الحقير ابراهيم كتخدا

RAĞIP P.
Ka. N.
289

فهرست الجزء الثاني من ارشاد الساري شرح صحيح البخاري
من تجزئة اثنين

باب اسلام سعد

حديث الاسرا والمعراج

كتاب المغازي

حديث الافك

كتاب التفسير

باب ٩٠ قصة عكل وعرينة	باب ٩١ غزوة ذي قرد	باب ٩١ غزوة خيبر	باب ٩٧ استعمال النبي صلى الله عليه وسلم على اهل خيبر	باب ٩٧ معاملة النبي صلى الله عليه وسلم اهل خيبر	باب ٩٧ الشاة التي سمت للنبي صلى الله عليه وسلم بخيبر
باب ٩٧ غزوة زيد بن حارثة	باب ٩٧ عمرة القضا	باب ٩٩ غزوة موتة من ارض الشام	باب ٩٩ بعث النبي صلى الله عليه وسلم اسامة ابن زيد الى الحرقات من جهينة	باب ١٠٠ غزوة الفتح وما بعث حاطب بن ابي بلتعة الى اهل مكة يخبرهم بغزو النبي صلى الله عليه وسلم	باب ١٠٠ غزوة الفتح في رمضان
باب ١٠١ اين ركز النبي صلى الله عليه وسلم الراية يوم الفتح	باب ١٠٢ دخول النبي صلى الله عليه وسلم من اعلى مكة	باب ١٠٣ منزل النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفتح	باب ١٠٣ حدثني محمد بن بشار	باب ١٠٣ مقام النبي صلى الله عليه وسلم بمكة زمن الفتح	باب ١٠٣ وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب
باب ١٠٥ قول الله تعالى ويوم حنين الى قوله غفور رحيم	باب ١٠٧ غزاة اوطاس	باب ١٠٧ غزوة الطائف في شوال	باب ١١٠ السرية التي قبل نجد	باب ١١٠ بعث النبي صلى الله عليه وسلم خالد ابن الوليد الى بني جذيمة	باب ١١٠ سرية عبد الله ابن حذافة السهمي
بعث ١١٠ ابي موسى ومعاذ بن جبل الى اليمن قبل حجة الوداع	بعث ١١١ علي بن ابي طالب وخالد بن الوليد	غزوة ١١٢ ذي الخلصة	غزوة ١١٣ ذات السلاسل	ذهاب ١١٣ جرير الى اليمن	باب ١١٣ غزوة سيف البحر
حج ابي بكر ١١٤ رضي الله عنه في سنة تسع	وفد ١١٤ بني تميم	باب ١١٤ قال ابن اسحاق غزوة عيينة بن حصن بني العنبر	باب ١١٤ وفد عبد القيس	باب ١١٥ وفد بني حنيفة وحديث ثمامة ابن اثال	قصة ١١٦ الاسود العنسي
باب ١١٦ قصة اهل نجران	قصة ١١٧ عمان	باب ١١٧ قدوم الاشعريين واهل اليمن	قصة ١١٨ دوس والطفيل ابن عمرو الدوسي	باب ١١٨ قصة وفد طي وحديث عدي ابن حاتم	باب ١١٨ حجة الوداع
باب ١٢١ غزوة تبوك وهي غزوة العسرة	باب ١٢١ حديث كعب بن مالك	نزول ١٢٣ النبي صلى الله عليه وسلم الحجر	باب ١٢٤ حدثنا يحيى بن بكير	باب ١٢٤ كتاب النبي صلى الله عليه وسلم الى كسرى وقيصر	باب ١٢٤ مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته
باب ١٢٨ اخر ما تكلم به النبي صلى الله عليه وسلم	باب ١٢٨ وفاة النبي صلى الله عليه وسلم	باب ١٢٩ حدثنا قبيصة	باب ١٢٩ بعث النبي صلى الله عليه وسلم اسامة بن زيد في مرضه الذي توفي فيه	باب ١٢٩ حدثنا اصبغ	باب ١٢٩ كم غزا النبي صلى الله عليه وسلم
كتاب ١٢٩ التفسير	باب ١٣٠ ما جاء في فاتحة الكتاب	باب ١٣٠ غير المغضوب عليهم ولا الضالين	سورة ١٣١ البقرة	باب ١٣٢ ولا تجعلوا لله اندادا	باب ١٣١ قول الله وعلم ادم الاسما كلها

باب قال مجاهد الى شياطينهم اصحابهم المنافقين

باب واذ قلنا

٢

باب ١٣٢ واذ قلنا ادخلوا هذه القرية الاية	باب ١٣٢ من كان عدوا لجبريل	باب ١٣٣ قوله عز وجل ما ننسخ من اية او ننسها	باب ١٣٣ وقالوا اتخذ الله ولدا سبحانه	باب ١٣٣ واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى	باب ١٣٣ واذ يرفع ابراهيم القواعد من البيت واسماعيل
باب ١٣٣ قولوا امنا بالله وما انزل الينا باب سيقول السفهاء من الناس	باب ١٣٤ وكذلك جعلناكم امة وسطا	باب ١٣٤ وما جعلنا القبلة التي كنت عليها	باب ١٣٤ قد نرى تقلب وجهك في السما	باب ١٣٤ قوله تعالى ولئن اتيت الذين اوتوا الكتاب الاية	باب ١٣٤ قوله تعالى الذين اتيناهم الكتاب يعرفونه الاية
باب ١٣٤ قوله تعالى ولكل وجهة	باب ١٣٤ ومن حيث خرجت	باب ١٣٥ قوله تعالى ان الصفا والمروة	باب ١٣٥ يا ايها الذين امنوا كتب عليكم القصاص في القتلى	باب ١٣٦ يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام الاية	باب ١٣٦ قوله تعالى اياما معدودات
باب ١٣٧ قوله تعالى وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض	باب ١٣٧ ليس البر	باب ١٣٧ وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة	باب ١٣٨ وانفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة	باب ١٣٨ قوله تعالى فمن كان منكم مريضا او به اذى من راسه	باب ١٣٨ فمن تمتع بالعمرة الى الحج
باب ١٣٨ ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم	باب ١٣٨ ثم افيضوا من حيث افاض الناس	باب ١٣٩ ومنهم من يقول ربنا اتنا في الدنيا حسنة الاية	باب ١٣٩ وهو الد الخصام	باب ١٣٩ ام حسبتم ان تدخلوا الجنة	باب ١٣٩ نساؤكم حرث لكم
باب ١٤٠ واذا طلقتم النسا	باب ١٤٠ قوله تعالى والذين يتوفون منكم الاية	باب ١٤٢ وقوموا لله قانتين	باب ١٤٢ قوله تعالى فان خفتم فرجالا الاية	باب ١٤٣ واذ قال ابراهيم رب ارني كيف تحيي الموتى	باب ١٤٣ قوله عز وجل ايود احدكم ان تكون له جنة من نخيل واعناب الى قوله تتفكرون
باب ١٤٣ لا يسألون الناس الحافا	باب ١٤٣ واحل الله البيع وحرم الربا	باب ١٤٤ يمحق الله الربا	باب ١٤٤ فاذنوا بحرب من الله ورسوله	باب ١٤٤ وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة	باب ١٤٤ واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله
باب ١٤٤ وان تبدوا ما في انفسكم الايه	باب ١٤٤ قوله تعالى امن الرسول	سورة ١٤٤ ال عمران	باب ١٤٥ قوله تعالى منه ايات محكمات	باب ١٤٥ واني اعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم	باب ١٤٦ ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم الاية
باب ١٤٦ قل يا اهل الكتاب	باب ١٤٧ لن تنالوا البر	باب ١٤٨ قل فاتوا بالتوراة فاتلوها ان كنتم صادقين	باب ١٤٨ كنتم خير امة اخرجت للناس	باب ١٤٨ اذ همت طائفتان منكم ان تفشلا	باب ١٤٩ ليس لك من الامر شيء
باب ١٤٩ قوله والرسول يدعوكم في اخراكم	باب ١٤٩ قوله امنة نعاسا	باب ١٤٩ قوله الذين استجابوا لله والرسول	باب ١٤٩ ان الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم	باب ١٥٠ ولا يحسبن الذين يبخلون	باب ١٥٠ ولتسمعن من الذين اوتوا الكتاب الاية

باب ١٣٣ قوله ومن الناس من يتخذ من دون الله اندادا صح

باب ١٣٥ ومن الناس من يتخذ من دون الله اندادا

باب ١٤١ حافظوا على الصلوات

باب ١٥١ لا يحسبن الذين يفرحون بما اتوا	باب ١٥١ ان في خلق السموات والارض	باب ١٥١ الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم	باب ١٥١ ربنا انك من تدخل النار فقد اخزيته	سورة النسا ١٥٢	باب ١٥٢ وان خفتم الا تقسطوا في اليتامى
باب ١٥٣ ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف	باب ١٥٣ واذا حضر القسمة اولوا القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم منه	باب ١٥٣ قوله تعالى يوصيكم الله في اولادكم	باب ١٥٣ قوله ولكم نصف ما ترك ازواجكم	باب ١٥٤ لا يحل لكم ان ترثوا النسا كرها	باب ١٥٤ قوله ولكل جعلنا موالي
باب ١٥٥ قوله ان الله لا يظلم مثقال ذرة	باب ١٥٥ قوله وان كنتم مرضى او على سفر او جا احد منكم من الغايط	باب ١٥٧ قوله وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله	باب ١٥٨ واذا جاهم امر من الامن او الخوف اذاعوا به	باب ١٥٩ قوله ولا جناح عليكم ان كان بكم اذى من مطر الاية	باب ١٥٩ قوله ويستفتونك في النسا
باب ١٦٠ انا اوحينا اليك الى قوله ويونس وهارون وسليمان	باب ١٦٠ يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة	باب ١٦٠ تفسير سورة المائدة	باب ١٦١ فاذهب انت وربك فقاتلا	باب ١٦٢ انما جزا الذين يحاربون الله ورسوله	باب ١٦٢ يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك
باب ١٦٢ قوله لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم	باب ١٦٣ قوله يا ايها الذين امنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم	باب ١٦٣ قوله انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه	باب ١٦٣ ليس على الذين امنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا الاية	باب ١٦٤ لا تسالوا عن اشيا ان تبد لكم تسؤكم	باب ١٦٤ ما جعل الله من بحيرة ولا سايبة ولا وصيلة ولا حام
باب ١٦٥ وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم	باب ١٦٥ ان تعذبهم فانهم عبادك	سورة ١٦٥ الانعام	سورة ١٦٨ الاعراف	سورة ١٧١ الانفال [illegible]	سورة ١٧٣ براة ١٧٢ [illegible]
سورة ١٨١ يونس عليه السلام [illegible]	سورة ١٨٣ هود عليه السلام [illegible]	سورة ١٨٣ يوسف عليه السلام [illegible]	سورة ١٨٧ الرعد	سورة ١٨٨ ابراهيم عليه السلام [illegible]	سورة ١٨٩ الحجر ١٩٠ [illegible]
سورة ١٩١ النحل ١٩٢ [illegible]	سورة ١٩٣ الاسرا [illegible]	سورة ١٩٧ الكهف [illegible]	سورة ٢٠٢ مريم عليها السلام	سورة ٢٠٣ طه	سورة ٢٠٤ الانبيا عليهم السلام
سورة ٢٠٥ الحج	سورة ٢٠٧ المومنون	سورة ٢٠٧ النور	سورة ٢١٤ الفرقان	سورة ٢١٥ الشعرا	سورة ٢١٦ النمل
سورة ٢١٧ القصص	سورة ٢١٨ العنكبوت	سورة ٢١٨ الم غلبت الروم	سورة ٢١٩ لقمان	سورة ٢١٩ تنزيل السجدة	سورة ٢٢٠ الاحزاب

باب ١٥٢ انا سمعنا مناديا ينادي للايمان

[illegible]

باب
النجاوى

باب ٢٢٠ النبي اولى بالمومنين من انفسهم	باب ٢٢٠ ادعوهم لابائهم	باب ٢٢٠ فمنهم من قضى نحبه	باب ٢٢١ قوله يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها الاية	باب ٢٢١ قوله وان كنتن تردن الله ورسوله الى عظيما	باب ٢٢١ قوله وتخفي في نفسك ما الله مبديه الى قوله تخشاه
باب ٢٢٢ قوله ترجي من تشا منهن وتؤوي اليك من تشا	باب ٢٢٢ قوله لا تدخلوا بيوت النبي الى قوله عظيما	باب ٢٢٤ ان تبدوا شيا او تخفوه الى قوله ان الله كان على كل شيء شهيدا	باب ٢٢٤ ان الله وملايكته يصلون على النبي الاية	باب ٢٢٥ قوله لا تكونوا كالذين اذوا موسى	سورة سبا ٢٢٥
باب ٢٢٥ حتى اذا فزع عن قلوبهم الى قوله وهو العلي الكبير	باب ٢٢٦ قوله ان هو الا نذير لكم بين يدي عذاب شديد	سورة ٢٢٦ الملايكة	سورة ٢٢٦ يس	باب ٢٢٦ قوله والشمس تجري لمستقر لها	سورة ٢٢٦ والصافات
باب ٢٢٧ قوله وان يونس لمن المرسلين	سورة ص ٢٢٧	باب ٢٢٧ قوله هب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي	باب ٢٢٨ قوله وما انا من المتكلفين	سورة ٢٢٨ الزمر	باب ٢٢٨ قوله يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم
باب ٢٢٨ قوله وما قدروا الله حق قدره	باب ٢٢٩ قوله والارض جميعا قبضته يوم القيامة	باب ٢٢٩ قوله فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شا الله	سورة ٢٣٠ حم المومن	سورة ٢٣٠ حم السجدة	باب ٢٣١ وما كنتم تستترون ان يشهد عليكم سمعكم الاية
باب ٢٣١ قوله وذلكم ظنكم الاية	باب ٢٣٢ فان يصبروا فالنار مثوى لهم	سورة ٢٣٢ حم عسق	باب ٢٣٢ قوله الا المودة في القربى	سورة ٢٣٣ حم الزخرف	باب ٢٣٢ قوله ونادوا يا مالك ليقض علينا ربك الاية
سورة ٢٣٣ حم الدخان	باب ٢٣٣ فارتقب يوم تاتي السما بدخان مبين	باب ٢٣٣ يغشى الناس هذا عذاب اليم	باب ٢٣٣ ربنا اكشف عنا العذاب	باب ٢٣٤ انى لهم الذكرى وقد جاهم رسول مبين	باب ٢٣٤ ثم تولوا عنه وقالوا معلم مجنون
باب ٢٣٤ يوم نبطش البطشة الكبرى	سورة ٢٣٤ حم الجاثية	باب ٢٣٤ وما يهلكنا الا الدهر الاية	سورة ٢٣٤ حم الاحقاف	باب ٢٣٤ والذي قال لوالديه اف لكما الى قوله اساطير الاولين	باب ٢٣٥ قوله فلما راوه عارضا مستقبل اوديتهم
سورة محمد صلى الله عليه وسلم ٢٣٥	باب ٢٣٥ وتقطعوا ارحامكم	سورة الفتح ٢٣٦	باب ٢٣٦ انا فتحنا لك فتحا مبينا	باب ٢٣٦ قوله ما تقدم من ذنبك وما تاخر الايه	باب ٢٣٧ انا ارسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا
باب ٢٣٧ هو الذي انزل السكينة في قلوب المومنين	باب ٢٣٧ اذ يبايعونك تحت الشجرة	سورة ٢٣٧ الحجرات	باب لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي الايه	باب ٢٣٨ ان الذين ينادونك من ورا الحجرات اكثرهم لا يعقلون	باب ٢٣٨ ولو انهم صبروا حتى تخرج اليهم لكان خيرا لهم

سورة ق ٢٣٨	باب ٢٣٩ وتقول هل من مزيد	باب وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب	سورة ٢٣٩ والذاريات	سورة ٢٤٠ والطور	سورة ٢٤٠ والنجم
باب ٢٤١ فكان قاب قوسين او ادنى	باب ٢٤١ قوله فاوحى الى عبده ما اوحى	باب ٢٤١ لقد راى من آيات ربه الكبرى	باب ٢٤١ افرايتم اللات والعزى	باب ٢٤١ ومناة الثالثة الاخرى	باب ٢٤١ فاسجدوا لله واعبدوا
سورة ٢٤٢ اقتربت الساعة	باب ٢٤٢ وانشق القمر وان يروا آية يعرضوا	باب ٢٤٢ تجري باعيننا جزاء لمن كان كفر	باب ٢٤٣ ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر	باب ٢٤٢ اعجاز نخل منقعر	باب ٢٤٣ فكانوا كهشيم المحتظر
باب ٢٤٣ ولقد صبحهم بكرة عذاب مستقر	باب ٢٤٣ ولقد اهلكنا اشياعكم	باب ٢٤٣ سيهزم الجمع ويولون الدبر	باب ٢٤٣ قوله بل الساعة موعدهم والساعة ادهى وامر	سورة ٢٤٣ الرحمن عز وجل	باب ٢٤٤ ومن دونهما جنتان
باب ٢٤٤ حور مقصورات في الخيام	سورة ٢٤٤ الواقعة	باب قوله وظل ممدود	سورة ٢٤٥ الحديد	سورة ٢٤٥ المجادلة	سورة ٢٤٥ الحشر
باب ٢٤٥ قوله ما قطعتم من لينة	باب ٢٤٥ قوله ما افاء الله على رسوله	باب ٢٤٦ والذين تبوؤا الدار والايمان	باب ٢٤٦ قوله ويؤثرون على انفسهم	سورة ٢٤٦ الممتحنة	باب ٢٤٦ لا تتخذوا عدوي وعدوكم اولياء
باب ٢٤٧ اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات	باب ٢٤٧ اذا جاءك المؤمنات يبايعنك	سورة ٢٤٨ الصف	باب ٢٤٨ ياتي من بعدي اسمه احمد	سورة ٢٤٨ الجمعة	باب وآخرين منهم لما يلحقوا بهم
باب ٢٤٨ واذا راوا تجارة او لهوا	سورة ٢٤٨ المنافقين	باب اذا جاءك المنافقون قالوا نشهد انك لرسول الله	باب ٢٤٨ اتخذوا ايمانهم جنة	باب ٢٤٩ قوله ذلك بانهم آمنوا ثم كفروا الآية	باب ٢٤٩ واذا رايتهم تعجبك اجسامهم الى قوله انى يؤفكون
باب ٢٤٩ قوله واذا قيل لهم تعالوا يستغفر لكم رسول الله	باب ٢٤٩ سواء عليهم استغفرت لهم الآية	باب ٢٤٩ قوله هم الذين يقولون لا تنفقوا على من عند رسول الله	باب ٢٥٠ قوله يقولون لئن رجعنا الى المدينة	سورة ٢٥٠ التغابن [illegible]	سورة ٢٥٠ الطلاق [illegible]
باب ٢٥٠ واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن	سورة ٢٥٠ التحريم	باب ٢٥١ تبتغي مرضات ازواجك	باب ٢٥٢ واذ اسر النبي الى بعض ازواجه حديثا	باب ٢٥٢ ان تتوبا الى الله فقد صغت قلوبكما	باب ٢٥٢ قوله عسى ربه ان طلقكن الى قوله وابكارا

باب ٢٤٦ ما آتاكم الرسول فخذوه

سورة الملك

سورة ٢٥٢ الملك	سورة ن ٢٥٢ والقلم	باب ٢٥٣ عتل بعد ذلك زنيم	سورة ٢٥٣ الحاقة	سورة ٢٥٣ سأل سائل	سورة ٢٥٣ نوح عليه السلام
سورة ٢٥٣ قل اوحي الي	سورة ٢٥٤ المزمل	سورة ٢٥٤ المدثر	باب قوله وربك فكبر	باب ٢٥٤ قوله وثيابك فطهر	باب ٢٥٤ قوله والرجز فاهجر
سورة ٢٥٤ لا اقسم	باب ٢٥٥ ان علينا جمعه وقرآنه	باب ٢٥٥ قوله فاذا قرأناه فاتبع قرآنه	سورة ٢٥٥ هل اتى على الانسان	سورة ٢٥٥ والمرسلات	باب ٢٥٦ انها ترمي بشرر كالقصر
باب ٢٥٦ قوله كانه جمالات صفر	باب ٢٥٦ قوله هذا يوم لا ينطقون	سورة ٢٥٦ عم يتساءلون	باب ٢٥٦ يوم ينفخ في الصور فتاتون افواجا	سورة ٢٥٦ والنازعات	سورة ٢٥٦ عبس
سورة ٢٥٧ اذا الشمس كورت	سورة ٢٥٧ اذا السماء انفطرت	سورة ٢٥٧ ويل للمطففين	سورة ٢٥٧ اذا السماء انشقت	باب ٢٥٧ فسوف يحاسب حسابا يسيرا	باب ٢٥٧ لتركبن طبقا عن طبق
سورة ٢٥٨ البروج	سورة ٢٥٨ الطارق	سورة ٢٥٨ سبح اسم ربك الاعلى	سورة ٢٥٨ هل اتاك حديث الغاشية	سورة ٢٥٨ والفجر	سورة ٢٥٩ لا اقسم
سورة ٢٥٩ والشمس وضحاها	سورة ٢٥٩ والليل اذا يغشى	باب ٢٥٩ والنهار اذا تجلى	باب ٢٥٩ وما خلق الذكر والانثى	باب ٢٥٩ فاما من اعطى واتقى	باب ٢٥٩ قوله وصدق بالحسنى
باب ٢٥٩ فسنيسره لليسرى	باب ٢٦٠ قوله واما من بخل واستغنى	باب ٢٦٠ وكذب بالحسنى	باب ٢٦٠ فسنيسره للعسرى	سورة ٢٦٠ والضحى	باب ٢٦٠ ما ودعك ربك وما قلى
سورة ٢٦٠ الم نشرح لك صدرك	سورة ٢٦٠ والتين	سورة ٢٦١ اقرأ باسم ربك [illegible]	باب ٢٦٢ خلق الانسان من علق	باب ٢٦٢ اقرأ وربك الاكرم	باب ٢٦٢ الذي علم بالقلم
باب ٢٦٢ كلا لئن لم ينته لنسفعا بالناصية	سورة ٢٦٢ القدر	سورة ٢٦٢ لم يكن	سورة ٢٦٣ اذا زلزلت [illegible]	سورة ٢٦٣ والعاديات	سورة ٢٦٣ القارعة

سورة ٢٦٣ الهاكم	سورة ٢٦٣ والعصر	سورة ٢٦٣ ويل لكل همزة	سورة ٢٦٣ الم تر	سورة ٢٦٣ لايلاف قريش	سورة ٢٦٣ ارايت
سورة ٢٦٣ انا اعطيناك الكوثر	سورة ٢٦٤ قل يا ايها الكافرون	سورة ٢٦٤ تبت يدا ابي لهب وتب	باب ٢٦٤ وتب ما اغنى ماله وما كسب	باب ٢٦٤ سيصلى نارا ذات لهب	باب وامراته حمالة الحطب
سورة ٢٦٥ قل هو الله احد	باب ٢٦٥ الله الصمد	سورة ٢٦٥ قل اعوذ برب الفلق	سورة ٢٦٦ قل اعوذ برب الناس	كتاب ٢٦٦ فضائل القران، باب كيف نزل الو[حي]	باب ٢٦٧ نزل القران بلسان قريش والعرب
باب ٢٦٧ جمع القران	باب ٢٦٨ كاتب النبي صلى الله عليه وسلم	باب ٢٦٨ انزل القران على سبعة احرف	باب ٢٦٩ تاليف القران	باب ٢٧٠ كان جبريل يعرض القران على النبي صلى الله عليه وسلم	باب ٢٧٠ القراء من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
باب ٢٧١ فضل فاتحة الكتاب	فضل ٢٧٢ البقرة	فضل ٢٧٢ الكهف	فضل ٢٧٢ سورة الفتح	فضل ٢٧٢ قل هو الله احد، باب فضل المعوذات	باب ٢٧٢ نزول السكينة والملائكة عند القراءة
باب ٢٧٣ من قال لم يترك النبي صلى الله عليه وسلم الا ما بين الدفتين	باب ٢٧٣ فضل القران على سائر الكلام	باب ٢٧٣ الوصاة بكتاب الله عز وجل	باب ٢٧٤ من لم يتغن بالقران	باب ٢٧٥ اغتباط صاحب القران	باب ٢٧٥ القراءة عن ظهر القلب
باب ٢٧٦ استذكار القران وتعاهده	باب ٢٧٦ القراءة على الدابة	باب ٢٧٦ تعليم الصبيان القران	باب ٢٧٦ نسيان القران	باب ٢٧٧ من لم ير باسا ان يقول سورة البقرة وسورة كذا وكذا	باب ٢٧٧ الترتيل في القراءة
باب ٢٧٨ مد القراءة	باب ٢٧٨ الترجيع	باب ٢٧٨ حسن الصوت بالقراءة	باب ٢٧٨ من احب ان يسمع القران من غيره	باب ٢٧٨ قول المقرئ للقارئ حسبك	باب ٢٧٨ في كم يقرا القران
باب ٢٧٩ البكاء عند قراءة القران	باب ٢٧٩ من رايا بقراءة القران او تاكل به او فخر به	باب ٢٨٠ اقرؤوا القران ما ائتلفت قلوبكم	كتاب ٢٨٠ النكاح	باب ٢٨٠ الترغيب في النكاح	باب ٢٨١ قول النبي صلى الله عليه وسلم من استطاع منكم الباءة فليتزوج
باب ٢٨٢ من لم يستطع منكم الباءة فليصم	باب ٢٨٢ كثرة النساء	باب ٢٨٢ من هاجر او عمل خيرا لتزويج امراة فله ما نوى	باب ٢٨٣ تزويج المعسر الذي معه القران	باب ٢٨٣ قول الرجل لاخيه انظر اي زوجتي شئت حتى انزل لك عنها	باب ٢٨٣ ما يكره من التبتل والخصاء

٢٦٤ سورة اذا جاء نصر الله ٢٦٤ باب ورايت الناس يدخلون في دين الله
باب فسبح بحمد ربك واستغفره انه كان توابا

كتاب فضايل القران

باب ٢٧٥ خيركم من تعلم القران وعلمه

كتاب النكاح

باب نكاح

باب ٢٨٣ نكاح الابكار	باب ٢٨٤ الثيبات	باب ٢٨٤ تزويج الصغار من الكبار	باب ٢٨٤ الى من ينكح واي النساء خير	باب ٢٨٤ اتخاذ السراري ومن اعتق جارية ثم تزوجها	باب ٢٨٥ من جعل عتق الامة صداقها
باب ٢٨٥ تزويج المعسر لقوله تعالى ان يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله	باب ٢٨٦ الاكفاء في الدين	باب ٢٨٧ الاكفاء في المال وتزويج المقل	باب ٢٨٧ ما يتقى من شوم المراة	باب ٢٨٨ الحرة تحت العبد	باب ٢٨٨ لا يتزوج اكثر من اربع
باب ٢٨٨ وامهاتكم اللاتي ارضعنكم	باب ٢٩٠ من قال لا رضاع بعد حولين	باب ٢٩٠ لبن الفحل	باب ٢٩٠ شهادة المرضعة	باب ٢٩٠ ما يحل من النساء وما يحرم	باب ٢٩١ وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن
باب ٢٩٢ وان تجمعوا بين الاختين	باب ٢٩٢ لا تنكح المراة على عمتها	باب ٢٩٢ الشغار	باب ٢٩٢ هل للمراة ان تهب نفسها لاحد	باب ٢٩٣ نكاح المحرم	باب ٢٩٣ نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نكاح المتعة اخيرا
باب ٢٩٤ عرض المراة نفسها على الرجل الصالح	باب ٢٩٤ عرض الانسان ابنته او اخته على اهل الخير	باب ٢٩٤ قول الله عز وجل ولا جناح عليكم فيما عرضتم به الاية	باب ٢٩٤ النظر الى المراة قبل التزويج	باب ٢٩٥ من قال لا نكاح الا بولي	باب ٢٩٦ اذا كان الولي هو الخاطب
باب ٢٩٦ انكاح الرجل ولده الصغار	باب ٢٩٦ تزويج الاب ابنته من الامام	باب ٢٩٦ السلطان ولي لقول النبي صلى الله عليه وسلم زوجناكها بما معك من القران	باب ٢٩٧ لا ينكح الاب وغيره البكر والثيب الا برضاهما	باب ٢٩٧ اذا زوج ابنته وهي كارهة فنكاحه مردود	باب ٢٩٧ تزويج اليتيمة وان خفتم ان لا تقسطوا في اليتامى
باب ٢٩٧ اذا قال الخاطب للولي زوجني فلانة	باب ٢٩٨ لا يخطب على خطبة اخيه حتى ينكح او يدع	باب ٢٩٨ تفسير ترك الخطبة	باب ٢٩٨ الخطبة	باب ٢٩٨ ضرب الدف في النكاح والوليمة	باب ٢٩٨ قول الله عز وجل واتوا النساء صدقاتهن نحلة
باب ٢٩٩ التزويج على القران وبغير صداق	باب ٢٩٩ المهر بالعروض وخاتم من حديد	باب ٢٩٩ الشروط في النكاح	باب ٣٠٠ الشروط التي لا تحل في النكاح	باب ٣٠٠ الصفرة للمتزوج	باب ٣٠٠ حدثنا مسدد
باب ٣٠٠ كيف يدعى للمتزوج	باب ٣٠٠ الدعاء للنساء اللاتي يهدين العروس وللعروس	باب ٣٠٠ من احب البناء قبل الغزو	باب ٣٠٠ من بنى بامراة وهي بنت تسع سنين	باب ٣٠٠ البناء في السفر	باب ٣٠١ البناء بالنهار بغير مركب ولا نيران
باب ٣٠١ الانماط ونحوها للنساء	باب ٣٠١ النسوة اللاتي يهدين المراة الى زوجها ودعائهن بالبركة	باب ٣٠١ الهدية للعروس	باب ٣٠١ استعارة الثياب للعروس وغيرها	باب ٣٠١ ما يقول الرجل اذا اتى اهله	باب ٣٠٢ الوليمة ولو بشاة

باب ٣٠١ الوليمة حق

كتاب الأطعمة

باب ٣٤٣ عون المراة زوجها في ولده	باب ٣٤٣ نفقة المعسر على اهله	باب ٣٤٣ وعلى الوارث مثل ذلك	٣٤٣ قول النبي صلى الله عليه وسلم من ترك كلا او ضياعا فالي وعلي	باب ٣٤٤ المراضع من المواليات وغيرهن	كتاب ٣٤٤ الأطعمة
باب ٣٤٥ التسمية على الطعام والاكل باليمين	باب ٣٤٥ الاكل مما يليه	باب ٣٤٥ من تتبع حوالي القصعة مع صاحبه اذا لم يعرف منه كراهته	باب ٣٤٥ التيمن في الاكل وغيره	باب ٣٤٥ من اكل حتى شبع	باب ٣٤٦ ليس على الاعمى حرج الى قوله لعلكم تعقلون
باب ٣٤٦ الخبز المرقق والاكل على الخوان والسفرة	باب ٣٤٧ السويق	باب ٣٤٧ ما كان النبي صلى الله عليه وسلم لا ياكل حتى يسمى له فيعلم ما هو	باب ٣٤٧ طعام الواحد يكفي الاثنين	باب ٣٤٧ المومن ياكل في معي واحد	باب ٣٤٨ الاكل متكيا
باب ٣٤٨ الشوى وقول الله تعالى فجاء بعجل حنيذ	باب ٣٤٨ الخزيرة	باب ٣٤٩ الاقط	باب ٣٤٩ السلق والشعير	باب ٣٤٩ النهش وانتشال اللحم	باب ٣٤٩ تعرق العضد
باب ٣٤٩ قطع اللحم بالسكين	باب ٣٤٩ ما عاب النبي صلى الله عليه وسلم طعاما	باب ٣٤٩ ما كان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه ياكلون	باب ٣٤٩ النفخ في الشعير	باب ٣٥٠ التلبينة	باب ٣٥٠ الثريد
باب ٣٥٠ شاة مسموطة والكتف والجنب	باب ٣٥٠ ما كان السلف يدخرون في بيوتهم واسفارهم	باب ٣٥١ الحيس	باب ٣٥١ الاكل في اناء مفضض	باب ٣٥١ ذكر الطعام	باب ٣٥٢ الادم
باب ٣٥٢ الحلواق العسل	باب ٣٥٢ الدبا	باب ٣٥٢ الرجل يتكلف الطعام لاخوانه	باب ٣٥٢ من اضاف رجلا الى طعام واقبل هو على عمله	باب ٣٥٣ المرق	باب ٣٥٣ القديد
باب ٣٥٣ من ناول او قدم الى صاحبه على المائدة شيئا	باب ٣٥٣ الرطب بالقثاء	باب ٣٥٣ حدثنا مسدد	باب ٣٥٤ الرطب والتمر	باب ٣٥٤ اكل الجمار	باب ٣٥٤ العجوة
باب ٣٥٤ القران في التمر	باب ٣٥٤ القثاء	باب ٣٥٤ بركة النخل	باب ٣٥٥ جمع اللونين	باب ٣٥٥ من ادخل الضيفان عشرة عشرة	باب ٣٥٥ ما يكره من الثوم والبقول
باب ٣٥٥ الكباث	باب ٣٥٥ المضمضة بعد الطعام	باب ٣٥٥ لعق الاصابع ومصها قبل ان تمسح بالمنديل	باب ٣٥٥ المنديل	باب ٣٥٥ ما يقول اذا فرغ من طعامه	باب ٣٥٦ الاكل مع الخادم

باب المومن ياكل في معي واحد

باب الطاعم

كتاب العقيقة

كتاب الذبائح والصيد

كتاب الاضاحي

باب ٣٧٣ من قال الاضحى يوم النحر

باب ٣٥٦ الطاعم الشاكر مثل الصائم الصابر	باب ٣٥٦ الرجل يدعى الى طعام فيقول وهذا معي	باب ٣٥٦ اذا حضر العشاء فلا يعجل عن عشائه	باب ٣٥٧ قول الله عز وجل فاذا طعمتم فانتشروا	كتاب ٣٥٧ العقيقة	باب ٣٥٧ تسمية المولود غداة يولد لمن لم يعق وتحنيكه
باب ٣٥٨ اماطة الاذى عن الصبي في العقيقة	باب ٣٥٨ الفرع	باب ٣٥٨ العتيرة	كتاب ٣٥٩ الذبائح والصيد والتسمية على الصيد	باب ٣٥٩ صيد المعراض	باب ٣٥٩ ما اصاب المعراض بعرضه
باب ٣٦٠ صيد القوس	باب ٣٦٠ الخذف والبندقة	باب ٣٦٠ من اقتنى كلبا ليس بكلب صيد او ماشية	باب ٣٦١ اذا اكل الكلب	باب ٣٦١ الصيد اذا غاب عنه يومين او ثلاثة	باب ٣٦١ اذا وجد مع الصيد كلبا اخر
باب ٣٦١ ما جاء في التصيد	باب ٣٦٢ التصيد على الجبال	باب ٣٦٢ قول الله عز وجل احل لكم صيد البحر	باب ٣٦٤ اكل الجراد	باب ٣٦٤ انية المجوس	باب ٣٦٤ التسمية على الذبيحة ومن ترك متعمدا
باب ٣٦٥ ما ذبح على النصب والاصنام	باب ٣٦٦ قول النبي صلى الله عليه وسلم فليذبح على اسم الله	باب ٣٦٦ ما انهر الدم من القصب والمروة والحديد	باب ٣٦٦ ذبيحة المراة والامة	باب ٣٦٦ لا يذكى بالسن والعظم والظفر	باب ٣٦٦ ذبيحة الاعراب ونحوهم
باب ٣٦٦ ذبائح اهل الكتاب وشحومها من اهل الحرب وغيرهم	باب ٣٦٧ ما ند من البهائم فهو بمنزلة الوحش	باب ٣٦٧ النحر والذبح	باب ٣٦٧ ما يكره من المثلة والمصبورة والمجثمة	باب ٣٦٨ اكل الدجاج	باب ٣٦٨ لحوم الخيل
باب ٣٦٩ لحوم الحمر الانسية	باب ٣٦٩ اكل كل ذي ناب من السباع	باب ٣٦٩ جلود الميتة	باب ٣٧٠ المسك	باب ٣٧٠ الارنب	باب ٣٧٠ الضب
باب ٣٧١ اذا وقعت الفارة في السمن الجامد او الذائب	باب ٣٧١ الوسم والعلم في الصورة	باب ٣٧١ اذا اصاب قوم غنيمة فذبح بعضهم غنما او ابلا بغير امر اصحابه لم توكل	باب ٣٧٢ اذا ند بعير لقوم فرماه بعضهم بسهم فقتله	باب ٣٧٢ اكل المضطر	كتاب ٣٧٢ الاضاحي
باب ٣٧٢ سنة الاضحية	باب ٣٧٣ قسمة الامام الاضاحي بين الناس	باب ٣٧٣ الاضحية للمسافر والنساء	باب ٣٧٣ ما يشتهى من اللحم يوم النحر	باب ٣٧٣ الاضحى والنحر بالمصلى	باب ٣٧٤ في اضحية النبي صلى الله عليه وسلم بكبشين اقرنين
باب ٣٧٤ قول النبي صلى الله عليه وسلم لابي بردة ضح بالجذع من المعز الحديث	باب ٣٧٤ من ذبح الاضاحي بيده	باب ٣٧٥ من ذبح ضحية غيره	باب ٣٧٥ الذبح بعد الصلاة	باب ٣٧٥ من ذبح قبل الصلاة اعاده	باب ٣٧٥ وضع القدم على صفح الذبيحة

كتاب الاشربة	باب ٣٧٥ التكبير عند الذبح	باب ٣٧٥ اذا بعث بهديه ليذبح لم يحرم عليه شيء	باب ٣٧٦ ما يوكل من لحوم الاضاحي وما يتزود منها	كتاب ٣٧٦ الاشربة	باب ٣٧٧ الخمر من العنب وغيره	باب ٣٧٧ نزل تحريم الخمر وهو من البسر والتمر
	باب ٣٧٨ الخمر من العسل وهو البتع	باب ٣٧٨ ما جا في ان الخمر ما خامر العقل من الشراب	باب ٣٧٨ ما جا فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه	باب ٣٧٩ الانتباذ في الاوعية والتور	باب ٣٧٩ ترخيص النبي صلى الله عليه وسلم في الاوعية والظروف بعد النهي	باب ٣٧٩ نقيع التمر ما لم يسكر
	باب ٣٨٠ الباذق ومن نهى عن كل مسكر من الاشربة	باب ٣٨٠ من راى ان لا يخلط البسر والتمر اذا كان مسكرا وان لا يجعل ادامين في ادام	باب ٣٨٠ شرب اللبن	باب ٣٨١ استعذاب الما	باب ٣٨١ شوب اللبن بالما	باب ٣٨٢ شرب العسل والحلوا باب الشرب قايما
	باب ٣٨٢ من شرب وهو واقف على بعيره	باب ٣٨٢ الايمن فالايمن في الشرب	باب ٣٨٢ هل يستاذن الرجل من عن يمينه في الشرب ليعطي الاكبر	باب ٣٨٢ الكرع في الحوض	باب ٣٨٣ خدمة الصغار الكبار	باب ٣٨٣ تغطية الانا
	باب ٣٨٣ اختناث الاسقية	باب ٣٨٣ الشرب من فم السقا	باب ٣٨٣ التنفس في الانا	باب ٣٨٤ الشرب بنفسين او ثلاثة	باب ٣٨٤ الشرب في انية الذهب	باب ٣٨٤ انية الفضة
كتاب المرضى	باب ٣٨٤ الشرب في الاقداح	باب ٣٨٤ الشرب من قدح النبي صلى الله عليه وسلم وانيته	باب ٣٨٥ شرب البركة والما المبارك	كتاب ٣٨٥ المرضى	باب ٣٨٥ ما جا في كفارة المرض	باب ٣٨٦ شدة المرض
	باب ٣٨٦ اشد الناس بلا الانبيا	باب ٣٨٧ وجوب عيادة المريض	باب ٣٨٧ عيادة المغمى عليه	باب ٣٨٧ فضل من يصرع من الريح	باب ٣٨٧ فضل من ذهب بصره	باب ٣٨٧ عيادة النسا الرجال
	باب ٣٨٨ عيادة الصبيان	باب ٣٨٨ عيادة الاعراب	باب ٣٨٨ عيادة المشرك	باب ٣٨٨ اذا عاد مريضا فحضرت الصلاة	باب ٣٨٨ وضع اليد على المريض	باب ٣٨٨ ما يقال للمريض
	باب ٣٨٩ عيادة المريض راكبا وماشيا	باب ٣٨٩ قول المريض اني وجع	باب ٣٩٠ قول المريض قوموا عني	باب ٣٩٠ من ذهب بالصبي المريض ليدعى له	باب ٣٩٠ تمني المريض الموت	باب ٣٩١ دعا العايد للمريض
كتاب الطب	باب ٣٩١ وضو العايد للمريض	باب ٣٩١ من دعا برفع الوبا والحمى	كتاب ٣٩٢ الطب	باب ٣٩٢ ما انزل الله داء الا انزل له شفا	باب ٣٩٢ هل يداوي الرجل المراة او المراة الرجل	باب ٣٩٢ الشفا في ثلاث

باب ٣٩٢ الدوا بالعسل	باب ٣٩٣ الدوا بالبان الابل	باب ٣٩٣ الدوا بابوال الابل	باب ٣٩٣ الحبة السودا	باب ٣٩٤ التلبينة للمريض	باب ٣٩٤ السعوط	
باب ٣٩٤ السعوط بالقسط الهندي	باب ٣٩٤ اي ساعة يحتجم	باب ٣٩٤ الحجم في السفر والاحرام	باب ٣٩٤ الحجامة من الدا	باب ٣٩٥ الحجامة على الراس	باب ٣٩٥ الحجامة من الشقيقة	
باب ٣٩٥ الحلق من الاذى	باب ٣٩٥ من اكتوى او كوى غيره	باب ٣٩٦ الاثمد والكحل من الرمد	باب ٣٩٦ الجذام	باب ٣٩٦ المن شفا للعين	باب ٣٩٧ اللدود	
باب ٣٩٧ بغير ترجمة حدثنا بشر بن محمد	باب ٣٩٧ العذرة	باب ٣٩٧ دوا المبطون	باب ٣٩٧ لا صفر	باب ٣٩٨ ذات الجنب	باب ٣٩٨ حرق الحصير ليسد به	
باب ٣٩٨ الحمى من فيح جهنم	باب ٣٩٩ من خرج من ارض لا تلايمه	باب ٣٩٩ ما يذكر في الطاعون	باب ٤٠٠ اجر الصابر في الطاعون	باب ٤٠٠ الرقى بالقران والمعوذات	باب ٤٠١ الرقى بفاتحة الكتاب	
باب ٤٠١ الشروط في الرقية بقطيع من الغنم	باب ٤٠١ رقية العين	باب ٤٠١ العين حق	باب ٤٠١ رقية الحية والعقرب	باب ٤٠٢ رقية النبي صلى الله عليه وسلم	باب ٤٠٢ النفث في الرقية	
باب ٤٠٣ مسح الراقي الوجع بيده اليمنى	باب ٤٠٣ في المراة ترقي الرجل	باب ٤٠٣ من لم يرق	باب ٤٠٣ الطيرة	باب ٤٠٣ الفال	باب ٤٠٤ لا هامة	
باب ٤٠٤ الكهانة	باب ٤٠٤ السحر	باب ٤٠٦ الشرك والسحر من الموبقات	باب ٤٠٦ هل يستخرج السحر	باب ٤٠٦ السحر	باب ٤٠٧ من البيان سحرا	
باب ٤٠٧ الدوا بالعجوة للسحر	باب ٤٠٧ لا هامة	باب ٤٠٨ لا عدوى	باب ٤٠٨ ما يذكر في سم النبي صلى الله عليه وسلم	باب ٤٠٩ شرب السم والدوا به	باب ٤٠٩ البان الاتن	
باب ٤٠٩ اذا وقع الذباب في الانا	كتاب ٤٠٩ اللباس	باب ٤٠٩ قل من حرم زينة الله	باب ٤١٠ من جر ازاره من غير خيلا	باب ٤١٠ التشمير في الثياب	باب ٤١٠ ما اسفل من الكعبين فهو في النار	كتاب اللباس

باب ٢١٠ من جر ثوبه من الخيلا	باب ٢١١ الإزار المهدب	باب ٢١١ الأردية	باب ٢١١ لبس القميص	باب ٢١٢ جيب القميص	باب ٢١٢ من لبس جبة ضيقة
باب ٢١٢ من لبس جبة الصوف في الغزو	باب ٢١٢ القبا وفروج حرير	باب ٢١٣ البرانس	باب ٢١٣ السراويل	باب ٢١٣ العمايم	باب ٢١٣ التقنع
باب ٢١٤ المغفر	باب ٢١٤ البرود	باب ٢١٤ الأكسية والخمايص	باب ٢١٥ اشتمال الصما	باب ٢١٥ الاحتبا في ثوب واحد	باب ٢١٥ الخميصة السودا
باب ٢١٥ الثياب الخضر	باب ٢١٥ الثياب البيض	باب ٢١٦ لبس الحرير وافتراشه للرجال	باب ٢١٦ مس الحرير من غير لبس	باب ٢١٧ افتراش الحرير	باب ٢١٧ لبس القسي
باب ٢١٧ ما يرخص للرجال من الحرير للحكة	باب ٢١٧ الحرير للنسا	باب ٢١٨ ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يتجوز من اللباس والبسط	باب ٢١٨ ما يدعى لمن لبس ثوبا جديدا	باب ٢١٨ التزعفر للرجال	باب ٢١٩ الثوب المزعفر
باب ٢١٩ الثوب الأحمر	باب ٢١٩ الميثرة الحمرا	باب ٢١٩ النعال السبتية	باب ٢١٩ يبدا بالنعل اليمنى	باب ٢١٩ ينزع نعل اليسرى	باب ٢١٩ لا يمشي في نعل واحد
باب ٢٢٠ قبالان في نعل	باب ٢٢٠ القبة الحمرا من ادم	باب ٢٢٠ الجلوس على الحصير ونحوه	باب ٢٢٠ المزرر بالذهب	باب ٢٢٠ الخواتيم الذهب	باب ٢٢٠ خاتم الفضة
باب ٢٢١ بغير ترجمة	باب ٢٢١ فص الخاتم	باب ٢٢١ خاتم الحديد	باب ٢٢١ نقش الخاتم	باب ٢٢١ الخاتم في الخنصر	باب ٢٢٢ اتخاذ الخاتم ليختم به الشيء
باب ٢٢٢ من جعل فص الخاتم في بطن كفه	باب ٢٢٢ قول النبي صلى الله عليه وسلم لا ينقش على نقش خاتمه	باب ٢٢٢ هل يجعل نقش الخاتم ثلاثة اسطر	باب ٢٢٢ الخاتم للنسا	باب ٢٢٢ القلايد والسخاب للنسا	باب ٢٢٢ استعارة القلايد
باب ٢٢٣ القرط للنسا	باب ٢٢٣ السخاب للصبيان	باب ٢٢٣ ذم المتشبهين بالنسا	باب ٢٢٣ اخراج المتشبهين بالنسا من البيوت	باب ٢٢٤ قص الشارب	باب ٢٢٤ تقليم الاظفار

باب اعفا

١٠

كتاب الأدب

باب ٢٢٤ اعفا اللحى	باب ٢٢٤ ما يذكر في الشيب	باب ٢٢٥ الخضاب	باب ٢٢٥ الجعد	باب ٢٢٦ التلبيد	باب ٢٢٦ الفرق
باب ٢٢٦ الذوايب	باب ٢٢٦ القزع	باب ٢٢٧ تطييب المراة زوجها بيديها	باب ٢٢٧ الطيب في الراس واللحية	باب ٢٢٧ الامتشاط	باب ٢٢٧ ترجيل الحايض زوجها
باب ٢٢٧ الترجيل والتيمن	باب ٢٢٧ ما يذكر في المسك	باب ٢٢٧ ما يستحب من الطيب	باب ٢٢٧ من لم يرد الطيب	باب ٢٢٧ الذريرة	باب ٢٢٧ المتفلجات للحسن
باب ٢٢٨ الوصل في الشعر	باب ٢٢٨ المتنمصات	باب ٢٢٩ الموصولة	باب ٢٢٩ الواشمة	باب ٢٢٩ المستوشمة	باب ٢٢٩ التصاوير
باب ٢٣٠ عذاب المصورين يوم القيامة	باب ٢٣٠ نقض الصور	باب ٢٣٠ ما وطئ من التصاوير	باب ٢٣٠ من كره القعود على الصور	باب ٢٣١ كراهية الصلاة في التصاوير	باب ٢٣١ لا تدخل الملايكة بيتا فيه صورة
باب ٢٣١ من لم يدخل بيتا فيه صورة	باب ٢٣١ من لعن المصور	باب ٢٣١ من صور صورة كلف يوم القيامة ان ينفخ فيها الروح	باب ٢٣١ الارتداف على الدابة	باب ٢٣١ الثلاثة على الدابة	باب ٢٣٢ حمل صاحب الدابة غيره بين يديه
باب ٢٣٢ ارداف الرجل خلف الرجل	باب ٢٣٢ ارداف المراة خلف ذي محرم	باب ٢٣٢ الاستلقا ووضع الرجل على الاخرى	كتاب ٢٣٢ الأدب	باب ٢٣٢ البر والصلة	باب ٢٣٣ من احق الناس بحسن الصحبة
باب ٢٣٣ لا يجاهد الا باذن الوالدين	باب ٢٣٣ لا يسب الرجل والديه	باب ٢٣٣ اجابة دعا من بر والديه	باب ٢٣٣ عقوق الوالدين	باب ٢٣٤ صلة الوالد المشرك	باب ٢٣٤ صلة المراة امها ولها زوج
باب ٢٣٥ صلة الاخ المشرك	باب ٢٣٥ فضل صلة الرحم	باب ٢٣٥ اثم القاطع	باب ٢٣٥ من بسط له في الرزق بصلة الرحم	باب ٢٣٥ من وصل وصله الله	باب ٢٣٦ تبل الرحم ببلالها
باب ٢٣٦ ليس الواصل بالمكافي	باب ٢٣٦ من وصل رحمه في الشرك ثم اسلم	باب ٢٣٦ من ترك صبية غيره حتى تلعب به او قبلها او مازحها	باب ٢٣٧ رحمة الولد وتقبيله ومعانقته	باب ٢٣٨ جعل الله الرحمة ماية جزء	باب ٢٣٨ قتل الولد خشية ان ياكل معه

باب ٤٣٨ وضع الصبي في الحجر	باب ٤٣٨ وضع الصبي على الفخذ	باب ٤٣٨ حسن العهد من الايمان	باب ٤٣٨ فضل من يعول يتيما	باب ٤٣٨ الساعي على الارملة	باب ٤٣٩ الساعي على المسكين
باب ٤٣٩ رحمة الناس والبهايم	باب ٤٣٩ الوصاة بالجار	باب ٤٣٩ اثم من لم يامن جاره بوايقه	باب ٤٤٠ لا تحقرن جارة لجارتها	باب ٤٤٠ من كان يومن بالله واليوم الاخر فلا يوذ جاره	باب ٤٤٠ حق الجوار في قرب الابواب
باب ٤٤٠ كل معروف صدقة	باب ٤٤٠ طيب الكلام	باب ٤٤٠ الرفق في الامر كله	باب ٤٤١ تعاون المومنين بعضهم بعضا	باب ٤٤١ قول الله تعالى من يشفع شفاعة حسنة	باب ٤٤١ لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم فاحشا ولا متفحشا
باب ٤٤٢ حسن الخلق والسخا وما يكره من البخل	باب ٤٤٣ كيف يكون الرجل في اهله	باب ٤٤٣ الحب في الله تعالى	باب ٤٤٢ المقة من الله تعالى	باب ٤٤٣ قول الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا يسخر قوم من قوم الاية	باب ٤٤٣ ما ينهى من السباب واللعن
باب ٤٤٤ ما يجوز من ذكر الناس نحو قولهم الطويل والقصير	باب ٤٤٤ الغيبة	باب ٤٤٥ قول النبي صلى الله عليه وسلم خير دور الانصار	باب ٤٤٥ ما يجوز من اغتياب اهل الفساد والريب	باب ٤٤٥ النميمة من الكباير	باب ٤٤٥ ما يكره من النميمة
باب ٤٤٥ قول الله تعالى واجتنبوا قول الزور	باب ٤٤٦ ما قيل في ذي الوجهين	باب ٤٤٦ من اخبر صاحبه بما يقال فيه	باب ٤٤٦ ما يكره من التمادح	باب ٤٤٦ من اثنى على اخيه بما يعلم	باب ٤٤٦ قول الله تعالى ان الله يامر بالعدل والاحسان
باب ٤٤٧ ما ينهى من التحاسد والتدابر	باب ٤٤٧ يا ايها الذين امنوا اجتنبوا كثيرا من الظن	باب ٤٤٧ ما يجوز من الظن	باب ٤٤٧ ستر المومن على نفسه	باب ٤٤٨ الكبر	باب ٤٤٨ الهجرة
باب ٤٤٩ ما يجوز من الهجران لمن عصى	باب ٤٤٩ هل يزور صاحبه كل يوم بكرة وعشيا	باب ٤٤٩ الزيارة ومن زار قوما فطعم عندهم	باب ٤٤٩ من تجمل للوفود	باب ٤٤٩ الاخا والحلف	باب ٤٥٠ التبسم والضحك
باب ٤٥١ قول الله تعالى يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين	باب ٤٥٢ في الهدي الصالح	باب ٤٥٢ الصبر على الاذى وقول الله تعالى انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب	باب ٤٥٢ من لم يواجه الناس بالعتاب	باب ٤٥٢ من كفر اخاه بغير تاويل فهو كما قال	باب ٤٥٣ من لم ير اكفار من قال ذلك
باب ٤٥٣ ما يجوز من الغضب والشدة لامر الله	باب ٤٥٤ الحذر من الغضب	باب ٤٥٥ الحيا	باب ٤٥٥ اذا لم تستح فاصنع ما شيت	باب ٤٥٥ ما لا يستحيا من الحق للتفقه في الدين	باب ٤٥٥ قول النبي صلى الله عليه وسلم يسروا ولا تعسروا

باب الانبساط

باب ٤٥٦ الانبساط مع الناس	باب ٤٥٦ المداراة مع الناس	باب ٤٥٧ لا يلدغ المومن من جحر مرتين	باب ٤٥٧ حق الضيف	باب ٤٥٧ اكرام الضيف وخدمته اياه بنفسه	باب ٤٥٨ صنع الطعام والتكلف للضيف
باب ٤٥٩ ما يكره من الغضب والجزع عند الضيف	باب ٤٥٩ قول الضيف لصاحبه لا اكل حتى تاكل	باب ٤٥٩ اكرام الكبير ويبدا الاكبر بالكلام والسوال	باب ٤٦٠ ما يجوز من الشعر والرجز والحدا وما يكره منه وقوله تعالى والشعرا يتبعهم الغاوون	باب ٤٦١ هجا المشركين	باب ٤٦٢ ما يكره ان يكون الغالب على الانسان الشعر حتى يصده عن ذكر الله تعالى والعلم والقران
باب ٤٦٢ قول النبي صلى الله عليه وسلم تربت يمينك وعقرى حلقى	باب ٤٦٢ ما جا في زعموا	باب ٤٦٣ ما جا في قول الرجل ويلك	باب ٤٦٤ علامة حب الله عز وجل لقوله تعالى ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله	باب ٤٦٤ قول الرجل للرجل اخسا	باب ٤٦٥ قول الرجل مرحبا
باب ٤٦٥ ما يدعى الناس باباءهم	باب ٤٦٥ لا يقل خبثت نفسي	باب ٤٦٦ لا تسبوا الدهر	باب ٤٦٦ قول النبي صلى الله عليه وسلم الكرم قلب المومن	باب ٤٦٦ قول الرجل فداك ابي وامي	باب ٤٦٦ قول الرجل جعلني الله فداك
باب ٤٦٦ احب الاسما الى الله عز وجل	باب ٤٦٧ قول النبي صلى الله عليه وسلم سموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي	باب ٤٦٧ اسم الحزن	باب ٤٦٧ تحويل الاسم الى اسم احسن منه	باب ٤٦٧ من سمى باسما الانبيا	باب ٤٦٨ تسمية الولد
باب ٤٦٨ من دعا صاحبه فنقص من اسمه حرفا	باب ٤٦٨ الكنية للصبي قبل ان يولد له	باب ٤٦٩ التكني بابي تراب	باب ٤٦٩ ابغض الاسما الى الله عز وجل	باب ٤٦٩ كنية المشرك	باب ٤٧٠ المعاريض مندوحة عن الكذب
باب ٤٧٠ قول الرجل للشي ليس بشي وهو ينوي انه ليس بحق	باب ٤٧٠ رفع البصر الى السما	باب ٤٧٠ نكت العود في الما والطين	باب ٤٧١ الرجل ينكت الشي بيده في الارض	باب ٤٧١ التكبير والتسبيح عند التعجب	باب ٤٧١ النهي عن الخذف
باب ٤٧٢ الحمد للعاطس	باب ٤٧٢ تشميت العاطس اذا حمد	باب ٤٧٢ ما يستحب من العطاس وما يكره من التثاوب	باب ٤٧٢ اذا عطس كيف يشمت	باب ٤٧٣ لا يشمت العاطس اذا لم يحمد الله	باب ٤٧٣ اذا تثاوب فليضع يده على فيه
كتاب الاستيذان ٤٧٣	باب ٤٧٣ بدء السلام	باب ٤٧٤ قول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم الاية	باب ٤٧٤ السلام اسم من اسما الله عز وجل	باب ٤٧٥ تسليم القليل على الكثير وتسليم الراكب على الماشي	باب ٤٧٥ تسليم الماشي على القاعد
باب ٤٧٥ تسليم الصغير على الكبير	باب ٤٧٥ افشا السلام	باب ٤٧٦ السلام للمعرفة وغير المعرفة	باب ٤٧٦ اية الحجاب	باب ٤٧٦ الاستيذان من اجل البصر	باب ٤٧٦ زنا الجوارح دون الفرج

كتاب الاستيذان

باب ٤٧٧ السلم والاستيذان ثلاثا	باب ٤٧٧ اذا دعي الرجل فجا هل يستاذن	باب ٤٧٧ التسليم على الصبيان	باب ٤٧٧ تسليم الرجال على النسا والنسا على الرجال	باب ٤٧٨ اذا قيل من ذا فقال انا	باب ٤٧٨ من رد فقال عليك السلام
باب ٤٧٨ اذا قال فلان يقريك السلام	باب ٤٧٨ التسليم في مجلس فيه اخلاط من المسلمين والمشركين	باب ٤٧٩ من لم يسلم على من اقترف ذنبا ولم يرد سلامه حتى تتبين توبته ومتى والى متى تتبين توبة العاصي	باب ٤٧٩ كيف يرد على اهل الذمة السلام	باب ٤٨٠ من نظر في كتاب من يحذر على المسلمين ليستبين امره	باب ٤٨٠ كيف يكتب الكتاب الى اهل الكتاب
باب ٤٨٠ بمن يبدا في الكتاب	باب ٤٨٠ قول النبي صلى الله عليه وسلم قوموا الى سيدكم	باب ٤٨١ المصافحة	باب ٤٨١ الاخذ باليدين	باب ٤٨١ المعانقة وقول الرجل كيف اصبحت	باب ٤٨٢ من اجاب بلبيك وسعديك
باب ٤٨٢ لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه	باب ٤٨٢ اذا قيل لكم تفسحوا في المجلس فافسحوا يفسح الله لكم	باب ٤٨٢ من قام من مجلسه او بيته ولم يستاذن اصحابه	باب ٤٨٢ الاحتبا باليد وهو القرفصا	باب ٤٨٣ من اتكا بين يدي اصحابه	باب ٤٨٣ من اسرع في مشيه لحاجة او قصد
باب ٤٨٣ السرير	باب ٤٨٣ من القي له وسادة	باب ٤٨٣ القايلة بعد الجمعة	باب ٤٨٣ القايلة في المسجد	باب ٤٨٣ من زار قوما فقال عندهم	باب ٤٨٤ الجلوس كيف ما تيسر
باب ٤٨٤ من ناجى بين يدي الناس ومن لم يخبر بسر صاحبه	باب ٤٨٤ الاستلقا	باب ٤٨٤ لا يتناجى اثنان دون ثالث	باب ٤٨٥ حفظ السر	باب ٤٨٥ اذا كانوا اكثر من ثلاثة فلا باس بالمسارة والمناجاة	باب ٤٨٥ طول النجوى واذ هم نجوى
باب ٤٨٥ لا تترك النار في البيت عند النوم	باب ٤٨٦ اغلاق الابواب بالليل	باب ٤٨٦ الختان بعد الكبر	باب ٤٨٦ كل لهو باطل اذا شغله عن طاعة الله عز وجل	باب ٤٨٦ ما جا في البنا	كتاب ٤٨٧ الدعوات
باب ٤٨٧ افضل الاستغفار	باب ٤٨٨ استغفار النبي صلى الله عليه وسلم في اليوم والليلة	باب ٤٨٨ التوبة	باب ٤٨٩ الضجع على الشق الايمن	باب ٤٨٩ اذا بات طاهرا	باب ٤٨٩ ما يقول اذا نام
باب ٤٩٠ وضع اليد اليمنى تحت الخد الايمن	باب ٤٩١ التكبير والتسبيح عند المنام	باب ٤٩١ حدثنا احمد بن يونس	باب ٤٩١ الدعا نصف الليل	باب ٤٩٢ الدعا عند الخلا	باب ٤٩٢ ما يقول اذا اصبح
باب ٤٩٢ الدعا في الصلاة	باب ٤٩٣ الدعا بعد الصلاة	باب ٤٩٣ قول الله عز وجل وصل عليهم ومن خص اخاه بالدعا دون نفسه	باب ٤٩٤ ما يكره من السجع في الدعا	باب ٤٩٤ ليعزم المسالة فانه لا مكره له	باب ٤٩٤ يستجاب للعبد ما لم يعجل

كتاب الدعوات

٤٩٠ باب النوم على الشق الايمن
٤٩٠ باب الدعا اذا انتبه
٤٩١ باب التعوذ والقراءة عند المنام

باب رفع

باب ٤٩٥ رفع الايدي في الدعا	باب ٤٩٥ الدعا غير مستقبل القبلة ٤٩٥ باب الدعا مستقبل القبلة	باب ٤٩٥ دعوة النبي صلى الله عليه وسلم لخادمه بطول العمر وكثرة ماله	باب ٤٩٥ الدعا عند الكرب	باب ٤٩٦ التعوذ من جهد البلا	باب ٤٩٦ دعا النبي صلى الله عليه وسلم اللهم الرفيق الاعلى
باب ٤٩٦ الدعا بالموت والحياة	باب ٤٩٦ الدعا للصبيان بالبركة ومسح رؤوسهم	باب ٤٩٧ الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم	باب ٤٩٧ هل يصلى على غير النبي صلى الله عليه وسلم	باب ٤٩٨ قول النبي صلى الله عليه وسلم من اذيته فاجعله له زكاة ورحمة	باب ٤٩٨ التعوذ من الفتن
باب ٤٩٨ التعوذ من غلبة الرجال	باب ٤٩٨ التعوذ من عذاب القبر باب التعوذ من البخل	باب ٤٩٩ التعوذ من فتنة المحيا والممات	باب ٤٩٩ التعوذ من المأثم والمغرم	باب ٤٩٩ الاستعاذة من الجبن والكسل	باب ٤٩٩ التعوذ من البخل
باب ٤٩٩ التعوذ من ارذل العمر	باب ٤٩٩ الدعا برفع الوبا والوجع	باب ٥٠٠ الاستعاذة من ارذل العمر ومن فتنة الدنيا وفتنة النار	باب ٥٠٠ فتنة الدنيا وفتنة النار	باب ٥٠٠ الاستعاذة من فتنة الغنى	باب ٥٠٠ التعوذ من فتنة الفقر
باب ٥٠٠ الدعا بكثرة المال مع البركة	باب ٥٠١ الدعا عند الاستخارة	باب ٥٠١ الدعا عند الوضو	باب ٥٠١ الدعا اذا علا عقبة	باب ٥٠١ الدعا اذا هبط واديا	باب ٥٠١ الدعا اذا اراد سفرا او رجع
باب ٥٠٢ الدعا للمتزوج	باب ٥٠٢ ما يقول اذا اتى اهله	باب ٥٠٢ قول النبي صلى الله عليه وسلم ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار	باب ربنا اتنا في الدنيا حسنة	باب ٥٠٢ التعوذ من فتنة الدنيا	باب ٥٠٣ تكرير الدعا
باب ٥٠٣ الدعا على المشركين	باب ٥٠٣ الدعا للمشركين	باب ٥٠٣ قول النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت	باب ٥٠٤ الدعا في الساعة التي في يوم الجمعة	باب ٥٠٤ قول النبي صلى الله عليه وسلم يستجاب لنا في اليهود ولا يستجاب لهم فينا	باب ٥٠٤ التامين
باب ٥٠٤ فضل التهليل	باب ٥٠٥ فضل التسبيح	باب ٥٠٥ فضل ذكر الله تعالى	باب ٥٠٦ قول لا حول ولا قوة الا بالله	باب ٥٠٦ لله عز وجل مائة اسم غير واحد	باب ٥٠٧ الموعظة ساعة بعد ساعة
باب ٥٠٧ ما جا في الرقاق	باب ٥٠٧ مثل الدنيا في الاخرة وقول الله تعالى انما الحياة الدنيا لعب ولهو الى قوله الغرور	باب ٥٠٨ قول النبي صلى الله عليه وسلم كن في الدنيا كانك غريب	باب ٥٠٨ في الامل وطوله	باب ٥٠٩ من بلغ ستين سنة فقد اعذر الله اليه في العمر	باب ٥٠٩ العمل الذي يبتغى به وجه الله عز وجل
باب ٥١٠ ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها	باب ٥١١ قول الله عز وجل يا ايها الناس ان وعد الله حق	باب ٥١١ ذهاب الصالحين [illegible]	باب ٥١٢ قول النبي صلى الله عليه وسلم هذا المال خضرة حلوة	باب ٥١٣ ما قدم من ماله فهو له	باب ٥١٣ المكثرون هم المقلون

٥٠٠ باب الدعا بكثرة الولد مع البركة

باب الرقاق

باب ٥١٣ قول النبي صلى الله عليه وسلم ما احب ان لي مثل احد ذهبا	باب ٥١٤ الغنى غنى النفس	باب ٥١٤ فضل الفقر	باب ٥١٥ كيف كان عيش النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه وتخليهم من الدنيا	باب ٥١٧ القصد والمداومة على العمل	باب ٥١٨ الرجاء مع الخوف
باب ٥١٨ الصبر عن محارم الله عز وجل	باب ٥١٩ ومن يتوكل على الله فهو حسبه	باب ٥١٩ ما يكره من قيل وقال ٥١٩ باب حفظ اللسان	باب ٥٢٠ البكاء من خشية الله عز وجل	باب ٥٢٠ الخوف من الله عز وجل	باب ٥٢٠ الانتهاء عن المعاصي
باب ٥٢١ قول النبي صلى الله عليه وسلم لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا	باب ٥٢١ حجبت النار بالشهوات ٥٢١ باب الجنة اقرب الى احدكم من شراك نعله	باب ٥٢١ لينظر الى من هو اسفل منه ولا ينظر الى من هو فوقه	باب ٥٢٢ من هم بحسنة او بسيئة	باب ٥٢٢ ما يتقى من محقرات الذنوب	باب ٥٢٢ الاعمال بالخواتيم وما يخاف منها
باب ٥٢٢ العزلة راحة من خلاط السوء	باب ٥٢٣ رفع الامانة	باب ٥٢٣ الرياء والسمعة	باب ٥٢٤ من جاهد نفسه في طاعة الله عز وجل	باب ٥٢٤ التواضع	باب ٥٢٥ قول النبي صلى الله عليه وسلم بعثت انا والساعة كهاتين
باب ٥٢٦ طلوع الشمس من مغربها	باب ٥٢٦ من احب لقاء الله احب الله لقاءه	باب ٥٢٧ سكرات الموت	باب ٥٢٨ نفخ الصور	باب ٥٢٨ يقبض الله الارض	باب ٥٢٩ كيف الحشر
باب ٥٣٠ قول الله عز وجل ان زلزلة الساعة شيء عظيم	باب ٥٣١ قول الله عز وجل الا يظن اولئك انهم مبعوثون ليوم عظيم	باب ٥٣١ القصاص يوم القيامة وهي الحاقة	باب ٥٣٢ من نوقش الحساب عذب	باب ٥٣٢ يدخل الجنة سبعون الفا بغير حساب	باب ٥٣٣ صفة الجنة والنار
باب ٥٣٧ الصراط جسر جهنم	باب ٥٣٩ في الحوض	كتاب القدر ٥٤٢	باب ٥٤٣ جف القلم على علم الله تعالى	باب ٥٤٣ الله اعلم بما كانوا عاملين	باب ٥٤٤ وكان امر الله قدرا مقدورا
باب ٥٤٤ العمل بالخواتيم	باب ٥٤٥ القى النذر العبد الى القدر	باب ٥٤٥ لا حول ولا قوة الا بالله	باب ٥٤٥ المعصوم من عصم الله	باب ٥٤٥ وحرام على قرية اهلكناها انهم لا يرجعون	باب ٥٤٦ وما جعلنا الرؤيا التي اريناك الا فتنة للناس
باب ٥٤٦ تحاج آدم وموسى عند الله عز وجل	باب ٥٤٦ لا مانع لما اعطى الله	باب ٥٤٧ من تعوذ بالله من درك الشقاء وسوء القضاء	باب ٥٤٧ يحول بين المرء وقلبه	باب ٥٤٧ قل لن يصيبنا الا ما كتب الله لنا	باب ٥٤٧ وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله
كتاب الايمان والنذور ٥٤٨	باب ٥٤٩ قول النبي صلى الله عليه وسلم وايم الله	باب ٥٤٩ كيف كانت يمين النبي صلى الله عليه وسلم	باب ٥٥٢ لا تحلفوا بآبائكم	باب ٥٥٣ لا يحلف باللات والعزى	باب ٥٥٣ من حلف على الشيء وان لم يحلف

كتاب القدر

كتاب الايمان والنذور

باب من حلف

باب ٥٥٣ من حلف بملة سوى ملة الاسلام	باب ٥٥٣ لا يقول ما شاء الله وشئت	باب ٥٥٤ قول الله تعالى واقسموا بالله جهد ايمانهم	باب ٥٥٤ اذا قال اشهد بالله او شهدت بالله	باب ٥٥٤ عهد الله عز وجل	باب ٥٥٥ الحلف بعزة الله وصفاته وكلماته
باب ٥٥٥ قول الرجل لعمر الله	باب ٥٥٥ لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم الاية	باب ٥٥٥ اذا حنث ناسيا في الايمان	باب ٥٥٧ اليمين الغموس	باب ٥٥٧ قول الله عز وجل ان الذين يشترون بعهد الله الاية	باب ٥٥٨ اليمين فيما لا يملك وفي المعصية وفي الغضب
باب ٥٥٩ اذا قال والله لا اتكلم اليوم فصلى او قرا او سبح	باب ٥٥٩ من حلف ان لا يدخل على اهله شهرا	باب ٥٥٩ ان حلف ان لا يشرب نبيذا فشرب طلا او سكرا	باب ٥٦٠ اذا حلف ان لا ياتدم فاكل تمرا بخبز وما يكون من الادم	باب ٥٦٠ النية في الايمان	باب ٥٦٠ اذا اهدى ماله على وجه النذر والتوبة
باب ٥٦١ اذا حرم طعامه وقوله عز وجل يا ايها النبي لم تحرم	باب ٥٦١ الوفاء بالنذر	باب ٥٦٢ اثم من لا يفي بالنذر	باب ٥٦٢ النذر في الطاعة	باب ٥٦٢ اذا نذر او حلف ان لا يكلم انسانا في الجاهلية	باب ٥٦٢ من مات وعليه نذر
باب ٥٦٢ النذر فيما لا يملك وفي معصية	باب ٥٦٣ من نذر ان يصوم اياما فوافق النحر او الفطر	باب ٥٦٣ هل يدخل في الايمان والارض والغنم	باب ٥٦٣ كفارة الايمان	باب ٥٦٤ قول الله تعالى قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم	باب ٥٦٤ من اعان المعسر في الكفارة
باب ٥٦٤ يعطي في الكفارة عشرة مساكين قريبا كان او بعيدا	باب ٥٦٤ صاع المدينة ومد النبي صلى الله عليه وسلم وبركته	باب ٥٦٥ قول الله عز وجل او تحرير رقبة واي الرقاب ازكى	باب ٥٦٥ عتق المدبر وام الولد والمكاتب في الكفارة باب اذا اعتق عبدا بينه وبين آخر	باب ٥٦٥ اذا اعتق في الكفارة لمن يكون ولاؤه	باب ٥٦٥ الاستثناء في الايمان
باب ٥٦٦ الكفارة قبل الحنث	كتاب الفرائض ٥٦٧	باب ٥٦٧ تعليم الفرائض ٥٦٨ باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركنا صدقة	باب ٥٦٩ قول النبي صلى الله عليه وسلم من ترك مالا فلاهله	باب ٥٦٩ ميراث الولد من ابيه وامه	باب ٥٦٩ ميراث البنات
باب ٥٦٩ ميراث ابن الابن اذا لم يكن ابن	باب ٥٧٠ ميراث ابنة ابن مع ابنة	باب ٥٧٠ ميراث الجد مع الاب والاخوة	باب ٥٧١ ميراث الزوج مع الولد وغيره	باب ٥٧١ ميراث المراة والزوج مع الولد وغيره	باب ٥٧١ ميراث الاخوات مع البنات
باب ٥٧١ ميراث الاخوات والاخوة	باب ٥٧١ يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة	باب ٥٧١ ابني عم احدهما اخ للام والاخر زوج	باب ٥٧٢ ذوي الارحام	باب ٥٧٢ ميراث الملاعنة	باب ٥٧٢ الولد للفراش حرة كانت او امة
باب ٥٧٣ الولاء لمن اعتق وميراث اللقيط	باب ٥٧٣ ميراث السائبة	باب ٥٧٣ اثم من تبرأ من مواليه	باب ٥٧٣ اذا اسلم على يديه	باب ٥٧٤ ما يرث النساء من الولاء	باب ٥٧٤ مولى القوم من انفسهم وابن الاخت

كتاب الحدود

كتاب المحاربين

باب ٥٧٣ ميراث الاسير	باب ٥٧٣ لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم	باب ٥٧٣ ميراث العبد النصراني ومكاتب النصراني	باب ٥٧٣ من ادعى اخا او ابن اخ	باب ٥٧٥ من ادعى الى غير ابيه	باب ٥٧٥ اذا ادعت المراة ابنا
باب ٥٧٥ القايف	كتاب ٥٧٥ الحدود باب لا يشرب الخمر	باب ٥٧٥ الزنا وشرب الخمر	باب ٥٧٦ ما جاء في ضرب شارب الخمر	باب ٥٧٦ من امر بضرب الحد في البيت	باب ٥٧٦ الضرب بالجريد والنعال
باب ٥٧٧ ما يكره من لعن شارب الخمر وانه ليس بخارج من الملة	باب ٥٧٧ السارق حين يسرق	باب ٥٧٧ لعن السارق اذا لم يسم	باب ٥٧٨ الحدود كفارة	باب ٥٧٨ ظهر المومن حمى الا في حد او حق	باب ٥٧٨ اقامة الحدود والانتقام
باب ٥٧٨ اقامة الحدود على الشريف والوضيع	باب ٥٧٨ كراهية الشفاعة	باب ٥٧٩ قول الله عز وجل	باب ٥٨٠ توبة السارق	كتاب ٥٨٠ المحاربين	باب ٥٨١ لم يحسم النبي صلى الله عليه وسلم المحاربين من اهل الردة حتى هلكوا
باب ٥٨١ لم يسق المرتدون المحاربون حتى ماتوا	باب ٥٨١ سمر النبي صلى الله عليه وسلم اعين المحاربين	باب ٥٨١ فضل من ترك الفواحش	باب ٥٨٢ اثم الزنا	باب ٥٨٢ رجم المحصن	باب ٥٨٣ لا يرجم المجنون والمجنونة
باب ٥٨٣ للعاهر الحجر	باب ٥٨٣ الرجم في البلاط	باب ٥٨٤ الرجم بالمصلى	باب ٥٨٤ من اصاب ذنبا دون الحد فاخبر الامام	باب ٥٨٤ اذا اقر بالحد ولم يبين هل للامام ان يستر عليه	باب ٥٨٤ هل يقول الامام للمقر لعلك لمست او غمزت
باب ٥٨٥ سوال الامام المقر هل احصنت	باب ٥٨٥ الاعتراف بالزنا	باب ٥٨٦ رجم الحبلى من الزنا اذا احصنت	باب ٥٨٨ البكران يجلدان وينفيان	باب ٥٨٨ نفي اهل المعاصي والمخنثين	باب ٥٨٨ من امر غير الامام باقامة الحد غايبا عنه
باب ٥٨٨ قول الله تعالى ومن لم يستطع منكم طولا الايه	باب ٥٨٩ اذا زنت الامة	باب ٥٨٩ لا يثرب على الامة اذا زنت ولا تنفى	باب ٥٨٩ احكام اهل الذمة واحصانهم اذا زنوا ورفعوا الى الامام	باب ٥٩٠ اذا رمى امراته او امراة غيره بالزنا عند الحاكم	باب ٥٩٠ من ادب اهله او غيره دون السلطان
باب ٥٩٠ من راى مع امراته رجلا فقتله	باب ٥٩٠ ما جاء في التعريض	باب ٥٩١ كم التعزير والادب	باب ٥٩١ من اظهر الفاحشة واللطخ والتهمة بغير بينة	باب ٥٩٢ رمي المحصنات	باب ٥٩٢ قذف العبيد
باب ٥٩٢ هل يامر الامام رجلا فيضرب الحد غايبا عنه	كتاب ٥٩٣ الديات	باب ٥٩٣ قول الله تعالى ومن احياها	باب ٥٩٤ قول الله تعالى يا ايها الذين امنوا كتب عليكم القصاص	باب ٥٩٤ سوال القاتل حتى يقر والاقرار في الحدود	باب ٥٩٥ اذا قتل بحجر او بعصا

باب قول

استتابة المرتدين

ترك الحيل

باب ٦١٣ ما يكره من التناجش
باب ٦١٣ ما ينهى من الخداع في البيوع

كتاب التعبير

باب ٥٩٥ قول الله عز وجل ان النفس بالنفس	باب ٥٩٥ من اقاد بالحجر	باب ٥٩٥ من قتل له قتيل فهو بخير النظرين	باب ٥٩٦ من طلب دم امرئ بغير حق	باب ٥٩٦ العفو في الخطا بعد الموت	باب ٥٩٦ قول الله تعالى وما كان لمومن ان يقتل مومنا الاية
باب ٥٩٧ اذا اقر بالقتل مرة قتل به	باب ٥٩٧ قتل الرجل بالمراة	باب ٥٩٧ القصاص بين الرجال والنساء في الجراحات	باب ٥٩٧ من اخذ حقه او اقتص دون السلطان	باب ٥٩٧ اذا مات في الزحام او قتل	باب ٥٩٨ اذا قتل نفسه خطا فلا دية له
باب ٥٩٨ اذا عض رجلا فوقعت ثناياه	باب ٥٩٨ السن بالسن	باب ٥٩٨ دية الاصابع	باب ٥٩٨ اذا اصاب قوم من رجل هل يعاقب او يقتص منهم كلهم	باب ٥٩٩ القسامه	باب ٦٠١ من اطلع في بيت قوم ففقؤوا عينه فلا دية له
باب ٦٠١ العاقلة	باب ٦٠١ جنين المراة	باب ٦٠٢ جنين المراة وان العقل على الوالد	باب ٦٠٢ من استعار عبدا او صبيا	باب ٦٠٢ المعدن جبار والبير جبار	باب ٦٠٣ العجماء جبار
باب ٦٠٣ اثم من قتل ذميا بغير جرم	باب ٦٠٣ لا يقتل المسلم بالكافر	باب ٦٠٣ اذا لطم المسلم يهوديا عند الغضب	كتاب ٦٠٣ استتابة المرتدين	باب ٦٠٤ حكم المرتد والمرتدة	باب ٦٠٥ قتل من ابى قبول الفرايض
باب ٦٠٥ اذا عرض الذمي وغيره بسب النبي صلى الله عليه وسلم	باب ٦٠٦ حدثنا عمر بن حفص	باب ٦٠٦ قتل الخوارج والملحدين بعد اقامة الحجة عليهم	باب ٦٠٧ من ترك قتال الخوارج للتالف	باب ٦٠٨ قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقتتل فيتان دعوتهما واحدة	باب ٦٠٨ ما جاء في المتاولين
كتاب ٦٠٩ الاكراه	باب ٦٠٩ من اختار الضرب والهوان على الكفر	باب ٦١٠ في بيع المكره ونحوه في الحق وغيره	باب ٦١٠ لا يجوز نكاح المكره ولا تكرهوا فتياتكم الى قوله غفور رحيم	باب ٦١١ اذا اكره حتى وهب عبدا او باعه لم يجز	باب ٦١١ من الاكراه كره وكره واحد
باب ٦١١ اذا استكرهت المراة على الزنا فلا حد عليها	باب ٦١١ يمين الرجل لصاحبه انه اخوه	باب ٦١٢ في ترك الحيل	باب ٦١٢ الحيل في الصلاة	باب ٦١٣ في الزكاة وان لا يفرق بين مجتمع	باب ٦١٣ الحيلة في النكاح
باب ٦١٣ ما يكره من الاحتيال في البيوع	باب ٦١٣ ما ينهى من الاحتيال للولي في اليتيمة المرغوبة	باب ٦١٤ اذا غصب جارية فزعم انها ماتت	باب ٦١٤ حدثنا محمد بن كثير	باب ٦١٤ في النكاح	باب ٦١٥ ما يكره من احتيال المراة مع الزوج والضراير
باب ٦١٥ ما يكره من الاحتيال في الفرار من الطاعون	باب ٦١٥ في الهبة والشفعة	باب ٦١٦ احتيال العامل ليهدى له	كتاب ٦١٧ التعبير	باب ٦١٨ رويا الصالحين	باب ٦١٩ الرويا من الله عز وجل

باب ٦٢٣ الخضر في المنام
باب كشف المراة في المنام
باب ثياب الحرير في المنام

كتاب الفتن

باب حدثنا

كتاب الاحكام

باب ٦٦٤ من بايع رجلا لا يبايعه الا للدنيا	باب ٦٦٥ بيعة النساء	باب ٦٦٥ من نكث بيعة	باب ٦٦٦ الاستخلاف	باب ٦٦٧ حدثني محمد بن المثنى	باب ٦٦٧ اخراج الخصوم
باب ٦٦٧ هل للامام ان يمنع المجرمين واهل المعصية من الكلام معه	كتاب ٦٦٧ التمني	باب ٦٦٧ ما جاء في التمني ومن تمنى الشهادة	باب ٦٦٨ تمني الخير	باب ٦٦٨ قول النبي صلى الله عليه وسلم لو استقبلت من امري ما استدبرت	باب ٦٦٨ قوله صلى الله عليه وسلم ليت كذا وكذا
باب ٦٦٨ تمني القرآن والعلم	باب ٦٦٨ ما يكره من التمني	باب ٦٦٩ قول الرجل لولا الله ما اهتدينا	باب ٦٦٩ كراهية تمني لقاء العدو	باب ٦٦٩ ما يجوز من اللو	باب ٦٧١ ما جاء في اجازة خبر الواحد الصدوق في الاذان والصلاة والصوم والفرائض والاحكام
باب ٦٧٣ بعث النبي صلى الله عليه وسلم الزبير طليعة وحده	باب ٦٧٣ قول الله تعالى لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم	باب ٦٧٣ ما كان يبعث النبي صلى الله عليه وسلم من الامراء والرسل	باب ٦٧٤ وصاة النبي صلى الله عليه وسلم وفود العرب	باب ٦٧٣ خبر المرأة الواحدة	كتاب ٦٧٣ الاعتصام بالكتاب والسنة
باب ٦٧٥ قول النبي صلى الله عليه وسلم بعثت بجوامع الكلم	باب ٦٧٦ الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم	باب ٦٧٨ ما يكره من السؤال وتكلف ما لا يعنيه	باب ٦٨٠ الاقتداء بافعال النبي صلى الله عليه وسلم	باب ٦٨٠ ما يكره من التعمق والتنازع في العلم	باب ٦٨٢ اثم من آوى محدثا
باب ٦٨٢ ما يذكر من ذم الرأي وتكلف القياس	باب ٦٨٣ ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يسأل مما لم ينزل عليه الوحي	باب ٦٨٤ قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق يقاتلون	باب ٦٨٤ قول الله عز وجل او يلبسكم شيعا	باب ٦٨٤ من شبه اصلا معلوما باصل مبين	باب ٦٨٥ ما جاء في اجتهاد القضاة بما انزل الله تعالى
باب ٦٨٥ قول النبي صلى الله عليه وسلم لتتبعن سنن من كان قبلكم	باب ٦٨٥ اثم من دعا الى ضلالة او سن سنة سيئة	باب ٦٨٦ ما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم وحض على اتفاق اهل العلم	باب ٦٨٩ قول الله تعالى ليس لك من الامر شيء	باب ٦٨٩ قوله تعالى وكان الانسان اكثر شيء جدلا	باب ٦٨٩ قوله تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا
باب ٦٩٠ اذا اجتهد العامل او الحاكم فاخطأ	باب ٦٩٠ اجر الحاكم اذا اجتهد فاصاب او اخطأ	باب ٦٩٠ الحجة على من قال ان احكام النبي صلى الله عليه وسلم كانت ظاهرة	باب ٦٩١ من رأى ترك النكير من النبي صلى الله عليه وسلم حجة	باب ٦٩٢ الاحكام التي تعرف بالدلائل	باب ٦٩٣ قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تسألوا اهل الكتاب عن شيء
باب ٦٩٣ كراهية الخلاف	باب ٦٩٣ نهي النبي صلى الله عليه وسلم على التحريم الا ما تعرف اباحته	باب ٦٩٤ قول الله تعالى وامرهم شورى بينهم وشاورهم في الامر	كتاب ٦٩٥ التوحيد	باب ٦٩٥ ما جاء في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم امته الى توحيد الله	باب ٦٩٦ قول الله تعالى قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن
باب ٦٩٦ قول الله تعالى ان الله هو الرزاق ذو القوة المتين	باب ٦٩٧ قول الله تعالى عالم الغيب فلا يظهر على غيبه احدا	باب ٦٩٨ قول الله تعالى السلام المؤمن	باب ٦٩٨ قول الله تعالى ملك الناس	باب ٦٩٨ قول الله تعالى وهو العزيز الحكيم	باب ٦٩٩ قول الله تعالى وهو الذي خلق السموات والارض بالحق

كتاب التمني

كتاب الاعتصام

باب تعليم النبي صلى الله عليه وسلم امته من الرجال والنساء مما علمه الله ليس برأي ولا تمثيل

باب قول

باب ٦٩٩ قول الله تعالى وكان الله سميعا بصيرا	باب ٧٠٠ قول الله تعالى قل هو القادر على ان يبعث عليكم عذابا	باب ٧٠٠ مقلب القلوب وقول الله تعالى ونقلب افئدتهم	باب ٧٠٠ ان لله مائة اسم الا واحدا	باب ٧٠١ السؤال باسماء الله تعالى والاستعاذة بها	باب ٧٠٢ ما يذكر في الذات والنعوت واسامي الله
باب ٧٠٢ قول الله تعالى ويحذركم الله نفسه	باب ٧٠٣ قول الله تعالى كل شيء هالك الا وجهه	باب ٧٠٣ قول الله تعالى ولتصنع على عيني	باب ٧٠٤ قول الله تعالى هو الله الخالق البارئ المصور	باب ٧٠٤ قول الله تعالى لما خلقت بيدي	باب ٧٠٥ قول النبي صلى الله عليه وسلم لا شخص اغير من الله
باب ٧٠٦ قل اي شيء اكبر شهادة	باب ٧٠٦ وكان عرشه على الماء وهو رب العرش العظيم	باب ٧٠٨ قول الله تعالى تعرج الملائكة والروح اليه	باب ٧٠٩ قول الله تعالى وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة	باب ٧١٣ ما جاء في قول الله تعالى ان رحمة الله قريب من المحسنين	باب ٧١٤ قول الله تعالى ان الله يمسك السموات والارض ان تزولا
باب ٧١٤ ما جاء في تخليق السموات والارض وغيرها من الخلائق	باب ٧١٤ ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين	باب ٧١٦ قول الله تعالى قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي	باب ٧١٦ قول الله تعالى تؤتي الملك من تشاء	باب ٧١٨ قول الله تعالى ولا تنفع الشفاعة عنده الا لمن اذن له	باب ٧١٩ كلام الرب مع جبريل ونداء الله الملائكة
باب ٧٢٠ قول الله تعالى انزله بعلمه والملائكة يشهدون	باب ٧٢٠ قول الله تعالى يريدون ان يبدلوا كلام الله	باب ٧٢٣ كلام الرب عز وجل يوم القيامة مع الانبياء وغيرهم	باب ٧٢٤ قوله وكلم الله موسى تكليما	باب ٧٢٦ كلام الرب مع اهل الجنة	باب ٧٢٦ ذكر الله بالامر وذكر العباد بالدعاء والتضرع
باب ٧٢٧ قول الله تعالى فلا تجعلوا لله اندادا	باب ٧٢٧ قول الله تعالى وما كنتم تستترون الى قوله ما تعملون	باب ٧٢٧ قول الله تعالى كل يوم هو في شان	باب ٧٢٨ قول الله تعالى لا تحرك به لسانك	باب ٧٢٨ قول الله تعالى واسروا قولكم او اجهروا به	باب ٧٢٨ قول النبي صلى الله عليه وسلم رجل آتاه الله القرآن
باب ٧٢٩ قول الله تعالى يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك	باب ٧٣٠ قول الله تعالى قل فاتوا بالتوراة فاتلوها	باب ٧٣٠ وسمى النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة عملا	باب ٧٣٠ قول الله تعالى ان الانسان خلق هلوعا	باب ٧٣٠ ذكر النبي صلى الله عليه وسلم وروايته عن ربه	باب ٧٣١ ما يجوز من تفسير التوراة وغيرها من كتب الله بالعربية
باب ٧٣١ قول النبي صلى الله عليه وسلم الماهر بالقرآن مع الكرام البررة	باب ٧٣٢ قول الله تعالى فاقرؤوا ما تيسر من القرآن	باب ٧٣٢ قول الله تعالى ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر	باب ٧٣٢ قول الله تعالى بل هو قرآن مجيد في لوح محفوظ	باب ٧٣٣ قول الله تعالى والله خلقكم وما تعملون	باب ٧٣٥ قراءة الفاجر والمنافق واصواتهم وتلاوتهم
		باب ٧٣٥ قول الله تعالى ونضع الموازين القسط ليوم القيامة			

تم الفهرست المبارك
والحمد لله وحده وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه م

طر
٤٩

T. C.
MİLLİ EĞİTİM BAKANLIĞI
RAGIP PAŞA KİTAPLIĞI
MÜDÜRLÜĞÜ
Sayı: 212/2

RAĞIP P.
Ka. N.
284

٢٩٤

باب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وسقط الباب لأبي ذر فما بعده رفع ومن صحب النبي صلى الله عليه وسلم في زمن نبوته ولو ساعة أو رآه في حال حياته ولو لحظة مع زوال المانع من الرؤية كالعمى حال كونه في وقت الصحبة أو الرؤية من المسلمين العقلاء ولو أنثى أو عبدًا أو غير بالغ أو جنيًا أو ملكًا على القول ببعثته إلى الملائكة فهو من أصحابه خبر المبتدأ الذي هو من الموصولة وصحب صلته ودخول الفاء في فهو لتضمن الابتداء معنى الشرط وأو في قوله أو رآه للتقسيم والضمير المنصوب للنبي صلى الله عليه وسلم والاكتفاء بمجرد الرؤية من غير مجالسة ولا مماشاة ولا مكالمة مذهب الجمهور من المحدثين والأصوليين لشرف منزلته صلى الله عليه وسلم فإنه كما صرح به غير واحد إذا رآه مسلم أو رأى مسلمًا لحظة طبع قلبه على الاستقامة إذ أنه بإسلامه متهيئ للقبول فإذا قابل ذلك النور المحمدي أشرق عليه فظهر أثره في قلبه وعلى جوارحه والصحبة لغة تتناول ساعة وأكثر وأهل الحديث كما قال النووي قد نقلوا الاستعمال في الشرع والعرف على وفق اللغة وإليه ذهب الآمدي واختاره ابن الحاجب فلو حلف لا يصحبه حنث بلحظة وعد في الإصابة من حضر معه عليه الصلاة والسلام حجة الوداع من أهل مكة والمدينة والطائف وما بينهما من الأعراب وكانوا أربعين ألفًا لحصول رؤيتهم له صلى الله عليه وسلم وإن لم يرهم هو بل ومن كان مؤمنًا به زمن الإسراء إن ثبت أنه عليه الصلاة والسلام كشف في ليلته عن جميع من في الأرض فرآه وإن لم يلقه لحصول الرؤية من جانبه صلى الله عليه وسلم وهذا كغيره يرد على ما قاله صاحب المصابيح ليس الضمير المستتر في قول البخاري أو رآه يعود على النبي صلى الله عليه وسلم لأنه يلزم عليه أن يكون من وقع عليه بصر النبي صلى الله عليه وسلم صحابيًا ولا قائل به انتهى وأما ابن أم مكتوم وغيره ممن كان من الصحابة أعمى فيدخل في قوله ومن صحب وكذا في قوله أو رآه أي النبي على ما لا يخفى وقول الحافظ الزين العراقي في شرح ألفيته إن في دخول الأعمى الذي جاء إليه صلى الله عليه وسلم ولم يصحبه ولم يجالسه في قول البخاري في صحيحه من صحب النبي صلى الله عليه وسلم ورآه نظر ظاهره أن في نسخته التي وقف عليها ورآه بواو العطف من غير ألف فيكون التعريف مركبًا من الصحبة والرؤية معًا فلا يدخل الأعمى كما قال لكن في جميع ما وقفت عليه من الأصول المعتمدة أو التي للتقسيم وهو الظاهر لا سيما وقد صرح غير واحد بأن البخاري تبع في هذا التعريف شيخه ابن المديني والمنقول عنه أو بالألف وأما الصغير الذي لا يميز كعبد الله بن الحارث بن نوفل وعبد الله بن أبي طلحة الأنصاري ممن حنكه صلى الله عليه وسلم ودعا له ومحمد بن أبي بكر الصديق المولود قبل وفاته صلى الله عليه وسلم بثلاثة أشهر وأيام فهو وإن لم تصح نسبة الرؤية إليه صحابي من حيث إن النبي صلى الله عليه وسلم رآه كما مشى عليه غير واحد ممن صنف في الصحابة وأحاديث هؤلاء من قبيل مراسيل كبار التابعين ثم إن التقييد بالإسلام يخرج من رآه في حال الكفر فليس بصاحب على المشهور ولو أسلم كرسول قيصر وإن أخرج له الإمام أحمد في مسنده وقد زاد الحافظ ابن حجر كشيخه الزين العراقي في التعريف ومات على الإسلام ليخرج من ارتد بعد أن رآه مؤمنًا ومات على الردة كابن خطل فلا يسمى صحابيًا بخلاف من مات بعد ردته مسلمًا في حياته صلى الله عليه وسلم أو بعده سواء لقيه ثانيًا أم لا وتعقب بأنه يسمى قبل الردة صحابيًا ويكفي ذلك في صحة التعريف إذ لا يشترط فيه الاحتراز عن المنافي العارض ولذا لم يحترزوا في تعريف المؤمن عن الردة العارضة لبعض أفراده فمن زاده في التعريف أراد تعريف من يسمى صحابيًا بعد انقراض الصحابة لا مطلقًا وإلا لزمه أن لا يسمى الشخص صحابيًا في حال حياته ولا يقول بهذا أحد كذا قرره الجلال المحلي لكن انتزع بعضهم من قول الأشعري إن من مات مرتدًا تبين أنه لم يزل كافرًا لأن الاعتبار بالخاتمة صحة إخراجه فإنه يصح أن يقال لم يره مؤمنًا لكن في هذا الانتزاع نظر لأنه حين رؤياه كان مؤمنًا في الظاهر وعليه مدار الحكم الشرعي فيسمى صحابيًا قاله شيخنا في فتح المغيث وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بفتح العين ابن دينار قال سمعت جابر بن عبد الله الأنصاري

الصحابي

الصحابي ابن الصحابي رضي الله عنهما يقول حدثنا أبو سعيد سعد بن مالك الأنصاري الخدري رضي الله عنه رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتي على الناس زمان فيغزو فئام بكسر الفاء بعدها همزة مفتوحة فألف فميم أي جماعة من الناس لا واحد له من لفظه قال الجوهري والعامة تقول فيام بلا همزة قال المحقق البدر الدماميني في مصابيحه لا حرج عليهم في ذلك ولا يعدون به لاحنين فإن تخفيف الهمزة في مثله بقلبها حرفًا مجانسًا لحركة ما قبلها عربي فصيح وهو قياس وغاية الأمر أنهم التزموا التخفيف فيه وهو غير ممتنع فيقولون أي الذين يغزونهم لهم فيكم بحذف أداة الاستفهام من صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم بفتح ميم من فيقولون لهم نعم فينا من صاحبه فيفتح لهم بضم التحتية وفتح الفوقية ثم يأتي على الناس زمان فيغزو فئام من الناس فيقال لهم هل فيكم من صاحب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو التابعي فيقولون لهم نعم فيفتح لهم ثم يأتي على الناس زمان فيغزو فئام من الناس فيقال لهم هل فيكم من صاحب من صاحب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بفتح الحاء من صاحب في الموضعين كهيئة من والمراد أتباع التابعين فيقولون لهم نعم فيفتح لهم وهذا الحديث قد مر قريبًا في علامات النبوة وقبله في الجهاد وبه قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر حدثنا إسحاق بن راهويه قال حدثنا ولأبي ذر أخبرنا النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة ابن شميل قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن أبي جمرة بجيم مفتوحة وميم ساكنة فراء نصر بن عمران الضبعي قال سمعت زهدم بن مضرب بفتح الزاي وسكون الهاء بعدها دال مهملة مفتوحة ثم ميم ومضرب بضم الميم وفتح الضاد المعجمة وكسر الراء المشددة وبعدها موحدة الجرمي بفتح الجيم قال سمعت عمران بن حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين رضي الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير أمتي أهل قرني بفتح القاف والقرن أهل زمان واحد متقارب اشتركوا في أمر من الأمور المقصودة ويطلق على مدة من الزمان واختلف في تحديدها من عشرة أعوام إلى مائة وعشرين والمراد بهم هنا الصحابة ثم الذين يلونهم أي يقربون منهم وهم التابعون ثم الذين يلونهم وهم أتباع التابعين وهذا صريح في أن الصحابة أفضل من التابعين وأن التابعين أفضل من أتباع التابعين وهذا مذهب الجمهور وذهب ابن عبد البر إلى أنه قد يكون فيمن يأتي بعد الصحابة أفضل ممن كان في جملة الصحابة وأن قوله عليه السلام خير الناس قرني ليس على عمومه بدليل ما يجمع القرن بين الفاضل والمفضول وقد جمع قرنه عليه السلام جماعة من المنافقين المظهرين للإيمان وأهل الكبائر الذين أقام عليهم وعلى بعضهم الحدود وقد روى أبو أمامة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال طوبى لمن رآني وآمن بي وطوبى سبع مرات لمن لم يرني وآمن بي وفي مسند أبي داود الطيالسي عن محمد بن أبي حميد عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر قال كنت جالسًا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال أتدرون أي الخلق أفضل إيمانًا قلنا الملائكة قال وحق لهم بل غيرهم قلنا الأنبياء قال وحق لهم بل غيرهم ثم قال صلى الله عليه وسلم أفضل الخلق إيمانًا قوم في أصلاب الرجال يؤمنون بي ولم يروني فهم أفضل الخلق إيمانًا لكن روى أحمد والدارمي بإسناد حسن وصححه الحاكم قال أبو عبيدة يا رسول الله أحد خير منا أسلمنا معك وجاهدنا معك قال قوم يكونون من بعدي يؤمنون بي ولم يروني والجواب على ما عليه الجمهور أن الصحبة لا يعدلها شيء وحديث للعامل منهم أجر خمسين منكم لا دلالة فيه على أفضلية غير الصحابة على الصحابة لأن مجرد زيادة الأجر لا تستلزم ثبوت الأفضلية المطلقة وإسناد حديث أبي داود الطيالسي ضعيف فلا حجة فيه وكلام ابن عبد البر ليس على إطلاقه في حق جميع الصحابة فإنه صرح في كلامه باستثناء أهل بدر والحديبية والذي يظهر أن محل النزاع يتمحض فيمن لم يحصل له إلا مجرد المشاهدة أما من قاتل معه أو في زمانه بأمره أو أنفق شيئًا من ماله بسببه أو سبق إليه بالهجرة والنصرة وضبط الشرع المتلقى عنه وبلغه لمن بعده فلا يعدله في الفضل أحد بعده كائنًا من كان قال عمران بن حصين بالسند السابق فلا أدري أذكر صلى الله عليه وسلم بعد قرنه قرنين ولأبي ذر مرتين أو ثلاثًا وفي نسخة أو ثلاثة وفي مسلم عن عائشة قال رجل يا رسول الله أي الناس خير قال القرن الذي أنا فيه ثم الثاني ثم الثالث فلم يشك كأكثر طرق الحديث ثم إن بعدكم بالكاف قومًا بالنصب اسم إن وزاد ابن حجر هنا مما لم أره في الفرع ولا أصله ولبعضهم قوم بالرفع وقال يحتمل أن يكون من الناسخ على طريقة من لا يكتب الألف في المنصوب وقال العيني الوجه على تقدير صحة الرواية أن يكون بفعل محذوف تقديره ثم إن بعدكم يجيء قوم يشهدون ولا يستشهدون أي يتحملون الشهادة من غير تحميل أو يؤدونها من غير طلب الأداء مكرر بفتح أوله وضم الذال المعجمة ولأبي ذر وينذرون بكسرها ولأبي ذر ولا يوفون ويخونون ولا يؤتمنون خيانة تمنع الطمأنينة بخلاف من خان مرة واحدة فإن ذلك قد لا يؤثر فيه وينذرون بفتح أوله وضم الذال المعجمة ولأبي ذر وينذرون بكسرها ولا يفون بتشديد ولأبي ذر ولا يوفون ويظهر فيهم السمن بكسر السين وفتح الميم أي يعظم حرصهم على الدنيا والتمتع بلذاتها حتى تسمن أجسادهم وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة العبدي قال أخبرنا سفيان الثوري عن منصور هو ابن المعتمر عن إبراهيم هو النخعي عن عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة ابن قيس السلماني بفتح السين وسكون اللام المرادي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال خير الناس قرني أي أهله ثم أهل القرن

الذين يلونهم ثم الذين يلونهم لا ولاصحابه ثم اتباعهم ثم اتباع اتباعهم ثم يجيء قوم تسبق شهادة
احدهم يمينه ويمينه شهادته ليس فيه دور لان المراد من حرصهم على الشهادة وترويجها انهم يحلفون
على ما يشهدون به تارة قبل وتارة بعد حتى لا يدرى بايهما البداءة فكانهما يتسابقان لقلة المبالاة بالدين
قال منصور بن المعتمر قال ابراهيم النخعي بالسند السابق وكانوا يضربوننا ضرب تاديب وللاصيلي يضربونا
على الشهادة والعهد اي على قول اشهد بالله وعلى عهد الله ونحن صغار لم نبلغ حد التكليف وانما كانوا يفعلون
ذلك كما يفعل مع الصبي حتى لا يصير لهم ذلك عادة فيحلفون في كل ما يصلح وما لا يصلح ومر الحديث في باب لا يشهد
على شهادة جور من كتاب الشهادات بكتابته باب مناقب المهاجرين الذين هاجروا من مكة الى المدينة
والى الحبشة ... وفضلهم بالجر عطفا على السابق وسقط لابي ذر لفظ باب فمناقب رفع
وكذا فضلهم على ما لا يخفى منهم اي من المهاجرين ثم افضلهم وسيدهم ابو بكر واسمه على المشهور عبد الله بن
ابي قحافة بضم القاف وتخفيف الحاء المهملة وبالفاء واسمه عثمان التيمي بفتح الفوقية وسكون التحتية وبعد
الاعلى تيم هو عبد الله بن عثمان بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب
يجتمع مع النبي صلى الله عليه وسلم في مرة بن كعب وكان اسمه عتيقا لانه ليس في نسبه ما يعاب به او لقدمه
في الخير او لسبقه الى الاسلام او لحسنه او لان امه استقبلت به البيت وقالت اللهم هذا عتيقك من الموت
قالته لانه كان لا يعيش لها ولد او لان النبي صلى الله عليه وسلم بشره بان الله اعتقه من النار كما في حديث
عائشة عند الترمذي وصححه ابن حبان ولقب بالصديق لتصديقه النبي صلى الله عليه وسلم وعند الطبراني
باسناد رجاله ثقات من حديث علي انه كان يحلف ان الله انزل اسم ابي بكر من السماء الصديق واسم امه سلمى
وتكنى ام الخير بنت صخر بن مالك بن عامر بن عمرو المذكور اسلمت وهاجرت رضي الله عنه وعن والديه وولده
ولاولاده ورضوان الله عليه وقول الله تعالى جر عطفا على سابقه او رفع ولابي ذر عز وجل للفقراء المهاجرين
قال في الانوار بدل من لذي القربى وما عطف عليه لان الرسول صلى الله عليه وسلم لا يسمى فقيرا انتهى وذلك
لان الله تعالى رفع منزلته عن ان يسميه فقيرا وقوله الشيطان يعدكم الفقر دليل على ان الفقر مذموم والفقر
اربعة اشيا فقد الحسنات في الاخرة وفقد القناعة في الدنيا وفقد المقتنى والغنى بحسبه من فقد
القناعة والمقتنى فهو الفقير المطلق على سبيل الذم ومن فقد القناعة دون القنية فهو الغني بالمجاز الفقير
بالحقيقة ومن فقد القنية دون القناعة فانه يقال له فقير وغني الذين اخرجوا من ديارهم واموالهم فان كفار
مكة اخرجوهم واخذوا اموالهم يبتغون يطلبون بهجرتهم فضلا من الله ورضوانا وينصرون الله ورسوله
دين الله وشرع رسوله بانفسهم واموالهم اولئك هم الصادقون الذين ظهر صدقهم في ايمانهم وسقط قوله
الذين اخرجوا الخ لابي ذر وقال بعد قوله المهاجرين الاية وقال الا ولابي ذر وقال الله الا تنصروه فقد نصره الله
اي ان لم تنصروه فسينصره الله اذ اخرجه من الغار الى قوله ان الله معنا اي بالعصمة والمعونة وسقط قوله
الى قوله ان الله معنا لابي ذر وقال بعد قوله نصره الله الاية قالت عائشة كما يجيء ذكره في باب الهجرة الى المدينة
وابو سعيد الخدري مما وصله ابن حبان في صحيحه وابن عباس مما اخرجه احمد والحاكم رضي الله عنهم وكان ابو بكر
مع النبي صلى الله عليه وسلم في الغار لما خرجا من مكة الى المدينة وبه قال حدثنا عبد الله بن رجاء الغداني
بضم الغين المعجمة وتخفيف الدال المهملة وبعد الالف نون ... البصري قال حدثنا اسرائيل بن يونس عن
جده ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي عن البراء بن عازب الانصاري رضي الله عنه انه قال اشترى ابو بكر
الصديق رضي الله عنه من ابيه عازب رحلا بفتح الراء وسكون الحاء المهملة الناقة بثلاثة عشر درهما فقال
ابو بكر لعازب مر البراء ابنك فليحمل بتشديد التحتية رحلي فقال له عازب لا حتى تحدثنا كيف صنعت
انت ورسول الله حين خرجتما من مكة في الهجرة الى المدينة والمشركون من اهل مكة يطلبونكم اي يطلبونه
معكما قال ابو بكر ارتحلنا من مكة فاحيينا او سرينا بفتح السين ليلتنا ويومنا والشك من الراوي حتى
اظهرنا ولابي ذر عن الكشميهني ظهرنا بغير الف والاول هو الصواب اي صرنا في وقت الظهر وقام قائم
الظهيرة شدة حرها عند الزوال فرميت ببصري هل ارى من ظل فاوي اليه بمد الهمزة وفتح التحتية
في اليونينية ودونها بغير علامة فاذا صخرة فلما اتيتها فنظرت بقية ظل لها فسويته اي موضعا
وفي علامات النبوة فنزلنا عنده اي عند الظل وسويت للنبي صلى الله عليه وسلم مكانا بيدي ينام عليه
ثم فرشت للنبي صلى الله عليه وسلم فروة في الظل قلت له اضطجع يا نبي الله فاضطجع النبي صلى الله
عليه وسلم ثم انطلقت انظر ما حولي هل ارى من الطلب احدا فاذا انا براعي غنم لم يسم الراعي ولا
مالك الغنم يسوق غنمه الى الصخرة يريد منها الذي اردنا من الظل فسالته فقلت له لمن انت يا غلام فقال
لرجل من قريش سماه فعرفته فقلت له هل في غنمك من لبن فقال نعم قلت له فهل انت حالب لبنا ولابي ذر
عن الكشميهني لنا قال نعم فامرته فاعتقل شاة من غنمه ثم امرته ان ينفض ضرعها من الغبار ثم امرته
ان ينفض كفيه بالتثنية فقال هكذا ضرب احدى كفيه بالاخرى فيه اطلاق القول على الفعل واستحباب
التنظيف لما يؤكل ويشرب فحلب لي كثبة بضم الكاف وسكون المثلثة بعدها موحدة قليلا من لبن وقد
جعلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم اداوة بكسر الهمزة من جلد فيها ماء على فمها خرقة كذا في الفرع
خرقة بالنصب وفي اليونينية وغيرها بالرفع فصببت يعني الماء على اللبن حتى برد اسفله بفتح الراء فانطلقت

باللبن المشوب بالماء الى النبي صلى الله عليه وسلم فوافقته حين استيقظ من نومه فقلت له اشرب
يا رسول الله فشرب حتى رضيت اي طابت نفسي لكثرة ما شرب وفيه انه امعن في الشرب وقد كانت عادته
المالوفة عدمه الا مكان ثم قلت قد ان الرحيل يا رسول الله اي دخل وقته قال عليه الصلاة والسلام بلى
قد ان وسقط لفظ بلى لابي ذر فارتحلنا والقوم كفار قريش يطلبونا ولابي ذر يطلبوننا فلم يدركنا احد
منهم غير سراقة بن مالك بن جعشم بجيم مضمومة فعين مهملة ساكنة فشين معجمة مضمومة فميم على فرس
له فقلت هذا الطلب قد لحقنا يا رسول الله فقال لا تحزن ان الله معنا وهذا الحديث قد مر في علامات
النبوة تريحون في قوله تعالى ولكم فيها جمال حين تريحون اي بالعشي وحين تسرحون اي بالغداة قال
في الفتح والصواب ان يثبت هذا في حديث عائشة في الهجرة فان فيه ويرعى عليهما عامر بن فهيرة ويريحها
عليهما وثبت هذا في رواية ابي ذر عن الكشميهني وسقط لغيره وبه قال حدثنا محمد بن سنان العوقي بفتح
العين المهملة والواو وكسر القاف قال حدثنا همام بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى ابن يحيى بن دينار العوذي
بفتح العين المهملة وسكون الواو وكسر المعجمة عن ثابت البناني عن انس بن مالك الانصاري عن ابي بكر
الصديق رضي الله عنه انه قال قلت للنبي صلى الله عليه وسلم وانا في الغار زاد في رواية موسى بن
اسماعيل عن همام في الهجرة فرفعت راسي فرايت اقدام القوم فقلت لو ان احدهم نظر تحت قدميه
بالتثنية لابصرنا فقال عليه الصلاة والسلام ما ظنك يا ابا بكر باثنين الله ثالثهما اي جاعلهما ثلاثة
بضم نفسه تعالى اليهما في المعية المعنوية التي اشار اليها بقوله ان الله معنا وهو من قوله ثاني
اثنين اذ هما في الغار الاية وهذا الحديث اخرجه ايضا في الهجرة والتفسير ومسلم في الفضائل والترمذي
في التفسير باب قول النبي صلى الله عليه وسلم سدوا الابواب كلها الا باب ابي بكر بنصب باب
على الاستثناء قاله ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما وصله المؤلف في باب الخوخة
والممر من كتاب الصلاة بمعناه وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عبد الله بن محمد المسندي
قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا وفي اليونينية بالجمع فقط ابو عامر عبد الملك بن عمرو العقدي
قال حدثنا فليح بضم الفاء وفتح اللام وسكون التحتية بعدها حاء مهملة ابن سليمان الخزاعي قال حدثني
بالافراد سالم ابو النضر بالنون المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة القرشي المدني عن بسر بن سعيد بضم
الموحدة وسكون المهملة وسعيد بكسر العين مولى ابن الحضرمي عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال
خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس في مرضه قبل موته بثلاث ليال وقال ان الله
عز وجل خير عبدا من التخيير بين الدنيا وبين ما عنده عز وجل في الاخرة فاختار ذلك العبد ما عند
الله تعالى قال ابو سعيد فبكى ابو بكر رضي الله عنه فعجبنا لبكائه ان يخبر بالموحدة من الخبر رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن عبد خير فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو المخير بفتح التحتية المشددة وكان
ابو بكر اعلمنا بالمراد من الكلام المذكور فبكى حزنا على فراقه عليه السلام فقال ان من امن الناس علي
في صحبته وماله بفتح الهمزة والميم وتشديد النون افعل تفضيل من المن بمعنى العطاء والبذل اي
ان ابذل الناس لنفسه ابا بكر بالنصب اسم ان والجار والمجرور خبرها وهذا واضح ولبعضهم فيما قاله
في الفتح وغيره ابو بكر بالرفع ووجه بتقدير ضمير الشان اي انه والجار والمجرور بعده خبر مقدم وابو بكر
مبتدا مؤخر وعلى ان مجموع الكنية اسم فلا يعرب ما وقع فيها من الاداة وقال صاحب المصابيح قال
ابن بري هو خبر ان واسمها محذوف ومن امن الناس صفته والمعنى ان رجلا او انسانا من امن الناس علي
ومن زايدة على راي الكسائي وهو ضعيف وحمله على حذف ضمير الشان حمل على الشذوذ ولو قيل ان من
بمعنى نعم وابو بكر مبتدا وما قبله خبر لاستقام من غير شذوذ ولا ضعف انتهى وهو على مذهب من جوز
ان ... لعلي بن ابي طالب قاله الكرماني وفي حديث ابن عباس عند الطبراني رفعه ما احد اعظم عندي
يدا من ابي بكر واساني بنفسه وماله وانكحني ابنته وفي حديث مالك بن دينار عند ابن عساكر عن انس
رفعه ان اعظم الناس علينا منا ابو بكر زوجني ابنته وواساني بنفسه وان خير المسلمين مالا ابو بكر
اعتق منه بلالا وحملني الى دار الهجرة وعند ابن حبان عن عائشة قالت انفق ابو بكر على النبي صلى الله
عليه وسلم اربعين الف درهم ولو كنت متخذا خليلا من الناس غير ربي لاتخذت منهم ابا بكر خليلا
لانه اهل لذلك لولا المانع فان خلة الرحمن تعالى لا تتسع لمخالة شيء غيره اصلا وسقط لفظ خليلا الثانية
من اليونينية وثبت في فرعها التنكزي ولكن اخوة الاسلام ومودته اي مودة الاسلام حاصلة وفي
حديث ابن عباس السابق بعد باب ولكن اخوة الاسلام افضل وفيه اشكال يذكر في موضعه ان شاء الله تعالى لا يبقين
في المسجد باب رفع على الفاعلية والنهي راجع للمكلفين لا الى الباب فكنى بعدم البقاء عن عدم الابقاء لانه
لازم له كانه قال لا يبقيه احد حتى لا يبقى الا باب سد بضم السين وللمستملي ... الا باب ابي بكر بنصب
باب على الاستثناء او برفعه على البدل وهو استثناء مفرغ والمعنى لا تبقوا بابا غير مسدود الا باب
ابي بكر فاتركوه بغير سد قيل فيه تعريض بالخلافة له لان ذلك ان اريد به الحقيقة لان اصحاب المنازل
الملاصقة بالمسجد كان لهم الاستطراق منها الى المسجد فامر بسدها سوى خوخة ابي بكر تنبيها للناس على الخلافة
لانه يخرج منها الى المسجد للصلاة وان اريد به المجاز فهو كناية عن الخلافة وسد ابواب المقالة دون

النظر و التطلع اليها قال التوربشتي و ارى المجاز اقوى اذ لم يصح عندنا ان ابا بكر كان له منزل بجنب المسجد و انما كان منزله بالسنح من عوالي المدينة انتهى وتعقبه في الفتح بانه استدلال ضعيف لانه لا يلزم من كون منزله كان بالسنح ان لا يكون له دار مجاورة للمسجد ومنزله الذي كان بالسنح هو منزل اصهاره من الانصار وقد كان له اذ ذاك زوجة اخرى وهي اسما بنت عميس بالاتفاق وقد ذكر عمر بن شبة في اخبار المدينة ان دار ابي بكر التي اذن له في ابقاء الخوخة منها الى المسجد كانت ملاصقة للمسجد و لم تزل بيد ابي بكر حتى احتاج الى شيء يعطيه لبعض من وفد عليه فباعها فاشترتها منه ام المؤمنين حفصة باربعة الاف درهم و قد وقع في حديث سعد بن ابي وقاص عند احمد و النسائي باسناد قوي امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بسد الابواب الشارعة في المسجد وترك باب علي و في رواية للطبراني في الاوسط برجال ثقات من الزيادة فقالوا يا رسول الله سددت ابوابنا فقال ما انا سددتها ولكن الله سدها و نحوه عند احمد و النسائي و الحاكم ورجاله ثقات عن زيد بن ارقم وزاد فكان يدخل المسجد وهو جنب ليس له طريق غيره رواه احمد و النسائي ورجاله ثقات و نحوه من حديث جابر بن سمرة عند الطبراني وبالجملة فهي كما قال الحافظ ابن حجر احاديث يقوي بعضها بعضا وكل طريق منها صالح للاحتجاج فضلا عن مجموعها لكن ظاهرها يعارض حديث الباب و الجمع بينهما بما دل عليه حديث ابي سعيد عند الترمذي انه صلى الله عليه وسلم قال لعلي لا يحل لاحد ان يطرق هذا المسجد غيري وغيرك و المعنى ان باب علي كان الى جهة المسجد و لم يكن لبيته باب غيره فلذلك لم يأمر بسده ومحصل الجمع ان الامر بسد الباب وقع مرتين ففي الاولى استثنى عليا لما ذكر و في الاخرى استثنى ابا بكر ولكن لا يتم ذلك الا بان يحمل ما في قصة علي على الباب الحقيقي وما في قصة ابي بكر على الباب المجازي و المراد به الخوخة كما صرح به في بعض طرقه وكانهم لما امروا بسد الابواب سدوها و قد صرح ابو بكر الكلاباذي في معاني الاخبار بان بيت ابي بكر كان له باب من خارج المسجد وخوخة الى داخل المسجد وبيت علي لم يكن له باب الا من داخل المسجد انتهى ملخصا من فتح الباري

باب فضل ابي بكر بعد فضل النبي صلى الله عليه وسلم و المراد بالبعدية هنا الزمانية اما البعدية في الرتبة فيقال فيها الافضل بعد الانبياء ابو بكر وقد اطبق السلف على انه افضل الامة حكى الشافعي وغيره اجماع الصحابة و التابعين على ذلك وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد الانصاري عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال كنا نخير بين الناس في زمن النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم بان نقول فلان خير من فلان فنخير فنفضل ابا بكر على جميع البشر بعد الانبياء ثم نفضل بعده عمر بن الخطاب ثم بعد عمر عثمان بن عفان رضي الله عنهم وسقط لفظ ابن الخطاب وابن عفان لابي ذر زاد في رواية عبيد الله بن عمر عن نافع في مناقب عثمان ثم نترك اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لا نفاضل بينهم وزاد الطبراني في رواية فيسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك فلا ينكره ولا يلزم من سكوتهم اذ ذاك عن تفضيل علي عدم تفضيله و في بعض طرق الحديث عند ابن عساكر عن عبد الله بن يسار عن سالم عن ابن عمر قال انكم لتعلمون انا كنا نقول على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ابو بكر وعمر و عثمان يعني في الخلافة كذا في اصل الحديث ففيه تقييد الخيرية المذكورة و الافضلية بما يتعلق بالخلافة فقد اطبق السلف على خيريتهم عند الله على هذا الترتيب كخلافتهم وذهب بعض السلف الى تقديم علي على عثمان وممن قال به سفيان الثوري لكن قيل انه رجع وقال مالك في المدونة وتبعه يحيى القطان وغيره لا يفضل احدهما على الاخر وقالت الشيعة وكثير من المعتزلة الافضل بعد النبي عليه السلام علي وهذا الحديث من افراده ورجاله مدنيون

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لو كنت متخذا خليلا قاله ابو سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الباب السابق وبه قال حدثنا مسلم بن ابراهيم الفراهيدي الازدي مولاهم قال حدثنا وهيب بضم الواو مصغرا ابن خالد بن عجلان البصري قال حدثنا ايوب السختياني عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لو كنت متخذا من امتي خليلا ارجع اليه في الحاجات و اعتمد عليه في المهمات لاتخذت ابا بكر فانما الخليل من اليه و اعتمد في جملة الامور عليه هو الله تعالى وسقط قوله من امتي لابي ذر ولكن بتخفيف النون ابو بكر اخي في الاسلام وصاحبي في الغار و الدار وهو استدراك عن مضمون الجملة الشرطية كانه قال ليس بيني وبينه خلة ولكن اخوة الاسلام نفي الخلة المنبئة عن الحاجة و اثبت الاخا المقتضي للمساواة قاله البيضاوي وبه قال حدثنا معلى بن اسد العمي البصري وسقط ابن اسد لغير ابي ذر وموسى من غير نسبة و لابي ذر ابن اسماعيل التبوذكي كذا في الفرع و اصله عن ابي ذر و التنوخي بالخاء المعجمة قال الحافظ ابن حجر وهو تصحيف و الصواب التبوذكي قال حدثنا وهيب هو ابن خالد عن ايوب هو السختياني عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال لو كنت متخذا خليلا لاتخذته يعني ابا بكر خليلا ولكن اخوة الاسلام افضل فزاد لفظ افضل وكذا عند الطبراني من طريق عبد الله بن تمام عن خالد الحذاء ولفظه ولكن اخوة الايمان و الاسلام افضل قال في الفتح فقد استشكل بان الخلة افضل من اخوة الاسلام وانها تستلزم ذلك وزيادة و اجيب بان المراد ان مودة الاسلام مع النبي صلى الله عليه وسلم افضل من مودته مع غيره قال و لا يعكر على هذا اشتراك جميع الصحابة في هذه الفضيلة فان رجحان ابي بكر عرف من غير ذلك واخوة الاسلام ومودته متفاوتة بين المسلمين في نصر الدين و اعلاء كلمة الحق وتحصيل كثرة الثواب و لابي بكر من ذلك اكثره و اعظمه وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن ايوب السختياني مثله اي مثل الحديث السابق

وبه قال

وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال اخبرنا و لابي ذر حدثنا حماد بن زيد بن درهم الجهضمي عن ايوب السختياني عن عبد الله بن ابي مليكة بضم الميم مصغرا انه قال كتب اهل الكوفة اي بعضهم وهو عبد الله ابن عتبة بن مسعود وكان ابن الزبير جعله على قضاء الكوفة كما اخرجه احمد الى ابن الزبير عبد الله في مسئلة الجد وميراثه فقال ابن الزبير مجيبا لابن عتبة اما الذي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه لو كنت متخذا من هذه الامة خليلا لاتخذته فانه انزله ابا اي انزل الجد منزلة الاب في استحقاقه الميراث ففيه انه افتى بمثل قول ابي بكر وسيأتي ان شاء الله تعالى مزيد لذلك في باب ميراث الجد مع الاخوة من كتاب الفرائض يعني ابن الزبير بالذي انزل الجد ابا ابا بكر والغرض منه هنا لو كنت متخذا خليلا وفيه اشعار بان درجة الخلة ارفع من درجة المحبة و قد ثبتت محبته لجماعة من اصحابه كابي بكر و فاطمة و لا ينكر عليه اتصاف ابراهيم بالخلة و محمد بالمحبة فتكون المحبة ارفع من رتبة الخلة اذ محمد عليه السلام قد ثبتت له الخلة ايضا كما في حديث ابن مسعود عند مسلم و قد اتخذ الله صاحبكم خليلا فاما ما ذكره القاضي عياض في الشفا من الاستدلال لتفضيل مقام المحبة على الخلة بان الخليل قال لا تخزني و الحبيب قيل له يوم لا يخزي الله النبي الى غير ما ذكره ففيه نظر لان مقتضى الفرق بين الشيئين ان يكون في حد ذاتيهما يعني باعتبار مدلول خليل وحبيب فما ذكره يقتضي تفضيل ذات محمد صلى الله عليه وسلم على ذات ابراهيم عليه الصلاة و السلام من غير نظر الى ما جعله علة معنوية في ذلك من وصف المحبة و الخلة فالحق ان الخلة اعلى و اكمل و افضل من المحبة ثم ان قوله عليه السلام لو كنت متخذا خليلا غير ربي يشير لانه لم يكن له خليل من بني ادم واما ما اخرجه ابو الحسن الحربي في فوائده من حديث ابي بن كعب قال ان احدث عهدي بنبيكم قبل موته بخمس دخلت عليه وهو يقول انه لم يكن نبي الا و قد اتخذ من امته خليلا و ان خليلي ابو بكر فان الله اتخذني خليلا كما اتخذ ابراهيم خليلا فهو معارض بحديث جندب عند مسلم انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول قبل موته بخمس اني ابرا الى الله ان يكون لي منكم خليل و الذي في الصحيح لا يقاومه غيره وعلى تقدير ثبوته فيحتمل انه يمكن ان يجمع بينهما بانه لما برئ من ذلك تواضعا لربه و اعظاما له اذن الله له فيه في ذلك اليوم لما راى من تشوفه اليه و اكراما لابي بكر بذلك فلا تنافي بين الخبرين قاله في الفتح وهذا الحديث من افراده و في بعض النسخ وهو ثابت في اليونينية مرقوم عليه علامة السقوط لابي ذر **باب** بالتنوين بغير ترجمة فهو كالفصل من سابقه وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير المكي و محمد بن عبد الله بفتح العين غير مصغر في الفرع ابن حوشب الطائفي وقال العيني ابن عبيد الله اي بضم العين مصغرا وهو كذا في اليونينية و الناصرية وفرع اقبغا وهو عبيد الله بن محمد بن زيد القرشي الاموي يعني مولى عثمان بن عفان وينسب قالا حدثنا ابراهيم بن سعد ثبت ابن سعد لابي ذر عن ابيه سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن محمد ابن جبير بن مطعم عن ابيه جبير انه قال اتت امراة قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسمها النبي و لابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد في باب الاستخلاف من كتاب الاحكام فكلمته في شيء ولم يسم ذلك الشيء فامرها ان ترجع اليه قالت ارايت اي اخبرني وفي الاعتصام فكلمته في شيء فامرها بامر فقالت ارايت يا رسول الله ان جئت ولم اجدك قال جبير بن مطعم او من بعده كانها تريد الموت اي ان جئت فوجدتك قد مت ماذا افعل قال صلى الله عليه وسلم ولغير ابي ذر كما في اليونينية قال عليه الصلاة و السلام ان لم تجديني فاتي ابا بكر قال ابن بطال استدل النبي صلى الله عليه وسلم بظاهر قولها ان لم اجدك انها ارادت الموت فامرها باتيان ابي بكر قال وكانه اقترن بسؤالها حالة افهمت ذلك و ان لم تنطق به قال في الفتح و الى ذلك وقعت الاشارة بقوله كانها تقول الموت وفي الاحكام كانها تريد الموت وفي الاعتصام كانها تعني الموت لكن قولها فان لم اجدك اعم في النفي من حال الحياة وحال الموت ودلالته لها على ابي بكر مطابق لذلك العموم وفيه الاشارة الى ان ابا بكر هو الخليفة بعد النبي صلى الله عليه وسلم و لا يعارض هذا جزم عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يستخلف لان مراده نفي النص على ذلك صريحا وفي الطبراني من حديث قلنا يا رسول الله الى من تدفع صدقات اموالنا بعدك قال الى ابي بكر الصديق وهذا يومئ كما صرح من حديث الباب في الاشارة الى ان الخليفة بعده ابو بكر لكن اسناده ضعيف وبه قال حدثني بالافراد احمد بن ابي الطيب سليمان المروزي البغدادي الاصل وثقه ابو زرعة بالحفظ وضعفه ابو حاتم لكن ليس له في البخاري الا هذا وقد اخرجه من رواية غيره في اسلام ابي بكر حدثنا اسماعيل بن مجالد بضم الميم و فتح الجيم الهمداني الكوفي قواه يحيى بن معين وجماعة و لينه بعضهم و ليس له في البخاري الا هذا الحديث قال حدثنا بيان بن بشر بالموحدة و التحتية المفتوحتين و بعد الالف نون وبشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة الاحمسي بالمهملتين عن وبرة بنت عبد الرحمن بفتح الواو و الموحدة و الرا ابن جعونة الحارثي عن همام بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى ابن الحارث النخعي الكوفي انه قال سمعت عمارا هو ابن ياسر رضي الله عنه يقول رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم وما معه ممن اسلم معه الا خمسة اعبد بلال وزيد بن حارثة وعامر بن فهيرة و ابن فكيهة مولى صفوان بن امية بن خلف وعبيد ابن زيد الحبشي وذكر بعضهم عمار بن ياسر بدل ابن فكيهة وامراتان خديجة ام المؤمنين وام ايمن او سمية وابو بكر الصديق وكان اول من اسلم من الاحرار البالغين رضي الله عنه وهذا الحديث اخرجه ايضا في اسلام ابي بكر وفيه ثلاثة من التابعين وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا هشام بن عمار ابو الوليد السلمي

الدمشقي قال حدثنا صدقة بن خالد الاموي مولاهم ابو العباس الدمشقي قال حدثنا زيد بن واقد بكسر القاف
الدمشقي الثقة وليس له في البخاري الا هذا الحديث عن بسر بن عبيد الله بضم الموحدة وسكون السين وعبيد الله بضم
العين مصغرا الحضرمي الشامي عن عائذ الله بالذال المعجمة ابي ادريس بن عبد الله الخولاني بالخاء المعجمة المفتوحة عن
ابي الدرداء عويمر بضم العين مصغرا اخره را ابن زيد بن قيس الانصاري رضي الله عنه انه قال كنت جالسا عند
النبي صلى الله عليه وسلم اذ اقبل ابو بكر حال كونه اخذا بطرف ثوبه حتى ابدى بالف بعد الدال من غير همز
اي اظهر عن ركبته بالافراد وفيه ان الركبة ليست عورة فقال النبي صلى الله عليه وسلم لما راه اما
بالتشديد صاحبكم يعني ابا بكر ولابي ذر عن الكشميهني صاحبك بالافراد يخاطب ابا الدرداء فقد غامر بغين
معجمة مفتوحة وبعد الالف ميم مفتوحة ايضا فراء اي خاصم ولابس الخصومة وقيل اما صاحبكم تقدير
نحو قوله واما غيرنا فلا اعلمه فسلم رضي الله عنه على النبي صلى الله عليه وسلم وقال يا رسول الله اني كان بيني
وبين ابن الخطاب عمر رضي الله عنه شيء في التفسير محاورة بالحاء المهملة اي مراجعة وعند الحنيلي من حديث
ابي امامة معاتبة فاسرعت اليه ثم ندمت على ذلك فسالته ان يغفر لي ما وقع مني فابى علي وعند
ابي نعيم في الحلية من طريق محمد بن المبارك فتبعته الى البقيع حتى خرج من داره فاقبلت اليك فقال النبي
صلى الله عليه وسلم يغفر الله لك يا ابا بكر ثلاثا اي اعاد هذه الكلمات يغفر الله لك ثلاث مرات ثم ان عمر
رضي الله عنه ندم على ذلك فاتى منزل ابي بكر ليزيل ما وقع بينه وبين الصديق فسال اهله اثم ابو بكر
بفتح الهمزة والمثلثة اي اهنا ابو بكر فقالوا يجيبونه لا فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فسلم عليه
فجعل وجه النبي صلى الله عليه وسلم يتمعر بالعين المهملة المشددة اي تذهب نضارته من الغضب
ولابي ذر يتمعر بالعين حتى اشفق اي خاف ابو بكر ان ينال عمر من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يكره
فجثا بالجيم والمثلثة اي برك ابو بكر على ركبتيه بالتثنية فقال يا رسول الله والله انا كنت اظلم
منه في ذلك مرتين قال الكرماني ظرف لقال او لكنت وانما قال ذلك لانه الذي بدا فقال النبي صلى الله
عليه وسلم ان الله بعثني اليكم فقلتم كذبت وقال ابو بكر صدق بغير تاء في الفرع كاصله وفي نسخة
صدقت وواساني ولابي ذر عن الكشميهني واوساني وفي نسخة بهمزة بدل الواو والاول اوجه لانه من المواساة
بنفسه وماله فهل انتم تاركو لي صاحبي باضافة تاركو الى صاحبي وفصل بين المضاف والمضاف اليه
بالجار والمجرور عناية بتقديم لفظ الاضافة وفي ذلك جمع بين اضافتين الى نفسه تعظيما للصديق ونظيره
قراءة ابن عامر وكذلك زين لكثير من المشركين قتل اولادهم شركائهم بنصب اولادهم وخفض شركائهم وفصل
بين المضافين بالمفعول ومباحث ذلك ذكرتها في كتاب القراءات الاربعة عشر وفي التفسير هل انتم تاركون
بالنون قال ابو البقا وهو الوجه لان الكلمة ليست مضافة لان حرف الجر منع الاضافة وربما يجوز حذف
النون في موضع الاضافة ولا اضافة هنا والاشبه ان حذفها من غلط الرواة انتهى ولا ينبغي نسبة
الرواة الى الخطا مع ما ذكروه وورد امثلة لذلك مرتين اي قال هل انتم تاركو لي صاحبي مرتين فما اوذي
ابو بكر بعدها اي بعد هذه القصة لما اظهره النبي صلى الله عليه وسلم من تعظيمه وهذا الحديث اخرجه
ايضا في التفسير وهو من افراده وبه قال حدثنا معلى بن اسد العمي قال حدثنا عبد العزيز بن المختار
الانصاري الدباغ قال حدثنا خالد الحذا بالحاء المهملة والذال المعجمة ممدودا قال حدثنا هو من تقديم الاسم على
الصفة عن ابي عثمان النهدي انه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عمرو بن العاص رضي الله عنه ان
النبي صلى الله عليه وسلم بعثه على جيش ذات السلاسل بفتح السين المهملة الاولى وكسر الثانية
سنة سبع قال عمرو فاتيته فقلت ووقع عند ابن سعد انه وقع في نفس عمرو لما امره صلى الله عليه وسلم
على الجيش في تلك الغزوة وفيهم ابو بكر وعمر انه مقدم عنده في المنزلة عليهم فسأله فقال يا رسول الله
اي الناس احب اليك قال عليه السلام عائشة قال عمرو فقلت من الرجال فقال عليه السلام ابوها
ابو بكر قلت ثم من احب اليك بعده قال عليه السلام ثم عمر بن الخطاب فعد رجالا زاد في المغازي من وجه
اخر فسكت مخافة ان يجعلني في اخرهم وفي حديث عبد الله بن شقيق عند الترمذي وصححه من حديث عائشة قلت
لعائشة اي اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كان احب اليه قالت ابو بكر وفي اخره قالت ابو عبيدة
ابن الجراح قال في الفتح فيمكن ان يفسر بعض الرجال الذين ابهموا في حديث الباب بابي عبيدة وحديث
الباب اخرجه ايضا في المغازي ومسلم في الفضائل والترمذي والنسائي في المناقب وبه قال حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني
بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ثبت اسم الجد لابي ذر ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينما بالميم راع لم يسم في غنمه عدا عليه الذيب بالعين والدال
المهملة خبر المبتدا الذي هو راع الموصوف بقوله في غنمه فاخذ منها شاة فطلبه الراعي ليأخذها
منه فالتفت اليه الذيب فقال له من لها اي للغنم يوم السبع بضم الموحدة وقيل بسكونها يوم ليس
لها عند الفتن حين يتركها الناس هملا راع يرعاها غيري وقيل غير ذلك مما سبق في احاديث بني اسرائيل
وبينا بغير ميم ولابي ذر وبينما بالميم رجل لم يسم يسوق بقرة قد حمل عليها بتخفيف الميم وفي بني اسرائيل
يسوق بقرة اذ ركبها فضربها فالتفتت اليه فكلمته فقالت اني لم اخلق لهذا التحميل ولكني خلقت

لابي ذر

لابي ذر والوقت خلقت للحرث وفي بني اسرائيل انا لم نخلق لهذا انما خلقنا للحرث والحصر في ذلك مراد اتفاقا
قال ولابي ذر فقال الناس متعجبين سبحان الله زاد في بني اسرائيل بقرة تكلم فقال كذا في الفرع وفي اليونينية
قال النبي صلى الله عليه وسلم فاني اؤمن بذلك النطق الصادر من البقرة والفاء فيه جواب لشرط محذوف
تقديره فاذا كان الناس يتعجبون منه ويستغربونه فاني لا اتعجب منه ولا استغربه واؤمن به انا وابو بكر
وعمر بن الخطاب رضي الله عنهما وسقط ابن الخطاب لابي ذر وزاد في بني اسرائيل وما هما ثم وعند ابن حبان
من طريق محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة في اخر في القصتين فقال الناس امنا بما امن به رسول الله
صلى الله عليه وسلم وسبق حديث الباب في المزارعة وبني اسرائيل وبه قال حدثنا عبدان هو عبد الله
ابن عثمان بن جبلة العابد قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي عن يونس بن يزيد الايلي عن الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد ابن المسيب سعيد انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه قال
ولابي ذر يقول سمعت رسول الله كذا في الفرع وفي اليونينية النبي صلى الله عليه وسلم يقول بينا
بغير ميم انا نائم رايتني على قليب بير مقلوب ترابها لم تطو عليها دلو فنزعت منها من البير ما شاء الله
ثم اخذها اي الدلو ابن ابي قحافة ابو بكر الصديق رضي الله عنهما فنزع بها اي اخرج الماء من القليب
ذنوبا او ذنوبين بفتح المعجمة فيهما الدلو الممتلي والشك من الراوي وفي نزعه ضعف والله يغفر له
ضعفه وليس فيه حط من مرتبته وانما هو اخبار عن حاله في قصر مدة خلافته والاضطراب الذي وجد
في زمانه من اهل الردة فزارة وغطفان وبنو سليم وبنو يربوع وبعض بني تميم وكندة وبكر بن وائل
وبني حنيفة اتباع مسيلمة الكذاب وانكار بعض الزكاة فدعا له عليه السلام بالمغفرة ليتحقق السامعون ان الضعف
الذي وجد في نزعه هو من مقتضى تغير الزمان وقلة الاعوان لا انه لذلك منه رضي الله عنه لكن نسبه اليه
اطلاقا لاسم المحل على الحال وهو مجاز شائع في كلام العرب ثم استحالت اي تحولت تلك الدلو غربا بفتح
الغين المعجمة وبعد الراء الساكنة موحدة دلوا عظيمة فاخذها ابن الخطاب عمر رضي الله عنه فلم ار عبقريا اي
سيدا عظيما قويا يقال هذا عبقري القوم كما يقال سيدهم وكبيرهم وقويهم وقيل الاصل ان عبقر قرية
تسكنها الجن فيما يزعمون فكلما راوا شيئا غريبا فائقا مما يصعب عمله ويدق او شيئا عظيما في نفسه نسبوه
اليها ثم اتسع فيه فسمي به السيد والكبير والقوي وهو المراد هنا من الناس ينزع نزع عمر وفي رواية
يونس فلم ار نزع رجل قط اقوى منه حتى ضرب الناس بعطن بفتح المهملتين اخره نون ما يعد للشرب حول البير
من مبارك الابل وعند ابن ابي شيبة في مناقب عمر حتى روي الناس وضربوا بعطن وفي رواية همام فلم يزل
ينزع حتى تولى الناس والحوض يتفجر وفيه اشارة الى طول مدة خلافة عمر وكثرة انتفاع الناس بها والحديث
قد سبق وياتي ان شاء الله تعالى في كتاب التعبير وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي المجاور بمكة قال اخبرنا
عبد الله بن المبارك قال اخبرنا موسى بن عقبة الامام في المغازي عن سالم بن عبد الله عن ابيه عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جر ثوبه خيلاء اي لاجل الخيلاء اي كبرا
لم ينظر الله اليه نظر رحمة يوم القيامة فقال ابو بكر ان احد شقي بكسر المعجمة اي جانبي ثوبي يسترخي
بالخاء المعجمة وكان سبب استرخائه نحافة جسم ابي بكر الا ان اتعاهد ذلك منه اي اذا غفلت عنه استرخى
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انك لست تصنع ذلك خيلاء فيه انه لا حرج على من انجر ازاره بغير
قصده مطلقا واما كراهة ذلك للتحريم او للتنزيه ففيه خلاف قال موسى بن عقبة بالسند السابق فقلت
لسالم هو ابن عبد الله بن عمر اذكر بفعل ماض والهمزة للاستفهام عبد الله اي ابوه من جر ازاره قال سالم
لم اسمعه ذكر الا ثوبه ومباحث هذا تاتي ان شاء الله تعالى في اللباس بعون الله وقوته وبه قال حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال
اخبرني بالافراد حميد بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول من انفق زوجين اي شيئين من شيء من الاشياء وفسر في بعض الاحاديث ببعيرين
شاتين درهمين وقال التوربشتي ويحتمل ان يراد به تكرار الانفاق مرة بعد اخرى قال الطيبي وهذا هو الوجه
اذا حملت التثنية على التكرير لان القصد من الانفاق التثبيت من الانفس بانفاق كرائم الاموال والمواظبة
على ذلك كما قال تعالى مثل الذين ينفقون اموالهم ابتغاء مرضات الله وتثبيتا من انفسهم اي ليثبتوا ببذل المال
الذي هو شقيق الروح وبذله اشق شيء على النفس من ساير العبادات الشاقة في سبيل الله فطلب ثواب
وهو اعم من الجهاد وغيره من العبادات او خاص بالجهاد دعي من ابواب بغير تنوين يعني الجنة فالظاهر
ان لفظ الجنة سقط عند بعض الرواة عادة المخالفة زاد يعني عبد الله هذا خير اي من الخيرات وليس
المراد به افعل التفضيل فمن كان من اهل الصلاة المودين لفرايضها المكثرين من نوافلها دعي من باب الصلاة
ومن كان من اهل الجهاد دعي من باب الجهاد ومن كان من اهل الصدقة المكثرين منها دعي من باب الصدقة
ومن كان من اهل الصيام المكثرين منه دعي من باب الصيام وباب الريان وسقطت الواو من بعض النسخ
فيكون باب بدلا او بيانا فقال ابو بكر ما على هذا الذي يدعى من تلك الابواب من ضرورة قال المظهري
ما نفي ومن زائدة من ضرورة زائدة اي ليس ضرورة على من دعي من تلك الابواب اذ لو دعي من باب واحد لحصل
مراده وهو دخول الجنة مع انه لا ضرر عليه ان يدعى من جميع الابواب وقال ابو بكر هل يدعى منها كلها احد

يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم ولابي ذر فقال نعم يدعى منها كلها على سبيل التخيير في الدخول من ايها شاء لاستحالة
الدخول من الكل معا وارجو ان تكون منهم يا ابا بكر فالحاصل ان كل من اكثر نوعا من العبادة خص بباب يناسبها ينادى
منه فمن اجتمع له العمل بجميعها دعي من جميع الابواب على سبيل التكريم ودخوله انما يكون من باب واحد وهو باب العمل
الذي يكون اغلب عليه وان الصديق من اهل هذه الاعمال كلها اذ الرجاء منه صلى الله عليه وسلم واجب وفيه اقوى دليل
على فضيلة ابي بكر رضي الله عنه والحديث سبق في الصوم وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله الاويسي قال
حدثنا سليمان بن بلال ابو ايوب القرشي التيمي عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير ولابي ذر قال
اخبرني بالافراد عروة عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم مات وابو بكر غائب عند زوجته بنت خارجة الانصاري بالسنح بالسين المهملة المضمومة
والنون الساكنة بعدها حاء مهملة قال اسماعيل الاويسي المذكور يعني ولابي ذر تعني بالفوقية بدل التحتية
اي عائشة بالسنح بالعالية وهي منازل بني الحارث فقام عمر بن الخطاب حال كونه يقول والله ما مات
رسول الله صلى الله عليه وسلم وعند احمد ان عائشة قالت جاء عمر والمغيرة بن شعبة فاستاذنا فاذنت
لهما وجذبت الحجاب فنظر عمر اليه فقال واغشياه ثم قاما فلما دنوا من الباب قال المغيرة يا عمر مات
قال كذبت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يموت حتى يفني الله به المنافقين الحديث وهذا قاله عمر بنا
على ظنه حيث اداه اجتهاده اليه وفي سيرة ابن اسحاق من طريق ابن عباس ان عمر رضي الله عنه قال انه الحامل
له على مقالته المقالة قوله تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم
شهيدا فظن انه صلى الله عليه وسلم يبقى في امته حتى يشهد عليها قالت عائشة وقال عمر والله ما كان
يقع في نفسي الا ذاك اي عدم موته وليبعثنه الله في الدنيا فليقطعن بفتح اللام والتحتية وسكون القاف
وفتح الطاء ولابي ذر فليقطعن بضم التحتية وفتح القاف وكسر الطاء مشددة ايدي رجال وارجلهم
قالوا بموته عليه الصلاة والسلام فجاء ابو بكر من السنح فكشف عن وجه رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقبله بين عينيه فقال وفي اليونينية والفرع قال وكشط ما قبلها بابي انت وامي اي مفدي بهما
فالباء متعلقة بمحذوف طبت حيا وميتا والله الذي نفسي بيده لا يذيقك الله برفع يذيق الموتتين في
الدنيا ابدا ومراده الرد على عمر حيث قال ان الله يبعثه حتى يقطع ايدي رجال وارجلهم لانه لو صح ما قاله
لزم انه يموت موتة اخرى فاشار انه اكرم على الله من ان يجمع عليه موتتين كما جمعهما على غيره كالذي مر على
قرية او لانه يحيى في قبره ثم لا يموت ثم خرج ابو بكر من عند النبي صلى الله عليه وسلم وعمر يكلم الناس فقال
له ايها الحالف ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ما مات على رسلك بكسر الراء اتئد في الحلف ولا تستعجل فلما
تكلم ابو بكر جلس عمر وفي الجنائز خرج ابو بكر وعمر يكلم الناس فقال اجلس فابى فحمد الله ابو بكر واثنى
عليه وقال الا بالتخفيف للتنبيه على ما ياتي بعد من كان يعبد محمدا فان محمدا صلى الله عليه وسلم قد مات
وسقطت التصلية لابي ذر ومن كان يعبد الله فان الله حي لا يموت وقال انك ميت وانهم ميتون فان كل
بصدد الموت في عداد الموتى وقال وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل افان مات او قتل انقلبتم
على اعقابكم ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئا بارتداده وسيجزي الله الشاكرين قال فنشج
القوم بنون فشين معجمة فجيم مفتوحات يبكون قال الجوهري نشج الباكي اذا غص بالبكاء في حلقه
من غير انتحاب وهو بكاء معه صوت قال واجتمعت الانصار الى سعد بن عبادة الانصاري الساعدي
وكان نقيب بني ساعدة لاجل الخلافة في سقيفة بني ساعدة موضع مسقف كالساباط يجتمع اليه الانصار
فقالوا اي الانصار للمهاجرين منا امير ومنكم امير قالوا ذلك على عادة العرب الجارية بينهم ان لا يسود القبيلة
الا رجل منهم فذهب اليهم ابو بكر الصديق وعمر بن الخطاب وابو عبيدة عامر بن الجراح رضي الله عنهم
فذهب عمر يتكلم فاسكته ابو بكر وكان عمر يقول والله ما اردت بذلك الا اني قد هيأت
كلاما قد اعجبني خشيت اي خفت ان لا يبلغه ابو بكر فتكلم حال كونه ابلغ الناس ويجوز رفع ابلغ
خبر مبتدا محذوف اي فتكلم ابو بكر وهو ابلغ الناس وفي باب رجم الحبلى من الزنا من حديث ابن عباس عن عمر
انه قال قد كان من خبرنا حين توفى الله نبيه ان الانصار خالفونا واجتمعوا باسرهم في سقيفة بني ساعدة
وخالف عنا علي والزبير ومن معهما واجتمع المهاجرون الى ابي بكر فقلت لابي بكر انطلق بنا الى اخواننا
هؤلاء من الانصار فانطلقنا نريدهم الحديث الى ان قال فلما جلسنا خطب خطيبهم فاثنى على الله بما هو اهله ثم
قال اما بعد فنحن انصار الله وكتيبة الاسلام وانتم معشر المهاجرين رهط وقد دفت دافة من قومكم
فاذا هم يريدون ان يختزلونا من اصلنا وان يحضنونا من الامر فلما سكت قال عمر اردت ان اتكلم وكنت
زورت مقالة اعجبتني اريد ان اقدمها بين يدي ابي بكر وكنت اداري منه بعض الحد فلما اردت ان اتكلم قال
ابو بكر على رسلك فكرهت ان اغضبه فتكلم ابو بكر فكان هو احلم مني واوقر والله ما ترك من كلمة اعجبتني
في تزويري الا قال في بديهته مثلها او افضل منها فقال في جملة كلامه نحن اي قريش الامراء وانتم
الوزراء المشاورون في الامور فقال الخلافة لا تكون الا في قريش فقال حباب بن المنذر بضم الحاء المهملة
وتخفيف الموحدة الاولى مخففة والمنذر بلفظ الفاعل من الانذار الانصاري لا والله لا نفعل ذلك
منا امير ومنكم امير وزاد ابن سعد من رواية يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد فانا والله ما ننفس عليكم

هذا الامر ولكنا نخاف ان يليه اقوام قتلنا اباءهم واخوانهم فقال ابو بكر لا ولكنا الامراء وانتم الوزراء
هم اي قريش اوسط العرب دارا مكة او هم اشرف قبيلة واعربهم احسابا بالموحدة في اعربهم والحسابا
بفتح الهمزة وبالموحدة جمع حسب اي اشبه شمايل وافعالا بالعرب والحسب الفعال الحسان ماخوذ
من الحساب اذا عدوا مناقبهم فمن كان اكثر كان اعظم حسبا ويقال النسب للاباء والحسب للافعال فبايعوا
بكسر التحتية بلفظ الامر عمر بن الخطاب او ابا عبيدة بن الجراح ثبت ابن الجراح لابي ذر فقال عمر رضي الله
عنه بل نبايعك انت فانت سيدنا وخيرنا واحبنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم واخذ عمر بيده
اي بيد ابي بكر فبايعه وبايعه الناس المهاجرون وكذا الانصار حين قامت عليهم الحجة بثبوت قوله
صلى الله عليه وسلم الخلافة في قريش عندهم فقال قائل من الانصار قتلتم سعد بن عبادة اي كدتم
تقتلونه او هو كناية عن الاعراض والخذلان فقال عمر قتله الله دعا عليه لعدم نصرته للحق وتخلفه
فيما قيل عن بيعة ابي بكر وامتناعه منها وتوجه الى الشام فمات بها في ولاية عمر بحوران سنة اربع عشرة او
خمس عشرة وقيل انه وجد ميتا في مغتسله وقد اخضر جسده ولم يشعروا بموته حتى سمعوا قائلا يقول
ولا يرون شخصه نحن قتلنا سيد الخزرج سعد بن عباده ورميناه بسهم فلم يخط فؤاده
والعذر له في تخلفه عن بيعة الصديق انه تاول ان للانصار استحقاقا في الخلافة فهو معذور وان
كان ما اعتقده من ذلك خطاء وهذا الحديث من افراد المؤلف وقال عبد الله بن سالم ابو يوسف الاشعري
الحمصي مما وصله الطبراني في مسند الشاميين عن الزبيدي بضم الزاي وفتح الموحدة واسكان التحتية محمد
ابن الوليد انه قال قال عبد الرحمن بن القاسم اخبرني بالافراد القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق
ان عائشة رضي الله عنها قالت شخص بفتح الشين والخاء المعجمتين والصاد المهملة اي ارتفع بصر النبي
صلى الله عليه وسلم عند وفاته حين خير ثم قال في الرفيق اي ادخلني في الرفيق اي في الملا الاعلى قالها
ثلاثا وقص القاسم الحديث فيما يتعلق بالوفاة وقول عمر انه لم يمت وقول الصديق انه مات وتلاوة
الايتين قالت عائشة فما كانت من خطبتهما اي العمرين من خطبة الا نفع الله بها قال في الكواكب
وكلمة من الاولى تبعيضية او بيانية والثانية زائدة ثم بينت عائشة وجه نفع الخطبتين فقالت
لقد خوف عمر الناس بقوله ليقطعن ايدي رجال وان فيهم لنفاقا وان بعضهم منافقون وهم الذين عرض
بهم عمر رضي الله عنه فردهم الله بذلك الى الحق ثم لقد بصر ابو بكر الناس الهدى وعرفهم الحق الذي
عليهم ثبت الذي لابي ذر عن الكشميهني وخرجوا به اي بسبب قوله وتلاوته ما ذكر يتلون وما محمد الا رسول
قد خلت من قبله الرسل الى الشاكرين وبه قال حدثنا محمد بن كثير العبدي قال اخبرنا سفيان الثوري
قال حدثنا جامع بن ابي راشد الصيرفي الكوفي قال حدثنا ابو يعلى بن منذر بن يعلى الكوفي الثوري عن
محمد بن الحنفية واسمها خولة بنت جعفر انه قال قلت لابي علي بن ابي طالب رضي الله عنه اي الناس خير
بعد رسول الله ولابي ذر بعد النبي صلى الله عليه وسلم زاد في رواية منذر عن محمد بن الحنفية عند
الدارقطني قال وما تعلم يا بني قلت لا قال ابو بكر قلت ثم من قال ثم عمر سقط لابي ذر لفظ ثم وخشيت
ان يقول عثمان خير بعد عمر تواضعا منه وهضما لنفسه فيضطرب علي الحال لانه كان يعتقد ان عثمان
افضل قلت ثم انت افضل بعد عمر قال ما انا الا رجل من المسلمين وعند ابن عساكر في ترجمة عثمان من طريق
ضعيفة في هذا الحديث ان عليا قال ان الثالث عثمان وقد سبق بيان الاختلاف في ايهما افضل بعد العمرين
وقد وقع الاجماع باخرة بين اهل السنة ان ترتيبهم في الفضل كترتيبهم في الخلافة رضي الله عنهم وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي البغلاني عن مالك الامام عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه القاسم
ابن محمد بن ابي بكر عن عائشة رضي الله عنها انها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في
بعض اسفاره سنة ست في غزوة بني المصطلق حتى اذا كنا بالبيداء بفتح الباء موضع قريب من المدينة
او بذات الجيش بفتح الجيم وسكون التحتية بعدها معجمة موضع اخر قريب منها والشك من عائشة انقطع
عقد لي بكسر العين وسكون القاف فاقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في التماسه اي طلبه واقام
الناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء فاتى الناس ابا بكر فقالوا له الا ترى ما صنعت عائشة
اقامت ولابي ذر عن الكشميهني قامت برسول الله صلى الله عليه وسلم وبالناس معه باثبات حرف الجر
في بالناس في فرع اليونينية كاصله مصححا عليه وليسوا على ماء وليس معهم ماء فجاء ابو بكر ورسول الله
صلى الله عليه وسلم واضع راسه على فخذي بالذال المعجمة قد نام فقال لي حبست رسول الله
صلى الله عليه وسلم والناس بنصب عطف على سابقه وليسوا على ماء وليس معهم ماء قالت
فعاتبني ابو بكر وقال ما شاء الله ان يقول فقال حبست الناس في قلادة وفي كل مرة تكونين عناء
وجعل يطعنني بضم العين بيده في خاصرتي ثبت قوله بيده في اليونينية وغيرها وسقطت من الفرع
فلا يمنعني من التحرك الا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذي فنام بالنون من النوم رسول الله
صلى الله عليه وسلم حتى اصبح دخل في الصباح وفي التيمم فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم من
القيام حتى اصبح على غير ماء فانزل الله عز وجل اية التيمم التي في المائدة فتيمموا اي الناس لاجل اية
التيمم المقتضية للامر بذلك فقال اسيد بن حضير بالحاء المهملة والضاد المعجمة مصغرين الاوسي

ما هي اي البركة التي حصلت للناس برخصة التيمم باول بركتكم يا آل ابي بكر بل هي مسبوقة ببركات قالت عائشة فبعثنا اي اثرنا البعير الذي كنت راكبة عليه حالة السير فوجدنا العقد تحته اي تحت البعير وهذا الحديث قد مر في التيمم وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس ابو الحسن العسقلاني الخراساني الاصل قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفي انه قال سمعت ذكوان ابا صالح الزيات يحدث عن ابي سعيد سعد ابن مالك الخدري رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تسبوا اصحابي شامل لمن لابس الفتن منهم وغيرهم لانهم مجتهدون في تلك الحروب متأولون فسبهم حرام من محرمات الفواحش ومذهب الجمهور ان من سبهم يعزر ولا يقتل وقال بعض المالكية يقتل ونقل القاضي عياض في الشفا عن مالك بن انس وغيره ان من ابغض الصحابة وسبهم فليس له في فيء المسلمين حق ونزع بآية الحشر والذين جاؤا من بعدهم الاية وقال من غاظ اصحاب محمد فهو كافر قال الله تعالى ليغيظ بهم الكفار وروى حديث من سب اصحابي فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا وقال المولى سعد الدين التفتازاني ان سبهم والطعن فيهم ان كان مما يخالف الادلة القطعية فكفر كقذف عائشة رضي الله عنها والا فبدعة وفسق وقد قال صلى الله عليه وسلم الله الله في اصحابي لا تتخذوهم غرضا من بعدي فمن احبهم فبحبي احبهم ومن ابغضهم فببغضي ابغضهم ومن آذاهم فقد آذاني ومن آذاني فقد آذى الله ومن آذى الله فيوشك ان يأخذه فلو ان احدكم انفق مثل احد ذهبا زاد البرقاني في المصافحة من طريق ابي بكر بن عياش عن الاعمش كل يوم ما بلغ من الفضيلة والثواب مد احدهم من الطعام الذي انفقه ولا نصيفه بفتح النون وكسر المهملة بوزن رغيف لغة في النصف وفيه اربع لغات نصف بكسر النون وضمها وفتحها ونصيف بزيادة تحتية اي نصف المد وذلك لما يقارنه من مزيد الاخلاص وصدق النية وكمال النفس وقال الطيبي ويمكن ان يقال فضيلتهم بحسب فضيلة انفاقهم وعظم موقعها كما قال تعالى لا يستوي منكم من انفق من قبل الفتح اي قبل فتح مكة وهذا في الانفاق فكيف بمجاهدتهم وبذلهم ارواحهم ومهجهم وقد اورد في الكواكب سؤالا فقال فان قلت لمن الخطاب في قوله لا تسبوا اصحابي والصحابة هم الحاضرون واجاب بانه لغيرهم من المسلمين المفروضين في العقل جعل من سيوجد كالموجود الحاضر ووجودهم المترقب وتعقبه في الفتح بوقوع التصريح في نفس الامر في الحديث كما سيأتي في ترجمة ان شاء الله تعالى بان المخاطب بذلك خالد بن الوليد حيث كان بينه وبين عبد الرحمن بن عوف شيء فسبه خالد وهو من الصحابة الموجودين اذ ذاك بالاتفاق وقرر ان قوله فلو انفق احدكم الخ فيه اشعار بان المراد بقوله اولا اصحابي اصحاب مخصوصون والا فالخطاب كان للصحابة وقال لو ان احدكم انفق فنهى بعض من ادرك النبي صلى الله عليه وسلم وخاطبه بذلك عن سب من سبقه يقتضي زجر من لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يخاطبه عن سب من سبقه من باب اولى وتعقبه في العمدة بان الحديث الذي فيه قصة خالد لا يدل على ان المخاطب بذلك فان الخطاب لجماعة ولئن سلمنا انه المخاطب فلا نسلم انه كان اذ ذاك صحابيا بالاتفاق اذ يحتاج الى دليل ولا يظهر ذلك الا بالتاريخ انتهى وليس في النسخة التي عندي من الانتقاض جواب عن ذلك تابعه اي تابع شعبة بن الحجاج المذكور جرير هو ابن عبد الحميد فيما وصله مسلم عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي سعيد بلفظ كان بين خالد بن الوليد وبين عبد الرحمن ابن عوف شيء فسبه خالد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا احدا من اصحابي وهذا ظاهر في ان المخاطب خالد كما قال الحافظ اما كونه اذ ذاك مسلما فينظر وتابع شعبة ايضا عبد الله بن داود بن عامر بن الربيع الخريبي بضم المعجمة وفتح الراء وسكون التحتية بعدها موحدة مكسورة فيما وصله احمد في مسنده وتابعه ايضا ابو معاوية محمد بن خازم بمعجمتين الضرير فيما وصله احمد في مسنده وتابعه ايضا محاضر بضم الميم وفتح الحاء المهملة وبعد الالف ضاد معجمة فراء ابن المورع بضم الميم وفتح الواو وتشديد الراء المكسورة بعدها عين مهملة الكوفي مما وصله ابو الفتح الحداد في فوائده فذكر مثل رواية جرير السابقة لكن قال بين خالد بن الوليد وبين ابي بكر الصديق بدل عبد الرحمن بن عوف قال الحافظ ابن حجر وقول جرير اصح وكل من الاربعة روى ذلك عن الاعمش سليمان بن مهران وحديث الباب اخرجه مسلم في الفضائل وابو داود في السنة والترمذي والنسائي في المناقب وابن ماجه في السنة وبه قال حدثنا محمد بن مسكين اي ابن نميلة بالنون مصغرا اليماني نزيل بغداد ابو الحسن قال حدثنا يحيى بن حسان التنيسي قال حدثنا سليمان بن بلال القرشي التيمي مولى القاسم ابن محمد بن ابي بكر الصديق وكان بربريا عن شريك بن ابي نمر بفتح النون وكسر الميم نسبة لجده واسم ابيه عبد الله عن سعيد بن المسيب انه قال اخبرني بالافراد ابو موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه توضأ في بيته ثم خرج منه قال ابو موسى فقلت لالزمن بفتح اللام الاولى وآخره نون توكيد ثقيلة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولاكونن بفتح اللام وبالنون الثقيلة ايضا معه يومي هذا قال فجاء ابو موسى المسجد فسأل عن النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا خرج ووجه بفتح الواو والجيم المشددة بصيغة الماضي اي توجه اي وجه نفسه ههنا وسقط لابي ذر الواو الاولى مع تشديد الجيم ولابي ذر عن الكشميهني وجه بسكون الجيم منونا فالى الظرف وهو ههنا اي جهة كذا قال ابو موسى فخرجت من المسجد على اثره بكسر الهمزة وسكون المثلثة ولابي ذر اثره بفتح الهمزة والمثلثة اسأل عنه عليه الصلاة والسلام حتى دخل بئر اريس بفتح الهمزة وكسر الراء وسكون التحتية بعدها مهملة مصروف في الفرع واصله ونص عليه ابن مالك لبستان بالقرب من قباء

قال

قال ابو موسى فجلست عند الباب وبابها من جريد حتى قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجته فتوضأ فقمت اليه فاذا هو جالس على بئر اريس وتوسط قفها بضم القاف وتشديد الفاء حافة البئر او البركة التي حولها وكشف عن ساقيه الكريمتين ودلاهما اي ارسلهما في البئر فسلمت عليه سلام الله وصلواته عليه ثم انصرفت فجلست عند الباب فقلت لاكونن بواب رسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم

ولابي ذر بواب النبي

وسقط لفظ اليوم في الفرع وثبت في اليونينية وزاد المؤلف في الادب من رواية محمد بن جعفر عن شريك ولم يأمرني وفي صحيح ابي عوانة من طريق عبد الرحمن بن حرملة عن سعيد بن المسيب فقال لي يا ابا موسى املك علي الباب فلا يدخل علي احد وهذا مع حديث الباب ظاهر التعارض وجمع بينهما النووي باحتمال انه عليه السلام امره بحفظ الباب اولا الى ان يقضي حاجته ويتوضأ لانها حالة يستتر فيها ثم حفظ الباب ابو موسى بعد ذلك من تلقاء نفسه انتهى واما قوله لاكونن فقال في الفتح فيحتمل انه لما حدث نفسه بذلك صادف امر النبي صلى الله عليه وسلم ان يحفظ عليه الباب فجاء ابو بكر الصديق رضي الله عنه فدفع الباب مستأذنا في الدخول فقلت من هذا فقال ابو بكر فقلت على رسلك بكسر الراء تمهل وتأن ثم ذهبت فقلت يا رسول الله هذا ابو بكر يستأذن في الدخول عليك فقال ائذن له وبشره بالجنة فاقبلت حتى قلت لابي بكر ادخل ورسول الله صلى الله عليه وسلم يبشرك بالجنة فدخل ابو بكر رضي الله عنه فجلس عن يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم معه في القف ودلى رجليه في البئر كما صنع النبي صلى الله عليه وسلم وكشف عن ساقيه موافقة له عليه الصلاة والسلام وليكون ابلغ في بقائه عليه السلام على حالته وراحته بخلاف ما اذا لم يفعل ذلك فربما استحيى منه فرفع رجليه الشريفتين قال ابو موسى ثم رجعت فجلست على الباب وقد كنت تركت اخي ابا بردة او ابا رهم يتوضأ ويلحقني فقلت ان يرد الله بفلان خيرا يريد اخاه ابا بردة او ابا رهم يأت به فاذا انسان يحرك الباب مستأذنا فقلت من هذا فقال هذا عمر بن الخطاب فقلت على رسلك ثم جئت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه فقلت هذا عمر بن الخطاب يستأذن فقال ائذن له وبشره بالجنة فجئت فقلت ادخل وبشرك رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة زاد ابو عثمان في روايته الآتية ان شاء الله تعالى في مناقب عثمان فحمد الله وكذا قال في مناقب عثمان فدخل فجلس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في القف ودلى رجليه في البئر وسقط قوله فدخل لابي ذر ثم رجعت فجلست فقلت ان يرد الله بفلان خيرا يأت به يريد اخاه فجاء انسان يحرك الباب فقلت له من هذا فقال عثمان بن عفان فقلت له على رسلك فجئت الى رسول الله ولابي ذر الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته زاد ابو عثمان فسكت هنيهة فقال ائذن له وبشره بالجنة على بلوى تصيبه هي البلية التي صار بها شهيدا الدار من اذى المحاصرة والقتل وغيره فجئته فقلت له ادخل وبشرك رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة على بلوى تصيبك زاد في رواية ابي عثمان فحمد الله ثم قال الله المستعان وفيه تصديق للنبي صلى الله عليه وسلم فيما اخبر به فدخل فوجد القف قد ملئ بالنبي صلى الله عليه وسلم وبالعمرين فجلس وجاههم عليه الصلاة والسلام بضم الواو وكسرها اي مقابله عليه السلام من الشق الآخر قال شريك بالسند السابق وفي نسخة باليونينية وفرعها قال شريك بن عبد الله قال سعيد بن المسيب فاولتها اي جمعية الصاحبين معه صلى الله عليه وسلم ومقابلة عثمان له قبورهم من جهة كون العمرين مصاحبين له عند الحضرة المقدسة لا من جهة ان احدهما في اليمين والآخر في اليسار وان عثمان في البقيع مقابلا لهم قال النووي وهذا من باب الفراسة الصادقة وهذا الحديث اخرجه ايضا في الفتن ومسلم في الفضائل وبه قال حدثني بالافراد محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة بندار العبدي قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سعيد هو ابن ابي عروبة عن قتادة ابن دعامة ان انس بن مالك رضي الله عنه حدثهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صعد بكسر العين احدا الجبل المعروف بالمدينة وابو بكر مرفوع عطفا على الضمير المستكن في صعد لوجود الفاصل او بالابتداء وما بعده وهو قوله وعمر وعثمان عطف عليه اي وابو بكر وعمر وعثمان صعدوا معه قال في المصابيح والاول اولى فرجف اي اضطرب بهم احد فقال له عليه السلام اثبت احد مناداه حذف اداته اي يا احد وناداه وخاطبه وهو يحتمل المجاز والحقيقة لكن الظاهر الحقيقة كقوله احد جبل يحبنا ونحبه فانما عليك نبي وصديق وشهيدان عمر وعثمان قال ابن المنير قيل الحكمة في ذلك انه لما رجف اراد صلى الله عليه وسلم ان يبين ان هذه الرجفة ليست من جنس رجفة الجبل بقوم موسى لما حرفوا الكلم وان تلك رجفة الغضب وهذه هزة الطرب ولهذا نص على مقام النبوة والصديقية والشهادة التي توجب سرور ما اتصلت به لا رجفانه فاقر الجبل بذلك واستقر وما احسن قول بعضهم

ومال حراء من تحته فرحا به فلولا مقال اسكن تضعضع وانقضى

وهذا الحديث اخرجه في فضل عمر وابو داود في السنة والترمذي والنسائي في المناقب وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا احمد بن سعيد بكسر العين الرباطي المروزي ابو عبد الله الاشقر قال حدثنا وهب بن جرير هو ابن جرير بفتح الجيم ابن حازم ابو عبد الله الازدي البصري قال حدثنا صخر هو ابن جويرية مولى بني تميم او بني هلال عن نافع مولى ابن عمر ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم بينا بالميم ولابي ذر بينا انا على بير انزع اي استقي منها في المنام جاءني ابو بكر وعمر
فاخذ ابو بكر الدلو فنزع ذنوبا او ذنوبين بفتح الذال المعجمة دلوا او دلوين ممتليين ماء والشك من الراوي
وفي نزعه ضعف اشارة الى ما كان في زمنه من الارتداد واختلاف الكلمة ولين جانبه ومداراته مع الناس
والله يغفر له هي كلمة كانوا يقولونها افعل كذا والله يغفر لك ثم اخذها ابن الخطاب عمر من يد ابي بكر بالافراد
ولابي ذر من يدي ابي بكر فاستحالت اي تحولت في يده غربا بفتح الغين المعجمة وسكون الراء دلوا عظيمة فلم ار عبقريا
سيدا قويا من الناس يفري فريه بفتح التحتية وسكون الفاء الاولى وفتح الفاء وكسر الراء وتشديد التحتية المفتوحة
يعمل عمله البالغ فنزع من البير حتى ضرب الناس بعطن بفتح المهملتين اخره نون قال وهب هو ابن جرير بالاسناد
السابق المذكور العطن مبرك الابل يقول حتى رويت الابل فاناخت قال في المصابيح فيه حق الكلام فانيخت
اي بركت وهذا كله فيه اشارة الى ما اكرم الله به عمر من امتداد مدة خلافته ثم القيام فيها باعزاز الاسلام
وحفظ حدوده وتقوية اهله حتى ضرب الناس بعطن اي حتى رووا واروَوا ابلهم وابركوها وضربوا لها عطنا
وهو منزل الابل حول الما يقال عطنت الابل فهي عاطنة وعواطن اي سقيت وتركت عند الحياض لتعاد من اخرى
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ابو الوليد بن صالح النخاس بالخاء المعجمة الفلسطيني وثقه ابو حاتم وغيره
ولم يثبت عنه احمد لانه كان من اصحاب الراي ليس له في البخاري الا هذا الحديث وسياتي ان شاء الله تعالى من وجه اخر
في مناقب عمر قال حدثنا عيسى بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي بفتح المهملة وكسر الموحدة اخو اسرايل قال حدثنا
عمر بن سعيد بن ابي الحسين بضم العين في الاول وكسرها في الثاني وضم الحاء في الثالث ولابي ذر ابن ابي حسين
المكي عن ابن ابي مليكة عبد الله بن عبيد الله بضم عين الثاني النوفلي عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال اني
لواقف بلام التاكيد المفتوحة في قوم فدعوا الله ولابي الوقت يدعو الله بتحتية بدل الفا وسكون الدال
وضم العين لعمر بن الخطاب وقد وضع على سريره لما مات والجملة حالية من عمر اذا رجل من خلفي قد وضع مرفقه
على منكبي يقول لعمر بن الخطاب رحمك الله بصيغة الماضي ولابوي ذر والوقت والاصيلي يرحمك الله ان كنت
لارجو ان يجعلك الله مع صاحبيك النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر رضي الله عنه فتدفن معهما لاني كثيرا
اللام للتعليل او مؤكدة وكثيرا ظرف زمان وعامله كان مقدم عليه مما بزيادة من وما للتعدد كثيرا مما
وللاصيلي ما كنت اسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كنت وابو بكر عطف على المرفوع المتصل
بدون تاكيد ولا فاصل وفيه خلاف بين البصريين والكوفيين قيل والحديث يرد على المانع لكن في رواية
الاصيلي كنت انا وابو بكر وعمر فالعطف حينئذ على الضمير بعد تاكيده واستغنى بهذه الرواية عن الاحالة
على الرواية الاتية ان شاء الله تعالى في مناقب عمر اذ فيها عطف مع التاكيد وفعلت وابو بكر وعمر
وانطلقت وابو بكر وعمر فان كنت كذا في اليونينية وغيرها مما وقفت عليه من النسخ المعتمدة فان كنت
بفا وسكون النون واما الفرع والذهبية ولابي ذر كنت بواو وبعد النون المكسورة المشددة تحتية لارجو
ان يجعلك الله معهما في الحجرة فالتفت فاذا هو اي القايل علي بن ابي طالب رضي الله عنه ومطابقة الحديث
للترجمة من حيث انه يدل على فضيلة الصديق كما لا يخفى وبه قال حدثنا بالجمع ولغير ابي ذر بالافراد محمد بن يزيد
من الزيادة البزاز بتشديد الزاي الاولى الكوفي قال ابن خلفون وليس بابي هشام محمد بن يزيد بن رفاعة
الرفاعي قاله الكلاباذي والحاكم وقال ابن حجر وفي رواية ابن السكن عن الفربري محمد بن كثير وهو وهم
نبه عليه ابو علي الجياني لانه لا يعرف له رواية عن الوليد انتهى قال حدثنا الوليد بن مسلم عن الاوزاعي
عبد الرحمن عن يحيى بن ابي كثير بالمثلثة صالح اليمامي الطائي عن محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي القرشي
عن عروة بن الزبير بن العوام انه قال سالت عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاص عن اشد ما صنع
المشركون برسول الله صلى الله عليه وسلم قال رايت عقبة بن ابي معيط المقتول كافرا بعد وقعة
بدر جا الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي زاد في باب ما لقي النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه من
المشركين بمكة في حجر الكعبة فوضع ردا اي ردا النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر رداه في عنقه الشريف
فخنقه به ولابي ذر عن الحموي والمستملي بها خنقا بكسر النون وسكونها في المصدر وفتحها في الماضي وهو
خنقه شديدا فجا ابو بكر ولابي ذر فجاءه ابو بكر حتى دفعه اي دفع بيده عقبة عنه صلى الله عليه وسلم
وزاد ابن اسحاق وهو يبكي فقال لهم اتقتلون رجلا ان يقول ربي الله وقد جاءكم بالبينات من ربكم قال بعضهم
ابو بكر افضل من مؤمن ال فرعون لانه اقتصر حين انتصر على اللسان واما ابو بكر رضي الله عنه فاتبع
اللسان يدا ونصر بالقول والفعل محمدا صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث اخرجه في باب ما لقي النبي صلى
الله عليه وسلم واصحابه من المشركين بمكة

باب مناقب عمر بن الخطاب

بن نفيل بضم النون
وفتح الفا اخره لام مصغرا ابن عبد العزى بن رياح بكسر الرا وفتح التحتية وبعد الالف حا مهملة ابن عدي
ابن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر واسمه قريش ابن مالك بن النضر ابي حفص كناه بها النبي صلى الله عليه وسلم
كما عند ابن اسحاق في السيرة ولقبه الفاروق لقبه به صلى الله عليه وسلم كما رواه ابن ابي شيبة في تاريخه
وقيل لقبه به اهل الكتاب قاله الزهري فيما رواه ابن سعد وقيل جبريل رواه البغوي القرشي نسبة
الى جده الاعلى العدوي نسبة الى عدي المذكور رضي الله عنه استخلفه ابو بكر فاقام عشر سنين
وستة اشهر واربع ليال وقتله ابو لؤلؤة فيروز غلام المغيرة بن شعبة وسقط لفظ باب لابي ذر

فمناقب

فمناقب رفع وبه قال حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم وسكون النون الانماطي السلمي قال حدثنا
عبد العزيز بن الماجشون بكسر الجيم وضم الشين المعجمة المدني نزيل بغداد ونسبه لجد ابيه ابي سلمة الماجشون
والا فاسم ابيه عبد الله وسقط لابي ذر لفظ ابن فالماجشون حينئذ مرفوع لقب لعبد العزيز قال حدثنا محمد
ابن المنكدر عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم رايتني
بضمير المتكلم وهو من خصائص افعال القلوب اي رايت نفسي في المنام دخلت الجنة فاذا انا بالرميصا
بضم الرا وبالصاد المهملة ممدودا مصغرا سهلة بنت ملحان الانصارية امراة ابي طلحة زيد بن سهل الانصاري
والرميصا صفة لها لرمص كان بعينيها وسمعت خشفة بالخا المعجمة مفتوحة وشين ساكنة وفا مفتوحة وفي
اليونينية بفتح الشين اي صوتا ليس بشديد او حركة وقع القدم فقلت من هذا فقال جبريل او غيره
من الملايكة هذا بلال ويحتمل ان يكون القايل هذا بلال نفسه ورايت فيها قصرا زاد الترمذي من
حديث انس من ذهب بفنائه بكسر الفا والمد ما امتد خارجه من جوانبه جارية فقلت لمن هذا القصر
فقال اي الملك ولابي ذر عن الكشميهني فقالوا اي الملايكة وفي نسخة بالفرع واصله وصح عليها فقالت اي
الجارية لعمر بن الخطاب فاردت ان ادخله فانظر اليه بنصب انظر فذكرت غيرتك بفتح الغين المعجمة
وفي الرواية التي في النكاح فاردت ان ادخله فلم يمنعني الا علمي بغيرتك فقال عمر افديك بابي وامي
يا رسول الله اعليك اغار الاصل اعليها اغار منك فهو من باب القلب وهذا الحديث اخرجه مسلم في
الفضايل والنسائي في المناقب وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن
ابي مريم الجمحي مولاهم البصري قال اخبرنا الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد عقيل بضم العين
ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب ان ابا هريرة
رضي الله عنه قال بينا بغير ميم نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ قال بينا بغير ميم ايضا انا نايم
رايتني اي رايت نفسي في الجنة فاذا امراة تتوضا الى جانب قصر وضوءا شرعيا ولا يلزم ان يكون على
جهة التكليف او هو لانها كانت محافظة في الدنيا على العبادة او لغويا لتزداد وضاءة وحسنا
وهذه المراة هي ام سليم وكانت حينئذ في قيد الحياة فقلت لمن هذا القصر قالوا اي الملايكة لعمر فذكرت
غيرته بفتح المعجمة مصدر قولك غار الرجل على اهله فوليت مدبرا فبكى عمر لما سمع ذلك سرورا به وتشوقا
اليه وثبت قوله عمر لابوي ذر والوقت وقال اعليك اغار يا رسول الله وهذا الحديث سبق في باب ما جا
في صفة الجنة وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن الصلت بفتح الصاد المهملة وبعد اللام
الساكنة فوقية ابو جعفر الكوفي الاسدي قال حدثنا ابن المبارك عبد الله عن يونس بن يزيد الايلي عن الزهري
محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد حمزة بالحا المهملة والزاي عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا بغير ميم انا نايم شربت وفي باب فضل العلم من كتاب العلم بينا
انا نايم اتيت بقدح لبن فشربت يعني اللبن حتى انظر بالرفع مصححا عليه في الفرع واصله ولابي ذر
انظر بالنصب الري بكسر الرا وتشديد اليا التحتية حال كونه يجري في ظفري بالافراد او قال
في اظفاري ورؤية الري على طريق الاستعارة كانه لما جعل الري جسما اضاف اليه ما هو من خواص
الجسم وهو كونه مرييا قاله في الفتح ثم ناولت عمر وفي العلم ثم اعطيت فضلي عمر بن الخطاب فقالوا
فما اولته اي عبرته ولابوي ذر والوقت فما اولت باسقاط الضمير يا رسول الله قال اولته العلم وذلك
من جهة اشتراك العلم واللبن في كثرة النفع واللبن الغذا البدني والعلم الغذا المعنوي ويأتي مزيد فوايد
في كتاب التعبير ان شاء الله تعالى بعون الله وفضله وكرمه وبه قال حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير بضم النون
اخره را مصغرا الهمداني الكوفي قال حدثنا محمد بن بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة العبدي ابو عبد الله
الكوفي قال حدثنا عبيد الله بضم العين مصغرا ابن عمر العمري قال حدثني بالافراد ابو بكر بن سالم
ولقبه الجعلي وليس له في البخاري الا هذا الموضع عن ابيه سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اريت بضم الهمزة وكسر الرا في المنام اني انزع بدلو بكرة باسكان
الكاف مصححا عليها في الفرع وحكي لفتح وهو مضاف الى البكرة وقال في الفتح بفتح الموحدة والكاف
على المشهور وحكى بعضهم تثليث الموحدة ويجوز اسكان الكاف على ان المراد نسبة الدلو الى الانثى من
الابل وهي الشابة اي الدلو التي يسقى بها واما بالتحريك فالخشبة المستديرة التي يعلق فيها الدلو على
قليب بقاف مفتوحة فلام مكسورة وبعد التحتية الساكنة موحدة بير لم تطو فجاء ابو بكر الصديق
فنزع اي اخرج من ما القليب ذنوبا او ذنوبين دلوا او دلوين والشك من الراوي نزعا ضعيفا اول
لقصر مدة خلافته والله يغفر له ضعفه ثم جا عمر بن الخطاب فاستحالت اي تحولت الدلو في يده
غربا دلوا عظيما فلم ار عبقريا بفتح العين المهملة وسكون الموحدة وفتح القاف وبعد الرا المكسورة تحتية
مشددة يفري فريه بالفا الساكنة بعد فتح في الاولى وبالمفتوحة في الثانية حتى روي الناس وضربوا
بعطن فيه اشارة الى طول مدة خلافة عمر وكثرة انتفاع الناس بها قال ابن جبير بالجيم سعيد فيما
وصله عبد بن حميد ولابي ذر ونسبها في الفتح للاصيلي وكريمة وبعض النسخ عن الحموي قال ابن نمير
بنون وميم مصغرا قيل هو محمد بن عبد الله بن نمير شيخ المولف قال البرماوي كالكرماني وهو اولى

لامه ورَاوى الحديث العبقرى عتاق الزرابى بكسر العين جسا نها وقال يحيى قال في الفتح هو ابن زياد الفرا كما في معانى القران له وقال الكرمانى هو يحيى بن سعيد القطان لانه ايضا راوى الحديث كما سبق في مناقب ابى بكر الزرابى هى الطنافس جمع طنفسة بكسر الطا وفتح الفا وهى البساط لها خمل بفتح الخا المعجمة والميم وفى الفرع كاصله بسكون الميم اى اهداب رقيق مبثوثة اى كثيرة والذى قاله فى العبقرى هو معناه فى اللغة واما المراد به هنا فسيد القوم او غيره ذلك مما سبق وبه قال حدثنا على بن عبد الله المدينى قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنى بالافراد ابى ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى انه قال اخبرنى بالافراد عبد الحميد بن عبد الرحمن ابن زيد اى ابن الخطاب ان محمد بن سعد بسكون العين اخبره ان اباه سعد بن ابى وقاص قال وسقط لابى ذر من قوله حدثنا على بن عبد الله الى قوله ان اباه وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسى المدنى قال حدثنا ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب الزهرى عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد اى ابن الخطاب عن محمد بن سعد بن ابى وقاص عن ابيه رضى الله عنه انه قال استاذن عمر بن الخطاب رضى الله عنه وسقط لابى ذر ابن الخطاب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده نسوة من قريش يكلمنه من ازواجه لقوله ويستكثرنه اى يطلبن منه اكثر مما يعطيهن وفى مسلم انهن يطلبن النفقة حال كونهن عالية اصواتهن على صوته قبل النهى عن رفع الصوت على صوته او كان ذلك من طبعهن قاله ابن المنير ومن قبله القاضى عياض وفى الفرع واصله عالية بالرفع ايضا على الصفة فلما استاذن عمر بن الخطاب سقط ابن الخطاب لابى ذر قمن فبادرن الحجاب اسرعن اليه فاذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل عمر ورسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك من فعلهن فقال عمر اضحك الله سنك يا رسول الله مراده لازم الضحك وهو السرور لا الدعا بالضحك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عجبت من هولا النسوة اللاتى كن عندى يرفعن اصواتهن فلما سمعن صوتك ابتدرن الحجاب فقال ولابى ذر قال عمر فانت احق ان يهبن بفتح الاول والثانى يوقرن يا رسول الله ثم قال عمر لهن يا عدوات انفسهن اتهبننى ولا تهبن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلن نعم انت افظ واغلظ من رسول الله صلى الله عليه وسلم بمعجمة فيهما من الفظاظة والغلظة بصيغة افعل التفضيل المقتضية للشركة فى اصل الفعل لكن يعارضه قوله تعالى ولو كنت فظا غليظ القلب واجيب بان الذى فى الاية يقتضى نفى وجود ذلك صفة له لازمة فلا يستلزم ما فى الحديث بل مجرد وجود الصفة له فى بعض الاحوال كانكار المنكر مثلا وقد كان عليه الصلاة والسلام لا يواجه احدا بما يكره الا فى حق من حقوق الله وكان عمر يبالغ فى الزجر عن المكروهات مطلقا وفى طلب المندوبات كلها فمن ثم قال النسوة له ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايها يا ابن الخطاب بكسر الهمزة وسكون التحتية منونا منصوبا قال فى الفتح وهى روايتنا اى لا تبتدينا بحديث ولابى ذر ايه بالكسر بغير تنوين وفى بعضها بالكسر والتنوين اى حدثنا ما شئت وكان قد قال اقبل على حديثهن منك او على اى حديث كان واعرض عن الانكار عليهن وحكى السفاقسى ايه بكسرة واحدة فى الها وقال معناه كف عن لومهن وقال فى القاموس ايه بكسر الهمزة والها وفتحها وتنوين المكسورة كلمة استزادة واستنطاق وايه باسكان الها زجر بمعنى حسبك وايه مبنية على الكسر فاذا وصلت نونت وايها بالنصب وبالفتح امر بالسكوت انتهى وقال فى المصابيح فان قلت قد صرحوا بان ما نون من اسما الافعال نكرة وما لم ينون معرفة فعلى كونها معرفة من اى اقسام المعارف هى واجاب بان ابن الحاجب ايضاحه على المفصل قال انه ينبغى اذا حكم بالتعريف ان يكون علم مسمياتها الفعل الذى هى بمعناه فتكون علما لمعقوليته واذا حكم بالتنكير ان تكون لواحد من احاد الفعل الذى يتعدد اللفظ به واختلف المعنى باعتبار فصه بدون تنوين كما وصه بالتنوين كاسد وقال فى شرح المشكاة لا شك ان الامر بتوقيره صلى الله عليه وسلم مطلوب لذاته يجب الاستزادة منه فكان قوله رسول الله صلى الله عليه وسلم ايها استزادة منه فى طلب توقيره وتعظيم حاله ولذلك عقبه بما يدل على استرضا لعمر بعد استرضا احماد امنه صلى الله عليه وسلم لفعله كله لا سيما من الفعلة حيث قال والذى نفسى بيده ما لقيك الشيطان سالكا فجا بفتح الفا والجيم المشددة اى طريقا واسعا قط الا سلك فجا غير فجك اى تركه باسه خوفا من ان يفعل به شيا فهو على ظاهره او هو على طريق ضرب المثل وان عمر فارق سبيل الشيطان وسلك سبيل السداد فخالف كل ما يحبه الشيطان قاله عياض والاول اولى وهذا لا يقتضى عصمته لانه ليس فيه الا فرار الشيطان منه ان يشاركه فى طرق يسلكها ولا يمنع ذلك من وسوسته له بحسب ما تصل قدرته اليه وهذا الحديث سبق فى باب صفة ابليس وجنوده وبه قال حدثنا محمد بن المثنى العنزى الزمن البصرى قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن اسمعيل ابن ابى خالد انه قال حدثنا قيس هو ابن ابى حازم قال قال عبد الله هو ابن مسعود رضى الله عنه ما زلنا اعزة فى الدين منذ اسلم عمر وكان اسلامه بعد حمزة بثلاثة ايام بدعوته صلى الله عليه وسلم اللهم اعز الاسلام بابى جهل او بعمر بن الخطاب وعند الترمذى باسناد صحيح من حديث ابن عمر وصححه ابن حبان اللهم اعز الاسلام باحب الرجلين اليك بابى جهل او بعمر قال فكان احبهما اليه عمر وعند ابن ابى شيبة

من حديث ابن مسعود كان اسلام عمر عزا وهجرته نصرا وامارته رحمة والله ما استطعنا ان نصلى حول البيت ظاهرين حتى اسلم عمر وعند ابن سعد من حديث صهيب قال لما اسلم عمر قال المشركون انتصف القوم منا وحديث الباب اخرجه ايضا فى اسلام عمر وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال حدثنا عمر بن سعيد بكسر العين ابن ابى حسين النوفلى القرشى المكى عن ابن ابى مليكة هو عبد الله بن ابى مليكة بضم الميم مصغرا انه سمع ابن عباس يقول وضع عمر على سريره بعد ان مات فتكنفه الناس بنون مشددة اى احاطوا به من جميع جوانبه حال كونهم يدعون له ويصلون عليه قبل ان يرفع من الارض وانا فيهم فلم يرعنى اى لم يفزعنى ويفجانى الا رجل اخذ بعد الهمزة بوزن فاعل ولابى ذر عن الكشميهنى اخذ بصيغة الماضى منكبى بالافراد فاذا هو على ولابى ذر على بن ابى طالب فترحم على عمر رضى الله عنهما وقال مخاطبا لعمر ما خلفت احدا احب الى بنصب احب فى الفرع صفة لاحدا ويجوز الرفع خبر مبتدا محذوف ان القى الله بمثل عمله منك فيه انه كان لا يعتقد ان لاحد عملا فى ذلك الوقت افضل من عمل عمر وايم الله ان كنت لاظن ان يجعلك الله مع صاحبيك يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابا بكر رضى الله عنه فى الحجرة الشريفة او فى الجنة وحسبت انى كنت كثيرا اسمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول بفتح همزة انى مفعول حسبت وبالكسر استيناف تعليل اى كان ذلك حسابى ان يجعلك الله مع صاحبيك سماعى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهبت انا وابو بكر وعمر ودخلت انا وابو بكر وعمر وخرجت انا وابو بكر وعمر وهذا الحديث سبق قريبا فى مناقب ابى بكر وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاى وفتح الرا مصغرا قال حدثنا سعيد بكسر العين ولابى ذر سعيد بن ابى عروبة قال اى البخارى وقال لى خليفة هو ابن خياط احد مشايخه مذاكرة حدثنا محمد بن سوا بفتح السين وتخفيف الواو ممدودا الضرير السدوسى المتوفى سنة سبع وثمانين ومائة وكهمس بن المنهال بفتح الكاف وسكون الها وفتح الميم بعدها سين مهملة والمنهال بكسر الميم وسكون النون السدوسى ايضا قالا حدثنا سعيد هو ابن ابى عروبة المذكور وسقط قوله وقال لى خليفة الخ فى رواية ابى ذر فى بعض النسخ واقتصر على طريق يزيد بن زريع كما نبه عليه فى الفتح عن قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضى الله عنه انه قال صعد النبى صلى الله عليه وسلم الى احد ولابى ذر احدا واسقط الى ومعه ابو بكر وعمر وعثمان فرجف اى اضطرب بهم احد فضربه صلى الله عليه وسلم برجله فى اليونينية وفرعها علامة السقوط من عزو على فضربه برجله قال ولابى ذر وقال اثبت احد اى يا احد وسقط لفظ احد لابى ذر فما عليك الا نبى وصديق او شهيد بالالف والواو وفيهما فقيل وبمعنى الواو ولقوله فى مناقب الصديق فانما عليك نبى وصديق وشهيدان فيكون او شهيد منا للجنس ولابى ذر وصديق بالواو او شهيد بالالف لعطف الواو فقيل او بمعنى الواو ايضا وقيل تغييرا للاسلوب للاشعار بمغايرة الحالين لان النبوة والصديقية حاصلتان بخلاف الشهادة فانها لم تكن وقعت حينئذ لان الاولين حقيقة والثالث مجاز وفى نسخة عليها علامة السقوط لابى ذر بالفرع واصله شهيدان بالتثنية وهذا الحديث قد سبق فى مناقب الصديق وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان الجعفى الكوفى سكن مصر قال حدثنى بالافراد ابن وهب عبد الله المصرى قال حدثنى بالافراد ايضا عمر هو ابن محمد اى ابن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ان زيد بن اسلم حدثه عن ابيه اسلم مولى عمر بن الخطاب قال سالنى ابن عمر بن الخطاب عن بعض شانه يعنى عن بعض شان ابيه عمر رضى الله عنه فاخبرته فقال اى ابن عمر ما رايت احدا قط بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مثل الخصال من حين قبض عليه الصلاة والسلام بفتح نون حين فى الفرع مصححا عليها على البنا لاضافته الى مبنى وليس البنا هنا متحتما والاتمام هو اولى من الاعراب قاله فى المصابيح كان اجد بفتح الجيم وتشديد الدال المهملة افعل تفضيل من جد اذا اجتهد فى الامور واجود افعل من الجود بالاموال حتى انتهى الى اخر عمره من عمر بن الخطاب اى فى مدة خلافته لا قبلها وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحى قال حدثنا حماد بن زيد اى ابن درهم الجهضمى عن ثابت البنانى عن انس رضى الله عنه ان رجلا هو ذو الخويصرة وقيل ابو موسى الاشعرى سال النبى صلى الله عليه وسلم عن الساعة فقال متى الساعة تقوم قال عليه الصلاة والسلام له وماذا اعددت لها قال الطيبى سلك مع السائل اسلوب الحكيم لانه سال عن وقت قال الرجل لا شى الا انى احب الله ورسوله صلى الله عليه وسلم سقطت التصلية لابى ذر فقال ولابى ذر قال عليه الصلاة والسلام له انت مع من احببت يعنى ملحق بهم حتى تكون من زمرتهم من غير زيادة عمل فى الجنة اى بحيث يتمكن كل واحد منهما من روية الاخر وان بعد المكان لان الحجاب اذا زال شاهد بعضهم بعضا واذا ارادوا الروية والتلاقى قدروا على ذلك هذا هو المراد من المعية لا كونهما فى درجة واحدة قال انس فما فرحنا بشى بكسر الرا بصيغة الماضى فرحنا بفتح الرا والحا مصدر اى كفرحنا وانتصابه بنزع الخافض بقول النبى صلى الله عليه وسلم انت مع من احببت قال انس فانا احب النبى صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر وارجو ان اكون معهم بحبى اياهم وان لم اعمل بمثل اعمالهم وبه قال حدثنا يحيى بن قزعة بفتح القاف والزاى والعين المهملة الحجازى المدنى قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن

ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد كان فيما قبلكم من الامم محدثون
بتشديد الدال المفتوحة ملهمون او يلقى في روعهم الشيء قبل الاعلام به فيكون كالشيء الذي حدثه غيره به
او يجري الصواب على لسانهم من غير قصد ولابي ذر ناس محدثون فان يك في امتي احد منهم فانه عمر بن الخطاب
زاد زكريا بن ابي زائدة فيما وصله الاسماعيلي في روايته عن سعد هو ابن ابراهيم المذكور عن ابي سلمة عن
ابي هريرة انه قال قال النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد كان فيمن قبلكم ولابي ذر لقد كان
قبلكم من بني اسرائيل رجال يكلمون بفتح اللام المشددة تكلمهم الملائكة من غير ان يكونوا انبياء او المعنى
يكلمون في انفسهم وان لم يروا متكلما في الحقيقة وحينئذ فيرجع الى الالهام فان يكن ولابوي ذر والوقت
في امتي منهم احد فعمر وثبت لابي ذر عن الكشميهني لفظ منهم وليس قوله فان يكن للترديد بل للتاكيد كقولك
ان يكن لي صديق ففلان اذ المراد اختصاصه بكمال الصداقة لا نفي الاصدقاء واذا ثبت ان هذا وجد في غير
هذه الامة المفضولة فوجوده في هذه الامة الفاضلة احرى قال ابن عباس رضي الله عنهما من نبي
ولا محدث بفتح الدال المشددة وثبت قول ابن عباس هذا لابي ذر وسقط لغيره ووصله سفيان بن
عيينة في اواخر جامعه وعبد بن حميد بلفظ كان ابن عباس يقرأ وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبي
ولا محدث وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثنا
عقيل بضم العين مصغرا ابن خالد عن ابن شهاب الزهري عن سعيد بن المسيب المخزومي القرشي احد العلماء
الاثبات وابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف انهما قالا سمعنا ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما بالميم راع في غنمه عدا الذئب بالعين المهملة في عدا
فاخذ منها شاة فطلبها اي الراعي حتى استنقذها منه فالتفت الذئب فقال له من لها اي الغنم يوم
السبع بضم الموحدة او بسكونها الحيوان المعروف ليس لها ولابي ذر عن الحموي والمستملي لهذا بدل لها وفي
الرواية السابقة في فضل ابي بكر وغيرها يوم ليس لها راع يرعاها غيري اي عند الفتن حين يتركها الناس
هملا فقال الناس متعجبين من نطقه سبحان الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم فاني اومن به اي بالنطق
الصادر من الذئب والفا جواب شرط محذوف اي فاذا كان الناس يستغربونه ويتعجبون منه فاني لا استغرب
واومن به وكذا ابو بكر وعمر وما ثم بفتح المثلثة ابو بكر وعمر ولم يذكر هنا قصة البقرة المذكورة في
رواية بني اسرائيل كفضل ابي بكر وبه قال حدثنا يحيى بن بكير المخزومي مولاهم المصري واسم ابيه عبد الله قال
حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب محمد الزهري قال اخبرني بالافراد
ابو امامة اسعد بن سهل بن حنيف بضم الحاء مصغرا عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري بالدال المهملة رضي
الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا بغير ميم انا نائم رايت الناس من الرؤيا
الحلمية لا الاظهر او البصرية حال كونهم عرضوا علي وعليهم قمص بضم القاف والميم جمع قميص والواو للحال
فمنها اي القمص ما اي الذي يبلغ الثدي بضم المثلثة وكسر الدال المهملة وتشديد التحتية جمع ثدي ولغير
ابي ذر الثدي بفتح فسكون على الافراد ومنها ما يبلغ دون ذلك فلم يصل الى الثدي وعرض علي عمر
ابن الخطاب وعليه قميص اجتره بهمزة وصل وسكون الجيم اي لطوله قالوا اي من حضر من الصحابة او
الصديق كما يأتي ان شاء الله تعالى في التعبير فما اولته اي عبرته يا رسول الله قال اولته الدين لان
الدين يشمل الانسان ويحفظه ويقيه المخالفات كوقاية الثوب وشموله ولا يلزم منه افضلية عمر
على ابي بكر فلعل الذين عرضوا لم يكن فيهم ابو بكر وكون عمر عليه قميص يجره لا يستلزم ان لا يكون على ابي بكر
اطول منه ومر الحديث في الايمان في باب تفاضل اهل الايمان في الاعمال وبه قال حدثنا
الصلت بن محمد بفتح الصاد المهملة وسكون اللام بعدها فوقية الخاركي بالخاء المعجمة والراء المكسورة البصري
قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم هو ابن علية قال حدثنا ايوب السختياني عن ابن ابي مليكة عبد الله عن المسور بن مخرمة
بكسر الميم وسكون السين المهملة في الاول وبفتح وسكون الخاء المعجمة في الثاني انه قال لما طعن عمر رضي
الله عنه وكان الذي طعنه ابو لؤلؤة عبد المغيرة بن شعبة في خاصرته وهو في صلاة الصبح يوم الاربعاء لاربع
بقين من ذي الحجة سنة ثلاث وعشرين جعل يألم بتحتية بعدها همزة ساكنة فقال له ابن عباس وكان
يجزعه بضم التحتية وفتح الجيم وتشديد الزاي المكسورة اي يزيل جزعه يا امير المؤمنين ولئن كان ذاك
بغير لام ولابي ذر عن الكشميهني كما في الفرع واصله ولا كل ذلك بلا النافية واسقاط كان وزيادة كل وذلك بالالف
وللكشميهني ذاك باسقاط اللام اي لا تبالغ فيما انت فيه من الجزع ونسب هذه الكرماني في بعض روايات
البخاري وتبعه البرماوي فلم يقفا عليها معزوة للكشميهني ولبعضهم كما في الفتح كالكواكب ولا كان ذلك
وكانه دعاء اي لا يكون ما تخافه او لا يكون الموت بتلك الطعنة لقد صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاحسنت صحبته ثم فارقته ولابي ذر عن الكشميهني والحموي والمستملي ثم فارقت بحذف الضمير وهو
صلى الله عليه وسلم عنك راض ثم صحبت ابا بكر فاحسنت صحبته ثم فارقته ولابي ذر فارقت وهو
رضي الله عنه عنك راض ثم صحبت صحبتهم بفتح الصاد والحاء والموحدة جمع صاحب ومراده اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم وابي بكر قال في الفتح وفيه نظر لاتيانه بصيغة الجمع موضع التثنية واعترضه
العيني فقال لا يتوجه النظر فيه اصلا بل الموضع موضع الجمع لان المراد اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

وابي بكر

وابي بكر واجاب في الانتقاض بانه مسلم ان اصحاب صيغة جمع لكن لم يقتصر الحصر الجمع الا اثنان وهو
النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر فالنظر متوجه انتهى وقال عياض ويكون صحبة زائدة والمروزي
والجرجاني كما في هامش الفرع واليونينية ثم صحبتهم وهي التي بدا بها في الفتح وعزا الاولى لرواية
بعضهم اي المسلمين ورجح هذه الاخيرة عياض فاحسنت صحبتهم ولئن فارقتهم لتفارقنهم بالنون المشددة
وهم عنك راضون قال عمر لابن عباس ولابي ذر فقال اما ما ذكرت من صحبة رسول الله صلى
الله عليه وسلم ورضاه علي فانما ذاك ولابي ذر عن الحموي والمستملي فان ذلك باسقاط ما وزيادة
لام قبل الكاف من بفتح الميم وتشديد النون عطاء من الله تعالى وفي نسخة جل ذكره وسقط لابي ذر
لفظ تعالى لابي ذر من به علي واما ما ذكرت من صحبة ابي بكر ورضاه فانما ذاك من من الله جل ذكره
من به علي وسقط لفظ جل ذكره لابي ذر واما ما ترى من جزعي فهو من اجلك واجل ولابي الوقت
ومن اجل اصحابك ولابي ذر عن الحموي والمستملي صحابك بضم الصاد مصغرا اخافا الفتنة عليهم
بعدي والله لو ان لي طلاع الارض بكسر الطاء وتخفيف اللام اي ملاها ذهبا لافتديت به من عذاب
الله قبل ان اراه اي العذاب والهمزة مفتوحة وعند ابن ابي حاتم من حديث ابن عباس انه دخل على
عمر حين طعن فقال ابشر يا امير المؤمنين اسلمت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حين كفر الناس
وقاتلت معه حين خذله الناس ولم يختلف في خلافتك رجلان وقتلت شهيدا فقال اعد فاعاد فقال
المغرور من غررتموه لو ان لي ما على ظهرها من بيضاء وصفراء لافتديت به من هول المطلع فانما قال ذلك
من غلبة الخوف الذي وقع له من التقصير فيما يجب عليه من حقوق الرعية ومن الفتنة بمدحهم
قال حماد بن زيد مما وصله الاسماعيلي حدثنا ايوب السختياني عن ابن ابي مليكة عبد الله عن ابن عباس
انه قال دخلت على عمر بهذا الحديث السابق ولم يذكر المسور بن مخرمة فيحتمل كما قال في الفتح ان يكون
محفوظا عن الاثنين ويأتي من مزيد لفوائد هذا الحديث ان شاء الله تعالى في اخر مناقب عثمان وبه قال حدثنا
يوسف بن موسى بن راشد القطان قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثني بالافراد عثمان بن غياث
بكسر الغين وتخفيف التحتية وبعد الالف مثلثة الباهلي فيما قيل البصري قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد
ابو عثمان عبد الرحمن النهدي بفتح النون عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه انه قال كنت مع النبي
صلى الله عليه وسلم في حائط ببستان من حيطان المدينة بنا تينهما فجاء رجل فاستفتح فقال
النبي صلى الله عليه وسلم اي بعد ان استأذنته افتح له وبشره بالجنة ففتحت له فاذا ابو بكر الصديق
فبشرته بما قال النبي ولابي ذر والوقت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بشره بالجنة فحمد الله
على ذلك ثم جاء رجل فاستفتح فقال النبي صلى الله عليه وسلم افتح له وبشره بالجنة ففتحت له
فاذا هو عمر بن الخطاب وسقط لفظ هو لابي ذر فاخبرته بما قال النبي صلى الله عليه وسلم بشره بالجنة
فحمد الله على ذلك ثم استفتح رجل فقال لي صلى الله عليه وسلم افتح له وبشره بالجنة على بلوى تصيبه
هو قتله في الدار فاذا عثمان فاخبرته بما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فحمد الله تعالى ثم قال
الله المستعان اسم مفعول اي على ما انذر به صلى الله عليه وسلم فان ما اخبر به من البلاء يصيبني لا محالة
فبالله استعين على مرارة الصبر عليه وشدة مقاساته وهذا الحديث تقدم في مناقب ابي بكر وبه قال حدثنا
يحيى بن سليمان الجعفي الكوفي سكن مصر قال حدثني بالافراد ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرني
بالافراد حيوة بفتح الحاء المهملة وسكون التحتية وفتح الواو ابن شريح بالمعجمة المضمومة اخره حاء مهملة
الحضرمي المصري قال حدثني بالافراد ابو عقيل بفتح العين المهملة وكسر القاف زهرة بن معبد
بضم الزاي وسكون الهاء ومعبد بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح الموحدة التيمي انه سمع جده
عبد الله بن هشام اي ابن زهرة بن عثمان التيمي ابن عم طلحة بن عبيد الله قال كنا مع النبي صلى الله عليه
وسلم وهو اخذ بيد عمر بن الخطاب رضي الله عنه وان الاخذ باليد دليل على غاية المحبة وكمال المودة قال
الكرماني واقتصر المؤلف على هذا القدر من هذا الحديث هنا وساقه تماما بهذا الاسناد في الايمان والنذور
وبقيته فقال له عمر يا رسول الله لانت احب الي من كل شيء الا من نفسي فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا والذي
نفسي بيده حتى اكون احب اليك من نفسك فقال له عمر فانه الان والله لانت احب الي من نفسي فقال النبي صلى الله
عليه وسلم الان يا عمر ويأتي ان شاء الله تعالى الكلام عليه في محله من الايمان والنذور بعون الله وقوته باب
مناقب عثمان بن عفان بن ابي العاص بن امية بن عبد شمس بن عبد مناف وامه اروى بنت كريز بن ربيعة بن
ابن حبيب بن عبد شمس بن عبد مناف اسلمت بعد ابنها ابي عمرو بفتح العين وابي عبد الله كنيتان مشهورتان
والاولى اشهر ولقبه ذو النورين فروى خيثمة في الفضائل والدارقطني في الافراد من حديث علي انه ذكر
عثمان فقال ذاك امرؤ يدعى في السماء ذا النورين وعند ابن السماك من حديثه ايضا نحوه وعن المهلب ابن ابي صفرة
قيل له ذلك لانه لم يعلم احد تزوج ابنتي نبي غيره وقيل لانه كان يختم القرآن في الوتر فالقرآن نور
وقيام الليل نور وقيل لانه اذا دخل الجنة برقت اليه برقتين فلذا قيل له ذو النورين القرشي يجتمع
مع النبي صلى الله عليه وسلم في عبد مناف رضي الله عنه وسقط لفظ باب لابي ذر وقال النبي صلى الله عليه
وسلم مما سبق موصولا في باب اذا وقف ارضا او بئرا من كتاب الوقف من يحفر بكسر الفا وبالجزم بمن

ولابي ذر يحفر بالرفع بئر رومة فله الجنة فحفرها عثمان رضي الله عنه وقال صلى الله عليه وسلم من جهز جيش العسرة غزوة تبوك فله الجنة فجهزه عثمان رضي الله عنه بالف دينار رواه احمد والترمذي من حديث عبد الرحمن بن سمرة وبثلاثمائة بعير كما رويناه من حديث عبد الرحمن بن خباب السلمي وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم عن ايوب السختياني عن ابي عثمان عبد الرحمن ابن مل عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه دخل حائطا بستانا زاد في السابقة قريبا في الباب قبله من حيطان المدينة وامرني بحفظ باب الحائط فجاء رجل يستاذن في الدخول عليه فذهبت فاستاذنت عليه الصلاة والسلام فقال ائذن له وبشره بالجنة فاذا ابو بكر ثم جاء اخر يستاذن في الدخول فاستاذنت له فقال عليه الصلاة والسلام ائذن له وبشره بالجنة فاذا عمر ثم جاء اخر يستاذن في الدخول فاستاذنت له فسكت عليه الصلاة والسلام هنيهة بضم الهاء وفتح النون وسكون التحتية وفتح الهاء مصغرا شيئا قليلا ثم قال ائذن له وبشره بالجنة على بلوى ستصيبه يشير الى قتله فاذا عثمان بن عفان وزاد رزين في تخريجه فقال اللهم صبرا قال حماد هو ابن زيد المذكور بالسند السابق ولابي ذر حماد بن سلمة والاول اصوب قاله الحافظ ابن حجر وايده برواية الطبراني له عن يوسف القاضي عن سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن ايوب وحدثنا عاصم هو ابن سليمان الاحول ابو عبد الرحمن البصري وعلي بن الحكم بفتح الحاء المهملة والكاف البناني البصري انهما سمعا ابا عثمان عبد الرحمن بن مل يحدث عن ابي موسى الاشعري بنحوه اي الحديث السابق وزاد فيه عاصم الاحول دون علي بن الحكم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان قاعدا في مكان فيه ماء قد انكشف وللكشميهني قد كشف عن ركبتيه بالتثنية او ركبته بالافراد شك الراوي واستدل به على انها ليست بعورة فلما دخل عليه عثمان غطاها استحياء منه لان عثمان كان مشهورا بكثرة الحياء فاستعمل معه عليه الصلاة والسلام ما يقتضي الحياء وفي حديث انس مرفوعا مما اخرجه في المصابيح من الحسان اصدق امتي حياء عثمان وفي حديث ابن عمر عند الملا في سيرته موقوفا عثمان احيا امتي واكرمها وفي حديث عائشة عند مسلم واحمد انه صلى الله عليه وسلم قال في عثمان الا استحي من رجل تستحي منه الملائكة وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا احمد بن شبيب بن سعيد بفتح الشين المعجمة وكسر الموحدة الاولى الحبطي بفتح الحاء المهملة والموحدة البصري المدني الاصل قال حدثني بالافراد ابي شبيب عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب محمد ابن مسلم الزهري اخبرني بالافراد عروة بن الزبير ان عبيد الله بضم العين مصغرا ابن عدي بن الخيار بكسر الخاء المعجمة وتخفيف التحتية النوفلي اخبره ان المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن الاسود بن عبد يغوث بالغين المعجمة والمثلثة القرشي المدني الزهري قالا لعبيد الله بن عدي بن الخيار ما يمنعك ان تكلم عثمان لاخيه اي لاجل اخي عثمان لامه ولابي ذر عن الكشميهني في اخيه الوليد بن عقبة بن ابي معيط وكان عثمان ولاه الكوفة بعد عزل سعد بن ابي وقاص وكان عمر ولاه الكوفة فلما ولي الخلافة بوصية من عمر ثم عزله بالوليد سنة خمس وعشرين وكان سبب ذلك ان سعدا كان اميرها وكان عبد الله بن مسعود على بيت المال فاقترض سعد منه مالا فجاءه يتقاضاه فاختصما فبلغ عثمان فغضب عليهما فعزل سعدا واستحضر الوليد وكان عاملا بالجزيرة على عربها فولاه الكوفة نقله في الفتح عن تاريخ الطبري فقد اكثر الناس فيه اي في الوليد لانه صلى الصبح اربع ركعات ثم التفت اليهم وقال ازيدكم وكان سكران والضمير يرجع الى عثمان اي انكروا على عثمان كونه لم يحد الوليد بن عقبة وعزل سعد بن ابي وقاص به مع كون سعد احد العشرة واجتمع له من الفضل والسن والعلم والدين والسبق الى الاسلام ما لم يتفق منه شيء للوليد قال عبيد الله بن عدي فقصدت لعثمان حتى ولابي ذر عن الكشميهني حين خرج الى الصلاة قلت له ان لي اليك حاجة وهي اي الحاجة نصيحة لك والواو للحال قال اي عثمان يا ايها المرء منك اي اعوذ بالله منك وثبت منك لابي ذر قال معمر هو ابن راشد البصري فيما وصله في هجرة الحبشة اراه بضم الهمزة اي اظنه قال اعوذ بالله منك فيه تصريح بما ابهم في قوله يا ايها المرء منك انما استعاذ منه خشية ان يكلمه بما يقتضي الانكار عليه فيضيق صدره بذلك قاله السفاقسي وسقط قوله اراه قال لابي ذر قال عبيد الله بن عدي فانصرفت من عند عثمان فرجعت اليهم الى المسور وعبد الرحمن بن الاسود وزاد في رواية معمر فحدثتهما بالذي قلت لعثمان وقال لي فقالا قد قضيت الذي كان عليك فبينما انا جالس معهما اذ جاء رسول عثمان لم يسم فاتيته فقال ما نصيحتك فقلت له ان الله سبحانه بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق سقطت التصلية لابي ذر وانزل عليه الكتاب وكنت ممن استجاب لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم سقطت التصلية لابي ذر هنا ايضا فهاجرت الهجرتين هجرة الحبشة وهجرة المدينة وصحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم وسقط لابي ذر لفظ رسول الله الخ ورايت هديه بفتح الهاء وسكون الدال اي طريقته صلى الله عليه وسلم وقد اكثر الناس الكلام في شان الوليد بسبب شربه الخمر وسوء سيرته وزاد معمر فحق عليك ان تقيم عليه الحد قال عثمان لعبيد الله ادركت اي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم واخذت عنه قال عبيد الله قلت لا لم اسمعه لم يرد نفي الادراك بالسن فانه ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم كما ياتي ان شاء الله تعالى في قصة مقتل حمزة ولكن خلص بفتح الخاء واللام بعدها صاد مهملة اي وصل الي من علمه ما يخلص بضم اللام ما يصل الى العذراء بالذال المعجمة البكر في سترها ووجه التشبيه بيان حال وصول

علمه صلى الله عليه وسلم اليه كما وصل علم الشريعة الى العذراء من وراء الحجاب لكونه كان شابا ايضا فوصوله اليه بطريق الاولى لحرصه على ذلك قال اي عثمان اما بعد فان الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق سقطت التصلية لابي ذر وكنت ممن استجاب لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم وامنت بما بعث به وهاجرت الهجرتين كما قلت بفتح التاء خطابا لعبيد الله وصحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم وبايعته من المبايعة بموحدة فوالله ما عصيته ولا غششته بغين وشينين معجمات مع فتح الاولين وسكون الثالث حتى توفاه الله زاد ابو ذر عز وجل ثم ابو بكر مثله بالرفع ولابي ذر مثله بالنصب اي مثل ما فعلت مع النبي صلى الله عليه وسلم فما عصيته ولا غششته ثم عمر مثله ولابي ذر مثله بالنصب اي ما عصيته ولا غششته ثم استخلفت بضم الفوقية الاولى والاخيرة مبنيا للمفعول افليس بهمزة الاستفهام لي عليكم من الحق مثل الذي كان لهم علي قال عبيد الله قلت له بلى قال فما هذه الاحاديث التي تبلغني عنكم بسبب تاخير اقامة الحد على الوليد وعزل سعد اما ما ذكرت من شان الوليد فسناخذ فيه بالحق ان شاء الله ثم دعا عليا رضي الله عنه فامره ان يجلده بعد ان شهد عليه رجلان احدهما حمران مولى عثمان انه قد شرب الخمر كما في مسلم والرجل الاخر الصعب بن جثامة الصحابي رواه يعقوب بن سفيان في تاريخه وانما اخر عثمان اقامة الحد عليه ليكشف عن حال من شهد عليه بذلك فلما وضح له الامر عزله وامر عليا باقامة الحد عليه ولابي ذر عن الحموي والمستملي ان يجلد باسقاط ضمير النصب فجلده علي ثمانين جلدة وفي رواية معمر في هجرة الحبشة جلد الوليد اربعين جلدة قال في الفتح وهذه الرواية اصح من رواية يونس والوهم فيه من الراوي عن شبيب ابن سعيد ويرجح رواية معمر ما في مسلم ان عبد الله بن جعفر جلده وعلي يعد حتى بلغ اربعين فقال امسك ثم قال جلد النبي صلى الله عليه وسلم اربعين وابو بكر اربعين وعمر ثمانين وكل سنة وهذا احب الي ومذهب الشافعي ان حد الخمر اربعون لما سبق في رواية معمر وحديث مسلم عن انس كان النبي صلى الله عليه وسلم يضرب في الخمر بالجريد والنعال اربعين وللامام ان يزيد على الاربعين قدر ما اذ رآه لما سبق عن عمر ورواه علي حيث قال وهذا احب الي وقال كما في مسلم لانه اذا شرب سكر واذا سكر هذى واذا هذى افترى وحد الافتراء ثمانون وهذه الزيادة على الحد تعازير لا حد والا لما جاز تركه واجيب بان وضع التعزير النقص عن الحد فكيف يساويه واجيب بان تلك الجنايات تولدت من الشارب لكن قال الرافعي ليس هذا شافيا فان الجناية لم تتحقق حتى يعزر والجنايات التي تتولد من الخمر لا تنحصر فلتجز الزيادة على الثمانين وقد منعوها قال وفي تبليغ الصحابة الضرب ثمانين الفاظ مشعرة بان الكل حد وعليه فحد الشارب مخصوص من بين سائر الحدود بان يتحتم بعضه ويتعلق بعضه باجتهاد الامام وياتي مزيد لذلك ان شاء الله تعالى بعون الله في الحدود وبه قال حدثنا محمد بن حاتم بن بزيع بالحاء المهملة وكسر المثناة الفوقية وبزيع بالموحدة المفتوحة والزاي المكسورة والتحتية الساكنة بعدها عين مهملة قال حدثنا شاذان بالشين والذال المعجمتين لقب الاسود بن عامر الشامي الاصل ثم البغدادي قال حدثنا عبد العزيز بن ابي سلمة الماجشون بضم الجيم ونون في الفرع صفة لعبد العزيز وبكسرها صفة لابي سلمة لان كلا منهما يلقب به عن عبيد الله بضم العين مصغرا ابن عمر العمري عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال كنا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم لا نعدل بابي بكر في الفضل احدا من الصحابة بعد الانبياء ثم عمر ثم عثمان ولابي ذر ثم عمر ثم عثمان برفع الراء والنون ثم نترك اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لا نفاضل بينهم وفي لفظ للترمذي وقال انه صحيح غريب كنا نقول ورسول الله صلى الله عليه وسلم حي افضل هذه الامة بعد نبيها ابو بكر وعمر وعثمان فيسمع ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا ينكره ووجه الخطابي ذلك بانه اراد به الشيوخ وذوي الاسنان منهم الذين كان صلى الله عليه وسلم اذا حزبه امر شاورهم فيه وكان علي اذ ذاك حديث السن ولم يرد ابن عمر الازراء بعلي ولا تاخيره ودفعه عن الفضيلة بعد عثمان ففضله مشهور لا ينكره ابن عمر ولا غيره من الصحابة وانما اختلفوا في تقديم عثمان عليه انتهى قال في الفتح وما اعتذر به من جهة السن بعيد لا اثر له في التفضيل المذكور والظاهر ان ابن عمر اراد بذلك انهم كانوا يجتهدون في التفضيل فيظهر لهم فضائل الثلاثة ظهورا بينا فيجزمون به ولم يكونوا اطلعوا على التنصيص وقال الكرماني يحتمل ان يكون ابن عمر اراد ان ذلك وقع لهم في بعض ازمنته صلى الله عليه وسلم فلا يمنع ذلك ان يظهر لهم بعد ذلك والقول بتفضيل عثمان مذهب الشافعي واحمد كما رواه البيهقي عنهما وحكاه الشافعي عن اجماع الصحابة والتابعين وهو المشهور عن مالك وكافة ائمة الحديث والفقه وكثير من المتكلمين واليه ذهب ابو الحسن الاشعري والقاضي ابو بكر الباقلاني ولكنهما اختلفا في التفضيل انه قطعي ام ظني فالذي مال اليه الاشعري الاول والذي مال اليه الباقلاني واختاره امام الحرمين في الارشاد الثاني وعبارته لم يقم عندنا دليل قاطع على تفضيل بعض الائمة على بعض اذ العقل لا يدل على ذلك والاخبار الواردة في فضائلهم متعارضة ولا يمكن تلقي التفضيل من منع امامة المفضول ولكن الغالب على الظن ان ابا بكر افضل الخلائق بعد الرسول صلى الله عليه وسلم ثم عمر افضلهم بعده وتتعارض الظنون في عثمان وعلي وهذا الحديث اخرجه ابو داود في السنة تابعه اي تابع شاذان عبد الله بن صالح الجهني كاتب الليث وثبت ابن صالح لابي ذر عن عبد العزيز بن ابي سلمة الماجشون باسناده المذكور

وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي وسقط ابن اسماعيل لابي ذر قال حدثنا ابو عوانة الوضاح
ابن عبد الله اليشكري قال حدثنا عثمان هو ابن موهب بفتح الميم والهاء بينهما واو ساكنة اخره موحدة كذا في الفرع
والناصرية وضبطه في الفرع بكسرها لما مولى بني تيم البصري التابعي الوسط من طبقة الحسن البصري قال
قال جاء رجل من اهل مصر لم يعرفه الحافظ ابن حجر نعم قال في المقدمة قيل انه يزيد بن بشر السكسكي حج
وحج البيت الحرام فرأى قوما جلوسا اي جالسين لم يسموا فقال من هؤلاء القوم قال ولابي ذر عن الحموي
والمستملي فقال وله عن الكشميهني فقالوا هؤلاء قريش لم يسم المجيب ايضا قال فمن الشيخ فيهم الذي
يرجعون اليه قالوا عبد الله بن عمر بن الخطاب قال يا ابن عمر اني سائلك عن شيء فحدثني عنه هل تعلم ان
عثمان فر يوم غزوة احد قال ابن عمر نعم فقال اي الرجل ولابي ذر قال تعلم انه تغيب بالغين المعجمة عن
غزوة بدر ولم يشهد وفي نسخة ولم يشهدها قال ابن عمر نعم قال الرجل تعلم انه تغيب عن بيعة الرضوان تحت الشجرة
في الحديبية فلم يشهدها قال ابن عمر نعم قال الرجل الله اكبر مستحسنا لجواب ابن عمر لكونه مطابقا لمعتقده
قال ابن عمر مجيبا له ليزيل اعتقاده تعال ابين لك بالجزم اما فراره يوم احد فاشهد ان الله عز
وجل عفا عنه وغفر له في قوله ولقد عفا الله عنهم ان الله غفور حليم واما تغيبه عن بدر فانه كان
تحته بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم رقية بالراء مضمومة والقاف مفتوحة والتحتية مشددة
وكانت مريضة فامر النبي صلى الله عليه وسلم بالتخلف هو واسامة بن زيد كما في مستدرك الحاكم وانها
ماتت حين وصل زيد بن حارثة بالبشارة وكان عمرها عشرين سنة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان لك اجر رجل ممن شهد بدرا وسهمه فقد حصل المقصود الاخروي والدنيوي واما تغيبه عن بيعة
الرضوان فلو كان احد اعز ببطن مكة من عثمان لبعثه عليه الصلاة والسلام مكانه اي مكان
عثمان فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عثمان الى اهل مكة ليعلم قريشا انه انما جاء معتمرا لا محاربا
وكانت بيعة الرضوان بعدما ذهب عثمان الى مكة فشاع في غيبة عثمان ان المشركين تعرضوا لحرب المسلمين
فاستعد المسلمون للقتال وبايعهم النبي صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة ان لا يفروا فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم بيده اليمنى اي مشيرا بها هذه يد عثمان اي بدلها فضرب بها على يده اليسرى فقال
هذه البيعة لعثمان اي عنه ولا ريب ان يد النبي صلى الله عليه وسلم لعثمان خير من يده لنفسه فقال له اي للرجل
ابن عمر اذهب بها اي بالاجوبة التي اجبتك بها الآن معك حتى يزول عنك ما كنت تعتقد من عيب عثمان
وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن سعيد عن قتادة بن دعامة ان انسا
رضي الله عنه حدثهم قال صعد رسول الله صلى الله عليه وسلم بكسر العين احدا الجبل المشهور
ومعه ابو بكر وعمر وعثمان فرجف اي اضطرب الجبل بهم ولابي ذر عن الحموي والمستملي فرجفت اي الصخرة
كما في حديث ابي هريرة عند مسلم بلفظ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم على حراء هو وابو بكر وعمر وعثمان
وعلي وطلحة والزبير فتحركت الصخرة وقال عليه الصلاة والسلام للجبل ولابي ذر فقال اسكن احد بالبناء
على الضم منادى مفرد حذفت منه الاداة قال انس اظنه ضربه برجله الشريفة فليس عليك الا نبي
وصديق ابو بكر وشهيدان عمر وعثمان ورواية حراء تدل على التعدد وقد جمع عند الجمع بتقديم حديث
الترمذي على سابقته

باب ذكر قصة البيعة بعد عمر بن الخطاب وذكر الاتفاق على
تقديم عثمان بن عفان في الخلافة على غيره ولفظ باب ثابت لابي ذر ساقط لغيره فالقصة والاتفاق
رفع وسقط الباب والترجمة للكشميهني والمستملي وفيه اي في الباب مقتل عمر رضي الله عنهما وسقط
قوله وفيه الخ للكشميهني والمستملي وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة
الوضاح اليشكري عن حصين بضم الحاء مصغرا ابن عبد الرحمن الكوفي عن عمرو بن ميمون بفتح الميم الاودي
انه قال رأيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه قبل ان يصاب بالقتل بايام اربعة بالمدينة الشريفة
وقف ولابي ذر عن الكشميهني ووقف على حذيفة بن اليمان صاحب سر النبي صلى الله عليه وسلم وعثمان بن حنيف
بضم الحاء المهملة وفتح النون اخره فاء مصغرا ابن وهب الانصاري الصحابي رضي الله تعالى عنهما وكان عمر قد بعثهما
يضربان على ارض السواد الخراج وعلى اهلها الجزية قال عمر لهما كيف فعلتما في ارض سواد العراق حين توليتما
مسحها اتخافان ان تكونا قد حملتما الارض المذكورة من الخراج ما لا تطيق حمله قالا مجيبين له قد حملناها
اي الارض امرا هي له مطيقة ما فيها كبير فضل بالموحدة لابي الوقت قال عمر لهما انظرا اي احذرا ان
تكونا حملتما الارض ما لا تطيق قال عمرو بن ميمون قالا اي حذيفة وابن حنيف لا ما حملناها فوق طاقتها
فقال عمر لئن سلمني الله تعالى لادعن ارامل اهل العراق لا يحتجن الى رجل بعدي ابدا قال فما اتت
عليه الا رابعة اي صبيحة رابعة حتى اصيب بالطعن بالسكين قال عمرو بن ميمون اني لقائم في الصف
انتظر صلاة الصبح ما بيني وبينه الا عبد الله بن عباس غداة اصيب بنصب غداة على الظرف مضافا
الى الجملة اي صبيحة الطعن وكان رضي الله عنه اذا مر بين الصفين قال للناس استووا حتى اذا لم ير فيهن
اي الصفوف ولابي ذر عن الكشميهني فيهم بالميم بدل النون اي اهل الصفوف خللا تقدم فكبر تكبيرة الاحرام
وربما قرأ بسورة يوسف او النحل ولابي ذر بسورة يوسف او النحل او نحو ذلك بموحدة قبل السين في
الركعة الاولى والشك من الراوي حتى يجتمع الناس للصلاة فما هو الا ان كبر للاحرام فسمعته

يقول قتلني او اكلني الكلب حين طعنه ابو لؤلؤة فيروز العلج غلام المغيرة بن شعبة والشك من الراوي وقيل
ظن انه كلب عضه وكان عمر فيما رواه الزهري كما رواه ابن سعد باسناد صحيح لا يأذن لسبي قد احتلم في دخول
المدينة حتى كتب المغيرة وهو على الكوفة فذكر له غلاما عنده صنعة ويستأذنه ان يدخله المدينة ويقول ان عنده
اعمالا تنفع الناس انه حداد نقاش نجار فاذن له فضرب عليه كل شهر مائة فشكا الى عمر شدة الخراج فقال
له ما خراجك بكثير في جنب ما تعمل فانصرف ساخطا فلبث عمر ليالي فمر به العبد فقال الم احدث انك لو شئت
لصنعت رحى تطحن بالريح فالتفت اليه عابسا فقال لاصنعن لك رحى يتحدث الناس بها فاقبل عمر على من معه
فقال توعدني العبد فلبث ليالي ثم اشتمل على خنجر ذي رأسين نصابه في وسطه فكمن في زاوية من زوايا المسجد
في الغلس حتى خرج عمر يوقظ الناس الصلاة الصلاة وكان عمر يفعل ذلك فلما دنا عمر وثب عليه فطعنه
ثلاث طعنات احداهن تحت السرة قد خرقت الصفاق وهي التي قتلته فطار العلج بالعين المهملة وبعد
اللام المفتوحة جيم وهو الرجل من كفار العجم الشديد والمراد ابو لؤلؤة اي اسرع في مشيه بسكين ذات طرفين
لا يمر على احد يمينا ولا شمالا وسقط من قوله ولا شمالا من رواية ابي ذر الا طعنه بها حتى طعن ثلاثة عشر
رجلا مات منهم سبعة بالموحدة بعد المهملة وفي نسخة باليونينية تسعة بالفوقية قبل المهملة منهم كليب
ابن البكير الليثي له صحبة وعاش الباقون فلما رأى ذلك رجل من المسلمين وفي ذيل الاستيعاب لابن فتحون
انه من المهاجرين يقال له حطان التميمي اليربوعي طرح عليه برنسا بضم الموحدة والنون بينهما راء ساكنة
قلنسوة طويلة وقيل كساء يجعله الرجل في رأسه فلما ظن العلج انه مأخوذ نحر نفسه وتناول عمر
رضي الله عنه يد عبد الرحمن بن عوف فقدمه الى الصلاة بالناس قال عمرو بن ميمون فمن يلي عمر
اي من الناس فقد رأى الذي ارى من طعن العلج لعمر واما الذي في نواحي المسجد فانهم لا يدرون غير انهم
قد فقدوا بفتح القاف صوت عمر في الصلاة وهم يقولون متعجبين سبحان الله سبحان الله مرتين فصلى
بهم عبد الرحمن بن عوف صلاة خفيفة وفي رواية ابي اسحاق السبيعي عند ابن ابي شيبة باقصر سورتين
في القرآن انا اعطيناك الكوثر واذا جاء نصر الله والفتح فلما انصرفوا قال يا ابن عباس انظر من قتلني
فجال ابن عباس ساعة بالجيم ثم جاء فقال غلام المغيرة قال عمر الصنع بفتح الصاد المهملة
والنون الحاذق في صناعته قال ابن عباس نعم قال عمر قاتله الله والله لقد امرت به
معروفا بفتح همزة امرت الحمد لله الذي لم يجعل ميتتي بميم مكسورة فتحتية ساكنة ففوقيتين اولاهما
مفتوحة اي قتلتي ولابي ذر عن الكشميهني منيتي بفتح الميم وكسر النون وبالتحتية المشددة واحدة المنايا
بيد رجل يدعي الاسلام بل على يد رجل مجوسي وهو ابو لؤلؤة ثم قال عمر يخاطب ابن عباس قد كنت انت
وابوك العباس تحبان ان تكثر العلوج بالمدينة وعند عمر بن شبة من طريق ابن سيرين قال بلغني ان
العباس قال لعمر لما قال لا تدخلوا علينا من السبي الا الوصفاء ان عمل المدينة شديد لا يستقيم الا بالعلوج
وكان العباس اكثرهم رقيقا وثبت لفظ العباس لابي ذر فقال ابن عباس يخاطب عمر ان شئت فعلت
بضم تاء فعلت وفسر بقوله اي ان شئت قتلنا من بالمدينة من العلوج قال عمر لابن عباس ولابي ذر
فقال كذبت تقتلهم بعدما تكلموا بلسانكم وصلوا قبلتكم وحجوا حجكم اي فهم مسلمون
والمسلم لا يجوز قتله وتكذيبه له هو على ما الف من شدته في الدين فاحتمل عمر الى بيته فانطلقنا
معه وكان الناس بتشديد النون بعد الميم لم تصبهم مصيبة قبل يومئذ فقائل يقول لا بأس عليه وقائل
يقول اخاف عليه فاتي بنبيذ بالمعجمة متخذ من تمر نقع في ماء غير مسكر فشربه لينظر ما قدر جرحه فخرج
من جوفه اي جرحه وهي رواية الكشميهني قال في الفتح وهو الصواب وفي رواية ابي رافع عند ابي يعلى
وابن حبان فخرج النبيذ فلم يدر اهو نبيذ ام دم ثم اتي بلبن فشربه ولابي ذر عن الحموي والمستملي
فشرب باسقاط ضمير المفعول فخرج من جوفه ابيض ولابي ذر من جرحه فعلموا ولابي ذر عن الكشميهني فعرفوا
انه ميت من جراحه فدخلنا عليه وجاء الناس يثنون بضم اوله ولابي ذر عن الكشميهني وجاء
فجعلوا يثنون عليه خيرا وجاء رجل شاب زاد في رواية جرير عن حصين السابقة في الجنائز من
الانصار فقال ابشر يا امير المؤمنين ببشرى الله عز وجل لك من صحبة رسول الله صلى الله عليه
وسلم وقدم بفتح القاف والتنوين اي فضل ولابي ذر عن الحموي والمستملي وقدم بكسر القاف اي
سبق في الاسلام ما قد علمت في موضع رفع على الابتداء خبره لك مقدما ثم وليت بفتح الواو وتخفيف
اللام الخلافة فعدلت في الرعية ثم شهادة بالرفع والتنوين عطفا على ما قد علمت قال عمر وددت
بكسر الدال الاولى وسكون الاخرى اي احببت ان ذلك كفاف بفتح الكاف وللاصيلي وابن عساكر كفافا
بالنصب اسم ان لا علي ولا لي اي سواء بسواء لا ثواب ولا عقاب وعند ابن سعد ان ابن عباس اثنى
على عمر نحوا مما هنا وهو محمول على التعدد وعنده من حديث جابر ان عمر اثنى عليه عبد الرحمن بن عوف
وعند ابن ابي شيبة ان المغيرة بن شعبة اثنى عليه وقال له هنيئا لك الجنة فلما ادبر الرجل الشاب
اذا ازاره يمس الارض لطوله قال عمر ردوا علي الغلام فلما جاءه قال ابن اخي ولابي ذر
يا ابن اخي ارفع ثوبك عن الارض فانه ابقى بالموحدة وللحموي والمستملي انقى بالنون لثوبك واتقى
لربك عز وجل ثم قال لابنه يا عبد الله بن عمر انظر ما علي من الدين فحسبوه فوجدوه ستة وثمانين

لغنا او نحو فان وفي بتخفيف النون له للدين مال آل عمر فاده من اموالهم اي مال عمر فالآل مقحمة
او المراد رهط عمر والا بان لم يوف فسل في بني عدي بن كعب وهم البطن الذي هو منهم فان لم تف اموالهم
بذلك فسل في قريش قبيلتهم ولا تعدهم بسكون العين اي لا تتجاوزهم الى غيرهم فاد عني هذا المال
وفي حديث جابر عند ابي عمر ان قال لابنه ضعها في بيت مال المسلمين وان عبد الرحمن بن عوف سأله فقال
انفقتها في حجج حججتها وفي نوايب كانت تنوبني ثم قال له انطلق الى عائشة ام المومنين رضي الله عنها فقل
لها يقرأ عمر عليك السلام ولا تقل امير المومنين فاني لست اليوم للمومنين اميرا قال ذلك لتيقنه
بالموت حينئذ واشارة الى عائشة حتى لا تحابيه لكونه امير المومنين قاله ابن السفاقسي وقل لها يستأذن
اي يستأذنك عمر بن الخطاب ان يدفن مع صاحبيه النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر في الحجرة فاتى اليها
ابن عمر فسلم عليها واستأذن هي الدخول ثم دخل عليها فوجدها قاعدة تبكي من اجله فقال لها يقرأ
عليك عمر السلام ويستأذن ان يدفن مع صاحبيه فقالت كنت اريده لنفسي ولأوثرنه به لأحضنه
بالدفن عند صاحبيه اليوم على نفسي فلما اقبل ابن عمر على منزل ابيه بعد ان فارق عائشة قيل لعمر
هذا عبد الله بن عمر قد جاء قال عمر ارفعوني من الارض كأنه كان مضطجعا فامرهم ان يقعدوه فاسنده
رجل لم يسم او هو ابن عباس اليه فقال لابنه ما لديك قال الذي تحب بحذف ضمير النصب يا امير
المومنين اذنت قال الحمد لله ما كان من شيء اهم الي بالنصب خبر كان وسقط لابي ذر لفظ الي بتشديد
اليا من ذلك الذي اذنت فيه وفي نسخة فيضت فاذا انا قضيت فاحملوني الى الحجرة بعد تجهيزي
ثم سلم عليها فاذا افرغت فقل لها يستأذن عمر بن الخطاب ان يدفن مع صاحبيه فان اذنت لي
فادخلوني وان ردتني ردوني الى مقابر المسلمين خاف رضي الله عنه ان يكون الاذن الاول حياء منها
لصدوره في حياته وان ترجع بعد موته وجاءت ام المومنين حفصة بنت عمر اليه والنساء تسير
معها فلما راينا ها قمنا بالغنا بعد النون فيهما فولجت عنده اي دخلت على عمر فبكت ولابي ذر
عن الحموي والمستملي فمكثت عنده ساعة واستأذن الرجال في الدخول على عمر فولجت دخلت
حفصة داخلا لهم مدخلا لاهلها وسقط قوله لهم من الفرع وثبت في اليونينية وغيرها فسمعنا
بكاها من المكان الداخل فقالوا اي الرجال لعمر اوص بفتح الهمزة يا امير المومنين استخلف
وقيل القايل عبد الله بن عمر فقال عمر ما اجد بجيم مكسورة احق وفي نسخة ما احد احق وللكشميهني
ما اجد بالجيم احدا احق بهذا الامر اي امر المومنين من هولاء النفر او الرهط بالشك من الراوي الذين
توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض فسمى عليا وعثمان والزبير بن العوام
وطلحة بن عبيد الله وسعدا هو ابن ابي وقاص وعبد الرحمن بن عوف وقال اي عمر يشهدكم بسكون
الدال في الفرع وفي اليونينية بالضم اي يحضركم عبد الله بن عمر وليس له من الامر اي امر
الخلافة شيء كهيئة التعزية له فان اصابت الامرة بكسر الهمزة وسكون الميم ولابي ذر
عن الكشميهني الامارة سعدا فهو ذاك اي اهل لها والا بان لم تصبه فليستعن به ايكم
ما امر بضم الهمزة وتشديد الميم المكسورة مبنيا للمفعول اي مادام اميرا
فاني لم اعزله عن الكوفة عن عجز عن التصرف ولا خيانة في المال وقال اي عمر اوصي
بضم الهمزة الخليفة من بعدي بالمهاجرين الاولين الذين صلوا الى القبلتين او الذين ادركوا
بيعة الرضوان ان يعرف لهم حقهم ويحفظ نصب عطفا على يعرف لهم حرمتهم واوصيه بالانصار
الاوس والخزرج خيرا الذين تبوؤا الدار والايمان من قبلهم لزموا المدينة والايمان وتمكنوا
فيهما قبل مجيء الرسول صلى الله عليه وسلم واصحابه اليهم او تبوؤا دار الهجرة ودار الايمان فحذف
المضاف من الثاني والمضاف اليه من الاول وعوض عنه اللام او تبوؤا الدار واخلصوا الايمان
كقوله علفتها تبنا وماء باردا وقيل سمى المدينة بالايمان لانها مظهره ومصيره ان اي بان
يقبل من محسنهم بفتح التحتية وان يعفو عن مسيئهم واوصيه باهل الامصار خيرا بالميم فانهم
ردء الاسلام بكسر الراء وسكون الدال المهملة وبالهمزة اي عونه وجباة المال بضم الجيم
وفتح الموحدة جمع جاب اي يجمعون المال وغيظ العدو اي يغيظون العدو بكثرتهم وقوتهم وان
لا يوخذ ولابي ذر عن المستملي والكشميهني ولا يوخذ منهم الا فضلهم عن رضاهم اي الا ما فضل عنهم
وقال الحافظ ابن حجر وتبعه العيني وفي رواية الكشميهني ويوخذ منهم بحذف حرف النفي فالاول
بمعنى ان لا وهو الصواب انتهى والذي في اليونينية للكشميهني والمستملي ولا يوخذ باثبات حرف
النفي كما مر واوصيه بالاعراب خيرا فانهم اصل العرب ومادة الاسلام بتشديد الدال ان اي
بان يوخذ من حواشي اموالهم اي التي ليست بخيار وترد بالفوقية المضمومة اي الحواشي اذ
بالتحتية اي المأخوذ على فقرايهم واوصيه بذمة الله وذمة رسول الله صلى الله عليه وسلم
سقطت التصلية لابي ذر والمراد بالذمة اهلها ان يوفى لهم بعهدهم بسكون الواو وفتح
الفا مخففة وان يقاتل بفتح الفوقية من ورايهم جار ومجرور اي اذا قصدهم عدو لهم ولا يكلفوا
بفتح اللام المشددة في الجزية الا طاقتهم فلما قبض رضي الله عنه بعد ثلاث من جراحته خرجنا به

من منزله وصلى عليه صهيب وروى مما ذكره في الرياض انه لما قتل اظلمت الارض فجعل الصبي يقول
لامه يا اماه اقامت القيامة فتقول لا يا بني ولكن قتل عمر رضي الله عنه وفي حديث عائشة مما
اخرجه ابو عمر ناحت الجن على عمر قبل ان يموت بثلاث فقالت

ابعد قتيل بالمدينة اظلمت ... له الارض تهتز العضاه باسوق
جزى الله خيرا من امام وباركت ... يد الله في ذاك الاديم الممزق
فمن يسع او يركب جناحي نعامة ... ليدرك ما قدمت بالامس يسبق
قضيت امورا ثم غادرت بعدها ... بوائق في اكمامها لم تفتق

فانطلقنا نمشي حتى اتينا حجرة عائشة فسلم عبد الله بن عمر فلما انقضى سلامه قال لعائشة يستأذن
عمر بن الخطاب قالت ادخلوه بهمزة مفتوحة وكسر الخاء المعجمة فادخل فوضع بضم الهمزة من الاول
والواو من الثاني مبنيين للمفعول هنالك في بيت عائشة مع صاحبيه وراس ابي بكر عند منكبي
النبي وراس عمر عند منكبي ابي بكر او عند رجلي ابي بكر فلما فرغ بضم الفاء وكسر الراء في اليونينية والناصرية
وغيرهما وفي الفرع فرغوا من دفنه اجتمع هولاء الرهط المذكورون لاجل من يلي الخلافة منهم فقال
عبد الرحمن بن عوف اجعلوا امركم في الاختيار الى ثلاثة منكم ليقل الاختلاف فقال الزبير جعلت
امري الى علي وقال طلحة بن عبيد الله قد جعلت امري الى عثمان وقال سعد اي ابن ابي وقاص قد جعلت
امري الى عبد الرحمن بن عوف سقط ابن عوف من الفرع وثبت في اصله وفي الناصرية وغيرهما
فقال عبد الرحمن يخاطب عليا وعثمان ايكما تبرا من هذا الامر فنجعله اليه والله رقيب عليه وكذا
الاسلام لينظرن بفتح اللام في اليونينية وغيرها جواب القسم مقدر وفي بعضها بكسرها امر للغايب
افضلهم في نفسه اي في معتقده فاسكت الشيخان عثمان وعلي بضم همزة اسكت وكسر الكاف فيهما
كأن مسكتا اسكتهما وفي اليونينية قال ابو ذر فاسكت بفتح الهمزة والكاف اصوب يقال اسكت
الرجل اي صمت ساكتا فقال عبد الرحمن افتجعلونه اي امر الولاية الي بتشديد اليا والله علي
رقيب ان لا الو بمد الهمزة اي لا اقصر عن افضلكم قالا اي عثمان وعلي نعم فجعلاه اليه فاخذ
بيد احدهما هو علي فقال له لك قرابة من رسول الله صلى الله عليه وسلم والقدم بفتح القاف
ولابي ذر بكسرها في الاسلام ما قد علمت صفة او بدل من القدم فالله رقيب عليك لئن امرتك
بتشديد الميم لتعدلن في الرعية ولئن امرت عثمان لتسمعن قوله ولتطيعن امره ثم خلا
بالآخر وهو عثمان فقال له مثل ذلك الذي قاله لعلي زاد الطبري من طريق المدايني باسانيده
ان سعدا اشار عليه بعثمان وانه دار تلك الليالي كلها على الصحابة ومن وافى المدينة من
اشراف الناس لا يخلو برجل منهم الا امره بعثمان فلما اخذ الميثاق من الشيخين قال ارفع يدك
يا عثمان فبايعه وبايع له علي بفتح التحتيتين فيهما وولج اي دخل اهل الدار اي اهل المدينة
فبايعوه ويأتي مزيد لذلك ان شاء الله تعالى في كتاب الاحكام حيث ساق المولف رحمه الله تعالى
حديث الشورى باب مناقب علي بن ابي طالب ابي الحسن القرشي الهاشمي وكناه صلى
الله عليه وسلم بابي تراب وهو ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم لابويه رضي الله عنه وامه فاطمة
بنت اسد بن هاشم بن عبد مناف وهي اول هاشمية ولدت هاشميا اسلمت وهاجرت وتوفيت بالمدينة
وسقط لفظ باب لابي ذر فالتالي رفع وقال النبي صلى الله عليه وسلم مما وصله المولف في الصلح
وعمرة القضا لعلي انت مبتدأ خبره مني وانا منك اي انت متصل بي قربا وعلما او نسبا وقال
عمر بن الخطاب فيما وصله قريبا في الباب السابق توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو عنه راض وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي مولاهم قال حدثنا عبد العزيز بن ابي حازم
عن ابيه ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد بسكون العين الساعدي رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في غزوة خيبر لاعطين الراية غدا رجلا يفتح الله على يديه
بالتثنية قال فبات الناس يدوكون بالدال المهملة والكاف اي يخوضون ليلتهم ايهم يعطاها
اي الراية فلما اصبح الناس غدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم يرجوا ان يعطاها
ولابي ذر عن الكشميهني يرجون فقال اين علي بن ابي طالب فقالوا هو يشتكي عينيه بالتثنية
يا رسول الله قال فارسلوا اليه بهمزة قطع وكسر السين فأتوني به بصيغة الامر فارسلوا
فلما جاء بصق صلى الله عليه وسلم في عينيه ودعا بالواو ولابي ذر فدعا له فبرا بوزن ضرب
اي شفي حتى كان لم يكن به وجع فيهما بالم يرمد ولم يصدع بعد فاعطاه عليه الصلاة والسلام
الراية ولابي ذر عن الحموي والمستملي فاعطي بضم الهمزة الراية فقال علي يا رسول الله اقاتلهم
بحذف همزة الاستفهام حتى يكونوا مثلنا مسلمين فقال عليه الصلاة والسلام انفذ بضم الفا
وبالذال المعجمة اي امض على رسلك بكسر الراء هينتك حتى تنزل بساحتهم بفنائهم ثم ادعهم
بهمزة وصل الى الاسلام واخبرهم بهمزة قطع بما يجب عليهم من حق الله فيه في الاسلام فوالله
لان بفتح اللام والهمزة وفي اليونينية بكسر اللام وفتح الهمزة يهدي الله بك رجلا واحدا

وَاَن المصدرية رفع على الابتدا والخبر خير لك من ان يكون لك حمر النعم تتصدق بها وتشبيه امور الاخرة
باعراض الدنيا تقريب الى الافهام والا فذرة من الاخرة خير من الدنيا وما فيها باسرها ومثلها معها قاله
في الكواكب كالنووي وسبق هذا الحديث في الجهاد وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا حاتم بالحاء
المهملة والمثناة الفوقية ابن اسماعيل الكوفي عن يزيد من الزيادة ابن ابي عبيد مصغرا بغير اضافة
الى شيء مولى سلمة عن سلمة بن الاكوع انه قال كان علي رضي الله عنه قد تخلف عن النبي صلى الله عليه وسلم
في غزوة خيبر وكان به رمد فقال انا اتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبب الرمد فخرج
علي فلحق بالنبي صلى الله عليه وسلم بخيبر او في اثناء الطريق فلما كان مساء الليلة التي فتح الله اي خيبر
في صباحها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاعطين الراية او ليأخذن الراية بالشك من الراوي
غدا رجلا بالنصب مفعول لاعطين ولابي ذر عن الكشميهني رجل بالرفع على اللغة عليه يحبه الله ورسوله
او قال يحب الله ورسوله محبة حقيقية مستوفية لشرايطها يفتح الله عليه ولابي ذر عن الحموي والمستملي
على يديه وفي الاكليل للحاكم ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث ابا بكر الى بعض حصون خيبر فقاتل ولم يكن
فتح فبعث عمر فلم يكن فتح فاذا نحن بعلي قد حضر وما نرجوه اي ما نرجو قدومه للرمد الذي به فقالوا
يا رسول الله هذا علي قد حضر فاعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد ابو ذر عن الكشميهني الراية
ففتح الله عليه وهذا الحديث قد مر في الجهاد في باب ما قيل في لواء النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال
حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبي المدني قال حدثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه ابي حازم
سلمة بن دينار ان رجلا لم يعرف الحافظ ابن حجر على اسمه جاء الى سهل بن سعد بسكون الهاء والعين
الساعدي فقال هذا فلان لامير المدينة اي عن امير المدينة قال في المقدمة هو مروان بن الحكم يدعو
عليا عند المنبر اي يذكره بشيء غير مرضي وفي رواية الطبراني من وجه اخر عن عبد العزيز بن ابي حازم
يدعوك لتسب عليا قال ابو حازم فيقول سهل بن سعد ماذا قال فلان المكنى عنه بامير المدينة قال
ابو حازم يقول فلان الامير له لعلي ابو تراب فضحك سهل قال ولابي ذر وقال والله ما سماه ابا تراب
الا النبي صلى الله عليه وسلم وما كان له اسم احب اليه منه ولابي ذر
احب بالرفع وفيه اطلاق الاسم على الكنية قال ابو حازم فاستطعمت الحديث سهلا اي سألت سهلا
عن الحديث واتمام القصة وفيه استعارة الاستطعام للتحديث بجامع ما بينهما من الذوق فللطعام
الذوق الحسي وللكلام الذوق المعنوي وقلت ولابي الوقت فقلت بالفاء بدل الواو يا ابا عباس بالموحدة
المشددة واخره مهملة كنية سهل بن سعد كيف زاد ابو ذر ذلك وللاسماعيلي فقلت يا ابا عباس كيف
كان امره قال دخل علي على فاطمة رضي الله عنهما وفي اليونينية عليهما السلام ثم خرج فاضطجع
في المسجد فقال النبي صلى الله عليه وسلم اين ابن عمك علي قالت في المسجد وفي الطبراني كان بيني
وبينه شيء فخرج اليه صلى الله عليه وسلم فوجد رداءه قد سقط عن ظهره وخلص اي وصل التراب
الى ظهره فجعل عليه الصلاة والسلام يمسح التراب عن ظهره وسقط لابي ذر لفظ التراب الاخرة
فيقول له اجلس يا ابا تراب مرتين قال في الكواكب مرتين ظرف لقوله فيقول اجلس وهذا الحديث
قد مر في باب نوم الرجال في المسجد من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا محمد بن رافع القشيري النيسابوري قال
حدثنا حسين هو ابن علي الجعفي الكوفي عن زائدة بن قدامة عن ابي حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين
عثمان بن عاصم الاسدي الكوفي عن سعد بن عبيدة بضم العين مصغرا ابي حمزة الكوفي انه قال جاء رجل
هو نافع بن الازرق كما قال في المقدمة قال وليس هو السكسكي الى ابن عمر بن الخطاب فسأله عن عثمان
فذكر ابن عمر عن محاسن عمله كانفاقه في جيش العسرة وتسبيله بئر رومة وشبه ذلك وضمن ذكر
معنى اخبر فعداه بعن قال ابن عمر لعل ذاك الذي ذكرته من محاسن عمله يسوءك قال الرجل نعم قال
له ابن عمر فارغم الله بانفك اي الصقه بالرغام وهو التراب والباء زائدة ثم ساله عن علي رضي الله
عنه فذكر ابن عمر محاسن علي كشهوده بدرا وفتح خيبر قال هو اي علي ذاك بيته اوسط بيوت النبي
صلى الله عليه وسلم اي احسنها بناء او انه في وسطها وعند النسائي فقال انظر الى منزله من نبي الله
صلى الله عليه وسلم ليس في المسجد غير بيته ثم قال له ابن عمر لعل ذاك الذي ذكرته يسوءك قال الرجل
اجل بالجيم وتخفيف اللام اي نعم قال له فارغم الله بانفك انطلق اذهب فاجهد علي بتشديد
الياء جهدك بفتح الجيم اي افعل في حقي ما تقدر عليه فان الذي قلته لك الحق وقايل الحق لا يبالي بما قيل فيه
من الباطل وهذا الحديث من افراد المؤلف وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن بشار بالموحدة
والمعجمة المشددة ابن عثمان العبدي بندار البصري قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن الحكم بفتحتين ابن عتيبة بضم العين وفتح الفوقية مصغرا انه قال سمعت
ابن ابي ليلى عبد الرحمن قال حدثنا علي رضي الله عنه ان فاطمة عليها السلام شكت ما تلقى في يدها
من اثر الرحى بغير همز مقصور وزاد بدل بن المحبر عن شعبة في النفقات مما تطحن فاتى النبي صلى
الله عليه وسلم سبي ولابي ذر عن الكشميهني فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بضم الهمزة مبنيا للمفعول
بسبي جار ومجرور فانطلقت اليه فاطمة تسأله خادما فلم تجده عليه الصلاة والسلام فوجدت

عائشة فاخبرتها بذلك فلما جاء النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته عائشة بمجيء فاطمة اليه تسأله خادما
قال علي فجاء النبي صلى الله عليه وسلم الينا وقد اخذنا مضاجعنا فذهبت لاقوم فقال صلى الله عليه وسلم
على مكانكما اي الزما مكانكما فقعد بيننا حتى وجدت برد قدميه بالتثنية على صدري وقال الا بفتح الهمزة
وتخفيف اللام اعلمكما خيرا مما سألتماني زاد في رواية السائب عن علي عند احمد قال الا ابي قال كلمات علمنيهن
جبريل اذا اخذتما مضاجعكما وزاد مسلم من الليل تكبرا بلفظ المضارع وحذف النون للتخفيف
او ان اذا تعمل عمل الشرط ولابي ذر عن الحموي والمستملي تكبران باثباتها ولابن عساكر وابي ذر عن الكشميهني
فكبرا بصيغة الامر اربعا ولابي ذر ثلاثا وثلاثين وتسبحا بصيغة المضارع وحذف النون ولابي ذر
عن الحموي والمستملي وتسبحان باثباتها وله عن الكشميهني وسبحا بلفظ الامر ثلاثا وثلاثين وتحمدا بصيغة
المضارع وحذف النون ولابي ذر عن الحموي والمستملي وتحمدان باثباتها وله عن الكشميهني واحمدا بلفظ الامر
ثلاثا وثلاثين ولابي ذر ثلاثا وثلاثين فهو خير لكما من خادم قال ابن تيمية فيه ان من واظب على هذا الذكر عند
النوم لم يصبه اعياء لان فاطمة رضي الله عنها شكت التعب من العمل فاحالها صلى الله عليه وسلم على ذلك وقال
عياض معنى الخيرية ان عمل الاخرة افضل من امور الدنيا وقيل غير ذلك مما ياتي ان شاء الله تعالى في باب التسبيح
والتكبير عند المنام من كتاب الدعوات وفي الحديث منقبة ظاهرة لعلي وفاطمة وبه قال حدثنا ولغير ابي ذر
حدثني بالافراد محمد بن بشار بندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن سعد
بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف انه قال سمعت ابراهيم بن سعد بسكون العين عن ابيه
سعد بن ابي وقاص رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله عنه حين خرج الى تبوك
ولم يستصحبه فقال اتخلفني مع الذرية اما بتخفيف الميم ترضى ان تكون مني بمنزلة هارون من موسى
المشار اليه في قوله تعالى وقال موسى لاخيه هارون اخلفني في قومي اي بني اسرائيل حين خرج الى الطور
وزاد مسلم الا انه لا نبي بعدي وزاد في رواية سعيد بن المسيب عن سعد فقال رضيت رضيت اخرجه
احمد واستدل به الشيعة على ان الخلافة لعلي بعده صلى الله عليه وسلم ورد بان الخلافة في الاهل في الحياة
لا تقتضي الخلافة في الامة بعد الوفاة مع ان القياس ينتقض بموت هارون المقيس عليه قبل موت موسى
وانما كان خليفته في حياته في امر خاص فكذلك هنا وانما خصه بهذه الخلافة الجزئية دون غيره لمكان
القرابة فكان استخلافه في الاهل اولى من غيره وقال في شرح المشكاة قوله مني خبر المبتدأ ومن اتصالية
ومتعلق الخبر خاص والباء زائدة كما في قوله تعالى فان امنوا بمثل ما امنتم به اي فان امنوا ايمانا مثل ايمانكم
يعني انت متصل بي ونازل مني منزلة هارون من موسى قال وفيه تشبيه ووجه التشبيه مبهم بينه بقوله
الا انه لا نبي بعدي فعرف ان الاتصال المذكور بينهما ليس من جهة النبوة بل من جهة ما دونها وهو الخلافة
ولما كان هارون المشبه به انما كان خليفة في حياة موسى دل ذلك على تخصيص خلافته على النبي صلى الله عليه وسلم
بحياته وهذا الحديث اخرجه مسلم في الفضائل والنسائي في المناقب وابن ماجه في السنة وبه قال حدثنا
علي بن الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة ابو الحسن الجوهري الهاشمي مولاهم قال حدثنا شعبة بن الحجاج
عن ايوب السختياني عن ابن سيرين محمد عن عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة السلماني عن علي رضي الله عنه
انه قال لاهل العراق لما قدمها واخبرهم ان رايه كراي عمر عدم بيع امهات الاولاد وانه رجع عنه فراى
ان يبعن وقال له عبيدة السلماني رايك وراي عمر في الجماعة احب الي من رايك وحدك في الفرقة اقضوا
كما ولابي ذر عن الكشميهني على ما كنتم تقضون قبل فاني اكره الاختلاف على الشيخين او الاختلاف الذي
يؤدي الى التنازع والفتن والا فاختلاف الامة رحمة ولا ازال على ذلك حتى يكون للناس جماعة للناس جار
ومجرور وجماعة اسم كان ولابي ذر حتى يكون الناس جماعة بالرفع اسمها وتاليها خبرها او اموت بالرفع خبر
مبتدأ محذوف اي او انا اموت والنصب عطفا على حتى يكون كما مات اصحابي وقد اختلف الصدر الاول
في بيع امهات الاولاد فمنع علي وابن عباس وابن الزبير الجواز قال في الروضة وعن الشافعي ميل الى بيعها
وقال الجمهور ليس للشافعي فيه اختلاف قول وانما ميل القول اشارة الى مذهب من جوزه ومنهم من قال
جوزه في القديم فعلى هذا ان يعتق بموت السيد وجهان اصحهما لا وبه اجاب صاحب التقريب والشيخ ابو علي
والثاني نعم قاله الشيخ ابو محمد والصيدلاني كالمدبر قال الامام وعلى هذا يحتمل ان يقال تعتق من
راس المال ويحتمل من الثلث فان قلنا بالمذهب انه لا يجوز بيعها فقضى قاض بجوازه فحكى الروياني عن الاصحاب
انه ينقض قضاؤه وما كان فيه من خلاف بين القرن الاول فقد انقطع وصار مجمعا على منعه ونقل الامام
فيه وجهين فكان ابن سيرين محمد بالسند السابق يرى اي يعتقد ان عامة ما يروى مما يرويه الرافضة
عن علي ولابي ذر والوقت وابن عساكر عن علي من الاقوال المشتملة على مخالفة الشيخين الكذب بالرفع
خبر المبتدأ الذي هو عامة ما يروى وفتح في رواية ابي ذر حديث سعد بعد حديث علي هذا باب
مناقب جعفر بن ابي طالب الهاشمي ابي عبد الله اسلم قديما وهاجر الهجرتين وهو شقيق علي واسن منه
بعشر سنين رضي الله عنه وسقط لابي ذر لفظ باب وثبت له الهاشمي وقال النبي صلى الله عليه وسلم
مما وصله في عمرة القضية اشبهت خلقي بفتح الخاء وسكون اللام وخلقي بضمهما وبه قال حدثنا
احمد بن ابي بكر واسم ابي بكر القاسم بن الحارث بن زرارة بن مصعب بن عبد الرحمن بن عوف ابو مصعب

الزهري المدني قال حدثنا محمد بن ابراهيم بن دينار ابو عبد الله الجهني عن ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن عن سعيد المقبري بضم الموحدة عن ابي هريرة رضي الله عنه ان الناس كانوا يقولون اكثر ابو هريرة من رواية الحديث واني كنت ألزم رسول الله صلى الله عليه وسلم بشبع بطني بموحدة فمعجمة مفتوحتين فمعجمة مكسورة فتحتية مفتوحة ولابي ذر عن الكشميهني ليشبع بلام مكسورة فتحتية مفتوحة وسكون المعجمة بلفظ المضارع حتى وللاربعة عن الحموي والمستملي حين لا آكل الخمير بالميم اي الخبز الذي جعل في عجينه الخمير وفي نسخة الخبيز بالموحدة والزاي اي الخبز المأدوم قاله في المصابيح والعمدة وزاد والخبز بضم الموحدة وبالزاي الادام ونحو في ذلك الكرماني ولا ألبس الحبير بالحاء المهملة المفتوحة وبعد الموحدة المكسورة تحتية ساكنة فراء من البرود ما كان موشى مخططا ولابن عساكر وابي ذر عن الكشميهني الحرير ولا يخدمني فلان ولا فلانة وكنت ألصق بطني بالحصباء من الجوع لتنكسر حرارة شدة الجوع ببرودة الحصباء وان كنت لأستقرئ الرجل بالهمز اي اطلب منه ان يقرئني الآية من القرآن العزيز هي اي والحال ان تلك الآية معي اي احفظها وقال الحافظ ابن حجر والزركشي اي اطلب منه القرى اي الضيافة كما وقع مبينا في رواية ابي نعيم في الحلية عن ابي هريرة انه وجد عمر فقال اقرئني فظن انه من القراءة واخذ يقرئه القرآن ولم يطعمه قال وانما اردت منه الطعام وهذا الذي قاله يرده قوله الآية كما قاله العيني وصاحب المصابيح فالحمل على انهما قضيتان اوجه واجاب في انتقاض الاعتراض بانه اذا حمل على التعدد بحيث يكون في القصة استقرئ بالهمز او مع التصريح بالآية فهو من القراءة جزما وحيث لا بل بتسهيل الهمزة امكنت ارادة التورية كما في رواية ابي نعيم انتهى قلت وهذا الحديث رواه المؤلف في الاطعمة من طريق عبد الرحمن بن ابي شيبة عن ابن ابي فديك عن ابن ابي ذئب عن ابي سعيد كما هنا استقرئ بالهمز وذكر الآية ورواه ايضا الترمذي في المناقب عن ابي سعيد الاشج عن اسماعيل بن ابراهيم التيمي عن ابراهيم ابي اسحاق المخزومي عن سعيد المقبري عن ابي هريرة بلفظ ان كنت لاستقرئ الرجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن الآية من القرآن انا اعلم بها منه ما اسأله الا ليطعمني شيئا فكنت اذا سألت جعفر بن ابي طالب لم يجبني حتى يذهب بي الى منزله فيقول لامرأته يا اسماء اطعمينا فاذا اطعمتنا اجابني وكان جعفر يحب المساكين ويجلس اليهم ويحدثهم ويحدثونه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكنيه بابي المساكين ثم قال هذا حديث غريب وابو اسحاق المخزومي هو ابراهيم بن الفضل المدني وقد تكلم فيه بعض اهل العلم من قبل حفظه فقد ثبت ان قوله استقرئ بالهمز من القراءة مع التصريح بالآية فتعين الحمل على التعدد جمعا بين ما ذكر ورواية ابي نعيم المذكورة وهذا الحديث قد رواه ابن ماجه في الزهد عن عبد الله بن سعيد الكندي عن اسماعيل بن ابراهيم التيمي عن ابي اسحاق المخزومي لكنه لم يقل فيه وكنت استقرئ الرجل الآية هي معي كي ينقلب اي يرجع بي الى منزله فيطعمني شيئا وكان اخير الناس باثبات الهمزة قبل الخاء بوزن افضل ومعناه ولابي ذر عن الكشميهني خير بحذفها لغتان فصيحتان للمسكين بالافراد ولابي ذر للمساكين جعفر بن ابي طالب كان ينقلب بنا الى منزله فيطعمنا ما كان في بيته فما في موضع نصب مفعول ثان لقوله فيطعمنا حتى ان كان ليخرج بضم اوله من الاخراج الينا العكة وعاء السمن التي ليس فيها شيء يمكن اخراجه منها بغير شقها فيشقها فنلعق ما فيها اي في جوانبها بعد الشق وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم ابن بحر الباهلي الصيرفي الفلاس قال حدثنا يزيد بن هارون الواسطي قال اخبرنا اسماعيل بن ابي خالد واسمه سعد الكوفي عن الشعبي عامر بن شراحيل ان ابن عمر رضي الله عنهما كان اذا سلم على ابن جعفر عبد الله قال السلام عليك يا ابن ذي الجناحين لقوله عليه الصلاة والسلام له هنيئا لك ابوك يطير مع الملائكة في السماء اخرجه الطبراني وكان قد اصيب بمؤتة من ارض الشام وهو امير بتلك راية الاسلام بعد زيد بن حارثة فقاتل في الله حتى قطعت يداه فاري النبي صلى الله عليه وسلم فيما كشف له ان له جناحين مضرجين بالدم يطير بهما في الجنة مع الملائكة وفي حديث ابي هريرة عند الترمذي والحاكم باسناد على شرط مسلم انه صلى الله عليه وسلم قال رأيت جعفرا الليلة في ملأ من الملائكة وهو مخضب الجناحين بالدم وفي حديث ابن عباس مرفوعا دخلت البارحة الجنة فرأيت فيها جعفرا يطير مع الملائكة رواه الطبراني وفي اخرى عنه ان جعفرا يطير مع جبريل وميكائيل له جناحان عوضه الله من يديه قال ابو عبد الله البخاري الجناحان في قول ابن عمر هما كل ناحيتين قال في الفتح لعله اراد بهذا حمل الجناحين على المعنوي دون الحسي وهذا ثابت في رواية النسفي وحده وسقط من اليونينية ذكر العباس بن عبد المطلب وكنيته ابو الفضل وكان اسن من النبي صلى الله عليه وسلم بسنتين او بثلاث وكان جميلا وسيما ابيض له ضفيرتان معتدلا وقيل طوالا وكان فيما رواه ابن ابي حاتم مرفوعا اجود قريش كفا واوصلها رحما وزاد ابو عمر وكان ذا رأي حسن ودعوة مرجوة وقد قيل انه اسلم قديما وكان يكتم اسلامه واظهره يوم الفتح وتوفي في خلافة عثمان قبل مقتله بسنتين بالمدينة يوم الجمعة لاثنتي عشرة خلت من رجب او من رمضان سنة اثنين وثلاثين وهو ابن ثمان وثمانين سنة وصلى عليه عثمان ودفن بالبقيع رضي الله عنه وبه قال حدثنا الحسن بن محمد اي ابن الصباح الزعفراني قال حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري قال حدثني بالافراد ابي عبد الله بن المثنى برفع عبد الله عطف بيان على ابي المرفوع عن عمه ثمامة ابن عبد الله بن انس بالمثلثة المضمومة وتخفيف الميم رضي الله عنه ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه

كان اذا قحطوا بفتح القاف وكسر المهملة اصابهم القحط استسقى متوسلا بالعباس بن عبد المطلب للرحم الذي بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم فاراد عمر ان يصلها بمراعاة حقه الى من امر بصلة الارحام ليكون ذلك وسيلة الى رحمة الله تعالى فقال اللهم انا كنا نتوسل اليك بنبينا صلى الله عليه وسلم في حياته فتسقينا وانا بعده نتوسل اليك بعم نبينا العباس فاسقنا قال فيسقون قال ابن عمر وكانت الارض اجدبت على عهده اجدابا شديدا سنة سبع عشرة فقال كعب يا امير المؤمنين ان بني اسرائيل كانوا اذا اصابهم مثل هذا استسقوا بعصبة انبيائهم فقال عمر هذا عم النبي صلى الله عليه وسلم وصنو ابيه وسيد بني هاشم فمشى اليه عمر وقال انظر ما فيه الناس ثم صعد المنبر ومعه العباس فاستسقى فسقوا وما احسن قول عقيل بن ابي طالب

بعمي سقى الله البلاد واهلها ... عشية يستسقي بشيبته عمر
توجه بالعباس في الجدب داعيا ... فما جاد حتى جاد بالديمة المطر

وهذه الترجمة وحديثها سقطا من رواية ابي ذر والنسفي وقد سبق الحديث في الاستسقاء باب مناقب قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم من ينتسب لعبد المطلب كعلي وبنيه ومنقبة فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم بجر منقبة عطفا على مناقب وقال النبي صلى الله عليه وسلم مما وصله في آخر علامات النبوة فاطمة سيدة نساء اهل الجنة وسقط الباب لابي ذر وكذا قوله ومنقبة فاطمة الخ وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها ان فاطمة عليها السلام ارسلت الى ابي بكر الصديق تسأله ميراثها من النبي صلى الله عليه وسلم فيما ولابي ذر عن الكشميهني مما افاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم وهو ما اخذ من الكفار على سبيل الغلبة من غير قتال تطلب صدقة النبي صلى الله عليه وسلم لجميع المؤمنين وهي نخل بني النضير التي تعتقد فاطمة انها ملكه صلى الله عليه وسلم ومن ما بقي من خمس خيبر وهو سهمه عليه الصلاة والسلام فقال ابو بكر رضي الله عنه لها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث اي نحن معاشر الانبياء لا نورث ما تركناه فهو صدقة وسقط لابي ذر لفظ فهو انما يأكل آل محمد عليه الصلاة والسلام فاطمة وعلي وابناؤهما من هذا المال يعني مال الله ليس لهم ان يزيدوا على المأكل واني والله لا اغير شيئا من صدقات النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم التي كانت عليها في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولاعملن فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد في الخمس فاني اخشى ان تركت شيئا من امره ان ازيغ فتشهد علي رضي الله عنه ثم قال انا قد عرفنا يا ابا بكر فضيلتك وذكر اي علي قرابتهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم وحقهم فتكلم ابو بكر فقال معتذرا عن منعه والذي نفسي بيده لقرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الي ان اصل من قرابتي قال صاحب التوضيح فيما نقله عنه صاحب العمدة قوله فتشهد علي الخ ليس هذا من الحديث انما كان ذلك بعد موت فاطمة وقد اتى به في موضع آخر انتهى ومطابقة الحديث للترجمة في قوله لقرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا بالجمع من التحديث عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي البصري قال حدثنا خالد هو ابن الحارث بن سليم الهجيمي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن واقد بقاف بعد الف ودال مهملة انه قال سمعت ابي محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر يحدث عن ابن عمر عن ابي بكر رضي الله عنهم انه قال يخاطب الناس ارقبوا اي احفظوا محمدا صلى الله عليه وسلم في اهل بيته فلا تؤذوهم وهذا الحديث اخرجه ايضا في فضل الحسن والحسين وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا ابن عيينة سفيان عن عمرو بن دينار عن ابن ابي مليكة عبد الله عن المسور بن مخرمة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما خطب علي بنت ابي جهل واسمها جويرية اسلمت وبايعت فاطمة بضعة بفتح الموحدة وسكون الضاد المعجمة اي قطعة مني فمن اغضبها اغضبني زاد في رواية ويؤذيني ما آذاها قال العلماء فيه تحريم ايذائه صلى الله عليه وسلم بكل حال وعلى كل وجه وان تولد الايذاء مما اصله مباح وهذا من خصائصه وهذا الحديث اخرجه في النكاح والطلاق ومسلم في الفضائل وابو داود في النكاح والترمذي والنسائي في المناقب وبه قال حدثنا يحيى بن قزعة بالقاف والزاي والعين المهملة المفتوحات القرشي المكي المؤذن قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت دعا النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة ابنته في شكواه الذي وفي نسخة من المرض التي قبض فيها فسارها بشيء بتشديد الراء فبكت ثم دعاها فسارها فضحكت قالت اي عائشة فسألتها عن ذلك الذي قاله لها فبكت وضحكت زاد في رواية مسروق عند المص فقالت ما كنت لافشي سر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت اي بعد وفاته صلى الله عليه وسلم سارني النبي صلى الله عليه وسلم بتشديد الراء فاخبرني انه يقبض في وجعه الذي توفي فيه فبكيت لذلك ثم سارني فاخبرني اني اول اهل بيته اتبعه فضحكت لذلك واتبعه بسكون الفوقية بعد فتح الهمزة وفتح الموحدة وهذا الحديث وسابقه سقطا لابي ذر والنسفي لسبق ما بينهما باسناده ومتنه في علامات النبوة ومجيء اولهما في مناقب فاطمة مطولا فهو اوجه

من ابنائها **باب مناقب الزبير بن العوام** بن خويلد بن اسد بن عبد العزى بن قصى بن كلاب بن مرة
ابن كعب بن لوى يجتمع مع النبى صلى الله عليه وسلم فى قصى وينسب الى اسد فيقال له الاسدى القرشى وامه صفية
بنت عبد المطلب عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم اسلمت وهاجرت واسلم هو رضى الله عنه وهو ابن خمس عشرة
سنة وعند الحاكم بسند صحيح وهو ابن ثمان سنين وحضر يوم اليرموك وفتح مصر مع عمرو بن العاص وشهد
الجمل مع عائشة وقتل بوادى السباع راجعا عن حرب اهل الجمل سنة ست وثلاثين رضى الله عنه وسقط
لفظ باب لابى ذر فمناقب مرفوع وقال ابن عباس رضى الله عنهما مما وصله فى سورة براءة هو اى الزبير حوارى
رسول الله صلى الله عليه وسلم بفتح الحاء المهملة والواو وبعد الالف راء فتحتية مشددة قال المؤلف
وسمى الحواريون اى حوارى عيسى لبياض ثيابهم وهذا وصله ابن ابى حاتم وقيل لصفاء قلوبهم وعند الترمذى
عن ابن عيينة الحوارى الناصر وبه قال حدثنا خالد بن مخلد بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة القطوانى قال
حدثنا على بن مسهر بضم الميم وسكون المهملة وكسر الهاء القرشى الكوفى قاضى الموصل عن هشام بن عروة
عن ابيه عروة بن الزبير انه قال اخبرنى بالافراد مروان بن الحكم بن ابى العاص بن امية الاموى الذى
قال اصاب عثمان بن عفان رضى الله عنه رعاف شديد بالرفع فاعل وعثمان مفعول سنة الرعاف
سنة احدى وثلاثين كما عند ابن شبة فى كتاب المدينة وكان للناس فيها رعاف كثير حتى حبسه اى
حبس عثمان الرعاف عن الحج واوصى فدخل عليه رجل من قريش لم يقف الحافظ ابن حجر على تسميته
قال له استخلف خليفة بعد موتك قال عثمان وقالوه اى قال الناس هذا القول قال الرجل نعم
قالوا قال عثمان ومن استخلف فسكت الرجل فدخل عليه على عثمان رجل اخر قال مروان احسبه
الحارث بن الحكم اخا مروان الراوى فقال لعثمان استخلف خليفة بعدك فقال عثمان وقالوا
اى الناس ذلك قال الحارث نعم قالوا ذلك قال عثمان ومن هو الذى قالوا انه استخلفه فسكت
الحارث قال عثمان فلعلهم قالوا استخلف الزبير قال الحارث نعم قال اما بالتخفيف والذى نفسى
بيده انه لخيرهم ما علمت اى الذى علمته او ما مصدرية اى فى علمى اى فى شىء مخصوص كحسن الخلق
وان كان اى الزبير لاحبهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اى الذين اشاروا باستخلافه وهذا الحديث قد ذكره
النسائى فى المناقب عن معاوية وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا عبيد بن اسماعيل الهبارى
قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام انه قال اخبرنى بالافراد ابى عروة بن الزبير قال سمعت
مروان بن الحكم يقول كنت عند عثمان بن عفان رضى الله عنه اتاه رجل لم يسم فقال استخلف قال عثمان
وقيل ذاك بحذف همزة الاستفهام ولابى ذر عن الحموى والمستملى ذلك باللام قال الرجل نعم قيل ذلك
الزبير اى الذى قيل باستخلافه هو الزبير اما بالتخفيف والالف ولابى ذر عن الكشميهنى ام بحذفها والله
انكم لتعلمون انه خيركم قال ذلك ثلاثا وبه قال حدثنا مالك بن اسماعيل بن زياد بن درهم ابو غسان النهدى
الكوفى قال حدثنا عبد العزيز بن ابى سلمة هو عبد العزيز بن عبد الله بن ابى سلمة الماجشون بكسر الجيم
بعدها شين معجمة مضمومة المدنى نزيل بغداد عن محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير مصغرا التيمى المدنى
عن جابر هو ابن عبد الله الانصارى رضى الله عنه انه قال قال النبى صلى الله عليه وسلم ان لكل نبى
حواريا كذا فى فرع اليونينية بمثناة تحتية منصوبة اسم ان وذلك مصحح عليها اى نصيرا وان حوارى
اى ناصرى الزبير بن العوام رضى الله عنه وبه قال حدثنا احمد بن محمد هو ابن شبويه فيما قاله الدارقطنى
او هو ابو العباس مردويه المروزى فيما قاله ابو عبد الله الحاكم وزاد الكلاباذى السمسار وصوب قال
اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزى قال اخبرنا هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عبد الله
ابن الزبير رضى الله عنه قال كنت يوم الاحزاب لما حاصرت قريش ومن معهم المسلمين بالمدينة وحفر الخندق
لذلك جعلت بضم الجيم وكسر العين وسكون اللام انا وعمر بن ابى سلمة بضم العين القرشى المخزومى المدنى
ربيب رسول الله صلى الله عليه وسلم وامه ام سلمة فى النساء يعنى نسوة النبى صلى الله عليه وسلم فنظرت
فاذا انا بالزبير ابيه على فرسه يختلف اى يجىء ويذهب الى بنى قريظة اليهود مرتين او ثلاثا بالشك
كذا باثبات مرتين او ثلاثا فى كل ما وقفت عليه من الاصول وعزاه الحافظ ابن حجر وتبعه العينى لرواية
الاسماعيلى من طريق ابى اسامة لا يقال ان مراد الحافظ زيادة ذلك عند الاسماعيلى على رواية البخارى بعد
قوله رايتك تختلف لانه ذكره عقب قوله السابق يختلف الى بنى قريظة قبل لاحقه فلما رجعت قلت
يا ابت رايتك تختلف اى تجىء وتذهب لبنى قريظة قال مستفهما استفهام تقرير او هل رايتنى يا بنى
قلت ولابى ذر قال نعم رايتك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من يات بنى قريظة فياتينى
بخبرهم بتحتية ساكنة بعد الفوقية ولابى ذر عن الكشميهنى فياتنى بحذفها فانطلقت اليهم فلما رجعت بخبرهم
جمع لى رسول الله صلى الله عليه وسلم بين ابويه فى التفدية تعظيما له واعلاء لقدره لان الانسان لا يفدى
الا من يعظمه فيبذل نفسه له فقال فداك ابى وامى وفى الحديث صحة سماع الصغير وانه لا يتوقف على اربع
او خمس لان ابن الزبير كان يومئذ ابن سنتين واشهرا او ثلاث واشهر بحسب الاختلاف فى وقت مولده وفى
تاريخ الخندق **تنبيه** قوله فلما رجعت قلت يا ابت الخ قال الحافظ ابن حجر انه مدرج كما وقع مبينا
فى رواية مسلم من طريق على بن مسهر عن هشام حيث ساقه الى بنى قريظة ثم قال هشام واخبرنى عبد الله بن عروة

اى الزبير

عن

عن عبد الله بن الزبير قال فذكرت ذلك لابى الخ ثم ساقه من طريق ابى اسامة عن هشام قال لما كان يوم الخندق
فساق الحديث نحوه ولم يذكر عبد الله بن عروة ولكن ادرج القصة فى حديث هشام عن ابيه عن الزبير انتهى وبه
قال حدثنا على بن حفص المروزى الخراسانى سكن عسقلان قال اخبرنا ابن المبارك عبد الله المروزى قال اخبرنا
هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام ان اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم الذين شهدوا وقعة
اليرموك فى اول خلافة عمر ولم يقف الحافظ ابن حجر على تسمية واحد منهم قالوا للزبير يوم وقعة اليرموك
بتحتية وراء ساكنة وميم مضمومة اخره كاف موضع بالشام كان فيه الوقعة بين المسلمين والروم الا بالتخفيف
تشد بفتح الشين المعجمة اى على المشركين فنشد معك فحمل الزبير عليهم فضربوه اى الزبير ضربتين
على عاتقه بينهما ضربة ضربها بضم الضاد وكسر الراء مبنيا للمفعول يوم وقعة بدر قال عروة بن الزبير
بالسند السابق فكنت ادخل اصابعى فى تلك الضربات الثلاث بسكون الراء الضربات فى اليونينية العب
وانا صغير وقد كان المسلمون فى وقعة اليرموك خمسة واربعين الفا وقيل ستة وثلاثين الفا والروم
سبعمائة الف وكان مع جبلة بن الايهم من عرب غسان ستين الفا وكانت الدولة للمسلمين فقتلوا من
الروم مائة الف وخمسة الاف نفس واسروا منهم اربعين الفا واستشهد من المسلمين اربعة الاف
باب ذكر طلحة ولابى ذر عن الكشميهنى مناقب طلحة بن عبيد الله وسقط باب لابى ذر وعبيد الله بضم
العين وفتح الموحدة ابن عثمان بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب يجتمع مع النبى
صلى الله عليه وسلم فى مرة بن كعب ومع ابى بكر الصديق رضى الله عنهما فى كعب بن سعد بن تيم وكان يقال له طلحة
الخير وطلحة الجود وامه الصعبة بنت الحضرمى اخت العلاء اسلمت وهاجرت وعاشت بعد ابنها قليلا وقتل
طلحة يوم الجمل سنة ست وثلاثين وذكر ان عليا رضى الله عنه لما وقف على مصرع طلحة بكى حتى اخضلت لحيته بدموعه
ثم قال انى لارجو ان اكون انا وانت ممن قال الله فيهم ونزعنا ما فى صدورهم من غل اخوانا على سرر متقابلين وقال
عمر رضى الله عنه فى طلحة توفى النبى صلى الله عليه وسلم وهو عنه راض وهذا وصله المؤلف مطولا
فى مقتل عثمان السابق وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا محمد بن ابى بكر المقدمى بضم الميم وفتح
القاف والدال المهملة المشددة والميم المكسورة قال حدثنا معتمر عن ابيه سليمان التيمى عن ابى عثمان
عبد الرحمن النهدى انه قال لم يبق مع النبى ولابى ذر زيادة صلى الله عليه وسلم فى بعض تلك الايام
ايام وقعة احد التى قاتل فيهن رسول الله صلى الله عليه وسلم المشركين غير طلحة برفع غير على الفاعلية
وسعد عن حديثهما اى عن حديث طلحة وسعد حدث بذلك ابو عثمان وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا خالد هو ابن عبد الله الواسطى قال حدثنا ابن ابى خالد اسماعيل واسم ابى خالد سعد عن قيس
ابن ابى حازم بالحاء المهملة والزاى واسمه عوف الاحمسى البجلى قدم المدينة بعد وفاته صلى الله عليه وسلم
انه قال رايت يد طلحة التى وقى بفتح الواو والقاف المخففة بها النبى صلى الله عليه وسلم لما اراد
بعض المشركين ان يضربه يوم احد قد شلت بفتح المعجمة واللام المشددة وضم الشين خطا او قليل او لغة
ردية والشلل نقص فى الكف وبطلان لعملها وليس معناه القطع كما زعم بعضهم وفى الترمذى عن جابر بن
عبد الله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سره ان ينظر الى شهيد يمشى على وجه الارض فلينظر الى
طلحة بن عبيد الله وكان ممن انزل الله فيه فمنهم من قضى نحبه رواه الترمذى وعنه ايضا من حديث على بن ابى طالب
قال سمعت اذنى من فى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول طلحة والزبير جاراى فى الجنة **باب**
مناقب سعد بن ابى وقاص بتشديد القاف الزهرى وبنو زهرة اخوال النبى صلى الله عليه وسلم لان
امه امنة منهم واقارب الام اخوال وهو سعد بن مالك بن وهيب واسم ابى وقاص مالك بن اهيب بن عبد مناف
ابن زهرة بن كلاب بن مرة يجتمع مع النبى صلى الله عليه وسلم فى كلاب بن مرة واهيب جد سعد عم امنة ام
رسول الله صلى الله عليه وسلم اخو ابيها وهب وامه حمنة بنت سفيان بن امية بن عبد شمس بنت عم ابى سفيان
ابن حرب وشهد بدرا والحديبية وسائر المشاهد وهو احد الستة الذين جعل عمر فيهم الشورى وكان
مجاب الدعوة مشهورا بذلك تخاف دعوته وترجى وتوفى سنة خمس وخمسين عن ثلاث وثمانين سنة وسقط
باب لابى ذر فقوله مناقب مرفوع وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا محمد بن المثنى العنزى قال
حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفى قال سمعت يحيى بن اسماعيل القطان قال سمعت سعيد بن
المسيب قال سمعت سعدا هو ابن ابى وقاص رضى الله عنه يقول جمع لى النبى صلى الله عليه وسلم فى التفدية
ابويه فقال فداك ابى وامى يوم احد كما فعل ذلك للزبير وهذا الحديث اخرجه ايضا فى المغازى ومسلم
فى الفضائل والترمذى فى الاستئذان والمناقب والنسائى فى السنة وبه قال حدثنا مكى بن ابراهيم
الحنظلى ولابى ذر المكى بن ابراهيم بزيادة ال قال حدثنا هاشم بن هاشم بكسر الهاء بعدها معجمة فى الاول
كذا فى فرع اليونينية وفى غيرها بفتح الهاء فالف فشين كالثانى المتفق عليه وهو الذى فى اليونينية ولعل
ان الذى فى الفرع سهو وهو ابن عتبة بن ابى وقاص الزهرى عن عامر بن سعد بسكون العين عن ابيه سعد
ابن ابى وقاص انه قال والله لقد رايتنى وانا ثلث الاسلام اى انه كان ثالث من اسلم اولا اى من الرجال
وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا ابراهيم بن موسى الفراء الصغير الرازى قال حدثنا ابن ابى زائدة
هو يحيى بن زكريا بن ابى زائدة واسمه ميمون الهمدانى الكوفى قال حدثنا هاشم بن هاشم بن عتبة بفتح الها

بعد ... الثلث في الا كثير وعشرة بضم العين المهملة وسكون الفوقية بعدها موحدة ابو اسحاق قال سمعت سعيد
ابن المسيب يقول سمعت سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه يقول ما اسلم احد الا في اليوم الذي اسلمت فيه
قاله بحسب ما علمه و ... ولقد مكثت سبعة ايام واني لثلث الاسلام وهذا محمول
على الاحرار البالغين لخروج خديجة وعلي ... وقاله بحسب ما اطلع عليه لان ... ذلك كان يخفي ايمانه
وقال ابو عمر بن عبد البر انه اسلم بعد ستة ... وهو ابن سبع عشرة سنة قبل ان تفرض الصلاة
تابعه اي تابع ابن ابي زائدة ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثنا هاشم هو ابن هاشم
ابن عتبة ... حدثنا عمرو بن عون بفتح العين
... قال حدثنا خالد بن عبد الله الواسطي عن اسماعيل بن ابي خالد البجلي عن قيس
هو ابن ابي حازم انه قال سمعت سعدا هو ابن ابي وقاص رضي الله عنه يقول اني لاول العرب رمى بسهم في سبيل
الله عز وجل وذلك في سرية عبيدة بن الحارث بن المطلب ... الذي بعثه فيها رسول الله
صلى الله عليه وسلم في ستين راكبا من المهاجرين فيهم سعد بن ابي وقاص الى رابغ ... في السنة
الاولى من الهجرة ... وكنا نغزو مع النبي صلى الله
عليه وسلم وما لنا طعام الا ورق الشجر حتى ان احدنا ليضع كما يضع البعير والشاة
... ماله خلط ...
لا يختلط بعضه ببعض ... ثم اصبحت بنو اسد تعزرني ...
على الاسلام ... [illegible]
قوله تعالى ... لقد خبت اذا وضل عملي ...
عملي ... وكانوا وشوا به
... الى عمر بن الخطاب ... قالوا لا يحسن يصلي ...
... والترمذي في الزهد ... باب ذكر اصهار النبي
صلى الله عليه وسلم ... [illegible]
... منهم ابو العاص ... [illegible]
... [illegible]
خديجة وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب
انه قال حدثني بالافراد علي بن حسين هو ابن علي بن ابي طالب ان المسور بن مخرمة رضي الله عنه قال ان عليا خطب
بنت ابي جهل جويرية بضم الجيم وقيل العوراء فسمعت بذلك فاطمة رضي الله عنها فاتت رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقالت له يزعم قومك انك لا تغضب لبناتك اذا اوذين وهذا علي ناكح اي يريد ان ينكح
بنت ابي جهل واطلق عليه اسم ناكح مجازا باعتبار قصده له فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم
خطيبا ليشيع الحكم الذي سيقرره ويأخذوا به على سبيل الوجوب او الاولوية قال المسور فسمعته حين
تشهد يقول اما بعد فاني انكحت ابا العاص لقيط بن الربيع اي ابنته عليه الصلاة والسلام زينب
اكبر بناته وكان ذلك قبل النبوة فحدثني وصدقني بتخفيف الدال بعد الصاد اي في حديثه ولعله كان
شرط عليه ان لا يتزوج على زينب فلم يتزوج عليها وكذلك علي فان لم يكن كذلك فيحتمل ان يكون نسي ذلك الشرط
وان فاطمة بضعة بفتح الموحدة فقط وسكون المعجمة ولابي ذر عن الحموي والمستملي مضغة بميم مضمومة
بدل الموحدة وغين معجمة بدل المهملة مني واني اكره ان يسوءها احد على ابوعمرو والله لا تجتمع بنت رسول الله
صلى الله عليه وسلم وبنت عدو الله ابي جهل او غيره عند رجل واحد فترك علي الخطبة بكسر الخاء المعجمة
قال ابن داود فيما ذكره المحب الطبري حرم الله على علي ان ينكح على فاطمة حياتها لقوله تعالى وما آتاكم
الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا وقال ابو علي السنجي في شرح التلخيص يحرم التزوج على بنات النبي
صلى الله عليه وسلم وزاد محمد بن عمرو بن حلحلة بفتح العين وسكون الميم وحلحلة بفتح الحاءين المهملتين
بينهما لام ساكنة واخرى مفتوحة بعد الحاء الثانية مما وصله في اوايل الخمس عن ابن شهاب الزهري عن علي
ولابي ذر عن الكشميهني زيادة ابن الحسين عن مسور سمعت النبي صلى الله عليه وسلم الحديث بطوله وذكر فيه
صهرا له من بني عبد شمس هو ابو العاص بن الربيع فاثنى عليه خيرا في مصاهرته اياه فاحسن الثنا فقال
حدثني فصدقني بتخفيف الدال ووعدني ان يرسل الي زينب اي لما اسر ببدر مع المشركين وفدي وشرط
عليه صلى الله عليه وسلم ان يرسلها له فوفى لي بتخفيفها لنا بذلك واسر ابو العاص مرة اخرى واجارته
زينب واسلم ورجع اليه صلى الله عليه وسلم النبي الى نكاحه وولدت له امامة التي كان يحملها صلى الله عليه وسلم وهو يصلي
باب مناقب زيد بن حارثة مولى النبي صلى الله عليه وسلم وكان من بني كلب سبي في الجاهلية فاشتراه
حكيم بن حزام لعمته خديجة فاستوهبه النبي صلى الله عليه وسلم منها واخبره النبي صلى الله عليه وسلم لما طلب
ابوه وعمه ان يفدياه بين المقام عنده او يذهب معهما فقال يا رسول الله لا اختار عليك احدا ابدا وسقط

باب لابي ذر وحده مناقب رفع وقال البرا بن عازب مما وصله في كتاب الصلح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
لزيد انت اخونا ومولانا وبه قال حدثنا خالد بن مخلد بفتح الميم وسكون المعجمة وفتح اللام ابو الهيثم البجلي
القطواني بفتح القاف والمهملة قال حدثنا سليمان بن بلال قال حدثني بالافراد عبد الله بن دينار العدوي
مولاهم ابو عبد الرحمن المدني مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم
بعثا الى اطراف الروم حيث قتل زيد بن حارثة والد اسامة المذكور وهو البعث الذي امر بتجهيزه عند موته
عليه الصلاة والسلام وانفذه ابو بكر بعده وامر عليهم اسامة بن زيد بتشديد الميم من امر فطعن بعض
الناس في امارته بكسر الهمزة وكان ممن انتدب مع اسامة كبار المهاجرين والانصار منهم ابو بكر وعمر وابو عبيدة
وسعد وسعيد وقتادة بن النعمان وسلمة بن اسلم فتكلم قوم في ذلك وكان اشدهم في ذلك كلاما عياش بن ابي ربيعة
المخزومي فقال يستعمل هذا الغلام على المهاجرين فكثرت المقالة في ذلك فسمع عمر بن الخطاب بعض ذلك فرده على
من تكلم وجا الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره بذلك فغضب صلى الله عليه وسلم غضبا شديدا فخطب فقال
النبي صلى الله عليه وسلم ان بكسر الهمزة في الفرع وبفتحها في اليونينية تطعنوا في امارته فقد كنتم تطعنون
في امارة ابيه زيد من قبل في غزوة مؤتة وعبر بتطعنوا في الموضعين بضمها في الفرع وقال الكرماني يقال
طعن بالرمح واليد يطعن بالضم وطعن في العرض والنسب يطعن بالفتح وقيل هما لغتان فيهما وقال الطيبي
هذا الجزا انما يترتب على الشرط بتاويل السببية والتوبيخ اي طعنكم الان فيه سبب لان اخبركم ان ذلك
من عادة الجاهلية وهجيراهم ومن ذلك طعنكم في ابيه من قبل نحو قوله تعالى ان يسرق فقد سرق اخ له من قبل
وقال التوربشتي انما طعن من طعن في امارتهما لانهما كانا من الموالي وكانت العرب لا ترى تامير الموالي وتستنكف
عن اتباعهم كل الاستنكاف فلما جا الله بالاسلام ورفع قدر من لم يكن له عندهم قدر بالسابقة والهجرة والعلم
والتقى عرف حقهم المحفوظون من اهل الدين فاما المرتهنون بالعادة والممتحنون بحب الرياسة من الاعراب ورؤسا
القبايل فلم يزل يختلج في صدورهم شي من ذلك لا سيما اهل النفاق فانهم يسارعون الى الطعن وشدة النكير عليه
وكان صلى الله عليه وسلم قد بعث زيدا اميرا على عدة سرايا واعظمها جيش مؤتة وسار تحت رايته فيها نجبا الصحابة
وكان خليقا بذلك لسوابقه وفضله وقربه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم امر اسامة في مرضه على جيش
فيهم جماعة من مشيخة الصحابة وفضلايهم وكانه راى في ذلك سوى ما توسم فيه من النجابة ان يمهد الامر
ويوطيه لمن يلي الامر بعده لئلا ينزع احد يدا من طاعة وليعلم كل واحد منهم ان العادات الجاهلية قد عميت مسالكها
وخفيت معالمها وايم الله ان كان زيد لخليقا بالخاء المعجمة المفتوحة والقاف اي والله ان الشان وفي اصل
ابن مالك وايم الله لقد كان خليقا للامارة اي حقيقا بها وان كان لمن احب الناس الي سقطت اللام من
اصل ابن مالك وقال استعمل ان المخففة المتروكة العمل عاريا ما بعدها من اللام الفارقة لعدم الحاجة اليها وذلك
لانه اذا خففت ان صار لفظها كلفظ ان النافية فيخاف التباس الاثبات بالنفي عند ترك العمل فالتزموا اللام
المؤكدة مميزة لها ولا تثبت الا في موضع صالح للاثبات والنفي نحو ان علمتك لفاضلا فاللام هنا لازمة اذ لو
حذفت مع كون العمل متروكا وصلاحية الموضع للنفي لم يتيقن الاثبات فلو لم يصلح الموضع للنفي جاز ثبوت
اللام وحذفها وان هذا اسامة بن زيد لمن احب الناس الي بعده اي بعد ابيه زيد وفي الحديث جواز امارة
المولى وتولية الصغير على الكبير والمفضول على الفاضل والحديث من افراده وبه قال حدثنا يحيى بن قزعة
بفتح القاف والزاي المزني المكي المؤذن قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري عن
الزهري محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها قالت دخل علي قايف قبل نزول الحجاب
او بعده وهي محتجبة والقايف هو الذي يلحق الفروع بالاصول بالشبه والعلامات والمراد به هنا مجزز بالجيم
والزاي المشددة بعدها زاي اخرى المدلجي والنبي صلى الله عليه وسلم شاهد واسامة بن زيد وزيد بن حارثة
مضطجعان تحت كساء وقد امتاز طاهرة فقال القايف مجزز ان هذه الاقدام اقدام اسامة وابيه
بعضها من بعض قال فسر بذلك الذي قاله القايف النبي صلى الله عليه وسلم واعجبه فاخبر به
بالفا في اخبر ولابي الوقت وذر واخبر به عايشة رضي الله عنها قال في الفتح لعله عليه السلام
لم يعلم انها معه ولم يظهر وجه المطابقة بين الحديث والترجمة قيل يستانس له بقوله فسر بذلك النبي صلى
الله عليه وسلم اه وهذا الحديث اخرجه ايضا في النكاح باب ذكر اسامة بن زيد قال البرماوي
كالكرماني انما لم يقل مناقب كما قال فيما سبق لان المذكور في الباب عام من المناقب كالحديث الثاني وسقط لابي
ذر لفظ الاخر احمد وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا الثقفي مولاهم البغلاني وسقط ابن سعيد لابي ذر قال
حدثنا ليث هو ابن سعد الامام عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله
عنها ان قريشا اهمهم شان المخزومية فاطمة بنت الاسود التي سرقت حليا في غزوة الفتح فقالوا من يجترئ
بتجاسر عليه صلى الله عليه وسلم بطريق الادلال الا اسامة بن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم
بكسر الحا اي محبوبه وقد مر في ذكر بني اسرائيل وبه قال حدثنا علي هو ابن عبد الله المديني قال حدثنا
سفيان بن عيينة قال ذهبت اسال الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن حديث المخزومية فاطمة فصاح بي
قال علي قلت لسفيان بن عيينة فلم تحتمله ولابي ذر فلم تحمله اي فلم ترو حديث المخزومية عن احد قال
سفيان وجدته اي حديثها في كتاب كان كتبه ايوب بن موسى بن عمرو بن سعيد بن العاص الاموي

عن الزهرى محمد عن عروة بن الزبير عن عايشة رضى الله عنها ان امراة تسمى فاطمة من بنى مخزوم سرقت حليا فقالوا من يكلم فيها النبى صلى الله عليه وسلم حتى لا تقطع يدها فلم يجترى يجسر احد ان يكلمه فى ذلك فكلمه اسامة بن زيد فقال عليه الصلاة والسلام له ولغيره ان بنى اسرائيل كان اذا سرق فيهم الشريف تركوه فلم يقطعوا يده وان اذا سرق فيهم الضعيف قطعوه ثبت قوله فيهم لابى ذر عن الكشميهنى لو كانت اى السارقة فاطمة بنته صلى الله عليه وسلم سرقت لقطعت يدها وخص المثل بفاطمة لانها كانت اعز اهله وفيه منقبة عظيمة ظاهرة لاسامة باب بالتنوين وسقط لفظ باب لابى ذر بغير ترجمة وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا الحسن بن محمد بفتح الحا ابن الصباح الزعفرانى قال حدثنا ابو عباد يحيى بن عباد بفتح العين وتشديد الموحدة فيهما الضبعى البصرى قال حدثنا الماجشون عبد العزيز بن عبد الله بن ابى سلمة قال اخبرنا عبد الله بن دينار قال نظر ابن عمر يوما وهو فى المسجد الواو للحال الى رجل يسحب ثيابه بالمثناة التحتية وثيابه نصب على المفعولية ولابى ذر عن الحموى والمستملى تسحب بالمثناة الفوقية ثيابه رفع على الفاعلية فى ناحية من المسجد فقال انظر من هذا ليت عندى اى قريبا منى حتى انصحه واعظه وقال فى الفتح وقد روى بالبا الموحدة من العبودية قال وكانه على ما قيل انه اسود اللون فقال له اى لابن عمر انسان لم يقف الحافظ ابن حجر على اسمه اما بتخفيف الميم تعرف هذا يا ابا عبد الرحمن وهى كنية ابن عمر هذا محمد ابن اسامة بن زيد بن حارثة قال ابن دينار فطاطا ابن عمر اى خفض راسه ونقر بيديه فى الارض بالقاف المخففة ويديه بالتثنية فعل ذلك تعظيما له ثم قال لو راه رسول الله صلى الله عليه وسلم لاحبه لحبه لاسامة وابيه زيد وهذا الحديث من افراده وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكى قال حدثنا معتمر قال سمعت ابى سليمان قال حدثنا ابو عثمان عبد الرحمن النهدى عن اسامة بن زيد رضى الله عنهما انه حدث عن النبى صلى الله عليه وسلم انه كان ياخذه والحسن بن على بن ابى طالب فيقول اللهم احبهما بفتح الهمزة وكسر الحا وفتح الموحدة المشددة فانى احبهما بضم الهمزة والموحدة وهذا منقبة عظيمة لاسامة والحسن وهذا الحديث اخرجه المولف ايضا فى فضايل الحسن والادب والنساى فى المناقب وقال نعيم بضم النون وفتح العين ابن حماد بن معاوية شيخ المولف عن ابن المبارك عبد الله قال اخبرنى معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد عن الزهرى محمد بن مسلم انه قال اخبرنى بالافراد مولى بالتنوين لاسامة بن زيد هو حرملة بفتح الحا وسكون الرا وفتح الميم ان الحجاج بفتح الحا وتشديد الجيم الاولى ابن ايمن ابن عبيد ابن ام ايمن حاضنة النبى صلى الله عليه وسلم واسمها بركة ونسب الى امه لانها كانت اشهر من ابيه عبيد بضم العين ابن عمرو بفتحها ابن هلال الخزرجى الانصارى وتسرقها بعضا انه صلى الله عليه وسلم وكان ايمن ابن ام ايمن والد الحجاج اخا اسامة بن زيد لامه ام ايمن لان زيد بن حارثة كان تزوجها بعد عبيد فولدت له اسامة وهو اى ايمن رجل من الانصار فراه بالفا عطف على مقدر تقديره ان الحجاج بن ايمن دخل المسجد فصلى فراه ابن عمر لم يتم ركوعه ولا سجوده سقط لابى ذر ولا سجوده فقال له ابن عمر اعد صلاتك قال ابو عبد الله اى البخارى وسقط هذا لابى ذر وحدثنى بالافراد سليمان بن عبد الرحمن المعروف بابن ابنة شرحبيل ابو ايوب الدمشقى قال حدثنا الوليد بن مسلم القرشى الاموى الدمشقى وثبت ابن مسلم لابى ذر قال حدثنا عبد الرحمن بن نمر بفتح النون وكسر الميم اليحصبى الدمشقى عن الزهرى ابن شهاب قال حدثنى بالافراد حرملة بفتح الحا المهملة وسكون الرا وفتح الميم مولى اسامة بن زيد انه بينما بالميم هو مع عبد الله ابن عمر رضى الله عنه قيل فيه تجريد كان حرملة تجرد قال بينما انا فجرد من نفسه شخصا فقال بينما هو وقيل التفات من الحاضر الى الغايب اذ دخل الحجاج بن ايمن المسجد فصلى فلم يتم ركوعه ولا سجوده ولابى ذر عن الكشميهنى الحجاج بن ايمن ابن ام ايمن قال ابن عمر اعد صلاتك فلما ولى الحجاج قال لى ابن عمر يا حرملة من هذا الذى صلى قلت له هو الحجاج بن ايمن ابن ام ايمن بركة بنت ثعلبة اسلمت قديما فقال ابن عمر لو راى هذا يعنى الحجاج رسول الله صلى الله عليه وسلم لاحبه لمحبة ايمن وامه فذكر حبه وما ولدته ام ايمن من ذكر وانثى وقوله وما بواو العطف فى الفرع وعزاها فى الفتح لرواية ابى ذر والضمير على هذا اى قوله فذكر حبه لاسامة اى مثله وضبب فى اليونينية على واو وما ولغير ابى ذر فذكر حبه ما ولدته بحذف الواو والضمير على هذا للنبى صلى الله عليه وسلم وما ولدته هو المفعول قال اى البخارى وحدثنى ولابى ذر وزادنى بغير واو وهى قوله وحدثنى ولغيره وزادنى بعض اصحابى هو يعقوب بن سفيان او الذهلى فان كلا منهما كما قاله فى الفتح اخرجه عن سليمان بن عبد الرحمن المذكور وكانت اى ام ايمن حاضنة النبى صلى الله عليه وسلم قال ابن حجر وكان هذا القدر لم يسمعه البخارى من سليمان فحمله عن بعض اصحابه فبين ما سمعه مما لم يسمعه باب

مناقب عبد الله بن عمر بن الخطاب رضى الله عنهما كان يكنى ابا عبد الرحمن اسلم مع اسلام ابيه بمكة صغيرا وهاجر مع ابيه وامه زينب وقيل رايطة بنت مظعون اخت عثمان وقدامة ابنى مظعون وهو ابن عشر وشهد المشاهد كلها بعد بدر واحد واستصغر يوم احد وشهد الخندق وهو ابن عشر سنين وكان عالما مجتهدا لازما للسنة فرورا من البدعة ناصحا للامة وروى ابن وهب عن مالك قال بلغ عبد الله بن عمر ستا وثمانين سنة وافتى فى الاسلام ستين سنة ونشر نافع عنه علما جما وقال سفيان الثورى كان من عادة ابن عمر انه اذا اعجبه شى من ماله تصدق به وكان رقيقه عرفوا ذلك فربما شمر احدهم ولزم المسجد والاقبال على

الطاعة

الطاعة فاذا راه ابن عمر على تلك الحال اعتقه فقيل له انهم يخدعونك فقال من خدعنا بالله انخدعنا له وقال نافع ما مات ابن عمر حتى اعتق الف انسان او زاد عليه وكان مولده فى السنة الثانية او الثالثة من المبعث وتوفى فى اوايل سنة ثلاث وسبعين وكان سبب موته ان الحجاج دس له رجلا قد سم زج رمحه فزحمه فى الطريق وطعنه فى ظهر قدمه وسقط لابى ذر لفظ باب فمناقب رفع وبه قال حدثنا محمد كذا لابى ذر وقال انه محمد بن اسماعيل البخارى المولف وسقط ذلك لغيره قال حدثنا اسحاق بن نصر نسبه لجده واسم ابيه ابراهيم السعدى المروزى كان ينزل مدينة بخارى بباب بنى سعد قال حدثنا عبد الرزاق بن همام الصنعانى عن معمر هو ابن راشد عن الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب عن سالم هو ابن عبد الله بن عمر عن ابن عمر رضى الله عنهما انه قال كان الرجل من الصحابة فى حياة النبى صلى الله عليه وسلم اذا راى رويا قال الكرمانى بدون تنوين تختص بالمنام كالروية باليقظة فرق بينهما بحرفى التانيث اى الالف المقصورة والتا انتهى ومنه قول المتنبى فى قوله ورويك احلى فى العيون من الغمض واجيب بان الرويا والروية واحد كقربى وقربة ويشهد له قول ابن عباس فى قوله تعالى وما جعلنا الرويا التى اريناك الا فتنة للناس انها رويا عين اريها صلى الله عليه وسلم ليلة اسرى به وقوله فى الحديث وليس رويا منام فهذا مما يدل على اطلاق لفظ الرويا على ما يرى بالعين يقظة وقال النووى الرويا مقصورة ومهموزة ويجوز ترك همزها تخفيفا وفى الفرع اذا راى رويا بالتنوين قصها على النبى صلى الله عليه وسلم فتمنيت ان ارى رويا اقصها على النبى صلى الله عليه وسلم وكنت غلاما ولابى ذر شابا اعزب ولابى ذر عن الكشميهنى عزبا بغير همز وفتح العين وهو الذى لا زوجة له وكنت انام فى المسجد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فرايت فى المنام كان ملكين قال ابن حجر لم اقف على تسميتهما اخذانى فذهبا بى بالموحدة الى النار فاذا هى مطوية كطى البير اى كطى البير واذا لها قرنان كقرنى البير وهما ما يبنى فى جانبيها من حجارة توضع عليها الخشبة التى تعلق فيها البكرة واذا فيها ناس قد عرفتهم قال ابن حجر لم اقف فى شى من الطرق على تسمية واحد منهم فجعلت اقول اعوذ بالله من النار اعوذ بالله من النار مرتين فلقيهما اى الملكين ملك اخر فقال لى لن تراع بضم الفوقية وبعد الالف عين مهملة منصوبة بلن كذا فى فرع اليونينية وعند القابسى مما ذكره فى الفتح وغيره لن ترع بالجزم ووجهه ابن مالك بانه سكن العين للوقف ثم شبهه بسكون الجزم فحذف الالف قبله ثم اجرى الوصل مجرى الوقف ويجوز ان يكون جزمه بلن وهى لغة قليلة قال القزاز ولا احفظ لها شاهدا اى لا روع عليك بعد ذلك فقال لم ترع فقصصتها اى الرويا على حفصة ام المومنين اختى فقصتها حفصة على النبى صلى الله عليه وسلم ولم يقصها بنفسه عليه صلى الله عليه وسلم تادبا ومهابة فقال عليه السلام لها نعم الرجل اخوك عبد الله لو كان يصلى بالليل ولابى ذر من الليل قال سالم بالسند السابق وكان عبد الله اى بعد ذلك لا ينام من الليل الا قليلا وهذا الحديث قد سبق فى باب فضل من تعار من الليل من طريق نافع مطولا وياتى ان شا الله تعالى فى التعبير بعون الله وقوته وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان ابو سعيد الجعفى نزيل مصر قال حدثنا ابن وهب عبد الله المصرى بالميم عن يونس بن يزيد الايلى عن الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب عن سالم عن ابن عمر عن اخته حفصة ام المومنين رضى الله عنها ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لها لما قصت رويا اخيها عبد الله السابقة ان عبد الله اخاك رجل صالح وكان لعبد الله بن عمر من الولد عبد الله وامه صفية بنت ابى عبيد وسالم وامه ام ولد وعبيد الله وعبد الرحمن وعاصم وحمزة وواقد وزيد وبلال باب

مناقب عمار بفتح العين وتشديد الميم ابن ياسر ابى اليقظان العنسى بالنون الساكنة والسين المهملة اسلم هو وابوه قديما وامه سمية وعذبوا فى الله وقتل ابو جهل امه وهاجر عمار الهجرتين وصلى الى القبلتين وقتل بصفين سنة سبع وثلاثين ومناقب حذيفة بن اليمان بن جابر العبسى بالموحدة حليف بنى عبد الاشهل من الانصار اسلم هو وابوه قبل وجمع المولف بين عمار وحذيفة فى الترجمة لوقوع الثنا عليهما معا من ابى الدردا فى حديث واحد وسقط الباب لابى ذر وبه قال حدثنا مالك بن اسماعيل بن زياد ابو غسان النهدى الكوفى قال حدثنا اسرايل بن يونس بن ابى اسحاق السبيعى عن المغيرة بن مقسم الضبى الكوفى عن ابراهيم النخعى عن علقمة ابن قيس النخعى انه قال قدمت الشام زاد فى تفسير سورة الليل فى نفر من اصحاب عبد الله فصليت ركعتين فى المسجد وقلت اللهم يسر لى جليسا صالحا فاتيت قوما لم اقف على اسمايهم فجلست اليهم فاذا شيخ قد جا حتى جلس اى غاية مجيبه جلوسه الى جنبى وجلس بصيغة الماضى وعند الحافظ ابن حجر حتى يجلس بصيغة المضارع مبالغة وزاد الاسماعيلى فى روايته فقلت الحمد لله انى لارجو ان يكون الله استجاب لى دعوتى قلت للقوم من هذا الشيخ قالوا هو ابو الدردا عويمر بن عامر الانصارى الخزرجى قال علقمة فقلت له انى دعوت الله ان ييسر لى جليسا صالحا فيسرك لى قال اى ابو الدردا لابى ذر فقال من انت فقلت له انا من اهل الكوفة قال اوليس عندكم فى الكوفة او المدينة ابن ام عبد يعنى عبد الله بن مسعود صاحب النعلين وكان يلى نعلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحملهما ويتعاهدهما والوساد بالدال وبغيرها المخدة والمطهرة باثبات الها وكسر الميم ولابى ذر عن الحموى والمطهر بغير ها ومراده الثنا عليه بخدمة النبى صلى الله عليه وسلم وانه لشدة ملازمته له صلى الله عليه وسلم لما ذكر يكون عنده من العلم ما يستغنى به الطالب عن غيره وكانه فهم ان قدومه الشام لاجل العلم ويستفاد منه ان الطالب لا يرحل عن بلده للعلم الا اذا اخذ

ما عند علمائها وفيكم ولأبي ذر عن الحموي والمستملي أفيكم بهمزة الاستفهام الذي أجاره الله من الشيطان أن
بغويه على ولأبي ذر يعني على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم وسقطت التصلية لأبي ذر زاد في رواية شعبة الآتية
إن شاء الله تعالى في الحديث التالي لهذا يعني عمارا أو ليس فيكم صاحب سر النبي صلى الله عليه وسلم حذيفة
الذي أعلمه به لا يعلمه بحذف ضمير المفعول ولأبي ذر الذي لا يعلمه أحد غيره من معرفة المنافقين بأسمائهم وأنسابهم
وكان عمر رضي الله عنه إذا مات أحد تبع حذيفة فإن صلى عليه حذيفة صلى عليه وعين نصب على الاستثناء ورفع
بدل من أحد ثم قال أبو الدرداء لعلقمة كيف يقرأ عبد الله بن مسعود والليل إذا يغشى قال علقمة فقرأت
عليه والليل إذا يغشى والنهار إذا تجلى والذكر والأنثى بحذف وما خلق وبالجر وسقط لأبي ذر والنهار إذا
تجلى قال أبو الدرداء والله لقد أقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم من فيه إلى في بتشديد التحتية وقد قيل
إنها نزلت كذلك ثم أنزل وما خلق الذكر والأنثى فلم يسمعه ابن مسعود ولا أبو الدرداء وسمعه سائر الناس وأثبت
في المصحف والحديث ذكر في سورة الليل من التفسير وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن مغيرة بن مقسم الضبي عن إبراهيم النخعي أنه قال ذهب علقمة بن قيس إلى الشام فلما دخل المسجد
قال اللهم يسر لي جليسا صالحا فجلس إلى أبي الدرداء فقال أبو الدرداء له ممن أنت قال علقمة من أهل الكوفة
قال أليس فيكم أو منكم بالشك من الراوي صاحب السر الذي لا يعلمه غيره يعني حذيفة بن اليمان وسقط الضمير
من قوله لا يعلمه لأبي ذر عن الحموي والمستملي قال علقمة قلت له بلى قال أبو الدرداء أليس فيكم أو منكم بالشك الذي
أجاره الله على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم سقطت التصلية لأبي ذر يعني من الشيطان يعني عمارا قال
علقمة قلت بلى قال أليس فيكم أو منكم صاحب السواك وللأصيلي وابن عساكر وأبي الوقت وذر عن الحموي
والمستملي والوساد أو السرار بكسر السين بعدها راء بينهما ألف من السر ولابن عساكر وأبي الوقت وذر
عن الحموي والمستملي والسواد بكسر السين وبالواو المفتوحة وبعد الألف دال مهملة وهو السرار تقول
ساودته سوادا أي ساررته سرارا وأصله إدناء سوادك من سواده وهو الشخص وقد كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يحجبه إذا جاء ولا يخفى عنه سره قال علقمة بلى قال أبو الدرداء كيف كان عبد الله
ابن مسعود يقرأ والليل إذا يغشى والنهار إذا تجلى قال علقمة قلت والذكر والأنثى قال أبو الدرداء
ما زال بي هؤلاء أي أهل الشام حتى كادوا يستنزلوني ولأبي ذر يستنزلونني بنونين عن شيء سمعته من رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهي قوله والذكر والأنثى بغير وما خلق والقراءة المتواترة بإثباتها لكنها لم تبلغهما
فاقتصرا على ما سمعاه **باب مناقب أبي عبيدة** بضم العين وفتح الموحدة عامر بن عبد الله
ابن الجراح بفتح الجيم وتشديد الراء وبعد الألف حاء مهملة ابن هلال بن أهيب بن ضبة بن الحارث بن فهر
ابن مالك يجتمع مع النبي صلى الله عليه وسلم في فهر وأمه من بني الحارث بن فهر أسلمت وقتل أبوه كافرا
يوم بدر ويقال إنه هو قتله وتوفي أبو عبيدة وهو أمير على الشام من قبل عمر بالطاعون سنة ثمان عشرة
وكان طويلا نحيفا أثرم الثنيتين خفيف اللحية والأثرم الساقط الثنية وسبب ثرمه أنه كان انتزع
سهمين من جبهة رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد بثنيتيه فسقطتا رضي الله عنه وسقط باب لأبي ذر
وبه قال حدثنا عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم ابن بحر أبو حفص البصري الفلاس الصيرفي قال حدثنا
عبد الأعلى بن عبد الأعلى البصري السامي بالسين المهملة من بني سامة بن لؤي قال حدثنا خالد الحذاء عن أبي قلابة
بكسر القاف والتخفيف عبد الله الجرمي بالجيم أنه قال حدثني بالإفراد أنس بن مالك رضي الله عنه وسقط لأبي ذر
ابن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لكل أمة أمين أي ثقة رضي ولأبي ذر إن لكل أمة أمينا وإن
أميننا أيتها الأمة قال القاضي عياض هو بالرفع على النداء والأفصح أن يكون منصوبا على الاختصاص
أي أميننا مخصوصين من بين الأمم أبو عبيدة بن الجراح فالمراد الاختصاص وإن كانت صورته صورة النداء
ومعلوم أن الصفة وإن كانت مشتركة بين أبي عبيدة وغيره من الصحابة إذ كل أمين بلا ريب لكن السياق يشعر
بأن له مزيدا في ذلك فإذا اختص صلى الله عليه وسلم أحدا من أجلاء الصحابة بفضيلة ووصفه بها أشعر بقدر زائد
في ذلك على غيره كوصفه عثمان بالحيا وهذا الحديث أخرجه مسلم في الفضائل والنسائي في المناقب وبه قال
حدثنا مسلم بن إبراهيم الفراهيدي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن أبي إسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي عن
صلة بكسر الصاد وتخفيف اللام ابن زفر بضم الزاي وفتح الفاء العبسي بالموحدة الساكنة الكوفي التابعي
الكبير عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه أنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لأهل نجران بفتح النون
وسكون الجيم بلد باليمن وهم العاقب والسيد ومن معهما لما وفدوا عليه عليه الصلاة والسلام سنة تسع لأبعثن
يعني عليكم أمينا حق أمين فيه تأكيد والإضافة فيه نحو قولك إن زيدا العالم حق عالم وجد عالم أي عالم حقا وجدا
يعني عالما يبالغ في العلم جدا ولا يترك من الجد المستطاع منه شيئا وسقط لأبي ذر قوله يعني عليكم أمينا ولمسلم
لأبعثن إليكم رجلا أمينا حق أمين فاستشرف أصحابه ولمسلم والإسماعيلي فاستشرف لها أصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم والضمير في لها للإمارة أي تطلعوا لها ورغبوا فيها حرصا على نيل الصفة المذكورة
وهي الأمانة لا على الولاية من حيث هي فبعث عليه الصلاة والسلام أبا عبيدة بن الجراح رضي الله
عنه أي معهم وهذا الحديث أخرجه أيضا في المغازي ومسلم في الفضائل والترمذي والنسائي في المناقب
وابن ماجه في السنة وسقط التبويب هنا لأبي ذر ولم يذكر المؤلف ترجمة لمناقب عبد الرحمن ولا لسعيد

ابن زيد

ابن زيد اللذين هما أحد العشرة نعم ذكر إسلام سعيد بن زيد في ترجمته أوائل السيرة النبوية ولعله كما قال في
الفتح من تصرف الناقلين لكون المؤلف لم يبيضه ومن ثم لم تقع المراعاة في الترتيب لا بالأفضلية ولا
بالأسنية ولا بالسابقية **باب ذكر مصعب بن عمير** بضم الميم وسكون الصاد وفتح العين
في الأول وضم العين وفتح الميم مصغرا في الثاني ابن هاشم بن عبد الدار بن عبد مناف القرشي كان من جلة
الصحابة وفضلائهم أسلم بعد دخوله عليه الصلاة والسلام دار الأرقم وبعثه صلى الله عليه وسلم إلى المدينة قبل الهجرة
بعد العقبة الثانية يقرئهم القرآن وقيل إنه أول من جمع الجمعة بالمدينة قبل الهجرة قتله ابن قمئة في
وقعة أحد ولم يذكر المؤلف هنا حديثا في مناقبه وكأنه بيض له نعم سبق في الجنائز أنه لما استشهد
لم يوجد له ما يكفن به وسقط هذا التبويب مع ترجمته لأبي ذر **باب مناقب الحسن** أبي محمد **والحسين**
أبي عبد الله ابني علي ابني فاطمة الزهراء رضي الله عنهما وعن أبيهما وكان مولد الحسن في رمضان سنة ثلاث
من الهجرة وتوفي بالمدينة مسموما سنة خمسين وولد الحسين في شعبان سنة أربع وقتل يوم عاشوراء
سنة إحدى وستين بكربلاء وسقط باب لأبي ذر وقال ولأبي ذر وقال نافع بن جبير أي ابن مطعم مما وصله
في البيوع مطولا عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال عانق النبي صلى الله عليه وسلم الحسن وبه قال
حدثنا صدقة بن الفضل المروزي قال حدثنا ولأبي ذر أخبرنا ابن عيينة سفيان قال حدثنا ولأبي ذر أخبرنا
أبو موسى إسرائيل بن موسى قال أبو ذر من أهل البصرة نزل الهند عن الحسن البصري لم يروه عن الحسن غير أبي موسى
أنه سمع أبا بكرة نفيع بن الحارث الثقفي رضي الله عنه أنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر والحسن
بفتح الحاء إلى جنبه حال كونه صلى الله عليه وسلم ينظر إلى الناس مرة وإليه أي إلى الحسن مرة ويقول
لهم ابني هذا سيد كفاه هذا فضلا وشرفا ولعل الله أن يصلح به بين فئتين أي فرقتين من المسلمين
ثم فتح ذلك كما قال عليه الصلاة والسلام لما وقع بينه وبين معاوية بسبب الخلافة وكان المسلمون يومئذ
فرقتين فرقة مع الحسن وفرقة مع معاوية وكان الحسن يومئذ أحق الناس بالخلافة فدعاه ورعه وشفقته
على المسلمين إلى ترك الملك والدنيا رغبة فيما عند الله ولم يكن ذلك لذلة ولا لقلة فقد بايعه على الموت أربعون
ألفا وهذا الحديث قد مر في الصلح وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا المعتمر ولأبي ذر
معتمر قال سمعت أبي سليمان قال حدثنا أبو عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي عن أسامة بن زيد بن الحارثة
رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يأخذه أي يأخذ أسامة والحسن بن علي وفيه التفات
أو تجريد وعند المؤلف في الأدب أن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليأخذني فيقعدني على فخذه ويقعد على
الفخذ الأخرى الحسن بن علي ثم يضمهما ويقول اللهم إني أحبهما فأحبهما أو كما قال بالشك وفي الأدب
اللهم إني أرحمهما فارحمهما وبه قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر بالجمع محمد بن الحسين بن إبراهيم بضم الحاء
وفتح السين أبو جعفر العامري البغدادي أخو أبي الحسن علي بن الحسين بن إشكاب قال حدثني بالإفراد
حسين بن محمد بضم الحاء مصغرا التميمي المروزي قال حدثنا جرير هو ابن حازم عن محمد هو ابن سيرين
عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه قال أتي بضم الهمزة مبنيا للمفعول عبيد الله بضم العين وفتح الموحدة
ابن زياد الذي ادعاه معاوية أخا لأبيه أبي سفيان فألحقه بنسبه وكان يقال له زياد ابن أبيه برأس الحسين
ابن علي بضم الهاء وكان ابن زياد إذ ذاك أميرا على الكوفة عن يزيد بن معاوية وكان الحسين رضي الله عنه لما مات
معاوية وبويع يزيد ابنه أبى أن يبايعه وكتب إلى الحسين رجال من شيعة أبيه من الكوفة أن ائتنا نبايعك
فأتت أخوه من يزيد فخرج الحسين من مكة إلى العراق فأخرج إليه عبيد الله بن زياد من الكوفة جيشه فالتقيا بكربلا
على الفرات وقتل الحسين من عسكر ابن زياد قتلى كثيرة حتى قتل فتيل قتله شمر بن ذي الجوشن الضبابي وقيل
سنان بن أبي سنان واحتز رأسه وأتى بها ابن زياد وإن علي في اليونينية مكتوب على هامشها بالحمرة من غير
رقم ولا تصحيح فجعل بضم الجيم مبنيا للمفعول الرأس الشريف في طست بفتح الطاء وسكون السين فجعل
ابن زياد ينكت بالمثناة الفوقية آخره يضرب بقضيب له في أنفه وعينه فقال له زيد بن أرقم ارفع
قضيبك فقد رأيت فم رسول الله صلى الله عليه وسلم في موضعه وعند الطبراني أنه كان يقرع ثنايا الحسين
بقضيبه فقال له زيد بن أرقم ارفع قضيبك عن هاتين الثنيتين فوالله الذي لا إله إلا هو لقد رأيت شفتي
رسول الله صلى الله عليه وسلم على هاتين الشفتين يقبلهما ثم بكى فقال ابن زياد أبكى الله عينك فوالله لولا أنك
شيخ قد خرفت وذهب عقلك لضربت عنقك فقام وخرج وقال يا معاشر العرب أنتم العبيد بعد اليوم قتلتم
ابن فاطمة وأمرتم ابن مرجانة وهي أم ابن زياد فهو يقتل خياركم ويستعبد شراركم فبعدا لمن رضي بالذل والعار
وقال ابن زياد في حسنه أي في حسن الحسين شيئا وفي رواية الترمذي أنه قال ما رأيت مثل هذا حسنا
فقال أنس كان الحسين أشبههم أي أشبه أهل البيت برسول الله صلى الله عليه وسلم وكان شعر رأسه
ولحيته رضي الله عنه مخضوبا بالوسمة بفتح الواو وسكون المهملة كذا في فرع اليونينية وقد تكسر بعدها
وبالسين المهملة في فرعها وقف ابن الغاص وهو الذي في اليونينية وبه قيل الشارحون وغيرهم وفي
الناصرية بالمهملة أيضا لكنه كتب فوقها معا وهي نبت يختضب به يميل إلى السواد ولما قتل الحسين بكى الناس
فأكثروا وقتل الله ابن زياد سنة اثنتين وستين قتله إبراهيم بن الأشتر وكان المختار بن أبي عبيد الثقفي
أرسله لقتاله وجيء برأسه ورؤوس أصحابه بين يدي المختار فجاءت حية رقيقة تخللت الرؤوس حتى دخلت

في غزو ابن زياد وحرجت من تحتهن ودخلت من محجن وحرجت من جحره ثم ارسل الجنا ... وجبينه الرؤس المجرد ابن
الحنفية او لعبد الله بن الزبير وبه قال حدثنا حجاج بن المنهال ولابي ذر ابن منهال السلمي البرساني قال
حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد عدي بفتح العين وكسر الدال المهملتين وتشديد التحتية ابن ثابت
الانصاري قال سمعت البراء بن عازب رضي الله عنه قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم والحسن بن علي
بفتح الحا على عاتقه بين منكبه وعنقه والواو في والحسن للحال وثبت ابن علي لابي ذر يقول حال
كونه يقول اللهم اني احبه فاحبه بفتح الحا في الاخير وضمها في الاول والثانية بالرفع والنصب معا
في اليونينية وفرعها وهذا الحديث اخرجه مسلم في الفضايل والترمذي في المناقب وكذا النسائي وبه قال
حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمان بن جبلة العتكي مولاهم المروزي البصري الاصل قال اخبرنا عبد الله بن المبارك
المروزي قال اخبرني بالافراد ولابي ذر اخبرنا عمر بن سعيد بن ابي حسين بضم العين ... الاول وكسرها في الثاني
وضم الحا في الثالث القرشي النوفلي عن ابن ابي مليكة عبد الله عن عقبة بن الحارث القرشي المكي انه قال رايت ابا بكر
الصديق رضي الله عنه وحمل الحسن بفتح الحا والميم وهو يقول ادبه بابي وهو شبيه بالنبي صلى الله عليه وسلم
ويجوز ان يكون تقديره هو مفدى بابي شبيه ليس شبيه ... ليس شبيه بعلي رفع بعلي ... بنصب
وشبيه بالرفع قال ابن مالك في شرح التسهيل كذا ثبت في صحيح البخاري وحقه ان يقال ليس بحرف عطف
كما تقول الكوفيون فيكون مثل لا ويجوز ان يكون شبيه اسم ليس وخبرها ضمير متصل حذف استغنا بنيته عن لفظه
والتقدير ليس شبيه ... ونحو قوله عليه الصلاة والسلام في خطبته يوم النحر اليس البيرة والجنة ... حرت
الضمير المتصل خبرا كان واخواتها وفي رواية الى الوقت شبيها بالنصب خبر ليس واسمها الضمير ... وهذا الامام
احمد من وجه اخر عن ابن ابي مليكة ان فاطمة رضي الله عنها كانت ترقص الحسن وتقول بابي شبيه بالنبي ليس شبيه
بعلي قال في فتح الباري وفيه ارسال فان كان محفوظا فلعلهما تواردا في ذلك او تلقى ذلك احدهما
عن الاخر فان قلت هذا معارض بقول علي ... في وصفه للنبي صلى الله عليه وسلم لم ار قبله ولا بعده مثله اجيب
بحمل النفي على العموم والاثبات على المعظم ... والا فانه ...
وسلم منزه عن شريك في محاسنه كما قال الابوصيري ... في قصيدته الميمية

منزه عن شريك في محاسنه ... فجوهر الحسن فيه غير منقسم

وهذا الحديث من افراده وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى بن معين بفتح الميم وكسر العين
المهملة ابن عون الغطفاني مولاهم ابو زكريا البغدادي امام الجرح والتعديل المتوفى سنة ثلاث وثلاثين
ومايتين بالمدينة النبوية وله بضع وسبعون سنة وصدقة بن الفضل المروزي قالا اخبرنا محمد بن جعفر
المشهور بغندر عن شعبة بن الحجاج عن واقد بن محمد بالقاف المكسورة والدال المهملة عن ابيه محمد بن زيد
ابن عبد الله بن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال ابو بكر الصديق رضي الله عنه ارقبوا بضم القاف وفي
اليونينية بالوصل وسكون الرا وبعد القاف المضمومة موحدة اي احفظوا محمدا صلى الله عليه وسلم في
اهل بيته وسقطت التصلية لابي ذر واختلف في اهل البيت فقيل نساوه لانهن في بيته قاله سعيد
ابن جبير عن ابن عباس وهو قول عكرمة ومقاتل وقيل علي وفاطمة والحسن والحسين قاله ابو سعيد الخدري
وجماعة من التابعين منهم مجاهد وقتادة وقيل هم من حرم عليه الصدقة بعده آل علي والعقيل والجعفر
والعباس قاله زيد بن ارقم وقال ابن الخطيب والاولى ان يقال هم اولاده وازواجه والحسن والحسين
وعلي منهم لانه كان من اهل بيته لمعاشرته فاطمة بنته وملازمته له وهذا الحديث قد مر في مناقب قرابة
رسول الله صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثني بالجمع ولغير ابي ذر حدثني ابراهيم بن موسى بن يزيد التيمي
الفرا ابو اسحاق الرازي قال اخبرنا هشام بن يوسف ابو عبد الرحمن الصنعاني عن معمر اي ابن راشد عن الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب عن انس رضي الله عنه وقال عبد الرزاق اخبرنا معمر عن الزهري اخبرني بالافراد
انس قال لم يكن احد اشبه بالنبي صلى الله عليه وسلم من الحسن بن علي بفتح الحا وهذا الحديث خرجه
الترمذي في المناقب وسقط قوله وقال عبد الرزاق الى قوله اخبرني انس من الفرع وبه قال حدثنا بالجمع
ولغير ابي ذر حدثني محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة بندار العبدي قال حدثنا غندر محمد بن جعفر
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن محمد ابن ابي يعقوب الضبي البصري ونسبه لجده واسم ابيه عبد الله انه قال
سمعت ابن ابي نعم بضم النون وسكون العين المهملة الزاهد البجلي واسمه عبد الرحمن يقول سمعت عبد الله
ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما وساله اي رجل من اهل العراق كما عند الترمذي عن المحرم بالحج او العمرة
قال شعبة بن الحجاج احسبه يقتل الذباب ما يلزمه اذا قتلها وهو محرم فقال اي ابن عمر متعجبا من
كونهم يسالون عن الشي الحقير ويفرطون في الشي الخطير اهل العراق يسالون عن الذباب بالمعجمة
وبالموحدتين بينهما الف ما يلزم المحرم اذا قتله وقد قتلوا ابن ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم الحسين
بضم الحا وقال النبي صلى الله عليه وسلم هما اي الحسنان ريحانتاي بتا فوقية بعد النون بلفظ
التثنية ولابي ذر ريحاني من الدنيا بغير تا بلفظ الافراد ووجه التشبيه ان الولد يشم ويقبل وعند
الترمذي من حديث انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعو الحسن والحسين فيشمهما ويضمهما اليه وعند
الطبراني في معاريحانتاي من الدنيا اسمهما وقوله من الدنيا كقوله حبب الي من دنياكم الطيب والنسا

اي نفيسي ويحتمل ان يكون ابن عمر اجاب السايل عن خصوص ما سال عنه لانه لا يحل له كتمان العلم الا ان
حمل على ان السايل كان متعنتا وهذا الحديث اخرجه ايضا في الادب والترمذي في المناقب باب
مناقب بلال بن رباح بفتح الراء والموحدة وبعد الالف مهملة وامه حمامة وكان صادق الاسلام طاهر
القلب شحيحا على دينه وعذب في الله عذابا شديدا فصبر وهان على قومه فاعطوه الولدان يجعلوا يطوفون
به في شعاب مكة وهو يقول احد احد وكان امية بن خلف ممن يوالي على بلال العذاب فكان قتله على
يد بلال فقال ابو بكر رضي الله عنه ابياتا منها

هنيئا زادك الرحمن خيرا ... فقد ادركت ثارك يا بلال

وكان يشد بيد الامة يخيف عطوا لا خفيف العارضين من مولد مكة مولى لبعض بني جمح واصله من الحبشة
توفي بدمشق سنة عشرين وهو ابن ثلاث وستين سنة وكان مولى ابي بكر الصديق رضي الله عنهما
وعند ابن ابي شيبة باسناد صحيح عن قيس بن ابي حازم ان ابا بكر اشتراه بخمس اواق وهو مدفون بالحجارة
وسقط باب لابي ذر وقال النبي صلى الله عليه وسلم سمعت دف نعليك بفتح الدال وتشديد الفا
اي خفقهما بين يدي بتشديد التحتية في الجنة وهذا وصله في صلاة الليل وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل
ابن دكين قال حدثنا عبد العزيز بن ابي سلمة هو عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة الماجشون واسم ابي سلمة
دينار عن محمد بن المنكدر انه قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما
قال كان عمر بن الخطاب يقول ابو بكر الصديق سيدنا لانه افضلهم واعتق سيدنا مجازا يعني بلالا
قاله تواضعا او انه من سادات هذه الامة وليس هو افضل من عمر بلا ريب وبه قال حدثنا ابن نمير
بضم النون وفتح الميم مصغرا هو محمد بن عبد الله بن نمير عن محمد بن عبيد بضم العين الطنافسي الكوفي
انه قال حدثنا اسماعيل بن ابي خالد عن قيس هو ابن ابي حازم ان بلالا قال لابي بكر لما توفي النبي صلى الله
عليه وسلم واراد بلال ان يخرج من المدينة فمنعه ابو بكر ارادة ان يؤذن في المسجد فقال لا اريد المدينة
بغير رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كنت انما اشتريتني لنفسك فامسكني وان كنت انما اشتريتني لله
فدعني وعمل الله عز وجل ولابي ذر عن الكشميهني وعمل لله وفي طبقات ابن سعد في هذه القصة اني
رايت افضل عمل المومن الجهاد فاردت ان ارابط في سبيل الله وان ابا بكر قال له انشدك الله وحقي فاقام
معه حتى توفي فاذن له عمر فتوجه الى الشام مجاهدا فمات بها في طاعون عمواس واذن مرة واحدة بالشام
فبكى وابكى باب ذكر ابن عباس عبد الله رضي الله عنهما وسقط لابي ذر لفظ باب وولد ابن عباس
قبل الهجرة بثلاث سنين بالشعب قبل خروج بني هاشم منه وحنكه صلى الله عليه وسلم بريقه وسماه
ترجمان القران وكان طويلا ابيض جسيما وسيما صبيح الوجه وكان من علماء الصحابة قال مسروق كنت اذا
رايت ابن عباس قلت اجمل الناس فاذا تكلم قلت افصح الناس واذا احدث قلت اعلم الناس وقال عطا
كان ناس ياتون ابن عباس في الشعر والانساب وناس ياتون لايام العرب ووقايعها وناس ياتون
للعلم والفقه فما منهم صنف الا يقبل عليهم بما شاوا وقال فيه عمر بن الخطاب عبد الله فتى الكهول له
لسان سوول وقلب عقول وقال طاوس ادركت نحو خمسماية من الصحابة اذا ذكروا ابن عباس فخالفوه
لم يزل يقررهم حتى ينتهوا الى قوله وتوفي رضي الله عنه بالطايف بعد ان عمي سنة ثمان وستين وهو ابن
سبعين سنة وصلى عليه محمد بن الحنفية وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا عبد الوارث
ابن سعيد العنبري مولاهم التنوري عن خالد الحذا عن عكرمة عن ابن عباس انه قال ضمني النبي صلى الله
عليه وسلم الى صدره وقال اللهم علمه الحكمة وسقط لابي ذر واو وقال وبه قال حدثنا ابو معمر
بميمين مفتوحتين بينهما عين ساكنة عبد الله بن عمرو المنقري مولاهم المقعد التميمي قال حدثنا عبد الوارث
ابن سعيد التنوري اي الحديث بسنده الخ وقال فيه اللهم علمه الكتاب بدل قوله الحكمة وثبت لفظ
اللهم لابي ذر وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا وهيب بضم الواو مصغرا ابن خالد
ابن عجلان البصري عن خالد الحذا بسنده السابق مثله بالنصب بفعل مقدر ومثل رواية ابي معمر والحكمة
هي الاصابة في غير النبوة وهذا التفسير ثابت لابي ذر عن المستملي وقال ابن وهب قلت لمالك ما الحكمة
قال معرفة الدين والتفقه فيه والاتباع له وقال الشافعي الحكمة سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم
واستدل لذلك بانه تعالى ذكر تلاوة الكتاب وتعليمه ثم عطف عليه الحكمة فوجب ان يكون المراد من الحكمة
شيا خارجا عن الكتاب وليس ذلك الا السنة وقيل هي الفصل بين الحق والباطل والحكيم هو الذي يحكم
الاشيا ويتقنها وعند البغوي في معجمه انه صلى الله عليه وسلم دعا لابن عباس اللهم فقهه في الدين وعلمه
التاويل وعند الضحاك علمه تاويل القران وعن ابن عمر فيما رواه ابو زرعة الدمشقي في تاريخه ابن عباس
اعلم الناس بما انزل الله على محمد وقد بسط ابن عادل الكلام على تفسير الحكمة فليراجع وعند يعقوب بن سفيان
في تاريخه باسناد صحيح عن ابي وايل قال قرا ابن عباس سورة النور ثم جعل يفسرها فقال رجل لو سمعت
هذا الديلم لاسلمت وتقدم في كتاب العلم حديث الباب من رواية ابي معمر باب مناقب خالد
ابن الوليد بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم بن يقظة بفتح التحتية والقاف والظا المشالة ابن
ابن كعب يجتمع مع النبي صلى الله عليه وسلم ومع ابي بكر في مرة بن كعب ويكنى ابا سليمان اسلم في هدنة الحديبية

وعزماته يوم مؤتة وفي الردة وبدء فتوح العراق وجميع فتوح الشام أكثر من أن تحصى إذ كان له فيها الغَنا العظيم الجليل والبلاء الحسن الجميل وتوفي بحمص سنة احدى وعشرين حتف أنفه وهو ابن بضع وأربعين سنة رضي الله عنه سقط باب لأبي ذر وبه قال حدثنا أحمد بن واقد بالقاف المكسورة والدال المهملة أبو يحيى الأسدي مولاهم الحراني واسم أبيه عبد الملك ونسبه لجده قال حدثنا حماد بن زيد بن درهم الجهضمي أبو إسماعيل البصري عن أيوب السختياني عن حميد بن هلال العدوي أبي نصر البصري الثقة العالم لكن توقف فيه ابن سيرين لدخوله في عمل السلطان عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم نعى زيدا أي ابن حارثة وجعفرا أي ابن أبي طالب وابن رواحة بفتح الراء والواو المخففة عبد الله للناس أي أخبرهم بموتهم في غزوة مؤتة قبل أن يأتيهم خبرهم وذلك أنه عليه الصلاة والسلام أرسل سرية إليها واستعمل عليهم زيدا وقال إن أصيب فجعفر فإن أصيب فابن رواحة فخرجوا وهم ثلاثة آلاف فتلاقوا مع الكفار فاقتتلوا فكان كما قال عليه السلام فقال أخذ الراية زيد فأصيب أي قتل ثم أخذ جعفر بإسقاط ضمير المفعول ولأبي ذر عن الكشميهني ثم أخذها جعفر فأصيب أي قتل ثم أخذ ابن رواحة فأصيب بإسقاط الضمير قال ذلك وعيناه عليه السلام تذرفان بذال معجمة وراء مكسورة وفاء تسيلان بالدموع حتى أخذ سيف بإسقاط المفعول ولأبي ذر عن الكشميهني حتى أخذها سيف من سيوف الله عز وجل يعني فأخذها خالد بن الوليد من غير إمرة أي من غير تأمير منه صلى الله عليه وسلم لكنه رأى المصلحة في ذلك فأخذ الراية حتى فتح الله عليهم على يديه لما تحاز بالمسلمين حتى رجعوا سالمين وفي حديث أبي قتادة ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم إنه سيف من سيوفك فأنت تنصره فمن يومئذ سمي سيف الله وفي حديث عبد الله بن أبي أوفى مما أخرجه الحاكم وابن حبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تؤذوا خالدا فإنه سيف من سيوف الله صبه على الكفار وهذا الحديث قد سبق في الجنائز والجهاد وعلامات النبوة ويأتي إن شاء الله تعالى في المغازي بعون الله وقوته

باب مناقب سالم أي ابن معقل بفتح الميم وسكون العين وكسر القاف كان من أهل فارس من فضلاء الصحابة الموالي وكبارهم معدود في المهاجرين لأنه هاجر إلى المدينة وفي الأنصار لأنه مولى امرأة أبي حذيفة بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف الأنصارية تبناه أبو حذيفة لما تزوجها فنسب إليه واستشهد سالم باليمامة رضي الله عنه وسقط لفظ باب لأبي ذر وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عمرو بن مرة بضم الميم وتشديد الراء ابن طارق الجملي بفتح الجيم والميم الكوفي الأعمى عن إبراهيم النخعي عن مسروق هو ابن الأجدع أنه قال ذُكر بضم المعجمة مبنيا للمفعول عبد الله بن مسعود عند عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاص فقال ذاك رجل لا أزال أحبه بعدما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول استقرئوا القرآن أي اطلبوه من أربعة من عبد الله بن مسعود فبدأ به ومن سالم مولى أبي حذيفة ومن أبي بن كعب ومن معاذ بن جبل قال عمرو لا أدري بدأ بأبي بن كعب أو بمعاذ ولأبي ذر أو بمعاذ بن جبل وإنما خص هؤلاء الأربعة لأنهم أكثر ضبطا للفظ القرآن وأتقن لأدائه وإن كان غيرهم أفقه في معانيه منهم أو لأنهم تفرغوا لأخذه منه مشافهة وغيرهم اقتصروا على أخذ بعضهم عن بعض أو لأنه صلى الله عليه وسلم أراد الإعلام بما يكون بعد من تقدم هؤلاء الأربعة وأنهم أقرأ من غيرهم وليس المراد أنه لم يجمعه غيرهم وهذا الحديث أخرجه المؤلف أيضا في مناقب أبي بن كعب وفي فضائل القرآن وفي مناقب معاذ وعبد الله بن مسعود ومسلم في الفضائل والترمذي في المناقب

باب مناقب عبد الله بن مسعود أي ابن غافل بالغين المعجمة والفاء ابن حبيب بن شمخ بفتح الشين المعجمة وسكون الميم بعدها خاء معجمة ابن فار بالفاء وبعد الألف راء ابن مخزوم بن صاهلة بن كاهل بن الحارث بن تميم بن سعد بن هذيل بن مدركة أبي عبد الرحمن حليف بني زهرة وكان أبوه مسعود بن غافل قد حالف في الجاهلية عبد الله بن الحارث بن زهرة وأمه أم عبد بنت عبد ود هذلية من بني أبيه وأمها زهرية قيل إنها بنت الحارث بن زهرة وكان إسلامه قديما في أول الإسلام وكان سادس ستة في الإسلام وهو من القراء المشهورين وممن جمع القرآن على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وهاجر الهجرتين وصلى القبلتين وشهد بدرا والحديبية وشهد له رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة وكان قصيرا نحيفا يطاول الرجال بوازوته جلوسا وهو قائم وتوفي سنة اثنين وثلاثين وقد جاوز الستين ودفن بالبقيع وصلى عليه عثمان رضي الله عنه وكان له من الولد عبد الرحمن وبه كان يكنى وعتبة وأبو عبيدة واسمه عامر وسقط لفظ باب لأبي ذر وبه قال حدثنا حفص بن عمر الحوضي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن سليمان بن مهران الأعمش أنه قال سمعت أبا وائل شقيق بن سلمة قال سمعت مسروقا هو ابن الأجدع قال قال عبد الله بن عمرو أي ابن العاص رضي الله عنهما إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن فاحشا أي لم يكن متكلما بالقبيح ولا متفحشا ولا متكلفا التكلم بالقبيح نفى عنه الفحش والتفوه به طبعا وتكلفا وقال أي النبي صلى الله عليه وسلم إن من أحبكم إلي أحسنكم أخلاقا وقال عليه الصلاة والسلام استقرئوا القرآن من أربعة من عبد الله بن مسعود ومن سالم مولى أبي حذيفة ومن أبي بن كعب ومن معاذ بن جبل رضي الله عنهم كذا ساق المؤلف هذا الحديث بزيادة صفة من صفاته صلى الله عليه وسلم في أوله والظاهر أن بعض الرواة تحمله كذلك فأورده المؤلف كذلك ومطابقته للحديث

لا تخفى

لا تخفى وبه قال حدثنا موسى بن إسماعيل التبوذكي عن أبي عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري عن مغيرة بن مقسم الكوفي عن إبراهيم النخعي عن علقمة بن قيس النخعي أنه قال دخلت الشام فصليت ركعتين في المسجد فقلت اللهم يسر لي جليسا زاد أبو ذر عن الكشميهني صالحا فرأيت شيخا حال كونه مقبلا فلما دنا قرب مني قلت له أرجو أن يكون استجاب الله دعائي قال لي من أين أنت وسقطت لفظة أين لأبي ذر قال علقمة قلت له من أهل الكوفة قال أفلم بهمزة الاستفهام ولأبي ذر فلم يكن فيكم صاحب النعلين والوساد أي المخدة والمطهرة أي عبد الله بن مسعود أولم بالهمزة ولأبي ذر ولم يكن فيكم الذي أجير من الشيطان زاد في المناقب على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم أي عمار أولم يكن فيكم صاحب السر الذي لا يعلمه غيره أي حذيفة لأنه صلى الله عليه وسلم عرّفه أسماء المنافقين كيف قرأ ابن أم عبد عبد الله بن مسعود والليل زاد أبو ذر إذا يغشى قال علقمة فقرأت والليل إذا يغشى والنهار إذا تجلى والذكر والأنثى بجر الذكر وحذف وما خلق قال أي الشيخ وهو أبو الدرداء أقرأنيها أي والذكر والأنثى النبي صلى الله عليه وسلم فاه إلى فيّ بتشديد الياء وعند الزمخشري فاه بالألف قال وهذا من أحد اللغات وهي القصر كعصى فإعرابه مقدر في الحرف وأما نصبه فاه فقال في المصابيح المنقول في مثله ثلاثة أقوال أن يكون فاه حالا ووصح ابن مالك في التسهيل بأنه الأولى أو منصوبا بمحذوف هو الحال أي جاعلا فاه إلى فيّ أو الأصل من فيه إلى فيّ فحذف الجار فانتصب ما كان مجرورا به فما زال هؤلاء أي أهل الشام حتى كادوا يردوني عن قراءة والذكر والأنثى إلى أن أقرأ وما خلق الذكر والأنثى ولأبي ذر ردوا لا يستنزلونني بالتاء التحتية وبه قال حدثنا سليمان ابن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن أبي إسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي عن عبد الرحمن بن يزيد من الزيادة النخعي أخي الأسود بن يزيد أنه قال سألنا حذيفة بن اليمان عن رجل قريب السمت الهيئة الحسنة والهدي بفتح الهاء وسكون الدال المهملة الطريقة والمذهب من النبي صلى الله عليه وسلم حتى نأخذ عنه سلوك الطريقة المرضية والسكينة والوقار فقال وفي الفرع قال حذيفة ما أعرف ولأبي ذر ما أعلم أحدا أقرب سمتا وهديا ودلا بفتح الدال المهملة وتشديد اللام سيرة وحالة وهيئة بالنبي صلى الله عليه وسلم من ابن أم عبد وهي كنية أم عبد الله بن مسعود وهذا الحديث أخرجه الترمذي والنسائي في المناقب وبه قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر بالجمع محمد بن العلاء بالمد هو محمد أبو كريب الهمداني الكوفي قال حدثنا إبراهيم بن يوسف بن أبي إسحاق السبيعي قال حدثني بالإفراد أبي يوسف عن أبي إسحاق أنه قال حدثني بالإفراد الأسود بن يزيد أخو عبد الرحمن بن يزيد السابق قريبا قال سمعت أبا موسى عبد الله بن قيس الأشعري رضي الله عنه يقول قدمت أنا وأخي أبو رهم أو أبو بردة من اليمن فمكثنا بضم الكاف في اليونينية حينا حالة كوننا ما نرى بالضم إلا أن عبد الله بن مسعود رجل من أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم لما نرى أي لأجل رؤيتنا من دخوله ودخول أمه أم عبد بنت عبد ود على النبي صلى الله عليه وسلم وكان النبي صلى الله عليه وسلم وابن مسعود رضي الله عنه يلج على النبي صلى الله عليه وسلم ويلبسه نعليه ويمشي أمامه ومعه ويستره إذا اغتسل وقال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم إذنك علي أن ترفع الحجاب وأن تستمع سوادي حتى أنهاك أخرجه مسلم وقال عليه الصلاة والسلام من أحب أن يقرأ القرآن غضا كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد وقال فيه عمر كُنَيْف ملئ علما وعند الحاكم عن حذيفة قال لقد علم المحفوظون من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم أن ابن أم عبد من أقربهم إلى الله وسيلة يوم القيامة وحديث الباب أخرجه مسلم في الفضائل والترمذي والنسائي في المناقب

باب ذكر معاوية بن أبي سفيان صخر ابن حرب بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف القرشي الأموي وأمه هند بنت عتبة بن ربيعة بن عبد شمس يجتمع أبوه وأمه في عبد شمس أسلم هو وأبوه وأخوه يزيد بن أبي سفيان وأمه هند في فتح مكة وكان معاوية يقول إنه أسلم يوم الحديبية وكتم إسلامه من أبيه وأمه وهو وأبوه من المؤلفة قلوبهم ومن الطبقة الأولى في فشهد غنائم حنين بعد حسن إسلامهما وكتب معاوية لرسول الله صلى الله عليه وسلم وولي الشام لعمر وعثمان عشرين سنة وولي الخلافة سنة أربعين ومكث خليفة عشرين سنة إلا أشهرا وكان أبيض جميلا وهو من الموصوفين بالحلم وتوفي بدمشق سنة ستين وهو ابن ثنتين وثمانين سنة أو ثمان وسبعين سنة رضي الله عنه وسقط باب لأبي ذر وبه قال حدثنا الحسن بن بشر بفتح الحاء في الأول وكسر الموحدة وسكون المعجمة أبو علي البجلي الكوفي قال حدثنا المعافى بضم الميم وفتح العين والفاء بينهما ألف ابن عمران الأزدي الموصلي الملقب بياقوتة العلماء عن عثمان بن الأسود بن موسى المكي عن ابن أبي مليكة عبد الله أنه قال أوتر معاوية رضي الله عنه بعد صلاة العشاء بركعة واحدة وعنده مولى لابن عباس اسمه كريب فأتى كريب ابن عباس وأخبره بذلك فقال ابن عباس له دعه أي اترك القول في معاوية والإنكار عليه فإنه عارف بالفقه لأنه قد صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وتعلم منه ولغير أبي ذر إسقاط لفظة قد وبه قال حدثنا ابن أبي مريم هو سعيد بن الحكم بن أبي مريم قال حدثنا نافع بن عمر بضم العين ابن عبد الله الجمحي قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر حدثنا ابن أبي مليكة عبد الله أنه قيل لابن عباس والقائل كريب كما سبق هل لك في أمير المؤمنين معاوية فإنه ما أوتر إلا بواحدة وسقط لغير أبي ذر فإنه قال أي ابن عباس إنه ولأبي ذر قال أصاب إنه فقيه فلا ينكر عليه وزاد لفظة أصاب وبه قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر حدثنا عمرو

ابن عباس بفتح العين وسكون الميم وعباس بالموحدة والمهملة ابو عثمان البصري قال حدثنا محمد بن جعفر غندر قال حدثنا شعبة هو ابن الحجاج عن ابي التياح بالفوقية والتحتية المشددة وبعد الالف حاء مهملة يزيد بن حميد الضبعي البصري انه قال سمعت حمران بن ابان بضم الحاء المهملة وسكون الميم وابان بفتح الهمزة وتخفيف الموحدة مولى عثمان بن عفان يحدث عن معاوية رضي الله عنه انه قال انكم لتصلون صلاة بلام التاكيد لقد صحبنا النبي صلى الله عليه وسلم فما رايناه يصليها يعني الصلاة ولابي ذر عن الحموي والمستملي يصليهما يعني الركعتين ولقد نهى عنهما يعني الركعتين بعد صلاة العصر وهذا النفي معارض باثبات غيره انه صلى الله عليه وسلم كان يصليهما لسبب سبق ذكره في الصلاة ومناسبة هذه الاحاديث للترجمة ما فيها من ذكر الصحبة المتضمنة للشرف العالي على انه قد ورد في فضل السيد معاوية رضي الله عنه احاديث لكنها ليست على شرط المؤلف فمن ثم لم يقل باب مناقب معاوية او فضيلة اذ انه لا تصريح بذلك فيما ساقه في الباب على ما لا يخفى وهذا الحديث من افراده وسبق في باب لا يتحرى الصلاة قبل غروب الشمس من كتاب الصلاة

باب

مناقب فاطمة الزهراء البتول بنت النبي صلى الله عليه وسلم من خديجة رضي الله عنها ولابي ذر عليها السلام قال ابن عبد البر انها واختها ام كلثوم افضل بناته صلى الله عليه وسلم وقال وولدت فاطمة سنة احدى واربعين من مولده عليه الصلاة والسلام وتزوجها علي رضي الله عنه بعد بدر في السنة الثانية وولدت له حسنا وحسينا ومحسنا وزينب وام كلثوم ورقية فماتت رقية ولم تبلغ كذا رواه الطبري عن الليث وقال غيره فمات محسن صغيرا ولم يتزوج عليها حتى ماتت ولم يكن للنبي صلى الله عليه وسلم عقب الا من ابنته فاطمة وتوفيت بعد موته صلى الله عليه وسلم بستة اشهر وقيل بثمانية اشهر وقيل بمائة يوم وقيل بسبعين والاول اشهر وكانت وفاتها ليلة الثلاثاء لثلاث خلون من شهر رمضان سنة احدى عشرة وهي ابنة تسع وعشرين سنة قاله المدائني وقيل ابنة ثلاثين وصلى عليها علي وقيل العباس وقيل ابو بكر وسقط لفظ باب لابي ذر وقال النبي صلى الله عليه وسلم فيما وصله في علامات النبوة مطولا فاطمة سيدة نساء اهل الجنة وروى النسائي من حديث داود بن ابي الفرات عن علي بن احمد اليشكري عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال افضل نساء اهل الجنة خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد وداود بن ابي الفرات وعلي بن احمد ثقتان فالحديث صحيح وهو صريح في ان فاطمة وامها افضل نساء اهل الجنة والحديث الاول المعلق يدل لتفضيلها على امها قال الشيخ تقي الدين السبكي فالذي نختاره وندين الله به ان فاطمة افضل ثم خديجة ثم عايشة ولم يخف علينا الخلاف في ذلك ولكن اذا جاء نهر الله بطل نهر معقل وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا ابن عيينة سفيان عن عمرو بن دينار عن ابن ابي مليكة عبد الله عن المسور بن مخرمة رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فاطمة بضعة بفتح الموحدة قطعة مني فمن اغضبها اغضبني استدل به السهيلي على ان من سبها فانه يكفر وانها افضل بناته صلى الله عليه وسلم وعورض بان اخواتها زينب ورقية وام كلثوم يشاركنها في الصفة المذكورة لان كلا منهن بضعة منه صلى الله عليه وسلم وانما يعتبر التفضيل بامر يختص به المفضل على غيره واجيب بانها امتازت عنهن بانهن متن في حياته صلى الله عليه وسلم فكن في صحيفته ومات هو صلى الله عليه وسلم في حياة فاطمة فكان في صحيفتها ولا يقدر قدر ذلك فانفردت فاطمة دون سائر بناته فامتازت بذلك بان بشرها في مرض موته بانها سيدة نساء اهل الجنة اي من اهل هذه الامة المحمدية واجيب عن حديث عايشة عند الطحاوي انه صلى الله عليه وسلم قال زينب افضل بناتي على تقدير ثبوته بان ذلك كان متقدما ثم وهب الله لفاطمة من الاحوال السنية والكمالات العلية ما لم يشركها فيه احد من نساء هذه الامة مطلقا وهذا الحديث سبق في ذكر اصهار النبي صلى الله عليه وسلم باتم من هذا وسقط لفظ باب لابي ذر

باب فضل عايشة

الصديقة بنت الصديق ابي بكر بن ابي قحافة القرشية التيمية وامها ام رومان ابنة عامر بن عويمر وكنيتها ام عبد الله بعبد الله بن الزبير ابن اختها وقول انها اسقطت من النبي صلى الله عليه وسلم سقطا لم يثبت وولدت في الاسلام قبل الهجرة بثمان سنين او نحوها ومات النبي صلى الله عليه وسلم ولها نحو ثمانية عشر عاما وقد حفظت عنه شيئا كثيرا حتى قيل انه ربع الاحكام الشرعية منقولة عنها قال عطاء بن ابي رباح كانت عايشة افقه الناس واعلم الناس واحسن الناس رايا في العامة وقال عروة بن الزبير ما رايت احدا اعلم بفقه ولا بطب ولا بشعر من عايشة وقال الزهري لو جمع علم عايشة الى علم جميع ازواج النبي صلى الله عليه وسلم وعلم جميع النساء لكان علم عايشة افضل ومن خصايصها انها كانت احب ازواج النبي صلى الله عليه وسلم اليه وبراها الله مما رماها به اهل الافك وانزل في عذرها وبراءتها وحيا يتلى في محاريب المسلمين الى يوم الدين والحمد لله رب العالمين وتوفيت سنة ثمان وخمسين من الهجرة في خلافة معاوية وقد قاربت السبعين وذلك ليلة الثلاثاء لسبع عشرة خلت من رمضان وصلى عليها ابو هريرة رضي الله عنها وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة مصغرا اسم جده وابو عبد الله المخزومي المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال قال ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان عايشة رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما يا عائش بفتح الشين في الفرع مصححا عليه ويجوز ضمها كما مر ترخيم هذا جبريل

بقرئك

يقرئك السلام اي يسلم عليك قالت فقلت عليه السلام ولغير ابي ذر وعليه السلام ورحمة الله وبركاته ترى بتاء الخطاب ما لا ارى بفتح الهمزة تريد عايشة بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الفتح وهذا قول عايشة انتهى واستنبط منه استحباب بعث السلام وبعث الاجنبي السلام الى الاجنبية الصالحة اذا لم تخف مفسدة وانه لو بلغه سلام احد في ورقة من غايب لزمه الرد عليه باللفظ اذا قراه وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال المؤلف بالسند السابق وحدثنا عمرو بفتح العين ابن مرزوق الباهلي المتوفى سنة اربع وعشرين ومايتين قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن عمرو بن مرة بالميم المضمومة والراء المشددة وعمرو بفتح العين الهمداني الكوفي عن مرة وسقط عن مرة من الفرع سهوا او ثبت في الاصل عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كمل بفتح الكاف والميم ويجوز كسر الميم وضمها من الرجال كثير ولم يكمل بضم الميم من النساء الا مريم بنت عمران ام عيسى واسية بوزن فاعلة من الاسى وهي بنت مزاحم امراة فرعون قيل وكانت بنت ابن عمه وقيل غير ذلك استدل به على نبوة مريم واسية لان اكمل النوع الانساني الانبياء ثم الصديقون ثم الاولياء والشهداء فلو كانتا غير نبيتين للزم ان لا يكون في النساء ولية ولا صديقة ولا شهيدة والواقع ان هذه الصفات في كثير منهن موجودة فكانه قال لم ينبأ من النساء الا مريم واسية ولو قال لم تثبت صفة الصديقية او الولاية او الشهادة الا لفلانة وفلانة لم يصح لوجود ذلك لغيرهن الا ان يكون المراد من الحديث كمال غير الانبياء فلا يتم الدليل على ذلك لاجل ذلك قاله في الفتح واستشهد بعضهم لنبوة مريم بذكرها في سورة مريم مع الانبياء وهي قرينة وقد اختلف في نبوة نسوة غير مريم واسية كحوا وسارة قال السبكي ولم يصح عندنا في ذلك شيء وفضل عايشة بنت ابي بكر على النساء اي نساء هذه الامة كفضل الثريد المتخذ من الخبز واللحم على ساير الطعام وهذا لا يلزم منه ثبوت الافضلية المطلقة بل يختص بنحو هذه الامة كما مر واشار ابن حبان كما افاده في الفتح الى ان افضليتها التي يدل عليها هذا الحديث وغيره مقيدة بنساء النبي صلى الله عليه وسلم حتى لا يدخل فيها مثل فاطمة عليها السلام جمعا بينه وبين حديث الحاكم افضل نساء اهل الجنة خديجة وفاطمة وفي الصحيح لما جاءت فاطمة الى النبي صلى الله عليه وسلم قال لها الست تحبين ما احبه قالت بلى قال فاحبي هذه يعني عايشة قال الشيخ تقي الدين السبكي وهذا الامر لا صارف لحمله على الوجوب وحكمه صلى الله عليه وسلم على الواحد حكمه على الجماعة فيلزم من هذا وجوب محبتها على كل احد وقال صلى الله عليه وسلم فيها ما لا يحصى من الفضل ونطق القران في شانها بما لا ينطق به في غيرها واما بقية ازواجه صلى الله عليه وسلم غير خديجة فلا يبلغن هذه المرتبة لكنا نعلم لحفصة بنت عمر من الفضايل كثيرا وما اشبه ان تكون هي بعد عايشة والكلام في التفضيل صعب ولا ينبغي التكلم الا بما ورد والسكوت عما سواه وحفظ الادب قال المتولي من اصحابنا والاولى بالعاقل ان لا يشتغل بمثل ذلك وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثني بالافراد محمد بن جعفر اي ابن ابي كثير عن عبد الله ابن عبد الرحمن ابي طوالة الانصاري انه سمع انس بن مالك رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فضل عايشة على النساء كفضل الثريد على الطعام ولابي ذر على ساير الطعام وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة ابو بكر بندار العبدي قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد بن الصلت بن عبيد الله بن الحكم بن ابي العاص بن بشر الثقفي قال حدثنا ابن عون عبد الله البصري عن القاسم بن محمد اي ابن ابي بكر الصديق التيمي احد الفقهاء بالمدينة ان عايشة رضي الله عنها اشتكت اي مرضت فجاء ابن عباس اليها يعودها فقال لها يا ام المؤمنين تقدمين بفتح الدال على فرط صدق بفتح الفاء والراء اي باضافته لصدق من اضافة الموصوف لصفته والفرط السابق الى الماء والمنزل والصدق الصادق على رسول الله صلى الله عليه وسلم بدل بتكرار العامل وعلى ابي بكر الصديق رضي الله عنه والمعنى انه صلى الله عليه وسلم وابا بكر قد سبقاك وانت تلحقينهما وهما قد هيا لك المنزل في الجنة فلتقر عينك بذلك ومطابقته للترجمة بكونه قطع لعايشة بدخول الجنة اذ لا يقول ابن عباس ذلك الا بتوقيف وهذا الحديث اخرجه ايضا في التفسير وبه قال حدثنا محمد بن بشار بندار العبدي قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الحكم بن عتيبة انه قال سمعت ابا وايل شقيق بن سلمة قال لما بعث علي عمارا هو ابن ياسر والحسن بفتح الحاء ابن علي الى اهل الكوفة ليستنفرهم ليطلب خروجهم الى علي والى نصرته في مقاتلة كانت بينه وبين عايشة بالبصرة في وقعة الجمل وجواب لما قوله خطب عمار فقال في خطبته اني لاعلم انها يعني عايشة زوجته صلى الله عليه وسلم في الدنيا والاخرة وفي حديث ابن حبان انه صلى الله عليه وسلم قال لها اما ترضين ان تكوني زوجتي في الدنيا والاخرة ولكن الله ابتلاكم لتتبعوه سبحانه وتعالى في حكمه الشرعي في طاعة الامام وعدم الخروج عليه او لتتبعوا اياها اي عايشة وبه قال حدثنا عبيد بن اسماعيل ابو محمد القرشي الهباري الكوفي من ولد هبار بن الاسود واسمه عبد الله وعبيد لقب غلب عليه وعرف به قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه عروة ابن الزبير بن العوام عن عايشة رضي الله عنها انها استعارت من اختها اسماء بنت ابي بكر قلادة بكسر القاف قيل كان ثمنها اثني عشر درهما فهلكت اي ضاعت فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم

ناسا من اصحابه في طلبها وفي التيمم رجلا وفسر بانه اسيد بن حضير فادركتهم الصلاة فصلوا بغير وضوء لم اقف على تعيين هذه الصلاة فلما اتوا النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم شكوا ذلك الذي وقع لهم من فقد الماء وصلاتهم بغير وضوء اليه صلى الله عليه وسلم فنزلت اية التيمم التي في سورة المائدة فقال اسيد بن حضير بضم الهمزة والحاء المهملة مصغرين الاوسي الانصاري الاشهلي وزاد في التيمم لعائشة جزاك الله خيرا فوالله ما نزل بك امر قط الا جعل الله لك منه مخرجا من مضايقه وكربه والكاف في الثلاثة مكسورة على ما لا يخفى وجعل للمسلمين كلهم فيه بركة وسبق هذا الحديث في التيمم وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عبيد بن اسماعيل الهباري قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كان في مرضه الذي توفي فيه جعل يدور في نسائه ويقول اين انا غدا اين انا غدا مرتين حال كون قوله ذلك حرصا على ان يكون في بيت عائشة قال عروة قالت عائشة فلما كان يومي يوم نوبتي سكن قال الكرماني اي مات او سكت من هذا القول وتعقبه في الفتح فقال الثاني اي سكوته هو الصحيح والاول خطأ صريح وتعقبه في العمدة فقال الخطاء الصريح تخطئته لانه في رواية مسلم فلما كان يومي قبضه الله بين سحري ونحري انتهى وهذا لا حجة فيه لان مراده انه قبض يوم نوبتها لا اليوم الذي جاء اليها فيه لان ذلك كان قبل يوم موته بمدة وقوله عن هشام عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صورته صورة المرسل لان عروة تابعي لكن ذكر عليه قوله قالت عائشة انه موصول عنها ويأتي ان شاء الله تعالى من وجه اخر في باب وفاة النبوية بعون الله وقوته وبه قال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي البصري قال حدثنا حماد هو ابن زيد قال حدثنا هشام عن ابيه عروة انه قال كان الناس يتحرون بالحاء والراء المشددة المفتوحتين يقصدون بهداياهم النبي صلى الله عليه وسلم يوم نوبة عائشة حين يكون عليه الصلاة والسلام عندها لعلمهم بحبه لها قالت عائشة فاجتمع صواحبي امهات المؤمنين الى ام سلمة هند زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقلن لها ولابي ذر فقالوا يا ام سلمة والله ان الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة وانا نريد الخير بنون المتكلم ومعه غيره كما تريده عائشة فمري بفتح الفاء وضم الميم وكسر الراء رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يامر الناس ان يهدوا اليه حيث ما كان من بيوت نسائه او حيث ما دار اليهن يوم نوبتهن قالت عائشة فذكرت ذلك الذي قلن لها ام سلمة للنبي صلى الله عليه وسلم لما دار اليها يوم نوبتها قالت ام سلمة فاعرض عني عليه الصلاة والسلام فلما عاد الى يوم نوبتي ذكرت له ذاك الذي قلن ولابي ذر ذلك باللام فاعرض عني فلما كان في المرة الثالثة ذكرت له ذلك فقال عليه الصلاة والسلام يا ام سلمة لا تؤذيني في عائشة فانه والله ما نزل علي الوحي وانا في لحاف امراة منكن غيرها وكفى بهذا شرفا وفخرا ولحاف بكسر اللام وهو ما يتغطى به وهذا الحديث قد سبق في باب قبول الهدية من كتاب الهبة من اخر النصف الاول كما نقله الكرماني عن المتقنين المعتنين بالبخاري عن الشيوخ والله المعين

باب مناقب الانصار

المناقب جمع منقبة بفتح الميم كما في المختار استعيرت للفعل الكريم والانصار جمع ناصر كالاصحاب جمع صاحب او جمع نصير كشريف واشراف والنسبة انصاري وليس بنسبة لاب ولا لام بل سموا بذلك لما فازوا به دون غيرهم من نصرته صلى الله عليه وسلم وايوائه وايواء من معه ومواساتهم بانفسهم واموالهم وكان القياس ان يقال ناصري فقالوا انصاري كانهم جعلوا الانصار اسم المعنى فان قلت الانصار جمع القلة فلا يكون لما فوق العشرة وهم الوف اجيب بان جمع القلة والكثرة انما يعتبران في نكرات الجموع اما في المعارف فلا فرق بينهما والانصار هم ولد الاوس والخزرج وحلفاؤهم ابنا حارثة بن ثعلبة وهو اسم اسلامي واسم امهم قيلة بالقاف المفتوحة والتحتية الساكنة وسقط باب لابي ذر والوقت فمناقب بالرفع على ما لا يخفى والذين تبوؤا الدار والايمان اي لزموهما وتمكنوا فيهما او تبوؤا دار الهجرة ودار الايمان حذف المضاف من الثاني والمضاف اليه من الاول وعوض عنه اللام او تبوؤا دار الهجرة واخلصوا الايمان كقوله علفتها تبنا وماء باردا او سمى المدينة بالايمان لانها مظهره من قبلهم من قبل هجرة المهاجرين وهم الانصار يحبون من هاجر اليهم ولا يثقل عليهم ولا يجدون في صدورهم في انفسهم حاجة مما اوتوا مما اعطى المهاجرون من الفيء وغيره وبقية الاوصاف ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة قال في فتوح الغيب وحاصل الوجوه الاربعة يعود الى ان عطف الايمان على الدار اما من باب التقدير او من باب الانسحاب والايمان اما مجرى على حقيقته او مستعار ففي الوجه الاول الايمان حقيقة والعطف من باب التقدير لكن يقدر بحسب ما يناسبه وكذلك في الوجه الثالث العطف فيه للتقدير لكن بحسب السابق وفي الثاني والرابع العطف على الانسحاب والايمان على الوجه الثاني استعارة مكنية وعلى الثالث مجاز اضيف بادنى ملابسة وعلى الرابع استعارة مصرحة تحقيقية فشبه في الوجه الاول الايمان من حيث ان المؤمنين من الانصار تمكنوا فيه تمكن المالك المتسلط في مكانه ومستقر بمدينة من المداين الحصينة تبوؤها وهو افقها ثم خيل ان الايمان مدينة بعينها تخييلا محضا فاطلق على المتخيل باسم الايمان المشبه وجعلت القرينة نسبة التبوء اللازم المشبه به على سبيل الاستعارة التخييلية لكونها نخة لارادة الحقيقة وعلى الرابع شبهت طيبة

كونها

لكونها دار الهجرة ومكان ظهور الايمان بالتصديق الصادر عن المخلص المجلو بالعمل الصالح ثم اطلق الايمان على مدينته عليه الصلاة والسلام بواسطة نسبة التبوء اليه وهي استعارة مصرحة تحقيقية لان المشبه المتروك وهو المدينة حسي والجامع النجاة من مخاوف الدارين فهي الاولى المبالغة والمدح يعود على سكان المدينة اصالة وعلى الثاني بالعكس وعلى الاول ادعى لاقتضاء المقام لان الكلام وارد في مدح الانصار الذين بذلوا مهجهم في نصرة الله ونصرة رسوله وهم الذين اووه ونصروه وسقط لابي ذر قوله يحبون الخ وقال بعد قوله من قبلهم الاية وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا مهدي بن ميمون المعولي بكسر الميم وسكون العين وفتح الواو البصري وسقط ابن ميمون لابي ذر قال حدثنا غيلان بن جرير بفتح الغين المعجمة في الاول والجيم في الثاني المعولي البصري قال قلت لانس هو ابن مالك رضي الله عنه ارايت اي اخبرني ولابي الوقت ارايتم اي اخبروني اسم الانصار كنتم ولابي الوقت كنتم تسمون به بفتح السين المهملة والميم المشددة قبل القران ام سماكم الله قال انس بل سمانا الله زاد ابو ذر عز وجل اي به كما في قوله تعالى والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار قال غيلان كنا ندخل على انس اي بالبصرة فيحدثنا مناقب الانصار ولابي ذر بمناقب الانصار بزيادة الموحدة قبل الميم ومشاهدهم بالنصب وبالخفض ويقبل علي بتشديد الياء او على رجل من الازد بفتح الهمزة وسكون الزاي غيري والمراد بالازدي غيلان والشك من الراوي هل قال علي او ابهم نفسه فيقول مخاطبا لي او للرجل فعل قومك يريد الانصار يوم كذا او كذا كذا وكذا يحكي ما كان من ماثرهم في المغازي ونصر الاسلام واستشكل بانه ليس قومه من الانصار واجيب بانه باعتبار النسبة الاعمية الى الازد لان الازد يجمعهم وهذا الحديث اخرجه ايضا في اخبار ايام الجاهلية والنسائي في التفسير وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عبيد بن اسماعيل الهباري قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة وثبت قال في الفرع وسقطت في اليونينية عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان يوم بعاث بضم الموحدة وتخفيف العين المهملة وبعد الالف مثلثة او بالغين المعجمة او هو تصحيف او بالوجهين عن الاصيلي كما حكاه عياض او بالمعجمة فقط لابي ذر غير مصروف للتانيث والعلمية لانه اسم بقعة قال ابن قرقول على ميلين من المدينة وقع فيها حرب بين الاوس والخزرج وكان سبب ذلك ان من قاعدتهم ان الاصيل لا يقتل بالحليف فقتل رجل من الاوس حليفا للخزرج فارادوا ان يقيدوه فامتنعوا فوقعت الحرب بينهم لذلك قيل بقيت الحرب بينهم مائة وعشرين سنة حتى جاء الاسلام وكان رئيس الاوس فيه حضير والد اسيد وكان ايضا فارسهم قال ابو احمد العسكري قال بعضهم كان يوم بعاث قبل قدومه صلى الله عليه وسلم المدينة بخمس سنين وقتل حضير وكثير من رؤسائهم واشرافهم وكان ذلك اليوم يوما قدمه الله لرسوله صلى الله عليه وسلم اذ لو كان اولئك الاحياء لاستكبروا عن متابعته عليه السلام ولمنع حب رياستهم من دخول بشير عليهم وسقطت التصلية لابي ذر فقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة والحال انه قد افترق ملؤهم اي جماعتهم وقتلت بضم القاف مبنيا للمفعول سرواتهم بفتح السين المهملة والراء والواو اي خيارهم واشرافهم وجرحوا بضم الجيم وتشديد الراء المكسورة بعدها حاء مهملة من الجرح ولابي ذر عن المستملي وخرجوا بخاء معجمة وراء مفتوحتين بعدهم من الخروج اي خرجوا من اوطانهم فقدمه الله بتشديد الدال اي ذلك اليوم لرسوله صلى الله عليه وسلم سقطت التصلية لابي ذر في اي لاجل دخولهم في الاسلام فكان في قتل من قتل من اشرافهم ممن كان يانف ان يدخل الاسلام من مقدمات الخير وقد كان بقي منهم من هذا النحو عبد الله بن ابي ابن سلول وقصته في ذلك وتكبره مشهورة لا تخفى وفي هنا تعليلية كهي في قوله تعالى فذلكن الذي لمتنني فيه ولمسكم فيما افضتم فيه اي لاجله وفي الحديث دخلت امراة النار في هرة حبستها اي لاجلها وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام ابن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي التياح بالفوقية بعد التحتية المشددة وبعد الالف حاء مهملة يزيد بن حميد الضبعي البصري انه قال سمعت انسا رضي الله عنه يقول قالت الانصار يوم فتح مكة يعني عام فتحها بعد قسم غنائم حنين وكان بعد فتح مكة بشهرين والحال انه اعطى قريشا ممن لم يتمكن الايمان في قلبه لما بقي فيه من الطبع البشري في محبة المال غنائم حنين تاليفا لهم بذلك لتطمين قلوبهم وتجتمع على محبته لان القلوب جبلت على حب من احسن اليها ولذا لم يقسم اموال مكة عند فتحها ومقول قول الانصار والله ان هذا لهو العجب وان سيوفنا تقطر من دماء قريش حال مقدرة لجهة الاشكال اي ودماؤهم تقطر من سيوفنا فهو من باب القلب نحو عرضت الناقة على الحوض قال

لنا الجفنات الغر يلمعن في الضحى * واسيافنا يقطرن من نجدة دما

والمعنى ان سيوفنا من كثرة ما اصابها من دمائهم تقطر وغنائمنا التي غنمناها ترد عليهم لم يعطنا منها شيئا فبلغ ذلك الذي قالوه النبي صلى الله عليه وسلم ذكر ابن اسحاق عن ابي سعيد الخدري ان الذي اخبر النبي صلى الله عليه وسلم بمقالتهم سعد بن عبادة فدعا الانصار وفي غزوة الطائف من وجه اخر عن انس فجمعهم في قبة من ادم ولم يدع معهم غيرهم فلما اجتمعوا قال لهم اي لانس فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم

ما الذي بلغني عنكم وكانوا لا يكذبون فقالوا هو الذي بلغك اي قلنا الذي بلغك وفي المغازي فقال لهم ما حديث بلغني عنكم فقال له فقهاء الانصار اما ذوو رأينا يا رسول الله فلم يقولوا شيئا واما اناس منا حديثة اسنانهم فقالوا يغفر الله لرسول الله صلى الله عليه وسلم يعطي قريشا ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم قال عليه الصلاة والسلام او لا بفتح الواو ترضون ان يرجع الناس بالغنائم من الشاء والبعير الى بيوتهم وترجعون باثبات النون على الاستيناف ولابي ذر عن الكشميهني وترجعوا بحذفها عطفا على يرجع برسول الله صلى الله عليه وسلم الى بيوتكم زاد في المغازي فوالله لما تنقلبون به خير مما ينقلبون به قالوا يا رسول الله قد رضينا فقال عليه الصلاة والسلام لو سلكت الانصار واديا مكانا منخفضا او الذي فيه ماء او شعبا بكسر الشين المعجمة ما انفرج بين جبلين او الطريق في الجبل لسلكت وادي الانصار او شعبهم ولابي ذر وشعبهم باسقاط الالف واراد بذلك عليه الصلاة والسلام حسن موافقته اياهم وترجيحهم في ذلك على غيرهم لما شاهد منهم من حسن الجوار والوفاء بالعهد لا متابعته لهم لانه عليه الصلاة والسلام هو المتبوع والمطاع لا التابع والمطيع وهذا الحديث اخرجه ايضا في المغازي ومسلم في الزكاة والنسائي في المناقب

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لولا الهجرة امر ديني وعبادة مامور بها لكنت من الانصار ولابي ذر لكنت امرأ من الانصار اي لانتسبت الى داركم المدينة او لتسميت باسمكم وانتسبت اليكم كما كانوا ينتسبون بالحلف لكن خصوصية الهجرة سبقت فمنعت من ذلك وهي اعلى واشرف فلا تتبدل بغيرها وقيل غير ذلك ومراده بذلك تألفهم واستطابة نفوسهم والثناء عليهم في دينهم حتى رضي ان يكون واحدا منهم لولا ما يمنعه من الهجرة التي لا يجوز تبديلها قاله عبد الله بن زيد اي ابن عاصم بن كعب الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما وصله المؤلف في غزوة الطائف من المغازي بطوله وبه قال حدثني بالافراد محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة بندار العبدي قال حدثنا غندر بضم الغين المعجمة وسكون النون وفتح الدال المهملة محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن محمد بن زياد القرشي الجمحي مولاهم عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم او قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم بالشك من الراوي لو ان الانصار سلكوا واديا او شعبا ولابي ذر وشعبا بغير الف والشين مكسورة فيهما اي طريقا في الجبل لسلكت وادي الانصار والمراد بلدهم ولولا الهجرة التي لا يجوز تبديلها لكنت امرأ من الانصار وليس المراد الانتقال عن نسب ابائه لانه ممتنع قطعا لا سيما ونسبه عليه السلام اشرف الانساب وكذا ليس المراد النسب الاعتقادي فانه لا معنى للانتقال اليه والمراد النسبة البلادية وكانت المدينة دار الانصار والهجرة اليها امرا واجبا اي لولا ان النسبة الهجرية لا يسعني تركها لانتسبت الى داركم ويحتمل انه لما كانوا اخواله لكون ام عبد المطلب منهم اراد ان ينتسب اليهم بهذه الولادة لولا مانع الهجرة قاله محيي السنة وتلخيصه لولا الفضل على الانصار لكنت واحدا منهم وهذا تواضع منه صلى الله عليه وسلم وحث للناس على اكرامهم واحترامهم وسبق قريبا مزيد لذلك فقال ابو هريرة ما ظلم بفتح الظاء المعجمة واللام رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا القول افديه بابي وامي ان الانصار اووه بمد الهمزة من الايواء او نصروه او قال ابو هريرة كلمة اخرى مع ما بين الكلمتين اي واسوه واصحابه بمالهم وهذا الحديث اخرجه النسائي في المناقب

باب اخاء النبي صلى الله عليه وسلم بكسر الهمزة بين المهاجرين والانصار وعند ابن سعد انه آخى بين مائة خمسين من المهاجرين وخمسين من الانصار وكان ذلك قبل بدر بخمسة اشهر في دار انس ويأتي ذكر من سمي منهم ان شاء الله تعالى في باب كيف آخى النبي صلى الله عليه وسلم بين اصحابه قبيل المغازي بعون الله تعالى وسقط لفظ باب لابي ذر رفعا بعدله رفع وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله الاويسي قال حدثني بالافراد ابراهيم بن سعد بسكون العين عن ابيه سعد عن جده ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف انه قال لما قدموا المدينة اي النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه وهذا صورته الارسال لان ابراهيم بن عبد الرحمن لم يشهد ذلك لكن ان المؤلف ساق الحديث في اول البيع من طريق ظاهره الاتصال وهي طريق عبد العزيز بن عبد الله حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن جده قال قال عبد الرحمن بن عوف لما قدمنا المدينة آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بين عبد الرحمن بن عوف احد العشرة المبشرة بالجنة وبين سعد بن الربيع بفتح الراء ابن عمرو بن ابي زهير الانصاري الخزرجي النقيب قال ولابي ذر فقال اي سعد لعبد الرحمن اني اكثر الانصار مالا فاقسم مالي نصفين وفي البيع فاقسم لك نصف مالي ولي امرأتان اسم احداهما عمرة بنت حزم والاخرى لم تسم فانظر في نفسك اعجبهما اليك فسمها لي اطلقها بالجزم جواب الامر فاذا انقضت عدتها فتزوجها بالجزم على الامر قال له عبد الرحمن بارك الله لك في اهلك ومالك وفي البيع لا حاجة لي في ذلك اين سوقكم بالجمع ولابي ذر سوقك فدلوه على سوق بني قينقاع بقاف مفتوحة فتحتية ساكنة فنون مضمومة وبعد القاف الف فعين مهملة غير مصروف على ارادة القبيلة وبالصرف على ارادة الحي بطن من اليهود اضيف اليهم السوق فانقلب عبد الرحمن منه الا ومعه فضل من اقط بفتح الهمزة وكسر القاف وقد تسكن قال عياض هو جبن اللبن المستخرج زبده وخصه ابن الاعرابي بالضأن وقيل لبن مجفف مستحجر يطبخ به وسمن ثم تابع الغدو اي الذهاب في صبيحة كل يوم الى السوق للتجارة ثم جاء يوما وبه اثر صفرة من الطيب الذي استعمله عند الزفاف فقال النبي صلى الله عليه وسلم له مهيم

بفتح الميم وسكون الهاء وفتح الياء التحتية وسكون الميم كلمة يمانية اي ما هذا او قال بعض المتاخرين اصله ما هذا الامر فاقتصر من كل كلمة على حرف لامرنا للبشر قال عبد الرحمن تزوجت زاد في الرواية اللاحقة كالتي في البيع امرأة من الانصار ولم تسم نعم هي بنت انس بن رافع الانصاري الاوسي وفي الاوسط للطبراني عن ابي هريرة بسند فيه ضعف اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد خضب بالصفرة فقال له ما هذا الخضاب اعرست قال نعم قال عليه الصلاة والسلام كم سقت اليها مهرا قال سقت اليها نواة من ذهب او قال وزن نواة اي خمسة دراهم من ذهب من ذهب هو لابي ذر شك ابراهيم بن سعد الراوي ومر هذا الحديث في اول البيوع ويأتي ان شاء الله تعالى بزوائد فوائد قريبا في الحديث التالي وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء البلخي قال حدثنا اسماعيل بن جعفر الانصاري عن حميد الطويل عن انس رضي الله عنه انه قال قدم علينا عبد الرحمن بن عوف المدينة وآخى رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع الخزرجي وعند عبد بن حميد من طريق ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم آخى بين عبد الرحمن بن عوف وبين عثمان بن عفان فقال عثمان لعبد الرحمن ان لي حائطين الحديث قال في الفتح وهو وهم من رواية زاد ان وكان سعد كثير المال فقال سعد لعبد الرحمن قد علمت الانصار اني من اكثرها مالا سأقسم مالي بيني وبينك شطرين ولي امرأتان قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسم امرأتي سعد الا ان ابن سعد ذكر انه كان له من الولد ام سعد وكان اسمها جميلة وامها عمرة بنت حزم وتزوج زيد بن ثابت ام سعد فولدت له ابنه خارجة فيؤخذ من هذا تسمية احدى امرأتي سعد وقال شيخنا الحافظ ابو الخير السخاوي انه وجد تسمية الزوجة الثانية في تفسير مقاتل عند قوله الرجال قوامون على النساء وانها حبيبة بنت زيد بن ابي زهير فانظر اعجبهما اليك فاطلقها بالرفع لا جائك حتى اذا حلت بان انقضت عدتها تزوجتها بفوقية بعد الجيم الساكنة فقال له عبد الرحمن بارك الله لك في اهلك زاد في السابقة ومالك فلم يرجع فيه حذف اختصره الراوي وهو قوله في الرواية السابقة اين سوقكم فدلوه على سوق بني قينقاع وزاد في اخرى في الوليمة فخرج الى السوق فباع واشترى وفي رواية حماد فاشترى وباع فربح ولم يرجع يومئذ حتى افضل اي ربح شيئا من سمن واقط وفي رواية زهير بن معاوية اول البيوع فاتى به اهل منزله فلم يلبث الا يسيرا حتى جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه وضر بفتح الواو والمعجمة آخره راء اي لطخ من صفرة اي صفرة خلوق والخلوق طيب يصنع من زعفران وغيره فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم مهيم كلمة استفهام مبنية على السكون وهل هي بسيطة ام مركبة قولان لاهل اللغة وقال ابن مالك هي اسم فعل بمعنى اخبر وفي الاوسط للطبراني فقال له مهيم وكانت كلمته اذا اراد ان يسأل عن الشيء وعند المهم في رواية حماد بن زيد قال ما هذا قال تزوجت امرأة من الانصار قال البيضاوي يحتمل ان يكون قوله مهيم استفهام انكاري لما تقدم من النهي عن التضمخ من الخلوق فاجابه بقوله تزوجت اي فتعلق بي منها ولم اقصد وياتي مزيد لهذا ان شاء الله تعالى في موضعه وقد جزم الزبير بن بكار في كتاب النسب ان التي تزوجها بنت ابي الحيسر بفتح المهملتين بينهما تحتية ساكنة آخره راء واسمه انس بن رافع الاوسي كما مر قريبا فقال عليه الصلاة والسلام ما سقت فيها ولابي ذر عن الكشميهني اليها بدل فيها وفي رواية حماد بن سلمة في الوليمة كم اصدقتها قال عبد الرحمن سقت اليها وزن نواة من ذهب او نواة من ذهب بالشك من الراوي كما مر واستنكر الداودي رواية وزن نواة ورجح الثانية ورد عليه بان في رواية شعبة عن عبد العزيز بن صهيب على وزن نواة وكذا الجزم بالجزم وهم ائمة حفاظ فلا وهم في الرواية لانها وان كانت نواة تمر وغيرها لها قدر معلوم يصلح ان يقال وزن نواة ولعل المراد نوى التمر كما يوزن بنوى الخروب وقيل كانت القيمة فيها يومئذ خمسة دراهم وقيل ربع دينار كذا فسره بعضهم وعورض بان نوى التمر يختلف في الوزن فكيف يجعل معيارا لما يوزن به وبقية مباحث ذلك تاتي ان شاء الله تعالى في موضعه بعون الله وقوته فقال عليه الصلاة والسلام له اولم ولو بشاة استدل به على تأكد امر الوليمة اذ انه صلى الله عليه وسلم امر بها مستدركا بعد انقضاء الدخول وما تاتي ان شاء الله تعالى اختلاف الائمة في وقتها هل هو عند العقد او عند الدخول او بعده او موسع من ابتداء العقد الى انتهاء الدخول وبه قال حدثنا الصلت بن محمد بفتح المهملة وسكون اللام آخره فوقية ابو همام بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى الخاركي بالخاء المعجمة وخارك من سواحل البصرة قال سمعت المغيرة بن عبد الرحمن الحزامي المدني قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قالت الانصار لما قدموا المدينة وزاد في باب اذا قال اكفني مؤنة النخل من المزارعة للنبي صلى الله عليه وسلم اقسم بيننا وبينهم النخل بسكون الجيم وفي المزارعة بيننا وبين اخواننا ومرادهم المهاجرين قال عليه الصلاة والسلام لا اقسم قالت الانصار لهم اي المهاجرين تكفونا ولابي ذر تكفوننا بالتحتية وبالنونين المؤنة في النخل بتعهده بالسقي والتربية ونشرككم بفتح الفوقية والراء وبنون واحدة وبضم الفوقية وكسر الراء ولابي ذر نشرككم بالتحتية المضمومة وكسر الراء في التمر بالمثناة الفوقية وسكون الميم اي يكون التمر بيننا وبينهم شركة ولابي ذر عن الكشميهني في الامر بدل التمر اي الامر الحاصل من ذلك وهو من قولهم امر ماله بكسر الميم اي كثر قالوا اي المهاجرون والانصار سمعنا واطعنا وانما ابى النبي صلى الله عليه وسلم ان يقسم بينهم النخل لانه علم ان الفتوح ستفتح عليهم فكره ان يخرج عنهم شيئا من رقبة نخيلهم التي بها قوامهم شفقة عليهم ولما فهم الانصار ذلك جمعوا بين المصلحتين امتثال الامر

عليه الصلاة والسلام وهو اساة للمهاجرين باب حب الانصار سقط لفظ باب لابي ذر ولفظ ليه رفع وبه
قال حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم الانماطي البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج ابو بسطام العتكي امير المؤمنين
في الحديث قال اخبرني بالافراد ولابي ذر حدثني بالافراد ايضا عدي بن ثابت الانصاري ثقة لكنه قاضي الشيعة
وامام مسجدهم بالكوفة قال سمعت البراء بن عازب رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم او قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم الانصار الاوس والخزرج لا يحبهم كلهم الا مؤمن كامل الايمان ولا يبغضهم
كلهم من جهة نصرتهم للرسول عليه الصلاة والسلام الا منافق وفي مستخرج ابي نعيم من حديث البراء من احب
الانصار فبحبي احبهم ومن ابغض الانصار فببغضي ابغضهم وهو يؤيد ما مر من تقييد بغضهم من جهة نصرتهم والتقييد
بكلهم مخرج لمن ابغض بعضهم لمعنى يسوغ البغض له فمن احبهم احبه الله ومن ابغضهم ابغضه الله وانما حصلوا
بذلك لما فازوا به دون غيرهم من القبائل من ايوائه صلى الله عليه وسلم ومواساتهم بانفسهم واموالهم فكان صنيعهم
لذلك موجبا لمعاداتهم جميع الفرق الموجودين اذ ذاك من عرب وعجم والعداوة تجر البغض ثم ان ما اختصوا به
موجب للحسد والحسد يجر الى البغض ايضا فمن ثم حذر صلى الله عليه وسلم من بغضهم ورغب في حبهم حتى جعله
من الايمان والنفاق تنويها بفضلهم وهذا جار باطراد في اعيان الصحابة لتحقق الاشتراك في الاكرام لما لهم من
حسن الغناء في الدين واما ما وقع من بعضهم لبعض من بغض بسبب الحروب الواقعة بينهم فذاك من غير هذه الجهة بل لما
طرا من المخالفة ومن ثم لم يحكم بعضهم على بعض بالنفاق وانما كان حالهم في ذلك حال المجتهدين في الاحكام للمصيب
اجران وللمخطئ اجر واحد وهذا الحديث اخرجه مسلم في الايمان والترمذي والنسائي في المناقب وابن ماجه
في السنة وبه قال حدثنا مسلم بن ابراهيم الفراهيدي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد الرحمن كذا في الفرع
واصله لكنه مضبب عليه وقال في الهامش عن عبد الله بدل عبد الرحمن وهو الصحيح ابن عبد الله بن جبر بفتح الجيم
وسكون الموحدة وقيل جابر بن عتيك الانصاري عن انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال اية الايمان اي علامته حب الانصار واية النفاق بغض الانصار وقد وقع في اعراب الحديث
لابي البقاء العكبري انه الايمان بهمزة مكسورة ونون مشددة وهاء والايمان مرفوع واعربه فقال ان للتاكيد
والهاء ضمير الشان والايمان مبتدا وما بعده خبر ويكون التقدير ان الشان الايمان حب الانصار وهذا تصحيف وفيه نظر
من جهة المعنى لانه يقتضي حصر الايمان في حب الانصار وليس كذلك فان قلت واللفظ المشهور ايضا يقتضي
الحصر اجيب بان العلامة كالخاصة تطرد ولا تنعكس وان اخذ من طريق المفهوم فهو مفهوم لقب لا عبرة به سلمنا
الحصر لكنه ليس حقيقيا بل ادعائيا للمبالغة او هو حقيقة لكنه خاص بان بغضهم من حيث النصرة كما مر
او يقال ان اللفظ خرج على معنى التحذير فلا يراد ظاهره ولذا لم يقابل الايمان بالكفر الذي هو ضده بل قابله
بالنفاق اشارة الى الترغيب والترهيب انما خوطب به من يظهر الايمان واما من يظهر الكفر فلا لانه مرتكب
ما هو اشد من ذلك وهذا الحديث قد مر في كتاب الايمان باب قول النبي صلى الله عليه وسلم
للانصار انتم اي بمجموعكم احب الناس الي اي من مجموعهم فلا ينافيه اجتماع احد له من غير الانصار لان
الحكم للكل بشيء لا ينافي الحكم به لفرد من افراده فلا تعارض بينه وبين قوله ابو بكر في جواب من قال من
احب الناس اليك قال ابو بكر وسقط لفظ باب لابي ذر قال حدثنا ابو معمر عبد الله بن عمرو المقعد المنقري
البصري قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان التميمي مولاهم المنقري الحافظ قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب
البناني الاعمى عن انس رضي الله عنه انه قال راى النبي صلى الله عليه وسلم النساء والصبيان مقبلين
قال حسبت انه قال من عرس بضم العين والراء الشك من الراوي وفي باب ذهاب النساء والصبيان
الى العرس من النكاح مقبلين من عرس بالجزم من غير شك فقام النبي صلى الله عليه وسلم ممثلا بضم الميم
الاولى واسكان الثانية وكسر المثلثة وفتحها في الفرع واصله اي منتصبا قائما قال ابن التين كذا
وقع رباعيا والذي ذكره اهل اللغة مثل الرجل بفتح الميم وضم المثلثة مثولا اذا انتصب قائما ثلاثيا
انتهى قال العيني كان غرضه الانكار على الذي وقع هنا وليس بموجه لان ممثلا معناه مكلفا نفسه ذلك
وطالبا ذلك فلذلك عدي فعله واما مثل الثلاثي فهو لازم غير متعد وفي حاشية الفرع واصله
ممثلا بضم الميم الاولى وفتح الثانية وتشديد المثلثة مفتوحة اي مكلفا نفسه ذلك وطالبا ذلك
منها وفي النكاح ممتنا بمثناة فوقية بعد الميم الثانية الساكنة ثم نون مشددة اي قام قياما طويلا
او هو من الامتنان لان من قام له عليه الصلاة والسلام فقد امتن عليه بشيء لا اعظم منه فكانه قال
يمتن عليهم بمحبته ويؤيده قوله بعد فقال اللهم انتم من احب الناس الي قالها ثلاث مرات وتقديم
لفظ اللهم للتبرك او للاستشهاد بالله في صدقه وهذا الحديث اخرجه ايضا في النكاح وبه قال حدثنا
يعقوب بن ابراهيم بن كثير الدورقي البغدادي الحافظ قال حدثنا بهز بن اسد بموحدة مفتوحة
فهاء ساكنة فزاي معجمة الامام الحجة قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد هشام بن زيد اي
ابن انس بن مالك الانصاري قال سمعت جدي انس بن مالك رضي الله عنه قال جاءت امراة من
الانصار الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعها صبي لها ولم يسم هو ولا امه فكلمها رسول الله
صلى الله عليه وسلم ابتداء اما بالكلام تانيسا لها او اجابها عما سالته عنه فقال النبي صلى الله عليه وسلم
والذي نفسي بيده انكم ايها الانصار احب الناس الي اي من غيركم فمن للتبعيض مقدرة كما دل عليه الحديث

السابق

السابق مرتين اي قال ذلك القول مرتين وهذا الحديث اخرجه في النكاح والنذور ومسلم في الفضائل
والنسائي في المناقب باب اتباع الانصار بفتح الهمزة وسكون الفوقية وهم حلفاؤهم ومواليهم
وسقط لفظ باب لابي ذر وبه قال حدثنا محمد بن بشار العبدي مولاهم بندار الحافظ قال حدثنا غندر
محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عمرو بفتح العين ابن مرة الجملي احد الاعلام الثقات يرمى بالارجاء
انه قال سمعت ابا حمزة بالحاء المهملة والزاي طلحة بن يزيد من الزيادة مولى قرظة بن كعب بالقاف المفتوحة
والراء والظاء المعجمة عن زيد بن ارقم انه قال قالت الانصار يا رسول الله لكل نبي اتباع بفتح الهمزة
وسكون الفوقية وسقط لغير ابي ذر لفظ يا رسول الله وانا قد اتبعناك بوصل الهمزة وتشديد الفوقية فادع
الله ان يجعل اتباعنا منا بقطع الهمزة وسكون الفوقية فيقال لهم الانصار ليدخلوا في الوصية بنا بالاحسان
وغيره فدعا عليه الصلاة والسلام به بالذي سالوا فقال كما في الرواية اللاحقة اللهم اجعل اتباعهم منهم
قال عمرو بن مرة فنميت بتخفيف النون اي فنقلت ذلك الى ابن ابي ليلى عبد الرحمن الانصاري عالم الكوفة
قال ولابي ذر فقال قد زعم ذلك زيد هو ابن ارقم وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج قال حدثنا عمرو بن مرة بضم الميم وتشديد الراء الجملي قال سمعت ابا حمزة بالحاء المهملة والزاي
رجلا من الانصار بالنصب حالا او بدلا من ابا حمزة واسم ابي حمزة فيما قاله ابن الحذاء طلحة قالت الانصار
يا رسول الله ان لكل قوم اتباعا وانا قد اتبعناك فادع الله ان يجعل اتباعنا قال الطيبي الفاء تستدعي
محذوفا اي لكل نبي اتباع ونحن اتباعك فادع الله ان يكون اتباعنا اي حلفاؤنا وموالينا منا اي متصلين
بنا مقتفين اثارنا باحسان ليكون لهم ما جعل لنا من العز والشرف قال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اجعل
اتباعهم منهم قال عمرو اي ابن مرة الراوي فذكرته لابن ابي ليلى عبد الرحمن قال قد زعم اي قال ذاك بغير
لام زيد قال شعبة بن الحجاج اظنه زيد بن ارقم وكانه احتمل عنده ان يكون ابن ابي ليلى اراد بقوله قد زعم ذاك
زيد اي زيد اخوك اي زيد بن ثابت وظنه صحيح فقد رواه ابو نعيم في المستخرج من طريق علي بن الجعد جازما
به وفيه التنبيه على شرف صحبة الاخيار وصح المرء مع من احب وتامل تاثير الصحبة في كل شيء حتى البواتق
بالصحبة رفعت على ايدي الملوك حتى في الحطب بصحبة البخار يعتق من النار فعليك بصحبة الاخيار باب
فضل دور الانصار اي منازلهم وكانت كل قبيلة منهم تسكن محلة فسميت تلك المحلة دارا وسقط باب لابي ذر
فما بعده مرفوع وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد بن بشار بندار قال حدثنا غندر
محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال سمعت قتادة بن دعامة عن انس بن مالك عن ابي اسيد
بضم الهمزة وفتح السين المهملة مالك بن ربيعة الساعدي رضي الله عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم خير دور الانصار اي قبائلهم من باب اطلاق المحل وارادة الحال وخيريتها
بسبب خيرية اهلها بنو النجار بفتح النون والجيم المشددة وهو تيم الله بن ثعلبة بن عمرو بن الخزرج ثم
بنو عبد الاشهل بفتح الهمزة والهاء بينهما معجمة ساكنة اخره لام ابن جشم بن الحارث بن الخزرج الاصغر ابن عمرو
ابن مالك بن الاوس بن حارثة ثم بنو الحارث بن خزرج ولابي ذر ابن الخزرج اي ابن عمرو بن مالك بن الاوس بن حارثة
ثم بنو ساعدة بن كعب بن الخزرج الاكبر وهو اخو الاوس وهما ابنا حارثة بن ثعلبة العنقاء لطول عنقه
ابن عمرو مزيقيا بن عامر ماء السماء بن حارثة الغطريف بن امرئ القيس البطريق بن ثعلبة البهلول بن مازن
وهو جماع غسان بن الازد واسمه دراء على وزن فعال ابن الغوث بن نبت بن مالك بن زيد بن كهلان بن سبا بن يشجب بن يعرب بن يقطن وهو قحطان
والى قحطان جماع اليمن وهو ابو اليمن كلها ومنهم من ينسبه الى اسماعيل فيقول قحطان بن الهميسع بن تيم بن
نبت بن اسماعيل وهذا قول الكلبي ومنهم من ينسبه الى هود فيقول قحطان بن فالخ بن عابر بن شالخ بن ارفخشد
ابن سام بن نوح فعلى الاول العرب كلها من ولد اسماعيل وعلى الثاني ٢ وسمي تيم الله النجار
لانه اختتن بقدوم وقيل ضرب وجه رجل بالقدوم وفي كل دور الانصار خير وان تفاوتت مراتبه فخير
الاولى في قوله خير دور الانصار بمعنى افعل التفضيل وهذه اسم فقال سعد هو ابن عبادة ما ارى
بفتح الهمزة مصححا عليها في الفرع واصله ويجوز الضم بمعنى الظن النبي صلى الله عليه وسلم الا بالتشديد
قد فضل علينا اي بعض القبائل وانما قال ذلك لانه من بني ساعدة ولم يذكرهم عليه الصلاة والسلام
الا بكلمة ثم بعد ذكر القبائل الثلاث فقيل له قد فضلكم عليه الصلاة والسلام على كثير من قبائل
الانصار غير المذكورين وفي هذا تفضيل القبائل والاشخاص من غير هوى ولا مجازفة ولا يكون هذا غيبة
وهذا الحديث اخرجه المؤلف ايضا في مناقب سعد بن عبادة ومسلم في الفضائل والترمذي والنسائي
في المناقب وقال عبد الصمد بن عبد الوارث التنوري مما وصله في مناقب سعد حدثنا شعبة بن الحجاج
قال حدثنا قتادة بن دعامة قال سمعت انسا قال ابو اسيد بضم الهمزة الساعدي عن النبي صلى الله
عليه وسلم بهذا الحديث وقال فيه سعد بن عبادة بضم العين وتخفيف الموحدة فصرح باسمه
في الاولى وبه قال حدثنا سعد بن حفص بسكون العين الطلحي بالطاء المفتوحة والحاء المكسورة المهملتين
بينهما لام ساكنة الكوفي وثبت الطلحي لابي ذر قال حدثنا شيبان بن عبد الرحمن النحوي عن يحيى بن ابي كثير
صالح اليمامي الطائي انه قال حدثنا ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف اخبرني بالافراد ابو اسيد بضم الهمزة
وفتح المهملة الساعدي رضي الله عنه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول خير دور الانصار

او قال خير دور الانصار بنو النجار بن الخزرج والشك من الراوى وبنو عبد الاشهل بن الاوس وبنو الحارث ابن الخزرج وبنو ساعدة بن الخزرج ووقع التخيير بالواو وفى رواية انس السابقة بثم كرواية حميد اللاحقة وفيه اشعار بان الواو قد تفيد الترتيب قاله ابن هشام فى مغنيه وقولا لسيرافى ان النحويين واللغويين اجمعوا على انها لا تفيد مرده وقيل قال بافادتها اياه قطرب والربعى والفراء وثعلب وابن عمرو الزاهد وهشام والشافعى انتهى وتعقبه الشيخ بهاء الدين السبكى بان الشافعى لم ينص على افادتها للترتيب وانما اخذوه من قوله بالترتيب فى الوضوء وليس باخذ صحيح قال ونقل جماعة الترتيب عن ابى حنيفة ايضا وانما اخذوه من قوله اذا قال لغير المدخول بها انت طالق وطالق وطالق تقع واحدة وليس باخذ صحيح لان الواحدة انما وقعت فقط لانها بانت قبل نطقه بالمعطوف فلم تبق محلا للطلاق ونقل ابن عبد البر فى التمهيد ان بعض اصحاب الشافعى حكى فى كتاب الاصول ان الكسائى والفراء يقولان انها للترتيب وقال الفراء فى المشهور عنه انها للترتيب حيث يستحيل الجمع وظاهر هذا النقل انها عنده للمعية الا لمانع فتكون للترتيب انتهى ويحتمل ان يفهم الترتيب هنا من التقديم لا من مجرد الواو وهذا الحديث اخرجه ايضا فى الادب ومسلم فى الفضائل والنسائى فى المناقب وبه قال حدثنا خالد بن مخلد بفتح الميم البجلى قال حدثنا سليمان بن بلال قال حدثنى بالافراد عمرو بن يحيى بن عمارة المازنى المدنى عن عباس بن سهل اى ابن سعد الساعدى عن ابى حميد الساعدى عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال ان خير دور الانصار دار بنى النجار ثم عبد الاشهل ثم دار بنى الحارث ثم دار بنى ساعدة وفى كل دور الانصار خير قال ابو حميد فلحقنا بسكون القاف سعد بن عبادة بنصب سعد على المفعولية فقال ابو اسيد بضم الهمزة وابو ذر ابو بالرفع على الفاعلية ولابى ذر فلحقنا بفتح القاف بصيغة الماضى وتاسعد بن عبادة بالرفع فاعل فقال يا ابا اسيد منادى حذفت منه الاداة الم تر ان نبى الله ولابى ذر عن الكشميهنى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ولابى ذر عن الحموى والمستملى ان الله خير الانصار فضل بعضهم على بعض فجعلنا اخرا فى الذكر فادرك سعد النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله خير بضم الخاء المعجمة مبنيا للمفعول دور الانصار برفع دور نائب عن الفاعل اى فضل بعضها على بعض فجعلنا بضم الجيم مبنيا للمفعول مع سكون اللام اخرا فى الذكر فقال عليه الصلاة والسلام اوليس بفتح الواو بحسبكم بموحدة قبل الكاف وسكون السين اى او ليس بكافيكم ان تكونوا من الخيار جمع خير بمعنى افعل التفضيل وهو تفضيلهم على سائر القبائل وهذا الحديث قد مر فى باب خرص التمر من كتاب الزكاة

باب قول النبى صلى الله عليه وسلم مخاطبا للانصار اصبروا حتى تلقونى على الحوض قاله عبد الله بن زيد بن عاصم المازنى عن النبى صلى الله عليه وسلم فيما وصله المؤلف تاما فى غزوة حنين وبه قال حدثنا محمد بن بشار بندار العبدى قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال سمعت قتادة بن دعامة عن انس بن مالك عن اسيد بن حضير بضم الهمزة وفتح السين المهملة فى الاول وضم الحاء المهملة وفتح الضاد المعجمة فى الثانى مصغرين رضى الله عنه ان رجلا من الانصار قيل هو اسيد الراوى قال يا رسول الله الا تستعملنى اى الا تجعلنى عاملا على الصدقة او على بلد كما استعملت فلانا قيل هو عمرو بن العاص كذا ذكره فى المقدمة فى السائل والمسؤول وقال فى الشرح لا ادرى الان من نقلته قال عليه الصلاة والسلام ستلقون بعدى اثرة بضم الهمزة وسكون المثلثة ولابى ذر عن الكشميهنى اثرة بفتحهما اى من يستاثر عليكم بامور الدنيا ويفضل عليكم غيركم فاصبروا على ذلك حتى تلقونى على الحوض وهذا الحديث اخرجه المؤلف ايضا والترمذى فى الفتن ومسلم فى المغازى والنسائى فى القضاء والمناقب وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة بندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن هشام هو ابن زيد قال سمعت جدى انس بن مالك ولابى ذر سمعت انسا رضى الله عنه يقول قال النبى صلى الله عليه وسلم مخاطبا للانصار انكم ستلقون بعدى اثرة بفتح الهمزة والمثلثة ولابى ذر بضم فسكون فاصبروا على ذلك حتى تلقونى يوم القيامة وموعدكم الحوض اى الذى ترد عليه امته آنيته عدد النجوم كما فى مسلم وبه قال حدثنا ولابى ذر حدثنى بالافراد عبد الله بن محمد المسندى قال حدثنا سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد الانصارى انه سمع انس بن مالك رضى الله عنه حين خرج اى سافر يحيى معه اى مع انس الى الوليد بن عبد الملك ابن مروان وكان انس قد توجه من البصرة حين اذاه الحجاج الى دمشق يشكو الى الوليد بن عبد الملك فانصفه منه قال اى انس دعا النبى صلى الله عليه وسلم الانصار الى ان يقطع بضم اوله وسكون ثانيه وكسر ثالثه اى يعطى لهم من البحرين البلد المشهور بالعراق على جهة الارفاق فقطاع وكان عليه الصلاة والسلام صالح اهله وضرب عليهم الجزية فقالوا اى الانصار لا تقطع لنا الا ان تقطع لاخواننا من المهاجرين مثلنا قال عليه الصلاة والسلام اما بكسر الهمزة وتشديد الميم لا والاصل ان ما لا تريدوا ولا تقبلوا فادغمت النون فى الميم وحذف فعل الشرط فصار اما لا فاصبروا حتى تلقونى اى يوم القيامة على الحوض فانه اى اقطاع المال سيصيبكم بالفتحية بعد السين ولابى ذر ستصيبكم بالفوقية حال كونكم بعدى اثرة بضم الهمزة وسكون المثلثة وبفتحهما ولابى ذر اثرة بعدى بالتقديم والتاخير استيثار لغيركم عليكم وهذا الحديث قد مر فى باب ما اقطع النبى صلى الله عليه وسلم من البحرين باب

دعاء النبى صلى الله عليه وسلم بقوله اصلح الانصار والمهاجرة بكسر الجيم جماعة المهاجرين الذين هاجروا من مكة الى المدينة وسقط لفظ باب لابى ذر وبه قال حدثنا آدم بن ابى اياس قال حدثنا شعبة ابن الحجاج قال حدثنا ابو اياس بكسر الهمزة وتخفيف التحتية معاوية بن قرة بضم القاف وتشديد الراء ابن اياس المزنى البصرى وسقط معاوية بن قرة لغير ابى ذر عن انس بن مالك رضى الله عنه انه قال قال رسول الله ولابى ذر قال النبى صلى الله عليه وسلم لما راى المهاجرين والانصار يحفرون الخندق وراى ما بهم من النصب والجوع متمثلا بقول ابن رواحة لا عيش مستمر الا عيش الاخرة فاصلح الانصار بهمزة قطع والمهاجرة بضم الميم وكسر الجيم وهذا اخرجه فى الرقاق ومسلم فى المغازى والنسائى فى المناقب والرقاق وعن قتادة بن دعامة بالعطف على الاسناد السابق واخرجه مسلم والترمذى والنسائى من انس عن النبى صلى الله عليه وسلم مثله اى مثل الحديث الاول ولكنه قال فاغفر للانصار بدل قوله فى الاول فاصلح وللانصار باللام الجارة ولابى ذر فاغفر الانصار بالنصب وبه قال حدثنا آدم بن ابى اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن حميد الطويل انه قال سمعت انس بن مالك رضى الله عنه قال كانت الانصار يوم الخندق تقول وهم يحفرون الخندق حول المدينة وينقلون التراب نحن الذين بايعوا محمدا بموحدة وبعد الالف تحتية على الجهاد ما حيينا ابدا وفى الجهاد من طريق عبد العزيز بن صهيب عن انس ما بقينا ابدا فاجابهم صلى الله عليه وسلم اللهم لا عيش مستمرا او معتبرا الا عيش الاخرة فاكرم الانصار والمهاجرة وهذا من قول ابن رواحة قال الداودى وانما قال لا هم بلا الف ولام ليتزن واجاب فى المصابيح بانه اللهم بالخزم بالخاء والزاى المعجمتين وهو الزيادة على اول البيت حرفا فصاعدا الى اربعة وبه قال حدثنى بالافراد محمد بن عبيد الله مصغرا ابن محمد ابو ثابت مولى عثمان بن عفان القرشى المدنى قال حدثنا ابن ابى حازم عبد العزيز عن ابيه ابى حازم واسمه سلمة بن دينار عن سهل بفتح المهملة وسكون الهاء ابن سعد بن مالك الانصارى رضى الله عنه انه قال جاءنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نحفر الخندق بكسر الفاء حول المدينة ونحمل التراب المتحصل منه على اكتادنا بالمثناة الفوقية جمع كتد وهو ما بين الكاهل الى الظهر قال فى المصابيح جمع كتد بفتح الكاف والتاء معا وهو مجتمع الكتفين قال فى الفتح وللكشميهنى وكذا هو فى اليونينية مصححا ولابى ذر عن الكشميهنى على اكبادنا بالموحدة جمع كبد ووجهه انا نحمل التراب على جنوبنا مما يلى الكبد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم لا عيش الا عيش الاخرة فاغفر للمهاجرين والانصار وهذا الحديث اخرجه ايضا فى المغازى وكذا مسلم واخرجه النسائى فى المناقب والرقاق باب بالتنوين وسقط لفظ باب لابى ذر ويؤثرون اى الانصار وفى نسخة وعزاها فى الاصل لابى ذر باب قول الله تعالى ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة اى فاقة والمعنى يقدمون المحاويج على حاجة انفسهم ويبدون بالناس قبلهم فى حال احتياجهم الى ذلك وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا عبد الله بن داود بن عامر الهمدانى الكوفى عن فضيل بن غزوان بالغين والزاى الساكنة المعجمتين وفضيل بالتصغير ابو الفضل الكوفى عن ابى حازم بالحاء المهملة والزاى سلمان الاشجعى لا سلمة بن دينار عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رجلا هو ابو هريرة اتى النبى صلى الله عليه وسلم زاد فى التفسير فقال يا رسول الله اصابنى الجهد فبعث الى نسائه امهات المؤمنين يطلب منهن ما يضيفه به فقلن ما معنا اى ما عندنا الا الماء فقال رسول الله ولابى ذر فقال النبى صلى الله عليه وسلم من يضم اليه فى طعامه او يضيف بكسر الضاد المعجمة وسكون التحتية هذا الرجل بالشك من الراوى فقال رجل من الانصار يا رسول الله انا اضيفه فانطلق به الى امراته فقال لها اكرمى ضيف رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت ما عندنا الا قوت صبيانى بالياء بعد النون ولابى ذر صبيان بتنوين النون بغير ياء وفى مسلم فقام رجل من الانصار يقال له ابو طلحة وعلى هذا فالمراة ام سليم والاولاد انس واخوه لكن استبعد الخطيب ان يكون ابو طلحة هذا هو زيد بن سهل عم انس بن مالك زوج امه فقال هو رجل من الانصار لا يعرف اسمه ووجهه ان هذا الرجل المضيف ظهر من حاله انه كان قليل ذات اليد فانه لا يجد ما يضيف به الا قوت اولاده وابو طلحة زيد بن سهل كان اكثر انصارى بالمدينة مالا ونقل ابن بشكوال عن ابى المتوكل الناجى انه ثابت بن قيس وقيل عبد الله بن رواحة فقال لها هيئى طعامك واصبحى سراجك بهمزة قطع وموحدة بعد الصاد المهملة فى اليونينية وغيرها اى اوقديه وفى الفرع واصلحى باللام بدل الموحدة ولم ار ذلك فى غيره ونومى صبيانك اذا ارادوا عشاء قال فى المصابيح فيه نفوذ فعل الاب على الابن وان كان منطويا على ضرر اذا كان ذلك من طريق النظر وان النعمة فيه قول الاب والفعل فعله لانهم نوموا الصبيان تعجيلا الى ايثار لقضاء حق رسول الله صلى الله عليه وسلم فى اجابة دعوته والغنيا من حق ضيفه فهيات زوجة الانصارى طعامها واصبحت بالموحدة اوقدت سراجها ونومت صبيانها بغير عشاء ثم قامت كانها تصلح سراجها فاطفاته فجعلا اى الانصارى وزوجته يريانه بضم اوله انهما ولابى ذر عن الحموى والمستملى كانهما ياكلان فباتا طاويين اى بغير عشاء واكل الضيف فلما اصبح غدا الى رسول الله جواب لما وقوله غدا ضمن فيه معنى الاقبال اى لما دخل الصباح اقبل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له صلى الله عليه وسلم ضحك الله الليلة او قال عجب من فعالكما الحسنة وفعالكما مفتوحة ونسبة الضحك او التعجب الى الله تعالى مجازية والمراد بهما الرضى بصنيعهم

فانزل الله تعالى ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة قال في النهاية الخصاصة الجوع والضعف واصلها
الفقر والحاجة الى الشيء والجملة في موضع الحال ولو بمعنى الفرض اي ويؤثرون على انفسهم مفروضة خصاصتهم
ومن يوق شح نفسه اضافه الى النفس لانه غريزة فيها والشح اللؤم وهو غريزة والبخل المنع نفسه فهو اعم لانه
قد يوجد البخل ولا شح ثمة ولا ينعكس والمعنى ومن غلب ما امرته به نفسه وخالف هواها بمعونة الله وتوفيقه
فاولئك هم المفلحون الظافرون بما ارادوا وسقط لابي ذر قوله ومن يوق شح نفسه الخ وهذا الحديث اخرجه
المؤلف ايضا والترمذي والنسائي في التفسير ومسلم في الاطعمة باب قول النبي صلى الله عليه
وسلم للانصار اقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم بفتح الواو وسقط لابي ذر لفظ باب فما بعده
مرفوع وبه قال حدثني بالافراد محمد بن يحيى ابو علي المروزي الصائغ بالغين المعجمة قال حدثنا شاذان
بالمعجمتين عبد العزيز بن عثمان بن جبلة اخو عبدان عبد الله العابد وعبدان لقبه قال اي شاذان حدثنا ابي عثمان بن جبلة
قال اخبرنا شعبة بن الحجاج بفتح الحاء المهملة وتشديد الجيم الاولى الحافظ ابو بسطام العتكي امير المؤمنين
في الحديث عن هشام بن زيد انه قال سمعت جدي انس بن مالك يقول مر ابو بكر الصديق والعباس
ابن عبد المطلب رضي الله عنهما بمجلس بالتنوين من مجالس الانصار والنبي صلى الله عليه وسلم في مرض موته
وهم اي والحال انهم يبكون فقال العباس او الصديق لهم ما يبكيكم قالوا ذكرنا مجلس النبي صلى الله عليه
وسلم منا اي الذي كنا نجلسه معه ونخاف ان يموت ونفقد مجلسه فبكينا لذلك فدخل العباس او ابو بكر
على النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره بذلك الذي وقع من الانصار قال انس فخرج النبي صلى الله عليه وسلم
والحال انه قد عصب بتخفيف الصاد المهملة على راسه حاشية برد بضم الموحدة وسكون الراء نوع من الثياب معروف
ولابي ذر عن المستملي بردة وحاشية نصب مفعول عصب قال انس فصعد عليه الصلاة والسلام المنبر بكسر الميم
ولم يصعده بعد ذلك اليوم بفتح العين من يصعده فحمد الله واثنى عليه ثم قال اوصيكم بالانصار فانهم
كرشي بفتح الكاف وكسر الراء والشين المعجمة وعيبتي بعين مهملة مفتوحة وتحتية ساكنة وموحدة مفتوحة
وتاء تانيث قال القزاز ضرب المثل بالكرش لانه مستقر غذاء الحيوان الذي يكون فيه نماؤه والعيبة ما يحرز
فيها الرجل نفيس ما عنده يعني انهم موضع سره وامانته وقال ابن دريد هذا من كلامه صلى الله عليه وسلم
الموجز الذي لم يسبق اليه وقد قضوا الذي عليهم من الايواء والنصرة له عليه الصلاة والسلام كما
بايعوه ليلة العقبة وبقي الذي لهم وهو دخول الجنة كما وعدهم به صلى الله عليه وسلم اذا اووه ونصروه
فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم في غير الحدود وهذا الحديث اخرجه النسائي وبه قال حدثنا
احمد بن يعقوب ابو يعقوب المسعودي الكوفي قال حدثنا ابن الغسيل هو عبد الرحمن بن سليمان بن عبد الله
ابن حنظلة غسيل الملائكة قال سمعت عكرمة مولى ابن عباس يقول سمعت ابن عباس رضي الله عنهما
يقول خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه ملحفة بكسر الميم وسكون اللام وفتح الحاء المهملة
حال كونه متعطفا بنون ساكنة مصلحة على كشط في الفرع وفي اصله وهو الذي في الناصرية وغيرها
متعطفا بالفوقية المفتوحة والتشديد للطاء اي مرتديا بها على منكبيه بفتح الميم وكسر الكاف وفتح
الموحدة وعليه عصابة بكسر العين قد عصب بها راسه حال كونها دسماء بالرفع صفة لعصابة اي سوداء
حتى جلس على المنبر فحمد الله واثنى عليه ثم قال بعد الثناء اما بعد ايها الناس فان الناس يكثرون
وتقل الانصار قال التوربشتي يريد ان اهل الاسلام يكثرون وتقل الانصار لان الانصار هم الذين اووه
صلى الله عليه وسلم ونصروه وهذا امر قد انقضى زمانه لا يلحقهم اللاحق ولا يدرك شاوهم السابق
وكلما مضى منهم احد مضى من غير بدل فيكثر غيرهم ويقلون حتى يكونوا كالملح بكسر الميم في الطعام من القلة
ووجه التشبيه ان الملح بالنسبة الى جملة الطعام جزء يسير منه بالنسبة للمهاجرين
واولادهم الذين انتشروا في البلاد وملكوا الاقاليم فمن ثم قال عليه الصلاة والسلام للمهاجرين فمن ولي
منكم ايها المهاجرون امرا مفعول به يضر فيه اي في ذلك الامر احدا او ينفعه صفة كاشفة لامرا
فليقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم مخصوص بغير الحدود كما سبق وبه قال حدثني بالافراد ولغير
ابي ذر حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة بندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا
شعبة بن الحجاج قال سمعت قتادة بن دعامة يحدث عن انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال الانصار كرشي بفتح الكاف وكسر الراء اي جماعتي وعيبتي اي موضع سري
ماخوذ من عيبة الثياب وهي ما تحفظ فيها والناس غير الانصار سيكثرون بفتح التحتية وضم المثلثة
والانصار يقلون وقد وقع كما قال صلى الله عليه وسلم لان الموجودين الان ممن ينتسب لعلي بن ابي طالب
ممن يتحقق نسبه اليه اضعاف من يوجد من قبيلتي الاوس والخزرج ممن يتحقق نسبه وقس على ذلك ولا التفات
الى كثرة من يدعي انه منهم من غير برهان قاله في الفتح فاقبلوا بفتح الموحدة من محسنهم وتجاوزوا عن
مسيئهم وهذا الحديث اخرجه مسلم في الفضائل والترمذي في المناقب والنسائي باب
مناقب سعد بن معاذ بالذال المعجمة ابن النعمان بن امرئ القيس بن عبد الاشهل الانصاري الاوسي
الاشهلي كبير الاوس رضي الله عنه وسقط باب لابي ذر وبه قال حدثنا ولغير ابي ذر حدثني بالافراد
محمد بن بشار بندار العبدي قال حدثنا بالجمع ولابي ذر اخبرنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا وفي نسخة

اخبرنا شعبة بن الحجاج عن ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي انه قال سمعت البراء بن عازب رضي الله
عنه يقول اهديت بضم الهمزة مبنيا للمفعول للنبي صلى الله عليه وسلم حلة حرير اهداها له اكيدر
دومة كما في حديث انس السابق في الهبة فجعل اصحابه يمسونها بفتح التحتية والميم ويعجبون بسكون
العين من لينها فقال صلى الله عليه وسلم لهم اتعجبون من لين هذه الحلة لمناديل سعد بن معاذ زاد في الهبة
في الجنة خير منها اي من الحلة او الين بالشك ولابي ذر عن الكشميهني والين وانما ضرب المثل بالمناديل
لانها ليست من علية الثياب بل تبتذل في انواع فيمسح بها الايدي وينفض بها الغبار عن البدن ويغطى بها
ما يهدى وتتخذ لفافا للثياب فصار سبيلها سبيل الخادم وسبيل سائر الثياب سبيل المخدوم فاذا كان ادناها
هكذا فما ظنك بعليتها وهذا الحديث رواه مسلم في الفضائل رواه اي حديث الباب قتادة بن دعامة
فيما وصله المؤلف في الهبة والزهري محمد بن مسلم بن شهاب مما وصله في اللباس سمعا انس بن مالك
رضي الله عنه وفي اليونينية والناصرية سمعا انسا فاسقطا كغيرهما ما اثبته في الفرع وهو ابن مالك
عن النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثني بالافراد محمد بن المثنى العنزي الزمن قال حدثنا فضل
ابن مساور بفتح الفاء وسكون الضاد المعجمة ومساور بضم الميم وفتح السين المهملة وبعد الالف واو
مكسورة فراء البصري ختن ابي عوانة بفتح الخاء المعجمة والفوقية اخره نون اي صهر ابي عوانة بفتح
العين المهملة والواو المخففة زوج ابنته والختن يطلق على كل من كان من اقارب المراة قال حدثنا
ابو عوانة الوضاح اليشكري عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابي سفيان طلحة بن نافع القرشي مولاهم
قال الجماعة ليس به باس وقال شعبة احاديثه عن جابر صحيفة خرج له البخاري مقرونا باخر عن جابر
الانصاري رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اهتز العرش اي تحرك حقيقة
لموت سعد بن معاذ فرحا بقدوم روحه وخلق الله تعالى فيه تمييزا اذ لا مانع من ذلك او المراد اهتزاز
اهل العرش وهم حملته فحذف المضاف ويؤيده حديث الحاكم ان جبريل قال من هذا الميت الذي فتحت له ابواب
السماء واستبشر به اهلها او المراد باهتزازه ارتياحه لروحه واستبشاره بصعودها لكرامته ومنه
قولهم فلان يهتز للمكارم ليس مرادهم اضطراب جسمه وحركته وانما يريدون ارتياحه اليها واقباله عليها
وقيل جعل الله تعالى اهتزاز العرش علامة للملائكة على موته او المراد الكناية عن تعظيم شان وفاته والعرب
تنسب الشيء المعظم الى اعظم الاشياء فتقول اظلمت الارض لموت فلان وقامت له القيامة وهذا الحديث
اخرجه مسلم في المناقب وابن ماجه في السنة وعن الاعمش سليمان بن مهران بالاسناد السابق اليه انه
قال حدثنا ابو صالح ذكوان الزيات عن جابر الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله اي مثل حديث
ابي سفيان طلحة بن نافع السابق وفائدة هذا انه لا يخرج لابي سفيان الا مقرونا بغيره او استشهادا كما
مع ما زاده حيث قال فقال رجل قال الحافظ ابن حجر لم اقف على تسميته لجابر المذكور رضي الله عنه
فان البراء اي ابن عازب يقول في معنى قوله عليه الصلاة والسلام اهتز العرش لموت سعد بن معاذ
اهتز السرير الذي حمل عليه وسياق الحديث يأباه اذ ان المراد منه فضيلته واي فضيلة في اهتزاز
سريره اذ كل سرير يهتز اذا تجاذبته ايدي الرجال نعم يحتمل ان يراد اهتزاز حملة سريره فرحا بقدومه
على ربه وفي حديث ابن عمر عند الحاكم اهتز العرش فرحا بلقاء الله سعدا حتى تفسخت اعواده على عواتقنا
قال ابن عمر يعني عرش سعد الذي حمل عليه قال وتاوله كما اوله البراء لكن هذا الحديث يعارض حديث ابن عمر هذا
من رواية عطاء بن السائب عن مجاهد عن ابن عمر وفي حديثه مقال لانه ممن اختلط في اخر عمره ويعارضه
ايضا ما صححه الترمذي من حديث انس قال لما حملت جنازة سعد بن معاذ قال المنافقون ما اخف جنازته
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الملائكة كانت تحمله فقال اي جابر في جواب الرجل انه كان بين هذين الحيين
الاوس والخزرج ضغائن بالضاد والغين المعجمتين جمع ضغينة وهي الحقد سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ فالتصريح بعرش الرحمن يرد ما تاوله البراء عنه ولم يقل
البراء ذلك على سبيل العداوة لسعد بل فهم شيئا محتملا فحمل الحديث عليه ولعله لم يبلغه قوله اهتز عرش
الرحمن وظن جابر ان البراء قاله عصبا من سعد فساغ له ان ينتصر له وبه قال حدثنا محمد بن عرعرة بن
البرند بكسر الموحدة وكسر الراء وسكون النون اخره دال مهملة السامي بالمهملة قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا
شعبة بن الحجاج عن سعد بن ابراهيم بسكون العين ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري قاضي المدينة عن ابي امامة
اسعد بن سهل بن حنيف بضم الحاء المهملة مصغرا الانصاري الاوسي عن ابي سعيد بكسر العين سعد بن مالك
الخدري رضي الله عنه ان اناسا بهمزة مضمومة وهم بنو قريظة ولابي ذر ناسا نزلوا من قلعتهم بخبر
بعد ان حاصرهم النبي صلى الله عليه وسلم خمسا وعشرين ليلة وقذف الله في قلوبهم الرعب على حكم سعد
ابن معاذ فارسل اليه النبي صلى الله عليه وسلم وكان سعد جرح في غزوة الخندق بسهم قطع منه الاكحل
فجاء من المسجد النبوي الذي في المدينة على حمار قد وطئ له بوسادة ومعه قومه من الانصار فلما بلغ قريبا من المسجد
الذي اعده النبي صلى الله عليه وسلم للصلاة ايام محاصرته لبني قريظة قيل والاشبه ان قوله من المسجد
تصحيف وصوابه فلما دنا من النبي صلى الله عليه وسلم كما في مسلم وابي داود وهذا فيه تخطئة الراوي
بمجرد الظن فالاولى كما في المصابيح حمله على ما مر من كونه اختط عليه السلام هناك مسجدا ولم يسلمنا

انه لم يكن مسجداً اصلاً لكنا لا نسلّم ان قوله من المسجد متعلق بقوله قريباً وانما هو متعلق بمحذوف اى فلما بلغ قريباً من النبي صلى الله عليه وسلم فى حال كونه جائياً من المسجد قال النبي صلى الله عليه وسلم للحاضرين من الانصار او اعمّ قوموا الى خيركم او سيدكم بالشك من الراوى وعلى القول بانه عام يحتمل انه لم يكن فى المسجد من هو خير منه او المراد السيادة الخاصة من جهة التحكيم فى هذه القصة ولابى ذر قوموا خيركم او سيدكم باسقاط الى والرفع بتقدير هو فقال عليه الصلاة والسلام له يا سعد ان هؤلاء اليهود من بنى قريظة نزلوا على حكمك فيهم قال سعد فانى احكم فيهم ان تقتل طائفة مقاتلتهم وهم الرجال وتسبى ذراريهم النساء والصبيان قال عليه الصلاة والسلام له حكمت اى فيهم بحكم الله عز وجل او بحكم الملك بكسر اللام وهو الله جل وعلا والشك من الراوى والغرض من الحديث هنا قوله قوموا الى خيركم كما لا يخفى وسبق الحديث فى باب اذا نزل العدو على حكم رجل من باب الجهاد

باب منقبة اسيد بن حضير بضم الهمزة والحاء المهملة مصغرين ابن سماك ابن عتيك بن امرئ القيس بن عبد الاشهل الانصارى الاوسى ابى يحيى المتوفى سنة عشرين فى خلافة عمر على الاصح وصلى عليه عمر رضى الله عنه و باب منقبة عباد بن بشر بفتح العين والموحدة المشددة وبشر بموحدة مكسورة ومعجمة ساكنة ابن وقش بفتح الواو وسكون القاف وبمعجمة الانصارى الخزرجى الاشهلى اسلم قبل الهجرة وشهد بدراً وابلى يوم اليمامة فاستشهد بها رضى الله عنه وسقط لابى ذر لفظ باب فالتالى مرفوع كما لا يخفى وبه قال حدثنا على بن مسلم الطوسى البغدادى قال حدثنا حبان بفتح الحاء والموحدة المشددة ابن هلال الباهلى وثبت لابى ذر ابن هلال قال حدثنا همام بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى ابن يحيى العوذى بفتح العين المهملة وسكون الواو وكسر الذال المعجمة ابو عبد الله البصرى قال احمد هو ثبت فى كل المشايخ قال حدثنا قتادة بن دعامة عن انس رضى الله عنه ان رجلين ذكرهما فى الرواية المعلقة بعد خرجا من عند النبي صلى الله عليه وسلم فى ليلة مظلمة بكسر اللام واذا بالواو ولابى ذر فاذا نور بين ايديهما يضيء حتى تفرقا فتفرق النور معهما يضيء مع كل واحد منهما حتى اتى اهله اكرامًا لهما وقال معمر هو ابن راشد فيما وصله عبد الرزاق فى مصنفه والاسماعيلى عن ثابت عن انس رضى الله عنهما ان اسيد بن حضير ورجلاً من الانصار وتمامه تحدثا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ذهب من الليل ساعة فى ليلة شديدة الظلمة ثم خرجا وبيد كل واحد منهما عصية فاضاءت عصى احدهما حتى مشيا فى ضوئها حتى اذا افترقت بهما الطريق اضاءت عصى الاخر فمشى كل واحد منهما فى ضوء عصاه حتى بلغ اهله وقال حماد هو ابن سلمة مما وصله احمد والحاكم اخبرنا ثابت عن انس رضى الله عنه انه قال كان اسيد بن حضير سقط ابن حضير لابى ذر وعباد بن بشر عند النبي صلى الله عليه وسلم وتمامه فى ليلة ظلماء حندس فلما خرجا اضاءت عصى احدهما فمشيا فى ضوئها فلما افترقت بهما الطريق اضاءت عصى الاخر وقد وقع مثل هذا الغير المذكورين فروى ابو نعيم انه صلى الله عليه وسلم اعطى قتادة بن النعمان وقد صلى معه العشاء فى ليلة مظلمة مطيرة عرجوناً وقال انطلق به فانه سيضيء لك من بين يديك عشراً ومن خلفك عشراً فاذا دخلت بيتك فسترى سواداً فاضربه حتى يخرج فانه الشيطان فاضاء له العرجون حتى دخل بيته ووجد السواد وضربه حتى خرج وحديث الباب اخرجه المؤلف فى ابواب المساجد من الصلاة

باب مناقب معاذ بن جبل بفتح الجيم والموحدة ابن عمرو بن اوس بن عائذ بن عدى بن كعب بن جشم بن الخزرج من نجباء الصحابة قال ابن مسعود كنا نشبهه بابراهيم عليه الصلاة والسلام كان امة قانتاً لله حنيفاً وكان شهد العقبة وبدراً وتوفى فى طاعون عمواس سنة ثمان عشرة بالاردن رضى الله عنه وسقط لفظ باب لابى ذر وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا محمد ابن بشار بندار العبدى قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عمرو بفتح العين ابن مرة الجملى بفتح الجيم والميم عن ابراهيم النخعى عن مسروق هو ابن الاجدع الهمدانى احد الاعلام عن عبد الله ابن عمرو بفتح العين ابن العاصى رضى الله عنهما انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول استقرئوا القرآن بكسر الراء اى خذوه من اربعة من ابن مسعود عبد الله ومن سالم مولى ابى حذيفة ومن ابى بضم الهمزة وفتح الموحدة وتشديد التحتية ابن كعب ومن معاذ بن جبل قال النووى قالوا انما خص هؤلاء الاربعة لانهم تفرغوا لاخذ القرآن عنه صلى الله عليه وسلم مشافهة وغيرهم اقتصروا على اخذ بعضهم من بعض او لانهم تفرغوا لان يؤخذ عنهم او انه صلى الله عليه وسلم اراد الاعلام بما يكون بعد وفاته عليه الصلاة والسلام من تقدم هؤلاء الاربعة وانهم اقرأ من غيرهم

منقبة وفى نسخة باب منقبة سعد بن عبادة بضم العين وتخفيف الموحدة ابن دليم بن حارثة بن ابى حزيمة بفتح الحاء المهملة وكسر الزاى بعدها تحتية ثم ميم ابن ثعلبة ابن طريف بن الخزرج بن ساعدة الانصارى الساعدى نقيب بنى ساعدة شهد بدراً كما فى صحيح مسلم لكن المعروف عند اهل المغازى انه تهيأ للخروج فنهش واقام نعم ذكره فى البدريين الواقدى والمدائنى وابن الكلبى وكان سيداً جواداً ذا رياسة ومات بحوران من ارض الشام سنة اربع عشرة او خمس عشرة فى خلافة عمر قال ابن الاثير فى اسد الغابة ولم يختلفوا انه وجد ميتاً على مغتسله وقد اخضر جسده ولم يشعروا بموته بالمدينة حتى سمعوا قائلاً يقول من بيرولا يرون احداً

نحن قتلنا سيد الخزرج سعد بن عباده ... ورميناه بسهم فلم نخط فؤاده

فلما سمع الغلمان ذلك ذعروا فحفظ ذلك اليوم فوجدوه اليوم الذى مات فيه سعد بالشام قال ابن سيرين

بينا

بينا سعد يبول قائماً اذ اتكأ فمات قتلته الجن وقبره بالمنيحة قرية من غوطة دمشق مشهور يزار الى اليوم رضى الله عنه وقالت عائشة رضى الله عنها فى سعد وكان قبل ذلك الذى قاله فى حديث الافك رجلاً صالحاً ولكن احتملته الحمية وذلك انه لما قال صلى الله عليه وسلم يا معشر المسلمين من يعذرنى فى رجل قد بلغنى اذاه فى اهل بيتى فوالله ما علمت على اهل بيتى الا خيراً فقام سعد بن معاذ الانصارى فقال يا رسول الله انا اعذرك منه ان كان من الاوس ضربت عنقه وان كان من اخواننا الخزرج امرتنا ففعلنا امرك فقام سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج كذبت لعمر الله لا تقتله ولا تقدر على قتله وليس مراد عائشة الغض منه لان سعداً لم يكن منه الا الرد على سعد بن معاذ ولم يلزم منه زوال تلك الصفة منه فى وقت صدور الافك وقد كان فى مقام المقالة متأولاً فلذلك اورد المؤلف ذلك فى مناقبه وبه قال حدثنا اسحاق هو ابن منصور الكوسج المروزى قال حدثنا عبد الصمد ابن عبد الوارث التنورى قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا قتادة بن دعامة قال سمعت انس بن مالك رضى الله عنه يقول قال ابو اسيد بضم الهمزة وفتح السين مالك بن ربيعة الساعدى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير دور الانصار اى قبائلهم فهو من باب اطلاق المحل وارادة الحال بنى اى دور بنى كذا فى الفرع بنى بالياء وفى اليونينية وغيرها بنو النجار بالجيم من الخزرج ثم بنو عبد الاشهل بالشين المعجمة من الاوس ثم بنو الحارث بن الخزرج ثم بنو ساعدة من الخزرج وفى كل دور الانصار خير وان تفاوتت مراتبه خير الاولى بمعنى افعل التفضيل وهذه الاخيرة اسم فقال سعد بن عبادة وكان ذا قدم فى الاسلام بكسر القاف وضبطه القابسى بفتحها ولكل وجه صحيح كما لا يخفى ارى رسول الله صلى الله عليه وسلم قد فضل علينا بعض القبائل فقيل له قد فضلكم عليه الصلاة والسلام على ناس كثير من قبائل الانصار غير المذكورين وهذا الحديث سبق قريباً

باب مناقب ابى بن كعب بضم الهمزة ثم فتح فتشديد ابن قيس بن عبيد بن زيد بن معاوية بن عمرو بن مالك بن النجار واسمه تيم اللات بن ثعلبة بن عمرو بن الخزرج الاكبر الانصارى الخزرجى المعاوى شهد العقبة وبدراً وكان عمر يقول ابى سيد المسلمين وتوفى بسنة اثنين رضى الله عنه وسقط لفظ باب لابى ذر فقوله مناقب مرفوع وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عمرو بن مرة الجملى عن ابراهيم النخعى عن مسروق هو ابن الاجدع انه قال ذُكر بضم الذال مبنياً للمفعول عبد الله بن مسعود عند عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاص فقال ذاك رجل لا ازال احبه بعدما سمعت النبي وفى مناقب سالم لا ازال احبه بعدما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خذوا القرآن من اربعة من عبد الله بن مسعود فبدأ به ومن سالم مولى امرأة ابى حذيفة بنت عتبة الانصارية وكان ابو حذيفة تبناه لما تزوج بها فنسب اليه ومن معاذ بن جبل ومن ابى بن كعب وفى الترمذى مرفوعاً واقرؤهم ابى بن كعب وقال ابو عمر قال محمد بن سعد عن الواقدى اول من كتب لرسول الله صلى الله عليه وسلم مقدمه المدينة ابى بن كعب وهو اول من كتب فى اخر الكتاب وكتب فلان بن فلان وبه قال حدثنى بالافراد محمد بن بشار بالموحدة ثم المعجمة المشددة بندار العبدى قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال سمعت شعبة بن الحجاج يقول سمعت قتادة بن دعامة عن انس ابن مالك رضى الله عنه يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم لابى هو ابن كعب ان الله عز وجل امرنى ان اقرأ عليك سورة لم يكن الذين كفروا زاد ابو ذر من اهل الكتاب قراءة ابلاغ وانذار لا قراءة تعليم واستذكار قال ابى وسمانى الله لك قال عليه الصلاة والسلام نعم سماك لى وعند الطبرانى من وجه اخر عن ابى بن كعب قال نعم باسمك ونسبك فى الملأ الاعلى قال انس فبكى ابى فرحاً وسروراً وخوفاً ان لا يقوم بشكر تلك النعمة وانما استفسره بقوله وسمانى لانه جوز ان يكون امره ان يقرأ على رجل من امته غير معين فاخترتنى انت وقال القرطبى خص هذه السورة بالذكر لما احتوت عليه من التوحيد والرسالة والاخلاص والصحف والكتب المنزلة على الانبياء وذكر الصلاة والزكاة والمعاد وبيان اهل الجنة والنار مع وجازتها وهذا الحديث ذكره المؤلف فى الفضائل والتفسير والترمذى والنسائى فى المناقب

باب مناقب زيد ابن ثابت بالمثلثة ابن الضحاك بن زيد بن لوذان بن عمرو بن عبد بن عوف بن غنم بن مالك بن النجار الانصارى الخزرجى ثم النجارى وكان عمره لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة احدى عشرة سنة وكان اعلم الصحابة بالفرائض ومن اعلام الصحابة والراسخين فى العلم ومن افكه الناس اذا خلا مع اهله وتوفى سنة خمس واربعين وصلى عليه مروان بن الحكم وسقط لفظ باب لابى ذر وبه قال حدثنى بالافراد محمد بن بشار بندار قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن انس رضى الله عنه انه قال جمع القرآن اى استظهره حفظاً على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعة كلهم من الانصار ابى هو ابن كعب الخزرجى ومعاذ بن جبل الخزرجى وابو زيد اوسى او ثابت بن زيد او سعد بن عبيد بن النعمان وزيد بن ثابت قال قتادة قلت لانس من ابو زيد المذكور قال هو احد عمومتى واسمه اوس قاله على بن المدينى او ثابت بن زيد قاله ابن معين او هو سعد بن عبيد بن النعمان جزم به الدارقطنى او قيس ابن السكن بن قيس بن زعورا بفتح الزاى وبالمهملة وبالراء ابن حرام بالحاء والراء المهملتين الانصارى النجارى قاله الواقدى ويرجحه قول انس احد عمومتى لانه انس بن مالك بن النضر بن ضمضم بالضادين المعجمتين ابن زيد بن حرام فان قلت قد جمع القرآن غيرهم ايضاً اجيب بان مفهوم العدد لا ينفى الزائد

ومتن الحديث اخرجه مسلم في الفضائل باب مناقب ابي طلحة زيد بن سهل بن الاسود بن حرام بن عمرو بن زيد مناة بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار الانصاري الخزرجي النجاري عقبي بدري نقيب وامه عبادة بنت مالك بن عدي يجتمعان في زيد مناة وهو مشهور بكنيته وكان زوج ام سليم بنت ملحان ام انس وروينا عن ثابت عن انس مما ذكر في اسد الغابة انه لما خطب ام سليم قالت له يا ابا طلحة ما مثلك يرد ولكنك امرؤ كافر وانا امراة مسلمة ولا يحل لي ان اتزوجك فان تسلم فذلك مهري لا اسالك غيره فاسلم فكان ذلك مهرها قال ثابت فما سمعت بامراة كانت اكرم مهرا من ام سليم توفي سنة اثنين وثلاثين او اربع وثلاثين وقال المدايني سنة احدى وخمسين وقيل انه كان لا يكاد يصوم في عهد النبي صلى الله عليه وسلم من اجل الغزو فلما توفي صلى الله عليه وسلم صام اربعين سنة لم يفطر الا ايام العيد وهو يؤيد قول من قال انه توفي سنة احدى وخمسين رضي الله عنه وسقط لفظ باب لابي ذر وبه قال حدثنا ابو معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن ابي الحجاج ميسرة المقعد التميمي المنقري مولاهم البصري قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد التنوري قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب عن انس رضي الله عنه انه قال لما كان يوم وقعة احد انهزم الناس عن النبي صلى الله عليه وسلم وابو طلحة بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم الواو في قوله وابو طلحة للحال وهو مبتدا خبره مجوب بفتح الميم وضم الجيم وسكون الواو وبضم الميم وفتح الجيم وكسر الواو المشددة اخره موحدة فيهما وكلاهما في الفرع واصله اي مترس وعليه زاده الله شرفا لديه بحجفة بفتح الحاء المهملة والجيم والفاء ترس له من جلد ولا خشب فيه وقوله بحجفة متعلق بقوله مجوب كما لا يخفى وكان ابو طلحة رجلا راميا بالقوس شديد القد باضافة شديد الى القد بكسر القاف وتشديد الدال وهو السير من جلد لم يدبغ اي شديد وتر القوس في النزع والمد قال الحافظ ابن حجر وبهذا جزم الخطابي وتبعه ابن التين انتهى وعبارة الخطابي فيما ذكره الكرماني ويحتمل ان تكون الرواية القد بالكسر يريد به وتر القوس قال الزركشي ولذا اتبعه بقوله يكسر يومئذ قوسين بتحتية مفتوحة فكاف ساكنة وقوسين نصب على المفعولية او ثلاثا بالنصب عطف عليه من شدته والذي في اليونينية وعزاها في الفتح للاكثر شديدا بالنصب لقد بلام التاكيد وكلمة قد للتحقيق والذي في فرع اليونينية شديد بتصبية واحدة على الدال وكشط الاخرى القد بتصبية على القاف وكشط فوق الدال واللام ولم يضبطهما وصبب على قوله يكسر وفي الهامش كاليونينية عن الكشميهني في رواية ابي ذر عنه تكسر بفوقية مفتوحة فكاف وتشديد المهملة المفتوحة تفعل ليدل على كثرة الكسر يومئذ قوسان رفع فاعل تكسر او ثلاث رفع ايضا عطفا على سابقه وقال في الفتح وروي شديد المد بالميم المفتوحة بدل القاف وتشديد الدال وقال الكرماني وتبعه البرماوي وفي بعضها اليد اي بالتحتية بدل الثاني وكان الرجل يمر بالجعبة ومعه الجعبة بفتح الجيم وسكون العين المهملة الكنانة من النبل بفتح النون وسكون الموحدة السهام فيقول النبي صلى الله عليه وسلم انثرها بنون ساكنة فمثلثة مضمومة ولابي ذر عن الكشميهني انثرها بالمثلثة بدل الشين المعجمة لابي طلحة ليرمي بها فاشرف النبي صلى الله عليه وسلم اي اطلع من فوق حال كونه ينظر الى القوم وهم يرمون فيقول له ابو طلحة يا نبي الله افديك بابي انت وامي لا تشرف بالشين المعجمة والجزم على النهي اي لا تطلع يصيبك رفع اي لا تشرف فانه يصيبك سهم من سهام القوم من الاعداء ولابي ذر يصبك بالجزم جواب النهي لكن قال القاضي عياض ضره الاول من الصواب خطا وقلب للمعنى وتعقبه في المصابيح فقال بل الثاني صواب على راي الكسائي المشهور وهو انه اجاز لا تكفر تدخل النار ولا تدن من الاسد ياكلك بالجزم اذ من الواضح البين ان معنى الاول لا تكفر فانك ان تكفر تدخل النار وان معنى الثاني لا تدن من الاسد فانك ان تدن منه ياكلك والجماعة انما يقدرون فعل الشرط منفيا فلذلك لا يصح عندهم التركيب المذكور لكن لم يصل الامر الى حد اذا وجدنا رواية صحيحة تتخرج على راي امام من ائمة العربية جليل المكانة نطرح الرواية ونقطع بخطائها اعتمادا على مذهب ما نعين هذا لا يقتضيه الانصاف نحري دون نحرك قال الكرماني النحر الصدر اي صدري عند صدرك اي اقف انا بحيث يكون صدري كالترس لصدرك انتهى قال انس ولقد رايت عائشة بنت ابي بكر وام سليم زوج ابي طلحة رضي الله عنهم وانهما لمشمرتان بكسر الميم مع التحتية الثانية اي ارى بفتح الهمزة اي ابصر خدم سوقهما بضم السين جمع ساق مجرور باضافة خدم اليه وبفتح الخاء المعجمة والدال المهملة جمع الخدمة وهي الخلخال واصل الساق وكان قبل نزول الحجاب حال كونهما تنقزان القرب بفتح الفوقية وسكون النون وضم القاف وبعد الزاي الف فنون اي تثبان وتقفزان من سرعة السير والقرب نصب واستبعد لان ينقزان غير متعد واوله بعضهم على نزع الخافض اي تثبان بالقرب وضبطه في الفرع واصله ينقزان ايضا بضم حرف المضارعة وكسر القاف من انقز فعداه بالهمزة فيصح على هذا نصب القرب وللكشميهني ينقلان باللام بدل الزاي قال في المصابيح ان القرب منصوب بانه مفعول منصوب على الحال محذوف اي يثبان حاملتي القرب على متونهما ظهورهما تفرغان بضم حرف المضارعة اي الماء في افواه القوم من المسلمين ثم ترجعان فتملانها ثم تجيئان فتفرغانه كذا في الفرع بالتانيث وفي اصله تفرغانه في افواه القوم ولقد وقع السيف من يدي ابي طلحة بتثنية يدي ولابي ذر من يد بالافراد اما مرتين واما ثلاثا زاد مسلم في روايته من النعاس وعند المؤلف في المغازي

في باب اذ تصعدون عن ابي طلحة انه قال كنت فيمن تغشاه النعاس يوم احد حتى سقط سيفي من يدي مرارا يسقط واخذه ويسقط واخذه ورجال حديث الباب كلهم بصريون وسبق في الجهاد وذكره ايضا في غزوة احد

باب مناقب عبد الله بن سلام بتخفيف اللام ابن الحارث الاسرائيلي ثم الانصاري كان حليفا لهم من بني قينقاع وهو من ولد يوسف بن يعقوب وكان اسمه في الجاهلية الحصين فسماه النبي صلى الله عليه وسلم حين اسلم عبد الله وكان اسلامه لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة مهاجرا وفي الترمذي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انه عاشر عشرة في الجنة وتوفي عبد الله سنة ثلاث واربعين رضي الله عنه وسقط لفظ باب لابي ذر وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال سمعت مالكا امام دار الهجرة يحدث عن ابي النضر بالضاد المعجمة سالم بن ابي امية مولى عمر بن عبيد الله بضم العين فيهما التيمي المدني عن عامر بن سعد بن ابي وقاص عن ابيه سعد احد العشرة المبشرة بالجنة قال ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لاحد يمشي على الارض الان بعد موت العشرة المبشرة الذين منهم سعد بن ابي وقاص انه من اهل الجنة الا لعبد الله بن سلام وقوله يمشي على وجه الارض صفة مؤكدة لاحد كما في قوله تعالى وما من دابة في الارض لمزيد التعميم والاحاطة لكن استشكل بانه صلى الله عليه وسلم قال لجماعة انهم من اهل الجنة غير ابن سلام ويبعد ان لا يطلع سعد على ذلك واجيب بانه كره تزكية نفسه لانه احد المبشرين بذلك وتعقب بانه لا يستلزم ان ينفي سماعه مثل ذلك في حق غيره وما سبق من التقرير من ان بعد موت العشرة الخ مما اجاب به في الفتح وايده برواية الدارقطني من طريق اسحاق بن الطباع عن مالك ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لحي يمشي انه من اهل الجنة وبما عنده من طريق عاصم ابن مهجع عن مالك لرجل حي الاستشكال لكنه يعكر عليه ما عند الدارقطني من طريق سعيد بن داود عن مالك بلفظ سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا اقول لاحد من الاحياء انه من اهل الجنة الا لعبد الله بن سلام وبلغني انه قال وسلمان الفارسي لكن قال الحافظ ابن حجر ان هذا السياق منكر انتهى واجاب النووي بان سعدا قال ما سمعت ونفي سماعه ذلك لا يدل على نفي البشارة لغيره واذا اجتمع النفي والاثبات فالاثبات مقدم عليه انتهى وقال الكرماني لفظ ما سمعت لا ينفي اصل الاخبار بالجنة لغيره قال سعد بن ابي وقاص وفيه في عبد الله بن سلام نزلت هذه الاية وشهد شاهد من بني اسرائيل زاد ابو ذر على مثله الاية كذا قال الجمهور ان الشاهد هو عبد الله بن سلام وعورض بان ابن سلام انما اسلم بالمدينة والاحقاف مكية واجيب بانها مكية الا قوله وشهد شاهد الى اخر الايتين ومعنى الاية اخبروني ماذا تقولون ان كان القران من عند الله وكفرتم به ايها المشركون وشهد شاهد من بني اسرائيل على مثله والمثل صلة يعني عليه اي على انه من عند الله فامن الشاهد واستكبرتم عن الايمان به وقيل المثل التوراة ومثل القران هو التوراة فشهد موسى على التوراة ومحمد على الفرقان فكل واحد يصدق الاخر لان التوراة مشتملة على البشارة بمحمد صلى الله عليه وسلم والقران مصدق للتوراة قال اي عبد الله التنيسي لا ادري قال مالك الامام الاية اي نزولها في هذه القصة من قبل نفسه او في اسناد هذا الحديث وعند ابن منده في الايمان من طريق اسحاق بن يسار عن عبد الله بن يوسف الحديث والزيادة وفيه قال اسحاق فقلت لعبد الله بن يوسف ان ابا مسهر حدثنا بهذا عن مالك ولم يذكر هذه الزيادة فقال عبد الله ابن يوسف انه لما تكلم به عقب الحديث وكانت معي الواحي فكتبت فلذا قال لا ادري الخ وقد اخرج الاسماعيلي والدارقطني في غرائب مالك من طريق ابي مسهر وعاصم بن مهجع وعبد الله بن وهب وغيرهم كلهم عن مالك بدون هذه الزيادة فالظاهر انها مدرجة من هذا الوجه وعند الدارقطني من رواية ابن وهب التصريح بانها من قول مالك نعم عند ابن مردويه من حديث ابن عباس وعند الترمذي من حديث ابن سلام نفسه وعند ابن حبان من حديث عوف انها نزلت في عبد الله بن سلام قاله في الفتح وحديث الباب اخرجه مسلم وبه قال حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا ازهر بفتح الهمزة وسكون الزاي وفتح الهاء ابن سعد الباهلي مولاهم السمان بتشديد الميم البصري المتوفى سنة ثلاث ومائتين عن ابن عون عبد الله واسم جده ارطبان البصري عن محمد هو ابن سيرين عن قيس بن عباد بضم العين وتخفيف الموحدة البصري قتله الحجاج صبرا انه قال كنت جالسا في مسجد المدينة النبوية مع بعض الصحابة فدخل رجل هو ابن سلام كما ياتي قريبا على وجهه اثر الخشوع فقالوا لما بلغهم من حديث سعد السابق هذا رجل من اهل الجنة فصلى الرجل ركعتين تجوز فيهما بفتح الفوقية والجيم والواو المشددة بعدها زاي خففهما ثم خرج من المسجد وتبعته فقلت له انك حين دخلت المسجد قالوا اي الحاضرون فيه عنك هذا رجل من اهل الجنة قال ابن سلام منكرا عليهم قطعهم بالجنة له والله ما ينبغي لاحد ان يقول ما لا يعلم ولعله لم يبلغه خبر سعد او بلغه وكره الثناء عليه بذلك تواضعا وايثارا للخمول وكراهة للشهرة وساحدثك بالواو ولابي ذر فساحدثك لم ذاك الانكار الصادر مني عليهم وهو اني رايت رؤيا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فقصصتها عليه وهي اني رايت كاني في روضة ذكر ابن سلام الرائي من سعتها بفتح السين وخضرتها وسطها بسكون السين عمود من حديد اسفله في الارض واعلاه في السماء في اعلاه عروة بضم العين وسكون الراء المهملتين وفتح الواو فقيل له ولابي ذر لي ارقه بها المتكت ولابي ذر عن الحموي والمستملي ارق

باستاطها قلت ولابي ذر فقلت لا استطيع ان ارقاه فاتاني منصف بكسر الميم وسكون النون وفتح الصاد المهملة وبعدها فاء ولابي ذر عن الحموي والمستملي منصف بفتح الميم وكسر الصاد والاول اشهر اي خادم فرفع ثيابي من خلفي فرقيت بكسر القاف حتى كنت في اعلاها فاخذت بالعروة فقيل لي استمسك بها فاستيقظت من منامي والحال انها اي العروة لفي يدي قبل ان اتركها وليس المراد انه استيقظ وهي في يده وان كانت القدرة صالحة لذلك فقصصتها على النبي صلى الله عليه وسلم قال ولابوي الوقت وذر فقال تلك الروضة الاسلام اي جميع ما يتعلق بالدين وذلك وللحموي واما العمود فهو عمود الاسلام اي اركانه الخمسة او كلمة الشهادة وحدها وتلك العروة الوثقى ولغير ابي ذر وتلك العروة عروة الوثقى اي الايمان قال تعالى فمن يكفر بالطاغوت ويومن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى فانت على الاسلام حتى تموت وذاك ولابي ذر وذلك الرجل عبد الله بن سلام يحتمل ان يكون هو قوله ولا مانع ان يخبر بذلك ويريد نفسه ويحتمل ان يكون من كلام الراوي وليس في هذا نص بقطع النبي صلى الله عليه وسلم انه من اهل الجنة كما نص على غيره فلذا انكر عليهم ويحتمل ان يكون قوله ما ينبغي انكارا منه على من سأله عن ذلك لكونه فهم منه التعجب من خبرهم بان ذلك لا عجب فيه لما ذكر من قصة المنام واشار بذلك لقوله الى انه لا ينبغي لاحد انكار ما لا علم له به اذا كان الذي اخبر به من اهل الصدق ويحقق هذا قوله فاستيقظت وانها لفي يدي اي حقيقة من غير تاويل كما هو الظاهر وتكون رؤياه مما كشفه الله تعالى له كرامة له وهذا الحديث اخرجه ايضا في التفسير ومسلم في الفضائل وبه قال وقال لي خليفة بن خياط حدثنا معاذ هو ابن معاذ العنبري قاضي البصرة قال حدثنا ابن عون عبد الله عن محمد هو ابن سيرين انه قال حدثنا قيس بن عباد بضم العين وتخفيف الموحدة عن ابن سلام عبد الله انه قال في الحديث السابق وصيف مكان قوله فيه منصف بكسر الميم وفتح الصاد وهو الخادم الصغير ذكرا كان او انثى وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن سعيد ابن ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء عن ابيه ابي بردة عامر بن ابي موسى الاشعري انه قال اتيت المدينة طيبة فلقيت عبد الله بن سلام رضي الله عنه فقال الا تجيء فاطعمك بالنصب سويقا وتمرا وتدخل في بيت بالتنوين للتعظيم لدخول النبي صلى الله عليه وسلم فيه ثم قال انك بارض مقيم وهي ارض العراق الربا بها فاش ظاهر كثير والجملة اسمية من المبتدا والخبر في موضع جر صفة لارض اذا كان لك على رجل حق فاهدى اليك حمل تبن بكسر الحاء المهملة وسكون الميم او حمل شعير او حمل قت بفتح القاف وتشديد المثناة الفوقية نوع من علف الدواب فلا تاخذه فانه ربا كأنه مذهبه والا فالذي عليه الفقهاء انه لا يكون ربا الا اذا اشترطه ولا يخفى الورع ولم يذكر النضر بالضاد المعجمة ابن شميل وابو داود الطيالسي ووهب [illegible] ابن جرير في روايتهم هذا الحديث عن شعبة بن الحجاج البيت وبثبوته مع ترك قبول هدية المستقرض تحصل المطابقة لانه علم منه ورعه ودخول النبي صلى الله عليه وسلم منزله

باب تزويج النبي صلى الله عليه وسلم خديجة

بنت خويلد بن اسد بن عبد العزى بن قصي القرشية الاسدية اول خلق الله اسلاما اتفاقا وكانت له صلى الله عليه وسلم وزير صدق عندما بعث فكان لا يسمع من المشركين شيئا يكرهه من رد عليه وتكذيب له الا فرج الله بها عنه تثبته وتصدقه وتخفف عنه وتهون عليه ما يلقى من قومه واختارها الله تعالى له صلى الله عليه وسلم لما اراد بها من كرامته وكانت تدعى في الجاهلية الطاهرة تزوجها صلى الله عليه وسلم وسنه خمس وعشرون سنة في قول الجمهور وكانت قبله عند ابي هالة بن النباش بن زرارة التميمي حليف بني عبد الدار وتوفيت على الصحيح بعد المبعث بعشر سنين في شهر رمضان فاقامت معه صلى الله عليه وسلم خمسا وعشرين سنة واستشكل قوله تزويج بصيغة التفعيل اذ مقتضاه ان يكون التزويج لغيره صلى الله عليه وسلم واجيب بان التفعيل قد يجيء بمعنى التفعل او المراد تزويجه صلى الله عليه وسلم خديجة من نفسه وذكر فضلها رضي الله عنها وبه قال حدثني بالافراد محمد هو ابن سلام البيكندي قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عروة ابن الزبير انه قال سمعت عبد الله بن جعفر اي ابن ابي طالب قال سمعت عمي عليا رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وبه قال حدثني ولابي ذر وحدثني بزيادة الواو وفي نسخة وحدثنا صدقة بن الفضل المروزي قال اخبرنا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه انه قال سمعت عبد الله بن جعفر المذكور عن علي ولابي ذر زيادة ابن ابي طالب رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خير نسائها اي الدنيا اي خير نساء اهل الدنيا في زمانها مريم ابنة عمران وخير نسائها اي هذه الامة خديجة وعند مسلم من رواية وكيع عن هشام في هذا الحديث واشار وكيع الى السماء والارض قال النووي اراد وكيع بهذه الاشارة تفسير الضمير في نسائها وان المراد جميع نساء الارض اي كل من بين السماء والارض من النساء قال والاظهر ان معناه ان كل واحدة منهما خير نساء الارض في عصرها واما التفضيل بينهما فمسكوت عنه وفي حديث عمار بن ياسر عند البزار والطبراني مرفوعا لقد فضلت خديجة على نساء امتي كما فضلت مريم على نساء العالمين قال في الفتح وهو حسن الاسناد واستدل به على تفضيل خديجة على عائشة وعند النسائي باسناد صحيح واخرجه الحاكم من حديث ابن عباس مرفوعا افضل نساء اهل الجنة خديجة وفاطمة ومريم واسية وبه قال حدثنا سعيد بن عفير بضم المهملة وفتح الفاء ابو عثمان

المصري ونسبه لجده عفير واسم ابيه كثير بالمثلثة قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال كتب الي هشام قال في فتح الباري وقع عند الاسماعيلي من وجه اخر عن الليث حدثني هشام فلعل الليث لقي هشاما بعد ان كتب فحدثه به او كان يرى مذهبه اطلاق حدثنا في الكتابة وقد نقل ذلك عنه الخطيب في علوم الحديث عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ما غرت على امراة للنبي صلى الله عليه وسلم بكسر الغين المعجمة وسكون الراء من الغيرة وهي الحمية والانفة يقال رجل غيور وامراة غيور بلا هاء لان فعولا يشترك فيها الذكر والانثى وما نافية وفي قوله ما غرت مصدرية او موصولة اي ما غرت مثل غيرتي او مثل التي غرتها على خديجة فيه ثبوت الغيرة وانها غير مستنكر وقوعها من فاضلات النساء فضلا عمن دونهن وان عائشة كانت تغار من نساء النبي صلى الله عليه وسلم لكن من خديجة اكثر هلكت ماتت قبل ان يتزوجني يعني ولو كانت الان موجودة لكانت غيرتي اقوى ثم بينت سبب غيرتها بقولها لما كنت اسمعه يذكرها وفي الرواية الاتية من كثرة ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم اياها وامره الله ان يبشرها ببيت اي في الجنة من قصب بفتح القاف والصاد المهملة اي من قصب لؤلؤ مجوف وهذا ايضا من اسباب الغيرة لان اختصاصها بهذه البشرى يشعر بمزيد محبته عليه الصلاة والسلام لها وعند الاسماعيلي من رواية الفضل ابن موسى عن هشام بن عروة ما حسدت امراة قط ما حسدت خديجة حين بشرها النبي صلى الله عليه وسلم ببيت من قصب وان كان ليذبح الشاة ان مخففة من الثقيلة ولذا اتت باللام في قولها ليذبح الشاة فيهدي بضم الياء وكسر الدال في خلائلها بالخاء المعجمة اصدقائها منها من الشاة ما يسعهن اي ما يكفيهن ولابي ذر عن الحموي والمستملي ما يتسعهن بزيادة الفوقية المشددة بعد التحتية اي ما يتسع لهن قاله في الفتح وفي رواية الكشميهني يشبعهن من الشبع بكسر المعجمة وفتح الموحدة وليس في روايته لفظ ما وهذا ايضا من اسباب الغيرة لما فيه من الاشعار باستمرار حبه لها حتى كان يتعاهد اصدقاءها وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء البلخي قال حدثنا حميد بن عبد الرحمن بضم الحاء وفتح الميم والاول مصغر الرواسي بضم الراء وفتح الهمزة وسين مهملة مكسورة وليس له في البخاري سوى هذا الحديث واخرجه في الحدود عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ما غرت على امراة اي من ازواجه عليه الصلاة والسلام ما غرت اي مثل غيرتي او مثل التي غرتها على خديجة من كثرة ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم اياها اذ كثرة ذكر الشيء تدل على محبته واصل غيرة المراة من تخيل محبة غيرها اكثر منها وعند النسائي من رواية النضر بن شميل عن هشام كالمولعة في النكاح من كثرة ذكره اياها وثنائه عليها قالت وتزوجني بعدها بعد موتها بثلاث سنين قال النووي ارادت بذلك زمن الدخول عليه واما العقد فتقدم على ذلك بمدة سنة ونصف ونحو ذلك وعند الاسماعيلي من طريق عبيد الله بن محمد بن يحيى عن هشام عن ابيه انه كتب الى الوليد انك سالتني متى توفيت خديجة وانها توفيت قبل مخرج النبي صلى الله عليه وسلم من مكة بثلاث سنين او قريب من ذلك ونكح صلى الله عليه وسلم عائشة متوفى خديجة وعائشة بنت ست سنين ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم بنى بها بعد ما قدم المدينة وكانت بنت تسع سنين انتهى وقد توفيت خديجة قبل الهجرة اتفاقا وماتت في رمضان سنة عشر وكان بناؤه عليه الصلاة والسلام على عائشة بعد منصرفه من وقعة بدر في شوال سنة اثنين وامره ربه عز وجل او جبريل عليه السلام بالشك من الراوي ان يبشرها ببيت في الجنة من قصب وبه قال حدثني بالافراد عمر بن محمد بن حسن بضم العين في الاول وفتح الحاء في الثاني المعروف بابن التل بفتح المثناة الفوقية وتشديد اللام الاسدي الكوفي المتوفى في شوال سنة خمسين ومائتين قال حدثنا ابي محمد بن حسن بن الزبير الكوفي قال حدثنا حفص هو ابن غياث النخعي الكوفي قاضيها عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ما غرت على احد من نساء النبي صلى الله عليه وسلم ما غرت على خديجة وما رايتها وقد كانت رؤيتها لها ممكنة لانه كان لها عند موتها ست سنين فيحتمل النفي بقيد اجتماعهما عنده صلى الله عليه وسلم ولكن سبب الغيرة كان النبي صلى الله عليه وسلم يكثر ذكرها ومن احب شيئا اكثر من ذكره وربما ذبح عليه الصلاة والسلام الشاة ثم يقطعها اعضاء ثم يبعثها في صدائق خديجة فربما قلت له كانه بهاء بعد النون المشددة ولابي ذر عن الكشميهني كان لم يكن في الدنيا الا خديجة وفي غير الفرع واصله لم يكن في الدنيا امراة الا خديجة فذكر المستثنى منه فيقول عليه الصلاة والسلام انها كانت وكانت كرر مرتين ولم يرد به التثنية ولكن ليتعلق بها التكرير كل مرة من خصالها ما يدل على فضلها كقوله تعالى واما الجدار فكان لغلامين يتيمين في المدينة وكان تحته كنز لهما وكان ابوهما صالحا ولم تذكرها متعلقة للشهرة تفخيما وقدر نحو كانت فاضلة وكانت عاقلة وكان لي منها ولد وعند احمد من طريق مسروق عن عائشة امنت بي اذ كفر بي الناس وصدقتني اذ كذبني الناس وواستني بمالها اذ حرمني الناس ورزقني الله ولدها اذ حرمني اولاد النساء الحديث وقد كان جميع اولاده عليه الصلاة والسلام منها الا ابراهيم فانه من مارية القبطية وهذا الحديث اخرجه مسلم في الفضائل والترمذي في البر وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد بن مسربل الاسدي البصري الحافظ قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن اسماعيل بن ابي خالد انه قال قلت لعبد الله بن ابي اوفى بفتح الهمزة والفاء بينهما واو ساكنة واسمه علقمة الاسلمي رضي الله عنهما ابشر النبي صلى الله عليه وسلم

خديجة هو استفهام محذوف الأداة أي أتبشرها قال ابن الحاوي نعم بشرها عليه السلام ببيت أي في الجنة
من قصب لؤلؤة مجوفة كما في الكبير للطبراني وفي الأوسط من القصب المنظوم بالدر واللؤلؤ والياقوت
الأحمر لا صخب بالصاد المهملة والخاء المعجمة والموحدة المفتوحات لا صياح ولا نصب نفي عنه ما في
بيوت الدنيا من آفة جلبة الأصوات وتعب تهيئتها وإصلاحها وسقط قوله قال نعم في الفرع والوجه
الإثبات كما هو ثابت في اليونينية فلعل السقط من الكاتب وغيره والله أعلم وهذا الحديث سبق في أبواب
العمرة في باب متى يحل المعتمر بأتم من هذا وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد أبو رجاء البلخي قال حدثنا محمد
ابن فضيل بضم الفاء وفتح المعجمة ابن غزوان الضبي مولاهم الحافظ عن عمارة بضم العين وتخفيف الميم ابن القعقاع
عن أبي زرعة هرم أو عبد الله بن جرير البجلي عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال أتى جبريل عليه السلام النبي
صلى الله عليه وسلم عند الطبراني في رواية سعيد بن كثير أن ذلك كان وهو بحراء فقال يا رسول الله إن
هذه خديجة قد أتت أي إليك معها إناء فيه إدام بكسر الهمزة أو قال طعام في رواية الطبراني المذكورة
أنه كان حيسا أو قال شراب والشك من الراوي فإذا هي أتتك فاقرأ بهمزة وصل وفتح الراء عليها السلام
من ربها جل وعلا ومني وهذا لعمر الله خاصة لم تكن لسواها زاد الطبراني في روايته المذكورة فقالت هو
السلام ومنه السلام وعلى جبريل السلام وزاد النسائي من حديث أنس وعليك يا رسول الله السلام ورحمة الله
وبركاته فجعلت مكان رد السلام على الله الثناء عليه تعالى ثم غايرت بين ما يليق بالله وما يليق بغيره وهذا يدل
على وفور فقهها كما لا يخفى وبشرها ببيت في الجنة من قصب لا صخب فيه ولا نصب وقد أبدى السهيلي
لنفي هاتين الصفتين حكمة لطيفة فقال لأنه صلى الله عليه وسلم لما دعا إلى الإيمان أجابت خديجة طوعا فلم تحوجه
إلى رفع الصوت من غير منازعة ولا تعب بل أزالت عنه كل تعب وآنسته من كل وحشة وهونت عليه كل عسير
فناسب أن يكون منزلها الذي بشرها ربها بالصفة المقابلة لفعلها وصورة حالها رضي الله عنها ومن خواصها
رضي الله عنها أنها لم تسؤه قط ولم تغاضبه وهذا الحديث من المراسيل لأن أبا هريرة لم يدرك خديجة وأيامها
وقال إسماعيل بن خليل الخزاز بمعجمات الكوفي مما وصله أبو عوانة عن محمد بن يحيى الذهلي عن إسماعيل بن خليل
المذكور قال أخبرنا علي بن مسهر الكوفي الحافظ عن هشام عن أبيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها
قالت استأذنت هالة بنت خويلد زوج الربيع بن عبد العزى بن عبد شمس والد أبي العاص بن الربيع
زوج زينب بنت النبي صلى الله عليه وسلم أخت خديجة بنت خويلد على رسول الله صلى الله عليه وسلم
في الدخول عليه بالمدينة وكانت قد هاجرت إلى المدينة ويحتمل أن تكون دخلت عليه بمكة حيث كانت عائشة معه
في بعض سفراته فعرف استئذان خديجة أي صفة استئذان خديجة لشبه صوتها بصوت أختها فتذكر
خديجة بذلك فارتاع لذلك بفوقية أي فزع والمراد لازمه أي تغير قال في الفتح ووقع في بعض الروايات
فارتاح بالحاء المهملة أي اهتز لذلك سرورا فقال اللهم اجعلها هالة نصب على المفعولية ويجوز الرفع
بتقدير هذه وفي الفرع وأصله هالة بفتح ثم نصب منونا قالت عائشة فغرت فقلت ما تذكر من
عجوز من عجائز قريش حمراء الشدقين بجر حمراء وجوز أبو البقاء الرفع على القطع والنصب على الحال
وهو تأنيث أحمر والشدق بكسر الشين المعجمة جانب الفم وصفتها بالدرد وهو سقوط الأسنان من الكبر
فلم يبق بشدقيها بياض من الأسنان إلا حمرة اللثات هلكت في الدهر فأبدلك الله خيرا منها في حديث عائشة من
طريق ابن أبي نجيح عند أحمد والطبراني قالت عائشة فقلت قد أبدلك الله بكبيرة السن حديثة السن فغضب
حتى قلت والذي بعثك بالحق لا أذكرها بعد هذا إلا بخير وهذا يرد قول التفتازاني في سكوته عليه الصلاة
والسلام على ذلك دليل على فضل عائشة على خديجة إلا أن يكون المراد بالخيرية هنا حسن الصورة وصغر السن
وهذا الحديث أخرجه مسلم في الفضائل باب ذكر جرير بن عبد الله بن جابر وهو الشليل بشين
معجمة مفتوحة فلامين بينهما تحتية ساكنة ابن مالك البجلي بفتح الموحدة والجيم نسبة إلى بجيلة بنت صعب
ابن سعد العشيرة أم ولد أنمار بن إراش أحد أجداد جرير وأسلم جرير قبل وفاته صلى الله عليه وسلم بأربعين
يوما قاله في أسد الغابة وفيه نظر لأنه ثبت أنه صلى الله عليه وسلم قال له في حجة الوداع استنصت
الناس وذلك قبل موته صلى الله عليه وسلم بأكثر من ثمانين يوما وكان جرير حسن الصورة قال عمر
ابن الخطاب جرير يوسف هذه الأمة وهو سيد قومه وفي الطبراني أنه لما دخل على النبي صلى الله عليه وسلم
أكرمه وبسط له رداءه وقال إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه وتوفي سنة إحدى وخمسين أو أربع وخمسين
رضي الله عنه وسقط لفظ باب لأبي ذر وبه قال حدثنا إسحاق بن شاهين أبو بشر الواسطي قال حدثنا خالد
هو ابن عبد الله بن عبد الرحمن بن يزيد الواسطي الطحان عن بيان بفتح الموحدة وتخفيف التحتية ابن بشر بالموحدة
المكسورة والمعجمة الساكنة الأحمسي عن قيس هو ابن أبي حازم أنه قال سمعته يقول قال جرير بن عبد الله
البجلي رضي الله عنه ما حجبني ولأبي الوقت قال ما حجبني رسول الله صلى الله عليه وسلم منذ أسلمت
أي ما منعني مما التمست منه أو من دخول منزله ولا يلزم منه النظر إلى أمهات المؤمنين ولا رآني إلا ضحك
أي تبسم بشاشة وإكراما ولطفا به وعن قيس هو ابن أبي حازم بالإسناد السابق عن جرير بن عبد الله
البجلي أنه قال كان في الجاهلية بيت فيه خثعم قبيلة من اليمن يقال له ذو الخلصة بالخاء المعجمة
واللام والصاد المهملة المفتوحات وكان يقال له الكعبة اليمانية بتخفيف الياء أو الكعبة الشامية

بالشك في الفرع وفي رواية الأربعة والشامية بغير ألف بلا شك قال عياض وذكر الشامية غلط من الرواة
والصواب حذفه انتهى يعني أن الكعبة الشامية هي التي بمكة المشرفة ففرق بينهما بالوصف للتمييز وأوله
النووي أي والتي بمكة الكعبة الشامية وقال الكرماني الضمير في قوله له راجع للبيت والمراد به بيت الصنم
يعني كان يقال للبيت الصنم الكعبة اليمانية والكعبة الشامية فلا غلط ولا حاجة للتأويل بالعدول عن الظاهر
فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم هل أنت مريحي من الإراحة من ذي الخلصة قال جرير فنفرت إليه
في خمسين ومائة فارس من رجال أحمس بفتح الهمزة والحاء المهملة الساكنة آخره سين مهملة بعد فتحة قبيلة جرير
قال فكسرناه وقتلنا من وجدنا عنده فأتيناه صلى الله عليه وسلم فأخبرناه بذلك فدعا لنا ولأحمس
وفي باب البشارة بالفتوح من الجهاد فبارك على خيل أحمس ورجالها خمس مرات باب ذكر حذيفة بن اليمان
العبسي بسكون الموحدة بعدها مهملة وحذيفة بضم الحاء المهملة وفتح المعجمة وبالفاء مصغرا واليمان بتخفيف الميم
واسمه حسل وإنما قيل له اليمان لأنه أصاب دما في قومه فهرب إلى المدينة وحالف بني عبد الأشهل من
الأنصار فسماه قومه اليمان لأنه حالف الأنصار وهم من اليمن وكان صاحب سر رسول الله صلى الله عليه
وسلم واستعمله عمر على المدائن ومات بعد قتل عثمان بأربعين يوما سنة ست وثلاثين وسقط لفظ باب
لأبي ذر رضي الله عنه وبه قال حدثني بالإفراد إسماعيل بن خليل الخزاز بمعجمات قال حدثنا سلمة بن رجاء
التيمي الكوفي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت لما كان يوم أحد هزم
المشركون هزيمة بينة ظاهرة فصاح إبليس لعنه الله بالمسلمين أي عباد الله اقتلوا أخراكم أو انصروا
أخراكم فرجعت أخراهم على أولاهم فاجتلدت فاقتتلت أخراهم قال في التنقيح وجه الكلام فاجتلدت
هي وأخراهم قال في المصابيح يريد أن الاجتلاد كالتجالد يستدعي أمرين فصاعدا في أصله لكن التقدير
الذي جعله وجه الكلام مشتمل على حذف المعطوف عليه وحذف العاطف والمعطوف وحده والظاهر
عدمه أو عزته والأولى أن يجعل من حذف العاطف والمعطوف مثل سرابيل تقيكم الحر أي والبرد وهو كثير
فيكون التقدير فاجتلدت أخراهم وأولاهم وللكشميهني فاجتلدت مع أخراهم فنظر حذيفة فإذا هو بأبيه
اليمان فنادى أي عباد الله أي هذا أبي أبي يحذر المسلمين عن قتله ولم يسمعوا فقتلوه يظنون أنه
من المشركين ونصره وحذيفة بيديه على من قتله قالت أي عائشة فوالله ما احتجزوا بحاء مهملة وجيم وزاي
أي ما انفصلوا من القتال حتى قتلوه خطأ فقال حذيفة غفر الله لكم قال هشام فقال أبي عروة
فوالله ما زالت في حذيفة منها من هذه الكلمة بقية خير أي بقية دعاء واستغفار لقاتل أبيه اليمان
حتى لقي الله عز وجل أي مات وقال التيمي أي ما زال في حذيفة بقية حزن على أبيه من قتل المسلمين له
باب ذكر هند بنت عتبة بن ربيعة بن عبد شمس القرشية والدة معاوية بن أبي سفيان أسلمت
في الفتح بعد إسلام زوجها أبي سفيان وأقرهما صلى الله عليه وسلم على نكاحهما وكانت امرأة ذات أنفة
وعقل ورأي وشهدت أحدا كافرة فلما قتل حمزة مثلت به وشقت كبده فلاكتها فلم تطق وتوفيت في خلافة
عمر بن الخطاب في اليوم الذي مات فيه أبو قحافة والد أبي بكر الصديق وهي القائلة للنبي صلى الله عليه
وسلم لما شرط على النساء في المبايعة ولا يسرقن ولا يزنين وهل تزني الحرة رضي الله عنها وسقط باب
لأبي ذر وقال عبدان عبد الله بن عثمان المروزي مما وصله البيهقي أخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي
قال أخبرنا يونس بن يزيد الأيلي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب أنه قال حدثني بالإفراد عروة بن الزبير
أن عائشة رضي الله عنها قالت جاءت هند بالصرف ولأبي ذر ولغيره بعدمه بنت عتبة قالت ولأبي ذر
فقالت يا رسول الله ما كان على ظهر الأرض من أهل خباء أحب إلي أن يذلوا بفتح أوله وكسر المعجمة من أهل
خبائك بكسر الخاء المعجمة وفتح الموحدة مع المد خيمة من وبر أو صوف ثم أطلقت على البيت كيف كان
ثم ما أصبح اليوم على ظهر الأرض أهل خباء أحب بالنصب ولأبي ذر أحب بالرفع إلي أن يعزوا بلفظ الجمع
ولأبي ذر عن الحموي والمستملي أن يعز من أهل خبائك قالت أي هند قال عليه الصلاة والسلام ولأبي ذر
قال بدل قالت أي النبي صلى الله عليه وسلم وأيضا ستزيدين من ذلك ويتمكن الإيمان في قلبك فيزيد حبك
لرسول الله صلى الله عليه وسلم ويقوى رجوعك عن بغضه والذي نفسي بيده قالت يا رسول الله
إن أبا سفيان رجل مسيك بكسر الميم والسين المهملة المشددة بخيل شحيح فهل علي حرج أن أطعم أي
بأن أطعم بضم الهمزة وكسر العين من الذي له عيالنا قال عليه الصلاة والسلام لا أراه بضم
الهمزة أي لا أطعام إلا بالمعروف بقدر الحاجة دون الزيادة ولابن عساكر في نسخة ولأبي ذر عن الكشميهني
قال بالمعروف ولابن عساكر وأبي ذر عن الحموي والمستملي قال لا إلا بالمعروف وهذا الحديث أخرجه أيضا
في النفقات والإيمان والنذور باب حديث زيد بن عمرو بن نفيل بفتح العين وسكون الميم
ونفيل بضم النون وفتح الفاء ابن عبد العزى بن رياح بن عبد الله بن قرط بن رزاح بن عدي بن كعب بن لؤي
ابن غالب بن فهر بن مالك القرشي العدوي والد سعيد بن زيد أحد العشرة وابن عم عمر بن الخطاب يجتمع
هو وعمر في نفيل رضي الله عنه وسقط لفظ باب لأبي ذر وبه قال حدثني بالإفراد محمد بن أبي بكر المقدمي
قال حدثنا فضيل بن سليمان النميري قال حدثنا موسى ولأبي ذر ابن عقبة قال حدثنا سالم بن عبد الله
عن أبيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم لقي زيد بن عمرو بن نفيل

باسفل بلدح بفتح الموحدة وسكون اللام وفتح الدال آخره حاء مهملتين واد قبيل مكة من جهة المغرب
مكان في طريق التنعيم ويقال واد فيه الصرف وعدمه قبل ان ينزل بفتح اوله ولابي ذر ينزل بضمه عليه
الوحي فقدمت بضم القاف الى النبي صلى الله عليه وسلم سفرة بضم السين مرفوع نايب عن الفاعل
قال ابن الاثير السفرة طعام يتخذه المسافر واكثر ما يحمل في جلد مستدير فنقل اسم الطعام الى الجلد
وسمي به كما سميت المزادة راوية وغير ذلك من الاسماء المنقولة قال ابن بطال وكانت هذه السفرة لقريش
فابى زيد بن عمرو بن نفيل ان ياكل منها ثم قال زيد مخاطبا للذين قدموا السفرة اني لست آكل مما تذبحون
على انصابكم جمع نصب بالمهملة وضمتين وهي حجارة كانت حول الكعبة يذبحون عليها للاصنام ولا آكل الا
ما ذكر اسم الله عليه واستشكل بان النبي صلى الله عليه وسلم كان اولى بذلك من زيد واجيب بانه
ليس في الحديث انه صلى الله عليه وسلم اكل منها وعلى تقدير كونه صلى الله عليه وسلم اكل منها فزيد انما
فعل ذلك برأي رآه لا بشرع بلغه وانما كان عند اهل الجاهلية بقايا من دين ابراهيم وكان في شرع ابراهيم
تحريم الميتة لا تحريم ما لم يذكر اسم الله عليه وتحريم ما لم يذكر اسم الله عليه انما نزل في الاسلام والاصح
ان الاشياء قبل الشرع لا توصف بحل ولا حرمة قاله السهيلي وقول ابن بطال كانت السفرة لقريش فقدموها
للنبي صلى الله عليه وسلم فابى ان ياكل منها وقدمها النبي صلى الله عليه وسلم لزيد بن عمرو فابى ان ياكل تعقبه
في الفتح فقال هو محتمل لكن لا ادري من اين له هذا الجزم بذلك فاني لم اقف عليه في رواية احد وقال الخطابي
كان النبي صلى الله عليه وسلم لا ياكل مما يذبحون للاصنام ويأكل مما عدا ذلك وان كانوا لا يذكرون اسم الله عليه
وانما فعل ذلك زيد برأي رآه لا بشرع بلغه قاله السهيلي واستضعف بان الظاهر انه كان في شرع ابراهيم
عليه السلام تحريم ما ذبح لغير الله لانه كان عدو الاصنام وهذا الحديث ياتي ان شاء الله تعالى في كتاب الصيد
وان بفتح الهمزة ولابي ذر فان زيد بن عمرو المذكور كان يعيب بفتح اوله على قريش ذبائحهم التي يذبحونها
لغير الله ويقول الشاة خلقها الله وانزل لها من السماء الماء لتشربه وانبت لها من الارض الكلا لتاكله
ثم تذبحونها على غير اسم الله انكارا لذلك الفعل واعظاما له ونصب انكارا على التعليل واعظاما
عطف عليه وقوله وان زيدا موصول بالاسناد المذكور وهذا الحديث اخرجه ايضا في الذبائح والنساي
في المناقب قال موسى بن عقبة بالاسناد المذكور حدثني بالافراد سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ولا اعلمه
الا تحدث بضم الفوقية والحاء وكسر الدال مبنيا للمفعول ويجوز الفتح فيهما مبنيا للفاعل وفي نسخة الا
يحدث بضم التحتية وفتح الحاء والدال وضم المثلثة به عن ابن عمر ان زيد بن عمرو بن نفيل خرج من مكة
الى الشام يسال عن الدين اي دين التوحيد ويتبعه بسكون الفوقية في الفرع واصله وعليها علامة
ابي ذر وفي الفتح ويتبعه بتشديدها من الاتباع وللكشميهني ويبتغيه بتحتية وفوقية مفتوحتين
بينهما موحدة ساكنة وغين معجمة بعدها تحتية اي يطلبه فلقي عالما من اليهود قال الحافظ ابن حجر لم اقف
على اسمه فساله عن دينهم فقال له اني لعلي لعل واسمها وخبره قوله ان ادين دينكم فاخبرني عن دينكم
فقال له اليهودي لا تكون على ديننا حتى تاخذ بنصيبك من غضب الله اي من عذابه قال زيد ما افر
الا من غضب الله ولا احمل من غضب الله شيئا وانا استطيعه اي والحال اني ذو قدرة على عدم حمل
ذلك وفي اليونينية وانى استطيعه بتشديد النون مفتوحة استفهامية فهل تدلني على غيره
من الاديان قال ما اعلمه الا ان يكون دينا حنيفا قال زيد وما الحنيف قال اليهودي هو
دين ابراهيم لم يكن يهوديا ولا نصرانيا ولا يعبد الا الله وحده لا شريك له فخرج زيد فلقي عالما من النصارى
لم يعرف الحافظ ابن حجر اسمه ايضا فذكر مثله اي مثل ما ذكر لعالم اليهود فقال له لن تكون على ديننا
حتى تاخذ بنصيبك من لعنة اي من ابعاده عن رحمته وطرده عن بابه قال له زيد ما افر الا من لعنة الله
ولا احمل من لعنة الله ولا من غضبه شيئا ابدا وانا استطيع وفي اليونينية وغيرها وانى بفتح النون
مشددة استفهامية وعند الغزالي واني بكسر الهمزة والنون المشددة لا استطيع فهل تدلني على غيره
من الاديان قال ما اعلمه الا ان يكون حنيفا قال له زيد وما الحنيف قال دين ابراهيم لم يكن يهوديا
ولا نصرانيا ولا يعبد الا الله وحده لا شريك له فلما راى زيد قولهم في ابراهيم عليه السلام خرج
فلما برز اي ظهر خارجا عن ارضهم رفع يديه فقال اللهم اني بكسر الهمزة اشهد اني بفتحها على دين
ابراهيم وروى البزار والطبراني من حديث سعيد بن زيد خرج زيد بن عمرو وورقة يطلبان الدين
حتى اتيا الشام فتنصر ورقة وامتنع زيد فاتى الموصل فلقي راهبا فعرض عليه النصرانية فامتنع
الحديث وفيه قال سعيد بن زيد فسالت انا وعمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن زيد فقال غفر
الله له ورحمه فانه مات على دين ابراهيم وقال الليث بن سعد مما وصله ابو بكر بن ابي داود عن عيسى
ابن حماد المعروف بزغبة عن الليث كتب الي بتشديد التحتية هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن اسماء
بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنهما انها قالت رايت زيد بن عمرو بن نفيل قائما مسندا ظهره
الى الكعبة يقول يا معاشر قريش ولابي ذر يا معشر بسكون العين وفتح المعجمة والله ما منكم على دين
ابراهيم غيري وفي حديث ابي اسامة عند ابي نعيم في مستخرجه وكان يقول الهي اله ابراهيم ودين
ابراهيم وكان اي زيد يحيي الموؤدة مفعولة من واد الشيء اذا اثقله واطلق عليها اسم الوأد اعتبارا

بما اريد بها وان لم يقع وكانوا يدفنون البنات وهن بالحياة واصله فيما قيل من الغيرة عليهن لما وقع
لبعض العرب حيث سبيت بنت آخر فاستفرشها فاراد ابوها ان يفتديها منه فخيرها فاختارت الذي
سباها فحلف ابوها ليقتلن كل بنت تولد له فتوبع على ذلك واكثر من كان يفعل ذلك منهم من الاملاق
وقوله يحيي الموؤدة هو مجاز عن الابقاء وذلك انه يقول للرجل اذا اراد ان يقتل ابنته لا تقتلها انا
اكفيكها ولابي ذر وابن عساكر انا اكفيك مؤنتها فياخذها من ابيها ويقوم بما تحتاج اليه فاذا ترعرعت
بالراء وعينين مهملات اي نشات قال لابيها ان شئت دفعتها اليك وان شئت كفيتك مؤنتها وعند
الفاكهي من حديث عامر بن ربيعة حليف بني عدي بن كعب قال قال لي زيد بن عمرو اني خالفت قومي واتبعت ملة
ابراهيم واسماعيل وما كانا يعبدان وانا انتظر نبيا من بني اسماعيل ولا اراني ادركه وانا اومن به واصدقه
واشهد انه نبي وان طالت بك حياة فاقراه مني السلام قال عامر فلما اسلمت اعلمت النبي صلى الله عليه وسلم
بخبره فرد عليه السلام وترحم عليه قال ولقد رايته في الجنة يسحب ذيولا وفي رواية ابي اسامة المذكورة
وسئل النبي صلى الله عليه وسلم عن زيد فقال يبعث يوم القيامة امة وحده بيني وبين عيسى ابن مريم
وروى ابو عمر انه كان يقول يا معشر قريش اياكم والربا فانه يورث الفقر وروى الزبير بن بكار من طريق
هشام بن عروة قال بلغنا ان زيدا كان بالشام فبلغه مخرج النبي صلى الله عليه وسلم فاقبل يريده فقتل
بميفعة من ارض البلقاء وقال ابن اسحاق لما توسط بلاد لخم فقتلوه وقيل انه مات قبل المبعث بخمس سنين
عند بناء قريش الكعبة **باب بنيان الكعبة** في الجاهلية على يد قريش في زمن النبي صلى الله عليه
وسلم قبل بعثته وعند ابن اسحاق وغيره ان قريشا لما بنت الكعبة كان عمر النبي صلى الله عليه وسلم
خمسا وعشرين سنة وسقط لفظ باب لابي ذر فتاليه مرفوع وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا
محمود هو ابن غيلان العدوي مولاهم المروزي قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرني بالافراد
ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز المكي قال اخبرني بالافراد ايضا عمرو بن دينار بفتح العين انه
سمع جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنه قال لما بنيت الكعبة بضم الموحدة وكسر النون
مبنيا للمفعول اي لما بنتها قريش ذهب النبي صلى الله عليه وسلم وعمه عباس ينقلان الحجارة على اعناقهما
لبنائها فقال العباس للنبي صلى الله عليه وسلم يا ابن اخي اجعل ازارك على رقبتك يقيك بالتحتية
بعد القاف مرفوع ولابي ذر يقك بجزمها على الجواب من الحجارة ففعل ذلك عليه الصلاة والسلام فخر
اي فوقع الى الارض وطمحت بفتحات عيناه اي شخصتا وارتفعتا الى السماء ثم افاق وسقط هذا من الفرع
وفي حديث ابي الطفيل فبينما رسول الله صلى الله عليه وسلم ينقل معهم الحجارة اذ انكشفت عورته فنودي يا محمد
غط عورتك فذلك اول ما نودي فما رئيت له عورة قبل ولا بعد فقال لعمه اعطني ازاري ازاري فاعطاه
فاخذه فشد عليه زاده الله شرفا لديه ازاره زاد في رواية في اوائل الصلاة فما رئي بعد ذلك عريانا
وهذا الحديث من مراسيل الصحابة وسبق في باب فضل مكة وبنيانها واختلف في عدد بناء الكعبة والذي
تحصل من مجموعه عشر مرات الملائكة وآدم واولاده والخليل والعمالقة وجرهم وقصي بن كلاب وقريش
وعبد الله بن الزبير والحجاج ومرت دلايل ذلك وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال
حدثنا حماد بن زيد هو ابن درهم الازدي الجهضمي البصري عن عمرو بن دينار وعبيد الله بن ابي يزيد بضم
عين عبيد الله ويزيد من الزيادة مولى اهل مكة قالا لم يكن على عهد النبي صلى الله عليه وسلم حول البيت
حائط كانوا يصلون حول البيت وهذا مرسل وقيل منقطع لان عمرو بن دينار وعبيد الله بن يزيد
من صغار التابعين وقوله حتى كان عمر اي زمان خلافته فبنى حوله حائطا وهذا منقطع لانهما لم يدركا عمر
قال عبيد الله بن ابي يزيد جدره بفتح الجيم وسكون الدال المهملة مرفوع اي جداره مبتدا خبره قوله قصير
والجملة صفة لحائطا والذي في الفرع بفتح الجيم وسكون الدال المهملة ونصب الراء بعدها هاء تانيث مرفوع
عليها شطبة بالحمرة فضبطها بالرفع ايضا وكذا هو في اليونينية لكن بغير نقط على التاء ولا ضبط لها يحتمل
ان يكون الرفع على الراء وفي نسخة جدار بفتح الجيم والدال والنصب قصيرا بالنصب ايضا فبناه ابن الزبير
عبد الله مرتفعا طويلا وهذا المقدار هو الموصول ايضا من الحديث كما نبه عليه الحافظ ابن حجر **باب**
بيان ايام الجاهلية ايام الفترة وسميت بها لكثرة جهالاتهم اي ما كان بين المولد النبوي والمبعث هذا هو المراد
هنا ويطلق غالبا على ما قبل البعثة ومنه ظن الجاهلية الاولى ومنه اكثر احاديث الباب واما جزم النووي
في عدة مواضع من شرح مسلم ان هذا هو المراد حيث اتى ففيه نظر فان هذا اللفظ وهو الجاهلية يطلق على
ما مضى والمراد ما قبل الاسلام وضابط آخره غالبا فتح مكة ومنه قول مسلم في مقدمة صحيحه ان ابا عثمان
وابا رافع ادركا الجاهلية وقول ابي رجاء العطاردي رايت في الجاهلية قردة زنت وقول ابن عباس سمعت ابي
يقول في الجاهلية اسقنا كاسا دهاقا وابن عباس انما ولد بعد البعثة واما قول عمر نذرت في الجاهلية
فمحتمل وقد نبه على ذلك شيخنا العراقي في الكلام على المخضرمين من علوم الحديث وسقط لابي ذر لفظ باب
وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال هشام حدثنا ولابي ذر حدثنا
هشام قال حدثني ابي عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان عاشوراء ولابي ذر كان يوم
عاشوراء يوما تصومه قريش في الجاهلية اقتداء بشرع سابق لكن قال في الفتح ان في بعض الاخبار انه

انه كان اصابهم قحط ثم رفع عنهم فصاموه شكرا وكان النبي صلى الله عليه وسلم يصومه على عادته فلما قدم المدينة في ربيع الاول صامه على عادته وامر اصحابه بصيامه في اول السنة الثانية فلما نزل رمضان اي صيامه في السنة الثانية في شعبان كان من شاء صامه اي عاشوراء ومن شاء لا يصومه وهذا الحديث قد مر في كتاب الصيام وبه قال حدثنا مسلم هو ابن ابراهيم قال حدثنا وهيب مصغرا هو ابن خالد قال حدثنا ابن طاوس عبد الله عن ابيه طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كانوا اي في الجاهلية يرون بفتح التحتية اي يعتقدون ان العمرة الاحرام بها في اشهر الحج شوال وذي القعدة وتسع من ذي الحجة وليلة النحر او عشر او ذي الحجة على الخلاف فيه من الفجور اي من الذنوب في الارض وكانوا اي الجاهلية يسمون المحرم صفرا بالتنوين مصروف قال النووي بلا خلاف وفي الفرع كاصله عن ابي ذر صفر بغير تنوين ويقولون اذا برا الدبر بالمهملة والموحدة المفتوحتين الجرح الذي يحصل في ظهر الابل من اصطكاك الاقتاب وبرا بغير همز في الفرع كاصله وعفا الاثر اي ذهب اثر الحاج من الطريق بعد رجوعهم بوقوع الامطار وغيرها وزاد في الحج وانسلخ صفر حلت العمرة لمن اعتمر بسكون الرا كالسابقة ليتبين للسجع قال ابن عباس فقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه مكة رابعة اي صبح رابعة من ذي الحجة حال كونهم مهلين بالحج ولا يلزم من اهلاله عليه الصلاة والسلام بالحج انه لا يكون قارنا وامرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يجعلوها اي يقلبوا الحجة عمرة ويتحللوا بعملها فيصيروا متمتعين وهذا الفسخ خاص بذلك الزمن خلافا للامام احمد قالوا يا رسول الله اي الحل هو حل عام لكل ما حرم بالاحرام حتى الجماع او حل خاص قال عليه الصلاة والسلام الحل كله فيحل فيه حتى الجماع لان العمرة ليس لها الا تحلل واحد وهذا الحديث قد سبق في الحج وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال كان عمرو بفتح العين ابن دينار يقول حدثنا سعيد بن المسيب التابعي عن ابيه المسيب عن جده جد سعيد واسمه حزن بفتح الحاء المهملة وسكون الزاي بعدها نون المهاجري وكان من اشراف قريش في الجاهلية انه قال جاء سيل في الجاهلية قبل الاسلام فكسا اي غطى ما بين الجبلين المشرفين على مكة قال سفيان بن عيينة ويقول عمرو بن دينار ان هذا الحديث له شانا اي قصة طويلة وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري عن بيان بفتح الموحدة وتخفيف التحتية ابي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة كنيته الاحمسي الكوفي عن قيس بن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي واسمه عوف انه قال دخل ابو بكر الصديق رضي الله عنه على امراة من احمس بحا وسين مهملتين وفتح الميم قبيلة من بجيلة وليست من الحمس الذين هم من قريش يقال لها للمراة زينب بنت المهاجر كما في طبقات ابن سعد او بنت جابر كما ذكره ابو موسى المديني في ذيل الصحابة عن ابن منده في تاريخ النساء له او زينب بنت عوف كما ذكره الدارقطني في العلل قال وذكره ابن عيينة عن اسماعيل انها جدة ابراهيم بن المهاجر قال في الفتح والجمع بين هذه الاقوال ممكن فمن قال بنت المهاجر نسبها الى ابيها او بنت جابر نسبها الى جدها الادنى او بنت عوف نسبها الى جدها الاعلى فراها ابو بكر لا تكلم بحذف احد المثلثين فقال ما لها لا تكلم قالوا حجت مصمتة بضم الميم الاولى وكسر الثانية وسكون الصاد المهملة اسم فاعل من اصمت رباعيا يقال اصمت بفتح اوله اصماتا وصمت بفتحتين صموتا وصمتا وصماتا اي ساكتة قال لها تكلمي فان هذا اي ترك الكلام لا يحل هذا الصمات من عمل الجاهلية فتكلمت وعند الاسماعيلي ان المراة قالت له كان بيننا وبين قومك في الجاهلية شر فحلفت ان عافاني الله من ذلك ان لا اكلم احدا حتى احج فقال ان الاسلام يهدم ذلك فتكلمي فقالت له من انت قال لها امرؤ من المهاجرين قالت اي المهاجرين قال لها من قريش قالت له من اي قريش انت قال لها انك بكسر الكاف لسؤول بلام التاكيد وصيغة فعول المذكر والمؤنث فيها سوا والمعنى انك لكثيرة السؤال انا ابو بكر قالت له ما بقاؤنا على هذا الامر الصالح اي دين الاسلام الذي جا الله به بعد الجاهلية قال ابو بكر بقاؤكم عليه ما استقامت بكم بالموحدة ولابي ذر عن الكشميهني لكم باللام ائمتكم لان باستقامتهم تقام الحدود وتؤخذ الحقوق ويوضع كل شيء موضعه قالت له وما الائمة قال لها اما بالتخفيف كان لقومك رؤوس واشراف يامرونهم فيطيعونهم قالت بلى قال فهم اولئك على الناس بكسر الكاف واستدل به على ان من نذر ان لا يتكلم لم ينعقد نذره لان ابا بكر اطلق ان ذلك لا يحل وانه من فعل الجاهلية وان الاسلام هدم ذلك ولا يقول ابو بكر مثل هذا الا عن توقيف فيكون في حكم المرفوع وشرط المنذور كونه قربة لم تتعين كعتق وعيادة مريض وسلام وتشييع جنازة فلو نذر غير قربة كواجب عيني كصلاة الظهر او معصية كشرب خمر وصلاة بحدث او مكروه كصيام الدهر لمن خاف به ضررا او فوت حق او مباح كقيام وقعود وعمت سوا نذر فعله ام تركه لم يصح نذره اما الواجب المذكور فلانه لزم عينا بالزام الشرع قبل النذر فلا معنى لالتزامه واما المعصية فلحديث مسلم لا نذر في معصية الله واما المكروه والمباح فلانهما لا يتقرب بهما وتاتي زيادة لهذا في النذور ان شا الله بعون الله وقوته وبه قال حدثني بالافراد فروة بن ابي المغرا بفتح الفا وسكون الرا والمغرا بفتح الميم وسكون الغين المعجمة وفتح الرا ممدودا الكندي الكوفي قال حدثنا علي بن مسهر بضم الميم وسكون المهملة وكسر الهاء عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت اسلمت امراة سودا لبعض العرب لم تسم وذكر عمر بن شبة انها كانت [illegible] وانها لما وقع لها ذلك هاجرت الى المدينة وكان لها حفش بحاء مهملة

مكسورة وفا ساكنة بعدها شين معجمة بيت صغير في المسجد قالت عائشة فكانت تاتينا فتحدث عندنا بحذف احدى المثلثين تخفيفا ولابي ذر تتحدث بحذف الفا واثبات التا الاخرى فاذا فرغت من حديثها قالت ويوم الوشاح بكسر الواو وضمها وقد تبدل همزة مكسورة والشين المعجمة وبعد الالف حا مهملة ما ينسج من الجلد ويرصع بالجواهر وتشده المراة بين عاتقها وكشحها من تعاجيب ربنا الا بالتخفيف انه بفتح الهمزة وكسرها في اليونينية من بلدة الكفر نجاني فلما اكثرت من ذلك قالت لها عائشة وما يوم الوشاح قالت خرجت جويرية لبعض اهلي وكانت عروسا فدخلت مغتسلها وعليها وشاح من ادم احمر فسقط منها فانحطت عليه الحدياة بضم الحا وفتح الدال المهملتين وتشديد التحتية من غير همز وهي تحسبه لحما فاخذت بحذف ضمير النصب ولابي ذر فاخذته فاتهموني به فعذبوني حتى بلغ من امرهم كذا في الفرع والذي في اصله من امري انهم طلبوا ذلك الوشاح في قبلي وفي الصلاة فالتمسوه فلم يجدوه قالت فاتهموني به قالت فطفقوا يفتشوني حتى فتشوا قبلها فبينا هم بغير ميم حولي وانا في كربي اذ اقبلت الحدياة حتى وازت بالزاي المعجمة اي حاذت برءوسنا بهمزة بعدها واو ولابي ذر بروسنا بغير همز ثم القته فاخذوه فقلت لهم هذا الذي اتهمتموني به اي اخذته وانا منه بريئة جملة حالية وسبق هذا الحديث في باب نومة المراة في المسجد من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البغلاني قال حدثنا اسماعيل بن جعفر المدني عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الا بالتخفيف من كان حالفا اي من اراد ان يحلف فلا يحلف بالجزم الا بالله كوالله ورب العالمين والحي الذي لا يموت ومن نفسي بيده وبصفته الذاتية كعظمته وعزته وكبريائه وكلامه لا بغيره لان الحلف يقتضي تعظيم المحلوف به وحقيقة العظمة مختصة به تعالى فلا يضاهى به غيره فكانت بالفا ولابي ذر وكانت قريش تحلف بابائها بان يقول الواحد منهم وابي افعل هذا او وابي لا افعل هذا او وحق ابي او وتربة ابي فقال لهم صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا بابائكم لانه من ايمان الجاهلية ويأتي ان شا الله تعالى ما فيه من المباحث في بابه بعون الله وقوته وهذا الحديث اخرجه النسائي وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان ابو سعيد الجعفي نزيل مصر وتوفي بها فيما قاله المنذري سنة تسع وثلاثين ومائتين قال حدثني بالافراد ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرني بالافراد عمرو بفتح العين ابن الحارث المصري ان عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق حدثه ان اباه القاسم كان يمشي بين يدي الجنازة وهو افضل عند الشافعية وعند الحنفية وراءها افضل لانها متبوعة ولا يقوم لها اذا مرت عليه ويخبر عن عائشة انها قالت كان اهل الجاهلية يقومون لها يقولون اذا راوها كنت في اهلك ما اي الذي انت فيه كنت في الحياة مثله ان خيرا فخير وان شرا فشر وذلك فيما يزعمونه من ان روح الانسان تصير طائرا مثله وهو المشهور عندهم بالصدى والهامة فما موصول وبعض صلته محذوف يقولون ذلك مرتين او المعنى كنت في اهلك شريفا مثلا فاي شيء انت الان فما استفهامية او ما نافية ولفظ مرتين من تتمة المقول اي كنت مرة في القوم ولست بكاين فيهم مرة اخرى كما هو معتقد الكفار حيث قالوا ما هي الا حياتنا الدنيا وفي قول عائشة كان اهل الجاهلية ما يدل لظاهر انه لم يبلغها امره عليه الصلاة والسلام بالقيام للجنازة فرات ان ذلك من شان الجاهلية وقد جا الاسلام بمخالفتهم وقد ذهب الشافعي الى انه غير واجب وان الامر به منسوخ وهل يبقى الاستحباب قال والقعود احب الي وبكراهة القيام صرح النووي وبحث ذلك مر في الجنائز وبه قال حدثني بالافراد عمرو بن عباس بالموحدة والمهملة وعين عمرو مفتوحة ابو عثمان البصري قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي العنبري البصري قال حدثنا سفيان الثوري عن ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي عن عمرو بن ميمون بفتح العين الكوفي ادرك الجاهلية انه قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان المشركين كانوا لا يفيضون بضم التحتية اي لا يدفعون من جمع بفتح الجيم وسكون الميم اي من المزدلفة حتى تشرق الشمس بفتح الفوقية وضم الرا اي لا تطلع ولابي ذر تشرق بضم التا وكسر الرا من الاشراق على جبل ثبير بمثلثة مفتوحة فموحدة مكسورة فخالفهم النبي صلى الله عليه وسلم فافاض قبل ان تطلع الشمس وهذا مذهب الشافعية والجمهور وبه قال حدثني بالافراد اسحاق بن ابراهيم بن راهويه قال قلت لابي اسامة حماد بن اسامة حدثكم يحيى بن المهلب بضم الميم وفتح الها واللام المشددة ابو كدينة بضم الكاف وفتح الدال وسكون التحتية بعدها نون مصغرا الكوفي البجلي الموثق ليس له في البخاري سوى هذا الموضع قال حدثنا حصين بضم الحا وفتح الصاد المهملتين ابو عبد الرحمن السلمي الكوفي عن عكرمة مولى ابن عباس في تفسير قوله تعالى وكاسا دهاقا قال ملاى متتابعة من غير انقطاع قال

• اتانا عامر يبغي قرانا • فاترعنا له كاسا دهاقا •

قال عكرمة بالسند السابق وقال ابن عباس سمعت ابي يقول في الجاهلية قبل ان يسلم اسقنا كاسا دهاقا وعند الاسماعيلي من وجه اخر عن حصين عن عكرمة عن ابن عباس سمعت ابي يقول لغلام اسقنا كاسا دهاقا اي املا لنا او تابع لنا وهذا معنى السابق في الباب قال عكرمة وربما سمعت ابن عباس يقول اسقنا وادهق لنا ودعا ابن عباس غلاما له فقال اسقنا فجا الغلام بها ملاى فقال ابن عباس هذا

الرقاق وعن عكرمة ايضا وزيد بن سهل انها امانية وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا
سفيان الثوري عن عبد الملك بن عمير بضم العين وفتح الميم مصغرا الكوفي عن ابي سلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اصدق كلمة قالها الشاعر
من اطلاق الكلمة على الكلام وهو مجاز مهمل عند النحويين مستعمل عند المتكلمين وهو من باب تسمية الشيء باسم
جزيه على سبيل التوسع ولمسلم من طريق شعبة وزايدة عن عبد الملك ان اصدق بيت وله من رواية شريك
عن عبد الملك اشعر كلمة تكلمت بها العرب كلمة لبيد بفتح اللام وكسر الموحدة ابن ربيعة بن عامر بن مالك
ابن جعفر بن كلاب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة بن معاوية بن بكر بن هوازن الجعفري العامري من فحول الشعرا
مخضرم وفد على رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة وفد قومه بنو جعفر فاسلم وحسن اسلامه الا
بالتخفيف استفتاحية كل شيء مبتدا مضاف للنكرة وهو يفيد استغراق افرادها نحو كل نفس ذايقة
الموت ما خلا الله نصب بخلا وخبر المبتدا قوله باطل كذا بالتنوين اي كل شيء خلا الله وخلا صفاته الذاتية
من رحمة وعذاب وغير ذلك او المراد كل شيء سوى الله جايز عليه الفنا لذاته والنصف الاخير لهذا البيت وكل
نعيم لا محالة زايل . وهو من قصيدة من بحر الطويل وجملتها عشرة ابيات وانشدت له عايشة رضي الله عنها قوله
. ذهب الذين يعاش في اكنافهم . وبقيت في خلف كجلد الاجرب .
فقالت يرحم الله لبيدا كيف لو ادرك زماننا هذا وقال له عمر بن الخطاب انشدني شيا من شعرك فقال
ما كنت لاقول شعرا بعد ان علمني الله البقرة وال عمران وتوفي بالكوفة في امارة الوليد بن عقبة عليها
في خلافة عثمان عن مائة واربعين سنة وقيل وسبع وخمسين سنة وهو القايل
. ولقد سيمت من الحياة وطولها . وسوال هذا الناس كيف لبيد .
وكاد امية بن ابي الصلت بضم الهمزة وفتح الميم وتشديد التحتية والصلت بفتح الصاد المهملة وسكون
اللام اخره فوقية الثقفي اي قارب ان يسلم بضم التحتية وسكون المهملة وكسر اللام اي في شعره ففي
حديث مسلم من طريق عمرو بن الشريد عن ابيه قال ردفت النبي صلى الله عليه وسلم فقال هل معك من شعر امية
قلت نعم فانشدته ماية بيت فقال لقد كاد يسلم في شعره وكان امية يتعبد في الجاهلية ويومن بالبعث
وادرك الاسلام ولم يسلم وقيل انه دخل في النصرانية واكثر في شعره من ذكر التوحيد وسقط لابي ذر ان
من قوله ان يسلم وحده يسلم بالرفع وهذا الحديث اخرجه البخاري ايضا في الادب والرقاق ومسلم في الشعر والترمذي
في الاستيذان وابن ماجه في الادب وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا
اخي عبد الحميد المدني عن سليمان بن بلال ابي ايوب التيمي المدني وثبت ابن بلال لابي ذر عن يحيى بن سعيد
الانصاري قاضي المدينة عن عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم بن محمد اي ابن ابي بكر عن عايشة رضي
الله عنها انها قالت كان لابي بكر الصديق رضي الله عنه غلام لم يسم يخرج بضم التحتية وكسر الرا له الخراج
اي يعطيه كل يوم ما عينه عليه وضربه عليه من كسبه وكان ابو بكر رضي الله عنه ياكل من خراجه اذا ساله
عنه وعرف حله فجا يوما بشيء من كسبه فاكل منه ابو بكر ولم يساله فقال له الغلام تدري ولابي ذر عن
الكشميهني اتدري ما هذا الذي جيتك به واكلت منه فقال ابو بكر رضي الله عنه وما هو قال تكهنت
لانسان في الجاهلية والحال اني ما احسن الكهانة بكسر الكاف وهي الاخبار بالغيب من غير طريق
شرعي وكان كثيرا في الجاهلية لا سيما قبل البعثة وكان منهم من يزعم ان له رييا من الجن يلقي اليه الاخبار
ومنهم من يدعي انه يستدرك ذلك بفهم اعطيه الا اني خدعته فلقيني فاعطاني بذلك اي بمقابلة الذي
تكهنت له فهذا ولابي ذر عن الكشميهني هو الذي اكلت منه فادخل ابو بكر رضي الله عنه يده في فيه فقاء
استفرغ كل شيء في بطنه للنهي عن حلوان الكاهن ولانه انما حصل بطريق الخديعة حرام وبه قال حدثنا
مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بضم العين مصغرا ابن عمر بن حفص بن
عاصم بن عمر بن الخطاب العمري المدني الفقيه الثبت عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه
قال كان اهل الجاهلية يتبايعون لحوم الجزور البعير ذكرا كان او انثى الى حبل الحبلة بفتح الحا المهملة
والموحدة فيهما قال ابن عمر وحبل الحبلة هو ان تنتج الناقة تضع ما في بطنها ثم تحمل الناقة
التي نتجت بضم النون وكسر الفوقية منها فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك لجهل الاجل ومباحثه
سبقت في باب بيع الغرر وحبل الحبلة من البيع وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال
حدثنا مهدي بفتح الميم وسكون الها وكسر المهملة وتشديد التحتية ابن ميمون الازدي البصري قال حدثنا
غيلان بن جرير بفتح المعجمة وسكون التحتية وجرير بفتح الجيم البصري قال كنا ناتي انس بن مالك
رضي الله عنه فيحدثنا عن الانصار وكان ولابي ذر فكان بالفا بدل الواو يقول لي فعل قومك
في الجاهلية كذا وكذا يوم كذا وكذا وفعل قومك كذا وكذا يوم كذا وكذا وليس غيلان من الانصار
وانما قال انس له فعل قومك نظرا الى النسبة الاعمية وهي الازد وهذا الحديث سبق في اول مناقب
الانصار القسامة في الجاهلية بفتح القاف وتخفيف السين المهملة ماخوذة من القسم
وهو اليمين وهي في عرف الشرع حلف معين عند التهمة بالقتل على الاثبات او النفي وهي ماخوذة من
قسمة الايمان على الحالفين وثبتت هذه الترجمة عند الاكثرين عن الفربري هنا وسقطت للنسفي

قال

قال ابن حجر وهو اوجه لان الجميع من ترجمة ايام الجاهلية وبه قال حدثنا ابو معمر بسكون العين المهملة
بين فتحتين عبد الله بن عمرو المقعد المنقري بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف قال حدثنا عبد الوارث
ابن سعيد ابو عبيدة البصري التنوري قال حدثنا قطن بفتح القاف والطا المهملة بعدها نون
ابن كعب البصري القطعي بضم القاف وفتح المهملة الاولى ابو الهيثم بالمثلثة حدثنا ابو يزيد
من الزيادة المدني ولابي ذر المديني البصري قال في الفتح ويقال له المدني بزيادة تحتية ولعل
اصله كان من المدينة ولكن لم يرو عنه احد من اهلها وسيل عنه مالك فلم يعرفه ولم يعرف اسمه
وقد وثقه ابن معين وغيره وليس له ولا للراوي عنه في البخاري الا هذا الموضع عن عكرمة مولى ابن عباس
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال ان اول قسامة كانت في الجاهلية لفينا بلام التاكيد
بني هاشم كان الحكم بها وبني مجرور بدل من الضمير المجرور وذلك انه كان رجل من بني هاشم هو عمرو بن علقمة
ابن المطلب بن عبد مناف كما قاله الزبير بن بكار وكانه نسبه الى بني هاشم مجازا لما كان بين بني هاشم وبين
بني المطلب من المودة والمواخاة وسماه ابن الكلبي عامرا استاجره رجل من قريش اسمه خداش بخا معجمة مكسورة
فدال مهملة وبعد الالف شين معجمة ابن عبد الله بن ابي قيس العامري كما عند الزبير بن بكار وللاصيلي
وابي ذر فيما ذكره في الفتح استاجر رجلا من قريش وهو مقلوب والصواب الاول من فخذ اخرى
بكسر الخا المعجمة وتسكن اخره معجمة فانطلق الاجير معه مع المستاجر في ابله الى الشام فمر رجل به
اي بالاجير ولابي ذر وابن عساكر فمر به رجل من بني هاشم لم يسم قد انقطعت عروة جوالقه بضم الجيم
وكسر اللام مصححا عليها بالفرع كالاصل من غير همز وعاية ويكون من جلود وغيرها فارسي معرب فقال للاجير
اغثني بمثلثة من الاغاثة بعقال بكسر العين المهملة بحبل اشد به عروة جوالقي لا تنفر الابل بكسر
الفا وضم الرا مصححا عليها في الفرع فاعطاه عقالا فشد به عروة جوالقه فلما نزلوا اي منزلا عقلت
الابل بضم العين مبنيا للمفعول الا بعيرا واحدا لم يعقل لعدم وجدان عقاله الذي شد به الجوالق فقال
الذي استاجره ما شان هذا البعير لم يعقل من بين الابل قال له الاجير ليس له عقال قال المستاجر
له فاين عقاله زاد الفاكهي من وجه اخر عن ابي معمر شيخ المولف فقال مر بي رجل من بني هاشم قد انقطعت
عروة جوالقه واستغاث بي فاعطيته قال فحذفه بالمهملة والذال اي رماه بعصا اصابت مقتله
فكان فيها اجله وقول العيني تبعا للحافظ ابن حجر قوله فمات اي اشرف على الموت ظاهر انه من الحديث عند
البخاري ولم اجده في اصل من اصوله بعد الكشف عنه فالله اعلم نعم قوله فكان فيها اجله معناه لكنه لا يلزم
منه الفورية بل قوله فمر به رجل من اهل اليمن لم يسم اي قبل ان يقضي فقال له اتشهد الموسم
اي موسم الحج قال الرجل المار ما اشهد وربما شهدته قال له هل انت مبلغ بضم
الميم وسكون الموحدة وكسر اللام عني رسالة مرة من الدهر بسكون الها وفي اليونينية بفتحها اي وقتا
من الاوقات قال نعم اتعرف ذلك قال فكنت بضم الكاف وسكون النون وضم الفوقية مصححا عليها في
الفرع كاصله وفي غيرهما بفتحها على الخطاب من الكون فيهما ولابي ذر فكتب بالفوقية والموحدة من الكتابة
قال ابن حجر فهذه اوجه من الاولى وقال عياض انها بالنون عند الحموي والمستملي وانها التي في اصل سماعه
اذا انت شهدت الموسم فناد يا ال قريش باثبات الهمزة في الفرع وبحذفها في غيره على الاستغاثة فاذا
اجابوك فناد يا ال بني هاشم بالهمز وحذفها كسابقه فان اجابوك فاسال بسكون السين بعدها همزة
في الفرع وفي اليونينية بفتح السين من غير همز عن ابي طالب فاخبره ان فلانا الذي استاجرني قتلني في
اي بسبب عقال ومات المستاجر بفتح الجيم اي بسبب تلك الحذفة بعد ان اوصى اليماني بما اوصاه
فلما قدم الذي استاجره اتاه ابو طالب فقال له ما فعل صاحبنا قال مرض فاحسنت القيام
عليه ووليت دفنه بفتح الواو وكسر اللام فقال ابو طالب قد كان اهل ذاك ولابي ذر ذلك
منك فمكث حينا بضم الكاف ثم ان الرجل اليماني الذي اوصى اليه ان يبلغ بضم التحتية وسكون الموحدة
وكسر اللام عنه ما ذكر وافى الموسم اي اتاه فقال يا ال قريش قالوا هذه قريش قال يا ال بني هاشم ولابي ذر
عن الحموي والمستملي يا بني هاشم قالوا هذه بنو هاشم قال اين ولابي ذر عن الحموي والمستملي من ابو طالب قالوا
هذا ابو طالب قال له امرني فلان ان ابلغك بضم الهمزة وسكون الموحدة رسالة ان بفتح الهمزة
فلانا قتله في اي بسبب عقال وزاد ابن الكلبي فاخبره بالقصة وخداش يطوف بالبيت لا يعلم ما كان
فقام رجال من بني هاشم الى خداش فضربوه وقالوا قتلت صاحبنا فجحد فاتاه ابو طالب فقال له اختر
منا احدى ثلاث كانت معروفة عندهم ان شيت ان تودي بهمزة مفتوحة ماية من الابل فانك اي
بسبب انك قتلت صاحبنا وان شيت حلف بلفظ الماضي خمسون من قومك انك لم تقتله فان
ابيت اي امتنعت من ذلك قتلناك به والظاهر ان ابن الكلبي هي الثالثة وعند الزبير بن بكار انهم تحاكموا
في ذلك الى الوليد بن المغيرة فقضى ان يحلف خمسون من بني عامر عند البيت ما قتله خداش فاتى قومه
فذكر لهم ذلك فقالوا نحلف فاتته اي ابا طالب امراة من بني هاشم اسمها زينب بنت علقمة اخت
المقتول وكانت تحت رجل منهم اسمه عبد العزى بن ابي قيس العامري قد ولدت له ولدا اسمه حويطب
بمهملتين مصغرا وله صحبة فقالت يا ابا طالب احب ان تجيز بجيم وزاي اي تسقط ابني حويطبا

منه امن اليمين وتخفوعنه برجل اى بدل الرجل من الخمسين ولا تصبر يمينه بفتح الفوقية وسكون الصاد المهملة وضم الموحدة وتكسر بجزوم على النهى ولابى ذر ولا تصبر بضم اوله وكسر ثالثه اى ولا تلزمه باليمين حيث تصبر الايمان بفتح الفوقية وضم الموحدة بين الركن والمقام فنعل ابو طالب ما سأله فاتاه رجل لم يسم فقال يا ابا طالب اردت خمسين رجلا ان يحلفوا مكان مائة من الابل يصيب فعل مضارع كل رجل بنصب كل على المفعولية بعيران هذان بعيران فاقبلهما عني بفتح الموحدة ولا تصبر بفتح اوله وضم ثالثه وقد يكسر ولابى ذر ولا تصبر بضم اوله وكسر ثالثه يميني حيث تصبر الايمان بضم اوله وفتح ثالثه مبنيا للمفعول فقبلهما وجاء ثمانية واربعون رجلا فحلفوا زاد ابن الكلبي عند الركن ان خداشا برئ من دم المقتول قال ابن عباس بالسند المذكور فوالذي نفسي بيده ما حال الحول من يوم حلفهم ومن الثمانية واربعين الذين حلفوا وللاصيلي وابن عساكر والاربعين عين تطرف بكسر الراء اى تتحرك وزاد ابن الكلبي وصارت رباع الجميع لحويطب فلذا كان اكثر من بمكة رباعا واستشكل قول ابن عباس فوالذي نفسي بيده مع كونه حينئذ لم يولد واجيب باحتمال ان الذي اخبره بذلك جماعة اطمانت نفسه الى صدقهم حتى وسعه ان يحلف على ذلك قاله الشيخ ابو الفتح وقال في الفتح ويحتمل ان يكون الذي اخبره هو صلى الله عليه وسلم قال وهو امكن في دخول هذا الحديث في الصحيح وقال في الكواكب فيه ردع للظالمين وسلوة للمظلومين ووجه الحكمة في هلاكهم كلهم ان يمتنعوا من الظلم اذ لم يكن فيهم اذ ذاك نبي ولا كتاب ولا كانوا يؤمنون بالبعث فلو تركوا مع ذلك مهملا لاكل القوي الضعيف ولاستضم الظالم المظلوم وروى الفاكهي كما ذكره في الفتح من طريق ابن ابي نجيح عن ابيه قال حلف ناس عند البيت قسامة على باطل ثم خرجوا فنزلوا تحت صخرة فانهدمت عليهم وهذا الحديث اخرجه في القسامة ومباحث القسامة تاتي ان شاء الله تعالى في محلها بعون الله وبه قال حدثني بالافراد عبيد بن اسماعيل بضم العين مصغرا غير مضاف لشيء وكان اسمه عبد الله وكنيته ابو محمد الهباري القرشي الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان يوم بعاث بضم الموحدة اخره مثلثة غير منصرف لابي ذر للتانيث والعلمية اسم بقعة وعليه بالصرف اسم موضع وقع فيه حرب بين الاوس والخزرج يوما قدمه الله لرسوله صلى الله عليه وسلم قبل قدومه المدينة بخمس سنين قتل فيه كثير من اشرافهم اذ لو كانوا احياء لاستكبروا عن متابعته وسقطت التصلية لابي ذر فقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد افترق ملأهم جماعتهم وتشتت بتشديد الفوقية الاولى في اليونينية وبتخفيفها في غيرها سرواتهم بفتح المهملتين اشرافهم وجرحوا بضم الجيم وتشديد الراء قدمه الله لرسوله صلى الله عليه وسلم في اي لاجل دخولهم في دين الاسلام وسبق هذا الحديث في مناقب الانصار وبه قال وقال ابن وهب عبد الله فيما وصله ابو نعيم في مستخرجه اخبرنا عمرو بفتح العين ابن الحارث المصري عن بكير بن الاشج بضم الموحدة مصغرا والاشج بهمزة وشين معجمة مفتوحتين فجيم نسبة لجده واسم ابيه عبد الله مولى بني مخزوم ان كريبا بضم الكاف وفتح الراء وسكون التحتية بعدها موحدة مولى ابن عباس حدثه ان ابن عباس رضي الله عنهما قال ليس السعي المشي الشديد ببطن الوادي بين الصفا والمروة سنة ولابي ذر عن الكشميهني بسنة انما كان اهل الجاهلية يسعونها يمشونها مشيا شديدا ويقولون لا نجيز البطحاء بضم النون وكسر الجيم وبعد التحتية الساكنة زاي اي لا نقطع مسيل الوادي الا اجازة شدا بفتح وعدو شديد ولم ينف ابن عباس سنية السعي المجرد بل سنية المشي اذ اصل السعي طريقة الرسول صلى الله عليه وسلم بل واجب كن في الحج والعمرة نعم قال الجمهور باستحباب العدو في بطن المسيل وخالفهم ابن عباس وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد عبيد الله بن محمد بضم العين في الفرع وفي غيره بفتحها وهو المعروف الجعفي بضم الجيم وسكون العين المسندي قال حدثنا سفيان بن عيينة قال اخبرنا مطرف بضم الميم وفتح المهملة وكسر الراء المشددة ابن عبد الله الحارثي بمهملتين بينهما مثلثة البصري قال سمعت ابا السفر بفتح المهملة والفاء سعيد بن يحمد بضم التحتية وسكون الحاء المهملة وكسر الميم بعدها دال مهملة الهمداني الثوري الكوفي يقول سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول يا ايها الناس اسمعوا مني ما اقول لكم واسمعوني ما تقولون ولا تذهبوا فتقولوا قال ابن عباس قال ابن عباس من طاف بالبيت فليطف من وراء الحجر بكسر الحاء وسكون الجيم وهو الحطيم ولا تقولوا الحطيم فان الرجل في الجاهلية كان يحلف فيلقي سوطه او نعله او قوسه ...

نزيل مصر صدوق يخطئ كثيرا فقيه عارف بالفرائض وقد تتبع ابن عدي ما اخطأ فيه وقال انه في حديثه مستقيم ووثقه احمد قال حدثنا هشيم بضم الهاء وفتح المعجمة مصغرا ابن بشير بفتح الموحدة بوزن عظيم ابو معاوية بن خازم بمعجمتين الواسطي عن حصين بمهملتين مصغرا ابن عبد الرحمن الكوفي عن عمرو بن ميمون بفتح العين الاودي ابو عبد الله المخضرم المشهور اسلم في زمنه صلى الله عليه وسلم ولم يره انه قال رايت في الجاهلية قردة بكسر القاف وسكون الراء انثى الحيوان المعروف اجتمع عليها قردة بكسر القاف وفتح الراء جمع قرد ويجمع ايضا على قرود حال كونها قد زنت فرجموها فرجمتها معهم وهذا الحديث ثابت في جميع اصول البخاري التي رايتها قال في الفتح وكفى بايراد ابي ذر الحافظ له عن شيوخه الثلاثة الائمة المتقنين عن الفربري وابي مسعود له في الاطراف له حجة لكنه سقط من رواية النسفي وكذا الذي بعده ولا يلزم من ذلك ان لا يكون في رواية الفربري فان روايته تزيد على رواية النسفي عدة احاديث ورواه الاسماعيلي من وجه اخر من طريق عبد الملك بن مسلم عن عيسى بن حطان عن عمرو بن ميمون قال كنت في اليمن في غنم لاهلي وانا على شرف فجاء قرد مع قردة فتوسد يدها فجاء قرد اصغر منها فغمزها فسلت يدها من تحت راس القرد الاول سلا رفيقا وتبعته فوقع عليها وانا انظر ثم رجعت فجعلت تدخل يدها تحت خد القرد الاول برفق فاستيقظ فزعا فشمها فصاح فاجتمعت القرود فجعل يصيح ويومي اليها بيده فذهب القرود يمنة ويسرة فجاؤا بذلك القرد اعرفه فحفروا لهما حفرة فرجموهما فلقد رايت الرجم في غير بني ادم ورواه البخاري ايضا في تاريخه الكبير فقال قال لي نعيم بن حماد اخبرنا هشيم عن ابي المليح وحصين عن عمرو بن ميمون قال رايت في الجاهلية قردة اجتمع عليها قردة فرجموها ورجمتها معهم وليس فيه قد زنت وقول ابن الاثير في اسد الغابة كابن عبد البر ان القصة بطولها تدور على عبد الملك بن مسلم عن عيسى بن حطان المروية عند الاسماعيلي المذكورة وليسا ممن يحتج بهما وهذا عند جماعة من اهل العلم منكر اضافة الزنا الى غير مكلف واقامة الحدود على البهائم ولو صح ذلك لكان من الجن لان العبادات والتكليفات في الجن والانس دون غيرهما اجيب عنه بانه لا يلزم من كون عبد الملك وابن حطان مطعونا فيهما ضعف رواية البخاري القصة عن غيرهما بل مقوية وعاضدة لرواية الاسماعيلي المذكورة وانه لا يلزم من كون الواقعة صورة الزنا ان يكون ذلك زنا حقيقة ولا حدا وانما اطلق ذلك عليه لشبهه به فلا يستلزم ذلك ايقاع التكليف على الحيوان وبه قال حدثنا علي ابن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عبيد الله بضم العين مصغرا ابن ابي يزيد المكي مولى آل قارظ بن شيبة الكناني وثقه ابن المديني انه سمع ابن عباس رضي الله عنهما قال خلال من خلال الجاهلية بالخاء المعجمة فيهما اي خصال من خصال الجاهلية الطعن في الانساب اي القدح فيها بغير علم والنياحة بكسر النون على الميت ونسي عبد الله الراوي الخلة الثالثة قال سفيان بن عيينة ويقولون انها اي الثالثة الاستسقاء بالانواء جمع نوء وهو منزل القمر كانوا يقولون مطرنا بنوء كذا وسقينا بنوء كذا

باب مبعث النبي صلى الله عليه وسلم

مصدر ميمي من البعث وهو الارسال هو محمد ابن عبد الله الذي تكاملت فيه الخصال المحمودة وهو اسم منقول من الصفة على سبيل التفاؤل انه سيكثر حمده وسائر اوصافه عليه الصلاة والسلام راجعة اليه وتوفي ابوه بعد شهرين من حمله او وهو في المهد او وهو ابن شهرين والاول اشهر ابن عبد المطلب اسمه شيبة الحمد لانه ولد في راسه شيبة ولقب بعبد المطلب لان عمه المطلب جاء به الى مكة رديفه وهو بهيئة بذة فكان يسأل عنه فيقول هو عبدي حياء من ان يقول ابن اخي وعاش مائة واربعين سنة ابن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة واسم هاشم عمرو وقيل له هاشم لانه هشم الثريد بمكة لقومه في زمن المجاعة ومناف بفتح الميم وتخفيف النون وقصي بضم القاف تصغير قصي اي بعد لانه بعد عن عشيرته في بلاد قضاعة حين احتملته امه وصغروه على فعيل لانهم كرهوا اجتماع ياءات فحذفوا احداهن وهي الثانية التي تكون في فعيل فبقي على وزن فعيل مثل فليس واسمه مجمع وقال الشافعي يزيد وكلاب بكسر الكاف وتخفيف اللام ولقب به لمحبته الصيد وكان اكثر صيده بالكلاب قاله المهلب وغيره واسمه حكيم او عروة وهو منقول من اسم المنطقة قاله السهيلي ابن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر وكعب اول من جمع يوم العروبة وكان فصيحا خطيبا قيل وسمي كعبا لسنه على قومه ولين جانبه لهم منقول من كعب القدم وقيل لارتفاعه على قومه وشرفه فيهم ولؤي بالهمزة في الاكثر تصغير اللاي وهو الثور الوحشي وغالب بالمعجمة وكسر اللام وفهر بكسر الفاء وسكون الهاء وهو من الحجارة الطويل او الاملس وقيل انه اسمه قريش وهو ابو قريش فمن لم يكن من ولده فليس بقرشي وقال اخرون ان اصل قريش النضر محتجين بحديث الاشعث بن قيس الكندي قال قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في وفد كندة فقلت الستم منا يا رسول الله قال لا نحن بنو النضر بن كنانة لا نقفوا امنا ولا ننتفي من ابينا ذكره ابو عمر وزاد في رواية الخثعمي في الرواية قال الاشعث والله لا اسمع احدا نفى قريشا من النضر بن كنانة الا جلدته وقيل فهر اسمه وقريش لقبه ونقل الزبير عن الزهري ان امه سمته قريشا وسماه ابوه فهرا والنضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة وسمي به لوضاءته وجمال وجهه ابن كنانة بلفظ وعاء السهام ابن خزيمة بضم الخاء وفتح الزاي المعجمتين مصغرا ابن مدركة بضم الميم وسكون الدال المهملة وكسر الراء ابن الياس بن مضر بكسر الهمزة وسكون اللام فعال من قولهم اليأس

الشجاع الذي لا يفر قاله ابن الانباري وقال غيره هو بهمزة وصل وهو ضد الرجا ومضر بضم الميم وفتح الضاد المعجمة قيل وسمي به لانه كان يحب شرب اللبن الماضر وهو الحامض او لانه كان يمضر القلوب بحسنه وجماله ابن نزار بن معد بن عدنان بكسر النون وفتح الزاي وبعد الالف را من النزر وهو القليل وقال ابو الفرج الاصبهاني لانه كان فريد قومه ومعد بفتح الميم والعين والدال المهملتين وعدنان بوزن فعلان من العدن وقد روى ابو جعفر بن حبيب في تاريخه المحبر من حديث ابن عباس قال كان عدنان ومعد وربيعة ومضر وخزيمة واسد على ملة ابراهيم فلا تذكروهم الا بخير وروى الزبير بن بكار من وجه اخر قوي لا تسبوا مضر ولا ربيعة فانهما كانا مسلمين وله شاهد عند ابن حبيب من مراسيل سعيد بن المسيب وقد اقتصر البخاري من هذا النسب الشريف على عدنان لما وقع من الاختلاف فيمن بين عدنان وبين ابراهيم الخليل وفيمن بين ابراهيم وادم واخرج ابن سعد عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا انتسب لم يجاوز في نسبه معد بن عدنان وقالت عائشة ما وجدنا من يعرف ما وراء عدنان الى ما وراء قحطان وقال ابن جريج عن القاسم بن ابي بزة عن عكرمة اضلت نزار نسبتها من عدنان وبه قال حدثنا احمد بن ابي رجا المروزي الحنفي قال حدثنا النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة ابن شميل ابو الحسن المازني عن هشام هو ابن حسان البصري عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال انزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم الوحي وهو ابن اربعين سنة فمكث ثلاث وللكشميهني فمكث بمكة ثلاث عشرة سنة بعد الوحي منها مدة الفترة والرؤيا الصالحة في النوم ثم امر بضم الهمزة مبنيا للمفعول بالهجرة فهاجر الى المدينة فمكث بها عشر سنين ثم توفي صلى الله عليه وسلم عن ثلاث وستين سنة

باب ما لقي النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه رضي الله عنهم من المشركين اي من اذاهم حال كونهم بمكة

وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير المكي قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا بيان بفتح الموحدة وتخفيف التحتية ابن بشر الاحمسي المعلم الكوفي واسماعيل بن ابي خالد قالا سمعنا قيسا هو ابن ابي حازم البجلي التابعي الكبير يقول سمعت خبابا بفتح الخا المعجمة وتشديد الموحدة الاولى ابن الارت بفتح الهمزة والرا وتشديد الفوقية يقول اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو اي والحال انه متوسد بردة بتا التانيث ولابي ذر عن الكشميهني بردة له وهو اي والحال انه في ظل الكعبة والحال انا قد لقينا من المشركين شدة فقلت الا ولابي ذر عن الكشميهني يا رسول الله الا تدعو الله تعالى فقعد وهو اي والحال انه محمر وجهه من الغضب فقال عليه السلام لقد كان من بفتح الميم قبلكم من الانبيا ليمشط بضم التحتية وفتح المعجمة مبنيا للمفعول بمشاط الحديد بكسر الميم جمع مشط كرماح جمع رمح قاله الصغاني في شوارد اللغات ولابي ذر عن الكشميهني بامشاط الحديد ما دون عظامه من لحم او عصب ما يصرفه بالفا ولابي ذر عن الحموي والمستملي ما يصرف ذلك المشط عن دينه ويوضع المنشار بكسر الميم وسكون النون وبالمعجمة الالة التي ينشر بها الخشب على مفرق راسه بفتح الميم وكسر الرا فيشق باثنين بضم التحتية وفتح الشين ما يصرفه ذلك الوضع على مفرق راسه عن دينه وليتمن الله عز وجل هذا الامر بفتح اللام وضم التحتية وكسر الفوقية وتشديد الميم المفتوحة والنون من الاتمام والكاد واللام للتاكيد اي امر الاسلام حتى يسير الراكب من صنعا الى حضرموت بفتح الميم ما يخاف احدا الا الله عز وجل زاد بيان المذكور في السند بروايته والذئب على غنمه بنصب الذئب عطفا على المستثنى منه لا على المستثنى قاله في الكواكب وجوزه في الفتح وقال ان التقدير ولا يخاف الا الذئب على غنمه لان سياق الحديث انما هو للامن من عدوان بعض الناس على بعض كما كانوا في الجاهلية لا من عدوان الذئب فان ذلك انما يكون عند نزول عيسى انتهى وتعقبه في العمدة بان سياق الحديث اعم من عدوان الناس وعدوان الذئب ونحوه لان قوله الراكب اعم من ان يكون معه غنم او غيره وعدم خوفه يكون من الناس والحيوان وبان ذلك غير مختص بزمان عيسى عليه الصلاة والسلام وانما وقع هذا في زمان عمر بن عبد العزيز فان الرعاة كانوا امنين من الذئاب في ايامه ولم يعرفوا موته الا بعدوان الذئب على الغنم وهذا الحديث سبق في علامات النبوة وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي اسحاق هو عمرو السبيعي عن الاسود بن يزيد النخعي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال قرا النبي صلى الله عليه وسلم النجم في رمضان سنة خمس من المبعث كما قاله الواقدي فسجد بعد فراغه من قراءتها فما بقي احد من المسلمين والمشركين الا سجد معه المسلمون لله وغيرهم لالهتهم لانها اول سجدة نزلت فارادوا معارضة المسلمين بالسجود لالهتهم الا رجل وهو امية بن خلف كما في سورة النجم فلم يسجد رايته اخذ كفا من حصا فرفعه الى وجهه فسجد عليه وقال هذا يكفيني فلقد رايته بعد بالبنا على الضم اي بعد ذلك قتل كافرا بالله تعالى يوم بدر ومطابقة الحديث للترجمة في عدم سجود هذا المذكور اذ في مخالفته نوع اذى على ما لا يخفى وهذا الحديث سبق في ابواب السجود وياتي ان شاء الله تعالى في التفسير وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن بشار بندار العبدي قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي اسحاق عمرو السبيعي عن عمرو بن ميمون بفتح العين الاودي المخضرم عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال بينا النبي صلى الله عليه وسلم

بغير ميم

بغير ميم في بينا ساجد عند الكعبة وحوله ناس من قريش وهم السبعة المدعو عليهم بعد جا عقبة ابن ابي معيط اشقاهم بسلا جزور بفتح السين المهملة فقذفه على ظهر النبي صلى الله عليه وسلم فلم يرفع راسه فجاءت فاطمة ابنته عليها السلام فاخذته من ظهره الشريف ودعت على من صنع ذلك وفي رواية اسرائيل فاقبلت تسبهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لما رفع راسه من السجود وفرغ من الصلاة اللهم عليك بالملا من قريش اي الزم جماعتهم واشرافهم اي اهلكهم ابا جهل بن هشام واسمه عمرو فرعون هذه الامة وعتبة بن ربيعة بضم العين وسكون الفوقية وفي اليونينية الرفع والنصب بتقدير اعني ونحوه وشيبة ابن ربيعة اخا عتبة وامية بن خلف او ابي بن خلف شعبة بن الحجاج هو الشاك في ذلك والصحيح انه امية كما في كتاب الصلاة لان ابيا قتله النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد قال ابن مسعود فرايتهم قتلوا يوم بدر فالقوا بضم الهمزة في بير هناك تحقيرا لشانهم ولئلا يتاذى بريحهم غير امية ولابي ذر زيادة ابن خلف او ابي بالشك فتقطعت اوصاله فلم يلق في البير وهذا الحديث قد سبق في اول الوضوء وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد عثمان بن ابي شيبة اخو ابي بكر قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر انه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا سعيد بن جبير او قال حدثني بالافراد الحكم بن عتيبة بضم العين وفتح الفوقية وسكون التحتية وفتح الموحدة الكندي الكوفي عن سعيد بن جبير انه قال امرني عبد الرحمن بن ابزى بفتح الهمزة وسكون الموحدة وفتح الزاي مقصورا الخزاعي مولاهم صحابي صغير قال سل ابن عباس بفتح السين من غير همز وفي الناصرية قال سل ابن عباس عن هاتين الايتين ما امرهما اي ما التوفيق بينهما وهما قوله تعالى في سورة الفرقان ولا تقتلوا النفس التي حرم الله كذا في الرواية ولفظ التلاوة ولا يقتلون النفس بثبوت النون زاد ابو ذر الا بالحق ومن يقتل مؤمنا متعمدا اي حيث دلت الاولى على العفو عند التوبة والثانية على وجوب الجزا مطلقا فسالت ابن عباس عن ذلك فقال لما انزلت التي في الفرقان قال مشركو اهل مكة فقد قتلنا النفس التي حرم الله ودعونا مع الله الها اخر وقد اتينا الفواحش فما يغني عنا الاسلام وقد فعلنا ذلك كله وسقط قوله وقد الخ لابي ذر فانزل الله عز وجل الا من تاب وامن الاية التي في سورة الفرقان فهذه لاولئك الكفار واما التي في سورة النسا فهي الرجل المسلم اذا عرف الاسلام وشرائعه ثم قتل فجزاؤه جهنم خالدا فيها سقط قوله خالدا فيها من اليونينية فلا تقبل توبته وقال زيد بن ثابت لما نزلت التي في الفرقان والذين لا يدعون مع الله الها اخر عجبنا من لينها فمكثنا سبعة اشهر ثم نزلت الغليظة بعد اللينة فنسخت اللينة واراد بالغليظة اية النسا وباللينة اية الفرقان وقد ذهب اهل السنة الى ان توبة قاتل المسلم عمدا مقبولة لاية واني لغفار لمن تاب وان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشا وما روي عن ابن عباس فهو تشديد ومبالغة في الزجر عن القتل وليس في الاية متمسك لمن قال بالتخليد في النار بارتكاب الكبائر لان الاية نزلت في قاتل هو كافر وهو مقيس بن صبابة وقيل انه وعيد لمن قتل مؤمنا مستحلا لقتله بسبب ايمانه ومن استحل قتل اهل الايمان لايمانهم كان كافرا مخلدا في النار وذكر ان عمرو بن عبيد جا الى ابي عمرو بن العلا فقال هل يخلف الله وعده فقال لا فقال اليس قد قال الله تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها فقال ابو عمرو من العجمة اتيت يا ابا عثمان ان العرب لا تعد الاخلاف في الوعيد خلفا وانما تعد اخلاف الوعد خلفا وانشد

واني وان اوعدته او وعدته • لمخلف ايعادي ومنجز موعدي •

قال عبد الرحمن بن ابزى فذكرته اي قول ابن عباس لمجاهد هو ابن جبر فقال الا من ندم اي الا التائب مقبول بقوله الا من تاب حملا للمطلق على المقيد وهذا الحديث اخرجه المؤلف ايضا في التفسير وابو داود في الفتن والنسائي في المحاربة والتفسير وبه قال حدثنا عياش بن الوليد بالتحتية وبعد الالف شين معجمة الرقام البصري قال حدثنا الوليد بن مسلم ابو العباس الدمشقي قال حدثني بالافراد الاوزاعي عبد الرحمن قال حدثني بالافراد ايضا يحيى بن ابي كثير بالمثلثة الطائي مولاهم اليمامي عن محمد بن ابراهيم التيمي ابي عبد الله المدني انه قال حدثني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام قال سالت ابن عمرو بن العاص قلت اخبرني بكسر الموحدة وسكون الرا وسقط لفظ قلت من اليونينية باشد شي صنعه المشركون بالنبي صلى الله عليه وسلم قال بينا بغير ميم ولابي ذر بينما النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في حجر الكعبة بكسر الحا المهملة وسكون الجيم اذ اقبل عقبة بن ابي معيط المقتول كافرا بعد بدر فوضع ثوبه اي ثوب النبي صلى الله عليه وسلم في عنقه المكرم فخنقه به خنقا بسكون النون شديدا فاقبل ابو بكر الصديق رضي الله عنه حتى اخذ بمنكبه بفتح الميم وكسر الكاف اي بمنكب عقبة ودفعه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اتقتلون رجلا كراهية ان يقول ربي الله الاية اي لان يقول قال الزمخشري في اية المؤمن ولك ان تقدر مضافا محذوفا اي وقت ان يقول والمعنى اتقتلونه ساعة سمعتم منه هذا القول من غير روية ولا فكر وهذا رده ابو حيان بان تقدير هذا الوقت لا يجوز الا مع المصدر المصرح به تقول جئتك صياح الديك اي وقت صياحه ولو قلت

اذ نصاح الديك او ان يصيح لم يقع نص عليه النحويون وهذا الاستفهام على سبيل الانكار وفي هذا الكلام
ما يدل على حسن هذا الانكار لانه ما زاد على ان قال ربي الله وجاءكم بالبينات وذلك لا يوجب القتل البتة
تابعه اى تابع عياش بن الوليد ابن اسحاق محمد فقال حدثني بالافراد يحيى بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير
انه قال قلت لعبد الله بن عمرو وهذه المتابعة وصلها احمد والبزار وقال عبدة بفتح العين وسكون
الموحدة ابن سليمان فيما وصله النسائي عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير قيل لعمرو بن العاص
فخالف هشام اخاه يحيى بن عروة في اسم الصحابي فقال يحيى عبد الله بن عمرو وقال هشام عمرو بن العاص
فيترجح رواية يحيى بموافقة محمد بن ابراهيم التيمي وقال محمد بن عمرو بفتح العين ابن علقمة الليثي
المدني فيما وصله المؤلف في خلق افعال العباد عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف انه قال حدثني بالافراد
عمرو بن العاص ومتن هذا الحديث مع ما سبق من حديث عائشة انه صلى الله عليه وسلم قال وكان اشد ما لقيت من
قومك فذكر قصته بالطائف مع ثقيف يدل على تعدد ذلك فلا تعارض على ما لا يخفى وحديث الباب سبق
في مناقب ابي بكر رضي الله عنه

باب اسلام ابي بكر الصديق رضي الله عنه

سقط لفظ باب
لابي ذر فما بعده رفع والصديق فعيل مبالغة من الصدق وهو الكثير الصدق وقيل الذي لم يكذب قط وقد
قال ابو الحسن الاشعري لم يزل ابو بكر بعين الرضى منه فاختلف الناس في مراده بهذا الكلام فقيل لم يزل مؤمنا
قبل البعثة وبعدها وهو الصحيح المرتضى وقيل بل اراد انه لم يزل بحالة غير مغضوب فيها عليه لعلم الله تعالى
بانه سيؤمن ويصير من خلاصة الابرار وقال التقي السبكي لو كان هذا مراده لاستوى الصديق وسائر
الصحابة في ذلك ومدار العبارة التي قالها الاشعري في حق الصديق لم يحفظ عنه في حق غيره فالصواب
ان يقال ان الصديق لم يثبت عنه حالة كفر بالله كما ثبت عن غيره ممن آمن وهو الذي سمعناه من اشياخنا ومن
يقتدى به وهو الصواب ان شاء الله تعالى ونقل ابن ظفر في انباء نجباء الابناء ان القاضي ابا الحسين احمد
بن محمد الزبيدي روى باسناده في كتابه المسمى معالي العرش الى عوالي الفرش ان ابا هريرة قال اجتمع المهاجرون
والانصار عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابو بكر وعيشك يا رسول الله اني لم اسجد لصنم قط فغضب
عمر بن الخطاب وقال تقول وعيشك يا رسول الله اني لم اسجد لصنم قط وقد كنت في الجاهلية كذا وكذا سنة
فقال ابو بكر ان ابا قحافة اخذ بيدي فانطلق بي الى مخدع فيه الاصنام فقال لي هذه الهتك الشم العلى
فاسجد لها وخلاني ومضى فدنوت من الصنم فقلت اني جائع فاطعمني فلم يجبني فقلت اني عار فاكسني
فلم يجبني فاخذت صخرة فقلت اني ملق عليك هذه الصخرة فان كنت الها فامنع نفسك فلم يجبني فالقيت
عليه الصخرة فخر لوجهه واقبل ابي فقال ما هذا يا بني فقلت هو الذي ترى فانطلق بي الى امي فاخبرها
فقالت دعه فهو الذي ناجاني الله تعالى به فقلت يا اماه ما الذي ناجاك به قالت ليلة اصابني المخاض
لم يكن عندي احد فسمعت هاتفا يقول يا امة الله على التحقيق ابشري بالولد العتيق اسمه في السماء الصديق
لمحمد صاحب ورفيق. قال ابو هريرة فلما انقضى كلام ابي بكر نزل جبريل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال صدق ابو بكر
وصدقه ثلاث مرات انتهى وبه قال حدثني بالافراد عبد الله بن محمد الاملي بمد الهمزة وضم الميم المخففة وسقط
لابي ذر الاملي وثبت في الفرع ابن محمد وكذا في رواية ابي علي بن السكن عن الفربري ووقع في اليونينية من غير الفرع
ابن حماد بدل قوله ابن محمد وبذلك نسبه ابو زيد المروزي وجزم ابو نصر الكلاباذي وغيره وفي كثير من الاصول
حدثني عبد الله غير منسوب وهو تلميذ البخاري ووراقه فهو من رواية الاكابر عن الاصاغر قال حدثني بالافراد
يحيى بن معين بفتح الميم وكسر العين المهملة البغدادي قال حدثنا اسماعيل بن مجالد بضم الميم وفتح الجيم
الهمداني ابو عمرو الكوفي نزيل بغداد عن بيان الاحمسي عن وبرة بالموحدة والفتحات ابن عبد الرحمن عن همام بن
الحارث النخعي الكوفي انه قال قال عمار بن ياسر العنسي احد السابقين البدريين رأيت رسول الله صلى
الله عليه وسلم وما معه الا خمسة اعبد بلال وزيد بن حارثة وعامر بن فهيرة وابو فكيهة وعبيد بن زيد
الحبشي وامرأتان خديجة وام ايمن او سمية وابو بكر الصديق وهو اول من اسلم من الاحرار البالغين وسبق
هذا الحديث في مناقب ابي بكر

باب اسلام سعد

ولابي ذر زيادة ابن ابي وقاص واسمه مالك بن
اهيب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب الزهري فارس الاسلام واحد العشرة رضي الله عنه وسقط لابي ذر
باب فالتالي رفع وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اسحاق بن ابراهيم بن نصر ابو ابراهيم السعدي
المروزي قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثنا هاشم هو ابن هاشم بن عتبة
بالعين المضمومة وسكون الفوقية بن ابي وقاص قال سمعت سعيد بن المسيب بفتح التحتية وكسرها قال سعيد
سمعت ابا اسحاق سعد بن ابي وقاص وهو اخر العشرة وفاة سنة خمس وخمسين رضي الله عنهم يقول
ما اسلم احد الا في اليوم الذي اسلمت فيه قاله بحسب ما علمه والا فقد اسلم قبله خديجة وعلي وابو بكر
وزيد ونحوهم وقال الكرماني في لعلهم اسلموا اول النهار وهو آخره ولقد مكثت بفتح الكاف وضمها سبعة ايام
واني لثلث الاسلام اي بالنسبة الى الرجال البالغين او بحسب ما اطلع عليه لان من اسلم اذ ذاك كان
يخفي اسلامه وهذا الحديث سبق في مناقبه

باب ذكر الجن وقول الله تعالى قل اوحي الي

اي قل
يا محمد لامتك اوحي الي على لسان جبريل انه استمع نفر جماعة من الثلاثة الى العشرة من الجن والقائم مقام
الفاعل انه استمع لانه المفعول الصريح وجوز الكوفيون والاخفش ان يكون القائم مقام الفاعل الجار

والمجرور

والمجرور فيكون هذا باقيا على نصبه والتقدير اوحي الي استماع نفر ومن الجن صفة لنفر وهل رآهم النبي صلى الله
عليه وسلم وظاهر القرآن انه لم يرهم واختلف فيهم من هم قال ابن الخطيب وروى عاصم عن زر قدم رهط زوبعة
واصحابه على النبي صلى الله عليه وسلم وقيل كانوا الشيصبان وهم اكثر الجن عددا وعامة جنود ابليس منهم وقيل
كانوا سبعة ثلاثة من ارض حران واربعة من اهل نصيبين قرية باليمن غير التي بالعراق وقيل ان الذين
اتوه بمكة جن نصيبين والذين اتوه بنخلة جن نينوى وقال عكرمة كانوا اثني عشر الفا من جزيرة الموصل
وسقط باب لابي ذر وبه قال حدثني بالافراد عبيد الله بضم العين ابن سعيد بكسر العين ابو قدامة السرخسي
قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثنا مسعر بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين
ابن كدام الهلالي الكوفي احد الاعلام عن معن بن عبد الرحمن انه قال سمعت ابي عبد الرحمن بن عبد الله
ابن مسعود قال سألت مسروقا اى ابن الاجدع من آذن بالمد اى من اعلم النبي صلى الله عليه وسلم بالجن
ليلة استمعوا القرآن فقال مسروق حدثني بالافراد بذلك ابوك يعني عبد الله بن مسعود انه
بفتح الهمزة آذنت بالمد اى اعلمت بهم شجرة وفي مسند اسحاق بن راهويه سمرة بدل قوله شجرة وبه قال
حدثنا موسى بن اسماعيل المنقري التبوذكي قال حدثنا عمرو بن يحيى بن سعيد بفتح العين في الاول وكسرها
في الثالث قال اخبرني بالتوحيد جدي سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه كان يحمل مع النبي صلى الله عليه وسلم اداوة بكسر الهمزة اناء صغيرا من جلد يتخذ للماء ولابي ذر
الاداوة لوضوئه وحاجته فبينما بالميم هو يتبعه بها فقال عليه السلام من هذا فقال انا ابو هريرة
فقال ابغني بهمزة وصل من الثلاثي ولابي ذر بقطعها اى اطلب لي احجارا استنفض بكسر الفاء والجزم جوابا
للامر اى استنجي بها ولا تأتني بعظم ولا بروثة فأتيته باحجار احملها في طرف ثوبي حتى وضعت بحذف
المفعول ولابي ذر عن الكشميهني وضعتها الى جنبه ثم انصرفت حتى اذا فرغ من حاجته مشيت معه فقلت
له يا رسول الله ما بال العظم والروثة قال عليه السلام هما من طعام الجن وانه اتاني وفد جن
نصيبين بفتح النون وكسر الصاد المهملة بعدها تحتيتان ساكنتان بينهما موحدة مكسورة آخره نون
بلدة مشهورة بالجزيرة وقال السفاقسي بالشام قال في الفتح وفيه تجوز فان الجزيرة بين الشام والعراق
ونعم الجن فهذا لو لي اراد يحتمل ان يكون وقع في تلك الليلة او فيما مضى فدعوت الله لهم ان لا يمروا بعظم
ولا بروثة الا وجدوا عليها طعاما ولابي ذر عن المستملي والكشميهني طعما بضم الطاء وسكون العين من غير الف
والذي يحصل من الاخبار ان وفادة الجن عليه صلى الله عليه وسلم مرات ببطن نخلة وهو يقرأ القرآن فلما
حضروه قالوا انصتوا وكانوا سبعة احدهم زوبعة وبالحجون واخرى ببقيع الغرقد وفي هذه الليالي
حضر ابن مسعود وخط عليه وخارج المدينة وحضرها الزبير بن العوام وفي بعض اسفاره وحضرها بلال
ابن الحارث

باب اسلام ابي ذر

جندب بن جنادة الغفاري رضي الله عنه وسقط الباب لابي ذر
وبه قال حدثني بالافراد عمرو بن عباس بفتح العين ابو عثمان البصري قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي
الحافظ ابو سعيد البصري اللؤلؤي قال حدثنا ابن المثنى بضم الميم وفتح المثلثة والنون المشددة ابن عمران
الضبعي عن ابي جمرة بالجيم والراء نصر بن عمران عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لما بلغ ابا ذر مبعث
النبي صلى الله عليه وسلم قال لاخيه انيس بضم الهمزة مصغرا اركب وسقط لابي ذر اركب الى هذا الوادي مكة فاعلم
بهمزة وصل لي علم بكسر العين وسكون اللام هذا الرجل الذي يزعم انه نبي يأتيه الخبر من السماء واسمع
من قوله ثم ائتني فانطلق الاخ اى انيس المذكور ولابي ذر عن الكشميهني فانطلق الآخر بفتح الخاء المعجمة
بدل قوله الاخ حتى قدمه اى وادي مكة وسمع من قوله الذي ثبت الارواح صلى الله عليه وسلم ثم رجع الى
اخيه ابي ذر فقال له رأيته يأمر بمكارم الاخلاق وكلاما نصب بتقدير وسمعته يقول كلاما او عطف
على ضمير رأيته من باب قوله علفتها تبنا وماء باردا بتضمين الرؤية معنى الاخذ اى اخذت عنه كلاما ما هو
بالشعر زاد مسلم ولقد سمعت قوله على اقراء الشعر فلم يلتئم عليها والله انه لصادق فقال له ابو ذر
ما شفيتني بالشين المعجمة والفاء مما اردت فتزود وحمل شنة بفتح المعجمة والنون قربة خلقة فيها ماء
وسار حتى قدم مكة فاتى المسجد فالتمس النبي صلى الله عليه وسلم اى طلبه ولا يعرفه وكره ان يسأل
عنه حتى ادركه بعض الليل فراه ولابي ذر اضطجع وللاصيلي وابن عساكر وابي الوقت
فاضطجع فرآه علي رضي الله عنه فعرف انه غريب وفي رواية ابي قتيبة السابقة في قصة زمزم
فقال كان الرجل غريب قلت نعم فلما رآه تبعه ولابي قتيبة قال علي انطلق الى المنزل قال فانطلقت
معه فلم يسأل واحد منهما صاحبه عن شيء حتى اصبح ثم احتمل ابو ذر قربته وزاده الى المسجد وظل
ذلك اليوم فيه ولا يراه النبي صلى الله عليه وسلم حتى امسى فعاد الى مضجعه بكسر الجيم ولابي ذر
مضجعه بفتحها فمر به علي فقال اما نال بالنون اما آن للرجل ان يعلم منزله اى ان يكون له منزل معين
يسكنه او اراد دعوته للضيافة واضاف المنزل اليه بملابسة اضافته له فيه فاقامه من مضجعه فذهب
به معه ولا يسأل واحد منهما صاحبه عن شيء حتى اذا كان يوم الثالث فعاد ولابي ذر عن الكشميهني فعدا
ولابي ذر عن الحموي والمستملي فغدا علي على مثل ذلك الفعل من اخذه الى المنزل فاقام معه ثم قال له علي
الا تحدثني بالرفع ما الذي اقدمك الى هنا قال ابو ذر ان اعطيتني عهدا وميثاقا لترشدني الى المقصود

فعلت ولأبي ذر عن الكشميهني لترشدني بنون واحدة مشددة ففعل علي ما ذكر له من العهد والميثاق فأخبره
أبو ذر عن مفعول ولأبي ذر فأخبرته بتاء المتكلم بدل الضمير وفيه التفات قال له علي فإنه حق وهو رسول الله
صلى الله عليه وسلم سقطت التصلية لأبي ذر فإذا أصبحت فاتبعني بتشديد الفوقية لأبي ذر ولغيره بتخفيفها
ساكنة فإني إن رأيت شيئا أخافه عليك قمت كأني أريق الماء ولأبي قتيبة قمت إلى الحائط كأني أصلح نعلي
وللحموي فانطلقا جميعا فإن مضيت فاتبعني بتشديد الفوقية لأبي ذر وبتخفيفها لغيره حتى تدخل مدخلي ففعل
أبو ذر ذلك فانطلق يقفوه أي يتبعه حتى دخل على النبي صلى الله عليه وسلم ودخل أبو ذر معه فسمع
من قوله صلى الله عليه وسلم وأسلم مكانه فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ارجع إلى قومك غفار
فأخبرهم بشأني لعل الله أن ينفعهم بك حتى يأتيك أمري ولأبي قتيبة قال لي يا أبا ذر اكتم هذا الأمر وارجع إلى
بلدك فإذا بلغك ظهورنا فأقبل وإنما أمره بالكتمان خوفا عليه من قريش قال أبو ذر والذي نفسي بيده لأصرخن
بها لأرفعن بكلمة التوحيد صوتي بين ظهرانيهم بفتح النون أي في جمعهم فخرج حتى أتى المسجد الحرام فنادى
بأعلى صوته أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ثم قام القوم قريش فضربوه حتى أضجعوه على
الأرض وأتى العباس بن عبد المطلب فأكب عليه قال ولأبي ذر ثم قال ويلكم ألستم تعلمون أنه من غفار
وأن طريق تجارتكم إلى الشام عليهم فأنقذه منهم بالقاف والذال المعجمة أي خلصه من المشركين ثم عاد
من الغد لمثلها فضربوه وثاروا إليه بالمثلثة فأكب العباس عليه فأنقذه منهم ورجع إلى قومه فأسلم أخوه
أنيس وأمه وكثير من قومه وهذا الحديث قد مر في قصة زمزم في مناقب قريش هذا باب إسلام
سعيد بن زيد بكسر العين ابن عمرو بفتح العين ابن نفيل بضم النون وفتح الفاء أحد العشرة المبشرة بالجنة
وهو ابن عم عمر بن الخطاب وزوج أخته أم جميل فكان يعبد الله وحده لا يشرك به شيئا ويصلي إلى الكعبة
حتى مات على ذلك وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي قال حدثنا سفيان الثوري عن إسماعيل بن أبي خالد
عن قيس هو ابن أبي حازم قال سمعت سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل في مسجد الكوفة يقول والله لقد رأيتني
بضم التاء الفوقية أي لقد رأيت نفسي والحال أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه لموثقي على الإسلام بالمثلثة
بحبل أو قيد كالأسير تضييقا وإهانة وفي حديث ابن عند صاحب الصفوة أن عمر بلغه إسلام أخته وزوجها
سعيد بن زيد فأوطئه وطئا شديدا فجاءت أخته فدفعته عن زوجها فنفحها نفحة بيده فدمى وجهها وهذا
يرد ما قاله البرماوي كالكرماني حيث فسر قوله لموثقي أي على الثبات على الإسلام ويشدد في ويثبتني
عليه قبل أن يسلم عمر وكان سبب إسلامه إسلامهما وما سمعه في بيتهما من القرآن كما سيأتي إن شاء الله
تعالى ولهذا أخر المؤلف ذكر إسلام عمر عن إسلام سعيد ولو أن أحدا الجبل المعروف ارفض بهمزة وصل
وسكون الراء وفتح الفاء وتشديد الضاد المعجمة أي زال من مكانه للذي أي لأجل الذي صنعتم بعثمان
ابن عفان من القتل لكان محقوقا أن يرفض أي حقيقا بالارفضاض وهذا منه على سبيل التمثيل
وكان سعيد بن زيد من المهاجرين الأولين وشهد المشاهد كلها إلا بدرا وضرب له صلى الله عليه وسلم فيها
بسهمه وأجره وكان مجاب الدعوة وهذا الحديث أخرجه أيضا في إسلام عمر وفي الإكراه باب
إسلام عمر بن الخطاب رضي الله عنه سقط باب لأبي ذر فالتالي رفع وبه قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر
حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة أبو عبد الله العبدي قال أخبرنا سفيان الثوري عن إسماعيل بن أبي خالد الكوفي
الحافظ عن قيس بن أبي حازم التابعي الكبير البجلي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال ما زلنا
أعزة منذ أسلم عمر وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان الجعفي الكوفي سكن مصر قال حدثني بالتوحيد
ابن وهب عبد الله المصري قال حدثني بالتوحيد عمر بن محمد بضم العين قال فأخبرني جدي زيد
ابن عبد الله بن عمر عطفا على شيء مقدر كأنه قال قال كذا فأخبرني بكذا عن أبيه عبد الله بن عمر
ابن الخطاب أنه قال بينما بالميم هو أي عمر بن الخطاب في الدار حال كونه خائفا من قريش لما أسلم
إذ جاءه العاص بكسر الصاد مصححا عليها في الفرع كأصله لأنها من الناقص وإن كان في الأصل العاصي بالياء كالقاضي
فخففت بترك الياء وبضم الصاد إذا قلنا إنه من الأجوف أي العين مبدلة عن واو وأصله العوص ابن وائل
ابن وائل بالمد السهمي بفتح السين المهملة وسكون الهاء أبو عمرو والعاص جاهلي أدرك الإسلام ولم يسلم
وهو ابن هاشم بن سعيد بن سهم وعليه حلة حبرة بكسر الحاء المهملة وفتح الموحدة جر بإضافة حلة إليها
برد مخطط ولأبي ذر حبرة بإسقاط الهاء وقميص مكفوف مخيط بحرير وهو أي العاص من بني سهم وهم
حلفاؤنا في الجاهلية بالحاء المهملة جمع حليف من الحلف وهو المعاقدة والمعاهدة على التعاضد والتساعد
فقال له العاص ما بالك بفتح اللام ما شأنك قال زعم قومك بنو سهم أنهم سيقتلوني ولأبي ذر سيقتلونني
بنونين وأجرة إن أسلمت أي لأجل إسلامي بفتح همزة أن وفي الناصرية بكسرها كالفرع ولم يضبطها في اليونينية
قال له العاص لا سبيل إليك فقال عمر بعد أن قالها أي كلمة لا سبيل إليك أمنت بهمزة مفتوحة
وميم مكسورة ونون ساكنة وفوقية مضمومة من الأمان أي من الخوف لقول العاص لأنه كان مطاعا
في قومه فخرج العاص فلقي الناس قد سال بغير همز أي امتلأ بهم الوادي وادي مكة فقال العاص
أين تريدون قالوا نريد هذا ابن الخطاب عمر الذي صبا أي خرج عن دين آبائه قال العاص لا سبيل
إليه فكر الناس بتشديد الراء أي رجعوا وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة

ونبه عليه صح

قال عمرو بن دينار قال سفيان سمعته أي عمرو بن دينار قال عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما
لما أسلم عمر اجتمع الناس عند داره ولأبي ذر عن الكشميهني إليه عند داره وقالوا صبا عمر بغير همز خرج عن
دينه إلى دين آخر قال ابنه وأنا غلام فوق ظهر بيتي فجاء رجل عليه قباء من ديباج من إبريسم وقد تفتح داله
فقال قد صبا عمر سقط لفظ قد من اليونينية فما ذاك الاجتماع فلا يعرض له أحد وأنا له أي لعمر الحاكم له أنا
له جار بالجيم وتخفيف الراء أي أجرته من أن يبطله أحد قال ابن عمر فرأيت الناس تصدعوا بالصاد والدال
المشددة المفتوحتين المهملتين أي تفرقوا عنه فقلت لأبي من هذا الرجل الذي تفرق الناس بسببه
قال بالإفراد وفي اليونينية قالوا هو العاص بن وائل وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان الجعفي قال
حدثني بالتوحيد ابن وهب عبد الله قال حدثني بالإفراد أيضا عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب
أن سالما حدثه عن أبيه عبد الله بن عمر أنه قال ما سمعت عمر لشيء قط بفتح القاف وتشديد الطاء
لأجل شيء أو عن شيء قط يقول إني لأظنه كذا إلا كان كما يظن لأنه كان من المحدثين بفتح الدال بينما بالميم
عمر رضي الله عنه جالس وجواب بينما قوله إذ مر به رجل جميل قال البيهقي يشبه أن يكون هو سواد بن قارب
بفتح السين وتخفيف الواو وقارب بالقاف والراء المكسورة بعدها موحدة فقال عمر لقد أخطأ ظني في كونه
في الجاهلية بأن صار مسلما أو قال إن هذا سواد بن قارب مستمر على دينه في الجاهلية على عبادة الأوثان
أو لقد بالميم والواو الساكنة في اليونينية وغيرها وفي الفرع ولقد كان كاهنهم أي كاهن قومه علي
بتشديد الياء احضروا الرجل أو قربوه مني فدعي بضم الدال مبنيا للمفعول له أي لأجل عمر فقال ولأبي ذر
فقال له عمر كذلك الذي قال في غيبته من التردد وقال أبو عمر كان يتكهن في الجاهلية فأسلم وداعبه
عمر يوما وقال ما فعلت كهانتك يا سواد فغضب وقال ما كنا عليه نحن وأنت يا عمر من جاهليتنا وكفرنا
شر من الكهانة فما لك تعيرني بشيء تبت منه وأرجو من الله العفو عنه فقال سواد ما رأيت شيئا كاليوم
أي مثل ما رأيت اليوم أي حيث استقبل بضم الفوقية مبنيا للمفعول به أي فيه رجل مسلم أي لفاعل مسلم صفة له
وللأربعة استقبل بفتح الفوقية مبنيا للفاعل فيه أي بالكلام رجلا مفعول رأيت مسلما صفة له كذا أعربه
الكرماني وتبعه البرماوي وقال العيني فيه شيء لأن كان مراده رأيت المصرح به في الحديث فإن قدر لفظ
رأيت آخر يكون موجها لتقدير ما رأيت يوما مثل هذا اليوم رأيت استقبل به أي بالكلام المذكور رجلا مسلما
فقوله استقبل به جملة معترضة بين الفاعل والمفعول وحاصل المعنى ما رأيت كاليوم رأيت فيه رجلا
استقبل فيه أي في اليوم انتهى وعند البيهقي في رواية مرسلة قد جاء الله بالإسلام فما لنا ولذكر الجاهلية
قال عمر له فإني أعزم عليك أي ألزمك إلا ما أخبرتني أي ما أطلب منك إلا الإخبار قال سواد كنت
كاهنهم أي جيرتهم بالخيانات قال له عمر فما أعجب بالضم وما استفهامية ما جاءتك به جنيتك من أخبار
الغيب قال بينما بالميم أنا يوما في السوق جاءتني الجنية أعرف فيها الفزع بفتح الفاء والزاي والمهملة
أي الخوف فقالت لي ولأبي ذر فقالت ألم تر الجن وإبلاسها بكسر الهمزة وسكون الموحدة والنصب عطفا على
سابقه أي وحزنها ويأسها من الرجاء من بعد إنكاسها بكسر الهمزة وسكون النون أي من بعد انقلابها
على رأسها قال ابن فارس معناه يئست من استراق السمع بعد أن كانت ألفته فانقلبت بعد الاستراق قد
أيست من السمع ولحوقها بالنصب عطفا على إبلاسها وبالجر عطفا على إنكاسها أي ولحوق الجن بالقلاص
بالقاف المكسورة آخره صاد مهملة جمع قلوص الناقة الشابة وأحلاسها بفتح الهمزة وسكون الحاء المهملة
بعدها لام ألف فسين مهملة جمع حلس بكسر أوله وهو كساء يجعل تحت رحل الإبل على ظهورها يلازمه ومنه فلان
حلس بيته أي يلازمه قال في الكواكب والمراد بيان ظهور النبي العربي صلى الله عليه وسلم ومتابعة الجن للعرب
ولحوقهم بهم في الدين إذ هو رسول الثقلين وهذا الشعر من الرجز لكن وقع الآخر غير موزون ثم روي ورحلها
العيس بأحلاسها وهذا موزون والعيس بكسر العين الإبل وعند البيهقي موصولا من حديث البراء بن عازب
في دلائل النبوة له بحدوقه وأحلاسها

تهوي إلى مكة تبغي الهدى ... ما مؤمنوها مثل أرجاسها
فانهض إلى الصفوة من هاشم ... واسم بعينيك إلى رأسها

قال ثم نبهني فأفزعني وقال يا سواد إن الله عز وجل بعث نبيا فانهض إليه تسعد وترشد فلما كان
في الليلة الثانية أتاني فنبهني ثم قال

عجبت للجن وتطلابها ... وشدها العيس بأقتابها
تهوي إلى مكة تبغي الهدى ... ليس قداماها كأذنابها
فانهض إلى الصفوة من هاشم ... واسم بعينيك إلى قابها

فلما كان في الليلة الثالثة أتاني فنبهني فقال

عجبت للجن وتنفارها ... وشدها العيس بأكوارها
تهوي إلى مكة تبغي الهدى ... ليس ذوو الشر كأخيارها
فانهض إلى الصفوة من هاشم ... ما مؤمنو الجن ككفارها

قال فوقع في قلبي الإسلام وأتيت المدينة فلما رآني رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مرحبا بك

يا سواد بن قارب قد علمنا ما جاءك قال قد قلت شعرا فاسمعه مني فقلت

اتاني نجيي بعد ليل وهجعة ... ولم اك فيما قد بلوت بكاذب
ثلاث ليال قوله كل ليلة ... اتاك نبي من لوي بن غالب
فشمرت عن ساقي الازار ووسطت ... بي الدعلب الوجناء عند السباسب
فاشهد ان الله لا شيء غيره ... وانك مامون على كل غائب
وانك ادنى المرسلين شفاعة ... الى الله يا ابن الاكرمين الاطايب
فمرنا بما ياتيك يا خير مرسل ... وان كان فيما جاء شيب الذوائب
فكن لي شفيعا يوم لا ذو شفاعة ... سواك بمغن عن سواد بن قارب

قال فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه قال عمر رضي الله عنه صدق سواد بينما بالميم انا عند الهتهم ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر بينا انا نائم عند الهتهم اي اصنامهم اذ جاء رجل لم يعرف الحافظ ابن حجر اسمه وعند احمد من وجه اخر انه ابن عبس شيخ ادرك الجاهلية بعجل فذبحه فصرخ به صارخ لم اسمع صارخا قط اشد صوتا منه يقول يا جليح بفتح الجيم وبعد اللام المكسورة تحتية ساكنة فحاء مهملة اي يا وقح ومكافح ومكاشف بالعداوة ويحتمل ان يكون نادى رجلا بعينه كان متصفا بذلك امر نجيح بنون مفتوحة فجيم مكسورة اخره حاء مهملة من النجاح وهو الظفر بالبغية رجل فصيح بالفاء من الفصاحة ولابي ذر عن الكشميهني يصيح بتحتية مفتوحة بدل الفاء من الصياح يقول لا اله الا انت ولابي ذر عن الكشميهني لا اله الا الله فوثب القوم بالثاء المثلثة اي قاموا قال عمر فلما رايت ذلك فقلت لا ابرح حتى اعلم ما وراء هذا ثم نادى يا جليح امر نجيح رجل فصيح ولابي ذر عن الكشميهني يصيح يقول لا اله الا الله فقمت فما نشبنا بفتح النون وكسر الشين المعجمة وسكون الموحدة اي ما مكثنا وتعلقنا بشيء ان قيل هذا نبي قد ظهر وعند ابي نعيم في دلائله ان ابا جهل جعل لمن يقتل محمدا مائة ناقة قال عمر فقلت له يا ابا الحكم الضمان قال نعم قال فتقلدت سيفي ثم خرجت على عجل وهم يريدون ان يذبحوا فعجت انظر اليهم فاذا صائح يصيح من جوف العجل يا ال ذريح امر نجيح رجل يصيح بلسان فصيح قال عمر فقلت في نفسي ان هذا الامر ما يراد به الا انا قال فدخلت على اختي فاذا عندها سعيد بن زيد فذكر القصة في سبب اسلامه بطولها وفي حديث اسامة بن زيد عن ابيه عن جده اسلم قال قال لنا عمر بن الخطاب اتحبون ان اعلمكم كيف كان بدء اسلامي قلنا نعم قال كنت من اشد الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم فبينا انا في يوم حار بالهاجرة لقيني رجل من قريش فقال اين تذهب يا ابن الخطاب انت تزعم انك هكذا وقد دخل عليك هذا الامر في بيتك اختك قد صبت فرجعت مغضبا فدخلت عليها فقلت يا عدوة نفسها بلغني انك صبات وارفع شيئا في يدي فاضربها به فسال الدم فبكت ثم قالت يا ابن الخطاب ما كنت فاعلا فافعل فقد اسلمت فنظرت فاذا الكتاب في ناحية البيت فقلت لها اعطينيه فقالت لا اعطيكه لست من اهله انك لا تغتسل من الجنابة ولا تطهر وهذا لا يمسه الا المطهرون فلم ازل بها حتى اعطتنيه فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم فلما مررت بالرحمن الرحيم ذعرت ورميت بالكتاب من يدي ثم رجعت الى نفسي فاذا فيه سبح لله ما في السموات والارض وهو العزيز الحكيم فكلما مررت باسم من اسماء الله تعالى ذعرت ثم ترجع الى نفسي حتى بلغت امنوا بالله ورسوله الى قوله ان كنتم مومنين فقلت اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله فخرج القوم يتبادرون بالتكبير استبشارا بما سمعوه مني فلما دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ بمجامع قميصي فجبذني اليه ثم قال اسلم يا ابن الخطاب اللهم اهده فقلت اشهد ان لا اله الا الله وانك رسول الله فكبر المسلمون تكبيرة سمعت بطرق مكة قال ثم خرجت فقرعت باب خالي فقلت له اشعرت اني صبوت فاجاف الباب دوني وتركني فلما اجتمع الناس جئت الحجر لا يكتم السر فذكرت له فيما بيني وبينه اني قد صبوت ليشيع ذلك ليصيبني ما اصاب المسلمين من اذى قريش قال فرفع الرجل صوته باعلاه الا ان ابن الخطاب قد صبا فما زال الناس يضربوني واضربهم قال فقال خالي ما هذا فقيل له ابن الخطاب فقام على الحجر فاشار بكمه وقال الا اني قد اجرت ابن اختي قال فانكشف الناس عني قال وكنت لا اشاء ان ارى احدا من المسلمين يضرب الا رايته وانا لا اضرب فقلت ما هذا بشيء حتى يصيبني ما يصيب المسلمين قال فامهلت حتى اذا جلس في الحجر وصلت الى خالي فقلت له جوارك رد عليك فما زلت اضرب واضرب حتى اعز الله الاسلام وهذا الخبر رواه ابن اسحاق وان الذي كان في الصحيفة سورة طه وبه قال حدثني بالافراد محمد بن المثنى العنزي قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا اسماعيل بن ابي خالد قال حدثنا قيس هو ابن ابي حازم قال سمعت سعيد بن زيد اي ابن عمرو بن نفيل رضي الله عنه يقول للقوم في مسجد الكوفة لو رايتني بضم التاء وسقط لابي ذر رايتني موثقي عمر على الاسلام بضم الميم وسكون الواو وكسر المثلثة اي رابطي له وتضييقا علي لكوني اسلمت انا واخته زوجتي فاطمة بنت الخطاب وما كان عمر اسلم ولو ان احدا الجبل بالدبة انقض بالنون والقاف والضاد المعجمة المشددة اي انكسر وانهدم ولابي ذر عن الكشميهني انفض بالفاء اي تفرق لما صنعتم بعثمان بن عفان يوم الدار لكان محقوقا بفتح الميم وسكون المهملة وقافين بينهما واو ساكنة اي واجبا ان ينقض ان ينهدم وللكشميهني ان ينفض بالفاء اي ان يتفرق والمعنى لو تحركت

القبائل للطلب بثار عثمان لفعلوا واجبا وهذا الحديث سبق في الباب الذي قبل هذا باب انشقاق القمر في زمنه صلى الله عليه وسلم معجزة له وسقط لفظ باب لابي ذر فالتالي رفع على ما لا يخفى وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي البصري قال حدثنا بشر بن المفضل بكسر الموحدة وسكون الشين المعجمة والمفضل بضم الميم وفتح الفاء والضاد المعجمة المشددة ابن لاحق الرقاشي بقاف ومعجمة ابو اسماعيل البصري قال حدثنا سعيد بن ابي عروبة مهران اليشكري مولاهم احد الاعلام عن قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه ان اهل مكة كفار قريش وفي دلائل النبوة لابي نعيم من ابن عباس انهم الوليد بن المغيرة وابو جهل والعاص بن وائل والعاص بن هشام والاسود بن عبد يغوث والاسود بن المطلب وابنه زمعة والنضر بن الحارث سالوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يريهم اية اي معجزة تشهد لما ادعاه من نبوته فاراهم القمر شقتين بفتح الشين وفي الفرع مصححا عليه وضبطها في الفتح والمصابيح واليونينية والناصرية بكسرها اي نصفين حتى راوا حراء بالتنوين الجبل المعروف بينهما بين الشقتين وهذا من مراسيل الصحابة لان انسا لم يشاهد هذه القصة وفي حديث مسلم فاراهم القمر مرتين وكذا هو بلفظ مرتين في مصنف عبد الرزاق عن معمر وكذا اخرجه احمد واسحاق في مسنديهما ولعل المراد فرقتين جمعا بين الروايات كما نبه عليه في الفتح وبه قال حدثنا عبدان اسمه عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي عن ابي حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري عن الاعمش سليمان عن ابراهيم النخعي عن ابي معمر عبد الله بن سخبرة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال انشق القمر ونحن مع النبي صلى الله عليه وسلم بمنى فقال النبي صلى الله عليه وسلم يخاطب ابا سلمة ابن عبد الاسد والارقم بن ابي الارقم وابن مسعود اشهدوا ولابي ذر فقال النبي صلى الله عليه وسلم اشهدوا اي اضبطوا ذلك بالمشاهدة وذهبت فرقة من القمر نحو الجبل المعروف بحراء وبقيت الاخرى مكانه حتى صار حراء بينهما وقوله ونحن مع النبي صلى الله عليه وسلم يرد على من قال ان قوله في الاية وانشق القمر بمعنى سينشق يوم القيامة فاوقع الماضي موقع المستقبل لتحققه وهو خلاف الاجماع وكذا قول الاخر انشق بمعنى انفلق عنه الظلام عند طلوع الشمس كما يسمى الصبح فلقا وقال ابو الضحى مسلم بن صبيح الكوفي عن مسروق هو ابن الاجدع عن عبد الله بن مسعود انشق بمكة وهذا وصله ابو داود الطيالسي وتابعه اي وتابع ابراهيم النخعي في روايته عن ابي معمر محمد بن مسلم الطائفي عن ابن ابي نجيح يسار عن مجاهد هو ابن جبر عن ابي معمر عبد الله بن سخبرة عن عبد الله بن مسعود وهذه المتابعة وصلها عبد الرزاق في مصنفه ولا معارضة بين قوله بمكة وقوله بمنى اذ المراد ان ذلك وقع قبل الهجرة ومنى من جملة مكة وبه قال حدثنا عثمان بن صالح السهمي المصري قال حدثنا بكر بن مضر بفتح الموحدة وسكون الكاف ومضر بضم الميم وفتح الضاد المعجمة ابن محمد بن حكيم المصري قال حدثني بالافراد جعفر بن ربيعة بن شرحبيل المصري عن عراك بن مالك بكسر العين وتخفيف الراء الغفاري المدني عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله ابن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ان القمر انشق على ولابي ذر عن الكشميهني في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة قبل الهجرة وهذا مرسل لان ابن عباس لم يدرك ذلك لانه كان ابن سنتين او ثلاث وبه قال حدثنا عمر بن حفص بضم العين النخعي الكوفي قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان قال حدثنا ابراهيم النخعي عن ابي معمر عبد الله بن سخبرة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال انشق القمر كذا اورده مختصرا وهو ثابت في رواية الحموي والكشميهني وقول بعضهم لو انشق القمر لما خفي على اهل الاقطار ولو ظهر عندهم لنقلوه متواترا لان الطباع مجبولة على نشر العجائب مردود بانه يجوز ان يحجبه الله عنهم بغيم لا سيما واكثر الناس نيام والابواب مغلقة وقل من يترصد السماء ولعله كان في قدر اللحظة التي هي مدرك البصر وقد روى ابو الضحى عن مسروق عن عبد الله انهم سالوا السفار وقد قدموا انشق القمر قالوا نعم راينا باب هجرة المسلمين من مكة الى ارض الحبشة باشارة النبي صلى الله عليه وسلم لما اشتد الكفار في الاذى على من امن بعد ابويهم ويؤذونهم ليردوهم عن دينهم وكانت الهجرة مرتين الاولى في رجب سنة خمس من المبعث وكان عدد من هاجر اثني عشر رجلا واربع نسوة ثم رجعوا عندما بلغهم عن المشركين سجودهم مع النبي صلى الله عليه وسلم عند قراءة سورة النجم فلقوا من المشركين اشد مما عهدوا فهاجروا ثانية وكانوا ثلاثة وثمانين رجلا ان كان منهم عمار وثماني عشرة امراة وسقط باب لابي ذر وقالت عائشة رضي الله عنها مما وصله المولف مطولا في باب الهجرة الى المدينة قال النبي صلى الله عليه وسلم اريت بضم الهمزة دار هجرتكم ذات نخل بين لابتين تثنية لابة وهي الحرة ذات الحجارة السود وهذه طابة فهاجر من هاجر من المسلمين قبل المدينة بكسر القاف وفتح الموحدة اي جهتها ورجع عامة من كان هاجر بارض الحبشة الى المدينة وهذا وقع بعد الهجرة الثانية الى الحبشة فيه اي في هذا الباب عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري مما ياتي اخر الباب ان شاء الله تعالى موصولا وعن اسماء بنت عميس الخثعمية وهي اخت ام المؤمنين ميمونة لامها مما سياتي في غزوة خيبر ان شاء الله تعالى عن النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي المسندي قال حدثنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عالم اليمن عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثنا وفي نسخة اخبرني

بالإفراد وللأربعة حدثني عروة بن الزبير أن عبيد الله بضم العين وفتح الموحدة بن عدي بن الخيار بكسر الخاء المعجمة
وتخفيف التحتية أخبره أن المسور بن مخرمة بن نوفل الزهري الصحابي الصغير وعبد الرحمن بن الأسود بن
عبد يغوث بالغين المعجمة المضمومة والمثلثة الزهري من صلحاء التابعين وأشرافهم قالا له أي لعبيد الله
ابن عدي بن الخيار ما يمنعك أن تكلم خالك عثمان بن عفان وليست أمه أختا له بل من رهطه في أخيه لأمه الوليد
ابن عقبة بضم العين وسكون القاف ابن أبي معيط وكان عثمان ولاه الكوفة بعد عزل سعد بن أبي وقاص وكان
أكثر وللأبي ذر عن الكشميهني أكبر الناس بالموحدة بدل المثلثة فيما فعل عثمان به بالوليد من تقويته في الأمور
وإمهاله حد شربه المسكر قال عبيد الله بن عدي فانتصبت لعثمان حين خرج إلى الصلاة فقلت له إن لي
إليك حاجة وهي نصيحة فقال أيها المرء أعوذ بالله منك قال ذلك لأنه فهم أنه يكلمه فيما فيه إنكار عليه
فتضيق صدره لذلك قال عبيد الله فانصرفت فلما قضيت الصلاة نصب مفعول جلست إلى المسور وإلى
ابن عبد يغوث فحدثتهما بالذي قلت لعثمان والذي قال لي عثمان فقالا قد قضيت الذي كان عليك ه
فبينما بالميم أنا جالس معهما إذ جاءني رسول عثمان لم يسم فقالا لي المسور وابن عبد يغوث قد ابتلاك الله
أي تقتص بعد أن شاء الله تعالى من قول الحق فانطلقت حتى دخلت عليه فقال ما نصيحتك التي ذكرت آنفا
بمد الهمزة قال فتشهدت سقط لفظ قال في الفرع وثبت في الأصل فقلت إن الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم
سقطت التصلية لأبي ذر وأنزل عليه الكتاب وكنت ممن استجاب لله ورسوله صلى الله عليه وسلم
سقطت التصلية لأبي ذر وعن الكشميهني ممن استجاب الله ورسوله وآمنت به وهاجرت الهجرتين الأوليين
بضم الهمزة وسكون الواو وفتح اللام والتحتية وسكون الثانية تثنية أولى أي الأولى للتغليب بالنسبة إلى هجرة
الحبشة فإنها كانت أولى وثانية أما إلى المدينة فلم تكن إلا واحدة وهذا هو المراد من هذا الحديث في هذا
الباب كما لا يخفى وصحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم ورأيت هديه طريقه وقد أكثر الناس في شأن
الوليد بن عقبة بسبب شربه الخمر وسوء سيرته فحق عليك أن تقيم عليه الحد قال لي أي على عادة العرب يا ابن أختي
وللأبي ذر أخي قال الكرماني هو الصواب لأنه كان خاله أدركت يا ابن الخطاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال قلت لا أي لم أدرك إدراك من يعي عنه وليس المراد نفي الإدراك بالسن لأنه ولد في حياته عليه الصلاة
والسلام ولكن قد خلص أي وصل إلي من علمه ما خلص ما وصل إلى العذراء بالذال المعجمة والمد البكر في سترها
بكسر السين أي من شرعه الشائع الذائع الذي لا يخفى على أحد فتشهد عثمان فقال إن الله قد بعث محمدا
صلى الله عليه وسلم بالحق سقط قد والتصلية لأبي ذر وأنزل عليه الكتاب وكنت ممن استجاب لله ورسوله
ولأبي ذر عن الكشميهني ممن استجاب الله ورسوله وآمنت بما بعث به محمد صلى الله عليه وسلم سقطت التصلية لأبي ذر
وهاجرت الهجرتين الأوليين الحبشة والمدينة كما قلت يا ابن الخطاب لعبيد الله وصحبت رسول الله صلى الله
عليه وسلم وبايعته من المبايعة ولأبي ذر وتابعته بالفوقية بدل الموحدة من المتابعة والله بالواو
ولأبي ذر عن الكشميهني فوالله بالفاء ما عصيته ولا غششته حتى توفاه الله ثم استخلف الله أبا بكر فوالله
ما عصيته ولا غششته ثم استخلف بضم الفوقية مبنيا للمفعول عمر فوالله ما عصيته ولا غششته
زاد أبو ذر حتى توفاه الله ثم استخلفت مبنيا للمفعول أفليس لي عليكم بهمزة الاستفهام مثل ولأبي ذر
من الحق مثل الذي كان لهم علي بتشديد الياء وسقطت من الفرع وثبتت في الأصل قال عبيد الله بلى قال
عثمان فما هذه الأحاديث التي تبلغني عنكم بسبب تأخير الحد عن الوليد فأما ما ذكرت من شأن الوليد بن
عقبة سقط ابن عقبة لأبي ذر فسنأخذ فيه إن شاء الله بالحق قال عبيد الله فجلد الوليد أربعين جلدة بعد
أن شهد عليه حمران والصعب بن جثامة أنه قد شرب الخمر وأمر عليا أن يجلده وكان هو أي علي يجلده ولا
تنافي بين قوله هنا أربعين وقوله في مناقب عثمان ثمانين لأن التخصيص بالعدد لا ينفي الزائد أو كان الجلد
بسوط له طرفان وقال يونس بن يزيد الأيلي مما وصله في مناقب عثمان وابن أخي الزهري محمد بن عبد الله بن مسلم
مما وصله ابن عبد البر في تمهيده عن الزهري محمد بن مسلم أفليس لي عليكم من الحق مثل الذي كان لهم
وهذا التعليق عن يونس وابن أخي الزهري ثابت في رواية المستملي فقط قال أبو عبد الله البخاري في قوله
ابتلاك الله بلاء من ربكم ما ابتليتم به من شدة وفي موضع آخر البلاء هو الابتلاء والتمحيص بالحاء والصاد
المهملتين من بلوته بالواو ومحصته استخرجت ما عنده ويشهد له يبلو أي يختبر ومبتليكم أي مختبركم
ثم استطرد فقال وأما قوله بلاء عظيم فالمراد به النعم بكسر النون وهي من أبليته إذا أنعمت عليه وتلك أولى
من ابتليته وهذا كله ثابت في رواية المستملي وحده وبه قال حدثني بالتوحيد محمد بن المثنى العنزي الزمن قال
حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن هشام أنه قال حدثني بالإفراد أبي عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها
أن أم حبيبة رملة بنت أبي سفيان وأم سلمة هند ولأبي ذر بتقديم أم سلمة على أم حبيبة ذكرتا كنيسة رأينها
بنون الجمع على أن أقل الجمع اثنان أو معهما غيرهما من النسوة وكانت أم سلمة هاجرت الأولى مع زوجها أبي سلمة
ابن عبد الأسد وأم حبيبة الثانية مع زوجها عبيد الله بن جحش فمات هناك فيها تصاوير فذكرتا ذلك للنبي
صلى الله عليه وسلم فقال إن أولئك بكسر الكاف إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا ولأبي ذر عن
الحموي والمستملي فبنوا على قبره مسجدا وصوروا فيه تيك بفوقية مفتوحة فتحتية ساكنة ولأبي ذر عن الحموي
والمستملي تلك الصور باللام بدل التحتية أولئك بكسر الكاف شرار الخلق عند الله يوم القيامة وهذا

الحديث سبق في الجنائز في باب بناء المساجد على القبر وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير المكي قال
حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا إسحاق بن سعيد بكسر العين عن أبيه سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص
عن أم خالد اسمها أمة بفتح الهمزة والميم المخففة وبالهاء وخالد هو ابن الزبير بن العوام بنت خالد أي
ابن سعيد بن العاص أنها قالت قدمت من أرض الحبشة وأنا جويرية فكساني رسول الله صلى الله عليه وسلم
خميصة بفتح الخاء المعجمة وبالصاد المهملة كساء من خز لها أعلام فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح
الأعلام بيده الكريمة ويقول سناه سناه مرتين بفتح السين والنون وبعد الألف هاء ساكنة فيهما
قال الحميدي عبد الله الراوي يعني هو أي الثوب حسن حسن وبه قال حدثنا يحيى بن حماد الشيباني
مولاهم البصري ختن أبي عوانة قال حدثنا أبو عوانة الوضاح اليشكري عن سليمان بن مهران الأعمش عن إبراهيم
النخعي عن علقمة بن قيس النخعي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال كنا نسلم على النبي صلى الله عليه وسلم
وهو يصلي فيرد علينا السلام فلما رجعنا من عند النجاشي ملك الحبشة من الهجرة الثانية إلى المدينة والنبي
صلى الله عليه وسلم يتجهز إلى بدر سلمنا عليه وهو في الصلاة فلم يرد علينا السلام فقلنا يا رسول الله
إنا كنا نسلم عليك وأنت في الصلاة فترد علينا السلام قال إن في الصلاة شغلا بالله لا يمكن معه غيره
قال سليمان الأعمش فقلت لإبراهيم النخعي كيف تصنع أنت إذا سلم عليك الناس وأنت في الصلاة قال
أرد عليه في نفسي وهذا الحديث قد سبق في أواخر الصلاة في باب لا يرد السلام في الصلاة وبه قال
حدثنا محمد بن العلاء بفتح العين المهملة والمد أبو كريب الهمداني الكوفي قال حدثنا أبو أسامة حماد بن أسامة
قال حدثنا بريد بن عبد الله بضم الموحدة وفتح الراء مصغرا عن جده أبي بردة بضم الموحدة وسكون
الراء عامر عن أبي موسى عبد الله بن قيس الأشعري رضي الله عنه أنه قال بلغنا مخرج النبي مصدر ميمي
أي خروج النبي صلى الله عليه وسلم أي مبعثه أو خروجه إلى المدينة ونحن باليمن فركبنا سفينة
لنصل إلى مكة فألقتنا سفينتنا بسبب هيجان البحر والريح إلى النجاشي بالحبشة فوافقنا جعفر
ابن أبي طالب رضي الله عنه فأقمنا معه بالحبشة حتى قدمنا المدينة فوافقنا النبي صلى الله عليه وسلم
حين افتتح خيبر سنة سبع أو ست فقال النبي صلى الله عليه وسلم لكم أنتم يا أهل السفينة هجرتان
هجرة من مكة إلى الحبشة وهجرة من الحبشة إلى المدينة وفي رواية مسلم فأسهم لنا وما قسم لأحد غاب عن خيبر
منها شيئا إلا لأصحاب سفينتنا مع جعفر وأصحابه وسقطت أداة النداء من قوله يا أهل السفينة وحديث
الباب أخرجه المؤلف مقطعا في الخمس والمغازي ومسلم في الفضائل هذا باب موت النجاشي
بفتح النون وحكى ابن دحية كسرها وهو لقب كل من ملك الحبشة ولقبه الآن الحطي بفتح الحاء وكسر الطاء الخفيفة
المهملة آخره تحتية خفيفة وسقط لفظ باب لأبي ذر وبه قال حدثنا أبو الربيع سليمان بن داود العتكي
الزهراني المقرئ البصري قال حدثنا ابن عيينة سفيان عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عن عطاء هو
ابن أبي رباح عن جابر هو ابن عبد الله الأنصاري رضي الله عنه وعن أبيه أنه قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم حين مات النجاشي سنة تسع أو ثمان قبل فتح مكة مات اليوم رجل صالح فقوموا فصلوا أي صلاة
الغيبة على أخيكم أصحمة بهمزة وصاد وحاء مهملتين وميم مفتوحات آخره تاء تأنيث قيل هو لقبه
واسمه عطية وبه قال حدثنا عبد الأعلى بن حماد أبو يحيى مولاهم البصري النرسي بفتح النون وسكون
الراء وبالسين المهملة قال حدثنا يزيد بن زريع بتقديم الزاي على الراء مصغرا أبو معاوية البصري
قال حدثنا سعيد بكسر العين ابن أبي عروبة قال حدثنا قتادة بن دعامة السدوسي أن عطاء حدثهم
عن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنه أن نبي الله صلى الله عليه وسلم صلى على النجاشي بتشديد
التحتية وتخفيفها ولأبي ذر عن الكشميهني على أصحمة النجاشي فصففنا بتشديد الفاء وراءه فكنت في الصف
الثاني أو الثالث ومطابقته للترجمة من جهة صلاته عليه بعد إعلامه بموته وبه قال حدثني بالإفراد
عبد الله بن أبي شيبة قال حدثنا يزيد بن هارون بن زاذان السلمي مولاهم أبو خالد الواسطي وسقط
ابن هارون لغير أبي ذر عن سليم بن حيان بفتح السين مصححا عليها في الفرع وكسر اللام وحيان بفتح الحاء المهملة
والتحتية المشددة الهذلي البصري قال حدثنا سعيد بن ميناء بكسر الميم ممدودا عن جابر بن عبد الله الأنصاري
رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى على أصحمة النجاشي صلاة الغيبة فكبر عليه أربعا واستنبط
منه الصلاة على الغائب لكنها لا تسقط الفرض تابعه أي تابع يزيد بن هارون عبد الصمد بن عبد الوارث
في روايته إياه عن سليم بن حيان وبه قال حدثنا زهير بن حرب بضم الزاي مصغرا أبو خيثمة الحافظ قال
حدثنا يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا أبي إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري عن صالح
هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري أنه قال حدثني بالإفراد أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وابن
المسيب سعيد أن أبا هريرة رضي الله عنه أخبرهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نعى لهم النجاشي
صاحب الحبشة أي أخبر أصحابه بموته في اليوم الذي مات فيه وهو علم من أعلام نبوته صلى الله عليه
وسلم وقال لهم استغفروا لأخيكم في الإسلام النجاشي وعن صالح بن كيسان بالسند السابق عن ابن شهاب
الزهري أنه قال حدثني بالإفراد سعيد بن المسيب وسقط لأبي ذر ابن المسيب وثبت له عن الكشميهني
حدثني بالإفراد أبو سلمة بن عبد الرحمن وسعيد أن أبا هريرة رضي الله عنه أخبرهم أن رسول الله

صلى الله عليه وسلم صف بهم في المصلى خارج المدينة فصلى عليه على النجاشي وكبر اربعا ولابي ذر وكبر عليه
اربعا وهذا النجاشي هو الذي هاجر اليه المسلمون وكتب له صلى الله عليه وسلم كتابا يدعوه فيه الى الاسلام
مع عمرو بن امية سنة ست من الهجرة واسلم على يد جعفر بن ابي طالب واما النجاشي الذي ولي بعده الحبشة
فكان كافرا لم يعرف له اسلام ولا اسمه باب تقاسم المشركين اي تحالفهم على النبي صلى الله عليه
وسلم وسقط لفظ باب لابي ذر وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثني بالافراد
ابراهيم بن سعد بسكون العين القرشي عن ابن شهاب الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن
ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اراد حنينا اي غزوة منزلنا
غدا ان شاء الله اعتراض بين المبتدا وهو قوله منزلنا وخبره وهو قوله بخيف بني كنانة بفتح الخاء المعجمة
ما انحدر عن غليظ الجبل وارتفع عن مسيل الماء وهو المحصب حيث تقاسموا تحالفوا على الكفر زاد في الحج من
طريق الاوزاعي عن الزهري وذلك ان قريشا وكنانة تحالفت على بني هاشم وبني المطلب ان لا يناكحوهم ولا يبايعوهم
حتى يسلموا اليهم النبي صلى الله عليه وسلم وفي السيرة وكتبوا بذلك كتابا بخط بغيض بن عامر بن هاشم وعلقوه
في جوف الكعبة وتمادوا على العمل بما فيه من ذلك ثلاث سنين فاشتد البلاء على بني هاشم في شعبهم وعلى كل من معهم
فلما كان راس ثلاث سنين تلاوم قوم من قصي ممن ولدتهم بنو هاشم ومن سواهم فاجمعوا امرهم على نقض ما تعاهدوا عليه
من الغدر والبراءة وبعث الله على صحيفتهم الارضة فاكلت ولحست ما فيها من ميثاق وعهد وبقي ما كان فيها من
ذكر الله واطلع الله تعالى نبيه على ذلك فاخبر عمه ابا طالب بذلك فقال اربك اخبرك بذلك قال نعم فقال
ابو طالب لا والثواقب ما كذبني ثم خرج ابو طالب فقال يا معشر قريش ان ابن اخي اخبرني ان الله قد سلط
على صحيفتكم الارضة فان كان كما يقول فوالله ما نسلمه حتى نموت من عند اخرنا وان كان الذي يقول باطلا دفعنا
اليكم صاحبنا فقتلتم او استحييتم فقالوا قد رضينا بالذي تقول ففتحوا الصحيفة فوجدوها كما اخبر فقالوا
هذا سحر ابن اخيك وزادهم ذلك بغيا وعدوانا ويأتي ان شاء الله تعالى ما في حديث الباب من المباحث في الفتح
بعون الله وقوته باب قصة ابي طالب عمه صلى الله عليه وسلم شقيق عبد الله وكافله بعد موت
عبد المطلب وتوفي ابو طالب بعد خروجهم من الشعب سنة عشر من المبعث وسقط لفظ باب لابي ذر وبه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري انه قال حدثنا عبد الملك
ابن عمير بضم العين مصغرا قال حدثنا العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم
ما اغنيت عن عمك ابي طالب اي اي شيء دفعته عنه فوالله كان يحوطك يصونك ويحفظك ويذب عنك
كذا في الفرع والذي في اليونينية والناصرية ويغضب لك قال عليه السلام هو في ضحضاح بفتح الضادين
المعجمتين وحاء بين مهملتين اولاهما ساكنة يبلغ كعبيه من نار واصله ما رق من الماء على وجه الارض الى نحو
الكعبين فاستعير للنار ولولا انا شفعت فيه لكان في الدرك الاسفل من النار اي اقصى قعرها وقال
ابن مسعود الدرك الاسفل من النار توابيت من حديد مقفلة في النار وقال ابو هريرة بيت يقفل عليهم
تتوقد فيه النار من فوقهم ومن تحتهم وهذا الحديث اخرجه ايضا في الادب ومسلم في الايمان وبه قال
حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمود هو ابن غيلان العدوي مولاهم المروزي قال حدثنا عبد الرزاق
ابن همام بن نافع الحميري مولاهم ابو بكر الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابن راشد الازدي مولاهم البصري عن الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب عن ابن المسيب سعيد عن ابيه المسيب بن حزن بفتح المهملة وسكون الزاي ابن ابي وهب المخزومي
له ولابيه صحبة ان ابا طالب لما حضرته الوفاة قبل ان يدخل في الغرغرة دخل عليه النبي صلى الله عليه وسلم
وعنده ابو جهل عمرو بن هشام بن المغيرة عدو الله فرعون هذه الامة فقال عليه السلام له اي عم قل
لا اله الا الله كلمة نصب بدل من مقول القول وهو لا اله الا الله احاج بضم الهمزة بعدها حاء مهملة وبعد الالف
جيم مشددة وفي الجنائز اشهد لك بها عند الله فقال ابو جهل وعبد الله بن ابي امية بن المغيرة بن عبد الله
ابن عمرو بن مخزوم وقد اسلم عبد الله هذا يوم الفتح واستشهد في غزوة حنين يا ابا طالب ترغب ولابي ذر
اترغب بهمزة الاستفهام عن ملة عبد المطلب فلم يزالا يكلمانه حتى قال اخر شيء كلمهم به انا على ملة عبد المطلب
فقال له النبي صلى الله عليه وسلم لاستغفرن لك كما استغفر ابراهيم لابيه ولابي ذر عن الكشميهني له بالهاء
بدل الكاف ما لم انه بضم الهمزة وسكون النون مبنيا للمفعول عنه اي ما لم ينهني الله عن الاستغفار فنزلت
ما كان للنبي والذين امنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى اي ما صح له الاستغفار في حكم الله
وحكمته من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم من بعد ما ظهر لهم انهم ماتوا على الشرك فهو كالعلة للمنع من الاستغفار
لهم وسقط لابي ذر من قوله ولو كانوا الخ وقال بعد قوله للمشركين الى اصحاب الجحيم ونزلت في ابي طالب انك لا تهدي
من احببت اي احببت هدايته او احببته لقرابته اي ليس ذلك اليك انما عليك البلاغ والله يهدي من يشاء وله
الحكمة البالغة والحجة الدامغة وقد كان ابو طالب يحوطه عليه الصلاة والسلام وينصره ويحبه حبا
طبيعيا لا شرعيا فسبق القدر فيه واستمر على كفره ولله الحجة السامية ولا تنافي بين هذه الاية وبين قوله
وانك لتهدي الى صراط مستقيم لان الذي اثبته واضافه اليه الدعوة والذي نفي عنه هداية التوفيق
وشرح الصدر ويأتي مزيد لما ذكرناه في تفسير سورة براءة بعون الله وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسي قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني الليث بن سعد قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني ابن الهاد

هو يزيد

هو يزيد بن عبد الله بن اسامة بن الهاد الليثي عن عبد الله بن خباب بفتح المعجمة والموحدة المشددة الاولى
الانصاري التابعي عن ابي سعيد سعد بن مالك بن سنان الخدري بالدال المهملة رضي الله عنه انه سمع
النبي صلى الله عليه وسلم وذكر بضم الذال المعجمة وكسر الكاف عنده عمه ابو طالب فقال لعله
تنفعه شفاعتي يوم القيامة فيجعل في ضحضاح من النار بضادين معجمتين مفتوحتين وهو ما رق من
الماء على وجه الارض الى نحو الكعبين ثم استعير للنار تبلغ كعبيه يغلي منه دماغه بفتح التحتية وسكون
الغين المعجمة وكسر اللام وبه قال حدثنا ابراهيم بن حمزة بالحاء المهملة والزاي الزبيري الاسدي المدني
قال حدثنا ابن ابي حازم سلمة بن دينار والدراوردي بفتح الدال المهملة الاولى والراء وبعد الالف واو مفتوحة
وسكون الراء بعدها دال مهملة فتحتية عبد العزيز بن محمد عن يزيد بن الهاد بهذا الحديث المذكور وقال تغلي
منه ام دماغه اي اصله وفي رواية يونس عن ابي اسحاق فقال يغلي منها دماغه حتى يسيل على قدميه قال
السهيلي من باب النظر في حكمة الله ومشاكلة الجزاء للعمل ان ابا طالب كان مع صلى الله عليه وسلم بجملته متحزبا
له الا انه كان مثبتا بقدمه على ملة عبد المطلب حتى قال عند الموت انا على ملة عبد المطلب فسلط الله
العذاب على قدميه خاصة لتثبيته اياه على ملة ابائه باب حديث الاسرا سقط التبويب
لابي ذر وقول الله تعالى سبحان تنزيه لله عن السوء وهو علم للتسبيح كعثمان للرجل قال الراغب السبح المر
السريع في الماء وفي الهواء يقال سبح سبحا وسباحة واستعير لمر النجوم في الفلك كل في فلك يسبحون
ولجري الفرس والسابحات سبحا ولسرعة الذهاب في العمل ان لك في النهار سبحا طويلا والتسبيح اصله التنز
للباري جل وعلا والمر السريع في عبادته عز وجل وجعل ذلك في فعل الخير كما جعل الابعاد في الشر وقيل ابعده
الله ثم جعل التسبيح عاما في العبادات قولا كان او فعلا او نية قال تعالى فلولا انه كان من المسبحين وقال
جل وعز ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك وسبحان اصله مصدر كغفران قال ابو البقاء سبحان اسم واقع موقع المصدر
وقد اشتق منه سبحت والتسبيح ولا يكاد يستعمل الا مضافا لان الاضافة تبين من المعظم فاذا افرد عن
الاضافة كان اسما علما للتسبيح لا ينصرف للعلمية والالف والنون في اخره مثل عثمان وقال ابن الحاجب والدليل
على ان سبحان علم للتسبيح قول الشاعر
قد قلت لما جاءني فخره • سبحان من علقمة الفاخر •
ولولا انه علم لوجب صرفه لان الالف والنون في غير الصفات انما تمنع مع العلمية ولا يستعمل علما الا شاذا
واكثر استعماله مضافا وليس بعلم لان الاعلام لا تضاف الذي اسرى بعبده سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم
واسرى وسرى واحد لكن قال السهيلي تسامح اللغويون في سرى واسرى وجعلوهما بمعنى واحد واتفقت
الروايات على تسمية الاسرا به صلى الله عليه وسلم اسراء لا سرى فدل على انهم لم يحققوا فيه العبارة ولذا
لم يختلف في تلاوة اسرى دون سرى وقال والليل اذا يسر فدل على ان السرى من سريت اذا سرت ليلا وهي
مؤنثة تقول طالت سراك الليلة والاسرا متعد في المعنى لكن حذف مفعوله كثيرا حتى ظن انهما بمعنى واحد
غير متعد بين في اللفظ الى المفعول وانما اسرى بعبده اي جعل البراق يسري به وحذف المفعول للدلالة
عليه اذ المقصود بالخبر ذكر لا ذكر الدابة التي سرت به انتهى ليلا نصب على الظرفية وفيد بالليل والاسرا
لا يكون الا بالليل للتاكيد وليدل بلفظ التنكير على تقليل مدة الاسرا وانه سرى به في بعض الليل من مكة
الى الشام مسيرة اربعين ليلة من المسجد الحرام روي انه من بيت ام هاني فالمراد بالمسجد الحرام الحرم كله لاحاطته
بالمسجد والتباسه به وكان الاسرا به يقظة اذ لا فضيلة للحالم ولا مزية للنائم الى المسجد الاقصى
هو بيت المقدس لانه لم يكن حينئذ وراءه مسجد وهو معدن الانبياء من لدن الخليل ولذا جمعوا له هنالك كلهم
فامهم في محلتهم ودارهم ليدل ذلك على انه الرئيس المقدم والامام الاعظم صلى الله عليه وسلم
وشرف وكرم وسقط قوله من المسجد الحرام الخ لابي ذر وبه قال حدثنا يحيى ابن بكير هو يحيى بن عبد الله
ابن بكير المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد
الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال حدثني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال سمعت جابر بن
عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لما كذبني بتشديد الذال
المعجمة ولابي ذر عن الكشميهني كذبتني بتاء التانيث بعد الموحدة قريش اي اذ اخبرتهم انه جاء بيت المقدس
في ليلة واحدة ورجع قمت في الحجر بكسر الحاء المهملة وسكون الجيم فجلى الله بالجيم وتخفيف اللام
ولابي ذر عن الكشميهني فجلى الله بتشديدها كشف لي بيت المقدس بان ازال الحجاب بيني وبينه فطفقت
بكسر الفاء وسكون القاف اخبرهم عن اياته علاماته وانا انظر اليه وفي حديث ابن عباس فجيء بالمسجد
وانا انظر اليه حتى وضع عند دار عقيل فنعته وانا انظر اليه رواه البزار وفي الدلائل للبيهقي
من طريق صالح بن كيسان عن الزهري عن ابي سلمة فقال افتتن ناس كثير عقب الاسرا فجاء ناس الى ابي بكر
فذكروا له فقال اشهد انه صادق فقالوا وتصدقه بانه اتى الشام في ليلة واحدة ثم رجع الى مكة قال
نعم اصدقه بابعد من ذلك اصدقه بخبر السما قال فسمي بذلك الصديق وهذا الحديث اخرجه ايضا
في التفسير ومسلم في الايمان والترمذي والنسائي في التفسير باب المعراج بكسر الميم
قال في النهاية مفعال من العروج الصعود كانه الة له وقال في الصحاح عرج في الدرجة والسلم

يعرج عروجا اى ارتقى والمعراج السلم ومنه ليلة المعراج والجمع معارج ومعاريج مثل مفاتح ومفاتيح قال الاخفش ان شئت قلت معراج مثل مرقاة ومرقاة والمعارج المصاعد انتهى وسميت ليلة المعراج لصعود النبي صلى الله عليه وسلم فيها وظاهر صنيع البخاري هنا ان ليلة الاسرا كانت غير ليلة المعراج حيث افرد كل واحد منهما بترجمة لكن قوله في اول الصلاة باب كيف فرضت الصلاة ليلة الاسرا يدل على اتحادهما لان الصلاة انما فرضت في المعراج وانما افرد كلا منهما بترجمة لان كلا منهما يشتمل على قصة منفردة وان كانا وقعا معا والجمهور على وقوعهما معا في ليلة واحدة في اليقظة بجسده المكرم صلى الله عليه وسلم وقيل وقع ذلك مرتين مرة في المنام توطية وتمهيدا ومرة في اليقظة وذهب الاكثرون الى انه كان في ربيع الاول قبل الهجرة بسنة وقيل كان في رجب وجزم الزهري بانه كان بعد المبعث بخمس سنين ورجحه النووي والقرطبي وعند ابن ابي شيبة من حديث جابر وابن عباس قالا ولد رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين وفيه بعث وفيه عرج به الى السما وفيه مات وبه قال حدثنا هدبة بضم الها وسكون الدال المهملة بعدها موحدة القيسي قال حدثنا همام بن يحيى بفتح الها وتشديد الميم الاولى ابن دينار العوذي بفتح العين المهملة وبعد الواو الساكنة ذال معجمة مكسورة قال حدثنا قتادة بن دعامة عن انس بن مالك عن مالك بن صعصعة بفتح الصادين المهملتين وسكون العين المهملة الانصاري رضي الله عنهما ان نبي الله ولابي ذر ان النبي صلى الله عليه وسلم حدثهم عن ليلة اسري به فيها بضم الهمزة مبنيا للمفعول انه قال بينما بالميم انا في الحطيم اى الحجر بكسر الحا وسكون الجيم وسقط قوله قال من اليونينية وربما قال في الحجر بدل الحطيم والشك من قتادة وفي بدء الخلق بينا انا عند البيت وهو اعم مضطجعا نصب على الحال اذ اتاني آت هو جبريل عليه السلام فقد بالقاف والدال المهملة المفتوحات شق طولا قال قتادة وسمعته اى انسا يقول فشق ما بين هذه الى هذه فقلت للجارود بفتح الجيم وبعد الالف را مضمومة فواو فدال مهملة ابن ابي سبرة التابعي البصري صاحب انس وهو الى جنبي بفتح الجيم وسكون النون وكسر الموحدة ما يعني انس به بقوله فشق ما بين هذه وهذه قال يعني به من ثغرة نحره بمثلثة مضمومة وسكون المعجمة بعدها را الموضع المنخفض بين الترقوتين الى شعرته بكسر الشين المعجمة وسكون العين المهملة منابته او منبت شعره قال قتادة وسمعته اى سمعت انسا يقول ايضا شق من قصه بفتح القاف وتشديد الصاد المهملة راس صدره الى شعرته فاستخرج قلبي ثم اتيت بضم الهمزة بطست بفتح الطا وسكون السين المهملتين من ذهب قبل تحريم استعماله مملوة بالتانيث على لفظ الطست لانها مونثة وبالجر على الصفة ايمانا نصب على التمييز ملاى حقيقة وتجسد المعاني جائز كتمثيل الموت كبشا او مجاز من باب التمثيل كما مثلت له الجنة والنار في عرض الحائط وفائدته كشف المعنوي بالحسي فغسل بضم الغين اى غسل جبريل قلبي وفي مسلم كالمؤلف في كتاب الصلاة بما زمزم لانه افضل المياه وفيه تقوية القلب ثم حشي بضم المهملة وكسر المعجمة ايمانا وحكمة وفي الصلاة ثم جا بطست من ذهب ممتلي حكمة وايمانا فافرغه في صدري ثم اطبقه ثم اعيد موضعه من الصدر المقدس وانما اتى بالطست لانه اشهر الات الغسل عرفا وبالذهب لكونه اعلى الاواني الحسية واصفاها وحكمة الغسل ليتقوى على استجلا الاسما الحسنى والثبوت في المقام الاسنى وقد انكر القاضي عياض رحمه الله شق الصدر ليلة الاسرا وقال انما كان ذلك وهو صغير في بني سعد عند مرضعته حليمة وتعقبوه بان ذلك وقع مرتين الاولى عند حليمة لنزع العلقة التي قيل له عندها هذا حظ الشيطان منك والثانية على اكمل الاحوال من العصمة والثاني عند الاسرا وقد روى الطيالسي والحارث في مسنديهما من حديث عايشة ان الشق مرة اخرى عند مجي جبريل له بالوحي في غار حرا والزيادة الكرامة وليتلقى الوحي بقلب قوي على اكمل الاحوال من التقديس وقد وقع في ذلك من الخوارق ما يدهش السامع فسبيلنا الايمان به والتسليم من غير ان نتكلف الى التوفيق بين المنقول والمعقول تبريا مما يتوهم انه محال من شق البطن واخراج القلب المؤديين الى الموت لا محالة ونحن بحمد الله لا نرى العدول عن الحقيقة الى المجاز في خبر الصادق الا في الامر المحال على القدرة وسقط قوله ثم اعيد لغير ابي ذر ثم اتيت بضم الهمزة مبنيا للمفعول بدابة دون البغل وفوق الحمار ابيض للوزن والتذكير باعتبار المركوب وعند الثعلبي بسند ضعيف عن ابن عباس لها خد كخد الانسان وعرف كالفرس وقوائم كالابل واظلاف وذنب كالبقر وكان صدره ياقوتة حمرا فقال له اى لانس الجارود بن ابي سبرة هو البراق يا ابا حمزة استفهام حذفت منه الاداة وحمزة بالحا المهملة والزاي كنية انس قال انس نعم هو البراق يضع خطوه بفتح الخا المعجمة وسكون الطا المهملة عند اقصى طرفه بفتح المهملة وسكون الرا بعدها فا اى يضع رجله عند منتهى ما يرى بصره وهو يدل على انه كان يمشي على وجه الارض وروى ابن سعد عن الواقدي باسانيد له جناحان ولعله يشعر بانه يطير بين السما والارض فحملت عليه بضم الحا مبنيا للمفعول فانطلق بي جبريل حتى اتى السما الدنيا فيه حذف صرح به البيهقي في دلايله من حديث ابي سعيد ولفظه فاذا انا بدابة كالبغل يقال له البراق وكانت الانبيا تركبه قبلي فركبته الحديث قال ثم دخلت انا وجبريل بيت المقدس فصليت ثم اتيت بالمعراج وعند ابن اسحاق ولم ار قط شيا احسن منه وهو الذي يمد اليه الميت عينيه اذا احضر وفي رواية كعب فوضعت له مرقاة من فضة ومرقاة من ذهب حتى عرج هو وجبريل وفي شرف المصطفى لابن سعد انه منضد باللؤلؤ عن يمينه

مليكة وعن يساره مليكة وعند ابن ابي حاتم من رواية يزيد بن ابي مالك عن انس فلم البث الا يسيرا حتى اجتمع ناس كثير ثم اذن مؤذن فاقيمت الصلاة فاخذ بيدي جبريل فقدمني فصليت بهم وعند احمد من حديث ابن عباس فلما اتى النبي صلى الله عليه وسلم المسجد الاقصى قام يصلي فاذا النبيون اجمعون يصلون معه والاظهر ان صلاته ببيت المقدس قبل العروج ثم عرج به الى السما الدنيا فاستفتح جبريل فقيل ولابي ذر وقيل من هذا الذي يقرع الباب قال جبريل قيل ولابي ذر قال اى خازن السما ومن معك قال جبريل معي محمد قيل وقد ارسل اليه للعروج به قال جبريل نعم ارسل اليه قيل مرحبا به فنعم المجي جا قال ابن مالك في شواهده في هذا الكلام شاهد على الاستغنا بالصلة عن الموصول او بالصفة عن الموصوف في باب نعم لانها تحتاج الى فاعل هو المجي والى مخصوص بمعناها وهو مبتدا مخبر عنه بنعم وفاعلها فهو في هذا الكلام وشبهه موصول او موصوف بجا والتقدير نعم المجي الذي جا او نعم المجي مجي جا وكونه موصولا اجود لانه مخبر عنه والمخبر عنه اذا كان معرفة اولى من كونه نكرة ففتح خازنها الباب فلما خلصت بفتح اللام اى وصلت فاذا فيها ادم فقال له جبريل هذا ابوك ادم فسلم عليه لان المار يسلم على القاعد وان كان المار افضل من القاعد فسلمت عليه فرد علي السلام ثم قال اى ادم له مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح ثم صعد جبريل حتى ولابي ذر ثم صعد بي حتى اتى السما الثانية فاستفتح جبريل بابها قيل ولابي ذر فقيل من هذا الذي يقرع الباب قال جبريل قيل ومن معك قال معي محمد قيل وقد ارسل اليه قال جبريل نعم ارسل اليه قيل مرحبا فنعم المجي الذي جا او نعم المجي مجي جا ففتح الخازن الباب فلما خلصت اذا يحيى بن زكريا وعيسى ابن مريم وهما ابنا الخالة لان ام يحيى ايشاع بنت فاقود اخت حنة بالحا المهملة والنون المشددة بنت فاقود ام مريم وذلك ان عمران بن ماثان تزوج حنة وزكريا تزوج ايشاع فولدت ايشاع يحيى وولدت حنة مريم فتكون ايشاع خالة مريم وحنة خالة يحيى فهما ابنا خالة بهذا الاعتبار وليس هو ابن خالة ابيه اذ بينهما فيما قيل الف وثمانماية سنة ولابي ذر ابنا خالة قال جبريل له عليه الصلاة والسلام هذا يحيى وعيسى فسلم عليهما فسلمت عليهما فردا علي السلام ثم قالا مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد جبريل بي الى السما الثالثة فاستفتح جبريل الباب قيل له ولابي ذر فقيل من هذا الذي يستفتح قال جبريل قيل ومن معك قال جبريل معي محمد قيل وقد ارسل اليه للعروج به قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجي جا ففتح بضم الفا الثانية مبني للمفعول فلما خلصت اذا يوسف قال لي جبريل هذا يوسف فسلم عليه فسلمت عليه فرد علي السلام ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي جبريل حتى اتى السما الرابعة فاستفتح جبريل قيل له من هذا قال جبريل قيل ولابي ذر قال ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم ارسل اليه قيل مرحبا فنعم المجي الذي جا ففتح بضم الفا مبنيا للمفعول فلما خلصت الى ادريس ولابي ذر فاذا ادريس قال جبريل هذا ادريس فسلم عليه فسلمت عليه ولغير الكشميهني سقوط لفظ عليه فرد علي السلام ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح فيه رد على النسابين في قولهم ان ادريس جد نوح والا لقال والابن الصالح كما قال ادم ثم صعد جبريل بي حتى اتى السما الخامسة فاستفتح جبريل قيل له من هذا الذي يستفتح قال جبريل قيل ولابي ذر قال ومن معك قال جبريل محمد صلى الله عليه وسلم سقطت التصلية لابي ذر قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجي جا قيل المخصوص بالمدح محذوف وفيه تقديم وتاخير والتقدير جا فنعم المجي مجيه فلما خلصت فاذا هارون قال هذا هارون فسلم عليه فسلمت عليه فرد السلام علي ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي جبريل حتى اتى السما السادسة فاستفتح جبريل قيل من هذا قال جبريل قيل ولابي ذر قال ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه سقطت واو وقد لابي ذر قال نعم قال مرحبا به فنعم المجي جا فلما خلصت فاذا موسى قال في المصابيح اذا الفجائية وفي فاذا ابراهيم زائدة قال جبريل هذا موسى فسلم عليه فسلمت عليه فرد علي السلام ثم قال له مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح فلما تجاوزت بالجيم والزاي اى موسى بكى قيل وفي نسخة فقيل له ما يبكيك يا موسى قال ابكي لان غلاما بعث بعدي يدخل الجنة من امته اكثر ممن ولابي ذر عن الكشميهني اكثر مما يدخلها من امتي ليس بكاوه حسدا حاشاه الله بل اسفا على ما فاته من الاجر المترتب عليه رفع درجته بسبب ما حصل من امته من كثرة المخالفة المقتضية لتنقيص اجورهم المستلزم ذلك لتنقيص اجره لان لكل نبي اجر جميع من اتبعه من امته وقوله غلاما مراده به انه صغير السن بالنسبة اليه وقد انعم الله عليه بما لم ينعم به عليه مع طول عمره ثم صعد بي جبريل الى السما السابعة فاستفتح جبريل قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد بعث اليه قال نعم قال مرحبا به فنعم المجي جا فلما خلصت فاذا ابراهيم الخليل قال جبريل هذا ابوك ابراهيم فسلم عليه فسلمت عليه فرد السلام قال وفي نسخة فقال ولابي ذر ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح وقد استشكل روية الانبيا في السموات مع ان اجسادهم مستقرة في قبورهم بالارض واجيب بان ارواحهم تشكلت بصور اجسادهم او احضرت اجسادهم لملاقاته صلى الله عليه وسلم تلك الليلة تشريفا له وتكريما ثم رفعت لي اى لاجلي سدرة المنتهى التي ينتهي اليها ما يعرج من الارض فيقبض منها بضم الرا

وكسر الفاء وفتح الغين وتسكين الفوقية ولأبي ذر عن الحموي والمستملي ثم رفعت بسكون العين وضم الفوقية
إلى السدرة وسدرة بجر بها وجمع بين الروايتين بأنه رفع إليها وظهرت له كل الظهور حتى اطلع عليها كل الاطلاع
فإذا نبقها بكسر الموحدة ثمر السدر مثل قلال هجر بكسر القاف وهجر بفتح الهاء والجيم اسم بلد لا ينصرف للعلمية
والتأنيث ومراده أن ثمرها في الكبر كالجرار التي تصنع بها وكانت معروفة عند المخاطبين فلذا وقع التمثيل
بها ولأبي ذر عن الحموي والمستملي مثل قلال الهجر بالتعريف وإذا ورقها مثل آذان الفيلة بكسر الفاء وفتح
التحتية جمع فيل وهو الذي ذكره الزركشي بفتح الفاء والياء وتعقبه في المصابيح بأنه سهو قال لي جبريل هذه سدرة
المنتهى وإذا أربعة أنهار تخرج من أصلها نهران باطنان ونهران ظاهران فقلت ما هذان يا جبريل
قال أما الباطنان فنهران يجريان في الجنة ويجريان من أصل سدرة المنتهى يسيرا حيث شاء الله ثم
ينزلان إلى الأرض ثم يسيران فيها وقال مقاتل الباطنان السلسبيل والكوثر وأما الظاهران فالنيل
نهر مصر والفرات بالمثناة الفوقية خطا ووصلا ووقفا لا بالهاء نهر بغداد ثم رفع لي البيت المعمور
زاد الكشميهني يدخله كل يوم سبعون ألف ملك وزاد في بدء الخلق إذا خرجوا لم يعودوا ثم أتيت بإناء
من خمر وإناء من لبن وإناء من عسل فأخذت اللبن فشربت منه فقال جبريل هي الفطرة الإسلامية
أنت ولأبي ذر التي أنت عليها وأمتك وفي الأشربة من حديث أبي هريرة ولو أخذت الخمر غوت أمتك
وعند البيهقي عن أنس ولو شربت الماء غرقت وغرقت أمتك وفي مسلم أن إتيانه بالآنية كان ببيت المقدس
قبل المعراج ويحتمل أن الآنية عرضت عليه مرتين مرة عند فراغه من الصلاة ببيت المقدس ومرة عند وصوله
إلى السدرة المنتهى ثم فرضت بالبناء للمفعول علي الصلوات بالجمع ولأبي ذر الصلاة خمسين صلاة كل يوم
وزاد في الصلاة ثم عرج بي حتى ظهرت لمستوى أسمع فيه صريف الأقلام قال ابن حزم وفي رواية أنس
ابن مالك قال النبي صلى الله عليه وسلم ففرض الله على أمتي خمسين صلاة فرجعت فمررت على موسى فقال بما
ولأبي ذر بم أمرت بضم الهمزة مبنيا للمفعول قال نبينا صلى الله عليه وسلم قلت له أمرت بخمسين صلاة
كل يوم وليلة قال موسى إن أمتك لا تستطيع أن تصلي خمسين صلاة كل يوم وليلة وإني والله قد جربت الناس
قبلك وعالجت بني إسرائيل أشد المعالجة فارجع إلى ربك فاسأله التخفيف لأمتك قال عليه السلام
فرجعت إلى ربي فوضع عني عشرا من الخمسين فرجعت إلى موسى فأخبرته فقال مثله إن أمتك لا تستطيع
فرجعت فوضع عني عشرا من الأربعين فرجعت إلى موسى فقال مثله فرجعت فوضعت عني عشرا من الثلاثين
فرجعت إلى موسى فقال مثله فرجعت فأمرت بعشر صلوات بالإضافة وفي اليونينية بعشر بالتنوين
كل يوم وليلة فرجعت إلى موسى سقط لفظ فرجعت لأبي ذر وإلى مثله للكل فقال موسى مثله فرجعت فأمرت
بخمس صلوات كل يوم وليلة فرجعت إلى موسى فقال بما بالألف بعد الميم ولأبي ذر بم أمرت قلت أمرت
بخمس صلوات كل يوم قال إن أمتك لا تستطيع خمس صلوات كل يوم وإني قد جربت الناس قبلك وعالجت
بني إسرائيل أشد المعالجة فارجع إلى ربك فاسأله التخفيف لأمتك قال عليه الصلاة والسلام قلت
له سألت ربي حتى استحييت فلا أرجع فإني إن رجعت صرت غير راض ولا مسلم ولكن ولأبي ذر عن الكشميهني
ولكني أرضى وأسلم قال عليه الصلاة والسلام فلما جاوزت نادى مناد والذي في اليونينية نادى منادي أمضيت
فريضتي وخففت عن عبادي وهذا من أقوى ما يستدل به على أنه صلى الله عليه وسلم كلمه ربه ليلة الإسراء
بغير واسطة كما قاله في الفتح وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة قال
حدثنا عمرو بفتح العين ابن دينار عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير قوله
وما جعلنا الرؤيا التي أريناك إلا فتنة للناس قال هي رؤيا عين أريها رسول الله ولأبي ذر النبي
صلى الله عليه وسلم ليلة أسري به إلى بيت المقدس وبذلك تمسك من قال كان الإسراء في المنام ومن قال
كان في اليقظة فسر الرؤيا بالرؤية ومن قوله أريها ليلة أسري به والإسراء إنما كان في اليقظة لأنه لو
كان مناما ما كذبته قريش فيه وإذا كان ذلك في اليقظة وكان المعراج في تلك الليلة لزم أن يكون في اليقظة
أيضا إذ لم يقل أحد أنه نام لما وصل إلى بيت المقدس ثم عرج به وهو نائم وإنما كان في اليقظة فإضافة
الرؤيا إلى العين للاحتراز عن رؤيا القلب قال ابن عباس والشجرة الملعونة في القرآن قال هي شجرة الزقوم
واختاره ابن جرير لإجماع الحجة من أهل التأويل على ذلك أي في الرؤيا والشجرة فإن قلت ليس في القرآن ذكر
لعن شجرة الزقوم أجيب بأن المعنى والشجرة الملعون آكلوها وهم الكفار لأنه قال فإنهم لآكلون منها فمالئون منها
البطون فوصف باللعن أصلها على المجاز ولأن العرب تقول لكل طعام مكروه وضار ملعون ولأن اللعن هو الإبعاد
من الرحمة وهي في أصل الجحيم في أبعد مكان من الرحمة **باب** وفود الأنصار الأوس والخزرج إلى النبي
صلى الله عليه وسلم بمكة وبيعة العقبة بمنى وكان صلى الله عليه وسلم يعرض نفسه على القبائل كل موسم
فلقي عند العقبة ستة نفر من الخزرج وهم أبو أمامة أسعد بن زرارة وعوف بن الحارث بن رفاعة وهو ابن عفراء
ورافع بن مالك العجلاني وقطبة بن عامر بن حديدة وعقبة بن عامر بن نابي وجابر بن عبد الله بن رئاب ومن أهل
العلم بالسير من يجعل فيهم عبادة بن الصامت بدل جابر بن رئاب فدعاهم صلى الله عليه وسلم إلى الإسلام فآمنوا
وقالوا إنا تركنا قومنا وبينهم حروب فننصرف فندعوهم إلى ما دعوتنا إليه فلعل الله أن يجمعهم بك فإن
اجتمعت كلمتهم عليك واتبعوك فلا أحد أعز منك وانصرفوا إلى المدينة فدعوا قومهم إلى الإسلام حتى فشا

فيهم ولم تبق دار من دور الأنصار إلا وفيها ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما كان العام المقبل قدم مكة من
الأنصار اثنا عشر رجلا منهم خمسة من الستة الذين ذكرناهم وهم أبو أمامة وعوف ابن عفراء ورافع بن مالك
وقطبة وعقبة وبقيتهم معاذ بن الحارث بن رفاعة وهو ابن عفراء أخو عوف المذكور وذكوان بن عبد قيس بن خلدة
الزرقي وعبادة بن الصامت بن قيس بن أصرم وأبو عبد الرحمن يزيد بن ثعلبة البلوي حليف بني عصية من بلي
والعباس بن عبادة بن نضلة وهؤلاء من الخزرج ومن الأوس رجلان أبو الهيثم بن التيهان من بني عبد الأشهل وعويم
ابن ساعدة من بني عمرو بن عوف وحليف لهم فبايعوه عند العقبة على بيعة النساء وبعث معهم صلى الله عليه وسلم
ابن أم مكتوم ومصعب بن عمير يعلم من أسلم منهم القرآن وشرائع الإسلام ويدعو من لم يسلم إلى الإسلام
فأسلم على يد مصعب خلق كثير من الأنصار ولم يبق في بني عبد الأشهل أحد من الرجال والنساء إلا أسلم حاشى الأصيرم
عمرو بن ثابت بن وقش فإنه تأخر إسلامه إلى يوم أحد فأسلم واستشهد ولم يسجد لله سجدة واحدة وأخبر
عليه السلام أنه من أهل الجنة ثم خرج جماعة كثيرة ممن أسلم من الأنصار يريدون لقاءه صلى الله عليه وسلم
في جملة قوم كفار منهم فوافوا مكة فواعدوه العقبة من أوسط أيام التشريق فبايعوه عند العقبة
على أن يمنعوه مما يمنعون منه أنفسهم ونساءهم وأبناءهم وأن يرحل إليهم هو وأصحابه وحضر العباس تلك
الليلة موثقا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ومؤكدا على أهل يثرب وكان يومئذ على دين قومه وكان للبراء
ابن معرور في تلك الليلة المقام المحمود في التوثق وكان الذين بايعوه تلك الليلة سبعين رجلا وامرأتين
وسقط لفظ باب لأبي ذر وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة مصغرا اسم جده واسم أبيه عبد الله
المخزومي المصري قال حدثنا الليث بن سعد إمام المصريين عن عقيل بضم العين ابن خالد الأيلي عن
ابن شهاب الزهري قال المؤلف وحدثني بالواو الثابتة في رواية أبي ذر أحمد بن صالح أبو جعفر المصري
قال حدثنا عنبسة بفتح العين والسين المهملتين بينهما نون ساكنة ثم موحدة مفتوحة ابن خالد بن يزيد
الأيلي قال حدثنا يونس بن يزيد الأيلي واللفظ لعقيل لا ليونس عن ابن شهاب أنه قال أخبرني بالإفراد
عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك أن أبا عبد الله بن كعب وكان قائد كعب أبيه حين عمي قال
سمعت أبي كعب بن مالك يحدث حين تخلف عن النبي ولأبي ذر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك
الحديث بطوله قال ابن بكير في حديثه أي حديث عقيل ولقد شهدت مع النبي وفي نسخة مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم وصيب في الفرع على لفظ النبي ليلة العقبة الثالثة حين تواثقنا بالمثلثة والقاف
على الإسلام وما أحب أن لي بها أي بدلها مشهد بدر فالباء للبدلية وإن كانت بدر أذكر بفتح الهمزة
وسكون المعجمة وفتح الكاف أي أكثر شهرة في الناس منها لأن ليلة العقبة المذكورة أول الإسلام
ومنها نشأ وتأكد أساسه وهذا الحديث مر في الوصايا والجهاد وأخرجه أيضا في المغازي والتفسير
والاستئذان والأحكام مطولا ومختصرا وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان
ابن عيينة قال كان عمرو بفتح العين ابن دينار يقول سمعت جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام بالمهملتين
ابن كعب بن غنم بن كعب بن سلمة الأنصاري رضي الله عنهما يقول شهد بي بالموحدة قبل التحتية الساكنة
خالاي تثنية خال مضاف لياء المتكلم المخففة العقبة الثالثة قال أبو عبد الله البخاري المؤلف
ولأبي ذر قال عبد الله بن محمد أي الجعفي المسندي قال سفيان أحدهما أي خالي جابر البراء بن معرور
بمهملات وأم جابر اسمها نسيبة بضم النون بنت عقبة بضم العين وسكون القاف ابن عدي وأخواها
ثعلبة وعمرو وهما خالا جابر وقد شهدا العقبة الأخيرة وأما البراء بن معرور فليس من أخوال جابر
لكنه قال في الفتح كأنه من أقارب أمه وأقاربها لأم يسمون أخوالا مجازا وبه قال حدثني بالإفراد
إبراهيم بن موسى بن يزيد الفراء الصغير قال أخبرنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني أن ابن جريج عبد الملك
ابن عبد العزيز أخبرهم قال عطاء هو ابن أبي رباح قال جابر الأنصاري أنا وأبي عبد الله وخالي بكسر اللام بالإفراد
ولأبي ذر وخالاي بالتثنية من أصحاب العقبة الثالثة وكان جابر أصغر من شهدها وبه قال حدثني بالإفراد
إسحاق بن منصور أبو يعقوب الكوسج المروزي قال أخبرنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف قال حدثنا ابن أخي ابن شهاب محمد بن عبد الله عن عمه محمد بن مسلم الزهري أنه قال أخبرني
بالإفراد أبو إدريس عائذ الله بالعين المهملة والذال المعجمة ممدودا ابن عبد الله الخولاني أحد الأعلام
سقط ابن عبد الله من اليونينية أن عبادة بن الصامت بن قيس من الذين شهدوا بدرا مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم ومن أصحابه ليلة العقبة وهو أحد النقباء وأحد الستة أهل العقبة الأولى
في قول بعضهم وأحد الاثني عشر أهل الثانية وأحد السبعين في الثالثة أخبره أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال وحوله عصابة بكسر العين من أصحابه تعالوا بفتح اللام بايعوني على
على التوحيد أن لا تشركوا بالله شيئا وعلى أن لا تسرقوا شيئا وعلى أن لا تزنوا وعلى أن لا تقتلوا أولادكم
ولا تأتون ولأبي ذر والأصيلي وابن عساكر ولا تأتوا بحذف النون عطفا على المنصوب السابق
ببهتان بكذب يبهت سامعه تفترونه تختلقونه بين أيديكم وأرجلكم أي من قبل أنفسكم فكنى
باليد والرجل عن الذات لأن معظم الأفعال بهما ولا تعصوني في معروف قاله تطييبا لقلوبهم
وإلا فهو صلى الله عليه وسلم لا يأمر إلا بالمعروف فمن وفى منكم بتخفيف الفاء بالعهد فأجره على الله

فعلا ومن اصاب منكم ايها المومنون من ذلك شيا غير الشرك فعوقب به بسببه في الدنيا بان اقيم الحد عليه
فهو اى العقاب له كفارة فلا يعاقب عليه في الاخرة ومن اصاب من ذلك المذكور شيا فستره الله فامره مفوض
الى الله تعالى ان شا عاقبه بعدله وان شا عفا عنه بفضله قال عبادة فبايعناه وفي نسخة فبايعنا على ذلك
وهذا الحديث سبق في كتاب الايمان وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال
عن يزيد بن ابي حبيب من الزيادة وحبيب بالحا المهملة المفتوحة والموحدة بين تحتية ساكنة الازدي ابي رجا
عالم مصر عن ابي الخير مرثد بفتح الميم والمثلثة بينهما را ساكنة واخره دال مهملة ابن عبد الله المصري
عن الصنابحي بضم الصاد المهملة وفتح النون المخففة وبعد الالف موحدة مكسورة فحا مهملة عبد الرحمن
ابن عسيلة بضم العين وفتح السين المهملتين مصغرا التابعي عن عبادة بن الصامت بن قيس ابي الوليد الخزرجي
رضي الله عنه انه قال اني من النقبا الاثني عشر الذين بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة
الثالثة على الايوا والنصر وغيره وقال بايعناه اى في وقت اخر على ان لا نشرك بالله شيا على ترك الاشراك
وان لا نسرق بحذف المفعول ليدل على العموم وان لا نزني بالنصب عطفا على سابقه وان لا نقتل النفس
التي حرم الله الا بالحق ولا ننتهب بنونين الاولى مفتوحة والثانية ساكنة ففوقية مفتوحة فها مكسورة
فموحدة ولابي ذر عن الكشميهني بحذف الفوقية ولا ننهب بفتح الها اى لا ناخذ مال احد بغير حق وان لا نعصي
بالعين والصاد المهملتين اى لا نعصي الله في معروف بالجنة ان فعلنا ذلك متعلق بقوله بايعناه اى على ان لا
نفعل شيا مما ذكر بمقابلة الجنة وللكشميهني ولا نقضي بالقاف والضاد المعجمة وهو تصحيف وتكلف بعضهم
في تاويله فقال نهاهم عن ولاية القضا قال في الفتح ومما يبطله ان عبادة ولي قضا فلسطين في زمن عمر
وقيل ان قوله بالجنة متعلق بنقضي اى ولا نقضي بالجنة لاحد معين بل الامر موكول الى الله تعالى لا حكم لنا فيه
لكن يبقى قوله ان فعلنا ذلك لا جواب له فان غشينا بالغين المفتوحة والشين المعجمة المكسورة والتحتية
الساكنة اى ان اصبنا من ذلك المنهي عنه شيا كان قضا ذلك مفوضا الى الله عز وجل ان شا عفا عنه
وان شا عاقبه وظاهر صنيع المولف ان هذه المبايعة وقعت ليلة العقبة وبه جزم القاضي عياض واخرون
وقال ابن حجر انما هي مبايعة اخرى غير ليلة العقبة وانما الذي في العقبة ان يمنعوني مما تمنعون منه نساكم
وابناكم الخ ثم صدرت بعد مبايعات اخرى منها هذه التي ذكرها من المنهيات ويقوي ذلك نزول اية الممتحنة
فانها بعد فتح مكة ولقوله في رواية مسلم والنسا كما اخذ على النسا بل عند الطبراني من وجه اخر عن الزهري
ثم بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على ما بايع عليه النسا يوم فتح مكة فظهر ان هذه البيعة انما صدرت
بعد نزول الاية بل بعد صدور بيعة العقبة فصح تغاير البيعتين بيعة الانصار قبل الهجرة وبيعة اخرى
بعد فتح مكة وانما وقع الالتباس من جهة ان عبادة بن الصامت حضر البيعتين ولما كانت بيعة العقبة
من اجل ما يتمدح به فكان يذكرها اذا حدث تنويها بسابقيته ولو ورد ايضا قوله في هذا الحديث الاخير ولا
ننتهب لان الجهاد لم يكن فرض والمراد بالانتهاب كما قال في الفتح ما يقع بعد القتال لكن تفسير الانتهاب
بذلك على الخصوص غير ظاهر على ما لا يخفى لكن روى ابن اسحاق بسنده عن عبادة قال كنت فيمن حضر العقبة الاولى
وكنا اثني عشر رجلا فبايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على بيعة النسا اى وفق بيعة النسا التي نزلت
بعد ذلك عند فتح مكة ففيه الجزم بانها ليلة العقبة واجيب بانه اتفق وقوع ذلك قبل نزول الاية وانما اضيفت
للنسا لضبطها بالقران والراجح ان التصريح بذلك وهم من بعض الرواة فالذي دلت عليه الاحاديث ان
البيعة ثلاثة العقبة وكانت قبل فرض الحرب والثانية بعد الحرب على عدم الفرار والثالثة على نظير
بيعة النسا وهذا الحديث قد مر في كتاب الايمان باب تزويج النبي صلى الله عليه وسلم
عايشة رضي الله عنها وقدومها المدينة بعد الهجرة وبنايه عليها الصلاة والسلام بها وسقط لفظ باب
لابي ذر فتزويج وبنا رفع على ما لا يخفى وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا فروة بن ابي المغرا بفتح
الميم وسكون الغين المعجمة ممدود الكندي قال حدثنا علي بن مسهر بضم الميم وسكون المهملة قاضي الموصل
القرشي الكوفي عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها قالت تزوجني اى عقد علي
النبي صلى الله عليه وسلم وانا بنت ست سنين فقدمنا المدينة انا وامي ام رومان واختي اسما بعد
النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر فنزلنا في بني الحارث بن خزرج ولابي ذر ابن الخزرج فوعكت بضم الواو
وسكون الكاف اى حممت فتمرق بالرا المشددة اى انتتف شعري ولابي ذر عن الحموي والمستملي فتمزق بالزاي
اى انقطع لكن قال القاضي عياض انه بالزاي عند الكشميهني عكس ما هنا فوفى بتخفيف الفا اى كثر وفيه حذف
تقديره ثم نصلت من الوعك فتربى شعري فكثر جميمة بضم الجيم وفتح الميمين بينهما تحتية ساكنة مصغر
جمة بالجيم من شعر الراس ما سقط عن المنكبين فاذا كان الى شحمة الاذنين سمي وفرة وجميمة بالرفع على
الفاعلية وفي الفرع بالنصب فاتتني امي ام رومان زينب الفراسية واني لفي ارجوحة بضم الهمزة وسكون الرا
وضم الجيم وبعد الواو حا مهملة حبل يشد في كل من طرفيه خشبة فيجلس واحد على طرف واخر على الاخر ويحركان
فيميل احدهما بالاخر نوع من لعب الصغار ومعي صواحب لي بغير تنوين فصرخت بي فاتيتها لا ولابي ذر عن
الكشميهني ما ادري ما تريد بي فاخذت بيدي حتى اوقفتني على باب الدار واني لانهج بالنون والجيم
مع فتح الهمزة والها وبضم الهمزة وكسر الها اى اتنفس نفسا عاليا من الاعيا حتى سكن بعض نفسي

بفتح الفا

بفتح الفا ثم اخذت شيا من ما فمسحت به وجهي وراسي ثم ادخلتني الدار فاذا النسوة من الانصار لم اعرف
اسماهن في البيت فقلن على الخير والبركة وعلى خير طاير اى على خير حظ ونصيب فاسلمتني اليهن فاصلحن
من شاني فلم يرعني بفتح التحتية وضم الرا وسكون العين المهملة فلم يفجاني الا رسول الله صلى الله عليه وسلم
قد دخل علي ضحى على غير علم فاسلمنني النسوة الانصاريات اليه وعند احمد من وجه اخر فوقفت بي على الباب
حتى سكنت تعني الحديث وفيه فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس على سرير وعنده رجال ونسا من الانصار
فاجلستني في حجره ثم قالت هولا اهلك بارك الله لك فيهم فوثب الرجال والنسا وبنى بي رسول الله صلى الله
عليه وسلم في بيتنا وانا يوميذ بنت تسع سنين وكان ذلك في شوال من السنة الاولى او الثانية وقولها
في حديث احمد وبنى بي يرد قول الجوهري في الصحاح العامة تقول بنى باهله وهو خطا وانما يقال بنى على اهله
اذ الدخل على اهله يضرب عليه قبة ليلة الدخول ثم قيل لكل داخل باهله بان انتهى وهذا الحديث اخرجه
ابن ماجه في النكاح وبه قال حدثنا معلى بضم الميم وفتح العين واللام مشددة منونة ابن اسد ابو الهيثم
البصري قال حدثنا وهيب مصغرا ابن خالد البصري عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام
عن عايشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها اريتك بضم الهمزة في المنام مرتين وفي
رواية ثلاث مرات ارى بفتح الهمزة والرا انك بكسر الكاف في سرقة بفتح السين المهملة والرا والقاف في
قطعة من حرير والمراد انه يريه صورتها ويقول اى جبريل ولابي ذر عن الكشميهني ويقال هذه امراتك
فاكشف عن وجهك بهمزة قطع وضم الفا في الفرع والناصرية والذي في اليونينية بهمزة وصل
والجزم فخلا مر وزاد في اليونينية عنها فاذا هي انت وفي رواية فاذا انت هي اى مثل الصورة التي رايتها
في المنام وهو تشبيه بليغ حيث حذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه كقوله كنت اظن ان العقرب
اشد لسعة من الزنبور فاذا هو هي اى فاذا الزنبور مثل العقرب فحذف الاداة مبالغة فحصل التشابه
فاقول ان يك هذا من عند الله يمضه بضم اوله قال في شرح المشكاة هذا الشرط مما يقوله المتحقق
لثبوت الامر المدل بصحته تقريرا لوقوع الجزا وتحققه ونحوه قول السلطان لمن تحت قهره ان كنت سلطانا
انتقمت منك اى السلطنة مقتضية للانتقام وقال القاضي عياض يحتمل ان يكون ذلك قبل البعثة فلا
اشكال فيه وان كان بعدها ففيه ثلاث احتمالات التردد هل هي زوجته في الدنيا والاخرة او في الاخرة فقط
او انه لفظ شك لا يراد به ظاهره وهو نوع من البديع عند اهل البلاغة يسمونه تجاهل العارف وسماه
بعضهم مزج الشك باليقين او وجه التردد هل هي رويا وحي على ظاهرها وحقيقتها او رويا وحي لها تعبير
وكلا الامرين جايز في حق الانبيا انتهى قال في الفتح الاخير هو المعتمد وبه جزم السهيلي عن ابن العربي ثم قال
وتفسيره باحتمال غيرها لا ارضاه والاول يرده ان السياق يقتضي انها كانت قد وجدت فان ظاهر قوله فاذا هي
انت يشعر بانه كان قد راها وعرفها قبل ذلك والواقع انها ولدت قبل البعثة ويرد اول الاحتمالات الثلاثة
رواية ابن حبان في اخر حديث الباب هي زوجتك في الدنيا والاخرة والثاني بعيد وبه قال حدثنا ولابي ذر
حدثني عبيد بن اسماعيل بضم العين مصغرا اسمه عبد الله وعبيد لقب الهباري القرشي الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد
ابن اسامة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير انه قال توفيت خديجة ام المومنين رضي الله عنها قبل مخرج
النبي صلى الله عليه وسلم من مكة الى المدينة بثلاث سنين وقيل باربع وقيل بخمس فلبث سنتين او قريبا
من ذلك لم يدخل على احد من النسا ثم دخل على سودة بنت زمعة قيل ان يهاجر وقيل ان يعقد على عايشة كما قاله
قتادة وغيره ولم يذكر ابن قتيبة غيره وقيل بعد عايشة ونكح عايشة اى عقد عليها في شوال وهي بنت ست
سنين ثم بنى بها في شوال بعد ان هاجر وهي بنت تسع سنين ومكثت عنده صلى الله عليه وسلم تسعا وتوفي
وهي بنت ثمان عشرة وثبت قوله سنين بعد ست لابي ذر عن الكشميهني وسقطت بعد تسع لابي ذر وهذا
الحديث مرسل لان عروة لم يحضر القصة لكن الاقرب انه تحمله عن عايشة لكن علمه باحوالها باب
هجرة النبي صلى الله عليه وسلم باذن الله له في ذلك بقوله تعالى وقل رب ادخلني مدخل صدق بعد بيعة
العقبة بشهرين وبضعة عشر يوما واصحابه ابي بكر وعامر بن فهيرة وصاحبيه له من مكة الى المدينة
وكان قد هاجر بين العقبتين جماعة ابن ام مكتوم وغيره وسقط باب لابي ذر وقال عبد الله بن زيد مما وصله
في غزوة حنين وابو هريرة مما سبق موصولا في مناقب الانصار رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لولا الهجرة لكنت امرا من الانصار قاله جوابا للقولهم انه احب الاقامة بموطنه مكة اى
لولا الهجرة لكنت انصاريا صرفا فلم يمنعني ما بي من المقام بمكة لكني اتصف بصفة الهجرة والمهاجر
لا يقيم بالبلد التي هاجر منها مستوطنا فلتطيب قلوبكم بعدم التحول عنكم وقال ابو موسى عبد الله بن قيس عن النبي
صلى الله عليه وسلم رايت في المنام اني اهاجر من مكة الى ارض بها نخل فذهب وهلي بفتح الواو والها اى ظني
الى انها اليمامة مدينة من اليمن على مرحلتين من الطايف او هجر بفتح الها والجيم بلد معروف من البحرين وهو
مساكن عبد القيس وهي غير هجر بالمدينة وصوب في الفتح الاول ولابي ذر الهجر باداة التعريف فاذا
هي المدينة يثرب بالمثلثة وهذا وصله في الصلاة وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير المكي قال
حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال سمعت ابا وايل بالهمز شقيق بن
سلمة قال عدنا خبابا بفتح الخا المعجمة وتشديد الموحدة الاولى ابن الارت بالفوقية المشددة

في مرض فقال يا اجرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم اي الى المدينة باذنه وفي الامر بصحبته عليه الصلاة والسلام
غير ابي بكر وعامر بن فهيرة حال كوننا نريد وجه الله لا الدنيا فوقع اجرنا على الله فضلا منه تعالى فمنا من مضى
مات لم يأخذ من اجره من الغنائم التي اخذها من ادرك زمن الفتوح شيئا بل ادخر الله تعالى له اجره موفرا في الآخرة
منهم مصعب بن عمير بضم العين مصغرا ابن هاشم بن عبد مناف قتل يوم احد قتله ابن قمئة وترك نمرة
كساء مخططا فكنا لما كفناه اذا غطينا بها راسه بدت رجلاه واذا غطينا بها رجليه بدا بغير همز راسه
فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نغطي راسه بطرفيها ونجعل على رجليه شيئا من اذخر بذال وخاء
معجمتين حشيش مكة ذي الريح الطيب ومنا من اينعت له ثمرته نضجت وطابت فهو يهدبها بكسر الدال
المهملة مصححا عليها في الفرع واصله ويجوز الضم والفتح اي يجتنيها وهذا الحديث مر في باب اذا لم يجد كفنا
الا ما يواري به راسه من كتاب الجنائز وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا حماد هو ابن زيد
اي ابن درهم وسقط لفظ هو لابي ذر عن يحيى بن سعيد الانصاري عن محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي عن
علقمة بن وقاص الليثي انه قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
اراه بضم الهمزة اظنه كذا في هامش اليونينية مخرج له بعد قوله رضي الله عنه بعطفة بالحمرة خفية وزاد
في الفرع صلى الله عليه وسلم يقول الاعمال بالنية بالافراد على الاصل لاتحاد محلها الذي هو القلب وحذف
انما والجمع المحلى بال يفيد الاستغراق وهو مستلزم للحصر المثبت للحكم المذكور ونفيه عن غيره فلا عمل الا بنية
فمن كانت هجرته الى دنيا بغير تنوين يصيبها او الى امراة يتزوجها نية وقصدا فهجرته الى ما هاجر اليه
من الدنيا والمراة حكما وشرعا او هجرته اليهما قبيحة غير صحيحة او غير مقبولة فلا نصيب له في الآخرة والذي
دعاهم لهذا التقدير اتحاد الشرط والجزاء ولا بد من تغايرهما واجاب بعضهم بانه اذا اتحد مثل ذلك يكون لا
بد المبالغة في التحقير كما هنا او التعظيم كقوله ومن كانت هجرته الى طاعة الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله
صلى الله عليه وسلم وسقطت التصلية لابي ذر واعاد الجار وظاهر الاسم المضمر اي لم يقل هجرته اليهما
لقصد الاستلذاذ بذكر الله ورسوله بخلاف الدنيا والمراة فان ابهامهما اولى وقد اشتهر ان سبب هذا الحديث
قصة مهاجر ام قيس وانه خطبها فابت ان تتزوجه حتى يهاجر فهاجر فتزوجها فكان يسمى مهاجر ام قيس رواه
الطبراني في معجمه الكبير باسناد رجاله ثقات ومباحثه سبقت اول الكتاب والله المستعان وبه قال
حدثني بالافراد اسحاق بن يزيد من الزيادة وهو اسحاق بن ابراهيم بن يزيد الاموي مولاهم الفراديسي الدمشقي
قال حدثنا يحيى بن حمزة بالحاء المهملة والزاي ابو عبد الرحمن قاضي دمشق قال حدثني بالافراد ابو عمرو
عبد الرحمن الاوزاعي عن عبدة بفتح العين وسكون الموحدة ابن ابي لبابة بضم اللام وتخفيف الموحدتين
بينهما الف مخففا الاسدي الكوفي سكن الشام عن مجاهد بن جبر المكي ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
كان يقول لا هجرة بعد الفتح وحدثني بالافراد ولابي ذر قال يحيى وحدثني الاوزاعي عبد الرحمن
عن عطاء بن ابي رباح بفتح الراء والموحدة انه قال زرت عائشة وكانت مجاورة في جبل ثبير اذ ذاك
مع عبيد بن عمير الليثي بالمثلثة فسالناها ولابي ذر فسالنا لها عن الهجرة فقالت لا هجرة اليوم اي بعد
الفتح كان المؤمنون يفر احدهم من مكة بدينه الى الله تعالى والى رسوله صلى الله عليه وسلم
الى المدينة وسقطت التصلية لابي ذر مخافة ان يفتن عليه اي على دينه فكانت واجبة لذلك ولتعلم
الشرائع والاحكام وقتال الكفار فاما اليوم بعد الفتح فقد اظهر الله الاسلام وفشت الشرائع والاحكام
واليوم وللاصيلي وابي ذر عن الكشميهني والمؤمن بدل قوله واليوم يعبد ربه حيث شاء فالحكم يدور مع
علته قال الماوردي اذا قدر على اظهار الدين في بلد من بلاد الكفر فقد صارت البلد به دار اسلام فالاقامة
فيها افضل من الرحلة لما يترجى من دخول غيره في الاسلام ولكن جهاد في الكفار ونية اي ثواب نية في
الجهاد او الهجرة نحو ما دام في الدنيا دار كفر فالهجرة منها واجبة على من اسلم وخاف ان يفتن في دينه
وبه قال حدثني بالافراد زكريا بن يحيى البلخي قال حدثنا ابن نمير عبد الله الهمداني قال هشام فاخبرني
بالافراد ابي عروة عن عائشة رضي الله عنها ان سعدا بسكون العين ابن معاذ الانصاري قال في
قريش يوم بني قريظة وكان قد اصيب يوم الخندق في الاكحل اللهم انك تعلم انه ليس احد احب الي
ان اجاهدهم فيك من قوم كذبوا رسولك صلى الله عليه وسلم سقطت التصلية لابي ذر واخرجوه من
مكة اللهم فاني اظن انك قد وضعت الحرب بيننا وبينهم وقال ابان بن يزيد العطار حدثنا هشام
عن ابيه عروة انه قال اخبرتني بالافراد عائشة بالحديث المذكور قال فيه من قوم كذبوا نبيك واخرجوه
كابن نمير وزاد من قريش فافصح بتعيين القوم وهم المخرجون له عليه الصلاة والسلام لا بنو قريظة
وقال الحافظ ابن حجر في المقدمة رواية ابان بن يزيد عن هشام لم اقف على من وصلها وبه قال حدثني بالافراد
ولغير ابي ذر بالجمع مطر بن الفضل المروزي قال حدثنا روح بن عبادة بضم العين وتخفيف الموحدة وثبت
ابن عبادة لابي ذر قال حدثنا هشام اي ابن حسان الازدي القردوسي بضم القاف وسكون الراء آخره سين
مهملة قال حدثنا عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال بعث رسول الله صلى
الله عليه وسلم بضم الموحدة وكسر العين لاربعين سنة فمكث بضم الكاف بمكة ثلاث عشرة سنة
يوحى اليه بينها منها مدة فترة الوحي ومدة الرؤيا الصالحة ثم امر بالهجرة من مكة الى المدينة فهاجر

عشر سنين

عشر سنين ومات بها وهو ابن ثلاث وستين سنة وثبت قوله سنة بعد ثلاث عشرة للحموي والكشميهني وبه قال
حدثني بالافراد مطر بن الفضل سقط ابن الفضل لابي ذر قال حدثنا روح بن عبادة وسقط لابي ذر ايضا ابن عبادة
قال حدثنا زكريا بن اسحاق المكي ثقة لكنه رمي بالقدر قال حدثنا عمرو بن دينار عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال مكث رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة ثلاث عشرة سنة من مجيء جبريل له بالوحي وتوفي بالمدينة وهو
ابن ثلاث وستين وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله الاويسي قال حدثني بالافراد مالك الامام عن ابي النضر
بالضاد المعجمة سالم بن ابي امية مولى عمر بن عبيد الله بضم العين التيمي المدني عن عبيد بالتصغير من غير
اضافة ابن حنين بضم الحاء المهملة وفتح النون مولى زيد بن الخطاب وسقط لفظ ابن لابي ذر عن
ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جلس على المنبر فقال ان عبدا خيره الله
بين ان يؤتيه من زهرة الدنيا ما شاء وبين ما عنده في الآخرة فاختار ما عنده فبكى ابو بكر فقال فديناك
يا رسول الله بآبائنا وامهاتنا قال ابو سعيد فعجبنا له وقال الناس متعجبين من تفديته لانهم لم يفهموا المناسبة
بين الكلامين انظروا الى هذا الشيخ يخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عبد خيره الله بين ان يؤتيه
الله من زهرة الدنيا وبين ما عنده وهو يقول فديناك بآبائنا وامهاتنا فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
هو المخير بفتح التحتية المشددة والنصب خبر كان ولفظة هو ضمير فصل ولابي ذر هو المخير بالرفع على انه خبر
المبتدا الذي هو هو والجملة في موضع نصب خبر كان وكان ابو بكر اعلمنا به وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان من امن الناس علي بتشديد الياء في صحبته وماله ابا بكر بفتح الهمزة والميم وتشديد النون اي من ابذلهم
واسمحهم من من عليه منا لا من الامتنان اذ ليس لاحد ان يمتن على رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو وارد مورد الاعتراف
واذا حمل على الامتنان عاد ذما على صاحبه لان المنة تهدم الصنيعة وابا بكر بالنصب على ما لا يخفى ولو كنت متخذا
خليلا من امتي ارجع اليه في المهمات واعتمد عليه في الحاجات لاتخذت ابا بكر خليلا ولكن ملجاي واعتمادي في جميع
الاحوال على الله تعالى الا بالتشديد خلة الاسلام استدراك عن مضمون الجملة الشرطية وفحواها كانه قال
ليس بيني وبينه خلة ولكن اخوة الاسلام من الخلة المنبئة عن الحاجة واثبت الاخاء المقتضي للمساواة لا يبقين
بفتح التحتية وسكون الموحدة وفتح القاف والتحتية وتشديد النون في المسجد خوخة بمعجمتين مفتوحتين
بينهما واو ساكنة باب صغير وكانوا فتحوا ابوابا من ديارهم الى المسجد وامر صلى الله عليه وسلم بسدها كلها الا
خوخة ابي بكر تكريما وتنبيها على انه الخليفة بعده او المراد المجاز فهو كناية عن الخلافة وسد ابواب المقالة
دون التطرق ورجحه الطيبي محتجا بانه لم يصح عنده ان ابا بكر كان له بيت بجنب المسجد فانما كان منزله بالسنح
من عوالي المدينة وهذا الحديث مر في كتاب الصلاة وغيره وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو ابن عبد الله بن بكير
المخزومي ونسبه لجده قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد قال قال ابن شهاب محمد بن
مسلم الزهري فاخبرني بالتوحيد عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله عنها قالت لم اعقل ابوي بكسر القاف
وتشديد الياء ابوي اي ابا بكر وام رومان قط الا وهما يدينان الدين بكسر الدال اي دين الاسلام ولم يمر علينا يوم
الا ياتينا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم طرفي النهار بكرة وعشية فلما ابتلي المسلمون باذى الكفار
من قريش بحصرهم بني هاشم والمطلب في شعب ابي طالب واذن صلى الله عليه وسلم لاصحابه في الهجرة الى الحبشة
خرج ابو بكر رضي الله عنه حال كونه مهاجرا نحو ارض الحبشة ليلحق بمن سبقه من المسلمين ممن هاجر اليها حتى بلغ
ولابي ذر [illegible] برك الغماد بفتح الموحدة وسكون الراء بعدها كاف والغماد بكسر الغين المعجمة وتخفيف الميم
وبعد الالف دال مهملة موضع على خمسة ايام من مكة الى جهة اليمن ولابي ذر برك بكسر الموحدة لقيه
ابن الدغنة بفتح الدال المهملة وكسر الغين المعجمة وتخفيف النون وقال قرأه لنا المروزي بفتح الغين ولابي ذر
في اليونينية بضم الدال وله ايضا فيها الدغنة بضم الدال والغين وتشديد النون وثبتت هذه لكن
بزيادة اداة التعريف لاهل اللغة والاولى للرواة وهو اسم امه واسمه الحارث بن يزيد كما عند البلاذري
من طريق الواقدي عن معمر عن الزهري وقيل هو ربيعة بن رفيع وهو وهم الكرماني قاله الحافظ ابن حجر وهو سيد
القارة بالقاف وتخفيف الراء قبيلة مشهورة من بني الهون بالضم والتخفيف ابن خزيمة بن مدركة بن الياس
ابن مضر فقال له اين تريد يا ابا بكر فقال له ابو بكر اخرجني قومي اي تسببوا في اخراجي قريش فاريد ان اسيح
في الارض واعبد ربي بهمزة مفتوحة فسين مكسورة وحاء مهملة بينهما تحتية ساكنة ولم يذكر له وجه منفصل
لانه كان كافرا فقال له ابن الدغنة فان مثلك يا ابا بكر لا يخرج بفتح اوله وضم ثالثه من الخروج ولا يخرج
بضم اوله وفتح ثالثه من الاخراج انك وللمستملي والكشميهني انت تكسب المعدوم بفتح تاء تكسب اي تعطي الناس
ما لا يجدونه عند غيرك ولابي ذر عن الكشميهني المعدم بضم الميم وكسر الدال من غير واو وتصل الرحم اي
القرابة وتحمل الكل بفتح الكاف وتشديد اللام الذي لا يستقل بامره او الثقل وتقري الضيف بفتح اوله
من الثلاثي وتعين على نوائب الحق اي حوادثه فوصفه بمثل ما وصفت خديجة به النبي صلى الله عليه وسلم
وهو يدل على اشتهار ابي بكر بالصفات البالغة انواع الكمال فانا لك جار اي مجير امنع من يؤذيك ارجع
ولابي ذر [illegible] واعبد ربك ببلدك مكة فرجع ابو بكر وارتحل معه ابن الدغنة لمكة فطاف ابن الدغنة
عشية في اشراف قريش فقال لهم ان ابا بكر لا يخرج مثله من وطنه باختياره على نية الاقامة مع ما فيه
من النفع المتعدي لاهل بلده ولا يخرج رجلا استفهام انكاري يكسب المعدوم وللكشميهني المعدم ويصل

الرحم ويحمل الكل ويقري الضيف ويعين على نوايب الحق فلم تكذب قريش بجوار ابن الدغنة بكسر الجيم اى لم
ترد عليه قوله فى جوار ابى بكر فاطلق التكذيب واراد لازمه لان كل من كذبك فقد رد قولك وقالوا لابن الدغنة
مر ابا بكر فليعبد عطف على محذوف تقديره مر ابا بكر لا يتعرض الى شى وليعبد من جاله فليعبد ربه فى داره فليصل
فيها وليقرا ما شا ولا يوذينا بذلك الذى يفعلوه ويتعبد به ولا يستعلن به بل يخفيه فانا نخشى ان
يفتن بكسر التاء من الفتنة نساءنا وابناءنا فقال ذلك القول الذى قالوه ابن الدغنة لابى بكر فلبث ابو بكر بذلك
اى مكث على ما شرطوا عليه يعبد ربه فى داره ولا يستعلن بصلاته ولا يقرا فى غير داره قال الحافظ ابن حجر
لم يقع لى تحرير مدة المدة التى اقام فيها ابو بكر على ذلك ثم بدا لابى بكر اى ظهر له رأى غير الرأى الاول فابتنى
مسجدا بفناء داره بكسر الفاء والمد اى امامها وكان يصلى فيه ويقرا القرآن كله او بعضه فيتقذف بتحتية مفتوحة
فنون ساكنة فقاف مفتوحة فذال معجمة مكسورة بعدها فاء كذا للمروزى والمستملى وعند غيرهما من شيوخ ابى ذر
فتتقذف بالتاء الفوقية بدل النون وتشديد المعجمة المفتوحة بوزن تتفعل اى تتدافع على ابى بكر فيقذف بعضهم
بعضا فيتساقطون عليه ويروى فينقصف بالصاد المهملة اى يزدحمون عليه حتى يسقط بعضهم على بعض فيكاد
ينكسر قال الخطابى وهو المحفوظ وللكشميهنى كما فى الفتح وعزاها فى اليونينية للجرجانى بنون ساكنة بدل الفوقية
وكسر الصاد اى يسقط عليه نساء المشركين وابناؤهم وهم يعجبون منه وينظرون اليه وكان ابو بكر رجلا
بكاء بتشديد الكاف كثيرا البكا لا يملك عينيه من رقة قلبه اذا قرا القرآن اذا ظرفية والعامل فيه لا يملك
او شرطية والجزاء مقدم اى اذا قرا القرآن لا يملك عينيه وافزع ذلك اى اخاف ما فعل ابو بكر من صلاته وقراءته
اشراف قريش من المشركين على نسائهم وابنائهم ان يميلوا الى الاسلام لما يعلمون من رقة قلوبهم فارسلوا الى ابن الدغنة
فقدم عليهم اى على اشراف قريش من المشركين ولابى ذر عن الكشميهنى عليه اى على ابى بكر فقالوا اى كفار قريش
انا كنا اجرنا بهمزة مقصورة بجيم فراء مهملة ابا بكر بجوارك اى بسبب جوارك وللقابسى اجزنا بالزاى اى ابحنا
قال فى الفتح والاول اوجه على ان يعبد ربه فى داره فقد جاوز ذلك فابتنى مسجدا بفناء داره فاعلن
بالصلاة والقراءة فيه وانا قد خشينا ان يفتن نساءنا وابناءنا بفتح التحتية وكسر الفوقية ونصب
النساء على المفعولية ولغير ابى ذر يفتن بضم اوله وفتح ثالثه مبنيا للمفعول فالتالى رفع فانهه عن ذلك
فان احب ان يقتصر على ان يعبد ربه فى داره فعل وان ابى الا ان يعلن بذلك فسله بفتح السين
وسكون اللام من غير همز ان يرد اليك ذمتك اى امانك له فانا كرهنا ان نخفرك بضم النون وسكون الخاء
المعجمة وكسر الفاء رباعى من الاخفار اى ننقض عهدك ولسنا مقرين ولابى ذر لابى بكر الاستعلان
خوفا على نسائنا وابنائنا قالت عائشة بالسند السابق فاتى ابن الدغنة الى ابى بكر فقال قد علمت الذى
عاقدت لك عليه بتاء المتكلم فاما ان تقتصر على ذلك الذى عاقدت لك عليه واما ان ترجع الى بتشديد اليا
ذمتى عهدى فانى لا احب ان تسمع العرب انى اخفرت بضم اوله وكسر ثالثه فى رجل عقدت له فقال ابو بكر
فانى ارد اليك جوارك وارضى بجوار الله عز وجل اى بحمايته والنبى صلى الله عليه وسلم يومئذ بمكة
جملة حالية فقال النبى صلى الله عليه وسلم للمسلمين انى اريت بضم الهمزة مبنيا للمفعول دار هجرتكم ذات
نخل بين لابتين تثنية لابة بتخفيف الموحدة قال الزهرى وهما الحرتان بالحاء المهملة وتشديد الراء حجارة
سود فهاجر من هاجر قبل المدينة بكسر القاف وفتح الموحدة اى جهتها ورجع عامة من كان هاجر بارض
الحبشة الى المدينة لما سمعوا استيطان المسلمين وتجهز ابو بكر رضى الله عنه قبل المدينة اى يريد جهة
المدينة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم على رسلك بكسر الراء وسكون المهملة على مهلك ولابن جبان
فقال اصبر فانى ارجو ان يوذن لى فى الهجرة فقال ابو بكر وهل ترجو ذلك اى الاذن بابى انت زاد الكشميهنى
وامى قال عليه الصلاة والسلام نعم ارجو فحبس اى منع ابو بكر نفسه من الهجرة على رسول الله صلى الله
عليه وسلم اى لاجله ليصحبه فى الهجرة وعلف ابو بكر راحلتين تثنية راحلة من الابل القوية على السير والحمل
الانثى والذكر كانتا عنده ورق السمر بفتح السين المهملة وضم الميم قال الزهرى وهو الخبط بفتح الخاء المعجمة
والموحدة ما يخبط بالعصا فيسقط من ورق الشجر اربعة اشهر قال ابن شهاب الزهرى بالسند السابق قال
عروة بن الزبير قالت عائشة رضى الله عنها فبينما بالميم نحن يوما جلوس فى بيت ابى بكر فى نحر الظهيرة اول
الزوال عند شدة الحر قال قائل قال فى المقدمة يحتمل ان يفسر بعامر بن فهيرة مولى ابى بكر وفى الطبرانى ان قائل
ذلك اسماء بنت ابى بكر لابى بكر هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم حال كونه متقنعا اى مغطيا راسه فى ساعة
لم يكن ياتينا فيها فقال ابو بكر فدا بكسر الفاء وبالقصر ولابى ذر عن الحموى والمستملى فدى بالقصر له ابى وامى
والله ما جاء به فى هذه الساعة الا امر حدث قالت عائشة فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستاذن
فى الدخول فاذن له ابو بكر فدخل فقال النبى صلى الله عليه وسلم لابى بكر اخرج من عندك بهمزة قطع
مفتوحة وكسر الراء فقال ابو بكر انما هم اهلك يريد عائشة وامها بابى انت يا رسول الله قال فانى ولابى ذر عن
الكشميهنى فانه قد اذن لى فى الخروج بضم الهمزة وكسر الذال المعجمة اى الى المدينة فقال ابو بكر اريد الصحابة
وبالرفع خبر مبتدأ محذوف بابى انت يا رسول الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم الصحبة التى تطلبها
قال ابو بكر فخذ بابى انت يا رسول الله احدى راحلتى هاتين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اى لا اخذ
الا بالثمن وعند الواقدى ان الثمن كان ثمانماية وان الراحلة هى القصوا وانها كانت من نعم بنى قشير وعند ابن اسحق

انها الجدعا قالت عائشة فجهزناهما احث الجهاز بالحاء المهملة والمثلثة افعل تفضيل من الحث اى اسرعه
ولابى ذر عن الكشميهنى والحموى بالموحدة والجهاز بفتح الجيم وكسرها ما يحتاج اليه فى السفر ونحوه ووضعنا لهما
سفرة اى زادا فى جراب بكسر الجيم وعن الواقدى انه كان فى السفرة شاة مطبوخة فقطعت اسماء بنت ابى بكر
قطعة من نطاقها بكسر النون ما يشد به الوسط فربطت به على فم الجراب فبذلك سميت ذات النطاق
بالافراد ولابى ذر عن الكشميهنى النطاقين بالتثنية والمحفوظ انها شقت نطاقها نصفين فشدت باحدهما
الزاد وشدت فم القربة بالاخر فسميت ذات النطاقين قالت عائشة ثم لحق بكسر الحاء رسول الله صلى الله
عليه وسلم وابو بكر بغار فى جبل ثور بالمثلثة المفتوحة وكان خروجهما من مكة يوم الخميس فكمنا
بفتحات فيه ثلاث ليال وخرجا منه يوم الاثنين يبيت فى الغار عندهما عبد الله بن ابى بكر الصديق وهو
غلام شاب ثقف بفتح المثلثة وكسر القاف وتسكن وتفتح بعدها فاء حاذق لقن بلام مفتوحة وقاف
مكسورة فنون سريع الفهم فيدلج بضم اليا وسكون الدال ولابى ذر بتشديد الدال يخرج من عندهما بسحر فيصبح
مع قريش بمكة كبايت بها لشدة رجوعه بغلس فلا يسمع امرا يكتادان به بضم التحتية وفوقية بعد الكاف
يفتعلان من الكيد مبنى للمفعول اى يطلب لهما فيه المكروه ولابى ذر عن الكشميهنى يكادان بحذف الفوقية الا وعاه
حفظه حتى ياتيهما بخبر ذلك حين يختلط الظلام ويرعى اى يحفظ عليهما عامر بن فهيرة بضم الفاء مصغرا مولى
ابى بكر الصديق منحة بكسر الميم وسكون النون وفتح المهملة شاة تحلب اناء بالغداة واناء بالعشى من غنم
كانت لابى بكر فيريحها اى الشاة او الغنم عليهما حين يذهب ساعة من العشا كل ليلة فيحلبان ويشربان فيبيتان
فى رسل بكسر الراء وسكون المهملة وهو لبن منحتهما الطرى ورضيفهما بفتح الراء وكسر الضاد المعجمة بعدها
تحتية ساكنة ففاء مكسورة مجرور عطفا على المضاف اليه ومرفوع عطفا على قوله وهو لبن وهو اللبن الموضوع فيه
الحجارة المحماة لتذهب وخامته وثقله حتى ينعق بهما بفتح اوله وكسر ثالثه المهمل اى يصيح بالغنم ويزجرها
ولابى ذر بهما بالتثنية اى يسمع النبى صلى الله عليه وسلم والصديق رضى الله عنه صوته اذا زجر غنمه عامر
ابن فهيرة بغلس هو الظلام اخر الليل وسقط ابن فهيرة لابى ذر يفعل ذلك فى كل ليلة من تلك الليالى
الثلاث التى اقاما فيها بالغار وعند ابن عايذ من حديث ابن عباس فيصبح فى رعيان الناس كبايت فلا يفطن له
واستاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر رجلا هو عبد الله بن اريقط بالقاف والطاء مصغرا
من بنى الديل بكسر الدال المهملة وسكون التحتية بعدها لام وهو اى الرجل الذى استوجر من بنى عبد بن عدى
اى ابن الديل بن بكر بن عبد مناة بن كنانة وقيل من بنى عدى بن عمرو هاديا يهديهما الى الطريق خريتا بكسر الخاء
المعجمة والراء المشددة بعدها تحتية ساكنة ففوقية ونصبهما صفة لرجلا قال الزهرى والخريت هو
الماهر بالهداية حال كونه قد غمس بغين معجمة فميم فسين مهملة مفتوحات حلفا بكسر الحاء المهملة وبعد
اللام الساكنة فاء فى ال العاص بن وايل السهمى بفتح السين المهملة وسكون الهاء يعنى انه حليف لهم واخذ
بنصيب من عقدهم وكانوا اذا تحالفوا غمسوا ايمانهم فى دم او خلوق او شى يكون فيه تلوين فيكون ذلك تاكيدا
للحلف وهو اى الرجل الذى استاجراه على دين كفار قريش فامناه بفتح الهمزة المقصورة وكسر الميم اى ائتمناه
فدفعا اليه راحلتيهما وواعداه غار ثور بعد ثلاث ليال فاتاهما براحلتيهما صبح ثلاث وانطلق معهما عامر
ابن فهيرة والدليل عبد الله بن اريقط فاخذ بهم طريق السواحل بالسين والحاء المهملتين بينهما واو فالف اسفل
من عسفان قال ابن شهاب الزهرى بالسند المذكور واخبرنى بالافراد عبد الرحمن بن مالك المدلجى بضم الميم
وسكون الدال وكسر اللام والجيم وتشديد التحتية وهو ابن اخى سراقة بن مالك بن جعشم بضم الجيم والشين
المعجمة بينهما عين مهملة ساكنة وسقط لابى ذر ابن مالك كذا فى الفرع كاصله وقال فى فتح البارى وتبعه
العينى قوله ابن اخى سراقة بن جعشم فى رواية ابى ذر ابن اخى سراقة بن مالك بن جعشم ان اباه مالكا اخبره
انه سمع سراقة بن جعشم نسبه لجده يقول جانا رسول كفار قريش بالافراد فى رسول فى الفرع وفى اليونينية
رسل بضم الراء والسين بالجمع يجعلون فى رسول الله صلى الله عليه وسلم وابى بكر دية مايه ناقة كل واحد منهما
من قتله ولابى ذر لمن قتله او اسره فبينما بالميم انا جالس فى مجلس من مجالس قومى بنى مدلج اقبل ولابى ذر عن
الحموى والمستملى اذ اقبل رجل منهم حتى قام علينا ونحن جلوس فقال يا سراقة بن مالك انى قد رايت انفا
بمد الهمزة وكسر النون الان اسودة بكسر الواو بعد المهملة الساكنة اشخاصا بالساحل اراها بضم الهمزة
اظنها محمدا واصحابه قال سراقة فعرفت انهم هم فقلت له انهم ليسوا بهم ولكنك رايت فلانا وفلانا
لم اعرف اسميهما انطلقوا بفتح اللام باعيننا اى فى نظرنا معاينة يبتغون ضالة لهم ثم لبثت فى المجلس
ساعة ثم قمت فدخلت منزلى فامرت جاريتى لم يعرف ابن حجر اسمها ان تخرج بفرسى وزاد موسى بن عقبة
من وراء اكمة وهى رابية مرتفعة فتحبسها على بتشديد التحتية واخذت رمحى فخرجت به من ظهر
ثم اخذت قداحى بكسر القاف اى الازلام فاستقسمت بها فخرج الذى اكره لا اضره وكنت ارجو ان ارده واخذ
البيت فخططت بالمهملات بزجه الارض بضم الزاى وبالجيم المشددة الحديد الذى فى اسفل
الرمح اى امكنت اسفله ولابى ذر عن الكشميهنى فخططت بالخاء المعجمة اى خفضت اعلاه وجررت بزجه على
الارض فخططتها به من غير قصد لخطها لكيلا يظهر الرمح ان امسك زجه ونصبه وخفضت عاليه لئلا يظهر
بريقه لمن بعد منه فيدرى به وينكشف امره لانه كره ان يتبعه احد فيشركه فى الجعالة حتى اتيت فرسى

فركبتها ورفعتها بالراء ولابي ذر وفعت بتشديد الفاء اسرعت بها السير تقرب بي بتشديد الراء مفتوحة او مكسورة ضرب من الاسراع قال الاصمعي والتقريب ان ترفع يديها معا وتضعهما معا حتى دنوت منهم فعثرت بالفاء والمثلثة ولابي ذر وعثرت بي فرسي فخررت بالخاء المعجمة سقطت عنها عن فرسي فقمت فاهويت بيدي اي بسطتها الى كنانتي كيس السهام فاستخرجت منها الازلام جمع زلم بفتح الزاي واللام اقلام كانوا يكتبون على بعضها نعم وعلى بعضها لا وكانوا اذا ارادوا امرا استقسموا فاذا خرج السهم الذي عليه نعم خرجوا واذا خرج الآخر لم يخرجوا ومعنى الاستقسام معرفة قسم الخير والشر فاستقسمت بالفاء ولابي ذر واستقسمت بها اضرهم ام لا فطلبت معرفة النفع والضر بالازلام اي التفاول فخرج الذي اكره لا اضرهم فركبت فرسي وعصيت الازلام الواو للحال اي فعلوا التفت الى ما خرج من الذي اكره تقرب بي فرسي حتى اذا سمعت قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو لا يلتفت وابو بكر يكثر الالتفات ساخت بالسين المهملة والخاء المعجمة اي غاصت يدا فرسي في الارض حتى بلغتا الركبتين وزاد الطبراني عن اسماء بنت ابي بكر لمنخريها فخررت عنها ثم زجرتها على القيام فنهضت فلم تكد تخرج يديها بضم اوله من اخرج من الارض فلما استوت قائمة اذا لاثر يديها عثان بالعين المهملة المضمومة فمثلثة مفتوحة وبعد الالف نون دخان من غير نار وهو مبتدا الخبر قوله لاثر يديها مقدما ولابي ذر عن الكشميهني غبار بالمعجمة والموحدة آخره را ساطع منتشر في السماء مثل الدخان فاستقسمت بالازلام فخرج الذي اكره لا اضرهم فناديتهم بالامان وعند ابن اسحاق فناديت القوم انا سراقة بن مالك بن جعشم انظروني اكلمكم فوالله لا يأتيكم مني شي تكرهونه فوقفوا فركبت فرسي حتى جئتهم ووقع في نفسي حين لقيت ما لقيت من الحبس عنهم ان سيظهر امر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له ان قومك قريشا قد جعلوا فيك الدية يدفعونها لمن يقتلك او يأسرك واخبرتهم اخبار ما يريد الناس قريش بهم من الحرص على الظفر بهم وغير ذلك وعرضت عليهم الزاد والمتاع فلم يرزآني لم ينقصاني النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر شيئا ولم يسألاني الا ان قال لي النبي صلى الله عليه وسلم اخف عنا بفتح الهمزة وسكون المعجمة بعدها فاء امر من الاخفاء قال لسراقة بن مالك فسألته عليه الصلاة والسلام ان يكتب لي كتاب امن بسكون الميم فامر عليه الصلاة والسلام عامر بن فهيرة فكتب في رقعة من اديم بكسر الدال المهملة بعدها تحتية وفي نسخة ادم بفتح الدال وحذف التحتية جلد مدبوغ زاد ابن اسحاق فاخذته فجعلته في كنانتي ثم رجعت ثم مضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن معه الى جهة مقصده قال ابن شهاب الزهري بالسند السابق فاخبرني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لقي الزبير في ركب من المسلمين كانوا تجارا بكسر التاء وتخفيف الجيم حال كونهم قافلين راجعين من الشام فكسا الزبير رسول الله صلى الله عليه وسلم وابا بكر ثياب بياض وقال الدمياطي ان الذي كسا النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر انما هو طلحة بن عبيد الله وكان راجعا من الشام في عير متمسكا في ذلك بان اهل السير لم يذكروا ان الزبير لقي النبي صلى الله عليه وسلم في طريقه في الهجرة وانما هو طلحة بن عبيد الله ليس فيه دلالة على ذلك فالاولى الجمع بينهما والا فما في الصحيح اصح لا سيما والرواية التي فيها طلحة من طريق ابن لهيعة عن ابي الاسود عن عروة والذي في الصحيح من طريق عقيل عن الزهري عن عروة عن ابيه من رواية ابي الاسود فيتعين لتصحيح القولين ان يكون كل من الزبير وطلحة كساهما وسمع المسلمون بالمدينة بخروج ولابي ذر مخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة فكانوا يغدون بسكون المعجمة يخرجون كل غداة الى الحرة بالحاء المهملة المفتوحة وتشديد الراء فينتظرونه حتى يردهم حر الظهيرة فانقلبوا رجعوا يوما بعدما اطالوا انتظارهم له عليه الصلاة والسلام فلما اووا الى بيوتهم اوفى بفتح الهمزة وفتح الفاء اي طلع رجل من يهود لم يسم على اطم بضم الهمزة والطاء على حصن من آطامهم لامر ينظر اليه فبصر بفتح الموحدة وضم المهملة برسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه حال كونهم مبيضين بفتح الموحدة والتحتية المشددة بعدها ضاد معجمة عليهم الثياب البيض قال السفاقسي ويحتمل ان يريد مستعجلين قال ابن فارس يقال بايض اي مستعجل وتعقب قوله يزول بهم السراب المرئي في شدة الحر كانه ماء حتى اذا جئته لم تجد شيئا كما قال الله تعالى فلم يملك اليهودي نفسه ان قال باعلى صوته يا معاشر العرب بالف بعد العين ولابي ذر معشر بحذف الالف وسكون العين هذا جدكم بفتح الجيم وتشديد الدال المهملة اي حظكم وصاحب دولتكم الذي تنتظرون الساعة مجيئه فثار المسلمون بالمثلثة الى السلاح فتلقوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بظهر الحرة الارض التي عليها الحجارة السود فعدل بهم بتخفيف الدال ذات اليمين حتى نزل بهم في بني عمرو بن عوف بفتح العين وسكون الميم اي ابن مالك بن الاوس ومنازلهم بقباء وذلك في رواية يوم الاثنين من شهر ربيع الاول اوله او لليلتين خلتا منه او لاثنتي عشرة ليلة خلت منه او ثلاث عشرة منه فقام ابو بكر للناس يتلقاهم وجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم فطفق من جاء من الانصار ممن لم ير رسول الله صلى الله عليه وسلم يحيي ابا بكر اي يسلم عليه يظنه النبي صلى الله عليه وسلم حتى اصابت الشمس رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقبل ابو بكر حتى ظلل عليه صلى الله عليه وسلم بردائه فعرف الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك وعند موسى بن عقبة فطفق من جاء من الانصار ممن لم يكن رآه يحسبه ابا بكر اذا اصابته الشمس قبل ابو بكر بشي يظله فلبث رسول الله صلى الله عليه وسلم في بني عمرو بن عوف بضع عشرة ليلة واسس

المسجد الذي اسس على التقوى وهو مسجد قباء وصلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ايام مقامه بقباء ثم ركب راحلته من قباء يوم الجمعة فادركته الجمعة في بني سالم بن عوف فسار يمشي معه الناس ولابي ذر عن الكشميهني مع الناس حتى بركت راحلته عند مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم بالمدينة وعند سعيد بن منصور حتى استناخت عند موضع المنبر من المسجد وهو يصلي فيه يومئذ رجال من المسلمين وكان موضع المسجد مربدا بكسر الميم وفتح الموحدة بينهما راء ساكنة للتمر يجفف فيه لسهيل بالتصغير وسهل ابني رافع بن عمرو غلامين يتيمين في حجر اسعد بفتح الهمزة ولابي ذر ابن زرارة وكان اسعد من السابقين الى الاسلام واما اخوه سعد فتأخر اسلامه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين بركت به راحلته هذا ان شاء الله المنزل ثم دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الغلامين فساومهما بالمربد ليتخذه مسجدا فقالا بل نهبه لك يا رسول الله فابى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقبله منهما هبة حتى ابتاعه منهما اي اشتراه وثبت قوله فابى الخ لابي ذر ثم بناه مسجدا وطفق بكسر الفاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ينقل معهم اللبن بفتح اللام وكسر الموحدة الطوب التي في بنيانه ويقول وهو ينقل اللبن هذا الحمال بكسر الحاء المهملة وفتح الميم مخففة ولابي ذر الحمال بفتح الحاء المهملة اي هذا المحمول من اللبن ابر عند الله واطهر عند الله لا حمال بكسر الحاء ولابي ذر لا حمال بفتحها خيبر التي يحمل منها التمر والزبيب ونحوهما الذي يغتبط به حاملوه قال القاضي عياض وقد رواه المستملي جمال بالجيم المفتوحة قال وله وجه والاول اظهر هذا ابر اي ابقى ذخرا عند الله واكثر ثوابا وادوم نفعا يا ربنا واطهر بالطاء المهملة اي اشد طهارة من حمال خيبر ويقول اللهم ان الاجر اجر الآخرة فارحم الانصار والمهاجرة بكسر الجيم فتمثل عليه الصلاة والسلام بشعر رجل من المسلمين لم يسم لي هو عبد الله بن رواحة قال ابن شهاب الزهري ولم يبلغنا في الاحاديث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تمثل ببيت شعر تام غير هذا البيت ولابي ذر الابيات اي السابقة قال في الفتح قد انكر على الزهري ذلك من وجهين احدهما انه رجز وليس بشعر ولذا يقال لصاحبه راجز لا شاعر وثانيهما انه ليس بموزون انتهى وتعقبه في المصابيح بان بين الوجهين تنافيا لان الاول يقتضي تسليم كون الكل موزونا ضرورة انه جعله رجزا ولا بد فيه من وزن خاص سواء قلنا هو شعر ام لا والثاني صرح بنفي الوزن ولقائل ان يمنع كون الرجز غير شعر وكون قائله غير شاعر وهو الصحيح عند العروضيين سلمنا ان الرجز ليس بشعر لكن لا نسلم ان قوله هذا الحمال لا حمال خيبر هذا ابر ربنا واطهر من بحر الرجز وانما هو من مشطور السريع دخله الكشف والخبن واما قوله وليس بموزون فانما يتمشى في قوله ان الاجر اجر الآخرة فارحم الانصار والمهاجرة انتهى والممنوع عليه عليه الصلاة والسلام انشاء الشعر لا انشاده وهذا الحديث اخرجه في مواضع مختصرا وبتمامه هنا فقط وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد عبد الله بن ابي شيبة نسبه لجده واسم ابيه محمد قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير وفاطمة بنت المنذر بن الزبير عن اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما وعنه ايضا قالت صنعت سفرة للنبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر حين ارادا المدينة في الهجرة فقلت لابي ابي بكر رضي الله عنه ما اجد شيئا اربطه به بكسر الموحدة اي الظرف او راس السفرة ثم على حذف مضاف الا نطاقي بكسر القاف وتخفيف التحتية قال ابو بكر رضي الله تعالى عنه فشقيه باثنين ففعلت ما امرني به من الشق فسميت بضم السين المهملة وكسر الميم المشددة ذات النطاقين وهذا الحديث قد مر في باب حمل الزاد في الغزو وفي كتاب الجهاد وقال ابن عباس رضي الله عنهما اسماء ذات النطاق بالافراد وهذا وصله في سورة براءة وهو ثابت هنا لابي ذر وحده قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي اسحاق عمرو السبيعي انه قال سمعت البراء بن عازب رضي الله عنه انه قال لما اقبل النبي صلى الله عليه وسلم من الغار الى المدينة تبعه سراقة بن مالك ابن جعشم بضم الجيم والمعجمة بينهما مهملة ساكنة الكناني اسلم بعد الطائف فدعا عليه النبي صلى الله عليه وسلم فساخت بالخاء المعجمة غاصت به فرسه قال للنبي صلى الله عليه وسلم ادع الله لي ولا اضرك ولابي ذر اضرك بزيادة حرف الراء قبل الكاف فدعا له عليه الصلاة والسلام قال فعطش رسول الله صلى الله عليه وسلم فمر براع قال ولابي ذر فقال ابو بكر رضي الله عنه زاد في اللقطة فانطلقت فاذا انا براع يسوق غنمه فقلت لمن انت قال لرجل من قريش فسماه فعرفته فقلت هل في غنمك من لبن فقال نعم فامرته فاعتقل شاة من غنمه ثم امرته ان ينفض ضرعها من الغبار فاخذت قدحا فحلبت فيه كثبة بضم الكاف وسكون المثلثة قليلا من لبن فاتيته عليه الصلاة والسلام فشرب حتى رضيت وبه قال حدثني بالافراد زكريا بن يحيى بن صالح اللؤلؤي البلخي الحافظ عن ابي اسامة حماد بن اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن اسماء بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنهما وعن ابيها انها حملت بعبد الله بن الزبير بن العوام رضي الله عنهم بمكة قالت فخرجت من مكة مهاجرة الى المدينة وانا متم بضم الميم الاولى وكسر الفوقية وتشديد الميم اي وانا في حال قد اتممت مدة الحمل الغالبة وهي تسعة اشهر فاتيت المدينة فنزلت بقباء بالصرف فولدت بقباء ثم اتيت به بعبد الله النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة فوضعته بسكون العين ولابي ذر فوضع عليه الصلاة والسلام في حجره بفتح الحاء المهملة ثم دعا بتمرة فمضغها ثم تفل بالفوقية والفاء اي من ريقه في فيه في فم عبد الله وكان اول شي دخل جوفه ريق رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم حنكه

بحاء مهملة ونون مشددة وكاف مفتوحات بتمرة بالعوفية وسكون الميم كالسابقة بان مضغها ودلك بها حنكه ثم دعا له وبرّك عليه بفتح الموحدة والراء المشددة بان قال له بارك الله فيك او اللهم بارك فيه وكان عبد الله اول مولود ولد في الاسلام يعني بالمدينة من المهاجرين وفي بعض النسخ وهذا الحديث اخرجه ايضا في العقيقة ومسلم في الاستيذان تابعه اي تابع زكريا بن يحيى خالد بن مخلد بفتح الميم واللام بينهما معجمة ساكنة القطوانى عن علي بن مسهر قاضي الموصل عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير رضي الله عنه عن اسماء رضي الله عنها انها هاجرت الى النبي صلى الله عليه وسلم وهي حبلى وعند الاسماعيلي مما وصله وهي حبلى بعبد الله فوضعته بقبا فلم ترضعه حتى اتت به النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وفي اخره وسماه عبد الله وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال عن ابي اسامة حماد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت اول مولود ولد في الاسلام من المهاجرين بالمدينة عبد الله بن الزبير اتوا امه ومن معها به النبي صلى الله عليه وسلم فاخذ النبي صلى الله عليه وسلم تمرة فلاكها مضغها عليه الصلاة والسلام ثم ادخلها في فيه في فم عبد الله بن الزبير رضي الله عنه فاول ما دخل بطنه ريق النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثني بالافراد محمد هو ابن سلام او ابن المثنى قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني ابي عبد الوارث بن سعيد البصري قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب مصغرا قال حدثنا انس بن مالك رضي الله عنه قال اقبل النبي صلى الله عليه وسلم من مكة الى المدينة وهو مردف ابا بكر رضي الله عنه خلفه على الراحلة التي هو عليها وابو بكر شيخ قد اسرع اليه الشيب في لحيته الكريمة يعرف لتردده اليهم للتجارة ونبي الله ولابي ذر ورسول الله صلى الله عليه وسلم شاب ليس في لحيته الشريفة شيب وكان اسن من الصديق رضي الله عنه لا يعرف لعدم تردده اليهم قال فيلقى الرجل ابا بكر رضي الله عنه في الانتقال من بني عمرو فيقول له يا ابا بكر من هذا الرجل الذي بين يديك فيقول له هذا الرجل يهديني ولابي ذر الذي يهديني السبيل قال فيحسب الحاسب انه انما يعني الطريق وانما يعني ابو بكر رضي الله عنه سبيل الخير فالتفت ابو بكر رضي الله عنه فاذا هو بفارس هو سراقة قد لحقهم فقال يا رسول الله هذا فارس قد لحق بنا فالتفت نبي الله صلى الله عليه وسلم فقال اللهم اصرعه فصرعه الفرس ولابي ذر فصرعه فرسه ثم قامت تحمحم بحائين مهملتين وميمين اي تصوت وذكر في قوله فصرعه باعتبار لفظ الفرس وانث في قوله قامت باعتبار ما في نفس الامر من انها كانت انثى قاله ابن حجر وقال العيني قال اهل اللغة ومنهم الجوهري الفرس يقع على الذكر والانثى ولم يقل احد انه يذكر باعتبار لفظه ويؤنث باعتبار انها كانت في نفس الامر انثى فقال سراقة يا نبي الله مرني بم بغير الف ولابي ذر بما شئت قال عليه الصلاة والسلام له فقف مكانك لا تتركن احدا يلحق بنا قال في الكواكب هو كقولهم لا ارينك من الاسد يهلكك وهو ظاهر على مذهب الكسائي قال في العمدة هذا المثال غير صحيح عند غير الكسائي لان فيه فساد المعنى لان نفي الدنو ليس سببا للهلاك والكسائي يجوز هذا لانه يقدر الشرط ايجابيا في قوله ان دنوت من الاسد يهلك قال فكان سراقة اول النهار جاهدا على نبي الله صلى الله عليه وسلم وكان اخر النهار مسلحة له بفتح الميم وسكون السين المهملة وفتح اللام والحاء المهملة اي يدفع عنه الاذى بمنزلة السلاح فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم جانب الحرة بفتح الحاء المهملة والراء المشددة فاقام بقبا المدة التي اقامها وبنى بها المسجد ثم بعث عليه الصلاة والسلام الى الانصار وطوي في هذا الحديث اقامته عليه الصلاة والسلام بقبا فجاءوا الى النبي صلى الله عليه وسلم والى ابي بكر رضي الله عنه وثبت قوله والى ابي بكر لابي ذر وحده فسلموا عليهما وقالوا اركبا امنين حال كونكما مطاعين بفتح النون والعين بلفظ التثنية فيهما وفي الفرع بكسرهما بلفظ الجمع وكشط فوقهما والاول اوجه على ما لا يخفى فركب نبي الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر رضي الله عنه وحفوا بالحاء المهملة المفتوحة والفاء المشددة احدقوا اي الانصار دونهما بالسلاح ينظرون اليه صلى الله عليه وسلم ويقولون جاء نبي الله مرة واحدة كما في الفرع والذي في اليونينية والناصرية جاء نبي الله مرتين فاقبل عليه الصلاة والسلام يسير حتى نزل بجانب دار ابي ايوب الانصاري رضي الله عنه فانه عليه الصلاة والسلام ليحدث اهله اذ سمع عبد الله بن سلام بتخفيف اللام الاسرائيلي من حلفا بني عوف بن الخزرج وهو اي والحال انه في نخل لاهله يخترف بالخاء المعجمة والفاء يجتني لهم من الثمار فعجل بكسر الجيم مخففة استعجل ان يضع ولابي ذر عن الحموي والكشميهني بضم الذي يخترف لهم لاهله فيها اي في النخل فجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وهي اي والحال ان الثمرة التي اجتناها معه فسمع من نبي الله صلى الله عليه وسلم في الترمذي ان اول ما سمع من كلامه ان قال ايها الناس افشوا السلام واطعموا الطعام وصلوا الارحام وصلوا بالليل والناس نيام تدخلوا الجنة بسلام ثم رجع الى اهله فقال نبي الله ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم اي بيوت اهلنا اقارب والدة عبد المطلب سلمى بنت عمرو من بني مالك بن النجار اقرب فقال ابو ايوب الانصاري رضي الله عنه انا يا نبي الله هذه داري وهذا بابي قال عليه الصلاة والسلام له فانطلق فهيئ لنا دارك بسكون الهاء في الفرع والذي في اليونينية فهيئ بفتح الهاء وتشديد التحتية بعدها همزة ساكنة لنا مقيلا بفتح الميم وكسر القاف اي مكانا نقيل فيه والمقيل النوم نصف النهار وقال الازهري القيلولة والمقيل الاستراحة نصف النهار معها نوم اولا قال بدليل قوله تعالى واحسن مقيلا والجنة لا نوم فيها قال ابو ايوب رضي الله عنه قوما على بركة الله تعالى فلما جاء النبي

صلى الله عليه وسلم الى منزل ابي ايوب الانصاري رضي الله عنه جاء عبد الله بن سلام رضي الله عنه اليه صلى الله عليه وسلم زاد في رواية حميد الاتية ان شاء الله قبل المغازي فقال اني اسالك عن ثلاث لا يعلمهن الا نبي ما اول اشراط الساعة وما اول طعام ياكله اهل الجنة وما بال الولد ينزع الى ابيه او الى امه فذكر له جوابه سايلها فقال اشهد انك رسول الله وانك جئت بحق وقد علمت يهود اني سيدهم وابن سيدهم واعلمهم وابن اعلمهم فادعهم فاسالهم عني قبل ان يعلموا اني قد اسلمت فانهم ان يعلموا اني قد اسلمت قالوا فيّ ما ليس فيّ بتشديد التحتية فيهما فارسل نبي الله صلى الله عليه وسلم الى اليهود فاقبلوا فدخلوا عليه عليه الصلاة والسلام بعد ان خبأ لهم عبد الله بن سلام رضي الله عنه فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر اليهود ويلكم اتقوا الله فوالله الذي لا اله الا هو انكم لتعلمون اني رسول الله حقا واني جئتكم بحق فاسلموا بهمزة قطع وكسر اللام قالوا منكرين ذلك ما نعلمه قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم وقالها ثلاث مرار قال عليه الصلاة والسلام فاي رجل فيكم عبد الله بن سلام قالوا ذاك سيدنا وابن سيدنا واعلمنا وابن اعلمنا قال عليه الصلاة والسلام لهم افرايتم ان اسلم قالوا حاشى ولابي ذر حاش لله ما كان ليسلم بضم التحتية وكسر اللام قال افرايتم ان اسلم قالوا حاش لله ما كان ليسلم كررت ثلاثا قال عليه الصلاة والسلام يا ابن سلام اخرج اليهم فخرج فقال يا معشر اليهود اتقوا الله فوالله الذي لا اله الا هو انكم لتعلمون انه رسول الله وانه جاء بحق ولابي ذر عن الكشميهني وانه جاء بالحق فقالوا كذبت فاخرجهم رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد ابراهيم بن موسى الفراء الصغير قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني عن ابن جريج عبد الملك انه قال اخبرني بالتوحيد عبيد الله مصغرا ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب عن نافع مولى ابن عمر يعني عن ابن عمر عن ابيه عمر بن الخطاب رضي الله عنهم قال كان عمر رضي الله عنه فرض للمهاجرين الاولين من بيت المال اربعة الاف في اربعة اي اربعة الاف في اربعة الاف او اربعة الاف في اربعة اعوام وفرض لابن عمر ثلاثة الاف وخمسمائة فقيل له لعمر رضي الله عنه هو اي ابن عمر من المهاجرين فلم نقصته من اربعة الاف خمسمائة فقال عمر رضي الله عنه انما هاجر به ابواه وكان عمره حينئذ احدى عشرة سنة واشهر يقول ليس هو كمن هاجر بنفسه وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة قال اخبرنا سفيان بن عيينة عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن خباب بالخاء المعجمة والموحدة الاولى المشددة ابن الارت التميمي من السابقين الى الاسلام انه قال هاجرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن الاعمش سليمان انه قال سمعت ابا وائل شقيق بن سلمة قال حدثنا خباب رضي الله عنه قال هاجرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اي باذنه لانه لم يهاجر معه الا ابو بكر رضي الله عنه وعامر بن فهيرة نبتغي نطلب وجه الله تعالى ووجب اي ثبت اجرنا على الله فمنا من مضى مات لم ياكل من اجره من الغنائم شيئا منهم مصعب بن عمير بضم العين مصغرا قتل يوم احد فلم يجد شيئا نكفنه فيه الا نمرة كنا اذا غطينا بها راسه خرجت رجلاه لقصرها فاذا بالفا ولابي ذر واذا غطينا بها رجليه خرج راسه فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نغطي راسه بها بفتح الغين المعجمة وتشديد الطاء مكسورة في الفرع وفي اصله بسكون الغين وكسر الطاء مخففة ونجعل على رجليه شيئا من اذخر بالذال والخاء المعجمتين نبت حجازي طيب الرائحة ومنا من اينعت بالتحتية والنون ادركت ونضجت له ثمرته فهو يهدبها بكسر الدال المصحح عليه في الفرع ويجوز الضم والفتح اي يجتنيها وهذا الحديث سبق في الجنائز وغيره وبه قال حدثنا يحيى بن بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة ابو زكريا البلخي قال حدثنا روح بفتح الراء ابن عبادة بضم العين قال حدثنا عوف بفتح العين الاعرابي عن معاوية بن قرة بضم القاف وفتح الراء المشددة انه قال حدثني بالافراد ابو بردة بضم الموحدة وسكون الراء عامر بن ابي موسى عبد الله الاشعري قال قال لي عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما هل تدري ما قال ابي عمر لابيك ابي موسى قلت لا ادري قال فان ابي قال لابيك يا ابا موسى هل يسرك اسلامنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهجرتنا معه وجهادنا معه وعملنا كله معه برد بفتح الموحدة والراء والدال المهملة ثبت وسلم لنا وان كل عمل عملناه بفتح الميم في الاول وكسرها في الثاني بعده نجونا منه بالجيم وسكون الواو كفافا راسا براس قاله عمر رضي الله عنه هضما لنفسه او لما راى ان الانسان لا يخلو عن تقصير في كل خير يعمله فقال ولابي ذر قال ابي الصواب ما في رواية النسفي فقال ابوك لان ابن عمر يخاطب ابا بردة ويعلمه ان اباه ابا موسى قال لا والله قد جاهدنا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلينا وصمنا وعملنا خيرا كثيرا واسلم على ايدينا بشر كثير بالمثلثة وانا لنرجو ذلك فقال ابي عمر لكني انا والذي نفس عمر بيده لوددت ان ذلك برد بفتحات سلم لنا وان كل شيء عملناه سقط الضمير المنصوب لابي ذر بعد نجونا منه كفافا راسا براس قال ابو بردة فقلت لابن عمر ان اباك عمر والله خير من ابي ابي موسى لان مقام الفاروق افضل من مقامه لرجاوبه قال حدثني بالافراد محمد بن صباح بتشديد الموحدة البزاز بمعجمتين قال المؤلف او بلغني عنه عن محمد بن صباح عباد بن الوليد الغبري بضم الغين المعجمة وفتح الموحدة وقد روى المؤلف عن محمد بن صباح في الصلاة والبيوع جازما بغير واسطة قال حدثنا اسماعيل ابن علية عن عاصم هو ابن سليمان الاحول عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي انه قال سمعت ابن عمر

رضي الله عنهما اذا قيل له انه هاجر قبل ابيه يغضب لما فيه من رفعته على ابيه وتناقضه قال ابن عمر رضي الله عنهما
وقدمنا انا وابي عمر على رسول الله صلى الله عليه وسلم عند البيعة قال في الفتح ولعلها بيعة الرضوان فوجدناه
قائلا نائما في القائلة فرجعنا الى المنزل فارسلني عمر رضي الله عنه اليه صلى الله عليه وسلم وقال ولابي ذر
فقال اذهب فانظر هل استيقظ عليه الصلاة والسلام من نومه فاتيته عليه الصلاة والسلام فدخلت
عليه فبايعته ثم انطلقت الى عمر فاخبرته انه قد استيقظ فانطلقنا اليه زاده الله شرفا لديه
حال كوننا نهرول هرولة حتى دخل عمر رضي الله عنه عليه فبايعه ثم بايعته ثانيا وزعم الداودي
ان هذه البيعة كانت قبل قدومه عليه الصلاة والسلام المدينة في الهجرة واستبعد لان ابن عمر رضي الله
عنهما لم يكن اذ ذاك في سن من يبايع وقد عرض على النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك بثلاث سنين يوم احد
فلم يجزه فيحتمل ان تكون هذه البيعة على غير قتال وانما ذكر ابن عمر ليبين سبب وهم من قال انه هاجر قبل ابيه
وانما الذي وقع له انه بايع قبل ابيه فتوهم بعضهم ان هجرته كانت قبل هجرة ابيه وليس كذلك حكاه في الفتح
عن الداودي وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني احمد بن عثمان الازدي الكوفي قال حدثنا شريح بن مسلمة
بضم الشين المعجمة وفتح الراء آخره مهملة ومسلمة بميم مفتوحة ومهملة ساكنة وفتح اللام الكوفي قال حدثنا
ابراهيم بن يوسف عن ابيه يوسف بن اسحاق بن ابي اسحاق عمرو السبيعي انه قال سمعت البراء بن عازب رضي الله
عنه يحدث قال ابتاع ابو بكر رضي الله تعالى عنه من عازب هو ابو البراء المذكور رحلا بسكون الحاء المهملة قال البراء
فحملته معه اي حملت الرحل مع ابي بكر قال فسأله عازب عن مسير رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اخذ
بضم الهمزة وكسر المعجمة علينا بالرصد بالارتقاب فخرجنا ليلا من الغار بعد ثلاث ليال فاحثثنا بحاء مهملة
فمثلثتين فنون وفي نسخة فاحتثثنا بزيادة فوقية بعد الحاء فحملنا من الحث وفي اخرى فاحيينا بتحتيتين
بدل المثلثتين بالفوقية من الاحياء ضد النوم ليلتنا ويومنا حتى قام قائم الظهيرة نصف النهار حيث لا يظهر
ظل ثم رفعت لنا صخرة اي ظهرت لابصارنا فاتيناها ولها شيء من ظل قال ابو بكر رضي الله عنه ففرشت
لرسول الله صلى الله عليه وسلم فروة من جلد معي ثم اضطجع عليها النبي صلى الله عليه وسلم فانطلقت
انفض ما حوله من الغبار فاذا انا براع قد اقبل في غنيمة بضم الغين المعجمة وفتح النون ولابي ذر عن الحموي
والمستملي في غنيمة بفوقية بعد الميم يريد من الصخرة مثل الذي اردنا منها من الظل فسألته لمن انت يا غلام
فقال انا لفلان فقلت هل في غنمك من لبن قال نعم قلت هل انت حالب قال نعم فقلت له انفض الضرع
من الاوساخ قال فحلب كثبة بكاف مضمومة فمثلثة ساكنة فموحدة قطعة من لبن قدر ملء القدح ومعي
اداوة بكسر الهمزة وعاء من جلد من ماء عليها ولابي ذر وعليها خرقة قد روأتها لرسول الله صلى الله عليه وسلم
براء مفتوحة فواو مشددة مفتوحة فهمزة ساكنة ففوقية فهاء اي شددتها بها حتى هملت تقول رويت الامر
اذا نظرت فيه ولم تعجل وقال في الفتح الصواب ترك الهمز اي سددتها بالخرقة وربطتها عليها يقال
رويت البعير مخففا لواو اذا شددت عليه بالرواء بكسر الراء وقال الازهري الرواء الحبل الذي يروى به على
البعير اي يشد به المتاع عليه وقال الكرماني في روأتها جعلت فيها الماء لرسول الله صلى الله عليه وسلم
فصببت على اللبن من الاداوة حتى برد اسفله بفتح الموحدة والراء ثم اتيت به النبي صلى الله عليه وسلم
فقلت اشرب يا رسول الله فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى رضيت اي طابت نفسي بكثرة شربه
ثم ارتحلنا والطلب بفتح الطاء واللام بعدها موحدة في اثرنا بكسر الهمزة وسكون المثلثة ولابي ذر في اثرنا
بفتحهما قال البراء فدخلت مع ابي بكر رضي الله تعالى عنه على اهله فاذا عائشة ابنته رضي الله عنها مضطجعة
بالرفع ولابي ذر مضطجعة بالنصب قد اصابتها حمى فرأيت اباها ابا بكر فقبل ولابي ذر فيقبل خدها
بلفظ المضارع وقال لها كيف انت يا بنية وهذا الحديث قد مر في علامات النبوة بالتركيب بدون هذه
اذ لم يذكرها البخاري لاهنا وكان دخول البراء على عائشة رضي الله عنها قبل الحجاب قطعا وسنها دون البلوغ
وبه قال حدثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي قال حدثنا محمد بن حمير بكسر الحاء المهملة وسكون الميم وبعد
التحتية المفتوحة راء الحمصي قال حدثنا ابراهيم بن ابي عبلة بفتح العين المهملة وسكون الموحدة وفتح اللام
شمر بن يقظان العقيلي الشامي عن عقبة بن وساج بفتح الواو والسين المهملة المشددة آخره جيم البصري سكن
الشام حدثه عن انس خادم النبي صلى الله عليه وسلم انه قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة
لما هاجر اليها وليس في اصحابه احد اشمط بهمزة مفتوحة فمعجمة ساكنة فميم مفتوحة فطاء
مهملة من خالط شعره الاسود بياض غير بفتح الراء ولابي ذر غير ابي بكر بضمها فغلفها بفتح الغين المعجمة
واللام ولابي ذر وغلفها اللام في الفرع واصله خف وصرح به البرماوي تبعا للتخفيف اللام ونسبه
اليه الزركشي في التنقيح وتعقبه في المصابيح بان القاضي عياضا رحمه الله قال الرواية بتشديدها ثم حكي
عن ابن قتيبة انه قال غلف لحيته بالتخفيف ولا يقال بالتشديد قال فاعترض الزركشي عن الرواية واعتمد
قول ابن قتيبة وضمير النصب في قوله فغلفها عائد الى اللحية لتقدم ما دل عليها وهو قوله ليس في اصحابه
اشمط غير ابي بكر والمعنى لطخها وسترها بالحنا بكسر الحاء المهملة وتشديد النون ممدودا والكتم بفتح الكاف
والفوقية المخففة وحكي عن ابن عبيد تشديدها ورق يخضب به كالآس من نبات ينبت في اصعب الصخور
فيتدلى خيطانا لطافا ومجتناه صعب ولذلك هو قليل وقال دحيم بضم الدال وفتح الحاء المهملتين عبد الرحمن

ابن ابراهيم

ابن ابراهيم الدمشقي الحافظ فيما وصله الاسماعيلي قال حدثنا الوليد بن مسلم الحافظ عالم الشام قال حدثنا
الاوزاعي عبد الرحمن قال حدثني بالافراد ابو عبيد بضم العين مصغرا واسمه حيي بضم المهملة وتخفيف
التحتية الاولى وتشديد الثانية مولى سليمان بن عبد الملك عن عقبة بن وساج بالسين المهملة والجيم قال حدثني
بالتوحيد انس بن مالك رضي الله عنه قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة مهاجرا فكان اسن
اصحابه الذين قدموا معه ابو بكر رضي الله عنه وقد خالط سواد شعر لحيته بياض فغلفها بالحنا والكتم
حتى قنا لونها بقاف فنون فهمزة مفتوحات اشتدت حمرتها حتى ضربت الى السواد وبه قال حدثنا اصبغ
ابن الفرج القرشي مولاهم المصري كاتب عبد الله بن وهب المصري قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا ابن وهب عبد
الله عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان ابا بكر
رضي الله عنه تزوج امرأة من بني كلب اي ابن عوف بن عامر بن ليث بن بكر بن عبد مناة بن كنانة يقال لها
التي تزوجها ام بكر بفتح الموحدة وسكون الكاف ولم يقف الحافظ ابن حجر على اسمها فلما هاجر ابو بكر رضي
الله عنه الى المدينة طلقها فتزوجها ابن عمها ابو بكر شداد بن الاسود بن عبد شمس بن مالك بن جعونة ويقال له
ابن شعوب بفتح المعجمة وضم المهملة وبعد الواو الساكنة موحدة وهو هذا الشاعر الذي قال هذه
القصيدة التي كان يرثي بها كفار قريش الذين قتلوا يوم بدر والقاهم النبي صلى الله عليه وسلم بالقليب
وماذا بالقليب البئر الذي لم تطو قليب بدر بدل من الاول من الشيزى بكسر الشين المعجمة وسكون التحتية
وفتح الزاي مقصورا شجر تعمل منه الجفان اي وماذا بقليب بدر من اصحاب الجفان والقصاع المعمولة من الشيزى
حال كونها تزين بضم الفوقية وفتح الزاي وتشديد التحتية بعدها نون بالسنام بفتح السين المهملة
والنون اي بلحوم سنام الابل فهو على حذف مضاف وقيل كانوا يسمون الرجل المطعام جفنة لانه يطعم الناس
وماذا بالقليب قليب بدر من القينات بفتح القاف اي وماذا به من اصحاب القينات والشرب الكرام
بفتح الشين المعجمة وسكون الراء الندامى والواحد شارب كصحب وصاحب تحيي بالسلامة بالتحية او دعا بالسلامة
ولابي ذر عن الحموي والمستملي تحيينا السلامة ام بكر وهل بالواو ولابي ذر عن الحموي والمستملي فهل لي بعد هلاك
قومي من سلام من تحية او من سلامة وهو يقوي ان المراد من السلامة الدعا بالسلامة او الاخبار بها يحدثنا
الرسول صلى الله عليه وسلم بان سنحيا وكيف حياة اصداء بفتح الهمزة وسكون الصاد وفتح
الدال المهملتين ممدودا ذكر البوم وهام بفتح الهاء والواو والالف فميم جمع هامة بتخفيف الميم على المشهور
وكانت العرب تعتقد ان روح القتيل الذي لم يؤخذ بثاره تصير هامة تزقو عند قبره وتقول اسقوني
اسقوني من دم قاتلي فاذا اخذ بثاره طارت وقيل كانوا يزعمون ان عظام الميت وقيل روحه تصير هامة
ويسمونها الصدى وهذا تفسير اكثر اهل اللغة فهو عطف تفسيري وقيل الصدى الطائر الذي يطير بالليل والهامة
جمجمة الرأس وهي التي يخرج منها الصدى بزعمهم واراد الشاعر انكار البعث بهذا الكلام فانه يقول اذا صار
الانسان كهذا الطائر كيف يصير مرة اخرى انسانا وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل المنقري قال حدثنا
همام هو ابن يحيى الشيباني البصري عن ثابت البناني عن انس عن ابي بكر رضي الله عنه انه قال كنت مع
النبي صلى الله عليه وسلم في الغار بجبل ثور فرفعت رأسي فاذا انا باقدام القوم كفار قريش فقلت
يا نبي الله لو ان بعضهم طأطأ بصره رآنا اي امال الى تحت قال عليه الصلاة والسلام اسكت يا ابا بكر
نحن اثنان الله ثالثهما في تعاونهما وتحصيل مرادهما وهذا الحديث سبق في مناقب ابي بكر رضي الله عنه وبه قال
حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا الوليد بن مسلم الدمشقي قال حدثنا الاوزاعي عبد الرحمن وقال محمد
ابن يوسف حدثنا الاوزاعي قال حدثنا وفي نسخة حدثني الزهري محمد بن مسلم قال حدثني بالافراد عطاء
ابن يزيد الليثي قال حدثني بالافراد ايضا ابو سعيد بكسر العين الخدري رضي الله عنه قال جاء اعرابي الى النبي
صلى الله عليه وسلم فسأله عن الهجرة اي ان يبايعه على ان يقيم بالمدينة ولم يكن من اهل مكة الذين وجب
عليهم الهجرة قبل فتح مكة فقال عليه الصلاة والسلام ويحك ان الهجرة شأنها اي القيام بحقها شديد لا تستطيع
القيام بحقها فهل لك من ابل قال نعم قال فتعطي صدقتها الواجبة قال نعم قال فهل تمنح منها اي
تعطيها لغيرك يحلب منها قال نعم قال فتحلبها للمساكين يوم ورودها بضم الواو والراء على الماء لانه
ارفق بها ولابي ذر وردها بكسر الواو وسكون الراء بغير واو بعدها قال نعم قال فاعمل من وراء البحار
بكسر الموحدة وبالمهملة اي من وراء القرى والمدن فلا تبال ان تقيم ببلدك ولو كنت في اقصى بلاد الاسلام
فان الله لن يترك بفتح التحتية وكسر الفوقية اي لن ينقصك من ثواب عملك شيئا اذا اديت الحقوق التي عليك
وهذا الحديث قد سبق في باب زكاة الابل من الزكاة باب مقدم النبي صلى الله عليه وسلم
الى قبا يوم الاثنين او لاربع الاول وقيل لثمان منه ومقدم اكثر اصحابه المدينة قبله وبه قال حدثنا
ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال انبأنا اي اخبرنا ابو اسحاق
عمرو بن عبد الله السبيعي انه سمع البراء رضي الله عنه قال اول من قدم علينا المدينة من المهاجرين مصعب
ابن عمير بضم الميم وسكون الصاد وفتح العين المهملتين آخره موحدة وعمير بضم العين مصغرا ابن هاشم
ابن عبد مناف بن عبد الدار بن قصي القرشي العبدري ونزل على خبيب بن عدي كما قاله موسى بن عقبة
وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد امره بالهجرة والاقامة بالمدينة وبتعليم من اسلم من اهل المدينة

وابن ام مكتوم عمرو الاعمى بعد مصعب ثم قدم علينا عمار بن ياسر بالتحتية والسين المهملة بينهما الف واختلف
في عمار هل هاجر الى الحبشة ام لا فان يكن فهو ممن هاجر الهجرتين وبلال المؤذن رضي الله عنهم وهذا الحديث اخرجه
ايضا في فضايل القرآن وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن بشار بندار العبدي قال حدثنا
غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي اسحاق عمرو السبيعي انه قال سمعت البراء بن عازب رضي
الله عنهما انه قال اول من قدم علينا من المهاجرين المدينة مصعب بن عمير وبعده ابن ام مكتوم عمرو المؤذن
واسم امه عاتكة وكانا يقرئان الناس القرآن بالتثنية فيهما ولابي ذر وكانوا يقرئون الناس بلفظ الجمع
فيهما بعد ذكر اثنين فقدم بلال المؤذن ابن رباح وامه حمامة مولى ابي بكر الصديق رضي الله عنه وسعد
بسكون العين ابن ابي وقاص رضي الله عنه احد العشرة وعمار بن ياسر ثم قدم عمر بن الخطاب رضي الله
عنه في عشرين من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وسمى منهم ابن اسحاق فيما قراته في عيون الاثر زيد
ابن الخطاب وعمرو وعبد الله بن سراقة بن المعتمر بن انس بن اداة بن رباح بن عبد الله بن قرط بن رزاح
ابن عدي بن كعب وخنيس بن حذافة السهمي وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل وواقد بن عبد الله التميمي حليف
حليف لهم وخولي بن ابي خولي ومالك بن ابي خولي واسم ابي خولي عمرو بن زهير وبنو البكير اربعتهم اياس
وعاقل وعامر وخالد حلفاؤهم من بني سعد بن ليث وعياش بن ابي ربيعة ونزل هؤلاء الثلاثة عشر على
رفاعة بن عبد المنذر بن زنبر في بني عمرو بن عوف بقباء قال في الفتح فلعل بقية العشرين كانوا من
اتباعهم وزاد ابن عائذ في مغازيه الزبير ثم قدم النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعامر بن فهيرة
ونزلوا على كلثوم بن الهدم فيما قاله ابن شهاب فيما حكاه الحاكم وجزم به فما رايت اهل المدينة فرحوا
بشيء فرحهم اي كفرحهم فالنصب على نزع الخافض برسول الله صلى الله عليه وسلم حتى جعل الاماء جمع امة
يقلن قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وعند الحاكم عن انس رضي الله عنه فخرجت جوار من بني النجار يضربن
بالدف ومن يقلن * نحن جوار من بني النجار * يا حبذا محمد من جار *
فما قدم عليه الصلاة والسلام حتى قرات سورة سبح اسم ربك الاعلى في سور اخرى معها من المفصل
واوله الحجرات كما صححه النووي في دقائقه وغيرها وجزم ابن كثير ان سورة سبح اسم ربك الاعلى مكية
كلها الحديث الباب وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن هشام بن عروة
عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة في الهجرة
وعك بضم الواو وكسر العين اي حم ابو بكر وبلال رضي الله عنهما قالت عائشة رضي الله عنها فدخلت
عليهما فقلت يا ابت كيف تجدك اي كيف تجد نفسك وبلال كيف تجدك قالت عائشة رضي الله عنها
وكان ابو بكر رضي الله عنه اذا اخذته الحمى يقول كل امرئ مصبح بفتح الموحدة المشددة في اهله والموت
ادنى اقرب اليه من شراك نعله بكسر الشين المعجمة سيوره التي على وجهها والمعنى ان المرء يصاب بالموت
صباحا او يقال له صبحك الله بالخير وقد يفجاه الموت بغتة نهاره وكان بلال اذا اقلع بفتح الهمزة
واللام ولابي ذر اقلع بضم ثم كسر عنه الحمى وسقط لفظ الحمى لابي ذر يرفع عقيرته بفتح العين
المهملة وكسر القاف وسكون التحتية وفتح الراء بعدها فوقية اي صوته بالبكاء ويقول الا بتخفيف اللام
ليت شعري هل ابيتن ليلة بواد هو وادي مكة وحولي اذخر بكسر الهمزة وسكون الذال وكسر الخاء
المعجمتين حشيش مكة ذو الرائحة الطيبة وجليل بالجيم نبت ضعيف يحشى به خصاص البيوت
وهو الثمام وهل اردن بنون التاكيد الخفيفة يوما مياه بالهاء مجنة بفتح الميم والجيم والنون المشددة وكسر
الميم اسم موضع على اميال من مكة كان به سوق في الجاهلية وهل يبدون بنون التوكيد الخفيفة يظهرن لي شامة
بالشين المعجمة والميم المخففة وطفيل بطاء مهملة مفتوحة وفاء مكسورة بعدها تحتية ساكنة جبلان بقرب
مكة او عينان قالت عائشة رضي الله عنها فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته بشانهما فقال
عليه الصلاة والسلام اللهم حبب الينا المدينة كحبنا مكة او اشد وصححها وبارك لنا في صاعها ومدها
وانقل حماها فاجعلها بالجحفة بضم الجيم وسكون الحاء المهملة وكانت اذ ذاك مسكن اليهود وهي الان ميقات
مصر وفيه جواز الدعاء على الكفار بالامراض والهلاك والدعا للمسلمين بالصحة واظهار معجزته صلى الله
عليه وسلم فان الجحفة من يومئذ لا يشرب احد من مائها الا حم وقد مضى الحديث في الحج وبه قال حدثني
بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابن راشد
عن الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثني بالتوحيد عروة بن الزبير ثبت ابن الزبير لابي ذر ان عبيد الله بالتصغير
ابن عدي بتشديد التحتية ولابي ذر زيادة ابن الخيار اخبره قال دخلت ولابي ذر دخل على عثمان وقال
بشر بن شعيب حدثني ابي شعيب عن الزهري حدثني بالافراد عروة بن الزبير ان عبيد الله بن عدي
ابن خيار ولابي ذر الخيار اخبره قال دخلت على عثمان اي بسبب اخيه لامه الوليد لما اكثر الناس فيه لشربه
الخمر ولم يقم عليه الحد فذكرت له ذلك فتشهد ثم قال اما بعد فان الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم
بالحق وكنت ممن استجاب لله ولرسوله وامن بما بعث به محمد صلى الله عليه وسلم سقطت التصلية لابي ذر
ثم هاجرت هجرتين هجرة الحبشة وهجرة المدينة وكان ممن رجع من الحبشة فهاجر من مكة الى المدينة ومعه
زوجته رقية بنت النبي صلى الله عليه وسلم ونلت بنون مكسورة فلام ساكنة ففوقية ولابي ذر عن

الكشميهني

الكشميهني وكنت صهر رسول الله صلى الله عليه وسلم وبايعته فوالله ما عصيته ولا غششته بفتح الشين
الاولى وسكون الثانية حتى توفاه الله تعالى تابعه اي تابع شعيبا اسحاق بن يحيى الكلبي الحمصي فيما وصله
ابو بكر بن شاذان فقال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا الزهري مثله وساقه ابن شاذان بتمامه وفيه
انه جلد الوليد اربعين وقد سبق ما في ذلك من البحث في مناقب عثمان وان الغرض منه هنا قوله هاجرت الهجرتين
وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان الجعفي الكوفي سكن مصر قال حدثني بالافراد ابن وهب عبد الله قال
حدثنا مالك امام دار الهجرة قال ابن وهب واخبرني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري
انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله مصغرا ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابن عباس رضي الله عنهما
ولابي ذر ان عبد الله بن عباس اخبره ان عبد الرحمن بن عوف رجع الى اهله وهو اي والحال انه نازل بمنى
في اخر حجة حجها عمر فوجدني في كتاب المحاربين عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كنت اقرئ رجالا منهم عبد الرحمن
ابن عوف فبينما انا في منزله بمنى وهو عند عمر بن الخطاب رضي الله عنه في اخر حجة حجها اذ رجع الي فقال
لو رايت رجلا اتى امير المؤمنين اليوم فقال يا امير المؤمنين هل لك في فلان يقول لو قد مات عمر لقد بايعت
فلانا فوالله ما كانت بيعة ابي بكر الا فلتة فتمت فغضب عمر رضي الله عنه ثم قال اني لقائم العشية
في الناس فمحذرهم هؤلاء الذين يريدون ان يغصبوهم امورهم قال عبد الرحمن فقلت يا امير المؤمنين
ان الموسم اي موسم الحج يجمع رعاع الناس بفتح الراء والعين المهملة المخففة وبعد الالف عين اخرى
اي سقاط الناس وسفلتهم وزاد ابو ذر وغوغاءهم بمعجمتين والاختلاط اصواتهم باللغط واني ارى بفتح
الهمزة في ارى ان تمهل حتى تقدم المدينة فانها دار الهجرة وهذا هو مقصود الترجمة من الحديث ودار
السنة ولابي ذر عن الكشميهني والسلامة بدل قوله والسنة وتخلص بضم اللام والنصب عطفا على تقدم
اي تصل لاهل الفقه واشراف الناس وذوي رايهم قال ولابي ذر وقال عمر لاقومن في اول مقام بفتح
الميم اي اول قيام اقومه بالمدينة اذكر فيه الاحكام والحكم وهذا الحديث اخرجه في المغازي والاعتصام
واخرجه في المحاربين مطولا وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل المنقري قال حدثنا ابراهيم بن سعد
بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال اخبرنا ابن شهاب الزهري عن خارجة بن زيد بن ثابت
بالخاء المعجمة والجيم وثابت بالمثلثة الانصاري المدني ان امه ام العلا بفتح العين ممدود ابنت الحارث
ابن ثابت بن خارجة الانصارية امراة من نسائهم اي نساء الانصار بايعت النبي صلى الله عليه وسلم
اخبرته ان عثمان بن مظعون بالظاء المعجمة الجمحي طار لهم اي وقع في سهمهم في السكنى حين اقرعت الانصار
بالفا لو صل ولابي ذر بها مثل الفرع واصله مصحح عليه قرعت بلا الف وقال الحافظ ابن حجر وغيره كذا وقع
ثلاثيا والمعروف اقرعت من الرباعي ولعله لم يقف الا على رواية ابي ذر فقد ثبت بالالف في اصل الفرع
والمعنى خرج لهم في القرعة على سكنى المهاجرين لما دخلوا عليهم المدينة مهاجرين قالت ام العلا فاشتكى
عثمان اي مرض عندنا فمرضته حتى توفي زاد في الجنائز وغسل وجعلناه في اثوابه اي كفناه فيها فدخل
علينا النبي صلى الله عليه وسلم فقلت رحمة الله عليك ابا السايب منادى حذفت اداته وبالسين
المهملة وهي كنية عثمان بن مظعون شهادتي عليك اي لك لقد اكرمك الله عزوجل اي اقسم بالله لقد
اكرمك الله عزوجل فقال النبي صلى الله عليه وسلم وما يدريك بكسر الكاف من اين علمت ان الله عزوجل
اكرمه قالت قلت لا ادري افديك بابي انت وامي يا رسول الله فمن يكرمه الله عزوجل اذا لم يكن هو من
المكرمين مع ايمانه وطاعته قال صلى الله عليه وسلم اما هو فقد جاءه والله اليقين اي الموت والله
اني لارجو له الخير وما ادري والله وانا رسول الله ما يفعل بي بضم اوله وفتح ثالثه وكان هذا
قبل نزول ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تاخر والدليل القطعي انه خير البرية واكرمهم ولابي ذر
ما يفعل به اي بعثمان وبهذه الرواية يرتفع الاشكال الجاب عنه لكن المحفوظ الرواية الاولى قالت
ام العلا فوالله لا ازكي بعده بعد ابن مظعون احدا كذا في الفرع والذي في اليونينية اصله احدا بعده
بالتقديم والتاخير وزاد في الجنائز ابدا قالت فاحزنني ذلك الذي وقع في شان ابن مظعون من عدم الجزم له
بالخير فنمت فاريت بتقديم الهمزة المضمومة على الراء لعثمان بن مظعون سقط ابن مظعون لابي ذر عينا
من ماء تجري فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته بما رايته فقال ذلك بكسر الكاف عمله
الصالح الذي كان يعمله وسبق الحديث في باب الدخول على الميت من كتاب الجنائز وبه قال حدثنا ولابي ذر
حدثني بالتوحيد عبيد الله بالتصغير ابن سعيد بكسر العين ابن يحيى ابو قدامة اليشكري السرخسي قال
حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها
انها قالت كان يوم بعاث بالموحدة والمثلثة غير مصروف على انه اسم قوم ولابي ذر غير مصروف على
انه اسم بقعة للتانيث والعلمية يوما قدمه الله عزوجل لرسوله صلى الله عليه وسلم اي لاجله
تمهيدا له لانه كان به وقعة بين الاوس والخزرج وقتل فيه خلق كثير من رؤسائهم فقدم رسول الله
صلى الله عليه وسلم المدينة وقد افترق ملاؤهم اي جماعتهم ولابي ذر ملؤهم مع صورة الهمزة
واو وقتلت سراتهم بسين مهملة مفتوحة بغير واو وبعد اي اشرافهم في اي لاجل دخولهم اي
دخول من بقي منهم الانصار في الاسلام فلو كان رؤساؤهم احياء ما انقادوا للرسول صلى الله عليه وسلم

حبًّا للرياسة فالجار والمجرور يتعلق بقدمه الله عز وجل وهذا الحديث قد سبق في مناقب الانصار رضي الله عنهم
وبه قال حدثني بالافراد وصحح عليه في الفرع واصله محمد بن المثنى بالمثلثة والنون المشددة العنزي الزمن
قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن هشام عن ابيه عروة عن عايشة رضي الله عنها
ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه دخل عليها والنبي صلى الله عليه وسلم عندها يوم فطر او اضحى بفتح الهمزة
وتنوين الحا الشك من الراوي والواو في قوله والنبي للحال والحال ان عندها قينتان بفتح القاف مثنية
قينة اي جارية وضبب على النون الاخيرة من قينتان في اليونينية وفرعها ولابي ذر عن الكشميهني والمستملي
قينتان تغنيان اي تنشدان زاد في الصلاة وليستا بمغنيتين والمراد تنزيه منزله صلى الله عليه وسلم
عن ان يكون فيه غنا من مغنيتين مشهورتين بما تقاذفت بالقاف والذال المعجمة اي بما ترامت به الانصار
ولابي ذر تعازفت الانصار بالعين المهملة والزاي من عزف اللهو اي بما ضربوا عليه المعازف من الاشعار
التي قالها الانصار يوم بعاث في هجا بعضهم بعضا فقال ابو بكر رضي الله عنه مزمار الشيطان استفهام
محذوف الاداة في بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك مرتين فقال النبي صلى الله عليه وسلم
دعهما اتركهما يا ابا بكر ان لكل قوم عيدا وان عيدنا هذا اليوم ومطابقة هذا الحديث للترجمة قال العيني
من حيث انه مطابق للحديث السابق في ذكر يوم بعاث والمطابق للمطابق مطابق قال ولم ار احدا ذكر لمطابقته
فليتامل وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد ح وحدثنا ولابي ذر وحدثني
بالافراد اسحاق بن منصور الكوسج المروزي قال اخبرنا عبد الصمد بن عبد الوارث العنبري مولاهم التنوري بفتح
المثناة الفوقية وتشديد النون المضمومة البصري قال قال سمعت ابي عبد الوارث يحدث فقال حدثنا
ابو التياح بفتح الفوقية والتحتية المشددة وبعد الالف حاء مهملة يزيد بن حميد بضم الحاء
مصغرا الضبعي بضم الضاد المعجمة وفتح الموحدة قال حدثني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه
قال لما بتشديد الميم قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة مهاجرا نزل في علو المدينة بضم العين
المهملة وسكون اللام في قبا وكان ذلك اشارة الى العلو وعلو دينه في حي يقال لهم بنو عمرو بن عوف بفتح
المهملة ابن مالك الاوسي ابن حارثة قال انس فاقام فيهم اربع عشرة ليلة ثم ارسل الى ملا بني النجار
اي جماعتهم قال فجاؤوا حال كونهم متقلدي سيوفهم بالجر بالاضافة متقلدين له قال وكاني انظر الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم على راحلته اي ناقته القصوا وابو بكر الصديق رضي الله عنه ردفه بكسر الراء وسكون
الدال المهملة والجملة اسمية حالية ولابي ذر ردفه بالرفع ولغيره بالنصب وملا بني النجار يمشون حوله
حتى القى رحله بفنا بكسر الفا دار ابي ايوب خالد بن زيد الانصاري رضي الله عنه وهو ما امتد من جوانبها
قال انس رضي الله عنه فكان عليه الصلاة والسلام يصلي حيث ادركته الصلاة ويصلي في مرابض الغنم
ثم انه امر ببنا المسجد فارسل الى ملا بني النجار فجاؤوا فقال لهم يا بني النجار ثامنوني بالمثلثة اي ساوموني
حايطكم هذا اي بستانكم وفي الصلاة بحايطكم بحرف الجر فقالوا ولابي ذر قالوا لا والله لا نطلب
ثمنه الا الى الله تعالى اي منه تعالى قال انس رضي الله عنه فكان فيه اي في البستان ما اقول لكم كانت فيه
قبور المشركين وكانت فيه خرب بكسر الخاء المعجمة وفتح الراء مصحح عليها في الفرع كاصله وكان فيه نخل
فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقبور المشركين فنبشت وبالخرب بكسر ثم فتح مصحح عليه ايضا
فسويت وبالنخل فقطع وهو محمول على انه غير مثمر والمثمر يجوز قطعه للحاجة قال انس رضي الله عنه
فصفوا النخل قبلة المسجد اي في جهتها قال وجعلوا عضادتيه بكسر العين المهملة وفتح الضاد المعجمة
اي عضادتي الباب وهما خشبتان من جانبيه حجارة قال جعلوا بغير واو وسقط لابي ذر لفظ قال كذا في
الفرع والذي في اليونينية قال قال مرتين والثانية ساقطة لابي ذر اي قال انس رضي الله عنه جعلوا
ينقلون ذاك بغير لام ولابي ذر ذلك الصخر وهم يرتجزون تنشيطا لنفوسهم ليسهل عليهم العمل ورسول الله
صلى الله عليه وسلم يرتجز معهم وهم يقولون اللهم انه لا خير الا خير الاخره وسقطت لفظة انه لابي ذر
فانصر الانصار الاوس والخزرج والمهاجره بكسر الجيم الذين هاجروا الى المدينة وهذا الحديث قد سبق
في باب هل تنبش قبور مشركي الجاهلية في كتاب الصلاة

باب حكم اقامة المهاجر بمكة بعد قضا نسكه

من حج او عمرة وبه قال حدثني بالافراد ابراهيم بن حمزة بالحاء المهملة والزاي ابن محمد بن حمزة بن مصعب
ابن الزبير بن العوام المدني قال حدثنا حاتم هو ابن اسماعيل الكوفي عن عبد الرحمن بن حميد بضم الحاء
المهملة مصغرا ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري انه قال سمعت عمر بن عبد العزيز يسال السايب
ابن يزيد ابن اخت النمر بفتح النون وكسر الميم بعدها راء الكندي ما سمعت في حكم سكنى مكة للمهاجر
قال سمعت العلا ابن الحضرمي الصحابي الجليل رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثلاث اي ثلاث ليال ترخص الاقامة فيها للمهاجر بعد طواف الصدر بفتح الصاد المهملة والدال
وهو بعد الرجوع من منى من غير زيادة وجوز بعضهم الاقامة بعد الفتح وهذا الحديث اخرجه مسلم
في الحج.

هذا باب

بالتنوين من غير ترجمة ولابي ذر عن الكشميهني باب التاريخ وهو تعريف
الوقت من حيث هو وقت والارخ بكسر الهمزة الوقت وفي الاصطلاح قيل هو توقيت الفعل بالزمان
ليعلم مقدار ما بين ابتدايه وبين اي غاية فرضت له فاذا قلت كتبته في يوم كذا من شهر كذا من سنة

كذا

كذا او قرئ بعد ما كتبته بعد ذلك لسنة مثلا علم ان ما بين الكتابة وقراءتها سنة وقيل هو اول مدة الشهر ليعلم
به مقدار ما مضى واما اشتقاقه ففيه خلاف قيل انه اعجمي فلا اشتقاق فيه وقيل عربي واختصت العرب
بانها تورخ بالسنة القمرية دون الشمسية فلذا تقدم الليالي في التاريخ على الايام لان الهلال انما يظهر
في الليل من اين ارخوا التاريخ اي من اي وقت كان ابتداوه وعند ابن الجوزي انه لما كثر بنو ادم ارخوا بهبوط
ادم عليه السلام فكان التاريخ الى الطوفان ثم الى زمان يوسف ثم الى خروج موسى من مصر ببني اسرايل
ثم الى زمن داود ثم الى زمن سليمان ثم الى زمن عيسى ورواه ابن اسحاق عن ابن عباس وقيل ارخت اليهود بخراب
بيت المقدس والنصارى برفع المسيح واما ابتدا تاريخ الاسلام فروي عن ابن شهاب الزهري ان النبي
صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة امر بالتاريخ فكتب في ربيع الاول رواه الحاكم في الاكليل لكن قال في الفتح
انه معضل والمشهور خلافه في زمن عمر وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال حدثنا عبد العزيز عن ابيه ابي حازم
سلمة بن دينار عن سهل بن سعد بسكون الهاء والعين الساعدي انه قال ما عدوا التاريخ من وقت مبعث
النبي صلى الله عليه وسلم قيل لان وقته كان مختلفا فيه بحسب دعوته للحق ودخول الرويا الصالحة
فيه فلا يخلو من نزاع في تعيين سنته ولا من وقت وفاته لما يقع في تذكره من الاسف والتالم على فراقه
ما عدوا ذلك الا من وقت مقدمه المدينة مهاجرا وانما جعلوه من اول المحرم لان ابتدا العزم على الهجرة
كان في المحرم اذ البيعة وقعت في اثنا ذي الحجة وهي مقدمة الهجرة فكان اول هلال استهل بعد البيعة
والعزم على الهجرة هلال المحرم فناسب ان يجعل مبتدا وكان ذلك في خلافة عمر رضي الله عنه سنة سبع عشرة
بجمع الناس فقال بعضهم ارخ بالمبعث وقال بعضهم بالهجرة فقال عمر الهجرة فرقت بين الحق والباطل
فارخوا بها وبالمحرم لانه منصرف الناس من حجهم فاتفقوا عليه رواه الحاكم وغيره والذي تحصل من
مجموع الاثار ان الذي اشار بالمحرم عمر وعثمان وعلي وذكر السهيلي ان الصحابة رضي الله عنهم اخذوا التاريخ
بالهجرة من قوله تعالى لمسجد اسس على التقوى من اول يوم لانه من المعلوم انه ليس اول الايام مطلقا
فتعين انه اضيف الى شي مضمر وهو اول الزمن الذي عز فيه الاسلام وعبد فيه النبي صلى الله عليه وسلم
ربه امنا وابتدي فيه ببنا المساجد فوافق راي الصحابة رضي الله عنهم ابتدا التاريخ الاسلامي وبه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي مصغرا ابو معاوية البصري قال
حدثنا معمر هو ابن راشد الازدي عن الزهري محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها
انها قالت فرضت الصلاة بمكة ركعتين وفي كتاب الصلاة ركعتين ركعتين بالتكرير لافادة عموم التثنية
لكل صلاة في الحضر والسفر ثم هاجر النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة ففرضت اربعا اربعا
وتركت صلاة السفر ركعتين ركعتين على الاولى بضم الهمزة ولابي ذر على الاول من عدم وجوب الزايد
بخلاف صلاة الحضر فانه زيد في ثلاث منها ركعتان تابعه اي تابع يزيد بن زريع عبد الرزاق
ابن همام الصنعاني عن معمر هو ابن راشد السابق وهذه المتابعة وصلها الاسماعيلي

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم اللهم امض لاصحابي هجرتهم

بهمزة قطع لاصحابي هجرتهم اي تممها لهم ولا تنقصها عليهم ومرثيته بفتح الميم
وسكون الراء وكسر المثلثة وفتح التحتية المخففة بعدها فوقية وبالجر عطفا على المجرور السابق اي توجعه
عليه السلام لمن مات بمكة من المهاجرين وبه قال حدثنا يحيى بن قزعة بالقاف والزاي والعين المهملة المفتوحات
وقد تسكن الزاي الحجازي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن الزهري محمد بن مسلم
عن عامر بن سعد بن مالك عن ابيه سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه انه قال عادني النبي صلى الله عليه وسلم
عام حجة الوداع سنة عشر من مرض ولابي ذر يعني من وجع اي بدل قوله من مرض وزيادة يعني اشفيت
بالفا المفتوحة بعدها تحتية ساكنة اي اشرفت منه على الموت فقلت يا رسول الله بلغ بي الوجع ما ترى
وانا ذو مال ولا يرثني من الولد الا ابنة لي واحدة اسمها عايشة افاتصدق بثلثي مالي قال عليه
الصلاة والسلام لا قال قلت فاتصدق بحذف اداة الاستفهام بشطره قال لا سقط قوله قال لا
لغير ابي ذر الثلث يكفيك يا سعد والثلث كثير انك ان تذر ذريتك ولابي ذر عن الحموي ورثتك اغنيا
خير من ان تذرهم عالة بفتح اللام مخففة فقرا يتكففون الناس يطلبون الصدقة من اكف الناس او
يسالونهم باكفهم قال احمد ابن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس شيخ المولف عن ابراهيم بن سعد السابق
مما وصله في حجة الوداع ان تذر بفتح الهمزة ورثتك وسقط من قوله قال احمد الخ هنا لابي ذر ولست
بنافق كذا وقع هنا وصحح عليه في الفرع كاصله والقياس بمنفق لانه من انفق وقال في الفتح ان في رواية
الكشميهني تنفق وهو الصواب نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرك الله بها بمد همزة اجرك حتى اللقمة
تجعلها في في امراتك قلت يا رسول الله اخلف بضم اوله وفتح اللام المشددة وحذف همزة
الاستفهام اي ءأخلف بعد اصحابي بمكة او في الدنيا قال عليه الصلاة والسلام انك لن تخلف
بضم اوله وفتح ثانيه وثالثه المشدد وروي انك تخلف وفي كلام الباجي تضمين ما يقتضي ان لن
بمعنى ان الشرطية لانه فسره بانك ان بقيت في اجلك او ان تخلف بمكة وانما اراد ان يخرج الكلام
على الخبر بالتاويل لان لن لنفي المستقبل محققا والمراد هنا احتماله وتوقعه فتعمل عملا صالحا تبتغي
تطلب به وجه الله عز وجل الا ازددت به بالعمل الصالح ولابي ذر بها درجة ورفعة ولعلك تخلف

بان يطول عمرك حتى ينتفع بك اقوام من المسلمين بما يفتحه الله عز وجل على يديك من بلاد الشرك ويأخذه
المسلمون من الغنائم ويضر بك آخرون من المشركين الهالكين على يديك وجنودك وتمكنه كان فانه شفي من
مرضه ولم يمت بمكة وعاش بعد نيفا واربعين سنة وولي العراق وفتحها الله عز وجل على يديه فاسلم على يديه
خلق كثير فنفعهم الله عز وجل به وقتل واسر من الكفار كثيرا فاستضروا به وذلك من جملة اعلام نبوته
صلى الله عليه وسلم اللهم امض بهمزة قطع اي اتمم لاصحابي هجرتهم ولا تردهم على اعقابهم بترك هجرتهم
ورجوعهم عن استقامتهم قال الزهري عن ابراهيم بن سعد لكن البائس بالموحدة والهمزة بعدها سين مهملة
ولم يهمز في اليونينية بل خفضها ايضا فقط الذي عليه اثر البؤس وهو شدة الفقر والحاجة سعد بن خولة
بفتح الخاء المعجمة وسكون الواو يرثي بفتح التحتية وسكون الراء وكسر المثلثة اي يتحزن ويتوجع له رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان توفي اي لاجل وفاته ولابي ذر ان يتوفى بمكة التي هاجر منها وقوله لكن البائس
الخ ليس بمرفوع بل مدرج من قول الزهري كما افادته رواية ابي داود الطيالسي لهذا الحديث وقال احمد
ابن يونس المذكور اعلاه فيما وصله المؤلف في حجة الوداع كما بيناه قريبا وموسى بن اسماعيل المنقري شيخ
المؤلف ايضا فيما وصله في الدعوات عن ابراهيم بن سعد ان تذر ورثتك وهذا التعليق ثابت هنا في اكثر
الاصول ولغير ابي ذر بعد قوله يتكففون الناس لكن تعليق احمد بن يونس فقط كما مر واخرج الحديث المؤلف
في الجنائز باب بالتنوين كيف آخى النبي صلى الله عليه وسلم بين اصحابه المهاجرين والانصار
وقال عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه مما وصله اول البيوع آخى النبي صلى الله عليه وسلم بيني وبين سعد
ابن الربيع الانصاري رضي الله عنه لما قدمنا المدينة من مكة مهاجرين وقال ابو جحيفة بضم الجيم وفتح الحاء
مهملة مفتوحة فتحتية ساكنة ففاء مفتوحة وهب بن عبد الله السوائي من صغار الصحابة رضي الله عنهم آخى
النبي صلى الله عليه وسلم بين سلمان الفارسي رضي الله عنه وبين ابي الدرداء وهذا وصله في باب من اقسم
على اخيه ليفطر في التطوع من كتاب الصيام وبه قال حدثنا محمد بن يوسف البيكندي قال حدثنا سفيان
ابن عيينة عن حميد الطويل عن انس رضي الله عنه انه قال قدم عبد الرحمن بن عوف زاد ابو ذر المدينة
فآخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع الانصاري زاد في البيع وكان سعد ذا غنى
فعرض عليه ان يناصفه اهله وماله وكان له زوجتان عمرة بنت حزام والاخرى لم تسم فقال له
عبد الرحمن بارك الله لك في اهلك ومالك دلني بضم الدال وتشديد اللام المفتوحة على السوق فدل
عليه وذهب اليه فربح بفتح الراء وكسر الموحدة شيئا من اقط لبن جامد معروف وسمن فاتى به فرآه
النبي صلى الله عليه وسلم بعد ايام وعليه وضر بفتح الواو والضاد المعجمة لطخ من صفرة من طيب
او خلوق يسير فقال له النبي صلى الله عليه وسلم مهيم بفتح الميم الاولى وسكون الهاء وفتح التحتية وسكون
الميم بعدها اي ما شانك يا عبد الرحمن قال يا رسول الله تزوجت امرأة من الانصار بنت ابي الحيس
انس بن رافع الاوسي ولم تسم قال فما سقت فيها اي فما اعطيت في مهرها فقال اعطيت وزن نواة
بفتح النون من ذهب اي خمسة دراهم من ذهب فقال النبي صلى الله عليه وسلم اولم ندبا ولو بشاة
اي مع القدرة ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد كانت المواخاة مرتين الاولى مع المهاجرين بعضهم
وبعض بمكة قبل الهجرة على الحق والمواساة فآخى صلى الله عليه وسلم بين ابي بكر وعمر وبين حمزة وزيد بن حارثة
وبين عثمان وعبد الرحمن بن عوف وبين الزبير وابن مسعود وبين عبيدة بن الحارث وبلال وبين مصعب بن
عمير وسعد بن ابي وقاص وبين ابي عبيدة وسالم مولى ابي حذيفة وبين سعيد بن زيد وطلحة بن عبيد الله
وبين علي ونفسه صلى الله عليه وسلم ولما نزل المدينة آخى بين المهاجرين والانصار على المواساة والحق في
دار انس بن مالك فكانوا يتوارثون بذلك دون القرابات حتى نزلت في وقعة بدر واولوا الارحام بعضهم اولى
ببعض فنسخت ذلك وكانت المواخاة بعد بناء المسجد وقيل والمسجد يبنى وقال ابن عبد البر بعد قدومه عليه
الصلاة والسلام المدينة بخمسة اشهر وقال ابن سعد آخى بين مائة منهم خمسون من المهاجرين وخمسون
من الانصار وعند ابن اسحاق انه قال تآخوا في الله عز وجل اخوين اخوين وفيه مشروعية التواخي
في الله عز وجل بصحبة العلماء والاخوة كما قال في الاحياء عون كبير وتأمل تأثير الصحبة في كل شيء
حتى الحطب بصحبة النار يعتق من النار فعليك بصحبة الاخيار بشروطها التي منها دوام صفائهم ووفائهم
وعقد الاخوة والاخية في الله عز وجل واسقاط الحقوق والكلفة ويقول لاخيه مثله ويدعوه
باحب اسمائه ويثني عليه ويذب عنه ويحوطه ابدا في غيبته ولا يسمع فيه ولا في مسلم سوءا ولا يصادق
عدوه ومودة كل على ود صاحبه ورعايته شرط الحديث ورجلان تحابا في الله عز وجل اجتمعا على ذلك وتفرقا
عليه وبسط ذلك في موضعه ويكفي ما نقلته اذ هو جامع لاصوله وحديث الباب سبق في اول البيع باب
بالتنوين بغير ترجمة وبه قال حدثني بالافراد حامد بن عمر بن حفص البكراوي عن بشر بن المفضل بكسر الموحدة
وسكون المعجمة والمفضل بضم الميم وتشديد الضاد المعجمة ابن لاحق الرقاشي قال حدثنا حميد الطويل حدثنا
انس رضي الله عنه ان عبد الله بن سلام بتخفيف اللام الاسرائيلي بلغه مقدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة
فاتاه يسأله عن اشياء فقال اني سائلك عن ثلاث من المسائل ما يعلمهن الا نبي ما اول اشراط الساعة
اي علاماتها وما اول طعام ياكله اهل الجنة فيها وما بال الولد ينزع بكسر الزاي الى ابيه او الى امه

اى يشبههما

اي يشبههما قال عليه الصلاة والسلام اخبرني بالافراد به بالذي سالت عنه جبريل آنفا بمد الهمزة
مذ الساعة قال ابن سلام ذاك اي جبريل عدو اليهود من الملائكة قال عليه الصلاة
والسلام اما اول اشراط الساعة فنار تحشرهم من المشرق الى المغرب واما اول طعام ياكله
اهل الجنة فيها فزيادة كبد الحوت وهي القطعة المنفردة المتعلقة بالكبد وهي اهنأ طعاما وامرؤه
واما الولد فاذا سبق ماء الرجل ماء المراة نزع الولد بالنصب اي جذبه اليه واذا ولابي ذر فاذا سبق
ماء المراة ماء الرجل نزعت الولد جذبته اليها قال ابن سلام اشهد ان لا اله الا الله وانك رسول الله
ثم انه قال يا رسول الله ان اليهود قوم بهت بضم الموحدة والهاء مصحح عليها في الفرع كاصله جمع بهيت
كقضيب وقضب الذي يبهت المقول فيه فيما يفتريه عليه ويختلقه فاسألهم عني قبل ان يعلموا باسلامي
ولابي ذر اسلامي باسقاط الجار فجاءت اليهود فقال النبي صلى الله عليه وسلم سقط لفظ النبي لابي ذر
اي رجل عبد الله بن سلام فيكم سقط ابن سلام لابي ذر قالوا خيرنا وابن خيرنا وافضلنا وابن افضلنا
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ارأيتم اي اخبروني ان اسلم عبد الله بن سلام تسلموا قالوا اعاذه الله
من ذلك فاعاد عليهم فقالوا مثل ذلك فخرج اليهم عبد الله من البيت فقال اشهد ان لا اله الا الله
وان محمدا رسول الله قالوا شرنا وابن شرنا وتنقصوه قال عبد الله هذا الذي كنت اخاف يا رسول الله
وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بفتح العين ابن دينار انه
سمع ابا المنهال بكسر الميم وسكون النون عبد الرحمن بن مطعم بكسر العين البناني قال باع شريك لي
دراهم في السوق نسيئة اي متاخرا من غير تقابض فقلت متعجبا سبحان الله ايصلح هذا
فقال شريكي سبحان الله والله لقد بعتها في السوق فما عابه وفي نسخة صحح عليها في الفرع كاصله
فما عابها وزاد ابو ذر عن الكشميهني علي احد فسالت البراء بن عازب رضي الله عنه عن ذلك فقال
قدم النبي صلى الله عليه وسلم زاد ابو ذر عن الكشميهني المدينة ونحن نتبايع هذا البيع وفي الشركة
فجاءنا البراء بن عازب فسالناه فقال فعلت انا وشريكي زيد بن ارقم وسالنا النبي صلى الله عليه وسلم
فقال ما كان يدا بيد فليس به باس وما كان نسيئة فلا يصلح والق بهمزة وصل امر من لقي يلقى زيد
ابن ارقم بفتح الهمزة والقاف فاساله فانه كان اعظمنا تجارة فسالت زيد بن ارقم فقال مثله
اي مثل قول البراء انه لابد في بيع الدراهم بالدراهم من التقابض في المجلس والحلول وقال سفيان
ابن عيينة مرة فقدم كذا في الفرع والذي رايته في اصله وكذا الناصرية وقال سفيان مرة فقال قدم
علينا النبي صلى الله عليه وسلم المدينة ونحن نتبايع وقال نسيئة الى الموسم او الحج بالشك من الراوي
فزاد في هذه تعيين مدة النسيئة وهذا الحديث سبق في الشركة والمقصود منه هنا قوله قدم النبي صلى الله
عليه وسلم المدينة ونحن نتبايع باب اتيان اليهود النبي صلى الله عليه وسلم حين قدم المدينة
هادوا في قوله تعالى ومن الذين هادوا اي صاروا يهود ولابي ذر يهودا بالصرف واما قوله هدنا
فمعناه تبنا وسقط قوله من رواية ابي ذر هائد اي تائب كذا في اليونينية وفي غيرها بالميم فيهما
وبه قال حدثنا مسلم بن ابراهيم الفراهيدي قال حدثنا قرة بضم القاف وتشديد الراء المفتوحة
ابن خالد السدوسي وفي الناصرية حدثنا قرة بالقاف والراء والواو وفي ها منها في النسخ المعتمدة قرة يعني
بالقاف عن محمد هو ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لو آمن
بي عشرة من اليهود معينين لآمن بي اليهود كلهم وعند الاسماعيلي لم يبق يهودي الا اسلم وزاد ابن سعد
في شرف المصطفى قال كعب هم الذين سماهم في سورة المائدة وقال الكرماني فان قلت ما وجه صحة هذه
الملازمة وقد آمن به من اليهود عشرة واكثر منها اضعافا مضاعفة ولم يؤمن الجميع واجاب بان لو للمضي
فمعناه لو آمن بي في الزمان الماضي كقبل قدومه صلى الله عليه وسلم المدينة او عقب قدومه مثلا
عشرة لتابعهم الكل لكن لم يؤمنوا ثمة فلم يتابعهم الكل وقال في فتح الباري والذي يظهر انهم الذين كانوا حينئذ
رؤساء ومن عداهم تبعا لهم فلم يسلم منهم الا القليل كعبد الله بن سلام وكان من المشهورين بالرياسة في اليهود
عند قدوم النبي صلى الله عليه وسلم من بني النضير ابو ياسر بن اخطب واخوه حيي بن اخطب وكعب بن
الاشرف وابو رافع بن ابي الحقيق ومن بني قينقاع عبد الله بن ابي حنيف وفنحاص ورفاعة بن زيد ومن
قريظة الزبير بن باطيا وكعب بن اسد وشمويل بن زيد فهؤلاء لم يثبت اسلام واحد منهم وكان كل منهم رئيسا
في اليهود ولو اسلم لتبعه جماعة منهم وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا احمد او محمد بن عبيد الله
بالشك في اسمه وذكر في التاريخ فقال احمد من غير شك وعبيد بضم العين مصغرا وفي اصل ابن الحطيئة عبد الله
بفتح العين مكبرا وقال في الهامش من اليونينية الصواب عبيد الله مصغرا قال الحافظ ابو ذر وهي رواية
ابي الهيثم وفي باب احمد ذكره الحافظ ابو نصر وابن طاهر وابن عبد الواحد العمري وفي باب عبيد الله ذكره
جميعهم الغداني بضم الغين المعجمة وتخفيف الدال المهملة المفتوحة واسم جده سهيل بضم السين مصغرا
ابن سهل البصري وقيل النيسابوري المتوفى سنة اربع وعشرين ومائتين قال حدثنا حماد بن اسامة
ابو اسامة القرشي مولاهم الكوفي قال اخبرنا ابو عميس بضم العين المهملة وفتح الميم وبعد التحتية الساكنة
سين مهملة عتبة بضم العين وسكون الفوقية وفتح الموحدة ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي المسعودي

الكوفي عن قيس بن مسلم الجدلي بفتح الجيم الكوفي العابد عن طارق بن شهاب الأحمسي عن أبي موسى عبد الله بن قيس الأشعري رضي الله عنه أنه قال دخل ولأبي ذر عن الكشميهني قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة في الهجرة وإذا أناس من اليهود يعظمون يوم عاشوراء ويصومونه بشرع سابق فقال النبي صلى الله عليه وسلم نحن أحق بصومه من اليهود فأمر الناس بصومه وبه قال حدثنا ولأبي ذر حدثني بالإفراد زياد بن أيوب أبو هاشم الطوسي دلويه بفتح الدال المهملة وضم اللام وتخفيف التحتية قال حدثنا هشيم بضم الهاء مصغرا ابن بشير الواسطي قال حدثنا ولأبي ذر أخبرنا أبو بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر ابن أبي وحشية إياس البصري عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وأقام بها إلى يوم عاشوراء من السنة الثانية وجد اليهود يصومون يوم عاشوراء فسئلوا بضم السين وكسر الهمزة عن ذلك الصوم فقالوا هذا هو اليوم هذا ظاهر ما في الفرع فإنه خرج بعد قوله هذا وكتب في الهامش هو مرقوم عليه علامة أبي ذر والذي في اليونينية ظاهر أن هو بدل من قوله هذا لأنه جعل التخريجة فوقها هذا الذي أظهر الله فيه موسى عليه الصلاة والسلام بالهاء بعد الظاء في الفرع والذي في أظفر بالفاء بدل الهاء وبني إسرائيل على فرعون في كتاب الصوم هذا يوم نجى الله عز وجل فيه بني إسرائيل من عدوهم فصامه موسى عليه الصلاة والسلام زاد مسلم شكرا لله عز وجل ونحن نصومه تعظيما له أي لموسى عليه السلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نحن أولى بموسى منكم ثم أمر ولأبي ذر عن الحموي والمستملي وأمر وفي كتاب الصيام فصامه وأمر بصومه ومباحث هذا سبقت في كتاب الصوم وبه قال حدثنا عبدان لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة بن أبي رواد ميمون المروزي البصري الأصل قال حدثنا ولأبي ذر أخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي عن يونس بن يزيد الأيلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم بن شهاب أنه قال أخبرني بالإفراد عبيد الله مصغرا ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه سقط لأبي ذر لفظ عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يسدل شعره بفتح التحتية وسكون السين وكسر الدال المهملتين أي يترك شعر ناصيته على جبينه الشريف وكان المشركون يفرقون رؤوسهم بفتح التحتية وسكون الفاء وضم الراء وتكسر أي يلقون شعر رأسهم إلى جانبيه ولا يتركون منه شيئا على جبهتهم وكان أهل الكتاب يسدلون بكسر الدال مع فتح أوله وكان النبي صلى الله عليه وسلم يحب موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه بشيء لأن ذلك أقرب إلى الحق من المشركين عبدة الأوثان ثم فرق النبي صلى الله عليه وسلم رأسه أي ألقى شعره إلى جانبي رأسه ولم يترك منه شيئا على جبهته وسبق هذا الحديث في صفته صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر حدثنا زياد بن أيوب دلويه الطوسي قال حدثنا بالجمع ولأبي ذر حدثني هشيم هو ابن بشير قال أخبرنا أبو بشر جعفر بن أبي وحشية عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال هم أهل الكتاب قال العيني لما ذكر في الحديث السابق أهل الكتاب قال قال ابن عباس هم أهل الكتاب الذين جزؤوه أي القرآن أجزاء فآمنوا ببعضه وكفروا ببعضه زاد أبو ذر عن الكشميهني يعني قول الله تعالى الذين جعلوا القرآن عضين أي أجزاء جمع عضة وأصلها عضوة فعلة من عضى الشاة إذا جعلها أعضاء حيث قالوا بعنادهم بعضه حق موافق للتوراة والإنجيل وبعضه مخالف فاقتسموه إلى حق وباطل وعضوه

باب إسلام سلمان الفارسي رضي الله عنه سقط لفظ باب لأبي ذر وحينئذ فإسلام رفع وبه قال حدثني الحسن بن عمر بن شقيق بفتح الحاء وضم العين الجرمي قال حدثنا معتمر هو ابن سليمان التيمي قال أبي سليمان بن طرخان وحدثنا أبو عثمان عبد الرحمن بن مل بكسر الميم وضمها النهدي بفتح النون التابعي وعطفه بالواو يشير إلى أنه حدثه غير ذلك أيضا عن سلمان الفارسي سقط لفظ الفارسي لأبي ذر أنه تداوله بضعة عشر من ثلاثة إلى العشرة من رب إلى رب أي أخذه سيد من سيد وكان حرا فباعوه وظلموه وذلك أنه هرب من أبيه لطلب الحق وكان على ظهور النبي صلى الله عليه وسلم فتصل مع بعض الأعراب فغدروا به فباعوه في وادي القرى ليهودي ثم اشتراه منه يهودي آخر من بني قريظة فقدم به المدينة فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة ورأى علامات النبوة أسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم كاتب عن نفسك فكاتب على أن يغرس ثلاثمائة نخلة وأربعين أوقية من ذهب فغرس صلى الله عليه وسلم بيده المباركة الكل وقال أعينوا أخاكم فأعانوه حتى أدى ذلك كله وعاش مائتين وخمسين سنة بلا خلاف وقيل ثلثمائة وخمسين وقيل أدرك زمن عيسى عليه السلام ومات بالمدينة سنة ست وثلاثين وبه قال حدثنا محمد بن يوسف البيكندي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عوف بالفاء الأعرابي عن أبي عثمان النهدي أنه قال سمعت سلمان الفارسي رضي الله عنه يقول أنا من رام هرمز بفتح ميم رام هرمز وضم هاء هرمز وسكون رائها وضم ميمها وبعدها زاي مدينة مشهورة بأرض فارس مركبة تركيب مزج كمعدي كرب فينبغي كتابة رام منفصلة عن لاحقتها وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما عند أحمد أنه من أهل أصبهان وكان ابن دهقانها وذكر أنه لما سئل عن نسبه قال أنا ابن الإسلام وبه قال حدثنا الحسن بن مدرك بضم الميم وكسر الراء قال حدثنا يحيى بن حماد الشيباني البصري قال أخبرنا أبو عوانة الوضاح اليشكري عن عاصم الأحول عن أبي عثمان النهدي عن سلمان الفارسي أنه قال فترة بالفاء والفوقية الساكنة والتنوين بين بفتح النون ولأبي ذر بين بكسر النون للإضافة

فترة بين عيسى ومحمد صلى الله عليه وسلم ستمائة أي التي لم يبعث فيها رسول من الله عز وجل قال الحافظ ابن حجر ولا يمتنع أن يكون فيها نبي يدعو إلى شريعة الرسول الأخير انتهى وقيل إنه بعث فيها حنظلة بن صفوان نبي أصحاب الرس وخالد بن سنان العبسي وعند الطبراني من حديث ابن عباس أنه صلى الله عليه وسلم لما ظهر بمكة وفدت عليه ابنة خالد بن سنان وهي عجوز كبيرة فرحب بها وقال مرحبا يا بنة أخي كان أبوها نبيا وإنما ضيعه قومه وذكروا غيره لكن يعارضه حديث الصحيح أنه صلى الله عليه وسلم قال أنا أولى الناس بعيسى ابن مريم لأنه ليس بيني وبينه نبي وقد يجاب باحتمال أن يكون مراده بنبي مرسل ولا دلالة في الحديث الأول على الترجمة إلا أن يقال التداول له من يد إلى يد إنما كان بطلب الإسلام وأما الثاني والثالث لم يظهر لي وجه المطابقة فيهما فلله در المؤلف ما أدق نظره رحمة الله تعالى وأجزل ثوابه والله أعلم

كتاب المغازي

بسم الله الرحمن الرحيم

قال في القاموس غزا غزوا أراده وطلبه وقصده كاغتزاه والعدو سار إلى قتالهم وانتهابهم غزوا وغزوانا وغزاوة وهو غاز الجمع غزى وغزى كدلى والغزى كغني اسم جمع وأغزاه حمله عليه كغزاه ومغزى الكلام مقصده والمغازي مناقب الغزاة وغزوي كذا قصدي وقال غيره المغازي جمع مغزى والمغزى يصلح أن يكون مصدرا تقول غزا يغزو غزوا ومغزى ومغزاة ويصلح أن يكون موضع الغزو لكن كونه مصدرا يتعين هنا والمراد هنا ما وقع من قصد النبي صلى الله عليه وسلم للكفار بنفسه أو بجيش من قبله

باب غزوة العشيرة بضم العين المهملة وفتح الشين المعجمة أو العسيرة بالشك هل هي بالمعجمة أو المهملة كذا استقر بالبسملة على لفظ كتاب لأبوي ذر والوقت والأصيلي ولغيرهم بتأخيرها وسقط لأبي ذر لفظ باب وقوله أو العسيرة بالشين المعجمة أو المهملة قال ابن إسحاق هو محمد بن إسحاق بن يسار أبو بكر المطلبي مولاهم المدني نزيل العراق إمام المغازي صدوق لكنه يدلس توفي سنة خمسين ومائة أول ما غزا النبي صلى الله عليه وسلم الأبواء بفتح الهمزة وسكون الموحدة ممدودا منصوب على المفعولية قرية من عمل الفرع بينها وبين الجحفة من جهة المدينة ثلاثة وعشرون ميلا وهي ودان بفتح الواو وتشديد الدال وكانت في صفر على رأس اثني عشر شهرا من مقدمه المدينة ثم بواط بضم الموحدة وفتحها وتخفيف الواو وآخره طاء مهملة قيل من جبال جهينة بقرب ينبع وكانت في جمادى الأولى سنة اثنين أيضا ثم العشيرة وذكر الواقدي أن هذه السفرات الثلاث كان عليه الصلاة والسلام يخرج فيها ليتلقى تجارة قريش حين يمرون إلى الشام ذهابا وإيابا وبسبب ذلك كانت وقعة بدر ولم يقع في الغزوات الثلاث المذكورة حرب وسقط قوله قال ابن إسحاق الخ لأبي ذر نعم هو في روايته عن المستملي في آخر الباب وفي رواية أبي ذر الأبواء وبواط والعشيرة بالرفع في الثلاثة وبه قال حدثني بالإفراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا وهب بسكون الهاء ابن جرير البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن أبي إسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي أنه قال كنت إلى جنب زيد بن أرقم بن زيد الأنصاري رضي الله عنه فقيل له القائل هو أبو إسحاق السبيعي كما بينه إسرائيل بن يونس عن أبي إسحاق كما في آخر المغازي كم غزا النبي صلى الله عليه وسلم من غزوة قال تسع عشرة غزوة خرج فيها بنفسه لكن روى أبو يعلى بإسناد صحيح من طريق أبي الزبير عن جابر أن عدد غزواته صلى الله عليه وسلم إحدى وعشرون غزاة ففات زيد بن أرقم ذكر غزوتين منهما ويحتمل أن تكونا الأبواء وبواط ولعلهما خفيتا عليه لصغره ويؤيده ما في مسلم بلفظ قلت ما أول غزاة غزاها قال ذات العشير أو العشيرة وعد ابن سعد المغازي سبعا وعشرين غزوة وقاتل صلى الله عليه وسلم بنفسه منها في ثمان بدر ثم أحد ثم الأحزاب ثم بني المصطلق ثم خيبر ثم مكة ثم حنين ثم الطائف كما قاله موسى بن عقبة وأهمل عد قريظة لأنه ضمها إلى الأحزاب لكونها كانت في إثرها وأفردها غيره لكونها وقعت منفردة بعد هزيمة الأحزاب قيل أي قال أبو إسحاق السبيعي لزيد بن أرقم كم غزوت أنت معه قال سبع عشرة غزوة قلت فأيهم كانت أول كان حق العبارة فأيهن أو فأيها بتأنيث الضمير على الصواب كما لا يخفى وأوله بعضهم على حذف مضاف أي فأي غزوتهم وفي الترمذي عن محمود بن غيلان عن وهب بن جرير بالإسناد الذي ذكره المؤلف بلفظ قلت فأيتهن قال في الفتح فدل على أن التغيير من البخاري أو من شيخه قال العسيرة أو العشير بالتصغير فيهما والمهملة مع الهاء في الأولى وبالمعجمة بلا هاء في الثانية ولأبي ذر العسير بالمهملة بلا هاء أو العشيرة بالمعجمة والهاء وللأصيلي العشير بالمعجمة في الأول والمهملة في الثانية مع حذف الهاء والتصغير في الكل وفي نسخة عن الأصيلي العشير بفتح العين وكسر الشين المعجمة بغير هاء كذا رأيته في الفرع كأصله وقال الحافظ ابن حجر العشير أو العسيرة الأول بالمعجمة بلا هاء والثاني بالمهملة والهاء قال شعبة بن الحجاج فذكرت لقتادة فقال العشير يعني بالمعجمة وحذف الهاء كما في الفرع وفي نسخة العشيرة بإثباتها ولم يختلف أهل المغازي في ذلك وأنها منسوبة إلى المكان الذي وصلوا إليه واسمه العشير والعشيرة يذكر ويؤنث وكان قد خرج إليها صلى الله عليه وسلم يريد عير قريش التي صدرت من مكة إلى الشام بالتجارة ليغنمها فوجدها قد مضت فبسبب ذلك كانت وقعة بدر وزاد أبو ذر هنا عن المستملي قال أبو إسحاق أول ما غزا النبي صلى الله عليه وسلم الأبواء ثم بواط ثم العشيرة وهذا ثابت في أول الباب لغير أبي ذر وسبق التنبيه عليه وهذا الحديث أخرجه المؤلف أيضا ومسلم في المغازي والمناسك والترمذي في الجهاد

باب ذكر النبي صلى الله عليه وسلم

من يقتل ببدر قبل وقوع غزوتها وسقط لفظ باب لابي ذر فذكر رفع على ما لا يخفى وفي نسخة باب ذكر من قتل ببدر
وبه قال حدثني بالافراد احمد بن عثمان بن حكيم الاودي قال حدثنا شريح بن مسلمة بضم الشين المعجمة آخره حاء
مهملة ومسلمة بفتح الميم واللام الكوفي قال حدثنا ابراهيم بن يوسف عن ابيه يوسف بن اسحاق عن ابي اسحاق
السبيعي انه قال حدثني بالافراد عمرو بن ميمون الاودي الكوفي ادرك الجاهلية انه سمع عبد الله بن
مسعود رضي الله عنه حدث عن سعد بن معاذ الانصاري الاشهلي انه قال كان صديقا لامية بن خلف بن صفوان
وكان من كبار المشركين وكان امية اذا مر بالمدينة يثرب عند سفره الى الشام للتجارة نزل على سعد اي ابن معاذ
وكان سعد اذا مر بمكة لاجل العمرة نزل على امية بن خلف فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة
انطلق سعد حال كونه معتمرا وكانوا يعتمرون من المدينة قبل ان يعتمر عليه الصلاة والسلام فنزل
على امية بمكة فقال لامية انظر لي ساعة خلوة لعلي ان اطوف بالبيت فخرج به امية قريبا من نصف النهار
لانه وقت غفلة وقايلة فلقيهما ابو جهل عمرو المخزومي عدو الله فقال لامية يا ابا صفوان من هذا معك
فقال ولابي ذر قال هذا سعد فقال له لسعد ابو جهل الا بتخفيف اللام للاستفتاح ولابي ذر عن الكشميهني
لا بحذف همزة الاستفهام وهي مرادة اراك بفتح الهمزة تطوف بمكة حال كونك وقد آويتم الصباة بمد
الهمزة او بقصرها وضم الصاد الصباة وتخفيف الموحدة جمع الصابي كقضاة جمع قاض وكانوا يسمون
النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه المهاجرين الذين هاجروا الى المدينة صباة من صبا اذا مال عن دينه وزعمتم
انكم تنصرونهم وتعينونهم اما بتخفيف الميم والف بعدها حرف استفتاح وفي اليونينية كفرعها
بالتخفيف ام والله لولا انك مع ابي صفوان ما رجعت الى اهلك سالما فقال له سعد ورفع صوته
عليه اما والله ان منعتني هذا اي الطواف بالبيت لامنعنك ما هو اشد عليك منه طريقك نصب
بدل من قوله ما هو اشد عليك ويجوز الرفع خبر مبتدأ محذوف اي هو طريقك على المدينة فقال له اي لسعد
امية لا ترفع صوتك يا سعد على ابي الحكم بفتحتين خبر مبتدأ محذوف هو عدو الله ابو جهل سيد صفة
لسابقه وللاصيلي وابن عساكر فانه سيد اهل الوادي اي اهل مكة فقال له سعد دعنا عنك يا امية
اي اترك محاماتك لابي جهل فوالله لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انهم يعني النبي صلى الله
عليه وسلم واصحابه قاتلوك وللاصيلي انه اي النبي صلى الله عليه وسلم قاتلك ووهم الكرماني حيث جعل
الضمير لابي جهل واستشكله فقال ابا جهل لم يقتل امية ثم تأول ذلك ان ابا جهل كان السبب في خروجه
الى القتال والقتل كما يكون مباشرة يكون سببا قال اي امية قاتلي بمكة قال لا ادري ففزع بكسر الزاي
اي خاف لذلك الذي قاله سعد امية فزعا شديدا بفتح الزاي وفي علامات النبوة من طريق اسرائيل
فقال والله ما يكذب محمد اذا حدث فبين في رواية اسرائيل سبب فزعه كما قال في الفتح فلما رجع امية
الى اهله زوجته قال لها يا ام صفوان اسمها صفية او كريمة بنت معمر بن حبيب بن وهب الجمحي الم تري
ما قال لي سعد قالت وما قال لك قال زعم ان محمدا زاد في نسخة صلى الله عليه وسلم اخبرهم انهم
قاتلي بتشديد الياء ولابي ذر انه قاتلي بافراد الضمير وتخفيف الياء وفي هذا رد لما قاله الكرماني
وتصريح بما مر على ما لا يخفى فقلت له بمكة قال لا ادري فقال ولابي ذر قال امية والله لا اخرج من
مكة فلما كان يوم بدر زاد اسرائيل وجاء الصريخ وعند ابن اسحاق ان اسم الصارخ ضمضم بن عمرو
الغفاري وكان ابو سفيان تاجرا الى الشام في قافلة عظيمة فيها اموال قريش فندب النبي صلى الله عليه وسلم
الناس اليهم فلما بلغ ابا سفيان ذلك ارسل ضمضما الى قريش يحرضهم على المجيء لحفظ اموالهم فلما وصل مكة
جدع بعيره وشق قميصه وصرخ يا معشر قريش اموالكم مع ابي سفيان قد عرض لها محمد الغوث الغوث
فلما فزع من ذلك استنفر ابو جهل الناس اي طلب خروجهم قال ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر فقال
ادركوا عيركم بكسر العين اي القافلة التي كانت مع ابي سفيان ولابي ذر عيرهم بالهاء بدل الكاف فكره امية
ان يخرج من مكة الى بدر فاتاه ابو جهل فقال له يا ابا صفوان انك متى يراك الناس قد تخلفت كذا لابن عساكر
ولابي ذر عن الكشميهني بزيادة ما وهي الزائدة الكافة عن العمل واثبات الالف بعد الراء من يراك ومن
حقها ان تحذف لان متى للشرط وهي تجزم الفعل المضارع وخرجه ابن مالك على انه مضارع راء بتقديم
الالف على الهمزة ومعاملة في راء ومضارعه يرآء بهمز فهمزة فلما جزمت حذفت الالف ثم ابدلت
الهمزة الفا او على اجراء المعتل مجرى الصحيح وللاصيلي يرك بحذف الالف وهو الوجه كما لا يخفى وانت
سيد اهل الوادي وادي مكة تخلفوا معك وقد كان كل منهما سيد قومه فلم يزل به ابو جهل حتى قال اما
بالتشديد اذ غلبتني على الخروج فوالله لاشترين اجود بعير بمكة اي ليستعد عليه اذا خاف شيئا وعند
ابن اسحاق ان ابا جهل سلط عليه عقبة بن ابي معيط على امية ليخرج فاتى عقبة بمجمرة حتى وضعها بين
يديه وقال انما انت من النساء وكان عقبة سفيها ثم قال امية بعد ان اشترى البعير لزوجته يا ام صفوان
جهزيني فقالت له يا ابا صفوان وقد نسيت ما قال لك اخوك بالعهد اليثربي بالمثلثة نسبة الى
يثرب مدينة الرسول عليه الصلاة والسلام من القتل قال لا اي ما نسيت ولكني ما اريد ان اجوز
اي انفذ او اسلك معهم الا قريبا فلما خرج امية اخذ لا ينزل منزلا بنون وزاي في رواية الكشميهني
من النزول وللحموي والمستملي لا يترك بمثناة وراء وكاف من الترك والاول اولى الا عقل بعيره

فلم يزل ذلك اي على ذلك حتى قتله الله عز وجل ببدر بيد بلال المؤذن او غيره وياتي تحقيقه ان شاء الله تعالى
في غزوة بدر وهذا موضع الترجمة والحديث قد سبق في علامات النبوة باب قصة غزوة بدر
وللاصيلي وابن عساكر وابي ذر قصة بدر وسقط لفظ باب لابي ذر فقصة رفع وقال في الفتح ثبت باب في رواية
كريمة وقال العيني ما ثبت الا في رواية كريمة وبدر قرية مشهورة نسبت الى بدر بن مخلد بن النضر بن كنانة
كان نزلها او بدر اسم بير ماء سميت بذلك لاستدارتها او لصفاء مائها فكان البدر يرى فيها وقول الله تعالى
بالجر عطفا على المكان وبالرفع عطفا على المرفوع في رواية سقوط لفظ باب ولقد نصركم الله ببدر وانتم
اذلة حال من الضمير وانما قال اذلة ولم يقل ذلائل ليدل على قلتهم مع ذلتهم لضعف الحال وقلة المراكب
والسلاح لانهم لم يأخذوا اهبة الاستعداد للقتال كما ينبغي انما خرجوا لتلقي ابي سفيان لاخذ ما معه من
اموال قريش بخلاف المشركين فاتقوا الله لعلكم تشكرون اي فاتقوا الله في الثبات معه ولا تضعفوا
فان نعمته وهي نعمة الاسلام لا يقابل شكرها الا ببذل المهج وببذل الانفس والنصرة له والشهادة في سبيله
فاثبتوا معه لعلكم تذكرون شكر تلك النعمة او فاتقوا الله في الثبات معه والنصرة له لتحصل لكم نعمة الظفر
فتشكروها فوضع النعمة ايذانا بكونها حاصلة قاله الطيبي اذ تقول للمؤمنين متعلق بقوله ولقد نصركم
الله ببدر او بقوله واذ غدوت من اهلك فيكون المراد غزوة احد وعليه المعظم بدليل اختياره الاول وهو قول
الاكثر وروى ابن ابي حاتم بسند صحيح الى الشعبي ان المسلمين بلغهم يوم بدر ان كرز بن جابر يمد المشركين فشق
عليهم فانزل الله تعالى الن يكفيكم قال الكواشي دخلت همزة الاستفهام على النفي توبيخا لهم على اعتقادهم
انهم لا ينصرون بهذا العدد فنقلته الى اثبات الفعل على ما كان عليه مستقبلا فقال الن يكفيكم
ان يمدكم ربكم بثلاثة آلاف من الملائكة منزلين من السماء بلى ايجاب لما بعد لن اي بلى يكفيكم ثم وعدهم
الزيادة على الصبر والتقوى فقال بلى ان تصبروا وتتقوا اي عليكم بالصبر مع نبيكم والتقوى واذكروا
ما جرى عليكم يوم احد حين عدمتم الصبر والتقوى وما منحه يوم بدر حين صبرتم واتقيتم الله من الظفر
والنصر ويأتوكم اي المشركون من فورهم هذا من ساعتهم هذه يمددكم ربكم بخمسة آلاف من الملائكة
في حال اتيانهم من غير تأخير مسومين اي معلمين بالصوف الابيض بالعهن الاحمر او بالعمائم وعند ابن مردويه
مرفوعا كانت سيما الملائكة يوم بدر عمائم سود ويوم احد عمائم حمر وعند ابن ابي حاتم ان الزبير كانت عليه
يوم بدر عمامة صفراء معتجرا بها فنزلت الملائكة عليهم عمائم صفر وما جعله الله اي وما جعل امدادكم الا بشرى
لكم بالنصر ولتطمئن قلوبكم به وما النصر الا من عند الله لا بكثرة العدد فلا حاجة في النصر الى المدد وانما
امدكم الله ووعدكم به بشارة لكم العزيز الذي لا يغالب الحكيم الذي يجري افعاله على ما يريد وهو اعلم
بمصالح العبيد ليقطع اي ارسل الملائكة كي يستأصل طرفا جماعة من الذين كفروا بالقتل والاسر
او يكبتهم اي يهزمهم او يصرعهم فينقلبوا خائبين لم يحصلوا على ما املوا ووقع في رواية الاصيلي بعد وانتم
اذلة الى قوله فينقلبوا خائبين ولابي ذر وابن عساكر بقوله لعلكم تشكرون الى قوله فينقلبوا خائبين
وقال وحشي بفتح الواو وسكون الحاء وكسر الشين المعجمة وتشديد التحتية ابن حرب الحبشي مما وصله المؤلف
في غزوة احد في باب قتل حمزة بن عبد المطلب طعيمة بن عدي بن الخيار يوم بدر بضم الطاء وفتح العين
المهملتين مصغرا والخيار بكسر الخاء المعجمة وهو وهم والصواب ابن نوفل وياتي تحقيقه ان شاء الله تعالى
في غزوة احد وزاد ابو ذر عن الكشميهني هنا قال ابو عبد الله البخاري فورهم من غضبهم وهذا تفسير
عكرمة ومجاهد وقال الراغب الفور شدة الغليان ويقال ذلك في النار نفسها اذا هاجت وفي القدر
وفي الغضب قال تعالى وهي تفور تكاد تميز من الغيظ وقوله تعالى واذ يعدكم الله احدى الطائفتين
عير قريش التي اقبلت مع ابي سفيان من الشام او النفير وهو من خرج من قريش مع عتبة بن ربيعة
لاستنقاذها من ايدي المسلمين انها لكم بدل اشتمال وتودون اي تتمنون ان غير ذات الشوكة تكون
لكم يعني العير فانه لم يكن فيه الا اربعون فارسا والشوكة هي الحدة وهذا تفسير ابي عبيدة في المجاز مستعار
من واحد الشوك وسقط قوله وتودون الخ لغير ابي ذر وابن عساكر ولفظهم انها لكم الاية وبه قال حدثني
بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا الليث
ابن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد الايلي عن ابن شهاب الزهري عن عبد الرحمن
ابن عبد الله بن كعب الانصاري قيل ان له رؤية قال سمعت ابي كعب بن مالك رضي الله عنه يقول
لم اتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة غزاها الا في غزوة تبوك فاني تخلفت عنها غير اني
تخلفت عن ولابي ذر والوقت في غزوة بدر ولم يعاتب بفتح التاء مبنيا للمفعول احد رفع نائب عن
الفاعل ولابي ذر عن الكشميهني ولم يعاتب الله عز وجل احدا تخلف عنها اي غزوة بدر بخلاف غزوة تبوك
وغيرها كما قاله الكرماني صفة والمعنى انه ما تخلف الا في تبوك لان التوجه لبدر لم يكن بقصد الغزو وانما
خرج رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم حال كونه يريد عير قريش ليغنمها لا للقتال حتى جمع
الله بينهم اي المسلمين وبين عدوهم قريش على غير ميعاد ولا ارادة قتال وهذا اكده بخلاف غزوة تبوك
ولذا لم يستثنهما بلفظ واحد بل غاير بينهما لتخلفه كما ترى وياتي هذا الحديث ان شاء الله تعالى بتمامه في غزوة
تبوك بعون الله تعالى وقوته باب قول الله ولابي ذر قوله تعالى اذ تستغيثون ربكم اي اذكروا

اذ تستغيثون ربكم او بدل من اذ يعدكم اى تسألون ربكم وتدعونه يوم بدر بالنصر على عدوكم فاستجاب لكم انى
اى بانى ممدكم بالف من الملائكة مردفين متتابعين بعضهم فى اثر بعض وما جعله الله اى الامداد بالالف الا
بشرى الا بشارة لكم بالنصر ولتطمئن به قلوبكم اى لتسكن اليه قلوبكم فيزول ما بها من الوجل لقلتكم وذلتكم
وما النصر الا من عند الله فليس بكثرة العدد والعدد ان الله عزيز يعز من يشاء بنصره حكيم فيما شرعه من قتال
الكفار مع القدرة على هلاكهم ودمارهم بحوله وقوته اذ يغشاكم النعاس اى اذكروا اذ او بدل ثان
لاظهار نعمة ثالثة من اذ يعدكم اى يغطيكم النعاس امنة نصب مفعول له منه يعنى امنا من الله عز وجل
قال ابن مسعود النعاس فى القتال امنة من عند الله عز وجل وفى الصلاة من الشيطان وقال قتادة النعاس
فى الرأس والنوم فى القلب وقال ابن كثير اما النعاس فقد اصابهم يوم احد واما يوم بدر فيدل له هذه
الآية ايضا وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم به من الحدث والجنابة وهو طهارة الظاهر ويذهب
عنكم رجز الشيطان وسوسته وكيده وهو تطهير الباطن وليربط على قلوبكم بالصبر والاقدام على
مجالدة العدو وهو شجاعة الباطن ويثبت به الاقدام اى بالمطر حتى لا تسوخ فى الرمل وهو شجاعة الظاهر
او بالربط على القلوب حتى تثبت فى المعركة وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال نزل رسول الله صلى الله عليه
وسلم حين سار الى بدر والمشركون بينهم وبين الماء رملة دعصة فاصاب المسلمين ضعف شديد والقى الشيطان
فى قلوبهم الغيظ فوسوس بينهم تزعمون انكم اولياء الله وفيكم رسوله وقد غلبكم المشركون على الماء وانتم تصلون
مجنبين فامطر الله عز وجل عليهم مطرا شديدا فشرب المسلمون وتطهروا واذهب الله عز وجل عنهم رجز الشيطان
وانشف الرمل حين اصابه المطر ومشى الناس عليه والدواب فساروا الى القوم وامد الله عز وجل نبيه
صلى الله عليه وسلم والمؤمنين بالف من الملائكة فكان جبريل عليه السلام فى خمسمائة مجنبة وميكائيل فى خمسمائة
مجنبة اذ يوحى ربك متعلق بقوله ويثبت او بدل ثالث من قوله واذ الى الملائكة انى معكم مفعول يوحى
اى انى ناصركم ومعينكم فثبتوا الذين آمنوا بشروهم بالنصر فكان الملك يمشى امام الصف ويقول ابشروا فانكم
كثير وعدوكم قليل والله تعالى ناصركم سألقى سأقذف فى قلوب الذين كفروا الرعب يعنى الخوف من رسول الله صلى
الله عليه وسلم والمؤمنين ثم علمهم كيف يضربون ويقتلون فقال فاضربوا فوق الاعناق اى على الاعناق التى هى
المذابح او الرؤس واضربوا منهم كل بنان اى اصابع اى حزوا رقابهم واقطعوا اطرافهم ذلك يعنى الضرب
والقتل بانهم شاقوا الله ورسوله اى بسبب مشاقتهم اى مخالفتهم لهما اذ كانوا فى شق وتركوا الشرع
والايمان به واتباعه فى شق ومن يشاقق الله ورسوله يخالفهما فان الله شديد العقاب كذا ساق الآيات كلها
فى رواية كريمة ولابى ذر وابن عساكر اذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم انى ممدكم بالف من الملائكة مردفين
وما جعله الله الا بشرى ولتطمئن به قلوبكم وما النصر الا من عند الله ان الله عزيز حكيم اذ يغشاكم النعاس
امنة منه وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم به ويذهب عنكم رجز الشيطان وليربط على قلوبكم ويثبت به
الاقدام اذ يوحى ربك الى الملائكة انى معكم فثبتوا الذين آمنوا سألقى فى قلوب الذين كفروا الرعب فاضربوا
فوق الاعناق واضربوا منهم كل بنان ذلك بانهم شاقوا الله ورسوله ومن يشاقق الله ورسوله فان الله شديد
العقاب وللاصيلى الى قوله فان الله شديد العقاب وسقط لهم ما بعد ذلك وبه قال حدثنا ابو نعيم
الفضل بن دكين قال حدثنا اسرائيل بن يونس بن ابى اسحاق السبيعى عن مخارق بضم الميم وتخفيف الخاء المعجمة
وبعد الراء المكسورة قاف ابن عبد الله بن جابر البجلى الاحمسى عن طارق بن شهاب البجلى الاحمسى الكوفى انه قال سمعت
ابن مسعود رضى الله عنه يقول شهدت من المقداد بن الاسود رضى الله عنه مشهدا نسبة الى الاسود
لانه كان تبناه فى الجاهلية والا فاسم ابيه عمرو بفتح العين ابن ثعلبة وقول الزركشى فى التنقيح ان ابن
يكتب هنا بالالف لانه ليس واقعا بين علمين تعقبه فى المصابيح بانه اذا وصف العلم بابن متصل مضافا
الى علم كهذا يجب حذف الالف من ابن خطا سواء كان العلم الذى اضيف اليه ابن علما لابيه حقيقة او لا
هذا ظاهر كلامهم وكون الابن حقيقة لم ارهم تعرضوا لاشتراطه فمن اين اخذ الزركشى هذا الكلام وقد يقال
الاب حقيقة فى ابى الولادة فيحمل اطلاقهم عليه لانه الاصل بل لا عجب من تربيته فنحو وقوع الابن هنا
بين علمين على كون الاسود كان تبناه فى الجاهلية فان تبنيه لا يدفع صورة الواقع من كون الابن قد وقع بين علمين
فتامله انتهى لان اكون صاحبه بفتح اللام ونصب صاحبه خبر اكون وللكشميهنى انا صاحبه
بزيادة انا صاحبه مع الرفع والنصب اوجه قاله ابن مالك صاحب المشهد اى قائل تلك المقالة التى
قالها احب الى مما عدل بضم العين وكسر الدال اى وزن به من شىء يقابله من الدنيويات او الثواب او اعم من
ذلك اتى النبى صلى الله عليه وسلم وهو يدعو على المشركين الواو فى وهو للحال فقال يا رسول الله لا نقول
بنون الجمع كما قال قوم موسى له اذهب انت وربك فقاتلا قالوا ذلك استهانة بالله ورسوله وعدم
مبالاة بهما او تقديره اذهب انت وربك يعينك فانا لا نستطيع قتال الجبابرة وقال السمرقندى انت وسيد
هارون لان هارون اكبر منه بسنتين وثلاث سنين ولكنا نقاتل عدوك من يمينك وعن شمالك وبين يديك
وخلفك فرأيت النبى صلى الله عليه وسلم اشرق وجهه اى استنار وسره عليه الصلاة والسلام يعنى
قوله اى قول المقداد رضى الله عنه وعند ابن اسحاق ان هذا الكلام قاله المقداد لما وصل النبى صلى الله
عليه وسلم الى الصفراء وبلغه ان قريشا قصدت بدرا وان ابا سفيان نجا بمن معه فاستشار الناس

فقال

فقال ابو بكر فاحسن ثم عمر كذلك ثم المقداد فذكر نحو ما فى حديث الباب وزاد والذى بعثك بالحق نبيا لو سلكت
برك الغماد لجالدنا معك من دونه قال فقال اشيروا قال فعرفوا انه يريد الانصار وكان يتخوف ان لا يوافقوه
لانهم لم يبايعوه الا على نصرته ممن يقصده لا ان يسير بهم الى العدو فقال له سعد بن معاذ رضى الله عنه امض يا رسول الله
فيما امرت به فنحن معك قال فسر بقوله ونشطه وسقط للاصيلى وابى ذر عن المستملى قوله يعنى قوله وبه قال
حدثنى بالافراد محمد بن عبد الله بن حوشب بفتح الحاء المهملة والشين المعجمة بينهما واو ساكنة آخره موحدة
الطائفى قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفى قال حدثنا خالد هو الحذاء عن عكرمة مولى ابن عباس
عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال النبى صلى الله عليه وسلم يوم بدر لما نظر الى اصحابه وهم ثلثمائة
ونيف ونظر الى المشركين فاذا هم الف وزيادة فاستقبل عليه الصلاة والسلام القبلة فقال اللهم
انشدك بضم الشين والدال مع فتح الهمزة ولابى ذر انى انشدك عهدك ووعدك اى اطلب منك الوفا
بما عهدت ووعدت من الغلبة على الكفار والنصر للرسول واظهار الدين قال تعالى ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا
المرسلين انهم لهم المنصورون وان جندنا لهم الغالبون واذ يعدكم الله احدى الطائفتين وعند سعيد بن منصور
انه صلى الله عليه وسلم صلى ركعتين وعند ابن اسحاق انه صلى الله عليه وسلم قال اللهم هذه قريش اتت بخيلائها
وفخرها تحادك وتكذب رسولك اللهم نصرك الذى وعدتنى اللهم ان شئت لم تعبد اى ان شئت ان لا تعبد بعد
هذا يسلطهم على المؤمنين وفى حديث عمر رضى الله عنه عند مسلم اللهم ان تهلك هذه العصابة من اهل الاسلام
لا تعبد فى الارض وانما قال ذلك لانه علم انه خاتم النبيين فلو هلك ومن معه حينئذ لم يبعث الله عز وجل احدا
ممن يدعو الى الايمان فاخذ ابو بكر رضى الله عنه بيده عليه الصلاة والسلام فقال حسبك اى يكفيك
وفى رواية ابن وهب عن خالد فى التسهيل فقد الححت على ربك وفى مسلم فاتاه ابو بكر فاخذ رداءه فالقاه على
منكبيه ثم التزمه من ورائه فقال يا نبى الله كفاك بالفاء والكثير بالذال المعجمة مناشدتك ربك فانه
سينجز لك ما وعدك فانزل الله تعالى اذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم الآية قال فامده الله عز وجل بالملائكة
قال فى فتح البارى وعرف بهذه الزيادة مناسبة الحديث للترجمة وقال بعضهم لما راى عليه الصلاة والسلام
الملائكة والصحابة فى الجهاد والجهاد على ضربين بالسيف وبالدعاء ومن سنة الامام ان يكون من وراء الجيش
لا يقاتل معهم فلم يكن عليه الصلاة والسلام ليريح نفسه من احد الجهادين وقال النووى قال العلماء وهذه
المناشدة انما فعلها عليه الصلاة والسلام واصحابه بتلك الحال لتقوى قلوبهم بدعائه وتضرعه مع
ان الدعاء عبادة وقد كانوا يعلمون ان وسيلته مستجابة فخرج عليه الصلاة والسلام وهو يقول سيهزم
الجمع ويولون الدبر قال الزجاج يعنى الادبار لان اسم الواحد يقع على الجمع اى سيفرق شملهم ويغلبون
يعنى يوم بدر وفى هذا علم من اعلام النبوة لان هذه الآية نزلت بمكة واخبرهم انهم سيهزمون فى الحرب
فكان كما قال وعند ابن ابى حاتم عن عكرمة لما نزلت سيهزم الجمع ويولون الدبر قال عمر رضى الله عنه اى
جمع يهزم اى جمع يغلب قال عمر فلما كان يوم بدر رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يثب فى الدرع وهو
يقول سيهزم الجمع ويولون الدبر فعرفت تاويلها يومئذ ورواه عبد الرزاق عن معمر عن قتادة ان عمر رضى
الله عنه قال فذكره تنبيه لم يحضر ابن عباس رضى الله عنهما هذه القصة فحديثه هذا مرسل قال فى الفتح
ولعله اخذ عن عمر او عن ابى بكر رضى الله عنهما وفى مسلم من طريق ابى زميل بالزاى مصغرا واسمه سماك بن
الوليد عن ابن عباس رضى الله عنهما قال حدثنى عمر رضى الله عنه فذكر نحوه وقد اخرجه المؤلف ايضا فى التفسير
وكذا النسائى هذا باب بالتنوين بغير ترجمة وبه قال حدثنى بالافراد ابراهيم بن موسى الفرا الصغير
قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف ان ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز اخبرهم قال اخبرنى بالافراد
عبد الكريم بن مالك ابو امية الجزرى انه سمع مقسما بكسر الميم وسكون القاف وفتح السين المهملة ابو القاسم
مولى عبد الله بن الحارث بن نوفل الهاشمى يقال له مولى ابن عباس لكثرة ملازمته له يحدث عن ابن عباس رضى
الله عنهما انه سمعه يقول لا يستوى القاعدون عن الجهاد من المؤمنين عن غزوة بدر والخارجون الى
بدر فى الثواب والاجر كذا اورده المؤلف مختصرا وانفرد باخراجه دون مسلم وقد رواه الترمذى من
طريق حجاج عن ابن جريج عن عبد الكريم عن مقسم عن ابن عباس رضى الله عنهما قال لا يستوى القاعدون من
المؤمنين غير اولى الضرر عن بدر والخارجون الى بدر لما نزلت غزوة بدر قال عبد الله بن جحش وابن ام مكتوم
الاعميان يا رسول الله هل لنا رخصة فنزلت لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير اولى الضرر والمجاهدون
فى سبيل الله باموالهم وانفسهم فضل الله المجاهدين باموالهم وانفسهم على القاعدين درجة وكلا وعد
الله الحسنى قال الترمذى حسن غريب من هذا الوجه وقوله تعالى لا يستوى القاعدون من المؤمنين
كان مطلقا فلما نزل بوحى غير اولى الضرر صار ذلك مخرجا لذوى الاعذار المبيحة لترك الجهاد من العمى
والعرج والمرض عن مساواتهم المجاهدين فى سبيل الله باموالهم وانفسهم وحديث الباب اخرجه المؤلف
ايضا فى التفسير وكذا الترمذى كما ترى

باب عدة اصحاب بدر الذين شهدوا الوقعة

ومن الحق بهم وبه قال حدثنا مسلم هو ابن ابراهيم الازدى مولاهم البصرى ولابى ذر والوقت
مسلم بن ابراهيم قال حدثنا شعبة قال حدثنا ابو اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعى عن البراء بن عازب
الانصارى انه قال استصغرت بضم التاء مبنيا للمفعول انا وابن عمر قال المؤلف وحدثنى بالافراد

وسقطت الواو لغير أبي ذر محمود هو ابن غيلان قال حدثنا وهب بفتح الواو ابن جرير عن شعبة بن الحجاج
عن أبي إسحاق السبيعي عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال استصغرت أنا وابن عمر عند حضور القتال وعرض من
يقاتل ورد من لم يبلغ على عادته صلى الله عليه وسلم في المواطن يوم غزوة بدر ولا تنافي بين قول ابن عمر
استصغرت يوم أحد وبين قول البراء هنا لأنه عرض فيهما واستصغر وقد جاء عن ابن عمر نفسه أنه عرض
يوم بدر وهو ابن ثلاث عشرة سنة فاستصغر وعرض يوم أحد وهو ابن أربع عشرة سنة فاستصغر وكان
المهاجرون الحاضرون يوم بدر نيفا على ستين بفتح النون وتشديد التحتية وتخفيفها لغة والنصب
خبر كان وهو ما بين العقدين وكان الأنصار نيفا وأربعين ومائتين نصب عطفا على نيفا وفي رواية
أبي ذر نيف وأربعون ومائتان برفع نيف خبر المبتدأ الذي هو الأنصار وأربعون ومائتان عطف
ولمسلم لما كان يوم بدر نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المشركين وهم ألف وأصحابه ثلاثمائة وتسعة عشر
وعند ابن سعد خرج صلى الله عليه وسلم إلى بدر في ثلاثمائة رجل وخمسة نفر كان المهاجرون منهم أربعة
وسبعين وسائرهم من الأنصار وتخلف ثمانية لعلة ضرب لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بسهامهم
وأجورهم وهم عثمان بن عفان تخلف على امرأته رقية وطلحة بن عبيد الله وسعيد بن زيد بعثهما رسول الله
صلى الله عليه وسلم يتجسسان خبر العدو وأبو لبابة خلفه على المدينة وعاصم بن عدي خلفه على أهل العالية
والحارث بن حاطب رده من الروحاء إلى بني عمرو بن عوف لشيء بلغه عنه والحارث بن الصمة وقع فكسر
بالروحاء فرده إلى المدينة وخوات بن جبير كذلك وبه قال حدثنا عمرو بن خالد بفتح العين الحراني قال
حدثنا زهير مصغر ابن معاوية قال حدثنا أبو إسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي قال سمعت البراء بن عازب
رضي الله عنه يقول حدثني بالإفراد أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ممن شهد بدرا أي وقعتها أنهم كانوا عدة
أصحاب طالوت بعدم الصرف للعجمة والعلمية الذين جازوا بزاي مضمومة بعد الألف من غير واو ولأبي ذر
وابن عساكر وأبي ذر عن المستملي والحموي أجازوا معه النهر وهو نهر فلسطين بضعة عشر وثلاثمائة
قال البراء لا والله ما جاوزه إلا مؤمن قوله لا والله جواب كلام محذوف أي هل كان بعضهم غير مؤمن
أو لا أو بلى وإنما حلف تأكيدا للخبر وكان طالوت من ذرية بنيامين شقيق يوسف بن يعقوب عليهما الصلاة
والسلام وقصته مذكورة في القرآن وبه قال حدثنا عبد الله بن رجاء بتخفيف الجيم ممدودا ضد الخوف
البصري قال حدثنا إسرائيل بن يونس عن جده أبي إسحاق السبيعي عن البراء أنه قال كنا أصحاب محمد صلى
الله عليه وسلم بنصب أصحاب نتحدث أن عدة أصحاب بدر على عدة أصحاب طالوت الذين جاوزوا
بالواو وقيل الزاي معه النهر ولم يجاوز بإسقاط ضمير المفعول معه إلا مؤمن بضعة عشر وثلاثمائة
وبه قال حدثني بالإفراد عبد الله بن أبي شيبة هو عبد الله بن محمد بن أبي شيبة واسمه إبراهيم قال
حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري عن أبي إسحاق السبيعي عن البراء قال المؤلف وحدثنا
محمد بن كثير بالمثلثة البصري قال حدثنا وفي اليونينية أخبرنا سفيان الثوري عن أبي إسحاق السبيعي عن البراء
رضي الله عنه أنه قال كنا نتحدث أن أصحاب غزوة بدر ثلاثمائة وبضعة عشر بعدة أصحاب طالوت
الذين جاوزوا بالواو وقيل الزاي معه النهر بفتح الهاء وقد تسكن وما جاوز معه إلا مؤمن والبضع
بثلاثة

باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم على كفار قريش شيبة

مجرور بالفتحة بدلا من
سابقه لا ينصرف للعلمية والتأنيث ابن ربيعة وعتبة بضم العين وسكون الفوقية مجرور بالفتحة
كالسابق ابن ربيعة المذكور والوليد بن عتبة المذكور وأبي جهل بن هشام أي ابن المغيرة وبيان هلاكهم
وسقط التبويب وما بعده هنا لأبي ذر عن المستملي وللأصيلي عن الكشميهني وثبت ذلك كله للحموي
وهو أوجه لأنه لا تعلق لحديثه بما المسوق فيهما بباب عدة أهل بدر رقيه وبه قال حدثني عمرو بن خالد
الحراني قال حدثنا زهير هو ابن معاوية قال حدثنا أبو إسحاق السبيعي عن عمرو بن ميمون بفتح العين عن
عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ولابن عساكر عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال استقبل النبي صلى
الله عليه وسلم الكعبة لما وضع كفار قريش على ظهره الشريف سلا جزور وهو ساجد فدعا على نفر من
كفار قريش على شيبة بن ربيعة وعتبة بن ربيعة والوليد بن عتبة بضم العين وسكون الفوقية
وفي مسلم بالقاف [illegible] لأن الوليد بن عقبة بن أبي معيط إذ ذاك كان طفلا
أو لم يكن ولد وأبي جهل بن هشام قال ابن مسعود رضي الله عنه فأشهد بالله لقد رأيتهم أي الأربعة صرعى
بالقصر مطروحين بين القتلى وفي المصارع التي عينها صلى الله عليه وسلم قبل القتال قد غيرتهم الشمس
أي غيرت ألوانهم إلى السواد وأجسادهم بالانتفاخ وقد بين سبب ذلك بقوله وكان يوما حارا
وهذا الحديث قد سبق في الوضوء والصلاة والجهاد

باب قتل أبي جهل

سقطت هذه الترجمة وتبويبها
لأبي ذر والأصيلي وابن عساكر وبه قال حدثنا ابن نمير محمد بن عبد الله قال حدثنا أبو أسامة حماد بن أسامة قال
حدثنا إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي البجلي قال حدثنا قيس هو ابن أبي حازم الأحمسي البجلي عن عبد الله
ابن مسعود رضي الله عنه أنه أتى أبا جهل في قتلى قريش وبه رمق بقية روح يوم بدر زاد ابن إسحاق
فحز رأسه فوضع رجله على عنقه ثم قال له لقد أخزاك الله يا عدو الله فقال أبو جهل وبماذا أخزاني هل
أعمد بهمزة مفتوحة فعين مهملة ساكنة فميم مفتوحة فدال مهملة أي أشرف من رجل قتلتموه

أي ابن بجار وعميد القوم سيدهم وللأصيلي وأبي ذر عن الكشميهني هل أعذر بذال المعجمة من أن يبسط بذلك
عذر نفسه فيما اتفق من قتل سيد قومه وبه قال حدثنا أحمد بن يونس هو أحمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي
الكوفي قال حدثنا زهير هو ابن معاوية الجعفي قال حدثنا سليمان بن طرخان التيمي وسقط التيمي لأبي ذر
أن أنسا رضي الله عنه حدثهم قال قال النبي صلى الله عليه وسلم قال وحدثني بالإفراد عمرو بن خالد
بفتح العين الحراني قال حدثنا زهير هو ابن معاوية عن سليمان التيمي ثبت التيمي في اليونينية وسقط
من فرعها عن أنس رضي الله عنه قال ولأبي ذر والأصيلي وابن عساكر أن أنسا حدثهم قال قال النبي صلى
الله عليه وسلم من ينظر ما صنع أبو جهل فانطلق ابن مسعود رضي الله عنه فوجده قد ضربه ابنا
عفراء بفتح العين المهملة وسكون الفاء وفتح الراء بعدها همزة ممدودة معاذ ومعوذ وفي مسلم أن الذين
قتلاه معاذ بن عمرو بن الجموح ومعاذ بن عفراء وهو ابن الحارث وعفراء أمه وهي ابنة عبيد بن ثعلبة
النجارية حتى برد بفتح الموحدة والراء أي مات أي صار في حال من مات ولم يبق فيه سوى حركة المذبوح
ويؤيد هذا التفسير الأخير قوله قال أأنت بهمزة الاستفهام أبو جهل بالواو الرفع ولابن عساكر والأصيلي
وأبي ذر عن الحموي والكشميهني أبا جهل بالألف بدل الواو على لغة من يثبت الألف في الأسماء الستة كقوله
إن أباها وأبا أباها أو النصب على النداء أي أأنت مصروع يا أبا جهل وهذا هو المعتمد من جهة الرواية فقد صرح
إسماعيل بن علية عن سليمان التيمي بأنه هكذا نطق بها فكأن الرفع من إصلاح بعض الرواة قال أنس رضي
الله عنه فأخذ ابن مسعود رضي الله عنه بلحيته مستشفيا منه بالقول والفعل لأنه كان يؤذيه بمكة أشد
الأذى قال أبو جهل ولابن عساكر فقال وهل فوق رجل قتلتموه أي لا عار علي في قتلكم إياي أو قال وهل
فوق رجل قتله قومه شك سليمان قال أحمد بن يونس شيخ المؤلف قال ابن مسعود رضي الله عنه أنت أبو جهل
بالواو على الأصل لمخالف عامة الرواة وسقط قال أحمد إلخ لأبي ذر والحديث أخرجه مسلم في المغازي وبه
قال حدثني بالإفراد محمد بن المثنى الزمن العنزي قال حدثنا ابن أبي عدي محمد بن إبراهيم البصري وأبو عدي
كنيته إبراهيم عن سليمان بن طرخان التيمي عن أنس رضي الله عنه أنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
يوم بدر من ينظر ما فعل أبو جهل فانطلق ابن مسعود رضي الله عنه فوجده قد ضربه ابنا عفراء وللإسماعيلي
من طريق يحيى القطان عن سليمان التيمي أن أنسا سمعه من ابن مسعود ولفظه عن أنس قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم يوم بدر من يأتينا بخبر أبي جهل قال يعني ابن مسعود فانطلقت فإذا ابنا عفراء قد اكتنفاه وضرباه
حتى برد وفي مسلم حتى برك بالكاف بدل الدال أي سقط وهكذا هو عند أحمد قال عياض وهذه أولى لأنه
قد كلم ابن مسعود فلو كان مات لم يكلم ابن مسعود فأخذ بلحيته فقال أي ابن مسعود رضي الله عنه له أأنت
أبا جهل بالألف كما مر وقيل بإضمار أعني وتعقبه السفاقسي بأن شرط هذا الإضمار أن تتكرر النعوت قال
أبو جهل وهل فوق رجل قتله قومه أو قال قتلتموه بالشك كالسابق وعند ابن إسحاق وزعم رجال من بني مخزوم
أن ابن مسعود رضي الله عنه كان يقول قال لي أبو جهل لقد ارتقيت يا رويعي الغنم مرتقى صعبا قال ثم احتززت
رأسه ثم جئت به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله هذا رأس عدو الله أبي جهل فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم آلله الذي لا إله غيره قال قلت نعم والله الذي لا إله غيره ثم ألقيت رأسه
بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فحمد الله تعالى وبه قال حدثني بالإفراد ابن المثنى محمد العنزي
قال أخبرنا ولأبي الوقت حدثنا معاذ بن معاذ بضم الميم آخره معجمة فيهما ابن نصر أبو المثنى البصري التميمي
قال حدثنا سليمان التيمي قال أخبرنا أنس بن مالك نحو الحديث السابق وبه قال حدثنا علي
ابن عبد الله المديني قال كتبت عن يوسف بن الماجشون قال الكرماني وتبعه العيني هو كناية عن سماعه
لأن الكتابة لازم السماع عادة قال الحافظ ابن حجر ظاهره أنه كتبه عنه ولم يسمعه منه وقد تقدم في
الخمس مطولا عن مسدد عن يوسف موصولا عن صالح بن إبراهيم عن أبيه إبراهيم عن جده عبد الرحمن بن عوف
والضمير لصالح في قصة بدر يعني حديث ابني عفراء معاذ ومعوذ السابق في الخمس وبه قال حدثني
بالإفراد محمد بن عبد الله الرقاشي بفتح الراء والقاف المخففة وبعد الألف شين معجمة البصري قال
حدثنا معتمر قال سمعت أبي سليمان بن طرخان التيمي يقول حدثنا أبو مجلز بكسر الميم وسكون الجيم
وبعد اللام المفتوحة زاي لاحق بن حميد السدوسي التابعي عن قيس بن عباد بضم العين وتخفيف
الموحدة الضبعي البصري عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال أنا أول من يجثو بالجيم والمثلثة
أي يبرك على ركبتيه بين يدي الرحمن من مجاهدي هذه الأمة للخصومة يوم القيامة وقال قيس
ابن عباد بالسند السابق وفيهم أي في علي وحمزة وعبيدة بن الحارث أنزلت هذان خصمان فريقان
يختصمان صفة وصف بها الفريق اختصموا في ربهم بالجمع حملا على المعنى لأن كل خصم تحته أشخاص
قال هم الذين تبارزوا من البراز وهو البروز من بين الصفين على الانفراد للقتال يوم وقعة بدر
أحدهم حمزة بن عبد المطلب والثاني علي هو ابن أبي طالب والثالث عبيدة بن الحارث بضم العين
مصغرا ابن الحارث رضي الله عنهم والرابع شيبة بن ربيعة والخامس أخوه عتبة بن ربيعة والسادس
ولده الوليد بن عتبة فبارز حمزة شيبة وعلي الوليد بن عتبة وعبيدة وكان أسن القوم عتبة بن ربيعة
ولم يمهل كل من حمزة وعلي أن قتل مبارزه واختلف عبيدة وعتبة بينهما ضربتان فأثخن كل واحد

منهما صاحبه وكر حمزة وعلي بسيفيهما على عتبة فذففا عليه وحملا صاحبهما فحازاه الى اصحابه وكانت
الضربة وقعت في ركبته فمات منها لما رجعوا بالصفراء وبيان ان عبيدة للوليد وعليا لشيبة والسند بذلك
اصح الا ان الاول انسب لان عبيدة وشيبة كانا شيخين كعتبة وحمزة بخلاف علي والوليد فكانا شابين وبه قال
حدثنا قبيصة بفتح القاف ابن عقبة السوائي الكوفي قال حدثنا سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري
عن ابي هاشم يحيى بن دينار الرماني لنزوله قصر الرمان الواسطي عن ابي مجلز لاحق السدوسي عن قيس بن
عبادة بتخفيف الموحدة عن ابي ذر جندب الغفاري رضي الله عنه قال نزلت هذان خصمان اختصموا
في ربهم في ستة من قريش علي وحمزة وعبيدة بن الحارث رضي الله عنهم وشيبة بن ربيعة وعتبة
ابن ربيعة والوليد بن عتبة فهولاء الستة بعضهم اقارب بعض اذ الكل من عبد مناف فالثلاثة
الاول المسلمون من بني عبد مناف اثنان من بني هاشم وابو عبيدة من بني عبد المطلب وباقيهم مشركون
من بني عبد شمس بن عبد مناف وهذا الحديث اخرجه في التفسير ومسلم في اخر صحيحه والنسائي في السير
والمناقب والتفسير وابن ماجه في الجهاد وبه قال حدثنا اسحاق بن ابراهيم الصواف قال حدثنا
يوسف بن يعقوب السدوسي مولاهم كان ينزل في بني ضبيعة بضم الضاد المعجمة وفتح الموحدة وهو
مولى لبني سدوس بفتح السين وضم الدال قال حدثنا سليمان بن طرخان التيمي عن ابي مجلز لاحق عن
قيس بن عباد بضم العين وتخفيف الموحدة انه قال قال علي رضي الله عنه فينا نزلت هذه الاية
هذان خصمان اختصموا في ربهم اي في دينه تعالى وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني يحيى بن جعفر
البخاري البيكندي قال اخبرنا ولابي ذر وابن عساكر حدثنا وكيع بفتح الواو وكسر الكاف ابن الجراح
الرواسي بضم الرا ثم همزة فمهملة الكوفي الثقة الحافظ العابد عن سفيان الثوري عن ابي هاشم يحيى
الرماني عن ابي مجلز لاحق عن قيس بن عباد انه قال سمعت ابا ذر الغفاري رضي الله عنه يقسم بضم
التحتية اي يحلف بالله لنزلت بلام التاكيد وما التانيث ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر لنزلت هولاء الايات
هذان خصمان الى تمام ثلاث ايات في هولاء الرهط الستة يوم بدر ونحوه اي نحو سياق قبيصة عن سفيان
السابق وبه قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم الدورقي نسبة الدورق لابي ذر قال حدثنا هشيم بضم الها
مصغرا ابن بشير الواسطي قال اخبرنا ابو هاشم الرماني ولابي ذر عن ابي هاشم عن ابي مجلز لاحق عن قيس
وللاصيلي وابن عساكر عن قيس بن عباد انه قال سمعت اباذر الغفاري رضي الله عنه يقسم قسما بالنصب
مفعول مطلق ان هذه الاية هذان خصمان اختصموا في ربهم نزلت في الذين برزوا يوم بدر حمزة وعلي
وعبيدة بن الحارث رضي الله عنهم وعتبة وشيبة ابني ربيعة بن عبد شمس والوليد بن عتبة وقال سعيد
ابن ابي عروبة عن قتادة في قوله تعالى هذان خصمان اختصموا في ربهم قال اختصم المسلمون واهل الكتاب
فقال اهل الكتاب نبينا قبل نبيكم وكتابنا قبل كتابكم فنحن اولى بالله عز وجل منكم وقال المسلمون
كتابنا يقضي على الكتب كلها ونبينا خاتم الانبيا فنحن اولى بالله منكم فانزل الله عز وجل الاية وقال
ابن ابي نجيح عن مجاهد في هذه الاية مثل المومن والكافر اختصما في البعث وهذا يشمل الاقوال كلها وينتظم
فيه قصة بدر وغيرها فان المومنين نصرة دين الله والكافرين يريدون اطفا نور الايمان وخذلان الحق
وظهور الباطل وهذا اختيار ابن جرير وهو حسن ولذا قال فالذين كفروا قطعت لهم ثياب من نار
وبه قال حدثني بالافراد احمد بن سعيد بكسر العين ابن ابراهيم الرباطي المروزي ابو عبد الله الاشقر قال حدثنا
اسحاق بن منصور السلولي الكوفي وثبت السلولي لابن عساكر قال حدثنا ابراهيم بن يوسف عن ابيه
يوسف بن اسحاق بن ابي اسحاق عن جده ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي انه قال سال رجل قال
ابن حجر لم اقف على اسمه ويحتمل ان يكون هو الراوي فابهم اسمه البرا بن عازب وانا اسمع الواو للحال
قال اشهد بهمزة الاستفهام الاستخباري اي احضر علي هو ابن ابي طالب رضي الله عنه بدرا قال البرا نعم
شهد وقعة بدر وبارز من المبارزة وظاهر اي لبس درعا على درع وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله
الاويسي قال حدثني بالافراد يوسف بن الماجشون بكسر الجيم والنون عن صالح بن ابراهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف عن ابيه ابراهيم عن جده عبد الرحمن بن عوف احد العشرة انه قال كاتبت امية بن خلف
اي كتبت له زادني الوكالة بان يحفظني في صاغيتي بصاد مهملة وغين معجمة اي مالي وحاشيتي او اهلي ومن
يصغى الي اي يميل واحفظه في صاغيته بالمدينة فلما ذكرت له عبد الرحمن قال لا اعرف الرحمن كاتبني
باسمك الذي كان في الجاهلية فكاتبته عبد عمرو فلما كان يوم بدر فذكر قتله اي قتل امية ومقتل
ابنه علي فقال بلال المؤذن لما راه لا نجوت ان نجا امية زاد في الوكالة فخرج معه فريق من الانصار
في اثارنا فلما خشيت ان يلحقونا خلفت لهم ابنه اسمه علي لاشغلهم فقتلوه ثم ابوا حتى يتبعونا وكان رجلا
ثقيلا فلما ادركونا قلت له ابرك فبرك فالقيت نفسي عليه لامنعه فتجللوه بالسيوف حتى قتلوه وكان امية
قد عذب بلالا في المستضعفين بمكة ويرحم الله القائل
• هنيئا زادك الرحمن فضلا • فقد ادركت ثارك يا بلال •
وبه قال حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمان قال اخبرني بالافراد ابي عثمان بن جبلة المروزي عن شعبة
ابن الحجاج عن ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي عن الاسود بن يزيد النخعي عن عبد الله بن مسعود رضي الله

عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قرا والنجم فسجد بها عند قراءته منها وسجد من معه غير ان شيخا هو امية
ابن خلف اخذ كفا من تراب فرفعه الى جبهته فقال يكفيني هذا قال عبد الله بن مسعود فلقد رايته
بعد قتل كافرا وسبق الحديث في باب سجدة النجم من سجود القران وبه قال اخبرني بالافراد ولابن عساكر ولابي
حدثني بالافراد ايضا وللاصيلي حدثنا ابراهيم بن موسى الفرا الرازي الصغير قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا
هشام بن يوسف قاضي صنعا عن معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد عالم اليمن عن هشام
ولابي ذر اخبرنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير انه قال كان في الزبير بن العوام ثلاث ضربات بفتح الضاد
والرا بالسيف احداهن في عاتقه ما بين عنقه ومنكبه وقد سبق في مناقب الزبير من طريق ابن المبارك
عن هشام بن عروة ان الضربات الثلاث كن في عاتقه ولذا في الرواية اللاحقة قال عروة ان كنت لادخل
اصابعي فيها ولابي ذر عن الكشميهني فيهن واللام في لادخل للتاكيد قال عروة ضرب بضم اوله مبنيا للمفعول
ثنتين يوم بدر وواحدة يوم اليرموك بفتح التحتية وقد تضم وسكون الرا وضم الميم وبعد الواو الساكنة
كاف موضع بين اذرعات ودمشق كانت به وقعة عظيمة في خلافة عمر رضي الله عنه بين المسلمين والروم وكان
امير المسلمين ابو عبيدة بن الجراح وامير الروم من قبل هرقل باهان بالموحدة او الميم الارمني سنة خمس عشرة
بعد فتح دمشق وقيل قبله سنة ثلاث عشرة واستشهد فيها من المسلمين اربعة الاف وقتل من الروم مائة
الف وخمسة الاف واسر اربعون الفا وكان في المسلمين من البدريين مائة رجل قال عروة بالسند السابق
وقال لي عبد الملك بن مروان حين قتل اخي عبد الله بن الزبير اي واخذ الحجاج ما وجد له وارسله الى عبد الملك
وكان من جملته سيفه وخرج عروة الى عبد الملك بالشام يا عروة هل تعرف سيف الزبير قلت نعم قال فما فيه
قلت فيه فلة بفتح الفا واللام المشددة فلها مبنيا للمفعول والضمير للفلة اي كسرت قطعة منه يوم
بدر قال عبد الملك صدقت ثم قال ما هو مشهور للنابغة الذبياني بهن فلول بضم الفا واللام مخففة
كسور في حد من قراع الكتائب بكسر القاف والكتائب بالمثناة الفوقية جمع كتيبة وهي الجيش اي ضرب
الجيوش بعضهم بعضا وهذا مصراع بيت اوله • ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم • وهو من المدح في معرض الذم
لان الفل في السيف نقص حسي لكنه لما كان دليلا على قوة ساعد صاحبه كان من جملة كماله ثم رده اي رد عبد الملك
السيف على عروة قال هشام هو ابن عروة بالسند السابق فاقمناه اي قومنا السيف بيننا بان نظرنا
ما يساوي قيمته فاذا هو يساوي ثلاثة الاف واخذه بعضنا من الوارثين وهو عثمان بن عروة اخو هشام
قال هشام ولوددت بفتح اللام والواو وكسر الدال الاولى وسكون الثانية اني كنت اخذته ومطابقة
الحديث للترجمة في قوله فلة فلها يوم بدر اذ فيه التصريح بحضور الزبير وقعة بدر فدخل في عدة اصحاب
بدر وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد فروة بفتح الفا وسكون الرا ابن ابي المغرا بفتح الميم
وسكون الغين المعجمة ممدودا الكندي الكوفي واسم ابي المغرا معدي كرب عن علي هو ابن مسهر ولابي ذر علي
وابن عساكر حدثنا علي عن هشام عن ابيه عروة انه قال كان سيف الزبير ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر
الزبير بن العوام محلى بالحا المهملة واللام المشددة المفتوحتين من الحلية بفضة قال هشام بالسند
السابق وكان سيف ابي عروة بن الزبير محلى بفضة ايضا وبه قال حدثنا احمد بن محمد قال الدارقطني
هو احمد بن محمد بن ثابت يعرف بابن شبويه وقال الحاكم ابو عبد الله وابو نصر الكلاباذي هو احمد بن محمد
ابن موسى المروزي يعرف بمردويه وزاد الكلاباذي السمسار ورجح المزي وغيره هذا الثاني بانه هو المراد
هنا قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا هشام بن عروة ثبت ابن عروة
في اليونينية عن ابيه عروة ان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا للزبير يوم وقعة
اليرموك الا تشد فنشد معك بضم الشين المعجمة فيهما اي الا تحمل على المشركين فنحمل معك عليهم فقال
ولابي ذر فقال اني ان شددت عليهم كذبتم اي اخلفتم فقالوا ولابن عساكر قالوا لا نفعل ما ذكرت من الكذب
وقال الكرماني يحتمل ان يكون قوله لا ردا لكلامه اي لا نخلف ولا نكذب ثم قالوا نفعل اي نشد فحمل الزبير
عليهم اي على القوم حتى شق صفوفهم فجاوزهم وما معه احد ممن قال الا تشد فنشد معك ثم رجع الزبير
حال كونه مقبلا الى اصحابه فاخذوا اي الروم بلجامه اي بلجام فرسه فضربوه ضربتين على عاتقه بينهما
ضربة ضربها بضم الضاد وكسر الرا يوم بدر وهذا المخالف للسابق اذ قال ضرب ثنتين يوم بدر وواحدة يوم
اليرموك قال صاحب فتح الباري فان كان اختلافا على هشام فرواية ابن المبارك اثبت لان في حديث معمر
عن هشام مقالا والا فيحتمل ان يكون كان فيه في غير عاتقه ضربتان ايضا فيجمع بذلك بين الروايتين قال
عروة بالسند المتقدم كنت ادخل اصابعي في تلك الضربات العب وانا صغير وقوله زيادة على الرواية
السابقة منها وبالزيادة ايضا سبق في المناقب قال عروة ايضا وكان معه اي مع الزبير عبد الله بن
الزبير يومئذ اي يوم وقعة اليرموك وهو ابن عشر سنين قال الحافظ ابن حجر هو بحسب الغا الكسر والا
فسنه حين كان على الصحيح بتقدير اثنتي عشرة سنة فحمله على فرس لانه اراد ليس منه الفروسية ثم وكل ولابي ذر
وابن عساكر ووكل به رجلا لم اعرف اسمه ليحفظه لئلا يهجم على العدو ومما عنده من الفروسية على ما لا طاقة له
به لا سيما عند اشتغال الزبير بالقتال وبه قال حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي انه سمع روح
ابن عبادة بفتح الرا وعبادة بضم العين وتخفيف الموحدة ابن العلا القيسي البصري قال حدثنا سعيد

ابن ابي عروبة مهران اليشكري مولاهم البصري عن قتادة بن دعامة انه قال ذكر لنا انس بن مالك رضي الله عنه عن ابي طلحة زيد بن سهل الانصاري ان نبي الله صلى الله عليه وسلم امر يوم بدر بعد الفراغ من القتال باربعة وعشرين رجلا من صناديد قريش بفتح الصاد من ساداتهم وشجعانهم ممن قتله الله عز وجل من السبعين فقذفوا بضم القاف وكسر المعجمة مبنيا للمفعول فطرحوا في طوي بفتح الطاء المهملة وكسر الواو وتشديد التحتية بئر مطوية اي مبنية بالحجارة من اطواء بدر خبيث مخبث بضم الميم وكسر الموحدة من اخبث اذا اتخذ اصحابا خبثا وطرح باقي السبعين في مواضع اخرى وعند الواقدي كما نبه عليه في الفتح ان القليب المذكور كان قد حفره رجل من بني النار فناسب ان يرمى فيه هؤلاء الكفار وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا ظهر اي غلب على قوم اقام بالعرصة بفتح العين وسكون الراء كل موضع واسع لا بناء فيه ثلاث ليال فلما كان ببدر اليوم الثالث امر عليه الصلاة والسلام براحلته فشد عليها رحلها ثم مشى وتبعه اصحابه بفتح الفوقية وكسر الموحدة في الفرع والذي في اصله والناصرية واتبعه بالف وصل وتشديد الفوقية وفتح الموحدة وقالوا ما نرى بضم النون ما نظن ينطلق عليه الصلاة والسلام الا لبعض حاجته حتى قام على شفة الركي اي طرف البئر ولابي ذر شفير بدل شفة والركي بفتح الراء وكسر الكاف وتشديد التحتية البئر قبل ان تطوى ويجمع بينه وبين السابق بانها كانت مطوية فاستهدمت فصارت كالركي فجعل عليه الصلاة والسلام يناديهم اي قتلى كفار قريش باسمائهم واسماء ابائهم توبيخا لهم يا فلان بن فلان ويا فلان بن فلان وفي رواية حميد عن انس عند احمد وابن اسحاق فنادى يا عتبة بن ربيعة ويا امية بن خلف يا ابا جهل بن هشام ولم يكن امية بن خلف في القليب لانه كان ضخما فانتفخ فالقوا عليه من الحجارة والتراب ما غيبه والظاهر انه كان قريبا من القليب فناداه مع من نادى من رؤسائهم ايسركم ان اطعتم الله ورسوله فانا قد وجدنا ما وعدنا ربنا من الثواب حقا فهل وجدتم ما وعد ربكم من العذاب حقا وتقديره وعدكم ربكم فحذف كم لدلالة ما وعدنا ربنا عليه قال ابو طلحة فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه مستفهما يا رسول الله ما تكلم من اجساد لا ارواح لها ولابي ذر عن الكشميهني فيها فقال رسول الله ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر النبي صلى الله عليه وسلم والذي نفس محمد بيده ما انتم باسمع لما اقول منهم من القتلى الذين القوا في القليب قال قتادة بالاسناد السابق احياهم الله حتى اسمعهم قوله صلى الله عليه وسلم توبيخا وتصغيرا ونقمة كذا بفتح النون وكسر القاف مصححا عليهما في حاشية اليونينية وفي اصلها نقيمة بزيادة تحتية ساكنة بعد القاف لكنه ضبب عليها وفي الناصرية نقمة بكسر النون وحسرة وندما اي لاجل التوبيخ فالمنصوبات للتعليل ومراد قتادة بهذا التاويل الرد على من انكر انهم لا يسمعون وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير المكي قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا عمرو بفتح العين ابن دينار عن عطاء هو ابن ابي رباح عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال في تفسير قوله تعالى الذين بدلوا نعمة الله كفرا قال هم والله كفار قريش بدلوا اي غيروا ومحمد صلى الله عليه وسلم نعمة الله انعم عليهم به فكفروا نعمة الله عز وجل واحلوا قومهم الذين تابعوهم على الكفر دار البوار قال عمرو وهو موقوف عليه كالسابق النار نصب على المفعولية يوم بدر ظرف لاحلوا وبه قال حدثني بالافراد عبيد بن اسماعيل الهباري القرشي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه عروة انه قال ذكر بضم الذال المعجمة وكسر الكاف عند عائشة رضي الله عنها ان ابن عمر رفع الى النبي صلى الله عليه وسلم اي قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الميت يعذب بفتح المعجمة ولابي ذر ليعذب في قبره ببكاء اهله عليه ولمسلم عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها انها ذكر عندها ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول ان الميت يعذب ببكاء الحي عليه اي سواء كان الباكي من اهل الميت ام لا فليس الحكم مختصا باهله فقوله هنا ببكاء اهله خرج مخرج الغالب فقالت انما ولابي ذر عن الكشميهني فقالت ذهل بكسر الهاء اي غلط وبفتحها نسي ابن عمر انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ليعذب بخطيئته وذنبه وان اهله اي والحال ان اهله ليبكون عليه الان قالت وذاك بغير لام ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر وذلك مثل بكسر الميم وسكون المثلثة قوله اي قول ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على القليب وفيه قتلى بدر من المشركين فقال لهم ما ولابي ذر عن الحموي والمستملي مثل ما قال اي ابن عمر في تعذيب الميت انهم ليسمعون ما اقول بيان لقوله مثل ما قال انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم الان ليعلمون ان ما كنت اقول لهم حق ولابي ذر عن الكشميهني لحق اي ووهم ابن عمر فقال ليسمعون بدل ليعلمون وان العلم كما قال البيهقي وغيره لا يمنع السماع فلا ينافي ما انكرته واثبته ابن عمر ثم قرأت عائشة رضي الله عنها مستدلة لما ذهبت اليه انك لا تسمع الموتى وقوله تعالى وما انت بمسمع من في القبور حملت ذلك على الحقيقة ومن ثم احتاجت الى التاويل في قوله ما انتم باسمع لما اقول منهم والذي عليه جماعة من المفسرين وغيرهم انه مجاز وان المراد بالموتى وبمن في القبور الكفار شبهوا بالموتى وهم احياء حيث لا ينتفعون بمسموعهم كما لا تنتفع الاموات بعد موتهم وصيرورتهم الى قبورهم وهم كفار بالمواعظ والدعوة وحينئذ فلا دليل في هذا على ما نفته عائشة رضي الله عنها قال عروة تقول بالفوقية اي عائشة في قوله تعالى انك لا تسمع الموتى حين تبوؤا اي اتخذوا مقاعدهم من النار فاشارت الى ان اطلاق النفي في الاية مقيد باستقرارهم في النار وبه قال حدثني بالافراد عثمان بن ابي شيبة ابراهيم الكوفي انه قال حدثنا عبدة بفتح العين

وسكون الموحدة ابن سليمان عن هشام عن ابيه عروة عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال وقف النبي صلى الله عليه وسلم على قليب بدر فقال يخاطب من القي فيه من كفار قريش هل وجدتم ما وعد ربكم من العقاب حقا ثم قال عليه الصلاة والسلام انهم الان يسمعون ولابن عساكر ليسمعون ما اقول فذكر بضم المعجمة وكسر الكاف قول ابن عمر لعائشة رضي الله عنها فقالت انما قال النبي صلى الله عليه وسلم انهم الان ليعلمون ان الذي كنت اقول لهم من التوحيد والايمان وغيرهما هو الحق ثم قرأت قوله تعالى انك لا تسمع الموتى حتى قرأت الاية واجيب بانه لا يسمعهم وهم موتى ولكن الله عز وجل احياهم حتى سمعوا كما قال قتادة وفي مغازي ابن اسحاق من رواية يونس بن بكير باسناد جيد واخرجه احمد باسناد حسن عن عائشة رضي الله عنها مثل حديث ابي طلحة وفيه ما انتم باسمع لما اقول منهم فان كان محفوظا فلعلها رجعت عن الانكار لما ثبت عندها من رواية الصحابة لكونها لم تشهد القصة وقد قال السهيلي اذا جاز ان يكونوا في تلك الحالة عالمين جاز ان يكونوا سامعين وذلك اما باذان رؤسهم على قول الاكثر او باذان قلوبهم وقد تمسك به من يقول ان السؤال يتوجه على الروح والجسد ورده من قال انه يتوجه على الروح فقط بان الاستماع يحتمل ان يكون لاذن الراس واذن القلب فلم يبق فيه حجة انتهى وقد انكر عذاب القبر بعض المعتزلة والروافض محتجين بان الميت جماد لا حياة له ولا ادراك فتعذيبه محال واجيب بانه يجوز ان يخلق الله تعالى في جميع الاجزاء او في بعضها نوعا من الحياة قدر ما يدرك الم العذاب وهذا لا يلزم منه اعادة الروح الى الجسد ولا ان يتحرك ويضطرب او يرى اثر العذاب عليه حتى ان الغريق في الماء والماكول في بطون الحيوانات والمصلوب في الهواء يعذب وان لم نطلع نحن عليه

باب فضل من شهد من المسلمين بدرا مع النبي صلى الله عليه وسلم مقاتلا للمشركين وسقط الباب لابي ذر والاصيلي وابن عساكر وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا معاوية بن عمرو بفتح العين واسكان الميم الازدي قال حدثنا ابو اسحاق ابراهيم بن محمد بن الحارث الفزاري احد الاعلام عن حميد الطويل انه قال سمعت انسا رضي الله عنه يقول اصيب حارثة بن سراقة الانصاري يوم وقعة بدر رماه ابن العرقة بسهم وهو يشرب من الحوض فقتله وهو غلام فجاءت امه الربيع بنت النضر عمة انس الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله قد عرفت منزلة حارثة مني فان يكن بالتحتية وثبوت النون اي حارثة وللاربعة فان يك بحذفها ولابي ذر والاصيلي ايضا فان تكن بالفوقية والنون اي منزلته في الجنة اصبر واحتسب وان تك الاخرى بفوقية بغير نون ولابي ذر والاصيلي تكن بالفوقية والنون ترى بهمز وبعد الراء ياء في الكتابة من غير همز للاصيلي ولابي ذر عن الكشميهني تر بغير ياء مع الفتح مجزوم ما اصنع بسكون العين في اليونينية ورفعها فقال عليه الصلاة والسلام ويحك بكسر الكاف كلمة ترحم واشفاق او هبلت بفتح الواو للعطف على مقدر والهاء وكسر الموحدة وسكون اللام والهمزة للاستفهام ابك جنون اما لك عقل او فقدت عقلك مما اصابك من الثكل بابنك حتى جهلت صفة الجنة او جنة واحدة هي بفتح الهمزة هي للاستفهام والواو للعطف انها جنان كثيرة في الجنة وانه اي ابنك حارثة في جنة الفردوس وهي افضلها وبه قال حدثني بالافراد اسحاق بن ابراهيم بن راهويه الحنظلي قال اخبرنا عبد الله بن ادريس ابن يزيد الاودي قال سمعت حصين بن عبد الرحمن بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين السلمي الكوفي عن سعد بن عبيدة باسكان العين في الاول وضمها في الثاني مصغرا السلمي عن ابي عبد الرحمن عبد الله بن حبيب بن ربيعة بفتح الموحدة وتشديد التحتية السلمي الكوفي المقرئ مشهور بكنيته ولابيه صحبة عن علي رضي الله عنه انه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم وابا مرثد بفتح الميم والمثلثة بينهما راء ساكنة زاد ابو ذر الغنوي بفتح الغين المعجمة والنون والزبير زاد الاربعة ابن العوام وكلنا فارس وهذا لا ينافي ما وقع في باب الجاسوس من الجهاد انه بعث مع علي الزبير والمقداد اذ رواية الجهاد لا تنفي الزايد منها قال انطلقوا بكسر اللام حتى تاتوا روضة خاخ بمعجمة موضع بين مكة والمدينة فان بها امراة من المشركين اسمها سارة على المشهور معها كتاب من حاطب بن ابي بلتعة سقط لابن عساكر ابن ابي بلتعة الى المشركين من اهل مكة صفوان بن امية وسهيل بن عمرو وعكرمة بن ابي جهل يخبرهم ببعض امر النبي صلى الله عليه وسلم فادركناها حال كونها تسير على بعير لها حيث قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا لها اخرجي الكتاب فقالت ما معها من كتاب ولابي ذر الكتاب فانخناها اي انخنا البعير الذي هي عليه فالتمسنا الكتاب فلم نر كتابا فقلنا ولابوي ذر والوقت قلنا ما كذب بتخفيف وللاصيلي ما كذب بضم الكاف وكسر المعجمة مخففة رسول الله صلى الله عليه وسلم لتخرجن الكتاب بضم الفوقية وسكون المعجمة وكسر الراء والجيم والنون الثقيلة او لنجردنك الثياب فلما رات الجد بكسر الجيم اهوت بيدها الى حجزتها بضم الحاء المهملة وسكون الجيم بعدها زاي معقد الازار وهي محتجزة بكساء فاخرجته اي الكتاب من حجزتها فانطلقنا بها بالصحيفة المكتوب فيها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قريت فقال عمر يا رسول الله قد خان الله ورسوله والمؤمنين فدعني فلاضرب عنقه بالجزم وفتح اللام ولابي ذر فلاضرب بكسر اللام وفتح الباء الموحدة وللاصيلي كذلك لاضرب لكن باسقاط الفاء فقال له النبي صلى الله عليه وسلم وسقط لفظ النبي والتصلية لابي ذر والاصيلي وابن عساكر ما حملك على ما صنعت قال حاطب والله ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر قال والله ما بي ان لا يكون بفتح الهمزة اكون

ولابي ذر عن الحموي إلا ان اكون بكسر الهمزة ولابي ذر عن الكشميهني إلا ان اكون بفتح همزة أن وحذف لا مؤمنا
بالله ورسوله صلى الله عليه وسلم وسقطت التصلية لابي ذر اردت ان يكون لي عند القوم مشركي مكة يد
نعمة ومنة عليهم يدفع الله بها عن اهلي ومالي وليس احد من اصحابك الا له هناك بمكة من عشيرته من
يدفع الله به عن اهله وماله فقال النبي صلى الله عليه وسلم صدق ولا تقولوا له الا خيرا فقال عمر
انه قد خان الله ورسوله والمؤمنين فدعني فلاضرب عنقه قال في المصابيح هذا مما يستشكل جدا
وذلك لانه صلى الله عليه وسلم قد شهد له بالصدق ونهى ان يقال له الا الخير فكيف ينسب بعد ذلك
الى الخيانة لله ورسوله والمؤمنين وهو مناف للاخبار بصدقه والنهي عن اذايته ولعل الله عز وجل يوفق
للجواب عن ذلك انتهى واجيب بانه هذا على عادة عمر في القوة في الدين وبغضه المنافقين فظن ان فعله
هذا موجب لقتله لكن لم يجزم بذلك ولذا استاذن في قتله واطلق عليه النفاق لكونه ابطن خلاف
ما اظهر والنبي صلى الله عليه وسلم عذره لانه كان متأولا وان لا ضرر في فعله فقال عليه الصلاة والسلام
اليس اي حاطب من اهل بدر وكان عمر رضي الله عنه قال ومن كونه من اهل بدر يسقط عنه هذا الذنب
فقال لعل الله اطلع الى اهل بدر فقال تعالى مخاطبا لهم خطاب تشريف وخصوصية اعملوا ما شئتم
في المستقبل فقد وجبت لكم الجنة او فقد غفرت لكم بالشك من الراوي والمراد غفرت لكم في الاخرة
وقوله او فقد غفرت لكم في الاخرة اقتصر على هذا في كتاب الجاسوس من كتاب الجهاد واقتصر على ما قبله
في كتاب الاستيذان فاي الشك فدمعت عينا عمر رضي الله عنه وقال الله ورسوله اعلم والتعبير في الخبر
بلفظ الماضي في قوله غفرت مبالغة في تحقيقه وكلمة لعل في كلام الله ورسوله للوقوع وفي حديث ابي هريرة
عند احمد وابي داود ان الله تعالى اطلع فاسقط لفظ لعل وليس المراد من قوله اعملوا ما شئتم انه لو
قدر صدور ذنب من احد منهم لبادر بالتوبة ولازم الطريقة المثلى وقيل غير ذلك مما سبق في باب
الجاسوس من كتاب الجهاد والله تعالى الموفق والمعين على الاكمال والمتفضل بالقبول هذا باب
بالتنوين بغير ترجمة وبه قال حدثني بالافراد عبد الله بن محمد الجعفي المسندي وسقط الجعفي لابي ذر
والاصيلي وابن عساكر قال حدثنا ابو احمد محمد بن عبد الله الزبيري بضم الزاي وليس من نسل الزبير
ابن العوام وسقط الزبيري لابي ذر وابن عساكر قال حدثنا عبد الرحمن بن الغسيل اي حنظلة عن
حمزة بن ابي اسيد بالحاء المهملة والزاي واسيد بضم الهمزة وفتح المهملة مصغرا اسمه مالك بن
ربيعة الانصاري الساعدي المدني المتوفى في خلافة الوليد بن عبد الملك والزبير بن المنذر
ابن ابي اسيد عن ابي اسيد مالك بن ابي ربيعة المذكور رضي الله عنه انه قال قال لنا رسول الله
ولابي ذر وابن عساكر النبي صلى الله عليه وسلم يوم بدر اذا اكثبوكم بالمثلثة المفتوحة اي قربوا منكم ولابي ذر
عن الحموي والمستملي اكتبوكم بالمثناة الفوقية فارموهم بالنبل واستبقوا بالمثناة الفوقية والموحدة والقاف
المضمومة نبلكم اي اذا كانوا على بعد فلا ترموهم فانه اذا رمي في البعد سقط في الارض فلا يحصل الغرض من
نكاية العدو واذا صانها عن هذا استبقاها لوقت الحاجة اليها عند القرب وبه قال حدثني بالافراد محمد
ابن عبد الرحيم المعروف بصاعقة قال حدثنا ابو احمد محمد بن عبد الله الزبيري قال حدثنا عبد الرحمن بن الغسيل
حنظلة عن حمزة بن ابي اسيد والمنذر بن ابي اسيد مالك ولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم
فسماه فعدّ في الصحابة لذلك وهكذا تراه في الفرع كاصله وغيرهما من الاصول المعتمدة والمنذر
باسقاط الزبير الثابت في الرواية الاولى قال الكرماني والمفهوم من بعض الكتب ان الزبير هو بنفسه المنذر
سماه الرسول صلى الله عليه وسلم بالمنذر لكن قال في الفتح وابعد من قال ان الزبير هو المنذر نفسه وفي
نسخة نبه عليها في الكواكب ولم يذكر الحافظ ابن حجر غيرها والزبير بن ابي اسيد بدل قوله والمنذر بن ابي اسيد
باسقاط لفظ المنذر الثابت بعد الزبير في الرواية الاولى فيحتمل ان المذكور في الاولى ونسبه في الثانية
الى الجد وصوّب في الفتح ان الزبير الثاني عم الاول عن ابي اسيد رضي الله عنه انه قال قال لنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم يوم بدر اذا اكثبوكم بالمثلثة يعني كثروكم بالمثلثة ايضا مخففة ولابي ذر
وابن عساكر اكثروكم قيل وهذا التفسير غير معروف في اللغة والكثب القرب كما مر فمعنى اكثبوكم قاربوكم
والهمزة للتعدية وقال ابن فارس اكثب الصيد اذا امكن من نفسه فالمعنى اذا قربوا منكم فامكنوكم من
انفسهم فارموهم بالنبل واستبقوا بسكون الموحدة نبلكم في الحالة التي اذا رميتم بها لا تصيب غالبا فاما
اذا صاروا الى الحالة التي يمكن فيها الاصابة غالبا فارموا وبه قال حدثني بالافراد عمرو بن خالد بفتح العين
ابن فروخ الجزري الحراني قال حدثنا زهير هو ابن معاوية قال حدثنا ابو اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي قال
سمعت البراء بن عازب رضي الله عنهما قال جعل النبي صلى الله عليه وسلم على الرماة يوم احد عبد الله
ابن جبير بضم الجيم مصغرا الانصاري اميرا فاصابوا منا اي اصاب المشركون من المسلمين سبعين بالموحدة
وكان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه اصابوا ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر اصاب من المشركين
يوم بدر اربعين ومائة سبعين بالموحدة بعد السين اسيرا وسبعين بالموحدة ايضا قتيلا قال ابو سفيان
صخر بن حرب يوم بيوم والحرب سجال بكسر السين المهملة اي نوب نوبة لنا ونوبة له كما قال في الحديث
السابق يوما لنا ويوما له اي يصيب منا ونصيب منه وبه قال حدثني بالافراد محمد بن العلاء ابو كريب

الهمداني

الهمداني الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة مصغرا ابن عبد الله عن جده ابي بردة
عامر بن ابي موسى عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه اراه بضم الهمزة اظنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال واذا الخير فقطعة من حديث مر في علامات النبوة بهذا الاسناد اوله عن النبي صلى الله
عليه قال رايت في المنام اني اهاجر من مكة الى ارض بها نخل فذهب وهلي الى انها اليمامة او هجر فاذا هي
المدينة يثرب ورايت في رؤياي هذه اني هززت سيفا فانقطع صدره فاذا هو ما اصيب من المؤمنين
يوم احد ثم هززته باخرى فعاد احسن ما كان فاذا هو ما جاء الله عز وجل به من الفتح واجتماع
المؤمنين لان الناس قد جمعوا لهم وخوفوهم فزادهم ذلك ايمانا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل ورايت فيها
بقرا والله خير فاذا هم المؤمنون يوم احد واذا الخير ما جاء الله به من الخير بعد بضم الدال اي بعد يوم احد
وثواب الصدق برفع ثواب مصحح عليه في الفرع كاصله وبالجر عطف على الخير الذي اتانا بعد يوم غزوة
بدر الثانية من تثبيت قلوب المؤمنين لان الناس قد جمعوا لهم وخوفوهم فزادهم ذلك ايمانا وقالوا حسبنا
الله ونعم الوكيل وبه قال حدثني بالافراد يعقوب بن ابراهيم كذا لابي ذر باثبات ابن ابراهيم وكذا للاصيلي
كما قاله الحافظ ابن حجر وقال المزي انه الدورقي وقد سقط ما ثبت في روايتهما لغيرهما فجزم الكلاباذي
بانه ابن حميد بن كاسب وجوز الحاكم ان يكون يعقوب بن محمد الزهري وقال الحافظ ابن حجر اما ان يكون الدورقي
او ابن محمد الزهري قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين عن ابيه سعد بن ابراهيم عن جده عبد الرحمن بن
عوف رضي الله عنه انه قال قال عبد الرحمن بن عوف اني لفي الصف يوم وقعة بدر اذ التفت فاذا عن
يميني وعن يساري فتيان زاد في باب من لم يخمس الاسلاب من الخمس من الانصار حديثا السن فكاني
لم آمن بمد الهمزة وفتح الميم من العدو بمكانهما اي بجهة مكانهما وهو كناية عنهما كانه لم يثق بهما لانه
لم يعرفهما فلم آمن ان يكونا من العدو وفي مغازي ابن عائذ باسناد منقطع فاشفقت ان يؤتى الناس
من قبلي لكوني بين غلامين حديثين اذ قال لي احدهما سرا من صاحبه يا عم ارني ابا جهل فقلت له يا ابن
اخي وما بالواو ولابن عساكر ما تصنع به قال عاهدت الله عز وجل ان رأيته ان اقتله او اموت دونه
قال العيني الاولى ان او بمعنى الا ان اموت دونه فقال لي الاخر سرا من صاحبه مثله قال عبد الرحمن
فما سرني اني بين رجلين مكانهما فاشرت لهما اليه اي الى ابي جهل فشدا عليه مثل الصقرين الذين
يصادان بحمايتهما حتى ضرباه بسيفيهما حتى قتلاه وهما اي الفتيان معاذ ومعوذ ابنا عفراء بفتح العين وسكون
الفاء ممدودا اسم امهما وابوهما الحارث بن رفاعة وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا
ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال اخبرنا ابن شهاب الزهري قال اخبرني بالافراد
عمر بضم العين ابن اسيد بن جارية بضم العين في الاول وعن ابن السكن عمير بالتصغير والاول اصح
وفتح الهمزة وكسر المهملة بعدها تحتية ساكنة في الثاني وبالجيم في الثالث وللاصيلي وابن عساكر
وابي ذر عن المستملي ابن اسيد ولابي ذر عن الحموي ابن ابي اسيد بزيادة ابي وفي الفتح عن الكشميهني عمرو
ابن جارية فنسبه الى جده وسبق في باب هل يستاسر الرجل من كتاب الجهاد عمرو بن ابي سفيان بن اسيد
ابن جارية الثقفي بالمثلثة حليف بني زهرة بضم الزاي وسكون الهاء وكان عمرو من اصحاب ابي هريرة
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة من الرجال عينا نصب
بدل من عشرة اي جاسوسا سبق تسمية بعضهم في الجهاد وهم مرثد الغنوي وخالد بن البكير الليثي وعاصم
ابن ثابت اميرهم وخبيب بن عدي وزيد بن الدثنة وعبد الله بن طارق ومعتب بن عبيد البلوي
وامّر بتشديد الميم عليهم عاصم بن ثابت بالمثلثة ابن ابي الافلح الانصاري جد عاصم بن عمر بن الخطاب
لامه واسمها جميلة بفتح الجيم حتى اذا كانوا بالهدة بفتح الهاء والدال المهملة المشددة بلا همز
ولابي ذر والاصيلي بالهدأة بفتح الدال مخففة بعدها همزة مفتوحة وفي نسخة صحيحة كما قال في
اليونينية بالهدأة بتسكين الدال مع الهمزة موضع بين عسفان ومكة ذكروا بضم المعجمة لحي من هذيل
بضم الهاء وفتح المعجمة يقال لهم بنو لحيان بكسر اللام مصحح عليها في الفرع كاصله وحكى فتحها ابن هذيل
ابن مدركة بن الياس بن مضر فنفروا لهم بتخفيف الفاء وتشدد اي استنجدوا لهم بقريب من مائتي رجل
رام بالنبل فاقتصوا بالقاف والصاد المهملة اي اتبعوا آثارهم حتى وجدوا مأكلهم في مكان اكلهم
التمر في منزل نزلوه فقالوا بالفاء ولابي ذر عن الكشميهني قالوا بالواو للحموي والمستملي فقال اي القوم هذا
تمر يثرب بالمثلثة فاتبعوا آثارهم فلما حس صوابه كما قال السفاقسي احس رباعيا اي علم بهم عاصم واصحابه
لجأوا الى موضع فاحاط بهم القوم فقالوا اي بنو لحيان لهم لعاصم واصحابه انزلوا وسقط لابي ذر لفظ
لهم فاعطوا بايديكم بقطع همزة فاعطوا وحذف المفعول الاول اي انقادوا واسلموا ولابي ذر عن الكشميهني
فاعطونا ولكم العهد والميثاق ان لا نقتل منكم احدا فقال عاصم بن ثابت لاصحابه ايها القوم اما
بتشديد الميم انا فلا انزل في ذمة كافر اي في عهده اللهم ولابي ذر قال اللهم اخبر بقطع الهمزة وكسر
الموحدة عنا نبيك صلى الله عليه وسلم سقطت التصلية لابي ذر فرموهم بضم الميم في اليونينية
ونزعها اي رمى الكفار المسلمين بالنبل بفتح النون وسكون الموحدة بالسهام العربية فقتلوا امير القوم
عاصما زاد في الجهاد في سبعة اي من العشرة ونزل اليهم ثلاثة نفر على العهد والميثاق منهم خبيب

بضم الخا المعجمة وفتح الموحدة الاولى مصغرا ابن عدي الانصاري وزيد بن الدثنة بفتح الدال المهملة وكسر المثلثة
وفتح النون ورجل اخر هو عبد الله بن طارق البلوي فلما استمكنوا منهم اطلقوا اوتار قسيهم بالمثناة الفوقية
فربطوهم بها قال الرجل الثالث عبد الله بن طارق هذا اول الغدر والله لا اصحبكم ان لي بهولاء اسوة بضم الهمزة
ولابي ذر اسوة بكسرها اي اقتدا يريد القتلى فجرروه بالجيم وتشديد الرا الاولى المفتوحتين وعالجوه زاد في الجهاد
على ان يصحبهم اي الى مكة فابى ان يصحبهم وفي غزوة الرجيع انهم قتلوه فانطلق بضم الطا مبنيا للمفعول بخبيب
وزيد بن الدثنة حتى باعوهما زاد في الجهاد بمكة بعد وقعة بدر فابتاع اشترى بنو الحارث بن عامر
ابن نوفل وهم عقبة وابو سروعة واخوهما لامهما جبير بن ابي اهيب خبيبا واشترى ابن الدثنة صفوان
ابن امية وكان خبيب هو قتل الحارث بن عامر يوم بدر انتقده الحافظ الشرف الدمياطي بان خبيبا هذا
هو ابن عدي ولم يشهد بدرا وانما الذي شهدها وقتل الحارث هو خبيب بن اساف انتهى والذي في
الاستيعاب لابن عبد البر واسد الغابة لابن الاثير ان خبيب بن عدي شهد بدرا وزاد الاول ان عقبة بن
الحارث اشترى خبيب بن عدي وكان قد قتل اباه وذكر الابيات في ترجمة خبيب بن اساف وشهد بدرا وقتل
امية بن خلف فلبث خبيب يعني ابن عدي عندهم عند بني الحارث اسيرا لانهم كانوا اخروه حتى تنقضي
الاشهر الحرم حتى اجمعوا قتله فاستعار من بعض بنات الحارث موسى بعدم الصرف لانه على وزن فعلى
او بالصرف على انه مفعل يستحد اي يحلق بها شعر عانته لئلا يظهر عند قتله فاعارته ولابي ذر والاصيلي
وابن عساكر فاعارت بحذف ضمير النصب فدرج بجيم وفتحات اي ذهب بني لها بضم الموحدة مصغرا
وهي غافلة عنه حتى اتاه اي الى خبيب فوجدته مجلسه بضم الميم اسم فاعل من الاجلاس مضاف الى المفعول
على فخذه والموسى بيده ولابن عساكر في يده قالت ففزعت بكسر الزاي اي لما رات الصبي على فخذه والموسى بيده
خوفا ان يقتله فزعة عرفها خبيب فقال اتخشين بهمزة الاستفهام ان اقتله ما كنت لافعل ذلك
بكسر الكاف قالت والله ما رايت اسيرا زاد ابو ذر عن الكشميهني قط خيرا من خبيب والله لقد وجدته يوما ياكل
قطفا بكسر القاف عنقودا من عنب في يده وانه لموثق بالحديد وما بمكة من ثمرة بالمثلثة وكانت تقول
انه لرزق رزقه الله خبيبا كرامة والكرامة ثابتة للاولياء كالمعجزة للانبياء فلما خرجوا به خبيب من
الحرم ليقتلوه في الحل قال لهم خبيب دعوني اصلي ركعتين فتركوه فركع ركعتين في موضع مسجد التنعيم
فقال والله لولا ان تحسبوا ان ما بي جزع من القتل لزدت في الصلاة ثم قال اللهم احصهم بهمزة قطع وبالحا
الساكنة والصاد المكسورة المهملتين اهلكهم واستأصلهم بحيث لا يبقى واحد منهم واقتلهم بددا بفتح الموحدة
والدال المهملة الاولى مصدر بمعنى التبدد اي ذوي بدد قاله السهيلي ويروى بكسر الموحدة جمع بدة وهي
القطعة من الشي المبدد وهو نصب على الحال من المدعو عليهم اما على الثاني فواضح اي متفرقين واما على
الاول فعلى ان يكون التقدير ذوي بدد قال في المصابيح ويجري فيه وجه اخر ان يكون بددا نفسه حالا
على جهة المبالغة او على تاويله باسم الفاعل وعند السهيلي في روضه انا الدعوة اجيبت فمن مات كافرا
ومن قتل منهم بعد هذه الدعوة فانما قتلوا بددا غير متعسكرين ولا مجتمعين ولا تبق منهم احدا ثم انشا يقول
ولابي ذر وابن عساكر وقال ثم انشا يقول ولست ابالي حين اقتل بضم الهمزة وفتح الفوقية
حال كوني مسلما على اي جنب كان لله مصرعي وذلك اي القتل في ذات الاله اي في وجهه تعالى وطلب
رضاه وثوابه وان يشا يبارك على وفي نسخة في اوصال شلو بكسر المعجمة وسكون اللام اي جسد ممزع
بالزاي اي مقطع والبيتان من قصيدة ذكرها ابن اسحاق اولها

لقد جمع الاحزاب حولي والبوا	قبائلهم واستجمعوا كل مجمع
وقد قربوا ابناءهم ونساءهم	وقربت من جذع طويل ممنع
وكلهم يبدي العداوة جاهدا	علي لاني في وثاق مضيع
الى الله اشكو غربتي بعد كربتي	وما جمع الاحزاب لي عند مصرعي
فذا العرش صبرني على ما اصابني	فقد بضعوا لحمي وقد ضل مطمعي
وذلك في ذات الاله وان يشا	يبارك على اوصال شلو ممزع
وقد عرضوا بالكفر والموت دونه	وقد ذرفت عيناي من غير مدمع
وما بي حذار الموت اني لميت	ولكن حذاري حر نار تلفع
فلست بمبد للعدو تخشعا	ولا جزعا اني الى الله مرجعي
وذلك في ذات الاله وان يشا	يبارك على اوصال شلو ممزع

ثم قام اليه الى خبيب ابو سروعة بكسر المهملة وسكون الرا وفتح الواو والعين المهملة وبفتح السين
لابي ذر والاصيلي عن الحموي والمستملي عقبة بن الحارث فقتله وكان خبيب هو سن لكل مسلم قتل صبرا
اي مصبورا يعني محبوسا للقتل الصلاة وانما صار ذلك سنة لانه فعل في حياته صلى الله عليه وسلم
واستحسنه واقره واخبر يعني النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه وفي نسخة واخبر بضم الهمزة وكسر
الموحدة اصحابه يوم اصيبوا ولابي ذر عن الحموي والمستملي اصيب اي كل واحد منهم خبرهم وسقط قوله
يعني النبي صلى الله عليه وسلم لغير ابن عساكر وعند البيهقي في الدلائل ان خبيبا لما قال اللهم اني لا اجد رسولا

الى رسوله يبلغه عني السلام فجا جبريل عليه السلام فاخبره بذلك وبعث ناس من قريش الى عاصم بن ثابت
امير السرية حين حدثوا بضم الحا وكسر الدال المهملتين انه قتل ان يؤتوا بضم التحتية وفتح الفوقية
بشي منه يعرف به كراسه وكان عاصم قتل عظيما من عظمائهم يوم بدر وهو عقبة بن ابي معيط وسقط
لابي ذر والاصيلي وابن عساكر قوله فبعث الله لعاصم مثل الظلة بضم الظا المعجمة وتشديد اللام
السحابة المظلة من الدبر بفتح المهملة واسكان الموحدة ذكور النحل او الزنابير فحمته حفظته من رسلهم
فلم يقدروا ان يقطعوا منه شيا لانه كان حلف ان لا يمس مشركا ولا يمسه مشرك فبر الله قسمه وسبق هذا
الحديث في الجهاد وقال كعب بن مالك في حديثه الطويل الاتي ان شا الله تعالى في غزوة تبوك ذكروا لي ممن
تخلف عن تبوك مرارة بن الربيع بضم الميم وتخفيف الرا بين المهملتين العمري بفتح العين وسكون الميم وهلال
ابن امية الواقفي بتقديم القاف على الفا رجلين صالحين قد شهدا بدرا وهذا يرد على الدمياطي وغيره حيث قالوا
لم يذكر احد مرارة وهلالا في البدريين وما في الصحيح اصح والمثبت مقدم على النافي وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد سقط ابن سعيد لغير ابي ذر قال حدثنا الليث بن سعد الامام كذا في الفرع بالتعريف وفي اصله
ليث عن يحيى بن سعيد الانصاري عن نافع مولى ابن عمر ان ابن عمر رضي الله عنهما ذكر له بضم الذال المعجمة
ان سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل احد العشرة المبشرة وكان بدريا لم يشهد بدرا لان النبي صلى الله عليه وسلم
بعثه هو وطلحة يتجسسان الاخبار فوقع القتال قبل ان يرجعا فالحقهما النبي صلى الله عليه وسلم بمن
شهدها وضرب لهما بسهميهما واجرهما فكانا كمن شهدها مرض اي سعيد في يوم جمعة فركب اليه ابن عمر
ليعوده بعد ان تعالى النهار واقترب الجمعة وترك الجمعة لعذر اشراف قريبه سعيد على الهلاك
اذ كان ابن عمر زوج اخته وقال الليث بن سعد الامام فيما وصله قاسم بن اصبغ في تصنيفه حدثني بالافراد
يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال حدثني بالتوحيد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة
ابن مسعود ان اباه عبد الله كتب الى عمر بن عبد الله بن الارقم بن عبد يغوث الزهري ان يامره ان
يدخل على سبيعة بضم السين المهملة وفتح الموحدة بنت الحارث الاسلمية فيسالها عن حديثها وعما
يفصل من عن ما لا حقتها ولابي ذر وعما قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم حين استفتته عن ذلك
فكتب عمر بن عبد الله بن الارقم الى عبد الله بن عتبة بن مسعود يخبره ان سبيعة بنت الحارث الاسلمية
اخبرته انها كانت تحت سعد بن خولة بسكون العين وفتح الخا المعجمة وسكون الواو وهو من بني عامر
ابن لوي من انفسهم او حليف لهم وكان ممن شهد بدرا فتوفي عنها في حجة الوداع اتفاقا خلافا لابن جرير
حيث قال توفي في سنة سبع وهي حامل فلم تنشب بالفوقية المفتوحة والنون الساكنة والمعجمة المفتوحة
بعدها موحدة فلم تلبث ان وضعت حملها بعد وفاته بليال او بخمسة وعشرين او اقل فلما تعلت بفتح
العين المهملة وتشديد اللام اي خرجت من نفاسها وطهرت من نفاسها تجملت بالجيم تزينت للخطاب بضم
الخا المعجمة وتشديد الطا المهملة فدخل عليها ابو السنابل بفتح السين المهملة والنون وبعد الالف
موحدة فلام رجب بالحا المهملة المفتوحة والموحدة المشددة كما قال ابن ماكولا بالنون بدل الموحدة ابن بعكك
رجل من بني عبد الدار بفتح الموحدة وسكون العين المهملة وفتح الكاف الاولى منصرفا القرشي العامري
قاله ابن عمرو قال ابو موسى هو ابن بعكك بن الحارث بن السباق بن عبد الدار بن قصي قال ابن الاثير وقول
ابي موسى انه من عبد الدار اصح وهو من مسلمة الفتح فقال لها اي قال ابو السنابل لسبيعة ما لي
اراك تجملت للخطاب ترجين النكاح بضم الفوقية وفتح الرا وتشديد الجيم المكسورة ولابي ذر ترجين
بفتح الفوقية وسكون الرا وكسر الجيم وفتحها مخففة فانك ولابي ذر والوقت وانك بالواو بدل الفا
والله ما انت بناكح اي لست من اهل النكاح حتى تمر عليك اربعة اشهر وعشر من الايام بعدها ولابي ذر
وعشرا قالت سبيعة فلما قال لي ابو السنابل ذلك جمعت علي ثيابي حين امسيت واتيت رسول الله صلى
الله عليه وسلم فسالته عن ذلك الذي قاله ابو السنابل فافتاني باني قد حللت بلام مفتوحة ثم
ساكنة حين وضعت حملي وامرني بالتزوج ان بدا لي فقوله تعالى والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا
يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا مؤول بغير الحوامل وابو السنابل هو الذي تزوج سبيعة بعد والحديث
اخرجه ايضا في الطلاق مختصرا واخرجه ايضا مسلم فيه وكذا ابو داود وابن ماجه والنساي تابعه
اي تابع الليث اصبغ بن الفرج المصري شيخ المؤلف في روايته عن ابن وهب عبد الله عن يونس بن يزيد
الايلي فيما رواه الاسماعيلي وقال الليث بن سعد مما وصله المؤلف في تاريخه الكبير حدثني يونس بن يزيد
عن ابن شهاب الزهري وسالناه هو قول ابن شهاب فقال اخبرني بالافراد ولابي ذر عن الكشميهني حدثني قال عن
الحموي والمستملي حدثه محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان مولى بني عامر بن لوي ان محمد بن اياس بن البكير بضم
الموحدة وفتح الكاف مصغرا ولابي ذر بكسرها ثم وتشديد الكاف مكسورة او بضم الموحدة وفتح الكاف
مخففة وكان ابوه اياس شهد بدرا واحدا والخندق والمشاهد كلها مع رسول الله عليه الصلاة والسلام اخبره
بهذا الحديث او بغيره وعرضه بيان من شهد بدرا لا بيان انه اخبره قاله الكرماني وقال في الفتح وزاد
المؤلف في تاريخه المذكور انه سال ابا هريرة وابن عباس وعبد الله بن عمر رضي الله عنهم مثله يعني مثل
حديث قبله اذا طلق ثلاثا لم تحل له اي المراة فاقتصر المؤلف من الحديث على موضع الحاجة به وهي قوله

وكان ابوه شهد بدرا باب شهود الملائكة بدرا مع المسلمين نصرة لهم وعونا على المشركين وبه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اسحاق بن ابراهيم بن راهويه قال اخبرنا جرير هو ابن عبد الحميد عن يحيى
ابن سعيد الانصاري عن معاذ بن رفاعة بن رافع الزرقي الانصاري عن ابيه رفاعة بكسر الراء وتخفيف
الفاء وكان ابوه من اهل بدر اتفاقا انه قال جاء جبريل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما تعدون
اهل بدر فيكم قال النبي صلى الله عليه وسلم من افضل المسلمين او قال كلمة نحوها بالشك نحو من خيارنا
قال جبريل عليه السلام وكذلك من شهد بدرا من الملائكة من افضل الملائكة وبه قال حدثنا سليمان
ابن حرب الواشحي قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن يحيى بن سعيد الانصاري عن معاذ بن رفاعة بن رافع
الزرقي وكان رفاعة من اهل بدر وكان رافع ابو رفاعة من اهل العقبة التي بمنى اخر الستة او الاثني عشر
او السبعين الذين بايعوه عليه الصلاة والسلام قبل الهجرة فكان بالفاء ولابي الوقت وكان يقول لابنه
رفاعة ما يسرني استفهامية او نافية اني شهدت بدرا بالعقبة اي بدل العقبة ومراده تعظيم العقبة
على بدر فقاله بحسب اجتهاده لانها كانت منشأ قوة الاسلام ونصرته وسبب هجرته صلى الله عليه وسلم الى المدينة
قال سال جبريل عليه السلام النبي صلى الله عليه وسلم بهذا اي ما تقدم في رواية جرير وبه قال حدثنا بالجمع
ولابي ذر حدثني اسحاق بن منصور ابو يعقوب المروزي قال اخبرنا يزيد بن هارون قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا
يحيى بن سعيد الانصاري انه سمع معاذ بن رفاعة ان ملكا جبريل عليه السلام سال النبي صلى الله عليه وسلم
زاد ابو ذر نحوه اي نحو ما سبق وعن يحيى بن سعيد الانصاري بالاسناد السابق ان يزيد بن الهاد هو يزيد بن عبد الله
ابن اسامة بن الهاد الليثي اخبره اي اخبر يحيى انه كان معه اي كان مع يزيد بن الهاد يوم حدثه معاذ هذا الحديث
فقال يزيد بن الهاد فقال ولابي ذر قال معاذ ان السائل المبهم اولا هو جبريل عليه السلام والذي يظهر
ان رافع بن مالك لم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم التصريح بتفضيل اهل بدر على غيرهم فقال لما قال باجتهاد
منه وبه قال حدثني بالافراد ابراهيم بن موسى الرازي الفراء قال اخبرنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال
حدثنا خالد الحذاء عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
يوم بدر هذا جبريل اخذ براس فرسه عليه اداة الحرب وعند ابن اسحاق ان النبي صلى الله عليه وسلم خفق
خفقة ثم انتبه فقال ابشر يا ابا بكر اتاك نصر الله هذا جبريل اخذ بعنان فرسه يقوده على ثناياه الغبار
وعند سعيد بن منصور من مرسل عطية بن قيس ان جبريل عليه السلام اتى النبي صلى الله عليه وسلم بعدما فرغ من
بدر على فرس احمر معقود الناصية قد عصب الغبار ثنيته عليه درعه وقال يا محمد ان الله عز وجل بعثني اليك
وامرني ان لا افارقك حتى ترضى افرضيت قال نعم . هذا باب بالتنوين بغير ترجمة فهو كالفصل من سابقه
وبه قال حدثني بالافراد خليفة بن خياط الحافظ العصفري قال حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري وهو
من مشايخ البخاري قال حدثنا سعيد هو ابن ابي عروبة عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه انه قال مات
ابو زيد قيس بن السكن بن قيس بن زعوراء بن حرام بن جندب بن عامر بن غنم بن عدي بن النجار الانصاري غلبت عليه كنيته
احد الذين جمعوا القران في العهد النبوي واختلف في اسمه فقيل سعد بن عمير وقيل ثابت وقيل قيس بن السكن
ولم يترك عقبا ولدا اولا ولد ولد وكان بدريا وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث
ابن سعد الامام قال حدثني بالافراد يحيى بن سعيد الانصاري عن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه
عن ابن خباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد الموحدة الاولى عبد الله مولى بني عدي بن النجار الانصاري ان
ابا سعيد بن مالك الخدري رضي الله عنه قدم من سفر فقدم اليه اهله لحما من لحوم الاضحى ولابي ذر الاضاحي
بلفظ الجمع فقال ما انا باكله حتى اسال عن حكمه اذ كانوا نهوا عن اكلها بعد ثلاثة ايام فانطلق الى اخيه
لامه وكان اخوه بدريا ممن شهد غزوة بدر قتادة بن النعمان الانصاري بالنصب بفعل محذوف اي اعني
قتادة ويجوز الرفع خبر مبتدا محذوف اي هو قتادة والجر بدلا من اخيه وهو الذي اصيبت عينه يوم احد
على الاصح فاخذها النبي صلى الله عليه وسلم فردها الى مكانها فكانت احسن عينيه فساله عن ذلك فقال قتادة
انه حدث بعدك امر نقض بفتح النون وسكون القاف بعدها ضاد معجمة ناقض لما كانوا ينهون عنه بضم
التحتية مبنيا للمفعول من اكل لحوم الاضحى بالافراد ولابي ذر عن الكشميهني الاضاحي بعد ثلاثة ايام فالنهي
منسوخ بقوله عليه السلام بعد كلوا وادخروا وتزودوا كما سياتي ان شاء الله تعالى بعون الله وفضله في بابه
والغرض منه هنا وصف قتادة بانه كان بدريا وبه قال حدثني بالافراد عبيد بن اسماعيل مصغرا من غير اضافة
واسمه في الاصل عبد الله الهباري القرشي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه
عروة بن الزبير بن العوام انه قال قال الزبير اي ابوه لقيت يوم وقعة بدر عبيدة بن سعيد بن العاص
بضم العين في الاول مصغرا وكسرها في الثاني وهو مدجج بضم الميم وفتح الدال المهملة وفتح الجيم الاولى
وكسرها مشددة فيهما اي مغطى بالسلاح بحيث لا يرى منه الا عيناه وفي القاموس المدجج والمدجج الشاكي
في السلاح وهو يكنى بضم التحتية وسكون الكاف وفتح النون ابو ولابي ذر ابا ذات الكرش بفتح الكاف
وكسر الراء وهو لذات الظلف والخف وكل مجتر كالمعدة للانسان ويطلق على العيال والجماعة فقال
انا ابو ذات الكرش فحملت عليه بالعنزة بفتح العين والنون والزاي كالحربة فطعنته في عينه
فمات قال هشام هو ابن عروة بالاسناد السابق فاخبرت بضم الهمزة مبنيا للمفعول ان الزبير قال لقد وضعت

رجلي

رجلي بالافراد عليه ثم تمطات بالهمزة والمعروف تمطيت بالياء التحتية فكان الجهد بفتح الجيم ولابي ذر بضمها
ان نزعتها اي العنزة وقد انثنى طرفاها اي انعطفا قال عروة بن الزبير بالاسناد المذكور فساله اياها
رسول الله صلى الله عليه وسلم اي فسال عليه الصلاة والسلام الزبير ان يعطيه العنزة عارية
ولابي ذر عن الحموي والمستملي اياه صلى الله عليه وسلم فاعطاه الزبير العنزة عارية فلما قبض النبي صلى
الله عليه وسلم اخذها الزبير لانها كانت عارية ثم طلبها منه ابو بكر الصديق رضي الله عنهما عارية فاعطاه
اياها فلما قبض ابو بكر ساله اياها عمر رضي الله عنه عارية فاعطاه اياها فلما قبض عمر اخذها الزبير
ثم طلبها عثمان منه عارية فاعطاه اياها فلما قتل عثمان وقعت عند ال علي اي عند علي نفسه [illegible]
ثم كانت بعد علي عند اولاده فطلبها عبد الله بن الزبير من اولاد علي فكانت عنده حتى قتل والغرض منه قوله
يوم بدر وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي عن الزهري محمد
ابن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد ابو ادريس عائذ الله بالذال المعجمة ابن عبد الله الخولاني ان عبادة
ابن الصامت الانصاري رضي الله عنه وكان شهد بدرا يوم وقعتها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
بايعوني بكسر التحتية اي عاقدوني كذا اختصره هنا منه على هذا وسبق تاما في كتاب الايمان والغرض
منه هنا قوله وكان شهد بدرا وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة مصغرا قال حدثنا الليث بن سعد
الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد الزهري انه قال اخبرني بالافراد عروة
ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم سقط لابي ذر زوج النبي الخ ان
ابا حذيفة مهشما او هشيما او هاشم بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف القرشي العبشمي وكان
من السابقين وممن هاجر الهجرتين وكان ممن شهد بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تبنى سالما
ادعى انه ابنه قبل نزول ادعوهم لابائهم وكان ابو سالم معقل بسكون العين المهملة وكسر القاف وكان
من اهل فارس من اصطخر ومن فضلاء الصحابة والموالي وهو معدود في المهاجرين لانه لما اعتقته مولاته ثبيتة
بضم المثلثة وفتح الموحدة واسكان التحتية وفتح الفوقية الانصارية زوج ابي حذيفة تولى ابا حذيفة
وتبناه ابو حذيفة وانكحه بنت اخيه هند ولابي ذر في نسخة هندا بنت الوليد بن عتبة وهو اي سالم
من قتل ببدر كافرا وهو مولى لامراة من الانصار هي ثبيتة امراة ابي حذيفة المذكورة كما تبنى رسول الله
صلى الله عليه وسلم زيدا اي ابن حارثة وكان من تبنى رجلا في الجاهلية دعاه الناس اليه وورث
من ميراثه وفي اليونينية من ميراثه حتى انزل الله تعالى ادعوهم لابائهم زاد في باب الاكفاء في الدين من كتاب
النكاح الى قوله عز وجل ومواليكم فردوا الى ابائهم فمن لم يعلم له اب كان مولى واخا في الدين فجاءت
سهلة بفتح السين المهملة وسكون الهاء زاد في النكاح بنت سهيل بضم السين المهملة ابن عمرو القرشي ثم العامري
وهي امراة ابي حذيفة وليست هي التي اعتقت سالما لان تلك انصارية وهذه قرشية النبي صلى الله عليه
وسلم زاد في النكاح فقالت يا رسول الله انا كنا نرى سالما ولدا وقد انزل الله فيه ما قد علمت فذكر
الحديث لم يذكر بقيته وذكره البرقاني وابو داود بلفظ فكيف ترى فيه فقال لها رسول الله صلى الله
عليه وسلم ارضعيه فارضعته خمس رضعات فكان بمنزلة ولدها من الرضاعة فبذلك كانت تامر عائشة رضي
الله عنها بنات اخواتها وبنات اخوتها ان يرضعن من احبت عائشة ان يراها او يدخل عليها وان كان كبيرا خمس رضعات
ثم يدخل عليها وابت ام سلمة وسائر ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ان يدخل عليهن بتلك الرضاعة احد من الناس
حتى يرضع في المهد وقلن لعائشة والله ما ندري لعلها رخصة من رسول الله صلى الله عليه وسلم لسالم دون الناس
ومباحث هذا تاتي ان شاء الله تعالى بعون الله في محلها وبه قال حدثنا علي هو ابن عبد الله المديني قال حدثنا
بشر بن المفضل بتشديد الضاد المعجمة المفتوحة ابن لاحق ابو اسماعيل البصري قال حدثنا خالد بن ذكوان
ابو الحسن المدني عن الربيع بضم الراء وفتح الباء وتشديد التحتية المكسورة بنت معوذ بكسر الواو المشددة
بعدها معجمة ابن عفراء الانصارية انها قالت دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم غداة نصب على الظرفية
مضاف لقوله بني بضم الموحدة وكسر النون مبنيا للمفعول علي بالتشديد اي غداة دخل عليها زوجها اياس بن
بكير فجلس على فراشي كمجلسك مني بكسر اللام الخطاب للراوي كاصله وقال الكرماني وتبعه البرماوي والعيني بفتحها
بمعنى الجلوس وجويريات بضم الجيم يضربن بالدف بضم الدال وتفتح وتشديد الفاء والجملة حالية حال كونهن
يندبن يذكرن من قتل من ابائهن ولابي ذر رمز اباي يوم بدر للحموي والمستملي ولابي ذر عن الكشميهني ببدر
باحسن اوصافهم بما يهيج البكا والشوق وكان قتل ابوها معوذ وعمها عوف او معاذ قتلهما عكرمة بن ابي جهل
واطلقت على عمها الابوة تغليبا حتى قالت جارية منهن وفينا نبي يعلم ما يكون في غد فقال لها النبي صلى
الله عليه وسلم لا تقولي هكذا فيه كراهة نسبة علم الغيب للخلق وقولي ما كنت تقولين وهذا الحديث اخرجه
في النكاح وابو داود في الادب والترمذي وابن ماجه في النكاح وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني
ابراهيم بن موسى الفراء الرازي قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني عن معمر هو ابن راشد عن
الزهري محمد بن مسلم ح للتحويل وحدثنا بالواو اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد اخي عبد الحميد
عن سليمان بن بلال عن محمد بن ابي عتيق بفتح العين عن ابن شهاب الزهري عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله
ابن عتبة بن مسعود ان ابن عباس رضي الله عنهما قال اخبرني بالافراد ابو طلحة صاحب رسول الله صلى الله

عليه وسلم وكان قد شهد بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لا تدخل الملائكة غير الحفظة
بيتا فيه كلب لا يحل اقتناؤه او اعم قال وا امتناعهم من الدخول لاكله النجاسة وقبح رائحته ولا صورة قال
ابن عباس رضي الله عنهما يريد التماثيل ولابي ذر عن الحموي والمستملي صورة التماثيل بالافراد وله عن الكشميهني
صور التماثيل بالجمع التي فيها الارواح لما فيها من مضاهاة الخالق جل وعلا والجمهور على التحريم اما صور الشجر
ورحال الابل فليس بحرام لكن يمنع دخول ملائكة الرحمة ذلك البيت وسبق هذا الحديث في باب بدء الخلق وبه
قال حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا
يونس بن يزيد الايلي ح لتحويل السند وحدثنا احمد بن صالح ابو جعفر المصري يعرف بابن الطبري قال حدثنا عنبسة
بفتح العين المهملة وسكون النون وفتح الموحدة بعدها سين مهملة ابن خالد بن يزيد بن ابي النجاد الايلي قال
حدثني عمي يونس بن يزيد عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرنا علي بن حسين ولابي ذر ابن الحسين ان اباه حسين
ابن علي عليهم السلام اخبره ان اباه عليا هو ابن ابي طالب رضي الله عنه قال كانت لي شارف بالشين المعجمة
اخره فاء ناقة مسنة من نصيبي من المغنم يوم بدر وكان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاني مما افاء الله من
الخمس يومئذ ولابي ذر عليه من الخمس يومئذ وفي باب فرض الخمس اعطاني شارفا من الخمس اي مما حصل من
سرية عبد الله بن جحش وكانت في رجب من السنة الثانية قبل بدر بشهرين وسبق البحث في ذلك في الخمس
فلما اردت ان ابتني بفاطمة عليها السلام بنت النبي صلى الله عليه وسلم اي ادخل بها واعدت رجلا
صواغا لم يسم في ولابي ذر عن الكشميهني من بني قينقاع بقافين وضم النون وفتحها وتكسر قبيلة
من اليهود ان يرتحل معي فنأتي باذخر الحشيش المعروف فاردت ان ابيعه من الصواغين فنستعين
به في وليمة عرسي قال في القاموس عرس الرجل بضمتين طعام الوليمة بينا بغير ميم ولابي ذر بينما
انا اجمع لشارفي بفتح الفاء وتشديد الياء على التثنية من الاقتاب والغرائر والحبال وشارفاي مبتدا
خبره مناخان ولابي ذر مناختان بزيادة فوقية بعد الخاء فالتذكير باعتبار لفظ شارف والتانيث باعتبار
معناه اي باركان الى جنب حجرة رجل من الانصار لم اقف على اسمه حتى وفي الخمس رجعت حين جمعت فاجمعت
من الاقتاب والغرائر والحبال فاذا انا بشارفي بالتشديد قد اجتبت بضم الهمزة وكسر الجيم وتشديد الموحدة
اسنمتهما بالرفع مفعول نائب عن الفاعل وبقرت بضم الموحدة وكسر القاف شقت خواصرهما واخذ
بضم الهمزة من اكبادهما فلم املك عيني من البكا حين رايت المنظر بفتح الميم والمعجمة وبينهما نون
ساكنة وفي الخمس حين رايت ذلك المنظر منهما قلت من فعل هذا بهما قالوا فعله حمزة بن عبد المطلب
وهو في هذا البيت في شرب من الانصار بفتح الشين المعجمة قال في القاموس القوم يشربون اي الخمر
وعنده قينة امة مغنية لم تسم واصحابه فقالت اي القينة في غنائها ولابي ذر فقالوا اي القينة
واصحابه الا يا بالتخفيف يا حمز مرخم بحذف اخره للشرف بضم الشين المعجمة والراء جمع شارف وتسكن
الراء تخفيفا قاله ابن الاثير ويروى ذا الشرف بفتح الشين والراء اي ذا العلاء والرفعة النواء بكسر النون
والمد جمع ناوية اي سمينة وتمامه * وهن معقلات بالفناء *
* ضع السكين في اللبات منها * وضرجهن حمزة بالدماء *
قال في مقدمة الفتح وذكر المرزباني في معجم الشعراء ان قائل هذا الشعر عبد الله بن السائب المخزومي فوثب
بالمثلثة وفي القاموس الوثب الظفر قال والظفر الوثب اي ارتفاع حمزة الى السيف فاجب
اسنمتهما وبقر خواصرهما واخذ من اكبادهما قال علي رضي الله عنه فانطلقت حتى ادخل بلفظ
المضارع مبالغة في استحضار صورة الحال والا فكان الاصل ان يقول حتى دخلت على النبي صلى الله عليه
وسلم وعنده زيد بن حارثة وعرف بالواو ولابي ذر فعرف النبي صلى الله عليه وسلم الذي لقيت بكسر القاف
من فعل حمزة فقال لي ما لك قلت يا رسول الله ما رايت كاليوم افظع عدا حمزة على ناقتي بفتح الفوقية
وتشديد التحتية فاجب اسنمتهما وبقر خواصرهما وها هو ذا في بيت معه شرب جماعة يشربون الخمر
فدعا النبي صلى الله عليه وسلم بردائه فارتدى به ثم انطلق يمشي واتبعته بتشديد الفوقية انا وزيد
ابن حارثة حتى جاء البيت الذي فيه حمزة فاستاذن عليه فاذن بضم الهمزة ولابي ذر فاذنوا لهم بفتحها
فطفق النبي صلى الله عليه وسلم يلوم حمزة فيما فعل بشارفي علي فاذا حمزة ثمل بفتح المثلثة وبعدها الميم
المكسورة اي سكران محمرة عيناه بسبب السكر فنظر حمزة رضي الله عنه الى النبي صلى الله عليه وسلم
ثم صعد النظر فنظر الى ركبتيه بالتثنية والذي في اليونينية بالافراد ثم صعد النظر فنظر
الى وجهه الشريف ثم قال حمزة وهل انتم الا عبيد لابي عبد المطلب اي في الخضوع لحرمته فعرف النبي
صلى الله عليه وسلم انه ثمل سكران فنكص رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم على عقبيه بالتثنية
رجع القهقرى بان مشى الى خلف ووجهه لحمزة خوفا ان يحدث منه شيء فيكون منه بمرأى فيرده ان وقع منه
شيء فخرج وخرجنا معه صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثني بالافراد محمد بن عباد بفتح العين وتشديد
الموحدة ابو عبد الله المكي سكن بغداد قال اخبرنا ابن عيينة سفيان قال انفذه بالفاء والذال المعجمة اي
بلغ منتهاه من الرواية لنا ابن الاصبهاني بفتح الهمزة عبد الرحمن بن عبد الله الكوفي او المراد بقوله انفذه
ارسله فكانه حمله عنه مكاتبة سمعه من ابن معقل بفتح الميم وكسر القاف عبد الله المزني ان عليا هو ابن

ابي طالب رضي الله عنه كبر على سهل بن حنيف بضم الحاء المهملة وفتح النون مصغرا لما مات بالكوفة سنة
ثمان وثلاثين ولم يذكر عدد التكبير وفي اليونينية عن الحافظ ابي ذر انه قال يعني كبر عليه خمسا وكذا في
مستخرجه من طريق البخاري بهذا الاسناد خمسا كذلك وفي معجم الصحابة للبغوي عن محمد بن عباد بهذا الاسناد
ستا وكذا رواه البخاري في تاريخه الكبير اي فقيل لعلي في ذلك فقال انه شهد بدرا ولمن شهدها فضل على
غيره حتى في تكبيرات الجنازة والاجماع على انه لا يكبر الا اربع تكبيرات لكن لو كبر الامام خمسا لم تبطل
ولا يتابعه الماموم وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب قال اخبرني بالافراد سالم بن عبد الله انه سمع اباه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
يحدث ان اباه عمر بن الخطاب رضي الله عنه حين تايمت حفصة بنت عمر بفتح الهمزة وتشديد التحتية
المفتوحة من زوجها خنيس بن حذافة بضم الخاء المعجمة وفتح النون وبعد التحتية الساكنة سين مهملة
وحذافة بالحاء المهملة المضمومة والذال المعجمة والفاء ابن قيس بن عدي بن سعد بن سهم بن عمرو القرشي
السهمي بالسين المهملة اي صارت لا زوج لها بموته وكان خنيس من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
قد شهد بدرا توفي بالمدينة من جراحة اصابته في وقعة احد قاله في الاصابة وقيل بل بعد بدر
قال في الفتح ولعله اولى فانهم قالوا انه صلى الله عليه وسلم تزوجها بعد خمسة وعشرين شهرا من
الهجرة وفي رواية بعد ثلاثين شهرا وفي اخرى بعد عشرين شهرا وكانت احد بعد بدر باكثر من ثلاثين
شهرا وجزم ابن سعد بانه مات بعد قدومه عليه الصلاة والسلام من بدر وبه جزم ابن سيد الناس
قال عمر فلقيت عثمان بن عفان فعرضت عليه حفصة فقلت له ان شئت انكحتك حفصة بنت عمر قال
عثمان سانظر اي اتفكر في امري فلبثت ليالي اي ثم لقيت عثمان فقال قد بدا لي ان لا اتزوج يومي
هذا قال عمر فلقيت ابا بكر فقلت له ان شئت انكحتك حفصة بنت عمر فصمت ابو بكر اي سكت
فلم يرجع الي شيئا بفتح التحتية وكسر الجيم وهو تاكيد لرفع المجاز لاحتمال ان يظن انه صمت زمانا ثم تكلم
فكنت عليه على ابي بكر اوجد بالجيم اي اشد موجدة اي غضبا مني على عثمان اي لكونه اجابه اولا
ثم اعتذر له ثانيا بخلاف ابي بكر فانه لم يجبه بشيء فلبثت ليالي ثم خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم
فانكحتها اياه فلقيني ابو بكر فقال لعلك وجدت اي غضبت علي حين عرضت علي حفصة فلم ارجع
فلم اعد اليك جوابا قلت نعم قال فانه لم يمنعني ان ارجع اليك جوابا فيما عرضت علي الا اني قد علمت
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ذكرها فلم اكن لافشي سر رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد ابن عساكر
ابدا ولو تركها عليه الصلاة والسلام لقبلتها وفيه فضل كتمان السر فاذا اظهره صاحبه ارتفع الحرج
ومباحثه تاتي ان شاء الله تعالى في النكاح والغرض من ذكره هنا قوله قد شهد بدرا وقد اخرجه في النكاح
وكذا النسائي وبه قال حدثنا مسلم هو ابن ابراهيم القصاب قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عدي بفتح
العين وكسر الدال المهملتين وتشديد التحتية ابن ابان بن ثابت الانصاري الخطمي الكوفي عن جده لامه
عبد الله بن يزيد انه سمع ابا مسعود عقبة بن عمرو الانصاري الخزرجي البدري لانه شهد وقعتها كما
نسب اليه المؤلف ومسلم في الكنى والطبراني والحاكم ابو احمد وقال الاكثرون انه لم يشهدها انما نزل فيها
فنسب اليها وقال الاسماعيلي لم يصح شهوده بدرا وانما كانت مسكنه فقيل له البدري والمثبت مقدم على النافي
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال نفقة الرجل على اهله من زوجته وولده حال كون الرجل يحتسبها اي
يريد بها وجه الله تعالى فهي له صدقة في الثواب وهذا الحديث سبق في كتاب الايمان وبه قال حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال سمعت عروة بن الزبير
ابن العوام يحدث عمر بن عبد العزيز ذي المناقب الشهيرة في امارته بكسر الهمزة فقال اخر المغيرة بن شعبة
العصر اي صلاتها ولابي ذر الصلاة بدل قوله العصر وهو امير الكوفة من قبل معاوية بن ابي سفيان
فدخل ابو مسعود ولابي ذر فدخل عليه ابو مسعود رضي الله عنه عقبة بن عمرو الانصاري الخزرجي جد زيد بن حسن
اي ابن علي بن ابي طالب لامه وهي ام بشير بنت ابي مسعود عقبة المذكور وكان تزوجها سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل
فولدت له ثم خلف عليها الحسن بن علي بن ابي طالب رضي الله عنه فولدت له زيدا وكان ابو مسعود شهد بدرا
والظاهر ان هذا من كلام عروة وهو حجة في ذلك لانه ادرك ابا مسعود وان كان روى عنه هذا الحديث
بواسطة فانه انما يخبر عن مشاهدته له فلهذا اجزم المؤلف به حيث قال في السابق البدري فقال له
لقد علمت بتا الخطاب انه نزل جبريل عليه السلام صبيحة ليلة الاسرا فصلى برسول الله صلى الله
عليه وسلم خمس صلوات ثم قال جبريل للنبي صلى الله عليه وسلم هكذا امرت بضم الهمزة وفتح التاء على
الخطاب اي الذي امرت به من الصلاة ليلة الاسرا مجملا هذا تفسيره مفصلا ولابي ذر امرت بضم التاء
اي امرت ان اصلي بك قال عروة كذلك كان بشير بن ابي مسعود بفتح الموحدة وكسر الشين التابعي
يحدث عن ابيه ابي مسعود عقبة وهذا مرسل صحابي لانه لم يدرك القصة فيحتمل ان يكون سمع ذلك
من النبي صلى الله عليه وسلم او من صحابي اخر وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة
الوضاح اليشكري عن الاعمش سليمان عن ابراهيم النخعي عن عبد الرحمن بن يزيد النخعي عن عمه علقمة
ابن قيس ابي شبل النخعي عن ابي مسعود عقبة البدري رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم الآيتان من آخر سورة البقرة وهما قوله تعالى آمن الرسول بما انزل اليه من ربه الى آخر السورة من قرأهما
في ليلة كفتاه من شر الانس والجن او اغنتاه عن قيام الليل بالقرآن قال عبد الرحمن بن يزيد بالسند
المذكور فلقيته يا مسعود البدري وهو اي والحال انه يطوف بالبيت فسألته عنه اي عن ذلك فحدثنيه اي
بالحديث المذكور كما حدثني به علقمة عنه وهذا الحديث فيه اربعة من التابعين واخرجه المؤلف ايضا في فضائل
القرآن ومسلم وابو داود في الصلاة والترمذي والنسائي في فضائل القرآن وبه قال حدثنا يحيى
ابن بكير بضم الموحدة مصغرا وسقط ابن بكير لابي ذر قال حدثنا الليث بن سعد عن عقيل بضم العين ابن خالد
الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد محمود بن الربيع الانصاري ان عتبان بن مالك
بكسر العين وسكون الفوقية وبالموحدة ابن عمرو العجلاني الخزرجي وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم ممن شهد بدرا من الانصار انه اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وتمامه كما في الصلاة في باب
المساجد في البيوت فقال يا رسول الله اني انكرت بصري وانا اصلي لقومي فاذا كانت الامطار سال
الوادي الذي بيني وبينهم لم استطع ان آتي مسجدهم فاصلي بهم ووددت يا رسول الله انك تاتيني فتصلي
في بيتي فاتخذه مصلى الحديث بطوله والغرض منه هنا قوله ان عتبان بن مالك ممن شهد بدرا من الانصار
وبه قال حدثنا احمد هو ابن صالح المصري وسقط هو ابن صالح لابي ذر قال حدثنا عنبسة بن خالد
ابن يزيد الايلي قال حدثنا يونس بن يزيد الايلي قال ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري ثم سألت الحصين
بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن محمد الانصاري وهو احد بني سالم وهو من سراتهم بفتح السين
المهملة من خيارهم عن حديث محمود بن الربيع بفتح الراء عن عتبان بن مالك فصدقه بذلك وبه قال
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني
بالافراد عامر بن عبد الله بن ربيعة العنزي حليف بني عدي ابو محمد المدني ولد على عهد النبي صلى الله عليه
وسلم ولابيه صحبة مشهورة ووثقه العجلي وكان من اكبر بني عدي اي ابن كعب بن لؤي ووصفه بانه اكبر
منهم بالنسبة الى من لقيه الزهري منهم ولابي ذر عن الكشميهني بني عامر بدل بني عدي وكان ابوه عامر شهد
بدرا مع النبي صلى الله عليه وسلم ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه استعمل قدامة بن مظعون وهو اخو
عثمان بن مظعون على البحرين ثم عزله وولى عثمان بن ابي العاص وكان سبب عزله ما ذكره عبد الرزاق
في مصنفه عن معمر عن الزهري بمعناه انه شرب مسكرا فلما ثبت عنده غضب على قدامة ثم حجا جميعا
فاستيقظ عمر من نومه فزعا فقال عجلوا بقدامة اتاني آت فقال صالح قدامة فانك اخوه فاصطلحا
ولم يذكر المصنف قصته لكونها ليست على شرطه وانما غرضه منها قوله وكان شهد بدرا وهو اي قدامة
خال عبد الله بن عمر واخته حفصة رضي الله عنهم وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد بن اسماء الضبعي
البصري قال حدثنا جويرية بن اسماء الضبعي ابن اخي عبد الله الراوي عنه عن مالك الامام عن الزهري
محمد بن مسلم ان سالم بن عبد الله اخبره قال اخبر فعل ماض من الاخبار رافع بن خديج بالرفع فاعله وخديج
بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة آخره جيم الانصاري الخزرجي عبد الله بن عمر بالنصب مفعوله
ولابي ذر عن الحموي والمستملي اخبرني بزيادة النون والتحتية قال في الفتح وهو خطأ ان عميه ظهير
مصغرا ومظهر بضم الميم وفتح المعجمة وتشديد الهاء المكسورة كما ضبطه ابن ماكولا ابني رافع بن عدي
ابن زيد الانصاري وكانا شهدا بدرا انكر الدمياطي شهودهما بدرا وقال انما شهدا احدا والمثبت
مقدم على النافي اخبراه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء المزارع وكانوا يكرون الارض
بما ينبت فيها على الاربعاء وهو النهر الصغير او شيء يستثنيه صاحب الارض من المزروع لاجله فنهى صلى
الله عليه وسلم عن ذلك لما فيه من الجهل قال الزهري قلت لسالم فتكريها اي فتكري المزارع انت قال نعم
اكريها ثم قال لنا لم منكرا على رافع ان رافعا اكثر على نفسه فلم يفرق في النهي بين الكرا ببعض ما يخرج من الارض
وبين الكرا بالنقد والنهي عن الاول وقد سبق هذا الحديث في كتاب المزارعة مع مباحثه وبه قال حدثنا آدم
ابن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن حصين بن عبد الرحمن بضم الحاء وفتح الصاد السلمي ابي الهذيل الكوفي
الثقة تغير حفظه في الآخر انه قال سمعت عبد الله بن شداد بن الهاد الليثي ابا الوليد المدني ولد على عهده
صلى الله عليه وسلم وذكره العجلي من كبار التابعين الثقات وكان معدودا في الفقهاء قال رأيت رفاعة
ابن رافع بكسر الراء الاولى ابن مالك بن العجلان ابو معاذ الانصاري المتوفى في اول خلافة معاوية
وكان شهد بدرا قال في الفتح وبقية هذا الحديث اخرجه الاسماعيلي من طريق معاذ بن معاذ عن شعبة بلفظ
سمع رجلا من اهل بدر انه دخل في الصلاة فقال الله اكبر كبيرا ولم يذكر البخاري ذلك لانه موقوف ليس
من غرضه وبه قال حدثنا عبدان وهو لقب عبد الله بن عثمان المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك
اخبرنا معمر هو ابن راشد الازدي ويونس بن يزيد الايلي كلاهما عن الزهري محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير
ابن العوام رضي الله عنه انه اخبره ان المسور بن مخرمة الصحابي الصغير اخبره ان عمرو بن عوف بالفاء والعين
المفتوحة فيهما الانصاري وهو حليف لبني عامر بن لؤي وكان شهد بدرا مع النبي صلى الله عليه وسلم
ان رسول الله ولابي ذر ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث ابا عبيدة عامر بن الجراح رضي الله عنه الى
البحرين موضع بين البصرة وعمان يأتي بجزيتها اي جزية اهلها وكان رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله

عليه وسلم هو صالح اهل البحرين في سنة تسع من الهجرة وأمر بتشديد الميم عليهم العلاء بن الحضرمي الصحابي
فقدم ابو عبيدة بن الجراح بمال من البحرين وكان مائة الف فسمعت الانصار بقدوم ابي عبيدة فوافوا اي من الموافاة
صلاة الفجر مع النبي ولابي ذر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما انصرف بعد الصلاة تعرضوا له فتبسم
رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رآهم ثم قال لهم اظنكم سمعتم ان ابا عبيدة قدم بشيء قالوا اجل
اي نعم يا رسول الله قال فابشروا واملوا بقطع الهمزة فيهما وكسر الميم في الثاني مشددة من غير مد
من التأميل ما يسركم فوالله ما الفقر نصب بقوله اخشى عليكم ولكني بالتحتية بعد النون ولابي ذر ولكن
بحذفها اخشى عليكم ان تبسط عليكم اي تبسط الدنيا كما بسطت على من قبلكم وللاصيلي وابن عساكر وابي ذر
عن الكشميهني من كان قبلكم فتنافسوها كما تنافسوها وتهلككم كما اهلكتهم وفي اسناد هذا الحديث تابعيان
وصحابيان وسبق في باب الجزية والموادعة وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي عارم
قال حدثنا جرير بن حازم اي ابن زيد بن عبد الله الازدي عن نافع مولى ابن عمر ان ابن عمر رضي الله عنهما
كان يقتل الحيات كلها حتى حدثه ابو لبابة بضم اللام وتخفيف الموحدة الاولى بشير بن عبد المنذر وقيل
رفاعة بن عبد المنذر الانصاري البدري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل جنان
البيوت بكسر الجيم وتشديد النون جمع جان وهي الحية البيضاء والرقيقة والصغيرة فامسك عنها
وسبق الحديث في كتاب بدء الخلق وبه قال حدثني بالافراد ابراهيم بن المنذر بن عبد الله بن المنذر الحزامي
بالزاي قال حدثنا محمد بن فليح بضم الفاء مصغرا ابن سليمان الاسلمي او الخزاعي المدني عن موسى بن عقبة
الاسدي مولى الزبير الامام في المغازي قال ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري حدثنا انس بن مالك ان رجالا
من الانصار ممن شهدوا وقعة بدر ولم يسموا استأذنوا رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم
لما اسر العباس وكان الذي اسره ابو اليسر كعب بن عمرو الانصاري ولما شد وثاقه ان فسمعه رسول الله
صلى الله عليه وسلم فلم يأخذه النوم فاطلقوه ثم طلبوا ارضاءه عليه الصلاة والسلام فقالوا ائذن لنا
فلنترك بنون الجمع والجزم بلام الامر للتأكيد اي ائذن فلنترك لابن اختنا عباس فداءه بكسر الفاء ممدودا وام
العباس ليست من الانصار بل جدته ام عبد المطلب منهم فاطلقوا عليها لفظ الاخوة قال عليه الصلاة والسلام
والله لا تذرون بالذال المعجمة المفتوحة اي لا تتركون منه من الفداء ولابي ذر عن الكشميهني لا تذرون له
درهما وعند ابن اسحاق انه صلى الله عليه وسلم قال له يا عباس افد نفسك وابني اخيك عقيل بن ابي طالب
ونوفل بن الحارث وحليفك عتبة بن عمرو فانك ذو مال قال اني كنت مسلما ولكن القوم استكرهوني قال
الله اعلم بما تقول ان يك ما تقول حقا فان الله يجزيك ولكن ظاهر الامر انك كنت علينا وانما لم يترك له
صلى الله عليه وسلم لئلا يكون في الدين نوع محاباة وسبق الحديث في العتق والجهاد وبه قال حدثنا
ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عن الزهري محمد بن مسلم عن
عطاء بن يزيد الليثي عن عبيد الله بضم العين ابن عدي بفتحها ابن الخيار القرشي النوفلي عن المقداد
ابن الاسود تبناه الاسود بن عبد يغوث فنسب اليه واسم ابيه عمرو وقال المؤلف بالسند اليه وحدثني
بالافراد باثبات الواو ولابي ذر اسحاق بن منصور الكوسج المروزي قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد
بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني نزيل بغداد قال حدثنا ابن اخي ابن شهاب
محمد بن عبد الله عن عمه محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد عطاء بن يزيد الليثي بالمثلثة ثم الجندعي
بضم الجيم وسكون النون وبعد الدال المهملة المفتوحة عين مهملة مكسورة ان عبيد الله بضم العين
ابن عدي بن الخيار بكسر الخاء المعجمة وتخفيف التحتية اخبره ان المقداد بن عمرو بفتح العين ابن ثعلبة
ابن مالك بن ربيعة الكندي بكسر الكاف وكان حليفا لبني زهرة بضم الزاي وسكون الهاء ابن كلاب بن
مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر وكان ممن شهد بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبره انه
قال يا رسول الله كذا في الفرع والذي في اصله انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم أرأيت
اي اخبرني ان لقيت رجلا من الكفار فاقتتلنا فضرب احدى يدي بالسيف فقطعها ثم لاذ بالذال
المعجمة اي التجأ واحتضن مني بشجرة فقال اسلمت لله اي دخلت في الاسلام وفي رواية معمر عن الزهري
في هذا الحديث عند مسلم انه قال لا اله الا الله أأقتله يا رسول الله بهمزة الاستفهام والمد بعد ان قالها
اي كلمة اسلمت لله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقتله فقال يا رسول الله انه قطع احدى
يدي ثم قال ذلك بعدما قطعها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقتله فان قتلته فانه
بمنزلتك قبل ان تقتله لانه صار مسلما معصوم الدم قد جب الاسلام ما كان منه من قطع يدك وانك
بمنزلته قبل ان يقول كلمته اسلمت لله التي قال اي ان دمك صار مباحا بالقصاص كما ان دم الكافر مباح
بحق الدين فالاباحة الدين وان كان الموجب مختلفا وانك تكون آثما كما كان هو آثما في حال كفره فيجمعكما اسم الاثم
وان كان سبب الاثم مختلفا او المعنى ان قتلته مستحلا وتعقب بان استحلاله للقتل انما هو تأويل كونه اسلم
خوفا من القتل ومن ثم لم يوجب النبي صلى الله عليه وسلم قودا ولا دية وانما ذلك والله اعلم حيث كان
عن اجتهاد ساغ له المعنى وبين صلى الله عليه وسلم ان من قالها فقد عصم دمه وماله وقال هلا شققت
عن قلبه اشارة الى ان نكتة الجواب والمعنى والله اعلم ان من زهد الظاهر متصل بالنسبة الى القلب لانه

لا يطلع على ما فيه الا الله ولعل هذا اسلم حقيقة وان كان بحثا لسيف ولا يكره فمع هذا الاحتمال حيث وجدنا الشهادتان حكم بمضمونهما بالنسبة الى الظاهر وامر الباطن الى الله تعالى فالاقدام على قتل المتلفظ بهما مع احتمال انه صادق فيما اخبر به عن ضميره فيه ارتكاب ما لعله يكون ظلما له فالكف عن القتل اولى والشارع عليه الصلاة والسلام لم يترك له عرض في ابانة الروح بل في الهداية والارشاد وان تعذرت بكل سبيل تعين ازهاق الروح لزوال المفسدة الكفر من الوجود ومع التلفظ بكلمة الحق لم تتعذر الهداية لكونها حصلت او تحصل في المستقبل فمادة الفساد الناشئ عن كلمة الكفر قد زالت بانقياده ظاهرا ولم يبق الا الباطن وهو مشكوك ومرجو مآلا وان يكن راجحا لا فقد لاح من حيث لحقن وجه قبول الاسلام انتهى ملخصا من المصابيح فيما نقله عن التاج ابن السبكي وبقية مباحثه تاتي ان شاء الله تعالى في اول كتاب الديات بعون الله تعالى وقوته وبه قال حدثني بالافراد يعقوب بن ابراهيم ابن كثير الدورقي قال حدثنا ابن علية اسماعيل بن ابراهيم وعلية امه قال حدثنا سليمان بن طرخان ابو المعتمر التيمي قال حدثنا انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم وقعة بدر من ينظر ما صنع ابو جهل فانطلق ابن مسعود رضي الله عنه فوجده قد ضربه ابنا عفراء معاذ ومعوذ الانصاريان حتى برد بفتحات اي مات فقال له ابن مسعود رضي الله عنه أانت بالمد على الاستفهام ابا جهل بالالف بعد الباء الموحدة قال ابن علية قال سليمان بن طرخان هكذا قالها انس رضي الله عنه قال انت ابا جهل بالالف بعد الموحدة وخرجها القاضي عياض على انه منادى اي انت المقتول الذليل يا ابا جهل على جهة التوبيخ والتقريع وقال الداودي يحتمل معنيين ان يكون استعمل اللحن ليغيظ ابا جهل كالمصغر له او يريد اعني ابا جهل ورده السفاقسي بان تغيظه في مثل هذه الحالة لا معنى له لان النصب باضمار اعني انما يكون اذا تكرر النعوت وتعقبه في التنقيح في الاول بانه ابلغ في التهكم وفي الثاني بان التكرار ليس شرطا في القطع عند الجمهور وان اوهمته عبارة ابن مالك في كتبه وقال في المصابيح كلاهما غلط اما في الوجه الثاني فلان ما بعده ليس من قطع النعت في شيء لا مع التكرار ولا مع عدمه ضرورة انه ليس عندنا غير ضمير الخطاب وهو لا ينعت اجماعا وقال القاضي رواه الحميدي انت ابو جهل وكذا البخاري من طريق يونس وعلى هذا يخرج على انه استعمل على لغة القصر في الاب ويكون خبر المبتدا قال ابو جهل لابن مسعود رضي الله عنه وهل فوق رجل قتلتموه قال سليمان بن طرخان بالسند السابق او قال قتله قومه قال وقال ابو مجلز بكسر الميم وسكون الجيم وفتح اللام بعدها زاي معجمة لاحق بن حميد قال ابو جهل لابن مسعود رضي الله عنه فلو غير اكار قتلني بفتح الهمزة وتشديد الكاف اخره راء اي زراع قتلني هو مثل ذات سوار لطمتني فيكون المرفوع بعد لو فاعلا بمحذوف يفسره الظاهر ويحتمل ان تكون شرطية فالجواب محذوف اي لتسليت ويحتمل ان تكون للتمني فلا جواب ومراده احتقار قاتله وانتقاصه عن ان يقتل مثله اكار لان قاتليه وهما ابنا عفراء من الانصار وهم عمال انفسهم في ارضهم ونخلهم فان قلت فاين هذا من قوله وهل اعمد من رجل قتله قومه اجيب بانه اراد هنا استنقاص المباشر لقتله واراد هنا له تسلية نفسه بان الشريف اذا قتله قومه لم يكن ذلك عارا عليه فجعل قومه فاعلين له مجازا باعتبار تسببهم في قتله وسعيهم فيه وان لم يباشروه فمحل الانتقاص غير محل التعظيم فلا تنافي قاله في المصابيح وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل المنقري قال حدثنا عبد الواحد بن زياد العبدي قال حدثنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود قال حدثني بالافراد ابن عباس عن عمر رضي الله عنهم انه قال لما توفي النبي صلى الله عليه وسلم قلت لابي بكر انطلق بنا الى اخواننا من الانصار فلقينا بفتح التحتية فعل ومفعول منهم من الانصار رجلان فاعل صالحان شهدا بدرا فحدثت عروة بن الزبير فقال هما اي الرجلان عويم بن ساعدة بضم العين المهملة وفتح الواو اخره ميم مصغرا ابن عايش بتحتية ومعجمة ابن قيس بن النعمان ومعن بن عدي بفتح الميم وسكون العين المهملة وهو اخو عاصم بن عدي وهذا قطعة من حديث سبق ومراده منه هنا قوله شهدا بدرا وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني اسحاق بن ابراهيم بن راهويه انه سمع محمد بن فضيل بالضاد المعجمة مصغرا ابن غزوان الكوفي يحدث عن اسماعيل بن ابي خالد عن قيس هو ابن ابي حازم انه قال كان عطاء البدريين اي المال الذي يعطاه كل واحد منهم في كل سنة خمسة الاف خمسة الاف مرتين وقال عمر رضي الله عنه في خلافته لافضلنهم على من بعدهم في العطاء بالزيادة فضلهم على من سواهم وبه قال حدثني بالافراد اسحاق بن منصور المروزي قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا عبد الرزاق بن همام بن نافع الحافظ ابو بكر الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن محمد بن جبير بن مطعم اي ابن عدي وسقط ابن مطعم من اليونينية وثبت في الفرع وغيره عن ابيه رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرا في صلاة المغرب بالطور وذلك اول ما وقر اي سكن وثبت الايمان في قلبي كذا في اليونينية وغيرها من الاصول المعتمدة الايمان وفي الفرع الاسلام وقد كان حين كافرا ولم ينطق بالاسلام ولا التزم احكامه الا عند فتح مكة وعن الزهري محمد بالاسناد السابق عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في اسارى بدر لو كان المطعم بضم الميم وكسر العين المهملة ابن عدي حيا وكلمني في هؤلاء النتنى بنونين مفتوحتين بينهما فوقية ساكنة جمع نتن كزمن جمع على زمنى والمراد قتلى بدر الذين صاروا جيفا لتركتهم احياء ولم اقتلهم من غير فداء اكراما له واحتراما وقبولا لشفاعته لما كانت له عنده صلى الله عليه وسلم

من اليد

من اليد حين رجع من الطايف في جواره وعند الفاكهي باسناد حسن مرسل ان المطعم بن عدي امر اربعة من اولاده فلبسوا السلاح وقام كل واحد منهم عند ركن من الكعبة فبلغ ذلك قريشا فقالوا له انت الرجل الذي لا تخفر ذمته ولما حصر قريش بني هاشم ومن معهم من المسلمين في الشعب كان المطعم ممن اشتد من قام في نقض الصحيفة التي كانت اكتتبتها قريش على بني هاشم ومن معهم ومات المطعم قبل وقعة بدر وقال الليث ابن سعد امام المصريين مما وصله ابو نعيم في مستخرجه عن يحيى بن سعيد الانصاري وسقط لغير ابي ذر ابن سعيد عن سعيد بن المسيب انه قال وقعت الفتنة الاولى يعني مقتل عثمان بن عفان رضي الله عنه يوم الجمعة لثمان ليال خلت من ذي الحجة بعد ان حوصر تسعة واربعين يوما او شهرين وعشرين يوما فلم تبق بضم الفوقية وسكون الموحدة الفتنة الاولى من اصحاب بدر الذين شهدوا وقعتها احدا ثم وقعت الفتنة الثانية يعني الحرة بفتح الحاء المهملة والراء المشددة ارض ذات حجارة سود موضع بالمدينة كانت به الوقعة بين اهلها وعسكر يزيد بن معاوية سنة ثلاث وستين بسبب خلع اهل المدينة يزيد وولوا على قريش عبد الله بن مطيع وعلى الانصار عبد الله بن حنظلة واخرجوا عامل يزيد عثمان بن محمد بن ابي سفيان ابن عم يزيد من بين اظهرهم وكان عسكر يزيد سبعة وعشرين الف فارس وخمسة عشر الف راجل فلم تبق هذه الفتنة الثانية من اصحاب الحديبية احدا ثم وقعت الفتنة الثالثة قيل هي فتنة الازارقة بالعراق وقيل فتنة ابن ابي حمزة الخارجي بالمدينة في خلافة مروان بن محمد بن مروان بن الحكم سنة ثلاثين ومائة وقيل فتنة قتل الحجاج لعبد الله بن الزبير وتخريبه الكعبة سنة اربع وسبعين هذه الفتنة الثالثة فلم ترتفع وللناس طباخ بفتح الطاء المهملة والموحدة المخففة وبعد الالف خاء معجمة اي عقل وقيل قوة وقيل بقية خير في الدين واستشكل قوله فلم تبق من اصحاب بدر احدا فان عليا والزبير وطلحة وسعدا وسعيدا وغيرهم عاشوا بعد ذلك زمانا فقال الداودي انه وهم بلا شك ولعله عنى بالفتنة الاولى مقتل الحسين وبالثانية الحرة وبالثالثة ما كان بالعراق مع الازارقة واجيب بانه ليس المراد انهم قتلوا عند مقتل عثمان بل انهم ماتوا منذ قامت الفتنة بمقتل عثمان الى ان قامت الفتنة الاخرى بوقعة الحرة وكان اخر من مات من البدريين سعد بن ابي وقاص ومات قبل وقعة الحرة وقول الداودي ان المراد بالفتنة الاولى مقتل الحسين خطا فان في زمن مقتل الحسين لم يكن احد من البدريين موجودا وقول بعضهم ان احدا نكرة في سياق النفي فتفيد العموم اجيب عنه بان ما من عام الا وقد خص الا قوله والله بكل شيء عليم وتعقب قول من قال ان المراد بالفتنة الثالثة التي لم تبين في الحديث فتنة الازارقة بان الذي يظهر ان يحيى بن سعيد اراد الفتنة التي وقعت بالمدينة دون غيرها وبه قال حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم وسكون النون الانماطي البصري قال حدثنا عبد الله بن عمير النميري بضم النون وفتح الميم مصغرا قاضي افريقية قال حدثنا يونس ابن يزيد الايلي قال سمعت الزهري محمد بن مسلم بن شهاب قال سمعت عروة بن الزبير بن العوام وسعيد ابن المسيب بن حزن سيد التابعين وعلقمة بن وقاص الليثي وعبيد الله بضم العين في اليونينية وفي الفرع بفتح العين وهو سبق قلم والصواب بضمها مصغرا ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن حديث عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم في قصة الافك سقط لابي ذر زوج النبي الخ كل من عروة وسعيد وعلقمة وعبيد الله حدثني بالافراد طائفة قطعة من الحديث قالت عائشة رضي الله عنها فاقبلت انا وام مسطح بكسر الميم سلمى بنت ابي رهم للتبرز قبل المناصع قبل ان نتخذ الكنف قريبا من البيوت والناس يفيضون في قول اصحاب الافك فعثرت بالفاء في اليونينية وغيرها وفي الفرع بالواو وبالعين المهملة والمثلثة والراء المفتوحات اخره فوقية ام مسطح في مرطها بكسر الميم وسكون الراء كسائها فقالت تعس مسطح بفتح الفوقية وكسر العين المهملة وتفتح بعدها سين مهملة اي كب لوجهه فقلت لها بئس ما قلت تسبين باسقاط همزة الاستفهام رجلا شهد بدرا فذكر حديث الافك السابق في كتاب الشهادات في باب تعديل النساء بعضهن بعضا بتمامه والمراد منه هنا قوله شهد بدرا وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد ابراهيم بن المنذر الحزامي القرشي المدني قال حدثنا محمد بن فليح بن سليمان بضم الفاء مصغرا وسقط ابن سليمان في الفرع وثبت في اصله عن موسى بن عقبة مولى ال الزبير الامام في المغازي عن ابن شهاب محمد الزهري انه قال بعد ان ذكر غزوات رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه المذكورات هي مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث عن اهل بدر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يلقيهم في القليب من الالقاء وللاصيلي وابي الوقت عن الحموي يلقيهم بفتح اللام وكسر القاف مشددة بعد الموحدة بدل التحتية وللكشميهني يلعنهم بسكون اللام وبالعين المهملة والنون بدل القاف والموحدة او التحتية هل وجدتم ما وعدكم ربكم حقا وسقط ذكره من قوله وعدكم في الفرع وثبت في اصله قال موسى بن عقبة بالسند المذكور قال نافع مولى ابن عمر قال عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما قال ناس من اصحابه منهم عمر يا رسول الله تنادي ناسا امواتا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما انتم باسمع لما قلت منهم فيه شاهد على جواز الفصل بين افعل التفضيل وكلمة من بجميع من شهد بدرا من قريش قال في الفتح هو من بقية كلام موسى بن عقبة عن ابن شهاب وبه قال الكرماني لكن في الفرع واصله قال ابو عبد الله وعليه علامة السقوط لابي ذر وحده وهو يدل على ان قوله فجميع الخ من كلام البخاري ممن ضرب

له سهمه بضم السهام وكسرها من الغنيمة وإن لم يشهدها لعذر كعثمان بن عفان رضي الله عنه أحد وتسعون
رجلا وكان عروة بن الزبير يقول قال الزبير قسمت بضم القاف وكسر السين سهمانهم بضم السين وسكون
الهاء فكانوا مائة من قريش من شهدها حسًّا وحكمًا أو بانضمام مواليهم وأتباعهم وسود أبي سعيد الناس
أسهامهم فبلغ بهم أربعة وتسعين والله أعلم يحتمل أن يكون من كلام الزبير فلعله دخله بعض الشك لطول
الزمان أو من كلام الراوي عنه وبه قال حدثني بالإفراد إبراهيم بن موسى الفراء الرازي الصغير قال
أخبرنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني عن معمر بفتح الميمين بينهما مهملة ساكنة ابن راشد الأزدي
مولاهم عن هشام بن عروة عن أبيه عروة عن الزبير بن العوام رضي الله عنه أنه قال ضربت بضم الضاد
مبنيًّا للمفعول يوم بدر للمهاجرين من قريش بمائة سهم وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما عند الطبراني
والبزار أن المهاجرين ببدر كانوا سبعة وسبعين رجلا قال في الفتح فلعله لم يذكر من ضرب له بسهم
ممن لم يشهدها حسًّا وقال الداودي إنما كانوا على التحرير أربعة وثمانين وكانت معهم ثلاثة أفراس
فأسهم لهم بسهمين سهمين وضرب لرجال كان أرسلهم في بعض أمره بسهامهم فيصح أنها كانت مائة بهذا الاعتبار
باب تسمية من سمي من أهل بدر الذين حضروا وقعتها في هذا الجامع الذي وضعه الإمام
أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري قال في الكواكب والمقصود منه تسمية من علم في هذا الكتاب أنه من أهل
بدر على الخصوص فكأنه فذلكة وإجمال لما تقدم مفصلا لا التسمية المذكورين منهم فيه مطلقا إذ كثير ممن لم يختلف
في شهوده بدرًا كأبي عبيدة بن الجراح لم يذكر هنا ولا تسمية من روى حديثًا منهم فإن كثيرًا من المذكورين هنا لم يرو
واحد شيئا فيه نحو حارثة وغيره وقد رتب من ذكر هنا على حروف المعجم إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم
والخلفاء الأربعة فقدمهم لشرفهم وفي بعضها تقديمه صلى الله عليه وسلم فقط كما سنذكره إن شاء الله تعالى
وسقط لأبي ذر لفظ باب وقوله الذي وضعه إلخ النبي محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم الهاشمي
صلى الله عليه وسلم وذكره تبركًا ولا لكونه حضر بل إنه المتطوع به أبو بكر الصديق رضي الله عنه
وفي نسخة عبد الله بن عثمان أبي قحافة ولأبي ذر القرشي وتقدم في أول المغازي حيث قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اللهم إني أنشدك فأخذ أبو بكر رضي الله عنه بيده وقال حسبك ثم عمر رضي الله عنه
ولأبي ذر عمر بن الخطاب العدوي نسبة إلى جده الأعلى عدي بن كعب وسبق ذكره حيث قال يا رسول الله تكلم
أجسادًا لا أرواح لها ثم عثمان رضي الله عنه ولأبي ذر عثمان بن عفان خلفه النبي صلى الله عليه وسلم
على ابنته أي رقية وكانت مريضة وضرب له بسهمه أي وأجره فكان كمن شهدها كما سبق في مناقبه
ثم علي رضي الله عنه ولأبي ذر علي بن أبي طالب الهاشمي وسبق ذكره في الواقعة السابقة حيث قال كان لي
شارف من المغنم يوم بدر ثم إياس بن البكير بكسر الهمزة وفتحها وتخفيف التحتية والبكير بضم الموحدة
وفتح الكاف مصغرًا ولأبي ذر عن الكشميهني البكير بكسر الموحدة والكاف المشددة الليثي وسبق في
باب شهود الملائكة بدرًا وسقط لفظ ثم في الأربعة لأبي ذر وانفرد على إسقاطها في كل ما يأتي بعد وهو
بلال بن رباح بفتح الراء والموحدة المخففة المؤذن الحبشي مولى أبي بكر الصديق ولغير أبي ذر القرشي وسبق
في باب الوكالة حيث قال لا نجوت إن نجا أمية بن خلف حمزة بن عبد المطلب الهاشمي رضي الله عنه وهو الذي
قتل شيبة بن ربيعة يوم بدر كما سبق حاطب بن أبي بلتعة حليف لقريش سبق أن عمر أراد قتله فقال
له النبي عليه السلام إنه شهد بدرًا أبو حذيفة هشام على الأكثر ابن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس القرشي
ذكر في باب شهود الملائكة بدرًا حارثة بن الربيع بفتح الراء والتخفيف كذا في اليونينية وفرعها قال في
أسد الغابة كذا ذكره عبدان وابن أبي علي وفي بعض الأصول الربيّع بضم الراء والتشديد مصغرًا وهو
الصواب وبه جزم في أسد الغابة وفتح الباري والعمدة والكواكب وغيرها وهو اسم أمه عمة أنس بن مالك
الأنصاري وهو حارثة بن سراقة بضم السين وتخفيف الراء ابن الحارث بن عدي كان في النظارة
بتشديد الظاء المعجمة الذين لم يخرجوا للقتال وكان غلامًا فجاءه سهم غرب فوقع في ثغرة نحره فقتله فجاءت
أمه الربيّع فقالت يا رسول الله قد علمت مكان حارثة مني فإن يكن في الجنة أصبر وإلا فسيرى الله ما أصنع
فقال لها يا أم حارثة إنها ليست بجنة واحدة ولكنها جنان كثيرة وهو في الفردوس الأعلى قالت سأصبر
خبيب بن عدي بالخاء المعجمة المضمومة والموحدة المفتوحة الأنصاري الأوسي سبق في باب فضل
من شهد بدرًا أن خبيبًا قتل الحارث بن عامر يوم بدر وقال الدمياطي إنما هو خبيب بن إساف خنيس
ابن حذافة بضم الخاء المعجمة وفتح النون آخره سين مهملة مصغرًا وحذافة بضم المهملة وفتح المعجمة
وبالفاء ابن قيس بن عدي بن سعد بن سهم السهمي القرشي ذكر في باب من غير ترجمة يلي باب شهود الملائكة بدرًا
بلفظ وقال ابن عمر حين تأيمت حفصة من خنيس بن حذافة وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قد شهد
بدرًا توفي بالمدينة رفاعة بن رافع أي ابن مالك بن العجلان بن عمرو بن عامر بن زريق الزرقي الأنصاري
ذكر فيمن شهد بدرًا قال وكان من أهل بدر رفاعة بن عبد المنذر بضم الميم وكسر الذال المعجمة أبو لبابة
بضم اللام وتخفيف الموحدتين بينهما ألف الأنصاري ذكره في الباب المذكور أيضًا بلفظ حدثه أبو لبابة
البدري لكن قال الأكثرون إنما هو أخو أبي لبابة واسمه بشير وليس بأبي لبابة رفاعة وقال الزركشي
خرج بشير بن عبد المنذر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى بدر فرده وضرب له بسهم مع أصحاب بدر

وشهد

وشهد أخواه مبشر ورفاعة بدرًا وقتل يومئذ مبشر الزبير بضم الزاي المعجمة وفتح الموحدة ابن العوام
بتشديد الواو القرشي تقدم ذكره في كثير من الأحاديث زيد بن سهل بفتح السين المهملة وسكون الهاء هو
أبو طلحة الأنصاري زوج أم أنس بن مالك ذكر في باب الدعاء على المشركين سعد بن مالك بفتح السين
المهملة وسكون العين هو سعد بن أبي وقاص واسم أبي وقاص مالك بن وهيب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب
ابن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة الزهري القرشي قال في الفتح لم يتقدم له
في هذه القصة ذكر لكن هو منهم بالاتفاق وسقط ذكره من بعض الأصول سعد بن خولة بسكون العين وخولة
بفتح المعجمة وسكون الواو زوج سبيعة الأسلمية القرشي وذكره ابن إسحاق وموسى بن عقبة وسليمان التيمي
في أهل بدر وذكره البخاري في باب الفضل بلفظ وكان بدريًّا سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل بكسر العين وعمرو
بفتحها ونفيل بضم النون وفتح الفاء مصغرًا القرشي. سهل بن حنيف الأنصاري الأوسي شهد بدرًا والمشاهد
كلها ومات بالكوفة سنة ثمان وثلاثين وصلى عليه علي بن أبي طالب وكبر عليه خمسًا وقال إنه بدري كما سبق قريبًا
ظهير بن رافع بضم الظاء المعجمة وفتح الهاء مصغرًا ابن عدي الأنصاري الأوسي وهو عم رافع بن خديج
وأخوه اسمه مظهر بضم الميم وفتح المعجمة وكسر الهاء مشددة ولم يسمه البخاري وذكرا ثم أنهما شهدا بدرًا
لكن قال أبو عمر إن ظهيرًا لم يشهدها وشهد أحدًا وما بعدها وكذا قيل لم يشهدها مظهر وسقطت الواو من قوله
وأخوه لأبي ذر وزاد في نسخة هنا عبد الله بن عثمان أبو بكر الصديق القرشي وعبد الله هو اسم أبي بكر
وعثمان اسم أبيه أبي قحافة وسقط لأبي ذر وثبت له أولا عبد الله بن مسعود الهذلي بضم الهاء وفتح
المعجمة ذكر في أول المغازي بلفظ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر من ينظر ما فعل أبو جهل
فانطلق ابن مسعود وسقط لأبي ذر ابن مسعود الهذلي وفي بعض النسخ هنا علي بن أبي طالب الهاشمي
وقد سبق ذكره وهو ساقط هنا ثابت هنا لأبي ذر عتبة بن مسعود الهذلي بضم العين وسكون الفوقية
أخو عبد الله بن مسعود ولم يتقدم له ذكر في البخاري ولا ذكره أحد ممن صنف في المغازي في البدريين
وقد رقم عليه في الفرع علامة السقوط قال في الفتح وهو ساقط عند النسفي ولم يذكره الإسماعيلي
ولا أبو نعيم في مستخرجيهما وهو المعتمد عبد الرحمن بن عوف الزهري ذكر في باب الفضل قال إنه لفي الصف
يوم بدر عبيدة بن الحارث بضم العين مصغرًا ابن عبد المطلب القرشي ذكر في أول المغازي بلفظ برز
عبيدة بن الحارث عبادة بن الصامت بضم العين وتخفيف الموحدة الأنصاري ذكر في باب بعد باب شهود الملائكة
بدرًا بلفظ وكان شهد بدرًا وثبت في نسخة هنا عمر بن الخطاب العدوي عثمان بن عفان القرشي خلفه النبي
صلى الله عليه وسلم على ابنته وضرب له بسهمه وسقط هذا كله لأبي ذر وثبت في السابق كما مر عمرو بن عوف
بفتح العين فيهما وبالفاء في الثاني حليف بني عامر بن لؤي بضم اللام وفتح الهمزة وتشديد التحتية ذكر
بلفظ وكان شهد بدرًا عقبة بن عمرو بسكون القاف الأنصاري ذكر فيه فقال شهد بدرًا لكن قال ابن الأثير
أبو الحسن علي لا يصح شهوده بدرًا وإنما سكنها عامر بن ربيعة العنزي بالنون والزاي ولأبي ذر عن الكشميهني
العدوي بالدال المهملة بدل العين من نون والزاي قال في الفتح وكلاهما صواب لأنه عنزي الأصل عدوي
الحلف ذكر في الباب فقال شهد بدرًا عاصم بن ثابت بالمثلثة والفوقية الأنصاري ذكر في باب قتل
الأسير من الجهاد بلفظ كان قتل رجلا من عظمائهم يوم بدر عويم بن ساعدة بضم العين آخره ميم مصغرًا
الأنصاري ذكر قريبًا بلفظ فلقينا رجلان صالحان شهدا بدرًا عويم ومعن عتبان بن مالك بكسر العين
وسكون الفوقية وفتح الموحدة الأنصاري ذكر بعد شهود الملائكة بدرًا بلفظ وكان ممن شهد بدرًا
قدامة بن مظعون بضم القاف وتخفيف الدال المهملة وسكون الظاء المعجمة ذكر قريبًا فقال وكان
ممن شهد بدرًا قتادة بن النعمان ذكر قريبًا بقوله وكان بدريًّا معاذ بن عمرو بن الجموح بضم الميم وبالذال
المعجمة وعمرو بفتح العين والجموح بفتح الجيم وضم الميم آخره حاء مهملة ذكر في باب من لم يخمس الأسلاب
من الجهاد بلفظ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سلبه أي سلب أبي جهل لمعاذ بن عمرو معوذ ابن عفراء
بضم الميم وفتح العين وتشديد الواو وكسرها وعفراء بفتح العين وسكون الفاء ممدود اسم أمه وأخوه
عوف ذكرهما قريبًا مالك بن ربيعة بن أسيد بضم الهمزة وفتح السين المهملة الأنصاري ذكر في باب
الفضل حيث قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر مرارة بن الربيع بضم الميم وتخفيف
الراء والربيع بفتح الراء وكسر الموحدة الأنصاري ذكر في باب الفضل في حديث كعب بلفظ ذكروا مرارة
وهلال رجلين صالحين شهدا بدرًا معن بن عدي الأنصاري ذكر مع عويم ونوزع في كونه أنصاريًّا
وإنما هو بلوي نعم هو حليف الأنصار مسطح بن أثاثة بكسر الميم وسكون السين وفتح الطاء بعدها حاء
مهملات وأثاثة بضم الهمزة ومثلثتين بينهما ألف آخره تاء تأنيث ابن عباد بن المطلب بن عبد مناف
ذكر قريبًا في حديث الإفك التشبيب رجلا شهد بدرًا وثبت قوله ابن المطلب في الفرع وسقط من
اليونينية وغيرها مقداد بن عمرو بكسر الميم وبالدالين المهملتين بينهما ألف وعمرو بفتح العين وللكشميهني
مقداد ابن الأسود الكندي حليف بني زهرة بضم الزاي وسكون الهاء ذكر
قريبًا وقال كان ممن شهد بدرًا هلال بن أمية الأنصاري ذكر في قصة كعب مع مرارة فجملة من ذكر هنا
من البدريين أربعة وثلاثون غير النبي صلى الله عليه وسلم وسرد الحافظ أبو الفتح اليعمري

ما وقع له من المهاجرين اربعة وسبعين ومن الخزرج مائة وخمسة وتسعين ومن الاوس اربعة وسبعين فذلك ثلثمائة وثلاثة وستون قال وهذا العدد اكثر من عدد اهل بدر وانما جاء ذلك من جهة الخلاف في بعضهم انتهى وقال في الكواكب وفائدة ذكرهم معرفة السبق وترجيحهم على غيرهم والدعاء لهم بالرضوان على التعيين رضي الله عنهم اجمعين.

باب حديث بني النضير بفتح النون وكسر الضاد المعجمة قبيلة كبيرة من اليهود كان النبي صلى الله عليه وسلم وادعهم على ان لا يحاربهم ومخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم بجر ومخرج عطفا على المجرور السابق بالاضافة وسقط لابي ذر لفظ باب فما ليه مرفوع ومخرج معطوف عليه وهو مصدر ميمي وخروجه صلى الله عليه وسلم اليهم ليستعينهم في دية الرجلين اللذين كانا قد خرجا من المدينة معهما عقد وعهد من النبي صلى الله عليه وسلم فلقيهما عمرو بن امية الضمري وكان عامر بن الطفيل اعتقه لما قتل اهل بير معونة عن رقبة كانت على امه ولم يشعر عمرو ان مع العامريين العقد المذكور فقال لهما ممن انتما فذكرا له انهما من بني عامر فتركهما حتى ناما فقتلهما وظن انه ظفر ببعض ثار اصحابه فاخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك فقال لقد قتلت قتيلين لاديتهما وكان بين بني النضير وبني عامر عقد وحلف وما ارادوا اي بنو النضير من الغدر برسول الله ولابي ذر بالنبي صلى الله عليه وسلم وذلك انه لما اتاهم عليه الصلاة والسلام قالوا نعم يا ابا القاسم نعينك ثم خلا بعضهم ببعض واجمعوا على اغتياله عليه الصلاة والسلام بان يلقوا عليه رحى فاخبره جبريل عليه السلام بذلك فرجع الى المدينة وامر صلى الله عليه وسلم بالتهيئ لحربهم والسير اليهم قال ولابي ذر وقال الزهري محمد بن مسلم بن شهاب مما وصله عبد الرزاق في مصنفه عن معمر عن الزهري عن عروة بن الزبير انه قال كانت غزوة بني النضير على راس ستة اشهر من وقعة بدر قبل وقعة احد وقول الله تعالى بالجر وبالرفع عطفا على مخرج هو الذي اخرج الذين كفروا من اهل الكتاب يعني يهود بني النضير من ديارهم بالمدينة لاول الحشر ما ظننتم ان يخرجوا اللام متعلق باخرج وهي اللام في قوله يا ليتني قدمت لحياتي وقوله جئته لوقت كذا واخرج الذين كفروا عند اول الحشر ومعنى اول الحشر ان هذا اول حشرهم الى الشام وهم اول من اخرج من اهل الكتاب من جزيرة العرب الى الشام واخر الحشر يوم القيامة وسقط قوله لاول الحشر الخ باصلاح على كشط وثبت في اصله وغيره كقوله ما ظننتم ان يخرجوا وجعله اي قتال بني النضير ابن اسحاق محمد بعد بير معونة في صفر سنة اربع من الهجرة و غزوة احد وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد اسحاق بن نصر هو ابن ابراهيم ونسبه الى جده المروزي نزيل بخارى قال حدثنا عبد الرزاق بن همام الصنعاني قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز المكي عن موسى بن عقبة الاسدي صاحب المغازي عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال حاربت النضير وقريظة بالظاء المعجمة المشالة اي النبي صلى الله عليه وسلم فالمفعول محذوف ولابي ذر قريظة والنضير بالتقديم والتاخير فاجلى بهمزة مفتوحة وجيم ساكنة فلام مفتوحة اي فاخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم بني النضير من اوطانهم مع اهلهم والاتهم واقر قريظة في منازلهم ومن عليهم ولم ياخذ عليهم شيئا حتى حاربت اي الى ان حاربته صلى الله عليه وسلم قريظة فحاصرهم خمسة وعشرين ليلة حتى جهدهم الحصار وقذف الله تعالى في قلوبهم الرعب فنزلوا على حكمه صلى الله عليه وسلم فقتل رجالهم وقسم نساءهم واولادهم واموالهم بين المسلمين بعد ان اخرج الخمس فاعطى الفارس ثلاثة اسهم وكانت الخيل ستة وثلاثين الا ان بعضهم اي بعض قريظة لحقوا بالنبي صلى الله عليه وسلم فامنهم بمد الهمزة وتخفيف الميم اي جعلهم امنين ولابي ذر فامنهم بتشديد الميم والقصر واسلموا واجلى صلى الله عليه وسلم يهود المدينة كلهم بني قينقاع بقافين مفتوحتين بينهما تحتية ساكنة فنون مضمومة وتكسر وتفتح وبعد الالف عين مهملة وهم رهط عبد الله بن سلام بالتخفيف ويهود بني حارثة بنصب يهود عطفا على السابق واجلى كل يهود المدينة ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر وكل يهودي بالمدينة بتحتية بعد الدال موحدة ولابي ذر وكل يهود بتنوين الدال وبه قال حدثني بالافراد الحسن بن مدرك بضم الميم وسكون الدال المهملة وكسر الراء البصري الطحان قال حدثنا يحيى ابن حماد بفتح الحاء المهملة وتشديد الميم الشيباني البصري الطحان قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة ابن ابي وحشية اياس اليشكري الواسطي عن سعيد بن جبير انه قال قلت لابن عباس رضي الله عنهما سورة الحشر قال قل سورة النضير لانها نزلت فيهم وذكر الله فيها الذي اصابهم من النقمة كذا رواه ابن مردويه من وجه اخر عن ابن عباس رضي الله عنهما تابعه اي تابع ابا عوانة هشيم بضم الهاء وفتح الشين المعجمة ابن بشير الواسطي عن ابي بشر وهذه المتابعة وصلها المؤلف في التفسير وبه قال حدثنا عبد الله بن ابي الاسود هو عبد الله بن محمد بن ابي الاسود حميد بن الاسود ابو بكر البصري الحافظ ابن اخت عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا معتمر بضم الميم وسكون العين المهملة وفتح الفوقية وكسر الميم بعدها را عن ابيه سليمان بن طرخان البصري انه قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه قال كان الرجل من الانصار يجعل للنبي صلى الله عليه وسلم النخلات من نخله هدية ليصرفها في نوائبه حتى افتتح قريظة و اجلى النضير فكان بعد ذلك يرد عليهم نخلاتهم وسبق هذا الحديث في باب كيف قسم النبي صلى الله عليه وسلم قريظة والنضير من الخمس بغير

هذا الاسناد ويأتي ان شاء الله تعالى باتم من هذا السياق في اول غزوة بني قريظة بعون الله تعالى وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال حرق بتشديد الراء رسول الله صلى الله عليه وسلم نخل بني النضير ولغير ابي ذر عن الكشميهني كما في الفتح واليونينية نخل النضير باسقاط بني وقطع الاشجار وفيه جواز قطع شجر الكفار واحراقه وبه قال عبد الرحمن بن القاسم ونافع مولى ابن عمر ومالك والثوري والشافعي واحمد واسحاق والجمهور قاله النووي في شرح مسلم وهي البويرة تصغير البورة بضم الموحدة وفتح الواو وسكون التحتية وفتح الراء بعدها هاء تانيث موضع نخيل بني النضير بقرب المدينة الشريفة فنزلت ما قطعتم من لينة هو بيان لما قطعتم ومحل ما نصب بقطعتم كانه قيل اي شيء قطعتم وانث الضمير الراجع الى ما في قوله او تركتموها لانه في معنى اللينة واللينة من انواع التمر كلها الا العجوة وقيل كرايم النخل وقيل كل الاشجار للينها وانواع نخل المدينة مائة وعشرون نوعا وياء اللينة عن واو قلبت لكسر ما قبلها قايمة على اصولها فباذن الله قطعها وتركها بمشيته وبه قال حدثني بالافراد اسحاق هو ابن منصور المروزي او هو ابن راهويه قال اخبرنا حبان بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة ابن هلال الباهلي قال اخبرنا جويرية بن اسماء بالجيم مصغر جارية ابن عبيد الضبعي البصري عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم حرق نخل بني النضير قال ابن عمر ولها اي البويرة يقول حسان بن ثابت شاعر رسول الله صلى الله عليه وسلم رضي الله عنه وهان ولابي ذر عن الكشميهني لهان باللام بدل الواو على سراة بني لؤي بفتح السين المهملة ولوي بضم اللام وفتح الهمزة وتشديد التحتية اي هان على سادات قريش واكابرهم حريق بالبويرة مستطير اي منتشر قال في التوضيح هو من بحر الوافر فدخل الجزء الاول منه العضب فهو على زنة مفتعلن قال فاجابه ابو سفيان بن الحارث ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم بقوله ادام الله ذلك اي التحريق من صنيع وحرق في نواحيها المدينة وغيرها من مواضع اهل الاسلام السعير فهو دعاء على المسلمين لا لهم لانه كان كافرا اذ ذاك ستعلم اينا منها من البويرة بنزه بضم النون وسكون الزاي اي ببعد من النزه وزنا ومعنى وقد تفتح النون وتعلم اي بالنصب ارضينا بلفظ الجمع في اليونينية وغيرها وفي الفرع بفتح الضاد على التثنية اي المدينة التي هي دار الايمان او مكة التي كان بها الكفار تضير بفتح الفوقية وكسر الضاد المعجمة من الضير اي تتضرر بذلك وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم قال اخبرني بالتوحيد ولابي ذر اخبرنا مالك بن اوس بن الحدثان بالمثلثة وبالحركات النصري بالنون والصاد المهملة ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه دعاه في قصة فدك في اول كتاب الخمس قال مالك بينما انا جالس في اهلي حين متع النهار اذا رسول عمر بن الخطاب ياتيني فقال اجب امير المؤمنين فانطلقت معه حتى ادخل على عمر فاذا هو جالس على رمال سرير ليس بينه وبينه فراش متكئ على وسادة من ادم حشوها ليف فسلمت عليه ثم جلست فقال يا مال انه قدم علينا من قومك اهل ابيات وقد امرت فيهم برضخ فاقبضه فاقسمه بينهم فقلت يا امير المؤمنين لو امرت به غيري قال فاقبضه ايها المرء فبينما انا جالس عنده اذ جاءه حاجبه يرفا بفتح التحتية والفاء بينهما راء ساكنة مقصورا فقال له هل لك رغبة في دخول عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف والزبير ابن العوام وسعد بسكون العين ابن ابي وقاص فانهم يستاذنون في الدخول عليك فقال عمر ولابوي ذر والوقت قال نعم فادخلهم بكسر الخاء بلفظ الامر فلبث قليلا زاد في الخمس فدخلوا فسلموا وجلسوا ثم جلس يرفا يسيرا ثم جاء فقال هل لك رغبة في دخول عباس وعلي رضي الله عنهما فانهما يستاذنان في الدخول عليك قال نعم فلما دخلا وسلما قال عباس يا امير المؤمنين اقض بيني وبين هذا علي بن ابي طالب وهما يختصمان يتنازعان ويتجادلان في الذي ولابي ذر عن الكشميهني التي افاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم من مال بني النضير اي جعله له فيئا خاصة مما لم يوجف على تحصيله منهم بخيل ولا ركاب وسقطت التصلية لابي ذر فاستب بتشديد الموحدة علي وعباس رضي الله عنهما في غير محرم بل من قبيل العتب ونحوه فقال الرهط زاد في الخمس عثمان واصحابه يا امير المؤمنين اقض بينهما وارح بهمزة مفتوحة وراء مكسورة فحاء مهملة من الاراحة احدهما من الاخر فقال عمر اتئدوا بتشديد الفوقية المفتوحة وهمزة مكسورة لا تعجلوا انشدكم بفتح الهمزة وضم المعجمة بالله الذي باذنه تقوم السماء والارض على الماء هل تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة بالرفع خبر المبتدا الذي هو ما والعائد محذوف اي الذي تركناه يريد عليه الصلاة والسلام بذلك نفسه وكذا غيره من الانبياء بدليل اخر وهو قوله في حديث اخر نحن معاشر الانبياء لا نورث قالوا اي الرهط قد قال عليه الصلاة والسلام ذلك فاقبل عمر على علي وعباس رضي الله عنهما فقال لهما انشدكما بالله هل تعلمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قال ذلك قالا نعم قال فاني احدثكم عن هذا الامر ان الله سبحانه وتعالى كان خص رسوله صلى الله عليه وسلم سقطت التصلية لابي ذر في وفي نسخة من هذا الفيء بشيء لم يعطه احدا غيره فقال جل ذكره وما افاء الله على رسوله منهم من بني النضير فما اوجفتم عليه من خيل ولا ركاب ولا ابل الى قوله قدير فكانت هذه بنو النضير خالصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم لا حق لاحد غيره فيها كما هو مذهب

الجمهور وعند الشافعية يخمس خمسه اخماسا لان الانفال و اعلموا ان ما غنمتم من شيء محمل المطلق على المقيد وقد
كان عليه الصلاة والسلام يقسم له اربعة اخماسه وخمس خمسه ولكل من الاربعة المذكورين خمس في الاية خمس
واما بعده فيصرف ما كان له من خمس الخمس لمصالحنا ومن الاخماس الاربعة للمرتزقة ثم والله ما احتازها
بهمزة وصل وحاء مهملة ساكنة ومثناة فوقية مفتوحة وزاي مفتوحة ما جمعها دونكم ولا استاثر بها ولابي ذر ولا الاصيلي
وابن عساكر ولا استاثرها اي ولا استقل بها عليكم لقد اعطاكموها اي اموال الفيء وقسمها فيكم حتى بقي هذا
المال منها فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفق على اهله نفقة سنتهم ولابي ذر نفقة سنته من
هذا المال ثم يأخذ ما بقي منه فيجعله مجعل مال الله بفتح الميم وسكون الجيم في الكراع والسلاح ومصالح
المسلمين فعمل بكسر الميم ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم حياته ثم توفي النبي صلى الله عليه وسلم
فقال ابو بكر رضي الله تعالى عنه فانا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبضه اي المال ابو بكر فعمل
فيه بما عمل به وفي نسخة فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتم حينئذ فاقبل عمر رضي الله عنه
ولابوي ذر والوقت واقبل على علي وعباس وقال لهما تذكران بالتثنية واستشكل مع قوله وانتم حينئذ
بالجمع لعدم المطابقة بين المبتدا والخبر واجاب في الكواكب الدراري بانه على مذهب من قال ان اقل الجمع
اثنان او ان لفظ خبره وتذكران ابتداء كلام قال وفي بعضها انما تذكران ان ابا بكر فيه كما تقولان والله
عز وجل يعلم انه فيه لصادق بار وبتشديد الراء راشد تابع للحق ثم توفى الله عز وجل ابا بكر رضي الله عنه
فقلت انا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر فقبضته سنتين من امارتي بكسر الهمزة اعمل بفتح
الميم فيه بما ولابي ذر عن الحموي والمستملي بما عمل رسول الله ولابوي ذر والوقت فيه رسول الله صلى الله
عليه وسلم وابو بكر والله يعلم اني بفتح الهمزة ولابي ذر اني بكسر الهمزة فيه لصادق باللام في خبر ان
فيه صادق وبار قطوف ببره ولطفه راشد اسم فاعل من رشد يرشد او رشد يرشد رشدا والرشد
خلاف الغي تابع للحق ثم جئتماني كلاكما وكلمتكما واحدة وامركما جميع جئتني يعني عباسا ولابي ذر
مد الف قوله او لا جئتماني بالتثنية لجواز انهما جاءا معا او لا ثم جاء العباس وحده قاله الكرماني فقلت
لكما وفي الخمس جئتني يا عباس تسالني نصيبك من ابن اخيك وجاءني هذا يريد عليا يريد نصيبه من امرأته من ابيها
فقلت لكما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة فلما بدا ظهر لي ان ادفعه اليكما
وجواب لما قوله قلت لكما ان شئتما دفعته اليكما على ان عليكما عهد الله وميثاقه لتعملان بفتح الميم
وتشديد النون في الفرع واصله وفي غيرهما بالتخفيف فيه بما عمل فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم
وابو بكر منذ وليه وما عملت فيه منذ بغير نون ولابي ذر منذ وليت بفتح الواو وكسر اللام الخلافة والا
فلا تكلماني في ذلك فقلتما ادفعه الينا بذلك الذي كان يعمل به رسول الله صلى الله عليه وسلم فدفعته
اليكما على ذلك افتلتمسان اي افتطلبان مني قضاء غير ذلك فوالله الذي باذنه تقوم السماء بغير
عمد والارض على الماء لا اقضي فيها بقضاء غير ذلك حتى تقوم الساعة فان عجزتما عنه فادفعاه الي
بحذف ضمير المفعول ولابي ذر عن الكشميهني فادفعاه الي فانا بالفاء والذي في اليونينية وفي بعض
الاصول وانا اكفيكماه بفتح الهمزة وضم الكاف قال اي الزهري فحدثت هذا الحديث عروة بن
الزبير فقال صدق مالك بن اوس فيما حدثك به انا سمعت عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله
عليه وسلم تقول ارسل ازواج النبي صلى الله عليه وسلم عثمان بن عفان رضي الله عنه الى ابي بكر رضي الله
يسالنه ثمنهن مما افاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم سقطت التصلية لابي ذر فكنت انا
اردهن فقلت لهن الا بالتخفيف تتقين الله الم تعلمن ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول لا نورث
ما تركنا صدقة يريد بذلك نفسه انما ياكل آل محمد صلى الله عليه وسلم في هذا المال من جملة من
ياكل منهم لا انه لهم بخصوصهم فانتهى ازواج النبي صلى الله عليه وسلم الى ما اخبرتهن بسكون الفوقية
قال عروة فكانت هذه الصدقة بيد علي رضي الله عنه منعها علي عباسا رضي الله عنهما فغلبه عليها
بالتصرف فيها وتحصيل غلاتها لا بتخصيص الحاصل بنفسه ثم كان ذلك المال بيد حسن بن علي ثم بيد
حسين بن علي ثم بيد علي بن حسين مصغرا ولابي ذر زيادة ال في حسن وحسين في الثلاثة مواضع وبيد
حسن وحسن بفتح الحاء بينهما كلاهما اي علي بن حسين بن علي وحسن بن حسن بن علي وكل منهما عم الاخر يتداولانها
اي يتناوبان في التصرف في الصدقة المذكورة ثم كانت بيد زيد بن حسن بفتح الحاء ابن علي اخي الحسن المذكور
وهي صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم حقا وهذا الحديث مر في باب فرض الخمس وبه قال حدثنا ولابي ذر
حدثني ابراهيم بن موسى الرازي الفراء الصغير قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر
هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان فاطمة عليها السلام والعباس
اتيا ابا بكر رضي الله عنهم يلتمسان اي يطلبان ميراثهما ارضه عليه الصلاة والسلام من فدك بالصرف
ولابي ذر من فدك بعدمه وكانت له عليه الصلاة والسلام خاصة وسهمه من خيبر وهو الخمس فقال لهما
ابو بكر رضي الله عنه سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا نورث ما تركنا صدقة بالرفع خبر المبتدا
وهو ما تركنا وسبق في الخمس ان الامامية حرفوه فقالوا لا يورث بالتحتية بدل النون وصدقة نصب
على الحال وما تركنا مفعول لما لم يسم فاعله فجعلوا المعنى ان ما يترك صدقة لا يورث فحرفوا الكلام

واخرجوه

واخرجوه عن نمط الاختصاص اذ آحاد الامة اذا وقفوا اموالهم وجعلوها صدقة انقطع حق الورثة عنها
مع مزيد بحث لذلك ثم اجيبه انما ياكل آل محمد في هذا المال من جملة من ياكل منه اي يعطون منه ما يكفيهم لا على
وجه الميراث ثم اعتذر ابو بكر رضي الله عنه عن منعه القسمة بقوله والله لقرابة رسول الله صلى الله عليه
وسلم احب الي ان اصل من قرابتي ولا يلزم منه ان لا يصلهم ببر من جهة اخرى وتقدم هذا الحديث في
اول الخمس بدون قوله والله لقرابة الخ قال في الفتح وظاهره الادراج وبينه الاسماعيلي بلفظ فتشهد ابو بكر
فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد فوالله لقرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الي ان اصل من قرابتي

باب قتل كعب بن الاشرف

اليهودي وكان في ربيع الاول من السنة الثالثة كما عند ابن سعد
وسقط لفظ باب لابي ذر فتاليه رفع كما لا يخفى وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان
ابن عيينة قال عمرو بفتح العين ابن دينار وفي نسخة قال سمعت عمرا يقول سمعت جابر بن عبد الله
رضي الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لكعب بن الاشرف من يستعد وينتدب لقتله
فانه قد آذى الله ورسوله بهجائه له وللمسلمين وتحريضه قريشا عليهم كما عند ابن عائذ من طريق ابي الاسود عن
عروة وفي الاكليل للحاكم من طريق محمد بن محمود بن محمد بن مسلمة عن جابر رضي الله عنه فقد آذانا بشعره وقوى المشركين
فقام محمد بن مسلمة بفتح الميم واللام ابن سلمة الانصاري اخو بني عبد الاشهل فقال يا رسول الله اتحب
ان اقتله استفهام استخباري قال عليه الصلاة والسلام نعم احب ذلك قال يا رسول الله فاذن لي
ان اقول شيئا يسر كعبا قال له عليه الصلاة والسلام قل وعند ابن عبد البر فرجع محمد بن مسلمة فمكث اياما
مشغول النفس بما وعد رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل ابن الاشرف فاتى ابا نائلة سلكان بن سلامة
بن وقش وكان اخا كعب بن الاشرف من الرضاعة وعباد بن بشر بن وقش والحارث بن اوس بن معاذ وابا عبس
ابن جبر فاخبرهم بما وعده رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل ابن الاشرف فاجابوه الى ذلك فقالوا كلنا
نقتله ثم اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله انه لا بد لنا ان نقول قال قولوا ما بدا
لكم فانتم في حل فاتاه اي اتى كعبا محمد بن مسلمة فقال له يا كعب ان هذا الرجل يعني النبي صلى الله عليه وسلم
قد سالنا صدقة مفعول ثان لسال زاد الواقدي ونحن ما نجد ما ناكل وانه قد عنانا بفتح العين وتشديد
النون الاولى اتعبنا وكلفنا المشقة واني قد اتيتك استسلفك قال كعب وايضا اي زيادة على ما ذكرت
والله لتملنه بفتح الفوقية والميم وضم اللام وفتح النون المشددة اي ليزيدن ملالكم وضجركم قال محمد
ابن مسلمة انا قد اتبعناه فلا نحب ان ندعه اي نتركه حتى ننظر الى اي شيء يصير شانه اي حاله وقد اردنا
ان تسلفنا وسقا او وسقين بفتح الواو وكسرها والوسق كما في القاموس وغيره حمل بعير وهو ستون صاعا
والصاع اربعة امداد وكل رطل وثلث والشك من الراوي قال علي بن المديني كما قاله ابن حجر او سفيان كما
قاله الكرماني وحدثنا عمرو هو ابن دينار غير مرة فلم يذكر وسقا او وسقين فقلت له فيه وسقا او
وسقين بنصبهما على الحكاية ولابوي ذر والوقت وسق او وسقان قال اي عمرو ارى بضم الهمزة اي اظن
فيه في الحديث وسقا او وسقين فقال كعب نعم ارهنوني بهمزة وصل بفتح الهاء كالاخيرين وفي الفرع
الاولى بهمزة قطع وكسر الهاء اي اعطوني رهنا على التمر الذي تريدونه قالوا اي شيء تريد ان نرهنك
قال ارهنوني بالف الوصل وفتح الهاء في الفرع كاصله نساءكم قالوا كيف نرهنك نساءنا بفتح حرف المضارعة
لانها ضبيدة ثلاثي قيل وفيه لغة ارهن وانت اجمل العرب والنساء يملن الى الصور الجميلة زاد ابن سعد من
مرسل عكرمة ولا نامنك واي امراة تمتنع منك لجمالك قال فارهنوني ابناءكم قالوا كيف نرهنك ابناءنا
فيسب بضم التحتية وفتح المهملة احدهم بالرفع مفعول نائب عن فاعله فيقال رهن بضم الراء وكسر الهاء
بوسق او وسقين هذا عار علينا ولكنا نرهنك اللامة بالهمزة وابدالها الفا قال سفيان بن عيينة يعني
باللامة السلاح والذي قاله اهل اللغة انها الدرع فيكون اطلاق السلاح عليها من اطلاق اسم الكل على البعض
ومراده ان لا ينكر احب السلاح عليهم اذا اتوه وهو معهم كما في رواية الواقدي فواعده ان ياتيه فجاءه محمد
ابن مسلمة ليلا ومعه ابو نائلة بنون وبعد الالف همزة سلكان بن سلامة وهو اخو كعب من الرضاعة
ونديمه في الجاهلية فدعاهم الى الحصن فنزل اليهم ولابي ذر عن الحموي والمستملي فنزل الينا وعند ابن اسحاق
وابي عمر ان محمد بن مسلمة والاربعة المذكورين قدموا الى كعب قبل ان ياتي ابو نائلة سلكان فلما اتاه
قال له ويحك يا ابن الاشرف اني قد جئتك لحاجة اريد ان اذكرها وقطعت عنا السبل حتى جاع العيال وجهدت
الانفس واصبحنا قد جهدنا وجهد عيالنا فقال كعب انا ابن الاشرف اما والله لقد كنت اخبرك يا ابن
سلامة ان الامر سيصير الى ما اقول فقال سلكان اني قد اردت ان تبيعنا طعاما ونرهنك ونوثق لك قال
اترهنوني ابناءكم ونساءكم قال لقد اردت ان تفضحنا انت اجمل العرب وكيف نرهنك نساءنا ام كيف نرهنك
ابناءنا فيعير احدهم فيقال رهن بوسق او وسقين ان معي اصحابا على مثل رأيي وقد اردت ان اتيك بهم فتبيعهم
وتحسن في ذلك ونرهنك من الحلقة ما فيه وفاء فقال ان في الحلقة لوفاء فرجع ابو نائلة الى اصحابه واخبرهم
الخبر وامرهم ان ياخذوا السلاح وياتوا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ففعلوا واجتمعوا عند رسول الله
صلى الله عليه وسلم فمشى معهم الى بقيع الغرقد ثم وجههم وقال انطلقوا على اسم الله وقال اللهم اعنهم ورجع
عنهم وكانت ليلة مقمرة حتى انتهوا الى حصنه فهتف به ابو نائلة انتهى وفيه ان الذي خاطب بذلك كعبا

او لاموا ابو نايلة وهو الذي يهتف به وهو يخالف رواية الصحيح من انه محمد بن مسلمة ويحتمل كما في الفتح ان كلا
منهما كلمه في ذلك وقال في المصابيح انه محمد بن مسلمة وكلامه مع كعب كان ولا عند المفاوضة في حديث الاستسلاف
وكونه رضيعه ابي نايلة انما هو في ثاني الحال عند نزوله اليهم من الحصن فقالت له امراته لم يقف الحافظ
ابن حجر على تسميتها اين تخرج هذه الساعة فقال انما هو محمد بن مسلمة واخي ابو نايلة وقال سفيان قال
غير عمرو بفتح العين ابن دينار وبين الحميدي في روايته عن سفيان ان الغير الذي ابهمه هنا هو العبسي
قالت اي امراة كعب له اسمع صوتا كانه يقطر منه الدم كناية عن طالب شر وعند ابن اسحاق فقالت والله
اني والله لاعرف في صوته الشر قال كعب انما هو اخي محمد بن مسلمة ورضيعي ابو نايلة ان الكريم لو ولابي ذر
عن الحموي والمستملي اذا دعي الى طعنة بليل لاجاب قال ويدخل بضم التحتية وكسر المعجمة محمد بن مسلمة معه
رجلين ولابي ذر ويدخل بفتح التحتية وضم المعجمة معه محمد بن مسلمة برجلين بزيادة الموحدة قيل لسفيان سماهم
عمرو اي ابن دينار قال سمى بعضهم قال عمرو جاء معه برجلين وقال غير عمرو ابو عبس بن جبر بفتح العين المهملة
وبعد الموحدة الساكنة مهملة واسمه عبد الرحمن وجبر بفتح الجيم وسكون الموحدة الانصاري الاشهلي
والحارث بن اوس واسم جده معاذ وعباد بن بشر بفتح العين وتشديد الموحدة وبشر بموحدة مكسورة ومعجمة
ساكنة ابن وقش الساكنة قال عمرو وجاء معه برجلين فقال لهم اذا ما جاء كعب فاني قايل بشعره اي
آخذ به والعرب تطلق القول على غير الكلام مجازا ولابي ذر عن الكشميهني فاني مايل بشعره فاشمه بفتح الشين
المعجمة فاذا رايتموني استمكنت من راسه فدونكم فخذوه بالسيف فكم فاضربوه وقال عمرو مرة ثم
اشمكم بضم الهمزة وكسر الشين اي امكنكم من الشم فنزل اليهم كعب من حصنه حال كونه متوشحا بثوبه وهو
ينفح بفتح الفاء في اليونينية وغيرها وبالحاء المهملة آخره يفوح منه ريح الطيب فقال محمد بن مسلمة لكعب
ما رايت كاليوم ريحا اطيب وكان حديث عهد بعرس وقال غير عمرو قال كعب عندي اعطر نساء العرب
ولابي ذر عن الحموي والمستملي اعطر سيد العرب قال في الفتح فكان سيد تصحيف من نساء فان كانت محفوظة
فالمعنى اعطر نساء سيد العرب على الحذف وعند الواقدي ان كعبا كان يدهن بالمسك الفتيت والعنبر حتى يتلبد
في صدغيه واكمل العرب وعند الاصيلي كما في الفتح واجمل بالجيم بدل الكاف قال وهي اشبه قال عمرو
في روايته فقال محمد بن مسلمة لكعب اتاذن لي ان اشم راسك بفتح الهمزة والشين المعجمة قال نعم فشمه
ثم اشم اصحابه ثم قال له مرة ثانية اتاذن لي ان اشم راسك قال نعم فلما استمكن منه محمد بن مسلمة قال
لاصحابه دونكم خذوه بالسيف فكم فقتلوه ثم اتوا النبي صلى الله عليه وسلم فاخبروه فتبادر وهذا الحديث
سبق مختصرا بهذا الاسناد في باب رهن السلاح

باب قتل ابي رافع عبد الله بن ابي الحقيق
ويقال سلام بتشديد اللام وكان بخيبر ويقال اسمه في حصن له بارض الحجاز وقال الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب مما وصله يعقوب بن سفيان في تاريخه عن حجاج بن ابي منيع عن جده عنه هو اي قتل
ابي رافع بعد قتل كعب بن الاشرف قال ابن سعد في رمضان سنة ست وقيل غير ذلك وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر حدثنا اسحاق بن نصر نسبه لجده واسم ابيه ابراهيم السعدي المروزي قال حدثنا يحيى بن ادم
ابن سليمان الكوفي قال حدثنا ابن ابي زايدة يحيى عن ابيه زكريا بن ابي زايدة ميمون وخالد الكوفي القاضي عن
ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي عن البراء بن عازب رضي الله عنهما وسقط لابي ذر ابن عازب انه قال بعث
رسول الله صلى الله عليه وسلم رهطا ما دون العشرة من الرجال وعند الحاكم انهم كانوا اربعة فيهم عبد الله
ابن عتيك الى ابي رافع ليقتلوه بسبب انه كان حزب الاحزاب عليه صلى الله عليه وسلم فدخل عليه عبد الله بن عتيك
بفتح العين المهملة وكسر الفوقية وسكون التحتية بعدها كاف الانصاري بيته بفتح الموحدة وسكون التحتية
ولابي ذر عن الحموي والمستملي بيته بفتح التحتية مشددة بلفظ الماضي من البيات والجملة حالية بتقدير قد
اي دخل على ابي رافع عبد الله بن عتيك والحال انه قد بيت الدخول ليلا اي في الليل وهو اي والحال ان ابا رافع
نايم فقتله كذا اورده مختصرا وسبق في الجهاد في باب قتل النايم المشرك عن علي بن مسلم عن يحيى بن زكريا
ابن ابي زايدة مطولا نحو رواية ابراهيم بن يوسف الاتية قريبا ان شاء الله تعالى وبه قال حدثنا يوسف
ابن موسى ابن راشد القطان الكوفي قال حدثنا عبيد الله بالتصغير ابن موسى بن باذام العبسي الكوفي وهو
ايضا شيخ المولف روى عنه هنا بالواسطة عن اسرايل بن يونس عن جده ابي اسحاق السبيعي عن البراء بن
عازب رضي الله عنه وثبت ابن عازب لابي ذر انه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ابي رافع
عبد الله او سلام اليهودي رجالا من الانصار سمي منهم في هذا الباب اثنين فامر بالفاء وتشديد الميم ولابي ذر
وامر عليهم عبد الله بن عتيك بفتح العين المهملة وكسر الفوقية ابن قيس بن الاسود بن سلمة بكسر اللام
وكان ابو رافع يوذي رسول الله صلى الله عليه وسلم ويعين عليه وهو الذي حزب الاحزاب يوم الخندق
وعند ابن عايذ من طريق ابي الاسود عن عروة انه كان ممن اعان غطفان وغيرهم من بطون العرب بالمال الكثير
على رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ابو رافع في حصن له بارض الحجاز فلما دنوا بفتح الدال والنون قربوا
منه وقد غربت الشمس وراح الناس بسرحهم بالمهملة وفتح السين وكسر الحاء المهملتين بينهما را ساكنة
اي رجعوا بمواشيهم التي ترعى وتسرح وهي السايمة من الابل والبقر والغنم فقال ولابي ذر قال عبد الله
ابن عتيك لاصحابه الاتي ان شاء الله تعالى تعيينهم في هذا الباب اجلسوا مكانكم فاني منطلق الى الحصن

ابي رافع ومتطلف للبواب لعلي ان ادخل الى الحصن فاقبل ابن عتيك حتى دنا من الباب ثم تقنع تغطى
بثوبه ليخفي شخصه كي لا يعرف كانه يقضي حاجة وقد دخل الناس فهتف به اي ناداه البواب يا عبد الله
ولم يرد به العلم بل المعنى الحقيقي لان الناس كلهم عبيد الله ان كنت تريد ان تدخل فادخل فاني اريد ان اغلق
الباب فدخلت فكمنت بفتح الكاف والميم اي اختبات فلما دخل الناس اغلق الباب ثم علق بالعين المهملة
واللام المشددة الاغاليق بالهمزة المفتوحة والغين المعجمة اي المفاتيح يغلق بها ويفتح على وتد بفتح الواو
وكسر الفوقية ولابي ذر ودّ بتشديد الدال اي الوتد فادغم الفوقية بعد قلبها دالا في التالية قال
ابن عتيك فقمت الى الاقاليد بالقاف اي المفاتيح فاخذتها ففتحت الباب وكان ابو رافع يسمر بضم اوله
مبنيا للمفعول اي يتحدث عنده بعد العشاء وكان في علالي له بفتح العين وتخفيف اللام وبعد الالف لام
اخرى مكسورة فتحتية مفتوحة مشددة جمع علية بالضم وكسر اللام مشددة وهي الغرفة فلما ذهب
عنه اهل سمره صعدت اليه فجعلت كلما فتحت بابا اغلقت علي بتشديد التحتية من داخل قلت ان القوم
بكسر النون مخففة وهي الشرطية دخلت على فعل محذوف يفسره ما بعده مثل وان احد من المشركين استجارك
نذروا بكسر الذال المعجمة اي علموا بي لم يخلصوا بضم اللام الي بتشديد التحتية حتى اقتله فانتهيت اليه
فاذا هو في بيت مظلم وسط عياله بسكون السين لا ادري اين هو من البيت فقلت بالقاف القايل
ولابي الوقت وذر قلت باسقاطها ابا رافع لاعرف موضعه ولغير ابي ذر يا ابا رافع فقال من هذا
فاهويت اي قصدت نحو صاحب الصوت فاضربه لما وصلت اليه ضربة بالسيف بلفظ المضارع
وكان الاصل ان يقول ضربته مبالغة لاستحضار صورة الحال وانا اي والحال اني دهش بفتح الدال
وكسر الهاء بعدها شين معجمة ولابي ذر دهش بالف بعد الدال فما اغنيت شيا اي فلم اقتله وصاح ابو رافع فخرجت
من البيت فامكث بهمزة قبل الميم اخره مثلثة غير بعيد ثم دخلت اليه فقلت ما هذا الصوت يا ابا رافع
فقال لامك الويل مبتدا مؤخر اي لامك ومو دعا عليه ان رجلا في البيت ضربني قبل بالسيف قال ابن عتيك
فاضربه ضربة اثخنته بفتح الهمزة وسكون المثلثة وفتح الخاء المعجمة والنون بعدها فوقية اي الضربة
وفي نسخة بسكون النون وضم الفوقية اي بالغت في جراحته ولم اقتله ثم وضعت ظبة السيف
بضم الظا المشالة المعجمة وفتح الموحدة المخففة بعدها ها تانيث في الفرع واصله اي حد السيف
في بطنه قال في المحكم الظبة حد السيف والسنان والنصل والخنجر وما اشبه ذلك والجمع ظبات
وظبون وظبا ولابي ذر ضبيب بالمعجمة غير المشالة وموحدتين بينهما تحتية ساكنة بوزن رغيف قال
الخطابي هكذا يروى وما اراه محفوظا وانما هو ظبة السيف قال والضبيب لا معنى له هنا لانه سيلان
الدم من الفم في روايته له ايضا بضم الضاد كما في الفرع واصله ولابي ذر ايضا كما قال في المشارق
صبيب بالصاد المهملة المفتوحة ولذا ذكره الحربي واظنه حرفه حتى اخذ في ظهره فعرفت حينية اي اني
قتلته فجعلت افتح الابواب بابا بابا حتى انتهيت الى درجة له فوضعت رجلي بالافراد وانا ارى
بضم الهمزة اي اظن اني قد انتهيت الى الارض وكان ضعيف البصر فوقعت في ليلة مقمرة فانكسرت ساقي
فعصبتها بعمامة بتخفيف الصاد ثم انطلقت حتى جلست على الباب فقلت لا اخرج وفي نسخة باليونينية
لا ابرح الليلة حتى اعلم اقتلته ام لا فلما صاح الديك قام الناعي بالنون والعين المهملة مخبر موته
على السور فقال انعى بفتح العين ابا رافع تاجر اهل الحجاز بفتح عين انعى وقال السفاقسي هي لغة والمعروف
انعوا ابا رافع فانطلقت الى اصحابي فقلت لهم النجا مهموز ممدود منصوب بفعل مطلق والمد اشهر اذا افرد وان
كرر قصر اي اسرعوا فقد قتل الله ابا رافع فانتهيت الى النبي صلى الله عليه وسلم فحدثته بما وقع فقال
لي ابسط رجلك التي كسر ساقها فبسطت رجلي فمسحها بيده المباركة فكانما اي فكان رجلي ولابي ذر وابي الوقت
فكانها بالميم بدل الالف لم اشتكها قط وبه قال حدثنا احمد بن عثمان بن حكيم الاودي الكوفي قال حدثنا
شريح بضم الشين المعجمة اخره مهملة هو ابن مسلمة بالميم واللام المفتوحتين الكوفي وسقط هو لابي ذر
حدثنا ابراهيم بن يوسف عن ابيه يوسف بن ابي اسحاق عن جده ابي اسحاق عمرو السبيعي انه قال سمعت
البراء زاد ابو ذر وابن عساكر ابن عازب رضي الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى
ابي رافع عبد الله بن ابي الحقيق عبد الله بن عتيك وعبد الله بن عتبة بضم العين المهملة وسكون الفوقية
ولم يذكر الاخرين هنا لطريق وفي مبهمات الجلال البلقيني ان في الصحابة عبد الله بن عتبة اثنان احدهما
مهاجري وهو عبد الله بن مسعود والاخر عبد الله بن عتبة ابو قيس الذكواني والاول غير مراد قطعا
لان من اثبت صحبته ذكر انه كان خماسيا او سداسيا فتعين الثاني وهذه القصة من مفردات الخزرج
وزاد الذهبي ثالثا وهو عبد الله بن عتبة اخو بني نوفل له ذكر في زمن الردة بحيله وتتمته عند ابن اسحاق
وقال الذكواني قيل له صحبة في ناس معهم هم مسعود بن سنان الاسلمي حليف بني سلمة وعبد الله بن انيس
بضم الهمزة مصغرا الجهني وابو قتادة الانصاري فارس رسول الله صلى الله عليه وسلم وخزاعي بضم
الخا المعجمة وفتح الزاي وبالعين المهملة ابن الاسود بن خزاعي الاسلمي حليف الانصار وقيل هو اسود بن
خزام فانطلقوا حتى دنوا اي قربوا من الحصن الذي فيه ابو رافع فقال لهم عبد الله بن عتيك امكثوا انتم
بالمثلثة حتى انطلق انا فانظر بالنصب عطفا على انطلق قال ابن عتيك فجيت فتطلبت ان ادخل الحصن

فقعدوا بفتح القاف حمارًا لهم قال فخرجوا بقبس شعلة نار يطلبونه قال فخشيت ان اعرف بضم
الهمزة وفتح الراء قال فغطيت راسي بثوبي ورجلي بالافراد كذا في الفرع واصله لكنهما ضببا عليهما وللاربعة
وجلست كاني اقضي حاجة ثم نادى صاحب الباب الذي يفتحه ويغلقه من اراد ان يدخل ممن ليس عند ابي رافع
فليدخل قبل ان اغلقه بضم الهمزة قال ابن عتيك فدخلت ثم اختبات في مربط حمار كان عند باب الحصن
وبا مربط مكسورة فتعشوا عند ابي رافع وتحدثوا عنده حتى ذهبت بتاء التانيث ولابي ذر وابن عساكر
ذهب ساعة من الليل ثم رجعوا الى بيوتهم بالحصن فلما هدات الاصوات بالهمزة المفتوحة في هدات
اي سكنت وقال السفاقسي هدت بغير همز ولا الف وهي في المصابيح بانه خفف الهمزة المفتوحة
بابدالها الفا مثل منساة فالتقت هي والتا الساكنة فحذفت الالف لالتقا الساكنين قال وهذا وان
كان على غير قياس لكنه يتاتى تنزيله لئلا يحمل اللفظ على الخطا انتهى وصوب السفاقسي الهمز ولم ار تركه
في اصل من الاصول التي رايتها ولا اسمع حركة خرجت من مربط الحمار الذي اختبات فيه قال ورايت صاحب
الباب الموكل به حيث وضع مفتاح الحصن في كوة بفتح الكاف وبضم وتشديد الواو وفي تانيث
والكوة الخرق في الحائط والتانيث للتصغير والتذكير للتكبير فاخذته ففتحت به باب الحصن قال قلت
ان نذر بي القوم بكسر الذال المعجمة اي علموا بي انطلقت على مهل بفتح الميم والها ثم عمدت بفتح الميم
الى ابواب بيوتهم بالحصن فغلقتها عليهم من ظاهر بالغين المعجمة المفتوحة وتشديد اللام ولابي ذر فغلقتها
بتخفيفها ولابي ذر عن الكشميهني فاغلقتها بالالف قال ابن سيدة غلق الباب واغلقه وغلقه وهي لغة
التنزيل وغلقت الابواب وقال سيبويه غلقت الابواب بالتشديد اي للتكثير وقد يقال اغلقت اي
بالالف يريد بها التكثير قال وهو عربي جيد وقال ابن مالك غلقت واغلقت بمعنى وقال في القاموس
غلق الباب يغلقه لغة او لغية ردية في اغلقه ثم صعدت بكسر العين الى ابي رافع في سلم بضم السين
وتشديد اللام مفتوحة بوزن سكر في مرقاة فاذا البيت الذي هو فيه مظلم قد طفي سراجه بفتح
الطا وفي نسخة بضمها فلم ادر اين الرجل ابو رافع فقلت يا ابا رافع قال من هذا قال ابن عتيك وسقط
لفظ قال لابي ذر فعمدت بفتح الميم نحو صاحب الصوت فاضربه بهمزة مقطوعة بلفظ المضارع مبالغة
لاستحضار صورة الحال وصاح ابو رافع فلم تغن فلم تنفع الضربة شيئا قال ابن عتيك ثم جئت كاني
اغيثه بهمزة مضمومة فغين معجمة مكسورة ومثلثة من الاغاثة فقلت ما لك بفتح اللام اي ما شانك
يا ابا رافع وغيرت صوتي فقال الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام اعجبك لامك الويل الجار والمجرور خبر
تاليه دخل علي بتشديد اليا رجل فضربني بالسيف قال فعمدت له ايضا فاضربه ضربة اخرى
فلم تغن شيئا وصاح وقام اهله وعند ابن اسحاق فصاحت امراته فنوهت بنا فجعلنا نرفع السيف عليها
ثم نذكر نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن قتل النسا فنكف عنها قال ثم جئت ولابي ذر عن الحموي والمستملي
فجيت وغيرت صوتي كهيئة المغيث له فاذا بالفا ولابن عساكر واذا هو مستلق على ظهره فاضع
السيف في بطنه ثم انكفي بفتح الهمزة وسكون النون اي انقلب عليه حتى سمعت صوت العظم ثم خرجت
حال كوني دهشا بكسر الها حتى اتيت السلم اريد ان انزل فاسقط منه فانخلعت رجلي فعصبتها استشكل
مع قوله في السابقة فانكسرت واجيب بانها انخلعت من المفصل وانكسرت من الساق والمراد من كل منهما
مجرد اختلال الرجل ثم اتيت اصحابي احجل بفتح الهمزة وسكون الحا المهملة وضم الجيم بعدها لام اي امشي مشي المقيد
كما يمشي يحجل البعير على ثلاثة والغلام على واحدة فقلت لهم انطلقوا فبشروا رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتله
فاني لا ابرح حتى اي الى ان اسمع الناعية بخبر موته فلما كان وجه الصبح صعد الناعية فقال
انعى بفتح العين ابا رافع وقال الاسماعيلي ان العرب اذا مات فيهم الكبير ركب راكب فرسا وسار فقال
انعى فلانا قال ابن عتيك فقمت امشي ما بي قلبة بفتح القاف واللام اي تقلب واضطراب من جهة علة الرجل
فادركت اصحابي قبل ان ياتوا النبي صلى الله عليه وسلم فبشرته بقتل ابي رافع واستشكل قوله فقمت
امشي ما بي قلبة مع قوله السابق فعصبتها فكانها لم اشتكها واجيب بانه لا يلزم من عدم التقلب عوده الى
حالته الاولى وعدم بقا الاثر فيها ولعله اشتغل من شدة الالم والاهتمام بما وقع له من الفرح واعين
على المشي ثم لما اتى النبي صلى الله عليه وسلم ومسح عليه زال عنه جميع الالام

باب غزوة احد

بضم اوله وثانيه منصرفا وكانت عنده الوقعة العظيمة في شوال سنة ثلاث وسقط لابي ذر لفظ باب فالتالي
مرفوع وقول الله تعالى جرا ورفعا واذ غدوت من اهلك اي واذكر يا محمد اذ خرجت غدوة من اهلك بالمدينة
والمراد غدوه من حجرة عائشة رضي الله عنها الى احد تبوئ المومنين تنزلهم وهو حال مقاعد للقتال مواطن
ومواقف من الميمنة والميسرة والقلب والجناحين للقتال يتعلق بتبوئ والله سميع لاقوالكم عليم بنياتكم
وضمايركم وقوله جل ذكره ولا تهنوا ولا تضعفوا عن الجهاد لما اصابكم من الهزيمة ولا تحزنوا على ما فاتكم
من الغنيمة او على من قتل منكم او جرح وهي تسلية من الله تعالى لرسوله وللمومنين عما اصابهم يوم احد وتقوية
لقلوبهم وانتم الاعلون وحالكم انكم اعلى منهم واغلب لانكم اصبتم منهم يوم بدر اكثر مما اصابوا منكم يوم احد
وانتم الاعلون بالنصر والظفر في العاقبة وهي بشارة بالعلو والغلبة وان جندنا لهم الغالبون ان
كنتم مومنين جوابه محذوف فقيل تقديره فلا تهنوا ولا تحزنوا وقيل تقديره ان كنتم مومنين علمتم ان هذه

الواقعة

الواقعة لا تبقى على حالها وان الدولة تصير للمومنين ان يمسسكم قرح بفتح القاف والاخوان وابو بكر
بضمها فقيل بمعنى الجرح نفسه وقيل المصدر او المفتوح الجرح والمضموم المه فقد مس القوم قرح
مثله للنحويين في مثل هذا تاويل وهو ان يقدر شيئا مستقبلا لانه لا يكون التعليق الا في المستقبل
وقوله فقد مس القوم قرح مثله ثابت محقق وذلك التاويل هو التبيين اي فقد تبين مس القرح للقوم وهذا
خطاب للمسلمين حين انصرفوا من احد مع الكابة يقول ان ينالوا منكم يوم احد فقد نلتم منهم قبله يوم بدر
ثم لم يضعف ذلك قلوبهم ولم يمنعهم عن معاودتكم الى القتال فانتم اولى ان لا تضعفوا وتلك مبتدا الايام
صفة والخبر نداولها نصرفها او الايام خبر لتلك ونداولها جملة حالية العامل فيها معنى اسم الاشارة
اي اشير اليها حال كونها متداولة بين الناس اي ان مسارة الايام لا تدوم وكذلك مضارتها فيوم يكون السرور
للانسان والغم لعدوه ويوم اخر بالعكس وليس المراد من هذه المداولة ان الله تعالى ينصر المومنين واخرى
ينصر الكافرين لان نصر الله تعالى منصب شريف لا يليق بالكافرين بل المراد انه تارة يشدد المحنة على
الكافرين وتارة على المومنين فعلى المومن ادبا له في الدنيا وعلى الكافر غضبا عليه وليعلم الله الذين امنوا
اي نداولها لضروب من التدبير ليعلم الله المومنين مميزين بالصبر والايمان من غيرهم كما علمهم قبل الوجود
ويتخذ منكم شهدا وليكرم ناسا منكم بالشهادة يريد المستشهدين يوم احد وسموا به لانهم احيا وحضرت
ارواحهم دار السلام وارواح غيرهم لا تشهدها او لان الله تعالى وملايكته شهدوا لهم بالجنة والله لا يحب
الظالمين اعتراض بين بعض التعليل وبعض ومعناه والله لا يحب من ليس هو من هولا الثابتين على الايمان
المجاهدين في سبيله وهم المنافقون والكافرون وليمحص الله الذين امنوا التمحيص التخليص من الشي
المعيب وقيل هو الابتلا والاختبار قال

رايت فضيلا كان شيا ملففا • فكشفه التمحيص حتى بدا ليا •

ويمحق الكافرين ويهلك الكافرين الذين حاربوه عليه السلام يوم احد لانه تعالى لم يمحق كل الكفار بل بقي
منهم كثير على كفرهم والمعنى ان كانت الدولة للمومنين فللتمييز والاستشهاد وان كانت على الكافرين
فلمحقهم ومحو اثارهم ام حسبتم ان تدخلوا الجنة ام منقطعة والهمزة فيها للانكار اي لا تحسبوا ولما يعلم الله
الذين جاهدوا منكم اي ولما تجاهدوا لان العلم متعلق بالمعلوم فنزل نفي العلم منزلة نفي المعلوم لانه منتف
بانتفايه كقولك ما علم الله من فلان خيرا اي ما فيه خير حتى يعلمه ولما بمعنى لم الا ان فيه ضربا من التوقع فدل
على نفي الجهاد فيما مضى وعلى توقعه فيما يستقبل كذا قرره الزمخشري وتعقبه ابو حيان فقال الذي قاله في لما انها
تدل على توقع الفعل المنفي بها فيما يستقبل لا اعلم احدا من النحويين ذكره بل ذكروا انك اذا قلت لما يخرج زيد
دل ذلك على انتفا الخروج فيما مضى متصلا نفيه الى وقت الاخبار اما انها تدل على توقعه في المستقبل فلا
انتهى قال في الدر المصون الفرق بينهما من جهة ان المنفي بلم هو فعل غير مقرون بقد ولما نفي له مقرونا بها
وقد تدل على التوقع فيكون كلام الزمخشري صحيحا من هذه الجهة ويعلم الصابرين نصب باضمار ان والواو
بمعنى الجمع نحو لا تاكل السمك وتشرب اللبن يعني دخول الجنة وترك المصابرة على الجهاد مما لا يجتمعان ولقد
كنتم تمنون الموت من قبل ان تلقوه فقد رايتموه وانتم تنظرون سقط لابي ذر وابن عساكر من قوله وانتم
الاعلون الخ وقالا الى قوله وانتم تنظرون وقوله تعالى ولقد صدقكم الله وعده حقق اذ تحسونهم
اي تستاصلونهم قتلا باذنه بامره وعلمه حتى اذا فشلتم ضعفتم وجبنتم وتنازعتم في الامر اي اختلفتم
حين انهزم المشركون فقال بعضهم انهزم القوم فما موقفنا فاقبلوا على الغنيمة وقال اخرون لا نجاوز
امر رسول الله صلى الله عليه وسلم وعصيتم امر نبيكم صلى الله عليه وسلم بترككم المركز واشتغالكم بالغنيمة
من بعد ما اراكم ما تحبون من الظفر وقهر الكفار منكم من يريد الدنيا الغنيمة وهم الذين تركوا المركز لطلب
الغنيمة ومنكم من يريد الاخرة وهم الذين ثبتوا مع عبد الله بن جبير حتى قتلوا ثم صرفكم عنهم اي كف
معونته عنكم فغلبوا ليبتليكم ليمتحن صبركم على المصايب وثباتكم على الايمان عندها ولقد عفا عنكم حيث
ندمتم على ما فرط منكم من عصيان امره صلى الله عليه وسلم والله ذو فضل على المومنين بالعفو وقبول
توبتهم وسقط لابن عساكر من قوله عفا عنكم وقال في رواية ابي ذر قتلا باذنه الى قوله
والله ذو فضل على المومنين وقوله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا الاية الذين مفعول
اول وامواتا مفعول ثان والفاعل اما ضمير كل مخاطب او ضمير الرسول صلى الله عليه وسلم وسقط قوله
الاية لابي ذر وابن عساكر وبه قال حدثنا ابراهيم بن موسى الفرا الصغير قال اخبرنا عبد الوهاب بن عبد المجيد
الثقفي قال حدثنا خالد الحذا عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
يوم احد هذا جبريل عليه السلام اخذ براس فرسه عليه اداة الحرب هذا الحديث من مراسيل الصحابة
ولعل ابن عباس حمله عن ابي بكر فقد ذكر ابن اسحاق ان النبي صلى الله عليه وسلم في يوم بدر خفق خفقة
ثم انتبه وقال ابشر يا ابا بكر هذا جبريل عليه السلام اخذ بعنان فرسه يقوده على ثناياه الغبار وقد
سبق الحديث في باب شهود الملايكة بدرا بسنده ومتنه لكن بلفظ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم بدر وبدل لقوله هنا يوم احد وهو الصواب المعروف لا يوم احد ولذا سقط من رواية ابي ذر وغيره
من المتقنين ولم يثبت الا في رواية ابي الوقت والاصيلي من راو او ناسخ والله اعلم وبه قال حدثنا

محمد بن عبد الرحيم صاعقة قال اخبرنا زكريا بن عدى ابو يحيى الكوفي قال اخبرنا ابن المبارك عبد الله عن حيوة بن شريح الحضرمي الكندي عن يزيد بن ابي حبيب سويد المصري عن ابي الخير مرثد بن عبد الله عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه انه قال صلى صلى الله عليه وسلم على قتلى احد بعد ثماني بالياء بعد النون ولابن عساكر ثمان سنين فيه تجوز لان وقعة احد كانت في شوال سنة ثلاث ووفاته صلى الله عليه وسلم في ربيع الاول سنة احدى عشرة وح فتكون بعد سبع سنين ودون النصف فهو من باب جبر المكسور زاد في الجنايز كغزوة احد صلاته على الميت والمراد انه صلى الله عليه وسلم دعا لهم بدعاء صلاة الميت والاجماع يدل لان لا يصلى عليه عند الشافعية وعند ابي حنيفة لا يصلى على القبر بعد ثلاثة ايام كالمودع للاحياء والاموات ثم طلع المنبر فقال اني بين ايديكم فرط بفتح الفاء والراء وزاد في الجنايز لكم كغزوة احد اي انا سابقكم على الحوض كالمهيء له لاجلكم وفيه اشارة الى قرب وفاته وانا عليكم شهيد باعمالكم وان موعدكم يوم القيامة الحوض واني لانظر اليه نظرا حقيقيا بطريق الكشف من مقامي هذا بفتح ميم مقامي في الاول واني لست اخشى عليكم ان تشركوا بالله زاد في الجنايز بعدي كالاتي آخر غزوة احد اي لست اخشى على جميعكم الاشراك بل على مجموعكم لان ذلك قد وقع من بعضهم ولكن اخشى عليكم الدنيا ان تنافسوها باسقاط احدى التائين اي ترغبوا فيها قال عقبة فكانت اخر نظرة نظرتها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد سبق هذا الحديث في الجنايز في باب الصلاة على الشهيد وبه قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن موسى بن باذام الكوفي عن اسرائيل بن يونس عن جده ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي عن البراء بن عازب رضي الله عنه انه قال لقينا المشركين يومئذ اي يوم احد وكانوا ثلاثة الاف رجل ومعهم مايتا فارس وجعلوا على الميمنة خالد بن الوليد وعلى الميسرة عكرمة ابن ابي جهل وعلى الخيل صفوان بن امية او عمرو بن العاص وعلى الرماة عبد الله بن ربيعة وكان فيهم ماية رام وكان المسلمون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعمائة وفرسه عليه الصلاة والسلام وفرس ابي بردة بن نيار واجلس النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الهمزة واللام جيشا من الرماة يحفظوا لنا الجبل وكانوا خمسين رجلا وامر بتشديد الميم عليهم عبد الله بن جبير بن النعمان اخا بني عمرو بن عوف وقال لا تبرحوا من مكانكم وفي رواية زهير في الجهاد حتى ارسل اليكم وعند ابن اسحاق فقال انضح الخيل عنا بالنبل لا ياتون من خلفنا ان كانت لنا او علينا فاثبت مكانك ان رايتمونا ظهرنا عليهم فلا تبرحوا من مكانكم وان رايتموهم يعني المشركين ظهروا علينا فلا تعينونا وعند ابن سعد في الطبقات وكان اول من انشب الحرب بينهم ابو عامر الفاسق طلع في خمسين من قومه فنادى انا ابو عامر فقال المسلمون لا مرحبا بك ولا اهلا يا فاسق فقال لقد اصاب قومي بعدي شر ومعه عبيد قريش فتراموا بالحجارة هم والمسلمون حتى ولى ابو عامر واصحابه وجعل نساء المشركين يضربن بالدفوف والغرابيل ويحرضن ويذكرنهم قتلى بدر ويقلن • نحن بنات طارق • نمشي على النمارق • ان تقبلوا نعانق • او تدبروا نفارق • فراق غير وامق • فلما لقينا بحذف ضمير ولابن عساكر لقيناهم وجعل الرماة يرشقون خيلهم بالنبل فولوا هوارب فصاح طلحة بن ابي طلحة صاحب اللواء من يبارز فبرز له علي ابن ابي طالب فالتقيا بين الصفين فبدره علي فضربه على راسه حتى فلق هامته فوقع وهو كبش الكتيبة فسر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك واظهر التكبير وكبر المسلمون وشدوا على كتائب المشركين فضربوهم حتى نغضت صفوفهم ثم حمل لواءهم عثمان بن ابي طلحة ابو شيبة وهو امام النسوة يرتجز ويقول

• ان على اهل اللواء حقا • ان تخضب الصعدة او تندقا •

وحمل عليه حمزة بن عبد المطلب فضربه بالسيف على كاهله فقطع يده وكتفه حتى انتهى الى مؤتزره وبدا سحره ثم حمله ابو سعيد بن ابي طلحة فرماه سعد بن ابي وقاص فاصاب حنجرته فادلع لسانه ادلاع الكلب فقتله ثم حمله مسافع بن ابي طلحة فرماه عاصم بن ثابت فقتله ثم حمله كلاب بن ابي طلحة فقتله الزبير ابن العوام ثم حمله شريح بن قارظ فلسنا ندري من قتله ثم حمله صواب غلامهم فقال قايل قتله سعد بن ابي وقاص وقال قايل قتله علي بن ابي طالب وقال قايل قتله قزمان وهو اثبت الاقوال فلما قتل اصحاب اللواء هربوا اي المشركون منهزمين لا يلوون حتى رايت النساء المشركات يشتددن بفتح التحتية وسكون الشين المعجمة وفتح الفوقية وكسر المهملة الاولى وسكون الثانية بعدها نون اي يسرعن المشي في الجبل ولابن عساكر يشتددن بتحتية ففوقية فمعجمة فمهملة مشددة مفتوحات ولابن عساكر ولابي ذر عن الكشميهني يسندن بتحتية مضمومة فسين مهملة فنون يصعدن في الجبل رفعن ولابي ذر رفعن عن سوقهن جمع ساق يبين ذلك على سرعة الهرب قد بدت ظهرت خلاخلهن وسمى ابن اسحاق النساء المذكورات هند بنت عتبة خرجت مع ابي سفيان وام حكيم بنت الحارث بن هشام المخزومية وبرزة بنت مسعود مع صفوان بن امية وهي والدة ابن صفوان وريطة بنت شيبة السهمية مع زوجها عمرو بن العاص وهي والدة ابنه عبد الله وسلافة بنت سعد مع زوجها طلحة ابن ابي طلحة الحجبي وخناس بنت مالك والدة مصعب بن عمير وعمرة بنت علقمة من كنانة مع زوجها عكرمة بن ابي جهل وفاطمة بنت الوليد بن المغيرة مع زوجها الحارث بن هشام فاخذوا اي المسلمون يقولون خذوا الغنيمة فقال عبد الله بن جبير عهد الي بتشديد التحتية النبي صلى الله عليه وسلم ان لا تبرحوا من مكانكم فابوا وقالوا لم يرد رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا قد انهزم المشركون فما مقامنا ههنا ووقعوا ينتهبون العسكر ياخذون ما فيه من الغنائم وثبت اميرهم عبد الله في نفر يسير دون العشرة مكانه وقال لا اجاوز

امر رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما ابوا صرف وجوههم اي تحيروا فلم يدروا اين يذهبون ونظر خالد ابن الوليد الى خلاء الجبل وقلة اهله فكر بالخيل وتبعه عكرمة بن ابي جهل وحملوا على من بقي من الرماة فقتلوهم وقتل اميرهم عبد الله بن جبير وانتقضت صفوف المسلمين واستدارت رحاهم وحالت الريح فصارت دبورا وكانت قبل ذلك صبا ونادى ابليس لعنه الله ان محمدا قد قتل واختلط المسلمون فصاروا يقتلون على غير شعار ويضرب بعضهم بعضا ما يشعرون من العجلة والدهش فاصيب سبعون قتيلا من المسلمين وذكر ابن سيد الناس انهم زادوا على المائة وقيل ان السبعين من الانصار خاصة وثبت رسول الله صلى الله عليه وسلم ما زال يرمي عن قوسه حتى صارت شظايا ويرمي بالحجر وثبت معه عصابة من اصحابه اربعة عشر رجلا سبعة من المهاجرين منهم ابو بكر وسبعة من الانصار وكان يوم بلاء وتمحيص اكرم الله فيه من اكرم من المسلمين بالشهادة حتى خلص العدو الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقذف بالحجارة حتى وقع لشقه واصيبت رباعيته وشج في وجهه وكلمت شفته وكان الذي اصابه ابن قمئة وجعل الدم يسيل على وجهه واشرف اطلع ابو سفيان صخر ابن حرب فقال افي القوم محمد بهمزة الاستفهام وزاد ابن سعد ثلاثا فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تجيبوه فقال افي القوم ابن ابي قحافة ابو بكر الصديق قال عليه الصلاة والسلام لا تجيبوه فقال افي القوم ابن الخطاب عمر ثم اقبل ابو سفيان على اصحابه فقال ان هؤلاء قتلوا فقد كفيتموهم فلو كانوا احياء لاجابوا فلم يملك عمر رضي الله عنه نفسه فقال له كذبت يا عدو الله ان الذين عددت لاحياء كلهم وقد ابقى الله عز وجل عليك ولابي ذر وابن عساكر لك ما يحزنك بالتحتية المضمومة والحاء المهملة الساكنة بعدها زاي و بالمعجمة بعدها تحتية ساكنة ثم قال ابو سفيان اعل بضم الهمزة وسكون العين المهملة وضم اللام هبل بضم الهاء وفتح الموحدة بعدها لام اسم صنم كان في الكعبة اي اظهر دينك او ليرتفع امرك ومغيرديك فقد غلبته فقال النبي صلى الله عليه وسلم اجيبوه فقالوا ما نقول قال عليه الصلاة والسلام قولوا الله اعلى واجل وقال ابو سفيان لنا العزى ولا عزى لكم تانيث الاعز بالزاي اسم صنم لقريش فقال النبي صلى الله عليه وسلم اجيبوه قالوا ما نقول قال قولوا الله مولانا ولا مولى لكم اي لا ناصر لكم فالله تعالى مولى الخلق جميعا من جهة الاختراع ومالك التصرف ومولى المؤمنين خاصة من جهة النصرة قال ابو سفيان يوم بيوم بدر اي هذا اليوم في مقابلة يوم بدر وكان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه اصابوا يوم بدر من المشركين اربعين ومائة سبعين اسيرا وسبعين قتيلا وفي مسند احمد استشهد من الصحابة رضي الله عنهم سبعون كما مر والحرب سجال اي نوبة لك ونوبة لنا وتجدون ولابي ذر عن الكشميهني وستجدون مثلة بضم الميم وسكون المثلثة اي بمن استشهد من المسلمين بجدع الاذان والانوف لم آمر بها ان تفعل بهم وسقط لابن عساكر والكشميهني لفظ بها ولم انها لم تسؤني وان كنت ما امرت بها وعند ابن اسحاق عن صالح بن كيسان قال خرجت هند والنسوة معها يمثلن بالقتلى من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يجدعن الاذان والانف حتى اتخذت هند من ذلك خدما وقلايد واعطت خدمها وقلايدها وقرطها اللاتي كن عليها لوحشي جزاء له على قتل حمزة رضي الله عنه وبقرت عن كبد حمزة فلاكتها فلم تسغها فلفظتها ثم علت على صخرة مشرفة فصرخت باعلى صوتها

نحن جزيناكم بيوم بدر	والحرب بعد الحرب ذات سعر
ما كان لي عن عتبة من صبر	ولا اخي وعمه وبكري
شفيت نفسي وقضيت نذري	شفيت وحشي غليل صدري
فشكر وحشي علي عمري	حتى ترم اعظمي في قبري

وحديث الباب من افراد المؤلف وبه قال اخبرني ولابي ذر والوقت وابن عساكر حدثنا بالافراد فيهما عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو هو ابن دينار عن جابر هو ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال اصطبح الخمر اي شربه صبوحا يوم احد قبل تحريمه ناس منهم عبد الله والد جابر ثم قتلوا شهداء والخمر في بطونهم فلم يمنعهم ما كان في علم الله عز وجل من تحريمها ولا كونها في بطونهم من حكم الشهادة وفضلها لان التحريم انما يلزم بالنهي وما كان قبل النهي فغير مخاطب به وهذا الحديث قد مر في باب قول الله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احياء عند ربهم يرزقون من كتاب الجهاد حدثنا عبدان لقب عبد الله بن عثمان المروزي قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن سعد بن ابراهيم بسكون العين عن ابيه ابراهيم ان اباه عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه اتي بطعام زاد في الشمائل للترمذي انه كان خبزا ولحما وكان صايما وعند ابي نعيم وكان في مرض موته فقال قتل مصعب بن عمير مصغرا يوم وقعة احد قتله ابن قمئة بفتح القاف وكسر الميم وسكون الياء بعدها همزة بوزن سفينة قيل اسمه عبد الله وقيل عمرو وحكاهما في الكبراس ظانا انه رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ان قاتل دون رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان النبي صلى الله عليه وسلم دفع اليه اللواء كما قيل وقال ابن سعد انه لما قتل اخذ اللواء ملك على صورته وهو خير مني قاله تواضعا او قبل العلم بكونه من العشرة المبشرة كفن في بردة ان غطي بها راسه بضم الغين مبنيا للمفعول كفن بدت ظهرت رجلاه وان غطي رجلاه بدا ظهر راسه لقصرها واراه بضم الهمزة اي اظنه قال وقتل

حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه ومو خير مني قتله وحشي وشق بطنه واخذ كبده وجابها الى هند بنت عتبة بن
ربيعة فمضغتها ثم لفظتها ثم جاءت فمثلت بحمزة وجعلت من ذلك مسكتين ومعضدتين حتى قدمت بذلك
ويكبده مكة قاله ابن سعد وعند الحاكم من حديث انس ان حمزة كفن ايضا كذلك ثم بسط لنا من الدنيا ما بسط
بضم الموحدة مبنيا للمفعول فيهما بسبب الفتوحات والغنايم او قال اعطينا من الدنيا ما اعطينا بضم الهمزة
بدل بسط فيهما وقد خشينا ان تكون حسناتنا عجلت ولابن عساكر ولابي ذر عن الكشميهني قد عجلت لنا ثم جعل
يبكي خوفا على ان لا يلحق بمن تقدمه وحزنا على تاخره عنهم حتى ترك الطعام ومباحث هذا الحديث تاتي ان شا
الله تعالى بعون الله تعالى وقوته في الرقاق وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني عبد الله بن محمد المسندي
قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو هو ابن دينار انه سمع جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما
قال قال رجل قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسمه ان قتلت فاين انا قال صلى الله عليه وسلم في الجنة فالقى
الرجل تمرات كانت في يده ثم قاتل حتى قتل وقد زعم ابن بشكوال ان اسم هذا الرجل عمير بن الحمام بضم
المهملة وتخفيف الميم الاولى ابن الجموح الانصاري السلمي محتجا بحديث انس ان عمير بن الحمام اخرج تمرات
فجعل ياكل منهن ثم قال لئن انا حييت حتى اكل تمراتي هذه انها لحياة طويلة ثم قاتل حتى قتل الحديث واستند
ما في اسد الغابة ان عميرا هذا اول قتيل قتل من الانصار في الاسلام في حرب وعند
ابن اسحاق انه قاتل القوم يوم بدر وهو يقول

ركضا الى الله بغير زاد	الا التقى وعمل المعاد
والصبر في الله على الجهاد	ان التقى من اعظم السداد

واما قصة الباب ففي صحيح التصريح بانها يوم احد فالظاهر كما في الفتح انهما قضيتان وقعتا لرجلين
وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس بن عبد الله التميمي اليربوعي الكوفي ونسبه لجده
لشهرته به قال حدثنا زهير هو ابن معاوية قال حدثنا الاعمش سليمان عن شقيق هو ابن سلمة عن خباب
ابن الارت بالمثناة الفوقية المشددة رضي الله عنه انه قال هاجرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى المدينة حال كوننا نبتغي نطلب وجه الله عز وجل لا الدنيا فوجب اجرنا على الله عز وجل فضلا منه تعالى ومنا
بالواو في اليونينية وغيرها وفي الفرع فمنا بالفا من مضى من مات او قال ذهب بالشك من الراوي لم ياكل
من اجره من الغنايم شيئا بل قصر نفسه عن شهواتها لينال اجره موفرا في الاخرة كان منهم مصعب بن عمير قتل يوم
احد لم يترك الا نمرة بفتح النون وكسر الميم شملة مخططة من صوف كنا اذا اعطينا بفتح الغين بها راسه
خرجت رجلاه واذا غطي بضم الغين المعجمة بها رجلاه خرج راسه فقال لنا النبي صلى الله عليه وسلم
غطوا بها راسه واجعلوا على رجله بالافراد ولابي ذر وابن عساكر رجليه الاذخر بالذال المعجمة وسقط
لابي ذر وابن عساكر على رجله الاذخر او قال عليه الصلاة والسلام القوا بفتح الهمزة بضم القاف على رجله
بالافراد ولابي ذر وابن عساكر رجليه من الاذخر ومنا من اينعت بفتح الهمزة وسكون التحتية وفتح النون
بعدها عين مهملة ادركت ونضجت ولغير ابي ذر وابن عساكر قد اينعت له ثمرته فهو يهدبها بفتح اوله
وضم الدال المهملة وكسرها بعدها موحدة يجتنيها وهذا الحديث قد سبق في الجنايز وبه قال اخبرنا
ولابي ذر حدثنا حسان بن حسان ابو علي بن عياد المصري نزيل مكة المشرفة قال حدثنا محمد بن طلحة بن مصرف
الهمداني قال حدثنا حميد الطويل عن انس رضي الله عنه ان عمه انس بن النضر بسكون الضاد المعجمة غاب
عن غزوة بدر فقال غبت عن اول قتال النبي صلى الله عليه وسلم لان غزوة بدر كانت اول غزاة غزاها
رسول الله صلى الله عليه وسلم لئن اشهدني الله مع النبي صلى الله عليه وسلم بحذف المفعول وزاد في الجهاد
قتال المشركين ليرين الله بنون التاكيد الثقيلة ما اجد بضم الهمزة وكسر الجيم وتشديد الدال المهملة
في الفرع كاصله وعزاه في الفتح للاكثرين قال العيني من مضاعف الثلاثي المزيد فيه يقال اجد في الشي
يجد اذا بالغ فيه وقال السفاقسي صوابه بفتح الهمزة وضم الجيم يقال جد يجد اذا اجتهد في الامر وبالغ
فيه واما اجد فانما يقال لمن سار في ارض مستوية اي بضم الهمزة والتشديد ولا معنى له ههنا وقال في
المصابيح انه صواب وله وجه ظاهر يقال اجد فلان في هذا الشي اذا جعله جديدا والمعنى ليرين الله ما اجدد
في الاسلام من شدة القتال بالكفار واقتحام الاهوال في قتالهم قال وضبطه بعضهم بضم الهمزة وكسر
الجيم وتخفيف الدال مضارع وجد اي ليرين الله ما اجده انا في نفسي من المشقة وارتكاب الخطر فلقي
يوم احد فهزم الناس بضم الهاء مبنيا للمفعول فقال اللهم اني اعتذر اليك مما صنع هولا يعني المسلمين
من الانهزام وابرا مما جاء به المشركون من القتال فتقدم بسيفه نحو المشركين فلقي سعد بن معاذ رضي الله
عنه منهزما فقال له اين يا سعد ولابي ذر عن الكشميهني فقال اي سعد اني اجد ريح الجنة حقيقة
دون احد اي عند احد وهو كناية عن شدة اجتهاده المودي الى الجنة فمضى الى القتال وقاتل قتالا شديدا
فقتل شهيدا فما عرف بضم العين حتى عرفته اخته الربيع بنت النضر بشامة وهي الخال او ببنانه بموحدة
ونونين بينهما الف اي باصابعه وقيل باطرافها وبه بضع بكسر الموحدة وثمانون من طعنة برمح وضربة
بسيف ورمية بسهم زاد في الجهاد وقد مثل به المشركون وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة
التبوذكي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال حدثنا ابن شهاب

محمد

محمد بن مسلم قال اخبرني بالافراد خارجة بن زيد بن ثابت الانصاري انه سمع زيد بن ثابت الانصاري
رضي الله عنه يقول فقدت بفتح القاف آية من الاحزاب حين نسخنا المصحف بامر عثمان بن عفان رضي الله
عنه كنت اسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرا بها فالتمسناها اي طلبناها فوجدناها مع خزيمة بن ثابت
الانصاري رضي الله عنه زاد في الجهاد والتفسير وهو الذي جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم شهادته
بشهادة رجلين وهي قوله من المومنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه اي فيما عاهدوه عليه بحذف
الجار كما في المثل صدقني سن بكره وكان قد نذر رجال من الصحابة رضي الله عنهم انهم اذا لقوا حربا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثبتوا وقاتلوا حتى يستشهدوا وهم عثمان بن عفان وطلحة وسعيد بن زيد وحمزة ومصعب
وغيرهم فمنهم من قضى نحبه اي مات شهيدا كحمزة ومصعب وقضا النحب صار عبارة عن الموت لان كل حي من
الحدثات لا بد من ان يموت فكانه نذر لازم في رقبته فاذا مات فقد قضى نحبه اي نذره ومنهم من ينتظر
الشهادة كعثمان وطلحة وسقط قوله ومنهم من ينتظر لابن عساكر فالحقناها اي الآية في سورتها في المصحف
عملا بثبوت تواترها عند هم قيل مع شهادة عثمان وغيره وسقط لابن عساكر ومنهم من ينتظر وبه قال حدثنا
ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عدي بن ثابت الانصاري انه قال
سمعت عبد الله بن يزيد يحدث عن زيد بن ثابت رضي الله عنه انه قال لما خرج النبي صلى الله عليه وسلم
الى غزوة احد سنة ثلاث من الهجرة رجع ناس من المدينة وهم عبد الله بن ابي ومن تبعه من اهل النفاق وكانوا ثلث
الناس ممن خرج معه وكان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فرقتين فرقة تقول نقاتلهم اي المنافقين
الراجعين وفرقة تقول بالنصب فيهما بدل من فرقتين ولابي ذر فرقة بالرفع تقول لا نقاتلهم لانهم مسلمون
فنزلت لما اختلفوا فما لكم في المنافقين فئتين اي تفرقتم في امرهم فرقتين والله اركسهم بردهم الى
الكفار بما كسبوا بسبب عصيانهم ومخالفتهم وقال اي النبي صلى الله عليه وسلم انها طيبة تنفي الذنوب
اي تميز وتظهر بالظا المعجمة اصحاب الذنوب كما تنفي النار خبث الفضة وهو ما تلقيه النار من وسخها
اذا اذيبت وقوله وقال انها الخ هو حديث اخر سبق في اخر الحج كما نبه عليه في الفتح باب
بالتنوين في قوله تعالى اذ اي واذكر اذ همت اي عزمت طايفتان منكم حيان من الانصار بنو سلمة من
الخزرج وبنو حارثة من الاوس ان تفشلا ان تجبنا وتضعفا وكان عليه الصلاة والسلام خرج الى احد
في الف والمشركون في ثلاثة الاف ووعدهم بالفتح ان صبروا فانخزل ابن ابي بثلث الناس وقال علام
نقتل انفسنا واولادنا فهم الحيان باتباعه فعصمهم الله تعالى فمضوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
وعن ابن عباس رضي الله عنهما اضمروا ان يرجعوا فعزم الله لهم على الرشد فثبتوا والظاهر انها ما كانت
الا همة وحديث نفس كما لا تخلو النفس عند الشدة من الهلع ثم يردها صاحبها الى الثبات والصبر ويوطنها
على احتمال المكروه ولو كانت عزيمة لما ثبتت معها الولاية والله تعالى يقول والله
وليهما ويجوز ان يراد والله ناصرهما ومتولي امرهما فما لهما تفشلان ولا تتوكلان على الله تعالى وعلى الله
فليتوكل المومنون امرهم ان لا يتوكلوا الا عليه ولا يفوضوا امرهم الا اليه وسقط لابي ذر وابن عساكر وعلى الله
فليتوكل المومنون وقالا الآية وبه قال حدثنا محمد بن يوسف البيكندي قال حدثنا ابن عيينة سفيان كذا
في الفرع والذي في اليونينية عن ابن عيينة عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن جابر اي ابن عبد الله الانصاري
رضي الله عنه نزلت هذه الآية فينا اذ همت طايفتان منكم ان تفشلا بني سلمة بكسر اللام من الخزرج وبني
حارثة بالمثلثة من الاوس وما احب انها لم تنزل بفتح اوله وكسر ثالثه والله اي والحال ان الله تعالى يقول
ولابن عساكر لقول الله تعالى والله وليهما اي لما حصل لهم من الشرف بثنا الله تعالى وانزاله فيهم آية
ناطقة بصحة الولاية وان تلك غير ماخوذ بها لانها لم تكن عن عزيمة وتصميم وكانت سببا لنزولها وبه
قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفيان بن عيينة قال اخبرنا عمرو هو ابن دينار ولابي ذر عن عمرو
عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنه انه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم هل نكحت
يا جابر اي هل تزوجت قلت نعم يا رسول الله قال ماذا نكحت ابكرا نكحت ام ثيبا بالمثلثة قلت لا اي لم انكح بكرا
بل نكحت ثيبا قال عليه الصلاة والسلام فهلا نكحت جارية بكرا تلاعبك قلت يا رسول الله ان ابي عبد الله بن
عمرو بن حرام قتل يوم احد قتله اسامة الاعور ابن عبيد او سفيان بن عبد شمس بن ابي الاعور السلمي وترك
تسع بنات كن لي تسع اخوات فكرهت ان اجمع اليهن جارية خرقا بخا معجمة فرا ساكنة فقاف مفتوحة ممدودا
حمقا جاهلة لا تحسن العمل ولا تجربة لها مثلهن ولكن امراة تمشطهن بضم الشين تسرح شعورهن بالمشط
وتقوم عليهن قال عليه الصلاة والسلام اصبت وبه قال حدثني بالافراد احمد بن ابي سريج بضم السين المهملة
اخره جيم واسمه الصباح النهشلي قال اخبرنا عبيد الله بضم العين ابن موسى بن باذام الكوفي قال حدثنا شيبان
ابن عبد الرحمن عن فراس بكسر الفا وتخفيف الرا وسين مهملة ابن يحيى عن الشعبي هو عامر بن شراحيل انه قال حدثني
بالافراد جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما ان اباه استشهد يوم احد وترك ست بنات ولابي
الرواية السابقة تسع بنات لان لا تخصيص بالعدد لاينافي الزايد او ان ثلاثا منهن كن متزوجات او
بالعكس فلما حضر جداد النخل بفتح الجيم وكسرها وبالدالين المهملتين بينهما الف ولابي ذر عن الكشميهني
وابن عساكر في نسخة جداد بكسر الجيم وبالدالين المهملتين اي قطعه قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم

٣ بفتح الرا وايضا الفعل اى فى سن بكره صح

فقلت يا رسول الله قد علمت ان والدى قد استشهد يوم احد وترك دينا كثيرا وانى احب ان يراك الغرما
فقال اذهب الى حايطك فبيدر بكسر الدال المهملة وجزم الرا اى اجمع كل تمر اى كل نوع من التمر الى موضع
ولابى ذر عن الكشميهنى تمرة على ناحية ففعلت ذلك ثم دعوته صلى الله عليه وسلم فلما نظروا اليه عليه
الصلاة والسلام كانهم ولابى ذر كانما اغروا بى بضم الهمزة وسكون الغين المعجمة اى لجوا فى مطالبتى والحوا
على وكانهم اغروا بذلك تلك الساعة فلما راى عليه الصلاة والسلام ما يصنعون طاف حول اعظمها بيدرا
اى المربد وفى رواية ثلاث مرات ثم جلس عليه الصلاة والسلام عليه ثم قال ادع لك بالكاف ولابى ذر عن الحموى
والمستملى ادع لى اصحابك يعنى الغرما فما زال يكيل لهم حتى ادى الله عن والدى امانته وانا ارضى ان
يودى الله امانة والدى ولا ارجع الى اخواتى بتمرة فسلم الله البيادر كلها حتى انى انظر الى البيدر
الذى كان عليه النبى صلى الله عليه وسلم كانها لم تنقص منه تمرة واحدة وهذا من اعلام نبوته صلى الله عليه
وسلم وقد سبق هذا الحديث فى مواضع كالبيع والقرض والمراد من سياقه هنا ان عبد الله والد جابر كان
ممن استشهد باحد وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسى قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون
العين عن ابيه سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن جده عن سعد بن ابى وقاص رضى الله عنه انه
قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم وقعة احد ومعه رجلان هما جبريل وميكاييل عليهما السلام
كما فى مسلم يقاتلان عنه عليه الصلاة والسلام عليهما ثياب بيض كاشد القتال الكاف زايدة او للتشبيه
اى كاشد قتال بنى ادم ما رايتهما قبل ولا بعد وهذا يرد قول من قال ان الملايكة لم تقاتل معه الا يوم بدر وكانوا
يكونون فيما سواه عددا ومددا وبه قال حدثنى بالافراد عبد الله بن محمد المسندى قال حدثنا مروان بن معاوية
ابن الحارث ابو عبد الله الكوفى قال حدثنا هاشم بن هاشم بفتح الها بعدها الف فمعجمة فيهما ابن عتبة بن ابى وقاص
الزهرى المدنى ويقال هاشم بن هاشم بن هاشم السعدى ابن اخى سعد بن ابى وقاص الزهرى قال سمعت سعيد
ابن المسيب يقول سمعت سعد بن ابى وقاص رضى الله عنه يقول نثل بالنون والمثلثة واللام المفتوحات
استخرج لى النبى صلى الله عليه وسلم كنانته يوم احد بكسر الكاف وتخفيف النون فقال ارم فداك ابى وامى
بكسر الفاء وتفتح اى لو كان للفدا سبيل لفديتك بابوى اللذين هما عزيزان عندى والمراد من التفدية لازمها
وهو الرضى اى ارم مرضيا وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن يحيى
ابن سعيد الانصارى انه قال سمعت سعيد بن المسيب ولابى ذر وابن عساكر يقول قال سمعت سعدا هو ابن ابى وقاص
رضى الله عنه يقول جمع لى رسول الله صلى الله عليه وسلم ابويه فقال كما فى السابقة ارم فداك ابى وامى
يوم احد وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث باللام والذى فى اليونينية ليث بن سعد
الامام عن يحيى بن سعيد الانصارى سعيد انه قال قال سعد بن ابى وقاص رضى الله عنه
لقد جمع لى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم وقعة احد فى التفدية ابويه كليهما نصب بالياء ولابى ذر والوقت
كلاهما بالالف بدل اليا يريد ابن ابى وقاص حين قال له صلى الله عليه وسلم فداك ابى وامى وهو يقاتل
وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا مسعر بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين اخره
را ابن كدام الكوفى عن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابن شداد عبد الله بن شداد بن الهاد
الليثى الكوفى انه قال سمعت عليا هو ابن ابى طالب رضى الله عنه يقول ما سمعت النبى صلى الله عليه وسلم
يجمع ابويه لاحد غير سعد اى ابن ابى وقاص رضى الله عنه ولابى الوقت الا لسعد وهذا لا ينافى سماع غير على
فى غيره وبه قال حدثنا يسرة بن صفوان بفتح التحتية والسين المهملة والرا اللخمى الدمشقى قال حدثنا
ابراهيم عن ابيه سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن عبد الله بن شداد الليثى السابق عن على رضى الله
عنه انه قال ما سمعت النبى صلى الله عليه وسلم جمع ابويه لاحد الا لسعد بن مالك اسم ابى وقاص ولابى ذر
عن الكشميهنى غير سعد بن مالك فانى سمعته يقول يوم احد يا سعد ارم فداك ابى وامى وعند الحاكم
فى مستدركه من طريق يونس بن بكير وهو فى المغازى روايته من طريق عايشة بنت سعد عن ابيها قالت
لما جال الناس يوم احد تلك الجولة تنحيت فقلت اذود عن نفسى فاما ان انجو واما ان استشهد فاذا رجل
محمر وجهه وقد كاد المشركون ان يركبوه فملا يده من الحصبا ثم رماهم واذا بينى وبينه المقداد فاردت ان
اساله عن الرجل فقال لى يا سعد هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوك فقمت وكانه لم يصبنى شى من
الاذى واجلسنى امامه وجعلت ارمى فذكر الحديث وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل عن معتمر عن ابيه
سليمان بن طرخان التيمى قال زعم اى قال ابو عثمان عبد الرحمن النهدى انه لم يبق مع النبى صلى الله عليه
وسلم فى بعض تلك الايام اى ايام احد وسقط بعض لابى ذر التى ولابى ذر عن الحموى والمستملى الذى
يقاتل فيهن فالتانيث لقوله تلك الايام والتذكير بالنظر للفظ بعض من المهاجرين غير طلحة بن عبيد الله
احد العشرة وغير بالرفع وسعد معا بالجر والرفع وهو ابن ابى وقاص كذا رواه ابو عثمان عن حديثهما اى عن
حديث طلحة وسعد وبه قال حدثنا عبد الله بن ابى الاسود هو عبد الله بن محمد بن ابى الاسود واسمه
حميد بن الاسود البصرى الحافظ قال حدثنا حاتم بن اسماعيل الكوفى سكن المدينة عن محمد بن يوسف
ابن عبد الله الكندى الاعرج انه قال سمعت السايب بن يزيد من صغار الصحابة قال صحبت عبد الرحمن
ابن عوف وطلحة بن عبيد الله والمقداد بن الاسود وسعد بن ابى وقاص رضى الله عنهم فما سمعت

احدا منهم يحدث عن النبى صلى الله عليه وسلم خشية ان يقعوا فى قوله صلى الله عليه وسلم من كذب على
متعمدا فليتبوا مقعده من النار الا انى سمعت طلحة يحدث عن يوم احد بما وقع له من الثبات او نحو ذلك ولم
يبين فى هذا الحديث ما حدث به طلحة نعم اخرجه ابو يعلى وقال فيه انه ظاهر بين درعين يوم احد وبه قال
حدثنى بالافراد عبد الله بن ابى شيبة هو عبد الله بن محمد بن ابى شيبة واسم ابى شيبة ابراهيم بن عثمان العبسى الكوفى
الحافظ المشهور صاحب المسند الكبير والمصنف قال حدثنا وكيع هو ابن الجراح الحافظ المشهور العابد عن اسمعيل
ابن ابى خالد الاحمسى البجلى عن قيس هو ابن ابى حازم البجلى انه قال رايت يد طلحة بن عبيد الله شلا بفتح الشين
المعجمة وتشديد اللام ممدودا اصابها الشلل وقى بفتح الواو والقاف المخففة بها النبى وفى نسخة رسول الله
صلى الله عليه وسلم يوم احد فقطعت اصابعه وبه قال حدثنا ابو معمر بسكون العين عبد الله بن عمرو المقعد
قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب عن انس رضى الله عنه انه قال لما كان يوم احد
انهزم الناس عن النبى صلى الله عليه وسلم وابو طلحة زيد بن سهل الانصارى زوج والدة انس
بين يدى النبى صلى الله عليه وسلم مجوب بضم الميم وفتح الجيم وكسر الواو المشددة بعدها موحدة مترس
عليه عليه الصلاة والسلام ساتر بحجفة بحا مهملة فجيم ففا مفتوحات بترس من جلد له وكان
ابو طلحة رجلا راميا شديد النزع بفتح النون وسكون الزاى بعدها عين مهملة الجذب فى القوس كسر
يومئذ يوم احد قوسين او ثلاثا من كثرة رميه وشدته ولابن عساكر ثلاثة وكان الرجل من المسلمين يمر معه
بجعبة من النبل بفتح النون وسكون الموحدة والجعبة بفتح الجيم وسكون العين المهملة الكنانة التى فيها
السهام فيقول النبى صلى الله عليه وسلم له انثرها اى الجعبة التى فيها النبل لابى طلحة قال انس رضى الله عنه
ويشرف بضم التحتية وسكون الشين المعجمة وكسر الرا بعدها فا اى ويطلع ولابى الوقت وتشرف بفتح
الفوقية والمعجمة والرا المشددة اى تطلع النبى صلى الله عليه وسلم حال كونه ينظر الى القوم المشركين فيقول
ابو طلحة له للنبى صلى الله عليه وسلم بابى انت وامى لا تشرف بضم الفوقية وسكون المعجمة والجزم على
الطلب يصيبك سهم من سهام القوم بالرفع يصيبك اى فهو يصيبك قال فى التنقيح وهو الصواب
ولابى ذر فى الفرع كاصله يصبك قال الزركشى وهو خطا وقلب للمعنى اذ لا يستقيم ان يقول ان لا تشرف
يصبك انتهى ووجهه فى المصابيح على راى الكسائى والتقدير فان تشرف يصبك سهم انتهى وقال هذا
صواب لا خطا فيه ولا قلب للمعنى نعم على غير الكسائى انما يقدر فعل الشرط منفيا فمن ثم يجى انقلاب المعنى
فى هذا التركيب نحرى يصيبه السهم دون نحرك اى افديك بنفسى قال انس رضى الله عنه ولقد رايت عايشة
بنت ابى بكر وام سليم هى والدة انس وانهما لمشمرتان ارى بلهما اى نظرت خدم سوقهما بفتح الخا المعجمة
والدال المهملة اى خلاخلهما وهو محمول على نظر الفجاة او كان اذ ذاك صغيرا حال كونهما تنقزان بفوقية
مفتوحة فنون ساكنة فقاف مضمومة فزا مفتوحة وبعد الالف نون اى تثبان وتسرعان القرب بالقرب
فالنصب بنزع الخافض ولابن عساكر ولابى الوقت وقال غيره اى غير ابى معمر وهو جعفر بن مهران عن عبد الوارث
تنقلان القرب ولابى ذر وحده تنقزان بالزاى المعجمة على متونهما على ظهورهما تفرغانه اى الما فى افواه
القوم ثم ترجعان فتملانها ثم تجيان فتفرغانه فى افواه القوم ولقد وقع السيف من يدى
بفتح الدال وسكون التحتية بالتثنية لكنه صحيح على اليا فى الفرع كاصله ولابى ذر والاصيلى وابن عساكر
من يد ابى طلحة بالافراد اما مرتين واما ثلاثا زاد مسلم عن الدارمى عن ابى معمر شيخ المولف فيه بهذا
الاسناد من النعاس الذى القاه الله عليهم امنة منه وبه قال حدثنى بالافراد عبيد الله بضم العين ابن سعيد
بكسر العين ابن يحيى بن قدامة اليشكرى قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه
عن عايشة رضى الله عنها انها قالت لما كان يوم وقعة احد هزم المشركون فصرخ ابليس لعنة الله عليه
وسقط لعنة الله عليه لابى ذر اى عباد الله يعنى المسلمين اخراكم اى احترزوا من الذين وراكم متاخرين
عنكم وهى كلمة تقال لمن يخشى ان يوتى عند القتال من ورايه وغرض ابليس اللعين ان يغلطهم ليقتل المسلمون
بعضهم بعضا فرجعت اولاهم لقتال اخراهم ظانين انهم من المشركين فاجتلدت بالجيم فاقتتلت هى واخراهم
فبصر بضم الصاد اى نظر حذيفة بن اليمان فاذا هو بابيه اليمان تقتله المسلمون يظنونه من المشركين
فقال حذيفة اى عباد الله هذا ابى هذا ابى اى هذا ابى لا تقتلوه قال عروة قالت عايشة رضى الله عنها
فوالله ما احتجزوا بالحا المهملة الساكنة والفوقية والجيم المفتوحة والزاى المضمومة ما انفصلوا عنه
حتى قتلوه وعند ابن سعد ان الذى قتله خطا عتبة بن مسعود اخو عبد الله بن مسعود والظاهر ما تقرر
فى البخارى ان الذين قتلوه جماعة من المسلمين وعند ابن اسحاق واما اليمان فاختلفت اسياف المسلمين فقتلوه
ولا يعرفونه فقال حذيفة قتلتم ابى قالوا والله ما عرفناه فقال حذيفة رضى الله عنه معتذرا عنهم
لكونهم قتلوه ظنا انه من الكافرين يغفر الله لكم قال عروة بن الزبير فوالله ما زالت فى حذيفة بقية خير
من دعا واستغفار لقاتل ابيه حتى لحق بالله عز وجل وقال فى المصابيح كالتنقيح وقيل بقية حزن على ابيه
من قتل المسلمين اياه ومر هذا الحديث فى باب صفة ابليس بصرت بضم الصاد وسكون الرا علمت من
البصيرة فى الامر وهو من المعانى القلبية وابصرت بزيادة الهمزة من بصر العين المحسوس ويقال بصرت
وابصرت واحد كسرعت واسرعت وهذا ذكر تفسيرا لقوله فبصر حذيفة وهو ساقط فى رواية

ابی ذر وابن عساکر باب قول الله تعالی وسقطت الکلمة لابی ذر ان الذین تولوا منکم ای انهزموا یوم التقی الجمعان جمع النبی صلی الله علیه وسلم وجمع ابی سفیان للقتال یوم احد انما استزلهم الشیطان دعاهم الی الزلة وحملهم علیها ببعض ما کسبوا بترکهم المرکز الذی امرهم النبی صلی الله علیه وسلم بالثبات فیه ولقد عفا الله عنهم تجاوز عنهم ان الله غفور للذنب حلیم لا یعاجل بالعقوبة وبه قال حدثنا عبدان لقب عبد الله بن عثمان المروزی قال اخبرنا ابو حمزة بالحاء المهملة والزای محمد بن میمون السکری عن عثمان بن موهب بفتح المیم والهاء بینهما واو ساکنة الاعرج الطلحی التیمی القرشی انه قال جاء رجل قال فی المقدمة قیل انه یزید بن بشر السکسکی حج البیت فرای قوما جلوسا لم یسموا فقال من هولاء القعود قالوا هولاء قریش لم یسم المجیب ایضا قال من الشیخ قالوا ولابی ذر قال ابن عمر فاتاه فقال له انی سائلک عن شیء تحدثنی قال انشدک بحرمة هذا البیت اتعلم ان عثمان بن عفان سقط ابن عفان لابی ذر فر یوم احد قال ابن عمر نعم قال الرجل فتعلمه تغیب بالعین المعجمة عن بدر فلم یشهدها قال نعم وقول الداودی ان قوله تغیب خطا فی اللفظ انما یقال لمن تعمد التخلف فاما من تخلف لعذر فلا تعقبه فی المصابیح بانه یحتاج الی النقل عن ایمة اللغة ویعز وجوده قال الرجل فتعلم انه تخلف ولابن عساکر وابی ذر عن الکشمیهنی تغیب عن بیعة الرضوان الواقعة تحت الشجرة فی الحدیبیة فلم یشهدها قال ابن عمر نعم قال فکبر الرجل مستحسنا لما اجاب ابن عمر لکونه مطابقا لما اعتقده قال ولابی ذر فقال ابن عمر رضی الله عنهما له تعال لاخبرک ولابین لک عما سالتنی عنه لیزول اعتقادک اما فراره یوم احد فاشهد ان الله عفا ولابن عساکر قد عفا عنه واما تغیبه عن بدر فانه کان تحته بنت رسول الله ولابی ذر وابن عساکر بنت النبی صلی الله علیه وسلم رقیة رضی الله عنها وکانت مریضة فامره النبی صلی الله علیه وسلم هو واسامة بن زید فقال له النبی صلی الله علیه وسلم ان لک اجر رجل ممن شهد بدرا وسهمه واما تغیبه عن وفی نسخة من بیعة الرضوان فانه لو کان احد اعز ببطن مکة من عثمان بن عفان لبعثه علیه الصلاة والسلام مکانه وسقط ابن عفان لابی ذر فبعث عثمان الی اهل مکة لیعلم قریشا انه انما جاء معتمرا لا محاربا وکان ولابی ذر عن الکشمیهنی وکانت بیعة الرضوان بعد ما ذهب عثمان الی مکة فتحدث ان المشرکین یقصدون حرب المسلمین فاستعد المسلمون للقتال وبایعهم صلی الله علیه وسلم ان لا یفروا فقال النبی صلی الله علیه وسلم مشیرا بیده الیمنی هذه ید عثمان ای بدلها فضرب بها علی یده الیسری فقال هذه البیعة لعثمان ای عنه اذهب بها ولابی ذر عن الحموی والمستملی بهذا ای بالاجوبة التی اجبتک بها الان معک حتی یزول عنک ما کنت تعتقد من عیب عثمان وسبق هذا الحدیث فی مناقب عثمان هذا باب بالتنوین فی قوله تعالی اذ تصعدون ای تبالغون فی الذهاب فی صعید الارض ولا تلوون علی احد ای ولا تلتفتون وهو عبارة عن غایة انهزامهم وخوف عدوهم والرسول یدعوکم الی عباد الله من یکر فله الجنة والجملة فی موضع الحال فی اخراکم فی ساقتکم وجماعتکم الاخری وهی المتاخرة فاثابکم عطف علی صرفکم ای فجازاکم الله عز وجل غما حین صرفکم عنهم وابتلاکم بغم بسبب غم اذقتموه الرسول صلی الله علیه وسلم بعصیانکم امره والمومنین بتسد دکم او فاثابکم الرسول ای اثابکم غما بسبب غم اغتممتموه لاجله والمعنی ان الصحابة رضی الله عنهم لما راوه صلی الله علیه وسلم شج وجهه وکسرت رباعیته وقتل عمه اغتموا لاجله والنبی صلی الله علیه وسلم لما راهم عصوا ربهم لطلب الغنیمة ثم حرموها وقتل اقاربهم اغتم لاجلهم وقال القفال وعندی ان الله سبحانه وتعالی ما اراد بقوله غما بغم اثنین وانما اراد مواصلة الغموم وطولها ای ان الله سبحانه عاقبکم بغموم کثیرة مثل قتل اخوانکم واقاربکم ونزول المشرکین علیکم بحیث لم تامنوا ان یهلک اکثرکم لکیلا تحزنوا علی ما فاتکم لتتمرنوا علی تجرع الغموم فلا تحزنوا فیما بعد علی فائت من المنافع لان العادة طبیعة خامسة ولا ما اصابکم ولا علی مصیب من المضار والله خبیر بما تعملون عبارة السید معین الدین فی تفسیره عالم باعمالکم وقصدکم مما لم یشملکم لا یخفی علیه شیء من اعمالکم وسقط لابی ذر من قوله والرسول یدعوکم الخ وقال الی بما تعملون تصعدون تذهبون اصعد بالهمزة وصعد بحذفها وکسر العین فوق البیت وکانه اراد التفرقة بین الثلاثی والرباعی وان الثلاثی بمعنی ارتفع والرباعی بمعنی ذهب وسقط من قوله تصعدون الخ وبه قال حدثنی بالافراد عمرو بن خالد الحرانی الجزری سکن مصر قال حدثنا زهیر هو ابن معاویة قال حدثنا ابو اسحاق عمرو بن عبد الله السبیعی قال سمعت البراء بن عازب رضی الله عنهما قال جعل النبی صلی الله علیه وسلم علی الرجالة بتشدید الجیم جمع راجل خلاف الفارس وکانوا وکانوا خمسین رجلا رماة یوم احد عبد الله بن جبیر الانصاری رضی الله عنه واقبلوا حال کونهم منهزمین ای بعضهم اذ فرقة استمروا فی الهزیمة حتی فرغ القتال وهم قلیل وفیهم نزل ان الذین تولوا وفرقة تحیرت لما سمعت انه صلی الله علیه وسلم قتل فکان غایة احدهم الذب عن نفسه او یستمر علی بصیرته فی القتال حتی یقتل وهم الاکثرون والثالثة ثبتت معه علیه الصلاة والسلام ثم تراجعت الثانیة لما عرفوا انه علیه الصلاة والسلام حی فذاک اذ یدعوهم الرسول صلی الله علیه وسلم بقوله الی عباد الله فی اخراهم فی اخرهم ومن ورائهم وتقدم الحدیث قریبا واخرجه ایضا فی التفسیر هذا باب بالتنوین قوله تعالی ثم انزل علیکم من بعد الغم امنة نعاسا ثم انزل الله الامن علی المومنین وازال عنهم الخوف

الذی کان بهم حتی نعسوا وغلبهم النوم قال ابو البقاء والاصل ثم انزل علیکم نعاسا ذا امنة لان النعاس لیس هو الامن بل هو الذی حصل عنده الامن یغشی النعاس طائفة منکم هم اهل الصدق والیقین وطائفة هم المنافقون لم یغشهم النعاس قد اهمتهم انفسهم ما بهم الا هم انفسهم وخلاصها لا هم الدین ولا هم رسول الله صلی الله علیه وسلم وانما هم مستغرقون فی هم انفسهم فلذلک لم تنزل علیهم السکینة لانهم اوراح لا یبکون بهم یظنون بالله غیر الظن الحق الذی یجب ان یظن به وهو انه لا ینصر محمدا صلی الله علیه وسلم واصحابه ظن الجاهلیة ای الظن المختص بالملة الجاهلیة او ظن اهل الجاهلیة یقولون هل لنا من الامر الذی یعد فانه محمد صلی الله علیه وسلم من النصر والظفر من شیء انما هو للمشرکین استفهاما علی سبیل الانکار قل یا محمد لهولاء المنافقین ان الامر النصر والظفر کله لله ینصر من یشاء یخفون فی انفسهم من الکفر والشرک او یخفون الندم علی خروجهم مع المسلمین ما لا یبدون لک خوفا من السیف یقولون فی انفسهم او بعضهم لبعض منکرین لقولک لهم ان الامر کله لله لو کان لنا من الامر شیء ما قتلنا ههنا ای لو کان الامر کما قال محمد ان الامر کله لله ولاولیائه وانهم الغالبون لما غلبنا قط ولما قتل من المسلمین من قتل فی هذه المعرکة قل لو کنتم فی بیوتکم ای من علم الله عز وجل ان یقتل فی هذه المعرکة وکتب فی اللوح المحفوظ لم یکن بد من وجوده فلو قعدتم فی بیوتکم لبرز الذین کتب علیهم القتل الی مضاجعهم مصارعهم باحد لیکون ما علم الله عز وجل ان یکون والحذر لا یمنع القدر والتدبیر لا یقاوم التقدیر وقد کتب الله تعالی فی اللوح قتل من یقتل من المومنین وکتب مع ذلک ان العاقبة فی الغلبة لهم وان دین الاسلام یظهر علی الدین کله وانما ینکبون فی بعض الاوقات تمحیصا لهم ولیبتلی الله ما فی صدورکم ای ولیختبر ما فی صدورکم من الاخلاص ولیمحص ما فی قلوبکم من وساوس الشیطان والله علیم بذات الصدور وهی الاسرار والضمائر لانها حالة فیها مصاحبة لها وذکر ذلک لیدل علی ان ابتلاءه لم یکن لانه لا یخفی علیه ما فی الصدور وغیرها لانه عالم بجمیع المعلومات وانما ابتلاهم لمحض الالهیة ای للاستصلاح وسقط لفظ باب لابی ذر وابن عساکر وکذا قوله یغشی طائفة الخ وقال الا بعد قوله نعاسا الی قوله بذات الصدور وبه قال قال لی خلیفة بن خیاط ابو عمرو العصفری فی المذاکرة حدثنا یزید بن زریع بضم الزای وفتح الراء مصغرا قال حدثنا سعید بکسر العین ابن ابی عروبة عن قتادة بن دعامة عن انس عن ابی طلحة زید بن سهل الانصاری رضی الله عنهما انه قال کنت فیمن تغشاه بفتح الغین والشین المشددة المعجمتین النعاس یوم احد ای وهم فی مصافهم حتی سقط سیفی من یدی مرارا یسقط من یدی فآخذه ویسقط من یدی فآخذه بالفاء ولابی ذر واخذه قال ابن مسعود رضی الله عنه فیما رواه ابن ابی حاتم النعاس فی القتال امنة والنعاس فی الصلاة من الشیطان وذلک لانه فی القتال لا یکون الا من الوثوق بالله والفراغ عن الدنیا ولا یکون فی الصلاة الا من غایة البعد عن الله ثم ذلک النعاس کان فیه فوائد لان السهر یوجب الضعف والکلال والنوم یفید عود القوة والنشاط ولان المشرکین کانوا فی غایة الحرص علی قتلهم فبقاؤهم فی النوم مع السلامة فی تلک المعرکة من ادل الدلیل علی حفظ الله تعالی لهم وذلک مما یزیل الخوف من قلوبهم ویورثهم الامن ولانهم لو شاهدوا قتل اخوانهم الذین اراد الله تعالی اکرامهم بالشهادة لاشتد خوفهم هذا باب بالتنوین فی قوله تعالی لیس لک من الامر شیء اسم لیس قوله شیء وخبرها لک ومن الامر حال من شیء لانها صفة متقدمة او یتوب علیهم عطف علی لیقطع طرفا من الذین کفروا او یکبتهم ولیس لک من الامر اعتراض بین المعطوف والمعطوف علیه والمعنی ان الله تعالی مالک امرهم اما ان یهلکهم او یهزمهم او یتوب علیهم ان اسلموا او یعذبهم ان اصروا علی الکفر لیس لک من الامر شیء انما انت مبعوث لانذارهم ومجاهدتهم فانهم ظالمون مستحقون للتعذیب وسقط لفظ باب لابی ذر قال حمید الطویل مما وصله احمد والترمذی والنسائی وذکره المولف کالاحقه فی سبب نزول الایة السابقة وثابت البنانی مما وصله مسلم عن انس رضی الله عنه انه شج النبی صلی الله علیه وسلم یوم احد فی راسه فقال کیف یفلح قوم شجوا نبیهم وهو یدعوهم الی الله تعالی فنزلت لیس لک من الامر شیء وبه قال حدثنا یحیی بن عبد الله بن زیاد السلمی بضم السین المهملة البلخی سکن مرو قال اخبرنا عبد الله بن المبارک المروزی قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهری محمد بن مسلم انه قال حدثنی بالافراد سالم عن ابیه عبد الله بن عمر ابن الخطاب رضی الله عنهما انه سمع رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول اذا رفع راسه من الرکوع من الرکعة ولابی ذر فی الرکعة الاخیرة من الفجر بعد ان شج وکسرت رباعیته یوم احد یقول اللهم العن فلانا وفلانا وفلانا صفوان بن امیة وسهیل بن عمرو والحارث بن هشام یقول ذلک بعد ما یقول سمع الله لمن حمده ربنا ولک الحمد ولابی ذر وابن عساکر لک باسقاط الواو فانزل الله عز وجل لیس لک من الامر شیء او یتوب علیهم او یعذبهم فانهم ظالمون سقط لابی ذر فانهم ظالمون وزاد احمد والترمذی فتیب علیهم کلهم وحدیث الباب اخرجه المولف ایضا فی التفسیر والاعتصام والنسائی فی الصلاة والتفسیر وعن حنظلة بن ابی سفیان هو معطوف علی قوله اخبرنا معمر الخ والراوی عن حنظلة هو عبد الله بن المبارک انه قال سمعت سالم بن عبد الله یقول کان رسول الله صلی الله علیه وسلم لما خرج یوم احد یدعو علی صفوان بن امیة بن خلف الجمحی وسهیل بن عمرو القرشی العامری والحارث بن هشام ای ابن المغیرة القرشی

المخزومي فنزلت ليس لك من الامر شيء الى قوله فانهم ظالمون اي فيسلموا او فيعذبهم ان ماتوا كفارا والثلاثة
المسمّون اسلموا يوم الفتح وحسن اسلامهم ولعله هذا السر في نزول قوله تعالى ليس لك من الامر شيء وقد ذكر
المؤلف في هذا الباب سببين لنزول الاية والثاني مرسل ويحتمل ان الاية نزلت في الامرين جميعا فانهما كانا
في قصة واحدة وقد اختلف في سبب نزولها على قولين احدهما نزلت في قصة احد واختلف القائلون بذلك
فقيل السبب ما وقع من شجه عليه الصلاة والسلام يوم احد كما مر وقيل انه عليه الصلاة والسلام لما راى
ما فعلوه بحمزة رضي الله عنه من المثلة فقال لامثلن فنزلت وقيل اراد ان يدعو عليهم بالاستيصال فنزلت
لعلمه ان اكثرهم يسلمون قاله القفال وكل هذه الاشيا حصلت يوم احد فنزلت الاية عند الكل فلا يمتنع حملها
على الكل وقيل انه عليه الصلاة والسلام اراد ان يلعن المسلمين الذين خالفوا امره صلى الله عليه وسلم والذين
انهزموا فمنعه الله عز وجل من ذلك بنزولها وقيل انه عليه الصلاة والسلام اراد الدعاء القول الثاني
انها نزلت في قصة القرا الذين بعثهم عليه الصلاة والسلام الى بير معونة في صفر سنة اربع من الهجرة
على راس اربعة اشهر من احد ليعلموا الناس القران فقتلهم عامر بن الطفيل وقنت عليه الصلاة والسلام شهرا
يدعو على جماعة من تلك القبايل باللعن لكن قال في اللباب اكثر العلما متفقون على انها في قصة احد باب
ذكر ام سليط بفتح السين المهملة وكسر اللام وبعد التحتية الساكنة طا مهملة لا يعرف اسمها وعند ابن سعد انها
ام قيس بنت عبيد بن زياد من بني مازن وكان قيل لها ام سليط لان اسم ابنها سليط وبه قال حدثنا يحيى
ابن بكير بضم الموحدة قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري وقال ثعلبة
ابن ابي مالك بالمثلثة وسكون العين المهملة ابو يحيى القرظي المولود في الزمن النبوي وله رؤية وسقطت واو
وقال ثعلبة في رواية حمل الناس القرب من كتاب الجهاد ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قسم مروطا
اكسية من صوف او خز بين نسا من نسا اهل المدينة فبقي منها مرط بكسر الميم جيد فقال له بعض من عنده
لم يسم هذا القايل يا امير المؤمنين اعط بهمزة قطع مفتوحة هذا المرط الذي بقي بنت رسول الله صلى الله
عليه وسلم التي عندك يريدون ولابي ذر عن الحموي والمستملي يريد ام كلثوم بضم الكاف وسكون اللام
وبالمثلثة بنت علي رضي الله عنه امها فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم واولاد بناته عليه السلام
ينسبون اليه فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه على عادته الكريمة في تقديم الاجانب على من عنده في الاعطا ام سليط
احق به منها وام سليط من نسا الانصار ممن بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عمر رضي الله عنه
فانها كانت تزفر بفتح الفوقية وسكون الزاي وبالفا المكسورة اي تحمل لنا القرب يوم احد وفسر البخاري
في الجهاد تزفر تخيط وهو غير معروف في اللغة كما قاله عياض وغيره باب قتل حمزة رضي الله عنه
ولابي ذر زيادة ابن عبد المطلب وللنسفي قتل حمزة سيد الشهدا وسقط لابي ذر لفظ باب وبه قال حدثني بالافراد
ابو جعفر محمد بن عبد الله بن المبارك المخرمي بضم الميم وفتح الخا المعجمة وتشديد الرا البغدادي قال حدثنا
حجين بن المثنى بضم الحا المهملة وفتح الجيم وبعد التحتية الساكنة نون اليمامي ابو عمير سكن بغداد وولي
قضا خراسان قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة الماجشون عن عبد الله بن الفضل بن عباس
ابن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي المطلبي من صغار التابعين عن سليمان بن يسار بالتحتية والسين
المهملة اخي عطا التابعي عن جعفر بن عمرو بن امية الضمري بفتح الضاد المعجمة وسكون الميم انه قال
خرجت مع عبيد الله بضم العين ابن عدي بن الخيار بكسر الخا المعجمة وتخفيف التحتية ابن عدي بن نوفل
ابن عبد مناف القرشي فلما قدمنا حمص بكسر الحا المهملة وسكون الميم المدينة المشهورة قال لي عبيد الله
ابن عدي ثبت ابن عدي لابي ذر هل لك في وحشي بفتح الواو وسكون الحا المهملة وكسر الشين المعجمة
وتشديد التحتية ابن حرب الحبشي مولى جبير بن مطعم نسأله عن قتل حمزة بحذف الضمير ولابي ذر عن
الكشميهني عن قتله حمزة في وقعة احد قلت له نعم وكان وحشي يسكن حمص فسالنا عنه فقيل لنا هو
ذاك في ظل قصره كانه حميت بحا مهملة مفتوحة فميم مكسورة فتحتية ساكنة ففوقية بوزن رغيف
زق كبير للسمن يشبه به الرجل السمين وفي رواية لابن عايذ فوجدناه رجلا سمينا محمرة عيناه قال
جعفر فجينا حتى وقفنا عليه بيسير وفي نسخة يسيرا فسلمنا عليه فرد علينا السلام قال وعبيد الله
ابن عدي معتجر بضم الميم وسكون العين المهملة وفتح الفوقية وبعد الجيم المكسورة را بعمامته لفها
على راسه من غير ان يديرها تحت حنكه ما يرى وحشي منه الا عينيه ورجليه بالتثنية فيهما فقال له
عبيد الله يا وحشي اتعرفني قال جعفر فنظر اليه وحشي ثم قال لا والله الا اني اعلم ان عدي
ابن الخيار تزوج امراة يقال لها ام قتال بكسر القاف وفتح الفوقية المخففة وبعد الالف لام
قاله ابن ماكولا قال في الفتح وللكشميهني ام قبال بالموحدة بدل الفوقية والاول اصح وقال
الكرماني وتبعه البرماوي وفي بعضها قتال بضم القاف بنت ابي العيص بكسر العين وسكون
التحتية بعدها صاد مهملة ونسبها لجدها واسم ابيها عتاب بن اسيد كذا في اسد الغابة وقال في
الفتح انها عمة عتاب بن اسيد بن ابي العيص بن امية فليتنظر فولدت ام قتال له لعدي غلاما بمكة وسقط
لفظ له لابي ذر فكنت استرضع اي اطلب له من يرضعه فحملت ذلك الغلام مع امه فناولتها اياه
وزاد ابن اسحاق والله ما رايتك منذ ناولتك امك السعدية التي ارضعتك بذي طوى فاني ناولتكها

وهي

وهي على بعيرها فاخذتك فلمعت لي قدمك حين رفعتك فما هو الا ان وقفت علي فعرفتها فلكاني نظرت الى قدميك
يعني انه شبه قدميه بقدمي الغلام الذي حمله فكان هو هو وكان بين الرويتين نحو من خمسين سنة قال جعفر
فكشف عبيد الله عن وجهه ثم قال له الا تخبرنا بقتل حمزة قال وحشي نعم ان حمزة قتل طعيمة بن عدي
ابن الخيار ببدر في وقعتها وطعيمة بضم الطا وفتح العين مصغرا قال الدمياطي وتبعه في التنقيح انما هو
طعيمة بن عدي بن نوفل بن عبد مناف واما عدي بن الخيار فهو ابن اخي طعيمة لانه عدي بن الخيار بن عدي بن نوفل بن عبد مناف
فقال لي مولاي جبير بن مطعم ان قتلت حمزة بعمي اي طعيمة بن عدي وفيه تجوز لان طعيمة بن عدي عم ابيه كما مر فانت
حر قال فلما ان خرج الناس عام عينين تثنية عين اي عام وقعة احد وعينين جبل بحيال احد بكسر الحا
المهملة بعدها تحتية اي من ناحيته بينه وبينه واد وهذا تفسير من بعض الرواة خرجت مع الناس
الى القتال فلما ان اصطفوا للقتال وثبت لفظ ان قبل اصطفوا لابي ذر وجواب لما قوله خرج سباع بكسر
السين المهملة وتخفيف الموحدة ابن عبد العزى الخزاعي فقال هل من مبارز قال فخرج اليه حمزة بن عبد المطلب
فقال له يا سباع يا ابن ام انمار بفتح الهمزة وسكون النون وفتح الميم وبعد الالف را اسم امه وكانت مولاة
لشريق بن عمرو الثقفي والد الاخنس مقطعة البظور بضم الموحدة والظا المعجمة جمع بظر وهي اللحمة
التي تقطع من فرج المراة الكاينة بين اسكتيها عند ختانها وكانت امه تختن النسا بمكة فعيره بذلك ومقطعة
بكسر الطا المهملة وفتحها خطا اتحاد الله ورسوله صلى الله عليه وسلم بفتح الهمزة وضم الفوقية
وفتح الحا المهملة وبعد الالف دال مهملة مشددة اي اتعاندهما وتعاديهما وفي القاموس وحاده غاضبه
وعاداه وخالفه وسقطت التصلية لابي ذر قال وحشي ثم شد حمزة عليه اي على سباع فقتله فكان كامس
الذاهب في العدم قال وحشي وكمنت بفتح الميم اختبات لحمزة اي لاجل ان اقتله تحت صخرة وفي
مرسل عمير بن اسحاق انه انكشف الدرع عن بطنه فلما دنا اي قرب مني رميته بحربتي فاضعها في ثنته
بضم المثلثة وتشديد النون بعدها فوقية في عانته وقال في القاموس او مربطا ما بينها وبين السرة
وقال في مرط المربط كالعبرا ما بين السرة او الصدر الى العانة حتى خرجت من بين وركيه بالتثنية
قال وحشي فكان ذاك الرمي بالحربة العهد به كناية عن موت حمزة فلما رجع الناس من قريش من احد رجعت
معهم فاقمت بمكة حتى فشا اي الى ان ظهر فيها الاسلام ثم خرجت منها هاربا لما افتتح رسول الله صلى
الله عليه وسلم مكة فارسلوا اي اهل الطايف الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام ثمان رسولا بالافراد
ولابي ذر رسلا بالجمع فقيل بالفا ولابي ذر والوقت وقيل لي انه لا يهيج الرسل بفتح حرف المضارعة
لا ينالهم منه مكروه وعند ابن اسحاق فلما خرج وفد الطايف الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليسلموا ضاقت
علي الارض وقلت الحق بالشام او اليمن او بعض البلاد فاني لفي ذلك اذ قال لي رجل ويحك انه والله ما يقتل
احدا من الناس دخل في دينه قال فخرجت معهم حتى قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما راني
قال لي انت وحشي بمد الهمزة قلت نعم قال انت قتلت حمزة انت قتلت حمزة مرتين قلت قد كان
من الامر ما قد بلغك كذا في الفرع باثبات قد وفي اصله وغيره بحذفها قال عليه الصلاة
والسلام فهل تستطيع ان تغيب وجهك عني بضم الفوقية وفتح المعجمة وتشديد التحتية المكسورة
قال فخرجت من عنده فلما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج مسيلمة الكذاب بكسر اللام صاحب
اليمامة على اثر وفاة النبي صلى الله عليه وسلم وادعى النبوة وجمع جموعا كثيرة ليقاتل الصحابة رضي الله عنهم
وجهز اليهم الصديق رضي الله عنه جيشا وامر عليهم خالد بن الوليد قلت لاخرجن الى مسيلمة لعلي اقتله
فاكافي به حمزة بالهمز اي اساويه به وهو تاكيد وخوف وان الاول بان الاسلام يجب ما قبله قال
وحشي فخرجت مع الناس الذين جهزهم ابو بكر لقتال مسيلمة فكان من امره اي مسيلمة ما كان قال فاذا رجل
اي مسيلمة قايم في ثلمة جدار بفتح المثلثة مصحح عليه في اليونينية وفي غيرها وسكون اللام اي خلل جدار
كانه جمل اورق اسمر لونه كالرماد ثاير الراس منتشر شعره قال فرميته بحربتي التي قتلت بها حمزة
فاضعها ولابي ذر عن الحموي والمستملي فوضعتها بين ثدييه حتى خرجت من بين كتفيه قال ووثب اليه رجل
من الانصار جزم الحاكم والواقدي واسحاق بن راهويه انه عبد الله بن زيد بن عاصم المازني وجزم سيف
في كتاب الردة انه عدي بن سهل وقيل ابو دجانة والاول اشهر فضربه بالسيف على هامته اي راسه
قال عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة بالاسناد السابق قال عبد الله بن الفضل فاخبرني بالافراد
سليمان بن يسار انه سمع عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول فقالت جارية لما قتل مسيلمة على ظهر
بيت تندبه وا امير المؤمنين قتله العبد الاسود وحشي وذكرته بلفظ الامرة وان كان يدعي الرسالة
لانه قال او راى اصحابه الذين امنوا به كلهم كانت اليه والله اعلم باب ذكر ما اصاب النبي
صلى الله عليه وسلم من الجراح يوم احد سقط لفظ باب لابي ذر وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر وابن عساكر
حدثني اسحاق بن نصر هو اسحاق بن ابراهيم بن نصر السعدي المروزي نزيل بخارى قال حدثنا عبد الرزاق بن همام
الصنعاني عن معمر هو ابن راشد عن همام بتشديد الميم ابن منبه انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه قال
قال رسول الله ولابي ذر والوقت النبي صلى الله عليه وسلم اشتد غضب الله على قوم فعلوا بنبيهم يشير
الى كسر رباعيته اي اليمنى السفلى والرباعية بفتح الرا وتخفيف الموحدة السن التي تلي الثنية من كل جانب

وللانسان اربع رباعيات وكان الذى كسر رباعيته صلى الله عليه وسلم عتبة بن ابى وقاص وجرح شفته السفلى اشتد غضب الله على رجل قتله رسول الله ولابوى ذر والوقت النبى صلى الله عليه وسلم سقطت التصلية لابى ذر فى سبيل الله كما قتل صلى الله عليه وسلم فى وقعة احد ابى بن خلف الجمحى وخرج بقوله فى سبيل الله من قتله فى حد او قصاص وبه قال حدثنا بالافراد مخلد بن مالك بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة ابو جعفر النيسابورى الرازى الاصل من افراده قال حدثنا يحيى بن سعيد الاموى بضم الهمزة وفتح الميم قال حدثنا ولابى ذر اخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال اشتد كذا فى اليونينية وعزاها من الاصول المعتمدة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال اشتد وفى الفرع عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال النبى صلى الله عليه وسلم اشتد غضب الله على من قتله النبى صلى الله عليه وسلم فى سبيل الله وعلى قوم دموا بفتح الدال المهملة والميم المشددة اى جرحوا وجه نبى الله صلى الله عليه وسلم حتى خرج منه الدم وكان الذى جرح وجهه الشريف صلى الله عليه وسلم ابن قمئة فدخلت حلقتان من حلق المغفر فى وجنته فانتزعهما ابو عبيدة عامر بن الجراح رضى الله عنه وعض عليهما حتى سقطت ثنيتاه من شدة غوصهما وامتص مالك ابن سنان والد ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه الدم من وجنته صلى الله عليه وسلم ثم ازدرده فقال عليه الصلاة والسلام من مس دمى دمه لم تصبه النار وحديث الباب من مراسيل الصحابة لان ابا هريرة وابن عباس لم يشهدا وقعة احد ويحتمل ان يكونا حملاه عمن حضرها او سمعاه من النبى صلى الله عليه وسلم بعد. هذا باب بالتنوين بغير ترجمة فهو كالفصل من سابقه وسقط لابى ذر وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخى واسمه يحيى وقتيبة لقب غلب عليه قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن الاسكندرانى عن ابى حازم بالحاء المهملة والزاى سلمة بن دينار انه سمع سهل بن سعد بسكون الهاء والعين فيهما الساعدى رضى الله عنه وهو يسال بضم اوله مبنيا للمفعول وفى الفرع بفتحه ولعله سبق قلم عن جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى جرحه فى وقعة احد فقال اما بتخفيف الميم حرف استفتاح ويكثر بعدها القسم كقوله

• اما والذى ابكى واضحك والذى • امات واحيى والذى امره الامر •

وقوله والله انى لاعرف من كان يغسل جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن كان يسكب الماء وبما دووى بضم الدال المهملة وسكون الواو الاولى وكسر الثانية بعدها تحتية مبنيا للمفعول قال كانت فاطمة عليها السلام بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم تغسله وعلى بن ابى طالب ثبت ابن ابى طالب لابن عساكر يسكب الماء بالمجن بكسر الميم وفتح الجيم وتشديد النون بالترس على الوجه فلما رات فاطمة رضى الله عنها ان الماء لا يزيد الدم الا كثرة اخذت قطعة من حصير فاحرقتها حتى صارت رمادا او الصقتها بالواو بالجرح ولابى ذر والوقت فالصقتها فاستمسك الدم وكسرت رباعيته اليمنى السفلى يومئذ كسرها عتبة بن ابى وقاص اخو سعد ومن ثم لم يولد من نسله ولد فيبلغ الحنث الا وهو ابخر او اهتم او مكسور الثنايا يعرف ذلك فى عقبه وجرح وجهه جرحه عبد الله بن قمئة اقماه الله تعالى وكسرت البيضة اى الخوذة من على راسه وسلط الله تعالى على ابن قمئة تيس جبل فلم يزل ينطحه حتى قطعه قطعة قطعة وبه قال حدثنى بالافراد عمرو بن على الباهلى الصيرفى الفلاس البصرى قال حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل قال حدثنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال اشتد غضب الله على من قتله نبى فى غير قصاص او حد واشتد غضب الله على من دمى بتشديد الميم وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا اورده هنا عن ابن عباس لم يذكر النبى صلى الله عليه وسلم ورفعه فى السابق. هذا باب بالتنوين الذين استجابوا لله والرسول وبه قال حدثنا بالجمع ولابى ذر حدثنى بالافراد محمد هو ابن سلام قال حدثنا ابو معاوية محمد بن خازم السعدى عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضى الله عنها فى سبب نزول قوله تعالى الذين استجابوا لله والرسول مبتدا خبره للذين احسنوا او صفة للمؤمنين او نصب على المدح من بعد ما اصابهم القرح الجرح للذين احسنوا منهم واتقوا من للتبيين كهى فى قوله تعالى وعد الله الذين امنوا وعملوا الصالحات منهم لان الذين استجابوا لله والرسول قد احسنوا واتقوا لا بعضهم اجر عظيم فى الاخرة قالت اى عائشة لعروة يا ابن اختى اسماء بنت ابى بكر رضى الله عنه كان ابواك منهم الزبير وابو بكر الصديق ولابن عساكر ابوك بالتثنية وعلى هذا ففيه اطلاق الاب على الجد لما اصاب رسول الله نصب على المفعولية ولابى ذر نبى الله صلى الله عليه وسلم ما اصاب يوم احد وانصرف بالواو ولابى ذر فانصرف المشركون ولابى ذر عن الكشميهنى عنه المشركون خاف ان يرجعوا اليهم لما بلغه ان ابا سفيان واصحابه انصرفوا من احد فبلغوا الروحاء ندموا وهموا بالرجوع قال ولابوى ذر والوقت فقال من يذهب فى اثرهم بكسر الهمزة وسكون المثلثة وعند ابن اسحاق انهم انما خرجوا مرهبا للعدو وليظنوا ان الذى اصابهم لم يوهنهم عن طلب عدوهم فانتدب فاجاب منهم سبعون رجلا ممن حضر وقعة احد قال كان فيهم ابو بكر والزبير رضى الله عنهم وسمى منهم ابن حبان عند الطبرانى ابو بكر وعمر وعثمان وعلى وعمار بن ياسر وطلحة وسعد بن ابى وقاص وعبد الرحمن ابن عوف وابو حذيفة وابن مسعود وعند ابن اسحاق وغيره انهم لما بلغوا حمراء الاسد وهى من المدينة على ثلاثة اميال فالقى الله عز وجل الرعب فى قلوب المشركين فذهبوا فنزلت هذه الاية باب من قتل من المسلمين يوم وقعة احد منهم حمزة بن عبد المطلب رضى الله عنه اسد الله واسد رسوله قتله

ابن حرب وفى طبقات ابن سعد عن عمير بن اسحاق قال كان حمزة بن عبد المطلب يقاتل بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد بسيفين ويقول انا اسد الله وجعل يقبل ويدبر فبينما هو كذلك اذ عثر عثرة فوقع على ظهره وبصر به الاسود فزرقه بحربة فقتله وفيها ايضا ان هندا لاكت كبده ولم تستطع اكلها قال صلى الله عليه وسلم اكلت منها شيئا قالوا لا قال ما كان الله ليدخل شيئا من حمزة النار وسبق ذكره فى باب مفرد وسقط ابن عبد المطلب لابى ذر ومنهم اليمان ابو حذيفة قتله المسلمون خطا كما مر فى الخندق اذ همت طائفتان ومنهم انس بن النضر بضاد معجمة ابن ضمضم بن زيد بن حرام عم انس بن مالك كما ذكره ابو نعيم وابن عبد البر وغيرهما ولابى ذر النضر ابن انس وهو خطا والصواب الاول كما ذكره الحافظ ابو نعيم احمد بن عبد الله وابن عبد البر وابو اسحاق الصريفينى ومنهم مصعب بن عمير بضم الميم وفتح العين وعمير مصغرا ابن هاشم بن عبد مناف وكان حامل اللواء وبه قال حدثنى بالافراد عمرو بن على بفتح العين وسكون الميم ابن بحر بن كنيز بالنون والزاى الصيرفى الفلاس قال حدثنا معاذ بن هشام الدستوائى قال حدثنى بالافراد ابى هشام عن قتادة بن دعامة انه قال ما نعلم حيا من احياء العرب اكثر شهيدا اعز بجيم مهملة فزاى من العزة ولابن عساكر المباركات يوم القيامة من الانصار قال قتادة بالاسناد السابق معولا على صحة قوله الاول وحدثنا انس بن مالك رضى الله عنه انه قتل منهم من الانصار يوم احد سبعون ولذا قيل ان السبعين من الانصار خاصة وابن سعد فى طبقاته لكنهم فى تراجمهم زادوا على ذلك وقد سرد الحافظ ابو الفتح اسماء المستشهدين من المهاجرين والانصار ستة وتسعين منهم من المهاجرين ومن ذكره معهم احد عشر ومن الانصار خمسة وثمانين من الاوس ثمانية وثلاثون ومن الخزرج سبعة واربعون ومنهم عند ابن اسحاق من المهاجرين اربعة ومن الانصار احد وستون من الاوس اربعة وعشرون ومن الخزرج سبعة وثلاثون والباقون عن موسى بن عقبة او عن ابن سعد او عن ابن هشام والزيادة ناشئة عن الاختلاف فى بعضهم وقتل منهم يوم بئر معونة سبعون كان يقال لهم القراء ويوم اليمامة مدينة من اليمن على مرحلتين من الطائف سبعون قال قتادة كما فى مستخرج ابى نعيم وكان بئر معونة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث بعثهم لحاجة فعرض لهم حيان من بنى سليم رعل وذكوان فقتلوهم فدعا عليهم صلى الله عليه وسلم شهرا فى صلاة الغداة وذلك بدء القنوت ويوم اليمامة على عهد ابى بكر الصديق رضى الله عنه فى خلافته يوم قتال مسيلمة بكسر اللام الكذاب المدعى النبوة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البغلانى قال حدثنا الليث بن سعد امام المصريين عن ابن شهاب الزهرى عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك ان جابر بن عبد الله الانصارى رضى الله عنهما اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين الرجلين من قتلى وقعة احد فى ثوب واحد ثم يقول ايهم اى القتلى اكثر اخذا للقران بكسر الخاء المعجمة فاذا اشير له الى احد من القتلى بالاكثرية قدمه فى اللحد مما يلى القبلة وقال عليه الصلاة والسلام انا شهيد على هؤلاء ارافق احوالهم واشفع لهم يوم القيامة وامر بدفنهم بدمائهم ولم يصل عليهم ولم يغسلوا يحرم غسل شهيد ولو جنبا والصلاة عليه والحكمة فيهما كدفنهم بدمائهم ابقاء اثر الشهادة عليهم واما حديث صلاته عليه الصلاة والسلام على قتلى احد صلاته على الميت فالمراد دعا لهم كدعائه للميت جمعا بين الادلة وسبق هذا الحديث فى باب من يقدم فى اللحد من الجنائز وقال ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى شيخ المولف فيما وصله الاسماعيلى عن شعبة بن الحجاج عن ابن المنكدر محمد القرشى التيمى انه قال سمعت جابرا ولابى الوقت جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال لما قتل ابى عبد الله يوم احد جعلت ابكى واكشف الثوب عن وجهه فجعل اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم ينهونى عن البكا ولابى ذر ينهونى والنبى صلى الله عليه وسلم لم ينهه عنه وقال النبى صلى الله عليه وسلم لا تبكيه فاطمة بنت عمرو عمة جابر ولابى ذر وابن عساكر تبكه باسقاط التحتية او ما تبكيه وعند مسلم وجعلت فاطمة بنت عمرو عمتى تبكيه فقال النبى صلى الله عليه وسلم لا تبكيه كذا اورده فى فتح البارى قال وكذا تقدم عند المصنف فى الجنائز وتعقبه العينى بان الذى فى الجنائز ليس كذلك بل لفظه فذهبت اكشف الثوب عنه فنهانى قومى ثم ذهبت اكشف الثوب عنه فنهانى قومى فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم فرفع فسمع صوت صائحة فقال من هذه قالوا ابنة عمرو او اخت عمرو قال فلم تبكى او لا تبكى وكيف ترك صريح النهى لجابر وبقاء النهى هنا لفاطمة بنت عمرو وليس لها ذكر وهذا الطرف عجيب وان كان اصل الحديث واحدا فلا يمنع ان يكون النهى هنا لجابر وهناك لفاطمة بنت عمرو والنهى ما زالت الملائكة تظله باجنحتها متزاحمين على المبادرة ليصعدوا بروحه ويبشروه بما اعد الله له من الكرامة واو ليست للشك بل للتسوية بين البكا وعدمه اى ان الملائكة تظله سواء تبكيه ام لا حتى رفع من غسله وسبق هذا الحديث فى باب الدخول على الميت بعد الموت من الجنائز وبه قال حدثنا ولابى ذر وابن عساكر حدثنى بالافراد محمد بن العلا بفتح العين ممدودا ابو كريب الهمدانى الكوفى قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بن عبد الله بضم الموحدة وفتح الراء ابن ابى بردة بضم الموحدة وسكون الراء عن جده ابى بردة عامر عن ابيه ابى موسى عبد الله بن قيس الاشعرى رضى الله عنه قال البخارى او شيخه محمد بن العلاء ارى بضم الهمزة وفتح الراء اظن انه عن النبى صلى الله عليه وسلم شك هل تحمله مرفوعا ام لا انه قال رايت فى رؤياى ولابى ذر عن الكشميهنى اريت بهمزة مضمومة وكسر الراء انى هززت سيفا بفتح الهاء والزاى الاولى وسكون الثانية وهو ذو الفقار

ولابي ذر عن الكشميهني بسيفي فانقطع صدره وعند ابن اسحاق ورايت في ذباب سيفي ثلما فاذا هو ما اصيب من المومنين يوم احد قال المهلب لما كان النبي صلى الله عليه وسلم يصول باصحابه عبر عن السيف بهم وبهزه عن امره لهم بالحرب وعن القطع فيه بالقتل فيهم وفي رواية عروة كان الذي راى بسيفه ما اصاب وجهه وعند ابن هشام واما الثلم في السيف فهو رجل من اهل بيتي يقتل ثم هززته اخرى فعاد احسن ما كان فاذا هو ما جاء به الله من الفتح واجتماع المومنين ورايت فيها اي في رؤياي بقرا بالموحدة والقاف المفتوحتين زاد ابو يعلى وابو الاسود في مغازيه تذبح والله خير رفع مبتدا وخبر وفيه حذف تقديره وصنع الله خير فاذا هم اي البقر المومنون الذين قتلوا يوم احد وفي حديث جابر رضي الله عنه عند احمد والنسائي انه صلى الله عليه وسلم قال رايت كاني في درع حصينة ورايت بقرا تنحر فاولت الدرع الحصينة المدينة وان البقر بقر والله خير وقوله بقر الاخير بسكون القاف مصدر بقر يبقر بقرا اي شق بطنه وهذا احد وجوه التعبير وهو ان يشتق من الاسم معنى يناسب ولهذا الحديث سبب بينه في حديث ابن عباس رضي الله عنهما المروي عند احمد ايضا والنسائي في قصة احد واشارة النبي صلى الله عليه وسلم ان لا يبرحوا من المدينة وايثارهم الخروج لطلب الشهادة ولبسه اللامة وندامتهم على ذلك وقوله صلى الله عليه وسلم لا ينبغي لنبي اذا لبس لامته ان يضعها حتى يقاتل وفيه الحديث اي في الحديث وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي قال حدثنا زهير هو ابن معاوية قال حدثنا الاعمش سليمان الكوفي عن شقيق هو ابن سلمة عن خباب بالخاء المعجمة والموحدة المشددة المفتوحتين وبعد الالف موحدة اخرى ابن الارت بالفوقية المشددة رضي الله عنه انه قال هاجرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم اي الى المدينة ونحن نبتغي اي نطلب وجه الله لا الدنيا فوجب اجرنا على الله فضلا فمنا من مضى اي مات او ذهب شك لم ياكل من اجره من الغنائم شيئا كان منهم مصعب بن عمير بضم العين مصغرا قتل يوم احد ولم بالواو والذي في اليونينية فلم يترك الا نمرة شملة مخططة من صوف كنا اذا غطينا بها بفتح الغين رأسه خرجت رجلاه واذا غطي بضم الغين وكسر الطاء بها رجليه ولابي ذر رجلاه بالالف بدلا من اليا وهو اوجه خرج راسه فقال لنا النبي صلى الله عليه وسلم غطوا بها راسه واجعلوا على رجليه الاذخر بالذال المعجمة ولابي ذر من الاذخر او قال عليه الصلاة والسلام القوا بفتح الهمزة وضم القاف بدل اجعلوا على رجليه من الاذخر ومنا من اينعت اي ادركت ونضجت له ثمرته فهو يهدبها بكسر الدال المهملة وتضم اي يجتنيها وسبق هذا الحديث اول الغزوة باب بالتنوين احد الجبل الذي كان به الوقعة يحبنا قاله عباس بن سهل الساعدي الانصاري مما وصله المولف في باب خرص التمر من كتاب الزكاة عن ابي حميد عبد الرحمن عن النبي صلى الله عليه وسلم واحد كما قال ياقوت في معجم البلدان بضم اوله وثانيه معا وهو اسم مرتجل لهذا الجبل وقال السهيلي سمي به لتوحده وانقطاعه عن جبال اخرى هناك وقال ايضا هو مشتق من الاحدية وحركات حروفه الرفع وذلك يشعر بارتفاع دين الاحدية وعلوه وقال ياقوت وهو جبل احمر ليس بذي شناخب بينه وبين المدينة قرابة ميل في شماليها ولما ورد محمد بن عبد الملك الفقعسي بغداد حن الى وطنه وذكر احدا وغيره من نواحي المدينة فقال

نفى النوم عني والفواد كئيب ... لوايب هم ما تزال تنوب
واعراض امراض ببغداد جمعت ... علي وانهار لهن قسيب
وما جزعة من خشية الموت خضلت ... دموعي ولكن الغريب غريب
الا ليت شعري هل ابيتن ليلة ... بسلع ولم تغلق علي دروب
وهل احد باد لنا وكانه ... حصان امام المقربات جنيب
يخب السراب الضحل بيني وبينه ... فيبدو لعيني تارة ويغيب
فان شفائي نظرة ان نظرتها ... الى احد والحرتان قريب

وبه قال حدثني بالافراد نصر بن علي الجهضمي البصري قال اخبرني بالافراد ابي علي بن نصر عن قرة بن خالد بضم القاف وتشديد الراء عن قتادة بن دعامة انه قال سمعت انسا رضي الله عنه يقول ان النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية حميد المعلقة السابقة هذا الموصول في الزكاة لما رجع من تبوك وراى احدا قال هذا جبل يحبنا ونحبه حقيقة بان وضع الله تعالى فيه الحب كما وضع التسبيح في الجبال مع داود عليه الصلاة والسلام وكما وضع الخشية في الحجارة التي قال فيها وان منها لما يهبط من خشية الله ولا ينكر وصف الجمادات بحب الانبيا والاوليا كما حنت الاسطوانة على مفارقته صلى الله عليه وسلم حتى سمع الناس حنينها او المراد الانصار سكان المدينة فيكون من باب حذف المضاف كقوله تعالى واسال القرية وقيل اراد انه كان يبشره عند القدوم من اسفاره بالقرب من اهله ولقائه وذلك فعل المحب وهذا الحديث اخرجه مسلم في المناسك وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن عمرو بفتح العين وسكون الميم ابن ابي عمرو بفتح العين مولى المطلب بن حنطب عن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طلع له احد بفتح الطاء واللام مخففا وفي باب فضل الخدمة في الغزو من كتاب الجهاد من طريق عبد العزيز بن عبد الله الاويسي عن محمد بن جعفر عن عمرو ان انسا قال خرجت مع النبي صلى الله عليه وسلم الى خيبر اخدمه فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم راجعا وبدا له احد فقال هذا مشيرا الى احد جبل يحبنا ونحبه

اذ جزا

اذ جزا من يحب ان يحب قاله في الروض وفي الآثار المشهورة ان احدا يوم القيامة عند باب الجنة من داخلها وفي المسند عن ابي عبس بن جبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم المرء مع من احب وتناسب هذه الآثار شيد بعضها بعضا وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب الاسم الحسن ولا احسن من اسم مشتق من الاحدية وقد سمى الله تعالى هذا الجبل بهذا الاسم مقدمة لما اراده تعالى من مشاكلة اسمه لمعناه اذ اهله وهم الانصار نصروا رسول الله صلى الله عليه وسلم والتوحيد والمبعوث بدين التوحيد عنده استقر حيا وميتا وكان من عادته صلى الله عليه وسلم ان يستعمل الوتر ويحبه في شانه كله استشعارا للاحدية فقد وافق اسم هذا الجبل لاغراضه صلى الله عليه وسلم ومقاصده في الاسما فتعلق الحب من النبي صلى الله عليه وسلم اسما ومسمى فخص من بين الجبال بان يكون معه في الجنة اذا بست الجبال بسا فكانت هبا منبثا قال وفي احد قبر هارون اخي موسى عليهما الصلاة والسلام وكانا قدما حاجين او معتمرين روى هذا المعنى في حديث اسنده الزبير عن النبي صلى الله عليه وسلم في كتاب فضايل المدينة انتهى اللهم ان ابراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام حرم مكة بتحريمك لها على لسانه واني احرم ما بين لابتيها بتخفيف الموحدة تثنية لابة وهما الحرة والمدينة بين حرتين وفي الجهاد كتحريم ابراهيم مكة ومراده في الحرمة فقط لا في وجوب الجزاء وبه قال حدثني بالافراد عمرو بن خالد بفتح العين ابن فروخ الحراني قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن يزيد بن ابي حبيب سويد المصري عن ابي الخير مرثد بن عبد الله اليزني عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوما فصلى على قتلى احد زاد في اول غزوة احد بعد ثمان سنين وسبق ما فيه من البحث صلاته على الميت اي دعا لهم كدعايه للميت اذا صلى عليه جمعا بين الادلة ثم انصرف الى المنبر فقال اني فرطكم بفتح الفا والرا اي سابقكم الى الحوض اهيئه لكم وهذا كناية عن قرب اجله صلوات الله وسلامه عليه وانا شهيد عليكم باعمالكم واني لانظر الى حوضي الان نظرا حقيقيا بطريق الكشف واني اعطيت مفاتيح خزاين الارض او مفاتيح الارض بالشك من الراوي واني والله ما اخاف عليكم ان تشركوا بالله عز وجل بعدي اي لست اخشى عليكم جميعكم الاشراك بل على مجموعكم اذ وقع ذلك من بعضهم ولكني بالياء التحتية بعد النون المشددة ولابي ذر عن الحموي والمستملي ولكن اخاف ان تنافسوا باسقاط احدى التايين اي ترغبوا فيها اي في الدنيا وهذا الحديث قد سبق اول غزوة احد

باب غزوة الرجيع بفتح الراء وكسر الجيم وبعد التحتية عين مهملة اسم موضع من بلاد هذيل كانت الوقعة بالقرب منه في صفر من سنة اربع وسقط باب لابي ذر وابن عساكر وغزوة رعل بكسر الراء وسكون العين المهملة بعدها لام بطن من بني سليم ايضا ينسبون الى رعل بن عوف بن مالك بن امرئ القيس بن بهثة بن سليم وذكوان بالذال المعجمة من بني سليم ايضا ينسبون الى ذكوان بن ثعلبة بن بهثة بن سليم فنسبت الغزوة اليهما وبير معونة موضع من بلاد هذيل بين مكة وعسفان وتعرف بسرية القرا السبعين وكانت مع بني رعل وذكوان المذكورين كما سياتي في حديث انس رضي الله عنه ان شا الله تعالى وحديث عضل بفتح العين والضاد المعجمة بعدها لام بطن من بني الهون بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر ينسبون الى عضل بن الديش والقارة بالقاف وتخفيف الرا من الهون ينسبون الى الديش المذكور والقارة اكمة سودا كانهم نزلوا عندها فسموا بها وحديث عاصم بن ثابت اي ابن ابي الاقلح بالقاف والحا المهملة بينهما لام مفتوحة الانصاري وهي غزوة الرجيع وحديث خبيب بضم الخا المعجمة وفتح البا الاولى مصغرا واصحابه وكانوا عشرة انفس وهي مع عضل والقارة وقول الدمياطي ان الوجه تقديم عضل وما بعده على الرجيع وتاخير رعل وذكوان مع بير معونة تعقبه في المصابيح بانه ليس في البخاري ما يقتضي الترتيب بين الغزوات حتى يكون ذكره لها على هذا النمط ليس الوجه قال ابن اسحاق محمد صاحب المغازي حدثنا عاصم بن عمر بن قتادة الظفري الانصاري العلامة في المغازي انها اي غزوة الرجيع كانت بعد غزو احد وبه قال حدثني بالافراد ابراهيم بن موسى ابن الفرا الرازي الصغير قال اخبرنا هشام بن يوسف الصنعاني عن معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عمرو بن ابي سفيان بفتح العين وسكون الميم الثقفي بالمثلثة عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم سرية ولابي ذر عن الكشميهني بسرية بزيادة موحدة اوله عينا وسبق في بدر بعث عشرة عينا يتجسسون له ولابي الاسود عن عروة بعثهم عيونا الى مكة لياتوا بخبر قريش وسمى منهم ابن سعد عاصم بن ثابت بن ابي الاقلح ومرثد بن ابي مرثد وعبد الله ابن طارق وخبيب بن عدي وزيد بن الدثنة وخالد بن ابي البكير ومعتب بن عبيد وهو اخو عبد الله بن طارق لامه وهما من بلي حليفان لبني ظفر وامر عليهم عاصم بن ثابت الانصاري وقيل مرثد بن ابي مرثد وهو جد عاصم بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال الحافظ عبد العظيم غلط عبد الرزاق وابن عبد البر فقالا في عاصم هذا هو جد عاصم بن عمر بن الخطاب وذلك وهم انما هو خال عاصم لان ام عاصم بن عمر جميلة بنت ثابت وعاصم هو اخو جميلة ذكر ذلك الزبير القاضي وعمه مصعب الامامان في علم النسب فانطلقوا حتى اذا كان عاصم ومعه اصحابه ولابي ذر عن الكشميهني كانوا بين عسفان ومكة وبينهما مرحلتان ذكروا بضم المعجمة مبنيا للمفعول لحي من هذيل بالذال المعجمة يقال لهم بنو لحيان بكسر اللام وفتحها فتبعوهم بقريب من مايتي رام بالنبل فاقتصوا آثارهم اي تتبعوهم شيا فشيا حتى اتوا منزلا نزلوه فوجدوا فيه نوى تمر تزودوه

من المدينة فقالوا هذا من يثرب فتبعوا آثارهم حتى لحقوهم فلما رآهم عاصم واصحابه لجؤوا الى فدفد بفتح الفاءين بينهما دال مهملة ساكنة آخره دال اخرى اى رابية مشرفة وجاء القوم بنو لحيان فاحاطوا بهم بعاصم واصحابه فقالوا اى بنو لحيان لهم لكم العهد والميثاق ان نزلتم الينا ان لا نقتل منكم رجلا فقال عاصم اما بتشديد الميم انا فلا انزل فى ذمة كافر وعند ابن سعد فاما عاصم بن ثابت ومرثد بن ابى مرثد وخالد بن ابى البكير ومعتب بن عبيد فقالوا والله لا نقبل من مشرك عهدا ولا عقدا ابدا انتهى وقال عاصم اللهم اخبر عنا نبيك ولابى ذر وابن عساكر رسولك زاد الطيالسى عن ابراهيم بن سعد فاستجاب الله تعالى لعاصم فاخبر رسوله صلى الله عليه وسلم خبره فاخبر اصحابه بذلك يوم اصيبوا فقاتلوهم بفتح التاء وللاربعة فرموهم حتى قتلوا عاصما فى جملة سبعة نفر بالنبل بفتح النون وسكون الموحدة وبقى خبيب وزيد اى ابن الدثنة بفتح الدال المهملة وكسر المثلثة ورجل آخر هو عبد الله بن طارق فاعطوهم العهد والميثاق فلما اعطوهم العهد والميثاق نزلوا من الفدفد اليهم فلما استمكنوا منهم حلوا اوتار قسيهم فربطوهم بها فقال الرجل الثالث الذى معهما وهو عبد الله بن طارق هذا اول الغدر فابى اى امتنع ان يصحبهم فجرروه بفتح الجيم وتشديد الراء الاولى وضم الثانية وعالجوه على ان يصحبهم فلم يفعل فقتلوه وفى طبقات ابن سعد وخرجوا بالنفر الثلاثة حتى اذا كانوا بمر الظهران انتزع عبد الله بن طارق يده من القران واخذ سيفه واستاخر عنه القوم فرموه بالحجارة حتى قتلوه بغتة بمر الظهران وانطلقوا بخبيب وزيد حتى باعوهما بمكة فاشترى خبيبا بنو الحارث بن عامر بن نوفل وعند ابن اسحاق كابن سعد ان الذى اشتراه حجير بن ابى اهاب التميمى حليف بنى نوفل وكان اخا الحارث بن عامر لامه ليقتله بابيه وكان خبيب هو قتل الحارث بن عامر المذكور يوم بدر قال الشرف الدمياطى لم يذكر احد من اهل المغازى ان خبيب بن عدى شهد بدرا ولا قتل الحارث ابن عامر وانما ذكروا ان الذى قتل الحارث بن عامر ببدر خبيب بن يساف وهو غير خبيب بن عدى وهو خزرجى وخبيب بن عدى اوسى انتهى وزاد ابن سعد واما زيد فابتاعه صفوان بن امية فقتله بابيه فمكث خبيب عندهم اى عند بنى الحارث اسيرا حتى اذا خرجت الاشهر الحرم اجمعوا قتله استعار موسى بالتنوين وتركه من بعض بنات بنى الحارث اسمها زينب بنت الحارث اخت عقبة بن الحارث الذى قتل خبيبا استحد بها بهمزة وصل وسكون السين المهملة وفتح الحاء والدال المشددة المهملتين اى حلق بها عانته والذى فى اليونينية استحد بقطع الهمزة وكسر الحاء وكشط فوق الشدة وبعده فى الفرع لكنه كشط فتحة الحاء ولم يضبطها ولابى ذر والوقت ليستحد بها فاعارته موسى قالت زينب فغفلت بفتح الفاء عن صبى لى هو ابو حسين بن الحارث بن عدى بن نوفل بن عبد مناف وهو جد عبد الله بن عبد الرحمن بن ابى حسين المكى المخزومى فدرج اى فمشى اليه حتى اتاه فوضعه على فخذه فلما رايته فزعت بكسر الزاى فزعة عرف ذلك الفرع منى وبيده الموسى فقال اتخشين ولابى ذر عن الكشميهنى تحسبين بحاء وسين مهملتين بعدهما موحدة مكسورتين ان اقتله ما كنت لافعل ذلك بكسر الكاف ان شاء الله تعالى وكانت زينب تقول ما رايت اسيرا قط خيرا من خبيب لقد رايته ياكل من قطف عنب بكسر القاف اى عنقود وما بمكة يومئذ ثمرة بالمثلثة وفتح الميم وفى الفرع بالمثناة وسكون الميم وانه لموثق بالمثلثة مقيد فى الحديد وما كان ذلك القطف الا رزق رزقه الله عز وجل فخرجوا به من الحرم الى التنعيم ليقتلوه فقال دعونى اى اتركونى اصلى بالتحتية بعد اللام ولابى ذر عن الكشميهنى اصل ركعتين وصلاهما بالتنعيم ثم انصرف اليهم فقال لولا ان تروا ان ما بى جزع وللكشميهنى مما فى الفرع فقط من جزع من الموت لزدت على الركعتين فكان خبيب اول من سن الركعتين عند القتل هو واستشكل قوله اول من سن اذ السنة انما هى اقوال الرسول صلى الله عليه وسلم وافعاله واجيب بانه فعلها فى حياته صلى الله عليه وسلم واستحسنها ثم قال خبيب يدعو عليهم اللهم احصهم عددا بقطع الهمزة وبالحاء والصاد المهملتين اى اهلكهم بحيث لا يبقى من عددهم احد ثم قال ما ابالى بضم الهمزة ولابى ذر عن الحموى والمستملى ولما ان ابالى ما نافية وان بكسر الهمزة نافية للتاكيد وله عن الكشميهنى فلست ابالى وفى نسخة باليونينية ولست ابالى حين اقتل مسلما على اى شق بكسر الشين المعجمة اى جنب كان لله مصرعى وذلك فى ذات الله اى طاعته ولهذه اللفظة مباحث طويلة تاتى ان شاء الله تعالى بعون الله ومعونته فى باب ما يذكر فى الذات والنعوت فى كتاب التوحيد وان يشا عز وجل يبارك على اوصال شلو جمع وصل اى عضو والشلو بكسر الشين المعجمة وسكون اللام الجسد اى على اعضاء جسد ممزع بزاى مشددة مفتوحة فغين معجمة منقطع ثم قام اليه عقبة بن الحارث اخو زينب وكنيته ابو سروعة كما سيأتى فقتله وبعثت قريش الى عاصم اى ابن ثابت المقتول فى جملة النفر السبعة ليؤتوا بضم التحتية وفتح الفوقية بشىء من جسده يعرفونه به وكان عاصم قتل عظيما من عظمائهم يوم بدر وهو عقبة بن ابى معيط فان عاصما قتله صبرا بامر النبى صلى الله عليه وسلم بعد ان انصرفوا عن بدر فبعث الله عليه بالافراد ولابى ذر عليهم على المبعوثين من قبل قريش لما ارادوا ان يقطعوا شيئا من لحمه مثل الظلة بضم الظاء المعجمة وفتح اللام المشددة السحابة من الدبر بفتح الدال المهملة وسكون الموحدة اى الزنابير او ذكور النحل وفى رواية ابى الاسود فبعث الله عز وجل عليهم الدبر يطير فى وجوههم ويلدغهم فحمته من رسلهم فلم يقدروا منه على شىء وعند ابن اسحاق ان عاصما كان اعطى الله عز وجل

عهدا ان لا يمس مشركا ولا يمسه مشرك ابدا فكان عمر رضى الله عنه يقول لما بلغه ذلك يحفظ الله العبد المؤمن بعد وفاته وهذا الحديث قد سبق فى باب هل يستاسر الرجل من كتاب الجهاد وبه قال حدثنا ولابى ذر وابن عساكر حدثنى بالافراد عبد الله بن محمد المسندى قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بفتح العين ابن دينار انه سمع جابرا هو ابن عبد الله الانصارى رضى الله عنهما يقول الذى قتل خبيبا هو ابو سروعة بكسر السين المهملة وفتحها وهو كنية عقبة بن الحارث وبه قال حدثنا ابو معمر عبد الله بن عمرو المنقرى المقعد قال حدثنا عبد الوارث ابن سعيد قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب عن انس رضى الله عنه انه قال بعث النبى صلى الله عليه وسلم سبعين رجلا لحاجة جاء رعلا وغيرهم استمدوه صلى الله عليه وسلم فامدهم بالسبعين وكان يقال لهم القراء او بعثهم عليه الصلاة والسلام للدعاء الى الاسلام فعند ابن اسحاق ان ابا براء عامر بن مالك بن جعفر ملاعب الاسنة قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فعرض عليه الاسلام ودعاه اليه فلم يسلم ولم يبعد عن الاسلام وقال يا محمد لو بعثت رجالا من اصحابك الى اهل نجد فدعوهم الى امرك رجوت ان يستجيبوا لك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى اخشى اهل نجد عليهم قال ابو براء انا لهم جار فابعثهم فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم فعرض لهم للسبعين حيان بالحاء المهملة وتشديد التحتية تثنية حى اى جماعة من بنى سليم بضم السين احدهما رعل والآخر ذكوان عند بئر يقال لها بئر معونة وهى بين ارض بنى عامر وحرة بنى سليم فقال القوم السبعون للحيين والله ما اياكم اردنا انما نحن مجتازون بالجيم والزاى فى حاجة للنبى صلى الله عليه وسلم فقتلوهم الا كعب بن زيد بن قيس بن مالك بن كعب بن عبد الاشهل بن حارثة بن دينار فانهم تركوه وبه رمق فارتث من بين القتلى فعاش حتى قتل يوم الخندق شهيدا فدعا النبى صلى الله عليه وسلم شهرا فى صلاة الغداة اى الصبح وذلك بدء القنوت وما كنا نقنت اى قبل ذلك قال عبد العزيز بن صهيب بالسند السابق وسال رجل هو عاصم الاحول انسا عن القنوت ابعد الركوع او عند فراغ بالتنوين من القراءة قبل الركوع قال لا بل عند فراغ بالتنوين من القراءة قبل الركوع وفى الحديث الذى بعده انه بعد الركوع فيحمل على الراجح منهما وبه قال حدثنا مسلم هو ابن ابراهيم الفراهيدى قال حدثنا هشام الدستوائى قال حدثنا قتادة بن دعامة عن انس رضى الله عنه انه قال قنت رسول الله ولابى ذر والوقت قنت النبى صلى الله عليه وسلم شهرا بعد الركوع يدعو على احياء من العرب وبه قال حدثنى بالافراد عبد الاعلى ابن حماد النرسى قال حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاى وفتح الراء مصغرا قال حدثنا هشام الدستوائى قال حدثنا سعيد هو ابن ابى عروبة عن قتادة عن انس بن مالك رضى الله عنه ان رعلا بكسر الراء وسكون العين المهملة وذكوان بن ثعلبة وعصية بضم العين مصغرا ابن خفاف وبنى لحيان بكسر اللام وفتحها حى من هذيل استمدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم اى طلبوا منه المدد على عدو ولابى ذر عن الكشميهنى على عدوهم وهذا وهم كما قاله الدمياطى لان بنى لحيان لم يكونوا اصحاب بئر معونة وانما هم اصحاب الرجيع الذين قتلوا عاصما واصحابه واسروا خبيبا وكذا قوله رعلا وذكوان وعصية وهم ايضا وانما استمدهم ابو براء عامر لكن قال الحافظ ابن حجر انما فى هذه الرواية وما فى الجهاد من وجه آخر عن سعيد عن قتادة يرد على من قال ان رواية قتادة وهم وقال فى المصابيح وهذا فى الحقيقة انتقاد على انس بن مالك فان طريق الرواية اليه بذلك صحيحة لا مقالة فيها فامدهم بسبعين من الانصار كنا نسميهم القراء فى زمانهم كانوا يحتطبون يجمعون الحطب ولابى ذر عن الكشميهنى يحطبون بالنهار ويصلون بالليل وكان اميرهم المنذر بن عمرو الساعدى فانطلقوا حتى كانوا ببئر معونة قتلوهم وغدروا بهم فبلغ النبى صلى الله عليه وسلم ذلك فقنت شهرا يدعو فى صلاة الصبح على احياء من احياء العرب على رعل وذكوان وعصية وبنى لحيان هذا فيه اشتراك بين القاتلين وغيرهم فى الدعاء لان خبر بئر معونة وخبر اصحاب الرجيع جاء اليه صلى الله عليه وسلم فى ليلة واحدة وعند ابن سعد ودعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على قتلتهم بعد الركعة فى الصبح اللهم اشدد وطاتك على مضر اللهم سنين كسنين يوسف اللهم عليك ببنى لحيان وعضل والقارة وزعل وذكوان وعصية فانهم عصوا الله ورسوله ولم يجد رسول الله صلى الله عليه وسلم على قتلى ما وجد على قتلى بئر معونة قال انس فقرانا فيهم قرآنا ثم ان ذلك القرآن رفع نسخت تلاوته بلغوا عنا قومنا انا لقينا ربنا فرضى عنا وارضانا وعند ابن سعد انه لما احيط بهم قالوا اللهم انا لا نجد من يبلغ رسولك عنا السلام غيرك فاقرئه منا السلام فاخبره جبريل عليه السلام بذلك وعن قتادة بالسند السابق عن انس بن مالك رضى الله عنه انه حدثه ان نبى الله صلى الله عليه وسلم قنت شهرا فى صلاة الصبح يدعو على احياء من احياء العرب على رعل وذكوان وعصية وبنى لحيان زاد خليفة ابن خياط العصفرى شيخ المؤلف فقال حدثنا ابن زريع ولابى ذر يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد بكسر العين ابن ابى عروبة عن قتادة بن دعامة انه قال حدثنا انس رضى الله عنه ان اولئك السبعين القراء من الانصار قتلوا ببئر معونة وقوله قرآنا بضم القاف وسكون الراء كتابا نحوه عبد الاعلى عن حماد عن يزيد بن زريع وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل المنقرى قال حدثنا همام بفتح الهاء وتشديد الميم ابن يحيى بن دينار البصرى عن اسحاق بن عبد الله بن ابى طلحة انه قال حدثنى بالافراد انس ان النبى صلى الله عليه وسلم بعث خاله اى خال انس حرام بن ملحان اخا اى وهو اخ ولابى ذر عن الحموى

ذا المستلقي اخا بالنصب بدل من قوله خاله لام سليم ام انس في سبعين راكبا الى بني عامر وكان سبب البعث انه
كان رئيس المشركين عامر بن الطفيل بضم الطا وفتح الفا ابن مالك بن جعفر بن كلاب وهو ابن اخي ابي برا
عامر بن مالك وكان خير هو النبي صلى الله عليه وسلم لما اتاه بين ثلاث خصال فقال يكون لك اهل
السهل بفتح المهملة وسكون الها سكان البوادي ولي اهل المدر بفتح الميم والدال المهملة بعدها را اهل البلاد
او اكون خليفتك او اغزوك باهل غطفان بالغين المعجمة والطا المهملة والفا المفتوحات قبيلة بالف
اي اشقر والف اي احمر فقال عليه الصلاة والسلام اللهم اكفني عامرا فطعن عامر اي ابن الطفيل المذكور
اي اصابه الطاعون في بيت ام فلان فقال غدة بضم الغين المعجمة وتشديد الدال المهملة كغدة البكر
بفتح الموحدة وسكون الكاف الفتى من الابل في بيت امراة من ال فلان اي من السلول كما عند الطبراني
وهي سلول بنت شيبان وزوجها مرة بن صعصعة اخو بني عامر بن صعصعة ينسب بنوه اليها ولابي ذر
من ال بني فلان ائتوني بفرسي فمات على ظهر فرسه قال الداودي وكانت هذه منهما قال عامر فاماته
الله تعالى بذلك ليصغر اليه نفسه فانطلق حرام اخو ام سليم الذي بعثه عليه الصلاة والسلام وهو
ورجل اعرج ورجل اخر من بني فلان في الفرع هو على كشط باسقاط الواو وثبتت في غير اليونينية وهو
واو الحال والاعرج صفة لحرام وليس كذلك بل الاعرج غيره فالصواب وهو ورجل اعرج قال في المصابيح
وكلاهما ثبت في بعض النسخ فلعل الواو قدمت سهوا في الرواية الاولى وعند البيهقي من رواية عثمان بن سعيد
عن موسى بن اسماعيل شيخ المؤلف فيه فانطلق حرام ورجلان معه رجل اعرج ورجل من بني فلان وعند ابن هشام
في زيادات السيرة ان الاعرج اسمه كعب بن زيد وهو من بني دينار بن النجار واسم الاخر المنذر بن محمد بن عقبة بن
احيحة بن الجلاح الخزرجي قال حرام للرجل الاعرج وللاخر الذي من بني فلان كونا قريبا حتى اتيهم اي بني عامر
فان امنوني بفتح الهمزة الممدودة والميم المخففة كنتم قريبا مني وان قتلوني اتيتم اصحابكم فخرج اليهم
فقال لهم اتؤمنوني ولابي ذر تؤمنوني اي تعطوني الامان ابلغ بالجزم جواب الاستفهام رسالة رسول الله
صلى الله عليه وسلم فجعل حرام يحدثهم واوموا بالواو اي اشاروا الى رجل فاتاه من خلفه فطعنه
قال همام اي ابن يحيى بن دينار احسبه اي اظنه حتى انفذه بالذال المعجمة اي حتى انفذه من الجانب الاخر
بالرمح قال في الفتح لم اعرف اسم الرجل الذي طعنه ووقع في السيرة ما ظاهره انه عامر بن الطفيل لانه
قال فلما نزلوا اي لم ينظروا في كتابه حتى عدا عليه فقتله انتهى قال حرام لما طعن الله اكبر فزت بالشهادة
ورب الكعبة فلحق الرجل الذي هو رفيق حرام فلم يمكنه ان يرجع الى المسلمين فقتلوه وقتلوا اصحابه كما قال
فقتلوا كلهم غير الرجل الاعرج كان في راس جبل فانزل الله تعالى علينا ثم كان من المنسوخ تلاوة والجملة معترضة
بين قوله فانزل الله علينا وبين قوله انا قد لقينا ربنا فرضي عنا وارضانا فدعا النبي صلى الله عليه وسلم
عليهم لما بلغه خبرهم ثلاثين صباحا في القنوت على رعل وذكوان وبني لحيان وعصية الذين عصوا الله ورسوله
صلى الله عليه وسلم وانما شرك بين بني لحيان وبين غيرهم في الدعا لورود خبر بير معونة واصحاب الرجيع
في ليلة واحدة كما مر قريبا ونقل العيني عن كتاب شرف المصطفى انه صلى الله عليه وسلم لما اصيب اهل بير
معونة جاءت الحمى اليه فقال لها اذهبي الى رعل وذكوان وعصية عصت الله ورسوله فاتتهم فقتلت
منهم سبعمائة رجل بكل رجل من المسلمين عشرة وحديث الباب قد مر في باب من ينكب في سبيل الله عز وجل من كتاب
الجهاد وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا حبان بكسر الحا المهملة وتشديد الموحدة ابن موسى المروزي
السلمي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا معمر بسكون العين ابن راشد قال حدثني بالافراد
ولابي ذر وحدثني ثمامة بن عبد الله بضم المثلثة وتخفيف الميم الاولى ابن انس قاضي البصرة انه سمع جده
انس بن مالك رضي الله عنه يقول لما طعن بضم الطا حرام بن ملحان وكان اي حرام خاله اي خال انس يوم بير
معونة ظرف لقوله طعن قال بالدم هكذا من اطلاق القول على الفعل اي اخذ الدم من موضع الطعن فنضحه
رشه على وجهه وراسه ثم قال فزت بالشهادة ورب الكعبة وهذا الحديث اخرجه النسائي في المناقب وبه
قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد عبيد بن اسماعيل الهباري الكوفي من ولد هبار بن الاسود وعبيد لقب
غلب عليه واسمه عبد الله قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت استاذن النبي صلى الله عليه وسلم ابو بكر الصديق رضي الله عنه في الخروج
من مكة الى المدينة حين اشتد عليه الاذى من قريش فقال له عليه الصلاة والسلام اقم فقال يا رسول الله
اتطمع ان يؤذن لك في الهجرة الى المدينة فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اني لارجو ذلك
قالت عائشة رضي الله عنها فانتظره ابو بكر رضي الله عنه فاتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم
ذات يوم ظهرا اي في وقت الظهر فناداه فقال له يا ابا بكر اخرج بفتح الهمزة وكسر الرا من الاخراج
من عندك في موضع نصب على المفعولية وللاربعة اخرج بضمهما من عندك فقال ابو بكر انما هما
ابنتاي عائشة واسما فقال اشعرت انه الهمزة في اشعرت خرجت على الاستفهام الحقيقي وافادت
التنبيه فكانه قال اعلم انه قد اذن لي في الخروج الى المدينة فقال ابو بكر رضي الله عنه يا رسول الله
الصحبة اي المرافقة ويجوز الرفع فقال النبي صلى الله عليه وسلم نعم اريد الصحبة قال
يا رسول الله عندي ناقتان قد كنت اعددتهما للخروج فاعطى النبي صلى الله عليه وسلم احداهما وهي

الجدعا

الجدعا بالدال المهملة وهي المقطوعة الاذن لكنه تسمية لها ولم تكن مقطوعتها فركبا اي النبي صلى الله عليه وسلم
وابو بكر فانطلقا حتى اتيا الغار وهو ثقب بثور الجبل المعروف فتواريا من قريش فيه فكان عامر بن
فهيرة بضم الفا وفتح الها مصغرا غلاما لعبد الله بن الطفيل بضم الطا المهملة وفتح الفا مصغرا قال
الدمياطي الصواب الطفيل بن عبد الله بن سخبرة بفتح السين المهملة وسكون الخا المعجمة بعدها موحدة فرا
فتا تانيث وهو ازدي من بني زهران اخو عائشة لامها ولابي ذر عن الكشميهني اخي بدل من عبد الله والرفع خبر
مبتدا محذوف اي هو اخو عائشة وذلك ان اباه زوج ام رومان والدة عائشة رضي الله عنهما فقدم في الجاهلية
مكة فحالف ابا بكر قبل الاسلام ومات وخلف الطفيل فتزوج ابو بكر رضي الله عنه امراته ام رومان
فولدت له عبد الرحمن وعائشة رضي الله عنهما واشترى ابو بكر عامر بن فهيرة من الطفيل فاعتقه وكانت
لابي بكر رضي الله عنه منحة بكسر الميم وسكون النون بعدها حا مهملة ناقة تدر اللبن فكان عامر بن فهيرة
يروح يذهب بعد الزوال بها بالمنحة ويغدو قبله عليهم ويصبح بضم التحتية وكسر الموحدة فيدلج بفتح
التحتية وتشديد الدال المهملة المفتوحة وكسر اللام بعدها جيم اي يسير من اخر الليل اليهما الى النبي صلى
الله عليه وسلم والى ابي بكر ثم يسرح اي يذهب بالمنحة الى المرعى فلا يفطن بفتح التحتية وضم الطا المهملة
فلا يدري به احد من الرعا بكسر الرا والمد فلما خرج عليه الصلاة والسلام كذا في اليونينية وغيرها وفي
الفرع وغيره فلما خرجا اي النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر خرج معهما عامر الى المدينة يعقبانه بضم
اوله وكسر القاف يردفانه بالنوبة حتى قدما بالتثنية ولابي ذر قدم المدينة فقتل عامر بن فهيرة
يوم بير معونة وهو ابن اربعين سنة وكان قديم الاسلام اسلم قبل ان يدخل النبي صلى الله عليه وسلم
دار الارقم وعن ابي اسامة حماد بن اسامة عطف على قوله حدثنا عبيد بن اسماعيل قال قال لي هشام بن عروة
ابن الزبير فاخبرني بالافراد ابي قال لما قتل الذين ببير معونة وهم القرا واسر عمرو بن امية بفتح العين
الضمري قال له عامر بن الطفيل هل تعرف اصحابك قال نعم فطاف في القتلى يجعل يسال عن انسابهم
فقال له من هذا فاشار الى قتيل منهم فقال له عمرو بن امية هذا عامر بن فهيرة فقال عامر بن
الطفيل لقد رايته بعدما قتل رفع الى السما حتى اني لانظر الى السما بينه وبين الارض ثم وضع بضم
الواو وكسر الضاد المعجمة اي الى الارض وفي رواية الواقدي ان الملائكة وارته فلم يره المشركون فاتى
النبي صلى الله عليه وسلم خبرهم من الله عز وجل على لسان جبريل عليه السلام فنعاهم اخبر بموتهم فقال
صلى الله عليه وسلم لاصحابه ان اصحابكم القرا قد اصيبوا وانهم قد سالوا ربهم فقالوا ربنا اخبر عنا
اخواننا بما رضينا عنك ورضيت عنا فاخبرهم عنهم واصيب فيهم يومئذ عروة بن اسما بن الصلت
فسمي عروة بن الزبير بن العوام لما ولد به اي باسم عروة بن اسما المذكور وكان بين قتل عروة بن اسما ومولد
عروة بن الزبير بضعة عشر سنة واصيب بها فيهم منذر بن عمرو بفتح العين سمي به منذرا بالنصب
على مذهب الكوفيين في اقامة الجار والمجرور في قوله به مقام الفاعل كقراءة ابي جعفر ليجزى قوما ابن الزبير
ابن العوام وهو اخو عروة وهذا الحديث مرسل فلهذا اوصله المؤلف من سابقه مع عطفه عليه ليميز الموصول
من المرسل وبه قال حدثني ولابي ذر وابن عساكر حدثنا بالافراد محمد هو ابن مقاتل المروزي قال اخبرنا
عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا سليمان بن طرخان التيمي عن ابي مجلز بكسر الميم وسكون الجيم وفتح
اللام بعدها زاي لاحق بن حميد عن انس رضي الله عنه انه قال قنت النبي صلى الله عليه وسلم بعد الركوع
شهرا متتابعا اذا قال سمع الله لمن حمده يدعو على رعل وذكوان ويقول عصية عصت الله ورسوله
وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة مصغرا قال حدثنا مالك الامام عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة
عن عمه انس بن مالك رضي الله عنه قال دعا النبي صلى الله عليه وسلم على الذين قتلوا يعني اصحابه القرا
السبعين ببير معونة وسقط لفظ يعني اصحابه لابي ذر ثلاثين صباحا حين ولابي ذر والوقت وابن عساكر
حتى يدعو على رعل ولحيان وعصية عصت الله ورسوله صلى الله عليه وسلم قال انس رضي الله عنه فانزل
الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم في الذين قتلوا بضم القاف وكسر التا اصحاب بير معونة بجر اصحاب
بدل من المجرور السابق قرانا قراناه حتى نسخ لفظه بعد بالبنا على الضم بلغوا قومنا المسلمين فقد
لقينا ربنا فرضي عنا ورضينا عنه ووقع في بعض النسخ فانزل الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم في
الذين قتلوا بفتح القاف والتا ولا يخفى ما فيه وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي الحافظ قال
حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا عاصم هو ابن سليمان الاحول قال سالت انس بن مالك رضي الله عنه
عن القنوت في الصلاة هل هو مشروع فيها فقال له نعم كان مشروعا قال الاحول فقلت كان محله
قبل الركوع او بعده قال انس رضي الله عنه قبله اي لاجل ادراك المسبوق قلت فان فلانا قال الحافظ
ابن حجر لم اقف على اسمه اوهو محمد بن سيرين اخبرني بالافراد عنك انك قلت انه بعد قال انس رضي الله عنه
كذب اي اخطا انما قنت رسول الله ولابي ذر والوقت النبي صلى الله عليه وسلم بعد الركوع شهرا
انه اي لانه كان بعث ناسا من اهل الصفة يقال لهم القرا وهم سبعون رجلا الى ناس من المشركين
من بني عامر والحال انه بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد اي امان قبلهم بكسر القاف
وفتح الموحدة واللام اي في جهتهم فظهر الحي الذين الى بير معونة اراد عامر بن الطفيل ابن اخي ابي برا

عامر المعروف بملاعب الاسنة الخندق رئيسهم فدعا بنى عامر الى المبعوث اليهم ليقتلوهم فابوا فاستصرخ عليهم رعلا
وعصية وذكوان من بنى سليم وظهر على هولاء الذين كان بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد
فقنت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الركوع شهرا يدعو عليهم وبهذا التقرير يندفع ما فى هذا
السياق من الاشكال باب غزوة الخندق وسقط باب لابى ذر وسميت بالخندق الذى حفر
بامره صلى الله عليه وسلم واشارة سلمان الفارسى رضى الله عنه وعمل فيه صلى الله عليه وسلم بنفسه ترغيبا
للمسلمين حول المدينة وهى الاحزاب كذا فى الفرع واليونينية جمع حزب وهم طوايف المشركين من قريش وغطفان
واليهود ومن معهم الذين اجتمعوا على حرب المسلمين وكانوا فيما قال ابن اسحاق عشرة الاف والمسلمون ثلاثة الاف
قال موسى بن عقبة صاحب المغازى كانت غزوة الخندق وتسمى ايضا غزوة الاحزاب لما ذكر فى شوال سنة اربع
من الهجرة وقال ابن اسحاق سنة خمس والذى جنح اليه البخارى هو قول موسى بن عقبة واستدل له بقوله حدثنا
يعقوب بن ابراهيم العبدى مولاهم الدورقى قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بضم العين مصغرا
ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمرى المدنى انه قال اخبرنى بالافراد نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما
ان النبى صلى الله عليه وسلم عرضه يوم غزوة احد لما عرض الجيش ليختبر احوالهم قبل مباشرة القتال
للنظر فى هيئتهم وترتيب منازلهم وهو ابن اربع عشرة سنة فلم يجزه بضم اوله وكسر الجيم بعدها زاى اى لم
يمضه ولم ياذن له فى الجهاد لعدم اهليته للقتال وعرضه يوم غزوة الخندق وهو ابن خمس عشرة سنة
فاجازه لكونه تاهل فيكون بين الخندق واحد سنة واحدة واحد كانت سنة ثلاث فيكون الخندق سنة
اربع وثبت قوله سنة فى الموضعين لابى ذر عن الكشميهنى وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا قتيبة
ابن سعيد قال حدثنا عبد العزيز عن ابيه ابى حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدى رضى الله عنه
انه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الخندق وهم اى المسلمون يحفرون بكسر الفاء ونحن
ننقل التراب على اكتادنا بالمثناة الفوقية جمع كتد وهو ما بين الكاهل الى الظهر فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اللهم لا عيش اى دايم الا عيش الاخرة فاغفر للمهاجرين والانصار وهذا غير موزون ولعل
اصله فاغفر للانصار والمهاجر بنقل الهمزة وبالالف فى المهاجرة وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندى
قال حدثنا معاوية بن عمرو بفتح العين وسكون الميم ابن المهلب البغدادى الكوفى الاصل قال حدثنا ابو اسحاق
ابراهيم بن محمد بن الحارث الفزارى عن حميد الطويل انه قال سمعت انسا رضى الله عنه يقول خرج رسول الله
صلى الله عليه وسلم الى غزوة الخندق فاذا المهاجرون والانصار يحفرون بكسر الفاء الخندق فى غداة
باردة فلم يكن لهم عبيد يعملون ذلك الحفر لهم فلما راى ما بهم من النصب بفتح النون والصاد اى التعب
والجوع قال ولابى الوقت فقال صلى الله عليه وسلم محثا لهم على العمل اللهم ان العيش الدايم عيش الاخرة لا عيش
الدنيا فاغفر للانصار والمهاجرة بهمزة قطع وسكون الهاء بكسر الجيم وسكون لهاء فيهما فقالوا اى الانصار والمهاجرة حال كونهم مجيبين له نحن الذين بايعوا محمدا على الجهاد ما بقينا ابدا وبه قال حدثنا ابو معمر عبد الله
ابن عمرو المنقعد قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد عن عبد العزيز عن انس رضى الله عنه انه قال جعل المهاجرون
والانصار يحفرون الخندق حول المدينة وينقلون التراب على متونهم جمع متن قال فى القاموس متناه
مكتنفا الصلب وتونث وهم يقولون نحن الذين بايعوا محمدا على الاسلام ما بقينا ابدا قال انس
يقول النبى صلى الله عليه وسلم وهو يجيبهم اللهم انه لا خير الا خير الاخرة فبارك فى الانصار والمهاجرة
وظاهره انهم كانوا يجيبونه تارة ويجيبهم اخرى قال انس رضى الله عنه بالاسناد السابق يوتون بضم اوله
وفتح ثالثه مبنيا للمفعول بملء كفى من الشعير ولابى ذر من شعير بكسر الكفين بالافراد وبفتحها على التثنية
مضافا فيهما الى يا المتكلم فيصنع اى يطبخ لهم باهالة بكسر الهمزة ودك سنخة بفتح السين المهملة وكسر
النون وفتح الخاء المعجمة بعدها هاء تانيث متغيرة الريح فاسدة الطعم توضع بين يدى القوم والقوم جياع
وهى اى والحال انها بشعة بفتح الموحدة وكسر الشين المعجمة وبالعين المهملة فى الحلق بالخاء المهملة اى كريهة الطعم
تاخذ الحلق ولها ريح منتن بضم الميم وسكون النون وكسر الفوقية وقول صاحب التوضيح والتنقيح قيل صوابه
منتنة الا انه يجوز فى المونث غير الحقيقى ان يخبر عنه بالمذكر تعقبه فى المصابيح بانه ليس بمستقيم من وجهين
احدهما انه جزم بان الصواب منتنة ومقتضاه ان التعبير بمنتن خطا ثم قطع بان المونث غير الحقيقى يجوز التعبير
عنه بالمذكر فيكون التعبير بمنتن صوابا لا خطا ولا يكون صواب الكلمة منحصرا فى التعبير عنها بالتانيث والحال
ان اخر كلامه ينقض اوله ثانيهما ان جعل التعبير عن المونث غير الحقيقى بالمذكر على جهة الجواز ضابطا كليا مقطوع
ببطلانه فان قلت فما وجه ما فى المتن قلت حمل الريح على العرف فحاملها معاملته وبه قال حدثنا خلاد
ابن يحيى بن صفوان ابو محمد السلمى الكوفى قال حدثنا عبد الواحد بن ايمن بفتح الهمزة والميم بينهما تحتية ساكنة
عن ابيه ايمن الحبشى مولى ابن عمرو المخزومى القرشى المكى انه قال اتيت جابرا الانصارى رضى الله عنه فقال
انا يوم الخندق نحفر بتشديد نونا نا فعرضت كدية شديدة بكاف مضمومة فدال مهملة ساكنة فتحتية
قطعة صلبة من الارض لا يعمل فيها المعول ولابن عساكر ولابى ذر عن الحموى والمستملى كيدة بفتح الكاف وسكون
التحتية وفتح الدال المهملة القطعة الشديدة الصلبة من الارض ايضا ووقع فى رواية الاصيلى عن الجرجانى
كما ذكر فى فتح البارى بفتح الكاف وكسر الموحدة اى قطعة من الارض صلبة فجاءوا النبى صلى الله عليه وسلم

فقالوا

لعله بكسر الفا

فقالوا هذه كدية عرضت فى الخندق فقال صلى الله عليه وسلم انا نازل فى الموضع الذى فيه الكدية ثم
قام عليه الصلاة والسلام وبطنه معصوب من الجوع بحجر مشدود عليه بعصابة خشية انحناء صلبه الكريم
باسترخاء خلاء الجوف اى رفع الحجر فوق البطن مع شد العصابة عليه يضمه اذ هو تسكين حرارة الجوع
ببرد الحجر ولبثنا بالمثلثة مكثنا ثلاثة ايام لا نذوق ذواقا شيئا من ماكول ولا مشروب والجملة اعتراض
اوردت لبيان السبب فى ربطه صلى الله عليه وسلم الحجر على بطنه فاخذ النبى صلى الله عليه وسلم المعول
بكسر الميم وسكون العين المهملة وفتح الواو بعدها لام المسحاة فضرب فى الكدية فعاد المضروب كثيبا
بالمثلثة رملا اهيل بهمزة مفتوحة فهاء ساكنة فتحتية مفتوحة فلام او قال اهيم بالميم بدلا للام اى سايل
والشك من الراوى وعند الاسماعيلى اهيم بالميم من غير شك قال جابر فقلت يا رسول الله ائذن لى الى
البيت اى حتى اتى بيتى زاد ابو نعيم فاذن لى فقلت اى لما اتيت البيت لامراتى سهيلة بنت مسعود
الانصارية رايت بالنبى صلى الله عليه وسلم شيئا من الجوع وما كان فى ذلك صبر بكسر الكاف وسقط
كان لابى ذر وابن عساكر فعندك شيء قالت عندى شعير وعند ابن يونس بن بكير انه صاع وعناق بفتح
العين الانثى من اولاد المعز فذبحت العناق باسكان الحاء اى انه ذبح العناق بنفسه وطحنت الشعير
امراته سهيلة حتى جعلنا ولابى ذر عن الكشميهنى حتى جعلت اى المراة اللحم فى البرمة بضم الموحدة القدر
ثم جئت النبى صلى الله عليه وسلم والعجين قد انكسر اختمر والبرمة بين الاثافى بالهمزة والمثلثة
المفتوحتين وبعد الالف فاء مكسورة فتحتية مشددة حجارة ثلاثة يوضع عليها القدر قد كادت
ان تنضج بفتح الضاد المعجمة تطيب وسقط لابى ذر وابن عساكر تنضج فقلت له عليه الصلاة والسلام
فقال طعيم لى بضم الطاء وتشديد التحتية مصغر مبالغة فى تحقيره قيل من تمام المعروف تعجيله وتحقيره
صنعته اى مصنوع فقم انت يا رسول الله ورجل معك او رجلان بالشك قال عليه الصلاة والسلام
كم هو طعامك فذكرت له كميته قال كثير طيب قال عليه الصلاة والسلام قل لها اى لسهيلة لا تنزع البرمة
من فوق الاثافى ولا تنزع الخبز من التنور حتى اتى اى اجىء الى بيتكم فقال عليه الصلاة والسلام
لمن حضر من اصحابه ولابى ذر قال قوموا اى الى اكل جابر فقام المهاجرون والانصار وسقط قوله والانصار
لابى ذر وابن عساكر والثابتة اوجه وعند ابن يونس بن بكير فى زيادة المغازى فقال للمسلمين جميعا قوموا
فلما دخل جابر رضى الله عنه على امراته سهيلة قال لها ويحك كلمة رحمة تقال لمن وقع فى مهلكة لا
يستحقها نصبت باضمار فعل جاء النبى صلى الله عليه وسلم بالمهاجرين والانصار ومن معهم قالت له
هل سالك صلى الله عليه وسلم عن شان الطعام قال جابر قلت لها نعم سالنى وفى رواية يونس قال فلقيت
من الحياء ما لا يعلمه الا الله عز وجل وقلت جاء الخلق على صاع من شعير وعناق فدخلت على امراتى فقلت
افتضحت جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجند اجمعين فقالت هل كان سالك طعامك فقلت نعم فقالت
الله ورسوله اعلم نحن قد اخبرناه بما عندنا فكشفت عنى غما شديدا فقال عليه الصلاة والسلام لمن معه
ادخلوا البيت ولا تضاغطوا بضاد معجمة وغين وطاء مهملة مشالة لا تزدحموا فجعل عليه الصلاة والسلام
يكسر الخبز ويجعل عليه اللحم ويخمر البرمة والتنور يغطيهما اذا اخذ منه ويقرب الى اصحابه ثم ينزع
بالتحتية المفتوحة والنون الساكنة والزاى المكسورة والعين المهملة اى ياخذ اللحم من البرمة ويقرب
الى اصحابه فلم يزل يكسر ويغرف من البرمة حتى شبعوا وبقى بقية قال عليه السلام لامراة جابر كلى هذا
الذى بقى واهدى بهمزة قطع مفتوحة وكسر الدال المهملة اى ابعثى منه ثم بين سبب ذلك بقوله فان
الناس اصابتهم مجاعة بفتح الميم وفى رواية يونس لم نزل ناكل ونهدى يومنا اجمع وهذا الحديث من اعلام
النبوة وبه قال حدثنى بالافراد عمرو بن على بفتح العين وسكون الميم ابن بحر الصيرفى البصرى قال حدثنا
ابو عاصم الضحاك بن مخلد شيخ المولف ايضا قال اخبرنا حنظلة بن ابى سفيان بن عبد الرحمن بن صفوان بن
امية الجمحى المكى قال اخبرنا سعيد بن مينا بكسر العين ومينا بكسر الميم وسكون التحتية وبعد النون الف
ممدود ومقصور قال سمعت جابر بن عبد الله الانصارى رضى الله عنهما قال لما حفر الخندق بضم الحاء
مبنيا للمفعول وتاليه نايب الفاعل رايت بالنبى صلى الله عليه وسلم خمصا شديدا بفتح الخاء والميم والصاد
المهملة ضمورا لبطن من الجوع فانكفات بالهمزة وقد تبدل ياء لكن قال الحافظ ابو ذر صوابه فانكفات بالهمز
وقال فى التنقيح اصله الهمز من كفات الاناء ويسهل قال فى المصابيح لكن ليس القياس فى تسهيل مثله
ابدال الهمزة ياء اى انقلبت الى امراتى سهيلة فقلت لها هل عندك شيء فانى رايت برسول الله صلى الله عليه
وسلم خمصا شديدا فاخرجت الى بتشديد اليا جرابا بكسر الجيم فيه صاع من شعير ولنا بهيمة بضم الموحدة
وفتح الهاء مصغر بهمة وهى الصغيرة من اولاد الغنم داجن بكسر الجيم من الغنم ما يربى فى البيوت ولا يخرج الى المرعى
من الدجن وهو الاقامة بالمكان ولا تدخله التاء لانه صار اسما للشاة وخرج عن الوصفية فذبحتها بسكون الحاء
وضم التاء وطحنت امراتى الشعير وسقط الشعير لابى ذر وابن عساكر ففرغت من طحن الشعير الى اى مع فراغى
من ذبح البهيمة وقطعتها فى برمتها ثم وليت اى رجعت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت سهيلة
عقب رجوعى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفضحنى بفتح الفوقية والضاد المعجمة بينهما فاء ساكنة برسول الله
صلى الله عليه وسلم وبمن معه فجئته ولابى ذر عن الكشميهنى ومن معه فجئت بحذف الموحدة من قوله وبمن

و العصير في بجينة فساررته فقلت له سرا يا رسول الله ذبحنا بهيمة لنا و طحنا و لابي ذر و ابن عساكر
وطحنت اي امرأته صاعا من شعير كان عندنا فتعال انت ونفر معك دون العشرة من الرجال فصاح النبي
صلى الله عليه وسلم فقال يا اهل الخندق ان جابرا قد صنع سورا بضم السين المهملة و بعد الهمزة الساكنة راء
كذا في الفرع بالهمزة و في اليونينية وغيرها بتركه الطعام الذي يدعى اليه او الطعام مطلقا وهي لفظة فارسية
قال الطيبي وقد تظاهرت احاديث صحيحة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تكلم بالالفاظ الفارسية كقوله للحسن
كخ و لعبد الرحمن مهيم اي ما هذا او لام خالد سنا سنا حسنة وهو يدل على جوازه و اما سور بالهمزة فهو البقية
فحي هلا بكم بالحاء المهملة و تشديد التحتية و هلا بالفتح و اللام المنونة مخففة كلمة استدعاء فيها حث اي
هلموا مسرعين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لجابر لا تنزلن بضم الفوقية وكسر الزاي وضم اللام
برمتكم نصب على المفعولية و لابي ذر لا تنزلن بفتح الزاي و اللام مبنيا للمفعول برمتكم رفع مفعول نائب
عن فاعله و لا تخبزن بفتح الفوقية و كسر الموحدة و ضم الزاي و تشديد النون عجينكم نصب و لابي ذر و لا يخبزن
بضم التحتية و فتح الموحدة و الزاي عجينكم رفع حتى اجي الى منزلكم قال جابر فجئت وجاء رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقدم الناس بضم الدال حتى جئت امرأتي فقالت لما رأت كثرة الناس وقلة الطعام
بك وبك اي فعل الله بك كذا و فعل بك كذا فالبا تتعلق بمحذوف فقلت لها قد فعلت الذي قلت من اخباره
صلى الله عليه وسلم بقلة الطعام و قولك لا تفضحني فاخرجت اي المرأة له صلى الله عليه وسلم عجينا
فبصق فيه بالصاد و لابي ذر و الوقت و ابن عساكر فبسق بالسين و يقال بالزاي اي رماه لكن قال النووي
بالصاد في اكثر الاصول و في بعضها بالسين المهملة وهي لغة قليلة و في القاموس البصاق كغراب
و البساق و البزاق ماء الفم اذا خرج منه و ما دام فيه فريق وبارك في العجين اي دعا فيه بالبركة ثم عمد
بفتح الميم قصد الى برمتنا فبصق بالصاد و لابي ذر عن الكشميهني فيها اي في البرمة وبارك في الطعام ثم قال
عليه الصلاة والسلام ادع خابزة كذا في اليونينية وغيرها و في الفرع ادع لي خابزة فلتخبز معي بسكون اللام
و اقدحي بسكون القاف و فتح الدال المهملة و كسر الحاء المهملتين اي اغرفي من برمتكم و المغرفة تسمى المقدحة
و قدحة من المرق غرفة منه و لا تنزلوها بضم الفوقية و كسر الزاي اي البرمة من فوق الاثافي وهم اي والحال
ان القوم الذين كانوا الف و الحكم للزائد لمزيد علمه فلا يقدح ما روى انهم كانوا ثمانماية او ثلثماية قال جابر
فاقسم بالله لقد اكلوا حتى تركوه و انحرفوا اي مالوا عن الطعام و ان برمتنا لتغط بكسر الغين و تشديد الطاء
المهملة اي ممتلية تفور بحيث يسمع لها غطيط كما هي و ان عجيننا ليخبز كما هو اي لم ينقص من ذلك شيء
و ما في كما موصولة و هي مهيئة لدخول الكاف على الجملة وهي المبتدأ و الخبر محذوف اي كما هي قبل ذلك وهذا
علم من اعلام نبوته صلى الله عليه وسلم و الحديث قد سبق مختصرا في الجهاد وبه قال حدثني بالافراد
عثمان بن ابي شيبة هو عثمان بن محمد بن ابي شيبة واسم ابي شيبة ابراهيم بن عثمان العبسي الكوفي اخو ابي بكر
و الميثم قال حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها في قوله تعالى اذ
جاؤكم بنو غطفان من فوقكم من اعلى الوادي من قبل المشرق و من اسفل منكم من اسفل الوادي من قبل المغرب
قريش و في حديث ابن عباس رضي الله عنهما عند ابن مردويه اذ جاؤكم من فوقكم قال عيينة بن حصن ومن
اسفل منكم ابو سفيان بن حرب و اذ زاغت الابصار مالت عن سننها ومستوى نظرها حيرة وعدلت عن كل
شيء فلم تلتفت الى عدوها لشدة الروع وبلغت القلوب الحناجر اي الحنجرة راس الغلصمة و هي منتهى الحلقوم
مدخل الطعام و الشراب قالوا اذا انتفخت الرية من شدة الفزع او الغضب ربت و ارتفع القلب
بارتفاعها الى راس الحنجرة و قيل هو مثل في اضطراب القلوب و ان لم تبلغ الحناجر حقيقة قالت عائشة
كان ذاك اشارة الى ما ذكر من مجي الكفار من فوق و اسفل و عن ذلك و لابي ذر و ابن عساكر ذلك باللام
يوم الخندق وبه قال حدثنا مسلم بن ابراهيم الفراهيدي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي اسحاق عمرو بن
عبد الله السبيعي عن البراء بن عازب رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ينقل التراب
يوم الخندق حتى اغمر بفتح الهمزة و سكون الغين المعجمة و فتح الميم اي وارى التراب بطنه او قال اغبر
بالغين المعجمة ايضا و الموحدة بدل الميم و تشديد الراء من الغبار وهو واضح بطنه مرفوع على الفاعلية و في
الاولى منصوب على المفعولية يقول رجزا من كلام عبد الله بن رواحة والله لولا الله ما اهتدينا . ولا
تصدقنا و لا صلينا . فانزلن سكينة علينا . و ثبت الاقدام ان لاقينا . ان الالى قد بغوا
علينا . كذا باثبات قد في الفرع كاصله وغيرهما و قال الحافظ ابن حجر ليس بموزون و تحريره ان الذين
قد بغوا علينا فذكر الراوي الالى بمعنى الذين وحذف قد انتهى و الظاهر ان قد محذوفة من نسخته اذا
ارادوا فتنة ابينا بالموحدة الفرار ورفع بها اي بالكلمة الاخيرة صوته وهي ابينا ابينا مرتين و هذا
الحديث سبق في باب حفر من كتاب الجهاد وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد
القطان عن شعبة بن الحجاج انه قال حدثني بالافراد الحكم بفتحتين ابن عتيبة بضم العين وفتح الفوقية
مصغر عتبة الباب عن مجاهد هو ابن جبر المفسر عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال نصرت بالنون المضمومة وكسر الصاد يوم الاحزاب بالصبا بالصاد المهملة وتخفيف الموحدة
و القصر الريح الشرقية و اهلكت بضم الهمزة و كسر اللام عاد بالدبور بفتح الدال المهملة الريح الغربية

وعن ابن عباس

وعن ابن عباس رضي الله عنهما فيما رواه ابن مردويه قال قالت الصبا للدبور اذهبي بنا ننصر رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقالت ان الحراير لا تهب بالليل فغضب الله عز وجل فجعلها عقيما و قال سلط الله على الاحزاب
الريح فكفأت قدورهم و نزعت خيامهم حتى اضعفتهم وبه قال حدثني بالافراد احمد بن عثمان ابو عبد الله
الاودي الكوفي قال حدثنا شريح بن مسلمة بالشين المعجمة المضمومة اخره حاء مهملة مصغرا و مسلمة بميم فلام
مفتوحتين بينهما مهملة ساكنة الكوفي قال حدثني بالافراد ابراهيم بن يوسف قال حدثني بالافراد ايضا
ابي يوسف بن اسحاق عن جده ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي انه قال سمعت البراء زاد ابو ذر و ابن عساكر
ابن عازب حال كونه يحدث قال لما كان يوم الاحزاب وخندق رسول الله صلى الله عليه وسلم رايته
ينقل من تراب الخندق حتى وارى عني التراب كذا في الفرع و الذي في اليونينية الغبار جلدة
بطنه وكان كثير الشعر اي شعر صدره وهو معارض بما روى في صفته صلى الله عليه وسلم انه كان دقيق
المسربة اي الشعر الذي في الصدر و جمع بينهما بانه كان مع دقته كثيرا اي لم يكن منتشرا بل كان مستطيلا
فسمعته عليه الصلاة والسلام يرتجز بكلمات ابن رواحة عبد الله الانصاري وهو ينقل التراب يقول

. اللهم لولا انت ما اهتدينا . ولا تصدقنا و لا صلينا .
. فانزلن سكينة علينا . وثبت الاقدام ان لاقينا .

ان الالى قد بغوا علينا و لابن عساكر و ابي ذر عن الحموي و الكشميهني بغوا علينا و ان ارادوا فتنة
ابينا . قال ثم يمد عليه الصلاة و السلام صوته باخرها وهو ابينا وبه قال حدثني بالافراد عبدة بفتح
العين و سكون الموحدة ابن عبد الله ابو سهل الصفار الخزاعي البصري حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث
ابن سعيد عن عبد الرحمن هو ابن عبد الله بن دينار عن ابيه ان ابن عمر رضي الله عنهما قال اول يوم شهدته
اي باشرت فيه القتال يوم غزوة الخندق وقد سبق انه عرض في يوم احد وهو ابن اربع عشرة سنة
فلم يجزه صلى الله عليه وسلم و يوم بالرفع و لابي ذر بالفتح وبه قال حدثني بالافراد ابراهيم بن موسى
الرازي الفراء الصغير قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني عن معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد
ابن مسلم عن سالم عن ابن عمر قال معمر و اخبرني بالافراد ابن طاوس عبد الله عن عكرمة بن خالد عن ابن عمر
رضي الله عنهما انه قال دخلت على حفصة اختي و نسواتها بفتح النون و سكون السين المهملة وبعد الواو
المفتوحة الف ففوقية فهاء كذا في الفرع و اصله بسكون السين و ضبطه غيره و احد من الشراح بفتحها
و عند ابن السكن نوساتها بتقديم الواو على السين قال القاضي عياض وهو اشبه بالصحة و قال ابو الوليد
الوقشي انه الصواب من ناس ينوس اذا تحرك و تسمى الذوايب نوسات لانها تتحرك كثيرا و في القاموس
النوس و النوسان التذبذب و نواس بالضم درعة بن حسان من اذواء اليمن لذوابة كانت تنوس على
ظهره و قال الخطابي و روي نوساتها بفتح الواو و سكونها اي ضفاير شعرها تنطف بكسر الطاء المهملة
و تضم لغير ابي ذر تقطر و لعلها اغتسلت قلت لها قد كان من امر الناس ما ترين اي مما وقع بين علي
و معاوية من القتال في صفين يوم اجتماعهم على الحكومة فيما اختلفوا فيه فراسلوا بقايا الصحابة
من الحرمين و غيرهما و تواعدوا على الاجتماع لينظروا في ذلك و لم يجعل لي بضم التحتية مبنيا للمفعول
من الامر اي من الامارة و الملك شيء فقالت لي حفصة رضي الله عنها الحق بهم بكسر الهمزة و فتح الحاء فانهم
ينتظرونك و اخشى ان يكون في احتباسك عنهم فرقة بينهم و مخالفة فلم تدعه اي لم تترك حفصة اخاها
عبد الله حتى ذهب الى القوم في المكان الذي ذهب فيه الحكمان وحضر ما وقع بينهم فلما تفرق الناس
بعد قضية التحكيم وحاصلها انهم اتفقوا على تحكيم ابي موسى الاشعري من جهة علي و عمرو بن العاص
من جهة معاوية فقال عمرو لابي موسى قم فاعلم الناس بما اتفقنا عليه فخطب ابو موسى رضي الله عنه
فقال في خطبته ايها الناس انا قد نظرنا في هذه فلم نر امرا اصلح لها و لا الم لشعثها من راي اتفقت
انا و عمرو عليه وهو انا نخلع عليا و معاوية و نترك الامر شورى و نستقبل للامة هذا الامر فيولوا عليهم
من احبوا و اني قد خلعت عليا و معاوية ثم تنحى و جاء عمرو فقام مقامه فحمد الله تعالى و اثنى عليه ثم قال
ان هذا قال ما سمعتم و انه قد خلع صاحبه و اني قد خلعته كما خلعه و اثبت صاحبي معاوية فانه ولي
عثمان و المطالب بدمه و هو احق الناس فلما انفصل الامر على هذا خطب معاوية قال معرضا بابن عمر
و ابيه من كان يريد ان يتكلم في هذا الامر امر الخلافة فليطلع بسكون اللام الاولى و كسر الثانية و ضم التحتية
لنا قرنه بفتح القاف و سكون الراء و فتح النون اي فليبد لنا راسه او صفحة وجهه و القرن في الوجه اي
فليظهر لنا نفسه و لا يخفيها فلنحن احق به بامر الخلافة منه من عبد الله بن عمر و من ابيه عمر و لعل معاوية كان رايه
في الخلافة تقديم الفاضل في القوة و المعرفة و الراي على الفاضل في السبق الى الاسلام و الدين فلهذا
اطلق انه احق و راي ابن عمر خلاف ذلك و انه لا يبايع المفضول الا اذا خشي الفتنة و لذا بايع بعد ذلك
معاوية ثم ابنه يزيد و نهى بنيه عن نقض بيعته كما سياتي ان شاء الله تعالى في الفتن بعون الله و فضله
قال حبيب بن مسلمة بميمين مفتوحتين و سكون السين المهملة ابن مالك بن وهب الفهري الصحابي
الصغير لابن عمر فهلا اجبته اي معاوية عما قاله قال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما فحللت حبوتي بضم
الحاء و سكون الموحدة ثوب يلقى على الظهر و يربط طرفاه على الساقين بعد ضمهما و هممت ان اقول ك

له اخي بعد ان الامر امر الخلافة منك من قاتلك واباك ابا سفيان يوم احد ويوم الخندق على الاسلام
وانتما حينئذ كافران وهو علي بن ابي طالب رضي الله عنه فخشيت ان اقول كلمة تفرق بين الجمع بسكون الميم ولابي ذر بين
الجميع بكسرها وزيادة تحتية وتسفك الدم بفتح الفوقية وكسر الفاء ويحمل بضم التحتية وفتح الميم عني غير ذلك
مما لم اراده فذكرت ما اعد الله عز وجل لمن صبر في الجنان من الخيرات والحور الحسان قال حبيب هو ابن مسلمة لابن عمر
مصوبا رايه حفظت وعصمت بضم اولهما وفتح الفوقيتين قال محمود هو ابن غيلان المروزي شيخ المؤلف
مما وصله محمد بن قدامة الجوهري في كتاب اخبار الخوارج له عن عبد الرزاق اي عن معمر شيخ هشام بن يوسف
بسنده الى ابن عمر قال ونوساتها بتقديم الواو وفتحها قال العيني ولا وجه لذكر هذا الحديث هنا الا ان
يقال ذكره استطرادا لما قبله لان كلا منهما يتعلق بابن عمر انتهى ويحتمل ان يكون في قوله من قاتلك واباك
على الاسلام المشعر بيوم احد والاحزاب اذ ان ابا سفيان كان قائد الاحزاب يومئذ وهذا الحديث من افراده
وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي
عن سليمان بن صرد بضم الصاد وفتح الراء بعدها دال مهملات ابن الجون بفتح الجيم الخزاعي الصحابي المشهور انه قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم غزوة الاحزاب لما انصرفت قريش نغزوهم ولا يغزوننا ولابن عساكر
ولا يغزونا باسقاط نون الجمع من غير ناصب ولا جازم وهي لغة فاشية وبه قال حدثني بالافراد عبد الله بن محمد
المسندي قال حدثنا يحيى بن آدم بن سليمان صاحب الثوري قال حدثنا اسرائيل بن يونس قال سمعت جدي ابا اسحاق
عمرو بن عبد الله السبيعي يقول سمعت سليمان بن صرد يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول حين
اجلي بفتح الهمزة وسكون الجيم وكسر اللام الاحزاب عنه كذا في فرع اليونينية كاصله وقال الحافظ ابن حجر
اجلي ضبط بفتح الهمزة وسكون الجيم وكسر اللام اي رجعوا عنه وفيه اشارة الى انهم رجعوا بغير اختيارهم
بل بصنع الله تعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم الآن نغزوهم ولا يغزوننا بنونين ولابن عساكر ولا يغزونا
نحن نسير اليهم وقد وقع ذلك كما قال عليه الصلاة والسلام فانه اعتمر في السنة المقبلة فصدته قريش
ووقعت الهدنة بينهم الى ان نقضوها وكان ذلك سبب فتح مكة وبه قال حدثنا ولابي ذر وابن عساكر حدثني بالافراد
اسحاق هو ابن منصور المروزي قال حدثنا روح هو ابن عبادة قال حدثنا هشام قال في الفتح هو ابن حسان
القردوسي قال وكنت ذكرت في الجهاد انه الدستوائي لان ابن الذي جزم به في الاطراف انه ابن حسان ثم
وجدته مصرحا به في عدة طرق فهو المعتمد عن محمد هو ابن سيرين عن عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة ابن عمرو
السلماني الكوفي عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يوم وقعة الخندق
ملأ الله عليهم اي الكفار بيوتهم وقبورهم امواتا واحياء نارا كما شغلونا بفتحات ولابي ذر عن الحموي والمستملي
كما بزيادة الالف قال ابن حجر وهو خطأ عن صلاة الوسطى زاد مسلم صلاة العصر حتى غابت الشمس
واكثر علماء الصحابة وغيرهم انها العصر كما سيأتي ان شاء الله تعالى في تفسير سورة البقرة وبه قال حدثنا
المكي بن ابراهيم بن بشير بن فرقد ابو السكن الحنظلي التميمي قال حدثنا هشام اي ابن حسان القردوسي
عن يحيى اي ابن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما ان عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه جاء يوم الخندق بعدما غربت الشمس ولابي ذر عن الكشميهني غابت الشمس
جعل باسقاط الفاء الثابتة عنده في اخر المواقيت يسب كفار قريش وقال يا رسول الله ما كدت
بكسر الكاف ان اصلي حتى كادت الشمس ان تغرب وسقط لابن عساكر لفظة ان من قوله ان تغرب اي
ما صليت حتى غربت لان كاد اذا تجردت من النفي كان معناها الاثبات فان دخل عليها النفي كان نفيا لان قولك
كاد زيد يقوم معناه نفي قرب الفعل وههنا نفي قرب الصلاة فانتفت الصلاة بطريق الاولى قال النبي
صلى الله عليه وسلم والله ما صليتها فنزلنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بطحان بضم الموحدة وسكون
الطاء المهملة واد بالمدينة فتوضأ النبي صلى الله عليه وسلم للصلاة وتوضأنا لها وصلى العصر بنا جماعة
بعدما غربت الشمس ثم صلى بنا بعدها المغرب وبه قال حدثنا محمد بن كثير العبدي البصري قال اخبرنا
سفيان الثوري عن ابن المنكدر محمد انه قال سمعت جابرا هو ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب من يأتينا بخبر القوم يعني بني قريظة كما قاله الواقدي
هل نقضوا العهد بينهم وبين المسلمين ووافقوا قريشا على محاربة المسلمين فقال الزبير بن العوام رضي الله عنه
انا آتيك بخبرهم يا رسول الله ثم قال صلى الله عليه وسلم من يأتينا بخبر القوم فقال الزبير انا ثم قال
ان لكل نبي حواري كذا بفتح الحاء المهملة والواو وآخره تحتية مشددة خاصة من اصحابه او ناصرا او وزيرا
وان حواري الزبير بتشديد التحتية كالسابقة والحديث سبق في باب فضل الطليعة من كتاب الجهاد
وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن سعيد بن ابي سعيد عن ابيه ابي سعيد
كيسان المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول لا اله الا الله
وحده اعز جنده ونصر عبده النبي صلى الله عليه وسلم وغلب الاحزاب الذين جاؤوا من مكة وغيرها يوم
الخندق وحده فلا شيء بعده اي جميع الاشياء بالنسبة الى وجوده تعالى كالعدم او كل شيء يفنى وهو
الباقي فهو بعد كل شيء فلا شيء بعده وبه قال حدثنا ولابي ذر وابن عساكر حدثني بالافراد محمد غير
منسوب وهو ابن سلام البيكندي قال اخبرنا الفزاري بفتح الفاء والزاي مروان بن معاوية بن الحارث

الكوفي

الكوفي سكن مكة وعبدة بفتح العين وسكون الموحدة ابن سليمان كلاهما عن اسماعيل بن ابي خالد سعد البجلي انه
قال سمعت عبد الله بن ابي اوفى علقمة الاسلمي رضي الله عنهما يقول دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاحزاب
يوم الخندق فقال اللهم اي يا الله يا منزل الكتاب القرآن قال الطيبي لعل تخصيص هذا الوصف بهذا المقام
تلويح الى معنى الاستنصار في قوله تعالى ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون والله متم نوره وامثال ذلك
يا سريع الحساب اي فيه اهزم الاحزاب بالزاي المعجمة اكسرهم وبدد شملهم اللهم اهزمهم وزلزلهم فلا يثبتوا
عند اللقاء بل تطيش عقولهم وقد فعل الله عز وجل ذلك لرسوله صلى الله عليه وسلم فارسل عليهم ريحا وجنودا لم تروها
وسبق هذا الحديث في باب الدعاء على المشركين بالهزيمة من الجهاد وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي المجاور
بمكة قال حدثنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا موسى بن عقبة الامام في المغازي عن سالم هو ابن عبد الله بن
عمر ونافع مولى ابن عمر كلاهما عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان اذا قفل بفتح القاف والفاء اي رجع من الغزو او الحج او العمرة كلمة او للتنويع لا للشك يبدأ فيكبر ثلاث
مرات ولابي ذر مرار ثم يقول لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير
آيبون بمد الهمزة اي نحن راجعون الى الله تعالى نحن تائبون اليه تعالى قاله عليه الصلاة والسلام تعليما
لامته او تواضعا نحن عابدون نحن ساجدون لربنا نحن حامدون له تعالى قال في شرح المشكاة لربنا
يجوز ان يتعلق بقوله عابدون لان عمل اسم الفاعل ضعيف فيتقوى به او بحامدون ليفيد التخصيص اي نحمد
ربنا لا نحمد غيره وهذا اولى لانه كالخاتمة للدعاء ومثله في التعليق قوله تعالى لا ريب فيه هدى للمتقين
يجوز ان يقف على ريب فيكون فيه هدى مبتدأ وخبر فيقدر خبر لا ريب مثله ويجوز ان يتعلق بلا ريب ويقدر
مبتدأ لهدى انتهى وفي مجموعي في فنون القراءات مزيد على ما ذكر في الاية صدق الله وعده فيما وعده من
اظهار دينه ونصر عبده محمدا القائم بحقوق العبودية صلى الله عليه وسلم وشرف وكرم وهزم الاحزاب
الذين تجمعوا يوم الخندق وحده نفي السبب فناء في المسبب وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى وهذا

باب مرجع النبي صلى الله عليه وسلم

بفتح الميم وسكون الراء وكسر الجيم في الفرع وقال الكرماني
وتبعه البرماوي بفتحها وهو المناسب للمحاصرة وان الفتح هو الذي في اليونينية من المكان الذي وقع فيه
قتال الاحزاب الى منزله بالمدينة ومخرجه منها الى بني قريظة بضم القاف وفتح الظاء المعجمة المشالة
وهم قبيلة من يهود خيبر لسبع بقين من ذي القعدة سنة خمس في ثلاثة الاف رجل وستة
وثلاثين فرسا ومحاصرته اياهم بضعا وعشرين ليلة وبه قال حدثني بالافراد عبد الله بن ابي شيبة
ابراهيم بن عثمان العبسي الكوفي قال حدثنا كذا في اليونينية وغيرها وفي الفرع بدلها قال ابن نمير
بضم النون مصغرا عبد الله عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت
لما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الخندق الى المدينة ووضع السلاح واغتسل اتاه جبريل عليه
السلام فقال مخاطبا له صلى الله عليه وسلم قد وضعت السلاح والله نحن معاشر الملائكة ما وضعناه فاخرج
بالفاء وبالجزم على الطلب ولابي ذر وابن عساكر اخرج اليهم قال له النبي صلى الله عليه وسلم فالى اين اذهب
قال جبريل عليه السلام ههنا واشار الى ولابي ذر عن الكشميهني واشار بيده الى بني قريظة فخرج
النبي صلى الله عليه وسلم اليهم وذلك لانهم كانوا نقضوا العهد ومالؤوا قريشا وغطفان على حربه
صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث قد سبق في باب الغسل بعد الحرب من الجهاد وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل
التبوذكي قال حدثنا جرير بن حازم الازدي البصري عن حميد بن هلال العدوي البصري عن انس رضي الله عنه
انه قال كاني انظر الى الغبار ساطعا اي مرتفعا في زقاق بني غنم بضم الزاي وتخفيف القاف وبعد
الالف قاف اخرى وغنم بفتح المعجمة وسكون النون بطن من الخزرج من ولد غنم بن مالك بن النجار واشار
بهذا الى انه يستحضر القصة حتى كانه ينظر اليها مشخصة له بعد تلك المدة الطويلة موكب جبريل
عليه السلام بنصب موكب بتقدير انظر موكب ولابي ذر موكب بالجر بدل من الغبار وضبطه ابن اسحاق موكب
بالضم كما ذكر في هامش اليونينية خبر مبتدأ محذوف تقديره هذا موكب جبريل والموكب نوع من السير
وجماعة الفرسان او جماعة ركاب يسيرون برفق وزاد ابو ذر صلوات الله عليه حين سار رسول الله
صلى الله عليه وسلم الى بني قريظة وهذا الحديث سبق في باب ذكر الملائكة من بدء الخلق وبه قال حدثنا
عبد الله بن محمد بن اسماء بن عبيد بن مخارق بن عبد الرحمن الضبعي ويقال الهلالي البصري قال حدثنا جويرية
ابن اسماء بن عبيد البصري وهو عم السابق عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم يوم الاحزاب لا يصلين بنون التاكيد الثقيلة احد منكم العصر الا في بني قريظة فادرك
بعضهم العصر في الطريق بنصب العصر على المفعولية ولابي ذر عن ... بعضهم نصب مفعول مقدم
العصر رفع فاعل فقال بعضهم الضمير للبعض لا للاول لا نصلي حتى ناتيها اي بني قريظة عملا
بظاهر قوله لا يصلين احد لان النزول مخالفة للامر الخاص فخصوا عموم الامر بالصلاة اول وقتها
بما اذا لم يكن عذر بدليل امرهم بذلك وقال بعضهم بل نصلي نظرا الى المعنى لا الى ظاهر اللفظ لم يرد
بضم الاول وفتح الثاني منا ذلك الظاهر بل المراد لازمه وهو الاستعجال في الذهاب لبني قريظة
فصلوا ركبانا لانهم لو صلوا ركعا لكان فيه مضادة للامر بالاسراع فذكر بضم الذال المعجمة ذلك

المذكور من فعل الطايفتين للنبي صلى الله عليه وسلم فلم يعنف واحدا منهم لا التاركين ولا الذين فهموا انه كناية عن العجلة وقد سبق هذا الحديث في باب صلاة الطالب والمطلوب من صلاة الخوف تنبيه وقع في البخاري لا يصلين احد العصر وفي مسلم الظهر مع اتفاقهما على روايتهما عن شيخ واحد باسناد واحد ووافق البخاري ابو نعيم واصحاب المغازي والطبراني والبيهقي في الدلايل ووافق مسلما ابو يعلى وابن سعد وابن حبان وجمع بينهما باحتمال ان يكون بعضهم قبل الامر كان صلى الظهر وبعضهم لم يصلها فقيل لمن لم يصلها لا يصلين احد الظهر ولمن صلاها لا يصلين احد العصر او ان طايفة منهم راحت بعد طايفة فقيل للطايفة الاولى الظهر وللتي بعدها العصر قال ابن حجر وكلاهما جمع لا باس به لكن يبعده اتحاد المخرج لانه عند الشيخين باسناد واحد من مبديه الى منتهاه فيبعد ان يكون كل من رجاله قد حدث به على الوجهين ولم يوجد ذلك انتهى وقيل في وجه الجمع ايضا ان يكون عليه الصلاة والسلام قال لاهل القوة او لمن كان منزله قريبا لا يصلين احد الظهر وقال لغيرهم لا يصلين احد العصر وبه قال حدثنا ولابي ذر وابن عساكر حدثني بالافراد ابن ابي الاسود هو ابن عبد الله بن ابي محمد بن ابي الاسود واسم ابي الاسود حميد بن الاسود البصري الحافظ قال حدثنا معتمر هو ابن سليمان بن طرخان التيمي ح قال البخاري وحدثني بالواو ولابي ذر بالافراد خليفة بن خياط قال حدثنا معتمر قال سمعت ابي سليمان عن انس رضي الله عنه انه قال كان الرجل من الانصار يجعل للنبي صلى الله عليه وسلم ثمر النخلات من عقاره هدية او منيحة ليصرفها في نوايبه حتى اي الى ان افتتح قريظة والنضير ردها اليهم لاستغنايه عن تلك او لانهم لم يملكوه اصل الرقبة ولابي ذر عن الكشميهني حين بدل حتى والاول اوجه وان اهلي امروني ان آتي النبي صلى الله عليه وسلم فاساله بهمزة قطع مفتوحة منصوب عطفا على المنصوب السابق ان يرد اليهم النخل الذين ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر في نسخة الذي كانوا اعطوه ثمرها او بعضه وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد اعطاه ام ايمن بركة حاضنته فجاءت ام ايمن اي فاعطانيه فجاءت ام ايمن كما في مسلم فجعلت الثوب في عنقي حال كونها تقول كلا اي ارتدع عن هذا والذي لا اله الا هو لا يعطيكهم عليه الصلاة والسلام ذلك ولابن عساكر لا يعطيكم باسقاط الها ولابي ذر لا نعطيكم بالنون بدل التحتية وقد اعطانيها ملكا لرقبتها قالته على سبيل الظن او كما قالت ام ايمن شك الراوي في اللفظ مع حصول المعنى والنبي صلى الله عليه وسلم يقول ملاطفة لها لما لها عليه من حق الحضانة لك كذا اي من عندي بدل ذلك وهي تقول كلا والله لا نعطيكهم حتى اعطاها النبي صلى الله عليه وسلم قال سليمان بن طرخان حسبت انه اي انس قال عشرة امثاله او كما قال انس رضي الله عنه فرضيت وطاب قلبها وهذا من كثرة حلمه صلى الله عليه وسلم وبره وفرط جوده وقد مر هذا الحديث في الخمس مختصرا وفي غيره وبه قال حدثني بالافراد محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة بندار العبدي البصري قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف انه قال سمعت ابا امامة اسعد او سعد بن سهل ابن حنيف الانصاري قال سمعت ابا سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه يقول نزل اهل قريظة من مواضعهم على حكم سعد بن معاذ بعد ان حاصرهم خمسة عشر يوما اشد الحصار ورموا بالنبل وكان سعد [illegible] وكان قد دعا الله عز وجل ان لا يميته حتى يشتفي صدره من بني قريظة فارسل النبي صلى الله عليه وسلم الى سعد فاتى على حمار فلما دنا قريبا من المسجد الذي كان اعده صلى الله عليه وسلم في بني قريظة ايام حصارهم وقال في المصابيح قوله من المسجد متعلق بمحذوف اي فلما دنا اتيا من المسجد فان مجيئه الى النبي صلى الله عليه وسلم كان من مسجد المدينة قال عليه الصلاة والسلام للانصار قوموا الى سيدكم سعد بن معاذ او قال خيركم بالشك من الراوي ولابي ذر او اخيركم زاد في مسند احمد عن عايشة فانزلوه فقال النبي صلى الله عليه وسلم له هولاء بنو قريظة نزلوا من حصونهم على حكمك فيهم فقال سعد يا رسول الله تقتل منهم مقاتلتهم بفتح الفوقية الاولى وضم الثانية وهم الرجال وتسبي بفتح الفوقية وكسر الموحدة ذراريهم بتشديد التحتية وهم النسا والصبيان قال صلى الله عليه وسلم قضيت فيهم بحكم الله وربما قال بحكم الملك بكسر اللام شك الراوي في اي اللفظين قال عليه الصلاة والسلام ومما يعني والحديث مر في باب اذا نزل العدو على حكم رجل وبه قال حدثنا ولابن عساكر حدثني بالافراد زكريا بن يحيى بن صالح ابو يحيى البلخي الحافظ قال حدثنا عبد الله بن نمير بضم النون مصغرا الهمداني الكوفي قال حدثنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها قالت اصيب سعد بن معاذ الانصاري يوم الخندق رماه رجل من كفار قريش يقال له حبان بكسر الحا المهملة وتشديد الموحدة ابن العرقة بفتح العين وكسر الرا بعدها قاف فها تانيث اسم امه لطيب ريحها قاله في المصابيح وذكر الزبير بن بكار في الانساب ان اسمها قلابة بنت اسعد [illegible] العرقة وصفا لها او لقبا وهو حبان بن قيس من بني معيص بن عامر بن لوي بفتح ميم معيص وكسر العين المهملة بعدها تحتية ساكنة فمهملة وابو لوي عبد مناف رماه في الاكحل بفتح الهمزة وسكون الكاف بعدها مهملة فلام عرق في وسط الذراع في كل عضو منه شعبة اذا قطع لم يرقا الدم فضرب النبي صلى الله عليه وسلم خيمة كذا في اليونينية وغيرها وفي الفرع خيمته في المسجد النبوي بالمدينة وعند ابن اسحاق في خيمة وقيل عند مسجده فكانت تداوي الجرحى ليعوده من قريب فلما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الخندق الى بيته بالمدينة وجواب لما قوله وضع السلاح فاغتسل فاتاه جبريل عليه السلام

زاد ابن اسحاق على فرس عليه عمامة فدار جاعلا بين كتفيه على ثناياه التراب وتحته قطيفة حمرا وهو اي والحال انه ينفض راسه من الغبار فقال للنبي صلى الله عليه وسلم قد وضعت السلاح والله ما وضعته اخرج اليهم قال النبي صلى الله عليه وسلم فاين اذهب فاشار جبريل عليه السلام الى بني قريظة فاتاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فحاصرهم بضع عشرة ليلة كما عند موسى بن عقبة وفي حديث علقمة بن وقاص عن عايشة رضي الله عنها عند احمد والطبراني خمسا وعشرين وكذا عند ابن اسحاق وزاد حتى اجهدهم الحصار وقذف في قلوبهم الرعب فعرض عليهم رييسهم كعب بن اسد ان يومنوا او يقتلوا ابناهم ونساهم ويخرجوا مستقبلين او يبيتوا المسلمين ليلة السبت فقالوا لا نومن ولا نستحل السبت واي عيش لنا بعد ابناينا ونساينا فارسلوا الى ابي لبابة بن عبد المنذر وكانوا حلفاه فاستشاروه في النزول على حكم النبي صلى الله عليه وسلم فاشار الى حلقه يعني الذبح ثم ندم فتوجه الى المسجد النبوي فارتبط به حتى تاب الله عز وجل عليه فنزلوا على حكمه عليه الصلاة والسلام فرد عليه الصلاة والسلام الحكم فيهم الى سعد اي ابن معاذ فارسل اليه فلما حضر قال فاني احكم فيهم ان تقتل الطايفة المقاتلة منهم وهم الرجال وان تسبي النسا والذرية اي الصبيان وان تقسم اموالهم وعند ابن اسحاق فخندقوا لهم خنادق فضربت اعناقهم فجرى الدم في الخندق وقسم اموالهم ونساهم وابناهم وكانوا ستماية وعند الترمذي والنسايي وابن حبان باسناد صحيح انهم كانوا اربعماية مقاتل فيجمع بينهما بان الباقين كانوا اتباعا قال هشام بالاسناد السابق فاخبرني بالافراد ابي عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها ان سعدا قال اللهم انك تعلم انه ليس احد احب الي ان اجاهدهم فيك من قوم كذبوا رسولك صلى الله عليه وسلم واخرجوه من وطنه اللهم فاني اظن انك قد وضعت الحرب بيننا وبينهم فان كان بقي من حرب كفار قريش شي فابقني بهمزة قطع له ولابن عساكر ولابي ذر عن الكشميهني لهم اي لقريش حتى اجاهدهم فيك وان كنت وضعت الحرب بيننا وبينهم فافجرها بهمزة وصل وضم الجيم اي جراحته وقد كادت ان تبرا وفي مسلم من رواية عبد الله بن نمير عن هشام فقال سعد وتحجر كلمه للبر اللهم ان كنت تعلم الخ ومعنى تحجر اي يبس واجعل موتي فيها لافوز بيوم الشهادة فانفجرت من لبته بفتح اللام والموحدة المشددة وكسر المثناة من موضع القلادة من صدره وكان موضع الجراح ورم حتى اتصل الورم الى صدره فانفجرت منه وعند ابن سعد من مرسل حميد بن هلال انه مرت به عنز وهو مضطجع فاصابت ظلفها موضع الجرح فانفجرت ولابي ذر عن الكشميهني من ليلته قال في الفتح وهو تصحيف فلم يرعهم بفتح اوله وضم ثانيه وسكون العين المهملة اي لم يفزع اهل المسجد وفي المسجد خيمة والجملة حالية من بني غفار اي لرجل او من خيام بني غفار بكسر المعجمة وتخفيف الفا وعند ابن اسحاق انها لرفيدة فلعل زوجها كان من بني غفار ورجح الكرماني وتبعه البرماوي الضمير في قوله فلم يرعهم لبني غفار قال والسياق يدل عليه اي لم يفزع بني غفار الا الدم الخارج من جرح سعد يسيل اليهم الى اهل المسجد فقالوا يا اهل الخيمة ما هذا الذي ياتينا من قبلكم بكسر القاف وفتح الموحدة من جهتكم وهذا يضعف قول الكرماني ان الضمير راجع لبني غفار لانه لا يخفى انهم ان كان ثم خيمة غير التي فيها سعد فلا اشكال فاذا سعد يغذو بالغين والذال المعجمتين يسيل جرحه دما فمات منها اي من تلك الجراحة واهتز لموته عرش الرحمن وشيعه سبعون الف ملك رضي الله عنه وهذا الحديث سبق في باب الخيمة في المسجد من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا الحجاج ولابي ذر حجاج بن منهال بكسر الميم وسكون النون السلمي الانماطي البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد عدي هو ابن ثابت الكوفي الانصاري انه سمع البرا بن عازب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لحسان بن ثابت رضي الله عنه يوم قريظة سقط لابي ذر يوم قريظة اهجهم بضم الجيم امر من الهجو ضد المدح اي المشركين او هاجهم بكسر الجيم من المهاجاة من باب المفاعلة الدالة على الاشتراك في الهجو والشك من الراوي وجبريل معك بالتاييد والمعونة والواو للحال وزاد ابراهيم بن طهمان بفتح الطا وسكون الها مما وصله النسايي باسناد على شرط البخاري عن الشيباني ابي اسحاق عن عدي بن ثابت عن البرا بن عازب رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم قريظة لحسان بن ثابت رضي الله عنه اهج المشركين فان جبريل معك وعند ابن مردويه من حديث جابر مما ذكره في الفتح لما كان يوم الاحزاب وردهم الله عز وجل بغيظهم قال النبي صلى الله عليه وسلم من يحمي اعراض المسلمين فقام كعب وابن رواحة وحسان فقال لحسان اهجهم انت فانه سيعينك عليهم روح القدس وزيادة ابن طهمان عن الشيباني تعين ان الامر كان يوم قريظة تمت غزوة بني قريظة والله اعلم بسم الله الرحمن الرحيم ربنا اتنا من لدنك رحمة وهيي لنا من امرنا رشدا

باب غزوة ذات الرقاع بكسر الرا بعدها قاف فالف فعين مهملة وهي غزوة محارب خصفة بالخا المعجمة والصاد المهملة والفا المفتوحات باضافة محارب لتاليه للتمييز عن غيرهم من المحاربين كانه قال لمحارب الذين ينسبون الى خصفة بن قيس بن عيلان بن الياس بن مضر لا الذين ينسبون الى فهر ولا غيرهم لان خصفة المذكور من بني ثعلبة بن غطفان بمثلثة وعين مهملة في الاول وفتح الغين المعجمة والمهملة والطا كذا في البخاري وهو يقتضي ان ثعلبة جد لمحارب قال ابن حجر وليس كذلك فان غطفان هو ابن سعد بن قيس بن عيلان فمحارب وغطفان ابنا عم فكيف يكون الاعلى

ملتوبا الى الادنى والصواب ما فى الباب اللاحق وهو عند ابن اسحاق وغيره وبنى ثعلبة بواو العطف هكذا انبه على ذلك ابو على الغسانى فى اوهام الصحيحين فنزل النبى صلى الله عليه وسلم نخلا بالنون والخاء المعجمة مكانا من المدينة على يومين يقال له شدخ بمعجمتين بينهما مهملة وبذلك الوادى طوائف من قيس ومن بنى فزارة واشجع وانما روى اى هذه الغزوة بعد خيبر لان ابا موسى الاشعرى رضى الله عنه جاء من الحبشة سنة سبع بعد خيبر وقد سمعت انه شهد ذات الرقاع فمقتضاه وقوع ذات الرقاع بعد غزوة خيبر لكن قال الدمياطى حديث ابى موسى مشكل مع صحته وما ذهب احد من اهل السير الى انها بعد خيبر نعم وقع فى شرح الحافظ مغلطاى ان ابا معشر قال انها كانت بعد الخندق وقريظة قال وهو من المعتمدين فى السير وقوله موافق لما ذكره ابو موسى انتهى فما فى الصحيح اصح وقال عبد الله بن رجاء الغدانى البصرى ممن سمع منه البخارى فيما وصله السراج ابو العباس فى مسنده المبوب اخبرنا عمران العطار ولابى ذر وابن عساكر القطان بالقاف والنون كما فى الفرع وهو ابن داور بفتح الواو وبعدها راء البصرى صدوق ورمى برأى الخوارج ولم يخرج له البخارى الا استشهادا عن يحيى بن ابى كثير بالمثلثة عن ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن جابر بن عبد الله الانصارى رضى الله عنهما ان النبى صلى الله عليه وسلم صلى باصحابه فى حالة الخوف زاد السراج اربع ركعات ثم ذهبوا ثم جاء اولئك فصلى بهم ركعتين فى غزوة السفرة السابعة من غزواته عليه الصلاة والسلام التى وقع فيها القتال غزوة ذات الرقاع بجر غزوة بدل من السابعة الاولى بدر والثانية احد والثالثة الخندق والرابعة قريظة والخامسة المريسيع والسادسة خيبر فيلزم ان تكون ذات الرقاع بعد خيبر للتنصيص على انها السابعة وقال ابن عباس رضى الله عنهما فيما وصله النسائى والطبرانى صلى النبى صلى الله عليه وسلم يعنى صلاة الخوف بذى قرد بفتح القاف والراء موضع على نحو يوم من المدينة مما يلى غطفان وقال بكر بن سوادة بسكون الكاف وسوادة بفتح السين وتخفيف الواو الجذامى بالجيم المضمومة والذال المعجمة المفتوحة احد فقهاء مصر وليس له فى البخارى سوى هذا الحديث المعلق وقد وصله سعيد بن منصور حدثنى بالافراد زياد بن نافع التجيبى المصرى التابعى الصغير وليس له فى البخارى الا هذا عن ابى موسى على بن رباح اللخمى التابعى او هو مالك بن عبادة الغافقى الصحابى المعروف ان جابرا هو ابن عبد الله الانصارى رضى الله عنه حدثهم قال صلى النبى صلى الله عليه وسلم بهم اى باصحابه يوم محارب وثعلبة بواو العطف وهو الصواب كما مر وهى غزوة ذات الرقاع وقال ابن اسحاق محمد صاحب المغازى سمعت وهب بن كيسان بفتح الكاف يقول سمعت جابرا رضى الله عنه يقول خرج النبى صلى الله عليه وسلم الى ذات الرقاع من نخل بالنون والخاء المعجمة موضع من اراضى غطفان قال الزركشى اشتهر على الالسنة صرفه قال البكرى لا ينصرف قال فى المصابيح ان اراد تحتم منع الصرف فيه فليس كذلك ضرورة انه ثلاثى ساكن الوسط على ما اشتهر على الالسنة من صرفه وغلط من قال ان المراد نخل المدينة فلقى جمعا من غطفان فلم يكن قتال واخاف الناس بعضهم بعضا فصلى النبى صلى الله عليه وسلم ركعتى الخوف بالناس قال فى فتح البارى هذا الذى ساقه عن ابن اسحاق لم اره فى شىء من كتب المغازى ولا غيرها والذى فى السير وتهذيب ابن هشام قال ابن اسحاق وحدثنى وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله قال خرجت مع النبى صلى الله عليه وسلم الى غزوة ذات الرقاع من نخل على جمل لى صعب فساق قصة الجمل وكذا اخرجه احمد من طريق ابراهيم بن سعد عن ابن اسحاق وقال ابن اسحاق قبل ذلك وغزا نجدا يريد بنى محارب وبنى ثعلبة من غطفان فتقارب الناس ولم يكن بينهم حرب وقد اخاف الناس بعضهم بعضا حتى صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس صلاة الخوف وانصرف الناس وهذا القدر هو الذى ذكره البخارى تعليقا مدرجا بطريق وهب بن كيسان عن جابر وليس هو عند ابن اسحاق عن وهب كما اوضحته الا ان يكون البخارى اطلع على ذلك من وجه اخر لم نقف عليه او وقع فى النسخة تقديم وتاخير وظن موصولا بالخبر المسند والله اعلم انتهى وقال يزيد بن عبيد مولى سلمة بن الاكوع عن سلمة بن الاكوع غزوت مع النبى صلى الله عليه وسلم يوم القرد وهذا وصله المؤلف قبل غزوة خيبر وترجم له غزوة ذى قرد وهى الغزوة التى اغاروا فيها على لقاح رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما ذكره هنا لحديث ابن عباس السابق وانه صلى الله عليه وسلم صلى الخوف بذى قرد ولا يلزم من ذكر ذى قرد فى الحديثين ان تتحد القصة كما لا يلزم من قوله عليه الصلاة والسلام صلى الخوف فى مكان ان لا يكون صلاها فى مكان اخر قال البيهقى الذى لا شك فيه ان غزوة ذى قرد كانت بعد الحديبية وخيبر وحديث سلمة بن الاكوع مصرح بذلك واما غزوة ذات الرقاع فمختلف فيها فظهر تغاير بين القصتين كما جزم به قبل قاله فى فتح البارى فالذى جنح اليه البخارى انها كانت بعد خيبر مستدلا بما ذكره لكنه ذكرها قبل خيبر فاما ان يكون ذلك من الرواة عنه او اشارة الى احتمال ان تكون ذات الرقاع اسما لغزوتين مختلفتين كما اشار اليه البيهقى وبه قال حدثنا ولابى ذر حدثنى بالافراد محمد بن العلاء ابو كريب الهمدانى قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بن عبد الله بضم الموحدة وفتح الراء وسكون التحتية ابن ابى بردة بضم الموحدة وسكون الراء عن جده ابى بردة عن ابى موسى عبد الله بن قيس الاشعرى رضى الله عنه انه قال خرجنا مع النبى صلى الله عليه وسلم فى غزاة ولابن عساكر فى غزوة ونحن ستة نفر قال ابن حجر لم اقف على اسمائهم واظنهم من الاشعريين بيننا بعير واحد نعتقبه اى نركبه عقبة بان يركب هذا قليلا ثم ينزل فيركب الاخر بالنوبة حتى ياتى على الاخر فنقبت بفاء ونون مفتوحتين فقاف مكسورة فموحدة مفتوحة

بعدها

بعدها فوقية اى رقت وتقرحت وقطعت الارض جلود اقدامنا من الحفا ونقبت قدماى وسقطت اظفارى لذلك فكنا نلف على ارجلنا الخرق فسميت غزوة ذات الرقاع لما اى لاجل ما كنا نعصب بفتح النون وسكون العين وكسر الصاد ولابى ذر نعصب بضم النون وفتح العين وتشديد الصاد من الخرق على ارجلنا وحدث ابو موسى الاشعرى رضى الله عنه بالسند السابق بهذا الحديث ثم كره ذلك لما فيه من تزكية نفسه قال ما كنت اصنع بان اذكره كانه كره ان يكون شىء من عمله افشاه لان كتمان العمل افضل من اظهاره الا لمصلحة راجحة كان يكون ممن يقتدى به وقد قيل فى سبب التسمية ايضا انهم رقعوا راياتهم بها وقيل اسم شجر بذلك الموضع وقيل جبل نزلوا عليه ارضه ذات الوان من حمرة وصفرة وسواد فسميت به والله اعلم وهذا الحديث اخرجه مسلم فى المغازى وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفى مولاهم وسقط ابن سعيد لابن عساكر عن مالك هو ابن انس الامام عن يزيد بن رومان مولى الزبير بن العوام عن صالح بن خوات بفتح الخاء المعجمة والواو المشددة وبعد الالف فوقية ابن جبير بضم الجيم وفتح الموحدة ابن النعمان الانصارى التابعى وليس له فى البخارى الا هذا الحديث عمن شهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم غزوة ذات الرقاع صلى صلاة الخوف قيل واسم المبهم سهل بن ابى حثمة ورجح فى الفتح انه خوات بن جبير ابو صالح المذكور قال ويحتمل ان يكون صالح سمعه من ابيه ومن سهل بن ابى حثمة والصحابة عدول فلا يضر جهالة اسمهم وسقط لابى ذر وابن عساكر لفظ صلى ان طائفة صفت معه عليه الصلاة والسلام وصفت طائفة وجاه العدو بكسر الواو وضمها اى جعلوا وجوههم تلقاءه فصلى صلى الله عليه وسلم بالطائفة التى معه ركعة ثم ثبت عليه الصلاة والسلام حال كونه قائما واتموا اى الذين صلى بهم الركعة لانفسهم ركعة اخرى ثم انصرفوا فصفوا وجاه العدو وجاءت الطائفة الاخرى التى كانت وجاه العدو فصلى بهم عليه الصلاة والسلام الركعة التى بقيت من صلاته عليه السلام ثم ثبت عليه السلام جالسا لم يخرج من صلاته واتموا لانفسهم الركعة الاخرى ثم سلم بهم عليه السلام وهذا الحديث اخرجه بقية الستة فى الصلاة وقال معاذ حدثنا هشام هو ابن عبد الله الدستوائى البصرى عن ابى الزبير محمد بن مسلم بن تدرس المكى عن جابر رضى الله عنه انه قال كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم بنخل موضع من اراضى غطفان كما مر فذكر انه صلى الله عليه وسلم صلى صلاة الخوف كما مر وغرض المؤلف منه الاشارة الى اتفاق روايات جابر على ان الغزوة التى وقع فيها صلاة الخوف هى غزوة ذات الرقاع قال مالك الامام الاعظم بسند حديث صالح بن خوات السابق وذلك المروى فى حديث صالح احسن ما سمعت فى صلاة الخوف ووافق ما كان على ترجيحه الشافعى واحمد لسلامتها من كثرة المخالفة ولكونها احوط لامر الحرب تابعه اى تابع معاذا الليث بن سعد الامام فيما وصله المؤلف فى تاريخه عن هشام هو ابن سعد المدنى ابو سعيد القرشى مولاهم يعرف بيتيم زيد بن اسلم وليس هو هشاما الدستوائى اذ لا رواية له عن الليث بن سعد عن زيد ابن اسلم ان القاسم بن محمد بن ابى بكر الصديق رضى الله عنهم حدثه فقال صلى النبى ولابى ذر عن الكشميهنى حدثه صلاة النبى صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف فى غزوة بنى انمار بفتح الهمزة وسكون النون اخو اراشة بجيلة من بجيلة بفتح الموحدة وكسر الجيم وهذه الرواية مرسلة ورجالها غير رجال الاولى فوجه مدخل المتابعة من جهة ان حديث سهل بن ابى حثمة فى غزوة ذات الرقاع فيتحد مع حديث جابر ومدخل المتابعة وصلها المؤلف فى تاريخه بلفظ قال يحيى بن عبد الله بن بكير حدثنا الليث عن هشام بن سعد عن زيد ابن اسلم سمع القاسم بن محمد ان النبى صلى الله عليه وسلم صلى فى غزوة انمار نحو يحيى نحو حديث صالح بن خوات عن سهل بن ابى حثمة فى صلاة الخوف وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن يحيى بن سعيد الانصارى وسقط ابن سعيد فى الاولى وابن سعيد الانصارى لابى ذر وابن عساكر عن القاسم بن محمد اى ابن ابى بكر الصديق رضى الله عنه عن صالح بن خوات عن سهل بن ابى حثمة بفتح الحاء المهملة وسكون المثلثة عبد الله واسم ابيه عبد الله وابو حثمة جده واسمه عامر بن ساعدة انه قال يقوم الامام فى صلاة الخوف مستقبل القبلة وطائفة منهم معه مع الامام وطائفة من قبل العدو بكسر القاف وفتح الموحدة اى من جهته وجوههم الى العدو فيصلى الامام بالذين معه ركعة ثم يقومون فيركعون لانفسهم ركعة ويسجدون سجدتين فى مكانهم ثم يذهب هؤلاء الذين صلوا الى مقام اولئك الذين كانوا قبل العدو فيجىء اولئك الذين كانوا قبل العدو اليه عليه الصلاة والسلام فيركع بهم عليه الصلاة والسلام ركعة فله عليه الصلاة والسلام ثنتان ثم يركعون ويسجدون سجدتين زاد فى الرواية السابقة انه سلم بهم وهذا الحديث مرسل لان اهل العلم بالاخبار اتفقوا على ان سهل بن ابى حثمة كان صغيرا فى زمنه صلى الله عليه وسلم وفيه ثلاثة من التابعين المدنيين فى نسق واحد يحيى بن سعيد الانصارى فمن فوقه وبه قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن شعبة بن الحجاج عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه القاسم بن محمد بن ابى بكر الصديق رضى الله عنه عن صالح بن خوات عن سهل بن ابى حثمة عن النبى صلى الله عليه وسلم وهذا مرفوع وبه قال حدثنى بالافراد محمد بن عبيد الله بضم العين محمد مولى عثمان ابن عفان القرشى الاموى المدنى قال حدثنى بالافراد ابن ابى حازم عبد العزيز عن يحيى بن سعيد الانصارى انه سمع القاسم بن محمد بن ابى بكر يقول اخبرنى بالافراد صالح بن خوات عن سهل بن ابى حثمة انه حدثه

ثم لهذا السابق في صلاة الخوف وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد سالم ان اباه ابن عمر رضي الله عنهما قال غزوت مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم قبل نجد اي جهتها بارض غطفان فوازينا بالزاي المعجمة اي قابلنا العدو فصاففنا
لهم وهذا الحديث مر بهذا الاسناد في ابواب صلاة الخوف باتم مما هنا وبقيته فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم
فصلى لنا فقامت طائفة معه واقبلت طائفة على العدو وركع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمن معه وسجد
سجدتين ثم انصرفوا مكان الطائفة التي لم تصل فجاؤا فركع رسول الله صلى الله عليه وسلم بهم ركعة وسجد سجدتين
ثم سلم فقام كل واحد منهم فركع لنفسه ركعة وسجد سجدتين وبه قال حدثنا مسدد قال حدثنا يزيد بن زريع
بضم الزاي مصغرا قال حدثنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن سالم عن عبد الله بن عمر رضي
الله عنهما عن ابيه ان رسول الله ولابن عساكر ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلاة الخوف باحدى الطائفتين
والطائفة الاخرى مبتدأ خبره قوله مواجهة العدو ثم انصرفوا الذين صلى بهم فقاموا في مقام
اصحابهم ولابن عساكر اولئك فجاء اولئك الذين كانوا مواجهة العدو فصلى بهم صلى الله عليه وسلم ركعة ثم سلم عليهم
ثم قام هؤلاء فقضوا اي ادوا ركعتهم وقام هؤلاء فقضوا ركعتهم وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال
حدثنا ولابي ذر والوقت اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري انه قال حدثني بالافراد سنان هو
ابن ابي سنان الدؤلي كما في الرواية الاخرى وابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان جابرا الانصاري رضي الله
عنه اخبر انه غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل نجد اي جهتها وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس
قال حدثني بالتوحيد اخي عبد الحميد عن سليمان بن بلال عن محمد ابي عتيق هو محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر رضي الله
عنهم ونسبه لجده عن ابن شهاب الزهري عن سنان بن ابي سنان يزيد بن امية الدؤلي بضم الدال المهملة بعدها
همزة مفتوحة فلام وثقه العجلي وغيره وليس له في البخاري الا حديث في الطب وهذا الذي هنا ان جابر بن عبد الله
رضي الله عنهما اخبره انه غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل نجد فلما قفل رجع رسول الله صلى
الله عليه وسلم قفل رجع معه فادركته القائلة شدة الحر في وسط النهار في واد كثير العضاه
بكسر العين المهملة وفتح الضاد المعجمة المخففة وبعد الالف هاء شجر عظيم له شوك كالطلح والعوسج فنزل
النبي صلى الله عليه وسلم وتفرق الناس في العضاه يستظلون بالشجر ونزل رسول الله صلى الله عليه وسلم
تحت سمرة بسين مهملة وراء مفتوحتين بينهما ميم مضمومة شجرة كثيرة الورق يستظل بها فعلق بها سيفه قال جابر
رضي الله عنه بالسند السابق فنمنا نومة فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعونا فجئناه فاذا عنده اعرابي
جالس بين يديه يأتي ذكره قريبا ان شاء الله تعالى وقوله فاذا في الموضعين للمفاجأة فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان هذا الاعرابي اخترط سيفي اي سله وانا نائم فاستيقظت وهو في يده حال كونه
صلتا بفتح الصاد المهملة وسكون اللام بعدها فوقية مجردا من غمده الحتى اي مصلوت فقال لي من يمنعك
مني ان قتلتك به قلت له الله يمنعني منك فها هو ذا جالس وعند ابن اسحاق بعد قوله الله فدفع جبريل عليه السلام
في صدره فوقع السيف من يده فاخذه النبي صلى الله عليه وسلم وقال من يمنعك مني قال لا احد ثم لم يعاقبه
رسول الله صلى الله عليه وسلم استيلافا للكفار ليدخلوا في الاسلام وعند الواقدي انه اسلم ورجع الى
قومه فاهتدى به خلق كثير وقال ابان بفتح الهمزة وتخفيف الموحدة وبعد الالف نون ابن يزيد العطار البصري
فيما وصله مسلم حدثنا يحيى بن ابي كثير الامام ابو نصر اليماني الطائي مولاهم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر
رضي الله عنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بذات الرقاع فاذا اتينا على شجرة ظليلة ذات ظل تركناها
للنبي صلى الله عليه وسلم لينزل تحتها يستظل بها فنزل تحت شجرة فجاء رجل من المشركين وسيف النبي صلى الله
عليه وسلم معلق بالشجرة وهو نائم فاخذه فاخترطه اي سله فقال له تخافني فقال عليه الصلاة والسلام
لا قال فمن يمنعك مني قال عليه السلام الله يمنعني منك فتهدده اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
واقيمت الصلاة فصلى بطائفة ركعتين ثم سلم وسلموا ثم تأخروا الى جهة العدو وصلى عليه الصلاة والسلام
متنفلا بالطائفة الاخرى التي كانت في جهة العدو ركعتين ثم سلم وسلموا وكان للنبي صلى الله عليه وسلم اربع
فرضا ونفلا وللقوم ركعتين فرضا واستدل به على جواز صلاة المفترض خلف المتنفل كذا قرره النووي
في شرح مسلم جمعا بين الدليلين ولابي ذر ركعتان بالرفع وقال مسدد عن ابي عوانة الوضاح اليشكري مما وصله
سعيد بن منصور عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن ابي وحشية اسم الرجل الذي اخترط سيف النبي
صلى الله عليه وسلم غورث بن الحارث بفتح الغين المعجمة وسكون الواو وفتح الراء بعدها مثلثة وقاتل عليه
السلام فيها في تلك الغزوة محارب خصفة مفعول مضاف لتاليه وقال ابو الزبير محمد بن مسلم بن تدرس وهذا
سبق قريبا عن جابر رضي الله عنه كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بنخل فصلى صلاة الخوف وهذا قد سبق
قريبا وقال ابو هريرة رضي الله عنه مما وصله ابو داود والطحاوي وابن حبان صليت مع النبي صلى الله عليه
وسلم غزوة نجد ولابي ذر عن الكشميهني في غزوة نجد صلاة الخوف وانما جاء ابو هريرة رضي الله عنه الى النبي
صلى الله عليه وسلم ايام خيبر فدل على ان غزوة ذات الرقاع بعد خيبر وتعقب بانه لا يلزم من كون الغزوة
في جهة نجد ان لا تتعدد فان نجدا وقع القصد الى جهتها في عدة غزوات فيحتمل ان يكون ابو هريرة حضر التي بعد
خيبر لا التي قبلها قاله في الفتح باب غزوة بني المصطلق بضم الميم وسكون الصاد وفتح

الطا

الطاء المثلثة المهملتين وكسر اللام بعدها قاف لقب جذيمة بن سعد بن عمرو بن ربيعة بن حارثة بطن من
بني خزاعة بضم الخاء وفتح الزاي المخففة قال في القاموس حي من الازد وسموا لانهم تخزعوا اي تخلفوا
عن قومهم واقاموا بمكة وسمي به جذيمة لحسن صوته وهو اول من غنى من خزاعة والاصل في مصطلق مصتلق
بالتاء الفوقية فابدلت طاء لاجل الصاد وهي غزوة المريسيع بضم الميم وفتح الراء وسكون التحتية وكسر
السين المهملة بعدها تحتية ساكنة فعين مهملة قال في القاموس مصغر موضع بئر او ماء لخزاعة بينه وبين
الفرع مسيرة يوم واليه تضاف غزوة بني المصطلق وفيها سقط عقد عائشة رضي الله عنها ونزلت اية التيمم
قال ابن اسحاق في مغازيه من رواية يونس بن بكير وغيره عنه وذلك الغزو في شعبان سنة ست من الهجرة
وفي رواية قتادة وعقبة وغيرهما عند البيهقي في شعبان سنة خمس ورجحه الحاكم وغيره وجزم بالاول
الطبري وغيره وقال موسى بن عقبة سنة اربع الذي في مغازي ابن عقبة من طرق اخرجها الحاكم والبيهقي
في دلائله وابو سعيد النيسابوري وغيرهم انه سنة خمس فلعله سبق قلم قال اهل المغازي خرج رسول الله
صلى الله عليه وسلم ومعه بشر كثير وثلاثون فرسا فحملوا على القوم حملة واحدة فما افلت منهم انسان
بل قتل عشرة واسر سائرهم وغاب ثمانية وعشرين يوما وقال النعمان بن راشد الجزري مما وصله الجوزقي
والبيهقي عن الزهري محمد بن مسلم عن عروة عن عائشة رضي الله عنها كان حديث الافك في غزوة المريسيع
وبه قال ابن اسحاق وغيره من اهل المغازي وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي البغلاني قال اخبرنا
اسماعيل بن جعفر اي ابن كثير الانصاري المدني سكن بغداد عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن المشهور بربيعة الرأي
عن محمد بن يحيى بن حبان بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة ابن سعيد الانصاري عن ابن محيريز بضم الميم وفتح
المهملة وسكون التحتيتين بينهما راء مكسورة اخره زاي عبد الله القرشي التابعي انه قال دخلت المسجد فرأيت
ابا سعيد الخدري رضي الله عنه فجلست اليه فسألته عن العزل وهو نزع الذكر من الفرج قبل الانزال
دفعا لحصول الولد اهو جائز ام لا قال ولابي ذر فقال ابو سعيد رضي الله عنه خرجنا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم في غزوة بني المصطلق فاصبنا سبيا من سبي العرب فاشتهينا النساء واشتدت ولابي ذر
عن الكشميهني واشتد علينا العزبة بضم المهملة والزاي الساكنة فقد الازواج والنكاح قال في القاموس
العزب محركة من لا اهل له ولا تقل اعزب او قليل والاسم العزبة والعزوبة مضمومتين والفعل كنصر وتعزب
ترك النكاح واحببنا العزل خوفا من الاستيلاد المانع من البيع وغرضنا الاثمان وقلنا نعزل ورسول الله
صلى الله عليه وسلم بين اظهرنا قبل ان نسأله عن الحكم فسألناه عن ذلك فقال عليه الصلاة والسلام
ما عليكم بأس ان لا تفعلوا اي ليس عدم الفعل واجبا عليكم او لا زائدة اي لا بأس عليكم في فعله ما من نسمة نفس كائنة
في علم الله الى يوم القيامة الا وهي كائنة في الخارج فما قدره الله عز وجل لا بد منه وهذا الحديث سبق في باب
الرقيق من كتاب البيع وبه قال حدثنا ولابي ذر وابن عساكر حدثني بالافراد محمود هو ابن غيلان المروزي
قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنه انه قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة نجد
فلما ادركته صلى الله عليه وسلم القائلة شدة الحر وهو في واد كثير العضاه بكسر العين المهملة وبالهاء
اخره شجر عظيم له شوك فنزل عليه الصلاة والسلام تحت شجرة واستظل بها وعلق سيفه بالشجرة
فتفرق الناس في الشجر يستظلون به وبينا بغير ميم نحن كذلك اذ دعانا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فجئنا فاذا اعرابي قاعد بين يديه صلى الله عليه وسلم فقال ان هذا اتاني وانا نائم فاخترط سيفي
سله فاستيقظت وهو قائم على رأسي مخترط سيفي حال كونه صلتا مجردا من غمده قال من يمنعك مني
قلت الله يمنعني منك فشامه بشين معجمة وميم مخففة اي غمده ثم قعد فهو هذا قال جابر رضي الله عنه
ولم يعاقبه رسول الله صلى الله عليه وسلم استيلافا وهذا الحديث ثابت هنا في الفرع وسقط في بعض
النسخ هنا وثبت في السابق ويحتمل ان يكون كتب هنا في الاصل على الحاشية واشتبه على الناسخ فنقله
هنا كذا قيل والله اعلم باب غزوة انمار وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس قال حدثنا ابن ابي ذئب
محمد بن عبد الرحمن قال حدثنا عثمان بن عبد الله بن سراقة بضم السين المهملة وتخفيف الراء والقاف العدوي
عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنه انه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة انمار يصلي
على راحلته حال كونه عليه السلام متوجها قبل المشرق بكسر القاف وفتح الموحدة جهة الشرق حال
كونه متطوعا وهذا الحديث قد مر في باب صلاة التطوع على الدواب وفي باب ينزل للمكتوبة وليس
فيه ذكر قصة انمار فلا معنى لذكره هنا على ما لا يخفى وسقط لفظ باب لابي ذر وابن عساكر باب
حديث الافك بكسر الهمزة وفتحها وسكون الفاء فيهما بمنزلة النجس بكسر النون وسكون الجيم والنجس بفتحهما
يقال بضم التحتية والف بعد القاف ولابي ذر تقول بالفوقية والواو بدل الالف ولابي ذر ايضا
وابن عساكر يقول بالتحتية افكهم بكسر الهمزة الواقع في غزوة المريسيع والافك بكسر الهمزة مصدر
افك يأفك افكا وافكهم بفتحها مصدر ان له ايضا ومراده الاشارة الى قوله تعالى وذلك افكهم
وعن عكرمة وغيره بثلاث فتحات فعلا ماضيا فمن قال افكهم بالفتحات يقول معناه صرفهم عن الايمان
وكذبهم كما قال يؤفك عنه من افك اي يصرف عنه من صرف الصرف الذي لا اشد منه واعظم اي و
يصرف عنه من صرف في سابق علم الله تعالى اي علم انه مأفوك عن الحق لا يرعوي والضمير في عنه

للغزان ومدان الجملة من قوله فمن قال افكهم الخ ثابتة لابى ذر وابن عساكر وبه قال حدثنا عبد العزيز ابن عبد الله الاويسى المدنى قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح اى ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم انه قال حدثنى بالتوحيد عروة بن الزبير بن العوام وسعيد ابن المسيب وعلقمة بن ابى وقاص وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عائشة رضى الله عنها زوج النبى صلى الله عليه وسلم حين قال لها اهل الافك ما قالوا وكلهم الاربعة عروة ومن بعده حدثنى بالافراد طايفة قطعة من حديثها وبعضهم كان اوعى اى احفظ لحديثها من بعض وسقط لفظ كان لابن عساكر واثبت له اقتصاصا اى سياقا واثبت نصب عطفا على خبر كان وقد وعيت بفتح العين حفظت عن كل رجل منهم الحديث اى بعض الحديث الذى حدثنى به منه عن حديث عائشة رضى الله عنها من اطلاق الكل على البعض فلا تنافى بين قوله وكلهم حدثنى طايفة من الحديث وبين قوله وقد وعيت عن كل واحد منهم الحديث وحاصله ان جميع الحديث عن مجموعهم لا ان جميع الحديث عن كل واحد منهم وبعض حديثهم يصدق بعضا وان كان بعضهم اوعى له من بعض قالوا قالت عائشة رضى الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد سفرا اقرع بين ازواجه تطييبا لقلوبهن فايتهن بغير تاء ثانية ثبت ولابى ذر فايتهن باثباتها ولابن عساكر وابى الوقت وايهن بالواو بدل الفا اى ازواجه خرج سهمها خرج بها رسول الله صلى الله عليه وسلم معه قالت عائشة رضى الله عنها فاقرع بيننا عليه الصلاة والسلام فى غزوة غزاها هى غزوة المريسيع فخرج سهمى فخرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ما انزل الحجاب اى الامر به فكنت احمل بضم الهمزة وفتح الميم فى هودجى ولابى ذر عن الحموى والمستملى فى هودج وانزل فيه بضم الهمزة وفتح الزاى وقفلنا بفتح القاف رجعنا ودنونا اى قربنا ولابى ذر ودنونا من المدينة حال كوننا قافلين راجعين اذن بفتح الهمزة ممدودة وتخفيف المعجمة اى اعلم ليلة بالرحيل فقمت حين اذنوا بالرحيل فمشيت لقضاء حاجتى منفردة حتى جاوزت الجيش فلما قضيت شانى الذى توجهت له اقبلت الى رحلى الموضع الذى نزلت به فلمست صدرى فاذا عقد بكسر العين قلادة لى من جزع ظفار بفتح الجيم وسكون الزاى مضاف لظفار بغير همز ولابى ذر عن المستملى اظفار بالهمز وصوب الخطابى حذف الهمزة وكسر الراء مبنيا كحضار مدينة باليمن قد انقطع فرجعت الى الموضع الذى ذهبت اليه فالتمست عقدى فحبسنى ابتغاؤه طلبه قالت واقبل الرهط الذين كانوا يرحلونى بضم التحتية وفتح الراء وتشديد الحاء ويجوز فتح التحتية وسكون الراء وفتح الحاء ولابى ذر وابى الوقت وابن عساكر يرحلون لى فاحتملوا هودجى فرحلوه بالتخفيف اى وضعوه على بعيرى الذى كنت اركب عليه وهم يحسبون انى فيه اى فى الهودج وكان النساء اذ ذاك خفافا لم يهبلن بسكون الهاء وفتح الموحدة اى لم يكثر عليهن اللحم اذا كثر عليه وركب بعضه بعضا ولم يغشهن اللحم انما ياكلن العلقة بضم العين وسكون اللام وفتح القاف القليل من الطعام فلم يستنكر القوم خفة الهودج حين رفعوه وحملوه وكنت جارية حديثة السن لم تبلغ خمس عشرة سنة فبعثوا الجمل اى اثاروه فساروا ووجدت عقدى بعد ما استمر الجيش اى ذهب ماضيا استمر استفعل من مر فجئت منازلهم وليس بها منهم داع ولا مجيب فيممت فقصدت منزلى الذى كنت به ولابن عساكر فيه وظننت اى علمت انهم سيفقدونى ولابى ذر سيفقدوننى فيرجعون الى فبينا بغير ميم انا جالسة فى منزلى غلبتنى عينى بالافراد فنمت اى من شدة ما اعتراها من الغم او ان الله تعالى القى عليها النوم لطفا منه لتستريح من وحشة الانفراد فى البرية بالليل وكان صفوان بن المعطل بضم الميم وتشديد الطاء المفتوحة السلمى ثم الذكوانى متخلفا من وراء الجيش لمن سقط شى من متاعه كالقدح والاداوة اتاه به فاصبح عند منزلى فراى سواد انسان اى شخص انسان نايم فعرفنى حين رانى وكان رانى قبل نزول الحجاب فاستيقظت من نومى باسترجاعه اى بقوله انا لله وانا اليه راجعون حين عرفنى فخمرت بالخاء المعجمة والميم المشددة المفتوحتين والراء الساكنة اى غطيت وجهى بجلبابى بكسر الجيم وسكون اللام وموحدتين بينهما الف والله ما تكلمنا وما سمعت منه كلمة غير استرجاعه بقوله انا لله وانا اليه راجعون لما شق عليه من ذلك وهوى بفتح الهاء والواو حتى اناخ راحلته فوطى على يدها ليسهل الركوب عليها فلا تحتاج الى مساعد فقمت اليها فركبتها فانطلق صفوان حال كونه يقود بى الراحلة حتى اتينا الجيش حال كونهم موغرين بضم الميم وسكون الواو وكسر الغين المعجمة بعدها را اى داخلين فى الوغرة وهى شدة الحر وعبر بلفظ الجمع موضع التثنية فى نحر الظهيرة بالحاء المهملة الساكنة حين بلغت الشمس منتهاها من الارتفاع كانها وصلت الى النحر وهو اعلى الصدر وهم اى والحال ان الجيش نزول قالت عائشة رضى الله عنها فهلك من بفتح الميم ولابن عساكر فهلك فى من هلك من اهل الافك وكان الذى تولى كبر الافك بكسر الكاف وسكون الموحدة الذى باشر معظمه عبد الله بن ابى بن سلول بالتنوين بالرفع على انه نعت لعبد الله تكتب بالالف وشاع ذلك فى الجيش قال عروة بن الزبير بالسند السابق اخبرت بضم الهمزة مبنيا للمفعول انه اى حديث الافك كان يشاع ويتحدث به عنده عند عبد الله بن ابى فيقره ويسمعه فلا ينكره ولا ينهى من يقوله ويستوشيه يستخرجه بالبحث عنه حتى يفشيه وقال عروة بن الزبير ايضا بالسند السابق لم يسم بفتح السين والميم المشددة من اهل الافك الا حسان بن ثابت الشاعر ومسطح بن اثاثة بكسر الميم وسكون السين وفتح الطاء بعدها حاء مهملات واثاثة بضم الهمزة ومثلثتين بينهما الف مخففا القرشى المطلبى وحمنة

بنت جحش

بنت جحش بفتح الحاء المهملة والنون بينهما ميم ساكنة اخت ام المؤمنين زينب بنت جحش فى ناس اخرين لا علم لى بهم اى باسمايهم غير انهم عصبة عشرة او ما فوقها الى الاربعين كما قال الله تعالى فى سورة النور ان الذين جاوا بالافك عصبة منكم وان كبر ذلك بضم الكاف وكسرها اى وان تولى معظمه يقال عبد الله ولابى ذر يقال عبد الله بن ابى بالتنوين ابن سلول قال عروة بالسند السابق كانت عائشة رضى الله عنها تكره ان يسب بضم التحتية وفتح السين المهملة وتشديد الموحدة عندها حسان بن ثابت رضى الله عنه وتقول انه الذى قال فان ابى ووالده وعرضى بكسر العين موضع المدح والذم من الانسان سواء كان فى نفسه او سلفه او من يلزمه امره لعرض محمد منكم وقاء وقالت عائشة رضى الله عنها فقدمنا المدينة فاشتكيت مرضت حين قدمت المدينة شهرا والناس يفيضون بضم التحتية يخوضون فى قول اصحاب الافك لا اشعر بشى من ذلك وهو يريبنى بفتح التحتية الاولى وسكون الثانية بينهما راء مكسورة يشككنى فى وجعى انى لا اعرف وفى كتاب الشهادات انى لا ارى من رسول الله صلى الله عليه وسلم اللطف بضم اللام وسكون الطاء ولابى ذر فى الاصل المروى عنه من رواية ابن الحطيئة اللطف بفتح اللام والطاء اى الرفق الذى كنت ارى منه حين اشتكى انما يدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فيسلم ثم يقول كيف تيكم ثم ينصرف فذلك يريبنى ولا اشعر بالشر حتى خرجت حين نقهت بفتح النون والقاف وسكون الهاء افقت من المرض فخرجت معى ولابى ذر فخرجت مع ام مسطح بكسر الميم وسكون المهملة قبل المناصع بكسر القاف وفتح الموحدة اى جهة المناصع بالصاد والعين المهملتين موضع خارج المدينة وكان المناصع متبرزنا موضع قضاء حاجتنا وكنا لا نخرج الا ليلا الى ليل وذلك قبل ان نتخذ الكنف الامكنة المتخذة لقضاء الحاجة قريبا من بيوتنا قالت وامرنا فى التبرز امر العرب الاول فى البرية قبل الغائط وكنا نتاذى بالكنف ان نتخذها عند بيوتنا قالت فانطلقت انا وام مسطح وهى سلمى ابنة ابى رهم بن المطلب بضم الراء وسكون الهاء واسمه انيس بن عبد مناف وامها بنت صخر بن عامر خالة ابى بكر الصديق رضى الله عنه وسقط قوله الصديق لابى ذر وابنها مسطح بن اثاثة بن عباد بن المطلب بفتح العين وتشديد الموحدة واقبلت انا وام مسطح قبل بيتى اى جهته حين فرغنا من شاننا فعثرت بمثلثة وفتحات ام مسطح فى مرطها بكسر الميم اى كسايها فقالت تعس بفتح العين ولابى ذر تعس بكسرها مسطح كب لوجهه او هلك فقلت لها بيس ما قلت اتسبين رجلا شهد بدرا فقالت اى هنتاه بسكون النون وقد تفتح ولابى ذر بضمها اى يا هذه او لم تسمعى ما قال مسطح قالت عائشة رضى الله عنها فقلت لها وما قال ولابى ذر وما قال قال فاخبرتنى بقول اهل الافك قالت فازددت مرضا على مرضى فلما رجعت الى بيتى دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلم وقال كيف تيكم فقلت له اتاذن لى ان اتى ابوى بتشديد الياء قالت واريد ان استيقن الخبر الذى سمعته من قبلهما اى من جهتهما قالت فاذن لى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ذلك فاتيتهما فقلت لامى يا امتاه بفوقية بعد الميم ماذا يتحدث الناس به قالت يا بنية ولابى ذر يا بنية هونى عليك الشان فوالله لقلما كانت امراة قط وضيئة اى حسنة جميلة عند رجل يحبها لها ضراير الا كثرن بتشديد المثلثة ولابى ذر عن الكشميهنى الا اكثرن عليها القول فى عيبها ونقصها والمراد بعض اتباع ضرايرها كحمنة بنت جحش اخت زينب قالت عائشة فقلت متعجبة من ذلك اولئك الزمان فالاستفهام منقطع لان امهات المؤمنين لم يعبنها سبحان الله او قد بهمزة الاستفهام تحدث الناس بهذا قالت فبكيت تلك الليلة حتى اصبحت لا يرقا بالقاف والهمز لا ينقطع لى دمع ولا اكتحل بنوم لان الهموم موجبة للسهر وسيلان الدموع ثم اصبحت ابكى قالت فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على بن ابى طالب واسامة بن زيد حين استلبث الوحى بالرفع اى حين طال لبث نزوله حال كونه يسالهما ويستشيرهما فى فراق اهله لم تقل فى فراقى لكراهتها التصريح باضافة الفراق اليها قالت فاما اسامة فاشار على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذى يعلم من براءة اهله وبالذى يعلم لهم فى نفسه اى من الود فقال اسامة هم اهلك العفاف كذا اهلك بالرفع لابى ذر ولغيره اهلك بالنصب اى امسك اهلك ولا نعلم عليهم الا خيرا واما على فقال يا رسول الله لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير بالتذكير على ارادة الجنس وسل الجارية بريرة ولعلها كانت تخدم عائشة قبل شرايها او كانت اشترتها واخرت عتقها الى بعد الفتح تصدقك بالجزم على الجزاء وهى لم تعلم منها الا البراءة فتخبرك قالت فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بريرة فقال اى بريرة هل رايت من شى يريبك اى من جنس ما قيل فيها قالت له بريرة والذى بعثك بالحق ما رايت عليها امرا قط اغمصه بغين معجمة وصاد مهملة اى اعيبه عليها غير انها ولابى ذر وابن عساكر اكثر من انها جارية حديثة السن تنام عن عجين اهلها فتاتى الداجن بكسر الجيم الشاة فتاكله قالت فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم من يومه فاستعذر من عبد الله بن ابى وهو على المنبر فقال يا معشر المسلمين من يعذرنى اى من ينصفنى او من ينصرنى من رجل قد بلغنى اذاه فى اهلى والله ما علمت على اهلى الا خيرا اى من يقوم بعذرى ان كافاته على قبيح فعله ولا يلومنى ولقد ذكروا رجلا هو صفوان بن المعطل ما علمت عليه الا خيرا وما يدخل على اهلى الا معى قالت فقام سعد بن معاذ سقط لابى ذر وابن عساكر اخو بنى عبد الاشهل فقال انا يا رسول الله اعذرك بفتح الهمزة وكسر الذال المعجمة فان كان من الاوس قبيلتنا ضربت عنقه وان

كان من اخواننا من الخزرج امرتنا ففعلنا فيه امرك قالت عايشة وكانت ام حسان بن ثابت بنت عمه من
فخذه بالذال المعجمة فقام رجل من الخزرج وهو سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج قالت وكان ولابي ذر فكان
قبل ذلك رجلا صالحا كاملا في الصلاح لم يتقدم منه ما يتعلق بالوقوف مع انفة الحمية لكن كان بين الحيين
مشاحنة قبل الاسلام ثم زالت وبقي بعضها بحكم الانفة كما قالت ولكن احتملته من مقالة سعد بن معاذ الحمية
اغضبته فقال لسعد كذبت لعمر الله لا تقتله ولا تقدر على قتله لانا نمنعك منه ولو كان من رهطك ما
احببت ان يقتل فقام اسيد بن حضير وهو ابن عم سعد فقال لسعد بن عبادة كذبت لعمر الله لنقتلنه
ولو كان من الخزرج اذا امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك وليس لكم قدرة على منعنا وقابل قوله لابن معاذ
كذبت لا تقتله بقوله كذبت لنقتلنه فانك منافق في الود تجادل عن المنافقين ولم يرد نفاق الكفر بل
اظهار الود للاوس ثم ظهر منه في مقالة العصبية خلاف ذلك قالت فثار الحيان الاوس والخزرج بالمثلثة
اي نهض بعضهم الى بعض من الغضب حتى هموا ان يقتتلوا ورسول الله صلى الله عليه وسلم قايم على
المنبر قالت فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يخفضهم حتى سكتوا وسكت عليه الصلاة والسلام
قالت فبكيت يومي ذلك كله لا يرقا لي دمع ولا اكتحل بنوم قالت واصبح ابواي ابو بكر وام رومان
عندي وقد بكيت ليلتين ويوما لا يرقا لي دمع ولا اكتحل بنوم حتى اني لاظن ان البكا فالق كبدي
فبينا بغير ميم ابواي جالسان عندي وانا ابكي فاستاذنت علي امراة من الانصار لم تسم فاذنت لها
فجلست تبكي معي اي توجعا لما نزل بها قالت فبينا بغير ميم نحن على ذلك دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم علينا
فسلم ثم جلس قالت ولم يجلس عندي منذ قيل ما قيل قبلها بفتح القاف وسكون الموحدة وقد لبث شهرا
لا يوحى اليه في شاني بشي ليعلم المتكلم من غيره قالت فتشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم حين جلس
ثم قال اما بعد يا عايشة فانه بلغني عنك كذا وكذا فان كنت بريية مما ينسبونه اليك فسيبريك الله
عز وجل منه بوحي ينزله وان كنت الممت بذنب اي وقع منك على خلاف العادة فاستغفري الله وتوبي
اليه منه فان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب منه تاب الله عليه قالت فلما قضى رسول الله صلى الله
عليه وسلم مقالته قلص دمعي بالقاف واللام المفتوحتين والصاد المهملة انقطع لان الحزن والغضب
اذا اخذا حدهما فقد الدمع لفرط حرارة المصيبة حتى ما احس منه قطرة فقلت لابي اجب رسول الله صلى
الله عليه وسلم عني وسقط لفظ عني لابي ذر وابن عساكر فيما قال فقال ابي والله ما ادري ما اقول لرسول الله
صلى الله عليه وسلم فقلت لامي اجيبي رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما قال قالت امي والله ما ادري
ما اقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت وانا والله جارية حديثة السن لا اقرا من القران
كثيرا اني والله لقد علمت لقد سمعتم هذا الحديث في حتى استقر في انفسكم وصدقتم به فلين قلت
لكم اني بريية لا تصدقوني ولابي ذر لا تصدقونني ولين اعترفت لكم بامر والله يعلم اني منه بريية لتصدقني
بضم القاف وتشديد النون فوالله لا اجد لي ولكم مثلا الا ابا يوسف يعقوب عليهما السلام حين قال
في تلك المحنة فصبر جميل لا جزع فيه والله المستعان على ما تصفون ثم تحولت فاضطجعت على
فراشي والله يعلم اني حينيذ بريية وان الله مبريي اسم فاعل من التبرية ببراءتي اي تحولت متيقنة ان الله
تعالى يبريني عند الناس بسبب براءتي في نفس الامر فالبا سببية والجملة حالية مقدرة ولكن والله
ما كنت اظن ان الله تعالى ينزل في شاني وحيا يتلى لشاني في نفسي كان احقر من ان يتكلم الله في
بامر ولكن بتخفيف النون ساكنة ولابي ذر ولكني بتشديد النون مكسورة بعدها تحتية كنت ارجو ان يرى
رسول الله صلى الله عليه وسلم في النوم رويا يبريني الله بها فوالله ما رام بالراء والالف بعدها ميم
ما فارق رسول الله صلى الله عليه وسلم مجلسه ولا خرج احد من اهل البيت حتى انزل عليه الوحي
فاخذه عليه الصلاة والسلام ما كان ياخذه من البرحا بضم الموحدة وفتح الراء والحاء المهملة ممدودا الشدة
من ثقل الوحي حتى انه ليتحدر بالمثناة الفوقية ولابن عساكر لينحدر بنون ساكنة بدل الفوقية اي
لينصب منه العرق مثل الجمان بضم الجيم وتخفيف الميم مفتوحة اللولو وهو في يوم شات من ثقل
القول الذي انزل عليه صلوات الله وسلامه عليه قالت فسري بضم السين وتشديد الراء مكسورة
اي ازيل وكشف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يضحك فكان اول كلمة تكلم بها ان قال
يا عايشة اما الله بفتح الهمزة وتشديد الميم فقد براك مما نسب اليك بما اوحاه الله الي من القران
قالت فقالت لي امي ولابي ذر عن الحموي والمستملي امي لي بالتقديم والتاخير قومي اليه زاده الله شرفا
وكرما لديه فقلت لا والله لا اقوم اليه فاني بالفا ولابن عساكر واني لا احمد الا الله عز وجل الذي
انزل براءتي قالت وانزل الله ان الذين جاوا بالافك عصبة منكم العشر الايات ثبت قوله عصبة
منكم لابي ذر وابن عساكر ثم انزل الله هذا في براءتي وتاب الله تعالى على من كان تكلم في من المومنين واقيم
الحد على من اقيم عليه قال ابو بكر الصديق رضي الله عنه وسقط لفظ الصديق لابي ذر وكان ينفق على مسطح
ابن اثاثة لقرابته منه اذ كان ابن خالة الصديق رضي الله عنه وفقره والله لا انفق على مسطح
شيا ابدا بعد الذي قال لعايشة ما قال فانزل الله تعالى ولا ياتل ولا يحلف اولوا الفضل منكم
اي الطول والاحسان والصدقة الى قوله غفور رحيم فكما تغفر يغفر لك قال ابو بكر الصديق رضي الله

عنه

عنه سقط لفظ الصديق لابي ذر بلى والله اني احب ان يغفر الله لي فرجع بتخفيف الجيم الى مسطح النفقة
التي كان ينفق عليه وقال والله لا انزعها منه ابدا قالت عايشة رضي الله عنها وكان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يسال زينب بنت جحش ام المومنين رضي الله عنها عن امري فقال لزينب ماذا علمت على عايشة رضي الله عنها
او رايت فقالت يا رسول الله احمي سمعي عن قول سمعت ولم اسمع وبصري من ان اقول نظرت ولم انظر والله
ما علمت الا خيرا قالت عايشة وهي اي زينب التي كانت تساميني تضاهيني وتفاخرني بجمالها ومكانتها
عند النبي صلى الله عليه وسلم من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم فعصمها الله عز وجل اي حفظها بالورع قالت
عايشة وطفقت بكسر الفا وجعلت اختها حمنة تحارب لها اي لاجلها فتذكر ما يقول اهل الافك فهلكت
فيمن هلك قال ابن شهاب محمد بن مسلم بالسند السابق فهذا الذي بلغني من حديث اهل الافك وهولا
الرهط قال عروة اي ابن الزبير قالت عايشة رضي الله عنها والله ان الرجل صفوان بن المعطل الذي قيل له
ما قيل من الافك ليقول متعجبا مما نسبوه اليه سبحان الله فوالذي نفسي بيده ما كشفت من كنف
انثى قط اي سترتها وهو كناية عن الجماع وقد روي انه كان حصورا وان معه مثل الهدبة قالت عايشة
ثم قتل اي صفوان بعد ذلك في سبيل الله عز وجل شهيدا وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا
عبد الله بن محمد المسندي قال املى علي هشام بن يوسف الصنعاني من حفظه قال اخبرنا معمر هو ابن راشد
عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال قال لي الوليد بن عبد الملك بن مروان الاموي ابلغك بهمزة الاستفهام
الاستخباري ان عليا رضي الله عنه كان فيمن قذف عايشة رضي الله عنها قلت لا لان عليا رضي الله عنه
منزه عن ان يقول مثل قول اهل الافك ولكن قد اخبرني بالافراد رجلان من قومك من قريش ابو سلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف الزهري وابو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث المخزومي ان عايشة رضي الله عنها قالت لهما ولابي بكر وابي سلمة
كان علي مسلما بكسر اللام المشددة من التسليم اي ساكتا في شانها اي في شان عايشة وللحموي مسلما بفتح اللام
من الخوض فيه ولابن السكن والنسفي مسيا ضد محسنا اي في تركه التحزن لها فالمراد من الاساءة هنا مثل قوله
والنسا سواها كثير وهو رضي الله عنه منزه عن ان يقول بمقالة اهل الافك فراجعوه قال في الفتح اي
هشام بن يوسف فيما احسب وزعم الكرماني ان المراجعة وقعت في ذلك عند الزهري فلم يرجع هشام
وقال الكرماني فلم يرجع الزهري الى الوليد اي لم يجب بغير ذلك فقال مسلما بكسر اللام المشددة ولابي ذر
مسلما بفتحها بلا شك فيه اي قال فلم يرجع الزهري على الوليد لا بلفظ مسيا وزاد لفظ عليه وكان في اصل
العتيق مسلما كذلك لا مسيا لكن رواه عبد الرزاق بلفظ مسيا كذا قرأته ولا اعرف غيره ورواه ابن مردويه
بلفظ ان عليا اسا في شاني والله يغفر له وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة
الوضاح بن عبد الله اليشكري عن حصين بضم الحا وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن الواسطي عن ابي وايل
شقيق بن سلمة قال حدثني بالافراد مسروق بن الاجدع بسكون الجيم وفتح الدال المهملة قال حدثتني ام رومان
قيل ان ام رومان توفيت في زمنه صلى الله عليه وسلم سنة اربع او خمس او ست ومسروق لم يدركها لانه
لم يقدم من اليمن الا بعد وفاته صلى الله عليه وسلم في خلافة ابي بكر او عمر وهذا ذكره الواقدي وما في الصحيح
اصح وقد جزم ابراهيم الحربي بان مسروقا سمع من ام رومان وله خمس عشرة سنة فيكون سماعه في خلافة
عمر لان مولد مسروق كان في سنة الهجرة وكذا قال ابو نعيم الاصبهاني عاشت ام رومان بعد النبي صلى الله عليه
وسلم ام عايشة رضي الله عنهما قالت بينا بغير ميم انا قاعدة انا وعايشة اذ ولجت امراة من الانصار
اي دخلت ولم تسم هذه المراة قال في المقدمة وهي غير المراة الاولى التي دخلت وبكت مع عايشة رضي الله
عنها فقالت فعل الله بفلان وفعل بفلان تعني ممن خاض في الافك فقالت ام رومان وما ذاك قالت
ابني فيمن حدث الحديث قال الحافظ ابن حجر والذين تكلموا في الافك من الانصار ممن عرفت اسماهم عبد الله
ابن ابي وحسان بن ثابت ولم تكن ام واحد منهما موجودة الا ان يكون لاحدهما ام من الرضاع او غيره قالت
ام رومان للمراة الانصارية وما ذاك قالت كذا وكذا تذكر مقالة اهل الافك قالت عايشة رضي الله عنها
سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك قالت نعم قالت وابو بكر قالت نعم فخرت عايشة مغشيا عليها
فما افاقت من غشيتها الا وعليها حمى بنافض اي برعدة فطرحت بسكون الحا عليها ثيابا فغطيتها به فجا النبي
صلى الله عليه وسلم فقال ما شان هذه فقلت يا رسول الله اخذتها حمى بنافض قال فلعل ذلك في حديث
تحدث بضم التا الفوقية والحا وكسر الدال المشددة المهملتين مبنيا للمفعول زاد في رواية غير ابي ذر به
قالت ام رومان فقعدت عايشة فقالت والله لين حلفت اني بريية لا تصدقوني ولابي ذر لا تصدقونني
باثبات نون الوقاية ولين قلت لا تعذروني بفتح الفوقية وكسر المعجمة اي لا تقبلوا مني العذر ولابي ذر
لا تعذرونني بنونين مثلي ومثلكم كيعقوب ابي يوسف الصديق وبنيه اذ قال في محنته والله المستعان اي
استعينه على احتمال ما تصفون من الصبر على الحزن فيه قالت ام رومان وانصرف صلى الله عليه وسلم
ولابي ذر فانصرف ولم يقل لي شيا فانزل الله تعالى عذرها بعد ذلك بما انزله في سورة النور قالت
عايشة رضي الله عنها له عليه الصلاة والسلام بحمد الله لا بحمد احد ولا بحمدك قالت ذلك ادلالا عليهم
وعتبا لكونهم شكوا في حالها مع علمهم بحسن طرايقها وجميل احوالها وهذا الحديث قد سبق في باب لقد كان في
يوسف واخوته من احاديث الانبيا وبه قال حدثني بالافراد يحيى بن جعفر بن اعين البيكندي قال حدثنا

وكيع هو ابن الجراح عن نافع بن عمر بن عبد الله الجمحي القرشي عن ابن ابي مليكة عبد الله عن عايشة رضي الله عنها
انها كانت تقرا قوله تعالى اذ تلقونه بكسر اللام وضم القاف المشددة بالسنتكم وتقول مفسرة له الولق
بفتح الواو وسكون اللام ولابي ذر بفتحها هو الكذب قال ابن ابي مليكة عبد الله بالسند السابق وكانت عايشة
اعلم من غيرها بذلك الذي قراته بكسر اللام لانه نزل فيها وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني عثمان بن ابي شيبة
هو عثمان بن محمد بن ابي شيبة ابراهيم بن عثمان العبسي الكوفي قال حدثنا عبدة هو عبد الرحمن بن سليمان الكلابي
عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير انه قال ذهبت اسب حسان بن ثابت عند عايشة فقالت لا تسبه
فانه كان ينافح بالفاء المكسورة بعدها حاء مهملة اي يخاصم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالت
عايشة استاذن حسان النبي صلى الله عليه وسلم في هجا المشركين من قريش قال عليه الصلاة والسلام
كيف تفعل بنسبي اذا هجوت قريشا قال حسان لاسلنك منهم كما تسل الشعرة من العجين وقال محمد ولابوي ذر
والوقت وابن عساكر محمد بن عقبة ابو جعفر الطحان الكوفي احد مشايخ المولف وللاصيلي وكريمة حدثنا محمد
بغير نسبة قال حدثنا عثمان بن فرقد البصري قال سمعت هشاما عن ابيه عروة بن الزبير قال سببت بتشديد
الموحدة حسان بن ثابت عند عايشة رضي الله عنها وكان ممن كثر بتشديد المثلثة عليها في قصة الافك الحديث
وبه قال حدثني بالافراد بشر بن خالد بكسر الموحدة وسكون المعجمة العسكري الفرايضي قال اخبرنا
محمد بن جعفر الملقب بغندر عن شعبة بن الحجاج عن سليمان بن مهران الاعمش عن ابي الضحى مسلم بن صبيح
الكوفي عن مسروق هو ابن الاجدع انه قال دخلنا وللاصيلي دخلت على عايشة رضي الله عنها وعندها
حسان بن ثابت ينشدها شعرا يشبب بابيات له بفتح المعجمة وتشديد الموحدة المكسورة الاولى من
التشبيب وهو ذكر الشاعر ما يتعلق بالغزل ونحوه قال ولابن عساكر فقال حصان بفتح المهملتين
وبعد الالف نون عفيفة تمتنع من الرجل رزان براء مهملة فزاي معجمة مخففة صاحبة وقار وعقل ثابت
ما تزن بضم الفوقية وفتح الزاي المعجمة وتشديد النون المضمومة اي ما تتهم بريبة بكسر الراء ابتهمة
وتصبح غرثى بفتح الغين المعجمة وسكون الراء وفتح المثلثة اي جايعة لا تغتاب الناس اذ لو كانت
مغتابة اكلت من لحومهم فتكون او تصبح خميصة البطن من لحوم الغوافل عما يرمين به من الشر
لانهن لم يتهمن قط ولا خطر على قلوبهن فهن في غفلة عنه وهذا ابلغ ما يكون من الوصف بالعفاف فقالت
عايشة رضي الله عنها لكنك لست كذلك بل اغتبت وخضت في قول اهل الافك قال مسروق فقلت لها
لم تاذني له بحذف نون الرفع لمجرد التخفيف قال ابن مالك وهو ثابت في الكلام الفصيح نثره ونظمه ولابي ذر
لم تاذنين له ان يدخل عليك اي في الدخول عليك وقد قال الله عز وجل والذي تولى كبره عظمه منهم من
العصبة له عذاب عظيم وقوله في الفتح انكرت ذلك عليه والذي تولى كبره منهم عبد الله بن ابي بن سلول
وانما كان حسان من الجملة تعقبه في المصابيح بان هذا في الحقيقة انكار على عايشة فانها سلمت لمسروق
ما قال بقولها واي عذاب اشد من العمى فقالت عايشة واي عذاب اشد من العمى وكان قد عمي قالت
ولابي ذر فقالت له انه اي حسان كان ينافح يذب او يهاجي يشعره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
ويخاصم عنه وسقط لابي ذر له وهذا الحديث خرجه ايضا في التفسير ومسلم في الفضايل باب
غزوة الحديبية بضم الحاء وفتح الدال المهملتين وسكون التحتية وكسر الموحدة وتخفيف التحتية قال
ابن الاثير وكثير من المحدثين يشددونها وقال ابو عبيد البكري واهل العراق يثقلون واهل الحجاز يخففون
وقال في الفتح وانكر كثير من اهل اللغة التخفيف وقرات في القاموس الحديبية كدويهية وقد تشدد
بير قرب مكة حرسها الله تعالى ولابي ذر عن الكشميهني عمرة الحديبية بدل الغزوة وقول الله تعالى لقد
رضي الله عن المومنين اذ يبايعونك تحت الشجرة الاية وسقط لابي ذر تحت الشجرة وبه قال حدثنا خالد
ابن مخلد البجلي قال حدثنا سليمان بن بلال ابو محمد مولى الصديق حدثني بالافراد صالح بن كيسان عن
عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه انه قال خرجنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم عام الحديبية من المدينة يوم الاثنين مستهل ذي القعدة سنة ست قاصدين
العمرة فاصابنا مطر ذات ليلة فصلى لنا اي لاجلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبح ولابي ذر
عن الكشميهني صلاة الصبح ثم اقبل علينا بوجهه الكريم فقال اتدرون ماذا قال ربكم استفهام على
سبيل التنبيه قلنا الله ورسوله اعلم بذلك فقال عليه السلام قال الله تعالى اصبح من عبادي
مومن بي وكافر بي الكفر الحقيقي وسقط قوله بي لابي ذر فاما من قال مطرنا برحمة الله وبرزق الله
وبفضل الله فهو مومن بي كافر بالكوكب ولابي ذر بالكواكب بالجمع واما من قال مطرنا بنجم كذا زاد
الكشميهني وكذا فهو مومن بالكوكب ولابي ذر وابن عساكر بالكواكب كافر بي الكفر الحقيقي لانه قابله
بالايمان حقيقة ولانه اعتقد ما يفضي الى الكفر وهو اعتقاد ان الفعل للكواكب وسبق هذا الحديث في باب
يستقبل الامام الناس اذا سلم من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا هدبة بن خالد بضم الهاء وسكون الدال
بعدها موحدة ابن الاسود العبسي البصري قال حدثنا همام بفتح الهاء والميم المشددة ابن يحيى بن دينار العوذي
البصري عن قتادة بن دعامة ان انسا رضي الله عنه اخبره قال اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولابوي الوقت وذر النبي صلى الله عليه وسلم اربع عمر كلهن في ذي القعدة الا التي كانت

مع حجته

مع حجته فانها في ذي الحجة لتربيتن الاربعة بقوله عمرة بالنصب بدل من السابق من الحديبية في ذي القعدة
وعمرة من العام المقبل في ذي القعدة وهي عمرة القضية وعمرة من الجعرانة بسكون العين حيث قسم غنايم حنين
بالصرف في ذي القعدة ايضا وعمرة مع حجته في ذي الحجة وسبق هذا الحديث في ابواب العمرة من كتاب الحج
وبه قال حدثنا سعيد بن الربيع بفتح الراء العامري قال حدثنا علي بن المبارك الهنائي البصري عن يحيى بن ابي كثير
عن عبد الله بن ابي قتادة ان اباه ابا قتادة الحارث بن ربعي الانصاري الخزرجي حدثه قال انطلقنا مع
النبي صلى الله عليه وسلم عام الحديبية فاحرم اصحابه ولم احرم انا كذا ساقه هنا مختصرا وبتمامه
في الحج وبه قال حدثنا عبيد الله بن موسى بضم العين العبسي عن اسرايل بن يونس عن جده ابي اسحاق عمرو
ابن عبد الله السبيعي عن البراء بن عازب رضي الله عنه انه قال تعدون انتم الفتح في قوله تعالى انا فتحنا
لك فتحا مبينا فتح مكة وقد كان فتح مكة فتحا ونحن نعد الفتح العظيم بيعة الرضوان يوم الحديبية لانها
كانت الفتح المبين لما ترتب على الصلح الذي وقع من الامن ورفع الحرب وتمكن من كان يخشى الدخول في الاسلام
والوصول الى المدينة كما وقع لخالد بن الوليد وعمرو بن العاص وغيرهما وتتابعت الاسباب الى ان كمل الفتح كنا
مع النبي ولابي ذر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع عشرة ماية بسكون الشين المعجمة لم يقل الفا واربعماية
اشعارا بانهم كانوا منقسمين الى الماية وكانت كل ماية ممتازة عن الاخرى والحديبية بير على مرحلة من مكة
فنزحناها ولم نترك فيها قطرة من ماء فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فاتاها فجلس على شفيرها اي حرفها
فدعا باناء من ماء فتوضا ثم مضمض ودعا الله تعالى ثم صبه فيها اي صب الماء الذي توضا ومضمض به في
البير فتركناها غير بعيد في رواية زهير فدعا ثم قال دعوها غير ساعة ثم انها اصدرتنا اي ارجعتنا وقد روينا
ما شئنا اي القدر الذي اردنا شربه نحن وركابنا ابلنا التي نسير عليها وبه قال حدثني بالافراد فضل بن يعقوب
بالضاد المعجمة الرخامي بضم الراء وفتح الخاء المعجمة البغدادي قال حدثنا الحسن بن محمد بن اعين بفتح الهمزة والتحتية
بينهما عين مهملة ساكنة اخره نون ابو علي الحراني بفتح الحاء والراء المشددة المهملتين وبعد الالف نون فياء
نسبة قال حدثنا زهير هو ابن معاوية قال حدثنا ابو اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي قال انبانا البراء
ابن عازب رضي الله عنهما انهم كانوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية الفا ولابن عساكر الفا
واربعماية او اكثر وعند ابن ابي شيبة من حديث مجمع بن جارية كانوا الفا وخمسماية وجمع بينهما بانهم كانوا
اكثر من الف واربعماية فمن قال الفا وخمسماية جبر الكسر ومن قال الفا واربعماية الغاه واما قول
عبد الله بن ابي اوفى الفا وثلثماية فيحمل على ما اطلع هو عليه واطلع غيره على زيادة لم يطلع هو عليها والزيادة
من الثقة مقبولة او العدد الذي ذكره جملة من ابتدا الخروج من المدينة والزايد تلاحقوا بهم بعد ذلك
فنزلوا على بير فنزحوها فاتوا النبي كذا في الفرع وفي اليونينية رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاخبروه بذلك فاتى البير وقعد على شفيرها على حرفها ثم قال ايتوني بدلو فيه ماء من مايها فاتي به فبصق
بالصاد ولابي ذر فبسق بالسين فيه فدعا ثم قال عليه الصلاة والسلام دعوها ساعة فارووا انفسهم
وركابهم ابلهم التي يسيرون عليها حتى ارتحلوا وبه قال حدثنا يوسف بن عيسى ابو يعقوب المروزي قال
حدثنا ابن فضيل بضم الفاء مصغرا قال حدثنا حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن
عن سالم هو ابن ابي الجعد عن جابر رضي الله عنه انه قال عطش الناس يوم الحديبية ورسول الله صلى
الله عليه وسلم بين يديه ركوة فتوضا منها ثم اقبل الناس نحوه فقال ولابوي ذر والوقت وابن
عساكر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لكم قالوا يا رسول الله ليس عندنا ما نتوضا به ولا نشرب
الا ما في ركوتك فوضع النبي صلى الله عليه وسلم يده في الركوة فجعل الماء يفور ولابي ذر عن الكشميهني
يثور بالمثلثة بدل الفا من بين اصابعه اي من نفس اللحم الكاين بين اصابعه كامثال العيون قال جابر
فشربنا وتوضانا قال سالم بن ابي الجعد قلت لجابر كم كنتم يومئذ قال لو كنا ماية الف لكفانا
كنا خمس عشرة ماية وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد الصلت بن محمد الخاركي قال حدثنا يزيد بن
زريع بضم الزاي مصغرا عن سعيد بكسر العين ابن ابي عروبة عن قتادة بن دعامة انه قال قلت لسعيد بن المسيب
بلغني ان جابر بن عبد الله الانصاري يقول كانوا اربع عشرة ماية فقال لي سعيد حدثني جابر كانوا
خمس عشرة ماية الذين بايعوا النبي صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية وسقط قوله ماية لابوي ذر
والوقت وابن عساكر قال ولابوي الوقت وذر وابن عساكر تابعه اي تابع الصلت بن محمد ابو داود
سليمان الطيالسي فيما وصله الاسماعيلي حدثنا قرة بن خالد عن قتادة تابعه محمد بن بشار حدثنا
ابو داود حدثنا شعبة وبه قال حدثنا علي هو ابن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال عمرو
سمعت ولابي ذر حدثنا عمرو قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما
بفتح العين المهملة ابن دينار يوم الحديبية انتم خير اهل الارض فيه افضلية اصحاب
قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
الشجرة على غيرهم من الصحابة وعثمان رضي الله عنه منهم وان كان ثم غايبا بمكة لانه صلى الله عليه وسلم
بايع عنه فاستوى معهم فلا حجة في الحديث للشيعة في تفضيل علي على عثمان قال جابر وكنا الفا واربعماية
ولو كنت ابصر اليوم يعني لانه كان عمي في اخر عمره لاريتكم مكان الشجرة التي وقعت بيعة الرضوان
تحتها تابعه اي تابع سفيان بن عيينة الاعمش سليمان سمع سالما سمع جابرا الفا واربعماية ومثله

المتابعة وصلها المؤلف في اخر كتاب الاشربة باطول مما هنا وقال عبيد الله بضم العين مصغرا ابن معاذ حدثنا ابي معاذ بن نصر التيمي العنبري قاضي البصرة فيما وصله ابو نعيم في مستخرجه على مسلم قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عمرو بن مرة بضم الميم وتشديد الراء انه قال حدثني بالافراد عبد الله بن ابي اوفى علقمة الاسلمي زاد الاصيلي رضي الله عنهما قال كان اصحاب الشجرة الفا وثلثمائة هذا ما اطلع عليه ابن ابي اوفى فلا تنافي بينه وبين ما رواه غيره فكل اخبر بما راى والعدد لا ينفي الزيادة وقول ابن دحية الاختلاف في عددهم دليل على انه قيل بالتخمين متعقب بامكان الجمع كما مر وقال لا ينبغي الزيادة من قال الفا واربعمائة اصح واغرب ابن اسحاق فقال انهم كانوا سبعمائة وقاله استنباطا من قول جابر نحرنا البدنة عن عشرة وكانوا نحروا سبعين بدنة ولا دلالة فيه لما قاله فانه لا يدل على انهم لم ينحروا غير البدن مع ان بعضهم لم يكن احرم اصلا وكانت اسلم القبيلة المشهورة ثمن المهاجرين وجزم الواقدي بان اسلم كانت في غزوة الحديبية مائة وحينئذ فالمهاجرون كانوا ثمانمائة تابعه اي تابع عبيد الله بن معاذ محمد بن بشار الملقب ببندار فيما وصله الاسماعيلي عن ابي عبد الكريم عن بندار قال حدثنا ابو داود سليمان الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد ابراهيم بن موسى الفراء الصغير قال حدثنا عيسى بن يونس عن اسماعيل بن ابي خالد عن قيس هو ابن ابي حازم انه سمع مرداسا بكسر الميم ابن مالك الاسلمي الكوفي يقول وكان من اصحاب الشجرة الذين بايعوا النبي صلى الله عليه وسلم بيعة الرضوان تحتها يقبض الصالحون الاول فالاول قال في الكواكب اي الاصلح فالاصلح وقال في العمدة الاول رفع بفعل محذوف اي يذهب الاول وقوله فالاول عطف عليه انتهى وقال البرماوي كالزركشي يجوز رفعه على الصفة تعقبه في المصابيح بان عطف الصفات المفرقة مع اجتماع منعوتها من خصائص الواو والعاطف هنا الفاء لا الواو وتبعه الزركشي ايضا ويجوز نصبه على الحال اي مترتبين وجاز وان كان فيه الالف واللام لان الحال ما يتخلص من المكرر فان التقدير يذهبوا مترتبين قاله ابو البقاء ومثل الحال الاول او الثاني او المعنى المجموع منهما خلاف كالخلاف في هذا حلو حامض لان الحال اصلها الخبر قال الدماميني نقل قول بان الخبر في نحو هذا حلو حامض هو الثاني لا الاول غريب ولم اقف عليه بحروفه ويبقى بعد ذهاب الصالحين حفالة كحفالة التمر والشعير بضم الحاء المهملة وفتح الفاء فيهما اي رذالة من الناس كردي التمر والشعير وهو مثل الحثالة بالمثلثة والفاء قد تقع موقع الثاء نحو فوم وثوم لا يعبا الله بهم شيئا اي لا يثبت لهم عند الله عز وجل منزلة وهذا الحديث من افراده من الائمة الخمسة وليس للاسلمي في البخاري غيره وقد اورده ايضا في الرقاق مرفوعا وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن الزهري محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة انهما قالا خرج النبي صلى الله عليه وسلم عام الحديبية في بضع عشرة مائة من اصحابه بكسر الموحدة وسكون الضاد المعجمة ما بين الثلاث الى التسع على المشهور وقيل الى العشر وقيل من اثنين الى العشرة وقيل من واحد الى اربع فلما كان بذي الحليفة ميقات اهل المدينة قلد الهدي بان علق في عنقه شيئا ليعلم انه هدي واشعر بان ضرب صفحة السنام اليمنى بحديدة فلطخها بدمها اشعارا بانها هدي واحرم منها بالعمرة قال علي بن المديني لا احصي كم سمعته اي الحديث من سفيان بن عيينة حتى سمعته يقول لا احفظ من الزهري محمد بن مسلم الاشعار والتقليد فلا ادري يعني موضع الاشعار والتقليد او الحديث كله وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني الحسن بن خلف ابو علي الواسطي قال حدثنا اسحاق بن يوسف الازرق الواسطي عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة ورقاء بفتح الواو وسكون الراء وفتح القاف ممدودا ابن عمر بن كليب اليشكري عن ابن ابي نجيح بفتح النون وكسر الجيم وبعد الياء الساكنة مهملة يسار ضد اليمين عن مجاهد هو ابن جبر انه قال حدثني بالافراد عبد الرحمن بن ابي ليلى عن كعب ابن عجرة بضم العين المهملة وسكون الجيم بعدها راء رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راه وقمله يسقط على وجهه فقال ايؤذيك هوامك بتشديد الميم جمع هامة بتشديدها وهي الدابة والمراد بها القمل والهمزة للاستفهام قال نعم تؤذيني فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يحلق راسه وهو بالحديبية لم يبين بكسر التحتية المشددة ولابوي ذر والوقت وابن عساكر لم يتبين لهم اي لم يظهر لهم في ذلك الوقت انهم يحلون بالحديبية وهم اي الرسول صلى الله عليه وسلم ومن معه على طمع ان يدخلوا مكة للعمرة فانزل الله تعالى الفدية المتعلقة بالحلق للاذى في قوله تعالى فمن كان منكم مريضا او به اذى من راسه الاية وامره اي كعبا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يطعم فرقا بفتح الفاء والراء وتسكن ستة عشر رطلا بين ستة مساكين او يهدي شاة او يصوم ثلاثة ايام بنصب يهدي ويصوم عطفا على ان يطعم وهذا الحديث قد سبق في باب النسك شاة وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله الاويسي قال حدثني بالافراد مالك الامام عن زيد بن اسلم عن ابيه اسلم مولى عمر بن الخطاب انه قال خرجت مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه الى السوق فلحقت بكسر الحاء وسكون التاء عمر امراة شابة لم تسم فقالت له يا امير المؤمنين هلك زوجي مات وترك صبية صغارا بكسر الصاد وسكون الموحدة ولم تسم الصبية والله ما ينضجون بضم التحتية وكسر الضاد المعجمة وضم الجيم كراعا بضم الكاف اي لا كراع لهم حتى

ينضجون

ينضجون وهو ما دون الكعب ولا لهم زرع اي نبات ولا ضرع يحلبونه وخشيت ان تاكلهم الضبع بضم الموحدة اي تهلكهم السنة المجدبة الشديدة وانا بنت خفاف بن ايماء بضم الخاء المعجمة وفاءين مخففتين بينهما الف وايماء بكسر الهمزة وسكون التحتية ممدودة الغفاري بكسر الغين المعجمة وتخفيف الفاء له ولابيه وجده صحبة كما حكاه ابن عبد البر وقد شهد ابي الحديبية مع رسول الله ولابي ذر مع النبي صلى الله عليه وسلم فوقف معها عمر ولم يمض ثم قال لها مرحبا بنسب قريب من قريش لان كنانة تجمعهم وغفارا ثم انصرف عمر رضي الله عنه الى بعير ظهير بفتح الظاء قوي الظهر معد للحاجة وفي رواية ظهري بكسر الظاء وسكون الهاء اخره ياء كان مربوطا في الدار فحمل عليه غرارتين ملاهما طعاما وحمل بينهما نفقة وثيابا ثم ناولها بخطامه اي ناولها المراة الذي يقاد به البعير ثم قال لها اقتاديه بالقاف اي قوديه فلن يفنى حتى ياتيكم الله بخير فقال رجل لم يعرف ابن حجر اسمه يا امير المؤمنين اكثرت لها من العطاء قال ولابي ذر فقال عمر ثكلتك بالمثلثة المفتوحة والكاف المكسورة اي فقدتك امك وهي كلمة تقولها العرب ولا يريدون حقيقتها والله اني لارى بفتح همزة لارى ابا هذه واخاها لم يسم قد حاصرا حصنا من الحصون زمانا فافتتحاه ويحتمل ان يكون خيبر لانها كانت بعد الحديبية وحوصرت حصونها ثم اصبحنا نستفيء بفتح النون وسكون السين المهملة وفتح الفوقية وكسر الفاء بعدها همزة اي نطلب سهماننا فيه بضم السين اي نصيبنا من الغنيمة ولابي ذر عن الحموي نستقي بالقاف من غير همز وبه قال حدثني بالافراد محمد بن رافع النيسابوري القشيري حدثنا كذا في اليونينية وغيرها والذي في الفرع قال شبابة بشين معجمة وموحدة مخففة مفتوحتين وبعد الالف موحدة اخرى مفتوحة ابن سوار بفتح السين المهملة والواو المشددة ابو عمرو بفتح العين الفزاري بفتح الفاء والزاي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة ابن دعامة السدوسي الاعمى الحافظ المفسر عن سعيد بن المسيب عن ابيه المسيب بن حزن بن ابي وهب المخزومي انه قال لقد رايت الشجرة التي كانت بيعة الرضوان تحتها ثم اتيتها بعد بضم الدال اي بعد ذلك فلم اعرفها ولابي ذر عن الكشميهني انسيتها بعد ثم اتيتها قال محمود اي ابن غيلان وللاصيلي قال ابو عبد الله اي البخاري قال محمود ثم انسيتها بعد وهذا ساقط لابي ذر وبه قال حدثنا محمود اي ابن غيلان ابو احمد المروزي قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن موسى العبسي وهو ايضا شيخ البخاري عن اسرائيل بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي عن طارق بن عبد الرحمن البجلي الكوفي انه قال انطلقت حاجا فمررت بقوم يصلون قال ابن حجر لم اقف على اسم احد منهم وزاد الاسماعيلي في مسجد الشجرة قلت ما هذا المسجد قالوا هذه الشجرة حيث بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيعة الرضوان وكانوا قد جعلوا تحتها مسجدا يصلون فيه فاتيت سعيد بن المسيب فاخبرته بذلك فقال سعيد حدثني ابي المسيب انه كان فيمن بايع النبي صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة قال ابي المسيب فلما خرجنا من العام المقبل نسيناها اي نسينا موضعها ولابي ذر عن المستملي والكشميهني انسيناها فلم نقدر عليها فقال سعيد اي ابن المسيب منكرا ان اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم لم يعلموها وعلمتموها انتم فانتم اعلم منهم قاله متهكما وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري قال حدثنا طارق هو ابن عبد الرحمن البجلي عن سعيد بن المسيب عن ابيه انه كان فيمن بايع من الصحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة قال فرجعنا اليها العام المقبل فعميت بفتح العين المهملة وكسر الميم اي اشتبهت علينا قيل لئلا يفتتن الناس بها لما وقع تحتها من الخير ونزول الرضوان فلو بقيت ظاهرة لخيف تعظيم الجهال لها وعبادتهم لها قال النووي في رواية سعيد عن ابيه هذا الحديث رد على الحاكم حيث قال ان شرط البخاري ان يروي عن راو له راويان فانه لم يرو عن المسيب الا ابنه سعيد ولعله اراد من غير الصحابة وبه قال حدثنا قبيصة بفتح القاف وكسر الموحدة ابن عقبة قال حدثنا سفيان الثوري عن طارق هو ابن عبد الرحمن انه قال ذكرت بضم المعجمة وسكون الفوقية مبنيا للمفعول عند سعيد بن المسيب الشجرة التي بويع تحتها فضحك فقال اخبرني بالافراد ابي المسيب بن حزن وكان شهدها زاد الاسماعيلي من طريق ابي زرعة عن قبيصة انهم اتوها من العام المقبل فانسوها انتهى قال في الفتح فانكار سعيد بن المسيب على من زعم انه عرفها معتمدا على قول ابيه انهم لم يعرفوها في العام المقبل لا يدل على نفي معرفتها اصلا فقد وقع عند المص في حديث جابر السابق قريبا قوله لو كنت ابصر اليوم لاريتكم مكان الشجرة فهذا يدل على انه كان يضبط مكانها بعينه واذا كان في اخر عمره بعد الزمان الطويل يضبط موضعها ففيه دلالة على انه كان يعرفها بعينها قال ثم وجدت عند ابن سعد باسناد صحيح عن نافع ان عمر رضي الله عنه بلغه ان قوما ياتون الشجرة فيصلون عندها فتوعدهم ثم امر بقطعها فقطعت انتهى وقال في شفا الغرام ويقال ان موضع الحديبية هو الذي فيه البير المعروفة ببير شمس بطريق جدة والشجرة والحديبية لا يعرفان الان وليست بالموضع الذي يقال له الحديبية في طريق جدة لغرب هذا الموضع من جدة وبعده من مكة والحديبية دونه بكثير الى مكة وهل الحديبية في الحرم كما قال مالك او في طرف الحل كما قال الماوردي او بعضها في الحرم كما قال الشافعي وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عمرو بن مرة بفتح العين انه قال سمعت عبد الله ابن ابي اوفى علقمة بن خالد الاسلمي وكان من اصحاب الشجرة الذين بايعوه صلى الله عليه وسلم تحتها قال

كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتاه قوم بصدقة قال اللهم صل عليهم ترحم عليهم واغفر لهم وكان يفعله امتثالا لقوله تعالى وصل عليهم ولا يحسن هذا لغيره صلى الله عليه وسلم فاتاه ابي بصدقته اى بزكاته فقال عليه الصلاة والسلام اللهم صل على آل ابي اوفى وهذا الحديث قد مر في الزكاة والغرض منه مناقبه وكان من اصحاب الشجرة وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس عن اخيه عبد الحميد عن سليمان ابن بلال عن عمرو بن يحيى المازني عن عباد بن تميم بفتح الفوقية والموحدة المشددة ابن زيد بن عاصم المازني انه قال لما كان يوم وقعة الحرة بفتح الحاء المهملة والراء المشددة خارج المدينة بين عسكر يزيد واهل المدينة في سنة ثلاث وستين بسبب خلع اهل المدينة يزيد بن معاوية واباح مسلم بن عقبة امير جيش يزيد المدينة ثلاثة ايام يقتلون ويأخذون الناس ووقعت على النساء حتى قيل انه حملت في تلك الايام الف امرأة من غير زوج والناس يبايعون لعبد الله بن حنظلة بفتح الحاء المهملة والظاء المعجمة بينهما نون ساكنة ابن الغسيل على الطاعة ودخل يزيد بن معاوية فقال ابن زيد هو عبد الله بن زيد بن عاصم عم عباد بن تميم الانصاري المازني على ما يبايع ابن حنظلة الناس قيل له يبايع الناس على الموت قال لا ابايع على ذلك احدا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه اشعار بانه بايعه صلى الله عليه وسلم على الموت وكان ابن زيد شهد معه صلى الله عليه وسلم الحديبية وقتل عبد الله بن حنظلة واولاده وزيد يوم الحرة في سبعمائة من وجوه الناس من المهاجرين والانصار وغيرهم وهذا الحديث قد سبق في الجهاد في باب البيعة في الحرب وبه قال حدثنا يحيى بن يعلى المحاربي قال حدثني بالافراد ابي يعلى قال حدثنا اياس ابن سلمة بكسر الميم وتخفيف التحتية وسلمة بفتح اللام ابن الاكوع قال حدثني بالافراد ابي سلمة ابن الاكوع وكان من اصحاب الشجرة قال كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم الجمعة ثم ننصرف وليس للحيطان ظل نستظل فيه ولابي ذر عن الكشميهني به وهذا تمسك به من ذهب الى ان صلاة الجمعة تجزئ قبل الزوال لان الشمس اذا زالت ظهرت الظلال ويبحث ذلك سبق في كتاب الجمعة من الصلاة والغرض منه قوله وكان من اصحاب الشجرة وهذا الحديث اخرجه مسلم في الصلاة وكذا ابو داود والنسائي وابن ماجه وبه قال حدثنا قتيبة ابن سعيد الثقفي مولاهم البلخي قال حدثنا حاتم بالحاء المهملة ابن اسماعيل الكوفي عن يزيد بن ابي عبيد مولى سلمة بن الاكوع انه قال قلت لسلمة بن الاكوع على اي شيء بايعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية قال بايعناه على الموت اى لازم الموت وهو عدم الفرار وبه قال حدثني بالافراد اشكاب بكسر الهمزة منصرف الحضرمي ابو عبد الله الصفار قال حدثنا محمد بن فضيل بضم الفاء ابن غزوان الضبي مولاهم ابو عبد الرحمن الكوفي عن العلاء بن المسيب عن ابيه المسيب بن رافع التغلبي بفتح الفوقية وسكون المعجمة وكسر اللام بعدها موحدة انه قال لقيت البراء بن عازب رضي الله عنهما فقلت له طوبى لك اى طيب العيش لك صحبت النبي صلى الله عليه وسلم وللاربعة رسول الله وبايعته تحت الشجرة فقال يا ابن اخي ولابي ذر عن الكشميهني يا ابن الاخ بغير اضافة وهو على عادة العرب في المخاطبة او المراد اخوة الاسلام انك لا تدري ما احدثنا بعده عليه الصلاة والسلام من الفتن لعله او قاله تواضعا وهضما لنفسه رضي الله عنه وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد اسحاق بن منصور ابن بهرام الكوسج المروزي قال حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي الحمصي وهو شيخ البخاري ايضا قال حدثنا معاوية هو ابن سلام بتشديد اللام عن يحيى بن ابي كثير عن ابي قلابة عبد الله بن زيد الجرمي ان ثابت بن الضحاك بن خليفة بن ثعلبة الاشهلي اخبره انه بايع النبي صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة وزاد مسلم فيه بهذا الاسناد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حلف على ملة غير الاسلام كاذبا فهو كما قال الحديث وبه قال حدثني بالافراد احمد بن اسحاق بن الحصين السرماري قال حدثنا عثمان بن عمر بضم العين ابن فارس البصري قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال في قوله تعالى انا فتحنا لك فتحا مبينا قال هو الحديبية اى الصلح الواقع فيها لما آل اليه من المصلحة التامة العامة قال اصحابه صلى الله عليه وسلم هنيئا لا اثم فيه مريئا لا داء فيه ونصبا على المفعول او الحال او صفة لمصدر محذوف اى صادفت او عشت عيشا هنيئا مريئا يا رسول الله غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر فما لنا اى فاى شيء لنا وما حكمنا فيه فانزل الله تعالى ليدخل المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الانهار وثبت تجري من تحتها الانهار في رواية ابي ذر والاصيلي قال شعبة بن الحجاج فقدمت الكوفة فحدثت بهذا الحديث كله عن قتادة بن دعامة ثم رجعت الى قتادة فذكرت ذلك له فقال اما تفسير انا فتحنا لك بالحديبية فعن انس رويته واما هنيئا مريئا فعن عكرمة رويته وحاصله انه روى بعضه عن هذا وبعضه عن الآخر وهذا الحديث اخرجه ايضا في التفسير وكذا النسائي وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا ابو عامر عبد الملك بن عمرو العقدي قال حدثنا اسرائيل بن يونس عن مجزأة بفتح الميم وكسرها بعضهم وسكون الجيم وفتح الزاي والهمزة بعدها هاء وقيل لا همز وقال الحافظ ابو علي والمحدثون يسهلون الهمزة ولا يلفظون بها ابن زاهر الاسلمي عن ابيه زاهر بن الاسود وليس له في البخاري الا هذا الحديث وكان ممن شهد الشجرة اى بايع تحتها قال اني لاوقد تحت القدر بكسر القاف بالافراد ولابي ذر القدور بضمها على الجمع اى في غزوة

خيبر بلحوم الحمر الاهلية اذ نادى منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم هو ابو طلحة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهاكم عن اكل لحوم الحمر اى الانسية والغرض من سياقه هنا قوله وكان شهد الشجرة كما لا يخفى وعن مجزأة بالاسناد السابق عن رجل منهم من اسلم او من الصحابة من اصحاب الشجرة اسمه اهبان ابن اوس بضم الهمزة وسكون الهاء بعدها موحدة الاسلمي يعرف بمكلم الذئب وكان اشتكى ركبته بالافراد وكان ولابي ذر وابن عساكر فكان اذا سجد جعل تحت ركبته بالافراد ايضا وسادة لينة ليتمكن من السجود من غير ضرر يخل بالخشوع من يبس الارض وبه قال حدثني بالافراد محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة ابو بكر بندار العبدي قال حدثنا ابن ابي عدي محمد عن شعبة بن الحجاج عن يحيى بن سعيد الانصاري عن بشير بن يسار بضم الموحدة وفتح المعجمة ويسار ضد اليمين الانصاري عن سويد بن النعمان بن مالك الانصاري وكان من اصحاب الشجرة انه قال كان رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه اتوا بسويق فلاكوه اى مضغوه وادار وه بافواههم تابعه اى تابع ابن ابي عدي بالاسناد السابق معاذ هو ابن معاذ قاضي البصرة عن شعبة ابن الحجاج وهذا وصله الاسماعيلي والحديث سبق في الطهارة ويأتي قريبا ان شاء الله تعالى في غزوة خيبر والغرض منه مناقبه وكان من اصحاب الشجرة وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن حاتم بن بزيع بالحاء المهملة وبعد الالف فوقية وبزيع بموحدة مفتوحة فزاي مكسورة فتحتية ساكنة فعين مهملة بوزن عظيم ابو عبد الله وقيل ابو سعيد البغدادي قال حدثنا شاذان بالشين والذال المعجمتين الاسود ابن عامر الشامي ثم البغدادي عن شعبة بن الحجاج عن ابي جمرة بالجيم والراء للحموي والمستملي واسمه نصر ابن عمران الضبعي وللكشميهني ابي حمزة بالحاء والزاي وهو تصحيف انه قال سألت عائذ بن عمرو بفتح العين وسكون الميم وعائذ بالذال المعجمة واسم جده هلال المزني وسقط ابن عمرو لغير الكشميهني وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من اصحاب الشجرة هل ينقض الوتر اذا صلى واستيقظ الذي صلاه من نومه مريدا للتطوع بان يصلي ركعة يشفعه بها ثم يتطوع ثم يوتر محافظة على قوله صلى الله عليه وسلم اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترا ام يصلي ما شاء ولا ينقض ويكتفي بما سبق قال عائذ اذا اوترت من اوله فلا توتر من آخره وزاد الاسماعيلي واذا اوترت من آخره فلا توتر من اوله يعني لا تنقضه وهذا هو الصحيح عند الشافعية وهو قول المالكية وعليه جمهور الحنفية وبه قال حدثني بالافراد عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن زيد بن اسلم العدوي مولى عمر عن ابيه اسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسير في بعض اسفاره في حديث ابن مسعود عند الطبراني انه سفر الحديبية وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه معه ليلا فسأله عمر بن الخطاب عن شيء فلم يجبه رسول الله صلى الله عليه وسلم لاشتغاله بالوحي ثم سأله فلم يجبه ولعله ظن انه عليه الصلاة والسلام لم يسمعه فلذا كرر السؤال وقال وللاصيلي فقال بالفاء بدل الواو عمر بن الخطاب يخاطب نفسه وسقط ابن الخطاب لابوي الوقت وذر وابن عساكر ثكلتك بفتح المثلثة وكسر الكاف اى فقدتك امك يا عمر سقط لفظ يا عمر للاربعة نزرت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات بتخفيف الزاي الحت عليه او راجعته او اتيته بما يكره من سؤالك وفي رواية نزرت بتشديد الزاي وهو الذي ضبطه الاصيلي وهو على المبالغة ومن الشيوخ من رواه بالتشديد والتخفيف هو الوجه قال الحافظ ابو ذر سألت عنه من لقيته اربعين سنة فما قرأته قط الا بالتخفيف وكذا قال ثعلب كل ذلك لا يجيبك قال عمر فحركت بعيري ثم تقدمت امام المسلمين وخشيت ان ينزل في قرآن فما نشبت بكسر الشين المعجمة فما لبثت ان سمعت صارخا لم ابت يصرخ بي قال فقلت لقد خشيت ان يكون نزل ولابي الوقت قد نزل في بتشديد الياء ولابي ذر عن الكشميهني بي اى ينزل بسببي قرآن وجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلمت زاد الكشميهني عليه فقال عليه السلام لقد انزلت علي الليلة سورة لهي احب الي مما طلعت عليه الشمس لما فيها من البشارة بالمغفرة والفتح ثم قرأ انا فتحنا لك فتحا مبينا الفتح الظفر بالبلد عنوة او صلحا بحرب او بغيره لانه مغلق ما لم يظفر به فاذا ظفر به فقد فتح ثم قيل هو فتح مكة وقد نزلت مرجعه صلى الله عليه وسلم من الحديبية كما مر عدة له بالفتح وجيء به على لفظ الماضي لانها في تحققها بمنزلة الكائنة وفي ذلك من الفخامة والدلالة على علو شأن المخبر به ما لا يخفى وقيل هو صلح الحديبية فانه حصل بسببه الخير الجزيل الذي لا مزيد عليه وقيل المعنى قضينا لك قضاء بينا على اهل مكة ان تدخلها انت واصحابك من قابل لتطوفوا بالبيت من الفتاحة وهي الحكومة وظاهر هذا الحديث الارسال لان اسلم لم يدرك هذه القصة لكن ظاهره يقتضي ان اسلم تحمله عن عمر رضي الله عنه كما وقع التصريح بذلك عند البزار بلفظ سمعت عمر وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا سفيان بن عيينة قال سمعت الزهري محمد بن مسلم ابن شهاب حين حدث هذا الحديث الذي هذا اسناده حفظت بعضه عن الزهري عن معمر اى ابن راشد عن عروة بن الزبير بن العوام عن المسور بن مخرمة بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة بعدها ومروان بن الحكم يزيد احدهما على صاحبه قالا خرج النبي صلى الله عليه وسلم عام الحديبية في بضع عشرة مائة من اصحابه وللاربعة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فلما اتى ذا الحليفة الميقات المعروف قلد الهدي واشعره واحرم منها بعمرة وهذا القدر مما اثبته فيه معمر كما بينه ابو نعيم في مستخرجه وقد سبق

١٥٤

في هذا الباب من رواية ابن المديني عن سفيان قوله لا احفظ الاشعار والتقليد فيه في هذا الحديث وبعث
عليه الصلاة والسلام عينا اي جاسوسا له من خزاعة اسمه بسر بن سفيان بضم الموحدة وسكون السين المهملة
كما ذكره ابن عبد البر وسار النبي صلى الله عليه وسلم حتى كان بغدير الاشطاط بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة
بعدها مهملتان بينهما الف موضع تلقاء الحديبية وفي نسخة ابي ذر بالاعجام والاهمال اتاه عينه بسر قال
وفي نسخة فقال ان قريشا جمعوا لك جموعا وقد جمعوا لك الاحابيش بالحاء المهملة وبعد الالف
موحدة اخره شين معجمة جماعات من قبائل شتى وقال الخليل احياء من القارة انضموا الى بني ليث في محاربتهم قريشا
قبل الاسلام وقال ابن دريد حلفاء قريش تحالفوا عند جبل يسمى حبشيا فسموا بذلك وهم مقاتلوك وصادوك
بتشديد الدال عن البيت الحرام ومانعوك من الدخول الى مكة فقال صلى الله عليه وسلم اشيروا ايها الناس
علي اترون بفتح التاء ان اميل الى عيالهم وذراري هؤلاء الكفار الذين يريدون ان يصدونا عن البيت
فان ياتونا كان الله عز وجل قد قطع عينا اي جاسوسا من المشركين يعني الذي بعثه عليه الصلاة والسلام
اي فكانه اذا كنا كمن لم يبعث الجاسوس ولم يخبر الطريق وواجههم بالقتال والا فان لم ياتونا تركناهم
محروبين بالراء المهملة والموحدة مسلوبين منهوبين الاموال والعيال قال ابو بكر يا رسول الله انك خرجت
عامدا لهذا البيت لا تريد قتل احد ولا حرب احد فتوجه للبيت فمن صدنا عنه قاتلناه قال صلى الله
عليه وسلم امضوا على اسم الله وبه قال حدثني بالافراد اسحاق بن راهويه قال اخبرنا يعقوب بن ابراهيم
ابن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال حدثني بالتوحيد ابن اخي ابن شهاب محمد بن عبد الله بن مسلم
عن عمه محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالتوحيد عروة بن الزبير بن العوام انه سمع مروان بن
الحكم والمسور بن مخرمة يخبران خبرا من خبر رسول الله صلى الله عليه وسلم في عمرة الحديبية فكان فيما
اخبرني عروة عنهما انه لما كاتب رسول الله صلى الله عليه وسلم سهيل بن عمرو بضم السين وفتح عين
عمرو يوم الحديبية على قضية الصلح في المدة المعينة وكان فيما اشترط سهيل بن عمرو انه قال لا ياتيك
منا احد رجلا وانثى وان كان على دينك الا رددته الينا وخليت بيننا وبينه وابى اي وامتنع سهيل
ان يقاضي رسول الله صلى الله عليه وسلم الا على ذلك فكره المؤمنون ذلك وامعضوا بتشديد الميم مفتوحة
وفتح العين وضم الضاد المعجمة واصله امتعضوا فقلبت النون ميما وادغمت في الميم ولابي ذر عن الكشميهني
وامتعضوا بسكون الميم مخففة وبعد العين فوقية مفتوحة اي شق عليهم وللاصيلي وابن عساكر وامتعظوا كذلك
لكن بالظاء المعجمة المشالة ولهما ايضا انعظوا كذلك لكن بالنون الفوقية المشددة بدل الميم ولا وجه لهذه
والاول هو الاوجه فتكلموا فيه فقالوا سبحان الله كيف يرد الى المشركين وقد جاء مسلما فلما ابى سهيل
ان يقاضي رسول الله صلى الله عليه وسلم الا على ذلك كاتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه
فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا جندل بن سهيل يومئذ الى ابيه سهيل بن عمرو وكان قد جاء يرسف
في قيوده وقد خرج من اسفل مكة حتى رمى بنفسه بين اظهر المسلمين ولم يات رسول الله صلى الله عليه وسلم
احد من الرجال الا رده في تلك المدة وان كان مسلما وجاءت المؤمنات حال كونهن مهاجرات في اثناء مدة الصلح
فكانت ولابي ذر وكانت ام كلثوم بضم الكاف والمثلثة بينهما لام ساكنة بنت عقبة بن ابي معيط ممن
خرج الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي عاتق بالمثناة الفوقية شابة او اشرفت على البلوغ فجاء
اهلها يسالون رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يرجعها بفتح التحتية اليهم حتى انزل الله تعالى في المؤمنات
ما انزل من قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن الله اعلم بايمانهن فان
علمتموهن مؤمنات فلا ترجعوهن الى الكفار اي لا ترد وهن الى الكفار واجمعن المشركين فنقض العهد بينه
وبين المشركين في النساء خاصة قال ابن شهاب محمد بن مسلم بالاسناد السابق واخبرني عروة بن الزبير
ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم سقط قوله زوج النبي الخ لابي ذر قالت ولابي ذر اخبرته
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمتحن من هاجر من المؤمنات بهذه الاية يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات
يبايعنك وسقط لفظ يبايعنك في نسخة ولابوي ذر والوقت وابن عساكر يا ايها الذين امنوا اذا جاءكم المؤمنات
مهاجرات بدل يا ايها النبي الاية السابقة وعن عمه عطف على قوله حدثني ابن اخي ابن شهاب عن عمه وهو متصل
بالاسناد السابق قال بلغنا حين امر الله رسوله صلى الله عليه وسلم ان يرد الى المشركين ما انفقوا على من
هاجر من ازواجهم وسقط لفظ على لابي ذر وبلغنا ان ابا بصير فذكره اي الحديث بطوله كما هو مذكور اخر كتاب
الصلح وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك الامام عن نافع ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما خرج ولابي
ذر وابي الوقت عن الكشميهني حين خرج معتمرا في ايام الفتنة حين نزل الحجاج لقتال ابن الزبير فقال ان صددت
عن البيت صنعت كما صنعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديبية من التحلل بالنحر ثم الحلق
فاهل ابن عمر بعمرة من اجل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اهل بعمرة عام الحديبية وهذا الحديث سبق
في باب اذا احصر المعتمر من كتاب الحج وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد
القطان عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه اهل اي احرم بعمرة
زمن الفتنة وقال ان حيل بيني وبينه اي البيت الحرام لفعلت باللام ولابي ذر عن الكشميهني فعلت كما
فعل النبي صلى الله عليه وسلم حين حالت كفار قريش بينه وبين البيت في الحديبية من النحر ثم الحلق بنية

التحلل

التحلل وتلا ابن عمر لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة وهذا الحديث قد مر مطولا في الباب المذكور
وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد بن اسماء الضبعي وقيل الهلالي البصري قال حدثنا عمي جويرية بن اسماء
ابن عبيد البصري عن نافع مولى ابن عمر ان عبيد الله بالتصغير ابن عبد الله وشقيقه سالم بن عبد الله بن عمر
ابن الخطاب رضي الله عنهما اخبراه انهما كلما اباهما عبد الله بن عمر قال المؤلف وحدثنا وسقطت الواو
لابي ذر موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا جويرية بن اسماء عن نافع ان بعض بني عبد الله اي اما عبد الله
او عبيد الله او سالم قال له لما اراد يعتمر زمن نزول الحجاج على ابن الزبير لو اقمت العام لكان خيرا فاني
اخاف ان لا تصل الى البيت قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فحال كفار قريش دون البيت
فنحر النبي صلى الله عليه وسلم هداياه وحلق وقصر اصحابه فحلوا من عمرتهم وقال بالواو ولابي ذر وابن
عساكر قال اشهدكم اني اوجبت عمرة على نفسي فان خلي بيني وبين البيت طفت به وان حيل بيني وبين
البيت صنعت ولابي ذر صنعنا كما صنع رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم من التحلل من العمرة
بالنحر والحلق فسار ساعة ثم قال ما ارى شانهما اي الحج والعمرة الا واحدا في جواز التحلل منهما بالاحصار
اشهدكم اني قد اوجبت حجة مع عمرتي وطاف طوافا واحدا وسعى سعيا واحدا يوم دخل مكة ومكث
حتى حل منهما جميعا يوم النحر واهدى وهذا الحديث قد سبق في باب اذا احصر المعتمر وبه قال حدثني
بالافراد شجاع بن الوليد بالشين المعجمة ابو الليث البخاري مؤدب الحسن بن العلاء السعدي الامير انه
سمع النضر بن محمد بالضاد المعجمة الساكنة الجرشي بضم الجيم وفتح الراء بعدها شين معجمة اليمامي قال
حدثنا صخر بفتح الصاد المهملة وسكون الخاء المعجمة ابن جويرية النميري عن نافع انه قال ان الناس
يتحدثون ان ابن عمر اسلم قبل ابيه عمر وليس كذلك ولكن عمر يوم الحديبية ارسل عبد الله ابنه
الى فرس له عند رجل من الانصار قال ابن حجر لم اقف على اسمه ويحتمل انه الذي اخى النبي صلى الله عليه وسلم
بينه وبينه ياتي به ليقاتل عليه ورسول الله صلى الله عليه وسلم يبايع الناس عند الشجرة وعمر
لا يدري بذلك فبايعه عليه السلام عبد الله ثم ذهب الى الفرس فجاء به الى عمر وعمر يستلئم بسكون
اللام وكسر الهمزة اي يلبس لامته بالهمزة اي درعه للقتال فاخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبايع
تحت الشجرة قال فانطلق عمر رضي الله عنه فذهب معه ابنه حتى بايع عمر رسول الله صلى الله عليه
وسلم فهي التي يتحدث الناس ان ابن عمر اسلم قبل عمر وظاهر هذا الطريق الارسال لكن ظهر في الطريق
التالية ان نافعا حمله عن ابن عمر وقال هشام بن عمار حدثنا الوليد بن مسلم فيما وصله الاسماعيلي عن
الحسن بن سفيان عن دحيم عن الوليد بن مسلم قال حدثنا عمر بن محمد العمري قال اخبرني بالافراد نافع
عن ابن عمر رضي الله عنهما ان الناس كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية تفرقوا في
ظلال الشجر فاذا الناس محدقون بالنبي صلى الله عليه وسلم اي محيطون به ناظرون اليه باحداقهم
فقال عمر بن الخطاب لابنه يا عبد الله انظر ما شان الناس قد احدقوا برسول الله صلى الله عليه وسلم
قال بدل قد قال في الفتح وهو تحريف فوجدهم عبد الله بن عمر يبايعون رسول الله صلى الله عليه وسلم
فبايع ثم رجع الى ابيه عمر رضي الله عنه فاخبره بذلك فخرج فبايع عمر وبايع معه ابنه مرة اخرى واستشكل
بان سبب مبايعة ابن عمر هنا غير سبب مبايعته قبل واجيب باحتمال ان عمر رضي الله عنه بعثه يحضر
له الفرس فراى الناس مجتمعين فقال له انظر ما شانهم فذهب يكشف حالهم فوجدهم يبايعون فبايع وتوجه
الى الفرس فاحضرها ثم ذكر الجواب لابيه وبه قال حدثنا ابن نمير هو محمد بن عبد الله بن نمير الهمداني قال
حدثنا يعلى بن عبيد الطنافسي قال حدثنا اسماعيل بن ابي خالد الاحمسي الكوفي قال سمعت عبد الله بن
ابي اوفى علقمة رضي الله عنهما قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم حين اعتمر عمرة القضاء فطاف
بالكعبة فطفنا معه وصلى وصلينا ولابي ذر فصلينا معه بالفاء بدل الواو وسعى بين الصفا والمروة
فكنا نستره من مشركي اهل مكة لا اي لئلا يصيبه احد بشيء يؤذيه وهذا الحديث قد مر في باب متى
يحل المعتمر من ابواب العمرة في كتاب الحج وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد الحسن بفتح الحاء والسين
المهملتين ابن اسحاق بن ابي زياد الليثي مولاهم المروزي المعروف بحسنويه الموثق من النسائي قال حدثنا
محمد بن سابق التميمي البغدادي قال حدثنا مالك بن مغول بكسر الميم وسكون الغين المعجمة وبعد الواو
المفتوحة لام البجلي قال سمعت ابا حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الاسدي الكوفي
قال قال ابو وائل شقيق بن سلمة لما قدم سهل بن حنيف الانصاري الصحابي من وقعة صفين التي كانت
بين علي ومعاوية اتيناه نستخبره فقال وقد كان يتهم بالتقصير في القتال يوم صفين اتهموا الراي
في الجهاد اتهموا رايكم اي في هذا القتال وانما تقاتلون في الاسلام اخوانكم باجتهاد اجتهدتموه
فلقد رايتني اي رايت نفسي يوم ابي جندل العاص بن سهيل بن عمرو لما جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم
يوم الحديبية من مكة مسلما وهو يجر قيوده وكان قد عذب في الله تعالى فقال ابوه يا محمد اول
ما اقاضيك عليه فرده عليه ابا جندل وكان رده على المسلمين شق عليهم من سائر ما جرى عليهم ولو استطيع
ان ارد على رسول الله صلى الله عليه وسلم امره لرددت وقابلت قتالا لاشتداد الامر عليه والله ورسوله
اعلم بما فيه المصلحة فترك عليه الصلاة والسلام القتال ابقاء على المسلمين وصونا للدماء وما

اسيافنا على عواتقنا في الله لامر يفظعنا يشق علينا الا اسهلن بنا اي ادتنا الاسياف الى امر سهل نعرفه
فادخلتنا فيه قبل هذا الامر يعني الفتنة الواقعة بين المسلمين فانها مشكلة لما فيها من قتل المسلمين وما نسد منها
السين المهملة منها من الفتنة خصما بضم الخاء المعجمة وسكون الصاد المهملة الا انفجر علينا خصم ما ندري كيف
نأتي له بضم الخاء المعجمة ايضا الناحية والطرف وقيل جانب كل شيء خصمه ومنه يقال للضمين خصمان
لان كل واحد منهما ياخذ بناحية من الدعوى غير ناحية صاحبه واصله خصم القربة وهو طرفها واستعمله
هنا على جهة الاستعارة وحسنه ترشيحه ذلك بالانفجار اي كما يتفجر الماء من نواحي القربة وكان قوله هذا
هذا يوم صفين لما حكم الحكمان واراد الاخبار عن انتشار الامر وشدته وانه لا يتهيأ اصلاحه وتلافيه
وهذا الحديث قد مر في اواخر الجهاد وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب
السختياني عن مجاهد هو ابن جبر عن ابن ابي ليلى عبد الرحمن عن كعب بن عجرة بضم العين وسكون الجيم رضي الله عنه
انه قال اتى علي النبي صلى الله عليه وسلم زمن عمرة الحديبية والقمل يتناثر على وجهي فقال ايؤذيك
هوام راسك بفتح الهاء والواو وبعدها الالف ميم مشددة اي قمل راسك قلت نعم يؤذيني قال فاحلق
راسك وصم ثلاثة ايام او اطعم ستة مساكين او انسك نسيكة بضم السين وصل الهمزة كما قاله
الحفاظ اي اذبح ذبيحة قال ايوب السختياني لا ادري باي هذا المذكور من الصيام والاطعام والنسك
بدأ وبه قال حدثني بالافراد محمد بن هشام ابو عبد الله المروزي سكن بغداد قال حدثنا هشيم بضم الهاء
وفتح المعجمة ابن بشير بفتح الموحدة بوزن عظيم ابن القاسم بن دينار السلمي ابو القاسم الواسطي ثقة ثبت
كثير التدليس والارسال الخفي عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن ابي وحشية واسمه اياس
الواسطي ويقال البصري عن مجاهد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن كعب بن عجرة رضي الله عنه انه قال كنا مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحديبية وبخزاي والحال انا محرمون بالعمرة وقد حصرنا المشركون
بفتح الحاء والصاد والراء المهملات حبسونا عن الوصول للكعبة قال وكانت لي وفرة بفتح الواو وسكون
الفاء شعر الى شحمة الاذن فجعلت الهوام القمل تساقط بتشديد السين على وجهي فمر بي النبي صلى الله
عليه وسلم فقال ايؤذيك هوام راسك فقلت نعم يا رسول الله قال وانزلت هذه الاية فمن كان
منكم مريضا فمن كان به مرض يحوجه الى الحلق او به اذى من راسه وهو القمل والجراحة ففدية فعليه اذا
حلق فدية من صيام ثلاثة ايام او صدقة على ستة مساكين نصف صاع من بر او نسك شاة وهو
مصدر او جمع نسيكة **باب** قصة عكل بضم العين وسكون الكاف بعدها لام وعرينة بضم
العين المهملة وفتح الراء وسكون التحتية وفتح النون وسقط لفظ باب لابي ذر وبه قال حدثني بالافراد
عبد الاعلى بن حماد النرسي الباهلي مولاهم البصري قال حدثنا يزيد بن زريع بتقديم الزاي المضمومة على الراء
المفتوحة الخياط ابو معاوية البصري قال حدثنا سعيد هو ابن ابي عروبة حدثهم عن قتادة بن دعامة
ان انسا رضي الله عنه حدثهم ان ناسا من عكل قبيلة من تيم الرباب ومن عرينة حي من بجيلة قدموا
المدينة على النبي صلى الله عليه وسلم وتكلموا بالاسلام اي تلفظوا بكلمة التوحيد واظهروا الاسلام
فقالوا يا نبي الله انا كنا اهل ضرع بفتح الضاد المعجمة وسكون الراء ماشية وابل ولم نكن اهل ريف
بكسر الراء ارض زرع وخصب واستوخموا المدينة فامرهم ولابي ذر فامر لهم رسول الله صلى الله عليه
وسلم بذود بفتح الذال المعجمة اخره مهملة من الابل ما بين الثلاثة الى العشرة وراع كقاض ولابي ذر وراعي
اسمه يسار النوبي وامرهم ان يخرجوا فيه في الذود فيشربوا من ابوالها والبانها اي الابل فانطلقوا
فشربوا منها حتى اذا كانوا ناحية الحرة وصحوا وسمنوا ورجعت اليهم الوانهم كفروا بعد اسلامهم وقتلوا
راعي النبي صلى الله عليه وسلم يسارا وذلك لما استاقوا الذود ادركهم فقاتلهم فقطعوا يديه ورجليه
وغرزوا الشوك في لسانه وعينيه حتى قتل فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فبعث عليه الصلاة والسلام
الطلب في آثارهم اي وراءهم فاخذوا فامر بهم فسمروا بتخفيف الميم ولابي ذر بتشديدها اعينهم اي كحلت
بالمسامير المحماة وقطعوا ايديهم بتخفيف الطاء وتركوا بضم التاء في ناحية الحرة ظاهر المدينة حتى ماتوا
على حالهم قال قتادة بالاسناد السابق بلغنا ولابي ذر وبلغنا ان النبي صلى الله عليه وسلم كان بعد ذلك
يحث على الصدقة وينهى عن المثلة بضم الميم وسكون المثلثة يقال مثلت بالحيوان اذا قطعت اطرافه
وشوهت به ومثلت بالقتيل اذا جدعت انفه واذنه ومذاكيره وشيئا من اطرافه وسقط لفظ كان للاربعة
وقال شعبة بن الحجاج مما وصله المؤلف في الزكاة وللاصيلي قال ابو عبد الله اي البخاري وقال شعبة
وابان بن يزيد العطار مما وصله ابن ابي شيبة وحماد هو ابن سلمة مما وصله ابو داود والنسائي عن قتادة
ابن دعامة من عرينة ولم يقل من عكل وقال يحيى بن ابي كثير مما وصله المؤلف في المحاربين وايوب السختياني فيما
ايضا في الطهارة عن ابي قلابة عبد الله بن زيد عن انس قدم نفر من عكل ولم يقولوا من عرينة وبه قال حدثني
بالافراد محمد بن عبد الرحيم صاعقة قال حدثنا حفص بن عمر ابو عمر بضم العين فيهما الحوضي بفتح الحاء المهملة
وسكون الواو وبعدها ضاد معجمة من شيوخ المؤلف يروي عنه بالواسطة قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا
ايوب السختياني والحجاج بن ابي عثمان ميسرة البصري الصواف قال حدثني بالافراد ابو رجاء سلمان
مولى ابي قلابة عبد الله بن زيد وكان الاصل حدثناني بالتثنية لكن قال الحافظ ابن حجر المراد حجاج لان

ايوب

ايوب لا يظهر من هذه الرواية كيفية سياقه وقد اختلف عليه فيه هل هو عنده عن ابي قلابة بواسطة او بغير
واسطة وكان ابو رجاء معه اي مع ابي قلابة بالشام ان عمر بن عبد العزيز استشار الناس يوما قال
ولابي ذر فقال ما تقولون في هذه القسامة اي قسمة الايمان على الاولياء في الدم عند اللوث اي القرائن
المغلبة على الظن فقالوا هي حق قضى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقضت بها الخلفاء قبلك
قال ابو رجاء وابو قلابة خلف سريره اي سرير عمر فقال عنبسة بن سعيد بفتح العين المهملة وسكون
النون وفتح الموحدة والمهملة وسعيد بكسر العين القرشي الاموي فاين حديث انس في العرنيين فانهم قتلوا
الراعي وكان ثمة لوث ولم يحكم فيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بحكم القسامة بل اقتص منهم قال
ابو قلابة اياي حدث انس بن مالك بحديثهم قال عبد العزيز بن صهيب عن انس من عرينة فلم يقل من عكل
وقال ابو قلابة عن انس من عكل فلم يقل من عرينة ذكر القصة وسقط من قوله قال شعبة الى هنا عند ابي
ذر وابي الوقت وابن عساكر وهو ثابت عندهم في اخر غزوة ذي قرد **باب** غزوة ذات قرد بفتح
القاف والراء وحكي ضم القاف ونسب للغويين والاول للمحدثين ماء على بريد مما يلي غطفان ولابي ذر
ذي قرد مع سقوط الباب له وهي الغزوة التي اغاروا فيها على لقاح النبي صلى الله عليه وسلم بكسر اللام
جمع لقحة وهي الناقة ذات اللبن كانت عشرين لقحة قبل خيبر بثلاث من الليالي وعند ابن سعد كانت في ربيع
الاول سنة ست قبل الحديبية فيحتمل ان يكون ما وقع في حديث سلمة بن الاكوع المروي عند مسلم بلفظ رجعنا
اي من الغزوة الى المدينة فوالله ما لبثنا بالمدينة الا ثلاث ليال حتى خرجنا الى خيبر من وهم بعض الرواة
كما قاله القرطبي شارح مسلم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي قال حدثنا حاتم بالحاء المهملة ابن اسماعيل
عن يزيد بن ابي عبيد مولى سلمة بن الاكوع انه قال سمعت سلمة بن الاكوع يقول خرجت من المدينة نحو الغابة
قبل ان يؤذن بفتح الذال المعجمة المشددة بالاولى وهي صلاة الصبح وكانت بالتاء في اليونينية وغيرها
وفي الفرع وكان لقاح رسول الله صلى الله عليه وسلم ترعى بذي قرد قال فلقيني غلام لعبد الرحمن
ابن عوف لم يسم او هو رباح الذي كان يخدمه صلى الله عليه وسلم وقال لي اخذت لقاح رسول الله
صلى الله عليه وسلم قلت من اخذها قال اخذها غطفان زاد في الجهاد وفزارة وهو من عطف الخاص على
العام لان فزارة من غطفان قال فصرخت ثلاث صرخات ولابي ذر عن الحموي والمستملي بثلاث صرخات
بزيادة موحدة يا صباحاه مرة واحدة وفي الجهاد مرتين منادى مستغاث يقال عند الغارة وهاء صباحاه
ساكنة فاسمعت ما بين لابتي المدينة حرتيهما وفي الطبراني فصعدت في سلع ثم صحت يا صباحاه
فانتهى صياحي الى النبي صلى الله عليه وسلم فنودي في الناس الفزع الفزع ثم اندفعت اي اسرعت
في السير على وجهي فلا التفت يمينا ولا شمالا حتى ادركتهم وقد اخذوا يستقون من الماء فجعلت ارميهم
بنبلي بفتح النون وكنت راميا واقول انا ابن الاكوع اليوم ولابي ذر وابن عساكر واليوم يوم
الرضع اي يوم هلاك اللئام وارتجز بذلك او بغيره حتى استنقذت اللقاح كلها منهم واستلبت منهم ثلاثين
بردة قال وجاء النبي صلى الله عليه وسلم والناس وكان قد خرج عليه الصلاة والسلام اليهم غداة الاربعاء
في خمسمائة او سبعمائة فقلت له يا نبي الله قد حميت القوم الماء بفتح ميم حميت اي منعتهم من شربه
وهم عطاش فابعث اليهم الساعة وعند ابن سعد فلو بعثتني في مائة رجل استنقذت ما بايديهم من
السرح واخذت باعناق القوم فقال عليه الصلاة والسلام يا ابن الاكوع ملكت اي قدرت عليهم
فاسجح بهمزة قطع مفتوحة وسكون السين المهملة وبعد الجيم المكسورة حاء مهملة اي فارفق ولا تاخذ
بالشدة قال ثم رجعنا الى المدينة ويردفني رسول الله صلى الله عليه وسلم على ناقته العضباء حتى دخلنا
المدينة زاد هنا ابو ذر والوقت وابن عساكر قال شعبة الى قوله باب قصة عكل المذكور قبل اخر الباب
باب غزوة خيبر وهي مدينة ذات حصون ومزارع على ثمانية برد من المدينة الى جهة الشام
وسقط لفظ باب لابي ذر وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك امام دار الهجرة عن يحيى
ابن سعيد الانصاري عن بشير بن يسار بضم الموحدة وفتح المعجمة مصغرا ويسار بالتحتية والمهملة
المخففة ان سويد بن النعمان اخبره انه خرج مع النبي صلى الله عليه وسلم عام خيبر سنة سبع حتى اذا
كنا بالصهباء بالصاد المهملة والمد وهي من ادنى اي اسفل خيبر صلى العصر ثم دعا بالازواد جمع زاد
وهو ما يؤكل في السفر فلم يؤت الا بالسويق فامر به عليه السلام فثري بضم المثلثة وتشديد الراء وتخفف
اي بل بالماء لما حصل له من اليبس فاكل عليه الصلاة والسلام واكلنا معه وزاد في الجهاد وشربنا ثم قام
الى صلاة المغرب فمضمض قبل ان يدخل في الصلاة ومضمضنا كذلك ثم صلى ولم يتوضأ بسبب اكل السويق وهذا
الحديث سبق في الوضوء ويأتي ان شاء الله تعالى في الاطعمة وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال حدثنا
حاتم بن اسماعيل المدني الحارثي مولاهم عن يزيد بن ابي عبيد الاسلمي مولى سلمة بن الاكوع عن سلمة بن الاكوع
رضي الله عنه انه قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم الى خيبر فسرنا ليلا فقال رجل من القوم
هو اسيد بن حضير لعامر عم سلمة بن الاكوع الا تسمعنا من هنيهاتك بهاءين ولابي ذر مضمومة بعدها نون
مفتوحة فتحتية ساكنة مصغر هنة ولابي ذر عن الكشميهني هنياتك بهاء واحدة مضمومة وتشديد
التحتية اي من اراجيزك وعند ابن اسحاق من حديث نصر بن دهر الاسلمي انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول لي في مسيره الى خيبر لعامر بن الاكوع وهو عم سلمة بن الاكوع واسم الاكوع سنان الا تنزل يا ابن الاكوع فحدثنا من هنياتك فقيه انه صلى الله عليه وسلم هو الذي امره بذلك وكان عامر رجلا شاعرا ولابي ذر عن الكشميهني حداء فنزل يحدو بالقوم يقول اللهم لولا انت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا قال في الفتح في هذا القسم زحاف الخزم بمعجمتين وهو زيادة سبب خفيف في اوله واكثر هذا الرجز تقدم في الجهاد من حديث البراء بن عازب وانه من شعر عبد الله بن رواحة فيحتمل ان يكون هو وعامر تواردا على ما توارد منه بدليل ما وقع لكل منهما مما ليس عند الاخر واستعان عامر ببعض ما سبقه اليه ابن رواحة فاغفر فداء لك بكسر الفاء والمد والمخاطب بذلك النبي صلى الله عليه وسلم اي اغفر لنا تقصيرنا في حقك ونصرك اذ لا يتصور ان يقال لمثل هذا الكلام خطابا للباري تعالى وقوله اللهم لم يقصد بها الدعاء وانما افتتح به الكلام ما ابقينا من الابقاء بالموحدة اي ما خلفنا وراءنا مما اكتسبناه من الاثام ولابي ذر ما اتقينا بالفوقية المشددة اي ما تركناه من الاوامر والقين اي وسل ربك ان يلقين سكينة علينا وثبت الاقدام اي ان يثبت الاقدام ان لاقينا العدو انا اذا صيح بكسر الصاد المهملة وتسكين التحتية بنا اي اذا دعينا الى الحق ابينا اي امتنعنا ولابي ذر عن المستملي والكشميهني اتينا بالفوقية بدل الموحدة اي اذا دعينا الى القتال او الحق جينا وبالصياح عولوا علينا اي بالصوت العالي قصدونا واستغاثوا علينا وفي نسخة الفرع كاصله اعولوا علينا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا السائق للابل قالوا يا رسول الله عامر بن الاكوع قال عليه السلام يرحمه الله وعند احمد من رواية اياس بن سلمة فقال غفر لك ربك قال وما استغفر رسول الله صلى الله عليه وسلم لانسان يخصه الا استشهد قال رجل من القوم هو عمر بن الخطاب كما في مسلم وجبت له الشهادة بدعائك له يا نبي الله لولا اي هلا امتعتنا به ابقيته لنا لنتمتع به فاتينا خيبر اي اهل خيبر فحاصرناهم حتى اصابتنا مخمصة مجاعة شديدة ثم ان الله تعالى فتحها عليهم حصنا حصنا وكان اولها فتحا حصن ناعم فلما امسى الناس مساء اليوم الذي فتحت عليهم اوقدوا نيرانا كثيرة فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما هذه النيران على اي شيء توقدون قالوا توقد على لحم قال على اي لحم اي على اي انواع اللحوم توقدونها قالوا لحم الحمر الانسية بكسر الهمزة وسكون النون او بفتح الهمزة والنون صفة حمر ولحم جر في الفرع كاصله ولابي ذر بالرفع خبر مبتدا محذوف اي هو لحم حمر ويجوز النصب بنزع الخافض اي على لحم حمر وهو بضمتين جمع حمار قال النبي صلى الله عليه وسلم اهريقوها بهمزة مفتوحة وسكون الهاء ولابي ذر وابن عساكر هريقوها اي اريقوها والهاء زائدة واكسروها فقال رجل لم يسم او هو عمر رضي الله عنه يا رسول الله او بسكون الواو نهريقها بضم النون ونغسلها قال عليه الصلاة والسلام او بسكون الواو ذاك اي الغسل فلما تصاف القوم بتشديد الفاء اي للقتال كان سيف عامر اي ابن الاكوع فيه قصر فتناول به ساق يهودي ليضربه به ويرجع ذباب سيفه اي طرفه الاعلى او حده فاصاب عين ركبة عامر اي طرف ركبته الاعلى وعند احمد فلما قدمنا خيبر خرج ملكهم مرحب يخطر بسيفه فبرز له عامر فاختلفا ضربتين فوقع سيف مرحب في ترس عامر فذهب عامر يسفل له اي يضربه من اسفل فرجع سيف عامر على نفسه فمات منه فلما قفلوا رجعوا من خيبر قال سلمة بن الاكوع راني رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اخذ بيدي ولابي ذر عن الحموي والمستملي بيدي باسقاط الجار قال لما وعند قتيبة راني رسول الله صلى الله عليه وسلم شاحبا بمعجمة ثم مهملة وموحدة اي متغير اللون ولاياس فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم وانا ابكي قلت له فداك ابي وامي زعموا ان عامرا حبط عمله لانه قتل نفسه وفي رواية اياس بطل عمل عامر قتل نفسه وسمي القائل اسيد بن حضير في رواية قتيبة الاتية في الادب قال النبي صلى الله عليه وسلم كذب من قاله ان ولابي ذر وان له لاجرين اجر الجهد في الطاعة واجر الجهاد في سبيل الله واللام للتاكيد ولابي ذر عن الحموي والمستملي اجرين باسقاطها وجمع عليه الصلاة والسلام بين اصبعيه انه لجاهد مرتكب للمشقة واللام للتاكيد مجاهد في سبيل الله بكسر الهاء والتنوين فيهما بلفظ اسم الفاعل والاول مرفوع على الخبر والثاني اتباع للتاكيد كقولهم جاد مجد ولابي ذر عن الحموي والمستملي مما ليس في اليونينية جاهد بفتح الهاء والدال بلفظ الماضي قال عياض والاول اوجه قال في التنقيح وتبعه في المصابيح بفتح الهاء في الاول ماض وكسرها في الثاني اسما منصوبا بذلك الفعل جمعا للمجتهد قل عربي مشى بها بالميم والقصر بها في الارض او المدينة او الحرب او الخصلة مثله اي مثل عامر قال القاضي عياض وهو اكثر رواة البخاري عليه وقال المؤلف ايضا حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا حاتم بالحاء المهملة ابن اسماعيل الكوفي المذكور في السند السابق وقال في حديثه نشا بالنون بدل الميم وبالهمزة اخره اي شب بها وكثير يخالف في هذه اللفظة وهذه الرواية موصولة عند المؤلف في الادب وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن حميد الطويل عن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى خيبر اي قريبا منها ليلا وكان اذا اتى قوما بليل لم يغر بهم بكسر الغين المعجمة من الاغارة وللاربعة لم يقربهم بالقاف من القرب حتى يصبح فلما اصبح خرجت اليهود بمساحيهم بسكون الياء ومكاتلهم قففهم يطلبون زروعهم فلما راوه عليه الصلاة والسلام قالوا جاء محمد والله محمد والخميس الجيش فقال النبي صلى الله عليه وسلم

بما علمه

علمه من الوحي خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين وهذا الحديث سبق في الجهاد في باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم الى الاسلام وبه قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا صدقة بن الفضل المروزي قال اخبرنا ابن عيينة سفيان قال حدثنا ايوب السختياني عن محمد بن سيرين عن انس ابن مالك رضي الله عنه انه قال صبحنا خيبر بتشديد الموحدة وسكون المهملة بكرة استشكل مع الرواية السابقة انهم قدموها ليلا واجيب بالحمل على انهم لما قدموها وباتوا دونها ركبوا اليها بكرة فصبحوها بالقتال والاغارة فخرج اهلها لزروعهم وضروعهم بالمساحي التي هي الات الحرث فلما بصروا بالنبي صلى الله عليه وسلم قالوا هذا محمد والله هذا محمد والخميس رفع عطفا على المرفوع او نصب مفعولا معه فقال النبي صلى الله عليه وسلم الله اكبر خربت خيبر تفاؤلا بالة الهدم مع لفظ المساحي الماخوذة من سحوت الماخوذ منه ان مدينتهم ستخرب قاله السهيلي انا اذا نزلنا بساحة قوم بفنائهم وحضرتهم فساء صباح المنذرين اي بئس الصباح صباح من انذر بالعذاب فاصبنا من لحوم الحمر فنادى منادي النبي وفي نسخة رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ورسوله ينهيانكم استدل به على جواز جمع اسم مع غيره في ضمير واحد ولابي ذر عن الحموي والمستملي ينهاكم بالافراد عن اكل لحوم الحمر الاهلية فانها رجس قذر ونتن وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي البصري قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا ايوب السختياني عن محمد اي ابن سيرين عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءه جاء بالهمز منونا لم يسم ولابي ذر جاي بالتحتية منونة بدلا من الهمزة والذي في اليونينية جاي بهمزة ثم تحتية منونة فقال يا رسول الله اكلت الحمر بضم الهمزة مبنيا للمفعول فسكت عليه السلام ثم اتاه ولابي ذر ثم اتى الثانية فقال يا رسول الله اكلت الحمر فسكت عليه السلام ثم اتاه ولابي ذر ثم اتى الثالثة فقال افنيت الحمر فامر مناديا هو ابو طلحة رضي الله عنه فنادى في الناس ان الله ورسوله ينهيانكم بتثنية الضمير نهي تحريم عن لحوم الحمر الاهلية فانها رجس فاكفئت القدور بضم الهمزة وسكون الكاف وكسر الفاء وهمزة مفتوحة قيل الصواب فكفئت باسقاط الهمزة الاولى وانها لتفور باللحم اي تغلي تستدعيا بما فيها وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم عن ثابت البناني عن انس رضي الله عنه انه قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم الصبح قريبا من خيبر بغلس في اول وقتها ذكر ابن اسحاق انه نزل بواد يقال له الرجيع بينهم وبين غطفان لئلا يمدوهم وكانوا حلفاءهم ثم قال عليه الصلاة والسلام لما اشرف على خيبر الله اكبر خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين المخصوص بالذم محذوف اي فساء صباح المنذرين صباحهم فخرجوا اي يهود خيبر حال كونهم يسعون في السكك اي في ازقة خيبر ويقولون محمد والخميس فقاتلهم عليه الصلاة والسلام حتى الجاهم الى قصرهم فصالحوه على ان له صلى الله عليه وسلم الصفراء والبيضاء والحلقة ولهم ما حملت ركابهم على ان لا يكتموا ولا يغيبوا شيئا فان فعلوا فلا ذمة لهم ولا عهد فغيبوا مسكا لحيي بن اخطب فيه حليهم فقال عليه الصلاة والسلام اين مسك حيي بن اخطب قالوا اذهبته الحروب والنفقات فوجدوا المسك فقتل النبي صلى الله عليه وسلم المقاتلة بكسر التاء الاولى اي الرجال وسبى الذرية وكان في السبي صفية بنت حيي فصارت الى دحية الكلبي ثم صارت الى النبي صلى الله عليه وسلم فتزوجها فجعل عتقها صداقها خصوصية له عليه الصلاة والسلام فقال عبد العزيز بن صهيب لثابت يا ابا محمد انت بهمزة الاستفهام قلت لانس ما اصدقها عليه السلام فحرك ثابت راسه تصديقا له وهذا الحديث سبق في صلاة الخوف في باب التبكير والغلس وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد العزيز بن صهيب انه قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه يقول سبى النبي صلى الله عليه وسلم صفية سيدة قريظة والنضير وعند ابن اسحاق انها سبيت من حصن القموص فاعتقها وتزوجها بغير مهر قال ابن الصلاح معناه ان العتق حل محل الصداق وان لم يكن صداقا فقال ولابي ذر قال ثابت البناني لانس ما اصدقها قال اصدقها نفسها فاعتقها وهذا ظاهر جدا في ان المجعول مهرا هو نفس العتق وهو من خصائصه صلى الله عليه وسلم وممن جزم به الماوردي وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن الاسكندراني عن ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم التقى هو والمشركون اي في خيبر كما في حديث ابي هريرة اللاحق لهذا الحديث فاقتتلوا فلما مال رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عسكره اي رجع بعد فراغ القتال في ذلك اليوم ومال الاخرون اهل خيبر الى عسكرهم وفي اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل قيل هو قزمان بضم القاف وسكون الزاي الظفري بفتح المعجمة والفاء نسبة لبني ظفر بطن من الانصار وكنيته ابو الغيداق بغين معجمة مفتوحة فتحتية ساكنة اخره قاف لا يدع لهم اي لا يترك لليهود نسمة شاذة بشين وذال مشددة معجمتين اي التي تكون مع الجماعة ثم تفارقهم ولا فاذة بالفاء والمعجمة المشددة ايضا التي لم تكن اختلطت بهم اصلا فالمعنى انه لا يرى نسمة منهم الا اتبعها بتشديد الفوقية يضربها بسيفه يقتلها فقيل وللاصيلي فقالوا ولابن عساكر ولابي الوقت

وابي ذر عن الحموي والمستملي فقال ولابي ذر عن الكشميهني فقلت قال في الفتح فان كانت مثلًا محفوظة
فالقائل سهل بن سعد الساعدي ما اجزا بجيم وزاي اي ما اغنى منا اليوم احد كما اجزا فلان هو على
سبيل المبالغة فقد كان في القوم من كان فوقه في ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما بالتخفيف
استفتاحية فتكسر الهمزة من قوله انه من اهل النار لنفاقه باطنا وعند الطبراني من حديث اكثم
الخزاعي قلنا يا رسول الله اذا كان فلان في عبادته واجتهاده ولين جانبه في النار فاين نحن قال ذلك
اخباث النفاق فقال رجل من القوم هو اكثم بن الجون الخزاعي انا صاحبه اي لاتبعنه كما في الرواية الاخرى
قال فخرج معه كلما وقف وقف معه واذا اسرع اسرع معه قال فجرح الرجل قزمان جرحا شديدا
فاستعجل الموت فوضع سيفه بالارض وذبابه بمعجمة مضمومة اي طرفه بين ثدييه ثم تحامل اي مال
على سيفه زاد اكثم حتى خرج من ظهره فقتل نفسه فخرج الرجل الذي اتبعه الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال اشهد انك رسول الله قال صلى الله عليه وسلم وما ذاك قال الرجل الذي ذكرت انفا بمد
الهمزة وكسر النون اي الان انه من اهل النار فاعظم الناس ذلك الذي قلته فقلت انا لكم به اتبعه حتى
ارى ما له فخرجت في طلبه ثم جرح جرحا شديدا فاستعجل الموت فوضع نصل سيفه في الارض وذبابه
بين ثدييه ثم تحامل عليه فقتل نفسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك ان الرجل ليعمل
عمل اهل الجنة فيما يبدو ويظهر للناس وهو من اهل النار وان الرجل ليعمل عمل اهل النار فيما يبدو للناس
وهو من اهل الجنة فيه التحذير من الاغترار بالاعمال تنبيه قال المهلب هذا الرجل ممن اعلمنا صلى الله
عليه وسلم انه نفذ عليه الوعيد من الفساق ولا يلزم منه ان كل من قتل نفسه يقضى عليه بالنار وقال
السفاقسي يحتمل ان يكون قوله هو من اهل النار ان لم يغفر له وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع
قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب
ان ابا هريرة رضي الله عنه قال شهدنا خيبر مجاز عن جنسه من المسلمين لان ابا هريرة رضي الله عنه انما جاء
خيبر بعد فتح خيبر لكن عند الواقدي انه حضر بعد قدومه فتح معظم خيبر فحضر فتح اخرها فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل اي عن رجل منافق ممن معه يدعي الاسلام هذا من اهل النار لانه
منافق غير مؤمن او انه سيرتد ويستحل قتل نفسه فلما حضر القتال بالرفع مصحح عليه في الفرع على الفاعلية
ويجوز النصب اي فلما حضر الرجل القتال قاتل الرجل اشد القتال حتى كثرت به الجراحة فكاد اي قارب
بعض الناس يرتاب اي يشك في صدقه صلى الله عليه وسلم فوجد الرجل الم الجراحة فاهوى بيده الى
كنانته فاستخرج منها اسهما بالهمز اوله وضم الها بلفظ الجمع ولابي ذر عن الكشميهني سهما بالافراد فنحر
بها نفسه فاشتد اي اسرع رجال من المسلمين في المشي فقالوا يا رسول الله صدق الله حديثك انتحر فلان
فقتل نفسه فقال صلى الله عليه وسلم قم يا فلان هو بلال كما في القدر او عمر بن الخطاب كما في مسلم او عبد الرحمن
ابن عوف كما عند البيهقي ويحتمل انهم نادوا جميعا في جهات مختلفة كما قاله في الفتح فاذن بتشديد
الذال المعجمة المكسورة انه ولابي ذر ان لا يدخل الجنة الا مؤمن فيه تنبيه واشعار بسلب الايمان عن
هذا الرجل ان الله يؤيد ولابي ذر عن الكشميهني ليؤيد الدين بالرجل الفاجر الذي قتل نفسه او للجنس
لا للعهد فيعم كل فاجر ايد الدين وساعده بوجه من الوجوه وقد صرح في حديث ابي هريرة هذا بابهامه
وفي حديث سهل من ان هذه القصة كانت بخيبر وهو ظاهر سياق المؤلف وانهما متحدان عنده لكن بين
السياقين اختلافا كما لا يخفى فلذا جنح السفاقسي الى التعدد نعم يمكن الجمع باحتمال ان يكون نحر نفسه
باسهمه فلم تزهق روحه وان كان اشرف على القتل فاتكا على سيفه استعجالا للموت وح فلا تعدد تابعه
اي تابع شعيبا معمر هو ابن راشد مما هو موصول في القدر عند المؤلف عن الزهري محمد بن مسلم في هذا
الاسناد وقال شبيب بفتح الشين المعجمة وكسر الموحدة الاولى ابن سعيد فيما وصله النسائي عن يونس بن
يزيد عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد ابن المسيب سعيد وعبد الرحمن بن عبد الله بن كعب
ان ابا هريرة رضي الله عنه قال شهدنا مع النبي صلى الله عليه وسلم خيبر وللاصيلي وابن عساكر وابوي الوقت
وذر عن الحموي والمستملي حنينا بالحاء المهملة والنون بدل خيبر يعني خالف يونس معمرا وشعيبا قال
عياض في شرحه لمسلم في حديث ابي هريرة شهدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حنينا كذا وقع للرواة
فيها عن عبد الرزاق في الام ورواه الذهلي خيبر اي بالخاء المعجمة وهو الصواب وقال في المشارق رواه
جميع رواة مسلم حنينا وكذا لبعض رواة البخاري من طريق يونس عن الزهري وكذا الشذري وصوابه خيبر
كما رواه ابن السكن واحدى الروايتين عن الاصيلي عن المروزي في حديث يونس هذا وكذا الى البخاري في حديث شعيب
والزبيدي عن الزهري وكذا قال غندر عن معمر قاله الذهلي قال وحنين وهم لكن رواية من رواه عن البخاري
في حديث يونس صحيحة الرواية خطا في نفس الحديث كما عند مسلم لانه ادى الرواية على وجهها وان كانت خطا
في الاصل الا ترى تصدي البخاري للتنبيه عليها بقوله وقال شبيب عن يونس الى قوله خيبر فالوهم من يونس
لا ممن دون البخاري ومسلم وقال ابن المبارك عبد الله المروزي عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن سعيد
اي ابن المسيب عن النبي صلى الله عليه وسلم يريد بهذا التعليق ان سعيدا وافق شبيبا في لفظ حنين
بالحاء المهملة وخالفه في الاسناد فارسل الحديث وهذا وصله المؤلف في الجهاد وليس فيه تعيين

الغزوة تابعه اي تابع ابن المبارك صالح هو ابن كيسان عن الزهري محمد بن مسلم فيما وصله المؤلف في
تاريخه قال في الفتح اي في ترك ذكر اسم الغزوة لا في بقية المتن والاسناد كما هو ظاهر سياقه في تاريخه
وقال الزبيدي بضم الزاي وفتح الموحدة محمد بن الوليد ابو الهذيل الشامي الحمصي اخبرني بالافراد الزهري
محمد ان عبد الرحمن بن كعب نسبه لجده واسم ابيه عبد الله بن كعب ان عبيد الله بن كعب بضم العين في اليونينية
قال اخبرني بالافراد ولابوي ذر والوقت حدثني من شهد مع النبي صلى الله عليه وسلم خيبر ولابي ذر بخيبر
بزيادة الجار وهذا وصله المؤلف في التاريخ وقال الزبيدي قال ولابي ذر وقال الزهري واخبرني بالافراد
عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما لكن قال الغساني عبيد الله بالتصغير
لا ادري من هو ولعله وهم والصحيح عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب وكذا عند الذهلي قال الزهري واخبرني
عبد الرحمن بن عبد الله قال ابن حجر وهو الصواب اي من عبيد الله بالتصغير وسعيد اي ابن المسيب عن النبي
صلى الله عليه وسلم وهذا التعليق مرسل وصله الذهلي في الزهريات قال في الفتح وقد اقتضى صنيع
المؤلف ترجيح رواية شعيب ومعمر وان بقية الروايات محتملة وان ذلك لا يستلزم القدح في الرواية
الراجحة لان شرط الاضطراب ان تتساوى وجوه الاختلاف فلا يرجح شيء منها وبه قال حدثنا موسى
ابن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا عبد الواحد بن زياد عن عاصم هو ابن سليمان الاحول عن ابي عثمان عبد الرحمن
ابن مل عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال لما غزا رسول الله صلى الله عليه
وسلم خيبر او قال لما توجه رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خيبر والشك من الراوي ورجع منها اشرف
بالشين المعجمة والفاء الناس على واد فرفعوا اصواتهم بالتكبير الله اكبر الله اكبر مرتين ولابي ذر مرة
واحدة لا اله الا الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعوا على انفسكم بكسر الهمزة وفتح الموحدة
اي ارفقوا او امسكوا عن الجهر او اعطفوا على انفسكم بالرفق وكفوا عن الشدة انكم لا تدعون اصم
ولا غائبا انكم تدعون سميعا يسمع السر واخفى قريبا ليس غائبا وهذا كالتعليل لقوله لا تدعون اصم
وهو معكم بالعلم والقدرة عموما وبالفضل والرحمة خصوصا وانا خلف اي وراء دابة رسول الله
صلى الله عليه وسلم فسمعني صلى الله عليه وسلم وانا اقول لا حول ولا قوة الا بالله اي لا الحيلة
هي الحول فقلبت واوه ياء لانكسار ما قبلها والمعنى لا يوصل الى تدبير امر وتغيير حال الا بمشيئتك
ومعونتك فقال لي عليه الصلاة والسلام يا عبد الله بن قيس قلت لبيك رسول الله بحذف اداة
النداء ولابي ذر يا رسول الله قال الا ادلك على كلمة من كنز من كنوز الجنة قلت بلى يا رسول الله
ولابي ذر فداك ابي وامي قال الطيبي هذا التركيب ليس باستعارة لذكر المشبه وهو الحوقلة والمشبه به
وهو الكنز ولا التشبيه الصرف لبيان الكنز بقوله من كنوز الجنة بل هو من ادخال الشيء في جنس وجعله
احد انواعه على التغليب فالكنز اذا نوعان المتعارف وهو المال الكثير يجعل بعضه فوق بعض ويحفظه
وغير المتعارف وهو هذه الكلمة الجامعة المكتنزة بالمعاني الالهية لما انها محتوية على التوحيد
الخفي لانه اذا انتفت الحيلة والحركة والاستطاعة عما من شانه ذلك واثبتت لله تعالى على سبيل
الحصر وبايجاده واستعانته وتوفيقه لم يخرج شيء من ملكه وملكوته قال ومن الدلالة على انها
دالة على التوحيد الخفي قوله عليه الصلاة والسلام لابي موسى الا ادلك على كنز مع انه كان يذكرها
في نفسه والدلالة انما تستقيم على ما لم يكن علمه وهو انه لم يعلم انه توحيد خفي وكنز من الكنوز ولانه
لم يقل ما ذكرت كنز من الكنوز بل صرح بها حيث قال قال لا حول ولا قوة الا بالله تنبيها له على هذا السر
والله اعلم وسقط لابي ذر لفظ من كنوز وبه قال حدثنا المكي بن ابراهيم علم لا نسبة لمكة وهو صاحب
الكواكب قال حدثنا يزيد بن ابي عبيد بضم العين قال رايت اثر ضربة في ساق سلمة بن الاكوع فقلت
له يا ابا مسلم هي كنية سلمة ما هذه الضربة التي بساقك قال هذه ضربة اصابتني ولابن عساكر اصابتها
وللاصيلي وابوي الوقت وذر اصابتها اي رجله يوم خيبر فقال الناس اصيب سلمة فاتيت النبي
ولابي ذر عن الكشميهني الى النبي صلى الله عليه وسلم فنفث فيه اي في موضع الضربة ثلاث نفثات
بالمثلثة بعد الفاء فيهما جمع نفثة وهي فوق النفخ ودون التفل بريق خفيف وعن فما اشتكيتها
حتى الساعة بالجر في اليونينية على ان حتى جارة وبالنصب في غيرها بتقدير زمان اي فما اشتكيتها زمانا
حتى الساعة وهذا الحديث من الثلاثيات وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال حدثنا ابن ابي حازم
عبد العزيز عن ابيه ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل اي ابن سعد الساعدي الانصاري انه قال التقى النبي
صلى الله عليه وسلم والمشركون من يهود خيبر في بعض مغازيه في خيبر فاقتتلوا فمال كل قوم من المسلمين
واليهود الى عسكرهم اي رجعوا بعد فراغ القتال في ذلك اليوم وفي المسلمين رجل اسمه قزمان لا يدع من
المشركين شاذة المنفردة عنهم بعد ان كانت معهم ولا فاذة منفردة لم تكن معهم قبل الا اتبعها بتشديد
الفوقية فضربها بسيفه فقتلها فقيل يا رسول الله ما اجزا احد ولابي الوقت احدهم ما اجزا فلان
بالجيم والزاي فيهما فقال عليه الصلاة والسلام انه من اهل النار فقالوا اينا من اهل الجنة ان كان
هذا مع جده وجهاده من اهل النار فقال رجل من القوم اسمه اكثم بن ابي الجون لاتبعنه فاذا اسرع المشي
وابطا فيه كنت معه حتى جرح جرحا شديدا فوجد الم الجراحة واستعجل الموت فوضع نصاب سيفه

ای مقبضه ملتصقا بالارض وذبابه طرفه بين ثدييه ثم تحامل اتكا فقتل نفسه وعند الواقدى
ان قزمان كان تخلف عن المسلمين يوم احد فعيره النسا فخرج حتى صار فی الصف الاول فكان اول من رمی بسهم
ثم صار الی السيف ففعل العجايب ولما انكشف المسلمون كسر جفن سيفه وجعل يقول الموت احسن من الفرار
فمر به قتادة بن النعمان فقال له هنيا لك الشهادة قال انی والله ما قاتلت علی دين انما قاتلت علی حسب قومی
ثم اقلقته الجراحة فقتل نفسه لكن قوله يوم احد خالف فيه وهو لا يحتج به اذا انفرد فكيف اذا خالف
نعم فی حديث ابی يعلی الموصلی تعيين يوم احد لكنه مما وقع الاختلاف فيه علی الراوی فجا الرجل الذی
اتبعه الی النبی صلی الله عليه وسلم فقال اشهد انك رسول الله فقال وما ذاك فاخبره بقتل
قزمان نفسه فقال عليه الصلاة والسلام ان الرجل ليعمل بعمل اهل الجنة فيما يبدو للناس وانه من
ولابی ذر لمن اهل النار ويعمل بعمل اهل النار فيما يبدو للناس وهو ولابی ذر عن الحموی والمستملی وانه
من اهل الجنة وبه قال حدثنا محمد بن سعيد الخزاعی البصری قال حدثنا زياد بن الربيع ابو خداش
بكسر الخا المعجمة وبالدال المهملة المخففة اخره شين معجمة اليحمدی البصری عن ابی عمران عبد الملك بن حبيب
الجونی بجيم مفتوحة وواو ساكنة وبالنون نسبة الی بنی الجون بطن من الازد انه قال نظر انس
رضی الله عنه الی الناس يوم الجمعة بمسجد البصرة فرای طيالسة بكسر اللام جمع طيلسان
بفتح اللام فارسی معرب فقال كانهم ای الذين رای عليهم الطيالسة الساعة يهود خيبر قال فی
الفتح الذی يظهر ان يهود خيبر كانوا يكثرون من لبس الطيالسة وكان غيرهم من الناس الذين شاهدهم انس
رضی الله عنه لا يكثرون منها فلما قدم البصرة رآهم يكثرون منها فشبههم بيهود خيبر ولا يلزم منه كراهة
لبس الطيالسة وقيل انما انكر الوانها لانها كانت صفرا انتهی وتعقبه العينی فقال اذ لم يلزم منه الكراهة
فما فايدة تشبيهه اياهم باليهود فی استعمالهم الطيالسة ومن قال من العلما انه كره الوانها حتی يعتمد
عليه ومن قال ان اليهود فی ذلك الزمان كانوا يستعملون الصفر من الطيالسة ولو سلمنا ذلك فلم يكن تشبيه
انس لاجل اللون وقد روی الطبرانی من حديث ام سلمة رضی الله عنها قالت ربما صبغ رسول الله صلی الله عليه
وسلم رداءه وازاره بزعفران او ورس ثم يخرج فيهما وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبی قال حدثنا
حاتم بالحا المهملة ابن اسماعيل الكوفی سكن المدينة عن يزيد بن ابی عبيد بضم العين وفتح الموحدة مولی
سلمة عن سلمة رضی الله عنه انه قال كان علی ولابی ذر علی بن ابی طالب رضی الله عنه تخلف عن النبی
صلی الله عليه وسلم فی خيبر وكان رمدا بكسر الميم وزاد ابو نعيم لا يبصر فقال انا اتخلف عن النبی
صلی الله عليه وسلم لاجل الرمد كانه انكر علی نفسه تخلفه فلحق زاد ابو ذر عن الكشميهنی به ای
بخيبر او قبل وصوله اليها فلما بتنا الليلة التی فتحت خيبر صبيحتها قال عليه الصلاة والسلام
لاعطين الراية بفتح الهمزة فی اليونينية او قال ليأخذن الراية غدا رجل يحبه الله ورسوله وعند احمد
والنساى وابن حبان والحاكم من حديث بريدة بن الحصيب لما كان يوم خيبر اخذ ابو بكر رضی الله عنه اللوا
فرجع ولم يفتح له فلما كان الغد اخذ عمر رضی الله عنه فرجع ولم يفتح له وقيل محمود بن مسلمة فقال
النبی صلی الله عليه وسلم لادفعن لوای غدا الی رجل يفتح عليه بضم اليا مبنيا للمفعول ولابی ذر يفتح
الله عليه فنحن نرجوها فقيل هذا علی فاعطاه عليه الصلاة والسلام الراية وقاتل ففتح عليه بضم
الفا وكسر الفوقية مبنيا للمفعول وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخی وسقط ابن سعيد لابی ذر قال
حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن عبد القاری بغير همزة عن ابی حازم سلمة بن دينار
الاعرج قال اخبرنی بالافراد سهل بن سعد رضی الله عنه ان رسول الله صلی الله عليه وسلم قال يوم
خيبر لاعطين هذه الراية غدا رجلا يفتح الله خيبر علی يديه بالتثنية والراية قيل بمعنی اللوا
وهو العلم الذی يحمل فی الحرب يعرف به موضع صاحب الجيش وقد يحمله امير الجيش وفی حديث ابن عباس
رضی الله عنهما المروی عند الترمذی كانت راية رسول الله صلی الله عليه وسلم سودا ولواؤه ابيض
ومثله عند الطبرانی عن بريدة وزاد ابن عدی عن ابی هريرة مكتوب فيه لا اله الا الله محمد رسول الله
وهو ظاهر فی التغاير يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله زاد ابن اسحاق ليس بفرار وفی حديث
بريدة لا يرجع حتی يفتح الله له قال فبات الناس يدوكون بدال مهملة مضمومة وبعد الواو كاف
ای اختلاط واختلاف ليلتهم ايهم يعطاها فلما اصبح الناس غدوا علی رسول الله صلی الله عليه وسلم
كلهم يرجوا وحذف النون بغير جازم ولا ناصب لغة ولابی ذر يرجون ان يعطاها وفی حديث بريدة فما
منا رجل له منزلة عند رسول الله صلی الله عليه وسلم الا وهو يرجوا ان يكون ذلك الرجل حتی تطاولت انا
فقال عليه الصلاة والسلام اين علی بن ابی طالب ای ما لی لا اراه حاضرا وكانه استبعد غيبته عن
حضرته فی مثل ذلك الموطن لا سيما وقد قال لاعطين الراية غدا الخ وقد حضر الناس كلهم طمعا ان
يكون كل منهم هو الذی يفوز بذلك الوعد فقيل ولابی الوقت فقالوا هو يا رسول الله يشتكی عينيه
بتقدير الضمير وبنا يشتكی عليه اعتذارا منهم علی سبيل التاكيد قال الطيبی قال عليه الصلاة والسلام
فارسلوا بكسر السين امر من الارسال وبفتحها ای قال سهل بن سعد فارسلوا ای الصحابة اليه ای
الی علی رضی الله عنه وهو بخيبر لم يقدر علی مباشرة القتال لرمده فاتی به ولمسلم من طريق اياس بن

سلمة عن ابيه قال فارسلنی الی علی فجيت به اقوده ارمد فبصق رسول الله صلی الله عليه وسلم فی عينيه ودعا
له فبرا بفتح الرا وكسرها حتی كان لم يكن به وجع وعند الحاكم من حديث علی نفسه قال فوضع راسی فی حجره
ثم بزق فی الية راحته فدلك بها عينی وعند الطبرانی من حديثه ايضا فما رمدت ولا صدعت منذ دفع الی
النبی صلی الله عليه وسلم الراية يوم خيبر وعنده ايضا قال ودعا لی فقال اللهم اذهب عنه الحر والقر
قال فما اشتكيتهما حتی يومی هذا فاعطاه الراية فقال علی يا رسول الله اقاتلهم حتی يكونوا مثلنا مسلمين
فقال عليه الصلاة والسلام له انفذ بضم الفا اخره ذال معجمة ای امض علی رسلك بكسر الرا ای هينتك
حتی تنزل بساحتهم ای بفنايهم ثم ادعهم الی الاسلام واخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه ای فی الاسلام
فان لم يطيعوا لك بذلك فقاتلهم فوالله لان يهدی الله بك رجلا واحدا خير لك من ان يكون لك حمر النعم
تملكها وتقتنيها وكانت مما تتفاخر العرب بها او تتصدق بها وحمر بسكون الميم فی اليونينية وعند ابن اسحاق
من حديث ابی رافع انه قال خرجنا مع علی رضی الله عنه حين بعثه رسول الله صلی الله عليه وسلم برايته
فضربه رجل من يهود فطرح ترسه فتناول علی رضی الله عنه بابا كان عند الحصن فتترس به عن نفسه
حتی فتح الله تعالی عليه فلقد رايتنی فی سبعة انا ثامنهم نجهد علی ان نقلب ذلك الباب فما نقلبه
وبه قال حدثنا عبد الغفار بن داود ابو صالح الحرانی قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن الاسكندرانی
بلفظ عبد الرحمن لا بحذف ح لتحويل السند قال المولف وحدثنی بالافراد احمد بن عيسى الهمدانی التستری
البصری لا الاصل كذا فی الكريمة ابن عيسى ولابی ذر علی بن شبويه عن الفربری وجزم به ابو نعيم فی مستخرجه احمد
ابن صالح وهو ابو جعفر ابن الطبری المصری الحافظ قال حدثنا ابن وهب عبد الله قال اخبرنی بالافراد يعقوب
ابن عبد الرحمن الاسكندرانی القاری الزهری حليف بنی زهرة كذا فی النسخة المعتمدة ابن عبد الرحمن الزهری
وفی اليونينية وفرعها عن الزهری لكنه شطب بالحمرة علی عن وكتب فوقها علامة السقوط لابی ذر وصحح
عليها وضبط الزهری بالرفع وصحح عليها وفی بعض الاصول المعتمدة عن الزهری باثبات عن وجر الزهری بها
عن عمرو بفتح العين ابن ابی عمرو ميسرة ابو عثمان المدنی مولی المطلب هو ابن عبد الله بن حنطب المخزومی
عن انس بن مالك رضی الله عنه انه قال قدمنا خيبر فلما فتح الله عليه صلی الله عليه وسلم الحصن
المسمی بالقموص علی يد علی رضی الله عنه ذكر بضم الذال المعجمة له عليه السلام جمال صفية بنت حيی بن اخطب
الاسرايلية وقد قتل زوجها كنانة بن الربيع بن ابی الحقيق وكانت عروسا فاصطفاها ای اختارها النبی صلی
الله عليه وسلم لنفسه من الصفی الذی كان يوخذ له عليه الصلاة والسلام من راس الخمس قبل كل شی
نيل وكان اسمها زينب قبل ان تسبی فلما صارت من الصفی سميت صفية فخرج بها عليه الصلاة والسلام
حتی بلغ بها ولابی ذر حتی بلغنا سد الصهبا بضم السين المهملة ولابی ذر بفتحها موضعا اسفل خيبر
حلت ای صارت بالطهارة من الحيض حلالا له عليه الصلاة والسلام فبنی بها ای دخل عليها رسول الله
صلی الله عليه وسلم ثم صنع حيسا بحا مهملة مفتوحة فتحتية ساكنة فسين مهملة تمرا يخلط بسمن واقط
فی نطع بكسر النون وفتح الطا المهملة صغير ثم قال لی اذن بفتح الهمزة ممدودة وكسر المعجمة ولابی ذر
ثم قال لی اذن من حولك وكانت تلك الحيسة وليمته ولابی ذر عن الحموی والمستملی وليمة علی صفية
ثم خرجنا الی المدينة فرايت النبی صلی الله عليه وسلم يحوی لها وراه بعباءة بضم اليا وفتح الحا المهملة
وتشديد الواو المكسورة ای يجعل لها حوية وهی كسا محشو تدار حول الراكب ثم يجلس عليه الصلاة والسلام
عند بعيره فيضع ركبته الشريفة وتضع صفية رضی الله عنها رجلها علی ركبته عليه السلام حتی تركب
وفی مغازی ابی الاسود عن عروة فوضع رسول الله صلی الله عليه وسلم لها فخذه لتركب فاجلت رسول الله
صلی الله عليه وسلم ان تضع رجلها علی فخذه فوضعت ركبتها علی فخذه وركبت وهذا الحديث قد مر فی باب
من ليس اذن بالجارية قبل ان يستبريها من كتاب البيع وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابی اويس قال حدثنا اخی
ابو بكر عبد الحميد عن سليمان بن بلال عن يحيی بن سعيد الانصاری عن حميد الطويل انه سمع انس بن مالك
رضی الله عنه ان النبی صلی الله عليه وسلم اقام علی صفية بنت حيی بطريق خيبر فی المنزل الذی كان نزل بها
وهی سد الصهبا ثلاثة ايام حتی اعرس ای دخل بها وليس المراد انه سار ثلاثة ايام ثم اعرس وكانت صفية
ولابی ذر وكان فيمن ولابی ذر عن المستملی فيما بالالف بدل النون ضرب بضم الضاد المعجمة ولابی ذر ضرب
بفتحات عليها الحجاب ای كانت من امهات المومنين لان ضرب الحجاب انما هو علی الحراير لا علی ملك اليمين
وهذا الحديث اخرجه النسای فی النكاح وبه قال حدثنا سعيد ابن ابی مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن ابی مريم
ابو محمد الجمحی مولاهم البصری قال اخبرنا بالخا المعجمة محمد بن جعفر بن ابی كثير المدنی قال اخبرنی بالتوحيد
حميد الطويل انه سمع انسا رضی الله عنه يقول اقام النبی صلی الله عليه وسلم ولابی ذر عن الحموی
قال قال ابن حجر والاول اوجه بين خيبر والمدينة ثلاث ليال يبنی عليه بصفية فدعوت المسلمين
الی وليمته عليه السلام وما كان فيها من خبز ولا لحم وما كان فيها الا ان امر عليه السلام بلالا بالانطاع
ای بان تبسط الانطاع ای السفر فبسطت فالقی عليها التمر والاقط والسمن فقال المسلمون هل هی
احدی امهات المومنين او مما ملكت يمينه قالوا ولابی ذر فقالوا ان حجبها فهی احدی امهات المومنين
وان لم يحجبها فهی مما ملكت يمينه فلما ارتحل عليه الصلاة والسلام وطا ای اصلح لها ما تحتها للركوب خلفه ومد

الجبان وبه قال حدثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج الحافظ أبو بسطام العتكي
أمير المؤمنين في الحديث قال المؤلف وحدثني بالتوحيد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا وهب بفتح الواو
وسكون الهاء ابن جرير بن حازم قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن حميد بن هلال العدوي البصري عن عبد الله
ابن مغفل بضم الميم وفتح الغين المعجمة والفاء المشددة المزني رضي الله عنه أنه قال كنا محاصري خيبر
وفي الفرع محاصرين بإثبات النون وفي أصله حذفها وفي الخمس من هذا الوجه قصر خيبر فرمى
إنسان لم يقف الحافظ ابن حجر على اسمه بجراب بكسر الجيم وعاء من جلد فيه شحم بشين معجمة فحاء
مهملة ساكنة فنزوت بنون فزاي مفتوحتين أي وثبت مسرعا لآخذه فالتفت فإذا النبي صلى
الله عليه وسلم فاستحييت منه لكونه اطلع على حرصي عليه وبه قال حدثني بالإفراد عبيد بن إسماعيل
بضم العين وفتح الموحدة الهباري الكوفي وكان اسمه عبد الله وعبيد لقب غلب عليه وعرف به عن
أبي أسامة حماد بن أسامة عن عبيد الله بضم العين العمري عن نافع مولى ابن عمر وسالم ابنه عن ابن عمر
رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن أكل الثوم بضم المثلثة في اليونينية
لنتن ريحه فالنهي للتنزيه وكان عليه الصلاة والسلام لا يأكله لأجل لقاء الملك و نهى عن أكل لحوم الحمر
ولأبي ذر لحوم الأهلية نهي تحريم وفيه استعمال اللفظ في حقيقته وهو التحريم وفي مجازه وهو الكراهة
و قوله نهى عن أكل الثوم هو مروي عن نافع وحده لا عن سالم ولحوم الحمر الأهلية مروي عن سالم وحده
لا عن نافع وبه قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر حدثنا يحيى بن قزعة بفتح القاف والزاي المكي المؤذن
حدثنا مالك الإمام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبد الله أبي هاشم وأخيه الحسن بفتح الحاء
ابني محمد بن علي وكان الحسن ثقة فقيها لكن قيل إنه أول من تكلم في الإرجاء عن أبيهما محمد بن الحنفية
عن أبيه علي بن أبي طالب رضي الله عنه وسقط لأبي ذر ابن أبي طالب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهى نهي تحريم عن متعة النساء وهو النكاح إلى أجل سمي بذلك لأن الغرض منه التمتع دون التوالد وغيره
من أغراض النكاح وكان جائزا في أول الإسلام لمن اضطر إليه كالأكل ثم حرم يوم خيبر ورخص فيه
عام الفتح أو عام حجة الوداع ثم حرم إلى يوم القيامة وقد قيل إن في هذا الحديث تقديما وتأخيرا
وأن الصواب نهى يوم خيبر عن لحوم الحمر الإنسية وعن متعة النساء وليس يوم خيبر ظرفا لمتعة النساء
لأنه لم يقع في غزوة خيبر تمتع بالنساء وعند الترمذي بدل قوله هنا يوم خيبر زمن خيبر وقال ابن عبد البر
إن ذكر النهي يوم خيبر غلط وقال السهيلي لا يعرفه أحد من أهل السير وستكون لنا عودة إلى ذكر ما في
هذا محررا ممتعا إن شاء الله تعالى بعونه وقوته و نهى عليه الصلاة والسلام أكل الحمر الإنسية
بكسر الهمزة وسكون النون ولأبي ذر عن الحموي والمستملي حمر الإنسية بإسقاط ال وفتح الهمزة والنون ولأبي ذر
عن الكشميهني عن أكل لحوم الحمر الإنسية بفتح الهمزة والنون أيضا وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي
قال أخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال حدثنا ولأبي ذر أخبرنا عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري
عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن أكل لحوم الحمر الأهلية اقتصر
في هذه الرواية على ذكر نافع وحده وفي المتن على الحمر فقط وبه قال حدثني بالإفراد إسحاق بن نصر
المروزي وقيل البخاري السعدي لنزوله في بخارى بباب بني سعد ونسبه لجده واسم أبيه إبراهيم
قال حدثنا محمد بن عبيد الحنفي الطنافسي قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري عن نافع وسالم
عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل لحوم الحمر الأهلية
اقتصر على ذكر الحمر لكنه زاد سالما مع نافع وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قاضي مكة قال
حدثنا حماد بن زيد اسم جده درهم أحد الأئمة الأعلام عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن محمد بن علي أبي جعفر
الباقر جده الحسين بن علي بن أبي طالب عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أنه قال نهى رسول الله ولأبي ذر
النبي صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن أكل لحوم الحمر الأهلية سقط الأهلية لغير الكشميهني ورخص في
أكل لحوم الخيل واستدل به من جوز أكله وهو قول إمامنا الشافعي ومحمد وأبي يوسف ومباحث ذلك
تأتي إن شاء الله تعالى في الذبائح وهذا الحديث أخرجه مسلم في الذبائح وأبو داود في الأطعمة والنسائي
في الصيد والوليمة وبه قال حدثنا سعيد بن سليمان سعدويه الواسطي سكن بغداد قال حدثنا
عباد بفتح العين وتشديد الموحدة ابن العوام بن عمر الواسطي عن الشيباني بالشين المعجمة المفتوحة بعدها
تحتية ساكنة فموحدة أبي إسحاق سليمان بن فيروز الكوفي قال سمعت ابن أبي أوفى عبد الله رضي الله عنهما
زاد الأصيلي يقول أصابتنا مجاعة يوم خيبر فإن القدور لتغلي باللام للتأكيد على لحوم الحمر الأهلية قال
وبعضها نضجت بالضاد المعجمة المكسورة والجيم المفتوحة فجاء منادي النبي صلى الله عليه وسلم أبو طلحة
ينادي لا تأكلوا من لحوم الحمر شيئا وأهريقوها بهمزة قطع مفتوحة أي صبوها ولأبي ذر وهريقوها بإسقاط
الهمزة وفتح الهاء قال ابن أبي أوفى فتحدثنا بيننا معشر الصحابة أنه عليه الصلاة والسلام إنما نهى عنها لأنها
لم تخمس أي لم يؤخذ منها الخمس وقال بعضهم نهى عنها البتة أي قطعا لأنها كانت تأكل العذرة
بالذال المعجمة أي النجاسة وفي التعليلين شيء لأن البسط قبل القسمة في المأكولات قدر الكفاية مطلق
وأكل العذرة موجب للكراهة لا للتحريم وقد قالوا إن السبب في الإراقة النجاسة وقيل إنما نهى عنها

للحاجة

للحاجة إليها وبقية البحث يأتي في موضعه إن شاء الله تعالى بعون الله وفضله وبه قال حدثنا حجاج بن منهال
أبو محمد السلمي الأنماطي قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال أخبرني بالإفراد عدي بن ثابت الأنصاري عن البراء
ابن عازب وعبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهم أنهم كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم بخيبر فأصابوا حمرا
أهلية فطبخوها ولأبي ذر فاطبخوها بقلب تاء الافتعال طاء وإدغامها في تاليتها أي عالجوا طبخها فنادى
منادي النبي صلى الله عليه وسلم أبو طلحة أكفئوا القدور بقطع الهمزة مفتوحة وكسر الفاء وبوصلها
وفتح الفاء لغتان أي اقلبوها وقال بعضهم كفأت قلبت وأكفأت أملت وهو من باب الكساء أي أميلوها
ليراق ما فيها وهذا الحديث أخرجه مسلم في الذبائح وبه قال حدثني بالتوحيد إسحاق بن منصور
الكوسج المروزي حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا عدي بن ثابت
الأنصاري أنه قال سمعت البراء بن عازب وابن أبي أوفى عبد الله رضي الله عنهم صرح بالتحديث
هنا بخلاف الأولى فإنها بالعنعنة يحدثان عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أنه يوم خيبر وقد
نصبوا القدور يطبخون لحم الحمر الأهلية أكفئوا القدور اقلبوها وأميلوها ليراق ما فيها
وبه قال حدثنا مسلم هو ابن إبراهيم الفراهيدي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عدي بن ثابت
الأنصاري عن البراء أنه قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نحوه أي نحو السابق وبه قال
حدثني بالإفراد إبراهيم بن موسى الفراء الرازي الصغير قال أخبرني ابن أبي زائدة يحيى بن زكريا قال
أخبرنا عاصم الأحول عن عامر الشعبي عن البراء بن عازب رضي الله عنهما سقط ابن عازب لأبي ذر
أنه قال أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة خيبر أن أي بأن نلقي الحمر الأهلية بضم النون
وسكون اللام وكسر القاف وأن مصدرية أي بإلقاء الحمر الأهلية نيئة بكسر النون بعدها تحتية ساكنة
فهمزة مفتوحة آخره منون لم تطبخ ونضيجة بالتنوين أيضا ثم لم يأمرنا بأكله بعد فاستمر تحريمه وبه قال
حدثني بالإفراد محمد بن أبي الحسين بضم الحاء أبو جعفر السمناني بكسر المهملة وسكون الميم وبنونين بينهما
ألف الحافظ من أقران المؤلف عاش بعده خمس سنين قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا أبي حفص بن غياث
الكوفي أحد مشايخ المؤلف روى عنه بالواسطة عن عاصم هو ابن سليمان الأحول عن عامر هو ابن شراحيل
الشعبي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لا أدري أنهى عنه أي عن أكل لحوم حمر الأهلية رسول الله صلى
الله عليه وسلم من أجل أنه كان حمولة الناس بفتح الحاء المهملة وضم الميم يحملون عليها فكره عليه السلام
أن تذهب حمولتهم بسبب الأكل أو حرمه في يوم خيبر تحريما مطلقا أبديا يعني بقوله نهى عنه لحم الحمر
ولأبي ذر الحمر الأهلية فهو بيان للضمير ويجوز رفع لحم خبر مبتدأ محذوف وهذا الحديث أخرجه مسلم
في الذبائح وبه قال حدثنا الحسن بن إسحاق الملقب بحسنويه الشاعر المروزي قال حدثنا محمد بن سابق
الكوفي البزاز نزيل بغداد قال حدثنا زائدة بن قدامة أبو الصلت الكوفي عن عبيد الله بن عمر بضم
العين فيهما العمري عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم
خيبر للفرس سهمين وللراجل سهما قال عبيد الله بن عمر بالإسناد السابق فسره نافع فقال إذا كان
مع الرجل فرس فله ثلاثة أسهم ولا يزاد الفارس على ثلاثة وإن حضر بأكثر من فرس كما لا ينقص عنها
فإن لم يكن له فرس فله سهم واحد وقال أبو حنيفة لا يسهم للفارس إلا بسهم واحد ولفرسه سهم وهذا الحديث
قد مر في باب سهام الفرس من كتاب الجهاد وبه قال حدثنا يحيى بن بكير المخزومي مولاهم المصري اسم أبيه عبد الله
ونسبه لجده قال حدثنا الليث بن سعد الإمام عن يونس بن يزيد الأيلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم عن سعيد بن
المسيب أن جبير بن مطعم أخبره قال مشيت أنا وعثمان بن عفان إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقلنا
يا رسول الله أعطيت بني المطلب بن عبد مناف بن قصي بن كلاب من خمس خيبر بسكون الميم في اليونينية
وبضمها في الفرع وتركتنا فلم تعطنا منه ونحن وهم بمنزلة واحدة منك في الانتساب إلى عبد مناف
لأن عثمان كان عبشميا وجبير بن مطعم نوفليا نسبة إلى عبد شمس ونوفل وهما وهاشم والمطلب بنو عبد مناف
فقال صلى الله عليه وسلم إنما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد ولأبي ذر عن المستملي سي بسين مهملة
مكسورة بدل المعجمة المفتوحة وتشديد التحتية من غير همز أي سواء قال جبير هو ابن مطعم ولم يقسم النبي
صلى الله عليه وسلم لبني عبد شمس وبني نوفل شيئا وتمسك به إمامنا الشافعي رحمه الله أن سهم ذوي القربى
خاص ببني هاشم وبني المطلب دون غيرهم وقد مر الحديث في باب ومن الدليل على أن الخمس للإمام وبه قال
حدثني بالإفراد محمد بن العلاء أبو كريب الهمداني قال حدثنا أبو أسامة حماد بن أسامة قال حدثنا بريد
ابن عبد الله بضم الموحدة وفتح الراء عن جده أبي بردة بضم الموحدة وسكون الراء عامر عن أبي موسى عبد الله
ابن قيس الأشعري رضي الله عنه أنه قال بلغنا مخرج النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الميم وسكون الخاء
مصدر ميمي بمعنى خروجه أو اسم زمان بمعنى وقت خروجه أي بعثته أو هجرته وعلى الثاني يحمل أن بلغتهم
الدعوة فأسلموا وتأخروا في بلادهم حتى وقعت المهادنة والأمان من خوف الكفار والواو في قوله
ونحن باليمن للحال فخرجنا حال كوننا مهاجرين إليه ثبت إليه في اليونينية وسقط في الفرع أنا
وأخوان لي أنا أصغرهم أحدهما أبو بردة عامر بن قيس والآخر أبو رهم بضم الراء وسكون الهاء ابنا قيس
الأشعريان أما بكسر الهمزة وتشديد الميم قال أبو موسى بضع بكسر الموحدة وسكون المعجمة ما بين

الثلاثة الى التسع او ما بين الواحد الى العشرة ولابي ذر بضعا بالنصب وللاصيلي في بضع بزيادة الجار
والبضع متعلق بقوله فخرجنا وموضعه نصب على الحال واما قال في ثلاثة وخمسين او اثنين وخمسين
رجلا من قومي الاشعريين ولابي ذر عن المستملي من قومه بالهاء بدلا من التحتية فركبنا سفينة فالقتنا
سفينتنا فوافقنا جعفر بن ابي طالب بها فاقمنا معه ثم حتى قدمنا جميعا وسمى ابن اسحاق من قدم مع
جعفر ستة عشر ذا اسمائهم وهم ستة عشر رجلا منهم امرأته اسماء بنت عميس وخالد بن سعيد بن العاص وامرأته
واخوه عمرو بن سعيد ومعيقيب بن ابي فاطمة فوافقنا النبي صلى الله عليه وسلم حين افتتح خيبر زاد في فرض
الخمس فاسهم لنا ولم يسهم لاحد غاب عن فتح خيبر منها شيئا الا لمن شهد معه الا اصحاب سفينتنا مع جعفر
واصحابه فانه قسم له معهم وعند البيهقي انه عليه السلام كلم المسلمين قبل ان يقسم لهم فاشركوهم وكان اناس
من الناس سمى منهم عمر يقولون لنا يعني لاهل السفينة سبقناكم بالهجرة ودخلت اسماء بنت عميس مع
زوجها جعفر وهي ممن قدم معنا من اصحاب السفينة على حفصة بنت عمر زوج النبي صلى الله عليه وسلم
حال كونها زائرة وقد كانت هاجرت الى النجاشي فيمن هاجر فدخل عمر على ابنته حفصة واسماء عندها
فقال عمر حين رأى اسماء لابنته حفصة من هذه قالت اسماء بنت عميس قال عمر الحبشية هذه بمد همزة
الاستفهام وليس في اليونينية وفرعها مد على الهمزة وقال الحبشية لسكناها فيهم البحرية هذه لركوبها
البحر ولابي ذر هما في الفتح البحيرية اي التي كانت في الحبشة التي جاءت من البحر قالت اسماء نعم
قال عمر لها سبقناكم بالهجرة الى المدينة فنحن احق برسول الله صلى الله عليه وسلم منكم فغضبت
اسماء وقالت كلا والله كنتم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يطعم جائعكم ويعظ جاهلكم وكنا في
دار او ارض البعداء بضم الموحدة وفتح العين والدال المهملتين ممدودا ودار وارض بغير تنوين لاضافتهما
الى البعداء البغضاء بالحبشة بضم الموحدة وفتح الغين والضاد المعجمتين ممدودا جمع بعيد وبغيض
وذلك في الله وفي رسوله ولابي ذر وفي رسول الله صلى الله عليه وسلم اي لاجلهما وطلب رضاهما وايم الله
بهمزة وصل في الفرع واصله لا اطعم طعاما ولا اشرب شرابا حتى اذكر ما قلت لرسول الله ولابي ذر
للنبي صلى الله عليه وسلم ونحن كنا نؤذى ونخاف بضم النون فيهما مبنيين للمفعول ولابي ذر المعجمة وساذكر
ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم واساله والله لا اكذب ولا ازيغ ولا ازيد عليه فلما جاء النبي صلى الله
عليه وسلم قالت له يا نبي الله ان عمر قال كذا وكذا قال فما قلت له قالت قلت له كذا وكذا قال عليه
الصلاة والسلام ليس باحق بي منكم وله ولاصحابه هجرة واحدة ولكم انتم تأكيد لضمير الخفض اصحاب السفينة
نصب على الاختصاص او النداء بحذف اداته ويجوز الخفض على البدل من الضمير هجرتان الى النجاشي واليه
عليه الصلاة والسلام وعند ابن سعد باسناد صحيح عن الشعبي قال قالت اسماء يا رسول الله ان رجالا يفخرون
علينا ويزعمون انا لسنا من المهاجرين الاولين فقال بل لكم هجرتان هاجرتم الى ارض الحبشة ثم هاجرتم
بعد ذلك قالت اسماء فلقد رايت ابا موسى الاشعري واصحاب السفينة ولابي ذر عن الحموي والمستملي
يا تونني بنونين وله عن الكشميهني يا تون اسما ارسالا بفتح الهمزة افواجا اي ناسا بعد ناس يسالوني ‹يا لوتني›
ولابي ذر يسالونني بنونين عن هذا الحديث ما من الدنيا شيء هم به افرح ولا اعظم في انفسهم مما قال لهم
النبي صلى الله عليه وسلم وقوله قالت اسماء يحتمل ان يكون من رواية ابي موسى عنها فيكون من رواية صحابي
عن مثله ويحتمل ان يكون من رواية ابي بردة عنها ويؤيده قوله قال ابو بردة ليس هو اخا ابي موسى قالت اسماء
فلقد ولابي ذر ولقد بالواو بدل الفاء رايت ابا موسى الاشعري وانه ليستعيد هذا الحديث مني قال
ولابي ذر وقال ابو بردة بالاسناد السابق عن ابي موسى قال النبي صلى الله عليه وسلم اني لاعرف اصوات
رفقة الاشعريين بالقرآن بتثليث راء رفقة وضمها اشهر حين يدخلون منازلهم بالليل اذا خرجوا الى
المسجد او لشغل ثم رجعوا وقال الدمياطي الصواب حين يرحلون بالراء والحاء المهملة بدل الدال والخاء
المعجمة وقال النووي الاولى صحيحة او اصح وقال صاحب المصابيح لم اعرف ما الموجب لطرح هذه الرواية
مع استقامتها هذا شيء عجيب واعرف منازلهم من اصواتهم بالقرآن بالليل وان كنت لم ار منازلهم
حين نزلوا بالنهار ومنهم حكيم صفة لرجل منهم كما قاله ابو علي الصدفي او علم على رجل من الاشعريين كما قاله
ابو علي الجياني اذا لقي الخيل او قال العدو بالشك قال لهم ان اصحابي يأمرونكم ان تنتظروهم بفتح النون
وضم الظاء المعجمة ولابي ذر ان تنظروهم بضم اوله وكسر الظاء اي تنتظروهم من الانتظار اي انه لفرط
شجاعته كان لا يفر من العدو بل يواجههم ويقول لهم اذا ارادوا الانصراف مثلا انتظروا الفرسان حتى
يأتوكم ليحثهم على القتال وهذا بالنسبة الى قوله العدو واما بالنسبة الى الخيل فيحتمل ان يريد بها خيل
المسلمين ويشير بذلك الى ان اصحابه كانوا رجالة وكان يأمر الفرسان ان ينتظروهم ليسيروا الى العدو
جميعا قاله في الفتح وبه قال حدثني بالافراد اسحاق بن ابراهيم بن راهويه انه سمع حفص بن غياث
يقول حدثنا بريد بن عبد الله عن جده ابي بردة عن ابي موسى الاشعري انه قال قدمنا على النبي صلى الله
عليه وسلم مع جعفر واصحابه من الحبشة بعد ان فتح خيبر فقسم لنا عليه الصلاة والسلام ولم يقسم
لاحد لم يشهد الفتح غيرنا الاشعريين ومن معهم وجعفر ومن معه وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني
بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا معاوية بن عمرو بفتح العين ابن المهلب البغدادي قال

حدثنا

حدثنا ابو اسحاق ابراهيم بن محمد الفزاري عن مالك بن انس الامام انه قال حدثني بالافراد ثور بفتح المثلثة
وبعد الواو الساكنة راء ابن زيد الديلي بكسر المهملة بعدها تحتانية المدني قال حدثني بالافراد سالم ابو الغيث
مولى ابن مطيع عبد الله ولا يعرف اسم ابي الغيث انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول افتتحنا خيبر
اي فتح المسلمون خيبر والا فابو هريرة لم يحضر فتح خيبر لانه حضر بعد الفتح ولم ولابي ذر
والوقت فلم نغنم ذهبا ولا فضة انما غنمنا البقر والابل والمتاع والحوائط اي البساتين ثم
انصرفنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى وادي القرى بضم القاف وفتح الراء مقصورا
موضع بقرب المدينة ومعه عليه الصلاة والسلام عبد له اسود يقال له مدعم بكسر الميم
وسكون الدال وفتح العين المهملة آخره ميم اهداه له احد بني الضباب بكسر الضاد المعجمة وبا بين
موحدتين بينهما الف وهو رفاعة بن زيد بن وهب الجذامي كما في مسلم ولمسلم الضبيب مصغرا واختلف
هل اعتقه صلى الله عليه وسلم او مات رقيقا فبينما بالميم هو يحط رحل رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذ جاءه سهم عاير بعين مهملة والف فهمزة فراء بوزن الفاعل لا يدرى من رمى به وقيل كره بفتح
الكافين او كسرهما حتى اصاب ذلك العبد فقال الناس هنيئا له الشهادة فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم بلى ولابي ذر عن الحموي والمستملي بل بسكون اللام وهي الصواب والاول تصحيف والذي
نفسي بيده ان الشملة التي اصابها يوم خيبر من المغانم لم تصبها المقاسم لتشتعل بنفسها عليه نارا
تعذيبا له او انها سبب لعذابه في النار فجاء رجل لم يقف الحافظ ابن حجر على اسمه حين سمع ذلك من النبي
صلى الله عليه وسلم بشراك او بشراكين بكسر الشين المعجمة سير النعل على ظهر القدم فقال هذا
شيء كنت اصبته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم شراك او شراكان من نار والشك من
الراوي وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم الجمحي مولاهم البصري ونسبه لجده الاعلى واسم ابيه الحكم
ابن محمد بن ابي مريم قال اخبرنا محمد بن جعفر هو ابن ابي كثير المدني قال اخبرني بالافراد زيد عن ابيه اسلم
مولى عمر بن الخطاب انه سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول اما بفتح الهمزة وتخفيف الميم والذي
نفسي بيده لولا ان اترك آخر الناس ببانا بفتح الموحدتين وتشديد الثانية وبعد الالف نون قال
ابو عبيد لا احسبه عربيا وقال الازهري هي لغة يمانية لم تفش في كلام معد وهو والباج بمعنى واحد وقال
في القاموس هم ببان واحد وعلى ببان ويخفف اي طريقة واحدة وقال في النهاية اي اتركهم شيئا واحدا
لانه اذا اقسم البلاد المفتوحة على الغانمين بقي من لم يحضر الغنيمة ومن يجيء بعد من المسلمين بغير شيء منها
فلذلك تركها لتكون بينهم جميعهم انتهى وقيل معناه لولا ان اتركهم فقراء معدمين ليس لهم شيء ما فتحت بضم
الفاء وكسر الفوقية على بتشديد الياء قرية الا قسمتها بينهم كما قسم النبي صلى الله عليه وسلم خيبر
ولكني اتركها خزانة لهم يقتسمونها بكسر الخاء المعجمة اي يقتسمون خراجها وبه قال حدثني بالافراد
محمد بن المثنى العنزي الزمن قال حدثنا ابن مهدي عبد الرحمن عن مالك بن انس الامام عن زيد بن
اسلم عن ابيه اسلم عن مولاه عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال لولا آخر المسلمين ما فتحت بضم
الفاء مبنيا للمفعول عليهم قرية الا قسمتها كما قسم النبي صلى الله عليه وسلم خيبر نظرا الى المصلحة
العامة للمسلمين وذلك بعد استرضائه لهم وكان عمر رضي الله عنه يفضل المهاجرين واهل بدر في العطا
وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال سمعت الزهري محمد بن مسلم
ابن شهاب وساله اسماعيل بن امية بن عمرو بن سعيد بن العاص الاموي والجملة حالية قال اخبرني بالافراد
عنبسة بن سعيد بفتح العين المهملة والموحدة بينهما نون ساكنة والسين مهملة عم والد اسماعيل
ان ابا هريرة رضي الله عنه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فساله وهو بخيبر ان يعطيه من غنائم خيبر
قال له بعض بني سعيد بن العاص هو ابان بن سعيد لا تعطه يا رسول الله فقال ابو هريرة هذا يعني
ابان بن سعيد قاتل ابن قوقل بقافين مفتوحتين بينهما واو ساكنة آخره لام ابو زيد او ابو جعفر اسمه النعمان
ابن مالك بن ثعلبة بن اصرم بصاد مهملة بوزن احمد الانصاري الاوسي وقوقل لقب ثعلبة او لقب اصرم
والنعمان بن قوقل الانصاري استشهد يوم احد شهيدا قتله ابان بن سعيد قبل ان يسلم فقال ابان
ابن سعيد واعجباه بهاء ساكنة آخره اسم فعل بمعنى اعجب لوبر بلام مكسورة فواو مفتوحة فموحدة ساكنة
فراء دويبة تشبه السنور تسمى غنم بني اسرائيل تدلى بمعنى انحدر علينا من قدوم ضان بفتح القاف وضم
الدال المخففة وضان بالضاد المعجمة بعدها همزة اسم جبل بارض دوس قوم ابي هريرة واراد بذلك تحقير
ابي هريرة وانه ليس في قدر من يشير بعطاء ولا منع ويذكر مبنيا للمفعول بصيغة التمريض عن الزبيدي
بضم الزاي وفتح الموحدة محمد بن الوليد مما وصله ابو داود وغيره عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه
قال اخبرني بالافراد عنبسة بن سعيد انه سمع ابا هريرة حال كونه يخبر سعيد بن العاص قال
بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم ابان بن سعيد على سرية من المدينة قبل نجد بكسر القاف
وفتح الموحدة اي ناحية نجد قال ابن حجر لم اعرف حال هذه السرية قال ابو هريرة رضي الله عنه فقدم
ابان واصحابه على النبي صلى الله عليه وسلم حال كونه بخيبر بعد ما افتتحها وان حزم خيلهم بضم
الحاء المهملة والزاي وبسكونها في اليونينية جمع حزام لليف بلام التاكيد والرفع خبر ان ولابي ذر

عن الكشميهني الليف بتشديد اللام بدون لام التأكيد قال ابو هريرة رضي الله عنه قلت يا رسول الله لا تقسم لهم لابان زمن منعه قال ابان وانت بهذا المكان والمنزلة من رسول الله صلى الله عليه وسلم مع انك لست من اهله ولا من قومه ولا من بلاده يا وبر تحدر من رأس ضأن جبل وتحدر بلفظ الماضي على طريق الالتفات من الخطاب الى الغيبة ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر ضال بلام مخففة بدل النون من غير همز قال في فتح الباري قيل وقع في احدى الطريقين ما يدخل في قسم المقلوب فان في رواية ابن عيينة ان ابا هريرة السائل ان يقسم له وان ابان هو الذي اشار بمنعه وقد رجح الذهلي رواية الزبيدي ويؤيد ذلك قوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا ابان اجلس فلم ولابي ذر ولم يقسم لهم قال ويحتمل ان يجمع بينهما بان يكون كل من ابان وابي هريرة اشار ان لا يقسم للآخر ويدل عليه ان ابا هريرة احتج على ابان بانه قاتل ابن قوقل وابان احتج على ابي هريرة بانه ليس ممن له في الحرب يد يستحق بها النفل فلا قلب قال ابو عبد الله المؤلف الضال باللام هو السدر زاد اهل اللغة البري وهذا ثابت لابي ذر عن المستملي ساقط لغيره وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا عمرو بن يحيى بن سعيد بفتح العين الاموي وسقط لابي ذر ابن سعيد قال اخبرني بالافراد جدي سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص ان ابان بن سعيد اقبل الى النبي صلى الله عليه وسلم بخيبر بعدما افتتحها فسلم عليه فقال ابو هريرة يا رسول الله هذا ابان بن سعيد قاتل ابن قوقل يوم احد وكان كافرا ثم اسلم وقيل ان الذي قتل ابن قوقل في احد انما هو صفوان بن امية الجمحي وقال ولابي ذر فقال ابان لابي هريرة وا عجبا لك وبر تدأدأ بمهملتين بينهما همزة ساكنة واخره اخرى مفتوحة بهمز ولابي ذر عن المستملي تدارا براء بدل الدال الثانية بغير همز من قدوم ضأن بفتح القاف كما مر ينعي بفتح الياء وسكون النون وفتح العين المهملة وتشديد الياء اي يعيب على امرأ بفتح الراء تبعا للهمزة يعني ابن قوقل اكرمه الله بان صيره شهيدا بيدي بالافراد ومنعه اي ابن قوقل ان يهينني بقتلي بيده لان ابان كان كافرا فلو قتله ابن قوقل قبل ان يسلم لكان اهانة له وخزيا ففاز ذلك بالشهادة وذا بالاسلام وفي رواية بالفروع واصله يهينني بنون مشددة وادغام الاولى في الاخرى وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي الحافظ المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل هو ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها ان فاطمة الزهراء عليها السلام بنت النبي صلى الله عليه وسلم ارسلت الى ابي بكر الصديق رضي الله عنه تسأله ميراثها من رسول الله صلى الله عليه وسلم مما افاء الله عليه اي مما اعطاه الله من مال الكفار من غير حرب ولا جهاد بالمدينة نحو ارض بني النضير حين اجلاهم وفدك مما صالح اهلها على نصف ارضها وما بقي من خمس خيبر فقال ابو بكر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انا معاشر الانبياء لا نورث ما تركنا صدقة بالرفع خبر ما بعده انما يأكل آل محمد صلى الله عليه وسلم في هذا المال واني والله لا اغير شيئا من صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حالها التي كان ولابي ذر عن الكشميهني كانت عليها في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم سقط لفظ وسلم من اليونينية ولاعملن فيها بما عمل به رسول الله صلى الله عليه وسلم فابى اي امتنع ابو بكر رضي الله عنه ان يدفع الى فاطمة منها شيئا فوجدت بالجيم اي غضبت فاطمة على ابي بكر في ذلك لما فيها من مقتضى البشرية ثم سكن بعد فهجرته هجران انقباض عن لقائه لا الهجران المحرم ولعلها تمادت في اشتغالها بشؤونها ثم بمرضها فلم تكلمه حتى توفيت وعاشت بعد النبي صلى الله عليه وسلم ستة اشهر على الصحيح المشهور فلما توفيت دفنها زوجها علي رضي الله عنه ليلا بوصية منها كما عند ابن سعد ارادة لزيادة الستر ولم يؤذن بغير همز في اليونينية وبه في الناصرية ولم يعلم بها ابا بكر رضي الله عنه لانه ظن ان ذلك لا يخفى عنه وليس فيه ما يدل على انه لم يعلم بموتها ولا صلى عليها وصلى عليها اي علي وعند ابن سعد ان العباس رضي الله عنه صلى عليها وكان لعلي من الناس وجه يحترمونه حياة فاطمة اكراما لها فلما توفيت استنكر علي وجوه الناس اي انهم قصروا عن ذلك الاحترام لاستمراره على عدم مبايعة ابي بكر وكانوا يعذرونه ايام حياتها عن تأخره عن ذلك باشتغاله بها وتسلية خاطرها فالتمس علي مصالحة ابي بكر رضي الله عنه ومبايعته ولم يكن يبايع ابا بكر تلك الاشهر الستة اما لاشتغاله بفاطمة كما مر او اكتفاء بمن بايعه اذ لا يشترط استيعاب كل احد بل يكفي الطاعة والانقياد فارسل علي رضي الله عنه الى ابي بكر رضي الله عنه ان ائتنا ولا يأتنا احد معك كراهية منه لمحضر عمر رضي الله عنه مصدر ميمي بمعنى الحضور ولابي ذر ليحضر عمر وذلك لما عرف من قوة عمر وصلابته في القول والفعل فربما تصدر منه معاتبة تفضي الى خلاف ما قصده من المصافاة فقال عمر لما بلغه ذلك لابي بكر لا والله لا تدخل عليهم وحدك فربما تركوا من تعظيمك ما يجب لك فقال ابو بكر رضي الله عنه وما عسيتهم بكسر السين وفتحها ان يفعلوا ولابي ذر ان يفعلوا بي اي علي ومن معه قال ابن مالك فيه شاهد على صحة تضمين بعض الافعال معنى فعل آخر واجرائه مجراه في التعدية فان عسى قد ضمنت في هذا الكلام معنى حسب واجريت مجراها فنصبت ضميرا غائبا على انه مفعول اول ونصبت ان يفعلوا تقديرا على انه مفعول ثان وكان حقه ان يكون عاريا من ان كما لو كان بعد حسب ولكن جيء بان لئلا تخرج عسى بالكلية عن مقتضاها ولان ان قد تسد بصلتها مسد مفعولي حسب فلا يستبعد مجيئها

بعد

بعد المفعول الاول بدلا منه وسادة مسد ثاني مفعولي فقال ويجوز جعل ما عسيتهم حرف خطاب والهاء والميم اسم عسى والتقدير ما عساهم ان يفعلوا بي وهو وجه حسن والله لاتينهم فدخل عليهم ابو بكر رضي الله عنه فتشهد علي وقال انا قد عرفنا فضلك وما اعطاك الله ولم ننفس عليك خيرا ساقه الله اليك بفتح فاء ننفس اي لم نحسدك على الخلافة ولكنك استبددت بدال بعد الدال مفتوحة فساكنة علينا بالامر اي لم تشاورنا في امر الخلافة وكنا نرى بفتح النون في الفرع كاصله وبالضم لقرابتنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم نصيبا من المشاورة ولم يزل علي رضي الله عنه يذكر ذلك حتى فاضت عينا ابي بكر رضي الله عنه من الرقة فلما تكلم ابو بكر رضي الله عنه قال والذي نفسي بيده لقرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الي ان اصل من قرابتي واما الذي شجر بيني وبينكم اي وقع بيننا من التنازع والاختلاف من هذه الاموال التي تركها النبي صلى الله عليه وسلم من فدك وغيرها فلم ولابي ذر والوقت فاني لم آل بمد الهمزة وضم اللام لم اقصر فيها في الاموال عن الخير ولم اترك امرا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنعه فيها الا صنعته فقال علي لابي بكر رضي الله عنه موعدك العشية بالفتح على الظرفية او الرفع خبر المبتدأ اي بعد الزوال للبيعة فلما صلى ابو بكر الظهر رقي بكسر القاف على المنبر فتشهد وذكر شأن علي وتخلفه عن البيعة وعذره بفتحات بصيغة الماضي بوزن نصره اي قبل عذره ولغير ابي ذر وعذره بضم العين وسكون المعجمة بالذي اعتذر اليه ثم استغفر وتشهد علي فعظم ولابي ذر عن الكشميهني وعظم حق ابي بكر زاد مسلم وذكر فضله وسابقته ثم مضى الى ابي بكر فبايعه وحدث انه لم يحمله على الذي صنع من التأخر نفاسة على ابي بكر اي حسدا ولا انكارا للذي فضله الله به ولكنا كنا نرى بفتح النون فقط في اليونينية وفي غيرها بضمها ايضا لنا في هذا الامر اي الخلافة نصيبا فاستبد ولابي ذر فاستبد علينا فوجدنا في انفسنا فسر بذلك المسلمون وقالوا اصبت وكان المسلمون الى علي قريبا اي كان ودهم له قريبا حين راجع الامر المعروف وهو الدخول فيما دخل الناس فيه من المبايعة وقد صحح ابن حبان وغيره من حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان عليا بايع ابا بكر في اول الامر واما ما في مسلم عن الزهري ان رجلا قال له لم يبايع علي ابا بكر حتى ماتت فاطمة قال ولا احد من بني هاشم فقد ضعفه البيهقي بان الزهري لم يسنده وان الرواية الموصولة عن ابي سعيد اصح وجمع غيره بانه بايعه بيعة ثانية مؤكدة للاولى لازالة ما كان وقع بسبب الميراث وحينئذ فيحمل قول الزهري لم يبايعه على تلك الايام على ارادة الملازمة له والحضور عنده فان ذلك يوهم من لا يعرف باطن الامر انه بسبب عدم الرضى بخلافته فاطلق من اطلق ذلك وبسبب ذلك اظهر علي المبايعة بعد موت فاطمة رضي الله عنها لازالة هذه الشبهة قاله في الفتح وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن بشار بفتح الموحدة وتشديد المعجمة العبدي قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد حرمي بفتح الحاء والراء وتشديد الميم ابن عمارة بن ابي حفصة العتكي قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد عمارة بن ابي حفصة العتكي وشعبة واسطة بينهما عن عكرمة مولى ابن عباس عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لما فتحت خيبر قلنا الآن نشبع من التمر لكثرة ما كان بها من النخيل وليس لعكرمة في البخاري عن عائشة غير هذا الحديث وبه قال حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني قال حدثنا قرة بن حبيب يعني ابن يزيد القنوي بالقاف والنون المخففة المفتوحتين نسبة الى بيع القنا وهي الرماح قال حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن ابيه عبد الله عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال ما شبعنا حتى فتحنا خيبر فيه اشارة كالسابق الى انهم كانوا في قلة من العيش قبل فتح خيبر باب استعمال النبي صلى الله عليه وسلم رجلا على اهل خيبر بعد فتحها لتنمية الثمار وسقط الباب لابي ذر فقوله استعمال رفع وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن عبد المجيد بن سهيل بضم السين وفتح الهاء ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني عن سعيد بن المسيب عن ابي سعيد وابي هريرة رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا هو سواد بن غزية من بني عدي بن النجار على خيبر فجاءه بتمر جنيب بفتح الجيم وكسر النون وهو جيد تمرهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل ولابي ذر عن الكشميهني اكل تمر خيبر هكذا فقال ولابي ذر قال لا والله يا رسول الله انا لنأخذ الصاع من هذا بالصاعين بالثلاثة بر الخ وفي نسخة والصاعين بالثلاثة فقال عليه السلام لا تفعل بع الجمع وهو نوع ردي بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا وهذا الحديث مر في البيوع في باب اذا اراد بيع تمر بتمر خير منه وقال عبد العزيز ابن محمد الدراوردي مما وصله ابو عوانة والدارقطني عن عبد المجيد بن سهيل عن سعيد اي ابن المسيب ان ابا سعيد الخدري وابا هريرة رضي الله عنهما حدثاه ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث اخا بني عدي من الانصار هو سواد بن غزية الى خيبر فأمره بتشديد الميم اي جعله اميرا عليها وعن عبد المجيد المذكور بالسند المذكور عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة وابي سعيد الخدري مثله اي مثل الحديث السابق باب معاملة النبي صلى الله عليه وسلم اهل خيبر وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا جويرية بن اسماء الضبعي عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه انه قال اعطى النبي صلى الله عليه وسلم خيبر اليهود ان يعملوها اي يتعاهدوا اشجارها بالسقي وغير ذلك ويزرعوها ولهم

شطر ما يخرج منها اى نصفه وسبق الحديث فى المزارعة باب الشاة التى سمت للنبى صلى الله عليه وسلم حال كونه بخيبر رواه اى حديث السم عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها عن النبى صلى الله عليه وسلم مما وصله فى الوفاة النبوية وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسى قال حدثنا الليث ابن سعد الامام قال حدثنى بالافراد سعيد هو ابن ابى سعيد المقبرى عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال لما فتحت خيبر اهديت لرسول الله صلى الله عليه وسلم شاة فيها سم بتثليث السين اهدتها له زينب بنت الحارث اليهودية امراة سلام بن مشكم وكانت سالت اى عضو من الشاة احب اليه فقيل الذراع فاكثرت فيها من السم فلما تناول الذراع لاك اى مضغ منها مضغة ولم يسغها واكل منها معه بشر بن البراء فاساغ لقمته ومات منها وعند البيهقى انه عليه الصلاة والسلام اكل وقال لاصحابه امسكوا فانها مسمومة وقال لها ما حملك على ذلك قالت اردت ان كنت نبيا فيطلعك الله وان كنت كاذبا فاريح الناس منك قال فما عرض لها وزاد عبد الرزاق واحتج على الكامل قال قال الزهرى واسلمت فتركها وعند ابن سعد انه دفعها الى اولياء بشر فقتلوها باب غزوة زيد بن حارثة والد اسامة مولى النبى صلى الله عليه وسلم وسقط لفظ باب لابى ذر وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا سفيان بن سعيد الثورى الكوفى قال حدثنا عبد الله بن دينار المدنى مولى ابن عمر عن ابن عمر رضى الله عنهما قال امر بتشديد الميم رسول الله صلى الله عليه وسلم اسامة بن زيد على قوم من كبار المهاجرين والانصار منهم ابو بكر وعمر وابو عبيدة وسعد وسعيد وقتادة بن النعمان وغيرهم فطعنوا اى بعضهم فى امارته بكسر الهمزة وكان اشدهم فى ذلك عياش بن ابى ربيعة فقال يستعمل هذا الغلام على المهاجرين فكثرت المقالة فى ذلك فسمع عمر بن الخطاب بعض ذلك فرده على من تكلم واخبر بذلك النبى صلى الله عليه وسلم فغضب غضبا شديدا فخطب فقال ان تطعنوا بضم العين وفتحها فى امارته اى اسامة فقد طعنتم فى امارة ابيه زيد من قبله فى غزوة مؤتة وقد بعث صلى الله عليه وسلم زيد بن حارثة فى عدة سرايا قال سلمة بن الاكوع فيما رواه ابو مسلم الكجى غزوت مع زيد بن حارثة سبع غزوات يؤمره علينا الحديث فاولها قبل نجد فى مائة راكب فى جمادى الاخرة سنة خمس ثم الى بنى سليم فى ربيع الاخر سنة ست ثم فى جمادى الاولى منها فى مائة وسبعين فتلقى عيرا لقريش واسروا ابا العاص بن الربيع ثم فى جمادى الاخرة منها الى بنى ثعلبة ثم الى حسمى بضم الحاء وسكون السين المهملتين مقصورا فى خمسمائة الى ناس من جذام بطريق الشام كانوا قطعوا الطريق على دحية وهو راجع من عند هرقل ثم الى وادى القرى ثم الى ناس من بنى فزارة وكان خرج قبلها فى تجارة فخرج عليه ناس من بنى فزارة فاخذوا ما معه وضربوه فجهزه النبى صلى الله عليه وسلم اليهم فاوقع بهم وقتل ام قرفة بكسر القاف وسكون الراء بعدها فاء فاطمة بنت ربيعة بن بدر زوجة مالك بن حذيفة بن بدر عم عيينة بن حصن بن حذيفة وكانت معظمة فيهم فيقال انه ربطها فى ذنب فرسين واجراهما فتقطعت واسر بنتها وكانت جميلة ولم يقع فى حديث الباب تعيين الغزوة التى كان امر عليها لكن قال الحافظ ابن حجر ولعلها الاخيرة مراد المص وقد ذكر مسلم طرفا منها من حديث سلمة بن الاكوع وايم الله لقد كان زيد خليقا بالخاء المعجمة والقاف اى حقيقا بالامارة لسوابقه وفضله وقربه من رسول الله صلى الله عليه وسلم وان كان زيد من احب الناس الى باسقاط لام لمن الثابتة فى مناقب زيد عند المولف وان هذا اسامة لمن احب الناس الى بعده بعد ابيه باب عمرة القضا قال السهيلى سميت عمرة القضا لانه قاضى فيها قريشا لا لانه قضا عن عمرة الحديبية التى صد عنها لانها لم تكن فسدت حتى يجب قضاؤها بل كانت عمرة تامة ولذا عدت فى عمره عليه الصلاة والسلام وقيل بل هى قضا عنها وانما عدت فى عمره لثبوت الاجر فيها لا لانها كملت وهو مبنى على الاختلاف فى وجوب القضا على من اعتمر فصد عن البيت والجمهور على وجوب الهدى من غير قضا وعن ابى حنيفة عكسه ولابى ذر عن المستملى غزوة القضا وتوجيه كونها غزوة لانه عليه الصلاة والسلام خرج مستعدا بالسلاح والمقاتلة خشية ان يقع من قريش غدر ولا يلزم من اطلاق الغزو وقوع المقاتلة وسقط لفظ باب لابى ذر فالتالى مرفوع ذكره اى حديث عمرة القضا انس عن النبى صلى الله عليه وسلم انه لما دخل مكة فى عمرة القضا مشى عبد الله بن رواحة بين يديه وهو يقول

• خلوا بنى الكفار عن سبيله • قد انزل الرحمن فى تنزيله •
• بان خير القتل فى سبيله • نحن قتلناكم على تاويله •
• كما قتلناكم على تنزيله • رواه عبد الرزاق ورواه ابن حبان فى صحيحه بزيادة وهى
• ويذهل الخليل عن خليله • يا رب انى مؤمن بقيله •

فقال عمر يا ابن رواحة اتقول الشعر بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم دعه يا عمر فلهذا اشد عليهم من وقع النبل وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر عن المستملى حدثنا عبيد الله بن موسى بضم العين ابن باذام الكوفى عن اسرائيل بن يونس عن جده ابى اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعى عن البراء بن عازب رضى الله عنه انه قال لما بتشديد الميم وسقطت لما لابن عساكر اعتمر النبى صلى الله عليه وسلم اى احرم بالعمرة فى ذى القعدة سنة ست من الهجرة وبلغ الحديبية فابى اى

امتنع

اى امتنع اهل مكة ان يدعوه بفتح الدال اى يتركوه يدخل مكة حتى قاضاهم على ان يقيم بها ثلاثة ايام من العام المقبل فلما كتبوا اى المسلمون الكتاب ولابى ذر فلما كتب الكتاب بضم الكاف مبنيا للمفعول والكاتب على بن ابى طالب رضى الله عنه كتبوا هذا ما قاضى ولابى ذر عن الكشميهنى ما قاضانا عليه محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن حجر ورواية الكشميهنى غلط وكانه لما راى قوله كتبوا ظن ان المراد قريش وليس كذلك بل المراد المسلمون ونسبة ذلك اليهم وان كان الكاتب واحدا مجازية قالوا لا نقر بهذا ولابى ذر عن الكشميهنى لا نقر لك بهذا لو نعلم انك رسول الله ما منعناك شيئا وعند النسائى ما منعناك بيته ولكن انت محمد بن عبد الله فقال انا رسول الله وانا محمد بن عبد الله ثم قال لعلى امح ولابى ذر وابن عساكر لعلى بن ابى طالب امح رسول الله اى الكلمة المكتوبة من الكتاب قال على رضى الله عنه سقط لفظ على لابى ذر وابن عساكر لا والله لا امحوك ابدا فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الكتاب وليس يحسن يكتب فقال لعلى ارنى مكانها فمحاها فاعادها لعلى فكتب هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله وبهذا التقرير يزول اشكال ظاهر المقتضى انه صلى الله عليه وسلم كتب المستلزم لكونه غير امى وهو يناقض الاية التى قامت بها الحجة وافحمت الجاحد وقيل المراد بقوله كتب امر فاسناد الكتابة اليه مجاز وهو كثير كقولهم كتب الى كسرى وكتب الى قيصر فهو لدكتب اى امر عليا ان يكتب واما انكار بعض المتاخرين على ابى مسعود نسبتها الى تخريج البخارى فليس بشئ فقد علم ثبوتها فيه وكذا اخرجها النسائى عن احمد بن سليمان عن عبيد الله بن موسى وكذا احمد عن حجين بن المثنى عن اسرائيل ولفظه فاخذ الكتاب وليس يحسن ان يكتب فكتب مكان رسول الله هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله نعم لم يذكر البخارى هذه الزيادة فى الصلح حيث ذكر الحديث عن عبيد الله بن موسى بهذا الاسناد وقول الباجى انه صلى الله عليه وسلم كتب بعد ان لم يكتب وان ذلك معجزة اخرى فرده عليه علماء الاندلس فى زمانه ورموه بسبب ذلك بالزندقة والله اعلم قال السهيلى والمعجزات يستحيل ان يدفع بعضها بعضا ولابى ذر وابن عساكر هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله لا يدخل بضم اوله وكسر ثالثه مكة السلاح الا السيف فى القراب وان لا يخرج بفتح اوله وضم ثالثه من اهلها باحد ان اراد ان يتبعه وان لا يمنع من اصحابه احدا ان اراد وسقط لابى ذر لفظ ان من اراد الثانية ان يقيم بها فلما دخلها عليه الصلاة والسلام فى العام المقبل ومضى الاجل اى قرب مضى الثلاثة الايام اتوا اى كفار قريش عليا فقالوا له قل لصاحبك يعنون النبى صلى الله عليه وسلم اخرج عنا فقد مضى الاجل وفى مغازى ابى الاسود عن عروة فلما كان اليوم الرابع جاءه سهيل بن عمرو وحويطب بن عبد العزى فقالا ننشدك الله والعهد الا ما خرجت من ارضنا فرد عليه سعد بن عبادة فاسكته النبى صلى الله عليه وسلم واذن بالرحيل وكانه كان قد دخل فى اثناء النهار الرابع الذى دخل فيه بالتلفيق وكان مجيئهم فى اثناء النهار قرب مجئ ذلك الوقت فخرج النبى صلى الله عليه وسلم فتبعته ابنة حمزة اسمها عمارة او فاطمة او امامة او امة الله او سلمى والاول اشهر ولابن عساكر بنت حمزة تنادى النبى صلى الله عليه وسلم اجلالا له يا عم يا عم مرتين والا فهو صلى الله عليه وسلم ابن عمها او لكون حمزة كان اخاه من الرضاعة فتناولها على رضى الله عنه فاخذ بيدها وقال لفاطمة زوجته عليها السلام دونك اى خذى ابنة ولابى ذر وابن عساكر بنت عمك حملتها بتخفيف الميم بلفظ الماضى وكان الفا سقطت وهى ثابتة عند النسائى من الوجه الذى اخرجه منه البخارى ولابى ذر عن الحموى والكشميهنى حمليها بتشديد الميم المكسورة وبعد اللام تحتية ساكنة بصيغة الامر وللاصيلى مما صحح عليه فى الفرع كاصله احمليها بالف بدل التشديد فان قلت كيف اخرجها عليه السلام من مكة ولم يردها اليهم مع اشتراط المشركين ان لا يخرج باحد من اهلها ان اراد الخروج اجيب بان النساء المؤمنات لم يدخلن فى ذلك وبانه عليه الصلاة والسلام لم يخرجها ولم يامر باخراجها وبان المشركين لم يطلبوها فاختصم فيها اى فى بنت حمزة بعد ان قدموا المدينة كما عند احمد والحاكم على هو ابن ابى طالب وزيد هو ابن حارثة وجعفر هو ابن ابى طالب اى فى ايهم تكون عنده قال ولابن عساكر فقال على انا اخذتها وهى بنت عمى زاد ابو داود فى حديث على وعندى ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهى احق بها وقال جعفر هى ابنة ولابى ذر بنت عمى وخالتها اسماء بنت عميس تحتى اى زوجتى قال ولابى ذر فقال زيد ابنة ولابى ذر وابن عساكر بنت اخى وكان النبى صلى الله عليه وسلم اخى بينه وبين حمزة كما ذكره الحاكم فى الاكليل وابو سعيد فى شرف المصطفى وزاد فى حديث على انما خرجت اليها وعند ايضا ان زيدا هو الذى اخرجها من مكة فقضى بها النبى صلى الله عليه وسلم ولابى ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم لخالتها اسماء زوج جعفر لقرابته وقرابة امراته منها دون الاخرين وفى رواية ابى سعيد السكرى ادفعاها الى جعفر فانه اوسع منكم وقال عليه السلام الخالة بمنزلة الام اى فى الشفقة والحنو والاهتداء الى ما يصلح الولد وقال لعلى انت منى وانا منك اى فى النسب والصهر والسابقة والمحبة وقال لجعفر اشبهت خلقى وخلقى بفتح الخاء الاولى اى صورتى وبضمها فى الثانية اما الاولى فقد شارك جعفرا فيها جماعة عددها بعضهم سبعا وعشرين واما الثانية فخصوصية لجعفر نعم فى حديث عائشة رضى الله عنها

ما يقتضي حصول مثل ذلك لفاطمة رضي الله عنها لكنه ليس بصريح كما في قصة جعفر وهي منقبة عظيمة لجعفر
على ما لا يخفى وقال عليه الصلاة والسلام لزيد أنت أخونا في الإيمان ومولانا أي عتيقنا وقال
ولأبي ذر والأصيلي وابن عساكر قال بإسقاط الواو علي بالإسناد السابق له عليه السلام ألا تتزوج
بنت حمزة قال عليه السلام إنها ابنة ولأبي ذر وابن عساكر بنت أخي من الرضاعة فلا تحل لي وهذا الحديث
سبق في باب كيف يكتب هذا ما صالح فلان بن فلان من كتاب الصلح وبه قال حدثني بالإفراد محمد بن رافع
النيسابوري ولأبي ذر محمد هو ابن رافع قال حدثنا سريج بالسين والحاء المهملتين في الفرع والصواب
بالجيم بعد المهملة ابن النعمان البغدادي الجوهري وهو شيخ المؤلف روى عنه بالواسطة قال حدثنا
فليح بضم الفاء وفتح اللام وبعد الياء الساكنة حاء مهملة لقب عبد الملك بن سليمان قال المؤلف وحدثني
بالإفراد محمد بن الحسين بن إبراهيم المعروف بإشكاب الحافظ البغدادي قال حدثني بالإفراد أبي الحسين إشكاب
ابن إبراهيم بن الحر العامري أبو علي الخراساني ثم البغدادي قال حدثنا فليح بن سليمان عن نافع عن ابن عمر
رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من مكة في ذي القعدة حال كونه معتمرا فحال كفار
قريش بينه وبين البيت لما بلغ الحديبية فنحر هديه وحلق رأسه للتحلل من العمرة بالحديبية وقاضاهم
أي صالحهم على أن يعتمر العام المقبل ولا يحمل سلاحا عليهم إلا سيوفا يعني في قرابها كما في الحديث السابق
ولا يقيم بها بمكة إلا ما أحبوا وهو ثلاثة أيام كما دل عليه قوله إلا ثلاثا فاعتمر عليه الصلاة والسلام
من العام المقبل فدخلها كما كان صالحهم فلما أن أقام بها ثلاثا أمروه أن يخرج منها فخرج كما مر وهذا المتن
لفظ رواية محمد بن الحسين وأما لفظ محمد بن رافع ففي باب الصلح مع المشركين من كتاب الصلح وبه قال
حدثني بالإفراد ولأبي ذر وابن عساكر حدثنا عثمان بن أبي شيبة هو عثمان بن محمد بن أبي شيبة واسم أبي شيبة
إبراهيم بن عثمان العبسي الكوفي قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد الرازي عن منصور هو ابن المعتمر
عن مجاهد هو ابن جبر أنه قال دخلت أنا وعروة بن الزبير المسجد النبوي فإذا عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
جالس إلى حجرة عائشة رضي الله عنها ثم قال أي عروة بن الزبير كما وقع التصريح به في مسلم لابن عمر
كم اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم قال أي ابن عمر اعتمر أربعا ثم سمعنا استنان عائشة أي حس مرور
السواك على أسنانها قال عروة يا أم المؤمنين ألا تسمعين ولأبي ذر عن الكشميهني ألم تسمعي ما يقول أبو عبد الرحمن
وهي كنية ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر أربع عمر فقالت ما اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم
عمرة إلا وهو أي ابن عمر شاهد أي حاضر معه وما اعتمر في رجب قط وثبت قوله عمرة لأبي ذر عن الكشميهني
ولم تنكر عائشة على ابن عمر إلا قوله في رجب وسكوته يدل على عدم تثبته في ذلك وحج فلا يقال مثبت قول
ابن عمر المثبت مقدم على نفي عائشة كما لا يخفى وهذا الحديث مر في باب كم اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم
من كتاب الحج وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن إسماعيل بن أبي خالد
الكوفي الحافظ أنه سمع ابن أبي أوفى عبد الله يقول لما اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرة
القضية سترناه من غلمان المشركين ومنهم أي ومن المشركين أن يؤذوا رسول الله ولابن عساكر النبي
صلى الله عليه وسلم وعند الحميدي وكنا نستره من أهل مكة أن يرميه أحد وهذا الحديث قد سبق في غزوة
الحديبية وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن أيوب السختياني عن
سعيد بن جبير الكوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم
وأصحابه مكة في عمرة القضية فقال المشركون إنه أي الشأن يقدم عليكم وفد بالفاء الساكنة والرفع
فاعل يقدم أي جماعة ولأبي الوقت وقد بالقاف المفتوحة فالضمير في أنه للنبي صلى الله عليه وسلم
أي أنه يقدم عليكم والحال أن قد وهنتهم أي الصحابة ولابن عساكر وهنهم بحذف الفوقية بعد النون
أي أضعفتهم حمى يثرب فأطلع الله نبيه عليه الصلاة والسلام على ما قالوا فأمرهم النبي صلى الله
عليه وسلم أن يرملوا بضم الميم الأشواط الثلاثة الأول ليرى المشركين قوتهم بذلك وأن
يمشوا ما بين الركنين اليمانيين حيث لا تراهم قريش إذ كانوا من قبل قعيقعان وهو لا يشرف عليهما ولم
يمنعه أن يأمرهم أن يرملوا الأشواط كلها السبعة إلا الإبقاء عليهم بكسر الهمزة والرفع فاعل لم يمنعه
أي الإرادة الرفق وزاد وللأصيلي قال أبو عبد الله وزاد ابن سلمة حماد فيما وصله الإسماعيلي عن أيوب
السختياني عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم
مكة لعامه الذي استأمن أي دخل في الأمان قال لأصحابه ارملوا ليرى عليه السلام المشركين بضم
الياء وكسر الراء وفي اليونينية ليرى المشركون قوتهم والمشركون من قبل أي من جهة جبل قعيقعان
بضم القاف الأولى وكسر الثانية وهذا الحديث سبق في باب كيف كان بدء الرمل من الحج وبه قال
حدثني بالإفراد محمد هو ابن سلام عن سفيان وللأصيلي وابن عساكر أخبرنا سفيان بن عيينة الهلالي مولاهم
الكوفي الأعور أحد الأعلام عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن عطاء هو ابن أبي رباح عن ابن عباس رضي
الله عنهما أنه قال إنما سعى النبي صلى الله عليه وسلم أي رمل أي هرول بالبيت عند الطواف به وبين
الصفا والمروة ليرى المشركين قوته وأنه لم تؤثر فيه الحمى وبه قال حدثنا موسى بن إسماعيل المنقري
التبوذكي قال حدثنا وهيب بضم الواو مصغرا ابن خالد قال حدثنا أيوب السختياني عن عكرمة مولى ابن عباس

عن ابن عباس

عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال تزوج النبي صلى الله عليه وسلم ميمونة بنت الحارث الهلالية وسقط
لفظ ميمونة لأبي ذر والأصيلي وابن عساكر وهو محرم بعمرة القضية وبنى بها وهو حلال وماتت بعد
ذلك بسرف في الموضع الذي بنى بها وهو على عشرة أميال من مكة سنة إحدى وخمسين قال أبو عبد الله
أي البخاري وسقط هذا لغير الأصيلي وزاد ولأبي ذر زاد بإسقاط الواو ابن إسحاق محمد فقال حدثني
بالإفراد ابن أبي نجيح عبد الله وأبان بن صالح عن عطاء ومجاهد عن ابن عباس قال تزوج النبي صلى الله
عليه وسلم ميمونة في عمرة القضاء وهذا وصله ابن إسحاق في سيرته وكان الذي زوجها منه العباس
ابن عبد المطلب وكانت أختها أم الفضل تحته باب غزوة مؤتة بضم الميم وسكون الواو من غير
همز للأكثر من أرض الشام بالقرب من أرض البلقاء في جمادى الأولى سنة ثمان وسقط لفظ باب لأبي ذر
وابن عساكر فغزوة رفع وبه قال حدثنا أحمد هو ابن صالح أبو جعفر المصري كما بينه أبو علي بن شبويه
عن الفربري وبه جزم أبو نعيم وقال الكلاباذي هو أحمد بن عيسى التستري المصري الأصل وقيل أحمد
ابن عبد الرحمن ابن أخي ابن وهب قال حدثنا ابن وهب عبد الله المصري عن عمرو بفتح العين ابن الحارث
الأنصاري المصري عن ابن أبي هلال سعيد الليثي المدني قال وأخبرني بالإفراد قال في الفتح وهذا
عطف على محذوف وقع مبينا في باب جامع الشهادات من السنن لسعيد بن منصور حيث قال حدثنا
عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن سعيد بن أبي هلال أنه بلغه أن ابن رواحة فذكر شعرا
له قال فلما التقوا أخذ الراية زيد بن حارثة فقاتل حتى قتل ثم أخذها جعفر فقاتل حتى قتل ثم أخذها
ابن رواحة فجاء حيده ثم نزل فقاتل حتى قتل فأخذها خالد بن الوليد الراية فرجع بالمسلمين على حمية
ورمى واقد بن عبد الله التميمي المشركين حتى ردهم الله تعالى قال ابن أبي هلال وأخبرني نافع أن ابن عمر
رضي الله عنهما أخبره أنه وقف على جعفر يومئذ وهو قتيل فعددت به خمسين بين طعنة برمح وضربة
بسيف ليس منها ولأبي ذر عن الكشميهني ليس فيها شيء في دبره بضم الموحدة يعني في ظهره أي لم يكن
شيء منها في حال الإدبار بل كلها في حال الإقبال لمزيد شجاعته وسقط لأبي ذر والأصيلي وابن عساكر
قوله يعني في ظهره وبه قال أخبرنا ولأبي ذر والأصيلي وابن عساكر حدثنا أحمد بن أبي بكر واسم أبي بكر القاسم
ابن الحارث بن زرارة بن مصعب بن عبد الرحمن بن عوف أبو مصعب القرشي الزهري المدني صاحب مالك بن
أنس قال حدثنا مغيرة بن عبد الرحمن الحزامي كذا قال ابن خلفون أن أحمد روى عن الحزامي وقال العيني
كابن حجر أنه المخزومي وليس للمخزومي في البخاري سوى هذا الحديث وهو بطريق المتابعة عنده وكان
المخزومي فقيه أهل المدينة بعد مالك وهو صدوق وقد عن عبد الله بن سعد بسكون العين وللأصيلي وابن عساكر
سعيد بكسرها ابن أبي هند الفزاري ثقة صدوق عن نافع عن مولاه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
وسقط عبد الله لأبي ذر وابن عساكر أنه قال أمر بتشديد الميم رسول الله صلى الله عليه وسلم في
غزوة مؤتة زيد بن حارثة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن قتل زيد فجعفر أي ابن أبي طالب
أميرهم وإن قتل جعفر فعبد الله بن رواحة الأمير قال عبد الله بن عمر بالإسناد السابق كنت
فيهم في تلك الغزوة فالتمسنا طلبنا جعفر بن أبي طالب بعد أن قتل فوجدناه في القتلى ووجدنا
ما في جسده سقط للأصيلي وابن عساكر لفظة ما بضعا وتسعين من طعنة برمح ورمية بسهم ولا
تنافي بين هذا والسابقة المقتصرة على الخمسين لأن تخصيص العدد لا ينفي الزائد أو أن الخمسين كانت
بصدره والأخرى بجسده كله أو أن الزيادة باعتبار ما وجد فيه من رمي السهام فإن ذلك لم يذكر في
الرواية الأولى وبه قال حدثنا أحمد بن واقد بالقاف هو أحمد بن عبد الملك أبو يحيى الحراني قال
حدثنا حماد بن زيد بفتح الحاء وتشديد الميم ابن درهم الإمام أبو إسماعيل الأزدي عن أيوب السختياني
عن حميد بن هلال العدوي البصري عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم نعى زيدا أي
ابن حارثة وجعفرا أي ابن أبي طالب وابن رواحة عبد الله للناس أي أخبرهم بموتهم قبل أن يأتيهم خبرهم
فقال عليه الصلاة والسلام أخذ الراية زيد فأصيب أي استشهد ثم أخذ جعفر فأصيب بحذف
المفعول والمراد الراية ثم أخذ ابن رواحة بحذف المفعول أيضا وعيناه تذرفان بذال معجمة وراء مكسورة
أي تدفعان الدموع والواو للحال حتى أخذ الراية سيف من سيوف الله خالد بن الوليد باتفاق أصحابه
على تأميره حتى فتح الله عليهم وذكر موسى بن عقبة في المغازي أن يعلى بن أمية قدم بخبر أهل مؤتة فقال له
رسول الله صلى الله عليه وسلم إن شئت فأخبرني وإن شئت فأخبرتك قال فأخبرني فأخبره خبرهم فقال
والذي بعثك بالحق نبيا ما تركت من حديثهم حرفا لم تذكره وهذا الحديث سبق في الجنائز والجهاد وعلامات
النبوة وفضل خالد وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال سمعت
يحيى بن سعيد الأنصاري قال أخبرتني عمرة بنت عبد الرحمن بن سعيد قالت سمعت عائشة رضي الله عنها
تقول لما جاء قتل ابن حارثة زيد أي خبر قتله على لسان جبريل أو رجل من الجيش وخبر قتل جعفر بن أبي طالب
وعبد الله بن رواحة رضي الله عنهم ولأبي ذر وابن عساكر قتل ابن رواحة وابن حارثة وجعفر بن
أبي طالب جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد حال كونه يعرف فيه الحزن بضم الحاء وسكون الزاي
وضبطه أبو ذر الحزن بفتحهما للرحمة التي في قلبه ولا ينافي ذلك الرضى بالقضاء قالت عائشة رضي الله عنها

وانا اطلع من صائر الباب تعني من شق الباب بفتح الشين المعجمة في اليونينية فأتاه عليه السلام رجل
لم يقف الحافظ ابن حجر على اسمه فقال اي يا رسول الله ان نساء جعفر زوجاته لكن لا يعرف له غير اسماء فالحمل
على من ينسب اليه من النساء اولى قال وذكر ولابي ذر وابن عساكر قالت عائشة فذكر بكاءهن فامره عليه السلام
ان ينهاهن عن ذلك قال فذهب الرجل ثم اتى اليه عليه السلام فقال قد نهيتهن وذكر انه وللاصيلي وابي ذر
عن الكشميهني انهن قال في الفتح ومحاوجه لم يطعنه بضم اوله قال فامره ايضا بحذف المفعول اي فامره
فذهب ثم اتى فقال والله لقد غلبتنا بسكون الموحدة في عدم الامتثال لقوله لكونه لم يصرح لهن
بنهي الشارع او حملن الامر على التنزيه او لشدة الحزن لم يستطعن ترك ذلك وليس النهي عن البكاء فقط
بل الظاهر انه على نحو النوح او كن تركن البكاء ولم يتركن النوح وكان غرضه حسم المادة فلم يطعنه لكن قوله
فزعمت عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فاحث بالحاء المهملة والمثلثة المضمومة وتكسر
لانه يقال حثا يحثو ويحثي في افواههن من التراب يدل على انهن تمادين على الامر الممنوع منه شرعا قالت عائشة
فقلت للرجل ارغم الله انفك اي الصقه بالتراب ولم ترد حقيقة الدعاء فوالله ما انت تفعل ما امرك به النبي
صلى الله عليه وسلم لقصورك عن القيام بذلك وعند ابن اسحاق من وجه صحيح انها قالت وعرفت انه لا يقدر
ان يحثي في افواههن التراب وما تركت رسول الله صلى الله عليه وسلم من العناء بفتح العين والنون والمد
من التعب وهذا الحديث مضى في الجنائز وبه قال حدثني بالافراد محمد بن ابي بكر المقدمي قال حدثنا عمر
ابن علي المقدمي عم الراوي عنه عن اسماعيل بن ابي خالد الاحمسي مولاهم البجلي عن عامر الشعبي انه قال كان ابن عمر
اذا حيا ابن جعفر عبد الله اي سلم عليه قال السلام عليك يا ابن ذي الجناحين لانه لما قطعت يداه يوم
مؤتة جعل الله له جناحين يطير بهما في الجنة وفي مرسل عاصم بن عمر عن قتادة ان جناحي جعفر من ياقوت
رواه البيهقي في الدلائل وبه قال حدثنا ابراهيم كذا في الفرع ابراهيم غير منسوب قال حدثنا سفيان
فيحتمل ان يكون ابراهيم هذا هو ابن المنذر الحزامي المدني احد الاعلام وسفيان هو ابن عيينة لكن في جميع
الاصول التي وقفت عليها حدثنا ابو نعيم اي الفضل بن دكين الحافظ وهو الذي شرح عليه الحافظ ابو الفضل
ابن حجر وتبعه العيني ولذا قال الكرماني وغيره وسفيان هو ابن سعيد الثوري عن اسماعيل بن ابي خالد
الاحمسي البجلي عن قيس بن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي اي ابي عبد الله البجلي التابعي الكبير فاتته الصحبة بليال
انه قال سمعت خالد بن الوليد بن المغيرة المخزومي وهو اسلم قبل غزوة مؤتة بشهرين وكان النصر على يده يومئذ
رضي الله عنه يقول لقد انقطعت في يدي يوم مؤتة تسعة اسياف فما بقي في يدي بكسر الدال الا
صفيحة يمانية بتخفيف التحتية وحكي تشديدها والصفيحة بصاد مهملة ففاء فتحتية ساكنة فحاء مهملة
السيف العريض وبه قال حدثني بالافراد محمد بن المثنى العنزي قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان
عن اسماعيل بن ابي خالد قال حدثني بالافراد قيس هو ابن ابي حازم قال سمعت خالد بن الوليد يقول
لقد دق بضم الدال وتشديد القاف فسره في الاولى بقوله انقطعت في يدي يوم غزوة مؤتة تسعة اسياف
وصبرت بفتح الموحدة في يدي صفيحة لي يمانية فلم تنقطع وهذا يدل على انهم قتلوا من الكفار كثيرا وسقط
لابي ذر لفظ لي وبه قال حدثني بالتوحيد عمران بن ميسرة البصري يقال له صاحب الاديم قال حدثنا محمد
ابن فضيل اي ابن غزوان الضبي مولاهم الحافظ عن حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن عن عامر
الشعبي بن شراحيل عن النعمان بن بشير الخزرجي ولد قبل وفاته صلى الله عليه وسلم بثمان سنين وستة اشهر
وقتل بحمص سنة خمس وستين رضي الله عنهما انه قال اغمي على عبد الله بن رواحة الانصاري الخزرجي
الشاعر احد السابقين رضي الله عنه بسبب مرض حصل له فجعلت اخته عمرة والدة النعمان بن بشير
راوي هذا الحديث تبكي عليه وتقول واجبلاه بالجيم والموحدة واللام والواو فيه للندبة والهاء
للسكت وزاد ابن سعد من مرسل الحسن واعزاه وفي مستخرج ابي نعيم واعضداه واكذا واكذا مرتين
تعدد عليه اي تذكر محاسنه وذلك غير جائز فقال عبد الله حين افاق من الاغماء لاخته عمرة ما قلت شيئا
من ما سبق الا قيل لي آنت كذلك استفهام على سبيل الانكار ولابي ذر وابن عساكر انت كذلك باسقاط
اللام وفي مرسل ابي عمران الجوني عند ابن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عاده واغمي عليه
فقال اللهم ان كان اجله قد حضر فيسر عليه والا فاشفه قال فوجد خفة فقال كان ملك قد رفع مرزبة من
حديد يقول انت كذا فلو قلت نعم لقمعني بها وعند ابي نعيم نهاها عن البكاء عليه وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد قال حدثنا عبثر بفتح العين وسكون الموحدة وفتح المثلثة بعدها راء ابن القاسم الكوفي عن
حصين بضم الحاء ابن عبد الرحمن عن الشعبي عامر بن شراحيل عن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال اغمي
على عبد الله بن رواحة بهذا اي بما ذكر في الحديث السابق من قوله فجعلت اخته عمرة تبكي الخ فلما مات
في غزوة مؤتة وبلغها خبره لم تبك عليه لنهيه اياها عن ذلك في مرضه الذي اغمي عليه فيه ولم يمت منه
وبهذا اتضح وجه ادخال الحديث الذي قبل هذا في الباب كما لا يخفى **باب** بعث النبي صلى الله
عليه وسلم اسامة بن زيد الى الحرقات بضم الحاء والراء المهملتين وفتح القاف وبعد الالف فوقية
نسبة الى الحرقة واسمه جهيش بن عامر بن ثعلبة بن مودعة من جهينة وسمي الحرقة لانه حرق قوما
بالقتل فبالغ في ذلك والجمع باعتبار بطون تلك القبيلة من جهينة بضم الجيم مصغرا نسبة الى الحي

المذكور وسقط لفظ باب لابي ذر وبه قال حدثني بالتوحيد عمرو بن محمد بفتح العين الناقد البغدادي قال
حدثنا هشيم بضم الهاء مصغرا ابن بشير الواسطي قال حدثنا حصين بضم الحاء ابن عبد الرحمن الكوفي قال
حدثنا ابو ظبيان بفتح الظاء المعجمة في اليونينية او بكسرها وسكون الموحدة وبعد التحتية الف فنون حصين
ابن جندب الكوفي قال سمعت اسامة بن زيد رضي الله عنهما يقول بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى الحرقة بالافراد فصبحنا القوم فهزمناهم ولحقت بالواو ولابي ذر فلحقت انا ورجل من الانصار قال
في المقدمة لم اعرف اسم الانصاري ويحتمل ان يكون ابا الدرداء ففي تفسير عبد الرحمن بن زيد ما يرشد
اليه رجلا منهم هو مرداس بن عمرو ويقال ابن نهيك الفدكي فلما غشيناه بكسر الشين المعجمة قال لا اله الا الله
فكف الانصاري زاد ابو ذر والاصيلي عنه فطعنته بالفاء ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر وطعنته
برمحي حتى قتلته فلما قدمنا المدينة بلغ النبي صلى الله عليه وسلم قتلي له بعد قوله كلمة التوحيد فقال
يا اسامة اقتلته بهمزة الاستفهام الانكاري بعدما قال لا اله الا الله قلت يا رسول الله كان
متعوذا من القتل فما زال عليه الصلاة والسلام يكررها اي كلمة اقتلته بعدما قال لا اله الا الله حتى تمنيت
اني لم اكن اسلمت قبل ذلك اليوم انما قال اسامة ذلك على سبيل المبالغة لا الحقيقة قال الكرماني
او تمنى اسلاما لا ذنب فيه وقال الخطابي يشبه ان يكون اسامة تاول قوله فلم يك ينفعهم ايمانهم لما
راوا باسنا ولم ينقل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم الزم اسامة بن زيد دية ولا غيرها نعم نقل ابو عبد الله
القرطبي في تفسيره انه صلى الله عليه وسلم امره بالدية فلينظر وهذه الغزوة تعرف عند اهل
المغازي بسرية غالب بن عبد الله الليثي الى الميفعة في رمضان سنة سبع وقالوا ان اسامة قتل الرجل
في هذه السرية وهو مخالف لظاهر ترجمة البخاري ان اميرها اسامة ولعل المصير الى ما في البخاري هو
الراجح بل الصواب لان اسامة ما امر الا بعد قتل ابيه بغزوة مؤتة في رجب سنة ثمان والله اعلم وهذا
الحديث اخرجه المؤلف ايضا في الديات ومسلم في الايمان وابو داود في الجهاد والنسائي في السير
وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي قال حدثنا حاتم بالحاء المهملة ابن اسماعيل المدني الحارثي مولاهم عن
يزيد بن ابي عبيد بضم العين وفتح الموحدة مولى سلمة انه قال سمعت سلمة بن الاكوع يقول غزوت مع
النبي صلى الله عليه وسلم سبع غزوات بالموحدة بعد السين عمرة الحديبية وخيبر ويوم القرد وغزوة
الفتح والطائف وتبوك وهي آخرهن وخرجت فيما يبعث من البعوث جمع بعث وهو الجيش تسع غزوات
بفوقية قبل السين مرة علينا ابو بكر الصديق رضي الله عنه اميرا الى بني فزارة واخرى الى بني كلاب وثالثة
الى الحج ومرة علينا اسامة اميرا الى الحرقات والى ابنى بضم الهمزة وسكون الموحدة ثم نون مفتوحة مقصورة
من نواحي البلقاء وهذه خمسة ذكرها اهل السير وبقيت اربعة لم يذكروها ويحتمل ان يكون في هذا الحديث
حذف اي ومرة علينا غيرهما وسقط للاصيلي لفظ علينا الاخيرة وهذا الحديث اخرجه مسلم ايضا في المغازي
وقال عمر بن حفص بن غياث شيخ المؤلف فيما وصله ابو نعيم في مستخرجه من طريق ابي بشر اسماعيل
ابن عبد الله عن عمر بن حفص وسقط ابن غياث لابي ذر قال حدثنا بالجمع ولابن عساكر حدثني بالتوحيد
وفي نسخة اخبرنا ابي عن يزيد بن ابي عبيد مولى سلمة انه قال سمعت سلمة يقول غزوت مع النبي صلى الله عليه
وسلم سبع غزوات بالموحدة بعد السين ايضا وخرجت فيما يبعث من البعث بفتح الموحدة وسكون العين
ولابي ذر والاصيلي من البعوث تسع غزوات علينا مرة ابو بكر رضي الله عنه امير ومرة علينا امير اسامة
سبق قريبا بيان ما في ذلك وبه قال حدثنا ابو عاصم النبيل الضحاك بن مخلد حدثنا وللاصيلي اخبرنا يزيد بن
ابي عبيد مولى سلمة وثبت ابن ابي عبيد لابي ذر عن سلمة بن الاكوع رضي الله عنه انه قال غزوت مع النبي صلى
الله عليه وسلم تسع غزوات بفوقية قبل السين كذا في الفرع هنا في رواية ابي عاصم الضحاك فان كانت
محفوظة فلعله عد غزوة وادي القرى التي وقعت بعد خيبر وعمرة القضاء وبهما تكمل تسعة لكن رايت في غير
الفرع من الاصول المعتمدة سبع بالموحدة في هذه الرواية وفي الفتح انه روي بلفظ التسع بالفوقية في رواية
حاتم بن اسماعيل وغزوت مع ابن حارثة اي اسامة بن زيد بن حارثة فنسبه الى جده استعمله النبي صلى
الله عليه وسلم ولابي ذر فاستعمله علينا اميرا وهذا الحديث هو الخامس عشر من ثلاثياته وبه قال حدثنا
محمد بن عبد الله هو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس الذهلي او هو محمد بن عبد الله المخرمي البغدادي الحافظ
قال حدثنا حماد بن مسعدة بفتح الميم وسكون السين وفتح العين والدال المهملات عن يزيد بن ابي عبيد سقط
ابن ابي عبيد لابي ذر والاصيلي وابن عساكر عن سلمة بن الاكوع سقط للثلاثة ايضا ابن الاكوع انه قال غزوت
مع النبي صلى الله عليه وسلم سبع غزوات فذكر منها خيبر والحديبية ويوم حنين ويوم القرد قال
ولابي ذر وقال يزيد بن ابي عبيد ونسيت بقيتهم بالميم في جمع الغزوات والمعروف في ذلك بقيتهن
بنون التانيث **باب غزوة الفتح** اي فتح مكة لتنتظم امثلها الحمد الذي وقع بالحديبية
وسقط لفظ باب لابي ذر وابن عساكر وذكر ما بعث به حاطب بن ابي بلتعة بفتح الموحدة وسكون
اللام بعدها فوقية وبعين مهملة مفتوحتين وحاطب بمهملتين الى اهل مكة يخبرهم بغزو النبي صلى الله
عليه وسلم اياهم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البغلاني وسقط لابي ذر وابن عساكر ابن سعيد
قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار انه قال اخبرني بالتوحيد الحسن بن محمد بن علي

ابن أبي طالب رضي الله عنه المعروف أبوه بابن الحنفية أنه سمع عبيد الله بضم العين ابن أبي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم واسمه أسلم يقول سمعت عليًا رضي الله عنه يقول بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا والزبير بن العوام والمقداد بن الأسود رضي الله عنهم فقال لنا انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ بخاءين معجمتين بينهما ألف موضع بين مكة والمدينة فإن بها ظعينة امرأة في هودج اسمها سارة كما عند ابن إسحاق أو كنود كما عند الواقدي وعنده أن حاطبًا جعل لها عشرة دنانير على ذلك معها كتاب فخذوا منها وللأصيلي وأبي ذر عن الكشميهني فخذوه منها بضمير النصب قال ثبت قال في اليونينية فانطلقنا تعادى بحذف إحدى التاءين أي تجري بنا خيلنا حتى أتينا الروضة فإذا نحن بالظعينة المذكورة فقلنا لها أخرجي الكتاب الذي معك بقطع همزة أخرجي مفتوحة وكسر الراء وسقط لفظ لها لأبي ذر والأصيلي وابن عساكر قالت ما معي كتاب فقلنا لها لتخرجن الكتاب بضم الفوقية وكسر الراء والجيم أو لنلقين الثياب عنك قال بالتذكير في اليونينية ليس إلا وفي الفرع قالت بالتأنيث فلينظر فأخرجته أي الكتاب من عقاصها بكسر العين أي الخيط الذي يعقص به أطراف الذوائب أو الشعر المضفور فأتينا به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرئ فإذا فيه من حاطب بن أبي بلتعة إلى ناس صفوان بن أمية وسهيل بن عمرو وعكرمة بن أبي جهل ولأبي ذر عن الكشميهني إلى أناس بمكة من المشركين يخبرهم ببعض أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم وسبق لفظ الكتاب في الجهاد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا حاطب ما هذا سقط لفظ له رسول الله صلى الله عليه وسلم لابن عساكر وأبوي الوقت وذر قال يا رسول الله لا تعجل علي إني كنت امرءًا ملصقًا بفتح الصاد في قريش يقول كنت حليفًا بالحاء المهملة والفاء ولم أكن من أنفسها وكان من معك من المهاجرين من لهم قرابات بالجمع يحمون بها أهليهم وأموالهم فأحببت إذ أي حين فاتني ذلك من النسب فيهم أن أتخذ عندهم يدًا أي منة عليهم يحمون بها قرابتي وعند ابن إسحاق وكان لي عندهم ولد وأهل فصانعتهم عليه وعند الواقدي بسند له مرسل أن حاطبًا كتب إلى سهيل بن عمرو وصفوان بن أمية وعكرمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أذن في الناس بالغزو ولا أراه يريد غيركم وقد أحببت أن يكون لي عندكم يد ولم أفعله ارتدادًا عن ديني ولا رضًا بالكفر بعد الإسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما بالتخفيف إنه قد صدقكم بتخفيف الدال أي قال الصدق فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه على عادة شدته في دين الله عز وجل يا رسول الله دعني أضرب عنق هذا المنافق أطلق عليه ذلك لأنه أبطن خلاف ما أظهر لكن عذره النبي صلى الله عليه وسلم لأنه كان متأولًا أن لا ضرر فيما فعله فقال عليه الصلاة والسلام مرشدًا إلى علة عدم قتله إنه قد شهد بدرًا وكأنه قال وهل شهوده بدرًا يسقط عنه هذا الذنب الكبير فأجابه صلى الله عليه وسلم بقوله وما يدريك لعل الله اطلع على من شهد بدرًا فقال ولأبي ذر والأصيلي وابن عساكر فقال أي مخاطبًا لهم خطاب إكرام اعملوا ما شئتم في المستقبل فقد غفرت لكم والمراد المغفرة في الآخرة فلو صدر من أحد منهم ما يوجب الحد مثلًا اقتص منه ومباحث هذا سبقت في الجهاد فأنزل الله تعالى السورة يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء فيه دليل على أن الكبيرة لا تسلب اسم الإيمان تلقون حال من الضمير في لا تتخذوا أي لا تتخذوهم أولياء ملقين إليهم بالمودة والإلقاء عبارة عن إيصال المودة والإفضاء بها إليهم والباء في بالمودة زائدة مؤكدة للتعدي كقوله ولا تلقوا بأيديكم أو ثابتة على أن مفعول تلقون محذوف معناه تلقون إليهم أخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبب المودة التي بينكم وبينهم وقد كفروا حال من لا تتخذوا أو من تلقون أي لا تتولوهم ولا توادوهم وهذه حالهم بما جاءكم من الحق دين الإسلام أو القرآن إلى قوله فقد ضل سواء السبيل أي فقد أخطأ طريق الحق والصواب وثبت قوله وقد كفروا بما جاءكم من الحق للأصيلي وسقط قوله أولياء تلقون إليهم بالمودة لابن عساكر

باب غزوة الفتح في رمضان

سنة ثمان وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الإمام قال حدثني بالإفراد عقيل بضم العين ابن خالد الأيلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم قال أخبرني بالإفراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن ابن عباس أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غزا غزوة الفتح في شهر رمضان وكان عليه الصلاة والسلام قد خرج من المدينة لعشر مضين من رمضان قال الزهري بالإسناد السابق وسمعت ابن المسيب ولابن عساكر سعيد بن المسيب يقول مثل ذلك أي غزوة الفتح كانت في رمضان وزاد البيهقي من طريق عاصم بن علي عن الليث لا أدري أخرج في شعبان فاستقبل رمضان أو خرج في رمضان بعدما دخل غير أن عبيد الله بن عبد الله أخبرني فذكر ما في البخاري من قوله وعن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود بالإسناد السابق أنه أخبره وثبت ابن عبد الله أخبره لأبي ذر والأصيلي وابن عساكر أن ابن عباس رضي الله عنهما قال صام رسول الله ولأبي ذر النبي صلى الله عليه وسلم لما خرج إلى مكة في غزوة الفتح حتى إذا بلغ الكديد بفتح الكاف وكسر الدال الأولى الماء الذي بين قديد بضم القاف وفتح الدال وعسفان أفطر وأفطر الناس معه وكان بعد العصر كما في مسلم وكان قد شق على الناس الصوم فلم يزل مفطرًا حتى انسلخ الشهر وهذا قد سبق في كتاب الصوم في باب إذا صام أيامًا من رمضان ثم سافر وعند البيهقي من طريق ابن أبي حفصة عن الزهري قال صبح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة لثلاث عشرة خلت من رمضان وهو مدرج من قول ابن أبي حفصة أدرجه وعند أحمد بإسناد صحيح من طريق قزعة بن يحيى

عن أبي سعيد قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح لليلتين من شهر رمضان وهذا كما في الفتح يدفع التردد الماضي ويعين يوم الخروج وقول الزهري يعين يوم الدخول ويعطي أنه أقام في الطريق اثني عشر يومًا وبه قال حدثني بالإفراد وللأصيلي وابن عساكر حدثنا محمود هو ابن غيلان قال أخبرنا ولابن عساكر حدثنا عبد الرزاق بن همام الصنعاني أحد الأعلام قال أخبرنا معمر هو ابن راشد عالم اليمن قال أخبرني بالإفراد الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج في رمضان من المدينة ومعه عشرة آلاف وعند ابن إسحاق في اثني عشر ألفًا من المهاجرين والأنصار وأسلم وغفار ومزينة وجهينة وسليم وجمع بين الروايتين بأن العشرة الآلاف من نفس المدينة ثم تلاحق به الألفان وذلك على رأس ثمان سنين وفي نسخة ثماني بالياء ونصف من مقدمه عليه السلام المدينة أي بناء على التاريخ بأول السنة من المحرم لأنه إذا دخل من السنة الثامنة شهران أو ثلاثة أطلق عليها سنة مجازًا من تسمية البعض باسم الكل ويقع ذلك في آخر ربيع الأول ومن ثم إلى رمضان نصف سنة أو يقال كان آخر شعبان تلك السنة آخر سبع سنين ونصف من أول ربيع الأول فلما دخل رمضان دخلت سنة أخرى وأول السنة يصدق عليه أنه رأسها فيصح أنه رأس ثمان سنين ونصف أو أن رأس الثمان كان أول ربيع الأول وما بعده نصف سنة كذا قرره في الفتح موهمًا ما في رواية معمر هذه قال والصواب على رأس سبع سنين ونصف وإنما وقع الوهم من كون غزوة الفتح كانت في ثمان ومن أثناء ربيع الأول إلى أثناء رمضان نصف سنة سواء فالتحرير أنها سبع سنين ونصف انتهى فسار عليه الصلاة والسلام هو ومن معه وللأصيلي فسار بمن معه ولأبي ذر وابن عساكر فسار معه من المسلمين إلى مكة حال كونه عليه السلام يصوم رمضان ويصومون حتى بلغ الكديد بفتح الكاف وكسر الدال المهملة الأولى وهو ماء بين عسفان وقديد بضم القاف مصغرًا أفطر عليه السلام وأفطروا أي الصحابة الذين كانوا معه قال الزهري بالسند السابق وإنما يؤخذ من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الآخر فالآخر أي يجعل الآخر اللاحق ناسخًا للأول السابق وفيه إشارة إلى الرد على القائل ليس له الفطر إذا شهد أول رمضان في الحضر مستندًا لآية فمن شهد منكم الشهر فليصمه وبه قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر والأصيلي وابن عساكر حدثنا عياش بن الوليد بتحتية ومعجمة الرقام البصري قال حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى السامي البصري قال حدثنا خالد الحذاء البصري عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال خرج النبي ولأبي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان إلى حنين بالحاء المهملة المضمومة والنون المفتوحة بعدها تحتية ساكنة فنون أخرى واد بينه وبين مكة بضعة عشر ميلًا والمحفوظ المشهور أن خروجه عليه الصلاة والسلام لحنين إنما كان في شوال سنة ثمان إذ مكة فتحت في سابع عشر رمضان وأقام عليه السلام بها تسعة عشر يومًا يصلي ركعتين فيكون خروجه إلى حنين في شوال بلا ريب وقول بعضهم إن المراد أن ذلك كان في غير زمن الفتح وكان في حجة الوداع أو غيرها مردود بأن حنينًا لم يكن إلا في شوال عقب الفتح اتفاقًا وأجيب عن الإشكال بأجوبة أولاها ما قاله الطبري أن المراد من قوله خرج عليه الصلاة والسلام في رمضان إلى حنين أنه قصد الخروج إليها وهو في رمضان فذكر الخروج وأراد القصد بالخروج وهذا شائع ذائع في الكلام والناس مختلفون فصائم أي فبعضهم صائم وبعضهم مفطر أو اختلافهم في كونه عليه الصلاة والسلام كان صائمًا أو مفطرًا فلما استوى على راحلته دعا بإناء من لبن أو ماء بالشك من الراوي فوضعه على راحلته التي هو راكب عليها وللأصيلي على راحتيه أو راحته بالتثنية والإفراد ثم نظر إلى الناس ليروه عليه الصلاة والسلام وسقط لأبوي ذر والوقت وابن عساكر لفظ على الثانية وسقط لفظ إلى لأبي ذر فقال الناس برفع على الفاعلية المفطرون للصوام بضم الصاد وتشديد الواو بعدها ألف وللأربعة للصوم بإسقاط الواو جمع صائم أفطروا بهمزة قطع مفتوحة وكسر الطاء زاد الطبري في تهذيبه يا عصاة وهذا الحديث انفرد به البخاري وقال عبد الرزاق بالواو وللأصيلي وابن عساكر قال عبد الرزاق بن همام الصنعاني فيما وصله أحمد أخبرنا معمر هو ابن راشد عالم اليمن عن أيوب السختياني عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما خرج النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح في رمضان فصام حتى مر بغدير في الطريق الحديث وقال حماد بن زيد عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم للأكثر بإسقاط ابن عباس وكذا وصله البيهقي من طريق سليمان بن حرب شيخ المؤلف عن حماد وبذلك جزم الدارقطني وأبو نعيم في مستخرجه فيكون مرسلًا وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد الضبي عن منصور هو ابن المعتمر السلمي عن مجاهد هو ابن جبر عن طاوس اليماني عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال سافر رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان لغزوة الفتح فصام حتى بلغ عسفان ثم دعا بإناء من ماء فشرب نهارًا قيل له عليه الصلاة والسلام إن الصوم شق على الناس وهم ينظرون إلى ما فعلت فشرب ليريه الناس بنصب مفعول ثان ليرى وللأصيلي وأبي ذر عن الكشميهني ليراه الناس برفع على الفاعلية أي فيقتدوا به في الإفطار فأفطر عليه الصلاة والسلام حتى قدم مكة قال عكرمة وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول صام رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر وأفطر فيه فمن شاء صام ومن شاء أفطر لكن ابن عباس لم يشاهد هذه القصة لأنه حينئذ كان بمكة

او على راحلته

فرواها عن عمه وهذا الحديث قد سبق في باب من افطر في السفر ليراه الناس باب بالتنوين اين ركز النبي صلى الله عليه وسلم الراية يوم الفتح سقط لفظ باب لابي ذر وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني عبيد بن اسماعيل ابو محمد القرشي الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير انه قال لما سار رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح وهذا مرسل لان عروة تابعي فبلغ ذلك المسير قريشا بمكة خرج ابو سفيان صخر بن حرب وحكيم بن حزام بكسر الحاء المهملة وورقاء بالراء الساكنة فقاف مفتوحة الخزاعي من مكة يلتمسون الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقبلوا يسيرون حتى اتوا مر الظهران بفتح الظاء المعجمة وسكون الهاء بلفظ التثنية ومر بفتح الميم وتشديد الراء موضع قرب مكة فاذا هم بنيران كانها نيران عرفة التي كانوا يوقدونها فيها ويكثرونها وعند ابن سعد انه صلى الله عليه وسلم امر اصحابه فاوقدوا عشرة الاف نار فقال ابو سفيان ما هذه النار وايم الله لكانها نيران ليلة يوم عرفة في كثرتها فقال بديل بن ورقاء نيران بني عمرو بفتح العين يعني خزاعة وعمرو هو ابن لحي فقال ابو سفيان عمرو اقل من ذلك فرآهم ناس من حرس رسول الله صلى الله عليه وسلم فادركوهم فاخذوهم وقد سمي منهم في التيسير عمر بن الخطاب رضي الله عنه وعند ابن عائذ وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بين يديه خيلا تقبض العيون وخزاعة على الطريق لا يتركون احدا يمضي فلما دخل ابو سفيان واصحابه عسكر المسلمين اخذتهم الخيل تحت الليل فاتوا بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلم ابو سفيان رضي الله عنه فلما سار عليه السلام قال للعباس احبس ابا سفيان عند حطم الخيل بالحاء والطاء الساكنة المهملتين والخيل بالخاء المعجمة بعدها تحتية اي ازدحامها وللاصيلي وابي ذر عن المستملي خطم بالخاء المعجمة الجبل بالجيم والموحدة اي انف الجبل لانه ضيق فيرى الجيش كلهم ولا يفوته رؤية احد منهم حتى ينظر الى المسلمين فحبسه العباس فجعلت القبائل تمر مع النبي وللاصيلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تمر كتيبة كتيبة على ابي سفيان بمثناة فوقية بعد الكاف القطعة من العسكر فعيلة من الكتب وهو الجمع فمرت كتيبة قال ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر فقال يا عباس من هذه الكتيبة قال وللاصيلي فقال هذه غفار قال ابو سفيان ما لي ولغفار بغير صرف ولابي ذر بالتنوين مصروفا اي ما كان بيني وبينهم حرب ثم مرت جهينة بضم الجيم وفتح الهاء قال ابو سفيان وللاصيلي فقال مثل ذلك ثم مرت سعد بن هذيم بضم الهاء وفتح الذال المعجمة والمعروف سعد هذيم بالاضافة قال في الفتح ويصح الاخر على المجاز فقال ابو سفيان مثل ذلك القول الاول ومرت ولابي ذر ثم مرت سليم بضم السين وفتح اللام فقال ابو سفيان مثل ذلك حتى اقبلت كتيبة لم ير ابو سفيان مثلها قال من هذه الكتيبة قال العباس هؤلاء الانصار عليهم سعد بن عبادة معه الراية التي للانصار حامل راية الانصار فقال سعد بن عبادة يا ابا سفيان اليوم بالرفع ولابي ذر والوقت اليوم بالنصب يوم الملحمة بفتح الميم وسكون اللام وبالحاء المهملة اي يوم حرب لا يوجد فيه مخلص او يوم القتل والمراد المقتلة العظمى اليوم بنصب على الظرفية تستحل بضم الفوقية الاولى وفتح الثانية والحاء المهملة مبنيا للمفعول الكعبة فقال ابو سفيان يا عباس حبذا يوم الذمار بالذال المعجمة المكسورة وتخفيف الميم اخره راء الهلاك او حين الغضب للاهل والحرم يعني الانتصار لمن بمكة قاله غلبة وعجزا وقيل اراد حبذا يوم يلزمك فيه حفظي وحمايتي عن المكروه وفي مغازي الاموي ان ابا سفيان قال للنبي صلى الله عليه وسلم لما حاذاه امرت بقتل قومك قال لا فذكر له ما قال سعد بن عبادة ثم ناشده الله والرحم فقال يا ابا سفيان اليوم يوم المرحمة اليوم يعز الله قريشا فارسل الى سعد فاخذ الراية منه فدفعها الى ابنه قيس ثم جاءت كتيبة وهي اقل الكتائب عددا فيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه من المهاجرين وكانت الانصار اكثر عددا منهم وعند الحميدي في مختصره وهي اجل الكتائب بالجيم بدل القاف من الجلالة قال القاضي عياض في المشارق وهي اظهر انتهى وكل منهما ظاهر لا خفاء فيه ولا ريب كما في المصابيح لان المراد قلة العدد لا الاحتقار وهذا مما لا يظن بمسلم اعتقاده ولا توهمه فهو وجه لا محيد عنه ولا ضير فيه بهذا الاعتبار والتصريح بان النبي صلى الله عليه وسلم كان في هذه الكتيبة التي هي اقل عددا مما سواها من الكتائب قاض بجلالة قدرها وعظم شانها ورجحانها على كل شيء سواها ولو كان زنة الارض تلاوا اضعافا فما هذا الذي يشم من نفس القاضي في هذا المحل انتهى وراية النبي وللاصيلي وراية رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الزبير بن العوام رضي الله عنه فلما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بابي سفيان قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم الم تعلم ما قال سعد بن عبادة قال عليه الصلاة والسلام ما قال سعد قال ابو سفيان قال كذا وكذا اي اليوم يوم الملحمة وسقط من اليونينية احدى كذا فقال عليه الصلاة والسلام كذب سعد فيه اطلاق الكذب على الاخبار بغير ما سيقع ولو بناه قائله على غلبة الظن وقوة القرينة ولكن هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة اي باظهار الاسلام واذان بلال على ظهرها وازالة ما كان فيها من الاصنام ومحو الصور التي كانت فيها وغير ذلك ويوم تكسى فيه الكعبة لانهم كانوا يكسونها في مثل ذلك اليوم قال عروة وامر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تركز رايته بالحجون بالحاء المهملة المفتوحة والجيم المخففة المضمومة موضع قريب من مقبرة مكة قال ولابي ذر وقال عروة بن الزبير بالسند السابق واخبرني

بالافراد

بالافراد والوارد في اليونينية وفي غيرها ما لفظه نافع بن جبير بن مطعم قال سمعت العباس اي بعد فتح مكة يقول للزبير بن العوام يا ابا عبد الله ههنا امرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تركز بفتح الفوقية وضم الكاف الراية قال وامر رسول الله صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد ان يدخل من اعلى مكة من كداء بفتح الكاف والمد ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم من كدى بضم الكاف والقصر وهذا مخالف للاحاديث الصحيحة الاتية ان شاء الله تعالى ان خالدا رضي الله عنه دخل من اسفل مكة والنبي صلى الله عليه وسلم من اعلاها وقتل بضم القاف وكسر التاء من خيل خالد يومئذ ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر خالد بن الوليد يومئذ رجلان حبيش بن الاشعر بحاء مهملة مضمومة فموحدة مفتوحة فتحتية ساكنة فشين معجمة وهو لقبه واسمه خالد بن سعد والاشعر بشين معجمة وعين مهملة الخزاعي وهو اخو ام معبد التي نزل بها النبي صلى الله عليه وسلم مهاجرا وكرز بن جابر بضم الكاف بعدها راء ساكنة فزاي الفهري بكسر الفاء وسكون الهاء وكان من رؤساء المشركين وهو الذي اغار على سرح النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة بدر الاولى ثم اسلم وبعثه النبي صلى الله عليه وسلم في طلب العرنيين وذكر ابن اسحاق ان اصحاب خالد ابن الوليد لقوا ناسا من قريش منهم سهيل بن عمرو وصفوان بن امية كانوا تجمعوا بالخندمة بالخاء المعجمة والنون مكانا اسفل من مكة ليقاتلوا المسلمين فناوشوهم شيئا من القتال فقتل من خيل خالد مسلمة بن الميلاء الجهني وقتل من المشركين اثنا عشر رجلا او ثلاثة عشر وانهزموا وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن معاوية بن قرة بضم القاف وتشديد الراء قال سمعت عبد الله بن مغفل بضم الميم وفتح الغين المعجمة وتشديد الفاء المفتوحة المزني يقول رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة على ناقته وهو يقرا سورة الفتح حال كونه يرجع صوته بالقراءة فقال معاوية بن قرة لولا ان يجتمع الناس حولي لرجعت كما رجع عبد الله بن مغفل يحكي قراءة النبي صلى الله عليه وسلم وفي الاكليل للحاكم من رواية وهب بن جرير عن شعبة لقرات بذلك اللحن الذي قرا به النبي صلى الله عليه وسلم وحديث الباب اخرجه المؤلف في التفسير وفضائل القران والتوحيد ومسلم في الصلاة والنسائي في فضائل القران وبه قال حدثنا سليمان بن عبد الرحمن ابن بنت شرحبيل التميمي الدمشقي قال حدثنا سعدان بن يحيى بسكون العين اسمه سعيد وسعدان لقبه كوفي نزل دمشق وليس له في البخاري الا هذا الحديث قال حدثنا ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر حدثني بالافراد محمد بن ابي حفصة ميسرة البصري عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن علي بن حسين بضم الحاء ابن علي بن ابي طالب رضي الله عنه عن عمرو بن عثمان بفتح العين وسكون الميم ابن عفان القرشي الاموي عن اسامة بن زيد مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال زمن الفتح قبل ان يدخل مكة بيوم يا رسول الله اين تنزل غدا قال النبي صلى الله عليه وسلم وهل ترك لنا عقيل بفتح العين وكسر القاف من منزل ثم قال صلى الله عليه وسلم لا يرث المؤمن الكافر ولا الكافر المؤمن قيل للزهري محمد بن مسلم بن شهاب ومن ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر من ورث ابا طالب قال ورثه عقيل واخوه طالب ولم يرث جعفر ولا علي شيئا لانهما كانا مسلمين ولو كانا وارثين لنزل عليه السلام في دورهما وكانت كانها ملكه لعلمه بايثارهما اياه على انفسهما قال معمر هو ابن راشد مما وصله في الجهاد عن الزهري محمد بن مسلم اين تنزل غدا ولم يقل يونس في حجته ولا زمن الفتح اي سكت عن ذلك قاله في الفتح وبقي الاختلاف بين ابن ابي حفصة ومعمر ومعمر اوثق واتقن من محمد بن ابي حفصة وسبق الحديث في باب توريث دور مكة وبيعها وشرائها من كتاب الحج وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال حدثنا ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال منزلنا غدا ان شاء الله تعالى اذا فتح الله مكة الخيف بفتح الخاء وسكون التحتية رفع خبر المبتدا الذي هو منزلنا او الخيف مبتدا ومنزلنا خبره والخيف ما انحدر عن غلظ الجبل وارتفع عن مسيل الماء حيث تقاسموا تحالفوا على الكفر من اخراج النبي صلى الله عليه وسلم وبني هاشم والمطلب من مكة الى الخيف وكتبوا بينهم الصحيفة المشهورة وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال اخبرنا ابن شهاب محمد بن مسلم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اراد ان يغزو حنينا يعني في غزوة الفتح لان غزوة حنين كانت عقب غزوة الفتح منزلنا غدا ان شاء الله بخيف بني كنانة حيث تقاسموا على الكفر قيل انما اختار النزول في الخيف ليتذكر الحالة السابقة فيشكر الله تعالى على ما انعم عليه من الفتح وتمكنه من دخول مكة ظاهرا ومبالغة في الصفح عن الذين اساؤوا ومعاملتهم بالاحسان والمن وبه قال حدثنا يحيى بن قزعة بفتح القاف والزاي والعين المكي المؤذن قال حدثنا مالك الامام عن ابن شهاب الزهري عن انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة يوم الفتح وعلى راسه المغفر بكسر الميم وسكون الغين المعجمة وبعد الفاء المفتوحة راء زرد ينسج من الدرع على قدر الراس يلبس تحت القلنسوة فلما نزعه جاء رجل لم يسم ولابي ذر جاءه رجل باثبات الضمير المنصوب فقال يا رسول الله

ابن خطل بفتح الخاء المعجمة والطاء المهملة بعدها لام عبد الله متعلق باستار الكعبة وكان اسلم ثم ارتد
وقتل قتيلا بغير حق وكان له قينتان تغنيان بهجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عليه الصلاة والسلام
اقتله وعند ابن شبة في كتاب مكة من حديث السايب بن يزيد قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
استخرج من تحت استار الكعبة عبد الله بن خطل فضربت عنقه صبرا بين زمزم ومقام ابراهيم وقال
لا يقتلن قرشي بعد هذا صبرا قال في الفتح ورجاله ثقات الا ان في ابي معشر مقالا واختلف في قاتله
وجزم ابن اسحاق بان سعيد بن حريث وابا برزة الاسلمي اشتركا في قتله ورجح الواقدي انه ابو برزة قال
مالك الامام الاعظم بالسند السابق ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم فيما نرى بضم النون وفتح
الراء اي فيما نظن والله اعلم يومئذ محرما اذ لم يرو احد انه تحلل يومئذ من احرامه وبه قال حدثنا صدقة
ابن الفضل المروزي قال اخبرنا ولابي ذر والاصيلي حدثنا ابن عيينة سفيان عن ابن ابي نجيح وهو بفتح
النون عبد الله واسم ابي نجيح يسار عن مجاهد هو ابن جبر عن ابي معمر عبد الله بن سخبرة عن عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه انه قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة يوم الفتح وحول البيت ستون وثلثمائة
نصب بضم النون والصاد المهملة ما ينصب للعبادة من دون الله جل وعلا فجعل عليه الصلاة والسلام
يطعنها بضم العين على الارجح بعود في يده ويقول جاء الحق الاسلام والقرآن وزهق الباطل اضمحل وتلاشى
جاء الحق وما يبدئ الباطل وما يعيد اي زال الباطل وهلك لان الابداء والاعادة من صفات الحي فعدمهما
عبارة عن الهلاك والمعنى جاء الحق وهلك الباطل وقيل الباطل الاصنام وقيل ابليس لانه صاحب الباطل
او لانه هالك كما قيل له الشيطان من شاط اذا هلك اي لا يخلق الشيطان ولا الصنم احدا ولا يبعثه فالمنشئ
والباعث هو الله تعالى لا شريك له وفي مسلم من حديث ابي هريرة رضي الله عنه يطعن في عينيه بسية القوس
وعند الفاكهي من حديث ابن عمر وصححه ابن حبان فيسقط الصنم ولا يمسه وعند الفاكهي والطبراني
من حديث ابن عباس رضي الله عنهما فلم يبق وثن استقبله الا سقط على قفاه مع انها كانت ثابتة بالارض
وقد شد لهم ابليس لعنه الله اقدامها بالرصاص وفعل صلى الله عليه وسلم ذلك لاذلال الاصنام وعابديها
ولاظهار انها لا تنفع ولا تضر ولا تدفع عن نفسها شيا وحديث سبق في باب هل تكسر الدنان من كتاب المظالم
وبه قال حدثني بالافراد وللاصيلي ولابن عساكر حدثنا بالجمع اسحاق بن منصور الكوسج المروزي قال حدثنا
عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد العنبري مولاهم التنوري بفتح المثناة وتشديد النون المضمومة
قال حدثني بالافراد ابي عبد الوارث قال حدثنا ولابن عساكر حدثني بالافراد ايوب السختياني
عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم مكة
للفتح ابى اي امتنع ان يدخل البيت العتيق وفيه الالهة اي الاصنام فامر بها فاخرجت منه فاخرج
بفتح الهمزة والراء في الفرع وفي اصله بضم الهمزة وكسر الراء صورة ابراهيم الخليل وصورة ولده
اسماعيل عليهما الصلاة والسلام التي صورها المشركون في ايديهما الازلام بالزاي المعجمة جمع زلم
وهي التي كانوا يستقسمون بها في الخير والشر وتسمى القداح مكتوب عليها افعل لا تفعل فاذا اراد احدهم
الشيء ادخل يده فاخرج منها واحدا فان خرج الامر مضى لشانه وان خرج النهي كف فقال النبي صلى الله
عليه وسلم قاتلهم الله اي لعنهم الله لقد علموا انهما ما استقسما بها قط لانهما كانا معصومين ثم دخل
البيت فكبر في جوانب البيت وخرج منه ولم يصل فيه نفى ابن عباس رضي الله عنهما صلاته عليه الصلاة والسلام
في البيت الحرام واثبتها بلال والمثبت مقدم على النافي وهذا الحديث قد سبق في الحج وهو تابعه
اي تابع عبد الصمد عن ابيه معمر اي ابن راشد فيما وصله احمد عن ايوب السختياني وقال وهيب
بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد الباهلي وسقط الواو وقال لابي ذر حدثنا ايوب عن عكرمة عن النبي صلى
الله عليه وسلم اسقط ابن عباس فهو مرسل والموصول ارجح لاتفاق عبد الوارث ومعمر على ذلك عن ايوب
قاله في الفتح باب دخول النبي صلى الله عليه وسلم من اعلى مكة لما قدمها يوم الفتح وسقط لفظ
باب لابي ذر فقوله دخول رفع وقال الليث اي ابن سعد الامام فيما وصله المولف في باب الردف على الراحلة
من الجهاد حدثني بالافراد يونس بن يزيد الايلي قال اخبرني بالافراد نافع عن مولاه عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقبل يوم الفتح من اعلى مكة من كدا بالفتح والمد
على راحلته حال كونه مردفا اسامة بن زيد خادمه ومعه بلال موذنه ومعه عثمان بن طلحة لكونه
من الحجبة اي سدنة الكعبة الذين معهم مفتاحها حتى اناخ عليه السلام راحلته في المسجد فامره اي
امر عليه السلام عثمان الحجبي ان ياتي بمفتاح البيت الحرام زاد عبد الرزاق من مرسل الزهري فابطا عليه
ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينتظره حتى انه ليتحدر منه مثل الجمان من العرق ويقول ما يحبسه فسعى رجل
اليه وجعلت ام عثمان سلافة تقول ان اخذه منكم لا يعطيكموه ابدا فلم يزل بها حتى اعطته المفتاح فجاء به
ففتح فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم الكعبة ومعه اسامة بن زيد وبلال وعثمان بن طلحة
فمكث فيه اي في البيت ولابي ذر عن الكشميهني فيها اي في الكعبة نهارا طويلا يكبر ويصلي ويدعو
ثم خرج منه فاستبق الناس للولوج الى الكعبة فكان عبد الله بن عمر بن الخطاب اول من دخل الكعبة فوجد
بلالا وراء الباب قائما فساله اين صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الكعبة فاشار له بلال

الى المكان

الى المكان الذي صلى فيه عليه السلام منها قال عبد الله بن عمر فنسيت ان اساله كم صلى عليه السلام
من سجدة اي من ركعة وعند ابن اسحاق انه وقف على باب الكعبة ثم قال يا معشر قريش ما ترون اني فاعل بكم
قالوا خيرا اخ كريم وابن اخ كريم قال اذهبوا فانتم الطلقاء وعند ابن عائذ من مرسل عبد الرحمن بن سابط انه
دفع مفتاح الكعبة الى عثمان فقال خذوها خالدة مخلدة اني لم ادفعها اليكم ولكن الله دفعها اليكم ولا
ينزعها منكم الا ظالم وهذا الحديث قد مر في باب الردف على الحمار من الجهاد وبه قال حدثنا الهيثم بالمثلثة
ابن خارجة الخراساني المروزي قال حدثنا حفص بن ميسرة الصنعاني وليس له حديث موصول في
البخاري الا هذا عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام ان عائشة ولابي ذر عن الكشميهني
عن عائشة رضي الله عنها اخبرته ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عام الفتح من كدا بفتح الكاف وتخفيف
الدال المهملة ممدود التي باعلى مكة تابعه اي تابع حفص بن ميسرة ابو اسامة حماد بن اسامة
ووهيب بضم الواو ابن خالد في روايتهما عن هشام بن عروة بهذا الاسناد في كداء بفتح الكاف والمد وبه قال
حدثنا عبيد بن اسماعيل بضم العين وفتح الموحدة الهباري الكوفي قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني ابو اسامة حماد
ابن اسامة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير انه قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح من اعلى مكة
من كداء بالفتح والمد وهذا مرسل تابعي باب منزل النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفتح
وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عمرو بفتح العين ابن
مرة عن ابن ابي ليلى عبد الرحمن انه قال ما اخبرنا احد انه راى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي صلاة
الضحى غير ام هانئ فاختة بنت ابي طالب قال الكرماني ولا يلزم من عدم وصول الخبر اليه عدمه فانها ذكرت
انه يوم فتح مكة اغتسل في بيتها ثم صلى ثماني ركعات لا ينافي قوله منزلنا غدا ان شاء الله خيف بني كنانة
لانه عليه السلام لم يقم في بيتها انما نزل فاغتسل وصلى ثم رجع الى الخيف قالت ام هانئ لم اره عليه
الصلاة والسلام صلى صلاة اخف منها غير انه يتم الركوع والسجود وهذا الحديث مضى في صلاة
الضحى من كتاب الصلاة باب بالتنوين بغير ترجمة فهو كالفصل من الذي قبله وبه قال حدثني
بالافراد محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة بندار العبدي قال حدثنا غندر محمد بن جعفر
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن منصور هو ابن المعتمر عن ابي الضحى مسلم بن صبيح الكوفي عن مسروق
هو ابن الاجدع بن مالك الهمداني عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم
يقول ولابي ذر عن الكشميهني يكثر ان يقول في ركوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اي نسبحك والحال
انا نتلبس بحمدك فيه وقال في شرح المشكاة اي وبحمدك سبحناك ومعناه بتوفيقك لي وهدايتك
وفضلك علي سبحتك لا بحولي وقوتي ففيه شكر الله تعالى على هذه النعمة والاعتراف بها والتفويض
الى الله عز وجل وان كل الافعال له اللهم اغفر لي زاد في الصلاة يتاول القرآن اي يفعل ما امر
به فيه اي في قوله فسبح بحمد ربك واستغفره قال في فتح الباري ووجه دخول هذا الحديث هنا ما سياتي
في التفسير بلفظ ما صلى النبي صلى الله عليه وسلم صلاة بعد ان نزلت عليه اذا جاء نصر الله والفتح الا
يقول فيها فذكر الحديث وبه قال حدثنا محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا ابو عوانة
الوضاح اليشكري عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن ابي وحشية اياس عن سعيد بن جبير
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يدخلني عليه في مجلسه مع اشياخ
بدر الذين حضروا غزوتها فقال بعضهم هو عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه لم تدخل هذا الفتى ابن عباس
معنا ولنا ابناء مثله في السن فلم تدخلهم فقال عمر انه اي ابن عباس ممن قد علمتم ولعبد الرزاق ان له لسانا
سؤولا وقلبا عقولا قال فدعاهم اي الاشياخ ذات يوم ودعاني معهم قال ابن عباس وما اريته بضم
فهمزة مكسورة فتحتية ساكنة ولابي ذر عن الحموي والمستملي اريته بهمزة مضمومة فراء مكسورة فتحتية ساكنة
اي ظننته دعاني يومئذ الا ليريهم مني مثل ما راى هو مني من العلم فقال لهم ما تقولون اذا ولابي ذر فماذا
جاء نصر الله والفتح ورايت الناس يدخلون في دين الله افواجا حتى ختم السورة ثبت في دين الله افواجا
لابي ذر فقال بعضهم امرنا ان نحمد الله ونستغفره اذا نصرنا بضم النون على عدونا وفتح علينا المدن
والقصور وقال بعضهم لا ندري ولم يقل بعضهم شيئا فقال عمر يا ابن ولابي ذر عن الحموي والمستملي ابن
عباس بحذف اداة النداء اكذاك تقول قلت لا قال فما تقول قلت هو اجل رسول الله صلى الله عليه وسلم
اعلمه الله له اذا جاء نصر الله والفتح اي فتح مكة فذاك علامة اجلك اي موتك فسبح بحمد ربك واستغفره
انه كان توابا امره الله تعالى بعد ان بذل المجهود فيما كلفه من تبليغ الرسالة ومجاهدة اعداء الدين
بالاقبال على التسبيح والاستغفار والتاهب للمسير الى المقامات العلية واللحوق بالرفيق الاعلى
وهذا المعنى هو الذي فهمه منها ابن عمه حتى رد به على اولئك المشايخ وقال اجل رسول الله صلى الله
عليه وسلم وصدقه عمر رضي الله عنه كما قال وقال عمر ما اعلم منها الا ما تعلم وروي ان عمر رضي الله عنه
لما سمعها بكى وقال الكمال دليل الزوال وبه قال حدثنا سعيد بن شرحبيل بالشين المعجمة المضمومة والراء
المفتوحة بعدها حاء مهملة ساكنة فموحدة مكسورة الكندي الكوفي قال حدثنا الليث بن سعد الامام
ولابي ذر ليث عن المقبري بفتح الميم وسكون القاف وضم الموحدة سعيد بن كيسان وكان يسكن عند المقبرة

فنسب اليها عن ابى شريح بالشين المعجمة المضمومة اوله و الحاء المهملة اخره خويلد بضم الخاء مصغرا العدوى
بفتح المهملتين وكسر الواو انه قال لعمرو بن سعيد بفتح العين وسكون الميم ابن العاص بن سعيد بن امية
القرشى الاشدق وكان امير المدينة وهو يبعث البعوث الى مكة لغزو عبد الله بن الزبير رضى الله عنه لامتناعه
من مبايعة يزيد بن معاوية ايذن لى ايها الامير احدثك بالجزم جوابا للامر قولا قام به رسول الله صلى الله عليه
وسلم الغد ظرف وهو اليوم الثانى من يوم الفتح و لغير ابى ذر يوم الفتح باسقاط الجار سمعته اذناى
ووعاه اى حفظه قلبى وتحقق فهمه وابصرته عيناى بتاء التانيث كسمعته اى فلم تسمعه من وراء حجاب
بل مع الرؤية و المشافهة حين تكلم به عليه الصلاة و السلام انه بكسر الهمزة وسقطت الكلمة لغير
ابى ذر حمد الله و اثنى عليه من عطف العام على الخاص ثم قال ان مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس من قبل
انفسهم بل بتحريم الله بوحى لا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الاخر ان يسفك بها دما بغير حق ولا يعضد بفتح
الياء وكسر الضاد اى لا يقطع بها شجرا فان احد ترخص لقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم اى لاجل قتاله
فيها مستدلا بذلك فقولوا له ليس الامر كذلك ان الله اذن لرسوله خصوصية له ولم ياذن لكم وانما
اذن لى تعالى فى القتال فيها ولابى ذر له فيه اى فى القتال ساعة من النهار وهى من طلوع الشمس الى العصر
فكانت مكة فى حقه عليه الصلاة و السلام فى تلك الساعة بمنزلة الحل ثم عادت حرمتها اليوم يوم الفتح
لا فى غيره كحرمتها بالامس الذى قبل يوم الفتح و ليبلغ الشاهد اى الحاضر الغائب فقيل لابى شريح
المذكور ماذا قال لك عمرو اى ابن سعيد المذكور قال اى ابو شريح قال عمرو انا اعلم بذلك منك يا ابا شريح
ان الحرم لا يعيذ بالذال المعجمة اى لا يعصم عاصيا من اقامة الحد عليه ولا فارا بفاء وراء مشددة بدم
اى مصاحبا بدم ملتجئا الى الحرم بسبب خوفه من اقامة الحد عليه ولا فارا بخربة بفتح الخاء المعجمة وسكون
الراء بعدها موحدة اى بسبب خربة و للاصيلى بخربة بضم الخاء و لغيره بفتحها وصوبه بعضهم كما قاله القاضى
عياض قال ابو عبد الله البخارى الخربة اى البلية وهذا ثابت لابى ذر وحده وهذا الحديث سبق فى باب
ليبلغ العالم الشاهد الغائب من كتاب العلم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث
ابن سعد ولابى ذر ليث عن يزيد بن ابى حبيب الازدى المصرى عالم مصر عن عطاء بن ابى رباح بفتح الراء
والموحدة المخففة عن جابر بن عبد الله الانصارى رضى الله عنهما انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول عام الفتح وهو بمكة ان الله ورسوله حرم بيع الخمر بافراد الفعل والاصل ان يقول حرما لانهما
فى التحريم واحد وسبق هذا الحديث باطول من هذا فى باب بيع الميتة من كتاب البيع باب مقام
النبى صلى الله عليه وسلم بمكة زمن الفتح بفتح ميم مقام الاولى فى الفرع وفى غيره بضمها اى الاقامة
والمراد وصفه بانه اقام وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثورى ح وحدثنا
بالواو ولابى ذر ح قبيصة بفتح القاف وكسر الموحدة ابن عقبة السوائى الكوفى قال حدثنا سفيان
الثورى عن يحيى بن ابى اسحاق مولى الحضارمة البصرى عن انس رضى الله عنه انه قال اقمنا مع النبى
صلى الله عليه وسلم عشرا ولابى ذر عشرة اى عشرة ايام بمكة وضواحيها نقصر الصلاة قال
الحافظ ابن حجر وظاهر هذا الحديث و الذى قبله التعارض والذى اعتقده ان حديث انس انما هو فى حجة
الوداع فانها السفرة التى اقام فيها بمكة عشرا فانه دخل يوم الرابع وخرج يوم الرابع عشر واما
حديث ابن عباس فهو فى الفتح وهذا الحديث سبق فى باب ما جاء فى التقصير من كتاب الصلاة وبه قال
حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة بفتح الجيم والموحدة المروزى قال اخبرنا عبد الله
ابن المبارك المروزى قال اخبرنا عاصم الاحول عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال اقام النبى
صلى الله عليه وسلم بمكة زمن الفتح تسعة عشر يوما بلياليها حال كونه يصلى الركعتين ولابى
داود سبعة عشر بتقديم السين على الموحدة وله من حديث ابن حصين ثمانى عشرة ومباحث ذلك سبقت
فى ابواب التقصير وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعى قال حدثنا ابو شهاب
عبد ربه بن نافع الحناط بالحاء المهملة والنون عن عاصم الاحول عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما
انه قال اقمنا مع النبى صلى الله عليه وسلم فى سفر بمكة زمن الفتح تسع عشرة بتقديم الفوقية
على السين كالسابقة نقصر الصلاة لانهم كانوا ينوون فتح حنين يوما فيوما وقال ابن عباس رضى الله
عنهما بالسند السابق ونحن نقصر اذا سافرنا فاقمنا ما بيننا وبين تسع عشرة يوما واذا زدنا فى الاقامة
على تسعة عشر اتممنا الصلاة اربعا ومناسبة هذه الاحاديث للترجمة واضحة لا تخفى والله الموفق
والمعين هذا باب بالتنوين وقال الليث بن سعد فيما وصله المؤلف فى تاريخه الصغير والادب
المفرد له عن عبد الله بن صالح عن الليث حدثنى بالافراد يونس بن يزيد الايلى عن ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهرى انه قال اخبرنى بالافراد عبد الله بن ثعلبة بن صعير بضم الصاد وفتح العين المهملتين فياء
تصغير فراء و يقال له ايضا ابن ابى صعير العذرى بضم العين المهملة وسكون المعجمة وبالراء وكان
النبى صلى الله عليه وسلم قد مسح وجهه عام الفتح وكان ولد قبل الهجرة و قيل بعدها ولابيه ثعلبة
صحبة واطلق الدارقطنى وغيره ان لعبد الله صحبة و اقتصر المؤلف على ذكر المناسبة من الحديث فلم
يذكر متعلق قوله عبد الله بن ثعلبة اختصارا وبه قال حدثنى بالافراد ابراهيم بن موسى الفراء الرازى

الصغير قال اخبرنا هشام ابو عبد الرحمن بن يوسف الصنعانى اليمانى عن معمر هو ابن راشد عن الزهرى
محمد بن مسلم عن سنين بضم السين المهملة وفتح النون بعدها تحتية ساكنة فنون اخرى ابى جميلة بفتح
الجيم وكسر الميم الضمرى ويقال له السلمى قال الزهرى اخبرنا اى ابو جميلة و الحال انا نحن مع ابن المسيب
سعيد اراد تقوية روايته عنه بكونها بحضرة ابن المسيب ولم ينكر الخبر به قال اى الزهرى وزعم اى وقال ابو جميلة
انه ادرك النبى صلى الله عليه وسلم وخرج معه الى مكة عام الفتح كذا ذكره فى الصحابة ابن منده وابو نعيم
و ابن عبد البر وقال غيره وحج معه عليه السلام حجة الوداع وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحى قال
حدثنا حماد بن زيد اى ابن درهم عن ايوب السختيانى عن ابى قلابة عبد الله بن زيد الجرمى عن عمرو بن سلمة بفتح
العين وكسر اللام ابن قيس وقيل ابن نفيع الجرمى اختلف فى صحبته قال ايوب قال لى ابو قلابة الا بالتخفيف
تلقاه اى الا تلقى عمرو بن سلمة فتسأله قال ابو قلابة فلقيته اى عمرو بن سلمة فسألته فقال عمرو بن سلمة
كنا بماء بموضع ننزل به ممر الناس بتشديد الراء مجرورة صفة لماء وفى اليونينية بفتح الراء اى موضع
مرورهم وكان يمر بنا الركبان فنسألهم ما للناس ما للناس بالتكرار مرتين ما هذا الرجل اى يسألون عن النبى
صلى الله عليه وسلم وعن حال العرب معه فيقولون يزعم ان الله ارسله اوحى اليه اى اوحى الله وسقط لفظ
او لابى ذر بكذا كذا فى اليونينية و فرعها مضبوب على الباء بالحمرة شطبتين اى فوقها علامة ابى ذر
اى ان الباء ساقطة فى روايته و الشك من الراوى يريد حكاية ما كانوا يخبرونهم به مما سمعوه من القرآن
وفى مستخرج ابى نعيم فيقولون نبى يزعم ان الله عز وجل ارسله و ان الله اوحى اليه كذا وكذا فكنت احفظ
ذلك ولابى ذر ذاك الكلام و لابى داود وكنت غلاما فحفظت من ذلك قرآنا كثيرا وكانما بالواو ولابى ذر فكانما
يغرى بضم التحتية وسكون الغين المعجمة وفتح الراء كذا فى الفرع كاصله مصحح عليه من التغرية اى كانما
يلصق بى صدرى ونسبها فى فتح البارى للاسماعيلى لكنه قال بتشديد الراء قال ورجحها عياض ولابى ذر
عن الكشميهنى يقر بقاف مفتوحة وراء مشددة من القرار قال فى الفتح وفى رواية عن الكشميهنى يقرا
بزيادة الف مقصورة من التقرية اى يجمع ولابى ذر عن الحموى و المستملى ونسبها فى الفتح للاكثر يقرا بسكون
القاف اخره همزة مضمومة من القراءة وكانت العرب تلوم بفتح اللام والواو المشددة واصله بتاءين
حذفت احداهما تخفيفا اى تنتظر وتتربص باسلامهم الفتح اى فتح مكة فيقولون اتركوه وقومه قريشا
فانه ان ظهر عليهم فهو نبى صادق فلما كانت وقعة الفتح بادر اى اسرع كل قوم باسلامهم وبدر اى اسرع
ابى قومى باسلامهم فلما قدم اى ابى قال جئتكم والله من عند النبى صلى الله عليه وسلم حقا فقال
عليه الصلاة والسلام لهم صلوا صلاة كذا فى حين كذا وصلوا كذا ولابى ذر وصلوا صلاة كذا فى حين
كذا فاذا حضرت الصلاة فليؤذن احدكم وليؤمكم اكثركم قرآنا ولابى داود انهم قالوا يا رسول الله من يؤمنا
قال اكثركم جمعا للقرآن فنظروا فى الحى فلم يكن احد اكثر قرآنا منى لما كنت اتلقى من الركبان
فقدمونى بين ايديهم اصلى بهم وانا ابن ست او سبع سنين وكانت على بردة شملة او كساء اسود
مربع كنت اذا سجدت تقلصت بقاف ولام مشددة وصاد مهملة اى تجمعت وتكشفت عنى فقالت امراة
من الحى الا تغطوا بحذف النون فى الفرع كاصله حالة الرفع قال ابن مالك انه ثابت فى الكلام الفصيح
نثره ونظمه ولابى ذر الا تغطون عنا است قارئكم اى عجزه فاشتروا زاد ابو داود لى قميصا عمانيا
بضم العين تخفيفا نسبة الى عمان من البحرين فقطعوا لى قميصا فما فرحت بشيء فرحى بذلك القميص وبهذا
تمسك الشافعية فى امامة الصبى المميز فى الفريضة ولا يستدل به على عدم شرط ستر العورة فى الصلاة
لانها واقعة حال يحتمل ان يكون ذلك قبل علمهم بالحكم وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا عبد الله
ابن مسلمة بن قعنب القعنبى عن مالك الامام عن ابن شهاب الزهرى عن عروة بن الزبير عن عائشة
رضى الله عنها عن النبى صلى الله عليه وسلم وقال الليث بن سعد الامام فيما وصله الذهلى فى الزهريات
حدثنى بالافراد يونس بن يزيد الايلى عن ابن شهاب الزهرى انه قال اخبرنى بالافراد عروة بن
الزبير قال ابن حجر واللفظ لرواية يونس ان عائشة رضى الله عنها قالت كان عتبة بن ابى وقاص
مالك قيل انه صحابى وقال ابو نعيم لا بل مات كافرا وهو الذى كسر رباعية النبى صلى الله عليه وسلم عهد
الى اخيه سعد احد العشرة المبشرة بالجنة ان يقبض عبد الرحمن ابن وليدة زمعة فعيلة من الولادة
بمعنى مفعولة قال الجوهرى الصبية و الامة و الجمع ولائد وزمعة بفتح الزاى وسكون الميم وهو ابن قيس
ابن عبد شمس القرشى العامرى والد سودة زوج النبى صلى الله عليه وسلم ولم يقف الحافظ ابن حجر على اسم
هذه الوليدة وقال لكن ذكر مصعب بن الزبير وابن اخيه الزبير فى نسب قريش انها كانت امة يمانية وكانت
مستفرشة لزمعة فزنى بها عتبة وكانت طريقة فى الجاهلية فى مثل ذلك ان السيد ان استلحقه لحقه
وان نفاه انتفى عنه وان ادعاه غيره كان مرد ذلك الى السيد او القائف وقال عتبة انه ابنى فلما
قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة فى زمن الفتح اخذ سعد بن ابى وقاص ابن وليدة زمعة
وفى رواية معمر عن الزهرى فلما كان يوم الفتح راى سعد الغلام فعرفه بالشبه فاحتضنه اليه فقال
ابن اخى ورب الكعبة فاقبل به الى رسول الله ولابى ذر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم واقبل
معه عبد الله بن زمعة فقال سعد بن ابى وقاص هذا ابن اخى عهد الى انه ابنه قال ولابى ذر فقال

عبد بن زمعة يا رسول الله هذا أخي هذا ابن وليدة زمعة ولد على فراشه فنظر رسول الله صلى الله عليه
وسلم إلى ابن وليدة زمعة فإذا هو أشبه الناس بعتبة بن أبي وقاص فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
هو أي الولد لك هو أخوك بالاستلحاق أي لا بالملك أو بحكمه عليه الصلاة والسلام بعلمه في ذلك يا عبد بن زمعة
بضم دال عبد وفتحها وابن نصب على الحالين من أجل أنه ولد على فراشه وقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم احتجبي منه أي من ابن زمعة المتنازع فيه يا سودة ندبا واحتياطا وإلا فقد ثبت نسبه وأخوته
لها في ظاهر الشرع لما رأى عليه الصلاة والسلام من شبه عتبة بن أبي وقاص بالولد المتنازع فيه وأشار
الخطابي إلى أن ذلك مزية لأمهات المؤمنين لأن لهن في ذلك ما ليس لغيرهن قال ابن شهاب الزهري فيما وصله
المؤلف في القدر وقالت عائشة رضي الله عنها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الولد للفراش
أي لصاحب الفراش زوجا أو سيدا وللعاهر أي للزاني الحجر الخيبة ولا حق له في الولد أو المراد
الرجم وضعف بأنه ليس كل من زنى يرجم بل المحصن وأيضا فلا يلزم من رجمه نفي الولد والحديث إنما هو
في نفيه عنه وقال ابن شهاب أيضا وكان أبو هريرة رضي الله عنه يصيح بفتح أوله أي يعلن بذلك
أي بقوله الولد للفراش وللعاهر الحجر وهذا الحديث موصول إلى الزهري منقطع بينه وبين أبي هريرة
رواه مسلم وغيره من طريق سفيان بن عيينة ومسلم أيضا من طريق معمر كلاهما عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب
وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل أبو الحسن المروزي المجاور بمكة قال أخبرنا عبد الله بن المبارك قال أخبرنا
يونس بن يزيد الأيلي عن الزهري محمد بن مسلم أنه قال أخبرني بالإفراد عروة بن الزبير بن العوام أن امرأة
اسمها فاطمة المخزومية سرقت حليا أو غيره في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة الفتح
ظاهره الإرسال لكن قوله في آخره قالت عائشة أنه عن عائشة رضي الله عنها وموضع الترجمة منه
قوله في غزوة الفتح ففزع قومها أي لجأوا إلى أسامة بن زيد مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم
يستشفعونه أي يستشفعون به عند النبي صلى الله عليه وسلم أن لا يقطع يدها إما عفوا وإما بفداء
وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل شفاعته قال عروة فلما كلمه عليه الصلاة والسلام أسامة
فيها تلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أتكلمني بهمزة الاستفهام الإنكاري في الحدود
أتشفع في حد من حدود الله تعالى قال أسامة استغفر لي يا رسول الله فلما كان العشي قام رسول الله
صلى الله عليه وسلم خطيبا فأثنى على الله عز وجل بما هو أهله ثم قال أما بعد فإنما أهلك الناس
قبلكم وللنسائي من رواية سفيان إنما هلك بنو إسرائيل أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه
فلم يقيموا عليه الحد وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد وإذا سرق فيهم الوضيع قطعوه
والذي نفس محمد بيده لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها وهذا من الأمثلة التي صح فيها أن لو حرف
امتناع لامتناع وقد ذكر ابن ماجه عن محمد بن رمح سمعت الليث يقول عقب هذا الحديث قد أعاذها الله من أن
تسرق وكل مسلم ينبغي له أن يقول هذا وخص صلى الله عليه وسلم فاطمة ابنته رضي الله عنها بالذكر لأنها أعز
أهله عنده فأراد المبالغة في تثبيت إقامة الحد على كل مكلف وترك المحاباة ثم أمر رسول الله صلى الله عليه
وسلم بتلك المرأة فقطعت يدها أي المرأة التي سرقت وللنسائي قم يا بلال فخذ بيدها فاقطعها فحسنت
توبتها بعد ذلك وتزوجت وعند أبي عوانة من رواية ابن أخي الزهري فنكحت رجلا من بني سليم وتابت قالت
عائشة رضي الله عنها فكانت تأتيني بعد ذلك فأرفع حاجتها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وعند أحمد أنها قالت هل من توبة يا رسول الله فقال أنت اليوم من خطيئتك كيوم ولدتك أمك وبقية فوائد
الحديث تأتي إن شاء الله تعالى في كتاب الحدود والله الموفق والمعين وبه قال حدثنا عمرو بن خالد الحراني الجزري
سكن مصر قال حدثنا زهير هو ابن معاوية قال حدثنا عاصم هو ابن سليمان عن أبي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي
أنه قال حدثني بالإفراد مجاشع بميم مضمومة فجيم فألف فشين معجمة فعين مهملة ابن مسعود بن ثعلبة بن
وهب السلمي بضم السين أنه قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم بأخي مجالد بعد الفتح قلت يا رسول الله
جئتك بأخي لتبايعه على الهجرة قال عليه الصلاة والسلام ذهب أهل الهجرة الذين هاجروا
قبل الفتح بما فيها من الفضل فلا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية فقلت على أي شيء تبايعه قال عليه
السلام أبايعه على الإسلام والإيمان والجهاد عند الحاجة إليه قال أبو عثمان النهدي فلقيت أبا معبد
يريد مجالدا بعد أي بعد سماعي الحديث من مجاشع وللأصيلي وابن عساكر وأبي ذر عن الحموي والمستملي فلقيت
معبدا والصواب الأول وكان أي أبو معبد أكبرهما أي أكبر الأخوين فسألته عن حديث مجاشع الذي سمعته
منه فقال صدق مجاشع وهذا الحديث قد مر في أوائل الجهاد في باب البيعة في الحرب أن لا يفروا مختصرا
وبه قال حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي قال حدثنا الفضيل ولأبي ذر فضيل بن سليمان النميري البصري
قال حدثنا عاصم هو ابن سليمان عن أبي عثمان النهدي عن مجاشع بن مسعود أنه قال انطلقت بأبي معبد
مجالد إلى النبي صلى الله عليه وسلم ليبايعه على الهجرة إلى المدينة قال عليه السلام مضت الهجرة
لأهلها فلا هجرة بعد الفتح أبايعه على الإسلام والجهاد ولم يكن في هذه الإيمان الثابت في الأولى قال
أبو عثمان فلقيت أبا معبد أخا مجاشع فسألته عما حدثني به أخوه مجاشع فقال صدق مجاشع وقال
خالد الحذاء فيما وصله الإسماعيلي عن أبي عثمان النهدي عن مجاشع أنه جاء بأخيه مجالد إلى رسول الله صلى الله

عليه

عليه وسلم فقال هذا مجالد يا رسول الله فبايعه على الهجرة الحديث وبه قال حدثني بالإفراد محمد بن بشار
أبو بكر العبدي البصري بندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن أبي بشر بكسر
الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن أبي وحشية واسمه إياس عن مجاهد هو ابن جبر أنه قال قلت لابن عمر رضي الله
عنهما إني أريد أن أهاجر إلى الشام قال أي ابن عمر لا هجرة أي بعد الفتح ولكن جهاد فانطلق بكسر اللام والجزم
على الأمر مصحح عليها في الفرع وبهمزة وصل مصحح عليها في أصله فاعرض بهمزة قطع مجزوم على الأمر أيضا نفسك
فإن وجدت شيئا من الجهاد أو القدرة عليه فهو المراد وإلا بأن لم تجد شيئا من ذلك رجعت وقال النضر بن شميل
فيما وصله الإسماعيلي أخبرنا شعبة بن الحجاج قال أخبرنا أبو بشر جعفر قال سمعت مجاهدا يقول قلت
لابن عمر رضي الله عنهما أي إني أريد الشام الخ فقال لا هجرة اليوم أو قال بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم
مثله أي مثل الحديث السابق وبه قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر حدثنا إسحاق بن يزيد نسبه لجده واسم أبيه
إبراهيم الفراديسي قال حدثنا يحيى بن حمزة الحضرمي قاضي دمشق قال حدثني بالإفراد أبو عمرو بفتح العين عبد الرحمن
الأوزاعي عن عبدة بفتح العين وسكون الموحدة ابن أبي لبابة الأسدي الكوفي عن مجاهد بن جبر المكي أن عبد الله
ابن عمر رضي الله عنهما كان يقول لا هجرة بعد الفتح وبه قال حدثنا إسحاق بن يزيد الفراديسي قال حدثنا يحيى
ابن حمزة الحضرمي قال حدثني بالإفراد أبو عمرو الأوزاعي عن عطاء بن أبي رباح بفتح الراء والموحدة أنه قال
زرت عائشة رضي الله عنها مع عبيد بن عمير بضم العين فيهما الليثي فسألها عن الهجرة فقالت لا هجرة اليوم
كان المؤمن بالإفراد مصحح عليه في الفرع كأصله أي قبل الفتح وفي اليونينية المؤمنون يفر أحدهم بدينه أي بسبب حفظ
دينه إلى الله عز وجل وإلى رسوله صلى الله عليه وسلم إلى المدينة مخافة أن يفتن عليه
بنصب مخافة على التعليل فأما اليوم بعد الفتح فقد أظهر الله الإسلام ونشر الشرائع والأحكام فالمؤمن
يعبد ربه حيث شاء ولكن جهاد في الكفار ونية أي ثواب نية الجهاد أو في الهجرة وسبق الحديث في الهجرة
وبه قال حدثنا إسحاق هو ابن منصور وبه جزم أبو علي الجياني أو هو ابن نصر قاله الحاكم قال حدثنا أبو عاصم
هو النبيل عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز أنه قال أخبرني بالإفراد حسن بن مسلم أي ابن يناق بفتح التحتية
وتشديد النون آخره قاف المكي عن مجاهد هو ابن جبر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا مرسل وقد وصله
في الحج والجهاد من رواية منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس قام يوم الفتح فقال إن الله حرم مكة
يوم خلق السموات والأرض فهي حرام بحرام الله بفتح الحاء والراء بعدها ألف في اللفظين إلى يوم القيامة
والخليل مبلغ تحريمه عن الله إلى الناس لم تحل لأحد قبلي ولا تحل لأحد بعدي ولم تحلل بفتح الفوقية وكسر
اللام الأولى ولأبي الوقت والأصيلي أو لم تحل بضم الفوقية وفتح اللام لي زاد أبو ذر والوقت قط إلا
ساعة من الدهر ما بين أول النهار ودخول العصر لا ينفر صيدها أي لا يزعج من مكانه ولا يعضد لا يقطع
شوكها ولأبي ذر عن الكشميهني شجرها ولا يختلى بضم التحتية وسكون المعجمة مقصورا لا يقطع خلاها بفتح
المعجمة مقصورا أيضا كلأها الرطب ولا تحل لقطتها إلا لمنشد يعرفها ثم يحفظها لمالكها ولا يتملكها كسائر
لقطة غيرها من البلاد فقال العباس بن عبد المطلب إلا الإذخر بالمعجمتين يا رسول الله فإنه
لا بد منه للقين بفتح القاف الحداد للوقود والبيوت في سقفها بأن يجعل فوق الخشب أو للوقود كالحلفاء
فسكت صلى الله عليه وسلم ثم قال بوحي أو نفث في روعه إلا الإذخر فإنه حلال والنبي صلى الله عليه
وسلم لا ينطق عن الهوى فالتحريم إلى الله حكما وإلى الرسول بلاغا وعن ابن جريج عبد الملك بالإسناد السابق
أنه قال أخبرني بالإفراد عبد الكريم بن مالك الجزري الخضري عن عكرمة عن ابن عباس بمثل هذا الحديث
السابق أو نحو هذا شك من الراوي وهل المثل والنحو مترادفان أو المثل هو المتحد في الحقيقة والنحو أعم رواه
أي الحديث المذكور أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما سبق موصولا في كتاب العلم باب
قول الله تعالى ويوم أي واذكروا يوم حنين واد بين مكة والطائف الحنب ذي المجاز بينه وبين مكة بضعة
عشر ميلا من جهة عرفات سمي باسم حنين بن قانية بن مهلائيل خرج إليه النبي صلى الله عليه وسلم لست خلون
من شوال لما بلغه أن مالك بن عوف النصري جمع القبائل من هوازن ووافقه على ذلك الثقفيون وقصدوا
محاربة المسلمين وكان المسلمون اثني عشر ألفا وهوازن وثقيف أربعة آلاف وقد روى يونس بن بكير في
زيادات المغازي عن الربيع بن أنس قال قال رجل يوم حنين لن نغلب من قلة فشق ذلك على النبي صلى الله عليه
وسلم فكانت الهزيمة قاله في فتوح الغيب وهذا مثل قوله تعالى لم يخروا عليها صما وعميانا قوله لم يخروا
ليس نفيا للخرور وإنما هو إثبات له ونفي للصمم والعمى كذلك لن نغلب ليس نفيا للمغلوبية وإنما هو إثبات
له ونفي للقلة يعني نفي غلبنا كان بسببه من القلة هذا من حيث الظاهر ليس كلمة إعجاب لكنها كناية عنها
فكأنه قال ما أكثر عددنا فنزل الله قوله تعالى إذ بدل من يوم أعجبتكم كثرتكم حصل لهم الإعجاب بالكثرة
وزال عنهم أن الله هو الناصر لا كثرة العدد والعدد فلم تغن عنكم شيئا وضاقت عليكم الأرض بما رحبت
ما مصدرية والباء بمعنى مع أي مع رحبها أي لم تجدوا موضعا لفراركم من أعدائكم فكأنها ضاقت عليكم
ثم وليتم مدبرين ثم انهزمتم ثم أنزل الله سكينته رحمته التي سكنوا بها وأمنوا إلى قوله غفور
رحيم ليستر كفر العدو بالإسلام وينصر أولى بعد الانهزام فالكلام وارد مورد الامتنان على الصحابة
بنصرته إياهم في المواطن الكثيرة وكانت النصرة في هذا اليوم المخصوص أجل منا لما شوهد منهم ما ينافي

النصرة من الاعجاب بالكثرة ولولا فضل الله وكرامته لرسوله صلى الله عليه وسلم وللمؤمنين لتمت الدبرة عليهم والنصرة للاعداء الا ترى كيف قيم المظهر مقام المضمر في قوله تعالى ثم انزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين ليؤذن بان وصف الرسالة والايمان امل للانتصار وبعدا للفرار والعفو عن الاغترار وحذف في رواية ابي ذر قوله فلم تغن الخ وقال الى قوله غفور رحيم وبه قال حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ابو عبد الرحمن الهمداني الكوفي قال حدثنا يزيد بن هارون الواسطي قال اخبرنا اسماعيل بن ابي خالد قال رايت بيد ابن ابي اوفى بفتح الهمزة والفاء عبد الله الاسلمي ضربة وعند الاسماعيلي ضربة على ساعده وزاد احمد فقلت ما هذه قال ضربتها بضم الضاد مبنيا للمفعول مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم حنين قال اسماعيل قلت له شهدت حنينا قال قبل ذلك من المشاهد واول مشاهده الحديبية وبه قال حدثنا محمد بن كثير ابو عبد الله العبدي قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا سفيان الثوري عن ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي انه قال سمعت البراء ابن عازب رضي الله عنه وجاءه رجل قال ابن حجر لم اقف على اسمه فقال له يا ابا عمارة بضم العين وتخفيف الميم كنية البراء اتوليت اي انهزمت يوم حنين والهمزة للاستفهام فقال ولابي ذر قال اما انا فاشهد على النبي صلى الله عليه وسلم انه لم يول لم ينهزم ولكن عجل بكسر الجيم مخففا سرعان القوم بفتح السين المهملة والراء وقد تسكن اوائلهم الذين يتسارعون الى الشيء ويقبلون عليه بسرعة فرشقتهم بالشين المعجمة والقاف اي رمتهم هوازن القبيلة المعروفة وكانوا رماة وكان المسلمون قد حملوا على العدو فانكشفوا فاقبل المسلمون على الغنائم فاستقبلهم هوازن ما يكاد يسقط لهم سهم فرشقوهم رشقا ما يكادون يخطئون وابو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم آخذ براس بغلته صلى الله عليه وسلم البيضاء البيضاء التي اهداها له فروة بن نفاثة على الصحيح حال كونه يقول انا النبي لا كذب فلا انهزم لان الله تعالى قد وعدني بالنصر انا ابن عبد المطلب فيه دليل على جواز قول الانسان في الحرب انا فلان وانا ابن فلان او مثل ذلك ومر هذا الحديث قد سبق في باب بغلة النبي صلى الله عليه وسلم البيضاء من الجهاد وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام ابن عبد الملك قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي اسحاق السبيعي انه قال قيل للبراء بن عازب رضي الله عنه وانا اسمع اوليتم مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم حنين بصيغة الجمع في اوليتم الشاملة لكلهم فقال البراء مجيبا للسائل بجواب بديع متضمن لاثبات الفرار لهم لكن لا على جهة التعميم اما النبي صلى الله عليه وسلم فلا اي لم يفر كانوا اي هوازن رماة فرشقونا بالنبل رشقا فولينا فقال النبي صلى الله عليه وسلم وهو ثابت لم يبرح انا النبي لا كذب اي لست بكاذب فيما اقول حتى انهزم بل انا متيقن بنصر الله عز وجل انا ابن عبد المطلب فانتسب الى جده دون ابيه عبد الله لشهرته لما رزقه من نباهة الذكر والسيادة وطول العمر ولذا كان كثير من العرب ابن عبد المطلب كما في قصة ضمام بن ثعلبة وقد قيل انه اشتهر عندهم ان عبد المطلب يخرج من ظهره رجل يدعوهم الى الله تعالى فاراد صلى الله عليه وسلم ان يذكر اصحابه بذلك وانه لا بد من ظهوره على اعدائه وان العاقبة له لتقوى نفوسهم وبه قال حدثني بالافراد محمد بن بشار بندار العبدي قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي اسحاق عمرو السبيعي انه سمع البراء بن عازب رضي الله عنه وساله رجل من قيس لم يعرف الحافظ ابن حجر اسمه افررتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين فقال البراء بن عازب فررنا لكن رسول الله صلى الله عليه وسلم في اليونينية وفرعها لكن رسول الله بالرفع والنصب لم يفر بل ثبت وثبت معه اربعة نفر ثلاثة من بني هاشم ورجل من غيرهم علي والعباس بين يديه وابو سفيان بن الحارث آخذ بالعنان وابن مسعود من الجانب رواه ابن ابي شيبة من مرسل الحكم بن عتيبة وعند الترمذي باسناد حسن من حديث ابن عمر رضي الله عنهما لقد رايتنا يوم حنين وان الناس لمولين وما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة رجل وعند احمد والحاكم عن ابن مسعود فولى الناس عنه وبقيت معه ثمانون رجلا من المهاجرين والانصار ولعل النووي لم يقف على هذه الروايات حيث قال ان تقدير الكلام افررتم كلكم فيدخل فيه النبي صلى الله عليه وسلم فقال البراء بن عازب لا والله لم يفر النبي صلى الله عليه وسلم ولكن كانت هوازن رماة وانا لما حملنا عليهم انكشفوا اي انهزموا فاكببنا بموحدتين الاولى مفتوحة والثانية ساكنة بعدهما نون اي وقعنا على الغنائم وفي الجهاد فاقبل الناس على الغنائم فاستقبلنا بفتح التاء وكسر الموحدة اي استقبلتهم هوازن بالسهام اي فولينا قال الطبري الانهزام المنهي عنه هو ما يقع على غير نية العود واما الاستطراد للكثرة فهو كالمتحيز الى فئة ولقد رايت رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم على بغلته البيضاء وعند مسلم من حديث سلمة على بغلته الشهباء وعند ابن سعد ومن تبعه على بغلته دلدل قال الحافظ ابن حجر وفيه نظر لان دلدل اهداها له المقوقس يعني لانه ثبت في صحيح مسلم من حديث العباس وكان على بغلة بيضاء اهداها له فروة بن نفاثة الجذامي وقال القطب الحلبي فيحتمل ان يكون يومئذ دلالة على فرط شجاعته ويكون يومئذ ركب كلا من البغلتين ان ثبت انها كانت صحبته والا فما في الصحيح اصح انتهى وفي ركوبه صلى الله عليه وسلم البغلة يومئذ دلالة على فرط شجاعته صلى الله عليه وسلم وثباته وان ابا سفيان زاد ابو ذر ابن الحارث آخذ كذا في اليونينية وغيرها وفي الفرع لآخذ بزمامها وفي مسلم عن العباس وولى المسلمون مدبرين فطفق رسول الله صلى الله عليه وسلم يركض بغلته قبل الكفار قال العباس وانا آخذ بلجام رسول الله صلى الله عليه وسلم اكفها ارادة ان لا تسرع وابو سفيان

آخذ بركابه فلعلهما تناوبا ذلك وهو عليه الصلاة والسلام يقول انا النبي لا كذب لم يذكر الشطر الثاني في هذه الرواية وقد كان بعض اهل العلم فيما حكاه السفاقسي يفتح الباء من قوله لا كذب ليخرجه عن الوزن وقد اجيب عن هذا بانه خرج منه عليه الصلاة والسلام هكذا موزونا ولم يقصد به الشعر او انه لغيره وتمثل هو عليه الصلاة والسلام به وانه كان انت النبي لا كذب انت ابن عبد المطلب فذكره بلفظ انا في الموضعين قال اسرائيل بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي مما وصله المؤلف في الجهاد وزهير هو ابن معاوية الجعفي مما وصله في باب من صف اصحابه عند الهزيمة فقالا في آخره نزل النبي صلى الله عليه وسلم عن بغلته اي واستنصر اي قال اللهم انزل نصرك ولمسلم من حديث سلمة بن الاكوع رضي الله عنه فلما غشوا النبي صلى الله عليه وسلم نزل عن البغلة ثم قبض قبضة من تراب ثم استقبل به وجوههم فقال شاهت الوجوه فما خلق الله عز وجل منهم انسانا الا ملا عينيه ترابا بتلك القبضة فولوا منهزمين وقوله شاهت الوجوه اي قبحت وفيه علم من اعلام نبوته صلى الله عليه وسلم وهو ايصال تراب تلك القبضة اليسيرة اليهم وهم اربعة آلاف وبه قال حدثنا سعيد بن عفير هو سعيد بن كثير بن عفير بضم العين وفتح الفاء ابن مسلم الانصاري مولاهم البصري قال حدثني بالافراد ليث ولابي ذر الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد ابن مسلم الزهري قال المؤلف وحدثني بواو العطف والافراد اسحاق بن منصور المروزي قال حدثنا يعقوب ابن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال حدثنا ابن اخي ابن شهاب محمد بن عبد الله قال محمد بن شهاب الزهري وزعم عروة بن الزبير بن العوام ان مروان بن الحكم الاموي ولد سنة اثنتين من الهجرة ولم ير النبي صلى الله عليه وسلم والمسور بن مخرمة بن نوفل الزهري له صحبة اخبراه ان النبي صلى الله عليه وسلم وهذا مرسل لان المسور يصغر عن ادراك هذه القصة ومروان اصغر منه قام حين جاءه وفد هوازن حال كونهم مسلمين لما انصرف عليه السلام من الطائف في شوال الى الجعرانة وبها سبي هوازن فسالوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم وذكر الواقدي ان وفد هوازن كانوا اربعة وعشرين بيتا فيهم ابو برقان السعدي فقال يا رسول الله ان في هذه الحظائر الا امهاتك وخالاتك وحواضنك ومرضعاتك فامنن علينا من الله عليك فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم معي من ترون بفتح الفوقية من الصحابة واحب الحديث الي اصدقه فاختاروا ان احدى الطائفتين اي الامرين اما السبي واما المال وقد كنت استانيت بسكون السين وفتح الفوقية بعدها همزة ساكنة فنون مفتوحة فتحتية ساكنة بكم اي اخرت قسم السبي بسببكم لتحضروا ولابي ذر عن الكشميهني لكم اي لاجلكم فابطاتم حتى ظننا انكم لا تقدمون وقد قسمت السبي وكان انظرهم كذا في الفرع وفي نسخة انتظرهم بزيادة فوقية بعد النون رسول الله صلى الله عليه وسلم بضع عشرة ليلة لم يقسم السبي وتركه بالجعرانة حين قفل اي رجع من الطائف الى الجعرانة فلما تبين لهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غير راد اليهم الا احدى الطائفتين المال او السبي قالوا فانا نختار سبينا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فاثنى على الله عز وجل بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم وفد هوازن قد جاءونا حال كونهم تائبين واني قد رايت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب منكم ان يطيب ذلك بنفسه بدفع السبي مجانا من غير عوض فليفعل جواب الشرط ومن احب منكم ان يكون على حظه من السبي حتى نعطيه اياه اي عوضه من اول ما يفيء الله علينا فليفعل فقال الناس قد طيبنا ذلك لهم اي حملنا انفسنا على ترك السبايا حتى طابت بذلك يا رسول الله يقال طابت نفسي بكذا اذا حملتها على السماح به من غير اكراه فطابت بذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا لا ندري من اذن منكم في ذلك ممن لم ياذن فارجعوا حتى يرفع الينا عرفاؤكم اي نقباؤكم امركم فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم ثم رجعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبروه انهم قد طيبوا ذلك واذنوا له صلى الله عليه وسلم ان يرد اليهم السبي قال ابن شهاب هذا الذي بلغني عن سبي هوازن ومر هذا الحديث قد سبق في باب ومن الدليل على ان الخمس لنوائب المسلمين وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم الجهضمي عن ايوب السختياني عن نافع ان عمر وفي نسخة ان ابن عمر وكذا هو في الفرع كاصله لكن فيهما شطب بالحمرة على ابن قال يا رسول الله اورده كذا مختصرا مرسلا وسبق في الخمس تمامه بلفظ ان عمر رضي الله عنه قال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان علي اعتكاف يوم في الجاهلية فامره ان يفي به قال واصاب عمر رضي الله عنه جاريتين من سبي حنين فوضعهما في بعض بيوت مكة الحديث قال البخاري وحدثني بالواو والافراد وسقطت الواو لغير ابي ذر محمد بن مقاتل المروزي المجاور بمكة قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن ايوب السختياني عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال لما قفلنا رجعنا من حنين سال عمر النبي صلى الله عليه وسلم عن نذر كان نذره في زمن الجاهلية اعتكاف بجر اعتكاف بدل من نذر وفي نسخة مصحح عليها بالفرع كاصله اعتكافا ولابي ذر اعتكاف فامره النبي صلى الله عليه وسلم بوفائه وقال بعضهم هو احمد بن عبدة الضبي كما اخرجه الاسماعيلي من طريقه حماد هو ابن زيد بن درهم عن ايوب السختياني عن نافع عن ابن عمر ولفظ الاسماعيلي كان عمر رضي الله عنه نذر اعتكاف ليلة في الجاهلية فسال النبي صلى الله عليه وسلم فامره ان يفي به ورواه جرير بن حازم وحماد بن سلمة عن ايوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم فاما رواية جرير فوصلها مسلم بلفظ ان عمر رضي الله عنه سال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بالجعرانة بعد ان رجع من الطائف فقال يا رسول الله اني نذرت في الجاهلية

ان اعتكف يومًا في المسجد الحرام فكيف ترى قال اذهب فاعتكف يومًا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اعطاه
جارية من الخمس فلما اعتق رسول الله صلى الله عليه وسلم سبايا الناس قال عمر رضي الله عنه يا عبد الله اذهب
الى تلك الجارية فخل سبيلها) واما رواية حماد فوصلها مسلم ايضًا وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال
اخبرنا مالك هو الامام عن يحيى بن سعيد الانصاري عن عمر بن كثير بن افلح بضم العين المدني مولى ابي ايوب الانصاري
تابعي صغير وثقه النسائي عن ابي محمد نافع ابن عباس بموحدة ومهملة او بتحتية ومعجمة الاقرع المدني مولى
ابي قتادة قيل له ذلك للزومه له وكان مولى عقيلة الغفارية عن ابي قتادة الحارث بن ربعي وقيل اسمه النعمان
فارس رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ولابي ذر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم
عام حنين فلما التقينا مع المشركين كانت للمسلمين اي لبعضهم غير رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن معه جولة
بالجيم اي تقدم وتاخر وعبر بذلك احترازا عن لفظ الهزيمة فرايت رجلا من المشركين قد علا رجلا من
المسلمين اي اشرف على قتله ولم يسم الرجلان فضربته اي المشرك من ورائه على حبل عاتقه اي عصب
عاتقه عند موضع الرداء من العنق بالسيف ولابي ذر بسيف فقطعت الدرع الذي هو لابسه واقبل علي
فضمني ضمة وجدت منها ريح الموت اي شدة كشدة الموت ثم ادركه الموت فارسلني اي اطلقني فلحقت عمر
زاد ابو ذر ابن الخطاب فقلت له ما بال الناس منهزمين قال امر الله عز وجل اي هذا الذي اصابهم حكم الله
عز وجل وقضاؤه ثم رجعوا اي المسلمون بعد الانهزام وجلس بالواو ولابي ذر عن الحموي والمستملي فجلس النبي
صلى الله عليه وسلم فقال من قتل قتيلا اي وقع القتل على المقتول باعتبار ماله لقوله اعصر خمرًا له عليه بينة
فله سلبه قال ابو قتادة فقلت من يشهد لي بقتلي ذلك الرجل ثم جلست فقال النبي صلى الله عليه وسلم
مثله من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه وقوله فقال الخ ثابت لابي ذر ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم
فقمت وسقط لابي ذر قوله ثم قال النبي الخ فقمت فقلت من يشهد لي سقط لفظ فقمت لابي ذر ثم جلست
قال ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم مثله فقمت فقال عليه الصلاة والسلام ما لك يا ابا قتادة فاخبرته
بذلك فقال رجل هو اسود بن خزاعة الاسلمي كما قاله الواقدي صدق يا رسول الله وسلبه عندي فارضه
بقطع الهمزة مني ولابي ذر عن الحموي والمستملي منه فقال ابو بكر الصديق رضي الله عنه لاها الله بقطع
الهمزة ووصلها وكلاهما مع اثبات الفها وحذفها فهي اربعة والنطق بلام بعدها ها التنبيه من غير الف ولا همزة
وبالف من غير همز وبالالف وقطع الجلالة وبحذف الالف وثبوت همزة القطع والمشهور في الرواية الاول
والثالث اي لا والله اذًا بالتنوين وكسر الهمزة ومباحث هذا بتمامها سبقت في باب من لم يخمس الاسلاب
وقال في شرح المشكاة هو كقولك لمن قال لك افعل كذا فقلت له والله اذا لا افعل فالتقدير اذا لا يعمد
بكسر الميم اي لا يقصد صلى الله عليه وسلم الى اسد من اسد الله بضم الهمزة وسكون السين في الثاني
اي الى رجل كانه اسد في الشجاعة يقاتل عن الله ورسوله صلى الله عليه وسلم اي بسببهما فيعطيك سلبه
اي سلب الذي قتله بغير طيب نفسه فقال النبي صلى الله عليه وسلم صدق ابو بكر فاعطه بهمزة قطع
قال الحافظ ابو عبد الله الحميدي الاندلسي سمعت بعض اهل العلم يقول عند ذكر هذا الحديث لو لم يكن من فضيلة
الصديق رضي الله عنه الا هذا فانه بثاقب علمه وشدة صرامته وقوة انصافه وصحة توفيقه وصدق تحقيقه
بادر الى القول الحق فزجر وافتى وحكم وامضى واخبر في الشريعة عنه صلى الله عليه وسلم بحضرته وبين يديه
بما صدقه فيه واجراه على قوله وهذا من خصائصه الكبرى الى ما لا يحصى من فضائله الاخرى قال ابو قتادة فاعطانيه
اي السلب فابتعت اي اشتريت به مخرفا بفتح الميم والراء بينهما خاء ساكنة معجمة وبعد الراء فاء اي بستانا
في بني سلمة بكسر اللام بطن من الانصار فانه بالفاء ولابي ذر وانه لاول مال تاثلته اقتنيته في الاسلام
وعند احمد عن انس رضي الله عنه ان هوازن جاءت يوم حنين فذكر القصة قال فهزم الله عز وجل المشركين فلم
يضرب بسيف ولم يطعن برمح وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ من قتل كافرا فله سلبه فقتل ابو طلحة
يومئذ عشرين رجلا واخذ اسلابهم وقال ابو قتادة اني قتلت رجلا على حبل العاتق وعليه درع فاعجلت عنه
فقام رجل فقال اخذتها فارضه منها فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يسال شيئا الا اعطاه او سكت
فقال عمر رضي الله عنه لا يعطيها الله على اسد من اسده ويعطيكها فضحك النبي صلى الله عليه وسلم وقال صدق عمر واسناده
هذا الحديث اخرج به مسلم بعض هذا الحديث وكذلك ابو داود لكن الراجح ان الذي قال ذلك ابو بكر رضي الله
عنه كما رواه ابو قتادة وهو صاحب القصة فهو اتقن لما وقع فيها من غيره ويمكن ان يجمع بان يكون عمر ايضا
قال ذلك تقوية لقول ابي بكر قاله في فتح الباري وحديث الباب مر في باب من لم يخمس الاسلاب من الخمس
وقال الليث بن سعد الامام فيما وصله المؤلف في الاحكام عن قتيبة عن الليث حدثني بالافراد يحيى بن
سعيد الانصاري عن عمر بن كثير بن افلح بضم العين مولى ابي ايوب الانصاري عن ابي محمد نافع مولى
ابي قتادة ان ابا قتادة رضي الله عنه قال لما كان يوم حنين نظرت الى رجل من المسلمين يقاتل رجلا
من المشركين واخر من المشركين يختله بخاء معجمة ساكنة وفوقية مكسورة اي يخدعه من ورائه ليقتله
فاسرعت الى الذي يختله فرفع يده ليضربني واضرب بواو وهمزة قطع ولابي ذر فاضرب يده فقطعتها
ثم اخذني فضمني ضما شديدا حتى تخوفت الموت فحذف المفعول ثم ترك اي من الترك كذا في الفرع كاصله
مصحح عليه مع حذف المفعول وقال في فتح الباري وغيره برك كذا بالموحدة للاكثر ولبعضهم بالمثناة فتحلل

ودفعته

ودفعته ثم قتلته وانهزم المسلمون وانهزمت معهم اي غير النبي صلى الله عليه وسلم ومن معه فاذا بعمر بن
الخطاب رضي الله عنه في الناس الذين لم ينهزموا فقلت له ما شان الناس فقال امر الله اي هذا حكمه ثم
تراجع الناس الذين انهزموا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من اقام بينة على قتيل قتله فله سلبه قال ابو قتادة فقمت لالتمس بينة على قتيلي فلم ار احدا يشهد لي
فجلست ثم بدا اي ظهر لي فذكرت امره لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل من جلسائه سلاح هذا
القتيل الذي يذكر ولابي ذر عن الكشميهني الذي ذكر عندي فارضه منه فقال ابو بكر رضي الله عنه
كلا بكاف ولام مشددة حرف ردع لا تعطه اي السلب اصيبغ من قريش بضم الهمزة وفتح الصاد المهملة
وسكون التحتية وكسر الموحدة بعدها غين معجمة وصفه بالعجز والهوان تشبيها بالاصبغ وهو نوع من الطير
وقيل شبهه بالصبغاء وهو نبت ضعيف كالثمام ولابي ذر مما ذكره في الفتح اضيبع كذا في اليونينية بمعجمة
ثم مهملة وفوق الخيز نصبتين تصغير ضبع قيل وهو مناسب للسياق حيث قال ويدع اي يترك اسدا
من اسد الله عز وجل فشبهه به لضعف افتراسه وما يوصف به من العجز وامر ما تصغير ضبع ضبيع
لا اضيبع وقال ابن مالك اضيبع تصغير اضبع وهو القصير الضبع اي العضد ويكنى به عن الضعيف وقال
الحافظ ابو ذر الهروي يقال اصيبح بالصاد والعين المهملتين واصيبغ بالصاد المهملة والغين المعجمة
يقاتل عن الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم قال فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فاداه
اي السلاح الي بتشديد التحتية فاشتريت منه خرافا بكسر الخاء المعجمة قال السفاقسي هو اسم ما يخترف
من الثمر اي يجتنى اقام الثمر مقام الاصل وقيل الخراف والمخرف لا يكون جنا النخل وانما هو النخل نفسه والثمر يسمى
مخروفا والمراد هنا البستان فكان اول مال تاثلته اقتنيته في الاسلام وعند ابن اسحاق اول مال
اعتقدته اي جعلته عقدة والاصل فيه من العقدة لان من ملك شيئا عقد عليه وذكر الواقدي ان البستان
المذكور كان يقال له الوديين باب غزاة اوطاس ولابي ذر غزوة بالواو بدل الالف واوطاس
بفتح الهمزة وسكون الواو بعدها طاء وسين مهملتين بينهما الف واد في ديار هوازن وفيه عسكروا هم وثقيف
ثم التقوا بحنين وسقط لفظ باب لابي ذر وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن العلاء ابو كريب
الهمداني الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بن عبد الله بضم الموحدة وفتح الراء عن جده ابي بردة
بضم الموحدة وسكون الراء عامر عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس رضي الله عنه انه قال لما فرغ النبي
صلى الله عليه وسلم من وقعة حنين بعث ابا عامر عبيد بن سليم بن حضار الاشعري وهو عم ابي موسى
الاشعري على المشهور اميرا على جيش الى اوطاس في طلب الفارين من هوازن يوم حنين الى اوطاس فانتهى اليهم
فلقي دريد بن الصمة بضم الدال المصغر الدرد بالمهملتين والراء والصمة بكسر الصاد المهملة وتشديد الميم
الجشمي بالجيم المضمومة والشين المعجمة المفتوحة فقتل بضم القاف مبنيا للمفعول دريد قتله ربيعة
ابن رفيع بن وهبان بن ثعلبة السلمي فيما جزم به ابن اسحاق او هو الزبير بن العوام كما يشعر به حديث عند البزار
عن انس باسناد حسن وهزم الله اصحابه اي اصحاب دريد قال ابو موسى الاشعري وبعثني رسول الله
صلى الله عليه وسلم مع ابي عامر عبيد اي عمه الى من التجا الى اوطاس فرمي ابو عامر في ركبته رماه جشمي
اي رماه رجل جشمي بجيم مضمومة فشين معجمة مفتوحة وميم مكسورة فياء نسب لبني جشم وهما اوفى والعلا
ابنا الحارث كما عند ابن هشام بسهم فاثبته بقطع الهمزة اي السهم في ركبته قال ابو موسى فانتهيت
اليه فقلت له يا عم من رماك بهذا السهم فاشار الى ابي موسى هو التفات وكان الاصل ان يقول فاشار
الي فقال ذاك قاتلي الذي رماني فقال ابو موسى فقصدت له فلحقته فلما راني ولى بفتح الواو واللام
المشددة اي ادبر فاتبعته بتشديد الفوقية وهمزة الوصل سرف في الفرع وجعلت اقول له الا
بالتخفيف تستحي بكسر الحاء المهملة ولابي ذر تستحيي بسكونها وزيادة تحتية مكسورة اي من فرارك الا
تثبت عند اللقاء فكف عن التولي فاختلفنا ضربتين بالسيف فقتلته ثم قلت لابي عامر قتل الله
صاحبك قال فانزع هذا السهم بوصل الهمزة وكسر الزاي فنزعته فنزا بالنون والزاي من غير همز
اي انصب منه الماء من موضع السهم قال يا ابن اخي اقرئ النبي صلى الله عليه وسلم السلام عني
وقل له استغفر لي كذا في اليونينية مصححا عليه بالفرع كاصله واستغفر بلفظ الطلب والمعنى ان ابا عامر
سال ابا موسى ان يسال له النبي صلى الله عليه وسلم ان يستغفر له قال ابو موسى واستخلفني ابو عامر على
الناس اميرا فمكث يسيرا ثم مات رضي الله عنه ثم قاتلهم ابو موسى حتى فتح الله عز وجل عليه قال فرجعت
فدخلت على النبي صلى الله عليه وسلم في بيته حال كونه على سرير مرمل بضم الميم الاولى وفتح الثانية
بينهما راء ساكنة ولابي ذر مرمل بفتح الراء والميم الثانية مشددة منسوج بحبل ونحوه وعليه فراش
نقل السفاقسي عن الشيخ ابي الحسن انه قال الذي احفظه في هذا ما عليه فراش قال واراه سقط
منها فقد اثر رمال السرير بظهره وجنبيه بفتح الموحدة على التثنية فاخبرته بخبرنا وخبر ابي عامر وانه
قال قل له صلى الله عليه وسلم استغفر لي فدعا عليه السلام بماء فتوضا ثم رفع يديه فقال اللهم
اغفر لعبيد ابي عامر ورايت بياض ابطيه فيه رفع اليدين في الدعا خلافا لمن خصه بالاستسقا ثم قال
صلى الله عليه وسلم اللهم اجعله في المرتبة يوم القيامة فوق كثير من خلقك من الناس بيان للسابقة لان الخلق

اعمرو لابي ذر ومن الناس قال ابو موسى فقلت ولي فاستغفر يا رسول الله فقال اللهم اغفر لعبد الله بن قيس
ذنبه وادخله يوم القيامة مدخلا كريما ويجوز فتح ميم مدخلا وكلاهما بمعنى المكان والمصدر وكريما حسنا
قال ابو بردة عامر بالسند السابق احداهما اي الدعوتان لابي عامر والاخرى لابي موسى . باب
غزوة الطائف قال في القاموس هي بلاد ثقيف في واد اوله قرية لقيم واخرها الوهط سميت بذلك لانها طافت
على الماء في الطوفان او لان جبريل طاف بها على البيت او لانها كانت بالشام فنقلها الله تعالى الى الحجاز بدعوة ابراهيم
الخليل عليه الصلاة والسلام او لان رجلا من الصدف اصاب دما بحضرموت ففر الى وج وحالف مسعود بن معتب
وكان له مال عظيم فقال هل لكم ان ابني لكم طوفا عليكم يكون لكم ردءا من العرب فقالوا نعم فبناه وهو الحائط المطيف
به وسقط لفظ الباب لابي ذر في شوال سنة ثمان من الهجرة قاله موسى بن عقبة في مغازيه وجمهور اهل المغازي
وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير انه سمع سفيان بن عيينة يقول حدثنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن
زينب ابنة ولابي ذر بنت ابي سلمة عبد الله بن عبد الاسد المخزومي عن امها ام سلمة هند بنت ابي امية
المخزومية ام المؤمنين رضي الله عنها انها قالت دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم وعندي مخنث بضم الميم
وفتح الخاء المعجمة والنون بعدها مثلثة وبكسر النون افصح والفتح اشهر وهو من فيه انخناث اي تكسر وتثن
كالنساء فسمعته وللاصيلي فسمعه عليه الصلاة والسلام يقول لعبد الله بن امية ولابي ذر عن الكشميهني ابن
ابي امية يا عبد الله ارايت اي اخبرني ان فتح الله عليكم الطائف غدا فعليك بابنة غيلان بن سلمة بادية
بتحتية مفتوحة بعد الدال المهملة وقيل بالنون بدل التحتية اسلمت وسالت رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن الاستحاضة وتزوجها عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه واسلم ابوها ايضا بعد فتح الطائف فانها تقبل
باربع من العكن وتدبر بثمان منها والعكن بضم العين ما انطوى وتثنى من لحم البطن سمنا والمراد ان اطراف
العكن الاربع التي في بطنها تظهر ثمانية في جنبيها قاله الزركشي وغيره وقال بثمان ولم يقل بثمانية والاطراف
مذكر لانه لم يذكرها كما يقال هذا الثوب سبع في ثمان اي سبعة اذرع في ثمانية اشبار فلما لم يذكر
الاشبار انث لتانيث الاذرع التي قبلها انتهى قال في المصابيح احسن من هذا انه جعل كلا من الاطراف
عكنة تسمية للجزء باسم الكل فانث بهذا الاعتبار وقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخلن بكسر اللام
وفتحها هؤلاء المخنثين عليكن ولابي ذر عن الكشميهني عليكم بالميم بدل النون ثم اجلاه من المدينة الى الحمى فلما ولي عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه الخلافة قيل له انه قد ضعف وكبر واحتاج فاذن له ان يدخل في كل جمعة فيسال الناس
ويرد الى مكانه قال ولابي ذر وقال ابن عيينة سفيان وقال ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز المخنث اسمه
هيت بكسر الهاء وسكون التحتية بعدها فوقية وهذا وصله ابن حبان في صحيحه من حديث عائشة وضبطه
ابن درستويه بهاء مكسورة فنون ساكنة فموحدة وزعم ان ما سواه تصحيف وقيل هيت لقب له واسمه نافع
بفوقية وعين مهملة وهو مولى عبد الله بن امية المذكور وهذا الحديث اخرجه في النكاح ايضا واللباس ومسلم
في الاستيذان والنسائي في عشرة النساء وابن ماجه في النكاح وبه قال حدثنا محمود هو ابن غيلان قال
حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام بالسند المذكور بهذا الحديث السابق وزاد وهو محاصر الطائف
يومئذ وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بفتح العين ابن
دينار عن ابي العباس السائب بن فروخ الشاعر الاعمى المكي عن عبد الله بن عمرو بفتح العين وسكون
الميم ابن العاص ولابي ذر عن الحموي والمستملي ابن عمر بضم العين وفتح الميم ابن الخطاب وصوبه الدارقطني
وغيره والاختلاف في ذلك غير قادح في الحديث لما لا يخفى قال لما حاصر رسول الله صلى الله عليه وسلم
الطائف وكانت ثقيف قد رموا حصونهم وادخلوا فيه ما يصلحهم لسنة فلما انهزموا من اوطاس دخلوا
حصنهم واغلقوه عليهم قال ابن سعد وكانت مدة حصارهم ثمانية عشر يوما ويقال خمسة عشر يوما وقال
ابن هشام بضعة عشر يوما وقيل اربعين يوما وقيل غير ذلك فلم ينل منهم شيئا وذكر اهل المغازي انهم رموا
على المسلمين سكك الحديد المحماة ورموهم بالنبل فاصابوا قوما فاستشار صلى الله عليه وسلم نوفل بن معاوية
الديلي فقال هم ثعلب في جحر ان اقمت عليه اخذته وان تركته لم يضرك قال عليه السلام انا قافلون اي
راجعون الى المدينة ان شاء الله فثقل ذلك عليهم اي على الصحابة وقالوا نذهب ولا نفتحه وقال مرة
نقفل بضم الفاء اي نرجع فقال صلى الله عليه وسلم اغدوا على القتال اي سيروا اول النهار لاجل القتال
فغدوا فلم يفتح عليهم فاصابهم جراح لانهم رموا عليهم من اعلى السور فكانوا ينالون من يدنو منهم ولا تصل
السهام اليهم لكونهم اعلى السور فلما راوا ذلك تبين لهم تصويب الرجوع فقال النبي صلى الله عليه وسلم انا
قافلون غدا ان شاء الله عز وجل فاعجبهم ذلك حينئذ فضحك النبي صلى الله عليه وسلم وقال سفيان
ابن عيينة مرة فتبسم عليه السلام وهذا تردد من الراوي قال المؤلف قال الحميدي عبد الله بن الزبير
شيخ البخاري حدثنا سفيان بن عيينة الخبر كله بالنصب اي بجميع الحديث بالخبر من غير عنعنة ولابي ذر
عن الكشميهني بالخبر كله وقد اخرج الحديث ايضا في الادب ومسلم في المغازي والنسائي في السير وبه قال
حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني محمد بن بشار بالشين المعجمة المشددة بندار العبدي قال حدثنا غندر
محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عاصم هو ابن سليمان انه قال سمعت ابا عثمان عبد الرحمن
النهدي قال سمعت سعدا هو ابن ابي وقاص رضي الله عنه احد العشرة وهو اول من رمى بسهم في سبيل الله

وابا بكرة

وابا بكرة نفيعا وكان تسور حصن الطائف اي صعد الى اعلاه ثم تدلى في اناس من عبيد اهل الطائف فاسلموا
فجاء اي ابو بكرة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالا سمعنا النبي صلى الله عليه وسلم يقول من ادعى
اي من انتسب الى غير ابيه وهو يعلم انه غير ابيه فالجنة عليه حرام اذا استحل ذلك او خرج مخرج التغليظ
وقال هشام هو ابن يوسف الصنعاني واخبرنا وسقطت الواو لابي ذر معمر هو ابن راشد الازدي
مولاهم عن عاصم هو ابن سليمان عن ابي العالية رفيع بضم الرا وفتح الفا ابن مهران الرياحي او ابي عثمان
عبد الرحمن النهدي بفتح النون وسكون الها بالشك من الراوي انه قال سمعت سعدا هو ابن ابي وقاص
رضي الله عنه وابا بكرة نفيعا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال عاصم قلت لابي العالية او لابي عثمان
لقد شهد عندك رجلان سعد وابو بكرة حسبك بهما قال اجل اي نعم اما احدهما وهو سعد فاول
من رمى بسهم في سبيل الله واما الاخر وهو ابو بكرة فنزل الى النبي صلى الله عليه وسلم ثالث ثلاثة
وعشرين من الطائف اي من اهله وعند الطبراني ان ابا بكرة تدلى ببكرة فكني ابا بكرة لذلك وسمي في السير
ممن نزل من حصن الطائف من عبيدهم فاسلم مع ابي بكرة المنبعث عبد عثمان بن عامر بن معتب ومرزوق غلام
زوج سمية والد زياد بن عبيد والازرق ابو عقبة وكان لكلدة الثقفي ووردان وكان لعبد الله بن ربيعة ويحنس
النبال وكان لابن مالك الثقفي وابراهيم بن جابر وكان لخرشة الثقفي ويسار وكان لعثمان بن عبد الله
ونافع مولى الحارث بن كلدة ونافع مولى غيلان ابن سلمة الثقفي قال في الفتح ولم اعرف اسماء الباقين قال
ولم يقع لي هذا التعليق موصولا الى هشام بن يوسف ومراد المؤلف منه ما فيه من بيان عدد من ابهم في
الرواية السابقة وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن العلا بن كريب الهمداني الكوفي قال
حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بن عبد الله بضم الموحدة عن جده ابي بردة بضم الموحدة عامر عن
ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم وهو
نازل بالجعرانة بكسر الجيم وسكون العين وقد تكسر وتشدد الرا بين مكة والمدينة كذا وقع هنا
قال الداودي وهو وهم والصواب بين مكة والطائف وبه جزم النووي وغيره ومعه بلال المؤذن
فاتى النبي صلى الله عليه وسلم اعرابي قال ابن حجر لم اقف على اسمه فقال الا تنجز اي الا توفي لي ما وعدتني
من غنيمة حنين وكان ذلك وعدا خاصا به فقال صلى الله عليه وسلم له ابشر بقطع الهمزة بقرب القسمة او
بالثواب الجزيل على الصبر فقال الاعرابي قد اكثرت علي من ابشر فاقبل عليه السلام على ابي موسى وبلال
المؤذن كهيئة الغضبان وقال لهما رد الاعرابي البشرى فاقبلا بفتح الموحدة انتما البشرى قالا
قبلنا ها يا رسول الله ثم دعا عليه السلام بقدح فيه ماء فغسل يديه بالتثنية ووجهه فيه ومج فيه
ثم قال اشربا منه وافرغا بقطع الهمزة وكسر الرا اي صبا على وجوهكما ونحوركما وابشرا بقطع الهمزة
فاخذا القدح ففعلا ما امرهما به صلى الله عليه وسلم فنادت ام سلمة ام المؤمنين رضي الله عنها من وراء
الستر ان افضلا بقطع الهمزة وكسر الضاد المعجمة لامكما تعني نفسها فافضلا بقطع الهمزة وفتح الضاد
لها منه طائفة اي بقية وهذا الحديث اخرجه مسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا
يعقوب بن ابراهيم الدورقي قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم بن علية قال حدثنا ابن جريج عبد الملك بن
عبد العزيز قال اخبرني بالافراد عطا هو ابن ابي رباح ان صفوان بن يعلى بن امية التيمي اخبره ولابي ذر
باسقاط الضمير ان اباه يعلى كان يقول ليتني ارى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ينزل بضم اليا وفتح الزاي
عليه الوحي قال فبينا بغير ميم النبي صلى الله عليه وسلم بالجعرانة بالتخفيف والتشديد وعليه ثوب
قد اظل به بضم الهمزة وكسر الظا المعجمة معه فيه ناس من اصحابه اذ جاءه اعرابي عليه جبة متضمخ
اي متلطخ وهو صفة اعرابي المرفوع او هو خبر مبتدا محذوف اي وهو متضمخ بطيب فقال يا رسول الله
كيف ترى في رجل احرم بعمرة في جبة بعدما تضمخ تلطخ بالطيب ولابي ذر بطيب فاشار عمر رضي الله عنه
الى يعلى بيده ان تعال فجاء يعلى فادخل راسه ليرى النبي صلى الله عليه وسلم حال نزول الوحي لتقوية الايمان
بمشاهدته فاذا النبي صلى الله عليه وسلم محمر الوجه يغط بكسر المعجمة وتشديد المهملة يتردد صوت
نفسه كالنائم من شدة ثقل الوحي كذلك عليه الصلاة والسلام ساعة ثم سري عنه اي كشف عنه ما يغشاه
من ثقل الوحي فقال عليه الصلاة والسلام اين الذي يسالني عن العمرة انفا فالتمس بضم الفا وكسر الميم
طلب الرجل فاتي به بضم الهمزة وكسر التاء فقال عليه السلام اما الطيب الذي بك فاغسله ثلاث مرات
نصب على تكرار الغسل ثلاثا فالعامل في قوله ثلاث مرات اقرب المذكورين اليه وهو فاغسله او العامل فيه فقال
اي قال له ثلاث مرات اغسل الثوب فلا يكون نصيصا على تثليث الغسل وكانت القصة بالجعرانة سنة ثمان وقد
قالت عائشة رضي الله عنها طيبته في حجة الوداع اي سنة عشر فهو ناسخ للاول واما الجبة فانزعها عنك
ثم اصنع في عمرتك كما تصنع في حجك فيه دلالة على انه يعرف اعمال الحج وقد سبق هذا الحديث في كتاب
الحج في باب غسل الخلوق وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل المنقري قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح
الها ابن خالد البصري قال حدثنا عمرو بن يحيى بفتح العين ابن عمارة الانصاري المازني عن عباد بن تميم
الانصاري المازني المدني عن عبد الله بن زيد بن عاصم اي ابن كعب الانصاري المازني صحابي مشهور وقيل
انه هو الذي قتل مسيلمة الكذاب استشهد بالحرة سنة ثلاث وستين انه قال لما افاء الله على رسوله

الاشعري

صلى الله عليه وسلم أي لما أعطاه الله عز وجل غنائم الذين قاتلهم يوم حنين وسقطت التصلية لأبي ذر
فقسم عليه الصلاة والسلام الغنائم في الناس في المؤلفة قلوبهم بدل بعض من كل والمؤلفة هم أناس
أسلموا يوم الفتح إسلاما ضعيفا وقد سرد ابن طاهر في المبهمات له أسماءهم وهم أبو سفيان بن حرب وسهيل
ابن عمرو وحويطب بن عبد العزى وحكيم بن حزام وأبو السنابل بن بعكك وصفوان بن أمية وعبد الرحمن بن يربوع
وهؤلاء من قريش وعيينة بن حصن الفزاري والأقرع بن حابس التميمي وعمرو بن الأيهم التميمي والعباس بن مرداس
السلمي ومالك بن عوف النصري والعلاء بن حارثة الثقفي قال ابن حجر في ذيله الأخير بن نظر فقيل إنما جاء
طائعين من الطائف إلى الجعرانة وذكر الواقدي في المؤلفة معاوية ويزيد ابني أبي سفيان وأسيد بن حارثة
ومخرمة بن نوفل وسعيد بن يربوع وقيس بن عدي وعمرو بن وهب وهشام بن عمرو وزاد ابن إسحاق النضر
ابن الحارث والحارث بن هشام وجبير بن مطعم وممن ذكرهم أبو عمر سفيان بن عبد الأسد والسائب بن
أبي السائب ومطيع بن الأسود وأبو جهم بن حذيفة وذكر ابن الجوزي فيهم زيد الخيل وعلقمة بن علاثة وحكيم
ابن طلق بن سفيان بن أمية وخالد بن قيس السهمي وعمير بن مرداس وذكر غيرهم منهم قيس بن مخرمة وأحيحة
ابن أمية بن خلف وابن شريق وحرملة بن هوذة وخالد بن هوذة وعكرمة بن عامر العبدري وشيبة بن عمارة
وعمرو بن ورقة ولبيد بن ربيعة والمغيرة بن الحارث وهشام بن الوليد المخزومي فهؤلاء زيادة على الأربعين نفسا
قاله في الفتح ولم يعط الأنصار شيئا من جميع الغنيمة فهو مخصوص بهذه الواقعة لبيان المسألة الفتح
وفي المفهم إن العطاء كان من الخمس ومنه كان أكثر عطاياه وقيل إنما كان تصرف في الغنيمة لأن الأنصار كانوا
انهزموا فلم يرجعوا حتى وقعت الهزيمة على الكفار فرد الله أمر الغنيمة لنبيه عليه الصلاة والسلام
فكأنهم وجدوا بفتح الواو والجيم حزنوا ولأبي ذر عن الحموي والمستملي وجد بضمتين جمع واجد إذ لم يصبهم
ما أصاب الناس من القسمة وزاد في رواية أبي ذر وكأنهم وجدوا إذ لم يصبهم ما أصاب الناس بالشك
هل قال وجد بضمتين أو وجدوا فحمل ما مر وأما على رواية الكشميهني وجدوا في الموضعين فتكرار بغير
فائدة كما لا يخفى وجوز الكرماني وتبعه بعضهم أن يكون الأول من الغضب والثاني من الحزن فخطبهم عليه
الصلاة والسلام زاد مسلم فحمد الله تعالى وأثنى عليه فقال يا معشر الأنصار ألم أجدكم ضلالا
بضم الضاد المعجمة وتشديد اللام الأولى بالشرك فهداكم الله بي إلى الإيمان وكنتم متفرقين بسبب
حرب بعاث وغيره الواقع بينهم فألفكم الله بي وعالة ولأبي ذر وكنتم عالة بالعين المهملة وتخفيف
اللام أي فقراء لا مال لكم فأغناكم الله بي كلما قال صلى الله عليه وسلم شيئا قالوا الله ورسوله أمن
بفتح الهمزة والميم وتشديد النون أفعل تفضيل من المن قال عليه السلام ما يمنعكم أن تجيبوا
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وسقطت التصلية ولفظ قال لأبي ذر كلما قال شيئا قالوا الله
ورسوله أمن قال لو شئتم قلتم جئتنا كذا وكذا وفي حديث أبي سعيد رضي الله عنه فقال أما والله
لو شئتم لقلتم فصدقتم وصدقتم أتيتنا مكذبا فصدقناك ومخذولا فنصرناك وطريدا فآويناك وعائلا
فآسيناك زاد أحمد من حديث أنس قالوا بل المنة لله ولرسوله وإنما قال صلى الله عليه وسلم ذلك تواضعا منه
وإلا ففي الحقيقة الحجة البالغة له والمنة له عليهم كما قالوا أما ترضون أن يذهب الناس بالشاة والبعير
اسما جنس يقع كل منهما على الذكر والأنثى وتذهبون بالنبي صلى الله عليه وسلم إلى رحالكم ذكرهم ما غفلوا
عنه من عظيم ما اختصوا به منه إلى ما اختص به غيرهم من عرض الدنيا الفانية وسقطت التصلية لأبي ذر
لولا الهجرة لكنت امرأ من الأنصار قاله صلى الله عليه وسلم استطابة لنفوسهم وثناء عليهم وليس المراد
منه الانتقال عن النسب الولادي لأنه حرام مع أن نسبه عليه الصلاة والسلام أفضل الأنساب وأكرمها
وهو لو أصح منه عليه السلام وحث على إكرامهم واحترامهم لكن لا يبلغون درجة المهاجرين السابقين الذين أخرجوا
من ديارهم وأموالهم وقطعوا عن أقاربهم وأحبابهم وحرموا الأوطان والأموال والأنصار وإن اتصفوا بصفة
النصرة والإيثار والمحبة والإيواء لكنهم مقيمون في مواطنهم وحسبك شاهدا في فضل المهاجرين قوله هذا
لأن فيه إشارة إلى جلالة رتبة الهجرة فلا يتركها فهو نبي مهاجري لا أنصاري وتسبق مزيد لذلك في فضل
الأنصار ولو سلك الناس واديا وشعبا بكسر الشين المعجمة وسكون المهملة طريقا في الجبل لسلكت
وادي الأنصار وشعبها والمراد بلدهم الأنصار شعار الثوب الذي يلي الجلد والناس دثار بكسر الدال
المهملة وبالمثلثة المفتوحة ما يجعل فوق الشعار أي أنهم بطانته وخاصته وأنهم ألصق به وأقرب إليه من
غيرهم وهو تشبيه بليغ إنكم ستلقون بعدي أثرة بفتح الهمزة والمثلثة وبضم الهمزة وسكون المثلثة
أي يستأثر عليكم بما لكم فيه اشتراك في الاستحقاق فاصبروا على ذلك حتى تلقوني على الحوض يوم القيامة
فيحصل لكم الانتصاف ممن ظلمكم مع الثواب الجزيل على الصبر وهذا الحديث أخرجه مسلم في الزكاة وبه
قال حدثني بالإفراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني قال أخبرنا
معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم أنه قال أخبرني بالإفراد ولأبي ذر حدثني بالإفراد أيضا أنس
ابن مالك رضي الله عنه قال قال ناس من الأنصار حين أفاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم
سقطت التصلية لأبي ذر ما أفاء الله من أموال هوازن فطفق النبي صلى الله عليه وسلم يعطي رجالا
المائة من الإبل فقالوا أي الأنصار يغفر الله لرسوله صلى الله عليه وسلم قالوه توطئة وتمهيدا

لما يرد

لما يرد بعده من العتاب كقوله تعالى عفا الله عنك لم أذنت لهم وسقطت التصلية لأبي ذر يعطي قريشا
ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم جملة وسيوفنا تقطر حالية مقررة لجهة الإشكال وهي من باب قولهم
عرضت الناقة على الحوض قال أنس رضي الله عنه فحدث بضم الحاء وكسر الدال مبنيا للمفعول أي أخبر
رسول الله صلى الله عليه وسلم بمقالتهم وعند ابن إسحاق من حديث أبي سعيد أن الذي أخبره صلى الله عليه وسلم
سعد بن عبادة رضي الله عنه فأرسل صلى الله عليه وسلم إلى الأنصار فجمعهم في قبة من أدم بفتح الهمزة
المقصورة والدال جلد مدبوغ ولم يدع بسكون الدال أي لم يناد معهم غيرهم فلما اجتمعوا قام النبي
صلى الله عليه وسلم خطيبا فقال ما حديث بالتنوين بلغني عنكم فقال فقهاء الأنصار أما رؤساؤنا
يا رسول الله فلم يقولوا شيئا وأما ناس منا حديثة أسنانهم فقالوا يغفر الله لرسوله صلى الله عليه
وسلم سقطت التصلية لأبي ذر يعطي قريشا ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم فقال النبي صلى الله
عليه وسلم لهم فإني أعطي رجالا حديثي عهد بكفر أتألفهم أما بتخفيف الميم ترضون أن يذهب
الناس بالأموال وتذهبون بالنبي صلى الله عليه وسلم إلى رحالكم إلى بيوتكم فوالله لما بفتح اللام
للتأكيد أي الذي تنقلبون به خير مما ينقلبون به وفي مناقب الأنصار من طريق أبي التياح عن أنس
رضي الله عنه أو لا ترضون أن يرجع الناس بالغنائم إلى بيوتهم وترجعون برسول الله صلى الله عليه وسلم
إلى بيوتكم قالوا يا رسول الله قد رضينا فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم ستجدون ولأبي ذر عن
الكشميهني فتجدون بالفاء بدل السين أثرة شديدة بضم الهمزة وسكون المثلثة وبفتحهما ويقال أيضا
إثرة بكسر الهمزة وسكون المثلثة من تفرد عليكم بما لكم فيه اشتراك في الاستحقاق أو يفضل نفسه
عليكم في الفيء وقيل المراد بالأثرة الشدة ونقل الشدة قال في الفتح ويرده سياق الحديث وسببه فاصبروا
حتى تلقوا الله ورسوله يوم القيامة فإني على الحوض قال أنس رضي الله عنه فلم يصبروا وفي قوله
ستلقون علم من أعلام النبوة لأنه كان كما قال وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قاضي مكة قال حدثنا
ابن الحجاج بن الحجاج عن أبي التياح بالمثناة الفوقية ثم التحتية المشددة وبعد الألف حاء مهملة يزيد بن حميد
عن أنس رضي الله عنه أنه قال لما كان يوم فتح مكة أي زمان فتحها الشامل لجميع السنة قسم رسول الله
صلى الله عليه وسلم غنائم هوازن بين قريش ولأبي ذر عن المستملي والحموي في قريش فغضبت الأنصار
وقال النبي صلى الله عليه وسلم لما بلغه ذلك أما ترضون أن يذهب الناس بالدنيا وتذهبون برسول الله
صلى الله عليه وسلم سقطت التصلية لأبي ذر قالوا بلى قد رضينا وذكر الواقدي أنه ح دعاهم ليكتب
لهم بالبحرين يكون لهم خاصة بعده دون الناس وهي يومئذ أفضل ما فتح عليه من الأرض فأبوا وقالوا لا حاجة
لنا بالدنيا قال عليه الصلاة والسلام لو سلك الناس واديا أو شعبا لسلكت وادي الأنصار أو شعبهم
وأشار عليه الصلاة والسلام إلى ترجيحهم بحسن الجوار والوفاء بالعهد لا وجوب متابعته إياهم إذ هو صلى
الله عليه وسلم المتبوع المطاع لا التابع المطيع فما أكثر تواضعه صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا
علي بن عبد الله المديني قال حدثنا أزهر بن سعد السمان أبو بكر الباهلي البصري عن ابن عون عبد الله قال
أنبأنا هشام بن زيد بن أنس عن جده أنس رضي الله عنه أنه قال لما كان يوم حنين التقى النبي صلى الله
عليه وسلم وهوازن ومع النبي صلى الله عليه وسلم عشرة آلاف من المهاجرين والطلقاء بضم الطاء وفتح
اللام والقاف ممدودا جمع طليق فعيل بمعنى مفعول وهم الذين من عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم فتح مكة فلم يأسرهم ولم يقتلهم منهم أبو سفيان بن حرب وابنه معاوية وحكيم بن حزام فأدبروا
قال عليه الصلاة والسلام يا معشر الأنصار قالوا لبيك يا رسول الله وسعديك هو من الألفاظ
المقرونة بلبيك ومعناه إسعادا بعد إسعاد أي ساعدت على طاعتك مساعدة بعد مساعدة وهما منصوبان
على المصدر لبيك نحن بين يديك وسقط لبيك هذا لأبي ذر فنزل النبي صلى الله عليه وسلم عن بغلته
فقال أنا عبد الله ورسوله وزاد أحمد في غير هذا الحديث في قصة حنين فأخذ كفا من تراب وقال
شاهت الوجوه فانهزم المشركون وأعطى الله تعالى رسوله غنائمهم وأمر عليه الصلاة والسلام بحبسها
بالجعرانة فلما رجع من الطائف وصل إلى الجعرانة في خامس ذي القعدة وإنما أخر القسمة رجاء أن تسلم
هوازن وكانوا ستة آلاف نفس من النساء والأطفال وكانت الإبل أربعة وعشرين ألفا والغنم أربعين ألف
شاة فأعطى الطلقاء الذين من عليهم عليه السلام بأعيانهم لما بقي فيهم من الطبع البشري في محبة المال
فأعطاهم لتطمين قلوبهم وتجمع على محبته لأن القلوب جبلت على حب من أحسن إليها ولم يعط الأنصار شيئا
منه قيل لأنهم كانوا انهزموا فلم يرجعوا حتى وقعت هزيمة الكفار فرد الله أمر الغنيمة لنبيه عليه السلام
فقالوا أي الأنصار ولم يذكر مقولهم اختصارا أي تكلموا في منع العطاء عنهم وفي رواية الزهري السابقة
عن أنس فقالوا يغفر الله لرسوله صلى الله عليه وسلم يعطي قريشا ويتركنا وأسيافنا تقطر من دمائهم فدعاهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم فأدخلهم في قبة فقال أما ترضون أن يذهب الناس بالشاة والبعير
وتذهبون إلى المدينة برسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا رضينا يا رسول الله فقال النبي صلى
الله عليه وسلم لو سلك الناس واديا وسلكت الأنصار شعبا لأخذت شعب الأنصار لحسن
جوارهم ووفائهم بالعهد وهذا الحديث أخرجه مسلم في الزكاة وبه قال حدثني بالإفراد محمد بن بشار

لعله هو
سعد بن عبادة

بندار العبدي قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال سمعت قتادة بن دعامة عن انس
ابن مالك رضي الله عنه انه قال جمع النبي صلى الله عليه وسلم ناسا من الانصار لما قسم غنايم حنين على
قريش ولم يقسم للانصار شيئا منها وقالوا ما قالوا فقال لهم ان قريشا حديث عهد بجاهلية بافراد حديث
والمعروف حديثو بالواو ومصيبة من نحو قتل اقاربهم وفتح بلادهم واني اردت ان اجبرهم بفتح الهمزة وسكون
الجيم وضم الموحدة من الجبر ضد الكسر ولابي ذر عن الحموي والمستملي ان اجيزهم بضم الهمزة وكسر الجيم بعدها
تحتية فزاي من الجايزة واتالفهم للاسلام اما ترضون ان يرجع الناس بالدنيا وترجعون برسول الله
صلى الله عليه وسلم الى بيوتكم سقطت التصلية لابي ذر قالوا بلى رضينا قال عليه السلام لو سلك الناس
واديا وسلكت الانصار شعبا لسلكت وادي الانصار او شعب الانصار بالشك من الراوي وهذا الحديث
اخرجه الترمذي في المناقب والنسائي في الزكاة وبه قال حدثنا قبيصة بن عقبة قال حدثنا سفيان
ابن عيينة عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه
قال لما قسم النبي صلى الله عليه وسلم قسمة غنيمة حنين فاثر ناسا في القسمة قال رجل من الانصار
قال الداودي هو معتب بن قشير المنافق ما اراد بها اي بهذه القسمة وجه الله تعالى قال ابن مسعود فاتيت
النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته بقوله فتغير وجهه المقدس من الغضب ثم قال رحمة الله على موسى الكليم
عليه الصلاة والسلام لقد اوذي باكثر من هذا الذي اوذيت فصبر وذلك ان موسى عليه السلام كان رجلا حييا
ستيرا لا يرى من جلده شيء استحياء فاذاه من اذاه من بني اسرايل فقالوا ما تستر هذا التستر الا من عيب
بجلده اما برص واما ادرة واما افة فبراه الله مما قالوا كما في الحديث السابق في احاديث الانبيا وحديث
الباب اخرجه مسلم ايضا في الزكاة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البغلاني قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد
عن منصور هو ابن المعتمر عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال لما كان يوم حنين
اثر بالمد اي خص النبي صلى الله عليه وسلم ناسا بالزيادة في الغنيمة اعطى الاقرع بن حابس المجاشعي
احد المولفة قلوبهم ماية من الابل واعطى عيينة بن حصن الفزاري مثل ذلك واعطى ناسا اخرين من اشراف
العرب فاثرهم يوميذ في القسمة على غيرهم فقال رجل هو معتب ما اريد بضم الهمزة مبنيا للمفعول بهذه القسمة
وجه الله قال ابن مسعود رضي الله عنه فقلت لاخبرن النبي صلى الله عليه وسلم بقوله فاتيته فاخبرته قال
رحم الله موسى قد اوذي باكثر من هذا فصبر لم يتغافل عنه ما قاله مع ان ذلك يحتمل انه لم يتحتم عليه ذلك
وانما نقله عنه واحد وشهادة واحد لا يراق بها الدم او انه لم يقصد به الطعن في النبوة وانما نسبه
لترك العدل في القسمة وهذا الحديث سبق في الخمس وبه قال حدثنا محمد بن بشار بندار قال حدثنا معاذ بن معاذ
التميمي قاضي البصرة قال حدثنا ابن عون عبد الله عن هشام بن زيد بن انس بن مالك سقط ابن مالك لابي ذر عن
انس بن مالك رضي الله عنه قال لما كان يوم حنين اقبلت هوازن وغطفان وغيرهم بنعمهم وذراريهم
بالذال المعجمة وتشديد التحتية فكانت عادتهم اذا ارادوا التثبت في القتال استصحاب الاهالي
ونقلهم معهم الى موضع المقاتلة ومع النبي صلى الله عليه وسلم عشرة الاف ومن الطلقا وسقطت
الواو لابي ذر عن الكشميهني والطلقا بحرف العطف واسقاط حرف الجر وهي الصواب لان الطلقا
لم يبلغوا ذلك ولا عشر عشره قال الحافظ ابن حجر كالكرماني والبرماوي وقيل ان الواو مقدرة عند من
جوز تقدير حرف العطف قال العيني وفيه نظر لا يخفى فادبروا عنه حتى بقي وحده اي متقدما مقبلا
على العدو وبهذا التقدير يجمع بين قوله هنا حتى بقي وحده وبين قوله في الروايات الدالة على انه بقي معه
جماعة فالوحدة بالنسبة لمباشرة القتال والذين ثبتوا معه كانوا وراه وابو سفيان بن الحارث وغيره
كانوا يخدمونه في امساك البغلة ونحو ذلك فنادى عليه الصلاة والسلام يوميذ ندايين بكسر النون لم
يخلط بينهما التفت عن يمينه فقال يا معشر الانصار قالوا لبيك يا رسول الله ابشر
نحن معك ثم التفت عن يساره فقال يا معشر الانصار قالوا لبيك يا رسول الله ابشر نحن معك
وهو عليه السلام على بغلة بيضا وفي رواية لمسلم من حديث العباس رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم قال
اي عباس ناد اصحاب الشجرة وكان العباس صيتا قال فناديت باعلى صوتي اين اصحاب الشجرة قال فوالله
لكان عطفتهم حين سمعوا صوتي عطفة البقر على اولادها فقالوا يا لبيك يا لبيك قال فاقتتلوا والكفار
فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على بغلته كالمتطاول الى قتالهم فقال هذا حين حمي الوطيس
فنزل عن بغلته ثم قبض قبضة من تراب ولاحمد والحاكم من حديث ابن مسعود ورسول الله صلى الله عليه
وسلم على بغلته قدما فحادت به بغلته فمال عن السرج فقلت ارفع رفعك الله فقال ناولني كفا من
تراب فضرب به وجوههم وامتلات اعينهم ترابا وجا المهاجرون والانصار سيوفهم بايمانهم
كانها الشهب ويجمع بينهما بانه اولا قال لصاحبه ناولني فناوله فرماهم ثم نزل عن بغلته
واخذ بيده فرماهم ايضا فقال عليه الصلاة والسلام انا عبد الله ورسوله فانهزم المشركون فاصاب
ولابي ذر فاصاب يوميذ غنايم كثيرة فقسم في المهاجرين والطلقا ولم يعط الانصار
شيا من ذلك فقالت الانصار اذا كانت شديدة كالحرب برفع شديدة ولابي ذر بنصبها فنحن
ندعى بضم النون مبنيا للمفعول نطلب ويعطى الغنيمة غيرنا فبلغه عليه السلام ذلك فجمعهم

في قبة

في قبة فقال يا معشر الانصار ما حديث بلغني عنكم فسكتوا وسقط لابي ذر عنكم وفي طريق الزهري عن
انس السابقة قريبا فقال فقهاء الانصار اما روساونا يا رسول الله فلم يقولوا شيا ويجمع بينهما بان بعضهم
سكت وبعضهم اجاب فقال يا معشر الانصار الا ترضون ان يذهب الناس بالدنيا وتذهبون برسول الله
صلى الله عليه وسلم سقط لابي ذر التصلية تحوزونه بالحا المهملة الى بيوتكم قالوا بلى رضينا يا رسول الله
فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو سلك الناس واديا وسلكت الانصار شعبا لاخذت شعب الانصار
فقال هشام هو بالسند السابق يا ابا حمزة هي كنية انس ولابي ذر وقال هشام فقلت يا ابا حمزة وانت شاهد
ذاك ولابي ذر عن الحموي والمستملي ذلك باللام قال انس رضي الله عنه وانا اغيب عنه استفهام انكار
تنبيه كان الوجه ان يقدم حديث انس هذا على حديث ابن مسعود الذي سبق لتوالي الطرق وحديثا انس قال
الحافظ ابن حجر واظنه من تغيير الرواة عن الفربري وان طريق انس الاخيرة سقطت من رواية النسفي فلعل
البخاري الحقها فكتبت موخرا عن مكانه باب السرية التي قبل نجد بكسر القاف وفتح الموحدة اي
في جهة نجد وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا حماد هو ابن زيد قال حدثنا
ايوب السختياني عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم
سرية طايفة من الجيش قال ابن حجر وهي من ماية الى خمسماية وقال في القاموس من خمسة انفس الى ثلثماية
او اربعماية وكان ابو قتادة اميرها وعند اهل المغازي انها كانت قبل التوجه للفتح وقال ابن سعد في
شعبان سنة ثمان قبل نجد جهتها فكنت منها زاد في الخمس باب ومن الدليل على ان الخمس لنوايب المسلمين
فغنموا ابلا كثيرة فبلغت سهامنا ولابي ذر سهماننا بضم السين وسكون الها اثني عشر بعيرا وفي
باب الخمس او احد عشر بعيرا بالشك ونفلنا بضم النون مبنيا للمفعول اي اعطى كل واحد منا زيادة على
المستحق له بعيرا بعيرا بالتكرار مرتين فرجعنا ولابي ذر عن الحموي والمستملي فرجعت بثلاثة عشر بعيرا
وهذا الحديث قد سبق في الخمس كما مر باب بعث النبي صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد
رضي الله عنه عقب فتح مكة في شوال قبل الخروج الى حنين عند جميع اهل المغازي في ثلثماية وخمسين من المهاجرين
والانصار الى بني جذيمة بفتح الجيم وكسر الذال المعجمة بعدها تحتية ساكنة قال ابن حجر اي ابن عامر بن عبد مناة
ابن كنانة وبه قال حدثني بالافراد ولغير ابي ذر حدثنا محمود هو ابن غيلان قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا
معمر هو ابن راشد قال البخاري وحدثني بالافراد نعيم بن حماد بضم النون قال اخبرنا عبد الله بن المبارك
قال اخبرنا معمر اي ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما
انه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد رضي الله عنه الى بني جذيمة داعيا الى الاسلام
لا مقاتلا فدعاهم الى الاسلام فلم يحسنوا ان يقولوا اسلمنا فجعلوا يقولون صبانا صبانا بالهمز الساكن
فيهما اي خرجنا من الشرك الى دين الاسلام فلم يكتف خالد رضي الله عنه الا بالتصريح بذكر الاسلام او فهم انهم
عدلوا عن التصريح انفة منهم ولم ينقادوا فجعل خالد يقتل منهم ويأسر بكسر السين وسقط لفظ منهم
في بعض النسخ ودفع الى كل رجل منا اي من الصحابة الذين كانوا معه في السرية اسيره حتى اذا كان يوم
بالتنوين اي من الايام قاله ابن حجر وقال العيني ليس بصحيح بل يوم اسم كان التامة مضافا الى قوله امر
خالد ان يقتل اي بان يقتل كل رجل منا اسيره كما في قوله هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم انتهى والذي
في الفرع كاصله التنوين وعند ابن سعد فلما كان السحر نادى خالد من كان معه اسير فليضرب عنقه ولابي ذر
عن الكشميهني كل انسان بدل قوله رجل قال ابن عمر فقلت والله لا اقتل اسيري ولا يقتل رجل من اصحابي
المهاجرين والانصار اسيره وعند ابن سعد ان بني سليم قتلوا من في ايديهم حتى قدمنا الى النبي صلى الله عليه
وسلم فذكرناه فرفع النبي صلى الله عليه وسلم يديه ولابي ذر يده بالتثنية وسقطت التصلية لابي ذر
فقال اللهم اني ابرا اليك مما صنع خالد قال ذلك مرتين وانما نقم عليه الصلاة والسلام على خالد استعجاله
في شانهم وترك التثبت في امرهم الى ان يستبين المراد من قولهم صبانا ولم ير عليه قودا لانه تاول انه كان
مامورا بقتالهم الى ان يسلموا باب سرية عبد الله بن حذافة بضم الحا المهملة وفتح الذال
المعجمة بعدها الف فقاف ابن قيس بن عدي بن سعد السهمي وعلقمة بن مجزز بضم الميم وفتح الجيم وكسر الزاي
الاولى المشددة وصحح عليه في الفرع كاصله او بفتح الزاي وقال عبد الغني الكسر الصواب لانه جز نواصي
اسارى من العرب وكذا ضبطه ابن ماكولا وابن السكن والحموي والمستملي والاصيلي والنسفي ولابي ذر
ابن محرز بالحا المهملة الساكنة والرا المكسورة بعدها زاي ابن الاعور المدلجي بضم الميم وسكون الدال المهملة
وكسر اللام والجيم ويقال انها اي هذه السرية سرية الانصار قال في الفتح اشار الى احتمال تعدد
القصة او يكون على المعنى الاعم اي ان عبد الله بن حذافة نصره صلى الله عليه وسلم على الجملة قلت كذا
ترجم واشار باصل الترجمة الى ما رواه احمد وابن ماجه وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم من طريق عمر
ابن الحكم عن ابي سعيد الخدري قال بعث الرسول علقمة بن محرز على بعث انا فيهم حتى انتهينا الى راس غزاتنا
او كنا ببعض الطريق اذن لطايفة من الجيش وامر عليهم عبد الله بن حذافة السهمي وكان من اصحاب بدر
وكانت فيه دعابة الحديث وذكر ابن سعد هذه القصة بنحو هذا السياق وبه قال حدثنا مسدد هو
ابن مسرهد قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثني بالافراد سعد

ابن عبيدة بسكون العين في الاول وضمها في الثاني مصغرا الكوفي عن ابي عبد الرحمن عبد الله بن حبيب
السلمي عن علي رضي الله عنه انه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم سرية فاستعمل ولابي ذر واستعمل
بالواو بدل الفاء عليها رجلا من الانصار هو عبد الله بن حذافة السهمي فيما قاله ابن سعد وامرهم ان يطيعوه
فغضب اي عليهم ولمسلم فاغضبوه في شيء فقال ولابي ذر قال اليس امركم النبي صلى الله عليه وسلم
ان تطيعوني قالوا بلى قال فاجمعوا لي حطبا فجمعوا اي الحطب فقال اوقدوا بفتح الهمزة وكسر القاف
نارا فاوقدوها فقال ادخلوها وفي رواية حفص بن غياث في الاحكام فقال عزمت عليكم لما جمعتم
حطبا واوقدتم نارا ثم دخلتم فيها فهموا بفتح الهاء وضم الميم المشددة فسر الهم ما في الكرماني
بقوله حزنوا قال العيني وليس كذلك بل المعنى قصدوا ويؤيده رواية حفص فلما هموا بالدخول فيها فقاموا
ينظر بعضهم الى بعض وجعل بعضهم يمسك بعضا ويقولون فررنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
من النار فما زالوا حتى خمدت النار بفتح الميم وتكسر اي طفئ لهبها فسكن غضبه فبلغ ذلك النبي
صلى الله عليه وسلم فقال لو دخلوها اي لو دخلوا النار التي اوقدوها ظانين انها بسبب طاعتهم اميرهم
لا تضرهم ما خرجوا منها الى يوم القيامة لانهم كانوا يموتون فلم يخرجوا منها او الضمير في قوله دخلوها
للنار التي اوقدوها وفي قوله ما خرجوا منها لنار الآخرة لانهم ارتكبوا ما نهوا عنه من قتل انفسهم مستحلين
له وعلى هذا ففيه نوع من انواع البديع وهو الاستخدام قاله ابن حجر وقال الكرماني وغيره المراد
بقوله يوم القيامة التابيد يعني لو دخلوها مستحلين وقال الداودي فيه ان التاويل الفاسد لا يعذر
صاحبه الطاعة للمخلوق في الامر المعروف شرعا وفي الحديث ان الامر المطلق لا يعم جميع الاحوال
لانه صلى الله عليه وسلم امرهم ان يطيعوا الامير فحملوا ذلك على عموم الاحوال حتى في حال الغضب وفي
حال الامر بالمعصية فبين لهم عليه السلام ان الامر بطاعته مقصور على ما كان منه في غير معصية وقد ذكر
ابن سعد في طبقاته ان سبب هذه السرية انه بلغه صلى الله عليه وسلم ان ناسا من الحبشة تراءاهم اهل جدة
فبعث اليهم علقمة بن مجزز في ربيع الآخر سنة تسع في ثلثمائة فانتهى بهم الى جزيرة في البحر فلما خاض البحر
اليهم هربوا فلما رجع تعجل القوم الى اهليهم فامر عبد الله بن حذافة على من تعجل قال البرماوي ولعل هذا
عذر البخاري حيث جمع بينهما مع انه في الحديث لم يسم واحدا منهما وترجمة البخاري لها تفسير للمبهم الذي
في الحديث والحديث اخرجه ايضا في الاحكام وفي خبر الواحد ومسلم في المغازي وابو داود في الجهاد
والنسائي في البيعة والسير (باب) بعث ابي موسى الاشعري ومعاذ ولابي ذر ومعاذ بن جبل رضي الله عنهما
الى اليمن قبل حجة الوداع وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح
اليشكري قال حدثنا عبد الملك بن عمير عن ابي بردة عامر بن ابي موسى قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم
ابا موسى عبد الله بن قيس وهذا مرسل لكنه سيأتي ان شاء الله تعالى قريبا من طريق سعيد بن ابي بردة عن ابيه عن
ابي موسى متصلا ومعاذ بن جبل الى اليمن قال وبعث كل واحد منهما على مخلاف بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة آخره فاء
الكورة والاقليم والرستاق بضم الراء وسكون السين المهملة وفتح الفوقية آخره قاف بلغة اهل اليمن واليمن
مخلافان وكانت جهة معاذ العليا الى صوب عدن وجهة ابي موسى السفلى ثم قال عليه الصلاة والسلام لهما
يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا الاصل ان يقال بشرا ولا تنذرا وانسا ولا تنفرا فجمع بينهما ليعم البشارة
والنذارة والتانيس والتنفير فهو من باب المقابلة المعنوية قاله الطيبي وقال الحافظ ابن حجر ويظهر لي ان
النكتة في الاتيان بلفظ البشارة وهو الاصل وبلفظ التنفير وهو اللازم واتى بالذي بعده على العكس للاشارة
الى ان الانذار لا ينفى مطلقا بخلاف التنفير واكتفى بما يلزم عنه الانذار وهو التنفير فكانه قال ان انذرتم فليكن
بغير تنفير كقوله تعالى فقولا له قولا لينا فانطلق كل واحد منهما من ابي موسى ومعاذ رضي الله عنهما الى عمله قال وكان
كل واحد منهما اذا سار في ارضه وكان قريبا من صاحبه احدث به عهدا في الزيارة فسلم عليه فسار معاذ
في ارضه قريبا من صاحبه ابي موسى فجاء معاذ يسير على بغلته حتى انتهى اليه الى ابي موسى واذا بالواو ولابي
فاذا هو جالس وقد اجتمع اليه الناس واذا رجل عنده قال ابن حجر لم اقف على اسمه لكن في رواية سعيد بن
ابي بردة الآتية قريبا انه يهودي قد جمعت يداه الى عنقه جملة حالية صفة لرجل فقال له معاذ لابي موسى
يا عبد الله بن قيس ايم هذا بفتح الياء والميم بغير اشباع اي اي شيء هذا واصله ايما واي استفهامية وما
بمعنى شيء فحذفت الالف تخفيفا ولابي ذر ايم بضم الياء قال ابو موسى هذا رجل كفر بعد اسلامه قال معاذ
لا انزل اي عن بغلتي حتى يقتل قال ابو موسى انما جيء به لذلك فانزل بهمزة وصل مجزوم على الامر قال ما انزل
حتى يقتل فامر به ابو موسى فقتل ثم نزل فقال لابي موسى يا عبد الله كيف تقرأ القرآن قال ابو موسى
اتفوقه تفوقا بالفاء ثم القاف اي الازمه شيئا بعد شيء في آناء الليل والنهار يعني لا اقرؤه مرة واحدة
بل افرق قراءته على اوقات ماخوذ من فواق الناقة وهو ان تحلب ثم تترك ساعة حتى تدر ثم تحلب قال ابو موسى
فكيف تقرأ انت يا معاذ قال انام اول الليل فاقوم بالياء وقد قضيت جزئي من النوم بضم الجيم
وسكون الزاي بعدها همزة مكسورة فيا اي اتجزأ الليل اجزاء جزءا للنوم وجزءا للقراءة والقيام
وقال الزركشي تبعا للدمياطي قيل الوجه فقضيت اربي قال في المصابيح هذا من التحكمات الخارجة من الدليل
انتهى فالذي جاء في الرواية صحيح فلا يلتفت لتخطئته بمجرد التخيل فاقرأ ما كتب الله لي فاحتسب

نومتي كما احتسب قومتي بهمزة قطع وكسر السين من غير فوقية في احتسب في الموضعين بصيغة الفعل المضارع
اي اطلب الثواب في الراحة كما اطلبه في التعب لان الراحة اذا قصد بها الاعانة على العبادة حصل الثواب
ولابي ذر عن الحموي والمستملي فاحتسبت نومتي كما احتسبت قومتي بهمزة وصل وفتح السين وسكون الموحدة
بعدها فوقية بصيغة الماضي فيهما وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اسحاق قال الحافظ ابن حجر
هو ابن منصور اي ابو يعقوب الكوسج وقال العيني قال المزي هو ابن شاهين اي ابو بشر الواسطي قال حدثنا
خالد هو ابن عبد الله بن عبد الرحمن بن يزيد الواسطي الطحان عن الشيباني بالشين المعجمة والموحدة سليمان
ابن فيروز عن سعيد بن ابي بردة عن ابيه ابي بردة عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه ان النبي صلى الله
عليه وسلم بعثه الى اليمن فساله اي سال ابو موسى النبي صلى الله عليه وسلم عن اشربة تصنع بها
اي باليمن فقال عليه السلام له وما هي قال البتع بكسر الموحدة وسكون الفوقية بعدها عين مهملة والمزر
بكسر الميم وسكون الزاي بعدها راء قال سعيد فقلت لابي بردة ما البتع قال هو نبيذ العسل بالذال
المعجمة والمزر نبيذ الشعير فقال عليه السلام كل مسكر حرام اتفقا كل رواة اي الحديث جرير هو ابن عبد الحميد
فيما وصله الاسماعيلي وعبد الواحد بن زياد كلاهما عن الشيباني سليمان بن فيروز عن ابي بردة قال في المقدمة
ورواية عبد الواحد لم ارها موصولة وبه قال حدثنا مسلم هو ابن ابراهيم الفراهيدي قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج قال حدثنا سعيد بن ابي بردة بن ابي موسى عن ابيه انه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم جده
اي جد سعيد ابا موسى عبد الله بن قيس الاشعري ومعاذا هو ابن جبل رضي الله عنهما الى اليمن فقال عليه الصلاة
والسلام لهما يسرا بالتحتية والسين المهملة من اليسر ولا تعسرا وبشرا بالموحدة والمعجمة ولا تنفرا
بالفاء وتطاوعا اي كونا متفقين في الحكم ولا تختلفا فان اختلافكما يؤدي الى اختلاف اتباعكما وحينئذ تقع
العداوة والمحاربة بينهم وفيه اشارة الى عدم الحرج والتضييق في امور الملة الحنيفية السمحة كما قال
تعالى وما جعل عليكم في الدين من حرج اي قد وسع عليكم يا امة نبي الرحمة خاصة ورفع عنكم الحرج اي ما كان
فقال ابو موسى رضي الله عنه يا نبي الله ان ارضنا بها شراب يتخذ من الشعير المزر وشراب يتخذ من العسل
البتع فقال كل مسكر حرام فانطلقا كل واحد الى عمله فقال معاذ لابي موسى كيف تقرأ القرآن قال اقرؤه
حال كوني قائما وقاعدا وعلى راحلتي ولابي ذر راحلتي مصححا عليها في اليونينية واتفوقه تفوقا
اي لا اقرؤه دفعة واحدة بل كما يحلب اللبن ساعة بعد ساعة والفواق ما بين الحلبتين قال معاذ اما انا
فانام واقوم ولابي ذر عن الكشميهني والحموي فاقوم وانام فاحتسب نومتي لانها معينة على طاعتي
كما احتسب قومتي وضرب فسطاطا بيتا من شعر فجعلا يتزاوران يزور احدهما صاحبه فزار معاذ
ابا موسى فاذا رجل موثق لم يعرف ابن حجر اسمه فقال معاذ ما هذا فقال ابو موسى يهودي اسلم
ثم ارتد فقال معاذ لاضربن عنقه تابعه اي تابع مسلما العقدي عبد الملك بن عمرو مما وصله البخاري
في الاحكام ووهب ولابي ذر ووهيب بضم الواو وفتح الهاء مصغرا ابن جرير مما وصله اسحاق بن راهويه
في مسنده عن شعبة بن الحجاج وقال وكيع هو ابن الجراح مما وصله في الجهاد والنضر بالنون المفتوحة
والضاد المعجمة الساكنة ابن شميل مما وصله البخاري في الادب وابو داود هشام بن عبد الملك الطيالسي
مما وصله النسائي عن شعبة بن الحجاج عن سعيد عن ابيه ابي بردة عن جده ابي موسى الاشعري عن النبي صلى
الله عليه وسلم وثبت قوله وقال وكيع الخ للمستملي وحده رواه جرير بن عبد الحميد مما وصله عن الشيباني سليمان
ابن فيروز عن ابي بردة وسقط ورواه جرير الخ لابي ذر وبه قال حدثني بالافراد عباس بن الوليد بالموحدة
والسين المهملة هو النرسي بفتح النون وسكون الراء وكسر السين المهملة وثبت هو النرسي لابي ذر في نسخة
قال حدثنا عبد الواحد بن زياد عن ايوب بن عائذ البلخي البصري انه قال حدثنا قيس بن مسلم الجدلي ابو عمرو
الكوفي العابد قال سمعت طارق بن شهاب الاحمسي يقول حدثني بالافراد ابو موسى الاشعري رضي الله عنه
وسقط الاشعري لابي ذر انه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ارض قومي اي اليمن فجئت ورسول الله
صلى الله عليه وسلم منيخ اي نازل بالابطح من مكة مسيل واديها فقال احججت وفي الحج قال لي بما اهللت يا عبد الله
ابن قيس قلت نعم يا رسول الله قال كيف قلت قال قلت لبيك اهلالا ولابي ذر والوقت اهلالا كاهلال
وفي الحج قلت اهللت كاهلال النبي صلى الله عليه وسلم قال فهل سقت معك هديا قلت لم اسق هديا قال
فطف بالبيت واسع بين الصفا والمروة ثم حل بكسر الحاء المهملة وتشديد اللام اي من احرامك ففعلت
ما امرني به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الطواف والسعي والاحلال حتى مشطت لي امراة من نساء
بني قيس لم تسم اي سرحت بالمشط راسي ومكثنا بضم الكاف بذلك حتى استخلف عمر رضي الله عنه
بضم التاء الفوقية وسكون المعجمة مبنيا للمفعول زاد في الحج فقال اي عمر ان ناخذ بكتاب الله فانه يامرنا
بالتمام قال الله تعالى واتموا الحج والعمرة لله وان ناخذ بسنة النبي صلى الله عليه وسلم فانه لم يحل من
احرامه حتى نحر الهدي ومباحث ذلك مرت في الحج وبه قال حدثني بالافراد حبان بكسر المهملة وتشديد
الموحدة ابن موسى المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك عن زكريا بن اسحاق المكي ورمي بالارجاء لكنه ثقة
عن يحيى بن عبد الله بن صيفي المكي عن ابي معبد بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح الموحدة نافذ بالنون
والذال المعجمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

لمعاذ بن جبل رضي الله عنه حين بعثه الى اليمن سنة عشر قبل حجة الوداع يعلمهم القرآن والشرايع ويقضي بينهم ويأخذ الصدقات من العمال انك ستأتي قوما من اهل الكتاب التوراة والانجيل ولابي ذر قوما اهل كتاب وسقطت لفظة من فاهل بفتح اللام كتاب بالتنكير فاذا جئتهم فادعهم الى ان يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فان هم اطاعوا ولابي ذر اطاعوا لك بذلك فاخبرهم ان الله عز وجل قد فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فان هم اطاعوا ولابي ذر اطاعوا لك بذلك فاخبرهم ان الله عز وجل قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من اغنيائهم فترد على فقرائهم فان هم اطاعوا ولابي ذر اطاعوا لك بالكاف ولابي ذر عليكم لك بذلك فاياك وكرائم اموالهم اي احذر اخذ نفائس اموالهم واتق دعوة المظلوم فانه اي فان الشأن ليس بينه اي الدعاء وبين الله حجاب قال ابو عبد الله البخاري على عادته في تفسير الفاظ غريبة تقع له من القرآن اذا وافقت لفظة من الحديث طوعت له نفسه معناه طاعت له نفسه واطاعت بالمعنى لغة في طاعت بغير همزة ويقال اذا اخبر عن نفسه طعت اي فلانا بكسر الطاء وطعت بضمها واطعت بزيادة الهمزة قال في القاموس طاع له يطوع ويطاع انقاد كانطاع وقال الازهري الطوع نقيض الكره وطاع له انقاد فاذا امضى لامره فقد اطاعه وقوله قال ابو عبد الله الخ ساقط في رواية ابي ذر وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن حبيب بن ابي ثابت الاسدي المفتي المجتهد عن سعيد بن جبير الوالبي الكوفي عن عمرو بن ميمون بفتح العين الاودي المخضرم ان معاذا رضي الله عنه لما قدم اليمن صلى بهم الصبح فقرا فيها بقوله تعالى واتخذ الله ابراهيم خليلا فقال رجل من القوم المصلين جاهلا ببطلان الصلاة بالكلام الاجنبي او كان خلفهم لم يدخل في الصلاة ولم يقف الحافظ ابن حجر على اسمه كما قال في المقدمة لقد قرت عين ام ابراهيم لما حصل لها من السرور زاد معاذ هو ابن معاذ العنبري عن شعبة بن الحجاج عن حبيب اي ابن ابي ثابت عن سعيد اي ابن جبير عن عمرو اي ابن ميمون الاودي ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذا الى اليمن فقرا معاذ في صلاة الصبح سورة النساء فلما قال واتخذ الله ابراهيم خليلا قال متصلا او غير متصل قرت عين ام ابراهيم اي بردت دمعتها لان دمعة السرور باردة ودمعة الحزن حارة ومراده من اعادته بيان بعثه صلى الله عليه وسلم لمعاذ وهو من حديث ابن عباس رضي الله عنهما السابق وهذا الحديث انه صلى الله عليه وسلم بعثه اميرا على المال وعلى الصلاة ايضا بعث علي بن ابي طالب وخالد بن الوليد رضي الله عنهما الى اليمن قبل حجة الوداع وبه قال حدثني بالافراد احمد بن عثمان بن حكيم ابو عبد الله الكوفي قال حدثنا شريح بن مسلمة بضم الشين المعجمة آخره حاء مهملة ومسلمة بفتح الميمين واللام الكوفي قال حدثنا ابراهيم بن يوسف بن اسحاق بن ابي اسحاق عمرو قال حدثني بالافراد ابي يوسف عن جده ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي انه قال سمعت البراء ابن عازب رضي الله عنه يقول بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم مع خالد بن الوليد الى اليمن بعد رجوعهم من الطائف وقسمة الغنائم بالجعرانة قال ثم بعث عليا بعد ذلك مكانه اي مكان خالد فقال له عليه السلام مر اصحاب خالد من شاء منهم ان يعقب بضم الياء وفتح العين وتشديد القاف المكسورة اي يرجع معك الى اليمن بعد ان رجع منه فليعقب فليرجع ومن شاء فليقبل بضم التحتية وكسر الموحدة فكنت فيمن عقب معه بتشديد القاف قال البراء فغنمت اواق مثل جوار حذفت الياء استثقالا ولابي ذر والاصيلي اواقي بياء مشددة ويجوز تخفيفها ذوات عدد اي كثيرة قال الحافظ ابن حجر لم اقف على تحريرها وهذا الحديث من افراده وبه قال حدثنا محمد بن بشار بندار العبدي قال حدثنا روح ابن عبادة بضم العين وتخفيف الموحدة القيسي ابو محمد البصري قال حدثنا علي بن سويد بن منجوف بفتح الميم وسكون النون وضم الجيم وبعد الواو الساكنة فاء السدوسي البصري عن عبد الله بن بريدة عن ابيه بريدة بن الحصيب بضم الحاء المهملة وفتح الصاد المهملة آخره موحدة مصغرا الاسلمي رضي الله عنه انه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم عليا الى خالد بن الوليد رضي الله عنهما ليقبض الخمس اي خمس الغنيمة قال بريدة وكنت ابغض عليا لانه رآه اخذ من الخمس جارية وقد اغتسل فظن انه غلها ووطئها وللاسماعيلي من طريق المروح بن عبادة بعث عليا الى خالد بن الوليد ليقسم الخمس وفي رواية له ليقسم الفيء فاصطفى علي منه لنفسه سبية اي جارية ثم اصبح ورأسه يقطر فقلت لخالد رضي الله عنه الا ترى الى هذا يعني عليا رضي الله عنه فلما قدمنا على النبي صلى الله عليه وسلم ذكرت ذلك الذي رأيته من علي له عليه الصلاة والسلام فقال يا بريدة اتبغض عليا فقلت نعم قال لا تبغضه زاد احمد من طريق عبد الجليل ابن عبد الله بن بريدة عن ابيه وان كنت تحبه فازدد له حبا وله ايضا من طريق اجلح الكندي عن عبد الله بن بريدة لا تقع في علي فانه مني وانا منه وهو وليكم بعدي فان له في الخمس اكثر من ذلك قال الحافظ ابو ذر وانما ابغض عليا لانه رآه اخذ من المغنم فظن انه غل فلما اعلمه رسول الله صلى الله عليه وسلم انه اخذ اقل من حقه احبه حبا شديدا انتهى وفي طريق عبد الجليل قال فما كان في الناس احد احب الي من علي ولعل الجارية كانت بكرا غير بالغ فادى اجتهاده رضي الله عنه الى عدم الاستبراء ويحتمل ان تكون حاضت عقب دخوله في السبي ثم طهرت بعد ايام فلم يكن ما يمنع من وطئها او مباشرة بغير وطء لانها مسبية فلا تحتاج الى تزوج وان اجتهاده اداه الى عدم الاستبراء وفيه جواز التسري على بنت النبي صلى الله عليه وسلم بخلاف التزوج عليها وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا

عبد الواحد

عبد الواحد بن زياد عن عمارة بن القعقاع بن شبرمة الكوفي قال حدثنا عبد الرحمن بن ابي نعم بضم النون وسكون العين المهملة قال سمعت ابا سعيد الخدري رضي الله عنه يقول بعث علي بن ابي طالب وسقط لابي ذر ابن ابي طالب رضي الله عنه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من اليمن بذهيبة بضم الذال المعجمة مصغر ذهبة وهي القطعة من الذهب قاله الخطابي وتعقب بانها كانت تبرا فالتأنيث باعتبار معنى الطائفة او انه قد يؤنث الذهب في بعض اللغات في اديم مقروظ بالقاف والظاء المعجمة اي مدبوغ بالقرظ لم تحصل اي لم تخلص الذهيبة من ترابها المعدني بالسبك قال فقسمها بين اربعة نفر بين عيينة بن بدر نسبه الى جده الاعلى لانه عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري والاقرع بن حابس الحنظلي ثم المجاشعي فيه شاهد على ان الالف واللام من الاعلام الخالية قد يلزمان عند في غير النداء والاضافة والضرورة وقد حكى سيبويه عن العرب هذا يوم اثنين مبارك فيه قاله ابن مالك وزيد الخيل بالام ابن مهلهل الطائي ثم احد بني نبهان وقيل له زيد الخيل لكرائم الخيل التي كانت عنده وسماه النبي صلى الله عليه وسلم زيد الخير بالراء بدل اللام واثنى عليه واسلم وحسن اسلامه ومات في زمن النبي صلى الله عليه وسلم والرابع اما علقمة بن علاثة بضم العين المهملة وتخفيف اللام والمثلثة العامري واما عامر بن الطفيل العامري والشك في عامر وهم من عبد الواحد فقد جزم في رواية سعيد بن مسروق بانه علقمة بن علاثة وقد مات عامر ابن الطفيل قبل ذلك بخراج طلع له في اصل اذنه كان قد افقال رجل من اصحابه لم يسم وكانه ابهم سترا عليه كنا نحن احق بهذا القسم من هؤلاء الاربعة قال فبلغ ذلك العود النبي صلى الله عليه وسلم فقال الا تأمنوني وانا امين من في السماء ياتيني خبر السماء صباحا ومساء قال فقام رجل غائر العينين بغين معجمة وتحتية بوزن فاعل اي عينيه داخلتين في محاجرهما لاصقتين بقعر الحدقة مشرف الوجنتين بضم الميم وسكون الشين المعجمة وبعد الراء فاء اي بارزهما ناشز الجبهة بشين وزاي معجمتين مرتفعها كث اللحية كثير شعرها محلوق الراس موافقا لسيما الخوارج في التحليق مخالفا للعرب في توفير شعورهم مشمر الازار بفتح الميم واسمه فيما قاله ابو داود والخويصرة التميمي ورجح السهيلي ان اسمه نافع كما في ابي داود وقيل حرقوص بن زهير كما جزم به ابن سعد فقال يا رسول الله اتق الله قال عليه الصلاة والسلام ويلك اولست احق اهل الارض ان يتقي الله قال ثم ولى الرجل قال خالد بن الوليد رضي الله عنه يا رسول الله الا اضرب عنقه وفي علامات النبوة فقال عمر يا رسول الله ائذن لي فيه فاضرب عنقه ولا منافاة بينهما لاحتمال ان يكون كل منهما قال ذلك قال عليه السلام لا تفعل لعله ان يكون يصلي فقال خالد بن الوليد وكم من مصل يقول بلسانه ما ليس في قلبه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لم اومر ان انقب قلوب الناس بفتح الهمزة وسكون النون وضم القاف بعدها موحدة كذا ضبطها ابن ماهان ولغيره بضم الهمزة وفتح النون وتشديد القاف مع كسرها اي ابحث وافتش ولابي ذر عن قلوب الناس ولا اشق بطونهم قال ثم نظر عليه السلام اليه الى الرجل وهو مقفي اي مول قفاه ولابي ذر مقفى باثبات الياء بعد الفاء المشددة بناء على الوقف في مثله بالياء وهو وجه صحيح قرأ به ابن كثير واياد وواق لكن الوقف بحذفها اقيس واكثر ولا يجوز في الوصل الا الحذف ومن اثبتها وصلا فقد اخطأ رعاية للوقف وعليه تتخرج رواية ابي ذر والجملة حالية فقال عليه الصلاة والسلام ولابي ذر وقال بالواو انه يخرج من ضئضئ بضادين معجمتين مكسورتين الثانية مكتنفة بهمزتين ولابيهما ساكنة وللكشميهني من صيصي بصادين مهملتين وهما بمعنى اي من نسل هذا قوم يتلون كتاب الله رطبا لكثرة مواظبتهم على تلاوته فلا يزال لسانهم رطبا بها او هو من تحسين الصوت بها لا يجاوز حناجرهم اي لا يرفع في الاعمال الصالحة فليس فيه حظ الا مروره على لسانهم فلا يصل الى حلوقهم فضلا عن ان يصل قلوبهم حتى يتدبروه بها يمرقون من الدين الاسلام كما يمرق السهم اي في خروجه اذا انفذ من الجهة الاخرى من الرمية بفتح الراء وكسر الميم وتشديد التحتية الصيد المرمي واظنه عليه الصلاة والسلام قال لئن ادركتهم لاقتلنهم قتل ثمود اي لاستأصلنهم كاستيصال ثمود وهذا الحديث سبق في باب قول الله عز وجل واما عاد فاهلكوا بريح صرصر عاتية من كتاب احاديث الانبياء عليهم السلام وبه قال حدثنا المكي بن ابراهيم بن بشير بن فرقد الحنظلي عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز انه قال عطاء هو ابن ابي رباح قال جابر بن عبد الله رضي الله عنه امر النبي صلى الله عليه وسلم عليا بن ابي طالب رضي الله عنه حين قدم مكة من اليمن ومعه هدي ان يقيم على احرامه الذي كان احرم به كاحرامه عليه الصلاة والسلام ولا يحل لان معه الهدي زاد محمد بن بكر بفتح الموحدة وسكون الكاف البرساني في روايته عن ابن جريج قال عطاء قال جابر فقدم علي بن ابي طالب رضي الله عنه من اليمن بسعايته بكسر السين المهملة اي ولايته على اليمن قال ولابي ذر فقال له النبي صلى الله عليه وسلم بم بحذف الالف الاستفهامية على الكثير الشائع اهللت احرمت يا علي قال بما اي بالذي اهل احرم به النبي صلى الله عليه وسلم قال عليه السلام فاهد بهمزة قطع مفتوحة وامكث بهمزة وصل اي البث حال كونك حراما اي محرما كما انت من الاحرام الى الفراغ من الحج قال واهدى له عليه الصلاة والسلام علي هديا وبه قال حدثنا مسدد بالسين المهملة ابن مسرهد قال حدثنا بشر بن المفضل بن لاحق الرقاشي بقاف ومعجمة البصري عن حميد الطويل ابي عبيدة الطويل انه قال حدثنا بكر هو ابن عبد الله المزني البصري انه ذكر لابن عمر ان انسا رضي الله عنه حدثهم ان النبي صلى الله عليه وسلم اهل بعمرة وحجة فقال اهل النبي صلى الله عليه وسلم

بالحج واهللنا به معه وسقطت معه لابي ذر فلما قدمنا مكة قال عليه السلام من لم يكن معه هدي فليجعلها
عمرة وكان مع النبي صلى الله عليه وسلم هدي فقدم علينا علي بن ابي طالب رضي الله عنه من اليمن حاجا
فقال له النبي صلى الله عليه وسلم بم اهللت بغير الف بعد الميم فان معنا اهلك زوجته فاطمة رضي الله عنها
قال علي رضي الله عنه اهللت بما اهل به النبي صلى الله عليه وسلم قال عليه السلام له فامسك على احرامك
فان معنا هديا. غزوة ذي الخلصة بفتح الخاء المعجمة واللام والصاد المهملة وبه قال حدثنا
مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا خالد هو ابن عبد الله الطحان قال حدثنا بيان بفتح الموحدة والتحتية
المخففة ابن بشر عن قيس هو ابن ابي حازم عن جرير هو ابن عبد الله البجلي رضي الله عنه انه قال كان بيت
في الجاهلية يقال له ذو الخلصة الذي كان فيه الصنم وقيل اسم البيت الخلصة واسم الصنم ذو الخلصة
وحكى المبرد كما في الفتح ان موضع ذي الخلصة صار مسجدا جامعا لبلدة يقال لها العبلات من ارض خثعم ويقال
له الكعبة اليمانية بتخفيف الياء لكونها باليمن والكعبة الشامية هي التي بمكة بحذف خبر المبتدأ الذي
هو الكعبة كما قرره غير واحد منهم النووي قالوا وبه يزول الاشكال ويحصل التمييز بين كعبة البيت الحرام
وبين التي اتخذوها مضاهاة لها باليمن وقال في الفتح الذي يظهر لي ان الذي في الرواية صواب وانها
كان يقال لها اليمانية باعتبار كونها باليمن والشامية باعتبار انهم جعلوا بابها مقابل الشام وقد حكى
ما ذكره عياض ان في بعض الروايات اليمانية الكعبة الشامية بغير واو قال والمعنى كان يقال لها تارة
كذا وتارة كذا وقال الشيخ في اللامع قوله يقال له لا اراه لعله يعني ان وجود هذا البيت كان يقال لاجله
الكعبة الشامية يريد ان السبب الحامل على وصف الكعبة الحرام بالشامية قصد تمييزها من هذا البيت الذي
الذي سموه بالكعبة اليمانية واما قبل وجوده فكانت الكعبة لا يحتاج الى وصف واذا اطلقت فلا يراد بها
الا البيت الحرام لعدم المزاحم فقد زال الاشكال قال جرير فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم الا بالتخفيف
تريحني اي تريح قلبي من ذي الخلصة طلب يتضمن الامر وخص جريرا رضي الله عنه بذلك لانها كانت في بلاد
قومه فنفرت بالفاء المخففة بعد النون اي خرجت له مسرعا في مائة وخمسين راكبا فكسرناه اي
البيت وقتلنا من وجدنا عنده فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته بذلك فدعا لنا ولاحمس
بالحاء والسين المهملتين بوزن احمر وهم اخوة بجيلة رهط جرير ينتسبون الى احمس بن الغوث بن انمار وبجيلة
اسم امرأة نسبت اليها القبيلة المشهورة وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن المثنى
العنزي قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا اسماعيل بن ابي خالد البجلي الكوفي ولابي ذر عن
اسماعيل انه قال حدثنا قيس هو ابن ابي حازم قال قال لي جرير رضي الله عنه قال لي النبي صلى الله عليه
وسلم الا تريحني من ذي الخلصة والمراد بالراحة راحة القلب لانه ما كان شيء اتعب لقلبه عليه الصلاة
والسلام من بقاء ما يشرك به من دون الله عز وجل وكان بيتا في خثعم بفتح الخاء المعجمة وسكون المثلثة
بوزن جعفر قبيلة من اليمن ينتسبون الى خثعم بن انمار بفتح الهمزة وسكون النون ابن اراش بكسر الهمزة وتخفيف
الراء وبعد الالف شين معجمة ابن عنز بفتح العين المهملة وسكون النون بعدها زاي يسمى الكعبة اليمانية
ولابي ذر كعبة اليمانية فانطلقت في خمسين ومائة فارس من احمس سقط من احمس لابي ذر وكانوا
اي احمس اصحاب خيل اي لهم ثبات عليها وكنت لا اثبت على الخيل فضرب صلى الله عليه وسلم في ولابي ذر على
صدري حتى رايت اثر اصابعه صلى الله عليه وسلم في صدري وعند الحاكم من حديث البراء بن عازب رضي
الله عنه فشكا جرير الى رسول الله صلى الله عليه وسلم القلع اي بالقاف ثم اللام المفتوحتين وهو الذي لا يثبت
على السرج فقال ادن مني فدنا منه فوضع يده على راسه ثم ارسلها على وجهه وصدره حتى بلغ عانته
ثم وضع يده على راسه وارسلها على ظهره حتى انتهت الى اليته وقال اللهم ثبته واجعله هاديا
مهديا قيل فيه تقديم وتاخير لانه لا يكون هاديا حتى يكون مهديا وقيل معناه كاملا مكملا فانطلق جرير
ومن معه اليها الى ذي الخلصة فكسرها وحرقها بتشديد الراء مبالغة ورمى النار في اخشابها ثم بعث الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم يخبره بذلك وفي السابقة ان جريرا هو الذي اخبر النبي صلى الله عليه وسلم
وهو محمول على المجاز فقال رسول جرير والذي بعثك بالحق ما جئتك حتى تركتها اي ذا الخلصة كانها جمل
اجرب بالجيم والراء الموحدة اي مسودا من التحريق كالجمل الاجرب اذا طلي بالقطران او هو كناية عن ذهاب
بهجتها قال فبارك عليه الصلاة والسلام في خيل احمس ورجالها خمس مرات ومتن الحديث سبق في باب البشارة
بالفتوح من الجهاد وبه قال حدثنا يوسف بن موسى بن راشد القطان الكوفي قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا ابو اسامة
حماد بن اسامة عن اسماعيل بن ابي خالد البجلي عن قيس هو ابن ابي حازم عن جرير رضي الله عنه انه قال قال لي
رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تريحني من ذي الخلصة فقلت بلى يا رسول الله فانطلقت اليها في
خمسين ومائة فارس من احمس وكانوا اصحاب خيل وكنت لا اثبت على الخيل فذكرت ذلك للنبي صلى الله
عليه وسلم فضرب يده على صدري حتى رايت اثر يده في صدري فقال اللهم ثبته على الخيل واجعله
هاديا لغيره حال كونه مهديا بفتح الميم في نفسه وحينئذ فلا يقال فيه تقديم ولا تاخير كما قال فما وقعت
عن فرس وفي نسخة فرسي بعد قال وكان ذو الخلصة بيتا باليمن لخثعم وبجيلة فيه اي في البيت نصب
بضمتين حجر ينصب يعبد ويذبح عليه يعبد يقال له الكعبة قال فاتاها جرير فحرقها بالنار وكسرها

ابعد كسر

اي بعد كسر بنائها قال ولما قدم جرير اليمن كان بها رجل يستقسم بالازلام اي يطلب قسمه من الخير والشر بالقداح
فقيل له ان رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم ههنا فان قدر عليك ضرب عنقك قال فبينما
هو يضرب بها بالازلام اذ وقف عليه جرير فقال له جرير رضي الله عنه لتكسرنها ولتشهدن بنون
التاكيد الثقيلة ولابي ذر عن الحموي ولتشهدن بسكون اللام وبعد الدال نون توكيد ثقيلة ان لا اله الا الله
او لاضربن عنقك قال فكسرها وشهد اي ان لا اله الا الله ثم بعث جرير رجلا من احمس يكنى بضم الياء
وسكون الكاف ابا ارطاة بهمزة مفتوحة وراء ساكنة وطاء مهملة مفتوحة وبعد الالف تاء واسمه حصين
ابن ربيعة كما في مسلم الى النبي صلى الله عليه وسلم يبشره بذلك فلما اتى النبي صلى الله عليه وسلم
قال يا رسول الله والذي بعثك بالحق ما جئت حتى تركتها كانها جمل اجرب من سواد الاحراق قال فبرك
بتشديد الراء ولابي ذر عن الكشميهني فبارك النبي صلى الله عليه وسلم على خيل احمس ورجالها اي دعا لها
بالبركة خمس مرات مبالغة واقتصر على الوتر لانه مطلوب. غزوة ذات السلاسل
قال ابن سعد في طبقاته فيما قراته فيها وهي وراء وادي القرى وبينها وبين المدينة عشرة ايام وكانت
في جمادى الاخرة سنة ثمان من مهاجره صلى الله عليه وسلم انتهى وجزم ابن ابي خالد في كتاب صحيح التاريخ
انها كانت سنة سبع وسميت بذلك لان المشركين قيل ارتبط بعضهم الى بعض مخافة ان يفروا او لان بها ماء
يقال له السلسل وهي غزوة لخم بفتح اللام وسكون الخاء المعجمة قبيلة كبيرة ينسبون الى لخم واسمه
مالك بن عدي بن الحارث بن مرة بن ادد وجذام بضم الجيم وفتح الذال المعجمة الخفيفة قبيلة كبيرة ينسبون
الى عمرو بن عدي اخي لخم على المشهور قاله اسماعيل بن ابي خالد وقال ابن اسحاق محمد صاحب المغازي
عن يزيد بن رومان المدني عن عروة بن الزبير بن العوام رضي الله عنه هي اي ذات السلاسل بلاد بلي
بفتح الموحدة وكسر اللام المخففة بعدها تحتية للنسبة قبيلة كبيرة ينتسبون الى بلي بن عمرو بن الحاف بن قضاعة
وعذرة بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة ينتسبون الى عذرة بن سعد هذيم بن زيد بن ليث بن سود
ابن اسلم بضم اللام ابن الحاف بن قضاعة وبني القين بفتح القاف وسكون التحتية ابن شيع الله بكسر
الشين المعجمة وسكون التحتية اخره عين مهملة ابن اسد بن وبرة بن تغلب بن حلوان بن عمران بن الحاف بن
قضاعة وبه قال حدثنا اسحاق بن شاهين ابو بشر الواسطي قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا خالد بن عبد الله
الطحان وسقط لابي ذر ابن عبد الله عن خالد الحذاء بالحاء المهملة والذال المعجمة ابن مهران عن ابي عثمان
عبد الرحمن النهدي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث عمرو بن العاص رضي الله عنه بغير ياء
في الفرع كاصله بعد ان عقد له لواء ابيض على جيش ذات السلاسل وكانوا ثلثمائة من سراة المهاجرين
والانصار ومعهم ثلاثون فرسا لما ذكر من ان جمعا من قضاعة تجمعوا وارادوا ان يدنوا من اطراف المدينة
وامره ان يستعين بمن يمر به من بلي وعذرة وبلقين فسار الليل وكمن النهار فلما قرب من القوم بلغه
ان لهم جمعا كثيرا فبعث رافع بن مكيث الجهني الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يستمده فبعث اليه ابا عبيدة
ابن الجراح رضي الله عنه في مائتين وعقد له لواء وبعث معه سراة المهاجرين والانصار وفيهم ابو بكر
وعمر وامره ان يلحق بعمرو بن العاص وان يكونوا جميعا ولا يختلفا فلحق بعمرو بن العاص فاراد ابو عبيدة
ان يؤم الناس فقال عمرو انما قدمت علي مددا وانا الامير فاطاع له بذلك ابو عبيدة وكان عمرو يصلي
بالناس وسار حتى وطئ بلاد بلي ودوخها دوخ البلاد وقهرها واستولى عليها حتى انتهى الى اقصى بلادهم وبلاد
عذرة وبلقين ولقي في اخر ذلك جمعا فحمل عليهم المسلمون فهربوا في البلاد وتفرقوا ذكره كذا ابن سعد
وعند الحاكم من حديث بريدة ان عمرو بن العاص امرهم في تلك الغزوة ان لا يوقدوا نارا فانكر ذلك عمر
فقال ابو بكر دعه فان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يبعثه علينا الا لعلمه بالحرب فسكت عنه وعند
ابن حبان انه منعهم ان يوقدوا نارا وانهم لما هزموا العدو ارادوا ان يتبعوهم فمنعهم فلما انصرفوا
ذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فساله فقال كرهت ان اذن لهم ان يوقدوا نارا فيرى العدو قلتهم
وكرهت ان يتبعوهم فيكون لهم مدد فحمد امره قال عمرو رضي الله عنه فاتيته لما قدمت من جيش ذات السلاسل
فقعدت بين يديه فقلت يا رسول الله اي الناس احب اليك قال عائشة رضي الله عنها قلت من الرجال
قال ابوها قلت ثم من قال عمر بن الخطاب فعد رجالا قال عمرو بن العاص فسكت مخافة ان يجعلني في اخرهم
اي في المفضول وعند البيهقي قال عمرو فحدثت نفسي انه لم يبعثني على قوم فيهم ابو بكر وعمر الا لمنزلة لي
عنده فاتيته حتى قعدت بين يديه فقلت يا رسول الله من احب الناس اليك الحديث. ذهاب جرير
اي ابن عبد الله البجلي رضي الله عنه الى اهل اليمن ليقاتلهم ويدعوهم ان يقولوا لا اله الا الله والظاهر
كما في الفتح ان هذا البعث غير بعثه الى هدم ذي الخلصة وبه قال حدثني بالافراد عبد الله بن ابي شيبة هو
عبد الله بن محمد بن ابي شيبة ابراهيم بن عثمان ابو بكر الكوفي الحافظ العبسي بفتح العين وكسر السين المهملتين
بينهما موحدة ساكنة قال حدثنا ابن ادريس عبد الله الاودي بسكون الواو ابو محمد الكوفي الثقة العابد
عن اسماعيل بن ابي خالد الاحمسي مولاهم البجلي عن قيس بن ابي حازم عن جرير البجلي رضي الله عنه انه قال كنت
بالبحر ولابي ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر باليمن فلقيت رجلين من اهل اليمن ذا كلاع بفتح الكاف
واللام المخففة وبعد الالف عين مهملة اسمه اسميفع بسكون السين المهملة وفتح الميم وسكون التحتية

وفتح الفاء بعدها عين مهملة ويقال له ايفع بن باكورا ويقال له ابن حوشب بن عمرو وذا عمرو بفتح العين وكانا
من ملوك اليمن وكان جرير قضى حاجته فاقبل راجعا يريد المدينة وكانا ايضا قد عزما على التوجه الى المدينة
قال جرير رضي الله عنه فجعلت احدثهم اي ذا الكلاع وذا عمرو ومن معهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال له لجرير ذو عمرو لئن كان الذي تذكر من امر صاحبك يعني النبي صلى الله عليه وسلم لقد مر على اجله
منذ ثلاث جواب الشرط مقدر اي ان اخبرتني بهذا اخبرتك بهذا فالاخبار سبب للاخبار ومعرفة ذي عمرو
بوفاته عليه الصلاة والسلام اما بطريق الكهانة او انه كان من المحدثين او بسماع من بعض القادمين سرا
قاله الكرماني وتعقبه في الفتح بانه لو كان مستفادا من غيره لما احتاج الى بناء ذلك على ما ذكر جرير فالظاهر
انه قاله عن اطلاع من الكتب القديمة واقبلا معي متوجهين الى المدينة حتى اذا كنا في بعض الطريق
رفع لنا ركب من قبل المدينة بكسر القاف وفتح الموحدة اي من جهتها فسالناهم فقالوا قبض رسول الله
صلى الله عليه وسلم واستخلف ابو بكر رضي الله عنه والناس صالحون فقالا لي ذو الكلاع وذو عمرو اخبر
صاحبك ابا بكر انا قد جئنا ولعلنا سنعود اليه ان شاء الله تعالى ورجعا الى اليمن قال جرير فاخبرت
ابا بكر بحديثهم جمع باعتبار من معهم او ان اقل الجمع اثنان قال افلا جئت بهم وروى سيف في الفتوح ان ابا بكر
بعث انس بن مالك يستنفر اهل اليمن الى الجهاد فرحل ذو الكلاع ومن معه فلما كان بعد بالبناء على الضم اي بعد
هذا الامر وخلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهاجر ذو عمرو قال لي ذو عمرو يا جرير ان بك علي
كرامة واني مخبرك خبرا انكم معشر العرب لن تزالوا بخير ما كنتم اذا هلك امير تامرتم بفتح الهمزة
وتشديد الميم في الفرع وفي غيره بمد الهمزة وتخفيف الميم اي تشاورتم في امير آخر ومعنى المشدد اقمتم
اميرا منكم او عهد من الاول فاذا كانت اي الامارة بالسيف اي بالقهر والغلبة كانوا اي الخلفاء ملوكا
يغضبون غضب الملوك ويرضون رضا الملوك . غزوة سيف البحر بكسر السين المهملة وسكون
التحتية بعدها فاء اي ساحله وهم يتلقون اي يرصدون عيرا بكسر العين المهملة ابلا تحمل ميرة لقريش
واميرهم ابو عبيدة عامر وقيل عبد الله بن عامر بن الجراح القرشي الفهري رضي الله عنه وسقط ابن الجراح
لغير ابي ذر وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا مالك الامام عن
وهب بن كيسان بفتح الكاف عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال بعث ولابي ذر قال بعث
رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثا سنة ثمان قبل الساحل اي جهته وامر عليهم ابا عبيدة بن الجراح وهم
اي الجيش ثلثمائة فخرجنا التفات من الغيبة للتكلم وكنا بالواو ولابوي ذر والوقت فكنا ببعض الطريق ففني الزاد
فامر ابو عبيدة بازواد الجيش فجمع بفتحات وفي اليونينية بضم الجيم وكسر الميم فكان الذي جمعه
مزودي تمر بفتح الميم والواو والدال والمزود بكسر الميم ما يجعل فيه الزاد فكان يقوتنا بضم القاف وسكون
الواو كل يوم قليل قليل ولابي ذر يقوتنا بفتح القاف وكسر الواو المشددة كل يوم قليلا قليلا بالنصب
على المفعولية حتى فني ما في المزود من الزاد العام فلم يكن يصيبنا مما جمع ثانيا من الازواد الخاصة الا تمرة
تمرة قال وهب فقلت لجابر ما تغني عنكم تمرة فقال لقد وجدنا فقدها مؤثرا حين فنيت بفتح الفا
ثم انتهينا الى ساحل البحر فاذا حوت مثل الظرب بفتح الظاء المعجمة وكسر الراء الجبل الصغير فاكل منها
وللاربعة منه اي من الحوت القوم ثمان ولابي ذر ثماني عشرة ليلة ثم امر ابو عبيدة بضلعين بكسر الضاد
المعجمة وفتح اللام من اضلاعه ان ينصبا فنصبا كان الاصل ان يقول فنصبتا بالتاء لكنه غير حقيقي التانيث
ثم امر براحلة ان ترحل فرحلت بتخفيف الحاء ولابي ذر بتشديدها ثم مرت بضم الميم وتشديد الراء مبنيا
للمفعول تحتهما تحت الضلعين فلم تصبهما الراحلة لعظمهما وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا
سفيان بن عيينة قال الذي حفظناه من عمرو بن دينار قال سمعت جابر بن عبد الله الانصاري يقول
بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثمائة راكب اميرنا جملة حالية بدون الواو ولابي ذر واميرنا ابو عبيدة
ابن الجراح نرصد عير قريش فاقمنا بالساحل نصف شهر ففنيت ازوادنا فاصابنا جوع شديد حتى اكلنا
الخبط بفتح الخاء المعجمة والموحدة بعدها طاء مهملة ورق السلم فسمي ذلك الجيش جيش الخبط فالقى لنا البحر
دابة من السمك يقال لها العنبر يتخذ من جلدها الاتراس فاكلنا منه من الحوت نصف شهر وفي الرواية
السابقة ثماني عشرة ليلة فقيل القائل بالزيادة ضبط ما لم يضبطه الاخر القائل بهذا الثاني ولعله
الغى الزائد وهو الثلاثة وادهنا بهمزة وصل وتشديد الدال المهملة من ودكه بفتح الواو والدال
المهملة من شحمه حتى ثابت بالمثلثة وبعد الالف موحدة فوقية اي رجعت الينا اجسامنا الى ما كانت عليه
من القوة والسمن بعد ما نزلت من الجوع فاخذ ابو عبيدة ضلعا من اضلاعه وللمستملي من اعضائه
فنصبه فعمد بفتح الميم الى اطول رجل معه هو قيس بن سعد بن عبادة رضي الله عنه قال سفيان
ابن عيينة مرة ضلعا من اضلاعه وللمستملي من اعضائه فنصبه سقط لابي ذر فنصبه واخذ رجلا
وبعيرا فمر تحته راكبا عليه قال ولابي ذر فقال جابر رضي الله عنه وكان رجل من القوم نحر ثلاث
جزائر عندما جاعوا ثم نحر ثلاث جزائر ثم نحر ثلاث جزائر بالتكرار ثلاث مرات والجزائر جمع جزور
وهو البعير ذكرا كان او انثى ثم ان ابا عبيدة رضي الله عنه نهاه عن ذلك لاجل قلة الظهر وكان عمرو
هو ابن دينار يقول اخبرنا ابو صالح ذكوان السمان عن قيس بن سعد الصحابي رضي الله عنه قال لابيه

سعد

سعد بن عبادة رضي الله عنه لما رجعوا قال انحر قال قلت له نحرت قال ثم جاعوا قال لي انحر قال قلت له
نحرت قال ثم جاعوا قال انحر قال قلت له نحرت ثم جاعوا قال انحر قال قلت له نهيت بضم النون وكسر الها
مبنيا للمفعول اي نهاني ابو عبيدة وتكرر قوله انحر اربع مرات وهذا صورته صورة المرسل لان عمرو بن دينار
لم يدرك زمان تحديث قيس لابيه بذلك نعم رواه الحميدي في مسنده فيما اخرجه ابو نعيم في مستخرجه من
طريقه بلفظ عن ابي صالح عن قيس بن سعد بن عبادة قال قلت لابي وكنت في ذلك الجيش جيش الخبط فاصاب
الناس جوع قال لي انحر فذكره وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى القطان عن ابن جريج
عبد الملك بن عبد العزيز انه قال اخبرني بالافراد عمرو بفتح العين ابن دينار انه سمع جابرا رضي الله عنه
يقول غزونا جيش الخبط وامر ابو عبيدة بن الجراح بضم الهمزة مبنيا للمفعول امره النبي صلى الله عليه
وسلم علينا فجعنا جوعا شديدا فالقى البحر ولابي ذر لنا البحر حوتا ميتا لم نر مثله في العظم يقال له العنبر
ويقال ان العنبر الذي يشم رجيع هذه الدابة وقيل انه يخرج من قعر البحر ياكله بعض دوابه لدسومته فيقذفه
رجيعا فيوخذ كالحجارة الكبار يطفو على الما فتلقيه الريح الى الساحل وهو يقوي القلب والدماغ نافع من
الفالج واللقوة والبلغم الغليظ وقال الشافعي رضي الله عنه سمعت من قال رايت العنبر نابتا في البحر
ملتويا مثل عنق الشاة وله رائحة ذكية وفي البحر دويبة تقصده لذكا ريحه وهو سمها فتاكله فيقتلها ويلفظها
فيخرج العنبر من بطنها فاكلنا منه نصف شهر فاخذ ابو عبيدة رضي الله عنه عظما من عظامه فمر الراكب
تحته قال ابن جريج فاخبرني بالفاء والافراد ولابوي ذر والوقت واخبرني ابو الزبير محمد بن مسلم المكي
بالسند السابق انه سمع جابرا رضي الله عنه يقول قال ولابي الوقت فقال ابو عبيدة كلوا اي من الحوت
فاكلنا فلما قدمنا المدينة ذكرنا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال كلوا رزقا اخرجه الله عز
وجل لكم اطعمونا ان كان معكم منه شيء فاتاه بالمد اي اعطاه بعضهم وللاصيلي ونسبها في الفتح
لابن السكن فاتاه بعضهم بعضو منه فاكله وفيه حل ميتة السمك وغيره لكنه لا يخفى وفي مدة السرية كان
عمر بن الخطاب رضي الله عنه وقد روينا حديثها في الغيلانيات وفيه انه لما اصابهم الجوع قال قيس بن سعد
من يشتري مني تمرا بجزر يوفيني الجزر ههنا واوفيه التمر بالمدينة فجعل عمر يقول واعجباه لهذا الغلام يدين
في مال غيره وانه ابتاع خمس جزائر كل جزور بوسق من تمر فنحرها في مواطن ثلاثة كل يوم جزورا فلما كان اليوم
الرابع نهاه اميره ابو عبيدة فقال اتريد ان تخفر ذمتك ولا مال لك فلما قدم قيس لقيه سعد رضي الله عنه
فقال ما صنعت في مجاعة القوم قال نحرت قال اصبت قال ثم ماذا قال نحرت قال اصبت قال ثم ماذا
قال نهيت قال ومن نهاك قال ابو عبيدة اميري قال ولم قال زعم انه لا مال لي وانما المال لابيك قال فلك
اربع حوائط ادناها حائط تجد منه خمسين وسقا الحديث بطوله اقتصرت منه على المراد حج ابي بكر
الصديق رضي الله تعالى عنه بالناس سنة تسع من الهجرة وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد سليمان
ابن داود ابو الربيع بفتح الراء وكسر الموحدة العتكي البصري قال حدثنا فليح بضم الفاء وفتح اللام وبعد
التحتية الساكنة مهملة ابن سليمان عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه سقط الصديق لابي ذر بعثه في الحجة التي امره بتشديد الميم
اي جعله عليها اميرا النبي صلى الله عليه وسلم قبل حجة الوداع يوم النحر زاد في الحج بمنى في جملة رهط
وهو ما دون العشرة من الرجال يؤذن بفتح الهمزة وتشديد المعجمة المكسورة وابو هريرة على الالتفات
في الناس لا يحج ولابي ذر ان لا يحج بعد هذا العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان برفع يطوف او
نصبه عطفا على ان لا يحج اي وان لا يحج ولابوي الوقت وذر ولا يطوفن بنون التوكيد الثقيلة وبه قال حدثنا
عبد الله بن رجا بالراء والجيم الغداني البصري قال حدثنا اسرائيل بن يونس عن جده ابي اسحاق عمرو بن عبد الله
السبيعي عن البراء بن عازب رضي الله عنه انه قال آخر سورة نزلت حال كونها كاملة براءة وآخر سورة
نزلت خاتمة سورة النساء يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة استشكل قوله منها كاملة الساقط
من روايته في تفسير براءة من حيث انها نزلت شيئا فشيئا فالمراد بعضها او معظمها والا ففيها آيات كثيرة نزلت
قبل سنة الوفاة النبوية فلعل المراد بقوله سورة في الموضعين القطعة من القرآن والاضافة بمعنى
من البيانية اي من آخر سورة وازال الاشكال بالتعبير بآخر آية نزلت ويأتي ان شاء الله تعالى في التفسير
مزيد لذلك وبالله التوفيق والمعونة لا اله غيره وفد بني تميم ابن مر بضم الميم وتشديد الراء
ابن اد بضم الهمزة وتشديد الدال المهملة ابن طابخة بموحدة مكسورة وخاء معجمة مفتوحة ابن الياس بن مضر
وقد كانت الوفود بعد رجوعه عليه الصلاة والسلام من الجعرانة في اواخر سنة ثمان وما بعدها وعند ابن هشام
ان سنة تسع كانت تسمى سنة الوفود وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري
عن ابي صخرة بالصاد المهملة المفتوحة والخاء المعجمة الساكنة جامع بن شداد المحاربي الكوفي عن صفوان
ابن محرز بضم الميم وسكون الحاء المهملة وكسر الراء بعدها زاي المازني عن عمران بن حصين بضم الحاء وفتح
الصاد المهملتين رضي الله عنهما انه اتى نفر عدة رجال من ثلاثة الى عشرة في سنة تسع من بني تميم
فقال لهم عليه الصلاة والسلام اقبلوا البشرى يا بني تميم بدخول الجنة وذلك انه عليه السلام عرفهم
اصول العقائد التي هي المبدا والمعاد قالوا يا رسول الله قد بشرتنا وانما جينا للاستعطا فاعطنا بهمزة

فقطع من المال فريقة بكسر الراء وسكون التحتية بعدها همزة ولأبي ذر فريقي بفتح الراء بعدها همزة فتحتية ذلك في وجه
وفي بدء الخلق فتغير وجهه صلى الله عليه وسلم أي أسفًا عليهم كيف آثروا الدنيا فجاء نفر من أهل اليمن من الأشعريين
فقال عليه السلام لهم اقبلوا البشرى بالجنة إذ لم يقبلها بنو تميم قالوا قد قبلنا ذلك يا رسول الله وقد مر هذا
الحديث في أوائل بدء الخلق. هذا باب بالتنوين قال ابن إسحاق محمد صاحب المغازي غزوة عيينة
ابن حصن بن حذيفة بن بدر غزوة مصدر مضاف لفاعله ومفعوله بني العنبر من بني تميم بعثه النبي
صلى الله عليه وسلم إليهم لما قيل فيما ذكره الواقدي إنهم أغاروا على ناس من خزاعة فأغار عليهم عيينة ومن
معه وكانوا خمسين ليس فيهم أنصاري ولا مهاجري فأصاب منهم ناسًا وسبى منهم ناسًا ولأبي ذر عن الكشميهني
سبيًا بسين مكسورة بعدها موحدة وعند الواقدي أنه أسر منهم أحد عشر رجلًا وإحدى عشرة امرأة وثلاثين
صبيًا فقدم رؤساؤهم بسبب ذلك وبه قال حدثني بالإفراد زهير بن حرب أبو خيثمة النسائي والد أبي بكر
ابن أبي خيثمة قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد الرازي عن عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة هرم البجلي
الكوفي عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال لا أزال أحب بني تميم بعد ثلاث من الخصال سمعته من رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقولها أنث ضمير يقولها باعتبار الثلاث وذكر في سمعته باعتبار اللفظ وللأصيلي
سمعتهن باعتبار المعنى فيهم هم أشد أمتي على الدجال إذا خرج وكانت فيهم ولأبي ذر عن الكشميهني منهم سبية
بفتح السين المهملة وكسر الموحدة وتشديد التحتية أي جارية مسبية عند عائشة رضي الله عنها وكان على
عائشة نذر عتق من ولد إسماعيل فقال أعتقيها فإنها من ولد إسماعيل وتعيين اسم هذه المعتوقة سبق في
باب من ملك من العرب العتق وجاءت صدقاتهم أي صدقات بني تميم فقال عليه الصلاة والسلام هذه صدقات
قومي أو قوم قومي بياء النسب لاجتماع نسبه الشريف صلى الله عليه وسلم بنسبهم في إلياس بن مضر وبه قال حدثني
بالإفراد إبراهيم بن موسى الفراء الرازي الصغير قال حدثنا هشام بن يوسف الصنعاني أن ابن جريج عبد الملك
ابن عبد العزيز أخبرهم عن ابن أبي مليكة عبد الله أن عبد الله بن الزبير رضي الله عنه أخبرهم أنه قدم ركب
من بني تميم على النبي صلى الله عليه وسلم وسألوا النبي صلى الله عليه وسلم أن يؤمر عليهم أحدًا فقال
أبو بكر الصديق رضي الله عنه يا رسول الله أمر القعقاع بفتح القافين ابن معبد بن زرارة عليهم فقال
عمر بن الخطاب رضي الله عنه بل أمر الأقرع بن حابس يا رسول الله قال أبو بكر رضي الله عنه ما أردت
إلا خلافي أي ليس مقصودك إلا مخالفة قولي قال عمر رضي الله عنه ما أردت خلافك فتماريا أي
تجادلا وتخاصما حتى ارتفعت أصواتهما بحضرته عليه الصلاة والسلام فنزل في ذلك يا أيها الذين
آمنوا لا تقدموا حتى انقضت أي الآية ويأتي إن شاء الله تعالى في تفسير سورة الحجرات مزيد لذلك باب
وفد عبد القيس بن أفصى بفتح الهمزة وسكون الفاء وفتح الصاد المهملة ابن دعمي بضم الدال وسكون العين
المهملتين وكسر الميم ابن جديلة بالجيم بوزن كبيرة ابن أسد بن ربيعة بن نزار وهي قبيلة كبيرة يسكنون البحرين
وهجر وقراها أول قرية أقيمت فيها الجمعة بعد المدينة وسقط الباب لأبي ذر فوفد رفع وبه قال حدثني بالإفراد
إسحاق بن إبراهيم بن راهويه قال أخبرنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو العقدي بفتح العين والقاف قال حدثنا
قرة بضم القاف وتشديد الراء ابن خالد السدوسي عن أبي جمرة بالجيم والراء نصر بن عمران الضبعي أنه قال
قلت لابن عباس رضي الله عنهما إن لي جرة ينتبذ بضم التحتية وفتح الموحدة مبنيًا للمفعول لي فيها
نبيذ كذا في الفرع كأصله وفي غيرهما تنتبذ بفوقية بدل التحتية لي نبيذًا بالنصب ولم يضبط ذلك
الحافظ ابن حجر وقال أسند الفعل إلى الجرة مجازًا انتهى وقال بعضهم لعله جارية تنتبذ فأشربه حلوًا
كائنة تلك الجرة التي ينتبذ لي فيها في جملة جر بفتح الجيم وتشديد الراء جمع جرة كجرار إن أكثرت منه
شربًا فجالست القوم فأطلت الجلوس معهم خشيت أن أفتضح لأني أصير في مثل حال السكارى فقال
ابن عباس قدم وفد عبد القيس القدمة الثانية على رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانوا ثلاثة عشر
راكبًا كبيرهم الأشج وسمى منهم في التحرير منقذ بن حبان ومزيدة بن مالك وعمرو بن مرحوم والحارث بن
شعيب وعبيدة بن همام والحارث بن جندب وصحار بن العباس بصاد مضمومة وحاء مهملتين وهناد بن سعد
منهم عقبة بن جروة وفي سنن أبي داود قيس بن النعمان العبدي وفي مسند البزار الجهم بن قثم وعند أحمد
الرسيم العبدي وفي المعرفة لأبي نعيم جويرية العبدي وفي الأدب للبخاري الزارع بن عامر العبدي
وأما ما عند الدولابي من أنهم كانوا أربعين فيحتمل أن يكون الثلاثة عشر رؤوسهم ولذا كانوا ركبانًا والباقون
أتباعًا فقال مرحبًا بالقوم حال كونهم غير خزايا ولا الندامى بالألف واللام وفي نسخة ولا ندامى أي فقالوا
يا رسول الله إن بيننا وبينك المشركين من مضر فيه الدلالة على تقدم إسلامهم على مضر وإنا لا نصل
إليك إلا في أشهر الحرم لحرمة القتال فيها عندهم حدثنا بكسر الدال المشددة بصيغة الطلب بجمل
من الأمر إن عملنا به أي بالأمر دخلنا الجنة برحمة الله عز وجل وندعو به من وراءنا من قومنا الذين
خلفناهم في بلادنا قال آمركم بأربع أي بأربع جمل وأنهاكم عن أربع . الإيمان بالله عز وجل بالجر بدل
من أربع الأولى هل تدرون ما الإيمان بالله عز وجل قالوا الله ورسوله أعلم قال هو شهادة أن لا إله إلا الله
زاد في الإيمان وأن محمدًا رسول الله وإقام الصلاة إنما ذكر الشهادة تبركًا بها لأنهم كانوا مسلمين مقرين
بكلمتي الشهادة لكن ربما كانوا يظنون أن الإيمان مقصور عليها كما كان ذلك في ابتداء الإسلام فالمراد إقام

الصلاة وما يليها وهو قوله وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وأن تعطوا من المغانم الخمس ولم يذكر الحج
لكونه على التراخي أو لعدم استطاعتهم له من أجل كفار مضر أو لم يكن فرض أو لم يقصد إعلامهم بجميع الأحكام
التي تجب عليهم فعلًا وتركًا ولذا اقتصر في المناهي على الانتباذ وأما ما في الصيام من سنن البيهقي الكبرى
من زيادة ذكر الحج فهي رواية شاذة وأبو قلابة الرقاشي المذكور في سنده تغير حفظه في آخر أمره فلعل
هذا مما حدث به بعد التغير والله تعالى أعلم وأنهاكم عن أربع ما انتبذ وفي الإيمان عن الانتباذ وهي من
إطلاق المحل وإرادة الحال كما صرح به في رواية هذا الباب كرواية النسائي ما ينتبذ في الدباء اليقطين
والنقير وهو أصل النخلة ينقر فيتخذ منه وعاء والحنتم بالحاء المهملة والنون والفوقية الجرة الخضراء
والمزفت المطلي بالزفت واقتصر من المناهي على هذه الأربعة لكثرة تعاطيهم لها وبه قال حدثنا سليمان
ابن حرب الأزدي قال حدثنا حماد بن زيد عن أبي جمرة بالجيم الضبعي أنه قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما
يقول قدم وفد عبد القيس على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله إن هذا الحي من ربيعة والحي
اسم لمنزل القبيلة ثم سميت القبيلة به لأن بعضهم يحيا ببعض وقد حالت بيننا وبينك كفار مضر ولسنا
نخلص بضم اللام إليك إلا في شهر حرام فمرنا بضم الميم أصله أؤمرنا بهمزتين فحذفت الهمزة الأصلية
للاستثقال فصار أمرنا فاستغني عن همزة الوصل فحذفت فبقي مر على وزن عل لأن المحذوف فاء الفعل
بأشياء نأخذ بها وندعو إليها من وراءنا أي خلفنا من قومنا قال عليه الصلاة والسلام آمركم بأربع وأنهاكم
عن أربع . الإيمان بالله عز وجل شهادة أن لا إله إلا الله أي وأن محمدًا رسول الله كما صرح به في رواية أخرى
والاقتصار على الأولى لكونها صارت علمًا عليهما وفي الزكاة وشهادة بزيادة واو وهي زيادة شاذة لم يتابع عليها
حجاج بن منهال أحد وعقد بيده واحدة وهذا يدل على أن الشهادة إحدى الأربع وإقام الصلاة وإيتاء
الزكاة وأن تؤدوا لله خمس ما غنمتم ولم يذكر الصوم وسقط لفظ لله في الفرع وثبت في الأصل وفي
نسخة إلى الله وأنهاكم عن الانتباذ أو المنبوذ في الدباء والنقير والحنتم والمزفت وفي مسند أبي داود
الطيالسي بإسناد حسن عن أبي بكرة قال أما الدباء فإن أهل الطائف كانوا يأخذون القرع فيخرطون فيه
العنب ثم يدفنونه حتى يهدر ثم يموت وأما النقير فإن أهل اليمامة كانوا ينقرون أصل النخلة ثم ينبذون
الرطب والبسر ثم يدعونه حتى يهدر ثم يموت وأما الحنتم فجرار يحمل فيها إلينا الخمر وأما المزفت فهذه الأوعية
التي فيها الزفت وتفسير الصحابي أولى أن يعتمد عليه من غيره لأنه أعلم بالمراد ومعنى النهي عن الانتباذ
في هذه الأوعية بخصوصها لأنه يسرع إليها الإسكار فربما شرب منها من لا يشعر بذلك ثم ثبتت الرخصة
في الانتباذ في كل وعاء مع النهي عن شرب كل مسكر كما سيأتي البحث فيه في كتاب الأشربة إن شاء الله تعالى
وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان الجعفي الكوفي سكن مصر قال حدثني بالتوحيد ولأبي ذر حدثنا ابن وهب عبد الله
المصري قال حدثني بالإفراد عمرو بفتح العين ابن الحارث وقال بكر بن مضر بفتح الموحدة في الأول وضم
الميم في الثاني القرشي المصري مما وصله الطحاوي عن عمرو بن الحارث عن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف
ابن عبد الله بن الأشج المخزومي أن كريبًا بضم الكاف وفتح الراء وسكون التحتية بعدها موحدة مولى ابن عباس
رضي الله عنهما حدثه أن ابن عباس وعبد الرحمن بن أزهر القرشي الزهري الصحابي ابن عم عبد الرحمن بن عوف والمسور
ابن مخرمة الزهري الصحابي الثلاثة رضي الله عنهم أرسلوا إلى عائشة فقالوا له اقرأ عليها السلام منا
جميعًا وسلها عن الركعتين أي عن صلاتهما بعد العصر وإنا بالواو ولأبي ذر فإنا أخبرنا بضم الهمزة وكسر
الموحدة قال في الفتح لم أقف على تسمية المخبر ولعله عبد الله بن الزبير رضي الله عنه أنك تصليهما بكسر
الكاف والضمير للصلاة ولأبي ذر عن الكشميهني تصلينهما بنون بعد التحتية وله عن الحموي والمستملي تصليهما
بالتثنية بلا نون أي الركعتين وقد بلغنا أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنهما أي عن الصلاة بعد العصر
وللكشميهني عنها قال ابن عباس رضي الله عنهما بالسند السابق وكنت أضرب مع عمر بن الخطاب رضي الله
عنه الناس عنهما بالتثنية عن الركعتين قال كريب بالإسناد السابق فدخلت عليها على عائشة وبلغتها
ما أرسلوني به فقالت سل أم سلمة رضي الله عنها وعند الطحاوي فقالت عائشة ليس عندي ولكن حدثتني
أم سلمة وزاد المؤلف في باب إذا كلم وهو يصلي ١٠ وآخر الصلاة فخرجت إليهم فأخبرتهم بقولها فردوني
إلى أم سلمة بمثل ما أرسلوني إلى عائشة فقالت أم سلمة سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ينهى عنهما وإنه
صلى العصر ثم دخل علي وعندي نسوة من بني حرام من الأنصار فصلاهما فأرسلت إليه الخادم قال
في الفتح لم أقف على اسمها فقلت لها قومي إلى جنبه عليه الصلاة والسلام فقولي له تقول لك أم سلمة
يا رسول الله ألم أسمعك تنهى عن صلاة هاتين الركعتين بعد العصر فأراك بفتح الهمزة تصليهما
فإن أشار بيده فاستأخري عنه ففعلت الجارية ذلك فأشار بيده فاستأخرت عنه فلما انصرف
أي فرغ من الصلاة قال يا بنت أبي أمية هو والد أم سلمة سألت عن الركعتين اللتين صليتهما بعد العصر
إنه أتاني أناس من عبد القيس بالإسلام من قومهم فشغلوني عن الركعتين اللتين بعد الظهر فهما هاتان
وعند الطحاوي من وجه آخر قدم علي قلائص الصدقة فنسيتهما ثم ذكرتهما فكرهت أن أصليهما في المسجد
والناس يرون فصليتهما عندك وهذا الحديث مر في باب إذا كلم في الصلاة وساقه هنا من طريق بلفظ
بكر بن مضر وفي الباب السابق في الصلاة بلفظ ابن وهب والغرض منه هنا ذكر وفد عبد القيس على

ما لا يخفى وبه قال حدثني بالإفراد عبد الله بن محمد الجعفي المسندي قال حدثنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو العقدي
قال حدثنا إبراهيم هو ابن طهمان الخراساني عن أبي جمرة بالجيم نصر بن عبد الرحمن الضبعي عن ابن عباس
رضي الله عنهما أنه قال أول جمعة جمعت في الإسلام بعد جمعة جمعت في مسجد رسول الله صلى الله
عليه وسلم بالمدينة في مسجد عبد القيس وكانوا ينزلون البحرين قرب عمان بجواثى بضم الجيم وتخفيف
الواو وقد تهمز وفتح المثلثة الخفيفة يعني قرية من البحرين وسقط لأبي ذر يعني قرية وحكى الجوهري
وابن الأثير والزمخشري أن جواثى اسم حصن بالبحرين وهو لا ينافي كونها قرية وسبق هذا الحديث في
باب الجمعة باب وفد بني حنيفة بن لجيم بالجيم بن صعب بن علي بن بكر بن وائل قبيلة مشهورة
ينزلون اليمامة بين مكة والمدينة وحديث ثمامة بن أثال بمثلثة فميم مخففة بعدها ألف فميم وأثال
بضم الهمزة فمثلثة خفيفة ابن النعمان بن مسيلمة الحنفي وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف أبو محمد التنيسي
قال حدثنا الليث بن سعد الإمام قال حدثني بالإفراد سعيد بن أبي سعيد كيسان المقبري أنه سمع
أبا هريرة رضي الله عنه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم خيلا أي فرسان خيل وهو من لطف المجازات
وأبدعها وهو على حذف مضاف وفي الحديث يا خيل الله اركبي أي فرسان خيل الله قبل نجد أي جهتها فجاءت
برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن أثال فربطوه بسارية من سواري المسجد فخرج إليه النبي صلى الله
عليه وسلم فقال ما عندك يا ثمامة كذا في الفرع كأصله وغيرهما مما وقفت عليه من الأصول المعتمدة
والذي في الفتح وعمدة القاري ماذا بزيادة ذا وأعربه كالطيبي في شرح المشكاة أن تكون ما استفهامية
وذا موصولا وعندك صلته أي ما الذي استقر عندك من الظن فيما أفعل بك أو ماذا اسما أي شيء مبتدأ وعندك
خبره فقال عندي خير يا محمد لأنك لست ممن يظلم بل ممن يعفو ويحسن إن تقتلني تقتل ذا دم بالمهملة
وتخفيف الميم أي تقتل من عليه دم مطلوب وهو مستحق عليه فلا عيب عليك في قتله وفعل الشرط إذا كرر في
الجزاء دل على فخامة الأمر وللكشميهني كما في الفتح ذم بالمعجمة وتشديد الميم أي ذا ذمة وضعفت لأن فيها قلبا
للمعنى لأنه إذا كان ذا ذمة يمتنع قتله وأجيب بالحمل على أن معناه الحرمة في قومه وإن تنعم تنعم على شاكر
وإن كنت تريد المال فسل منه ما شئت فترك بضم الفوقية أي فتركه النبي صلى الله عليه وسلم
حتى كان الغد وسقط لغير أبي ذر فترك ثم قال عليه الصلاة والسلام له ما عندك يا ثمامة قال
ما قلت لك إن تنعم تنعم على شاكر فتركه عليه الصلاة والسلام حتى كان بعد الغد فقال له ما عندك
يا ثمامة قال عندي ما قلت لك اقتصر في اليوم الثاني على أحد الأمرين وحذفهما في اليوم الثالث
وفيه دليل على حذقه لأنه قدم أول يوم أشق الأمرين عليه وهو القتل لما رأى من غضبه صلى الله عليه وسلم
في اليوم الأول فلما رأى أنه لم يقتله رجا أن ينعم عليه فاقتصر على قوله إن تنعم وفي اليوم الثالث اقتصر
على الإجمال تفويضا إلى جميل خلقه ولطفه صلوات الله وسلامه عليه وهذا أدعى للاستعطاف والعفو
فقال عليه الصلاة والسلام أطلقوا ثمامة فأطلقوه فانطلق إلى نجل بالجيم في الفرع أي ماء مستنقع
وفي نسخة بالخاء المعجمة قريب من المسجد فاغتسل منه ثم دخل المسجد فقال أشهد أن لا إله إلا الله
وأشهد أن محمدا رسول الله يا محمد والله ما كان على وجه الأرض وجه أبغض إلي من وجهك فقد أصبح وجهك
أحب الوجوه إلي والله ما كان من دين أبغض إلي من دينك فأصبح دينك أحب الأديان إلي والله ما
كان من بلد أبغض إلي من بلدك فأصبح بلدك أحب البلاد إلي وإن خيلك أي فرسانك أخذتني وأنا أريد
العمرة فماذا ترى فبشره رسول الله ولأبي ذر النبي صلى الله عليه وسلم بما حصل له من الخير العظيم بالإسلام
ومحو ما كان قبله من الذنوب العظام وأمره أن يعتمر فلما قدم مكة قال له قائل لم أعرف اسمه صبوت
أي خرجت من دين إلى دين قال لا والله ما صبوت وسقط لفظ الجلالة في اليونينية ولكن أسلمت مع محمد صلى
الله عليه وسلم وهذا من أسلوب الحكيم كأنه قال ما خرجت من الدين لأنكم لستم على دين فأخرج منه بل استحدثت
دين الله عز وجل وأسلمت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رسول رب العالمين فإن قلت مع تقتضي استحداث
المصاحبة لأن معنى المعية المصاحبة وهي مفاعلة وقد قيد الفعل بها فيجب الاشتراك فيه كذا نص عليه
صاحب الكشاف في الصافات أجيب بأنه لا يبعد ذلك فلعله وافقه فيكون منه صلى الله عليه وسلم
استدامة ومنه استحداث ولا والله فيه حذف أي والله لا أرجع إلى دينكم ولا يأتيكم من اليمامة حبة
حنطة حتى يأذن فيها النبي صلى الله عليه وسلم زاد ابن هشام ثم خرج إلى اليمامة فمنعهم أن يحملوا إلى
مكة شيئا فكتبوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم إنك تأمر بصلة الرحم فكتب إلى ثمامة أن يخلي بينهم وبين الحمل
إليهم وهذا الحديث قد مر في باب ربط الأسير في المسجد مختصرا وبه قال حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع قال
أخبرنا شعيب هو ابن أبي حمزة عن عبد الله بن أبي حسين هو عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين بضم الحاء ابن الحارث
النوفلي التابعي الصغير قال حدثنا نافع بن جبير بضم الجيم ابن مطعم القرشي المدني عن ابن عباس رضي الله عنهما
أنه قال قدم مسيلمة الكذاب بكسر اللام ابن ثمامة بن كبير بالموحدة ابن حبيب بن الحارث من بني حنيفة
وكان فيما قاله ابن إسحاق ادعى النبوة سنة عشر وقدم مع قومه على عهد رسول الله ولأبوي ذر والوقت
على عهد النبي صلى الله عليه وسلم المدينة فجعل يقول إن جعل لي محمد الخلافة من بعده وللأصيلي وأبي ذر
عن الكشميهني إن جعل لي محمد الأمر من بعده تبعته وقدمها في بشر كثير من قومه بني حنيفة فأقبل إليه رسول الله

صلى الله عليه وسلم ليتألفه وقومه رجاء إسلامهم وليبلغه ما أنزل إليه ومعه عليه السلام ثابت بن قيس
ابن شماس خطيب الأنصار وفي يد رسول الله صلى الله عليه وسلم قطعة جريد من النخل حتى وقف على
مسيلمة في أصحابه فكلمه في الإسلام فطلب مسيلمة أن يكون له شيء من أمر النبوة فقال عليه السلام له
لو سألتني هذه القطعة من الجريد ما أعطيتكها ولن تعدو أمر الله فيك أن تتجاوز حكمه ولئن أدبرت
عن طاعتي ليعقرنك الله يهلكنك وإني لأراك بفتح الهمزة ولأبي ذر بضمها الذي أريت بضم الهمزة
وكسر الراء في منامي فيه ما رأيت وهذا ثابت يجيبك عني لأنه الخطيب فاكتفى عليه الصلاة والسلام بما
قاله لمسيلمة أنه إن كان يريد الإسهاب في الخطاب فهذا الخطيب يقوم بذلك ثم انصرف عنه صلى الله عليه وسلم
قال ابن عباس رضي الله عنهما فسألت عن قول رسول الله صلى الله عليه وسلم إنك أرى بفتح الهمزة والراء
وفي اليونينية بضم الهمزة الذي أريت بضم الهمزة وكسر الراء فيه ما رأيت فأخبرني أبو هريرة رضي الله
عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا بغير ميم أنا نائم وجواب بينا قوله رأيت في يدي بتشديد
الياء بالتثنية سوارين من ذهب صفة لهما فأهمني شأنهما فأحزنني لأن الذهب من حلية النساء فأوحي إلي
وحي إلهام أو بواسطة الملك في المنام أن انفخهما بهمزة وصل فنفختهما فطارا لحقارة أمرهما ففيه إشارة
إلى اضمحلال أمرهما فأولتهما كذابين لأن الكذب وضع الشيء في غير موضعه يخرجان أي تظهر شوكتهما
ودعواهما النبوة بعدي أحدهما العنسي بفتح العين المهملة وسكون النون وكسر السين المهملة من بني عنس
وهو الأسود واسمه عبهلة بن كعب والآخر مسيلمة الكذاب وهذا الحديث مر في باب علامات النبوة وبه قال
حدثنا بالجمع ولأبي ذر حدثني إسحاق بن نصر هو إسحاق بن إبراهيم بن نصر السعدي المروزي قال حدثنا عبد الرزاق
ابن همام الصنعاني عن معمر هو ابن راشد عن همام هو ابن منبه أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا بغير ميم أنا نائم أتيت بضم الهمزة وكسر الفوقية ولأبي ذر
فأتيت بالفاء بخزائن الأرض ما فتح الله على أمته صلى الله عليه وسلم من الغنائم من ذخائر كسرى وقيصر
وغيرهما أو المراد معادن الأرض التي فيها الذهب والفضة فوضع بضم الواو وكسر الضاد في كفي بالإفراد سواران
من ذهب فكبرا بضم الموحدة عظما وثقلا علي فأوحي إلي وللكشميهني فأوحى الله إلي أن انفخهما بهمزة وصل
فنفختهما فذهبا فأولتهما الكذابين اللذين أنا بينهما صاحب صنعاء الأسود العنسي وصاحب اليمامة
مسيلمة الكذاب وصاحب بالنصب في الموضعين في اليونينية وفي غيرها بالرفع فيهما وهذا الحديث يأتي
إن شاء الله تعالى في كتاب التعبير بعون الله تعالى وقوته وبه قال حدثنا الصلت بن محمد بالصاد المهملة بعدها
لام ساكنة ففوقية الخاركي بالخاء المعجمة قال سمعت مهدي بن ميمون الأزدي المعولي بكسر الميم وسكون
العين وفتح الواو بعدها لام مكسورة البصري قال سمعت أبا رجاء عمران بن ملحان العطاردي أسلم زمن النبي
صلى الله عليه وسلم ولم يره يقول كنا نعبد الحجر من دون الله عز وجل فإذا وجدنا حجرا هو أخير بهمزة وللأصيلي
وابن عساكر هو خير بإسقاطها ولأبي ذر عن الكشميهني هو أحسن منه ألقيناه أي رميناه وأخذنا الآخر والمراد بالخيرية
الأحسنية كالبياض والنعومة ونحو ذلك من صفات الأحجار المستحسنة وإذا لم نجد حجرا جمعنا جثوة
بضم الجيم وسكون المثلثة قطعة من تراب تجمع فتصير كوما ثم جئنا بالشاة فحلبناه عليه حقيقة أو مجازا
عن التقرب إليه بالتصدق عنه بذلك اللبن قاله البرماوي كالكرماني واستبعده في الفتح وقال المعنى
يحلبه عليه ليصير نظير الحجر ثم طفنا به فإذا دخل شهر رجب قلنا منصل الأسنة بفتح النون وتشديد
الصاد للكشميهني كما في الفتح ولغيره بسكون النون وقد فسره في قوله فلا ندع رمحا فيه حديدة ولا سهما
فيه حديدة إلا نزعناه وألقيناه شهر رجب أي في شهر رجب قال مهدي بالسند السابق وسمعت أبا رجاء
يقول كنت يوم بعث النبي بضم الموحدة وكسر العين ولأبي ذر بعث النبي بفتح الموحدة وسكون العين
أي اشتهر أمره صلى الله عليه وسلم غلاما أرعى الإبل على أهلي فلما سمعنا بخروجه صلى الله عليه وسلم
أي ظهوره على قومه من قريش بفتح مكة فررنا إلى النار إلى مسيلمة الكذاب بدل من النار بتكرير العامل وفيه
إشارة إلى أن أبا رجاء كان ممن تابع مسيلمة من قومه بني عطارد قصة الأسود عبهلة بفتح العين
المهملة وسكون الموحدة وفتح الهاء ابن كعب وكان يقال له ذو الخمار بالخاء المعجمة لأنه كان يخمر وجهه وقيل
هو اسم شيطانه العنسي بسكون النون وبه قال حدثنا ولأبي ذر حدثني بالإفراد سعيد بن محمد الجرمي
بفتح الجيم وسكون الراء الكوفي الثقة قال حدثنا يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا أبي إبراهيم بن سعد بن إبراهيم
ابن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن كيسان عن ابن عبيدة بالتصغير ابن نشيط بفتح النون وكسر الشين
المعجمة بعدها تحتية ساكنة فطاء مهملة الربذي بفتح الراء والموحدة بعدها معجمة وكان في موضع آخر اسمه
عبد الله قال في الفتح أراد بهذا أن ينبه على أن المبهم هو عبد الله بن عبيدة لا أخوه موسى وموسى ضعيف جدا
وأخوه عبد الله ثقة وكان عبد الله أكبر من موسى بثمانين سنة أن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة
ابن مسعود أحد الفقهاء السبعة قال بلغنا أن مسيلمة الكذاب لعنه الله تعالى قدم المدينة فنزل مسيلمة
في دار بنت الحارث كيسة بالكاف وتشديد التحتية المكسورة بعدها سين مهملة وكان وللأصيلي وكانت
تحته أي تحت مسيلمة ولأبي ذر ابنة الحارث بن كريز بضم الكاف آخره زاي مصغرا ابن ربيعة بن حبيب
ابن عبد شمس فنزل عليها مسيلمة لكونها كانت امرأته وهي أي كيسة صاحبة الدار أم أولاد عبد الله بن عامر

اى ابن كريز عبد الرحمن وعبد الملك وعبد الله وسقط عند الراوى لفظ اولاد وكانت ام عبد الله بن عبد الله بن عامر
تسقط عبد الله الثانى عند الراوى اذ انها زوجة عبد الله بن عامر وابنة عمه لامه وهذا اعتراض بان كيسة هذه
لم تكن اذ ذاك بالمدينة وانما كانت عند مسيلمة باليمامة فلما قتل تزوجها ابن عمها عبد الله بن عامر بن كريز كما ذكره
الدارقطنى فى المؤتلف والمختلف وتبعه ابن ماكولا بل الذى نزل عليها هى رملة بنت الحدث قال فى المقدمة بدال
مهملة بعد الحاء المهملة لا براء قبلها الف كذا هو عند ابن سعد وغيره والحدث هو ابن ثعلبة بن الحارث بن زيد من الانصار
وكانت دارها دار الوفود ولعل الحدث صحف بالحارث اذ الحارث يكتب بلا الف ثم قال وكانت رملة زوج معاذ بن
عفراء الصحابى ولها صحبة ومبايعة رضى الله عنها فاتاه اى مسيلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم استيلافا له
ولتبليغ الوحى ومعه ثابت بن قيس بن شماس وهو اى ثابت الذى يقال له خطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم
وفى يد رسول الله صلى الله عليه وسلم قضيب من جريد النخل فوقف عليه السلام عليه اى على مسيلمة اللعين
فكلمه فى الاسلام فقال له صلى الله عليه وسلم مسيلمة ان شئت خليت بيننا ولابى ذر عن الحموى والكشميهنى خلينا
بينك وله عن المستملى خليت بينك وبين الامر اى امر النبوة ثم جعلته لنا بعدك فقال النبى صلى الله عليه وسلم
له لو سالتنى هذا القضيب ما اعطيتكه وانى لاراك بضم الهمزة اظنك الذى اريت بضم الهمزة
فيه ما اريت بفتحها ايضا ولابى ذر ما رايت وهذا ثابت بن قيس الخطيب وسيجيبك عنى على سبيل التفصيل
فانصرف النبى صلى الله عليه وسلم قال عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بالسند المذكور سالت عبد الله
ابن عباس رضى الله عنهما عن قول رسول الله صلى الله عليه وسلم التى ذكرها فى شان مسيلمة فقال ابن عباس
ذكر لى بضم الذال مبنيا للمفعول وسبق ان الذاكر له ابو هريرة ان رسول الله ولابى ذر ان النبى صلى الله عليه وسلم
قال بينا بلا ميم انا نائم اريت انه وضع بضم الواو وكسر الضاد المعجمة فى يدى بتشديد الياء سواران
ولابى ذر اسواران من ذهب ولابوى ذر والوقت والاصيلى وضع بفتحتين فى يدى بلفظ التثنية اى ايضا
اسواران بهمزة مكسورة وسكون السين لغة فى السابق منصوب بالكيا على المفعولية ففظعتهما بفاء مضمومة
وظاء معجمة مشالة بعدها عين مهملة يقال فظع الامر فهو فظيع اذا جاوز المقدار قاله فى النهاية كذا جاء
متعديا والمعروف فظعت به او منه والتعدية تكون حملا على المعنى لانه بمعنى اكبرتهما وخفتهما او كرهتهما
لكونهما من حلية النساء فاذن لى بضم الهمزة وكسر الذال المعجمة فنفختهما فطارا فاولتهما كذابين يخرجان
فقال عبيد الله بن عبد الله بن عتبة احدهما العنسى الاسود الذى قتله فيروز باليمن وذلك انه كان قد
خرج بصنعاء وادعى النبوة وغلب على عامل صنعاء المهاجر بن ابى امية وقيل انه مر به فلما حاذاه عثر الحمار
فادعى انه سجد له ولم يقم الحمار حتى قال له شيئا فقام وكان معه فيما رواه البيهقى فى الدلائل شيطانان يقال
لاحدهما سحيق بمهملتين وقاف مصغرا والاخر شقيق بمعجمة وقافين مصغرا ايضا وكانا يخبرانه بكل شىء
يحدث فى امور الناس وكان باذان عامل النبى صلى الله عليه وسلم بصنعاء فمات فجاء شيطان الاسود فاخبره
فخرج فى قومه حتى ملك صنعاء وتزوج المرزبانة زوجة باذان فذكر القصة فى مواعدتها داذويه وفيروز
وغيرهما حتى دخلوا على الاسود ليلا وقد سقته المرزبانة الخمر صرفا حتى سكر وكان على بابه الف حارس
فنقب فيروز ومن معه الجدار حتى دخلوا فقتله فيروز واحتز راسه واخرج المراة وما احبوا من المتاع
وارسلوا الخبر الى المدينة فوافى بذلك عند وفاة النبى صلى الله عليه وسلم قال ابو الاسود عن عروة اصيب
الاسود قبل وفاة النبى صلى الله عليه وسلم بيوم وليلة فاتاه الوحى فاخبر اصحابه ثم جاء الخبر الى ابى بكر
رضى الله عنه والاخر مسيلمة الكذاب وقد ساق المؤلف حديث الباب مرسلا وذكره فى الباب السابق
موصولا لكن من رواية نافع بن جبير عن ابن عباس وفى سند هذا الباب ثلاثة من التابعين نسق صالح
ابن كيسان وعبد الله بن عبيدة وعبيد الله بن عبد الله باب قصة اهل نجران بفتح النون وسكون
الجيم بلد كبير على سبع مراحل من مكة وسقط الباب لابى ذر فالتالى رفع وبه قال حدثنى بالتوحيد عباس
ابن الحسين بالموحدة والسين المهملة وضم الحاء من الحسين البغدادى القنطرى نسبة الى قنطرة بردان بشرقى
بغداد الثقة وليس له فى البخارى الا هذا الحديث واخر سبق فى التهجد مقرونا قال حدثنا يحيى بن ادم
ابن سليمان القرشى الكوفى عن اسرائيل بن يونس عن جده ابى اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعى عن صلة بن زفر
بضم الزاى وفتح الفاء بعدها راء العبسى الكوفى عن حذيفة بن اليمان رضى الله عنه انه قال جاء العاقب
بالعين المهملة والقاف والموحدة واسمه عبد المسيح والسيد بفتح السين وكسر التحتية المشددة واسمه
الايهم بفتح الهمزة وسكون التحتية وفتح الهاء بعدها ميم او شرحبيل صاحبا نجران اى من اكابر نصارى
نجران وحكامهم وكان السيد رئيسهم والعاقب صاحب مشورتهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يريدان
ان يلاعناه اى يباهلاه وكان معهم ايضا ابو الحارث بن علقمة وكان اسقفهم وحبرهم وصاحب مدارسهم وكان النبى
صلى الله عليه وسلم فيما ذكره ابن سعد دعاهم الى الاسلام وتلا عليهم القران فامتنعوا فقال ان انكرتم
ما اقول فهلم اباهلكم قال فقال احدهما لصاحبه وهو السيد لصاحبه العاقب وقيل العاقب الذى قال للسيد
لا تفعل ذلك فوالله لئن كان نبيا فلاعنا بتشديد النون وللكشميهنى فلاعننا باظهار النون لا نفلح نحن
ولا عقبنا من بعدنا ثم قالا بعد ان انصرفا ولم يسلما ورجعا وقالا انا لا نباهلك فاحكم علينا بما احببت
ونصالحك فصالحهم على الفى حلة فى رجب والف حلة فى صفر ومع كل حلة اوقية انا نعطيك ما سالتنا

وابعث

وابعث معنا رجلا امينا ولا تبعث معنا الا امينا فقال عليه السلام لابعثن معكم رجلا امينا حق امين
فاستشرف له اى لقوله عليه السلام اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عليه الصلاة والسلام
قم يا ابا عبيدة بن الجراح فلما قام قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا امين هذه الامة وبه قال حدثنى
بالافراد لابى ذر ولغيره بالجمع محمد بن بشار العبدى قال حدثنا محمد بن جعفر غندر قال حدثنا شعبة بن
الحجاج قال سمعت ابا اسحاق السبيعى عن صلة بن زفر بضم الزاى وفتح الفاء بعدها راء عن حذيفة
ابن اليمان رضى الله عنه انه قال جاء اهل نجران العاقب والسيد ومن معهما الى النبى صلى الله عليه وسلم فقالوا
ابعث لنا رجلا امينا حق امين فيه تاكيد والاضافة فيه نحو ان زيدا العالم حق عالم اى عالم حقا فاستشرف
له الناس اى الاربعة لها اى للامارة ورغبوا فيها حرصا على نيل الصفة المذكورة وهى الامانة فبعث ابا عبيدة
ابن الجراح اليهم وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن
خالد الحذاء البصرى عن ابى قلابة بكسر القاف وتخفيف اللام عبد الله بن زيد الجرمى عن انس رضى الله عنه
عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال لكل امة امين ثقة رضى وامين هذه الامة المحمدية ابو عبيدة بن
الجراح واشار المؤلف بسياق هذا الحديث هنا الى ان سبب قوله عليه الصلاة والسلام ذلك فى ابى عبيدة
الحديث السابق وقد مر هذا الحديث فى المناقب قصة عمان بضم العين وتخفيف الميم باليمن سميت
بعمان بن سبا وان البحرين بلد عبد القيس وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفى قال حدثنا سفيان بن عيينة
قال سمع ابن المنكدر محمد جابر بن عبد الله رضى الله عنهما بنصب جابر على المفعولية ورفع ابن المنكدر على الفاعلية
يقول قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قد جاء مال البحرين لقد اعطيتك هكذا وهكذا ثلاثا
فلم يقدم مال البحرين حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قدم مال البحرين من عند العلاء بن الحضرمى
على ابى بكر رضى الله عنه امر مناديا فقيل هو بلال فنادى من كان له عند النبى صلى الله عليه وسلم دين او عدة
بكسر العين وتخفيف الدال وعلى بها فليات فى ادفه قال جابر رضى الله عنه فجئت ابا بكر رضى الله عنه
فاخبرته ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لو جاء مال البحرين اعطيتك هكذا وهكذا وهكذا ثلاثا قال فاعطانى
قال جابر فلقيت ابا بكر بعد ذلك وفى الخمس فى باب ومن الدليل على ان الخمس لنوائب رسول الله صلى الله عليه
وسلم من طريق على عن سفيان بن عيينة فاتيته يعنى ابا بكر فقلت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لى هكذا
وكذا فحثا لى ثلاثا وجعل سفيان يحثو بكفيه جميعا ثم قال لنا اى سفيان هكذا قال لنا ابن المنكدر وقال
مرة فاتيت ابا بكر فسالته فلم يعطنى ثم اتيته فسالته فلم يعطنى ثم اتيته الثالثة فلم يعطنى فقلت له
قد اتيتك وسالتك فلم تعطنى ثم اتيتك فلم تعطنى ثم اتيتك فلم تعطنى فاما ان تعطينى واما ان تبخل
عنى اى من جهتى فقال ابو بكر يخاطب جابرا اقلت بهمزة الاستفهام الانكارى تبخل عنى واى داء ادوا من البخل
بالهمز فى الفرع كاصله قالها ابو بكر ثلاثا لكن فى الخمس قال يعنى ابن المنكدر واى داء ادوا من البخل
تخيير فى الحديث فى مسند الحميدى وقال ابن المنكدر فى حديثه قال فى الفتح فظهر بذلك اتصاله الى
ابى بكر ما منعتك من مرة الا وانا اريد ان اعطيك وعن عمرو بن دينار بالسند السابق مما
وصله المؤلف فى باب من تكفل عن ميت دينا بلفظ حدثنا على بن عبد الله حدثنا سفيان حدثنا عمرو
عن محمد بن على قال الحافظ ابن حجر هو المعروف بالباقر بن زين العابدين بن على بن الحسين بن على ووهم
من زعم ان محمد بن على هو ابن الحنفية انه قال سمعت جابر بن عبد الله الانصارى يقول جئته يعنى
ابا بكر فقلت له ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لى كذا وكذا فحثا لى حثية فقال لى ابو بكر عدها
اى الحثية فعددتها فوجدتها خمسمائة فقال خذ مثلها مرتين وهذا الحديث قد سبق فى الكفالة باب
قدوم الاشعريين سنة سبع عند فتح خيبر مع ابى موسى رضى الله عنه وبعض اهل اليمن وهم
وفد حمير سنة الوفود سنة تسع وليس المراد اجتماعهما فى الوفادة وسقط لفظ باب لابى ذر وقال ابو موسى
عبد الله بن قيس الاشعرى عن النبى صلى الله عليه وسلم هم اى الاشعريون منى وانا منهم هى من الاتصالية
ومعنى ذلك المبالغة فى اتحاد طريقهما واتفاقهما على طاعة الله عز وجل والحديث موصول عند المؤلف
فى الشركة وبه قال حدثنى بالافراد عبد الله بن محمد المسندى واسحاق بن نصر بن ابراهيم السعدى
قالا حدثنا يحيى بن ادم بن سليمان الكوفى قال حدثنا ابن ابى زائدة هو يحيى بن زكريا بن ابى زائدة واسمه
ميمون او خالد الهمدانى الكوفى عن ابيه زكريا الاعمى الكوفى عن ابى اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعى عن
الاسود بن يزيد النخعى الكوفى عن ابى موسى الاشعرى رضى الله عنه انه قال قدمت انا واخى ابو رهم
او ابو بردة من اليمن على النبى صلى الله عليه وسلم عند فتح خيبر صحبة جعفر بن ابى طالب رضى الله عنه
فمكثنا حينا حال كوننا ما نرى بضم النون اى ما نظن ابن مسعود عبد الله وامه ام عبد الله الهذلية
الا من اهل البيت النبوى من كثرة دخولهم على النبى صلى الله عليه وسلم ولزومهم له وقد سبق فى مناقب
ابن مسعود رضى الله عنه وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين حدثنا عبد السلام بن حرب بن سلمة النهدى
بالنون الملائى بضم الميم وتخفيف اللام الثقة الحافظ له مناكير عن ايوب السختيانى عن ابى قلابة عبد الله
بن زيد الجرمى عن زهدم بفتح الزاى وسكون الهاء ابن مضرب بالضاد المعجمة وكسر الراء الجرمى
بفتح الجيم كالسابق ابى مسلم البصرى انه قال لما قدم ابو موسى قال الحافظ ابن حجر اى الكوفة اميرا عليها

فقال لابعثن اليكم رجلا امينا

في زمن عثمان رضي الله عنه ووهم من قال اراد اليمن لانه مدني لم يكن من اهل اليمن انتهى والظاهر انه اراد بالواهم
الكرماني ومن تبعه اكرم هذا الحي من جرم بفتح الجيم وسكون الراء قبيلة مشهورة ينسبون الى جرم بن ربان براء مفتوحة
فموحدة مشددة ابن ثعلبة بن حلوان بن عمران بن الحاف بن قضاعة وانا لجلوس عنده وهو يتغدى بالغين المعجمة
والدال المهملة دجاجا وفي القوم رجل جالس لم يسم نعم في رواية عبد الله بن عبد الوهاب عن حماد عن ايوب
في الخمس انه من بني تيم الله احمر كانه من الموالي فدعاه ابو موسى الى الغداء معه فقال الرجل اني رأيته اي
الدجاج يأكل شيئا من النجاسة فقذرته بفتح القاف وكسر الذال المعجمة اي كرهته واستقذرته فقال
له ابو موسى هلم اي تعال فاني رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يأكله فقال الرجل اني حلفت لا آكله
كذا في اليونينية وفي الفرع وغيره ان لا آكله فقال له ابو موسى هلم أخبرك بالجزم عن يمينك الذي حلفته
انا اتينا النبي صلى الله عليه وسلم نفر من الاشعريين ما بين الثلاثة الى العشرة من الرجال فاستحملناه
طلبنا منه ان يحملنا وأثقالنا على ابل في غزوة تبوك فابى ان يحملنا فاستحملناه فحلف ان لا يحملنا ثم لم
يلبث النبي صلى الله عليه وسلم ان أتي بضم الهمزة بنهب ابل من غنيمة فامر لنا بخمس ذود بالاضافة
وفتح الذال المعجمة ما بين الثنتين الى التسع من الابل فلما قبضناها قلنا تغفلنا بالغين المعجمة وتشديد
الفاء وسكون اللام النبي صلى الله عليه وسلم يمينه لا نفلح بعدها ابدا فاتيته فقلت يا رسول الله انك
حلفت ان لا تحملنا بفتح اللام وقد حملتنا قال اجل اي نعم حلفت وحملتكم وزاد في رواية عبد الله بن زيد
المذكور فنسيت ولكن لا احلف على يمين اي بمحلوف يمين ولمسلم اسم بدل يمين فارى بفتح الهمزة غيرها خيرا
منها اي من الخصلة المحلوف عليها الا اتيت الذي هو خير منها زاد في الرواية المذكورة وتحللتها والمطابقة
بين الترجمة والحديث ظاهرة وبه قال حدثني بالافراد عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم ابن بحر ابو حفص
الباهلي البصري الصيرفي قال حدثنا ابو عاصم النبيل الضحاك بن مخلد قال حدثنا سفيان الثوري قال
حدثنا ابو صخرة جامع بن شداد بالمعجمة وتشديد الدال المهملة الاولى المحاربي قال حدثنا صفوان بن محرز
بضم الميم وسكون الحاء المهملة وكسر الراء بعدها زاي المازني قال حدثنا عمران بن حصين قال جاءت بنو تميم
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابشروا بهمزة قطع بالجنة يا بني تميم قالوا اما اذ بشرتنا فاعطنا
من المال فتغير وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء ناس من اهل اليمن وهم الاشعريون فقال النبي صلى الله
عليه وسلم لهم اقبلوا البشرى يا اهل اليمن اذ لم يقبلها بنو تميم قالوا قد قبلنا يا رسول الله كذا اورد
هذا الحديث هنا مختصرا وسبق تاما في بدء الخلق ومراده منه هنا قوله فجاء ناس من اهل اليمن قال في الفتح واستشكل
بان قدوم وفد بني تميم كان سنة تسع وقدوم الاشعريين كان قبل ذلك عقب فتح خيبر سنة سبع واجيب
باحتمال ان يكون طائفة من الاشعريين قدموا بعد ذلك وبه قال حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي
الجعفي قال حدثنا وهب بن جرير بفتح الجيم ابن حازم قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن اسماعيل بن ابي خالد
الاحمسي مولاهم البجلي عن قيس بن ابي حازم البجلي عن ابي مسعود عقبة بن عمرو البدري الانصاري رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الايمان ههنا واشار بالواو ولابي ذر عن الحموي والمستملي فاشار بيده الى
جهة اليمن اي اهلها لا من ينسب اليها ولو كان من غير اهلها وفيه رد على من زعم ان المراد بقوله الايمان يمان الانصار
لانهم يمانيون الاصل لان في اشارته صلى الله عليه وسلم الى اليمن ما يدل على ان المراد به اهلها حينئذ لا الذين كان
اصلهم منها وسبب الثناء عليهم بذلك اسراعهم الى الايمان وحسن قبولهم له ولا يلزم من ذلك نفيه عن غيرهم
كما لا يخفى والجفاء بفتح الجيم والفاء ممدودا التباعد وعدم الرقة والرحمة وغلظ القلوب بكسر الغين المعجمة
وفتح اللام بعدها معجمة في الفدادين بالفاء والدالين المهملتين الاولى مشددة جمع فداد وهو الشديد الصوت
عند اصول اذناب الابل عند سوقهم لها لتداخل اصواتهم لاشتغالهم بمعالجة ذلك عن امور دينهم وذلك يقتضي قساوة
القلب على ما لا يخفى من حيث يطلع قرنا الشيطان للحيل بالتثنية جانبا رأسه لانه ينتصب في محاذاة
مطلع الشمس فاذا طلعت كانت بين قرنيه ربيعة ومضر في موضع جر بدل من الفدادين غير منصرفين وهما
قبيلتان مشهورتان ومر الحديث باواخر بدء الخلق في باب خير مال المسلم غنم وبه قال حدثنا محمد بن بشار
بندار العبدي قال حدثنا ابن ابي عدي محمد واسم ابي عدي ابراهيم عن شعبة بن الحجاج عن سليمان الاعمش
عن ذكوان ابي صالح السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يخاطب
اصحابه وفيهم الانصار رضي الله عنهم اتاكم اهل اليمن هم ارق افئدة والين قلوبا قال الخطابي وصف
الافئدة بالرقة والقلوب باللين لان الفؤاد غشاء القلب فاذا رق نفذ القول وخلص الى ما وراءه واذا
غلظ بعد وصوله الى داخل فاذا صادف القلب لينا علق به ونجع فيه وقال القاضي البيضاوي الرقة
ضد الغلظ والصفاقة واللين يقابل القسوة فاستعيرت في احوال القلب فاذا نبا عن الحق واعرض
عن قبوله ولم يتأثر بالآيات والنذر يوصف بالغلظ فكان شغافه صفيق لا ينفذ فيه الحق وجرمه صلب
لا يؤثر فيه الوعظ واذا كان بعكس ذلك يوصف بالرقة واللين فكان حجابه رقيق لا يأبى نفوذ الحق
وجوهره لين يتأثر للنصح وللطيبي فيه قول آخر يأتي قريبا ان شاء الله تعالى ولما وصفهم صلى الله عليه وسلم
بذلك اتبعه بما هو كالنتيجة والغاية فقال عليه الصلاة والسلام الايمان يمان مبتدأ وخبر واصله
يمني بياء النسبة فحذفت الياء تخفيفا وعوض عنها الالف اي الايمان منسوب الى اهل اليمن لان صفا القلب

ورقته

ورقته ولين جوهره يؤدي به الى عرفان الحق والتصديق به وهو الايمان والانقياد والحكمة يمانية بتخفيف
الياء فعقولهم معادن الايمان وينابيع الحكمة والفخر الاعجاب بالنفس والخيلاء الكبر واحتقار الغير في اصحاب
الابل والسكينة المسكنة والوقار الخضوع في اهل الغنم قال البيضاوي في تخصيص الخيلاء باصحاب
الابل والوقار باهل الغنم ما يدل على ان مخالطة الحيوان ربما تؤثر في النفس وتعدي اليها هيئات واخلاقا
تناسب طباعها وتلائم احوالها وقال غندر محمد بن جعفر فيما وصله احمد عن شعبة بن الحجاج عن سليمان
الاعمش انه قال سمعت ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث
السابق واعاده لتصريح الاعمش بسماعه من ذكوان وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد
اخي ابو بكر عبد الحميد عن سليمان بن بلال عن ثور بن زيد المدني لا الشامي عن ابي الغيث بالمعجمة المفتوحة
والمثلثة بينهما تحتية ساكنة سالم مولى عبد الله بن مطيع عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال الايمان يمان والفتنة ههنا يعني نحو المشرق ههنا يطلع قرن الشيطان بالافراد ومر ما فيه قريبا
وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن
ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لاصحابه اتاكم اهل
اليمن اضعف قلوبا وارق افئدة قال في شرح المشكاة يمكن ان يراد بالفؤاد والقلب ما عليه اهل اللغة
من كونهما مترادفين فكرر ليناط به معنى غير المعنى السابق فان الرقة مقابلة للغلظ واللين مقابل للشدة
والقسوة فوصف اولا بالرقة ليشير الى التخلق مع الناس وحسن العشرة مع الاهل والاخوان قال تعالى ولو
كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك وثانيا باللين ليؤذن بان الآيات النازلة والدلائل المنصوبة
ناجعة فيها وصاحبها مقيم على التعظيم لامر الله عز وجل الفقه وهو ادراك الاحكام الشرعية العملية بالاستدلال
على اعيانها يمان والحكمة يمانية ولابي ذر والوقت يمان بلا ياء تأنيث قال في الفتح الاظهر ان المراد
من ينسب بالسكنى بل هو المشاهد في كل عصر من احوال سكان جهة اليمن اذ غالبهم رقاق القلوب والابدان
وغالب من يوجد من جهة الشمال غلاظ القلوب والابدان وعند البزار من حديث ابن عباس رضي الله عنهما
بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة اذ قال الله اكبر اذا جاء نصر الله والفتح وجاء اهل اليمن
نقية قلوبهم حسنة طاعتهم الايمان يمان والفقه والحكمة يمانية وعن جبير بن مطعم رضي الله عنه عنه صلى
الله عليه وسلم قال يطلع عليكم اهل اليمن كانهم السحاب هم خير اهل الارض رواه احمد والبزار وابو يعلى وبه قال
حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمان بن جبلة العابد المروزي البصري الاصل عن ابي حمزة بالزاي محمد بن ميمون
السكري عن الاعمش سليمان عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس انه قال كنا جلوسا مع ابن مسعود رضي الله عنه
فجاء خباب بفتح الخاء المعجمة والموحدة المشددة وبعد الالف موحدة اخرى ابن الارت الصحابي رضي الله عنه
فقال لابن مسعود مستفهما منه يا ابا عبد الرحمن ايستطيع هؤلاء ان يقرؤوا كما تقرأ قال اما بالتخفيف
انك لو ولابي ذر ان شئت امرت بين المخاطب والمتكلم بعضهم يقرأ عليك ولابي ذر عن الحموي والمستملي فيقرأ
بزيادة فاء قبل الياء وله عن الكشميهني فقرأ بصيغة الماضي قال اجل اي نعم قال ابن مسعود اقرأ يا علقمة
فقال زيد بن حدير بالحاء المضمومة والدال المفتوحة المهملتين مصغرا اخو زياد بن حدير الاسدي التابعي الكبير
له رواية في سنن ابي داود أتأمر علقمة ان يقرأ وليس باقرئنا قال ابن مسعود اما بالتخفيف ان شئت
اخبرتك بما قال النبي صلى الله عليه وسلم في قومك بني اسد من الذم حيث قال عليه الصلاة والسلام
فيما سبق في المناقب ان جهينة وغيرها خير من بني اسد وغطفان وقومه النخع من الثناء فيما رواه احمد
والبزار باسناد حسن عن ابن مسعود قال شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو لهذا الحي من النخع
ويثني عليهم حتى تمنيت اني رجل منهم قال علقمة فقرأت خمسين اية من سورة مريم فقال عبد الله بن مسعود
لخباب كيف ترى قال خباب قد احسن ولاحمد فقال خباب لعلقمة احسنت قال عبد الله بن مسعود
ما اقرأ شيئا الا وهو اي علقمة يقرؤه ثم التفت عبد الله بن مسعود الى خباب وعليه خاتم من ذهب
فقال له الم يان لهذا الخاتم ان يلقى بضم اوله وفتح ثالثه اي يرمى به قال خباب اما بالتخفيف انك لن
تراه علي بعد اليوم فالقاه رواه غندر محمد بن جعفر فيما رواه ابو نعيم في مستخرجه عن شعبة بن الحجاج
اي عن الاعمش بالاسناد السابق والظاهر ان خبابا كان يعتقد ان النهي عن خاتم الذهب للتنزيه فنهاه
ابن مسعود على انه للتحريم قصة دوس بفتح الدال وسكون الواو وبالسين المهملة والطفيل
ابن عمرو بضم الطاء وفتح الفاء وعمرو بفتح العين الدوسي بفتح الدال وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل
ابن دكين قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن ذكوان عبد الله ابي عبد الرحمن الامام المدني المعروف بابي الزناد
عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابي هريرة انه قال جاء الطفيل بن عمرو وكان يقال له ذو النور لانه
كما ذكر هشام بن الكلبي لما اتى النبي صلى الله عليه وسلم بعثه الى قومه فقال اجعل لي اية فقال اللهم
نور له فسطع نور بين عينيه فقال يا رب اخاف ان يقولوا انه مثلة فتحول الى طرف سوطه فكان يضيء
في الليلة المظلمة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان دوسا القبيلة قد هلكت عصت
وابت فادع الله عليهم فقال عليه الصلاة والسلام اللهم اهد دوسا للاسلام وائت بهم فرجع الطفيل
الى قومه فدعاهم الى الله عز وجل ثم قدم بعد ذلك على رسول الله صلى الله عليه وسلم بخيبر فنزل المدينة

يسبعين او ثمانين بيتا من الرجز وبه قال حدثني بالافراد محمد بن العلاء بن كريب ابو كريب الهمداني الكوفي
قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثنا اسماعيل بن ابي خالد عن قيس هو ابن ابي حازم عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال لما قدمت اي اردت القدوم على النبي صلى الله عليه وسلم اريد الاسلام عام خيبر
سنة سبع قلت في الطريق يا ليلة كذا في جميع الروايات فقول الكرماني انه لا بد من اثبات فاء او واو
في اوله ليصير موزونا تعقب بان هذا في العروض يسمى الخزم بالخاء المعجمة المفتوحة والزاي الساكنة
وهو ان يحذف من اول الجزء حرف من حروف المعاني وما جاز حذفه لا يقال لا بد من اثباته قاله في الفتح
من طولها وعنائها بفتح العين والنون والمد تعبها على انها من دارة الكفر نجت والدارة اخص من الدار
وقد كثر استعمالها في اشعار العرب كقول امرئ القيس ولا سيما يوم بدارة جلجل قال ابو هريرة وابق غلام
لي في الطريق قال في الفتح لم اقف على اسمه وفي رواية محمد بن عبد الله بن نمير عن محمد بن بشر عن اسماعيل بن ابي خالد
في العتق ومعه غلام فضل كل واحد عن صاحبه اي تاه فذهب كل واحد الى ناحية فلما قدمت على النبي صلى الله
عليه وسلم فبايعته على الاسلام فبينا بغير ميم انا عنده اذ طلع الغلام فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم
يا ابا هريرة هذا غلامك لعله باخبار الملك له او بوصف ابي هريرة له والحمل على الاول اولى قال ابو هريرة
فقلت ولابي ذر فقال ابو هريرة هو لوجه الله فاعتقته اي بهذا اللفظ ولابي ذر عن الحموي والمستملي
فاعتقه بلفظ الماضي بفتح القاف بغير تاء بعدها **باب قصة وفد طي** بفتح الطاء المهملة
وتشديد التحتية المكسورة بعدها همزة ابن ادد بن زيد بن يشجب قيل وسمي طيا لانه اول من طوى بيرا
اي طوى المناهل وكان اسمه جلهمة وحديث عدي بن حاتم اي ابن عبد الله بن سعد بن الحشرج بمهملة ثم معجمة
ثم راء ثم جيم [illegible] بن امرئ القيس بن عدي الطائي وسقط لفظ باب ولفظ قصة لابي ذر وبه قال
حدثنا موسى بن اسماعيل المنقري قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري قال حدثنا عبد الملك بن عمير
عن عمرو بن حريث بفتح العين في الاول وضم الحاء المهملة آخره مثلثة في الثاني المخزومي الصحابي الصغير
عن عدي بن حاتم بالحاء المهملة ابن عبد الله الطائي وابوه حاتم الموصوف بالجود انه قال اتينا عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه في خلافته في وفد بفتح الواو وسكون الفاء بعدها دال مهملة من طي فجعل عمر
يدعو رجلا رجلا من طي ويسميهم باسمائهم قبل ان يدعوهم بل قدمهم عليه وفي رواية احمد اتيت عمر بن الخطاب
في اناس من قومي فجعل يعرض عني فاستقبلته فقلت اما بتخفيف الميم تعرفني يا امير المؤمنين قال بلى
اعرفك اسلمت يا عدي اذ كفروا واقبلت اذ ادبروا اي حين ادبروا ووفيت بالتخفيف لمحمد بالاسلام
والصدقة بعد النبي صلى الله عليه وسلم اذ اي حين غدروا وعرفت الحق اذ اي حين انكروا فقال عدي
فلا ابالي اذا اي اذا كنت تعرف قدري فلا ابالي اذا قدمت علي غيري وقد كان عدي نصرانيا وكان سبب
اسلامه كما ذكره ابن اسحاق ان خيل النبي صلى الله عليه وسلم اصابت اخت عدي وان النبي صلى الله عليه
وسلم من عليها فاطلقها بعد ان استعطفته فقالت له هلك الوالد وغاب الوافد فامنن علي من الله عليك
قال ومن وافدك قالت عدي بن حاتم قال الفار من الله ورسوله فلما قدمت على عدي اشارت عليه
بالقدوم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقدم واسلم وفي الترمذي انه لما قدم قالوا هذا عدي
ابن حاتم وكان النبي صلى الله عليه وسلم قال قبل ذلك اني لارجو الله عز وجل ان يجعل يده في يدي

باب حجة الوداع

سميت بذلك لانه صلى الله عليه وسلم ودع الناس فيها وبعدها وسميت
ايضا بحجة الاسلام لانه لم يحج من المدينة بعد فرض الحج غيرها وحجة البلاغ لانه بلغ الناس الشرع
في الحج قولا وفعلا وحجة التمام والكمال وسقط لفظ باب لابي ذر وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله
الاويسي قال حدثنا مالك هو ابن انس امام الائمة عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير بن العوام
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت خرجنا من المدينة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع لخمس
بقين من ذي القعدة فاهللنا اي احرمنا من ذي الحليفة بعمرة ثم قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
بسرف من كان عنده هدي فليهل بلام مشددة ولغير ابي ذر فليهلل بلامين بالحج مع العمرة ثم لا يحل حتى يحل
منهما من الحج والعمرة جميعا قالت عائشة فقدمت بسكون الميم معه صلى الله عليه وسلم مكة وانا حائض
ولم اطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة عطف على المنفي السابق على تقدير ولم اسع او هو على طريق المجاز
فشكوت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الطواف والسعي بسبب الحيض فقال انقضي راسك
اي حلي شعر راسك وامتشطي سرحيه بالمشط واهلي احرمي بالحج ودعي العمرة اي عملها من الطواف
والسعي والتقصير لا انها تدع العمرة نفسها فتكون قارنة كما تاوله الشافعي قالت ففعلت بسكون اللام ما ذكر
لي من النقض الخ فلما قضينا الحج اي وطهرت يوم النحر ارسلني رسول الله صلى الله عليه وسلم مع اخي
عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنهما الى التنعيم فاعتمرت فقال عليه الصلاة والسلام هذه
العمرة مكان عمرتك برفع مكان خبر هذه اي عوضها او بالنصب على الظرفية وفيه بحث تقدم في باب
كيف تهل الحائض والاول في الفرع والنصب في اصله قالت فطاف الذين اهلوا بالعمرة بالبيت
وسعوا بين الصفا والمروة لاجل العمرة ثم حلوا منها بالحلق او التقصير ثم طافوا طوافا آخر للحج بعد
ان رجعوا من منى فاما الذين جمعوا الحج والعمرة فانما طافوا طوافا واحدا لاندراج افعال العمرة في افعال

الحج

الحج خلافا للحنفية وهذا الحديث تقدم في باب كيف تهل الحائض والغرض منه هنا قوله في حجة الوداع وبه قال
حدثني بالافراد عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم ابن بحر الباهلي الصيرفي البصري قال حدثنا يحيى بن سعيد
القطان قال حدثنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز قال حدثني بالافراد عطاء اي ابن ابي رباح عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه قال اذا طاف المحرم مطلقا قارنا كان او متمتعا بالبيت ولم يسع بين الصفا والمروة
ولم يحلق ولم يقصر فقد حل من احرامه وهذا امر مشهور لابن عباس قال ابن جريج فقلت لعطاء من اين قال
هذا ابن عباس قال من قول الله تعالى ثم محلها الى البيت العتيق ومن امر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه
ان يحلوا في حجة الوداع قال ابن جريج فقلت لعطاء انما كان ذلك بعد المعرف بتشديد الراء المفتوحة
اي الوقوف بعرفة قال عطاء كان ابن عباس يراه اي الاحلال قبل وبعد بالبناء على الضم فيهما اي قبل الوقوف
وبعده وهذا الحديث اخرجه مسلم في المناسك وبه قال حدثني بالافراد بيان بفتح الموحدة والتحتية المخففة
آخره نون ابن عمرو ابو محمد البخاري بالموحدة والخاء المعجمة قال حدثنا النضر بالنون والضاد المعجمة ابن شميل بالشين
المعجمة مصغرا قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن قيس هو ابن مسلم انه قال سمعت طارقا بالقاف ابن شهاب الاحمسي
البجلي الكوفي عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه انه قال قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم حال كونه نازلا
بالبطحاء مسيل وادي مكة فقال احججت بهمزة الاستفهام الاستخباري اي احرمت بالحج الشامل للاكبر والاصغر
قلت نعم قال كيف اهللت قلت لبيك باهلال كاهلال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال طف بالبيت
وبالصفا والمروة ثم حل بكسر الحاء من عمرتك بالحلق او التقصير قال ابو موسى فطفت بالبيت وبالصفا والمروة
وفي رواية وبالمروة اي وحلقت او قصرت واتيت امراة من قيس لم تسم ففلت لي راسي بتخفيف اللام اخرجت
القمل منه والحديث مضى في باب من اهل في زمن النبي صلى الله عليه وسلم كاهلاله وبه قال حدثني بالافراد
ابراهيم بن المنذر القرشي الحزامي قال حدثنا انس بن عياض المدني قال حدثنا موسى بن عقبة الامام في المغازي
عن نافع مولى ابن عمر ان ابن عمر رضي الله عنهما اخبره ان حفصة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه
وسلم اخبرته ان النبي صلى الله عليه وسلم امر ازواجه ان يحللن بالطواف والسعي والتقصير من العمرة
عام حجة الوداع فقالت حفصة يا رسول الله فما يمنعك ان تحل من عمرتك المضمومة الى الحج اذ ان اكثر
الاحاديث انه صلى الله عليه وسلم كان قارنا فقال اني لبدت راسي اي جمعت شعره فلا يدخل فيه قمل وقلدت
هديي بتعليق كالنعل في عنقه ليعلم فلست احل بفتح الهمزة وكسر المهملة من احرامي حتى انحر هديي
ليس علة في بقائه على احرامه بل ادخاله العمرة على الحج ويؤيده قوله في رواية اخرى حتى احل من الحج خلافا للحنفية
والحنابلة القائلين بانه جعل العلة ما ذكر في هذا الحديث وسبق مزيد لذلك في باب التمتع والاقران وبه قال
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال حدثني بالافراد ولابي ذر اخبرنا بالخاء المعجمة والجمع شعيب هو ابن ابي حمزة
عن الزهري محمد بن مسلم قال البخاري قال محمد بن يوسف الفريابي حدثنا الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو قال اخبرني
بالافراد ابن شهاب محمد بن مسلم عن سليمان بن يسار بالتحتية والسين المهملة المخففة عن ابن عباس رضي الله
عنهما ان امراة من خثعم بالخاء المعجمة والمثلثة ولم تسم المراة استفتت رسول الله صلى الله عليه وسلم
في حجة الوداع يوم النحر والفضل بن عباس رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم راكب خلفه فقالت
يا رسول الله ان فريضة الله على عباده اي في الحج كما في الاخرى ادركت ابي شيخا كبيرا لم يسم ونصبهما
على الاختصاص لا يستطيع ان يستوي على الراحلة حالا او صفة فهل يقضي بفتح الياء اي يجزي او يكفي
ان احج عنه قال عليه الصلاة والسلام نعم يقضي عنه وهذا الحديث مر في باب الحج عمن لا يستطيع الثبوت
على الراحلة وبه قال حدثني بالافراد محمد هو ابن رافع بن ابي زيد القشيري النيسابوري فيما قاله الغساني
او هو ابن يحيى الذهلي قال حدثنا سريج بن النعمان بالسين المهملة والجيم ابو الحسن البغدادي شيخ المؤلف
يروي عنه بالواسطة وبغيرها قال حدثنا فليح بضم الفاء وفتح اللام ابن سليمان عن نافع مولى ابن عمر
عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال اقبل النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح وهو اي والحال انه مردف اسامة
وراءه على القصواء بفتح القاف وسكون المهملة ممدودا ناقته عليه الصلاة والسلام ومعه بلال المؤذن
وعثمان بن طلحة الحجبي حتى اناخ راحلته عند البيت الحرام ثم قال لعثمان ائتنا بالمفتاح اي بمفتاح
الكعبة فجاءه بالمفتاح ولابي ذر عن المستملي بالمفتح بلا الف بينهما وفي الفرع شطب بالحمرة على الالف
في الموضعين ففتح له الباب فدخل النبي صلى الله عليه وسلم واسامة بن زيد وبلال المؤذن وعثمان بن
طلحة الكعبة ثم اغلقوا عليهم الباب فمكثوا بضم الكاف فيها نهارا طويلا ثم خرج عليه الصلاة والسلام
منها وابتدر الناس بالواو ولابوي ذر والوقت فابتدر الناس بالفاء بدل الواو الدخول فسبقتهم بسكون
القاف فوجدت بلالا قائما من وراء الباب وسقط لابي ذر لفظ من فقلت له اي لبلال اين صلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال صلى بين ذينك العمودين المقدمين وكان البيت قبل ان يهدم ويبنى زمن
ابن الزبير على ستة اعمدة سطرين بالسين المهملة ولابي ذر عن الحموي والمستملي شطرين بالشين المعجمة
صلى بين العمودين من السطر المقدم بالسين المهملة وجعل باب البيت خلف ظهره واستقبل بوجهه
الشريف الذي يستقبلك من الجدار حين تلج اي تدخل ولابي ذر عن الحموي والمستملي حتى تلج البيت وفي الفرع
شطب على حاء حين بينه وبين الجدار الذي قبل وجهه قريبا من ثلاثة اذرع قال ابن عمر رضي الله عنهما

لعل احداهما حين تلج

ونسيت ان اسأله اى بلالا كم صلى صلى الله عليه وسلم ثمة وعند المكان الذى صلى فيه مرمرة حمرة بسكون الميم والراء بزنة الهيئة المفتوحتين واحدة المرمر جنس من الرخام نفيس معروف وقد استشكل دخول هذا الحديث فى باب حجة الوداع للتصريح فيه بانه كان فى الفتح وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة عن الزهرى محمد بن مسلم انه قال حدثنى بالافراد عروة بن الزبير بن العوام وابو سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف ان عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم اخبرتهما ان صفية بنت حيى زوج النبى صلى الله عليه وسلم حاضت فى حجة الوداع ليلة النفر بعد ما افاضت فقال النبى صلى الله عليه وسلم مستفهما من عائشة احابستنا هى عن الرجوع الى المدينة لانه ظن انها لم تطف طواف الافاضة قالت عائشة فقلت انها قد افاضت الى مكة يا رسول الله وطافت بالبيت فقال النبى صلى الله عليه وسلم فلتنفر بكسر الفاء معنا الى المدينة والحديث سبق فى باب اذا حاضت بعد ما افاضت من الحج وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان ابو سعيد الجعفى قال اخبرنى بالخاء المعجمة والافراد ولابى ذر حدثنى بالافراد ايضا ابن وهب عبد الله المصرى قال حدثنى بالافراد عمر بن محمد بضم العين ان اباه محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر حدثه عن ابن عمر رضى الله عنهما انه قال كنا نتحدث بحجة الوداع والنبى صلى الله عليه وسلم الواو للحال بين اظهرنا ولا ولابى ذر والوقت فلا ندرى ما حجة الوداع اى ما وداع النبى صلى الله عليه وسلم الى غير حتى توفى صلى الله عليه وسلم فعلموا انه ودع الناس بالوصايا بقرب موته فحمد الله تعالى واثنى عليه ثم ذكر المسيح الدجال فاطنب فى ذكره اى اتى بالبلاغة فى ذكره بالذم وقال ما بعث الله من نبى الا انذر امته وللاصيلى انذره امته انذره نوح قومه والنبيون من بعده اى انذروه اممهم وعين نوحا لانه اول الانبياء وانه يخرج فيكم ايتها الامة المحمدية عند قرب الساعة ويدعى الربوبية فما شرطية اى ان خفى عليكم من شانه اى بعض شانه فليس يخفى عليكم ان ربكم ليس بفتح همزة ان على ما يخفى عليكم ثلاثا وما بدل من السابقة اى لا يخفى انه ليس مما يخفى عليكم ان ربكم ليس باعور وانه بالواو اى الدجال وللاصيلى وابى الوقت انه اعور عين اليمنى باضافة اعور لما بعده من اضافة الموصوف الى صفته وهو ظاهر مذهب الكوفيين وقدره البصريون عين صفحة وجهه اليمنى ولابى ذر والوقت العين اليمنى كان عينه عنبة طافية بالتحتية اى بارزة الا بالتخفيف ان الله حرم عليكم دماءكم اى انفسكم واموالكم كحرمة يومكم هذا فى بلدكم هذا فى شهركم هذا الا بالتخفيف هل بلغت ما ارسلت اليه قالوا نعم قال اللهم اشهد قال ذلك ثلاثا ثلاثا ويلكم او ويحكم بالشك من الراوى والاولى كلمة توجع انظروا لا ترجعوا بعدى كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض اى لا تكن افعالكم تشبه افعال الكفار فى ضرب رقاب المسلمين وقال فى شرح المشكاة قوله يضرب بعضكم رقاب بعض جملة مستانفة مبينة لقوله فلا ترجعوا بعدى كفارا فينبغى ان يحمل على العموم وان يقال فلا يظلم بعضكم بعضا فلا تسفكوا دماءكم ولا تهتكوا اعراضكم ولا تستبيحوا اموالكم ونحوه فى الاطلاق وارادة العموم قوله تعالى ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما وهذا الحديث خرجه فى الديات والادب والحدود ومسلم فى الايمان وابو داود فى السنة والنسائى فى المحاربة وابن ماجه فى الفتن وبه قال حدثنا عمرو ابن خالد بفتح العين الحرانى قال حدثنا زهير بضم الزاى ابن معاوية قال حدثنا ابو اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعى قال حدثنى بالافراد زيد بن ارقم رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم غزا تسع عشرة غزوة وانه حج بعد ما هاجر الى المدينة حجة واحدة لم يحج بعدها لانه توفى فى اوائل العام التالى حجة الوداع بنصب حجة بدل من الاولى ويجوز الرفع بتقدير هى قال ابو اسحاق السبيعى بالسند السابق وحج بمكة حجة اخرى قبل ان يهاجر وهذا يوهم انه لم يحج قبل الهجرة الا واحدة وليس كذلك فالمرعى انه لم يترك وهو بمكة الحج قط وهذا الحديث مر فى اول المغازى وبه قال حدثنا حفص بن عمر بن الحارث الحوضى قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن على بن مدرك بضم الميم وكسر الراء النخعى الكوفى من ثقات التابعين عن ابى زرعة هرم بن عمرو بن جرير البجلى عن جده جرير رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال فى حجة الوداع لجرير استنصت الناس اى اسكتهم فقال لا ترجعوا بعدى كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض قال المظهرى يعنى اذا فارقت الدنيا فاثبتوا بعدى على ما انتم عليه من الايمان والتقوى ولا تظلموا احدا ولا تحاربوا المسلمين ولا تاخذوا اموالهم بالباطل وبه قال حدثنى بالافراد محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفى قال حدثنا ايوب السختيانى عن محمد اى ابن سيرين عن ابن ابى بكرة عبد الرحمن عن ابيه ابى بكرة نفيع بن الحارث رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال يوم النحر فى حجة الوداع الزمان مواسم لقليل الوقت وكثيره واراد به هنا السنة قد استدار استدارة كهيئته كذا فى اليونينية وغيرها وفى الفرع كهيئته بهاء بعد التحتية اى مثل حالته يوم خلق الله السموات والارض وسقطت الجلالة من اليونينية وثبتت فى فرعها فالكاف صفة مصدر محذوف ودار استدار بمعنى طاف حول الشىء وعاد الى الموضع الذى ابتدا منه والمعنى ان العرب كانوا يؤخرون المحرم الى صفر وهو النسىء المذكور فى قوله تعالى انما النسىء زيادة فى الكفر ليقاتلوا فيه ويفعلون ذلك فى كل سنة بعد سنة فينتقل المحرم من شهر الى شهر حتى جعلوه فى جميع شهور السنة فلما كانت تلك السنة قد عاد الى زمنه المخصوص به قبل ودارت السنة كهيئتها الاولى السنة اثنا عشر شهرا جملة مبينة للجملة الاولى والمعنى ان الزمان فى انقسامه الى الاعوام والاعوام الى الشهور

عاد الى اصل الحساب والوضع الذى اختاره الله عز وجل ووضعه يوم خلق السموات والارض منها اربعة حرم ثلاثة ولابى ذر عن الحموى والمستملى ثلاث متواليات ذو القعدة للقعود عن القتال وذو الحجة للحج والمحرم لتحريم القتال فيه وواحد فرد وهو رجب مضر عطف على قوله ثلاث واضافه الى مضر لانهم كانوا يحافظون على تحريمه اشد من محافظة سائر العرب ولم يكن يستحله احد من العرب الذى بين جمادى بضم الجيم وفتح الدال وشعبان قاله تاكيدا وازاحة للريب الحادث فيه من النسىء اى شهر هذا قال البيضاوى يريد به تذكارهم حرمة الشهر وتقريرها فى نفوسهم ليبنى عليه ما اراد تقريره قلنا الله ورسوله اعلم مراعاة للادب وتحرزا عن التقدم بين يدى الله ورسوله وتوقفا فيما لا يعلم الغرض من السؤال عنه فسكت صلى الله عليه وسلم حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال عليه الصلاة والسلام اليس ذو الحجة ولابى ذر والوقت ذا الحجة بالنصب خبر ليس قلنا بلى يا رسول الله قال فاى بلد هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس هو البلدة بنصب خبر وبالتانيث يريد مكة والالف واللام للعهد قلنا بلى قال فاى يوم هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس يوم النحر قلنا بلى قال فان دماءكم واموالكم قال التوربشتى اراد اموال بعضكم على بعض قال محمد هو ابن سيرين واحسبه اى ابا بكرة قال فى روايته واعراضكم عليكم حرام اى انفسكم واحسابكم فان العرض يقال للنفس والحسب قاله التوربشتى وتعقب بانه لو كان المراد من الاعراض النفوس لكان تكرارا لان ذكر الدماء كاف اذ المراد بها النفوس وقال الطيبى الظاهر ان يراد بالاعراض الاخلاق النفسانية والكلام فيها يحتاج الى فضل تامل فالمراد بالعرض هنا الخلق والتحقيق ما ذكره ابن الاثير ان العرض موضع المدح والذم من الانسان سواء كان فى نفسه او فى سلفه ولما كان موضع العرض النفس قال العرض النفس اطلاقا للمحل على الحال وحين كان نسبة الشخص الى الاخلاق الحميدة والذميمة لنسبته الى الذميمة سواء كانت فيه او لا قال من قال العرض الخلق اطلاقا لاسم اللازم على الملزوم وشبه ذلك فى التحريم بيوم النحر وبمكة وبذى الحجة فقال كحرمة يومكم هذا فى بلدكم هذا فى شهركم هذا لانهم كانوا يعتقدون انها محرمة اشد التحريم لا يستباح منها شىء وفى التشبيه هنا بيان حرمة الدماء والاموال تابيد حرمة تلك الاشياء التى شبه بتحريمها الدماء والاموال وقال الطيبى وهذا من تشبيه ما لم تجر به العادة بما جرت به العادة كما فى قوله تعالى واذ نتقنا الجبل فوقهم كانه ظلة كانوا يستبيحون دماءهم واموالهم فى الجاهلية فى غير الاشهر الحرم ويحرمونها فيها كانه قيل ان دماءكم واموالكم محرمة عليكم ابدا كحرمة يومكم وبلدكم وشهركم وستلقون ربكم يوم القيامة فيسالكم ولابى ذر فيسالكم عن اعمالكم الا بالتخفيف فلا ترجعوا بعدى ضلالا بضم الضاد المعجمة وتشديد اللام الاولى يضرب بعضكم رقاب بعض الا بالتخفيف ليبلغ الشاهد الغائب القول المذكور او جميع الاحكام فلعل بعض من يبلغه بفتح الموحدة واللام المشددة ان يكون اوعى له من بعض من سمعه فكان محمد هو ابن سيرين اذا ذكره يقول صدق محمد ولابى ذر النبى صلى الله عليه وسلم ثم قال صلى الله عليه وسلم الا هل بلغت قالها مرتين وسبق هذا الحديث فى غير ما موضع وبه قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابى قال حدثنا سفيان بن سعيد الثورى احد الاعلام علما وزهدا عن قيس بن مسلم الجدلى ابى عمرو الكوفى العابد عن طارق بن شهاب البجلى الاحمسى الكوفى قال ابو داود راى النبى صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه انه حدث ان اناسا من اليهود فى باب زيادة الايمان ونقصانه ان رجلا من اليهود ووقع فى تفسير الطبرى ومسند مسدد والمعجم الاوسط للطبرانى ان الرجل هو كعب الاحبار واستشكل من كون كعب كان اسلم فى حياة النبى صلى الله عليه وسلم على يد على رضى الله عنه فيحتمل ان ثبت ان يكون الذين سالوا جماعة من اليهود اجتمعوا مع كعب على السؤال وتولى هو السؤال عنهم عن ذلك ويجوز ان يكون السؤال صدر قبل اسلامه وقد قال الذهبى فى الكاشف انه اسلم زمن ابى بكر الصديق رضى الله عنه قالوا لعمر بن الخطاب رضى الله عنه يا امير المؤمنين اية فى كتابكم تقرؤونها لو نزلت هذه الاية فينا معشر اليهود لاتخذنا ذلك اليوم عيدا لنا فى كل سنة نعظمه لما حصل فيه من اكمال الدين فقال عمر رضى الله عنه اية اية فقالوا اليوم اكملت لكم دينكم اى بان كفيتكم عدوكم واظهرتكم عليهم كما تقول الملوك اليوم كمل لنا الملك اى كفينا من كنا نخافه او اكملت لكم ما تحتاجون اليه فى تكليفكم من تعليمكم الحلال والحرام والتوقيف على شرائع الاسلام وقوانين القياس واتممت عليكم نعمتى بفتح مكة ودخولها امنين ظاهرين وهدم منار الجاهلية ورضيت لكم الاسلام دينا حال اخترته لكم من بين الاديان واذنتكم بانه الدين المرضى وحده وثبت قوله ورضيت الخ لابى ذر فقال عمر انى لاعلم اى مكان انزلت فيه انزلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم واقف بعرفة اى فى اخريات النهار وفى الترمذى من حديث ابن عباس رضى الله عنهما ان يهوديا ساله عن ذلك فقال فانها نزلت فى يوم عيدين يوم جمعة ويوم عرفة وحديث الباب سبق فى الايمان فى باب زيادة الايمان وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب الحارثى احد الاعلام عن مالك الامام عن ابى الاسود محمد بن عبد الرحمن ابن نوفل يتيم عروة الاسدى عن عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها انها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة فى حجة الوداع فمنا من اهل احرم بعمرة ومنا من اهل بحجة ومنا من اهل بحج وعمرة قرن بينهما واهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج مفردا ثم ادخل عليه العمرة لحديث عمر

وقيل عمرة في حجة وحديث انس انه اهل بحج وعمرة ولمسلم من حديث عمران بن حصين جمع بين حجة وعمرة
والمشهور عند المالكية والشافعية انه صلى الله عليه وسلم كان مفردا وقد بسط امامنا الشافعي القول فيه
في اختلاف الحديث ورجح انه كان احرم احراما مطلقا ينتظر ما يؤمر به فنزل عليه الحكم بذلك وهو على الصفا
وصوب النووي انه كان قارنا ويؤيده انه لم يعتمر تلك السنة بعد الحج ولا شك ان القران افضل من الافراد الذي
لا يعتمر في سنته عند قائله ومن سبق في الحج مزيد لذلك فاما من اهل بالحج وحده او جمع الحج والعمرة ابتداء
او ادخل العمرة على الحج كما فعل صلى الله عليه وسلم فلم يحلوا من احرامهم حتى يوم النحر فنحر هديه وبه قال
حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك هو ابن انس امام الائمة عن عبد الرحمن بن نوفل عن
عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها الحديث كما سبق وقال مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع
وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثنا وفي نسخة حدثني مالك مثله اي مثل الحديث المذكور
وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي قال حدثنا ابراهيم هو ابن سعد بسكون العين
ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري القرشي قال حدثنا ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عامر بن سعد
بسكون العين عن ابيه سعد بن ابي وقاص مالك انه قال عادني النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع
من وجع اشفيت بالشين المعجمة والفاء اشرفت منه على الموت فقلت يا رسول الله بلغ بي من الوجع
ما ترى وانا ذو مال ولا يرثني الا ابنة لي واحدة سماها الحكم ووهم من قال انها عائشة لان عائشة اصغر
اولاده وعاشت حتى ادركها مالك بن انس قاله ابن حجر في المقدمة فاتصدق بثلثي مالي استفهام استخباري
حذف منه الاداة قال عليه الصلاة والسلام لا قلت افاتصدق بشطره باثبات همزة الوصل قال لا قلت
فالثلث قال عليه الصلاة والسلام والثلث كثير بالمثلثة اي بالنسبة الى ما دونه او التصدق به
كثير اجره انك بكسر الهمزة ان تذر بفتح الهمزة على التعليل وبالذال المعجمة اي ان تترك ورثتك اغنياء
خير من ان تذرهم عالة بتخفيف اللام فقراء يتكففون الناس يسألون الناس باكفهم بان يبسطوها للسؤال ولست
تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت بها حتى اللقمة تجعلها في في امرأتك فمها قلت يا رسول الله
اخلف بهمزة مفتوحة ممدودة ملحقة في اليونينية ساقطة من فرعها اي اترك بمكة بعد اصحابي المسافرين
معك الى المدينة قال صلى الله عليه وسلم انك لن تخلف بان يطول عمرك فتعمل عملا تبتغي به وجه الله تعالى
الا ازددت به درجة ورفعة ولعلك تخلف حتى ينتفع بك اقوام من المسلمين بما يفتحه الله عز وجل على
يدك من بلاد الكفر ويأخذه المسلمون من الغنائم ويضر بك اخرون من المشركين الهالكين اللهم امض بهمزة قطع اي
اتمم لاصحابي هجرتهم التي هاجروها من مكة الى المدينة ولا تردهم على اعقابهم بترك هجرتهم ورجوعهم عن
مستقيم حالهم فيخيب قصدهم قال الزهري لكن البائس الذي عليه اثر البؤس من شدة الفقر والحاجة سعد
ابن خولة العامري المهاجري البدري رثى له بصيغة الماضي اي حزن لاجله رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان توفي بمكة بفتح الهمزة اي لان موته بالارض التي هاجر منها ولا يصح كسرها لانها تكون شرطية والشرط
لا يستقبل وهو كان قد مات وسبق الحديث في الجنائز والوصايا وبه قال حدثني بالافراد ابراهيم بن المنذر
الحزامي المدني احد الاعلام قال حدثنا ابو ضمرة بفتح الضاد المعجمة وسكون الميم انس بن عياض قال
حدثنا موسى بن عقبة بسكون القاف الامام في المغازي عن نافع ان ابن عمر رضي الله عنهما اخبرهم ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم حلق رأسه في حجة الوداع والحلاق معمر بن عبد الله بن نضلة بن عوف
وعند احمد انه استدعى الحلاق فقال له وهو قائم على رأسه بالموسى ونظر في وجهه يا معمر امكنك رسول الله
من شحمة اذنه وفي يدك الموسى قال فقلت اما والله يا رسول الله ان ذلك لمن نعم الله عز وجل علي ومنه قال
اجل وفي الصحيحين انه حلق الشق الايمن فقسمه بين من يليه ثم قال احلق الشق الاخر فقال ابو طلحة
فاعطاه اياه ولاحمد وقلم صلى الله عليه وسلم اظفاره وقسمها بين الناس وبه قال حدثنا عبيد الله بضم
العين ابن سعيد السرخسي نزيل نيسابور قال حدثنا محمد بن بكر بفتح الموحدة وسكون الكاف البرساني
قال حدثنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز قال اخبرني بالافراد موسى بن عقبة عن نافع انه
اخبره مولاه ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم حلق رأسه في حجة الوداع بعد
الفراغ من النسك وحلق اناس من اصحابه ايضا وقصر بعضهم وبه قال حدثنا يحيى بن قزعة
بفتح القاف والزاي المكي المؤذن قال حدثنا مالك الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري وقال الليث
ابن سعد الامام حدثني يونس بن يزيد مما وصله في الزهريات عن ابن شهاب انه قال حدثني بالافراد عبيد الله
بضم العين ابن عبد الله بن عتبة ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما سقط لابي ذر عبد الله اخبره انه اقبل
يسير على حمار ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم بمنى في حجة الوداع سقط قوله بمنى لابي ذر يصلي
بالناس زاد في الصلاة الى غير جدار قال الشافعي اي الى غير سترة فسار الحمار بين يدي بعض الصف
ثم نزل عنه اي عن الحمار فصف مع الناس زاد في سترة الامام من كتاب الصلاة فلم ينكر ذلك علي احد وبه
قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد البصري الحافظ قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن هشام انه قال
حدثني بالافراد ابي عروة بن الزبير قال سئل بضم السين مبنيا للمفعول اسامة بن زيد وانا شاهد عن سير النبي
بسكون الياء اسير ولابوي ذر والوقت رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجته اي حجة الوداع فقال العنق

بفتح العين والنون والقاف ضرب من السير متوسط فاذا وجد فجوة بفتح الفاء والواو بينهما جيم ساكنة
فرجة نص بنون وصاد مهملة مشددة مفتوحتين سار سيرا شديدا وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة
القعنبي عن مالك الامام عن يحيى بن سعيد الانصاري عن عدي بن ثابت الانصاري عن عبد الله بن يزيد
الخطمي بفتح الخاء المعجمة وسكون الطاء المهملة ان ابا ايوب خالد بن زيد الانصاري رضي الله عنه اخبره انه
صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع صلى المغرب والعشاء جميعا في وقت واحد باب غزوة
تبوك بفتح الفوقية وتخفيف الموحدة المضمومة موضع بينه وبين الشام احدى عشرة مرحلة لا ينصرف
للتأنيث والعلمية وبالصرف على ارادة الموضع وهي غزوة العسرة بضم العين وسكون السين المهملة لما وقع
فيها من العسرة في الماء والظهر والنفقة وكانت اخر غزواته صلى الله عليه وسلم وكانت في شهر رجب من سنة
تسع قبل حجة الوداع اتفاقا فذكرها قبلها خطأ من النساخ وسقط لفظ باب لابي ذر فما بعده رفع وبه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن العلاء بن كريب الهمداني الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة
عن بريد بن عبد الله بضم الموحدة وفتح الراء ابن ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء عن جده ابي بردة عامر
ابن ابي موسى عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال ارسلني اصحابي الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم اسأله الحملان لهم بضم الحاء المهملة وسكون الميم اي ما يركبون عليه ويحملهم اذ هم معه في جيش
العسرة وهي غزوة تبوك فقلت يا نبي الله ان اصحابي ارسلوني اليك لتحملهم فقال والله لا احملكم على شيء
ووافقته اي صادفته وهو غضبان ولا اشعر اي والحال اني لم اكن اعلم غضبه ورجعت الى اصحابي حزينا
من منع النبي صلى الله عليه وسلم ان يحملنا ومن مخافة ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم وجد في نفسه
اي غضب علي فرجعت الى اصحابي واخبرتهم الذي قال النبي صلى الله عليه وسلم فلم البث بفتح الهمزة
والموحدة بينهما لام ساكنة اخره مثلثة الا سويعة بضم السين المهملة وفتح الواو مصغر ساعة وهي
جزء من الزمان او من اربعة وعشرين جزءا من اليوم والليلة اذ سمعت بلالا ينادي اي عبد الله بن قيس
يعني يا عبد الله ولابي ذر اين عبد الله بن قيس فاجبته فقال اجب رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوك
فلما اتيته قال خذ هذين القرينين تثنية قرين وهو البعير المقرون باخر وهذين القرينين ولابي ذر عن
الحموي والمستملي هاتين القرينتين وهاتين القرينتين اي الناقتين لستة ابعرة لعله قال هذين القرينين
ثلاثا فذكر الراوي مرتين اختصارا لكن في له في الرواية الاخرى فامر لنا بخمس ذود فخالف لما هنا فيحمل
على التعدد او يكون زادهم واحدا على الخمس والعدد لا ينفي الزائد ابتاعهن حينئذ من سعد قيل ابن عبادة
فانطلق بكسر اللام وبالجزم على الامر بهن الى اصحابك فقل لهم ان الله او قال ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يحملكم على هؤلاء الابعرة فاركبوهن فانطلقت اليهم بهن اي الى اصحابي بالابعرة فقلت ان النبي صلى
الله عليه وسلم يحملكم على هؤلاء ولكني والله لا ادعكم حتى ينطلق معي بعضكم الى من سمع مقالة النبي صلى الله
عليه وسلم لا تظنوا اني حدثتكم شيئا لم يقله رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا لي انك عندنا
ولابي ذر والله انك عندنا لمصدق بفتح الدال المشددة ولنفعلن ما احببت اي الذي احببته من ارسال
احدنا الى من سمع فانطلق ابو موسى بنفر منهم حتى اتوا الذين سمعوا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم
منعه اياهم ثم اعطاهم بعد فحدثوهم بمثل ما حدثهم به ابو موسى وهذا الحديث اخرجه ايضا في النذور
وكذا مسلم وبه قال حدثنا مسدد بالسين المهملة ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن
شعبة بن الحجاج عن الحكم بفتح الحاء المهملة والكاف ابن عتيبة بضم العين وفتح الفوقية مصغرا عن
مصعب بن سعد بسكون العين عن ابيه سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
خرج الى تبوك وكان السبب في ذلك ما ذكره ابن سعد في طبقاته وغيره ان المسلمين بلغهم من الانباط الذين
يقدمون بالزيت من الشام الى المدينة ان الروم جمعت جموعا واجلبت معهم لخم وجذام وغيرهم من متنصرة العرب
فندب النبي صلى الله عليه وسلم الناس الى الخروج واعلمهم بجهة غزوهم وعند الطبراني ان عثمان رضي الله
عنه كان قد جهز عيرا الى الشام فقال يا رسول الله هذه مائتا بعير باقتابها واحلاسها ومائتا اوقية فقال
عليه الصلاة والسلام لا يضر عثمان ما عمل بعدها واستخلف على المدينة عليا ابن عمه رضي الله عنه
فقال اتخلفني في الصبيان والنساء قال صلى الله عليه وسلم له الا ترضى ان تكون مني بمنزلة هارون
من اخيه موسى حين خلفه في قومه بني اسرائيل لما خرج الى الطور وقد تمسك الروافض وسائر فرق
الشيعة في ان الخلافة كانت لعلي رضي الله عنه وصية له بها وكفرت الروافض سائر الصحابة بتقديمهم
غيره وزاد بعضهم فكفر عليا لانه لم يقم في طلب حقه ولا حجة لهم في الحديث ولا متمسك لهم به لانه صلى الله
عليه وسلم انما قال هذا حين استخلفه على المدينة في غزوة تبوك ويؤيده ان هارون المشبه به لم يكن خليفة
بعد موسى لانه توفي قبل وفاة موسى بنحو اربعين سنة ويبين قوله الا انه ليس نبي وفي نسخة لا نبي بعدي
ان اتصاله به ليس من جهة النبوة فبقي الاتصال من جهة الخلافة لانها تلي النبوة في المرتبة ثم انها اما ان
تكون في حياته او بعد مماته فخرج بعد مماته لان هارون مات قبل موسى فتعين ان تكون في حياته عند مسيره
الى غزوة تبوك كمسير موسى الى مناجاة ربه عز وجل ولما سار عليه الصلاة والسلام الى تبوك تخلف ابن
ابي ومن كان معه وقدم النبي صلى الله عليه وسلم ولحقه بها ابو ذر وابو خيثمة ولحقه بها وباذرح وفد

ايلة وصالحهم صلى الله عليه وسلم على الجزية ثم قفل من تبوك ولم يلق كيدا وقدم المدينة في شهر رمضان وحديث
الباب اخرجه مسلم في الفضائل والنسائي في المناقب وقال ابو داود سليمان بن داود الطيالسي فيما وصله
البيهقي في دلائله وابو نعيم في مستخرجه حدثنا شعبة بن الحجاج عن الحكم بن عتيبة انه قال سمعت مصعبا
فصرح بالسماع بخلاف الاولى ففيها العنعنة ولذا اوردها وبه قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن سعيد
بكسر العين اليشكري قال حدثنا محمد بن بكر بسكون الكاف بعد فتح البرساني قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك
ابن عبد العزيز قال سمعت عطا اي ابن ابي رباح يخبر قال اخبرني بالافراد صفوان بن يعلى بن امية
عن ابيه يعلى بن امية قال غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم العسرة بسكون السين ولابي ذر عن الحموي
العسيرة بفتحها بعدها تحتية ساكنة قال كان يعلى يقول تلك الغزوة العسرة اوثق اعمالي بالعين المهملة
عندي قال عطا المذكور فقال صفوان قال ابي يعلى بن امية فكان لي اجير يخدمني بالاجرة لم يسم فقاتل
الاجير انسانا فعض احدهما يد الاخر قال عطا فلقد اخبرني صفوان ايهما عض الاخر فنسيته في
مسلم ان العاض هو اجير يعلى قال فانتزع المعضوض يده من في العاض من فمه فانتزع احدى ثنيتيه
بالتثنية فاتيا النبي صلى الله عليه وسلم فاهدر عليه الصلاة والسلام ثنيته بالافراد لم يوجب له
دية ولا قصاصا قال ولابي ذر فقال عطا وحسبت انه اي صفوان قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
افيدع اي فيترك يده في فيك تقضمها بفتح الضاد المعجمة على اللغة الفصيحة اي تاكلها باطراف اسنانك
والاستفهام للانكار كانها في في فحل ثم ذكرا بل يقضمها بفتح الضاد المعجمة كما سبق وهذا الحديث
سبق في الاجارة ويأتي ان شاء الله تعالى في كتاب الديات بمباحثه بعون الله تعالى باب حديث
كعب بن مالك سقط لفظ باب في بعض النسخ وقول الله عز وجل وعلى الثلاثة كعب بن مالك ومرارة بن الربيع
وهلال بن امية الذين خلفوا عن غزوة تبوك وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف قال
حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد الايلي بفتح الهمزة بعدها تحتية ساكنة
ثم لام عن ابن شهاب الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ان عبد الله بن كعب بن مالك
الانصاري الشاعر وكان اي عبد الله قائد كعب ابيه من بين بنيه بفتح الموحدة وكسر النون وسكون التحتية
حين عمي وكان بنوه اربعة عبد الله وعبد الرحمن ومحمد وعبيد الله ولابن السكن من بيته بالموحدة والتحتية
الساكنة والفوقية قال ابن حجر والصواب الاول قال سمعت ابي كعب بن مالك يحدث عن حديثه
حين تخلف مفعول به لا مفعول فيه عن قصة تبوك متعلق بقوله يحدث قال كعب لم اتخلف عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم في غزوة غزاها الا في غزوة تبوك غير اني كنت تخلفت في غزوة بدر ولم يعاتب
بكسر التاء مصحح عليها في اليونينية مرقوم عليها علامة ابي ذر في الفرع واصله اي لم يعاتب الله احدا ولابي الوقت
ولابي ذر ولم يعاتب بفتح التاء مبنيا للمفعول احد بالرفع تخلف عنها عن غزوة بدر انما خرج رسول الله صلى
الله عليه وسلم الى بدر يريد عير قريش بكسر العين الابل التي تحمل الميرة حتى جمع الله بينهم اي بين المسلمين
وبين عدوهم كفار قريش على غير ميعاد ولقد شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة
مع الانصار حين تواثقنا بالمثلثة ثم المثلثة تعاهدنا وتعاقدنا على الاسلام والايواء والنصرة
قبل الهجرة وما احب ان لي بها اي بدلها مشهد بدر وان كانت بدر اذكر اي اعظم ذكرا في الناس منها كان
من خبري اني لم اكن قط اقوى ولا ايسر اي مني كما في مسلم حين تخلفت عنه عليه السلام في تلك الغزوة
اي غزاة تبوك والله ما اجتمعت عندي قبله راحلتان قط حتى جمعتهما في تلك الغزوة ولم يكن
رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد غزوة الا ورى بغيرها بفتح الواو والراء المشددة اي اوهم غيرها
والتورية ان يذكر لفظا يحتمل معنيين احدهما اقرب من الاخر فيوهم ارادة القريب وهو يريد البعيد
حتى كانت تلك الغزوة غزوة تبوك غزاها رسول الله صلى الله عليه وسلم في حر شديد واستقبل سفرا
بعيدا ومفازا بفتح الميم والفاء والزاي اي فلاة لا ماء فيها وعدوا كثيرا وذلك لان الروم قد جمعت جموعا
كثيرة وهرقل رزق اصحابه لسنة واجلبت معهم لخم وجذام وعسان وقدموا مقدماتهم الى البلقاء فجلى
بالجيم واللام المشددة ويجوز تخفيفها اي اوضح للمسلمين امرهم ليتاهبوا اهبة غزوهم بضم الهمزة
وسكون الهاء اي ما يحتاجون اليه في السفر والحرب ولابي ذر عن الكشميهني اهبة عدوهم بدل غزوهم فاخبرهم
صلوات الله وسلامه عليه بوجهه الذي يريد والمسلمون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم كثير ولا يجمعهم
كتاب بالتنوين حافظ كذلك بالتنوين وفي مسلم بالاضافة قال الزهري يريد الديوان وزاد في رواية
معقل يزيدون على عشرة الاف ولا يجمعهم ديوان حافظ وفي الاكليل للحاكم من حديث معاذ رضي الله عنه
انهم كانوا زيادة على ثلاثين الفا وبهذه العدة جزم ابن اسحاق واورده الواقدي باسناد اخر موصول وزاد
انه كانت معهم عشرة الاف فرس فتحمل رواية معاذ على ارادة عدد الفرسان ولابن مردويه لا يجمعهم ديوان
حافظ وقد نقل عن ابي زرعة الرازي انهم كانوا في غزوة تبوك اربعين الفا ولا تخالف الرواية التي في
الاكليل اكثر من ثلاثين الفا لاحتمال ان يكون من قال اربعين الفا جبر الكسر قاله في الفتح وتعقبه شيخنا
فقال بل المروي عن ابي زرعة انهم كانوا سبعين نعم الحصر بالاربعين في حجة الوداع فكانه سبق قلم او
انتقال نظر قال كعب بن مالك بالاسناد السابق فما رجل يريد ان يتغيب الا ظن ان ولابي ذر عن الحموي

والمستملي

والمستملي انه سيخفى له لكثرة الجيش ما لم ينزل بفتح اوله وكسر ثالثه فيه وحي الله وغزا رسول الله صلى
الله عليه وسلم تلك الغزوة حين طابت الثمار والظلال وفي رواية موسى بن عقبة عن ابن شهاب في قيظ
شديد في ليالي الخريف والناس خارفون في نخيلهم وتجهز رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون معه
فطفقت فاخذت اغدو بالغين المعجمة لكي اتجهز معهم فارجع ولم اقض شيئا من جهازي فاقول في نفسي
انا قادر عليه متى شئت فلم يزل يتمادى بي الحال حتى اشتد بالناس الجد بكسر الجيم والرفع فاعل وهو
الجهد في الشيء والمبالغة فيه ولابي ذر عن الحموي والمستملي حتى اشتد الناس بالرفع على الفاعلية الجد
بالنصب على نزع الخافض او نعت لمصدر محذوف اي اشتد الناس الاشتداد الجد فاصبح رسول الله
صلى الله عليه وسلم والمسلمون معه ولم اقض من جهازي شيئا بفتح الجيم فقلت اتجهز بعده عليه
السلام بيوم او يومين ثم الحقهم فغدوت بالغين المعجمة بعد ان فصلوا بالصاد المهملة لاتجهز فرجعت
ولم اقض شيئا ثم غدوت ثم رجعت ولم اقض شيئا فلم يزل بي حتى اسرعوا ولابي ذر عن الكشميهني شرعوا
بالشين المعجمة قال الحافظ ابن حجر وهو تصحيف وتفارط الغزو بالفاء والراء والطاء المهملتين اي فات
وسبق وهممت ان ارتحل فادركهم بالنصب عطفا على ارتحل وليتني فعلت ذلك ولم يقدر لي ذلك فيه
ان المرء اذا لاحت له فرصة في الطاعة فحقه ان يبادر اليها ولا يسوف بها لئلا يحرمها قال كعب فكنت اذا
خرجت في الناس بعد خروج رسول الله صلى الله عليه وسلم فطفت فيهم احزنني اني لا ارى الا رجلا
مغموصا بفتح الميم وسكون الغين المعجمة بعدها ميم اخرى مضمومة فواو فصاد مهملة عليه النفاق
اي يظن به النفاق ويتهم به واني بفتح الهمزة قال الزركشي على التعليل قال في المصابيح ليس بصحيح انما
هي وصلتها فاعل احزنني او رجلا ممن عذر الله من الضعفاء ولم يذكرني رسول الله صلى الله عليه وسلم
حتى بلغ تبوك فقال وهو جالس في القوم بتبوك ما فعل كعب فقال رجل من بني سلمة بكسر اللام
وهو عبد الله بن انيس السلمي بفتح السين واللام كما قاله الواقدي قال في الفتح وهو غير الجهني الصحابي
المشهور يا رسول الله حبسه برداه تثنية برد والنظر في عطفيه بكسر العين المهملة والتثنية
اي جانبيه كناية عن كونه معجبا بنفسه ذا زهو وتكبر او لباسه او كنى به عن حسنه وبهجته والعرب
تصف الرداء بصفة الحسن وتسميه عطفا لوقوعه على عطفي الرجل وفي نسخة باليونينية عطفه بالافراد
فقال له معاذ بن جبل رضي الله عنه لم بئس ما قلت والله يا رسول الله ما علمنا عليه الا خيرا فسكت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فبينما هو كذلك راى رجلا مبيضا يزول به السراب فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم كن ابا خيثمة فاذا هو ابو خيثمة سعد بن خيثمة الانصاري وعند الطبراني انه
قال تخلفت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخلت حائطا فرايت عريشا قد رش بالماء ورايت زوجتي
فقلت ما هذا بانصاف رسول الله صلى الله عليه وسلم في السموم والحرور وانا في الظل والنعيم فقمت
الى ناضح لي وتمرات وخرجت فلما طلعت على العسكر فرآني الناس قال النبي صلى الله عليه وسلم كن ابا خيثمة
فجئت فدعا لي قال كعب بن مالك فلما بلغني انه صلى الله عليه وسلم توجه قافلا اي راجعا الى المدينة حضرني
همي فطفقت اتذكر الكذب وعند ابن ابي شيبة وطفقت اعد العذر لرسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا جاء واهيئ الكلام واقول بماذا اخرج من سخطه غدا واستعنت على ذلك بكل
ذي راي من اهلي فلما قيل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اظل قادما اي دنا قدومه زاح
بالزاي المعجمة والحاء المهملة اي زال عني الباطل وعرفت اني لن اخرج منه بشيء ابدا فيه كذب
فاجمعت صدقه اي جزمت به وعقدت عليه قصدي ولابن ابي شيبة وعرفت انه لا ينجيني منه الا
الصدق واصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم قادما في رمضان كما قاله ابن سعد وكان اذا قدم
من سفر بدا بالمسجد فيركع فيه ركعتين ثم ركعهما ثم جلس للناس فلما فعل ذلك جاءه المخلفون الذين
خلفهم التسلم ونفاقهم عن غزوة تبوك فطفقوا يعتذرون اي يظهرون العذر اليه صلوات الله وسلامه
عليه ويحلفون له وكانوا بضعة وثمانين رجلا من منافقي الانصار قال الواقدي وان المعذرين من الاعراب
كانوا ايضا اثنين وثمانين رجلا من غفار وغيرهم وان عبد الله بن ابي ومن اطاعه من قومه من غيرهم وكانوا
عددا كثيرا والبضع بكسر الموحدة وسكون الضاد المعجمة ما بين ثلاث الى تسع على المشهور وقيل الى الخمس
او ما بين الواحد الى الاربعة او من اربع الى تسع او الى سبع واذا جاوزت لفظ العشرة ذهب البضع ولا
يقال بضع وعشرون او يقال ذلك وهو مع المذكر بهاء ومع المؤنث بغيرها بضعة وعشرون رجلا وبضع وعشر
امراة ولا ينعكس قاله في القاموس فقبل منهم رسول الله صلى الله عليه وسلم علانيتهم اي ظواهرهم
وبايعهم واستغفر لهم ووكل بفتحات مع التخفيف سرائرهم الى الله قال كعب فجئته صلى الله عليه وسلم
فلما سلمت عليه تبسم تبسم المغضب بفتح الضاد المعجمة ثم قال تعال فجئت امشي حتى جلست
بين يديه وعند ابن عائذ في مغازيه فاعرض عنه فقال يا نبي الله لم تعرض عني فوالله ما نافقت ولا ارتبت
ولا بدلت فقال لي ما خلفك عن الغزو الم تكن قد ابتعت ظهرك اي اشتريت فقلت بلى اني والله ولابي ذر
عن الكشميهني والله يا رسول الله لو جلست عند غيرك من اهل الدنيا لرايت ان ساخرج من سخطه بعذر لقد
اعطيت جدلا بفتح الجيم والدال المهملة فصاحة وقوة كلام بحيث اخرج من عهدة ما ينسب الي بما يقبل

لقد

ولا يرد ولكني والله لقد علمت لئن حدثتك اليوم حديث كذب ترضى به عني ليوشكن الله ان يسخطك علي ولئن حدثتك اليوم حديث صدق تجد بكسر الجيم اي تغضب علي فيه اني لارجو فيه عفو الله عز وجل عني لا والله ما كان لي من عذر والله ما كنت قط اقوى ولا ايسر مني حين تخلفت عنك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما بتشديد الميم هذا فقد صدق فقم حتى يقضي الله فيك ما يشاء فقمت فمضيت وثار رجال بالمثلثة اي وثبوا من بني سلمة بكسر اللام فاتبعوني بوصل الهمزة وتشديد الفوقية فقالوا لي والله ما علمناك كنت اذنبت ذنبا قبل هذا ولقد عجزت ان لا تكون اعتذرت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بما اعتذر اليه المتخلفون بالفوقية وكسر اللام المشددة ولابي ذر المخلفون باسقاط الفوقية وفتح اللام قد كان كافيك بنصب التحتية ذنبك اي من ذنبك استغفار رسول الله صلى الله عليه وسلم لك برفع استغفار بقوله كافيك لانه اسم الفاعل يعمل عمل فعله فوالله ما زالوا يؤنبونني بالهمزة المفتوحة فنون مشددة فموحدة مضمومة فنونين اي يلومونني لوما عنيفا ولابي ذر يؤنبوني حتى اردت ان ارجع فاكذب نفسي ثم قلت لهم هل لقي هذا معي احد قالوا نعم رجلان قالا مثل ما قلت فقيل لهما مثل ما قيل لك فقلت من هما قالوا مرارة بن الربيع بضم الميم وتخفيف الراء العمري بفتح العين المهملة وسكون الميم نسبة الى بني عمرو بن عوف بن مالك ابن الاوس وهلال بن امية الواقفي بتقديم القاف على الفاء نسبة الى بني واقف بن امرئ القيس بن مالك بن الاوس وعند ابن ابي حاتم من مرسل الحسن ان سبب تخلف الاول انه كان له حائط حين زها فقال في نفسه قد غزوت قبلها فلو اقمت عامي هذا فلما تذكر ذنبه قال اللهم اني اشهدك اني قد تصدقت به في سبيلك وان الثاني كان له اهل تفرقوا ثم اجتمعوا فقال لو اقمت هذا العام عندهم فلما تذكر قال اللهم لك علي ان لا ارجع الى اهلي ولا مالي فذكروا لي رجلين صالحين قد شهدا بدرا فيهما اسوة بضم الهمزة وكسرها وقد استشكل بان اهل السير لم يذكروا واحدا منهما فيمن شهد بدرا ولا يعرف ذلك في غير هذا الحديث وممن جزم بانهما شهدا بدرا الاثرم وهو ظاهر صنيع البخاري وتعقب الاثرم ابن الجوزي ونسبه الى الغلط لكن قال الحافظ ابن حجر انه لم يصب قال واستدل له بعض المتاخرين لكونهما لم يشهدا بدرا بما وقع في قصة حاطب وان النبي صلى الله عليه وسلم لم يهجره ولا عاقبه مع كونه جس عليه بل قال لعمر لما هم بقتله وما يدريك لعل الله عز وجل اطلع على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم قال واين ذنب التخلف من ذنب الجس قال في الفتح وليس ما استدل به بواضح لانه يقتضي ان البدري عنده اذا جنى جناية ولو كبرت لا يعاقب عليها وليس كذلك فهذا عمر رضي الله عنه مع كونه المخاطب بقصة حاطب فقد جلد قدامة بن مظعون الحد لما شرب الخمر وهو بدري وانما لم يعاقب صلى الله عليه وسلم حاطبا ولا هجره لانه قبل عذره في انه انما كاتب قريشا خشية على اهله وولده بخلاف تخلف كعب وصاحبيه فانهم لم يكن لهم عذر اصلا قال كعب فمضيت حين ذكروهما لي اي الرجلين ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين عن كلامنا من بين من تخلف عنه بالرفع اي خصوصا الثلاثة كقولهم اللهم اغفر لنا ايتها العصابة قال ابو سعيد السيرافي انه مفعول فعل محذوف اي اريد الثلاثة او اخص الثلاثة وخالفه الجمهور وقالوا اي منادى وايا الثلاثة صفة له وانما اوجبوا ذلك لانه في الاصل كان كذلك فنقل الى الاختصاص وكل ما نقل من باب الى باب فاعرابه بحسب اصله كافعال التعجب فاجتنبنا الناس بفتح الموحدة وتغيروا لنا حتى تنكرت اي تغيرت في نفسي الارض فما هي الارض التي اعرف لتوحشها علي وهذا يجده الحزين والمهموم في كل شيء حتى يجده في نفسه قال السهيلي وانما اشتد الغضب على من تخلف وان كان الجهاد فرض كفاية لكنه في حق الانصار خاصة فرض عين لانهم كانوا بايعوا على ذلك ومصداق ذلك قولهم وهم يحفرون الخندق

• نحن الذين بايعوا محمدا • على الجهاد ما بقينا ابدا •

فكان تخلفهم عن هذه الغزوة كبيرة لانها كالنكث لبيعتهم انتهى وعند الشافعية وجه ان الجهاد كان فرض عين في زمنه صلى الله عليه وسلم فلبثنا على ذلك خمسين ليلة استنبط منه جواز الهجران اكثر من ثلاث واما النهي عن الهجر فوق ثلاث فمحمول على من لم يكن هجرانه شرعيا فاما صاحباي مرارة وهلال فاستكانا وقعدا في بيوتهما يبكيان واما انا فكنت اشب القوم واجلدهم فكنت اخرج فاشهد الصلاة مع المسلمين واطوف اي ادور في الاسواق ولا يكلمني احد واتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلم عليه وهو في مجلسه بعد الصلاة واقول في نفسي هل حرك شفتيه برد السلام علي ام لا انما لم يجزم بتحريك شفتيه عليه السلام بالسلام لانه لم يكن يديم النظر اليه من الخجل ثم اصلي قريبا منه فاسارقه النظر بالسين المهملة والقاف اي انظر اليه في خفية فاذا اقبلت على صلاتي اقبل عليه السلام الي واذا التفت نحوه اعرض عني حتى اذا طال علي ذلك من جفوة الناس بفتح الجيم وسكون الفاء اي من اعراضهم مشيت حتى تسورت اي علوت جدار حائط ابي قتادة الحارث بن ربعي الانصاري اي بستانه وهو ابن عمي لانه من بني سلمة وليس هو ابن عمه اخي ابيه الاقرب واحب الناس الي فسلمت عليه فوالله ما رد علي السلام لعموم النهي عن كلامهم فقلت يا ابا قتادة انشدك بالله بفتح الهمزة وضم الشين المعجمة اسالك بالله هل تعلمني احب الله ورسوله فسكت فعدت له فنشدته بفتح المعجمة فسالته بالله كذلك فسكت فعدت له فنشدته فقال الله ورسوله اعلم وليس هذا تكليما لكعب لانه لم ينو به ذلك لانه منهي عنه بل اظهر

اعتقاده فلو حلف لا يكلم زيدا فسأله عن شيء فقال الله اعلم ولم يرد جوابه ولا اسماعه لا يحنث ففاضت عيناي وتوليت حتى تسورت الجدار للخروج من الحائط قال فبينا بغير ميم انا امشي بسوق المدينة اذا نبطي بفتح النون والموحدة وكسر الطاء المهملة من انباط اهل الشام بفتح الهمزة وسكون النون وفتح الموحدة فلاحي وكان نصرانيا ولم يسم ممن قدم بالطعام يبيعه بالمدينة يقول من يدل على كعب بن مالك وطفق الناس يشيرون له الي بحيث لا يتكلمون بقولهم هذا كعب مبالغة في هجره والاعراض عنه حتى اذا جاءني دفع الي كتابا من ملك غسان بفتح الغين المعجمة وتشديد السين المهملة جبلة بن الايهم او هو الحارث بن ابي شمر وعند ابن مردويه فكتب الي كتابا في سرقة من حرير فاذا فيه اما بعد فانه قد بلغني ان صاحبك قد جفاك ولم يجعلك الله بدار هوان ولا مضيعة بكسر الضاد المعجمة اي حيث يضيع حقك فالحق بفتح الحاء المهملة نواسك بضم النون وكسر السين المهملة من المواساة فقلت لما قرأتها اي الصحيفة المكتوب فيها وهذا ايضا من البلاء وعند ابن ابي شيبة قد طمع في اهل الكفر فتيممت اي قصدت بها التنور بفتح الفوقية الذي يخبز فيه فسجرته بالسين المهملة المفتوحة والجيم اي اوقدته بها وهذا يدل على قوة ايمانه وشدة محبته لله ورسوله على ما لا يخفى وعند ابن عائذ انه شكا حاله الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ما زال اعراضك عني حتى رغب في اهل الشرك حتى اذا مضت اربعون ليلة من الخمسين اذا رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الواقدي هو خزيمة بن ثابت قال وهو الرسول الى مرارة وهلال بذلك ولابي ذر اذا رسول لرسول الله صلى الله عليه وسلم ياتيني فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يامرك ان تعتزل امرأتك عميرة بنت جبير بن صخر بن امية الانصارية ام اولاده الثلاثة او هي زوجته الاخرى خيرة بفتح الخاء المعجمة بعدها تحتية ساكنة فقلت اطلقها ام ماذا افعل قال لا بل اعتزلها ولا تقربها مخطوف عليه وارسل الى صاحبي بتشديد الياء مثل ذلك فقلت لامرأتي الحقي بفتح الحاء باهلك فكوني عندهم حتى يقضي الله في هذا الامر فلحقت بهم قال كعب فجاءت امرأة هلال بن امية خولة بنت عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان هلال بن امية شيخ ضائع ليس له خادم فهل تكره ان اخدمه قال لا ولكن لا يقربك بالجزم على النهي قالت انه والله ما به حركة الى شيء والله ما زال يبكي منذ كان من امره ما كان الى يومه هذا قال كعب فقال لي بعض اهلي قال في الفتح لم اقف على اسمه واستشكل هذا مع نهيه صلى الله عليه وسلم الناس عن كلام الثلاثة واجيب بانه عبر عن الاشارة بالقول يعني فلم يقع الكلام اللساني وهو المنهي عنه قاله ابن الملقن قال في المصابيح وهذا بناء منه على الوقوف عند اللفظ واطراح جانب المعنى والا فليس المقصود بعدم المكالمة عدم النطق باللسان فقط بل المراد ما كان بمثابة الاشارة المفهمة لما يفهمه القول باللسان وقد يجاب بان النهي كان خاصا بمن عدا زوجة هلال وغشيانه اياها وقد اذن لها في خدمته وهو انه لا بد في ذلك من مخالطة وكلام فلم يكن النهي شاملا لكل احد وانما هو شامل لمن لا تدعو حاجة ماسة الى مخالطته وكلامه من زوجة وخادم ونحو ذلك فلعل الذي قال لكعب من اهله لو استاذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم في امرأتك لتخدمك كما اذن لامرأة هلال بن امية ان تخدمه وكانت ممن يشمله النهي قال كعب فقلت والله لا استاذن فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يدريني ما يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استاذنته فيها وانا رجل شاب قوي على خدمة نفسي فلبثت بعد ذلك عشر ليال حتى كملت بفتح الميم لنا خمسون ليلة من حين نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كلامنا ايها الثلاثة فلما صليت صلاة الفجر صبح خمسين ليلة وانا على ظهر بيت من بيوتنا فبينا بغير ميم انا جالس على الحال التي ذكر الله قد ضاقت علي نفسي قلبي لا يسعه انس ولا سرور من فرط الوحشة والغم وضاقت علي الارض بما رحبت برحبها اي مع سعتها وهو مثل للحيرة في امره كانه لا يجد فيها مكانا يقر فيه قلقا وجزعا واذا كان هؤلاء لم ياكلوا مالا حراما ولا سفكوا دما حراما ولا افسدوا في الارض واصابهم ما اصابهم فكيف بمن واقع الفواحش والكبائر وجواب بينا قوله سمعت صوت صارخ اوفى مقصورا اي اشرف على جبل سلع بفتح السين المهملة وسكون اللام باعلى صوته يا كعب بن مالك ابشر بهمزة قطع وعند الواقدي وكان الذي اوفى على سلع ابا بكر الصديق رضي الله عنه فصاح قد تاب الله على كعب قال كعب فخررت ساجدا شكرا لله عز وجل وعرفت ان قد جاء فرج واذن بالمد اي اعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم بتوبة الله علينا حين صلى صلاة الفجر فذهب الناس يبشروننا ايها الثلاثة بتوبة الله علينا وذهب قبل بكسر القاف وفتح الموحدة اي جهة صاحبي مرارة وهلال مبشرون يبشرونهما وركض الي بتشديد الياء اي استحث رجل فرسا للعدو وعند الواقدي انه الزبير بن العوام وسعى ساع من اسلم قبلي واوفى على الجبل هو حمزة بن عمرو الاسلمي رواه الواقدي وعند ابن عائذ ان اللذين سعيا ابو بكر وعمر رضي الله عنهما لكنه صدره بقوله زعموا وكان الصوت اسرع من الفرس فلما جاءني الذي سمعت صوته هو حمزة الاسلمي يبشرني نزعت له ثوبي بتشديد الياء بالتثنية فكسوته اياهما ببشراه لي بتوبة الله علي والله ما املك من الثياب غيرهما يومئذ وقد كان له مال غيرهما كما صرح به فيما ياتي واستعرت ثوبين اي من ابي قتادة كما عند الواقدي فلبستهما وانطلقت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم

فتلقاني الناس فوجا فوجا جماعة جماعة يهنوني وللاصيلي يهنونني بالتوبة ويقولون لتهنك
بكسر النون توبة الله عليك قال كعب حتى دخلت المسجد فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس
حوله الناس فقام الي بتشديد اليا طلحة بن عبيد الله بضم العين احد العشرة المبشرة بالجنة يهرول
اي يسير بين المشي والعدو حتى صافحني وهناني والله ما قام الي رجل من المهاجرين غيره وكانا اخوين
اي آخى النبي صلى الله عليه وسلم بينهما كذا قاله البرماوي كغيره وتعقب بان الذي ذكره اهل المغازي انه
كان اخا الزبير لكن كان الزبير اخا طلحة في اخوة المهاجرين فهو اخو اخيه ولا انساها لطلحة اي الخصلة
وهي بشارته اياي بالتوبة اي لا ازال اذكر احسانه الي بذلك وكنت رهين مسرته قال كعب فلما سلمت
على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يبرق وجهه من السرور
ابشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك امك اي سوى يوم اسلامه وهو مستثنى تقديرا وان لم ينطق به
او ان يوم توبته مكمل ليوم اسلامه فيوم اسلامه بداية سعادته ويوم توبته مكمل لها فهو خير من جميع
ايامه وان كان يوم اسلامه خيرها فيوم توبته المضاف الى اسلامه خير من يوم اسلامه المجرد عنها قال كعب
قلت امن عندك يا رسول الله ام من عند الله قال لا بل من عند الله زاد ابن ابي شيبة انتم صدقتم الله
فصدقكم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سر بضم السين وتشديد الراء مبنيا للمفعول
استنار وجهه كانه قطعة قمر قيل قال قطعة قمر احترازا من السواد الذي في القمر واشارة الى
موضع الاستنارة وهو الجبين الذي فيه يظهر السرور قالت عائشة رضي الله عنها مسرورا تبرق اسارير
وجهه وكان التشبيه وقع على بعض الوجه فناسب ان يشبه ببعض القمر وكنا نعرف ذلك منه اي الذي
يحصل من استنارة وجهه عند السرور فلما جلست بين يديه صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله
ان من توبتي ان انخلع اخرج من جميع مالي صدقة قال الزركشي وتبعه البرماوي وابن حجر وغيرهما هي
مصدر فيجوز انتصابه بانخلع لان معنى انخلع اتصدق ويجوز ان يكون مصدرا في موضع الحال اي متصدقا
وتعقبه في المصابيح فقال لا نسلم ان الصدقة مصدر وانما هي اسم لما يتصدق به ومنه قوله تعالى
خذ من اموالهم صدقة وفي الصحاح الصدقة ما تصدقت به على الفقراء فعلى هذا يكون نصبها على الحال
من مالي الى الله والى رسول الله اي صدقة خالصة لله ولرسول الله صلى الله عليه وسلم فالى بمعنى اللام
ولابي ذر والى رسوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم له خوفا عليه من تضرره بالفقر وعدم صبره
على الاضاقة امسك عليك بعض مالك فهو خير لك قلت فاني امسك سهمي الذي بخيبر فقلت يا رسول
الله ان الله انما نجاني بالصدق وان من توبتي ان لا احدث الا صدقا ما بقيت بكسر القاف فوالله لا اعلم
احدا من المسلمين ابلاه الله بالموحدة الساكنة اي انعم عليه في صدق الحديث منذ ذكرت ذلك لرسول الله
صلى الله عليه وسلم احسن مما ابلاني اي مما انعم علي وفيه نفي الافضلية لا نفي المساواة لانه شاركه في ذلك
مرارة وهلال ما تعمدت منذ ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم الى يومي هذا كذبا واني لارجو ان
يحفظني الله فيما بقيت وانزل الله تعالى على رسوله صلى الله عليه وسلم لقد تاب الله على النبي اي تجاوز
الله عز وجل عنه اذنه للمنافقين في التخلف كقوله عفا الله عنك لم اذنت لهم والمهاجرين والانصار ثبت
والانصار لابي ذر وفيه حث للمؤمنين على التوبة وانه ما من مؤمن الا وهو محتاج الى التوبة والاستغفار حتى
النبي والمهاجرين والانصار الى قوله وكونوا مع الصادقين في ايمانهم دون المنافقين او مع الذين لم يتخلفوا
فوالله ما انعم الله علي من نعمة قط بعد ان ولابي ذر عن الكشميهني بعد اذ هداني للاسلام اعظم في نفسي
من صدقي لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا اكون اي ان اكون كذبته فلا زائدة كقوله تعالى ما منعك ان لا تسجد
فاهلك بكسر اللام والنصب اي فان اهلك كما هلك الذين كذبوا فان الله تعالى قال للذين كذبوا حين انزل
الوحي شر ما قال لاحد اي قال قولا شر ما قال بالاضافة اي شر القول الكائن لاحد من الناس فقال تبارك
وتعالى سيحلفون بالله لكم اذا انقلبتم اذا رجعتم اليهم من الغزو الى قوله فان الله لا يرضى عن القوم الفاسقين
اي فان رضاكم وحدكم لا ينفعهم اذا كان الله عز وجل ساخطا عليهم وكانوا عرضة لعاجل عقوبته وآجلها قال
كعب وكنا تخلفنا ايها الثلاثة عن امر اولئك الذين قبل منهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حلفوا له
ان تخلفهم كان لعذر فبايعهم واستغفر لهم وارجا بالجيم والهمزة اخر اي اخر رسول الله صلى الله عليه وسلم
امرنا ايها الثلاثة حتى قضى الله فيه بالتوبة فبذلك قال الله تعالى وعلى الثلاثة الذين خلفوا وليس الذي
ذكر الله مما خلفنا بضم الخاء المعجمة وكسر اللام المشددة وسكون الفا عن الغزو وانما بالواو ولابي الوقت ولغيره
انما هو تخليفه ايانا وارجاؤه اي تاخيره امرنا عمن حلف له صلى الله عليه وسلم واعتذر اليه فقبل منه
عليه الصلاة والسلام اعتذاره والمراد من قوله لم خلفوا عن التوبة لا عن الغزو وقد اخرج المؤلف رحمه الله تعالى
حديث غزوة تبوك وتوبة الله على كعب في عشرة مواضع مطولا ومختصرا وسبق بعضها ويأتي منها ان شاء الله
تعالى في الاستئذان والاحكام واخرجه مسلم في التوبة وابو داود في الطلاق وكذا النسائي نزول
النبي صلى الله عليه وسلم الحجر بكسر الحاء المهملة وسكون الجيم منازل ثمود قوم صالح عليه السلام بين
المدينة والشام وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي بضم الجيم وسكون المهملة المسندي بفتح النون قال
حدثنا عبد الرزاق بن همام الحافظ ابو بكر الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم

ابن شهاب

ابن شهاب عن سالم هو ابن عبد الله بن عمر احد الفقهاء التابعين عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال لما مر النبي
صلى الله عليه وسلم بالحجر ديار ثمود بين المدينة والشام في غزوة تبوك قال لاصحابه الذين معه لا تدخلوا
مساكن الذين ظلموا انفسهم ما لكفرهم ان يصيبكم بالنصب مفعول له اي مخافة الاصابة او لئلا يصيبكم
ما اصابهم من العذاب الا ان تكونوا باكين ثم قنع بفتح القاف والنون المشددة اي ستر صلى الله عليه وسلم
راسه بردائه واسرع السير حتى اجاز الوادي بالجيم والزاي اي قطعه وهذا الحديث سبق في باب قول
الله تعالى والى ثمود اخاهم صالحا من احاديث الانبياء وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة مصغرا قال حدثنا
مالك الامام عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لاصحاب الحجر اي عن اصحاب الحجر فاللام بمعنى عن او قال عند اصحاب الحجر المعذبين هناك لا تدخلوا على هؤلاء المعذبين
بفتح الذال المعجمة ثمود الا ان تكونوا باكين مخافة ان يصيبكم مثل ما اصابهم من العقاب ومثل بالرفع وسقط
لابي ذر مثل هذا باب بالتنوين بغير ترجمة وبه قال حدثنا يحيى بن بكير عن الليث بن سعد الامام عن عبد العزيز
ابن ابي سلمة الماجشون التيمي مولاهم المدني عن سعد بن ابراهيم بسكون العين ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري
قاضي المدينة عن نافع بن جبير بن مطعم عن عروة بن المغيرة عن ابيه المغيرة ولابي ذر مغيرة بن شعبة انه
قال ذهب النبي صلى الله عليه وسلم لبعض حاجته فقمت اسكب عليه الماء حين فرغ من حاجته لا اعلمه الا قال
في غزوة تبوك فغسل وجهه وذهب يغسل ذراعيه فضاق عليه كم الجبة ولابي ذر عن الكشميهني كما الجبة
بالتثنية فاخرجهما من تحت جبته فغسلهما ثم مسح على خفيه وسبق الحديث في باب المسح على الخفين من كتاب
الوضوء وبه قال حدثنا خالد بن مخلد بفتح الميم وسكون المعجمة القطواني بفتح القاف والطاء البجلي
مولاهم الكوفي قال حدثنا سليمان بن بلال قال حدثني بالافراد عمرو بن يحيى بفتح العين المازني ولابي ذر
عن عمرو بن يحيى عن عباس بن سهل بن سعد بالموحدة والمهملة في عباس الساعدي عن ابي حميد بضم الحاء
وفتح الميم عبد الرحمن او المنذر او غيرهما الساعدي الصحابي المشهور رضي الله عنه انه قال اقبلنا مع النبي
صلى الله عليه وسلم من غزوة تبوك حتى اذا اشرفنا على المدينة قال عليه السلام هذه طابة بالف بعد
الطاء المهملة وفتح الموحدة من اسماء المدينة وهذا احد جبل يحبنا حقيقة ونحبه وسبق الحديث في الحج
وفضل الانصار والمغازي وغيرها وبه قال حدثنا احمد بن محمد السمسار المروزي قال اخبرنا عبد الله
ابن المبارك المروزي قال اخبرنا حميد الطويل عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
رجع من غزوة تبوك فدنا اي قرب من المدينة فقال ان بالمدينة اقواما ما سرتم مسيرا ولا قطعتم واديا
الا كانوا معكم بالقلوب والنيات قالوا يا رسول الله وهم بالمدينة قال وهم بالمدينة حبسهم العذر عن الغزو
فالمعية والصحبة الحقيقية انما هي بالسير بالروح لا بمجرد البدن ونية المؤمن خير من عمله فتأمل هذا كيف
بلغت بهم نيتهم مبلغ هؤلاء العاملين بابدانهم وهم على فرشهم في بيوتهم فالمسابقة الى الله تعالى والى الدرجات
العوالي بالنيات والهمم لا بمجرد الاعمال وهذا الحديث سبق في باب من حبسه العذر عن الغزو من الجهاد

كتاب النبي وفي نسخة باليونينية باب كتاب النبي صلى الله عليه وسلم الى كسرى

ابرويز بن هرمز بن انوشروان وهو كسرى الكبير المشهور لا انوشروان لانه صلى الله عليه وسلم اخبر
بان ابنه يقتله والذي قتله ابنه هو ابرويز وكسرى لقب كل من يملك الفرس والى قيصر وهو هرقل
وبه قال حدثنا اسحاق بن راهويه قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم
ابن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد
عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابن عباس رضي الله عنهما اخبره ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم بعث بكتابه الى كسرى ابرويز مع عبد الله بن حذافة السهمي القرشي اسلم قديما
وكان من المهاجرين الاولين وكان مكتوب فيه على ما ذكره الواقدي فيما نقله صاحب عيون الاثر
بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله الى كسرى عظيم فارس سلام على من اتبع الهدى وامن بالله ورسوله
وشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله ادعوك بداعية الله فاني انا رسول الله الى
الناس كافة لينذر من كان حيا ويحق القول على الكافرين اسلم تسلم فان ابيت فعليك اثم المجوس فامره اي
امره صلى الله عليه وسلم عبد الله بن حذافة ان يدفعه اي الكتاب الى عظيم البحرين المنذر بن ساوى نائب
كسرى على البحرين فتوجه عبد الله بن حذافة اليه فاعطاه اياه فدفعه عظيم البحرين الى كسرى فلما قراه
بنفسه او قرئ عليه مزقه بالزاي والقاف اي قطعه قال ابن شهاب الزهري فحسبت ان ابن المسيب
سعيدا قال بالسند السابق فدعا عليهم على كسرى وجنوده ولابي ذر عن المستملي فدعا عليه اي على كسرى
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يمزقوا كل ممزق بفتح الزاي فيهما اي يتفرقوا ويتقطعوا فاستجاب الله
عز وجل دعاءه صلى الله عليه وسلم فسلط الله عز وجل على كسرى ابنه شيرويه فمزق بطنه فقتله ولم يقم لهم
بعد ذلك امر نافذ وادبر عنهم الاقبال حتى انقرضوا بالكلية في خلافة عمر رضي الله عنه وهذا الحديث
سبق في كتاب العلم في باب ما يذكر من المناولة وبه قال حدثنا عثمان بن الهيثم بالمثلثة المؤذن البصري
قال حدثنا عوف بفتح العين المهملة بعدها واو ساكنة فنا الاعرابي عن الحسن البصري عن ابي بكرة نفيع
ابن الحارث انه قال لقد نفعني الله عز وجل بكلمة سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم ايام الجمل

اي نفعني الله عز وجل ايام الجمل بكلمة سمعتها فايام متعلق بنفعني لا بسمعتها لانه سمعها قبل ذلك ففيه تقديم
وتاخير بعد ما كدت ان الحق باصحاب وقعة الجمل عائشة رضي الله عنها ومن معها
فاقاتل معهم وكان سببها ان عثمان رضي الله عنه لما قتل وبويع علي رضي الله عنه بالخلافة خرج طلحة والزبير
رضي الله عنهما الى مكة فوجدا عائشة رضي الله عنها وكانت قد حجت فاجمع رايهم على التوجه الى البصرة يستنفرون
الناس للطلب بدم عثمان فبلغ عليا فخرج اليهم فكانت الوقعة ونسبت الى الجمل التي كانت عائشة قد ركبته
وهي في هودجها تدعو الناس الى الاصلاح قال ابو بكرة معتذرا لقوله نفعني الله عز وجل بكلمة لما بلغ
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اهل فارس قد ملكوا بتشديد اللام بنت كسرى بوران بضم الموحدة بنت
شيرويه بن كسرى ابرويز وذلك ان شيرويه لما قتل اباه كان ابوه لما علم ان ابنه عمل على قتله احتال على قتل ابنه
بعد موته فعمل في بعض خزائنه المختصة به حقا مسموما وكتب عليه حق الجماع من تناول منه كذا جامع كذا
فقرأه شيرويه فتناول منه فكان فيه هلاكه فلم يعش بعد ابيه سوى ستة اشهر فلما مات لم يخلف اخا لانه كان
قتل اخوته حرصا على الملك ولم يخلف ذكرا وكرهوا اخراج الملك عن ذلك البيت فملكوا اخته قال عليه الصلاة
والسلام لن يفلح قوم ولوا امرهم امراة وذهب الجمهور الى ان المراة لا تلي الامارة ولا القضاء واجازه الطبري
وهي رواية عن مالك رحمه الله وعن ابي حنيفة تلي الحكم فيما تجوز فيه شهادة النساء والغرض من ذكر هذا الحديث
هنا بيان ان كسرى لما مزق كتابه صلى الله عليه وسلم ودعا عليه سلط الله عز وجل عليه ابنه فمزقه فقتله
ثم قتل اخوته حتى افضى الامر بهم الى تامير المراة فجر ذلك ذهاب ملكهم ومزقوا واستجاب الله عز وجل دعاءه
صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال سمعت الزهري محمد بن
مسلم بن شهاب عن السائب بن يزيد ولابي ذر سمعت الزهري يقول سمعت السائب بن يزيد رضي الله عنه يقول
اذكر اني خرجت مع الغلمان الى ثنية الوداع نتلقى بفتح القاف المشددة رسول الله صلى الله عليه وسلم
والوداع بفتح الواو وهو ما ارتفع من الارض او على الطريق في الجبل وسميت بذلك لانه صلى الله عليه وسلم ودعهم
بها بعض المقيمين بالمدينة في بعض اسفاره وقيل لانه عليه الصلاة والسلام شيع اليها بعض سراياه فودعهم
عندها وقيل لان المسافر من المدينة كان يشيع اليها ويودع عندها قديما وما قيل من انهم كانوا يشيعون الحاج ويودعونه
عندها رده الحافظ ابو الفضل العراقي وابن القيم بان ثنية الوداع انما هي من ناحية الشام لا يراها القادم
من مكة ولا يمر بها الا اذا توجه من الشام وانما وقع ذلك عند قدومه من تبوك ويحتمل ان يكون في جهة الحجاز
ثنية اخرى وقال سفيان بن عيينة بالسند السابق مرة اخرى مع الصبيان بدل قوله الاول مع الغلمان
ومما يعني وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري محمد بن مسلم
ابن شهاب عن السائب بن يزيد بن سعيد بن ثمامة رضي الله عنه انه قال اذكر اني خرجت مع الصبيان
نتلقى النبي صلى الله عليه وسلم الى ثنية الوداع مقدمه بفتح الميم وسكون القاف وفتح الدال اي
وقت قدومه من غزوة تبوك قال في الفتح وفي ايراد هذا الحديث هنا اشارة الى ان ارسال الكتب الى
الملوك كان في سنة غزوة تبوك وهي سنة تسع وتقدم هذا الحديث في باب استقبال الغزاة من الجهاد

باب ذكر مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته وقول الله تعالى يخاطب نبيه صلى

الله عليه وسلم انك ميت اي ستموت وانهم ميتون وبالتخفيف من حل به الموت قال الخليل انشد
ابو عمرو

ليس من مات فاستراح بميت	انما الميت ميت الاحياء

فمن كان ذا روح فذلك ميت	وما الميت الا من الى القبر يحمل

كانوا يتربصون برسول الله صلى الله عليه وسلم موته فاخبر ان الموت يعمهم فلا معنى للتربص وشماتة الباقي بالفاني
وعن قتادة نعي الى نبيه نفسه ونعي اليكم انفسكم اي انك واياهم في عداد الموتى لان ما هو كائن فكان قد كان ثم انكم
اي انكم واياهم فغلب ضمير المخاطب على ضمير الغيب يوم القيامة عند ربكم تختصمون فتحتج انت عليهم بانك بلغت
فكذبوا واجتهدت في الدعوة فلجوا في العناد ويعتذرون بما لا طائل تحته قالت الصحابة رضي الله عنهم ما خصومتنا
ونحن اخوان فلما قتل عثمان رضي الله عنه قالوا هذه خصومتنا وعن ابي العالية نزلت في اهل القبلة وذلك في الدماء
والمظالم التي بينهم والوجه هو الاول وسقط قوله ثم انكم الخ لابي ذر وقال ولابي ذر فقال يونس بن يزيد
الايلي فيما وصله البزار والحاكم عن الزهري محمد بن مسلم انه قال عروة بن الزبير قالت عائشة رضي الله عنها
كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في مرضه الذي مات فيه يا عائشة ما ازال اجد الم الطعام اي احس
الالم في جوفي بسبب الطعام المسموم الذي اكلت بخيبر وعند الواقدي مما رواه ابن سعد انه صلى الله عليه وسلم
عاش بعد اكله ثلاث سنين فهذا اوان وجدت انقطاع ابهري بفتح الهاء عرق مستبطن بالصلب متصل بالقلب
ثم يتشعب منه سائر الشرايين اذا انقطع مات صاحبه من ذلك السم بفتح السين وضمها وان رفع على الخبرية
وهو الذي في الفرع وبالفتح لاضافته الى مبني وهو الماضي لان المضاف والمضاف اليه كالشيء الواحد
وهو في موضع رفع خبر المبتدا وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة الحافظ المخزومي مولاهم المصري ونسبه
لجده لشهرته به واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب
الزهري عن عبيد الله بن عبد الله وسقط عبد الله لابي ذر عن ام الفضل لبابة بنت
الحارث الهلالية انها قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم حال كونه يقرا في صلاة المغرب بالمرسلات

عرفا

عرفا ثم ما صلى لنا بعدها حتى قبضه الله عز وجل وفي رواية عبد الله بن يوسف التنيسي عن مالك عن ابن شهاب
في الصلاة انها لآخر ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرا بها في المغرب وبه قال حدثنا محمد بن عرعرة
بعينين مفتوحتين بينهما راء ساكنة وبعد العين الثانية راء اخرى ابن البرند بكسر الموحدة والراء وسكون النون السامي
بالسين المهملة البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن ابي وحشية
اياس اليشكري عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يدني
اي يقرب ابن عباس من نفسه وكان الاصل ان يقول كان يدنيني لكنه اقام الظاهر مقام المضمر فقال له عبد الرحمن
ابن عوف ان لنا ابناء مثله في السن فلم تدنهم فقال عمر انه من حيث تعلم من جهة قرابته من رسول الله
صلى الله عليه وسلم او من جهة زيادة معرفته فسال عمر ابن عباس رضي الله عنهم عن هذه الآية اذا جاء
نصر الله والفتح بعد ان سالهم فمنهم من قال فتح المدائن ومنهم من سكت فقال ابن عباس مجيبا هو اجل
رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلمه اياه فقال له عمر ما اعلم منها الا ما تعلم وعند الطبراني عن
عن ابن عباس من وجه آخر لما نزلت اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم اشد ما كان اجتهادا في امر الآخرة
وقوله وقال يونس الخ المعلق السابق بعد قوله تختصمون مؤخر هنا في رواية ابي ذر وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد قال حدثنا سفيان ولابي ذر ابن عيينة بدل سفيان عن سليمان الاحول عن سعيد بن جبير انه قال
قال ابن عباس رضي الله عنهما يوم الخميس وما يوم الخميس برفع يوم خبر مبتدا محذوف ومراده التعجب من
شدة الامر وتفخيمه ولمسلم ثم جعل تسيل دموعه حتى رايتها على خديه كانها نظام اللؤلؤ اشتد برسول الله صلى
الله عليه وسلم وجعه فقال ايتوني زاد في العلم بكتاب اي بادوات الكتاب كالدواة والقلم او ما يكتب
فيه كالكاغد اكتب لكم بالجزم جواب الامر والرفع على الاستيناف اي آمر من يكتب لكم كتابا لن تضلوا منصوب
بحذف النون ولابي ذر عن الكشميهني لا تضلون بعده ابدا فتنازعوا فقال بعضهم يكتب لما فيه من امتثال الامر
وزيادة الايضاح وقال عمر رضي الله عنه حسبنا كتاب الله فالامر ليس للوجوب بل للارشاد الى الاصلح
ولا ينبغي عند نبي تنازع قيل هذا مدرج من قول ابن عباس ويرده قوله عليه الصلاة والسلام في كتاب
العلم في باب كتابة العلم ولا ينبغي عندي التنازع فقالوا ما شانه اهجر باثبات همزة الاستفهام
وفتح الهاء والجيم والراء ولبعضهم اهجرا بضم الهاء وسكون الجيم وهو الهذيان الذي يقع من كلام المريض
الذي لا ينتظم وهذا مستحيل وقوعه من المعصوم صحة ومرضا وانما قال ذلك من قاله منكرا على من توقف
في امتثال امره في احضار الكتاب والدواة فكانه قال كيف يتوقف اتظن انه كغيره يقول الهذيان في مرضه
امتثل امره واحضر ما طلب فانه لا يقول الا الحق والمراد اهجر بلفظ الماضي من الهجر بفتح الهاء وسكون
الجيم والمفعول محذوف اي الحياة وعبر بالماضي مبالغة لما راى من علامات الموت استفهموه بكسر
الهاء بصيغة الامر اي عن هذا الامر الذي قاله هل هو الاولى ام لا فذهبوا يردون عليه اي يعيدون عليه مقالته
ويستثبتونه فيها وقد كانوا يراجعونه في بعض الامور قبل تحتم الايجاب كما راجعوه في يوم الحديبية في الخلاف
وكتابة الصلح بينه وبين قريش فاما اذا امر بالشيء امر عزيمة فلا يراجعه احد منهم ولابي ذر يردون عنه اي
يردون عنه القول المذكور على من قاله فقال عليه الصلاة والسلام دعوني اتركوني فالذي انا فيه من
المشاهدة والتاهب للقاء الله عز وجل خير مما تدعوني ولابي ذر تدعونني اليه من شان كتابة الكتاب
واوصاهم صلى الله عليه وسلم في تلك الحالة بثلاث من الخصال قال اخرجوا المشركين بفتح الميم
وكسر الراء من جزيرة العرب وهي من عدن الى العراق طولا ومن جدة الى الشام عرضا ومن ايلة واجيزوا
الوفد بنحو ما كنت اجيزهم اي اعطوهم وكانت جائزة الواحد على عهده صلى الله عليه وسلم اوقية من فضة
وهي اربعون درهما فامر باكرامهم تطييبا لقلوبهم وترغيبا لغيرهم من المؤلفة وسكت عن الثالثة او قال
فنسيتها قيل الساكت هو ابن عباس والناسي سعيد بن جبير لكن في مستخرج ابي نعيم قال سفيان قال سليمان
اي ابن ابي مسلم لا ادري اذكر سعيد بن جبير الثالثة فنسيتها او سكت عنها وهو الراجح وقد قيل ان الثالثة هي
الوصية بالقرآن او هي تجهيز جيش اسامة لقول ابي بكر رضي الله عنه لما اختلفوا عليه في تنفيذ جيش اسامة
ان النبي صلى الله عليه وسلم عهد الي بذلك عند موته او قوله لا تتخذوا قبري وثنا فانها ثبتت في الموطا
مقرونة بالامر باخراج اليهود او هي ما وقع في حديث انس رضي الله عنه من قوله الصلاة وما ملكت ايمانكم
ومتن الحديث قد سبق في العلم والجهاد وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا عبد الرزاق
ابن همام قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن
عتبة بن مسعود عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لما حضر بضم المهملة وكسر المعجمة مبنيا للمفعول رسول الله
صلى الله عليه وسلم اي دنا موته وفي البيت رجال من الصحابة فقال النبي وفي نسخة فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم هلموا اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده بحذف النون على ان لا ناهية ولابي ذر عن الكشميهني لا تضلون
باثبات النون على ان لا نافية فقال بعضهم هو عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قد غلبه الوجع وعندكم القرآن حسبنا اي يكفينا كتاب الله عز وجل قال ابو سليمان خشي عمر رضي الله عنه
ان يجد المنافقون سبيلا الى الطعن فيما يكتبه والى حمله على تلك الحالة التي جرت العادة فيها بوقوع بعض ما يخالف
الاتفاق فكان ذلك سبب توقف عمر لا انه تعمد مخالفة النبي صلى الله عليه وسلم ولا جوز وقوع الغلط عليه

حاتني وكلا فاختلف اهل البيت الذين كانوا فيه من الصحابة لا اهل بيته عليه الصلاة والسلام واختصموا فمنهم من يقول قوموا يكتب لكم كتابا لا تضلوا ولابي ذر عن الكشميهني لا تضلون بعده ومنهم من يقول غير ذلك فلما اكثروا اللغو والاختلاف قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا عني واستنبط منه ان الكتابة ليست بواجبة وان الامر بتركه صلى الله عليه وسلم لاجل اختلافهم لقوله تعالى بلغ ما انزل اليك كما لم يترك التبليغ لمخالفة من خالفه ومعاداة من عاداه وكما امر في تلك الحالة باخراج اليهود من جزيرة العرب وغير ذلك ولا يعارض ذلك قوله قال عبيد الله بضم العين ابن عبد الله فكان يقول ابن عباس رضي الله عنهما ان الرزية كل الرزية بالراء والزاي فالتحتية المشددة اي المصيبة كل المصيبة ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين ان يكتب لهم ذلك الكتاب لاختلافهم ولغطهم لان عمر رضي الله عنه كان افقه من ابن عباس قطعا وذلك انه كان من الكتاب بيان احكام الدين ورفع الخلاف فيها فقد علم عمر حصول ذلك من قوله تعالى اليوم اكملت لكم دينكم وعلم انه لا تقع واقعة الى يوم القيامة الا وفي الكتاب والسنة بيانها نصا او دلالة وفي تكلف النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه مع شدة وجعه كتابة ذلك مشقة فرأى الاقتصار على ما سبق بيانه تخفيفا عليه ولئلا ينسد باب الاجتهاد على اهل العلم والاستنباط والحاق الاصول بالفروع فرأى عمر ان الصواب ترك الكتابة تخفيفا عليه صلى الله عليه وسلم وفضيلة المجتهدين وفي ترك النبي صلى الله عليه وسلم الانكار عليه دليل على استصواب رايه وبه قال حدثنا يسرة بفتح التحتية والمهملة والراء ابن صفوان بن جميل بفتح الجيم وكسر الميم اللخمي بالخاء المعجمة الساكنة قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قاضي المدينة عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت دعا النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة ابنته عليها السلام في شكواه في مرضه الذي قبض فيه ولابي ذر عن الكشميهني التي قبض فيها بالتانيث على لفظ شكواه فسارها بشيء فبكت ثم دعاها فسارها بشيء فضحكت سقط لابي ذر بشيء الثانية فسألنا عن ولابي ذر عن الكشميهني فسألناها عن سبب ذلك البكاء والضحك فقالت بعد وفاته سارني النبي صلى الله عليه وسلم انه يقبض في وجعه الذي توفي فيه فبكيت ثم سارني فاخبرني اني اول اهله ولابي ذر عن الكشميهني اول اهل بيته يتبعه فضحكت لكوني اول اللاحقين به وفي رواية مسروق في علامات النبوة ان الذي سارها به فضحكت هو اخباره اياها انها سيدة نساء اهل الجنة وروى النسائي من طريق ابي سلمة عن عائشة رضي الله عنها في سبب البكاء انه ميت وفي سبب الضحك الامرين الاخيرين وقد اتفقوا على ان فاطمة رضي الله عنها كانت اول من مات من اهل بيته صلى الله عليه وسلم بعده حتى من ازواجه وهذا الحديث مر في علامات النبوة وبه قال حدثني بالافراد محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة العبدي المشهور ببندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن سعد هو ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت كنت اسمع اي من النبي صلى الله عليه وسلم كما في الحديث الاتي قريبا ان شاء الله تعالى انه لا يموت نبي من الانبياء عليهم الصلاة والسلام حتى يخير بضم اوله مبنيا للمفعول بين المقام في الدنيا والارتحال منها الى الاخرة فسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول في مرضه الذي مات فيه واخذته بحة بضم الموحدة وتشديد الحاء المهملة غلظ وخشونة تعرض في مجاري النفس تغلظ الصوت يقول مع الذين انعم الله عليهم الاية فظننت انه عليه الصلاة والسلام خير وهذا الحديث اخرجه ايضا في التفسير وبه قال حدثنا مسلم هو ابن ابراهيم

ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لما مرض النبي صلى الله عليه وسلم المرض ولابي ذر مرضه الذي مات فيه جعل يقول في الرفيق الاعلى اي الجماعة من الانبياء الذين يسكنون اعلى عليين وهو اسم جاء على فعيل ومعناه الجماعة كالصديق والخليط وقيل المعنى الحقني بالرفيق الاعلى اي بالله تعالى يقال الله تعالى رفيق بعباده من الرفق والرافة فهو فعيل بمعنى فاعل وفي حديث عائشة رفعته ان الله عز وجل رفيق يحب الرفق رواه مسلم وابو داود من حديث عبد الله بن مغفل ويحتمل ان يراد به حظيرة القدس وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرنا ولابي ذر اخبرني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام ان عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو صحيح يقول انه لم يقبض نبي قط حتى يرى مقعده من الجنة ثم يحيا بضم التحتية الاولى وتشديد الثانية مفتوحة بينهما حاء مهملة مفتوحة اي يسلم اليه الامر او يملك في امره او يسلم عليه تسليم الوداع او يخير بين الدنيا والاخرة والشك من الراوي فلما اشتكى اي مرض وحضره القبض وراسه على فخذ عائشة رضي الله عنها غشي عليه فلما افاق شخص بفتح الشين والخاء المعجمتين اي ارتفع بصره نحو سقف البيت ثم قال اللهم في الرفيق الاعلى وفي رواية ابي بردة عند النسائي وصححه ابن حبان فقال اسال الله الرفيق الاسعد مع جبريل وميكائيل واسرافيل وظاهره ان الرفيق المكان الذي تحصل فيه المرافقة مع المذكورين قالت عائشة رضي الله عنها فقلت اذا لا يجاورنا في الدنيا ولابي ذر عن الكشميهني لا يختارنا فعرفت انه حديثه الذي كان يحدثنا به وهو صحيح وفي مغازي ابي الاسود عن عروة ان جبريل عليه السلام نزل اليه في تلك الحالة فخيره وبه قال حدثنا عفان بالفاء المشددة ابن مسلم الصفار عن صخر بن جويرية بالصاد المهملة المفتوحة والخاء المعجمة الساكنة وجويرية بضم الجيم مصغرا

ولابي ذر رسول الله صلى

البنيري عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت دخل عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق على النبي صلى الله عليه وسلم وانا مسندته عليه السلام الى صدري ومع عبد الرحمن سواك من جريد رطب يستن بتشديد النون يستاك به فابده بالموحدة المخففة والدال المهملة المشددة ولابي ذر عن الكشميهني فامده بالميم بدل الموحدة وهما بمعنى اي مد رسول الله صلى الله عليه وسلم بصره الشريف اليه فاخذت السواك من عبد الرحمن فقصمته بالقاف والصاد المهملة المفتوحة اي كسرته او قطعته ولابي ذر عن الحموي والمستملي فقضمته بكسر الضاد المعجمة اي مضغته وحكى السفاقسي فقصمته بالفاء والصاد بدل القاف والمعجمة ونفضته بالفاء والضاد المعجمة الساكنة وطيبته بالواو وفي اليونينية وغيرها وفي الفرع بالفاء اي طيبته بالماء او باليد اي لينته وقال المحب الطبري فيما قاله في الفتح ان كان فقضمته بالضاد المعجمة فيكون قوله وطيبته تكرارا وان كان بالمهملة فلا لانه يصير المعنى كسرته لطوله او لازالة المكان الذي تسوك به عبد الرحمن ثم دفعته الى النبي صلى الله عليه وسلم فاستن اي فاستاك به فما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم استن استنانا قط احسن منه فما عدا بالعين والدال المهملتين اي فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من السواك رفع يده او اصبعه بالشك من الراوي ثم قال في الرفيق الاعلى قالها ثلاثا ثم قضى عليه الصلاة والسلام نحبه وكانت عائشة رضي الله عنها تقول مات صلى الله عليه وسلم وراسه بين حاقنتي بالحاء المهملة والقاف المكسورة والنون المفتوحة النقرة بين الترقوة وحبل العنق وذاقنتي بالذال المعجمة والقاف المكسورة طرف الحلقوم وهذا لا يعارضه حديثها السابق ان راسه كانت على فخذها لاحتمال انها رفعته من فخذها الى صدرها واما ما رواه الحاكم وابن سعد من طرق انه صلى الله عليه وسلم مات وراسه في حجر علي ففي كل طريق من طرقه شيعي فلا يحتج به وبه قال حدثني بالافراد حبان بكسر الحاء المهملة ابن موسى المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا يونس الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالتوحيد عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله عنها اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اشتكى اي مرض نفث بالمثلثة اي اخرج الريح من فمه مع شيء من ريقه على نفسه بالمعوذات بكسر الواو المشددة الاخلاص والتين بعدها فهو من باب التغليب او المراد الفلق والناس وجمع باعتبار ان اقل الجمع اثنان او المراد الكلمات المعوذات بالله من الشيطان والامراض ومسح عنه بيده لتتصل بركة القران واسم الله الى بشرته المقدسة فلما اشتكى صلى الله عليه وسلم وجعه الذي توفي فيه طفقت ولابي ذر عن الكشميهني فطفقت اي اخذت ولابي ذر فطفقت انفث عنه حال كوني انفث على نفسه بالمعوذتين التي كان ينفث بكسر الفاء فيهما وامسح بيد النبي صلى الله عليه وسلم عنه لبركتها وهذا الحديث اخرجه المؤلف ايضا في الطب وكذا مسلم وبه قال حدثنا معلى بن اسد العمي ابو الهيثم اخو بهز بن اسد البصري قال حدثنا عبد العزيز بن مختار البصري الدباغ قال حدثنا هشام بن عروة بن الزبير عن عباد بن عبد الله بتشديد الباء ابن الزبير بن العوام ان عائشة رضي الله عنها اخبرته انها سمعت النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم واصغت بالصاد المهملة الساكنة والغين المعجمة المفتوحة اي امالت سمعها قبل ان يموت وهو مسند الي ظهره فسمعته يقول اللهم اغفر لي وارحمني والحقني بالرفيق اي الاعلى وهي ملحقة بهامش الفرع واصله بالحمرة من غير تصحيح ولا رقم وهمزة والحقني قطع وبه قال حدثنا الصلت بن محمد بالصاد المهملة المفتوحة ابن بهرام الخاركي البصري قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن هلال الوزان هو ابن ابي حميد على المشهور عن عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي لم يقم منه لعن الله اليهود اتخذوا قبور انبيائهم مساجد بالجمع قالت عائشة رضي الله عنها لولا ذلك بالالف ولابي ذر عن الحموي والمستملي ذاك لابرز بضم الهمزة وسكون الموحدة وكسر الراء بعدها زاي اي لكشف قبره صلى الله عليه وسلم ولم يتخذ عليه الحائل غير انه خشي بفتح الخاء المعجمة ان يتخذ بضم الياء مبنيا للمفعول مسجدا وهذا الحديث سبق في الجهاد وبه قال حدثنا سعيد بن عفير بضم العين وفتح الفاء هو سعيد بن كثير بن عفير الانصاري مولاهم البصري قال حدثني بالتوحيد الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد ايضا عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم سقط قوله زوج النبي الخ لابي ذر قالت لما ثقل رسول الله صلى الله عليه وسلم واشتد به وجعه وكان في بيت ميمونة استاذن ازواجه ان يمرض اي يتعهد ويخدم في بيتي وكانت فاطمة رضي الله عنها هي التي خاطبت امهات المؤمنين بذلك فقالت لهن انه يشق عليه الاختلاف ذكره ابن سعد باسناد صحيح عن الزهري فاذن له بتشديد النون فخرج عليه الصلاة والسلام وهو بين رجلين تخط رجلاه في الارض بين عباس بن عبد المطلب وبين رجل اخر قال عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود فاخبرت عبد الله بن عباس بالذي قالت عائشة فقال لي عبد الله بن عباس هل تدري من الرجل الاخر الذي لم تسم عائشة قال عبيد الله قلت له لا ادري قال ابن عباس هو علي بن ابي طالب وثبت قوله ابن ابي طالب لابي ذر وكانت ولابي ذر فكانت بالفاء بدل الواو عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم سقط قوله زوج النبي الخ لابي ذر تحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما دخل بيتي وكان يوم الاثنين السابق ليوم الاثنين الذي توفي فيه واشتد به وجعه

قال هريقوا اي صبوا علي الماء من سبع قرب لم تحلل بضم الفوقية وسكون الحاء المهملة وفتح اللام الاولى مخففة
اوكيتهن جمع وكاء وهو رباط القربة لعلي اعهد الى الناس اي اوصي فاجلسناه في مخضب بكسر الميم وسكون الخاء
وفتح الضاد المعجمتين اي اجانة لحفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ثم طفقنا بكسر الفاء جعلنا نصب
عليه من تلك القرب السبع حتى طفق يشير الينا بيده ان قد فعلتن والحكمة في عدد كما قيل ان له خاصية
في دفع ضرر السم والسحر قالت عائشة رضي الله عنها ثم خرج الى الناس فصلى لهم ولابي ذر عن الحموي والمستملي
بهم بالموحدة بدل اللام وخطبهم روى الدارمي من حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال خرج علينا رسول الله
صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه ونحن في المسجد عاصبا راسه بخرقة حتى اهوى نحو المنبر فاستوى
عليه واتبعناه قال والذي نفسي بيده اني لانظر الى الحوض من مقامي هذا ثم قال ان عبدا عرضت عليه الدنيا
وزينتها فاختار الآخرة قال فلم يفطن لها غير ابي بكر رضي الله عنه فذرفت عيناه فبكى ثم قال بل نفديك بآبائنا
وامهاتنا وانفسنا واموالنا يا رسول الله ثم هبط فما قام عليه حتى الساعة والمراد بالساعة القيامة اي
فما قام عليه بعد في حياته ولمسلم من حديث جندب ان ذلك كان قبل موته بخمس ولعله كان بعد حصول اختلافهم
ولغطهم وقوله لهم قوموا عني فوجد بعد ذلك خفة فخرج قال الزهري بالاسناد السابق واخبرني بالافراد ولابي ذر
واخبرنا عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان عائشة وعبد الله بن عباس رضي الله عنهم سقط لابي ذر لفظ عبد الله
الاخير قالا لما نزل بفتح النون والزاي برسول الله صلى الله عليه وسلم المرض طفق يطرح خميصة بفتح الخاء المعجمة
ثوب خز او صوف له على وجهه فاذا اغتم بالغين المعجمة الساكنة اخذه نفسه من شدة الحر كشفها عن وجهه
وهو كذلك يقول لعنة الله ولغير ابي ذر عن وجهه قال وهو يقول لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا
قبور انبيائهم مساجد حال كونه عليه السلام يحذر ما صنعوا من اتخاذ المساجد على القبور قال البيضاوي
لما كانت اليهود والنصارى يسجدون لقبور الانبياء تعظيما لشانهم ويجعلونها قبلة يتوجهون في الصلاة نحوها
واتخذوها اوثانا لعنهم ومنعهم عن مثل ذلك فاما من اتخذ مسجدا في جوار صالح وقصد التبرك بالقرب منه لا التعظيم
له ولا التوجه نحوه فلا يدخل في ذلك الوعيد وقال الزهري بالسند السابق اخبرني بالافراد عبيد الله ابن
ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عائشة رضي الله عنها قالت لقد راجعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
في ذلك اي في امره صلى الله عليه وسلم ابا بكر بامامة الصلاة وما حملني على كثرة مراجعته الا انه لم
يقع في قلبي ان يحب الناس بعده صلى الله عليه وسلم رجلا قام مقامه عليه السلام في الصلاة بعده ابدا وكنت
ولابي ذر عن الكشميهني وان لا كنت ارى اظن انه لن يقوم احد مقامه الا تشاءم الناس به بالشين المعجمة
وما حملني عليه الا ظني بعدم محبة الناس للقائم مقامه وظني لتشاؤمهم به فاردت ان يعدل ذلك رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن ابي بكر قال في المصابيح وهذا ظاهر في كونه باعثا لها على ارادة العدول بذلك عن
ابي بكر رضي الله عنه لمكان ابوته منها وشرف منزلته عندها وفي بعض الطرق السابقة انها ارادت ان يكون
غيره هو الذي يصلي فانظر هذا مع هذا بما يلحقه من تشاؤم الناس به والله اعلم بحقيقة الحال رواه اي
الامر بصلاة ابي بكر رضي الله عنه بالناس ابن عمر فيما وصله المؤلف في باب اهل العلم والفضل احق
بالامامة وابو موسى عبد الله بن قيس فيما وصله في هذا الباب وابن عباس فيما وصله في باب انما جعل الامام
ليؤتم به رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا
الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد ابن الهاد هو يزيد بن عبد الله بن الهاد عن عبد الرحمن بن القاسم
عن ابيه القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت مات النبي صلى
الله عليه وسلم وانه اي والحال انه عليه السلام لبين حاقنتي وذاقنتي فلا اكره شدة الموت لاحد ابدا بعد
النبي صلى الله عليه وسلم والحاقنة الوهدة المنخفضة بين الترقوتين من الحلق وبه قال حدثني بالافراد
اسحاق بن راهويه قال اخبرنا بشر بن شعيب بن ابي حمزة بكسر الموحدة وسكون الشين المعجمة وحمزة بالحاء
المهملة والزاي الحمصي قال حدثني بالافراد ابي شعيب عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني
بالافراد عبد الله بن كعب بن مالك الانصاري قال الحافظ الشرف الدمياطي انفرد البخاري عن الائمة
بهذا الاسناد وعندي في سماع الزهري من عبد الله بن كعب بن مالك نظر انتهى وقد سبق في غزوة تبوك ان
الزهري سمع من عبد الله واخويه عبد الرحمن وعبيد الله ومن عبد الرحمن بن عبد الله قال في الفتح فلا معنى لتوقف
الدمياطي فيه فان الاسناد صحيح وسماع الزهري من عبد الله بن كعب ثابت ولم ينفرد به شعيب وكان كعب
ابن مالك احد الثلاثة الذين تيب عليهم لما تخلفوا عن غزوة تبوك ان عبد الله بن عباس سقط لفظ عبد الله
لابي ذر اخبره ان علي بن ابي طالب رضي الله عنه خرج من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في وجعه الذي
توفي فيه ولابي ذر [illegible] فقال الناس يا ابا الحسن كيف اصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اصبح
بحمد الله بارئا بغير همز في الفرع وقال في المصابيح كالتنقيح بالهمز اسم فاعل من برأ المريض اذا افاق من
المرض فاخذ بيده بيد علي عباس بن عبد المطلب فقال له انت والله بعد ثلاث اي بعد ثلاثة ايام
عبد العصا اي تصير مامورا بموته صلى الله عليه وسلم وولاية غيره واني والله لارى بفتح الهمزة اي لاظن
رسول الله صلى الله عليه وسلم سوف يتوفى من وجعه هذا اني لاعرف وجوه بني عبد المطلب عند الموت
وذكر ابن اسحاق عن الزهري ان هذا كان يوم قبض النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال العباس لعلي اذهب بنا

الى

الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلنسأله بسكون اللام فيمن هذا الامر اي الخلافة ان كان فينا علمنا
ذلك وان كان في غيرنا علمناه فاوصى بنا الخليفة بعده وعند ابن سعد من مرسل الشعبي فقال علي وهل يطمع
في هذا الامر غيرنا فقال علي انا والله لئن سألناها اي الخلافة رسول الله صلى الله عليه وسلم فمنعناها
بفتح العين لا يعطيناها الناس بعده اي ان لم يمنعناها بان سكت يحتمل ان تصل الينا في الجملة واني والله
لا اسألها رسول الله صلى الله عليه وسلم اي لا اطلبها منه وفي مرسل الشعبي فلما قبض النبي صلى الله عليه وسلم
قال العباس لعلي ابسط يدك ابايعك يبايعك الناس فلم يفعل وفي فوائد ابي الطاهر الذهلي باسناد جيد
قال علي يا ليتني اطعت عباسا يا ليتني اطعت عباسا وفي حديث الباب رواية تابعي عن تابعي الزهري وعبد الله
ابن كعب وصحابي عن صحابي كعب وابن عباس واخرجه البخاري ايضا في الاستئذان وبه قال حدثنا سعيد بن
عفير بضم العين وفتح الفاء نسبة لجده واسم ابيه كثير قال حدثني بالافراد الليث بن سعد الفهمي الامام قال حدثني
بالافراد ايضا عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثني بالافراد انس
ابن مالك رضي الله عنه ان المسلمين بينا بغير ميم ولابي ذر بينما هم في صلاة الفجر من يوم الاثنين وابو بكر يصلي
لهم وجواب بينا قوله لم يفجأهم الا رسول الله صلى الله عليه وسلم ولابي ذر عن الحموي والمستملي الا ورسول الله
صلى الله عليه وسلم قد كشف ستر حجرة عائشة فنظر اليهم وهم في صفوف الصلاة ولابي ذر وهم صفوف
في الصلاة ثم تبسم يضحك حال مؤكدة لان تبسم بمعنى يضحك واكثر ضحك الانبياء التبسم وكان ضحكه عليه الصلاة
والسلام فرحا باجتماعهم على الصلاة واقامة الشريعة فنكص بالصاد المهملة اي تاخر ابو بكر على عقبيه
بفتح الموحدة بالتثنية وراءه ليصل الصف وظن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد ان يخرج الى الصلاة
فقال انس وهم المسلمون بفتح الهاء والميم المشددة اي قصدوا ان يفتتنوا في صلاتهم بان يخرجوا منها فرحا
برسول الله صلى الله عليه وسلم اي باظهار السرور قولا وفعلا فاشار اليهم بيده رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان اتموا صلاتكم ثم دخل الحجرة وارخى الستر زاد في باب اهل العلم والفضل احق بالامامة فتوفي
من يومه وبه قال حدثني بالافراد محمد بن عبيد بضم العين مصغرا من غير اضافة لشيء واسم جده ميمون
القرشي التيمي مولاهم المدني وقيل الكوفي قال حدثنا عيسى بن يونس بن ابي اسحاق الهمداني الكوفي عن عمر
ابن سعيد بضم العين ابن ابي حسين النوفلي القرشي المكي انه قال اخبرني بالافراد ابن ابي مليكة عبد الله ان
ابا عمرو بفتح العين ذكوان بالذال المعجمة المفتوحة مولى عائشة رضي الله عنها اخبره ان عائشة كانت تقول
ان من نعم الله علي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توفي في بيتي وفي يومي وراسه بين سحري بفتح السين
وسكون الحاء المهملتين وبضم السين كما في القاموس وغيره الرئة ونحري بالحاء المهملة موضع القلادة من
الصدر وان الله جمع بين ريقي وريقه عند موته دخل ولابي ذر عن الحموي والمستملي ودخل علي بتشديد
الياء عبد الرحمن بن ابي بكر وبيده السواك وانا مسندة رسول الله صلى الله عليه وسلم فرايته ينظر
اليه وعرفت انه يحب السواك فقلت آخذه لك فاشار براسه ان نعم فتناولته اي السواك فاشتد
عليه للوجع وقلت الينه لك فاشار براسه ان نعم فلينته ولابي ذر عن الكشميهني زيادة بامر بالموحدة
والميم الساكنة ولابي ذر ايضا عن الحموي والمستملي فامره بالفاء بعدها همزة فميم وتشديد الراء اي على
اسنانه فاستاك به قال عياض والاول اولى وبين يديه ركوة بفتح الراء اناء من ادم او علبة بضم العين
وسكون اللام بعدها موحدة مفتوحة قدح ضخم من خشب يشك عمر بن سعيد الراوي فيها ماء فجعل صلى الله
عليه وسلم يدخل يديه في الماء فيمسح بهما وجهه حال كونه يقول لا اله الا الله ان للموت سكرات جمع
سكرة وهي الشدة ثم نصب بفتح النون والصاد المهملة والموحدة يده فجعل يقول في الرفيق الاعلى
حتى قبض بضم القاف وكسر الموحدة ومالت يده وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد
سليمان بن بلال التيمي مولاهم المدني قال حدثنا هشام قال اخبرني بالافراد ابي عروة بن الزبير
عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسأل في مرضه الذي مات فيه يقول
اين انا غدا اين انا غدا مرتين يريد يوم عائشة فاذن بتخفيف النون في الفرع كاصله وفي نسخة فاذن
له ازواجه بتشديد النون على لغة اكلوني البراغيث يكون حيث شاء وفي مرسل ابي جعفر عند ابن ابي شيبة
انه صلى الله عليه وسلم قال اين اكون غدا كررها فعرفن ازواجه انما يريد عائشة فقلن يا رسول الله قد
وهبنا ايامنا لاختنا عائشة فكان في بيت عائشة رضي الله عنها حتى مات عندها ولابي ذر عن المستملي فيها اي في حجرها
او في نوبتها قالت عائشة رضي الله عنها فمات في اليوم الذي كان يدور علي فيه في بيتي فقبضه الله
عز وجل وان راسه لبين نحري وسحري زاد احمد في رواية همام عن هشام فلما خرجت نفسه لم اجد ريحا قط
اطيب منها وخالط ريقه ريقي بسبب السواك ثم قالت دخل عبد الرحمن بن ابي بكر ومعه سواك يستن به
يدلك به اسنانه يستاك وسقط لفظ ثم فنظر اليه ولابي ذر عن الكشميهني اليه رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقلت له اعطني بهمزة قطع هذا السواك يا عبد الرحمن فاعطانيه فقضمته بكسر الضاد
المعجمة ولابي ذر عن الحموي والمستملي فقصمته بالصاد المهملة المفتوحة فمضغته بالضاد المعجمة
فاعطيته رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستن به وهو مستند ولابي ذر مسند الى صدري واما
ما روي انه صلى الله عليه وسلم توفي في حجر علي بن ابي طالب رضي الله عنه فضعيف لا يحتج به وبه قال

حدثنا سليمان بن حرب الواشحي بمعجمة ثم مهملة قال حدثنا حماد بن زيد الجهضمي البصري عن ايوب السختياني
عن ابن ابي مليكة عبد الله عن عائشة رضي الله عنها انها قالت توفي النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم
في بيتي وفي يومي اي يوم نوبتي بحسب الدور المعهود وبين سحري ونحري وكانت بتاء التانيث ولابي ذر
عن الحموي والمستملي وكان احدانا تعوذه بضم الفوقية وفتح العين المهملة وتشديد الواو المكسورة بعدها
ذال معجمة بدعاء اذا مرض فذهبت بسكون الموحدة اعوذه فرفع راسه الى السماء وقال في الرفيق
الاعلى في الرفيق الاعلى مرتين ومر عبد الرحمن بن ابي بكر وفي يده جريدة رطبة فنظر اليه ولابي ذر عن
الكشميهني الى النبي صلى الله عليه وسلم فظننت ان له بها اي بالجريدة حاجة فاخذتها فنفضت
راسها ونفضتها ثم دفعتها ولابي ذر عن الكشميهني فدفعت اليه صلى الله عليه وسلم فاستن بها كاحسن
ما كان مستنا ثم ناولنيها اي الجريدة فسقطت بالفاء ولابي ذر عن الكشميهني وسقطت من يده او سقطت
اي الجريدة من يده فجمع الله بين ريقي وريقه بسبب السواك في اخر يوم من ايامه صلى الله عليه وسلم من
الدنيا واول يوم من ايامه من الاخرة وفي حديث خرجه العقيلي انه صلى الله عليه وسلم قال لها في مرض موته
ايتيني بسواك رطب فامضغيه ثم ايتيني به امضغه لكي يختلط ريقي بريقك لكي يهون علي عند الموت وبه قال
حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب محمد الزهري
انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان عائشة رضي الله عنها اخبرته ان ابا بكر رضي الله
عنه لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم اقبل حال كونه راكبا على فرس من مسكنه اي مسكن زوجته
بنت خارجة وكان عليه السلام اذن له في الذهاب اليها بالسنح بضم السين المهملة بعدها نون ساكنة وبضمها
فحاء مهملة من عوالي المدينة من منازل بني الحارث بن الخزرج حتى نزل فدخل المسجد فلم يكلم الناس حتى دخل
على عائشة فتيمم اي قصد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مغشى بضم الميم وفتح الغين والشين
المشددة المعجمتين اي مغطى بثوب حبرة بكسر الحاء المهملة وفتح الموحدة واضافة ثوب اليه وبتنوين
ثوب فحبرة صفة وهو من ثياب اليمن فكشف الثوب عن وجهه الشريف ثم اكب عليه فقبله وبكى
ثم قال افديك بابي انت وامي والله لا يجمع الله عليك موتتين بل مت على حقيقته واشار بذلك الى
الرد على من زعم انه سيحيى فيقطع ايدي رجال لانه لو صح ذلك للزم ان يموت موتة اخرى فاخبر انه اكرم على
الله من ان يجمع عليه موتتين كما جمعهما على غيره كالذين خرجوا من ديارهم وهم الوف حذر الموت وكالذي مر
على قرية وهي خاوية على عروشها وهذا اوضح الاجوبة واسلمها وقيل اراد لا يموت موتة اخرى في القبر
كغيره اذ يحيى ليسال ثم يموت وهذا جواب الداودي وقيل كنى بالموت الثاني عن الكرب اذ لا يلقى بعد
كرب هذا الموت كربا اخر واغرب من قال المراد بالموتة الاخرى موت الشريعة اي لا يجمع الله عليك
موتك وموت شريعتك ويؤيده قوله اي قول ابي بكر رضي الله عنه بعد ذلك في خطبته من كان يعبد
محمدا فان محمدا قد مات ومن كان يعبد الله فان الله حي لا يموت واما الموتة التي كتبت عليك فقد متها
قال الزهري محمد بن مسلم بن شهاب بالسند المذكور وحدثني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الله
ابن عباس سقط قوله قال الزهري وقوله عبد الله لابي ذر ان ابا بكر الصديق خرج اي من عند النبي صلى
الله عليه وسلم وعمر بن الخطاب رضي الله عنه يكلم الناس يقول لهم ما مات رسول الله صلى الله عليه
وسلم وعند ابن ابي شيبة ان ابا بكر مر بعمر وهو يقول ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يموت حتى
يقتل المنافقين قال وكانوا اظهروا الاستبشار ورفعوا رؤوسهم فقال ابو بكر له اجلس يا عمر فابى عمر ان
يجلس فاقبل الناس اليه ولابي ذر عن الكشميهني عليه وتركوا عمر فقال ابو بكر اما بعد من ولابي ذر
والاصيلي فمن كان منكم يعبد محمدا صلى الله عليه وسلم سقطت التصلية لابي ذر فان محمدا قد مات ومن
كان منكم يعبد الله فان الله حي لا يموت قال الله تعالى وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل الى
قوله الشاكرين وقال ابن عباس والله لكان الناس لم يعلموا ان الله انزل هذه الاية حتى تلاها ابو بكر
فتلقاها الناس منه كلهم فما اسمع بشرا من الناس الا يتلوها وعند احمد من رواية يزيد بن بابنوس
بالموحدتين بينهما الف ثم نون مضمومة فواو ساكنة فمهملة عن عائشة رضي الله عنها ان ابا بكر رضي الله عنه
حمد الله واثنى عليه ثم قال ان الله عز وجل يقول انك ميت وانهم ميتون حتى فرغ من الاية ثم تلا وما محمد
الا رسول قد خلت من قبله الرسل الاية وقال فيه قال عمر رضي الله عنه اوانها في كتاب الله عز وجل ما شعرت
انها في كتاب الله وزاد ابن عمر عند ابن ابي شيبة فاستبشر المسلمون واخذت المنافقين الكابة قال ابن عمر
وكانما كانت على وجوهنا اغطية فكشفت قال الزهري بالسند السابق فاخبرني بالافراد سعيد بن المسيب
ان عمر رضي الله عنه قال والله ما هو الا ان سمعت ابا بكر رضي الله عنه تلاها اي الاية العمرانية فعقرت
بفتح العين المهملة وكسر القاف وسكون الراء اي دهشت وتحيرت ولابي ذر عن الحموي والمستملي فعقرت بضم
العين اي هلكت ولابي ذر عن الكشميهني فقعرت بتقديم القاف المضمومة على العين قال ابن حجر وهو
خطا حتى ما تقلني بضم الفوقية وكسر القاف وتشديد اللام المضمومة اي ما تحملني رجلاي وحتى اهويت
سقطت الى الارض حين سمعته تلاها ان النبي ولابي ذر علمت ان النبي صلى الله عليه وسلم قد مات وفيه
دلالة على شجاعة الصديق رضي الله عنه فان الشجاعة حدها ثبوت القلب عند حلول المصائب ولا مصيبة

اعظم من موت النبي صلى الله عليه وسلم فظهرت عنده شجاعته وعلمه وبه قال حدثني بالافراد عبد الله بن ابي شيبة قال
حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري عن موسى بن ابي عائشة الهمداني الكوفي عن عبيد الله بضم
العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عائشة وابن عباس رضي الله عنهم ان ابا بكر رضي الله عنه قبل النبي
صلى الله عليه وسلم بعد موته ولابي ذر وقت بعد ما مات وعند احمد من رواية يزيد بن بابنوس عنها
اتاه من قبل راسه فحدر فاه وقبل جبهته ثم قال وانبياه ثم رفع راسه فحدر فاه وقبل جبهته ثم قال واصفياه
ثم رفع راسه وحدر فاه وقبل جبهته وقال واخليلاه وبه قال حدثنا علي هو ابن المديني قال حدثنا
يحيى بن سعيد القطان بحديث عبد الله بن ابي شيبة الخ وزاد قالت عائشة رضي الله عنها لددناه بدالين
مهملتين اي جعلنا الدواء في احد جانبي فمه بغير اختياره وكان الذي لدوه به العود الهندي والزيت في مرضه
فجعل عليه الصلاة والسلام يشير الينا ان لا تلدوني فقلنا هذا الامتناع كراهية المريض للدواء فرفع
كراهية خبر مبتدا محذوف وبالنصب لابي ذر مفعول له اي نهانا لكراهية الدواء فلما افاق قال الم انهكم
ان تلدوني ولابي ذر ان تلدني قلنا كراهية المريض للدواء فقال عليه الصلاة والسلام لا يبقى احد في البيت
الا لد وانا انظر جملة حالية اي لا يبقى احد الا لد في حضوري وحال نظري اليهم قصاصا لفعلهم
وعقوبة لهم لتركهم امتثال نهيه عن ذلك اما من باشر فظاهر واما من لم يباشر فلكونهم تركوا نهيه عما
نهاهم عنه الا العباس فانه لم يشهدكم اي لم يحضركم حال اللد رواه اي الحديث المذكور ابن ابي الزناد
عبد الرحمن فيما وصله محمد بن سعد عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى
الله عليه وسلم ولفظ ابن سعد كانت تاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الخاصرة فاشتدت به فاغمي
عليه فلددناه فلما افاق قال كنتم ترون ان الله عز وجل يسلط علي ذات الجنب ما كان الله ليجعل لها علي
سلطانا والله لا يبقين احد في البيت الا لد ولددنا ميمونة وهي صائمة وانما انكر التداوي لانه كان
غير ملائم لدائه لانهم ظنوا ان به ذات الجنب فداووه بما يلائمها ولم يكن ذلك به وبه قال حدثنا
ولابي ذر حدثني بالافراد عبد الله بن محمد الجعفي المسندي قال اخبرنا ازهر بن سعد السمان ابو بكر البصري
قال اخبرنا ابن عون عبد الله الهلالي الخراز بمعجمة ثم مهملة واخره زاي البغدادي عن ابراهيم النخعي
عن الاسود هو ابن يزيد النخعي انه قال ذكر بضم المعجمة عند عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله
عليه وسلم اوصى الى علي رضي الله عنه بالخلافة كما زعمت الشيعة فقالت من قاله لقد رايت النبي
صلى الله عليه وسلم واني لمسندته الى صدري فدعا بالطست ليبزق فيه فانخنث بالخاء المعجمة
وبالمثلثة اي انثنى استرخى ومال الى احد شقيه فمات فكيف اوصى الى علي وهذا الحديث سبق في اول
الوصايا وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا مالك بن مغول بكسر الميم وسكون الغين
المعجمة وفتح الواو واخره لام عن طلحة بن مصرف انه قال سالت عبد الله بن ابي اوفى رضي الله عنهما
اوصى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا لم يوص بثلث ماله ولا غيره ولا اوصى الى علي ولا الى غيره
خلاف ما تزعمه الشيعة فقلت كيف كتب بضم الكاف وكسر التاء على الناس الوصية او امروا بها
بضم الهمزة قال اوصى بكتاب الله عز وجل اي بما فيه ومنه الامر بالوصية والحديث مر في الوصايا وبه
قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا ابو الاحوص سلام بتشديد اللام ابن سليم الحنفي عن ابي اسحاق
عمرو بن عبد الله السبيعي عن عمرو بن الحارث بفتح العين اخي جويرية ام المؤمنين رضي الله عنها انه قال
ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم دينارا ولا درهما ولا عبدا ولا امة في الرق وفيه دلالة على ان من ذكر من
رقيق رسول الله صلى الله عليه وسلم في جميع الاخبار كان اما مات واما اعتقه الا بغلته البيضاء التي كان
يركبها وسلاحه وقد اخبر صلى الله عليه وسلم انه لا يورث وان ما يخلفه صدقة وارضا بخيبر وفدك
جعلها في حياته صلى الله عليه وسلم لابن السبيل صدقة وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا
حماد هو ابن زيد عن ثابت البناني عن انس رضي الله عنه انه قال لما ثقل النبي صلى الله عليه وسلم اي اشتد به المرض
جعل يتغشاه الكرب فقالت فاطمة ابنته عليها السلام واكرب اباه بالف ندبة والها ساكنة للوقف
والمراد بالكرب ما كان عليه الصلاة والسلام يجد من شدة الموت فقد كان صلى الله عليه وسلم فيما يصيب
جسده الشريف من الالام كالبشر ليتضاعف اجره وقول الزركشي في قولها هذا نظر وقد رواه مبارك بن
فضالة واكرباه تعقب بانه لا تدفع رواية البخاري مع صحتها بمثل هذا لا سيما وقوله فقال عليه الصلاة
والسلام لها ليس على ابيك كرب بعد هذا اليوم اذ هو ذاهب الى الحضرة الكرامة وهو يؤيد انها قالت
واكرب اباه كما لا يخفى فلما مات صلوات الله وسلامه عليه قالت يا ابتاه اصله يا ابي والفوقية بدل من
التحتية والالف للندبة والها للسكت اجاب ربا دعاه الى حضرته القدسية يا ابتاه من جنة الفردوس
بفتح ميم من مبتدا والخبر قوله ماواه منزله يا ابتاه الى جبريل ننعاه بالى الجارة وننعاه بنونين الاولى
مفتوحة والثانية ساكنة وزاد الطبراني في معجمه الكبير والدارمي في مسنده يا ابتاه من ربه ما ادناه
فلما دفن صلى الله عليه وسلم قالت فاطمة عليها السلام يا انس اطابت انفسكم ان تحثوا بالفوقية
المفتوحة والحاء المهملة والمثلثة المضمومة على رسول الله صلى الله عليه وسلم التراب سكت انس رضي
الله عنه عن جوابها رعاية ولسان حاله يقول لم تطب انفسنا بذلك الا انا قهرنا على فعل ذلك امتثالا

لامره صلى الله عليه وسلم وليس فوقهما واكرب بأنه من النياحة لانه عليه الصلاة والسلام اقرها عليه وهذا الحديث اخرجه ابن ماجه في الجنائز وقد عاشت فاطمة رضي الله عنها بعده عليه الصلاة والسلام ستة اشهر فما ضحكت تلك المدة وحق لها ذلك ومما يروى لها قالت

اغبرّ آفاق السماء وكوّرت ... شمس النهار واظلم العصران
والارض من بعد النبي كئيبة ... اسفا عليه كثيرة الرجفان
فليبكه شرق البلاد وغربها ... ولتبكه مضر وكل يمان

قال السهيلي وقد كان يوم موته صلى الله عليه وسلم خطبا كالحا ورزءا لاهل الاسلام فادحا كادت تهدّ له الجبال وترجف الارض وتكسف النيران لانقطاع خبر السماء مع ما آذن به موته عليه السلام من اقبال الفتن السحم والحوادث الدهم والكرب المدلهمة فلولا ما انزل الله عز وجل من السكينة على المؤمنين واسرج في قلوبهم من نور اليقين وشرح صدورهم من فهم كتابه المبين لانقصمت الظهور وضاقت عن الكرب الصدور ولعاقهم الجزع من تدبير الامور ولقد كان من قدم المدينة يومئذ من الناس اذ اشرفوا عليها سمعوا لاهلها ضجيجا وللبكاء في ارجائها عجيجا وحق ذلك لهم ولمن بعدهم كما روي عن ابي ذؤيب الهذلي قال بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عليل فاستشعرنا حزنا وبت باطول ليلة لا ينجاب ديجورها ولا يطلع نورها فظللت اقاسي طولها حتى اذا كان قرب السحر اغفيت فهتف بي هاتف وهو يقول

خطب اجل اناخ بالاسلام ... بين النخيل ومعقد الاطام
قبض النبي محمد فعيوننا ... تذري الدموع عليه بالتسجام

قال فوثبت من نومي فزعا فنظرت الى السماء فلم ار الا سعد الذابح فتفاءلت به ذبحا يقع في العرب وعلمت ان النبي صلى الله عليه وسلم قد قبض فركبت ناقتي وسرت فقدمت المدينة ولاهلها ضجيج بالبكاء كضجيج الحجيج فقلت مه فقالوا قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم فجئت المسجد فوجدته خاليا فاتيت بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدت بابه مرتجا وقيل هو مسجى قد خلا به اهله فقلت اين الناس فقيل في سقيفة بني ساعدة فجئتهم فتكلم ابو بكر رضي الله عنه فلله دره من رجل لا يطيل الكلام ومد يده فبايعوه ورجع فرجعت معه فشهدت الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ودفنه

باب آخر ما تكلم النبي صلى الله عليه وسلم به

وبه قال حدثنا بشر بن محمد بكسر الموحدة وسكون الشين المعجمة المروزي قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال قال يونس بن يزيد الايلي قال الزهري محمد بن مسلم بن شهاب اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب في رجال من اهل العلم منهم عروة بن الزبير كما في كتاب الرقاق ان عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول وهو صحيح جملة حالية انه لم يقبض نبي حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير بين الدنيا والاخرة فلما نزل به المرض ورأسه على فخذي ولابي ذر عن الكشميهني في فخذي غشي عليه ثم افاق فاشخص رفع بصره الى سقف البيت ثم قال اللهم اسألك الرفيق الاعلى فقلت اذا لا يختارنا وعرفت انه الحديث الذي كان يحدثنا به وهو صحيح وما فهمته عائشة رضي الله عنها من قوله عليه الصلاة والسلام اللهم الرفيق الاعلى انه خير نظير فهم ابيها رضي الله عنهما من قوله صلى الله عليه وسلم ان عبدا خيره الله عز وجل ان العبد المراد هو النبي صلى الله عليه وسلم حتى بكى قالت فكان آخر كلمة تكلم بها اللهم الرفيق الاعلى وعند الحاكم من حديث انس رضي الله عنه ان آخر كلمة تكلم بها جلال ربي الرفيع

باب وقت وفاة النبي صلى الله عليه وسلم

وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا شيبان بالشين المعجمة المفتوحة بعدها تحتية ساكنة فموحدة ابن عبد الرحمن النحوي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن ابن عوف عن عائشة وابن عباس رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم لبث بالموحدة المكسورة والمثلثة اي مكث بمكة عشر سنين بعد ان فتر الوحي ثلاث سنين كما قاله الشعبي ينزل عليه القرآن وبالمدينة عشرا وبهذا يزول الاشكال فان ظاهره يقتضي انه عليه الصلاة والسلام عاش ستين سنة وهو يخالف المروي عن عائشة رضي الله عنها انه عاش ثلاثا وستين واذا فرض فترة الوحي ومجيء الملك بيا ايها المدثر صح وزال الاشكال وهو مبني على ما وقع في تاريخ الامام احمد بن حنبل عن الشعبي ان مدة فترة الوحي كانت ثلاث سنين وبه جزم ابن اسحاق وقال السهيلي جاء في بعض الروايات المسندة ان مدة الفترة سنتان ونصف وفي رواية اخرى ان مدة الرؤيا ستة اشهر فمن قال عشر سنين حذف مدة الرؤيا والفترة ومن قال ثلاث عشرة اضافهما انتهى وهذا معارض بما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما ان مدة الفترة المذكورة كانت اياما وحينئذ فلا يحتج بمرسل الشعبي لا سيما مع ما عارضه قاله في الفتح وقد راجعت المنقول عن الشعبي من تاريخ الامام احمد بن حنبل ولفظه من طريق داود بن ابي هند عن الشعبي انزلت عليه النبوة وهو ابن اربعين سنة فقرن بنبوته اسرافيل ثلاث سنين فكان يعلمه الكلمة والشيء ولم ينزل عليه القرآن على لسانه فلما مضت ثلاث سنين قرن بنبوته جبريل عليه السلام فنزل عليه القرآن على لسانه عشرين سنة واخرجه ابن ابي خيثمة من وجه آخر مختصرا عن داود بلفظ بعث لاربعين ووكل به اسرافيل عليه السلام ثلاث سنين ثم وكل به جبريل عليه السلام فعلى هذا فيحسن بهذا المرسل ان يثبت الجمع بين القولين في قدر اقامته بمكة بعد البعثة فقد قيل ثلاث عشرة وقيل عشرة ولا يتعلق ذلك بقدر مدة الفترة واما ما رواه عمر بن شبة انه صلى الله عليه وسلم عاش

احدى او اثنين وستين ولم يبلغ ثلاثا وستين فشاذ. وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير سقط ابن الزبير لابي ذر عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توفي وهو ابن ثلاث وستين سنة وهذا هو الموافق لقول الجمهور وبه جزم سعيد بن المسيب ومجاهد والشعبي وقال احمد هو الثبت عندنا واكثر ما قيل في عمره صلى الله عليه وسلم انه خمس وستون اخرجه مسلم من طريق عمار بن ابي عمار عن ابن عباس ومثله لاحمد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس وجمع بعضهم بين الروايات المشهورة بان من قال خمس وستون جبر الكسر ولا يخفى ما فيه. قال ابن شهاب الزهري بالاسناد السابق واخبرني بالافراد سعيد بن المسيب مثله اي مثل المتن فقط انه ثلاث وستون.

هذا باب بالتنوين بغير ترجمة

وبه قال حدثنا قبيصة بفتح القاف ابن عقبة قال حدثنا سفيان الثوري عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابراهيم النخعي عن الاسود ابن يزيد عن عائشة رضي الله عنها انها قالت توفي النبي صلى الله عليه وسلم ودرعه بكسر الدال وسكون الراء مرهونة بالتانيث لان الدرع يذكر ويؤنث عند يهودي يسمى ابا الشحم كما عند البيهقي وهو بفتح الشين المعجمة وسكون الحاء المهملة بثلاثين يعني صاعا من شعير وعند النسائي والبيهقي انه عشرون قال في الفتح ولعله كان دون الثلاثين فجبر الكسر تارة والغاه اخرى قال ووقع لابن حبان من طريق شيبان عن قتادة عن انس رضي الله عنه ان قيمة الطعام كانت دينارا وزاد المؤلف في البيع الى اجل وفي صحيح ابن حبان انه سنة وفي حديث انس عند احمد فما وجد ما يفتكها به وذكر ابن الطلاع في الاقضية النبوية ان ابا بكر رضي الله عنه افتك الدرع بعد النبي صلى الله عليه وسلم واستدل به على ان المراد بقوله صلى الله عليه وسلم في حديث ابي هريرة مما صححه ابن حبان وغيره نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه من لم يترك عند صاحب الدين ما يحصل له به الوفاء واليه جنح الماوردي وسقط لابي ذر قوله صلى الله عليه وسلم يعني صاعا من شعير قال في الفتح وجه ايراد هذا الحديث هنا الاشارة الى ان ذلك من آخر احواله صلى الله عليه وسلم

باب بعث النبي صلى الله عليه وسلم اسامة بن زيد رضي الله عنهما في مرضه الذي توفي فيه

وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة عن الفضيل بن سليمان بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة قال حدثنا موسى بن عقبة الامام في المغازي عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب انه قال استعمل النبي صلى الله عليه وسلم اسامة بن زيد رضي الله عنهما اميرا فقالوا فيه اي طعنوا في امارته وقالوا يستعمل هذا الغلام اميرا على المهاجرين فقال النبي صلى الله عليه وسلم بعد ان صعد المنبر خطيبا قد بلغني انكم قلتم في اسامة ما تطعنون به فيه وانه احب الناس الذين طعنوا فيه الي. وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد مالك الامام عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بعثا الى ابنى للغزو والروم مكان قتل زيد بن حارثة رضي الله عنه فيه وجوه المهاجرين والانصار منهم ابو بكر وعمر وامر عليهم اسامة بن زيد فلما كان يوم الاربعاء بدأ برسول الله صلى الله عليه وسلم وجعه فحم وصدع فلما اصبح يوم الخميس عقد له لواء بيده الشريفة صلى الله عليه وسلم فخرج فدفعه الى بريدة الاسلمي وعسكر بالجرف فطعن الناس في امارته فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بلغه ذلك وخرج وقد عصب راسه وعليه قطيفة على المنبر خطيبا فقال بعد ان حمد الله عز وجل واثنى عليه ان تطعنوا في امارته فقد كنتم تطعنون في امارة ابيه زيد من قبل وايم الله بهمزة وصل ان كان زيد لخليقا بالخاء المعجمة والقاف جديرا للامارة وان كان لمن احب الناس الي وان ابنه هذا لمن احب الناس الي بعده. زاد اهل السير مما ذكر في عيون الاثر وغيره فاستوصوا به خيرا فانه من خياركم ثم نزل عن المنبر فدخل بيته يوم السبت لعشر خلون من ربيع الاخر سنة احدى عشرة وجاء المسلمون الذين يخرجون مع اسامة يودعون رسول الله صلى الله عليه وسلم ويخرجون الى العسكر بالجرف فاشتد برسول الله صلى الله عليه وسلم وجعه يوم الاحد ودخل عليه اسامة وهو مغمور فجعل يرفع يديه الى السماء ثم يضعهما على اسامة قال اسامة فعرفت انه يدعو لي ثم اصبح عليه السلام مفيقا يوم الاثنين فودعه اسامة وخرج الى عسكره وامر الناس بالرحيل فبينما هو يريد الركوب اذا رسول امه ام ايمن قد جاءه يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يموت فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل المسلمون الذين عسكروا بالجرف الى المدينة ودخل بريدة بلواء اسامة حتى اتى به باب رسول الله صلى الله عليه وسلم فغرزه عند بابه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اشتد وجعه قال انفذوا بعث اسامة فلما بويع ابو بكر رضي الله عنه امر بريدة ان يذهب باللواء الى بيت اسامة ليمضي لوجهه فمضى به الى معسكرهم الاول وخرج اسامة هلال ربيع الاخر سنة احدى عشرة الى اهل ابنى فشن عليهم الغارة فقتل من اشرف له وسبى من قدر عليه وحرق منازلهم ونخلهم وقتل قاتل ابيه في الغارة ثم رجع الى المدينة ولم يصب احد من المسلمين وخرج ابو بكر في المهاجرين واهل المدينة يتلقونه سرورا وكانت هذه السرية آخر سرية جهزها النبي صلى الله عليه وسلم واول شيء جهزه ابو بكر وعند الواقدي ان عدة ذلك الجيش كان ثلاثة آلاف منهم سبعمائة من قريش وعند ابن اسحاق ان ابا بكر لما جهز اسامة ساله ان ياذن لعمر في الاقامة فاذن له.

هذا باب بالتنوين بغير ترجمة

وبه قال حدثنا اصبغ بن الفرج ابو عبد الله المصري قال اخبرني بالافراد ابن وهب عبد الله

قال اخبرني بالافراد ايضا عمرو بفتح العين ولابي ذر زيادة ابن الحارث عن ابن ابي حبيب يزيد ابي رجا المصري
واسم ابي رجا سويد عن ابي الخير مرثد بفتح الميم والمثلثة بينهما را ساكنة اخره دال مهملة ابن عبد الله اليزني
المصري عن الصنابحي بالصاد المهملة المفتوحة والنون الخفيفة وبعد الالف موحدة مكسورة بعدها حا مهملة
عبد الرحمن بن عسيلة بضم العين وفتح السين المهملتين انه اي ابا الخير قال له للصنابحي متى هاجرت قال
قال خرجنا من اليمن مهاجرين الى النبي صلى الله عليه وسلم فقدمنا الجحفة احد مواقيت الاحرام فاقبل راكب
لم يعرف الحافظ ابن حجر اسمه فقلت له الخبر بالنصب بفعل مقدر اي هات الخبر فقال دفنا النبي صلى الله
عليه وسلم منذ خمس قال ابو الخير قلت للصنابحي هل سمعت في تعيين ليلة القدر شيا قال اخبرني
بالافراد بلال موذن النبي صلى الله عليه وسلم انه اي تعيينها في السبع الكاين في العشر الاواخر
اي من رمضان ومبحث ليلة القدر مر في الصيام فليراجع. هذا باب بالتنوين كم غزا النبي صلى
الله عليه وسلم وسقط لفظ باب لابي ذر وبه قال حدثنا عبد الله بن رجا الغداني بالغين المعجمة المضمومة
وتخفيف الدال قال حدثنا اسرايل بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي عن ابي اسحاق عمرو السبيعي انه قال
سالت زيد بن ارقم رضي الله عنه كم غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة قال سبع عشرة غزوة
بالموحدة بعد التحتية قلت كم غزا النبي صلى الله عليه وسلم قال تسع عشرة غزوة بالفوقية قبل التحتية
ومراده الغزوات التي خرج فيها صلى الله عليه وسلم سوا قاتل او لم يقاتل لكن في رواية ابي يعلى باسناد
صحيح انها احد وعشرون فقد فات زيد بن ارقم ثنتان ولعلهما الابوا وبواط وكانت اول مغازيه العشيرة
وفي طبقات ابن سعد باسناده عن جماعة دخل حديث بعضهم في بعض قالوا كان عدد مغازي رسول الله صلى الله
عليه وسلم التي غزا بنفسه سبعا وعشرين غزوة وكانت سراياه التي بعث بها سبعا واربعين سرية وكان
ما قاتل فيه من المغازي تسع غزوات بدر القتال واحد والمريسيع والخندق وقريظة وخيبر وفتح مكة
وحنين والطايف قال فهذا ما اجمع لنا عليه وفي بعض روايتهم انه قاتل في بني النضير ولكن الله عز
وجل جعلها له نفلا خاصة وقاتل في غزاة وادي القرى منصرفه من خيبر وقتل بعض اصحابه وقاتل
في الغابة وقال الحافظ ابن حجر وقرات بخط مغلطاي ان مجموع الغزوات والسرايا ماية قال وهو كما قال
وبه قال حدثنا عبد الله بن رجا الغداني قال حدثنا اسرايل بن يونس عن جده ابي اسحاق السبيعي انه قال
حدثنا البرا بن عازب رضي الله عنه قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس عشرة غزوة وبه
قال حدثني بالافراد احمد بن الحسن بفتح الحا والسين الترمذي احد حفاظ خراسان قال حدثنا احمد بن محمد
ابن حنبل بن هلال المروزي الشيباني قال حدثنا معتمر بن سليمان عن كهمس بفتح الكاف وسكون الها
وفتح الميم بعدها سين مهملة ابن الحسن النمري البصري عن ابن بريدة عبد الله عن ابيه بريدة بن حصيب
بضم الحا وفتح الصاد المهملتين انه قال غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ست عشرة غزوة والله اعلم

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب تفسير القران كذا لابي ذر ولغيره ولابي الوقت
كتاب تفسير القران بسم الله الرحمن الرحيم ولغيرهما كتاب التفسير بسم الله الرحمن الرحيم فاخر البسملة
وعرف التفسير وحذف المضاف اليه والتفسير من الفسر وهو البيان والتفسير والتاويل بمعنى فقيل التفسير بيان المراد
باللفظ والتاويل بيان المراد بالمعنى وقال قوم منهم ابو عبيدة هما بمعنى وقال ابو العباس الازدي النظر في القران
من وجهين الاول من حيث هو منقول وهي جهة التفسير وطريقه الرواية والنقل والثاني من حيث هو معقول
وهي جهة التاويل وطريقه الدراية والعقل قال الله تعالى انا جعلناه قرانا عربيا لعلكم تعقلون فلا بد
من معرفة اللسان العربي في فهم القران العربي فيعرف الطالب الكلمة ويشرح لغتها واعرابها
ثم يتغلغل في معرفة المعاني ظاهرا وباطنا فيوفي لكل منها حقه وقال غيره التفسير علم يعرف به فهم كتاب
الله تعالى المنزل وبيان معانيه واستخراج احكامه وحكمه واستمداد ذلك من علم اللغة والتصريف
وعلم البيان واصول الفقه والقراات ويحتاج الى معرفة اسباب النزول والناسخ والمنسوخ وذكر
القاضي ابو بكر بن العربي في كتاب قانون التاويل ان علوم القران خمسون علما واربعماية وسبعة الاف
علم وسبعون الف علم على عدد كلم القران مضروبة في اربعة قال بعض السلف اذ لكل كلمة ظاهر وباطن وحد
ومقطع وهذا مطلق دون اعتبار تركيبه وما بينها من روابط وهذا مما لا يحصى ولا يعلمه الا الله سبحانه
تعالى انتهى وحذفت الالف من بسم الله بعد البا تنبيها على شدة المصاحبة والاتصال بذكر الله الرحمن
الرحيم اسمان مشتقان من الرحمة وزعم بعضهم انه غير مشتق لقولهم وما الرحمن واجيب بانهم جهلوا
الصفة لا الموصوف ولذا لم يقولوا ومن الرحمن وقول المبرد فيما حكاه ابن الانباري في الزاهر الرحمن
اسم عبراني ليس بعربي قول مرغوب عنه والدليل على اشتقاقه ما صححه الترمذي من حديث عبد الرحمن
ابن عوف انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول قال الله تعالى انا الرحمن خلقت الرحم وشققت لها اسما
من اسمي الحديث قال القرطبي وهذا نص في الاشتقاق فلا معنى للمخالفة والشقاق انتهى والرحمن فعلان
من رحم كغضبان من غضب والرحيم فعيل منه كمريض من مرض والرحمة في اللغة رقة القلب وانعطاف
يقتضي التفضل والاحسان ومنه الرحم لانعطافها على ما فيها وهو تجوز باسم السبب عن المسبب ويستعمل
في حقه تعالى تجوزا عن انعامه او عن ارادة الخير لخلقه اذ المعنى الحقيقي يستحيل في حقه تعالى واختلف

في اللفظين فقيل هما مترادفان كندمان ونديم ورد بان امكان المخالفة يمنع الترادف لم على المخالفة قيل
الرحمن ابلغ لان زيادة البنا وهو الزيادة على الحروف الاصول تفيد الزيادة في المعنى كما في قطع وقطّع
وكبار وكبّار وبالاستعمال حيث يقال رحمن الدنيا والاخرة ورحيم الاخرة واسند ابن جرير عن العرزمي
انه قال الرحمن لجميع الخلق والرحيم بالمومنين وقال تعالى الرحمن على العرش استوى وقال تعالى وكان بالمومنين
رحيما فخصهم باسمه الرحيم فدل على ان الرحمن اشد مبالغة في الرحمة لعمومها في الدارين لجميع خلقه والرحيم
خاص بالمومنين واجيب بانه ورد في الدعا الماثور رحمن الدنيا والاخرة ورحيمهما واورد على ما ذكر من زيادة
البنا حذر وحاذر وذكره ابن ابي الربيع وغيره لكن قال البدر الدماميني والنقض بحذر وحاذر ليدفع بان ذلك
الحكم اكثري لا كلي وبان ما ذكر لا ينافي ان يقع في البنا الانقص زيادة معنى بسبب اخر كالالحاق بالامور
الجبلية مثل شره ونهم وبان ذلك فيما اذا كان اللفظان المتلاقيان في الاشتقاق متحدي النوع في المعنى
كغرث وغرثان لا كحذر وحاذر للاختلاف في المعنى قال وهذا فايدة حسنة ومن بعض المتاخرين كان
يقول ان صفات الله تعالى التي هي على صيغة المبالغة كغفار ورحيم وغفور كلها مجاز اذ هي موضوعة للمبالغة
ولا مبالغة فيها لان المبالغة ان ينسب للشي اكثر مما له وصفات الله تعالى متناهية في الكمال لا يمكن المبالغة
فيها وايضا فالمبالغة انما تكون في صفات تقبل الزيادة والنقص وصفات الله تعالى منزهة عن ذلك انتهى
وقول بعضهم ان الرحيم اشد مبالغة لانه اكد به والموكد يكون اقوى من الموكد اجيب عنه بانه ليس من باب
التاكيد بل من باب النعت بعد النعت وقوله ان الرحمن علم بالغلبة لانه جا غير تابع لموصوف كقوله الرحمن
علم القران وشبهه تعقب بانه لا يلزم من مجيئه غير تابع ان لا يكون نعتا لان المنعوت اذا علم جاز حذفه
وابقا نعته وقال بعضهم ان اراد القايل انه علم اختصاصه بالله تعالى فصحيح ولا يمنع هذا او توعد نعتا
وان اراد انه جار كالعلم لا ينظر فيه الى المعنى المشتق فممنوع لظهور معنى الوصفية وعلمية الغلبة يرد بان
لفظ الرحمن لم يستعمل الا له تعالى فلا تتحقق فيه الغلبة واما قول بني حنيفة في مسيلمة رحمان اليمامة
فمن تعنتهم في كفرهم ولما تسمى بذلك كساه الله تعالى جلباب الكذب وشهر به فلا يقال الا مسيلمة الكذاب
والاظهر ان رحمن غير مصروف كعطشان وقال البيضاوي وتخصيص التسمية بهذه الاسما ليعلم العارف
ان المستحق لان يستعان به في مجامع الامور هو المعبود الحقيقي الذي هو مولي النعم كلها عاجلها واجلها
جليلها وحقيرها فيتوجه بشراشره الى جناب القدس ويتمسك بحبل التوفيق ويشغل سره بذكره والاستمداد
به عن غيره الرحيم والراحم بمعنى واحد كالعليم والعالم وهذا بالنظر الى اصل المعنى والا فصيغة
فعيل من صيغ المبالغة فمعناها زايد على معنى الفاعل وقد ترد صيغة فعيل بمعنى الصفة المشبهة وفيها
ايضا زيادة لدلالتها على الثبوت بخلاف مجرد الفاعل فانه يدل على الحدوث ويحتمل ان يكون المراد ان فعيلا
بمعنى فاعل لا بمعنى مفعول لانه قد يرد بمعنى مفعول فاحترز عنه باب ما جا في فاتحة الكتاب
اي من الفضل او من التفسير او اعم من ذلك والفاتحة في الاصل اما مصدر كالعافية سمي بها اول ما يفتح
به الشي من باب اطلاق المصدر على المفعول والتا للنقل الى الاسمية واضافتها الى الكتاب بمعنى من لان
اول الشي بعضه ثم جعلت علما للسورة المعينة لانها اول الكتاب المعجز قاله بعضهم وسقط لفظ باب
لابي ذر وسميت ام الكتاب انه بفتح الهمزة اي لانه يبدا بكتابتها في المصاحف ويبدا بقراتها في
الصلاة هذا كلام ابي عبيدة في المجاز وكره الحسن وابن سيرين تسميتها بذلك قالا لان ام الكتاب ذلك
اللوح المحفوظ واجيب بانه في حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحمد
لله ام القران وام الكتاب صححه الترمذي لكن قال الشيخ شيء هذا التعليل مناسب لتسميتها بفاتحة
الكتاب لا بام الكتاب وقد ذكر بعض المحققين ان السبب في تسميتها ام الكتاب اشتمالها على كليات المعاني
التي في القران من الثنا على الله تعالى وهو ظاهر ومن التعبد بالامر والنهي وهو في اياك نعبد لان معنى
العبادة قيام العبد بما تعبد به وكلفه من امتثال الاوامر والنواهي وفي الصراط المستقيم ايضا من
من الوعد والوعيد وهو في الذين انعمت عليهم وفي المغضوب عليهم وفي يوم الدين ايضا وانما كانت الثلاثة اصول
مقاصد القران لان الغرض الاصلي الارشاد الى المعارف الالهية وما به نظام المعاش ونجاة المعاد والاعراض
بان كثيرا من السور كذلك يندفع بعدم المساواة لانها فاتحة الكتاب وسابقة السور وقد اقتصر مضمونها على
كليات المعاني الثلاثة بالترتيب على وجه اجمالي لان اولها ثنا واوسطها تعبد واخرها وعد ووعيد ثم يصير ذلك
منفصلا في سائر السور فكانت منها بمنزلة مكة من ساير القرى على ما روي من انها مهدت ارضها ثم دحيت الارض
من تحتها فتناسبان تسمى ام القران كما سميت مكة ام القرى انتهى وما قاله المولف هو معنى ما قاله البيضاوي
وتسمى القران لانها مفتتحه ومبدوه اي يفتتح بها كتابة المصاحف ويبدا بقراتها في الصلاة وقيل لانها تفتح
ابواب الجنة ولها اسما اخر لا نطيل بها والدين الجزا في الخير والشر وسقطت الواو لابي ذر وهذا رواه عبد الرزاق
عن معمر عن ايوب عن ابي قلابة عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو مرسل رجاله ثقات ورواه عبد الرزاق بهذا الاسناد
ايضا عن ابي قلابة عن ابي الدردا موقوفا وابو قلابة لم يدرك ابا الدردا لكن له شاهد موصول من حديث ابن عمر
اخرجه ابن عدي وضعفه وفي المثل كما تدين تدان الكاف في موضع نصب نعتا لمصدر محذوف اي تدانة مثل
مثل دينك وهذا من كلام ابي عبيدة ايضا كسابقه وهو حديث مرفوع اخرجه ابن عدي في الكامل بسند ضعيف

من حديث ابن عمر مرفوعا وله شاهد من مرسل ابى قلابة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البر لا يبلى والاثم
لا ينسى والديان لا يموت فكن كما شئت كما تدين تدان رواه عبد الرزاق فى مصنفه واخرجه البيهقى فى كتاب الاسماء
والصفات من طريقه ومعناه كما تعمل تجازى وفى الزهد للامام احمد عن مالك بن دينار مكتوب فى التوراة
كما تدين تدان وكما تزرع تحصد وقال مجاهد فيما وصله عبد بن حميد من طريق منصور عنه فى قوله كلا بل تكذبون
بالدين اى بالحساب ومن طريق ورقاء عن ابن ابى نجيح عن مجاهد ايضا فى قوله تعالى فلولا ان كنتم غير مدينين
اى محاسبين وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن شعبة بن الحجاج
قال حدثنى بالافراد خبيب بن عبد الرحمن بالخاء المعجمة مصغرا الانصارى عن حفص بن عاصم اى ابن عمر بن الخطاب
رضى الله تعالى عنه عن ابى سعيد بن المعلى واسمه رافع وقيل الحارث وقواه ابن عبد البر ووهى الذى قبله انه قال
كنت اصلى فى المسجد فدعانى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم اجبه زاد فى تفسير الانفال من وجه آخر عن
شعبة فلم آته حتى صليت ثم اتيته فقلت يا رسول الله انى كنت اصلى فقال الم يقل الله استجيبوا لله وللرسول
اذا دعاكم زاد ابو ذر لما يحييكم واستدل به على ان اجابته واجبة يعصى المرء بتركها وهل تبطل الصلاة اما لا
صرح جماعة من اصحابنا الشافعية وغيرهم بعدمه البطلان وانه حكم مختص به صلى الله عليه وسلم فهو مثل خطاب
المصلى له بقوله السلام عليك ايها النبى ومثله لا يبطل الصلاة وفيه بحث لاحتمال ان تكون اجابته واجبة
سواء كانت المخاطبة فى الصلاة ام لا اما كونه يخرج بالاجابة من الصلاة او لا يخرج فليس فى الحديث ما يستلزم
فيحتمل ان تجب الاجابة ولو خرج المجيب من الصلاة والى ذلك جنح بعض الشافعية ثم قال لى عليه الصلاة والسلام
لاعلمنك سورة هى اعظم السور وفى نسخة هى اعظم سورة فى القرآن لعظم قدرها بالخاصية التى لم يشاركها
فيها غيرها من السور لاشتمالها على فوائد ومعان كثيرة مع وجازة الفاظها واستدل به على جواز تفضيل بعض القرآن
على بعض وهو محكى عن اكثر العلماء كابن راهويه وابن العربى ومنع من ذلك الاشعرى والباقلانى وجماعة لان
المفضول ناقص عن درجة الافضل واسماء الله تعالى وصفاته وكلامه لا نقص فيها واجيب بان التفضيل انما هو بمعنى
ان ثواب بعضه افضل من بعض فالتفضيل انما هو من حيث المعانى لا من حيث الصفة وفى حديث ابى هريرة رضى
الله عنه عند الحاكم اتحب ان اعلمك سورة لم ينزل فى التوراة ولا فى الانجيل ولا فى الزبور ولا فى الفرقان
مثلها قبل ان تخرج بالفوقية فى اليونينية من المسجد ثم اخذ بيدى بالافراد فلما اراد ان يخرج من المسجد قلت
له زاد ابو هريرة يا رسول الله الم تقل لاعلمنك سورة هى اعظم سورة فى القرآن قال الحمد لله رب العالمين
خبر مبتدأ محذوف اى هى كما صرح بها فى رواية معاذ فى تفسير الانفال هى السبع لانها سبع آيات كسورة
الماعون لا ثالث لها وقيل للفاتحة المثانى لانها تثنى على مرور الاوقات اى تكرر فلا تنقطع وتدرس فلا تندرس
وقيل لانها تثنى فى كل ركعة اى تعاد او انها يثنى بها على الله او استثنيت لهذه الامة لم تنزل على من قبلها فان
قيل فى الحديث السبع المثانى وفى القرآن سبعا من المثانى اجيب بانه لا خلاف بين الصيغتين اذا جعلنا
من للبيان والقرآن العظيم الذى اوتيته قال التوربشتى ان قيل كيف صح عطف القرآن على السبع المثانى
وعطف الشىء على نفسه مما لا يجوز قلنا ليس كذلك وانما هو من باب ذكر الشىء بوصفين احدهما معطوف على الآخر
والتقدير آتيناك ما يقال له السبع المثانى والقرآن العظيم اى الجامع لهذين النعتين وقال الطيبى عطف
القرآن على السبع المثانى المراد منه الفاتحة وهو من باب عطف العام على الخاص تنزيلا للتغاير فى الوصف
منزلة التغاير فى الذات والى ذلك اوما صلى الله عليه وسلم بقوله اعظم سورة فى القرآن حيث نكر السورة وافرد
ليدل على انك اذا تقصيت سورة سورة فى القرآن وجدتها اعظمها ونظيره فى النسق وكونه من عطف العام
على الخاص من كان عدوا لله وملائكته ورسله وجبريل وميكال فان الله عدو للكافرين انتهى وهو معنى قول الخطابى
قاله فى الفتح وفيه بحث لاحتمال ان يكون قوله والقرآن العظيم محذوف الخبر والتقدير ما بعد الفاتحة مثلا
فيكون وصف الفاتحة انتهى بقوله هى السبع المثانى ثم عطف قوله والقرآن العظيم اى ما زاد على الفاتحة
وذكر ذلك مراعاة لنظم الآية ويكون التقدير والقرآن العظيم هو الذى اوتيته زيادة على الفاتحة وفيه
دليل على ان الفاتحة سبع آيات لكن منهم من عد البسملة دون صراط الذين انعمت عليهم ومنهم من عكس قال الطيبى
وعد البسملة اولى لان انعمت عليهم لا يناسب وزانه وزان فواصل السور ولحديث ابن عباس بسم الله الرحمن الرحيم
الآية السابعة ونقل عن حسين بن على الجعفى انها ست آيات لانه لم يعد البسملة وعن عمرو بن عبيد انها ثمان
لانه عدها وعد انعمت عليهم وهذا الحديث اخرجه ايضا فى فضائل القرآن والتفسير وابو داود فى الصلاة وكذا
النسائى وفى التفسير ايضا وفضائل القرآن وابن ماجه فى ثواب التسبيح باب غير المغضوب
عليهم ولا الضالين الجمهور على جر غير بدل من الذين على الحق او من ضمير عليهم ورد بان اصل غير الوصفية والابدال
بالاوصاف ضعيف وقد يقال استعمل غير استعمال الاسماء نحو غيرك يفعل كذا فجاز وقوعه بدلا لذلك وعن
سيبويه موصفة للذين ورد بان غير لا تتعرف واجيب بان سيبويه نقل ان ما اضافته غير محضة قد يتمحض
فيتعرف الا الصفة المشبهة وغيره داخل فى هذا العموم وقرئ شاذا بالنصب فقيل حال من ضمير عليهم
وناصبها انعمت وقيل من الذين وعاملها معنى الاضافة قال ابن كثير والمعنى اهدنا الصراط المستقيم صراط
الذين انعمت عليهم ممن تقدم وصفهم بالهداية والاستقامة غير صراط المغضوب عليهم وهم الذين فسدت
ارادتهم فعلموا الحق وعدلوا عنه ولا صراط الضالين وهم الذين فقدوا العلم فهم هائمون فى الضلالة

كما يهتدون

لا يهتدون الى الحق واكد الكلام بلا ليدل على ان ثم مسلكين فاسدين وهما طريقتا اليهود والنصارى ومن اهل
العربية من زعم ان لا فى قوله ولا الضالين زائدة والصحيح ما سبق انها لتأكيد النفى لئلا يتوهم عطف الضالين
على الذين انعمت عليهم وللفرق بين الطريقتين ليجتنب كل منهما فان طريقة اهل الايمان مشتملة على العلم بالحق والعمل
واليهود فقدوا العمل والنصارى فقدوا العلم ولذا كان الغضب لليهود والضلال للنصارى لان من علم
وترك استحق الغضب بخلاف من لم يعلم والنصارى لما كانوا قاصدين شيئا لكنهم لا يهتدون الى طريقه لانهم
لم يأتوا الامر من بابه وهو اتباع الرسول الحق ضلوا وكل من اليهود والنصارى ضال مغضوب عليه لكن اخص
اوصاف اليهود الغضب واخص اوصاف النصارى الضلال وقد روى احمد وابن حبان من حديث عدى بن حاتم
ان النبى صلى الله عليه وسلم قال المغضوب عليهم اليهود والضالين النصارى والمراد بالغضب هنا الانتقام
وليس المراد تغير يحصل عند غليان دم القلب لارادة الانتقام اذ هو محال على الله تعالى فالمراد الغاية لا الابتداء
وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسى قال اخبرنا مالك الامام عن سمى بضم السين وفتح الميم وتشديد
التحتية مصغرا مولى ابى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن ابى صالح ذكوان عن ابى هريرة رضى الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال الامام فى الصلاة غير المغضوب عليهم ولا الضالين
فقولوا آمين بالمد والقصر لغتان ومعناهما استجب فهى اسم فعل بنى على الفتح وقيل اسم من اسماء الله تعالى
التقدير يا آمين وضعف بانه لو كان كذلك لكان مبنيا على الضم لانه منادى مفرد معرفة ولان اسماء الله
تعالى توقيفية ووجه الفارسى قول من جعله اسما على معنى ان فيه ضميرا يعود عليه تعالى لانه اسم فعل فمن
وافق قوله آمين قول الملائكة بها غفر له اى للقائل منكم ما تقدم من ذنبه المتقدم كله فمن بيانية لا تبعيضية
وظاهره يشمل الصغائر والكبائر والحق انه عام خص منه ما يتعلق بحقوق الناس فلا يغفر بالتأمين لادلة فيه
لكنه شامل للكبائر الا ان يدعى خروجها بدليل آخر وزاد الجرجانى فى اماليه فى آخر هذا الحديث وما تأخر وعن
عكرمة مما رواه عبد الرزاق قال صفوف اهل الارض على صفوف اهل السماء فان وافق آمين فى الارض آمين فى
السماء غفر للعبد وقد سبق مزيد لهذا فى باب جهر الامام بالتأمين من كتاب الصلاة بسم الله الرحمن الرحيم
سورة البقرة كذا لابى ذر وسقطت البسملة لغيره وعلم وفى نسخة باب تفسير سورة البقرة وعلم ولابى ذر
مما وجد مكتوبا بين سطرى اليونينية باب قول الله تعالى وعلم آدم الاسماء كلها اما بخلق علم ضرورى بها فيه
او القاء فى روعه ولا يفتقر الى سابقة اصطلاح للتسلسل والتعليم فعل يترتب عليه العلم غالبا ولذلك
يقال علمته فلم يتعلم قاله البيضاوى وظاهر الآية يقتضى ان التعليم للاسماء ويؤيد بأسمائهم وقال الزمخشرى
اى اسماء المسميات فحذف المضاف لكونه معلوما مدلولا عليه بذكر الاسماء لان الاسم لا بد له من مسمى وعوض
منه اللام كقوله واشتعل الرأس شيبا واعترض بان كون اللام عوضا عن الاضافة ليس مذهب البصريين
انما قال به الكوفيون وبعض البصريين والبصريون انما قالوا ذلك فى الظاهر لا فى المضمر وبانه لم يجعل
المحذوف مضافا الى الاسماء اى مسميات الاسماء ليتنظم تعليق الانباء بالاسماء فيما ذكر بعد التعليم وهو ان
قدر المضاف اليه وجعل الاسماء غير المسميات لا يقول ان ما علمه آدم وعجز عنه الملائكة هو مجرد الالفاظ
واللغات من غير علم بحقائق المسميات واحوالها ومنافعها لظهور ان الفضيلة والكمال انما هى فى ذلك والى
هذا ذهب من جعل الاسم نفس المسمى او حمل الكلام على حذف المضاف اى مسميات الاسماء لكن يرد عليه انه
لا دلالة فى الكلام على هذا التقدير وجوابه ان الاحوال والمنافع التابعة للمسميات التى علم اسماءها ولا يتم ذلك بدون
معرفتها على وجه تمتاز به عما عداها وهذا كاف قاله فى المصابيح واختلف فى المراد بالاسماء فقيل اسماء الاجناس
دون انواعها وقيل اسماء كل شىء حتى القصعة وبه قال حدثنا مسلم بن ابراهيم الازدى الفراهيدى بالفاء البصرى
وسقط لابى ذر ابن ابراهيم قال حدثنا هشام الدستوائى قال حدثنا قتادة بن دعامة عن انس رضى الله عنه
عن النبى صلى الله عليه وسلم قال البخارى وقال لى خليفة بن خياط العصفرى بضم العين وسكون الصاد المهملتين
وضم الفاء البصرى على سبيل المذاكرة او التحديث حدثنا يزيد بن زريع بتقديم الزاى مصغرا ابو معاوية البصرى
قال حدثنا سعيد هو ابن ابى عروبة عن قتادة عن انس رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه
قال يجتمع المؤمنون يوم القيامة ولابى ذر ويجتمع بواو العطف على محذوف بينه فى رواية له فيقولون
لو استشفعنا الى ربنا لو هى المتضمنة للتمنى اى لو استشفعنا الى احد الى ربنا فيشفع لنا فيخلصنا مما نحن فيه
من الكرب فيأتون آدم فيقولون انت ابو الناس خلقك الله بيده واسجد لك ملائكته وعلمك اسماء كل شىء
وضع شيئا موضع اشياء اى المسميات ارادة للتقصى واحدا فواحدا حتى يستغرق المسميات كلها فاشفع
لنا عند ربك حتى يريحنا بالراء من الاراحة من مكاننا هذا فيقول لهم لست هناكم اى لست فى المكانة
والمنزلة التى تحسبوننى يريد مقام الشفاعة ويذكر ذنبه وهو قربانه الشجرة والاكل منها فيستحيى بكسر الحاء
ولابى ذر فيستحى بسكونها وزيادة تحتية ايتوا نوحا فانه اول رسول بعثه الله الى اهل الارض بالانذار
واهلاك قومه لان آدم كانت رسالته بمنزلة التربية والارشاد للاولاد وليس المراد بقوله بعثه الله
الى اهل الارض عموم بعثته فان ذا من خصوصيات نبينا صلى الله عليه وسلم فان هذا انما حصل لم بالحاد
الذى وقع وهو انحصار الخلق فى الموجودين بعد هلاك سائر الناس بالطوفان فلم يكن ذلك فى اصل بعثته
واما الاستدلال على عموم رسالته بدعائه على جميع من فى الارض فاهلكوا بالغرق الا اهل السفينة لانه

لو لم يكن مبعوثا اليهم لما اهلكوا لقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وقد ثبت انه اول الرسل فاجيب بجواز
ان يكون غيره ارسل اليهم في اثناء مدة نوح وانهم لم يؤمنوا فدعا على من لم يؤمن من قومه فاجيب لكن لم ينقل انه نبئ
في زمن نوح عليه الصلاة والسلام غيره فالله اعلم فيأتونه فيقول لست هناكم قال عياض كناية عن ان منزلته
دون هذه المنزلة قاله تواضعا او ان كلا منهم يشير الى انها ليست له بل لغيره ويذكر سؤاله ربه المحكي عنه في
القرآن بقوله رب ان ابني من اهلي وان وعدك الحق اي وعدتني ان تنجي اهلي من الغرق وسال ان ينجيه من الغرق
وفي نسخة لربه ما ليس له به علم حال من الضمير المضاف اليه في سؤاله اي صادرا عنه بغير علم او من المضاف
اي بغير علم وربه مفعول وكان يجب عليه ان لا يسأله كما قال تعالى فلا تسألن ما ليس لك به علم اي ما
شعرت من المراد بالاهل وهو من امن وعمل صالحا وان ابنك عمل غير صالح فيستحيي ولغير ابي ذر بياء واحدة وكسر
الحاء فيقول ايتوا خليل الرحمن ابراهيم عليه الصلاة والسلام فيأتونه فيقول لست هناكم ايتوا موسى
عبدا كلمه الله واعطاه التوراة فيأتونه فيقول لست هناكم ويذكر قتل النفس بغير حق فيستحيي
من ربه ولغير ابي ذر فيستحي بياء واحدة وكسر الحاء ولا يقدح ذلك في عصمته لكونه خطأ وانما هو من عمل
الشيطان وسماه ظلما واستغفر عنه كما في الاية على عادتهم في استعظام محقرات فرطت منهم فيقول ايتوا
عيسى عبد الله ورسوله وكلمة الله لانه وجد بامره تعالى دون اب وروحه اي ذا روح صدر منه لا بتوسط ما يجري
مجرى الاصل والمادة له وقيل لانه كان يحيي الاموات والقلوب فيقول اي بعد ما يأتونه لست هناكم ايتوا
محمدا صلى الله عليه وسلم سقطت التصلية لغير ابي ذر عبدا بالنصب ولابي ذر عبد غفر الله له ما تقدم من ذنبه
عن سهو وتأويل وما تأخر بالعصمة او انه مغفور له غير مؤاخذ بذنب لو وقع فيأتوني ولابي ذر فيأتونني بنونين
وفيه اظهار شرف نبينا عليه الصلاة والسلام كما لا يخفى فانطلق حتى استاذن على ربي فيؤذن بالرفع عطفا
على انطلق ولابي ذر فيؤذن بالنصب عطفا على المنصوب في قوله حتى استاذن فاذا رأيت ربي وقعت ساجدا فيدعني
ما شاء ولغير ابي ذر ما شاء الله ثم يقال ارفع رأسك وسقط لابي ذر لفظة رأسك وسل بفتح السين من غير الف
وصل تعطه بهاء بعد الطاء وقل يسمع اي قولك واشفع تشفع اي تقبل شفاعتك فارفع رأسي من السجود
فاحمده تعالى بتحميد يعلمنيه بضم الميم ثم اشفع فيحد لي بفتح الياء تعالى حدا اي يبين لي قوما اشفع فيهم
كأن يقول شفعتك فيمن اخل بالصلوات فادخلهم الجنة ثم اعود اليه تعالى فاذا رأيت ربي مثله اي افعل مثل
ما سبق من السجود ورفع الراس وغيره ثم اشفع فيحد لي حدا كأن يقول شفعتك فيمن زنى او فيمن شرب الخمر مثلا
فادخلهم الجنة ثم اعود الرابعة فاقول ما بقي في النار الا من حبسه القرآن اي حكم بحبسه ابدا ووجب
عليه الخلود وهم الكفار قال ابو عبد الله البخاري الا من حبسه القرآن يعني قول الله تعالى في الكفار خالدين
فيها وسقط لابي ذر لفظ الا من واستشكل سياق هذا الحديث من جهة كون المطلوب الشفاعة للاراحة من موقف
العرصات لما يحصل لهم من ذلك الكرب الشديد لا للاخراج من النار واجيب بانه قد انتهت حكاية الاراحة
عند لفظ فيؤذن لي وما بعده هو زيادة على ذلك قاله الكرماني وقال الطيبي لعل المؤمنين صاروا فرقتين فرقة
سيق بهم الى النار من غير توقف وفرقة حبسوا في المحشر فاستشفعوا به صلى الله عليه وسلم فخلصهم وادخلهم
الجنة ثم شرع في شفاعة الداخلين النار زمرا بعد زمر كما دل عليه قوله فيحد لي حدا الخ فاختصر الكلام وقال
في فتوح الغيب ايراد قصة واحدة في مقامات متعددة بعبارات مختلفة وانحاء شتى بحيث لا تغيير
ولا تناقض لابد من فصيح الكلام وبليغه وهو باب من الايجاز المختص بالاعجاز ويحتاج في التوفيق الى
قانون يرجع اليه وهو ان يجمع الى الاقتصاصات المتفرقة ويجعل لها اصل بان يؤخذ من المباني ما هو جامع
للمعاني فما نقص فيه من تلك المعاني شيء يلحق به انتهى وقال في شرح المشكاة او يراد بالنار الحبس والكربة
وما يكونون فيه من الشدة ودنو الشمس الى رؤوسهم وحرها والجامهم بالعرق وبالخروج الخلاص منها وهذا الحديث
يأتي ان شاء الله تعالى في التوحيد واخرجه مسلم في الايمان والنسائي في التفسير وابن ماجه في الزهد
باب بالتنوين بغير ترجمة قال مجاهد فيما وصله عبد بن حميد عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عنه في قوله
تعالى واذا خلوا الى شياطينهم اي اصحابهم من المنافقين والمشركين وسموا شياطين لانهم ماثلوا الشياطين
في تمردهم وهم المظهرون كفرهم واضافتهم اليهم للمشاركة في الكفر قاله القطب وهو استعارة واضافة الشياطين
اليهم قرينة الاستعارة وقال مجاهد ايضا فيما وصله عبد بن حميد بالاسناد المذكور في قول الله والله محيط
بالكافرين اي الله جامعهم زاد الطبري في جهنم قال البيضاوي كالزمخشري اي لا يفوتونه كما لا يفوت المحاط
به المحيط وجملة والله محيط اعتراض لا محل لها وقال القطب فهو استعارة تمثيلية شبه حال تعريض
الكفار في انهم لا يفوتونه ولا محيص لهم من عذابه بحال المحيط بالشيء في انه لا يفوته المحاط به واستعير
لجانب المشبه الاحاطة وقوله والجملة اعتراض لا محل لها قال ابو حيان لانها دخلت من اثناء الجملتين وهما يجعلون
اصابعهم ويكاد البرق وهما من قصة واحدة صبغة اي دين يريد قوله تعالى صبغة الله وهذا وصله ايضا
عبد بن حميد عن مجاهد ايضا وقال البيضاوي اي صبغنا الله صبغته وهي فطرة الله التي فطر الناس عليها
فانها حلية الانسان كما ان الصبغة حلية المصبوغ وقال مجاهد ايضا في قوله تعالى الا على الخاشعين
اي على المؤمنين حقا وصله عبد بن حميد قال مجاهد ايضا بقوة اي يعمل بما فيه وصله عبد بن حميد ايضا
وسقط لابي ذر وقال مجاهد وقال ابو العالية فيما وصله ابن ابي حاتم في قوله تعالى في قلوبهم مرض اي شك

وقال

وقال ايضا فيما وصله ابن ابي حاتم عنه في قوله تعالى نكالا لما بين يديها وما خلفها اي عبرة لمن بقي اي من
بعدهم من الناس وفي قوله تعالى لا شية فيها بالياء من غير همز اي لا بياض فيها وقال غيره هو ابو عبيدة القاسم
ابن سلام في قوله تعالى يسومونكم اي يولونكم بضم اوله وسكون الواو وقال في قوله تعالى هنالك الولاية
مفتوحة واوها مصدر الولاء بفتح الواو والمد وهي الربوبية واذا كسرت الواو فهي الامارة بكسر الهمزة
وانما ذكر هذه ليؤيد بها تفسير يسومونكم بيولونكم وقال بعضهم الحبوب التي تؤكل كلها فوم ذكره الفراء في معاني
القرآن عن عطاء وقتادة وقال قتادة فيما وصله عبد بن حميد في قوله تعالى فباءوا اي على المشركين ويقولون
وقال غيره في قوله تعالى يستفتحون اي يستنصرون كذا قاله ابو عبيدة اي على المشركين ويقولون
اللهم انصرنا بنبي اخر الزمان المنعوت في التوراة وقال في قوله تعالى ولبئس ما شروا به انفسهم اي
باعوا وقوله تعالى راعنا من الرعونة اذا ارادوا ان يحمقوا انسانا قالوا راعنا بالتنوين صفة لمصدر
محذوف اي قولا ذا رعن اي نسبة الى الرعن والرعونة الحمق والجملة في محل النصب بالقول وفي قوله تعالى
لا تجزي اي لا تغني وفي قوله تعالى لا تتبعوا خطوات الشيطان من الخطو والمعنى اثاره اي اثار الشيطان
وجميع ما ذكر من قوله قال مجاهد الى الباب الاتي ثابت للمستملي والكشميهني ساقط للحموي قوله تعالى
فلا تجعلوا لله اندادا جمع ند وهو المثل والنظير وانتم تعلمون حال من ضمير فلا تجعلوا ومفعول تعلمون متروك
اي وحالكم انكم من ذوي العلم والنظر واصابة الرأي فلو تأملتم ادنى تامل اضطر عقلكم الى اثبات موجد
للكائنات متفرد بوجود الذات متعال عن مشابهة المخلوقات او له مفعول اي وانتم تعلمون انه الذي خلق ما ذكر
او وانتم تعلمون انه لا ند له وعلى كلا التقديرين متعلق العلم محذوف اما حوالة على العقل او للعلم به وسقط
لابي ذر قوله تعالى فقط وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عثمان بن ابي شيبة الحافظ الكوفي قال حدثنا
جرير هو ابن عبد الحميد الرازي عن منصور عن ابي وائل هو ابن شقيق بن سلمة عن عمرو بن شرحبيل بالصرف وعدمه الهمداني
عن عبد الله بن مسعود انه قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم اي الذنب اعظم عند الله قال ان تجعل لله
ندا اي مثلا ونظيرا وهو خلقك وغيره لا يستطيع خلق شيء فوجود الخلق يدل على الخالق واستقامة
الخلق تدل على توحيده ولو كان المدبر اثنين لم يكن على الاستقامة ولذا قال موحد الجاهلية زيد بن عمرو
ابن نفيل

اربا واحدا ام الف رب ... ادين اذا تقسمت الامور
تركت اللات والعزى جميعا ... كذلك يفعل الرجل البصير

قلت ان ذلك لعظيم قلت ثم اي بالتشديد من غير تنوين قال الفاكهاني لانه موقوف عليه في كلام السائل
ينتظر الجواب منه عليه الصلاة والسلام والتنوين لا يوقف عليه اجماعا وتنوينه مع وصله بما بعده خطأ
بل ينبغي ان يوقف عليه وقفة لطيفة ثم يأتي بما بعده انتهى وقد قيده ابن الجوزي في مشكل الصحيحين
بالتشديد والتنوين كما في الفرع وقال هكذا سمعته من ابن الخشاب وقال لا يجوز الا تنوينه لانه اسم
معرب غير مضاف قال في المصابيح هذا عجيب فان الفاكهاني لا يجب عليه في حالة وصل الكلام بما بعده او بما
قبله ان يراعي حال المحكي عنه في الابتداء او الوقف بل يفعل هو ما تقتضيه حالته التي هو فيها قال وان تقتل
في الفرع باسقاط الواو وثبت في اصله ولدك حال كونك تخاف ان يطعم معك قال ثم اي قال ان تزاني
حليلة جارك بفتح الحاء وكسر اللام الاولى اي زوجته فانه زنا وابطال لما اوصى الله تعالى به من حفظ حقوق
الجيران وهذا الحديث اورده هنا ايضا وفي التوحيد والادب والمحاربين ومسلم في الايمان والنسائي فيه وفي
الرجم والمحاربة وقوله تعالى وظللنا عليكم الغمام سخر الله تعالى لهم السحاب يظلهم من الشمس حين كانوا في التيه
وسقط لابي ذر قوله تعالى وانزلنا عليكم المن والسلوى كلوا من طيبات ما رزقناكم وما ظلمونا ولكن كانوا
انفسهم يظلمون بالكفر وسقط لابي ذر قوله تعالى من طيبات الى اخر انفسهم وقال بعد كلوا الى يظلمون وقال
مجاهد فيما وصله الفريابي عنه المن صمغة والسلوى الطير وعن ابن عباس فيما رواه ابن ابي حاتم قال
كان المن ينزل على الشجر فيأكلون منه ما شاءوا وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان
الثوري عن عبد الملك بن عمير القرشي عن عمرو بن حريث بضم الحاء مصغرا وعمرو بفتح العين وسكون الميم
عن سعيد بن زيد احد العشرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله ولابوي ذر والوقت النبي صلى الله عليه وسلم
الكمأة بفتح الكاف وسكون الميم والهمزة المفتوحة شيء ينبت بنفسه من غير استنبات وتكلف مؤنة احمر
من المن لانها تسقط بلا كلفة وماؤها شفاء للعين اذا ربي بها الكحل والتوتيا وغيرهما مما يكتحل به اما اذا اكتحل
بها مفردا فلا لانه يؤذي العين وقال النووي الصواب ان مجرد مائها شفاء مطلقا وانما وصفت الكمأة بذلك
لانها من الحلال الذي ليس في اكتسابه شبهة واعترض الخطابي وغيره بادخال هذا هنا فانه ليس المراد انها
نوع من المن المنزل على بني اسرائيل كالترنجبين وانما معناه انها تنبت بنفسها من غير استنبات ولا مؤنة واجيب
بانه وقع في رواية ابن عيينة عن عبد الملك بن عمير في حديث الباب من المن الذي انزل على بني اسرائيل فظهرت
المناسبة على ما لا يخفى باب بالتنوين واذ قلنا ادخلوا هذه القرية اي بيت المقدس فكلوا منها
حيث شئتم رغدا نصب على المصدر او الحال من الواو اي واسعا وادخلوا الباب اي باب القرية سجدا
حال من فاعل ادخلوا وهو جمع ساجد اي متطامنين مخبتين او ساجدين لله شكرا على اخراجهم من التيه وقولوا
حطة بالرفع خبر مبتدأ محذوف اي مسألتنا حطة قال الزمخشري والاصل النصب بمعنى حط عنا ذنوبنا

فانقلبوا

حطة ورفعت ليعطي معنى الثبات وتكون الجملة في محل نصب بالقول نغفر لكم خطاياكم مجزوم في جواب الأمر
أي بسجودكم ودعائكم وسنزيد المحسنين ثوابا ولأبي ذر حيث شئتم الآية وسقط ما بعد رغدا إلى قوله
تعالى وكلا منها رغدا قال أبو عبيدة واسع كثير وفي نسخة واسعا كثيرا بالنصب وهذا ثابت في رواية أبي ذر
عن المستملي والكشميهني ساقط لغيرهما وبه قال حدثني بالإفراد محمد غير منسوب ونسبه ابن السكن عن الفربري
كما في الفتح فقال محمد بن سلام قال الحافظ ابن حجر ويحتمل عندي أن يكون محمد بن يحيى الذهلي فإنه يروي عن
عبد الرحمن بن مهدي أيضا وقال الجياني لا أشبه أنه محمد بن بشار بتشديد المعجمة وزاد الكرماني أو ابن المثنى
قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي أبو سعيد البصري قال ابن المديني ما رأيت أعلم منه عن ابن المبارك عبد الله عن معمر
بفتح الميمين بينهما عين ابن راشد الأزدي عن همام بن منبه بتشديد الميم الأولى ومنبه بتشديد الموحدة المكسورة ابن
كامل الصنعاني أخي وهب عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال قيل لبني إسرائيل
لما خرجوا من التيه بعد أربعين سنة مع يوشع بن نون عليه الصلاة والسلام وفتح الله تعالى بيت المقدس
عشية جمعة وقد حبست لهم الشمس قليلا حتى أمكن الفتح وادخلوا الباب باب البلد سجدا شكرا لله تعالى على
ما أنعم به عليهم من الفتح والنصر ورد بلدهم إليهم وإنقاذهم من التيه وعن ابن عباس فيما رواه ابن جرير
سجدا أي ركعا وعن بعضهم المراد به الخضوع لتعذر حمله على حقيقته وقولوا حطة قيل أمروا أن يقولوا
على هذه الكيفية بالرفع على الحكاية وهي في محل نصب بالقول وإنما منع النصب حركة الحكاية وتقدم قريبا
أنها أعربت خبر مبتدأ محذوف ومعناها اسم للهيئة من الحط كالجلسة وعن ابن عباس فيما رواه ابن أبي حاتم
قال قيل لهم قولوا مغفرة فدخلوا يزحفون بفتح الحاء المهملة على أستاههم بفتح الهمزة وسكون المهملة أي أدبارهم
فبدلوا أي غيروا السجود بالزحف وقالوا حطة كما قيل وزادوا على ذلك مستهزئين حبة في شعرة بفتح
العين والراء وفي رواية حنطة بالنون بدل حطة وللكشميهني في الأعراف في شعيرة بزيادة تحتية بعد كسر
العين المهملة وحاصل الأمر أنهم أمروا أن يخضعوا لله تعالى عند الفتح بالقول والفعل وأن يعترفوا بذنوبهم
فخالفوا غاية المخالفة ولذا قال الله تعالى في حقهم فأنزلنا على الذين ظلموا رجزا من السماء بما كانوا يفسقون
والمراد بالرجز الطاعون قيل إنه مات به في ساعة واحدة أربعة وعشرون ألفا قوله تعالى من كان
ولأبي ذر باب بالتنوين من كان عدوا لجبريل قال ابن جرير أجمع أهل العلم بالتأويل أن هذه الآية نزلت
جوابا لليهود من بني إسرائيل إذ زعموا أن جبريل عدو لهم وأن ميكائيل ولي لهم وقال عكرمة مولى ابن عباس فيما
وصله الطبري جبر بفتح الجيم وسكون الموحدة وميك بكسر الميم وسراف بفتح السين المهملة وتخفيف
الراء وبالفاء المكسورة الأول من جبريل والثاني من ميكائيل والثالث من إسرافيل معنى الثلاثة عبد
إيل بكسر الهمزة وسكون التحتية معناها في الثلاثة الله أي جبريل عبد الله وميكائيل عبد الله وإسرافيل
عبد الله وقال بعضهم جبريل اسم ملك أعجمي فلذلك لم ينصرف للعجمة والعلمية ومن قال هو مشتق أو
مركب تركيب إضافة رد قوله لأن الأعجمي لا يدخله الاشتقاق العربي ولأنه لو كان مركبا تركيب الإضافة
لكان منصرفا وبه قال حدثنا ولأبي ذر حدثني بالإفراد عبد الله بن منير بضم الميم وكسر النون وسكون
التحتية آخره راء أبو عبد الرحمن المروزي الزاهد أنه سمع عبد الله بن بكر بفتح الموحدة وسكون الكاف
ابن حبيب السهمي قال حدثنا حميد الطويل عن أنس رضي الله تعالى عنه أنه قال سمع عبد الله بن سلام بتخفيف
اللام بقدوم رسول الله صلى الله عليه وسلم ولأبي ذر عن الكشميهني بمقدم مصدر ميمي بمعنى القدوم وهو له
عن الحموي والمستملي مقدم رسول الله بحذف الجار زاد في باب وإذ قال ربك للملائكة من كتاب بدء الخلق المدينة
وهو في أرض يخترف بالخاء المعجمة الساكنة والفاء أي يجتني من ثمارها فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
إني سائلك عن ثلاث أي عن ثلاث مسائل لا يعلمهن إلا نبي فما أول أشراط الساعة بفتح الهمزة وسكون
الشين المعجمة أي علاماتها وما أول طعام أهل الجنة وما ينزع الولد إلى أبيه بالزاي المكسورة وآخره عين
مهملة أي يشبه أباه ويذهب إليه أو إلى أمه قال عليه الصلاة والسلام أخبرني بهن جبريل آنفا
بمد الهمزة وكسر النون قال ابن سلام جبريل قال عليه الصلاة والسلام نعم قال ابن سلام ذاك كذا
في اليونينية وفي الفرع ذلك باللام عدو اليهود من الملائكة وفي حديث ابن عباس عند أحمد أنهم قالوا إنه
ليس من نبي إلا له ملك يأتيه بالخبر فأخبرنا من صاحبك قال جبريل قالوا جبريل ذاك ينزل بالحرب والقتال
عدونا لو قلت ميكائيل الذي ينزل بالرحمة والنبات والقطر لكان فقرأ عليه الصلاة والسلام هذه الآية
ردا عليهم قوله أو قرأ الراوي استشهادا من كان عدوا لجبريل فإنه أي جبريل نزله أي القرآن على قلبك لأنه
القابل للوحي ومحل الفهم والحفظ وكان حقه أن يقول على قلبي لكنه جاء على حكاية كلام الله تعالى كأنه قال
قل ما تكلمت به وزاد في رواية أبي ذر بإذن الله أي بأمره تعالى أما أول أشراط الساعة فنار تحشر الناس
من المشرق إلى المغرب وأما أول طعام أهل الجنة ولأبي الوقت أول طعام يأكله أهل الجنة فزيادة كبد
حوت ولأبي ذر عن الحموي والمستملي الحوت وهي القطعة المنفردة المتعلقة بالكبد وهي أطيبها وأهنأ
الأطعمة وإذا سبق ماء الرجل ماء المرأة نزع الولد بالنصب أي جذبه إليه وإذا سبق ماء المرأة أي ماء الرجل
نزعت أي جذبته إليها قال ابن سلام أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أنك رسول الله يا رسول الله إن اليهود
قوم بهت بضم الموحدة والهاء في اليونينية وبفتحها وفي نسخة بسكونها قال الكرماني جمع بهوت

وهو

وهو الكثير البهتان وقيل بهت أي كذابون ممارون لا يرجعون إلى الحق وإنهم إن يعلموا بإسلامي قبل أن
تسألهم يبهتوني فجاءت اليهود فقال النبي صلى الله عليه وسلم أي رجل عبد الله بن سلام فيكم قالوا خيرنا
وابن خيرنا أفعل التفضيل وسيدنا وابن سيدنا قال عليه الصلاة والسلام أرأيتم إن أسلم عبد الله بن سلام
سقط ابن سلام لأبي ذر فقالوا أعاذه الله من ذلك فخرج عبد الله فقال أشهد أن لا إله إلا الله وأن
محمدا رسول الله فقالوا شرنا وابن شرنا وانتقصوه ولأبي ذر فانتقصوه بالفاء بدل الواو قال ابن سلام
فهذا الذي كنت أخاف يا رسول الله وهذا الحديث ذكره المؤلف قبل في المغازي وفي أحاديث الأنبياء
باب قوله تعالى ما ننسخ من آية أو ننسها بفتح نون ننسخ الأولى والسين مضارع نسخ وضم
ابن عامر النون وكسر السين مضارع أنسخ ولأبي ذر ننسها بضم النون الأولى وسكون الثانية من غير همز
وهي قراءة نافع وابن عامر والكوفيين من النسيان أو الترك والأولى من التأخير وزاد أبو ذر نأت بخير منها أو مثلها
مقدم لننسخ وهي شرطية جازمة له والتقدير أي شيء ننسخ وقيل شرطية جازمة لننسخ واقعة موقع
المصدر ومن آية هو المفعول به والتقدير أن ننسخ نسخ آية ورد بأنه يلزم منه خلو الجزاء من ضمير يعود
على اسم الشرط وهو لا يجوز ومن آية للتبعيض فهي متعلقة بمحذوف لأنها صفة لاسم الشرط والنسخ لغة
الإزالة أو النقل من غير إزالة ونسخ الآية بيان انتهاء التعبد بقراءتها أو الحكم المستفاد منها أو بهما جميعا
فمثال نسخ قراءتها وإبقاء حكمها نحو الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما والحكم فقط نحو وعلى الذين
يطيقونه فدية طعام مسكين والحكم والتلاوة نحو عشر رضعات يحرمن روى مسلم عن عائشة كان فيما أنزل
عشر رضعات معلومات فنسخت بخمس ويكون بلا بدل كالصدقة أمام نجواه عليه الصلاة والسلام وببدل
مماثل كالقبلة وأخف كعدة الوفاة وأثقل كنسخ التخيير بين صوم شهر رمضان والفدية قال الله
تعالى وعلى الذين يطيقونه فدية وبه قال حدثنا ولأبي ذر حدثني بالإفراد عمرو بن علي بفتح العين وسكون
الميم البصري الصيرفي قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا سفيان الثوري عن حبيب هو ابن
أبي ثابت واسمه قيس بن دينار الكوفي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه قال قال عمر رضي الله عنه
أقرؤنا لكتاب الله تعالى أبي هو ابن كعب وأقضانا أي أعلمنا بالقضاء علي هو ابن أبي طالب وإنا لندع
أي نترك من قول أبي وذاك بالنصب من غير لام أن أبيا يقول لا أدع شيئا سمعته ولأبي ذر سمعت من
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يقول بنسخ تلاوة شيء من القرآن لكونه لم يبلغه النسخ فرد عليه عمر
بقوله وقد قال الله تعالى ما ننسخ من آية أو ننسها فإنه يدل على ثبوت النسخ في البعض ولأبي ذر
ننسها بضم أوله وكسر ثالثه وهذا الحديث موقوف وأخرجه الترمذي من أنس مرفوعا وعند البغوي
مرفوعا أيضا أقضى أمتي علي بن أبي طالب باب بالتنوين وقالوا اتخذ الله ولدا سبحانه
نزلت ردا على النصارى لما قالوا المسيح ابن الله واليهود لما قالوا عزير ابن الله ومشركو العرب الملائكة
بنات الله وبه قال حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع قال أخبرنا شعيب هو ابن أبي حمزة عن عبد الله بن أبي حسين
بضم الحاء وفتح السين المهملتين القرشي النوفلي الكوفي قال حدثنا نافع بن جبير بضم الجيم وفتح الموحدة ابن مطعم القرشي
عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال قال الله تعالى كذبني ابن آدم بتشديد
الذال المعجمة من التكذيب وهو نسبة المتكلم إلى أن خبره خلاف الواقع والمراد البعض من بني آدم ولم يكن
له ذلك ولأبي ذر ولم يكن له ذلك بالتقديم والتأخير وشتمني من الشتم وهو توصيف الشخص بما هو إزراء
ونقص تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا ولم يكن له ذلك التكذيب والشتم فأما تكذيبه إياي فزعم أني
لا أقدر أن أعيده كما كان وقد وقع في رواية الأعرج في سورة الإخلاص وليس أول الخلق بأهون علي من إعادته
وأما شتمه إياي فقوله لي ولد وإنما كان شتما لما فيه من التنقيص لأن الولد إنما يكون عن والدة تحمله ثم تضعه
ويستلزم ذلك سبق النكاح والناكح يستدعي باعثا له على ذلك والله تعالى منزه عن ذلك فسبحاني أي تنزهت
أن أتخذ صاحبة أو ولدا أن مصدرية أي من اتخاذ الزوجة والولد لما كان الباري سبحانه وتعالى واجب الوجود
لذاته قديما موجودا قبل وجود الأشياء وكان كل موجود محدثا انتفت عنه الوالدية ولما كان لا يشبهه أحد
من خلقه ولا يجانسه حتى يكون له من جنسه صاحبة فيتوالد انتفت عنه الولدية ومن هذا قوله تعالى أنى يكون
له ولد ولم تكن له صاحبة باب بالتنوين واتخذوا وسقط لأبي ذر باب وقال بدله قوله واتخذوا
من مقام إبراهيم مصلى بكسر خاء اتخذوا بلفظ الأمر فقيل عطف على اذكروا إذا قيل إن الخطاب هنا لبني إسرائيل
أي اذكروا نعمتي واتخذوا أو من مقام إبراهيم وقرأ نافع وابن عامر واتخذوا ماضيا بلفظ الخبر قيل عطفا على جعلنا
أي واتخذ الناس من مقامه الموسوم به يعني الكعبة قبلة يصلون إليها مثابة قال أبو عبيدة في تفسير يثوبون
يرجعون وعن ابن عباس فيما رواه الطبري قال يأتونه ثم يرجعون إلى أهليهم ثم يعودون إليه لا يقضون منه
وطرا وبه قال حدثنا مسدد بالمهملات ابن مسرهد عن يحيى بن سعيد القطان عن حميد الطويل عن أنس أنه
قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه وافقت الله ولأبي ذر وافقت ربي في ثلاث أي قضايا أو وافقني
ربي في ثلاث بالشك وذكر الثلاث لا يقتضي نفي غيرها فقد روي عنه موافقات بلغت خمسة عشر كقصة
الأسارى قلت يا رسول الله لو اتخذت من مقام إبراهيم مصلى بين يدي القبلة يقوم الإمام عنده
وسقط من الفرع كأصله وزاد في باب ما جاء في القبلة من كتاب الصلاة فنزلت واتخذوا من مقام إبراهيم

مصلى وقلت يا رسول الله يدخل عليك أي في حجرات أمهات المؤمنين البر والفاجر أي الفاسق وهو مقابل البر
فلو أمرت أمهات المؤمنين بالحجاب وجواب لو محذوف في الموضعين أو هي للتمني فلا تفتقر لجواب وعند
ابن مالك هي لو المصدرية أغنت عن فعل التمني فأنزل الله آية الحجاب وثبت قوله فأنزل الله آية الحجاب في
اليونينية وسقط من فرعها قال أي عمر وبلغني معاتبة النبي صلى الله عليه وسلم بعض نسائه حفصة
وعائشة فدخلت عليهن قلت ولأبي ذر فقلت بزيادة الفاء إن انتهيتن أو ليبدلن الله رسوله صلى الله عليه
وسلم سقطت التصلية لغير أبي ذر خيرا منكن حتى أتيت إحدى نسائه قالت يا عمر أما بالتخفيف في رسول الله
صلى الله عليه وسلم سقطت التصلية أيضا لغير أبي ذر ما يعظ نساءه حتى تعظهن أنت القائلة هذا هي أم سلمة
كما في سورة التحريم بلفظ فقالت أم سلمة عجبا لك يا ابن الخطاب دخلت في كل شيء حتى تبتغي أن تدخل بين رسول الله
صلى الله عليه وسلم وأزواجه وقال الخطيب هي زينب بنت جحش وتبعه النووي فأنزل الله عسى ربه إن طلقكن
أن يبدله أزواجا خيرا منكن مسلمات الآية وهذا الحديث سبق في باب ما جاء في القبلة من كتاب الصلاة وقال
ابن أبي مريم هو سعيد بن محمد بن الحكم بن أبي مريم المصري مما رواه المؤلف في الصلاة مذاكرة أخبرنا يحيى بن أيوب
الغافقي قال حدثني بالإفراد حميد الطويل قال سمعت أنسا عن عمر رضي الله عنهما قوله تعالى وإذ ولأبي ذر
باب بالتنوين وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت وإسماعيل كان بانيا وله الحجارة وإنما عطفه عليه لأنه
كان له مدخل في البناء ربنا تقبل منا أي يقولان ربنا والجملة حال منهما إنك أنت السميع لدعائنا العليم بنياتنا
قال المؤلف القواعد أساسه واحدتها قاعدة والقواعد من النساء واحدها ولأبي ذر واحدتها بزيادة تاء التأنيث
وفي نسخة واحدتهن بنون النسوة قاعد بغير تاء تأنيث ففيه إشارة إلى الفرق بينهما في مفرديهما وبه قال
حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثني بالإفراد مالك الإمام عن ابن شهاب الزهري عن سالم بن عبد الله
ابن عمر بن الخطاب أن عبد الله بن محمد بن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أخبر عبد الله بن عمر عن عائشة رضي الله عنها
زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها ألم تري بحذف النون للجزم أي ألم تعرفي
أن قومك قريشا بنوا الكعبة واقتصروا عن قواعد إبراهيم قالت عائشة فقلت يا رسول الله ألا تردها
بضم الدال ولأبي ذر بفتحها على قواعد إبراهيم قال لولا حدثان قومك أي قريش بكسر الحاء وسكون الدال المهملتين
وفتح المثلثة مبتدأ خبره محذوف وجوبا أي موجود يعني قرب عهدهم بالكفر أي لرددتها على قواعد إبراهيم
وفي باب فضل مكة وبنيانها من الحج لفعلت فقال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما لئن كانت عائشة رضي الله
عنها سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أرى بضم الهمزة أي ما أظن رسول الله صلى الله عليه
وسلم ترك استلام الركنين اللذين يليان الحجر بكسر الحاء وسكون الجيم أي يقربان منه إلا أن البيت لم يتمم بفتح
الميم الأولى مفتوحة أي ما نقص منه وهذا الذي كان في الأصل على قواعد إبراهيم عليه الصلاة والسلام
وهذا الحديث سبق في الحج ومطابقته للترجمة في قوله واقتصروا عن قواعد إبراهيم باب بالتنوين
قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا القرآن والخطاب للمؤمنين وسقط لفظ باب لغير أبي ذر وبه قال حدثنا
بالجمع ولأبي ذر حدثني محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة العبدي البصري يقال له بندار قال
حدثنا عثمان بن عمر بضم العين ابن فارس البصري قال أخبرنا علي بن المبارك الهنائي بضم الهاء وتخفيف
النون ممدودة عن يحيى بن أبي كثير بالمثلثة الطائي مولاهم عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري عن
أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال كان أهل الكتاب اليهود يقرءون التوراة بالعبرانية بكسر العين المهملة
وسكون الموحدة ويفسرونها بالعربية لأهل الإسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا
أهل الكتاب ولا تكذبوهم يعني إذا كان ما يخبرونكم به محتملا لئلا يكون في نفس الأمر صدقا فتكذبوه أو كذبا
فتصدقوه فتقعوا في الحرج وقولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا ولغير أبي ذر الآية بدون قوله إلينا سيقول
السفهاء وفي بعض النسخ وعزاه في الفتح لأبي ذر باب قوله تعالى سيقول السفهاء من الناس المنكرين لتغيير القبلة
من مشركي العرب أو أحبار اليهود أو المنافقين والجار والمجرور في محل نصب على الحال من السفهاء والعامل فيها سيقول
وهي حال مبينة ما ولاهم أي صرفهم عن قبلتهم التي كانوا عليها يعني بيت المقدس ولا بد من حذف مضاف في عليها
أي على توجهها وجملة الاستفهام في محل نصب بالقول قل لله المشرق والمغرب حيث ما وجهنا توجهنا فالطاعة
في امتثال أمره ولو وجهنا كل يوم إلى جهات متعددة فنحن عبيده وفي تصريفه وخدامه يهدي من يشاء إلى
صراط مستقيم وسقط من قوله التي كانوا عليها إلى آخر الآية لأبي ذر وقال بعد قوله عن قبلتهم الآية وبه قال
حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين أنه سمع زهيرا بضم الزاي مصغرا ابن معاوية عن أبي إسحاق عمرو بن عبد الله
السبيعي عن البراء بن عازب رضي الله عنه أن النبي وفي نسخة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى إلى
بيت المقدس بالمدينة ستة عشر شهرا أو سبعة عشر شهرا بالشك من الراوي وسقط شهرا الأول
لأبي ذر وكان يعجبه أن تكون قبلته قبل البيت بكسر القاف وفتح الموحدة أي جهة البيت العتيق
وأنه صلى أو صلاها صلاة العصر بالشك من الراوي ونصب صلاة بدل من الضمير المنصوب في صلاها
وصلى معه عليه الصلاة والسلام قوم لم أعرف أسماءهم فخرج رجل هو عباد بن بشر أو عباد بن نهيك ممن كان
صلى معه عليه الصلاة والسلام فمر على أهل المسجد من بني حارثة والمسجد بالمدينة أو مسجد قباء وهم راكعون
حقيقة أو من باب إطلاق الجزء وإرادة الكل قال أشهد أي أحلف بالله لقد صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم

قبل مكة أي حال كونه متوجها إليها فداروا كما هم قبل البيت جهة البيت العتيق وكان الذي مات على القبلة
قبل أن تحول قبل البيت الحرام رجال قتلوا لم ندر ما نقول فيهم ذكر الواحدي في أسباب النزول منهم
أسعد بن زرارة وأبو أمامة أحد بني النجار والبراء بن معرور أحد بني سلمة لكن ذكر أن أسعد بن زرارة مات
في السنة الأولى من الهجرة والبراء بن معرور في صفر قبل قدومه صلى الله عليه وسلم المدينة بشهر فأنزل
الله وما كان الله ليضيع إيمانكم صلاتكم إلى بيت المقدس إن الله بالناس لرءوف رحيم فلا يضيع أجورهم
وفي رواية أبي ذر بعد قوله إيمانكم الآية وسقط ما بعدها وهذا الحديث سبق في كتاب الإيمان في باب
الصلاة من الإيمان وكذلك ولأبي ذر باب قوله وكذلك أي وكما جعلناكم مهديين إلى الصراط المستقيم وجعلنا
قبلتكم أفضل القبل جعلناكم أمة وسطا أي خيارا أو عدولا وجعل بمعنى صير فيتعدى لاثنين والضمير
مفعول أول وأمة ثان ووسطا نعت وهو بالتحريك اسم لما بين الطرفين ويطلق على خيار الشيء وقيل
كل ما صلح فيه لفظ بين يقال بالسكون وإلا فبالتحريك تقول جلست وسط القوم بالتحريك وقيل المفتوح
في الأصل مصدر والساكن ظرف لتكونوا شهداء على الناس يوم القيامة ويكون الرسول عليكم شهيدا علة
الجعل وبه قال حدثنا بالجمع ولأبي ذر حدثني يوسف بن راشد هو يوسف بن موسى بن راشد بن بلال القطان
الكوفي قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد وأبو أسامة حماد بن أسامة واللفظ أي لفظ المتن لجرير عن الأعمش
سليمان بن مهران عن أبي صالح ذكوان الزيات وقال أبو أسامة حماد يعني عن الأعمش حدثنا أبو صالح
ذكوان ففيه تصريح الأعمش بالتحديث عن أبي سعيد سعد بن مالك بن سنان الخدري رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعى نوح يوم القيامة فيقول لبيك وسعديك يا رب
فيقول هل بلغت فيقول نعم فيقال لأمته هل بلغكم فيقولون ما أتانا من نذير فيقول من يشهد
لك فيقول يشهد لي محمد وأمته فيشهدون له أنه قد بلغ زاد أبو معاوية عن الأعمش عند النسائي
فيقول وما علمكم فيقولون أخبرنا نبينا أن الرسل قد بلغوا فصدقناه ويكون الرسول عليكم شهيدا
فذلك قوله جل ذكره وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم
شهيدا والوسط العدل هو مرفوع من نفس الخبر لا مدرج كما قال في الفتح وسقط لأبي ذر جل ذكره وقد
سبق الحديث في أحاديث الأنبياء ولأبي ذر باب قوله وما جعلنا القبلة التي كنت عليها قيل
القبلة مفعول أول والتي كنت عليها ثان فإن الجعل بمعنى التصيير أي الجهة التي كنت عليها وهي الكعبة فإنه
عليه الصلاة والسلام كان يصلي إليها بمكة ثم لما هاجر أمر بالصلاة إلى القدس تألفا لليهود أي أن أصل أمرك
أن تستقبل الكعبة وما جعلنا قبلتك بيت المقدس إلا لنعلم لنختبر ونبين من يتبع الرسول في الصلاة
إلى الكعبة ممن ينقلب على عقبيه ممن يرتد عن دينه بعد ومن موصول ويتبع صلته والموصول وصلته
في محل المفعول لنعلم وعلى عقبيه في محل نصب على الحال قال البيضاوي فإن قلت كيف يكون علمه تعالى
غاية الجعل وهو لم يزل عالما وأجاب بأن هذا وأشباهه باعتبار التعلق الحالي الذي هو مناط الجزاء والمعنى
ليتعلق علمنا به موجودا وقيل ليعلم رسوله والمؤمنون لكنه أسنده إلى نفسه لأنهم خواصه أو لتمييز الثابت
عن المتزلزل كقوله تعالى ليميز الله الخبيث من الطيب فوضع العلم موضع التمييز المسبب عنه وإن كانت
أي التحويلة أو القبلة لكبيرة لثقيلة شاقة وإن مخففة من الثقيلة دخلت على ناسخ الابتداء والخبر واللام
الفارقة بينها وبين النافية إلا على الذين هدى الله وهم الثابتون الصادقون في اتباع الرسول والاستثناء
مفرغ وجاز ذلك وإن لم يتقدمه نفي ولا شبهه لأنه في معنى النفي وما كان الله ليضيع إيمانكم أي بالقبلة
المنسوخة أو صلاتكم إليها إن الله بالناس لرءوف رحيم ولأبي ذر بعد قوله ممن ينقلب على عقبيه الآية وسقط
ما بعدها عنده وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان
الثوري عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال بينا الناس بغير ميم يصلون الصبح في مسجد
قباء بالصرف على الأشهر إذ جاء جاء هو عباد بن بشر فقال قد أنزل الله على النبي صلى الله عليه وسلم
قرآنا هو قوله تعالى قد نرى تقلب وجهك في السماء الآية أن يستقبل القبلة فاستقبلوها بكسر الموحدة
على الأمر في اليونينية وفرعها وبفتحها على الخبر فتوجهوا إلى الكعبة من غير أن يتموا الخطاب منه التوجه
بل كانت متفرقة وهذا الحديث سبق في باب ما جاء في القبلة في أوائل كتاب الصلاة باب قد نرى
ولأبي ذر باب قوله قد نرى تقلب وجهك في السماء أي تردد وجهك في جهة السماء تطلعا للوحي وقد يرد
المضارع الماضي المعنى لمعنى كمعنى الآية وأشباهها وقال الزمخشري قد نرى ربما نرى ومعناه كثرة الرؤية كقوله
قد أترك القرن مصفرا أنامله وتعقبه أبو حيان بأنه شرح قوله قد نرى بربما نرى ورب عند المحققين
لتقليل الشيء في نفسه أو لتقليل نظيره ثم قال ومعناه كثرة الرؤية فهو مضاد لمدلول رب على مذهب الجمهور
ثم هذا ادعاه من كثرة الرؤية لا يدل عليه اللفظ لأنه لم يوضع للكثرة فدخل على المضارع سواء أريد المضي أم لا
وإنما فهمت من التقلب فلنولينك قبلة ترضاها تحبها وتتشوق إليها لمقاصد دينية وافقت مشيئة الله تعالى
وحكمته والجملة في محل نصب صفة لقبلة فول وجهك شطر المسجد الحرام نحوه وجهته ولغير أبي ذر بعد قوله
في السماء إلى تعملون وسقط ما بعد وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا معتمر بضم الميم
الأولى وسكون العين وفتح الفوقية وكسر الميم الآخرة عن أبيه سليمان بن طرخان عن أنس رضي الله عنه

انه قال لو بينا من صلى القبلتين اى الصلاة الى بيت المقدس والى الكعبة من المهاجرين والانصار عيسى
وهذا قاله البراء في اخر عمره ولئن اتيت الذين اوتوا الكتاب اليهود بكل اية بكل برهان وحجة على ان الكعبة
قبلة ما تبعوا قبلتك اى لم يؤمنوا بها ولا صلوا اليها ولام لئن اتيت موطئة للقسم المحذوف وان شرطية
فاجتمع شرط وقسم فالجواب له الى قوله انك اذا لمن الظالمين والمعنى ولئن تبعت اهواءهم على سبيل الفرض
والتقدير حاشاه الله من ذلك ولابي ذر بعد قوله ما تبعوا قبلتك الاية واسقط ما بعده وبه قال حدثنا خالد
ابن مخلد بفتح الميم وسكون الخاء البجلي الكوفي قال حدثنا سليمان هو ابن بلال قال حدثني بالافراد عبد الله بن
دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال بينما الناس بالميم في صلاة الصبح بقباء جاءهم رجل اسمه عباد
ابن بشر فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انزل عليه الليلة قران بالتنكير لان المراد البعض
اى قد نرى تقلب وجهك في السماء الايات واطلق الليلة على بعض اليوم الماضي وما يليه مجازا وقد امر
بضم الهمزة مبنيا للمفعول اى امر الله تعالى نبيه عليه الصلاة والسلام ان يستقبل الكعبة الا بتخفيف
اللام فاستقبلوها بكسر الموحدة لا بفتحها لما لا يخفى وكان وجه الناس الى الشام تفسير من الراوي فاستداروا
بوجوههم الى الكعبة ولم يؤمروا باعادة ما صلوه الى جهة بيت المقدس لان النسخ لا يثبت في حق المكلف حتى
يبلغه الذين اتيناهم الكتاب هم علماؤهم يعرفونه صلى الله عليه وسلم بنعته وصفته كما يعرفون
ابناءهم روي ان عمر سال عبد الله بن سلام عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انا اعلم به مني بابني قال
ولم قال لاني لست اشك في محمد انه نبي فاما ولدي فلعل والدته خانت زاد السمرقندي في روايته اقر الله
عينك يا عبد الله وقيل الضمير في يعرفونه للقران وقيل لتحويل القبلة وظاهر سياق الاية يرتضي اختياره
وان فريقا منهم طائفة من اليهود ليكتمون الحق محمدا او ما جاء به الى قوله فلا تكونن من الممترين الشاكين في انه من
ربك او في كتمانهم الحق عالمين به والمراد نهي الامة لان الرسول لا يشك وسقط لابي ذر وان فريقا الى الحق وقال
الى قوله من الممترين فزاد فلا تكونن وبه قال حدثنا يحيى بن قزعة بالقاف والزاي والعين المهملة المفتوحات
قال حدثنا مالك الامام عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال بينا الناس بغير ميم بقباء
في صلاة الصبح اذ جاءهم ات هو عباد بن بشر فقال ان النبي صلى الله عليه وسلم قد انزل عليه الليلة قران
اى قوله قد نرى تقلب وجهك في السماء الايات وقد امر بضم الهمزة ان يستقبل الكعبة فاستقبلوها
بكسر الموحدة وكانت وجوههم الى الشام من كلام الراوي فاستداروا الى الكعبة وهذا طريق اخرى للحديث
السابق ولكل وفي نسخة باب ولكل من اهل الملل وجهة قبلة هو موليها وجهه فاستبقوا الخيرات
من امر القبلة وغيره اينما تكونوا يات بكم الله جميعا ان الله على كل شيء قدير اى هو قادر على جمعكم من الارض
وان تفرقت اجسادكم وابدانكم وفي رواية بعد قوله هو موليها الاية وسقوط ما بعدها وبه قال حدثنا
بالجمع ولابي ذر حدثني محمد بن المثنى العنزي الزمن البصري قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان
الثوري انه قال حدثني بالافراد ابو اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي قال سمعت البراء بن عازب رضي الله عنه
قال صلينا مع النبي صلى الله عليه وسلم نحو بيت المقدس اى ونحن بالمدينة ستة عشر او سبعة عشر
شهرا بالشك من الراوي ثم صرفه اى صرف الله عز وجل نبيه صلى الله عليه وسلم ولابي ذر عن الكشميهني
ثم صرفوا بضم اوله مبنيا للمفعول اى صرف الله تعالى نبيه واصحابه نحو القبلة اى الكعبة الحرام وهذا
الحديث اخرجه مسلم في الصلاة والنسائي فيه وفي التفسير ومن حيث خرجت اى ومن اى مكان خرجت للسفر
فول وجهك شطر المسجد الحرام اذا صليت وانه اى المامور به وهو التوجه للكعبة للحق من ربك وما
الله بغافل عما تعملون فيجازيكم باعمالكم وفي رواية ابي ذر بعد قوله شطر المسجد الحرام الاية وحذف
ما بعدها شطره مبتدا اى شطر المسجد الحرام وخبره تلقاؤه وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل
التبوذكي قال حدثنا عبد العزيز بن مسلم القسملي قال حدثنا عبد الله بن دينار العدوي مولاهم ابو عبد الرحمن
المدني مولى ابن عمر قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول بينما الناس بالميم وفي نسخة باسقاطها
في صلاة الصبح بقباء في مسجدها اذ جاءهم رجل هو عباد بن بشر فقال لهم انزل الليلة بضم الهمزة قران
فامر بضم الهمزة مبنيا للمفعول اى النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر وامر بالواو بدل الفاء ان يستقبل
الكعبة اذا صلى فاستقبلوها بكسر الموحدة فاستداروا بالفاء ولغير ابي ذر واستداروا كهيئتهم من
غير تغيير فتوجهوا الى الكعبة من غير ان تتوالى الخطا منهم عند التوجه وكان وجه الناس الى الشام تفسير
من الراوي كما سبق ومن حيث خرجت فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم
شطره هذا امر ثالث منه تعالى باستقبال الكعبة واختلف في حكمة التكرار فقيل تاكيد لانه اول ناسخ
وقع في الاسلام على ما نص عليه ابن عباس وغيره والنسخ من مظان الفتنة والشبهة فبالحري ان يؤكد امره
ويعاد ذكره مرة بعد اخرى وقيل انه منزل على احوال فالاول لمن هو مشاهد للكعبة والثاني لمن هو في
مكة غائبا عن مشاهدة الكعبة والثالث لمن هو في غيرها من البلدان او الاول لمن بمكة والثاني لمن هو بغيرها
من البلدان والثالث لمن خرج في الاسفار ولابي ذر عن الكشميهني شطره بالنصب اى تلقاءه وزاد في رواية
غير ابي ذر بعد قوله وحيث ما كنتم الى قوله ولعلكم تهتدون اى الى ما ضلت عنه الامم ولذا كانت هذه
الامة افضل الامم واشرفها وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي ابو رجاء البغلاني وسقط لابي ذر

ابن سعيد عن مالك الامام الاعظم عن عبد الله بن دينار مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما انه قال
بينما بالميم الناس في صلاة الصبح بقباء اذ جاءهم ات هو عباد فقال لهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قد انزل عليه الليلة نصب على الظرفية وفي نسخة قران كالرواية السابقة والمراد قد نرى تقلب وجهك
في السماء الايات وقد امر ان يستقبل الكعبة فاستقبلوها بكسر الموحدة قال الراوي وكانت وجوههم اى
اهل قباء الى الشام فاستداروا الى القبلة ولابي ذر في نسخة الى الكعبة ان الصفا ولابي ذر باب قوله
ان الصفا والمروة ان واسمها والخبر محذوف اى طواف الصفا او سعي الصفا والمروة علمان لجبلين معروفين
واللام فيهما للغلبة والمروة الحجارة الصغار والخبر قوله من شعائر الله اى من مناسك الحج فمن حج البيت
او اعتمر شرط في محل رفع بالابتداء او حج في موضع جزم والبيت نصب على المفعول به لا على الظرف والجواب
قوله فلا جناح عليه ان يطوف بهما اجماع على مشروعية الطواف بهما واختلف في وجوبه فعن مالك والشافعي
انه ركن لقوله عليه الصلاة والسلام اسعوا فان الله كتب عليكم السعي رواه احمد وعن الامام احمد انه سنة لقوله
تعالى فلا جناح عليه فانه يفهم منه التخيير وهو ضعيف لان نفي الجناح يدل على الجواز الداخل في معنى الوجوب
فلا يدفعه وعن ابي حنيفة انه واجب يجبر بالدم ومن تطوع خيرا فعل طاعة وخيرا نصب على انه صفة
مصدر محذوف اى تطوعا خيرا فان الله شاكر يقبل اليسير ويعطي الجزيل وشاكر لقبول اعمالكم عليم بالثواب
لا تخفى عليه طاعتكم شعائر ولابي ذر الشعائر علامات واحدتها شعيرة وهي العلامة والاجود في شعائر
الهمزة عكس معايش وقال ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله الطبري من طريق علي بن طلحة عنه الصفوان
الحجر ويقال الحجارة الملس بضم الميم وسكون اللام جمع املس التي لا تنبت شيئا ابدا كذا قاله اهل اللغة
والواحدة اى واحدة الصفوان صفوانة بمعنى الصفا والصفا بالقصر للجميع وهي الصخرة الصماء الف
الصفا عن واو لقولهم صفوان والاشتقاق يدل عليه لانه من الصفو وسقط للحموي من قوله وقال ابن عباس
الخ وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن هشام بن عروة عن ابيه عروة
ابن الزبير بن العوام انه قال قلت لعائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وانا يومئذ حديث السن ارايت قول
الله تبارك وتعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما
فما ارى بضم الهمزة اى فما اظن ولابي ذر فما ارى بفتحها على احد شيئا من الاثم ان لا يطوف بهما لان مفهوم الاية
ان السعي ليس بواجب لانها دلت على رفع الجناح وهو الاثم وذلك يدل على الاباحة لانه لو كان واجبا لما قيل فيه
مثل هذا فقالت عائشة رادة عليه قوله كلا لو كانت كما تقول كانت فلا جناح عليه ان لا يطوف بهما بزيادة لا
بعد ان فانها كانت حينئذ تدل على رفع الاثم عن تاركه وذلك حقيقة المباح فلم يكن في الاية نص على الوجوب ولا عدمه
ثم بينت ان الاقتصار في الاية على نفي الاثم له سبب خاص فقالت انما انزلت هذه الاية في الانصار كانوا
اذا اهلوا في الحج قبل ان يسلموا يهلون لمناة بفتح الميم والنون المخففة مجرورا بالفتحة للعلمية والتانيث وسميت
بذلك لان النسائك كانت تمنى اى تراق عندها وكانت مناة حذو قديد بفتح الحاء المهملة وسكون الذال المعجمة اخره
واو اى مقابل قديد بضم القاف وفتح الدال موضع من منازل طريق مكة الى المدينة وكانوا يتحرجون اى
يتحرزون من الاثم ان يطوفوا بالتشديد وفي اليونينية بالتخفيف بين الصفا والمروة كراهية لصنمي غيرهم
اساف الذي كان على الصفا ونائلة الذي كان بالمروة وحبهم صنمهم الذي كان بقديد وكان ذلك سنة في
ابائهم من احرم لمناة لم يطف بين الصفا والمروة فلما جاء الاسلام سالوا رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن ذلك الطواف بينهما فانزل الله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح
عليه ان يطوف بهما وهذا الحديث سقط للحموي وقد سبق في باب وجوب الصفا والمروة من كتاب الحج مطولا
وبه قال حدثنا محمد بن يوسف بن واقد الفريابي قال حدثنا سفيان هو الثوري عن عاصم بن سليمان الاحول
البصري ابو عبد الرحمن انه قال سالت انس بن مالك رضي الله عنه عن الصفا والمروة في باب ما جاء في السعي
بين الصفا والمروة قال قلت لانس اكنتم تكرهون السعي بين الصفا والمروة فقال كنا نرى بفتح النون
ولابي ذر نرى بضمها انهما من امر الجاهلية الذي كانوا يتعبدون به فلما كان الاسلام امسكنا عنهما
فانزل الله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه كذا لابي ذر ولغيره
بعد ان الصفا والمروة الى قوله ان يطوف بهما وهذا الحديث قد مر في الحج باب قوله تعالى
ومن الناس من يتخذ من دون الله اندادا من الاصنام اضدادا كذا فسره ابو عبيدة وهو تفسير باللازم
لان الند في اللغة المثل وزاد ابو ذر في روايته بعد قوله اندادا يحبونهم كحب الله يعني اضدادا واحدها
ند بكسر النون وتشديد الدال المهملة والكاف في كحب الله في محل نصب نعتا لمصدر محذوف وقال ابن عطية
حب مصدر مضاف للمفعول وهو في التقدير مضاف للفاعل المضمر التقدير كحبكم الله او كحبهم الله ومراده
بالمضمر ان الفاعل من جنس الضمائر ولا يريد ان الفاعل يضمر في المصدر كما يضمر في الافعال لان هذا قول
مردود لان المصدر اسم جنس لا يضمر فيه لجموده والمعنى انهم يعظمونهم كتعظيم الله ويسوون بينهم وبينه
في المحبة وسقط باب قوله لابي ذر وبه قال حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمان المروزي عن ابي حمزة
بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون عن الاعمش سليمان بن مهران عن شقيق ابي وائل بن سلمة عن عبد الله
ابن مسعود رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم كلمة وقلت اخرى قال النبي صلى الله عليه وسلم

مَن مات وهو يدعو من دون الله ندًّا دخل النار والند المثل من ندّ ندودًا إذا نفر وناده وناوأه قال الرجل
خالفته خص بالمخالف المماثل في الذات كما خص المساوي للمماثل في القدر وتسمية ما يعبده المشركون من
دون الله أندادًا لأنهم لما تركوا عبادته إلى عبادتها شابهت حالهم حال من يعتقد أنها ذوات واجبة الوجود
قادرة على أن تدفع عنهم بأس الله وتمنحهم ما لم يرد الله تعالى لهم من خير فتهكم بهم وشنع عليهم بأن جعلوا
أندادًا لمن يمتنع أن يكون له ند وقلت أنا ومن مات وهو لا يدعو لله ندًّا دخل الجنة لأن انتفاء السبب
يقتضي انتفاء المسبب فإذا انتفى دعوى الند انتفى دخول النار وإذا انتفى دخولها لزم دخول الجنة إذ
لا دار بينهما وأما أصحاب الأعراف فقد استثنوا وهم من العموم يا أيها الذين آمنوا ولأبي ذر باب
بالتنوين يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتلى أي بسبب القتلى كقوله دخلت امرأة النار
في هرة والقصاص مأخوذ من قص الأثر كأن القاتل سلك طريقًا من القتل يقص أثره فيها ويمشي على سبيله
في ذلك والقتلى جمع قتيل لفظ مؤنث تأنيث الجماعة أي فرض عليكم على التخيير إذا كان القتل عمدًا ظلمًا أن يقتل
الحر بالحر إلى قوله عذاب أليم ولأبي ذر الحر بالحر وقال إلى أليم وقد روى ابن أبي حاتم في سبب نزولها أن
حيين من العرب اقتتلوا في الجاهلية قبل الإسلام بقليل وكان بينهم قتل وجراحات حتى قتلوا العبيد
والنساء فلم يأخذ بعضهم من بعض حتى أسلموا وكان أحد الحيين يتطاول على الآخر في العدة والأموال فحلفوا
أن لا يرضوا حتى يقتل الحر منكم بالعبد والذكر بالأنثى فنزلت واستدل بها المالكية والشافعية على أنه لا يقتل
الحر بالعبد لكن قال البيضاوي لا دلالة فيها على أن لا يقتل الحر بالعبد والذكر بالأنثى كما لا تدل على عكسه فإن
المفهوم إنما يعتبر حيث لم يظهر للتخصيص غرض سوى اختصاص الحكم وقد بينا ما كان الغرض وإنما منع مالك
والشافعي قتل الحر بالعبد سواء كان عبده أو عبد غيره لحديث لا يقتل حر بعبد رواه الدارقطني وقال الحنفية
آية البقرة منسوخة بآية المائدة والنفس بالنفس فالقصاص ثابت بين الحر والعبد والذكر والأنثى ويستدلون
بقوله عليه الصلاة والسلام المسلمون تتكافأ دماؤهم وبأن التفاضل غير معتبر في الأنفس بدليل أن جماعة
لو قتلوا واحدًا قتلوا به وأجيب بأن دعوى النسخ بآية المائدة غير سائغ لأنه حكاية ما في التوراة فلا
ينسخ ما في القرآن وعن الحسن وعطاء لا يقتل الرجل بالمرأة لهذه الآية وخالفهم الجمهور وهو مذهب الأئمة
الأربعة فقالوا يقتل الذكر بالأنثى والأنثى بالذكر بالإجماع وحكى نقله في الكشاف عن الشافعي ومالك
أنه لا يقتل الذكر بالأنثى لا عمل عليه عفي أي ترك وسقط ذلك في نسخ وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله
ابن الزبير بن عيسى المكي قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا عمرو هو ابن دينار قال سمعت مجاهدًا
ابن جبر المفسر قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول كان في بني إسرائيل القصاص ولم تكن فيهم الدية
فقال الله تعالى لهذه الأمة كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى
فمن عفي له من أخيه شيء أي شيء من العفو لأن عفا لازم وفائدته الإشعار بأن بعض العفو كالعفو التام
في إسقاط القصاص وقيل عفي بمعنى ترك وشيء مفعول به وهو ضعيف إذ لم يثبت عفا الشيء بمعنى تركه بل
أعفاه وعفي يعدى بعن إلى الجاني وإلى الذنب قال الله تعالى عفا الله عنك فإذا عدي به إلى الذنب عدي
إلى الجاني باللام كأنه قيل فمن عفي له عن جنايته من جهة أخيه يعني ولي الدم وذكر بلفظ الأخوة الثابتة بينهما
من الجنسية والإسلام ليرق له ويعطف عليه قاله القاضي في تفسيره فالعفو أن يقبل الولي الدية
من المعفو عنه في القتل العمد فاتباع بالمعروف وأداء إليه بإحسان يتبع بتشديد الفوقية وكسر الموحدة
ولأبي ذر يتبع بفتح التحتية وسكون الفوقية وفتح الموحدة أي يطلب ولي المقتول الدية بالمعروف
من غير عنف ويؤدي المعفو عنه الدية بإحسان من غير مطل ولا بخس ذلك الحكم المذكور من العفو والدية
تخفيف من ربكم ورحمة مما كتب على من كان قبلكم لأن أهل التوراة كتب عليهم القصاص فقط وحرم عليهم العفو
وأخذ الدية وأهل الإنجيل العفو وحرم عليهم القصاص والدية وخيرت هذه الأمة المحمدية بين الثلاثة
القصاص والدية والعفو تيسيرًا عليهم وتوسعة فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب أليم أي قتل
بعد قبول الدية فله عذاب موجع في الآخرة وفي الدنيا بأن يقتل لا محالة قال سعيد بن أبي عروبة عن قتادة
عن الحسن عن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا أعافي رجلًا وفي رواية أحدًا قتل بعد أخذ الدية
يعني لا أقبل منه الدية بل أقتله وبه قال حدثنا محمد بن عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن أنس بن مالك بن
النضر الأنصاري وسقط ابن عبد الله لأبي ذر قال حدثنا حميد الطويل أن أنسًا حدثهم عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال كتاب الله القصاص برفعهما على أن كتاب الله مبتدأ والقصاص خبره وبنصبهما على
على أن الأول إغراء والثاني بدل منه وبنصب الأول ورفع الثاني على أنه مبتدأ محذوف الخبر أي اتبعوا كتاب
الله ففيه القصاص والمعنى حكم كتاب الله القصاص فهو على حذف مضاف وهو يشير إلى قوله تعالى والجروح
قصاص وقوله والسن بالسن وهو ثلاثي الإسناد ومختصر هنا ساقه مطولًا في الصلح وفي هذا الباب بعده
رباعيًا فقال بالسند إليه حدثني بالإفراد عبد الله بن منير بضم الميم وكسر النون وبعد التحتية الساكنة
راء أبو عبد الرحمن الزاهد المروزي أنه سمع عبد الله بن بكر بسكون الكاف السهمي قال حدثنا حميد الطويل
عن أنس رضي الله عنه أن الربيع بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد التحتية المكسورة بنت النضر عمته أي عمة
أنس كسرت ثنية جارية أي امرأة شابة لا أمة إذ لا قصاص بين الأمة والحرة فطلبوا أي قوم الربيع

إليها العفو عن الربيع فأبوا أي قوم الجارية فعرضوا يعني قوم الربيع الأرش فأبوا إلا القصاص فأتوا
رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقضي بينهم بحكم الله وأبوا أي امتنعوا من أخذ الأرش والعفو إلا القصاص
فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقصاص يحتمل أن يكون المراد بالكسر القلع أو كسر يمكن المماثلة
فيه ليتصور القصاص المأمور به وإلا فلا قصاص في كسر عظم غير منضبط فقال أنس بن النضر بفتح النون
وسكون الضاد المعجمة عم أنس بن مالك يا رسول الله أتكسر ثنية الربيع لا والذي بعثك بالحق لا تكسر ثنيتها
ليس رد الحكم الشرع بل نفي لوقوعه توقعًا ورجاء من فضل الله تعالى أن يرضي خصمها ويلقي في قلبه العفو عنها
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أنس كتاب الله أي حكم كتاب الله القصاص وسقط قوله فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من الفرع فرضي القوم فعفوا عن الربيع فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره أي جعله بارًّا في قسمه وفعل ما أراده باب ذكر
قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام مصدر صام الصوم صيامًا الأصل صوامًا فأبدلت الواو ياء
والصوم لغة الإمساك وشرعًا الإمساك عن المفطرات الثلاث الأكل والشرب والجماع نهارًا مع النية
كما كتب على الذين من قبلكم قيل موضعه نصب نعت مصدر محذوف أي كتبًا كتبا والمعنى كما قيل صومكم كصومهم
في عدد الأيام كما روي أن رمضان كتب على النصارى فوقع في برد أو حر شديد فحولوه إلى الربيع وزادوا عليه
عشرين كفارة لتحويله فالتشبيه حقيقة وقيل الكاف في محل نصب على النعت تقديره كتبًا كما أو صومًا
كما أو على الحال كأن الكلام كتب عليكم الصيام مشبهًا بما كتب على الذين من قبلكم وروى ابن أبي حاتم من حديث
ابن عمر مرفوعًا بإسناد فيه مجهول صيام رمضان كتبه الله على الأمم والمراد مطلق الصيام دون وقته وقدره
فالتشبيه واقع على نفس الصوم فقط وكان الصوم على آدم عليه الصلاة والسلام أيام البيض وعلى
قوم موسى عاشوراء والتشبيه لا يقتضي التسوية من كل وجه لعلكم تتقون لأن الصوم فيه تزكية للبدن
وتضييق لمسالك الشيطان وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان
عن عبيد الله بضم العين مصغرًا ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب أنه قال أخبرني بالإفراد
نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال كان عاشوراء يصومه أهل الجاهلية قريش ولعلهم
اقتدوا في ذلك بشرع سبق فلما نزل رمضان أي صوم رمضان في شعبان في السنة الثانية من الهجرة
قال عليه الصلاة والسلام من شاء صامه ومن شاء لم يصمه وبه قال حدثنا ولأبي ذر حدثني عبد الله
ابن محمد المسندي قال حدثنا ابن عيينة سفيان عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عروة بن الزبير عن
عائشة أنها قالت كان عاشوراء يصام قبل رمضان فلما نزل رمضان أي فرض صومه زاد هنا لغير
أبي ذر لفظة قال من شاء صام أي عاشوراء ومن شاء أفطر وبه قال حدثني بالإفراد محمود هو ابن
غيلان قال أخبرنا عبيد الله بضم العين مصغرًا ابن موسى بن باذام الكوفي عن إسرائيل بن يونس عن
منصور هو ابن المعتمر عن إبراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه
قال دخل عليه الأشعث بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وبعد العين المهملة المفتوحة مثلثة ابن قيس
الكندي وكان ممن أسلم ثم ارتد بعد النبي صلى الله عليه وسلم ثم رجع إلى الإسلام في خلافة الصديق
رضي الله عنه وهو يطعم بفتح أوله وثالثه أي والحال أن عبد الله كان يأكل فقال أي الأشعث اليوم
عاشوراء وعند مسلم من رواية عبد الرحمن بن يزيد فقال أي ابن مسعود يا أبا محمد وهي كنية الأشعث ادن إلى
الغداء قال أو ليس اليوم يوم عاشوراء فقال أي ابن مسعود كان يصام يعني عاشوراء قبل أن ينزل بضم
أوله وفتح ثالثه لأبي ذر ولغيره بفتح ثم كسر رمضان فلما نزل رمضان ترك بضم أوله مبنيًا للمفعول أي
ترك صومه فادن بهمزة الوصل أي فاقترب فكل وهذا الحديث أخرجه مسلم في الصوم وبه قال حدثنا
وفي الفرع كأصله حدثني بالإفراد محمد بن المثنى العنزي الزمن البصري قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان
قال حدثنا هشام هو ابن عروة قال أخبرني بالإفراد أبي عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت
كان يوم عاشوراء تصومه قريش في الجاهلية وكان النبي صلى الله عليه وسلم يصومه زاد في كتاب
الصوم في رواية أبوي الوقت وذر وابن عساكر في الجاهلية فلما قدم المدينة صامه على عادته وأمر
الناس بصيامه فلما نزل رمضان كان رمضان الفريضة وترك عاشوراء فكان من شاء صامه ومن شاء
لم يصمه واستدل بهذا على أن صيام عاشوراء كان فريضة قبل نزول رمضان ثم نسخ لكن في حديث معاوية
السابق في الصيام سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا يوم عاشوراء ولم يكتب عليكم صيامه
وهو دليل مشهور مذهب الشافعية والحنابلة أنه لم يكن فرضًا ولا نسخ برمضان وبقية مبحث ذلك سبق
في الصوم باب قوله عز وجل وسقط ذلك لغير أبي ذر أيامًا معدودات أي موقتات بعدد
معلوم ونصب أيامًا بعامل مقدر أي صوموا أيامًا وهذا النصب إما على الظرفية أو المفعول به اتساعًا
وقيل نصب بكتب إما على الظرفية أو المفعول به ورده أبو حيان فقال أما النصب على الظرف فإنه محل
للفعل والكتابة ليست واقعة في الأيام لكن متعلقها هو الواقع في الأيام وأما على المفعول اتساعًا فإن
ذلك مبني على كونه ظرفًا لكتب وتقدم أنه خطأ ومعدودات صفة والمراد به رمضان أو ما وجب صومه
قبل وجوبه ونسخ به وهو عاشوراء أو غيره فمن كان منكم مريضًا مرضًا يضره الصوم ويشق عليه معه أو على

سفر في موضع نصب عطفًا على خبر كان أو للتنويع فعدة أي فعليه صوم عدة أيام المرض أو السفر من أيام
أخر إن أفطر فحذف الشرط والمضاف والمضاف إليه للعلم وعلى الذين يطيقونه إن أفطروا فدية طعام
مسكين نصف صاع من بر أو صاع من غيره ثم نسخ ذلك فمن تطوع خيرًا فزاد في الفدية فهو أي التطوع خير له
وله في محل رفع صفة لخير فيتعلق بمحذوف أي خير كائن له وأن تصوموا أيها المطيقون وأن مصدرية أي
صومكم وهو مرفوع بالابتداء خبره خير لكم من الفدية وتطوع الخير إن كنتم تعلمون شرط حذف جوابه
تقديره اخترتموه أو معناه إن كنتم من أهل العلم أو التدبر علمتم أن الصوم خير لكم وقال عطاء هو ابن أبي رباح
مما وصله عبد الرزاق يفطر من المرض كله كما قال الله تعالى والذي عليه الجمهور أنه يباح الفطر لمرض يضر
معه الصوم ضررًا يبيح التيمم وإن طرأ على الصوم ويقضي وقال الحسن البصري فيما وصله عبد بن حميد
وإبراهيم النخعي فيما وصله عبد بن حميد أيضًا في المرضع والحامل بالواو ولأبي ذر أو الحامل إذا خافتا على
أنفسهما أو ولدهما تفطران ولو كان المرضع من غيرها ثم تقضيان ويجب مع ذلك الفدية في الخوف
على الولد أخذًا من الآية وعلى الذين يطيقونه فدية قال ابن عباس إنها نسخت إلا في حق الحامل والمرضع
رواه البيهقي عنه [illegible] لا في الخوف على النفس كالمريض فلا فدية عليه وأما الشيخ الكبير إذا لم يطق
الصيام فإنه يفطر ويجب عليه الفدية دون القضاء فقد أطعم أنس بعدما كبر بكسر الموحدة وشق عليه
الصوم وكان ذلك في عشر المائة عامًا أو عامين بالشك من الراوي كل يوم مسكينًا خبزًا ولحمًا وأفطر
وهذا رواه عبد بن حميد من طريق النضر بن أنس عن أنس لكن الواجب لكل يوم فات صومه مد وهو رطل
وثلث وبالكيل المصري نصف قدح من جنس الفطرة فلا يجزئ نحو دقيق وسويق ومثل الكبير المريض الذي
لا يطيق الصوم ولا يرجى برؤه للآية السابقة على القول بأنها لم تنسخ أصلًا قراءة العامة يطيقونه هو
بكسر الطاء وسكون التحتية من أطاق يطيق كأقام يقيم وهو أكثر وبه قال حدثني بالإفراد إسحاق هو
ابن راهويه قال أخبرنا روح بفتح الراء وبعد الواو الساكنة حاء مهملة ابن عبادة قال حدثنا زكريا
ابن إسحاق المكي قال حدثنا عمرو بن دينار عن عطاء هو ابن أبي رباح المكي سمع ولأبي الوقت أنه سمع ابن عباس
رضي الله عنهما يقرأ ولأبي ذر عن الحموي والمستملي يقول وعلى الذين يطوقونه بفتح الطاء مخففة وواو
مشددة مبنيًا للمفعول من طوق بفتح أوله بوزن قطع قال مجاهد يتحملونه وعن عمرو بن دينار فيما رواه النسائي
من طريق ابن أبي نجيح يكلفون إطاقته وفي نسخة يطوقونه فلا يطيقونه فدية طعام مسكين قال ابن عباس
ليست بمنسوخة هو الشيخ الكبير والمرأة الكبيرة لا يستطيعان أن يصوما فليطعما كذا في اليونينية
بالأمر وسقطت من الفرع كغيره مكان كل يوم مسكينًا وفيه دليل للشافعي ومن وافقه أن الشيخ
الكبير ومن ذكر معه إذا شق عليه الصوم فأفطر فعليه الفدية خلافًا لمالك ومن وافقه ومن أفطر لكبر
ثم قوي على القضاء بعد يقضي ويطعم عند الشافعي وأحمد وقال الكوفيون لا إطعام فمن شهد منكم الشهر فليصمه
من يجوز أن تكون شرطية وموصولة ومنكم في موضع نصب على الحال من المستكن في شهد فيتعلق بمحذوف أي كائنًا
منكم والشهر نصب على الظرف والمراد بشهد حضر ومفعوله محذوف أي من حضر منكم المصر في الشهر ولم يكن
مسافرًا فليصم فيه والفاء جواب الشرط أو زائدة في الخبر والهاء نصب على الظرفية كما في الكشاف وتعقب
بأن الفعل لا يتعدى لضمير الظرف إلا بفي إلا أن يتوسع فيه فينصب نصب المفعول به وبه قال حدثنا
عياش بن الوليد بالمثناة التحتية والشين المعجمة الرقام البصري قال حدثنا عبد الأعلى قال حدثنا عبيد الله
بضم العين مصغرًا ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قرأ
فدية طعامِ بغير تنوين وجر طعام على الإضافة مساكين بالجمع وفي رواية أبي ذر وقرأ نافع وابن ذكوان
مساكين بالجمع وقرأ ابن كثير وأبو عمرو والكوفيون بالتنوين والرفع على أن فدية مبتدأ خبره
في الجار قبله وطعام بدل من فدية أو عطف بيان وتخصيص فدية بتقديم الجار وإضافتها سوغ الابتداء
مسكين بالتوحيد مراعاة لأنه من أفراد العموم أي على كل واحد ممن يطيق الصوم فإن قلت أفردوا المسكين
والمعنى على الكثرة لأن الذين يطيقونه جمع وكل واحد منهم يلزمه مسكين فكان الوجه أن يجمعوا كما جمع
المطيقون أجيب بأن الإفراد أحسن لأنه يفهم بالمعنى أن لكل واحد مسكينًا وقرأ هشام بالتنوين والرفع
والجمع قال هي منسوخة أي بقوله فمن شهد منكم الشهر فليصمه فأثبت الله تعالى صيامه على المقيم الصحيح
ورخص فيه للمريض والمسافر وكذا الشيخ الفاني الذي لا يستطيع وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
الثقفي أبو رجاء البغلاني قال حدثنا بكر بن مضر بفتح الموحدة وسكون الكاف ومضر بميم مضمومة فضاد
معجمة مفتوحة فراء ابن محمد بن حكيم المصري عن عمرو بن الحارث بفتح العين ابن يعقوب بن عبد الله مولى قيس
ابن سعد بن عبادة الأنصاري المصري أحد الأئمة الأعلام عن بكير بن عبد الله بضم الموحدة وفتح الكاف
مصغرًا ابن الأشج مولى بني مخزوم المدني نزيل مصر عن يزيد بن أبي عبيد الأسلمي مولى سلمة بن الأكوع عن
سلمة بن الأكوع أنه قال لما نزلت وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين كان من أراد أن يفطر ويفتدي
فعل حتى نزلت الآية التي بعدها فمن شهد منكم الشهر فليصمه فنسختها كلها أو بعضها فيكون حكم الإطعام
باقيًا على من لم يطق الصوم لكبر وقال مالك جميع الإطعام منسوخ لكنه مستحب وهذا الحديث أخرجه مسلم
في الصوم وكذا أبو داود والترمذي وأخرجه النسائي في التفسير قال أبو عبد الله البخاري مات بكير

هو

ممن ابن عبد الله بن الأشج قبل شيخه يزيد بن أبي عبيد الأسلمي وكانت في سنة عشرين ومائة أو قبلها أو بعدها وتوفي
يزيد سنة ست أو سبع وأربعين ومائة وسقط قوله قال أبو عبد الله إلخ في رواية غير المستملي أحل بضم الهمزة مبنيًا
للمفعول أي أحل الله لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم عدي الرفث الذي هو كناية عن الجماع بإلى والأصل
أن يتعدى بالباء يقال أرفث فلان بامرأته لتضمنه معنى الإفضاء قال تعالى وقد أفضى بعضكم إلى بعض كأنه قيل
أحل لكم الإفضاء إلى نسائكم بالرفث هن لباس لكم وأنتم لباس لهن قال الزمخشري لما كان الرجل والمرأة
يعتنقان ويشتمل كل واحد منهما على صاحبه في عناقه شبه باللباس المشتمل عليه قال الجعدي

• إذا ما الضجيع ثنى عطفها • تثنت فكانت عليه لباسا •

وزاد القاضي لأن كل واحد منهما يستر صاحبه ويمنعه من الفجور ونحوه قال السمرقندي والجملة استئناف تبين سبب
الإحلال وهو قلة الصبر عنهن وصعوبة اجتنابهن لكثرة المخالطة وشدة الملابسة فلذلك رخص في المباشرة
علم الله أنكم كنتم في موضع رفع خبر لأن تختانون أنفسكم تظلمونها بتعريضها للعقاب وتنقيص حظها من الثواب
فتاب عليكم حين تبتم مما ارتكبتم من المحظور وعفا عنكم يحتمل أن يريد عن المعصية بعينها فيكون تأكيدًا وتأنيسًا
زيادة على التوبة ويحتمل أن يريد عفا عما كان ألزمكم من اجتناب النساء بمعنى تركه لكم كما تقول شيء معفو عنه أي متروك
فالآن أي فالوقت الذي كان يحرم عليكم فيه الجماع من الليل باشروهن أي جامعوهن وابتغوا ما كتب الله لكم
أي اطلبوا ما قدره وأثبته في اللوح من الولد والمعنى أن المباشر ينبغي أن يكون غرضه الولد فإنه الحكمة من خلق
الشهوة وشرع النكاح لا قضاء الوطر قاله في أسرار التنزيل كالكشاف وقال السمرقندي ابتغوا القرآن بما أبيح
لكم فيه وأمرتم به وسقط من قوله من لباس لكم إلخ في رواية أبي ذر وقال بعد قوله إلى نسائكم إلى قوله وابتغوا
ما كتب الله لكم وبه قال حدثنا عبيد الله بضم العين مصغرًا ابن موسى العبسي مولاهم الكوفي عن إسرائيل بن يونس
عن جده أبي إسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي عن البراء بن عازب قال المؤلف وحدثنا ولأبي ذر وحدثني بالإفراد
أحمد بن عثمان بن حكيم الأزدي الكوفي قال حدثنا شريح بن مسلمة بشين معجمة مضمومة وراء مفتوحة آخره حاء
مهملة ومسلمة بفتح الميم واللام الكوفي قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر حدثنا إبراهيم بن يوسف عن أبيه
يوسف عن جده أبي إسحاق أنه قال سمعت البراء رضي الله عنه قال لما نزل صوم رمضان كانوا أي الصحابة
لا يقربون النساء أي لا يجامعونهن رمضان كله ليلًا ونهارًا وفي الصيام من حديث البراء أيضًا من طريق إسرائيل
أنهم كانوا لا يأكلون ولا يشربون إذا ناموا ومفهوم ذلك أن الأكل والشرب كان مأذونًا فيه ليلًا ما لم يحصل النوم
لكن بقية الأحاديث الواردة في هذا تدل على عدم الفرق فيحمل قوله كانوا لا يقربون النساء على الغالب جمعًا بين
الأحاديث وكان رجال يخونون أنفسهم فيجامعون ويأكلون ويشربون منهم عمر بن الخطاب وكعب بن مالك وقيس
ابن صرمة الأنصاري فأنزل الله علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم فتاب عليكم وعفا عنكم وسقط قوله
وعفا عنكم لأبي ذر وقال بعد ذلك الآية باب قوله تعالى وسقط التبويب وتاليه لغير أبي ذر
وكلوا واشربوا جميع الليل بعد أن كنتم ممنوعين منهما بعد النوم في رمضان حتى يتبين لكم الخيط الأبيض وهو
أول ما يبدو من الفجر المعترض في الأفق كالخيط الممدود من الخيط الأسود وهو ما يمتد معه من غبش الليل شبههما
بخيطين أسود وأبيض من الفجر بيان للخيط الأبيض واكتفي به عن بيان الخيط الأسود لدلالته عليه وبذلك خرج
من الاستعارة إلى التمثيل كما قاله القاضي كالزمخشري قال الطيبي لأن الاستعارة أن يذكر أحد طرفي التشبيه
ويراد به الطرف الآخر وهنا الفجر هو المشبه والخيط الأسود هو المشبه به ولا يقال نحو الأسود على الاستعارة
لترك المشبه لأنه لما كان في الكلام ما يدل عليه كأنه ملفوظ وقال المحقق الكافيجي تحقيق الكلام في هذا يحتاج
إلى تحقيق الفرق بين الكلام التشبيهي والكلام المشتمل على الاستعارة فالتشبيه هو الذي يذكر فيه المشبه لفظًا
نحو زيد أسد أو تقديرًا نحو أسد في مقام الإخبار عن زيد وأما الكلام الذي يتضمن الاستعارة فهو الذي
يجعل خلوًا عن ذكر المشبه صالحًا لأن يراد به المشبه به لولا القرينة المانعة عن إرادته وإذا علم هذا فقوله
حتى يتبين لكم إلخ فيه مقصدان أحدهما بيان أنه من قبيل التشبيه عند أهل البيان لا من قبيل الاستعارة لما فيه
من ذكر المشبه والمشبه به وهما الفجر والخيط الأبيض وغبش الليل والخيط الأسود على ما هو اللائق بالتحقيق
أنه من قبيل الاستعارة لا من باب التشبيه استدلالًا عليه بنص الكتاب وتمسكًا بالسنة وبشهادة فحوى
الخطاب أما النص فقوله تعالى من الفجر بيان للخيط الأبيض ومعلوم عندك بالضرورة أن البيان مع المبين
متحد بالذات مختلف بالاعتبار وإنما يتصور هذا في المعنى المجازي على سبيل الاستعارة وإلا يلزم الجمع بين
الحقيقة والمجاز وليس بمشترك بينهما وأما السنة فقد علمتها أن المراد منها بياض النهار لا الخيط الأبيض
حيث قال عليه الصلاة والسلام فيما يأتي إنك لعريض القفا بل هو سواد الليل وبياض النهار وأما
قولهم الاستعارة يجب فيها أن يترك ذكر المشبه احترازًا عن فوات المقصود وتبريًا عن عود الأمر على موضوعه
بالنقض والإبطال ولئلا يكون الأمر كالأمر فهو مردود بما لا يذكر المشبه بحيث ينبئ عن التشبيه فيكون المراد
رفع الإيجاب الكلي فيكون أعم من عموم السلب وأما فحوى الخطاب فلأن المقام مقام المبالغة والاتحاد
حتى اشتبه المراد على بعض الأذهان لا مقام التغاير والتفاوت ومدار الاستعارة حيثما كانت إنما
هو على قصد المبالغة ودعوى الاتحاد كما أن مدار التشبيه إنما هو على قصد التغاير والتفاوت ولهذا
في الفرق بينهما كما لا يتميز بين المقامين بإعطاء كل مقام حقه ثم إن المختار في نحو زيد أسد هو التفصيل

تارة يكون استعارة بحسب مقتضى المقام وأخرى يكون تشبيهاً بحسبه أيضاً فيكون هذا جمعاً بين القولين المختلفين قال فنعلم من هذا ضعف قول من قال إنه من باب الاستعارة على الإطلاق كما علم منه عدم مقارنة قول من قال إنه من باب التشبيه على الإطلاق انتهى ومن في من الخيط لابتداء الغاية وهي ومجرورها في محل نصب بيتبين ومن في من الفجر يجوز أن تكون تبعيضية فتتعلق بيتبين لأن الخيط الأبيض هو بعض الفجر وأن تتعلق بمحذوف على أنها حال من الضمير في الأبيض أي الخيط الذي هو أبيض كائناً من الفجر وعلى هذا أن تكون من لبيان الجنس كأنه قيل الخيط الأبيض الذي هو الفجر قال التفتازاني في المعنى على التبعيض جعل لكون الخيط الأبيض بعضاً من الفجر وعلى البيان جعل لكونه هو الفجر فأعربه حالاً ثم أتموا الصيام إلى الليل إلى غروب الشمس والجار والمجرور يتعلق بالإتمام أو في محل نصب على الحال من الصيام فيتعلق بمحذوف كائناً إلى الليل ولا تباشروهن ولا تجامعوهن وأنتم عاكفون في المساجد بنية القربة والجملة حالية من فاعل تباشروهن قال الضحاك كان الرجل إذا اعتكف فخرج من المسجد جامع إن شاء حتى نزلت هذه الآية إلى قوله يتقون أي يتقون مخالفة الأوامر والنواهي وسقط لفظ ثم أتموا الصيام الخ في رواية أبي ذر وقال الآية العاكف المقيم كذا فسره أبو عبيدة وسقط ذلك لغير المستملي وبه قال حدثنا موسى بن إسماعيل المنقري بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف قال حدثنا أبو عوانة الوضاح اليشكري عن حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمي الكوفي عن الشعبي عامر بن شراحيل عن عدي هو ابن حاتم الطائي رضي الله عنه أنه قال أخذ عدي هو ابن حاتم الصحابي بعد نزول الآية حتى يتبين لكم الخيط الأبيض عقالاً بكسر العين أي خيطاً أبيض وعقالاً أسود أي وجعلهما تحت وسادته كما في رواية هشيم عن حصين في الصيام حتى كان بعض الليل نظر إليهما فلم يستبينا فلم يظهرا له فلما أصبح جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله جعلت تحت وسادتي زاد الأصيلي عقالين أي لا يستبين بهما الفجر من الليل ولأبي ذر عن الكشميهني وسادي بإسقاط تاء التأنيث قال عليه الصلاة والسلام إن وسادك بغير تاء التأنيث إذاً لعريض إن بفتح الهمزة كان الخيط الأبيض والأسود المذكوران في الآية تحت وسادتك بزيادة فوقية بعد الدال وهو لفظ الخطابي كنى بالوسادة عن النوم أي نومك إذاً لطويل ومعنى العريض هنا الواسع الكبير لا خلاف الطويل يدل عليه ما في هذا الحديث لأن المشرق والمغرب إذا كانا تحت الوساد لزم عرضه قطعاً وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد أبو رجاء الثقفي وسقط ابن سعيد لأبي ذر قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن مطرف بضم الميم وفتح الطاء المهملة وبعد الراء المهملة المشددة المكسورة فاء ابن طريف الكوفي عن الشعبي عامر بن شراحيل عن عدي بن حاتم رضي الله عنه أنه قال قلت يا رسول الله ما الخيط الأبيض من الخيط الأسود وكان قد وضع عقالين تحت وسادته كما سبق أهما الخيطان قال عليه الصلاة والسلام إنك لعريض القفا إن أبصرت الخيطين فسر الخطابي عرض القفا بالبله والغفلة والبلادة وهو كناية لإمكان إرادة الحقيقة بل هي أولى لأنه إذا كان وساده عريضاً فقفاه عريض ثم قال عليه الصلاة والسلام لا بل هو سواد الليل وبياض النهار وبه قال حدثنا ابن أبي مريم سعيد بن محمد بن الحكم المصري قال حدثنا أبو غسان بفتح الغين وتشديد السين المهملة وبعد الألف نون محمد بن مطرف بكسر الراء المشددة بلفظ اسم الفاعل المدني قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر حدثنا أبو حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار عن سهل بن سعد بسكون الهاء والعين الساعدي رضي الله عنه أنه قال وأنزلت بالواو ولأبي ذر أنزلت بإسقاطها وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود ولم ينزل بضم أوله وفتح ثالثه ولأبي ذر ولم ينزل بفتح ثم كسر من الفجر وكان رجال بالواو إذا أرادوا الصوم ربط أحدهم في رجليه الخيط الأبيض والخيط الأسود ولا يزال يأكل حتى يتبين له رؤيتهما فأنزل الله بعده ولأبي ذر بعد بحذف الضمير من الفجر فعلموا إنما يعني الليل والنهار للتصريح بذلك وسقط لفظ من في الفرع كغيره وهذا الحديث صريح في نزول من الفجر بعد سابقه وحديث عدي مقتضاه اتصاله به وأجيب بالتعدد وقد مر الحديث وسابقه في كتاب الصوم والله تعالى الموفق وليس البر ولأبي ذر باب قوله ليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها إذا أحرمتم ولكن البر من اتقى ذلك أو اتقى المحارم والشهوات وأتوا البيوت من أبوابها محلين أو محرمين واتقوا الله في تغيير أحكامه والاعتراض على أفعاله لعلكم تفلحون لكي تظفروا بالهدى والبر ووقع في رواية أبي ذر بعد قوله من اتقى الآية وحذف ما بعدها وبه قال حدثنا عبيد الله بن موسى بضم العين مصغراً أبو محمد العبسي مولاهم الكوفي عن إسرائيل بن يونس عن جده أبي إسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي عن البراء بن عازب رضي الله عنه أنه قال كانوا أي الأنصار وسائر العرب غير الحمس وهم قريش إذا أحرموا بالحج أو العمرة في الجاهلية أتوا البيت من ظهره من نقب أو فرجة من ورائه لا من بابه فأنزل الله تعالى وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها وسقطت واو وليس لأبي ذر ولكن البر من اتقى وأتوا البيوت من أبوابها ونقل ابن كثير عن محمد بن كعب قال كان الرجل إذا اعتكف لم يدخل منزله من باب البيت فأنزل الله تعالى الآية وقاتلوهم ولأبي ذر باب قوله وقاتلوهم يعني أهل مكة حتى لا تكون فتنة شرك ويكون الدين لله خالصاً له ليس للشيطان فيه نصيب أو يكون دين الله هو الظاهر العالي على سائر الأديان لحديث الصحيحين من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله فإن انتهوا عن الشرك وقتال المؤمنين فكفوا عنهم فلا عدوان أي فمن قاتلهم بعد ذلك فهو ظالم ولا عدوان إلا على الظالمين أو المراد فإن تخلصوا من الظلم وهو الشرك فلا عدوان

عليهم

عليهم بعد ذلك وبه قال حدثنا ولأبي ذر حدثني بالإفراد محمد بن بشار بفتح الموحدة وتشديد المعجمة العبدي البصري قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا عبيد الله بن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه أتاه رجلان قيل هما العلاء بن عرار بمهملات الأولى مكسورة وحبان بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة أو نافع بن الأزرق صاحب الديثية بفتح المهملة والمثلثة وكسر النون وتشديد التحتية أو نافع ابن الأزرق في فتنة ابن الزبير عبد الله حين حاصره الحجاج في آخر سنة ثلاث وسبعين بمكة فقالا إن الناس صنعوا بصاد مهملة ونون مفتوحتين أي صنعوا ما ترى من الاختلاف ولغير الكشميهني ضيعوا بمعجمة مضمومة فتحتية مكسورة وأنت ابن عمر وصاحب النبي صلى الله عليه وسلم فما يمنعك أن تخرج فقال يمنعني أن الله حرم دم أخي المسلم فقالا أي الرجلان ولأبي ذر قالا ألم يقل الله وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة فقال أي ابن عمر قاتلنا أي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى لم تكن فتنة أي شرك وكان الدين لله وأنتم تريدون أن تقاتلوا أي على الملك حتى تكون فتنة ويكون الدين لغير الله وحاصل هذا أن الرجلين كانا يريان قتال من خالف الإمام وابن عمر لا يرى القتال على الملك وزاد عثمان بن صالح السهمي المصري أحد شيوخ المؤلف على رواية محمد بن بشار عن ابن وهب عبد الله المصري أنه قال أخبرني بالإفراد فلان قيل هو عبد الله بن لهيعة بفتح اللام وكسر الهاء وبعد التحتية الساكنة عين مهملة قاضي مصر وعالمها ضعفه غير واحد وحيوة بن شريح بفتح الحاء المهملة وسكون التحتية وفتح الواو وشريح بالشين المعجمة المضمومة وفتح الراء المصري وهو الأكبر وليس هو الحضرمي عن بكر بن عمرو المعافري بفتح الميم وتخفيف العين المهملة وكسر الفاء أن بكير بن عبد الله بضم الموحدة وفتح الكاف مصغراً ابن الأشج حدثه عن نافع مولى ابن عمر أن رجلاً أتى ابن عمر فقال له يا أبا عبد الرحمن ما حملك على أن تحج عاماً وتعتمر عاماً وتترك الجهاد أي القتال الذي هو كالجهاد في سبيل الله عز وجل في الثواب وقد علمت ما رغب الله فيه ثبت واو وقد لأبي ذر قال أي ابن عمر للرجل يا ابن أخي بني الإسلام على خمس إيمان بالله ورسوله والصلاة الخمس وصيام رمضان وأداء الزكاة وحج البيت قال أي الرجل يا أبا عبد الرحمن ألا بالتخفيف تسمع ما ذكر الله في كتابه وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا باعتبار بعضهم على بعض والجمع باعتبار المعنى لأن كل طائفة جمع فأصلحوا بينهما بالنصح والدعاء إلى حكم الله فإن بغت إحداهما أي تعدت على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء أي ترجع إلى أمر الله وتسمع للحق وتطيعه وسقط لغير أبي ذر قوله فإن بغت إحداهما إلى آخر قوله حتى تفيء قاتلوهم حتى لا تكون فتنة شرك قال ابن عمر فعلنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان الإسلام قليلاً فكان الرجل يفتن في دينه إما قتلوه وإما يعذبوه مبنياً للمفعول بلفظ الماضي في الأول والمضارع في الثاني إشارة إلى استمرار التعذيب بخلاف القتل وفي الفرع أو يعذبوه ولأبي ذر وإما يعذبونه بإثبات النون وهو الصواب لأن إما التي تجزم هي الشرطية وليست هنا شرطية ووجهت الأولى بأن النون قد تحذف لغير ناصب ولا جازم في لغة شهيرة حتى كثر الإسلام فلم تكن فتنة قال الرجل فما قولك في علي وعثمان وفيه إشعار بأن السائل كان من الخوارج فإنهم يوالون الشيخين ويحطون عثمان وعلياً فرد عليه ابن عمر بذكر مناقبهما ومنزلتهما من النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال أما عثمان رضي الله تعالى عنه فكأن الله عفا عنه لما فر يوم أحد في كتابه حيث قال في آل عمران ولقد عفا عنكم وفي الجلالة رفع اسم كان ويجوز نصبها اسم كأن التشبيهية أخت كأن وأما أنتم فكرهتم أن تعفوا عنه بمثناة فوقية مع سكون الواو خطاباً للجماعة ولأبي ذر يعفو بالتحتية وفتح الواو أي كرهتم أن يعفو الله تعالى عنه وأما علي فابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وختنه بفتح الخاء المعجمة والمثناة الفوقية أي زوج ابنته وأشار بيده فقال هذا بيته حيث ترون أي بين أبيات رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد بيان قربه وقرابته منه صلى الله عليه وسلم منزلاً ومنزلة باب قوله وسقط ذلك لغير أبي ذر وأنفقوا في سبيل الله في سائر وجوه القربات وخاصة الصرف في قتال الكفار والبذل فيما يقوى به المسلمون على عدوهم ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة بالكف عن المعروف والإنفاق فيه فإنه يقوي العدو ويسلطهم على إهلاككم أو المراد الإمساك وحب المال وإنه يؤدي إلى الهلاك المؤبد والباء في بأيديكم زائدة في المفعول به لأن ألقى يتعدى بنفسه قال الله تعالى فألقى موسى عصاه وقيل متعلقة بالفعل غير زائدة والمفعول محذوف أي ولا تلقوا أنفسكم بأيديكم يقال أهلك فلان نفسه بيده إذا تسبب لهلاكها وأحسنوا أعمالكم وأخلاقكم أو تفضلوا على المحاويج إن الله يحب المحسنين التهلكة والهلاك واحد مصدران وبه قال حدثنا بالجمع ولأبي ذر حدثني إسحاق بن راهويه قال حدثنا النضر بالضاد المعجمة ابن شميل قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن سليمان بن مهران الأعمش أنه قال سمعت أبا وائل شقيق بن سلمة عن حذيفة وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة قال نزلت في النفقة قال أبو أيوب الأنصاري نزلت يعني هذه الآية فينا معاشر الأنصار لما أعز الله دينه وكثر ناصروه قلنا فيما بيننا لو أقبلنا على أموالنا فأصلحناها فأنزل الله هذه الآية الحديث رواه أبو داود وهذا لفظه والترمذي والنسائي وعبد بن حميد وابن أبي حاتم وابن جرير وابن مردويه والحافظ أبو يعلى في مسنده وابن حبان في صحيحه والحاكم في مستدركه وهو مفسر لقول حذيفة هذا فمن كان منكم ولأبي ذر باب قوله فمن كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه كجراحة وقمل وبه قال حدثنا آدم بن أبي إياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد الرحمن بن الأصبهاني

انه قال سمعت عبد الله بن معقل بفتح الميم وسكون العين المهملة وبعد القاف المكسورة لام ابن مقرن المزني الكوفي التابعي قال قعدت الى كعب بن عجرة بضم العين المهملة وبعد الجيم الساكنة راء اي انتهى قعودي اليه في هذا المسجد يعني مسجد الكوفة فسألته عن قوله تعالى ففدية من صيام فقال حملت الى النبي صلى الله عليه وسلم والقمل يتناثر على وجهي جملة حالية فقال عليه السلام ما كنت ارى بضم الهمزة اظن ان الجهد بفتح الجيم قد بلغ بك هذا الذي ارى أما تجد شاة قلت لا اجدها قال صم ثلاثة ايام بيان لقوله تعالى او صيام او اطعم بكسر العين ستة مساكين بيان لقوله او صدقة لكل مسكين نصف صاع من طعام بنصب نصف على المفعولية او رفعه مبتدأ او خبره واحلق راسك قال ابن عجرة فنزلت اي الاية فيّ بكسر الفاء وتشديد التحتية خاصة وهي لكم عامة بالنصب ولابي ذر عامة بالرفع وهذا الحديث سبق في باب الاطعام من الحج فمن تمتع ولابي ذر باب بالتنوين فمن تمتع بالعمرة الى الحج شامل لمن احرم بهما او احرم بالعمرة اولا فلما فرغ منها احرم بالحج وهذا هو التمتع الخاص وهو المعروف في كلام الفقهاء والتمتع العام يشمل القسمين وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عمران بن مسلم ابو بكر البصري قال حدثنا ابو رجا بالجيم عمران بن ملحان العطاردي البصري عن عمران بن حصين بضم الحاء المهملة رضي الله عنه انه قال انزلت اية المتعة في كتاب الله ففعلناها اي المتعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم ينزل بضم اوله وفتح ثالثه قران يحرمه اي التمتع ولم ينه بفتح اوله ولابي ذر ينه بضمه ولابي ذر عن الحموي والمستملي فلم ينه بالفا بدل الواو عنها اي المتعة فذكر الضمير باعتبار التمتع وانثه باعتبار المتعة حتى مات النبي صلى الله عليه وسلم قال رجل قيل هو عثمان لانه كان يمنع التمتع برايه ما شاء زاد في نسخة قال محمد اي البخاري يقال انه اي الرجل عمر لانه كان ينهى عنها ويقول ان ناخذ بكتاب الله فانه يامرنا بالتمام يعني قوله واتموا الحج والعمرة لله وفي نفس الامر لم يكن عمر رضي الله عنه ينهى عنها محرما لها انما كان ينهى عنها ليكثر قصد الناس البيت حاجين ومعتمرين قاله الحافظ عماد الدين بن كثير في تفسيره وهذا الحديث اخرجه مسلم في الحج والنسائي في التفسير ليس عليكم جناح ولابي ذر باب ليس عليكم جناح ان تبتغوا اي ان تطلبوا فضلا من ربكم اي ربحا بالتجارة وبه قال حدثني بالافراد محمد هو ابن سلام البيكندي قال اخبرني بالافراد ايضا ولابي ذر اخبرنا ابن عيينة سفيان عن عمرو هو ابن دينار عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كانت عكاظ بضم العين وتخفيف الكاف وبالظاء المعجمة ومجنة بفتح الميم والجيم وذو المجاز بفتح الميم والجيم وبعد الالف زاي اسواقا في الجاهلية بنصب اسواقا خبر كان وكانت معايشهم منها ولابي ذر عن الكشميهني اسواق الجاهلية بحذف الجار واضافة اسواق للاحقه فتأثموا اي تحرج المسلمون ان يتجروا بتشديد الفوقية بعد التحتية وبالجيم المكسورة بعدها راء مضمومة من التجارة وفي الفرع يتحروا بالحاء المهملة وفتح الراء المشددة في المواسم فنزلت ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم قال ابن عباس اي في مواسم الحج وهذا الحديث سبق في التجارة ايام الموسم من كتاب الحج باب ثم افيضوا ارجعوا من حيث افاض الناس من عرفة لا من المزدلفة وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا محمد بن خازم بالخاء والزاي المعجمتين ابو معاوية الضرير قال حدثنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كانت قريش ومن دان دينها وهم بنو عامر بن صعصعة وثقيف وخزاعة فيما قاله الخطابي يقفون بالمزدلفة ولا يخرجون من الحرم اذا وقفوا ويقولون نحن اهل الله فلا نخرج من حرم الله وكانوا يسمون الحمس بضم الحاء المهملة وبعد الميم الساكنة سين مهملة جمع احمس وهو الشديد الصلب وسموا بذلك لتصلبهم فيما كانوا عليه وكان سائر العرب اي باقيهم يقفون بعرفات فلما جاء الاسلام امر الله نبيه صلى الله عليه وسلم سقطت التصلية لابي ذر ان ياتي عرفات ثم يقف بها ثم يفيض منها بنصب الفعلين عطفا على السابق فذلك قوله تعالى ثم افيضوا من حيث افاض الناس سائر العرب غير قريش ومن دان دينهم وقيل المراد بالناس ابراهيم وقيل آدم عليهما الصلاة والسلام وقرئ الناس بالكسر اي الناسي يريد آدم عليه الصلاة والسلام من قوله تعالى فنسي والمعنى ان الافاضة من عرفة شرع قديم فلا تغيروه وهذا الحديث قد مر في الحج وبه قال حدثني بالافراد محمد بن ابي بكر المقدمي البصري قال حدثنا فضيل بن سليمان بضم الفاء وفتح الضاد في الاول وضم السين وفتح اللام من الثاني النميري بالنون مصغرا البصري قال حدثنا موسى بن عقبة الامام في المغازي قال اخبرني بالافراد كريب هو ابن مسلم الهاشمي مولاهم المدني مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال تطوف الرجل بالبيت بفتح المثناة الفوقية والطاء المخففة وضم الواو المشددة مضارعا فالتا فيه وفي نسخة يطوف الرجل بالمثناة وضم الطاء مخففة الرجل بالرفع على الفاعلية ما كان حلالا اي مقيما بمكة او دخل بعمرة وتحلل منها حتى يهل بالحج فاذا ركب الى عرفة فمن تيسر له هديه بكسر الدال وتشديد التحتية والذي في اليونينية هديه بكسر الدال من غير تشديد على التحتية وفي نسخة هديه بسكون الدال وتخفيف التحتية اخرها هاء من الابل او البقر او الغنم وجزاء الشرط قوله ما تيسر له من ذلك اي فهديه ما تيسر او فعليه ما تيسر او بدل من الهدي والجزاء اسم محذوف اي فتعديته ذلك او فليهتد بذلك قاله الكرماني اي ذلك شاء غير ان لم وللاصيلي غير انه ان لم يتيسر له اي الهدي فعليه وجوبا ثلاثة ايام يصوم في الحج وذلك قبل يوم عرفة لانه ليس للحاج فطره وهذا تقييد من ابن عباس لاطلاق الاية

فان كان

فان كان آخر يوم برفع آخر ولابي ذر بالنصب من الايام الثلاثة يوم عرفة فلا جناح عليه ولا يجوز صوم شيء منها يوم النحر ولا في ايام التشريق كما سبق في الحج ولا يجوز تقديمها على الاحرام بالحج لانها عبادة بدنية مرتبة فلا تقدم على وقتها ثم لينطلق بالجزم بلام الامر ولابي ذر عن المستملي فينطلق بحذف اللام حتى يقف بعرفات من صلاة العصر عند صيرورة ظل كل شيء مثله او بعد صلاتها مع الظهر جمع تقديم للسفر الى ان يكون الظلام بغروب الشمس ثم ليدفعوا من عرفات اذا افاضوا منها حتى يبلغوا جمعا بفتح الجيم وسكون الميم وهو المزدلفة الذي يتبرر فيه صفة لجمعا وهو من البيات وللاصيلي وابي ذر عن الحموي يتبرر به بفوقية بعد التحتية المضمومة فموحدة فراء مهملتين اولهما مفتوح مشدد اي يطلب منه البر وهو الصواب وعليها اقتصر في الفتح وفي نسخة يتبرز بزاي معجمة آخره بدل الراء من التبرز وهو الخروج للبراز وهو الفضاء الواسع لاجل قضاء الحاجة ثم ليذكروا الله كثيرا بكسر الراء مع الافراد وفي نسخة ليذكروا الله بفتحها مع الجمع واكثروا التكبير والتهليل بالواو المفتوحة من غير همز قبلها في الفرع واصله وغيرهما من النسخ المعتمدة التي وقفت وقال الحافظ وتبعه العيني او اكثروا بالشك من الراوي اي هل قال ثم ليذكروا الله او واكثروا التكبير والتهليل قبل ان تصبحوا ثم افيضوا فان الناس كانوا يفيضون وقال الله تعالى ثم افيضوا من حيث افاض الناس واستغفروا الله من تغييركم المناسك ونحوه ان الله غفور رحيم يغفر ذنب المستغفر وكثيرا ما يامر الله بذكره بعد قضاء العبادات حتى ترموا الجمرة التي عند العقبة وهو غاية لقوله ثم افيضوا او لقوله اكثروا التكبير ومنهم وفي نسخة باب ومنهم من

باب

يقول ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار وفي رواية ابي ذر بعد قوله في الدنيا حسنة الاية وسقط ما بعده وبه قال حدثنا ابو معمر بميمين مفتوحتين بينهما عين ساكنة عبد الله بن عمرو المنقري المقعد قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان العنبري مولاهم التنوري بفتح المثناة وتشديد النون البصري حدثنا عبد العزيز بن صهيب البناني بموحدة مضمومة ونونين البصري عن انس رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول اللهم ربنا سقط ربنا لابي ذر آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار قال ابن كثير جمعت هذه الاية كل خير في الدنيا وصرفت كل شر فان الحسنة في الدنيا تشمل كل مطلوب دنيوي من عافية ورزق عظيم وعلم نافع وعمل صالح الى غير ذلك واما الحسنة في الآخرة فاعلى ذلك دخول الجنة وتوابعه من الامن من الفزع الاكبر في العرصات وتيسير الحساب وغير ذلك واما النجاة من النار فهو يقتضي تيسير اسبابه في الدنيا من اجتناب المحارم والآثام وترك الشبهات وهذا الحديث اخرجه ايضا في الدعوات وابو داود في الصلاة وهو الد الخصام اي شديد العداوة والجدال للمسلمين وفي نسخة باب وهو الد الخصام وقال عطا هو ابن ابي رباح مما وصله الطبري النسل في قوله تعالى ويهلك الحرث والنسل الحيوان وبه قال حدثنا قبيصة بن عقبة السوائي العامري الكوفي قال حدثنا سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عن ابن ابي مليكة عبد الله عن عائشة رضي الله عنها ترفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ابغض الرجال الى الله الالد بفتح الهمزة واللام وتشديد الدال المهملة الخصم بفتح الخاء المعجمة وكسر الصاد المهملة وقال الجوهري رجل الد بين اللدد وهو الشديد الخصومة والخصم بكسر الصاد الشديد الخصومة وقال ابن الاثير اللدد الخصومة الشديدة وقال التوربشتي الاول ينبئ عن الشدة والثاني عن الكثرة وقال شارح المشكاة المعنى انه شديد في نفسه بليغ في خصومته فلا يلزم منه التكرار وقال الزمخشري في قوله تعالى وهو الد الخصام اي شديد الجدال والعداوة للمسلمين والخصام المخاصمة واضافة الالد بمعنى في او يجعل الخصام الد على المبالغة او الخصام جمع خصم كصعب وصعاب بمعنى وهو اشد الخصوم خصومة وقال عبد الله هو الوليد العدني حدثنا سفيان هو الثوري كما جزم به المزي فيما قال حدثني بالافراد ابن جريج ولابي ذر عن ابن جريج عبد الملك عن ابن ابي مليكة عبد الله عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا وصله سفيان الثوري في جامعه وذكره المؤلف لتصريحه برفعه الى الرسول صلى الله عليه وسلم ام حسبتم وفي نسخة باب ام حسبتم ان تدخلوا

باب

الجنة قبل ان تبتلوا اي ام هي المنقطعة فتقدر ببل والهمزة قيل للاضراب للانتقال من الاخبار الى الاخبار والهمزة للتقرير والتقدير بل احسبتم وقيل لمجرد الاضراب من غير تقرير والمعنى ام حسبتم ان تدخلوا الجنة قبل ان تبتلوا وتختبروا وتمتحنوا كما فعل في الذين من قبلكم من الامم ولذا قال ولما ياتكم مثل الذين خلوا من قبلكم مستهم الباساء والضراء وهي الامراض والاسقام والالام والمصائب والنوائب وقال ابن عباس وابن مسعود وغيرهما الباساء الفقر وقال ابن عباس والضراء السقم والواو في ولما للحال والجملة بعدها نصب عليها ولما حرف جزم معناها النفي كلم وفيها توقع ولذا جعل مقابل قد الى قريب وفي رواية ابي ذر بعد قوله من قبلكم الاية وحذف ما عدا ذلك وعند ابن ابي حاتم في تفسيره انها نزلت يوم الاحزاب حين اصاب النبي صلى الله عليه وسلم بلاء وحصر وقيل في يوم احد وقيل نزلت تسلية للمهاجرين حين تركوا ديارهم واموالهم بايدي المشركين وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني ابراهيم ابن موسى بن يزيد الرازي الفراء الصغير قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف عن ابن جريج عبد الملك انه قال

سمعت ابن ابي مليكة عبد الله يقول قال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى حتى اذا استيأس
الرسل ليس في الكلام شيء تكون حتى غاية له فقدروه وما ارسلنا من قبلك الا رجالا فتراخى نصرهم
حتى وقيل غيره ذلك مما يأتي ان شاء الله تعالى في سورة يوسف وظنوا انهم قد كذبوا خفيفة الذال
المعجمة وهي قراءة الكوفيين على معنى انه اعاد الضمير من ظنوا وكذبوا على الرسل ثم ظنوا ان انفسهم
كذبتهم ما حدثتهم به من النصرة كما يقال صدق رجاؤه وكذب رجاؤه او اعاد الضمير ين على الكفار
اي وظن الكفار ان الرسل قد كذبوا فيما وعدوا به من النصر وغيره ذلك مما يأتي ان شاء الله تعالى في سورة
يوسف قال ابن ابي مليكة ذهب بها اي بهذه الاية ابن عباس هنالك اي فهم منها ما فهمه في اية البقرة
من الاستبعاد والاستبطاء وتلا حتى يقول الرسول والذين امنوا معه لتناهي الشدة واستطالة
المدة بحيث تقطعت حبال الصبر متى نصر الله استبطاء لتأخره فقيل لهم الا ان نصر الله قريب اسعافا
لهم الى طلبتهم من عاجل النصر ومعنى الاية كاية سورة يوسف في مجيء النصر بعد اليأس والاستبعاد وفي
ذلك اشارة الى ان الوصول الى الله تعالى والفوز بالكرامة عنده برفض اللذات ومكابدة الشدائد
والرياضات قال ابن ابي مليكة فلقيت عروة بن الزبير فذكرت له ذلك المذكور من تخفيف الذال كذبوا
فقال قالت عائشة منكرة على ابن عباس معاذ الله والله ما وعد الله ورسوله من شيء قط الا
علم انه كائن قبل ان يموت ظرف للعلم لا للكون ولكن لم يزل البلاء بالرسل حتى خافوا ان يكون من معهم
من المؤمنين يكذبونهم وانكار عائشة على ابن عباس انما هو من جهة ان مراده ان الرسل ظنوا انهم مكذوبون
من عند الله لا من عند انفسهم بقرينة الاستشهاد باية البقرة ولا يقال لو كان كما قالت عائشة لقيل
وتيقنوا انهم قد كذبوا لان تكذيب القوم لهم كان متحققا لان تكذيب اتباعهم من المؤمنين كان مظنونا
والمتيقن هو تكذيب من لم يؤمن اصلا قاله الكرماني ويأتي زيادة لذلك في اخر سورة يوسف ان شاء الله
تعالى وكانت تقرؤها وظنوا انهم قد كذبوا مثقلة وهي قراءة الباقين غير الكوفيين على معنى وظن
الرسل ان قومهم قد كذبوهم فيما وعدوهم به من العذاب والنصرة عليهم فاعاد الضمير ين على الرسل
باب قوله تعالى نساؤكم حرث لكم مبتدأ وخبر وجاز الاخبار عن الجثة بالمصدر اما للمبالغة
او على حذف مضاف من الاول اي وطء نسائكم حرث اي كحرث او الثاني اي نساؤكم ذوات حرث ولكم
في موضع رفع صفة لحرث فيتعلق بمحذوف وافرد الخبر والمبتدأ اجمع لانه مصدر والافصح فيه الافراد
والتذكير وقال في الكشاف حرث لكم مواضع حرث لكم وهذا مجاز شبههن بالمحارث تشبيها لما يلقى
في ارحامهن من النطف التي منها النسل بالبذر قال في المصابيح قوله وهذا مجاز يريد باعتبار اطلاق
الحرث على مواضع الحرث وقيل باعتبار تغير حكم الكلمة في الاعراب من جهة حذف المضاف كما في واسأل
القرية وقيل باعتبار رحل المشبه به على المشبه بعد حذف الاداة كما في زيد اسد فكثيرا ما يقال له
المجاز وان لم يكن استعارة وكان التجوز في ظاهر الحكم بانه مؤخر اشار الى ان هذا التشبيه متفرع
على تشبيه النطف الملقاة في ارحامهن بالبذور اذ لولا اعتبار ذلك لم يكن بهذا الحسن وقيل المراد
بالمجاز الاستعارة بالكناية لان في جعل النساء محارث دلالة على ان النطف بذور على ما اشار اليه
بقوله تشبيها لما يلقى الخ كما تقول ان هذا الموضع لمفترس الشجعان قال المولى سعد الدين التفتازاني
ولا ارى ذلك جاريا على القانون الا ان يقال التقدير نساؤكم حرث لنطفكم ليكون المشبه مصرحا والمشبه
به مكنيا انتهى وقد روي عن مقاتل فروج نسائكم مزرعة للولد فأتوا حرثكم اي فأتوهن كما تأتون المحارث
انى شئتم اي كيف شئتم مستقبلين ومستدبرين اذا كان في صمام واحد وقيل انى بمعنى حيث وقيل متى وقدموا
لانفسكم الاية اي ما يدخر لكم الثواب وقيل هو طلب الولد وعند ابن جرير عن عطاء قال اراه عن ابن عباس
وقدموا لانفسكم قال يقول بسم الله التسمية عند الجماع وسقط لابي ذر قوله وقدموا لانفسكم وبه قال
حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد اسحاق بن راهويه قال اخبرنا النضر بن شميل بالضاد المعجمة وشميل بضم
الشين المعجمة وفتح الميم قال اخبرنا ابن عون بفتح العين المهملة وسكون الواو وبالنون عبد الله
الفقيه المشهور عن نافع مولى ابن عمر انه قال كان ابن عمر رضي الله عنهما اذا قرأ القران لم يتكلم
بغير القراءة حتى يفرغ منه فاخذت عليه يوما اي امسكت المصحف وهو يقرأ عن ظهر قلب وعند
الدارقطني في غرائب مالك من رواية عبيد الله بن عمر عن نافع قال قال لي ابن عمر امسك علي المصحف
يا نافع فقرأ سورة البقرة حتى انتهى الى مكان موقوفة نساؤكم حرث لكم قال اتدري فيما بالف بعد الميم
ولابي ذر فيم انزلت قال نافع قلت لا قال انزلت في كذا وكذا اي في اتيان النساء في ادبارهن ثم مضى
اي في قراءته وقد ساق المؤلف هذا الحديث مبهما لمكان الاية والتفسير وقد اخرج اسحاق بن راهويه في
مسنده وتفسيره بالاسناد المذكور هنا هذا الحديث بلفظ حتى انتهى الى نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم
انى شئتم فقال اتدري فيم انزلت هذه الاية قلت لا قال نزلت في اتيان النساء في ادبارهن فبين فيه ما ابهم
هنا ثم عطف المؤلف على قوله اخبرنا النضر بن شميل قوله وعن عبد الصمد هو ابن عبد الوارث التنوري انه
قال حدثني بالافراد ابي عبد الوارث بن سعيد قال حدثني بالافراد ايضا ايوب السختياني عن نافع
عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال في قوله تعالى فأتوا حرثكم انى شئتم قال يأتيها زوجها في بحذف

المجرور وهو الظرف اي في الدبر كما وقع التصريح به عند ابن جرير في هذا الحديث من طريق عبد الصمد عن ابيه
فقال وقد استشكل المؤلف ذلك لاستنكاره وقول الكرماني فيه دليل على جواز حذف المجرور والاكتفاء بالجار
عورض بان هذا لا يجوز الا عند بعض النحويين في ضرورة الشعر وقال الحافظ ابن حجر انه نوع من انواع
البديع والاكتفاء انما يكون في شيئين متضادين يذكر احدهما ويكتفي به عن الاخر كما في قوله سرابيل تقيكم
الحر اي والبرد الخ يسمى الاكتفاء ولا بد له من نكتة يحسن بسببها استعماله وتعقبه العيني فقال ليت شعري
من قال من اهل صناعة البديع ان حذف المجرور وذكر الجار وحده من انواع البديع والاكتفاء انما يكون
في شيئين متضادين يذكر احدهما ويكتفي به عن الاخر كما في قوله سرابيل تقيكم الحر والبرد واجاب
في انتقاض الاعتراض بان ما ذكره العيني هو احد انواع الاكتفاء والنوع الثاني الاكتفاء ببعض الكلام
وحذف باقيه والثالث اشد منه وهو حذف بعض الكلمة قال وهذا المعترض لا يدري وينكر على من يدري
انتهى وفي سراج المريدين ان المؤلف ترك بياضا بعد في فقال بعضهم لانه لما راى احاديث تدل للاباحة لحديث
ابن عمر واخرى تدل للمنع ولم يترجح عنده في ذلك شيء بيض له حتى يثبت عنده الترجيح فاخترمته المنية
رواه اي الحديث محمد بن يحيى بن سعيد القطان البصري ابو صالح البصري فيما رواه الطبراني في
الاوسط عن ابيه يحيى بن سعيد بن فروخ بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وسكون الواو ثم معجمة عن نافع
عن ابن عمر ولفظ الطبراني قال انما نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم نساؤكم حرث لكم رخصة
في اتيان الدبر قال الطبراني لم يروه عن عبيد الله بن عمر الا يحيى بن سعيد تفرد به ابنه قال في الفتح لم
يتفرد به يحيى بن سعيد فقد رواه عبد العزيز الدراوردي عن عبيد الله بن عمر عن نافع ايضا كما عند الدارقطني
في غرائب مالك ورواه الدارقطني ايضا في الغرائب من طريق الدراوردي عن مالك عن نافع عن ابن عمر بلفظ
نزلت في رجل من الانصار اصاب امرأته في دبرها فاعظم الناس ذلك فنزلت قال فقلت له من دبرها في قبلها
قال لا الا في دبرها لكن قال الحافظ ابن كثير لا يصح وقال في الفتح وتابع نافعا على روايته زيد بن اسلم
عن ابن عمر عند النسائي باسناد صحيح وتكلم الازدي في بعض رواته ورد عليه ابن عبد البر واصاب قال
ورواية ابن عمر لهذا المعنى صحيحة مشهورة من رواية نافع عنه بغير نكير ان يرويها عنه زيد بن اسلم قال
ابن ابي حاتم الرازي لو كان هذا عند زيد بن اسلم عن ابن عمر لما اولع الناس بنافع قال ابن كثير وهذا تعليل
منه لهذا الحديث وقد رواه عن ابن عمر ايضا ابنه عبد الله كما عند النسائي وسالم ابنه وسعيد بن يسار
كما عند النسائي وابن جرير ولم ينفرد ابن عمر بذلك بل رواه ايضا ابو سعيد الخدري كما عند ابن جرير
والطحاوي في مشكله بلفظ ان رجلا اصاب امرأته في دبرها فانكر الناس عليه فانزل الله الاية وقد نقل
عن جماعة من السلف اباحة ذلك لهذه الاحاديث وظاهر الاية ونسبه ابن شعبان لكثير من الصحابة والتابعين
وللامام الائمة مالك في روايات كثيرة قال ابو بكر الجصاص في احكام القران له المشهور عن مالك اباحته
واصحابه ينفون هذه المقالة عنه لقبحها وبشاعتها وهي عنه اشهر من ان تدفع بنفيهم عنه انتهى لكن روى
الخطيب عن مالك من طريق اسرائيل بن روح قال سألت مالكا عن ذلك فقال ما انتم قوم عرب هل يكون الحرث
الا في موضع الزرع لا تعدو الفرج قلت يا ابا عبد الله انهم يقولون انك تقول ذلك قال يكذبون علي
يكذبون علي فالظاهر ان جماعة المتأخرين اعتمدوا على هذه القصة ولعل مالكا رجع عن قوله الاول
او كان يرى ان العمل على خلاف حديث ابن عمر فلم يعمل به وان كانت الرواية فيه صحيحة على قاعدته ولذا قال
بعض المالكية ان نافلا اباحته عن مالك كاذب مفتر ونقل عن ابن وهب انه قال سألت مالكا فقلت حكوا
عنك انك تراه قال معاذ الله وتلا نساؤكم حرث لكم قال ولا يكون الحرث الا موضع الزرع وانما نسب هذا
لكتاب السر وهو كتاب مجهول لا يعتمد عليه قاله القرطبي ومالك اجل من ان يكون له كتاب سر ومذهب الشافعي
وابي حنيفة وصاحبيه والجمهور التحريم لورود النهي عن فعله وتعاطيه ففي حديث خزيمة بن ثابت عند احمد نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يأتي الرجل امرأته في دبرها وحديث ابن عباس عند الترمذي مرفوعا لا ينظر
الله الى رجل اتى امرأة في دبرها في احاديث كثيرة يطول ذكرها وحملوا ما ورد عن ابن عمر انه يأتيها في قبلها من دبرها
وقد روى النسائي باسناد صحيح عن ابي النضر انه قال لنافع قد اكثر عليك القول انك تقول عن ابن عمر انه
افتى ان تؤتى النساء في ادبارهن قال كذبوا علي ولكن ساحدثك كيف كان الامر ان ابن عمر عرض المصحف
يوما وانا عنده حتى بلغ نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم انى شئتم فقال يا نافع هل تعلم من امر هذه الاية
قلت لا قال انا كنا معشر قريش نجبي النساء فلما دخلنا المدينة ونكحنا نساء الانصار اردنا منهن ما كنا
نريد فاذا هن قد كرهن ذلك واعظمنه وكانت نساء الانصار قد اخذن بحال اليهود انما يؤتين على جنوبهن
فانزل الله نساؤكم حرث لكم وقد روى ابو جعفر الطحاوي عن ابي عبد الرحمن الحبلي عن ابن عمر مرفوعا
سبعة لا ينظر الله اليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ويقول ادخلوا النار مع الداخلين الفاعل والمفعول به
وناكح يده وناكح البهيمة وناكح المرأة في دبرها والجامع بين المرأة وابنتها والزاني بحليلة جاره والمؤذي
جاره حتى يلعنه واما ما حكاه الطحاوي عن محمد بن عبد الحكم انه سمع الشافعي يقول ما صح عن النبي صلى الله
عليه وسلم في تحليله ولا تحريمه شيء والقياس انه حلال فقال ابو نصر بن الصباغ كان يحلف بالله الذي
لا اله الا هو لقد كذب يعني ابن عبد الحكم عن الشافعي في ذلك فان الشافعي نص على تحريمه في ستة كتب

٢ عن عبيد الله بضم العين ابن عمر

من كتبه انتهى واما ما ذكره الحاكم في مناقب الشافعي من طريق ابن عبد الحكم ايضا انه حكى عن الشافعي مناظرة جرت بينه وبين محمد بن الحسن في ذلك وان ابن الحسن احتج عليه بان الحرث انما يكون في الفرج فقال له فيكون ما سوى الفرج محرما قال نعم فقال ارايت لو وطئها بين ساقيها او في اعكانها افي ذلك حرث قال لا قال افيحرم قال لا قال فكيف تحتج بما لا تقول به فيحتمل كما قال الحاكم ان يكون الزم محمدا بطريق المناظرة وان كان لا يقول بذلك والحجة عنده في التحريم غير المسلك الذي سلكه محمد كما يشير اليه كلامه في الام وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان هو الثوري كما قاله في الفتح ونقل في العمدة عن المزي انه ابن عيينة عن ابن المنكدر محمد انه قال سمعت جابرا رضي الله عنه قال كانت اليهود تقول اذا جامعها من ورائها لفظ رواية الاسماعيلي من طريق يحيى بن ابي زائدة عن سفيان الثوري باركة مدبرة في فرجها من ورائها وعند مسلم من طريق سفيان بن عيينة عن ابن المنكدر اذا اتى الرجل امراته من دبرها في قبلها ومن طريق ابي حازم عن ابن المنكدر حملت جاء الولد احول فنزلت تكذيبا لليهود في زعمهم نساؤكم حرث لكم فاتوا حرثكم انى شئتم فاباح للرجال ان يتمتعوا بنسائهم كيف شاؤوا اي فاتوهن كما تأتون ارضكم التي تريدون ان تحرثوها من اي جهة شئتم لا يحظر عليكم جهة دون جهة والمعنى جامعوهن من اي شق اردتم بعد ان يكون المأتى واحدا وهو موضع الحرث وهذا من الكنايات اللطيفة والتعريضات المستحسنة قاله الزمخشري قال الطيبي لانه ابيح لهم ان ياتوها من اي جهة شاؤوا كالارض المملوكة وقيد بالحرث ليشير الى ان لا يتجاوز البتة موضع البذر وان لا يتجاوز عن مجرد الشهوة فالغرض الاصلي طلب النسل لا قضاء الشهوة وهذا الحديث اخرجه مسلم في النكاح وغيره والترمذي في التفسير والنسائي في عشرة النساء وابن ماجه في النكاح باب واذا طلقتم النساء فبلغن اجلهن اي انقضت عدتهن فلا تعضلوهن لا تمنعوهن ان ينكحن ازواجهن والخطاب بذلك للاولياء كما ياتي ان شاء الله تعالى قريبا في الباب وبه قال حدثنا عبيد الله بن سعيد اي ابن ابراهيم ابن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال حدثنا ابو عامر عبد الملك بن عمرو العقدي بفتح العين المهملة والقاف قال حدثنا عباد بن راشد بفتح العين المهملة وتشديد الموحدة التميمي البصري قال حدثنا الحسن البصري قال حدثني بالافراد معقل بن يسار بفتح الميم وسكون العين المهملة وكسر القاف ويسار بالسين المهملة مخففة المزني قال كانت لي اخت اسمها جميل بضم الجيم مصغرا كما عند ابن الكلبي او ليلى كما عند السهيلي تخطب الي بضم اوله وفتح ثالثه وقال ابراهيم هو ابن طهمان مما وصله المؤلف في النكاح عن يونس هو ابن عبيد بن دينار العبدي عن الحسن البصري انه قال حدثني بالافراد معقل بن يسار فيه تصريح الحسن بالتحديث عن معقل كالسابق وبه قال حدثنا ابو معمر بفتح الميمين وسكون العين عبد الله المقعد قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد قال حدثنا يونس بن عبيد عن الحسن البصري ان اخت معقل بن يسار ثبت في اسمها غير ما سبق في هذا الباب فاطمة كما عند ابن اسحاق ويحتمل التعدد بان يكون لها اسمان ولقب او لقب واسمان طلقها زوجها هو كما في احكام القرآن لاسماعيل القاضي ابو البداح بن عاصم وتعقبه الذهبي بان ابا البداح تابعي على الصواب والصحبة لابيه فيحتمل ان يكون هو الزوج وجزم بعض المتاخرين فيما قاله الحافظ ابن حجر بانه ابو البداح بن عاصم وكنيته ابو عمرو وقال فان كان محفوظا فهو اخو ابي البداح التابعي وفي كتاب المجاز للشيخ عز الدين بن عبد السلام انه عبد الله بن رواحة فتركها حتى انقضت عدتها فخطبها من وليها اخيها معقل فابى فامتنع معقل ان يراجعها له فنزلت فلا تعضلوهن ان ينكحن ازواجهن وهذا صريح في نزول هذه الاية في هذه القصة ولا يمنع ذلك كون ظاهر الخطاب في السياق للازواج حيث وقع فيها واذا طلقتم النساء فبلغن اجلهن لكن قوله في بقيتها ان ينكحن ازواجهن ظاهر في ان العضل يتعلق بالاولياء وفيه ان المراة لا تملك ان تزوج نفسها وانه لا بد في النكاح من ولي اذ لو تمكنت من ذلك لم يكن لعضل الولي معنى ولا يعارض باسناد النكاح اليهن لانه بسبب توقفه على اذنهن وفي هذه المسئلة خلاف ياتي ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته محررا في موضعه من كتاب النكاح والذين يتوفون وفي نسخة باب والذين يتوفون منكم ويذرون يتركون ازواجا يتربصن بعدهم بانفسهن فلا يتزوجن ولا يخرجن ولا يتزين اربعة اشهر وعشرا من الليالي ويحتمل ان تكون الحكمة في هذا المقدار ان الجنين في غالب الامر يتحرك لثلاثة اشهر ان كان ذكرا او لاربعة ان كان انثى واعتبر اقصى الاجلين وزيد عليه العشر استظهارا اذ ربما تضعف حركته في المبادي فلا تحس بها ولا يخرج عن ذلك الا المتوفى عنها زوجها وهي حامل فان عدتها بوضع الحمل ولو لم تمكث بعده سوى لحظة لعموم قوله واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن والامة فان عدتها على النصف من عدة الحرة شهران وخمس ليال لانها لما كانت على النصف من الحرة في الحد فكذلك في العدة وكان ابن عباس يرى ان يتربصن بابعد الاجلين من الوضع او اربعة اشهر وعشر للجمع بين الايتين وهو ماخذ جيد ومسلك قوي لولا ما ثبتت به السنة في حديث سبيعة الاسلمية الاتي ان شاء الله تعالى قريبا بعون الله وقوته وتانيث العشر باعتبار الليالي لانها غرر الشهور والايام ولذلك لا يستعملون التذكير في مثله قط ذهابا الى الايام حتى انهم يقولون صمت عشرا ويشهد له قوله ان لبثتم الا عشرا وان لبثتم الا يوما فاذا بلغن اجلهن انقضت عدتهن فلا جناح عليكم فلا اثم عليكم ايها الاولياء او المسلمون فيما فعلن في انفسهن من التعرض للخطاب والتزين وسائر ما حرم للعدة بالمعروف بالوجه الذي لا ينكره

الشرع والله بما تعملون خبير فيجازيكم عليه وسقط قوله فاذا بلغن الخ لغير ابي ذر وقال الى بما تعملون خبير يعفون اي من قوله فنصف ما فرضتم الا ان يعفون قال ابن عباس وغيره يهبن من الهبة اي المطلقات فلا ياخذن شيا والصيغة تحتمل التذكير والتانيث يقال الرجال يعفون والنساء يعفون فالواو في الاول ضمير والنون علامة الرفع وفي الثاني لام الفعل والنون الضمير للنساء ولذلك لم تؤثر فيه ان ههنا ونصب المعطوف وسقط قوله يعفون يهبن لابي ذر وبه قال حدثني بالافراد امية بن بسطام بضم الهمزة وفتح الميم وتشديد التحتية وبسطام بكسر الموحدة وسكون المهملة ابن المنتشر العيشي البصري قال حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي وفتح الراء مصغرا عن حبيب هو في اليونينية بالحاء المهملة هو ابن الشهيد كما صرح به المؤلف قريبا ووقع في الفروع هنا خبيب بالخاء المعجمة المضمومة فالله اعلم او هو سهو الازدي الاموي البصري عن ابن ابي مليكة عبد الله انه قال قال ابن الزبير عبد الله قلت لعثمان بن عفان والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا الاية الثانية الصريحة الدلالة على انه يجب على الذين يتوفون ان يوصوا قبل ان يحتضروا لازواجهم بان يمتعن بعدهم حولا بالسكنى قال اي ابن الزبير قد نسختها الاية الاخرى السابقة وهي يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا فلم بكسر اللام وفتح الميم تكتبها وقد نسخ حكمها بالاربعة اشهر فما الحكمة في ابقاء رسمها مع زوال حكمها وبقاء رسمها بعد التي نسختها يوهم بقاء حكمها او لم تدعها تتركها في المصحف والشك من الراوي اي اللفظين قال وقال في المصابيح المعنى فلم تكتبها او فلم لا تدعها بحذف حرف النفي اعتمادا على فهم المعنى قال او قد جا بعد هذا او قال تدعها يا ابن اخي لا اغير شيا منه من مكانه انتهى والاستفهام انكاري وكان ابن الزبير ظن ان الذي ينسخ حكمه لا يكتب قال عثمان رضي الله عنه مجيبا له عن استشكاله يا ابن اخي قاله على عادة العرب ونظرا الى اخوة الايمان لا اغير شيا منه من مكانه اذ هو توقيفي اي فكما وجدتها مثبتة في المصحف بعدها اثبتها حيث وجدتها وفيه ان ترتيب الاي توقيفي وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني اسحاق هو ابن راهويه قال حدثنا روح بفتح الرا ابن عبادة بضم العين وتخفيف الموحدة قال حدثنا شبل بكسر الشين المعجمة وسكون الموحدة ابن عباد بفتح العين وتشديد الموحدة عن ابن ابي نجيح عبد الله المكي عن مجاهد هو ابن جبر المفسر والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا قال كانت هذه العدة اي المذكورة في قوله تعالى يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا تعتد عند اهل زوجها واجب فانزل الله تعالى والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا وصية لازواجهم بنصب وصية في قراءة ابي عمرو وابن عامر وحفص وحمزة اي والذين يتوفون منكم يوصون وصية او ليوصوا وصية او كتب الله عليهم وصية او الزم الذين يتوفون وصية وبالرفع في الباقين على تقدير ووصية الذين يتوفون او حكمهم وصية متاعا الى الحول نصب بلفظ وصية لانها مصدر منون ولا يضر تانيثها بالتاء لبنائها عليه او لاصل وصية بمتاع ثم حذف حرف الجر اتساعا فنصب ما بعده وهذا اذا لم تجعل الوصية منصوبة على المصدر لان المصدر المؤكد لا يعمل وانما يجوز ذلك حال رفعها او نصبها على المفعول غير اخراج نعت لمتاعا او بدل منه او حال من الزوجات اي غير مخرجات او حال من الموصين اي غير مخرجين فان خرجن من منزل الازواج فلا جناح عليكم ايها الاولياء فيما فعلن في انفسهن من معروف مما لم ينكره الشرع وهذا يدل على انه لم يكن يجب عليها ملازمة مسكن الزوج والاحداد عليه وانما كانت مخيرة بين الملازمة واخذ النفقة وبين الخروج وتركها قال جعل الله لها اي للمعتدة المذكورة في الاية الاولى تمام السنة سبعة اشهر ولابي ذر بسبعة اشهر وعشرين ليلة وصية ان شاءت سكنت في وصيتها وان شاءت خرجت وهو قول الله تعالى غير اخراج فان خرجن فلا جناح عليكم فالعدة وهي الاربعة اشهر والعشر كما هي واجب عليها قال شبل بن عباد زعم ابن ابي نجيح ذلك المتقدم عن مجاهد وهذا يدل على ان مجاهدا لا يرى نسخ هذه الاية ثم عطف المؤلف على قوله عن مجاهد قوله وقال عطا هو ابن ابي رباح قال في الفتح وهو من رواية ابن ابي نجيح عن عطا ووهم من زعم انه معلق وتعقبه العيني بانه لو كان عطفا لقال وعن عطا فظاهره التعليق قال ابن عباس نسخت هذه الاية عدتها عند اهلها فتعتد حيث شاءت وهو اي النسخ قول الله تعالى غير اخراج قال عطا مفسرا لما رواه عن ابن عباس ان شاءت اعتدت عند اهله ولابي ذر عن الكشميهني عند اهلها وسكنت في وصيتها وان شاءت خرجت لقول الله تعالى فلا جناح عليكم فيما فعلن لدلالته على التخيير قال عطا ثم جا الميراث في قوله تعالى ولهن الربع مما تركتم ان لم يكن لكم ولد فان كان لكم ولد فلهن الثمن فنسخ السكنى وتركت الوصية فتعتد حيث شاءت ولا سكنى لها قال ابن كثير فهذا القول الذي عول عليه مجاهد وعطا من ان هذه الاية لم تدل على وجوب الاعتداد سنة كما زعمه الجمهور حتى يكون ذلك منسوخا بالاربعة اشهر وعشر وانما دلت على ان ذلك كان من باب الوصية بالزوجات ان يمكن من السكنى في بيوت ازواجهن بعد وفاتهم حولا كاملا ان اخترن ذلك ولهذا قال وصية لازواجهم اي يوصيكم الله بهن وصية كقوله تعالى يوصيكم الله في اولادكم الاية وعن محمد بن يوسف الفريابي شيخ المؤلف وهو معطوف على قوله حدثنا روح او علقه المؤلف عنه وقد وصله ابو نعيم في مستخرجه من طريق محمد بن عبد الملك بن زنجويه عن محمد بن يوسف وهو الفريابي انه قال حدثنا ورقا بن عمرو الخوارزمي عن ابن ابي نجيح بفتح النون وكسر الجيم وبعد التحتية الساكنة حاء مهملة عبد الله واسم ابي نجيح

يسار عن مجاهد بهذا وعن ابن ابي نجيح عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال نسخت هذه الاية عدتها في اهلها فتعتد حيث شاءت لقول الله تعالى غير اخراج نحوه اي نحو ما روي عن مجاهد فيما سبق وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد حبان بكسر المهملة وتشديد الموحدة ابن موسى المروزي قال اخبرنا عبد الله يعني عبد الله بن عون بالنون واسم جده ارطبان البصري عن محمد بن سيرين انه قال جلست الى مجلس فيه عظم بضم العين المهملة وسكون الظاء المعجمة جمع عظيم اي عظماء من الانصار وفيهم عبد الرحمن بن ابي ليلى اسمه يسار الكوفي زاد في سورة الطلاق فذكروا اخر الاجلين فذكرت حديث عبد الله بن عتبة بضم العين وسكون الفوقية ابن مسعود الهذلي المدني ابن اخي عبد الله بن مسعود في شان سبيعة بنت الحارث بضم السين المهملة وفتح الموحدة وفتح العين المهملة مصغرا سبيعة الاسلمية وكانت زوج سعد بن خولة فتوفي عنها بمكة فقال لها ابو السنابل بن بعكك ان اجلك اربعة اشهر وعشر وكانت قد وضعت بعد وفاة زوجها بليال قيل خمس وعشرون ليلة وقيل اقل من ذلك فلما قال لها ابو السنابل ذلك اتت النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال لها قد حللت فانكحي من شئت فقال عبد الرحمن بن ابي ليلى لكن عمه نصب بلكن المشددة ولابي ذر ولكن عمه بتخفيف النون ورفع عمه اي عم عبد الله بن عتبة وهو عبد الله بن مسعود كان لا يقول ذلك بل يقول تعتد باخر الاجلين قال محمد بن سيرين فقلت اني لجريء ذو جراءة ان كذبت على رجل في جانب الكوفة يريد عبد الله ابن عتبة وكان يسكن الكوفة وتوفي بها في زمن عبد الملك بن مروان ومفهومه وقوع ذلك وعبد الله بن عتبة حي ورفع ابن سيرين صوته قال اي ابن سيرين ثم خرجت فلقيت مالك بن عامر ابا عطية الهمداني او مالك بن عوف اي ابن نضلة صاحب ابن مسعود والشك من الراوي فقلت له كيف كان قول ابن مسعود في المتوفى عنها زوجها وهي حامل الواو في وهي للحال فقال مالك بن عامر او مالك بن عوف قال ابن مسعود اتجعلون عليها التغليظ وهو طول زمن عدة الحمل اذا زادت على اربعة اشهر وعشر ولا تجعلون لها الرخصة وهي خروجها من العدة اذا وضعت لاقل من اربعة اشهر وعشر لنزلت بلام التاكيد لقسم محذوف اي والله لنزلت ولابي ذر عن المستملي انزلت سورة النساء القصرى التي هي سورة الطلاق ومراده منها واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن بعد الطولى التي هي سورة البقرة ومراده منها والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا ومفهوم كلام ابن مسعود ان المتاخر هو الناسخ لكن الجمهور ان لا نسخ بل عموم اية البقرة مخصوص باية الطلاق وقد روى ابو داود وابن ابي حاتم من طريق مسروق قال بلغ ابن مسعود ان عليا يقول تعتد اخر الاجلين فقال من شاء لاعنته ان التي في النساء القصرى نزلت بعد سورة البقرة ثم قرا واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن وقال ايوب السختياني مما وصله في سورة الطلاق عن محمد هو ابن سيرين لقيت ابا عطية مالك بن عوف من غير شك

باب قوله تعالى حافظوا بادائها لوقتها والمداومة عليها وفي فاعل هنا قولان احدهما انه بمعنى فعل كطارقت النعل وعاقبت اللص ولما ضمن المحافظة معنى المواظبة عداه بعلى والثاني ان فاعل على بابه من كونها بين اثنين فقيل بين العبد وربه كانه قيل احفظ هذه الصلوات يحفظك الله وقيل بين العبد والصلاة اي احفظها تحفظك على الصلوات بالاداء لوقتها والمداومة عليها والصلاة الوسطى ذكر الخاص بعد العام اي الوسطى بينها او الفضلى منها من قولهم للافضل الاوسط قاله الزمخشري وتعقب بان الذي يقتضيه الظاهر ان تكون الوسطى فعلى مؤنث الاوسط كالفضلى مؤنث الافضل قال اعرابي يمدح النبي صلى الله عليه وسلم

• يا اوسط الناس طرا في مفاخرهم • واكرم الناس اما برة وابا •

وقال تعالى قال اوسطهم اي افضلهم ومنه يقال فلان واسطة قومه اي افضلهم وعينهم وليست من الوسط الذي معناه متوسط بين شيئين لان فعلى معناها افعل التفضيل ولا يبنى للتفضيل الا ما يقبل الزيادة والنقص والوسط بمعنى العدل والخيار يقبلهما بخلاف المتوسط بين الشيئين فانه لا يقبلهما فلا يبنى منه افعل التفضيل وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا يزيد من الزيادة ابن هارون الواسطي قال اخبرنا هشام هو ابن حسان القردوسي عن محمد هو ابن سيرين عن عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة السلماني عن علي رضي الله تعالى عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ح وقال حدثني ولابي ذر حدثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا هشام هو ابن حسان حدثنا ولابي ذر حدثني محمد هو ابن سيرين عن عبيدة السلماني عن علي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم الخندق حبسونا اي منعونا عن ايقاع صلاة الوسطى زاد مسلم صلاة العصر واضافة الصلاة الى الوسطى من اضافة الصفة الى الموصوف واجازه الكوفيون حتى غابت الشمس زاد مسلم ثم صلاها بين المغرب والعشاء ويحتمل ان يكون اخرها نسيانا لا لاشتغاله بامر العدو وكان هذا قبل نزول صلاة الخوف ملا الله قبورهم وبيوتهم اي مكان بيوتهم او اجوافهم شك يحيى بن سعيد القطان نارا وقد اختلف السلف والخلف في تعيين الصلاة الوسطى قال الترمذي والبغوي اكثر علماء الصحابة وغيرهم انها العصر وقال الماوردي انه قول جمهور التابعين وحكاه الدمياطي عن عمر وعلي وابن مسعود وابي ايوب وابن عمرو وسمرة بن جندب وابي هريرة وابي سعيد وحفصة

وام حبيبة

وام حبيبة وام سلمة وهو مذهب احمد وقال ابن المنذر انه الصحيح عن ابي حنيفة وصاحبيه واختاره ابن حبيب من المالكية لحديث علي مرفوعا عند احمد شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر وكذا عند مسلم والنسائي وابي داود وكذا بلفظ صلاة العصر وكذا هو في حديث ابن مسعود والبراء بن عازب عند مسلم وسمرة عند احمد وابي هريرة عند ابن جرير وابي مالك الاشعري عند ابن جرير ايضا وابن مسعود عند ابي حاتم وابن حبان في صحيحه ويؤكد ذلك الامر بالمحافظة عليها كحديث من فاتته صلاة العصر فكانما وتر اهله وماله واجتماع الملائكة في وقتها وروى ابن جرير من طريق هشام بن عروة عن ابيه قال كان في مصحف عائشة حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وهي صلاة العصر وفي مصحف حفصة حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر رواه ابن جرير وغيره وعورض بان العطف بالواو في قوله وصلاة العصر يقتضي المغايرة واجيب بان الواو زائدة او هو من عطف الصفات لا من عطف الذوات كقوله ولكن رسول الله وخاتم النبيين لكن هي منسوخة التلاوة كما في حديث البراء بن عازب عند مسلم بلفظ نزلت حافظوا على الصلوات وصلاة العصر فقراناها على رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شاء الله ثم نسخها الله عز وجل وانزل حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقيل انها الصبح رواه مالك في موطايه بلاغا عن علي وابن عباس وهو مذهب مالك ونص عليه الشافعي محتجا بقوله تعالى وقوموا لله قانتين والقنوت عنده في صلاة الصبح وقيل هي الظهر لحديث زيد بن ثابت عند احمد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر بالهاجرة ولم يكن يصلي صلاة اشد على اصحابه منها فنزلت حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقال ان قبلها صلاتين وبعدها صلاتين رواه ابو داود في سننه من حديث شعبة وقيل هي المغرب ففي حديث ابن عباس عند ابي حاتم باسناد حسن قال الصلاة الوسطى هي المغرب واحتج لذلك بانها معتدلة في عدد الركعات ولا تقصر في السفر وبان قبلها صلاتي سر وبعدها صلاتي جهر وقيل هي العشاء اختاره الواحدي ونقله القرطبي والسفاقسي واحتج له بانها بين صلاتين لا تقصران وقيل هي واحدة من الخمس لا بعينها وابهمت فهي كليلة القدر في الحول والشهر او العشر واختاره امام الحرمين وقيل مجموع الصلوات الخمس رواه ابو حاتم عن ابن عمر قال الحافظ ابن كثير وفي صحته نظر والعجب من اختيار ابن عبد البر له مع اطلاعه وحفظه وانها لاحدى الكبر اذ اختار مع اطلاعه وحفظه ما لم يقم عليه دليل وقيل الصبح والعشاء لما في الصحيح انهما اثقل الصلاة على المنافقين وقيل الصبح والعصر لقوة الادلة في ان كلا منهما قيل انها الوسطى فظاهر القران الصبح ونص الحديث العصر وقيل غير ذلك قال ابن كثير والمدار ومعترك النزاع في الصبح والعصر وقد ثبتت السنة انها العصر فتعين المصير اليها وقد جزم الماوردي بان مذهب الشافعي انها العصر وان كان قد نص في الجديد انها الصبح لصحة الاحاديث انها العصر لقوله اذا صح الحديث فقولي تولا فانا راجع عن قولي وقايل بذلك لكن صمم جماعة من الشافعية انها الصبح قولا واحدا

باب قوله تعالى وقوموا لله في الصلاة حال كونكم قانتين اي مطيعين كذا فسره ابن مسعود وابن عباس وجماعة من التابعين فيما ذكره ابن ابي حاتم وقيل خاشعين ذليلين مستكينين وقال ابن المسيب المراد به القنوت في الصبح وسقط لفظ اي لغير ابي ذر وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن اسماعيل بن ابي خالد الاحمسي مولاهم البجلي عن الحارث بن شبيل بضم المعجمة وفتح الموحدة اخره لام مصغرا عن ابي عمرو بفتح العين سعد بن اياس الشيباني بفتح الشين المعجمة المخضرم عاش مائة وعشرين سنة عن زيد بن ارقم رضي الله تعالى عنه انه قال كنا نتكلم في الصلاة زاد في باب ما ينهى من الكلام في الصلاة في اواخر كتاب الصلاة من طريق عيسى بن يونس عن اسماعيل بن ابي خالد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم يكلم احدنا اخاه في حاجته وفي طريق عيسى بن يونس صاحبه بدل اخاه حتى اي الى ان نزلت هذه الاية حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين فامرنا بالسكوت من الكلام الذي لا يتعلق بالصلاة وليس في الصلاة حالة سكوت وقد استشكل هذا الحديث من جهة انه ثبت ان تحريم الكلام في الصلاة كان بمكة قبل الهجرة الى المدينة وبعد الهجرة الى ارض الحبشة لحديث ابن مسعود كنا نسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في الصلاة قبل ان نهاجر الى الحبشة فيرد علينا فلما قدمنا سلمنا عليه فلم يرد علي الحديث وهذه الاية مدنية بلا اتفاق فقيل انما اراد زيد بن ارقم الاخبار عن جنس الانسان واستدل على تحريم ذلك بهذه الاية بحسب ما فهمه منها وقيل اراد ان ذلك وقع بالمدينة بعد الهجرة اليها ويكون ذلك قد ابيح مرتين وحرم مرتين قال ابن كثير والاول اظهر

باب

فان خفتم ولابي ذر باب قوله عز وجل فان خفتم اي من عدو وغيره فرجالا او ركبانا نصب على الحال والعامل محذوف تقديره فصلوا رجالا او ركبانا جمع راجل كقيام وقائم واو للتقسيم او الاباحة او التخيير فاذا امنتم من العدو وزال الخوف فاذكروا الله اي فاتموا صلاتكم كما امرتم تامة الركوع والسجود والقيام والقعود كما علمكم ما لم تكونوا تعلمون الكاف في كما في موضع نصب نعتا لمصدر محذوف او حال من ضمير المصدر المحذوف وما مصدرية او بمعنى الذي وما لم تكونوا مفعول علمكم والمعنى فصلوا الصلاة كالصلاة التي علمكم وعبر بالذكر عن الصلاة والتشبيه بين هيئتي الصلاتين الواقعة قبل الخوف وبعده في حالة الامن وفي رواية ابي ذر بعد قوله فاذا امنتم الاية وحذف ما بعد ذلك وقال ابن جبير

سعيد مما وصله ابن ابي حاتم في تفسير قوله تعالى وسع كرسيه اي علمه تسمية للصفة باسم مكان صاحبها ومنه قيل للعلماء الكراسي وقيل يعبر به عن السر قال

• مالي بامرك كرسي اكاتمه • ولا بكرسي علم الله مخلوق •

وقد يعبر به عن الملك لجلوسه عليه تسمية للحال باسم المحل وهو في الاصل لما يقعد عليه ولا يفضل عن مقعد القاعد وتفسير ابن جبير هذا فيه اشارة الى انه لا كرسي في الحقيقة ولا قاعد وانما هو مجاز عن علمه كما في غيره مما سبق وقال قوم هو جسم بين يدي العرش ولذلك سمي كرسيا محيط بالسموات السبع لحديث ابي ذر الغفاري عند ابن مردويه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده ما السموات السبع والارضون السبع عند الكرسي الا كحلقة ملقاة بارض فلاة وان فضل العرش على الكرسي كفضل الفلاة على تلك الحلقة وزعم بعض اهل الهيئة من الاسلاميين ان الكرسي هو الفلك الثامن وهو فلك الثوابت الذي فوق فلك والتاسع هو الاطلس ورد ذلك عليهم اخرون يقال في تفسير قوله تعالى وزاده اي طالوت بسطة اي زيادة وفضلا في العلم والجسم تاما ليها ان يولى الملك وكان رجلا جسيما اذا مد الرجل القائم يده نال راسه وافرا الحلم قويا على مقاومة العدو ومكابدة الحرب وسقط لابي ذر يقال افرغ يريد قوله تعالى ربنا افرغ اي انزل علينا صبرا على القتال وسقط لابي ذر قوله يقال منها ولا يؤده اي لا يثقله حفظهما يقال آدني منه الامر اي اثقلني وآد بالمد مخففا كالاول والايد كانه يشير الى قوله داود ذا الايد اي القوة وسقطت في اليونينية الالف واللام من قوله القوة السنة من قوله لا تاخذه سنة النعاس ولابي ذر نعاس كذا فسره ابن عباس فيما اخرجه ابن ابي حاتم وقوله وانظر الى طعامك وشرابك لم يتسنه اي يتغير بمرور الزمان وعبر بالافراد لان الطعام والشراب كالجنس الواحد او اعاد الضمير الى الشراب لانه اقرب مذكور وثم جملة اخرى حذفت لدلالة هذه عليها اي انظر الى طعامك لم يتسنه او سكت عن تغير الطعام تنبيها بالادنى على الاعلى لانه اذا لم يتغير الشراب مع سرعة التغير اليه فعدم تغير الطعام اولى وقوله تعالى فبهت الذي كفر وهو نمرود اي ذهبت حجته وقرئ فبهت مبنيا للفاعل اي فغلب ابراهيم الكافر وقوله تعالى او كالذي مر على قرية وهي خاوية اي لا انيس فيها والمار عزير كما عند ابن ابي حاتم والقرية القدس وقوله عروشها اي ابنيتها ساقطة السنة نعاس وقدم وسقطت هذه لابي ذر وقوله تعالى وانظر الى العظام كيف ننشرها بالراء اي نخرجها قال السدي وغيره تفرقت عظام حماره حوله يمينا وشمالا فنظر اليها وهي تلوح من بياضها فبعث الله ريحا فجمعتها من كل موضع من تلك المحلة ثم ركبت كل عظم في موضعه حتى صار حمارا قائما من عظام لا لحم عليها ثم كساها الله تعالى لحما وعصبا وعروقا وجلدا وبعث ملكا فنفخ في منخري الحمار فنهق باذن الله عز وجل وذلك كله بمرأى من العزير وسقط لابي ذر من قوله عروشها الخ وقوله فاصابها اعصار اي ريح عاصفة تهب من الارض الى السماء كعمود فيه نار اي فاحترقت ما في جنته من نخيل واعناب والمعنى تمثيل حال من يفعل الافعال الحسنة ويضم اليها ما يحبطها مثل الرياء والايذاء في الحسرة والاسف اذا كان يوم القيامة واشتد حاجته اليها ووجدها محبطة بحال من هذا شانه وقال ابن عباس رضي الله عنهما مما وصله ابن جرير في قوله فتركه صلدا اي ليس عليه شيء من تراب فكذلك نفقة المرائي والمشرك لا يبقى له ثواب وقال عكرمة مما وصله عبد ابن حميد في قوله تعالى اصابها وابل اي مطر شديد والطل في قوله تعالى فطل اي الندى وهذا تجوز منه فالمعروف ان الطل هو المطر الضعيف المقطر والفاء في فطل جواب الشرط ولا بد من حذف بعدها ليكمل الجواب اي فطل يصيبها فالمحذوف الخبر وجاز الابتداء بالنكرة لانها في جواب الشرط وهذا مثل عمل المؤمن يتسنه اي يتغير وقدم وسقط لابي ذر من قوله وقال ابن عباس الى اخر قوله يتغير وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا مالك الامام عن نافع ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما كان اذا سئل عن كيفية صلاة الخوف قال يتقدم الامام وطائفة من الناس حيث لا تبلغهم سهام العدو فيصلي بهم الامام ركعة وتكون طائفة منهم بينهم وبين العدو الذين لم يصلوا تحرسهم منه فاذا صلى الذي ولابي ذر فاذا صلى الذين معه اي مع الامام ركعة استاخروا مكان الطائفة الذين لم يصلوا فيكونون في وجه العدو ولا يسلمون بل يستمرون في الصلاة ويتقدم الذين لم يصلوا والامام قائم منتظرهم فيصلون معه ركعة ثم ينصرف الامام من صلاته بالتسليم وقد صلى ركعتين فيقوم كل واحد ولابي ذر فتقوم كل واحدة من الطائفتين فيصلون لانفسهم ركعة بعد ان ينصرف الامام فيكون كل واحد ولابي الوقت كل واحدة من الطائفتين قد صلى ركعتين وهذه الكيفية اختارها الحنفية كما نبهت عليه في صلاة الخوف فان كان خوف هو اشد من ذلك صلوا حينئذ رجالا قياما على اقدامهم او ركبانا على دوابهم وزاد مسلم يومي ايماء مستقبلي القبلة او غير مستقبليها قال مالك الامام الاعظم قال نافع لا ارى بضم الهمزة اي لا اظن عبد الله بن عمر ذكر ذلك الا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذا وقع في كتاب صلاة الخوف من حديثه التصريح برفعه وفي بعض النسخ تقديم هذا الحديث على قوله وقال ابن جبير والذين وفي بعض النسخ باب والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا سقطت الاية لغير ابي ذر فصار الحديث الاتي من الباب السابق وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عبد الله بن ابي الاسود هو عبد الله بن محمد بن ابي الاسود

واسه

واسمه حميد ابن اخت عبد الرحمن بن مهدي الحافظ البصري قال حدثنا حميد بن الاسود هو جد عبد الله ويزيد بن زريع بضم الزاي وفتح الراء مصغرا قالا حدثنا حبيب بن الشهيد بفتح الشين المعجمة وكسر الهاء الازدي مولاهم البصري عن ابن ابي مليكة مصغرا عبد الله انه قال قال ابن الزبير عبد الله قلت لعثمان بن عفان رضي الله عنه هذه الاية التي في البقرة والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا الى قوله غير اخراج قد نسختها الاية الاخرى وسقطت الاية من اليونينية والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا فلم تكتبها بكسر اللام استفهام انكاري فقال اي عثمان تدعها بالفوقية في اليونينية مثبتة في المصحف يا ابن اخي لا اغير شيئا منه من مكانه من المصحف قال حميد اي ابن الاسود او نحو هذا المذكور من المتن فتردد فيه بخلاف يزيد بن زريع فجزم به واذ قال وفي نسخة باب واذ قال ابراهيم رب ارني كيف تحيي الموتى فصرهن بكسر الصاد والباقون بضمها قال ابن عباس وغيره اي قطعهن واللغتان لفظ مشترك بين معنيين وقيل الكسر بمعنى القطع والضم بمعنى الامالة وسقط قوله فصرهن قطعهن لغير ابي ذر وبه قال حدثنا احمد بن صالح ابو جعفر المصري قال حدثنا ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وسعيد هو ابن المسيب كلاهما عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نحن احق بالشك من ابراهيم ولابي ذر تقديم لفظ ابراهيم على بالشك لو كان الشك في القدرة متطرقا الى الانبياء لكنت انا احق به وقد علمتم اني لم اشك فابراهيم صلى الله عليه وسلم لم يشك اذ قال رب ارني كيف تحيي الموتى واختلف في عامل اذ فقيل يجوز كونه قال اولم تؤمن اي قال له ذلك ربه وقت قوله ذلك وقيل قوله الم تر اي الم تر اذ قال ابراهيم وكونه مضمرا تقديره واذكر فاذ على هذين القولين مفعول لا ظرف ورب منادى وياء المتكلم حذفت استغناء عنها بالكسرة والرؤية بصرية تتعدى لواحد ولما دخلت همزة النقل تنصب مفعولا ثانيا فالاول ياء المتكلم والثاني الجملة الاستفهامية وهي متعلقة للرؤية وكيف في موضع نصب على التشبيه بالظرف او بالحال والعامل فيها تحيي وقد ذكروا في سبب سؤال الخليل لذلك وجوها فقيل انه لما احتج على نمرود بقوله ربي الذي يحيي ويميت قال نمرود انا احيي واميت اطلق محبوسا واقتل اخر قال ابراهيم ان الله يحيي بان يقصد الى جسد ميت فيحييه ويجعل فيه الروح فقال له نمرود انت عاينت ذلك فلم يقدر ان يقول له نعم عاينته فقال رب ارني كيف تحيي الموتى حتى يخبر به معاينة ان سئل عن ذلك مرة اخرى وقيل انه سال زيادة يقين وقوة طمانينة اذ العلوم الضرورية والنظرية قد تتفاضل في قوتها وطريان الشكوك على الضروريات ممتنع ويجوز في النظريات فاراد الانتقال من النظر والخبر الى المشاهدة والترقي من علم اليقين الى عين اليقين فليس الخبر كالمعاينة قال اولم تؤمن باني قادر على الاحياء باعادة التركيب والحياة قال له ذلك وقد علم انه اثبت الناس ايمانا ليجيب بما اجاب فيعلم السامعون غرضه قال بلى امنت ولكن ليطمئن قلبي اللام لام كي فالفعل منصوب باضمار ان وهو مبني لاتصاله بنون التوكيد واللام متعلقة بمحذوف بعد لكن تقديره ولكن سالتك كيفية الاحياء للاطمئنان ولا بد من تقدير حذف اخر قبل لكن ليصح معه الاستدراك والتقدير بلى امنت وما سالت غير مؤمن ولكن سالت ليطمئن قلبي اي لازيد بصيرة وسكون قلب بمضامة العيان الى الوحي والاستدلال وقال الطيبي سؤال الخليل عليه الصلاة والسلام لم يكن عن شك في القدرة على الاحياء ولكن عن كيفيتها ومعرفة كيفيتها لا تشترط في الايمان والسؤال بصيغة كيف الدالة على الحال هو كما لو علمت ان زيدا يحكم في الناس فسالت عن تفاصيل حكمه فقلت كيف يحكم فسؤالك لم يقع على كونه حاكما ولكن عن احوال حكمه وهو مشعر بالتصديق بالحكم ولذلك قطع النبي صلى الله عليه وسلم ما يقع في الاوهام من نسبة الشك اليه بقوله نحن احق بالشك من ابراهيم اولى فان قيل فعلى هذا كيف قال اولم تؤمن قلت هذه الصيغة في الاستفهام قد تستعمل ايضا عند الشك في القدرة كما تقول لمن يدعي امرا تستعجز عنه ارني كيف تصنعه فجاء قوله اولم تؤمن والرد بلى ليزول الاحتمال اللفظي في العبارة ويحصل النص الذي لا ارتياب فيه فان قلت قول ابراهيم عليه الصلاة والسلام ليطمئن قلبي يشعر بانه مفقود الطمانينة عند السؤال قلت معناه ليزول عن قلبي الفكر في كيفية الاحياء بتصويرها مشاهدة فتزول الكيفيات المحتملة انتهى وقيل ان ابراهيم انما اراد اختبار منزلته عند ربه وعلم اجابة دعوته فسال ذلك من ربه تعالى ويكون قوله تعالى اولم تؤمن اي الم تصدق بمنزلتك مني وخلتك واصطفائك ولا يفهم الشك من قوله ارني كيف تحيي الموتى لان الموقن باتقان انسان صنعة علما قطعيا لا يلزم من قوله ارني كيفية فعلها ان يكون شاكا في كونه يصنع ذلك اذ هو مقام اخر وانما فهم الشك من قوله له اولم تؤمن فتفهم ذلك من مجموع الكلام بحرف المسالة في هذا المقام والجواب عن قوله اولم تؤمن وقوله بلى ولكن ليطمئن قلبي ولا شك في ايمانه بذلك وطمانينة قلبه لما يوقع ذلك سؤالا وجوابا واستدراكا زاد في نسخة هنا فصرهن قطعهن وقد سبق وهذا الحديث ذكره المؤلف في كتاب الانبياء باب قوله عز وجل ايود احدكم قال البيضاوي كالزمخشري الهمزة في ايود للانكار ان تكون له جنة من نخيل في موضع رفع صفة لجنة اي كائنة من نخيل واعناب تجري من تحتها الانهار جملة تجري صفة لجنة او حال منها لانها قد وصفت له فيها من كل الثمرات جملة من مبتدا وخبر مقدم لكن

المبتدأ لا يكون جارا ومجرورا فان قيل على حذف المبتدأ او الجار والمجرور صفة قائمة مقامه اى له فيها رزق من كل
الثمرات او فاكهة من كل الثمرات بحذف الموصوف نفسه او من زائدة اى له فيها كل الثمرات على راى الاخفش
وجعل الجنة منهما مع ما فيها من سائر الاشجار تغليبا لهما لشرفهما وكثرة منافعهما ثم ذكر ان فيها من كل الثمرات ليدل
على احتوائها على سائر الاشجار وليس في الفرع واصله ذكر قوله له فيها من كل الثمرات بل قال بعد قوله جنة
الى قوله يتفكرون اى يتفكرون في الايات فيعتبرون بها ولابي ذر من نخيل واعناب الى قوله يتفكرون
وبه قال حدثنا ابراهيم بن موسى الفراء قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني عن ابن جريج بجيمين
بينهما راء مفتوحة فتحتية ساكنة عبد الملك بن عبد العزيز انه قال سمعت عبد الله بن ابي مليكة يحدث
عن ابن عباس قال ابن جريج وسمعت اخاه ابا بكر بن ابي مليكة عن عبيد الله بن عمير بضم العين فيهما
الليثي المكي انه قال قال عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه يوما لاصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيم
اى في اى شيء ترون بفتح الفوقية اى تعلمون ولابي ذر ترون بضمها هذه الاية نزلت ايود احدكم ان تكون
له جنة فقالوا الله اعلم فغضب عمر فان قلت ما وجه غضبه مع كونهم وكلوا العلم الى الله تعالى اجيب
بانه سالهم عن تعيين ما عندهم في نزول الاية ظنا او علما على اختلاف الروايتين واجابوا بما يصلح
صدوره من العالم بالشيء والجاهل به فلم يحصل المقصود فقال عمر قولوا نعلم او لا نعلم لنعرف ما عندكم
فقال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما في نفسي منها شيء من العلم يا امير المؤمنين قال وفي الفرع كاصله فقال
عمر له يا ابن اخي قل ولا تحقر نفسك بفتح الفوقية وسكون الحاء المهملة وكسر القاف قال ابن عباس ضربت
مثلا لعمل قال عمر اى عمل بالرفع اى وجرها قال ابن عباس ضربت لعمل وفي الفرع فقال ضربت لعمل قال عمر
لرجل غني بفتح المعجمة ضد فقير يعمل بطاعة الله عز وجل ثم بعث الله له الشيطان فعمل بالمعاصي حتى اغرق
وسكون الغين المعجمة اى اضاع اعماله الصالحة بما ارتكب من المعاصي واحتاج الى شيء من الطاعات
في اسوا احواله فلم يحصل له منه وخانه احوج ما كان اليه ولذا قال واصابه الكبر اى كبر السن فان الفاقة
في الشيخوخة اصعب وله ذرية ضعفاء صغار لا قدرة لهم على الكسب فاصابها اعصار وهو الريح الشديدة
فيه نار فاحترقت ثماره وابادت اشجاره واخرج ابن المنذر الحديث من وجه اخر عن ابن ابي مليكة فقال
بعد قوله اى عمل قال ابن عباس شيء القي في روعي فقال صدقت يا ابن اخي عنى بها العمل ابن ادم افقر ما يكون
الى جنته اذا كبر سنه وكثر عياله وابن ادم افقر ما يكون الى عمله يوم يبعث الحديث وضرب المثل بما ذكر لكشف
المعنى لمنزلته ورفع الحجاب عنه وابرازه في صورة المشاهد المحسوس ليساعد فيه الوهم العقل ويصالحه
عليه فان المعنى الصرف انما يدركه العقل مع منازعة من الوهم لان من طبعه ميل الحس وحب المحاكاة
ولذلك شاعت الامثال في الكتب الالهية وفشت في عبارات البلغاء واشارات الحكماء قاله البيضاوي
فصرهن بضم الصاد فقطعهن كذا في الفرع كاصله وسقط لابي ذر لا يسالون ولابي ذر باب بالتنوين لا يسالون
الناس الحافا نصب على المصدر بفعل مقدر اى يلحفون الحافا والجملة المقدرة حال من فاعل يسالون او مفعول
من اجله اى لا يسالون لاجل الالحاف او مصدر في موضع الحال اى لا يسالون ملحفين يقال الحف علي والح علي
سقطت هذه الاخيرة لابي ذر واحفاني بالمسالة اى بالغ فيها كل بمعنى واحد والعرب اذا نفت الحكم عن محكوم عليه
فالاكثر في لسانهم نفي ذلك القيد فاذا قلت ما رايت رجلا صالحا فالاكثر انك رايت رجلا ليس بصالح ويجوز
انك لم تر رجلا اصلا فقوله لا يسالون الناس الحافا مفهومه انهم يسالون لكن لا بالحاف ويجوز ان يراد
انهم لا يسالون ولا يلحفون فهو كقولك فلان لا يرجى خيره اى لا خير عنده البتة فيرجى فيحفكم اى يجهدكم
في السؤال بالالحاف وبه قال حدثنا ابن ابي مريم هو سعيد بن محمد بن الحكم بن ابي مريم المصري قال
حدثنا محمد بن جعفر المدني قال حدثني بالافراد شريك بن ابي نمر بفتح النون وكسر الميم ان عطاء بن يسار
بالتحتية والمهملة المخففة وعبد الرحمن بن ابي عمرة الانصاري قالا سمعنا ابا هريرة رضي الله عنه
يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس المسكين الكامل في المسكنة الذي ترده التمرة والتمرتان
ولا اللقمة ولا اللقمتان عند دورانه على الناس للسؤال لانه قادر على تحصيل قوته وقد ياتيه الزيادة
عليه فتزول حاجته ويسقط اسم المسكنة انما المسكين الكامل الذي يتعفف عن المسالة فيحسبه
الجاهل غنيا واقرؤوا ولابي ذر اقرؤوا ان شئتم بحذف الواو يعني قوله تعالى لا يسالون الناس الحافا
والقائل يعني شيخ المؤلف سعيد بن ابي مريم كما وقع مبينا عند الاسماعيلي والحديث مر في باب لا يسالون
الناس الحافا من كتاب الزكاة واحل الله البيع وفي نسخة باب واحل الله البيع وحرم الربا جملة مستانفة
من كلام الله ردا لما قالوه بحكم العقل من التسوية بين البيع والربا وحينئذ فلا محل لها من الاعراب وقيل هي من
تتمة قولهم اعتراضا على الشرع حيث قالوا انما البيع مثل الربا فهي في موضع نصب بالقول عطفا على
على المقول واستبعد من جهة ان جوابهم بقوله فمن جاءه موعظة الخ يحتاج الى تقدير والاصل عدمه المس
قال الفراء هو الجنون وعن ابن عباس فيما رواه ابن ابي حاتم قال اكل الربا يبعث يوم القيامة مجنونا
وبه قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث ابو حفص النخعي الكوفي قال حدثنا ابي حفص قال حدثنا الاعمش
سليمان بن مهران قال حدثنا مسلم هو ابن صبيح الكوفي عن مسروق هو ابن الاجدع عن عائشة رضي الله
قالت لما نزلت الايات من اخر سورة البقرة في الربا الذين ياكلون الربا الى ولا تظلمون قراها

ولابي ذر فقراها رسول الله صلى الله عليه وسلم على الناس زاد في البيع في المسجد ثم حرم التجارة في الخمر
بيعا وشراء بعد وقوع تحريمه بمدة يمحق الله الربا قال ابو عبيدة يذهبه بالكلية من يد صاحبه او يحرمه
بركته فلا ينتفع به بل يعذب به في الدنيا ويعاقبه عليه في الاخرة وفي نسخة باب يمحق الله الربا وبه قال
حدثنا بشر بن خالد بكسر الموحدة وسكون الشين المعجمة الفرائضي العسكري قال اخبرنا محمد بن جعفر غندر عن
شعبة بن الحجاج عن سليمان بن مهران ولابي ذر زيادة الاعمش انه قال سمعت ابا الضحى مسلم بن صبيح يحدث
عن مسروق هو ابن الاجدع عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لما انزلت الايات الاواخر من سورة البقرة
خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من بيته فتلاهن في المسجد فحرم التجارة في الخمر . فاذنوا باسكان
الهمزة وفي نسخة باب فاذنوا بسكون الهمزة وفتح المعجمة امر من اذن ياذن بحرب من الله ورسوله الباء للالصاق
اى فاعلموا وتنكير حرب للتعظيم وهذا تهديد شديد ووعيد اكيد على من تعاطى الربا بعد هذا الانذار وعن ابن عباس
يقال يوم القيامة لآكل الربا خذ سلاحك للحرب ثم قرا الاية وسقط قوله من الله ورسوله لغير ابي ذر وبه قال
حدثني بالافراد محمد بن بشار بالشين المعجمة العبدي بندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن منصور هو ابن المعتمر عن ابي الضحى مسلم بن صبيح عن مسروق هو ابن الاجدع عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت لما انزلت الايات من اخر سورة البقرة سقط سورة لابي ذر قراهن النبي صلى الله
عليه وسلم زاد ابو ذر عليهم في المسجد فحرم التجارة في الخمر ومر طريق اخرى للحديث وان كان ولابي ذر باب
بالتنوين وان كان اى وان حدث غريم ذو عسرة فكان تامة تكتفي بفاعلها فنظرة الفاء جواب الشرط ونظرة
خبر مبتدا محذوف اى فالحكم نظرة او مبتدا محذوف خبره اى فعليكم نظرة الى ميسرة اى الى يسار لا كما كان
اهل الجاهلية يقول احدهم لمدينه اذا حل عليه الدين اما ان تقضي واما ان تربي ثم ندب الى الوضع عنه
ووعد عليه الثواب الجزيل بقوله وان تصدقوا بالابراء خير لكم اكثر ثوابا من الانظار ان كنتم تعلمون ما في
ذلك من الثواب وسقط لابي ذر وان تصدقوا الخ وقال بعد ميسرة الاية وقال لنا سقط لنا لابي ذر
محمد بن يوسف الفريابي مما هو موصول في تفسيره عن سفيان هو الثوري عن منصور هو ابن المعتمر عن الاعمش
سليمان كلاهما عن ابي الضحى مسلم بن صبيح عن مسروق هو ابن الاجدع عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لما
انزلت الايات في اخر سورة البقرة قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فقراهن علينا
ثم حرم التجارة في الخمر واقتضى صنيع المؤلف في هذه التراجم ان المراد بالايات ايات الربا كلها الى اخر
اية الدين هذا باب بالتنوين واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله هو يوم القيامة او يوم الموت
وثبتت الواو لابي ذر وبه قال حدثنا قبيصة بن عقبة السوائي الكوفي قال حدثنا سفيان بن سعيد الثوري
عن عاصم هو ابن سليمان الاحول عن الشعبي عامر بن شراحيل عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال اخر اية
نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم اية الربا واخرج الطبري من طرق عن ابن عباس اخر اية نزلت على النبي
صلى الله عليه وسلم واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله فلعل المؤلف اراد ان يجمع بين قولي ابن عباس قاله
العيني يعني بالاشارة وعن ابن جبير انه عاش بعدها صلى الله عليه وسلم تسع ليال وقيل غير ذلك ونبه في
الفتح على ان الاخرية في الربا تاخر نزول الايات المتعلقة به من سورة البقرة واما حكم تحريمه فسابق على ذلك
بمدة طويلة كما يدل عليه قوله عز وجل في سورة ال عمران في قصة احد يا ايها الذين امنوا لا تاكلوا الربا وما ياتي
ان شاء الله تعالى ان اخر اية نزلت يستفتونك في اخر سورة النساء وما في ذلك من المباحث بعون الله وقوته
باب بالتنوين وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه من السوء فيها يحاسبكم به الله يوم القيامة
فيغفر لمن يشاء مغفرته ويعذب من يشاء تعذيبه ويغفر ويعذب مجزومان عطفا على الجزاء المجزوم ورفعهما
ابن عامر وعاصم خبر مبتدا محذوف اى فهو يغفر والله على كل شيء قدير فيقدر على الاحياء والمحاسبة وسقط
قوله يحاسبكم الى اخر الاية لابي ذر وقال بعد او تخفوه الاية ولما نزلت هذه الاية اشتد على الصحابة رضي
الله عنهم وخافوا منها ومن محاسبة الله لهم على جليل الاعمال وحقيرها وبه قال حدثنا محمد غير منسوب
قيل هو ابن يحيى الذهلي قاله الكرماني وقيل ابن ابراهيم البو... وقيل ابن ادريس الرازي قال حدثنا النفيلي
بضم النون وفتح الفاء وسكون التحتية عبد الله بن محمد بن علي بن نفيل قال حدثنا مسكين بكسر الميم وسكون السين
المهملة ابن بكير الحراني وليس له ولا للنفيلي في البخاري الا هذا الحديث عن شعبة بن الحجاج العتكي مولاهم
عن خالد الحذاء بالحاء المهملة والذال المعجمة المشددة ممدودا ابن مهران ابي المنازل بفتح الميم وكسر الزاي
البصري عن مروان الاصفر ابي خليفة البصري قيل اسم ابيه خاقان وقيل سالم عن رجل من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم وهو ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما انها قد نسخت بضم النون مبنيا للمفعول
وسقط لفظ انها لابي ذر وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه الاية نسختها الاية التي بعدها كما قال في التي
بعد وعند الامام احمد من حديث ابي هريرة لما نزلت وان تبدوا ما في انفسكم اشتد ذلك على الصحابة فاتوا
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم جثوا على الركب وقالوا يا رسول الله كلفنا من الاعمال ما نطيق الصلاة والصيام
والجهاد وقد انزلت عليك هذه الاية ولا نطيقها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتريدون ان تقولوا
كما قال اهل الكتابين من قبلكم سمعنا وعصينا بل قولوا سمعنا واطعنا غفرانك ربنا واليك المصير فلما
قراها القوم وذلت بها السنتهم انزل الله في اثرها امن الرسول بما انزل اليه من ربه والمؤمنون الى واليك

المصير فلما فعلوا ذلك نسخها الله فانزل الله لا يكلف الله نفسا الا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت ربنا لا تواخذنا
ان نسينا او اخطانا قال نعم ربنا ولا تحمل علينا اصرا كما حملته على الذين من قبلنا قال نعم ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة
لنا به واعف عنا واغفر لنا وارحمنا انت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين

باب

بالتنوين امن الرسول بما انزل اليه من ربه عن انس بن مالك فيما رواه الحاكم في مستدركه وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه
لما نزلت هذه الاية على النبي صلى الله عليه وسلم امن الرسول بما انزل اليه من ربه قال النبي صلى الله عليه وسلم
حق له ان يؤمن وقال ابن عباس فيما وصله الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عنه في قوله تعالى ولا تحمل علينا اصرا
اي عهدا وهو تفسير باللازم لان الوفا بالعهد شديد واصل الاصر الشيء الثقيل ويطلق على الشديد وقال
النابغة • يا مانع الضيم ان يغشى سراتهم • والحامل الاصر عنهم بعد ما عرفوا •
وفسره بعضهم بشماتة الاعداء ويقال غفرانك اي مغفرتك فاغفر لنا وهذا تفسير ابي عبيدة وقال
الزمخشري منصوب باضمار فعله يقال غفرانك لا كفرانك اي نستغفرك ولا نكفرك فقدره جملة خبرية
قال في الدر وهذا ليس مذهب سيبويه انما مذهبه ان يقدر بجملة طلبية كانه قيل اغفر غفرانك
والظاهر انه من المصادر اللازم اضمار عاملها لنيابتها عنه وبه قال حدثني بالافراد اسحاق بن
منصور الكوسج التميمي المروزي وسقط ابن منصور لغير ابي ذر قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا روح هو ابن عبادة
قال اخبرنا شعبة هو ابن الحجاج عن خالد الحذاء البصري عن مروان الاصفر البصري ايضا عن رجل من اصحاب
رسول الله ولابي ذر من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال اي الاصفر احسبه اي الرجل المبهم ابن عمر
جزم في السابقة به فلعل قوله هنا احسبه كان بعد جزمه وكان قد نسي ثم تذكر ان تبدوا ما في انفسكم
او تخفوه قال اي ابن عمر نسختها الاية التي بعدها لا يكلف الله نفسا الا وسعها اي لا يكلف تعالى احدا فوق
طاقته لطفا منه تعالى بخلقه ورافة بهم واحسانا اليهم فازالت ما كان اشفق منه الصحابة في قوله
وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله اي هو وان حسب وسال لكن لا يعذب الا على ما يملك
الشخص دفعه فاما ما لا يمكن دفعه من وسوسة النفس وحديثها فهذا لا يكلف به الانسان فان قلت
ان النسخ لا يدخل الخبر لانه يوهم الكذب اي يوقعه في الوهم اي الذهن حيث يخبر بالشيء ثم بنقيضه وهذا
محال على الله تعالى اجيب بان المذكور هنا وان كان خبرا لكن يتضمن حكما وما كان كذلك امكن دخول النسخ فيه
كسائر الاحكام وانما الذي لا يدخله النسخ من الاخبار ما كان خبرا محضا لا يتضمن حكما كالاخبار عما مضى من
احاديث الامم ونحو ذلك على انه قد جوز جماعة النسخ في الخبر المستقبل لجواز المحو فيما يقدره قال الله
تعالى يمحو الله ما يشاء ويثبت والاخبار يتبعه وعلى هذا هو قول البيضاوي وقيل يجوز عن الماضي ايضا
لجواز ان يقول لبث نوح في قومه الف سنة ثم يقول لبث فيهم الف سنة الا خمسين عاما وهذا قول الامام
الرازي والامدي وقال البيهقي النسخ هنا بمعنى التخصيص او التبيين فان الاية الاولى وردت مورد العموم
فبينت التي بعدها ان من يخفي شيا لا يواخذ به وهو حديث النفس الذي لا يستطاع دفعه

سورة ال عمران

زاد ابو ذر بسم الله الرحمن الرحيم تقاة وتقية واحدة وفي نسخة واحد اي ان كلاهما مصدر
واحد وبالثانية قرا يعقوب والتاء فيهما بدل من الواو لان اصل تقاة وقية مصدر على فعلة من الوقاية
واورد المؤلف قوله تعالى الا ان تتقوا منهم تقاة المسبوق بقوله لا يتخذ المؤمنون الكافرين اوليا
من دون المؤمنين ومن يفعل ذلك اي اتخاذهم اوليا فليس من الله في شيء الا ان تتقوا منهم تقاة اي الا ان تخافوا من
جهتهم ما يجب اتقاؤه والاستثناء مفرغ من المفعول من اجله والعامل فيه لا يتخذ اي لا يتخذ المؤمن الكافر وليا
لشيء من الاشيا الا للتقية ظاهرا فيكون مواليه في الظاهر ومعاديه في الباطن قال ابن عباس ليس التقية
بالعمل انما التقية باللسان ونصب تقاة في الاية على المصدر اي تتقوا منهم اتقاء فتقاة واقعة موقع الاتقاء
او نصب على الحال من فاعل تتقوا فتكون حالا مؤكدة صر اي برد يريد قوله تعالى مثل ما ينفقون في هذه الحياة
الدنيا كمثل ريح فيها صر وسقط لابي ذر قوله تقاة الى هنا وقوله تعالى وكنتم على شفا حفرة من النار هو مثل
شفا الركية بفتح الراء وكسر الكاف وتشديد التحتية اي حرفها اي البئر وهو حرفها وشفا بفتح الشين مقصور
وهو من ذوات الواو يثنى بالواو نحو شفوان ويكتب بالالف ويجمع على اشفا والمعنى كنتم مشفين على الوقوع في
نار جهنم بكفركم فانقذكم الله منها بالاسلام وقوله تعالى واذ غدوت من اهلك تبوئ المؤمنين قال ابو عبيدة
تتخذ معسكرا بفتح الكاف وقال غيره تنزل فيتعدى لاثنين احدهما بنفسه والاخر بحرف الجر وقد يحذف كهذه
الاية المسوم بفتح الواو اسم مفعول وبكسرها اسم فاعل ولابي ذر والمسوم الذي له سيما بالمد والقصر
بعلامة او بصوفة او بما كان من العلامات وفي نسخة مثل المسوم والخيل المسومة وروى ابن ابي حاتم عن علي رضي
الله عنه قال كان سيما الملائكة يوم بدر الصوف الابيض وكان سيماهم ايضا في نواصي خيولهم قوله وكاين من نبي قاتل
معه ربيون قال ابو عبيدة الجميع والواحد ولابي ذر الجموع بالواو بدل اليا واحدها ربي وهو العالم منسوب الى
الرب وكسرت راؤه تغييرا في النسب وقيل لا تغيير وهو نسبة الى الربة وهي الجماعة وفيها لغتان الكسر والضم
قوله تعالى ولقد صدقكم الله وعده اذ تحسونهم اي تستاصلونهم قتلا باذنه بتسليطه اياكم عليهم وقوله تعالى
او كانوا غزا قال ابو عبيدة واحدها غاز ومعنى الاية انه تعالى نهى عباده المؤمنين عن مشابهة الكفار في
اعتقادهم الفاسد الدال عليه قولهم لاخوانهم الذين ماتوا في الاسفار والجهاد لو تركوا ذلك لما اصابهم

ما اصابهم فانه ذلك خلقه الله في قلوبهم حسرة وسقط لابي ذر من تحسبونهم الى هنا • قوله لقد سمع الله قول الذين
قالوا ان الله فقير ونحن اغنيا سنكتب اي سنحفظ ما قالوا في علمنا ولا نهمله لانه كلمة عظيمة اذ هو كفر بالله
قوله تعالى خالدين فيها نزلا من عند الله اي ثوابا قال ابو حيان النزل ما يهيا للنزيل وهو الضيف ثم اتسع فيه
فاطلق على الرزق وعلى هو مصدر او جمع نزل ويجوز ومنزل من عند الله بضم الميم وفتح الزاي كقولك انزلته
قال في الفتح يعني ان نزلا الذي هو المصدر يكون بمعنى منزل على صيغة اسم المفعول من قولك انزلته وقال مجاهد
مما رواه الثوري في تفسيره واخرجه عبد الرزاق عن الثوري والخيل المسومة هي المطهمة بضم الميم وفتح الطا
وتشديد الهاء الحسان قال الاصمعي المطهم التام كل شيء منه على حدته فهو بارع الجمال زاد ابو ذر عن الكشميهني
والمستملي وقال سعيد بن جبير مما وصله الثوري وعبد الله بن عبد الرحمن بن ابزى بفتح الهمزة والزاي بينهما موحدة
ساكنة مما وصله الطبري الراعية هي المسومة بفتح الواو وقال ابن جبير سعيد مما وصله عبد في قوله تعالى
وسيدا وحصورا اي لا ياتي النسا منعا لنفسه مع ميلها الى الشهوات وكماله ومن لم يكن له ميل لها لا يسمى
حصورا ولا بد فيه من المنع لان الحصر انما سمي منعا لما انه يمنع من الخروج وقال عكرمة مولى ابن عباس مما وصله
الطبري في قوله ويا توكم من فورهم اي من غضبهم يوم بدر وقال غيره من ساعتهم هذه وسقط لابي ذر من قوله
وقال ابن جبير الى هنا وقال مجاهد مما وصله عبد بن حميد يخرج الحي هو النطفة ولابي ذر عن الكشميهني والمستملي
من الميت والنطفة تخرج ميتة ويخرج بفتح الاول وضم الثالث منها الحي بالرفع ولغير ابي ذر ويخرج بضم ثم
كسر منها الحي بنصب الابكار هو اول الفجر واما العشي فهو ميل الشمس اراه بضم الهمزة اي اظنه الى ان تغرب
وهذا ساقط لابي ذر

باب

بالتنوين ثبت باب لابي ذر عن المستملي والكشميهني في قوله تعالى منه ايات
محكمات وقال مجاهد مما اخرجه عبد بن حميد هي الحلال والحرام واخر متشابهات اي يصدق بعضه بعضا كقوله
تعالى وما يضل به الا الفاسقين وقوله جل ذكره ويجعل الرجس على الذين لا يعقلون وكقوله تعالى والذين
اهتدوا زادهم هدى زاد ابو ذر عن المستملي والكشميهني واتاهم تقواهم هذا تفسير للمتشابهة وذلك ان المفهوم
من الاية الاولى ان الفاسق هو الضال يزيد ضلالة وتصدقه الاية الاخرى حيث يحصل الرجس للذي لا يعقل
وكذلك حيث يزيد المهتدي هداية قال الكرماني وقال بعضهم المحكم ما وضح معناه فيدخل فيه النص والظاهر
والمتشابه ما ترددت فيه الاحتمالات فيدخل فيه المجمل والمؤول وقال الزمخشري محكمات احكمت عبارتها
بان حفظت من الاحتمالات والاشتباه قال الزجاج فيما حكاه الطيبي المعنى احكمت في الابانة فاذا سمعها السامع
لم يحتج الى التاويل وقسم الراغب المتشابه الى قسمين احدهما ما يرجع الى ذاته والثاني الى امر ما يعرض له
والاول على ضروب ما يرجع الى جهة اللفظ مفردا اما لغرابته نحو وفاكهة وابا او لمشاركته الغير نحو اليد
والعين او مركبا اما للاختصار نحو واسال القرية او للاطناب نحو ليس كمثله شيء او لاغلاق اللفظ نحو فان عثر
على انهما استحقا اثما فاخران يقومان مقامهما الاية وثانيهما ما يرجع الى المعنى اما من جهة دقته كاوصاف
الباري عز وجل واوصاف القيامة واما من جهة ترك الترتيب ظاهرا نحو ولولا رجال مؤمنون ونسا مؤمنات
الى قوله لعذبنا الذين كفروا وثالثها ما يرجع الى اللفظ والمعنى معا واقسامه بحسب تركيب بعض وجوه
اللفظ مع بعض وجوه المعنى نحو غرابة اللفظ مع دقة المعنى ستة انواع لان وجوه اللفظ ثلاثة ووجوه
المعنى اثنان ومضروب الثلاثة في اثنين ستة والقسم الثاني من المتشابه وهو ما يعرض من اللفظ
وهو خمسة انواع الاول من جهة الكمية كالعموم والخصوص الثاني من طريق الكيفية كالوجوب والندب
الثالث من جهة الزمان كالناسخ والمنسوخ الرابع من جهة المكان كالمواضع والامور التي نزلت فيها نحو
وليس البر بان تاتوا البيوت من ظهورها وقوله انما النسيء زيادة في الكفر فانه يحتاج في معرفة ذلك الى
معرفة عاداتهم في الجاهلية الخامس من جهة الاضافة وهي الشروط التي بها يصح الفعل او يفسد كشروط
العبادات والانكحة والبيوع وقد يقسم المتشابه والمحكم بحسب ذاتهما الى اربعة اقسام المحكم من جهة
اللفظ والمعنى كقوله تعالى قل تعالوا اتل ما حرم ربكم عليكم الى اخر الايات الثاني متشابه من جهتهما
معا كقوله تعالى فمن يرد الله ان يهديه الاية الثالث متشابه في اللفظ محكم في المعنى كقوله تعالى وجا
ربك الاية الرابع متشابه في المعنى محكم في اللفظ نحو الساعة والملائكة وانما كان فيه المتشابه لان معرفة
المتشابه متوقفة على معرفة علم الاستدلال فتكون حاملة على تعلمه فتتوجه الرغبات اليه ويتنافس فيه
المحصلون فكان كالشيء النافق بخلافه اذا لم يوجد فيه المتشابه فلم يحتج اليه كل الاحتياج فيتعطل ويضيع ويكون
كالشيء الكاسد قاله الطيبي وقوله تعالى فاما الذين في قلوبهم زيغ اي شك وضلال وخروج عن الحق الى الباطل
فيتبعون ما تشابه منه ابتغا الفتنة مصدر مضاف لمفعوله منصوب على المفعول له اي لاجل طلب المشتبهات
بضم الميم وسكون المعجمة وفتح الفوقية ليفتنوا الناس عن دينهم لتمكنهم من تحريفها الى مقاصدهم الفاسدة
كاحتجاج النصارى بان القران نطق بان عيسى روح الله وكلمته وتركوا الاحتجاج بقوله ان هو الا عبد انعمنا
عليه وان مثل عيسى عند الله كمثل ادم خلقه من تراب وهذا بخلاف المحكم فلا نصيب لهم فيه لانه دافع لهم
وحجة عليهم وتفسير الفتنة بالمشتبهات لمجاهد وصله عبد بن حميد والراسخون يعلمون ولابي ذر عن المستملي
والكشميهني والراسخون في العلم يعلمون يقولون خبر المبتدا الذي هو والراسخون او حال اي والراسخون
يعلمون تاويله حال كونهم قائلين ذلك او خبر مبتدا مضمر اي هم يقولون امنا به زاد في نسخة عن المستملي

والكشميهني كل من عند ربنا اي كل من المتشابه والمحكم من عنده وما يذكر الا اولوا الالباب وسقط جميع ما بعد
الآثار من اول السورة الى هنا عن الحموي وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال حدثنا يزيد بن ابراهيم
ابو سعيد التستري بالسين المهملة عن ابن ابي مليكة عبد الله بن عبد الرحمن عن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق عن
عائشة رضي الله عنها انها قالت تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية هو الذي انزل عليك
الكتاب منه آيات محكمات هن ام الكتاب قال الزمخشري اي اصل الكتاب تحمل المتشابهات عليها قال الطيبي
وذلك لان العرب تسمي كل جامع يكون مرجعا لشيء اما قال القاضي البيضاوي والقياس امهات الكتاب وافرد
على ان الكل بمنزلة آية واحدة او على تأويل كل واحدة واخر متشابهات عطف على آيات وآيات ومتشابهات
نعت لاخر وفي الحقيقة اخر نعت لمحذوف تقديره وآيات اخر متشابهات فاما الذين في قلوبهم زيغ قال الراغب
الزيغ الميل عن الاستقامة الى احد الجانبين ومنه زاغت الشمس عن كبد السماء وزاغ البصر والقلب
وقال بعضهم الزيغ اخص من مطلق الميل فان الزيغ لا يقال الا لما كان من حق الى باطل والمراد اهل البدع فيتبعون
ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله على ما يشتهونه وما يعلم تأويله الا الله والراسخون في العلم
قال في الكشاف اي لا يهتدي الى تأويله الحق الذي يجب ان يحمل عليه الا الله وتعقبه في الانتصاف بانه
لا يجوز اطلاق الاهتداء على الله تعالى لما فيه من ايهام سبق جهل وضلال تعالى الله وتقدس عزة لان اهتدى
مطاوع هدى ويسمى من نجحه دار السلامة مهتديا وانعقد الاجماع على امتناع اطلاق الالفاظ الموهمة
عليه تبارك وتعالى قال فالظنه سهوا فنسبة الاهتداء الى الراسخين في العلم وغفل عن شمول ذلك للحق جل جلاله
يقولون آمنا به وفي مصحف ابن مسعود ويقول الراسخون في العلم بالواو وقيل يقولون وثبت ذلك عن قراءة ابن عباس
كما رواه عبد الرزاق باسناد صحيح وهو يؤيد ان الواو للاستيناف قال صاحب المرشد لا انكار لبقاء معنى في القرآن
استأثر الله تعالى بعلمه دون خلقه فالوقف على الا الله على هذا تام ولا يكاد يوجد في التنزيل اما وما بعدها رفع
الا ويثنى ويثلث كقوله اما السفينة واما الغلام واما الجدار الآيات فالمعنى واما الراسخون فحذف
لدلالة الكلام عليه فان قيل يلزم على هذا ان يجاء في الجواب بالفاء وليس بعد والراسخون الفاء لجوابه انما
لما حذفت ذهب حكمها الذي يختص بها لجزئ مجرى الابتداء والخبر كل من عند ربنا وما يذكر الا اولوا الالباب
وسقط قوله وما يعلم تأويله الخ لغير ابي ذر وقالوا بعد قوله وابتغاء تأويله الى قوله اولوا الالباب قالت
عائشة رضي الله عنها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا رأيت الذين يتبعون ما تشابه منه فاولئك
الذين سمى الله فاحذروهم بكسر تاء رأيت وكاف اولئك على خطاب عائشة وفتحهما لابي ذر على انه لكل
احد ولابي ذر عن الكشميهني فاحذرهم بالافراد اي احذر ايها المخاطب الاصغاء اليهم واول ما ظهر ذلك من اليهود
كما عند ابن اسحاق في تأويلهم الحروف المقطعة وان عددها بالجمل بقدر مدة هذه الامة ثم اول ما ظهر في الاسلام
من الخوارج وحديث الباب اخرجه مسلم في القدر وابو داود في السنة والترمذي في التفسير باب
بالتنوين في قوله تعالى واني اعيذها اي اجيرها بك وذريتها من الشيطان الرجيم وبه قال حدثني بالافراد
عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر بميمين بينهما عين ساكنة مهملة
ابن راشد الازدي مولاهم البصري عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي
الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من مولود يولد الا والشيطان يمسه ابتداء للتسليط عليه
وفي صفة ابليس وجنوده من بدء الخلق كل بني آدم يطعن الشيطان في جنبه حين يولد فيستهل صارخا
من مس الشيطان اياه صارخا نصب على المصدر كقوله قم قائما الا مريم وابنها عيسى فحفظهما الله تعالى
ببركة دعوة امها حيث قالت اني اعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم ولم يكن لمريم ذرية غير عيسى
وزاد في باب صفة ابليس ذهب يطعن فطعن في الحجاب والمراد به الجلدة التي يكون فيها الجنين وهو المشيمة
ونقل الطيبي ان القاضي عياضا اشار الى ان جميع الانبياء يشاركون عيسى عليه السلام في ذلك قال القرطبي وهو
قول مجاهد وقد طعن الزمخشري في معنى هذا الحديث وتوقف في صحته فقال ان صح فمعناه ان كل مولود يطمع
الشيطان في اغوائه الا مريم وابنها فانهما كانا معصومين وكذلك كل من كان في صفتهما لقوله تعالى الا عبادك
منهم المخلصين واستهلال الصارخ من مسه تخييل وتصوير لطمعه فيه كانه يمسه ويضرب بيده عليه ويقول
هذا ممن اغويه ونحوه من التخييل قول ابن الرومي

لما تؤذن الدنيا به من صروفها ... يكون بكاء الطفل ساعة يولد

واما حقيقة المس والنخس كما يتوهم اهل الحشو فلا ولو سلط ابليس على الناس ينخسهم لامتلأت الدنيا صراخا
وعياطا انتهى قال المولى سعد الدين طعن اولا في الحديث بمجرد انه لم يوافق هواه والا فاي امتناع في ان يمس
الشيطان المولود حين يولد بحيث يصرخ كما نرى ونسمع ولا يكون ذلك في جميع الاوقات حتى يلزم امتلاء الدنيا
بالصراخ ولا دلالة للمسة للاغواء وكفى بصحة هذا الحديث رواية الثقات وتصحيح الشيخين له من غير قدح من غيرهما
وقال غيره الحمل على طمع الشيطان في الاغواء صرف للكلام عن ظاهره وتكذيب لظاهر الخبر مع انه لا مانع
في العقل منه وكيف تكون المحافظة عنده على قول ابن الرومي اولى من رعاية كتاب الله تعالى وسنة رسوله
صلى الله عليه وسلم وهو مذهب ما انزل الله به من سلطان وقال في الانتصاف الحديث مدون في الصحاح
فلا يعطله الحمل على ترهات الفلاسفة والانتصار بقول ابن الرومي سوء ادب يجب ان يتجنب عنه وقال

الطيبي

الطيبي قوله ما من مولود الا والشيطان يمسه كقوله تعالى وما اهلكنا من قرية الا ولها كتاب معلوم في ان الواو
داخلة بين الصفة والموصوف لتأكيد اللصوق فتفيد الحصر مع التأكيد فاذا لا معنى لقوله كل من كان في صفتهما ولا
يبعد اختصاصهما بهذه الفضيلة من دون الانبياء واما قوله الا عبادك منهم المخلصين فجوابه اي بعد ان يمكنه الله
من المس مع انه تعالى يعصمهم من الاغواء واما الشعر فانه من باب حسن التعليل فلا يصلح للاستشهاد ثم يقول
ابو هريرة واقرؤوا بالواو ولابي ذر اقرؤوا ان شئتم واني اعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم وهذا فيه
شيء من حيث ان سياق الآية يدل على انه دعا حنة ام مريم باعاذتها وذريتها من الشيطان المشار في الحديث بانه
يعصمها من الشيطان عند ولادتهما متأخر عن وضعها مريم ولم ار من نبه على هذا والذي يظهر لي ان ذكر حنة علمت
انوثة مريم قبل تمام وضعها عند بروزها الى ما يحصل منه ذلك فقالت حينئذ اني وضعتها انثى واني اعيذها فاستجيب
لها ثم تكامل وضعها فاراد الشيطان ذلك فمنعه الله منها ببركة دعاء امها والتعبير عن البعض بالكل شائع ذائع
وليس في الآية دليل على انه تعالى استجاب دعاءها بان الضمير في قوله تعالى فتقبلها لمريم اي فرضي بها في النذر
مكان الذكر نعم الحديث يدل على الاجابة فتأمل وهذا الحديث قد سبق في احاديث الانبياء في باب واذكر في الكتاب
مريم باب بالتنوين في قوله تعالى ان الذين يشترون اي يستبدلون بعهد الله بما عاهدوا عليه من
الايمان بالرسول وذكر صفته للناس وبيان امره وايمانهم اي وبما حلفوا به من قولهم والله لنؤمنن به ثمنا قليلا
متاع الدنيا اولئك لا خلاق لهم اي لا نصيب لهم في الآخرة ولهم عذاب اليم اي مؤلم اي موجع بكسر الجيم من الالم
وهو في موضع مفعل بضم الميم وكسر العين وسقط لابي ذر اولئك ولهم وبه قال حدثنا حجاج بن منهال بكسر
الميم السلمي البرساني البصري قال حدثنا ابو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري عن الاعمش سليمان بن مهران
عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف
يمين صبر بالاضافة في يمين الى صبر لما بينهما من الملابسة قال عياض اي كره حتى حلف او حلف جراءة واقداما لقوله
تعالى فما اصبرهم على النار ليقتطع وللكشميهني ليقطع بحذف الفوقية التي بعد القاف بها مال امرئ
مسلم او ذمي او معاهد او حقا من حقوقهم لقي الله وهو عليه غضبان اسم فاعل من الغضب والمراد لازمه كالعذاب
والانتقام فانزل الله تعالى تصديق ذلك ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا اولئك لا خلاق
لهم في الآخرة الى آخر الآية قال فدخل الاشعث بن قيس الكندي وقال ما يحدثكم اي اي شيء يحدثكم ابو عبد الرحمن
عبد الله بن مسعود قلنا كذا وكذا قال فيّ بكسر الفاء وتشديد التحتية انزلت هذه الآية كانت لي بير في ارض ابن عم
لي اسمه معدان ولقبه الجفشيش رواه احمد من طريق عاصم بن ابي النجود عن شقيق كانت في بير لي في يده فجحدني فقال
النبي صلى الله عليه وسلم بينتك اي الواجب بينتك انها بيرك او يمينه قلت اذا يحلف نصب باذا يا رسول الله
فقال النبي صلى الله عليه وسلم من حلف على محلوف يمين صبر خفض بالاضافة كالاولى وسماه يمينا مجازا للملازمة
بينهما والمراد ما شأنه ان يكون محلوفا عليه والا فهو قبل اليمين ليس محلوفا عليه فيكون من مجاز الاستعارة
يقتطع في موضع الحال وللكشميهني ليقتطع اي لاجل ان يقتطع بها مال امرئ مسلم وهو فيها فاجر غير جاهل ولا
ناس ولا مكره لقي الله وهو عليه غضبان فينتقم منه وهذا الحديث في كتاب الشهادات وبه قال حدثنا
ولابي ذر حدثني بالافراد علي هو ابن ابي هاشم البغدادي وسقط لابي ذر لفظة هو قال سمع هشيما بضم الهاء وفتح
المعجمة ابن بشير بضم الموحدة وفتح المعجمة مصغرا ابن الواسطي يقول اخبرنا العوام بتشديد الواو ابن حوشب
بفتح الحاء المهملة وسكون الواو وبعد المعجمة المفتوحة موحدة عن ابراهيم بن عبد الرحمن السكسكي عن عبد الله
ابن ابي اوفى بفتح الهمزة والفاء رضي الله عنهما ان رجلا لم يسم اقام سلعة في السوق ليروجها فحلف
فيها بالله لقد اعطى بفتح الهمزة والطاء بها اي بدلها وللكشميهني فيها ما لم يعطه بكسر الطاء ويجوز ضم الهمزة
وكسر الطاء من قوله لقد اعطى اي دفع له فيها من المستامين ما لم يعطه بفتح الطاء ليوقع فيها رجلا من المسلمين
ممن يريد الشراء فنزلت هذه الآية ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الى آخر الآية وقد مر
هذا الحديث في باب ما يكره من الحلف في البيع في كتاب البيع وبه قال حدثنا نصر بن علي بن نصر الجهضمي قال
حدثنا عبد الله بن داود بن عامر الخريبي نسبة الى الخريبة بالخاء المعجمة والموحدة مصغرا محلة بالبصرة
كان سكنها كوفي الاصل عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عن ابن ابي مليكة عبد الله ان امرأتين لم يعرف
الحافظ ابن حجر اسمهما كانتا تخرزان بفتح الفوقية وسكون المعجمة وبعد الراء المكسورة زاي معجمة من خرز
الخف ونحوه يخرزه بضم الراء وكسرها في بيت او في الحجرة بضم الحاء المهملة وسكون الجيم وبالراء الموضع
المنفرد من الدار وفي الفرع فقط او في الحجر بكسر الحاء واسكان الجيم واسقاط الهاء والشك من الراوي
وافاد الحافظ ابن حجر ان هذه رواية الاصيلي وحده وان رواية الاكثرين في بيت وفي الحجرة بواو العطف
وصوبها وقال ان سبب الخطا في رواية الاصيلي ان في السياق حذفا بينه ابن السكن في روايته حيث جاء
فيها في بيت وفي الحجرة حداث بضم الحاء المهملة وتشديد الدال وآخره مثلثة اي ناس يتحدثون فالواو
عاطفة لكن المبتدأ محذوف ثم قال وحاصله ان المرأتين كانتا في البيت وكان في الحجرة المجاورة للبيت
ناس يتحدثون فسقط المبتدأ من الرواية فصار مشكلا فعدل الراوي من الواو الى او التي للترديد فرارا من
استحالة كون المرأتين في البيت وفي الحجرة معا انتهى وتعقبه العيني بان او للشك مشهور في كلام
العرب وليس فيه مانع منها وبان كون الواو للعطف غير مسلم لفساد المعنى وبانه لا دلالة هنا على حذف

المبتدأ وكون الجرة كانت مجاورة للبيت فيه نظر إذ يجوز أن تكون داخله فيه وحينئذ فلا استحالة في أن تكون المرأتان
فيهما معاً انتهى فليتأمل مع ما في الكلامين مع ما في رواية ابن السكن من الزيادة المشار إليها فخرجت إحداهما أي
إحدى المرأتين من البيت أو الحجرة قال في المصابيح وللأصيلي فجرحت بجيم مضمومة فراء مكسورة فحاء مهملة مبنياً
للمفعول وقد أنفذ بضم الهمزة وسكون النون وبعد الفاء المكسورة ذال معجمة والواو للحال وقد للتحقيق بإشفا
بكسر الهمزة وسكون الشين المعجمة وبالفاء المنونة ولأبي ذر بإشفا بترك التنوين مقصوراً آلة الخرز للإسكاف
في كفها فادعت على الأخرى أنها أنفذت الإشفا في كفها فرفع بضم الراء مبنياً للمفعول أمرهما إلى ابن عباس
رضي الله عنهما فقال ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعطى الناس بدعواهم أي بمجرد إخبارهم
عن لزوم حق لهم على آخرين عند حاكم لذهب دماء قوم وأموالهم ولا يتمكن المدعى عليه من صون دمه وماله ووجه
الملازمة في هذا القياس الشرطي أن الدعوى بمجردها إذا قبلت فلا فرق فيها بين الدماء والأموال وغيرهما
وبطلان اللازم ظاهر لأنه ظلم ثم قال ابن عباس ذكروها بالله أي خوفوا المرأة الأخرى المدعى عليها من
اليمين الفاجرة وما فيها من الاستخفاف واقرءوا عليها قوله تعالى إن الذين يشترون بعهد الله الآية والموعود
عليه حرمان الثواب ووقوع العقاب من خمسة أوجه وعدم الخلاق وهو النصيب في الآخرة مشروط بعدم
التوبة بالإجماع وعندنا بعدم العفو أيضاً لقوله إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك وعدم
الكلام عبارة عن شدة السخط نعوذ بالله منه فلا يشكل بقوله تعالى فوربك لنسألنهم أجمعين وقيل لا يكلمهم كلاماً
يسرهم ولعله أولى لأنه تخصيص وهو خير من المجاز وعدم النظر مجاز عن عدم المبالاة والإهانة للغضب
يقال فلان غير منظور لفلان أي غير ملتفت إليه ومعنى عدم التزكية عدم التطهير من دنس المعاصي والآثام
أو عدم الثناء عليهم والعذاب الأليم المؤلم ومن الجملة الاسمية يستفاد دوامه قاله بعض المحققين من
المفسرين فذكروها بفتح الكاف جملة ماضية ولأبي ذر فذكروها بالإفراد فاعترفت بأنها أنفذت الإشفا
في كف صاحبتها قال ابن عباس قال النبي صلى الله عليه وسلم اليمين على المدعى عليه أي إذا لم يكن بينة
لدفع ما ادعى به عليه وعند البيهقي بإسناد جيد لو يعطى الناس بدعواهم لادعى قوم دماء قوم وأموالهم
ولكن البينة على المدعي واليمين على من أنكر نعم قد يجعل اليمين في جانب المدعي في مواضع تستثنى لدليل
كالقسامة كما وقع التصريح باستثنائها في حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عند الدارقطني والبيهقي
وهذا الحديث قد مضى في الرهن والتزكية مختصراً وقد أخرجه بقية الجماعة. هذا باب بالتنوين وسقط
لغير أبي ذر قل يا أهل الكتاب هم نصارى نجران أو يهود المدينة أو الفريقان لعموم اللفظ تعالوا أي هلموا
إلى كلمة من إطلاقها على الجمل المفيدة ثم وصفها بقوله تعالى سواء بيننا وبينكم أي عدل ونصف نستوي
نحن وأنتم فيها ثم فسرها بقوله أن لا نعبد إلا الله الآية سواء بالجر على الحكاية ولأبي ذر سواء بالنصب
أي استوت استواء ويجوز الرفع قال أبو عبيدة أي قصد بالجر وقصداً بالنصب وبالرفع كما مر في سواء
وبه قال حدثني بالإفراد إبراهيم بن موسى أبو إسحاق الفراء الرازي الصغير عن هشام هو ابن يوسف الصنعاني
عن معمر هو ابن راشد قال المؤلف وحدثني بالإفراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا ولأبي ذر أخبرنا
عبد الرزاق بن همام قال أخبرنا معمر هو ابن راشد المذكور عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب أنه قال أخبرني
بالإفراد عبيد الله بضم العين مصغراً ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود قال حدثني بالإفراد ابن عباس قال
حدثني بالإفراد أيضاً أبو سفيان صخر بن حرب من فيه إلى فيّ عبر بفيه موضع أذنه إشارة إلى تمكنه من الإصغاء
إليه بحيث يجيبه إذا احتاج إلى الجواب قال انطلقت في المدة التي كانت بيني وبين رسول الله ولأبي ذر
وبين النبي صلى الله عليه وسلم مدة الصلح بالحديبية على وضع الحرب عشر سنين قال فبينا بغير ميم
أنا بالشام إذ جيء بكتاب من النبي صلى الله عليه وسلم إلى هرقل الملقب قيصر عظيم الروم قال أبو سفيان
وكان دحية بن خليفة الكلبي جاء به من عند النبي صلى الله عليه وسلم في آخر سنة ست فدفعه دحية إلى عظيم
أهل بصرى الحارث بن أبي شمر الغساني فدفعه عظيم بصرى إلى هرقل فيه مجاز لأنه أرسل به إليه صحبة عدي
ابن حاتم كما عند ابن السكن في الصحابة قال أبو سفيان فقال هرقل هل ههنا أحد من قوم هذا الرجل
الذي يزعم أنه نبي فقالوا نعم قال أبو سفيان فدعيت بضم الدال مبنياً للمفعول في أي مع نفر ما بين الثلاثة
إلى العشرة من قريش فدخلنا على هرقل الفاء فصيحة أفصحت عن محذوف أي فجاءنا رسول هرقل فطلبنا فتوجهنا
معه حتى وصلنا إليه فاستأذنا فأذن لنا فدخلنا عليه فأجلسنا بين يديه بضم الهمزة وسكون الجيم
وكسر اللام وسكون السين فقال أيكم أقرب نسباً من هذا الرجل الذي يزعم أنه نبي فقال أبو سفيان فقلت أنا
أي أقربهم نسباً وإنما خص هرقل ذلك لأن الأقرب أحرى بالاطلاع على قريبه من غيره فأجلسوني بين يديه
أي يدي هرقل وأجلسوا أصحابي خلفي وعند الواقدي فقال لترجمانه قل لأصحابه إنما جعلتكم
عند كتفيه لتردوا عليه كذباً إن قاله ثم دعا بترجمانه الذي يفسر لغة بلغة فقال له قل لهم إني سائل
هذا بالتنوين أي أبا سفيان عن هذا الرجل الذي يزعم أنه نبي أشار إليه إشارة القريب لقرب العهد
بذكره فإن كذبني بتخفيف الذال المعجمة أي نقل إلي الكذب فكذبوه بتشديدها مكسورة يتعدى إلى مفعول واحد
والمخفف إلى مفعولين تقول كذبني الحديث وهذا من الغرائب قال أبو سفيان وايم الله بالهمزة وبغيرها لولا
أن يؤثروا بضم التحتية وكسر المثلثة علي الكذب نصب على المفعولية ولأبي ذر أن يؤثر بفتح المثلثة

مع الإفراد مبنياً للمفعول على الكذب رفع مفعول نائب عن الفاعل أي لولا أن يرووا عني الكذب ويحكوا عني
وهو قبيح لكذبت أي عليه ثم قال لترجمانه سله كيف حسبه فيكم وفي كتاب بدء الوحي كيف نسبه فيكم
والحسب ما يعده الإنسان من مفاخر آبائه قاله الجوهري والنسب الذي يحصل به الإدلاء من جهة الآباء
قال أبو سفيان قلت هو فينا ذو حسب رفيع وعند البزار من حديث دحية قال كيف حسبه فيكم
قال هو في حسب ما لا يفضل عليه أحد قال فهل ولأبي ذر هل كان من وللمستملي في آبائه ملك بفتح الميم
وكسر اللام قال أبو سفيان قلت لا قال فهل كنتم تتهمونه بالكذب على الناس قبل أن يقول ما قال قال
أبو سفيان قلت لا قال أيتبعه بتشديد المثناة الفوقية وهمزة الاستفهام أشراف الناس أم ضعفاؤهم
قال أبو سفيان قلت بل ضعفاؤهم قال هرقل يزيدون أو ينقصون بحذف همزة الاستفهام وجوزه
ابن مالك مطلقاً خلافاً لمن خصه بالشعر قال أبو سفيان قلت لا ينقصون بل يزيدون قال هرقل هل
يرتد أحد منهم عن دينه بعد أن يدخل فيه سخطة له بضم السين وفتحها والنصب مفعول لأجله أو حال
وقال العيني السخطة بالتاء إنما هي بفتح السين فقط أي هل يرتد أحد منهم كراهة لدينه وعدم رضى قال أبو سفيان
قلت لا قال فهل قاتلتموه قال أبو سفيان قلت نعم قاتلناه قال هرقل فكيف كان قتالكم إياه بفصل ثاني الضميرين
قال أبو سفيان قلت تكون بالفوقية الحرب بيننا وبينه سجالاً بكسر السين وفتح الجيم أي نوباً أي نوبة له
ونوبة لنا كما قال يصيب منا ونصيب منه وقد كانت المقاتلة ثلاثة ووقعت بينه عليه السلام وبينهم في بدر
فأصاب المسلمون منهم وفي أحد فأصاب المشركون من المسلمين وفي الخندق فأصيب من الطائفتين ناس قليل
قال هرقل فهل يغدر بكسر الدال أي ينقض العهد قال أبو سفيان قلت لا يغدر ونحن منه في هذه
المدة مدة صلح الحديبية أو غيبته وانقطاع أخباره عنه لا ندري ما هو صانع فيها لم يجزم بغدره قال
أبو سفيان والله ما أمكنني من كلمة أدخل فيها شيئاً أنتقصه به غير هذه أي الكلمة قال هرقل فهل قال هذا
القول أحد من قريش قبله قال أبو سفيان قلت لا ثم قال هرقل لترجمانه قل له أي لأبي سفيان إني سألتك
أي قل له حاكياً عن هرقل إني سألتك أو المراد إني سألتك على لسان هرقل لأن الترجمان يعيد كلام هرقل ويعيد
لهرقل كلام أبي سفيان عن رتبة حسبه فيكم فزعمت أنه فيكم ذو حسب رفيع وكذلك الرسل تبعث في أرفع
أحساب قومها وسألتك هل كان في آبائه ملك بفتح الميم وكسر اللام وإسقاط من الجارة فزعمت أن لا فقلت
أي في نفسي وأطلق على حديث النفس قولاً لو كان من آبائه ملك قلت رجل يطلب ملك آبائه بالجمع وفي كتاب
الوحي ملك أبيه بالإفراد وسألتك عن أتباعه بفتح الهمزة وسكون الفوقية أضعفاؤهم أم أشرافهم
فقلت بل ضعفاؤهم وهم أتباع الرسل عليهم الصلاة والسلام غالباً بخلاف أهل الاستكبار المصرين
على الشقاق بغياً وحسداً كأبي جهل وسألتك هل كنتم تتهمونه بالكذب قبل أن يقول ما قال فزعمت
أن لا فعرفت أنه لم يكن ليدع الكذب على الناس قبل أن تظهر رسالته ثم يذهب فيكذب على الله بعد إظهارها
ويظهر ويكذب نصب عند أبي ذر عطفاً على المنصوب السابق وسألتك هل يرتد أحد منهم عن دينه الإسلام
بعد أن يدخل فيه سخطة له بفتح السين فزعمت أن لا وكذلك الإيمان إذا خالط بشاشة القلوب التي
يدخل فيها والقلوب بالجر على الإضافة وسألتك هل يزيدون أم ينقصون فزعمت أنهم يزيدون وكذلك
الإيمان لا يزال في زيادة حتى يتم بالأمور المعتبرة فيه من الصلاة وغيرها وسألتك هل قاتلتموه فزعمت
أنكم قاتلتموه فيكون الحرب بينكم وبينه سجالاً ينال منكم وتنالون منه هو معنى قوله في الأول يصيب
منا ونصيب منه وكذا الرسل تبتلى ثم تكون لهم العاقبة وهذه الجملة من قوله
وسألتك هل قاتلتموه إلى هنا حذفها الراوي في كتاب الوحي وسألتك هل يغدر بكسر الدال فزعمت أنه
لا يغدر وكذلك الرسل لا تغدر لأنها لا تطلب حظ الدنيا الذي لا يبالي طالبه بالغدر وسألتك هل
قال هذا القول أحد قبله فزعمت أن لا فقلت لو كان قال هذا القول أحد قبله قلت رجل ائتم وفي كتاب
الوحي رجل يأتسي بقول قيل قبله ذكر الأجوبة على ترتيب الأسئلة وأجاب عن كل بما يقتضيه الحال مما دل على ثبوت
النبوة مما رآه في كتبهم أو استقرأه من العادة ولم يقع في بدء الوحي مرتباً وأخرها بقية الأسئلة
وهو العاشر إلى بعد الأجوبة كما أشار إليه بقوله قال أي أبو سفيان ثم قال أي هرقل بم بغير ألف بعد
الميم يأمركم قال أي أبو سفيان قلت يأمرنا بالصلاة والزكاة والصلة للأرحام والعفاف بفتح العين
المهملة الكف عن المحارم وخوارم المروءة وزاد في بدء الوحي الجواب عن هذه قال أي هرقل إن يك ما ولأبي ذر
كما تقول فيه حقاً فإنه نبي وفي دلائل النبوة لأبي نعيم بسند ضعيف أن هرقل أخرج لهم سفطاً من ذهب
عليه قفل من ذهب فأخرج منه حريرة مطوية فيها صور فعرضها عليهم إلى أن كان آخرها صورة محمد صلى الله
عليه وسلم قال فقلنا جميعاً هذه صورة محمد فذكر لهم أنها صور الأنبياء وأنه خاتمهم صلى الله عليه وسلم
وقد كنت أعلم أنه خارج أي أنه سيبعث في هذا الزمان ولم أك بحذف النون ولأبي ذر ولم أكن أظنه منكم
معشر قريش ولو أعلم أني أخلص بضم اللام أي أصل إليه لأحببت لقاءه وفي بدء الوحي لتجشمت بجيم وشين
معجمة أي لتكلفت الوصول إليه ولو كنت عنده لغسلت عن قدميه مما لعله يكون عليهما قاله مبالغة في خدمته
وليبلغن ملكه ما تحت قدمي بالتثنية وزاد في بدء الوحي هاتين أي أرض بيت المقدس أو أرض ملكه قال
أبو سفيان ثم دعا هرقل بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأه بنفسه أو الترجمان بأمره فإذا فيه

بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله الى هرقل عظيم طاغية الروم سلام على من اتبع الهدى
من كفرعون وهامان لفرعون وهامان والسلام على من اتبع الهدى اما بعد فاني ادعوك بدعاية الاسلام بكسر
الدال المهملة اي بالكلمة الداعية الى الاسلام وهي شهادة التوحيد اسلم بكسر اللام تسلم بفتحها واسلم
بكسرها تاكيد يؤتك الله اجرك مرتين لكونه مؤمنا بنبيه ثم امن بمحمد عليه الصلاة والسلام او ان اسلامه
سبب لاسلام اتباعه والجزم في اسلم على الامر والثالث تاكيد له والثاني جواب للاول ويؤتك بحذف
حرف العلة جواب اخر ويحتمل ان يكون اسلم اولا اي لا تعتقد في المسيح ما يعتقده النصارى واسلم ثانيا اي
ادخل في دين الاسلام ولذا قال يؤتك الله اجرك مرتين فان توليت فان عليك مع اثمك اثم الاريسيين
بهمزة وتشديد التحتية بعد السين اي الزراعين نبه بهم على جميع الرعايا وقيل الاريسيين ينسبون الى عبد الله
ابن اريس رجل كان يعظمه النصارى ابتدع في دينه اشياء مخالفة لدين عيسى عليه السلام ويا اهل الكتاب
تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم ان لا نعبد الا الله بدل من كلمة بدل كل من كل الى قوله اشهدوا بانا مسلمون
والخطاب في اشهدوا للمسلمين اي فان تولوا عن هذه الدعوة فاشهدوا وهم انتم على استمراركم على الاسلام
الذي شرعه الله لكم فان قلت ان هذه القصة كانت بعد الحديبية وقبل الفتح كما صرح به في هذا الحديث
وقد ذكر ابن اسحاق وغيره ان صدر سورة آل عمران الى بضع وثمانين اية منها نزلت في وفد نجران وقال الزهري
هم اول من بذل الجزية ولا خلاف في ان اية الجزية نزلت بعد الفتح فما الجمع بين كتابة هذه الاية قبل الفتح
الى هرقل في جملة الكتاب وبين ما ذكره ابن اسحاق والزهري اجيب باحتمال نزول الاية مرة قبل الفتح واخرى
بعده وبان قدوم وفد نجران كان قبل الحديبية وما بذلوه كان مصالحة عن المباهلة لا عن الجزية ووافق
نزول الجزية بعد ذلك على وفق ذلك كما جاء وفق الخمس والاربعة الاخماس وفق ما فعله عبد الله بن جحش في تلك
السرية قبل بدر ثم نزلت فريضة الغنم على وفق ذلك وباحتمال ان يكون صلى الله عليه وسلم امر بكتابتها
قبل نزولها ثم نزل القران موافقة له كما نزل بموافقة عمر في الحجاب وفي الاسارى وعدم الصلاة على
المنافقين قاله ابن كثير فلما فرغ هرقل من قراءة الكتاب ارتفعت الاصوات عنده وكثر اللغط من
عظماء الروم ولعله بسبب ما فهموه من ميل هرقل الى التصديق وامر بنا فاخرجنا بضم الهمزة وكسر الراء
في الثاني والميم في الاول قال ابو سفيان فقلت لاصحابي الذين خرجنا والله لقد امر بفتح
الهمزة مع القصر وكسر الميم اي عظم امر ابن ابي كبشة بفتح الكاف وسكون الموحدة كنية ابي النبي صلى الله
عليه وسلم من الرضاع الحارث بن عبد العزى كما عند ابن ماكولا وقيل غير ذلك مما سبق في بدء الوحي انه بكسر
الهمزة على الاستئناف ليخافه ملك بني الاصفر وهم الروم قال ابو سفيان فما زلت موقنا بامر رسول الله
صلى الله عليه وسلم انه سيظهر حتى ادخل الله علي الاسلام فاظهرت ذلك اليقين قال الزهري محمد بن مسلم
ابن شهاب فدعا هرقل اللغا فصيحة اي ثم سار هرقل الى حمص فكتب الى صاحبه ضغاطر الاسقف برومية فجاء
جوابه فدعا عظماء الروم فجمعهم في دار له وفي بدء الوحي انه جمعهم في دسكرة اي قصر حوله بيوت واغلقه
ثم اطلع عليهم من مكان رفيع عال خوفا على نفسه ان ينكروا مقالته فيبادروا الى قتله ثم خاطبهم فقال
يا معشر الروم هل لكم رغبة في الفلاح والرشد بفتح الراء المعجمة ولابي ذر والرشد بضم الراء وسكون
المعجمة اخر الابد اي الزمان وان يثبت لكم ملككم لانه علم من الكتب ان لا امة بعد هذه الامة قال
فحاصوا حيصة حمر الوحش بحاء وصاد مهملتين اي نفروا نفرتها الى الابواب التي للبيوت التي في الدار
الجامعة لم يخرجوا منها فوجدوها قد غلقت بضم الغين وكسر اللام مشددة فقال هرقل علي بهم اي
احضروهم لي فدعا بهم فردوهم فقال لهم اني انما اختبرت شدتكم على دينكم بمعنا الذي هذه فقد رايت
منكم الذي احببت فسجدوا له حقيقة اذ كانت عادتهم لملوكهم ذلك او كناية عن تقبيلهم الارض بين يديه
لان فاعل ذلك ربما يصير على هيئة الساجد ورضوا عنه اي رجعوا عما كانوا هموا به عند نفرتهم من
الخروج عليه . هذا باب في قوله تعالى لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون اي لن تدركوا كمال
البر وثواب الله او الجنة او لن تكونوا ابرارا حتى يكون المنفق من احب اموالكم او ما يعمه وغيره كبذل
الجاه في معاونة الناس والبدن في طاعة الله والمهجة في سبيل الله ومن في مما تحبون تبعيضية
يدل عليه قراءة عبد الله بعض ما تحبون ويحتمل ان يكون تفسيرا معنى لا قراءة الى به عليم ولابي ذر الاية
بدل قوله الى به عليم وسقط لغيره لفظ باب وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني مالك الامام
عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة الانصاري المدني انه سمع انس بن مالك الانصاري رضي الله عنه
يقول كان ابو طلحة زيد بن سهل زوج ام انس بن مالك رضي الله عنه اكثر انصاري بالمدينة نخلا تمييز
وكان احب ماله اليه بيرحا بنصب احب خبر كان ورفع بيرحا اسمها وقد اختلف في ضبط هذه اللفظة
وسبق في كتاب الزكاة ما يكفي ويشفي والذي حققته فيها من كلامهم كسر الموحدة وضم الراء اسم كان وبفتحها
خبرها مع الهمزة الساكنة بعد الموحدة وابدالها ياء ومدها مصروفا وغير مصروف لان تانيثه معنوي
كهند ومقصورة فانه اثنا عشر وبفتح الموحدة وسكون التحتية من غير همز وفتح الراء وضمها خبر كان او اسما
ومدها مصروفا وغير مصروف ومقصورة فهي ستة اثنان منها مع القصر على انه اسم مقصور لا تركيب فيه
فيعرب كسائر المقصور وصوب الصغاني والزمخشري والمجد الشيرازي فيها فتح الموحدة والراء على

سابرهما من الممدودات والمقصورات بل قال الباجي انها المصححة على ابي ذر وغيره وكانت اي بيرحا مستقبلة
المسجد النبوي وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب صفة لمجرور فلما انزلت
لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحة فقال يا رسول الله ان الله تعالى يقول لن تنالوا البر حتى
تنفقوا مما تحبون وان احب اموالي الي بيرحا بالرفع اسم ان وانها صدقة لله ارجو برها اي خيرها وذخرها
بالذال المعجمة اي اقدمها فادخرها لاجدها عند الله فضعها يا رسول الله حيث اراك الله قال ولابي ذر فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم بخ بفتح الموحدة وسكون المعجمة كهل وبل غير مكررة هنا ذلك مال رابح ذلك مال رابح
بالمثناة التحتية من الرواح اي من شانه الذهاب والفوات فاذا ذهب في الخير فهو اولى وكررها تنبيها للمبالغة
وقد سمعت ما قلت واني ارى ان تجعلها في الاقربين قال ابو طلحة افعل ما قلت يا رسول الله فقسمها اي بيرحا
ابو طلحة في اقاربه وبني عمه من عطف الخاص على العام ولابي ذر في بني عمه فقال عبد الله بن يوسف التنيسي
مما وصله المؤلف في الوقف وروح بن عبادة بن العلاء القيسي ابو محمد البصري مما وصله احمد في روايتهما عن مالك
ذلك مال رابح بالموحدة اي يربح صاحبه في الاخرة وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى بن يحيى النيسابوري
قال قرات على مالك الامام مال رايح بالمثناة التحتية بدل الموحدة اسم فاعل من الرواح نقيض الغدو وبه قال
حدثني محمد بن عبد الله الانصاري قال حدثني بالافراد ابي هو عبد الله بن المثنى عن ثمامة بضم المثلثة وتخفيف
الميم ابن عبد الله بن انس قاضي البصرة عن جده انس بن مالك رضي الله عنه فجعلها اي بيرحا ابو طلحة لحسان
ابن ثابت وابي هو ابن كعب وانا اقرب اليه منهما ولم يجعل شيئا لي منها وهذا طرف من حديث ساقه بتمامه
من هذا الوجه في الوقف وسقط هنا في رواية ابي ذر وثبت لغيره . هذا باب بالتنوين في قوله تعالى
قل فاتوا بالتوراة فاتلوها ان كنتم صادقين لما قال عليه السلام انا على ملة ابراهيم قالت اليهود كيف وانت
تاكل لحوم الابل والبانها فقال عليه السلام كان حلالا لابراهيم فنحن نحله فقالت اليهود كل شيء اصبحنا اليوم
نحرمه كان محرما على نوح وابراهيم حتى انتهى الينا فانزل الله تعالى تكذيبا لهم وردا عليهم حيث ارادوا براءة ساحتهم
مما نعي عليهم من البغي والظلم والصد عن سبيل الله وما عدد من مساويهم التي كانوا ارتكبوا منها كثيرة حرم عليهم
نوعا من الطيبات عقوبة لهم في قوله تعالى فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات احلت لهم الى قوله عذابا
اليما وفي قوله تعالى وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر الى قوله ذلك جزيناهم ببغيهم كل الطعام كان حلا
لبني اسرائيل الا ما حرم اسرائيل وهو يعقوب على نفسه من قبل ان تنزل التوراة وهو لحوم الابل والبانها
وكان ذلك سائغا في شرعهم قيل كان به عرق النسا فنذر ان شفي لم ياكل احب الطعام اليه وقيل فعل ذلك
للتداوي باشارة الاطباء واحتج به من جوز للنبي ان يجتهد وللمانع ان يقول ذلك باذن من الله فهو كتحريمه ابتداء
ثم امر الله نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم ان يحاج اليهود بكتابهم فقال قل لليهود فاتوا بالتوراة فاتلوها اي فاقرؤها
فانها ناطقة بما قلناه اذ فيها ان يعقوب حرم ذلك على نفسه قبل ان تنزل التوراة وان تحريم ما حرم عليهم حادث
بظلمهم فلم يحضروها فثبت صدق النبي صلى الله عليه وسلم فيه وجواز النسخ الذي ينكرونه هذا ما يقتضيه
سياق هذه الاية التي اوردها البخاري في هذا الباب وعليه المفسرون وبه قال حدثني بالافراد ابراهيم بن المنذر
ابو اسحاق الحزامي قال حدثنا ابو ضمرة بفتح الضاد المعجمة وسكون الميم انس بن عياض الليثي قال حدثنا موسى بن
عقبة الامام في المغازي عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما سقط لابي ذر لفظ عبد الله
ان اليهود يهود خيبر جاؤا الى النبي صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة من السنة الرابعة برجل منهم لم يسم
وامراة اسمها بسرة قد زنيا قال النووي وكانا من اهل العهد فقال لهم عليه السلام كيف تفعلون ولابي ذر
عن الكشميهني كيف تعملون بمن زنى منكم فقالوا نحممهما بضم النون وفتح الحاء المهملة وكسر الميم الاولى مشددة
من التحميم يعني نسود وجوههما بالحمم وهو الفحم ونضربهما فقال عليه السلام لهم لا تجدون في التوراة الرجم
على من زنى اذا احصن فقالوا لا نجد فيها شيئا وانما سالهم عليه السلام ليلزمهم بما يعتقدونه في كتابهم الموافق
لحكم الاسلام اقامة للحجة عليهم لا لتقليدهم ومعرفة الحكم منهم فقال لهم عبد الله بن سلام رضي الله عنه كذبتم
فاتوا بالتوراة فاتلوها ان كنتم صادقين فان ذلك موجود فيها لم يغير واستدل به ابن عبد البر على ان التوراة
صحيحة بايديهم ولولا ذلك ما سالهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا دعا بها واجيب بان سؤاله عنها لا يدل على
صحة جميع ما فيها وانما يدل على صحة المسؤول عنه منها وقد علم صلى الله عليه وسلم ذلك بوحي او اخبار من اسلم
منهم فاراد بذلك تبكيتهم واقامة الحجة عليهم في مخالفتهم كتابهم وكذبهم عليه واخبارهم بما ليس فيه وانكارهم
ما هو فيه فاتوا بالتوراة فنشروها فوضع عبد الله بن صوريا مدراسها بكسر الميم مفعال من بنية
المبالغة اي صاحب دراسة كتبهم وكان اعلم من بقي من الاحبار بالتوراة وزعم السهيلي انه اسلم ولابي ذر
عن الحموي والمستملي مدارسها بضم الميم على وزن المفاعلة من الدراسة قال في الفتح والاول اوجه وهو
يدرسها منهم بضم التحتية وفتح الدال المهملة وتشديد الراء المكسورة وفي نسخة يدرسها بفتح اوله وسكون
الدال وضم الراء مخففة كفه على اية الرجم فطفق بكسر الفاء اي فجعل يقرا من التوراة ما دون يده اي قبلها
وما وراءها ولا يقرا اية الرجم فنزع يده عن اية الرجم فقال ما هذه فلما راوا ذلك
اي اليهود قالوا ولابي ذر عن الكشميهني فلما راى ذلك اي المدراس قال هي اية الرجم فامر بهما النبي صلى الله
عليه وسلم فرجما بحكم شرعه قريبا من حيث موضع الجنائز برفع موضع في الفرع كاصله وغيرهما لان حيث

لانتفاء المحابية الا ان يكون جملة عند المسجد وفي متن القصة من حديث جابر عند ابي داود والنسائي انه
شهد عنده صلى الله عليه وسلم اربعة انهم راوا ذكره في فرجها مثل الميل في المكحلة قال النووي فان صح هذا فان
كان الشهود مسلمين فظاهر وان كانوا كفارا فلا اعتبار بشهادتهم وتعين انهما اقرا بالزنا فلذا حكم عليه السلام
برجمهما قال اي ابن عمر فرايت صاحبها اي صاحب المراة الذي زنى بها يجنا بفتح اوله وسكون الجيم وبعدها النون
المفتوحة بهمزة مضمومة اي اكب وللاكثر عن الكشميهني يحني بفتح حرف المضارعة وسكون الحاء المهملة وكسر
النون بعدها تحتية اي يميل وينعطف عليها حال كونه يقيها الحجارة وفي هذا الحديث من الفوائد وجوب حد الزنا
على الكافر وبه قال الشافعي واحمد وابو حنيفة خلافا لمالك حيث قال لا حد عليه وانه ليس من شروط الاحصان
المقتضي للرجم الاسلام وهو مذهب الشافعي واحمد خلافا لمالك وابي حنيفة حيث قالا لا يرجم الذمي لان من
شروط الاحصان الاسلام وان انكحة الكفار صحيحة والا لما ثبت احصانهم وانهم مخاطبون بالفروع خلافا
للحنفية وهذا الحديث قد سبق مختصرا في الجنائز ويأتي ان شاء الله تعالى في الحدود. هذا باب
بالتنوين في قوله تعالى كنتم خير امة اخرجت للناس قيل كان ناقصة على بابها فتصلح للانقطاع نحو كان زيد
قائما وللدوام نحو وكان الله غفورا رحيما فهي بمنزلة لم يزل وهذا بحسب القرائن فقوله كنتم خير امة لا يدل
على انهم لم يكونوا خيرا فصاروا وانقطع ذلك عنهم وقال في الكشاف كان عبارة عن وجود الشيء في زمان ماض على
سبيل الابهام وليس فيه دليل على عدم سابق هذا اذا لم يكن بمعنى صار فاذا كانت بمعنى صار دلت على عدم سابق
فاذا قلت كان زيد عالما بمعنى صار زيد عالما دلت على انه انتقل من حالة الجهل الى حالة العلم وقوله ولا على
انقطاع طار قد سبق ان الصحيح انها كسائر الافعال يدل لفظ المضي على الانقطاع ثم تستعمل حيث لا انقطاع
وفرق بين الدلالة والاستعمال الا ترى انك تقول هذا اللفظ يدل على العموم ثم قد يستعمل حيث لا يراد العموم
بل يراد الخصوص وقوله كائنة قيل وجدتم خير امة يدل على انها التامة وان خير امة حال وقوله وكان الله غفورا
رحيما لاشك انها الناقصة فتعارضا واجاب ابو العباس الحلبي بانه لا تعارض لان هذا تفسير معنى لا تفسير
اعراب وقيل ان كان هنا تامة بمعنى ثم وخير امة نصب على الحال وقيل زائدة اي انتم خير امة والخطاب
للصحابة وهذا مرجوح او غلط لانها لا تزاد اولا وقد نقل ابن مالك الاتفاق عليه وقيل الخطاب لجميع الامة
اي كنتم في علم الله وقيل في اللوح المحفوظ وعن ابن عباس فيما رواه احمد في مسنده والنسائي في سننه والحاكم
في مستدركه قال هم الذين هاجروا مع النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة والصحيح كما قاله ابن كثير العموم في
جميع الامة كل قرن بحسبه وخير قرونهم القرن الذي بعث فيهم النبي صلى الله عليه وسلم ثم الذين يلونهم ثم
الذين يلونهم وفي سنن ابن ماجه ومستدرك الحاكم وحسنه الترمذي عن معاوية بن حيدة مرفوعا انتم توفون
سبعين امة انتم خيرها واكرمها على الله عز وجل وبه قال حدثنا محمد بن يوسف البيكندي عن سفيان الثوري
عن ميسرة ضد الميمنة ابن عمار الاشجعي الكوفي عن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي سلمان الاشجعي عن ابي هريرة
رضي الله عنه في قوله تعالى كنتم خير امة اخرجت للناس قال خير الناس للناس اي خير بعض الناس لبعضهم
اي انفعهم لهم وانما كان ذلك لانكم تاتون بهم في السلاسل حتى يدخلوا في الاسلام فهم سبب في اسلامهم
وقول الزركشي وغيره قيل ليس هذا التفسير بصحيح ولا معنى لادخاله في المسند لانه لم يرفعه ليس بصحيح بل
اساءة ادب لا ينبغي ارتكاب مثلها وقد تقدم من وجه اخر في اواخر الجهاد مرفوعا بلفظ عجب الله من قوم يدخلون
الجنة في السلاسل يعني الاسارى الذين يقدم بهم اهل الاسلام في الوثاق والاغلال والقيود ثم بعد ذلك
يسلمون وتصلح سرائرهم واعمالهم فيكونون من اهل الجنة وهذا الحديث اخرجه النسائي في التفسير. هذا
باب بالتنوين للفظ باب قبله لغير ابي ذر في قوله تعالى اذ همت طائفتان منكم ان تفشلا عامل الظرف
اذكر او هو بدل من اذ غدوت فالعامل فيه العامل في المبدل منه او الناصب له عليم والهم العزم اذ هو دونه
وذلك ان اول ما يمر بقلب الانسان يسمى خاطرا فاذا قوي سمي حديثا فاذا قوي سمي هما فاذا قوي سمي عزما ثم بعده
اما قول او فعل وبه قال حدثنا محمد بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال قال عمرو هو ابن دينار
[لعله علي بن عبد الله]
سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول فينا نزلت اذ همت طائفتان منكم ان تفشلا اي تجبنا وتخلفا
عن الرسول صلى الله عليه وسلم وتذهبا مع عبد الله بن ابي وكان ذلك في غزوة احد والله وليهما اي عاصمهما عن
اتباع تلك الخطرة التي ليست عزيمة بل حديث نفس وكيف تكون عزيمة والله تعالى يقول والله وليهما والله تعالى
لا يكون وليا من عزم على خذلان رسوله عليه السلام ومتابعة عدوه عبد الله بن ابي ويجوز ان يكون عزيمة كما قال
ابن عباس ويكون قوله والله وليهما جملة حالية مفيدة للتوبيخ والاستبعاد اي لم وجد منهما الفشل والجبن
وتلك العزيمة والحال ان الله سبحانه وتعالى بجلاله وعظمته هو الناصر لهما فما لهما تفشلان قال اي جابر نحن
الطائفتان بنو حارثة وهم من الاوس وبنو سلمة بكسر اللام وهم من الخزرج وما نحب وقال سفيان بن عيينة
في روايته مرة وما يسرني بدل وما نحب انها اي الاية لم تنزل لقول الله تعالى والله وليهما ومفهومه ان
نزولها سرهم لما حصل لهم من الشرف وتثبيت الولاية ودل ذلك على انه سرتهم تلك اللمة الخارجة عن العزم
نعم كلام ابن عباس السابق مبني على التوبيخ وينصره قوله وعلى الله فليتوكل المؤمنون فانه يابى الا ان يكون
تعريضا وتغليظا في هذا المقام وكذا قوله فاتقوا الله لعلكم تشكرون مشتمل على تشديد عظيم يعني
فاتقوا الله في الثبات معه ولا تفشلوا فان نعمته وهي نعمة الاسلام لا يتم بل شكرها الا ببذل المهج

وفقد الانتصار فاتقوا الله لعلكم تشكرون شكر هذه النعمة وكل هذه التشديدات لا ترد على حديث النفس واما
قول جابر نحن بنو سلمة وبنو حارثة وامتيازه اياهما عن الغير فلا يستلزم الاطلاع العزيمة وقوله وما يسرني
انها لم تنزل انما يحسن اذا حملت على العزيمة ليفيد المبالغة فهو على اسلوب قوله عفا الله عنك لم اذنت
لهم قاله في فتوح الغيب وهذا الحديث سبق في المغازي. هذا باب بالتنوين في قوله تعالى ليس
لك من الامر شيء وبه قال حدثنا حبان بن موسى بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة السلمي المروزي قال
اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه
قال حدثني بالافراد سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا رفع راسه من الركوع في الركعة الاخيرة من الفجر اي بعد ان كسرت رباعيته يوم احد يقول اللهم
العن فلانا وفلانا وفلانا هم صفوان بن امية وسهيل بن عمرو والحارث بن هشام كما في حديث مرسل اورده
المؤلف في غزوة احد ووصله احمد والترمذي وزاد في اخره فتيب عليهم كلهم وسمى الترمذي في روايته ابا سفيان
ابن حرب وفي كتاب ابن ابي شيبة منهم العاص بن هشام قال في المقدمة وهو وهم فان العاصي قتل قبل ذلك ببدر
قال ونقل السهيلي من رواية الترمذي فيهم عمرو بن العاص وهو وهم في نقله بعد ما يقول سمع الله لمن حمده ربنا
ولك الحمد باثبات الواو فانزل الله ليس لك من الامر شيء الى قوله فانهم ظالمون قال في فتوح الغيب وقوله
اي بعد والله غفور رحيم تتميم مناد على ان جانب الرحمة ارجح على جانب العذاب وفي قوله فانهم ظالمون
تتميم لامر التعذيب وادماج لرجحان المغفرة يعني سبب التعذيب كونهم ظالمين والا فالرحمة مقتضية للغفران
وقال صاحب الانوار وقوله يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء صريح في نفي وجوب التعذيب والتقييد بالتوبة
وعدمها كالمنافي له والله غفور رحيم لعباده فلا تبادر الى الدعاء عليهم رواه اي الحديث بالاسناد السابق
اسحاق بن راشد الجزري عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب وهذا وصله الطبراني في معجمه الكبير المذكور وبه قال
حدثنا موسى بن اسماعيل المنقري البصري قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف قال حدثنا ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب وابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
كلاهما عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد ان يدعو على احد او يدعو
لاحد اي في الصلاة قنت بعد الركوع فربما قال اذا قال سمع الله لمن حمده اللهم ربنا لك الحمد اللهم انج الوليد
ابن الوليد اخا خالد بن الوليد اسلم وتوفي في حياته عليه الصلاة والسلام وهمزة انج قطع وسلمة بن هشام
هو ابن عم الذي قبله واخو ابي جهل وكان من السابقين الى الاسلام وعياش بن ابي ربيعة ابن عم الذي قبله
وهو من السابقين ايضا وفي الزيادات من حديث الحافظ ابي بكر بن زياد النيسابوري عن جابر رفع رسول الله
صلى الله عليه وسلم راسه من الركعة الاخيرة من صلاة الصبح صبيحة خمسة عشر من رمضان فقال اللهم
انج الحديث وفيه فدعا بذلك خمسة عشر يوما حتى اذا كان صبيحة يوم الفطر ترك الدعاء اللهم اشدد وطاتك
بفتح الواو وسكون الطاء المهملة وهمزة مفتوحة اي باسك على مضر واجعلها سنين كسني يوسف بنون
واحدة على المشهور حال كونه يجهر بذلك وكان يقول في بعض صلاته في صلاة الفجر فيه اشارة الى انه
كان لا يداوم على ذلك اللهم العن فلانا وفلانا لاحياء من العرب سماهم في رواية يونس عن الزهري
عند مسلم رعلا وذكوان وعصية حتى انزل الله ليس لك من الامر شيء الاية بالنصب على اقرا الاية واستشكل
بان قصة رعل وذكوان كانت بعد احد ونزول ليس لك من الامر شيء في قصة احد فكيف يتاخر السبب عن النزول
واجاب في الفتح بان قوله حتى انزل الله منقطع من رواية الزهري عمن بلغه كما بين ذلك مسلم في رواية يونس
المذكورة فقال هنا قال يعني الزهري ثم قال بلغنا انه ترك ذلك لما نزلت قال وهذا البلاغ لا يصح لقصة
رعل وذكوان لانها اجنبية عن قصة احد فيحتمل ان قصتهم كانت عقب ذلك وتاخر نزول الاية عن سببها قليلا ثم
نزلت في جميع ذلك وقد ورد في سبب نزول الاية شيء اخر غير مناف لما سبق في قصة احد تخرج مسلم من حديث
انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كسرت رباعيته يوم احد وشج وجهه حتى سال الدم على وجهه فقال كيف يفلح
قوم فعلوا هذا بنبيهم وهو يدعوهم الى ربهم فانزل الله ليس لك من الامر شيء واورده المؤلف في المغازي معلقا
بنحوه وطريق الجمع بينه وبين حديث ابن عمر المسوق اول هذا الباب انه صلى الله عليه وسلم دعا على المذكورين
بعد ذلك في صلاته فانزل الله الاية في الامرين جميعا فيما وقع له من كسر الرباعية وشج الوجه وفيما نشا
عن ذلك من الدعاء عليهم وذلك كله في احد فنبه الله تعالى على تعجيله في الدعاء برفع الفلاح عنهم حيث قال
كيف يفلح قوم او على اني يفلحوا ابدا فقال الله ليس لك من الامر شيء اي كيف تستبعد الفلاح وبيد الله ازمة الامور
التي في السموات والارض يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء وليس لك من الامر الا التفويض والرضى بما قضى وسقط
لابي ذر قوله الاية والحديث رواه النسائي. باب قوله تعالى والرسول يدعوكم مبتدا وخبر في موضع
نصب على الحال ودعوة الرسول انهم عباد الله يدعوهم الى ترك الفرار من العدو والى الرجعة والكرة في اخراكم
قال البخاري تبعا لابي عبيدة وهو اي اخراكم تانيث اخركم بكسر الخاء المعجمة قال في الفتح والعمدة والتنقيح فيه
نظر لان اخرى تانيث اخر بفتح الخاء لا بكسرها وزاد في التنقيح افعل تفضيل كفضلى وافضل وتعقبه في المصابيح
فقال نظر البخاري ادق من هذا وذلك انه لو جعل اخراكم هنا تانيث الاخر بفتح الخاء لم يكن فيه دلالة على التاخر
الوجودي وذلك لانه تانيث الاخر بفتح الخاء ميتت دلالته على هذا المعنى بحسب

العرف وصار إنما يدل على الوجهين بالمغايرة فقط تقول مررت برجل حسن ورجل آخر أي مغاير للأول وليس المراد
تأخره في الوجود عن السابق وكذا مررت بامرأة جميلة وامرأة أخرى والمراد في الآية الدلالة على التأخر
فلذا قال تأنيث آخر بكسر الخاء لتفسير أخراهم الدالة على التأخر كما في قالت أخراهم لأولاهم أي المتقدمة للمتأخرة
واستعماله في هذا المعنى موجود في كلامهم بل هو الأصل انتهى وقال ابن عباس مما وصله ابن أبي حاتم في قوله
تعالى إحدى الحسنيين أي فتحا أو شهادة ومحل ذكر هذا في سورة براءة على ما لا يخفى واحتمال وقوع إحدى
الحسنيين وهي الشهادة وقعت في أحد استتبعه في الجرة وبه قال حدثنا عمرو بن خالد بفتح العين وجده
فروخ الحراني الجزري سكن مصر قال حدثنا زهير هو ابن معاوية قال حدثنا أبو إسحاق عمرو بن عبد الله
السبيعي قال سمعت البراء بن عازب رضي الله عنهما قال جعل النبي صلى الله عليه وسلم أميرا على الرجالة
بتشديد الجيم خلاف الفارس وكانوا خمسين رجلا رماة يوم أحد عبد الله بن جبير بضم الجيم وفتح الموحدة
الأنصاري وأقبلوا بالواو وفي الفرع فأقبلوا أي المسلمون حال كونهم منهزمين أي بعضهم وذلك أنهم صاروا
ثلاث فرق فرقة استمروا في الهزيمة إلى قرب المدينة فلم يرجعوا حتى مضى القتال وهم قليل ونزل فيهم إن الذين
تولوا منكم يوم التقى الجمعان وفرقة صاروا حيارى لما سمعوا أنه صلى الله عليه وسلم قتل فصارت غاية الواحد
منهم أن يذب عن نفسه أو يصير على بصيرته في القتال حتى يقتل وهم أكثر الصحابة وفرقة ثبتت مع النبي صلى الله عليه وسلم
ثم تراجع القسم الثاني شيئا فشيئا لما عرفت أنه صلى الله عليه وسلم حي فذلك إذ يدعوهم الرسول في أخراهم
أي في ساقتهم وجماعتهم الأخرى ولم يبق مع النبي صلى الله عليه وسلم من أصحابه غير اثني عشر رجلا يشكون اليا
من المهاجرين أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وسعد بن أبي وقاص وطلحة والزبير وأبو عبيدة وعبد الرحمن بن عوف ومن
الأنصار أسيد بن حضير والحباب بن المنذر والحارث بن الصمة وسعد بن معاذ وأبو دجانة وعاصم بن ثابت
ابن أبي الأقلح وسهل بن حنيف ذكره الواقدي والبلاذري منهم ستة عشر رجلا باب بالتنوين قوله تعالى
وسقط قوله للكشميهني والحموي أمنة نعاسا أي أنزل الله عليكم بسبب ما أصابكم من الغم الأمن حتى أخذكم النعاس
وبه قال حدثنا ولأبي ذر حدثني بالإفراد إسحاق بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن يعقوب البغدادي الملقب بلؤلؤ ابن
عم أحمد بن منيع قال حدثنا حسين بن محمد بضم الحاء وفتح السين المروزي المعلم نزل بغداد قال حدثنا شيبان
ابن عبد الرحمن التميمي النحوي عن قتادة بن دعامة أنه قال حدثنا أنس هو ابن مالك رضي الله عنه أن أبا طلحة
زيد بن سهل الأنصاري قال غشينا النعاس ونحن في مصافنا بفتح الميم وتشديد الفاء جمع مصف أي
في موقفنا يوم أحد أمنة لأهل اليقين فيناموا من غير خوف جازمين بأن الله سينصر رسوله وينجز له مأموله
وعند ابن أبي حاتم عن عبد الله بن مسعود أنه قال النعاس في القتال من الله وفي الصلاة من الشيطان
قال فجعل سيفي يسقط من يدي وآخذه ويسقط وآخذه زاد البيهقي من طريق يونس بن محمد عن شيبان قال
والطائفة الأخرى المنافقون ليس لهم هم إلا أنفسهم أجبن قوم وأرعبه وأخذله للحق يظنون بالله غير الحق
ظن الجاهلية كذبة إنما هم أهل شك وريب في الله عز وجل كذا أورده بهذه الزيادة قال ابن كثير وكأنها من كلام
قتادة وإنما لم تنعس الطائفة الأخرى لأنهم مستغرقون في هم أنفسهم فلا تنزل عليهم السكينة لأنها وارد
روحاني لا يتلوث بهم باب قوله تعالى الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح
يوم أحد والموصوف مجرور صفة للمؤمنين في قوله وأن الله لا يضيع أجر المؤمنين أو منصوب بأعني أو مبتدأ خبره
للذين أحسنوا منهم واتقوا أجر عظيم ومن في قوله منهم للتبيين مثلها في وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات منهم
مغفرة لأنه لو حمل على التبعيض لزم أن لا يكون كلهم محسنين قال في فتوح الغيب فالكلام فيه تجريد جرد من الذين
استجابوا لله والرسول المحسنين المتقين وسبب نزول هذه الآية أن المشركين لما أصابوا ما أصابوا من المسلمين
كروا راجعين إلى بلادهم فلما بلغوا الروحاء ندموا لم لا يمروا على أهل المدينة وجعلوها الفيصلة وهموا بالرجوع
فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فندب أصحابه إلى الخروج في طلبهم ليرعبهم ويريهم أن فيهم قوة وجلدا
وقال لا يخرجن معنا إلا من حضر الوقعة يوم أحد سوى جابر بن عبد الله فإنه أذن له فخرج صلى الله عليه وسلم
مع جماعة حتى بلغوا حمراء الأسد وهي على ثمانية أميال من المدينة وكان بأصحابه القرح فتحاملوا على أنفسهم حتى
لا يفوتهم الأجر وألقى الله الرعب في قلوب المشركين فذهبوا فنزلت قال البخاري كأبي عبيدة القرح بفتح القاف
أي الجراح جمع جراحة بالكسر فيهما استجابوا أي أجابوا تقول العرب استجبتك أي أجبتك ويستجيب
أي يجيب وهذا وإن كان في سورة الشورى فأورده هنا استشهادا لما بعده ولم يذكر المؤلف هنا حديثا ولعله بيض
له واللائق بالسياق هنا حديث عائشة عند المؤلف في المغازي الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم
القرح إلى آخر الآية قالت لعروة يا ابن أختي كان أبواك منهم الزبير وأبو بكر رضي الله عنهما فلما أصيب نبي الله
صلى الله عليه وسلم يوم أحد انصرف عنه المشركون خاف أن يرجعوا فقال من يرجع في إثرهم فانتدب منهم سبعون رجلا
فيهم أبو بكر والزبير وأما حديث ابن مردويه عن عائشة قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم إن كان أبواك
من الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح أبو بكر والزبير فهو خطأ محض لمخالفته رواية الثقات
من وقفه على عائشة كما سبق ولأن الزبير ليس من آباء عائشة وإنما قالت لعروة بن الزبير ذلك لأنه ابن أختها
أسماء بنت أبي بكر باب بالتنوين في قوله تعالى إن الناس قد جمعوا لكم الآية بالنصب بتقدير
وسقط لفظ الآية لأبي ذر وزاد فاخشوهم وزاد أيضا كما في الفتح الذين قال لهم الناس وبه قال حدثنا أحمد

ابن يونس

ابن يونس نسبه لجده واسم أبيه عبد الله التميمي اليربوعي الكوفي قال البخاري أراه بضم الهمزة أي أظنه
قال حدثنا أبو بكر شعبة هو ابن عياش بالشين المعجمة القارئ فكأن البخاري شك في شيخ شيخه وقد رواه
الحاكم في المستدرك من طريق أحمد بن يونس عن أبي بكر بن عياش بالجزم من غير تردد عن أبي حصين بفتح الحاء وكسر الصاد
المهملتين عثمان بن عاصم عن أبي الضحى مسلم بن صبيح مصغرا عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال في قوله تعالى
حسبنا الله ونعم الوكيل قالها إبراهيم الخليل عليه السلام حين ألقي في النار وقالها محمد صلى الله عليه
وسلم حين قالوا له عليه الصلاة والسلام إن الناس أبا سفيان وأصحابه وقال الحافظ أبو ذر كما في متن
اليونينية هو عروة بن مسعود الثقفي قد جمعوا لكم ليقصدوا غزوكم وكان أبو سفيان نادى عند انصرافه من
أحد يا محمد موعدنا موسم بدر لقابل إن شئت فقال عليه السلام إن شاء الله فلما كان القابل خرج في أهل مكة
حتى نزل مر الظهران فأنزل الله الرعب في قلبه وبدا له أن يرجع فمر به ركب من عبد قيس يريدون المدينة للميرة
فشرط لهم حمل بعير من زبيب إن ثبطوا المسلمين وقيل لقي نعيم بن مسعود وقد قدم معتمرا فسأله ذلك والتزم له
عشرا من الإبل فخرج نعيم فوجد المسلمين يتجهزون فقال لهم أتوكم في دياركم فلم يفلت أحد منكم إلا شريدا أفترون
أن تخرجوا وقد جمعوا لكم فاخشوهم ولا تخرجوا إليهم فزادهم أي القول إيمانا فلم يلتفتوا إليه ولم
يضعفوا بل ثبت يقينهم بالله وأخلصوا النية في الجهاد وفي ذلك دليل على أن الإيمان يزيد وينقص وقالوا
حسبنا الله عطف على فزادهم إيمانا والجملة بعد هذا القول نصب به وحسب بمعنى اسم الفاعل أي حسبنا بمعنى
كافينا ونعم الوكيل ونعم الموكول إليه والمخصوص بالمدح محذوف أي الله وهذا الحديث أخرجه النسائي في
التفسير وبه قال حدثنا مالك بن إسماعيل أبو غسان النهدي الكوفي قال حدثنا إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق
السبيعي الهمداني الكوفي عن أبي حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم عن أبي الضحى مسلم بن
صبيح بضم الصاد وفتح الموحدة عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال كان آخر قول إبراهيم الخليل حين ألقي
في النار حسبي الله ونعم الوكيل فلما أخلص قلبه لله قال الله قلنا يا نار كوني بردا وسلاما على إبراهيم
وفي حديث أبي هريرة عند ابن مردويه مرفوعا إذا وقعتم في الأمر العظيم فقولوا حسبنا الله ونعم الوكيل هذا
باب بالتنوين في قوله تعالى ولا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله هو خيرا لهم في يحسبن
بالياء والتاء وعلى التقدير بين المضاف محذوف أي بخل الذين يبخلون إذا كان الحسبان للنبي صلى الله عليه وسلم
أو لكل أحد تقديره بخل الذين يبخلون وإذا كان الفاعل الذين فالتقدير بخلهم هو خيرا لهم بل هو شر لهم سيطوقون
ما بخلوا به بيان الشرية أي سيصير عذاب بخلهم لازما كالطوق في أعناقهم يوم القيامة روي أنه حية
تنهشه من قرنه إلى قدمه وتنقر رأسه ولله ميراث السموات والأرض وما فيهما مما يتوارث ملك له تعالى
فما لهم لا يبخلون بملكه ولا ينفقونه في سبيل الله والتعبير بالميراث خطاب بما يعلم والله بما تعملون خبير
وسقط لأبي ذر من قوله هو خيرا لهم الخ وقال الآية بالنصب وقال العوفي عن ابن عباس فيما رواه ابن جرير
نزلت في أهل الكتاب الذين بخلوا بما في أيديهم من الكتب المنزلة أن يبينوها وقيل في اليهود الذين سئلوا
أن يخبروا بصفة محمد صلى الله عليه وسلم عندهم فبخلوا بذلك وكتموه فيكون البخل بكتمان العلم والطوقان
بجعل في رقابهم أطواق النار وفي حديث أبي هريرة مرفوعا من سئل عن علم فكتمه ألجمه الله تعالى بلجام من نار
يوم القيامة رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه وحسنه الترمذي وصححه الحاكم سيطوقون قال البخاري
كأبي عبيدة هو كقولك طوقته بطوق وعند عبد الرزاق وسعيد بن منصور من طريق إبراهيم النخعي بإسناد
جيد قال بطوق من نار وبه قال حدثني بالإفراد عبد الله بن منير بضم الميم وبعد النون المكسورة تحتية ساكنة
فراء المروزي أنه سمع أبا النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة هاشم بن القاسم الملقب بقيصر التميمي يقول
حدثنا عبد الرحمن هو ابن عبد الله بن دينار عن أبيه عن أبي صالح ذكوان السمان عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من آتاه الله بمد الهمزة أي أعطاه الله مالا فلم يؤد زكاته مثل له
بضم الميم مبنيا للمفعول أي صور له ماله الذي لم يؤد زكاته شجاعا قال في المصابيح نصب على الحال أي حية
أقرع لا شعر على رأسه لكثرة سمه وطول عمره له زبيبتان بزاي فموحدة تثنية بينهما تحتية ساكنة نقطتان سوداوان
فوق عينيه وهو أخبث ما يكون منها يطوقه بفتح الواو المشددة أي يجعل طوقا في عنقه يوم القيامة يأخذ
بلهزمتيه بكسر اللام والزاي بينهما هاء ساكنة ولأبي ذر والأصيلي بلهزمتيه بالتثنية يعني بشدقيه
بكسر الشين المعجمة أي جانبي فمه يقول أي الشجاع له أنا مالك أنا كنزك يقول له ذلك تهكما ويزيده
حسرة ثم تلا أي قرأ صلى الله عليه وسلم هذه الآية ولا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله
إلى آخر الآية سقط لأبي ذر لفظ إلى آخر الآية وهذا الحديث سبق في باب إثم مانع الزكاة في كتابه . هذا
باب بالتنوين في قوله تعالى ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم يعني اليهود ومن الذين
أشركوا أذى كثيرا باللسان والفعل من هجاء الرسول صلى الله عليه وسلم والطعن في الدين وإغراء الكفرة
على المسلمين أخبره تعالى بذلك عند مقدمه المدينة قبل وقعة بدر مسليا له عما ينال من الأذى وبه قال حدثنا
أبو اليمان الحكم بن نافع قال أخبرنا شعيب هو ابن أبي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب أنه قال أخبرني
بالإفراد ولأبي ذر أخبرنا عروة بن الزبير بن العوام أن أسامة بن زيد اسم جده حارثة الكلبي رضي الله عنهما
أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب على حمار على قطيفة بفتح القاف وكسر الطاء المهملة

كساء غليظة فدكية بفاء فدال مهملة مفتوحتين صنعتها منسوبة إلى فدك بلد مشهور على مرحلتين من المدينة
وأردف بالواو وفي اليونينية وفي الفرع فأردف أسامة بن زيد وراءه حال كونه يعود سعد بن عبادة بضم
العين وتخفيف الموحدة الأنصاري أحد النقباء في منازل بني الحارث بن الخزرج وهم قوم سعد قبل وقعة بدر ولأبي ذر
عن الكشميهني وقيعة بكسر القاف بعدها تحتية ساكنة قال حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن أبي بالتنوين
ابن سلول بالألف ورفع ابن صفة لعبد الله لا صفة لأبي لأن سلول أم عبد الله غير منصرف وذلك قبل أن
يسلم أي يظهر الإسلام عبد الله بن أبي ولم يسلم قط فإذا في المجلس أخلاط بفتح الهمزة وسكون الخاء
المعجمة أنواع من المسلمين والمشركين عبدة الأوثان بالجر بدل من سابقه واليهود والمسلمين بذكر المسلمين
أولا وآخرا وسقطت الأخيرة من رواية مسلم وفي المجلس عبد الله بن رواحة بفتح الراء والواو المخففة
والحاء المهملة ابن ثعلبة بن امرئ القيس الخزرجي الأنصاري الشاعر أحد السابقين شهد بدرا واستشهد
بمؤتة وكان ثالث الأمراء بها في جمادى الأولى سنة ثمان فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة بفتح العين وجيمين
مفتوحتين أي غبارها وعجاجة رفع فاعل خمر بفتح الخاء المعجمة وتشديد الميم أي غطى عبد الله بن أبي أنفه
ولأبي ذر عن الكشميهني وجهه بردائه ثم قال لا تغبروا علينا بالموحدة فسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم
عليهم ناويا المسلمين أو قال السلام على من اتبع الهدى ثم وقف فنزل عن الدابة فدعاهم إلى الله وقرأ
عليهم القرآن فقال له في اليونينية وفي الفرع وقال بالواو عبد الله بن أبي بالتنوين ابن سلول للنبي صلى
الله عليه وسلم أيها المرء إنه لا شيء أحسن مما تقول بفتح الهمزة وفتح السين والنون أفعل تفضيل
ومما اسم لا وخبره شيء المقدر ولأبي ذر عن الكشميهني لا أحسن مما تقول من ذلك بضم الهمزة وكسر السين وضم النون
وما بميم واحدة إن كان حقا شرط قد جزاؤه فلا تؤذينا بالياء قبل النون ولأبي ذر فلا تؤذنا بحذفها على الأصل
في الجزم في مجلسنا بالإفراد ولأبي ذر في مجالسنا بالجمع ارجع إلى رحلك أي إلى منزلك فمن جاءك فاقصص
عليه فقال عبد الله بن رواحة بلى يا رسول الله فاغشنا به بهمزة وصل وفتح الشين المعجمة في مجالسنا
فإنا نحب ذلك فاستب بالفاء ولأبي ذر واستب المسلمون والمشركون واليهود عطف اليهود على المشركين
وإن كانوا من أخلافهم تنبيها على زيادة شرهم حتى كادوا يتثاورون بالمثلثة أي قاربوا أن يثب بعضهم على بعض
فيقتتلوا فلم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يخفضهم بالخاء والضاد المعجمتين يسكنهم حتى سكنوا بالنون من
السكون ولأبي ذر عن المستملي وقال في الفتح عن الكشميهني حتى سكتوا بالمثناة الفوقية من السكوت ثم ركب
النبي صلى الله عليه وسلم دابته فسار حتى دخل على سعد بن عبادة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم
يا سعد ألم تسمع ما قال أبو حباب بضم الحاء المهملة وتخفيف الموحدة الأولى يريد عبد الله بن أبي قال كذا
وكذا قال سعد بن عبادة يا رسول الله اعف عنه واصفح عنه فوالذي أنزل عليك الكتاب لقد جاء الله
بالحق الذي أنزل عليك ولأبي ذر نزل بإسقاط الهمزة وتشديد الزاي لقد اصطلح بدلا أو عطف بيان وفي
نسخة ولقد اصطلح أهل هذه البحيرة بضم الموحدة مصغرا أي البلدة والمراد المدينة النبوية ولأبي ذر عن
الكشميهني والمستملي البحرة بفتح الموحدة وسكون المهملة على أن يتوجوه بتاج الملك فيعصبونه بالعصابة
أي فيعممونه بعمامة الملوك وقال في الكواكب أي يجعلونه رئيسا لهم ويسيدونه عليهم وكان الرئيس معصبا
لما يعصب برأسه من الأمور وقيل كان الرؤساء يعصبون رؤوسهم بعصابة يعرفون بها وفي بعض النسخ يعصبونه بغير
فاء فيكون بدلا من قوله على أن يتوجوه والنون ثابتة في فيعصبونه ساقطة من يتوجوه قال في المصابيح ففيه الجمع
بين إعمال أن وإهمالها في كلام واحد كما قال

° أن تقرآن على أسماء ويحكما ° مني السلام وأن لا تشعرا أحدا °

ولأبي ذر وحده فيعصبوه بالفاء وحذف النون كذا في غير ما نسخة من المقابل على اليونينية المصححة بحضرة
إمام النحاة ابن مالك مع جمع من الحفاظ والأصول المعتمدة وقال الحافظ ابن حجر في الفتح ووقع في غير البخاري
فيعصبونه أي بالنون والتقدير فهم يعصبونه أو فإذا هم يعصبونه ولعله لم يقف على رواية الأكثرين
بالنون فلما أبى الله ذلك بالحق الذي أعطاك الله شرق بفتح الشين المعجمة وبعد الراء المكسورة قاف
أي غص ابن أبي بذلك الحق الذي أعطاكه الله وسقط لفظ الجلالة بعد أعطاك لأبي ذر الأولى فذلك الحق
الذي أتيت به فعل به ما رأيت من فعله وقوله القبيح فعفا عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان
النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه يعفون عن المشركين وأهل الكتاب كما أمرهم الله ويصبرون على الأذى
قال الله تعالى ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشركوا أذى كثيرا الآية هذا حديث
آخر أفرده ابن أبي حاتم في تفسيره عن أبي اليمان بسند البخاري وقال في آخره وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يتأول في العفو ما أمره الله به حتى أذن الله فيهم فكل من قام بحق أو أمر بمعروف أو نهى عن منكر فلا بد أن يؤذى فما له
دواء إلا الصبر في الله والاستعانة به والرجوع إليه وقال الله ود كثير من أهل الكتاب لو يردونكم من بعد
إيمانكم كفارا حسدا من عند أنفسهم إلى آخر الآية زاد أبو نعيم في مستخرجه من وجه آخر ما تظهر به المناسبة
وهو قوله فاعفوا واصفحوا وكان النبي صلى الله عليه وسلم يتأول العفو ولأبي ذر في العفو ما أمره الله به
حتى أذن الله له فيهم بالقتال فترك العفو عنهم أي بالنسبة للقتال وإلا فكم عفا عن كثير من اليهود والمشركين
بالمن والفداء وغير ذلك فلما غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم بدرا فقتل الله به صناديد كفار قريش

وعصبوه

بالصاد المهملة أي ساداتهم قال ابن أبي بالتنوين ابن سلول ومن معه من المشركين وعبدة الأوثان عطفهم
على المشركين من عطف الخاص على العام لأن إيمانهم كان بعد وضلالهم كان أشد هذا أمر قد توجه أي ظهر وجهه
فبايعوا الرسول صلى الله عليه وسلم على الإسلام فأسلموا فبايعوا بفتح التحتية بلفظ الماضي والرسول
نصب على المفعولية ولأبي ذر والأصيلي فبايعوا الرسول صلى الله عليه وسلم ويحتمل أن يكون بلفظ الأمر وهذا
الحديث أخرجه المؤلف في الجهاد مختصرا وفي اللباس والأدب والطب والاستئذان ومسلم في المغازي والنسائي
في الطب هذا باب بالتنوين في قوله تعالى لا يحسبن الذين يفرحون بما أتوا سقط باب لغير أبي ذر
والخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم والمفعول الأول الذين يفرحون والثاني بمفازة وبه قال حدثنا سعيد
ابن أبي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن أبي مريم الجمحي مولاهم البصري قال أخبرنا ولأبي ذر حدثنا محمد بن
جعفر أي ابن كثير المدني قال حدثني بالإفراد زيد بن أسلم العدوي عن عطاء بن يسار بتخفيف السين المهملة
عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رجالا من المنافقين على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا خرج
رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الغزو تخلفوا عنه وفرحوا بمقعدهم مصدر ميمي أي بقعودهم خلاف رسول الله
صلى الله عليه وسلم فإذا قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوه إلى المدينة اعتذروا إليه عن تخلفهم
وحلفوا وأحبوا أن يحمدوا بما لم يفعلوا فنزلت الآية لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا بما فعلوا من التدليس
ويحبون أن يحمدوا بما لم يفعلوا وسقط من قوله بما أتوا إلى آخره في رواية غير أبي ذر وقالوا بعد يفرحون الآية
وهذا الحديث أخرجه مسلم في التوبة وبه قال حدثني بالإفراد إبراهيم بن موسى أبو إسحاق الرازي الفراء قال
أخبرنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني أن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز أخبرهم قال أخبرني ابن
أبي مليكة عبد الله وفي الفرع قال أخبرني بالإفراد ابن أبي مليكة أن علقمة بن وقاص الليثي من أجل التابعين
بل قيل إن له صحبة أخبره أن مروان بن الحكم بن أبي العاص وكان يومئذ أميرا على المدينة من قبل معاوية ثم
ولي الخلافة قال لبوابه لما كان عنده أبو سعيد وزيد بن ثابت ورافع بن خديج فقال يا أبا سعيد أرأيت قول
الله تعالى لا يحسبن الذين يفرحون الآية قال إن هذا ليس من ذلك إنما ذاك أن ناسا من المنافقين وفيه فإن
كان لهم نصر وفتح حلفوا لهم على سرورهم بذلك ليحمدوهم على فرحهم وسرورهم رواه ابن مردويه فكأن مروان
توقف في ذلك وأراد زيادة الاستظهار فقال لبوابه اذهب يا رافع إلى ابن عباس فقل له لئن كان كل امرئ
فرح بما أوتي بضم الهمزة وكسر الفوقية أي أعطي وأحب أن يحمد بضم أوله مبنيا للمفعول بما لم يفعل
معذبا نصب خبر كان لنعذبن بفتح الذال المعجمة المشددة أجمعون بالواو لأننا كلنا نفرح بما أوتي ونحب
أن نحمد بما لم نفعل وفي رواية حجاج بن محمد أجمعين على الأصل فقال ابن عباس منكرا عليهم السؤال عن ذلك
وما لكم ولأبي ذر ما لكم بإسقاط الواو ولأبي الوقت ما لهم بالهاء بدل الكاف ولهذه أي وللسؤال عن هذه
المسئلة إنما دعا النبي صلى الله عليه وسلم يهود ولأبي ذر يهودا بالتنوين فسألهم عن شيء قيل عن صفته
عندهم بإيضاح فكتموه إياه وأخبروه وفي الفرع فأخبروه بغيره أي بصفته عليه الصلاة والسلام
في الجملة فأروه بفتح الهمزة والراء أن قد استحمدوا إليه بفتح الفوقية مبنيا للفاعل أي طلبوا أن يحمدهم
قال في الأساس استحمد الله إلى خلقه بإحسانه إليهم وإنعامه عليهم فيما أخبروه عنه على الإجمال فيما سألهم
وفرحوا بما أوتوا بضم الهمزة وسكون الواو وضم الفوقية أي أعطوا ولأبي ذر عن المستملي والكشميهني
بما أتوا بفتح الهمزة والفوقية أي من غيره أو أي بما جاؤا به من كتمانهم بكسر الكاف للحلم ثم قرأ ابن عباس
رضي الله عنهما وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب أي العلماء كذلك حتى قوله يفرحون بما أوتوا
بضم الهمزة ولأبي ذر عن المستملي والكشميهني بما أتوا بلفظ القرآن أي جاؤا ويحبون أن يحمدوا بما لم يفعلوا
من الوفاء بالميثاق وإظهار الحق والإخبار بالصدق تابعه أي تابع هشام بن يوسف عبد الرزاق
على روايته إياه عن ابن جريج عبد الملك فيما وصله الإسماعيلي قال حدثنا ابن مقاتل محمد المروزي قال أخبرنا
ولأبي ذر حدثنا الحجاج بن محمد المصيصي الأعور عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز أنه قال أخبرني بالإفراد
ابن أبي مليكة عبد الله عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف أنه أخبره أن مروان بن الحكم بهذا الحديث ولم
يورد متنه ولفظ مسلم أن مروان قال لبوابه اذهب يا رافع إلى ابن عباس فقل له فذكر نحو حديث هشام
عن ابن جريج السابق باب قوله تعالى إن في خلق السموات من الارتفاع والاتساع وما فيها من
الكواكب السيارات والثوابت وغيرها والأرض من الانخفاض والكثافة والاتضاع وما فيها من البحار
والجبال والقفار والأشجار والنبات والحيوان والمعادن وغيرها واختلاف الليل والنهار في الطول
والقصر وتعاقبهما لآيات لدلالات واضحات على وجود الصانع ووحدته وكمال قدرته واقتصر على هذه
الثلاثة في هذه الآية لأن مناط الاستدلال هو التغير وهذه معرضة لجملة أنواعه فإنه إما أن يكون
في ذات الشيء كتغير الليل والنهار أو جزئه كتغير العناصر بتبدل صورتها أو الخارج عنه كتغير الأفلاك
بتبدل أوضاعها قاله في الأنوار وقال في المفاتيح ما حاصله أن السالك إلى الله لا بد له في أول الأمر
من تكثير الدلائل وبعد كمال العرفان يميل إلى تقليل الدلائل لأن اشتغاله بها كالحجاب له عن استغراق القلب
في معرفة الله تعالى ثم إنه سبحانه حذف هنا الدلائل الأرضية واستبقى الدلائل السماوية لأنها أقهر
وأظهر والعجائب فيها أكثر وانتقال القلب منها إلى عظمة الله وكبريائه أشد لأولي الألباب لذوي العقول

الثانية الذين يفتحون بصائرهم للنظر والاستدلال والاعتبار لا ينظرون اليها نظر البهائم غافلين عما فيها
من عجائب مخلوقاته وغرائب مبدعاته وسقط لابي ذر قوله والارض وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم قال
اخبرنا ولابي ذر حدثنا محمد بن جعفر هو ابن ابي كثير قال اخبرني بالافراد شريك بن عبد الله بن ابي نمر بفتح النون
وكسر الميم عن كريب بضم الكاف وفتح الراء عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال بت عند خالتي ميمونة ولابي ذر
بت في بيت ميمونة فتحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم مع اهله ساعة ثم رقد فلما كان ثلث الليل الاخر
رفع صفة لثلث وفي كتاب الوتر من طريق مخرمة بن سليمان عن كريب فنام حتى انتصف الليل او قريبا منه فلعله
قام مرتين فقعد فنظر الى السماء فقال ان في خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار لآيات لاولي
الالباب العشر الآيات الى آخرها ثم قام عليه السلام فتوضأ زاد في الوتر فاحسن الوضوء واستن اي
استاك وصلى احدى عشرة ركعة وهي اكثر الوتر عند الشافعية كما مر في موضعه بمباحثه ثم اذن بلال للصبح
فصلى النبي صلى الله عليه وسلم ركعتين سنة الصبح في بيته ثم خرج الى المسجد فصلى الصبح زاد في
نسخة بالناس. هذا باب بالتنوين في قوله تعالى الذين يذكرون الله في موضع جر نعت لاولي
او خبر مبتدأ محذوف اي هم الذين يذكرون الله حال كونهم قياما وقعودا وعلى جنوبهم اي يديمون على الذكر
بالسنتهم وقلوبهم لان الانسان لا يخلو عن هذه الاحوال وقيل يصلون على الهيئات الثلاث حسب طاقتهم لحديث
عمران بن حصين المروي في البخاري والترمذي وغيرهما صل قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع
فعلى جنب قال في الانوار وهو حجة للشافعي رضي الله عنه في ان المريض يصلي مضطجعا على جنبه الايمن مستقبلا
بمقاديم بدنه وقيل الاولى في الصلاة والثالثة عند النوم وقيل انه القيام بالاوامر والقعود عن
الزواجر والاجتناب عن مخالفته ويتفكرون في خلق السموات والارض التفكر هو اعمال الخاطر في الشيء
وتردد القلب فيه وهو قوة مطرقة للعلم الى المعلوم والتفكر جريان تلك القوة بحسب نظر العقل ولا
يمكن التفكر الا فيما له صورة في القلب ولذا قيل تفكروا في آلاء الله ولا تتفكروا في الله اذ كان الله منزها
عن ان يوصف بصورة ولذا اخبر تعالى عن هؤلاء بانهم تفكروا في خلق السموات والارض وما ابدع فيهما من عجائب
المصنوعات وغرائب المبدعات ليدلهم ذلك على كمال قدرته ودلائل التوحيد منحصرة في الآفاق والانفس ودلائل
الآفاق اعظم قال تعالى لخلق السموات والارض اكبر من خلق الناس فلذا امرنا بالتفكر في خلق السموات والارض
لان دلائلها اعظم فانه اذا تفكر الانسان في اصغر ورقة من الشجر رأى عرقا واحدا ممتدا في وسطها يتشعب
منه عروق كثيرة الى الجانبين ثم يتشعب من كل عرق عروق كثيرة دقيقة ولا يزال كذلك حتى لا يراه الحس
فيعلم ان للخالق فيها قوى جاذبة لغذائها من قعر الشجر يتوزع في كل جزء من اجزائها بتقدير العزيز العليم
فاذا تامل ذلك علم عجزه عن الوقوف على كيفية خلقها وما فيها من العجائب فالتفكرة تذهب الغفلة وتحدث للقلب
الخشية كما يحدث الماء للزرع النماء وما جليت القلوب بمثل الاحزان ولا استنارت بمثل التفكرة وقال بعضهم
قوله ويتفكرون في خلق السموات والارض هو من جعل الجزء محلا للتعلق المعنوي جعل الاجزاء محلا للتعلق التفكر لا للتغير
التفكر لان التفكر قابل للمتفكر ومنه اولم ينظروا في ملكوت السموات والارض جعل السموات والارض والمخلوقات
كلها محلا لتعلق النظر لا للتغير لان النظر قابل للناظر حالا فيه ومنه اولم يتفكروا في انفسهم اي في
خلق انفسهم وهذا كله من مجاز التشبيه وسقط لابي ذر لفظ باب وقوله ويتفكرون الى اخره وقال بعد
جنوبهم الآية وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي بفتح الميم وسكون الهاء
وكسر الدال وتشديد التحتية ابن حسان العنبري مولاهم ابو سعيد البصري عن مالك بن انس الامام الاعظم
عن مخرمة بن سليمان الاسدي الوالبي بكسر اللام والموحدة المدني عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه قال بت عند خالتي ميمونة ام المؤمنين رضي الله عنها فقلت لانظرن الى صلاة
رسول الله صلى الله عليه وسلم فطرحت بضم الطاء وكسر الراء مبنيا للمفعول لرسول الله صلى الله
عليه وسلم وسادة رفع مفعول ناب عن الفاعل فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم في طولها
اي وابن عباس في عرضها قال ابن عبد البر كان ابن عباس مضطجعا عند رجلي رسول الله صلى الله عليه وسلم
او عند رأسه فجعل يمسح النوم فيه حذف ذكر في الرواية الاخرى من كتاب الوتر فنام حتى انتصف الليل
او قريبا منه فاستيقظ يمسح النوم اي اثره عن وجهه ثم قرأ ولابي ذر عن الحموي والمستملي فقرأ الآيات
العشر الاواخر من سورة آل عمران التي اولها ان في خلق السموات والارض حتى ختم العشر ثم اتى شنا
بفتح الشين المعجمة وتشديد النون قربة عتقت من الاستعمال ولابي ذر عن الكشميهني شنا معلقا فاخذه
فتوضأ منه لتجديد الطهارة لا للنوم ثم قام يصلي قال ابن عباس رضي الله عنهما فقمت فصنعت مثل
ما صنع صلى الله عليه وسلم من الوضوء وغيره ثم جئت فقمت الى جنبه فوضع يده زاد في باب الوتر كالرواية
الآتية اليمنى على رأسي ثم اخذ باذني يفتلها بكسر المثناة الفوقية اي يدلكها لينتبه ثم صلى
ركعتين ثم صلى ركعتين ثم صلى ركعتين ثم صلى ركعتين ثم صلى ركعتين ثم صلى ركعتين ست مرات
باثنتي عشرة ركعة ثم اوتر بواحدة فهي ثلاث عشرة ركعة يسلم بين كل ركعتين. هذا باب
بالتنوين في قوله تعالى ربنا يعني يتفكرون في خلق السموات والارض حال كونهم قائلين ربنا انك
انك من تدخل النار فقد اخزيته اي اهنته او اذللته واهلكته او فضحته وابلغت في اخزائه

والخزي ضرب من الاستخفاف او انكسار يلحق الانسان وهو الحياء المفرط وقد استدل المعتزلة بهذا
على ان صاحب الكبيرة غير مؤمن لانه اذا دخل النار فقد اخزاه الله والمؤمن لا يخزى لقوله تعالى يوم لا يخزي
الله النبي والذين آمنوا معه فوجب ان من يدخل النار لا يكون مؤمنا واجيب بان الخزي مشترك بوجوه من
المعاني فلم لا يجوز ان يراد في كل صورة معنى مثلا في قوله تعالى يوم لا يخزي الله النبي والذين آمنوا معه
اي لا يهلكهم وفي الاول يريد الاهانة والحاصل ان لفظ الاخزاء مشترك بين الاهلاك والتخجيل واللفظ
المشترك لا يمكن حمله في طرفي النفي والاثبات على معنييه جميعا وحينئذ يسقط الاستدلال به وما للظالمين
من انصار ينصرونهم يوم القيامة ووضع المظهر موضع المضمر للدلالة على ان ظلمهم سبب لادخالهم النار
وانقطاع النصرة عنهم في الخلاص منها وقد قال الزمخشري انه اعلام بان من يدخل النار فلا ناصر له بشفاعة
ولا غيرها بناء على مذهب المعتزلة في نفي الشفاعة اجاب عنه القاضي بانه لا يلزم من نفي النصرة نفي
الشفاعة لان النصرة دفع بقهر وسقط لابي ذر قوله وما للظالمين من انصار وبه قال حدثنا علي
ابن عبد الله المديني قال حدثنا معن بن عيسى بفتح الميم وسكون العين ابن يحيى القزاز المدني قال حدثنا
مالك امام دار الهجرة ولابي ذر عن مالك عن مخرمة بن سليمان الوالبي عن كريب مولى عبد الله بن عباس
عن عبد الله بن عباس ولابي ذر مولى ابن عباس ان ابن عباس اخبره انه بات عند ميمونة زوج النبي صلى
الله عليه وسلم وهي خالته اخت امه لبابة قال فاضطجعت في عرض الوسادة واضطجع رسول الله
صلى الله عليه وسلم واهله في طولها فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انتصف الليل
او قبله بقليل او بعده بقليل ثم استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل يمسح النوم اي
اثره عن وجهه بيديه بالتثنية ثم قرأ العشر الآيات الاواخر ثم ختم خاتمة من سورة آل عمران
ثم قام الى شن معلقة انث باعتبار القربة فتوضأ منها تجديدا للوضوء لا ان وضوءه بطل بالنوم
او انه صلى الله عليه وسلم احس بحدوث الحدث فتوضأ كما انه احس ببقاء الطهارة حيث استيقظ وصلى ولم يتوضأ
كما روي فاحسن وضوءه بان اتى به تاما بمندوباته ولا ينافي التخفيف ثم قام فصلى قال ابن عباس فصنعت
مثل ما صنع اجمع او غالبه ثم ذهبت فقمت الى جنبه فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده اليمنى
على رأسي واخذ باذني اليمنى ولغير ابي ذر والاصيلي واخذ بيده اليمنى قال في الفتح وهو وهم والصواب
الاولى ففتلها يدلكها اي لينتبه له من بقية نومه وليستحضر افعال الرسول صلى الله عليه وسلم والجملة
حالية من الاحوال المقدرة وفيه ان الفعل القليل غير مبطل للصلاة فصلى ركعتين ثم صلى ركعتين ثم
صلى ركعتين ثم صلى ركعتين ثم صلى ركعتين ثم صلى ركعتين ست مرات ثم اوتر فتمت صلاته ثلاث
عشرة ركعة ثم اضطجع حتى جاء المؤذن بلال فقام فصلى ركعتين خفيفتين سنة الصبح ثم خرج
الى المسجد فصلى الصبح بالناس وهذه طريق اخرى لحديث ابن عباس وليس فيها الا التغيير شيخ شيخ البخاري
والسياق من هنا الخ. هذا باب بالتنوين في قوله تعالى ربنا اننا سمعنا مناديا ينادي هو محمد
صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى وداعيا الى الله وقيل القرآن لقوله تعالى يهدي الى الرشد فكانه يدعو الى
نفسه وسمع ان دخلت على ما يصح ان يسمع نحو سمعت كلامك وقراءتك تعدت لواحد وان دخلت على ما لا يصح
سماعه بان كان ذاتا فلا يصح الاقتصار عليه وحده بل لا بد من الدلالة على شيء اخر يسمع نحو سمعت رجلا يقول
كذا وللنحاة في هذه المسألة قولان احدهما انها تتعدى فيه ايضا الى مفعول واحد والجملة الواقعة بعد
المنصوب صفة ان كان قبلها نكرة وحالا ان كان معرفة والثاني قول الفارسي وجماعة تتعدى لاثنين الجملة
في محل الثاني منهما فعلى قول الجمهور يكون ينادي في محل نصب لانه صفة لمنصوب قبله وعلى قول الفارسي
يكون في محل نصب مفعول ثان وقال الزمخشري تقول سمعت رجلا يقول كذا وسمعت زيدا يتكلم فتوقع
الفعل على الرجل وتحذف المسموع لانك وصفته بما يسمع او جعلته حالا عنه فاغناك عن ذكره ولولا الوصف
او الحال لم يكن منه بد وان يقال سمعت كلام فلان او قوله وذكر المنادي مع قوله ينادي تفخيم لشأن المنادي
لانه اذا اطلق ذهب الوهم الى مناد للحرب او لاغاثة المكروب وغيرهما واللام في للايمان بمعنى
الى او بمعنى الباء ومفعول ينادي محذوف اي الناس ويجوز ان لا يراد مفعول نحو اماتت واحيي الآية
نصب بفعل مقدر مناسب وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي البغلاني بفتح الموحدة وسكون المعجمة وسقط
لابي ذر ابن سعيد عن مالك الامام عن مخرمة بن سليمان الوالبي عن كريب مولى ابن عباس ان ابن عباس
رضي الله عنهما اخبره انه بات عند ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وهي خالته قال فاضطجعت
في عرض الوسادة واضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم واهله في طولها فنام رسول الله صلى
الله عليه وسلم حتى اذا انتصف الليل او قبله بقليل او بعده بقليل استيقظ ولابي ذر ثم استيقظ
رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل ولابي ذر عن الكشميهني فجلس يمسح النوم اي اثره عن وجهه
بيده بالافراد ثم قرأ العشر الآيات الاواخر من سورة آل عمران زاد في بعض طرق الصحيح
وهو عند ابن مردويه ولفظ مسلم وكان في دعائه اللهم اجعل في قلبي نورا وفي بصري نورا
وفي سمعي نورا وعن يميني نورا وعن يساري نورا وفوقي نورا وتحتي نورا وامامي نورا وخلفي
نورا وعظم لي نورا قال كريب وسبعا في التابوت فلقيت بعض ولد العباس فحدثني بهن فذكر

عصبي ولحمي ودمي وشعري وبشري وزاد في أخرى وفي لساني نورا وفي أخرى واجعلني نورا وفي أخرى واجعل في نفسي نورا وكان باعثه صلى الله عليه وسلم على هذا وفي الصلاة قوله إن في خلق السموات والأرض إلى قوله فقنا عذاب النار لأن الفاء للتعقيب تقتضي مقدرا يرتبط معهما تقديره ربنا ما خلقت هذا باطلا بل خلقته للدلالة على معرفتك ومن عرفك يجب عليه أداء طاعتك واجتناب معصيتك ليفوز بدخول جنتك ويتوقى به من عذاب نارك ونحن قد عرفناك وأدينا طاعتك واجتناب معصيتك فقنا عذاب النار برحمتك وتحريره أنه صلى الله عليه وسلم لما تفكر في عجايب الملك والملكوت وعرج إلى عالم الجبروت حتى انتهى إلى سرادقات الجلال فتح لسانه بالذكر ثم أتبع بدنه وروحه بالتأهب والوقوف في مقام التناجي والدعا ومعنى طلب النور للأعضاء عضوا عضوا أن يتحلى بأنوار المعرفة والطاعة ويتعرى عن ظلمة الجهالة والمعصية لأن الإنسان ذو سهو وطغيان رأى أنه قد أحاطت به ظلمات الجبلة معقودة عليه من فرقه إلى قدمه والأدخنة الثائرة من نيران الشهوات من جوانبه ورأى الشيطان يأتيه من الجهات الست بوسواسه وشبهاته ظلمات بعضها فوق بعض لم ير للتخلص منها مساغا إلا بأنوار سادة لتلك الجهات فسأل الله أن يمده بها ليستأصل شأفة تلك الظلمات إرشادا للأمة وتعليما لهم قاله في شرح المشكاة ثم قام عليه الصلاة والسلام إلى شن معلقة وفي رواية لمسلم ثم عمد إلى شجب من ماء وهو السقا الذي أخلق فتوضأ منها فأحسن وضوءه ثم قام يصلي قال ابن عباس فقمت فصنعت مثل ما صنع ثم ذهبت فقمت إلى جنبه وفي رواية فقمت عن يساره فأخذني فجعلني عن يمينه فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده اليمنى على رأسي وأخذ بأذني اليمنى يفتلها فصلى ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين فجملتها اثنا عشر ركعة ثم أوتر بواحدة ثم اضطجع زاد في مسلم فنام حتى نفخ وكان إذا نام نفخ حتى جاءه المؤذن فقام فصلى ركعتين خفيفتين سنة الفجر من غير أن يتوضأ ثم خرج فصلى الصبح

سورة النساء

مدنية زاد أبو ذر بسم الله الرحمن الرحيم زاد المستملي والكشميهني قال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم بإسناد صحيح من طريق ابن جريج عن عطاء عنه يستنكف يريد تفسير قوله تعالى ومن يستنكف عن عبادته معناه يستكبر والعطف للتفسير أي يأنف وقال ابن عباس أيضا فيما وصله ابن أبي حاتم عن علي بن أبي طلحة عنه قواما قوامكم من معايشكم بكسر القاف وبعدها ألف وكذا في اليونينية قواما على التفسير لقوله قياما على القراءة الواحدة وقياما على القراءة الأخرى له وجه آخر قاله أبو ذر أي والتلاوة بالياء التحتية إذ مراده ولا تؤتوا السفهاء أموالكم التي جعل الله لكم قياما قيل لم يقصد المؤلف بها التلاوة بل حذف الكلمة القرآنية وأشار إلى تفسيرها وتعقب قال أبو عبيدة قياما وقواما بمنزلة واحدة يقال هذا قوام أمرك وقيامه أي ما يقوم به أمرك وأصله بالواو فأبدلوها لكسر القاف ونقل أنها بالواو قراءة ابن عمر رضي الله عنهما وقوله أو يجعل الله لهن سبيلا يعني الرجم للثيب والجلد للبكر قاله ابن عباس فيما وصله عبد بن حميد بإسناد صحيح وكان الحكم في ابتداء الإسلام أن المرأة إذا زنت وثبت زناها حبست حتى تموت وسقطت الجملة كلها من قوله قال ابن عباس إلى هنا من رواية الحموي وقال غيره أي غير ابن عباس وسقط قوله وقال غيره لأبي ذر مثنى وثلاث قال أبو عبيدة يعني اثنين وثلاثا وأربعا ولا تجاوز العرب رباع اختلف في هذه الألفاظ هل يجوز فيها القياس أو يقتصر فيها على السماع فذهب البصريون إلى الثاني والكوفيون إلى الأول والمسموع من ذلك أحد عشر لفظا أحاد وموحد وثناء ومثنى وثلاث ومثلث ورباع ومربع وخماس ومخمس وعشار ومعشر لكن قال ابن الحاجب هل يقال خماس ومخمس إلى عشار ومعشر فيه خلاف والأصح أنه لم يثبت وهذه الألفاظ التي ذكرها المؤلف وجمهور النحاة على منع صرفها وأجاز الفراء صرفها وإن كان المنع عنده أولى ومنع الصرف للعدل والوصف لأنها معدولة من صيغة إلى صيغة وذلك أنها معدولة من عدد مذكور فإذا قلت جاء القوم أحاد أو موحد وثلاث أو مثلث كان بمنزلة قولك جاءوا واحدا واحدا وثلاثة ثلاثة ولا يراد بالمعدول عنه التوكيد إنما يراد به تكرير العدد كقوله علمته الحساب بابا بابا أو للعدل والتعريف أو لعدلها عن عدد مكررا وعدلها عن التأنيث أو لتكرار العدل قاله وفق البخاري يعني اثنين وثلاثا وأربعا لبيان معناه ذلك بل معناه المكرر نحو اثنين اثنين وإنما تركه اعتمادا على الشهرة أو لأنه عنده ليس بمعنى التكرار هذا باب بالتنوين في قوله تعالى وإن خفتم أن لا تقسطوا أن لا تعدلوا من أقسط ولا نافية أي وإن خفتم عدم الإقساط أي العدل في اليتامى وقد قرئ تقسطوا بفتح التاء من قسط وهو بمعنى جار على المشهور في أن الرباعي بمعنى عدل والثلاثي بمعنى جار وكأن الهمزة فيه للسلب بمعنى أقسط أزال القسط وهو الجور ولا على هذا زائدة ليس إلا وإلا يفسد المعنى كهي في لئلا يعلم وحكى الزجاج أن قسط الثلاثي يستعمل بمعنى الرباعي وعلى هذا فتكون لا غير زائدة كهي في الأولى وجواب الشرط فانكحوا أو فواحدة وثبت الباب وتاليه لأبي ذر وبه قال حدثنا ولأبي ذر حدثني بالإفراد إبراهيم بن موسى الفراء الرازي الصغير قال أخبرنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني عن

ابن جريج

ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز أنه قال أخبرني بالإفراد هشام بن عروة عن أبيه عروة ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أن رجلا كانت له أي عنده يتيمة مات أبوها فنكحها أي تزوجها وكان لها عذق بفتح العين المهملة وسكون الذال المعجمة آخره قاف أي نخلة وكان الرجل يمسكها أي اليتيمة عليه أي لأجله فعلى هنا تعليلية ولأبي ذر عن الكشميهني فيمسكها عليه ولم يكن لها اليتيمة من نفسه شيء فنزلت فيه وإن خفتم أن لا تقسطوا في اليتامى قال هشام بن يوسف أحسبه أي عروة قال كانت أي اليتيمة شريكه أي الرجل في ذلك العذق وفي ماله وقوله إن رجلا كانت له يتيمة يوهم أنها نزلت في شخص معين والمعروف عن هشام بن عروة التعميم وكذا عند الإسماعيلي كذلك ولفظه أنزلت في الرجل تكون عنده اليتيمة وكذا في الرواية اللاحقة من طريق ابن شهاب عن عروة وقضية العذق في التي يرغب عن نكاحها وأما التي يرغب في نكاحها فهي التي يعجبه مالها وجمالها فلا يزوجها لغيره ويريد أن يتزوجها بدون صداق مثلها وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسي قال حدثنا إبراهيم بن سعد بسكون العين ابن إبراهيم ابن عبد الرحمن بن عوف عن صالح بن كيسان بفتح الكاف عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري أنه قال أخبرني بالإفراد عروة بن الزبير أنه سأل عائشة رضي الله عنها عن معنى قول الله تعالى وإن خفتم أن لا تقسطوا في اليتامى فقالت عائشة له يا ابن أختي أسماء ولأبي الوقت يا ابن أخي هذه اليتيمة التي مات أبوها القائم بأمورها تكون في حجر وليها تشركه بفتح التاء والراء وفي نسخة تشركه بضم أوله وكسر ثالثه في ماله ويعجبه مالها وجمالها فيريد وليها أن يتزوجها بغير أن يقسط أي أن يعدل في صداقها فيعطيها مثل ما يعطيها غيره هو معطوف على معمول بغير يعني يريد أن يتزوجها بغير أن يعطيها مثل ما يعطيها غيره أي ممن يرغب في نكاحها ويدل على ذلك قوله فنهوا بضم النون والهاء عن أن ينكحوهن ولأبي ذر عن ذلك أي عن ترك الإقساط إلا أن يقسطوا لهن ويبلغوا لهن باللام ولأبي ذر عن الحموي والمستملي بهن أعلى سنتهن أي طريقتهن في الصداق وعادتهن في ذلك فأمروا بالبناء للمفعول أن ينكحوا ما طاب ما حل لهم من النساء سواهن أي سوى اليتامى من النساء وقد تقرر أن ما لا تستعمل في ذوي العقول واستعمالها هنا لتنزلها بالإبل الصفة كأنه قيل النوع الطيب من النساء أي الحلال أو المشتهى والثاني أرجح لاقتضاء المقام ولأن الأمر بالنكاح لا يكون إلا في الحلال فوجب الحمل على شيء آخر وأجراهن مجرى غير العقلاء لنقصان عقلهن كقوله أو ما ملكت أيمانهم قال عروة بن الزبير بالسند السابق قالت عائشة وإن الناس استفتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم طلبوا منه الفتيا في أمر النساء بعد نزول هذه الآية وهي وإن خفتم إلى ورباع فأنزل الله تعالى ويستفتونك في النساء الآية قالت عائشة وقول الله تعالى في آية أخرى وترغبون أن تنكحوهن كذا في رواية صالح وليس ذلك في رواية أخرى بل هو في نفس الآية وعند مسلم والنسائي واللفظ له من طريق يعقوب ابن إبراهيم بن سعد عن أبيه بهذا الإسناد في هذا الموضع فأنزل الله ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء اللاتي لا تؤتونهن ما كتب لهن وترغبون أن تنكحوهن فذكر الله أنه يتلى عليكم في الكتاب الآية الأولى وهي قوله وإن خفتم أن لا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء قالت عائشة وقول الله في الآية الأخرى وترغبون أن تنكحوهن قال في الفتح فظهر أنه سقط من رواية البخاري شيء رغبة أحدكم عن يتيمته بإذ لم يرد بها حين تكون أي اليتيمة قليلة المال والجمال قالت أي عائشة فنهوا عن أن ينكحوا من رغبوا في ماله بفتح التحتية وللأصيلي بضمها وإسقاط عن وجماله إلا بالقسط بالعدل من أجل رغبتهم عنهن إذا كن قليلات المال والجمال فينبغي أن يكون نكاح الغنية الجميلة ونكاح الفقيرة الجميلة على السواء في العدل وسبق هذا الحديث في الشركة في باب شركة اليتيم هذا باب بالتنوين يذكر فيه قوله تعالى ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف فإذا دفعتم إليهم أموالهم بعد بلوغهم وإيناس رشدهم فأشهدوا عليهم ندبا بأنهم قبضوها لئلا يقدموا على الدعوى الكاذبة ولأنه أنفى للتهمة وكفى بالله حال كونه حسيبا أي محاسبا فلا تخالفوا ما أمرتم ولا تجاوزوا ما حد لكم وسقط لفظ باب لأبي ذر ولغيره وكفى بالله حسيبا وقالوا بعد فأشهدوا عليهم الآية وبدارا ولأبي ذر بدارا يريد ولا تأكلوها إسرافا وبدارا أي مبادرة قبل بلوغهم من غير حاجة أعتدنا يريد أعتدنا لهم عذابا أليما قال أبو عبيدة أي أعتدنا أفعلنا ولأبي ذر عن الكشميهني أعتدنا أفعلنا من العتاد بفتح العين وبه قال حدثني بالإفراد إسحاق هو ابن منصور كما جزم به المزي كخلف وقيل هو ابن راهويه قال أخبرنا عبد الله بن نمير بضم النون وفتح الميم قال حدثنا هشام عن أبيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها في قوله تعالى ومن كان من الأولياء غنيا عن مال اليتيم فليستعفف عنه ولا يأكل منه شيئا ومن كان منهم فقيرا فليأكل بالمعروف أنها نزلت في مال اليتيم ولأبي ذر عن الكشميهني في والي اليتيم إذا كان فقيرا أنه يأكل منه مكان قيامه عليه بمعروف بقدر حاجته بحيث لا يتجاوز أجرة المثل ولا يرد إذا أيسر على الصحيح عند الشافعية وقيل يأخذ بالقرض لما روي عن ابن عباس وغيره نظيره وعن ابن عباس يأكل من ماله بالمعروف حتى لا يحتاج إلى مال اليتيم وقيل لا يأكل وإن كان فقيرا

من مال اليتيم

لقوله تعالى ان الذين يأكلون اموال اليتامى ظلما واجيب بانه عام والخاص مقدم عليه لا سيما وفي قيد الظلم اشعار به ولفظ الاستعفاف والاكل بالمعروف مشعر به ايضا وفي حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ليس لي مال ولي يتيم فقال كل من مال يتيمك غير مسرف ولا مبذر ولا متأثل مالا رواه احمد وغيره وقوله ولا متأثل اي غير جامع يقال مال مؤثل اي مجموع ذو اصل واثلة الشيء اصله. هذا (باب) بالتنوين يذكر فيه قوله تعالى (واذا حضر القسمة) للتركات (اولوا القربى واليتامى والمساكين) ممن لا يرث (فارزقوهم منه) اي من متروك الوالدين والاقربين تطييبا لقلوبهم وتصدقا عليهم وقيل يعود الضمير الى الميراث وفي اكثر النسخ والمساكين الاية وحذف فارزقوهم منه وهو امر ندب للبلغ من الورثة وقيل امر وجوب وكان في ابتداء الاسلام ثم اختلف في نسخه فقيل باية المواريث فاعطى الله لكل ذي حق حقه وصارت الوصية من ماله يوصي بها لذوي قرابته حيث يشاء وهذا مذهب جمهور الفقهاء الائمة الاربعة واصحابهم وعن ابن عباس ان الاية محكمة غير منسوخة وبه قال (حدثنا احمد بن حميد) بضم الحاء مصغرا القرشي الكوفي الطريثيثي بضم الطاء المهملة وراء ومثلثتين مصغرا صهر عبيد الله بن موسى يلقب بدار ام سلمة لجمعه حديثها وتتبعه له وفي الكامل لابن عدي انه كان له اتصال بام سلمة زوج السفاح الخليفة فلقب بذلك وليس له في البخاري سوى هذا الحديث قال (اخبرنا عبيد الله) ابن عبد الرحمن الاشجعي الكوفي (عن سفيان) الثوري (عن الشيباني) بفتح الشين المعجمة ابي اسحاق سليمان ابن ابي سليمان فيروز الكوفي (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس رضي الله عنهما) في قوله تعالى (واذا حضر القسمة اولوا القربى واليتامى والمساكين قال هي محكمة غير منسوخة) تفسير المحكمة (تابعه) اي تابع عكرمة (سعيد) هو ابن جبير (عن ابن عباس) مما وصله في الوصايا بلفظ ان ناسا يزعمون ان هذه الاية نسخت ولا والله ما نسخت ولكنها مما تهاون الناس بها هما واليان وال يرث وذلك الذي يرزق ووال لا يرث وذلك الذي يقال له بالمعروف لا املك لك ان اعطيك وجاء عن ابن عباس روايات اخر ضعيفة عند ابن ابي حاتم وابن مردويه انها منسوخة. هذا (باب) بالتنوين كذا لابي ذر وله عن المستملي باب قوله بالاضافة (يوصيكم الله) يأمركم ويفرض لكم (في) شأن ميراث (اولادكم) العدل فان اهل الجاهلية كانوا يجعلون جميع الميراث للذكور دون الاناث فامر الله تعالى بالتسوية بينهم في اصل الميراث وفاوت بين الصنفين فجعل للذكر مثل حظ الانثيين وذلك لاحتياج الرجل الى مؤنة النفقة والكلفة واستنبط بعضهم من الاية ان الله تعالى ارحم بخلقه من الوالد بولده حيث وصى الوالدين باولادهم وثبت في اولادكم لابي ذر وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (ابراهيم بن موسى) التميمي الفراء الرازي الصغير قال (حدثنا) ولابي ذر اخبرنا (هشام) هو ابن يوسف الصنعاني (ان ابن جريج) عبد الملك (اخبرهم قال اخبرني) بالافراد (ابن منكدر) محمد ولابي ذر ابن المنكدر بالتعريف (عن جابر) هو ابن عبد الله الانصاري (رضي الله عنه) وعن ابيه انه (قال عادني النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر) الصديق رضي الله تعالى عنه من مرض (في بني سلمة) بكسر اللام قوم جابر بطن من الخزرج حال كونهما (ماشيين فوجدني النبي صلى الله عليه وسلم لا اعقل) اي لا افهم زاد ابو ذر عن الكشميهني شيئا (فدعا بماء فتوضأ منه ثم رش علي) اي نضح الماء الذي توضأ به (فافقت) من الاغماء (فقلت ما تأمرني ان اصنع في مالي يا رسول الله) وفي رواية شعبة عن محمد بن المنكدر عند المؤلف في الطهارة فقلت يا رسول الله لمن الميراث انما يرثني كلالة (فنزلت يوصيكم الله في اولادكم) كذا لابن جريج قال الدمياطي وهو وهم والذي نزل في جابر يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة كذا رواه شعبة والثوري عن ابن المنكدر ويؤيده ما في بعض طرقه من قول جابر انما يرثني كلالة والكلالة من لا والد له ولا ولد ولم يكن لجابر حينئذ ولد ولا والد انتهى وفي مسلم عن عمرو الناقد والنسائي عن محمد بن منصور كلاهما عن ابن عيينة عن ابن المنكدر حتى نزلت عليه اية الميراث يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة وقد ساق البخاري حديث جابر عن قتيبة عن ابن عيينة في اول كتاب الفرائض وفي اخره حتى نزلت اية الميراث ولم يذكر ما زاده الناقد فاشعر بان الزيادة عنده مدرجة من كلام ابن عيينة ولم ينفرد ابن جريج بتعيين الاية المذكورة فقد ذكرها ابن عيينة على الاختلاف عنه والحاصل ان المحفوظ عن ابن المنكدر انه قال اية الميراث او اية الفرائض والظاهر انها يوصيكم الله كما صرح به في رواية ابن جريج ومن تابعه واما من قال انها يستفتونك فعمدته ان جابرا لم يكن له حينئذ ولد وانما كان يورث كلالة فكان المناسب لقصته يستفتونك لكن ليس ذلك بلازم لان الكلالة اختلف في تفسيرها فقيل هي اسم المال الموروث وقيل اسم الميت وقيل اسم الارث فلما لم يتعين تفسيرها بمن لا ولد له ولا والد لم يصح الاستدلال لان يستفتونك نزلت في اخر الامر واية المواريث نزلت قبل ذلك بمدة في ورثة سعد بن الربيع وكان قتل يوم احد وخلف ابنتين وامهما واخاه فاخذ الاخ المال فنزلت وبه احتج من قال انها لم تنزل في قصة جابر وانما نزلت في قصة ابنتي سعد بن الربيع وليس ذلك بلازم اذ لا مانع ان تنزل في الامرين معا فقد ظهر ان ابن جريج لم يهم والله اعلم وهذا الحديث قد سبق في الطهارة. هذا (باب) بالتنوين كذا لابي ذر وله عن المستملي باب قوله بالاضافة (ولكم نصف ما ترك ازواجكم) ان لم يكن لهن ولد وارث من بطنها او من صلب بنيها او بني بنيها وان سفل ذكرا كان او انثى منكم او من غيركم وبه قال (حدثنا محمد بن يوسف) الفريابي (عن ورقاء) ابن عمر اليشكري وقيل الشيباني (عن ابن ابي نجيح) اسمه عبد الله وابو نجيح بفتح النون وكسر الجيم اخره

مهملة

مهملة اسمه يسار ضد اليمين (عن عطاء) هو ابن ابي رباح (عن ابن عباس رضي الله عنهما) انه (قال كان المال للولد) اي مال الشخص اذا مات لولده (وكانت الوصية للوالدين) واجبة على ما يراه الموصي من المساواة او التفضيل (فنسخ الله من ذلك ما احب) باية المواريث (فجعل للذكر) من الاولاد (مثل حظ الانثيين وجعل للابوين لكل واحد منهما السدس) ان كان للميت ولد ذكرا او انثى (والثلث) ان لم يكن له ولد (وجعل للمرأة) اي الزوجة (الثمن) مع الولد (والربع) مع عدمه (وللزوج الشطر) مع عدم الولد (والربع) عند وجوده وهذا الحديث قد مر في الوصايا. هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (لا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها) ان ترثوا في موضع رفع على الفاعلية بيحل اي لا يحل لكم ارث النساء والنساء مفعول به اما على حذف مضاف اي ان ترثوا اموال النساء والخطاب للازواج لانه روي ان الرجل كان اذا لم يكن له غرض في المرأة امسكها حتى تموت فيرثها او تفتدي بمالها ان لم تمت واما من غير حذف على معنى ان يكن بمعنى الشيء الموروث ان كان الخطاب للاولياء او لاقرباء الميت كما يأتي قريبا ان شاء الله تعالى وكرها في موضع نصب على الحال من النساء اي ترثونهن كارهات او مكرهات (ولا تعضلوهن) جزم بلا الناهية او نصب عطفا على ان ترثوا ولا لتأكيد النفي وفي الكلام حذف اي لا تعضلوهن من النكاح ان كان الخطاب للاولياء او لا تعضلوهن من الطلاق ان كان للازواج (لتذهبوا ببعض) اللام متعلقة بتعضلوهن والباء للتعدية المرادفة لهمزتها او للمصاحبة فالجار في محل نصب على الحال ويتعلق بمحذوف اي لتذهبوا مصحوبين ببعض (ما اتيتموهن) وما موصولة بمعنى الذي او نكرة موصوفة وعلى التقديرين فالعائد محذوف وسقط ولا تعضلوهن الى اتيتموهن لغير ابي ذر وقالوا الاية (ويذكر عن ابن عباس) مما وصله الطبراني وابن ابي حاتم (لا تعضلوهن) اي (لا تقهروهن) بالقاف ولابي ذر عن الكشميهني لا تنتهروهن بالنون وفي قوله تعالى انه كان (حوبا) قال ابن عباس مما وصله ابن ابي حاتم باسناد صحيح اي (اثما) وقوله تعالى ذلك ادنى ان لا (تعولوا) قال ابن عباس فيما وصله ابن المنذر اي (تميلوا) من عال يعول اذا مال وجار وتفسيره الامام الشافعي بان لا تكثر عيالكم ورده جماعة كابي بكر بن داود والرازي والزجاج فقال الزجاج هذا غلط من جهة المعنى واللفظ اما الاول فلان اباحة السراري مع انه مظنة كثرة العيال كالتزوج واما اللفظ فلان مادة عال بمعنى كثر عياله من ذوات الياء لانه من العيلة واما عال بمعنى جار فمن ذوات الواو فاختلفت المادتان وقال صاحب النظم قال اولا ان لا تعدلوا فوجب ان يكون ضده الجور وايضا فقد خالف المفسرين وقد رد الناس على هؤلاء فاما قولهم ان التسري ايضا تكثر معه العيال مع انه مباح فممنوع لان الامة ليست كالمنكوحة ولذا يعزل عنها بغير اذنها ويؤجرها ويأخذ اجرتها ينفقها عليه وعليها وعلى اولادها ويقال عال الرجل عياله يعولهم اي مانهم يمونهم اي انفق عليهم ومنه ابدأ بنفسك ثم بمن تعول وحكى ابن الاعرابي عال الرجل يعول كثر عياله وعال يعيل افتقر وصار له عائلة والحاصل ان عال يكون لازما ومتعديا فاللازم يكون بمعنى مال وجار ومنه عال الميزان وبمعنى كثر عياله وبمعنى تفاقم الامر والمضارع من كله يعول وعال الرجل افتقر وعال في الارض ذهب فيها والمضارع من هذين يعيل والمتعدي يكون بمعنى اثقل وبمعنى مان من المؤنة وبمعنى غلب ومنه عيل صبري ومضارع هذا كله يعول وبمعنى اعجز يقال عالني الامر اي اعجزني ومضارع هذا يعيل والمصدر عيل ومعيل فقد تلخص من هذا ان عال اللازم يكون تارة من ذوات الواو وتارة من ذوات الياء باختلاف المعنى وكذلك عال المتعدي ايضا وقد روى الازهري عن الكسائي قال عال الرجل اذا افتقر واعال اذا كثر عياله قال ومن العرب الفصحاء من يقول عال يعول اذا كثر عياله قال الازهري وهذا يقوي قول الشافعي لان الكسائي لا يحكي عن العرب الا ما حفظه وضبطه وقول الشافعي نفسه حجة وحكى البغوي عن ابي حاتم قال كان الشافعي اعلم بلسان العرب منا ولعله لغة وعن ابي عمرو الدوري القارئ وكان من ائمة اللغة قال هي لغة حمير واما قولهم انه خالف المفسرين فليس كذلك فقد روي عن زيد ابن اسلم نحو قوله اسنده الدارقطني وذكره الازهري في كتابه تهذيب اللغة واما قولهم اختلفت المادتان فليس بصحيح فقد تقدم حكاية ابن الاعرابي عن العرب عال الرجل يعول كثر عياله وحكاية الكسائي والدوري وقراءة طلحة ابن مصرف الا تعيلوا بضم تاء المضارعة من اعال كثر عياله وهي تعضد تفسير الشافعي من حيث المعنى وقد بسط الامام فخر الدين العبارة في الرد على ابي بكر الرازي وقال الطعن لا يصدر الا عن كثرة الغباوة وقلة المعرفة وقال الزمخشري بعد ان وجه قول الشافعي بنحو ما سبق وكلام مثله من اعلام العلم وائمة الشرع ورؤوس المجتهدين حقيق بالحمل على الصحة والسداد وكفى بكتابنا المترجم بكتاب شافي العي من كلام الشافعي شاهدا بانه اعلى كعبا واطول باعا في علم كلام العرب من ان يخفى عليه مثل هذا ولكن للعلماء طرقا واساليب فسلك في تفسير هذه الكلمة طريقة الكنايات انتهى وقوله اعلى كعبا مثل لاطلاعه على علوم العرب وكونه ذا حظ وافر فيها وقوله تعالى (واتوا النساء صدقاتهن نحلة) قال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم والطبري (النحلة) ولابي ذر فالنحلة (المهر) وقيل فريضة مسماة وقيل عطية وهبة وسمي الصداق نحلة من حيث انه لا يجب في مقابلته غير التمتع دون عوض مالي وبه قال (حدثنا محمد بن مقاتل) المروزي قال (حدثنا) ولابي ذر اخبرنا (اسباط بن محمد) بفتح الهمزة وسكون السين المهملة وبالموحدة القرشي الكوفي قال (حدثنا الشيباني) ابو اسحاق سليمان بن فيروز (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس رضي الله عنهما قال الشيباني) سليمان (وذكره) اي الحديث (ابو الحسن) اسمه عطاء (السوائي) بضم السين وتخفيف الواو ممدودا اما جار المذكور في باب الابراد بالظهر لان هذا تيمي لا سوائي (ولا اظنه ذكره الا عن ابن عباس) فيه ان الشيباني ذا ليس هو له فيه طريقان احدهما موصولة وهي عكرمة عن ابن عباس والثانية مشكوك في وصلها وهي ابو الحسن السوائي عن ابن عباس في قوله تعالى (يا ايها الذين امنوا لا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها ولا تعضلوهن لتذهبوا)

قوله وليس هو له ... لعله

بعض ما آتيتموهن قال كانوا أي أهل الجاهلية كما قاله السدي أو أهل المدينة كما قاله الضحاك وقال الواحدي في الجاهلية وأول الإسلام إذا مات الرجل كان أولياؤه أحق بامرأته إن شاء بعضهم تزوجها إن كانت جميلة بصداقها الأول وإن شاؤوا زوجوها لمن أرادوا وأخذوا صداقها وإن شاؤوا لم يزوجوها بل يحبسونها حتى تموت فيرثونها أو تفتدي نفسها فهم بالفاء ولأبي ذر وهم أحق بها من أهلها فنزلت هذه الآية في ذلك وفي رواية أبي معاوية عن الشيباني عن عكرمة عن ابن عباس في هذا الحديث تخصيص ذلك بمن مات زوجها قبل أن يدخل بها وعند الطبري من طريق ابن جريج عن عكرمة أنها نزلت في قضية خاصة قال نزلت في كبيشة بنت معن بن عاصم بن الأوس وكانت تحت أبي قيس بن الأسلت فتوفي عنها فجنح عليها ابنه فجاءت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا نبي الله لا أنا ورثت زوجي ولا أنا تركت فأنكح فنزلت الآية وبإسناد حسن عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن أبيه قال لما توفي أبو قيس بن الأسلت أراد ابنه أن يتزوج امرأته وكان ذلك لهم في الجاهلية فنزلت هذه الآية وقال زيد بن أسلم كان أهل يثرب إذا مات الرجل منهم في الجاهلية ورث امرأته من يرث ماله وكان يعضلها حتى يرثها أو يزوجها من أراد وكان أهل تهامة يسيء الرجل صحبة المرأة حتى يطلقها ويشترط عليها أن لا تنكح إلا من أراد حتى تفتدي منه ببعض ما أعطاها فنهى الله المؤمنين عن ذلك رواه ابن أبي حاتم وعن ابن عباس كانت المرأة في الجاهلية إذا مات زوجها جاء رجل فألقى عليها ثوبا كان أحق بها وعنده من طريق السدي إن سبق الوارث فألقى عليها ثوبه كان أحق بها وإن سبقت هي إلى أهلها فهي أحق بنفسها وحديث الباب أخرجه المؤلف أيضا في الإكراه وأبو داود في النكاح والنسائي في التفسير. هذا باب

بالتنوين كذا بإثبات الباب لأبي ذر وله عن المستملي باب قوله بالإضافة ولكل جعلنا موالي مما ترك الوالدان والأقربون الآية زاد أبو ذر والوقت والذين عاقدت أيمانكم أي والذين عاقدتهم بالأيمان أنتم وهم فآتوهم نصيبهم من الميراث إن الله كان على كل شيء شهيدا أي ولكل شيء تركه الوالدان والأقربون عينا وراثا يأخذونه ومما ترك بيان لكل وفيه أنه فصل بينهما بعامل الموصوف وأن جعلنا هو الصفة لكل فالتقدير لكل طائفة جعلناهم موالي نصيب مما ترك هو أو لكل ميت جعلنا ورثة من هذه المتروك وفيه أيضا متعلق لزوج الأولاد عنه وأن يجعل التقدير لكل أحد جعلنا موالي فتكون من صلة موالي لأنهم في معنى الوارث وفاعل ترك ضمير يعود على كل والوالدان والأقربون بيان الموالي كأنه جواب من سأل عنهم وسقط لغير أبي ذر لفظ الآية قال معمر هو ابن راشد الصنعاني كما قاله الكرماني أو معمر بن المثنى كما قاله ابن حجر موالي أي أولياء ورثة بنصب الكلمتين تفسير للموالي وثبت لأبي ذر قال معمر ولأبوي ذر والوقت أولياء موالي بالإضافة نحو شجر أراك والإضافة للبيان وأولياء ورثة بالإضافة أيضا عاقدت أيمانكم هو مولى اليمين وهو الحليف يعني أولياء الميت الذين يرثون ميراثه ويحوزونه على نوعين وحلفا للإرث وهم الوالدان والأقربون وذو الموالاة وعقد الولاء وهم الذين عاقدت أيمانكم والمولى أيضا ابن العم قاله ابن جرير نقلا عن العرب واستشهد عليه بقول الفضل بن العباس

مهلا بني عمنا مهلا موالينا • لا تظهرن لنا ما كان مدفونا •

والمولى المنعم المعتق بكسر التاء الذي أنعم على مرقوقه بالعتق والمولى المعتق بفتح التاء الذي كان رقيقا فمن عليه بالعتق والمولى المليك لأنه يلي أمور الناس والمولى مولى في الدين وقيل غير ذلك مما يطول استقصاؤه وبه قال حدثني ولأبي ذر حدثنا الصلت بن محمد بفتح الصاد المهملة وسكون اللام آخره مثناة فوقية الخاركي بخاء معجمة البصري قال حدثنا أبو أسامة حماد بن أسامة عن إدريس بن يزيد الأودي عن طلحة بن مصرف بفتح الصاد المهملة وكسر الراء اليامي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى ولكل جعلنا موالي قال ورثة وبه قال قتادة ومجاهد وغيرهما والذين عاقدت أيمانكم أي عاقدت ذوو أيمانكم ذوي أيمانهم قال ابن عباس كان المهاجرون لما قدموا المدينة يرث المهاجر ولأبوي ذر والوقت المهاجري بزيادة مثناة تحتية مشددة الأنصاري دون ذوي رحمه أي أقربائه للأخوة التي آخى النبي صلى الله عليه وسلم بينهم بين المهاجرين والأنصار وكان ذلك في ابتداء الإسلام فلما نزلت ولكل جعلنا موالي نسخت بضم النون مبنيا للمفعول أي وراثة الحليف بآية ولكل جعلنا موالي وروى الطبري من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قال كان الرجل يعاقد الرجل فإذا مات ورثه الآخر فأنزل الله عز وجل وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله من المؤمنين والمهاجرين ومن طريق قتادة كان الرجل يعاقد الرجل في الجاهلية فيقول دمي دمك وترثني وأرثك فلما جاء الإسلام أمروا أن يؤتوهم نصيبهم من الميراث وهو السدس ثم نسخ ذلك بالميراث فقال وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض وهذا هو المعتمد ويحتمل أن يكون النسخ وقع مرتين الأول حيث كان المعاقد يرث وحده دون العصبة فنزلت ولكل فصاروا جميعا يرثون وعلى هذا يتنزل حديث ابن عباس ثم نسخ ذلك آية الأحزاب وخص الميراث بالعصبة قاله في الفتح ثم قال أي ابن عباس في قوله والذين عاقدت أيمانكم من النصر والرفادة بكسر الراء أي المعاونة والنصيحة والجار والمجرور يتعلق بمحذوف أي والذين عاقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم كما صرح به الطبري في روايته عن كريب عن أبي أسامة بهذا الإسناد وقد ذهب الميراث بين المتعاقدين ويوصي له بكسر الصاد أي للحليف وهذا الحديث قد سبق في باب والذين عاقدت في الكفالة سمع أبو أسامة حماد بن أسامة إدريس بن يزيد الأودي وسمع إدريس طلحة بن مصرف

فيه

فيه التصريح بالتحديث ولم يثبت هذا إلا في رواية أبي ذر عن المستملي والكشميهني كما في الفرع وأصله وقال ابن حجر في رواية المستملي وحده وتبعه العيني باب بالتنوين كذا لأبي ذر وله عن المستملي باب قوله بزيادة قوله مع الإضافة إن الله لا يظلم مثقال ذرة أي لا ينقص من ثواب أعمالهم ذرة يعني زنة ذرة والذرة في الأصل أصغر النمل التي لا وزن لها وقيل ما يرفعه الريح من التراب وقيل كل جزء من أجزاء الهباء في الكوة ذرة ويقال إن زنتها ربع ورقة نخالة وورقة النخالة وزن ربع خردلة وزنة الخردلة ربع سمسمة ويقال لا وزن لها وبه قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر حدثنا محمد بن عبد العزيز الرملي يعرف بابن الواسطي قال حدثنا ولأبي ذر أخبرنا أبو عمر بضم العين حفص بن ميسرة ضد الميمنة العقيلي بالضم الصنعاني نزيل عسقلان عن زيد بن أسلم العدوي المدني عن عطاء بن يسار بالسين المهملة المخففة الهلالي المدني مولى ميمونة عن أبي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه أن أناسا بضم الهمزة ولأبي ذر والأصيلي وابن عساكر أن ناسا بحذفها في زمن النبي صلى الله عليه وسلم قالوا يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة قال النبي صلى الله عليه وسلم نعم ترونه وهذه رؤية الامتحان المميزة بين من عبد الله وبين من عبد غيره لا رؤية الكرامة التي هي ثواب أوليائه في الجنة هل تضارون بضم أوله وتشديد الراء بصيغة المفاعلة أي لا تضرون أحدا ولا يضركم لمنازعة ولا مجادلة ولا مضايقة في رؤية الشمس ثم أكد بقوله بالظهيرة وهي اشتداد حر الشمس بالنهار في الصيف ضوء بالرفع ولمسلم صحوا بالجر بدل مما قبله ثم زاده تأكيدا بقوله ليس فيها سحاب قالوا لا قال وهل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر هي كالظهيرة في الشمس ضوء بالرفع أو بالجر كما مر ليس فيها سحاب قالوا لا قال وهل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر ضوء ليس فيها سحاب قالوا لا كذا في حاشية الفرع بالتكرار مصحح عليه قال النبي صلى الله عليه وسلم ما تضارون في رؤية الله عز وجل يوم القيامة إلا كما تضارون في رؤية أحدهما والتشبيه الواقع هنا إنما هو في الوضوح وزوال الشك لا في المقابلة والجهة وسائر الأمور العادية عند رؤية المحدث فالرؤية له تعالى حقيقة لكنا لا نكيفها بل نكل كنه معرفتها إلى علمه تعالى إذا كان يوم القيامة أذن مؤذن أي نادى مناد تتبع بسكون المثناة الفوقية ولأبي ذر عن الحموي والكشميهني تتبع بتشديدها وله عن المستملي فلتتبع بزيادة فاء مع سكون الفوقية والرفع في كلها ويجوز الجزم بتقدير اللام كل أمة ما كانت تعبد فلا يبقى من كان يعبد غير الله من الأصنام جمع صنم ما عبد من دون الله والأنصاب جمع نصب حجارة كانت تعبد من دون الله إلا يتساقطون في النار حتى إذا لم يبق إلا من كان يعبد الله بر هو مطيع لربه أو فاجر منهمك في المعاصي والفجور وغبرات أهل الكتاب بضم الغين المعجمة وتشديد الموحدة المفتوحة بعدها راء بالرفع والجر مع الإضافة فيهما لأبي ذر وبالجر منونا للأصيلي أي بقايا أهل الكتاب فيدعى اليهود فيقال لهم من ولأبي ذر عن الحموي والمستملي ما كنتم تعبدون قالوا كنا نعبد عزير ابن الله فيقال لهم كذبتم في كونه ابن الله ويلزم منه نفي عبادة ابن الله ما اتخذ الله من صاحبة ولا ولد فماذا تبغون أي تطلبون فقالوا عطشنا ربنا بإسقاط أداة النداء فاسقنا فيشار إليهم ألا تردون فيحشرون إلى النار كأنها سراب بالسين المهملة هو الذي تراه نصف النهار في الأرض القفر والقاع المستوي في الحر الشديد لامعا مثل الماء يحسبه الظمآن ماء حتى إذا جاءه لم يجده شيئا يحطم بكسر الطاء المهملة أي يكسر بعضها بعضا لشدة اتقادها وتلاطم أمواج لهبها فيتساقطون في النار ثم يدعى النصارى فيقال لهم من كنتم تعبدون قالوا كنا نعبد المسيح ابن الله فيقال لهم كذبتم ما اتخذ الله من صاحبة ولا ولد فيقال لهم ماذا تبغون فكذلك مثل الأول أي فقالوا عطشنا ربنا الخ حتى إذا لم يبق إلا من كان يعبد الله من بر أو فاجر أتاهم رب العالمين أي ظهر لهم وأشهدهم رؤيته من غير تكييف ولا حركة ولا انتقال في أدنى صورة أي أقرب صفة من التي رأوه أي عرفوه فيها بأنه لا يشبه شيئا من المحدثات فيقال ولأبي ذر فقال ماذا تنتظرون تتبع كل أمة ما كانت تعبد قالوا فارقنا الناس الذين زاغوا عن الطاعة في الدنيا على أفقر أي أحوج ما كنا إليهم في معايشنا ومصالح دنيانا ولم نصاحبهم بل قاطعناهم ونحن ننتظر ربنا الذي كنا نعبد في الدنيا فيقول أنا ربكم فيقولون زاد مسلم في روايته نعوذ بالله منك لا نشرك بالله شيئا مرتين أو ثلاثا وإنما قالوا ذلك لأنه سبحانه وتعالى تجلى لهم بصفة لم يعرفوها وقال الخطابي قيل إنما حجبهم عن تحقيق الرؤية في هذه الكرة من أجل من معهم من المنافقين الذين لا يستحقون الرؤية وهم عن ربهم محجوبون فإذا تميزوا عنهم رفعت الحجب فيقولوا عندما يرونه أنت ربنا وبقية مباحث ذلك تأتي إن شاء الله تعالى في محلها. هذا باب بالتنوين في قوله تعالى فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد استفهام توبيخ أي فكيف حال هؤلاء الكفار وصنيعهم إذا جئنا من كل أمة بنبيهم يشهد على كفرهم كقوله تعالى وكنت عليهم شهيدا فكيف في موضع رفع خبر مبتدأ محذوف والعامل في إذا هو هذا المقدر أو في محل نصب بفعل محذوف أي فكيف يكونون أو يصنعون ويجري فيها الوجهان النصب على التشبيه بالحال كما هو مذهب سيبويه أو على التشبيه بالظرف كما هو مذهب الأخفش وهو العامل في إذا أيضا ومن كل أمة متعلق بجئنا والمعنى أن الله يؤتى بنبي كل أمة يشهد عليها ولها وجئنا بك يا محمد على هؤلاء شهيدا أي تشهد على صدق هؤلاء الشهداء لحصول علمك بعقائدهم لدلالة كتابك وشرعك على قواعدهم وقال أبو حيان الأظهر أن هذه الجملة في موضع جر عطفا على جئنا الأولى أي فكيف يصنعون في وقت المجيئين المختال والختال بفتح الخاء المعجمة والمثناة الفوقية المشددة معناهما واحد كذا في رواية الأكثر ولا يتنظم هذا مع المختال لأن المختال هو صاحب الخيلاء

والكبر فهو مفتعل من الخيلاء واما ختالا فهو فعال من الختل وهو الخديعة فلا يمكن ان يكون بمعنى المختال المراد به المتكبر وللاصيلي والخال بدون التاء الفوقية بدل المختال وصوبه غير واحد لانه يطلق على معان فيكون بمعنى الخايل وهو المتكبر وقال اليونيني وعند ابي ذر والمختال بالخاء والتاء ثالث الحروف في الاصل الذي قابلته به وانكر ذلك شيخنا الامام ابو عبد الله بن مالك والصواب والخال بغير تا انتهى ومراده قوله تعالى ان الله لا يحب من كان مختالا فخورا نطمس وجوها اي نسويها حتى تعود كاقفائهم حقيقة او هو تمثيل وليس المراد حقيقة حسا واسند الطبري عن قتادة المراد ان تعود الاوجه في الاقفية يقال طمس الكتاب اذا محاه ومراده قوله تعالى من قبل ان نطمس وجوها فنطمس هنا نصب على الحكاية كما لا يخفى وقوله تعالى وكفى بجهنم سعيرا اي وقودا ولابي ذر بجهنم سعيرا وقودا ولا محل لسياق مثل الايات هنا فيحتمل ان يكون من النساخ وبه قال حدثنا صدقة بن الفضل المروزي قال اخبرنا ولابي ذر اخبرني بالافراد يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري عن سليمان بن مهران الاعمش عن ابراهيم النخعي عن عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة ابن عمرو السلماني عن عبد الله هو ابن مسعود قال يحيى بن سعيد القطان بالاسناد السابق بعض الحديث عن عمرو بن مرة بفتح العين وضم الميم وتشديد الراء الجملي بفتح الجيم والميم ابي عبد الله الكوفي الاعمى اي من رواية الاعمش عن عمرو بن مرة عن ابراهيم كما صرح بذلك في باب البكاء عند قراءة القران حيث اخرجه عن مسدد عن يحيى القطان بالاسناد المذكور وقال لفظه قال الاعمش وبعض الحديث حدثني عمرو بن مرة عن ابراهيم والحاصل ان الاعمش سمع الحديث من ابراهيم بن ابراهيم النخعي وسمع بعضه من عمرو بن مرة عن ابراهيم يعني عن عبيدة عن ابن مسعود انه قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم اقرا علي زاد في باب من احب ان يسمع القران من غيره من طريق عمر بن حفص عن ابيه عن الاعمش القران وهو يصدق بالبعض قلت اقرا عليك وعليك انزل قال فاني احب ان اسمعه من غيري قال ابن بطال يحتمل ان يكون احب ان يسمعه من غيره ليكون عرض القران سنة او ليتدبره ويتفهمه وذلك ان المستمع اقوى على التدبر ونفسه اخلى وانشط لذلك من القاري لاشتغاله بالقراءة واحكامها وهذا بخلاف قراءته صلى الله عليه وسلم على ابي بن كعب فانه اراد ان يعلمه كيف اداء القراءة ومخارج الحروف فقرات عليه سورة النساء حتى بلغت فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا قال عليه السلام امسك وفي باب البكاء عند قراءة القران قال لي كف او امسك على الشك فاذا عيناه تذرفان بالذال المعجمة وكسر الراء خبر المبتدا وهو عيناه واذا للمفاجاة اي تطلقان دمعهما وبكاؤه عليه السلام على المفرطين او لعظم ما تضمنته الاية من هول المطلع وشدة الامر او هو بكاء فرح لا بكاء جزع لانه تعالى جعل امته شهداء على سائر الامم كما قال الشاعر

طفح السرور علي حتى انه ... من عظم ما قد سرني ابكاني

وهذا الاخير نقله صاحب فتوح الغيب عن الزمخشري وفي هذا الحديث ثلاثة من التابعين على نسق واحد واخرجه ايضا في فضايل القران وكذا النسائي باب قوله وسقط الباب وتاليه لغير ابي ذر وان كنتم مرضى مرضا يخاف معه من استعمال الماء او مرضا يمنع من الوصول اليه والمرض انحراف مزاج تصدر معه الافعال غير مستقيمة والمراد هنا كل ما يخاف منه محذور ولو شينا فاحشا في عضو ظاهر وعن مجاهد فيما رواه ابن ابي حاتم ان قوله وان كنتم مرضى نزلت في رجل من الانصار كان مريضا فلم يستطع ان يقوم فيتوضا ولم يكن له خادم فيناوله فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فانزل الله هذه الاية وهذا مرسل او على سفر طويل او قصير لا يجدون فيه الماء والسفر هو الخروج عن الوطن وينبغي ان يكون مباحا او جاء احد منكم من الغايط فاحدث بخروج الخارج من احد السبيلين واصل الغايط المطمئن من الارض وكانت عادة العرب اتيانه للحدث ليستترهم عن اعين الناس فكنوا به عن الخارج تسمية للشي باسم مكانه صعيدا يريد تفسير قوله تعالى فتيمموا صعيدا قال وجه الارض ولابي ذر وجه الارض بالرفع بتقدير هو والمراد بوجه الارض سواء كان عليه تراب ام لا ولذا قالت الحنفية لو ضرب المتيمم يده على حجر صلد ومسح اجزاه وقال الشافعية لابد ان يعلق باليد شي من التراب لقوله تعالى في سورة المائدة فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه اي من بعضه وجعل من لابتداء الغاية تعسف اذ لا يفهم من نحو ذلك الا التبعيض والمسح ببعض الحجر والخشب غير مقصود هذا وانه وصف بالطيب والارض الطيبة هي المنبتة وغير الطيبة لا تنبت وغير التراب لا ينبت والذي لا ينبت لا يكون طيبا فهو امر بالتراب فقط وقال الشافعي وهو القدوة في اللغة وقوله فيها الحجة لا يقع اسم الصعيد الا على تراب ذي غبار فاما البطحا الغليظة والرقيقة فلا يقع عليها اسم الصعيد فان خالطه تراب او مدر يكون له غبار كان الذي خالطه هو الصعيد وقد وافق الشافعي الفرا وابو عبيدة وفي حديث حذيفة عند الدارقطني في سننه وابي عوانة في صحيحه مرفوعا جعلت لي الارض مسجدا وترابها لنا طهورا وعند مسلم تربتها وهذا مفسر للاية والمفسر يقضي على المجمل وقال جابر هو ابن عبد الله الانصاري فيما وصله ابن ابي حاتم في قوله تعالى يريدون ان يتحاكموا الى الطاغوت كانت الطواغيت بالمثناة جمع طاغوت التي يتحاكمون اليها في الجاهلية في جهينة طاغوت واحد وفي قبيلة اسلم طاغوت واحد وفي كل حي من احياء العرب واحد وهي كهان بضم الكاف وتشديد الهاء جمع كاهن ينزل عليهم الشيطان بالاخبار عن الكاينات في المستقبل وقال عمر بن الخطاب مما وصله عبد بن حميد في قوله تعالى يؤمنون بالجبت والطاغوت الجبت هو السحر والطاغوت

هو الشيطان

هو الشيطان وقال عكرمة مولى ابن عباس فيما وصله عبد بن حميد ايضا الجبت بلسان الحبشة هو شيطان والطاغوت هو الكاهن وفيه جواز وقوع المعرب في القران وحمله الشافعي على توارد اللغتين وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد هو ابن سلام البيكندي كما في رواية ابي ذر في الجهاد وجزم به الكلاباذي وابن عساكر وغيرهما قال اخبرنا عبدة بفتح العين وسكون الموحدة ابن سليمان الكوفي يقال اسمه عبد الرحمن عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها قالت هلكت اي ضاعت قلادة بكسر القاف كان ثمنها اثني عشر درهما لاسماء بنت ابي بكر كانت عايشة استعارتها منها واضافتها في كتاب التيمم انقطع عقد لي باضافتها لها لتمام ذلك باعتبار حيازتها لذلك واستيلايها لمنفعته فبعث النبي صلى الله عليه وسلم في طلبها رجالا منهم اسيد بن حضير ومن تبعه فحضرت الصلاة وليسوا على وضوء ولم يجدوا ماء فصلوا وهم على غير وضوء فانزل الله يعني اية التيمم وسقط لابي ذر قوله يعني اية وحينئذ فالتيمم نصب على المفعولية وهذا الحديث سبق تاما في كتاب التيمم واولي الامر ولغير ابي ذر باب قوله تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم اي ذوي الامر وهم الخلفاء الراشدون ومن سلك طريقتهم في رعاية العدل ويندرج فيهم القضاة وامراء السرية امر الله الناس بطاعتهم بعد ما امرهم بالعدل تنبيها على ان وجوب طاعتهم ما داموا على الحق وقيل علماء الشرع لقوله تعالى ولو ردوه الى الرسول والى اولي الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم وبه قال حدثنا صدقة بن الفضل ولابن السكن فيما ذكره في الفتح حدثنا سنيد بضم المهملة وفتح النون وبعد التحتية الساكنة دال مهملة بدل صدقة واسمه الحسين بن داود المصيصي ضعفه ابو حاتم سنيد قال اخبرنا حجاج بن محمد المصيصي الاعور عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عن يعلى بن مسلم بفتح التحتية وسكون العين وفتح اللام ومسلم بضم الميم وسكون السين المهملة ابن هرمز عن سعيد بن جبير الاسدي مولاهم الكوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم قال نزلت في عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدي القرشي السهمي من قدماء المهاجرين توفي بمصر في خلافة عثمان رضي الله عنهما اذ بعثه النبي صلى الله عليه وسلم في سرية وكانت فيه دعابة فنزلوا ببعض الطريق واوقدوا نارا يصطلون عليها فقال عزمت عليكم الا تواثبتم في هذه النار فلما هم بعضهم بذلك قال اجلسوا انما كنت امزح فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال من امركم بمعصية فلا تطيعوه رواه ابن سعد وبوب عليه البخاري فقال سرية عبد الله بن حذافة وعلقمة بن مجزز المدلجي ويقال انها سرية الانصاري ثم روى عن علي قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم سرية واستعمل رجلا من الانصار وامرهم ان يطيعوه فغضب فقال اليس قد امركم النبي صلى الله عليه وسلم ان تطيعوني قالوا بلى قال فاجمعوا لي حطبا فجمعوا فقال اوقدوا فاوقدوها فقال ادخلوها فهموا وجعل بعضهم يمسك بعضا ويقولون فررنا الى النبي صلى الله عليه وسلم من النار فما زالوا حتى خمدت النار فسكن غضبه فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو دخلوها ما خرجوا منها الى يوم القيامة الطاعة في المعروف واختلاف السياقين يدل على التعدد لا سيما وعبد الله بن حذافة مهاجري قرشي والذي في حديث علي انصاري وقد اعترض الداودي على القول بان الاية نزلت في عبد الله بن حذافة بانه وهم من غير ابن عباس لان الاية كانت نزلت قبل هذه القصة فكيف يخص عبد الله بن حذافة بالطاعة دون غيره وان كانت بعد فانما قيل لهم انما الطاعة في المعروف وما قيل لهم لم لم تطيعوه واجاب في الفتح بان المراد من قصة ابن حذافة قوله تعالى فان تنازعتم في شي فردوه الى الله والرسول لان اهل السرية تنازعوا في امتثال ما امرهم به فالذين هموا ان يطيعوه وقفوا عند امتثال الامر بالطاعة والذين امتنعوا عارضه عندهم الفرار من النار فناسب ان ينزل في ذلك ما يرشدهم الى ما يفعلونه عند التنازع وهو الرد الى الله والى رسوله باب بالتنوين في قوله تعالى فلا وربك اي فوربك ولا مزيدة لتاكيد القسم لا لتظاهر لا في قوله لا يؤمنون لانها تزاد ايضا في الاثبات كقوله لا اقسم بهذا البلد قاله في الانوار كالكشاف وعبارته بعد ذكر نحو ما سبق فان قلت هلا زعمت انها زيدت لتظاهر لا في لا يؤمنون قلت يابى ذلك استواء النفي فيه والاثبات وذلك قوله فلا اقسم بما تبصرون وما لا تبصرون انه لقول رسول كريم انتهى قال في الانتصاف اراد الزمخشري انها لما زيدت حيث لا يكون القسم نفيا دلت على انها انما تزاد لتاكيد القسم فجعلت كذلك في النفي والظاهر عندي انها هنا للتوطئة للقسم وهو لم يذكر ما نحن منه انما ذكر محلا لنفيه هنا وذلك لا يابى مجيئها في النفي على الوجه الاخر من التوطئة على ان دخولها على المثبت فيه نظر فلم يات في الكتاب العزيز الا مع القسم بالفعل لا اقسم بهذا البلد لا اقسم بيوم القيامة لا اقسم بمواقع النجوم فلا اقسم بما تبصرون ولم يات الاية القسم بغير الله وله سر يابى ان تكون هنا لتاكيد القسم وذلك ان المراد بها تعظيم المقسم به في الايات المذكورة فكانه بدخولها يقول ان اعظامي لهذه الاشياء المقسم بها كلا اعظام اذ هي تستوجب فوق ذلك وانما ذكر هذا التوهم وقوع عدم تعظيمها فيؤكد بذلك ويجعل القسم ظاهرا وفي القسم بالله لا يتوهم ذلك فلا يحتاج الى تاكيد فتعين حملها على التوطية ولا تكاد تجدها في غير الكتاب العزيز داخلة على قسم مثبت اما في النفي فكثير انتهى وقيل ان لا الثانية زايدة والقسم معترض بين حرف النفي والمنفي وكان التقدير فلا يؤمنون وربك حتى يحكموك فيما شجر بينهم اي فيما اختلف بينهم واختلط وحتى غاية متعلقة بقوله لا يؤمنون اي ينتفي عنهم الايمان الى هذه الغاية وهي تحكيمك وعدم وجدانهم الحرج وتسليمهم لامرك وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا محمد بن جعفر هو غندر قال اخبرنا معمر بميمين مفتوحتين بينهما عين

مهملة ساكنة ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عروة بن الزبير انه قال خاصم الزبير بن العوام
رجلا من الانصار هو ثابت بن قيس بن شماس وقيل حميد وقيل حاطب بن ابي بلتعة في شريج بفتح الشين المعجمة
وكسر الراء آخره جيم مسيل الماء يكون في الجبل وينزل الى السهل من الحرة بفتح الحاء وتشديد الراء المهملتين خارج
المدينة زاد في باب سكر الانهار من الشرب فقال الانصاري سرح الماء فابى عليه فاختصما عند النبي صلى الله
عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اسق يا زبير ثم ارسل الماء بهمزة قطع مفتوحة الى جارك الانصاري
فقال الانصاري يا رسول الله ان كان بفتح الهمزة اي حكمت له بالتقديم والترجيح لاجل ان كان ابن عمتك صفية
بنت عبد المطلب ولابي ذر عن الكشميهني آن كان بهمزة مفتوحة ممدودة استفهام انكاري وله عن الحموي والمستملي
وان كان بواو وفتح الهمزة ووقع عند الطبري فقال اعدل يا رسول الله وان كان ابن عمتك اي من اجل هذا حكمت له على
فتلون وجهه عليه السلام اي تغير من الغضب لانتهاك حرمة النبوة ولابوي الوقت وذر فتلون وجه رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثم قال اسق يا زبير ثم احبس الماء بهمزة وصل فيهما حتى يرجع يصير الماء الى الجدر بفتح
الجيم وسكون المهملة ما وضع بين شربات النخل كالجدار والمراد به جدران الشربات وهي الحفر التي تحفر في اصول
النخل ثم ارسل الماء الى جارك بهمزة قطع في ارسل فاستوعى النبي صلى الله عليه وسلم للزبير حقه اي استوفاه
كله كاملا حتى كانه جمعه في وعاء بحيث لم يترك منه شيئا في صريح الحكم حين احفظه بالحاء المهملة والفاء والظاء
المعجمة اي اغضبه الانصاري كان صلى الله عليه وسلم اشار عليهما في اول الامر بامر لهما ولابي ذر عن الكشميهني
له اي للانصاري فيه سعة وهو الصلح على ترك بعض حق الزبير فلما لم يرض الانصاري استقصى عليه السلام
للزبير حقه وحكم له به على الانصاري قال الزبير فما احسب هذه الآيات الا نزلت وفي باب شرب الاعلى
من الاسفل من كتاب الشرب فقال الزبير والله ان هذه الآية انزلت في ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك
فيما شجر بينهم قيل وكان هذا الرجل يهوديا وعورض بانه وصف بكونه انصاريا ولو كان يهوديا لم يوصف
بذلك اذ هو وصف مدح ولا يبعد ان يبتلى غير المعصوم بمثل ذلك عند الغضب بما هو من الصفات البشرية
وفي المناقح كالبغوي في معالم التنزيل وروي انهما لما خرجا مرا على المقداد فقال لمن كان القضاء قال الانصاري
لابن عمته ولوى شدقه ففطن له يهودي كان مع المقداد فقال قاتل الله هؤلاء يشهدون انه رسول الله ثم يتهمونه
في قضاء يقضي بينهم وايم الله لقد اذنبنا ذنبا مرة في حياة موسى عليه السلام فدعانا الى التوبة فقال اقتلوا
انفسكم ففعلنا فبلغ قتلانا سبعين الفا في طاعة ربنا حتى رضي عنا فقال ثابت بن قيس بن شماس اما والله ان الله ليعلم مني الصدق
ولو امرني محمد ان اقتل نفسي لفعلت هذا باب بالتنوين في قوله تعالى فاولئك اي من اطاع الله والرسول
مع الذين انعم الله عليهم من النبيين في الجنة بحيث يتمكن كل واحد منهم من رؤية الآخر وان بعد المكان لان الحجاب اذا زال
شاهد بعضهم بعضا وليس المراد كون الكل في درجة واحدة لان ذلك يقتضي التسوية في الدرجة بين الفاضل
والمفضول وهو غير جائز وقال الاظهر ان قوله من النبيين بيان للذين انعم الله عليهم وجوز تعلق من النبيين
بيطع اي ومن يطع الله والرسول من النبيين ومن بعدهم ويكون قوله فاولئك مع الذين انعم الله عليهم
اشارة الى الملأ الاعلى ثم قال وحسن اولئك رفيقا ويبين ذلك قوله عليه الصلاة والسلام عند الموت
اللهم الحقني بالرفيق الاعلى قاله الراغب وتعقبه ابو حيان فافسد معنى وصناعة اما المعنى فلان
الرسول هنا هو محمد صلى الله عليه وسلم وقد اخبر تعالى انه من يطع الله ورسوله فهو مع من ذكر ولو جعل من
النبيين متعلقا بيطع لكان من النبيين تفسيرا لمن الشرطية فيلزم ان يكون في زمانه عليه السلام او بعده
انبياء يطيعونه وهذا غير ممكن لقوله تعالى وخاتم النبيين ولقوله عليه السلام لا نبي بعدي واما الصناعة
فلان ما قبل الفاء الواقعة جوابا للشرط لا يعمل فيما بعدها لو قلت ان تضرب يقم عمرو زيدا لم يجز وسقط
قوله باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا محمد بن عبد الله بن حوشب بفتح الحاء المهملة والشين المعجمة بينهما واو
ساكنة الطائفي نزيل الكوفة قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ولابي ذر عن ابراهيم بن سعد عن ابيه
سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت سمعت
رسول الله ولابوي ذر والوقت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما من نبي يمرض بفتح التحتية والراء بينهما ميم
ساكنة الا خير بين المقام في الدنيا والرحلة الى الآخرة وكان في شكواه الذي قبض فيه ولابي ذر
عن الكشميهني التي قبض فيها اخذته بحة شديدة بضم الموحدة وتشديد الحاء المهملة غلظ صوت وخشونة
حلق فسمعته يقول مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين فعلمت انه
صلى الله عليه وسلم خير بضم الخاء المعجمة اي بين الدنيا والآخرة فاختار الآخرة وهذا معنى قوله في الحديث
الآخر اللهم في الرفيق الاعلى ثلاثا وقد ذكروا في سبب نزول هذه الآية ان رجلا من الانصار جاء الى النبي صلى الله
عليه وسلم وهو محزون فقال له النبي صلى الله عليه وسلم يا فلان ما لي اراك محزونا فقال يا نبي الله شيء فكرت
قال وما هو قال نحن نغدو عليك ونروح وننظر الى وجهك ونجالسك غدا ترفع مع النبيين فلا نصل اليك
فلم يرد النبي صلى الله عليه وسلم عليه شيئا فاتاه جبريل بهذه الآية ومن يطع الله والرسول فاولئك مع
الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن اولئك رفيقا قال فبعث اليه
النبي صلى الله عليه وسلم فبشره رواه ابن جرير من حديث سعيد بن جبير مرسلا ورواه الطبراني عن عائشة
مرفوعا بلفظ فقال يا رسول الله انك لاحب الي من نفسي واهلي واني لاكون في البيت فاذكرك فما اصبر حتى آتيك

فانظر

فانظر اليك واذا ذكرت موتك عرفت انك ترفع مع النبيين واني ان دخلت الجنة خشيت ان لا اراك فلم يرد عليه
النبي صلى الله عليه وسلم حتى نزل عليه جبريل عليه السلام بهذه الآية وقد سمي لنا واحد وهو الرجل ثوبان وقد
ثبت في غير ما حديث عن جماعة من الصحابة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المرء مع من احب قوله تعالى
وما لكم ولابي ذر باب بالتنوين في قوله تعالى وما لكم وما مبتدأ ولكم خبره وجملة لا تقاتلون في سبيل الله الاظهر
انها نصب على الحال اي ما لكم غير مقاتلين والعامل في هذه الحال الاستقرار المقدر والمستضعفين جر على الاظهر
بالعطف على سبيل الله اي في سبيل الله وخلاص المستضعفين وهم الذين اسلموا بمكة ومنعهم المشركون من الهجرة
من الرجال والنساء فبقوا بين اظهرهم مستذلين يلقون منهم الاذى الشديد الآية كذا لابوي ذر والوقت ولغيرهما
بعد قوله من الرجال والنساء الى الظالم اهلها الظالم صفة للقرية وهي مكة واهلها رفع به على الفاعلية
وهم كفرة قريش وال في الظالم موصولة بمعنى التي اي التي ظلم اهلها بالكفر فالظالم جار على القرية لفظا
وهو لما بعدها معنى وبه قال حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عبيد الله
بضم العين مصغرا ابن ابي يزيد المكي انه قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما قال كنت انا وامي ام الفضل
لبابة بنت الحارث الهلالية من المستضعفين في مكة وزاد ابو ذر من الرجال والنساء والولدان ومراده
حكاية الآية والاصح من الولدان جمع وليد وهو الصغير وامه من المستضعفين وبه قال حدثنا سليمان
ابن حرب الواشحي بشين معجمة وحاء مهملة قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم الجهضمي الازدي عن ايوب السختياني
عن ابن ابي مليكة عبد الله بن عبد الرحمن ان ابن عباس ولابي ذر عن الحموي والمستملي عن ابن عباس رضي الله عنهما
تلا قرأ قوله تعالى الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان قال كنت انا وامي ممن عذر الله بالذال
المعجمة اي ممن جعلهم الله من المعذورين من المستضعفين ويذكر عن ابن عباس رضي الله عنهما مما وصله ابن ابي حاتم
في تفسيره في قوله حصرت اي ضاقت صدورهم وعنه ايضا مما وصله الطبري في قوله تعالى وان تلووا
اي السنتكم بالشهادة او تعرضوا عنها وسقط قوله تلووا الى آخره لابي ذر وقال غيره اي غير ابن عباس في قوله
تعالى مراغما كثيرا وسعة المراغم بفتح الغين المعجمة هو المهاجر بفتح الجيم قال ابو عبيدة المراغم والمهاجر
واحد تقول راغمت اي هاجرت قومي وقال ابو عبيدة في قوله تعالى كتابا موقوتا اي موقتا وقته
عليهم تبارك وتعالى وسقط قوله موقوتا الى آخره لابي ذر فما لكم ولابي ذر باب بالتنوين اي في قوله تعالى فما لكم
مبتدأ وخبره في المنافقين يجوز تعلقه بما تعلق به الخبر وهو لكم ويجوز تعلقه بمحذوف على انه حال من فئتين والمعنى
ما لكم لا تتفقوا في شانهم بل افترقتم في شانهم بالخلاف في نفاقهم مع ظهوره والله اركسهم ردهم في حكم المشركين
كما كانوا بما كسبوا الباء سببية وما مصدرية او بمعنى الذي والعائد محذوف على الثاني لا الاول وسقط لغير
ابوي ذر والوقت بما كسبوا قال ابن عباس رضي الله عنهما مما وصله الطبري في قوله اركسهم اي بددهم يعني
فرقهم ومرق شملهم وقوله فئة واحد فئتين ومعناه جماعة كقوله تعالى كم من فئة قليلة وفئة تقاتل في
سبيل الله وبه قال حدثني بالافراد محمد بن بشار هو بندار العبدي قال حدثنا غندر محمد بن جعفر وعبد الرحمن
ابن مهدي قالا حدثنا شعبة بن الحجاج عن عدي بفتح العين وكسر الدال المهملتين ابن ثابت التابعي عن عبد الله
ابن يزيد الخطمي الصحابي عن زيد بن ثابت الانصاري رضي الله عنه انه قال في قوله تعالى فما لكم في المنافقين
فئتين رجع ناس من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من احد وهم عبد الله بن ابي المنافق واتباعه وكانوا
ثلثمائة وبقي النبي صلى الله عليه وسلم في سبعمائة وكان الناس فيهم فرقتين فريق يقول اقتلهم يا رسول الله
فانهم منافقون وفريق يقول لا نقتلهم فانهم تكلموا بكلمة الاسلام فنزلت فما لكم في المنافقين فئتين وقال
اي النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر فقال انها اي المدينة طيبة تنفي الخبث كما تنفي النار خبث الفضة
ولابي ذر عن الحموي خبث الحديد بدل الفضة وقيل نزلت في قوم رجعوا الى مكة وارتدوا وقيل في عبد الله
ابن ابي المنافق لما تكلم في حديث الافك وتقاولت الاوس والخزرج بسببه قال ابن كثير وهذا اغرب
وقيل غير ذلك هذا باب بالتنوين في قوله تعالى واذا جاءهم اي ضعفة المؤمنين او المنافقين
امر من الامن كفتح او غنيمة او الخوف كقتل وهزيمة عن سرايا رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعوثه
اذاعوا به اي افشوه بين الناس قيل ان يخبر به الرسول صلى الله عليه وسلم فتضعف بذلك قلوب المؤمنين
ولو ردوه ذلك الامر الى الرسول والى كبار الصحابة العارفين بمصالح الامور ومفاسدها لعلم تدبير ما اخبروا به
الذين يستنبطونه اي يستخرجونه وفيه انكار على من يبادر الى الامور قبل تحققها فيخبر بها ويفشيها وينشرها
وقد لا يكون لها صحة وفي حديث ابي هريرة مرفوعا كفى بالمرء اثما ان يحدث بكل ما سمع رواه مسلم وسقط التبويب
وقوله واذا جاءهم امر من الامن لغير ابوي ذر والوقت ولغير ابي ذر لفظة اي من قوله اي افشوه حسيبا يريد
قوله تعالى ان الله كان على كل شيء حسيبا اي كافيا وسقط هذا لابي ذر الا اناثا يريد قوله تعالى ان يدعون
من دونه الا اناثا اي ما يعبدون من دونه الا اناثا لان كل من عبد شيئا فقد دعاه لحاجته وانا اناثا يعني الموات
حجرا او مدرا وما اشبهه قال الحسن كل شيء لا روح فيه كالحجر والخشبة هي اناث وقد كانوا يسمون اصنامهم
باسماء الاناث فيقولون اللات والعزى ومناة وعن الحسن ان لكل قبيلة صنما يدعى انثى بني فلان وذلك لقولهم
انهن بنات الله او قولهم الملائكة بنات الله وانما نعبدهم ليقربونا الى الله زلفى اتخذوا اربابا وصوروهن صور
الجواري وقالوا هؤلاء يشبهن بنات الله الذي نعبده يعنون الملائكة وعن كعب في الآية قال مع كل صنم جنية

رواه ابن أبي حاتم وسقط لفظ يعني لغير أبي ذر **مريدًا** يريد قوله تعالى وإن يدعون أي ما يعبدون بعبادة الأصنام
إلا شيطانًا مريدًا أي **متمردًا** قال قتادة فيما رواه ابن أبي حاتم متمردًا على معصية الله قال تعالى ألم أعهد
إليكم يا بني آدم أن لا تعبدوا الشيطان وسقط قوله مريدًا متمردًا للكشميهني والحموي **فليبتكن** هو من حكاية
قول الشيطان في قوله وقال لأتخذن من عبادك نصيبًا مفروضًا أي حظًا مقدرًا معلومًا ولأضلنهم أي عن طريق
الحق ولأمنينهم من طول العمر وبلوغ الأمل وتوقع الرحمة للمذنب بغير توبة أو الخروج من النار بالشفاعة ولآمرنهم
فليبتكن آذان الأنعام **بتكه** أي **قطعه** وقد كانوا يشقون أذن الناقة إذا ولدت خمسة أبطن وجاء الخامس ذكرًا
وحرموا على أنفسهم الانتفاع بها ولا يردونها عن ماء ولا مرعى **قيلًا** يريد من قوله تعالى ومن أصدق من الله قيلًا والنصب
على التمييز وقيلًا **وقولًا واحد** وقال الثلاثة مصادر بمعنى **طبع** بضم الطاء وكسر الموحدة أي **ختم** يريد تفسير
قوله تعالى طبع الله على قلوبهم ولم يذكر المؤلف حديثًا في هذا الباب وقال الحافظ ابن كثير ونذكر هنا يعني عند تفسير
آية الباب حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه المتفق عليه حين بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طلق نساءه
فجاء من منزله حتى دخل المسجد فوجد الناس يقولون ذلك فلم يصبر حتى استأذن على النبي صلى الله عليه وسلم فاستفهمه
أطلقت نساءك فقال لا فقلت الله أكبر وذكر الحديث بطوله وعند مسلم فقلت أطلقتهن فقال لا فقمت على باب المسجد
فناديت بأعلى صوتي لم يطلق نساءه ونزلت هذه الآية وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به ولو ردوه إلى
الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم فكنت أنا استنبطت ذلك الأمر قال الحافظ ابن حجر
وهذه القصة عند البخاري لكن بدون هذه الزيادة فليست على شرطه فكأنه أشار إليها بهذه الترجمة انتهى وظاهر
قول المفسرين السابق أن سبب نزول الآية الإخبار عن السرايا والبعوث بالأمن أو الخوف وهو خلاف ما في
حديث مسلم. هذا **باب** بالتنوين في قوله تعالى **ومن يقتل مؤمنًا** حال كونه **متعمدًا فجزاؤه جهنم**
خبر ومن يقتل ودخلت الفاء لتضمن المبتدأ معنى الشرط وتمام الآية خالدًا فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد
له عذابًا عظيمًا وهذا تهديد شديد ووعيد أكيد يشتمل على أنواع من العذاب لم تجتمع في غير هذا الذنب العظيم
المقرون بالشرك في غير ما آية ومن ثم قال ابن عباس إن قاتل المؤمن عمدًا لا تقبل توبته وبه قال **حدثنا آدم**
ابن أبي إياس العسقلاني الخراساني الأصل قال **حدثنا شعبة** بن الحجاج قال **حدثنا مغيرة بن النعمان** النخعي الكوفي
قال سمعت سعيد بن جبير الأسدي مولاهم الكوفي **قال آية اختلف فيها** أي في حكمها **أهل الكوفة** وسقط قوله
آية لغير أبوي ذر والوقت **فرحلت فيها** بالراء والحاء المهملة ولأبي ذر فدخلت بالدال والخاء المعجمة أي بعد رحلتي
إلى ابن عباس رضي الله عنهما فسألته عنها فقال نزلت هذه الآية ومن يقتل مؤمنًا متعمدًا فجزاؤه جهنم هي آخر ما نزل في هذا
الباب **وما نسخها شيء** وروى أحمد والطبري من طريق يحيى الجابر والنسائي وابن ماجه من طريق عمار الذهبي
كلاهما عن سالم بن أبي الجعد قال كنا عند ابن عباس بعدما كف بصره فأتاه رجل فناداه يا عبد الله بن عباس ما ترى
في رجل قتل مؤمنًا متعمدًا فقال جزاؤه جهنم خالدًا فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذابًا عظيمًا قال أفرأيت
إن تاب وعمل صالحًا ثم اهتدى قال ابن عباس ثكلته أمه وأنى له التوبة والهدى والذي نفسي بيده لقد
سمعت نبيكم يقول ثكلته أمه قاتل مؤمن متعمدًا جاء يوم القيامة أخذه بيمينه تشخب ودجاه ثم قال وايم الذي
نفسي بيده لقد أنزلت هذه الآية وما نسخها من آية حتى قبض نبيكم صلى الله عليه وسلم وقد روي هذا عن ابن عباس
من طرق كثيرة وقال به جماعة من السلف وهو محمول عند الجمهور على الزجر والتغليظ للدلائل الدالة على خلافه
والأكثر ذنب يمحوه التوبة وناهيك بمحو الشرك دليلًا فهو في التغليظ كحديث لزوال الدنيا أهون عند الله من
قتل رجل مسلم وحديث من أعان على قتل مسلم ولو بشطر كلمة جاء يوم القيامة مكتوبًا بين عينيه آيس من رحمة الله وكقوله
تعالى ومن كفر فإن الله غني عن العالمين أي الجزاء المذكور تغليظًا وتشديدًا وكذلك لا يعارض نصوص الكتاب الدالة على
عموم العفو فلا بد من التخصيص بمن لم يتب أو فعله مستحلًا أو الخلود المكث الطويل فإن الدلائل متظاهرة على
أن عصاة المسلمين لا يدوم عذابهم والحق أنه متى صدر من المؤمن مثل هذا الذنب فمات ولم يتب فحكمه إلى الله
إن شاء عفا عنه وإن شاء عذبه بقدر ما يشاء ثم يخرجه إلى الجنة وفي سنن أبي داود عن أبي مجلز هي جزاؤه فإن شاء الله
أن يتجاوز عن جزائه فعل قال الواحدي والأصل أن الله تعالى يجوز أن يخلف الوعيد وإن كان لا يجوز أن يخلف
الوعد وبهذا وردت السنة فإذًا لا مدخل لذكر التوبة وتركها في الآية ولا يفتقر إخراج المؤمن من النار إلى
الدليل ولا إلى تخصيص عام ولا إلى تفسير الخلود بالمكث الطويل قاله في فتوح الغيب وسيكون لنا إن شاء الله تعالى
عودة إلى البحث في ذلك في سورة الفرقان بعون الله وقوته. **باب** بالتنوين في قوله تعالى **ولا تقولوا لمن**
ألقى إليكم السلام لست مؤمنًا اللام في لمن للتبليغ ومن موصولة أو موصوفة وألقى ماضي اللفظ لكنه بمعنى
المستقبل أي لمن يلقي لأن النهي لا يكون عما انقضى أي لا تقولوا لمن حياكم بتحية السلام إنه إنما قالها تعوذًا فتقدموا
عليه بالسيف لتأخذوا ماله ولكن كفوا واقبلوا منه ما أظهره لكم **السلم** بكسر السين وسكون اللام وهو قراءة
ورش عن عاصم بن أبي النجود **والسلم** بفتحها من غير ألف وهي قراءة نافع وابن عامر وحمزة وفي الفرع والسلم
بسكون اللام تجدد فتح وروي عن عاصم الجحدري **والسلام** بفتحها مع الألف وهي قراءة الباقين **واحد** أي في المعنى
وهو الاستسلام مع الانقياد واستعمال ذي الألف في التحية أكثر وبه قال **حدثني** بالإفراد ولأبي ذر حدثنا
علي بن عبد الله المديني قال **حدثنا سفيان** بن عيينة **عن عمرو** هو ابن دينار **عن عطاء** هو ابن أبي رباح **عن ابن عباس**
رضي الله عنهما في قوله تعالى **ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمنًا قال** قال ابن عباس **كان رجل**

هو عامر

هو عامر بن الأضبط **في غنيمة له** بضم الغين وفتح النون تصغير غنم **فلحقه المسلمون** وكانوا في سرية **فقال** أي الرجل
لهم **السلام عليكم** وعند أحمد والترمذي من طريق سماك عن عكرمة عن ابن عباس قالوا ما سلم علينا إلا ليتعوذ منا
فقتلوه وكان الذي قتله محلم بن جثامة كما ذكره البغوي في معجم الصحابة وكان أمير السرية أبو قتادة
كذا نقله في المقدمة وكذا رواه ابن إسحاق في المغازي وأحمد من طريقه عن عبد الله بن أبي حدرد الأسلمي بلفظ
بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفر من المسلمين فيهم أبو قتادة ومحلم بن جثامة فمر بنا عامر بن الأضبط
الأشجعي فسلم علينا فحمل عليه محلم فقتله **وأخذوا غنيمته** وفي رواية سماك وأتوا بغنمه النبي صلى الله عليه
وسلم **فأنزل الله في ذلك** يعني قوله يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله **إلى قوله عرض الحياة** ولأبي ذر
إلى قوله تبتغون عرض الحياة **الدنيا** أي حطامها وهو **تلك الغنيمة** وروى الثعلبي من طريق الكلبي عن أبي صالح عن
ابن عباس أن اسم المقتول مرداس بكسر الميم وسكون الراء وبالمهملتين ابن نهيك بفتح النون وكسر الهاء آخره كاف
فتلها تحية ساكنة من أهل فدك وأن اسم القاتل أسامة بن زيد وأن اسم أمير السرية غالب بن فضالة الكلبي
وأن قوم مرداس لما انهزموا بقي وحده وكان ألجأ غنمه الجبل فلما لحقوه قال لا إله إلا الله محمد رسول الله السلام عليكم
فقتله أسامة بن زيد فلما رجعوا نزلت الآية وأخرج عبد بن حميد من طريق قتادة نحو ذلك وكذا الطبري من طريق
السدي ولا مانع من التعدد ونزول الآية مرتين **قال عطاء** بن أبي رباح **قرأ ابن عباس** رضي الله عنهما **السلام**
بالألف بعد اللام المفتوحة وهو موصول بالإسناد السابق وحديث الباب أخرجه مسلم في آخر كتابه وأبو داود
في الحروب والنسائي في السير وفي التفسير. هذا **باب** بالتنوين في قوله تعالى **لا يستوي القاعدون**
من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله كذا في الفرع وأصله وغيره بإسقاط غير أولي الضرر وثبت ذلك في
بعضها ولأبي ذر من المؤمنين الآية وسقط ما بعد ذلك وبه قال **حدثنا إسماعيل بن عبد الله** الأويسي المدني قال
حدثني بالإفراد **إبراهيم بن سعد** بسكون العين ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف **عن صالح بن كيسان** بفتح الكاف
التابعي **عن ابن شهاب** محمد بن مسلم الزهري أنه **قال حدثني** بالإفراد **سهل بن سعد الساعدي** الصحابي **أنه**
رأى مروان بن الحكم التابعي ابن أبي العاص **في المسجد** قال **فأقبلت حتى جلست إلى جنبه فأخبرنا أن زيد**
ابن ثابت أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أملى عليه لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون
في سبيل الله بدون غير أولي الضرر **فجاءه** عليه السلام **ابن أم مكتوم** عبد الله أو عمرو واسم أبيه زائدة **وهو** صلى الله
عليه وسلم **يملها** بضم التحتية وكسر الميم وتشديد اللام أي يلقي الآية **علي قال يا رسول الله والله لو أستطيع**
الجهاد لجاهدت وكان أعمى فأنزل الله على رسوله صلى الله عليه وسلم وفخذه على فخذي فثقلت علي من ثقل
الوحي **حتى خفت أن ترض** وفي الفرع بفتح التاء وضم الراء وبضم الفوقية وفتح الراء وتشديد الضاد المعجمة
أي تدق **فخذي ثم سري** بضم المهملة وتشديد الراء المكسورة أي انكشف **عنه** وأزيل يقال سروت الثوب
وسريته إذا خلعته والتشديد فيه للمبالغة أي أزيل عنه ما نزل به من برحاء الوحي **فأنزل الله غير أولي الضرر**
بالحركات الثلاث في غير بالنصب نافع وابن عامر والكسائي على الاستثناء أو على الحال وبالرفع ابن كثير
وأبو عمرو وحمزة وعاصم على الصفة للقاعدون لأن القاعدين غير معينين فهو مثل قوله ولقد أمر على اللئيم
يسبني قال الزجاج غير صفة للقاعدون وإن كان أصلها أن تكون صفة للنكرة المعنى لا يستوي القاعدون الذين
هم غير أولي الضرر أي الأصحاء والمجاهدون وإن كانوا كلهم مؤمنين وبالجر في الشاذ على الصفة للمؤمنين والبدل
منه وهذا الحديث سبق في الجهاد وبه قال **حدثنا حفص بن عمر** بن الحارث الحوضي قال **حدثنا شعبة** بن الحجاج
عن أبي إسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي **عن البراء** بن عازب **رضي الله عنه** أنه **قال لما نزلت لا يستوي القاعدون**
من المؤمنين دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم زيدًا هو ابن ثابت كاتب الوحي فأمره بكتابتها **فكتبها فجاء ابن أم مكتوم**
الأعمى **فشكا** إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم **ضرارته** بفتح الضاد المعجمة أي عماه قال الراغب الضرر اسم
عام لكل ما يضر بالإنسان في بدنه ونفسه وعلى سبيل الكناية عبر عن الأعمى بالضرير **فأنزل الله غير أولي الضرر**
وسبق هذا الحديث في الجهاد وبه قال **حدثنا محمد بن يوسف** الفريابي **عن إسرائيل** بن يونس **عن** جده **أبي إسحاق** عمرو
ابن عبد الله السبيعي **عن البراء** بن عازب رضي الله عنه أنه **قال لما نزلت لا يستوي القاعدون من المؤمنين**
قال النبي صلى الله عليه وسلم ادعوا فلانًا أي زيد بن ثابت فدعوه **فجاءه ومعه الدواة واللوح أو الكتف**
شك من الراوي **فقال اكتب لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله وخلف النبي صلى**
الله عليه وسلم ابن أم مكتوم ويجمع بين قوله هنا إن ابن أم مكتوم كان خلف النبي صلى الله عليه وسلم وبين
قوله في رواية شعبة السابقة دعا زيدًا فكتبها فجاء ابن أم مكتوم بأنه قام من مقامه خلف النبي صلى الله عليه
وسلم حتى جاء مواجهه فخاطبه **فقال يا رسول الله أنا ضرير** أي فلا أستطيع الجهاد **فنزلت مكانها** أي في مكان
الكتابة في الحال قبل أن يجف القلم **لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون في سبيل**
الله لم يقتصر الراوي هنا على ذكر الكلمة الزائدة وهي غير أولي الضرر كما في السابقة فيحتمل أن يكون الوحي
نزل بإعادة الآية بالزيادة بعد أن نزل بدونها فحكى الراوي صورة الحال أو نزل بقوله غير أولي الضرر
فقط وأعاد الراوي الآية من أولها حتى يتصل الاستثناء بالمستثنى منه قاله ابن التين وأيد الأخير الحافظ
ابن حجر برواية خارجة بن زيد عن أبيه عند أحمد فإن فيها ثم سري عنه فقال اقرأ فقرأت عليه لا يستوي
القاعدون من المؤمنين فقال النبي صلى الله عليه وسلم غير أولي الضرر قال زيد فألحقتها فوالله لكأني أنظر

الى ملحقها عند صدع كان في الكتف وعند الطبراني في البزار وصححه ابن حبان من حديث زيد لفلتان بالفاء واللام والفوقية المفتوحات ابن عاصم فقال النبي صلى الله عليه وسلم للكاتب اكتب غير اولي الضرر وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد ابراهيم بن موسى بن يزيد الفراء الرازي الصغير قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف ان ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز اخبرهم ح لتحويل السند قال المؤلف وحدثني بالافراد اسحاق هو ابن منصور لا ابن راهويه قال اخبرنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك قال اخبرني بالافراد عبد الكريم الجزري بالجيم والزاي والراء ان مقسما بكسر الميم وسكون القاف وفتح السين المهملة ابن بجرة بضم الموحدة وسكون الجيم ويقال نجدة بفتح النون وبدال مولى عبد الله بن الحارث بن نوفل بن عبد المطلب اخبره ان ابن عباس رضي الله عنهما اخبره عن قوله تعالى لا يستوي القاعدون من المؤمنين اي عن غزوة بدر والخارجون الى بدر انفرد باخراجه المؤلف دون مسلم واخرج الترمذي من طريق حجاج عن ابن جريج عن عبد الكريم وزاد لما نزلت غزوة بدر قال عبد الله بن جحش وابن ام مكتوم انا اعميان يا رسول الله فهل لنا رخصة فنزلت لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير اولي الضرر وفضل الله المجاهدين على القاعدين اجرا عظيما درجات فهؤلاء القاعدون غير اولي الضرر فضل المجاهدين على القاعدين اجرا عظيما درجات منه على القاعدين من المؤمنين غير اولي الضرر وقال حسن غريب من هذا الوجه من حديث ابن عباس ومن قوله درجات الخ مدرج من قول ابن جريج كما بينه الطبري وقال بدل قوله في رواية الترمذي عبد الله بن جحش ابو احمد بن جحش وهو الصواب واسم ابي احمد هذا عبد بغير اضافة وهو مشهور بكنيته والمعنى لا مساواة بين القاعدين من غير عذر وبين المجاهدين وان كان هذا معلوما لكن فايدته كما في الكشاف التذكير بما بينهما من التفاوت العظيم والبون البعيد والتحريك الى الجهاد وقوله ان جملة وفضل الله المجاهدين موضحة لما نفي من استواء القاعدين والمجاهدين والمعنى على القاعدين غير اولي الضرر مع قوله بعد والمفضلون درجة واحدة هم الذين فضلوا على القاعدين الاضراء والمفضلون درجات الذين فضلوا على القاعدين الذين اذن لهم في التخلف اكتفاء بغيرهم لان الغزو فرض كفاية تعقبه في التقريب فقال فيه نظر لانه فسر القاعدين بغير اولي الضرر وانما يستقيم على تفسيره بالاضراء كما في المعالم وقال غيره ولقايل ان يقول فعلى هذا لم يبق للاستثناء معنى لان التقدير وفضل الله المجاهدين على القاعدين الا اولي الضرر فانهم ليسوا بمفضلين لكن قال في فتوح الغيب ان قوله وفضل الله المجاهدين جملة موضحة الخ المراد منه وما عطف عليه من قوله وفضل الله الثاني كلاهما بيان للجملة الاولى ولا بد من التطابق بين البيان والمبين والمذكور في البيان شيئان وليس في المبين سوى ذكر غير اولي الضرر فالواجب ان يقدر ما يوافقه من قوله لا يستوي القاعدون اولو الضرر وغير اولي الضرر وهو من اسلوب الجمع التقديري لدلالة التفضيل على المفضل وقال الراغب ان قيل لم ذكر الفضل واوجب في الاول درجة وفي الثاني درجات وقيده في الثاني بقوله منه واردفها بالمغفرة والرحمة قيل عنى بالدرجة ما يؤتيه في الدنيا من الغنيمة ومن السرور بالظفر وجميل الذكر وبالدرجات ما يخولهم في الآخرة ونبه بالافراد في الاول والجمع في الثاني ان ثواب الدنيا في جنب ثواب الآخرة يسير وقيدها بقوله منه لتعظيمها واردفها بالمغفرة والرحمة ايذانا بالوصول الى الدرجات بعد الخلاص من التبعات قال في فتوح الغيب والذي تقتضيه البلاغة هذا وبيانه ان قوله فضل الله المجاهدين جملة موضحة لما نفي الاستواء فيه والقاعدون على التقييد السابق من ان المراد به غير الاضراء فحسب وانما كرر وفضل الله المجاهدين ليناط به من الزيادة ما لم يناط به اولا فالمنال الاول الظفر والغنيمة والذكر الجميل في الدنيا والثاني المقامات السنية والدرجات العالية والفوز بالرضوان في العقبى ثم قال هذا تفسير متين موافق للنظم لا تعقيد فيه غير محتاج الى جعل المجاهدين صنفين كما ينبي عنه ظاهر الكشاف ويطابقه سبب النزول وما روي حديثا مرفوعا لقد خلفتم بالمدينة اقواما ما سرتم مسيرا ولا قطعتم واديا الا كانوا معكم قاله حين رجع من غزوة تبوك ودنا من المدينة والحديثان مؤذنان بالمساواة بين المجاهدين والاضراء وعليه دلالة مفهوم الصفة والاستثناء في غير اولي الضرر فانهم ليسا ووزن المجاهدين يعني في اصل الثواب لا في المضاعفة لانها تتعلق بالفعل هذا باب بالتنوين في قوله تعالى ان الذين توفاهم الملائكة ملك الموت واعوانه وهم ستة ثلاثة لقبض ارواح المؤمنين وثلاثة للكفار او المراد ملك الموت وحده وذكر بلفظ الجمع للتعظيم اي توفاهم الملائكة بقبض ارواحهم حال كونهم ظالمي انفسهم ويصلح توفاهم ان يكون للماضي وذكر الفعل لانه فعل جمع وللاستقبال اي الذين تتوفاهم حذفت التاء الثانية لاجتماع المثلين قال في فتوح الغيب واذا حمل على الاستقبال يكون من باب حكاية الحال الماضية قالوا اي الملائكة لهم فيم كنتم اي من امر دينكم او في فريق المسلمين او المشركين والسؤال للتوبيخ يعني لم تركتم الجهاد والهجرة والنصرة قالوا كنا مستضعفين اي عاجزين في الارض لا نقدر على الخروج من مكة قالوا اي الملائكة الم تكن ارض الله واسعة فتهاجروا فيها الاية اي الى المدينة وتخرجوا من بين ظهراني المشركين وسقط لابي ذر قوله قالوا كنا الخ وسقط الباب من اكثر النسخ وثبت في بعضها وبه قال حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ بالهمز ابو عبد الرحمن المكي اصله من البصرة او الاهواز اقرأ القرآن نيفا وسبعين سنة وهو من كبار شيوخ البخاري قال حدثنا حيوة بفتح المهملة وسكون التحتية وفتح الواو ابن شريح بالشين المعجمة المضمومة والراء المفتوحة وبعد التحتية الساكنة مهملة ابو زرعة التجيبي بضم الفوقية وكسر الجيم المصري وغيره هو ابن لهيعة المصري كما اخرجه الطبراني في الصغير قالا حدثنا محمد بن عبد الرحمن بن نوفل الاسدي

ابو الاسود

ابو الاسود يتيم عروة بن الزبير قال قطع على اهل المدينة بعث بضم القاف وكسر الطاء مبنيا للمفعول اي الزموا باخراج جيش لقتال اهل الشام في خلافة عبد الله بن الزبير على مكة فاكتتبت فيه بضم المثناة الفوقية الاولى وكسر الثانية وسكون الموحدة مبنيا للمفعول فلقيت عكرمة مولى ابن عباس فاخبرته باني اكتتبت في ذلك البعث فنهاني عن ذلك اشد النهي ثم قال اخبرني ابن عباس ان ناسا من المسلمين سمى ابن ابي حاتم في تفسيره من طريق ابن جريج عن عكرمة ومن طريق ابن عيينة عن ابن اسحاق عمرو بن امية بن خلف والعاص بن منبه ابن الحجاج والحارث بن زمعة وابا قيس بن الفاكه وعند ابن جريج ابو قيس بن الوليد بن المغيرة وعند ابن مردويه من طريق اشعث بن سوار عن عكرمة عن ابن عباس الوليد بن عتبة بن ربيعة والعلاء بن امية بن خلف كانوا مع المشركين يكثرون سواد المشركين على رسول الله ولابي ذر عن الكشميهني على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية اشعث المذكورة انهم خرجوا الى بدر فلما راوا قلة المسلمين دخلهم شك وقالوا غر هؤلاء دينهم فقتلوا ببدر ياتي السهم يرمى به بضم التحتية وفتح الميم مبنيا للمفعول وفي نسخة يرمي باسقاط لفظ به ولابي ذر يدمى بالدال بدل الراء فيصيب احدهم نصب على المفعولية فيقتله او يضرب فيقتل بضم حرف المضارع من الفعلين وفتح ثالثهما قال في الكواكب الدراري وغرض عكرمة ان الله ذم من كثر سواد المشركين مع انهم كانوا لا يريدون بقلوبهم موافقتهم فكذلك انت لا تكثر سواد هذا الجيش وان كنت لا تريد موافقتهم لانهم لا يقاتلون في سبيل الله فانزل الله ان الذين توفاهم الملائكة ظالمي انفسهم الاية اي بخروجهم مع المشركين وتكثير سوادهم حتى قتلوا معهم رواه اي الحديث المذكور الليث بن سعد مما وصله الاسماعيلي والطبراني في الاوسط من طريق ابي صالح كاتب الليث عن الليث عن ابي الاسود عن عكرمة لكن بدون قصة ابي الاسود وعند الطبري وابن ابي حاتم من طريق عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس قال كان قوم من اهل مكة اسلموا وكانوا يخفون الاسلام فاخرجهم المشركون معهم يوم بدر فاصيب بعضهم فقال المسلمون هؤلاء كانوا مسلمين فاكرهوا فاستغفروا لهم فنزلت فكتبوا بها الى من بقي من المسلمين وانه لا عذر لهم فخرجوا فلحقهم المشركون ففتنوهم فرجعوا فنزلت ومن الناس من يقول آمنا بالله الاية فكتب اليهم بذلك فخرجوا فلحقوهم فنجا من نجا وقتل من قتل وعن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جامع المشرك او سكن معه فانه مثله رواه ابو داود الا المستضعفين وفي بعض النسخ باب بالتنوين اي في قوله تعالى الا المستضعفين استثناء من قوله فاولئك ماواهم جهنم وساءت مصيرا فيكون الاستثناء متصلا كانه قيل فاولئك في جهنم الا المستضعفين والصحيح انه منقطع لان الضمير في ماواهم عائد على ان الذين توفاهم وهؤلاء المتوفون اما كفار او عصاة بالتخلف وهم قادرون على الهجرة فلم يندرج فيهم المستضعفون فكان منقطعا من الرجال والنساء والولدان الذين لا يستطيعون حيلة في الخروج من مكة لعجزهم وفقرهم ولا يهتدون سبيلا ولا معرفة لهم بالمسالك من مكة الى المدينة واستشكل ادخال الولدان في جملة المستثنين من اهل الوعيد لان توهم دخول الولدان فيه اذا استطاعوا واهتدوا واجيب بان العجز متمكن من الولدان لا ينفك عنهم فكانوا خارجين من جملتهم في الوعيد ضرورة فاذا لم يدخلوا فيه لم يخرجوا بالاستثناء فان قلت فاذا لم يخرجوا بالاستثناء كيف ذكروا في جملة المستثنين اجيب ليبين ان الرجال والنساء الذين لا يستطيعون حيلة صاروا في انتفاء الذنب كالولدان مبالغة لان المعطوف عليه يكتسب من معنى المعطوف لمشاركتهما في الحكم او المراد بالولدان العبيد او البالغون وهو اولى من زيادة المراهقين لعدم توجه التوبيخ نحوهم وكذا هو اولى من حمل البيضاوي ذلك على المبالغة في الامر باعتبار انهم على صدد وجوب الهجرة فانهم اذا بلغوا وقدروا على الهجرة فلا محيص لهم عنها فان قوامهم يجب عليهم ان يهاجروا بهم متى امكنت قال الطيبي وعلى هذا المبالغة راجعة الى وجوب الهجرة وانها خارجة عن حكم سائر التكاليف حيث اوجبت على من لم يجب عليه شيء وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن ايوب السختياني عن ابن ابي مليكة عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى الا المستضعفين قال كانت امي ام الفضل لبابة بنت الحارث ممن عذر الله اي ممن جعله الله من المعذورين وسبق هذا الحديث في هذه السورة باب قوله تعالى فاولئك عسى الله ان يعفو عنهم اي يتجاوز عنهم بترككم الهجرة وعسى من الله واجب لانه اطماع والله تعالى اذا اطمع عبدا في شيء وصله اليه الاية كذا في رواية ابي ذر ولغيره فعسى الله ان يعفو عنهم وليس هو لفظ القرآن وكان الله عفوا غفورا وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا شيبان بن عبد الرحمن النحوي التيمي مولاهم البصري عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال بينا بغير ميم النبي صلى الله عليه وسلم يصلي العشاء اذ قال سمع الله لمن حمده ثم قال قبل ان يسجد اللهم نج عياش بن ابي ربيعة اخا ابي جهل لامه اللهم نج سلمة بن هشام اخا ابي جهل اللهم نج الوليد بن الوليد بن المغيرة المخزومي اخا خالد بن الوليد وهؤلاء قوم من اهل مكة اسلموا ففتنتهم قريش وعذبوهم ثم نجوا منهم بعد ثم هاجروا اليه اللهم نج المستضعفين من المؤمنين عام بعد خاص ونج بفتح النون وتشديد الجيم ثم دعا على من عوقهم عن الهجرة فقال اللهم اشدد وطاتك بفتح الواو وسكون الطاء اي عقوبتك على كفار قريش اولاد مضر اللهم اجعلها اي وطاتك سنين اعواما مجدبة كسني يوسف عليه الصلاة والسلام المذكورة في قوله تعالى ثم ياتي من بعد ذلك سبع شداد واصل السنة سنهة على وزن جبهة فحذفت لامها

ونقلت حركتها الى النون فاذا اضفتها حذفت نون الجمع للاضافة جريا على اللغة العالية فيه ومجراه
مجرى جمع المذكر السالم لكنه شاذ لانه غير عاقل ولتغيير مفرده بكسر اوله وقد سبق هذا الحديث في باب يوم
بالتكبير حين يسجد وفي اول الاستسقاء **باب قوله** تعالى كذا للمستملي بالاضافة ولابي ذر بتنوين
باب وحذف تاليه **ولا جناح عليكم** اي لا اثم عليكم **ان كان بكم اذى من مطر او كنتم مرضى ان تضعوا اسلحتكم**
فيه بيان الرخصة في وضع الاسلحة ان ثقل عليهم حملها بسبب ما يبلهم من مطر او يضعفهم من مرض وامرهم مع ذلك
باخذ الحذر لئلا يغفلوا فيهجم عليهم العدو ودل ذلك على وجوب الحذر عن جميع المضار المظنونة ومن ثم علم ان
العلاج بالدواء والاحتراز عن الوباء والتحرز عن الجلوس تحت الجدار المائل واجب وسقط لابي ذر من قوله او كنتم
الخ وقال بعد قوله من مطر الاية وبه قال **حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن** الكسائي نزيل بغداد ثم مكة قال
اخبرنا حجاج هو ابن محمد الاعور **عن ابن جريج** عبد الملك بن عبد العزيز انه **قال اخبرني** بالافراد **يعلى** بن
مسلم بن هرمز **عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما** في قوله تعالى **ان كان بكم اذى من مطر او كنتم مرضى**
قال اي ابن عباس **عبد الرحمن بن عوف كان جريحا** ولابي ذر وكان جريحا اي فنزلت الاية فيه وعبد الرحمن مبتدا
خبره كان جريحا والجملة من قول ابن عباس وهذا الحديث اخرجه النسائي **باب قوله** كذا للمستملي
وسقط ذلك لغيره **ويستفتونك** اي يطلبون الفتوى **في النساء** اي في ميراثهن **قل الله يفتيكم فيهن**
وكانت العرب لا تورثهن شيئا **وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء** موضع ما اما رفع عطفا على المستكن
في يفتيكم العائد عليه تعالى وجاز ذلك للفصل بالمفعول والجار والمجرور والمتلو في الكتاب في معنى اليتامى
قوله وان خفتم ان لا تقسطوا في اليتامى باعتبارين مختلفين نحو اغناني زيد وعطاؤه او اعجبني زيد وكرمه
وذلك ان قوله الله يفتيكم فيهن بمنزلة اعجبني زيد وعطاؤه جيء به للتوطئة والتمهيد وقوله وما يتلى
عليكم في الكتاب في يتامى النساء بمنزلة وكرمه لانه المقصود بالذكر او مبتدا وفي الكتاب خبره والمراد به
اللوح المحفوظ تعظيما للمتلو عليهم وان العدل والنصفة في حقوق اليتامى من عظائم الامور والمخل بها ظالم
متهاون بما عظمه الله او نصب على تقدير ويبين لكم ما يتلى او جر بالقسم اي واقسم بما يتلى عليكم ولا يصح
العطف على الضمير المجرور في فيهن من حيث اللفظ والمعنى اما اللفظ فلانه لا يجوز العطف على الضمير المجرور
من غير اعادة الجار واما المعنى فلانه يلزم ان يكون الافتاء في شان المتلو مع انه ليس السؤال عنه وبه قال
حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد **عبيد بن اسماعيل** ابو محمد القرشي الهباري الكوفي واسمه عبد الله وعبيد لقبه
قال **حدثنا ابو اسامة** حماد بن اسامة قال **حدثنا هشام بن عروة عن ابيه** عروة بن الزبير بن العوام **عن عائشة**
رضي الله عنها في قوله تعالى **ويستفتونك في النساء** سقطت الواو لابي ذر **قل الله يفتيكم فيهن الى قوله وترغبون**
ان تنكحوهن اي في نكاحهن **قالت عائشة** وسقط لغير ابي ذر عائشة **هو الرجل تكون عنده اليتيمة هو وليها**
القائم بامورها **ووارثها فاشركته** بفتح الهمزة والراء ولابي ذر فشركته بفتح الشين والراء **في ماله حتى**
في العذق بفتح العين وسكون المعجمة اي في النخلة ولابي ذر والاصيلي في العذق بكسر العين اي الكباسة
وهو عنقود التمر **فيرغب ان ينكحها** اي عن نكاحها **ويكره ان يزوجها رجلا غيره فيشركه** الرجل الذي يتزوجها
في ماله بما شركته اي بالذي شركته فيه **فيعضلها** بضم الضاد المعجمة نصب عطفا على المنصوب السابق
وكذا فيشركها ويجوز رفعهما عطفا على يرغب ويكره اي يمنعها من التزويج وروى ابن ابي حاتم من طريق
السدي قال كان لجابر بنت عم دميمة ولها مال ورثته من ابيها وكان جابر يرغب عن نكاحها ولا ينكحها خشية
ان يذهب الزوج بمالها فسال النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك **فنزلت هذه الاية** وهذا الحديث سبق
في باب وان خفتم ان لا تقسطوا في اليتامى اول هذه السورة **وان امراة خافت من بعلها** اي من زوجها **نشوزا**
بان يتجافى عنها ويمنعها نفقته ونفسه او يؤذيها بشتم او ضرب **او اعراضا** بتقليل المحادثة والمؤانسة
بسبب طعن في سن او دمامة او غيرهما وامراة فاعل بفعل مضمر واجب الاضمار وهو من باب الاشتغال
والتقدير وان خافت امراة خافت ولا يجوز رفعه بالابتداء لان اداة الشرط لا يليها الا الفعل عند
جمهور البصريين **وقال ابن عباس** فيما وصله ابن ابي حاتم **شقاق** يريد قوله تعالى وان خفتم شقاق بينهما
اي **تفاسد** واصل الشقاق المخالفة وكون كل من المتخالفين في شق غير شق صاحبه ومحل ذكر هذه الاية قبل هذه الا
يخفى **واحضرت الانفس الشح** قال الامام المعنى ان الشح جعل كالامر المجاور للنفوس اللازم لها يعني ان النفوس
مطبوعة على الشح وهذا معنى قول الكشاف ان الشح قد جعل حاضرا لها لا يغيب عنها ابدا ولا تنفك عنه يعني
انها مطبوعة عليه فالمراة لا تكاد تسمح بقسمتها وتغير قسمتها والرجل لا تكاد نفسه تسمح بان يقسم لها وان يمسكها
اذا رغب عنها واحب غيرها وجملة واحضرت كقوله والصلح خير اعتراض قال ابو حيان كانه يريد ان قوله
وان يتفرقا معطوف على قوله فلا جناح عليهما فجاءت الجملتان بينهما اعتراض وتعقبه بعضهم فقال فيه نظر
فان بعدهما جملا اخر فكان ينبغي ان يقول الزمخشري في الجميع انها اعتراض ولا يخص والصلح خير واحضرت
الانفس بذلك وانما اراد الزمخشري بذلك الاعتراض بين قوله وان امراة وبين قوله وان تحسنوا فانهما
شرطان متعاطفان ويدل عليه تفسيره بما يفيد هذا المعنى فلينظر من موضعه وقد فسر المؤلف الشح بما
فسره به ابن عباس مما وصله ابن ابي حاتم حيث قال **هواه في الشيء يحرص عليه** وقيل الشح البخل مع الحرص
وقيل الافراط في الحرص **كالمعلقة** يريد فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة قال ابن عباس فيما وصله

ابن ابي حاتم

ابن ابي حاتم **لا هي ايم** بهمزة مفتوحة وتحتية مشددة مكسورة اي لا زوج لها **ولا ذات زوج** وقال ابن عباس
ايضا مما وصله ابن ابي حاتم ايضا من طريق علي بن ابي طلحة عنه في قوله **نشوزا** اي **بغضا** وبه قال **حدثنا محمد**
ابن مقاتل ابو الحسن المجاور بمكة قال **اخبرنا عبد الله** بن المبارك المروزي قال **اخبرنا هشام عن ابيه** عروة
ابن الزبير **عن عائشة رضي الله عنها** في قوله تعالى **وان امراة خافت من بعلها نشوزا او اعراضا قالت الرجل**
تكون عنده المراة ليس بمستكثر منها اي في المحبة والمعاشرة والملازمة **يريد ان يفارقها فتقول اجعلك**
من شاني في حل من نفقة او كسوة او مبيت او غير ذلك من حقوقي اي وتتركني بغير طلاق **فنزلت هذه الاية**
زاد ابو الوقت وذر عن الحموي وان امراة خافت من بعلها نشوزا او اعراضا الاية **في ذلك** فاذا تصالح الزوجان
على ان تطيب له نفسا في القسمة او عن بعضها فلا جناح عليهما كما فعلت سودة بنت زمعة فيما رواه الترمذي عن
ابن عباس بلفظ خشيت سودة ان يطلقها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله لا تطلقني واجعل
يومي لعائشة ففعل ونزلت هذه الاية وقال حسن غريب فكان صلى الله عليه وسلم يقسم لعائشة يومين يومها
ويوم سودة وترك سودة في جملة نسائه وفعل ذلك لتتاسى به امته في مشروعية ذلك وجوازه **ان المنافقين**
وفي نسخة باب بالتنوين اي في قوله تعالى ان المنافقين **في الدرك الاسفل** زاد ابو ذر والوقت من النار
وقال بالواو ولابي ذر قال **ابن عباس** مما وصله ابن ابي حاتم اي **اسفل النار** والنار سبع دركات والمنافق
في اسفلها وقال ابو هريرة فيما رواه ابن ابي حاتم الدرك الاسفل بيوت لها ابواب تطبق عليهم فيوقد من فوقهم
ومن تحتهم وانما كان ذلك لاجل انه في اسفل السافلين من درجات الانسانية وكيف لا وقد ضم الى الكفر السخرية
بالاسلام واهله والمنافق هو المظهر للاسلام المبطن للكفر فلذا كان عذابه اشد من الكفار وتسمية غيره
بالمنافق كما في الحديث الصحيح ثلاث من كن فيه كان منافقا خالصا فللتغليظ **نفقا** يريد قوله تعالى في سورة
الانعام فان استطعت ان تبتغي نفقا في الارض قال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم ايضا اي **سربا** وبه قال
حدثنا عمر بن حفص قال **حدثنا ابي** حفص بن غياث الكوفي قال **حدثنا الاعمش** سليمان بن مهران الكوفي قال
حدثني بالافراد **ابراهيم** النخعي **عن الاسود** بن يزيد النخعي وهو خال ابراهيم انه **قال كنا في حلقة عبد الله**
اي ابن مسعود وحلقة بسكون اللام **فجاء حذيفة** بن اليمان **حتى قام علينا فسلم ثم قال لقد انزل النفاق على**
قوم خير منكم اي ابتلوا به والخيرية باعتبار انهم كانوا من طبقة الصحابة فهم خير من طبقة التابعين لكن الله
تعالى ابتلاهم فارتدوا ونافقوا فذهبت الخيرية منهم **قال الاسود** بن يزيد متعجبا من كلام حذيفة **سبحان الله**
ان الله تعالى يقول ان المنافقين في الدرك الاسفل من النار فتبسم عبد الله بن مسعود متعجبا من حذيفة
وبما قام به من قول الحق وما حذر منه **وجلس حذيفة** بن اليمان **في ناحية المسجد فقام عبد الله** بن مسعود
فتفرق اصحابه قال الاسود **فرماني** اي حذيفة بن اليمان **بالحصا** ليستدعيني **فاتيته فقال حذيفة عجبت من**
ضحكه اي ضحك عبد الله بن مسعود مقتصرا عليه اي على الضحك **وقد عرف ما قلت لقد انزل النفاق على قوم**
كانوا خيرا منكم ثم تابوا اي رجعوا عن النفاق **فتاب الله عليهم** واستدل به كقوله تعالى الا الذين تابوا
واصلحوا واعتصموا بالله واخلصوا دينهم لله فاولئك مع المؤمنين على صحة توبة الزنديق وقبولها كما عليه
الجمهور وهذا الحديث اخرجه النسائي في التفسير **باب قوله** عز وجل **انا اوحينا اليك كما اوحينا**
الى نوح الى قوله ويونس وهارون وسليمان وسقط لفظ باب لغير ابي ذر وقوله كما اوحينا الى نوح لغير ابوي ذر
والوقت والكاف في كما اوحينا نعت لمصدر محذوف اي ايحاء مثل ايحائنا او على انه حال من ذلك المصدر المحذوف
وما تحتمل المصدرية فلا تفتقر الى عائد على الصحيح والموصولية فيكون العائد محذوفا وعن ابن عباس رضي الله
عنهما فيما رواه ابن اسحاق ان سكينا وعدي بن زيد قالا يا محمد ما نعلم ان الله انزل على بشر من شيء من بعد موسى
فانزل الله في ذلك انا اوحينا اليك وعن محمد بن كعب القرظي انزل الله يسالك اهل الكتاب ان تنزل عليهم كتابا
من السماء الى قوله بهتانا عظيما فلما تلاها عليهم يعني اليهود واخبرهم باعمالهم الخبيثة جحدوا كل ما انزل الله وقالوا
ما انزل الله على بشر من شيء فقال ولا على احد فانزل الله وما قدروا الله حق قدره اذ قالوا ما انزل الله على بشر من
شيء قال ابن كثير وفي هذا الذي قاله محمد بن كعب نظر فان هذه الاية مكية في سورة الانعام وهذه الاية
التي في النساء مدنية وهي رد عليهم لما سالوه صلى الله عليه وسلم ان ينزل عليهم كتابا من السماء قال الله تعالى
فقد سالوا موسى اكبر من ذلك ثم ذكر فضائحهم ومعايبهم ثم ذكر انه اوحى الى عبده كما اوحى الى غيره من الانبياء
فقال مخاطبا حبيبه واثر صيغة التعظيم تعظيما للموحي والموحى اليه انا اوحينا اليك كما اوحينا الى
نوح اي لك اسوة بالانبياء السالفة فيا سيهم وكلا نقص عليك من انباء الرسل ما نثبت به فؤادك لان
شانك وحيك كشانهم وبدا بنوح لانه ابو البشر الثاني من الامة وعطف عليه النبيين من بعده وخص
منهم ابراهيم الى داود عليهم السلام تشريفا لهم وترك ذكر موسى ليبرزه مع ذكرهم بقوله وكلم الله موسى
تكليما على نمط اعظم من الاول لان قوله ورسلا قد قصصناهم ورسلا لم نقصصهم من التقسيم الحاصر مزيدا
لشرفه واختصاصه بوصف التكليم دونهم اي رسلا فضلهم واختارهم واتاهم الايات البينات والمعجزات
الباهرات القاهرات الى ما لا يحصى وخص موسى بالتكليم وثلث ذكرهم على اسلوب يجمعهم في وصف عام
على جهة المدح والتعظيم سار في غيرهم وهو كونهم مبشرين ومنذرين وجعلهم حجة الله على الخلق طرا لقطع
معاذيرهم فيدخل في هذا القسم كل من دعا الى الهدى وبشر وانذر كالعلماء وظهر من هذا التقرير طبقات

الراعين إلى الله باسم ما قاله في فتوح الغيب وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى ابن سعيد القطان عن سفيان الثوري أنه قال حدثني بالإفراد الأعمش سليمان عن أبي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ما ينبغي لأحد ولأبي ذر عن الحموي والمستملي لعبد بدل قوله أحد وسقط لأبي ذر قال أن يقول أنا خير من يونس بن متى بفتح الميم والمثناة الفوقية المشددة مقصورا اسم أبيه وقيل اسم أمه أي ليس لأحد أن يفضل نفسه على يونس وليس لأحد أن يفضلني عليه وهذا منه صلى الله عليه وسلم على طريق التواضع فلا يعارض بحديث أنا سيد ولد آدم الصادر منه صلى الله عليه وسلم على طريق التحدث بالنعمة والإعلام للأمة برفيع منزلته ليعتقدوه أو قاله الأول قبل أن يعلم الثاني وبه قال حدثنا محمد بن سنان بكسر السين وتخفيف النون العوقي بفتح العين والواو وبعدها قاف الباهلي قال حدثنا فليح بضم الفاء وفتح اللام آخره حاء مهملة مصغرا ابن سليمان قال حدثنا هلال هو ابن علي عن عطاء بن يسار ضد اليمين عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من قال أنا خير يعني نفسه أو النبي صلى الله عليه وسلم من يونس بن متى فقد كذب لعله قال ذلك زجرا عن توهم حط مرتبة يونس لما في قوله تعالى ولا تكن كصاحب الحوت فقاله سدا للذريعة وهذا هو السبب في تخصيص يونس بالذكر من بين سائر الأنبياء عليهم الصلاة والسلام وهذا الحديث قد ذكر في أحاديث الأنبياء باب بالتنوين وسقط لفظ باب في قوله تعالى يستفتونك أي في الكلالة حذف لدلالة الثاني عليه في قوله قل الله يفتيكم في الكلالة إن امرؤ هلك أي مات وارتفع امرؤ بالفعل المفسر بالمذكور ليس له ولد أي ابن صفة لامرئ واستدل به من قال ليس من شرط الكلالة انتفاء الوالد بل يكفي انتفاء الولد وهو رواية عن عمر بن الخطاب رواها ابن جرير عنه بإسناد صحيح إليه لكن الذي عليه الجمهور من الصحابة والتابعين أنه من لا ولد له ولا والد وهو قول أبي بكر الصديق رضي الله عنه أخرجه ابن أبي شيبة ويدل على ذلك قوله تعالى وله أخت فلها نصف ما ترك ولو كان معها أب لم ترث شيئا لأنه يحجبها بالإجماع فدل على أنه من لا ولد له بنص القرآن ولا والد بالنظر عند التأمل أيضا لأن الأخت لا يفرض لها النصف مع الوالد بل ليس لها ميراث بالكلية والمراد الأخت من الأبوين أو الأب لأنه جعل أخوها عصبة وابن الأم لا يكون عصبة وهو أي المرء يرثها أي جميع مال الأخت إن كان الأمر بالعكس إن لم يكن لها ولد ذكرا كان أو أنثى أي ولا والد لأنه لو كان لها والد لم يرث الأخ شيئا والكلالة من لم يرثه أب أو ابن كما مر وهو كما قال أبو عبيدة مصدر من تكلله النسب أي يعطف النسب عليه وقال في الصحاح ويقال هو مصدر من تكلله النسب أي تطرفه كأنه أخذ طرفيه من جهة الولد والوالد وليس له منهما أحد فسمي بالمصدر انتهى وقال غيره والكلالة في الأصل مصدر بمعنى الكلال وهو ذهاب القوة من الإعياء وعلى هذا فقول العيني متعقبا على الحافظ ابن حجر عزوه ما ذكره البخاري من كونه مصدرا لأبي عبيدة فيه نظر لأن تكلل على وزن تفعل ومصدره تفعل وليس بمصدر بل هو اسم لا يخفى ما فيه وقيل كل ما احتف بالشيء من جوانبه فهو إكليل وبه سميت لأن الوراث يحيطون به من جوانبه والأب والابن طرفان للرجل فإذا مات ولم يخلفهما فقد مات عن ذهاب طرفيه فسمي ذهاب الطرفين كلالة وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قاضي مكة قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن أبي إسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي أنه قال سمعت البراء بن عازب رضي الله عنه قال آخر سورة نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم براءة بالتنوين وآخر آية نزلت يستفتونك زاد أبو ذر قل الله يفتيكم في الكلالة وقد سبق في البقرة من حديث ابن عباس آخر آية نزلت آية الربا فيحتمل أن يقال الآخرية في الأولى باعتبار نزول أحكام الميراث والأخرى في أحكام الربا وهذا الحديث أخرجه مسلم في الفرائض وكذا أبو داود والنسائي

بسم الله الرحمن الرحيم باب تفسير سورة المائدة وهي مدنية إلا قوله اليوم أكملت لكم دينكم فبعرفة عشيتها قاله في الينبوع ومن نسب مثل السورة إلى عرفة فقد سها بل نزلت بالمدينة سوى الآيات من أولها فإنهن نزلن في حجة الوداع وهو على راحلته بعرفة بعد العصر انتهى وقد روى الإمام أحمد عن أسماء بنت يزيد قالت إني لآخذة بزمام العضباء ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ نزلت عليه المائدة كلها وكادت من ثقلها تدق عضد الناقة وعن ابن عمر آخر سورة أنزلت المائدة والفتح قال الترمذي حسن غريب وثبتت البسملة بعد قوله المائدة لأبي ذر حرم يريد قوله غير محلي الصيد وأنتم حرم قال أبو عبيدة واحدها حرام والمعنى أنتم محرمون وهذه الجملة ساقطة لغير أبوي الوقت وذر فبما نقضهم ميثاقهم قال قتادة وغيره أي فبما صلة تفخيما رحمة من الله وهو القول المشهور وقيل ما اسم نكرة أبدل منها نقضهم على إبدال المعرفة من النكرة بنقضهم أي بسبب نقضهم ميثاق الله وعهده بأن كذبوا الرسل الذين جاؤوا من بعد موسى وكتموا نعت محمد صلى الله عليه وسلم أبعدناهم من الرحمة أو مسخناهم أو ضربنا عليهم الجزية التي كتب الله يريد قوله تعالى ادخلوا الأرض المقدسة التي كتب الله لكم أي التي جعل الله لكم وثبت هنا قوله حرم واحدها حرام لأبوي الوقت وذر تبوء يريد قوله تعالى إني أريد أن تبوء بإثمي معناه تحمل كذا فسره مجاهد دائرة يريد قوله تعالى يقولون نخشى أن تصيبنا دائرة أي دولة كذا فسره السدي وقال غيره قيل هو غير السدي أو غيره من مفسري التابعين وسقط للنسفي وقال غيره فلا إشكال الإغراء المذكور في قوله تعالى فأغرينا بينهم العداوة هو التسليط وقيل أغرينا ألصقنا أجورهن يريد إذا آتيتموهن أجورهن أي مهورهن

وهذا

وهذا تفسير أبي عبيدة المهيمن يريد قوله تعالى ومهيمنا عليه قال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم عن علي بن أبي طلحة عنه ومهيمنا عليه قال المهيمن الأمين القرآن أمين على كل كتاب قبله وقال ابن جريج القرآن أمين على الكتب المتقدمة فما وافقه منها فحق وما خالفه منها فهو باطل وقال العوفي عن ابن عباس ومهيمنا أي حاكما على ما قبله من الكتب قال في الفرع وقال سفيان هو الثوري ما في القرآن آية أشد علي من قوله تعالى لستم على شيء حتى تقيموا التوراة والإنجيل وما أنزل إليكم من ربكم لما فيها من التكليف من العمل بأحكامها مخمصة قال ابن عباس مجاعة وقال أيضا فيما وصله ابن أبي حاتم في قوله تعالى من أحياها يعني من حرم قتلها إلا بحق حيي الناس منه جميعا وقال أيضا في قوله تعالى لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا يعني سبيلا وسنة وسقط من قوله وقال سفيان إلى هنا لغير أبوي ذر والوقت فإن عثر على أنهما استحقا إثما أي ظهر وقوله تعالى من الذين استحق عليهم الأوليان واحدهما أولى وهذا ثابت في بعض النسخ ساقط في الفرع وأصله باب قوله تعالى اليوم أكملت لكم دينكم وزاد غير أبي ذر منها وقال ابن عباس مخمصة مجاعة وقد سبق فلا فائدة في ذكره وسقط باب قوله لغير أبي ذر وبه قال حدثني بالإفراد محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة العبدي البصري أبو بكر بندار قال حدثنا عبد الرحمن هو ابن مهدي قال حدثنا سفيان هو الثوري عن قيس هو ابن مسلم عن طارق بن شهاب البجلي الأحمسي الكوفي له رؤية أنه قال قالت اليهود كعب الأحبار قبل أن يسلم ومن معه من اليهود وكان إسلام كعب في خلافة عمر على المشهور لعمر بن الخطاب رضي الله عنه إنكم معشر المسلمين تقرءون آية لو نزلت فينا معشر اليهود لاتخذناها عيدا نسر فيه لكمال الدين وزاد في الإيمان قال أي آية قال اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا فقال عمر إني لأعلم حيث أنزلت وأين أنزلت قال في المغني وحيث للمكان اتفاقا وقال الأخفش قد ترد للزمان وأين قال في الصحاح إذا قلت أين زيد فإنما تسأل عن مكانه وحينئذ فتكون حيث هنا للزمان وأين للمكان فلا تكرار وعند أحمد عن عبد الرحمن بن مهدي حيث أنزلت وأي يوم أنزلت وأين رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أنزلت زاد أحمد أنزلت يوم عرفة وإنا بكسر الهمزة وتشديد النون والله بعرفة إشارة إلى المكان والمسلمون ورسول الله صلى الله عليه وسلم واقف بعرفة قال سفيان الثوري بالسند السابق وأشك كان يوم جمعة أم لا سبق في الإيمان من وجه آخر عن قيس بن مسلم الجزم بأنه كان يوم الجمعة اليوم أكملت لكم دينكم وهذا الحديث قد مر في كتاب الإيمان باب قوله تعالى وثبت باب وقوله لأبي ذر عن المستملي فلم تجدوا ماء معطوف على ما قبله والمعنى وجاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فطلبتم الماء لتتطهروا به فلم تجدوه بثمن ولا بغيره فتيمموا صعيدا ترابا طيبا ولعل ذكر الكلام في التيمم ثانيا لتحقيق شموله للجنب والمحدث حيث ذكر عقيبه وإن كنتم جنبا فاطهروا فإنه نقل عن عمر وابن مسعود عند ذكر الأولى التخصيص بالمحدث تيمموا أي تعمدوا وسقط تيمموا تعمدوا لغير المستملي وقوله تعالى ولا آمين البيت الحرام أي عامدين أممت وتيممت واحد قاله أبو عبيدة وقال ابن عباس لمستم وتمسوهن وفي الفرع والمستوهن والأول هو الذي في أصله واللاتي دخلتم بهن والإفضاء النكاح الأربعة معناها النكاح فالأول وصله إسماعيل القاضي في أحكام القرآن من طريق مجاهد عنه والثاني وصله ابن المنذر والثالث ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عنه والرابع ابن أبي حاتم من طريق بكر بن عبد الله المزني عن ابن عباس وبه قال حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثني بالإفراد مالك الإمام عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره هي غزوة بني المصطلق وكانت سنة ست أو خمس حتى إذا كنا بالبيداء بفتح الموحدة والمد أو بذات الجيش بفتح الجيم وبعد التحتية الساكنة شين معجمة موضعين بين مكة والمدينة والشك من عائشة انقطع عقد لي بكسر العين وسكون القاف أي قلادة وأضافته لها باعتبار استيلائها لمنفعته وإلا فهو لأسماء استعارته منها فأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على التماسه وأقام الناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء فأتى الناس إلى أبي بكر الصديق رضي الله عنه وسقط لفظ الصديق لأبي ذر فقالوا له ألا ترى ما صنعت عائشة أقامت برسول الله صلى الله عليه وسلم وبالناس بحرف الجر وليسوا على ماء وليس معهم ماء فجاء أبو بكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم واضع رأسه على فخذي بالذال المعجمة قد نام فقال ولأبي ذر وقال حبست رسول الله صلى الله عليه وسلم و حبست الناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء قالت ولأبي الوقت فقالت عائشة فعاتبني أبو بكر وقال ما شاء الله أن يقول فقال حبست الناس في قلادة وفي كل مرة تكونين عناء وجعل يطعنني بيده في خاصرتي بضم عين يطعن وقد تفتح ولا يمنعني من التحرك إلا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذي فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أصبح ولغير أبوي ذر والوقت حتى أصبح على غير ماء فأنزل الله آية التيمم التي بالمائدة زاد أبو ذر فتيمموا بلفظ الماضي أي تيمم الناس لأجل الآية أو هو أمر على ما هو لفظ القرآن ذكره بيانا أو بدلا عن آية التيمم أي أنزل الله آية التيمم فتيمموا وفي نسخة فتيممنا فقال أسيد بن حضير بضم الحاء وفتح الضاد المعجمة مصغرا [illegible] الأنصاري الأشهلي ما هي أي البركة التي حصلت للمسلمين برخصة التيمم بأول بركتكم

يا آل أبي بكر بل هي مسبوقة بغيرها قالت عائشة فبعثنا أي أثرنا البعير الذي كنت راكبة عليه حالة السير
فإذا العقد تحته وهذا الحديث قد سبق في التيمم وبه قال حدثنا ولأبي ذر حدثني بالإفراد يحيى بن سليمان
الجعفي الكوفي نزيل مصر قال حدثني بالإفراد ابن وهب عبد الله قال أخبرني بالإفراد عمرو بفتح العين
ابن الحارث المصري أن عبد الرحمن بن القاسم حدثه عن أبيه القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق عن عائشة
رضي الله عنها أنها قالت سقطت قلادة لي بكسر القاف بالبيداء ليس في هذه الرواية أو بذات الجيش
ونحن داخلون المدينة الواو للحال فأناخ النبي صلى الله عليه وسلم راحلته ونزل عنها فثنى رأسه أي
وضعها في حجري حال كونه عليه الصلاة والسلام راقدا أقبل أبو بكر فلكزني لكزة بالزاي أي دفعني في صدري
بيده دفعة شديدة وقال حبست الناس في قلادة فبي الموت لمكان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد
أوجعني ثم إن النبي صلى الله عليه وسلم استيقظ وحضرت الصبح أي صلاة الصبح فالتمس الماء بالرفع
مفعول ناب عن الفاعل أي التمس الناس الماء فلم يوجد فنزلت يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة
الآية فقال أسيد بن حضير لقد بارك الله للناس فيكم أي بسببكم يا آل أبي بكر ما أنتم إلا بركة لهم
باب قوله عز وجل وسقط لفظ باب لغير أبي ذر وقوله للكشميهني والحموي فاذهب أنت وربك
رفع عطفا على الفاعل المستتر في اذهب وجاز ذلك للتأكيد بالضمير ويحتمل أنهم أرادوا حقيقة الذهاب
على الله لأن مذهب اليهود التجسيم ويدل مقابلة الذهاب بالقعود في قولهم فقاتلا إنا هاهنا قاعدون
وظاهر الكلام أنهم قالوا ذلك استهانة بالله ورسوله وعدم مبالاة بهما والأصل في هذا أن موسى عليه السلام
أمر أن يدخل مدينة الجبارين وهي أريحا فبعث إليهم اثني عشر عينا من كل سبط منهم عين ليأتوه بخبر القوم
فلما دخلوها رأوا أمرا عظيما من هيبتهم وعظمتهم فدخلوا حائطا لبعضهم فجاء صاحب الحائط ليجتني الثمار
من حائطه فنظر إلى آثارهم فتتبعهم فكلما أصاب واحدا منهم أخذه فجعله في كمه مع الفاكهة حتى التقطهم كلهم
فجعلهم كلهم في كمه مع الفاكهة وذهب إلى ملكهم فنثرهم بين يديه فقال الملك قد رأيتم شأننا فاذهبوا فأخبروا
صاحبكم رواه ابن جرير عن عبد الكريم بن الهيثم حدثنا إبراهيم بن بشار حدثنا سفيان عن أبي سعيد عن عكرمة
عن ابن عباس قال ابن كثير وفي هذا الإسناد نظر وقد ذكر كثير من المفسرين أخبارا من وضع بني إسرائيل
في عظمة خلق هؤلاء الجبارين وأنه كان فيهم عوج بن عنق بنت آدم عليه السلام وأنه كان طوله ثلاثة آلاف
ذراع وثلاثمائة وثلاثة وثلاثين ذراعا وثلث ذراع تحرير الحساب وهذا شيء يستحيى من ذكره لمخالفته لما
في الصحيح أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الله خلق آدم طوله ستون ذراعا ثم لم يزل الخلق ينقص حتى
الآن ثم ذكروا أن عوج كان كافرا وأنه امتنع من ركوب السفينة وأن الطوفان لم يصل إلى ركبته وهذا
كذب وافتراء فإن الله تعالى ذكر أن نوحا دعا على أهل الأرض من الكافرين فقال رب لا تذر على الأرض من
الكافرين ديارا وقال تعالى وأنجيناه ومن معه أجمعين ثم أغرقنا بعد الباقين وقال تعالى لا عاصم
اليوم من أمر الله إلا من رحم وإذا كان ابن نوح غرق فكيف يبقى عوج بن عنق وهو كافر هذا لا يسوغ في عقل
ولا شرع ثم في وجود رجل يقال له عوج بن عنق نظر والله أعلم انتهى وبه قال حدثنا أبو نعيم الفضل بن
دكين قال حدثنا إسرائيل بن يونس السبيعي عن مخارق بضم الميم وتخفيف الخاء المعجمة آخره قاف ابن عبد الله
الأحمسي الكوفي عن طارق بن شهاب الأحمسي البجلي الكوفي أنه قال سمعت ابن مسعود عبد الله رضي الله
عنه قال شهدت من المقداد هو ابن الأسود وكان قد تبناه فنسب إليه واسم أبيه عمرو ح لتحويل
السند قال المؤلف بالسند وحدثني بالإفراد حمدان هو أحمد بن عمر البغدادي ليس له في البخاري
إلا هذا الموضع قال حدثنا أبو النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة هاشم بن القاسم التميمي الخراساني
نزيل بغداد قال حدثنا الأشجعي بالشين المعجمة والجيم والعين المهملة عبيد الله بن عبيد الرحمن الكوفي
عن سفيان الثوري عن مخارق عن طارق هو ابن شهاب عن عبد الله هو ابن مسعود أنه قال
قال المقداد المعروف بابن الأسود يوم بدر ولأبي ذر عن الحموي والمستملي يومئذ يا رسول الله إنا
لا نقول لك سقط لفظ لك لأبي ذر كما قالت بنو إسرائيل لموسى فاذهب أنت وربك فقاتلا إنا هاهنا
قاعدون ولكن امض ونحن معك وعند أحمد ولكن اذهب أنت وربك فقاتلا إنا معكم مقاتلون فكأنه
سري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أي أزيل عنه المكروه لكلامه ورواه أي الحديث المذكور وكيع
هو ابن الجراح الرؤاسي فيما وصله أحمد وإسحاق في مسنديهما عنه
عن سفيان هو الثوري عن مخارق عن طارق أن المقداد قال ذلك القول وهو يا رسول الله إنا لا نقول
لك إلخ للنبي صلى الله عليه وسلم ومراد البخاري أن صورة سياق هذا مرسل بخلاف سياق الأشجعي واستظهر
لرواية الأشجعي الموصولة برواية إسرائيل وقد وقع قوله ورواه وكيع إلخ مقدما على قوله حدثنا أبو نعيم
عند أبي ذر وهو حسن عند غيره قال في الفتح وهو أشبه بالصواب وعند ابن جرير عن قتادة قال ذكر لنا أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه يوم الحديبية حين صد المشركون الهدي وحيل بينهم وبين مناسكهم
إني ذاهب بالهدي فناحره عند البيت فقال المقداد أما والله لا نكون كالملأ من بني إسرائيل إذ قالوا لنبيهم
اذهب أنت وربك فقاتلا إنا هاهنا قاعدون ولكن اذهب أنت وربك فقاتلا إنا معكم مقاتلون فلما سمعها
أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم تتابعوا على ذلك قال الحافظ ابن كثير وهذا إن كان محفوظا يوم

الحديبية فيحتمل أنه كرر هذه المقالة يومئذ كما قالها يوم بدر وسقط قوله ذلك لأبي ذر هذا باب
بالتنوين في قوله تعالى إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا مفعول من أجله
أي يحاربون لأجل الفساد أو حال أي مفسدين أن يقتلوا خبر المبتدأ وهو جزاء الذين أو يصلبوا إلى قوله
أو ينفوا من الأرض أي من أرض الجناية إلى غيرها وقال أبو حنيفة بالحبس لأن المحبوس لا يرى أحدا من أحبابه ولا
ينتفع بلذات الدنيا وأو قيل للتخيير أي للإمام أن يفعل بهم أي خصلة شاء وهو مروي عن ابن عباس من
طريق علي بن أبي طلحة فيما رواه ابن جرير قال شارح البزدوي فيما حكاه الطيبي نظر هذا القائل أن كلمة أو
للتخيير حقيقة فيجب العمل بها إلى أن يقوم دليل المجاز ولأن قطع الطريق في ذاته جناية واحدة وهذه
الأجزية ذكرت بمقابلتها فيصلح كل واحد جزاء له فيثبت التخيير كما في كفارة اليمين انتهى والجمهور أنها
للتنويع قال إمامنا الشافعي أخبرنا إبراهيم هو ابن أبي يحيى عن صالح مولى التوأمة عن ابن عباس في قطاع الطريق
إذا قتلوا وأخذوا المال قتلوا وصلبوا وإذا قتلوا ولم يأخذوا المال قتلوا ولم يصلبوا وإذا أخذوا المال
ولم يقتلوا قطعت أيديهم وأرجلهم من خلاف وإذا أخافوا السبيل ولم يأخذوا مالا نفوا من الأرض ورواه
ابن أبي شيبة عن عطية عن ابن عباس بنحوه وأجاب في فتوح الغيب عما سبق من القول بالتخيير بأنه غير ممكن
لأن الجزاء على حسب الجناية ويزداد بزيادتها وينتقص بنقصانها قال تعالى وجزاء سيئة سيئة مثلها فيبعد
أن يقال عند غلظ الجناية يعاقب بأخف الأنواع وعند خفتها بأغلظها وذلك بأن المحاربة تتفاوت
أنواعها في صفة الجناية من تخويف أو أخذ مال أو قتل نفس أو جمع بين القتل وأخذ المال والمذكور في الآية
أجزية متفاوتة في معنى التشديد والغلظة فوقع الاستغناء بتلك المقدمة عن بيان تقسيم الأجزية
على أنواع الجناية نصا وهذا التقسيم يرجع إلى أصلهم وهو أن الجملة إذا قوبلت بالجملة ينقسم البعض
على البعض انتهى واختلف في كيفية الصلب فقيل يصلب حيا ثم يطعن في بطنه برمح حتى يموت وعن الشافعي
يقتل أولا ثم يصلى عليه ثم يصلب وهل يصلب ثلاثة أيام ثم ينزل أو يترك حتى يتهرى ويسيل صديده وسقط
قوله أن يقتلوا إلخ لأبي ذر وقال بعد قوله تعالى فسادا الآية المحاربة لله قال سعيد بن جبير فيما وصله
ابن أبي حاتم من طريق ابن لهيعة عن عطاء بن دينار عنه هي الكفر به تعالى وقال غيره هو من باب حذف المضاف
أي يحاربون أولياء الله وأولياء رسوله وهم المسلمون ففيه تعظيم لهم ومنه قوله تعالى من عادى لي وليا فقد
بارزني بالحرب وأصل الحرب التسليب والمحارب يسلب الروح والمال والمراد هنا قطع الطريق وهو أخذ
المال مكابرة اعتمادا على الشوكة وإن كانت في مصر وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا
محمد بن عبد الله الأنصاري أحد شيوخ المؤلف روى عنه هنا بواسطة قال حدثنا ابن عون هو عبد الله
ابن عون بن أرطبان المزني البصري قال حدثني بالإفراد سلمان بفتح السين وسكون اللام مكبرا ولأبي ذر
عن الكشميهني سليمان بضم السين وفتح اللام مصغرا والصواب الأول كما ذكره ابن طاهر وعبد الغني المقدسي
وغيرهما أبو رجاء مولى أبي قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد عن أبي قلابة أنه كان جالسا خلف عمر
ابن عبد العزيز وكان قد أبرز سريره للناس ثم أذن لهم فدخلوا فذكروا القسامة لما استشارهم عمر فيها
وذكروا له شأنها فقالوا نقول بها القود وقالوا قد أقادت بها الخلفاء قبلك وفي المغازي من طريق أيوب
والحجاج الصواف عن أبي رجاء فقالوا حق قضى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقضت بها الخلفاء قبلك
فالتفت عمر رحمة الله عليه إلى أبي قلابة وهو خلف ظهره فقال ما تقول يا عبد الله بن زيد أو قال
ما تقول يا أبا قلابة شك الراوي زاد في الديات من طريق الحجاج بن أبي عثمان عن أبي رجاء فقلت يا أمير المؤمنين
عندك رؤوس الأجناد وأشراف العرب أرأيت لو أن خمسين منهم شهدوا على رجل محصن بدمشق أنه قد زنى ولم
يروه أكنت ترجمه قال لا قلت أرأيت لو أن خمسين منهم شهدوا على رجل بحمص أنه سرق أكنت تقطعه ولم يروه
قال لا قلت زاد في الديات أيضا والله ما علمت نفسا حل قتلها في الإسلام إلا رجل زنى بعد إحصان
أو قتل نفسا بغير نفس أو حارب الله ورسوله صلى الله عليه وسلم سقطت التصلية لأبي ذر وزاد في الديات
وارتد عن الإسلام فقال عنبسة بفتح العين المهملة وسكون النون وفتح الموحدة والسين المهملة ابن سعيد
ابن العاص بن أمية القرشي الأموي حدثنا أنس هو ابن مالك بكذا وكذا يعني بحديث العرنيين قال
أبو قلابة قلت ولأبي ذر فقلت إياي حدث أنس قال قدم قوم من عكل أو عرينة ثمانية سنة ست على
النبي صلى الله عليه وسلم فكلموه بعد أن بايعوه على الإسلام فقالوا قد استوخمنا هذه الأرض أي
استثقلناها المدينة فلم يوافق هواؤها أبداننا وكانوا قد سقموا فقال صلى الله عليه وسلم هذه نعم يعني إبلا
لنا تخرج لترعى مع إبل الصدقة فاخرجوا فيها فاشربوا من ألبانها وأبوالها للتداوي فليس فيه دليل
على الإباحة في غير حال الضرورة وعن ابن عباس مرفوعا فيما رواه ابن المنذر إن في أبوال الإبل شفاء
للذربة بطونهم والذرب فساد المعدة فلا دلالة فيه على الطهارة فخرجوا فيها فشربوا من أبوالها
وألبانها واستصحوا أي حصلت لهم الصحة من ذلك الداء ومالوا على الراعي يسارا النوبي فقتلوه واطردوا
النعم بتشديد الطاء أي ساقوها سوقا شديدا فما يستبطأ بضم أوله وسكون المهملة وبعد الفوقية موحدة
ساكنة فطاء مهملة فهمزة مبني للمفعول استفعال من البطء الذي هو نقيض السرعة أي أي شيء يستبطأ به
من هؤلاء العكليين وفي نسخة أخرى فما يستبقى بالقاف بدل الطاء من غير همز أي ما يترك من هؤلاء استفهام

فيه معنى التعجب كالسابق قتلوا النفس وحاربوا الله ورسوله في رواية حميد عن انس عند الامام وسرقوا وحاربوا وخوفوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اي عنبسة متعجبا من ابي قلابة سبحان الله قال ابو قلابة فقلت لعنبسة تتهمني فيما رويته من حديث انس في الديات فقال عنبسة بن سعيد والله ان سمعت كاليوم قط فقلت اتردّ علي حديثي يا عنبسة قال لا ولكن جئت بالحديث على وجهه حدثنا بهذا انس قال ابو قلابة وقال عنبسة يا اهل كذا اي يا اهل الشام لان وقوع ذلك كان بها وقول الحافظ ابن حجر انه وقع التصريح به في رواية الديات لرواية فلعله سهو انكم لن تزالوا بخير ما ابقى الله بفتح الهمزة والقاف مبنيا للفاعل هذا اي ابا قلابة فيكم ومثل هذا ولابي ذر او هو شك من الراوي ولابي ذر ايضا عن الحموي والمستملي ما ابقي مثل هذا فيكم برفع مثل وضم همزة ابقي وكسر قافه وللكشميهني ما ابقى الله مثل هذا فيكم باظهار الفاعل وفي نسخة ما بقي باسقاط الالف وفي الديات والله لا يزال هذا الجند بخير ما عاش هذا الشيخ بين اظهرهم وهذا الحديث مر في الطهارة في ابوال الابل والمغازي ويأتي ان شاء الله تعالى بعون الله في الديات مع بقية مباحثه

باب قوله تعالى والجروح قصاص اي ذات قصاص فيما يمكن ان يقتص منه وهذا تعميم بعد التخصيص لان الله تعالى ذكر النفس والعين والانف والاذن مخصصا الاربعة بالذكر ثم قال والجروح قصاص على سبيل العموم فيما يمكن ان يقتص منه كاليد والرجل واما ما لا يمكن ككسر في عظم او جراحة في بطن يخاف منها التلف فلا قصاص فيه بل فيه الارش والحكومة وسقط لفظ باب لغير ابي ذر وقوله للكشميهني والحموي وبه قال حدثني بالافراد محمد بن سلام السلمي مولاهم البخاري البيكندي قال حدثنا الفزاري بفتح الفاء والزاي وبعد الالف راء مروان بن معاوية بن الحارث عن حميد الطويل عن انس هو ابن مالك الانصاري رضي الله عنه انه قال كسرت الربيع بضم الراء وفتح الموحدة وبعدها التحتية المكسورة المشددة عين مهملة وهي عمة انس ابن مالك ثنية جارية من الانصار اي شابة غير رقيقة ولم تسم فطلب القوم اي قوم الجارية القصاص من الربيع فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم ليحكم بينهم فامر النبي صلى الله عليه وسلم بالقصاص من الربيع فقال انس بن النضر بالضاد المعجمة الساكنة عم انس بن مالك لا والله لا تكسر سنها ولابي ذر ثنيتها يا رسول الله ليس رد الحكم بل نفى وقوعه لما كان له عند الله من القرب والثقة بفضله ولطفه انه لا يخيبه بل يلهمهم العفو فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا انس كتاب الله القصاص بالرفع مبتدأ وخبر قال تعالى والسن بالسن ان قلنا شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يرد ناسخ فرضي القوم فتركوا القصاص عن الربيع وقبلوا الارش فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره في قسمه وهذا الحديث قد سبق في باب الصلح في الدية من كتاب الصلح

باب بالتنوين في قوله تعالى يا ايها الرسول بلغ جميع ما انزل اليك من ربك الى كافة الناس مجاهرا به غير مراقب احدا ولا خائف مكروها قال مجاهد فيما رواه ابن ابي حاتم لما نزلت يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك قال يا رب كيف اصنع وانا وحدي يجتمعون علي فنزلت وان لم تفعل فما بلغت رسالته اي فان اهملت شيئا من ذلك فما بلغت رسالته لان ترك ابلاغ البعض محبط للباقي لانه ليس بعضه اولى من بعض وبهذا تظهر المغايرة بين الشرط والجزاء قال ابن الحاجب الشرط والجزاء اذا اتحدا كان المراد بالجزاء المبالغة فوضع قوله فما بلغت رسالته موضع امر عظيم اي فان لم تفعل فقد ارتكبت امرا عظيما وقال في الانتصاف قال وان لم تفعل ولم يقل وان لم تبلغ ليتغاير اللفظان وان اتحد المعنى وهو احسن بهجة من تكرار اللفظ الواحد في الشرط والجزاء وهذا من محاسن علم البيان وقدر المصنف وهو جميع ما انزل لانه صلوات الله وسلامه عليه كان مبلغا فعلى هذا فايراد الامر للمبالغة والكمال يعني ربما اذا نال الوحي بما تكره ان تبلغه خوفا من قومك فبلغ الكل ولا تخف وقال الراغب فيما حكاه الطيبي فان قيل كيف قال ان لم تفعل فما بلغت رسالته وذلك كقولك ان لم تبلغ فما بلغت قيل معناه وان لم تبلغ كل ما انزل اليك تكون في حكم من لم يبلغ شيئا مما انزل الله بخلاف ما قالت الشيعة انه قد كتم اشياء على سبيل التقية وعن بعض الصوفية ما يتعلق به مصالح العباد وامر باطلاعهم عليه فهو منزه عن كتمانه واما ما خص به من الغيب ولم يتعلق به مصالح امته فله بل عليه كتمانه وبه قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابي قال حدثنا سفيان الثوري عن اسماعيل هو ابن ابي خالد البجلي الكوفي عن الشعبي عامر بن شراحيل عن مسروق هو ابن الاجدع عن عائشة رضي الله عنها انها قالت من حدثك ان محمدا صلى الله عليه وسلم كتم شيئا مما انزل عليه بضم الهمزة مبنيا للمفعول ولابي ذر عن الكشميهني مما انزل الله عليه فقد كذب والله يقول يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك الآية وسقط لفظ من ربك لغير ابي ذر وفي الصحيح عنها لو كان محمد صلى الله عليه وسلم كاتما شيئا لكتم هذه الآية وتخفي في نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس والله احق ان تخشاه وقد شهدت له امته بابلاغ الرسالة واداء الامانة واستنطقهم بذلك في اعظم المحافل في خطبته يوم حجة الوداع وقد كان هناك من اصحابه نحو من اربعين الفا كما ثبت في صحيح مسلم وحديث الباب اخرجه المؤلف هنا مختصرا وفي مواضع اخرى مطولا ومسلم في كتاب الايمان والترمذي والنسائي في كتاب التفسير من سننهما من طرق عن الشعبي

باب قوله عز وجل لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم هو قول المرء بلا قصد لا والله وبلى والله وهذا مذهب الشافعي وقيل الحلف على غلبة الظن وهو مذهب ابي حنيفة وقيل اليمين في الغضب وقيل في النسيان وقيل الحلف على ترك المأكل والمشرب والملبس

والصحيح

والصحيح انه اليمين من غير قصد وبه قال حدثنا علي بن سلمة بفتح اللام اللبقي بفتح اللام والموحدة المخففة وبعد القاف تحتية وللحموي والكشميهني علي بن عبد الله قيل وهو خطأ قال حدثنا مالك بن سعير بسين مهملة مضمومة وعين مفتوحة مهملتين مصغرا ابن الخمس بكسر الخاء المعجمة وسكون الميم بعدها سين مهملة الكوفي صدوق وضعفه ابو داود وليس له في البخاري سوى هذا الحديث واخرى في الدعوات وكلاهما قد توبع عليه عنده وروى له اصحاب السنن قال حدثنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها انها قالت انزلت هذه الآية لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم في قول الرجل لا والله وبلى والله اي كل واحدة منهما اذا قالها مفردة لغو فاذا قالهما معا فالاولى لغو والثانية منعقدة لانها استدراك مقصود قاله الماوردي فيما نقله عنه في الفتح ومباحث ذلك تأتي ان شاء الله تعالى في الايمان وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد احمد ابن ابي رجاء ضد الخوف واسمه عبد الله بن ايوب الحنفي الهروي قال حدثنا النضر بالضاد المعجمة ابن شميل المازني عن هشام انه قال اخبرني بالافراد ابي عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان اباها اي ابا بكر الصديق رضي الله عنه كان لا يحنث في يمين وعند ابن حبان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حلف على يمين لم يحنث وما في البخاري هو الصحيح كما في الفتح حتى انزل الله كفارة اليمين في القرآن فكفارته اطعام عشرة مساكين الخ قال ابو بكر لا ارى بفتح الهمزة اي لا اعلم يمينا ارى بضم الهمزة اي اظن غيرها ولابي ذر عن الكشميهني ان غيرها خيرا منها الا قبلت رخصة الله وفعلت الذي هو خير اي وكفرت عن يميني وعن ابن جريج مما نقله الثعلبي في تفسيره انها نزلت في ابي بكر حلف ان لا ينفق على مسطح لخوضه في الافك فعاد الى مسطح بما كان ينفقه وسقط لغير ابي ذر باب قوله وثبت له والله اعلم

باب قوله عز وجل يا ايها الذين امنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم ما طاب ولذ منه وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يأكل الدجاج ويحب الحلوى والعسل وحكي عن الحسن انه قال لبعض الاولياء لما منع نفسه اكل الدجاج والفالوذج اترى لعاب النحل بلباب البر بخالص السمن يعيبه مسلم ولما نقل عن بعضهم انه لا يأكل الفالوذج ويقول لا اؤدي شكره قال ايشرب الماء البارد قيل نعم قال انه جاهل ان نعمة الله فيه اكثر من الفالوذج انتهى نعم من ترك لذات الدنيا وشهواتها وانقطع الى الله تعالى متفرغا لعبادته من غير ضرر بنفس ولا تفويت حق ففضيلة لا منع منها بل هو مأمور بها وقد سقط يا ايها الذين امنوا لابي ذر وثبت لفظ باب له وبه قال حدثنا عمرو بن عون بفتح العين فيهما السلمي الواسطي نزيل البصرة قال حدثنا خالد هو ابن عبد الله الطحان عن اسماعيل هو ابن ابي خالد عن قيس هو ابن ابي حازم عن عبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه انه قال كنا نغزو مع النبي صلى الله عليه وسلم وليس معنا نساء فقلنا الا نختصي بالخاء المعجمة والصاد المهملة اي الا نستدعي من يفعل بنا الخصاء او نعالج ذلك بانفسنا والخصاء الشق على الانثيين وانتزاعهما فنهانا عن ذلك نهي تحريم لما فيه من تغيير خلق الله وقطع النسل وكفران النعمة لان خلق الشخص رجلا من النعم العظيمة وقد يفضي ذلك بفاعله الى الهلاك فرخص لنا بعد ذلك ان نتزوج المرأة بالثوب اي الى اجل وهو نكاح المتعة وليس قوله بالثوب قيدا اي يجوز بغيره مما يتراضيان عليه ثم قرأ ابن مسعود يا ايها الذين امنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم قال النووي في شرحه استشهاد ابن مسعود بالآية انه كان يعتقد اباحة المتعة كابن عباس ولعله لم يكن حينئذ بلغه الناسخ ثم بلغه فرجع بعد وهذا الحديث اخرجه ايضا في النكاح وكذا مسلم واخرجه النسائي في التفسير

باب قوله جل وعلا انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس خبر عن الاشياء المتقدمة وانما اخبر عن جمع بمفرد لانه على حذف مضاف اي من عمل الشيطان لانه مسبب عن تسويله وتزيينه والجملة في موضع رفع صفة لرجس وقال بالواو ولابي ذر قال ابن عباس رضي الله عنهما مما وصله ابن المنذر من طريق علي بن ابي طلحة عنه الازلام هي القداح اي السهام التي يقتسمون بها في الامور والنصب ولابي ذر باسقاط الواو بضم النون والصاد قال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم هي انصاب كانوا ينصبونها في الجاهلية يذبحون عليها وقال ابن قتيبة حجارة ينصبونها ويذبحون عندها فتنصب عليها دماء الذبائح وقال غيره اي غير ابن عباس الزلم بفتحتين القدح بكسر القاف وسكون الدال وهو السهم الذي لا ريش له وهو واحد الازلام ويقال للسهم اول ما يقطع قطع ثم ينحت ويبرى فيسمى بريا ثم يقوم فيسمى قدحا ثم يراش ويركب نصله فيسمى سهما والاستقسام هو ان يجيل بالجيم القداح فيها فان نهته بان خرج نهاني ربي انتهى وترك وان امرته بان خرج امرني ربي فعل ما تأمره زاد ابو ذر به وان معنى قوله يجيل بضم التحتية وكسر الجيم اي يدير من الادارة وكانوا يعطون القيم على اجالتها مائة درهم وقد اعلموا القداح وكانت سبعة مستوية موضوعة في جوف الكعبة عند هبل اعظم اصنامهم اعلاما يكتبونها عليها بضروب اي بانواع من الامور نعم واحد امرني ربي وعلى الآخر نهاني ربي وعلى آخر واحد منكم وعلى الآخر من غيركم وعلى آخر ملصق وعلى آخر العقل والسابع غفل اي ليس عليه شيء وكانوا يستقسمون اي يطلبون بها بيان قسمهم من الامور الذي يريدونه كسفر او نكاح او تجارة او اختلفوا فيه من نسب او امر قتيل او حمل عقل وهو الدية او غير ذلك من الامور العظيمة فان اجالوا على نسب وخرج منكم كان وسطا فيهم وان خرج من غيركم كان حلفا فيهم وان خرج ملصق كان على حاله وان اختلفوا في العقل فمن خرج عليه قدحه تحمله وان خرج الغفل الذي

لا علامة عليه اجالوا ثانيا حتى يخرج المكتوب عليه وقد نهاهم الله عن ذلك وحرمه وسماه فسقا وفي رواية يستقسمون
به بتذكير الضمير اي يستقسمون بذلك الفعل وفعلت منه قسمت قال في العمدة اشار به الى انه اذا اراد ان يخبر
عن نفسه من لفظ الاستقسام يقول قسمت بضم القاف والقسوم بضم القاف على وزن فعول المصدر وبه قال
حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد اسحاق بن ابراهيم المعروف بابن راهويه قال اخبرنا محمد بن بشر بكسر الموحدة
وسكون المعجمة ابن الفرافصة ابو عبد الله العبدي الكوفي قال حدثنا عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز
ابن مروان بن الحكم القرشي الاموي المدني قال حدثني بالافراد نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه
قال نزل تحريم الخمر وان في المدينة ولابي ذر وان بالمدينة بالموحدة بدل في يومئذ قبل تحريمها لخمسة
اشربة شرابا العسل والتمر والحنطة والشعير والذرة ما فيها شراب العنب وهذا الحديث من افراده
وبه قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم الدورقي قال حدثنا ابن علية بضم العين المهملة وفتح اللام وتشديد
التحتية اسماعيل بن ابراهيم وعلية امه قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب بضم المهملة وفتح الهاء آخره
موحدة مصغرا البناني البصري قال قال انس بن مالك رضي الله عنه ما كان لنا خمر غير فضيخكم بفتح الفاء
وكسر الضاد وبالخاء المعجمتين شراب يتخذ من البسر وحده من غير ان تمسه النار والفضيخ البسر لان
البسر يشدخ ويترك في وعاء حتى يغلي هذا الذي تسمونه الفضيخ فاني لقائم اسقي ابا طلحة زيد بن سهل
الانصاري زوج ام انس وفلانا وفلانا وفي من تسمية من كان مع ابي طلحة عند مسلم ابو دجانة وسهيل بن بيضا
وابو عبيدة وابي بن كعب ومعاذ بن جبل وابو ايوب اذ جاء رجل لم يسم فقال وفي الفرع قال وهل بلغكم
الخبر فقالوا وما ذاك قال حرمت الخمر اي حرمها الله تعالى على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم قالوا
اهرق بهمزة مفتوحة فهاء ساكنة فراء مكسورة امر من اهرق ولابي ذر عن الحموي والمستملي هرق بفتح الهاء وكسر
الراء من غير همز وله ايضا عن الكشميهني ارق بهمزة مفتوحة فراء مكسورة من غير هاء قال السفاقسي الجمع بين الهاء
والهمزة ليس بجيد لان الهاء بدل من الهمزة فلا يجمع بينهما واجيب بانهم قد جمعوا بينهما كما في الصحاح وغيره
وصرح به سيبويه اي صب هذه القلال بالقاف المكسورة جمع قلة اي الجرار التي لا يقل احدها الا القوي من الرجال
قال اي انس فما سألوا عنها ولا راجعوها بعد خبر الرجل ففيه قبول خبر الواحد وهذا الحديث اخرجه مسلم
في الاشربة وبه قال حدثنا صدقة بن الفضل المروزي قال اخبرنا ابن عيينة سفيان عن عمرو هو ابن دينار
عن جابر هو ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال صبح اناس بفتح الصاد وتشديد الموحدة غداة
احد سنة ثلاث الخمر وفي الجهاد من طريق علي بن عبد الله المديني اصطبح ناس الخمر يوم احد اي شربوها
صبوحا اي بالغداة فقتلوا من يومهم جميعا شهداء وعند الاسماعيلي من طريق القواريري عن سفيان اصبح
اصبح قوم الخمر اول النهار وقتلوا آخر النهار شهداء وذلك قبل تحريمها وزاد البزار في مسنده فقالت
اليهود قد مات بعض الذين قتلوا وهي في بطونهم فانزل الله ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح
فيما طعموا وفي سياق هذا الحديث غرابة وفي مسلم من حديث سعد بن ابي وقاص قال صنع رجل من الانصار
طعاما فدعانا فشربنا الخمر قبل ان تحرم حتى سكرنا فتفاخرنا الحديث وفيه فنزلت انما الخمر والميسر
الى قوله فهل انتم منتهون وحديث الباب اخرجه البخاري في الجهاد والمغازي وبه قال حدثنا اسحاق
ابن ابراهيم بن راهويه الحنظلي قال اخبرنا عيسى بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي وابن ادريس عبد الله الاودي
الكوفي كلاهما عن ابي حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد التحتية يحيى بن سعيد التيمي عن الشعبي عامر بن شراحيل
عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال سمعت عمر رضي الله عنه على منبر النبي صلى الله عليه وسلم يقول اما بعد
ايها الناس انه نزل تحريم الخمر وهي من خمسة من العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير وفي هذا
بيان حصول الخمر مما ذكر وليس للحصر لخلو التركيب عن اداته وللتعقيب بقوله والخمر ما خامر العقل
اي ستره وغطاه كالخمار سواء كان مما ذكر او غيره كانواع الحبوب والنبات كالافيون والحشيش وهذا الحديث
اخرجه ايضا في الاعتصام والاشربة ومسلم في آخر الكتاب وابو داود في الاشربة وكذا الترمذي والنسائي
فيه وفي الوليمة ولا تعارض بين قول ابن عمر انه نزل تحريم الخمر وان بالمدينة يومئذ لخمسة اشربة ما فيها
شراب العنب وبين قول عمر نزل تحريم الخمر وهي من خمسة الخ لان الاول افاد ان التحريم نزل في حالة لم يكن
شراب العنب فيها بالمدينة والقول الثاني وهو قول عمر لا يقتضي ان شراب العنب كان بالمدينة اذ ذاك
بوجه وحينئذ فلا تعارض كما لا يخفى هذا باب بالتنوين في قوله عز وجل ليس على الذين آمنوا وعملوا
الصالحات جناح اثم فيما طعموا تقول طعمت الطعام والشراب ومن الشراب والمراد ما لم يحرم عليهم لقوله
اذا ما اتقوا اي اتقوا المحرم الى قوله والله يحب المحسنين وسقط لابي ذر قوله الى قوله الخ وقال بعد طعموا
الآية وسقط لغيره لفظ باب وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي عارم قال حدثنا حماد بن زيد
اسم جده درهم الجهضمي قال حدثنا ثابت هو ابن اسلم البناني عن انس رضي الله عنه ان الخمر التي اهريقت
بضم الهمزة وسكون الهاء آخره تاء تانيث ولابي ذر هريقت بضم الهاء من غير همزة الفضيخ بالضاد والخاء
المعجمتين مرفوع خبر ان وهو المتخذ من البسر كما مر قريبا قال البخاري وزادني محمد هو ابن سلام او ابن يحيى
الذهلي ووهم من قال انه هو ويؤيده ما في رواية ابي ذر حيث قال محمد البيكندي وقد تبين بهذا ان قول
صاحب المصابيح تبعا لما في التنقيح ان القائل زادني هو الفربري ومحمد هو البخاري سهو وظهر ان البخاري

سمع

سمع هذا الحديث من ابي النعمان مختصرا ومن محمد بن سلام البيكندي عن ابي النعمان مطولا قال كنت ساقي القوم في
منزل ابي طلحة الانصاري فنزل تحريم الخمر فامر اي النبي صلى الله عليه وسلم مناديا قال الحافظ ابن حجر لم ار التصريح باسم
المنادي فنادى بتحريمها وكان ذلك عام الفتح سنة ثمان لحديث ابن عباس عند احمد ولفظه قال سالت ابن عباس عن بيع
الخمر فقال كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم صديق من ثقيف او دوس فلقيه يوم الفتح براوية خمر يهديها اليه
فقال يا فلان اما علمت ان الله حرمها فاقبل الرجل على غلامه فقال بعها فقال ان الذي حرم شربها حرم بيعها فقال
ابو طلحة اي لانس اخرج فانظر ما هذا الصوت قال انس فخرجت اي فسمعت ثم رجعت الى ابي طلحة فقلت له هذا
مناد ينادي الا ان الخمر قد حرمت حرمها الله على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم فقال لي اذهب فاهرقها
بهمزة مفتوحة فهاء ساكنة مجزوم على الامر ولابي ذر عن الحموي والمستملي فهرقها بفتح الهاء من غير همز وله
ايضا عن الكشميهني فارقها بهمزة مفتوحة فراء مكسورة قال فاهرقتها فجرت اي سالت في سكك المدينة اي
طرقها قال انس وكانت خمرهم يومئذ الفضيخ فقال بعض القوم قتل قوم وهي في بطونهم وعند النسائي
والبيهقي من طريق ابن عباس قال نزل تحريم الخمر في ناس شربوا فلما ثملوا عبثوا فلما صحوا جعل بعضهم يرى
الاثر بوجه الآخر فنزلت فقال ناس من المتكلفين وعند البزار ان الذين قالوا كانوا من اليهود وافاد في
الفتح ان في رواية الاسماعيلي عن ابن ناجية عن احمد بن عبدة ومحمد بن موسى عن حماد في آخر هذا الحديث قال حماد
فلا ادري هذا يعني قوله فقال بعض القوم الخ في الحديث اي عن انس او قاله ثابت اي مرسلا قال فانزل الله
ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا والمعنى بيان انه لا جناح عليهم فيما طعموا اي اذا
ما اتقوا المحارم والحكم عام وان اختص السبب فالجناح مرتفع عن كل من يطعم شيئا من المستلذات اذا
ما اتقى الله فيما حرم عليه منها ودام على الايمان وازداد ايمانا عند من يقول به وقال في فتوح الغيب فالمعنى
ليس المطلوب من المؤمنين الزهادة عن المستلذات وتحريم الطيبات وانما المطلوب منهم الترقي في مدارج
التقوى والايمان الى مراتب الاخلاص ومعارج القدس والكمال وذلك بان يثبتوا على الاتقاء عن الشرك
وعلى الايمان بما يجب الايمان به وعلى الاعمال الصالحة لتحصل الاستقامة التامة فيتمكن بالاستقامة
من الترقي الى المرتبة المشاهدة ومعارج ان تعبد الله كانك تراه وهو المعني بقوله واحسنوا وبها ينم الزلفى
عند الله ويحققه ان الله يحب المحسنين اه وقال غيره والتفسير باتقاء الشرك لا يلايم صفة الكمال وان
قوله وعملوا الصالحات اي باشروا الاعمال الصالحة واتقوا الخمر والميسر بعد تحريمهما او داموا على
التقوى والايمان ثم اتقوا ما حرم من المحرمات او ثبتوا على التقوى واحسنوا اعمالهم واحسنوا الى الناس
بالمواساة معهم في الانفاق عليهم من الطيبات وقيل التقوى عن الكفر والكبائر والصغائر واضعف
ما قيل فيه انه للتكرار والتاكيد قال القاضي ويحتمل ان يكون هذا التكرير باعتبار الاوقات الثلاثة
او باعتبار الحالات الثلاث استعمال الانسان التقوى والايمان بينه وبين نفسه وبينه وبين الناس
وبينه وبين الله ولذلك بدل الايمان بالاحسان في الكرة الثالثة اشارة الى ما قال عليه السلام في تفسيره
او باعتبار المراتب الثلاث المبدا والوسط والمنتهى او باعتبار ما يتقى فانه ينبغي ان يترك المحرمات
توقيا من العذاب والشبهات تحرزا عن الوقوع في الحرام وبعض المباحات تحفظا للنفس عن الخسة وتهذيبا
لها عن دنس الطبيعة انتهى وختم الكلام يشعر بان من فعل ذلك من المحسنين وانه يستجلب المحبة الالهية
وسياتي مزيد لشرح حديث الباب ان شاء الله تعالى في الاشربة باب قوله عز وجل لا تسألوا
الرسول صلى الله عليه وسلم عن اشياء ان تبد لكم اي تظهر لكم تسؤكم والجملة الشرطية وما عطف عليها وهو
وان تسالوا عنها صفة لاشياء ومعنى حين ينزل القرآن اي مادام النبي صلى الله عليه وسلم في الحياة فانه قد
يؤمر بسبب سؤالكم بتكاليف تسؤكم وتتعرضوا لشديد العقاب بالتقصير في ادائها وسقط لفظ باب
قوله لغير ابي ذر وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني منذر بن الوليد بن عبد الرحمن الجارودي بالجيم
العبدي البصري قال حدثنا ابي الوليد قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن موسى بن انس عن ابيه انس هو
ابن مالك رضي الله عنه انه قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبة ما سمعت مثلها قط وكان
فيما رواه النضر بن شميل عن شعبة عند مسلم قد بلغه عن اصحابه شيء فخطب بسبب ذلك قال لو تعلمون من
عظمة الله وشدة عقابه باهل الجرائم واهوال القيامة ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا قال انس
فغطى اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وجوههم لهم خنين بالخاء المعجمة للكشميهني اي صوت مرتفع من الانف
بالبكاء مع غنة وللحموي والمستملي حنين بالحاء المهملة اي صوت مرتفع بالبكاء من الصدر وهو دون الانتحاب فقال
رجل هو عبد الله بن حذافة او قيس بن حذافة او خارجة بن حذافة وكان يطعن فيه من ابي قال صلى الله
عليه وسلم ابوك فلان اي حذافة فنزلت هذه الآية لا تسألوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم وهذا الحديث
اخرجه ايضا في الرقاق والاعتصام ومسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم والترمذي في التفسير
والنسائي في الرقاق رواه اي حديث الباب النضر بن شميل فيما وصله مسلم وروح بن عبادة مما وصله
البخاري في الاعتصام كلاهما عن شعبة بن الحجاج باسناده وعند ابن جرير عن قتادة عن انس ان النبي
صلى الله عليه وسلم سالوه حتى احفوه بالمسالة فصعد المنبر فقال لا تسألوني اليوم عن شيء الا بينته لكم
فاشفق الصحابة ان يكون بين يدي امر قد حضر قال فجعلت لا التفت يمينا وشمالا الا وجدت كلا لافا راسه

في ثوبه يبكي فانشا رجل كان يلاحى فيدعى لغير ابيه فقال يا نبي الله من ابي قال ابوك حذافة ثم قام عمر فقال رضينا
بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا عائذا بالله من شر الفتن الحديث وبه قال حدثنا ولابي ذر وحدثني بالافراد
الفضل بن سهل البغدادي قال حدثنا ابو النضر باسكان الضاد المعجمة هاشم بن القاسم الخراساني قال حدثنا ابو خيثمة
بفتح المعجمة والمثلثة بينهما تحتية ساكنة زهير بن معاوية الجعفي الكوفي قال حدثنا ابو الجويرية بضم الجيم
مصغرا حطان بكسر الحاء وتشديد الطاء المهملتين ابن خفاف بضم الخاء المعجمة وتخفيف الفاء الجرمي بفتح الجيم
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كان قوم يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم استهزاء فيقول الرجل
له عليه السلام من ابي ويقول الرجل تضل ناقته اين ناقتي فانزل الله فيهم هذه الاية يا ايها الذين امنوا
لا تسألوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم حتى فرغ من الاية كلها سقط ان تبد لكم تسؤكم في رواية ابي ذر وهذا الحديث
من افراد البخاري وقيل نزلت في شان الحج فعند علي لما نزلت ولله على الناس حج البيت قالوا يا رسول الله افي كل عام
فسكت فقالوا يا رسول الله افي كل عام قال لا ولو قلت نعم لوجبت فانزل الله عز وجل يا ايها الذين امنوا
لا تسألوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم رواه الترمذي وقال حديث غريب . هذا **باب** بالتنوين في
قوله عز وجل **ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام** يجوز كون جعل بمعنى سمى فيتعدى لاثنين
احدهما محذوف اي ما سمى الله حيوانا بحيرة ومنع ابو حيان كون جعل هنا بمعنى شرع او وضع او امر وخرج
الاية على التصيير وجعل المفعول الثاني محذوفا اي ما صير الله بحيرة مشروعة **واذ قال الله** يا عيسى
ابن مريم ءانت قلت للناس معناه **يقول الله** غرضه ان لفظ قال الذي هو ماض بمعنى يقول المضارع لان
الله تعالى انما يقول هذا القول يوم القيامة توبيخا للنصارى وتقريعا ويدل له قوله هذا يوم ينفع
الصادقين صدقهم وذلك في القيامة **واذ ههنا صلة** اي زائدة لان اذ للماضي وهذا القول في المستقبل
وقال غيره اذ قد تجي بمعنى اذا كقوله ولو ترى اذ فزعوا وقوله

ثم جزاك الله عني اذ جزى . جنات عدن في السموات العلى .

وصوب ابن جرير قول السدي ان هذا كان في الدنيا حين رفعه الى السماء الدنيا **المائدة** في قوله هل يستطيع
ربك ان ينزل علينا مائدة **اصلها مفعولة** مراده ان لفظ المائدة وان كان على لفظ فاعلة فهو بمعنى مفعولة
يعني مميودة لان ماد اصله ميد قلبت الياء الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها والمفعول منها للمؤنث مميودة
كعيشة راضية وان كانت على وزن فاعلة فهي بمعنى مرضية لامتناع وصف العيشة بكونها راضية
وانما الرضى وصف صاحبها **وتطليقة بائنة** التمثيل بهذا غير واضح لان لفظ بائنة هنا على اصله بمعنى
قاطعة لان التطليقة البائنة تقطع حكم العقد والمعنى من حيث اللغة **ميد بها صاحبها من خير**
يعني امتير بها لان مادة ميد لغة في مادة يميره من الميرة ومن حيث الاشتقاق **يقال ماد في يميد لي** من باب
فعل يفعل بفتح العين في الماضي وكسرها في المستقبل وقال ابو حاتم المائدة الطعام نفسه والناس يظنونها
الخوان انتهى لكن قال في الصحاح المائدة خوان عليه طعام فاذا لم يكن عليه طعام فليس بمائدة وانما هو خوان
وقال ابن عباس رضي الله عنهما فيما رواه ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عنه في قوله تعالى يا عيسى اني
متوفيك معناه **مميتك** وهذه الاية من سورة ال عمران قيل وذكرها هنا لمناسبة فلما توفيتني وكلاهما
من قصة عيسى وبه قال **حدثنا موسى بن اسماعيل** التبوذكي البصري قال **حدثنا ابراهيم بن سعد** بسكون العين
ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري ابو اسحاق المدني نزيل بغداد **عن صالح بن كيسان** بفتح الكاف المدني
مؤدب ولد عمر بن عبد العزيز **عن ابن شهاب** محمد بن مسلم الزهري **عن سعيد بن المسيب** بن حزن القرشي المخزومي
قال ابن المديني لا اعلم في التابعين اوسع علما منه انه **قال البحيرة التي يمنع درها للطواغيت** اي لبنها
لاجل الاصنام **فلا يحلبها احد من الناس** ذكرا وانثى وحصر ابو عبيدة المنع بالنساء دون الرجال وقال غيره
البحيرة فعيلة بمعنى مفعولة والبحر فيها من البحر وهو الشق يقال بحرنا قبته اذا شق اذنها واختلف فيها
فقيل هي الناقة تنتج خمسة ابطن اخرها ذكر فتشق اذنها وتترك فلا تركب ولا تحلب ولا تطرد عن مرعى
ولا ماء **والسائبة** بوزن فاعلة بمعنى مسيبة **كانوا يسيبونها لالهتهم** لاجلهم تذهب حيث شاءت **لا يحمل عليها شيء**
ولا تمنع من مرعى ولا ماء وذلك ان الرجل كان اذا مرض او غاب له قريب نذر ان شفاه الله او مريضه او قدم غائبه
فناقته سائبة فهي بمنزلة البحيرة وقيل هي من جميع الانعام **قال** اي سعيد بن المسيب بالسند المذكور **وقال**
ابو هريرة رضي الله عنه **قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رايت عمرو بن عامر الخزاعي** بضم الخاء المعجمة وتخفيف
الزاي وسبق في باب اذا انفلتت الدابة في الصلاة ورايت فيها عمرو بن لحي بضم اللام وفتح الحاء المهملة قال
الكرماني عامر اسم ولحي لقب او بالعكس او احدهما اسم الجد وقال البرماوي انما هو عمرو بن لحي ولحي اسمه
ربيعة بن حارثة بن عمرو انتهى وعند احمد من حديث ابن مسعود مرفوعا ان اول من سيب السوائب وعبد
الاصنام ابو خزاعة عمرو بن عامر وعند عبد الرزاق من حديث زيد بن اسلم مرفوعا عمرو بن لحي اخو بني كعب
قال ابن كثير فعمرو هذا هو ابن لحي بن قمعة احد رؤساء خزاعة الذين ولوا البيت بعد جرهم وعند ابن جرير
عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاكثم بن الجون يا اكثم رايت عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف
يجر قصبه بضم القاف وسكون الصاد المهملة وبعدها موحدة يعني امعاءه **في النار كان اول من سيب**
السوائب قال سعيد بن المسيب مما هو موقوف مدرج لا مرفوع **والوصيلة** فعيلة بمعنى فاعلة هي الناقة

البكر تبكر اي تبادر **في اول نتاج الابل بانثى ثم تثني** بفتح المثلثة وتشديد النون **بعد بانثى** ليس بينهما
ذكر **وكانوا يسيبونها لطواغيتهم** ولابي ذر يسيبونها اي الوصيلة **لطواغيتهم** بالمثناة الفوقية من اجل **ان وصلت احداهما**
اي احدى الانثيين **بالاخرى** لانثى **بالاخرى ليس بينهما ذكر** ويجوز كسر همزة ان من ان وصلت وهو الذي في الفرع ولم يضبطها
في الاصل وقيل الوصيلة من جنس الغنم فقيل هي الشاة تنتج سبعة ابطن عناقين عناقين فاذا ولدت
في اخرها عناقا وجديا قيل وصلت اخاها فجرت مجرى السائبة وقيل غير ذلك **والحام** هو **فحل الابل يضرب الضراب**
المعدود فيتنج من صلبه بطن بعد بطن الى عشرة ابطن **فاذا قضى ضرابه ودعوه للطواغيت** بتخفيف الدال
اي تركوه لاجل الطواغيت ولابي ذر ودعوه بتشديدها **واعفوه من الحمل فلم يحمل عليه شيء وسموه الحامي** لانه حمى
ظهره وقيل الحامي الفحل يولد لولده وقيل الذي يضرب في ابل الرجل عشر سنين **وقال ابو اليمان** الحكم بن نافع ولابي
وقال لي ابو اليمان **اخبرنا شعيب** هو ابن ابي حمزة الحمصي **عن الزهري** محمد بن مسلم بن شهاب انه قال **سمعت**
سعيدا يعني ابن المسيب **قال يخبره بهذا** بتحتية مضمومة فخاء معجمة ساكنة فموحدة من الاخبار اي سعيد
ابن المسيب يخبر الزهري ولابي ذر عن الحموي والمستملي قال بحيرة بموحدة مفتوحة فحاء مهملة فتحتية ساكنة
اشارة الى تفسير البحيرة وغيرها كما في رواية ابراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن الزهري **قال** اي سعيد
ابن المسيب **وقال** اي ابو هريرة رضي الله عنه **سمعت النبي صلى الله عليه وسلم نحوه** اي المذكور في الرواية
السابقة وهو قوله البحيرة التي يمنع درها للطواغيت **ورواه** اي الحديث المذكور **ابن الهاد** يزيد بن عبد الله
ابن اسامة الليثي **عن ابن شهاب** الزهري **عن سعيد** هو ابن المسيب **عن ابي هريرة رضي الله عنه** انه قال **سمعت**
النبي صلى الله عليه وسلم وهذا رواه ابن مردويه من طريق ابي حميد بن خالد المهري عن ابن الهاد ولفظه
رايت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قصبه في النار وكان اول من سيب السوائب والسائبة التي كانت تسيب
فلا يحمل عليها شيء الى اخر التفسير المذكور وقال الحافظ ابن كثير فيما رايته في تفسيره قال الحاكم اراد البخاري
ان يزيد بن عبد الله بن الهاد رواه عن عبد الوهاب بن بخت عن الزهري كذا حكاه شيخنا ابو الحجاج المزي في
الاطراف وسكت ولم ينبه عليه وفيما قاله الحاكم نظر فان الامام احمد وابا جعفر بن جرير روياه من حديث
الليث بن سعد عن ابن الهاد عن الزهري نفسه والله اعلم وبه قال **حدثني** بالافراد **محمد بن ابي يعقوب** اسحاق
ابو عبد الله الكرماني بكسر الكاف وضبطه النووي بفتحها والاول هو المشهور قال **حدثنا حسان بن ابراهيم**
ابن عبد الله الكرماني ابو هشام العنزي بنون مفتوحة بعدها زاي مكسورة قال **حدثنا يونس** بن يزيد الايلي
عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب **عن عروة** بن الزبير بن العوام **ان عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله**
صلى الله عليه وسلم رايت جهنم حقيقة او عرض علي مثالها وكان ذلك في كسوف الشمس **يحطم** بكسر
الطاء اي ياكل **بعضها بعضا ورايت عمرا** هو ابن عامر الخزاعي **يجر قصبه** بضم القاف وسكون المهملة
امعاءه اي في النار وسقط للعلم به **وهو اول من سيب السوائب** وقد سبق هذا الحديث مطولا في
ابواب العمل في الصلاة من وجه اخر عن يونس بن يزيد . هذا **باب** بالتنوين في قوله تعالى
وكنت عليهم شهيدا رقيبا كالشاهد لما مكنتم من هذا القول الشنيع وهو المذكور في قوله انت قلت
للناس اتخذوني وامي الهين من دون الله فضلا ان يعتقدوه **ما دمت فيهم فلما توفيتني** اي بالرفع الى السماء
لقوله اني متوفيك ورافعك والتوفي اخذ الشيء وافيا والموت نوع منه **كنت انت الرقيب عليهم**
المراقب لاحوالهم فتمنع من اردت عصمته بادلة العقل والايات التي انزلت اليهم **وانت على كل شيء**
شهيد مطلع عليه مراقب له قال في فتوح الغيب فان قلت اذا كان الشهيد بمعنى الرقيب فلم عدل عنه
الى الرقيب في قوله تعالى كنت انت الرقيب عليهم مع انه ذيل الكلام بقوله وانت على كل شيء شهيد واجاب
بانه خولف بين العبارتين ليميز بين الشهيدين والرقيبين فكون عيسى عليه السلام رقيبا ليس كالرقيب
الذي يمنع ويلزم بل هو كالشاهد على المشهود عليه ومنعه بمجرد القول وانه تعالى هو الذي يمنع منع الزام
بنصب الادلة وانزال البينات وارسال الرسل وسقط لابي ذر قوله فلما توفيتني الخ وقال بعد
قوله ما دمت فيهم الاية وبه قال **حدثنا ابو الوليد** هشام بن عبد الملك قال **حدثنا شعبة** بن الحجاج قال
اخبرنا المغيرة بن النعمان النخعي الكوفي قال **سمعت سعيد بن جبير** الاسدي مولاهم الكوفي **عن ابن عباس رضي**
الله عنهما انه **قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ايها الناس انكم محشورون** اي مجموعون
يوم القيامة **الى الله** تعالى حال كونكم **حفاة عراة غرلا** بضم الغين المعجمة وسكون الراء جمع اغرل وهو
الاقلف والغرلة القلفة التي تقطع من ذكر الصبي قال ابن عبد البر يحشر الادمي عاريا ولكل من الاعضاء
ما كان له يوم ولد فمن قطع له شيء يرد حتى الاقلف وقال ابو الوفاء بن عقيل حشفة الاقلف موقاة
بالقلفة فلما ازالوها في الدنيا اعادها الله في الاخرة ليذيقها من حلاوة فضله وسقط لابي ذر غرلا
ثم قال عليه السلام ولابي ذر عن الكشميهني ثم قرا **كما بدانا اول خلق نعيده وعدا علينا انا كنا**
فاعلين الى اخر الاية قال في شرح المشكاة ان قيل سياق الاية في اثبات الحشر والنشر لان المعنى نوجدكم
عن العدم كما اوجدناكم اولا عن العدم فكيف يستشهد بها للمعنى المذكور واجاب بان سياق الاية دل على
اثبات الحشر واشارتها على المعنى المراد من الحديث فهو من باب الادماج **ثم قال** عليه الصلاة والسلام
الا بالتخفيف للاستفتاح **وان اول الخلائق يكسى يوم القيامة ابراهيم** الخليل صلى الله عليه وسلم لانه

اول من عرى في ذات الله حين اراد وا القاءه في النار ولا يلزم من اوليته لذلك تفضيله على نبينا صلى الله عليهما وسلم لانا نقول ان الاستار لله عبدا بفضيلة على اخر واستار الموثر عليه على المستار بتلك الواحدة بحيثية افضل منها كانت الفضيلة له فلعله نبينا التي يكساها بعد الخليل حلة خضراء وهي حلة الكرامة بقرينة اجلاسه عند ساق العرش فهما هو اكمل فيجبر بنفاستها ما فات من الاولية ولاحقا بان منصب الشفاعة حيث لا يؤذن لاحد غير نبينا فيه لم يسبق سابقة لا اولى لسابقة ولا تفضيلة لذوى الفضائل الا اتت عليها وكم له من فضائل مختصة به لم يسبق اليها ولم يشارك فيها الا ابا الحنيفية ايضا **وانه يجاء** بضم الياء وفتح الجيم **برجال من امتي فيؤخذ بهم ذات الشمال** جهة النار **فاقول يا رب اصيحابي** بضم الهمزة وفتح المهملة مصغرا والتصغير يدل على التقليل والمراد انهم تاخروا عن بعض الحقوق وقصروا فيها او من ارتد من جفاة الاعراب ولابي ذر عن الكشميهني اصحابي بالتكبير **فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك فاقول كما قال العبد الصالح** عيسى صلى الله عليه وسلم **وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم فلما توفيتني كنت انت الرقيب عليهم** زاد ابو ذر وانت على كل شيء شهيد وهذا موضع الترجمة على ما لا يخفى **فيقال ان هؤلاء لم يزالوا مرتدين على اعقابهم منذ** بالنون ولابي ذر عن الكشميهني مذ **فارقتهم** لم يرد به خواص الصحابة الذين لزموه وعرفوا بصحبته فقد عصمهم الله وعصمهم عن ذلك وانما ارتد قوم من جفاة الاعراب من المؤلفة قلوبهم ممن لا بصيرة له في الدين وهذا الحديث ياتي ان شاء الله تعالى في الرقاق بعون الله وقوته **باب قوله عز وجل ان تعذبهم فانهم عبادك** اي ان عذبتهم فلا تعذب الا عبادك ولا اعتراض على المالك فيما يتصرف فيه من ملكه وهم يستحقون ذلك حيث عبدوا غيرك **وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم** ان قيل كيف جاز ان يقول وان تغفر لهم فتعرض بسؤاله العفو عنهم مع علمه انه تعالى قد حكم بانه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة اجيب بان هذا ليس بسؤال وانما هو كلام على طريق اظهار قدرته تعالى على ما يريد وعلى مقتضى حكمه وحكمته ولذا قال فانك انت العزيز الحكيم تنبيها على انه لا امتناع لاحد من عزته ولا اعتراض في حكمه وحكمته فان عذبت فعدل وان غفرت ففضل قال

اذنبت ذنبا عظيما ⁂ وانت للعفو اهل ⁂ فان عفوت ففضل ⁂ وان جزيت فعدل ⁂

وعدم غفران الشرك مقتضى الوعيد فلا امتناع فيه لذاته وسقط قوله وان تغفر لهم الخ لابي ذر وقال بعد قوله فانهم عبادك الاية وبه قال **حدثنا محمد بن كثير** العبدي البصري قال **حدثنا** ولابي ذر اخبرنا **سفيان** الثوري قال **حدثنا** ولابي ذر اخبرنا **المغيرة بن النعمان** النخعي **قال حدثني** بالافراد **سعيد ابن جبير** الاسدي مولاهم **عن ابن عباس** رضي الله عنهما **عن النبي صلى الله عليه وسلم** انه **قال انكم محشورون** اي يوم القيامة وزاد في الرواية السابقة الى الله **وان ناسا** ولابي ذر عن الكشميهني وان رجالا **يؤخذ بهم ذات الشمال** جهة الشمال **فاقول كما قال العبد الصالح** عيسى بن مريم عليهما السلام **وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم الى قوله العزيز الحكيم** فان قلت ما وجه مناسبة العزيز الحكيم بعد التعذيب والمغفرة وبالنظر الى القسم الاخير العفو انسب ظاهرا اجيب بان مجموع الوصفين لمجموع الحكمين كانه قال ان تعذبهم فانهم عبادك ولا يفوتونك ولا يؤدك تعذيبهم وان تغفر لهم فانك انت الحكيم الذي لا يفعل الا بمقتضى الحكمة لا بالنظر الى انهم يستحقون المغفرة بل باعتبار ان فعلك لا يكون الا على وجه الصواب وهذا الحديث اخرجه ايضا في الرقاق واحاديث الانبياء ومسلم في صفة القيامة والترمذي في الزهد والنسائي في الجنائز والتفسير **سورة الانعام** عن ابن عباس فيما رواه الطبراني نزلت سورة الانعام بمكة ليلا جملة حولها سبعون الف ملك يجارون حولها بالتسبيح وروى الحاكم في مستدركه عن جعفر بن عون حدثنا اسماعيل ابن عبد الرحمن حدثنا محمد بن المنكدر عن جابر لما نزلت سورة الانعام سبح رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال لقد شيع هذه السورة ما سد الافق ثم قال صحيح على شرط مسلم فان اسماعيل هو السدي قال الذهبي لا والله لم يدرك جعفر السدي واظن هذا موضوعا وعند ابن مردويه عن انس بن مالك مرفوعا نزلت سورة الانعام معها موكب من الملائكة سد ما بين الخافقين لهم زجل بالتسبيح والارض بهم ترتج ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سبحان الله العظيم **بسم الله الرحمن الرحيم** سقطت البسملة لغير ابي ذر **قال ابن عباس** رضي الله عنهما فيما وصله ابن ابي حاتم من طريق ابن جريج عن عطاء عنه **ثم لم تكن فتنتهم** اي **معذرتهم** التي يتخلصون بها وسقط ثم لم تكن لغير ابي ذر وقال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم ايضا في قوله تعالى وهو الذي انشا جنات **معروشات** اي **ما يعرش من الكرم وغير ذلك** وسقط هذا لغير ابي ذر وقال ابن عباس ايضا فيما وصله ابن ابي حاتم في قوله تعالى **حمولة** وفرشا **ما يحمل عليها** كذا في اليونينية يحمل بالتحتية وسقطت في فرعها اي الانعام وفي قوله **وللبسنا** عليهم **لشبهنا** عليهم فيقولون ربما هذا الا بشر مثلكم وفي قوله تعالى **ينأون** عنه **يتباعدون** عنه اي عن ان يؤمنوا به عليه الصلاة والسلام وفي **تبسل** من قوله تعالى ان تبسل نفس **تفضح** وفي قوله تعالى ابسلوا اي **افضحوا** بهمزة مضمومة وكسر الضاد المعجمة ولابي ذر فضحوا بغير همز وفي قوله والملائكة **باسطو ايديهم البسط الضرب** من قوله لئن بسطت الي يدك لتقتلني وليس البسط الضرب نفسه وفي قوله تعالى قد **استكثرتم** اي **اضللتم كثيرا** منهم كذا قال مجاهد والحسن وقتادة ولابي ذر وقوله استكثرتم من الانس سقط لغيره وفي قوله **مما ذرا من الحرث**

بيتهمون انهم

قال **جعلوا لله من ثمراتهم وما لهم نصيبا وللشيطان والاوثان نصيبا** وروي انهم كانوا يصرفون ما عينوه لله الى الضيفان والمساكين والذي للاوثان ينفقونه على سدنتها ثم ان زكا وانما عينوه لله ازكى بدلوه لالهتهم وان زكا ما لالهتهم ازكى تركوه لها حبا لها وفي قوله تعالى مما ذرا تنبيه على فرط جهالتهم لانهم اشركوا الخالق في خلقه جمادا لا يقدر على شيء ثم رجحوه عليه بان جعلوا الزاكي له وسقط لغير ابي ذر من قوله مما ذرا وقال ابن عباس ايضا في قوله تعالى على قلوبهم **اكنة** ان يفقهوه **واحدها كنان** وهو ما يستر الشيء وهذا ثابت لابي ذر عن المستملي ساقط لغيره وفي قوله **اما** بادغام الميم في الاخرى وحذفها من الكتابة ولابي ذر اما **اشتملت** عليه ارحام الانثيين **يعني هل تشتمل الا على ذكر او انثى فلم تحرمون بعضا وتحلون بعضا** وهو رد عليهم في قولهم ما في بطون هذه الانعام خالصة لذكورنا ومحرم على ازواجنا وفي قوله او دما **مسفوحا** اي **مهراقا** يعني مصبوبا كالدم في العروق لا كالكبد والطحال وهذا ثابت للكشميهني ساقط لغيره وفي قوله **صدف** اي **اعرض** عن آيات الله وفي قوله **ابلسوا** من قوله تعالى فاذا هم مبلسون اي **اوبسوا** بضم الهمزة مبنيا للمفعول ولابي ذر عن الحموي والمستملي ايسوا بفتح الهمزة واسقاط الواو مبنيا للفاعل من الياس اذا انقطع رجاؤه وفي قوله **ابسلوا** بما كسبوا اي **اسلموا** الى الهلاك بسبب اعمالهم القبيحة وعقائدهم الزائغة وقد ذكرهما قريبا بغير هذا التفسير وفي قوله في سورة القصص **سرمدا** الى يوم القيامة اي **دائما** قيل وذكره هنا لمناسبة قوله في هذه السورة وجاعل الليل سكنا وفي قوله **استهوته** اي **اضلته** الشياطين وفي قوله ثم انتم **تمترون** اي **تشكون** وفي قوله وفي آذانهم **وقرا** اي **صمم واما الوقر** بكسر الواو **فانه الحمل** بكسر الحاء المهملة وسقط لغير ابي ذر فانه وفي قوله **اساطير** الاولين **واحدها اسطورة** بضم الهمزة وسكون السين وضم الطاء **واسطارة** بكسر الهمزة وفتح الطاء وبعدها الف **وهي الترهات** بضم الفوقية وتشديد الراء اي الاباطيل وفي قوله **البأساء** في قوله فاخذناهم بالباساء **من الباس** وهو الشدة **ويكون من البؤس** بالضم وهو ضد النعيم وفي قوله او **جهرة** اي **معاينة** وقوله **الصور** بضم الصاد وفتح الواو في قوله يوم ينفخ في الصور اي **جماعة صورة** اي يوم ينفخ فيها فيحييها **كقوله سورة وسور** بالسين المهملة فيهما قال ابن كثير والصحيح ان المراد بالصور القرن الذي ينفخ فيه اسرافيل عليه السلام للاحاديث الواردة فيه وفي قوله **ملكوت** في قوله تعالى وكذلك نري ابراهيم ملكوت السموات والارض اي **ملك** وقيل الواو والتاء زائدتان **مثل رهبوت** كذا في نسخة المملك بكسر ميم مثل والاضافة لتاليه والذي في اليونينية مثل بفتح الميم والمثلثة وتنوين اللام ورهبوت رفع **خير من رحموت** اي في الوزن **وتقول ترهب خير من ان ترحم** ولابي ذر ملكوت وملك رهبوت رحموت والصواب الاول فانه فسر ملكوت بملك واشار الى ان وزن ملكوت مثل رهبوت ورحموت ويؤيده قول ابي عبيدة في تفسير الاية حيث قال اي ملك السموات والارض خرجت مخرج قولهم في المثل رهبوت خير من رحموت اي رهبة خير من رحمة وقوله فلما **جن** عليه الليل اي **اظلم** وقوله **تعالى** عما يصفون اي **علا** وهذا ثابت لابي ذر ساقط لغيره كقوله **وان تعدل** كل عدل لا يؤخذ منها اي **تقسط** بضم الفوقية من الاقساط وهو العدل والضمير في ان تعدل يرجع الى النفس الكافرة المذكورة قبل **لا يقبل منها في ذلك اليوم** هو يوم القيامة لان التوبة انما تنفع في حال الحياة قبل الموت وفي قوله والشمس والقمر حسبانا اي **يقال على الله حسبانه اي حسابه** كشهاب وشهبان اي يجريان بحساب متقن مقدر لا يتغير ولا يضطرب بل كل منهما له منازل يسلكها في الصيف والشتاء فيترتب على ذلك اختلاف الليل والنهار طولا وقصرا **ويقال حسبانا** اي **مرامي** اي سهاما **ورجوما للشياطين** وقوله **مستقر** في قوله تعالى انشاكم من نفس واحدة فمستقر اي **في الصلب ومستودع في الرحم** كذا وقع هنا ومثله قول ابي عبيدة مستقر في صلب الاب ومستودع في رحم الام وكذا اخرجه عبد بن حميد من حديث محمد بن الحنفية وقال معمر عن قتادة عند عبد الرزاق مستقر في الرحم ومستودع في الصلب واخرج سعيد بن منصور مثله من حديث ابن عباس باسناد صحيح واخرج عبد الرزاق عن ابن مسعود قال مستقرها في الدنيا ومستودعها في الاخرة وعند الطبري الحسن من حديثه المستقر الرحم والمستودع الارض وقوله **القنو** في قوله ومن النخل من طلعها قنوان اي **العذق** بكسر العين المهملة وسكون الذال المعجمة اخره قاف وهو العرجون بما فيه من الشماريخ **والاثنان قنوان** بكسر القاف **والجماعة ايضا قنوان** فيستوي فيه التثنية والجمع نعم يظهر الفرق بينهما في رواية ابي ذر حيث تكرر عنده صنوان مع كسر نون الاولى ورفع الثانية التي هي نون الجمع الجاري عليها الاعراب تقول في التثنية هذان قنوان بالكسر واخذت قنوين وضربت بقنوين في الجر نتقلب الف التثنية فيهما وتقول في الجمع هذه قنوان بالرفع لانه في حالة الرفع واخذت قنوانا بالنصب وضربت بقنوان بالجر ولا تتغير فيه الالف والاعراب يجري على النون ويحصل الفرق ايضا بالاضافة فان نون التثنية تحذف دون نون الجمع وسقطت قنوان الثانية لغير ابي ذر **مثل صنو وصنوان** في التثنية والجمع والكسر في التثنية والحركات الثلاث في الجمع وهو بكسر الصاد المهملة وسكون النون واصله ان تطلع نخلتان من عرق واحد ولابي ذر وصنوان بالرفع والتنوين وهذه التفاسير المذكورة مقدم بعضها على بعض في بعض النسخ وموخر في اخرى وساقط بعضها من بعض **باب** بالتنوين في قوله تعالى **وعنده مفاتح الغيب لا يعلمها الا هو** المفاتح جمع مفتح بفتح الميم او جمع مفتح بكسر الميم وهو المفتاح باثبات الالف وجمعه مفاتيح بياء بعد الالف وقراءة ابن السميفع وهو الالة التي يفتح بها

فعلى الاول يكون المعنى وعنده خزائن الغيب وهذا منقول عن السدي فيما رواه الطبري وعلى الثاني يكون قد جعل للغيب مفاتيح على طريق الاستعارة لان المفاتيح هي التي يتوصل بها الى ما في الخزائن المستوثق منها بالاغلاق فمن علم كيف يفتح بها ويتوصل الى ما فيها فهو عالم وكذلك هنا ان الله تعالى لما كان عالما بجميع المعلومات ما غاب منها وما لم يغب عبر عنه بهذه العبارة اشارة الى انه هو المتوصل الى المغيبات وحده لا يتوصل اليها غيره وهذه هي الفائدة في التعبير بعنده وفيه رد على المنجم المخذول الذي يدعي علم الغيب وعلى الفلسفي المطرود الذي يزعم ان الله تعالى لا يعلم الجزئيات وجوز الواحدي انه جمع مفتح بفتح الميم على انه مصدر بمعنى الفتح اي وعنده فتوح الغيب اي يفتح الغيب على من يشاء من عباده ويطلق المفتاح على المحسوس والمعنوي وفي حديث انس مما صححه ابن حبان ان من الناس مفاتيح للخير وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى القرشي العامري الاويسي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سالم بن عبد الله عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مفاتح الغيب بوزن مساجد اي خزائن الغيب خمس لا يعلمها الا الله فمن ادعى علم شيء فقد كفر بالقرآن العظيم وذكر خمسا وان كان الغيب لا يتناهى لان العدد لا ينفي زائدا عليه او لان هذه الخمس هي التي كانوا يدعون علمها ان الله عنده علم الساعة اي علم قيامها فلا يعلم ذلك نبي مرسل ولا ملك مقرب لا يجليها لوقتها الا هو ومن ثم انكر الداودي على الطبري دعواه انه بقي من الدنيا من هجرة المصطفى نصف يوم وهو خمسمائة عام قال لو تقوم الساعة لان دعواه مخالفة لصريح القرآن والسنة ويكفي في الرد عليه ان الامر وقع بخلاف ما قال فقد مضت خمسمائة ثم ثلثمائة وزيادة لكن الطبري تمسك بحديث ابي ثعلبة رفعه لن تعجز هذه الامة ان يؤخرها الله نصف يوم الحديث اخرجه ابو داود وغيره لكنه ليس صريحا في انها لا تؤخر اكثر من ذلك وينزل الغيث فلا يعلم وقت انزاله من غير تقديم ولا تاخير وفي بلد لا يجاوزه به الا هو لكن اذا امر به علمته ملائكته الموكلون به ومن شاء الله من خلقه ويعلم ما في الارحام مما يريد ان يخلقه اذكر ام انثى اتام ام ناقص لا احد سواه لكن اذا امر بكونه ذكرا او انثى او شقيا او سعيدا علمه الملائكة الموكلون بذلك ومن شاء الله من خلقه وما تدري نفس ماذا تكسب غدا في دنياها او اخراها من خير او شر وما تدري نفس باي ارض تموت اي في بلدها ام في غيرها فليس احد من الناس يدري اين مضجعه من الارض في بر او بحر سهل او جبل ان الله عليم خبير وفي الاسناد رد على من زعم علم غير الباري تعالى بوقت انزال المطر بقولنا لكن اذا امر به علمته ملائكته الموكلون به الخ مستفاد من قوله عالم الغيب فلا يظهر على غيبه احدا الا من ارتضى من رسول الاية ومقتضاه اطلاع الرسول على بعض المغيب والولي تابع للرسول ياخذ عنه وسقط قوله ويعلم ما في الارحام لابي ذر وقال الى اخر الاية وهذا الحديث قد سبق في الاستسقاء ويأتي ان شاء الله تعالى في سورة الرعد ولقمان وبالله المستعان باب قوله تعالى قل هو القادر على ان يبعث عليكم عذابا من فوقكم كما فعل بنوح ولوط واصحاب الفيل او من تحت ارجلكم كما اغرق فرعون وخسف بقارون وعند ابن مردويه من حديث ابي بن كعب عذابا من فوقكم قال الرجم او من تحت ارجلكم الخسف وقيل من فوقكم اكابركم وحكامكم ومن تحت ارجلكم سفلتكم وعبيدكم وقيل المراد بالفوق حبس المطر وبالتحت منع الثمرات وسقط لغير ابي ذر او من تحت ارجلكم وقال الى الاية وثبت قوله باب قوله لابي ذر وسقط للباقين يلبسكم في قوله او يلبسكم اي يخلطكم من الالتباس يلبسوا يخلطوا وهذا كاللاحق قول ابي عبيدة وقوله شيعا اي فرقا اي لا تكونون شيعة واحدة يعني يخلط امركم خلط اضطراب لا خلط اتفاق يقاتل بعضكم بعضا وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل عارم قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم الجهضمي عن عمرو بن دينار عن جابر الانصاري رضي الله عنه انه قال لما نزلت هذه الاية قل هو القادر على ان يبعث عليكم عذابا من فوقكم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعوذ بوجهك بذاتك وزاد الاسماعيلي من طريق حماد ابن زيد عن عمرو الكريم قال او من تحت ارجلكم قال عليه السلام اعوذ بوجهك زاد الاسماعيلي الكريم ايضا او يلبسكم يخلطكم في ملاحم القتال شيعا ويذيق بعضكم باس بعض اي يقاتل بعضكم بعضا وقال مجاهد يعني اهواء متفرقة وهو ما كان فيهم من الفتن والاختلاف وقال بعضهم هو ما فيه الناس الان من الاهواء وسفك الدماء قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا اهون لان الفتن بين المخلوقين وعذابهم اهون من عذاب الله فابتليت هذه الامة بالفتن ليكفر بها عنهم او قال هذا ايسر شك الراوي وعند ابن مردويه من حديث ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوت الله ان يرفع عن امتي اربعا فرفع عنهم ثنتين وابى ان يرفع عنهم ثنتين دعوت الله ان يرفع عنهم الرجم من السماء والخسف من الارض وان لا يلبسهم شيعا ولا يذيق بعضهم باس بعض فرفع الله عنهم الخسف والرجم وابى ان يرفع عنهم الاخريين فيستفاد منه ان الخسف والرجم لا يقعان في هذه الامة لكن روى احمد من حديث ابي بن كعب في هذه الاية قال هن اربع وكلهن واقع لا محالة فمضت اثنتان بعد وفاته بخمس وعشرين سنة البسوا شيعا واذاق بعضهم باس بعض وبقيت اثنتان واقعتان لا محالة الخسف والرجم لكنه اعل بانه مخالف لحديث جابر وغيره وبان ابي بن كعب لم يدرك سنة خمس وعشرين من الوفاة النبوية فكان حديثه انتهى عند قوله لا محالة والباقي كلام بعض الرواة وجمع بينهما بان حديث جابر مقيد بزمان وجود الصحابة وبعد ذلك يجوز وقوعهما وعند احمد

باسناد

باسناد صحيح من حديث صحار بضم الصاد وبالحاء المخففة المهملتين العبدي رفعه لا تقوم الساعة حتى يخسف بقبائل الحديث ذكره في فتح الباري وفي حديث ربيعة الجرشي عند ابن ابي خيثمة رفعه فيكون فيها الخسف والقذف والمسخ وحديث الباب اخرجه المؤلف ايضا في التوحيد والنسائي في التفسير هذا باب بالتنوين في قوله تعالى ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اي بشرك وسقط لفظ باب لغير ابي ذر وبه قال حدثني بالافراد محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة بندار العبدي قال حدثنا ابن ابي عدي هو محمد واسم ابي عدي ابراهيم البصري عن شعبة بن الحجاج عن سليمان بن مهران الاعمش عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال لما نزلت ولم يلبسوا ايمانهم بظلم عظيم اي لم يخلطوه بشرك كما سياتي واستشكل تصوير خلط الايمان بالشرك وحمله بعضهم على خلطهما ظاهرا وباطنا اي لم ينافقوا او المراد بالايمان مجرد التصديق بالصانع وحده فيكون لغويا وحينئذ فلا اشكال قال اصحابه صلى الله عليه وسلم ورضي عنهم وأينا لم يظلم وفي نسخة عن الحموي لا يظلم وصح ذلك ان الشرك لظلم عظيم فبين ان عموم الظلم المفهوم من الاتيان به نكرة في سياق النفي غير مراد بل هو من العام الذي اريد به الخاص وهو الشرك الذي هو اعلى انواع الظلم وهذا الحديث قد سبق في باب الايمان باب قوله جل وعلا ويونس ولوطا هو ابن هاران ابن اخي ابراهيم الخليل عليهم السلام وكلا فضلنا على العالمين اي على اهل زمانهم وتمسك به من قال ان الانبياء افضل من الملائكة لدخولهم في عموم الجمع المحلى وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن بشار بندار العبدي قال حدثنا ابن مهدي عبد الرحمن قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن ابي العالية رفيع بضم الراء وفتح الفاء وبعد التحتية الساكنة عين مهملة ابن مهران الرياحي انه قال حدثني بالافراد ابن عم نبيكم يعني ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما ينبغي لعبد ان يقول انا خير من يونس بن متى بفتح الميم والفوقية المشددة وضمير المتكلم يحتمل ان يعود الى كل قائل اي لا يقول بعض الجاهلين من المجتهدين في العبادة او العلم او غير ذلك من الفضائل فانه ولو بلغ ما بلغ لم يبلغ درجة النبوة ويؤيده ما في بعض الروايات ما ينبغي لعبد ان يقول وقيل يعود الى الرسول صلى الله عليه وسلم اي لا ينبغي لاحد ان يفضلني عليه قاله على سبيل التواضع او قبل ان يعلم انه سيد ولد آدم وفيه نظر من جهة معرفة المتقدم تاريخا وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس بكسر الهمزة وتخفيف التحتية قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرنا سعد بن ابراهيم بسكون العين قال سمعت حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما ينبغي لعبد ان يقول انا خير من يونس بن متى فيه الكف عن الخوض في التفضيل بين الانبياء بالراي فيقف عند المروي في ذلك والدلائل متظاهرة على تفضيل نبينا صلى الله عليه وسلم على جميع الانبياء وخص يونس بالذكر خوفا من توهم حط مرتبته العلية بقصة الحوت وهذا الحديث قد سبق مرارا وقد ثبت باب قوله لابي ذر عن المستملي وسقط لغيره باب قوله سبحانه وتعالى اولئك الذين هدى الله قال الزجاج الانبياء الذين ذكرهم فبهداهم اقتده الهاء في اقتده للوقف ومن اثبتها في الوصل ساكنة كالحرميين والبصري وعاصم اجرى الوصل مجرى الوقف والشيخان ابن عامر على انها كناية المصدر اي اقتد اقتداء وحذفها الاخوان على انها للسكت وقياسها في الوصل الحذف وفي هذه الاية دلالة على افضلية نبينا صلى الله عليه وسلم على سائر الانبياء لانه سبحانه امره بالاقتداء بهداهم ولا بد من امتثاله لذلك الامر فوجب ان يجتمع فيه جميع خصائلهم واخلاقهم المتفرقة فثبت بهذا انه صلى الله عليه وسلم افضل الانبياء وتقديم قوله فبهداهم يفيد حصر الامر في هذا الاقتداء وانه لا هدى غيره والمراد اصول الدين وهو الذي يستحق ان يسمى الهدى المطلق فانه لا يقبل النسخ وكذا في مكارم الاخلاق والصفات الحميدة المشهورة عن كل واحد من هؤلاء الانبياء ولو امر بالاقتداء في مشروع تلك الاديان لم يكن دينا ناسخا وكان يجب محافظة كتبهم ومراجعتها عند الحاجة وبطلان اللازم بالاتفاق يدل على بطلان الملزوم وسقط لغير ابي ذر قوله باب قوله وبه قال حدثني بالتوحيد ابراهيم بن موسى الفراء الرازي الصغير قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني ان ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز اخبرهم قال اخبرني بالافراد سليمان بن ابي مسلم الاحول المكي قيل اسم ابيه عبد الله ان مجاهدا هو ابن جبر بفتح الجيم وسكون الموحدة المخزومي مولاهم المكي الامام في التفسير اخبره انه سأل ابن عباس رضي الله عنهما أفي سورة ص سجدة فقال نعم ثم تلا قرأ ووهبنا زاد ابو ذر له اسحاق ويعقوب الى قوله فبهداهم اقتده ثم قال هو منهم اي داود من الانبياء المذكورين في هذه الاية زاد على الرواية الماضية يزيد بن هارون الواسطي فيما وصله الاسماعيلي ومحمد بن عبيد مصغرا من غير اضافة الطنافسي الكوفي فيما وصله البخاري في سورة ص وسهل بن يوسف بسكون الهاء الانماطي فيما وصله المؤلف في احاديث الانبياء ثلاثتهم عن العوام بتشديد الواو ابن حوشب بفتح الحاء المهملة وسكون الواو وفتح المعجمة اخره موحدة عن مجاهد المذكور انفا انه قال قلت لابن عباس فقال نبيكم صلى الله عليه وسلم ممن امر ان يقتدي بهم اي وقد سجدها داود فسجدها رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتداء به واستدل بهذا على ان شرع من قبلنا شرع لنا وهي مسألة مشهورة في الاصول ويأتي هذا الحديث ان شاء الله تعالى في سورة ص بعون الله باب قوله عز وجل وعلى الذين هادوا اي وعلى اليهود حرمنا كل ذي ظفر اي لم يكن منفرج الاصابع

مشقوقتها رواه ابن ابي حاتم من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس باسناد حسن وذلك لشؤم ظلمهم لقوله
تعالى فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم ومن البقر والغنم حرمنا عليهم شحومهما الآية اي الثروب ما لثا
المثلثة المضمومة والراء آخره موحدة وهو شحم قد غشي الكرش والامعاء رقيق وشحوم الكلى وترك البقر والغنم
على التحليل لم يحرم منهما الا الشحوم الخاصة واستثنى من الشحم ما علقت بظهورهما او ما اشتمل على الامعاء فانه
غير محرم وهو المراد بقوله او الحوايا جمع حاوية او حاوياء كقاصعاء وقواصع او حوية كسفينة وسفائن ومن
عطف على شحومهما جعل او بمعنى الواو فهي بمنزلة قولك لا تطع زيدا او عمرا او خالدا اي هؤلاء كلهم اهل ان لا
يطاع فلا تطع واحدا منهم ولا تطع الجماعة ومثله جالس الحسن او ابن سيرين او الشعبي فليس المعنى اني امرتك
بمجالسة واحد منهم بل المعنى كلهم اهل ان يجالس فان جالست واحدا منهم فانت مصيب وان جالست الجماعة فانت
مصيب وقال ابن الحاجب في قوله ولا تطع منهم آثما او كفورا او ههنا للاباحة اي لا تطع احد الامرين وانما جاء التعميم
من النهي الذي فيه معنى النفي لان المعنى قبل وجود النهي فيهما تطيع آثما او كفورا اي واحدا منهما فاذا جاء
النهي ورد على ما كان ثابتا في المعنى فيصير المعنى ولا تطع واحدا منهما فيجيء العموم فيهما من جهة النهي الداخل
بخلاف الاثبات فانه قد يفعل احدهما دون الآخر وهو معنى دقيق والحاصل انك اذا عطفت او الحوايا او
ما اختلط بعظم على شحومهما دخلت الثلاث تحت حكم النفي فيحرم الكل سوى ما استثني منه واذا عطفت على
المستثنى لم يحرم سوى الشحوم واو على الاول للاباحة وعلى الثاني للتنويع قاله في فتوح الغيب وسقط في
رواية ابي ذر قوله ومن البقر الخ وقال بعد قوله ظفر الى قوله وانا لصادقون وقال ابن عباس فيما وصله
ابن جرير من طريق علي بن ابي طلحة عنه في تفسير قوله كل ذي ظفر البعير والنعامة وغيرهما الحوايا المبعر
بفتح الميم وصله ابن جرير عن ابن عباس من طريق علي بن ابي طلحة وعبد الرزاق عن معمر عن قتادة وفي رواية
ابي الوقت المباعر بالجمع وكذا قاله سعيد بن جبير فيما اخرجه ابن جرير وقال الحوايا جمع حوية وهي ما
تحوى واجتمع واستدار من البطن وهي بنات اللبن وهي المباعر وفيها الامعاء وقال غيره غير ابن عباس
في قوله تعالى وعلى الذين هادوا صاروا يهودا واما قوله تعالى انا هدنا اليك بالاعراف فمعناه
تبنا هائد تائب كذا نقل عن ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير وغيرهم وسقط قوله وقال غيره الخ
لابي ذر وبه قال حدثنا عمرو بن خالد بفتح العين ابن فروخ بن سعيد الحراني التميمي نزيل مصر قال حدثنا
الليث بن سعد الامام المصري عن يزيد بن ابي حبيب ابي رجاء البصري واسم ابيه سويد انه قال قال عطاء
هو ابن ابي رباح سمعت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
زاد في باب بيع الميتة من كتاب البيع عام الفتح وهو بمكة قال قاتل الله اليهود اي لعنهم لما حرم عليهم شحومها
اي اكل شحوم الميتة جملوه اي اذابوا المذكور واستخرجوا دهنه ثم باعوه ولابي الوقت ولابي ذر عن
الكشميهني جملوها ثم باعوها على الاصل فاكلوها اي اثمانها وقال ابو عاصم الضحاك النبيل شيخ البخاري
مما وصله احمد حدثنا عبد الحميد بن جعفر الانصاري قال حدثنا يزيد بن ابي حبيب قال كتب الي عطاء
هو ابن ابي رباح قال سمعت جابرا هو ابن عبد الله رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم زاد ابو ذر مثله
اي مثل المذكور من الحديث باب قوله تعالى ولا تقربوا الفواحش الكبائر او الزنا ما ظهر منها
وما بطن في محل نصب بدل اشتمال من الفواحش اي لا تقربوا ظاهرها وباطنها وهو الزنا سرا او جهرا او
عمل الجوارح والنية او عموم الآثام ولفظ باب ثابت لابي ذر وبه قال حدثنا حفص بن عمر بضم العين
الحوضي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عمرو بفتح العين ابن مرة المرادي الكوفي الاعمى عن ابي وائل
شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال لا احد اغير من الله افعل التفضيل
من الغيرة بفتح الغين وهي الانفة والحمية في حق المخلوق وفي حق الخالق تحريمه ومنعه ان يأتي المؤمن
ما حرمه عليه قال ابن جني تقول لا احد افضل منك برفع افضل لانه خبر لا كما ترفع خبر ان وتقول
لا غلام لك فان فصلت بينهما بطل عملها تقول لا لك غلام فان وصفت اسم لا كان لك ثلاثة اوجه
النصب بغير تنوين وبتنوين والرفع بتنوين ولذلك اي ولاجل غيرته حرم الفواحش ما ظهر منها وما
بطن ولا شيء احب اليه المدح من الله ولذلك مدح نفسه بالرفع والنصب في احب وهو افعل
تفضيل بمعنى المفعول والمدح فاعله نحو ما رأيت رجلا احسن في عينه الكحل منه في عين زيد ونقل
البرماوي كالزركشي ان عبد اللطيف البغدادي استنبط منه جواز قول مدحت الله قال وليس
صريحا لاحتمال ان يكون المراد ان الله يحب ان يمدح غيره ترغيبا للعبد في الازدياد مما يقتضي المدح
ولذلك مدح نفسه لان المراد يحب ان يمدحه غيره قال في المصابيح وما اعترض به الزركشي على عبد اللطيف
بابداء الاحتمال المذكور ليس من قبل نفسه بل ذكره الشيخ بهاء الدين السبكي في اول شرح التلخيص انتهى
وهذا الذي قاله عبد اللطيف هو في شرحه على الخطب النباتية وعبارته في شرح التلخيص المذكور
ومراد عبد اللطيف بقوله قد يطلق المدح على الله تعالى انك تقول مدحت الله وما ذكره هو ما فهمه النووي
وليس صريحا لاحتمال ان يكون المراد الخ قال في المصابيح الظاهر الجواز ولذلك مدح نفسه شاهد صدق
على صحته وحبه تعالى المدح ليثيب عليه فينتفع المكلف لا لينتفع بالمدح تعالى الله علوا كبيرا قال عمرو
ابن مرة قلت لابي وائل سمعته اي هذا الحديث من عبد الله بن مسعود قال ابو وائل نعم سمعته

من

من عبد الله قلت ورفعه عبد الله الى النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم رفعه اليه صلى الله عليه وسلم وهذا
الحديث اخرجه مسلم في التوبة والنسائي في التفسير والترمذي في الدعوات وكيل ولابي ذر ووكيل بزيادة
واو وهو مراده بتفسير قوله وهو على كل شيء وكيل اي حفيظ محيط به كذا فسره ابو عبيدة وقوله وحشرنا
عليهم كل شيء قبلا هو جمع قبيل والمعنى انه ضروب للعذاب كل ضرب منها قبيل قاله ابو عبيدة وحشرنا جمعنا
وقبلا جمع قبيل اي صنف وقال مجاهد قبلا افواجا قبيلا قبيلا اي نعرض عليهم كل امة فتخبرهم بصدق الرسل
فيما جاؤوهم به ما كانوا ليؤمنوا الا ان يشاء الله وقال ابن جرير ويحتمل ان يكون القبل جمع قبيل وهو الضمين والكفيل
اي وحشرنا عليهم كل شيء كفلا يكفلون لهم ان الذي نعدهم حق وهو معنى قوله في الآية الاخرى او تأتي بالله والملائكة
قبيلا انتهى وبالكفيل فسره البيضاوي كالزمخشري والسمرقندي وابن عادل وغيرهم قال في الفتح ولم ار من
فسره باصناف العذاب فليحرر زخرف القول كل شيء حسنته ووشيته بتشديد السين المهملة في الاولى
والشين المعجمة في الثانية من التوشية بان زينته وكل شيء مبتدأ وتاليه عطف عليه وهو باطل جملة حالية
فهو زخرف خبر المبتدأ ودخلت الفاء فيه لتضمن المبتدأ معنى الشرط وسقط قوله وكيل حفيظ الى هنا للحموي
وثبت للمستملي وحرث حجر اي حرام وكل ممنوع فهو حجر محجور بمعنى مفعول ويطلق على المذكر والمؤنث والواحد
والجمع والحجر كل بناء بنيته ويقال للانثى من الخيل حجر بغير تاء تأنيث ويقال للعقل حجر وحجى بالحاء المكسورة
والجيم واما الحجر فموضع ثمود وما حجرت عليه من الارض فهو حجر ومنه سمي حطيم البيت الحرام حجرا كانه
مشتق من محطوم مثل قتيل من مقتول واما حجر اليمامة بفتح الحاء فهو منزل وسقط قوله وحرث حجر الى
هنا لابي ذر وثبت للنسفي قاله في الفتح وهو اولى باب قوله تعالى هلم شهداءكم لغة اهل الحجاز
هلم للواحد والاثنين والجميع واهل نجد يقولون للاثنين هلما وللجمع هلموا وللمرأة هلمي وللنساء هلممن
والمعنى هاتوا شهداءكم واحضروهم وسقط قوله باب لغير ابي ذر باب قوله تعالى لا ينفع
نفسا ايمانها اي يوم يأتي بعض آيات ربك كالدخان ودابة الارض والدجال ويأجوج ومأجوج وجنود
الموت لا ينفع نفسا ايمانها اذ صار الامر عيانا والايمان برهاني وقول الزمخشري فلم يفرق كما ترى بين
النفس الكافرة اذا آمنت في غير وقت الايمان وبين النفس التي آمنت في وقته ولم تكسب خيرا ومراده
بذلك كما في الانتصاف الاستدلال على ان الكافر والعاصي في الخلود سواء حيث سوى في الآية بينهما في عدم
الانتفاع بما يستدرك وانه بعد ظهور الآيات مدفوع بما قاله المحققون ان التقدير واصله يوم يأتي بعض
آيات ربك لا ينفع نفسا ايمانها وكسبها لم تكن مؤمنة قبل ايمانها بعد ولا نفسا لم تكن تكسب في ايمانها
خيرا قبل ما تكسبه من الخير بعد او كسبها يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفسا ايمانها في ايمانها حينئذ
لم تكن آمنت قبل او كسبت في ايمانها خيرا من قبل فتوافق الآيات الاحاديث الشاملة بان مجرد الايمان
ينفع ويورث النجاة ولو بعد حين ونفي الآية لف كثر حذف احد القرينتين وحاصله ان الايمان المجرد قبل
كشف قوارع الساعة نافع وان الايمان المقارن بالعمل الصالح انفع واما بعدها فلا ينفع شيء مثلا وبه قال
حدثني بالافراد اسحاق هو ابن نصر ابو ابراهيم السعدي كما جزم خلف او هو ابن منصور ابو يعقوب
المروزي الكوسج كما جزم به ابو مسعود الدمشقي لكن قال الحافظ ابن حجر ان الاول اقوى قال اخبرنا عبد الرزاق
ابن همام الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن همام هو ابن منبه الصنعاني عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها وآية ذلك
ان تطول الليلة حتى تكون قدر ليلتين رواه ابن مردويه من حديث حذيفة مرفوعا فاذا طلعت من مغربها
ورآها الناس آمنوا اجمعون وذلك حين لا ينفع نفسا ايمانها ثم قرأ الآية وعند مسلم عن ابن عمر مرفوعا
ان اول الآيات خروجا طلوع الشمس من مغربها الحديث واستشكل بان طلوع الشمس ليس باول الآيات لان
الدخان والدجال قبله واجيب بان الآيات اما امارات دالة على قرب قيام الساعة واما امارات دالة
على وجود قيام الساعة وحصولها ومن الاول الدخان وخروج الدجال ونحوهما ومن الثاني طلوع الشمس
من مغربها وسمي اولا لانه مبدأ القسم الثاني وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا
عبد الواحد بن زياد قال حدثنا عمارة بضم العين وتخفيف الميم ابن القعقاع الضبي الكوفي قال حدثنا
ابو زرعة هرم بن عمرو البجلي الكوفي قال حدثنا ابو هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها غاية لعدم قيام الساعة ويؤيده ما رواه
البيهقي في كتاب البعث والنشور عن الحاكم ابي عبد الله ان اول الآيات ظهور الدجال ثم نزول عيسى ثم
خروج يأجوج ومأجوج ثم خروج الدابة ثم طلوع الشمس من مغربها وهو اول الآيات العظام المؤذنة
بتغيير احوال العالم العلوي وذلك ان الكفار يسلمون في زمن عيسى ولو لم ينفع الكفار ايمانهم ايام
عيسى لما صار الدين واحدا فاذا قبض عيسى ومن معه من المسلمين رجع اكثرهم الى الكفر فعند ذلك تطلع
الشمس من مغربها فاذا رآها الناس آمن من عليها اي من على الارض فذاك حين لا ينفع نفسا ايمانها
لم تكن آمنت من قبل اي لا ينفع كافرا لم يكن آمن قبل طلوعها ايمان بعد الطلوع ولا ينفع مؤمنا لم يكن عمل
صالحا قبل الطلوع عمل صالح بعد الطلوع لان حكم الايمان والعمل الصالح حينئذ حكم من آمن او عمل عند الغرغرة
وذلك لا يفيد شيئا كما قال تعالى فلم يك ينفعهم ايمانهم لما رأوا بأسنا وهذا الحديث اخرجه مسلم في الايمان

وابو داود في الملاحم والنسائي في الوصايا وابن ماجة في الفتن ويأتي ان شاء الله تعالى نبذة من فوايد الرواة
المتعلقة بهذه المباحث في محالها من هذا الكتاب وبالله المستعان وعليه التكلان **سورة الاعراف**
مكية الا ثمان آيات من قوله تعالى واسألهم الى واذ نتقنا الجبل وزاد ابو ذر هنا بسم الله الرحمن الرحيم
قال ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله ابن جرير من طريق علي بن ابي طلحة عنه **ورياشا** بالجمع وهي قراءة
الحسن جمع ريش كشعب وشعاب وقراءة الباقين وريشا بالافراد **المال** يقال تريش الرجل اي تمول وعند ابن جرير
من وجه آخر عن ابن عباس الرياش اللباس والعيش والنعيم وقيل الريش لباس الزينة استعير من ريش الطائر
لعلاقة الزينة وعن ابن عباس ايضا من طريق ابن جريج عن عطاء عنه مما وصله ابن جرير ايضا في قوله تعالى
انه لا يحب المعتدين اي **في الدعاء** كالذي يسأل درجة الانبياء او على من لا يستحقه او الذي يرفع صوته
عند الدعاء وفي حديث سعد بن ابي وقاص عند ابي داود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سيكون قوم يعتدون
في الدعاء وقرأ هذه الآية وعند الامام احمد من حديث عبد الله بن مغفل انه سمع ابنه يقول اللهم اني اسألك
القصر الابيض عن يمين الجنة اذا دخلتها فقال يا بني سل الله الجنة وعذ به من النار فاني سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول يكون قوم يعتدون في الدعاء والطهور وهكذا اخرجه ابن ماجه عن ابي بكر بن ابي شيبة
عن عفان به **وفي غيره** اي غير الدعاء وسقط انه لا يحب المعتدين لغير ابوي ذر والوقت وقوله وفي غيره للمستملي
وقوله تعالى ثم بدلنا مكان السيئة الحسنة حتى **عفوا** اي **كثروا وكثرت اموالهم** يقال عفا الشعر اذا كثر
وقوله تعالى في سورة سبأ **الفتاح** اي **القاضي** فيما ذكره هنا توطئة لقوله في هذه السورة **افتح بيننا** اي
اقض بيننا وسقط قوله بيننا لابي ذر وقوله **نتقنا الجبل** اي **رفعنا** الجبل وسقط قوله الجبل لغير ابوي ذر
والوقت وقوله **انبجست** اي **انفجرت** وقوله **متبر** اي **خسران** وقوله **آسى** اي **فكيف احزن** على قوم كافرين
وقوله في سورة المائدة **تأس** اي **تحزن** ذكره استطرادا هذا كله تفسير ابن عباس **وقال غيره** اي غير ابن عباس
في قوله تعالى **ما منعك ان لا تسجد يقول ما منعك ان تسجد** فلا صلة مثلها في لئلا يعلم موكدة معنى الفعل
الذي دخلت عليه ومنبهة على ان الموبخ عليه ترك السجود وقوله وطفقا **يخصفان اخذا** الادم وهو **الخصاف**
بكسر الخا **من ورق الجنة يولفان الورق يخصفان الورق بعضه الى بعض** لما ذاقا طعم الشجرة اخذ في الاكل
نالهما شوم المخالفة وسقطت عنهما ثيابهما وظهرت لهما سوآتهما وقيل كانت من نور وكان لا حدهما لا يرى عورة
الآخر فاخذا يجعلان ورقة على ورقة لستر السوءة كما تخصف النعل بان يجعل طرقة على طرقة وتوثق
بالسيور حتى صارت الاوراق كالثوب وهو ورق التين وقيل اللوز والخصفة بالتحريك الجلة التي تعمل من
الخوص للتمر وجمعها خصف وخصاف قال ابو البقا يخصفان ماضيه خصف وهو متعد الى مفعول واحد
والمفعول شيئا من ورق الجنة وقال ابو عبيدة في قوله **سوآتهما كناية عن فرجيهما** وسقط هذا لابي ذر
ومتاع الى حين هو ههنا الى يوم القيامة وثبت هو لابوي ذر والوقت وسقط لغير ابي ذر هو ويوم
والحين عند العرب من ساعة الى ما لا يحصى عدده ولابوي ذر والوقت عدده واقله ساعة **الرياش**
والريش واحد وهو ما ظهر من اللباس وذكر قريبا مفسرا بالمال وغيره وقوله تعالى انه يراكم
هو و**قبيله** اي **جيله** بالجيم المكسورة وهم الجن والشياطين **الذي هو منهم** وهو كلام ابي عبيدة وعند المعتزلة
ان سبب عدم رويتنا اياهم لطافتهم ورويتهم ايانا لكثافتنا واستدلوا بالآية على امتناع رويتهم ولا يخفى
انما قالوه مجرد دعوى من غير دليل وان الخبر عن عدم الروية من حيث لا نراهم لا يدل على استحالته ويمكن ان
يستدل على فساد مذهبهم بقوله صلى الله عليه وسلم تفلت البارحة عفريت فاردت ان اربطه الى سارية
من سواري المسجد لتنظروا اليه فذكرت دعوة اخي سليمان فرددته خاسئا وقوله تعالى حتى اذا **اداركوا** اي
اجتمعوا فيها جميعا **ومشاق الانسان** بتشديد القاف وفي نسخة ومسام الانسان بالسين المهملة والميم المشددة
بدل المعجمة والقاف وهما بمعنى واحد **ومسام الدابة كلها** وللابوين كلهم **يسمى سموما** بفتح السين المهملة
واحدها سم وهي في نسخة **عيناه ومنخراه وفمه واذناه ودبره واحليله** قاله ابو عبيدة وقال الراغب
السم كل ثقب ضيق كخرم الابرة وثقب الانف وجمعه سموم وقد سمه ادخله فيه وفي السم ثلاث لغات
فتح سينه وضمها وكسرها ومراد المولف بذلك تفسير قوله تعالى ولا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل في سم الخياط
ودخل تحت عموم قوله تعالى ان الذين كذبوا باياتنا واستكبروا عنها لا تفتح لهم ابواب السماء الدهرية
منكروا دلايل الذات والصفات ومنكروا دلايل التوحيد وهم المشركون والبراهمة منكروا صحة النبوات
ومنكروا صحة المعاد الذين استكبروا عن الايمان بها لا تفتح ابواب السماء لارواحهم ولا لادعيتهم كما تفتح لارواح
المومنين ولا لاعمالهم والولوج الدخول وسم الخياط ثقب الابرة فاذا علق على محال كان محالا لان الجمل اعظم
الحيوانات عند العرب وثقب الابرة اضيق الثقب وقوله تعالى ومن فوقهم **غواش** اي **ما غشوا به** اي غطوا به
قال محمد بن كعب القرظي لهم من جهنم مهاد الفرش ومن فوقهم غواش اللحف وقوله الرياح **نشرا** بالنون المضمومة
اي **متفرقة** قيل لا تتفق قطرة من الغيث الا بعد عمل اربع رياح الصبا تهيج السحاب والشمال تجمعه والجنوب
تدره والدبور تفرقه وقوله والذي خبث لا يخرج الا **نكدا** اي **قليلا** عديم النفع ونصبه على الحال
وتقدير الكلام والبلد الذي خبث لا يخرج نباته الا نكدا فحذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه
فصار مرفوعا مستترا وهذا مثل من يسمع الآيات وينتفع بها ومن لا يرفع اليها راسه ولم يتاثر بالمواعظ

وقوله

وقوله تعالى كان لم **يغنوا** اي **يعيشوا** فيها والغنا بالفتح النفع وقوله تعالى اني رسول من رب العالمين
حقيق اي **حق** واجب عليه وقوله **استرهبوهم من الرهبة** وهي الخوف وقوله فاذا هي **تلقف** اي **تلقم**
ما يافكونه ويوهمون انه حق وقوله الا انما **طائرهم** اي **حظهم** ونصيبهم عند الله **طوفان** يشير الى قوله تعالى
فارسلنا عليهم الطوفان اي **من السيل** المتلف للزرع والثمار **ويقال** ايضا **للموت الكثير الطوفان** وهو
مروي عن ابن عباس ورواه ابن مردويه باسنادين ضعيفين عن عائشة مرفوعا **القمل** هو **الحمنان** بفتح
الحاء المهملة ضبطه البرماوي والدماميني كالكرماني وضبطه بضمها في الفرع وسكون الميم **يشبه**
ولابي ذر يشبه **صغار الحلم** بفتح الحاء واللام قال الاصمعي فيما ذكره الجوهري اوله قمقامة ثم حمنانة
ثم قراد ثم حلمة وهي القراد العظيم **عروش وعريش** يريد تفسير قوله تعالى وما كانوا يعرشون اي **بناء**
قاله ابن عباس فيما رواه الطبري وما كانوا يعرشون اي يبنون ولا مطابقة بين قوله يعرشون وقول
البخاري عروش وعريش لان العروش جمع عرش وهو سرير الملك ولو قال يعرشون يبنون لكان انسب
وقوله ولما **سقط** في ايديهم قال ابو عبيدة **كل من ندم فقد سقط في يده** لان النادم المتحسر يعض يده غما
فتصير يده مسقوطا فيها **الاسباط** يريد قوله تعالى وقطعناهم اثنتي عشرة اسباطا قال ابو عبيدة هم **قبائل**
بني اسرائيل والسبط من السبط بالتحريك وهو شجر تعتلفه الابل وكذلك القبيلة جعل الاب كالشجرة
والاولاد كالاغصان وقوله تعالى اذ **يعدون في السبت** قال ابو عبيدة اي **يتعدون له** وسقط لابي ذر
لفظ له وفي نسخة به بالموحدة بدل اللام **يجاوزون** وفي نسخة ثم يتجاوزون اي حدود الله بالصيد فيه
وقد نهوا عنه **تعد تجاوز** وفي نسخة تعد بسكون العين المهملة تجاوز بضم الواو وكسرها ولابي ذر
تجاوزت بعد تجاوز وقوله **شرعا** اي **شوارع** ظاهرة على وجه الما من شرع علينا اذا دنا واشرف وقوله
بعذاب **بئيس** اي **شديد** فعيل من بؤس يبؤس باسا اذا اشتد وقوله **اخلد الى الارض قعد وتقاعس**
اي تاخر وابطأ وهو عبارة عن شدة ميله الى زهرة الدنيا وزينتها واقباله على لذاتها ونعيمها وقوله
الى الارض ثابت لابي ذر والوقت وقوله **سنستدرجهم اي ناتيهم من مامنهم** اي من موضع امنهم
وثبت قوله اي للابوين **كقوله تعالى فاتاهم الله من حيث لم يحتسبوا** ووجه التشبيه اخذ الله اياهم
بغتة واصل الاستدراج الاستصعاد او الاستنزال درجة اي ناخذهم قليلا قليلا الى ان تدركهم العقوبة
وذلك انهم كلما جددوا خطيئة جددت لهم نعمة فيظنون ذلك تقريبا من الله تعالى وانساهم الاستغفار
وقوله اولم يتفكروا ما بصاحبهم **من جنة** اي **من جنون** والاستفهام بمعنى التوبيخ او التحريض اي ولم
ينظروا بعقولهم لان الفكر طلب المعنى بالقلب وذلك انه كما تتقدم روية البصر بتقليب الحدقة نحو المرئي تتقدم
روية البصيرة بتقليب حدقة العقل الى الجوانب اي انه كيف يتصور منه صلى الله عليه وسلم الجنون وهو يدعو
الى الله تعالى ويقيم على ذلك الدلائل القاطعة بالفاظ بلغت في الفصاحة الحقيقية يعجز عنها الاولون
والآخرون **فمرت به** اي **استمر بها** اي بالحمل **فاتمته** وعن ابن عباس استمرت به فشكت احملت ام لا
وسقط قوله فمرت الخ من رواية ابي ذر وقوله واما **ينزغنك** قال ابو عبيدة اي **يستخفنك** وقال غيره
واما ينخسنك من الشيطان نخس اي وسوسة تحملك على خلاف ما امرت به فاستعذ بالله من نزغه وقوله ان
الذين اتقوا اذا مسهم **طيف** من الشيطان قال ابو عبيدة **ملم به لمم** ضرع منه او اصابة ذنب او
لمم به **ويقال طائف** بالالف اسم فاعل من طاف يطوف كانها طافت بهم ودارت حولهم وهي قراءة نافع
وابن عامر وعاصم وحمزة **وهو** كالمتنابق **واحد** في المعنى وقوله واخوانهم **يمدونهم** قال ابو عبيدة اي اخوان
الشياطين الذين لم يتقوا **يزينون** لهم الغي والكفر وقوله **ايان مرساها** اي **متى خروجها** واشتقاق
ايان من اي لان معناه اي وقت وسقط لغير ابوي ذر والوقت ايان مرساها الخ وقوله واذكر ربك في نفسك
تضرعا و**خيفة** اي **سرا من الاخفا** المشهور ان المزيد فيه ماخوذ من الثلاثي وهو الخفا دون العكس وانما
قال من الاخفا نظرا الى ان الاشتقاق ان في قوله تعالى بالغدو والآصال ينتظم الصيغتان معنى واحدا
وقوله **والآصال** قال ابو عبيدة **واحدها اصيل وهو ما بين العصر الى المغرب كقولك** وفي نسخة كقوله
بكرة واصيلا والتقييد بالوقتين لان الغداة ينقلب من الموت الى الحياة ومن الظلمة التي تشاكل العدم
الى النور المناسب للوجود وفي الآخر بالعكس **انما** وفي نسخة قل انما ولابي ذر باب قول الله عز وجل قل انما
حرم ربي الفواحش ما تزايد قبحه وقيل ما يتعلق بالفروج وقيل الكبائر وقيل الطواف بالبيت عراة
وهو قول ابن عباس ويويده السياق فان قوله ينزع عنهما لباسهما ليريهما سواتهما يدل على وجه التشبيه
في قوله لا يفتننكم الشيطان اي لا تتصفوا بصفة ابويكم من الشيطان بسببها في الفتنة وهي العري في
الطواف فتحرموا دخول الجنة كما حرمها على ابويكم حين اخرجهما من الجنة وقد يقال الحمل على الاعم من جميعها
اولى لما فيه على الحصر المستفاد من انما لكن ان فسر الاثم بكل الذنوب كما قيل لم يصح اليه وقيل الخمر
وعورض بان تحريمها بالمدينة وهذه مكية **ما ظهر منها وما بطن** جهرها وسرها وعن ابن عباس فيما رواه
ابن جرير قال كانوا في الجاهلية لا يرون بالزنا باسا في السر ويستقبحونه في العلانية فحرم الله الزنا
في السر والعلانية وبه قال **حدثنا سليمان بن حرب** الواشحي قال **حدثنا شعبة** بن الحجاج **عن عمرو بن مرة**
بفتح العين الاعمى الكوفي **عن ابي وائل** شقيق بن سلمة **عن عبد الله** بن مسعود **رضي الله عنه قال** عمرو بن مرة

قلت لأبي وائل أنت سمعته من عبد الله يعني ابن مسعود قال أبو وائل نعم سمعته منه ورفعه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا أحد بالنصب من غير تنوين على أن لا نافية للجنس وأغير من الله خبرها ولأبي ذر لا أحد بالرفع منونا فلذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن قال قتادة فيما ذكره ابن جرير المراد سر الفواحش وجهرها وقال سعيد بن جبير ومجاهد ما ظهر نكاح الأمهات وما بطن الزنا والحمل على العموم أولى كما ترى ولا أحد أحب إليه المدحة بكسر الميم آخره تاء تأنيث من الله فلذلك أي فلأجل حبه المدحة من خلقه ليثيبهم عليها مدح نفسه المقدسة ولأبي ذر باب بالتنوين في قوله جل وعلا ولما جاء موسى أي حضر لميقاتنا للوقت الذي عيناه له واللام للاختصاص كهي في قوله لعشر خلون من رمضان وليست بمعنى عند قيل لا بد هنا من تقدير مضاف أي لآخر ميقاتنا أو لانقضاء ميقاتنا وكلمه ربه من غير واسطة على أجل اللطف كلاما مغايرا لهذه الحروف والأصوات قديما قائما بذاته تعالى وخلق فيه إدراكا سمعه به وكما ثبتت رؤية ذاته جل وعلا مع أنه ليس بجسم ولا عرض فكذلك كلامه وإن لم يكن صوتا ولا حرفا صح أن يسمع وروي أن موسى عليه السلام كان يسمع كلام الله من كل جهة وفيه إشارة إلى أن سماع كلامه القديم ليس من جنس كلام المحدثين وجواب لما في قوله قال أي لما كلمه وخصه بهذه المرتبة طمحت همته إلى مرتبة الرؤية وتشوق إلى ذلك فسأل ربه أن يريه ذاته المقدسة فقال رب أرني أنظر إليك أي أرني نفسك أنظر إليك فثاني مفعولي أرني محذوف والرؤية عين النظر لكن المعنى اجعلني متمكنا من رؤيتك بأن تتجلى لي فأنظر إليك وأراك والآية تدل على جواز رؤية الله لأن موسى عليه السلام سألها وكان عارفا بالجائز والممتنع فلو كانت محالا لما طلبها ولذلك قال الله تعالى جوابا له لن تراني ولم يقل لن أرى ولن أريك ولن تنظر إلي كأنه قال إن المانع ليس إلا من جانبك وإلهي غير محجوب بل محجب بحجاب منك وهو كونك فانيا وأنا باق وصفي باق فإذا جاوزت قنطرة الفنا ووصلت إلى دار البقا فزت بمطلوبك ولا يلزم من نفي لن التأبيد إذ لو قلنا به لقضينا أن موسى لا يراه أبدا ولا في الآخرة وكيف وقد ثبت في الحديث المتواتر أن المؤمنين يرون الله تعالى في القيامة فموسى عليه السلام أحرى بذلك وما قيل إنه سأل على لسان قومه فمردود بأن المؤمنين كانوا مؤمنين كما هم مع موسى والآلام يعتد مع ذلك كإنكارهم أنه قول الله وروى محيي السنة عن الحسن قال هاج موسى الشوق فسأل الرؤية فقال إلهي قد سمعت كلامك فاشتقت إلى النظر إليك فأرني أنظر إليك فلأن أنظر إليك ثم أموت أحب إلي من أن أعيش ولا أراك ولكن انظر إلى الجبل الذي هو أشد منك خلقا فإن استقر ثبت مكانه فسوف تراني إشارة إلى عدم قدرته على الرؤية على وجه الاستدلال وفي تعليق الرؤية على استقرار الجبل دليل الجواز ضرورة أن المعلق على الممكن ممكن فلما تجلى ربه للجبل أي ظهرت عظمته له وقدرته وأمره وحمل اللفظ على المعهود والأكمل أولى فيجوز أن خلق الله له حياة وسمعا وبصرا كما جعله محلا للخطاب بقوله يا جبال أوبي معه وكما جعل الشجرة محلا للكلام وكل هذا لا يعجله من يؤمن بأن الله على كل شيء قدير جعله دكا مدكوكا مفتتا وعن ابن عباس صار ترابا وعند ابن مردويه أنه ساخ في الأرض فهو يهوي فيها إلى يوم القيامة وعند ابن أبي حاتم من حديث أنس بن مالك مرفوعا لما تجلى ربه للجبل طارت لعظمته ستة أجبل فوقعت ثلاثة بالمدينة وثلاثة بمكة بالمدينة أحد وورقان ورضوى وبمكة حرا وثبير وثور قال ابن كثير وهو حديث غريب بل منكر وخر موسى صعقا مغشيا عليه من شدة هول ما رأى فلما أفاق قال سبحانك تبت إليك أي أن أسألك والتوبة إليك عن أن أطلب الرؤية في الدنيا أو بغير إذنك وحسنات الأبرار سيئات المقربين فكانت التوبة لذلك فإن التوبة في حق الأنبياء لا تكون عن ذنب لأن منزلتهم العلية تصان عن كل ما يحط عن مرتبة الكمال وأنا أول المؤمنين بأنها لا تطلب في الدنيا أو بغير الإذن وسقط لأبي ذر قال لن تراني الخ وقال بعد قوله أرني أنظر إليك الآية قال ابن عباس رضي الله عنهما مما وصله ابن جرير من طريق علي بن أبي طلحة عنه في تفسير قوله أرني أنظر إليك أي أعطني وبه قال حدثنا محمد بن يوسف البيكندي قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة عن عمرو بن يحيى بفتح العين المازني بالزاي والنون الأنصاري المدني عن أبيه يحيى بن عمارة عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه قال جاء رجل من اليهود قيل اسمه فنحاص بكسر الفاء وسكون النون وبعد الحاء المهملة ألف فصاد مهملة وعزاه ابن بشكوال لابن إسحاق وفيه نظر سبق في الأشخاص إلى النبي صلى الله عليه وسلم قد لطم وجهه بضم اللام وكسر الطاء المهملة مبنيا للمفعول ووجهه رفع مفعول ناب عن الفاعل فقال يا محمد إن رجلا من أصحابك من الأنصار لطم في وجهي وهذا يضعف قول الحافظ أبي بكر بن أبي الدنيا أن الذي لطم اليهودي في هذه القصة هو أبو بكر الصديق لأن ما في الصحيح أصح وأصرح قال عليه السلام ادعوه فدعوه فلما حضر قال عليه السلام مستفهما له لم لطمت وجهه قال الأنصاري يا رسول الله إني مررت باليهودي الذي كان هذا فيهم فسمعته يقول أي في حلفه والذي اصطفى موسى على البشر فقلت ولأبي ذر عن الكشميهني قلت وعلى محمد زاد أبو ذر عن الحموي والمستملي قال فقلت قال وعلى محمد فأخذتني غضبة من ذلك فلطمته قال عليه السلام ولأبي ذر فقال على طريق التواضع أو قبل أن يعلم أنه سيد ولد آدم لا تخيروني من بين الأنبياء أو تخييرا يؤدي إلى تنقيص أو لا تقدموا على ذلك بأهوائكم وآرائكم بل بما آتاكم الله من البيان أو بالنظر إلى النبوة والرسالة فإن شأنهما لا يختلف باختلاف الأشخاص بل كلهم في ذلك سواء وإن اختلفت مراتبهم فإن الناس يصعقون يوم القيامة قال الحافظ ابن كثير الظاهر أن هذا الصعق يكون في عرصات

القيامة يحصل أمر يصعقون منه والله أعلم به وقد يكون ذلك إذا جاء الرب لفصل القضاء وتجلى للخلائق الملك الديان كما صعق موسى من تجلي الرب عز وجل ولهذا قال نبينا صلى الله عليه وسلم فلا أدري أفاق قبلي أم جوزي بصعقة الطور انتهى لكن في رواية عبد الله بن الفضل ينفخ في الصور فيصعق من في السموات ومن في الأرض إلا من شاء الله ثم ينفخ فيه أخرى فأكون أول من بعث وهو معنى قوله هنا فأكون أول من يفيق فإذا أنا بموسى آخذ بقائمة من قوائم العرش فلا أدري أفاق قبلي فتكون له فضيلة ظاهرة أم جوزي ولأبي ذر عن الحموي والمستملي أم جوزي بإثبات الواو بصعقة الطور فلم يصعق لكن لفظ يفيق وأفاق إنما يستعمل في الغشي وأما الموت فيقال فيه بعث منه وصعقة الطور لم تكن موتا ويحتمل أن يكون للقطع على ظاهره فيكون قاله قبل أن يعلم أنه أول من تنشق عنه الأرض قال الداودي وقوله أول من يفيق ليس بمحفوظ والصحيح أول من تنشق عنه الأرض المن والسلوى وفي نسخة باب المن والسلوى وبه قال حدثنا مسلم بن إبراهيم الفراهيدي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد الملك بن عمير بضم العين وفتح الميم القرشي الكوفي عن عمرو ابن حريث بضم الحاء آخره مثلثة مصغرا عن سعيد بن زيد أحد العشرة رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال الكمأة بفتح الكاف وسكون الميم نوع من المن لأنه ينبت بنفسه من غير علاج ولا مؤنة كما كان ينزل على بني إسرائيل وماؤها شفاء للعين إما بخلطه بدواء أو أخرى إما بمجرده وصوبه النووي وللحموي من العين وللمستملي شفاء العين ومتن الحديث أخرجه في الطب ومسلم في الأطعمة والترمذي والنسائي وابن ماجه في الطب باب بالتنوين وهو ثابت لأبي ذر قل يا أيها الناس شامل للعرب وغيرهم كامل الكتاب إني رسول الله إليكم جميعا حال من المجرور بإلى وفيه رد على العيسوية من اليهود أتباع عيسى الأصفهاني في الأعمين تخصيص رسالته عليه السلام بالعرب وقيل المراد بالناس العقلاء ومن تبلغه الدعوة الذي له ملك السموات والأرض نصب بأعني وجر نعت للجلالة وإن فصل بين النعت والمنعوت بما هو متعلق المضاف إليه وهنا سبق ذكر السموات والأرض هنا للإشعار بأن له تخصيص من شاء بما شاء من تخصيص الرسالة وتعميمها لا إله إلا هو جملة لا محل لها من الإعراب أو بدل من الصلة التي هي ملك السموات والأرض ولقائل أن يقول الأولى للاستيناف ويكون كالجواب لمن سأل لماذا اختص بذلك فأجيب بأنه المتوحد بالألوهية وقوله يحيي ويميت يجري مجرى الدليل على ذلك فآمنوا بالله ورسوله النبي الأمي الذي لا يخط كتابا بيده ولا يقرؤه وقد ولد في قوم أميين ونشأ بين أظهرهم في بلد ليس به عالم يعرف أخبار الماضين ولم يخرج في سفر ضاربا إلى عالم فيعكف عليه فجاءهم بأخبار التوراة والإنجيل والأمم الماضية والغيوب لك من العلوم التي تعجز عن بلوغها القوى البشرية مما لا يرتاب أنه من الله وحي يوحى الذي يؤمن بالله وكلماته المنزلة عليه وعلى سائر الرسل من كتب ووحي وقراءة وكلمته بالإفراد يراد بها الجنس أو القرآن أو عيسى وفي حديث عبادة بن الصامت عند البخاري مرفوعا من قال أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله وأن عيسى عبد الله ورسوله وكلمته الحديث قال في الأنوار يريد بالكلمة في الآية عيسى تعريضا باليهود وتنبيها على أن من لم يؤمن به لم يعتبر إيمانه وقال غيره لعله أراد كلمة كن وخصها بعيسى لأنه لم يوجد بغيرها وإن كان غيره كذلك لكنه بسبب إلى النطفة الأب في الجملة واتبعوه اسلكوا طريقه واقتفوا أثره لعلكم تهتدون إلى الصراط المستقيم وسقط لغير أبي ذر لفظ باب وله من قوله لا إله إلا هو إلى آخره وقال بعد قوله والأرض الآية وثبت ذلك للباقين وبه قال حدثنا ولأبي ذر حدثني بالإفراد عبد الله غير منسوب عند الأكثرين وعند ابن السكن عن الفربري عن البخاري عبد الله بن حماد وبذلك جزم أبو نصر الكلاباذي وغيره وعبد الله هذا هو الآملي بمد الهمزة وضم الميم المخففة وهو من تلامذة البخاري وكان يورق بين يديه وكان حافظا وشارك البخاري في كثير من شيوخه وروايته عنه هنا من رواية الأكابر عن الأصاغر قال حدثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي من شيوخ المؤلف وموسى بن هارون البني بضم الموحدة وتشديد النون المكسورة والبردي بضم الموحدة وسكون الراء الكوفي قدم مصر وسكن الفيوم وليس له في البخاري غير هذا الحديث قالا حدثنا الوليد بن مسلم أبو العباس الدمشقي قال حدثنا عبد الله بن العلاء بفتح العين والمد ابن زبر بفتح الزاي وسكون الموحدة الربعي بفتح الراء والموحدة وبالعين المهملة قال حدثني بالإفراد بسر بن عبيد الله بضم الموحدة وسكون المهملة وعبيد الله بضم العين مصغرا الحضرمي الشامي قال حدثني بالإفراد أبو إدريس عائذ الله الخولاني بالخاء المعجمة المفتوحة والنون قال سمعت أبا الدرداء عويمرا الأنصاري رضي الله عنه يقول كانت بين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما محاورة بالحاء والراء المهملتين فأغضب أبو بكر عمر رضي الله عنهما فانصرف عنه عمر حال كونه مغضبا فاتبعه أبو بكر يسأله أن يستغفر له فلم يفعل حتى أغلق بابه في وجهه غاية لسؤال أبي بكر عمر فأقبل أبو بكر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أبو الدرداء ونحن عنده عليه السلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما صاحبكم هذا يعني أبا بكر فقد غامر بالغين المعجمة وبعد الألف ميم فراء أي خاصم وغاضب وحاقد وفي مناقب أبي بكر أقبل أبو بكر آخذا بطرف ثوبه حتى أبدى عن ركبته فقال النبي صلى الله عليه وسلم فقد غامر فسلم وقال إني كان بيني وبين ابن الخطاب شيء فأسرعت إليه ثم ندمت فسألته أن يغفر لي فأبى علي فأقبلت إليك فقال يغفر الله لك يا أبا بكر ثلاثا قال أبو الدرداء وندم عمر

على ما كان منه من عدم استغفاره لأبي بكر رضي الله عنهما فأقبل حتى سلم وجلس إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقص على رسول الله صلى الله عليه وسلم الخبر الذي كان بينه وبين الصديق قال أبو الدرداء وغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي المناقب فجعل وجه النبي صلى الله عليه وسلم يتمعر أي يتغير من شدة الغضب وجعل أبو بكر يقول وهو جاث على ركبتيه مشفقا أن ينال عمر من النبي صلى الله عليه وسلم ما يكره والله يا رسول الله لأنا كنت أظلم من عمر في ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل أنتم تاركو لي صاحبي هل أنتم تاركو لي صاحبي مرتين وتاركو بغير نون مضافا لصاحبي مع الفصل بين المضاف والمضاف إليه بالجار والمجرور كقراءة ابن عامر زين لكثير من المشركين قتل أولادهم شركائهم ببناء زين للمفعول ورفع قتل ونصب أولادهم وجر شركائهم وهي قراءة متواترة وتضعيف أهل العربية لها للفصل إنما هو لاعتقادهم أن القراءات بحسب وجوه العربية وهو خطأ فالعربية تصحح بالقراءة لا القراءة بالعربية وقد أشبعت الكلام في مبحث ذلك في كتابي في القراءات الأربعة عشر وتقديم الجار يفيد الاختصاص وفي رواية أبي ذر تاركون بالنون على الأصل إني قلت يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعا فقلتم كذبت وقال أبو بكر صدقت وهذا كما مر قريبا خطاب عام يرد على العيسوية من اليهود المصدقين ببعثته إلى العرب لا إلى بني إسرائيل لأنا نقول إنهم أقروا بأنه رسول وإذا كان كذلك كان صادقا في كل ما يدعيه وقد ثبت بالتواتر وبظاهر هذه الآية أنه كان يدعي عموم رسالته فوجب تصديقه وبطل قولهم إنه كان مبعوثا لا لبني إسرائيل وهذا الحديث من أفراد المؤلف قال أبو عبد الله هو البخاري في تفسير غامر أي سبق بالخير بالتحتية الساكنة كذا فسره والذي في الصحاح والنهاية أي خاصم أي دخل في غمرة الخصومة وهي معظمها والمغامر الذي يرمي بنفسه في الأمور المهلكة وقيل هو من الغمر بالكسر وهو الحقد أي حاقد غيره وقد مر نحو هذا ثابت في رواية أبوي الوقت وذر ساقط لغيرهما قال في المشارق كذا فسره المستملي عن البخاري وهو يدل على أنه ساقط للحموي والكشميهني على ما لا يخفى

باب قوله حطة كذا لأبي ذر ولغيره وقولوا حطة بغيره كرباب وزيادة وقولوا وحطة بالرفع خبر مبتدأ محذوف أي مسألتنا حطة والأصل حط عنا ذنوبنا وبه قال حدثنا ولأبي ذر بالإفراد حدثني إسحاق بن إبراهيم الحنظلي ابن راهويه قال أخبرنا عبد الرزاق بن همام قال أخبرنا معمر هو ابن راشد عن همام بن منبه بتشديد الميم الأولى ومنبه بتشديد الموحدة المكسورة أخي وهب أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل لبني إسرائيل لما خرجوا من التيه ادخلوا الباب باب بلد القدس سجدا شكرا لله على نعمة الفتح وإنقاذهم من التيه وفسر ابن عباس الركوع هنا بالسجود وقولوا حطة بالرفع نغفر لكم خطاياكم وسقط قوله نغفر لكم خطاياكم في رواية سورة البقرة فبدلوا أي غيروا فدخلوا يزحفون على أستاههم بفتح الهمزة وسكون المهملة أوراكهم وقالوا حبة في شعرة بفتح العين وللكشميهني في شعيرة أو شعرة وهذا الحديث قد سبق بالبقرة

باب قوله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم خذ العفو أي الفضل وما أتى من غير كلفة وأمر بالعرف المعروف كما يأتي إن شاء الله تعالى وأعرض عن الجاهلين كأبي جهل وأصحابه وكان هذا قبل الأمر بالقتال العرف هو المعروف المستحسن من الأفعال وبه قال حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع قال حدثنا وفي الفرع أخبرنا شعيب هو ابن أبي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب أنه قال أخبرني بالإفراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن ابن عباس رضي الله عنهما قال قدم عيينة بن حصن بن حذيفة بضم الحاء مصغرا الفزاري فنزل على ابن أخيه الحر ابن قيس أي ابن حصن وكان من النفر الذين يدنيهم أي يقربهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه وكان القراء أصحاب مجالس عمر ومشاورته كهولا جمع كهل وهو الذي وخطه الشيب كانوا أو شبانا بضم الشين وتشديد الموحدة وللكشميهني أو شبابا بفتح الشين وبموحدتين الأولى مخففة فقال عيينة لابن أخيه الحر بن قيس يا ابن أخي لك وجه وجيه ولأبي ذر هل لك وجه عند هذا الأمير فاستأذن لي عليه قال الحر سأستأذن لك عليه قال ابن عباس فاستأذن الحر لعيينة فأذن له عمر فلما دخل عليه قال هي بكسر الهاء وسكون الياء كلمة تهديد وقيل هي ضمير وثم محذوف أي هي داهية يا ابن الخطاب فوالله ما تعطينا الجزل بفتح الجيم وسكون الزاي أي ما تعطينا العطاء الكثير ولا تحكم بيننا بالعدل فغضب عمر رضي الله عنه حتى هم به وكان شديدا في الله ولأبي الوقت حتى هم أن يوقع به فقال له الحر يا أمير المؤمنين إن الله تعالى قال لنبيه خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين وإن هذا من الجاهلين والله ما جاوزها أي ما جاوز الآية المتلوة أي لم يتعد العمل بها عمر حين تلاها عليه الحر وكان وقافا عند كتاب الله لا يتجاوز حكمه وهذا الحديث من أفراده وأخرجه أيضا في الاعتصام وبه قال حدثنا ولأبي ذر بالإفراد يحيى غير منسوب فقال ابن السكن يحيى بن موسى يعني المعروف بخت وقال المستملي يحيى بن جعفر يعني البيكندي ورجحه ابن حجر قال حدثنا وكيع هو ابن الجراح الرؤاسي بضم الراء بهمزة مضمومة فسين مهملة الكوفي الحافظ العابد عن هشام عن أبيه عروة بن الزبير بن العوام عن أخيه عبد الله بن الزبير بن العوام وسقط لأبي ذر عبد الله أنه قال في قوله تعالى خذ العفو وأمر بالعرف قال ما أنزل الله أي هذه الآية إلا في أخلاق الناس وقال عبد الله بن براد بفتح الموحدة وتشديد الراء وبعد الألف مهملة وهو عبد الله بن عامر بن براد بن يوسف بن أبي بردة بن

أبي موسى الأشعري ونسبه إلى جده لشهرته به حدثنا أبو أسامة حماد بن أسامة قال حدثنا هشام أخبرني بالإفراد عن أبيه عروة بن الزبير عن أخيه عبد الله بن الزبير أنه قال أمر الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم أن يأخذ العفو من أخلاق الناس أو كما قال وقد اختلف عن هشام في هذا الحديث فوصله بعضهم كالأول وقال سعيد بن أبي عروبة عن قتادة خذ العفو الخ هذه أخلاق أمر الله تعالى بها نبيه صلى الله عليه وسلم ودله عليها فأمره أن يأخذ الفضل من أخلاقهم بسهولة من غير تشديد ويدخل فيه ترك التشدد بما يتعلق بالحقوق المالية وكان هذا قبل الزكاة وروى ابن جرير وابن أبي حاتم ترجيحا عن أبي قال لما أنزل الله على نبيه صلى الله عليه وسلم خذ العفو الآية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذا يا جبريل قال إن الله أمرك أن تعفو عمن ظلمك وتعطي من حرمك وتصل من قطعك وهو مرسل له شواهد من وجوه أخر كما قاله الحافظ ابن كثير وهو مطابق للفظ لأن وصل القاطع عفو عنه وإعطاء من حرم أمر بالمعروف والعفو عن الظالم إعراض عن الجاهل فالآية مشتملة على مكارم الأخلاق فيما يتعلق بمعاملة الناس ولذا قال جعفر الصادق ليس في القرآن آية أجمع لمكارم الأخلاق منها قال بعض أكابر الناس رجلان محسن فخذ ما عفا لك من إحسانه ولا تكلفه فوق طاقته ومسيء فمره بالمعروف فإن تمادى على ضلاله واستعصى عليك واستمر في جهله فأعرض عنه فلعل ذلك يرده كما قال تعالى ادفع بالتي هي أحسن

سورة الأنفال مدنية وآيها ست وسبعون وثبت لفظ سورة لأبي ذر بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة لغير أبي ذر قوله تعالى يسألونك عن الأنفال أي عن حكمها لاختلاف وقع بينهم فيها يأتي ذكره إن شاء الله تعالى قل الأنفال لله والرسول يقسمها صلى الله عليه وسلم على ما يأمره الله تعالى فاتقوا الله في الاختلاف وأصلحوا ذات بينكم أي الحال التي بينكم إصلاحا تحصل به الألفة والاتفاق وذلك بالمواساة والمساعدة في الغنائم وسقط قوله يسألونك الخ لأبي ذر قال ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله من طريق علي بن أبي طلحة عنه الأنفال هي المغانم كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خالصة ليس لأحد فيها شيء وقيل سميت الغنائم أنفالا لأن المسلمين فضلوا بها على سائر الأمم الذين لم تحل لهم وسمي التطوع نافلة لزيادته على الفرض ويعقوب لكونه زيادة على إسحاق وفي الاصطلاح ما شرطه الإمام لمن يباشر خطرا كالتقدم طليعة وكشرط السلب للقاتل قال قتادة فيما وصله عبد الرزاق في قوله تعالى وتذهب ريحكم أي الحرب وقيل المراد الحقيقة فإن النصر لا يكون إلا بريح يبعثها الله تعالى وفي الحديث نصرت بالصبا نافلة أي عطية وبه قال حدثني بالإفراد محمد بن عبد الرحيم صاعقة قال حدثنا سعيد بن سليمان سعدويه البغدادي قال قال أخبرنا هشيم بضم الهاء وفتح المعجمة مصغرا ابن بشير الواسطي قال أخبرنا أبو بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن أبي وحشية إياس الواسطي عن سعيد بن جبير أنه قال قلت لابن عباس سورة الأنفال ما سبب نزولها قال نزلت في غزوة بدر وروى أبو داود والنسائي وابن جرير وابن مردويه واللفظ له وابن حبان والحاكم من طرق عن داود بن أبي هند عن عكرمة عن ابن عباس لما كان يوم بدر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صنع كذا وكذا فله كذا وكذا فتسارع في ذلك شبان الرجال وبقي الشيوخ تحت الرايات فلما كانت الغنائم جاؤوا يطلبون الذي جعل لهم فقال الشيوخ لا تستأثروا علينا فإنا كنا ردءا لكم لو انكشفتم فيئتم فتنازعوا فأنزل الله يسألونك عن الأنفال إلى قوله إن كنتم مؤمنين الشوكة في قوله تعالى وتودون أن غير ذات الشوكة الحد بالحاء المهملة أي تحبون أن الطائفة التي لا حدة لها ولا منعة ولا قتال وهي العير تكون لكم وتكرهون ملاقاة النفير لكثرة عددهم وعددهم وهذا ساقط لأبي ذر وقوله مردفين بكسر الدال المتبعين من أردفته إذا اتبعته أو جئت بعده فوجا بعد فوج يقال ردفني بكسر الدال وأردفني أي جاء بعدي وعن ابن عباس وراء كل ملك ملك وعنه مما رواه عن علي بن أبي طلحة قال وأمد الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم والمؤمنين بألف من الملائكة وكان جبريل في خمسمائة من الملائكة مجنبة وميكائيل في خمسمائة مجنبة ذوقوا يريد قوله تعالى ذلكم فذوقوه أي باشروا وجربوا أي العذاب العاجل من ضرب الأعناق وقطع الأطراف وليس هذا من ذوق الفم وقوله فيركمه قال أبو عبيدة أي يجمعه ويضم بعضه على بعض ويجعل الكافر مع ما أنفق للصد عن سبيل الله في جهنم ليكون له عذابا عليه لقوله تعالى فتكوى بها جباههم شرد يريد قوله تعالى فإما تثقفنهم في الحرب فشرد بهم من خلفهم قال أبو عبيدة أي فرق وقال عطاء غلظ عقوبتهم وأثخنهم قتلا ليخاف من سواهم من العدو وإن جنحوا أي طلبوا السلم للصلح السلم والسلام والسلم واحد وهو ثابت لأبوين يثخن في الأرض قال أبو عبيدة أي يغلب بكثرة القتل في العدو والمبالغة فيه حتى يذل الكفر ويعز الإسلام وقال مجاهد في قوله تعالى وما كان صلاتهم عند البيت إلا مكاء هو إدخال أصابعهم في أفواههم وتصدية كذا رواه عبد بن حميد عن مجاهد وعن ابن عمر مما رواه ابن جرير المكاء الصفير والتصدية التصفيق وعن ابن عباس مما رواه ابن أبي حاتم كانت قريش تطوف بالبيت عراة تصفر وتصفق ليثبتوك أي يحبسوك وما روي عن عبيد بن عمير أن قريشا لما ائتمروا بالنبي صلى الله عليه وسلم ليثبتوه أو يقتلوه أو يخرجوه قال له عمه أبو طالب هل تدري ما ائتمروا بك قال يريدون أن يسجنوني أو يقتلوني أو يخرجوني فقال من أخبرك بهذا قال ربي الحديث تعقبه الحافظ ابن كثير بأن ذكر أبي طالب فيه غريب جدا بل منكر لأن هذه الآية مدنية وهذه القصة إنما كانت ليلة الهجرة بعد موت أبي طالب بنحو ثلاث سنين وذكر ابن إسحاق عن ابن عباس أنهم اجتمعوا في دار الندوة فدخل عليهم إبليس في صورة شيخ نجدي فقال بعضهم تحبسونه في بيت وتشدوا أمنا له عنكم

تلفوز البيد طعامة وشرابه منها حتى يموت فقال ابليس بئس الراي يا تيكم من يخلصه من ايديكم
وقال هشام بن عمرو راي ان تحملوه على جمل فتخرجوه من ارضكم فلا يضركم ما صنع فقال ابليس الراي يفسد قوما غيركم
ويقاتلكم بهم فقال ابو جهل الراي ان تاخذوا من كل بطن غلاما وتعطوه سيفا فيضربوه ضربة واحدة فيتفرق
دمه في القبائل فقال ابليس صدق هذا الفتى فتفرقوا على رايه فاتى جبريل النبي صلى الله عليه وسلم واخبره
بالخبر وامره بالهجرة وانزل الله عليه بعد قدومه المدينة الانفال يذكره نعمته عليه واذ يمكر بك الذين كفروا
ليثبتوك وقد منع بعضهم حديث ابليس وتغيير صورته لان فيه اعانة للكفار ولا يليق بحكمة الله تعالى ان
يجعل ابليس قادرا عليه واجيب بانه اذا لم يبعد ان يسلطه الله على قريش بالوسوسة فيما صدر منهم فكيف
يبعد ذلك ان شر الدواب عند الله ما يدب على الارض او شر البهائم الصم عن الحق البكم عن فهمه ولذا
قال الذين لا يعقلون جعلهم من البهائم ثم جعلهم شرها وزاد ابو ذر قال قال هم نفر من بني عبد الدار وبه قال حدثنا
محمد بن يوسف الفريابي قال حدثنا ورقاء بفتح الواو وبعد الراء الساكنة قاف ممدود ابن عمر بن كليب
عن ابن ابي نجيح عبد الله وابو نجيح بفتح النون وكسر الجيم اخره حاء مهملة اسمه يسار الثقفي المكي عن مجاهد المفسر
عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما في قوله تعالى ان شر الدواب عند الله الصم البكم الذين لا يعقلون قال
هم نفر من بني عبد الدار من قريش وكانوا يحملون اللواء يوم احد حتى قتلوا واسلم منهم اثنان السيرة قاله في
المقدمة وهو لا شر البرية لان كل دابة مما سواهم مطيعة لله فيما خلقت له وهؤلاء خلقوا للعبادة فكفروا
وهذا يعم كل مشرك من حيث الظاهر وان كان السبب خاصا كما لا يخفى يا ايها الذين امنوا استجيبوا لله
وللرسول اذا دعاكم الاستجابة هي الطاعة والامتثال والدعوة البعث والتحريض ووحد الضمير ولم
يثنه لان استجابة الرسول كاستجابة الباري جل وعلا وانما يذكر احدهما مع الاخر للتوكيد لما يحييكم
من علوم الديانات والشرائع لان العلم حياة كما ان الجهل موت واعلموا ان الله يحول بين المرء وقلبه اي يحول
بينه وبين الكفر ان اراد سعادته وبينه وبين الايمان ان قدر شقاوته والمراد الحث على المبادرة الى
اخلاص القلب وتصفيته قبل ان يحول الله بينه وبينه بالموت وفيه تنبيه على اطلاعه تعالى على مكنونات
وانه اليه تحشرون فيجازيكم على ما اطلع عليه في قلوبكم وسقط قوله واعلموا الخ لابي ذر وقال بعد
قوله لما يحييكم الاية استجيبوا قال ابو عبيدة اي اجيبوا وقوله لما يحييكم اي يصلحكم وبه قال حدثني
بالافراد اسحاق بن ابراهيم بن راهويه او ابن منصور قال اخبرنا روح بفتح الراء ابن عبادة بتخفيف الموحدة
القيسي البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن خبيب بن عبد الرحمن بضم الخاء المعجمة وبعد الموحدة الاولى
المفتوحة تحتية ساكنة الخزرجي المدني انه قال سمعت حفص بن عاصم العمري يحدث عن ابي سعيد بن المعلى
بضم الميم وفتح اللام المشددة الانصاري واسمه حارث او رافع او اوس رضي الله عنه قال كنت اصلي
زاد في الفاتحة في المسجد فمر بي رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعاني فلم اته بهذا اللفظ حتى صليت
ثم اتيته فقال ما منعك ان تاتي ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر ان تاتيني زاد في الفاتحة فقلت
يا رسول الله اني كنت اصلي فقال الم يقل الله يا ايها الذين امنوا استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم
ورجح بعضهم ان اجابته لا تبطل الصلاة لان الصلاة اجابة قال وظاهر الحديث يدل عليه ولذا
رجح تفسير الاستجابة بالطاعة والدعوة بالبعث والتحريض وقيل كان دعاه لامر لا يحتمل التاخير فجاز
قطع الصلاة ثم قال عليه السلام لاعلمنك اعظم سورة في القران من جهة الثواب على قراءتها لما اشتملت
عليه من الثناء والدعاء والسؤال قبل ان اخرج زاد في الفاتحة من المسجد فذهب رسول الله صلى الله عليه
وسلم ليخرج من المسجد فذكرت له وفي الفاتحة قلت له الم تقل لاعلمنك سورة هي اعظم سورة في القران
وقال معاذ هو ابن ابي معاذ العنبري حدثنا شعبة بن الحجاج عن خبيب بن عبد الرحمن وسقط ابن عبد الرحمن
لغير ابي ذر انه سمع حفصا العمري سمع ابا سعيد هو ابن المعلى رجلا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
بهذا الحديث المذكور وقال هي الحمد لله رب العالمين السبع المثاني بالرفع بدل من الحمد لله او عطف بيان
وهذا وصله الحسن بن ابي سفيان وفائدة ايراده هنا ما فيه من تصريح سماع حفص من ابي سعيد
باب قوله عز وجل واذ قالوا اللهم ان كان هذا اي القران هو الحق من عندك منزلا فامطر
علينا حجارة من السماء عقوبة لنا على انكاره وفائدة قوله من السماء والامطار لا يكون الا منها المبالغة في
العذاب فانها محل الرحمة كانهم قالوا بدل رحمتك النازلة من السماء بنزول العذاب منها او انها اشد
تاثيرا اذا سقطت من اعلى الاماكن او ائتنا بعذاب اليم بنوع اخر والمراد نفي كونه حقا واذا انتفى
كونه حقا لم يستوجب منكره عذابا فكان تعليق العذاب بكونه حقا مع اعتقاد انه ليس بحق كتعليقه
بالمحال في قولك ان كان الباطل حقا فامطر علينا حجارة وهذا من عنادهم وتمردهم وروي ان معاوية
قال لرجل من سبا ما اجهل قومك حين ملكوا عليهم امراة فقال اجهل من قومي قومك حين قالوا ان كان هذا هو الحق
من عندك فامطر علينا حجارة من السماء ولم يقولوا فاهدنا له ويروى ان النضر بن الحارث لعنه الله لما قال
ان هذا الا اساطير الاولين قال النبي صلى الله عليه وسلم ويلك انه كلام الله فقال هو وابو جهل اللهم
ان كان هذا هو الحق من عندك واسناده الى الجمع اسناد ما فعله رئيس القوم اليهم وسقط قوله باب
قوله لابي ذر وسقط له من قوله علينا حجارة الخ وقال بعد قوله فامطر الاية وقال ابن عيينة سفيان

في تفسيره من رواية سعيد بن عبد الرحمن المخزومي ما سمى الله مطرا في القران الا عذابا اورد عليه قوله
تعالى ان كان بكم اذى من مطر فان المراد به المطر قطعا وتسميته الاذى اليه بالبلل والوحل الحاصل منه
لا يخرجه عن كونه مطرا وتسميه العرب الغيث وهو قوله تعالى وهو الذي ينزل الغيث من بعد
ما قنطوا وثبت قوله وهو الذي في الفرع وسقط من اصله وبه قال حدثني بالافراد احمد غير منسوب
وقد جزم الحاكمان ابو احمد وابو عبد الله انه ابن النضر بن عبد الوهاب النيسابوري قال حدثنا عبيد الله
ابن معاذ بضم العين وفتح الموحدة مصغرا قال حدثنا ابي معاذ بن معاذ بن حسان العنبري التميمي البصري
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد الحميد بن دينار وهو ابن كرديد بكاف مضمومة
فراء ساكنة فدالين الاولى مكسورة بينهما تحتية ساكنة صاحب الزيادي بكسر الزاي وتخفيف التحتية انه
سمع انس بن مالك رضي الله عنه يقول قال ابو جهل لعنه الله اللهم ان كان هذا هو الحق نصب خبر كان الكون
هو فصلا وقرئ بالرفع على انه مبتدا غير فصل والحق خبره فامطر علينا حجارة من السماء او ائتنا بعذاب اليم
قال ابو عبيدة كل شيء امطرت فهو من العذاب وما كان من الرحمة مطرت فنزلت وما كان الله ليعذبهم
وانت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون وما لهم الا يعذبهم الله وهم يصدون عن المسجد الحرام الاية
وسقط لابي ذر وما كان الله معذبهم وقال الى عن المسجد الحرام وقد اورد ابن المنير في تفسيره هنا سؤالا
كما نقله عنه في المصابيح فقال قد حكى الله عنهم هذا الكلام في سياق الاية اي قوله اللهم ان كان هذا هو
الحق الاية وهو من جنس نظم القران فقد وجد فيه بعض القران بتكلم بعض الكفار فكيف يتم نفي المعارضة بالكلية
وقد وجد بعضها ومنها حكاية الله عنهم في الاسرا وقالوا لن نؤمن لك حتى تفجر لنا من الارض ينبوعا الخ
واجاب بان الاتيان بمثل هذا القدر من الكلام لا يكفي في حصول المعارضة لان هذا المقدار قليل
لا تظهر فيه وجوه الفصاحة والبلاغة قال العلامة البدر الدماميني وهذا الجواب انما يمشي على القول
بان التحدي انما وقع بالسورة الطويلة التي تظهر فيها قوة الكلام وهذا الحديث اخرجه مسلم في ذكر المنافقين
والكفار باب قوله تعالى وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم اللام لتاكيد النفي والدلالة على ان تعذيبهم
عذاب استئصال والنبي صلى الله عليه وسلم بين اظهرهم غير مستقيم في الحكمة خارج عن عادته
تعالى في قضائه قال ابن عباس فيما رواه عنه علي بن ابي طلحة ما كان الله ليعذب قوما وانبياؤهم بين
اظهرهم حتى يخرجهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون في موضع الحال ومعناه نفي الاستغفار عنهم
اي ولو كانوا ممن يؤمن ويستغفر من الكفر لما عذبهم ولكنهم لا يؤمنون ولا يستغفرون او وما كان الله معذبهم
وفيهم من يستغفر وهم المسلمون بين اظهرهم ممن تخلف من المستضعفين او من اولادهم من يستغفر او يريد
اسلام بعضهم او استغفار الكفار اذ كانوا يقولون بعد التلبية غفرانك وفيه ان الاستغفار امان
من العذاب وفي حديث فضالة بن عبيد عند الامام احمد مرفوعا العبد امن من عذاب الله ما استغفر الله
عز وجل وتامل علو مرتبة الاستغفار وعظم موقعه كيف قرن حصوله مع وجود سيد العالمين في استدفاع
البلاء وعن ابن عباس مما رواه ابن ابي حاتم ان الله جعل في هذه الامة امانين لا يزالون معصومين من
وقوع العذاب ما دام بين اظهرهم فامان قبضه الله اليه وامان بقي فيكم ثم تلا الاية وروى ابن جرير
انهم لما قالوا ما قالوا ثم امسوا ندموا فقالوا غفرانك اللهم فانزل الله وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون
وسقط لغير ابي ذر باب قوله وثبت له وبه قال حدثنا محمد بن النضر بن عبد الوهاب اخو احمد السابق
قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا عبيد الله بن معاذ بتصغير عبد قال حدثنا ابي معاذ العنبري قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن عبد الحميد بن دينار صاحب الزيادي انه سمع انس بن مالك يقول قال ابو جهل لما قال النضر
ابن الحارث ان هذا الا اساطير الاولين اللهم ان كان هذا يريد القران هو الحق من عندك فامطر علينا حجارة
من السماء او ائتنا بعذاب اليم فنزلت وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم وما كان الله معذبهم وهم
يستغفرون وليس المراد نفي مطلق العذاب عنهم بل هم بصدده اذا هاجر عليه السلام عنهم كما يدل له قوله
وما لهم استفهام بمعنى التقرير الا يعذبهم الله وهم يصدون عن المسجد الحرام ما نافية وما لهم استفهام
بمعنى التقرير وان في ان لا يعذبهم الظاهر انها مصدرية وموضعها نصب او جر لانها على حذف حرف
الجر التقدير في ان لا يعذبهم وهذا الجار يتعلق بما تعلق به لهم من الاستقرار والمعنى واي مانع فيهم
من العذاب وسببه واقع وهو صدهم المسلمين عن المسجد الحرام عام الحديبية واخراجهم الرسول والمؤمنين
الى الهجرة فالعذاب واقع لا محالة بهم فلما خرج الرسول صلى الله عليه وسلم من بين اظهرهم اوقع الله بهم
باسه يوم بدر فقتل صناديدهم واسر سراتهم وقاتلوهم حث للمؤمنين على قتال الكفار وفي بعض
النسخ باب قوله وقاتلوهم ونسب لابي ذر حتى لا تكون فتنة اي الى ان لا يوجد فيهم شرك قط ويكون
الدين كله لله ويضمحل عنهم كل دين باطل وسقط ويكون الدين الخ لغير ابي ذر وبه قال حدثنا ولابي ذر
حدثني بالافراد الحسن بن عبد العزيز الجروي بالجيم والراء المفتوحتين المصري نزيل بغداد قال حدثنا
عبد الله بن يحيى المعافري بفتح الميم والعين المهملة وكسر الفاء وبعدها راء البرلسي قال حدثنا
حيوة بفتح الحاء المهملة والواو بينهما تحتية ساكنة ابن شريح بالمعجمة اوله والمهملة اخره عن بكر
ابن عمرو بفتح الموحدة والعين المعافري عن بكير بضم الموحدة مصغرا ابن عبد الله الاشج عن نافع

عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رجلا هو حبان بالموحدة صاحب الدثينة او العلاء بن عرار بمهملات الاولى مكسورة او نافع بن الازرق او الهيثم بن حنش جاءه زاد في البقرة في فتنة ابن الزبير فقال له يا ابا عبد الرحمن الا تسمع ما ذكر الله في كتابه وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فان بغت احداهما على الاخرى الاية فما يمنعك ان لا تقاتل كما ذكر الله في كتابه كلمة لا زائدة كهي في قوله ما منعك ان لا تسجد وكان لم يقاتل في حرب من الحروب الواقعة بين المسلمين كصفين والجمل ومحاصرة ابن الزبير فقال يا ابن اخي اغتر بهذه الاية ولا اقاتل احب الي من ان اغتر بهذه الاية التي يقول الله تعالى فيها ومن يقتل مؤمنا متعمدا الى اخرها اغتر في الموضعين بالغين المعجمة والفوقية من الاغترار اي تأويل هذه الاية وان طائفتان احب الي من تأويل الاخرى ومن يقتل مؤمنا التي فيها تغليظ شديد وتهديد عظيم ولابي ذر عن الكشميهني اعير بضم الهمزة وفتح العين المهملة وتشديد التحتية في الموضعين قال الرجل فان الله يقول وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة هذا موضع الترجمة قال ابن عمر قد فعلنا ذلك على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ اي حين كان الاسلام قليلا فكان الرجل يفتن في دينه بضم الياء مبنيا للمفعول اما يقتلوه واما يوثقوه بحذف نون الرفع وهو موجود في الكلام الفصيح نثره ونظمه كما قاله ابن مالك ولابي ذر يقتلونه ويوثقونه باثبات النون فيهما حتى كثر الاسلام فلم تكن فتنة فلما راى الرجل انه اي ابن عمر لا يوافقه فيما يريد من القتال قال فما قولك في علي وعثمان وكان السائل كان من الخوارج قال ابن عمر ما قولي في علي وعثمان اما عثمان فكان الله قد عفا عنه لما فر يوم احد في قوله ولقد عفا عنكم فكرهتم ان تعفوا عنه بالفوقية وسكون الواو وخطا بالجماعة واما علي فابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وختنه بفتح الخاء المعجمة والمثناة الفوقية اي زوج ابنته واشار بيده وهذه ابنته بهمزة وصل او بنته مبتدا وخبره والمراد بها فاطمة والشك من الراوي محافظة على نقل اللفظ على وجهه كما سمع اي هذه ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث ترون منزلها بين منازل ابيها والذي في اليونينية وفرعها وهذه ابنته او بيته بدل لها واحدا البيوت شك الراوي فاتي باللفظين مع حرف الشك تحرزا من ان يجزم بلفظ هو شاك فيه وللكشميهني وابينه بهمزة مفتوحة فموحدة ساكنة فتحتية مضمومة ففوقية بلفظ جمع القلة في البيت وهو شاذ قال في المصابيح ويروى هذه ابنيته او بنيته بفتح الموحدة الاولى جمع بناء والثاني واحد البيوت وقال الحافظ ابن حجر في مناقب علي من وجه اخر هو ذاك بيته اوسط بيوت النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية النسائي ولكن انظر الى منزلته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس في المسجد غير بيته قال وهذا يدل على انه تصحف على بعض الرواة فقرأها بنته بموحدة ثم نون ثم طرأ له الشك فقال بنته او بيته والمعتمد انه البيت فقط لما ذكرنا من الروايات المصرحة بذلك وتانيث اسم الاشارة باعتبار البقعة وفيه بيان قربه من النبي صلى الله عليه وسلم مكانة ومكانا وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي قال حدثنا زهير هو ابن معاوية الجعفي قال حدثنا بيان بفتح الموحدة والتحتية المخففة وبعد الالف نون ابن بشر بموحدة مكسورة فمعجمة ساكنة ان وبرة بفتح الواو والموحدة والراء وقد تسكن الموحدة ابن عبد الرحمن المسلي بضم الميم وسكون المهملة وبالام الحارثي حدثه قال حدثني بالافراد سعيد بن جبير قال خرج علينا او الينا بالشك ابن عمر فقال له رجل سبق الخلف في اسمه قريبا كيف ترى في قتال الفتنة فقال ابن عمر ولابي ذر قال وهل تدري ما الفتنة كان محمد صلى الله عليه وسلم يقاتل المشركين وكان الدخول عليهم فتنة وليس لقتالهم كقتالكم ولابي ذر وليس بقتالكم على الملك بضم الميم بل كان قتالا لاعلاء الدين لان المشركين كانوا يفتنون المسلمين اما بالقتل واما بالحبس باب قوله تعالى يا ايها النبي حرض المؤمنين بالغ في حثهم على القتال ولذا قال عليه السلام لاصحابه يوم بدر لما اقبل المشركون في عددهم وعددهم قوموا الى جنة عرضها السموات والارض ان يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين وان يكن منكم مائة يغلبوا الفا من الذين كفروا شرط في معنى الامر يعني ليصبر عشرون في مقابلة مائتين ومائة في مقابلة الف كل واحد لعشرة بانهم قوم لا يفقهون اي بسبب انهم جهلة بالله واليوم الاخر لا يقاتلون احتسابا وطلب ثواب واعتقاد اجر في الاخرة لتكذيبهم بها وسقط لابي ذر ان يكن منكم عشرون الخ وقال بعد قوله القتال الاية وسقط لفظ باب لغير ابي ذر قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لما نزلت ان يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين زاد ابو ذر وان يكن منكم مائة فكتب بضم الكاف اي فرض عليهم ان لا يفر واحد من عشرة هو معنى الاية وقال سفيان بن عيينة غير مرة ان لا يفر عشرون من مائتين وهذا يوافق لفظ القران فالظاهر ان سفيان كان يرويه تارة بالمعنى وتارة باللفظ ثم نزلت الان خفف الله عنكم الاية فكتب بفتح الكاف اي فرض الله تعالى ان لا يفر مائة من مائتين زاد ولابي ذر وزاد سفيان مرة نزلت حرض المؤمنين على القتال ان يكن منكم عشرون صابرون يريد انه حدث بالزيادة مرة ومرة بدونها قال سفيان وقال ابن شبرمة بضم المعجمة والراء بينهما موحدة ساكنة عبد الله قاضي الكوفة التابعي واري بضم الهمزة اي اظن الامر بالمعروف والنهي عن المنكر مثل هذا الحكم المذكور في الجهاد بجامع اعلاء كلمة الحق واخماد كلمة الباطل وقوله صاحب التلويح هذا التعليق رواه ابن ابي حاتم وتعقبه في الفتح بانه وهم لانه في رواية ابن ابي عمر عن سفيان

عند ابي نعيم في مستخرجه قال سفيان فذكرته لابن شبرمة فذكر مثله الان خفف الله عنكم وعلم ان فيكم ضعفا في القوة والجلد الاية زاد غير ابي ذر الى قوله والله مع الصابرين وبه قال حدثنا يحيى بن عبد الله السلمي بضم السين وفتح اللام اخو خاقان البلخي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا جرير بن حازم بفتح جيم جرير وحاء حازم بالحاء المهملة والزاي قال اخبرني بالافراد الزبير بضم الزاي ابن خريت بكسر الخاء المعجمة والراء المشددة وبعد التحتية الساكنة فوقية بصري من صغار التابعين عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لما نزلت ان يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين شق ذلك على المسلمين حين فرض عليهم ان لا يفر واحد من عشرة فجاء التخفيف عنهم وعند ابن اسحاق من طريق عطاء عن ابن عباس فخفف الله عنهم فنسخها بالاية الاخرى فقال الان خفف الله عنكم وعلم ان فيكم ضعفا وسقط قوله فقال لابي ذر في البدن وفي البصيرة فان يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين امر بلفظ الخبر اذ لو كان خبرا لم يقع بخلاف المخبر عنه والمعنى عنه في وجوب المصابرة لمثليهما ان المسلم على احدى الحسنيين اما ان يقتل فيدخل الجنة او يسلم فيفوز بالاجر والغنيمة والكافر يقاتل على الفوز بالدنيا وقد زاد الاسماعيلي في الحديث فرض عليهم ان لا يفر رجل من رجلين ولا قوم من مثليهم والحاصل انه يحرم على المقاتل الانصراف عن الصف اذا لم يزد عدد الكفار على مثلينا فلو لقي مسلم كافرين فله الانصراف وان كان هو الذي طلبهما لان فرض الجهاد والثبات انما هو في الجماعة لكن قال البلقيني الاظهر بمقتضى نص الشافعي في المختصر انه ليس له الانصراف قال ابن عباس فلما خفف الله عنهم من العدة نقص بالتخفيف من الصبر بقدر ما خفف عنهم وهذا الحديث اخرجه ابو داود في الجهاد سورة براءة مدنية ولها اسماء اخر تزيد على العشرة منها التوبة والفاضحة والمقشقشة لانها تدعو الى التوبة وتفضح المنافقين وتقشقشهم اي تبرئ منهم وهي من اخر ما نزل ولم يكتبوا بسملة اولها لانها امان وبراءة نزلت لرفعه او لتوفي صلى الله عليه وسلم ولم يبين موضعها وكانت قصتها تشابه قصة الانفال لان فيها ذكر العهود وفي براءة نبذها فضمت اليها وليجة يريد قوله تعالى ولم يتخذوا من دون الله ولا رسوله ولا المؤمنين وليجة كل شيء ادخلته في شيء وهي فعيلة من الولوج كالدخيلة وهي نظير البطانة والدخلة والمعنى لا ينبغي ان يوالوهم ويفشون اليهم اسرارهم وسقط قوله وليجة الخ لابي ذر وثبت لغيره الشقة في قوله تعالى بعدت عليهم الشقة هي السفر وقيل هي المسافة التي تقطع بمشقة يقال شقة شاقة اي بعدت عليهم الشاقة البعيدة التي يشق على الانسان سلوكها الخبال في قوله ما زادوكم الا خبالا الا الفساد والاستثناء يجوز ان يكون منقطعا اي انه لم يكن في عسكر رسول الله صلى الله عليه وسلم خبال فيزيد المنافقون فيه فكان المعنى ما زادوكم قوة ولا شيئا لكن خبالا وان يكون متصلا وذلك ان في عسكر الرسول صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك كان فيه منافقون كثير ولهم لا محالة خبال فلو خرج هؤلاء لالتأموا مع الخارجين فزاد والخبال الموت كذا في جميع الروايات والصواب الموتة بضم الميم وزيادة هاء اخرة وهو ضرب من الجنون وقوله تعالى ولا تفتني اي لا توبخني من التوبيخ ولابي ذر عن المستملي لا تؤمني بالهاء وتشديد النون من الؤمن وهو الضعف وللاصيلي ولا تؤثمني بمثلثة مشددة وميم ساكنة من الاثم وصوبه القاضي عياض كرها بفتح الكاف وكرها بضمها واحد في المعنى ومراده قوله تعالى قل انفقوا طوعا او كرها وسقط كرها الخ لابي ذر مدخلا بتشديد الدال يريد لو يجدون ملجأ او مغارات او مدخلا اي يدخلون فيه والمدخل السرب في الارض وقوله تعالى لولوا اليه وهم يجمحون اي يسرعون اسراعا لا يردهم شيء كالفرس الجموح وقوله واصحاب مدين والمؤتفكات وهي قريات قوم لوط ائتفكت اي انقلبت بهما اي بالقريات الارض فصارت عاليها سافلها وامطروا حجارة من سجيل اهوى يريد والمؤتفكة اهوى بسورة النجم يقال القاه في هوة بضم الهاء وتشديد الواو اي مكان عميق وذكرها استطرادا وقوله تعالى في جنات عدن اي خلد بضم الخاء المعجمة وسكون اللام يقال عدنت بارض اي اقمت بها ومنه معدن وهو الموضع الذي يستخرج منه كالذهب والفضة ونحوهما ويقال فلان في معدن صدق اي في منبت صدق كانه صار معدنا له للزومه له وسقط لابي ذر من عدنت الخ الخوالف يريد قوله رضوا بان يكونوا مع الخوالف وفسره بقوله الخالف الذي خلفني فقعد بعدي ومنه اي من هذا اللفظ قوله عليه السلام في حديث ام سلمة اللهم اغفر لابي سلمة وارفع درجته في المهديين واخلفه في عقبه في الغابرين رواه مسلم قال النووي اي الباقين ويجوز ان يكون النساء من الخالفة وهي المراة وان بالواو ولابي ذر فان كان جمع الذكور فانه لم يوجد على تقدير جمعه على فواعل الا حرفان فارس وفوارس وهالك وهوالك قاله ابو عبيدة وزاد ابن مالك شاهق وشواهق وناكس ونواكس وداجن ودواجن ولابي ذر وهو الثاني في الهوالك وهذه الخمسة جمع فاعل وهو شاذ والمشهور في فواعل انه جمع فاعلة فان كان من صفة النساء فواضح من اول كلام البخاري ان الخوالف جمع خالف وحينئذ انما يجوز ان يكون النساء اذا كان بجمع الخالفة على خوالف والخالف يجمع على الخالفين بالياء والنون والمشهور في فواعل انه جمع فاعلة فان كان من صفة النساء فواضح وقد تحذف الهاء في صفة المفرد من النساء وان كان من صفة الرجال فالهاء للمبالغة يقال رجل خالفة لا خير فيه والاصل في جمعه بالنون كما مر والمراد بالخوالف في الاية النساء والرجال العاجزون والصبيان فجمع جمع المؤنث لتغليبه لكونهن اكثر في ذلك من غيرهن وقوله واولئك لهم الخيرات واحدها خيرة بفتح الخاء المعجمة وسكون التحتية اخرها هاء تانيث وهي الفواضل بالضاد المعجمة قاله ابو عبيدة وقوله واخرون

مُرْجَوْنَ اى مؤخرون لامر الله ليقضي فيهم ما هو قاض وهذا ساقط لابي ذر الشفا بفتح المعجمة والفا
مقصورا يريد قوله تعالى على شفا جرف هار وفسر الشفا بقوله شفير ثم قال وهو اى الشفير حده بالدال
بعد الحا المهملتين وللكشميهني وهو حرفه اى جانبه والجرف ما تجرف من السيول والاودية اى تحفره بالما
فصار واهيا هار اى هائر يقال انهارت البير اذا انهدمت قال القاضي وانما وضع شفا الجرف وهو ما جرفه
الوادي الهائر في مقابلة التقوى تمثيلا لما بنوا عليه امر دينهم في البطلان وسرعة الانطماس ثم رشحه
بانهياره به في النار ووضعه في مقابلة الرضوان تنبيها على ان تاسيس ذلك على امر يحفظه عن النار ويوصله
الى رضوان الله تعالى ومقتضياته التي الجنة ادناها وتاسيس هذا على ما هم بسببه على صدد الوقوع في النار ساعة
فساعة ثم ان مصيرهم الى النار لا محالة وقوله ان ابراهيم لاواه اى شفقا وفرقا كناية عن فرط ترحمه ورقة
قلبه وفيه بيان الحامل له على الاستغفار لابيه مع شكاسته وقال الشاعر وهو المثقب بتشديد القاف
المفتوحة العبدي واسمه جحاش بن عائذ بن محصن اذا ما قمت ارحلها بليل بفتح الهمزة والحا المهملة
من رحلت الناقة ارحلها اذا شددت الرحل على ظهرها والرحل اصغر من القتب تاوه آهة بمد الهمزة
وللاصيلي اهة الرجل الحزين بتشديد الها وقصر الهمزة قال الحريري في درة الغواص يقولون في التاوه اوه
والافصح ان يقال اوه بكسر الها وضمها وفتحها والكسر اغلب وعليه قول الشاعر فاوه لذكراها اذا ما ذكرتها
وقد شدد بعضهم الواو فقال اوّه ومنهم من حذف الها وكسر الواو فقال اوِّ وتصريف الفعل منها اوّه وتاوه
والمصدر الآهة ومنه قول المثقب العبدي اذا ما قمت ارحلها بليل وهذا البيت من جملة قصيدة اولها

افاطم قبل بينك متعيني … ومنعك ما سالت كان تبيني
ولا تعدي مواعد كاذبات … تمر بها رياح الصيف دوني
فاني لو تخالفني شمالي … لما اتبعتها ابدا يميني

يقال تهورت البير اذا انهدمت وانهار مثله كذا لابي ذر والوقت وسقط لغيرهما باب
قوله عز وجل براءة من الله ورسوله اى هذه براءة مبتداة صادرة من الله تعالى وغاية انتهائها الى الذين
عاهدتم من المشركين فبراءة خبر مبتدا محذوف وقيل مبتدا خبره الى الذين وجاز الابتداء بالنكرة لانها تخصصت
بالجار بعدها والمعنى ان الله ورسوله بريئان من العهد الذي عاهدتم به المشركين وذلك انهم عاهدوا مشركي
العرب فنكثوا ولم يف به الا بنو ضمرة وبنو كنانة فامرهم بنبذ العهد الى من نقضه وامروا ان يسيحوا
الاربعة الاشهر الحرم صيانة لها من القتال وقوله اذان اى اعلام يقال اذنته ايذانا واذانا
وهو اسم قام مقام المصدر وسقط هذا لغير ابي ذر وقال ابن عباس رضي الله عنهما مما رواه ابن ابي حاتم من طريق
علي بن ابي طلحة عنه في قوله ويقولون هو اذن يصدق كل ما سمع وسمي بالجارحة للمبالغة كانه من فرط سماعه
صار جملة آلة السماع كما سمي الجاسوس عينا لذلك وقوله خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها
بمعنى واحد لان الزكاة والتزكية في اللغة الطهارة ونحوها وفي نسخة ونحو هذا كثير في القرآن ولغة
العرب والزكاة الطاعة والاخلاص اى فيما بمعناهما رواه ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن
ابن عباس في قوله تعالى تطهرهم وتزكيهم بها قال الزكاة طاعة الله والاخلاص وقوله تعالى في سورة فصلت
وويل للمشركين الذين لا يؤتون الزكاة قال ابن عباس فيما رواه علي بن ابي طلحة عنه لا يشهدون ان لا اله الا الله
وهذا ذكره استطرادا يضاهون قال ابن عباس فيما رواه ابن ابي حاتم عن علي بن ابي طلحة عنه يشبهون وقال
ابو عبيدة هي التشبيه وقال القاضي اى يضاهي قولهم قول الذين كفروا فحذف المضاف واقيم المضاف
اليه مقامه والمضاهاة المشابهة وهذا اخبار من الله تعالى عن قول اليهود عزير ابن الله والنصارى المسيح
ابن الله فاكذبهم الله تعالى بقوله ذلك قولهم بافواههم والتقييد بكونه بافواههم مع ان القول لا يكون
الا بالفم للاشعار بانه لا دليل عليه فهو كالمهملات لم يقصد بها الدلالة على المعاني وقول اليهود هذا
كان فيهم مشهورا عندهم او قاله بعض من متقدميهم ومن كان بالمدينة وانما قالوا ذلك لانه لم يبق فيهم
بعد وقعة بخت نصر من يحفظ التوراة فلما احياه الله بعد مائة عام واملى عليهم التوراة حفظا تعجبوا
من ذلك وقالوا ما هذا الا لانه ابن الله والدليل على ان هذا القول كان فيهم ان الآية قرئت عليهم فلم يكذبوا
مع تهالكهم على التكذيب وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج
عن ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي انه قال سمعت البراء بن عازب رضي الله عنه يقول آخر آية نزلت
عليه صلى الله عليه وسلم يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة في آخر سورة النساء وآخر سورة نزلت عليه
عليه السلام براءة فان قلت سبق في آخر سورة البقرة من حديث ابن عباس ان آخر آية نزلت آية الربا وفي
النساء من حديث ابن عباس ان سورة النصر آخر سورة نزلت واجيب بان المراد آخرية مخصوصة لان الاولية
والآخرية من الامور النسبية واما السورة فان آخرية النصر باعتبار نزولها كاملة بخلاف براءة فالمراد
اولها او معظمها والا ففيها آيات كثيرة نزلت قبل سنة الوفاة النبوية وسيكون لنا عودة الى الالمام
بشيء من مبحث ذلك بسورة النصر ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته باب قوله تعالى فسيحوا
في الارض اربعة اشهر اولها شوال وآخرها سلخ المحرم قاله الزهري او من يوم النحر الى عشرين من ربيع
الآخر استشكل ابن كثير الاول بانهم كيف يحاسبون بمدة لم يبلغهم حكمها وانما ظهر لهم امرها يوم النحر

كما يأتي ان شاء الله تعالى واستشكل قول الثاني بانه لم يكن ذلك كله الاشهر الحرم المشار اليها في قوله فاذا انسلخ
الاشهر الحرم واجيب باحتمال ان يكون من قبيل التغليب وهذا امر من الله لنا فيه الحمد كما روى سعيد بن منصور
والنسائي عن زيد بن يثيع بتحتية مضمومة ومثلثة مفتوحة فتحتية ساكنة فعين مهملة الهمداني
الكوفي التابعي قال سالت عليا باي شيء بعثت قال بانه لا يدخل الجنة الا نفس مؤمنة ولا يطوف بالبيت عريان
ولا يجتمع مسلم ومشرك في الحج بعد عامهم هذا ومن كان له عهد فعهده الى مدته ومن لم يكن له عهد فاربعة اشهر
واستدل بهذا الاخير كما قاله ابن حجر وغيره على ان قوله تعالى فسيحوا في الارض اربعة اشهر مختص بمن لم يكن له عهد
موقت او من لم يكن له عهد اصلا واما من له عهد موقت فهو الى مدته وروى الطبري من طريق ابن اسحاق قال هم صنفان
صنف كان له عهد دون اربعة اشهر فامهل تمام اربعة اشهر وصنف كانت مدة عهده بغير اجل فقصرت على اربعة
اشهر وعن ابن عباس ان الاربعة الاشهر اجل من كان له عهد موقت بقدرها او يزيد عليها واما من ليس له عهد فانقضاؤه
الى سلخ المحرم لقوله فاذا انسلخ الاشهر الحرم فاقتلوا المشركين وعن الزهري قال كان اول الاربعة اشهر عند نزول
براءة في شوال وكان آخرها آخر المحرم وبذلك يجمع بين ذكر الاربعة اشهر وبين قوله فاذا انسلخ الاشهر الحرم
واعلموا انكم غير معجزي الله اى لا تفوتونه وان امهلكم وان الله مخزي الكافرين مذلهم بالقتل والاسر
في الدنيا والعذاب في الآخرة سيحوا قال ابو عبيدة اى سيروا وقال غيره السيح في الارض السير والبعد
عن العمارات وسقط باب قوله لغير ابي ذر وقيل السياحة الاقلال من الطعام والشراب وبه قال حدثنا
ولابي ذر حدثني بالافراد سعيد بن عفير هو سعيد بن كثير بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفا المصري
قال حدثني بالافراد الليث بن سعد الامام المصري قال حدثني بالافراد ايضا عقيل بضم العين المهملة
ابن خالد الايلي ولابي ذر عن عقيل عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري واخبرني بالافراد والواو العاطفة
قال في الكواكب اشعارا بانه اخبره ايضا بغير ذلك فهو عطف على مقدر وقال في الفتح لم ار في طرق
حديث الحميديين عن ابي بكر زيادة الا ما وقع في رواية شعيب عن الزهري ان فيها كان المشركون يوافون
بالتجارة فينتفع بها المسلمون فلما حرم الله على المشركين ان يقربوا المسجد الحرام وجد المسلمون في انفسهم
مما قطع عليهم من التجارة فنزلت وان خفتم عيلة الآية ثم احل في الآية الاخرى الجزية الحديث
واخرجه الطبراني وابن مردويه مطولا وقال في العمدة ولم يبين الكرماني المقدر ولعله من
ان المقدر سكت اعني ابن شهاب حدثني واخبرني حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني قال وتظهر
الفائدة فيه على قول من يفرق بين حدثنا وبين اخبرنا كذا قال فليتامل ان ابا هريرة رضي الله عنه
قال بعثني ابو بكر الصديق رضي الله عنه في تلك الحجة زاد في الحج من طريق يحيى بن بكير التي امره عليها رسول
الله صلى الله عليه وسلم قبل حجة الوداع في مؤذنين جمع مؤذن من الاذان وهو الاعلام بعثهم يوم النحر
سنة تسع من الهجرة يؤذنون اى يعلمون الناس بمنى ان لا يحج بفتح الهمزة وتشديد اللام ونصب يحج بان
ولا نافية بعد العام المذكور مشرك هو مشتق من قوله تعالى فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا
والمراد الحرم كله ولا يطوف بالبيت عريان بنصب يطوف عطفا على يحج واحتج به الائمة الثلاثة على
وجوب ستر العورة في الطواف خلافا لابي حنيفة حيث جوز طواف العريان ولابي ذر ولا يحج بالرفع
ولا نافية مخففة ويطوف عطف على يحج قال حميد بن عبد الرحمن بالسند السابق ثم اردف رسول الله
صلى الله عليه وسلم ابا بكر بعلي بن ابي طالب وعند الامام احمد من حديث انس بن مالك وقال الترمذي
حسن غريب انه صلى الله عليه وسلم بعث ببراءة مع ابي بكر فلما بلغ ذا الحليفة قال لا يبلغها الا انا
او رجل من اهل بيتي فبعث بها مع علي رضي الله عنه وامره ولابي ذر فامره ان يؤذن ببراءة اى ببعضها
وتردد في الفتح على ان هذا القدر من الحديث مرسل لان حميدا لم يدرك ذلك ولا صرح بسماعه له
من ابي هريرة قال ابو هريرة رضي الله عنه بالاسناد المذكور قال في الفتح وكان حميدا حمل
قصة توجه علي من المدينة الى ان لحق ابا بكر عن غير ابي هريرة وحمل بقية القصة كلها عن ابي هريرة
فاذن معنا علي رضي الله عنه يوم النحر في اهل منى ببراءة ولابي ذر عن الكشميهني قال ابو بكر بدل
قال ابو هريرة قال الحافظ ابن حجر وهو غلط فاحش مخالف لرواية الجميع وانما هو كلام ابي هريرة
قطعا فهو الذي كان يؤذن بذلك وان لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان
وزاد احمد من رواية محرز بن ابي هريرة عن ابيه ولا يدخل الجنة الا مؤمن فان قلت فما فائدة قوله
ولا يدخل الجنة الا مؤمن اجيب الاعلام بان المشرك لا يقبل منه بعد هذا غير الايمان لقوله
تعالى فاذا انسلخ الاشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وقد سبق حديث الباب
في الصلاة والحج باب قوله عز وجل واذان من الله ورسوله الى الناس يوم الحج
الاكبر يوم عرفة كذا روي عن علي وعمر فيما رواه ابن جرير وعن ابن عباس ومجاهد فيما
رواه ابن ابي حاتم وروي مرسلا عن مخرمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب يوم عرفة
فقال هذا يوم الحج الاكبر وقيل انه يوم النحر واليه ذهب حميد بن عبد الرحمن كما سياتي ان شاء
الله تعالى قريبا في باب الا الذين عاهدتم من المشركين وروي عن ابن عمر وقف رسول الله صلى الله
عليه وسلم يوم النحر عند الجمرات في حجة الوداع فقال هذا يوم الحج الاكبر وبه قال كثيرون لان اعمال

المناسك تنحر فيه والجمهور ان الحج الاصغر العمرة وقيل الاصغر يوم عرفة والاكبر يوم النحر والوداع بمنى الاكبر لما وقع فيها من اعزاز الاسلام واذلال الكفر ان الله برىء من المشركين ورسوله رفع مبتدا والخبر محذوف اى ورسوله برىء منهم او معطوف على الضمير المستكن فى برىء وجاز ذلك للفصل المسوغ للعطف وفتحه على هذا بالفاعلية فان تبتم فهو خير لكم اى فالتوب عن الشرك او المتاب عن المعصية خير من البقاء عليها وافعل التفضيل لمطلق الخيرية وان توليتم اعرضتم فاعلموا انكم غير معجزى الله بل هو قادر عليكم وتحت قهره وبشر الذين كفروا بعذاب اليم فى الدنيا بالخزى والنكال وفى الاخرة بالمقامع والاغلال والبشارة تهكم وسقط لابى ذر فان تبتم الخ وقال بعد قوله ورسوله الى المتقين وساق فى نسخة الاية كلها الى المتقين اذنهم بعد الهمزة اى اعلمهم وسقط ذلك لابى ذر وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسى قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثنى بالافراد عقيل بضم العين المهملة ابن خالد قال ابن شهاب الزهرى فاخبرنى بالافراد حميد بن عبد الرحمن بن عوف وحميد بالحاء المهملة وفى الملك عبيد وهى فى اليونينية مصلحة حميد بالحاء ان ابا هريرة رضى الله عنه قال بعثنى ابو بكر رضى الله عنه فى تلك الحجة التى كان ابو بكر اميرا فيها على الحاج فى المؤذنين الذين بعثهم يوم النحر سمى الحافظ ابن حجر ممن كان مع الصديق فى تلك الحجة سعد بن ابى وقاص وجابرا فيما اخرجه الطبرى يؤذنون بمنى ان لا يحج بتشديد اللام بعد العام الذى وقع فيه الاعلام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان بنصب يطوف وانما كانت مباشرة ابى هريرة لذلك بامر الصديق فكان ابو هريرة ينادى بما يلقيه اليه على مما امر بتبليغه وان كان الامر فى ذلك مقصورا على على لان الصديق كان هو الامير على الناس فى تلك الحجة وكان على لم يطق التاذين وحده فاحتاج لمعين على ذلك ويدل له حديث محرز بن ابى هريرة عن ابيه قال كنت مع على حين بعثه النبى صلى الله عليه وسلم ببراءة الى مكة فكنت انادى معه بذلك حتى تصحل صوتى وكان ينادى قبلى حتى يعيى قال حميد هو ابن عبد الرحمن المذكور بالسند المذكور ثم اردف النبى صلى الله عليه وسلم الصديق بعلى بن ابى طالب وسقط ابن ابى طالب لابى ذر وفى نسخة ثم اردف النبى صلى الله عليه وسلم على بن ابى طالب باسقاط حرف الجر فامره ان يؤذن ببراءة اى ببضع وثلاثين اية منها منتهاها عند قوله ولو كره المشركون ففيه تجوز قال ابو هريرة بالاسناد السابق فاذن معنا على فى اهل منى يوم النحر ببراءة من اولها الى ولو كره المشركون وببعض ما اشتملت عليه ان لا يحج بعد العام مشرك وهو قوله تعالى انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا وبهذا يندفع استشكال ان عليا كان مامورا بان يؤذن فكيف اذن ان لا يحج بعد العام مشرك كما قاله الكرمانى ولا يطوف بالبيت عريان وبراءة مجرور وعلامة الجر الفتحة وهو الثابت فى الروايات ويجوز رفعه منونا على الحكاية الا الذين عاهدتم من المشركين استثناء من المشركين والتقدير براءة من الله الى المشركين الا من الذين لم ينقصوا وسقط هذا لابى ذر وبه قال حدثنا ولابى ذر حدثنى بالافراد اسحاق هو ابن منصور ابو يعقوب الكوسج المروزى قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابى ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب الزهرى ان حميد بن عبد الرحمن بن عوف اخبره ان ابا هريرة اخبره ان ابا بكر رضى الله عنه بعثه اى بعث ابا هريرة فى الحجة التى امره بتشديد الميم اى جعله رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها اميرا قبل حجة الوداع فى رهط وهو ما دون العشرة من الرجال يؤذن ولابى ذر عن الكشميهنى يؤذنون فى الناس بمنى ان لا يحجن بنون التاكيد الثقيلة بعد العام مشرك ولا يطوف بالنصب بالبيت عريان فكان حميد يقول يوم النحر يوم الحج الاكبر من اجل حديث ابى هريرة وهذه الزيادة ادرجها شعيب عن ابى هريرة كما فى الجزية ولفظه عن ابى هريرة بعثنى ابو بكر فيمن يؤذن يوم النحر لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان ويوم الحج الاكبر يوم النحر وانما قيل الاكبر من اجل قول الناس الحج الاصغر فنبذ ابو بكر الى الناس فى ذلك العام فلم يحج عام حجة الوداع التى حج فيها النبى صلى الله عليه وسلم مشرك وقول حميد هذا استنبطه من قوله تعالى واذان من الله ورسوله الى الناس يوم الحج الاكبر ومن مناداة ابى هريرة بذلك بامر ابى بكر يوم النحر فدل على ان المراد بيوم الحج الاكبر يوم النحر وسياق رواية شعيب يوهم ان ذلك مما نادى به ابو هريرة وليس كذلك فقد تظافرت الروايات عن ابى هريرة بان الذى كان ينادى به ابو هريرة هو ومن معه من قبل ابى بكر شيئان منع حج المشركين ومنع طواف العريان وان عليا كان ايضا ينادى بهما وكان يزيد من كان له عهد فمهلته الى مدته وان لا يدخل الجنة الا مسلم وكان هذه الاخيرة كالتوطئة لان لا يحج بعد العام مشرك واما التى قبلها فهى التى اختص على بتبليغها قاله فى الفتح باب قوله سبحانه وتعالى فقاتلوا ائمة الكفر اى فقاتلوا المشركين الذين نقضوا العهد وطعنوا فى دينكم بصريح التكذيب وتقبيح احكام الله فوضع ائمة الكفر موضع المضمر اذ التقدير فقاتلوهم للاشارة الى انهم بذلك صاروا رؤساء الكفرة وقادتهم او المراد رؤساؤهم وخصوا بذلك لان قتلهم اهم انهم لا ايمان لهم بفتح الهمزة جمع يمين وهو مناسب للنكث

ومعنى

ومعنى نفيها عنهم لا يوفون بها وان صدرت منهم واستشهد به الحنفية على ان يمين الكافر لا تكون شرعية وعند الشافعى يمين شرعية بدليل وصفها بالنكث وقرا ابن عامر بكسرها مصدر آمن يؤمن ايمانا اى لا تصديق لهم او لا امان لهم وسقط باب لغير ابى ذر وبه قال حدثنا محمد بن المثنى العنزى الزمن قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا اسماعيل بن ابى خالد قال حدثنا زيد بن وهب الجهنى ابو سليمان الكوفى المخضرم قال كنا عند حذيفة بن اليمان فقال ما بقى من اصحاب هذه الاية الا ثلاثة كذا وقع مبهما عند البخارى ووافقه النسائى وابن مردويه كلاهما على الابهام وايراد ذلك هنا وهو يومى الى ان المراد الاية المسوقة هنا وروى الطبرى من طريق حبيب بن حسان عن زيد بن وهب قال كنا عند حذيفة فقرا هذه الاية فقاتلوا ائمة الكفر قال ما قوتل اهل هذه الاية بعد لكن وقع عند الاسماعيلى من رواية ابن عيينة عن اسماعيل بن ابى خالد بلفظ ما بقى من المنافقين من اهل هذه الاية لا تتخذوا عدوى وعدوكم اولياء الاية الا اربعة نفر ان احدهم لشيخ كبير قال الاسماعيلى ان كانت الاية ما ذكر فخبر ابن عيينة فحق هذا الحديث ان يخرج فى سورة الممتحنة والمراد بكونهم لم يقاتلوا ان قتالهم لم يقع لعدم وقوع الشرط لان لفظ الاية وان نكثوا ايمانهم من بعد عهدهم وطعنوا فى دينكم فقاتلوا فلما لم يقع منهم نكث ولا طعن لم يقاتلوا وقوله الا ثلاثة سمى منهم فى رواية ابى بشر عن مجاهد ابو سفيان بن حرب وفى رواية معمر عن قتادة ابو جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وابو سفيان وسهيل بن عمرو وتعقب بان ابا جهل وعتبة قتلا ببدر وانما ينطبق التفسير على من نزلت الاية المذكورة وهو حى فيصح فى ابى سفيان وسهيل بن عمرو وقد اسلما قاله فى الفتح ولا من المنافقين الذين يظهرون الاسلام ويبطنون الكفر الا اربعة قال الحافظ ابن حجر لم اقف على تسميتهم انتهى وقد كان حذيفة صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم فى شان المنافقين يعرفهم دون غيره فقال اعرابى لم يعرف اسمه انكم اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم بنصب اصحاب بدلا من الضمير فى انكم او منادى مضاف حذفت منه الاداة تخبرونا بسكون الخاء وفتحها مع تشديد الموحدة وفى نسخة تخبروننا بنونين على الاصل لان النون لا تحذف الا لناصب او جازم والاولى لغة فصيحة لبعض العرب وللاسماعيلى عن اشياء فلا ندرى فما بال هؤلاء الذين يبقرون بمثناة تحتية مفتوحة فموحدة ساكنة فقاف مضمومة وفى رواية غير ابى ذر يبقرون بضم التحتية وفتح الموحدة وتشديد القاف مكسورة اى ينقبون وينقبون بيوتنا وفى نسخة ينقرون بالنون الساكنة بدل الموحدة وضم القاف ويسرقون اعلاقنا بالعين المهملة والقاف اى نفائس اموالنا وفى بعض النسخ اغلاقنا بالمعجمة وكذا وجد مضبوطا بخط الحافظ الشرف الدمياطى لكن قال السفاقسى لا اعلم له وجها قال فى فتح البارى ويمكن توجيهه بان الاغلاق جمع غلق بفتحتين والمعنى وهو ما يغلق ويفتح بالمفتاح والغلق ايضا الباب فالمعنى يسرقون مفاتيح الاغلاق ويفتحون الابواب وياخذون ما فيها او المعنى يسرقون الابواب وتكون السرقة كناية عن قلعها واخذها ليتمكنوا من الدخول فيها قال حذيفة اولئك الذين يبقرون ويسرقون الفساق اى لا الكفار ولا المنافقون اجل اى نعم لم يبق منهم الا اربعة احدهم شيخ كبير لم يعرف اسمه لو شرب الماء البارد لما وجد برده لذهاب شهوته وفساد معدته بسبب عقوبة الله له فى الدنيا فلا يفرق بين الاشياء باب قوله جل وعلا والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها فى سبيل الله والذين بالواو استئنافية مبتدا ضمن معنى الشرط ودخلت الفاء فى خبره وهو قوله فبشرهم بعذاب اليم لذلك ووحد الضمير والسياق شيئان الذهب والفضة لانه يعود على المكنوزات وهى اعم من النقدين او عود الى الفضة لانها اقرب مذكور واكتفى ببيان حال صاحبها عن بيان حال صاحب الذهب او لان الفضة اكثر انتفاعا فى المعاملات من الذهب وتخصيصهما بالذكر مع ان غيرهما لمن لم يؤد زكاته كاموال التجارة يعذب صاحبه لكونهما ثمنا لها فى الغالب واصل الكنز الجمع وكل شىء جمع بعضه الى بعض فهو مكنوز واكثر علماء الصحابة على ان الكنز المذموم هو المال الذى لا تؤدى زكاته وروى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ايما مال اديت زكاته فليس بكنز وان كان مدفونا فى الارض وايما مال لم تؤد زكاته فهو كنز يكوى به صاحبه وان كان على وجه الارض وقيل المال الكثير اذا جمع فهو الكنز المذموم وان اديت زكاته واستدل له بعموم اللفظ وقوله عليه السلام المروى فى حديث على عند عبد الرزاق وغيره عن على فى قوله والذين يكنزون الذهب والفضة الاية قال النبى صلى الله عليه وسلم تبا للذهب تبا للفضة يقولها ثلاثا قال فشق ذلك على اصحابه وقالوا فاى مال نتخذ فقال عمر انا اعلم لكم ذلك فقال يا رسول الله ان اصحابك قد شق عليهم وقالوا فاى المال نتخذ قال لسانا ذاكرا وزوجة تعين احدكم على دينه ويمكن ان يجاب بحمل ذلك على ترك الاولى لانه لا يعذب الانسان على ما جمعه من حل واخرج عنه حق الله تعالى وقد قال عليه السلام نعم المال الصالح للرجل الصالح وسقط باب قوله لغير ابى ذر وبه قال حدثنا الحكم بن نافع ابو اليمان الحمصى قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان ان عبد الرحمن بن هرمز الاعرج حدثه قال حدثنى بالافراد ابو هريرة رضى الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول يكون كنز احدكم ما بالكاف في الفرع كاصله وغيرهما وفي نسخة كنز احدهم بالهاء بدل الكاف يوم القيامة
شجاعا اقرع اي حية تمعط جلد راسها لكثرة السم وطول العمر زاد ابو نعيم في مستخرجه يفر منه صاحبه
ويطلبه انا كنزك فلا يزال به حتى يلقمه اصبعه وقد سبق في الزكاة بتمامه من وجه آخر واورده هنا
مختصرا وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد عن حصين
بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمي الكوفي عن زيد بن وهب الجهني الهمداني الكوفي
انه قال مررت على ابي ذر جندب بن جنادة على الاصح بالربذة بالراء والموحدة والمعجمة المفتوحات
موضع قريب من المدينة فقلت له ما انزلك بهذه الارض قال كنا بالشام فقرأت قوله تعالى
والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب اليم قال معاوية
ابن ابي سفيان حين كان اميرا على الشام ما هذه الآية فينا نزلت ما هذه الا في اهل الكتاب
نظرا الى سياق الآية لانها نزلت في الاحبار والرهبان الذين لا يؤتون الزكاة قال ابو ذر فقلت
لمعاوية انها لفينا وفيهم نزلت نظرا الى عموم الآية وزاد في الزكاة فكان بيني وبينه في ذلك
وكتب الى عثمان رضي الله عنه يشكوني فكتب الي عثمان ان اقدم المدينة فقدمتها فكثر علي الناس حتى كانهم
لم يروني قبل ذلك فذكرت ذلك لعثمان فقال لي ان شئت تنحيت فكنت قريبا فذاك الذي انزلني هذا
المنزل باب قوله عز وجل يوم يحمى عليها في نار جهنم اي المكنوزات او الدراهم يجوز كون
يحمى من حميته او احميته ثلاثيا او رباعيا يقال حميت الحديدة واحميتها اي اوقدت عليها لتحمى
والفاعل المحذوف هو النار تقديره يوم تحمى النار عليها فلما حذف الفاعل ذهبت علامة التانيث
لذهابه كقولك رفعت القصة الى الامير ثم تقول رفع الى الامير فتكوى بها جباههم وجنوبهم
وظهورهم تخصيص هذه الاعضاء لان جمع المال والبخل به كان لطلب الوجاهة فوقع العذاب
بنقيض المطلوب والتطهر لان البخيل يولي ظهره عن السائل او لانها اشرف الاعضاء لاشتمالها
على الدماغ والقلب والكبد هذا ما كنزتم لانفسكم معمول لقول محذوف اي يقال لهم هذا ما كنزتم
لمنفعة انفسكم فصار مضرة لها وسبب تعذيبها فذوقوا ما كنتم تكنزون اي جزاء الذي تكنزونه
لان المكنوز لا يذاق وسقط باب قوله عز وجل لابي ذر وسقط له جباههم الخ وقال بعد قوله تكوى بها
الآية وبه قال وقال احمد بن شبيب بن سعيد بفتح المعجمة وفتح الموحدة الاولى فيما وصله ابو داود
في الناسخ والمنسوخ وهو في رواية الكشميهني في باب ما ادى زكاته فليس بكنز حدثنا احمد بن شبيب
قال حدثنا ابي شبيب بن سعيد البصري عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري عن خالد بن اسلم
اخي زيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب انه قال خرجنا مع عبد الله بن عمر رضي الله عنهما زاد في الزكاة
فقال اعرابي اخبرني قول الله والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فقال
هذا قبل ان تنزل الزكاة اذ كانت الصدقة فرضا بما فضل عن الكفاية لقوله تعالى يسألونك ماذا
ينفقون قل العفو قاله ابن بطال فلما انزلت آية الزكاة جعلها الله اي الزكاة طهرا للاموال و[illegible]
عن رذائل الاخلاق باب قوله جل وعلا ان عدة الشهور عند الله العدة مصدر بمعنى العدد
وعند الله نصب به اي ان مبلغ عددها عند الله تعالى اثنا عشر شهرا نصب على التمييز واثنا عشر
خبر ان في كتاب الله في اللوح المحفوظ لانه اصل الكتب او القرآن او فيما حكم به وهو صفة لاثنا عشر
يوم خلق السموات والارض متعلق بكتاب الله على جعله مصدرا منها اربعة حرم وانما قيل
لهذا المقدار من الزمان شهر لانه شهر بالقمر ومنه ابتداؤه وانتهاؤه والعرب تسمي القمر شهرا قال

فاصبح اجلى الطرف ما يستزيده ... يرى الشهر قبل الناس وهو نحيل

القيم قال ابو عبيدة مجازه هو القائم اي المستقيم وزاد ابو ذر ذلك الدين اي تحريم الاشهر الحرم
هو الدين المستقيم دين ابراهيم وتخصيص بعض الزمان بالحرمة كليلة القدر والجمعة والعيد بالفضل
دون بعض ان النفوس مجبولة على الشر يشق عليها الامتناع عن الشر بالكلية فمنعت عنه في بعض
الاوقات لحرمته وقد كانوا يعظمون هذه الاشهر حتى لو لقي الرجل قاتل ابيه لم يقتله فاكد الله
تعالى ذلك بان منع الظلم فيها بقوله فلا تظلموا فيهن انفسكم اي لا تحلوا احرامها ولذا قيل لا يحل
القتال فيها والذي عليه الجمهور على ان حرمة المقاتلة فيها منسوخة ويؤيده ما روي انه صلى الله
عليه وسلم حاصر الطائف في شهر حرام وهو ذو القعدة كما ثبت في الصحيحين انه حاصرهم
اربعين يوما وسقط باب قوله لغير ابي ذر وبه قال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي
البصري قال حدثنا حماد بن زيد بتشديد الميم ابن درهم الازدي الجهضمي البصري عن ايوب السختياني
عن محمد هو ابن سيرين عن ابن ابي بكرة عبد الرحمن عن ابيه ابي بكرة نفيع بن الحارث كذا لابي ذر ولغيره
عن ابي بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في خطبته في حجة الوداع بمنى في اوسط
ايام التشريق ايها الناس ان الزمان قد استدار استدارة كهيئته اي مثل حالته يوم خلق
السموات والارض اي عاد الحج الى ذي الحجة وبطل النسيء وهو تأخير حرمة الشهر الى شهر آخر
وذلك انهم كانوا اذا جاء شهر حرام وهم محاربون احلوه وحرموا مكانه شهرا آخر ورفضوا

خصوص الاشهر واعتبروا مجرد العدد فقيل كانوا يستحلون القتال في المحرم لطول مدة التحريم بتوالي
ثلاثة اشهر محرمة ثم يحرمون صفر مكانه فكانهم يقترضونه ثم يوفونه وقيل كانوا يحلون المحرم مع صفر
من عام ويسمونهما صفرين ثم يحرمونهما من عام قابل ويسمونهما محرمين وقيل بل كانوا ربما احتاجوا الى
صفر ايضا فاحلوه وجعلوا مكانه ربيعا ثم يدور كذلك التحريم والتحليل بالتاخير على السنة كلها الى ان
جاء الاسلام ووافق حجة الوداع رجوع التحريم الى المحرم الحقيقي وصار الحج مختصا بوقت معين واستقام
حساب السنة ورجع الى الاصل الموضوع يوم خلق السموات والارض السنة العربية الهلالية
اثنا عشر شهرا على ما توارثوه من ابراهيم واسماعيل عليهما الصلاة والسلام وذلك بعود البروج
التي تدور الشمس فيها السنة الشمسية فاذا دار القمر فيها كلها كملت دورته السنوية وانما جعل
الله تعالى الاعتبار بدوران القمر لان ظهوره في السماء لا يحتاج الى حساب ولا كتاب بل هو امر ظاهر يشاهد
بالبصر بخلاف سير الشمس فانه يحتاج معرفته الى حساب فلم يحوجنا الى ذلك كما قال عليه السلام انا
امة امية لا نكتب ولا نحسب الشهر هكذا وهكذا الحديث وانما علق الله تعالى على الشمس احكام اليوم
من الصلاة والصيام حيث كان ذلك مشاهدا بالبصر لا يحتاج الى حساب ولا كتاب فالصلاة تتعلق
بطلوع الفجر وطلوع الشمس وزوالها ومصير ظل شيء مثله بعد الذي زالت عليه الشمس وبغروب الشمس
والسنة القمرية اقل من الشمسية بمقدار معلوم وبسبب ذلك النقصان تنتقل الشهور القمرية من فصل
الى آخر فيقع الحج في الشتاء تارة وفي الصيف اخرى وذكر الطبري انهم كانوا يجعلون السنة ثلاثة عشر شهرا
ومن وجه آخر يجعلونها اثني عشر شهرا وخمسة وعشرين يوما فتدور الايام والشهور كذلك وقول
ان حجة الصديق رضي الله عنه سنة تسع كانت في ذي القعدة فيه نظر لان الله تعالى قال واذان
من الله ورسوله الى الناس يوم الحج الاكبر الآية وانما نودي بذلك في حجة ابي بكر فلو لم يكن في ذي الحجة
لما قال تعالى يوم الحج الاكبر منها اربعة حرم لعظم حرمتها وحرمة الذنب فيها او لتحريم القتال فيها
ثلاث متواليات اي متتابعات وهو تفسير للاربعة الحرم قال ابن التين فيما نقله في الفتح الصواب
ثلاثة متوالية يعني لان المميز الشهر قال ولعله اعاد على المعنى اي ثلاث مدد متواليات لكن اذا لم
يذكر التمييز جاز التذكير والتانيث ولابي ذر ثلاث متواليات ذو القعدة وذو الحجة بفتح الحاء
والقاف والمحرم ورجب مضر وهي القبيلة المشهورة واضافه اليها لانهم كانوا متمسكين بتعظيمه
الذي بين جمادى الآخرة وشعبان وهذا تاكيد وتصحيح لقول مضر فيما فيه قول ربيعة ان رجبا المحرم
هو الشهر الذي بين شعبان وشوال وهو رمضان اليوم وانما كانت الاشهر اربعة ثلاثة سرد
وواحد فرد لاجل اداء مناسك الحج والعمرة فحرم قبل شهر الحج شهر ليسار فيه الى الحج وهو ذو القعدة لانهم
يقعدون فيه عن القتال وحرم شهر ذي الحجة لانهم يوقعون فيه الحج ويشتغلون باداء المناسك وحرم
بعده شهر آخر وهو المحرم ليرجعوا فيه الى اقصى بلادهم آمنين وحرم رجب في وسط الحول لاجل زيارة البيت
والاعتمار به لمن يقدم اليه من اقصى جزيرة العرب فيزوره ثم يعود الى وطنه آمنا وقد تمسك من قال
بانها من سنتين بقوله ثلاث متواليات من حيث كونها ثلاث متواليات ذو القعدة وذو الحجة والمحرم وواحد
فرد وهو رجب وقد روي حديث ابن عمر موقوفا اولهن رجب لكن في اسناده ضعيف وعن اهل المدينة
انها من سنتين واولها ذو القعدة ثم ذو الحجة ثم المحرم ثم رجب آخرها وعن بعض اهل المدينة ايضا
ان اولها رجب ثم ذو القعدة ثم ذو الحجة ثم المحرم وعن اهل الكوفة انها من سنة واحدة اولها المحرم
ثم رجب ثم ذو القعدة ثم ذو الحجة واختلف ايها افضل فقال بعض الشافعية رجب وضعفه
النووي وغيره وقيل المحرم قاله الحسن ورجحه النووي وقيل ذو الحجة روي عن سعيد بن جبير
وغيره قال بعضهم اذا رايت العرب السادات قد تركوا العادات وحربوا الغارات قالوا محرم
واذا ضعفت ابدانهم واصفرت الوانهم قالوا صفر واذا ازهرت البساتين وظهرت الرياحين
قالوا ربيعان واذا قلت الثمار وجمد الماء قالوا جماديان واذا هاجت الرياح وجرت الانهار وترجبت
الاشجار قالوا رجب واذا بانت الفصائل وتشعبت القبائل قالوا شعبان واذا حمي الفضاء وطغى
جمر الغضا قالوا رمضان واذا قل السحاب وكثر الذباب وشالت الاذناب قالوا شوال واذا
تحدر التجار عن الاسفار قالوا ذو القعدة واذا قصدوا الحج من كل فج واظهروا العج والثج
قالوا ذو الحجة بتلوه وهذا الحديث ذكره في بدء الخلق باب قوله تعالى وسقط من اليونينية
لغير ابي ذر ثاني اثنين نصب على الحال من مفعول اخرجه وهو مثل خامس خمسة اي احد اثنين اذ هما
في الغار اي حصلا فيه والغار ثقب في الجبل يجمع على غيران اذ يقول صلى الله عليه وسلم لصاحبه
وهو ابو بكر الصديق وفيه دليل على ان من انكر كون ابي بكر من الصحابة كفر لتكذيبه القرآن فان
قلت لا دلالة في اللفظ على خصوصه اجيب بان الاجماع على انه لم يكن غيره لا تحزن ان الله معنا
اي معنا ناصرنا وسقط لغير ابي ذر اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا وقال معنا ناصرنا
السكينة فعيلة من السكون يريد تفسير قوله تعالى فانزل الله سكينته عليه اي على الصديق اي
ما القى الله في قلبه من الامنة التي سكن عندها وعلم انهم لا يصلون اليه وقيل الضمير عائد على النبي

صلى الله عليه وسلم قال بعضهم وهذا اقوى والسكينة هي ما ينزله الله على انبيائه من الحياطة لهم والخصائص التي لا تصلح الا لهم كقوله تعالى فيه سكينة من ربكم وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي المسندي قال حدثنا حبان بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة ابن هلال الباهلي قال حدثنا همام بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى ابن يحيى بن دينار العوذي بفتح المهملة وسكون الواو وكسر المعجمة البصري قال حدثنا ثابت هو ابن اسلم البناني قال حدثنا انس هو ابن مالك قال حدثني بالافراد ابو بكر الصديق رضي الله عنه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في الغار بثور الجبل خلف مكة من طريق اليمن فرايت آثار المشركين لما طلعوا فوق الغار وفي رواية فرفعت راسي فاذا انا باقدام القوم قلت يا رسول الله لو ان احدهم رفع قدمه بالافراد رآنا قال عليه السلام يا ابا بكر ما ظنك باثنين يريد نفسه الشريفة وابا بكر الله ثالثهما بالنصر والمعونة وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي المسندي قال حدثنا ابن عيينة سفيان عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عن ابن ابي مليكة عبد الله بن عبيد الله بن عبد الرحمن عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال حين وقع بينه اي بين ابن عباس وبين ابن الزبير عبد الله بسبب البيعة وذلك ان ابن الزبير امتنع من مبايعة يزيد بن معاوية لما مات ابوه واصر على ذلك حتى مات يزيد ثم دعا ابن الزبير الى نفسه بالخلافة فبويع بها واطاعه اهل الحجاز ومصر والعراق وخراسان وكثير من اهل الشام ثم غلب مروان على الشام وقتل الضحاك بن قيس الامير من قبل ابن الزبير ثم توفي مروان سنة خمس وستين وقام عبد الملك ابنه مقامه وغلب المختار بن ابي عبيد على الكوفة ففر منه من كان من قبل ابن الزبير وكان محمد ابن الحنفية وعبد الله بن عباس مقيمين بمكة منذ قتل الحسين فدعاهما ابن الزبير الى البيعة له فامتنعا وقالا لا نبايع حتى يجتمع الناس على خليفة وتبعهما على ذلك جماعة فشدد ابن الزبير عليهم وحصرهم فبلغ ذلك المختار فجهز اليهم جيشا فاخرجوهما واستاذنوهما في قتال ابن الزبير فامتنعا وخرجا الى الطائف قال ابن ابي مليكة قلت لابن عباس كالمنكر عليه امتناعه من مبايعة ابن الزبير مع ما اشرفه واستحقاقه للخلافة ابوه الزبير بن العوام احد العشرة المبشرة بالجنة وامه اسماء بنت ابي بكر الصديق وخالته عائشة ام المومنين وجده ابو بكر صاحب النبي صلى الله عليه وسلم في الغار وجدته ام ابيه الزبير صفية بنت عبد المطلب عمة النبي صلى الله عليه وسلم قال عبد الله بن محمد المسندي شيخ المولف فقلت لسفيان ابن عيينة اسناده اي هذا الحديث ما هو اسناده ويجوز النصب على تقدير اذكر اسناده اي مثل العنعنة بواسطة او بدونها فقال اي سفيان حدثنا فشغله انسان بكلام او نحوه ولم يقل ابن جريج بالرفع اي لم يقل حدثنا ابن جريج فاحتمل ان يكون اراد ان يدخل بينهما واسطة واحتمل ان لا يدخله ولذلك استظهر البخاري فاخرج الحديث من وجه آخر عن ابن جريج ثم من وجه آخر عن شيخه وبه قال حدثني بالافراد عبد الله بن محمد هو المسندي السابق قال حدثني بالافراد يحيى بن معين بفتح الميم البغدادي الحافظ المشهور امام الجرح والتعديل المتوفى سنة ثلاث وثلاثين ومائتين بالمدينة النبوية وله بضع وسبعون سنة قال حدثنا حجاج هو ابن محمد المصيصي قال ابن جريج عبد الملك قال ابن ابي مليكة عبد الله وكان بينهما اي بين ابن الزبير وبين ابن عباس شيء مما يقع بين المتخاصمين وقيل كان اختلاف في بعض قراءات القرآن فغدوت على ابن عباس فقلت له اتريد ان تقاتل ابن الزبير بهمزة الاستفهام الانكاري فتحل بالنصب وفي اليونينية فتحل بالرفع حرم الله وفي نسخة ما حرم الله اي من القتال في الحرم فقال اي ابن عباس معاذ الله اي نعوذ بالله من احلال ما حرم الله ان الله كتب اي قدر ابن الزبير وبني امية محلين مبيحين القتال في الحرم قال في فتح الباري وانما نسب ابن الزبير لذلك وان كان بنو امية هم الذين ابتدءوه بالقتال وحصروه وانما بدا منه اولا دفعهم عن نفسه لانه بعد ان ردهم الله عنه حصر بني هاشم ليبايعوه فشرع فيما يوذن باباحة القتال في الحرم واني اي قال ابن عباس والحال اني والله لا احله اي القتال فيه ابدا وان قوتلت فيه قال ابن ابي مليكة بالاسناد السابق قال ابن عباس قال الناس الذين من جهة ابن الزبير بايع تكثيرا للحجة والجزم على الامر لابن الزبير بالخلافة قال ابن عباس فقلت لهم واين بهذا الامر عنه اي الخلافة يريد انها ليست بعيدة عنه لما له من الشرف باسلافه الذين ذكرهم بقوله اما ابوه فحواري النبي صلى الله عليه وسلم بالحاء المهملة اي ناصره يريد بذلك ابن عباس الزبير واما جده فصاحب الغار يريد بذلك ابن عباس ابا بكر الصديق رضي الله عنه واما امه فذات النطاق بالافراد لانها شقت نطاقها لسفرة رسول الله صلى الله عليه وسلم وسقائه عند الهجرة يريد ابن عباس بذلك اسماء بنت ابي بكر واما خالته فام المومنين يريد ابن عباس عائشة رضي الله عنها واما عمته فزوج النبي صلى الله عليه وسلم يريد ابن عباس خديجة واطلق عليها عمته تجوزا وانما هي عمة ابيه لانها خديجة بنت خويلد بن اسد والزبير هو ابن العوام بن خويلد بن اسد واما عمة النبي صلى الله عليه وسلم فجدته ام ابيه يريد ابن عباس صفية بنت عبد المطلب ثم ذكر ابن عباس منقبته الذاتية المبنية بقوله ثم عفيف في الاسلام منزه عما يشين من الرذائل قارئ للقرآن زاد ابن ابي خيثمة في تاريخه

هنا وتركت بني عمي اي اذعنت لابن الزبير وتركت بني عمي بني امية والله ان وصلوني اي بنو امية وصلوني من قريب اي بسبب القرابة وذلك لان ابن عباس هو ابن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف وامية ابن عبد شمس بن عبد مناف فعبد المطلب ابن عم امية جد مروان بن الحكم بن ابي العاص وهذا شكر من ابن عباس لبني امية وعتب على ابن الزبير وان ربوني اي كانوا علي امراء ربوني بفتح الراء وضم الموحدة فيهما وهو في الثاني من باب كلوني الا البراغيث وللكشميهني وان يربوني ربني اكفاء بالافراد على الاصل وفتح اكفاء ثنا بقية اي امثال واحدها كفو كرام في احسابهم وعند ابي مخنف الاخباري من طريق اخرى ان ابن عباس لما حضرته الوفاة بالطائف جمع بنيه فقال يا بني ان ابن الزبير لما خرج بمكة شددت ازره ودعوت الناس الى بيعته وتركت بني عمنا من بني امية الذين ان قتلونا قتلونا اكفاء وان ربونا ربونا كراما فلما اصاب ما اصاب جفاني ومن هذا صريح ان مراد ابن عباس بني امية لا بني اسد رهط ابن الزبير وقال الازرقي كان ابن الزبير اذا دعا الناس في الاذن بدا ببني اسد على بني هاشم وبني عبد المطلب وغيرهم فلذا قال ابن عباس فآثر بالمد والمثلثة اي اختار ابن الزبير بعد ان اذعنت له وتركت بني عمي علي التويتات جمع تويت مصغر توت بمثناتين وواو والاسامات بضم الهمزة جمع اسامة والحميدات بضم الحاء المهملة مصغر حميد يريد ابن عباس ابطنا بفتح الهمزة وسكون الموحدة وضم الطاء المهملة جمع بطن وهو ما دون القبيلة وفوق الفخذ وقال ابطنا ولم يقل بطونا لان الاول جمع قلة فعبر به تحقيرا لهم من بني اسد بني تويت كذا في غير ما فرع من الفروع المقابلة على اصل اليونيني وكذا رايتها بني تويت وقال الحافظ ابن حجر قوله ابن تويت كذا وقع اي في روايات البخاري وصوابه بني تويت نبه عليه عياض وهو في مستخرج ابي نعيم بني على الصواب انتهى وهذا عجيب فان خط الحافظ ابن حجر على كثير من الفروع المقابلة على اليونينية بالقراءة والسماع وتويت هو ابن الحارث بن عبد العزى بن قصي ومن بني اسامة ابن اسد بن عبد العزى وبني اسد ولابي ذر من اسد واما الحميدات فنسبة الى بني حميد بن زهير بن الحارث ابن اسد بن عبد العزى ويجتمع هذا الابطن مع خويلد بن اسد جد الزبير ان ابن ابي العاص بكسر الهمزة برز اي ظهر يمشي القدمية بضم القاف وفتح الدال المهملة وكسر الميم وتشديد التحتية مشية التبختر وهو مثل يريد انه ركب معالي الامور وتقدم في الشرف والفضل على اصحابه يعني ابن عباس عبد الملك ابن مروان بن الحكم بن ابي العاص وانه بكسر الهمزة لوى ذنبه بتشديد الواو وتخفف يعني ابن الزبير يعني تخلف عن معالي الامور او كناية عن الجبن كما تفعل السباع اذا ارادت النوم او وقف فلم يتقدم ولم يتاخر ولا وضع الاشياء مواضعها فادنى الناصح واقصى الكاشح وهذا قاله الداودي وتبعه جماعة ابي مخنف وابن الزبير يمشي القهقرى قال في فتح الباري وهو المناسب لقوله في عبد الملك يمشي القدمية وكان الامر كما قال ابن عباس فان عبد الملك لم يزل في تقدم من امره حتى استنقذ العراق من ابن الزبير وقتل اخاه مصعبا ثم جهز العساكر الى ابن الزبير بمكة فكان من الامر ما كان ولم يزل امر ابن الزبير في تاخر الى ان قتل رضي الله عنه وبه قال حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون بضم العين مصغرا من غير اضافة ابن ميمون المدني قال حدثنا عيسى بن يونس بن ابي اسحاق الهمداني الكوفي عن عمر بن سعيد بضم العين في الاول وكسرها في الثاني ابن ابي حسين القرشي المكي انه قال اخبرني بالافراد ابن ابي مليكة عبد الله قال دخلنا على ابن عباس رضي الله عنهما فقال الا بالتخفيف تعجبون لابن الزبير قام في امره هذا يعني الخلافة فقلت لاحاسبن نفسي له ما حاسبتها لابي بكر ولا لعمر اي لاناقشن نفسي لابن الزبير في معونته ولاستقصين عليها في النصح له والذب عنه ما ناقشتها للعمرين وما ناقشة وقال الداودي اي لاذكرن من مناقبه ما لم اذكر من مناقبهما وانما صنع ابن عباس ذلك لاشتراك الناس في معرفة مناقب ابي بكر وعمر بخلاف ابن الزبير فما كانت مناقبه في الشهرة كمناقبهما فاظهر ذلك ابن عباس وبينه للناس انصافا منه له ولهما بلام الابتداء والضمير للعمرين وفي نسخة فانهما وفي نسخة فقلت كانا اولى بكل خير منه اي من ابن الزبير وقلت هو ابن عمة النبي صلى الله عليه وسلم صفية بنت عبد المطلب وابن الزبير حواري رسول الله صلى الله عليه وسلم وابن ابي بكر الصديق رضي الله عنه وابن اخي خديجة ام المومنين رضي الله عنها وابن اخت عائشة اسماء انما هو ابن ابن اخي خديجة العوام وابن ابنة ابي بكر اسماء وابن ابن صفية فهي جدته لابيه وعبر بذلك على سبيل المجاز فاذا هو اي ابن الزبير يتعلى بتشديد اللام يترفع معرضا عني او متنحيا عني ولا يريد ذلك قال العيني كابن حجر اي لا يريد ان اكون من خاصته وقال البرماوي كالكرماني ولا يريد ذلك القول اي اعاتبته قال ابن عباس فقلت ما كنت اظن اني اعرض اي اظهر هذا الخضوع من نفسي له فيدعه اي يتركه ولا يرضى به مني وما اراه بضم الهمزة اي وما اظنه يريد بي خيرا في الرغبة عني وللكشميهني وانما اراه يريد وما هو تصحيف كما لا يخفى وان كان لا بد اي الذي صدر منه لا افراق له منهم لان كنا في اليونينية وفي الفرع التنكزي ان يربني بفتح الموحدة بنو عمي بنو امية اي يكونوا علي امراء احب الي من ان يربني غيرهم اذ هم اقرب الي من بني اسد كما مر ومر ذلك عند ابي ذر باب قوله والمولفة قلوبهم بالجر كلفظ التنزيل والرفع على الاستيناف وحذف جاره علاه وسقطه لغير ابي ذر

باب وتأليفه وهم قوم أسلموا ونيتهم ضعيفة فيه فليستألف قلوبهم أو أشراف يترقب بإعطائهم ومراعاتهم إسلام نظرائهم قال مجاهد المفسر فيما وصله الفريابي عن ورقاء عن ابن أبي نجيح عنه يتألفهم بالعطية وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة العبدي البصري قال حدثنا سفيان الثوري عن أبيه سعيد بن مسروق عن ابن أبي نعم بضم النون وسكون العين المهملة عبد الرحمن عن أبي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه أنه قال بعث إلى النبي صلى الله عليه وسلم بشيء الباعث علي ابن أبي طالب كما في البخاري في باب قول الله تعالى وأما عاد من كتاب الأنبياء وعند مسلم وهو باليمن والشيء ذهيبة فقسمه عليه السلام أي ذلك الشيء بين أربعة سماهم في رواية الباب المذكور الأقرع بن حابس الحنظلي ثم المجاشعي وعيينة بن بدر الفزاري وزيد الطائي ثم أحد بني نبهان وعلقمة بن علاثة العامري ثم أحد بني كلاب وقال عليه السلام أتألفهم ليثبتوا على الإسلام رغبة فيما يصل إليهم من المال فقال رجل من بني تميم يقال له ذو الخويصرة واسمه حرقوص بن زهير ما عدلت في العطية فقال صلى الله عليه وسلم يخرج من ضئضئ بكسر الضادين المعجمتين وسكون الهمزة الأولى أي من نسل هذا الرجل المسمى بحرقوص قوم يمرقون من الدين يخرجون منه زاد في كتاب الأنبياء مروق السهم من الرمية وقول صاحب التنقيح إن المؤلف كان ينبغي أن يترجم لهذا الحديث بقوله تعالى ومنهم من يلمزك في الصدقات أجاب عنه في المصابيح بأن ما صنعه ظاهر لأن الحديث مشتمل على إعطاء المؤلفة قلوبهم صريحا واشتمل على اللمز في الصدقات فإن ترجم على الأول صح وعلى الثاني صح ولا نسلم أولوية أحدهما بالنسبة إلى الآخر فلا وجه للاعتراض **باب قوله** جل وعلا وسقط لغير أبي ذر **الذين يلمزون المطوعين من المؤمنين** زاد أبو ذر في الصدقات وهذا من صفات المنافقين والذين في موضع رفع بالابتداء ومن المؤمنين حال من المطوعين **يلمزون** أي **يعيبون** وسقط هذا لأبي ذر **وجهدهم وجهدهم** بضم الجيم وفتحها أي **طاقتهم** مصدر جهد في الأمر إذا بالغ فيه وبه قال **حدثني** بالإفراد **بشر بن خالد** بكسر الموحدة وسكون المعجمة العسكري **أبو محمد** الفرائضي نزيل البصرة قال **أخبرنا محمد بن جعفر** الملقب بغندر الهذلي مولاهم البصري **عن شعبة** بن الحجاج **عن سليمان** بن مهران الأعمش **عن أبي وائل** شقيق ابن سلمة **عن أبي مسعود** عقبة بن عمرو البدري الأنصاري أنه **قال لما أمرنا** بضم الهمزة مبنيا للمفعول ولأبي ذر أمر **بالصدقة** بحذف الضمير المنصوب وفي الزكاة في باب اتقوا النار ولو بشق تمرة لما نزلت آية الصدقة **كنا نتحامل** أي يحمل بعضنا لبعض بالأجرة وقال البرماوي كالكرماني أي نتكلف في الحمل من حطب وغيره زاد البرماوي وصوابه كنا نحامل كما سبق في بقية الروايات انتهى ومعناه نؤاجر أنفسنا في الحمل **فجاء أبو عقيل** بفتح العين المهملة وكسر القاف حبحاب بحاءين مهملتين مفتوحتين بينهما موحدة ساكنة وبعد الألف موحدة أخرى **بنصف صاع** من تمر وفي الزكاة فتصدق بنصف صاع يحتمل أنه غير أبي عقيل أو هو هو ويكون أتى بنصف ثم بنصف **وجاء إنسان** قيل هو عبد الرحمن بن عوف **بأكثر منه** قيل بأربعة آلاف رواه البزار من حديث أبي هريرة وعند ابن إسحاق عن قتادة بأربعة آلاف وعند الطبري عن ابن عباس بأربعمائة أوقية من ذهب وعند عبد الرزاق عن معمر عن قتادة بثمانية آلاف دينار قال في الفتح وأصح الطرق ثمانية آلاف درهم **فقالوا** المنافقون **إن الله لغني عن صدقة هذا** الأول **وما فعل هذا الآخر** عبد الرحمن بن عوف ما فعله من العطية **إلا رياء** وكذبوا والله بل ما كان إلا متطوعا **فنزلت الذين يلمزون المطوعين من المؤمنين في الصدقات والذين لا يجدون إلا جهدهم الآية** يعني أي يعيبون المياسير والفقراء وبه قال **حدثنا** ولغير أبي ذر حدثنا بالجمع **إسحاق بن إبراهيم** بن راهويه قال **قلت لأبي أسامة** حماد بن أسامة **أحدثكم** بهمزة الاستفهام **زائدة** بن قدامة أبو الصلت الكوفي **عن سليمان** بن مهران الأعمش **عن شقيق** هو أبو وائل بن سلمة **عن أبي مسعود** عقبة بن عمرو **الأنصاري** البدري أنه **قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بالصدقة فيحتال** بجهد ويسعى **أحدنا حتى يجيء بالمد** من التمر أو القمح ونحوهما فيتصدق به **وإن لأحدهم اليوم مائة ألف** من الدراهم أو الدنانير لكثرة الفتوح والأموال ومراده كما قال الزين بن المنير أنهم كانوا يتصدقون مع قلة الشيء ويتكلفون ذلك ثم وسع الله عليهم فصاروا يتصدقون من يسر مع عدم خشية عسر واليوم نصب على الظرفية قال شقيق **كأنه** أي أبا مسعود **يعرض بنفسه** بكونه من ذوي الأموال الكثيرة وهذا الحديث قد سبق في أوائل الزكاة **باب قوله** عز وجل وسقطا لغير أبي ذر **استغفر لهم أو لا تستغفر لهم** اللفظ لفظ الأمر ومعناه الخبر أي إن شئت استغفر لهم وإن شئت فلا تستغفر لهم ثم أعلمه الله تعالى أنه لا يغفر لهم وإن استغفر لهم سبعين مرة فقال **إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم** والسبعون للتكثير وسقط فلن يغفر الله لهم لغير أبي ذر وبه قال **حدثنا** ولأبي ذر حدثني بالإفراد **عبيد بن إسماعيل** بضم العين من غير إضافة واسمه عبد الله أبو محمد القرشي الهباري من ولد هبار بن الأسود **عن أبي أسامة** حماد بن أسامة **عن عبيد الله** بضم العين ابن عبد الله بن عمر العمري **عن نافع** مولى ابن عمر **عن ابن عمر** رضي الله عنهما أنه **قال لما توفي عبد الله بن أبي** بضم الهمزة وفتح الموحدة وتشديد التحتية ابن سلول المنافق في ذي القعدة سنة تسع بعد منصرفهم

من تبوك وكان قد تخلف عنها كذا نقله في الفتح عن الواقدي والإكليل للحاكم وسقط لغير أبي ذر ابن أبي **جاء ابنه عبد الله بن عبد الله** وكان من المخلصين وفضلاء الصحابة **إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله أن يعطيه قميصه يكفن فيه أباه فأعطاه** قميصه ليكفن فيه أباه فالإعطاء إنما وقع لابنه العبد الصالح وقيل إن عبد الله المنافق كان أعطى العباس يوم بدر قميصا لما أسر العباس فكافأه النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك لئلا يكون للمنافق عليهم منة **ثم سأله أن يصلي عليه فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي** زاد أبو ذر والوقت وابن عساكر والأصيلي عليه **فقام عمر** بن الخطاب رضي الله عنه **فأخذ بثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله تصلي عليه** وفي نسخة أتصلي بإثبات همزة الاستفهام الإنكاري والحال أن **قد نهاك ربك أن تصلي عليه** قيل لعله قال ذلك بطريق الإلهام أو الأخذ من تقدم نهي عن الصلاة على المنافقين كما يرشد إليه قوله في آخر هذا الحديث فأنزل الله ولا تصل على أحد منهم وزعم بعضهم أن عمر اطلع على نهي خاص في ذلك وأحسن ما قيل أنه فهم النهي من قوله تعالى استغفر لهم أو لا تستغفر لهم من حيث إنه سوى بين الاستغفار وعدمه في عدم النفع وعلل ذلك بكفرهم وقد ثبت في الشرع امتناع المغفرة لمن مات كافرا والدعاء بوقوع ما علم انتفاء وقوعه شرعا أو عقلا ممتنع ولا ريب أن الصلاة على الميت المشرك استغفار له ودعاء وقد نهي عنه فتكون الصلاة عليه منهيا عنها هذا أصح ما عرف من صلابة عمر رضي الله عنه في الدين وكثرة بغضه للمنافقين وقال الزين بن المنير فيما حكاه عنه في الفتح وإنما قال عمر ذلك عرضا على النبي صلى الله عليه وسلم ومشورة لا إلزاما وله عوائد بذلك ولا يبعد أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم أذن له في مثل ذلك فلا يستلزم ما وقع من عمر أنه اجتهد مع وجود النص كما تمسك به قوم في جواز ذلك وإنما أشار بالذي ظهر فقط ولهذا احتمل منه صلى الله عليه وسلم أخذه بثوبه ومخاطبته له في مثل ذلك المقام حتى التفت إليه متبسما كما في حديث ابن عباس بالباب **فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما خيرني الله** بين الاستغفار وعدمه **فقال استغفر لهم أو لا تستغفر لهم إن تستغفر لهم سبعين مرة وسأزيد على السبعين** وعند عبد بن حميد من طريق قتادة فوالله لأزيدن على السبعين وسأل الزمخشري فقال فإن قلت كيف خفي على رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني أن السبعين مثل في التكثير وهو أفصح العرب وأخبرهم بأساليب الكلام وتمثيلاته والذي يفهم من ذكر هذا العدد كثرة الاستغفار كيف وقد تلاه بقوله ذلك بأنهم كفروا الآية فبين الصارف عن المغفرة لهم حتى قال قد رخص لي ربي فسأزيد على السبعين وأجاب بأنه لم يخف عليه ذلك ولكنه خيل بما قال إظهارا لغاية رحمته ورأفته على من بعث إليه كقول إبراهيم ومن عصاني فإنك غفور رحيم وفي إظهار النبي الرحمة والرأفة لطف لأمته ودعاء لهم إلى ترحم بعضهم على بعض انتهى قال في فتوح الغيب قوله خيل أي صور في خياله أو في خيال السامع ظاهر اللفظ وهو العدد المخصوص دون المعنى الخفي المراد وهو التكثير كما أن إبراهيم عليه السلام ما عد عصيانه في قوله ومن عصاني عصيان الله المراد منه عبادة الأصنام قال وهو من أسلوب التورية وهو أن يطلق لفظ له معنيان قريب وبعيد فيراد البعيد منهما انتهى وتعقب بعضهم ذلك بأنه يجب عليه صلى الله عليه وسلم إظهار ما علم من الله في أمر الكفر وما يترتب عليه من العقاب للزجر وبأنه يستلزم جواز الاستغفار للكافر مع العلم بأنه لا يجوز ولذا قيل ما كان يعرف كفره وعند عبد الرزاق عن معمر والطبري من طريق سعيد كلاهما عن قتادة قال أرسل عبد الله ابن أبي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فلما دخل عليه قال أهلكك حب يهود فقال يا رسول الله إنما أرسلت إليك لتستغفر لي ولم أرسل إليك للتوبيخ ثم سأله أن يعطيه قميصه ليكفن فيه فأجابه قال الحافظ ابن حجر وهذا مرسل مع ثقة رجاله ويعضده ما أخرجه الطبراني من طريق الحكم بن أبان عن عكرمة عن ابن عباس قال لما مرض عبد الله بن أبي جاءه النبي صلى الله عليه وسلم فكلمه فقال قد فهمت ما تقول فامنن علي فكفني في قميصك وصل علي ففعل قال وكان عبد الله بن أبي أراد بذلك دفع العار عن ولده وعشيرته بعد موته فأظهر الرغبة في صلاة النبي صلى الله عليه وسلم عليه ووقعت إجابته إلى سؤاله على حسب ما ظهر من حاله فالنهي عن الاستغفار لمن مات مشركا لا يستلزم النهي عن الاستغفار لمن مات مظهرا الإسلام **قال** أي عمر جريا على ما يعلمه من أحواله **إنه منافق قال فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم** إجراء له على ظاهر حكم الإسلام واستئلافا لقومه لا سيما ولم يقع نهي صريح عن الصلاة على المنافقين فاستعمل أحسن الأمرين في السياسة حتى كشف الله الغطاء ونهى فانتهى **فأنزل الله** تعالى **ولا تصل على أحد منهم مات أبدا ولا تقم على قبره** زاد مسدد من حديث ابن عمر فترك الصلاة عليهم وابن أبي حاتم ولا قام على قبره وعند الطبري من حديث قتادة أنه صلى الله عليه وسلم قال وما يغني عنه قميصي من الله وإني لأرجو أن يسلم بذلك ألف من قومه وقد روي أنه أسلم من الخزرج ألف لما رأوه يستشفي بثوبه ويتوقع اندفاع العذاب عنه به وبه قال **حدثنا يحيى بن بكير** هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري قال **حدثنا الليث** بن سعد الإمام **عن عقيل** بضم العين وفتح القاف ابن خالد بن عقيل بفتح العين الأيلي **وقال غيره** هو أبو صالح عبد الله بن صالح كاتب الليث **حدثني** بالإفراد **الليث** بن سعد قال **حدثني**

بالافراد ايضا عن عقيل الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بن عبد الله
بضم العين في الاول ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه
انه قال لما مات عبد الله بن ابي ابن سلول بفتح السين المهملة وضم اللام وسكون الواو وبعدها لام
اسم ام عبد الله المذكور وابن بالرفع صفة عبد الله لا صفة ابيه دعي له رسول الله صلى الله عليه
وسلم بضم الدال مبنيا للمفعول ليصلي عليه فلما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم للصلاة عليه
وثبت اليه فقلت يا رسول الله اتصلي على ابن ابي بهمزة الاستفهام وقد قال يوم كذا كذا وكذا
قال اعدد عليه قوله بفتح العين وكسر الدال الاولى ولابي ذر اعدد بضم العين والدال واسقاط الثانية
يشير بذلك الى مثل قوله لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا وقوله ليخرجن الاعز منها الاذل
فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم تعجبا من صلابة عمر وبغضه للمنافقين وتانيسا له وتطييبا
لقلبه كالمعتذر له عن ترك قبول كلامه وقال اخر اي تاخر عني يا عمر وقيل معناه اخر عني رايك فاختصر
ايجازا وبلاغة فلما اكثرت عليه قال اني خيرت بين الاستغفار وعدمه فاخترت الاستغفار وقد
استشكل فهم التخيير من الاية على كثير وسبق جواب الزمخشري عن ذلك وقال صاحب الانتصاف
مفهوم الاية زلت فيه الاقدام حتى انكر القاضي ابو بكر الباقلاني صحة الحديث وقال لا يجوز ان يقبل
هذا ولا يصح ان الرسول قاله وقال امام الحرمين في مختصره هذا الحديث غير مخرج في الصحيح وقال
في البرهان لا يصححه اهل الحديث وقال الغزالي في المستصفى الاظهر ان هذا الحديث غير صحيح وقال
الداودي الشارح هذا الحديث غير محفوظ وهذا عجيب من هولاء الائمة كيف باحوا بذلك وطعنوا فيه مع كثرة
طرقه واتفاق الشيخين على تصحيحه بل وسائر الذين خرجوا في الصحيح واخرجه النسائي وابن ماجه
لو اعلم اني ان زدت على السبعين يغفر له بجزم يغفر جوابا للشرط ولابي ذر عن الكشميهني فغفر بفاء
وضم الغين وفتح الراء بلفظ الماضي قال في الفتح والاول اوجه لزدت عليها تردد هنا وفي الرواية
السابقة قال سازيد ووعده صادق ولا سيما وقد ثبت قوله لازيدن بصيغة المبالغة في التاكيد
وروى الطبري من طريق مغيرة عن الشعبي قال قال النبي صلى الله عليه وسلم قال الله ان تستغفر لهم
سبعين مرة فلن يغفر الله لهم فانا استغفر سبعين وسبعين وسبعين واجيب باحتمال ان يكون
فعل ذلك استصحابا للحال لان جواز المغفرة بالزيادة كان ثابتا قبل نزول الاية فجاز ان يكون
باقيا على اصله في الجواز قال الحافظ ابو الفضل وحاصله ان العمل بالبقاء على حكم الاصل مع
المبالغة لا يتنافيان فكانه جوز ان المغفرة تحصل بالزيادة على السبعين لا انه جازم بذلك
ولا يخفى ما فيه او يكون طلب المغفرة لتعظيم المدعو فاذا تعذرت المغفرة عوض الداعي عنها ما يليق به
من الثواب او دفع السوء كما ثبت في الخبر وقد يحصل بذلك تخفيف عن المدعو له كما في قصة ابي طالب
قاله ابن المنير وفيه نظر لاستلزامه مشروعية طلب المغفرة لمن تستحيل المغفرة له شرعا وذكر
الواقدي ان مجمع بن جارية قال ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم اطال على جنازة قط ما اطال
على جنازة عبد الله بن ابي من الوقوف قال فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم انصرف
من صلاته فلم يمكث الا يسيرا حتى نزلت الايتان من براءة ولا تصل على احد منهم مات ابدا الى قوله
وهم فاسقون قال عمر رضي الله عنه فعجبت بعد بالبناء على الضم لقطعه عن الاضافة من جراءتي
بضم الجيم وسكون الراء لغة بمعنى اي من اقدامي على رسول الله صلى الله عليه وسلم والله ورسوله
اعلم . باب قوله عز وجل وسقطا لغير ابي ذر ولا تصل على احد منهم اي من المنافقين صلاة
الجنازة مات ابدا ظرف منصوب بالنهي ومنهم صفة لاحد او حال من الضمير في مات اي مات حال
كونه منهم اي متصفا بصفة النفاق كقولهم انت مني اي على طريقتي وهذا النهي عام في كل من عرف
نفاقه وان كان سبب النزول خاصا بابن ابي راس المنافقين وقد ورد ما يدل لنزولها في عدد معين
منهم ابن ابي وغيره لعلمه تعالى بموتهم على الكفر بخلاف غيرهم فانهم تابوا فعند الواقدي عن معمر عن الزهري
عن حذيفة قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اني مسر اليك سرا فلا تذكره لاحد اني نهيت ان اصلي
على فلان وفلان رهط ذوي عدد من المنافقين قال فلذلك كان عمر اذا اراد ان يصلي على احد استتبع
حذيفة فان مشى معه والا لم يصل عليه ومن طريق اخرى عن جبير بن مطعم انهم اثنا عشر رجلا ولا تقم
على قبره وبه قال حدثني بالافراد ابراهيم بن المنذر الحزامي المدني قال حدثنا انس بن عياض
الليثي ابو ضمرة المدني عن عبيد الله بضم العين وفتح الموحدة ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب شقيق سالم
عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال وسقط لابي ذر لفظ انه لما توفي عبد الله
ابن ابي المنافق جاء ابنه عبد الله بن عبد الله الى رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد في الرواية السابقة
من طريق ابي اسامة عن عبيد الله فسأله ان يعطيه قميصه يكفن فيه اباه فاعطاه قميصه وامره
ولابي ذر فامره بالفاء بدل الواو ان يكفنه فيه ثم قام يصلي عليه فاخذ عمر بن الخطاب
بثوبه فقال تصلي عليه استفهام محذوف منه الاداة وهو اي والحال انه منافق وقد نهاك الله
ان تستغفر لهم اي للمنافقين ومن لازم النهي عن الاستغفار عدم الصلاة وظهر بهذه الرواية

ان في قوله في طريق ابي اسامة عن عبيد الله وقد نهاك ربك ان تصلي عليه تجوزا وحينئذ فلا منافاة بين قوله
وقد نهاك ربك ان تصلي عليه وبين اخباره بان اية النهي عن الصلاة على كل مشرك والقيام على قبره نزلت بعد
ذلك قال عليه السلام انما خيرني الله بين الاستغفار وعدمه او اخبرني الله بالموحدة بدل التحتية وزيادة
همزة اوله من الاخبار على الشك وفي اكثر الروايات بلفظ التخيير بين الاستغفار وعدمه من غير شك
وسقط لفظ الجلالة في قوله او اخبرني الله لابي ذر فقال استغفر لهم او لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم
سبعين مرة فلن يغفر الله لهم سقط لابي ذر قوله فلن الخ فقال عليه السلام سازيده بضمير المفعول
على سبعين استشكل اخذه بمفهوم العدد حتى قال سازيده على السبعين مع انه قد سبق قبل ذلك بمدة
طويلة قوله تعالى في حق ابي طالب ما كان للنبي والذين امنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي
قربى واجيب بان الاستغفار لابن ابي انما هو لقصد تطييب من بقي منهم وفي ذلك نظر فليتامل قال
فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلينا معه فيه ان ابن عمر ترك راي نفسه وتابع النبي صلى
الله عليه وسلم ثم انزل الله عليه ولابي ذر انزل عليه بضم الهمزة مبنيا للمفعول ولا تصل على احد منهم مات
ابدا ولا تقم على قبره للدفن والزيارة انهم كفروا بالله ورسوله وماتوا وهم فاسقون تعليل للنهي والتعليل
بالفسق مع ان الكفر اعظم قيل للاشعار بانه كان عندهم موصوفا بالفسق ايضا فان الكافر قد يكون
عدلا عند اهله وانما نهي عن الصلاة دون التكفين لان الخل به مخل بكرمه عليه السلام او لالباسه العباس
قميصه حين اسر ببدر كما مر او لانه ما كان يرد سائلا وتكفينه فيه وان علم عليه السلام انه لا يرد عنهم العذاب
لان ابنه قال لا تشمت به الاعداء ولاحمد من حديث قتادة قال ابنه يا رسول الله ان لم تاته لم نزل نعير بهذا
اورجا اسلام غيره كما مر وسقط لابي ذر قوله ولا تقم على قبره الخ باب قوله تعالى التبويب
وتاليه ثابت لابي ذر ساقط لغيره سيحلفون بالله لكم ايمانا كاذبة والمحلوف عليه انهم ما قدروا على
الخروج في غزوة تبوك اذا انقلبتم رجعتم من الغزو اليهم لتعرضوا عنهم فلا تعاتبوهم فاعرضوا عنهم
احتقارا لهم ولا توبخوهم انهم رجس قذر بخبث بواطنهم واعتقاداتهم وهو علة للاعراض وترك المعاتبة
وماواهم جهنم مصيرهم في الاخرة اليها وهو من تمام التعليل جزاء بما كانوا يكسبون من النفاق
ونصب جزاء على المصدر بفعل من لفظه مقدر اي يجزون جزاء وسقط قوله فاعرضوا عنهم الخ لابي ذر
وقال ابن حجر سقط لكم اي من قوله سيحلفون بالله لكم من رواية الاصيلي والصواب اثباتها وبه قال
حدثنا يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل
بضم العين ابن خالد الايلي عن ابن شهاب الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله ان اباه عبد الله بن كعب
ولغير ابي ذر زيادة ابن مالك قال سمعت ابي كعب بن مالك حين تخلف عن غزوة تبوك غير منصرف يقول
والله ما انعم الله علي من نعمة بعد اذ هداني زاد في المغازي للاسلام ولابي ذر عن المستملي عبد قال
الحافظ ابن حجر والاول هو الصواب اعظم من صدقي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا اكون كذبته
لا زائدة والمعنى ان اكون كذبته واستشكل كون اكون مستقبل وكذبته ماض واجيب بان المستقبل
في معنى الاستمرار المتناول للماضي فلا منافاة بينهما فاهلك بكسر اللام وتفتح والنصب اي فان اهلك
كما هلك اي كهلاك الذين كذبوا حين انزل الوحي بقوله سيحلفون بالله لكم اذا انقلبتم اليهم
الى قوله الفاسقين الخارجين عن طاعته وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث قد ذكر
في غزوة تبوك مطولا باب قوله جل وعلا يحلفون لكم لترضوا عنهم فان ترضوا عنهم الى قوله
الفاسقين والمراد النهي عن الرضى عنهم قال في المفاتيح لا تكرار في هذه المعاني لان الاول يعني قوله يحلفون
خطاب منافقي المدينة وهذا مع المنافقين من الاعراب وهذا الباب وتاليه ثابت لابي ذر وحده من
غير ذكر حديث ساقط لغيره واخرون نسق على قوله منافقون اي وممن حولكم قوم اخرون غير المذكورين
اعترفوا اقروا بذنوبهم ولم يعتذروا من تخلفهم بالمعاذير الكاذبة خلطوا عملا صالحا واخر سيئا
الجهاد والتخلف عنه او اظهار الندم والاعتراف بالخزي سيئا وهو التخلف وموافقة اهل النفاق
ومجرد الاعتراف ليس بتوبة لكن روي انهم تابوا وكان الاعتراف مقدمة التوبة وكل منهما مخلوط
بالاخر كقولك خلطت الماء واللبن فكل مخلوط ومخلوط به الاخر ولو قلت خلطت الماء باللبن كان الماء
مخلوطا واللبن مخلوطا به فاذا قلت بالواو جعلت الماء واللبن مخلوطين ومخلوطا بهما كانك قلت
خلطت الماء باللبن واللبن بالماء وهو استعارة عن الجمع بينهما عسى الله ان يتوب عليهم جملة مستانفة
وعسى من الله واجب وانما عبر بها للاشعار بان ما يفعله تعالى ليس الا على سبيل التفضل منه سبحانه
حتى لا يتكل المرء بل يكون على خوف وحذر والمعنى عسى الله ان يقبل توبتهم فان قلت كيف قال ان يتوب
عليهم ولم يسبق للتوبة ذكر اجيب بانه مدلول عليها بقوله اعترفوا بذنوبهم قاله في الانوار
كالكشاف ان الله غفور رحيم وسقط قوله خلطوا الخ لابي ذر وقال بعد قوله بذنوبهم الاية
قال ابن كثير وهذه الاية وان كانت في اناس معينين الا انها عامة في كل المذنبين الخاطئين وقد قال
مجاهد نزلت في ابي لبابة لما قال لبني قريظة انه الذبح واشار بيده الى حلقه وقال ابن عباس في
ابي لبابة وجماعة من اصحابه تخلفوا عن غزوة تبوك وقال بعضهم ابو لبابة وخمسة معه وقيل وسبعة

وقيل وشنحة فلما رجع النبي صلى الله عليه وسلم من غزوته ربطوا انفسهم بسوارى المسجد وحلفوا لا يحلهم الا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما انزل الله الاية اطلقهم صلى الله عليه وسلم وعفا عنهم وبه قال حدثنا بالجمع ولابى ذر حدثنى مؤمل بضم الميم الاولى وفتح الثانية مشددة وقد تكسر بينهما همزة مفتوحة آخره لام زاد فى غير رواية ابى ذر هو ابن هشام وهو اليشكرى بتحتية ومعجمة ابو هشام البصرى قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم المعروف بابن علية اسم امه الاسدى مولاهم البصرى قال حدثنا عوف بفتح العين المهملة وسكون الواو آخره فاء ابن ابى جميلة بفتح الجيم الاعرابى العبدى البصرى قال حدثنا ابو رجاء عمران العطاردى قال حدثنا سمرة بن جندب رضى الله عنه قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لنا فى حكاية منامه الطويل اتانى الليلة آتيان بهمزة ممدودة ففوقية مكسورة فتحتية اى ملكان فابتعثانى من النوم فانتهينا وانا معهما ولغير ابى ذر فانتهينا الى مدينة مبنية بلبن ذهب ولبن فضة بكسر الموحدتين من لبن فتلقانا رجال شطر من خلقهم كاحسن ما انت راء وشطر اى نصف كاقبح ما انت راء قالا اى الملكان لهم للرجال اذهبوا فقعوا فى ذلك النهر بفتح الهاء فوقعوا فيه ثم رجعوا الينا قد ذهب ذلك السوء عنهم فصاروا فى احسن صورة قالا اى الملكان لى هذه جنة عدن وهذاك منزلك قالا اما القوم الذين كانوا شطر منهم حسن وشطر منهم قبيح قيل الصواب حسنا وقبيحا لكن كان تامة وشطر مبتدا وحسن خبره والجملة حال بدون الواو وهو فصيح كقوله اهبطوا بعضكم لبعض عدو قاله الكرمانى وغيره فانهم خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا تجاوز الله عنهم كذا اورده مختصرا هنا ويأتى بتمامه ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته فى التعبير

باب قوله تعالى ما كان للنبى والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين

لان النبوة والايمان يمنعان من ذلك وسقط باب وقوله لغير ابى ذر وبه قال حدثنا بالجمع ولابى ذر حدثنى اسحاق بن ابراهيم بن نصر ابو ابراهيم السعدى المروزى وقيل البخارى قال حدثنا ولابى ذر اخبرنا عبد الرزاق بن همام الصنعانى قال اخبرنا ولابى ذر حدثنا معمر بسكون العين ابن راشد البصرى عن الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب عن سعيد بن المسيب بفتح التحتية وقد تكسر عن ابيه المسيب بن حزن انه قال لما حضرت ابا طالب الوفاة اى علامتها دخل النبى ولغير ابى ذر دخل عليه النبى صلى الله عليه وسلم وعنده ابو جهل عمرو بن هشام وعبد الله ابن ابى امية المخزومى واسلم عام الفتح فقال النبى صلى الله عليه وسلم اى عم اى يا عمى وحذفت ياء الاضافة للتخفيف قل لا اله الا الله وجواب الامر قوله احاج بضم الهمزة وتشديد الجيم اخر لك بها عند الله فقال ابو جهل وعبد الله بن ابى امية يا ابا طالب اترغب بهمزة الاستفهام الانكارى اى اتعرض عن ملة عبد المطلب ابيك فقال النبى صلى الله عليه وسلم لما ابى ان يقول كلمة الاخلاص لاستغفرن لك كما استغفر ابراهيم لابيه ما لم انه عنك بضم الهمزة وسكون النون مبنيا للمفعول فنزلت فى ابى طالب الاية ما كان للنبى والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولى قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم لموتهم على الشرك وقيل ان سبب نزولها ما فى مسلم ومسند احمد وسنن ابى داود والنسائى وابن ماجه عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم زار قبر امه فبكى وابكى من حوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم استاذنت ربى ان استغفر لها فلم ياذن لى واستاذنته ان ازور قبرها فاذن لى فزوروا القبور فانها تذكر الآخرة قال فى الكشاف وهذا اصح لان موت ابى طالب كان قبل الهجرة وهذا آخر ما نزل بالمدينة وتعقبه صاحب التقريب فيما حكاه الطيبى بانه يجوز ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يستغفر لابى طالب الى حين نزولها وان التشديد مع الكفار انما ظهر فى هذه السورة قال فى فتوح الغيب وهذا هو الحق ورواية نزولها فى ابى طالب هى الصحيحة وسقط قوله ولو كانوا اولى قربى الخ لابى ذر وقال بعد قوله للمشركين الاية

باب قوله سبحانه وتعالى لقد تاب الله على النبى

من اذنه للمنافقين فى التخلف فى غزوة تبوك والاحسن ان يكون من قبيل ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تاخر وقيل هو بعث على التوبة على سبيل التعريض لانه صلى الله عليه وسلم ممن يستغنى عن التوبة فوصف بها ليكون بعثا للمؤمنين على التوبة على سبيل التعريض وابانة لفضلها والمهاجرين والانصار اى وتاب عليهم حقيقة لانه لا ينفك الانسان عن زلات وكانوا يتوبون عن وسوسة من تحدث فى قلوبهم الذين اتبعوه حقيقة بان خرج اولا وتبعوه او مجازا عن اتباع امره ونهيه فى ساعة العسرة فى وقت الشدة الحاصلة لهم فى غزوة تبوك من عسرة الزاد والماء والظهر والقيظ وبعد الشقة اذ السنة كلها تتبع لتلك الساعة وبها يتبع الاجر على الله وان كان عرف الساعة لما قل من الزمن كالقطعة من النهار كساعات الرواح الى الجمعة فالمراد بها هنا من وقت الخروج الى العود وروى انه لما نفد زادهم كان النفر يمصون التمرة تداولا بينهم وعطشوا حتى نحروا بعض ابلهم ليشربوا عصارة ما فى كروشها حتى استسقى لهم صلى الله عليه وسلم فامطرت عليهم سحابة لم تتجاوزهم وكان الرجلان والثلاثة يعتقبون البعير الواحد من بعد ما كاد تزيغ قلوب فريق منهم عن الثبات على الايمان او اتباع الرسول لما نالهم من المشقة والشدة ثم تاب عليهم تكرير للتاكيد من حيث المعنى فيكون الضمير للنبى صلى الله عليه وسلم والمهاجرين والانصار ويجوز ان يكون الضمير للفريق المذكور فى قوله كاد تزيغ قلوب فريق منهم لقصد ولم الكيد وزق منهم

انه بهم رءوف رحيم حين تاب عليهم وسقط قوله فى ساعة العسرة الخ وقال بعد قوله اتبعوه الاية وبه قال حدثنا احمد بن صالح ابو جعفر الطبرى المصرى قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا ابن وهب عبد الله المصرى قال اخبرنى بالافراد يونس بن يزيد الايلى قال احمد هو ابن صالح شيخ المؤلف المذكور وحدثنا ايضا عنبسة بفتح العين المهملة وسكون النون وفتح الموحدة والسين المهملة ابن خالد ابن يزيد الايلى ابن اخى يونس قال حدثنا يونس الايلى عن ابن شهاب الزهرى انه قال اخبرنى بالافراد عبد الرحمن بن كعب نسبه لجده واسم ابيه عبد الله ولابى ذر زيادة ابن مالك قال اخبرنى بالافراد ايضا عبد الله بن كعب الانصارى المدنى الشاعر قال فى فتح البارى والحاصل ان احمد بن صالح روى هذا الحديث عن شيخين عن يونس لكن فرقهما لاختلاف الصيغة ثم ظاهره ان السند بينهما متحد وليس كذلك لان فى رواية ابن وهب ان شيخ ابن شهاب هنا هو عبد الرحمن بن كعب كما فى رواية عنبسة وليس كذلك بل هو فى رواية عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب كذلك اخرجه النسائى عن سليمان بن مهران المهرى عن ابن وهب ولعل البخارى بناه على ان عبد الرحمن نسب لجده فتتحد الروايتان نبه على ذلك الحافظ ابو على الصدفى فيما قراته بخطه فى هامش نسخته وقد افرد البخارى رواية ابن وهب بهذا الاسناد فى النذر ووقع فى رواية ابى ذر عبد الرحمن بن كعب وانما اخرج النسائى بعض الحديث وقد وجدت بعض الحديث ايضا فى سنن ابى داود عن سليمان بن داود البخارى فيه كما فى النسائى وعن ابى الطاهر بن السراج عن ابن وهب كذلك انتهى وقد تعقبه تلميذه شيخنا الحافظ ابو الخير السخاوى رحمه الله فيما وجد بخطه فى حاشية نسخته من فتح البارى بان البخارى قد اخرج حديث عنبسة فى وفود الانصار فيما مضى وقد سماه عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك واخرج حديث ابن وهب فى النذر فيما سياتى ووقع ايضا فيه كذلك وحينئذ فسندهما متحد وكذا رايت الدمياطى الحق هنا فى نسخته مما صحح عليه عبد الله فى نسب عبد الرحمن وكذا اثبت عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب فى سنن ابى داود حسبما ثبت فى رواية اللؤلؤى وابن داسة عنه عن شيخه ابن السراج وسليمان بن داود والمهرى كلاهما عن ابن وهب نعم قيل ان الذى فى رواية ابن داسة عبد الله بن عبيد الله بن كعب وهو وهم لان عبد الله الاول انما هو عبد الرحمن واما رواية النسائى فهى كما مر فى روايتى ابن السنى وابن الاحمر عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك بدون وحينئذ اختلاف ما اقتضاه كلام شيخنا من اتحاد سند ابى داود والنسائى نعم ان قوله سليمان بن مهران سهو انما هو من الكاتب واما من غيره فانما هو ابن داود انتهى وكان اى عبد الله قائد كعب ابيه من بين بنيه بفتح الموحدة وكسر النون وسكون التحتية حين عمى وكان ابناؤه اربعة عبد الله وعبد الرحمن ومحمد وعبيد الله قال سمعت ابى كعب بن مالك فى حديثه الطويل فى قصة توبته المسوق هنا مختصرا مقتصرا على المحتاج منه كالوصايا المنزول فيه قوله تعالى وعلى الثلاثة الذين خلفوا زاد فى نسخة حتى اذا ضاقت عليهم الارض بما رحبت قال فى آخر حديثه يا رسول الله ان من توبتى ان انخلع ان اخرج من جميع مالى صدقة الى الله ورسوله بنصب صدقة اى لاجل التصدق او حال بمعنى متصدقا او ضمن معنى الامر اى صدقة خالصة لله ولرسوله ولابى ذر والى رسوله فقال له النبى صلى الله عليه وسلم امسك عليك بعض مالك فهو خير لك من ان تتضرر بالفقر وتجزع الصبر على الاضاقة وعلى الثلاثة اى وتاب على الثلاثة فهو نسق على النبى وعلى الضمير فى عليهم اى ثم تاب عليهم وعلى الثلاثة واذا كرر حرف الجر والثلاثة هم كعب بن مالك الاسلمى الانصارى وهلال بن امية الواقفى ومرارة بن الربيع العمرى الذين خلفوا تخلفوا عن غزوة تبوك او خلف امرهم فانهم المرجون حتى اذا ضاقت عليهم الارض بما رحبت برحبها اى مع سعتها لشدة حيرتهم وقلقهم وضاقت عليهم انفسهم قلوبهم فلم تتسع لصبر ما نزل بها من الهم والاشفاق وظنوا علموا ان لا ملجا من الله من سخطه الا اليه الا الى الله ان لا مفر من عذاب الله الا اليه بالتوبة والاستغفار والاستثناء من العام المحذوف اى لا ملجا لاحد الا اليه ثم تاب عليهم رجع عليهم بالقبول والرحمة كرة بعد اخرى ليتوبوا ليستقيموا على توبتهم ويثبتوا ايضا فيما يستقبل كما فرطت منهم زلة لانهم علموا بالنصوص الصحيحة ان طريان الخطيئة يستدعى تجدد التوبة ان الله هو التواب على من تاب ولو عاد فى اليوم مائة مرة كما روى ما اصر من استغفر ولو عاد فى اليوم مائة مرة الرحيم بهم بعد التوبة وسقط قوله وضاقت عليهم انفسهم الخ لابى ذر وقال بعد قوله رحبت الاية وبه قال حدثنى بالافراد محمد هو ابن النضر النيسابورى او ابن ابراهيم البوشنجى او ابن يحيى الذهلى وبالاولين قال الحاكم وبالاخير ابو على الغسانى قال حدثنا احمد بن ابى شعيب نسبه لجده واسم ابيه عبد الله بن ابى شعيب مسلم قال الحافظ ابن حجر وقع فى رواية ابن السكن حدثنى احمد بن ابى شعيب من غير ذكر محمد المختلف فيه والاول هو المشهور وان كان احمد بن ابى شعيب من مشايخ المؤلف قال حدثنا موسى بن اعين بفتح الهمزة والتحتية بينهما عين ساكنة وآخره نون الجزرى بالجيم والزاى والراء قال حدثنا اسحاق بن راشد الجزرى ايضا ان الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب حدثه قال اخبرنى بالافراد عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك عن ابيه عبد الله قال سمعت ابى كعب بن مالك وهو احد الثلاثة هو وهلال بن امية ومرارة بن الربيع الذين تيب عليهم بكسر الفوقية وسكون التحتية مجهول

تاب يتوب توبة انه لم يتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة غزاها قط غير غزوتين غزوة العسرة بضم العين وسكون السين المهملتين وهي غزوة تبوك وغزوة بدر قال فاجمعت صدق رسول الله ولابي ذر عن الكشميهني صدقي رسول الله صلى الله عليه وسلم اي بعد ان بلغه انه عليه السلام توجه قافلا من الغزو وامتنع لتخلفه من غير عذر وتفكر بما يخرج به من سخط الرسول وطفق يتذكر الكذب لذلك فازاح الله عنه الباطل فاجمع على الصدق اي جزم به وعقد عليه قصده واصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم قادما في رمضان ضحى وسقطت هذه اللفظة من كثير من الاصول وكان عليه السلام قلما يقدم من سفر سافره الا ضحى وكان يبدا بالمسجد فيركع فيه ركعتين قبل ان يدخل منزله ونهى النبي صلى الله عليه وسلم اي بعد ان اعترف بين يديه انه تخلف من غير عذر وقوله عليه السلام قم حتى يقضي الله فيك عن كلامي وكلام صاحبي هلال وامية لكونهما تخلفا من غير عذر واعترفا كذلك ولم ينه عن كلام احد من المتخلفين غيرنا وهم الذين اعتذروا اليه وقبل منهم علانيتهم واستغفر لهم ووكل سرائرهم الى الله وكانوا بضعة وثمانين رجلا فاجتنب الناس كلامنا ايها الثلاثة قال كعب فلبثت كذلك حتى طال علي الامر وما من شيء اهم الي من ان اموت فلا يصلي علي النبي صلى الله عليه وسلم او يموت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكون من الناس بتلك المنزلة فلا يكلمني احد منهم ولا يصلي علي بكسر لام يصلي وفي نسخة يصلي بفتحها ولابي ذر عن الكشميهني ولا يسلم علي بدل يصلي وفي نسخة حكاها القاضي عياض عن بعض الرواة ولا يسلمني والمعروف ان فعل السلام انما يتعدى بعلى وقد يكون اتباعا ليكلمني قال القاضي او يرجع الى قول من فسر السلام بان معناه انك مسلم مني قال في المصابيح وسقطت ولا يسلمني للاصيلي كذا قال فليحرر [illegible] توبتنا على نبيه صلى الله عليه وسلم حين بقي الثلث الاخر من الليل بعد مضي خمسين ليلة من النهي عن كلامهم ورسول الله صلى الله عليه وسلم عند ام سلمة رضي الله عنها والواو للحال وكانت ام سلمة محسنة في شاني معنية بفتح الميم وسكون العين المهملة وكسر النون وتشديد التحتية اي ذات اعتناء ولابي ذر عن الكشميهني معينة في امري بضم الميم وكسر العين وتحتية ساكنة فنون مفتوحة اي ذات اعانة قال العيني وليست بمشتقة من العون كما قاله بعضهم يريد الحافظ ابن حجر وقد رايت في هامش الفرع مما عزاه لليونينية وروايته فيها عن عياض معنية يعني بفتح الميم وسكون العين كذا عند الاصيلي ولغيره معينة بضم الميم اي وكسر العين من العون قال والاول اليق بالحديث فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ام سلمة تيب على كعب قالت افلا بهمزة الاستفهام ارسل اليه فابشره قال اذا يحطمكم الناس بفتح اوله وكسر ثالثه منصوب باذا من الحطم بالحاء والطاء المهملتين وهو الدوس وللمستملي والكشميهني يخطفكم بفتح ثالثه والنصب من الخطف بالخاء المعجمة والفاء وهو مجاز عن الازدحام فيمنعونكم النوم باثبات النون بعد الواو وللاصيلي فيمنعوكم بحذفها سائر الليلة اي باقيها حتى اذا صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الفجر اذن بمد الهمزة اي اعلم بتوبة الله علينا وكان عليه الصلاة والسلام اذا استبشر استنار وجهه حتى كانه قطعة من القمر شبه به دون الشمس لانه يملا الارض بنوره ويونس كل من شاهده ويجمع النور من غير اذى ويتمكن من النظر اليه بخلاف الشمس فانها تكل البصر فلا يتمكن البصر والتقييد بالقطعة مع كثرة ما ورد في كثير من كلام البلغاء من التشبيه بالقمر من غير تقييد وقد كان كعب قائل هذا من شعراء الصحابة فلا بد في التقييد بذلك من حكمة وما قيل في ذلك من الاحتراز من السواد الذي في القمر ليس بقوي لان المراد بتشبيهه ما في القمر من الضياء والاستنارة وهو في تمامه لا يكون فيها اقل مما في القطعة المجردة فكان التشبيه وقع على بعض الوجه فناسب ان يشبهه ببعض القمر وكنا ايها الثلاثة بلفظ النداء ومعناه الاختصاص الذين خلفوا ولابي ذر خلفنا عن الامر الذي قبل بضم اوله مبنيا للمفعول كذا لابي ذر من هؤلاء الذين اعتذروا ووكل سرائرهم الى الله عز وجل وليس المراد التخلف عن الغزو بل المراد التخلف عن حكم امثالهم من المتخلفين عن الغزو والذين اعتذروا وقبلوا حين انزل الله عز وجل لنا التوبة فلما ذكر بضم الذال الذين كذبوا رسول الله صلى الله عليه وسلم من المتخلفين بتخفيف ذال كذبوا ونصب رسول لان كذب يتعدى بدون الصلة واعتذروا بالباطل ذكروا بشر ما ذكر به احد قال الله سبحانه يعتذرون اليكم اي في التخلف اذا رجعتم اليهم اي من الغزو قل لا تعتذروا بالمعاذير الكاذبة لن نؤمن لكم لن نصدقكم ان لكم عذرا قد نبانا الله من اخباركم وسيرى الله عملكم ورسوله الاية يعني ان تبتم واصلحتم راى الله عملكم وجازاكم عليه وذكر الرسول لانه شهيد عليهم ولم [illegible] وسقط قوله الاية لابي ذر وهذا الحديث قطعة من حديث كعب وقد ذكره المؤلف تاما في المغازي

باب بالتنوين في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين الذين صدقت نياتهم واستقامت قلوبهم واعمالهم وخرجوا الى الغزو باخلاص [illegible] الخطاب للمنافقين اي يا ايها الذين امنوا في العلانية اتقوا الله وكونوا مع الذين صدقوا او اخلصوا النية وعن ابن عمر فيما ذكره الثعلبي وكونوا مع الصادقين مع محمد واصحابه وسقط التبويب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير ونسبه لجده قال حدثنا الليث بن سعد الامام المجتهد عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن ابن شهاب الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك ان اباه عبد الله بن كعب بن مالك ولابي ذر عن عبد الله بن كعب

ابن مالك وكان عبد الله قائد كعب بن مالك زاد في السابقة من بنيه حين عمي قال سمعت كعب بن مالك يحدث من خبره حين تخلف عن قصة تبوك واخباره الرسول عليه السلام بالصدق من شانه بانه لم يكن له عذر في التخلف فوالله ما اعلم احدا ابلاه الله بالموحدة الساكنة اي انعم الله عليه في صدق الحديث احسن مما ابلاني ما تعمدت منذ بالنون ولابي ذر مذ ذكرت ذلك القول الصدق لرسول الله صلى الله عليه وسلم الى يومي هذا كذبا وانزل الله عز وجل على رسوله صلى الله عليه وسلم لقد تاب الله على النبي والمهاجرين ولابي ذر زيادة والانصار الى قوله وكونوا مع الصادقين

باب قوله جل وعلا لقد جاءكم رسول يعني محمدا من انفسكم من جنسكم صفة لرسول اي من صميم العرب وقرا ابن عباس وابو العالية وابن محيصن ومحبوب عن ابي عمرو ويعقوب من بعض طرقه وهي قراءته صلى الله عليه وسلم وفاطمة وعائشة بفتح الفاء اي من اشرفكم وقال الزجاج هي مخاطبة لجميع العالم والمعنى لقد جاءكم رسول من البشر وانما كان من الجنس لان الجنس الى الجنس اميل ثم رتب عليه صفات اخرى لتحدد المنن على المرسل اليهم فقال عزيز عليه ما عنتم اي عنتكم اي اثمكم وعصيانكم فما مصدرية وهي ابتدا وعزيز خبر مقدم ويجوز ان يكون ما عنتم فاعلا بعزيز وعزيز صفة للرسول ويجوز ان تكون ما موصولة اي يعز عليه الذي عنتموه اي عنتم بسببه فحذف العائد على التدريج كقوله

• يسر المرء ما ذهب الليالي • وكان ذهابهن له ذهابا •

اي يسره ذهاب الليالي حريص عليكم ان تدخلوا الجنة بالمؤمنين رؤوف رحيم من الرافة وهي اشد الرحمة ولم يجمع الله اسمين من اسمائه لاحد غير نبينا صلى الله عليه وسلم قاله الحسين بن الفضل وسقط لابي ذر قوله حريص الخ وقال بعد قوله عنتم الاية وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد ابن السباق بالسين المهملة والموحدة المشددة المفتوحتين وبعد الالف قاف عبيد المدني الثقفي ابو سعيد ان زيد بن ثابت الانصاري رضي الله عنه وكان ممن يكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم قال ارسل الي ابو بكر الصديق في خلافته قال الحافظ ابو الفضل ولم اقف على اسم الرسول اليه مقتل اهل اليمامة ظرف زمان اي عقب ايام والمراد عقب مقاتلة الصحابة رضي الله عنهم مسيلمة الكذاب سنة احدى عشرة بسبب ادعائه النبوة وارتد كثير من العرب وقتل كثير من الصحابة وعنده عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال لي ابو بكر ان عمر اتاني فقال ان القتل قد استحر بسين مهملة ساكنة ففوقية فراء مهملة مشددة مفتوحات اي اشتد وكثر يوم القتال الواقع في اليمامة بالناس قيل قتل بها من المسلمين الف ومائة وقيل الف واربعمائة منهم سبعون جمعوا القران اي حفظوه كله لان كل من جمعه واني اخشى ان يستحر القتل اي يكثر بالقراء في المواطن التي يقع فيها القتال مع الكفار فيذهب كثير من القران الا ان يجمعوه واني لارى ان تجمع انت القران ولابي ذر ان يجمع القران بضم اوله يجمع مبنيا للمفعول قال ابو بكر قلت ولابي ذر فقلت لعمر كيف تفعل شيئا لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي عمر هو اي جمع القران والله خير من تركه وهو رد لقوله كيف تفعل شيئا لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما لم يجمع رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كان يترقبه من النسخ فلم يزل عمر يراجعني فيه في جمع القران حتى شرح الله لذلك صدري ورايت الذي راى عمر اذ هو من النصح لله ولرسوله ولكتابه واذن فيه عليه السلام بقوله في حديث ابي سعيد عند مسلم لا تكتبوا عني غير القران وغايته جمع ما كان مكتوبا قبل فلا يتوجه اعتراض الرافضة على الصديق قال زيد بن ثابت قال ابو بكر ذلك وعمر عنده جالس لا يتكلم فقال لي ابو بكر انك يا زيد رجل شاب اشار الى نشاطه وقوته فيما يطلب منه وبعده عن النسيان عاقل تحقق المراد ولا نتهمك بكذب ولا بنسيان والذي لا يتهم تركن النفس اليه وسقطت الواو لابي ذر كنت تكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم اي فهو اكثر ممارسة له من غيره فجمع هذه الخصوصيات الاربع فيه يدل على انه اولى بذلك ممن لم يجتمع فيه فتتبع القران فاجمعه وقد كان القران كله كتب في العهد النبوي لكن غير مجموع في موضع واحد ولا مرتب السور قال زيد فوالله لو كلفني ابو بكر نقل جبل من الجبال ما كان اثقل علي مما امرني به من جمع القران قال ذلك خوفا من التقصير في احصاء ما امر بجمعه قلت للعمرين كيف تفعلان شيئا لم يفعله النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي ابو بكر هو والله خير فلم ازل اراجعه حتى شرح الله صدري للذي شرح له صدر ابي بكر وعمر لما في ذلك من المصلحة العامة فقمت فتتبعت القران حال كوني اجمعه مما عندي وعند غيري من الرقاع بكسر الراء جمع رقعة من اديم او ورق او نحوهما والاكتاف بالمثناة الفوقية جمع كتف عظم عريض في اصل كتف الحيوان ينشف ويكتب فيه والعسب بضم العين والسين المهملتين اخره موحدة جمع عسيب وهو جريد النخل يكشطون خوصه ويكتبون في طرفه العريض وصدور الرجال الذين جمعوا القران وحفظوه كملا في حياته صلى الله عليه وسلم كابي بن كعب ومعاذ بن جبل فيكون ما في الرقاع والاكتاف وغيرهما تقريرا على تقرير حتى وجدت من سورة التوبة ايتين مع خزيمة الانصاري هو ابن ثابت بن الفاكه الخطمي ذو الشهادتين لم اجدهما اي الايتين مع احد غيره كذا بالنصب على ما في الفرع كاصله وفي فرع اخر غيره بالجر اي لم اجدهما

مع غير خزيمة مكتوبة فالمراد بالنفي نفي وجودها مكتوبة لا نفي كونها محفوظة وعند ابي داود من رواية يحيى بن
عبد الرحمن بن حاطب فجاء خزيمة بن ثابت فقال اني رايتكم تركتم ايتين لم تكتبوهما قالوا وما هما قال تلقيت
من رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد جاءكم رسول من انفسكم الى اخر السورة فقال عثمان وانا اشهد فاين ترى ان
نجعلهما قال اختم بهما اخر ما نزل من القران ومن ابي العالية عن ابي بن كعب عند عبد الله بن الامام احمد انهم جمعوا
القران في مصاحف في خلافة ابي بكر وكان رجال يكتبون ويملي عليهم ابي بن كعب فلما انتهوا الى هذه الاية ثم انصرفوا
صرف الله قلوبهم بانهم قوم لا يفقهون فظنوا ان هذا اخر ما نزل من القران فقال لهم ابي بن كعب ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اقراني بعدها ايتين لقد جاءكم رسول الى وهو رب العرش العظيم وعند احمد قال اتى الحارث
ابن خزيمة بهاتين الايتين لقد جاءكم رسول الى عمر بن الخطاب فقال من معك على هذا قال لا ادري والله اني اشهد لسمعتهما
من رسول الله صلى الله عليه وسلم ووعيتهما وحفظتهما فقال عمر وانا اشهد لسمعتهما من رسول الله صلى الله عليه وسلم
لقد جاءكم رسول من انفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم الى اخرهما وسقط لابي ذر حريص عليكم
وكانت الصحف التي جمع فيها القران عند ابي بكر حتى توفاه الله ثم عند عمر حتى توفاه الله ثم عند
حفصة بنت عمر رضي الله عنهما تابعه اي تابع شعيبا في روايته عن الزهري عثمان بن عمر بفتح العين وسكون
الميم ابن فارس البصري العبدي فيما وصله احمد واسحاق في مسنديهما عنه وتابعه ايضا الليث بن سعد
الامام فيما وصله المؤلف في فضائل القران وفي التوحيد كلاهما عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب
الزهري وقال الليث بن سعد فيما وصله ابو القاسم البغوي في فضائل القران حدثني بالافراد عبد الرحمن
ابن خالد الفهمي عن ابن شهاب الزهري فزاد الليث فيه شيئا اخر عن الزهري وقال مع ابي خزيمة الانصاري
وهو ابن اوس بن اصرم بن ثعلبة بن غنم بن مالك بن النجار بلفظ الكنية فخالف السابق وقال موسى بن
اسماعيل فيما وصله المؤلف في فضائل القران عن ابراهيم بن سعد انه قال حدثنا ابن شهاب الزهري وقال
مع ابي خزيمة بلفظ الكنية وتابعه اي تابع موسى بن اسماعيل في روايته عن ابراهيم يعقوب بن ابراهيم
عن ابيه ابراهيم بن سعد المذكور على قوله ابي خزيمة بالكنية وهذه وصلها ابو بكر بن ابي داود في كتاب المصاحف
وغيره وقال ابو ثابت محمد بن عبيد الله المدني فيما وصله المؤلف في الاحكام حدثنا ابراهيم بن سعد المذكور
وقال مع خزيمة او ابي خزيمة بالشك والتحقيق كما قال في فتح الباري ان الذي في التوبة مع ابي خزيمة بالكنية ورواية
الاحزاب مع خزيمة وهذا الحديث اخرجه الترمذي في التفسير والنسائي في فضائل القران والله اعلم

بسم الله الرحمن الرحيم سورة يونس مكية وهي مائة وتسع ايات وقدم ابو ذر السورة
على البسملة وقال ابن عباس رضي الله عنهما وفي نسخة باب وقال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم من طريق
ابن جريج عن عطاء عنه فاختلط زاد ابو ذر والوقت به نبات الارض اي فنبت بالماء من كل لون مما ياكل
الناس من الحنطة والشعير وسائر حبوب الارض وقالوا اتخذ الله ولدا حين قالوا الملائكة بنات الله وقالت
اليهود عزير ابن الله وقالت النصارى عيسى ابن الله وسقطت الواو في بعض النسخ موافقة للفظ التنزيل
سبحانه تنزيه له عن اتخاذ الولد هو الغني عن كل شيء فهو علة للتنزيه عن اتخاذ الولد وسقط وقالوا
الخ لابي ذر وليس فيه حديث مسوق فيحتمل ارادته لتخريج ما يناسب ذلك فبيض له ولم يتيسر ايراده منها
وقال زيد بن اسلم ابو اسامة مولى عمر بن الخطاب مما وصله ابن جرير ان لهم قدم صدق هو محمد صلى الله
عليه وسلم واخرج الطبري من طريق الحسن او قتادة قال محمد شفيع لهم ووصله ابن مردويه من حديث علي
ومن حديث ابي سعيد باسنادين ضعيفين وقال مجاهد هو ابن جبر فيما وصله الفريابي من طريق ابن ابي نجيح
عنه قدم صدق قال خير ووجهه ابن جرير بقول العرب لفلان قدم صدق في كذا اي قدم فيه خيرا وقدم
سوء في كذا اذا قدم فيه شرا يقال تلك ايات قال ابو عبيدة يعني هذه اعلام القران واراد ان معنى
تلك هذه ومثله من حيث صرف الكلام عن الخطاب الى الغيبة كما ان في الاول صرف اسم الاشارة عن
الغائب الى الحاضر حتى اذا كنتم في الفلك وجرين بهم المعنى بكم قال في الكشاف وتبعه البيضاوي
والمقصود في الاول وفائدة صرف الكلام عن الخطاب الى الغيبة المبالغة كانه يذكر لغيرهم حالهم ليعجبهم منها
ويستدعي منهم الانكار والتقبيح وسقط قوله تعالى الخ لابي ذر دعواهم ولابي ذر يقال دعواهم قال
ابو عبيدة دعاؤهم في الجنة اللهم انا نسبحك تسبيحا احيط بهم قال ابو عبيدة دنوا من الهلكة زاد غيره
وسدت عليهم مسالك الخلاص كمن احاط به العدو احاطت به خطيئته اي من جميع جوانبه فاتبعهم بتشديد
المثناة الفوقية واتبعهم بفتح الهمزة وسكون الفوقية واحد في المعنى والوصل والقطع والتخفيف
والتشديد وبه قرا الحسن يريد قوله تعالى فاتبعهم فرعون بجنوده عدوا يريد قوله تعالى بغيا
وعدوا من العدوان اي لاجل البغي والعدوان وقال مجاهد فيما وصله الفريابي وعبد بن حميد من طريق
ابن ابي نجيح عنه في قوله تعالى ولو يعجل الله للناس الشر استعجالهم بالخير هو قول الانسان لولده
وماله اذا غضب اللهم لا تبارك فيه وفي الفرع له فيه وليس له في اصله والعنه لقضي اليهم اجلهم
لاهلك من دعي عليه بضم همزة اهلك ودال دعي مبنيين للمفعول ولابي ذر لاهلك من دعا عليه بفتحهما
ولاماته قال في فتوح الغيب ولو يعجل الله متضمن معنى نفي التعجيل لان لو للتعليق امتنع بامتناع غيره
يعني لم يكن التعجيل ولا قضينا العذاب فيلزم من ذلك حصول الامهال وهذا اطغاهم الله تعالى بجاده

ورحمة

ورحمة وفي حديث مسلم عن جابر مرفوعا لا تدعوا على انفسكم ولا تدعوا على اولادكم ولا تدعوا على اموالكم لا توافقوا
من الله ساعة يسال فيها عطاء فيستجيب لكم وفيه النهي عن ذلك للذين احسنوا الحسنى قال مجاهد فيما وصله
الفريابي وعبد اي مثلها حسنى وزيادة اي مغفرة ولابي الوقت ورضوان وقال غيره قيل هو
قتادة النظر الى وجهه تعالى وقد رواه مسلم والترمذي وغيرهما من حديث صهيب مرفوعا وروي عن
الصديق وحذيفة وابن عباس وغيرهم من السلف والخلف الكبرياء قال مجاهد في قوله تعالى وتكون لكما الكبرياء
هو الملك بضم الميم لان النبي اذا صدق صارت مقاليد امته وملكهم اليه وجاوزنا وفي نسخة باب وجاوزنا
ببني اسرائيل البحر بحر القلزم مرحا فنظيرهم وكانوا فيما قيل ستمائة الف وعشرين الف مقاتل لا يعد
فيهم ابن عشرين سنة لصغره ولا ابن ستين لكبره فاتبعهم اي ادركهم فرعون وجنوده بغيا وعدوا مذ شروق
الشمس وكانوا فيما قيل الف الف وستمائة الف وفيهم مائة الف حصان ادهم ليس فيها انثى وعن ابن عباس
فيما رواه ابن مردويه بسنده كان مع فرعون سبعون قائدا مع كل قائد سبعون الفا وكان فرعون في
الدهم وهارون على مقدمة بني اسرائيل وموسى في الساقة فلما قربت مقدمة فرعون منهم قال بنو اسرائيل لموسى
هذا البحر امامنا ان دخلناه غرقنا وفرعون خلفنا ان ادركنا قتلنا قال كلا ان معي ربي سيهدين فاوحى الله
اليه ان اضرب بعصاك البحر فضربه فانفلق فكان كل فرق كالطود العظيم وصارت اثني عشر طريقا
لكل سبط واحد وامر الله الريح فنشفت ارضه وتخرق الماء بين الطرق كهيئة الشبابيك ليرى كل قوم الاخر
لئلا يظنوا انهم هلكوا وجاوزت بنو اسرائيل البحر فلما خرج اخرهم منه انتهى فرعون وجنوده الى حافته من
الناحية الاخرى فلما راى ذلك هاله واحجم وهاب وهم بالرجوع وهيهات ولات حين مناص نفذ القدر واستجيبت
الدعوة وجاء جبريل على فرس انثى وخاض البحر فلما استرادهم فرعون ريح فرس جبريل اقتحم وراءه ولم يملك
فرعون من امره شيئا واقتحمت الخيول خلفه في البحر وميكائيل في ساقتهم لا يترك احدا منهم الا الحقه بهم
فلما تكاملوا وهم اولهم بالخروج منه امر الله القادر القاهر البحر فانطبق عليهم فلم ينج منهم احد وجعلت
الامواج ترفعهم وتخفضهم وتراكمت الامواج فوق فرعون حتى اذا ادركه الغرق وغشيته سكرات الموت قال
وهو كذلك حين لا ينفع نفسا ايمانها امنت انه لا اله الا الذي امنت به بنو اسرائيل وانا من المسلمين
وما علم اللعين ان التوبة عند المعاينة غير نافعة فلم يك ينفعهم ايمانهم لما راوا باسنا ولذا قال الله تعالى
في جواب فرعون الان اي اتؤمن وقت الاضطرار وقد عصيت قبل وفي حديث ابن عباس عند احمد وغيره
مرفوعا لما قال فرعون امنت انه لا اله الا الذي امنت به بنو اسرائيل قال لي جبريل لو رايتني وقد اخذت من
حال البحر فدسسته في فيه مخافة ان تناله الرحمة ورواه الترمذي وقال حسن وحال البحر طينه الاسود
والمعنى لو رايتني لرايت امرا عجيبا امرا يبهت الواصف عن كنهه فاني لما شاهدت تلك الحالة بهت غضبا
على عدو الله لا دعائه تلك العظيمة فحمدت الحال البحر فادسه في فيه مخافة ان تدركه الرحمة لسعتها والحاصل
انه لما فعل ذلك غضبا لله وعلامته انه لا ينفعه الايمان لا انه كره ايمانه لان كراهة الايمان من الكافر
كفر لكن قال ابو منصور الماتريدي في التاويلات الرضى بالكفر ليس بكفر مطلقا انما يكون كذلك اذا رضي بكفر نفسه
لا بكفر غيره ويويده قصة ابن ابي سرح المروية في سنن ابي داود والنسائي لما جاء يوم الفتح به يزيد الى النبي
صلى الله عليه وسلم وطلب المبايعة ثلاث مرات وكل ذلك يابى ثم بايعه ثم اقبل على اصحابه وقال اما كان
فيكم رجل رشيد يقوم الى هذا حين رآني كففت عن بيعته فيقتله الحديث وقيل انما قصد فرعون بقوله الخلاص
او لانه كان لمجرد التقليد كما قال امنت به بنو اسرائيل فكانه قال لا اعرفه فكيف يزول كفره بهذا التقليد وقد
روي ان جبريل استفتاه ما قولكم في عبد لرجل نشا في ماله ونعمته فكفر نعمته وجحد حقه وادعى السيادة
دونه فكتب يقول ابو العباس الوليد بن مصعب جزاء العبد الخارج عن سيده الكافر نعماءه ان يغرق في البحر فلما الجمه
الغرق ناوله جبريل خطه فعرفه وسقط لابي ذر فاليوم الخ وقال الى قوله وانا من المسلمين ننجيك بسكون
النون وتخفيف الجيم من انجى وهي قراءة يعقوب وفي نسخة ننجيك بتشديد الجيم اي نلقيك على نجوة من الارض
وهو اي النجوة النشز بفتح النون والمعجمة اخره زاي وهو المكان المرتفع وقرا ابن السميفع ننحيك بالحاء
المهملة المشددة اي نلقيك بناحية مما يلي البحر ليراك بنو اسرائيل قال كعب رماه الساحل كانه ثور وروى
ابن ابي حاتم من طريق الضحاك عن ابن عباس قال لما خرج موسى واصحابه قال من تخلف من قوم فرعون ما غرق فرعون
وقومه ولكنهم في جزائر البحر يتصيدون فاوحى الله تعالى الى البحر ان الفظ فرعون عريانا فلفظه عريانا اصلع
اخينس قصيرا ومن طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد ببدنك قال بجسدك ومن طريق ابي صخر المدني قال البدن الدرع
الذي كان عليه قيل وكانت له درع من ذهب يعرف بها وكان في انفسهم ان فرعون اعظم شانا من ان يغرق ودبر قال
حدثني بالافراد محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة بندار العبدي البصري قال حدثنا غندر محمد بن جعفر
البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن ابي وحشية واسمه
اياس اليشكري البصري عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم
المدينة فاقام بها الى عاشوراء من السنة الثانية واذا اليهود تصوم عاشوراء فسالهم فقالوا هذا يوم
ظهر فيه موسى على فرعون وفي رواية فقال لهم ما هذا اليوم الذي تصومونه قالوا هذا يوم عظيم انجى الله فيه
موسى واغرق فيه فرعون وقومه فصامه موسى شكرا فنحن نصومه فقال النبي صلى الله عليه وسلم لاصحابه انتم احق

موسى منهم فصوموا ومطابقته للترجمة في رواية انجى الله فيه موسى واغرق فيه فرعون وقومه كما لا يخفى وسبق حديث الباب في الصيام بنحوه

سورة هود مائة وثلاث وعشرون آية **بسم الله الرحمن الرحيم** سقطت البسملة لغير ابي ذر **قال ابن عباس** رضي الله عنهما فيما وصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عنه في قوله تعالى حكاية عن لوط عليه السلام حين جاءته الملائكة في صورة غلمان وظن انهم اناس فخاف عليهم ان يقصدهم قومه فيعجز عن مدافعتهم هذا يوم **عصيب** اي **شديد** وفي قوله **لا جرم** اي **بلى** اي حقا انهم في الآخرة هم الاخسرون **وقال غيره** في قوله تعالى **وحاق** اي **نزل** بهم واصابهم **يحيق** اي **ينزل** وفي قوله تعالى انه ليؤوس **يؤوس فعول من يئست** والمعنى ولئن اذقنا الانسان حلاوة نعمة يجد لذتها ثم سلبناها منه انه ليؤوس قطوع رجاءه من فضل الله لقلة صبره وعدم ثقته به كفور لان الوصف باليؤوس لا يليق الا بالكافر فانه ييأس في الياس اذا سلبت نعمته والمسلم يثق بالله ان يعيدها احسن مما كانت **وقال مجاهد** في قوله تعالى فلا **تبتئس** اي لا **تحزن** وهذا وصله الطبري من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد كقوله في قوله تعالى الا انهم **يثنون صدورهم شك وامتراء في الحق** بالمد **ليستخفوا منه** اي من الله ان استطاعوا والذي في اكثر الفروع المقابلة على اليونينية وامتراء في الحق بالمد وهذه الالفاظ المفسرة كلها من البسملة الى هنا ثابتة في رواية الاربعين ومقدمة عند بعضهم مؤخرة في رواية غيرهما عن تاليها **وقال ابو ميسرة** هذا الميمنة عمرو بن شرحبيل الهمداني التابعي في قوله عز وجل ان ابراهيم لاواه **الاواه الرحيم بالحبشية** بالحاء المهملة المفتوحة والمثلثة وهذا ذكره المؤلف في ترجمة ابراهيم من احاديث الانبياء **وقال ابن عباس** في قوله تعالى **بادي الرأي** اي **ما ظهر لنا** من غير تعمق **وقال مجاهد** في قوله عز وجل واستوت على **الجودي جبل بالجزيرة** التي بين دجلة والفرات قرب الموصل تشامخت الجبال يومئذ من الغرق وتطاولت وتواضع هو لله عز وجل فلم يغرق وقال قتادة استوت عليه شهرا يعني حتى نزلوا منها **وقال الحسن** البصري **انك لانت الحليم** بالكاف **يستهزؤن به** **وقال ابن عباس اقلعي امسكي** من المطر **عصيب** اي **شديد لا جرم** اي **بلى وفار التنور نبع الماء** فيه وارتفع كالقدر يفور والتنور تنور الخبز وابتدأ النبوع منه خارق للعادة وكان في الكوفة في موضع مسجدها او في الهند وقيل في غيرهما **وقال عكرمة** التنور وجه الارض وقيل هو اشرف موضع فيها **الا انهم يثنون صدورهم** مضارع ثنى ثنيا اي طوى وانحرف وصدورهم مفعول والمعنى يحرفون صدورهم ووجوههم عن الحق وقبوله **ليستخفوا منه** اللام متعلقة بيثنون كما قاله الحوفي وغيره والمعنى انهم يفعلون ثني الصدر لهذه العلة وقال الزمخشري ومن تبعه متعلقة بمحذوف تقديره ويريدون ليستخفوا من الله فلا يطلع رسول الله والمؤمنون على ازورارهم ونظير اضمار يريدون لعود المعنى الى اضماره الاضمار في قوله ان اضرب بعصاك البحر فانفلق معناه فضرب فانفلق قال في فتوح الغيب شبهه بقوله اضرب بعصاك في مجرد ارادة التقدير ليستقيم المعنى وروى عنه في الحاشية ثني الصدر بمعنى الاعراض اظهارا للنفاق فلم يصح ان تتعلق به لام التعليل فوجب اضمار ما يصح تعلقها به من شيء يستوي معه المعنى فلذلك قدر ويريدون ليستخفوا من الله اي يظهرون النفاق ويريدون مع ذلك ان يستخفوا منه لكن قال في الدر ليس المعنى الذي يعود ما الى اضمار الفعل هنا كالمعنى هنا لان ثم لا بد من حذف معطوف يضطر العقل الى تقديره لانه ليس من لازم الامر بالضرب انفلاق البحر فلا بد ان يتحمل فضرب فانفلق واما في هذه فالاستخفاء علة صالحة لثنيهم صدورهم فلا اضطرار بنا الى اضمار الارادة **الا حين يستغشون ثيابهم** يجعلونها اغشية واغطية والناصب للظرف مضمر قدره في الكشاف بيريدون الاستخفاء حين يستغشون ثيابهم كراهة ان يسمعوا القرآن او الناصب له قوله **يعلم** اي لا يعلم **ما يسرون** في قلوبهم **وما يعلنون** بافواههم فلا تفاوت في علمه بين سرهم وعلنهم **انه عليم بذات الصدور** باسرارها وذات الصدور **وقال غيره** اي غير عكرمة **وحاق** اي **نزل يحيق ينزل يؤوس فعول من يئست** بكون السين **وقال مجاهد تبتئس** بفوقيتين مفتوحتين بينهما موحدة ساكنة اي **تحزن يثنون صدورهم شك وامتراء في الحق ليستخفوا منه** اي من الله ان استطاعوا وبه قال **حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح** بالصاد المهملة والموحدة المشددة وبعد الالف حاء مهملة الزعفراني قال **حدثنا حجاج** هو ابن محمد الاعور **قال قال ابن جريج** عبد الملك **اخبرني** بالافراد **محمد بن عباد بن جعفر** المخزومي **انه سمع ابن عباس** رضي الله عنهما **يقرأ الا انهم تثنوني** بفتح الفوقية والنون الاولى بينهما مثلثة ساكنة وبعد الواو الساكنة نون اخرى مكسورة ثم تحتية مضارع اثنوني على وزن افعوعل يفعوعل كاعشوشب يعشوشب من الثني وهو بناء مبالغة لتكرير العين **صدورهم** بالرفع على الفاعلية ولابي ذر يثنون بالتحتية بدل الفوقية صدورهم بالنصب **قال** اي محمد بن عباد **سألته عنها فقال اناس كانوا يستحيون** من الحياء ولابي ذر يستخفون من الاستخفاء **ان يتخلوا** اي ان يدخلوا الخلاء **فيفضوا الى السماء وان يجامعوا نساءهم فيفضوا الى السماء** بعوراتهم مكشوفات فيميلون صدورهم ويغطون رؤسهم استخفاء **فنزل ذلك فيهم** الا انهم يثنون صدورهم الآية الى آخرها وبه قال **حدثني** بالافراد **ابراهيم بن موسى** الفراء الرازي الصغير قال **اخبرنا هشام** هو ابن يوسف الصنعاني **عن ابن جريج** عبد الملك **و** اخبرني **محمد بن عباد بن جعفر** بالواو عطفا على مقدر اي اخبرني غير محمد بن عباد ومحمد بن عباد **ان ابن عباس** رضي الله عنهما **قرأ الا انهم تثنوني** بفتح الفوقية والنون الاولى وكسر الثانية كذا في الفرع واصله وبعدها تحتية **صدورهم** بالرفع ولابي ذر يثنون بضم النون الاولى وفتح الثانية واسقاط التحتية بعدها صدورهم

نصب على المفعولية قال محمد بن عباد **قلت يا ابا العباس** هي كنية عبد الله بن عباس **ما تثنوني** بفتح النون الاولى وبعد الثانية المكسورة تحتية **صدورهم** بالرفع **قال كان الرجل يجامع امرأته فيستحي** بفتح التحتية وسكون المهملة وكسر الفوقية بعدها تحتيتين **او يتخلى فيستحي** من كشف عورته **فنزلت الا انهم يثنون صدورهم** ولابي ذر تثنوني بفتح الفوقية والنون صدورهم رفع وبه قال **حدثنا الحميدي** عبد الله بن الزبير قال **حدثنا سفيان** بن عيينة قال **حدثنا عمرو** هو ابن دينار **قال قرأ ابن عباس الا انهم يثنون** بالتحتية المفتوحة وضم النون الاولى وفتح الاخرى من غير ياء **صدورهم** نصب على المفعولية ولابي ذر تثنوني باثبات التحتية بعد النون وضم النون الاولى صدورهم بالنصب والتانيث مجازي لجواز تذكير الفعل باعتبار ما ويلحقه علامة الجمع وتانيثه باعتبار ما ويلحقه الجماعة وفي بعض الحواشي الموثوق بها قال الحموي يروى عن ابن عباس ثلاثة اوجه وهو في اليونينية تثنوني اي بالفوقية وضم النون الاولى وفتح الثانية وهي قراءة الجمهور ويثنوني اي بالتحتية وضم النون الاولى وبعد الثانية تحتية وتثنوني اي بالفوقية وفتح النون الاولى وتحتية بعد الثانية **ليستخفوا منه الا حين يستغشون ثيابهم وقال غيره** اي غير عمرو بن دينار فيما وصله الطبري من طريق علي بن ابي طلحة **عن ابن عباس** رضي الله عنهما في قوله تعالى **يستغشون** اي **يغطون رؤسهم** يغطون رؤسهم قال الحافظ ابن حجر وتفسير التغشي بالتغطية متفق عليه وتخصيص ذلك بالرأس يحتاج الى توقيف وهو مقبول من ابن عباس وقوله في قصة لوط **سيء بهم** اي **ساء ظنه بقومه وضاق بهم** اي **باضيافه** فالضمير الاول للقوم والثاني للاضياف فاختلف الضميران والاكثرون على اتحادهما كما مر قريبا وقوله تعالى للوط فاسر باهلك **بقطع من الليل** اي **بسواد** وصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس وقال قتادة فيما وصله عبد الرزاق بطائفة من الليل **اليه انيب** ولغير ابي ذر وقال مجاهد انيب **ارجع** زاد في نسخة اليونينية وسقط لغير ابي ذر والوقت اليه الاولى **باب قوله** جل وعلا **وكان عرشه على الماء** قبل خلق السموات والارض وعن ابن عباس وكان الماء على متن الريح وبه قال **حدثنا ابو اليمان** الحكم بن نافع قال **اخبرنا شعيب** هو ابن ابي حمزة قال **حدثنا ابو الزناد** عبد الله بن ذكوان **عن الاعرج** عبد الرحمن بن هرمز **عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله** ولابي ذر عن رسول الله **صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل انفق انفق عليك** بفتح الهمزة في الاولى وضمها في الثانية وجزم الاول بالامر والثاني بالجواب **وقال يد الله ملأى** كناية عن خزائنه التي لا تنفد بالعطاء **لا يغيضها** بفتح التحتية وكسر الغين وبالضاد المعجمتين بينهما تحتية ساكنة اي لا ينقصها **نفقة سحاء الليل والنهار** بنصبهما على الظرفية وسحاء بسين وحاء مشددة مهملتين ممدود اي دائمة يقال سح يسح فهو ساح وهي سحاء لا افعل لها كهطلاء ويروى سحا بالتنوين على المصدر اي دائمة الصب والهطل بالعطاء ووصفها بالامتلاء لكثرة منافعها فجعلها كالعين الثرة التي لا يغيضها الاستقاء ولا ينقصها الامتياح قاله ابن الاثير ولفظ يده حكمه حكم سائر المتشابهات تاويلا وتفويضا **وقال ارأيتم** اي اخبروني **ما انفق** اي الذي انفقه **منذ** بالنون ولابي ذر مذ **خلق السماء والارض فانه لم يغض** بفتح التحتية وكسر الغين وبالضاد المعجمتين اي لم ينقص **ما في يده وكان عرشه على الماء وبيده الميزان** كناية عن العدل بين الخلق **يخفض ويرفع** من باب مراعاة النظير اي يخفض من يشاء ويرفع من يشاء ويوسع الرزق على من يشاء ويقتر على من يشاء وهذا الحديث اخرجه في التوحيد والنسائي في التفسير ببعضه **اعتراك** من باب **افتعلت** وفي رواية عن الكشميهني ايضا افتعلك بكاف الخطاب من باب الافتعال قال العيني والصواب ان يقال اعترى افتعل فلا يحتاج لكاف الخطاب في الوزن **من عروته** اي **اصبته** قال الجوهري عروت الرجل اعروه عروا اذا المت به واتيته طالبا فهو معرو وفلان تعروه الاضياف وتعتريه اي تغشاه **ومنه** اي ومن هذا الاصل قولهم فلان **يعروه** اي يصيبه **واعتراني** اي تعشاني **آخذ بناصيتها** اي **في ملكه** بضم الميم في الفرع وفي اليونينية بكسرها **وسلطانه** فهو مالك لها قادر عليها يصرفها على ما يريد بها وهذا كله من قوله اعتراك الى هنا ثابت في رواية الكشميهني فقط **عنيد** بالياء في قوله واتبعوا امر كل جبار عنيد **وعنود** بالواو **وعاند** بالالف واحد قال ابو عبيدة **هو تاكيد التجبر** وقال غيره هو من عند عندا وعندا وعنودا اذا طغى والمعنى عصوا من دعاهم الى الايمان واطاعوا من دعاهم الى الكفران **ويقول الاشهاد واحده شاهد مثل صاحب واصحاب** قال ابو عبيدة وهذا ثابت هنا لابي ذر فقط ويأتي بعد ان شاء الله تعالى والمراد بالاشهاد هنا الملائكة والنبيون والمؤمنون وعن قتادة الخلائق وهو اعم وقيل الجوارح **استعمركم جعلكم عمارا** يقال **اعمرته الدار فهي عمرى** اي **جعلتها له** ملكا مدة عمره وهذا تفسير ابي عبيدة وقيل استعمركم فيها اقدركم على عمارتها وامركم بها وقوله فلما رأى ايديهم لا تصل اليه **نكرهم** قال ابو عبيدة **نكرهم** اي الثلاثي المجرد **وانكرهم** الثلاثي المزيد فيه **واستنكرهم** الذي هو من باب الاستفعال كلها **واحد** في المعنى وهو الانكار وذلك ان الخليل عليه السلام لما جاءه الرسل وهم جبريل ومن معه من الملائكة وجاء بعجل مشوي ورأى ايديهم لا تصل اليه انكر ذلك وخاف ان يريدوا به مكروها فقالوا له لا تخف انا ملائكة مرسلة بالعذاب الى قوم لوط وانما لم نمد ايدينا اليه لانا لا ناكل **حميد مجيد كانه** اي مجيد على وزن **فعيل من** صيغة **ماجد** والتعبير بكانه فيه شيء فانه بوزن فعيل من غير شك وقال القشيري فيل هو بمعنى العظيم الرفيع القدر وهو فعيل بمعنى مفعول وقيل معناه الجزيل العطاء

فهو فعيل بمعنى فاعل و حميدا اى محمود لفعل ما يستحق به الحمد و يوصل العبد المراد ه فلا يبعد ان يرزق الولد في اوان الكبر وهو ماخوذ من حمد بفتح الحا و في نسخة حمد بضمها مبنيا للمجهول فهو حامد سجيل يريد قوله تعالى وامطرنا عليها حجارة من سجيل قال ابو عبيدة هو الشديد الكبير بالموحدة من الحجارة الصلبة واستشكله السفاقسي كابن قتيبة بانه لو كان معنى السجيل الشديد لما دخلت عليه من وكان يقال حجارة سجيلا لانه لا يقال حجارة من شديد واجيب باحتمال حذف الموصوف اى وارسلنا عليهم حجارة كاينة من شديد كبير اى من حجر قوى شديد صلب سجيل باللام وسجين بالنون بمعنى واحد واللام والنون اختان من حيث انهما من حروف الزوايد وكل منهما يقلب عن الاخر وقال تميم بن مقبل العامرى الجاهلى الشاعر المخضرم مما يشهد لذلك ورجلة بفتح الرا وسكون الجيم والجراى ورب رجلة جمع راجل خلاف الفارس يضربون البيض بفتح الموحدة فى الفرع جمع بيضة وهى الخوذة اى يضربون مواضع البيض وهى الرووس وفى نسخة البيض بكسر الموحدة جمع ابيض وهو السيف اى يضربون بالبيض على نزع الخافض ضاحية بالضاد المعجمة اى فى وقت الضحوة او ظاهرة ضربا تواصى بحذف احدى التايين اذ اصله تتواصى به الابطال اى الشجعان سجينا بكسر السين وتشديد الجيم وبالنون اى شديدا والى مدين اخاهم شعيبا اى ارسلنا الى اهل مدين اخاهم شعيبا لان مدين بلد بناه فسمى باسمه وهو على حذف مضاف ومثله فى ذلك واسال القرية واسال العير يعنى اهل القرية واهل العير ولا تحذروا اصحاب العير وكان اهل قرية شعيب مطففين فامرهم بالتوحيد اولا لانه الاصل ثم ان يوفوا حقوق الناس ولا ينقصوهم وراءكم ظهريا يريد قول شعيب لما قال له قومه ولولا رهطك لرجمناك يا قوم ارهطى اعز عليكم من الله واتخذتموه وراءكم ظهريا يقول لم تلتفتوا اليه اى جعلتم امر الله خلف ظهوركم تعظمون امر رهطى وتتركون تعظيم الله ولا تخافونه ويقال اذا لم يقض الرجل حاجته اى حاجة زيد مثلا ظهرت بحاجتى ولابى ذر لحاجتى باللام بدل الموحدة كانه استخف بها وجعلتنى ولابى ذر عن الكشميهنى وجعلنى باسقاط الفوقية ظهريا اى خلف ظهرك والظهرى ههنا ان تاخذ معك دابة او وعاء تستظهر به عند الحاجة ان احتجت اليه كذا لا يصح ان يفسر به ما فى القران بحذف ههنا كما لابى ذر واوجه اراذلنا يريد قول قوم نوح وما نراك اتبعك الا الذين هم اراذلنا اى سقاطنا بضم السين وتشديد القاف وفى بعضها بتخفيفها اى اخساونا وهذا اكله من قوله والى مدين اخاهم ثابت للكشميهنى فقط وسقط لابى ذر قوله اخاهم شعيبا اجرامى يريد قوله قل ان افتريته فعلى اجرامى هو مصدر من اجرمت بالهمزة وبعضهم يقول من جرمت ثلاثى مجرد والمعنى ان زعمتم انى افتريته فعلى وبال اجرامى وحيث لم يصح فانا برى من نسبة الافترا وام فى قوله ام يقولون منقطعة تفيد الاضراب عن النصح فيكون نسبة الافترا الى نوح وذهب بعضهم الى انه اعتراض خوطب به النبى صلى الله عليه وسلم وسقط لفظ هو الذى بعد اجرامى لابى ذر الفلك بضم الفا وسكون اللام والفلك واحد بفتحتين كذا فى الفرع واصله وفى نسخة الفلك والفلك بضم الفا فيهما واسكان اللام فى الاولى وفتحها فى الثانية وفى نسخة الفلك والفلك بفتحتين فى الاولى وبضم ثم سكون فى الثانية ووجهه السفاقسى وقال الاول واحد والثانى جمع مثل اسد واسد وفاخرة الفلك والفلك بضم ثم سكون فيهما جميعا وصوبه القاضى عياض والمراد ان الجمع والواحد بلفظ واحد وفى التنزيل فى المفرد فى الفلك المشحون وفى الجمع حتى اذا كنتم فى الفلك وجرين بهم وهى السفينة فى الواحد والسفن فى الجمع واللفظ وان كان واحدا لكنه مختلف بحسب التقدير فضمة فلك للواحد كضمة قفل وضمة فلك للجمع كضمة اسد مجراها بضم الميم يريد قوله وقال اركبوا فيها بسم الله مجراها اى مدفعها بفتح الميم وفى بعض الاصول موقعها بالواو والقاف والعين وعزى لرواية القابسى قال الحافظ ابن حجر وهو تصحيف لروايه فى شى من النسخ وهو فاسد المعنى وهو مجراها مصدر اجريت وارسيت اى حبست ويقرا بالتحتية ولابى ذر يقرا بالفوقية مرساها بفتح الميم من رست هى اى السفينة اى ركدت واستقرت ومجراها بفتح الميم من جرت هى دفتح الميمين وهى قراءة المطوعى عن الاعمش وتقرا ايضا مجريها ومرسيها بضم الميم وياء ساكنة فيهما بدلا لالف مع كسر الراء والسين وهى قراءة الحسن والمعنى الله مجريها ومرسيها وهى ماخوذة من فعل بها بكسر ميم من وضم فا فعل مبنيا للمفعول ولابى ذر مجراها ومرساها بضم الميمين وهى قراءة الحرميين والبصرى والشامى وابى بكر وقرا حفص والاخوان بفتح الميم فى الاول وضمها فى الثانى فالفتح من الثلاثى والضم من الرباعى الراسيات ولابى ذر راسيات ثابتات يريد قوله فى سورة سبا وقدور راسيات وذكره استطرادا لذكر مرساها باب قوله عز وجل ويقول الاشهاد هؤلاء الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله على الظالمين وسقط لابى ذر على ربهم الخ وقال الاية واحد الاشهاد ولابى ذر واحد الاشهاد شاهد بالتانيث فى الفرع والذى فى اليونينية واحده بضم الدال والهاء شاهد مثل صاحب واصحاب وقد ثبت ذكر هذا بلفظه يعنى الاشهاد واحدها شاهد مثل صاحب واصحاب فى رواية ابى ذر فى غير هذا الموضع قريبا وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاى مصغرا قال حدثنا سعيد هو ابن ابى عروبة وهشام هو ابن ابى عبد الله الدستوائى قالا حدثنا قتادة بن دعامة عن صفوان بن محرز بضم الميم وسكون الحا المهملة وكسر الرا اخره زاى

انه قال

انه قال بينا بغير ميم ابن عمر عبد الله يطوف بالكعبة اذ عرض له رجل لم اسم فقال له يا ابا عبد الرحمن او قال يا ابن عمر وسقط لابى ذر لفظ قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم فى النجوى التى تكون فى القيامة بين الله وبين المومنين فقال ولابى ذر قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول يدنى المومن من ربه بضم اليا وفتح النون من يدنى مبنيا للمفعول اى يقرب منه وقال هشام الدستوائى يدنو المومن بفتح اليا وضم النون اى يقرب من ربه حتى يضع عليه ربه كنفه بنون مفتوحة اى جانبه والدنو والكنف مجازان والمراد الستر والرحمة فيقرره بذنوبه ولابى ذر فيقرره بنصب الرا يقول له تعرف ذنب كذا يقول العبد اعرف رب اعرف مرتين بحذف اداة الندا من الاولى وهو المنادى فى الثانية فيقول الله جل وعلا سترتها اى عليك فى الدنيا واغفرها لك اليوم ثم تطوى صحيفة حسناته بضم المثناة الفوقية وفتح الواو ومبنيا للمفعول من الطى ولابى ذر عن الكشميهنى ثم يعطى من الاعطا مبنيا للمفعول صحيفة نصب على المفعولية اى يعطى هو صحيفة حسناته واما الاخرون بالمد وفتح الخا المعجمة او الكفار بالشك من الراوى فينادى بالتحتية وفتح الدال على رؤس الاشهاد هؤلاء الذين كذبوا على ربهم زاد ابو ذر الا لعنة الله على الظالمين وهذا وعيد شديد وقال شيبان بن عبد الرحمن النحوى مما وصله ابن مردويه عن قتادة حدثنا صفوان اى عن ابن عمر وهذا الحديث سبق فى المظالم باب قوله سبحانه وتعالى وكذلك اخذ ربك اذا اخذ القرى وكذلك خبر مقدم واخذ مبتدا موخر والتقدير ومثل ذلك الاخذ اخذ ربك الامام التاء لغة اخذ ربك واذا ظرف ناصبه المصدر قبله والمسألة من باب التنازع فان الاخذ يطلب القرى واخذ الفعل ايضا يطلبها فالمسألة من اعمال الثانى المحذوف من الاول وهى ظالمة جملة حالية ان اخذه اليم شديد وجيع صعب على الماخوذ وفيه تحذير عظيم عن الظلم كفرا كان او غيره لغيره او لنفسه ولكل اهل قرية ظالمة الرفد المرفود قال ابو عبيدة العون المعين بضم الميم وكسر العين فسر المرفود بالمعين قال فى المصابيح وفيه نظر وقال البرماوى والوجه المعان ثم وجهه كالكرمانى بان يكون للفاعل فيه بمعنى المفعول او يكون من باب ذى كذا اى عون ذى اعانة وفى نسخة المعان بالالف بدل المعين رفدته اى اعنته وقوله تعالى ولا تركنوا الى الذين ظلموا اى لا تميلوا اليهم ادنى ميل فان الركون هو الميل اليسير كالتزيى بزيهم وتعظيم ذكرهم او لا ترضوا اعمالهم روى عبد بن حميد من طريق الربيع ابن انس لا تركنوا الى الذين ظلموا لا ترضوا اعمالهم فمن استحسن بطالهم فكانه قد رضى بفعله واذا كان فى الركون الى من وجد منه ما يسمى ظلما هذا الوعيد الشديد فما ظنك بالركون الى الموسومين بالظلم ثم بالميل اليهم كل الميل ثم بالظلم لنفسه والانهماك فيه اعاذنا الله من كل مكروه بمنه وكرمه فلولا كان اى فهلا كان وهى فى حرف ابن مسعود رواه عبد الرزاق وسقط من تركنوا الى هنا لابى ذر اترفوا اى اهلكوا قال فى الفتح وهو تفسير باللازم اى كان الترف سببا لاهلاكهم وقال ابن عباس زفير وشهيق الزفير صوت شديد والشهيق صوت ضعيف وقال فى الانوار الزفير اخراج النفس والشهيق رده وسقط لابى ذر قول ابن عباس هذا الخ وبه قال حدثنا صدقة بن الفضل المروزى قال اخبرنا ابو معاوية محمد بن خازم بالخاء والزاى المعجمتين بينهما الف واخره ميم الضرير قال حدثنا بريد بن ابى بردة بضم الموحدة وفتح الرا فى الاول وضم الموحدة وسكون الرا فى الثانى وهو جد بريد واسم ابيه عبد الله بن ابى بردة عن جده ابى بردة عامر عن ابيه ابى موسى عبد الله بن قيس الاشعرى رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ليملى اللام للتاكيد ويملى اى يمهل للظالم حتى اذا اخذه لم يفلته بضم اوله اى لم يخلصه ابدا لكثرة ظلمه بالشرك فان كان مومنا لم يخلصه مدة طويلة بقدر جنايته قال اى ابو موسى ثم قرا صلى الله عليه وسلم وكذلك اخذ ربك اذا اخذ القرى وهى ظالمة ان اخذه اليم شديد وهذا الحديث اخرجه مسلم فى الادب والترمذى والنسائى فى التفسير وابن ماجه فى الفتن باب قوله تعالى واقم الصلاة المفروضة طرفى النهار ظرف لاقم قال فى الدر ويضعف ان يكون ظرفا للصلاة كانه قيل اقم الصلاة الواقعة فى هذين الوقتين والظرف وان لم يكن ظرفا لكنه لما اضيف الى الظرف اعرب باعرابه كقوله اتيت اول النهار واخره ونصف الليل بنصب مثل كلها على الظرف لما اضيفت اليه وان كانت ليست موضوعة للظرفية وزلفا من الليل نصب نسقا على طرفى فينتصب الظرف اذ المراد به ساعات الليل القريبة او على المفعول به نسقا على الصلاة واختلف فى طرفى النهار وزلفا الليل فقيل الطرف الاول الصبح والثانى الظهر والعصر والزلف المغرب والعشا وقيل الطرف الاول الصبح والثانى العصر والزلف المغرب والعشا وليست الظهر فى هذه الاية على هذا القول بل فى غيرها وقيل الطرفان الصبح والمغرب وقيل غير ذلك واحسنها الاول ان الحسنات يذهبن السيئات اى تكفرها ذلك ذكرى للذاكرين عظة لمن يتعظ اذا وعظ زلفا اى ساعات بعد ساعات واحدتها زلفة اى ساعة ومنزلة ومنه سميت المزدلفة اى لمجى الناس اليها فى ساعات من الليل او لازدلافهم يعنى لاقترابهم الى الله وحصول المنزلة لهم عنده فيها الزلف منزلة بعد منزلة فتكون بمعنى المنازل واما الزلفى فمصدر من القربى قال الله تعالى وان له عندنا لزلفى وحسن ماب ازدلفوا بالدال بعد الزاى اى اجتمعوا ازلفنا اى جمعنا قال تعالى وازلفنا ثم الاخرين اى جمعنا وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يزيد بن زريع مصغرا ولغير ابى ذر هو ابن زريع قال

حدثنا سليمان التيمي عن ابي عثمان عبد الرحمن النهدي عن ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه ان رجلا هو ابو اليسر كعب بن عمرو وقيل نبهان التمار وقيل عمرو بن غزية من الانصار كما عند ابن مردويه اصاب من امراة قبلة فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له وعند مسلم واصحاب السنن من طريق سماك بن حرب عن ابراهيم النخعي عن علقمة والاسود عن ابن مسعود جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني وجدت امراة في بستان ففعلت بها كل شيء غير اني لم اجامعها قبلتها ولزمتها فافعل بي ما شيت فانزل عليه صلى الله عليه وسلم والفا عطف على مقدر اي فذكر له فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلى الرجل مع النبي كما في حديث السدي فانزل الله واقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيات ذلك ذكرى للذاكرين قال الرجل الي هذه بفتح الهمزة للاستفهام اي اهذه الاية بان صلاتي مذهبة لمعصيتي مختصة بي او عامة للناس كلهم قال عليه السلام لمن عمل بها من امتي واستنبط ابن المنذر منه انه لا حد على من وجد مع اجنبية في لحاف واحد وفيه عدم الحد في القبلة وسقوط التعزير عن من اتى شيا منها وجاء تايبا نادما وهذا الحديث قد سبق في باب الصلاة كفارة في المواقيت من كتاب الصلاة

سورة يوسف

عليه الصلاة والسلام مكية وهي ماية واحدى عشرة اية بسم الله الرحمن الرحيم كذا لابي ذر وسقطت لغيره وقال فضيل بضم الفا وفتح المعجمة ابن عياض بن موسى الزاهد المتوفى بمكة سنة سبع وثمانين وماية مما وصله ابن المنذر ومسدد في مسنده عن حصين بضم الحا وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمي عن مجاهد هو ابن جبر المفسر متكا بضم الميم وسكون الفوقية وتنوين الكاف وهي قراءة ابن عباس وابن عمر ومجاهد وقتادة والجحدري من غير همز الاترج بضم الهمزة وسكون الفوقية وضم الراء وتشديد الجيم ولابي ذر الاترنج بزيادة النون بعد الرا وتخفيف الجيم لغتان وانشدوا

• فاهدت متكة لبني ابيها • تخب بها العثمثمة الوقاح •

والوقاح بالواو المفتوحة والقاف الناقة الصلبة والعثمثمة من النوق الشديدة والذكر عثمثم والعثمثم الاسد قال فضيل هو ابن عياض فيما وصله ابن ابي حاتم من طريق يحيى بن يمان عنه الاترج بتشديد الجيم وسقط لابي ذر قال فضيل الاترج الخ با للغة الحبشية متكا بضم الميم وسكون التا وتنوين الكاف من غير همز وقال ابن عيينة سفيان مما وصله في مسنده عن رجل لم يسم متكا بسكون التا من غير همز كالسابق كل شيء ولابي ذر قال كل شيء قطع بالسكين كالاترج وغيره من الفواكه وانشدوا

• نشرب الاثم بالصواع جهارا • ونرى المتك بيننا مستعارا •

فقيل هو من متك بمعنى بتك الشيء اي قطعه فعلى هذا يحتمل ان يكون الميم بدلا من البا وهو بدل مطرد في لغة قوم ويحتمل ان يكون زيادة اخرى وافقت هذه وقال قتادة في قوله تعالى وانه لذو علم وزاد ابو ذر لما علمناه اي عامل بما علم وصله ابن ابي حاتم ورد الضمير في وانه ليعقوب كما يرشد اليه قوله الا حاجة في نفس يعقوب قضاها وقال ابن جبير فيما رواه ابن منده وابن مردويه ولابي ذر سعيد بن جبير صواع ولابي ذر صواع الملك مكوك الفارسي بفتح الميم وتشديد الكاف الاولى مضمومة مكيال معروف لاهل العراق وهو الذي يلتقي طرفاه كانت الاعاجم تشرب به وكان من فضة وزاد ابن اسحاق مرصعا بالجواهر كان يسقى به الملك ثم جعل صاعا يكال به وقال ابن عباس في قوله لولا ان تفندون اي تجهلون وقال الضحاك تهرمون فتقولون شيخ كبير قد ذهب عقله وعند ابن مردويه عن ابن عباس في قوله ولما فصلت العير لما خرجت العير هاجت ريح فاتت يعقوب بريح يوسف فقال اني لاجد ريح يوسف لولا ان تفندون لولا ان تسفهون قال فوجد ريحه من مسيرة ثلاثة ايام وقال غيره اي غير ابن عباس في قوله تعالى والقوه في غيابت الجب غيابة بالرفع كل شيء مبتدا وفي نسخة غيابة بالجر والذي في اليونينية غيابة بالرفع وبالفتح غيب عنك شيا في محل جر صفة لشيء وشيا مفعول غيب خبر المبتدا او المبتدا اذ تضمن معنى الشرط تدخل الفا في خبره فهو غيابة والجب بالجيم الركية التي لم تطو قاله ابو عبيدة وسمي به لكونه محفورا في جبوب الارض اي ما غلظ منها والغيابة قال الهروي شبه طاق في البير فوق الما يغيب ما فيه من العيون وقال الكلبي تكون في قعر الجب لان اسفله واسع وراسه ضيق فلا يكاد الناظر يرى ما في جوانبه والالف واللام في الجب للعهد فقيل هو جب بيت المقدس وقيل بارض الاردن وقيل على ثلاثة فراسخ من منزل يعقوب وقوله وما انت بمومن لنا اي بمصدق لو كنا صادقين وقوله ولما بلغ اشده اي قبل ان ياخذ في النقصان وهو ما بين الثلاثين الى الاربعين سن الشباب ومبدوه بلوغ الحلم يقال بلغ اشده وبلغوا اشدهم اي فيكون اشد في المفرد والجمع بلفظ واحد وقال بعضهم واحده اي الاشد شد بفتح الشين من غير همز وهو قول سيبويه والكسائي والمتكا بتشديد الفوقية وبعد الكاف همزة على قراءة الجمهور اسم مفعول ما اتكات عليه لشراب او لحديث او لطعام اي لاجل شرابكم وابطل الذي قال ان المتكا هو الاترج بتشديد الجيم ولابي ذر الاترنج بالنون المتك وليس في كلام العرب الاترج اي ليس منتشرا في كلامهم به وهذا اخذه من كلام ابي عبيدة ولفظه وزعم قوم انه الترنج وهذا ابطل باطل في الارض ونتعقب بما في المحكم حيث قال المتكا الاترج ونقله الجوهري في صحاحه عن الاخفش وقال ابو حنيفة الدينوري بالضم الاترج وبالفتح السوسن وعن ابي علي القالي وابن فارس في مجمعهما وعند عبد بن حميد ان ابن عباس كان يقرا متكا مخففة ويقول هو الاترج فلما احتج عليهم بضم التا اي

القايلين بانه الاترج ولابي ذر عن الحموي والمستملي فيما احتج بالمثناة التحتية بدل اللام بانه ولابي ذر بان المتكا بالتشديد والهمز من نمارق يعني وسايد فروا الى شر منه فقالوا بالنا ولابي ذر وقالوا انما هو المتك ساكنة التا مخففة وسكنة لنصب وانما المتك المخفف طرف البظر بفتح الموحدة وسكون المعجمة وهو موضع الختان من المراة ومن ذلك اللفظ قيل لها اي للمراة متكا وابن المتكا بفتح الميم والتخفيف والمد فيهما وهي التي لم تختن ويقال البظرا ايضا فان كان ثم بفتح المثلثة اي هناك اترج بتشديد الجيم فانه كان بعد المتكا وقيل المتكا طعام يحز حزا وقال ابن عباس وسعيد بن جبير والحسن وقتادة ومجاهد متكا طعاما سماه متكا لان اهل الطعام اذا جلسوا يتكيون على الوسايد فسمي الطعام متكا على الاستعارة وقيل متكا طعام يحتاج الى ان يقطع بالسكين لانه متى كان كذلك احتاج الانسان الى ان يتكا عليه عند القطع وقد علم مما مر ان المتك المخفف يكون بمعنى الاترج وطرف البظر وان المشدد ما يتكا عليه من وسادة ونحوها فلا تعارض بين النقلين كما لا يخفى وكان الاولى سياق قوله والمتكا ما اتكات عليه عقب قوله متكا كل شيء قطع بالسكين ولعله ان يكون من ناسخ كغيره مما يقع غير مرتب وقوله قد شغفها يقال بلغ الى شغافها بكسر الشين المعجمة ضبطه المحدثون وفي كتب اللغة بفتحها وسقط لفظ الى لابي ذر وسقط له بلغ وهو غلاف قلبها وهو جلدة رقيقة وزاد القاضي كغيره حتى وصل الى فوادها حبا وقال غيره احاط بقلبها مثل احاطة الشغاف بالقلب يعني ان اشتغالها بحبه صار حجابا بينها وبين كل ما سوى هذه المحبة فلا يخطر ببالها سواه واما شعفها بالعين المهملة وهي قراءة الحسن وابن محيصن فمن المشعوف وهو الذي احرق قلبه الحب وهو من شعف البعير اذا هناه اي طلاه بالقطران فاحرقه وقد كشف ابو عبيدة عن هذا المعنى فقال الشعف بالمهملة احراق الحب القلب مع لذة يجدها كما ان البعير اذا طلي بالقطران بلغ منه مثل ذلك ثم يستروح اليه وقوله اصب الهمزة اي اميل الحجا بنهن زاد ابو ذر صبا مال وقوله اضغاث احلام هي ما لا تاويل له وقال قتادة فيما رواه عبد الرزاق هي الاحلام الكاذبة وسقط لابي ذر احلام والضغث بكسر الضاد وسكون الغين المعجمتين وسقطت الواو من قوله والضغث لابي ذر ملء اليد من حشيش وما اشبهه جنسا واحدا او اجناسا مختلطة وخصه في الكشاف بما جمع من اخلاط النبات فقال واصل الاخلاط ما جمع من اخلاط النبات وحزم فاستعيرت لذلك اي استعيرت الاضغاث للتخاليط والاباطيل والجامع الاختلاط من غير تمييز بين جيد ورديء والاضافة في اضغاث احلام بمعنى من التقدير اضغاث من احلام ومنه وخذ بيدك ضغثا مما هو ملء الكف من الحشيش وهو جنس واحد وروي انه اخذ عثكالا من نخلة لا من قوله اضغاث احلام الذي هو بمعنى لا تاويل له واحدها اي الاضغاث ضغث وقوله نمير يريد قوله تعالى هذه بضاعتنا ردت الينا ونمير اهلنا من الميرة بكسر الميم وهي الطعام اي نجلب الى اهلنا الطعام ونزداد كيل بعير اي ما يحمل بعير بسبب حضور اخينا لانه كان يكيل لكل رجل حمل بعير وقال مجاهد فيما رواه الفريابي من طريق ابن ابي نجيح عنه كيل بعير اي كيل حمار وايده ابن خالويه بان اخوة يوسف كانوا بارض كنعان ولم يكن بها ابل قال ابن عادل وكونه البعير المعروف اصح وقوله اوى اليه اي ضم اليه اخاه بنيامين على الطعام او الى المنزل وروي انه اجلس كل اثنين على مايدة فبقي بنيامين وحده فقال لو كان اخي يوسف حيا لاجلسني معه فقال يوسف بقي اخوكم وحيدا فاجلسه معه على مايدته وجعل يواكله فلما كان الليل امر ان ينزل كل اثنين منهم بيتا وقال هذا لا ثاني له اخذه معي فاواه اليه السقاية يريد قوله تعالى فلما جهزهم بجهازهم جعل السقاية مكيال اي اناء كان يوسف عليه السلام يشرب به فجعله مكيالا لئلا يكتالوا بغيره فيظلموا وقوله تعالى فلما استيأسوا اي يئسوا من يوسف واجابته اياهم وزيادة السين والتا للمبالغة وقوله ولا تيأسوا من روح الله معناه الرجا وروح الله بفتح الرا رحمته وتنفيسه وعن قتادة من فضل الله وقيل من فرج الله وقوله خلصوا نجيا اي اعتزلوا وللكشميهني اعتزلوا نجيا وهو الصواب اي انفردوا وليس معهم اخوهم او خلا بعضهم عن بعض يتشاورون لا يخالطهم غيرهم ونجيا حال من فاعل خلصوا والنجي يستوي فيه المذكر والمونث والجمع انجية بالهمز يتناجون الواحد نجي والاثنان والجمع نجي اما لان النجي فعيل بمعنى مفاعل كالعشير والخليط بمعنى المخالط والمعاشر كقوله تعالى وقربناه نجيا اي مناجيا وهذا في الاستعمال يفرد مطلقا يقال هم خليطك وعشيرك اي مخالطوك ومعاشروك واما لانه صفة على فعيل بمنزلة صديق وبابه يوحد لانه بمنزلة المصادر كالصهيل والزحير واما لانه مصدر بمعنى التناجي كما قيل النجوى بمعناه قال تعالى واذ هم نجوى وحينيذ فيكون فيه التاويلات المذكورة في عدل وبابه وقد يجمع فيقال انجية بالهمز كما مر قال • اذا ما القوم كانوا انجية • وقال لبيد

• وشهدت انجية الافاقة عاليا • كعبي وارداف الملوك شهود •

وكان من حقه اذا جعل وصفا ان يجمع على افعلا كغني واغنيا وشقي واشقيا وقال البغوي النجي يصلح للجماعة كما هنا وللواحد كما قال وقربناه نجيا وانما جاز للواحد والجمع لانه مصدر جعل نعتا كالعدل ومثله النجوى تكون اسما ومصدرا قال تعالى واذ هم نجوى اي متناجين وقال ما يكون من نجوى ثلاثة وقال في المصدر انما النجوى من الشيطان قال في المفاتيح واحسن الوجوه ان يقال انهم تمحضوا تناجيا لان من كمل حصول امر من الامور فيه وصف بانه صار عين ذلك الشيء فلما اخذوا في التناجي الى غاية الجد صاروا كانهم في انفسهم نفس التناجي وحقيقته وسقط من قوله فلما استيأسوا الخ في رواية ابي ذر عن الحموي وثبت له عن الكشميهني

قوله تالله **تفتؤا** بالالف صورة الهمزة ولابي ذر تفتو بالواو وهو جواب القسم على حذف لا وهي ناقصة بمعنى **لا تزال** ومنه قول الشاعر

فالله تبقى على الايام ذو حيد ✽ بمشمخر به الظيان والآس ✽

اي لا تبقى ويدل على حذفها انه لو كان مثبتا لاقترن بلام الابتداء ونون التاكيد عند البصريين او باحدهما عند الكوفيين وتقول والله اجئتك تريد لا اجيئك وهو من التورية فان كثيرا من الناس يتبادر ذهنه الى اثبات المجيء وقوله حتى تكون **حرضا** اي **محرضا** بضم الميم وفتح الرا **يذيبك الهم** والمعنى لا تزال تذكر يوسف بالحزن والبكاء عليه حتى تموت من الهم والحرض في الاصل مصدر ولذلك لا يؤنث ولا يجمع تقول هو حرض وهم حرض وهي حرض وهن حرض **تحسسوا** يريد قوله يا بني اذهبوا فتحسسوا اي **تخبروا** خبرا من اخبار يوسف واخيه والتحسس طلب الشيء بالحاسة **مزجاة** بالرفع لابي ذر ولغيره مزجاة بالجر حكاية قوله وجئنا ببضاعة مزجاة اي **قليلة** بالرفع لابي ذر ولغيره قليلة بالجر وقيل ردية وقوله تعالى افامنوا ان تاتيهم **غاشية من عذاب الله** اي عقوبة **عامة مجللة** بفتح الجيم وكسر اللام الاولى مشددة من جلل الشيء اذا عمه صفة لغاشية **باب** **قوله** جل وعلا خطابا ليوسف عليه السلام **ويتم نعمته عليك** بالنبوة او بسعادة الدارين **وعلى آل يعقوب** سائر بنيه وكرر على ليمكن العطف على الضمير المجرور **كما اتمها على ابويك** جدك وجد ابيك بالرسالة **من قبل** اي من قبلك **ابراهيم واسحاق** بدل من ابويك او عطف بيان وقيل اتمام النعمة على ابراهيم بالخلة وعلى اسحاق باخراج يعقوب والاسباط من صلبه وسقط لابي ذر ابراهيم وقال بعد قوله من قبل الاية وبه قال **حدثنا** بالجمع ولابي ذر حدثني **عبد الله بن محمد** المسندي وفي الفرع كاصله وقال حدثنا بواو العطف قبل قال وعند خلف في الاطراف كما نبه عليه في الفتح وقال عبد الله قال الحافظ ابن حجر والاول اولى اي لان الثاني يقتضي المذاكرة لا التحديث قال **حدثنا عبد الصمد** ابن عبد الوارث التنوري **عن عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن ابيه** عبد الله **عن عبد الله بن عمر** بن الخطاب **رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم** انه **قال الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف** رفع خبر المبتدا وهو قوله الكريم **ابن يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم** وقد جمع يوسف عليه السلام مكارم الاخلاق مع شرف النبوة وكونه ابنا لثلاثة انبياء وقد وقع قوله الكريم ابن الكريم الخ موزونا مقفى وهو لا ينافي قوله تعالى وما علمناه الشعر اذ لم يقصد هذا منه صلى الله عليه وسلم قصدا وسقط باب قوله لغير ابي ذر وسقط له ابراهيم واسحاق وقال بعد قوله من قبل الاية وسبق الحديث عند المولف في باب الانبياء **باب** **قوله** جل وعلا **لقد كان في يوسف واخوته** وهم يهوذا وروبيل وشمعون ولاوي وريالون ويشجر ودينة ودان ونفتالي وجاد واشر والسبعة الاولون كانوا من ليا بنت خالة يعقوب والاربعة الاخرون من سريتين زلفة وبلهة فلما توفيت ليا تزوج اختها راحيل فولدت له بنيامين ويوسف ولم يقم دليل على نبوة اخوة يوسف وذكر بعضهم انه اوحي اليهم بعد ذلك ولم يذكر لذلك مستندا سوى قوله تعالى قولوا امنا بالله وما انزل الينا الاية وهذا لا يلزم ان يكونوا دليلا لان بطون بني اسرائيل يقال لهم الاسباط كما يقال للعرب قبايل وللعجم شعوب فنبه انه تعالى اوحى للانبياء من اسباط بني اسرائيل وذكرهم اجمالا لانهم كثيرون ولكن لم يقم دليل على اعيانهم ولا انهم اوحي اليهم بل ظاهر ما في هذه السورة من احوالهم وافعالهم يدل على انهم لم يكونوا انبياء كما لا يخفى اي في قصصهم وحديثهم **ايات** علامات ودلايل على قدرة الله وحكمته في كل شيء ولابي ذر اية بالتوحيد على ارادة الجنس وهي قراءة ابن كثير **للسايلين** عن قصتهم اودلالة على نبوة محمد صلى الله عليه وسلم وثبت لفظ باب قوله لابي ذر عن المستملي وسقط لغيره وبه قال **حدثني** بالافراد **محمد** هو ابن سلام قال **حدثنا عبدة** بفتح العين وسكون الموحدة وبعد الدال المفتوحة هاء تانيث ابن سليمان **عن عبيد الله** بضم العين مصغرا وهو العمري ولغير ابي ذر عن عبد الله بفتح العين **عن سعيد بن ابي سعيد** كيسان المقبري **عن ابي هريرة رضي الله عنه** انه **قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الناس اكرم قال اكرمهم عند الله اتقاهم** قال تعالى ان اكرمكم عند الله اتقاكم **قالوا ليس عن هذا نسالك قال فاكرم الناس يوسف نبي الله ابن نبي الله ابن نبي الله ابن خليل الله** فضيلة خاصة بيوسف لم يشركه فيها احد ولا يلزم من ذلك ان يكون افضل من غيره مطلقا **قالوا ليس عن هذا نسالك قال فعن معادن العرب** اي عن اصول العرب التي ينتسبون اليها ويتفاخرون بها **تسالوني** ولابي ذر تسالوني بنونين **قالوا نعم** وانما جعل الانساب معادن لما فيها من الاستعدادات المتفاوتة فمنها قابلة لفيض الله على مراتب المعدنيات ومنها غير قابلة له وشبههم بالمعادن لانها اوعية للعلوم كما ان المعادن اوعية للجواهر **قال فخياركم في الجاهلية خياركم في الاسلام اذا فقهوا** بضم القاف ولابي ذر فقهوا بكسرها فالوضيع العالم خير من الشريف الجاهل فلذا قيد بقوله اذا فقهوا **تابعه** اي تابع عبدة **ابو اسامة** حماد ابن اسامة **عن عبيد الله** بضم العين العمري وهذه المتابعة وصلها المولف في احاديث الانبياء **باب** **قوله** تعالى **قال** اي يعقوب لبنيه **بل سولت** قبل هذه الجملة جملة محذوفة تقديره لم ياكله الذيب بل سولت **لكم انفسكم امرا** في شانه **فصبر جميل** مبتدا حذف خبره اي فصبر جميل امثل بي او خبر حذف مبتدؤه اي امري صبر جميل وروي مرفوعا الصبر الجميل الذي لا شكوى فيه فمن بث لم يصبر ويدل له انما اشكو بثي وحزني الى الله ويدل قوله على ان الصبر قسمان جميل وهو ان يعرف ان منزل ذلك البلاء هو الله المالك الذي

لاعتراض

لا اعتراض عليه في تصرفه فيستغرق قلبه في هذا المقام ويكون مانعا له من الشكاية وغير الجميل هو الصبر لساير الاغراض لا لاجل الرضى بقضاء الله سبحانه وثبت قوله فصبر جميل لابي ذر وقوله باب ولفظ قوله له عن المستملي وسقطا لغيره **سولت** اي **زينت** وسهلت قاله ابن عباس وبه قال **حدثنا عبد العزيز بن عبد الله** الاويسي قال **حدثنا ابراهيم بن سعد** بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري وسقط ابن سعد لابي ذر **عن صالح** هو ابن كيسان **عن ابن شهاب** الزهري **قال** المولف **وحدثنا الحجاج** بن منهال السلمي الانماطي البصري قال **حدثنا عبد الله بن عمر النميري** بضم النون مصغر النمر الحيوان المشهور قال **حدثنا يونس بن يزيد الايلي** بفتح الهمزة وسكون التحتية **قال سمعت الزهري** ابن شهاب يقول **سمعت عروة بن الزبير** بن العوام **وسعيد بن المسيب** بفتح التحتية وقد تكسر **وعلقمة بن وقاص** الليثي **وعبيد الله بن عبد الله** بضم العين في الاول ابن عتبة بن مسعود احد الفقهاء السبعة **عن حديث عائشة** رضي الله عنها **زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها اهل الافك** مسطح وحمنة وحسان وعبد الله بن ابي وزيد بن رفاعة وغيرهم **ما قالوا** من ابلغ ما يكون من الافترا والكذب وسقط لابي ذر ما قالوا **فبراها الله** تعالى من ذلك بما انزله في سورة النور من ذلك قال الزهري **كل حدثني طايفة من الحديث** اي بعضا منه ولا يضر عدم التعيين اذ كل ثقة حافظ **قال النبي صلى الله عليه وسلم** لعايشة بعد ان افاض الناس في قول اصحاب الافك كما بسط في غير ما موضع في كتاب تعديل النسا بعضهم بعضا وعقب غزوة انمار **ان كنت بريئة** مما نسب اليك **فسيبريك الله** منه **وان كنت الممت بذنب** اي اتيته من غير عادة **فاستغفري الله وتوبي اليه** منه **قلت** عايشة **اني والله لا اجد مثلا** وفي الشهادات لا اجد لي ولكم مثلا **الا ابا يوسف** يعقوب عليهما السلام اذ قال **فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون** وكانها من شدة كربها لم تتذكر اسم يعقوب **وانزل الله** عز وجل **ان الذين جاءوا بالافك عصبة منكم العشر الايات** من سورة النور وسقط لغير ابي ذر عصبة منكم وبه قال **حدثنا موسى** هو ابن اسماعيل المنقري قال **حدثنا ابو عوانة** الوضاح اليشكري **عن حصين** بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمي **عن ابي وايل** شقيق ابن سلمة انه **قال حدثني** بالافراد **مسروق بن الاجدع** بالجيم والدال والعين المهملتين قال **حدثتني** بالافراد ايضا **ام رومان** بضم الراء وتفتح بنت عامر بن عويمر بن عبد شمس قال الحافظ ابو نعيم بقيت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم دهرا طويلا وفيه تاييد لتصريحه بسماع مسروق منها فيكون الحديث متصلا واما قول ابن سعد انها توفيت سنة ست ونزل النبي صلى الله عليه وسلم قبرها وقول الخطيب ان مسروقا لم يسمع منها فقال الحافظ ابن حجر الراجح ان مستند قايل ذلك انما هو ما روي عن علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف ان ام رومان ماتت سنة وقد نبه البخاري في تاريخيه الاوسط والصغير على انها رواية ضعيفة فقال فيه فضل من مات في خلافة عثمان قال علي بن زيد عن القاسم ماتت ام رومان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم سنة ست قال البخاري وفيه نظر وحديث مسروق اسند اي اصح اسنادا وقد جزم ابراهيم الحربي الحافظ بان مسروقا انما سمع من ام رومان في خلافة عمر فقد ظهر ان الذي وقع في الصحيح هو الصواب **وهي ام عايشة** رضي الله عنهما **قالت بينا** بغير ميم **انا وعايشة اخذتها الحمى** في احاديث الانبيا انا مع عايشة جالسة اذ ولجت علينا امراة من الانصار وهي تقول فعل الله بفلان وفعل بفلان قالت فقلت لم قالت انه نمى ذكر الحديث فقالت عايشة اي حديث فاخبرتها قالت فسمعه ابو بكر رضي الله عنه ورسول الله صلى الله عليه وسلم قالت نعم فخرت مغشيا عليها فما افاقت الا وعليها حمى بنافض **فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعل** الذي حصل لها **في حديث** اي من اجل حديث **تحدث** به في شانها وهو حديث الافك وتحدث بضم اوله مبنيا للمفعول **قالت** ام رومان **نعم وقعدت عايشة قالت مثلي ومثلكم كيعقوب وبنيه بل سولت لكم انفسكم امرا فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون** وسقط قوله بل سولت لكم انفسكم الى الجميل لغير ابي ذر اي صفتي كصفة يعقوب عليه السلام حيث صبر صبرا جميلا وقال والله المستعان **باب** **قوله** عز وجل **وراودته** امراة العزيز **التي هو في بيتها** بمصر **عن نفسه** وذلك انه كان في غاية الجمال والبهاء والكمال فدعاها ذلك الى ان طلبت منه برفق ولين قول ان يواقعها والمراودة المصدر والريادة طلب النكاح يقال راود فلان جاريته على نفسها وراودته هي عن نفسه اذا حاول كل واحد منهما الوطء والجماع وعدى بعن لانه ضمن معنى خادعته اي خادعته عن نفسه والمفاعلة هنا من الواحد نحو داويت المريض ويحتمل ان تكون على بابها فان كلا منهما كان يطلب من صاحبه شيئا برفق هي تطلب منه الفعل وهو يطلب منها الترك **وغلقت الابواب** قيل كانت سبعة والتشديد للتكثير **وقالت هيت لك** ولابي ذر هيت بكسر الهاء وهما لغتان **وقال عكرمة** مولى ابن عباس **هيت لك** بالحورانية بالحاء المهملة **هلم** وهذا وصله ابن جرير عن عكرمة عن ابن عباس بلغة اهل حوران وقعت الى اهل الحجاز وسقط لابي ذر وقال ابو عبيد القاسم بن سلام وكان الكسائي يقول هي لغة لاهل حوران وقعت الى اهل الحجاز ومعناها تعال وقال السدي وقال ابن جبير سعيد اي **تعاله** بها التشكيك وهذا وصله الطبري وابو الشيخ من طريقه وقال السدي معربة من القبطية بمعنى هلم لك وقال ابن عباس والحسن من السريانية وقيل من العبرانية والجمهور على انها عربية وقال مجاهد هي كلمة حث واقبال اي اقبل وبادر وثم في بعض اللغات بتعين تعليمها وفي بعضها اسميتها وفي بعضها يجوز الامران كما ستعرفه من القراءات ان شاء الله تعالى وبه قال **حدثني** بالافراد **احمد بن سعيد** بكسر العين ابو جعفر الدارمي المروزي قال **حدثنا بشر بن عمر** بكسر الموحدة وسكون المعجمة وعمر بضم العين الازدي البصري قال **حدثنا شعبة** بن الحجاج **عن سليمان** بن مهران الاعمش **عن ابي وايل** شقيق

ابن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه وسقط لفظ عبد الله لابي ذر قالت هيت لك بفتح الهاء والفوقية
ولابي ذر هيت بكسر الهاء وضم الفوقية من غير همز فيهما قال وانما نقرؤها بالنون لابي ذر ولغيره يقرؤها بالياء كما
علمناها بضم العين مبني للمفعول وهذا قد اورده المؤلف مختصرا وقد اخرجه عبد الرزاق كما قاله الحافظان ابن كثير
وابن حجر عن الثوري عن الاعمش بلفظ اني سمعت القراء فسمعتهم متقاربين فاقرؤا كما علمتم واياكم والتنطع
والاختلاف فانما هو كقول الرجل هلم وتعال ثم قرأ وقالت هيت لك فقلت ان ناسا يقرؤونها وقالت هئت لك
قال لان اقرأها كما علمت احب الي وكذا اخرجه ابن مردويه من طريق طلحة بن مصرف عن ابي وائل ان ابن مسعود قرأها
هيت بالفتح ومن طريق سليمان التيمي عن الاعمش باسناده لكن قال بالضم وروى عبد بن حميد من طريق الحجاج قال
قال قرأها عبد الله بالفتح فقلت له ان الناس يقرؤونها بالضم فذكره قال في الفتح وهذا اقوى وقراءة ابن مسعود
بكسر الهاء وبالضم او بالفتح بغير همز وروى عبد بن حميد عن ابي وائل انه كان يقرؤها كذلك لكن بالهمز انتهى وفي
هذه اللفظة خمس قراءات فنافع وابن ذكوان وابو جعفر بكسر الهاء وياء ساكنة وتاء مفتوحة وابن كثير بفتح الهاء
وياء ساكنة وتاء مضمومة وهشام بهاء مكسورة وهمزة ساكنة وتاء مفتوحة او مضمومة والباقون بفتح الهاء وياء
ساكنة وتاء مفتوحة وعن ابن محيصن فتح الهاء وسكون الياء وكسر التاء و[…] بينهما ياء ساكنة وكسر
الهاء وسكون الياء وضم التاء وعن ابن عباس هييت بضم الهاء وكسر الياء بعدها ياء ساكنة ثم تاء مضمومة بوزن
حييت فهي اربعة في الشاذ فصارت تسعة فيتعين كونها اسم فعل في غير قراءة ابن عباس بزنة حييت وفي غير
قراءة كسر الهاء سواء كان ذلك بالياء او بالهمز فمن فتح التاء بناها على الفتح تخفيفا نحو اين وكيف ومن ضمها
فتشبيها بحيث ومن كسر فعلى اصل التقاء الساكنين وتتعين فعليتها في قراءة ابن عباس فانها فيها فعل ماض مبني
للمفعول مسند لضمير المتكلم من هيأت الشيء ويحتمل الامرين في قراءة من كسر وضم التاء فيحتمل ان تكون فيه اسم
فعل مبنيا على الضم كحيث وان يكون فعلا مسندا لضمير المتكلم من هاء الرجل يهيء كجاء يجيء وقوله تعالى اكرمي
مثواه اي مقامه بضم الميم قاله ابو عبيدة ألفيا اي وجدا الفوا آباءهم اي الفيناه وعن ابن مسعود عبد الله مما وصله
الحاكم في مستدركه من طريق جرير عن الاعمش في قوله تعالى في سورة الصافات بل عجبت ويسخرون بضم التاء كما قرأ
هيت بالضم وعند ابن ابي حاتم من طريق الاعمش عن ابي وائل عن ابن مسعود انه قرأ بل عجبت بالرفع وعن سعيد
ابن جبير بل عجب الله عجب واذا ثبت الرفع فليس لانكاره معنى بل يحمل على ما يليق به تعالى وبه قال حدثنا
الحميدي عبد الله بن الزبير المكي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الاعمش سليمان عن مسلم هو ابن صبيح بضم الصاد
المهملة وفتح الموحدة آخره حاء مهملة مصغرا عن مسروق هو ابن الاجدع عن عبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه
انه قال ان قريشا لما ابطؤا عن النبي ولابي ذر على النبي صلى الله عليه وسلم بالاسلام زاد في الاستسقاء فدعا عليهم
قال اللهم اكفنيهم بسبع كسبع يوسف فاصابتهم سنة بفتح السين اي جدب وقحط حصت بالحاء والصاد
المشددة المهملتين اي اذهبت كل شيء حتى اكلوا العظام زاد في الاستسقاء والميتة حتى جعل الرجل ينظر الى السماء
فيرى بينه وبينها مثل الدخان من ضعف بصره بسبب الجوع قال الله عز وجل وفي الاستسقاء فجاءه ابو سفيان فقال
يا محمد جئت تأمر بصلة الرحم وان قومك هلكوا فادع الله تعالى فقرأ فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين قال
الله عز وجل انا كاشفو العذاب قليلا انكم عائدون اي الى الكفر وفي الاستسقاء في باب دعاء النبي صلى الله عليه
وسلم اجعلها سنين كسني يوسف يوم تأتي السماء بدخان مبين الى قوله عائدون وفي سورة الدخان فاستسقى فسقوا
فنزلت انكم عائدون فلما اصابتهم الرفاهية فانزل الله عز وجل يوم نبطش البطشة الكبرى انا منتقمون قال
عبد الله افيكشف بضم الياء وفتح الشين مبنيا للمفعول الحاصل بسبب الجوع عنهم العذاب يوم القيامة وقد مضى
الدخان ومضت البطشة الكبرى يوم بدر وعن الحسن البطشة الكبرى يوم القيامة ووجه المناسبة بين الحديث
والترجمة في قوله فجاء ابو سفيان فقال يا محمد جئت تأمر بصلة الرحم وان قومك قد هلكوا فادع الله فدعا ففيه انه
عفا عن قومه كما عفا يوسف عن امرأة العزيز باب قوله جل وعلا فلما جاءه الرسول رسول الملك ليخرجه
من السجن قال ارجع الى ربك فاسأله ما بال النسوة اللاتي قطعن ايديهن اي سله عن حقيقة شأنهن ليعلم
براءتي عن تلك التهمة واراد بذلك حسم مادة الفساد عنه لئلا يحط قدره عند الملك ولعل تعظم عرضه عليه
السلام ان لا يتسع خلل في الدعوة واظهارا للنبوة وقال فاسأله ما بال النسوة ولم يقل فاسأله ان يفتش عن
حالهن تهييجا له على البحث وتحقيق الحال ولم يتعرض لامرأة العزيز مع ما صنعت به كرما ومراعاة للادب وعبر
بما التي يسأل بها عن حقيقة الشيء ظاهرا ان ربي العالم بخفيات الامور بكيدهن عليم حين قلن اطع
مولاتك وان كل واحدة منهن طمعت فيه فلما لم تجد مطلوبها منه طعنت فيه ونسبته الى القبيح ورجع الرسول
من عند يوسف الى الملك فدعا النسوة وامرأة العزيز فلما حضرن قال ما خطبكن اي ما شأنكن اذ
راودتن يوسف عن نفسه هل وجدتن منه ميلا اليكن قلن منه متعجبات من كمال عفته حيث قلن حاش لله وحا
بغير الف بعد الشين وحاشا بها لفظا تنزيه فيكون اسما ويدل له قراءة بعضهم حاشا لله بالتنوين واستثنا
وذهب سيبويه واكثر البصريين الى انها حرف بمنزلة الا لكنها تجر المستثنى وقوله حصحص اي وضح
الحق بانكشاف ما يغمره وهو معنى قول بعض المفسرين وقيل ظهر من حص شعره اي استأصل قطعه بحيث
ظهرت بشرته وهذا انما قالته امرأة العزيز لما علمت ان هذه المناظرات والتفحصات انما وقعت
بسببها وقيل ان النسوة اقبلن عليها يقررنها وقيل خافت ان يشهدن عليها فاعترفت وهذه شهادة

جايزة

جايزة لما رأت عجائبها ولم تذكر الا نفسها فعرفت انه ترك ذكرها تعظيما لها فكافاته على ذلك فكشفت الغطاء واعترفت
ان الذنب كله من جانبها وانه كان بريئا عن الكل وسقط باب قوله لغير ابي ذر وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني
بالافراد سعيد بن تليد بفتح الفوقية وكسر اللام وبعد التحتية الساكنة دال مهملة هو سعيد بكسر العين
ابن عيسى بن تليد المصري قال حدثنا عبد الرحمن بن القاسم المصري العتقي صاحب الامام مالك عن بكر بن مضر
بفتح الموحدة وسكون الكاف ومضر بضم الميم وفتح المعجمة ابن محمد المصري عن عمرو بن الحارث بفتح العين ابن
يعقوب بن عبد الله مولى قيس بن سعد بن عبادة الانصاري المصري الفقيه المقرئ احد الائمة الاعلام
عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري عن سعيد بن المسيب المخزومي احد الاعلام وابي سلمة بن عبد الرحمن
بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يرحم الله لوطا
هو ابن اخي ابراهيم الخليل وكان ممن آمن وهاجر معه الى مصر لقد كان يأوي الى ركن شديد يشير الى قوله تعالى لو ان لي
بكم قوة او آوي الى ركن شديد ولو لبثت في السجن ما لبث ولابي ذر لبث يوسف بضم اللام وسكون الموحدة
وكان قد لبث سبع سنين وسبعة اشهر وسبعة ايام وسبع ساعات كما قيل لاجبت الداعي لاسرعت الى الاجابة
الى الخروج من السجن قال محيي السنة انه صلى الله عليه وسلم وصف يوسف عليه السلام بالاناة والصبر
حيث لم يبادر الى الخروج حين جاءه رسول الملك كفعل المذنب حين يعفى عنه مع طول لبثه في السجن بل قال ارجع
الى ربك فاسأله ما بال النسوة اللاتي قطعن ايديهن اراد ان يقيم الحجة في حبسهم اياه ظلما فقال صلى الله
عليه وسلم على سبيل التواضع لا انه صلوات الله وسلامه عليه كان منه في الامر مبادرة وعجلة لو كان مكان يوسف
والتواضع لا يصغر كبيرا ولا يضع رفيعا ولا يبطل لذي حق حقا لكنه يوجب لصاحبه فضلا ويكسبه جلالا
وقدرا ونحن احق من ابراهيم في سورة البقرة وغيرها ونحن احق بالشك من ابراهيم يعني لو كان الشك متطرقا
الى الانبياء لكنت انا احق به وقد علمتم اني لم اشك فابراهيم صلى الله عليه وسلم لم يشك اذ قال له ربه جل وعلا
او لم تؤمن بعد قوله رب ارني كيف تحيي الموتى قال بلى آمنت ولكن سألتك ان تريني كيفية الاحياء ليطمئن قلبي
فلم يكن شك في القدرة على الاحياء بل اراد الترقي من علم اليقين الى عين اليقين مع مشاهدة الكيفية باب
قوله تعالى حتى اذا استيأس الرسل ليس في الكلام شيء يكون حتى غاية له ولذا اختلف في تقدير شيء يصح
تغييته بحتى فقدره الزمخشري وما ارسلنا من قبلك الا رجالا فتراخى نصرهم حتى وقدره القرطبي وما ارسلنا
من قبلك يا محمد الا رجالا ثم لم نعاقب امتهم بالعقاب حتى اذا وقدره ابن الجوزي وما ارسلنا من قبلك الا رجالا
فدعوا قومهم فكذبوهم وطال دعاؤهم وتكذيب قومهم حتى قاله في اللباب واحسنها الاول انتهى وبه قال
حدثنا عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى ابو القاسم القرشي الاويسي المدني الاعرج قال حدثنا ابراهيم
ابن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب
الزهري انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها انها قالت له اي لعروة
وسقط لفظ له لابي ذر وهو اي والحال انه يسألها عن قول الله تعالى حتى اذا استيأس الرسل قال اي عروة
قلت لها اكذبوا بتخفيف المعجمة المكسورة بعد ضم الكاف ام كذبوا بتشديدها قالت عائشة كذبوا مشددة
كما صرح في الثلاثة في رواية الاسماعيلي تخفيفا وتشديدا قال عروة قلت لها فقد استيقنوا ان قومهم كذبوهم
فما هو بالظن قالت عائشة اجل تعني نعم لعمري لقد استيقنوا بذلك ولم يظنوا قال عروة فقلت لها وظنوا انهم قد
كذبوا بالتخفيف فردت عليه حيث قالت معاذ الله لم تكن الرسل تظن ذلك بربها وهذا ظاهر انها انكرت قراءة
التخفيف بناء على ان الضمير للرسل ولعلها لم تبلغها فقد ثبتت متواترة في قراءة الكوفيين في آخرين ووجهت بان
الضمير في وظنوا عائد على المرسل اليهم لتقدمهم في قوله كيف كان عاقبة الذين من قبلهم وان الضمير ان في انهم وكذبوا
على الرسل اي وظن المرسل اليهم ان الرسل قد كذبوا اي كذبهم من ارسلوا اليه بالوحي وبنصرهم عليهم او ان الضماير
كلها ترجع الى المرسل اليهم اي ظن المرسل اليهم ان الرسل قد كذبوهم فيما ادعوا من النبوة وفيما يوعدون به من لم
يؤمن من العقاب او كذبهم المرسل اليهم بوعد الايمان وقول الكرماني لم تنكر عائشة القراءة وانما انكرت التاويل
خلاف الظاهر قال عروة قلت لها فما هذه الآية قالت هم اتباع الرسل الذين آمنوا بربهم وصدقوهم اي صدقوا
الرسل فطال عليهم البلاء واستأخر عنهم النصر حتى اذا استيأس الرسل ممن كذبهم من قومهم وظنت الرسل
ان اتباعهم قد كذبوهم جاءهم نصر الله عند ذلك وحصلت النجاة لمن تعلقت به مشيئته وهم النبي والمؤمنون
فالضماير كلها على قراءة التشديد عائدة على الرسل اي وظن الرسل انهم قد كذبهم اممهم فيما جاؤا به لطول البلاء عليهم
والظن هنا بمعنى اليقين او على حقيقته وهو رجحان احد الطرفين وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير فقلت اي
لعائشة لعلها كذبوا مخففة قالت معاذ الله نحوه اي فذكرت نحو حديث صالح بن كيسان وقد ساقه المؤلف مختصرا
واورده ابو نعيم في مستخرجه تاما ولفظه عن عروة انه سأل عائشة فذكر نحو السابقة سورة الرعد
مكية في قول ابن عباس ومجاهد وابن جبير مدنية في قول قتادة الا قوله ولا يزال الذين كفروا وعنه من اولها الى
ولو ان قرآنا وهي خمس واربعون آية بسم الله الرحمن الرحيم قال ابن عباس سقطت البسملة لغير ابي ذر
وزاد ابو ذر قال ابن عباس كباسط كفيه يريد قوله تعالى له دعوة الحق والذين يدعون من دونه لا يستجيبون
لهم بشيء الا كباسط كفيه الى الماء ليبلغ فاه وما هو ببالغه اي مثل المشرك الذي عبد مع الله الها غيره

ولابي ذر الا اخر غيره كمثل العطشان الذي ينظر الى خياله في الماء من بعيد وهو يريد
ان يتناوله ولا يقدر اي عليه وهذا وصله ابن ابي حاتم وابن جرير من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس ويجوز
ان يراد بالموصول في قوله والذين يدعون المشركون فالواو في يدعون عائدة ومفعوله محذوف وهو الاصنام والواو
في لا يستجيبون عائد على مفعول يدعون المحذوف وعاد عليه الضمير كالعقلاء لمعاملتهم اياه معاملتهم والتقدير والمشركون
الذين يدعون الاصنام لا تستجيب لهم الاصنام الا استجابة كاستجابة الماء من بسط كفيه اليه يطلب منه ان يبلغ
فاه والماء جماد لا يشعر ببسط كفيه ولا بعطشه ولا يقدر ان يجيبه ويبلغ فاه فوجه التشبيه عدم قدرة المدعو على
تحصيل مراده بل عدم العلم بحال الداعي او شبهوا في عدم فائدة دعائهم بمن بلغه العطش حتى كربة الموت وكفاه
في الماء وضعهما لا يبلغان فاه رواه الطبري من طريق العوفي عن ابن عباس او كطالب الماء من البير بلا دلو
ولا رشا بيديه اليها ليرتفع الماء اليه رواه الطبري ايضا من طريق ايوب عن علي وقال غيره اي غير ابن عباس
في قوله تعالى وسخر اي ذلل الشمس والقمر لما يقصد منهما كتذليل المركوب للراكب ولنيل منافعهما وسقط سخر لابي ذر
وفي اليونينية سخر ذلك بكاف بعد اللام وهي مصلحة في الفرع لاما وهي لابي ذر ايضا في النسخ المعتمدة كنسخة
الملك متجاورات ولابي ذر وقال غيره متجاورات ومراده قوله تعالى وفي الارض قطع متجاورات اي
متدانيات في الاوضاع مختلفة باعتبار كونها طيبة وسبخة رخوة وصلبة صالحة للزرع والشجر او لاحدهما
وغير صالحة لشيء مع ان تاثير الشمس وساير الكواكب فيها على السوا فلم يكن ذلك بسبب الاتصالات الفلكية
والحركات الكوكبية وكذلك الاشجار وزروعها مختلفة جنسا ونوعا وطعما وطبعا مع انها تسقى بماء واحد فلا بد
من مخصص يخصص كلا منها بخاصية دون اخرى وما ذاك الا الارادة الفاعل المختار وفي نسخة وقال مجاهد متجاورات
طيبها عذبها وخبيثها السباخ وهذا وصله ابو بكر بن المنذر من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد المثلات في قوله
وقد خلت من قبلهم المثلات ولابي ذر وقال غيره المثلات واحدها مثلة بفتح الميم وضم المثلثة كسمرة وسمرات
الاشباه والامثال قاله ابو عبيدة وعند الطبري من طريق معمر عن قتادة قال المثلات العقوبات وقال ابن عباس
العقوبات المستاصلات كمثلة قطع الاذن والانف ونحوهما وسميت بذلك لما بين العقاب والمعاقب من
المماثلة كقوله وجزاء سيئة سيئة مثلها وقال تعالى الا مثل ايام الذين خلوا وقوله وكل شيء عنده بمقدار
اي بقدر لا يجاوزه ولا ينقص عنه والعندية يحتمل ان يكون المراد بها انه تعالى خصص كل حادث بوقت معين
وحالة معينة بمشيته الازلية وارادته السرمدية وعند حكماء الاسلام انه تعالى وضع اشياء كلية واودع
فيها قوى وخواص وحركها بحيث يلزم من حركاتها المقدرة بالمقادير المخصوصة احوال جزئية متعينة ومناسبات
مخصوصة متقدرة ويدخل في هذه الاية افعال العباد واحوالهم وخواطرهم وهو من ادل الدلايل على بطلان قول
المعتزلة وقوله له معقبات ولابي ذر معقبات ملايكة حفظة يحفظونه من بين يديه ومن خلفه ليلا
ونهارا في نومه ويقظته من الجن والانس والهوام تعقب في حفظه الاولى منهما الاخرى فاذا صعدت
ملايكة النهار عقبتها ملايكة الليل وبالعكس واخرج الطبري من طريق كنانة العدوي ان عثمان سال النبي
صلى الله عليه وسلم عن عدد الملايكة الموكلة بالادمي فقال لكل ادمي عشرة بالليل وعشرة بالنهار واحد عن يمينه
واخر عن شماله واثنان من بين يديه ومن خلفه واثنان على جنبيه واخر قابض على ناصيته فان تواضع رفعه
وان تكبر وضعه واثنان على شفتيه ليس يحفظان عليه الا الصلاة على محمد والعاشر يحرسه من الحية ان تدخل فاه
يعني اذا نام ومنه اي ومن اصل المعقبات قيل العقيب للذي يلي في الاثر الشيء يقال عقبت في اثره بتشديد
القاف في الفرع وضبطه الدمياطي قال الزمخشري واصل معقبات معتقبات فادغمت التاء في القاف
كقوله وجاء المعذرون اي المعتذرون ويجوز معقبات بكسر العين وتعقبه ابو حيان فقال هذا وهم فاحش
فان التاء لا تدغم في القاف ولا القاف في التاء لا من كلمة ولا من كلمتين وقد نص التصريفيون على ان القاف
والكاف كل منهما يدغم في القاف ولا يدغمان في غيرهما ولا يدغم غيرهما فيهما واما تشبيهه بقوله وجاء المعذرون
فلا يتعين ان يكون اصله المعتذرون واما قوله ويجوز معقبات بكسر العين فهذا لا يجوز لانه بناء على ان
اصله معتقبات فادغمت التاء في القاف وقد بينا ان ذلك وهم فاحش والضمير في له يعود على من المكررة
اي لمن اسر القول ولمن جهر به ولمن استخفى ولمن سرب جماعة من الملايكة يعقب بعضهم بعضا او يعود على من
الاخيرة وهو قول ابن عباس قال ابن عطية فالمعقبات على هذا احرس الرجل الذين يحفظونه قالوا والاية على هذا
في الرؤسا الكفار واختاره الطبري في اخرين الا ان الماوردي ذكر على هذا التاويل ان الكلام نفي والتقدير
لا يحفظونه وعلى هذا ينبغي ان لا يسمع البتة كيف يبرز كلام موجب ويراد به نفي وحذف لا انما يجوز اذا كان
المنفي مضارعا في جواب قسم نحو تالله تفتؤ وقد تقدم تحريره وانما معنى الكلام كما قال المهدوي يحفظونه من امر
الله في زعمه وظنه انتهى ومن امر للتسبب اي بسبب امر الله او على بابها قال ابو البقاء من امر الله من الجن والانس
وذكر الفراء انه على التقديم والتاخير اي له معقبات من امر الله يحفظونه لكن قال في الدر والاصل عدم ذلك
مع الاستغناء عنه واخرج الطبري من طريق سعيد بن جبير قال حفظهم اياه من امر الله المحال يريد قوله تعالى
وهم يجادلون في الله وهو شديد المحال هو العقوبة قاله ابو عبيدة وقوله كباسط كفيه الى الماء ليقبض
على الماء فلا يحصل منه شيء قال

• فاصبحت مما كان بيني وبينها • من الود مثل القابض الماء باليد •

والمعنى

والمعنى ان الذي يبسط يديه الى الماء ليقبضه كما لا ينتفع به كذلك المشركون الذين يعبدون مع الله غيره لا ينتفعون
بها ابدا او فقد مر قريبا من زيد لهذا وقوله فاحتمل السيل زبدا رابيا من ربا يربو اي اذا زاد وقال الزجاج
طافيا فوق الماء والزبد وضر الغليان وخبثه او ما يحمله السيل من غثاء ونحوه او متاع زبد مثله المتاع
ما تمتعت به كالاواني والات الحرث والحرب جفاء قال ابو عمرو بن العلاء اجفات القدر ولابي ذر يقال
اجفات القدر اذا غلت فعلاها الزبد ثم تسكن فيذهب الزبد بلا منفعة فكذلك يميز الحق من الباطل
وذلك ان هذا الكلام ضربه الله للحق واهله الشامل للقران وغيره والباطل وحزبه فقوله انزل من السماء مثل للقران
والاودية مثل للقلوب اي انزل القران فاحتملت منه القلوب على قدر اليقين فالقلب الذي ياخذ منه ما ينتفع
به فيحفظه ويتدبره تظهر عليه ثمرته ولا يخفى ان تباين القلوب في ذلك تفاوتا عظيما وقوله فاما الزبد فيذهب
هو مثل الباطل في قلة نفعه وسرعة زواله المهاد في قوله وماواهم جهنم وبيس المهاد هو الفراش وهذا
ساقط لابي ذر ثابت لغيره يدرءون في قوله ويدرءون اي يدفعون السيئة بمقابلتها بالحسنة وهذا وصف
سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في التوراة فيندرج تحته الدفع بالحسن من الكلام والوصل في مقابلة
قطع الارحام وغيرهما من اخلاق الكرام وتغيير منكرات افعال اللئام درأته عني اي دفعته وسقط لغير ابي ذر
عني سلام عليكم يريد قوله والملايكة يدخلون عليهم من كل باب سلام عليكم اي يقولون سلام عليكم فاضمر القول ههنا
لان في الكلام دليلا عليه والقول المضمر حال من فاعل يدخلون اي يدخلون قايلين سلام عليكم بشارة بدوام السلامة
واليه متاب اي توبتي ومرجعي فيثيبني على المتاب او اليه اتوب عن سالف خطيئتي ولابي ذر والمتاب اليه
توبتي وقوله افلم ييأس اي لم ولابي ذر افلم يتبين وبها قرا علي وابن عباس وغيرهما ورده الفراء بانه لم يسمع
ييئست بمعنى علمت واجيب بان من حفظ حجة على من لم يحفظ ويدل على ذلك قراءة علي وغيره كما مر وقد قال القاسم بن معن
وهو من ثقات الكوفيين هي لغة هوازن وقال ابن الكلبي هي لغة حي من النخع ومنه قول رباح بن عدي

• الم ييأس الاقوام اني انا ابنه • وان كنت عن ارض العشيرة نائيا •

وقول سحيم الرياحي

• اقول لهم بالشعب اذ ييسرونني • الم تيأسوا اني ابن فارس زهدم •

والمعنى افلم يعلم المؤمنون انه لو تعلقت مشية الله تعالى على وجه الالجاء بايمان الناس جميعا لامنوا قارعة
اي داهية تفجؤهم وتقلقهم فامليت اي اطلت للذين كفروا المدة بتاخير العقوبة من الملي بفتح الميم
وكسر اللام وتشديد التحتية قال في الصحاح الملي من الدهر يقال اقام مليا من الدهر قال تعالى واهجرني مليا
اي طويلا ومضى ملي من النهار اي ساعة طويلة والملاوة بكسر الميم ولابي ذر والملاوة بفتحها يقال اقمت عنده
ملاوة من الدهر اي حينا وبرهة ومنه مليا كما مر ويقال للواسع الطويل من الارض وهو الصحراء ملي كذا في الفرع وغيره
ملي بفتح الميم مقصورا كما في اليونينية وفرعها لابي ذر وفي اصل اليونينية ملى من الارض وسقط لابي ذر
من الارض اشق اي اشد من المشقة قاله ابو عبيدة معقب مغير يريد قوله لا معقب لحكمه اي لا مغير
لارادته ولا يتعقبه احد بالرد والابطال وقال مجاهد فيما وصله الفريابي في قوله تعالى متجاورات طيبها
وخبيثها السباخ وهذا قد ثبت في نسخة قبل قوله المثلات كما مر صنوان جمع صنو كقنوان جمع قنو النخلتان
او اكثر في اصل واحد وفي الحديث عم الرجل صنو ابيه اي يجمعهما اصل واحد وغير صنوان النخلة وحدها بماء واحد
كصالح بني ادم وخبيثهم قال الحسن هذا مثل ضربه الله لقلوب بني ادم فقلب يرق فيخشع ويخضع وقلب يسهو
ويلهو والكل ابوهم واحد وقوله السحاب الثقال يريد به قوله تعالى وينشئ السحاب الثقال اي الذي فيه الماء
قال السحاب اسم جنس والواحدة سحابة والثقال جمع ثقيلة لانك تقول سحابة ثقيلة وسحاب ثقال كما تقول
امراة كريمة ونساء كرام وقال علي السحاب غربال الماء وقوله كباسط كفيه زاد ابو ذر الى الماء اي يدعو الماء
بلسانه ويشير اليه بيده فلا ياتيه ابدا اذ لا اشعار له به وهذا وصله الفريابي والطبري من طريق عن مجاهد
وهو مثل الذين يدعون الهة غير الله وسبق هذا الى موضعين من هذه السورة سالت ولابي ذر رفعا للتاوية
بقدرها تملا بطن واد ولابي ذر بطن كل واد بحسبه فهذا اكبير يسع كثيرا من الماء وهذا صغير يسع بقدره زبدا
رابيا زبد السيل ولابي ذر الزبد زبد السيل زبد مثله اي ومما توقدون عليه من الذهب والفضة والحديد
وغيرها زبد مثل زبد الماء خبث الحديد والحلية وقوله زبد مثله ثابت لابي ذر وسبق ما في ذلك من البحث قريبا
الله يعلم ما تحمل كل انثى اي الذي تحمله او حملها فعلى الموصولية فالمعنى انه تعالى يعلم ما تحمله من الولد اهو ذكر
او انثى وتام او ناقص وحسن او قبيح وطويل او قصير او غير ذلك من الاحوال وما تغيض الارحام غيض اي
نقص بضم النون وكسر القاف سواء كان لازما او متعديا يقال غاض الماء وغضته انا والمعنى وما تغيضه
الارحام وما تزداد اي تاخذه زايدا والمعنى يعلم ما تنقصه وما تزداده في الجثة والمدة والعدد فان الرحم
قد يشتمل على واحد وعلى اثنين وثلاثة واربعة يروى ان شريكا كان رابع اربعة في بطن امه وعن الشافعي ان شيخا
باليمن اخبره ان امراة ولدت بطونا في كل بطن خمسة وعن العوفي عن ابن عباس مما ذكره ابن كثير وما تغيض الارحام
يعني السقط وما تزداد يقول وما زادت الرحم في الحمل على ما غاضت حتى ولدته تماما وذلك ان من النساء من
تحمل عشرة اشهر ومن تحمل تسعة اشهر ومنهن من تزيد في الحمل ومنهن من تنقص واقصى مدة الحمل اربع سنين
عندنا وخمس عند مالك وسنتان عند ابي حنيفة وقال الضحاك وضعتني امي وقد حملتني في بطنها سنتين

ووالدتي وقد ثبتت ثنيتي انتهى واول في سنة ثمان وثمانين وثمانمائة عشر يوما لثبت مستهل جمادى الاولى ولدت ابنتي زينب وفقها الله لكل خير واحسن عواقبها وجعل لها الذرية الصالحة لتسعة اشهر من ابتداء حملها وقد نبتت ثنيتها ثم سقطت بعد نحو سبعة اشهر وقال مكحول الجنين في بطن امه لا يطلب ولا يحزن ولا يغتم وانما يأتيه رزقه في بطن امه من دم حيضتها فمن ثم لا تحيض الحامل فاذا وقع الى الارض استهل واستهلاله استنكار لمكانه فاذا قطعت سرته حول الله رزقه الى ثدي امه حتى لا يطلب ولا يحزن ولا يغتم ثم يصير طفلا يتناول الشيء بكفه فيأكله فاذا بلغ قال هو الموت او القتل انى لي بالرزق فيقول مكحول يا ويحك غذاك وانت في بطن امك وانت طفل صغير حتى اذا اشتددت وعقلت قلت هو الموت او القتل انى لي بالرزق ثم قرا مكحول يعلم ما تحمل كل انثى وما تغيض الارحام وما تزداد انتهى والاسناد الى الرحم لا يخفى انه مجازي اذ الفاعل حقيقة هو الله تعالى وكل كاين بتقدير معين عند الله لا يجاوز ولا ينقص عنه وبه قال حدثني بالافراد ابراهيم بن المنذر الحزامي بالحاء المهملة والزاي المعجمة قال حدثنا معن بفتح الميم وسكون العين ابن عيسى القزاز بالقاف والزاي المشددة وبعد الالف زاي اخرى قال حدثني بالافراد مالك الامام عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما قال ابو مسعود تفرد به ابراهيم بن المنذر وهو غريب عن مالك قال في الفتح قد اخرجه الدارقطني من رواية عبد الله بن جعفر البرمكي عن معن ورواه ايضا من طريق القعنبي عن مالك لكنه اختصره وكذا اخرجه الاسماعيلي من طريق ابي القاسم عن مالك قال الدارقطني ورواه احمد بن ابي طيبة عن مالك عن نافع عن ابن عمر وهم فيه اسنادا ومتنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مفاتيح الغيب بوزن مصابيح ولابي ذر مفاتح بوزن مساجد جمع مفتح بفتح الميم اي خزاين الغيب خمس لا يعلمها الا الله ذكر خمسا وان كان الغيب لا يتناهى لان العدد لا ينفي الزايد او لانهم كانوا يعتقدون معرفتها لا يعلم ما في غد الا الله ولا يعلم ما تغيض الارحام اي ما تنقصه الا الله ولا يعلم متى يأتي المطر احد الا الله اي الا عند امر الله به فيعلم حينئذ كالسابق اذا امر تعالى به ولا تدري نفس باي ارض تموت اي في بلد امرى في عزمها كما لا تدري في اي وقت تموت ولا يعلم متى تقوم الساعة احد الا الله الا من ارتضى من رسول فانه يطلعه على ما يشاء من غيبه والولي التابع له يأخذ عنه وقد سبق شيء من فوايد هذا الحديث في سورة الانعام فالتفت اليه كالاستسقاء ويأتي ان شاء الله بشيء منه ان شاء الله تعالى في اخر سورة لقمان وبالله المستعان

سورة ابراهيم

عليه السلام مكية وهي احدى وخمسون اية

بسم الله الرحمن الرحيم باب سقطت البسملة لغير ابي ذر وكذا باب قال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى في سورة الرعد ولكل قوم هاد اي داع يدعوهم الى الصواب ويهديهم الى الحق والمراد نبي مخصوص بمعجزات من جنس ما هو الغالب عليهم والظاهر ان وقوع ذلك هنا من ناسخ وقال مجاهد فيما وصله الفريابي صديد من قوله تعالى ويسقى من ماء صديد هو قيح ودم وقال قتادة هو ما يسيل من لحمه وجلده وفي رواية عنه ما يخرج من جوف الكافر قد خالط القيح والدم وقيل ما يخرج من فروج الزناة وهل الصديد نعت ام لا فقيل نعت لماء وفيه تاويلان احدهما انه على حذف اداة التشبيه اي ماء مثل صديد وعلى هذا فليس الماء الذي يشربونه صديدا بل مثله في النتن والغلظ والقذارة كقوله وان يستغيثوا يغاثوا بماء كالمهل والثاني ان الصديد لما كان يشبه الماء اطلق عليه ماء وليس هو ماء حقيقة وعلى هذا فيشربون نفس الصديد المشبه بالماء والى كونه صفة ذهب الحوفي وغيره وفيه نظر اذ ليس بمشتق الا على من فسره بانه صديد بمعنى مصدود اي اخذ من الصد وكانه لكراهته مصدود عنه اي يمتنع عنه كل احد ويدل عليه يتجرعه اي يتكلف جرعه ولذا لا يكاد يسيغه وسقط وقال مجاهد الخ لابي ذر وقال ابن عيينة سفيان مما وصله في تفسيره والطبري ايضا اذكروا نعمة الله عليكم اي ايادي الله عندكم وايامه اي بوقايعه التي وقعت على الامم الدارجة وقال مجاهد فيما وصله الفريابي في قوله تعالى وآتاكم من كل ما سألتموه اي رغبتم اليه فيه ومن في قوله من كل قيل زايدة في المفعول الثاني وهذا انما يأتي على قول الاخفش وقيل تبعيضية اي آتاكم بعض جميع ما سألتموه نظرا لكم ولمصالحكم وعلى هذا فالمفعول محذوف اي وآتاكم شيئا من كل ما سألتموه وهو راي سيبويه يبغونها عوجا قال مجاهد فيما وصله عبد بن حميد يلتمسون ولابي ذر تبغون تلتمسون بالفوقية بدل التحتية فيهما لها عوجا اي زيغا ونكوبا عن الحق ليقدحوا فيه واشار بقوله لها الى الاصل ولكنه حذف الجار واوصل الفعل والاضلال يكون بالسعي في صد الغير وبالقاء الشك والشبهات في المذهب الحق ويحاول تقبيح الحق بكل ما يقدر عليه وهذا النهاية واذ تأذن ربكم اي اعلمكم اذنكم بمد الهمزة والمعنى آذن ايذانا بليغا لما في تفعل من التكلف وفي رواية ابي ذر كما في فتح الباري اعلمكم ربكم اي ان شكرتم نعمتي من الانجاء وغيره بالايمان والصالحات الاعمال لازيدنكم النعم وان جحدتم نعمتي فان عذابي لسلبها في الدنيا والنار في العقبى لفي غاية الشدة ردوا يريد قوله تعالى فردوا ايديهم في افواههم قال ابو عبيدة هذا مثل ومعناه كفوا عما امروا به من الحق ولم يؤمنوا به قال في الفتح وقد تعقبوا كلام ابي عبيدة بانه لم يسمع من العرب رد يده في فيه اذا ترك الشيء الذي كان يفعله انتهى وهذا الذي قاله ابو عبيدة قاله ايضا الاخفش والقتيبي ولفظه كما في اللباب لم نسمع احدا يقول رد يده في فيه اذا ترك ما امر به واجيب بان المثبت مقدم على النافي قال في الدر والضماير الثلاث يجوز ان تكون للكفار اي فرد الكفار ايديهم في افواههم من الغيظ كقوله عضوا عليكم الانامل من الغيظ وفي على بابها من الظرفية او فردوا ايديهم على افواههم ضحكا واستهزاء فهي بمعنى على او اشاروا بايديهم الى السنتهم وما نطقوا به من قولهم انا كفرنا فهي بمعنى الى وان يكون الاولان للكفار والاخير للرسل اي فرد الكفار ايديهم في افواه الرسل اي اطبقوا افواههم يشيرون اليهم بالسكوت وقوله ذلك لمن

خاف مقامي قال ابن عباس حيث يقيمه الله بين يديه يوم القيامة للحساب وقوله من ورائه اي من قدامه ولابي ذر قدامه جهنم بنصب ميم قدامه وهذا قول الاكثر وهو من الاضداد وعليه قوله

• عسى الكرب الذي امسيت فيه • يكون وراءه فرج قريب •

اي قدامه وقول الاخر

• اليس ورائي ان تراخت منيتي • لزوم العصا تحنى عليها الاصابع •

وقيل بعد قوته وقوله تعالى انا كنا لكم تبعا قال ابو عبيدة واحدها تابع مثل غيب وغايب وخدم وخادم اي تقول الضعفاء للذين استكبروا ولابي ذر لرؤسايهم الذين استتبعوهم انا كنا لكم تبعا في التكذيب للرسل والاعراض عنهم وقوله تعالى ما انا بمصرخكم يقال استصرخني اي استغاثني فكان همزته للسلب اي ازال صراخي يستصرخه من الصراخ والمعنى ما انا بمغيثكم من العذاب ولا خلال مصدر خاللته خلالا قال طرفة

• كل خليل كنت خاللته • لا ترك الله له واضحه •

ويجوز ايضا جمع خلة وخلال كبرمة وبرام وهذا قال له الاخفش والجمهور على الاول والمخالة المصاحبة اجتثت من قوله كشجرة خبيثة اجتثت اي استوصلت واخذت جثتها بالكلية قال لقيط الايادي

• هذا الخلال الذي جثت اصلكم • فمن راي مثل ذا ات ومن سمعا •

باب قوله تعالى كشجرة طيبة مثمرة طيبة الثمار كالنخلة وشجرة التين والعنب والرمان اصلها ثابت راسخ في الارض ضاربة بعروقها فيها امن من الانقطاع والزوال وفرعها اعلاها في السماء لان ارتفاع الاغصان يدل على ثبات الاصل ومتى ارتفعت كانت بعيدة عن عفونات الارض فثمارها نقية طاهرة عن جميع الشوايب تؤتي اكلها تعطي ثمرها كل حين اقته الله لاثمارها وقال الربيع بن انس كل حين اي غدوة وعشية لان ثمر النخل يؤكل ابدا ليلا ونهارا صيفا وشتاء اما تمرا او رطبا او بسرا كذلك عمل المؤمن يصعد اول النهار واخره وبركة ايمانه لا تنقطع ابدا بل تتصل اليه في كل وقت والاستفهام في قوله الم تر كيف ضرب الله مثلا للتقرير وفايدته الايقاظ له اي الم تعلم والكلمة الطيبة كلمة التوحيد او كل كلمة حسنة كالحمد والاستغفار والتهليل وعن ابن عباس هي شجرة في الجنة اصلها ثابت في الارض واعلاها في السماء كذلك اصل هذه الكلمة راسخ في قلب المؤمن بالمعرفة والتصديق فاذا تكلم بها عرجت ولا تحجب حتى تنتهي الى الله تعالى قال عز وجل اليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه وسقط قوله باب قوله لغير ابي ذر وقوله وفرعها الخ وقال بعد قوله ثابت الاية وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عبيد بن اسماعيل القرشي الهباري اسمه عبد الله وعبيد لقب غلب عليه عن ابي اسامة حماد بن اسامة عن عبيد الله بضم العين مصغرا ابن عمر العمري عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اخبروني بشجرة تشبه ولابي ذر شبه او كالرجل المسلم شك من الراوي لا يتحات بتشديد الفوقية اخره اي لا يتناثر ورقها ولا ولا ولا ذكر ثلاث صفات اخر للشجرة لم يبينها الراوي واكتفى بذكر كلمة لا ثلاثا وقد ذكروا في تفسيره ولا ينقطع ثمرها ولا يبطل نفعها تؤتي اكلها كل حين وقت قال ابن عمر فوقع في نفسي انها النخلة ورايت ابا بكر وعمر رضي الله عنهما لا يتكلمان فكرهت ان اتكلم هيبة منهما وتوقيرا فلما لم يقولوا اي الحاضرون ولابي ذر عن الكشميهني فلم يقولا اي العمران شيئا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هي النخلة والحكمة في تمثيل الاسلام بالشجرة لان الشجرة لا تكون شجرة الا بثلاثة اشياء عرق راسخ واصل قايم وفرع عال كذلك الايمان لا يتم الا بثلاثة اشياء تصديق بالقلب وقول باللسان وعمل بالابدان فلما قمنا قلت لعمر يا ابتاه بسكون الهاء مصححا عليها في الفرع واصله وفي غيره بضمها والله لقد كان وقع في نفسي انها النخلة فقال اي عمر ما منعك ان تكلم بحذف احدى التاءين قال اي ابن عمر قلت لم اركم تكلمون بحذف احدى التاءين ايضا فكرهت ان اتكلم او اقول شيئا قال عمر لان تكون قلتها احب الي من كذا وكذا اي من حمر النعم كما في الرواية الاخرى وقد وضح ان المراد بالشجرة في الاية النخلة لا شجرة الجوز الهندي نعم اخرج ابن مردويه من حديث ابن عباس باسناد ضعيف في الاية قال هي شجرة جوز الهند لا تتعطل من ثمرة تحمل كل شهر انتهى ونفع النخلة موجود في جميع اجزايها مستمر في جميع احوالها فمن حين تطلع الى حين تيبس تؤكل انواعا ثم ينتفع بجميع اجزايها حتى النوى في علف الابل والليف في الحبال وغير ذلك مما لا يخفى وقد سبق هذا الحديث في كتاب العلم

هذا باب بالتنوين في قوله تعالى يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت كلمة التوحيد لا اله الا الله لانها رسخت في القلب بالدليل اي يديمهم الله عليها كما اطمانت اليها نفوسهم في الدنيا والجمهور على انها نزلت في سؤال الملكين في القبر فيلقن الله المؤمن كلمة الحق عند السؤال فلا يزل وسقط باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد علقمة بن مرثد بفتح الميم والمثلثة بينهما راء ساكنة الحضرمي ابو الحارث الكوفي قال سمعت سعد بن عبيدة بسكون عين سعد وضمها في عبيدة مصغرا غير مضاف عن البراء بن عازب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المسلم اذا سئل في القبر اي بعد اعادة روحه الى جسده عن ربه ودينه ونبيه يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فذلك قوله عز وجل يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت الذي ثبت بالحجة عندهم في الحياة الدنيا قبل الموت كما ثبت الذين فتنهم اصحاب الاخدود والذين نشروا بالمناشير وفي الاخرة في القبر بعد اعادة روحه في جسده وسؤال الملكين له وانما حصل لهم الثبات في القبر بسبب مواظبتهم في الدنيا على هذا

القول ولا يخفى ان كل شيء كانت المواظبة عليه اكثر كان رسوخه في القلب اتم ثم يثبتنا الله بالقول الثابت في الحياة الدنيا والاخرة بمنه وكرمه وقيل في الحياة الدنيا في القبر عند السؤال وفي الاخرة عند البعث اذا سئلوا عن معتقدهم في الموقف فلا يتلعثمون ولا ينزعجون اموال القيامة وهذا الحديث قد سبق في باب ما جاء في عذاب القبر من الجنائز. هذا باب بالتنوين وهو ساقط لغير ابي ذر في قوله تعالى الم تر الى الذين بدلوا نعمة الله كفرا قال ابو عبيدة الم تعلم وقال في ذا الم تر كقوله تعالى الم تر كيف الم تر الى الذين خرجوا اذ الرؤية بالابصار غير حاصلة اما للتعذر او للتعسر عادة وفي الاية حذف مضاف اي غيروا شكر نعمة الله كفرا بان وضعوه مكانه وهو لصاحب الانوار كالكشاف او بدلوا نفس النعمة كفرا فانهم لما كفروها سلبت منهم فصاروا تاركين لها محصلين الكفر بدلها تعقب بانه ليس بقوي لانه يقتضي حدوث الكفر وهم قد كانوا كفارا من قبل وهذا لا خفا فيه البوار في قوله تعالى واحلوا قومهم دار البوار هو الهلاك قال

• فلم ار مثلهم ابطال حرب • غداة الروع اذ خيف البوار •

واصله من الكساد كما قيل كسد حتى فسد ولما كان الكساد يؤدي الى الفساد والهلاك اطلق عليه البوار والفعل منه بار يبور بورا بفتح الموحدة وسكون الواو قوما بورا اي هالكين قاله ابو عبيدة وغيره ويحتمل ان يكون بورا مصدرا وصف به الجمع وان يكون جمع باير في المعنى ومن وقوع البور على الواحد قوله

• يا رسول المليك ان لساني • راتق ما فتقت اذ انا بور •

وثبت قوله قوما بورا لابي ذر وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو هو ابن دينار عن عطا هو ابن ابي رباح انه سمع ابن عباس رضي الله عنهما يقول في قوله تعالى الم تر الى الذين بدلوا نعمة الله كفرا قال هم كفار اهل مكة وعند الطبري من طريق اخرى عن ابن عباس انه سال عمر عن هذه الاية فقال من هم قال هم الافجران من بني مخزوم وبني امية اخوالي واعمامك فاما اخوالي فاستاصلهم الله يوم بدر واما اعمامك فامل الله لهم الى حين والمراد كما في الفتح بعض بني امية وبني مخزوم فان بني مخزوم لم يستاصلوا يوم بدر بل المراد بعضهم كابي جهل من بني مخزوم وابي سفيان من بني امية وهذا ايضا من وجه اخر ضعيف عن ابن عباس هم جبلة ابن الايهم والذين تبعوه من العرب فلحقوا بالروم قال الحافظ ابن كثير والمشهور الصحيح عن ابن عباس هو القول الاول وان كان المعنى يعم جميع الكفار فان الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم رحمة للعالمين ونعمة للناس وهذا الحديث ذكر في غزوة بدر سورة الحجر ولابي ذر عن المستملي تفسير سورة الحجر وهي مكية واياتها تسع وتسعون وزاد ابو ذر بسم الله الرحمن الرحيم وقال مجاهد هو ابن جبر فيما وصله الطبري من طرق عنه في قوله تعالى هذا صراط علي مستقيم معناه الحق يرجع الى الله وعليه طريقه لا يعرج على شيء وقال الاخفش على الدلالة على الصراط المستقيم وقال غيرهما اي من مر عليه مر علي اي على رضواني وكرامتي وقيل على بمعنى الي وهذا اشارة الى الاخلاص المفهوم من المخلصين وقيل الى انتفا تزيينه واغوائه وقوله وانهما لبامام مبين اي على الطريق الواضح والامام اسم لما يؤتم به قال الفراء والزجاج انما جعل الطريق اماما لانه يؤم ويتبع قال ابن قتيبة لان المسافر يأتم به حتى يصير الى الموضع الذي يريده ومبين اي في نفسه او مبين لغيره لان الطريق تهدي الى المقصد وضمير التثنية في وانهما للاقرب انه لقريتي قوم لوط واصحاب الايكة وهم قوم شعيب لتقدمهما ذكرا وقوله لبامام مبين على الطريق ثابت لابي ذر عن المستملي وقال ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله ابن ابي حاتم في قوله لعمرك معناه لعيشك والعمر والعمر بفتح العين وضمها واحد وهما مدة الحياة ولا يستعمل في القسم الا المفتوح وفي هذه الاية شرف للنبي محمد صلى الله عليه وسلم لان الله تعالى اقسم بحياته ولم يفعل ذلك لبشر سواه على ما نقل عن ابن عباس او الخطاب هنا للوط عليه السلام قالت الملائكة له ذلك والتقدير لعمرك قسمي والقسم بالعمر في القرآن واشعار العرب وفصيح كلامها في غير موضع وهو من الاسما الملازمة للاضافة فلا يقطع عنها ويضاف لكل شيء لكن منع بعض اصحاب المعاني فيما ذكره الزمخشري اضافته الى الله لانه لا يقال لله تعالى عمر وانما هو بقاء ازلي وقد سمع اضافته الى الله تعالى قال

• اذا رضيت علي بنو قشير • لعمر الله اعجبني رضاها •

ومنع بعضهم اضافته الى يا المتكلم قال لانه حلف بحياة المقسم وقد ورد ذلك قال النابغة

• لعمري وما عمري علي بهين • لقد نطقت بطلا علي الاقارع •

قوم منكرون انكرهم لوط قيل لانهم سلموا او لم يكن من عادتهم وقيل لانهم كانوا على صورة الشباب المرد فخاف هجومه القوم فقال هذه الكلمة تنكركم نفسي وتنفر عنكم فقالت الملائكة ما جئناك بما تنكر بل جئناك بما يسرك ويشفي لك من عدوك وهو العذاب الذي توعدتهم به فيمترون فيه وسقط قوله لعمرك الى هنا لابي ذر لا في رواية المستملي وقال غيره غير ابن عباس في قوله تعالى الا ولها كتاب معلوم اي اجل اي ان الله تعالى لا يهلك اهل قرية الا ولها اجل مقدر كتب في اللوح المحفوظ او كتاب مختص به لوما تاتينا اي هلا تاتينا يا محمد بالملائكة لتصدق دعواك ان كنت صادقا او لتعذبنا على تكذيبك كما جاءت الامم السابقة فانا نصدق قلت فقال الله تعالى ما ننزل الملائكة الا تنزيلا ملتبسا بالحق اي الوجه الذي قدرناه واقتضته حكمتنا ولا حكمة في اتيانكم فانهم لا يزدادون الا عنادا وكذا لا حكمة في استئصالكم مع انه سبقت كلمتنا بايمان بعضكم او

اولادكم وسقط لفظ تاتينا لابي ذر شيع في قوله تعالى ولقد ارسلنا من قبلك في شيع الاولين معناه امم قاله ابو عبيدة ويقال للاولياء ايضا شيع وقال غيره شيع جمع شيعة وهي الفرقة المتفقة على طريق ومذهب من شاعة اذا تبعه ومفعول ارسلنا في قوله ولقد ارسلنا من قبلك محذوف اي ارسلنا رسلا من قبلك ودل الارسال عليهم وفيه تسلية للنبي صلى الله عليه وسلم حيث نسبوه الى الجنون اي عادة هؤلاء مع الرسل ذلك وقال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عنه في قوله تعالى في سورة هود وجاءه قومه يهرعون اي مسرعين اليه وقوله تعالى ان في ذلك لايات للمتوسمين اي للناظرين قال ثعلب الواسم الناظر اليك من فرقك الى قدمك وفيه معنى التثبت الذي هو الاصل في الوسم وقال الزجاج حقيقة المتوسمين في اللغة المتثبتين في نظرهم حتى يعرفوا سمة الشيء وعلامته وهو استقصاء وجوه التعرف قال

• او كلما وردت عكاظ قبيلة • بعثت الي عريفها يتوسم •

وقال مجاهد معنى الاية للمتفرسين وقال قتادة للمعتبرين وقال مقاتل للمتفكرين والمراد صيحة العذاب الذي اخذ قوم لوط داخلين في شروق الشمس رفع جبريل عليه السلام مدينتهم الى السماء ثم قلبها وسقط قوله وقال ابن عباس الى الناظرين لابي ذر وقوله تعالى لقالوا انما سكرت بالتشديد للكاف اي غشيت بضم الغين وتشديد الشين المكسورة المعجمتين وقيل سدت يعني لو فتحنا على هؤلاء المقترحين بابا من السماء فظلوا صاعدين لها مشاهدين لعجائبها او مشاهدين لصعود الملئكة وهو جواب لقوله لوما تاتينا بالملائكة لقالوا لشدة عنادهم انما غشيت او سدت ابصارنا بالسحر وسقط من قوله وقال مجاهد الى هنا للحموي والكشميهني وقوله ولقد جعلنا في السماء بروجا اي منازل للشمس والقمر وقال عطية هي قصور في السماء عليها الحرس قوله وارسلنا الرياح لواقح اي ملاقح وملقحة جمعه بفتح القاف وكسرها لانه من لقح يلقح فهو ملقح فجمعه ملاقح فحذفت الميم تخفيفا وهذا قول ابي عبيدة قال الجوهري ولا يقال ملاقح وهو من النوادر وقيل لواقح جمع لاقح يقال لقحت الريح اذا حملت الماء وقال الازهري حوامل تحمل السحاب كقولك لقحت الناقة فلقحت اذا حملت الجنين في بطنها فشبهت الريح بها قال

• اذا لقحت حرب عوان مضرة • ضروس تهر الناس انيابها عصل •

قال ابن عباس الرياح لواقح للشجر والسحاب وقال عبيد بن عمير يبعث الله الريح المبشرة فتقم الارض قما ثم يبعث المثيرة فتثير السحاب ثم يبعث المؤلفة فتؤلف السحاب بعضه الى بعض فتجعله ركاما ثم يبعث اللواقح فتلقح الشجر وقال ابو بكر بن عياش لا تقطر قطرة من السماء الا بعد ان تعمل الرياح الاربعة فيه فالصبا تهيجه والشمال تجمعه والجنوب تدره والدبور تفرقه وقوله من حما هو جماعة حماة بفتح الحاء وسكون الميم وهو الطين المتغير الذي اسود من طول مجاورة الماء والمسنون هو المصبوب ليبس كانه افرغ الحما فصور فيه تمثال انسان اجوف فيبس حتى اذا نقر صلصل ثم غيره بعد ذلك طورا بعد طور حتى سواه ونفخ فيه من روحه لا توجل اي لا تخف وكان خوفه من توقع مكروه حيث دخلوا بغير اذن في غير وقت الدخول دابر في قوله وقضينا اليه ذلك الامر ان دابر هؤلاء اي اخر هؤلاء مقطوع مستاصل يعني يستاصلون عن اخرهم حتى لا يبقى منهم احد لبامام مبين قال ابو عبيدة الامام كلما ايتممت واهتديت به وسبق فيه زيادة حيث ذكر في هذه السورة فالتفت اليه وسقط قوله لبامام الى هنا للحموي والكشميهني الصيحة اي اخذتهم الهلكة وزاد ابو ذر هنا باب قوله جل وعلا الا من استرق السمع الاستثناء منقطع اي لكن من استرق السمع او متصل والمعنى انها لم تحفظ منه ومحل الاستثناء على الوجهين نصب ويجوز ان يكون في محل جر بدلا من كل شيطان او رفع بالابتداء وخبره الجملة من قوله فاتبعه فيكون منقطعا واسترق اي اختلاسهم سرا فاتبعه شهاب مبين شعلة من نار تظهر للناظر على شكل العمود وتطلق للكواكب والسنان لما فيهما من البريق وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن عمرو هو ابن دينار عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابي هريرة رضي الله عنه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم لم يقل سمعت بدل يبلغ لاحتمال الواسطة او نفي كيفية التحمل انه قال اذا قضى الله الامر اي اذا حكم الله بامر من الامور في السماء ولابي ذر اذا قضي بضم القاف مبنيا للمفعول الامر رفع نائب عن الفاعل ضربت الملائكة باجنحتها خضعانا بضم الخاء وسكون الضاد المعجمتين مصدر بمعنى خاضعين اي منقادين طائعين لقوله تعالى كالسلسلة اي القول المسموع يشبه صوت وقع السلسلة على صفوان بسكون الفاء وهو الحجر الاملس ولابي ذر والى الوقت والاصيلي وابن عساكر كانه سلسلة وللاصيلي ايضا كانها وفي حديث ابن مسعود مرفوعا عند ابن مردويه اذا تكلم الله بالوحي يسمع اهل السموات صلصلة كصلصلة السلسلة على الصفوان فيفزعون ويرون انه من امر الساعة قال علي قال الكرماني هو ابن المديني شيخ المؤلف وقال غيره اي غير سفيان بن عيينة ولم يعرف الحافظ ابن حجر هذا الغير صفوان بفتح الفا ينفذهم بفتح التحتية وضم الفاء بعدها ذال معجمة ذلك القول والضمير في ينفذهم الى الملائكة اي ينفذ الله القول اليهم فاذا فزع اي ازيل الخوف عن قلوبهم قالوا اي الملائكة ماذا قال ربكم قالوا اي المقربون من الملائكة كجبريل وميكائيل مجيبين للذي قال يسال قال الله القول الحق وهو العلي الكبير وفي حديث النواس بن سمعان عند الطبراني مرفوعا اذا تكلم الله بالوحي اخذت السماء رجفة شديدة من خوف الله فاذا سمع بذلك اهل السماء صعقوا وخروا سجدا فيكون اولهم يرفع راسه جبريل فيكلمه الله من وحيه بما اراد فينتهي به على الملائكة كلما مر بسماء سأله اهلها ماذا قال ربنا

قال الحق فينتهي به حيث امر فيسمعها اي تلك الكلمة وهي القول الذي قاله الله مسترقو السمع بحذف النون للاضافة ولابي ذر مسترق السمع بالافراد مبتدا خبره هكذا واحد فوق اخر ووصف سفيان بن عيينة كيفية المستمعين بركوب بعضهم على بعض بيده وفرج ولابي ذر ففرج بالفاء بدل الواو بين اصابع يده اليمنى نصبها بعضها فوق بعض والجملة اعتراض بين قوله فوق اخر وبين قوله فربما ادرك الشهاب المستمع قبل ان يرمي بها اي بالكلمة الى صاحبه ولابي ذر يرمى بالبنا للمجهول به بالتذكير فيحرقه بالنصب عطفا على السابق ولابي ذر فيحرقه بالرفع وربما لم يدركه الشهاب حتى يرمي بها ولابي ذر حتى يرمى بها بضم اليا وفتح الميم مبنيا للمفعول الى الذي يليه الى الذي هو اسفل بالرفع منه ولابي ذر اسفل بالنصب على الظرفية وقوله الى الذي هو اسفل بدل منه بيانا حتى يلقوها الى الارض وربما قال سفيان بن عيينة حتى تنتهي الى الارض جملة اعتراض فتلقى بضم التاء مبنيا للمفعول اي الكلمة على فم الساحر وهو المنجم فيكذب معها اي مع تلك الكلمة الملقاة مائة كذبة بفتح الكاف وسكون المعجمة فيصدق بفتح التحتية وسكون الصاد ولابي ذر فيصدَّق مبنيا للمفعول الساحر في كذباته فيقولون اي السامعون منه الم يخبرنا الساحر ولابي ذر عن الكشميهني الم يخبرونا اي السحرة فيكون لفظ المفرد في الاول للجنس يوم كذا وكذا يكون كذا وكذا كناية عن الخرافات التي اخبر بها الساحر فوجدناه اي الذي اخبر به حقا للكلمة اي لاجل الكلمة التي سمعت من السما وهذا الحديث اخرجه المؤلف في التفسير ايضا وفي التوحيد وابو داود في الحروف والترمذي في التفسير واخرجه ابن ماجه في السنة وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا عمرو هو ابن دينار عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابي هريرة رضي الله عنه اذا قضى الله الامر وزاد على قوله فم الساحر والكاهن وسقط لغير ابي ذر الواو من قوله والكاهن وحدثنا سفيان بن عيينة ولابي ذر حدثنا علي بن عبد الله اي المديني قال حدثنا سفيان فقال في حديثه قال عمرو هو ابن دينار سمعت عكرمة يقول حدثنا ابو هريرة رضي الله عنه قال اذا قضى الله الامر وقال على فم الساحر كالرواية السابقة لكنه في هذه صرح فيها بالتحديث والسماع قال علي بن عبد الله قلت لسفيان بن عيينة انت سمعت عمرا ثبت لابي ذر انت سمعت عمرا وسقط لغيره قال سمعت عكرمة قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه قال نعم قال علي ابن المديني قلت لسفيان ان انسانا لم اعرف اسمه روى عنك عن عمرو عن عكرمة عن ابي هريرة ويرفعه اي الحديث ابو هريرة الى النبي صلى الله عليه وسلم انه قرأ فزّع بالزاي والعين المهملة ولابي ذر عن المستملي والكشميهني فرّغ بالراء والغين المعجمة مبنيا للمفعول فيهما قال سفيان بن عيينة هكذا بالراء والمعجمة او بالعكس وهو الظاهر الاول قرا عمرو هو ابن دينار فلا ادري سمعه هكذا بالراء ام لا قال سفيان وهي بالراء قراءتنا وهي قراءة الحسن ايضا اي حتى اذا نفى الله الوجل او انتفى بنفسه

باب قوله جل وعلا ولقد كذب اصحاب الحجر وادي ثمود بين المدينة والشام المرسلين صالحا ومن كذب واحدا من الرسل فكانما كذب الجميع او صالحا ومن معه من المؤمنين وسقط قوله باب قوله لغير ابي ذر وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد ابراهيم بن المنذر الحزامي قال حدثنا معن بفتح الميم وبعد العين المهملة الساكنة نون ابن عيسى القزاز ابو يحيى المدني قال حدثني بالافراد مالك الامام عن عبد الله بن دينار العدوي مولاهم ابو عبد الرحمن المدني مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاصحاب الحجر اي لاصحابه عليه السلام الذين قدموا الحجر لما مروا به معه في حال توجههم الى تبوك لا تدخلوا على هولا القوم المعذبين في ديارهم الا ان تكونوا باكين من الخوف فان لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم ان يصيبكم اي خشية ان يصيبكم مثل ما اصابهم من العذاب لان من دخل عليهم ولم يبك اعتبارا باحوالهم فقد شابههم في الاهمال ودل على قساوة قلبه فلا يامن ان يجره ذلك الى العمل بمثل اعمالهم فيصيبه مثل ما اصابهم وهذا الحديث قد مر في باب الصلاة في مواضع الخسف من كتاب الصلاة

باب قوله تعالى ولقد اتيناك سبعا من المثاني صيغة جمع واحدها مثناة والمثناة كل شيء يثنى من قولك ثنيت الشيء ثنيا اي عطفته وضممت اليه اخر والمراد سبع من الايات او من السور او من الفوائد ليس في اللفظ ما يعين احدها والقران العظيم من عطف العام على الخاص اذ المراد بالسبع اما الفاتحة او السور الطول او من عطف بعض الصفات على بعض او الواو مقحمة وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن بشار بفتح الموحدة وتشديد المعجمة بندار العبدي البصري قال حدثنا غندر لقب محمد بن جعفر الهذلي البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن خبيب بن عبد الرحمن بضم الخاء المعجمة وفتح الموحدة الاولى مصغرا الانصاري المدني عن حفص بن عاصم هو ابن عمر بن الخطاب عن ابي سعيد ابن المعلى بضم الميم وفتح العين وتشديد اللام المشددة واسمه الحارث او رافع او اوس الانصاري انه قال مر بي النبي صلى الله عليه وسلم اي في المسجد وانا اصلي فدعاني فلم اته بمد الهمزة حتى صليت ثم اتيت بحذف ضمير النصب فقال ما منعك ان تاتي ولابي ذر عن الحموي والمستملي ان تاتيني فقلت كنت اصلي فقال الم يقل الله تعالى يا ايها الذين امنوا استجيبوا لله وللرسول زاد ابو ذر ومنا اذا دعاكم لما يحييكم فيه وجوب اجابته عليه السلام ونقل جماعة من الاصحاب على عدم بطلان الصلاة وفيه بحث سبق في البقرة فالتفت اليه ثم قال عليه السلام وسقطا لابي ذر الا اعلمك اعظم سورة في القران فيه جواز تفضيل بعض القران على بعض واستشكل واجيب بان التفضيل انما هو من حيث المعاني لا من حيث الصفة فالمعنى ان ثواب بعضه افضل من بعض قبل ان اخرج من المسجد فذهب النبي صلى الله عليه وسلم ليخرج زاد في غير ابي ذر من المسجد فذكرته بذلك بتشديد الكاف فقال هي الحمد لله رب العالمين يعني الفاتحة هي السبع لانها سبع ايات بالبسملة المثاني لانها تثنى في كل ركعة

او غيره لك مما مر بالبقرة والقران العظيم الذي اوتيته وسبق الحديث بالبقرة وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا ابن ابي ذيب محمد بن عبد الرحمن قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد سعيد هو ابن ابي سعيد كيسان المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ام القران مبتدا خبره هي السبع المثاني والقران العظيم عطف على ام القران لا على السبع المثاني والمراد الفاتحة بالذكر في الاية مع كونها جزءا من القران يدل على مزيد اختصاصها بالفضيلة وهذا الحديث اخرجه ابو داود في الصلاة والترمذي في التفسير

قوله ولابي ذر باب قوله عز وجل الذين جعلوا القران عضين نعت للمقتسمين او بدل منه او بيان المقتسمين اي الذين حلفوا جعله من القسم لا من القسمة اي مثل ما انزلنا على الرهط الذين تقاسموا على ان يبيتوا صالحا وذلك في قوله تعالى قالوا تقاسموا بالله لنبيتنه واهله ثم لنقولن لوليه ما شهدنا مهلك اهله قال في الكشاف والاقتسام بمعنى التقاسم ولعل المؤلف اعتمد في هذا القول على ما رواه الطبري عن مجاهد ان المراد بقوله المقتسمين قوم صالح الذين تقاسموا على هلاكه وهو اي من معنى المقتسمين لا اقسم اي اقسم فلا مقحمة وتقرا لاقسم بغير مد وهي قراءة ابن كثير على ان اللام جواب لقسم مقدر تقديره لانا اقسم او والله لانا اقسم قاسمهما ولابي ذر وقاسمهما اي حلف لهما اي حلف ابليس لادم وحوا ولم يحلفا له فليس هو من باب المفاعلة وقال مجاهد فيما اخرجه الفريابي تقاسموا بالله لنبيتنه اي تحالفوا وقد مر ان الجمهور على انه من القسمة وبه قال حدثنا ولغير ابي ذر حدثني بالافراد يعقوب بن ابراهيم الدورقي قال حدثنا هشيم بضم الهاء مصغرا ابن بشير بضم الموحدة وفتح المعجمة الواسطي قال اخبرنا ابو بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن ابي وحشية اياس اليشكري عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى الذين جعلوا القران عضين قال هم اهل الكتاب جزووه اجزاء فامنوا ببعضه بما وافق التوراة وكفروا ببعضه مما خالفها وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عبيد الله بن موسى بضم العين وفتح الموحدة مصغرا ابن باذام العبسي الكوفي عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن ابي ظبيان بفتح الظاء المعجمة وسكون الموحدة حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين مصغرا ابن جندب المذحجي بفتح الميم واسكان المعجمة وكسر المهملة وبالجيم عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى كما انزلنا على المقتسمين قال امنوا ببعض وكفروا ببعض هم اليهود والنصارى وعن ابن عباس ايضا المقتسمون الذين اقتسموا طرق مكة يصدون الناس عن الايمان برسول الله صلى الله عليه وسلم قيل يقرب عددهم من اربعين وقيل كانوا خمسة الاسود ابن عبد يغوث والاسود بن المطلب والعاص بن وايل والحارث بن قيس والوليد بن المغيرة وقيل غير ذلك

باب قوله تعالى واعبد ربك حتى ياتيك اليقين قال سالم هو ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب مما وصله اسحاق بن ابراهيم البستي والفريابي وعبد بن حميد اليقين هو الموت لانه امر متيقن وهو مروي عن ابن عباس ايضا فان قيل ما الفائدة في هذا التوقيت مع ان كل احد يعلم انه اذا مات سقطت عنه العبادات اجيب بان المراد واعبد ربك في جميع زمان حياتك ولا تخل لحظة من لحظات الحياة من العبادات وروى جبير بن نفير مرسلا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما اوحي الي ان اجمع المال واكون من التاجرين ولكن اوحي الي ان سبح بحمد ربك وكن من الساجدين واعبد ربك حتى ياتيك اليقين رواه البغوي في شرح السنة سقط باب قوله لغير ابي ذر وكون اليقين من قوله اليقين الموت

بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة لغير ابي ذر سورة النحل ولغير ابي ذر باب تفسير سورة النحل روح القدس من ربك هو جبريل قاله ابن مسعود فيما رواه ابن ابي حاتم واضاف جبريل الى القدس وهو الطهر كما تقول حاتم الجود وزيد الخير والمراد الروح المقدس قاله الزمخشري ثم استشهد المؤلف لقوله روح القدس جبريل بقوله نزل به الروح الامين وهو يرد ما رواه الضحاك ان ابن عباس فيما رواه ابن ابي حاتم باسناد ضعيف قال الروح القدس الاسم الذي كان عيسى عليه السلام يحيي به الموتى وقوله ولا تك في ضيق يقال امر ضيْق بسكون التحتية وضيّق بتشديدها مثل هيْن وهيّن ولين ولين وميْت وميّت لغتان وكسر الضاد ابن كثير وفتحها غيره فقيل هما بمعنى في هذا المصدر كالقول والقيل وقيل المفتوح مخفف من ضيق كميت في ميت قال في اللباب هذا من الكلام المقلوب لان الضيق صفة والصفة تكون حاصلة في الموصوف ولا يكون الموصوف حاصلا في الصفة فكان المعنى ولا يكن الضيق فيك الا ان الفائدة في قوله ولا تك في ضيق هو ان الضيق اذا عظم وقوي صار كالشيء المحيط بالانسان من كل الجوانب وصار كالقميص المحيط به فكانت الفائدة في ذكر هذا اللفظ هذا المعنى وقال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى تتفيؤ ظلاله اي تتهيا كذا نقله والصواب تتميل وقوله تعالى فاسلكي سبل ربك ذللا قال مجاهد فيما رواه الطبري لا يتوعر بالعين المهملة عليها مكان سلكته وذللا جمع ذلول ويجوز ان يكون حالا من السبل اي ذللها لها الله تعالى كقوله تعالى جعل لكم الارض ذلولا وان يكون حالا من فاعل اسلكي اي مطيعة منقادة بمعنى ان اهلها ينقلونها من مكان الى مكان ولها يعسوب اذا وقف وقفت واذا سار سارت وانتصاب سبل مفعول به اي اسلكي في طلب تلك الثمرات سبل ربك او الطرق التي افهمك وعلمك في عمل العسل او على الظرفية اي فاسلكي ما اكلت في سبل ربك اي في مسالكه التي يحيل فيها بقدرته النور المر عسلا وقال ابن عباس فيما وصله الطبري تقلبهم اي اختلافهم وقال غيره في اسفارهم وقال ابن جريج في اقبالهم وادبارهم وقال مجاهد فيما وصله الفريابي تميد من قوله والقى في الارض رواسي ان تميد بكم اي تكفا بتشديد الفا تحرك وتميل بما عليها من الحيوان فلا يهنا لهم عيش بسبب ذلك قال الحسن فيما رواه عبد الرزاق لما خلقت الارض كانت تميد فقالوا ما هذه بمقر على ظهرها

احدًا فاصبحوا وقد خلفتنا الجبال فلم ندر المكية ثم خلفتنا الجبال وفي حديث انس مرفوعا عند الترمذي نحوه مفرطون قال مجاهد فيما وصله الطبري منسيون فيها وقال غيره اي غير مجاهد في قوله تعالى فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله هذا مقدم ومؤخر وذلك ان الاستعاذة قبل القراءة وهذا قاله ابو عبيدة زاد ابو ذر من الشيطان الرجيم وقال ابن عطية فاذا وصلة بين الكلامين والعرب تستعملها في مثل هذا وتقدير الآية فاذا اخذت في قراءة القرآن فاستعذ وقال في الانوار كالكشاف اي فاذا اردت قراءة القرآن فاضمر الارادة قال الزمخشري لان الفعل يوجد عند القصد والارادة من غير فاصل وعلى حسبه فكان منه بسبب قوي وملابسة ظاهرة وهذا مذهب الجمهور من القراء وغيرهم قال الشيخ بهاء السبكي في شرح التلخيص وطيه سؤال وهو ان الارادة ان اخذت مطلقا لزم استحباب الاستعاذة بمجرد ذلك وان اخذت الارادة بشرط اتصالها بالقراءة استحال تحقق العلم بوقوعها ويمتنع استحباب الاستعاذة قبل القراءة قال في المصابيح بعد ما نقله فتم اخر باختياره يزول الاشكال وذلك انا لا ناخذ الارادة مطلقا ولا بشرط اتصالها بالقراءة وانما ناخذها مقيدة بان لا يتعين له صارف عن القراءة فلا يلزم حينئذ استحباب الاستعاذة بمجرد طروق العزم على عدم القراءة ولا يلزم ايضا استحالة تحقق العلم بوقوعها فزال الاشكال ولله الحمد ومعناها اي الاستعاذة الاعتصام بالله من وساوس الشيطان والجمهور على ان الامر للاستحباب والخطاب للرسول والمراد امته الكل لان الرسول اذا كان محتاجا للاستعاذة عند القراءة فغيره اولى وقال ابن عباس فيما وصله الطبري تسيمون اي ترعون من سامت الماشية او اسامها صاحبها شاكلته في سورة الاسراء اي على ناحيته ولابي ذر عن الحموي على نيته بدل ناحيته اي التي تشاكل حاله في الهدى والضلال وذكر هذا هنا لعله من ناسخ وقوله وعلى الله قصد السبيل البيان للطريق الموصل الى الحق رحمة منه وفضلا الدفء في قوله تعالى لكم فيها دفء ما استدفأت به مما يقي البرد تريحون تردونها من مراعيها او من مراحها بالعشي وتسرحون تخرجونها بالغداة الى المرعى بشق اي الانفس يعني المشقة والكلفة على تخوف اي تنقص شيئا بعد شيء في انفسهم واموالهم حتى يهلكوا من تخوفته اذا تنقصته وروى باسناد فيه مجهول عن عمر انه قال على المنبر ما تقولون فيها فسكتوا فقام شيخ من هذيل فقال هذه لغتنا التخوف التنقص فقال هل تعرف العرب ذلك في اشعارها قال نعم قال شاعرنا ابو كبير يصف ناقته

• تخوف الرحل منها تامكا قردا • كما تخوف عود النبعة السفن •

فقال عمر ايها الناس عليكم بديوانكم لا يضل قالوا وما ديواننا قال شعر الجاهلية فان فيه تفسير كتابكم وقوله تعالى وان لكم في الانعام لعبرة وهي اي الانعام تؤنث وتذكر وكذلك النعم تذكر وتؤنث الانعام هي جماعة النعم ولغير ابي ذر وكذلك النعم للانعام بحرف الجر جماعة النعم ومعنى العبرة دلالة يعبر بها من الجهل الى العلم وذكر الضمير ووحده هنا في قوله نسقيكم مما في بطونه للفظ وانثه في سورة المؤمنين للمعنى فان الانعام اسم جمع ولذلك عده سيبويه في المفردات المبنية على افعال كاخلاق ومن قال انه جمع نعم جعل الضمير للبعض فان اللبن لبعضها دون جميعها او لواحده او له على المعنى فان المراد به الجنس قاله في الانوار اكنانا يشير الى قوله وجعل لكم من الجبال اكنانا واحدها كن بكسر الكاف مثل حمل واحمال بكسر الحاء فيهما اي جعل مواضع تسكنون بها من الكهوف والبيوت المنحوتة فيها وهذا ثابت لابي ذر سرابيل هي قمص بضم القاف والميم جمع قميص تقيكم الحر اي والبرد وخص الحر بالذكر اكتفاء باحد الضدين عن الاخر ولان وقاية الحر كانت عندهم اهم ولابي ذر ومنا والقانت المطيع قاله ابن مسعود فيما رواه ابن مردويه وفي رواية ابي ذر في نسخة اخرت بعد قوله وقال ابن مسعود الامة معلم الخير وهي الاولى واما سرابيل تقيكم باسكم فانها الدروع والسرابيل يعم كل ما لبس من قميص او درع او جوشن او غيره دخلا بينكم قال ابو عبيدة كل شيء لم يصح فهو دخل بفتح الخاء وقيل الدخل والدغل الغش والخيانة وقيل الدخل ما ادخل في الشيء على فساد وقيل ان يظهر الوفاء ويبطن الغدر والنقض قال ولابي ذر وقال ابن عباس فيما وصله الطبري باسناد صحيح في قوله تعالى حفدة من ولد الرجل اي ولد ولده او بنات فان الحافد هو المسرع في الخدمة والبنات يخدمن في البيوت اتم خدمة او هم البنون انفسهم والعطف لتغاير الوصفين اي جعل لكم بنين خدما وقيل الحفدة الاصهار قال

• فلو ان نفسي طاوعتني لاصبحت • لها حفد مما يعد كثير •
• ولكنها نفس علي ابية • عيوف لاصهار اللئام قذور •

السكر في قوله ومن ثمرات النخيل والاعناب تتخذون منه سكرا ما حرم من ثمرتها اي من ثمرات النخيل والاعناب اي من عصيرهما والسكر مصدر سمي به الخمر يقال سكر يسكر سكرا وسكرا نحو رشد يرشد رشدا ورشدا قال

• وجاؤونا بهم سكر علينا • فاجلى اليوم والسكران صاحي •

والرزق الحسن في قوله ورزقا حسنا ما احل الله ولابي ذر ما احل بضم الهمزة مبنيا للمفعول وحذف الفاعل للعلم به وهو كالتمر والزبيب والدبس والخل والآية ان كانت سابقة على تحريم الخمر فدالة على كراهتها والا فجامعة بين العتاب والمنة وقال ابن عيينة سفيان فيما وصله ابن ابي حاتم عن صدقة ابي الهذيل الاصح صدقة بن الفضل المروزي عنه عن السدي كما عند ابن ابي حاتم في قوله تعالى انكاثا قال هي امرأة تسمى خرقاء كانت بمكة كانت اذا ابرمت غزلها نقضته وفي تفسير مقاتل ان اسمها ريطة بنت عمرو بن كعب بن سعد بن زيد مناة بن تميم وعند البلاذري انها والدة اسد بن عبد العزى ابن قصي وانها بنت سعد بن تيم بن مرة وفي غرر التبيان انها كانت تغزل هي وجواريها من الغداة الى نصف

النهار ثم تامرهن بنقض ذلك كله وعند غيره وكان بها وسوسة وانها اتخذت مغزلا بقدر ذراع وصنارة مثل الاصبع وفلكة عظيمة على قدرهما فمنه كان زدا بها والمعنى انها لم تكف عن العمل ولا حين عملت كفت عن النقض فكذلك انتم اذا نقضتم العهد لا كفيتم عن العهد ولا حين عهدتم وفيتم به وانكاثا نصب على الحال من غزلها او مفعول ثان لنقضت فانه بمعنى صيرت وقال ابن مسعود فيما وصله الحاكم والفريابي الامة في قوله تعالى ان ابراهيم كان امة هو معلم الخير وفي الكشاف وغيره انه بمعنى ماموم اي يؤمه الناس لياخذوا منه الخير او بمعنى مؤتم به وفي الانوار فان الناس كانوا يؤمونه للاستفادة ويقتدون بسيرته لقوله اني جاعلك للناس اماما فهو رئيس الموحدين وقدوة المحققين صلى الله عليه وسلم والقانت هو المطيع كما صرح به ابن مسعود او هو القائم بامر الله وسبق ذكر هذا قريبا وهذا ثابت لابي ذر باب قوله تعالى ومنكم من يرد الى ارذل العمر اي ارداه او تسعون سنة او ثمانون او خمس وتسعون او خمس وثمانون او خمس وسبعون وروى ابن مردويه من حديث انس انه مائة سنة وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا هارون بن موسى ابو عبد الله الاعور النحوي البصري عن شعيب هو ابن الحبحاب بحائين مهملتين مفتوحتين بينهما موحدة ساكنة وبعد الالف موحدة اخرى عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو اعوذ بك من البخل اي في حقوق المال ومن الكسل وهو التثاقل عما لا ينبغي التثاقل عنه ويكون لعدم انبعاث النفس للخير مع ظهور الاستطاعة ومن ارذل العمر اي اخسه وهو الهرم الذي يشابه الطفولية في نقصان القوة والعقل وانما استعاذ منه لانه من الادواء التي لا دواء لها وروى ابن ابي حاتم من طريق السدي قال ارذل العمر هو الخرف والحاصل ان كبر السن ربما يورث نقص العقل وتخابط الرأي وغير ذلك مما يسوء به الحال واعوذ بك من عذاب القبر الاضافة فيه من اضافة المظروف الى ظرفه فهو على تقدير في اي من العذاب في القبر والاحاديث الصحيحة في اثباته متظاهرة فالايمان به واجب ومن فتنة الدجال في حديث ابي امامة عند ابي داود وابن ماجه خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث وفيه انه لم تكن فتنة في الارض منذ ذرا الله ذرية آدم اعظم من فتنة الدجال ومن فتنة المحيا والممات اي زمان الحياة والموت وهو من اول النزع وهلم جرا واصل الفتنة الامتحان والاختبار واستعملت في الشرع في اختبار كشف ما يكره يقال فتنت الذهب اذا ادخلته النار لتختبر جودته وفتنة المحيا ما يعرض للانسان مدة حياته من الافتتان بالدنيا وشهواتها واعظمها والعياذ بالله امر الخاتمة عند الموت وفتنة الممات قيل سؤال الملكين ونحو ذلك مما يقع في القبر والمراد من شر سؤالهما والا فاصل السؤال واقع لا محالة فلا يدعى برفعه فيكون عذاب القبر مسببا عن ذلك والسبب غير المسبب وقيل المراد الفتنة قبيل الموت واضيفت اليه لقربها منه وكان صلى الله عليه وسلم يتعوذ من المذكورات دفعا عن امته وتشريعا لهم ليبين لهم صفة المهم من الادعية جزاه الله عنا ما هو اهله وهذا الحديث اخرجه مسلم في الدعوات

سورة بني اسرائيل مكية قيل الا قوله وان كادوا ليفتنونك الى اخر ثمان آيات وهي مائة وعشر آيات وزاد ابو ذر بسم الله الرحمن الرحيم وسقطت لغيره وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي انه قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد النخعي الكوفي قال سمعت ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه قال في سورة بني اسرائيل وسورة الكهف وسورة مريم وزاد في سورة الانبياء وفضائل القرآن وطه والانبياء انهن من العتاق الاول بكسر العين المهملة وتخفيف الفوقية جمع عتيق والعرب تجعل كل شيء بلغ الغاية في الجودة عتيقا والاول بضم الهمزة وفتح الواو المخففة والاولية باعتبار حفظها او باعتبار نزولها لانهن مكيات ومراده تفضيل هذه السور لما يتضمن مفتتح كل منها بامر غريب وقع في العالم خارق للعادة وهو الاسراء وقصة اصحاب الكهف وقصة مريم قاله الكرماني وهن من تلادي بكسر الفوقية وتخفيف اللام وبعد الالف دال مهملة فتحتية مما حفظته قديما ضد الطارف ومراده انهن من اول ما تعلم من القرآن وان لهن فضلا لما فيهن من القصص واخبار الانبياء والامم كامر وفي حديث عائشة عند الامام احمد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ كل ليلة بني اسرائيل والزمر فسينغضون اليك رؤوسهم قال ابن عباس فيما وصله الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عنه معناه يهزون رؤوسهم ومن طريق العوفي عنه يحركونها استهزاء ولغير ابي ذر وقال ابن عباس فسينغضون يهزون وقال غيره غير ابن عباس نغضت سنك بفتح الغين المعجمة ولابي ذر نغضت بكسرها اي تحركت قاله ابو عبيدة وزاد وارتفعت من اصلها وقضينا الى بني اسرائيل قال ابو عبيدة اي اخبرناهم انهم سيفسدون والمرتين في الآية اولهما قتل زكريا عليه السلام وحبس ارميا حين انذرهم سخط الله والاخرى قتل يحيى بن زكريا وقصد قتل عيسى ابن مريم والقضاء على وجوه كثيرة وقضى ربك اي امر ربك امرا مقطوعا به وسقط لفظ ربك لابي ذر ومنه الحكم كقوله تعالى ان ربك يقضي بينهم اي يحكم بينهم ومنه الخلق كقوله تعالى فقضاهن سبع سموات زاد ابو ذر خلقهن نفيرا في قوله وجعلناكم اكثر نفيرا قال ابو عبيدة اصله من ينفر معه اي مع الرجل من قومه وعشيرته وقيل جمع نفر وهم المجتمعون للذهاب الى العدو وفاء ينفر بالكسر والضم ميسورا في قوله فقل لهم قولا ميسورا لينا ابتغاء رحمة الله برحمتك عليهم وثبت هذا لابي ذر وقال في بعد ان شاء الله تعالى وليتبروا اي يدمروا ما علوا من التدمير وهو الاهلاك اي ليهلكوا ما غلبوه واستولوا عليه حصيرا في قوله وجعلنا جهنم للكافرين حصيرا اي محبسا بفتح الميم وكسر الموحدة لا يقدرون على الخروج منها ابد الآباد محصرا بفتح الميم والصاد المهملة اسم لموضع الحصر حق عليها القول اي وجب عليها كلمة العذاب السابقة ميسورا اي لينا

وسبق قريبا خطأ من قوله ان قتلهم كان خطأ اى اثما وهو اى الخطأ اسم من خطئت والخطا مفتوح مصدره
من الاثم خطئت بكسر الطا بمعنى اخطات كذا قاله ابو عبيدة وتبعه المولف رحمه الله وتعقب بان جعله
خطأ بكسر الخا اسم مصدر ممنوع وانما هو مصدر خطى يخطأ كاثم يأثم اثما اذا تعمد الذنب وبان دعواه ان خطا
المفتوح الخا والطا وبها قرا ابن ذكوان مصدر بمعنى الاثم ليس كذلك وانما هو اسم مصدر من اخطا يخطى اخطأ
اذا لم يصب والمعنى فيه ان قتلهم كان غير صواب وبان قوله خطئت بمعنى اخطات خلاف قول اهل اللغة ان خطى
اثم وتعمد الذنب واخطا اذا لم يتعمد تخرق فى قوله انك لن تخرق الارض اى لن تقطع الارض لشدة وطاتك
وسقط هذا لابى ذر واذ هم نجوى مصدر من ناجيت فوصفهم بها اى بالنجوى فيكون من اطلاق المصدر على العين
مبالغة او على حذف مضاف اى ذو نجوى ويجوز ان يكون جمع نجى كقتيل وقتلى والمعنى يتناجون وقوله رفاتا
يريد قوله تعالى وقالوا ائذا كنا عظاما ورفاتا اى حطاما وقال الفرا هو التراب ويؤيده انه قد تكرر فى القرآن
ترابا وعظاما واستفزز اى استخف الذى استطعت استفزازه منهم بخيلك الفرسان بالجر فالخيل الخيالة
ومنه قوله عليه الصلاة والسلام يا خيل الله اركبي والرجل بفتح الرا وسكون الجيم يريد قوله تعالى واجلب
عليهم بخيلك ورجلك ولابى ذر والرجال بكسر الرا وتخفيف الجيم هو الرجالة بفتح الرا وتشديد الجيم واحدها
راجل ضد الفارس مثل صاحب وصحب وتاجر وتجر قال ابو عبيدة حاصبا فى قوله تعالى او يرسل عليكم حاصبا
هو الريح العاصف اى الشديد ولم يونثه لانه مجازى والحاصب ايضا ما ترمى به الريح ومنه حصب جهنم
اى يرمى به فى جهنم بضم اليا وفتح الميم مبنيا للمفعول وهو اى الشئ الذى يرمى به ولابى ذر وهم اى القوم
الذين يرمون فيها حصبها ويقال حصب فى الارض اى ذهب فيها والحصب محركا مشتق من الحصبا
الحجارة قال العينى لم يرد بالاشتقاق الاشتقاق المصطلح عليه اعنى الاشتقاق الصغير لعدم صدقه
عليه وتفسير الحصبا بالحجارة من تفسير الخاص بالعام قال او الحصب الرمى بالحصبا وهى الحجارة
الصغار قال الفرزدق

• مستقبلين شمال الشام تضربهم • حصباء مثل نديف القطن منثور •

وتغير ابو ذر الحصبا والحجارة بزيادة واو تارة فى قوله تعالى ام امنتم ان نعيدكم فيه تارة اى مرة ومعناه
وجماعته اى اخطا تارة تيرة بكسر الفوقية وفتح التحتية وتارات قال الشاعر

• وانسان عينى يحسر الماء تارة • فيبدو وتارات يجم فيغرق •

والفها يحتمل ان تكون عن واو او يا قال الراغب وهو فيما قيل من تار الجرح بمعنى التام لاحتنكن فى قوله لاحتنكن
ذريته اى لاستاصلنهم بالاغوا وقيل لاستولين عليهم استيلا من جعل فى حنك الدابة حبلا يقودها فلا تابى ولا
تشمس عليه يقال احتنك فلان ما عند فلان من علم اى استقصاه وعن مجاهد فيما رواه سعيد بن منصور لاحتنكن
لاحتوين قال يعنى شبه الزناق وقال ابن زيد لاضلنهم وكلها متقاربة طائره فى قوله وكل انسان الزمناه طائره
فى عنقه هو حظه بالحا المهملة والظا المعجمة وقال ابن عباس خيره وشره مكتوب عليه لا يفارقه وقال
الحسن فيما رواه السمرقندى عمله زاد فى الانوار وما قدر له كانه طير اليه من عش الغيب والمعنى ان عمله
لازم له لزوم القلادة او الغل لا ينفك عنه وخص العنق حيث قال فى عنقه من بين سائر الاعضا لان الذى عليه
اما ان يكون خيرا يزينه او شرا يشينه وما يزين يكون كالطوق والحلى وما يشين يكون كالغل قال ولابى ذر وقال
ابن عباس رضى الله عنهما مما وصله ابن عيينة فى تفسيره فى قوله واجعل لى من لدنك سلطانا نصيرا وقوله
فقد جعلنا لوليه سلطانا كل سلطان ذكر فى القران فهو حجة فمعنى سلطانا نصيرا حجة تنصرنى على من خالفنى
وجعلنا لوليه سلطانا حجة يتسلط بها على المواخذة بمقتضى القتل ولى من الذل اى لم يحالف بالحا المهملة اى لم
يوال احدا من اجل مذلة به ليدفعها بموالاته باب قوله اسرى بعبده محمد صلى الله عليه وسلم
بجسده وروحه يقظة ليلا من المسجد الحرام مسجد مكة بعينه لحديث انس المروى فى الصحيحين وسرى واسرى
بمعنى وقال ليلا بلفظ التنكير قال الزمخشرى ليفيد تقليل مدة الاسرا وانه اسرى به فى بعض الليل
من مكة الى الشام مسيرة اربعين ليلة فدل ان التنكيرة دل على البعضية ويشهد لذلك قراة عبد الله وحذيفة
من الليل اى بعضه كقوله ومن الليل فتهجد به انتهى قال صاحب الدر فيكون سرى واسرى كسقى واسقى
والهمزة ليست للتعدية وانما المعدى الباء فى بعبده وقد تقرر انها لا تقتضى مصاحبة الفاعل للمفعول
عند الجمهور خلافا للمبرد وزعم ابن عطية ان مفعول اسرى محذوف وان التعدية بالهمزة اى اسرى
الملائكة بعبده لانه يقلق ان يسند اسرى وهو بمعنى سرى الى الله تعالى اذ هو فعل يقتضى النقلة كمشى
وانتقل فلا يحسن اسناده الى شئ من هذا مع وجود مندوحة عنه فاذا وقع فى الشريعة شئ من ذلك تاولنا
نحو اتيته هرولة قال الشهاب الدين وهذا كله انما بناه اعتقادا على ان التعدية بالبا تقتضى مصاحبة
الفاعل للمفعول فى ذلك وقد تقدم الرد على هذا المذهب وقال صاحب فتوح الغيب ويمكن ان يراد بالتنكير
فى ليلا التعظيم والتفخيم والمقام يقتضيه الا ترى كيف افتتح السورة بالكلمة المنبئة عن التنزيه ووصف
المسرى به بالعبودية ثم اردف تعظيم المكان بالحرام وبالبركة لما حوله تعظيما للزمان ثم تعظيم الايات
بالمنافية الى صيغة التعظيم وجمعها ليشمل جميع انواع الايات وكل ذلك شاهد صدق على ما نحن بصدده
والمعنى ما اعظم شان من اسرى به من حقق له مقام العبودية ومهم انسيتها له للعناية السرمدية اى ليلة

له شان جليل ليرانا فيه الحبيب من المحبوب وفاز فى مقام الشهود بالمطلوب فدنا فتدلى فكان قاب قوسين
او ادنى فاوحى الى عبده ما اوحى ما كذب الفواد ما راى فهو بيطيق عليه التخليل بقوله انه هو السميع البصير
اى السميع باقواله ذلك العبد البصير بافعاله الحالم بكونها مهذبة خالصة عن شوائب الهوى مقرونة بالصدق
والصفا مستاهلة للقربة وسقط لفظ باب لغير ابى ذر رويه قال حدثنا عبدان لقب عبد الله بن عثمان المروزى
قال حدثنا ولابى ذر اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزى قال اخبرنا ولابى ذر حدثنا يونس بن يزيد الايلى ح
مهملة لتحويل السند قال المولف بالسند وحدثنا احمد بن صالح ابو جعفر المصرى قال حدثنا عنبسة بن خالد
بن يزيد بن ابى النجاد الايلى قال حدثنا يونس بن يزيد عن ابن شهاب الزهرى قال ابن المسيب سعيد قال ابو هريرة
رضى الله عنه اتى بضم الهمزة مبنيا للمفعول رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة اسرى به من المسجد الحرام
وهو بايليا بكسر الهمزة واللام بينهما تحتية ساكنة ممدودا بيت المقدس بقدحين احدهما من خمر والاخر
من لبن فنظر عليه السلام اليهما فاخذ اللبن وترك الخمر واسقاط اناء العسل المذكور فى الروايات الاخرى اختصار
من الراوى او نسيان ولانه لا فى ذلك قال ولابى ذر والوقت فقال جبريل الحمد لله الذى هداك للفطرة
الاسلامية لو اخذت الخمر غوت امتك بحذف اللام من غوت قال ابن مالك فيما نقله عنه فى المصابيح يظن بعض
النحويين ان اللام فى جواب لو فى نحو لو فعلت لفعلت لازمة والصحيح جواز حذفها فى افصح الكلام نحو لو نشاء اصبناهم
من قبل الطعم من لو يشاء الله اطعمه ومتن الحديث خرجه المولف ايضا فى الاشربة وكذا مسلم والنسائى فيه
وبه قال حدثنا احمد بن صالح المصرى قال حدثنا ابن وهب عبد الله المصرى قال اخبرنى بالافراد يونس بن يزيد عن
ابن شهاب الزهرى انه قال قال ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف سمعت جابر بن عبد الله الانصارى رضى الله عنهما
قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول لما كذبنى قريش عن خبر الاسرا كما سياتى ان شاء الله تعالى قريبا والهمزة
والكسر فى كذبنى بتا التانيث قمت فى الحجر بكسر الحا وسكون الجيم الذى كان من الكعبة وكانوا سالوه ان ينعت
لهم المسجد الاقصى وفيهم من راه وعرفه فجلى الله بالجيم وتشديد اللام اى كشف لى بيت المقدس فطفقت اى
شرعت واخذت اخبرهم عن اياته اى علاماته وانا انظر اليه زاد فى حديث ابن عباس عند النسائى فقال القوم
اما النعت فقد اصاب زاد يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف فقال حدثنا ابن اخى ابن شهاب
محمد بن عبد الله بن مسلم عن عمه محمد بن مسلم الزهرى لما كذبنى ولابى ذر كذبتنى قريش حين اسرى بى الى بيت المقدس
نحوه اى نحو الحديث السابق وهذه الزيادة وصلها الذهلى فى الزهريات عن يعقوب قاصفا من الريح هو ريح
تقصف كل شئ تمر به من قصف منعديا وهذه ساقطة لابى ذر كرمنا ولابى ذر باب قوله تعالى ولقد كرمنا بنى
ادم كرمنا واكرمنا واحد وهو من كرم بالضم كشرف والمعنى جعلنا لهم كرما اى شرفا وفضلا وهذا كرم نفى
النقصان لا كرم المال وتكريمهم كما قال بحسن الصورة والمزاج الاعدل واعتدال القامة والتميز بالعقل والافهام
بالنطق والاشارة والخط والهدى الى اسباب المعاش والمعاد والتسلط على ما فى الارض والتمكن من الصناعات
الى ما يعود عليهم بالمنافع الى غير ذلك مما يقف الحصر دون احصائه واستدل بالاية على طهارة ميتة الادمى لان
قضية تكريمه ان لا يحكم بنجاسته بالموت كما نص عليه فى الام ولانه صلى الله عليه وسلم قبل عثمان بن مظعون
بعد موته وهو يجرى على خده فلو كان نجسا لما قبله مع ظهور رطوبته ولانا تعبدنا بغسله والنجس لا يتعبد
بغسله لان غسله يزيده النجاسة وسواء المسلم والكافر واما قوله تعالى انما المشركون نجس فالمراد نجاسة
الاعتقاد او المراد اجتنابهم كالنجس لا نجاسة الابدان ضعف الحياة فى قوله تعالى ولولا ان ثبتناك لقد كدت
تركن اليهم شيئا قليلا اذا لاذقناك ضعف الحياة اى لو قاربت تركن اليهم ادنى ركنة لاذقناك عذاب الحياة
عذاب الممات ولابى ذر وضعف الممات بدل عذاب الممات اى ضعف ما يعذب به فى الدارين بمثل هذا الفعل غيرك
لان خطا الخطير اخطر وكان اصل الكلام عذابا ضعفا فى الحياة وعذابا ضعفا فى الممات بمعنى مضاعفا ثم حذف
الموصوف واقيمت الصفة مقامه ثم اضيفت الصفة اضافة الموصوف فقيل ضعف الحياة وضعف الممات
كما لو قيل لاذقناك اليم الحياة واليم الممات وفى قوله ولولا ان ثبتناك تصريح بانه صلى الله عليه وسلم ما هم
باجابتهم مع قوة الداعى اليها وفيه تخويف لامته لئلا يركن احد من المسلمين الى احد من المشركين فى شئ من احكام الله وشرائعه خلافك
وخلفك فى قوله واذا لا يلبثون خلفك الا قليلا والاولى بكسر الخا وفتح اللام والف بعدها وهى قراة ابن عامر
وحفص وحمزة والكسائى والاخرى بفتح فسكون وهما سواء فى المعنى اى لا يبقون بعد خروجك من مكة الا زمانا
قليلا وقد كان كذلك فانهم اهلكوا ببدر بعد هجرته بسنة وناى فى قوله واذا انعمنا على الانسان اعرض وناى
قال ابو عبيدة اى تباعد ومنه الثنوى الخبيرة حول الخبا تباعد الماعنه وقرا ابن ذكوان بتقديم الالف على الهمزة
بوزن شاء من ناء ينوء اذا نهض واظنها رواية غير ابى ذر فى البخارى شاكلته فى قوله قل كل يعمل على شاكلته
قال ابن عباس فيما وصله الطبرى من طريق على بن ابى طلحة عنه اى على ناحيته وزاد ابو عبيدة وخليقته
وهى اى الشاكلة مشتقة من شكله بفتح الشين وهو المثل قال امرؤ القيس

• حى الحمول بجانب العزل • اذ لا يلائم شكلها شكلى •

اى لا يلائم مثلها مثلى ولابى ذر من شكلته اذا قيدته قال فى الدر والشاكلة احسن ما قيل فيها ما قاله فى
الكشاف انها مذهبه الذى يشاكل حاله فى الهدى والضلالة من قولهم طريق ذو شواكل وهى الطرق التى
تشعبت منه والدليل عليه قوله فربكم اعلم بمن هو اهدى سبيلا وقال الراغب على شاكلته اى سجيته التى

فيه تدمن شكلت الداية و ذلك ان سلطان الحجة على الانسان فامر صرفنا للناس قال ابو عبيدة اى وجهنا و بينا و فى مفعوله وجهان احدهما انه مذكور و فى من زائدة اى لقد صرفنا هذا القران الثانى انه محذوف اى و لقد صرفنا امثاله و مواعظه و قصصه و اخباره و اوامره قبيلا فى قوله او تاتى بالله و الملئكة قبيلا قال ابو عبيدة اى معاينة و مقابلة او معناه كفيلا بما تدعيه و قيل القابلة المراة التى تتولى ولادة المراة لانها مقابلتها و تقبل ولده اى تتلقاه عند الولادة قال الاعشى . كصرخة حبلى بشرتها قبيلها . اى قابلتها خشية الانفاق فى قوله اذا لامسكتم خشية الانفاق يقال انفق الرجل اى املق و الاملاق الفاقة و نفق الشى بكسر الفاء معجما عليها فى الفرع كاصله اى ذهب و فى حاشية موثوق بها فى نفق الشى بفتح الفاء هو اللغة الفصحى و يقال بكسرها و ليست بالعالية و فى الصحاح انفق الرجل اى افتقر و ذهب ماله و منه قوله تعالى اذا لامسكتم خشية الانفاق قتورا فى قوله تعالى و كان الانسان قتورا قال ابو عبيدة اى مقترا من الاقتار اى بخيلا يريد ان فى طبعه و منتهى نظره ان الاشياء تتناهى و تفنى فهو لو ملك خزائن رحمة الله لامسك خشية الفقر للاذقان فى قوله يخرون للاذقان سجدا مجتمع اللحيين اسم مكان بفتح الميم الاولى و فتح الثانية اى محل اجتماع اللحيين بفتح اللام و قد تكسر تثنية لحية و هما العظم الذى عليه الاسنان و الواحد ذقن بفتح المعجمة و القاف و المعنى يسقطون على وجوههم تعظيما لامر الله و شكرا لانجاز وعده فى تلك الكتب ببعثة محمد صلى الله عليه و سلم على فترة من الرسل و انزال القران عليه قاله القاضى و قال مجاهد فيما وصله الطبرى من طريق ابن ابى نجيح عنه فى قوله تعالى ان جهنم جزاؤكم جزاء موفورا اى وافرا مكملا و المراد جزاؤك و جزاؤهم لكنه غلب المخاطب على الغائب تبيعا فى قوله تعالى ثم لا تجدوا لكم علينا به تبيعا اى ثائرا اى طالبا للثار منتقما و هذا تفسير مجاهد وصله عنه الطبرى من الطريق السابق و قال ابن عباس رضى الله عنهما فيما وصله ابن ابى حاتم من طريق على بن ابى طلحة عنه فى قوله تبيعا اى نصيرا و قوله تعالى كلما خبت اى طفئت بفتح الطاء و كسر الفاء و فتح الهمزة قالوا خبت النار اذا سكن لهبها و الجمر على حاله و خمدت اذا سكن الجمر و ضعف و همدت اذا طفئت جملة و المعنى كلما اكلت النار جلودهم و لحومهم زدناهم سعيرا اى توقدا بان نبدل جلودهم و لحومهم فترجع ملتهبة مستعرة كانهم لما كذبوا بالاعادة بعد الافناء جزاهم الله بان لا يزالوا على الاعادة و الافناء و قال ابن عباس فيما وصله الطبرى من طريق على عنه فى قوله تعالى و لا تبذر اى لا تنفق فى الباطل و اصل التبذير التفريق و منه البذر لانه يفرق فى الارض للزراعة قال ـــ

. ترائب يستضئ الحلى فيهما . كجمر النار بذر بالكلام .

ثم غلب فى الاسراف فى النفقة و سقط لابى ذر قوله خبت طفئت و قال ابن عباس ابتغاء رحمة فى قوله و اما تعرضن عنهم ابتغاء رحمة قال ابن عباس فيما رواه الطبرى اى ابتغاء رزق من الله ترجوه ان ياتيك مثبورا فى قوله تعالى و انى لاظنك يا فرعون مثبورا قال ابن عباس اى ملعونا و قال مجاهد هالكا و لا ريب ان الملعون هالك لا تقف فى قوله و لا تقف اى لا تقل ما ليس لك به علم تقليدا او رجما بالغيب و هذا ساقط لابى ذر فجاسوا فى قوله تعالى فجاسوا خلال الديار اى تيمموا اى قصدوا و وسطها للقتل و الاغارة يزجى الفلك فى قوله تعالى ربكم الذى يزجى لكم الفلك اى يجرى الفلك قاله ابن عباس فيما وصله الطبرى يخرون للاذقان قال ابن عباس فيما وصله الطبرى اى للوجوه و عن معمر عن الحسن للحى و هذا مما قدما مر فى تفسير قريبا باب قوله جل و علا و اذا اردنا ان نهلك قرية الاية امرنا مترفيها الاية اى اهلها امرنا مترفيها و اختلف فى متعلق امرنا فعن ابن عباس و غيره انه امرنا بالطاعة اى على لسان رسول بعثناه اليهم ففسقوا و رده فى الكشاف ردا شديدا و انكره انكارا بليغا فى كلام طويل حاصله انه حذف ما لا دليل عليه و هو غير جائز و قدر هو متعلق الامر الفسق اى امرناهم بالفسق ففعلوا و الامر مجاز لان حقيقة امرهم بالفسق ان يقول لهم افسقوا و هذا لا يكون فتعين ان يكون مجازا و وجه المجاز انه صب عليهم النعمة صبا فجعلوها ذريعة الى المعاصى و اتباع الشهوات فكانهم مامورون بذلك لتسبب ايلاء النعمة فيه و انما خولهم اياها ليشكروا فاثروا الفسوق فلما فسقوا حق عليهم القول و هى كلمة العذاب فدمرهم و اجاب فى البحر بان قوله حذف ما لا دليل عليه غير جائز تعليل لا يصح فيما نحن بسبيله بل ثم ما يدل على حذفه لان حذف الشى تارة يكون لدلالة موافقة عليه و منه ما مثل به هو فى قوله فى جملة هذا البحث امرته فقام و امرته فقرا و تارة يكون لدلالة خلافه او ضده او نقيضه فمن ذلك قوله و له ما سكن فى الليل و النهار اى ما سكن و ما تحرك و سرابيل تقيكم الحر اى و البرد و تقول امرته فلم يحسن فليس المعنى امرته بعدم الاحسان فلم يحسن بل المعنى امرته بالاحسان فلم يحسن و هذه الاية من هذا القبيل يستدل على حذف النقيض باثبات نقيضه و دلالة النقيض على النقيض كدلالة النظير على النظير و هذا الباب مع ما ذكر من قوله و اذا اردنا الخ ثابت عن ابى ذر بها مثل الفرع هنا و بعد قوله السابق مثبورا ملعونا و نبه محرره و مقابله العلامة محمد المزى انه وجد كذا فى الموضعين من اليونينية و به قال حدثنا على بن عبد الله المدينى قال حدثنا سفيان بن عيينة قال اخبرنا منصور هو ابن المعتمر عن ابى وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه انه قال كنا نقول للحى اى للقبيلة اذا كثروا فى الجاهلية امر بفتح الهمزة و كسر الميم بنو فلان و به قال حدثنا الحميدى عبد الله بن الزبير المكى قال حدثنا سفيان بن عيينة و قال اى الحميدى عن سفيان امر بكسر الميم كالاول كذا فى فرعين لليونينية كالاصل و قال الحافظ ابن حجر و غيره ان الاولى بكسر الميم و الثانية بفتحها و هما لغتان و بالفتح قرا الجمهور الاية و قرا ابن عباس بالكسر و يعقوب بمد الهمزة و فتح الميم و مجاهد بتشديد الميم من الامارة و الحاصل ان سياق

المولف لحديث ابن مسعود ليفيه على ان معنى امرنا فى الاية كثرنا مترفيها و هى لغة حكاها ابو حاتم و نقلها الواحدى عن اهل اللغة و قال ابو عبيدة من انكرها لم يلتفت اليه لثبوتها فى اللغة باب ـــ قوله تعالى ذرية من حملنا مع نوح بنصب ذرية على الاختصاص او على النداء لمن و كيلا اى لا تتخذوا من دونى وكيلا ذرية من حملنا انه ان نوحا كان عبدا شكورا قال الحافظ ابن كثير و قد ورد فى الحديث و الاثر عن السلف ان نوحا عليه السلام كان يحمد الله على طعامه و شرابه و لباسه و شانه كله فلهذا سمى عبدا شكورا و صحح ابن حبان من حديث سلمان كان نوح اذا اطعم او لبس حمد الله فسمى عبدا شكورا و له شاهد عن ابن مردويه من حديث معاذ بن انس و فيه تهييج على الشكر على النعم لا سيما نعمة الاسلام و محمد عليه افضل الصلاة و السلام و سقط باب لغير ابى ذر و به قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزى قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزى ايضا قال اخبرنا ابو حيان بفتح الحاء المهملة و التحتية المشددة يحيى بن سعيد بن حيان التيمى تيم الرباب الكوفى عن ابى زرعة هرم بن عمرو بن جرير البجلى الكوفى عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال اتى بضم الهمزة مبنيا للمفعول رسول الله صلى الله عليه و سلم و لابى ذر عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه و سلم اتى بلحم فرفع اليه الذراع قال الحافظ قلت فرفعت اليه الذراع و كانت تعجبه لزيادة لذتها فنهس منها نهسة بالسين المهملة فيهما اى اخذ منها باطراف اسنانه و لابى ذر فنهش منها نهشة بالمعجمة اى باضراسه او بجميع اسنانه ثم قال اعلاما لامته بقدره عند الله ليؤمنوا به لخيرهم مما يجب به من الواجبات انا سيد الناس اى ادم و جميع ولده يوم القيامة و تخصيصه بالقيامة يلزم منه ثبوت سيادته فى الدنيا بطريق الاولوية و تمييزه عن التفضيل على طريق التواضع و هل تدرون مم ذلك و لابى ذر مم ذاك بالالف بدل اللام يجمع الناس بضم التحتية مبنيا للمفعول و للكشميهنى المستملى يجمع الله الناس الاولين و الاخرين فى صعيد واحد ارض واسعة مستوية يسمعهم الداعى بضم الياء من الاسماع و ينفذهم البصر بفتح الياء و سكون النون و الذال المعجمة اى يحيط بهم لا يخفى عليه منهم شى لاستواء الارض و عدم الحجاب و تدنو الشمس و فى الزهد لابن المبارك و مصنف ابن ابى شيبة و اللفظ له بسند جيد عن سلمان قال تعطى الشمس يوم القيامة حر عشر سنين ثم تدنو من جماجم الناس حتى تكون قاب قوسين او ادنى فيعرقون حتى يرشح العرق فى الارض قامة ثم يرتفع حتى يغرغر الرجل زاد ابن المبارك فى روايته و لا يضر حرها يومئذ مؤمنا و لا مؤمنة فيبلغ الناس من الغم و الكرب ما لا يطيقون و لا يحتملون فيقول الناس الا ترون ما قد بلغكم الا تنظرون من يشفع لكم الى ربكم بفتح همزة الا و تخفيف لامها فى الموضعين و هى للعرض و التحضيض فيقول بعض الناس لبعض عليكم بادم فياتون ادم عليه السلام فيقولون له انت ابو البشر خلقك الله بيده و نفخ فيك من روحه قال الكرمانى الاضافة الى الله لتعظيم المضاف و تشريفه و امر الملئكة فسجدوا لك و زاد فى رواية همام فى التوحيد و اسكنك جنته و علمك اسماء كل شى اشفع لنا الى ربك حتى يريحنا مما نحن فيه الا ترى ما نحن فيه الا ترى الى ما قد بلغنا بتخفيف لام الا ترى فى الموضعين و تحريك غين بلغنا و سقط للحموى و المستملى لفظ الى فيقول ادم ان ربى قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله و لن يغضب و لابى ذر عن الحموى و المستملى و لا يغضب بعده مثله و المراد من الغضب كما قال الكرمانى لازمه و هو ارادة ايصال العذاب و قال النووى المراد بغضب الله ما يظهر من انتقامه فيمن عصاه و ما يشاهده اهل الجمع من الاهوال التى لم تكن و لا تكون مثلها انه نهانى و لابى ذر و انه قد نهانى عن الشجرة اى عن اكلها فعصيته و اكلتها نفسى نفسى نفسى كررها ثلاثا اى هى التى تستحق ان يشفع لها اذ المبتدا و الخبر اذا كانا متحدين فالمراد بعض لوازمه او نفسى مبتدا و الخبر محذوف اذهبوا الى غيرى اذهبوا الى نوح بيان لقوله اذهبوا الى غيرى فياتون نوحا فيقولون يا نوح انك انت اول الرسل الى اهل الارض و استشكلت هذه الاولية بان ادم نبى مرسل و كذا شيث و ادريس و هم قبل نوح و اجيب بان الاولية مقيدة باهل الارض لان ادم و من ذكر معه لم يرسلوا الى اهل الارض و يشكل عليه حديث جابر و كان النبى يبعث الى قومه خاصة و اجيب بان بعثته الى اهل الارض باعتبار الواقع لصدق انهم قومه بخلاف بعثة نبينا صلى الله عليه و سلم لقومه و غيرهم او الاولية مقيدة بكونه اهلك قومه او ان الثلاثة كانوا انبياء و لم يكونوا رسلا لكن فى صحيح ابن حبان من حديث ابى ذر ما يقتضى انه كان رسولا و التصريح بانزال الصحف على شيث و قد سماك الله عبدا شكورا اى فى القران فى سورة بنى اسرائيل و هذا موضع الترجمة اشفع لنا الى ربك الا ترى الى ما نحن فيه فيقول ان ربى عز و جل قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله و لن يغضب بعده مثله و انه قد كانت و لابى ذر قد كانت لى دعوة دعوتها على قومى هى التى اغرق بها اهل الارض يعنى ان له دعوة واحدة محققة الاجابة و قد استوفاها بدعائه على اهل الارض فخشى ان يطلب فلا يجاب و فى حديث انس عند الشيخين و يذكر خطيئته التى اصاب سؤاله ربه بغير علم فيحتمل ان يكون اعتذر بامرين احدهما انه استوفى دعوته المستجابة و ثانيهما سؤاله ربه بغير علم حيث قال رب ان ابنى من اهلى فخشى ان تكون شفاعته لاهل الموقف من ذلك نفسى نفسى نفسى ثلاثا اى هى التى تستحق ان يشفع لها اذهبوا الى غيرى اذهبوا الى ابراهيم زاد فى رواية انس خليل الرحمن فياتون ابراهيم فيقولون يا ابراهيم انت نبى الله و خليله من اهل الارض لا ينفى وصف نبينا صلى الله عليه و سلم بمقام الخلة الثابت له على وجه اعلى من ابراهيم اشفع لنا الى ربك الا ترى الى ما نحن فيه من الكرب فيقول لهم ان ربى قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله و لن يغضب بعده مثله و انى كنت قد كذبت ثلاث كذبات بفتحات فذكرهن ابو حيان يحيى بن سعيد التيمى الراوى عن ابى زرعة فى الحديث و اختصر من هو دونه و هى قوله انى سقيم و بل فعله كبيرهم و قوله لسارة هى اختى و الحق انها معاريض لكن لما كان صورتها صورة كذب

سماحه به واشفقوا منها استقصارا لنفسه عن مقام الشفاعة مع وجودها لان من كان بالله اعرف واقرب منزلة كان اعظم خطرا واشد خشية قاله البيضاوي نفسي نفسي نفسي ثلاثا اذهبوا الى غيري اذهبوا الى موسى فياتون موسى فيقولون يا موسى انت رسول الله فضلك الله برسالته بالافراد وبكلامه على الناس عام مخصوص بما لا يخفى فقد ثبت انه تعالى كلم نبينا صلى الله عليه وسلم ليلة المعراج ولا يلزم من قيام وصف التكليم به ان يشتق له منه اسم الكليم كموسى اذ هو وصف غلب على موسى كالمحبة لنبينا صلى الله عليه وسلم وان كان ثابتا للخليل في الخلة على وجه الكمال منه اشفع لنا الى ربك الا بتخفيف اللام ولابي ذر عن المستملي والكشميهني اما بميم مخففة بدل اللام ترى ما نحن فيه من الكرب فيقول ان ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله واني قد قتلت نفسا لم اومر بقتلها بضم الهمزة وسكون الواو يريد قتله القبطي المذكور في اية القصص وانما استعظمه واعتذر به لانه لم يؤمر بقتل الكفار او لانه كان مامونا فيهم فلم يكن له اغتياله ولا يقدح في عصمته لكونه خطا وعده من عمل الشيطان في الاية وسماه ظلما واستغفر عنه على عادتهم في استعظام محقرات فرطت منهم نفسي نفسي نفسي اذهبوا الى غيري اذهبوا الى عيسى وفي رواية ابي ذر زيادة ابن مريم فياتون عيسى فيقولون يا عيسى انت رسول الله وكلمته القاها الى مريم اي اوصلها اليها وحصلها فيها وروح منه اي وذو روح صدر منه لا بتوسط ما يجري مجرى الاصل والمادة له وكلمت الناس في المهد حال كونك صبيا اي طفلا والمهد مصدر سمي به ما يمهد للصبي من مضجعه وسقط صبيا لابي ذر اشفع لنا اي الى ربك حتى يريحنا مما نحن فيه الا ترى الى ما نحن فيه من الكرب فيقول عيسى ان ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله زاد ابو ذر فقط ولن يغضب بعده مثله ولم يذكر ذنبا وفي رواية احمد والنسائي من حديث ابن عباس اني اتخذت الها من دون الله وفي رواية ثابت عند سعيد بن منصور نحوه وزاد وان يغفر لي اليوم حسبي نفسي نفسي نفسي ثلاثا اذهبوا الى غيري اذهبوا الى محمد صلى الله عليه وسلم زاد في حديث انس الطويل في الرقاق فقد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تاخر فياتون محمدا صلى الله عليه وسلم سقطت التصلية في الموضعين لابي ذر فيقولون يا محمد انت رسول الله وخاتم الانبياء وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر يعني انه غير مؤاخذ بذنب لو وقع قال في فتح الباري ويستفاد من قول عيسى في حق نبينا هذا ومن قول موسى اني قتلت نفسا وان يغفر لي اليوم حسبي مع ان الله قد غفر له بنص القران التفرقة بين من وقع منه شيء ومن لم يقع منه شيء اصلا فان موسى مع وقوع المغفرة له لم يرتفع اشفاقه من المؤاخذة بذلك ادراء على نفسه تقصيرا عن مقام الشفاعة مع وجود ما صدر منه بخلاف نبينا صلى الله عليه وسلم في ذلك كله ومن ثم احتج عيسى بانه صاحب الشفاعة لانه غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر بمعنى ان الله اخبر انه لا يؤاخذ بذنب لو وقع منه قال وهذا من النفائس التي فتح الله بها في فتح الباري فله الحمد وقال القاضي عياض ويحتمل انهم علموا ان صاحبها محمد صلى الله عليه وسلم معينا وتكون احالة كل واحد منهم على الاخر على تدريج الشفاعة في ذلك اليه صلى الله عليه وسلم اظهارا لشرفه في ذلك المقام العظيم اشفع لنا الى ربك الا ترى الى ما نحن فيه من الكرب فانطلق فاتي تحت العرش فاقع ساجدا لربي عز وجل زاد في حديث ابي بكر الصديق عند ابي عوانة انه قد رجعه ثم يفتح الله علي من محامده وحسن الثناء عليه شيئا لم يفتحه على احد قبلي وفي حديث ابي بن كعب عند ابي يعلى رفعه يعرفني الله نفسه فاسجد له سجدة يرضى بها عني ثم امتدحه بمدحة يرضى بها عني ثم يقال يا محمد ارفع راسك سل تعطه بسكون الهاء واشفع تشفع مبنيا للمفعول من التشفيع اي تقبل شفاعتك فارفع راسي فاقول امتي يا رب امتي يا رب مرتين ولابي ذر امتي يا رب فزاد ثالثة فيقال يا محمد ادخل من امتك بكسر الخاء امر من الادخال اي الجنة من لا حساب عليهم من الباب الايمن من ابواب الجنة وهم السبعون الفا وهم اول من يدخلها وهم ايضا شركاء الناس فيما سوى ذلك من الابواب ثم قال والذي نفسي بيده ان ما بين المصراعين من مصاريع الجنة بكسر الميم من مصراعين وهما جانبا الباب كما بين مكة وحمير بكسر الحاء المهملة وفتح التحتية بينهما ميم ساكنة اخره راء اي صنعاء لانها بلد حمير او كما بين مكة وبصرى بضم الموحدة مدينة بالشام بينها وبين دمشق ثلاث مراحل والشك من الراوي وهذا الحديث قد مر باختصار في احاديث الانبياء

باب قوله تعالى وآتينا داود زبورا كتابا مزبورا اي مكتوبا او هو اسم للكتاب الذي انزل عليه وهو مائة وخمسون سورة ليس فيها حكم ولا حلال ولا حرام بل كلها تسبيح وتقديس وتحميد وثناء على الله عز وجل ومواعظ وتنكيره هنا للدلالة على التبعيض اي زبورا من الزبر او زبورا فيه ذكر النبي صلى الله عليه وسلم فاطلق على القطعة منه زبور كما يطلق على بعض القران قران وفيه تنبيه على وجه تفضيل نبينا صلى الله عليه وسلم وهو انه خاتم النبيين وامته خير الامم المدلول عليه بما كتب في الزبور وسقط باب قوله لغير ابي ذر وثبت له قال حدثنا ولغير ابي ذر حدثني بالافراد اسحاق بن نصر هو اسحاق بن ابراهيم بن نصر نسبه الى جده لشهرته به السعدي المروزي وقيل البخاري قال حدثنا عبد الرزاق بن همام الصنعاني عن معمر هو ابن راشد عن همام بن منبه بفتح الموحدة المشددة وسقط لغير ابي ذر ابن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خفف بضم الخاء وتشديد الفاء مكسورة مبنيا للمفعول على داود عليه السلام القراءة ولابي ذر عن الحموي والمستملي القران وقد يطلق على القراءة والاصل فيه الجمع وكل شيء جمعته فقد قراته وسمي القران قرانا لانه جمع الامر والنهي وغيرهما وقيل المراد الزبور والتوراة وكان الزبور ليس فيه احكام كما مر بل كان اعتمادهم في الاحكام على التوراة كما اخرجه ابن ابي حاتم وغيره وقران كل نبي يطلق على كتابه الذي اوحي

اليه

اليه وانما سماه قرانا للاشارة الى وقوع المعجزة به كوقوع المعجزة بالقران فالمراد به مصدر القراءة لا القران المعهود لهذه الامة فكان يامر بدابته لتسرج بالافراد وفي احاديث الانبياء بروايته بالجمع فالافراد على الجنس وما يختص بركوبه وبالجمع ما يضاف اليها مما يركبه اتباعه فكان داود يقرا القران يعني الزبور قبل ان يفرغ الذي يسرج من الاسراج وفيه ان البركة قد تقع في الزمن اليسير حتى يقع فيه العمل الكثير فمن ذلك ان بعضهم كان يقرا اربع ختمات بالليل واربعا بالنهار وقد انبئت عن الشيخ ابي الطاهر المقدسي انه يقرا في اليوم والليلة خمسة عشر ختمة وهذا الرجل قد رايته بجامع سوق الغنامين في الارض المقدسة سنة سبع وستين وثمانمائة وقرات في الارشاد ان الشيخ نجم الدين الاصفهاني راى رجلا من اهل اليمن بالطواف ختم في شوط او في اسبوع شك وهذا لا سبيل الى دركه الا بالفيض الرباني والمدد الرحماني وهذا الحديث قد مر في احاديث الانبياء عليهم الصلاة والسلام

باب بالتنوين في قوله تعالى قل ادعوا الذين زعمتم اي زعمتموهم الهة فمفعولا زعم حذفا اختصارا من دونه كالملائكة والمسيح وعزير فلا يملكون فلا يستطيعون كشف الضر عنكم كالمرض والفقر والقحط ولا تحويلا اي ولا ان يحولوه الى غيركم وسقط قوله فلا يملكون الخ لابي ذر وقال بعد قوله من دونه الاية وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم ابن بحر الباهلي الصيرفي البصري قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا سفيان الثوري قال حدثني بالافراد سليمان هو الاعمش عن ابراهيم النخعي عن ابي معمر عبد الله بن سخبرة الازدي الكوفي عن عبد الله هو ابن مسعود انه قال في قوله تعالى الى ربهم فيه حذف بينه في رواية النسائي من هذا الوجه فقال عن عبد الله في قوله اولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة اي القربة كما اخرجه عبد الرزاق عن قتادة قال كان ناس من الانس يعبدون ناسا من الجن استشكله السفاقسي من حيث ان الناس ضد الجن واجيب بانه على قول من قال انه من ناس اذا تحرك وقال الجوهري في صحاحه والناس قد يكون من الانس والجن فهو صريح في استعماله لذلك ولئن سلمنا ان الجن لا يسمون ناسا فهذا يكون من المشاكلة نحو تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك على ما تقرر في علم البديع فاسلم الجن وتمسك هؤلاء الانس العابدون بدينهم ولم يتابعوا المعبودين في اسلامهم والجن لا يرضون بذلك لكونهم اسلموا وزاد الطبري من وجه اخر عن ابن مسعود والانس الذين كانوا يعبدونهم لا يشعرون باسلامهم زاد الاشجعي بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وبالجيم والعين المهملة عبيد الله مصغرا الكوفي المتوفى سنة ثنتين وثمانين ومائة في روايته عن سفيان الثوري عن الاعمش سليمان قل ادعوا الذين زعمتم وبهذه الزيادة تقع المطابقة بين الحديث والترجمة

باب قوله تعالى اولئك الانبياء كعيسى الذين يدعون اي يدعونهم المشركون لكشف ضرهم او يدعونهم الهة فاولئك مبتدا والموصول نعت او بيان او بدل والمراد باسم الاشارة الانبياء الذين عبدوا من دون الله والملائكة العباد لهم ومفعولا يدعون محذوف فان كان العائد على الموصول والخبر جملة يبتغون الى الله الوسيلة القربة بالطاعة او الخبر نفس الموصول ويبتغون حال من فاعل يدعون او بدل منه الاية وسقط لغير ابي ذر باب قوله وبه قال حدثنا بشر بن خالد بموحدة مكسورة فشين معجمة ساكنة ابو محمد الفرائضي العسكري قال اخبرنا محمد بن جعفر الملقب غندر عن شعبة بن الحجاج عن سليمان بن مهران الاعمش عن ابراهيم النخعي عن ابي معمر عبد الله بن سخبرة بفتح السين المهملة وسكون الخاء المعجمة بعدها موحدة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال في هذه الاية الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة قال ولابي ذر عن المستملي كان ناس من الجن يعبدون بضم اوله وفتح ثالثه مبنيا للمفعول ولابي ذر عن الحموي والمستملي كانوا يعبدون فاسلموا وهذا طريق اخر للحديث السابق ذكره مختصرا

هذا **باب** بالتنوين في قوله تعالى وما جعلنا الرؤيا التي اريناك ليلة المعراج الا فتنة للناس اي اختبارا وامتحانا ولذا رجع ناس عن دينهم لان عقولهم لم تحتمل ذلك بل كذبوا بما لم يحيطوا بعلمه وسقط لفظ باب لابي ذر وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو هو ابن دينار عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال في قوله تعالى وما جعلنا الرؤيا التي اريناك الا فتنة للناس وهذه الجملة من قوله حدثنا علي بن عبد الله الى هنا ساقط من الفرع المعتمد المقابل على اليونينية وقد تكون ثابتة في غيره من الفروع المعتمدة قال ابن عباس هي رؤيا عين لا منام وفيه رد صريح على من انكر مجيء المصدر من راى البصرية على رؤيا كالحريري وغيره وقالوا انما يقال في البصرية رؤية وفي الحلمية رؤيا اريها رسول الله صلى الله عليه وسلم بضم الهمزة وكسر الراء من الاراءة ليلة اسري به ولم يصرح بالمرئي وعند سعيد بن منصور من طريق ابي مالك قال هو ما اري في طريقه الى بيت المقدس والشجرة الملعونة عطف على الرؤيا والملعونة نعت زاد في نسخة في القران هي شجرة الزقوم وكذا رواه احمد وعبد الرزاق عن ابن عيينة به روي انه لما سمع المشركون ذكرها قالوا ان محمدا يزعم ان الجحيم تحرق الحجارة ثم يقول تنبت فيها الشجرة رواه بمعناه عبد الرزاق عن معمر عن قتادة ولم يعلموا ان من قدر ان يحمي وبر السمندل من ان تاكله النار واحشاء النعامة من اذى الجمر وقطع الحديد المحماة التي تبتلعها قادر وقدير ان يخلق في النار شجرة لا تحرقها ولعنها في القران قيل هو مجاز اذ المراد طاعموها لان الشجرة لا ذنب لها وقيل على الحقيقة ولعنها ابعادها من رحمة الله لانها تخرج في اصل الجحيم فانه ابعد مكان من الرحمة

باب قوله تعالى ان قران الفجر كان مشهودا قال مجاهد فيما وصله ابن المنذر عن ابن ابي نجيح عنه في قوله قران الفجر اي صلاة الفجر عبر عنها ببعض اركانها وسقط باب قوله لغير ابي ذر وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عبد الله بن محمد المسندي بفتح النون قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر بسكون العين المهملة وفتح الميمين هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف

اسمه عبد الله او اسماعيل وابن المسيب بفتح التحتية المشددة سعيد كلاهما عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال وسقط لفظ قال لابي ذر عن الحموي والمستملي والكشميهني فضل صلاة الجميع على صلاة الواحد منفردا خمس وعشرون درجة وفي نسخة خمس بفتح المثناة اي تزيد خمس درجات وعشرين بالياء اي درجة وتجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار في صلاة الصبح لانه وقت صعودهم بعمل الليل ومجيء الطائفة الاخرى لعمل النهار ولابي ذر عن الحموي والمستملي في صلاة الفجر يقول وفي فضل صلاة الفجر في جماعة من كتاب الصلاة من طريق شعيب عن الزهري ثم يقول ابو هريرة مستشهدا لذلك اقرؤوا ان شئتم وقران الفجر ان قران الفجر كان مشهودا اي تشهده ملائكة الليل وملائكة النهار رواه احمد عن ابن مسعود مرفوعا وفي الانوار او شواهد القدرة من تبدل الظلمة بالضياء والنوم الذي هو اخو الموت بالانتباه او كثير من المصلين او من حقه ان يشهده الجم الغفير

باب قوله جل وعلا عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا يحمد فيه الاولون والآخرون والمشهور انه مقام الشفاعة للناس ليريحهم الله من كرب ذلك اليوم وشدته وبه قال حدثنا بالجمع ولغير ابي ذر حدثني اسماعيل بن ابان بفتح الهمزة وتخفيف الموحدة اخره نون منصرف وغير منصرف ابو اسحاق الوراق الازدي الكوفي قال حدثنا ابو الاحوص بالحاء والصاد المهملتين سلام بتشديد اللام ابن سليم الحنفي الكوفي عن ادم بن علي العجلي بكسر العين وسكون الجيم انه قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول ان الناس يصيرون يوم القيامة جثا بضم الجيم وفتح المثلثة المخففة منونا مقصورا جمع جثوة كخطوة وخطا اي جماعات كل امة تتبع نبيها يقولون يا فلان اشفع اي لنا وزاد ابو ذر يا فلان اشفع حتى تنتهي الشفاعة الى النبي صلى الله عليه وسلم زاد في الرواية المعلقة في الزكاة فيشفع ليقضى بين الخلق فذلك اي مقام الشفاعة يوم يبعثه الله المقام المحمود وفي المقام المحمود اقوال اخر تاتي ان شاء الله تعالى بعون الله في الرقاق وبه قال حدثنا علي بن عياش بتشديد التحتية اخره شين معجمة الالهاني الحمصي قال حدثنا شعيب بن ابي حمزة بالحاء المهملة والزاي الحمصي عن محمد بن المنكدر بن عبد الله ابن الهدير بالتصغير التيمي المدني عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال حين يسمع النداء اي الاذان اللهم رب هذه الدعوة التامة لجمعها العقايد بتمامها والصلاة القائمة الدائمة التي لا تغيرها ملة ولا تنسخها شريعة آت محمدا ولابي ذر عن الحموي والمستملي ايت صلى الله عليه وسلم الوسيلة المنزلة العالية في الجنة التي لا تنبغي الا له والفضيلة المرتبة الزائدة على سائر المخلوقين وابعثه مقاما محمودا الذي وعدته بقولك تباركت وتعاليت عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا والموصول مع الصلة اما بدل من النكرة على طريق ابدال المعرفة من النكرة او صفة لها على راي الاخفش لانها وصفت وانما نكره للتفخيم والتعظيم كانه قيل مقاما اي مقام يغبطه الاولون والآخرون محمودا تكل عن اوصافه السنة الحامدين وتشرف على جميع العالمين تسال فتعطى وتشفع فتشفع وليس احد الا تحت لوائك حلت اي وجبت له شفاعتي يوم القيامة الشاملة للاولين والآخرين في خلاصهم من كرب يوم الدين وموصلة الى جنات النعيم ولقاء الله رب العالمين جعلنا الله منهم بمنه وكرمه رواه اي الحديث المذكور حمزة بن عبد الله عن ابيه عبد الله بن عمر فيما وصله الاسماعيلي عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث قد سبق في باب الدعاء عند الاذان من كتاب الصلاة هذا باب بالتنوين في قوله تعالى وقل جاء الحق الاسلام وزهق الباطل اي ذهب وهلك الشرك وقال قتادة الحق القرآن والباطل الشيطان وقال ابن جريج الحق الجهاد والباطل الشرك وقيل غير ذلك والصواب تعميم اللفظ بالغاية الممكنة فيكون التفسير جاء الشرع بجميع ما انطوى فيه والباطل كل ما لا تنال به غاية نافعة ان الباطل كان زهوقا مضمحلا ذاهبا غير ثابت قال

• ولقد شفا نفسي وابرا سقمها • اقدامه مزاله لم تزهق •

وقال ابو عبيدة يزهق بفتح اوله وثالثه معناه يهلك بفتح اوله وكسر ثالثه والمراد بهلكته وضوحه فيكون زيفا لا يعمل به المحق وسقط لابي ذر ان الباطل كان زهوقا وقال بعد الباطل الاية وسقط لغيره لفظ باب وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن ابي نجيح عبد الله واسم ابي نجيح بفتح النون وكسر الجيم يسار ضد اليمين عن مجاهد هو ابن جبر عن ابي معمر بفتح الميمين عبد الله بن سخبرة الازدي الكوفي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة اي عام الفتح وحول البيت اي والحال ان حول البيت ستون وثلاثمائة نصب بضم النون والصاد ولابي ذر نصب بفتح النون وسكون الصاد مجرور فيهما وقد تسكن الصاد مع ضم النون قال في فتح الباري كتنقيح الزركشي والتنقيح في اللفظ الاول كذا للاكثر ستين بغير الف وكذا وقع في رواية سعيد بن منصور لكن بالنصب وله نصبه على التمييز اذ لو كان مرفوعا لكان صفة والواحد لا يقع صفة للجمع انتهى قال في المصابيح متعقبا لما قاله في التنقيح من ذلك مناقضة لان كلا منهما يحتاج الى تمييز فالاول مميزه منصوب يعني ستون نصبا والثاني مميزه مجرور يعني ثلاثمائة نصب فان عنى انه مميز لكلا العددين لفظا فالظاهر انه مجرور كما وقع في بعض النسخ تمييز لثلاثمائة ومميز ستون محذوف لوجود الدال عليه واما قوله ولا وجه للرفع اذ لو كان مرفوعا لكان صفة الخ فلم يحصر وجه الرفع فيما ذكر حتى يتعين فيه الخطا لجواز ان يكون نصب خبر مبتدا محذوف اي كل منها نصب انتهى وقال العيني النصب واحد الانصاب قال الجوهري وهو ما يعبد من دون الله وكذلك النصب بالضم واحد الانصاب قال وفي دعوى الاوجهية نظر لانه انما يتجه اذا جاءت الرواية بالنصب على التمييز ولم تثبت الرواية الا بالرفع في الوجه

ان يقال النصب ما انتصب اعم من ان يكون واحدا او جمعا وايضا هو في الاصل مصدر نصبت الشيء اذا اقمته فيتناول عموما للشيء انتهى ومراده الاستدلال على كون النصب هنا جمعا فيصح ان يكون صفة للجمع لكن قوله وليست الرواية الا بالرفع فيه نظر فليحرر والذي رايته في جملة من الفروع المعتمدة المقابلة على اليونينية المجمع عليها في الاتقان وتحرير الضبط بالجر لم ار غيره في نسخة ومن علم حجة على من لم يعلم لكن قول الحافظ ابن حجر بعد ذكره ما مر او هو منصوب لكنه كتب بغير الف على بعض اللغات يدل على انه لم يثبت عنده فيه رواية فيجزم بها فتامله فجعل عليه السلام يطعنها بضم العين بعود في يده وفي الفرع فتح العين من يطعنها ايضا لكن المعروف ان المفتوح للطعن في القول ويقول جاء الحق وزهق الباطل ان الباطل كان زهوقا الواو للعطف على فجعل يطعن او للحال جاء الحق اي القرآن او التوحيد او المعجزات الدالة على نبوته عليه السلام وما يبدئ الباطل وما يعيد يجوز في ما ان تكون نافية وان تكون استفهامية ولكن تؤول بمعنى النفي ولا مفعول للفعلين اذ المراد لا يوقع هذين الفعلين كقوله

• افقر من اهله عبيد • اصبح لا يبدي ولا يعيد •

او حذفا اي ما يبدي لاهله خيرا ولا يعيده والمعنى ذهب الباطل وزهق فلم تبق منه بقية تبدي شيئا او تعيده هذا

باب بالتنوين في قوله تعالى ويسالونك عن الروح وسقط باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث بكسر الغين المعجمة واخره مثلثة ابن طلق بفتح الطاء وسكون اللام الكوفي قال حدثنا ابي حفص قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثني بالافراد ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس النخعي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال بينا بغير ميم انا مع النبي صلى الله عليه وسلم في حرث بفتح الحاء المهملة اخره مثلثة وفي العلم من وجه اخر في خرب المدينة بخاء معجمة ثم موحدة اخره بدل المثلثة وعند مسلم في نخل وهو متكئ على عسيب بفتح العين وكسر السين المهملتين وبعد التحتية الساكنة موحدة عصى من جريد النخل اذ مر اليهود رفع على الفاعلية فقال بعضهم سلوه عن الروح الذي يحيى به بدن الانسان ويدبره او جبريل او القرآن او الوحي او ملك يقوم وحده صفا يوم القيامة او ملك له احد عشر الف جناح ووجه او ملك له سبعون الف لسان او خلق كخلق بني ادم يقال لهم الروح ياكلون ويشربون او سالوه عن كيفية مسلك الروح في البدن وامتزاجه به او عن ماهيتها وهل هي متحيزة ام لا وهل هي حالة في متحيز ام لا وهل هي قديمة او حادثة وهل تبقى بعد انفصالها من الجسد او تفنى وما حقيقة تعذيبها وتنعيمها وغير ذلك من متعلقاتها قال الامام فخر الدين وليس في السؤال ما يخصص احد هذه المعاني الا ان الاظهر انهم سالوه عن الماهية وهل الروح قديمة او حادثة فقال اي بعضهم ما رابكم اليه بلفظ الفعل الماضي من غير همز من الريب ولابي ذر عن الحموي كما قال في فتح الباري ما اربكم بهمزة مفتوحة وضم الموحدة من الارب وهو الاصلاح يقال فيه راب بين القوم اذا اصلح بينهم قال وفي توجيهه هنا بعد وقال الخطابي الصواب ما اربكم بتقديم الهمزة وفتحتين من الارب وهو الحاجة قال الحافظ ابن حجر وهذا واضح المعنى لو ساعدته الرواية نعم رايته في رواية المسعودي عن الاعمش عند الطبري كذلك وذكر ابن التين ان في رواية القابسي رواية الحموي لكن بتحتية بدل الموحدة ما رابكم اي وسكون الهمزة من الراي انتهى وهذا الذي حكاه عن رواية القابسي رايته كذلك في فرع اليونينية كاصله عن ابي ذر عن الحموي وقال بعضهم لا يستقبلكم بشيء بالرفع على الاستيناف ويجوز الجزم على النهي وفي العلم فقال بعضهم لا تسالوه لا يجيء فيه بشيء تكرهونه ان لم يفسره لانهم قالوا ان فسره فليس بنبي وذلك ان في التوراة ان الروح مما انفرد الله بعلمه ولا يطلع عليه احد من عباده فاذا لم يفسره دل على نبوته وهم يكرهونها وفيه قيام الحجة عليهم في نبوته فقالوا سلوه فسالوه عن الروح فامسك النبي صلى الله عليه وسلم فلم يرد عليهم ولابي ذر عن الكشميهني فلم يرد عليه شيئا بالافراد اي على السائل وفي العلم فقام رجل منهم فقال يا ابا القاسم ما الروح قال ابن مسعود فعلمت انه يوحى اليه في التوحيد فظننت بدل فعلمت واطلاق الظن على العلم معروف فقمت مقامي اي في مقامي اي لاحول بينه وبين السائلين او فقمت عنه اي لئلا يتشوش بقربي منه وفي الاعتصام فتاخرت عنه فلما نزل الوحي عليه صلى الله عليه وسلم قال ويسالونك عن الروح قال البرماوي وغيره ظاهر السياق يقتضي ان الوحي لم يتاخر لكن في مغازي ابن اسحاق انه تاخر خمس عشرة ليلة وكذا قال القاضي عياض انه ثبت كذلك في مسلم اي ما يقتضي الفورية وهو وهم بين لانه انما جاء هذا القول عند انكشاف الوحي وفي البخاري في كتاب الاعتصام فلما صعد الوحي وهو صحيح قال في المصابيح هذه الاطلاقات متعينة في الاحاديث لا سيما ما اجتمع على تخريجه الشيخان ولا ادري ما هذا الوهم ولا كيف هو ولما حرف وجود لوجود اي ان مضمون الجملة الثانية وجد لاجل مضمون الاولى كما تقول لما جاءني زيد اكرمته فالاكرام وجد لوجود المجيء كذلك تلاوته عليه السلام لقوله تعالى ويسالونك عن الروح الاية كانت لاجل وجود انزالها ولا يضر في ذلك كون الانزال تاخر عن وقت السؤال واما قوله ان هذا القول انما كان بعد انكشاف الوحي فمسلم اذ هو لا يتكلم بالمنزل عليه في نفس وقت الانزال وانما يتكلم به بعد انقضاء زمن الوحي واتحاد زمني الفعلين الواقعين في جملتي لما غير مشروط كما اذا قلت لما جاءني زيد اكرمته فلا يشترط في صحة هذا الكلام ان يكون الاكرام والمجيء واقعين في زمن واحد لا يتقدم احدهما على الآخر ولا يتاخر بل هذا التركيب صحيح اذا كان الاكرام متعقبا للمجيء فان قلت لعله بناه على راي الفارسي ومن تبعه في ان لما ظرف بمعنى حين فيلزم ان يكون الفعل الثاني واقعا في حين الفعل الاول قلت ليس مراد الفارسي ولا غيره من كونها بمعنى حين ما فهمته من اتحاد الزمنين باعتبار الابتداء والانتهاء لانه يصح ان تقول جئت حين جاء زيد وان كان ابتداء مجيئك في اخر مجيء زيد ومنتهاه بعد ذلك والنا

في مثل هذا او المضايقة فيه مما لم تبلغه العقول عليه انتهى قل الروح من امر ربي اي مما استأثر بعلمه فهو من امر ربي لا من امري فلا اقول لكم ما هي و الامر بمعنى الشأن اي معرفة الروح من شأن الله لا من شأن غيره و لا يلزم من عدم العلم بحقيقته المخصوصة نفيه فان اكثر حقائق الاشياء و ماهياتها مجهولة و لم يلزم من كونها مجهولة نفيها و قوله تعالى وما اوتيتم من العلم الا قليلا الا علما او اوتيا قليلا و لابي ذر عن الحموي و المستملي وما اوتوا بضمير الغائب وهي قراءة شاذة مروية عن الاعمش مخالفة للمصحف ليست من طرق كتابي الذي جمعته في القراءات الاربعة عشر و اما ما رأيتها في كتب التفسير فيزاد ليس في الاية دلالة على ان الله تعالى لم يطلع نبيه على حقيقة الروح بل يحتمل ان يكون اطلعه و لم يأمره ان يطلعهم وقد قالوا في علم الساعة نحو هذا فالله اعلم و قد قررنا التمثيل فيما ذكره ابن كثير ان الروح موذات لطيفة كالهواء سارية في الجسد كسريان الماء في عروق الشجر و ان الروح التي ينفخها الملك في الجنين هي النفس بشرط اتصالها بالبدن و اكتسابها بسببه صفات مدح او ذم فهي اما نفس مطمئنة او امارة بالسوء كما ان الماء حياة الشجر ثم يكتسب بسبب اختلاطه معها اسما خاصا فاذا اتصل بالعنبة وعصر منها صار مصطارا او خمرا ولا يقال له ماء حينئذ الا على سبيل المجاز و هكذا لا يقال للنفس روح الا على هذا النحو و كذلك لا يقال للروح نفس الا على هذا النحو باعتبار ما تؤول اليه فحاصل ما يقول ان الروح هي اصل النفس و مادتها و النفس مركبة منها و من اتصالها بالبدن فهي هي من وجه لا من كل وجه و هذا معنى حسن انتهى ثم ان ظاهر سياق هذا الحديث يقتضي ان هذه الاية مدنية و ان نزولها انما كان حين سأل اليهود عن ذلك بالمدينة مع ان السورة كلها مكية و قد يجاب باحتمال ان يكون نزلت مرة ثانية بالمدينة كما نزلت بمكة و هذا الحديث سبق في كتاب العلم و اخرجه ايضا في التوحيد و الاعتصام و مسلم في التوبة و الترمذي و النسائي في التفسير.

هذا باب بالتنوين في قوله تعالى ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها سقط لفظ باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم الدورقي قال حدثنا هشيم بضم الهاء مصغرا ابن بشير مصغر بشر الواسطي قال حدثنا و لابي ذر اخبرنا ابو بشر بكسر الموحدة و سكون المعجمة جعفر ابن ابي وحشية الواسطي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال في قوله تعالى و لا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها قال نزلت و رسول الله صلى الله عليه وسلم مختف بمكة يعني في اول الاسلام و لابي ذر عن الحموي و المستملي مختفي باثبات التحتية بعد الفاء كان اذا صلى باصحابه رفع صوته بالقران فاذا سمع ولابي ذر سمعه المشركون سبوا القران ومن انزله ومن جاء به فقال الله تعالى ولابي ذر عز و جل لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم ولا تجهر بصلاتك اي بقراءتك اي بقراءة صلاتك فهو على حذف المضاف فيسمع المشركون فيسبوا القران وللطبري من وجه اخر عن سعيد بن جبير فقالوا له اي المشركون لا تجهر فتؤذي الهتنا فنهجو الهك ولا تخافت لا تخفض صوتك بها عن اصحابك فلا تسمعهم و انما حذف المضاف لانه لا يلبس من قبل ان الجهر و المخافتة صفتان تعتقبان على الصوت لا غير و الصلاة افعال و اذكار وابتغ بين ذلك الجهر والمخافتة سبيلا وسطا وبه قال حدثنا و لغير ابي ذر حدثني بالافراد طلق بن غنام بفتح الطاء المهملة و سكون اللام اخره قاف وغنام بالغين المعجمة و النون المشددة و بعد الالف ميم ابو محمد النخعي الكوفي قال حدثنا زائدة بن قدامة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت انزل ذلك اي قوله و لا تجهر الخ في الدعاء من باب اطلاق الكل على الجزء اذ الدعاء من بعض اجزاء الصلاة و اخرج الطبري و ابن خزيمة و الحاكم من طريق حفص بن غياث عن هشام الحديث و زاد فيه في التشهد و هو مخصص لحديث عائشة اذ ظاهره اعم من ان يكون داخل الصلاة و خارجها و عند ابن مردويه من حديث ابي هريرة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى عند البيت رفع صوته بالدعاء فنزلت او مراده معناها اللغوي على ما لا يخفى و هذا الحديث من افراده

سورة الكهف

مكية قيل الا قوله و اصبر نفسك الاية و هي مائة و احدى عشرة اية

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الحافظ ابن حجر ثبتت البسملة لغير ابي ذر انتهى اي و سقطت له و الذي رأيته في الفرع كاصله ثبوتها له فقط مصححا على علامته فالله اعلم وقال مجاهد فيما وصله الفريابي في قوله تعالى تقرضهم اي تتركهم و روى عبد الرزاق عن قتادة نحوه وقول مجاهد هذا ساقط عند الحذر وكان له ثمر بضم المثلثة قال مجاهد فيما وصله الفريابي اي ذهب و فضة و عن مجاهد ايضا ما كان في القران ثمر بالضم فهو المال و ما كان بالفتح فهو النبات و قال ابن عباس الثمر جميع المال من الذهب و الفضة و الحيوان و غير ذلك قال النابغة

مهلا فداء لك الاقوام كلهم * وما اثمر من مال و من ولد *

و قال غيره غير مجاهد الثمر بالفتح جماعة الثمر بالفتح باخع في قوله لعلك باخع قال ابو عبيدة مهلك نفسك اذا ولوا عن الايمان اسفا اي ندما كذا فسره ابو عبيدة و عن قتادة حزنا و عن غيره فرط الحزن الكهف في قوله ام حسبت ان اصحاب الكهف هو الفتح في الجبل و الرقيم هو الكتاب مرقوم اي مكتوب من الرقم بسكون القاف قيل هو لوح رصاص او حجري رقمت فيه اسماؤهم و قصصهم و جعل على باب الكهف و قيل الرقيم اسم الجبل او الوادي الذي فيه كهفهم او اسم قريتهم او كلبهم و قيل غير ذلك و قيل مكانهم بين غضبان و ايلة دون فلسطين و قيل غير ذلك مما فيه تباين و تخالف و لم يخبرنا الله و لا رسوله من ذلك في اي الارض هو اذ لا فائدة لنا فيه و لا غرض شرعي ربطنا على قلوبهم اي الهمناهم صبرا على هجر الوطن و الاهل و المال و الجراة على اظهار الحق و الرد على دقيانوس الجبار و من هذه المادة قوله تعالى في سورة القصص لولا ان ربطنا على قلبها اي ام موسى و ذكره استطرادا شططا في قوله تعالى لقد قلنا اذا شططا اي افراطا في الظلم

اذا بعد

اذ ابعد عن الحق الوصيد في قوله و كلبهم باسط ذراعيه بالوصيد هو الفناء بكسر الفاء تجاه الكهف جمعه وصائد كمساجد و وصد بضمتين و يقال الوصيد هو الباب و هو مروي عن ابن عباس و عن عطاء عتبة الباب و قوله تعالى في الهمزة مما ذكره استطرادا موصدة اي مطبقة يعني النار على الكافرين و اشتقاقه من قوله آصد الباب بمد الهمزة و اوصد اي اطبقه و حذف المفعول من الثاني للعلم به من الاول بعثناهم في قوله تعالى ثم بعثناهم لنعلم اي الحزبين اي احييناهم قاله ابو عبيدة و المراد ايقظناهم من نومهم اذ النوم اخو الموت و قوله لنعلم اي الحزبين احصى عبارة عن خروج ذلك الشيء الى الوجود اي لنعلم ذلك موجودا و الا فقد كان الله تعالى علم اي الحزبين احصى الامد ازكى في قوله تعالى فلينظر ايها ازكى طعاما معناه اكثر اي اكثر اهلها طعاما و يقال احل و هذا اولى لان مقصودهم انما هو الحلال سواء كان كثيرا او قليلا و قيل المراد احله ذبيحة قاله ابن عباس و سعيد بن جبير قيل لان عامتهم كانوا مجوسا و فيهم قوم مؤمنون يخفون ايمانهم و يقال اكثر ريعا اي نماء في الاصل و سقط لابي ذر من قوله الكهف الى عجبا قال ابن عباس اكلها و لم تظلم اي لم تنقص بفتح اوله و ضم ثالثه اي من اكلها شيئا يعهد في سائر البساتين فان الثمار تتم في عام و تنقص في عام غالبا و قال سعيد هو ابن جبير مما وصله ابن المنذر عن ابن عباس رضي الله عنهما الرقيم اللوح من رصاص كتب عاملهم فيه اسماءهم ثم طرحه في خزانته بكسر الخاء المعجمة و سبب ذلك ان الفتية طلبوا فلم يجدوهم فرفع امرهم للملك فقال ليكونن لهؤلاء شأن فدعا باللوح و كتب ذلك فضرب الله على اذانهم يريد تفسير قوله فضربنا على اذانهم فناموا نومة لا تنبههم فيها الاصوات كما ترى المستثقل في نومه يصاح به فلا ينتبه و قال غيره اي غير ابن عباس و سقط و قال سعيد عن ابن عباس الى هنا لابي ذر في قوله تعالى بل لهم موعد لن يجدوا من دونه موئلا مشتق من وأل تئل من باب فعل يفعل بفتح العين في الماضي و كسرها في المستقبل اي تنجو يقال وأل اذا نجا و وأل اليه اذا لجا اليه و الموئل الملجأ و قال مجاهد موئلا اي محرزا بفتح الميم و كسر الراء بينهما حاء مهملة ساكنة لا يستطيعون سمعا في قوله تعالى الذين كانت اعينهم في غطاء عن ذكري و كانوا لا يستطيعون سمعا اي لا يعقلون وهذا وصله الفريابي عن مجاهد اي لا يعقلون عن الله امره و نهيه و الاعين هنا كناية عن البصائر لان عين الجارحة لا نسبة بينها و بين الذكر و المعنى الذين فكرتهم بينها و بين ذكري و النظر في شرعي حجاب و عليها غطاء و لا يستطيعون سمعا لاعراضهم و نفارهم عن الحق لغلبة الشقاء عليهم

باب قوله و لابي ذر باب بالتنوين في قوله تعالى و كان الانسان يريد الجنس او النضر بن الحارث او ابي بن خلف اكثر شيء يتأتى منه الجدل جدلا خصومة و مماراة بالباطل و انتصابه على التمييز يعني ان جدل الانسان اكثر من جدل كل شيء و نحوه فاذا هو خصيم مبين و في حديث مرفوعا ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه الا اوتوا الجدل وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال حدثنا ابي ابراهيم بن سعد عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد علي بن حسين بضم الحاء زين العابدين ان اباه حسين بن علي اخبره عن ابيه علي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طرقه و فاطمة اي اتاهما ليلا قال و لابي ذر و قال اي لهما الا تصليان كذا ساقه مختصرا و لم يذكر المقصود منه هنا جريا على عادته في التعمية و تشحيذ الاذهان فاشار بطرفه الى بقيته و هو قول علي فقلت يا رسول الله انفسنا بيد الله فاذا شاء ان يبعثنا بعثنا فانصرف حين قلنا ذلك و لم يرجع الي شيئا ثم سمعته و هو مول يضرب فخذه و هو يقول و كان الانسان اكثر شيء جدلا و هذا يدل على ان المراد بالانسان الجنس ففيه رد على من قال المراد بالانسان هنا الكافر لكن في الاية مع قوله و يجادل الذين كفروا بالباطل اشعار بالتخصيص لان ذلك صفة ذم و لا يستحقه الامن هو اهل و هم الكفار و هذا الحديث قد مر في التهجد من و اخرجه في الصلاة رجما بالغيب في قوله و يقولون خمسة سادسهم كلبهم رجما بالغيب اي لم يستبن لهم فهو قول بلا علم و قد حكى ثلاثة اقوال في اختلاف الناس في عددهم فمنهم من قال ثلاثة رابعهم كلبهم قيل و هو قول اليهود و قيل هو قول السيد من نصارى نجران و كان يعقوبيا و قالت النصارى او العاقب منهم خمسة سادسهم كلبهم و قد اتبع هذين القولين بقوله رجما بالغيب و قال المسلمون باخبار الرسول سبعة و ثامنهم كلبهم و رجما يجوز كونه مفعولا من اجله و كونه في موضع الحال اي ظانين و قوله رجما الخ ساقط لابي ذر يقال فرطا يريد قوله و كان امره فرطا اي ندما و هذا وصله الطبري من طريق داود بن ابي هند بلفظ ندامة و قال ابو عبيدة تضييعا و اسرافا و سقط قوله يقال لغير ابي ذر سرادقها في قوله انا اعتدنا للظالمين نارا احاط بهم سرادقها و الضمير يرجع الى النار و المعنى ان سرادق النار مثل السرادق و الحجرة بالراء التي تطيف بالفساطيط اي تحيط بها و الفساطيط جمع فسطاط و هي الخيمة العظيمة و السرادق الذي يمد فوق صحن الدار و يطيف به و قيل سرادقها دخانها و قيل حائط من نار يحاوره في قوله قال له صاحبه و هو يحاوره هو من المحاورة و هي المراجعة لكنا هو الله ربي اي لكن انا هو الله ربي كما كتبت في مصحف ابي باثبات انا ثم حذفت الالف التي هي صورة الهمزة و الهمزة و ادغمت احدى النونين في الاخرى عند التقاء المثلين و قوله ثم حذفت الالف يحتمل ان يكون بنقل حركة الهمزة الى النون لكن او حذفت من غير نقل على غير قياس قال في الدر و الاول احسن الوجهين و قال في المصابيح قول بعضهم نقلت حركة الهمزة الى النون ثم حذفت على القياس في التخفيف ثم سكنت النون و ادغمت مردود لان المحذوف لعلة بمنزلة الثابت و لهذا تقول هذا قاض بالكسر لا بالرفع لان حذف الياء للساكنين فهي مقدرة الثبوت فيمتنع الادغام لان الهمزة فاصلة في التقدير و فجرنا خلالهما نهرا يقول بينهما نهرا و هو ساقطة لغير ابي ذر زلقا في قوله تعالى فتصبح

صعيدًا زلقًا لا ينبت فيه قدم لكونها ارضًا ملسًا بل تزلق عليها ومن ساقطة لابي ذر ايضًا هنالك الولاية بكسر الواو ولابي ذر الولاية بفتحها لغتان بمعنى والكسر من الامارة والفتح من النصرة وبالكسر قرا حمزة والكسائي وهي مصدر الولي ولابي ذر مصدر ولي بغير الف ولا مرو في رواية مصدر ولي الولي ولاء قال في الفتح والاولى هو المعنى النصر في ذلك المقام لله وحده لا يقدر عليها غيره عقبًا في قوله هو خير ثوابًا وخير عقبًا اي عاقبة وعقبى وعقبة واحد وهي الاخرة وقرا عاصم وحمزة عقبًا بسكون القاف والباقون بضمها فقيل هما لغتان كالقدس والقدس والضم الاصل والسكون تخفيف منه وكلاهما بمعنى العاقبة وهذا ساقط لابي ذر قبلًا بكسر القاف وفتح الموحدة وقبلًا بضمها وبه قرا الكوفيون وبالاول الباقون وقبلًا بفتحهما استينافًا قال ابو عبيدة في قوله او ياتيهم العذاب قبلًا اي اولًا فان فتحوا اوله فالمعنى استينافًا فتقول استافته حتى لا اعرف هذا التفسير الا ما هو استقبال وهو يجود على قبلًا بفتح القاف ثم اعلمه قد عرفه ابو عبيدة ومن عرف حجة على من لم يعرف وفسر الجمهور الاول بمعنى عيانًا والضم بانه جمع قبيل بمعنى انواع وانتصابه على الحال من الضمير او العذاب ليدحضوا اي يزيلوا بالجدال الحق عن موضعه ويبطلوه الدحض بفتح الحاء هو الزلق الذي لا يثبت فيه خف ولا حافر وسقط لابي ذر الدحض الزلق. هذا باب بالتنوين في قوله تعالى واذ قال موسى نصب باذكر مقدرًا لفتاه يوشع ابن نون وانما قيل فتاه لانه كان يخدمه ويتبعه او لانه كان ياخذ منه العلم لا ابرح يجوز ان تكون ناقصة فتحتاج الى خبر اي لا ابرح اسير فحذف الخبر لدلالة حاله وهو المسير عليه لكن نص بعضهم ان حذف خبر هذا الباب لا يجوز ولو بدليل الا الصورة كقوله

لهفي عليك كلهفة من خايف • يبغي جوارك حين ليس مجير •

ويجوز ان تكون تامة فلا تحتاج الى خبر والمعنى لا ابرح ما انا عليه بمعنى الزم المسير والطلب حتى ابلغ كما تقول لا ابرح المكان قيل فعلى هذا يحتاج الى حذف مفعول به فالحذف لا بد منه على التقديرين حتى ابلغ مجمع البحرين المكان الذي وعد فيه موسى لقاء الخضر وهو ملتقى بحري فارس والروم مما يلي المشرق وقول القرطبي وقيس من المفسرين والشراح نقلا عن ابن عباس ان المراد بمجمع البحرين اجتماع موسى والخضر لانهما بحرا علم احدهما في الشرعيات والاخر في الباطن واسرار الملكوت غير ثابت ولا يقتضيه اللفظ ولا يستغني عن موسى علم اسرار الملكوت كما لا يخفى وقد قال الزمخشري انه من بدع التفاسير او امضي حقبًا اي زمانًا طويلًا وجمعه احقاب او الحقب ثمانون سنة او سبعون او الدهر وفيه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا عمرو بن دينار قال اخبرني بالافراد سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس ان نوفًا البكالي بفتح النون وسكون الواو وبالفاء المنوحة والبكالي بكسر الموحدة وتخفيف الكاف وتشدد وهو الذي في اليونينية وعزاه ابن فضالة بفتح الفاء والمعجمة ابن امراة كعب ولابي ذر البكالي بفتح الموحدة يزعم ان موسى صاحب الخضر ليس هو موسى صاحب بني اسرائيل وانما هو موسى بن ميشا بن افرائيم بن يوسف بن يعقوب فقال ابن عباس كذب عدو الله نوف خرج منه مخرج الزجر والتحذير لا القدح في نوف لان ابن عباس قال ذلك في حال غضبه والفاظ الغضب تقع على غير الحقيقة غالبًا وتكذيبه له لكونه قال غير الواقع ولا يلزم منه تعمده حدثني بالافراد ابي بن كعب الانصاري انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان موسى قام خطيبًا في بني اسرائيل نص في ان موسى صاحب بني اسرائيل ففيه رد على نوف البكالي فسئل اي الناس اعلم اي منهم فقال انا اي انا اعلم الناس قاله بحسب اعتقاده لانه نبي ذلك الزمان فلا احد في زمانه اعلم منه فهو خبر صادق عند المذهبين على قول من قال صدق الخبر مطابقته لاعتقاد المخبر ولو اخطا وهذا في غاية الظهور وعلى قول من قال صدق الخبر مطابقته للواقع فهو اخبار عن ظنه الواقع له اذ معناه انا اعلم في ظني واعتقادي وهو كان يظن ذلك قطعًا فهو مطابق للواقع وهذا ابلغ من قوله في باب الخروج في طلب العلم هل تعلم ان احدًا اعلم منك فقال لا فانه نفى هناك علمه وهنا على البت فعتب الله عليه اذ بسكون الذال للتعليل لم يرد العلم اليه فيقول نحو الله اعلم كما قالت الملائكة لا علم لنا الا ما علمتنا وعتب الله عليه لانه يقتدي به فيه من لم يبلغ كماله في تزكية نفسه وعلو درجته من امته فيهلك لما تضمنه من مدح الانسان نفسه ويورثه ذلك من الكبر والعجب والدعوى وان نزه عن هذه الرذائل الانبياء فغيرهم بمدرجة سيلها ودرك ليلها الا من عصمه الله تعالى فالتحفظ منها اولى لنفسه وليقتدى به ولهذا قال نبينا صلى الله عليه وسلم تحفظا من مثل هذا مما قد علم به انا سيد ولد ادم ولا فخر ووجه الرد عليه فيما لظن نبينا صلى الله عليه وسلم انه لم يقع منه نسيان في قصة ذي اليدين فاوحى الله عز وجل اليه ان لي عبدًا بمجمع البحرين هو الخضر عليه السلام ولابي ذر عن الحموي والمستملي عند مجمع البحرين هو اعلم منك بشيء مخصوص لا يستفاد افضليته به على موسى كيف وموسى عليه السلام جمع له بين الرسالة والتكليم والتوراة وانبياء بني اسرائيل كلهم داخلون تحت شريعته وغاية الخضر ان يكون كواحد منهم قال موسى يا رب فكيف لي به اي كيف يتهيا ويتيسر لي ان اظفر به قال تاخذ معك حوتًا من السمك فتجعله في مكتل بكسر الميم وفتح الفوقية الزنبيل الكبير ويجمع على مكاتل فحيث ما فقدت الحوت بفتح القاف اي تغيب عن عينك فهو اي الخضر ثم بفتح المثلثة اي هناك فاخذ موسى حوتًا فجعله في مكتل كما وقع الامر به ثم انطلق وانطلق معه بفتاه يوشع ولابي ذر عن الكشميهني معه فتاه يوشع بن نون بالصرف كنوح حتى اذا اتيا الصخرة التي عند مجمع البحرين وضعا رءوسهما فناما بالفاء ولابي ذر عن الحموي والمستملي وناما واضطرب الحوت اي تحرك في المكتل لانه اصابه من

عين الحياة الكائنة في اصل الصخرة شيء اذ اصابتها مقتضية للحياة فخرج منه فسقط في البحر فاتخذ سبيله اي طريقه في البحر سربًا اي مسلكًا وامسك الله عن الحوت جرية الماء فصار عليه مثل الطاق اي مثل عقد البناء وعند مسلم من رواية ابي اسحاق فاضطرب الحوت في الماء فجعل يلتئم عليه صار مثل الكوة فلما استيقظ موسى نسي صاحبه يوشع ان يخبره بالحوت اي بما كان من امره فانطلقا سائرين بقية يومهما وليلتهما حتى اذا كان من الغد قال موسى لفتاه يوشع اتنا غداءنا بفتح الغين ممدودًا اي طعامنا الذي ناكله اول النهار لقد لقينا من سفرنا هذا نصبًا اي تعبًا ومراده السير بقية اليوم والذي يليه وفي الاشارة بهذا اشعار بان هذا المسير كان ان تعب لما سبق فان رجاء المطلوب يقرب البعيد والخيبة تبعد القريب ولذا قال ولم يجد موسى النصب حتى جاوز المكان الذي امر الله به نالني عليه الجوع والنصب فقال له فتاه يوشع ارايت اذ اوينا الى الصخرة فاني نسيت الحوت اي فاني نسيت ان اخبرك بخبر الحوت ونسب النسيان لنفسه لان موسى كان زانًا بما اذ ذاك وكره يوشع ان يوقظه ونسي ان يعلمه بعد لما قدره الله تعالى عليهما من الخطا ومن كتبت عليه خطًا مشاها وما انسانيه اي وما انساني ذكره الا الشيطان ان اذكره نسبه للشيطان تادبًا مع الباري تعالى اذ نسبة النقص للنفس والشيطان اليق بمقام الادب واتخذ سبيله في البحر عجبًا يجوز كون عجبًا مفعولًا ثانيًا لاتخذ اي واتخذ سبيله في البحر سبيلًا عجبًا وهو كونه كالسرب والجار والمجرور متعلق باتخذ وفاعل اتخذ قيل الحوت وقيل موسى اي اتخذ موسى سبيل الحوت في البحر عجبًا قال فكان دخول الحوت في الماء للحوت سربًا مسلكًا ولموسى ولفتاه عجبًا وهو ان اثر بقي الى حيث سار او جمد الماء تحته او صار صخرًا او ضرب بذنبه فصار المكان يبسًا وعند ابن ابي حاتم من طريق قتادة قال عجب موسى ان سرب حوت ملح في مكتل قال موسى ليوشع ذلك الذي ذكرته من حياة الحوت ودخوله في البحر ما كنا نبغي اي الذي نطلبه اذ هو اية على المطلوب فارتدا على اثارهما قصصًا قال رجعا في الطريق الذي جاءا فيه يقصان اثارهما قصصًا اي يتبعان اثار مسيرهما اتباعًا قال صاحب الكشف فيما حكاه الطيبي عنه قصصًا مصدر لفعل مضمر يدل عليه فارتدا على اثارهما اي معنى اذ معنى فارتدا على اثارهما واقتصا الاثر واحد حتى انتهيا الى الصخرة اي التي فعل فيها الحوت ما فعل كما عند النسائي في روايته فذهبا يلتمسان الخضر فاذا رجل نائم مسجى ثوبًا بضم الميم وفتح المهملة وتشديد الجيم منونة ولابي ذر عن الكشميهني بثوب اي مغطى كله به ولمسلم مسجى ثوبًا مستلقيًا على القفا ولعبد بن حميد من طريق ابي العالية فوجده نائمًا في جزيرة من جزائر البحر ملتفًا بكساء فسلم عليه موسى فقال الخضر اي بعدان كشف وجهه كما في الرواية الاتية هنا ان شاء الله تعالى واني بفتح الهمزة والنون المشددة اي وكيف بارضك السلام وفي الرواية الاتية وهل بارضي من سلام وفيه دلالة على ان اهل تلك الارض لم يكونوا مسلمين او كانت تحيتهم غيره قال انا موسى في الاتية قال من انت قال انا موسى قال اي الخضر انت موسى بني اسرائيل قال موسى نعم اتيتك لتعلمني وفي الرواية الاتية قال ما شانك قال جئت لتعلمني مما علمت رشدًا قال ابو البقاء رشدًا مفعول تعلمني ولا يجوز ان يكون مفعول علمت لانه لا عائد اذًا على الموصول اي علمًا ذا رشد قال اي الخضر لموسى انك لن تستطيع معي صبرًا نفى عنه استطاعة الصبر معه على وجوه من التاكيد وهو علة لمنعه من اتباعه فان موسى عليه السلام لما قال هل اتبعك على ان تعلمني مما علمت رشدًا كانه قال لا لانك لن تستطيع معي صبرًا وعبر بالصيغة الدالة على استمرار النفي لما اطلعه الله عليه من ان موسى لا يصبر على ترك الانكار اذا راى ما يخالف الشرع لمكان عصمته قال الخضر عليه السلام يا موسى اني على علم من علم الله علمنيه لا تعلمه جميعه انت وانت على علم من علم الله علمك الله ولابي ذر عن الكشميهني علمكه الله لا اعلمه جميعه وهذا التقدير واجب لابد منه ونزع بعضهم عن ذلك فقال في مجموع له لطيف في الخضر انه يحل النبوة ان من خصائص نبينا صلى الله عليه وسلم انه جمعت له الشريعة والحقيقة ولم يكن للانبياء الا احدهما بدليل قصة موسى مع الخضر وقوله اني على علم لا ينبغي لك ان تعلمه وانت على علم لا ينبغي لي ان اعلمه وهذا يلزم منه خلو اولي العزم عليهم الصلاة والسلام غير نبينا من علم الحقيقة الذي لا ينبغي خلو بعض احاد الاولياء عنه واخلا الخضر عليه السلام عن علم الشريعة الذي لا يجوز لاحاد المكلفين الخلو عنه وهذا لا يخفى ما فيه من الخطر العظيم واحتج لذلك بقوله انه اراد الجمع في الحكم والقضاء تمسكًا بحديث السارق في زمنه صلى الله عليه وسلم قال اقتلوه فقيل انما سرق فقال اقطعوه الى ان جاء في الخامسة قال فقتلوه قلت وهو مروي عند الدارقطني من حديث جابر بلفظ ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بسارق فقطع يده ثم اتي به ثانيًا فقطع رجله ثم اتي به ثالثًا فقطع يده ثم اتي به رابعًا فقطع رجله ثم اتي به خامسًا فقتله وفيه محمد بن يزيد بن سنان قال الدارقطني فيما حكاه الحافظ ابن حجر في امالي الرافعي انه ضعيف قال ورواه ابو داود والنسائي بلفظ جيء بسارق الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اقتلوه فقالوا يا رسول الله انما سرق قال اقطعوه فقطع ثم جيء به الثانية فقال اقتلوه قالوا يا رسول الله انما سرق قال اقطعوه فذكر كذلك قال فجيء به الخامسة فقال اقتلوه قال جابر فانطلقنا به الى مربد النعم فاستلقى على ظهره فقتلناه ثم اجتررناه فالقيناه في بير ورمينا عليه الحجارة وفي اسناده مصعب بن ثابت وقد قال النسائي ليس بالقوي وهذا الحديث منكر ولا اعلم فيه حديثًا صحيحًا ورواه النسائي والحاكم عن الحارث بن حاطب الجمحي وابو نعيم في الحلية عن عبد الله بن يزيد الجهني وقال ابن عبد البر حديث القتل منكر لا اصل له وقال الشافعي منسوخ لا خلاف فيه عند اهل العلم انتهى وهذا بتقدير لا دلالة فيه اصلا على ما ادعاه من مراده على ما لا يخفى ولئن سلمنا ذلك كان عليه ان يلحق ذلك في مجموعه المذكور عقب قوله ذلك ليسلم من وصمة الاطلاق اذ المراد لابد فيه الايراد لكنه لما نسبه

فتأمله فقال له موسى ستجدني ان شاء الله صابرا على ما ارى منك غير منكر عليك وعلق الوعد بالمشيئة للتيمن وعلما منه بشدة الامر وصعوبته فان مشاهدة الفساد شي لا يطاق ولا اعصي لك امرا اي ولا اخالفك في شي فقال له الخضر فان اتبعتني فلا تسألني عن شي تنكره مني ولم تعلم وجه صحته حتى احدث لك منه ذكرا حتى ابدأ لك ببيانه قبل ان تسألني فانطلقا لما تواقفا واشترط عليه ان لا يسأله عن شي انكره عليه حتى يبدأه به يمشيان على ساحل البحر فمرت سفينة فكلموهم اي موسى والخضر ويوشع كلموا اصحاب السفينة ان يحملوهم فعرفوا اي اصحاب السفينة الخضر فحملوه اي الخضر ومن معه ولابي ذر فحملوهم وله ايضا فحملوا اي الثلاثة وهو مبني لما لم يسم فاعله بغير نول بفتح النون بغير اجر اكراما للخضر فلما ركبا موسى والخضر في السفينة لم يذكر يوشع لانه تابع غير مقصود بالاصالة لم يفجأ موسى عليه السلام بعد ان صارت السفينة في لجة البحر الا والخضر قد قلع لوحا من الواح السفينة بالقدوم بفتح القاف وضم الدال المهملة المخففة فخرقت فقال له موسى منكرا عليه بلسان الشريعة قوم حملونا ولابي ذر قد حملونا بغير نول عمدت بفتح الميم الى سفينتهم فخرقتها لتغرق اهلها قيل اللام في لتغرق للعلة ورجح كونها للعاقبة كقوله • لدوا للموت وابنوا للخراب لقد جئت شيئا امرا عظيما او منكرا قال الخضر مذكرا لما تقدم من الشرط الم اقل انك لن تستطيع معي صبرا استفهام انكاري قال موسى للخضر لا تؤاخذني بما نسيت من وصيتك وفي هذا النسيان اقوال احدها انه على حقيقته لما رأى فعله المؤدي الى هلاك الاموال والانفس فلشدة غضبه لله نسي ولو تيقظ وقوله عليه السلام في هذا الحديث قريبا وكانت الاولى من موسى نسيانا الثاني انه لم ينس ولكنه من المعاريض وهو مروي عن ابن عباس لانه انما رأى العهد في ان لا يسأل لا في انكار هذا الفعل فلما عاتبه الخضر بقوله انك لن تستطيع قال لا تؤاخذني بما نسيت اي في الماضي ولم يقل اني نسيت وهذا هو الثالث ان النسيان بمعنى الترك واطلقه عليه لان النسيان سبب للترك اذ هو من لوازمه اي لا تؤاخذني بما تركته مما عاهدتك عليه فان المرة الواحدة معفو عنها ولاسيما اذا كان لها سبب ظاهر ولا ترهقني من امري عسرا لا تغشني بهذا العذر فتعسر مصاحبتك او لا تكلفني ما لا اقدر عليه قال ابي بن كعب وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت الاولى ولابي ذر عن الكشميهني وكانت في الاولى من موسى نسيانا قال وجاء عصفور بضم العين فوقع على حرف السفينة فنقر في البحر نقرة فقال له اي لموسى الخضر ما علمي وعلمك من علم الله اي من معلومه ولابي ذر عن الحموي والمستملي في علم الله الا مثل ما نقص هذا العصفور من هذا البحر ونقص العصفور لا تأثير له فكأنه لم يأخذ شيئا ولا ريب ان علم الله لا يدخله نقص ثم خرجا من السفينة بعد ان اعتذر له وسأله ان لا يرهقه من امره عسرا وقبل عذره واجاب سؤاله وادامه في الصحبة فبينا بغير ميم هما يمشيان على الساحل اذ ابصر الخضر بفتح الموحدة وضم الصاد المهملة غلاما يلعب مع الغلمان قيل اسمه جيسور وقيل حنشور وقيل جيسون وقيل حيشور وقيل شمعون وقيل غير ذلك مما لا يثبت ولعل المفسرين نقلوه من كتب اهل الكتاب فاخذ الخضر راسه بيده فاقتلعه بيده ولابي ذر عن الحموي والمستملي براسه فاقتلعه فقتله فقال له موسى لما شاهد ذلك منه منكرا عليه اشد من الاول اقتلت نفسا زاكية بالالف والتخفيف وهي قراءة الحرميين وابي عمرو اسم فاعل من زكا اي طاهرة من الذنوب ووصفها بهذا الوصف لانه لم يرها اذنبت او لانها صغيرة لم تبلغ الحنث لكن قوله بغير نفس يرده اذ لو كان لم يحتلم لم يجب قتله بنفس ولا بغير نفس وقراءة الباقين بالتشديد من غير الف اخرجوه الى فعيلة للمبالغة لان فعيلا المحول من فاعل يدل على المبالغة وحكى الترمذي عن صاحب العرس والعرائس ان موسى عليه السلام لما قال للخضر اقتلت نفسا زاكية غضب الخضر واقتلع كتف الصبي الايسر وقشر اللحم عنه واذا في عظم كتفه مكتوب كافر لا يؤمن بالله ابدا لقد جئت شيئا نكرا منكرا تنكره العقول وتنفر عنه النفوس وهو ابلغ في تقبيح الشي من الامر وقيل بالعكس لان الامر هو الداهية العظيمة قال الخضر الم اقل لك انك لن تستطيع معي صبرا قال في الكشاف فان قلت ما معنى زيادة لك قلت زيادة المكافحة بالعتاب على رفض الوصية والوسم بقلة الصبر عند الكرة الثانية قال اي سفيان بن عيينة كما في كتاب العلم وهذا ولابوي ذر والوقت والاصيلي وهذه اشد من الاولى لما فيها من زيادة لك قال موسى له ان سألتك عن شي بعدها اي بعد هذه المرة او بعد هذه القصة فاعاد الضمير عليها وان كانت لم يتقدم لها ذكر صريح حيث كانت في ضمن القول فلا تصاحبني وان طلبت صحبتك قد بلغت من لدني عذرا اي فقد عذرت الي مرة بعد اخرى فلم يبق موضع للاعتذار فانطلقا بعد المرتين الاوليين حتى اذا اتيا اهل قرية قيل هي انطاكية او ادربيجان او الايلة او برقة او ناصرة او جزيرة الاندلس قال في الفتح وهذا الاختلاف قريب من الاختلاف في المراد بمجمع البحرين وشدة التباين في ذلك تقتضي ان لا يوثق بشي من ذلك وعند مسلم من رواية ابي اسحاق اهل قرية لئاما اي بخلاء فطافا في المجالس استطعما اهلها واستضافوهم فابوا ان يضيفوهما فوجدا فيها جدارا عرضه خمسون ذراعا في مائة ذراع بذراعهم قاله الثعلبي وقال غيره سمكه مائتا ذراع وطوله على وجه الارض خمسمائة ذراع وعرضه خمسون يريد ان ينقض اسناد الارادة الى الجدار على سبيل الاستعارة فان الارادة للجدار لما وقد كان اهل القرية يمرون تحته خائفين قال في معنى ينقض انه مائل فقام الخضر فاقامه بيده اي رده الى حالة الاستقامة وهذا خارق ولابي ذر فقال الخضر بيده فاقامه فقال موسى لما راى من شدة الحاجة والاضطرار والافتقار الى المطعم وحرمان اصحابنا لجدارهم قوم اتيناهم فاستطعمناهم واستضفناهم فلم يطعمونا ولم يضيفونا لو شئت لاتخذت بهمزة وصل وتشديد الفوقية وفتح الخاء وهي قراءة غير ابي عمرو وابن كثير عليه اجرا اي جعلا نستعين به في عشائنا قال الخضر له هذا فراق بيني وبينك باضافة الفراق الى البين اضافة المصدر الى الظرف على الاتساع الى قوله ذلك تأويل ما لم تستطع عليه صبرا اي هذا التفسير اي المذكور في الاية ما ضقت به ذرعا

ولم تصبر حتى اخبرك به ابتداء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وددنا بفتح الواو وكسر الدال الاولى وسكون الثانية ان موسى كان صبر حتى يقص الله علينا من خبرهما اذ لو صبر لرأى اعجب الاعاجيب قال سعيد بن جبير بالسند السابق فكان ابن عباس يقرأ وكان امامهم ملك تفسيرا للامام ياخذ كل سفينة صالحة غصبا وكان يقرأ ايضا واما الغلام فكان كافرا وكان ابواه مؤمنين وهذه قراءة شاذة لمخالفتها المصحف العثماني لكنها كالتفسير وهذا الحديث سبق في كتاب العلم واخرجه المؤلف في اكثر من عشرة مواضع من كتابه الجامع باب قوله عز وجل فلما بلغا مجمع بينهما اي مجمع البحرين بينهما ظرف اضيف اليه على الاتساع نسيا حوتهما نسي يوشع ان يذكر لموسى ما رأى من حياة الحوت ووقوعه في البحر ونسي موسى ان يطلبه ويتعرف حاله ليشاهد منه تلك الامارة التي جعلت لهما وذلك ان موسى عليه السلام وعد لقاء الخضر عند مجمع البحرين كما مر وان فقد الحوت علامة للقاء فلما بلغا الموعد كان من حقهما ان يتفقدا امر الحوت اما الفتى فلكونه كان خادما له وكان عليه ان يقدمه بين يديه واما موسى فلكونه اميرا عليه كان عليه ان يأمره باحضاره فنسي كل واحد ما عليه وانما احتيج الى التأويل لان النسيان لا يتعلق بالذوات كما سبق من الراغب في تعريفه النسيان ترك ضبط ما استودع اما لضعف قلبه واما عن غفلة او عن قصد حتى يحذف عن القلب ذكره قاله في فتوح الغيب فاتخذ سبيله في البحر سربا يتكون له في الفرع كاصله ولابي ذر سربا بفتحها اي مذهبا يسرب يتسلك ومنه اي ومن سربا قوله وسارب بالنهار قال ابو عبيدة اي سالك في سربه اي مذهبه وسقط لفظ باب لغير ابي ذر وسقط له لفظ قوله وبه قال حدثنا ابراهيم بن موسى الفراء الصغير الرازي قال اخبرنا هشام بن يوسف اليماني قاضيها ان ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز اخبرهم قال اخبرني بالافراد يعلى بن مسلم بن هرمز المكي البصري الاصل وعمرو بن دينار عن سعيد بن جبير يزيد احدهما على صاحبه قال الحافظ ابن حجر فتستفاد زيادة احدهما على الاخر من الاسناد الذي قبله فان الاول من رواية سفيان عن عمرو ابن دينار فقط وهو احد شيخي ابن جريج فيه وغيرهما هو من كلام ابن جريج اي وغير يعلى وعمرو قد سمعته حال كونه يحدثه اي يحدث الحديث المذكور عن سعيد وكان الاصل ان يقول يحدث به لكنه عداه بغير الباء ولابي ذر عن الكشميهني يحدث بحذف الضمير المنصوب وقد عين ابن جريج بعض من ابهمه في قوله وغيرهما كعثمان بن ابي سليمان وروى شيئا من هذه القصة عن سعيد بن جبير من مشايخ ابن جريج عبد الله بن عثمان بن خثيم وعبد الله بن هرمز وعبد الله ابن عبيد بن عمير وممن روى هذا الحديث عن سعيد بن جبير ابو اسحاق السبيعي وروايته عند مسلم وابي داود وغيرهما والحكم بن عتيبة وروايته في السيرة الكبرى لابن اسحاق كما نبه على ذلك في الفتح وفي رواية ابي ذر عن سعيد ابن جبير انه قال انا لعند ابن عباس حال كونه في بيته واللام في لعند للتاكيد اذ قال سلوني قال سعيد بن جبير قلت اي ابا عباس يعني يا ابا عباس وهي كنية عبد الله بن عباس جعلني الله فداك بالكوفة رجل قاص بتشديد الصاد المهملة يقص على الناس الاخبار من المواعظ وغيرها ولابي ذر عن الحموي والمستملي ان بالكوفة رجلا قاصا يقال له نوف بفتح النون وسكون الواو وآخره فاء منونا منصرفا في الفصحى بطن من العرب وعلى تقدير كونه اعجميا فمنصرف كنوح لسكون وسطه واسمه فضالة وهو ابن امراة كعب الاحبار يزعم انه اي موسى صاحب الخضر ليس موسى بني اسرائيل المرسل اليهم والباء زائدة للتوكيد واضيف الى بني اسرائيل مع العلمية لانه نكر بان اول بواحد من الامة المسماة به ثم اضيف اليه قال ابن جريج اما عمرو يعني ابن دينار فقال لي في تحديثه لي عن سعيد قال اي ابن عباس قد كذب عدو الله يعني نوفا وسقط لابي ذر قال قد واما يعلى بن مسلم فقال لي في تحديثه لي عن سعيد قال ابن عباس حدثني بالافراد ابي بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم موسى رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي الفرع كاصله عليه السلام قال ذكر الناس يوما بتشديد الكاف من التذكير اي وعظهم حتى اذا فاضت العيون بالدموع ورقت القلوب لتأثير وعظه في قلوبهم ولى تخفيفا لئلا يملوا وهذا ليس في رواية سفيان فظهر انه من رواية يعلى بن مسلم عن عمرو وبفتح الحاء ساكن وقال العوفي عن ابن عباس فيما ذكره ابن كثير لما ظهر موسى وقومه على مصر امره الله ان يذكرهم بايام الله فخطبهم فذكرهم اذ انجاهم الله من آل فرعون وذكرهم هلاك عدوهم وقال كلم الله نبيكم تكليما واصطفاه لنفسه وانزل عليه محبة منه واتاكم من كل ما سألتموه فنبيكم افضل اهل الارض فادركه رجل لم يسم فقال لموسى اي رسول الله هل في الارض احد اعلم منك قال لا فان قلت ما بين هذا وبين قوله في رواية سفيان السابقة هنا فسئل اي الناس اعلم فقال انا فوقي اجيب بان بينهما فرقا لان رواية سفيان تقتضي الجزم بالاعلمية له وهذه تنفي الاعلمية من غيره عليه فيبقى احتمال المساواة قاله في الفتح فعتب الله عليه بفتح العين اذ لم يرد العلم الى الله في الرواية السابقة وغيرها فعتب الله عليه اذ لم يرد العلم اليه على التقديم والتاخير قيل بلى زاد في رواية الحر بن قيس عبد هو خضر ولمسلم من رواية ابي اسحاق ان في الارض رجلا هو اعلم منك قال موسى اي رب فاين اي فاين اجده او فاين هو وللنسائي فادللني على هذا الرجل حتى اتعلم منه ولابي ذر واين قال بمجمع البحرين بحر فارس والروم او بحر المشرق والمغرب المحيطان بالارض او العذب والملح قال موسى اي رب اجعل لي علما اعلم ذلك المطلوب منه وفي نسخة به قال ابن جريج فقال ولابي ذر قال لي عمرو هو ابن دينار قال العلم على ذلك المكان حيث يفارقك الحوت وقال لي يعلى بن مسلم قال خذ نونا ولابي ذر عن الحموي والمستملي خذ حوتا ميتا ولمسلم في رواية ابي اسحاق فقيل له تزود حوتا مالحا فانه حيث يفقد الحوت حيث ينفخ فيه اي في الحوت الروح بيان لقوله حيث يفارقك الحوت فاخذ موسى حوتا ميتا مملوحا وقيل شق حوت مملح فجعله في مكتل ولابن ابي حاتم ان موسى وفتاه اصطاداه الى فقال لفتاه لا اكلفك الا ان تخبرني بحيث

يبارقك الحوت قال ما كلفت اى ما كلفتنى كثيرا بالمثلثة ولابى ذر عن الكشميهنى كبيرا بالموحدة فذلك قوله جل ذكره
واذ قال موسى لفتاه يوشع بن نون بالصرف قال ابن جريج ليست تسمية الفتى عن سعيد هو ابن جبير قال فبينما
هو اى موسى وفتاه تبع له فى ظل صخرة حال كونه فى مكان ثريان بمثلثة مفتوحة وراء ساكنة فتحتية مفتوحة وبعد
الالف نون صفة لمكان مجرور بالفتحة لا ينصرف لانه من باب فعلان فعلى او منصوب حالا من الضمير المستتر فى الجار
والمجرور ويجوز ثريانا بالنصب حالا كما مر وبالتنوين منصرفا على لغة بنى اسد لانهم يصرفون كل صفة على فعلان ويؤنثونه
بالتاء ويستغنون فيه بفعلانة عن فعلى فيقولون سكرانة وعضبانة وعطشانة فلم تكن الزيادة فى فعلان عندهم
شبيهة بالفى حمرا فلم يمتنع من الصرف وفى بعض الاصول ثريان بالجر صفة لمكان وبالتنوين كما مر وهو من الثرى قال
فى النهاية يقال مكان ثريان وارض ثريا اذا كان فى ترابهما بلل وندى اذ تضرب الحوت بضاد معجمة وراء مشددة تفعل
اى اضطرب وتحرك اذ حيى فى المكتل والحال ان موسى نائم عند الصخرة فقال فتاه يوشع لا اوقظه حتى اذا استيقظ
فنسى بالفاء ولابى ذر نسى بحذفها ان يخبره بحياة الحوت وتضرب الحوت اى اضطرب سار من المكتل حتى دخل البحر
وفى نسخة فى البحر فامسك الله عنه عن الحوت جرية البحر حتى كان اثره نضب بان فى حجر بفتح الحاء والجيم خبر كان قال
ابن جريج قال لى عمرو هو ابن دينار هكذا كان اثره فى حجر بتقديم الجيم المفتوحة على الحاء المفتوحة على كشط فى الفرع
مصححا عليها وفى اليونينية وغيرها بتقديم المهملة وفتحها وفى نسخة بالفرع واصله جحر بجيم مضمومة فمهملة ساكنة
قال ابن حجر وهى اوضح وحلق بين ابهاميه واللتين تليانهما يعنى الوسطى والتى بعدها ولابى ذر عن الحموى والمستملى
والتى ولابى ذر ايضا والاخرى تليانهما بفتح الهمزة والخاء المعجمة والراء يعنى الوسطى لقد لقينا فيه حذف اختصره
ووقع مبينا فى رواية سفيان فانطلقا بقية يومهما وليلتهما حتى اذا كان من الغد قال موسى لفتاه اتنا غداءنا لقد
لقينا من سفرنا هذا نصبا ولم يجد موسى النصب حتى جاوز المكان الذى امره الله به قال فتى موسى له قد قطع الله
عنك النصب قال ابن جريج ليست هذه عن سعيد هو ابن جبير اخبره بسكون المعجمة وموحدة مفتوحة من الاخبار
اى اخبر يوشع موسى بقصة تضرب الحوت وفقده الذى هو علامة على وجود الخضر فرجعا فى الطريق الذى جاءا
فيه يقصان اثارهما قصصا حتى انتهيا الى الصخرة التى حيى الحوت عندها فوجدا خضرا نائما فى جزيرة من جزائر
البحر قال ابن جريج قال لى عثمان بن ابى سليمان بن جبير بن مطعم وهو ممن اخذ هذا الحديث عن سعيد بن جبير
على طنفسة خضراء بكسر الطاء المهملة والفاء بينهما نون ساكنة ولابى ذر طنفسة بفتح الفاء ويجوز ضم الطاء
والفاء وكلها لغات اى فرش صغير او بساط له خمل على كبد البحر اى وسطه وعند عبد بن حميد من طريق ابن المبارك
عن ابن جريج عن عثمان بن ابى سليمان قال رأى موسى الخضر على طنفسة خضراء على وجه الماء وعند ابن ابى حاتم من طريق
العوفى عن ابن عباس انه وجد فى جزيرة فى البحر قال ولابى ذر فقال سعيد بن جبير بالاسناد السابق مسجى
بضم الميم وفتح المهملة وتشديد الجيم منونة اى مغطى كله بثوبه قد جعل طرفه تحت رجليه وطرفه الاخر
تحت رأسه وعند ابن ابى حاتم عن السدى فرأى الخضر وعليه جبة من صوف وكساء من صوف ومعه عصى قد القى
عليها طعامه فسلم عليه موسى فكشف الثوب عن وجهه زاد مسلم فى رواية ابى اسحاق وقال وعليكم السلام
وقال هل بارضى من سلام لانهم كانوا كفارا او كانت تحيتهم غير السلام ولابى ذر عن الحموى والكشميهنى هل بارض
بالتنوين ثم قال الخضر لموسى من انت قال انا موسى قال موسى بنى اسرائيل قال نعم قال فما شانك اى ما الذى تطلب
قال جئت اليك لتعلمنى مما علمت رشدا اى علما ذا رشد قال الخضر يا موسى اما يكفيك ان التوراة بيديك بالتثنية
وان الوحى ياتيك من الله على لسان جبريل وهذه الزيادة ليست فى رواية سفيان فالظاهر انها من رواية يعلى بن
مسلم يا موسى ان لى علما لا ينبغى لك ان تعلمه اى كله وان لك علما لا ينبغى لى ان اعلمه اى كله وتقدير هذا وتعيين
كما قال فى الفتح لان الخضر كان يعرف من الحكم الظاهر ما لا غنى للمكلف عنه وموسى كان يعرف من الحكم الباطن
ما ياتيه بطريق الوحى وقال البرماوى كالكرمانى وانما قال لا ينبغى لى ان اعلمه لانه ان كان نبيا فلا يجب عليه تعلم
شريعة نبى اخر وان كان وليا فلعله مامور بمتابعة نبى غيره وقوله يا موسى ثابت لابى ذر عن الحموى ساقط لغيره فاخذ
طائر عصفور بمنقاره من البحر وقال بالواو ولابى ذر فقال الخضر والله ما علمى وما علمك وفى اليونينية وما علمك
باثبات ما فى جنب علم الله الا كما اخذ هذا الطائر بمنقاره من البحر وفى الرواية السابقة ما علمى وعلمك من علم الله
الا مثل ما نقص هذا العصفور من هذا البحر ولفظ النقص ليس على ظاهره وانما معناه ان علمى وعلمك بالنسبة الى علم الله
تعالى كنسبة ما اخذه العصفور بمنقاره الى ماء البحر وهذا على سبيل التقريب الى الافهام والا فنسبة علمهما الى علم
الله اقل وظاهر هذه الرواية كما فى الفتح ان الطائر نقر فى البحر عقب قول الخضر لموسى يا موسى ان لى علما ورواية سفيان
تقتضى ان ذلك وقع بعد ما خرق السفينة فيجمع بان قوله فاخذ طائر بمنقاره معقب بمحذوف وهو ركوبهما السفينة
لتصريح سفيان بذكر السفينة وروى النسائى من وجه اخر عن ابن عباس ان الخضر قال لموسى اتدرى ما يقول هذا
الطائر قال لا قال يقول ما علمكما الذى تعلمان فى علم الله الا مثل ما نقص منقارى من جميع هذا البحر حتى اذا ركبا
فى السفينة وجدا معابر بفتح الميم والعين المهملة وبعد الالف موحدة مكسورة فراء غير منصرف اى سفنا صغارا
قال فى الفتح ووجدا معابر تفسير لقوله ركبا فى السفينة لا جواب لاذا لان وجودهم المعابر كان قبل ركوبهما السفينة
وقال ابن اسحاق بسنده الى ابن عباس فيما ذكره ابن كثير فى تفسيره فانطلقا يمشيان على ساحل البحر يتعرضان الناس
يلتمسان من يحملهما حتى مرت بهما سفينة جديدة وثيقة لم يمر بهما من السفن شىء احسن ولا اجمل ولا اوثق منها تحمل
اهل هذا الساحل الى اهل هذا الساحل الاخر عرفوه اى اهل السفينة عرفوا الخضر فقالوا هو عبد الله الصالح

قال يحتمل ان يكون القائل يعلى بن مسلم قلنا لسعيد هو ابن جبير خضر اى هو خضر قال نعم هو خضر لا نحمله باجر اى باجرة
فخرقها بان قلع لوحا من الواحها بالقدوم ووتد فيها وتدا بتشديد الفوقية الاولى مفتوحة وكسر الثانية مخففة ولابى
ذر وتدها باسقاط الفوقية الاولى اى جعل فيها وتدا مكان اللوح الذى قلعه قال موسى له اخرقتها لتغرق اهلها اللام للعاقبة
لقد جئت شيئا امرا قال مجاهد فيما رواه ابن جريج عنه فى قوله امرا منكرا ووصله عبد بن حميد من طريق ابن ابى نجيح
عنه مثله بلفظ ولم يسمع ابن جريج من مجاهد قال الخضر الم اقل انك لن تستطيع معى صبرا اى لما ترى منى من الافعال
المخالفة لشريعتك لانى على علم من علم الله ما علمكه الله وانت على علم من علم الله ما علمنيه الله فكل منا مكلف بامور من الله دون
صاحبه قاله ابن كثير كانت الاولى فى رواية سفيان قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت بالفاء الاولى نسيانا
اى من موسى حيث قال لا تواخذنى بما نسيت والوسطى حيث قال ان سالتك عن شىء بعدها شرطا والثالثة حيث قال
لو شئت لتخذت عليه اجرا عمدا قال موسى لا تواخذنى بما نسيت اى تركت من وصيتك ولا ترهقنى من امرى عسرا
اى لا تشدد على لقيا غلاما فى رواية سفيان السابقة فبينما هما يمشيان على الساحل اذ ابصر الخضر غلاما فقتله
الفاء للدلالة على انه لما لقيه قتله من غير تروّ واستكشاف حال فالقتل يعقب اللقاء قال يعلى بن مسلم بالاسناد
السابق قال سعيد هو ابن جبير وجد اى الخضر غلمانا يلعبون فاخذ غلاما منهم كافرا ظريفا بالظاء المعجمة فاضجعه
ثم ذبحه بالسكين بكسر المهملة قال موسى منكرا عليه اشد من الاولى اقتلت نفسا زكية بحذف الالف والتشديد
وهى قراءة ابن عامر والكوفيين بغير نفس لم تعمل بالحنث بالحاء المهملة المكسورة والنون الساكنة لانها لم تبلغ الحلم
وهو تفسير لقوله زكية اى اقتلت نفسا زكية لم تعمل بالحنث بغير نفس ولابى ذر لم تعمل الخبث بخاء معجمة وموحدة مفتوحتين
وكان ابن عباس قرأها زكية بالتشديد زاكية بالتخفيف والمشددة ابلغ لان فعيلا المحول من فاعل يدل على المبالغة
كما مر زاكية اى مسلمة بضم الميم وكسر اللام كقولك غلاما زكيا بالتشديد وهذا تفسير من الراوى واطلق ذلك
موسى على حسب ظاهر حال الغلام لكن قال البرماوى وفى بعضها مسلمة بفتح المهملة واللام المشددة قال السفاقسى
وهو اشبه لانه كان كافرا فانطلقا فوجدا جدارا يريد ان ينقض ان يسقط والارادة هنا على سبيل المجاز فاقامه
قال سعيد من رواية ابن جريج عن عمرو بن دينار عنه بيده بالافراد اى اقامه الخضر بيده هكذا ورفع يده فاستقام
قال يعلى بن مسلم حسبت ان سعيدا يعنى ابن جبير قال فمسحه بيده بالافراد ايضا ولابى ذر عن الحموى والمستملى
بيديه بالتثنية فاستقام وقيل دعمه بدعامة تمنعه من السقوط او هدمه وجبل طينا واخذ فى بنائه الى ان كمل
وعاد كما كان وكلها حكايات حال لا تثبت الا بنقل صحيح والذى دل عليه القران الاقامة لا الكيفية واحسن هذه الاقوال
انه مسحه او دفعه بيده فاعتدل لان ذلك اليق بحال الانبيا وكرامات الاوليا الا ان يصح عن الشارع انه هدمه وبناه
فيصار اليه لو شئت اى قال موسى للخضر قوم اتيناهم فلم يطعمونا ولم يضيفونا فى رواية سفيان لو شئت لاتخذت
بتشديد التاء بعد وصل الهمزة عليه اى على تسوية الجدار اجرا قال سعيد اجرا ناكله اى جعلا ناكل به وانما
قال موسى ذلك لانه كان حصل له جهد كثير من فقد الطعام وخشى ان يحتمل فوق امر البنية البشرية وكان وراءهم
اى وكان ولابى ذر وكان وراءهم ملك وكان امامهم قرأها ابن عباس امامهم ملك وهى قراءة شاذة مخالفة
للمصحف لكنها مفسرة كقوله من ورائه جهنم وقول لبيد

اليس ورائى ان تراخت منيتى • لزوم العصى تحنى عليها الاصابع •

وقال ابو على انما جاز استعمال وراء بمعنى امام على الاتساع لانها جهة مقابلة لجهة فكانت كل واحدة من الجهتين
وراء الاخرى اذا لم يرد معنى المواجهة والاية دالة على ان معنى وراء امام لانه لو كان بمعنى خلف كانوا قد جاوزوه
فلا ياخذ سفينتهم قال ابن جريج يزعمون عن غير سعيد يعنى ابن جبير انه اى الملك الذى ياخذ السفن غصبا هدد
ابن بدد بضم الهاء وفتح الدال الاولى وبدد بضم الموحدة وفتح الدال الاولى ايضا مصروف ولابى ذر بدد غير
مصروف وحكى ابن الاثير فتح هاء هدد وبابدد قال الحافظ ابن كثير وهو مذكور فى التوراة فى ذرية العيص بن اسحاق
وهو من الملوك المنصوص عليهم فى التوراة الغلام بغير واو وفى نسخة والغلام المقتول اسمه يزعمون جيسور
بجيم مفتوحة فتحتية ساكنة فسين مهملة وبعد الواو الساكنة راء ولابى ذر عن الكشميهنى حيسور بالحاء بدل الجيم
وعند القابسى حنسور بنون بدل التحتية وعند عبدوس حيسون بنون بدل الراء ملك ياخذ كل سفينة غصبا وفى
قراءة ابى كل سفينة صالحة غصبا رواه النسائى وكان ابن مسعود يقرأ كل سفينة صحيحة غصبا فاردت اذا هى
مرت به ان يدعها لعيبها فاذا جاوزوا اى جاوزوا الملك اصلحوها فانتفعوا بها وبقيت لهم ومنهم من يقول
سدوها بقارورة ومنهم من يقول بالقار وهو الزفت واستشكل التعبير بالقارورة اذ هى من الزجاج وكيف يمكن
السد به فقيل يحتمل ان توضع قارورة بقدر الموضع المخروق فيه او يسحق الزجاج ويخلط بشىء كالدقيق فيسد به
وهذا قاله الكرمانى قال فى الفتح ولا يخفى بعده قال وقد وجهت بانها فاعولة من القار كان ابواه يعنى الغلام
المقتول مومنين بالتثنية للتغليب يريد اباه وامه فغلب المذكر كالقمران وكان هو كافرا طبع على الكفر وهذا
موافق لمصحف ابى ووقوع الكلام تشعر به لانه لو لم يكن الولد كافرا لم يكن لقوله فكان ابواه مومنين فائدة اذ الامر
كذلك فى العقد لولا هذه الفائدة والمطبوع على الكفر الذى لا يرجى ايمانه كان قتله فى تلك الشريعة واجبا
لا ان اخذ الجزية لم يشرع الا فى شريعتنا وكان ابواه قد عطفا عليه فخشينا ان يرهقهما اى ان يغشيهما وعظم
نفسه لانه اختص من عند الله بموهبة لا يختص بها الا من هو من خواص الحضرة وقال بعضهم لما ذكر العيب اضافه
الى نفسه واضاف الرحمة فى قوله اراد ربك الى الله وعند القتل عظم نفسه تنبيها على انه من العظماء فى علوم الحكمة

ويجوز ان يكون خشينا حكاية لقول الله تعالى والمعنى ان الله تعالى اعلمه بحاله واطلعه على سره وقال له اقتل الغلام لانه يكون كراهية من خاف سوء العاقبة ان يغشى الغلام الوالدين المؤمنين طغيانا وكفرا قال ابن جريج عن يعلى بن مسلم عن سعيد بن جبير معناه ان يحملهما حبه على ان يتابعاه على دينه فان حب الشي يعمي ويصم وقال ابو عبيدة في قوله يرهقهما اي يغشاهما وقال قتادة فرح به ابواه حين ولد وحزنا عليه حين قتل ولو بقي كان فيه هلاكهما فليرض المرء بقضاء الله فان قضاء الله للمؤمن فيما يكره خير له من قضائه فيما يحب وصح في الحديث لا يقضي الله للمؤمن قضاء الا كان خيرا له فاردنا ان يبدلهما ربهما خيرا منه اي ان يرزقهما بدله ولدا خيرا منه زكاة طهارة من الذنوب والاخلاق الردية وذكر هذا مناسبة لقوله اقتلت نفسا زكية بالتشديد واقرب رحما اي مما اي الابوان به اي بالولد الذي يرزقانه ارحم منهما بالاول الذي قتل الخضر وقيل رحمة وعطفا على والديه قال ابن جريج وزعم غير سعيد اي ابن جبير انهما ابدلا جارية مكان المقتول فولدت نبيا من الانبيا رواه النسائي ولابن ابي حاتم من طريق السدي قال ولدت جارية فولدت نبيا وهو الذي كان بعد موسى فقالوا له ابعث لنا ملكا نقاتل في سبيل الله واسم هذا النبي شمعون واسم امه حنة وفي تفسير ابن الكلبي ولدت جارية ولدت عدة انبيا فهدى الله بهم امما وقيل عدة من جاء من ولدها من الانبيا سبعون نبيا وعند ابن مردويه من حديث ابي بن كعب انها ولدت غلاما لكن اسناده ضعيف كما قاله في الفتح قال ابن جريج واما داود بن ابي عاصم اي ابن عروة الثقفي التابعي الصغير فقال عن غير واحد انها جارية وهذا هو المشهور وروى مثله عن يعقوب اخي داود مما رواه الطبري وقال ابن جريج لما قتله الخضر كانت امه حاملا بغلام مسلم ذكره ابن كثير وغيره ويستنبط من الحديث فوائد لا تخفى على متامل ولا نطيل بها. هذا باب بالتنوين وهو ثابت في رواية ابي ذر ساقط لغيره قوله فلما جاوزا موسى وفتاه مجمع البحرين قال موسى لفتاه يوشع اتنا غداءنا ما نتغدى به لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا قيل لم يعي موسى في سفر غير ما سار من مجمع البحرين ويؤيده التقييد باسم الاشارة قال يوشع ارايت اذ اوينا الى الصخرة يعني الصخرة التي رقد عندها موسى فاني نسيت الحوت اي نسيت ان اخبرك بما رايت منه وسقط قوله قال ارايت لغير ابي ذر وقال بعد نصبا الى قوله عجبا صنعا في قوله وهم يحسبون انهم يحسنون صنعا اي عملا وذلك لاعتقادهم انهم على الحق حولا في قوله لا يبغون عنها حولا اي تحولا لانهم لا يجدون اطيب منها او المراد به تاكيد الخلود وسقط قوله صنعا الخ لابي ذر قال اي موسى ذلك اي امر الحوت ما كنا نبغ بغير تحتية بعد الغين اي نطلب لانه علامة على المطلوب فارتدا على اثارهما قصصا اي يتبعان اثار سيرهما اتباعا امرا في قوله لقد جئت شيئا امرا ونكرا في قوله لقد جئت شيئا نكرا معناهما داهية وقال ابو عبيدة امرا داهية ونكرا اي عظيما ففرق بينهما ينقض بتشديد الضاد في قوله فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض ينقاض كما ينقاض السن بالف بعد القاف مع تخفيف الضاد المعجمة فيما حكاه الحافظ شرف الدين اليونيني عن ائمة اللغة قال ونبهني عليه شيخنا الامام جمال الدين بن مالك وقد قرى بين يديه وهو الذي في المشارق للامام ابي الفضل عياض ولابي ذر كما قاله البرماوي والدماميني ينقاض بتشديد المعجمة فيهما قال ابو البقا بن رزا حماد ومقتضى هذا التشبيه ان يكون وزنه ينفعال والالف قراءة الزهري قال الفارسي هو من قولهم قضضته فانقاض اي هدمته فانهدم قال في الدر فعلى هذا يكون وزنه ينفعل والاصل انقيض فابدلت اليا الفا وللاصيلي ينقاص بالصاد المهملة المكسورة والنون ولابي ذر عن الكشميهني الشين بالشين المعجمة والتحتية الساكنة والهمزة بدل النون ومعنى ينقض ينكسر وينقاص ينقلع من اصله وعن علي انه قرا ينقاص بالصاد المهملة قال ابن خالويه اي انشقت طولا لتخذت بالتخفيف في قوله لتخذت عليه اجرا واتخذت بالتشديد واحد في المعنى رحما بضم الراء وسكون الحا في قوله واقرب رحما من الرحم بضم فسكون وهو الرحمة قال رؤبة

يا منزل الرحم على ادريسا * ومنزل اللعن على ابليسا *

وفي نسخة من الرحم بفتح فكسر وهي اشد مبالغة من الرحمة المفتوحة الراء التي هي رقة القلب لانها تستلزمها غالبا من غير عكس وتظن بالنون المفتوحة وضم الظاء المعجمة وفي نسخة ويظن بالتحتية المضمومة وفتح المعجمة مبنيا للمفعول انه اي رحما مشتق من الرحيم المشتق من الرحمة وتدعى مكة المشرفة ام رحم بنصب ام رحم بضم فسكون اي الرحمة تنزل بها وفي حديث ابن عباس مرفوعا ينزل الله كل يوم على حجاج بيته الحرام عشرين ومائة رحمة ستين للطائفين واربعين للمصلين وعشرين للناظرين رواه البيهقي باسناد حسن وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي ابو رجا البغلاني بفتح الموحدة وسكون المعجمة قال حدثني بالافراد ولابي ذر ايضا حدثنا سفيان بن عيينة بن ابي عمران ميمون الهلالي الكوفي ثم المكي الامام الحافظ الحجة تغير حفظه باخرة وربما دلس عن الثقات وهو اثبت الناس في عمرو بن دينار عن عمرو بن دينار المكي الجمحي مولاهم عن سعيد بن جبير الاسدي مولاهم الكوفي انه قال قلت لابن عباس ان نوفا البكالي بكسر الموحدة نسبة الى بني بكال بطن من حمير ونوف بغير صرف وصرفه اشهر كما مر ولابي ذر البكالي بفتح الموحدة يزعم ان موسى نبي الله المرسل الى بني اسرائيل ليس بموسى الخضر بل موسى اخر فقال ابن عباس رضي الله عنهما كذب عدو الله يعني نوفا واتى به للزجر والتحذير لا قدحا فيه حدثنا ابي بن كعب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال قام موسى خطيبا في بني اسرائيل يذكرهم بنعم الله عليهم وعلمه ويذكر ما اكرمه الله به من رسالته وتكريمه وتفضيله فقيل له اي الناس اعلم اي منهم قال ولابي ذر فقال انا اي اعلم فعتب الله عليه اذ لم يرد العلم اليه كان يقول الله اعلم واوحى اليه بفتح الهمزة والحاء بلى عبد من عبادي كائن بمجمع البحرين هو اعلم منك اي بشي مخصوص والعالم بالعلم الخاص لا يلزم ان يكون اعلم من العالم

بالعلم العام قال اي رب كيف السبيل اليه اي الى لقائه قال تاخذ حوتا في مكتل فحيث ما فقدت الحوت بفتح القاف فاتبعه بهمزة وصل وتشديد الفوقية وكسر الموحدة ولابي ذر عن الكشميهني فاتبعه بسكون الفوقية وفتح الموحدة اي اتبع اثر الحوت فانك ستلقى العبد الاعلم قال فخرج موسى ومعه فتاه يوشع بن نون مجرور بالاضافة منصرف كنوح على الفصحى ومعهما الحوت المامور به حتى انتهيا الى الصخرة التي عند مجمع البحرين فنزلا عندها قال فوضع موسى راسه فنام قال سفيان بن عيينة بالاسناد السابق وفي حديث غير عمرو لعل الخبر المذكور كما قال في الفتح قتادة لما عند ابن ابي حاتم من طريقه قال وفي اصل الصخرة عين يقال لها ولابي الوقت والاصيلي له الحياة بتاء التانيث اخره لا يصيب من مائها شي من الحيوان الا حيي وعند ابن اسحاق من شرب منه خلد ولا يقاربه شي ميت الا حيي ولابي ذر عن الكشميهني والمستملي لا تصيب بالفوقية اي العين شيا من الحيوان الا حيي فاصاب الحوت من رشاش ماء تلك العين قال فتحرك وانسل من المكتل فدخل البحر ولعل هذه العين ان ثبت النقل فيها هي التي شرب منها الخضر فخلد كما قال به جماعة كما مر فلما استيقظ موسى قال لفتاه اتنا غداءنا الاية اي بعد ان نسي الفتى ان يخبره بان الحوت حيي وانطلقا سايرين بقية يومهما وليلتهما حتى كان من الغد قال له اذ ذاك اتنا غداءنا قال ولم يجد النصب حتى جاوز ما امر به قال النبي الله عليه الجوع والنصب قال له فتاه يوشع بن نون ارايت اذ اوينا الى الصخرة فاني نسيت الحوت اي ان اخبرك بخبره الاية الى قوله ذلك ما كنا نبغي قال فرجعا يقصان في اثارهما حتى انتهيا الى الصخرة فوجدا في البحر كالطاق ممر الحوت مفعول وجدا فكان لفتاه عجبا اذ هو امر خارق وللحوت سربا مسلكا وروى ابن ابي حاتم من طريق العوفي عن ابن عباس قال فرجع موسى فوجد الحوت فجعل موسى يقدم عصاه يفرج بها عنه الما ويتبع الحوت وجعل الحوت لا يمس شيا من البحر الا يبس حتى يصير صخرة قال فلما انتهيا الى الصخرة اذا هما وفي التوضيحية اذ هما برجل مسجى مغطى بثوب وفي رواية الربيع بن انس عند ابن ابي حاتم قال انجاب الما عن مسلك الحوت فصارت كوة فدخلها موسى على اثر الحوت فاذا هو بالخضر فسلم عليه موسى قال الخضر بعد ان رد السلام عليه وكشف الثوب عن وجهه وانى بهمزة ونون مشددة مفتوحتين اي وكيف بارضك السلام واصلها كانوا لم يكونوا السلام تحيتهم فقال موسى بعد ان قال له الخضر من انت انا موسى قال الخضر موسى بني اسرائيل قال نعم قال له موسى هل اتبعك على ان تعلمني مما علمت رشدا اي علما ذا رشد استرشد به قال ولابي ذر فقال له الخضر يا موسى انك على علم من علم الله علمكه الله لا اعلمه وانا على علم من علم الله علمنيه الله لا تعلمه فكل منا مكلف بامور من الله دون صاحبه قال موسى بل اتبعك ولابي ذر عن الحموي والمستملي هل والاولى اوضح قال الخضر فان اتبعتني فلا تسالني عن شي تنكره ابتداء حتى احدث لك منه ذكرا حتى ابدا لك بيانه فانطلقا يمشيان على الساحل فمرت بهما سفينة ولابي ذر بهم اي بموسى ويوشع والخضر فعرف الخضر فحملوهم في سفينتهم بغير نول بفتح النون وسكون الواو يقول بغير اجر اي اجرة فركبا السفينة ولم يذكر يوشع لانه تابع غير مقصود بالاصالة ولابي ذر عن الحموي والمستملي فركبا في السفينة قال ووقع عصفور بضم العين على حرف السفينة فغمس منقاره البحر بنصبهما ولابي ذر في البحر فقال الخضر لموسى ولابي ذر يا موسى ما علمي وعلمك وعلم الخلائق في علم الله الا مقدار بالرفع ما غمس هذا العصفور منقاره وفي رواية ما نقص علمي وعلمك من علم الله والعلم يطلق ويراد به المعلوم وعلم الله لا يدخله نقص ونقص العصفور لا تاثير له فكانه لم ياخذ شيا فهو كقوله

ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم * بهن فلول من قراع الكتايب *

اي لا عيب فيهم قال فلم يفجا موسى بالهمز اذ عمد الخضر الى قدوم بفتح القاف وتخفيف الدال اي الالة المعروفة فخرق السفينة فقال له موسى قوم حملونا بغير نول عمدت الى سفينتهم فخرقتها لتغرق اهلها لقد جئت الاية وسقط لابي ذر لقد جئت فانطلقا بعد ان خرجا من السفينة اذا هما بغلام يلعب مع الغلمان فاخذ الخضر براسه ولابي ذر عن الحموي والكشميهني فاخذ الخضر راسه بحذف الجار والنصب مفعول اخذ فقطعه قال ولابي الوقت فقال له موسى اقتلت نفسا زكية بالتشديد طاهرة بغير نفس قيل وكان ابن القتل في ايلة بضم الهمزة والموحدة وتشديد اللام المفتوحة مدينة قرب بصرى وعبادان لقد جئت شيئا نكرا منكرا قال الخضر الم اقل لك انك لن تستطيع معي صبرا واتى بلك مع نكرا بخلاف امرا قيل لان النكر ابلغ لان معه القتل الحتم بخلاف خرق السفينة فانه يمكن تداركه الى قوله فابوا ان يضيفوهما فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض ان يسقط فقال الخضر بيده هكذا فاقامه فقال له موسى انا دخلنا هذه القرية فلم يضيفونا ولم يطعمونا لو شيت لاتخذت عليه اجرا قال هذا فراق بيني وبينك قال في الانوار الاشارة الى الفراق الموعود بقوله فلا تصاحبني او الى الاعتراض الثالث او الوقت اي هذا الاعتراض سبب فراقنا او هذا الوقت وقته سانبيك بتاويل ما لم تستطع عليه صبرا لكونه منكرا من حيث الظاهر وقد كانت احكام موسى كغيره من الانبيا مبنية على الظواهر ولذا انكر خرق السفينة وقتل الغلام لان التصرف في اموال الناس وارواحهم بغير حق حرام في الشرع الذي شرعه لانبيائه عليهم الصلاة والسلام اذ لم يكلفنا الى الكشف عن البواطن لما في ذلك من الحرج واما وقوع ذلك من الخضر فالظاهر انه قد شرع له ان يعمل بما كشف له من بواطن الاسرار واطلع عليه من حقايق الاستار فلما علم الخضر علما يقينا انه ان لم يعب السفينة بالخرق غصبها الملك وجب عليه ذلك دفعا للضرورة عن ملاكها اذ لو تركها ولم يعبها فاتت بالكلية عليهم باخذ الملك لها وكذا قتل الغلام فانه علم بالوحي انه ان لم يقتله تبعه ابواه على الكفر لمزيد محبتهما له فكانت المصلحة بقتله اليسر من ابقائه لاسيما والمطبوع على الكفر الذي لا يرجى ايمانه كان قتله في شريعتهم واجبا لان اخذ

الجزية لم يكن بينا بغلام وقد رزقهما الله خيرا منه كما مر ولو ترك الجدار حتى يسقط ضاع مال أولئك الأيتام فكانت المصلحة التامة في إقامته ولعل ذلك كان واجبا عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وددنا بكسر الدال الأولى وسكون الثانية أن موسى صبر حتى يقص بضم أوله وفتح آخره مبنيا للمفعول علينا من أمرهما قال وكان ابن عباس يقرأ وكان أمامهم ملك يأخذ كل سفينة صالحة غير معيبة غصبا وأما الغلام فكان كافرا وقد سبق أن أمام يستعمل موضع وراء فهي مفسرة للآية كما مر وقوله تعالى وأما الغلام فكان أبواه مؤمنين فيه إشعار بأن الغلام كان كافرا كما في هذه القراءة لكنها كقراءة أمامهم وصالحة من الشواذ المخالفة لمصحف عثمان والله الموفق. هذا باب بالتنوين في قوله تعالى قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالا زاد أبو ذر الآية أي هل نخبركم بالأخسرين ثم فسرهم بقوله الذين ضل سعيهم أي عملوا أعمالا باطلة على غير شريعة مشروعة وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا أي يعتقدون أنهم على شيء هدى وضل سعيهم وأعمالا نصب على التمييز وجمع لأنه من أسماء الفاعلين أو لتنوع أعمالهم فليسوا مشتركين في عمل واحد وفي قوله تعالى وهم يحسبون أنهم يحسنون تجنيس التصحيف وهو أن تكون النقط فرقا بين الكلمتين وقوله قل هل ننبئكم استفهام تقريري وفي قوله الأخسرين أعمالا الاستعارة استعار الخسران الذي هو حقيقة في ضد الربح لكون أعمالهم الصالحة نفدت أجورها واستعار الضلال الذي هو حقيقة في التيه عن الطريق المستقيم لسقاط أعمالهم وذهابها وفي قوله قل هل ننبئكم الحذف أي قل هل ننبئكم بما يحل بالأخسرين وسقط لفظ باب لغير أبي ذر وبه قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر حدثنا محمد بن بشار بموحدة فمعجمة مشددة الملقب ببندار قال حدثنا محمد بن جعفر الهذلي البصري المعروف بغندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عمرو بفتح العين ولأبي ذر زيادة ابن مرة بضم الميم وتشديد الراء ابن عبد الله المرادي الأعمى الكوفي عن مصعب بضم الميم وفتح العين بينهما مهملة ساكنة وآخره موحدة ولأبي ذر ابن سعد بسكون العين ابن أبي وقاص أنه قال سألت أبي سعد بن أبي وقاص عن قوله تعالى قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالا هم الحرورية بفتح الحاء المهملة وضم الراء الأولى وكسر الثانية بينهما واو ساكنة والمثناة التحتية مشددة بعدها تاء تأنيث نسبة إلى حروراء قرية بقرب الكوفة كان ابتداء خروج الخوارج على علي منها ولعل سبب سؤال مصعب أباه عن ذلك ما روى ابن مردويه من طريق القاسم بن أبي بزة عن أبي الطفيل في هذه الآية قال أظن أن بعضهم الحرورية وعند الحاكم من وجه آخر عن أبي الطفيل قال قال علي منهم أصحاب النهروان وذلك قبل أن يخرجوا وأصله عند عبد الرزاق بلفظ قام ابن الكواء الحنفي إلى علي فقال ما الأخسرون أعمالا قال ويلك منهم أهل حروراء قال أي سعد بن أبي وقاص لا ليس هم الحرورية هم اليهود والنصارى وللحاكم قال لا أولئك أصحاب الصوامع ولابن أبي حاتم من طريق أبي خميصة بفتح الخاء المعجمة والصاد المهملة واسمه عبد الله بن قيس قال هم الرهبان الذين حبسوا أنفسهم في السواري أما اليهود فكذبوا محمدا صلى الله عليه وسلم وأما النصارى كفروا ولأبي ذر فكفروا بالجنة وقالوا لا طعام فيها ولا شراب والحرورية الذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه وكان سعد هو ابن أبي وقاص يسميهم الفاسقين والصواب الخاسرين ووقع على الصواب كذلك عند الحاكم لقوله قل هل ننبئكم بالأخسرين ووجه خسرانهم أنهم تعبدوا على غير أصل فابتدعوا فخسروا الأعمال والأعمار وعن علي أنهم كفرة أهل الكتاب كان أوائلهم على حق فأشركوا بربهم وابتدعوا في دينهم وقيل هم الصابئون وقيل المنافقون بأعمالهم المخالفون باعتقادهم وهذه الأقوال كلها تقتضي التخصيص بغير مخصص والذي يقتضيه التحقيق أنها عامة فأما قول بعضهم إنهم الحرورية فمعناه أن الآية تشملهم كما تشمل أهل الكتابين وغيرهم لا أنها نزلت في هؤلاء على الخصوص بل أعم من ذلك لأنها مكية قبل خطاب أهل الكتاب ووجود الحرورية وإنما هي عامة في كل من دان بدين غير الإسلام وكل من رايا بعمله أو أقام على بدعة تكون من الأخسرين وقد قال ابن عطية ويضعف قول من قال إن المراد أهل الأهواء والحرورية قوله تعالى بعد ذلك أولئك الذين كفروا بآيات ربهم ولقائه وليس في هذه الطوائف من يكفر بآيات الله وإنما هذه صفة مشركي عبدة الأوثان انتهى فالتحقيق هذا ما قلناه أن الآية عامة. هذا باب بالتنوين في قوله تعالى أولئك إشارة للأخسرين أعمالا السابق ذكرهم الذين كفروا بآيات ربهم بالقرآن أو بدلائل التوحيد أو الإنجيل أو بمعجزات الرسول صلوات الله وسلامه ولقائه بالبعث أو بالنظر إلى وجه الله الكريم أو لقاء جزائه ففيه حذف وقد كذب اليهود بالقرآن والإنجيل والنصارى بالقرآن وقريش بلقاء الله والبعث فحبطت أعمالهم بطلت بكفرهم وتكذيبهم فلا ثواب لهم عليها الآية أي فلا نقيم لهم يوم القيامة وزنا وهذا هو المراد لما سيورده من الحديث وبه قال حدثنا محمد بن عبد الله هو محمد بن يحيى بن عبد الله الذهلي لنسبته إلى جده قال حدثنا سعيد بن أبي مريم شيخ المؤلف روى عنه هنا بالواسطة قال أخبرنا المغيرة بن عبد الرحمن الحزامي بالحاء المهملة المكسورة والزاي وسقط لغير أبي ذر ابن عبد الرحمن قال حدثني بالإفراد أبو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الأعرج عبد الرحمن بن هرمز عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال إنه ليأتي الرجل العظيم في الجاه أو في الطول السمين ولابن مردويه من وجه آخر عن أبي هريرة الطويل العظيم الأكول الشروب يوم القيامة لا يزن عند الله جناح بعوضة وعند ابن أبي حاتم من طريق صالح مولى التوأمة عن أبي هريرة مرفوعا فيوزن بحبة فلا يزنها وقال أي النبي صلى الله عليه وسلم أو أبو هريرة اقرؤوا فلا نقيم لهم يوم القيامة وزنا أي لا نجعل لهم مقدارا واعتبارا أو لا نضع لهم ميزانا توزن به أعمالهم لأن الميزان إنما ينصب للذين خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا أو لا نقيم لأعمالهم وزنا لحقارتها وفي هذه الآية من أنواع البديع التجنيس المغاير وفيها أيضا الاستعارة فاستعار إقامة الوزن الذي هو حقيقة في اعتداد الله لعدم الالتفات إليهم واحتقاره منهم كما استعار الحبوط في قوله فحبطت أعمالهم الذي هو حقيقة في البطلان لذهاب جزاء أعمالهم الصالحة والحذف

فحبطت

فحبطت أعمالهم أي ثمرات أعمالهم إذ ليس لهم عمل لنقيم له وزنا واستدل به على أن الكفار لا يحاسبون لأنه إنما يحاسب من له حسنات وسيئات والكافر ليس له في الآخرة حسنات فتوزن ثم عطف المؤلف على سعيد بن أبي مريم فقال وعن يحيى بن بكير بضم الموحدة مصغرا ونسبه إلى جده واسم أبيه عبد الله وهو شيخ المؤلف أيضا روى عنه بالواسطة والتقدير حدثنا محمد بن عبد الله عن سعيد بن أبي مريم وعن يحيى بن بكير عن المغيرة بن عبد الرحمن الحزامي عن أبي الزناد عبد الله بن ذكوان مثله أي الحديث السابق وهذا الحديث قد أخرجه مسلم في التوبة وذكر أهل التفسير كهيعص مكية وقال مقاتل إلا آية السجدة فمدنية وهي ثمان وتسعون آية واختلف في معناها فقيل الكاف من كريم والهاء من هاد والياء من حكيم والعين من عليم والصاد من صادق قاله ابن عباس فيما رواه الحاكم من طريق عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عنه وروى الطبري عنه أن كهيعص من أسماء الله وعن علي أنه كان يقول يا كهيعص اغفر لي وعن قتادة اسم من أسماء القرآن رواه عبد الرزاق وسأل رجل محمد بن علي المرتضى عن تفسيرها فقال لو أخبرتك بتفسيرها لمشيت على الماء لا يواري قدميك ولأبي ذر سورة كهيعص وفي نسخة بفرع اليونينية كأصلها باب سورة مريم بسم الله الرحمن الرحيم ثبتت البسملة لأبي ذر بعد الترجمة وسقطت لغيره قال ابن عباس رضي الله عنهما مما وصله ابن أبي حاتم في قوله تعالى أسمع بهم وأبصر ولأبي ذر أبصر بهم وأسمع على التقديم والتأخير والأول هو الموافق للفظ التنزيل الله يقوله جملة اسمية وهم أي الكفار اليوم نصب على الظرفية ولأبي ذر عن الحموي والمستملي اليوم بالقاف لا يسمعون ولا يبصرون في ضلال مبين هو معنى قوله لكن الظالمون اليوم في ضلال مبين قال في الأنوار أوقع الظالمين موقع الضمير أي لكنهم اليوم إشعارا بأنهم ظلموا أنفسهم حيث أغفلوا الاستماع والنظر حين ينفعهم يعني قوله أسمع بهم وأبصر الكفار يومئذ أي يوم القيامة أسمع شيء وأبصره حين لا ينفعهم ذلك كما قال تعالى ولو ترى إذ المجرمون ناكسو رؤوسهم عند ربهم ربنا أبصرنا وسمعنا فارجعنا نعمل صالحا وقول الزركشي في التنقيح يريد أن قوله أسمع بهم وأبصر أمر بمعنى الخبر كما قال الله تعالى صم بكم عمي فهم لا يبصرون تعقبه في المصابيح فقال أظنه لم يفهم كلام ابن عباس ولذا نسب الغلط إلى هذا الوجه وكونه أمرا بمعنى الخبر لا يقتضي انتفاء سماعهم وأبصارهم بل يقتضي ثبوته ثم ليس هو أمرا بمعنى الخبر بل هو لإنشاء التعجب أي ما أسمعهم وما أبصرهم والأمر المفهوم منه بحسب الظاهر غير مراد بل انمحى الأمر فيه وصار متمحضا لإنشاء التعجب ومراد ابن عباس أن المعنى ما أسمع الكفار وأبصرهم في الدار الآخرة وإن كانوا في دار الدنيا لا يسمعون ولا يبصرون ولذا قال الكفار يومئذ أسمع شيء وأبصره انتهى والأصح في الأعاريب فيه كما في الدر أن فاعله هو المجرور بالباء والباء زائدة وزيادتها لازمة إصلاحا للفظ لأن أفعل أمرا لا يكون فاعله إلا ضميرا مستترا ولا يجوز حذف هذه الباء إلا مع أن وأن فالمجرور مرفوع المحل ولا ضمير في أفعل وقيل بل هو أمر حقيقة والمأمور هو رسول الله صلى الله عليه وسلم والمعنى أسمع الناس وأبصرهم وحدثهم ماذا يصنع بهم من العذاب وهو منقول عن أبي العالية لأرجمنك في قوله يا إبراهيم لئن لم تنته لأرجمنك أي لأشتمنك بكسر المثناة الفوقية قاله ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم أيضا ورئيا في قوله هم أحسن أثاثا ورئيا قال ابن عباس فيما وصله الطبري من طريق علي بن أبي طلحة عنه أي منظرا بفتح المعجمة وقال أبو وائل شقيق بن سلمة في قوله حكاية عن مريم قالت إني أعوذ بالرحمن منك إن كنت تقيا علمت مريم أن التقي ذو نهية بضم النون وسكون الهاء وفتح التحتية أي صاحب عقل وانتهاء عن فعل القبيح حين قالت إذ رأت جبريل عليه السلام إني أعوذ بالرحمن منك إن كنت تقيا وهذا وصله عبد بن حميد من طريق عاصم وسقط لغير الحموي وذكره المؤلف في باب قول الله واذكر في الكتاب مريم من أحاديث الأنبياء وقال ابن عيينة سفيان فيما ذكره في تفسيره في قوله تؤزهم أزا أي تزعجهم إلى المعاصي إزعاجا أي الشياطين وقيل تغريهم عليها بالتسويلات وتحبيب الشهوات وقال مجاهد فيما وصله الفريابي إدا في قوله لقد جئتم شيئا إدا أي عوجا بكسر العين وفتح الواو وفي نسخة عوجا بضم العين وسكون الواو وفي أخرى لأبي ذر لدا باللام المضمومة بدل الهمزة المكسورة وقال ابن عباس وقتادة إدا عظيما وهذا ساقط لأبي ذر وقال ابن عباس وردا في قوله ونسوق المجرمين إلى جهنم وردا أي عطاشا فإن من يرد الماء لا يرده إلا العطش وهذا ساقط أيضا لأبي ذر أثاثا أي مالا إدا أي قولا عظيما وقد مر ذكرهما لكنه فسر هنا بغير الأول وقد مر أنه عن ابن عباس وقتادة ركزا في قوله أو تسمع لهم ركزا أي صوتا أي خفيا لا مطلق الصوت وقال غيره أي غير ابن عباس وسقط ذا لغير أبي ذر غيا في قوله فسوف يلقون غيا أي خسرانا وقيل واد في جهنم تستعيذ منه أوديتها وقيل شرا وكل خسران وهذا ساقط لأبي ذر بكيا في قوله تعالى خروا سجدا وبكيا جماعة باك قاله أبو عبيدة وأصله بكوي على وزن فعول بواو وياء كقعود فاجتمعت الواو والياء وسبقت إحداهما بالسكون فقلبت الواو ياء وأدغمت في الياء فصار بكيا هكذا ثم كسرت ضمة الكاف لمجانسة الياء بعدها وهذا ليس بقياسه بل قياس جمعه على فعلة كقاض وقضاة وغزاة ورماة وقيل ليس بجمع وإنما هو مصدر على فعول نحو جلس جلوسا وقعد قعودا والمعنى إذا سمعوا كلام الله خروا ساجدين لعظمته باكين من خشيته روى ابن ماجه من حديث سعد مرفوعا نزل القرآن بحزن فإذا قرأتموه فابكوا فإن لم تبكوا فتباكوا وقال صالح المري بالراء المهملة المشددة بعد ضم الميم قرأت القرآن على رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام فقال لي يا صالح هذه القراءة فأين البكاء ويروى أنه كان إذا قرأ قال هات جونة المسك والترياق المجرب يعني القرآن ولا يزال يقرأ ويدعو ويبكي حتى ينصرف صليا في قوله أولى بها صليا أي هو مصدر صلي بكسر اللام يصلى قاله أبو عبيدة والمعنى احترق احتراقا نديا والنادي يريد قوله وأحسن نديا وأن معناهما واحد أي مجلسا ومجتمعا وثبت واحد لأبي ذر وأنذرهم ولأبي ذر باب قوله عز وجل وأنذرهم يوم الحسرة

هو من اسماء يوم القيامة كما قاله ابن عباس وغيره وبه قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث بالغين المعجمة والمثلثة آخره
النخعي الكوفي قال حدثنا ابي حفص بن غياث بن طلق بن معاوية قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا ابو صالح
ذكوان السمان عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال قال رسول الله وفي نسخة قال النبي صلى الله عليه وسلم يؤتى
بالموت الذي هو عرض من الاعراض جسما كهيئة كبش املح بالحاء المهملة فيه بياض وسواد لكن سواده اقل فينادي مناد
يا اهل الجنة فيشرئبون بفتح التحتية وسكون الشين المعجمة وفتح الراء وبعد الهمزة المكسورة موحدة مضمومة مشددة
فواو ساكنة فنون اي يمدون اعناقهم ويرفعون رؤسهم وينظرون وعند ابن حبان في صحيحه وابن ماجه عن ابي هريرة
فيطلعون خائفين ان يخرجوا من مكانهم الذي هم فيه فيقول هل تعرفون هذا فيقولون نعم هذا الموت وكلهم قد
رآه اي وعرفه بما يلقيه الله في قلوبهم انه الموت ثم ينادي اي المنادي يا اهل النار فيشرئبون وينظرون
وعند ابن حبان وابن ماجه فيطلعون فرحين مستبشرين ان يخرجوا من مكانهم الذي هم فيه فيقول هل تعرفون هذا
فيقولون نعم هذا الموت وكلهم قد رآه فيذبح وفي باب صفة الجنة والنار من كتاب الرقاق يجيء بالموت حتى يجعل
بين الجنة والنار ثم يذبح وعند ابن ماجه فيذبح على الصراط وعند الترمذي في باب خلود اهل الجنة من حديث
ابي هريرة فيضجع فيذبح ذبحا على السور الذي بين اهل الجنة واهل النار وفي تفسير اسماعيل بن ابي زياد الشامي
احد الضعفاء في آخر حديث الصور الطويل ان الذابح له جبريل عليه السلام كما نقله عنه الحافظ ابن حجر وذكر صاحب
خلع النعلين فيما نقله في التذكرة ان الذابح له يحيى بن زكريا بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم وقال لقوم المذبوح هو
الموت وكلهم يعرفه اي انه الذي تولى قبض ارواحهم في الدنيا فان قلت ما الحكمة في مجيء الموت في صورة كبش وزعيم
اجيب بان ذلك اشارة الى حصول الفداء لهم به كما فدي ولد الخليل بالكبش وفي الاملح اشارة الى صفتي اهل الجنة
والنار ثم يقول النبي صلى الله عليه وسلم او ابو سعيد وانذرهم يوم الحسرة الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم اي انذر
ذلك المنادي يا اهل الجنة خلود ابد الآبدين فلا موت ويا اهل النار خلود ابد الآبدين فلا موت وخلود اما مصدر
اي انتم خلود ووصف بالمصدر للمبالغة كرجل عدل او جمع اي انتم خالدون زاد في الرقاق فيزداد اهل الجنة فرحا الى
فرحهم ويزداد اهل النار حزنا الى حزنهم وعند الترمذي فلو ان احدا مات فرحا لمات اهل الجنة ولو ان احدا مات حزنا
لمات اهل النار ثم قرأ النبي صلى الله عليه وسلم او ابو سعيد وانذرهم يوم الحسرة الخطاب للنبي صلى الله عليه
وسلم اي انذر جميع الناس اذ قضي الامر اي فصل بين اهل الجنة والنار ودخل كل الى ما صار اليه مخلدا فيه وهم في غفلة
اي وهؤلاء في غفلة اي اهل الدنيا اذ الآخرة ليست دار غفلة وهم لا يؤمنون نفى عنهم الايمان على سبيل الدوام مع
الاستمرار في الازمنة الماضية والآتية على سبيل التأكيد والمبالغة وهذا الحديث اخرجه مسلم في صفة النار والترمذي
والنسائي في التفسير باب قوله جل وعلا سقط لفظ قوله لابي ذر وثبت له لفظ باب وما نتنزل الا بامر
ربك هو حكاية قول جبريل حين استبطأه النبي صلى الله عليه وسلم له ما بين ايدينا اي الآخرة وما خلفنا اي الدنيا
وسقط لابي ذر له ما بين ايدينا الخ وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا عمر بن ذر بضم العين
وذر بالمعجمة المفتوحة والراء المشددة ابن عبد الله بن زرارة الهمداني الكوفي قال سمعت ابي ذرا عن سعيد بن جبير
عن ابن عباس رضي الله عنهما وعن ابيه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لجبريل اي لما احتبس عنه ما يمنعك
ان تزورنا اكثر مما تزورنا فنزلت وما نتنزل الا بامر ربك له ما بين ايدينا وما خلفنا وعند ابن اسحاق من وجه
آخر عن ابن عباس ان قريشا لما سألوا عن اصحاب الكهف فمكث النبي صلى الله عليه وسلم خمس عشرة ليلة لا يحدث الله
في ذلك وحيا فلما نزل جبريل قال له ابطأت فذكره وعند ابن ابي حاتم انها نزلت في احتباسه عنه صلى الله عليه وسلم
اربعين يوما حتى اشتاق للقاء وعند الطبراني من وجه آخر عن ابن عباس مرفوعا ان جبريل ابطأ عليه فذكر ذلك له
فقال وكيف وانتم لا تستنون ولا تقلمون اظفاركم ولا تقصون شواربكم ولا تنقون رواجبكم وعند احمد نحو هذا
الحديث وقد سبق في بدء الخلق في ذكر الملائكة واخرجه ايضا في التوحيد والترمذي والنسائي في التفسير باب
قوله عز وجل وسقط باب لغير ابي ذر افرأيت الذي كفر باياتنا عطف بالفاء بعد الف الاستفهام ايذانا بافادة
التعقيب كانه قال اخبر ايضا بقصة هذا الكافر عقب قصة اولئك المذكورين قبل هذه الآية ورأيت بمعنى اخبر
والموصول هو المفعول الاول والثاني هو الجملة الاستفهامية من قوله اطلع الغيب وقال لاوتين مالا وولدا
جملة قسمية في موضع نصب بالقول وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة
عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابي الضحى مسلم بن صبيح مصغرا عن مسروق هو ابن الاجدع انه قال سمعت
خبابا هو ابن الارت بالمثناة الفوقية المشددة قال جئت العاصي بالعين والصاد المهملتين آخره تحتية ابن وائل
السهمي هو والد عمرو الصحابي رضي الله عنه اتقاضاه اي اطلب منه حقا لي عنده وهو اجرة عمل سيف وكان خباب
حدادا فقال لا اعطيك حتى تكفر بمحمد صلى الله عليه وسلم فقلت لا اكفر حتى تموت ثم تبعث ومفهومه غير
مراد اذ الكفر لا يتصور بعد البعث فكانه قال لا اكفر ابدا قال اي العاصي واني لميت ثم مبعوث قال خباب قلت
له نعم قال ان لي هناك مالا وولدا فاقضيكه فنزلت هذه الآية افرأيت الذي كفر باياتنا وقال لاوتين
اي في الجنة مالا وولدا بفتح الواو واللام وقرأه حمزة والكسائي اسم مفرد قائم مقام الجمع رواه اي الحديث الثوري
سفيان فيما وصله المؤلف بعد وشعبة بن الحجاج وحفص هو ابن غياث فيما وصله في الاجارة وابو معاوية محمد
ابن خازم بالخاء والزاي المعجمتين فيما وصله احمد ووكيع فيما وصله بعد كلهم عن الاعمش سليمان بن مهران وقد
مر الحديث في البيوع قوله ولابي ذر باب بالتنوين اي في قوله تعالى اطلع الغيب ام اتخذ عند الرحمن عهدا

قال

قال في الكشاف اي او قد بلغ من عظمة شانه الى ان ارتقى الى علم الغيب الذي توحد به الواحد القهار والمعنى ان ما ادعى
ان يؤتاه وتالى عليه لا يتوصل اليه الا باحد هذين الطريقين اما علم الغيب واما عهد من عالم الغيب فبايهما توصل الى
ذلك انتهى وهمزة اطلع للاستفهام الانكاري وحذفت همزة الوصل للاستغناء عنها وزاد في رواية ابي ذر الآية ولغيره قال
اي تفسيرا عهدا موثقا وقيل العهد كلمة التوحيد قال في فتوح الغيب لانه تعالى وعد قائلها اخلاصا ان يدخل الجنة البتة
فهو كالعهد الموثق الذي لا بد ان يوفى به وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة العبدي البصري قال اخبرنا سفيان
الثوري عن الاعمش سليمان عن ابي الضحى مسلم عن مسروق هو ابن الاجدع عن خباب هو ابن الارت انه قال كنت
قينا بقاف مفتوحة فتحتية ساكنة فنون اي حدادا بمكة فعملت للعاص بن وائل السهمي سيفا فجئت اتقاضاه
اجرة عمل السيف فقال لا اعطيك اجرته حتى تكفر بمحمد قلت لا اكفر بمحمد صلى الله عليه وسلم حتى يميتك الله
ثم يحييك اي لا اكفر ابدا كما مر تقريره قريبا قال اي العاصي اذا اماتني الله ثم بعثني ولي مال وولد زاد في
السابقة فاقضيكه فانزل الله تعالى افرأيت الذي كفر باياتنا وقال لاوتين مالا وولدا اطلع الغيب
ام اتخذ عند الرحمن عهدا قال موثقا وقد مر هذا اول الباب لم يقل الاشجعي بهمزة مفتوحة فشين معجمة ساكنة
فجيم مفتوحة فعين مهملة مكسورة عبيد الله بن عبد الرحمن بتصغير عبد الاول في روايته عن سفيان سيفا في قوله
فعملت سيفا ولا موثقا تفسير عهدا باب بالتنوين في قوله كلا ردع وزجر سنكتب ما يقول من طلبه ذلك
وحكمه لنفسه ما تمناه وكفره ونمد له في الدار الآخرة من العذاب مدا على كفره وافترائه واستهزائه وبه قال
حدثنا بشر بن خالد بموحدة مكسورة فمعجمة ساكنة ابو محمد الفرايضي العسكري قال حدثنا محمد بن جعفر غندر
عن شعبة ولابي ذر حدثنا شعبة بن الحجاج عن سليمان الاعمش انه قال سمعت ابا الضحى مسلم بن صبيح يحدث عن مسروق
هو ابن الاجدع عن خباب بالخاء المعجمة والموحدتين الاولى مشددة بينهما الف ابن الارت انه قال كنت قينا جمعه
قيون في الجاهلية بمكة وكان لي دين اجرة عمل سيف على العاص بن وائل السهمي وسمي بالعاصي لانه تقلد العصا بدلا من
السيف فيما قيل قال فاتاه يتقاضاه فقال لا اعطيك ذلك حتى تكفر بمحمد صلى الله عليه وسلم فقال اي خباب
والله لا اكفر حتى يميتك الله ثم تبعث بضم اوله وفتح ثالثه مبنيا للمفعول ولابي ذر حتى يبعثك قال العاص
فذرني اي اتركني حتى اموت ثم ابعث فسوف اوتى بضم الهمزة وفتح الفوقية مالا وولدا فاقضيك حقك
فنزلت هذه الآية افرأيت الذي كفر باياتنا وقال لاوتين مالا وولدا بفتح الواو واللام وقرأه الاخوان
بضم فسكون جمع ولد كاسد واسد قوله عز وجل ونرثه ولابي ذر باب بالتنوين ونرثه ما يقول من المال والولد
نسلبه منه عكس ما يقول ويأتينا يوم القيامة فردا لا يصحبه مال ولا ولد وقال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم
في قوله وتخر الجبال هدا اي هدما استعظاما لفريتهم وجرأتهم لان دعوا للرحمن ولدا تعالى الله وبه قال
حدثنا يحيى بن موسى البلخي الملقب بخت بخاء معجمة مفتوحة ففوقية مشددة قال حدثنا وكيع هو ابن الجراح الكوفي
عن الاعمش سليمان عن ابي الضحى مسلم عن مسروق هو ابن الاجدع عن خباب انه قال كنت رجلا قينا وكان لي على العاص
ابن وائل دين فاتيته اتقاضاه فقال لي لا اقضيك حتى تكفر بمحمد قال خباب قلت له لا اكفر به صلى الله
عليه وسلم حتى تموت ثم تبعث قال واني لمبعوث من بعد الموت زاد في رواية الحميدي قلت نعم فسوف اي
قال العاص ان بعثت بعد الموت فسوف اقضيك اذا رجعت الى مال وولد وفيه انه غير مؤمن بالبعث قال فنزلت
افرأيت الذي كفر باياتنا وقال لاوتين مالا وولدا اطلع الغيب ام اتخذ عند الرحمن عهدا كلا سنكتب
ما يقول ونمد له من العذاب مدا ونرثه ما يقول ويأتينا فردا وحيدا بغير شيء وقال عبد الرحمن بن زيد بن
اسلم فردا لا يتبعه قليل ولا كثير وسقط لابي ذر من قوله اطلع الغيب الخ طه مكية مائة واربع وثلاثون
آية ولابي ذر سورة طه بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة لغير ابي ذر قال ابن جبير سعيد مما
في الجعديات للبغوي ومصنف ابن ابي شيبة وعكرمة فيما وصله ابن ابي حاتم والضحاك بن مزاحم فيما وصله الطبري
بالنبطية طه معناه يا رجل ولابي ذر اي طه يا رجل بسكون الهاء والمراد النبي صلى الله عليه وسلم قال
ابن الانباري ولغة قريش وافقت تلك اللغة في هذا لان الله تعالى لم يخاطب نبيه صلى الله عليه وسلم بلسان غير
قريش وعن الخليل من قرأ طه موقوفا فهو يا رجل ومن قرأ طه بحرفين من الهجاء فقيل معناه اطمئن وقيل طأ الارض
والهاء كناية عنها وقال ابن عطية الضمير في طه للارض وخففت الهمزة فصارت الفا ساكنة وقرأ الحسن طه
بسكون الهاء من غير الف بعد الطاء على ان الاصل طأ بالهمز امر من وطئ يطأ ثم ابدلت الهمزة هاء كابدالهم لها في
هرقت ونحوه او على ابدال الهمزة الفا كانه اخذه من وطئ يطأ بالبدل ثم حذف الالف حملا للامر على المجزوم وتناسيا
لاصل الهمزة ثم الحق هاء السكت واجرى الوصل مجرى الوقف وفي حديث انس عند عبد بن حميد كان النبي صلى الله عليه وسلم
اذا صلى قام على رجل ورفع الاخرى فانزل الله طه اي طأ الارض وقال مجاهد في قوله تعالى قالوا يا موسى اما
ان تلقي القي بفتح الهمزة والقاف اي صنع وسقط هذا لغير ابي ذر وقوله تعالى واحلل عقدة من لساني يقال
كل ما لم ينطق بحرف او فيه تمتمة او فافاة فهي عقدة وسقط هذا لابي ذر وانما سأل موسى ذلك لانه انما
يحسن التبليغ من البليغ وتذكار زين لسانه رتة وسببها كما روي ان فرعون حمله يوما فاخذ لحيته ونتفها فغضب
وامر بقتله فقالت آسية انه صبي لا يفرق بين الجمر والياقوت فاحضرا بين يديه فاخذ الجمرة فوضعها في
فيه وقوله من لساني يتعلق بمحذوف على انه صفة لعقدة اي من عقد لساني فلم يسأل حل عقدة لسانه مطلقا
بل عقدة تمنع الافهام ولذلك نكرها وجعل يفقهوا جواب الامر ولو سأل الجميع لزال ولكن الانبياء عليهم السلام

لابيها لو ان لا يحتسب الحاجة قال الحسن قال واحلل عقدة من لساني قال احلل عقدة واحدة ولو سأل اكثر من ذلك اعطي ازري في قوله واجعل لي وزيرا من اهلي هارون اخي اشدد به ازري اي ظهري وجماعته ازور ويراد به القوة فيسحتكم اي يهلككم بعذاب ويستأصلكم به المثلى في قوله تعالى ويذهبا بطريقتكم المثلى تأنيث الامثل يقول اذا غلبا هولاء يخرجاكم من ارضكم ويذهبا بدينكم اي الذي انتم عليه وهو السحر وقد كانوا معظمين بسبب ذلك ولهم اموال وارزاق عليه يقال خذ المثلى اي خذ الامثل وهو الافضل ثم ائتوا صفا يقال هل اتيت الصف اليوم يعني المصلى الذي يصلى فيه بفتح لام المصلى ويصلى قاله ابو عبيدة والزجاج والمعنى ثم ائتوا الى الحضور الى الموضع الذي كانوا يجتمعون فيه لعيادتهم في عيدهم وقيل ائتوا مصطفين لانه اهيب في صدور الرائين فهو حال من فاعل ائتوا اي ذوي صف فهو مصدر في الاصل قيل وكانوا سبعين الفا مع كل منهم حبل وعصى واقبلوا عليه اقبالة واحدة وقوله ثم ائتوا صفا الخ ساقط لابي ذر فاوجس اي اضمر ولابي ذر فاوجس في نفسه خوفا فذهبت الواو من خيفة لكسرة الخاء قال ابن عطية خيفة يصح ان يكون اصله خوفة قلبت الواو ياء للتناسب ويحتمل ان يكون خوفة بفتح الخاء قلبت الواو ياء ثم كسرت الخاء للتناسب والخوف كان على قومه ان يدخلهم شك فلا يتبعوه في جذوع اي على جذوع النخل وضع حرفا موضع اخر ومن بعده صلت نحو قوله

• وقد صلبوا العبدي في جذع نخلة • فلا عطست شيبان الا باجدعا •

وهو مذهب كوفي وقال البصريون ليست في بمعنى على ولكن شبه تمكنهم بتمكن من حواه الجذع واشتمل عليه تمكن الشيء الموعى في وعائه ولذا قيل في جذوع وهذا على طريق المجاز اي استعمالها في موضع على وهو اول من صلب وسقط قوله النخل لغير ابي ذر خطبك في قوله تعالى قال فما خطبك اي ما بالك وما الذي حملك على ما صنعت يا سامري مساس في قوله ان تقول لا مساس مصدر ماسه مساسا اي مصدر لفاعل كالقتال من قاتل والمعنى ان السامري عوقب على ما فعل من اضلاله بني اسرائيل باتخاذه العجل والدعاء الى عبادته في الدنيا بالنفي وبان لا يمس احدا ولا يمسه احد فان مسه احد اصابتهما الحمى معا لوقتهما وسقط قوله مساس الخ لابي ذر لننسفنه اي لنذرينه رمادا بعد التحريق بالنار كما قال قتيل لنحرقنه قاعا في قوله فيذرها قاعا يعلوه الماء قال في القاموس والقاع ارض سهلة قيل هو منتقع الماء ولا يليق معناه هنا او هو الارض التي لا نبات فيها ولا بناء او المكان المستوي وجمع القاع اقوع واقواع وقيعان والصفصف هو المستوي من الارض وسقطت هذه لابي ذر وقال مجاهد في قوله تعالى ولكنا حملنا اوزارا اي اثقالا كذا لابي ذر والحافظ وللوقت ولابي ذر وحده ايضا اوزارا وهي الاثقال من زينة القوم اي الحلي الذي استعاروا من آل فرعون وهذا وصله الفريابي وعند الحاكم من حديث علي قال عمد السامري الى ما قدر عليه من الحلي فضربه عجلا ثم القى القبضة في جوفه فهو عجل له خوار وعند النسائي انه لما اخذ القبضة من اثر الرسول اي من تربة موطئ فرس الحياة التي كان راكبها جبريل لما جاء لغرق فرعون فرعون مر بهارون فقال له الا تلقي ما في يدك فقال لا القيها حتى تدعو الله ان يكون ما اريد فدعا له فالقاها وقال اريد ان يكون عجلا له جوف يخور فقذفتها اي فالقيتها اي في النار وفي نسخة فقذفناها فالقيناها والضمير للحلي التي كانوا استعاروه منهم حين هموا بالخروج من مصر وقيل هو ما القاه البحر على الساحل بعد اغراقهم فاخذوه القى من قوله فكذلك القى السامري اي صنع مثلهم من القاء ما كان معه من الحلي فنسي اي موسى هم اي السامري واتباعه يقولونه اي اخطأ موسى الرب الذي هو العجل ان يطلبه ههنا وذهب يطلبه عند الطور والضمير في نسي يعود على السامري فيكون من كلام الله اي فنسي السامري اي ترك ما كان عليه من اظهار الايمان وفي الدالك وغيره الرب بالرفع وسقط من قوله فنسي الى هنا لابي ذر لا يرجع في قوله تعالى افلا يرون ان لا يرجع اي اليهم قولا اي العجل اي انه لا يرجع اليهم كلاما ولا يرد عليهم جوابا وسقطت لام من قوله لا يرجع لابي ذر همسا في قوله تعالى وخشعت الاصوات للرحمن فلا تسمع الا همسا هو حس الاقدام اي وقعها على الارض ومنه همست الابل اذا سمع ذلك من وقع اخفافها على الارض قال • وهن يمشين بنا هميسا • وفسر هنا بخفق اقدامهم ونقلها الى المحشر وقيل تحريك الشفتين من غير نطق والاستثناء مفرغ حشرتني اعمى قال مجاهد فيما وصله الفريابي اي عن حجتي وهو نصب على الحال وقد كنت بصيرا اي في الدنيا بحجتي يريد انه كانت له حجة بزعمه في الدنيا فلما كوشف بامر الاخرة بطلت ولم يهتد الى حجة حق قال ابن عباس في قوله تعالى بقبس ضلوا اي موسى واهله الطريق في سيرهم لمصر وكانوا شاتين في ليلة مظلمة مثلجة ونزلوا منزلا بين شعاب وجبال وولد له ابن وتفرقت ماشيته وجعل يقدح بزند معه ليوري فجعل لا يخرج منه شرر فرأى من جانب الطور نارا فقال لاهله امكثوا اني ابصرت نارا ان اجد عليها من يهدي الطريق اتكم بنا لو قدون وفي نسخة توقدون بفتح الفوقية والقاف بدل لو قدون قوله في الاية لعلكم تصطلون يدل على البرد وبقبس على وجود الظلام واجد على النار هدى على انه قد تاه عن الطريق وقول ابن عباس هذا ثابت هنا على هامش الفرع مخرج له بعد قوله في الدنيا في رواية ابي ذر وقال ابن عيينة سفيان مما هو في تفسيره في قوله امثلهم طريقة اي اعدلهم وعلا وسقط لغير ابي ذر طريقة وقال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة في قوله تعالى فلا يخاف ظلما ولا هضما اي لا يظلم فيهضم من حسناته ولفظ ابن ابي حاتم لا يخاف ابن ادم يوم القيامة ان يظلم فيزاد في سيئاته ولا يهضم فينتقص من حسناته عوجا اي واديا ولا امتا اي رابية قاله ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم وسقط لفظ اي

لغير ابي ذر

لغير ابي ذر لفظ ولا من قوله ولا امتا سيرتها في قوله تعالى سنعيدها سيرتها الاولى اي حالتها وهيئتها الاولى وهي فعلة من السير تجوز بها للطريقة وانتصابها على نزع الخافض النهى في قوله تعالى ان في ذلك لآيات لاولي النهى اي التقى وقال في الانوار لذوي العقول الناهية عن اتباع الباطل وارتكاب القبائح جمع نهية ضنكا في قوله تعالى فان له معيشة ضنكا الشقاء قاله ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عنه وصح ابن حبان من حديث ابي هريرة مرفوعا معيشة ضنكا قال عذاب القبر وقال في الانوار ضنكا ضيقا مصدر وصف به ولذلك يستوي فيه المذكر والمؤنث هوى في قوله ومن يحلل عليه غضبي فقد هوى قال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم اي شقي وقال القاضي فقد تردى وهلك وقيل وقع في الهاوية والاول شامل لنا بالواد المقدس اي المبارك ولغير ابي ذر المقدس المبارك مع اسقاط بالواد طوى بالتنوين وبه قرأ ابن عامر والكوفيون اسم الوادي ولابي ذر واد وهو بدل من الوادي او عطف بيان له او مرفوع على اضمار مبتدأ او منصوب باضمار اعني بملكنا بكسر الميم في قوله قالوا ما اخلفنا موعدك بملكنا وهي قراءة ابي عمرو وابن كثير وابن عامر اي بامرنا وعاصم ونافع بفتحها وحمزة والكسائي بكسرها لغات في مصدر ملكت الشيء مكانا سوى في قوله لا نخلفه نحن ولا انت مكانا سوى معناه منصف تستوي مسافته بينهم قال في الانوار وانتصاب مكانا بفعل دل عليه المصدر لا به فانه موصوف وسقط لابي ذر قوله بملكنا الخ يبسا في قوله فاضرب لهم طريقا في البحر يبسا اي يابسا صفة لطريقا وصف به لما يؤول اليه لانه لم يكن يبسا بعد انما مرت عليه الصبا فجففته كما ذكر وقيل هو في الاصل مصدر وصف به مبالغة او على حذف مضاف او جمع يابس كخادم وخدم وصف به الواحد مبالغة على قدر في قوله ثم جئت على قدر يا موسى اي موعد قدرته لان اكلمك واستنبئك غير مستقدم ولا مستأخر قال ابو البقاء وهو متعلق بمحذوف على انه حال من فاعل جئت اي جئت موافقا لما قدر لك قال في الدر وهو تفسير معنى والتفسير الصناعي ما جئت مستقرا او كائنا على مقدار معين كقوله

• نال الخلافة او كانت له قدرا • كما اتى ربه موسى على قدر •

لا تنيا في قوله تعالى ولا تنيا في ذكري اي لا تضعفا قاله قتادة فيما وصله عبد بن حميد وقال غيره لا تفترا يقال ونى يني ونيا كوعد يعد اذا فتر يفرط في قوله تعالى انا نخاف ان يفرط علينا قال ابو عبيدة عقوبة اي يتقدم بالعقوبة ولا يصبر الى تمام الدعوة واظهار المعجزة وسقط يفرط عقوبة لغير ابي ذر هذا باب بالتنوين في قوله تعالى واصطنعتك لنفسي افتعال من الصنع فابدلت تاؤه طاء لاجل حرف الاستعلاء اي اصطفيتك لمحبتي وهذا مجاز عن قرب منزلته ودنو منزلته لان احدا لا يصطنع الا من يختاره وبه قال حدثنا الصلت بن محمد بفتح الصاد المهملة وسكون اللام آخره فوقية الخاركي بالخاء المعجمة والراء والكاف قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد مهدي ابن ميمون الازدي المعولي بكسر الميم وسكون العين المهملة وفتح الواو البصري قال حدثنا محمد بن سيرين الانصاري البصري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال التقى آدم وموسى باشخاصهما او بارواحهما او يوم القيامة في حياة موسى الدنيوية اراه الله آدم فالتقيا او بعد وفاته فقال ولابي ذر قال موسى لآدم انت الذي وفي احاديث الانبياء من طريق حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة انت آدم الذي اشقيت الناس من الشقاوة واخرجتهم من الجنة اي بتناولك من الشجرة قال له آدم انت الذي ولابي ذر وقال آدم انت موسى الذي اصطفاك الله برسالته اي جعلك خالصا صافيا عن شائبة ما لا يليق بك واصطفاك لنفسه وهذا موضع الترجمة وانزل عليك التوراة فيها تبيان كل شيء من الاخبار بالغيوب والقصص وغير ذلك من قوله وكتبنا له في الالواح من كل شيء قال نعم قال فوجدتها اي الخطيئة كتبت علي والحموي والمستملي فوجدته اي الذنب كتب علي فيها اي في التوراة قبل ان يخلقني او الضمير في فوجدتها بالتأنيث يرجع الى التوراة باعتبار اللفظ وبالتذكير باعتبار المعنى اي الكتاب وعند ابن ابي حاتم من طريق يزيد بن هرمز عن ابي هريرة قال آدم فهل وجدت فيها يعني في التوراة وعصى آدم ربه فغوى قال نعم فحج آدم موسى برفع آدم على الفاعلية اي غلبه بالحجة ويأتي مزيد لذا قريبا وهذا الحديث من افراده من هذا الوجه اليم في قوله فاقذفيه في اليم هو البحر اي اطرحيه فيه واوحينا ولابي ذر باب بالتنوين ولقد اوحينا الى موسى ان اسر بعبادي اي سر بهم في الليل من ارض مصر فاضرب لهم طريقا في البحر طريقا نصب مفعول به وذلك على سبيل المجاز وهو ان الطريق متسبب عن ضرب البحر اذ المعنى اضرب البحر لينفلق لهم فيصير طريقا فبهذا صح نسبة الضرب الى الطريق او المعنى اجعل لهم طريقا وقيل هو نصب على الظرف قال ابو البقاء اي موضع طريق فهو مفعول فيه يبسا ليس فيه ماء ولا طين لا تخاف دركا ان يدركك فرعون من ورائك ولا تخشى ان يغرقك البحر امامك فاتبعهم فرعون بجنوده اي فاتبعهم فرعون نفسه ومعه جنوده فحذف المفعول الثاني والباء للتعدية او زائدة في المفعول الثاني اي فاتبعهم فرعون جنوده فغشيهم من اليم ما غشيهم هو من باب الاختصار وجوامع الكلم التي يقل لفظها ويكثر معناها اي فغشيهم ما لا يعلم كنهه الا الله والضمير في غشيهم لجنوده او له ولهم والفاعل هو الله تعالى او ما غشيهم او فرعون لانه الذي ورطهم للهلاك واضل فرعون قومه في الدين وما هدى وهو تكذيب له في قوله وما اهديكم الا سبيل الرشاد او اضلهم في البحر وما نجى وسقط قوله لا تخاف الخ لابي ذر وقال بعد قوله يبسا الى قوله وما هدى وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يعقوب بن ابراهيم الدورقي قال حدثنا روح بفتح الراء وسكون الواو آخره مهملة ابن عبادة قال حدثنا

شعبة بن الحجاج قال حدثنا ابو بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن ابي وحشية عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة واليهود تصوم عاشوراء قال الطيبي هو من باب الصفة التي لم يرد لها فعل والتقدير يوم مدته عاشوراء او صورته عاشوراء قيل وليس في كلامهم فاعولاء غيره وقد يلحق به تاسوعاء وذهب بعضهم الى انه اخذ من العشر الذي هو من اظماء الابل ولهذا زعموا انه اليوم التاسع وسبق تقرير ذلك في الصوم فليراجع ولابي ذر تصوم يوم عاشوراء فسئلوا عنه ما هذا الصوم وكان هذا في السنة الثانية من قدومه صلى الله عليه وسلم فقالوا اي اليهود هذا اليوم الذي ظهر فيه موسى عليه السلام على فرعون اي غلب وفي الصوم من طريق ايوب عن عبد الله بن سعيد بن جبير عن ابيه قالوا هذا يوم صالح هذا يوم نجى الله بني اسرائيل من عدوهم وسقط قوله النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لابي ذر نحن اولى بموسى منهم بضمير الغيبة فصوموه وفي الصيام فصامه وامر بصيامه باب قوله تعالى فلا يخرجنكما فلا يكونن سببا لاخراجكما من الجنة فتشقى اسند الى ادم الشقاء وحده دون حواء بعد اشتراكهما في الخروج لان في ضمن شقاء الرجل وهو قيم اهله شقاءهم فاختصر الكلام باسناده اليه دونها او لان المراد بالشقاء التعب في طلب المعاش الذي هو وظيفة الرجال وسقط باب قوله لغير ابي ذر وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي البغلاني وسقط لغير ابي ذر ابن سعيد قال حدثنا ايوب بن النجار بالنون والجيم المشددة وبعد الالف راء الحنفي اليمامي كان يقال انه من الابدال عن يحيى بن ابي كثير بالمثلثة الطائي مولاهم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال حاج موسى ادم بالنصب على المفعولية فقال موسى له انت الذي اخرجت الناس من الجنة بذنبك وهو الاكل من الشجرة التي نهي عنها واشقيتهم بكد الدنيا وتعبها والجملة مبينة لمعنى حاج موسى ادم قال قال ادم مجيبا له يا موسى انت الذي اصطفاك الله برسالته بالجمع باعتبار الانواع وبالافراد فقط في اليونينية وبكلامه على الناس الموجودين في زمانك وفي الرواية السابقة قريبا وانزل عليك التوراة اتلومني بهمزة الانكار ولمسلم فتلومني بفاء بعد الهمزة وفيه حذف ما تقتضيه الهمزة والفاء العاطفة من الفعل اي اتجد في التوراة هذا النص الجلي وانه ثابت قبل كوني وقد حكمت بان ذلك كائن لا محالة فكيف تغفل عن العذر السابق وتذكر الكسب الذي هو السبب وتنسى الاصل الذي هو القدر وانت ممن اصطفاك الله من المصطفين الاخيار الذين يشاهدون سر الله من وراء الاستار فتلومني على امر كتبه الله علي قبل ان يخلقني او قدره علي بان كتبه في اللوح المحفوظ او صحيفة التوراة والواحها قبل ان يخلقني زاد مسلم باربعين سنة والشك من الراوي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فحج ادم موسى برفع ادم اي غلبه بالحجة اي غلب عليه بان ما صدر منه لم يكن مستقلا به متمكنا من تركه بل كان امرا مقضيا وقيل انما احتج في خروجه من الجنة بان الله خلقه ليجعله خليفة في الارض ولم ينف عن نفسه الاكل من الشجرة التي نهي عنها وقيل انما احتج بان التائب لا يلام بعد توبته على ما كان منه

سورة الانبياء مكية وهي مائة واثنتا عشرة اية بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة لغير ابي ذر وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني محمد بن بشار بالموحدة المفتوحة والمعجمة المشددة بندار العبدي البصري قال حدثنا غندر محمد بن جعفر الهذلي البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي انه قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد النخعي الكوفي عن عبد الله يعني ابن مسعود رضي الله عنه قال بني اسرائيل فيه حذف المضاف وابقاء المضاف اليه على حاله اي سورة بني اسرائيل والكهف بالرفع اي والثاني الكهف فهو خبر مبتدا محذوف ومريم وطه والانبياء رفع كالاول هن الاربعة من العتاق الاول بكسر العين المهملة وتخفيف الفوقية جمع عتيق وهو ما بلغ الغاية في الجودة والاول بضم الهمزة وفتح الواو المخففة والاولية باعتبار النزول لانهن نزلن بمكة وهن من تلادي بكسر الفوقية وتخفيف اللام وكسر الدال المهملة اي مما حفظته قديما من القران ضد الطارف وانما كانت الانبياء بهذا الوصف لتضمنها اخبار جلة الانبياء وغير ذلك وقد سبق هذا الحديث في سورة بني اسرائيل وقال قتادة فيما وصله الطبري من طريق سعيد عنه في تفسير قوله تعالى فجعلهم جذاذا بضم الجيم قطعهن وعبر بقوله فجعلهم وهو ضمير العقلاء معاملة للاصنام معاملة العقلاء حيث اعتقدوا فيها ذلك وقرا الكسائي بكسر الجيم لغتان بمعنى وقال الحسن البصري في قوله تعالى في فلك اي في مثل فلكة المغزل بكسر الميم وفتح الزاي وهذا وصله ابن عيينة وقال الفلك مدار النجوم والفلك في كلام العرب كل مستدير وجمعه افلاك ومنه فلكة المغزل وقال اخر الفلك ما يجمع تجري فيه الكواكب واحتج بان السباحة لا تكون الا في الماء واجيب بانه يقال في الفرس الذي يمد يديه في الجري سابح فلا دليل فيما احتج به يسبحون وقال ابن عباس يدورون كما يدور المغزل في الفلكة وكذا قال مجاهد فلا يدور المغزل الا بالفلكة ولا الفلكة الا بالمغزل كذلك النجوم والقمر لا يدورون الا به ولا يدور الا بهن مما وصله ابن ابي حاتم في قوله تعالى اذ نفشت اي رعت فيه غنم القوم وزاد ابو ذر ليلا يصحبون في قوله ولا هم منا يصحبون اي يمنعون قاله ابن عباس فيما وصله ابن المنذر وقال مجاهد ينصرون امتكم امة واحدة قال اي ابن عباس دينكم دين واحد واصل الامة الجماعة التي هي على مقصد واحد فجعلت الشريعة امة لاجتماع اهلها على مقصد واحد وقال عكرمة في قوله حصب اي حطب بالحبشية وقيل باليمنية وهي قراءة ابي وعائشة والظاهر انها تفسير لا تلاوة والحصب بالصاد ما يرمى به في النار ولا يقال له حصب الا وهو في النار فاما قبل ذلك فحطب وشجر ومن ساقطة لابي ذر وقال غيره غير عكرمة احسوا في قوله تعالى فلما احسوا باسنا اي توقعوه ولابي ذر توقعوا بحذف الضمير

منتق

مشتق من احسست من الاحساس وقال في الانوار فلما ادركوا شدة عذابنا ادراك المشاهد المحسوس خامدين اي هامدين قاله ابو عبيدة حصيدا ولابي ذر والحصيد في قوله تعالى حتى جعلناهم حصيدا خامدين معناه مستاصل كالنبت المحصود شبههم في استئصالهم به كما تقول جعلناهم رمادا اي مثل الرماد ولفظه يقع على الواحد والاثنين والجميع وهو مفعول ثان لان الجعل هنا تصيير فان قلت كيف ينصب جعل ثلاثة مفاعيل اجيب بان حصيدا وخامدين يجوز ان يكونا من باب هذا حلو حامض كانه قيل جعلناهم جامعين بين الوصفين جميعا والمعنى انهم هلكوا بذلك العذاب حتى لم يبق لهم حس ولا حركة وجفوا كما يجف الحصيد وخمدوا كما تخمد النار لا يستحسرون قال ابو عبيدة لا يعيون في الفرع واصله بضم اوله وثالثه مصححا عليه وكلاهما مصلح على كشط من اعيا وفي نسخة عن ابي ذر يعيون بفتحهما ورده ابن التين لسقا فتي وصوب الضم واجاب العيني بان الصواب الفتح لان معناه لا يعجزون وقيل لا ينقطعون ومنه حسير وحسرت بعيري اي اعييته عميق في قوله في سورة الحج من كل فج عميق اي بعيد ويحتمل ان يكون ذكره هنا سهوا من ناسخ او غيره نكسوا بتشديد الكاف مبنيا للمفعول وهي قراءة ابي حيوة وهي لغة في المخففة في قوله ثم نكسوا على رؤوسهم اي ردوا بعد ان استقاموا بالفكرة الى الكفر وقيل ان اقروا على انفسهم بالظلم او قلبوا على رؤوسهم حقيقة لفرط اطراقهم خجلا وانكسارا وانخذالا مما بهتهم ابراهيم عليه السلام فما احاروا جوابا الا ما هو حجة لابراهيم عليه السلام حين جادلهم فقالوا لقد علمت ما هؤلاء ينطقون فاقروا بهذه الحجة التي لحقتهم صنعة لبوس هي الدروع لانها تلبس وهو بمعنى الملبوس كالحلوب والركوب تقطعوا امرهم اختلفوا في الدين فصاروا فرقا احزابا والاصل وتقطعتم الا انه صرف الى الغيبة على طريق الالتفات كانه ينعى عليهم ما افسدوه الى اخرين ويقبح عندهم فعلهم ويقول الا ترون الى عظيم ما ارتكب هؤلاء في دين الله والمعنى اختلفوا في الدين فصاروا فرقا واحزابا قاله في الكشاف الحسيس والحس في قوله لا يسمعون حسيسها والجرس بفتح الجيم وسكون الراء والهمس بفتح الهاء وسكون الميم واحد في المعنى وهو من الصوت الخفي بالرفع خبر المبتدا الذي هو قوله وهو ومعنى الاية لا يسمعون صوتها وحركة تلهبها اذا نزلوا منازلهم في الجنة اذناك ما منا من شهيد بتشديد النون معناه اعلمناك وذكره مناسبة لقوله فان تولوا فقل اذنتكم قال ابو عبيدة اذا انذرت عدوك واعلمته بالحرب فانت وهو على سواء لم تغدر ومعنى الاية اعلمتكم بالحرب وان لا صلح بيننا على سواء لتتاهبوا لما يراد بكم فلا غدر ولا خداع وقال مجاهد فيما وصله الفريابي في قوله لعلكم تسالون اي تفهمون بضم الفوقية وسكون الفاء وفتح الهاء مشددة وفي نسخة تفهمون بفتح فسكون ففتح مخففا ولابن المنذر من وجه اخر عنه تفقهون وقال بعضهم اي ارجعوا الى نعمتكم ومساكنكم لعلكم تسالون عما جرى عليكم ونزل باموالكم ومساكنكم فتجيبوا السائل عن علم ومشاهدة ارتضى في قوله ولا يشفعون الا لمن ارتضى اي رضي ان يشفع له مهابة منه وسقطت هذه لابي ذر التماثيل هي الاصنام والتمثال اسم للشيء الموضوع مشبها بخلق من خلق الله السجل في قوله كطي السجل هو الصحيفة مطلقا او مخصوص بصحيفة العهد وطي مصدر مضاف للمفعول والفاعل محذوف تقديره كما يطوي الرجل الصحيفة ليكتب فيها هذا باب بالتنوين في قوله كما بدانا اول خلق نعيده الكاف متعلقة بنعيده وما مصدرية وبدانا صلتها واول خلق مفعول بدانا قاله ابو البقاء اي نعيد اول خلق اعادة مثل بداءتنا له اي كما ابرزناه من العدم الى الوجود نعيده من العدم الى الوجود وقد اختلف في كيفية الاعادة فقيل ان الله يفرق اجزاء الاجسام ولا يعدمها ثم يعيد تركيبها او يعدمها بالكلية ثم يوجدها بعينها والاية تدل على ذلك لانه شبه الاعادة بالابتداء وهو عن الوجود بعد العدم وعدا علينا الاعادة وقيل المراد حقا علينا بسبب الاخبار عن ذلك وتعلق العلم بوقوعه وان وقوع ما علم الله وقوعه واجب وسقط باب لغير ابي ذر وكذا وعدا علينا وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن المغيرة بن النعمان بضم النون وسكون العين النخعي الكوفي شيخ بالجر بدل من سابقه من النخع بفتح الخاء عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال خطب النبي صلى الله عليه وسلم فقال انكم محشورون مجموعون الى الله حفاة بالحاء المهملة وسقطت في بعض النسخ عراة من الثياب غرلا بغين معجمة مضمومة فراء ساكنة جمع اغرل وهو الاقلف الذي لم يختن قال ابو الوفا ابن عقيل لما ازالوا تلك القطعة في الدنيا اعادها الله ليذيقها من حلاوة فضله كما بدانا اول خلق نعيده وعدا علينا انا كنا فاعلين ثم ان اول من يكسى يوم القيامة ابراهيم وسقط لفظ ان لغير الكشميهني فالتالي رفع قيل وخصوصية ابراهيم بهذه الاولية لكونه القي في النار عريانا وزاد الحليمي في منهاجه من حديث جابر ثم محمد ثم النبيون الا بالتخفيف انه اي الشان يجاء برجال من امتي فيؤخذ بهم ذات الشمال اي جهة النار فاقول يا رب اصحابي فيقال لا تدري ما احدثوا بعدك فاقول كما قال العبد الصالح عيسى عليه السلام وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم ولابي ذر فيهم الى قوله شهيدا فيقال ان هؤلاء لم يزالوا مرتدين على اعقابهم ولابي ذر عن المستملي على اعقابهم منذ فارقتهم والمراد بمرتدين التخلف عن الحقوق الواجبة وقد مر هذا الحديث في اخر سورة المائدة

سورة الحج مكية الا هذان خصمان الى تمام ثلاث ايات او اربع الى قوله عذاب الحريق وهي ثمان وسبعون اية بسم الله الرحمن الرحيم ثبتت البسملة لابي ذر وقال ابن عيينة سفيان فيما اسنده في تفسيره عن ابن ابي نجيح عن مجاهد المخبتين في قوله تعالى وبشر المخبتين اي المطمئنين الى الله وقال ابن عباس المتواضعين الخاشعين وقال الكلبي هم الرقيقة قلوبهم وقال عمرو بن اوس هم الذين لا يظلمون واذا ظلموا لم ينتصروا وقال ابن عباس فيما وصله الطبري في قوله تعالى اذا تمنى القى الشيطان في امنيته في قراءته وفي اليونينية امنيته قراءته بالرفع فيهما

وفى بعض الاصول وكثير من النسخ امنيته قراءته بحرتهما على ما لا يخفى الاماني بالفتح اى يقرؤون ولا يكتبون وهذا
اورده المولف رحمه الله استشهادا على ان تمنى فى قوله تعالى فى هذه السورة الا اذا تمنى بمعنى قرا وهو خلاف ما فسر
به صاحب الانوار حيث قال اذا تمنى اذا زور فى نفسه ما يهواه القى الشيطان فى امنيته فى تشهيه ما يوجب اشتغاله
بالدنيا كما قال عليه السلام انه ليغان على قلبي فاستغفر الله فى اليوم سبعين مرة فينسخ الله ما يلقي الشيطان
فيبطله الله ويذهب به بعصمته عن الركون اليه والارشاد الى ما يزيحه ثم يحكم الله اياته ثم يثبت اياته الداعية
الى الاستغراق فى امر الاخرة وقيل انه حدث نفسه يعني النبي صلى الله عليه وسلم بزوال المسكنة فنزلت اى تمنى
والحامل له على هذا التفسير كغيره ما فى ظاهر هذه القصة من البشاعة وقد رواها ابن ابي حاتم والطبرى وابن المنذر
من طرق عن شعبة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير قال قرا رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة النجم فلما بلغ افرايتم
اللات والعزى ومناة الثالثة الاخرى القى الشيطان على لسانه تلك الغرانيق العلى وان شفاعتهن لترتجى فقال
المشركون ما ذكر الهتنا بخير قبل اليوم فسجد وسجدوا فنزلت هذه الاية ورواها البزار وابن مردويه من طريق
امية بن خالد عن شعبة فقال فى اسناده عن سعيد بن جبير عن ابن عباس فيما احسب ثم ساق الحديث وقال البزار
لا يروى متصلا الا بهذا الاسناد تفرد بوصله امية بن خالد وهو ثقة مشهور قال وانما يروى هذا من طريق الكلبي
عن ابي صالح عن ابن عباس انتهى والكلبي متروك لا يعتمد عليه ورواه ايضا ابن اسحاق فى سيرته وموسى بن عقبة فى
مغازيه وابو معشر فى اخرين وكلها مراسيل وقد طعن فيها غير واحد من الايمة حتى قال ابن اسحاق وقد سئل عنها
هى من وضع الزنادقة وقال البيهقي غير ثابتة نقلا ورواتها مطعونون واطنب القاضي عياض فى الشفا فى
توهين اصلها فشفى وكفى اذ سد هذا الباب هو الصواب وارجح للثواب وان كانت كثرة الطرق تدل على ان لها
اصلا لا سيما وقد رواها الطبرى من طريقين مرسلين رجالهما على شرط الصحيح احدهما طريق يونس بن يزيد
عن ابن شهاب حدثني ابو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام فذكر نحوه والثاني من طريق المعتمر بن سليمان وحماد بن
سلمة فرقهما عن داود بن ابي هند عن ابي العالية وكذا طريق سعيد بن جبير السابقة وحيث قرر ذلك لا يمشي على القواعد
الحديثية بل ينبغي ان يحتج به عند الثلاثة من يحتج بالمرسل ومن لا يحتج به لاعتضاد بعضها ببعض كما قرره شيخ
الصنعة وامامها الحافظ ابو الفضل ابن حجر واذا سلمنا ان لها اصلا وجب تاويلها واحسن ما قيل فى ذلك
ان الشيطان نطق بتلك الكلمات اثناء قراءة النبي صلى الله عليه وسلم عند سكتة من السكتات محاكيا نغمته فسمعها
القريب منه فظنها من قوله واشاعها وفى كتابي المواهب اللدنية بالمنح المحمدية زيادات على ما ذكرته هنا وقد
قال مجاهد انه عليه السلام كان يتمنى ان ينزل الوحي عليه بسرعة دون تاخير فنسخ الله ذلك بان عرفه ان انزال
ذلك بحسب المصالح فى الحوادث والنوازل وقيل انه صلى الله عليه وسلم كان يتفكر عند نزول الوحي فى تاويله
اذا كان مجملا فيلقي الشيطان فى جملته ما لم يرده فبين تعالى انه ينسخ ذلك بالابطال ويحكم ما اراده بادلته واياته
وقيل اذا تمنى اى اذا اراد فعلا مقربا الى الله القى الشيطان فى فكره ما يخالفه فرجع الى الله فى ذلك وهو كقوله
واما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله لكن قال بعضهم لا يجوز حمل الامنية على تمني القلب لانه لو كان كذلك
لم يكن ما يخطر بباله عليه السلام فتنة للكفار وذلك يبطله قوله تعالى ليجعل ما يلقي الشيطان فتنة للذين
فى قلوبهم مرض واجيب بانه لا يبعد انه اذا قوي التمني اشتغل الخاطر فيحصل السهو فى الافعال الظاهرة
بسببه فيصير ذلك فتنة لهم وقال مجاهد مما وصله الطبرى من طريق ابن ابي نجيح عنه مشيد فى قوله وبير
معطلة وقصر مشيد اى بالقصة بفتح القاف والصاد المهملة المشددة ولابي ذر بالجص بكسر الجيم وتشديد
الصاد المهملة والرفع اى هو جص والشيد بكسر المعجمة الجص وهو الكلس وقيل المشيد المرفوع البنيان
والمعنى كم من قرية اهلكنا وكم بير عطلنا عن سقاتها وقصر مشيد اخليناه عن ساكنيه وجعلنا ذلك عبرة
لمن اعتبر وقيل ان البير المعطلة والقصر المشيد باليمن وكلاهما خال فكفروا فاهلكهم الله وبقيا خاليين وذكر
الاخباريون ان القصر من بنا شداد بن عاد فصار معطلا لا يستطيع احد ان يقترب منه على اميال مما يسمع فيه
من اصوات الجن المنكرة وقال غيره اى غير مجاهد فى قوله تعالى يكادون يسطون اى يفرطون بفتح التحتية وسكون
الفاء وضم الراء والمهملة من باب نصر ينصر مشتق من السطوة وهى القهر والغلبة وقيل اظهار ما يهول للاخافة
ويقال هو قول الفراء والزجاج يسطون اى يبطشون بكسر الطاء وضمها والاول لابي ذر والمعنى انهم يهمون بالبطش
والوثوب تعظيما لانكار ما خوطبوا به اى يكادون يبطشون بالذين يتلون عليهم اياتنا محمد صلى الله عليه وسلم
واصحابه من شدة الغيظ ويسطون ضمن معنى يبطشون فتعدى تعديته والا فهو متعد بعلى يقال سطا عليه وهدوا
الى الطيب من القول قال ابن عباس فيما اخرجه الطبرى من طريق على بن ابي طلحة اى الهموا ولابي ذر وهدوا الى الطيب
اى الهموا القران وفى رواية له ايضا الى القران ورواه ابن المنذر من طريق سفيان عن اسماعيل بن ابي خالد
وقال ابن عباس الطيب من القول شهادة ان لا اله الا الله ويويده قوله ضرب الله مثلا كلمة طيبة وقوله اليه
يصعد الكلم الطيب وعنه فى رواية عطا هو قول اهل الجنة الحمد لله الذي صدقنا وعده وهدوا الى صراط الحميد
هو الاسلام ولابي ذر والوقت الاسلام بالجر اى الى الاسلام والحميد هو الله المحمود فى افعاله وهذا ثابت
لابي ذر عن الحموي ساقط لغيره وقال ابن عباس فيما وصله ابن المنذر بمعناه بسبب فى قوله فليمدد بسبب اى
بحبل الى سقف البيت ولفظ ابن المنذر فليمدد بسبب الى سما بيته فليختنق به والمعنى من كان يظن ان لن ينصر
الله نبيه صلى الله عليه وسلم فى الدنيا باعلاء كلمته واظهار دينه وفى الاخرة باعلاء درجته والانتقام من

قف
ع ان الكلبي متروك

عدوه

عدوه فليشده حبلا فى سقف بيته فليختنق به حتى يموت ان كان ذلك غايظه فان الله ناصره لا محالة قال الله تعالى
انا لننصر رسلنا الاية وقال عبد الرحمن بن زيد بن اسلم فليمدد بسبب الى السما اى ليتوصل الى بلوغ السما فان النصر انما
ياتي محمدا صلى الله عليه وسلم من السما ثم ليقطع ذلك عنه ان قدر عليه وقول ابن عباس اظهر فى المعنى وابلغ فى التهكم
فعلى القول الثاني فيه استعارة تمثيلية والامر للتعجيز وعلى الاول كناية عن شدة الغيظ والامر للاهانة تذهل فى قوله تعالى
يوم ترونها تذهل كل مرضعة عما ارضعت اى تشغل بضم اوله وفتح ثالثه لهول ما ترى عن احب الناس اليها ويوم نصب
بتذهل والضمير للزلزلة وتكون فيما قاله الحسن يوم القيامة او عند طلوع الشمس من مغربها كما قاله علقمة والشعبي
او الضمير للساعة وعبر بمرضعة دون مرضع لان المرضعة هى التي فى حال الارضاع ملقمة ثديها الصبي والمرضع التي من
شانها ان ترضع وان لم تباشر الارضاع فى حال وصفها به فقيل مرضعة ليدل على ان ذلك الهول اذا فوجئت به هذه
وقد القمت الرضيع ثديها نزعته عن فيه لما يلحقها من الدهشة هذا باب بالتنوين فى قوله تعالى وترى
الناس سكارى بضم السين وسقط باب والتالية لغير ابي ذر وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث
ابن طلق الكوفي قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا ابو صالح ذكوان السمان عن ابي سعيد الخدري رضي
الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل يوم القيامة يا ادم فيقول لبيك ربنا
وسعديك فينادى بفتح الدال بصوت ان الله يامرك ان تخرج من ذريتك بعثا الى النار بفتح الموحدة وسكون
العين المهملة اى مبعوثا اى نصيبا والبعث الجيش والجمع البعوث اى اخرج من الناس الذين هم اهل النار وابعثهم
اليها قال يا رب وما بعث النار اى وما مقدار مبعوث النار قال من كل الف اراه بضم الهمزة اى اظنه قال تسعمائة
وتسعة وتسعين وفى حديث ابي هريرة عند المولف فى باب كيف الحشر من كتاب الرقاق فيقول اخرج من كل مائة
تسعة وتسعين وهو يدل على ان نصيب اهل الجنة من الالف عشرة وحديث الباب انه واحد والحكم للزايد او يحمل حديث
الباب على جميع ذرية ادم فيكون من كل الف واحد وحديث ابي هريرة على من عدا ياجوج وماجوج فيكون من كل الف
عشرة فحينئذ تضع الحامل حملها اى جنينها ويشيب الوليد من شدة هول ذلك وهذا على سبيل الفرض والتمثيل
واصله ان الهموم تضعف القوى وتسرع بالشيب او يحمل على الحقيقة لان كل احد يبعث على ما مات عليه فتبعث
الحامل حاملا والمرضع مرضعة والطفل طفلا فاذا وقعت زلزلة الساعة وقيل ذلك لادم عليه السلام ورووا
ما قيل له وقع بهم من الوجل ما تسقط معه الحامل ويشيب له الطفل وتذهل المرضعة قاله الحافظ ابو الفضل ابن حجر
وسبقه اليه القفال وترى الناس سكارى اى كانهم سكارى من شدة الامر الذى اصابهم قد دهشت عقولهم وغابت
اذهانهم فمن راهم حسبهم سكارى على الحقيقة وما هم بسكارى ولكن عذاب الله شديد تعليل لاثبات السكر المجازى
لا نفي عنهم السكر الحقيقي فشق ذلك على الناس الحاضرين حتى تغيرت وجوههم من الخوف فقال النبي صلى الله عليه وسلم
من ياجوج وماجوج تسعمائة وتسعة وتسعين بنصب تسع على التمييز ويجوز الرفع خبر مبتدا محذوف والمخرج
منكم ايها المسلمون ومن كان مثلكم واحد ثم انتم فى الناس فى المحشر كالشعرة السوداء بفتح العين ويسكنها فقط
فى اليونينية فى جنب الثور الابيض او كالشعرة البيضا فى جنب الثور الاسود للتنويع او شك الراوي قال
السفاقسي اطلق الشعرة وليس المراد حقيقة الواحدة لانه لا يكون ثور ليس فى جلده غير شعرة واحدة من غير لونه
وانى بالواو وسقطت لابي ذر لارجو ان تكونوا يريد امته المومنين ربع اهل الجنة فكبرنا اى قلنا الله اكبر
سرورا بهذه البشارة ثم قال عليه السلام ثلث اهل الجنة فكبرنا سرورا ثم قال عليه السلام شطر اهل الجنة
نصفها وثلث وشطر نصب خبر كان فكبرنا سرورا واستعظاما فى الثلاثة لهذه النعمة العظمى والمنحة الكبرى
فهذا الاستعظام بعد الاستعظام الاول اشارة الى فوزهم بالبغية وعند عبد الله بن الامام احمد فى زيادة المسند والطبراني
من حديث ابي هريرة زيادة انتم ثلثا اهل الجنة وفى الترمذي وصححه من حديث بريدة رفعه اهل الجنة عشرون ومائة
صف امتي منها ثمانون والظاهر انه صلوات الله وسلامه عليه لما رجا من رحمة الله ان يكون امته نصف اهل الجنة
اعطاه ما ارتجاه وزاده وقال ابو اسامة حماد بن اسامة مما وصله فى احاديث الانبيا وسقطت واو وقال لغير ابي ذر
عن الاعمش سليمان عن ابي صالح عن ابي سعيد ترى الناس وسقط هذا لابي ذر سكارى وما هم بسكارى على وزن كسالى
قال ولابي ذر وقال من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعين فوافق حفص بن غياث فى روايته عن الاعمش قال جرير
هو ابن عبد الحميد فيما وصله المولف فى الرقاق وعيسى بن يونس مما وصله اسحاق بن راهويه فى مسنده عنه وابو معاوية
محمد بن خازم بالخا والزاي المعجمتين مما وصله مسلم سكرى وما هم بسكرى بفتح السين وسكون الكاف فيهما من غير الف وبه
قرا حمزة والكسائي على وزن صفة المونث بالالف اختلف هل هي صيغة جمع على فعلى كمرضى وقتلى او صفة مفردة استغني
بها فى وصف الجماعة خلاف مشهور والحديث ذكره فى احاديث الانبيا فى باب قصة ياجوج وماجوج هذا باب
بالتنوين فى قوله تعالى ومن الناس من يعبد الله على حرف اى شك قاله مجاهد فيما رواه ابن ابي حاتم وهو قول اكثر
المفسرين واصله من حرف الشي وهو طرفه وقيل على انحراف او على طرف الدين لا فى وسطه كالذي يكون فى طرف
الجيش فان احس بظفر قر والا فر وهو المراد بقوله فان اصابه خير اطمان به وان اصابته فتنة انقلب على
وجهه اى ارتد فرجع الى الوجه الذى كان عليه من الكفر حال كونه خسر الدنيا والاخرة بذهاب عصمته وحبوط
عمله بالارتداد الى قوله ذلك هو الضلال البعيد عن الحق والرشد وسقط لغير ابي ذر قوله شك وسقط لابي ذر قوله
فان اصابه الخ اترفناهم فى قوله فى سورة المومنين واترفناهم فى الحياة الدنيا اى وسعناهم قاله ابو عبيدة
ولفظه مجازه وسعنا عليهم وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ابراهيم بن الحارث الكرماني قال حدثنا يحيى

ابن أبي بكير بضم الموحدة وفتح الكاف مصغرا الكوفي قاضي كرمان قال حدثنا إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي عن أبي حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الأسدي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال في قوله تعالى ومن الناس من يعبد الله على حرف قال كان الرجل يقدم المدينة يثرب فإن ولدت امرأته غلاما ونتجت خيله بضم النون قال الجوهري على ما لم يسم فاعله ينتج نتاجا وقد نتجها أهلها نتجا وأنتجت الفرس إذا حان نتاجها وقال في الأساس نتجت الناقة فهي منتوجة وأنتجت فهي منتجة إذا وضعت وقد نتجت وأنتجت إذا حملت انتهى وهي مثل نفست المرأة فهي منفوسة إذا ولدت وزاد العوفي عن ابن عباس فيما أخرجه ابن أبي حاتم وصح جسمه قال هذا دين صالح وفي رواية الحسن البصري فيما أخرجه ابن المنذر قال لنعم الدين هذا وفي رواية جعفر بن المغيرة عن سعيد بن جبير عند ابن أبي حاتم قالوا إن ديننا هذا صالح فتمسكوا به وإن لم تلد امرأته ولم تنتج خيله بضم التاء الأولى وفتح الثانية بينهما نون ساكنة مبنيا لما لم يسم فاعله قال هذا دين سوء بفتح السين المهملة والجر على الإضافة وفي رواية العوفي وإن أصابه وجع المدينة وولدت امرأته جارية وتأخرت عنه الصدقة أتاه الشيطان فقال والله ما أصبت على دينك هذا إلا شرا وذلك الفتنة وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم هو المنافق إن صلحت له دنياه أقام على العبادة وإن فسدت عليه دنياه انقلب فلا يقيم على العبادة واستشكل على هذا قوله انقلب لأن المنافق في الحقيقة لم يسلم حتى ينقلب وأجيب بأنه أظهر بلسانه خلاف ما كان أظهر فصار يذم الدين عند الشدة وكان من قبل يمدحه وكان ذلك انقلابا على الحقيقة وهذا الحديث من أفراده

هذا باب بالتنوين وسقط لأبي ذر قوله تعالى هذان خصمان اختصموا في ربهم أي في دين ربهم والخصم في الأصل مصدر فيوحد ويذكر غالبا كقوله نبأ الخصم إذ تسوروا المحراب ويجوز أن يثنى ويجمع ويؤنث كهذه الآية ولما كان كل خصم فريقا يجمع طائفة قال اختصموا بصيغة الجمع كقوله وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فالجمع مراعاة للمعنى وقال في الكشاف الخصم صفة وصف بها الفوج أو الفريق فكأنه قيل هذان فوجان أو فريقان يختصمان وقوله هذان للفظ واختصموا للمعنى قال في الدر إن عنى بقوله إن خصمان صفة بطريق الاستعمال المجازي فمسلم لأن المصدر يكثر الوصف به وإن أراد أنه صفة حقيقة فخطؤه ظاهر لتصريحهم بأن رجل خصم مثل رجل عدل وبه قال حدثنا حجاج بن منهال الأنماطي السلمي مولاهم البصري قال حدثنا هشيم بضم الهاء وفتح المعجمة مصغرا ابن بشير مصغرا أيضا قال أخبرنا أبو هاشم يحيى بن دينار الرماني بضم الراء وتشديد الميم الواسطي عن أبي مجلز بكسر الميم وسكون الجيم وفتح اللام بعدها زاي لاحق بن حميد السدوسي عن قيس بن عباد بضم العين وتخفيف الموحدة البصري عن أبي ذر جندب بن جنادة رضي الله عنه أنه كان يقسم فيها ولأبي ذر عن الحموي والمستملي قسما بفتح السين بدل قوله فيها وهو الصواب ورواية الكشميهني فيهما تصحيف لما لا يخفى إذ المراد القسم الذي هو الحلف إن هذه الآية هذان خصمان اختصموا في ربهم نزلت في حمزة بن عبد المطلب وصاحبيه علي بن أبي طالب وعبيدة بن الحارث بن عبد المطلب وهؤلاء الثلاثة الفريق المؤمنون وفي عتبة بن ربيعة بن عبد شمس وفي صاحبيه أخيه شيبة والوليد بن عتبة المذكور وهم الفريق الآخر يوم برزوا في يوم وقعة بدر والستة كلهم من قريش ثلاثة منهم مسلمون وهم من بني عبد مناف اثنان من بني هاشم والثالث وهو عبيدة من بني عبد المطلب وباقيهم مشركون وهم من بني عبد شمس بن عبد مناف وتفصيل مبارزتهم على المشهور أن حمزة لعتبة وعبيدة لشيبة وعليا للوليد وقيل إن عبيدة للوليد وعليا لشيبة والسند بذلك أصح مما قبله إلا أن ذاك أنسب وقتل كل من المسلمين من برز له من الكفار إلا عبيدة فإنه اختلف مع من بارزه بضربتين فوقعت الضربة في ركبة عبيدة ومال حمزة وعلي إليه فأعاناه على قتله واستشهد عبيدة من تلك الضربة بالصفراء عند رجوعهم رواه أي حديث الباب هذا بإسناده ومتنه سفيان الثوري فيما وصله المؤلف في المغازي عن أبي هاشم شيخ هشيم المذكور هنا عن أبي مجلز عن قيس بن عباد عن أبي ذر بلفظ نزلت هذان خصمان اختصموا في ربهم في ستة من قريش علي وحمزة وعبيدة بن الحارث وعتبة وشيبة ابني ربيعة والوليد بن عتبة وقال عثمان هو ابن أبي شيبة عن جرير هو ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن أبي هاشم هو ابن دينار الرماني عن أبي مجلز هو لاحق السدوسي قوله أي من قوله موقوفا عليه وقد وصله أبو هاشم في رواية الثوري وهشيم الحافظ كما مر قريبا والحكم للواصل إذا كان حافظا على ما لا يخفى والثوري أحفظ من منصور فتقدم روايته وبه قال حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم قال حدثنا معتمر ابن سليمان قال سمعت أبي سليمان بن طرخان بالخاء المعجمة التيمي قال حدثنا أبو مجلز لاحق السدوسي عن قيس بن عباد بضم العين وتخفيف الموحدة عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه وسقط لأبي ذر ابن أبي طالب أنه قال أنا أول من يجثو بالجيم أي يجلس على ركبتيه بين يدي الرحمن للخصومة يوم القيامة قال قيس هو ابن عباد من قوله موقوفا عليه وفيهم أي في حمزة وصاحبيه وعتبة وصاحبيه نزلت هذان خصمان اختصموا في ربهم قال هم الذين بارزوا يوم بدر علي وحمزة بن عبد المطلب وعبيدة بن الحارث بن عبد المطلب والثلاثة مسلمون وشيبة ابن ربيعة بن عبد شمس وأخوه عتبة بن ربيعة والوليد بن عتبة المذكور ومقتضى رواية سليمان بن طرخان هذه الاقتصار على قوله أنا أول من يجثو بين يدي الرحمن للخصومة فقط كما أن مقتضى رواية أبي هاشم السابقة قريبا الاقتصار على سبب النزول فليس في رواية قيس بن عباد عن أبي ذر وعلي اختلاف عليه لكن أخرج النسائي من طريق يوسف بن يعقوب عن سليمان التيمي بهذا الإسناد إلى علي قال فينا نزلت هذه الآية وفي مبارزتنا يوم بدر هذان خصمان وزاد أبو نعيم في مستخرجه ما في رواية معتمر بن سليمان وهو قوله أنا أول من يجثو وكذا أخرجه الحاكم من طريق أبي جعفر الرازي ورواه عبد بن حميد عن يزيد بن هارون وعن حماد بن مسعدة كلاهما عن سليمان

التيمي

التيمي كرواية معتمر فإن كان محفوظا فيكون الحديث عند قيس عن أبي ذر وعن علي معا بدليل اختلاف سياقهما قاله في الفتح وقد روي أن الآية نزلت في أهل الكتاب والمسلمين قال أهل الكتاب نحن أحق بالله وأقدم منكم كتابا ونبينا قبل نبيكم وقال المؤمنون نحن أحق بالله آمنا بمحمد وآمنا بنبيكم وما أنزل الله من كتاب فأفلج الله الإسلام على من ناواه وأنزل هذان خصمان قاله قتادة بنحوه وقال عكرمة هما الجنة والنار قالت النار خلقني الله لعقوبته وقالت الجنة خلقني الله لرحمته فقص الله على محمد خبرهما وخصوص السبب لا يمنع العموم في نظير ذلك السبب وقول عطاء ومجاهد إن المراد الكافرون والمؤمنون يشمل الأقوال كلها وينتظم فيه قصة بدر وغيرها

سورة المؤمنين بالياء وفي نسخة سورة المؤمنون بالواو مكية مائة وتسع عشرة آية في البصري وثمان عشرة في الكوفي بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة لغير أبي ذر قال ابن عيينة سفيان مما وصله في تفسيره من رواية سعيد بن عبد الرحمن المخزومي عنه في قوله تعالى ولقد خلقنا فوقكم سبع طرائق أي سبع سموات سميت طرائق لتطارقها وهو أن بعضها فوق بعض يقال طارقت النعل إذا أطبقت نعلا على نعل وطارق بين الثوبين إذا لبس ثوبا على ثوب قاله الخليل والزجاج والفراء أو لأنها طرق الملائكة في العروج والهبوط قاله علي بن عيسى وقيل لأنها طرق الكواكب في مسيرها والوجه في إنعامه علينا بذلك أنه جعلها موضعا لأرزاقنا بإنزال الماء منها وجعلها مقرا للملائكة ولأنها موضع الثواب ومكان إرسال الأنبياء ونزول الوحي لها سابقون في قوله تعالى أولئك يسارعون في الخيرات وهم لها سابقون أي سبقت لهم السعادة قاله ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة وضمير لها يرجع إلى الخيرات لتقدمها في اللفظ واللام قيل بمعنى إلى يقال سبقت له وإليه بمعنى ومفعول سابقون محذوف تقديره سابقون الناس إليها وقيل اللام للتعليل أي سابقون الناس لأجلها وسقط هذا لأبي ذر قلوبهم وجلة قال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم أي خائفين أن لا يتقبل منهم ما أتوا من الصدقات وهذا ثابت لأبي ذر عن المستملي قال ولأبي ذر وقال ابن عباس فيما وصله الطبري من طريق علي بن أبي طلحة هيهات هيهات بالفتح من غير تنوين لغة الحجازيين أي بعيد بعيد قال في المصابيح المعروف عند النحاة أنها اسم فعل أي سمي بها الفعل الذي هو بعد وهذا التحقيق كونه اسما مع أن مدلوله وقوع البعد في الزمن الماضي والمعنى أن دلالته على معنى بعد ليست من حيث إنه موضوع لذلك المعنى ليكون فعلا بل من حيث إنه موضوع لفعل دال على بعد يقترن بالزمان الماضي وهو بعد كوضع سائر الأسماء لمدلولاتها انتهى وفسر الزجاج في ظاهر عبارته بالمصدر فقال البعد لما توعدون أو بعد لما توعدون فظاهره أنه مصدر بدليل عطفه الفعل عليه ويمكن أن يكون فسر المعنى فقط وجمهور القراء على فتح التاء من غير تنوين فيهما وهي لغة الحجازيين وإنما بني لشبهه بالحرف وفيه لغات تزيد على الأربعين وكرر للتوكيد وليست المسألة من التنازع قال جرير

فهيهات هيهات العقيق وأهله ... وهيهات خل بالعقيق نواصله

فاسأل العادين أي الملائكة الذين يحفظون أعمال بني آدم ويحصونها عليهم وهذا قول عكرمة وقيل الملائكة الذين يعدون أيام الدنيا وقيل المعنى سل من يعرف عدد ذلك فإنا نسيناه لناكبون ولأبي ذر وقال ابن عباس لناكبون أي لعادلون عن الصراط السوي كالحون أي عابسون وفي حديث أبي سعيد الخدري مرفوعا تشويه النار فتقلص شفته العليا وتسترخي السفلى رواه الحاكم وقال غيره أي غير ابن عباس وسقط لغير أبي ذر من سلالة الولد والنطفة السلالة لأنه استل من أبيه وهو مثل البرادة والنحاتة لما يتساقط من الشيء بالبرد والنحت وقال الكرماني ليس الولد تفسير السلالة بل هو مبتدأ خبره السلالة وهي فعالة وهو بناء يدل على القلة كالقلامة والجنة في قوله أم يقولون به جنة والجنون واحد في المعنى وقد كانوا يعلمون بالضرورة أنه أرجحهم عقلا وأثقبهم نظرا والمجنون كيف يمكنه أن يأتي بمثل ما أتى به من الدلائل القاطعة والشرائع الكاملة الجامعة والغثاء في قوله فجعلناهم غثاء هو الزبد وما ارتفع عن الماء وما لا ينتفع به وهو من غثا الوادي يغثو غثوا بالواو وأما غثيت نفسه تغثى غثيانا أي خبثت فهو قريب من معناه ولكنه من مادة الياء يجأرون أي يرفعون أصواتهم بالاستغاثة والتضجيج كما تجأر البقرة لشدة ما نالهم على أعقابكم يقال رجع على عقبيه أي أدبر يعني أنهم مدبرون عن سماع الآيات سامرا نصب على الحال من فاعل تنكصون أو من الضمير في مستكبرين مأخوذ من السمر وهو سهر الليل مأخوذ وهو ما يقع على الشجر من ضوء القمر فيجلسون إليه يتحدثون مستأنسين به قال

كأن لم يكن بين الحجون إلى الصفا ... أنيس ولم يسمر بمكة سامر

وقال الراغب السامر الليل المظلم والجميع السمار بوزن الجمار والسامر ههنا في موضع الجمع وهو الأفصح تقول قوم سامر ونظيره نخرجكم طفلا تسحرون أي فكيف تعمون من السحر حتى يخيل إليكم الحق باطلا مع ظهور الأمر وتظاهر الأدلة وثبت من قوله يجأرون إلى هنا في رواية النسفي وسقط لغيره كما نبه عليه في الفتح

سورة النور مدنية وهي ثنتان أو أربع وستون آية بسم الله الرحمن الرحيم ثبتت البسملة لأبي ذر وفي بعض الفتح ثبوتها متقدمة على السورة من خلاله في قوله تعالى فترى الودق يخرج من خلاله أي فترى المطر يخرج من بين أضعاف السحاب وخلال مفرد كحجاب أو جمع كجبال جمع جبل سنا برقه وهو الضياء يقال سنا يسنو سنا أي أضاء يضيء قال امرؤ القيس يضيء سناه أو مصابيح راهب والسنا بالمد الرفعة والمعنى سنا يكاد ضوء برق السحاب يذهب بالأبصار من شدة ضوئه والبرق الذي صفته كذلك لا بد وأن يكون نارا عظيمة خالصة والنار ضد الماء والبرد فظهوره يقتضي ظهور الضد من الضد وذلك لا يمكن إلا بقدرة قادر

حكم وسقط لغير أبي ذر قوله وهو قوله ومن قوله وهو الصبا مذعنين في قوله تعالى وإن يكن لهم الحق يأتوا إليه مذعنين
يقال للمستخذي بالخاء والذال المعجمتين اسم فاعل من استخذى أي خضع مذعن بالذال المعجمة أي منقاد يريد إذا
كان لهم الحكم لا عليهم يأتوا إليه منقادين لعلمهم بأنه يحكم لهم أشتاتا وشتى بتشديد التاء وشتات بتخفيفها وشت
بتشديدها واحد في المعنى ومراده قوله تعالى ليس عليكم جناح أن تأكلوا جميعا أو أشتاتا وجميعا حال من فاعل تأكلوا
وأشتاتا عطف عليه والأكثرون على أن الآية نزلت في بني ليث بن عمرو وهم حي من كنانة كانوا يتحرجون أن يأكل الرجل
وحده فيمكث يومه حتى يجد ضيفا يأكل معه فإن لم يجد من يواكله لم يأكل شيئا وربما قعد الرجل والطعام بين يديه
من الصباح إلى الرواح فنزلت هذه الآية فرخص لهم أن يأكلوا كيف شاؤوا جميعا مجتمعين وأشتاتا متفرقين وقال
ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله الطبري من طريق علي بن أبي طلحة عنه في قوله تعالى سورة أنزلناها أي
بيناها قال الزركشي تبعا للقاضي عياض كذا في النسخ والصواب أنزلناها وفرضناها بيناها فبيناها تفسير
فرضناها لا تفسير أنزلناها ويدل عليه قوله بعد هذا ويقال في فرضناها أنزلنا فيها فرائض مختلفة فإنه يدل
على أنه تقدم له تفسير آخر انتهى وتعقبه صاحب المصابيح فقال يا عجبا لهذا الرجل وتقويله لابن عباس ما لم
يقله فالبخاري نقل عن ابن عباس تفسير أنزلناها بيناها وهو نقل صحيح ذكره الحافظ مغلطاي من طريق ابن المنذر
بسنده إلى ابن عباس وهذا الاعتراض البارد انتهى وقد روى الطبري من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله
وفرضناها يقول بيناها قال في الفتح وهو يؤيد قول عياض وقال غيره أي غير ابن عباس سمي القرآن لجماعة السور
بفتح الجيم والعين وتاء التأنيث والسور مجرور بالإضافة ويجوز كسر الجيم والعين وبها الضبط والسور نصب
مفعول لجماعة وسميت السورة لأنها منزلة بعد منزلة مقطوعة من الأخرى والجمع سور بفتح الواو وقال الراعي
سود المحاجر لا يقرأن بالسور • وفيها لغتان الهمز وتركه فبالهمز القطعة التي فضلت من القرآن عما سواها وأبقيت
منه لأن سؤر كل شيء بقيته بعد ما يؤخذ منه وبتركه هي المنزلة من منازل الارتفاع ومن ثم سمي سور البلد
لارتفاعه على ما يحويه ومنه قول النابغة

• ألم تر أن الله أعطاك سورة • ترى كل ملك دونها يتذبذب •

يعني منزلة من منازل الشرف التي قصرت عنها منازل الملوك فسميت السورة لارتفاعها وعلو قدرها فلما قرن
بعضها إلى بعض سمي المجموع قرآنا قال أبو عبيدة سمي القرآن لأنه يجمع السور فيضمها وقال سعد بن عياض
بسكون التحتية الثمالي بضم المثلثة وتخفيف الميم نسبة إلى ثمالة قبيلة من الأزد الكوفي التابعي مما وصله
ابن شاهين من طريقه المشكاة هي الكوة بضم الكاف وفتحها وتشديد الواو وهي الطاقة الغير نافذة بلسان
الحبشة عرب وقال مجاهد هي القنديل وقيل هي الأنبوبة في وسط القنديل وقوله تعالى إن علينا جمعه
وقرآنه أي تأليف بعضه إلى بعض فإذا قرأناه فاتبع قرآنه أي فإذا جمعناه وألفناه فاتبع قرآنه
أي ما جمع فيه فاعمل بما أمرك الله فيه وانته عما نهاك الله فيه وسقطت الجلالة لأبي ذر في الأولى
كذا ويقال ليس لشعره قرآن أي تأليف وسمي الفرقان بالنصب لأنه يفرق بضم التحتية وفتح الفاء وتشديد
الراء المكسورة بين الحق والباطل ويقال للمرأة ما قرأت بسلا قط بفتح السين المهملة منونا من غير همز وهي الجلدة
الرقيقة التي يكون فيها الولد أي لم تجمع في بطنها ولدا والحاصل أن القرآن عنده مشتق من قرأ بمعنى جمع لا من قرأ
بمعنى تلا وقال سعد بن عياض بسكون التحتية الثمالي بضم المثلثة وتخفيف الميم نسبة إلى ثمالة قبيلة من الأزد
الكوفي التابعي مما وصله ابن شاهين من طريقه المشكاة هي الكوة بضم الكاف وفتحها وتشديد الواو وهي الطاقة
الغير نافذة بلسان الحبشة عرب وقال مجاهد هي القنديل وقيل هي الأنبوبة في وسط القنديل وقال فرضناها
بتشديد الراء ولأبي ذر ويقال في فرضناها أي أنزلنا فيها فرائض مختلفة فالتشديد لتكثير الفروض وقيل
للمبالغة في الإيجاب ومن قرأ فرضناها بالتخفيف وهي قراءة غير أبي عمرو وابن كثير يقول المعنى فرضنا عليكم
أي فرضناها فأسقط الضمير وعلى من بعدكم إلى يوم القيامة والسورة لا يمكن فرضها لأنها قد دخلت في الوجود
وتحصيل الحاصل محال فوجب أن يكون المراد فرضنا ما بين فيها من الأحكام قال ولأبي ذر وقال مجاهد فيما وصله
الطبري في قوله أو الطفل الذين لم يظهروا أي لم يدروا بسكون الدال العورة من غيرها لما بهم أي لأجل
ما بهم من الصغر وقال الفراء والزجاج لم يبلغوا أن يطيقوا إتيان النساء وقيل لم يبلغوا حد الشهوة والطفل
يطلق على المثنى والجمع فلذا وصف بالجمع أو لما قصد به الجنس روعي فيه الجمع وقال الشعبي بفتح المعجمة فيما
وصله الطبري أولي الإربة هو من ليس له أرب بكسر الهمزة أي حاجة في النساء وهم الشيوخ الهم والممسوح
وقال ابن جبير المعتوه وقال ابن عباس المغفل الذي لا شهوة له وقال مجاهد المخنث الذي لا يقوم ذكره وقال
مجاهد فيما وصله الطبري هو الذي لا يهمه إلا بطنه ولا يخاف على النساء لبلهه وقال طاوس
فيما وصله عبد الرزاق عنه عن ابنه هو الأحمق الذي لا حاجة له في النساء وقيل هو الذي لا تشتهيه المرأة
وثبت من قوله وقال الشعبي إلى هنا للنسفي وسقط من فرع اليونينية كأصله لبعض الأصول باب
قوله عز وجل والذين يرمون أزواجهم يقذفون أزواجهم بالزنا ولم يكن لهم شهداء يشهدون على ذلك
إلا أنفسهم فشهادة أحدهم أربع شهادات بالله أي فالواجب شهادة بنصب أربع على المصدر وحفص وحمزة
والكسائي برفعهما خبر المبتدأ وهو قوله فشهادة إنه لمن الصادقين فيما رماها به من الزنا قال ابن كثير
وهذه الآية فيها فرج للأزواج وزيادة مخرج إذا قذف أحدهم زوجته وعسر عليه إقامة البينة وسقط

التبويب لأبي ذر وقال بعد قوله شهداء الآية وأسقط باقيها وبه قال حدثنا إسحاق هو ابن منصور بن بهرام أبو يعقوب
الكوسج المروزي قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابي وهو من مشايخ المؤلف روى عنه هنا بالواسطة قال حدثنا
الأوزاعي عبد الرحمن بن عمرو قال حدثني بالإفراد الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن سهل بن سعد الساعدي الأنصاري
رضي الله عنه أن عويمرا بضم العين المهملة وفتح الواو وتصغير عامر بن الحارث بن زيد بن الجد بفتح الجيم وتشديد
الدال ابن عجلان وفي رواية القعنبي عن مالك عويمر بن أشقر وكذا أخرجه أبو داود وأبو عوانة وفي الاستيعاب
عويمر بن أبيض قال الحافظ ابن حجر فلعل أباه كان يلقب أشقر وأبيض وفي الصحابة عويمر بن أشقر آخر وهو مازني
أخرج له ابن ماجه أتى عاصم بن عدي العجلاني وكان سيد بني عجلان بفتح العين وسكون الجيم وهو ابن عم والد عويمر
ولأبي ذر بني العجلان فقال له كيف تقولون في رجل وجد مع امرأته رجلا أيقتله بهمزة الاستفهام الاستخباري
أي أيقتل الرجل فتقتلونه قصاصا لقوله تعالى النفس بالنفس وفي قصة العجلاني من حديث ابن عمر المروي
في مسلم فقال أرأيت أن وجد مع امرأته رجلا فإن تكلم به تكلم بأمر عظيم وإن سكت سكت على مثل ذلك وفي حديث ابن
مسعود عنده أيضا إن تكلم جلدتموه وإن قتل قتلتموه وإن سكت سكت على غيظ وفي رواية عن ابن عباس في والذين يرمون
المحصنات الآية قال عاصم بن عدي إن دخل رجل منا بيته فرأى رجلا على بطن امرأته فإن جاء بأربعة رجال يشهدون
بذلك فقد قضى الرجل حاجته وذهب وإن قتله قتل به وإن قال وجدت فلانا معها ضرب وإن سكت سكت على غيظ
أم كيف يصنع أم يحتمل أن تكون متصلة يعني إذا رأى الرجل هذا المنكر الشنيع والأمر الفظيع وثارت عليه الحمية
أيقتله فتقتلونه أم يصبر على ذلك الشنار والعار ويحتمل أن تكون منقطعة فسأل أولا عن القتل مع القصاص ثم أضرب
عنه إلى سؤاله لأن أم المنقطعة متضمنة لبل والهمزة فبل للإضراب عن الكلام السابق والهمزة تستأنف كلاما آخر المعنى كيف
يصنع أيصبر على العار أو يحدث الله له أمرا آخر فلذا قال سل لي يا عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك
فأتى عاصم النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله حذف المقول لدلالة السابق عليه أي كيف تقول في رجل
وجد مع امرأته رجلا أيقتله فتقتلونه أم كيف يصنع فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل المذكورة لما فيها من
البشاعة والإشاعة على المسلمين والمسلمات وتسليط العدو في الدين بالخوض في الأعراض وزاد في اللعان والطلاق
من طريق مالك عن ابن شهاب وعابها حتى كبر على عاصم ما سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رجع عاصم إلى أهله فسأله
عويمر فقال يا عاصم ماذا قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عاصم لم تأتني بخير إن رسول الله صلى الله
عليه وسلم كره المسائل وعابها ثبت لفظ وعابها هنا وسقطت من الأولى قال عويمر والله لا أنتهي حتى أسأل رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن ذلك فجاء عويمر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله رجل وجد مع امرأته
رجلا أيقتله فتقتلونه أم كيف يصنع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أنزل الله القرآن فيك
وفي صاحبتك هي زوجته خولة بنت قيس فيما ذكره مقاتل وذكر ابن الكلبي أنها بنت عاصم المذكور واسمها خولة والمشهور
أنها بنت قيس وأخرج ابن مردويه من طريق الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أن عاصم بن عدي لما نزلت والذين يرمون المحصنات
قال يا رسول الله أين لأحدنا أربعة شهداء فابتلي به في بيت أخيه وفي سنده مع إرساله ضعف وأخرج ابن أبي حاتم
في التفسير عن مقاتل بن حيان قال لما سأل عاصم عن ذلك ابتلي به في أهل بيته فأتاه ابن عمه تحته ابنة عمه رماها
بابن عمه المرأة والزوج والخليل ثلاثتهم بنو عم عاصم وعند ابن مردويه من مرسل ابن أبي ليلى أن الرجل الذي رمى عويمر
امرأته به هو شريك بن سحماء وهو يشهد لصحة هذه الرواية لأنه ابن عم عويمر لأنه شريك بن عبدة بن مغيث بن الجد
ابن العجلان وفي مرسل مقاتل بن حيان عند ابن أبي حاتم فقال الزوج لعاصم يا ابن عم أقسم بالله لقد رأيت شريك
ابن سحماء على بطنها وإنها لحبلى وما قربتها منذ أربعة أشهر وفي حديث عبد الله بن جعفر عند الدارقطني لاعن بين
عويمر العجلاني وامرأته فأنكر حملها وقال هو لابن سحماء وإذا جاء الخبر من طرق متعددة فإن بعضها يعضد بعضا
وظاهر السياق يقتضي أنه كان تقدم من عويمر إشارة إلى خصوص ما وقع له مع امرأته والظاهر أن في هذا السياق
اختصارا ويوضحه ما في حديث ابن عمر في قصة العجلاني بعد قوله إن تكلم تكلم بأمر عظيم وإن سكت سكت على
مثل ذلك فسكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم فلما كان بعد ذلك أتاه فقال إن الذي سألتك عنه قد ابتليت به فدل
على أنه لم يذكر امرأته إلا بعد أن انصرف ثم عاد فأمرهما رسول الله صلى الله عليه وسلم بالملاعنة بضم الميم
قال في المغرب لعنه لعنا ولاعنه ملاعنة ولعانا وتلاعنوا لعن بعضهم بعضا وهو لغة الطرد والإبعاد وشرعا
كلمات معلومة جعلت حجة للمضطر إلى قذف من لطخ فراشه وألحق العار به أو إلى نفي ولد قال النووي إنما سمي
لعانا لأن كلا من الزوجين يبعد عن صاحبه بما سمى الله في كتابه في هذه الآية بأن يقول الزوج أربع مرات أشهد
بالله إني لمن الصادقين فيما رميت به هذه من الزنا والخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين فيما رماها به
من الزنا ويشير إليها في الحضور ويميزها في الغيبة ويأتي بدل ضماير الغائب بضماير المتكلم فيقول لعنة الله علي
إن كنت إلخ وإن كان ولد ينفيه ذكره في الكلمات الخمس لينتفي عنه فيقول إن الولد ما ولدته أو هذا الولد من الزنا ليس
مني فلاعنها أي لاعن عويمر زوجته خولة بعد أن قذفها وأتت عند النبي صلى الله عليه وسلم وسألها وأنكرت وأصرت
في السنة الأخيرة من زمانه صلى الله عليه وسلم وجزم الطبري وأبو حاتم وابن حبان بأنها في شعبان سنة تسع
وعند الدارقطني من حديث عبد الله بن جعفر أنها كانت منصرف النبي صلى الله عليه وسلم من تبوك ورجح بعضهم أنها
كانت في شعبان سنة عشر لا تسع وفي حديث ابن مسعود عند مسلم أنها كانت ليلة جمعة ثم قال عويمر يا رسول الله
إن حبستها فقد ظلمتها فطلقها زاد في باب من أجاز طلاق الثلاث من طريق مالك عن ابن شهاب ثلاثا وتمسك به

من قال لا تقع الفرقة بين المتلاعنين إلا بإيقاع الزوج وهو قول عثمان البتي واحتج بأن الفرقة لم تذكر في القرآن
وأن ظاهر الأحاديث أن الزوج هو الذي طلق ابتداء وقال الشافعي وسحنون من المالكية يقع بعد فراغ الزوج من
اللعان لأن التعان المرأة إنما شرع لدفع الحد عنها بخلاف الرجل فإنه يزيد على ذلك في حقه نفي النسب ولحاق الولد
وزوال الفراش وقال مالك بعد فراغ المرأة وتظهر فائدة الخلاف في التوارث لو مات أحدهما عقب فراغ الرجل
وفيما إذا علق طلاق امرأة بفراق أخرى ثم لاعن الأخرى وقال أبو حنيفة لا تقع حتى يوقعها الحاكم وتكون فرقة
طلاق فظاهر ما وقع في أحاديث اللعان وعن أحمد روايتان وقول النووي في شرح مسلم كذبت عليها يا رسول الله إن
أمسكتها هو كلام مستقل وقوله فطلقها أي ثم عقب ذلك بطلاقها وذلك لأنه ظن أن اللعان لا يحرمها عليه فأراد
تحريمها بالطلاق فقال هي طالق ثلاثا فقال له النبي صلى الله عليه وسلم لا سبيل لك عليها أي لا ملك لك عليها فلا يقع طلاق تعقبه
في الفتح بأنه يوهم أن قوله لا سبيل لك عليها وقع منه صلى الله عليه وسلم عقب قول الملاعن هي طالق ثلاثا وأنه
موجود كذلك في حديث سهل بن سعد الذي شرحه وليس كذلك فإن قوله لا سبيل لك عليها لم يقع في حديث سهل وإنما
وقع في حديث ابن عمر عقب قوله الله يعلم أن أحدكما كاذب لا سبيل لك عليها وقال الخطابي لفظ فطلقها يدل على وقوع
الفرقة باللعان ولولا ذلك لصارت في حكم المطلقات وأجمعوا على أنها ليست في حكمهن فلا يكون له مراجعتها إن
كان الطلاق رجعيا ولا يحل له أن يخطبها إن كان بائنا وإنما اللعان فرقة فسخ **فكانت** أي الفرقة بينهما **سنة لمن**
لمن كان بعدهما في المتلاعنين فلا يجتمعان بعد الملاعنة وقال ابن عبد البر أبدى لي بعض أصحابنا فائدة وهو أن لا
يجتمع ملعون مع غير ملعون لأن أحدهما ملعون في الجملة بخلاف ما إذا تزوجت المرأة غير الملاعن فإنه لا يتحقق
وعورض بأنه لو كان كذلك لامتنع عليهما معا التزويج لأنه يتحقق أن أحدهما ملعون ويمكن أن يجاب بأن في هذه الصورة
افتراقا في الجملة وفي رواية الكتاب الآتي من طريق فليح عن الزهري فكانت سنة أن يفرق بين المتلاعنين وكانت حاملا
فأنكر حملها **ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انظروا فإن جاءت به** أي بالولد لدلالة السياق عليه **أسحم**
بفتح الهمزة وسكون السين وفتح الحاء المهملتين آخره ميم أي أسود **أدعج العينين** بالعين المهملة والجيم أي شديد
سواد الحدقة **عظيم الأليتين** بفتح الهمزة أي العجز **خدلج الساقين** بفتح الخاء المعجمة والدال المهملة واللام المشددة
آخره جيم أي عظيمهما **فلا أحسب عويمرا إلا قد صدق عليها وإن جاءت به أحيمر** بضم الهمزة وفتح الحاء المهملة
مصغر أحمر وقول صاحب التنقيح إن الصواب صرف أحيمر وهو الأبيض تعقبه في المصابيح فقال عدم الصرف
كما في المتن هو الصواب وما ادعى هو أنه عين الصواب هو عين الخطأ **كأنه وحرة** بفتح الواو والحاء المهملة والراء
دويبة تترامى على الطعام واللحم فتفسده وهي من أنواع الوزغ وشبهه بها لحمرتها وقصرها **فلا أحسب عويمرا**
إلا قد كذب عليها فجاءت به على النعت الذي نعت رسول الله ولأبي ذر الذي نعت به رسول الله **صلى الله**
عليه وسلم من تصديق عويمر وفي باب التلاعن في المسجد من طريق ابن جريج عن الزهري فجاءت به على المكروه من ذلك
فكان أي الولد **بعد ينسب إلى أمه** فاعتبر الشبه من غير حكم به لأجل ما هو أقوى من الشبه وهو الفراش كما فعل
في وليدة زمعة وإنما يحكم بالشبه وهو حكم القافة إذا استوت العلائق كسيدين وطئا في طهر وهذا الحديث
أخرجه أيضا في الطلاق والتفسير والاعتصام والأحكام والمحاربين والتفسير ومسلم في اللعان وأبو داود
في الطلاق وكذا النسائي وابن ماجه. هذا **باب** بالتنوين في قوله تعالى **والخامسة** أي والشهادة الخامسة
أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين فيما رمى به زوجته من الزنا وهذا لعان الرجل وحكمه سقوط حد القذف
وحصول الفرقة بينهما بنفسه فرقة فسخ في مذهبنا لقوله عليه السلام المروي في البيهقي وغيره المتلاعنان
لا يجتمعان أبدا وعند أبي حنيفة بتفريق الحاكم فرقة طلاق ونفي الولد إن تعرض له فيه وسقط لفظ باب لغير
أبي ذر وبه قال **حدثني** بالإفراد ولأبي ذر حدثنا **سليمان بن داود العتكي أبو الربيع** الزهراني المعتزي البصري قال
حدثنا فليح بضم الفاء وفتح اللام آخره حاء مهملة مصغرا ابن سليمان الخزاعي وفليح لقبه واسمه عبد الملك **عن الزهري**
محمد بن مسلم **عن سهل بن سعد** الساعدي رضي الله عنه **أن رجلا** هو عويمر العجلاني **أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم**
فقال يا رسول الله أرأيت رجلا أي أخبرني عن حكم رجل **رأى مع امرأته رجلا** استعمل الكناية ومقصوده معينة
خاصة وإن كان وجد عند الرؤية **ابتلاء** لأجل ما وقع مما لا يقدر الصبر عليه عاما من الغيرة التي طبع عليها البشر
فتقتلونه قصاصا **أم كيف يفعل** أي أم يصبر على ما به من المضض فأم متصلة ويحتمل أن تكون منقطعة بمعنى الإضراب
أي بل هنا حكم آخر **فأنزل الله** تعالى **فيهما** في عويمر وخولة زوجته **ما ذكر في القرآن من التلاعن فقال له رسول الله صلى**
الله عليه وسلم قد قضي بضم القاف وكسر الضاد المعجمة **فيك وفي امرأتك** بآية اللعان **قال سهل فتلاعنا** بعد أن
قذفها وأنكرت لما سألها صلى الله عليه وسلم **وأنا شاهد** حاضر **عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ففارقها**
فرقة مؤبدة **فكانت** أي الملاعنة **سنة أن يفرقوا** أي في التفريق **بين المتلاعنين** فأن مصدرية **وكانت حاملا فأنكر** عويمر
حملها زاد في رواية العباس بن سهل بن سعد عن أبيه عند أحمد وأبي داود فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعاصم
ابن عدي أمسك المرأة عندك حتى تلد **وكان ابنها** الذي وضعته بعد الملاعنة **يدعى إليها** لأنه صلى الله عليه وسلم
ألحقه بها لأنه متحقق منها فلو أكذب الزوج نفسه ثبت النسب ولزمه الحد ولم ترتفع الحرمة المؤبدة **ثم جرت**
السنة في الميراث أن يرثها والولد الذي نفاه زوجها بالملاعنة **وترث هي منه ما فرض الله لها** والظاهر أن هذا
من قول سهل حيث قال فتلاعنا الخ ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فأنزل الله فيهما. هذا **باب** بالتنوين
في قوله تعالى **ويدرأ عنها** عن الملتعنة وقت **العذاب** أي الحد **أن تشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الكاذبين** فيما

رماني به وسقط لفظ باب لغير أبي ذر وبه قال **حدثني** بالإفراد ولأبي ذر حدثنا **محمد بن بشار** بفتح الموحدة والشين
المعجمة المشددة بندار العبدي البصري قال **حدثنا ابن أبي عدي** محمد واسم أبي عدي إبراهيم البصري **عن هشام بن حسان**
منصرفا وغير منصرف الأزدي القردوسي بضم القاف والدال البصري أنه قال **حدثنا عكرمة** بن عبد الله البربري
مولى ابن عباس **عن ابن عباس** رضي الله عنهما **أن هلال بن أمية** بضم الهمزة وفتح الميم وتشديد التحتية الواقفي بكسر القاف
والفاء الأنصاري أحد الثلاثة المخلفين عن غزوة تبوك وتيب عليهم **قذف امرأته** خولة بنت عاصم كما رواه ابن منده
وكانت حاملا **عند النبي صلى الله عليه وسلم بشريك بن سحماء** بفتح السين وسكون الحاء المهملتين ممدودا اسم أمه
وفي تفسير مقاتل أنها كانت حبشية وقيل يمانية واسم أبيه عبدة بن معتب أو مغيث ولا يمتنع أن يتهم شريك بن سحماء
بهذه المرأة وامرأة عويمر معا وأما قول ابن الصباغ في الشامل إن المزني في المختصر قال إن العجلاني قذف زوجته
بشريك بن سحماء وهو سهو في النقل وإنما القاذف لشريك هلال بن أمية فلعله لم يعرف مستند المزني في ذلك
وقد سبق في الباب الذي قبله مستند ذلك فليلتفت إليه والجمع ممكن فيتعين المصير إليه وهو أولى من التغليط
على ما لا يخفى **فقال النبي صلى الله عليه وسلم البينة** بالنصب بتقدير أحضر البينة **أو حد** بالرفع أي أحضر
البينة أو يقع حد **في ظهرك** أي على ظهرك كقوله لأصلبنكم في جذوع النخل **فقال يا رسول الله إذا رأى أحدنا**
على امرأته رجلا ينطلق حال كونه **يلتمس البينة** أي يطلبها **فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول البينة وإلا**
حد في ظهرك فقال هلال والذي بعثك بالحق إني لصادق فلينزلن الله بفتح اللام وضم التحتية وسكون
النون **ما يبرئ ظهري من الحد** في موضع نصب بقوله فلينزلن الله **فنزل جبريل** عليه السلام **وأنزل عليه** صلى الله
عليه وسلم **والذين يرمون أزواجهم فقرأ حتى بلغ إن كان من الصادقين** أي فيما رماها به من الزنا **فانصرف**
النبي صلى الله عليه وسلم فأرسل إليها أي إلى خولة بنت عاصم زوج هلال فحضرت بين يديه **فجاء هلال فشهد**
أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين فيما رماها به والخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين في الرمي **والنبي**
صلى الله عليه وسلم يقول إن الله يعلم أن أحدكما كاذب قال القاضي عياض وتبعه النووي في قوله أحدكما رد
على من قال من النحاة إن لفظ أحد لا يستعمل إلا في النفي وعلى من قال منهم لا يستعمل إلا في الوصف وإنها لا توضع
موضع واحد ولا تقع موقعه وقد أجازه المبرد وجاء في هذا الحديث في غير وصف ولا نفي بمعنى واحد انتهى
وتعقب الفاكهاني ذلك فقال هذا من أعجب ما وقع للقاضي عياض مع براعته وحذقه فإن الذي قاله النحاة
إنما هو في أحد التي للعموم نحو ما في الدار من أحد وما جاءني من أحد وأما أحد بمعنى واحد فلا خلاف في استعمالها
في الإثبات نحو قل هو الله أحد ونحو فشهادة أحدهم ونحو أحدكما كاذب **فهل منكما تائب** عرض لهما بالتوبة بلفظ
الاستفهام لإبهام الكاذب منهما فلذلك لم يقل لهما توبا ولا لأحدهما بعينه تب ولا قال ليتب الكاذب منكما وزاد
جرير بن حازم عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس عند الطبري والحاكم والبيهقي فقال هلال والله إني لصادق
ثم قامت أي الزوجة **فشهدت** أي أربع شهادات بالله إنه لمن الكاذبين فيما رماها به **فلما كانت عند المرة الخامسة**
وقفوها بتشديد القاف ولأبي ذر وقفوها بتخفيفها **وقالوا إنها موجبة** للعذاب الأليم إن كنت كاذبة **قال ابن عباس**
بالسند السابق **فتلكأت** بهمزة مفتوحة بعد الكاف المشددة بوزن تفعلت أي تباطأت عن ذلك **ونكصت**
أي أحجمت **حتى ظننا أنها ترجع** عن مقالها في تكذيب الزوج ودعوى البراءة عما رماها به **ثم قالت لا أفضح** بضم
الهمزة وكسر المعجمة **قومي سائر اليوم** أي جميع الأيام أي الدهر أو فيما بقي من الأيام بالإعراض عن اللعان
والرجوع إلى تصديق الزوج وأريد باليوم الجنس ولذلك أجراه مجرى العام والسائر **فمضت** أي في تمام اللعان
فقال النبي صلى الله عليه وسلم أبصروها بفتح الهمزة وسكون الموحدة وكسر المهملة **فإن جاءت به** أي بالولد
أكحل العينين أي شديد سواد جفونهما خلقة من غير اكتحال **سابغ الأليتين** أي غليظهما **خدلج الساقين** بفتح
الخاء المعجمة والدال المهملة وبعد اللام المشددة جيم عظيمهما **فهو لشريك بن سحماء فجاءت به كذلك فقال**
النبي صلى الله عليه وسلم لولا ما مضى من كتاب الله لكان لي ولها شأن في إقامة الحد عليها وفي ذكر الشأن
وتنكيره تهويل عظيم لما كان يفعل بها أي لفعلت بها لتضاعف ذنبها ما يكون عبرة للناظرين وتذكرة للسامعين قال
الكرماني فإن قلت الحديث الأول يدل على أن عويمرا هو الملاعن والآية نزلت فيه والولد شابهه والثاني أن هلالا
هو الملاعن والآية نزلت فيه والولد شابهه وأجاب بأن النووي قال اختلفوا في نزول آية اللعان هل هو بسبب
عويمر أو بسبب هلال والأكثرون أنها نزلت في هلال وأما قوله عليه السلام لعويمر إن الله قد أنزل فيك وفي
صاحبتك فقالوا معناه الإشارة إلى ما نزل في قصة هلال لأن ذلك حكم عام لجميع الناس ويحتمل أنها نزلت فيهما
جميعا فلعلهما سألا في وقتين متقاربين فنزلت الآية فيهما وسبق هلال باللعان انتهى قال في الفتح ويؤيد التعدد
أن القائل في قصة هلال سعد بن عبادة كما أخرجه أبو داود والطبري والقائل في قصة عويمر عاصم بن عدي كما في
حديث سهل السابق ولا مانع أن تتعدد القصص ويتحد النزول وجنح القرطبي إلى تجويز نزول الآية مرتين وأنكر جماعة
ذكر هلال فيمن لاعن والصحيح ثبوت ذلك وكيف يجزم بخطأ حديث ثابت في الصحيحين بمجرد دعوى لا دليل عليها وقول
النووي في تهذيبه اختلفوا في الذي وجد مع امرأته رجلا وتلاعنا على ثلاثة أقوال هلال بن أمية أو عاصم
ابن عدي أو عويمر العجلاني قال الواحدي أظهر هذه الأقوال أنه عويمر لكثرة الأحاديث واتفقوا على أن الموجود
زانيا شريك بن سحماء تعقبوه بأن قصتي ملاعنة عويمر وهلال ثبتا فكيف يختلف فيهما وإنما اختلف فيه سبب نزول
الآية في أيهما وقد سبق تقريره وبأن عاصما لم يلاعن قط وإنما سأل لعويمر العجلاني عن ذلك وبأن قوله واتفقوا

على ان الموجود زانيا شريك ممنوع اذ لم يوجد زانيًا وانما هو معتقد وان ذلك ولم يثبت ذلك في حقه في ظاهر
الحكم فصواب العبارة ان يقال ان يقولوا على ان المرمي به شريك بن سحما وهذا الحديث قد مر في باب اذا ادعى
او قذف فله ان يلتمس البينة من كتاب الشهادات **باب قوله عز وجل والخامسة ان غضب الله عليها**
ان كان من الصادقين فيما رماها به وخصها بالغضب لان الغالب ان الرجل لا يتجشم فضيحة اهله ورميها بالزنا
الا وهو صادق معذور وهي تعلم صدقه فيما رماها به فلذا كانت الخامسة في حقها ان غضب الله عليها والمغضوب عليه هو
الذي يعلم الحق ثم يحيد عنه وسقط باب قوله لغير ابي ذر وبه قال **حدثنا مقدم بن محمد بن يحيى** بضم الميم وفتح القاف
وتشديد الدال المفتوحة الهلالي الواسطي قال **حدثنا** ولابي ذر حدثني بالافراد **عمي القاسم بن يحيى عن عبيد الله**
بضم العين مصغرا ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب قال البخاري **وقد سمع** القاسم **منه** اي من عبيد الله
عن نافع مولى ابن عمر **عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رجلا** هو عويمر العجلاني **رمى امراته** بالزنا **فانتفى من ولدها**
في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فتلاعنا كما قال الله تعالى في
كتابه والذين يرمون ازواجهم الى قوله والخامسة ان غضب الله عليها ان كان من الصادقين **ثم قضى** صلى الله عليه
وسلم **بالولد للمراة** واستدل به على مشروعية اللعان لنفي الولد بمجرد اللعان ولو لم يتعرض الرجل لذكره في اللعان
وفيه نظر لانه لو استلحقه لحقه وانما يؤثر لعان الرجل دفع حد القذف عنه وثبوت زنا المراة ثم يرتفع عنها
الحد بالتعانها وقال الشافعي ان نفى الولد في الملاعنة انتفى وان لم يتعرض له فله ان يعيد اللعان لانتفائه ولا
اعادة على المراة وان امكنه الرفع الى الحاكم فاخره بغير عذر حتى ولدت لم يكن له ان ينفيه **وفرق** عليه السلام **بين**
المتلاعنين تمسك به الحنفية ان بمجرد اللعان لا يحصل التفريق ولا بد من حكم حاكم وحمله الجمهور على ان المراد
الافتاء والخبر عن حكم الشرع بدليل قوله في الرواية الاخرى لا سبيل لك عليها وفرق بتشديد الراء في الاجسام
وبالتخفيف في المعاني وبقية مباحث الحديث تاتي ان شاء الله تعالى في اللعان وغيره بعون الله وقوته . هذا
باب بالتنوين في قوله تعالى **ان الذين جاءوا بالافك** في امر عايشة **عصبة** جماعة من العشرة الى الاربعين
منكم ايها المؤمنون يريد عبد الله بن ابي وكان من جملة من حكم له بالايمان ظاهرا وزيد بن رفاعة وحسان بن ثابت
ومسطح بن اثاثة وحمنة بنت جحش ومن ساعدهم **لا تحسبوه شرا لكم** الضمير للافك والخطاب للرسول وابي بكر وعايشة
وصفوان لتاذيهم بذلك **بل هو خير لكم** لما فيه من جزيل ثوابكم واظهار شرفكم وبيان فضلكم من حيث نزلت فيكم ثماني عشرة
اية في براءتكم وتهويل الوعيد للقاذفين ونسبتهم الى الافك **لكل امرئ منهم** من اهل الافك **ما اكتسب من الاثم** اي لكل
منهم جزاء ما اكتسبه من العقاب في الاخرة والمذمة في الدنيا بقدر ما خاض فيه مختصا به **والذي تولى كبره** معظمه بانشائه
منهم اي من الخائضين **له عذاب عظيم** في الاخرة او في الدنيا بان جلدوا وصار ابن ابي مطرودا مشهورا بالنفاق
وحسان اعمى اشل اليدين ومسطح مكفوف البصر وسقط لابي ذر لا تحسبوه الخ **افاك** قال ابو عبيدة اي **كذاب** وقيل
هو ابلغ ما يكون من الكذب والافترا وسمي افكا لكونه مصروفا عن الحق من قولهم افك الشيء اذا قلبه عن وجهه وبه
قال **حدثنا ابو نعيم** الفضل بن دكين قال **حدثنا سفيان** الثوري **عن معمر** هو ابن راشد **عن الزهري** محمد بن مسلم بن شهاب
عن عروة بن الزبير بن العوام **عن عايشة رضي الله عنها** في قوله تعالى **والذي تولى كبره قالت هو عبد الله بن ابي** بالتنوين
ابن سلول برفع ابن صفة لعبد الله لا لابي وسلول غير منصرف للتانيث والعلمية لانها امه والمراد من اضافة الكبر
اليه انه كان مبتديا به وقيل لشدة رغبته في اشاعة تلك الفاحشة . هذا **باب** بالتنوين في قوله عز
وجل **لولا** تحضيضية اي هلا **اذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بانفسهم خيرا وقالوا هذا افك مبين**
بانفسهم اي بالذين منهم من المؤمنين والمؤمنات كقوله ولا تلمزوا انفسكم فان قلت لم عدل عن الخطاب الى الغيبة في قوله
وقالوا هذا افك ولم يقل وقلتم وعن المضمر الى المظهر والخطاب الى الغيبة والمفرد الى الجمع في قوله ظن المؤمنون
والمؤمنات ولم يقل ظننتم بها اي بعايشة على الاصل لان المخاطب من بحضرة الرسول صلى الله عليه وسلم وخلاصة
الجواب كما قال في مفاتيح الغيب ان العدول من الخطاب الى الغيبة لتوبيخ المخاطبين بطريق الالتفات ومعاتبة
شديدة وايذان من مقام الزلفى اي كيف سمعوا ما لا ينبغي الاصغاء اليه فضلا عن ان يتفوهوا به وفي العدول من المضمر
الى المظهر الدلالة على ان صفة الايمان جامعة لهم فينبغي لمن اشترك فيها ان لا يسمع فيمن شاركه فيها قول عايب ولا
طعن طاعن لان عيب اخيه عيبه والطعن في اخيه طعن فيه وسياق هذه الاية مما ثبت لابي ذر فقط وفي رواية
غيره ولولا وهلا اذ سمعتموه قلتم ما يكون لنا اي ما ينبغي وما يصح لنا ان نتكلم بهذا القول المخصوص او بنوعه فان
قذف احاد الناس محرم شرعا لا سيما الصديقة ابنة الصديق حرمة رسول الله صلى الله عليه وسلم سبحانك
معناه التعجب هذا بهتان عظيم اي كذب عظيم يبهت ويحير من عظمته لولا هلا جاءوا عليه اي على ما زعموا باربعة
شهداء يشهدون على معاينتهم ما رموها به فاذ لم ياتوا بالشهداء على ما قالوا فاولئك عند الله اي في حكمه هم الكاذبون
فيما قالوه وهذا ساقط لابي ذر وبه قال **حدثنا يحيى بن بكير** هو يحيى بن عبد الله بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف مصغرا
المخزومي مولاهم المصري قال **حدثنا الليث** هو ابن سعد الامام **عن يونس** بن يزيد الايلي **عن ابن شهاب** الزهري انه
قال اخبرني بالافراد **عروة بن الزبير** بن العوام **وسعيد بن المسيب** بفتح التحتية المشددة **وعلقمة بن وقاص** الليثي **وعبيد الله**
بضم العين **بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن حديث عايشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم**
حين قال لها اهل الافك بكسر الهمزة وسكون الفاء الكذب الشديد والافترا المزيد **ما قالوا فبراها الله**
مما قالوا بما انزله في كتابه قال الزهري **وكل** من الاربعة **حدثني** بالافراد **طائفة من الحديث** اي بعضه لا جميعه عن

مجموعهم

ابن الزبير

عن مجموعهم لا ان مجموعه عن كل واحد منهم **وبعض حديثهم يصدق بعضا** قال في الفتح كانه مقلوب والمقام يقتضي
ان يقول وحديث بعضهم يصدق بعضا ويحتمل ان يكون على ظاهره اي ان بعض حديث كل منهم يدل على صدق الراوي في بقية
سياقه وجودة حفظه **وان كان بعضهم اوعى** اي احفظ **له** اي للحديث المذكور خاصة **من بعض الذي حدثني عروة عن عايشة**
اي من حديث عايشة في قصة اهل الافك **ان عايشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان رسول الله**
صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يخرج زاد معمر عند ابن ماجه سفرا اي الى السفر **اقرع بين ازواجه** تطييبا لقلوبهن
فايتهن بتاء التانيث **خرج سهمها خرج بها رسول الله صلى الله عليه وسلم معه** في السفر **قالت عايشة فاقرع بيننا**
صلى الله عليه وسلم **في غزوة غزاها** هي غزوة بني المصطلق **فخرج سهمي** وعند ابن اسحاق فخرج سهمي عليهن وهو يشعر
بانه لم يخرج معه حينئذ غيرها **فخرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ما نزل الحجاب** اي الامر به **فانا**
احمل في هودجي وانزل فيه بضم همزة احمل وانزل مع التخفيف مبنيا للمفعول فيهما **فسرنا** الى بني المصطلق **حتى اذا**
فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوته تلك وغنم اموالهم وانفسهم **وقفل** اي رجع **ودنونا** ولابي ذر عن
الحموي والمستملي دنونا بغير واو اي قربنا **من المدينة** حال كوننا **قافلين** اي راجعين **اذن** بالمد والتخفيف اي اعلم **ليلة بالرحيل**
فقمت حين اذنوا بالرحيل فمشيت لقضاء حاجتي منفردة **حتى جاوزت الجيش فلما قضيت شاني** الذي توجهت له **اقبلت**
الى رحلي فاذا عقد لي بكسر العين **من جزع ظفار** بفتح الجيم وسكون الزاي مضاف لظفار وهو بفتح الظاء المعجمة والفاء
وبعد الالف را مكسورة مبنيا كحضار مدينة باليمن وفي رواية ابي ذر اظفار بالهمزة المفتوحة وتنوين الراء **قد انقطع**
فالتمست زاد في رواية فرجعت الى المكان الذي ذهبت اليه **عقدي وحبسني ابتغاؤه** اي طلبه **واقبل** ولابي ذر فاقبل بالفاء
بدل الواو **الرهط الذين كانوا يرحلون لي** بفتح التحتية وسكون الراء وفتح الحاء المهملة مع التخفيف اي يشدون الرحل
على بعيري سمى الواقدي منهم ابا موهبة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم **فاحتملوا هودجي فرحلوه** بالتخفيف **على**
بعيري الذي كنت ركبت اي عليه **وهم يحسبون اني فيه وكان النساء اذ ذاك خفافا لم يثقلهن اللحم** بضم التحتية
وكسر القاف **انما تاكل المراة منهن العلقة** بضم العين وسكون اللام وبالقاف القليل **من الطعام** ولابي ذر
عن الحموي والمستملي ياكلن اي النساء وفي نسخة ناكل بالنون اوله ولام اخره فقط وعزاها في الفتح للكشميهني **فلم**
يستنكر القوم بالرفع **خفة الهودج** وفي رواية فليح في الشهادات ثقل الهودج والاول اوضح لان مرادها اقامة
عذرهم في تحميل هودجها وهي ليست فيه فكانها تقول كانت لخفة جسمها بحيث ان الذين يحملون هودجها لا فرق عندهم
بين وجودها فيه وعدمها **حين رفعوه وكنت جارية حديثة السن** لانها اذ ذاك لم تبلغ خمس عشرة سنة اي انها مع نحافتها
صغيرة السن ففيه اشارة الى المبالغة في خفتها او الى بيان عذرها فيما وقع منها من الحرص على العقد الذي انقطع
واشتغلت بالتماسه من غير ان تعلم اهلها وذلك لصغر سنها وعدم تجاربها **فبعثوا الجمل** اي اثاروه **وساروا** اي
وهم يظنون انها عليه **فوجدت عقدي بعد ما استمر الجيش** استفعل من مر **فجئت منازلهم** بالجمع التي كانوا نازلين بها
وليس بها داع ولا مجيب وفي رواية فليح فجئت منزلهم وليس فيه احد **فاممت** بتشديد الميم الاولى اي قصدت وفي اليونينية
كشط موضع الشدة قال الحافظ ابن حجر وهي رواية ابي ذر هنا وفي نسخة امت بتخفيفها اي قصدت **منزلي الذي كنت به**
فظننت انهم سيفقدوني بفتح القاف وبنون واحدة والظن هنا بمعنى العلم ان فقدهم اياها محقق قطعا
او هو معلوم عندها وفي نسخة سيفقدوني بكسر القاف ولابي ذر سيفقدونني بنونين لعدم الناصب والجازم
فيرجعون الي بتشديد الياء **فبينا انا جالسة في منزلي غلبتني عيني فنمت** بسبب شدة الغم اذ من شان الغم وهو
وقوع ما يكره غلبة النوم بخلاف الهم وهو توقع ما يكره فانه يقتضي السهر **وكان صفوان بن المعطل** بتشديد الطاء
المفتوحة **السلمي** بضم السين وفتح اللام **ثم الذكواني** بفتح الذال المعجمة الصحابي الفاضل **من وراء الجيش** وفي
رواية معمر قد عرس من وراء الجيش **فادلج** بسكون الدال المهملة اي سار من اول الليل وبتشديدها من اخره وهو الذي
هنا ينبغي ان يكون بالتشديد لانه كان في اخر الليل لكن التخفيف هو الذي رويناه **فاصبح عند منزلي فراى سواد**
انسان نائم لا يدري اهو رجل او امراة **فاتاني فعرفني حين راني** لعلها انكشف وجهها لما نامت **وكان يراني**
ولابي ذر وكان راني **قبل نزول الحجاب فاستيقظت باسترجاعه** بقوله انا لله وانا اليه راجعون **حين عرفني**
فخمرت بالخاء المعجمة والميم المشددة اي غطيت **وجهي بجلبابي** تعني الثوب الذي كان عليها وهو بكسر الجيم **والله**
ما كلمني كلمة ولابي ذر ما يكلمني بصيغة المضارع اشارة الى انه استمر منه ترك المخاطبة وهي احسن من الاولى
اذ الماضي يخص النفي بحال الاستيقاظ **ولا سمعت منه كلمة غير استرجاعه حتى اناخ راحلته** فيه نفي كلامه
لها بغير الاسترجاع الى ان اناخ ولا يمنع ما بعد الاناخة ولابي ذر عن الحموي والمستملي حين اناخ فالنفي مقيد بحال
اناخة الراحلة فلا يمنع ما قبل الاناخة ولا ما بعدها وفي رواية ابن اسحاق انه قال لها ما خلفك وانه قال
لها اركبي واستاخر وفي حديث ابن عمر عند الطبراني وابن مردويه فلما راى ظن انه رجل فقال يا نومان قم فقد سار الناس
وفي مرسل سعيد بن جبير عند ابن ابي حاتم فاسترجع ونزل عن بعيره وقال ما شانك يا ام المؤمنين فحدثته بامر القلادة
فوطئ على يديها بالتثنية اي يدي الناقة ليكون اسهل لركوبها ولابي ذر على يدها **فركبتها فانطلق** حال كونه **يقود**
بي الراحلة وفي مرسل مقاتل بن حيان بالمهملة والتحتية عند الحاكم في الاكليل انه ركب معها مردفا لها وما
في الصحيح هو الصحيح **حتى اتينا الجيش بعد ما نزلوا** حال كونهم **موغرين** بضم الميم وكسر الغين المعجمة والراء المهملة
اي نازلين في وقت الوغرة بفتح الواو وسكون الغين المعجمة شدة الحر وقت كون الشمس في كبد السما **في نحر الظهيرة**
بالحاء المهملة والظهيرة بفتح المعجمة وكسر الهاء حين تبلغ الشمس منتهاها من الارتفاع كانها وصلت الى النحر وهو

اعلى الصدر وهو تاكيد لقوله موغرين فهلك اى بسبب الافك من هلك اى فى شانى وفى رواية ابى اويس عند الطبرانى
فهنالك قال فىّ وفيه اهل الافك ما قالوا وكان الذى تولى الافك راس المنافقين عبد الله بن ابى بالتنوين ابن سلول
برفع ابن صفة لعبد الله وسلول بفتح السين غير منصرف للعلمية والتانيث فقدمنا المدينة فاشتكيت اى مرضت
حين قدمت شهرا والناس يفيضون بضم اوله فى قول اصحاب الافك اى يشيعونه لا اشعر بشىء من ذلك
وفى رواية ابن اسحاق وقد انتهى الحديث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والى ابوىّ ولا يذكرون لى شيئا من ذلك
وهو يريبنى بفتح اوله من الثلاثى وبضمه من الرباعى يقال رابه واراباه اى يشككنى ويوهمنى فى وجعى انى لا اعرف
من رسول الله صلى الله عليه وسلم اللطف بفتح اللام والطاء والفاء ولابى ذر اللطف بضم اللام وسكون الطاء
اى الرفق الذى كنت ارى منه حين اشتكى امرض انما يدخل علىّ رسول الله صلى الله عليه وسلم فيسلم ثم يقول
كيف تيكم بكسر الفوقية وهى للمؤنث مثل ذاكم للمذكر ولابن اسحاق فكان اذا دخل قال لامى وهى تمرضنى كيف تيكم وفهمت
ام المؤمنين من ذلك بعض الجفا منه عليه السلام ولكنها لم تكن تدرى السبب ثم ينصرف فذاك الذى يريبنى
بفتح اوله وكسر ثانيه ولا اشعر بالشر الذى تقوله اهل الافك وسقط لفظ الشر لغير ابى ذر حتى خرجت بعدما
نقهت بفتح النون والقاف ويجوز كسرها اى افقت من مرضى ولم تكمل لى الصحة فخرجت مع ام مسطح بكسر الميم
وسكون السين وفتح الطاء بعدها حاء مهملات واسمها سلمى قبل المناصع بكسر القاف وفتح الموحدة اى جهة المناصع
بفتح الميم والنون وبعد الالف صاد وعين مهملتان موضع خارج المدينة وهو متبرزنا بفتح الراء المشددة اى موضع
قضاء حاجتنا وكنا لا نخرج الا ليلا الى ليل وذلك قبل ان نتخذ الكنف بضم الكاف والنون مواضع قضاء الحاجة
قريبا من بيوتنا وامرنا امر العرب الاول بضم الهمزة وتخفيف الواو نعت للعرب فى التبرز قبل الغائط
وفى رواية فليح فى البرية اى خارج المدينة بعيدا عن المنازل فكنا نتاذى بالكنف ان نتخذها عند بيوتنا
فانطلقت انا وام مسطح بكسر الميم وهى ابنة ابى رهم بضم الراء وسكون الهاء وفى رواية
صالح عند المولف فى المغازى وهى ابنة ابى رهم بن المطلب بن عبد مناف قال الحافظ ابن حجر وهو الصواب وامها
بنت صخر بن عامر خالة ابى بكر الصديق واسمها رايطة فيما ذكره ابو نعيم وابنها مسطح بن اثاثة بضم الهمزة
ومثلثتين بينهما الف من غير تشديد ابن عباد بن المطلب فاقبلت انا وام مسطح قبل اى جهة بيتى قد ولابى ذر وقد
فرغنا من شاننا فعثرت بالفاء والعين والراء المفتوحات ام مسطح فى مرطها بكسر الميم كسائها وهو من صوف او
خز او كتان او ازار فقالت تعس مسطح بفتح العين فى الجوهرى وكلام ابن الاثير يقتضى ان الاعرف كسرها اى
اكبه الله لوجهه او هلك قالت عائشة فقلت لها بئس ما قلت اتسبين رجلا شهد بدرا قالت اى هنتاه بفتح الها
الاولى وسكون الاخيرة اى يا هذه او لم تسمعى ما قال قالت اى عائشة وما قال قالت فاخبرتنى ام مسطح بقول
اهل الافك فازددت مرضا على مرضى قالت فلما رجعت الى بيتى وسقط لغير ابى ذر لفظ قالت من قوله قالت فلما رجعت
ومن قوله قالت فلما رجعت الى بيتى واستقررت فيه ودخل علىّ رسول الله صلى الله عليه وسلم تعنى اى عائشة سلم
وسقط تعنى سلم لابى ذر ثم قال كيف تيكم فقلت له عليه السلام اتاذن لى ان آتى ابوىّ قالت وانا حينئذ اريد
ان استيقن الخبر من قبلهما من جهتهما قالت فاذن لى رسول الله صلى الله عليه وسلم فجئت ابوىّ فقلت لامى
ام رومان يا امتاه بسكون الهاء ما يتحدث الناس اى به ويتحدث بفتح اوله قالت يا بنية هونى عليك فوالله
لقلما كانت امراة قط وضيئة بالنصب على الحال ولابى ذر وضيئة بالرفع صفة امراة واللام فى لقلما للتاكيد
اى حسنة جميلة عند رجل يحبها ولها ضراير وسقطت الواو لابى ذر الا كثرن بتشديد المثلثة ولابى ذر عن الحموى
والمستملى الا اكثرن نسا الزمان عليها القول فى نقصها فالاستثنا منقطع او اشارة الى ما وقع من حمنة بنت جحش
اخت ام المؤمنين زينب فان الحامل لها على ذلك كون عائشة ضرة اختها فالاستثنا متصل ولم تقصد ام رومان بقولها
ولها ضراير الا اكثرن عليها قصة عائشة بنفسها وانما ذكرت شان الضراير واما ضراير عائشة وان لم يصدر
منهن شىء فلم يعدم ذلك ممن هو من اتباعهن كحمنة قالت عائشة فقلت سبحان الله تعجبت من وقوع مثل ذلك فى حقها
مع تحققها براءتها ولقد ولابى ذر او تحدث الناس بهذا قالت فبكيت تلك الليلة حتى اصبحت لا يرقا بالقاف
والهمز اى لا ينقطع لى دمع ولا اكتحل بنوم حتى اصبحت ابكى لان الهموم موجبة للسهر وسيلان الدموع فدعا
رسول الله صلى الله عليه وسلم على بن ابى طالب واسامة بن زيد رضى الله عنهما حين استلبث الوحى بالرفع اى
طال لبثه او بالنصب اى استبطا النبى صلى الله عليه وسلم الوحى يستامرهما اى يستشيرهما فى فراق اهله
يعنى نفسها قالت فاما اسامة بن زيد فاشار على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذى يعلم من براءة اهله
مما ذكر وبالذى يعلم لهم فى نفسه من الود فقال يا رسول الله امسك اهلك ولابى ذر اهلك بالرفع اى هم اهلك
وما ولابى ذر ولا نعلم الا خيرا واما على بن ابى طالب فقال يا رسول الله لم يضيق الله عليك والنساء سواها
كثير بلفظ التذكير على ارادة الجنس ويقال يستوى فيه المذكر والمؤنث افرادا وجمعا وقال ذلك لما راى عنده
عليه السلام من شدة القلق فراى ان بفراقها يسكن ما عنده بسببها فاذا تحقق براءتها فيراجعها وارسل الجارية
بريرة تصدقك الخبر بالجزم على الجزا قالت عائشة فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بريرة واستشكل قوله
الجارية بريرة بان قصة الافك قبل شرا بريرة وعتقها لانه كان بعد فتح مكة وهو مشكل لان حديث الافك كان
فى سنة ست او اربع وعتق بريرة كان بعد فتح مكة فى السنة التاسعة او العاشرة لان بريرة لما خيرت
واختارت نفسها كان زوجها مغيث يتبعها فى سكك المدينة يبكى عليها فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم للعباس

ياعباس الا تعجب من حب مغيث بريرة والعباس انما سكن المدينة بعد رجوعهم من الطايف فى اواخر سنة ثمان
وفى ذلك رد على ابن القيم حيث قال تسميتها بريرة وهم من بعض الرواة فان عائشة انما اشترت بريرة بعد الفتح ولما
كاتبتها عقب شرايها وعتقت خيرت فاختارت نفسها فظن الراوى ان قول على واسال الجارية تصدقك انها بريرة
فغلط قال فهذا نوع غامض لا يتنبه له الا الحذاق انتهى وتبعه الزركشى فقال ان تسمية الجارية بريرة مدرج من
بعض الرواة وانها جارية اخرى واجاب الشيخ تقى الدين السبكى باجوبة احسنها احتمال انها كانت تخدم عائشة
قبل شرايها وهذا اولى من دعوى الادراج وتغليط الحفاظ فقال عليه السلام اى بريرة هل رايت عليها من شىء
يريبك بفتح اوله من جنس ما قال اهل الافك فقالت بريرة مجيبة له على العموم نافية عنها كل نقص لا والذى بعثك
بالحق ان رايت بكسر الهمزة اى ما رايت عليها امرا اغمصه بفتح الهمزة وسكون المعجمة وكسر الميم وصاد مهملة صفة
لامرا اى اعيبه عليها فى جميع احوالها اكثر من انها جارية حديثة السن تنام عن عجين اهلها لصغر سنها
ورطوبة بدنها فتاتى الداجن بدال مهملة وبعد الالف جيم مكسورة فنون الشاة التى تقتنى فى البيوت
وتعلف وقد تطلق على غيرها مما يالف البيوت من الطير وغيره فتاكله قال ابن المنير فى الحاشية هذا من الاستثنا
البديع الذى يراد به المبالغة فى نفى العيب كقوله
• ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم • بهن فلول من قراع الكتايب •
فغفلتها عن عجينها ابعد لها عن مثل الذى رميت به واقرب الى ان تكون من الغافلات المحصنات المؤمنات
وتعقبه البدر الدمامينى فقال ليس فى الحديث صورة استثنا لسوى ولا غيرها من ادواته وانما فيه ان رايت
منها امرا اغمصه عليها اكثر من انها جارية حديثة السن الخ لكن معنى هذا قريب من معنى الاستثنا انتهى نعم قولها
فى رواية هشام بن عروة فيما ياتى ان شا الله تعالى قريبا فى هذه السورة ما علمت منها الا ما يعلم الصايغ على تبر
الذهب الاحمر استثنا صريح فى نفى العيب عنها وفى رواية عبد الرحمن بن حاطب عن علقمة عند الطبرانى فقالت
الجارية الحبشية والله لعايشة اطيب من الذهب ولين كانت صنعت ما قال الناس ليخبرنك الله قال فعجب
الناس من فقهها فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستعذر بالذال المعجمة يومئذ من عبد الله بن ابى
ابن سلول قالت عائشة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر يا معشر المسلمين بسكون العين
من يعذرنى بفتح اوله وكسر المعجمة اى من ينصرنى اى من يقيم عذرى ان كافاته على قبح فعاله او من ينصرنى من رجل يريد
ابن ابى قد بلغنى اذاه فى اهل بيتى فوالله ما علمت على ولابى ذر فى اهلى الا خيرا ولقد ذكروا رجلا صفوان
ابن المعطل ما علمت عليه الا خيرا وما كان يدخل على اهلى الا معى فقام سعد بن معاذ الانصارى واستشكل
ذكر سعد بن معاذ هنا بان حديث الافك كان سنة ست فى غزوة المريسيع وسعد مات من الرمية التى رميها بالخندق
سنة اربع واجيب بانه اختلف فى المريسيع ففى البخارى عن موسى بن عقبة انها كانت سنة اربع وكذلك الخندق
وقد جزم ابن اسحاق بان المريسيع كانت فى شعبان والخندق فى شوال فان كانا فى سنة فلا يمتنع ان يشهدها
ابن معاذ لكن الصحيح فى النقل عن موسى بن عقبة ان المريسيع سنة خمس فالذى فى البخارى حمل على انه سبق قلم
والراجح ايضا ان الخندق ايضا سنة خمس فيصح الجواب فقال يا رسول الله انا اعذرك منه بفتح الهمزة وكسر
المعجمة ان كان من الاوس قبيلتنا ضربت عنقه لان حكمه فيهم نافذ اذ كان سيدهم وكان من اذاه عليه السلام
وجب قتله وان كان من اخواننا من الخزرج امرتنا ففعلنا امرك قالت عائشة فقام سعد بن عبادة وهو
سيد الخزرج بعد فراغ ابن معاذ من مقالته وكان قبل ذلك رجلا صالحا كامل الصلاح لم يسبق منه ما يتعلق
بالوقوف مع انفة الحمية ولكن احتملته من مقالة ابن معاذ الحمية اى اغضبته وفى رواية معمر عند مسلم
اجتهلته بجيم ففوقية فهاء وصوبها التوربشتى اى حملته على الجهل فقال لسعد هو ابن معاذ كذبت لعمر الله
بفتح العين اى وبقا الله لا تقتله ولا تقدر على قتله لانا نمنعك منه ولم يرد ابن عبادة الرضى بقول ابن ابى
لكن كان بين الحيين مشاحنة زالت بالاسلام وبقى بعضها بحكم الانفة فتكلم ابن عبادة بحكم الانفة ونفى ان
يحكم فيه ابن معاذ فقام اسيد بن حضير بضم الهمزة وفتح السين المهملة وحضير بضم المهملة وفتح المعجمة
مصغرين ولابى ذر ابن الحضير وهو ابن عم سعد ولابى ذر زيادة ابن معاذ اى من رهطه فقال لسعد بن عبادة
كذبت لعمر الله لنقتلنه بالنون ولو كان من الخزرج اذا امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فانك منافق
تجادل عن المنافقين تفسير لقوله فانك منافق فليس المراد نفاق الكفر فتثاور بفوقية فمثلثة الحيان
الاوس والخزرج اى نهض بعضهم الى بعض من الغضب حتى هموا ان يقتتلوا ورسول الله صلى الله عليه وسلم
قائم على المنبر فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يخفضهم حتى سكنوا بالنون ولابى ذر سكتوا بالفوقية
بدل النون وسكت عليه السلام قالت عائشة فمكثت بالميم من المكث ولابى ذر عن الكشميهنى فبكيت من البكا
يومئذ لا يرقا بالهمز اى لا ينقطع لى دمع ولا اكتحل بنوم قالت فاصبح ابواى ابو بكر وام رومان عندى
وقد بكيت ليلتين ويوما الليلة التى اخبرتها فيها ام مسطح بالخبر واليوم الذى يخطب فيه عليه السلام الناس
والليلة التى تليه لا اكتحل بنوم ولا يرقا لى دمع يظنان انى وامى ان البكا فالق كبدى قالت عائشة فبينما
بالميم ولابى ذر فبينا هما جالسان ولابى ذر جالسين عندى وانا ابكى جملة حالية فاستاذنت علىّ امراة
من الانصار لم اسم فاذنت لها فجلست تبكى معى تحزنا على قالت عايشة فبينا بغير ميم نحن على ذلك ولكشميهنى
نحن كذلك دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلم ثم جلس قالت ولم يجلس عندى منذ قيل ما قيل

قبلها وقد لبث شهرا لا يوحى اليه في شاني اي بشي قالت فتشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم حين جلس
ثم قال اما بعد يا عايشة فانه قد بلغني عنك كذا وكذا كناية عما رميت به من اهل الافك فان كنت بريئة فسيبريك
الله بوحي ينزله وان كنت الممت بذنب اي وقع منك مخالفا لعادتك فاستغفري الله وتوبي اليه منه فان العبد
اذا اعترف بذنبه ثم تاب الى الله تاب الله عليه وسقط لفظ الجلالة لابي ذر قالت فلما قضى رسول الله
صلى الله عليه وسلم مقالته قلص بالقاف واللام والصاد المهملة المفتوحات انقطع دمعي حتى ما احس اجد
منه قطرة لان الحزن والغضب اذا اخذا حدهما فقد الدمع لفرط حرارة المصيبة فقلت لابي اجب عني رسول الله
صلى الله عليه وسلم فيما قال فقال والله ما ادري ما اقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولابي ذر فقال
لا افعل دون رسول الله والوحي ياتيه فقلت لامي اجيبي رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ما ادري ما اقول
لرسول الله صلى الله عليه وسلم قالت عايشة فقلت ولابي ذر قلت وانا جارية حديثة السن لا اقرا كثيرا من القرآن
هذا توطية لعذرها في عدم استحضارها اسم يعقوب عليه السلام اني والله لقد علمت لقد سمعتم هذا الحديث
حتى استقر في انفسكم وصدقتم به فيه اشارة الى من صدق به من اصحاب الافك وضمت اليهم من لم يكذبهم تغليبا فلئن
بفتح اللام وكسر الهمزة قلت لكم اني بريئة والله يعلم اني بريئة لا تصدقوني ولابي ذر لا تصدقونني بنونين اي لا تقطعون
بصدقي ولئن اعترفت لكم بامر والله يعلم اني منه بريئة لتصدقني بضم القاف وتشديد النون والاصل لتصدقونني
بنونين فادغمت النون في الاخرى والله ما اجد لكم وفي رواية فليح في الشهادات لي ولكم مثلا الا قول ابي يوسف
وفي رواية ابي اويس نسيت اسم يعقوب لما بي من البكا واحتراق الجوف اذ قال فصبر جميل والله المستعان
على ما تصفون قالت ثم تحولت فاضطجعت على فراشي قالت وانا حينئذ اعلم اني بريئة وان الله مبريني
ببراءتي يبريني فعل مضارع في الفرع وغيره والذي في اليونينية مصحح عليه مبري وفي بعضها مبرئي بميم مضمومة
فموحدة مفتوحة فراء مشددة فهمزة مكسورة فتحتية كذا في الفتح وعند السفاقسي مبريني بنون قبل الهمزة
المضمومة واستشكله بان نون الوقاية انما تدخل في الافعال لتسلم من الكسر والاسماء تكسر فلا تحتاج اليها قال
الحافظ ابن حجر والذي وقفنا عليه مبري بغير نون وعلى تقدير وجود ما ذكر السفاقسي فقد سمع مثل ذلك في بعض
اللغات في اسماء الفعل انتهى نحو دراكني وتراكني وعليكني بمعنى ادركني واتركني والزمني وفي الحرف نحو انني ولكن
والله ما كنت اظن ان الله منزل في شاني وحيا يتلى ولشاني في نفسي كان احقر من ان يتكلم الله في بامر يتلى ولكن
بتخفيف النون ولابي ذر عن الكشميهني ولكنني وله عن الحموي والمستملي لكني بالادغام كنت ارجو ان يرى رسول الله
صلى الله عليه وسلم في النوم رؤيا يبريني الله بها قالت فوالله ما رام رسول الله صلى الله عليه وسلم اي
ما فارق مجلسه ولا خرج احد من اهل البيت الذين كانوا حاضرين حتى انزل عليه الوحي فاخذه ما كان ياخذه من البرحا
من العرق من شدة الوحي حتى انه ليتحدر منه مثل الجمان من العرق بكسر الجيم وسكون المثلثة مرفوعا والجمان بضم
الجيم وتخفيف الميم الدر قال

كجمانة البحري جاء بها • غواصها من لجة البحر

وقال الداودي هو شي كاللؤلؤ يصنع من الفضة والاول هو المعروف وهو في يوم شات من ثقل القول الذي
ينزل عليه بضم اليا وسكون النون وفتح الزاي وثقل بكسر المثلثة وفتح القاف قالت فلما سري بضم المهملة وكسر
الراء المشددة كشف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سري عنه وهو يضحك سرورا والجملة حالية فكانت ولابي ذر
عن الكشميهني فكان اول لم يضبط اللام من اول في الفرع ولا في اصله كلمة تكلم بها يا عايشة اما الله عز وجل
بتشديد ميم اما فقد براك بالقران مما قال له اهل الافك فيك فقالت ولابي ذر قالت امي امروما قومي اليه صلى
الله وسلم عليه لاجل ما بشرك به قالت عايشة فقلت والله ولابي ذر لا والله لا اقوم اليه والى الله صلاته وسلامه
عليه ولا احمد الا الله عز وجل الذي انزل براءتي وانزل الله بالواو ولابي ذر فانزل الله عز وجل ان الذين جاؤا بالافك
عصبة منكم لا تحسبوه • العشر الايات كلها قال ابن حجر اخر العشر والله يعلم وانتم لا تعلمون انتهى واول ابن التين
ولعله عد قوله لهم عذاب اليم راس اية وليس كذلك بل هي فاصلة وليست بفاصلة كما نص عليه غير واحد
من العادين وحينئذ فاخر العشر رؤف رحيم وفي رواية عطا الخراساني عن الزهري فانزل الله ان الذين جاؤا بالافك
الى قوله ان يغفر الله لكم والله غفور رحيم وقول ابن حجر ان عدد الاي الى هذا الموضع ثلاث عشرة اية فلعل
في قولها العشر الايات مجازا بطريق الغاء الكسر نبه عليه العيني كما مر فالصواب انها اثنا عشر فتامل هذا
التشريف والاكرام الناشي عن فرط تواضعها واستصغارها لنفسها حيث قالت ولشاني في نفسي كان احقر من
ان يتكلم الله في بوحي فهذه صديقة الامة تعلم انها بريئة مظلومة وان قاذفيها ظالمون لها مفترون
عليها ومع ذلك كان احتقارها من نفسها وتصغيرها لنفسها فما ظنك بمن صام يوما او يومين او شهرا او شهرين او قام ليلة
او ليلتين فظهر عليه شي من الاحوال فلوحظ باستحقاق الكرامات والمكاشفات واجابة الدعوات وانه ممن
يتبرك بلقائه ويغتنم صالح دعائه ويتمسح في اثوابه ويقبل ثرى اعتابه فيعجب من جهله بنفسه وغفلته عن جرمه
واغتراره بامهال الله تعالى عليه فينبغي للعبد ان يستعيذ بالله ان يكون عند نفسه عظيما وهو عند ربه حقير انتهى وسقط
لا تحسبوه لابي ذر فلما انزل الله تعالى هذا في براءتي واقيم الحد على من اتهم عليه قال ابو بكر الصديق رضي الله
عنه وكان ينفق على مسطح بن اثاثة لقرابته منه كان ابن خالته وفقره اي لاجلهما والله لا انفق على مسطح
شيا ابدا بعد الذي قال لعايشة ما قال فانزل الله ولا ياتل لا يحلف اولوا الفضل منكم في الدين

ابو بكر والسعة في المال ان يؤتوا اولي القربى والمساكين والمهاجرين في سبيل الله صفات لموصوف واحد
وهو مسطح لانه كان مسكينا مهاجرا بدريا وليعفوا وليصفحوا عنهم خوضهم في امر عايشة الا تحبون خطاب لابي بكر ان
يغفر الله لكم على عفوكم وصفحكم واحسانكم الى من اساء اليكم والله غفور رحيم فتخلقوا باخلاقه تعالى قال ابو بكر
لما قرا عليه النبي صلى الله عليه وسلم هذه الاية بلى والله اني احب ان يغفر الله لي فرجع بالتخفيف الى مسطح
النفقة التي كان ينفق عليه وقال والله لا انزعها منه ابدا قالت عايشة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يسال بصيغة المضارع ولابي ذر سال بصيغة الماضي زينب ابنة جحش ام المومنين رضي الله عنها عن امري فقال
يا زينب ماذا علمت على عايشة او رايت عليها فقالت ولابي ذر قالت يا رسول الله احمي بفتح الهمزة سمعي من ان اقول
سمعت ولم اسمع وبصري من ان اقول ابصرت ولم ابصر ما علمت عليها الا خيرا قالت عايشة وهي التي كانت
تساميني من ازواج رسول الله صلى الله عليه وسلم بضم الفوقية وبالمهملة من السمو وهو العلو والارتفاع اي
تطلب من العلو والارتفاع والحظوة عند النبي صلى الله عليه وسلم ما اطلب او تعتقد ان لها مثل الذي لي عنده فعصمها
الله اي حفظها بالورع ان تقول بقول اهل الافك وطفقت بكسر الفاء جعلت او شرعت اختها حمنة بفتح الحاء
المهملة وبعد الميم الساكنة نون مفتوحة فها تانيث تحارب لها اي لاختها زينب وتحكي مقالة اهل الافك لتخفض
منزلة عايشة وتعلي منزلة اختها زينب فهلكت فيمن هلك من اصحاب الافك فحدت فيمن حد اذ اثمت مع من اثم وهذا
الحديث سبق في كتاب الشهادات باب قوله تعالى ولولا فضل الله عليكم لولا هنا لامتناع الشي لوجود
غيره اي لولا فضل الله عليكم ايها الخايضون في شان عايشة ورحمته في الدنيا بانواع النعم التي من جملتها قبول
توبتكم وانابتكم اليه والاخرة بالعفو والمغفرة لمسكم عاجلا فيما افضتم اي خضتم فيه من قضية الافك
عذاب عظيم قال ابن عباس المراد بالعذاب العظيم الذي لا انقطاع له يعني في الاخرة لانه ذكر عذاب الدنيا
من قبل فقال والذي تولى كبره منهم له عذاب عظيم وقد اصابه فانه جلد وحد وسقط قوله عذاب عظيم لابي ذر
وقال بعد قوله افضتم فيه الاية وقال مجاهد فيما وصله الفريابي من طريقه في قوله تعالى اذ تلقونه معناه
يرويه بعضكم عن بعض وذلك ان الرجل كان يلقى الرجل فيقول له ما وراك فيحدثه بحديث الافك حتى شاع واشتهر
ولم يبق بيت ولا ناد الا طار فيه فشرعوا في اشاعته وذلك من العظايم واصل تلقونه تتلقونه فحذفت احدى التاءين
كتنزل وهو نحو تفيضون في قوله تعالى في سورة يونس اذ تفيضون فيه معناه تقولون وهذا ذكره استطرادا
على عادته لمناسبة لقوله فيما افضتم فيه اذ كل منهما من الافاضة وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة العبدي
البصري قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا سليمان هو اخوه عن حصين مصغرا ابن عبد الرحمن ابي الهذيل السلمي الكوفي
عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن مسروق هو ابن الاجدع عن ام رومان بضم الراء بنت عامر بن عويمر ام عايشة
رضي الله عنهما انها قالت لما رميت عايشة بما رميت به من الافك خرت مغشيا عليها وفي بعض النسخ باسقاط
لفظ عليها كما في المصابيح وقال السفاقسي صوابه مغشية يعني بتاء التانيث بدل الالف ورده الزركشي بانه على تقدير
الحذف اي عليها فلا معنى للتانيث قال في المصابيح لكن يلزم على تقديره حذف النايب عن الفاعل وهو ممتنع عند البصريين
وانما ينسب القول به للكسائي من الكوفيين واما على ما استصوبه السفاقسي فانما يلزم حذف الجار وجعل المجرور
مفعولا على سبيل الاتساع وهو موجود في كلامهم ومطابقته لما ترجم به من جهة قصة الافك في الجملة واعترض
الخطيب وتبعه جماعة على هذا الحديث بان مسروقا لم يسمع من ام رومان لانها توفيت في زمنه صلى الله عليه وسلم
وسن مسروق اذ ذاك ست سنين فالظاهر انه مرسل واجاب في المقدمة بان الواقع في البخاري هو الصواب
لان راوي وفاة ام رومان في سنة ست علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف كما نبه عليه البخاري في تاريخيه الاوسط
والصغير وحديث مسروق اصح اسنادا وقد جزم ابراهيم الحربي الحافظ بان مسروقا انما سمع من ام رومان
في خلافة عمر وقال ابو نعيم الاصبهاني عاشت ام رومان بعد النبي صلى الله عليه وسلم دهرا هذا باب
بالتنوين في قوله تعالى اذ ظرف لمسكم او افضتم تلقونه اي الافك بالسنتكم قال الكلبي وذلك ان الرجل منهم يلقى
الاخر فيقول بلغني كذا وكذا يتلقونه تلقيا وتقولون بافواهكم في شان ام المومنين ما ليس لكم به علم فان قلت
ما معنى قوله بافواهكم والقول لا يكون الا بالفم اجيب بان الشي المعلوم يكون علمه في القلب فيترجم عنه اللسان
والافك ليس الا قولا يجري على السنتكم من غير ان يحصل في قلوبكم علم به وتحسبونه هينا وهو عند الله عظيم
في الوزر وسقط لابي ذر وتحسبونه الخ وقال بعد علم الاية وسقط باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا ابراهيم
ابن موسى الفرا الرازي الصغير قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا هشام ولابي ذر هشام بن يوسف ان ابن جريج عبد الملك
ابن عبد العزيز اخبرهم قال ابن ابي مليكة عبد الله بن عبد الرحمن سمعت عايشة رضي الله عنها تقرا ولابي ذر تقرو
اذ تلقونه بكسر اللام وتخفيف القاف مضمومة من ولق الرجل اذا كذب • هذا باب بالتنوين في
قوله تعالى ولولا اذ سمعتموه قلتم ما يكون لنا ما ينبغي وما يصح لنا ان نتكلم بهذا سبحانك هذا بهتان عظيم
سقط قوله سبحانك الخ لابي ذر وقال بعد قوله بهذا الاية وسقط لفظ باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا
محمد بن المثنى العنزي الزمن قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عمر بن سعيد بن ابي حسين بضم عين عمر
وكسر عين سعيد وضم حا حسين مصغرا القرشي النوفلي المكي قال حدثني بالافراد ابن ابي مليكة عبد الله قال
استاذن ابن عباس قبل موتها ولابي ذر قبيل موتها بضم القاف مصغرا على عايشة وهي مغلوبة من كرب
الموت قالت اخشى ان يثني علي لان الثناء يورث العجب فقيل هو ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم

ومن وجوه المسلمين والقايل لها ذلك هو ابن اخيها عبد الله بن عبد الرحمن والذي استاذن لابن عباس عليها ذكوان مولاها كما عند احمد في روايته قالت ائذنوا له فقال ابن عباس لما بعد ان اذن له في الدخول ودخل كيف تجدينك اي كيف تجدين نفسك فالفاعل والمفعول ضميران لواحد وهو من خصايص افعال القلوب فقالت عايشة اجدني بخير ان اتقيت الله اي ان كنت من اهل التقوى وسقطت الجلالة من اليونينية والاملاك وغيرهما وثبتت في الفرع ولابي ذر عن الكشميهني ان ابقيت بضم الهمزة وسكون الموحدة وكسر القاف وسكون التحتية وفتح الفوقية من البقا قال ابن عباس فانت بخير ان شاء الله زوجة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم ينكح بكرا غيرك ونزل عذرك في قصة الافك من السما وفي رواية ذكوان المذكورة وانزل الله براءتك من فوق سبع سموات جاء به الروح الامين فليس في الارض مسجد الا وهو يتلى فيه اناء الليل واطراف النهار ودخل عليها ابن الزبير عبد الله خلافه بعد ان خرج ابن عباس فتخالفا في الدخول والخروج ذهابا وايابا واتفق رجوع ابن عباس مجي ابن الزبير فقالت له عايشة دخل ابن عباس فاثنى علي ووددت اني كنت نسيا منسيا اي لم اكن شيا وهذا على طريق اهل الورع في شدة خوفهم على انفسهم وبه قال حدثنا محمد بن المثنى العنزي قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد بفتح الميم وكسر الجيم الثقفي قال حدثنا ابن عون بالنون عبد الله عن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق ان ابن عباس رضي الله عنه استاذن على عايشة نحوه اي ذكر نحو الحديث المذكور ولم يذكر فيه نسيا منسيا ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ونزل عذرك من السما قوله يعظكم الله ولابي ذر باب بالتنوين في قوله يعظكم الله قال ابن عباس يحرج الله عليكم وقال مجاهد ينهاكم الله ان تعودوا لمثله كراهة ان تعودوا مفعول من اجله او في ان تعودوا على حذف في ابدا ما دمتم احياء مكلفين الاية وسقط قوله الاية لغير ابي ذر وبه قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابي قال حدثنا سفيان الثوري عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابي الضحى مسلم بن صبيح عن مسروق هو ابن الاجدع عن عايشة رضي الله عنها انها قالت ولابي ذر عن الكشميهني قال جا حسان بن ثابت الانصاري الخزرجي شاعر رسول الله صلى الله عليه وسلم يستاذن عليها فيه التفات من الخطاب الى الغيبة قال مسروق قلت لعايشة اتاذنين لهذا وهو ممن تولى الافك قالت اوليس قد اصابه عذاب عظيم قال سفيان الثوري تعني ذهاب بصره فقال حسان حصان رزان بفتح الحا المهملة والزاي من الثاني وبعدهما راء مهملة اي عفيفة كاملة العقل ما تزن بضم الفوقية وفتح الزاي وتشديد النون اي ما تتهم بريبة براء مهملة فتحتية ساكنة فموحدة وتصبح غرثى بفتح الغين المعجمة وسكون الراء وفتح المثلثة جايعة من لحوم الغوافل العفيفات اي لا تغتاب احدا لو كانت تغتاب لكانت آكلة وهو استعارة فيها تلميح بقوله تعالى في المغتاب ايحب احدكم ان ياكل لحم اخيه ميتا وهذا البيت من جملة قصيدة لحسان قالت عايشة لكن انت اي لست كذلك اشارة الى انه اغتابها حين وقعت قصة الافك هذا باب بالتنوين في قوله ويبين الله لكم الايات في الامر والنهي والله عليم بامر عايشة وصفوان حكيم في شرعه وقدرته وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن بشار بندار العبدي البصري قال حدثنا ابن ابي عدي بفتح العين وكسر الدال المهملتين محمد قال انبانا شعبة بن الحجاج عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابي الضحى مسلم بن صبيح عن مسروق هو ابن الاجدع انه قال دخل حسان بن ثابت على عايشة فشبب بشين معجمة فموحدتين الاولى مشددة اي انشد تغزلا وقال حصان عفيفة تمتنع من الرجل رزان صاحبة وقار ما تزن بريبة ما تتهم بها وتصبح غرثى جايعة من لحوم الغوافل لا تغتابهن ولابي ذر من دما بدل لحوم قالت عايشة تخاطب حسانا لست كذلك بل تغتاب الغوافل قال مسروق قلت لها تدعين مثل هذا يدخل عليك وقد انزل الله تعالى والذي تولى كبره منهم وهذا مشكل اذ ظاهره ان المراد بقوله والذي تولى كبره حسان والمعتمد انه عبد الله بن ابي لكن في مستخرج ابي نعيم وهو ممن تولى كبره قال في الفتح فهذا اخف اشكالا فقالت واي عذاب اشد من العمى وقد كان يرد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اي يدفع هجو الكفار فيهجوهم ويذب عنه وفي المغازي قال عروة كانت عايشة تكره ان يسب عندها حسان وتقول انه الذي يقول

• فان ابي ووالده وعرضي • لعرض محمد منكم وقاء •

وروي انه عليه السلام قال ان الله يويد حسان بروح القدس في شعره هذا باب بالتنوين في قوله تعالى ان الذين يحبون يريدون ان تشيع ان تنتشر الفاحشة الزنا في الذين امنوا لهم عذاب اليم في الدنيا بالحد والاخرة النار وظاهر الاية يتناول كل من كان بهذه الصفة وانما نزلت في قذف عايشة الا ان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب والله يعلم ما في القلوب وانتم لا تعلمون وهذا نهاية في الزجر لان من احب اشاعة الفاحشة وان بالغ في اخفا تلك المحبة فهو يعلم ان الله تعالى يعلم ذلك منه ويعلم قدر الجزا عليه ولولا فضل الله عليكم ورحمته لعاجلكم بالعقوبة جواب لولا محذوف وان الله روف بعباده رحيم بهم فتاب على من تاب وطهر منهم من طهر منهم بالحد وسقط لابي ذر قوله في الذين امنوا الخ وقال بعد قوله الفاحشة الاية الى قوله روف رحيم تشيع اي تظهر قاله مجاهد وسقط هذا لغير ابي ذر ولا ياتل ولابي ذر وقوله ولا ياتل اي يفتعل من الالية وهي الحلف اي ولا يحلف اولوا الفضل منكم والسعة ان يوتوا اي على ان لا يوتوا اولي القربى والمساكين والمهاجرين في سبيل الله يعني مسطحا ولا يحذف في اليمين كثيرا قال الله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم ان تبروا يعني ان لا تبروا وقال امرو القيس فقلت يمين الله ابرح قاعدا • اي لا ابرح وليعفوا وليصفحوا عمن خاض في امر عايشة الا تحبون ان يغفر الله لكم يخاطب ابا بكر والله

غفور رحيم اي فان الجزا من جنس العمل فاذا اغفرت يغفر لك واذا صفحت يصفح لك وسقط لابي ذر من قوله والمهاجرين الى اخر قوله ان يغفر الله لكم وقال بعد قوله والمساكين الى قوله والله غفور رحيم وقال ابو اسامة حماد ابن اسامة مما وصله احمد عنه بتمامه عن هشام بن عروة انه قال اخبرني بالافراد ابي عروة بن الزبير بن العوام عن عايشة رضي الله عنها انها قالت لما ذكر من شاني بضم الذال المعجمة مبنيا للمفعول اي من امري وحالي الذي ذكر بضم المعجمة ايضا من الافك والحال الذي ما علمت به وجواب لما قوله قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في بكسر الفا وتشديد التحتية حال كونه خطيبا فتشهد فحمد الله واثنى عليه بما هو اهله ثم قال اما بعد اشيروا علي في اناس يريد اهل الافك ابنوا بهمزة وموحدة مخففة مفتوحتين فنون فواو وقد تمد الهمزة وللاصيلي مما حكاه عياض ابنوا بتشديد الموحدة اي اتهموا اهلي وذكروهم بالسوء قال ثابت الابن بين ذكر الشي وتتبعه قال الناس ومن فتح صاحبي المطوعي وابنوا • اي ذكروها والتخفيف بمعناه لكن قال النووي التخفيف اشهر قال القاضي عياض وروي انبوا بتقديم النون وتشديد الموحدة كذا قيده عبدوس بن محمد وكذا ذكره بعضهم عن الاصيلي قال القاضي وهو في كتابي منقوط من فوق وتحت وعليه بخطي علامة الاصيلي ومعناه ان صح لاموا ووبخوا وعندي انه تصحيف لا وجه له هنا وايم الله ما علمت على اهلي من سو وابنوهم بالتخفيف اتهموهم بمن والله ما علمت عليه من سو قط يريد صفوان ولا يدخل بيتي قط الا وانا حاضر ولابي ذر عن الحموي والمستملي الا انا باسقاط الواو ولا غبت ولابي ذر عن الحموي والمستملي ولا كنت في سفر الا غاب معي فقام سعد بن معاذ الانصاري الاوسي المتوفى بسبب السهم الذي اصابه فقطع منه الاكحل في غزوة الخندق سنة خمس كما عند ابن اسحاق وكانت قصة الافك في سنة خمس ايضا كما هو الصحيح في النقل عن موسى بن عقبة فقال ايذن لي يا رسول الله ان نضرب اعناقهم بنون الجمع والضمير لاهل الافك وسقط لابي ذر لفظة لي وقام رجل من بني الخزرج هو سعد بن عبادة وكانت ام حسان بن ثابت الفريعة بضم الفا وفتح الرا وبالعين المهملة بنت خالد بن خنيس بن لوذان بن عبد ود بن زيد ابن ثعلبة بن الخزرج من رهط ذلك الرجل فقال لابن معاذ كذبت اي لا تقدر على قتله اما بالتخفيف والله ان لو كانوا اي قايلوا الافك من الاوس ما احببت ان تضرب اعناقهم بتضرب بضم اوله مبنيا للمفعول واعناقهم رفع نايب عن الفاعل وزاد في الرواية السابقة فتثاور الحيان حتى كاد ان يكون ولابي ذر كاد يكون بين الاوس والخزرج شر في المسجد وفي الرواية السابقة حتى هموا ان يقتتلوا قالت عايشة وما علمت بذلك فلما كان مسا ذلك اليوم خرجت لبعض حاجتي للتبرز جهة المناصع ومعي ام مسطح وهي ابنة ابي رهم فعثرت اي في مرطها وقالت تعس بكسر العين وتفتح مسطح تعني ابنها قالت عايشة فقلت لها اي ام تسبين ابنك بحذف همزة الاستفهام وفي الرواية السابقة اتسبين رجلا شهد بدرا وسكتت اي ام مسطح ثم عثرت الثانية فقالت تعس مسطح فقلت لها تسبين ابنك ثم عثرت الثالثة ولابي ذر فقلت لها اي ام تسبين ابنك فسكتت ثم عثرت الثالثة فقالت تعس مسطح فانتهرتها فقالت والله ما اسبه الا فيك اي لاجلك فقلت في اي شاني قالت فبقرت بالفا والموحدة والقاف والرا المفتوحات اخره فوقية لي الحديث قال ابن الاثير اي فتحته او كشفته فقلت وقد كان هذا وسقطت الواو لابي ذر قالت نعم قالت عايشة والله فرجعت الى بيتي كان الذي خرجت له لا اجد منه قليلا ولا كثيرا اي دهشت بحيث ما عرفت لاي امر خرجت من البيت من شدة ما عراني من الهم وكانت قد قضت حاجتها كما سبق ووعكت بضم الواو الثانية وسكون الكاف اي صرت محمومة فقلت بالفا ولابي ذر وقلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم لما دخل علي ارسلني الى بيت ابي فارسل معي الغلام لم يسم فدخلت الدار بسكون اللام فوجدت ام رومان تعني امها قال الكرماني واسمها زينب في السفل من البيت وابا بكر فوق البيت يقرا فقالت امي ما جا بك يا بنية فاخبرتها خبري وذكرت لها الحديث الذي قاله اهل الافك في شاني واذا هو لم يبلغ منها مثل ما ولابي ذر مثل الذي بلغ مني فقالت يا بنية ولابي ذر عن الحموي والمستملي اي بنية خففي بخا معجمة مفتوحة وفاء مشددة فضاد معجمة مكسورتين وللحموي والكشميهني خفقي بقاف ثانية بدل الضاد وفي نسخة خفي بكسر الخا والفا واسقاط الثاني ومعناهما متقارب عليك الشان فانه والله لقلما كانت امراة حسنا صفة امراة عند رجل يحبها ولمسلم من رواية ابن ماهان حظية لها ضراير الا حسدنها بسكون الدال وفتح النون وقيل فيها ما يشينها واذا هو تعني الافك لم يبلغ منها ما بلغ مني فقلت وقد علم ابي قالت نعم قلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم قالت نعم ورسول الله صلى الله عليه وسلم واستعبرت بسكون الرا ولابي ذر فاستعبرت بالفا بدل الواو وبكيت فسمع ابو بكر صوتي وهو فوق البيت يقرا فنزل فقال لامي ما شانها قالت بلغها الذي ذكر من شانها بضم اول ذكر وكسر كافها ففاضت عيناه قال ولابي ذر فقال اقسمت عليك اي بنية ولابي ذر عن الكشميهني يا بنية الا رجعت الى بيتك فرجعت بسكون العين ولقد جا رسول الله صلى الله عليه وسلم بيتي فسال عن خادمي سبق في الرواية التي قبل انها بريرة مع ما فيه من البحث ولابي ذر خادمي بلفظ التذكير وهو يطلق على الذكر والانثى فقالت لا والله ما علمت عليها عيبا الا انها كانت ترقد حتى تدخل الشاة فتاكل خميرها او عجينها بالشك من الراوي وانتهرها بعض اصحابه فقال اصدقي رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية ابي اويس عند الطبراني ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعلي شانك بالجارية فسالها علي وتوعدها فلم تخبر الا بخير ثم ضربها وسالها فقالت والله ما علمت على عايشة سوا حتى اسقطوا لها به من قولهم اسقط الرجل

إذ الحق بكلام ساقط وإن الضمير في قوله به للحديث أو للرجل الذي اتهموها به وقال ابن الجوزي صرحوا لها بالأمر وقيل جاؤوا في خطابها بسقط من القول بسبب ذلك وضمير لها عائد على الجارية وبه عائد على ما تقدم من انتهارها وتهديدها وإلى هذا التأويل كان يذهب أبو مروان بن سراج وقال ابن بطال يحتمل أن يكون من قولهم سقط الحجر إذ أعلنه فالمعنى ذكروا لها الحديث وشرحوه فقالت أي الخادمة سبحان الله والله ما علمت عليها إلا ما يعلم الصائغ على تبر الذهب الأحمر بالغت في نفي العيب كقوله ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم .. البيت وبلغ الأمر أي أمر الإفك إلى ذلك الرجل صفوان ولأبي ذر وبلغ الأمر ذلك الرجل الذي قيل له أي عنه من الإفك ما قيل فاللام بمعنى عن كهي في قوله تعالى وقال الذين كفروا للذين آمنوا لو كان خيرا ما سبقونا إليه أي عن الذين آمنوا كما قاله ابن الحاجب أو بمعنى في أي قيل فيه ما قيل فهي كقوله يا ليتني قدمت لحياتي أي في حياتي فقال سبحان الله والله ما كشفت كنف أنثى قط بفتح الكاف والنون أي ثوبها يريد ما جامعتها في حرام أو كان حصورا قالت عائشة فقتل صفوان شهيدا في سبيل الله في غزوة أرمينية سنة تسع عشرة في خلافة عمر كما قاله ابن إسحاق قالت وأصبح أبواي عندي فلم يزالا حتى دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد صلى العصر في المسجد ثم دخل علي وقد اكتنفني أبواي عن يميني وعن شمالي فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أما بعد يا عائشة إن كنت قارفت سوءا بالقاف والفاء أي كسبتيه أو ظلمت نفسك فتوبي إلى الله وفي رواية أبي أويس إنما أنت من بنات آدم إن كنت أخطأت فتوبي فإن الله يقبل التوبة عن عباده قالت وقد جاءت امرأة من الأنصار لم تسم وهي جالسة بالباب فقلت له عليه السلام ألا تستحي بكسر الحاء ولأبي ذر ألا تستحيي بسكونها وزيادة تحتية من هذه المرأة الأنصارية أن تذكر شيئا على حسب فهمها لا يليق بجلاله تحركيك فوعظ رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت عائشة فالتفت إلى أبي فقلت أجبه عليه السلام عني ولأبي ذر فقلت له أجبه قال فماذا أقول فالتفت إلى أمي فقلت أجيبيه عليه السلام عني فقالت أقول ماذا قال ابن مالك فيه شاهد على أن ما الاستفهامية إذا ركبت مع ذا لا يجب تصديرها فيعمل فيها ما قبلها رفعا ونصبا فلما لم يجيباه تشهدت فحمدت الله وأثنيت عليه بما هو أهله ثم قلت أما بعد فوالله لئن قلت لكم إني لم أفعل ما قيل والله عز وجل يشهد إني لصادقة فيما أقول من براءتي ما ذاك بنافعي عندكم لقد ولأبي ذر ولقد تكلمتم به وأشربته بضم الهمزة مبنيا للمفعول والضمير المنصوب يرجع إلى الإفك قلوبكم رفع بأشربت وإن قلت إني فعلت ولأبي ذر قد فعلت والله يعلم أني لم أفعل ذلك لتقولن قد باءت أقرت به على نفسها وإني والله ما أجد لي ولكم مثلا وإني التمست بكون الياء أي طلبت اسم يعقوب عليه السلام فلم أقدر عليه إلا أبا يوسف حين قال فصبر جميل أجمل وهو الذي لا شكوى فيه إلى الخلق والله المستعان على ما تصفون أي على احتمال ما تصفونه وأنزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم من ساعته فسكتنا فرفع عنه الوحي وإني لأتبين السرور في وجهه وهو يمسح جبينه من العرق ويقول أبشري بقطع الهمزة يا عائشة فقد أنزل الله براءتك وفي رواية فليح يا عائشة احمدي الله فقد برأك قالت وكنت أشد ما كنت غضبا بالنصب خبر كان ما كنت غضبا أي وكنت حين أخبر صلى الله عليه وسلم ببراءتي أقوى ما كنت غضبا من غضبي قبل ذلك فقال لي أبواي قومي إليه فقلت والله ولأبي ذر لا والله لا أقوم إليه ولا أحمده ولا أحمدكما ولكن أحمد الله الذي أنزل براءتي لقد سمعتموه أي الإفك فما أنكرتموه ولا غيرتموه وفي رواية الأسود عن عائشة وأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي فانتزعت يدي منه فانتهرني أبو بكر وإنما فعلت ذلك لما خامرها من الغضب من كونهم لم يبادروا بتكذيب من قال فيها ذلك مع تحققهم حسن سيرتها وطهارتها وقال ابن الجوزي إنما قالت ذلك إدلالا كما يدل الحبيب على حبيبه ويحتمل أن يكون مع ذلك تمسكت بظاهر قوله عليه السلام لها احمدي الله ففهمت منه أمرها بإفراد الله بالحمد فقالت ذلك وما أضافته إليه من الألفاظ المذكورة كان من باعث الغضب قاله في الفتح وكانت عائشة تقول أما زينب ابنة جحش أم المؤمنين فعصمها الله أي حفظها بدينها فلم تقل أي في الإفك إلا خيرا وأما أختها حمنة فهلكت فيمن هلك أي حدثت فيمن حدث لخوضها في حديث الإفك لتخفض منزلة عائشة وترفع منزلة أختها زينب وكان الذي يتكلم فيه أي في الإفك ولأبي ذر به مسطح وحسان بن ثابت والمنافق عبد الله بن أبي وهو الذي كان يستوشيه أي يطلب ما عنده ليزيده ويربيه ويجمعه وهو الذي تولى كبره منهم هو وحمنة قالت عائشة فحلف أبو بكر أن لا ينفع مسطحا ابن خالته بنافعة أبدا بعد الذي قال لعائشة فأنزل الله عز وجل ولا يأتل أولو الفضل منكم إلى آخر الآية يعني أبا بكر والسعة أن يؤتوا أولي القربى والمساكين يعني مسطحا إلى قوله ألا تحبون أن يغفر الله لكم والله غفور رحيم حتى قال أبو بكر بلى والله يا ربنا إنا لنحب أن تغفر لنا وعاد له لمسطح بما كان يصنع له قبل من النفقة زاد في الباب السابق وقال والله لا أنزعها منه أبدا وسقط لفظ حتى لأبي ذر لطيفة ذكر أنه كان للشيخ إسماعيل بن المقرئ مؤلف عنوان الشرف وغيره ولد يجري عليه نفقة كل يوم فقطعها لشيء بلغه عنه فكتب إليه ابنه

لا تقطعن عادة بر ولا / تجعل عتاب المرء في رزقه
واعف عن الذنب فإن الذي / نرجو عفو الله عن خلقه
وإن بدا من صاحب زلة / فاستره بالإغضاء واستبقه
فإن قدر الذنب من مسطح / يحط قدر النجم من أفقه
وقد بدا منه الذي قد بدا / وعوتب الصديق في حقه

فكتب إليه أبوه

قد يمنع

قد يمنع المضطر من ميتة / إذا عصى في السير في طرقه
لأنه يقوى على توبة / توجب إيصالا إلى رزقه
لو لم يتب مسطح من ذنبه / ما عوتب الصديق في حقه

باب بالتنوين في قوله تعالى وليضربن بخمرهن على جيوبهن يعني يلقين فلذلك عداه بعلى والخمر جمع خمار وهي المقنعة يجمع على أخمرة والجيب ما انطوق القميص ومنه بعض الجسد وقال أحمد بن شبيب بفتح المعجمة وكسر الموحدة الأولى وبينهما تحتية ساكنة شيخ المؤلف مما وصله ابن المنذر قال حدثنا أبي شبيب بن سعيد عن يونس بن يزيد الأيلي أنه قال قال ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت يرحم الله نساء المهاجرات الأول بضم الهمزة وفتح الواو أي السابقات لما أنزل الله تعالى وليضربن بخمرهن على جيوبهن وجواب لما قوله شققن مروطهن جمع مرط بكسر الميم أي أزرهن فاختمرن به أي بما شققن ولأبي ذر بها أي بالأزر المشقوقة وكن في الجاهلية يسدلن خمرهن من خلفهن فتنكشف نحورهن وقلائدهن من جيوبهن فأمرن أن يضربن مقانعهن على الجيوب ليسترن أعناقهن ونحورهن وصفة ذلك أن تضع الخمار على رأسها وترميه من الجانب الأيمن على العاتق الأيسر وهو التقنع وبه قال حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا إبراهيم بن نافع المخزومي المكي عن الحسن بن مسلم واسم جده يناق بفتح التحتية وتشديد النون وبعد الألف قاف المكي وثبت ابن مسلم لأبي ذر عن صفية بنت شيبة بن عثمان القرشية المكية أن عائشة رضي الله عنها كانت تقول لما نزلت هذه الآية وليضربن بخمرهن على جيوبهن أخذن أزرهن وللنسائي من رواية ابن المبارك عن إبراهيم بلفظ أخذ النساء وللحاكم أخذ نساء الأنصار أزرهن فشققنها من قبل بكسر القاف وفتح الموحدة أي من جهة الحواشي فاختمرن بها واستشكل ذكر نساء المهاجرات في الأولى ونساء الأنصار في رواية الحاكم وغيره وأجيب باحتمال أن نساء الأنصار بادرن إلى ذلك عند نزول الآية

سورة الفرقان

مكية وآيها سبع وسبعون والفرقان الفارق بين الحلال والحرام الذي جمعت منافعه وعمت عوائده

بسم الله الرحمن الرحيم ثبتت البسملة لأبي ذر وقال ولأبي ذر وقال ابن عباس رضي الله عنهما مما وصله ابن جرير في قوله هباء منثورا هو ما تسفي به الريح وتذريه من التراب والهباء والهبوة التراب الدقيق قاله ابن عرفة وقال الخليل والزجاج هو مثل الغبار الداخل في الكوة يتراءى مع ضوء الشمس فلا يمس بالأيدي ولا يرى في الظل ومنثورا صفته شبه به عملهم المحبط في حقارته وعدم نفعه ثم بالمنثور منه في انتشاره بحيث لا يمكن نظمه فجيء بهذه الصفة ليفيد ذلك وقال الزمخشري أو مفعول ثالث لجعلناه أي جعلناه جامعا لحقارة الهباء والتناثر كقوله كونوا قردة خاسئين أي جامعين للمسخ والخسء وسقط للأصيلي لفظ به من قوله تسفي به الريح مد الظل في قوله تعالى ألم تر إلى ربك كيف مد الظل قال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم عنه هو ما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس قال في الأنوار وهو أطيب الأحوال فإن الظلمة الخالصة تنفر الطبع وتسد النظر وشعاع الشمس يسخن الجو ويبهر البصر ولذلك وصفت به الجنة فقال وظل ممدود انتهى والظل عبارة عن عدم الضوء مما من شأنه أن يضيء وجعله ممدودا لأنه ظل لا شمس معه واعترضه ابن عطية بأنه لا خصوصية لهذا الوقت بذلك بل من قبل غروب الشمس مدة يسيرة يبقى فيها ظل ممدود مع أنه في نهار وفي سائر أوقات النهار ظلال متقطعة وأجيب بأنه ذكر تفسيرا لخصوص الآية لا رنة بقيتها ثم جعلنا الشمس عليه دليلا فتعين الوقت الذي بعد طلوع الفجر واعترض ابن عطية أيضا بأن الظل إنما يقال لما يقع بالنهار والظل الموجود في هذا الوقت من بقايا الليل وأجيب بالحمل على المجاز والرؤية هنا بصرية أو قلبية واختاره الزجاج والمعنى ألم تعلم والخطاب وإن كان ظاهره للرسول صلى الله عليه وسلم فهو عام في المعنى لأن الغرض بيان نعم الله بالظل وجميع المكلفين مشتركون في تنبيههم لذلك ساكنا يريد قوله ولو شاء لجعله ساكنا قال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم أي دائما أي ثابتا لا يزول ولا تذهبه الشمس قال أبو عبيدة الظل ما نسخته الشمس وهو بالغداة والفيء ما نسخ الشمس وهو بعد الزوال وسمي فيئا لأنه فاء من الجانب الغربي إلى الشرقي عليه دليلا قال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم أيضا أي طلوع الشمس دليل حصول الظل فلو لم تكن الشمس لما عرف الظل ولولا النور ما عرفت الظلمة والأشياء تعرف بأضدادها خلفة في قوله تعالى وهو الذي جعل الليل والنهار خلفة قال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم من فاته من الليل عمل أدركه بالنهار أو فاته بالنهار أدركه بالليل وجاء رجل إلى عمر بن الخطاب فقال فاتتني الصلاة الليلة فقال أدرك ما فاتك من ليلتك في نهارك فإن الله تعالى جعل الليل والنهار خلفة أو يخلف أحدهما الآخر يتعاقبان إذا ذهب هذا جاء هذا وإذا جاء هذا ذهب ذاك وخلفة مفعول ثان لجعل أو حال وقال الحسن البصري فيما وصله سعيد بن منصور في قوله تعالى هب لنا من أزواجنا وزاد أبو ذر وذرياتنا قرة أعين أي في طاعة الله ولأبي ذر والأصيلي من طاعة الله وما شيء أقر لعين المؤمن أن يرى وللأصيلي لعين مؤمن وله ولأبي ذر من أن يرى حبيبه في طاعة الله قال في الأنوار فإن المؤمن إذا شاركه أهله في طاعة الله سرهم قلبه وقرت بهم عينه لما يرى من مساعدتهم له في الدين وتوقع لحوقهم به في الجنة ومن ابتدائية أو بيانية كقولك رأيت منك أسدا انتهى والمراد قرة أعين لهم في الدين لا في الدنيا من المال والجمال قال الزجاج يقال أقر الله عينك أي صادف فؤادك ما يحبه وقال المفضل برد دمعها وهي التي تكون مع السرور ودمعة الحزن حارة وقال ابن عباس فيما وصله ابن المنذر مثبورا في قوله دعوا هنالك ثبورا أي ويلا بواو مفتوحة فتحتية ساكنة وقال الضحاك هلاكا فيقولون واثبوراه تعال هذا حينك فيقال لهم لا تدعوا اليوم ثبورا واحدا وادعوا ثبورا كثيرا أي هلاككم أكثر من أن تدعوا مرة واحدة فادعوا أدعية

كثيرة فإن عذابكم أنواع كثيرة كل نوع منها ثبور لشدته أو لأنه يتجدد لقوله تعالى كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها ليذوقوا العذاب أو لأنه لا ينقطع فهو في كل وقت ثبور وقال غيره غير ابن عباس تفسيرا لقوله وأعتدنا لمن كذب بالساعة سعيرا السعير مذكر لفظا أو من حيث إن فعيلا يطلق على المذكر والمؤنث والتسعر والاضطرام معناهما التوقد الشديد وعن الحسن اسم من أسماء جهنم تملى عليه في قوله تعالى وقالوا أساطير الأولين اكتتبها فهي تملى عليه أي تقرأ عليه من أمليت بتحتية ساكنة بعد اللام وأمللت بلامين بدل التحتية والمعنى أن هذا القرآن ليس من الله إنما سطره الأولون فهي تقرأ عليه ليحفظها والأصل اكتتبها كاتب له فحذف اللام وأفضى الفعل إلى الضمير فصار اكتتبها إياه كاتب ثم حذف الفاعل وبني الفعل للضمير الذي هو إياه فاستتر فيه الرس في قوله وعادا وثمودا وأصحاب الرس أي المعدن جمعه بسكون الميم ولأبي ذر جمعه بكسرها ثم تحتية رساس بكسر الراء قاله أبو عبيدة وقيل أصحاب الرس هم ثمود لأن الرس البئر التي لم تطو وثمود أصحاب آبار وقيل الرس نهر بالمشرق وكانت قرى أصحاب الرس على شاطئ النهر فبعث الله إليهم نبيا من ولد يهوذا بن يعقوب فكذبوه فلبث فيهم زمانا فشكا إلى الله منهم فحفروا بئرا وأرسلوه فيها وكانوا عامة يومهم يسمعون أنين نبيهم وهو يقول سيدي ترى ضيق مكاني وشدة كربي وضعف ركني وقلة حيلتي فأرسل الله عليهم ريحا عاصفة شديدة الحر فصارت الأرض من تحتهم حجر كبريت متوقدة وأظلتهم سحابة سوداء فذابت أبدانهم كما يذوب الرصاص وقيل غير ذلك ما يعبأ ولأبي ذر ما يعبأ وأي يقال ما عبأت به شيئا لا يعتد به وللأصيلي أي لم يعتد به فوجوده وعدمه سواء وقال الزجاج معناه لا وزن لكم عندي غراما في قوله تعالى إن عذابها كان غراما قال أبو عبيدة هلاكا وإلزاما لهم وعن الحسن كل غريم يفارق غريمه إلا غريم جهنم وقال مجاهد فيما أخرجه ورقاء في تفسيره وعتوا أي طغوا وعتوهم طلبهم رؤية الله حتى يؤمنوا به وقال ابن عيينة سفيان في قوله تعالى بسورة الحاقة مما ذكره المؤلف استطرادا على عادته في مثله عاتية من قوله فأهلكوا بريح صرصر عاتية عتت عن الخزان الذين هم على الريح فخرجت بلا كيل ولا وزن وفي نسخة وقال ابن عباس بدل ابن عيينة ووقع في هذه التفاسير تقديم وتأخير في بعض النسخ

باب قوله عز وجل الذين يحشرون على وجوههم إلى جهنم أي مقلوبين أو مسحوبين إليها والموصول خبر مبتدأ محذوف أي هم الذين أو نصب على الذم أو رفع بالابتداء وخبره الجملة من قوله أولئك شر مكانا منزلا ومصيرا من أهل الجنة وأضل سبيلا وأخطأ طريقا ووصف السبيل بالضلال من الإسناد المجازي للمبالغة وسقط لأبي ذر أولئك الخ وقال بعد إلى جهنم الآية وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا يونس بن محمد البغدادي أبو محمد المؤدب قال حدثنا شيبان بن عبد الرحمن النحوي عن قتادة ابن دعامة أنه قال حدثنا أنس بن مالك رضي الله عنه أن رجلا لم يسم قال يا نبي الله يحشر الكافر على وجهه يوم القيامة استفهام حذفت منه الأداة وللحاكم من وجه آخر عن أنس كيف يحشر أهل النار على وجوههم قال أليس الذي أمشاه على رجليه في الدنيا قادرا على أن يمشيه بفتح التحتية وسكون الميم على وجهه يوم القيامة وظاهره أن المراد مشيه على وجهه حقيقة فلذلك استغربوه حتى سألوا عنه قال قتادة بن دعامة بالإسناد المذكور بلى وعزة ربنا إنه لقادر على ذلك قاله تصديقا لقوله أليس وحكمة حشره على وجهه معاقبته على ترك السجود في الدنيا إظهارا لهوانه وخساسته بحيث صار وجهه مكان يديه ورجليه في التوقي عن المؤذيات ولحديث أبي هريرة المروي عند أحمد قالوا يا رسول الله وكيف يمشون على وجوههم قال إن الذي أمشاهم على أرجلهم قادر على أن يمشيهم على وجوههم أما إنهم يتقون بوجوههم كل حدب وشوك وستكون لنا عودة إن شاء الله تعالى إلى بقية مباحث هذا الحديث في كتاب الرقاق بعون الله

باب قوله جل وعلا والذين لا يدعون مع الله إلها آخر أي لا يعبدونه ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا يزنون يجوز أن تتعلق الباء في قوله إلا بالحق بنفس يقتلون أي لا يقتلونها بسبب من الأسباب إلا بسبب الحق وأن تتعلق بمحذوف على أنها صفة لمصدر أي قتلا ملتبسا بالحق أو على أنها حال أي إلا ملتبسين بالحق فإن قلت من حل قتله لا يدخل في النفس المحرمة فكيف يصح هذا الاستثناء أجيب بأن المقتضي لحرمة القتل قائم أبدا وجواز القتل إنما ثبت بمعارض فقوله حرم الله إشارة إلى المقتضي وقوله إلا بالحق إشارة إلى المعارض والسبب المبيح للقتل هو الردة والزنا بعد الإحصان وقتل النفس المحرمة ومن يفعل ذلك إشارة إلى جميع ما تقدم لأنه بمعنى ما ذكر فلذلك وحد يلق أثاما العقوبة قال

جزى الله ابن عروة حيث أمسى ٭ عقوقا والعقوق له أثام

أي عقوبة وقيل هو الإثم نفسه أي يلق جزاء إثم فأطلق الإثم على جزائه أو الآثام اسم من أسماء جهنم أو واد فيها ويلق جزم بحذف الألف جزاء الشرط وسقط لأبي ذر قوله التي حرم الله الخ وقال بعد قوله النفس الآية وسقط للأصيلي ولا يزنون إلى آخر قوله العقوبة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري أنه قال حدثني بالإفراد منصور هو ابن المعتمر وسليمان هو الأعمش عن أبي وائل شقيق بن سلمة عن أبي ميسرة هو عمرو بن شرحبيل الهمداني عن عبد الله يعني ابن مسعود قال سفيان الثوري وحدثني بالإفراد واصل هو ابن حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد التحتية وبعد الألف نون الأسدي الكوفي من طبقة الأعمش عن أبي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه وقد أسقط سفيان في هذا ما أثبته بين أبي وائل وابن مسعود في رواية منصور والأعمش وهو أبو ميسرة وهو الصواب قال أي ابن مسعود سألت أو سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم شك الراوي أي الذنب عند الله أكبر ولمسلم أعظم قال أن تجعل لله ندا بكسر النون مثلا وهو خلقك فوجود الخالق يدل على الخالق واستقامة الخلق تدل على توحيده

إذ لو

وصارت

إذ لو كان اثنين لم يكن على الاستقامة قلت ثم أي ما بالتشديد والتنوين وفيه كلام سبق في أوائل البقرة وغيرها قال ثم أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك بخلاف الوجدان وإيثارا لنفسه عليه عند الفقد ولا اعتبار بمفهومه فلا يقال التقييد بخشية الإطعام مبيح لأنه خرج مخرج الغالب لأنهم كانوا يقتلونهم لأجل ذلك قلت ثم أي قال أن تزاني بحليلة جارك بفتح الحاء المهملة وكسر اللام الأولى أي زوجته لأنها تحل له فهي فعيلة بمعنى فاعلة أو من الحلول لأنها تحل معه وإنما كان ذلك لأنه زنا وإبطال لما أوصى الله به من حفظ حقوق الجيران وقال في الفتح تزاني تفاعل وهو يقتضي أن يكون من الجانبين قال في المصابيح لعله نبه به على شدة قبح الزنا إذا كان منه لأنه بأن يخشاها نائمة أو مكرهة فإنه إذا كان زناه بها مع المشاركة منها له والطواعية كبيرا كان زناه بدون ذلك أكبر وأقبح من باب أولى قال أي ابن مسعود ونزلت هذه الآية تصديقا لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم والذين لا يدعون مع الله إلها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق وزاد أبو ذر ولا يزنون وهذا الحديث سبق في البقرة ويأتي إن شاء الله تعالى في التوحيد والأدب والمحاربين وبه قال حدثنا إبراهيم بن موسى الفراء الرازي الصغير أخبرنا هشام بن يوسف الصنعاني القاضي أن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز أخبرهم قال أخبرني بالإفراد القاسم بن أبي بزة بفتح الموحدة وتشديد الزاي واسم أبي بزة نافع بن يسار تابعي صغير مكي وهو والد جد البزي المقرئ راوي ابن كثير وليس للقاسم في الجامع إلا هذا الحديث أنه سأل سعيد بن جبير هل لمن قتل مؤمنا متعمدا من توبة زاد في رواية منصور عن سعيد في آخر النساء قال لا توبة له فقرأت عليه ولا يقتلون ولأبي ذر والذين لا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق واعترض بعضهم على رواية الجمهور من جهة وقوع التلاوة على غير ما هي عليه وأجاب في المصابيح بأن المعنى فقرأت عليه آية الذين لا يقتلون النفس فحذف المضاف وأقام المضاف إليه مقامه وحينئذ لم يلزم كونه غير التلاوة لأنه لم يحكها نصا بل أشار إليها فقال سعيد يعني ابن جبير للقاسم بن أبي بزة قرأتها يعني الآية على ابن عباس كما قرأتها علي فقال هذه مكية نسختها والذي في اليونينية مدنية بتحتيتين بينهما نون مكسورة يعني قوله تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم التي في سورة النساء إذ ليس فيها استثناء التائب وقالوا نزلت الغليظة بعد اللينة بمدة يسيرة وعند ابن مردويه من طريق خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه قال نزلت سورة النساء بعد سورة الفرقان بستة أشهر وقول ابن عباس هذا محمول على الزجر والتغليظ والأكثر ذنب محوه بالتوبة وبه قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة أبو بكر العبدي بندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن المغيرة بن النعمان النخعي الكوفي عن سعيد بن جبير الأسدي مولاهم الكوفي أنه قال اختلف أهل الكوفة في قتل المؤمن أي متعمدا هل تقبل التوبة منه فرحلت فيه بالراء والحاء المهملة إلى ابن عباس ولأبي ذر عن الحموي والمستملي فدخلت بالدال والخاء المعجمة أي بعد أن رحلت إلى ابن عباس فسألته عن ذلك فقال نزلت في آخر ما نزل أي هذه الآية ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم ولم ينسخها شيء ومتن هذا الحديث قد سبق في آخر سورة النساء وبه قال حدثنا آدم بن أبي إياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا منصور هو ابن المعتمر ولأبي ذر عن منصور عن سعيد بن جبير سألت ولأبي ذر قال سألت ابن عباس رضي الله عنهما عن قوله تعالى فجزاؤه جهنم في رواية الآتية عن قوله تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها قال لا توبة له حملوه على التغليظ كما مر وحديث الإسرائيلي الذي قتل تسعة وتسعين نفسا ثم أتى تمام المائة فقال لا توبة لك فقتله فأكمل به مائة ثم جاء آخر فقال ومن يحول بينك وبين التوبة المشهور قد يحتج به لقبولها لأنه إذا ثبت ذلك لمن قبل هذه الأمة فمثله لهم أولى لما خفف الله عنهم من الأثقال التي كانت على من قبلهم وعن قوله جل ذكره لا يدعون مع الله إلها آخر قال كانت هذه الآية في الجاهلية مشركي أهل مكة قوله يضاعف ولأبي ذر باب بالتنوين في قوله يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيه مهانا نصب على الحال وهو اسم مفعول من أهانه بمعنى أذله وأذاقه الهوان ويضاعف ويخلد بالجزم فيهما بدلا من يلق بدل اشتمال كقوله

متى تأتنا تلمم بنا في ديارنا ٭ تجد حطبا جزلا ونارا تأججا

فأبدل من الشرط كما أبدل هنا من الجزاء وبالرفع ابن عامر وشعبة على الاستئناف كأنه جواب ما الآثام ويخلد عطف عليه وبه قال حدثنا سعد بن حفص بسكون العين الطلحي من ولد طلحة بن عبيد الله القرشي التيمي قال حدثنا شيبان بن عبد الرحمن النحوي عن منصور هو ابن المعتمر عن سعيد بن جبير أنه قال قال ابن أبزى بفتح الهمزة وسكون الموحدة وفتح الزاي مقصورا اسمه عبد الرحمن من صغار الصحابة سئل بضم السين مبنيا للمفعول ابن عباس رفع نائب عن الفاعل وللأصيلي سل ابن عباس بلفظ الأمر كذا في الفرع وقال الحافظ ابن حجر سل بصيغة الأمر للأصيلي وعن الأولى لأبي ذر والنسفي وقال إن مقتضاها أنه من رواية سعيد بن جبير عن ابن أبزى عن ابن عباس وإن المعتمد رواية الأصيلي بصيغة الأمر وأنه يدل عليه قوله بعد سياق الآيتين فسألته فإنه واضح في جواب قوله سل عن قوله تعالى في سورة النساء ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم زاد الأصيلي خالدا فيها وقوله ولا يقتلون ولأبي ذر والأصيلي والذين لا يقتلون النفس التي حرم الله حتى بلغ إلا من تاب وآمن فسألته فقال لما نزلت قال ولأبي ذر فقال أهل مكة فقد عدلنا بالله أي سوينا الأصنام أي أشركنا به وجعلنا له مثلا وقتلنا ولأبي ذر وقد قتلنا النفس التي حرم الله إلا بالحق وسقط لأبي ذر إلا بالحق وأتينا الفواحش فأنزل الله إلا من تاب وآمن وعمل عملا صالحا إلى قوله غفورا رحيما فيه قبول توبة القاتل هذا باب بالتنوين في قوله إلا من تاب وآمن وعمل عملا صالحا الاستثناء متصل أو منقطع ورجحه أبو حيان بأن المستثنى منه محكوم عليه

بانه يضاعف له العذاب فيصير التقدير الا من تاب فلا يضاعف له العذاب ولا يلزم من انتفاء التضعيف
انتفاء العذاب غير المضعف فالاولى عندى ان يكون استثناء منقطعا اى لكن من تاب وامن واذا كان كذلك فلا يلقى
عذابا البتة وتعقبه تلميذه السمين فقال الظاهر قول الجمهور انه متصل واما ما قاله فلا يلزم اذ المقصود الاخبار
بان من فعل كذا فانه يحل به ما ذكرا الا ان يتوب واما اصابة اصل العذاب وعدمها فلا تعرض له فى الاية فاوليك
يبدل الله سيئاتهم حسنات سيئاتهم مفعول ثان للتبديل وهو المقيد بحرف الجر وحذفت لفهم المعنى وحسنات
هو الاول وهو المأخوذ والمجرور بالباء هو المتروك وقد صرح بهذا فى قوله تعالى وبدلناهم بجنتيهم جنتين
وابدال السيئات حسنات انه يمحوها بالتوبة ويثبت مكانها الحسنات وقال مجاهد والحسن ذهب جماعة الى ان ذلك
هذا فى الدنيا قال ابن عباس وغيره يبدلهم الله بقبائح اعمالهم فى الشرك محاسن الاعمال فى الاسلام فيبدلهم
بالشرك ايمانا وبقتل المؤمنين قتل المشركين وبالزنا عفة واحصانا وقال ابن المسيب وغيره يبدل الله سيئاتهم التى
عملوها فى الاسلام حسنات يوم القيامة وقال ابن كثير تنقلب السيئات الماضية بنفس التوبة النصوح حسنات
لانه كلما تذكرها ندم واسترجع واستغفر فينقلب الذنب طاعة فيوم القيامة وان وجدها مكتوبة عليه لا تضره بل
تنقلب حسنة فى صحيفته كما ثبت لذلك حديث ابى ذر المروى فى مسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لاعرف اخر
اهل النار خروجا من النار واخر اهل الجنة دخولا الى الجنة فيقول اعرضوا عليه كبار ذنوبه وسلوه عن صغارها
قال فيقال له عملت يوم كذا كذا وكذا وعملت يوم كذا كذا وكذا فيقول نعم لا يستطيع ان ينكر من ذلك شيئا
فيقال فان لك بكل سيئة حسنة فيقول يا رب عملت اشياء لا اراها ههنا قال فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم
حتى بدت نواجذه وقال الزجاج السيئة بعينها لا تصير حسنة فالتأويل ان السيئة تمحى بالتوبة والحسنة تكتب
مع التوبة وكان الله غفورا حيث حط عنهم بالتوبة والايمان مضاعفة العذاب والخلود فى النار والاثامة
رحيما حيث بدل سيئاتهم بالثواب لا يروا الكرامة فى الجنة وسقط قوله فاوليك الخ لابى ذر وبه قال حدثنا عبدان
عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزى الازدى قال اخبرنا ابى عثمان عن شعبة بن الحجاج عن منصور هو ابن المعتمر عن سعيد
ابن جبير قال امرنى عبد الرحمن بن ابزى بفتح الهمزة والزاى بينهما موحدة ساكنة ان اسال ابن عباس
رضى الله عنهما عن هاتين الايتين ومن يقتل مؤمنا متعمدا الاية بالنساء فسالته فقال لم ينسخها عن حكمها
شيء وعن قوله تعالى والذين لا يدعون مع الله الها اخر الى رحيما بالفرقان قال نزلت فى اهل الشرك
وفى باب ما لقى النبى صلى الله عليه وسلم واصحابه من المشركين بمكة من المبعث من طريق عثمان بن ابى شيبة عن جرير
عن منصور فسالت ابن عباس فقال لما نزلت التى فى الفرقان قال مشركو اهل مكة قد قتلنا النفس التى حرم الله
ودعونا مع الله الها اخر وقد اتينا الفواحش فانزل الله الا من تاب وامن فهذه لاوليك واما التى فى النساء
الرجل اذا عرف الاسلام وشرايعه ثم قتل فجزاوه جهنم فذكرته لمجاهد فقال الا من ندم وقال فى الفتح وحاصل
ما فى هذه الروايات ان ابن عباس رضى الله عنهما كان تارة يجعل الايتين فى محل واحد فلذلك يجزم بنسخ احداهما وتارة
يجعل محلهما مختلفا ويمكن الجمع بين كلاميه بان عموم التى فى الفرقان خص منها مباشرة المؤمن القتل متعمدا وكثير
من السلف يطلقون النسخ على التخصيص وهذا اولى من حمل كلامه على التناقض واولى من انه قال بالنسخ ثم رجع عنه
والمشهور عنه القول بان المؤمن اذا قتل مؤمنا متعمدا لا توبة له وحمله الجمهور منه على التغليظ وصححوا توبة القاتل
كغيره وسبق فى النساء مباحث من ذلك • هذا باب بالتنوين فى قوله تعالى فسوف يكون جزاء التكذيب لزاما
قال ابو عبيدة هلكة وللاصيلى اى هلكة والمعنى فسوف يكون تكذيبكم مقتضيا لهلاككم وعذابكم ودماركم فى الدنيا
والاخرة وقال ابن عباس موتا ولزاما خبر يكون واسمها مضمر كما مر وبه قال
حدثنا مسلم هو ابن صبيح ابو الضحى الكوفى عن مسروق هو ابن الاجدع انه قال قال عبد الله هو ابن مسعود رضى الله عنه
خمس من العلامات الدالة على الساعة مضين الدخان المشار اليه فى قوله تعالى يوم تاتى السماء بدخان
مبين والقمر فى قوله تعالى اقتربت الساعة وانشق القمر والروم فى قوله تعالى الم غلبت الروم والبطشة فى قوله يوم
نبطش البطشة الكبرى هو القتل يوم بدر واللزام فى قوله تعالى فسوف يكون لزاما قال ابن كثير ويدخل فى ذلك
يوم بدر كما فسره به ابن مسعود وابى بن كعب ومحمد بن كعب القرظى ومجاهد والضحاك وقتادة والسدى وغيرهم
وقال الحسن فسوف يكون لزاما يعنى يوم القيامة قال ابن كثير ولا منافاة بينهما انتهى وعلى تفسير البطشة واللزام
بيوم بدر فيكون المعدود فى الحقيقة اربعا ويحتاج الى بيان الخامس وان حصل بقول الحسن بيان الخامس فى الجملة
لكن تفسيره بيوم القيامة فيه شيء لان مراده تفسير خمس مضين وما يكون يوم القيامة مستقبل لا ماض فقول
ابن كثير ولا منافاة بينهما نظر وقد يجاب بانه لتحقق وقوعه عد ماضيا قاله فى المصابيح وهذا الحديث قد سبق
فى الاستسقاء سورة الشعراء مكية الا قوله والشعراء الى اخرها وهى مائتان وعشرون وست ايات
بسم الله الرحمن الرحيم سقط لفظ سورة والبسملة لغير ابى ذر وقال مجاهد فيما وصله الفريابى فى
قوله تعالى تعبثون من قوله اتبنون بكل ريع اية تعبثون اى تبنون وقال الضحاك ومقاتل هو الطريق قال
ابن عباس كانوا يبنون بكل ريع علما يعبثون فيه بمن يمر فى الطريق الى هود عليه السلام وقيل كانوا يبنون
الاماكن المرتفعة ليعرف بذلك غناهم فنهوا عنه ونسبوا الى العبث هضيم فى قوله فى جنات وعيون وزروع
ونخل طلعها هضيم يتفتت اذا مس بضم الميم وتشديد السين مبنيا للمفعول وهذا قاله مجاهد ايضا وقال
ابن عباس هو اللطيف وقال عكرمة اللين وقيل هضيم اى يهضم الطعام وكل هذا للطافته مسحرين فى قوله

انما انت

انما انت من المسحرين اى المسحورين ولابى ذر والاصيلى المسحورين الذين سحروا مرة بعد اخرى من المخلوقين ليكة بلام
مفتوحة من غير الف وصل قبلها ولا همزة بعدها غير منصرف اسم غير معرف بال مضاف اليه اصحاب وبه قرا نافع
وابن كثير وابن عامر ولابى ذر والليكة بالف وصل وتشديد اللام والايكة بالف وصل وسكون اللام وبعدها همزة
مكسورة جمع ايكة ولابى ذر جمع الايكة وهى جمع شجر وكان شجرهم الدوم وهو المقل قال العينى الصواب ان
ليكة والايكة جمع ايكة وكيف يقال الايكة جمع ايكة يوم الظلة فى قوله فاخذهم عذاب يوم الظلة هو
اظلال العذاب اياهم على نحو ما اقترحوا بان سلط الله عليهم الحر سبعة ايام حتى غلت انهارهم فاظلتهم سحابة
فاجتمعوا تحتها فامطرت عليهم نارا فاحترقوا موزون فى سورة الحجر اى معلوم ولعله ذكره هنا من ناسخ فالله اعلم
كالطود اى الجبل ولابى ذر والاصيلى كالجبل بزيادة الكاف فى الساجدين فى قوله وتقلبك فى الساجدين اى المصلين
وقال مقاتل مع المصلين فى الجماعة اى يراك حين تقوم وحدك للصلاة ويراك اذا صليت مع الجماعة وقال مجاهد
يرى تقلب بصرك فى المصلين فانه كان يبصر من خلفه كما يبصر من امامه وعن ابن عباس تقلبك فى اصلاب الانبياء
من نبى الى نبى حتى اخرجك فى هذه الامة قال ابن عباس لعلكم تخلدون فى قوله وتتخذون مصانع لعلكم تخلدون
فى الدنيا وليس ذلك بحاصل لكم بل زائل عنكم كما زال عمن قبلكم قال الواحدى كل ما وقع فى القران لعل فانها للتعليل
الا هذه فانها للتشبيه ويؤيده ما فى حرف ابى كانكم تخلدون وعورض بما ذكره من الحصر بقوله لعلك باخع نفسك
لكن لم يعلم من نص على ان لعل تكون للتعليل وقال غيره غير مجاهد لشرذمة فى قوله تعالى ان هؤلاء لشرذمة الشرذمة
طايفة قليلة والشرذمة معمول لمضمر اى قال ان هؤلاء وهذا القول يجوز ان يكون حالا اى ارسل قايلا ذلك
ويجوز ان يكون مفسرا لارسل وجمع الشرذمة شراذم فذكرهم بالاسم الدال على القلة ثم جعلهم قليلا بالوصف
ثم جمع القليل ليجعل كل حزب منهم قليلا واختار جمع السلامة الذى هو جمع القلة وانما استقلهم وكانوا ستمائة
الف وسبعين الفا بالاضافة الى جنوده لانه روى انه خرج وكانت مقدمته سبعمائة الف الريع فى قوله اتبنون
بكل ريع هو الايفاع بفتح الهمزة وسكون التحتية وبعد الفاء الف فعين مهملة اى المرتفع من الارض قال ذو الرمة
طراف الخوافى مشرف فوق ريعة • بذى ليلة فى ريشه يترقرق •
وجمعه اى الريع ريعة بكسر الراء وفتح التحتية والعين المهملة كقردة وارباع هو واحد الريعة بكسر
الراء وفتح التحتية كالاول الحافظ ابن حجر بالسكون والاول بالفتح وتبعه العينى وقال البرماوى
كالكرمانى واما الارباع فمفرده ريعة بالكسر والسكون ولابى ذر والاصيلى احد وفى نسخة واحده ربعة
بسكون التحتية وضبطه مصانع قال ابو عبيدة كل بناء فهو مصنعة وقال سفيان ما يتخذ فيه الماء وقال مجاهد
قصور مشيدة وقيل هو الحصون فرهين بالالف قال ابو عبيدة اى مرحين ولابى ذر فرحين بالحاء بدل الهاء وبالهاء وجه
فارهين بمعناه اى بمعنى فرهين من قولهم فره زيد فهو فاره ويقال فارهين اى حاذقين وفارهين حال من الناحتين
تعثوا فى قوله ولا تعثوا فى الارض مفسدين هو اشد الفساد وسقط هو لغير الاصيلى وعاث يعيث عيثا
يريد ان الفعلين بمعنى واحد لا ان تعثوا مشتق من عاث لان تعثوا معتل اللام وعاث معتل العين اجوف وثبت
الواو فى وعاث لابى ذر الجبلة فى قوله والجبلة الاولين هى الخلق بفتح الخاء المعجمة وسكون اللام جبل
بضم الجيم وكسر الموحدة اى خلق وزنه ومعناه ومنه ومن هذا الباب قوله فى سورة يس جبلا بضم الجيم
والموحدة وجبلا بكسرهما وجبلا بضم الجيم وسكون الموحدة مع التخفيف فى الثلاثة لغات يعنى بها الخلق
قاله ابن عباس وسقط قوله قاله ابن عباس لغير ابى ذر وباللغتين قرا ابن كثير والاخوان وبالضم والسكون
ابو عمرو وابن عامر وقرا نافع وعاصم بكسرهما مع تشديد اللام ولابى ذر هنا ليكة بلام مفتوحة الايكة وهى
الغيضة وقد سبق تفسيرها بالشجر هذا باب بالتنوين فى قوله جل وعلا ولا تخزنى يوم يبعثون اى
العباد او الضالون فان قلت لما قال اولا واجعلنى من ورثة جنة النعيم كان كافيا عن قوله ولا تخزنى وايضا
فقد قال تعالى ان الخزى اليوم والسوء على الكافرين فما كان نصيب الكفار فقط كيف يخافه المعصوم اجيب
بان حسنات الابرار سيئات المقربين فكذا درجات خزى المقربين وخزى كل واحد بما يليق به وقال ابراهيم
ابن طهمان بفتح الطاء المهملة وسكون الهاء المروى فيما وصله النسائى عن ابن ابى ذئب محمد بن عبد الرحمن
عن سعيد بن ابى سعيد بكسر العين فيهما المقبرى بفتح الميم وضم الموحدة عن ابيه ابى سعيد كيسان عن ابى هريرة
رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال ان ابراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام راى بصيغة
الماضى ولابى ذر يرى اباه ازر وقيل اسمه تارح فقيل هما علمان له كاسرائيل ويعقوب وقيل العلم تارح وازر
معناه الشيخ او المعوج يوم القيامة حال كونه عليه الغبرة والقترة بفتح المعجمة والموحدة والقاف والفوقية
الغبرة هى القترة وهى سواد كالدخان وهذا التفسير من المؤلف اخذه من كلام ابى عبيدة قال فى سورة يونس ولا يرهق
وجوههم قتر ولا ذلة القتر الغبار قال السفاقسى وعلى هذا فقوله فى عبس غبرة ترهقها قترة تاكيد لفظى كانه
قال غبرة فوقها غبرة وقيل القترة شدة الغبرة بحيث تسود الوجه وقيل الغبرة سواد الدخان وبه قال حدثنا
اسماعيل بن ابى اويس عبد الله الاصبحى المدنى قال حدثنا ولابى ذر حدثنى بالافراد اخى عبد الحميد عن ابن ابى ذئب
محمد بن عبد الرحمن عن سعيد المقبرى عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال يلقى ابراهيم
عليه الصلاة والسلام اباه زاد فى احاديث الانبياء يوم القيامة على وجه ازر غبرة وقترة فيقول له ابراهيم
عليه السلام الم اقل لك لا تعصنى فيقول ابوه فاليوم لا اعصيك فيقول ابراهيم يا رب انك وعدتنى

ان لا تخزني يوم يبعثون زاد في احاديث الانبيا فاي خزي اخزى من ابي الابعد فيقول الله اني حرمت الجنة
على الكافرين وزاد في احاديث الانبيا ايضا فيقال يا ابراهيم ما تحت رجليك فينظر فاذا بذيخ متلطخ فيوخذ
بقوائمه فيلقى في النار وفي رواية ايوب عن ابن سيرين عن ابي هريرة عند الحاكم فيمسخ الله اباه ضبعا فياخذ
بانفه فيقول يا عبدي ابوك هو وفي حديث ابي سعيد عند البزار والحاكم فيحول في صورة قبيحة وريح منتنة في صورة
ضبعان زاد ابن المنذر من هذا الوجه فاذا راه كذلك تبرا منه قال لست ابي وكان تبروه منه في الدنيا حين
مات مشركا فقطع استغفاره له كما اخرجه الطبري باسناد صحيح عن ابن عباس وقيل تبرا منه يوم القيامة لما
يئس منه حين مسخ كما صرح به ابن المنذر في روايته وقد يجمع بينهما بانه تبرا منه في الدنيا لما مات مشركا فترك
الاستغفار له فلما راه في الاخرة رق له فسال فيه فلما مسخ ايس منه حينئذ وتبرا منه تبرؤا ابديا قيل والحكمة في
مسخه لينفر ابراهيم منه ولئلا يبقى في النار على صورته فيكون فيه غضاضة على الخليل صلى الله عليه وسلم. هذا باب
بالتنوين في قوله جل وعلا وانذر عشيرتك الاقربين اي الاقرب منهم فالاقرب فان الاهتمام بشانهم اهم ولان
الحجة اذا قامت عليهم تعدت الى غيرهم والا فكانوا علة للابعدين في الامتناع واخفض جناحك اي الن جانبك
من المومنين مستعار من خفض الطائر جناحه اذا اراد ان ينحط ومن للتبيين والمومنين المراد بهم الذين لم يومنوا بعد
بل شارفوا ان يومنوا كالمولفة مجازا باعتبار ما يول فكان من تبعك شاملا لهم من حقيقة ومن مجاز ابنين
بقوله من المومنين ان المراد بهم المشارفون اي تواضع لهم لا استمالة وتاليفا او للتبعيض ويراد بالمومنين
الذين قالوا امنا ومنهم من صدق واتبع ومنهم من صدق فقط فقيل من المومنين واريد بعض الذين صدقوا واتبعوا
اي تواضع لهم محبة ومودة قاله في فتوح الغيب وبه قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث النخعي قال حدثنا
ابي حفص قال حدثنا الاعمش سليمان قال حدثني بالافراد عمرو بن مرة بفتح العين في الاول وضم الميم
وتشديد الراء في الثاني الجملي بالجيم والميم المفتوحتين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه
قال لما نزلت وانذر عشيرتك الاقربين زاد في سورة تبت ورهطك منهم المخلصين وهو من عطف الخاص
على العام وكان قرانا فنسخت تلاوته صعد النبي صلى الله عليه وسلم على الصفا فجعل ينادي يا بني فهر يا بني عدي
لبطون قريش حتى اجتمعوا فجعل الرجل اذا لم يستطع ان يخرج ارسل رسولا لينظر ما هو فجاء ابو لهب وقريش فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم ارايتكم اي اخبروني لو اخبرتكم
ان خيلا اي عسكرا بالوادي تريد ان تغير عليكم بضم اوله وكسر ثانيه كنتم مصدقي بتشديد الياء المكسورة والتحتية المفتوحة
واصله مصدقين فلما اضيف الى المتكلم سقطت النون وادغمت الياء في ياء المتكلم ومراده بذلك
تقريرهم بانهم يعلمون صدقه اذا اخبر عن شيء غائب قالوا نعم ما جربنا عليك الا صدقا قال
عليه السلام فاني نذير لكم بين يدي عذاب شديد اي قدامه فقال ابو لهب لعنه الله تبا لك سائر اليوم
اي بقيته وتبا نصب على المصدر باضمار فعل اي الزمك الله تبا الهذا جمعتنا بهمزة الاستفهام الانكاري
فنزلت تبت اي هلكت او خسرت يدا ابي لهب نفسه وتب اخبار بعد الدعا ما اغنى عنه ماله وما كسب
وكسبه منه وهذا الحديث من مراسيل الصحابة لان ابن عباس انما اسلم بالمدينة وهذه القصة كانت بمكة
وكان ابن عباس اما لم يولد واما طفلا وذكره المولف في باب من انتسب الى ابائه في الاسلام والجاهلية من كتاب
الانبيا وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب
انه قال اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب وابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة رضي الله عنه
قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على الصفا حين انزل الله وانذر عشيرتك الاقربين قال يا معشر
قريش او كلمة نحوها اشتروا انفسكم بتخليصها من العذاب بالطاعة لانها ثمن النجاة لا اغني عنكم من الله شيا
لا ادفع قال تعالى فهل انتم مغنون عنا من عذاب الله من شيء او لا انفعكم يا بني عبد مناف لا اغني عنكم من الله
شيا يا عباس بن عبد المطلب لا اغني عنك من الله شيا ويا صفية وللاصيلي يا صفية عمة رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا اغني عنك من الله شيا ترقى في التقريب من العام الى الخاص في الانتخاص كما ترقى من قريش الى
بني عبد مناف في القبيلة ويا فاطمة بنت محمد صلى الله عليه وسلم سقطت التصلية لابي ذر سليني ما شئت
من مالي لا اغني عنك من الله شيا ويجوز في ابن عبد المطلب وعمة وبنت النصب والرفع باعتبار اللفظ والمحل
تابعه اي تابع ابا اليمان اصبغ بن الفرج شيخ المولف عن ابن وهب عبد الله عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري
وسبق في الوصايا التنبيه في وجه صلة المتابعة النمل مكية وهي ثلاث او اربع وتسعون اية ولابي ذر سورة
النمل بسم الله الرحمن الرحيم وسقطت البسملة لغير ابي ذر وللنسفي تقديمها الخب والغير ابي ذر
والخبء بزيادة واو وهو مراده في قوله تعالى الا يسجدوا لله الذي يخرج الخبء هو ما خبات يقال خبات الشيء
اخبوه خبا اي سترته ثم اطلق على الشي المخبو ونحوه مما اخلق الله وقيل الخب في السموات المطر وفي الارض
النبات وقيل الغيب وهو يدل على كمال القدرة وسمي المخبو بالمصدر ليتناول جميع الاموال والارزاق لا قبل
في قوله فلناتينهم بجنود لا قبل لهم بها اي لا طاقة لهم بمقاومتها الصرح في قوله تعالى قيل لها ادخلي الصرح هو كل ملاط
بميم مكسورة الطين الذي يجعل بين سافي البنا وللاصيلي كما في الفتح بلاط بالموحدة المفتوحة ومثله لابن السكن
وكذا ضبطه الدمياطي في نسخته اتخذ بضم الفوقية وكسر المعجمة مبنيا للمفعول من القوارير وهو
الزجاج الشفاف والصرح القصر وقال الراغب بيت عال مزوق سمي بذلك اعتبارا لكونه صرحا عن البيوت

اي خالصا وجماعته اي الصرح صروح وقال ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله الطبري في قوله تعالى ولها عرش
اي سرير كريم حسن الصنعة بضم الصاد وسكون النون وغلاء الثمن وكان من ذهب وقوائمه من جوهر مكللا بالدر واليا قوت
الاحمر والزبرجد الاخضر وقوائمه من الياقوت والزمرد وعليه سبعة ابواب على كل بيت باب مغلق وقال ابن عباس
كان عرشها ثلاثين ذراعا في ثلاثين ذراعا وطوله في السما ثلاثون ذراعا وعند ابن ابي حاتم ثمانون ذراعا في اربعين
مسلمين ولابي ذر والاصيلي يا توني مسلمين اي طائعين قاله ابن عباس فيما وصله الطبري ردف في قوله
عسى ان يكون ردف قال ابن عباس اقترب فضمن ردف معنى فعل يتعدى باللام وهو اقترب او ازف لكم وبعض
الذي فاعل به او ردف مفعوله محذوف واللام للعلة اي ردف الخلق لاجلكم او اللام مزيدة في المفعول تاكيدا كزيادتها
في قوله لربهم يرهبون او فاعل ردف ضمير الوعد اي ردف الوعد اي قرب ودنا مقتضاه ولكم خبر مقدم وبعض مبتدا
موخر جامدة في قوله وترى الجبال تحسبها جامدة اي قائمة قاله ابن عباس اوزعني في قوله رب اوزعني اي اجعلني
ازع شكر نعمتك عندي وقال مجاهد فيما وصله الطبري في قوله نكروا اي غيروا لها عرشها الى حال تنكره اذا
راته روي انه جعل اسفله اعلاه واعلاه اسفله ومكان الجوهر الاحمر اخضر ومكان الاخضر احمر واوتينا
العلم قال مجاهد يقوله سليمان وقال في الانوار وقيل الباب وغيرهما من قول سليمان وقومه فالضمير في قبلها
عائد على بلقيس فكان سليمان وقومه قالوا انها قد اصابت في جوابها وهي عاقلة وقد رزقت الاسلام ثم عطفوا
على ذلك قولهم واوتينا نحن العلم بالله وبقدرته على ما يشا من قبل هذه المراة مثل علمها وغرضهم من ذلك شكر الله تعالى
في ان خصهم بمزيد التقدم في الاسلام قاله مجاهد وهو من تتمة كلامها فالضمير في قبلها راجع للمعجزة والحالة
الدال عليهما السياق والمعنى واوتينا العلم بنبوة سليمان من قبل ظهور هذه المعجزة او من قبل هذه الحالة
وذلك لما رات من امر الهدهد وغيره الصرح هو بركة ماء ضرب عليها سليمان عليه السلام قوارير هو الزجاج
الشفاف البسها اياه وللاصيلي اياها وكان فيها الحوت وغيرها من دواب البحر من السمك والضفادع
وغيرها ثم وضع سريره في صدره وجلس عليه وعكفت عليه الطير والجن والانس وقيل انه اتخذ صحنا من قوارير
وجعل تحتها تماثيل من الحيتان والضفادع فكان الرائي يظنه ماء القصص مكية وقيل الا قوله الذين
اتيناهم الكتاب الى الجاهلين وهي ثمان وثمانون اية ولابي ذر سورة القصص بسم الله الرحمن الرحيم
وفي نسخة تقديم البسملة على سورة كل شيء هالك الا وجهه اي الا ملكه وقيل الا جلاله او الا ذاته فالاستثنا
متصل اذ يطلق على الباري تعالى شيء ويقال على مذهب من يمتنع الا ما اريد به وجه الله فيكون الاستثنا متصلا
او المعنى لكن هو تعالى لم يهلك فيكون منقطعا وقال مجاهد فيما وصله الطبري في قوله تعالى الانبا ولابي ذر
والوقت فعميت عليهم الانبا اي الحجج فلا يكون لهم عذر ولا حجة وقيل خفيت واشتبهت عليهم الاخبار والاعذار
قوله انك اي يا محمد ولابي ذر المروي باب قوله انك لا تهدي من احببت هدايته او احببته لقرابته وقد
اجمع المفسرون كما قاله الزجاج انها نزلت في ابي طالب ولكن الله يهدي من يشا ولا تنافي بين هذه وبين قوله
في الاية الاخرى وانك لتهدي الى صراط مستقيم لان الذي نفته واثبته الاية الدعوة والذي نفي عنه
هداية التوفيق وشرح الصدر وهو نور يقذف في القلب فيحيا به وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال
اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب عن ابيه
المسيب بن حزن له ولابيه صحبة عاش الى خلافة عثمان انه قال لما حضرت ابا طالب الوفاة اي علاماتها بعد
المعاينة وعدم الانتفاع بالايمان لو امن جاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجد عنده ابا جهل هو ابن هشام
وعبد الله بن ابي امية بن المغيرة اخا ام سلمة اسلم عام الفتح كالمسيب ولم يشهد وفاة ابي طالب فالحديث
مرسل صحابي كذا حرره الكرماني ورده الحافظ ابن حجر بانه لا يلزم من تاخر اسلامه عدم حضوره وفاة ابي طالب
كما شهدها عبد الله بن ابي امية وهو كافر ثم اسلم وتعقبه العيني بان حضور عبد الله بن ابي امية ثبت في الصحيح
ولم يثبت حضور المسيب لا في الصحيح ولا في غيره وبالاحتمال لا يرد على كلام بغير احتمال واجاب في انتقاض
الاعتراض فقال هذا كلام عجيب انما يتوجه الرد على من قال جازما ان المسيب لم يحضرها ولم يذكر مستندا
الا انه كان كافرا والكافر لا يمتنع ان يشهد وفاة كافر فتوجه الرد على الجزم ويويده ان عنعنة الصحابي
محمولة على السماع الا اذا ادرك قصة ما ادركها كحديث عائشة عن قصة المبعث النبوي فتلك الرواية
تسمى مرسل صحابي واما لو اخبر عن قصة ادركها ولم يصرح فيها بالسماع ولا المشاهدة فانها محمولة على السماع
وهذا شان حديث المسيب هذا الذي يمشي على الاصطلاح الحديثي واما الدفع بالصدر فلا يعجز عنه احد
لكنه لا يجدي شيا انتهى فقال صلى الله عليه وسلم لابي طالب اي عم قل لا اله الا الله كلمة بالنصب على
البدل ويجوز الرفع خبر مبتدا محذوف احاج لك بها عند الله بضم الهمزة وفتح الحاء المهملة وبعد الالف
جيم مشددة مضمومة في الفرع جزم مبتدا محذوف وفي بعض النسخ فتح الجيم على الجزم جواب والتقدير ان تقل
احاج وهو من المحاجة مفاعلة من الحجة وعند الطبري من طريق سفيان بن حسين عن الزهري قال اي عم انك
اعظم الناس علي حقا واحسنهم عندي يدا فقل كلمة تجب لي بها الشفاعة فيك يوم القيامة فقال ابو جهل
وعبد الله بن ابي امية لابي طالب اترغب عن ملة عبد المطلب يقال رغب عن الشيء اذا لم يرده ورغب فيه اذا
اراده فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرضها اي الكلمة الا الاخلاص عليه على ابي طالب ويعيدانه بضم اوله
والضمير المنصوب لابي طالب بتلك المقالة وهي قولهما اترغب وكانه كان قد قارب ان يقول لها فيردانه وقال الزهري

كالزركشي صوابه ويبعد ان له تلك المقالة وتعقبه في المصابيح فقال اصاب وعطفه يعني الزركشي عن توجيه اللفظ على الصحة يجزم بخطايه ويمكن ان يكون ضمير النصب من قوله ويعيدانه ليس عايدا على ابي طالب وانما هو عايد على الكلام بتلك المقالة ويكون بتلك المقالة ظرفا مستقرا منصوب المحل على الحال من ضمير النصب العايد على الكلام والبا للمصاحبة اي يعيدان الكلام في حال كونه ملتبسا بتلك المقالة وان بنينا على جواز اعمال ضمير المصدر كما ذهب اليه بعضهم في مثل مروري بزيد حسن وهو بعمرو قبيح فالامر واضح وذلك بان يجعل ضمير الغيبة عايدا على التكلم المفهوم من السياق والبا متعلقة بمضمر التكلم العايد عليه اي ويعيدان التكلم بتلك المقالة حتى قال ابو طالب اخر نصب على الظرفية ما كلمهم على ملة عبد المطلب وفي الجنايز هو على ملة عبد المطلب واراد نفسه او قال انا على ملة عبد المطلب فغيره الراوي انفة ان يحكي كلامه استقباحا للتلفظ به وابى امتنع ان يقول لا اله الا الله قال في الفتح هو تاكيد من الراوي في نفي وقوع ذلك من ابي طالب فقال المسيب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله لاستغفرن لك كما استغفر الخليل لابيه ما لم انه عنك بضم الهمزة مبنيا للمفعول فانزل الله تعالى ما كان للنبي والذين امنوا اي ما ينبغي لهم ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى الاية خبر بمعنى النهي واستشكل هذا بان وفاة ابي طالب وقعت قبل الهجرة بمكة بغير خلاف وقد ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى قبر امه لما اعتمر فاستاذن ربه ان يستغفر لها فنزلت هذه الاية رواه الحاكم وابن ابي حاتم عن ابن مسعود والطبراني عن ابن عباس وفي ذلك دلالة على تاخر نزول الاية عن وفاة ابي طالب والاصل عدم تكرار النزول واجيب باحتمال تاخر نزول الاية وان كان سببها تقدم ويكون لنزولها سببان متقدم وهو امر ابي طالب ومتاخر وهو امر امنة ويؤيد تاخير النزول ما في سورة براءة من استغفاره عليه السلام للمنافقين حتى نزل النهي عنه قاله في الفتح قال ويرشد الى ذلك قوله وانزل الله تعالى في ابي طالب فقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم انك لا تهدي من احببت ولكن الله يهدي من يشاء ففيه اشعار بان الاية الاولى نزلت في ابي طالب وغيره والثانية نزلت فيه وحده وقد مر الحديث في كتاب الجنايز قال ابن عباس اولي القوة في قوله واتيناه من الكنوز ما ان مفاتحه لتنوء بالعصبة اولي القوة لا يرفعها العصبة من الرجال وروي عنه انه كان يحمل مفاتحه اربعون رجلا اقوى ما يكون من الرجال وروي عن ابن عباس ايضا حمل المفاتح على نفس المال فقال كانت خزاينه يحملها اربعون رجلا اقويا لتنوء اي لتثقل يقال ناء به الحمل حتى اثقله وامال اي لتثقل المفاتح العصبة والبا في بالعصبة للتعدية كالهمزة فارغا في قوله واصبح فؤاد ام موسى فارغا اي خاليا من كل شيء الا من ذكر موسى وقال البيضاوي كالزمخشري صفرا من العقل لما دهمها من الخوف والحيرة حين سمعت بوقوعه في يد فرعون الفرحين في قوله تعالى لا تفرح ان الله لا يحب الفرحين قال ابن عباس فيما رواه ابن ابي حاتم عنه اي المرحين وقال مجاهد يعني الاشرين البطرين الذين لا يشكرون الله على ما اعطاهم فالفرح بالدنيا مذموم مطلقا لانه نتيجة حبها والرضى بها والذهول عن ذهابها فان العلم بان ما فيها من اللذة مفارقة لا محالة يوجب الترح وما احسن قول المتنبي

• اشد الغم عندي في سرور • تيقن عنه صاحبه انتقالا •

قصيه في قوله حكاية عن ام موسى وقالت لاخته قصيه اي اتبعي اثره حتى تعلمي خبره وكانت اخته لابيه وامه واسمها مريم وقد يكون ان تقص الكلام كما في قوله تعالى نحن نقص عليك وقص الرؤيا اذا اخبر بها عن جنب في قوله فبصرت به عن جنب اي بصرت اخت موسى موسى مستخفية كاينة عن بعد صفة لمحذوف اي عن مكان بعيد وقال ابو عمرو بن العلا اي عن شوق وهي لغة جذام يقولون جنبت اليك اي اشتقت وقوله عن جنب وعن جنابة واحد اي في معنى البعد وعن اجتناب ايضا وقرئ قوله عن جنب بفتح الجيم وسكون النون وبفتحهما وبضم الجيم وسكون النون وعن جانب وكلها شاذة والمعنى واحد نبطش بالنون وكسر الطا ويبطش بضم الطا لغتان ومراده الاشارة الى قوله فلما ان اراد ان يبطش لكن الاية باليا فكذا وقع في بعض نسخ البخاري بل هو الذي في اليونينية وبالنون فيهما في فرعها والضم قراءة ابي جعفر والكسر قراءة الباقين يأتمرون في قوله يا موسى ان الملا ياتمرون بك ليقتلوك اي يتشاورون بسببك قاله في الانوار وانما سمي التشاور ايتمارا لان كلا من المتشاورين يامر الاخر ويأتمر وسقط لابي ذر والاصيلي قال ابن عباس اولي القوة الى هنا العدوان في قوله فلا عدوان علي معناه والعدا بالفتح والتخفيف والتعدي بالتشديد واحد في معنى التجاوز عن الحق وفي الناصرية بضم العين وكسرها ولم يضبطها في الفرع كاصله والمد آنس في قوله وسار باهله انس من جانب الطور نارا اي ابصر من الجهة التي تلي الطور نارا وكان في البرية في ليلة مظلمة الجذوة في قوله لعلي اتيكم منها بخبر او جذوة هي قطعة غليظة من الخشب اي في راسها نار ليس فيها لهب قال ابن مقبل

• باتت حواطب ليلى يلتمسن لها • جزل الجذا غير خوار ولا دعر •

الخوار الذي يتقصف والدعر الذي فيه اللهب وقد ورد ما يقتضي وجود اللهب فيه قال الشاعر

• والقى على قبس من النار جذوة • شديدا عليها حميها والتهابها •

وقيل الجذوة العود الغليظ سواء كان في راسه نار او لم يكن وليس المراد هنا الا ما في راسه نار كما في الاية او جذوة من النار والشهاب المذكور في النمل في قوله بشهاب قبس هو ما فيه لهب وذكر فيها

لقائل

لنا بين والحيات جمع حية يشير الى قوله فالقاها يعني فالقى موسى عصاه فاذا هي حية وانها اجناس الجان كما في قوله فلما راها تهتز كانها جان والافاعي والاساود وكذا الثعبان في قوله فاذا هي ثعبان مبين ولم يذكره المؤلف وقد قيل ان موسى عليه الصلاة والسلام لما القى العصا انقلبت حية صفرا بغلظ العصا ثم تورمت وعظمت فلذلك سماها جانا تارة نظرا الى المبدا وثعبانا اخرى باعتبار المنتهى وحية اخرى بالاسم الشامل للحالين وقيل كانت في ضخامة الثعبان وجلادة الجان ولذلك قال كانها جان ردءا في قوله فارسله معي ردءا اي معينا وهو في الاصل اسم ما يعان به كالدفء بمعنى المدفوء به فهو فعل بمعنى مفعول ونصبه على الحال قال ابن عباس يصدقني بالرفع وبه قرا حمزة وعاصم على الاستيناف او الصفة لردءا او الحال من ها ارسله او من الضمير في ردءا اي مصدقا وبالجزم وبه قرا الباقون جوابا للامر يعني ان ارسلته يصدقني وقيل ردءا كيما يصدقني او لكي يصدقني فرعون وليس الغرض بتصديقه ان يقول له صدقت او يقول الناس صدق موسى بل انه يلخص بلسانه الفصيح وجوه الدلايل ويجيب عن الشبهات وقال غيره اي غير ابن عباس سنشد عضدك اي سنعينك كلما عززت شيئا بعين مهملة وزايين معجمتين فقد جعلت له عضدا كلما يقويه وهو من باب الاستعارة شبه حالة موسى بالتقوي باخيه بحالة اليد المتقوية بالعضد فجعل كانه يد مستقلة بعضد شديدة وسقط لابي ذر والاصيلي قوله [illegible] مقبوحين اي مهلكين ومراده قوله ويوم القيامة هم من المقبوحين وهذا تفسير ابي عبيدة وقال غيره من المطرودين وسمي ضد الحسن قبيحا لان العين تنبو عنه فكانها تطرده وصلنا لهم القول اي بيناه واتممناه قاله ابن عباس وقيل اتبعنا بعضه بعضا فاتصل وقال ابن زيد وصلنا لهم خبر الدنيا بخبر الاخرة حتى كانهم عاينوا الاخرة في الدنيا وقال الزجاج اي فصلناه بان وصلنا ذكر الانبياء واقاصيص من مضى بعضها ببعض يجبى في قوله تعالى اولم نمكن لهم حرما امنا يجبى اي يجلب اليه ثمرات كل شيء بطرت في قوله تعالى وكم اهلكنا من قرية بطرت اشرت وزنا ومعنى اي وكم من اهل قرية كانت حالهم كحالكم في الامن وخفض العيش حتى اشروا فدمر الله عليهم وخرب ديارهم قاله في الانوار في امها رسولا في قوله تعالى وما كان ربك مهلك القرى حتى يبعث في امها رسولا ام القرى مكة لان الارض دحيت من تحتها وما حولها ومراده ان الضمير في امها للقرى ومكة وما حولها تفسير للام وفي ادخال ما حولها في ذلك نظر على ما لا يخفى تكن في قوله وربك يعلم ما تكن صدورهم يقال اكننت الشيء بالهمزة وضم التاء وفي بعضها بفتحها اي اخفيته وكننته بنون بين من الثلاثي وضم التاء وفتحها اي اخفيته واظهرته بالهمز فيهما وفي نسخة معتمدة خفيته بدون همز اظهرته بدون واو وقال ابن فارس اخفيته سترته وخفيته اظهرته وقال ابو عبيدة اكننته اذا اخفيته واظهرته وهو من الاضداد ويكان الله هي مثل الم تر ان الله وقد تكون ويكان كلها كلمة مستقلة بسيطة وعن الفرا انها بمعنى اما ترى الى صنع الله وقيل غير ذلك يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر اي يوسع عليه ويضيق عليه اي بمقتضى مشيته لا لكرامة تقتضي ولا لهوان يوجب النقص وسقط لابي ذر والاصيلي ويكان الخ

اى تخفى

باب بالتنوين في قوله تعالى ان الذي فرض عليك القران احكامه وفرايضه او تلاوته وتبليغه وزاد الاصيلي الاية وزاد في نسخة لرادك اي بعد الموت الى معاد وتنكيره للتعظيم كانه قال لمعاد واي معاد اي ليس لغيرك من البشر مثله وهو المقام المحمود الذي وعدك ان يبعثك فيه او مكة كما في الحديث الاتي في الباب ان شاء الله يوم فتحها وكان ذلك المعاد له شان عظيم لاستيلايه عليه السلام عليها وقهره لاهلها واظهار عز الاسلام وسقط الباب وتاليه لغير ابي ذر وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي المجاور بمكة قال اخبرنا يعلى بفتح التحتية واللام بينهما عين مهملة ساكنة ابن عبيد الطنافسي قال حدثنا سفيان بن دينار العصفري بضم العين وسكون الصاد المهملتين وضم الفا وكسر الرا الكوفي التمار عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال في قوله تعالى لرادك الى معاد الى مكة ولغير الاصيلي قال الى مكة وعن الحسن الى يوم القيامة وقيل الى الجنة وعند ابن ابي حاتم عن الضحاك لما خرج النبي صلى الله عليه وسلم يعني في الهجرة فبلغ الجحفة اشتاق الى مكة فانزل الله عليه ان الذي فرض عليك القران لرادك الى معاد اي الى مكة قال الحافظ ابن كثير وهذا من كلام الضحاك يقتضي ان هذه الاية مدنية وان كان مجموع السورة مكيا والله اعلم العنكبوت مكية وهي تسع وستون اية ولابي ذر سورة العنكبوت بسم الله الرحمن الرحيم قال ولابي ذر وقال مجاهد فيما وصله ابن ابي حاتم في قوله مستبصرين من قوله فصدهم عن السبيل وكانوا مستبصرين اي ضللة يحسبون انهم على هدى وهم على الباطل والمعنى انهم كانوا عند انفسهم مستبصرين وفي نسخة ضلالة بالف بين اللامين وعند ابن ابي حاتم عن قتادة كانوا مستبصرين في ضلالتهم معجبين بها وقال في الانوار اي متمكنين من النظر والاستبصار ولكنهم لم يفعلوا وقال غيره غير مجاهد في قوله وان الدار الاخرة لهي الحيوان الحيوان والحي واحد في المعنى وهو قول ابي عبيدة والمعنى لهي دار الحياة الحقيقية الدايمة الباقية لامتناع طريان الموت عليها او هي في ذاتها حياة للمبالغة والحي بفتح الحا في الفرع وغيره مما وقفت عليه وقال في المصابيح بكسرها مصدر حيي مثل عيي في منطقه عيا قال وعند ابن السكن والاصيلي الحيوان والحياة واحد والمعنى لا يختلف وقد سقط لغير ابي ذر والاصيلي الحيوان والحي واحد وثبت لهما في الفرع فليعلمن الله اي علم الله ذلك في الازل فالتقدير فصيغة المضي في فليعلمن انما هي بمنزلة فليميزن الله بفتح التحتية وكسر الميم كقوله عز وجل ليميز الله الخبيث زاد ابو ذر من الطيب لان من لوازم العلم التمييز من الملازمة قاله الكرماني انما لا معنى انما الاية ثم

اى اوزارا مع اوزارهم بسبب اضلالهم لهم لقوله عليه السلام من سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من
عمل بها من غير ان ينتقص من وزره شيء اى وليحملن اوزارا اخر غير التي عملوها بانفسهم واوزارا مثل اوزار من اضلوا
مع اوزارهم وسقط لغير الاصيلي واوزارا مع اوزارهم الم غلبت الروم وفي نسخة سورة الم غلبت الروم
وهي مكية الا قوله فسبحان الله وهي ستون اية او تسع وخمسون ولابي ذر سورة الروم بسم الله الرحمن الرحيم
فلا يربو اى من اعطى يبتغي من الذي اعطاه افضل اى اكثر من عطيته فلا اجر له فيها ولابي ذر وللاصيلي من اعطى
عطية يبتغي افضل منه اى مما اعطى فلا اجر له فيها عند الله وهذا اوصله الطبري من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد
وقال ابن عباس الربا ربوان ربا لا يصح وربا لا باس به وهو هدية الرجل يريد اضعافها ثم تلا هذه الاية قال
مجاهد فيما وصله الفريابي يحبرون في قوله فاما الذين امنوا وعملوا الصالحات فهم في روضة يحبرون اى
ينعمون والروضة الجنة ونكرها للتعظيم وقال غيره يحبرون بصيغة الفعل لم يسم فاعله يسرون ليدل على التجدد
يمهدون في قوله ومن عمل صالحا فلانفسهم يمهدون اى يسوون المضاجع ويوطئونها في القبور او في الجنة
الودق في قوله فترى الودق هو المطر قاله مجاهد ايضا فيما وصله الفريابي قال ابن عباس في قوله تعالى هل
لكم مما ملكت ايمانكم المسبوق بقوله ضرب لكم مثلا من انفسكم نزل في الالهة التي كانوا يعبدونها من دون الله
وفيه تعالى والمعنى اخذ مثلا وانتزعه من اقرب شيء اليكم وهو انفسكم ثم بين المثل فقال هل لكم مما ملكت ايمانكم
اى من مماليككم من شركاء فيما رزقناكم من المال وغيره وجواب الاستفهام الذي بمعنى النفي قوله فانتم فيه سواء تخافونهم
اى تخافون ان يرثها السادة مما لكم ان يرثوكم كما يرث بعضكم بعضا والمراد نفي الثلاثة الشركة والاستواء وخوفهم
اياهم فاذا لم يجز ان يكون مماليككم شركاء مع جواز صيرورتهم مثلكم من جميع الوجوه فكيف تشركون مع الله غيره يصدعون
اصله يتصدعون ادغمت التاء بعد قلبها صادا في الصاد ومعناه يتفرقون اى فريق في الجنة وفريق في السعير
فاصدع في قوله تعالى فاصدع بما تؤمر اى افرق وامضه قاله ابو عبيدة وقال غيره غير ابن عباس ضعف بضم
المعجمة وضعف بفتحها لغتان بمعنى واحد قرئ بهما في قوله تعالى الله الذي خلقكم من ضعف والفتح قراءة عاصم
وحمزة وهو لغة تميم والضم قريش وقيل بالضم في الجسد وبالفتح في العقل اى خلقكم من ماء ذي ضعف وهو
النطفة ثم جعل من بعد ضعف الطفولية قوة الشبيبة ثم جعل من بعد قوة ضعفا هرما وشيبة والشيبة
تمام الضعف والتنكير مع التكرير لان اللاحق ليس عين السابق وقال مجاهد السوأى في قوله ثم كان عاقبة الذين
اساءوا السوأى الاساءة جزاء المسيئين وصله الفريابي وبه قال حدثنا محمد بن كثير العبدي قال حدثنا سفيان
الثوري ولابي ذر عن سفيان قال حدثنا منصور هو ابن المعتمر والاعمش هو سليمان كلاهما عن ابي الضحى مسلم بن صبيح
عن مسروق هو ابن الاجدع انه قال بينا بغير ميم رجل قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسمه يحدث في كندة بكسر
الكاف وسكون النون بتخفيفها المعجمة فقال يجيء دخان يوم القيامة فياخذ باسماع المنافقين وابصارهم ياخذ
المؤمن كهيئة الزكام بنصب المؤمن على المفعولية ففزعنا بكسر الزاي وسكون العين المهملة من الفزع فاتيت ابن مسعود
عبد الله فاخبرته بالذي قاله الرجل وكان متكئا فغضب من ذلك فجلس فقال من علم فليقل الله اعلم فان من العلم
ان يقول لما لا يعلم لا اعلم لان تمييز المعلوم من المجهول نوع من العلم وليس المراد ان عدم العلم يكون علما ولابي ذر
الله اعلم بدل قوله لا اعلم وللاصيلي بدل لما لا اعلم له به فان الله تعالى قال لنبيه صلى الله عليه وسلم قل ما اسالكم
عليه من اجر وما انا من المتكلفين والقول فيما لا تعلم قسم من التكلف وفيه تعريض بالرجل القائل يجيء دخان
الخ وانكار عليه ثم بين قصة الدخان فقال وان قريشا ابطاوا عن الاسلام اى تاخروا عنه فدعا عليهم النبي صلى الله
عليه وسلم فقال اللهم اعني عليهم بسبع كسبع يوسف الصديق عليه السلام التي اخبر الله عنها في التنزيل
بقوله ثم ياتي من بعد ذلك سبع شداد وسقط اللهم لابي ذر فاخذتهم سنة بفتح السين قحط وهم بمكة حتى هلكوا
فيها واكلوا الميتة والعظام ويرى الرجل ما بين السماء والارض كهيئة الدخان من ضعف بصره بسبب الجوع فجاءه
عليه السلام ابو سفيان صخر بن حرب بمكة او المدينة فقال يا محمد جئت تامرنا ولابي ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر
تامر بحذف ضمير المنصب بصلة الرحم وان قومك قد هلكوا من الجدب والجوع بدعائك عليهم فادع الله
لهم بان يكشف عنهم فان كشف امنوا فقرا عليه السلام فارتقب اى انتظر لهم يوم تاتي السماء بدخان مبين يغشى
يراه كل احد الى قوله عائدون اى الى الكفر او الى العذاب قال ابن مسعود افيكشف بهمزة الاستفهام وهو
مبنيا للمفعول عذاب الاخرة اذا جاء وللاصيلي فتكشف بمثناة فوقية مفتوحة وفتح الكاف وتشديد المعجمة عنهم
العذاب اى رفع القحط بدعاء النبي صلى الله عليه وسلم كشفا قليلا او زمانا قليلا ثم عادوا الى كفرهم عقب الكشف
فذلك قوله تعالى يوم نبطش البطشة الكبرى يوم بدر ظرف يريد القتل فيه وهذا الذي قاله ابن مسعود
وافقه عليه جماعة كمجاهد وابي العالية وابراهيم النخعي والضحاك وعطية العوفي واختاره ابن جرير لكن
اخرج ابن ابي حاتم عن الحارث عن علي بن ابي طالب قال لم تمض اية الدخان بعد ياخذ المؤمن كهيئة الزكام وينفخ
الكافر حتى ينفد واخرج ايضا عن عبد الله بن ابي مليكة قال غدوت على ابن عباس ذات يوم فقال ما نمت الليلة
حتى اصبحت قلت لم قال قالوا طلع الكوكب ذو الذنب فخشيت ان يكون الدخان قد طرق فما نمت حتى اصبحت
قال الحافظ ابن كثير واسناده صحيح الى ابن عباس حبر الامة وترجمان القرآن ووافقه عليه جماعة من الصحابة
والتابعين مع الاحاديث المرفوعة من الصحاح والحسان مما فيه دلالة ظاهرة على ان الدخان من الايات المنتظرة
وهو ظاهر قوله تعالى فارتقب يوم تاتي السماء بدخان مبين اى بين واضح وعلى ما فسره ابن مسعود انما هو خيال

٣ وقد كان هذا حراما على النبي صلى الله عليه وسلم خاصة لقوله تعالى ولا تمنن تستكثر اى لا تعط وتطلب اكثر مما اعطيت صح

راوه في اعينهم من شدة الجوع والجهد وكذا قوله يغشى الناس اى يعمهم ولو كان حقيقيا لا يخص مشركي مكة لما قيل
يغشى الناس واما قوله انا كاشفوا العذاب اى ولو كشفنا عنكم العذاب ورجعناكم الى الدنيا لعدتم الى ما كنتم
فيه من الكفر والتكذيب كقوله تعالى ولو رحمناهم وكشفنا ما بهم من ضر للجوا ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه وقال
اخرون لم يمض الدخان بعد بل هو من امارات الساعة وفي حديث حذيفة بن اسيد الغفاري عن النبي صلى الله عليه
وسلم لا تقوم الساعة حتى تروا عشر ايات طلوع الشمس من مغربها والدخان والدابة وخروج ياجوج وماجوج
وخروج عيسى والدجال وثلاثة خسوف خسف بالمشرق وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب ونار تخرج
من قعر عدن تحشر الناس تبيت معهم حيث باتوا وتقيل معهم حيث قالوا انفرد باخراجه مسلم ولزاما هو
الاسر يوم بدر ايضا الم غلبت الروم اى غلبت فارس الروم الى سيغلبون اى الروم سيغلبون فارس وهذا علم
من اعلام نبوة نبينا صلى الله عليه وسلم لما فيه من الاخبار بالغيب والروم قد مضى اى غلبهم لفارس فانه
وقع يوم الحديبية وفي اخر سورة الدخان قال عبد الله يعني ابن مسعود خمس قد مضين اللزام والروم والبطشة
والقمر والدخان وسقط لابي ذر قوله الم غلبت الروم الخ وهذا الحديث قد سبق في باب اذا استشفع المشركون
بالمسلمين عند القحط من كتاب الاستسقاء وتاتي بقية مباحثه في سورة الدخان ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته
هذا باب بالتنوين في قوله تعالى لا تبديل لخلق الله اى لدين الله قاله ابراهيم النخعي فيما اخرجه عنه
الطبري فهو خبر بمعنى النهي اى لا تبدلوا دين الله خلق الاولين اى دين الاولين بما قدسناه هذا التفسير لابي ذر
والفطرة في قوله فطرة الله التي فطر الناس عليها هي الاسلام قاله عكرمة فيما وصله الطبري وسقط
لفظ باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمان المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك
قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف ان ابا هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مولود الا يولد على
الفطرة قيل يعني العهد الذي اخذ عليهم بقوله الست بربكم قالوا بلى وكل مولود في العالم على ذلك الاقرار
وهي الحنيفية التي وقعت الخلقة عليها وان عبد غيره ولكن لا عبرة بالايمان الفطري انما المعتبر الايمان الشرعي
المامور به وقال ابن المبارك معنى الحديث ان كل مولود يولد على فطرته اى خلقته التي جبل عليها في علم الله من
السعادة والشقاوة فكل منهم صائر في العاقبة الى ما فطر عليها وعامل في الدنيا بالعمل المشاكل لها فمن امارات
الشقاء ان يولد بين يهوديين او نصرانيين او مجوسيين فيحملانه لشقائه على اعتقاد دينهما وقيل المعنى ان كل
مولود يولد في مبدا الخلقة على الجبلة السليمة والطبع المتهيئ لقبول الدين فلو ترك عليها لاستمر على لزومها
لكن يتطرق بعضهم الاديان الفاسدة كما قال فابواه يهودانه او ينصرانه او يمجسانه كما تنتج بضم اوله وفتح
ثالثه على صيغة المبني للمفعول اى تلد البهيمة بهيمة جمعاء بفتح الجيم وسكون الميم ممدودا تامة الاعضاء هل تحسون
فيها من جدعاء بفتح الجيم وسكون المهملة ممدودا مقطوعة الاذن او الانف اى لا جدع فيها من اصل الخلقة انما
يجدعها اهلها بعد ذلك فكذلك المولود يولد على الفطرة ثم يتغير بعد ونقل في المصابيح عن القاضي ابي بكر بن
العربي ان معنى قوله فابواه الخ انه ملحق بهما في الاحكام من تحريم الصلاة عليه ومن ضرب الجزية عليه الى غير
ذلك ولولا انه ولد على فراشهما لمنع من ذلك كله قال ولم يرد انهما يجعلانه يهوديا او نصرانيا اذ لا قدرة لهما
على ان يفعلا فيه الاعتقاد اصلا انتهى فليتامل ثم يقول اى ابو هريرة مستشهدا لما ذكر فطرة الله اى خلقته
نصب على الاغراء التي فطر الناس عليها اى خلقهم عليها وهي قبولهم للحق لا تبديل لخلق الله اى ما ينبغي ان يبدل
او خبر بمعنى النهي ذلك الدين القيم الذي لا عوج فيه وهذا الحديث سبق في باب اذا اسلم الصبي فمات هل
يصلى عليه من كتاب الجنائز لقمان مكية قيل الا الاية الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة لان وجوبهما
بالمدينة وضعف لانه لا ينافي شرعيتها بمكة واياتها اربع وثلاثون ولابي ذر سورة لقمان
بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة لغير ابي ذر ولقمان اسم اعجمي والجمهور على انه كان حكيما ولم
يكن نبيا ومما ذكر من حكمته انه امر بان يذبح شاة وياتي باطيب مضغتين منها فاتى باللسان والقلب ثم بعد
ايام امر بان ياتي باخبث مضغتين منها فاتى بهما ايضا فساله عن ذلك فقال هما اطيب شيء اذا طابا واخبث
اذا خبثا لا تشرك بالله اى مع الله ان الشرك لظلم عظيم بدا في وعظ ابنه بالاهم وهو منعه من الاشراك
وانما كان ظلما لانه وضع النفس المكرمة الشريفة في عبادة الخسيس فوضع العبادة في غير موضعها وبه
قال حدثنا قتيبة بن سعيد البغلاني الثقفي قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان
ابن مهران عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس النخعي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال لما نزلت
هذه الاية التي بالانعام الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اى بشرك فلم ينافقوا شق ذلك على اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا اينا لم يلبس بفتح اوله وكسر الموحدة اى لم يخلط ايمانه بظلم
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ليس بذاك ولابي ذر ليس بذلك الا تسمع برفع العين من غير واو الى
قول لقمان لابنه ان الشرك لظلم عظيم فالمراد من عموم الظلم المستفاد من التعبير بالنكرة في سياق
النفي غير مقصود بل هو من العام الذي اريد به الخاص وهو هنا الشرك كما مر في باب ظلم دون ظلم من كتاب
الايمان وفي سورة الانعام مزيد لذلك وغيره وسقط قوله لابنه في رواية ابي ذر باب قوله جل وعلا
ان الله عنده علم الساعة علم وقت قيامها وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اسحاق بن ابراهيم

المعروف بابن راهويه عن جرير هو ابن عبد الحميد عن أبي حيان بفتح الحاء والتشديد التحتية يحيى بن سعيد الكوفي عن أبي زرعة هرم بن عمرو بن جرير البجلي عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوما بارزا ظاهرا للناس إذ أتاه رجل ملك في صورة رجل وهو جبريل عليه السلام ولأبي ذر عن الكشميهني إذ جاءه رجل يمشي فقال يا رسول الله ما الإيمان أي ما متعلقاته قال عليه السلام الإيمان أن تؤمن بالله أي تصدق بوجوده وبصفاته الواجبة وملائكته ولأبي ذر والأصيلي زيادة وكتبه بأن تصدق بأن كلامه تعالى وأن ما اشتملت عليه حق لا ريب فيه ورسله بأنهم صادقون فيما أخبروا عن الله ولقائه برؤيته تعالى في الآخرة وتؤمن أي أن تصدق أيضا بالبعث الآخر بكسر الخاء أي من القبور وما بعده وإعادة تؤمن لأنه إيمان بما سيوجد وما سبق إيمان بالموجود فهما نوعان قال أي جبريل يا رسول الله ما الإسلام قال عليه السلام الإسلام أن تعبد الله أي تطيعه ولا تشرك به شيئا وتقيم الصلاة قال في المصابيح المكتوبة وتؤتي الزكاة المفروضة لم يقيد الصلاة بالمكتوبة وإنما قيد الزكاة مع أنها إنما تطلق على المفروضة بخلاف الصلاة فتأمل السر في ذلك انتهى وقد سبق في كتاب الإيمان أن تقييد الزكاة بالمفروضة احتراز من صدقة التطوع فإنها زكاة لغوية أو من المعجلة وفي رواية مسلم وتقيم الصلاة المكتوبة وتؤدي الزكاة المفروضة وتصوم رمضان زاد في رواية كهمس وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلا فلعل راوي حديث الباب نسيه قال أي جبريل يا رسول الله ما الإحسان المتكرر في القرآن المترتب عليه الأجر وقال الخطابي المراد بالإحسان هنا الإخلاص وهو شرط في صحة الإيمان والإسلام معا لأن من تلفظ من غير نية الإخلاص لم يكن محسنا قال عليه السلام الإحسان أن تعبد الله أي عبادتك الله حال كونك في عبادتك له كأنك تراه في إخلاص العبادة لوجهه الكريم ومجانبة الشرك الخفي فإن لم تكن تراه فلا تغفل واستمر على إحسان العبادة فإنه يراك وهذا تنزل من مقام المكاشفة إلى مقام المراقبة قال جبريل يا رسول الله متى الساعة أي قيامها وسميت الساعة لوقوعها بغتة أو لسرعة حسابها قال النبي صلى الله عليه وسلم ما المسؤول عنها بأعلم من السائل ما نافية يعني لست أنا أعلم منك يا جبريل بعلم وقت قيام الساعة ولكن سأحدثك عن أشراطها علاماتها السابقة عليها وذلك إذا ولدت المرأة وفي رواية الأمة ربتها بتاء التأنيث على معنى النسمة ليشمل الذكر والأنثى كناية عن كثرة السبي فيستولد الناس إماءهم فيكون الولد كالسيد لأمه لأن ملك الأمة راجع في التقدير إلى الولد فذاك من أشراطها لأن كثرة السبي والتسري دليل على استعلاء الدين واستيلاء المسلمين وهو من الأمارات لأن قوته وبلوغ أمره غايته وذلك منذر بالتراجع والانحطاط المنذر بأن القيامة ستقوم وإذا كان الحفاة العراة رؤوس الناس إشارة إلى استيلائهم على الأمر وتملكهم البلاد بالقهر والمعنى أن الأذلة من الناس ينقلبون أعزة ملوك الأرض فذاك من أشراطها واكتفى باثنين من الأشراط مع التعبير بالجمع لحصول المقصود بهما في ذلك وعلم وقتها داخل في جملة خمس من الغيب وحذف متعلق الجار سائغ شائع ويجوز أن يتعلق بأعلم أي ما المسؤول عنها بأعلم من السائل في خمس أي في علم الخمس أي لا ينبغي لأحد أن يسأل أحدا في علم الخمس لأنهن لا يعلمهن إلا الله وفيه إشارة إلى إبطال الكهانة والتنجيم وما شاكلهما وإرشاد للأمة وتحذير لهم من إتيان من يدعي علم الغيب ولأبي ذر عن الحموي والكشميهني وخمس لا يعلمهن إلا الله بواو العطف بدل الجار إن الله عنده علم الساعة وينزل الغيث في وقته المقدر له والمحل المعين له في علمه ويعلم ما في الأرحام أذكر أم أنثى في شرح المشكاة فإن قيل ليس إخباره صلى الله عليه وسلم عن أمارات الساعة من قبيل قوله وما تدري نفس ماذا تكسب غدا وأجاب بأنه إذا أظهر بعض المرتضين من عباده بعض ما كوشف له من الغيوب لمصلحة ما لا يكون إخبارا بالغيب بل يكون تبليغا له قال الله تعالى فلا يظهر على غيبه أحدا إلا من ارتضى من رسول وفائدة بيان الأمارات أن يتأهب المكلف إلى المعاد بزاد التقوى ثم انصرف الرجل جبريل فقال النبي صلى الله عليه وسلم لمن حضر من أصحابه ردوا علي بتشديد الياء أي الرجل فأخذوا ليردوه بحذف ضمير المفعول للعلم به فلم يروا شيئا لا عينا ولا أثرا فقال عليه السلام هذا جبريل جاء ليعلم الناس دينهم أي قواعد دينهم وأسند التعليم إليه وإن كان سائلا لأنه كان سببا في التعليم وهذا الحديث قد سبق في كتاب الإيمان وبه قال حدثنا ولأبي الوقت حدثني بالإفراد يحيى بن سليمان الجعفي الكوفي نزيل مصر قال حدثني بالإفراد ابن وهب عبد الله المصري قال حدثني بالإفراد أيضا عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب المدني نزيل عسقلان أن أباه محمد بن زيد حدثه أن جده عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم مفاتيح بوزن مصابيح ولأبي ذر والوقت وابن عساكر مفاتح الغيب بوزن مصباح أي خزائن الغيب خمس ثم قرأ عليه السلام إن الله عنده علم الساعة الآية إلى آخرها كذا ساقه هنا مختصرا وتاما في الاستسقاء والرعد والأنعام تنزيل السجدة ولأبي ذر سورة السجدة بسم الله الرحمن الرحيم وسقطت البسملة لغير أبي ذر وقال مجاهد فيما وصله ابن أبي حاتم مهين في قوله ثم جعل نسله من سلالة من ماء مهين معناه ضعيف وهو نطفة الرجل وقال مجاهد أيضا فيما وصله الفريابي ضللنا في قوله وقالوا أإذا ضللنا في الأرض أي هلكنا في الأرض وصرنا ترابا وقال ابن عباس فيما وصله الطبري في قوله تعالى أولم يروا أنا نسوق الماء إلى الأرض الجرز الجرز التي لا تمطر ولأبي ذر والأصيلي لم تمطر إلا مطرا لا يغني عنها شيئا وقيل اليابسة الغليظة التي لا نبات فيها والجرز هو القطع فكأنها المقطوع عنها الماء والنبات نهد أي نبين بالنون فيهما ولأبي ذر والوقت يهد يبين بالمثناة التحتية فيهما ومراده تفسير أولم يهد لهم كم أهلكنا من قبلهم من القرون باب قوله تعالى فلا تعلم نفس ما أخفي لهم زاد أبو ذر من قرة أعين أي مما تقر به عيونهم وما في ما أخفي موصولة ونفس نكرة في سياق النفي

فنعم

فنعم جميع الأنفس أي لا يعلم الذي أخفاه الله لهم لا ملك مقرب ولا نبي مرسل قال بعضهم أخفوا أعمالهم فأخفى الله ثوابهم وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الأعرج عبد الرحمن بن هرمز عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال قال الله تبارك وتعالى ولأبي ذر عز وجل بدل تبارك وتعالى أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت قال في شرح المشكاة ما هنا إما موصولة أو موصوفة وعين وقعت في سياق النفي فأفادت الاستغراق والمعنى ما رأت العيون كلهن ولا عين واحدة منهن والأسلوب من باب قوله تعالى ما للظالمين من حميم ولا شفيع يطاع فيحتمل نفي الرؤية والعين معا أو نفي الرؤية فحسب أي لا رؤية ولا عين أو لا رؤية وعلى الأول الغرض منه نفي العين وإنما ضمت إليه الرؤية ليؤذن بأن انتفاء الموصوف أمر محقق لا نزاع فيه وبلغ في تحققه إلى أن صار كالشاهد على نفي الصفة وعكسه وتمثله قوله ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر من باب قوله تعالى لا تنفع الظالمين معذرتهم أي لا قلب ولا خطور أو لا خطور فعلى الأول ليس لهم قلب يخطر فجعل انتفاء الصفة دليلا على انتفاء الذات أي إذا لم تحصل ثمرة القلب وهو الإخطار فلا قلب كقوله تعالى إن في ذلك لذكرى لمن كان له قلب أو ألقى السمع وخص البشر هنا دون القرينتين السابقتين لأنهم الذين ينتفعون بما أعد لهم ويهتمون بشأنه ويبالون به بخلاف الملائكة قال أبو هريرة اقرؤوا إن شئتم فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين والحديث كالتفصيل لهذه الآية لأنها نفت العلم وهو نفي الخطور وقد ذكر المؤلف في صفة الجنة من كتاب بدء الخلق وحدثنا سفيان هو موصول بما قبله وللأصيلي وابن عساكر قال علي يعني ابن المديني وحدثنا سفيان ولأبي ذر حدثنا علي قال حدثنا سفيان يعني ابن عيينة قال حدثنا أبو الزناد عبد الله عن الأعرج عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال قال الله مثله أي مثل ما في الحديث السابق قيل لسفيان بن عيينة رواية أي تروي رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم أم عن اجتهاد قال فأي شيء لولا الرواية كنت أقول وقال أبو معاوية محمد بن خازم المعجمتين فيما وصله أبو عبيد القاسم بن سلام في فضائل القرآن له عن الأعمش سليمان عن أبي صالح ذكوان السمان أنه قال قرأ أبو هريرة قرات جمعا بالألف والتاء وهي قراءة الأعمش والقرة مصدر وحقه أنه لا يجمع لأن المصدر اسم جنس والأجناس أبعد شيء عن الجمعية لكن جعلت القرة هنا نوعا فجاز جمعها كقوله سئلا آخران وحسن لفظ الجمع إضافة القرات إلى لفظ الأعين ولأبي ذر والأصيلي وابن عساكر زيادة أعين وبه قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر حدثنا إسحاق بن نصر هو إسحاق بن إبراهيم بن نصر البخاري قال حدثنا أبو أسامة حماد بن أسامة عن الأعمش سليمان أنه قال حدثنا أبو صالح ذكوان السمان عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال يقول الله تعالى أعددت لعبادي الصالحين في الجنة ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر وفي حديث المغيرة بن شعبة عند مسلم مرفوعا قال موسى عليه السلام يا رب ما أدنى أهل الجنة منزلة الحديث إلى أن قال فأعلاهم منزلة قال أولئك الذين أردت غرست كرامتهم بيدي وختمت عليها فلم تر عين ولم تسمع أذن ولم يخطر على قلب بشر ذخرا بضم الذال وسكون الخاء المعجمتين كذا في الفرع قال في الصحاح في فصل الذال المعجمة ذخرت الشيء أذخره ذخرا وكذا ادخرته وهو افتعلت وقول الحافظ ابن حجر بضم المهملة وسكون المعجمة سهو أو سبق قلم وقال الكرماني وذخرا منصوب متعلق بأعددت وقال في الفتح أي جعلت ذلك لهم مذخورا بله ما أطلعتم عليه بضم الهمزة وكسر اللام ولأبي الوقت ما اطلعتم بفتح الهمزة واللام وزيادة تاء بعد الطاء وقوله بله بفتح الموحدة وسكون اللام وفتح الهاء وللأربعة من بله بزيادة من الجارة وجر بله بها كذا في الفرع المعتمد المقابل على أصل اليونيني المحرر بحضرة إمام العربية أبي عبد الله بن مالك وكذا رأيته في أصل اليونيني المذكور وحينئذ فينظر في قول الصغاني اتفق جميع نسخ الصحيح على من بله والصواب إسقاط كلمة من وقول ابن التين إن بله ضبط مع من بالفتح والكسر وهو حكاية ما وجد فلا يمنع ما ذكرته من الفتح مع عدم الجار والكسر مع ثبوته فأما الفتح فقال الجوهري وبله كلمة مبنية على الفتح مثل كيف ومعناها دع وأنشد قول كعب بن مالك يصف السيوف

تذر الجماجم ضاحيا هاماتها ... بله الأكف كأنها لم تخلق

قال في المغني وقد روي بالأوجه الثلاثة قال شارحه ومعنى بله الأكف على رواية النصب دع الأكف فإنها أسهل وعلى رواية الجر كترك الأكف منفصلة وعلى الرفع فكيف الأكف التي يوصل إليها بسهولة وأما وجه الفتح مع ثبوت من فنقل الرضي إذا كانت بله بمعنى كيف جاز أن تدخله من حكى أبو زيد أن فلانا لا يطيق حمل الفهر فمن بله أن يأتي بالصخرة أي كيف ومن أين قال في المصابيح وعليه تتخرج هذه الرواية فتكون بمعنى كيف التي يقصد بها وما مصدرية وهي مع صلتها في محل رفع على الابتداء والخبر من بله والضمير المجرور يعود على الذخر أي كيف ومن أين اطلاعكم على ما ادخرته لعبادي الصالحين فإنه أمر عظيم قلما تتسع عقول البشر لإدراكه والإحاطة به قال وهذا أحسن ما يقال في هذا المحل انتهى وأما الجر فوجهه بأن بله بمعنى غير والكسرة التي على الهاء إعرابية قال في الفتح وهو أي كون بله بمعنى غير أوضح التوجيهات لخصوص سياق حديث الباب حيث وقع فيه ولا خطر على قلب ذخرا من بله ما أطلعتم عليه وذلك بين لمن تأمله انتهى وقال أبو السعادات في نهايته بله اسم من أسماء الأفعال بمعنى دع واترك تقول بله زيدا وقد توضع موضع المصدر وتضاف فتقول بله زيد أي ترك زيد وقوله ما أطلعتم عليه يحتمل أن يكون منصوب المحل ومجروره على التقديرين والمعنى دع ما اطلعتم عليه من نعيم الجنة وعرفتموه من لذاتها انتهى زاد الخطابي فإنه سهل يسير في جنب ما ادخرته لهم ثم قرأ

عليه السلام فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون جزاء مفعول له اي اخفي للجزاء فان اخفاءه لعلو شانه او مصدر موكد لمعنى الجملة قبله اي جوزوا جزاء وقول الزمخشري حسم اطماع المتمنين يعني بقوله جزاء بما كانوا يعملون نزغة اعتزالية ومراده بالمتمنين اهل السنة القائلون بان المؤمن العاصي موعود بالجنة لا بد له منها وقد تفضل تعالى لانه تعالى وعد بها وهو حق وجعل العمل كالسبب للوعد فعبر به في قوله جزاء بما كانوا يعملون عنه لصدق الوعد في النفوس وتصويره بصورة المستحق بالعمل كالاجرة من مجاز التشبيه وعند ابي ذر بعد قوله حدثني اسحاق بن نصر الى آخر يعملون قوله قال ابو معاوية عن الاعمش الاحزاب مدنية وهي ثلاث وسبعون آية ولابي ذر وابن عساكر سورة الاحزاب بسم الله الرحمن الرحيم وسقطت البسملة لغيرهما كلفظ سورة نعم ثبتت للنسفي كما وقال مجاهد فيما وصله الفريابي من طريق ابن ابي نجيح عنه في قوله صياصيهم هي قصورهم وحصونهم جمع صيصة يقال لكل ما يمتنع به ويتحصن صيصة ومنه قيل لقرن الثور والشوكة التي للديك صيصة والصياصي ايضا شوكة الحاكة وتتخذ من حديد قال دريد بن الصمة كوقع الصياصي في النسيج الممدد النبي اولى بالمؤمنين في الامور كلها من انفسهم من بعضهم ببعض في نفوذ ووجوب طاعته عليهم وقال ابن عباس وعطاء يعني اذا دعاهم النبي صلى الله عليه وسلم ودعتهم انفسهم الى شيء كانت طاعة النبي صلى الله عليه وسلم اولى بهم من طاعة انفسهم انتهى وانما كان ذلك لانه لا يامرهم ولا يرضى منهم الا بما فيه صلاحهم ونجاحهم بخلاف النفس وقوله النبي اولى ثابت في رواية ابي ذر فقط وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع ابراهيم ابن المنذر القرشي الحزامي قال حدثنا محمد بن فليح بضم الفاء وفتح اللام آخره حاء مهملة مصغرا قال حدثنا ابي فليح بن سليمان الخزاعي الاسلمي عن هلال بن علي العامري المدني وقد ينسب الى جده اسامة عن عبد الرحمن بن ابي عمرة بفتح العين وسكون الميم الانصاري النجاري بالجيم قيل ولد في عهده صلى الله عليه وسلم وقال ابن ابي حاتم ليست له صحبة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما من مؤمن الا وانا اولى الناس به اي احقهم به في كل شيء من امور الدنيا والآخرة وسقط لابي ذر لفظ الناس اقرءوا ان شئتم قوله عز وجل النبي اولى بالمؤمنين من انفسهم استنبط من الآية انه لو قصده عليه السلام ظالم وجب على الحاضر من المؤمنين ان يبذل نفسه دونه ولم يذكر ما له من الحق عند نزول هذه الآية بل ذكر ما عليه فقال فايما مؤمن ترك مالا اي او حقا من الحقوق بعد وفاته فليرثه عصبته من كانوا وهم عصبة بنفسه وهو من له ولاء وكل ذكر بسبب يدلي الى الميت بلا واسطة او بتوسط محض الذكور وعصبة بغيره وهو كل ذات نصف معها ذكر يعصبها وعصبة مع غيره وهو اخت فاكثر لغير ام معها بنت او بنت ابن فاكثر فان ترك دينا عليه لاحد او ضياعا بفتح الضاد المعجمة عيالا لا ضياعا يموت لا شيء لهم ولا قيم فليأتني كل من رب الدين وذو العيال العاجز من العيال لكفالته فانا مولاه اي ولي الميت اتولى عنه اموره وهذا الحديث قد سبق في باب الصلاة على من ترك دينا من الاستقراض هذا باب بالتنوين في قوله جل وعلا ادعوهم انسبوهم لآبائهم اي الذين ولدوهم هو اقسط عند الله اي اعدل تعليل لما قبله وسقط هو اقسط عند الله لغير ابي الوقت وذر وباب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا معلى بن اسد بضم الميم وفتح العين المهملة واللام المشددة العمي ابو الهيثم البصري قال حدثنا عبد العزيز بن المختار الدباغ البصري مولى حفصة بنت سيرين قال حدثنا موسى بن عقبة الامام في المغازي مولى آل الزبير بن العوام قال حدثني بالافراد سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان زيد بن حارثة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كنا ندعوه الا زيد بن محمد لانه صلى الله عليه وسلم كان تبناه قبل النبوة حتى نزل القرآن ادعوهم لآبائهم هو اقسط عند الله فامر برد نسبهم الى آبائهم في الحقيقة ونسخ ما كان في ابتداء الاسلام من جواز ادعاء الابناء الاجانب وهذا الحديث اخرجه مسلم في الفضائل والترمذي في التفسير والمناقب والنسائي في التفسير هذا باب بالتنوين في قوله تعالى فمنهم من الرجال الذين صدقوا ما عاهدوا الله عليه اي من الثبات مع الرسول والمقاتلة لاعلاء الدين من قضى نحبه يعني حمزة واصحابه ومنهم من ينتظر الشهادة كعثمان وطلحة ينتظرون احد امرين اما الشهادة او النصر وما بدلوا العهد ولا غيروه تبديلا شيئا من التبديل بخلاف المنافقين فانهم قالوا لا نولي الادبار وبدلوا قولهم وولوا ادبارهم نحبه اي عهده والمعنى ومنهم من فرغ من نذره ووفى بعهده فصبر في الجهاد وقاتل حتى قتل والنحب النذر فاستعير للموت لانه كنذر لازم في رقبة كل حيوان اقطارها في قوله تعالى ولو دخلت عليهم من اقطارها هي جوانبها ثم سئلوا الفتنة لآتوها اي لاعطوها والمعنى لو دخلت عليهم المدينة او البيوت من جوانبها ثم سئلوا الردة ومقاتلة المسلمين لاعطوها ولم يمتنعوا وسقط لفظ باب لغير ابي ذر وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة بندار العبدي البصري قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن عبد الله الانصاري قال حدثني بالافراد ابي عبد الله عن عمه ثمامة بضم المثلثة وتخفيف الميمين ابن عبد الله بن انس عن جده انس بن مالك رضي الله عنه انه قال نرى بضم النون اي نظن ان هذه الآية نزلت في انس بن النضر بالنون المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة ابن ضمضم الانصاري من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه وكان قتل يوم احد وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد خارجة بن زيد بن ثابت الانصاري ان اباه زيد بن ثابت قال لما نسخنا الصحف التي كانت عند حفصة في المصاحف بامر عثمان رضي الله عنه فقدت بفتح الفاء والقاف آية

من سو

من سورة الاحزاب كنت اسمع ولابي الوقت وابي ذر عن المستملي كنت كثيرا اسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بها لم اجدها مع احد الا مع خزيمة بن ثابت الانصاري الذي جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم شهادته شهادة رجلين خصوصية له وهي قوله تعالى من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه لا ينافي ان ثبوتها كان بطريق الآحاد والقرآن انما يثبت بالتواتر لانها كانت متواترة عندهم ولذا قال كنت اسمع النبي صلى الله عليه وسلم يقرؤها وقد قال عمر اشهد لقد سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن ابي بن كعب وهلال بن امية وغيرهم مثله وهذا الحديث قد سبق في اوائل الجهاد في باب قوله من المؤمنين رجال هذا باب بالتنوين يذكر فيه قوله يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن تردن الحياة الدنيا السعة والتنعم فيها وذلك انهن سألنه من عرض الدنيا وطلبن منه زيادة في النفقة واذينه بغيرة بعضهن وزينتها اي زخارفها فتعالين امتعكن متعة الطلاق واسرحكن سراحا جميلا اطلقكن طلاق السنة من غير اضرار وفي قوله فتعالين امتعكن واسرحكن اشعار بانها لو اختارت واحدة الفراق لا يكون طلاقا وقوله امتعكن واسرحكن جزم جواب الشرط وما بين الشرط وجزائه معترض ولا يضر دخول الفاء على جملة الاعتراض او الجواب قوله فتعالين وامتعكن جواب لهذا الامر وسقط لابي ذر واسرحكن الخ وقال بعد قوله امتعكن الآية وقال معمر بفتح الميمين وسكون العين المهملة بينهما ابن المثنى ابو عبيدة التيمي مولاهم البصري النحوي قال الحافظ ابن حجر ووهم مغلطاي ومن قلده انه معمر بن راشد فنسب هذا الى تخريج عبد الرزاق في تفسيره ولا وجود لذلك في كتاب عبد الرزاق وانما اخرج عن معمر عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في هذه الآية قال كانت المراة تخرج تمشي بين الرجال فذلك تبرج الجاهلية انتهى وتعقبه العيني فقال لم ينقل مغلطاي ابن راشد وانما قال هذا رواه عبد الرزاق عن معمر ولم ينقل ايضا في تفسيره حتى يشنع عليه بانه لم يوجد في تفسيره وعبد الرزاق له تآليف اخرى غير تفسيره وحينئذ اطلاق معمر يحتمل احد المعمرين انتهى واجاب الحافظ ابن حجر في كتابه الانتقاض فقال هذا العنت اردأ من الاول فان عبد الرزاق لا رواية له عن معمر بن المثنى وتآليف عبد الرزاق ليس فيها شيء يشرح فيها الالفاظ الا التفسير وهذا التفسير موجود ليس فيه هذا انتهى وسقط وقال معمر لابي ذر التبرج في قوله تعالى ولا تبرجن تبرج الجاهلية الاولى هو ان تخرج المراة محاسنها للرجال وقال مجاهد وقتادة التبرج التكسر والتغنج وقيل التبختر وتبرج الجاهلية مصدر تشبيهي اي مثل تبرج الجاهلية الاولى ما بين آدم ونوح او الزمان الذي ولد فيه الخليل ابراهيم كانت المراة تلبس درعا من اللؤلؤ فتمشي وسط الطريق تعرض نفسها على الرجال او ما بين نوح وادريس وكانت الف سنة والجاهلية الاخرى ما بين عيسى ونبينا صلى الله عليهما وسلم وقيل الجاهلية الاولى جاهلية الكفر قبل الاسلام والجاهلية الاخرى جاهلية الفسوق في الاسلام سنة الله في قوله تعالى سنة الله في الذين خلوا من قبل اي استنها جعلها قاله ابو عبيدة وقال جعلها سنة انتهى والمعنى ان سنة الله في الانبياء الماضين ان لا يؤاخذهم بما احل لهم وقال الكلبي ومقاتل اراد داود حين جمع بينه وبين تلك المراة وكذلك محمد صلى الله عليه وسلم وزينب وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءها حين امره الله باسقاط ضمير المفعول ولابي ذر امره الله ان يخير ازواجه بين الدنيا والآخرة او بين الاقامة والطلاق قال الماوردي الاشبه بقول الشافعي الثاني وهو الصحيح وقال القرطبي والثاني الجمع بين القولين لان احد الامرين ملزوم بالآخر وكانهن خيرن بين الدنيا فيطلقهن وبين الآخرة فيمسكهن فبدأ بي رسول الله صلى الله عليه وسلم في التخيير قبلهن فقال اني ذاكر لك امرا فلا عليك ان تستعجلي اي لا يلزمك الاستعجال ولابي ذر لا تستعجلي اي بالرد علي في التاني وعدم العجلة حتى تستامري ابويك اي تطلبي منهما المشورة وفي حديث جابر عند مسلم حتى تستشيري ابويك وعند احمد اني عارض عليك امرا فلا تفتاتي فيه بشيء حتى تعرضيه على ابويك ابي بكر وام رومان وهو يرد على من زعم ان ام رومان ماتت سنة ست من الهجرة فان التخيير كان في سنة تسع قالوا وانما امرها عليه السلام باستشارتهما خشية ان يحملها صغر السن على اختيار الفراق فاذا استشارت ابويها ارشداها الى المصلحة ولذا لما فهمت عائشة ذلك قالت رضي الله عنها وقد علم عليه السلام ان ابوي لم يكونا يامراني بفراقه قالت ثم قال عليه السلام ان الله تعالى قال يا ايها النبي قل لازواجك الى تمام الآيتين وهو قوله فان الله اعد للمحسنات منكن اجرا عظيما وهل كان هذا التخيير واجبا عليه صلى الله عليه وسلم ولا ريب ان القول واجب عليه لانه ابلاغ للرسالة لقوله تعالى قل واما التخيير فقلت له عليه السلام ففي اي هذا ولابي ذر عن المستملي ففي اي شيء استامر ابوي فاني اريد الله ورسوله والدار الآخرة زاد محمد بن عمرو عند احمد والطبري ولا اؤامر ابوي ابا بكر وام رومان فضحك واي اسم معرب يستفهم بها نحو فباي حديث بعده يؤمنون وايكم زادته هذه ايمانا وحديث الباب اخرجه المؤلف ايضا في الطلاق وكذا مسلم واخرجه النسائي في النكاح والطلاق والترمذي في التفسير باب قوله تعالى وان كنتن تردن الله ورسوله رضى الله ورسوله والدار الآخرة نعيم الجنة فان الله اعد للمحسنات منكن اجرا عظيما ثوابا جزيلا في الجنة تستحقر دونه الدنيا وزينتها ومن للبيان لانهن كلهن محسنات وسقط باب قوله لغير ابي ذر وقال قتادة فيما وصله ابن ابي حاتم في قوله تعالى واذكرن ما يتلى في بيوتكن من آيات الله والحكمة مما القرآن والسنة لف ونشر مرتب

ولابوي ذر والوقت من آيات الله القرآن والحكمة السنة قال في الانوار وهو تذكير بما انعم الله عليهن حيث
جعلهن اهل بيت النبوة ومهبط الوحي وما شاهدن من برحاء الوحي مما يوجب قوة الايمان والحرص على الطاعة
حثا على الانتهاء والايتمار فيما كلفن وقال الليث بن سعد الامام فيما وصله الذهلي عن ابي صالح عنه حدثني بالافراد
يونس بن يزيد عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان عائشة زوج النبي صلى
الله عليه وسلم قالت لما امر رسول الله صلى الله عليه وسلم امر وجوب بتخيير ازواجه وكن يومئذ تسع نسوة
خمسة من قريش عائشة بنت ابي بكر وحفصة بنت عمر وام حبيبة بنت ابي سفيان وسودة بنت زمعة وام سلمة بنت
ابي امية وصفية بنت حيي بن اخطب وميمونة بنت الحارث الهلالية وزينب بنت جحش الاسدية وجويرية بنت
الحارث المصطلقية بدأ بي انما بدأ بها رضي الله عنها على غيرها من ازواجه صلى الله عليه وسلم لفضلها كما قاله
النووي رحمه الله او لانها كانت السبب في التخيير لانها طلبت منه ثوبا فامره الله عز وجل بالتخيير رواه ابن مردويه
من طريق الحسن عن عائشة لكن الحسن لم يسمع من عائشة فهو مرسل فقال اني ذاكر لك امرا فلا عليك ان لا تعجلي
بفتح الجيم واسقاط النون اي لا باس عليك في عدم العجلة حتى تستأمري ابويك فيه وزاد في رواية عمرة
عن عائشة عند الطبري والطحاوي وحدثني رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا فلم يعجل الا ان الصغر مظنة
لنقص الرأي فاذا استشارت ابويها اوضحا لها ما فيه المصلحة قالت وقد علم ان ابوي لم يكونا يأمراني
بفراقه قالت ثم قال عليه السلام ان الله جل ثناؤه ولابي ذر عز وجل قال يا ايها النبي قل لازواجك ان
كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها الى اجرا عظيما فيه ان سبب التخيير سؤالهن رضي الله عنهن منه الدنيا
وزينتها فقيل انهن اجتمعن يوما فقلن نريد ما تريد النساء من الحلي وطلبت ام سلمة سترا معلما وميمونة
حلة يمانية وزينب ثوبا مخططا وام حبيبة ثوبا سحوليا وسألته كل واحدة شيئا قال النقاش الا عائشة
واذا لمن قلبه بمعطا ليتمن له بتوسعة الحال فانزل الله التخيير لئلا يكون لاحد منهن منة عليه في الصبر على ما
اختاره عليه الصلاة والسلام من خشونة العيش وعند الامام احمد من حديث جابر رضي الله عنه اقبل ابو بكر
رضي الله عنه يستأذن على رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس ببابه جلوس والنبي صلى الله عليه وسلم
جالس فلم يؤذن له ثم اقبل عمر فاستأذن فلم يؤذن له ثم اذن لابي بكر وعمر فدخلا والنبي صلى الله عليه وسلم
جالس وحوله نساؤه وهو ساكت فقال عمر لأكلمن النبي صلى الله عليه وسلم لعله يضحك فقال عمر يا رسول الله
لو رأيت ابنة زيد امرأة عمر سألتني النفقة آنفا فوجأت عنقها فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى
بدا نواجذه وقال هن حولي يسألنني النفقة فقام ابو بكر الى عائشة ليضربها وقام عمر الى حفصة كلاهما
يقولان تسألان النبي صلى الله عليه وسلم ما ليس عنده فنهاهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلن نساؤه والله
لا نسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذا المجلس ما ليس عنده قال فانزل الله عز وجل الخيار فبدأ بعائشة
ورواه مسلم نحوه دون ذكر ابنة زيد وزاد ثم اعتزلهن شهرا او تسعا وعشرين ثم نزلت هذه الآية يا ايها النبي
قل لازواجك الى عظيما قال فبدأ بعائشة وسبق في المظالم من طريق عقيل عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله
ابن ابي ثور عن ابن عباس عن عمر في قصة المتظاهرتين الحديث بطوله وفيه فاعتزل النبي صلى الله عليه
وسلم من اجل ذلك الحديث حين افشته حفصة الى عائشة وكان قد قال ما انا بداخل عليهن شهرا من شدة موجدته
حين عاتبه الله فلما مضت تسعة وعشرون دخل على عائشة فبدأ بها فقالت له عائشة انك اقسمت ان لا تدخل
علينا شهرا وانا اصبحنا لتسع وعشرين ليلة اعدها عدا فقال النبي صلى الله عليه وسلم الشهر تسع وعشرون
وكان ذلك الشهر تسعا وعشرين قالت عائشة فانزلت آية التخيير فبدأ بي اول امرأة قال في الفتح فاتفق
الحديثان على ان آية التخيير نزلت عقب فراغ الشهر الذي اعتزلهن فيه لكن اختلفا في سبب الاعتزال ويمكن الجمع
بان يكونا جميعا سبب الاعتزال فان قصة المتظاهرتين خاصة بهما وقصة سؤال النفقة عامة في جميع النسوة
ومناسبة آية التخيير بقصة سؤال النفقة اليق منها بقصة المتظاهرتين انتهى قالت عائشة فقلت ففي اي
الامرين من هذا الذي ذكرته استأمر ابوي فاني اريد الله ورسوله والدار الآخرة وهذا يدل على
كمال عقلها وصحة رأيها مع صغر سنها قالت ثم فعل ازواج النبي صلى الله عليه وسلم مثل ما فعلت من
اختيار الله ورسوله والدار الآخرة بعد ان خيرهن تابعه اي تابع الليث موسى بن اعين بفتح الهمزة والتحتية
بينهما عين ساكنة الجزري بالجيم والزاي والراء الحراني فيما وصله النسائي عن معمر هو ابن راشد عن الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وقال عبد الرزاق بن همام فيما وصله مسلم
وابن ماجه وابو شعيب محمد بن حميد السكري المعمري بفتح الميمين بينهما عين ساكنة مما وصله الذهلي في الزهريات
عن معمر هو ابن راشد عن الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة وفيه اشارة الى ما وقع من الاختلاف على الزهري في الواسطة
بينه وبين عائشة في هذه القصة ولعل الحديث كان عند الزهري عنهما فحدث به تارة عن هذا وتارة عن هذا
والى هذا جنح الترمذي وقد رواه عقيل وشعيب عن الزهري عن عائشة ورواه بغير واسطة ولو اختارت
المخيرة نفسها وقعت طلقة رجعية عندنا وبائنة عند الحنفية وفي هذا المبحث زيادة تأتي ان شاء الله تعالى
في الطلاق بعون الله وقوته باب بالتنوين يذكر فيه قوله عز وجل مخاطبا لنبيه صلوات الله
وسلامه عليه في قصة زينب وزيد وتخفي في نفسك ما الله مبديه وهو نكاح زينب ان طلقها زيد او اراد
طلاقها او اخبار الله اياه انها ستصير زوجته كما اخرجه ابن ابي حاتم من طريق السدي بلفظ بلغنا ان هذه

الاية

الآية نزلت في زينب بنت جحش وكانت امها اميمة بنت عبد المطلب عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اراد ان يزوجها زيد بن حارثة مولاه فكرهت ذلك ثم انها رضيت بما صنع رسول الله
صلى الله عليه وسلم فزوجها اياه ثم اعلم الله نبيه بعد انها من ازواجه فكان يستحيي ان يأمره بطلاقها وعنده
من طريق علي بن زيد عن علي بن الحسين بن علي قال اعلم الله نبيه ان زينب ستكون من ازواجه قبل ان يتزوجها فلما
اتاه زيد يشكوها اليه وقال له اتق الله وامسك عليك زوجك قال الله اني اخبرتك اني مزوجكها وتخفي
في نفسك ما الله مبديه لكن في اسناده علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف وتخشى الناس اي تعييرهم اياك به والواو
عطف على تقول اي واذ تجمع بين قولك كذا واخفاء كذا وخشية الناس والله احق ان تخشاه وحده ان كان
فيه ما تخشى والواو للحال وسقط قوله باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا ولابي الوقت حدثني بالافراد محمد بن عبد الرحيم
صاعقة قال حدثنا معلى بن منصور الرازي نزيل بغداد عن حماد بن زيد اسم جده درهم الازدي الجهضمي البصري قال
حدثنا ثابت عن انس بن مالك رضي الله عنه ان هذه الآية وتخفي في نفسك ما الله مبديه نزلت في شأن زينب
ابنة جحش ولابي ذر زينب بنت جحش باسقاط الالف وزيد بن حارثة كذا اقتصر على هذا القدر من هذه القصة
هنا واخرجه بأتم من هذا في باب وكان عرشه على الماء من كتاب التوحيد من وجه اخر عن حماد بن زيد عن ثابت
عن انس قال جاء زيد بن حارثة يشكو فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول اتق الله وامسك عليك زوجك قالت
عائشة لو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كاتما شيئا لكتم هذه قال فكانت زينب تفخر على ازواج النبي صلى
الله عليه وسلم تقول زوجكن اهاليكن وزوجني الله من فوق سبع سموات وعن ثابت وتخفي في نفسك ما الله
مبديه وتخشى الناس نزلت في شأن زينب وزيد بن حارثة وذكر ابن جرير وابن ابي حاتم هنا آثارا لا ينبغي
ايرادها وما ذكرته فيه مقنع والله يهدينا الى سواء السبيل بمنه وكرمه باب قوله عز وجل ترجي تؤخر
من تشاء منهن اي من الواهبات وتؤوي وتضم اليك من تشاء منهن ومن ابتغيت ومن طلبت ممن عزلت رددت
منهن انت فيه بالخيار ان شئت عدت فيه فآويته فلا جناح عليك في شيء من ذلك قال عامر الشعبي كن نساء وهبن
انفسهن له صلى الله عليه وسلم فدخل ببعض وارجأ بعضا منهن ام شريك وهذا شاذ والمحفوظ انه لم يدخل
باحد من الواهبات كما سيأتي قريبا في هذا الباب ان شاء الله تعالى او المراد بالارجاء والايواء القسم وعدمه
لازواجه اي ان تقسم لمن او لبعضهن وتقدم من شئت وتؤخر من شئت وتجامع من شئت وتترك من شئت كذا
روي عن ابن عباس ومجاهد والحسن وقتادة وغيرهم وذلك لانه صلى الله عليه وسلم بالنسبة اليهن منه
نسبة السيد المطاع الى عبده ومن ثم قال جماعة من الفقهاء من الشافعية وغيرهم لم يكن القسم واجبا عليه
صلوات الله وسلامه عليه وقد قال ابو رزين وابن زيد نزلت الآية عقب آية التخيير ففوض الله تعالى الامر
اليه يفعل فيهن ما يشاء من قسم وتفضيل بعض في النفقة وغيرها فرضين بذلك واخترنه على هذا الشرط
رضي الله عنهن ومع ذلك فكان يقسم لهن اختيارا منه لا على سبيل الوجوب وسوى بينهن وعدل فيهن بذلك وحديث
الباب الاول يقتضي ان الآية نزلت في الواهبات والثاني في ازواجه واختار ابن جرير ان الآية عامة في
الواهبات واللاتي عنده وهو اختيار حسن جامع للاحاديث قال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم من طريق
علي بن ابي طلحة عنه ترجي اي تؤخر وقوله ارجه في الاعراف والشعراء اي اخره وذكره استطرادا وهو
من تفسير ابن عباس فيما رواه ابن ابي حاتم وبه قال حدثنا زكريا بن يحيى ابو السكين الطائي الكوفي قال حدثنا
ابو اسامة حماد بن اسامة قال هشام هو ابن عروة حدثنا قال في الفتح فيه تقديم المخبر على الصيغة وهو جائز
وتقديره قال حدثنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كنت اغار
على اللاتي وهبن انفسهن لرسول الله صلى الله عليه وسلم كذا روي بالغين المعجمة من الغيرة وهي الحمية
والانفة وعند الاسماعيلي من طريق محمد بن بشر بن ... كانت تعير اللاتي وهبن انفسهن بعين مهملة وتشديد
التحتية واقول اتهب المرأة نفسها وظاهر قوله وهبن ان الواهبة اكثر من واحدة منهن خولة بنت حكيم
ام شريك وفاطمة بنت شريح وزينب بنت خزيمة كما سيأتي ان شاء الله تعالى في النكاح الكلام على ذلك وفي
حديث سماك عن عكرمة عن ابن عباس عند الطبري باسناد حسن لم يكن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة
وهبت نفسها له والمراد انه لم يدخل بواحدة ممن وهبت نفسها وان كان مباحا له لانه راجع الى ارادته فلما انزل
الله تعالى ترجي من تشاء منهن وتؤوي اليك من تشاء ومن ابتغيت ممن عزلت فلا جناح عليك قلت ما ارى بفتح
الهمزة اي ما اظن ربك الا يسارع في هواك اي الا موجدا لك مرادك بلا تأخير وهذا الحديث اخرجه مسلم في النكاح
والنسائي فيه وفي عشرة النساء والتفسير وبه قال حدثنا حبان بن موسى بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة
السلمي المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا عاصم هو ابن سليمان الاحول البصري عن معاذة
بنت عبد الله العدوية عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يستأذن في يوم
المرأة منا باضافة يوم الى المرأة اي يوم نوبتها اذا اراد ان يتوجه الى الاخرى بعد ان نزلت هذه الآية
ترجي من تشاء منهن وتؤوي اليك من تشاء ومن ابتغيت ممن عزلت فلا جناح عليك قالت معاذة فقلت لها
اي لعائشة مستفهمة ما كنت تقولين له عليه الصلاة والسلام قالت كنت اقول له ان كان ذاك الي ان الاستئذان
فاني لا اريد يا رسول الله ان اوثر عليك احدا وظاهره انه عليه الصلاة والسلام لم يرجئ احدا منهن
وهو قول الزهري فيما اخرجه ابن ابي حاتم ما اعلم انه ارجأ احدا من نسائه تابعه اي تابع عبد الله بن المبارك

عباد بن عباد بفتح العين والموحدة المشددة فيهما ابو معاوية المهلبي فيما وصله ابن مردويه في تفسيره فقال انه سمع عاصما الاحول والحديث اخرجه مسلم في الطلاق وابو داود في النكاح والنسائي في عشرة النساء هذا

باب بالتنوين يذكر فيه قوله تعالى لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم اي الا مصحوبين بالاذن فهي في موضع الحال او الا بسبب الاذن لكم فاسقط باء السبب وقال القاضي كالزمخشري الا وقت ان يؤذن لكم ورده ابو حيان بان النحاة نصوا على ان ان المصدرية لا تقع موقع الظرف لا يجوز آتيك ان صاح الديك الى طعام متعلق بيؤذن لانه بمعنى الا ان يدعوا الى طعام غير ناظرين اناه نصب على الحال فعند الزمخشري العامل فيه يؤذن وعند غيره مقدر اي ادخلوا غير ناظرين ادراكه او وقت نضجه والمعنى لا ترقبوا الطعام اذا طبخ حتى اذا قارب الاستواء تعرضتم للدخول فان هذا مما يكرهه الله ويذمه قال ابن كثير وهذا دليل على تحريم التطفل وقد صنف الخطيب البغدادي كتابا في ذم الطفيليين ذكر فيه من اخبارهم ما يطول ايراده واما لحمزة والكسائي اناه لانه مصدر اني الطعام اذا ادرك ولكن اذا دعيتم فادخلوا فاذا طعمتم فانتشروا تفرقوا واخرجوا من منزله ولا تمكثوا والاية اما تقديرها اي لا تدخلوا الى طعام الا ان يؤذن لكم او لا والثاني اولى لان الاصل عدم التقدير وحينئذ فالاذن مشروط بكونه الى طعام فلو اذن لاحد ان يدخل بيوته لغير الطعام او لبث بعد الطعام لحاجة لا يجوز لكنا نقول الاية خطاب لقوم كانوا يتحينون طعام رسول الله صلى الله عليه وسلم فيدخلون ويقعدون منتظرين لادراكه فهي مخصوصة بهم وبامثالهم فيجوز ولا يشترط التصريح بالاذن بل يكفي العلم بالرضى كما يشير به قوله الا ان يؤذن لكم حيث لم يبين الفاعل مع قوله او صديقكم ولا مستأنسين لحديث نصب عطفا على غير اي لا تدخلوا غير ناظرين ولا مستأنسين او حال مقدرة اي لا تدخلوا هاجمين ولا مستأنسين او جر عطفا على ناظرين اي غير ناظرين وغير مستأنسين واللام في لحديث للعلة اي لاجل ان يحدث بعضكم بعضا والمعنى لا طالبين الانس للحديث وكانوا يجلسون بعد الطعام يتحدثون طويلا فنهوا عنه ان ذلكم الانتظار والاستيناس كان يؤذي النبي لتضييق المنزل عليه وعلى اهله واشتغاله فيما لا يعنيه فيستحيي منكم اي من اخراجكم فهو من تقدير المضاف بدليل قوله والله لا يستحيي من الحق اي ان اخراجكم حق فينبغي ان لا يترك حياء ولهذا نهاكم وزجركم عنه قال في الكشاف وهذا ادب ادب الله به الثقلاء وقال السمرقندي في الاية حفظ الادب وتعليم الرجل اذا كان ضيفا لا يجعل نفسه ثقيلا بل اذا اكل ينبغي ان يخرج واذا سألتموهن متاعا حاجة فاسألوهن المتاع من وراء حجاب اي ستر ذلكم الذي شرعته لكم من الحجاب اطهر لقلوبكم وقلوبهن من الريب لان العين روزنة القلب فاذا لم تر العين لا يشتهي القلب فهو عند عدم الرؤية اطهر وعدم الفتنة حينئذ اظهر وهذه اية الحجاب وهي مما وافق تنزيلها قول عمر كما سيأتي قريبا ان شاء الله تعالى وما كان لكم وما صح لكم ان تؤذوا رسول الله ان تفعلوا شيئا يكرهه ولا ان تنكحوا ازواجه من بعده ابدا بعد وفاته او فراقه تعظيما له وايجابا لحرمته وفي حديث عكرمة عن ابن عباس مما رواه ابن ابي حاتم ان الاية نزلت في رجل هم ان يتزوج بعض نساء النبي صلى الله عليه وسلم بعده قال رجل لسفيان اهي عائشة قال قد ذكروا ذاك ولذا قال مقاتل وعبد الرحمن ابن زيد بن اسلم وذكر بسنده عن السدي ان الذي عزم على ذلك طلحة بن عبيد الله رضي الله تعالى عنه حتى نزل التنبيه على تحريم ذلك ان ذلكم اي ايذاءه ونكاح نسائه كان عند الله ذنبا عظيما وسقط لابي ذر قوله غير ناظرين اناه الخ وقال بعد قوله الى طعام الى قوله ان ذلكم كان عند الله عظيما يقال اناه قال ابو عبيدة اي ادراكه وبلوغه ويقال انى وانى بالنون من غير همز اخره ثالثا انيت مقصورا ولابن عساكر اناء بهمز من غير تانيث وزاد ابو ذر فهو ان لعل الساعة تكون قريبا القياس ان يقول قريبة بالتاء واجاب المؤلف عنه بانك اذا وصفت صفة المؤنث قلت قريبة بالتاء اذا جعلته ظرفا قال الكرماني اي اسم زمان وعبارة ابي عبيدة مجازه مجاز الظرف وبدلا اي عن الصفة يعني جعلته اسما مكان الصفة ولم ترد الصفة نزعت الهاء من المؤنث فقلت قريبا وكذلك لفظها اي لفظ الكلمة المذكورة اذا لم ترد الصفة يستوي في لفظها الواحد والاثنين والجميع للذكر والانثى بغير هاء وبغير جمع وبغير تثنية وقال في الدر الظاهر ان لعل تعلق الشيء وقريبا خبر كان على حذف موصوف اي شيئا قريبا وقيل التقدير قيام الساعة فروعيت الساعة في تانيث تكون وروعي المضاف المحذوف في تذكير قريبا وقيل قريبا كثر استعماله استعمال الظروف فهو هنا ظرف في موضع الخبر وسقط لابي ذر والوقت وابن عساكر لفظ الواحد وقال العيني كابن حجر وسقط لغير ابي ذر والنسفي قوله لعل الساعة الخ لانه مساق في غير محله لتقديمه على الاحاديث المسوقة في معنى قوله لا تدخلوا بيوت النبي الخ وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد عن يحيى هو ابن سعيد القطان ولابي ذر حدثنا يحيى عن حميد الطويل عن انس رضي الله عنه انه قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه قلت يا رسول الله يدخل عليك في بيوتك البر والفاجر هو الفاسق وهو مقابل البر فلو امرت امهات المؤمنين بالحجاب فانزل الله تعالى اية الحجاب وهذا طرف من حديث ذكر في باب ما جاء في القبلة من كتاب الصلاة وسورة البقرة اوله وافقت ربي في ثلاث وقد تحصل من جملة الاخبار لعمر من الموافقات خمسة عشر تسع لفظيات واربع معنويات وثنتان في التوراة فاما اللفظيات فمقام ابراهيم حيث قال يا رسول الله لو اتخذت من مقام ابراهيم مصلى فنزلت والحجاب واسارى بدر حيث شاورهم فيهم فقال يا رسول الله هؤلاء ائمة الكفر فاضرب اعناقهم فهوي صلى الله عليه وسلم ما قال الصديق من اطلاقهم واخذ الفداء فنزلت ما كان لنبي ان تكون له اسرى رواه مسلم وغيره وقوله لامهات المؤمنين لتكفن

مطلب موافقات عمر رضي الله عنه

عن

عن رسول الله او ليبدلنه الله ازواجا خيرا منكن فنزلت اخرجه ابو حاتم وغيره وقوله لما اعتزل عليه الصلاة والسلام نساءه في المشربة يا رسول الله ان كنت طلقت نساءك فان الله عز وجل معك وجبريل وانا وابو بكر والمؤمنون فانزل الله وان تظاهرا عليه الاية واخذه بثوب النبي صلى الله عليه وسلم لما قام يصلي على عبد الله بن ابي ومنعه من الصلاة عليه فانزل الله تعالى ولا تصل على احد منهم مات ابدا اخرجاه ولما نزل ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم قال صلى الله عليه وسلم فلازيدن على السبعين فاخذ في الاستغفار لهم فقال عمر يا رسول الله والله لا يغفر الله لهم ابدا استغفرت لهم ام لم تستغفر لهم فنزلت سواء عليهم استغفرت لهم ام لم تستغفر لهم لن يغفر الله لهم اخرجه في الفضائل ولما نزل قوله تعالى ولقد خلقنا الانسان من سلالة من طين الى قوله ثم انشأناه خلقا اخر قال عمر تبارك الله احسن الخالقين رواه الواحدي في اسباب النزول وفي رواية فقال صلى الله عليه وسلم تزيد في القران يا عمر فنزل جبريل بها فقال انها تمام الاية خرجه السجاوندي في تفسيره ولما استشاره عليه الصلاة والسلام في عائشة حين قال فيها اهل الافك ما قالوا فقال عمر يا رسول الله من زوجكها قال الله قال افتظن ان ربك دلس عليك فيها سبحانك هذا بهتان عظيم فانزلها الله تعالى ذكره صاحب الرياض عن رجل من الانصار واما المعنويات فروى ابن السمان في الموافقة ان عمر قال لليهود انشدكم الله هل تجدون وصف محمد صلى الله عليه وسلم في كتابكم قالوا نعم قال فما يمنعكم من اتباعه قالوا ان الله لم يبعث رسولا الا كان له من الملائكة كفيل وان جبريل هو الذي يكفل محمدا وهو عدونا من الملائكة وميكائيل سلمنا فلو كان هو الذي ياتيه لاتبعناه قال عمر فاني اشهد ما كان ميكائيل ليعادي جبريل وما كان جبريل ليسالم عدو ميكائيل فنزل قل من كان عدوا لجبريل الى قوله عدو للكافرين وعند الخلعي ان عمر كان حريصا على تحريم الخمر وكان يقول اللهم بين لنا في الخمر فانها تذهب المال والعقل فنزل يسألونك عن الخمر والميسر الاية فتلاها عليه الصلاة والسلام فلم يرها بيانا فقال اللهم بين لنا فيها بيانا شافيا فنزل يا ايها الذين امنوا لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى فتلاها عليه الصلاة والسلام فلم يرها بيانا شافيا فقال اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا فنزل يا ايها الذين امنوا انما الخمر والميسر الاية فتلاها عليه صلى الله عليه وسلم فقال عمر عند ذلك انتهينا وذكر الواحدي انها نزلت في عمر ومعاذ ونفر من الانصار وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما انه صلى الله عليه وسلم ارسل غلاما من الانصار الى عمر بن الخطاب وقت الظهيرة ليدعوه فدخل فراى عمر على حالة كره عمر رؤيته عليها فقال يا رسول الله وددت لو ان الله امرنا ونهانا في حال الاستيذان فنزلت يا ايها الذين امنوا ليستاذنكم الذين ملكت ايمانكم الاية رواه ابو الفرج وصاحب الفضل وقال بعد قوله فدخل عليه وكان نائما قد انكشف بعض جسده فقال اللهم حرم الدخول علينا في وقت نومنا فنزلت ولما نزل قوله تعالى ثلة من الاولين وقليل من الاخرين بكى عمر وقال يا رسول الله وقليل من الاخرين امنا برسول الله وصدقناه ومن ينجو منا قليل فانزل الله تعالى ثلة من الاولين وثلة من الاخرين فدعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال قد انزل الله فيما قلت واما موافقته لما في التوراة فعن طارق بن شهاب جاء رجل يهودي الى عمر بن الخطاب فقال ارايت قوله تعالى وسارعوا الى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السموات والارض اعدت للمتقين فاين النار فقال لاصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اجيبوه فلم يكن عندهم منها شيء فقال عمر ارايت النهار اذا جاء الليل يملأ السموات والارض قال بلى قال فاين الليل قال حيث شاء الله عز وجل قال عمر فالنار حيث شاء الله عز وجل قال اليهودي والذي نفسك بيده يا امير المؤمنين انها لفي كتاب الله المنزل كما قلت خرجه الخلعي وابن السمان في الموافقة وروي ان كعب الاحبار قال يوما عند عمر بن الخطاب ويل لملك الارض من ملك السماء فقال عمر الا من حاسب نفسه فقال كعب والذي نفسي بيده انها لتابعتها في كتاب الله عز وجل فخر عمر ساجدا لله تعالى انتهى ملخصا من مناقب عمر من الرياض وبه قال حدثنا محمد بن عبد الله الرقاشي بفتح الراء والقاف المشددة وبعد الالف معجمة تحتية نسبة لرقاش بن صبيحة قال حدثنا معتمر بن سليمان قال سمعت ابي سليمان بن طرخان يقول حدثنا ابو مجلز بكسر الميم وسكون الجيم وبعد اللام المفتوحة زاي لاحق بن حميد عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال لما تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب ابنة جحش سنة ثلاث او خمس او اربع ولابي ذر زينب باسقاط الالف دعا القوم فطعموا ثم جلسوا يتحدثون فاطالوا الجلوس فاذا هو عليه الصلاة والسلام كانه يتهيأ للقيام ليفطنوا لمراده فيقوموا لقيامه فلم يقوموا وكان عليه الصلاة والسلام يستحيي ان يقول لهم قوموا فلما راى ذلك قام لكي يقوموا او يخرجوا فلما قام قام من قام وقعد ثلاثة نفر لم يسموا يتحدثون في البيت وخرج عليه الصلاة والسلام فجاء النبي صلى الله عليه وسلم ليدخل على زينب فاذا القوم جلوس في بيتها فرجع عليه الصلاة والسلام ثم انهم قاموا فخرجوا فانطلقت فجئت فاخبرت النبي صلى الله عليه وسلم انهم قد انطلقوا فجاء عليه الصلاة والسلام حتى دخل فذهبت ادخل فالقى الحجاب اي الستر بيني وبينه فانزل الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبي الاية بعد خروج القوم وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قاضي مكة قال حدثنا حماد ابن زيد بن درهم عن ايوب السختياني عن ابي قلابة بكسر القاف عبد الله الجرمي انه قال قال انس بن مالك رضي الله عنه انا اعلم الناس بهذه الاية اية الحجاب بخفض اية بدلا من سابقتها لما اهديت زينب بنت جحش رضي الله عنها وزفت الى رسول الله ولابي ذر الى النبي صلى الله عليه وسلم وسقط لغير ابي ذر بنت جحش رضي الله عنها كانت معه في البيت صنع طعاما ودعا القوم فقعدوا يتحدثون بعد ان اكلوا فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يخرج ثم يرجع كي يخرجوا ثم يرجع لبيت زينب وهم قعود يتحدثون فانزل الله تعالى قبل خروجهم يا ايها

الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم إلى طعام غير ناظرين إناه إلى قوله من وراء حجاب وسقط
لأبي ذر غير ناظرين إناه فضرب الحجاب بضم الضاد مبنيًا للمفعول وقام القوم وبه قال حدثنا أبو معمر بميمين مفتوحتين
بينهما عين مهملة ساكنة عبد الله بن عمرو المنقري المقعد قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد التنوري البصري قال حدثنا عبد العزيز
ابن صهيب البناني البصري عن أنس رضي الله عنه أنه قال بني بضم الموحدة وكسر النون أي دخل على النبي صلى الله عليه وسلم
بزينب ابنة ولأبي ذر بنت جحش بخبز ولحم فأرسلت بضم الهمزة وكسر السين وسكون اللام مبنيًا للمفعول أي
أرسلني النبي صلى الله عليه وسلم على الطعام حال كوني داعيًا القوم للأكل منه فيجيء قوم فيأكلون ويخرجون ثم يجيء
قوم فيأكلون ويخرجون فدعوت القوم حتى ما أجد أحدًا أدعوا بحذف ضمير المفعول فقلت يا نبي الله ما أجد
أحدًا أدعوه بإثبات ضمير النصب ولأبي ذر والوقت أدعوا بحذفه قال عليه الصلاة والسلام ولابن عساكر
فقال ارفعوا طعامكم ولأبي ذر والأصيلي فارفعوا وبقي ثلاثة رهط لم يسموا يتحدثون في البيت فخرج النبي
صلى الله عليه وسلم ليخرجوا فانطلق إلى حجرة عائشة رضي الله عنها فقال السلام عليكم أهل البيت ورحمة الله
وفي نسخة أبي ذر ورحمة الله بالتاء المجرورة كالتالية فقالت عائشة رضي الله عنها وعليك السلام وزاد
غير أبي ذر وعليك ورحمة الله كيف وجدت أهلك بارك الله لك فتقرى بفتح الفوقية والقاف
والراء المشددة مقصورًا من غير همز أي تتبع حجر نسائه كلهن بالجر تأكيد لنسائه يقول لهن كما يقول لعائشة
ويقلن ولأبي ذر فيقلن له كما قالت عائشة رضي الله عنهن قالت عائشة رضي الله عنها ثم رجع النبي صلى الله عليه
وسلم فإذا ثلاثة رهط في البيت يتحدثون وكان النبي صلى الله عليه وسلم شديد الحياء ولذا لم يأمرهم بالأمر
بالخروج بل تشاغل بالسلام على أمهات المؤمنين ليفطنوا لمراده فخرج منطلقًا نحو حجرة عائشة رضي الله عنها
فتفطنوا لمراده فخرجوا فما أدري أخبرته أو أخبر بضم الهمزة مبنيًا للمفعول والشك من أنس أن القوم خرجوا فرجع
عليه الصلاة والسلام حتى إذا وضع رجله الشريفة في أسكفة الباب بضم الهمزة وسكون المهملة وضم الكاف
وتشديد الفاء مفتوحة العتبة التي يوطأ عليها داخلة وفي نسخة داخله بها الضمير للباب وأخرى خارجة
ولأبي ذر والأخرى بالتعريف خارجه بالرفع أرخى الستر بيني وبينه وأنزلت آية الحجاب بعد قيام القوم
وبه قال حدثنا إسحاق بن منصور المروزي قال أخبرنا عبد الله بن بكر بفتح الموحدة وسكون الكاف السهمي الباهلي
البصري قال حدثنا حميد الطويل عن أنس رضي الله عنه أنه قال أولم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين بنى
بزينب ابنة ولأبي ذر بنت جحش فأشبع الناس خبزًا ولحمًا ثم خرج عليه الصلاة والسلام والقوم جالسون
يتحدثون بعد أن أكلوا إلى حجر أمهات المؤمنين كما كان يصنع عليه الصلاة والسلام صبيحة بنائه أي
صباحًا بعد ليلة الزفاف فيسلم عليهن ويدعو لهن ويسلمن عليه ويدعون له ولأبي ذر فيسلم عليهن ويدعو لهن
ويدعون له فلما رجع إلى بيته رأى رجلين جرى بهما الحديث في السابق قال ثلاثة وأجاب البرماوي
كالكرماني بأن مفهوم العدد لا اعتبار له أو الحادثة كانت بينهما والثالث ساكت وقال في الفتح كان أحد
الثلاثة فطن لمراد الرسول فخرج وبقي الاثنان فلما رآهما رجع عن بيته فلما رأى الرجلان نبي الله صلى الله
عليه وسلم رجع عن بيته وفهما مراده وثبا مسرعين قال أنس رضي الله عنه فما أدري أنا أخبرته أم أخبر
فرجع عليه الصلاة والسلام حتى دخل البيت وأرخى الستر بيني وبينه وأنزلت آية الحجاب ظاهره
كالسابق نزول الآية بعد قيام القوم إلا الثانية فقبله فإن قيل بأنها نزلت حال قيامهم أي أنزلها الله
وقد قاموا وقال ابن أبي مريم هو سعيد بن محمد بن الحكم بن أبي مريم المصري ولأبي ذر إبراهيم بن أبي مريم شيخ
المؤلف وذكر إبراهيم غلط فاحش أخبرنا يحيى بن أيوب الغافقي المصري قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر حدثنا
زكريا بن يحيى قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر حدثنا حميد الطويل أنه سمع أنسًا رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم صرح حميد بالسماع من أنس فعنعنته غير مؤثرة وبه قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر حدثنا زكريا
ابن يحيى ابن صالح البلخي الحافظ قال حدثنا أبو أسامة حماد بن أسامة عن هشام عن أبيه عروة بن الزبير عن عائشة
رضي الله عنها أنها قالت خرجت سودة بنت زمعة أم المؤمنين رضي الله عنها بعدما ضرب الحجاب لحاجتها
بضم الضاد المعجمة مبنيًا للمفعول وكانت امرأة جسيمة لا تخفى على من يعرفها فرآها عمر بن الخطاب رضي الله عنه
فقال يا سودة أما بفتح الهمزة وتخفيف الميم وبعدها ألف حرف استفتاح ولأبي ذر أم والله بحذف الألف
ما تخفين علينا فانظري كيف تخرجين ولعله قصد المبالغة في احتجاب أمهات المؤمنين بحيث لا يبدين
أشخاصهن أصلًا ولو كن مستترات قالت فانكفأت بالهمز أي انقلبت حال كونها راجعة ورسول الله
صلى الله عليه وسلم في بيتي وإنه بالواو ولأبي ذر فإنه ليتعشى وفي يده ولأبي ذر والوقت في يده بإسقاط
الواو عرق بفتح العين وسكون الراء العظم الذي عليه اللحم فدخلت فقالت يا رسول الله إني خرجت
لبعض حاجتي فقال لي عمر كذا وكذا قالت أي عائشة فأوحى الله إليه ولأبي ذر فأوحي إليه بضم الهمزة
مبنيًا للمفعول ثم رفع عنه ما كان فيه من الشدة بسبب نزول الوحي وإن العرق بفتح العين وسكون
الراء في يده ما وضعه والجملة حالية فقال إنه أي الشأن قد أذن بضم الهمزة مبنيًا للمفعول لكن
أن تخرجن لحاجتكن دفعًا للمشقة ورفعًا للحرج وفيه تنبيه على أن المراد بالحجاب التستر حتى لا يبدو
من جسدهن شيء لا حجب أشخاصهن في البيوت والمراد بالحاجة البراز كما وقع في الوضوء في تفسير
هشام بن عروة وقال الكرماني وتبعه البرماوي فإن قلت قد سبق أنه كان بعدما ضرب الحجاب

وقال

وقال في كتاب الوضوء في باب خروج النساء إلى البراز أنه قبل الحجاب قلت لعله وقع مرتين انتهى ومراده أن
خروج سودة للبراز وقول عمر رضي الله عنه لها ما ذكر وقع مرتين لا وقوع الحجاب وقول الحافظ ابن حجر رحمه الله
عقب جواب الكرماني قلت المراد بالحجاب الأول غير الحجاب الثاني وذكر العيني أن فيه تطويلًا ليس في الحديث
ما يدل لذلك ولا أعلم أحدًا قال بتعدد الحجاب نعم يحتمل أن يكون مراده الحجاب الثاني بالنظر لإرادة عمر رضي الله
عنه أن يحتجبن في البيوت فلا يبدين أشخاصهن ثم فتح الإذن لهن في الخروج لحاجتهن دفعًا للمشقة كما صرح هو
به في الفتح وليس المراد نزول الحجاب مرتين على نوعين وأما قوله أيضًا تقدم في كتاب الطهارة من طريق هشام
ابن عروة عن أبيه ما يخالف ظاهره رواية الزهري هنا عن عروة يعني رواية هذا الباب فليس كذلك فإن رواية
هذا الباب هي من طريق هشام بن عروة عن أبيه والسابقة المصرحة بالقبلية من طريق الزهري عن عروة فلعله
سبق قلم ومطابقة الحديث للترجمة في قوله بعدما ضرب الحجاب قوله تعالى يخاطب من أضمر نكاح عائشة رضي
الله عنها بعده صلى الله عليه وسلم إن تبدوا ولأبي ذر باب بالتنوين في قوله إن تبدوا شيئًا تظهروا شيئًا من
تزوج أمهات المؤمنين على ألسنتكم أو تخفوه في صدوركم فإن الله كان بكل شيء عليمًا لا تخفى عليه خافية يعلم
خائنة الأعين وما تخفي الصدور ولما نزلت آية الحجاب قال الآباء والأبناء والأقارب أو نحن أيضًا نكلمهن من
وراء حجاب فأنزل الله تعالى لا جناح لا إثم عليهن في أن لا يحتجبن من آبائهن ولا أبنائهن ولا إخوانهن ولا
أبناء إخوانهن ولا أبناء أخواتهن ولا نسائهن يعني النساء المؤمنات لا الكتابيات ولا ما ملكت أيمانهن من
العبيد والإماء وقال سعيد بن المسيب مما رواه ابن أبي حاتم إنما يعني به الإماء فقط وإنما لم يذكر العم والخال لأنهما
بمنزلة الوالدين ولذا سمي العم أبًا في قوله وإله آبائك إبراهيم وإسماعيل وإسحاق وقال عكرمة والشعبي فيما رواه
ابن جرير عنه لأنهما ينعتانها لابنيهما وكرها أن تضع خمارها عند خالها وعمها واتقين الله عطف على محذوف أي امتثلن
ما أمرتن واتقين الله أن يراكن غير هؤلاء إن الله كان على كل شيء شهيدًا أي أنه تعالى شاهد عند اختلاء بعضكم ببعض
فخلوتكم مثل ملئكم بشهادة الله فاتقوه فإنه شهيد على كل شيء مراقبة الرقيب وسقط لأبي ذر من قوله بكل شيء عليمًا
إلى قوله على كل شيء شهيدًا وقال بعد قوله كان إلى قوله شهيدًا وسقط لفظ باب لغيره وبه قال حدثنا أبو اليمان
الحكم بن نافع قال أخبرنا شعيب هو ابن أبي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب أنه قال حدثني بالإفراد عروة بن الزبير
ابن العوام أن عائشة رضي الله عنها قالت استأذن علي بتشديد الياء أي طلب الإذن في الدخول علي أفلح بفتح
الهمزة وسكون الفاء وبعد اللام المفتوحة حاء مهملة أخو أبي القعيس بضم القاف وفتح العين المهملة وبعد
التحتية الساكنة سين مهملة وائل الأشعري بعدما أنزل الحجاب آخر سنة خمس فقلت والله لا آذن له بالمد وليس
في اليونينية لفظ والله بعد فقلت حتى أستأذن فيه النبي صلى الله عليه وسلم فإن أخاه أبا القعيس ليس هو
الذي أرضعني ولكن أرضعتني امرأة أبي القعيس فدخل علي النبي صلى الله عليه وسلم فقلت له يا رسول الله
سقط لفظ له لأبي ذر إن أفلح أخا أبي القعيس استأذن أي في الدخول علي فأبيت أن آذن بالمد وزاد أبو ذر له
حتى أستأذنك فقال النبي وفي نسخة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما منعك أن لا تأذنين بالرفع بثبوت
النون قراءة من قرأ أن يتم الرضاعة شاذًا بالرفع على إهمال أن الناصبة حملًا على ما أختها لاشتراكهما في المصدرية
قاله البصريون ولم يجعلوها المخففة من الثقيلة لأنها لم يفصل بينها وبين الجملة الفعلية بعدها وأن ما قبلها
ليس بفعل علم ويقين وقال الكوفيون هي المخففة من الثقيلة وشذ وقوعها موضع الناصبة كما شذ وقوع الناصبة
موقعها ولأبي ذر والأصيلي أن تأذني بحذف النون للنصب عمك بالنصب على المفعولية وبالرفع أي
هو عمك قلت يا رسول الله إن الرجل ليس هو أرضعني ولكن أرضعتني امرأة أبي القعيس فقال عليه الصلاة
والسلام ائذني له فإنه عمك تربت يمينك كلمة تقولها العرب ولا يريدون حقيقتها إذ معناها افتقرت
يمينك وقيل المعنى ضعفت يمينك إن لم تفعلي قال عروة بن الزبير بالسند المذكور فلذلك الذي قاله عليه الصلاة
والسلام كانت عائشة تقول حرموا من الرضاعة ما تحرمون من النسب بالنون ولأبي ذر ما تحرموا بحذفها من غير
ناصب وهو لغة فصيحة كعكسه وقد اجتمع في هذا الحديث الأمران وقال لأن ذلك من جملة الآيتين وقال في
فتح الباري ومطابقة الآيتين للترجمة من قوله لا جناح عليهن في آبائهن لأن ذلك من جملة الآيتين وقوله
في الحديث ائذني له فإنه عمك مع قوله في الحديث الآخر والعم صنو الأب وبهذا يندفع اعتراض من زعم
أنه ليس في الحديث مطابقة للترجمة أصلًا وكأن البخاري رمز بإيراد هذا الحديث إلى الرد على من كره للمرأة أن تضع
خمارها عند عمها أو خالها كما ذكرت عن عكرمة والشعبي فيما سبق منا قريبًا وهذا من دقائق ما ترجم به البخاري
وهذا الحديث قد سبق في الشهادات باب قوله ولأبي ذر باب بالتنوين أي في قوله إن الله وملائكته
يصلون على النبي اختلف هل يصلون خبر عن الله وملائكته أو عن الملائكة فقط وخبر الله محذوف لتغاير الصلاتين
لأن صلاة الله غير صلاتهم أي إن الله يصلي وملائكته يصلون لأن فيه بحثًا وذلك أنهم نصوا على أنه إذا اختلف
مدلولا الخبرين فلا يجوز حذف أحدهما لدلالة الآخر عليه وإن كانا بلفظ واحد فلا تقول زيد ضارب وعمرو تعني
وعمرو ضارب في الأرض أي مسافر وعبر بصيغة المضارع ليدل على الدوام والاستمرار أي أنه تعالى وجميع
ملائكته الذين لا يحصون بالعد ولا يحصرون بالحد يصلون عليه يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وفيه الاعتناء بشرفه
وتعظيم شأنه في الملأ الأعلى أي اعتنوا أنتم أيها الملأ الأدنى بشرفه وتعظيمه أيضًا فإنكم أولى بذلك وقولوا اللهم صل
عليه وسلموا تسليمًا وقولوا السلام عليك أيها النبي وأكد السلام بالمصدر واستشكل إفراد الصلاة أو كونه

فكيف اكتفى بالمصدر دونها واجيب بانها مؤكدة بان وباعلامه تعالى بانه يصلي عليه وملائكته ولا كذلك السلام
اذ ليس ثم ما يقوم مقامه او انه لما وقع تقديمها عليه لفظا وللتقديم مزية في الاهتمام حسن تاكيد السلام لئلا
يتوهم قلة الاهتمام به لتاخره او اضيفت الصلاة الى الله وملائكته دون السلام وامر المؤمنون بهما فيحتمل
ان يقال ان السلام لما كان له معنيان التحية والانقياد فامر بهما المؤمنون لصحتهما منهم والله وملائكته لا يجوز منهم
الانقياد فلم يضف اليهم دفعا للايهام ذكره الحافظ ابن حجر والامر للوجوب في الجملة او كلما ذكر لحديث رغم
انف رجل ذكرت عنده فلم يصل علي رواه البخاري في الادب والثوري في حديث علي عند الترمذي وقال حسن
غريب صحيح البخيل من ذكرت عنده فلم يصل علي او في المجلس مرة لحديث ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا ما جلس
قوم مجلسا لم يذكروا الله فيه ولم يصلوا على نبيهم الا كان عليهم ترة فان شاء عذبهم وان شاء غفر لهم رواه الترمذي
او في العمر مرة واحدة لان الامر المطلق لا يقتضي تكرارا والماهية تحصل بمرة او في القعود اخر الصلاة بين التشهد
والسلام وقال به امامنا الشافعي رضي الله عنه والامام احمد في احدى الروايتين عنه وهي الاخيرة واسحاق بن راهويه
ونصه اذا تركها عمدا بطلت صلاته او سهوا رجوت ان تجزيه وابن المواز من المالكية واختاره ابن العربي منهم وانكر
العراقي القايل بوجوبها كلما ذكر كالطحاوي ان يقول به في التشهد لتقدم ذكره عليه الصلاة والسلام في التشهد
وفيه رد على من زعم ان الشافعي شذ في ذلك كابي جعفر الطبري والطحاوي وابن المنذر والخطابي كما حكاه القاضي
عياض في الشفا وفي كتابي المواهب اللدنية بالمنح المحمدية ما يكفي ويشفي وسقط لابي ذر قوله يا ايها الذين امنوا الخ وقال
بعد على النبي الاية وقد انتزع النووي من الاية الجمع بين الصلاة والسلام فلا يفرد احدهما من الاخر قال الحافظ
ابن كثير والاولى ان يقال صلى الله عليه وسلم تسليما وقال ابو العالية رفيع بالتصغير ابن مهران الرياحي بكسر الراء بعدها
تحتية وبعد الالف حاء مهملة مولاهم البصري احد ائمة التابعين ادرك الجاهلية ودخل على ابي بكر وصلى خلف عمر
وحفظ القران في خلافته وتوفي سنة تسعين في شوال وقال البخاري سنة ثلاث وتسعين صلاة الله ثناؤه عليه
عند الملائكة وصلاة الملائكة الدعاء اخرجه ابن ابي حاتم قال ولابي ذر وقال ابن عباس رضي الله عنهما يصلون
اي يبركون بتشديد الراء المكسورة اي يدعون له بالبركة اخرجه الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عنه ونقل الترمذي
عن سفيان الثوري وغير واحد من اهل العلم قالوا صلاة الرب الرحمة وصلاة الملائكة الاستغفار وعن الحسن
مما رواه ابن ابي حاتم ان بني اسرائيل سالوا موسى هل يصلي ربك قال فكان ذلك كبر في صدر موسى فاوحى الله عز وجل
اليه اخبرهم اني اصلي وان صلاتي ان رحمتي سبقت غضبي وفي معجم الطبراني الصغير والاوسط من طريق عطاء
ابن ابي رباح عن ابي هريرة رفعه قلت يا جبريل ايصلي ربك جل ذكره قال نعم قلت ما صلاته قال سبوح قدوس
سبقت رحمتي غضبي وعن بكر القشيري مما نقله القاضي عياض الصلاة على النبي من الله تشريف وزيادة تكرمة
وعلى من دون النبي رحمة وبهذا التقرير يظهر الفرق بين النبي وبين سائر المؤمنين حيث قال تعالى ان الله وملائكته
يصلون على النبي وقال قبل ذلك في السورة هو الذي يصلي عليكم وملائكته ومن المعلوم ان القدر الذي يليق
بالنبي صلى الله عليه وسلم من ذلك ارفع مما يليق بغيره لنغرينك في قوله تعالى والمرجفون في المدينة لنغرينك
بهم اي لنسلطنك عليهم بالقتال والاخراج قاله ابن عباس فيما وصله الطبري وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا
سعيد بن يحيى ولابي ذر زيادة ابن سعيد ابو عثمان الاموي البغدادي قال حدثنا ابي يحيى قال حدثنا مسعر بكسر الميم
وسكون السين وفتح العين المهملتين اخره راء ابن كدام عن الحكم بفتحتين ابن عتيبة عن ابن ابي ليلى عبد الرحمن عن كعب
ابن عجرة رضي الله عنه انه قيل يا رسول الله القائل كعب بن عجرة كما اخرجه ابن مردويه ووقع السؤال عن ذلك ايضا
لبشير بن سعد والد النعمان بن بشير كما في حديث ابن مسعود عند مسلم اما السلام عليك فقد عرفناه من ان نقول في التحيات
السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته وقد امرنا الله في الاية بالصلاة والسلام عليك وفي الترمذي من طريق
يزيد بن ابي زياد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن كعب بن عجرة قال لما نزلت ان الله وملائكته يصلون الاية قلنا يا رسول الله
قد علمنا السلام فكيف الصلاة زاد ابو داود عليك اي علمنا كيف اللفظ الذي نصلي عليك كما علمتنا السلام فالمراد بعدم
علمهم الصلاة عدم معرفة تاديتها بلفظ لائق به عليه الصلاة والسلام ولذا وقع بلفظ كيف التي يسال بها عن الصفة
وفي حديث ابي مسعود البدري عند الامام احمد وابي داود والنسائي والحاكم انهم قالوا يا رسول الله اما السلام فقد
عرفناه فكيف نصلي عليك اذا نحن صلينا في صلاتنا وبه استدل الشافعي على الوجوب في التشهد الاخير كما مر
قال قولوا اللهم صل على محمد والامر للوجوب وقال قولوا ولم يقل قل لان الامر يعم الكل وان كان السائل البعض
كما صليت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم انك حميد مجيد فعيل من الحمد بمعنى محمود وهو من حمد ذاته وصفاته والمستحق
لذلك مجيد مبالغة بمعنى ماجد من المجد وهو الشرف اللهم بارك من البركة وهي الزيادة من الخير على محمد وعلى
ال محمد كما باركت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم انك حميد مجيد ولم يقل في الموضعين على ابراهيم بل قال على ال ابراهيم
وكما باركت على ال ابراهيم وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد
ابن الهاد عبد الله بن اسامة الليثي عن عبد الله بن خباب بخاء معجمة فموحدتين الاولى مشددة وبينهما الف الانصاري
عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال قلنا يا رسول الله هذا التسليم بوزن التكليم اي قد عرفناه فكيف
نصلي عليك قال قولوا اللهم صل على محمد وعلى ال محمد كما صليت على ال ابراهيم وسقط كما صليت على ابراهيم وبارك
على محمد وعلى ال محمد كما باركت على ابراهيم ذكر ابراهيم واسقط ال ابراهيم قال ابو صالح عبد الله كاتب الليث
عن الليث باسناده المذكور على محمد وعلى ال محمد كما باركت على ال ابراهيم يعني ان عبد الله بن يوسف لم يذكر ال ابراهيم

عن الليث وذكرها ابو صالح عنه في الحديث المذكور وبه قال حدثنا ابراهيم بن حمزة بالحاء المهملة والزاي ابن محمد
ابن مصعب بن الزبير بن العوام القرشي الزبيري قال حدثنا ابن ابي حازم بالحاء المهملة عبد العزيز واسم ابي حازم سلمة
والدراوردي عبد العزيز بن محمد كلاهما عن يزيد هو ابن الهاد وقال كما صليت على ابراهيم اي كما تقدمت منك الصلاة
على ابراهيم فنسال منك الصلاة على محمد بطريق الاولى لان الذي يثبت للفاضل يثبت للافضل بطريق الاولى وبهذا يحصل
الانفصال عن الايراد المشهور وهو ان من شرط التشبيه كون المشبه به اقوى ويحتمل ان يكون التشبيه ليس من باب
الحاق الكامل بالاكمل بل من باب التهييج ونحوه قاله في الفتح ويأتي مزيد بحث لذلك ان شاء الله تعالى في كتاب الدعا
بعون الله وقوته ولم يذكر في هذا وعلى ال ابراهيم وبارك على محمد وال محمد كما باركت على ابراهيم وال ابراهيم باسقاط
لفظ على في الال في الموضعين واثبات ابراهيم واله في كما باركت قيل اصل ال اهل قلبت الهاء همزة ثم سهلت ولذا
اذا صغر رد الى الاصل فقيل اهيل وقيل اصله اول من ال اذا رجع سمي بذلك من يؤول الى الشخص ويضاف اليه
ويقويه انه لا يضاف الا الى المعظم فيقال ال القاضي ولا يقال ال الحجام بخلاف اهل وقد يطلق ال فلان على نفسه
وعليه وعلى من يضاف اليه جميعا وضابطه انه اذا قيل فعل ال فلان كذا دخل هو فيهم فاذا ذكرا معا فلا وهو
كالفقير والمسكين والايمان والاسلام ولما اختلفت الفاظ الحديث في الاتيان بهما معا وفي افراد احدهما كان
اولى المحامل ان يحمل على انه صلى الله عليه وسلم قال ذلك كله ويكون بعض الرواة حفظ ما لم يحفظ الاخر ويحتمل
ان يكون بعض من اقتصر على ال ابراهيم بدون ذكر ابراهيم رواه بالمعنى بناء على دخول ابراهيم في قوله ال ابراهيم كما تقدم
ووقع في احاديث الانبيا من البخاري في ترجمة ابراهيم عليه الصلاة والسلام من طريق عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن
ابن ابي ليلى عن عبد الرحمن بن ابي ليلى كما صليت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم انك حميد مجيد وكذا في قوله كما باركت
وغفل عنه ابن القيم فزعم ان الاحاديث بل كلها مصرحة بذكر محمد وال محمد وبذكر ال ابراهيم فقط او بذكر ابراهيم فقط
قال ولم يجئ في حديث صحيح بلفظ ابراهيم وال ابراهيم معا وانما اخرجه البيهقي من طريق يحيى بن السباق عن رجل من
بني الحارث عن ابن مسعود ويحيى مجهول وشيخه مبهم فهو سند ضعيف واخرجه ابن ماجه من وجه اخر قوي لكنه موقوف
على ابن مسعود قاله في الفتح ويأتي ان شاء الله تعالى في كتاب الدعا مزيد لذلك بعون الله وقوته قوله
لا تكونوا ولابي ذر باب بالتنوين في قوله تعالى لا تكونوا كالذين اذوا موسى اي لا تؤذوا رسول الله كما اذى بنو اسرائيل
موسى وبه قال حدثنا اسحاق بن ابراهيم بن راهويه قال حدثنا ولابي ذر حدثنا روح بن عبادة بفتح الراء وسكون الواو
بعدها حاء مهملة وعبادة بضم العين وتخفيف الموحدة البصري قال حدثنا عوف هو ابن جميلة عرف بالاعرابي عن الحسن
هو البصري ومحمد هو ابن سيرين وخلاس بكسر الخاء المعجمة وتخفيف اللام وبعد الالف مهملة ابن عمرو الهجري البصري
الثلاثة عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان موسى عليه الصلاة والسلام
كان رجلا حييا بفتح الحاء المهملة وكسر التحتية الاولى وتشديد الثانية اي كثير الحيا زاد في احاديث الانبيا ستيرا
لا يرى من جلده شيء استحياء منه فاذاه من اذاه من بني اسرائيل فقالوا ما يستتر هذا التستر الا من عيب بجلده
اما برص واما ادرة واما افة وان الله تعالى اراد ان يبرئه مما قالوا لموسى فخلا يوما وحده فوضع ثيابه على الحجر
ثم اغتسل فلما فرغ اقبل الى ثيابه لياخذها وان الحجر عدا بثوبه فاخذ موسى عصاه فطلب الحجر فجعل يقول ثوبي
حجر ثوبي حجر حتى انتهى الى ملا من بني اسرائيل فراوه عريانا احسن ما خلق الله وبراه الله مما يقولون وقام الحجر
فاخذ ثوبه فلبسه وطفق بالحجر ضربا بعصاه فوالله ان في الحجر لندبا من اثر ضربه ثلاثا او اربعا او خمسا وذلك
قوله تعالى محذرا اهل المدينة ان يؤذوا رسول الله كما اذى بنو اسرائيل موسى يا ايها الذين امنوا لا تكونوا كالذين
اذوا موسى فبراه الله فاظهر الله عز وجل براءته مما قالوا وكان عند الله وجيها اي كريما ذا جاه وما مصدرية
او بمعنى الذي وسبق في احاديث الانبيا ان خلاسا والحسن لم يسمعا من ابي هريرة وهذا الحديث ساقه هنا مختصرا
جدا وساقه بتمامه في احاديث الانبيا سبا مكية وقيل الا قوله ويرى الذين اوتوا العلم الاية واياتها خمس وخمسون
اية ولابي ذر سورة سبا بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة لغير ابي ذر كلفظ سورة يقال معاجزين
بالف بعد العين وهي قراءة غير ابن كثير وابي عمرو اي مسابقين كي يفوتونا قاله ابو عبيدة معجزين في قوله في العنكبوت
وما انتم بمعجزين اي بفائتين اخرج ابن ابي حاتم باسناد صحيح عن عبد الله بن الزبير نحو معاجزين بالالف اي
مغالبين كذا وقع لابي ذر وسقط لغيره معاجزي بالالف وسقوط النون مشددا التحتية اي مسابقي كذا لابي
ذر والوقت وابن عساكر وسقط للكريمة والاصيلي سبقوا في قوله في الانفال ولا تحسبن الذين كفروا سبقوا اي
فاتوا انهم لا يعجزون اي لا يفوتون قاله ابو عبيدة في المجاز يسبقونا في قوله تعالى ام حسب الذين يعملون السيئات ان
يسبقونا اي يعجزونا بسكون الغين قوله ولابي ذر وقوله معجزين بالقصر وهي قراءة ابي عمرو وابن كثير اي
بفائتين ومعنى معاجزين بالالف مغالبين كذا وقع مكررا وسقط لغير ابي ذر يريد كل واحد منهما ان يظهر
عجز صاحبه يريد انه من باب المفاعلة معشار في قوله تعالى وما بلغوا معشار ما اتيناهم معناه عشر
يعني معناهما واحد من لفظ العشر كالمرباع ولا ثالث لهما من الفاظ العدد فلا يقال مخماس ولا مسداس الاكل بضم الكاف
في قوله ذواتي اكل خمط هو الثمر ولابي ذر يقال الاكل الثمرة قال ابو عبيدة الاكل الجنا بفتح الجيم مقصورا
وهو بمعنى الثمرة باعد بالالف في قوله تعالى فقالوا ربنا باعد بين اسفارنا وبعد بدون الف وتشديد العين
وهي قراءة ابي عمرو وابن كثير وهشام واحد في المعنى اذ كل منهما فعل طلب ومعنى الاية انهم لما بطروا النعمة
وسالوا الشقا لما جاز انهم جوا من كفر نعمة الى ان صاروا امثالا فقيل تفرقوا ايادي سبا كما قال تعالى فجعلناهم احاديث

وقال مجاهد فيما وصله الفريابي في قوله تعالى لا يعزب اي لا يغيب عنه مثقال ذرة العرم في قوله تعالى فأعرضوا فارسلنا عليهم سيل العرم وهو السد بضم السين وفتحها وتشديد الدال المهملتين الذي يحبس الماء بنته بلقيس وذلك انهم كانوا يقتتلون على ماء واديهم فامرت به فسد وللاصيلي وابي ذر عن المستملي والكشميهني سيل العرم السد وله عن الحموي الشديد بشين معجمة بوزن عظيم والسيل ماء احمر ارسله الله في السد ولابي ذر ارسله الله في السد بفتح سين السد فيهما في اليونينية فشقه وهدمه وحفر الوادي فارتفعتا عن الجنبين بفتح الجيم والموحدة بينهما نون ولابي ذر عن الحموي الجنبتين بفتح الجيم والنون والموحدة والفوقية وسكون التحتية وفي نسخة نسبها في الفتح للاكثر الجنتين بتشديد النون بغير موحدة تثنية جنة قال الكرماني فان قلت القياس ان يقال ارتفعت الجنتان عن الماء واجاب بان المراد من الارتفاع الانتفاء والزوال يعني ارتفع اسم الجنة عنهما فتقديره ارتفعت الجنتان عن كونهما جنة قاله في الكشاف وتبعه في الانوار وتسمية البدل جنتين على سبيل المشاكلة وغاب عنهما عن الجنتين الماء فيبستا لطغيانهم وكفرهم واعراضهم عن الشكر ولم يكن الماء الاحمر من السد وللكشميهني من السيل ولكن ولابي ذر ولكنه كان عذابا ارسله الله عليهم من حيث شاء قاله مجاهد فيما وصله الفريابي وقال عمرو بن شرحبيل بفتح العين وسكون الميم وشرحبيل بضم الشين المعجمة وفتح الراء وسكون الحاء المهملة بعدها موحدة مكسورة فتحتية ساكنة فلام الهمداني الكوفي فيما وصله سعيد بن منصور العرم المسناة بضم الميم وفتح السين المهملة وتشديد النون وضبطه في اليونينية بفتح الميم والمثناة من غير ضبط على السين ولا نقط على المثناة وفي الملك المسناة بضم الميم وسكون السين ونقط المثناة وضبط في اصل الاصيلي كما قاله في الفتح المسناة بفتح الميم وسكون المهملة بلحن اهل اليمن بسكون الحاء في الفرع وقال في المصابيح بفتحها اي بلغتهم وكانت هذه المسناة تحبس على ثلاثة ابواب بعضها فوق بعض ومن دونها بركة ضخمة فيها اثنا عشر مخرجا على عدة انهارهم يفتحونها اذا احتاجوا الى الماء واذا استغنوا سدوها فاذا جاء المطر اجتمع اليه ماء اودية اليمن فاحتبس السيل من وراء السد فتأمر بلقيس بالباب الاعلى فيفتح فيجري ماؤه في البركة فكانوا يسقون من الاول ثم من الثاني ثم من الثالث الاسفل فلا ينفد الماء حتى يثوب الماء من السنة المقبلة فكانت تقسمه بينهم على ذلك فبقوا على ذلك بعدها مدة فلما طغوا وكفروا سلط الله عليهم جرذا يسمى الخلد فنقب السد من اسفله فغرق الماء جناتهم واخرب ارضهم وقال غيره غير ابن شرحبيل العرم هو الوادي الذي فيه الماء وهذا اخرجه ابن ابي حاتم من طريق عثمان بن عطاء عن ابيه السابغات في قوله تعالى ان اعمل سابغات هي الدروع الكوامل واسعات طوالا تسحب في الارض ذكر الصفة ويعلم منها الموصوف وقال مجاهد في قوله تعالى وهل يجازى اي يعاقب يقال في العقوبة يجازى وفي المثوبة يجزى قال الفراء المؤمن يجزى ولا يجازى اي يجزى الثواب بعمله ولا يكافأ بسيئاته كذا نقل اعظكم بواحدة اي بطاعة الله قاله مجاهد فيما وصله الفريابي مثنى وفرادى اي واحدا واثنين فان الازدحام يشوش الخاطر والمعروف في تفسير مثله التكرير اي واحدا واحدا واثنين اثنين التناوش هو الرد من الآخرة الى الدنيا قال

• تمنى ان يؤوب الى مي • وليس الى تناوشها سبيل •

وبين ما يشتهون اي من مال او ولد او زهرة في الدنيا او ايمان او نجاة به كما فعل باشياعهم اي بامثالهم من كفرة الامم الدارجة فلم يقبل منهم الايمان حين البأس مما تقدم في احاديث الانبياء وقال ابن عباس كالجواب بغير تحتية ولابي ذر كالجوابي باثباتها اي كالجوبة من الارض بفتح الجيم وسكون الواو اي الموضع المطمئن منها وهذا لا يستقيم لان الجوابي جمع جابية كضاربة وضوارب فعينه موحدة فهو مخالف للجوبة من حيث ان عينه واو فلم يرد ان اشتقاقهما واحد والجابية الحوض الضخم سميت بذلك لانه يجبى اليها الماء اي يجمع فكان يقعد على الجفنة الواحدة الف رجل يأكلون منها الخمط هو الاراك اي الشيء الذي يستاك بقضبانه والاثل هو الطرفاء قاله ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم العرم اي الشديد من العرامة وهي الشراسة والصعوبة وقد مر هذا باب بالتنوين اي في قوله تعالى حتى اذا فزع عن قلوبهم قال في الانوار هذا غاية لمفهوم الكلام من ان ثم توقفا وانتظارا للاذن اي يتربصون فزعين حتى اذا كشف الفزع عن قلوب الشافعين والمشفوع لهم بالاذن وقيل الضمير للملائكة وقد تقدم ذكرهم ضمنا واختلف في الموصوفين بهذه الصفة فقيل هم الملائكة عند سماع الوحي قالوا ماذا قال ربكم جواب اذا فزع قالوا اي المقربون من الملائكة كجبريل قال ربنا القول الحق وهو العلي الكبير اشارة الى انه الكامل في ذاته وصفاته وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير المكي قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة قال حدثنا عمرو هو ابن دينار قال سمعت عكرمة يقول سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قضى الله الامر في السماء وفي حديث النواس بن سمعان عند الطبراني مرفوعا اذا تكلم الله بالوحي ضربت الملائكة باجنحتها حال كونها خضعانا بضم الخاء اي خاضعين طائعين وهذا امتنانهم في العظمة لقوله تعالى كانه اي القول المسموع سلسلة على صفوان حجر املس فيفزعون ويرون انه من امر الساعة فاذا فزع عن قلوبهم قالوا اي الملائكة بعضهم لبعض ماذا قال ربكم قالوا للذي قال بيان قال الله القول الحق وهو العلي الكبير فيسمعها اي المقالة مسترق السمع ومسترق السمع بالافراد فيهما واستشكله الزركشي وصوب الجمع في الموضعين واجاب في المصابيح بانه يمكن حمله لمفرد لفظا دال على الجماعة معنى اي فيسمعها فريق مسترق السمع وفريق مسترق السمع مبتدأ خبره قوله هكذا بعضه بعض ووصف ولابن عساكر وصف باسقاط الواو ولابي ذر ووصفه بهاء الضمير سفيان بن عيينة بكفه فحرفها بحاء مهملة وراء مشددة ثم فاء وبدد

اي فرق

اي فرق بين اصابعه فيسمع المسترق الكلمة من الوحي فيلقيها الى من تحته ثم يلقيها الآخر الى من تحته حتى يلقيها على لسان الساحر او الكاهن وعند سعيد بن منصور عن سفيان على لسان الساحر والكاهن فربما ادرك الشهاب المسترق قبل ان يلقيها اي المقالة لصاحبه وربما القاها قبل ان يدركه اي الشهاب فيكذب الذي تلقاها معها مع تلك المقالة مائة كذبة بفتح الكاف وسكون المعجمة فيقال اليس قد قال لنا يوم كذا وكذا كذا وكذا فيصدق بفتح الصاد والدال بتلك الكلمة التي سمعت من السماء وسقطت الثانية من سمعت لغير ابي ذر والاصيلي وابن عساكر واثباتها وسبق الحديث في سورة الحجر ويأتي ان شاء الله تعالى بقية مباحثه في محله بعون الله وقوته هذا باب بالتنوين اي في قوله ان هو الا نذير لكم بين يدي عذاب شديد يوم القيامة وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا محمد بن خازم بالخاء والزاي المعجمتين ابو معاوية الضرير قال حدثنا الاعمش سليمان عن عمرو ابن مرة بضم الميم وتشديد الراء عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال صعد النبي صلى الله عليه وسلم الصفا ذات يوم فقال يا صباحاه بسكون الهاء في الفرع مصحح عليه وفي غيره بضمها قال ابو السعادات هذه كلمة يقولها المستغيث واصلها اذا صاحوا للغارة لانهم اكثر ما كانوا يغيرون عند الصباح ويسمون يوم الغارة يوم الصباح فكأن القائل يا صباحاه يقول قد غشينا العدو وقيل ان المتقاتلين كانوا اذا جاء الليل يرجعون عن القتال فاذا عاد النهار عاودوه فكأنه يريد بقوله يا صباحاه قد جاء وقت الصباح فتأهبوا للقتال فاجتمعت اليه قريش قالوا او ولابي ذر فقالوا ما لك قال ولابي ذر فقال أرأيتم اي اخبروني لو اخبرتكم ان العدو يصبحكم او يمسيكم اما بالتخفيف كنتم تصدقوني ولابي ذر تصدقونني بنونين قالوا بلى نصدقك قال فاني نذير لكم بين يدي عذاب شديد اي قدامه فقال ابو لهب تبا لك الهذا جمعتنا فانزل الله تعالى تبت اي خسرت او هلكت يدا ابي لهب وهذا الحديث سبق في الشعراء الملائكة مكية وآيها خمس واربعون ولابي ذر سورة الملائكة وقيل بسم الله الرحمن الرحيم وسقطت البسملة لغير ابي ذر قال مجاهد فيما وصله الفريابي القطمير هو لفافة النواة وهو مثل في القلة كقول لبيد

• وابوك يخصف نعله متوركا • ما يملك المسكين من قطمير •

وقيل هو القمع وقيل ما بين القمع والنواة وسقط لابي ذر قال النواة مثقلة بالتخفيف اي مثقلة بالتشديد اي وان تدع نفس مثقلة بالذنوب نفسا الى حملها فحذف المفعول به للعلم به وقال غيره غير مجاهد في قوله وما يستوي الاعمى والبصير ولا الظلمات ولا النور ولا الظل ولا الحرور الحرور بالنهار مع الشمس هذا شرح حرور وقال ابن عباس في تفسير الحرور الحرور بالليل والسموم بالنهار نقله ابن عطية عن رؤبة وقال لم يصح بل الصحيح ما قاله الفراء وذكر في الكشاف الحرور السموم الا ان السموم بالنهار والحرور فيه وفي الليل قال في الدر وهذا عجيب منه كيف يرد على اصحاب اللسان بقول من يأخذ عنهم وسقط لابي ذر من قوله ومثقلة الى آخر قوله والسموم بالنهار وغرابيب سود اشد سواد الغربيب بكسر الغين المعجمة عطف على حمر عطف ذي لون على ذي لون او عطف على بيض او على جدد ولم يقل بعد غرابيب سود مختلف الوانها كما قال ذلك بعد بيض وحمر لان الغربيب البالغ في السواد فصار لونا واحدا غير متفاوت بخلاف السابق ولغير ابي ذر الشديد السواد نحو ابيب جمع غربيب وغربيب هو الشديد السواد المتناهي فيه فهو تابع للاسود كقاني وناصع ويقق ومن ثم قال بعضهم انه على التقديم والتأخير يقال اسود غربيب اي شديد السواد واذا قلت غرابيب سود يجعل السود بدلا من غرابيب لان توكيد الالوان لا يتقدم وما ذكره المؤلف من هذا التفسير اخرجه ابن ابي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما من طريق علي بن ابي طلحة ولابي ذر هنا وقال مجاهد يا حسرة على العباد وكان حسرة عليهم استهزاؤهم بالرسل ومر مثله من الاكمام فهم محجوبون سورة يس بسم الله الرحمن الرحيم وقال ابن عباس طائركم عند الله مصائبكم ينسلون يخرجون باب بالتنوين والشمس تجري لمستقر لها ذلك تقدير العزيز العليم فعززنا شددنا كذا ثبت في الفرع واصله هنا وسيأتي قريبا ان شاء الله تعالى والله اعلم

بسم الله الرحمن الرحيم سورة يس مكية وآيها ثلاث وثمانون وقال مجاهد مما وصله الفريابي فعززنا اي شددنا بتشديد الدال الاولى وسكون الثانية والمفعول محذوف اي فقويناهما بثالث يا حسرة على العباد وكان حسرة عليهم اي في الآخرة استهزاؤهم بالرسل اي في الدنيا واستهزاؤهم رفع اسم كان وحسرة خبرها وهذا اخرجه الفريابي عن مجاهد ايضا والمعنى هم احقاء بان يتحسر عليهم المتحسرون او يتلهف عليهم المتلهفون او يتحسر عليهم من جهة الملائكة والمؤمنين وان يكون من قول الله تعالى على سبيل الاستعارة تعظيما للامر وتهويلا له فيكون كالوارد في حق الله تعالى من الضحك والسخرية ونصب يا حسرة على المصدر والمنادى محذوف اي يا قوم تحسروا حسرة ان تدرك القمر في قوله تعالى لا الشمس ينبغي لها ان تدرك القمر اي لا يستر احدهما ضوء الآخر ولا ينبغي لهما ذلك اي ان يستر احدهما الآخر لان لكل منهما حدا لا يعدوه ولا يقصر دونه الا عند قيام الساعة وقال عبد الرزاق اخبرنا معمر عن الحسن في قوله لا الشمس ينبغي لها ان تدرك القمر قال ذلك ليلة الهلال سابق النهار في قوله ولا الليل سابق النهار اي يتطالبان حال كونهما حثيثين فلا فترة بينهما بل كل منهما يعقب الآخر بلا مهلة ولا تراخ لانهما مسخران يتطالبان طلبا حثيثا فلا يجتمعان الا في وقت قيام الساعة نسلخ اي نخرج احدهما من الآخر قال في اللباب نسلخ استعارة بديعة شبه انكشاف ظلمة الليل بكشط الجلد من الشاة ويجري كل واحد منهما لمستقر الى ابعد مغربه فلا يتجاوزه ثم يرجع او المراد لمستقر يوم القيامة

فالجريان في الدنيا غير منقطع **من مثله** في قوله تعالى وخلقنا لهم من مثله ما يركبون اي **من الانعام** كالابل فانها
سفاين البر وهذا قول مجاهد وقال ابن عباس السفن وهو اشبه بقوله وان نشأ نغرقهم لان الغرق في الماء **فكهون**
في قوله تعالى ان اصحاب الجنة اليوم في شغل فكهون بغير الف بعد الفاء وبها قرأ ابو جعفر اي **معجبون** بفتح الجيم
وفي رواية غير ابي ذر فاكهون بالالف وهي قراءة الباقين وبينهما فرق بالميا لغة وعدمها **جند محضرون** اي عند الحساب
قال ابن كثير يريد ان هذه الاصنام محشورون مجموعة يوم القيامة محضرة عند حساب عابديها ليكون ذلك ابلغ في خزيهم
وادل في اقامة الحجة عليهم **ويذكر عن عكرمة** مولى ابن عباس في قوله تعالى في الفلك
المشحون الموقر بضم الميم وسكون الواو وبعد القاف المفتوحة را **وقال ابن عباس** في قوله تعالى **طائركم**
اي **مصائبكم** وعنه فيما وصله الطبري اعمالكم اي حظكم من الخير والشر **ينسلون** اي **يخرجون** قاله ابن عباس
فيما وصله ابن ابي حاتم **مرقدنا** اي **مخرجنا** وقال ابن كثير يعنون قبورهم التي كانوا يعتقدون في الدنيا انهم لا يبعثون
منها فلما عاينوا ما كذبوه في المحشر قالوا يا ويلنا من بعثنا من مرقدنا هذا ما وعد الرحمن انتهى وقال ابن عباس وقتادة
انما يقولون هذا لان الله تعالى يرفع عنهم العذاب بين النفختين فيرقدون فاذا بعثوا بعد النفخة الاخيرة وعاينوا القيامة
دعوا بالويل **احصيناه** في قوله وكل شيء احصيناه في امام مبين اي **حفظناه** في اللوح المحفوظ **على مكانتهم**
ومكانهم واحد في المعنى مراده قوله تعالى ولو نشاء لمسخناهم على مكانتهم والمعنى لو نشاء جعلناهم قردة وخنازير
في منازلهم او حجارة وهم قعود في منازلهم لا ارواح لهم وسقط لابي ذر من قوله ارتدد الى الاخر قوله واحد
باب بالتنوين اي في قوله تعالى **والشمس تجري لمستقر لها** الواو للعطف على الليل واللام في لمستقر
بمعنى الى والمراد بالمستقر اما الزماني وهو منتهى سيرها وسكون حركتها يوم القيامة حين تكور وينتهي هذا
العالم الى غايته واما المكاني وهو تحت العرش مما يلي الارض وهو سقف جميع المخلوقات لانه سقفها وليس بكرة كما يزعمه كثير من اهل
الهيئة بل هو قبة ذات قوايم تحمله الملايكة او المراد غاية ارتفاعها في كبد السماء فان حركتها اذ ذاك يوجد
فيها ابطاء بحيث يظن ان لها هناك وقفة والثاني انسب بالحديث المسوق في الباب **ذلك** اشارة الى الجري
المشعر به التقدير اي الجري المستقر **تقدير العزيز** الغالب بقدرته على كل مقدور **العليم** المحيط علمه بكل
معلوم وسقط باب لغير ابي ذر والاية لابي ذر ساقطة وبه قال **حدثنا ابو نعيم** الفضل بن دكين قال **حدثنا**
الاعمش سليمان **عن ابراهيم** بن يزيد **التيمي** الكوفي **عن ابيه** يزيد **عن ابي ذر** جندب الغفاري **رضي الله عنه انه**
قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد عند غروب الشمس فقال يا ابا ذر اتدري اين تغرب الشمس
استفهام اريد به الاعلام **قلت الله ورسوله اعلم قال فانها تذهب حتى تسجد تحت العرش** اي تنقاد للباري
تعالى انقياد الساجد من المكلفين وشبهها بالساجد عند غروبها قال ابن كثير والعرش فوق العالم مما يلي رؤوس
الناس فالشمس اذا كانت في قبة الفلك وقت الظهيرة تكون اقرب الى العرش فاذا استدارت في فلكها الرابع
الى مقابلة هذا المقام وهو وقت نصف الليل صارت ابعد ما تكون من العرش فحينئذ تسجد وتستاذن في الطلوع
اي من المشرق على عادتها فيؤذن لها **فذلك قوله تعالى والشمس تجري لمستقر لها ذلك تقدير العزيز العليم**
وبه قال **حدثنا الحميدي** عبد الله بن الزبير **حدثنا وكيع** بفتح الواو وكسر الكاف ابن الجراح قال **حدثنا الاعمش**
سليمان بن مهران **عن ابراهيم التيمي عن ابيه** يزيد بن شريك **عن ابي ذر** الغفاري رضي الله عنه انه **قال سالت**
النبي صلى الله عليه وسلم عن قوله تعالى والشمس تجري لمستقر لها قال عليه الصلاة والسلام **مستقرها تحت العرش**
قال الخطابي يحتمل ان يكون على ظاهره من الاستقرار تحت العرش بحيث لا نحيط به نحن ويحتمل ان يكون المعنى ان علم
ما سكت عنه من مستقرها تحت العرش في كتاب كتبت فيه مبادي العالم ونهايتها وهو اللوح المحفوظ لحديث
اخرجه المولف في مواضع والنساي عن اسحاق بن ابراهيم عن ابي نعيم شيخه فيه ولفظه تذهب حتى تنتهي تحت
العرش عند ربها وزاد ثم تستاذن فيؤذن لها ويوشك ان تستاذن فلا يؤذن لها وتستشفع وتطلب فاذا كان كذلك
قيل لها اطلعي من مكانك فذلك قوله والشمس تجري لمستقر لها **والصافات** مكية وآيها احدى وثمانون
ومائة ولابي ذر سورة والصافات **بسم الله الرحمن الرحيم** وسقطت البسملة لغير ابي ذر **وقال**
مجاهد في قوله تعالى في سورة فاطر **ويقذفون** بفتح اوله وكسر ثالثه **بالغيب من مكان بعيد** اي **من كل مكان**
وعند ابن ابي حاتم عنه من مكان بعيد يقولون هو ساحر هو كاهن هو شاعر وقال مجاهد ايضا في قوله **ويقذفون**
من كل جانب بالصافات اي **يرمون** وفي نسخة من كل جانب دحورا يرمون اي يرمون من كل جانب من جوانب السماء
اذا قصدوا صعوده دحورا علة للطرد اي للدحور ونصبه على انه مفعول له ولهم عذاب **واصب** اي **دايم**
وقيل شديد **لازب** في قوله انا خلقناهم من طين لازب معناه **لازم** بالميم بدل الموحدة ومنه قول النابغة
ولا يحسبون الشر ضربة لازب • بالموحدة اي لازم بالميم فهما بمعنى لان يلزم • ٢ • بها وصل بالموحدة الا ان
واكثر اهل اللغة على ان لازب بدل من الميم وهذا كله ساقط في رواية ابي ذر **تاتوننا عن اليمين يعني الحق**
يعني الصراط الحق وهذا من قول الكفار للشياطين من قبل اليمين اتاه من قبل الدين فلبس عليه الحق ولابي ذر عن الكشميهني
يعني الجن بالجيم والنون المشددة والمراد به بيان المقول لهم وهم الشياطين وبالاول تفسير لفظ اليمين واليمين
هنا استعارة عن الخيرات والسعادات لان الجانب الايمن افضل من الايسر اجماعا ومن اليمن خالص فان فالمعنى
تاتوننا والمراد بها اما الجارحة فتعبر بها عن القوة واما الحلف لان المتعاقدين بالحلف يمسح كل منهما يمين الاخر
فالتقدير على الاول تاتوننا اقويا وعلى الثاني مقسمين حالفين **الكفار تقوله للشيطان** وفي نسخة للشياطين

بالجمع وقد كانوا يحلفون لهم انهم على الحق **غول** اي **وجع بطن** وبه قال قتادة وقال الليث صداع ولاهم عنها **ينزفون**
اي **لا تذهب عقولهم** وينزفون بضم اوله وفتح الزاي من نزف الرجل ثلاثيا مبنيا للمفعول بمعنى سكر وذهب عقله
وقرأ حمزة والكساي بكسر الزاي من انزف الرجل اذا ذهب عقله من السكر **قرين** اي **شيطان** في الدنيا ينكر البعث
ويوبخني على التصديق بالبعث والقيامة وسقط لابي ذر من قوله غول الى هنا **يهرعون** في قوله فهم على آثارهم يهرعون
كهيئة الهرولة والمعنى انهم يتبعون آباءهم اتباعا في سرعة كانهم مزعجون على الاسراع على آثارهم فكانهم بادروا
الى ذلك من غير توقف على نظر وبحث **يزفون** في قوله تعالى فاقبلوا اليه يزفون هو **النسلان** بفتح النون الاسراع
في المشي مع تقارب الخطا وهو دون السعي **وبين الجنة نسبا** في قوله تعالى وجعلوا بينه وبين الجنة نسبا **قال كفار**
قريش الملايكة بنات الله فقال ابو بكر الصديق رضي الله عنه فمن امهاتهم فقالوا **وامهاتهم بنات سروات الجن** بفتح
السين والرا اي بنات خواصهم وعن ابن عباس رضي الله عنهما هم حي من الملايكة يقال لهم الجن منهم ابليس وقيل هم خزان
الجنة قال الامام فخر الدين وهذا القول عندي مشكل لانه تعالى ابطل قولهم ان الملايكة بنات الله ثم عطف قولهم وجعلوا
بينه وبين الجنة نسبا والعطف يقتضي كون المعطوف مغايرا للمعطوف عليه فوجب ان يكون المراد من الاية غير ما ذكر
واما قول مجاهد الملايكة بنات الله الخ فبعيد لان المصاهرة لا تسمى نسبا وحكى ابن جرير الطبري عن العوفي عن ابن عباس
قال زعم اعدا الله ان الله تعالى هو وابليس اخوان حكى ابن كثير وزاد الامام فخر الدين فان الله هو الحي الكريم وابليس
هو الاخ الشرير ونسبه لقول بعض الزنادقة وقال انه اقرب الاقاويل في هذه الاية **وقال الله تعالى ولقد**
علمت الجنة انهم لمحضرون اي **ستحضرون** ايهم القايلون هذا القول بضم المثناة الفوقية وفتح الضاد
وسقط من قوله يزفون الى قوله للحساب لابي ذر **وقال ابن عباس** رضي الله عنهما مما وصله ابن جرير في قوله **لنحن**
الصافون الملايكة والمفعول محذوف اي الصافون اجنحتنا او اقدامنا ويحتمل ان لا يراد المفعول اي نحن من
اهل هذا الفعل فعلى الاول يفيد الحصر اي انهم الصافون في مقام العبودية لا غيرهم وقال الكلبي صفوف
الملايكة كصفوف الناس في الارض **صراط الجحيم** في قوله تعالى فاهدوهم الى صراط الجحيم اي **سواء الجحيم**
ووسط الجحيم بسكون السين وفي اليونينية بفتحها **لشوبا** اي **يخلط طعامهم ويساط** اي يخلط **بالحميم** الماء
الحار الشديد فاذا شربوه قطع امعاءهم **مدحورا** بسورة الاعراف اي **مطرودا** لان الدحر هو الطرد وسقط
من قوله صراط الى هنا لابي ذر **بيض مكنون** قال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم **اللؤلؤ المكنون** اي المصون
قال الشماخ
• ولو اني اشا كنت نفسي • الى بيضا بهكنة شموع •
والبهكنة الممتلية وقال غير ابن عباس المراد بيض النعام وهو بياض مشوب ببعض صفرة وهو احسن الوان
الابدان وقال ذو الرمة
• بيضا في مرح صفرا في غنج • كانها فضة قد مسها ذهب •
وتركنا عليه في الاخرين اي **يذكر بخير** وثنا حسن فيمن بعده من الانبياء والامم الى يوم الدين وسقط لابي ذر
قوله وتركنا عليه الخ **ويقال يستسخرون** اي **يسخرون** ومراده قوله تعالى واذا راوا آية يستسخرون وقال ابن عباس
آية يعني آية انشقاق القمر وقيل يستدعي بعضهم السخرية وسقط ويقال لغير ابي ذر **بعلا** في قوله اتدعون
بعلا اي **ربا** بلغة اليمن سمع ابن عباس رجلا ينشد ضالة فقال آخر انا بعلها فقال الله اكبر وتلا الاية **الاسباب**
هي **السما** قاله ابن عباس فيما وصله الطبري وثبت هنا الاسباب السما لابي ذر عن الكشميهني **باب**
بالتنوين اي في قوله تعالى **وان يونس لمن المرسلين** وسقط باب لغير ابي ذر وبه قال **حدثنا قتيبة** بن سعيد
ابن جميل بفتح الجيم الثقفي قال **حدثنا جرير** هو ابن عبد الحميد الضبي **عن الاعمش** سليمان **عن ابي وايل** شقيق بن
سلمة **عن عبد الله** هو ابن مسعود **رضي الله عنه** انه **قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ينبغي لاحد**
ان يكون خيرا من ابن متى اي في نفس النبوة اذ لا تفاضل فيها نعم بعض النبيين افضل من بعض كما هو مقرر ولابي ذر
من يونس بن متى وفي سورة النسا ما ينبغي لاحد ان يقول انا خير من يونس بن متى اي ليس لاحد ان يفضل نفسه عليه
او ليس لاحد ان يفضلني عليه قاله تواضعا ولا ينافي تحدثه بنعمة الله عليه حيث قال انا سيد ولد آدم وبه قال
حدثني بالافراد **ابراهيم بن المنذر** القرشي الحزامي قال **حدثنا محمد بن فليح** بضم الفاء مصغرا ابن سليمان الاسلمي المدني
قال **حدثني** بالافراد **ابي** فليح **عن هلال بن علي** العامري **من بني عامر بن لوي** بضم اللام وفتح الهمزة وتشديد التحتية
المدني **عن عطاء بن يسار** بالتحتية والمهملة المخففة **عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم**
انه **قال من قال انا خير من يونس بن متى فقد كذب** قاله زجرا وسدا للذريعة من توهم حط مرتبة يونس
لما في قوله تعالى ولا تكن كصاحب الحوت ونفس النبوة لا تفاضل فيها على حد سواء كما مر وسبق هذا الحديث
مرات **ص** مكية وآيها ست او ثمان وثمانون ولابي ذر سورة ص **بسم الله الرحمن الرحيم**
سقطت البسملة لابي ذر وبه قال **حدثنا** ولابي ذر حدثني بالافراد **محمد بن بشار** بالموحدة والمعجمة المشددة
هو بندار العبدي البصري قال **حدثنا غندر** محمد بن جعفر قال **حدثنا شعبة** بن الحجاج **عن العوام** بفتح العين
والواو المشددة ابن حوشب بن يزيد الشيباني الواسطي انه **قال سالت مجاهدا عن السجدة في ص قال سيل**
ابن عباس رضي الله عنهما اي عنها **اولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده** في سورة الانعام فقال نبيكم صلى الله
عليه وسلم ممن امر ان يقتدي بهم اي وقد سجدها داود عليه السلام فسجدها رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتدا
به **وكان ابن عباس** رضي الله عنهما **يسجد فيها** وبه قال **حدثني** بالافراد **محمد بن عبد الله** هو الذهلي كما قاله الكلاباذي

وابن طاهر ولنسبة الى جبل لان اسم ابيه يحيى او محمد بن عبد الله بن المبارك المخرمي قال حدثنا محمد بن عبيد الطنافسي بفتح الطاء وكسر الفاء عن العوام بن حوشب انه قال سألت مجاهدا عن سجدة ص ولابي ذر عن سجدة في ص فقال سألت ابن عباس من اين سجدت اي من اي دليل فقال او ما تقرأ ومن ذريته داود وسليمان اولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده فكان داود ممن امر نبيكم صلى الله عليه وسلم ان يقتدي به زاد ابو ذر فسجدها داود عليه الصلاة والسلام فسجدها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي سجدة شكر عند الشافعية لحديث النسائي سجدها داود توبة ونسجدها شكرا اي على قبول توبته فتسن عند تلاوتها في غير صلاة ولا تدخل فيها عجاب اي عجيب وذلك انه انكر تعدد الالوهية خلاف ما عليه اباؤهم مطلقا وتصوروه من ان الاله الواحد لا يسع الخلق كلهم القط في قوله تعالى وقالوا ربنا عجل لنا قطنا هو الصحيفة لانها قطعة من القرطاس من قطه اذا قطعه لكنه هو هنا صحيفة الحسنات قال سعيد بن جبير يعنون حظنا ونصيبنا من الجنة التي تقول ولابي ذر عن الكشميهني صحيفة الحساب بالموحدة آخره بدل الفوقية واسقاط النون وكسر المهملة اي عجل لنا كتابنا في الدنيا قبل يوم الحساب قالوه على سبيل الاستهزاء وعند عبد بن حميد من طريق عطاء ان قائل ذلك هو النضر بن الحارث وفيه تفسير آخر يأتي قريبا ان شاء الله تعالى وقال مجاهد مما وصله الفريابي من طريق ابن ابي نجيح عنه في عزة اي معازين بضم الميم وبعد العين الف فزاي مشددة وقال غيره في استكبار عن الحق اي ما كفر من كفر لخلل وجده فيه بل كفروا ابدا استكبارا وحمية جاهلية الملة الاخرة في قوله ما سمعنا بهذا في الملة الاخرة هي ملة قريش التي كانت عليها اباؤهم او دين النصرانية وفي الملة متعلق بسمعنا اي لم نسمع في الملة الاخرة بهذا الذي جئت به او بمحذوف على انه حال من هذا اي ما سمعنا بهذا كائنا في الملة الاخرة اي لم نسمع من اهل الكتب انه يحدث توحيد الله في الملة الاخرة وهذا من فرط كذبهم الاختلاق في قوله ان هذا الا اختلاق هو الكذب المختلق الاسباب في قوله تعالى فليرتقوا في الاسباب هي طرق السماء في ابوابها قاله مجاهد وكل ما يوصل الى شيء من باب وطريق فهو سببه وهذا امر توبيخ وتعجيز اي ان ادعوا ان عندهم خزائن رحمة ربك او لهم ملك السموات والارض وما بينهما فليصعدوا في الاسباب التي توصلهم الى السماء فليأتوا منها بالوحي الى من يختارون وهذا في غاية التهكم بهم جند ولابي ذر قوله جند ما هنالك مهزوم قال مجاهد ايضا فيما وصله الفريابي يعني قريشا وهنالك مشار به الى موضع التقاول والمحاورة بالكلمات السابقة وهو مكة اي سيهزمون بمكة وهو اخبار بالغيب وصحح الامام فخر الدين كون ذلك في فتح مكة قال لان المعنى انهم سيصيرون منهزمين في الموضع الذي ذكروا فيه هذه الكلمات انتهى وهذا المعنى الذي ذكره الامام اخرجه الطبري من طريق سعيد عن قتادة قال وعده الله وهو بمكة انه سيهزم جند المشركين فجاء تأويله يوم بدر وهنالك اشارة الى بدر ومصارعهم وسقط من قوله جند الى اخر قوله قريشا لابي ذر اولئك الاحزاب اي القرون الماضية قاله مجاهد ايضا اي كانوا اكثر منكم واشد قوة واكثر اموالا واولادا فما دفع ذلك عنهم من عذاب الله من شيء لما جاء امر الله فواق بالرفع لابي ذر اي رجوع وهو من افاق المريض اذا رجع الى صحته وفواق الناقة ساعة يرجع اللبن الى ضرعها يريد قوله تعالى وما ينظر هؤلاء الا صيحة واحدة ما لها من فواق ولغير ابي ذر فواق رجوع بجرهما وقرأ حمزة والكسائي فواق بضم الفاء وهما لغتان بمعنى واحد وهو الزمان الذي بين حلبتي الحالب قطنا اي عذابنا قاله مجاهد وغيره اتخذناهم سخريا بضم السين وهي قراءة نافع والكسائي اي احطنا بهم من الاحاطة وقال الدمياطي في حواشيه لعله اخطاناهم وحذف مع ذلك القول الذي هذا تفسيره وهو ام زاغت عنهم الابصار انتهى وعند ابن ابي حاتم من طريق مجاهد اخطاناهم ام هم في النار لا نعلم مكانهم وقال ابن عطية المعنى ليسوا معنا ام هم معنا لكن ابصارنا تميل عنهم وقال ابن كيسان ام كانوا خيرا منا ونحن لا نعلم فكانت ابصارنا تزيغ عنهم في الدنيا فلا نعدهم شيئا اتراب في قوله تعالى وعندهم قاصرات الطرف اتراب امثال على سن واحد قيل بنات ثلاث وثلاثين سنة واحدها ترب وقيل متواخيات لا يتباغضن ولا يتغايرن وقال ابن عباس فيما وصله الطبري الايد بالرفع في قوله تعالى واذكر عبادنا ابراهيم واسحاق ويعقوب اولي الايدي والابصار هو القوة في العبادة والعامة على ثبوت الياء في الايدي جمع يد وهي اما الجارحة وكنى بها عن الاعمال لان اكثر الاعمال انما تزاول باليد او المراد النعمة وقرئ الايد بغير ياء اجتزاء منها بالكسرة الابصار هو البصر في امر الله قاله ابن عباس ايضا حب الخير عن ذكر ربي اي من ذكر ربي فعن بمعنى من والخير المال الكثير والمراد به الخيل التي شغلته والراء تعاقب اللام ويحتمل انه سماها خيرا لتعلق الخير بها قال صلى الله عليه وسلم الخيل معقود بنواصيها الخير الى يوم القيامة الاجر والمغنم وروى ابن ابي حاتم عن ابراهيم طفق مسحا في قوله تعالى فطفق مسحا بالسوق والاعناق اي يمسح اعناق الخيل وعراقيبها حبا لها ومسحا نصب بفعل مقدر هو خبر طفق اي طفق يمسح مسحا الاصفاد اي الوثاق وسقط هذا لابي ذر

باب قوله جل ذكره هب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي اي لا يصلح لاحد ان يسلبنيه وظاهر السياق انه سأل ملكا لا يكون لبشر من بعده مثله ليكون معجزة مناسبة لحاله انك انت الوهاب المعطي ما تشاء لمن تشاء وبه قال حدثنا اسحاق بن ابراهيم بن راهويه قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا روح بفتح الراء بعد الواو الساكنة حاء مهملة ابن عبادة ومحمد بن جعفر غندر عن شعبة ابن الحجاج عن محمد بن زياد بتخفيف التحتية القرشي الجمحي مولى ال عثمان بن مظعون مدني سكن البصرة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان عفريتا ماردا من الجن تفلت علي البارحة

نصب على الظرفية اي تعرض لي فلتة اي بغتة سرعة في ادنى ليلة مضت او كلمة نحوها اي نحو تفلت كقوله في الرواية السابقة في اواخر الصلاة عرض لي فشد علي ليقطع بفعله علي الصلاة فامكنني الله منه واردت ان اربطه بكسر الموحدة الى سارية من سواري المسجد حتى تصبحوا وتنظروا اليه كلكم بالرفع توكيد للضمير المرفوع فذكرت قول اخي في النبوة سليمان عليه الصلاة والسلام رب هب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي ولفظ التنزيل رب اغفر لي وهب لي ملكا قال روح المذكور فرده اي رده صلى الله عليه وسلم العفريت حال كونه خاسئا مطرودا وهذا الحديث قد سبق في الصلاة في باب الاسير والغريم يربط في المسجد وبدء الخلق

باب قوله تعالى وما انا من المتكلفين فلا ازيد على ما امرت به ولا انقص منه وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد سقط لغير ابي ذر لفظ ابن سعيد قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان عن ابي الضحى منقوطا مسلم بن صبيح عن مسروق هو ابن الاجدع انه قال دخلنا على عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال يا ايها الناس من علم شيئا فليقل به ومن لم يعلم فليقل الله اعلم فان من العلم ان يقول لما لا يعلم الله اعلم قال الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وسلم قل ما اسألكم عليه من اجر[2] وما انا من المتكلفين وكل من قال شيئا من تلقاء نفسه فقد تكلف وساحدثكم عن الدخان المذكور في قوله تعالى يوم تأتي السماء بدخان مبين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا قريشا الى الاسلام فابطأوا عليه فقال اللهم اعني عليهم بسبع من السنين كسبع يوسف المذكورة في قوله تعالى ثم يأتي من بعد ذلك سبع شداد فاخذتهم سنة فحصت بالصاد والحاء المهملتين اذهبت وافنت كل شيء كان عندهم حتى اكلوا الميتة والجلود من شدة الجوع حتى جعل الرجل يرى بينه وبين السماء دخانا لضعف بصره من الجوع قال الله عز وجل فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين يغشى الناس صفة لدخان يحيط بهم هذا عذاب اليم في موضع نصب بالقول اي قائلين هذا عذاب اليم قال فدعوا اي قريش ربنا اكشف عنا العذاب انا مؤمنون وعد بالايمان ان كشف عنهم انى لهم الذكرى اي كيف يذكرون ويتعظون ويفون بما وعدوه من الايمان عند كشف العذاب عنهم وقد جاءهم رسول مبين يبين لهم ما هو اعظم وادخل في وجوب الادكار من الايات والمعجزات ثم تولوا عنه وقالوا معلم يعلمه غلام اعجمي لبعض ثقيف وقال اخرون انه مجنون انا كاشفوا العذاب بدعاء النبي صلى الله عليه وسلم كشفا قليلا اي زمانا قليلا انكم عائدون الى الكفر قال ابن مسعود رضي الله عنه افيكشف بهمزة الاستفهام وضم الياء مبنيا للمفعول العذاب يوم القيامة قال اي ابن مسعود فكشف بضم الكاف مبنيا للمفعول اي العذاب عنهم ولابي ذر فكشف بفتحها والفاعل محذوف اي فكشف الله عنهم ثم عادوا في كفرهم عقب الكشف فاخذهم الله يوم بدر قال الله ولابي ذر وقال الله يوم نبطش البطشة الكبرى يوم بدر ظرف لفعل دل عليه انا منتقمون لا لمنتقمون فان ان تحجز عنه كذا قاله البيضاوي كالزمخشري وقيل بدل من يوم تأتي او باضمار اذكر وهذا الحديث سبق في سورة الروم

[2] اي مشتمل على القران او على تبليغ الوحي صح

الزمر مكية الا قل يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم الاية وايها خمس وسبعون ولابي ذر سورة الزمر بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة لغير ابي ذر وقال مجاهد فيما وصله الفريابي من طريق ابن ابي نجيح عنه في قوله يتقي ولغير ابي ذر افمن يتقي بوجهه اي يجر على وجهه في النار يجر بالجيم المفتوحة مبنيا للمفعول وللاصيلي كما في الفتح يخر بالخاء المعجمة المكسورة وهو قوله افمن يلقى في النار خير ام من يأتي امنا يوم القيامة وقال عطاء فيما رواه يلقى في النار منكوسا فاول شيء يمس النار منه وجهه وخبر افمن يتقي بوجهه محذوف تقديره كمن هو امن منه ذي عوج اي لبس ولابي ذر غير ذي عوج اي لبس بموحدة ساكنة وقال ابن عباس غير مخلوق ورجلا سلما بفتح اللام من غير الف مصدر وصف به ولابي ذر وابن عساكر سالما بكسرها مع الالف وهي قراءة ابي عمرو وابن كثير اسم فاعل من الثلاثي لرجل اي صالحا كذا لابي ذر عن الحموي والمستملي وفي رواية الكشميهني خالصا بدل صالحا ومراده قوله تعالى ضرب الله مثلا رجلا فيه شركاء متشاكسون اي متنازعون كل يدعي انه عبده فهم يتجاذبونه حوائجهم وهو متحير في امره كلما ارضى احدهم غضب الباقون واذا احتاج اليهم رده كل الى الاخر فهو في عذاب دائم ورجلا سالما لرجل واحد لا يملكه غيره فهو يخدمه على سبيل الاخلاص وسيده يعينه على مهماته هذا مثل للاصنام بدل الهمزة الاله الباطل والاله الحق قاله مجاهد فيما وصله الفريابي ويخوفونك يعني قريشا بالذين من دونه اي بالاوثان وذلك انهم قالوا له عليه الصلاة والسلام لتكفن عن سب الهتنا او لنأمرنها فلتخبلنك فنزلت ويخوفونك بالذين من دونه الاية رواه عبد الرزاق وسقط لابي ذر من قوله مثل الى هنا خولنا في قوله تعالى ثم اذا خولناه نعمة اي اعطيناه قاله ابو عبيدة والذي جاء بالصدق اي القران وفي نسخة القران بالرفع بتقدير هو وصدق به هو المؤمن يجيء يوم القيامة حال كونه يقول رب هذا الذي اعطيتني يريد القران عملت بما فيه رواه عبد الرزاق عن ابن عيينة عن منصور وقيل الذي جاء هو الرسول عليه الصلاة والسلام والمصدق ابو بكر رضي الله عنه قاله ابو العالية قال في الانوار وذلك يقتضي اضمار الذي وهو غير جائز وقوله والذي جاء بالصدق لفظه مفرد ومعناه جمع لانه اريد به الجنس يتناول الرسل والمؤمنين لقوله اولئك هم المتقون جمع او الذي صفة لموصوف محذوف بمعنى الجمع اي والفريق او الفوج ولذا قال اولئك متشاكسون الرجل الشكس بكسر الكاف هو العسر الذي لا يرضى بالانصاف قال الكسائي يقال شكس شكوسا وشكسا اذا عسر وهو رجل شكس اي عسر وشاكس اذا تعاسر ورجلا سلما ويقال سالما اي صالحا كذا اثبته هنا في الفرع كاصله وقد سبق اشمأزت في قوله واذا ذكر الله وحده اشمأزت قلوب الذين لا يؤمنون بالاخرة واذا ذكر الذين من دونه اذا هم يستبشرون قال مجاهد فيما وصله الطبري نفرت وقال ابو زيد الاشمئزاز الذعر اشمأز فلان ذعر ووزنه افعلل كاقشعر

قال الزمخشري تقابل الاستبشار والاشمئزاز اذ كل واحد منهما غاية في بابه لان الاستبشار ان يمتلئ قلبه سرورا حتى يظهر ذلك السرور في اسرة وجهه ويتهلل والاشمئزاز ان يمتلئ غيظا وغما حتى يظهر الانقباض في اديم وجهه بمفازتهم مفعلة من الفوز اي ينجيهم بفوزهم من النار باعمالهم الحسنة وفي الاخوان وشعبة بمفازاتهم بالجمع لان النجاة انواع والمصادر اذا اختلفت انواعها جمعت حافين في قوله تعالى وترى الملائكة حافين من حول العرش اي اطافوا به حال كونهم مطيفين وابن بحافتيه بفتح الحاء المهملة في الفرع كاصله وقال العيني كفتح الباري والبرماوي والكرماني بكسرها وفاء بين مفتوحتين مخففتين بينهما نون تثنية حفاف اي بجوانبه قال الليث حف القوم بسيدهم يحفون حفا اذا اطافوا به ولابي ذر عن المستملي بجانبيه بدل بحافتيه وسقط بجانبيه لابي ذر متشابها في قوله تعالى الله نزل احسن الحديث كتابا متشابها ليس من الاشتباه ولكن يشبه بعضه بعضا في التصديق والجنس ليس فيه تناقض ولا اختلاف. هذا باب بالتنوين في قوله تعالى يا عبادي الذين اسرفوا في المعاصي على انفسهم لا تقنطوا لا تيأسوا من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب جميعا الكبائر وغيرها الصادرة عن المؤمنين انه هو الغفور لمن تاب الرحيم بعد التوبة لمن تاب لكن قال القاضي ما خذ الله بعيد بالتوبة خلاف الظاهر واضافة العباد تخصيصية بالمؤمنين كما هو عرف القرآن وفي الاية من انواع المعاني والبيان اقباله عليهم ونداؤهم واضافتهم اليه اضافة تشريف والالتفات من التكلم الى الغيبة في قوله من رحمة الله واضافة الرحمة لاجل اسمائه الحسنى واعادة الظاهر بلفظه في قوله ان الله وابراز الجملة من قوله انه هو الغفور الرحيم مؤكدة بان واعادة الصفتين اللائقتين والذين اسرفوا عام في جميع المسرفين ويغفر الذنوب جميعا شامل للكبائر والصغائر فتغفر مع التوبة او بدونها خلافا للمعتزلة حيث ذهبوا الى انه يغفر الصغائر قبل التوبة وعن الكبائر بعدها وجمهور اصحابنا انه يعفو عن بعض الكبائر مطلقا ويعذب ببعضها الا انه لا علم لنا الان بشيء من هذين البعضين بعينه وقال بعضهم لا نقطع بعفو عن الكبائر بلا توبة بل بجوازه واحتج الجمهور بوجهين الاول ان العفو لا يعذب على الذنب مع استحقاق العذاب ولا تقول المعتزلة بذلك الاستحقاق في غير صورة النزاع اذ لا استحقاق بالصغائر اصلا ولا بالكبائر بعد التوبة فلم يبق الا الكبائر قبلها فهي معفو عنها كما ذهبنا اليه الثاني الايات الدالة على العفو عن الكبائر قبل التوبة نحو قوله ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء فان ما عدا الشرك داخل فيه ولا يمكن التقييد بالتوبة لان الكفر مغفور معها فيلزم تساويهما فيما نفى عنه الغفران وما اثبت له وذلك مما لا يليق بكلام عاقل فضلا عن كلام الله تعالى وقوله ان الله يغفر الذنوب جميعا عام للكل فلا يخرج عنه الا ما اجمع عليه وسقط قوله ان الله يغفر الذنوب الخ لابي ذر وقال باب لغيره وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ابراهيم بن موسى الفراء الرازي الصغير قال اخبرنا هشام بن يوسف الصنعاني ان ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز اخبرهم قال قال يعلى هو ابن مسلم بن هرمز كما في مسلم ان سعيد ابن جبير اخبره عن ابن عباس رضي الله عنهما ان ناسا من اهل الشرك سمى الواقدي منهم وحشي بن حرب قاتل حمزة وكذا هو عند الطبراني عن ابن عباس من وجه اخر كانوا قد قتلوا واكثروا من القتل وزنوا واكثروا من الزنا فاتوا محمدا صلى الله عليه وسلم فقالوا ان الذي تقول وتدعو اليه من الاسلام لحسن وفي نسخة به بدل اليه لو تخبرنا ان لما اي للذي عملنا من الكبائر كفارة فنزل والذين لا يدعون مع الله الها اخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله اي حرم قتلها الا بالحق ولا يزنون قال في الانوار نفى عنهم امهات المعاصي بعدما اثبت فيهم اصول الطاعات اظهارا لكمال ايمانهم واشعارا بان الاجر المذكور موعود للجامع بين ذلك وتعريضا للكفرة باضداده ونزل ولابي ذر ونزلت بتاء التانيث يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله وعند الامام احمد من حديث ثوبان مرفوعا ما احب ان لي الدنيا وما فيها بهذه الاية يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم الى اخرها فقال رجل يا رسول الله فمن اشرك فسكت النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال الا ومن اشرك ثلاث مرات وعنده ايضا عن اسماء بنت يزيد قالت سمعته صلى الله عليه وسلم يقول يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب جميعا ولا يبالي قال الحسن البصري انظروا الى هذا الكرم قتلوا اولياءه وهو يدعوهم الى التوبة والمغفرة ولما اسلم وحشي بن حرب قال الناس يا رسول الله انا اصبنا ما اصاب وحشي فقال هي للمسلمين عامة وقال ابن عباس رضي الله عنهما قد دعا الله تعالى الى توبته من قال انا ربكم الاعلى وما علمت لكم من اله غيري فمن ايس العباد بعد هذا من التوبة فقد جحد كتاب الله ولكن اذا تاب الله على العبد تاب.

باب قوله تعالى وما قدروا الله حق قدره اي ما عظموه حق عظمته حين اشركوا به غيره وسقط باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شيبان بن عبد الرحمن قال جاء حبر بفتح الحاء المهملة من الاحبار عالم من علماء اليهود قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسمه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد انا نجد اي في التوراة ان الله يجعل السموات على اصبع وفي رواية مسدد عن يحيى عن سفيان عن منصور في التوحيد ان الله يمسك بدل يجعل والارضين على اصبع والشجر على اصبع والماء على اصبع وسائر الخلائق على اصبع وفي بعضها الثرى والماء على اصبع وسقط في بعضها والماء على اصبع فيقول انا الملك المنفرد بالملك فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه بالجيم والذال المعجمة اي انيابه وهي الضواحك التي تبدو عند الضحك حال كونه تصديقا لقول الحبر ثم قرا رسول الله صلى الله عليه وسلم وما قدروا الله حق قدره وقراءته عليه الصلاة والسلام هذه الاية تدل على صحة قول الحبر لضحكه قال النووي رحمه الله في التوحيد قال يحيى بن سعيد زاد فيه فضيل بن عياض عن منصور

عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد الله فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم تعجبا مما قال الحبر وتصديقا له ورواه الترمذي وقال حسن صحيح وعند مسلم تعجبا مما قال الحبر وتصديقا له وعند ابن خزيمة من رواية اسرائيل عن منصور حتى بدت نواجذه تصديقا له وعند الترمذي من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال مر يهودي بالنبي صلى الله عليه وسلم فقال كيف تقول يا ابا القاسم اذا وضع الله السموات على ذه والارضين على ذه والماء على ذه والجبال على ذه وسائر الخلق على ذه واشار محمد بن الصلت ابو جعفر بالخنصر اولا ثم تابع حتى بلغ الابهام وهذا الامر شديد الاشتباه وقد حمله بعضهم على ان اليهود مشبهة ويزعمون فيما انزل اليهم الفاظا تدخل في التشبيه ليس القول بها من مذهب المسلمين وبهذا قال الخطابي وقال انه روى هذا الحديث غير واحد عن عبد الله من طريق عبيدة فلم يذكروا قوله تصديقا لقول الحبر ولعله من الراوي ظن وحسبان وضحكه صلى الله عليه وسلم تعجبا من كذب اليهود فظن الراوي ذلك التعجب تصديقا وليس كذلك وقال ابو العباس القرطبي في المفهم هذه الزيادة من قول الراوي باطلة لان النبي صلى الله عليه وسلم لا يصدق المحال لان نسبة الاصابع الى الله تعالى محال وقوله وما قدروا الله حق قدره اي ما عرفوه حق معرفته ولا ريب ان الصحابة كانوا اعلم بما رووه وقد قالوا انه ضحك تصديقا وقد ثبت في الحديث الصحيح ما من قلب الا وهو بين اصبعين من اصابع الرحمن رواه مسلم وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاني الليلة ربي في احسن صورة وفيه فوضع يده بين كتفي فهذه روايات متظافرة على صحة ذكر الاصابع وكيف يطعن في حديث اجمع الشيخان وغيرهما من ائمة النقد والاتقان لا سيما وقد قال ابن الصلاح ما اتفق عليه الشيخان هو بمنزلة المتواتر وكيف يسمع صلى الله عليه وسلم وصف ربه تعالى بما لا يرضاه فيضحك ولم ينكره اشد الانكار حاشاه الله من ذلك واذا صح ذلك فهو من المتشابه كغيره كالوجه واليدين والقدم والرجل والجنب في قوله تعالى ان تقول نفس يا حسرتا على ما فرطت في جنب الله واختلف ائمتنا في ذلك هل نؤول المشكل ام نفوض معناه المراد اليه تعالى مع اتفاقهم على ان جهلنا بتفصيله لا يقدح في اعتقادنا المراد منه والتفويض مذهب السلف وهو اسلم والتاويل مذهب الخلف وهو اعلم اي احوج الى مزيد علم فنؤول الاصبع هنا بالقدرة اذ ارادة الجارحة مستحيلة وقد قال الزمخشري في كشافه بعد ذكره نحو حديث الباب انما ضحك افصح العرب وتعجب لانه لم يفهم منه الا ما يفهمه علماء البيان من غير تصور امساك ولا اصبع ولا هز ولا شيء من ذلك ولكن فهمه وقع اول شيء واخره على الزبدة والخلاصة التي هي الدلالة على القدرة الباهرة وان الافعال العظام التي تتحير فيها الاذهان ولا تكتنهها الاوهام هينة عليه هوانا لا يوصل السامع الى الوقوف عليه الا اجراء العبارة في مثل هذه الطريقة من التخييل ولا ترى بابا في علم البيان ادق ولا الطف من هذا الباب ولا ارفع ولا اعون على تعاطي المشتبهات من كلام الله تعالى في القرآن وسائر الكتب السماوية وكلام الانبياء فان اكثره وعليته تخييلات قد زلت فيها الاقدام وما اتي الزالون الا من قلة عنايتهم بالبحث والتنقير حتى يعلموا ان في عداد العلوم الدقيقة علما لو قدروه حق قدره لما خفي عليهم ان العلوم كلها مفتقرة اليه وعيال عليه اذ لا يحل عقدها المؤربة ولا يفك قيودها المكربة الا هو وكم اية من ايات التنزيل وحديث من احاديث الرسول قد ضيم وسيم الخسف بالتاويلات الغثة والوجوه الرثة لان من تاول ليس من هذا العلم في عير ولا نفير ولا يعرف قبيلا من دبير وقال ابن فورك يحتمل ان يكون المراد اصبع بعض مخلوقاته وسنكون لنا عودة الى الالمام بشيء من مباحث هذا الحديث ان شاء الله تعالى بعونه وهذا الحديث اخرجه ايضا في التوحيد ومسلم في التوبة والترمذي والنسائي في التفسير.

باب قوله تعالى والارض جميعا قبضته يوم القيامة القبضة بفتح القاف المرة من القبض اطلقت بمعنى القبضة بالضم وهي المقدار المقبوض بالكف تسمية بالمصدر او بتقدير ذات قبضة والسموات مطويات بيمينه قال ابن عطية اليمين هنا والقبضة عبارة عن القدرة وما اختلج في الصدور من غير ذلك باطل وما ذهب اليه القاضي يعني ابا الطيب من انها صفات زائدة على صفات الذات قول ضعيف وبحسب ما اختلج في النفوس قال عز وجل سبحانه وتعالى عما يشركون اي هو منزه عن جميع ما وصفه به المجسمون المشبهون وتاكيد الارض بالجميع لان المراد بها الارضون السبع او جميع ابعاضها البادية والغائرة وخص ذلك بيوم القيامة ليدل على انه كما ظهر كمال قدرته في الايجاد عند عمارة الدنيا يظهر كمال قدرته في الاعدام عند خراب الدنيا وسقط لابي ذر قوله والسموات الخ وبه قال حدثنا سعيد بن عفير بضم العين وفتح الفاء مصغرا نسبه لجده لشهرته به واسم ابيه كثير البصري قال حدثني بالافراد الليث بن سعد قال حدثني بالافراد عبد الرحمن بن خالد ابن مسافر الفهمي المصري عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يقبض الله الارض ويطوي السموات وفي نسخة السماء بيمينه يطلق الطي على الادراج كطي القرطاس كما قال تعالى يوم نطوي السماء كطي السجل للكتاب وعلى الافناء تقول العرب طويت فلانا بسيفي اي افنيته وقال القاضي عبر عن افناء الله تعالى هذه المظلة والمقلة ورفعهما من البين واخراجهما عن ان تكونا مأوى ومنزلا لبني ادم بقدرته الباهرة التي تهون عليها الافعال العظام التي تتضاءل دونها القوى والقدر وتتحير فيها الافهام على طريقة التمثيل والتخييل ثم يقول انا الملك اين ملوك الارض ولمسلم من حديث ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعا يطوي الله السموات يوم القيامة ثم ياخذهن بيده اليمنى ثم يقول انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون ثم يطوي الارض بشماله ثم يقول

انا الملك الحديث فاضاف طي السموات وقبضها الى اليمين وطي الارض الى الشمال تنبيها وتخييلا لما بين المقبوضين من التفاوت والتفاضل وحديث الباب اخرجه ايضا في التوحيد وتاكيد الارضين بالجميع لان المراد بها الارضون السبع او جميع ابعاضها البادية والغائرة وخص ذلك بيوم القيامة ليدل على انه كما ظهر كمال قدرته في الايجاد عند عمارة الدنيا يظهر كمال قدرته في الاعدام عند خراب الدنيا باب قوله تعالى ونفخ في الصور النفخة الاولى وقرأ الحسن بفتح الواو جمع صورة وفيه رد على ابن عطية حيث قال ان الصور هنا يتعين ان يكون القرن ولا يجوز ان يكون جمع صورة فصعق من في السموات ومن في الارض خر ميتا او مغشيا عليه الا من شاء الله متصل والمستثنى قيل جبريل وميكائيل واسرافيل فانهم يموتون بعد وقيل حملة العرش وقيل رضوان والحور والزبانية وقال الحسن البارى تعالى فالاستثناء منقطع وفيه نظر من حيث قوله من في السموات ومن في الارض فانه لا يتحيز ثم نفخ فيه اخرى هي القائمة مقام الفاعل وهي في الاصل صفة لمصدر محذوف اي نفخة اخرى او الفاعل مقامه الجار فاذا هم قيام قائمون من قبورهم حال كونهم ينظرون البعث او امر الله عز وجل فيهم واختلف في الصعقة فقيل انها غير الموت لقوله تعالى في موسى وخر موسى صعقا فهو لم يمت فهذه النفخة تورث الفزع الشديد وحينئذ فالمراد من نفخ الصعقة ونفخ الفزع واحد وهو المذكور في النمل في قوله ونفخ في الصور ففزع من في السموات ومن في الارض وعلى هذا فنفخ الصور مرتين فقط وقيل الصعق الموت فالمراد بالفزع كيدودة الموت من الفزع وشدة الصوت فالنفخة ثلاث مرات نفخة الفزع المذكور في النمل ونفخة الصعق وسقط باب لغير ابي ذر وقوله ثم نفخ فيه الخ وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا الحسن غير منسوب وقد جزم ابو حاتم سهل بن السري الحافظ فيما نقله الكلاباذي بانه الحسن بن شجاع البلخي الحافظ قال حدثنا اسماعيل بن خليل الكوفي وهو من مشايخ المؤلف قال اخبرنا عبد الرحيم سليمان الرازي سكن الكوفة عن زكريا ابن ابي زائدة بن ميمون الهمداني الكوفي الاعمى عن عامر هو ابن شراحيل الشعبي عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اني اول ولابي ذر من اول من يرفع راسه بعد النفخة الاخرة بعد الصعق فاذا انا بموسى عليه الصلاة والسلام متعلق بالعرش فلا ادري اكذلك كان اي انه لم يمت عند النفخة الاولى اكتفاء بصعقة الطور ام احيي بعد النفخة الثانية قبلي وتعلق بالعرش كذا قرره الكرماني وقال الداودي فيما حكاه السفاقسي قوله اكذلك الخ وهم لان موسى عليه الصلاة والسلام مقبور ومبعوث بعد النفخة فكيف يكون ذلك قبلها انتهى واجيب بان في حديث ابي هريرة رضي الله عنه السابق في الاشخاص فان الناس يصعقون يوم القيامة فاصعق معهم فاكون اول من يفيق فاذا موسى باطش جانب العرش فلا ادري اكان فيمن صعق فافاق قبلي او كان ممن استثنى الله عز وجل اي فلم يصعق والمراد بالصعق غشي يلحق من سمع صوتا او راى شيئا ففزع منه وقد وقع التصريح في هذه الرواية بالافاقة بعد النفخة الثانية واما ما وقع في حديث ابي سعيد فان الناس يصعقون فاكون اول من تنشق عنه الارض فيمكن الجمع بان النفخة الاولى يعقبها الصعق من جميع الخلق احيائهم وامواتهم وهو الفزع كما وقع في النمل ففزع من في السموات ومن في الارض ثم يعقب ذلك الفزع للموتى زيادة فيما هم فيه وللاحياء موتا ثم ينفخ الثانية للبعث فيفيقون اجمعون فمن كان مقبورا انشقت عنه الارض فخرج من قبره ومن ليس بمقبور لا يحتاج الى ذلك وقد ثبت ان موسى عليه الصلاة والسلام ممن قبر في الحياة الدنيا كما في مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال مررت على موسى عليه الصلاة والسلام ليلة اسري بي عند الكثيب الاحمر وهو قائم يصلي في قبره وقد استشكل كون جميع الخلق يصعقون مع ان الموتى لا احساس لهم فقيل المراد ان الذين يصعقون هم الاحياء واما الموتى فهم في الاستثناء في قوله الا من شاء الله اي من سبق له الموت قبل ذلك فانه لا يصعق والى هذا جنح القرطبي ولا يعارضه ما ورد في الحديث ان موسى عليه الصلاة والسلام ممن استثنى الله لان الانبياء احياء عند الله وان كانوا في صورة الاموات بالنسبة الى اهل الدنيا وقال عياض يحتمل ان يكون المراد صعقة فزع بعد البعث حين تنشق السماء والارض وتعقبه القرطبي بانه صلى الله عليه وسلم صرح بانه حين يخرج من قبره يلقى موسى عليه السلام متعلقا بالعرش وهذا انما هو عند نفخة البعث انتهى ويرده قوله صريحا كما تقدم ان الناس يصعقون فاصعق معهم الخ قاله في الفتح وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد عمر بن حفص بضم العين قال حدثنا ولابي ذر قال قال ابي حفص بن غياث بن طلق النخعي الكوفي قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال سمعت ابا صالح ذكوان السمان قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بين النفختين ولابي ذر عن الكشميهني قال ما بين النفختين اي نفخة الاماتة ونفخة البعث اربعون قالوا اي اصحاب ابي هريرة ولم يعرف الحافظ ابن حجر اسم احد منهم يا ابا هريرة اربعون يوما قال ابو هريرة ابيت بموحدة اي امتنعت عن تعيين ذلك قال اي السائل اربعون سنة قال ابو هريرة ابيت قال السائل اربعون شهرا قال ابو هريرة ابيت اي امتنعت عن تعيين ذلك لاني لا ادري الاربعين الفاصلة بين النفختين ايام ام سنون ام شهور وعند ابن مردويه من طريق زيد بن اسلم عن ابي هريرة قال بين النفختين اربعون قالوا اربعون ماذا قال هكذا سمعت وعنده ايضا من وجه ضعيف عن ابن عباس رضي الله عنهما قال بين النفختين اربعون سنة وعند ابن المبارك عن الحسن مرفوعا بين النفختين اربعون سنة يميت الله تعالى بها كل حي والاخرى يحيي الله تعالى بها كل ميت وقال الحليمي اتفقت الروايات على ان بين النفختين اربعين سنة وفي جامع ابن وهب اربعين جمعة وسنده منقطع ويبلى بفتح اوله اي يفنى كل شيء من الانسان الا

عجب

الا عجب ذنبه بفتح العين المهملة وسكون الجيم بعدها موحدة ويقال عجم بالميم ايضا وهو عظم لطيف في اصل الصلب وهو راس العصعص بين الاليتين وعند احمد وابي داود والحاكم وابن ابي الدنيا من حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه مرفوعا انه مثل حبة الخردل ولمسلم من طريق ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه كل ابن ادم ياكله التراب الا عجب الذنب فيه يركب الخلق ولمسلم من طريق همام عن ابي هريرة رضي الله عنه ان في الانسان عظما لا تاكله الارض ابدا فيه يركب يوم القيامة قالوا اي عظم قال عجب الذنب وهو يرد على المزني حيث قال ان الا هنا بمعنى الواو اي وعجب الذنب يبلى ايضا وقوله يبلى كل شيء من الانسان عام يخص منه الانبياء لان الارض لا تاكل اجسادهم وقد الحق ابن عبد البر بهم الشهداء والقرطبي المؤذن المحتسب المؤمن مكية وايها خمس او ثمان وثمانون ولابي ذر والاصيلي سورة المؤمن ولغيرهما حم ولابي ذر بسم الله الرحمن الرحيم قال البخاري ويقال حم مجازها مجاز اوائل السور اي حكمها حكم الاحرف المقطعة في اوائل السور فكما يقال في المروض يقال في حم وقد اختلف في هذه الحروف المقطعة التي في اوائل السور على اكثر من ثلاثين قولا فقيل هي علم مستور وسر محجوب استاثر الله بعلمه وقال الصديق لله في كل كتاب سر وسره في القرآن اوائل السور وعن علي لكل كتاب صفوة وصفوة هذا الكتاب حروف التهجي وذهب اخرون الى ان المراد منها معلوم فقال مما روي عن ابن عباس في الم الالف اشارة الى الاحدية واللام الى لطفه والميم الى ملكه ويقال بعضها يدل على اسماء الذات وبعضها على اسماء الصفات ويقال في الم انا الله اعلم وفي المص انا الله افصل وفي الر انا الله ارى ويقال ولابي ذر فيقال في حم بل هو اسم اي من اسماء القرآن او اسم للسورة كغيرها من الفواتح واختاره كثير من المحققين كقول شريح بن ابي اوفى باثبات الخبر في الفرع كغيره وشيخها في الفتح لرواية القابسي وقال ان ذلك خطا والصواب اسقاطها فيصير شريح بن اوفى العبسي بفتح العين المهملة وسكون الموحدة بعدها مهملة وكان مع علي بن ابي طالب رضي الله عنه يوم الجمل وكان على محمد بن طلحة بن عبيد الله عمامة سوداء فقال علي لا تقتلوا صاحب العمامة السوداء فانما اخرجه بره لابيه فلقيه شريح بن اوفى فاهوى له بالرمح فتلاحم فقال شريح يذكرني حم والرمح شاجر بالشين المعجمة والجيم والجملة حالية والمعنى والرمح مشتبك مختلط فهلا حرف تحضيض تلا حم قبل التقدم اي الى الحرب وقال الكرماني وجه الاستدلال به هو انه اعرب ولو لم يكن اسما لما دخل عليه الاعراب انتهى وبذلك قرا عيسى بن عمر وهو يحتمل وجهين انها منصوبة بفعل مقدر اي اقرا حم ومنعت من الصرف للعلمية والتانيث او العلمية وشبه العجمة لانه ليس في الاوزان العربية وزن فاعيل بخلاف الاعجمية نحو قابيل وهابيل او انها حركة بناء تخفيفا كاين وكيف وقيل كان مراد محمد بن طلحة بقوله اذكرك حم قوله تعالى حم عسق قل لا اسالكم عليه اجرا الا المودة في القربى كانه يذكره بقرابته ليكون ذلك دافعا له عن قتله الطول في قوله تعالى شديد العقاب ذي الطول هو التفضل وقال قتادة النعم واصله الانعام الذي تطول مدته على صاحبه داخرين في قوله تعالى سيدخلون جهنم داخرين قال ابو عبيدة اي خاضعين وقال السدي صاغرين وهذا ساقط لغير ابي ذر وقال مجاهد فيما وصله الفريابي من طريق ابن ابي نجيح الى النجاة في قوله ويا قوم ما لي ادعوكم الى النجاة هي الايمان المنجي من النار ليس له دعوة الوثن الذي تعبدونه من دون الله تعالى ليس له استجابة دعوة او ليست له عبادة في الدنيا لان الوثن لا يدعي الربوبية ولا يدعو الى عبادته وفي الاخرة يتبرا من عابديه يسجرون في قوله في النار يسجرون اي توقد بهم النار قاله مجاهد فيما وصله الفريابي وهو كقوله تعالى وقودها الناس والحجارة تمرحون في قوله تعالى ذلكم بما كنتم تفرحون في الارض بغير الحق وبما كنتم تمرحون اي تبطرون وفي قوله تفرحون وتمرحون التجنيس المحرف وهو ان يقع الفرق بين اللفظين بحرف وكان العلاء بن زياد العدوي البصري التابعي الزاهد وليس له في البخاري الا هذا يذكر بفتح اوله وتخفيف الكاف ولابي ذر يذكر بضم اوله وتشديد الكاف مصححا عليها في الفرع كاصله ولم يذكر الحافظ ابن حجر غيرها وقال في انتقاض الاعتراض انها الرواية واعترض العيني ابن حجر في التشديد ومع التخفيف اي يخوف الناس النار فهو على حذف احد المفعولين فقال له رجل لم يعرف الحافظ ابن حجر اسمه مستفهما له لم تقنط الناس اي من رحمة الله قال ولابي ذر فقال وانا اقدر ان اقنط الناس والله تعالى يقول يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله وان المسرفين في الضلالة والطغيان كالاشراك وسفك الدماء هم اصحاب النار اي ملازموها ولكنكم وللاصيلي ولكن تحبون ان تبشروا بالجنة بالموحدة والجيم مبنيا للمفعول على مساوي اعمالكم وانما بعث الله محمدا صلى الله عليه وسلم مبشرا بالجنة لمن اطاعه ومنذرا بضم الميم وكسر الجيم وللاصيلي وينذر بلفظ المضارع بالنار من ولابي ذر عن المستملي لمن عصاه وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا الوليد بن مسلم الدمشقي قال حدثنا الاوزاعي عبد الرحمن قال حدثني بالافراد يحيى بن ابي كثير بالمثلثة صالح اليمامي الطائي ولابي ذر والاصيلي عن يحيى بن ابي كثير قال حدثني بالافراد محمد بن ابراهيم التيمي نسبة الى تيم القرشي المدني قال حدثني بالافراد ايضا عروة ابن الزبير بن العوام قال قلت لعبد الله بن عمرو بن العاص اخبرني باشد ما صنع المشركون ولابوي ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر ما صنعه المشركون برسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا بغير ميم رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بفناء الكعبة بكسر الفاء اذ اقبل عقبة بن ابي معيط الاموي المقتول كافرا بعد انصرافه عليه الصلاة والسلام من بدر بيوم فاخذ بمنكب رسول الله صلى الله عليه وسلم بفتح الميم وكسر الكاف

ولوى ثوبه في عنقه فخنقه خنقا ولابي ذر فخنقه به خنقا والنون ساكنة في الروايتين في اليونينية وفتحها ومكسورة في بعضها شديدا فاقبل ابو بكر الصديق رضي الله تعالى عنه فاخذ بمنكبه ودفعه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال وللاصيلي ثم قال مستفهما استفهاما انكاريا اتقتلون رجلا ان يقول ربي الله وكان يقول وقد جاءكم بالبينات من ربكم جملة حالية قال جعفر بن محمد كان ابو بكر رضي الله عنه خيرا من مؤمن آل فرعون لانه كان يكتم ايمانه وقال ابو بكر جهارا اتقتلون رجلا ان يقول ربي الله وقال غيره ان ابا بكر رضي الله عنه افضل من مؤمن آل فرعون لان ذلك اقتصر حيث انتصر بمجرد اللسان واما ابو بكر رضي الله عنه فاتبع اللسان يدا ونصر بالقول والفعل محمدا وهذا الحديث ذكره المؤلف في مناقب ابي بكر رضي الله عنه وفي باب ما لقي النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه من المشركين بمكة

حم السجدة مكية وآيها خمسون وثنتان او ثلاث او اربع ولابي ذر سورة حم السجدة

بسم الله الرحمن الرحيم

سقطت البسملة لغير ابي ذر وقال طاوس فيما وصله الطبري وابن ابي حاتم باسناد على شرط المؤلف عن ابن عباس رضي الله عنهما ائتيا طوعا زاد ابو ذر والاصيلي او كرها اي اعطيا بكسر الطاء قالتا اتينا طائعين اي اعطينا استشكل هذا التفسير لان ائتيا واتينا بالقصر من المجيء فكيف يفسر بالاعطاء وانما يفسر به نحو قولك آتيت زيدا مالا بمد همزة القطع وهمزة ائتيا همزة وصل واجيب بان ابن عباس ومجاهدا وابن جبير قرءوا آتيا قالتا آتينا بالمد فيهما وفيه وجهان احدهما انه من المواتاة وهي الموافقة اي لتوافق كل منهما الاخرى بما يليق بها واليه ذهب الرازي والزمخشري فوزن آتيا فاعلا كقاتلا وآتينا فاعلنا كقاتلنا والثاني انه من الايتاء بمعنى الاعطاء فوزن آتيا افعلا كاكرما ووزن آتينا افعلنا كاكرمنا فعلى الاول يكون قد حذف مفعولا وعلى الثاني مفعولين اذ التقدير اعطيا الطاعة من انفسكما من امركما قالتا اتينا الطاعة وفي مجيء طائعين مجيء جمع المذكرين العقلاء وجهان احدهما ان المراد بها اتينا من فيهما من العقلاء وغيرهم فلذا غلب العقلاء على غيرهم الثاني انه لما عاملهما معاملة العقلاء في الاخبار عنهما والامر لهما جمعهما كقوله رايتهم لي ساجدين وهل هذه المحاورة حقيقة او مجاز واذا كانت مجازا فهل تمثيل او تخييل خلاف وقال المنهال بكسر الميم وسكون النون ابن عمرو الاسدي مولاهم الكوفي وثقه ابن معين والنسائي وغيرهما عن سعيد وللاصيلي عن سعيد بن جبير انه قال قال رجل هو نافع بن الازرق الذي صار بعد ذلك راس الازارقة من الخوارج لابن عباس رضي الله عنهما وكان يجالسه بمكة ويسأله ويعارضه اني اجد في القرآن اشياء تختلف علي لما بين ظواهرها من التدافع زاد عبد الرزاق فقال ابن عباس ما هو اشك في القرآن قال ليس بشك ولكنه اختلاف فقال هات ما اختلف عليك من ذلك قال فلا انساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون وقال واقبل بعضهم على بعض يتساءلون فان بين قوله ولا يتساءلون وبين يتساءلون تدافعا نفيا واثباتا وقال تعالى ولا يكتمون الله حديثا وقوله ربنا ولابي ذر والله ربنا ما كنا مشركين فقد كتموا في هذه الآية كونهم مشركين وعلم من الاولى انهم لا يكتمون الله حديثا وقال ام السماء بناها الى قوله تعالى دحاها فذكر خلق السماء قبل خلق الارض في هذه الآية ثم قال في سورة حم السجدة ائنكم لتكفرون بالذي خلق الارض في يومين الى طائعين وللاصيلي وابن عساكر الى طائعين فذكر في هذه خلق الارض قبل السماء وللاصيلي قبل خلق السماء والتدافع ظاهر وقال تعالى وكان الله غفورا رحيما وقال وكان الله عزيزا حكيما وكان الله سميعا بصيرا فكانه كان ثم مضى موصوفا بهذه الصفات ثم مضى اي تغير عن ذلك فقال ابن عباس رضي الله عنهما مجيبا عن ذلك اما قوله تعالى فلا انساب بينهم يومئذ اي في النفخة الاولى ثم ينفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله فلا انساب بينهم عند ذلك تنفعهم لزوال التعاطف والتراحم من فرط الحيرة واستيلاء الدهشة بحيث يفر المرء من اخيه وامه وابيه وصاحبته وبنيه قال

• لا نسب اليوم ولا خلة • اتسع الخرق على الراقع •

وليس المراد قطع النسب ولا يتساءلون لاشتغال كل بنفسه ثم في النفخة الآخرة اقبل بعضهم على بعض يتساءلون فلا تناقض والحاصل ان للقيامة احوالا ومواطن ففي موطن يشتد عليهم الخوف فيشغلهم عن التساؤل وفي موطن يفيقون فيتساءلون واما قوله تعالى ما كنا مشركين وقوله تعالى ولا يكتمون الله زاد ابو ذر والاصيلي وابن عساكر حديثا فان الله يغفر لاهل الاخلاص ذنوبهم وقال المشركون ولابي ذر فقال بالفاء بدل الواو تعالوا نقول لم نكن مشركين فختم بضم الخاء المعجمة مبنيا للمفعول ولابي ذر فختم بفتحات مبنيا للفاعل على افواههم فتنطق ايديهم فعند ذلك اي عند نطق ايديهم عرف بضم العين وكسر الراء وللاصيلي عرفوا بفتحهما والجمع ان الله لا يكتم حديثا بضم اوله وفتح ثالثه مبنيا للمفعول وعنده يود الذين كفروا الآية الى ولا يكتمون الله حديثا والحاصل انهم يكتمون بالسنتهم فتنطق ايديهم وجوارحهم وخلق الارض في يومين اي غير مدحوة ثم خلق السماء ثم استوى الى السماء فسواهن في يومين آخرين ثم دحا الارض بعد ذلك في يومين ودحوها وللاصيلي وابن عساكر ودحيها بالمثناة التحتية بدل الواو ولابي ذر ودحاها اي ان اخرج اي بان اخرج منها الماء والمرعى وخلق الجبال والجمال بكسر الجيم الابل والآكام بفتح الهمزة جمع اكمة بفتحتين ما ارتفع من الارض كالتل والرابية ولابي ذر عن الحموي والمستملي والاكوام جمع كوم وما بينهما في يومين آخرين فذلك قوله تعالى دحاها واما قوله خلق الارض ولابي ذر عن الكشميهني خلق الارض وما فيها من شيء في اربعة

ايام وخلقت السموات في يومين فجعلت في يومين والحاصل ان خلق نفس الارض قبل السماء ودحوها بعده وكان الله غفورا وزاد ابو ذر والاصيلي رحيما سمى نفسه اي ذاته ذلك وهذه التسمية مضت وللاصيلي بذلك واما ذلك اي قوله ما قال من المغفرة والرحيمية اي لم يزل كذلك لا ينقطع فان الله لم يرد ان يرحم شيئا او يغفر له الا اصاب به الذي اراد قطعا فلا يختلف بالجزم على النهي عليك القرآن فان كلا من عند الله وعند ابن ابي حاتم فقال له ابن عباس رضي الله عنهما هل بقي في قلبك شيء انه ليس من القرآن شيء الا انزل فيه شيء ولكن لا تعلمون وجهه وهذا التعليق وصله المؤلف حيث قال حدثني بالافراد ولابي الوقت قال ابو عبد الله اي البخاري حدثنيه اي الحديث السابق يوسف بن عدي بفتح العين وكسر الدال المهملة وتشديد التحتية ابن زريق التيمي الكوفي نزيل مصر وليس له في الجامع الا هذا قال حدثنا عبيد الله بن عمرو بضم العين في الاول وفتحها في الثاني الرقي بالراء والقاف عن زيد بن ابي انيسة بضم الهمزة مصغرا الجزري عن المنهال بن عمرو الاسدي المذكور بهذا الحديث السابق قيل وانما غير البخاري سياق الاسناد عن ترتيبه المعهود اشارة الى انه ليس على شرطه وان صار بصورة الموصول وهذا ثابت لابي ذر والاصيلي وابن عساكر في نسخة وقال مجاهد مما وصله الفريابي ممنون ولابي ذر والاصيلي لهم اجر غير ممنون اي غير محسوب وقال ابن عباس رضي الله عنهما غير منقطع اي مقطوع وقيل غير ممنون به عليهم اقواتها في قوله تعالى وقدر فيها اقواتها قال مجاهد ارزاقها اي من المطر فعلى هذا فالاقوات للارض لا للسكان اي قدر لكل ارض حظها من المطر وقيل اقوات اهلها بان خص حدوث كل قوت بقطر من اقطارها وقيل ارزاق اهلها وقال محمد بن كعب قدر اقوات الابدان قبل ان يخلق الابدان في كل سماء امرها قال مجاهد مما امر به بفتح الهمزة والميم ولابي ذر امر بضم الهمزة وكسر الميم وعن ابن عباس فيما رواه عنه عطاء خلق في كل سماء خلقها من الملائكة وما فيها من البحار وجبال البرد وما لا يعلمه الا الله وقال السدي فيما حكاه عنه في اللباب وهو في كل سماء بيت يحج اليه وتطوف به الملائكة كل واحد منها مقابل الكعبة بحيث لو وقعت منه حصاة لوقعت على الكعبة نحسات بكسرها في قراءة ابن عامر والكوفيين في قوله تعالى فارسلنا عليهم ريحا صرصرا في ايام نحسات قال مجاهد اي مشائيم بفتح الميم والشين المعجمة بعد الالف تحتيتين الاولى مكسورة والثانية ساكنة جمع مشؤومة اي من الشؤم ونحسات نعت لايام والجمع بالالف والتاء مطرد في صفة ما لا يعقل كايام معدودات قيل وكانت الايام النحسات آخر شوال من الاربعاء الى الاربعاء وما عذب قوم الا في يوم الاربعاء وقيضنا لهم قرناء اي قرناهم بهم بفتح القاف والراء والنون المشددة وسقط هذا التفسير لغير الاصيلي والصواب اثباته اذ ليس التالي له تعلق وقال الزجاج سببنا لهم وقيل قدرنا للكفار قرناء اي نظراء من الشياطين يستولون عليهم استيلاء القيض على البيض وهو القشر حتى اضلوهم وفيه دليل على انه تعالى يريد الكفر من الكافر تتنزل عليهم الملائكة اي عند الموت وقال قتادة اذا قاموا من قبورهم وقال وكيع بن الجراح البشرى تكون في ثلاثة مواطن عند الموت وفي القبر وعند البعث اهتزت في قوله تعالى فاذا انزلنا عليها الماء اهتزت وربت اي بالنبات وربت اي ارتفعت لان النبت اذا قرب ان يظهر تحركت له الارض وانتفخت ثم تصدعت عن النبات وقال غيره اي غير مجاهد في معنى وربت اي ارتفعت من اكمامها بفتح الهمزة جمع كم بالكسر حين تطلع بسكون الطاء المهملة وضم اللام ليقولن هذا لي اي بعملي بتقديم الميم على اللام انا محقوق بهذا اي مستحق له بعلمي وعملي وما لي الا كمه ان احدا لا يستحق على الله شيئا لانه كان عاريا من الفضائل فكلامه ظاهر الفساد فان كان موصوفا بشيء من الفضائل فهي انما حصلت له بفضل الله واحسانه وللاصيلي ليقولن جواب الشرط والفاء محذوفة قاله في الدر وهذا لا يجوز الا في شعر كقوله • من يفعل الحسنات الله يشكرها • حتى ان المبرد يمنعه في الشعر ويرده من يفعل الخير فالله يشكره سواء للسائلين ولابي ذر والاصيلي وقال غيره اي غير مجاهد سواء للسائلين اي قدرها سواء وسواء نصب على المصدر اي استوت استواء وقال السدي وقتادة المعنى سواء لمن سأل عن الامر واستفهم عن حقيقته ووقوعه واراد العبرة فيه فانه يجده فهديناهم في قوله واما ثمود فهديناهم اي دللناهم دلالة مطلقة على الخير والشر على طريقيهما لقوله تعالى في سورة البلد وهديناه النجدين اي طريق الخير والشر وكقوله تعالى في سورة الانسان هديناه السبيل واما الهدى الذي هو الارشاد الى البغية بمنزلة اي بمعنى اصعدناه بالصاد في الفرع كغيره ولابي ذر والوقت اسعدناه بالسين بدل الصاد قال السهيلي فيما نقله عنه الزركشي والبرماوي وابن حجر وغيرهم هو بالصاد اقرب الى تفسير ارشدناه من اسعدناه بالسين لانه اذا كان من السعد والسعادة ضد الشقاوة وارشدت الرجل الى الطريق وهديته السبيل بعيد من هذا التفسير فان قلت اصعدناهم بالصاد خرج اللفظ الى معنى الصعدات في قوله اياكم والقعود على الصعدات وهي الطرق وكذلك اصعد في الارض اذا سار فيها على قصد فان كان البخاري قصد هذا او كتبها في نسخته بالصاد التفاتا الى حديث الصعدات فليس بمنكر انتهى قال الشيخ بدر الدين الدماميني لا ادري ما الذي ابعد هذا التفسير مع قرب ظهوره فان الهداية الى السبيل والارشاد الى الطريق اسعاد لذلك الشخص المهدي اذ سلوكه في الطريق يفضي الى السعادة ومجانبته لها مما يؤدي الى ضلاله وهلاكه واما قوله فاذا قلت اصعدناه بالصاد الخ ففيه تكلف لا داعية له وما في الفرع صحيح بدونه انتهى من ذلك ولابي ذر ومن ذلك اي من الهداية التي بمعنى الدلالة الموصلة الى البغية التي عبر عنها المؤلف بالارشاد والاسعاد قوله تعالى بالانعام اولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده ونحو مما هو كثير في القرآن يوزعون في قوله تعالى ويوم يحشر اعداء الله

الى النار فهم يوزعون اى يكفون بفتح الكاف بعد الفاء اى توقف سوابقهم حتى تصل اليهم تواليهم وهو معنى قول السدى
يحبس اولهم على آخرهم ليتلاحقوا من اكمامها فى قوله تعالى اليه يرد علم الساعة وما تخرج من ثمرات من اكمامها هو قشر
الكفرى بضم الكاف وضم الفاء وفتحها وتشديد الراء وعاء الطلع قال ابن عباس رضى الله عنهما قبل ان ينشق
هى الكم بضم الكاف وقال الراغب الكم ما يغطى اليد من القميص وما يغطى الثمرة وجمعه اكمام وهذا يدل على انه
مضموم الكاف اذ جعله مشتركا بين كم القميص وكم الثمرة ولا خلاف فى كم القميص انه بالضم وضبط الزمخشرى
كم الثمرة بكسر الكاف فيجوز ان يكون فيه لغتان دون كم القميص جمعا بين القولين وقال غيره ويقال للعنب اذا خرج
ايضا كافور وكفرى قاله الاصمعى وهذا ساقط لغير المستملى وهو كل شىء كافوره ولى حميم اى الصديق القريب
وللاصيلى قريب من محيص فى قوله تعالى وظنوا ما لهم من محيص يقال حاص عنه حاد وللاصيلى اى حاد وزاد ابو ذر عنه
والمعنى انهم ايقنوا ان لا مهرب لهم من النار مرية بكسر الميم فى قوله تعالى الا انهم فى مرية من لقاء ربهم ومرية بضمها
فى قراءة الحسن لغتان كخفية وخفية ومعناهما واحد اى امتراء اى فى شك من البعث والقيامة وقال مجاهد
مما وصله عبد بن حميد اعملوا ما شئتم معناه الوعيد وللاصيلى هو وعيد وقال ابن عباس رضى الله عنهما فيما وصله
الطبرى بالتى ولابى ذر ادفع بالتى هى احسن الصبر عند الغضب والعفو عند الاساءة فاذا فعلوه اى الصبر
والعفو عصمهم الله وخضع لهم عدوهم وصار الذى بينهم وبينه عداوة كانه ولى حميم اى كالصديق القريب
وسقط لابى ذر كانه ولى حميم ولغيره ادفع من قوله ادفع بالتى وما كنتم ولابى ذر باب بالتنوين اى فى قوله
وما كنتم تستترون تستخفون عند ارتكاب القبائح خيفة ان يشهد عليكم سمعكم ولا ابصاركم ولا جلودكم
لانكم تنكرون البعث والقيامة ولكن ذلك الاستتار لاجل انكم ظننتم ان الله لا يعلم كثيرا مما تعملون من
الاعمال التى تخفونها فلذا اجترأتم على ما فعلتم وفيه تنبيه على ان المؤمن ينبغى ان يتحقق انه لا يمر عليه حال
الا وعليه رقيب وسقط قوله ولا ابصاركم الخ للاصيلى ولابى ذر ولا جلودكم الخ وقالا الاية وبه قال حدثنا
الصلت بن محمد بفتح الصاد المهملة وبعد اللام الساكنة مثناة فوقية الخاركى بالخاء المعجمة والراء
المفتوحتين والكاف قال حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاى مصغرا ابن الحارث البصرى عن روح بن القاسم
بفتح الراء وبعد الواو الساكنة حاء مهملة العنبرى بالنون والموحدة عن منصور هو ابن المعتمر عن مجاهد
هو ابن جبر عن ابى معمر بميمين مفتوحتين بينهما عين مهملة ساكنة عبد الله بن سخبرة الكوفى عن ابن مسعود رضى
الله عنه انه قال فى تفسير قوله تعالى وما كنتم تستترون ان يشهد عليكم سمعكم الاية وزاد ابو ذر بعد
قوله سمعكم ولا ابصاركم وسقط للاصيلى ان يشهد الخ كان ولابوى ذر والوقت فى نسخة قال كان رجلان من
قريش صفوان وربيعة ابنا امية بن خلف ذكره الثعلبى وتبعه البغوى وختن لهما بفتح الخاء المعجمة والفوقية
وبعدها نون كل من كان من قبل المرأة كالاب والاخ وهم الاختان من ثقيف وفى نسخة من ثقيف بالخفض
منونا وهو عبد ياليل بن عمرو بن عمير رواه البغوى فى تفسيره وقيل حبيب بن عمرو وحكاه ابن الجوزى
وقيل الاخنس بن شريق حكاه ابن بشكوال او رجلان من ثقيف وفى نسخة ثقيف بالجر والتنوين وختن
لهما من قريش فى بيت الشك من ابى معمر الراوى عن ابن مسعود واخرجه عبد الرزاق من طريق وهب بن
ربيعة عن ابن مسعود بلفظ ثقفى وختناه قرشيان فلم يشك واخرجه مسلم من طريق عبد الرحمن بن يزيد عن
ابن مسعود فقال ثلاثة نفر ولم ينسبهم وعند ابن بشكوال القرشى الاسود بن عبد يغوث الزهرى والثقفيان
الاخنس بن شريق والآخر لم يسم فقال بعضهم لبعض اترون بضم الفوقية المثناة ان الله يسمع حديثنا
قال بعضهم ولابى ذر فقال بعضهم بزيادة الفاء وللاصيلى وابن عساكر وقال بالواو بدل الفاء يسمع بعضه اى
ما جهرنا به وقال بعضهم لئن كان يسمع بعضه لقد يسمع كله وبيان الملازمة كما قاله الكرمانى ان نسبة
جميع المسموعات اليه واحدة فالتخصيص تحكم فانزلت وما كنتم تستترون ان يشهد عليكم سمعكم ولا ابصاركم
الاية وهذا الحديث اخرجه ايضا فى التوحيد ومسلم فى التوبة والترمذى فى التفسير وكذا النسائى هذا
باب بالتنوين فى قوله تعالى وذلكم ظنكم الذى ظننتم بربكم انه لا يعلم كثيرا مما تعملون ارداكم
اهلككم او طرحكم فى النار فاصبحتم من الخاسرين سقط لغير الاصيلى قوله الذى ظننتم الخ وبه قال حدثنا
الحميدى عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا منصور هو ابن المعتمر عن مجاهد هو ابن جبر
عن ابى معمر عبد الله بن سخبرة عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه انه قال اجتمع عند البيت الحرام قرشيان
وثقفى او ثقفيان وقرشى بالشك وتقدم قريبا اسماؤهم كثيرة بالتنوين ٢ باضافة بطون
لشحم قليلة بالتنوين فقه قلوبهم باضافة قلوب لفقه والثانى كثيرة وقليلة قال الكرمانى اما ان تكون التاء
للمبالغة نحو رجل علامة وفيه اشارة الى ان الفطنة قلما تكون مع البطنة فقال احدهم اترون ان الله يسمع
ما نقول قال الآخر يسمع ان جهرنا ولا يسمع ان اخفينا وقال الآخر ان كان يسمع اذا جهرنا فانه يسمع
اذا اخفينا قال فى الفتح فيه اشعار بان قائل ذلك كان افطن اصحابه واخلق به ان يكون الاخنس بن شريق لانه
اسلم بعد ذلك وكذا صفوان بن امية فانزل الله عز وجل وما كنتم تستترون ان يشهد عليكم سمعكم ولا ابصاركم
ولا جلودكم الاية الى آخرها قال الحميدى عبد الله بن الزبير وكان سفيان بن عيينة يحدثنا بهذا الحديث فيقول
حدثنا منصور هو ابن المعتمر او ابن ابى نجيح بفتح النون وكسر الجيم وبعد التحتية الساكنة حاء مهملة عبد الله او حميد
بضم الحاء مصغرا ابن قيس ابو صفوان الاعرج مولى عبد الله بن الزبير احدهم او اثنان منهم ثم ثبت على منصور

ونزل

ونزل ذلك مرارا غير واحدة وللاصيلى غير مرة واحدة قوله تعالى فان يصبروا فالنار مثوى لهم الاية
اى سكن لهم اى ان امسكوا عن الاستغاثة لفرج ينتظرونه لم يجدوا ذلك وتكون النار مقاما لهم وسقطت الاية
كلها لابى ذر وبه قال حدثنا عمرو بن على بفتح العين وسكون الميم ابن بحر الصيرفى البصرى قال حدثنا يحيى هو
ابن سعيد القطان قال حدثنا سفيان الثورى قال حدثنى بالافراد منصور هو ابن المعتمر عن مجاهد هو ابن جبر
عن ابى معمر عبد الله بن سخبرة عن عبد الله هو ابن مسعود رضى الله عنه بنحوه اى بنحو الحديث السابق ولابى ذر والاصيلى
نحوه باسقاط حرف الجر حم عسق مكية وآيها ثلاث وخمسون آية ويذكر بضم اوله وفتح ثالثه ولابى ذر
بسم الله الرحمن الرحيم قال البخارى يذكر باسقاط العاطف عن ابن عباس رضى الله عنهما فيما وصله
ابن ابى حاتم والطبرى عقيما فى قوله ويجعل من يشاء عقيما اى لا يلد ولابى ذر التى لا تلد روحا من امرنا قال
ابن عباس فيما رواه ابن ابى حاتم هو القرآن لان القلوب تحيا به وقال مجاهد فيما وصله الفريابى فى قوله
تعالى يذرؤكم فيه نسل بعد نسل اى يخلقكم فى الرحم وقال القتبى فى الزوج وخطاه وقال فى الرحم لانها
مؤنثة لا حجة بيننا اى لا خصومة ولابى ذر لا حجة بيننا وبينكم قال فى اللباب وهذه الاية نسختها اية القتال
وقال فى الانوار لا حجة بيننا وبينكم لا حجاج بمعنى لا خصومة اذ الحق قد ظهر ولم يبق للمحاجة مجال ولا للخلاف مبدأ
سوى العناد وليس فى الاية ما يدل على متاركة الكفار رأسا حتى تكون منسوخة باية القتال طرف ولابى ذر
من طرف خفى اى ذليل بالمعجمة كما ينظر المصبور الى السيف فان قلت انه تعالى قال ان الكفار يحشرون عميا
وقال هنا ينظرون من طرف خفى اجيب بانه لعلهم يكونون فى الابتداء كذلك ثم يصيرون عميا وقال غيره غير مجاهد
فيظللن رواكد على ظهره اى يتحركن يعنى يضطربن بالامواج ولا تجرى فى البحر لسكون الريح وقول صاحب
المصابيح كانه سقط منه لا يعنى فيتحركن ولهذا فسر رواكد بسواكن يندفع بما سبق شرعوا فى قوله تعالى
ام لهم شركاء شرعوا لهم من الدين اى ابتدعوا وهذا قول ابى عبيدة باب قوله تعالى الا المودة فى القربى
اى ان تودونى لقرابتى منكم او تودوا اهل قرابتى وقيل الاستثناء منقطع اذ ليست المودة من جنس الاجر والمعنى
لا اسألكم اجرا قط ولكن اسألكم المودة وفى القربى حال منها اى الا المودة ثابتة فى ذوى القربى متمكنة فى اهلها
او فى حق القرابة ومن اجلها قاله فى الانوار فان قلت لا نزاع انه لا يجوز طلب الاجر على تبليغ الوحى اجيب
بانه من باب قوله • ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم • بهن فلول من قراع الكتائب •
يعنى انا لا اطلب منكم الا هذا وهذا فى الحقيقة ليس اجرا لان حصول المودة بين المسلمين امر واجب فاذا كان
كذلك فهو فى حق اشرف الخلق اولى فقوله الا المودة فى القربى تقديره والمودة فى القربى ليست اجرا فرجع
الحاصل الى انه لا اجر البتة وبه قال حدثنا محمد بن بشار العبدى البصرى ابو بكر بندار قال حدثنا محمد
ابن جعفر الهذلى البصرى المعروف بغندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد الملك بن ميسرة ضد الميمنة
الهلالى الكوفى انه قال سمعت طاوسا هو ابن كيسان اليمانى عن ابن عباس رضى الله عنهما انه سئل عن قوله
تعالى الا المودة فى القربى فقال سعيد بن جبير قربى آل محمد صلى الله عليه وسلم فحمل الاية على امر المخاطبين
بان يوادوا اقاربه صلى الله عليه وسلم وهو عام لجميع المكلفين فقال ابن عباس لسعيد عجلت بفتح العين وكسر
الجيم وسكون اللام اى اسرعت فى تفسيرها ان النبى صلى الله عليه وسلم لم يكن بطن من قريش الا كان له فيهم
قرابة فقال الا ان تصلوا ما بينى وبينكم من القرابة فحمل الاية على ان تودوا النبى صلى الله عليه وسلم
من اجل القرابة التى بينه وبينكم فهو خاص بقريش ويؤيده ان السورة مكية واما حديث ابن عباس رضى الله عنهما
عند ابن ابى حاتم قال لما نزلت هذه الاية قل لا اسألكم عليه اجرا الا المودة فى القربى قالوا يا رسول الله
من هؤلاء الذين امر الله بمودتهم قال فاطمة وولدها فقال ابن كثير اسناده ضعيف فيه مبهم لا يعرف عن شيخ
شيعى محترق وهو حسين الاشقر ولا يقبل خبره فى هذا المحل والاية مكية ولم يكن لفاطمة اذ ذاك اولاد
بالكلية فانها لم تتزوج بعلى الا بعد بدر من السنة الثانية من الهجرة وتفسير الاية بما فسر به حبر الامة
وترجمان القرآن ابن عباس رضى الله تعالى عنه احق واولى ولا تنكر الوصاة باهل البيت واحترامهم واكرامهم
اذ هم من الذرية الطاهرة التى هى اشرف بيت وجد على وجه الارض فخرا وحسبا ونسبا ولا سيما اذا كانوا
متبعين للسنة الصحيحة كما كان عليه سلفهم كالعباس وبنيه وعلى واهل بيته وذريته رضى الله عنهم اجمعين
ونفعنا بمحبتهم حم الزخرف مكية الا قوله واسأل من ارسلنا وآيها تسع وثمانون ولابى ذر سورة
حم الزخرف وله ولابن عساكر بسم الله الرحمن الرحيم وسقطت لغيرهما وقال مجاهد فى قوله امة
من قوله انا وجدنا آباءنا على امة اى على امام كذا فسره ابو عبيدة وعند عبد بن حميد عن مجاهد على ملة
وعند ابن عباس رضى الله عنهما عند الطبرى على دين وقيله يا رب تفسيره ايحسبون انا لا نسمع سرهم
ونجواهم ولا نسمع قيله وهذا يقتضى الفصل بين المعطوف والمعطوف عليه بجمل كثيرة قال الزركشى فينبغى
حمل كلامه على انه اراد تفسير المعنى ويكون التقدير ونعلم قيله وهذا يرده ما حكاه السفاقسى من انكار
بعضهم لهذا وقال انما يصح ذلك ان لو كانت التلاوة وقيلهم انتهى وقيل عطف على مفعول يكتبون المحذوف
اى يكتبون ذلك ويكتبون قيله كذا او على مفعول يعلمون المحذوف اى يعلمون ذلك ويعلمون قيله او انه
مصدر اى قال قيله او باضمار فعل اى الله يعلم قيل رسوله صلى الله عليه وسلم شاكيا الى ربه يا رب وقرأ
عاصم وحمزة بخفض اللام وكسر الهاء وصلتها بياء عطفا على الساعة اى عنده علم قيله والقول والقال والقيل

بمعنى واحد جاءت المصادر على هذه الاوزان وقال ابن عباس رضي الله عنهما مما وصله ابن ابي حاتم والطبري من طريق علي
ابن ابي طلحة عنه في قوله ولولا ان يكون الناس امة واحدة اي لولا ان جعل بلفظ الماضي وللاصيلي ان يجعل
بصيغة المضارع بالياء التحتية ولابي ذر وابن عساكر ان اجعل الناس كلهم كفارا لجعلت لبيوت الكفار ولابي ذر
بيوت الكفار سقفا بفتح السين وسكون القاف على ارادة الجنس وهي قراءة ابي عمرو وابن كثير ولابي ذر سقفا
بضمهما على الجمع وهي قراءة الباقين من فضة ومعارج جمع معرج من فضة وهي درج وسرر فضة جمع سرير
وقوله من فضة يشمل المعارج والسرر وعن الحسن فيما رواه الطبري من طريق عوف عنه قال كفارا يميلون
الى الدنيا قال وقد مالت الدنيا باكثر اهلها وما فعلت فكيف لو فعله
وقال في الانوار اي ولولا ان يرغبوا في الكفر اذا راوا الكفار في سعة تنعمهم لحبهم الدنيا فيجتمعوا عليه لجعلنا
مقرنين في قوله سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين اي مطيقين من اقرن الشيء اذا اطاقه ومعنى
الاية ليس عندنا من القوة والطاقة ان نقرن هذه الدابة والفلك وان ... فسبحان من سخر لنا هذا بقدرته
وحكمته آسفونا اي اسخطونا قاله ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم وقيل اغضبونا بالافراط في العناد
والعصيان وهذا من المتشابهات فيؤول بارادة العقاب يعش يعمى قال ابن عباس رضي الله عنهما فيما
وصله ابن ابي حاتم عن عكرمة عنه اي يعمى لكن قال ابو عبيدة من قرا يعش بضم الشين فمعناه انه تظلم عينه ومن فتحها
فمعناه تعمى عينه وقال في الانوار ومن يعش عن ذكر الرحمن يتعامى ويعرض عنه بفرط اشتغاله بالمحسوسات
وانهماكه في الشهوات وقرئ يعش بالفتح اي يعم يقال عشي اذا كان في بصره افة وعشا اذا تعشى بلا افة
كعرج وعرج انتهى وقال ابن المنير في الانتصاف في الاية نكتتان احداهما ان النكرة في سياق الشرط تعم
وفي ذلك اضطراب للاصوليين وامام الحرمين يختار العموم وبعضهم يحمل كلامه على العموم البدلي لا الاستغراق
فان كان مراده عموم الشمول فالاية حجة له من وجهين لانه نكر الشيطان ولم يرد الا الكل لان كل انسان له
شيطان فكيف بالعاشي عن ذكر الله والثاني انه اعاد الضمير مجموعا في قوله وانهم ليصدونهم عن السبيل
ولولا عموم الشمول لما جاز عود الضمير على واحد وتعقبه العلامة البدر الدماميني فقال في كل من الوجهين
اللذين ابداهما نظر اما الاول فلا نسلم انه اراد كل شيطان بل المراد انه يقيض لكل فرد من العاشين عن
ذكر الله شيطان واحد لا كل شيطان وذلك واضح واما الثاني فعود ضمير الجماعة على شيء ليس بينه وبين
العموم الشمولي تلازم بوجه وعود الضمير في الاية بصيغة ضمير الجماعة فانما كان باعتبار تعدد الشيطان
المفهوم مما تقدم مرادا معناه على ما قررناه ان كل عاش له شيطان فبهذا الاعتبار جاء التعدد فعاد الضمير كما
يعود على الجماعة وقال مجاهد مما وصله الفريابي في قوله افنضرب عنكم الذكر اي اتكذبون بالقران
ثم لا تعاقبون عليه وقال الكلبي افنترككم سدى لا نامركم ولا ننهاكم ومعنى مثل الاولين اي سنة الاولين
قاله مجاهد فيما وصله الفريابي ايضا مقرنين وللاصيلي وما كنا له مقرنين يعني الابل والخيل والبغال
والحمير وهو تفسير للمراد بالضمير في قوله ينشأ في الحلية اي الجواري الذين ينشأن في الزينة اي البنات جعلتموهن
وللاصيلي وابي ذر يقول جعلتموهن للرحمن ولدا فكيف تحكمون بذلك ولا ترضونه لانفسكم لو شاء الرحمن ما عبدناهم
يعنون الاوثان وقال قتادة يعنون الملائكة والمعنى انما لم يعجل عقوبتنا على عبادتنا اياهم لرضاه منا
بعبادتها يقول الله تعالى وللاصيلي وابي ذر يقول الله تعالى بالموحدة ولابي ذر وابن عساكر لقول الله عز وجل
ما لهم بذلك من علم اي الاوثان انهم لا يعلمون نزل الاوثان منزلة من يعقل ونفى عنهم علم ما تصنع المشركون
من عبادتهم وقيل الضمير للكفار اي ليس لهم علم ما ذكروه من قولهم ان الله رضينا بعبادتها وسقط للاصيلي نهم
في عقبه اي ولده فيكون فيهم ابدا من يوحد الله ويدعو الى توحيده مقترنين يمشون معا قاله مجاهد ايضا سلفا
في قوله فجعلناهم سلفا ومثلا للاخرين هم قوم فرعون سلفا لكفار اي لكفار امة محمد صلى الله عليه وسلم
ومثلا اي عبرة لهم يصدون بكسر الصاد اي يضجون وقرا نافع وابن عامر والكسائي بضم الصاد فقيل هما بمعنى
واحد وهو الضجيج واللغط وقيل الضم من الصد وهو الاعراض مبرمون في قوله تعالى ام ابرموا امرا
فانا مبرمون اي مجمعون وقيل محكمون اول العابدين اي اول المؤمنين قاله مجاهد ايضا انني ولابي ذر
والاصيلي وقال غيره اي غير مجاهد انني براء مما تعبدون والعرب تقول نحن البراء منك والخلاء منك والواحد
والاثنان والجميع من المذكر والمؤنث يقال فيه براء بلفظ واحد لانه مصدر في الاصل وقع موقع الصفة
وهي بريء ولو قال ولابي ذر ولو قيل بريء لقيل في الاثنين بريئان وفي الجميع بريئون واهل نجد يقولون
انا بريء وهي بريئة ونحن برآء وقرا عبد الله يعني ابن مسعود رضي الله عنه انني بريء بالياء ووصله الفضل بن
شاذان في كتاب القراءة عنه والزخرف في قوله ولبيوتهم ابوابا وسررا عليها يتكئون وزخرفا هو الذهب
قاله قتادة وفي قراءة عبد الله بن مسعود او يكون لك بيت من ذهب ملائكة في قوله ولو نشاء لجعلنا
منكم ملائكة في الارض يخلفون اي يخلف بعضهم بعضا قاله قتادة فيما اخرجه عبد الرزاق وزاد في
اخرى مكان بني ادم ومن في قوله منكم بمعنى بدل اي لجعلنا بدلكم او تبعيضية اي لولدنا منكم يا رجال
ملائكة في الارض يخلفونكم كما تخلفكم اولادكم كما ولدنا عيسى من انثى دون ذكر ونادوا ولابي ذر باب بالتنوين
اي في قوله تعالى ونادوا يا مالك ليقض علينا ربك ليمتنا لنستريح قال مجيبا لهم بعد الف سنة او اربعين
او مائة انكم ماكثون مقيمون في العذاب لا خلاص لكم منه بموت ولا بغيره وسقط قوله قال انكم ماكثون

لغير ابي ذر وابن عساكر وقالا الاية وبه قال حدثنا سفيان بن عيينة الهلالي الكوفي ثم
المكي الامام الحجة عن عمرو هو ابن دينار عن عطا هو ابن ابي رباح عن صفوان بن يعلى عن ابيه يعلى بن امية
التميمي حليف قريش واسم امه منية بضم الميم وسكون النون وفتح التحتية انه قال سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم يقرا على المنبر ونادوا يا مالك ليقض علينا ربك وقرئ يا مال بكسر اللام على الترخيم وفيه اشعار
بانهم لضعفهم لا يستطيعون تادية اللفظ بالتمام فان قلت كيف قال ونادوا يا مالك بعد ما وصفهم بالابلاس
اجيب بانها ازمنة متطاولة واحقاب ممتدة فتختلف بهم الاحوال فيسكتون اوقاتا لغلبة الياس عليهم
ويستغيثون اوقاتا لشدة ما بهم وهذا الحديث ذكره في باب صفة النار من بدء الخلق وقال قتادة في قوله تعالى
مثلا من قوله تعالى فجعلناهم سلفا ومثلا للاخرين اي عظة لمن بعدهم والعظة الموعظة وقال غيره
اي غير قتادة مقرنين من قوله تعالى وما كنا له مقرنين لما سبق ذكره اي ضابطين يقال فلان مقرن لفلان
اي ضابط له قاله ابو عبيدة والاكواب هي الاباريق التي لا خراطيم لها وقيل لا عرى لها ولا خراطيم معا
قاله الجواليقي ليتمكن الشارب من ابن شاء فان العروة تمنع من ذلك وقال قتادة فيما رواه عبد الرزاق في ام الكتاب
في اصل الكتاب وام كل شيء اصله والمراد اللوح المحفوظ لانه اصل الكتب السماوية وسقط قوله وقال قتادة
الخ لغير ابي ذر اول العابدين في قوله تعالى قل ان كان للرحمن ولد فانا اول العابدين لما سبق تفسيره قريبا عن
مجاهد باول المؤمنين وفسره هنا بقوله اي ما كان يريد ان ان في قوله ان كان نافية لا شرطية ثم الخبر
بقوله فانا اول العابدين اي الموحدين من اهل مكة ان لا ولد له وتكون الفاء سببية ومنع مكي ان تكون نافية
قال لانه يوهم انك انما نفيت عن الله الولد فيما مضى دون ما هو ات وهذا محال ورد عليه بان كان قد تدل على
الدوام كقوله تعالى وكان الله غفورا رحيما وعن ابن عباس فيما رواه الطبري قال يقول لم يكن للرحمن ولد وقيل
ان ان شرطية على بابها واختلف في تاويله فقيل ان صح ذلك فانا اول من يعبده لكنه لم يصح البتة بالدليل
القاطع وذلك انه علق العبادة بكينونة الولد وهي محال في نفسها فكان المعلق بها محالا مثلها فهي في صورة
اثبات الكينونة والعبادة وفي معنى نفيها على ابلغ الوجوه واقواها كذا قرره في الكشاف فانا اول الانفين
اي المستنكفين وهذا تفسير قوله اول العابدين لانه مشتق من عبد بكسر الموحدة اذا انف واشتدت انفته
وهما اي عابد وعبد لغتان يقال رجل عابد وعبد بكسر الموحدة في ضبط الدمياطي والفرع وغيرهما وقال
ابن عرفة يقال عبد بالكسر يعبد بالفتح فهو عبد وقلما يقال عابد والقران لا يجيء على القليل ولا الشاذ ومراده
ان تخريج من قال ان العابدين بمعنى الانفين لا يصح وقال الامام فخر الدين وهذا التعليق فاسد لان هذه الانفة
حاصلة سواء حصل ذلك الزعم والاعتقاد او لم يحصل وقرا عبد الله يعني ابن مسعود رضي الله عنه وقال الرسول
يا رب اي موضع قوله تعالى وقيله يا رب السابق ذكره قريبا وهي قراءة شاذة مخالفة لخط المصحف ويقال
اول العابدين اي الجاحدين يقال عبد لي حقي اي جحد فيه من عبد بكسر الموحدة يعبد بفتحها كذا في الفرع وقفت
عليه من الاصول وقال السفاقسي ضبطوه هنا بفتح الباء في الماضي وضمها في المستقبل قال ولم يذكر اهل اللغة
عبد بمعنى جحد ورد عليه بما ذكره محمد بن عزيز السجستاني صاحب غريب القران من ان معنى العابدين الجاحدين ونص على
هذا ان كان له ولد فانا اول الجاحدين وهذا معروف من قول العرب ان كان هذا الامر قط يعني ما كان وقال
السدي معناه لو كان للرحمن ولد فانا اول من عبده بذلك ولكن لا ولد له وثبت هنا قوله وقال قتادة في ام الكتاب
جملة الكتاب اصل الكتاب السابق قريبا في رواية غير ابي ذر افنضرب عنكم الذكر صفحا ان كنتم قوما مسرفين
بفتح الهمزة اي لان كنتم قال في الانوار وهو في الحقيقة علة مقتضية لترك الاعراض وقرا نافع وحمزة والكسائي
بكسرها على انها شرطية واسرافهم كان متحققا وانما تدخل على غير المحقق او المحقق المبهم الزمان واجاب في
الكشاف بانه من الشرط الذي يصدر عن المدل بصحة الامر والمتحقق لثبوته كقول الاجير ان كنت عملت لك
عملا فوفني حقي وهو عالم بذلك ولكنه يخيل في كلامه ان تفريطك في ايصال حقي فعل من له شك في استحقاقه
اياه تجهيلا له وقيل المعنى على المجازاة والمعنى افنضرب عنكم الذكر صفحا متى اسرفتم اي انكم متروكون من
الانذار متى كنتم قوما مسرفين اي مشركين وسقط مشركين لابي ذر والله لو ان هذا القران رفع حيث رده
اوائل هذه الامة لهلكوا قاله قتادة فيما وصله ابن ابي حاتم وزاد ولكن الله عاد عليهم بعائدته ورحمته
فكرره عليهم ودعاهم اليه وزاد غير ابن ابي حاتم عشرين سنة او ما شاء الله فاهلكنا اشد منهم بطشا
اي من القوم المسرفين ومضى مثل الاولين اي عقوبة الاولين قاله قتادة فيما وصله عبد الرزاق
جزءا في قوله وجعلوا له من عباده جزءا اي عدلا بكسر العين وسكون الدال اي مثلا فالمراد بالجزء هنا
اثبات الشركاء لله تعالى لانهم لما اثبتوا الشركاء زعموا ان كل العبادة ليست لله بل بعضها جزء له تعالى وبعضها
جزء لغيره وقيل يعني الجعل يعني انهم اثبتوا لله ولدا لان الولد جزء الرجل جزء منه والاول اولى لانا اذا حملنا الاية
على انكار الشريك لله والاية اللاحقة على انكار الولد كان ذلك جامعا للرد على جميع المبطلين الدخان
مكية الا قوله انا كاشفوا العذاب الاية وهي سبع او تسع وخمسون اية ولابي ذر سورة حم الدخان
بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة لغير ابي ذر وقال مجاهد فيما وصله الفريابي
رهوا في قوله واترك البحر رهوا اي طريقا يابسا زاد الفريابي كهيئته يوم ضربه ويقال
رهوا ساكنا يقال جاءت الخيل رهوا اي ساكنة قال النابغة

• والخيل تشرع رهوا في أعنتها • كالطير ينجو من الشؤبوب ذي البرد •

وعن أبي عبيدة رهوا منفتحا فرجا على ما تركته روي أنه لما انفلق البحر لموسى عليه الصلاة والسلام وطلع منه خاف أن يدركه فرعون فأراد أن يضربه ليعود حتى لا يلحقه فقيل له اتركه إنهم جند مغرقون على العالمين ولأبي ذر على علم على العالمين على من بين ظهريه أي اخترنا بني إسرائيل على عالمي زمانهم فاعتلوه في قوله تعالى خذوه فاعتلوه أي ادفعوه وقال غيره وزوجناهم بحور أنكحناهم ولأبي ذر بحور عين أنكحناهم حورا عينا يحار فيها الطرف والعين جمع عيناء العظيمة العينين من النساء الواسعتهما وليس المراد عقد التزويج ترجمون في قوله تعالى وإني عذت بربي وربكم أن ترجمون المراد بالرجم القتل قال ابن عباس رضي الله عنهما ترجمون بالقتل وهو الشتم يقولون هو ساحر وقال قتادة بالحجارة وقال ابن عباس رضي الله عنهما فيما رواه ابن أبي حاتم في قوله كالمهل من قوله تعالى إن شجرة الزقوم طعام الأثيم كالمهل هو أسود كمهل الزيت أي كدردية أو عكر المتحلل أو ما أذيب من الذهب والفضة أو من كل المنطبعات كالحديد وقال غيره أي غير ابن عباس رضي الله عنهما في تبع من قوله تعالى أهم خير أم قوم تبع ملوك اليمن كل واحد منهم يسمى تبعا لأنه يتبع صاحبه وقيل لأن أهل الدنيا كانوا يتبعونه وموضع تبع في الجاهلية موضع الخليفة في الإسلام والظل يسمى تبعا لأنه يتبع الشمس قاله أبو عبيدة وقالت عائشة رضي الله عنها فيما رواه عبد الرزاق كان تبع رجلا صالحا باب بالتنوين أي في قوله تعالى فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين وسقط لغير أبي ذر لفظ باب وقوله فارتقب فقط قال قتادة فيما وصله عبد بن حميد فارتقب أي انتظر وللأصيلي انتظر بإسقاط الفاء وبه قال حدثنا عبدان عبد الله بن عثمان المروزي عن أبي حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري عن الأعمش سليمان عن مسلم هو ابن صبيح عن مسروق هو ابن الأجدع عن عبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال مضى خمس من علامات الساعة الدخان بتخفيف الخاء المذكور في قوله فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين والروم في قوله تعالى الم غلبت الروم والقمر في قوله تعالى اقتربت الساعة وانشق القمر والبطشة في قوله يوم نبطش البطشة الكبرى واللزام في قوله فسوف يكون لزاما وهو الهلاك أو الأسر ويدخل في ذلك يوم بدر كما فسر به ابن مسعود وعن فكونه أربعا أو اللزام يكون في القيامة ولتحقق وقوعه عده ماضيا وهذا الحديث سبق في الفرقان هذا باب بالتنوين أي في قوله تعالى يغشى الناس أي يحيط بهم الدخان هذا عذاب أليم في محل نصب بالقول وذلك القول حال أي قائلين ذلك وسقط لفظ أي لغير أبي ذر وبه قال حدثنا يحيى بن موسى البلخي قال حدثنا أبو معاوية محمد بن خازم بالخاء والزاي المعجمتين عن الأعمش سليمان بن مهران عن مسلم أبي الضحى بن صبيح عن مسروق هو ابن الأجدع أنه قال قال عبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه إنما كان هذا القحط والجهد الذي أصابا قريشا حتى رأوا بينهم وبين السماء كالدخان من شدة الجوع لأن قريشا لما استعصوا على النبي صلى الله عليه وسلم أي حين أظهروا العصيان ولم يتركوا الشرك دعا عليهم بسنين قحط كسني يوسف الصديق عليه السلام المذكورة في سورته فأصابهم قحط وجهد حتى أكلوا العظام زاد في الرواية الآتية إن شاء الله تعالى والميتة فجعل الرجل منهم ينظر إلى السماء فيرى ما بينه وبينها كالدخان من الجهد من ضعف بصره أو لأن الهواء يظلم عام القحط لقلة الأمطار وكثرة الغبار فأنزل الله تعالى ولأبي ذر عز وجل فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين يغشى الناس هذا عذاب أليم قال أي ابن مسعود رضي الله عنه فأتي بضم الهمزة مبنيا للمفعول رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيل يا رسول الله والآتي هو أبو سفيان كما عند المؤلف لكن في المعرفة لابن منده في ترجمة كعب بن مرة قال دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على مضر فأتيته فقلت يا رسول الله قد نصرك الله وأعطاك واستجاب لك وإن قومك قد هلكوا فادع الله لهم فهذا أولى أن يفسر به القائل بقوله يا رسول الله بخلاف أبي سفيان فإنه وإن كان جاء أيضا مستشفعا لكنه لم يكن أسلم حينئذ ولأبي ذر فقيل له يا رسول الله استسق الله لمضر فإنها قد هلكت من القحط والجهد إنما قال لمضر لأن غالبهم كان بالقرب من مياه الحجاز وكان الدعاء بالقحط على قريش وهم سكانه قال عليه الصلاة والسلام مجيبا لأبي سفيان أو كعب بن مرة آمرتني أن أستسقي لمضر مع ما هم عليه من معصية الله والإشراك به إنك لجريء أي ذو جراءة حيث تشرك بالله وتطلب رحمته فاستسقى عليه الصلاة والسلام وزاد أبو ذر لهم فسقوا بضم السين والقاف فنزلت إنكم عائدون أي إلى الكفر غب الكشف وكانوا قد وعدوا بالإياب إن كشف الله عنهم فلما أصابتهم الرفاهية بتخفيف التحتية بعد الفاء المكسورة أي التوسع والراحة عادوا إلى حالهم من الشرك حين أصابتهم الرفاهية بتخفيف التحتية بعد الفاء المكسورة فأنزل الله عز وجل يوم نبطش البطشة الكبرى إنا منتقمون قال يعني يوم بدر ظرف

باب قوله تعالى ربنا اكشف عنا العذاب إنا مؤمنون أي عذاب القحط والجهد أو عذاب الدخان الآتي قرب قيام الساعة أو عذاب النار حين يدعون إليها في القيامة أو دخان يأخذ بأسماع المنافقين والأبصار ورجح الأول بأن القحط لما اشتد على أهل مكة أتاه أبو سفيان فناشده الرحم وعاهده إن كشف عنهم آمنوا فلما كشف عادوا ولو حملناه على الآخرين لم يصح لأنه لا يصح أن يقال لهم حينئذ إنا كاشفو العذاب قليلا إنكم عائدون وسقط باب قوله لغير أبي ذر وبه قال حدثنا يحيى بن موسى البلخي قال حدثنا وكيع بفتح الواو وكسر الكاف ابن الجراح عن الأعمش سليمان عن أبي الضحى مسلم بن صبيح عن مسروق هو ابن الأجدع أنه قال دخلت على عبد الله يعني ابن مسعود رضي الله عنه فقال إن من العلم أن تقول لما لا تعلم الله أعلم قد سبق في سورة الروم سبب قول ابن مسعود رضي الله عنه هذا من وجه آخر عن الأعمش ولفظه عن

مسروق قال بينا رجل يحدث في كندة فقال يجيء دخان يوم القيامة فيأخذ بأسماع المنافقين وأبصارهم يأخذ المؤمن منه كهيئة الزكام ففزعنا فأتيت ابن مسعود رضي الله تعالى عنه وكان متكئا فغضب فجلس فقال من علم فليقل ومن لم يعلم فليقل الله أعلم إن الله تعالى قال لنبيه صلى الله عليه وسلم قل ما أسألكم عليه من أجر وما أنا من المتكلفين والقول فيما لا يعلم قسم من التكلف إن قريشا لما غلبوا النبي بتخفيف اللام وللأصيلي وأبي ذر عن الكشميهني لما غلبوا على النبي صلى الله عليه وسلم بخروجهم عن طاعته وتماديهم في كفرهم واستعصوا عليه بفتح الصاد قال اللهم أعني عليهم بسبع من السنين كسبع يوسف في الشدة والقحط فأخذتهم سنة أكلوا فيها العظام والميتة من الجهد حتى جعل أحدهم يرى ما بينه وبين السماء كهيئة الدخان من الظلمة التي في أبصارهم بسبب الجوع قالوا ربنا اكشف عنا العذاب إنا مؤمنون وعدوا بالإيمان إن كشف عنهم عذاب الجوع فقيل له صلى الله عليه وسلم إن كشفنا عنهم ذلك العذاب عادوا إلى كفرهم فدعا عليه الصلاة والسلام ربه فكشف عنهم ذلك فعادوا إلى الكفر فانتقم الله منهم يوم بدر فذلك قوله يوم نبطش البطشة الكبرى إنا منتقمون ولأبي ذر والوقت وابن عساكر والأصيلي فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين إلى قوله جل ذكره إنا منتقمون وهذا الحديث سبق في سورة ص. هذا باب بالتنوين أي في قوله أنى لهم الذكرى أي من أين لهم التذكر والاتعاظ وقد جاءهم ما هو أعظم وأدخل في وجوب الطاعة وهو رسول مبين ظاهر الصدق وهو محمد صلى الله عليه وسلم الذكر والذكرى واحد وسقط باب لغير أبي ذر وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا جرير بن حازم بالحاء المهملة والزاي البصري الأزدي عن الأعمش سليمان عن أبي الضحى مسلم بن صبيح عن مسروق هو ابن الأجدع أنه قال دخلت على عبد الله يعني ابن مسعود رضي الله عنه ثم قال فيه حذف اختصره والظاهر أن الذي اختصره قول مسروق بينا رجل يحدث في كندة إلى قوله فأتيت ابن مسعود رضي الله عنه وكان متكئا فغضب فجلس فقال من علم فليقل ومن لم يعلم فليقل الله أعلم ثم قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما دعا قريشا إلى الإسلام كذبوه واستعصوا عليه فقال اللهم أعني عليهم بسبع كسبع يوسف فأصابتهم سنة حصت بالحاء والصاد المشددة المهملتين أي أذهبت كل شيء ولغير الأصيلي وأبي ذر يعني كل شيء وكان أحدهم يقوم فكان يرى بينه وبين السماء مثل الدخان من الجهد والجوع زاد في الروم فجاءه أبو سفيان فقال يا محمد جئت تأمر بصلة الرحم وإن قومك قد هلكوا فادع الله ثم قرأ عليه الصلاة والسلام فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين زاد أبو ذر والأصيلي يغشى الناس هذا عذاب أليم حتى بلغ إنا كاشفوا العذاب قليلا إنكم عائدون قال عبد الله يعني ابن مسعود أفيكشف عنهم العذاب بهمزة الاستفهام وضم الياء مبنيا للمفعول يوم القيامة قال أي عبد الله والبطشة الكبرى يوم بدر يريد تفسير قوله تعالى يوم نبطش البطشة الكبرى. هذا باب بالتنوين في قوله ثم تولوا أي أعرضوا عنه وقالوا معلم هذا القرآن من بعض الناس وقال آخرون إنه مجنون والجن يلقون إليه ذلك حاشاه الله من ذلك وسقط لفظ باب لغير أبي ذر وبه قال حدثنا بشر بن خالد أبو محمد العسكري قال أخبرنا وللأصيلي حدثنا محمد هو ابن جعفر الملقب بغندر عن شعبة بن الحجاج وللأصيلي حدثنا شعبة عن سليمان بن مهران الأعمش ومنصور هو ابن المعتمر كلاهما عن أبي الضحى مسلم بن صبيح عن مسروق هو ابن الأجدع أنه قال قال عبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه إن الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم وقال قل ما أسألكم عليه من أجر وما أنا من المتكلفين فيه حذف اختصره أيضا كما دل عليه السابق فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما رأى قريشا استعصوا عليه فلم يؤمنوا فقال ولأبي ذر والوقت والأصيلي وابن عساكر قال اللهم أعني عليهم بسبع من السنين كسبع يوسف بن يعقوب عليهما الصلاة والسلام فأخذتهم السنة حتى حصت أذهبت كل شيء حتى أكلوا العظام والجلود فقال ولأبي ذر والوقت والأصيلي وقال بالواو بدل الفاء أحدهم القياس أن يقول أحدهما بالتثنية لأن المراد سليمان ومنصور فيحتمل أن يكون على قول أن أقل الجمع اثنان حتى أكلوا الجلود والميتة وجعل يخرج من الأرض كهيئة الدخان استشكل بما سبق فكان يرى بينه وبين السماء مثل الدخان من الجوع وأجيب بالحمل على أن مبدأه كان من الأرض ومنتهاه ما بين السماء والأرض وباحتمال وجود الأمرين بأن يخرج من الأرض بخار كهيئة الدخان من شدة حرارة الأرض ووهجها من عدم المطر ويرون بينهم وبين السماء مثل الدخان من فرط حرارة الجوع فأتاه عليه الصلاة والسلام أبو سفيان فقال أي محمد إن قومك هلكوا ولغير أبي ذر والأصيلي قد هلكوا فادع الله أن يكشف عنهم ما أصابهم فدعا لهم عليه الصلاة والسلام أن يكشف الله عنهم ثم قال تعودوا إلى الكفر بعد هذا قال الزركشي وقع تعودوا بحذف نون الرفع وصوابه تعودون بإثباتها قال العلامة البدر الدماميني ليس حذفها خطأ بل هو ثابت في الكلام الفصيح نظما ونثرا ومنه قراءة الحسن واليزيدي تظاهرا بتشديد الظاء أي أنتما ساحران تتظاهران فحذف المبتدأ وهو ضمير المخاطبين وأدغمت التاء في الظاء وحذفت النون تخفيفا وفي الحديث لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا وللأصيلي تعودون بإثبات النون على الأصل في حديث منصور هو ابن المعتمر ثم قرأ فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين إلى عائدون قال ابن مسعود رضي الله عنه أيكشف عذاب الآخرة ولأبي ذر عن الحموي والمستملي أنكشف بالنون مبنيا للفاعل عنهم عذاب الآخرة فقد مضى الدخان والبطشة واللزام وقال أحدهم سليمان ومنصور وثالث معهما أو أحدهما القمر يعني انشقاقه وقال الآخر الروم يعني غلبت الروم ولأبي ذر والروم بالواو يوم نبطش البطشة الكبرى إنا منتقمون وسقط لأبي ذر يوم نبطش

وبه قال حدثنا يحيى بن موسى البلخي قال حدثنا وكيع هو ابن الجراح عن الاعمش سليمان عن مسلم هو ابو الضحى
عن مسروق هو ابن الاجدع عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال خمس قد مضين اي وقعن اللزام فهو الاسر
او الهلاك يوم بدر والروم اي غلبتهم والبطشة الكبرى يوم بدر والقمر يعني انشقاقه والدخان الحاصل
لقريش بسبب القحط لكن اخرج عبد الرزاق وابن ابي حاتم عن علي قال اية الدخان لم تمض بعد ياخذ المؤمن كهيئة
الزكام وينفخ الكافر حتى ينفذ ويؤيده حديث ابي سريحة عند مسلم بمهملتين الاولى مفتوحة حذيفة بن اسيد رفعه
لا تقوم الساعة حتى ترون عشر ايات طلوع الشمس من مغربها والدخان والدابة الحديث سورة
الجاثية مكية وهي سبع او ست وثلاثون اية ولابي ذر سورة حم الجاثية بسم الله الرحمن الرحيم
لثبتت البسملة لغير ابي ذر جاثية في قوله وترى كل امة جاثية اي مستوفزين على الركب من الخوف وقال
مجاهد فيما وصله عبد بن حميد في قوله تعالى نستنسخ اي نكتب اي نامر الملئكة ان تكتب اعمالكم وسقط
لابي ذر وقال مجاهد فقط ننساكم في قوله تعالى فاليوم ننساكم اي نترككم في العذاب كما تركتم الايمان والعمل
ولقاء هذا اليوم وهذا باب بالتنوين اي في قوله تعالى وما يهلكنا الا الدهر اي الا مرور الزمان وهو
العمر واختلاف الليل والنهار الاية وزاد في الفرع وما لهم بذلك من علم وآثرة واثرة واثارة برفع الثلاثة
والتنزيل بالجر وهذا الذي قالوه من علم علوه ان هم الا يظنون اذ لا دليل لهم عليه وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله
ابن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن سعيد بن المسيب بفتح التحتية
المشددة عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله ولابي ذر والوقت قال النبي صلى الله عليه وسلم
قال الله عز وجل يؤذيني ابن آدم اي يخاطبني من القول بما يتاذى به من يجوز في حقه التاذي والله تعالى
منزه عن ان يصير في حقه الاذى اذ هو محال عليه وانما هذا من التوسع في الكلام والمراد ان من وقع ذلك منه تعرض لسخط الله
بيسبونه الى الدهر يخط الله عز وجل يسب الدهر يقول اذا اصابه مكروه بؤسا للدهر وتبا له وانا الدهر
بالرفع في الفرع كالاصول المعتمدة وضبط الاكثرين والمحققين اي انا خالق الدهر بيدي الامر الذي ينسبونه
الى الدهر اي اقلب الليل والنهار وروي بنصب الدهر في قوله انا الدهر اي اقلب الليل والنهار في الدهر والرفع
كما مر اوجه قال في شرح المشكاة لانه لا طائل تحته على تقدير النصب لان تقديم الظرف اما للاهتمام او الاختصاص
ولا يقتضي المقام ذلك لان الكلام مسوق في شان المتكلم ولهذا حرف الجر لافادة الحصر فكانه قيل انا اقلب الليل
والنهار لا ما تنسبونه اليه قيل الدهر الثاني غير الاول وانما هو مصدر بمعنى الفاعل ومعناه انا الدهر المصرف
المدبر لما يحدث فاذا سب ابن آدم الدهر من اجل انه فاعل هذه الامور عاد سبه الي لاني فاعلها وانما الدهر
زمان جعلته ظرفا لمواقع الامور قال الشافعي والخطابي وغيرهما وهذا مذهب الدهرية من الكفار ومن وافقهم
من مشركي العرب المنكرين للمعاد والفلاسفة الدهرية والدورية المنكرين للصانع المعتقدين ان في كل ستة
وثلاثين الف سنة يعود كل شيء الى ما كان عليه وكابروا المعقول وكذبوا المنقول قال ابن كثير وقد غلط ابن
ومن نحا نحوه من الظاهرية في عدهم الدهر من الاسماء الحسنى اخذا من هذا الحديث وهذا الحديث اخرجه المؤلف
ايضا في التوحيد ومسلم وابو داود في الادب والنسائي في التفسير الاحقاف مكية وآيها اربع
او خمس وثلاثون ولابي ذر سورة الاحقاف بسم الله الرحمن الرحيم وقال مجاهد مما وصله
الطبري في تفيضون من قوله تعالى هو اعلم بما تفيضون فيه اي تقولون من التكذيب بالقرآن والقول بانه
سحر وهذا ساقط لابي ذر وقال بعضهم اثرة بفتحات من غير الف وعزيت لقراءة علي وابن عباس وغيرهما واثرة
بضم فسكون ففتح وعزيت لقراءة الكسائي في غير المشهور واثارة بالالف بعد المثلثة وهي قراءة العامة
مصدر على فعالة كضلالة ومراده قوله تعالى ايتوني بكتاب من قبل هذا او اثارة من علم هي بقية علم ولابي ذر
واثرة واثرة واثارة برفع الثلاثة والتنزيل بالجر وهذا قاله ابو عبيدة والفراء وقال ابن عباس رضي الله عنهما
فيما وصله ابن ابي حاتم بدعا من الرسل اي لست باول الرسل ولابي ذر ما كنت باول الرسل فكيف تنكرون نبوتي
واخباري باني رسول الله وقال غيره اي غير ابن عباس ارايتم من قوله قل ارايتم ان كان من عند الله هذه الالف
التي في ارايتم انما هي توعد للكفار بمكة حيث ادعوا صحة ما عبدوه من دون الله ان صح ما تدعون
بتشديد الدال في زعمكم ذلك لا يستحق ان يعبد لانه مخلوق ولا يستحق ان يعبد الا الخالق وليس قوله ارايتم
برؤية العين التي هي الابصار انما هو اي معناه اتعلمون ان ما تدعون لتكون الدال مخففة من دون الله
خلقوا شيئا ومفعولا ارايتم محذوف فان تقديره ارايتم حالكم ان كان كذا الستم ظالمين وجوابا الشرط ايضا محذوف
تقديره فقد ظلمتم ولهذا اتى بفعل الشرط ماضيا وسقط من قوله وقال غيره الى هنا لابي ذر هذا باب
بالتنوين اي في قوله والذي قال لوالديه اف لكما اي التافيف لكما وهي كلمة كراهية اتعدانني ان اخرج
من قبري حيا وقد خلت القرون من قبلي فلم يبعث احد منهم وهما يستغيثان الله اي يقولان الغياث بالله ان يحيه
بالتوفيق للايمان او يقولان الغياث بالله منك ويلك اي يقولان له ويلك امن وصدق بالبعث وويلك دعاء
بالثبور ان وعد الله بالبعث حق فيقول لهما ما هذا الا اساطير الاولين اباطيلهم التي كتبوها وسقط لغير ابي ذر
باب ولفظ من قوله وقد خلت القرون الخ وقال بعد قوله اف لكما الى قوله اساطير الاولين وبه قال حدثنا موسى
ابن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن ابي وحشية
عن يوسف بن ماهك بفتح الهاء يصرف ولا يصرف ومعناه قمير مصغر القمر انه قال كان مروان بن الحكم الاموي

امير على الحجاز استعمله معاوية بن ابي سفيان عليه وعند النسائي انه كان عاملا على المدينة وعند الاسماعيلي
فاراد معاوية ان يستخلف يزيد يعني ابنه فكتب الى مروان بذلك فجمع مروان الناس فخطب فجعل يذكر يزيد بن معاوية لكي
يبايع له بعد ابيه وفي رواية الاسماعيلي وقال ان الله ارى امير المؤمنين في يزيد رايا حسنا وان يستخلفه فقد استخلف
ابو بكر وعمر فقال له عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه شيئا اتيته ولابي يعلى وابن ابي حاتم فقال
اي عبد الرحمن هرقلية ان ابا بكر والله ما جعلها في احد من ولده ولا في احد من اهل بيته وما جعلها معاوية الا كرامة
لولده ولابن المنذر اتيتم بها هرقلية تبايعون لابنائكم فقال اي مروان لاعوانه خذوه اي عبد الرحمن فدخل
بيت اخته عائشة رضي الله عنها ملتجئا بها فلم يقدروا عليه اي امتنعوا ان يخرجوه من بيتها اعظاما لها وعند
ابي يعلى فنزل عن المنبر حتى اتى باب عائشة رضي الله عنها فجعل يكلمها وتكلمه فقال مروان ان هذا يعني عبد الرحمن
الذي انزل الله فيه والذي قال لوالديه اف لكما اتعدانني فقالت عائشة من وراء الحجاب ما انزل الله
فينا آل ابي بكر شيئا من القرآن الا ان الله انزل عذري عن قصة اهل الافك وعند الاسماعيلي فقالت عائشة
كذبت والله ما نزلت فيه وفي رواية له والله ما انزلت الا في فلان بن فلان الفلاني وفي رواية له لو شئت ان اسميه
لسميته ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن ابا مروان ومروان في صلبه فالصحيح ان الاية نزلت في الكافر
العاق ومن زعم انها نزلت في عبد الرحمن فقوله ضعيف لان عبد الرحمن قد اسلم وحسن اسلامه وصار من كبار
المسلمين ونفي عائشة رضي الله عنها اصح اسنادا ممن روى غيره واولى بالقبول باب قوله تعالى
فلما راوه عارضا سحابا عرض في افق السماء او الضمير عائد الى السحاب كانه قيل فلما راوا السحاب عارضا مستقبل
اوديتهم صفة لعارضا واضافته غير محضة فمن ثم ساغ ان يكون نعتا لنكرة قالوا هذا عارض ممطرنا صفة
لعارض ايضا اي ياتينا بالمطر وقد كانوا محلين محتاجين الى المطر قال الله تعالى او هود عليه الصلاة والسلام
بل هو ما استعجلتم به من العذاب حيث قلتم فاتنا بما تعدنا ان كنت من الصادقين بين ما هيته فقال
ريح اي هو ريح فيها عذاب اليم فما برحوا حتى كانت الريح تجيء بالرجل فتطرحه وكان طول الرجل منهم اثني عشر
ذراعا وقيل ستون وقيل مائة ولهم قصور محكمة البناء بالصخور فحملت الريح الصخور والشجر ورفعتها كانها جرادة
وهدمت القصور واصطفت لهم الا طولهم الا اشد منهم فصرعتهم والقت عليهم الصخور وسفت عليهم الرمال
فكانوا تحتها سبع ليال وثمانية ايام لهم انين ثم امر الله عز وجل الريح فكشفت عنهم الرمال واحتملتهم فرمت بهم في البحر
ولم يصل الى هود عليه الصلاة والسلام ومن امن به من تلك الريح الا النسيم وكان عليه الصلاة والسلام قد جمع
المؤمنين الى حجرة عند عين ماء واذا ريح عليهم خطا خطه في الارض وسقط لغير ابي ذر باب قوله ولغيره قالوا هذا عارض
الخ وقال بعد قوله اوديتهم الاية قال ولابي ذر وقال ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله ابن ابي حاتم في قوله
عارض اي سحاب الذي يرى في ناحية السماء وسمي بذلك لانه يبدو في عرض السماء وبه قال حدثنا احمد بن عيسى
كذا في رواية ابي ذر وهو الهمداني التستري المصري الاصل وسقط ابن عيسى لغير ابي ذر وقال الكرماني انه احمد بن صالح
المصري يعني ابن الطبري ولعله اعتمد على قول ابي علي بن السكن حيث قال هو احمد بن صالح في المواضع كلها
وكذا قال ابن منده هو احمد بن عبد الرحمن ابن اخي ابن وهب قال الحاكم ابو عبد الله هو احمد بن صالح او احمد بن عيسى
لا يخلو ان يكون واحدا منهما ولم يحدث عن ابن اخي ابن وهب شيئا ومن زعم انه ابن اخي ابن وهب فقد وهم فاتفقوا رواة
على احمد بن صالح او احمد بن عيسى وقد عين ابو ذر في روايته انه ابن عيسى قال حدثنا ابن وهب عبد الله قال اخبرنا
عمرو هو ابن الحارث ان ابا النضر سالم المدني حدثه عن سليمان بن يسار هلالي عن عائشة رضي الله عنها
زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضاحكا حتى ارى منه لهواته
بتحريك الهاء جمع لهاة وهي اللحمة الحمراء المعلقة في اعلى الحنك انما كان يتبسم قالت وكان اذا راى غيما
او ريحا عرف بضم العين وكسر الراء مبنيا للمفعول في وجهه الكراهية وذلك لان القلب اذا فرح تبلج الجبين
واذا حزن اربد الوجه فعبرت عائشة رضي الله عنها عن الشيء الظاهر في الوجه بالكراهة لانه ثمرتها
قالت يا رسول الله الناس ولغير ابي ذر ان الناس اذا راوا الغيم فرحوا به رجاء ان يكون فيه المطر وارى ك
اذا رايته عرف في وجهك الكراهية فقال يا عائشة ما يؤمني بواو ساكنة ونون مشددة ولابي ذر يؤمنني
بنونين ان يكون فيه عذاب عذب قوم بالريح هم قوم عاد حيث اهلكوا بريح صرصر وقد راى قوم العذاب
فقالوا هذا عارض ممطرنا تقرر ان النكرة اذا اعيدت نكرة كانت غير الاولى لكن ظاهر الاية ان الباقين
الذين عذبوا بالريح هم الذين قالوا هذا عارض ممطرنا وقد اجاب صاحب الكواكب الدراري عن ذلك بان القاعدة
المذكورة انما تطرد اذا لم يكن في السياق قرينة كما في قوله وهو الذي في السماء اله وفي الارض اله وعلى تقدير
تسليم المغايرة مطلقا فلعل عادا قومان قوم في الاحقاف اي في الرمال وهم اصحاب العارض وقوم غيرهم انتهى
ويؤيده قوله تعالى وانه اهلك عادا الاولى فانه يشعر بان ثم عادا اخرى وعند الامام احمد باسناد حسن
عن الحارث بن حسان البكري قال خرجت اشكو العلاء بن الحضرمي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فمررت بالربذة
فاذا عجوز من بني تميم منقطع بها فقالت لي يا عبد الله ان لي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجة فهل انت مبلغي
اليه قال فحملتها فاتيت المدينة فاذا المسجد غاص باهله الحديث وفيه فقلت اعوذ بالله ورسوله ان اكون
كوافد عاد قال وما وافد عاد وهو اعلم بالحديث منه لكن يستطعمه قلت ان عادا قحطوا فبعثوا وافدا لهم
يقال له قيل فمر بمعاوية بن بكر واقام عنده شهرا يسقيه الخمر وتغنيه جاريتان يقال لهما الجرادتان فلما مضى

الشهر خروج الحجيج الجهمنة فقال اللهم انك تعلم اني لم اجئ الى مريض فاداويه ولا الى اسير فافاديه اللهم اسق عادا
ما كنت تسقيه فمرت به سحابات سود فنودي منها اختر فاومأ الى سحابة منها سوداء فنودي منها خذها رمادا رمددا
لا تبقي من عاد احدا رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه وذكره ابن كثير بطوله في تفسيره وابن حجر مختصرا وقال الحا
انه في قصة عاد الاخرة لذكر مكة فيه وحديث الباب اخرجه المؤلف ايضا في الادب ومسلم في الاستسقاء وابو داود
في الادب الذين كفروا مدنية وقيل مكية وآيها تسع او ثمان وثلاثون آية ولابي ذر سورة محمد صلى الله عليه وسلم
بسم الله الرحمن الرحيم وسقطت البسملة لغير ابي ذر وتسمى ايضا سورة القتال اوزارها
في قوله فاما منا بعد واما فداء حتى تضع الحرب اوزارها هو آثامها وهي آلاتها واثقالها وهو من مجاز الحذف
اي حتى تضع امة الحرب وفرقة الحرب اوزارها والمراد انقضاء الحرب بالكلية حتى لا يبقى الا مسلم ومسالم والمعنى
حتى يضع اهل الحرب شركهم ومعاصيهم وهو غاية للضرب والشد او المن والفداء او للمجموع بمعنى ان هذه الاحكام
جارية فيهم حتى لا يكون حرب مع المشركين بزوال شوكتهم وقيل بنزول عيسى عليه الصلاة والسلام واسند الوضع
الى الحرب لانه لو اسنده الى اهله بان كان يقول حتى تضع امة الحرب جاز ان يضعوا الاسلحة ويتركوا الحرب وهي
باقية كقول القائل ● خصومتي ما انفصلت ولكن ● تركتها في مدة الايام ●
عرفها في قوله ويدخلهم الجنة عرفها لهم اي بينها لهم وعرفهم منازلها بحيث يعلم كل واحد منهم منزله ويهتدي
اليه كانه كان ساكنه منذ خلق او طيبها لهم من العرف وهو طيب الرائحة وقال مجاهد مما وصله الطبري مولى
الذين امنوا اي وليهم وسقط هذا لابي ذر عزم الامر قال مجاهد فيما وصله الفريابي جد الامر ولابي ذر فاذا
عزم الامر اي جد الامر وهو على سبيل الاسناد المجازي كقوله ● فجدت الحرب بجد وا ● او على حذف مضاف
اي عزم اهل الامر والمعنى اذا جد الامر ولزم فرض القتال خالفوا وتخلفوا فلا تهنوا اي لا تضعفوا بعدما
وجد السبب وهو الامر بالجد والاجتهاد في القتال وقال ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله ابن ابي حاتم اضغانهم
في قوله تعالى ام حسب الذين في قلوبهم مرض ان لن يخرج الله اضغانهم اي حسدهم بالحاء المهملة وقيل بغضهم
وعداوتهم آسن في قوله انهار من ماء غير آسن اي متغير طعمه وهذا لابي ذر هذا باب بالتنوين اي
في قوله تعالى وتقطعوا ارحامكم بتشديد الطاء المكسورة على التكثير ويعقوب بفتح التاء وسكون القاف وفتح
الطاء مخففة مضارع قطع وسقط لفظ باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا خالد بن مخلد بفتح الميم واللام بينهما
خاء معجمة ساكنة الكوفي قال حدثنا سليمان بن بلال قال حدثني بالافراد معاوية بن ابي مزرد بضم الميم وفتح الزاي وكسر
الراء المشددة وفي اليونينية بفتحها بعدها دال مهملة اسمه عبد الرحمن بن يسار بالتحتية والمهملة المخففة عن عمه
سعيد بن يسار عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال خلق الله الخلق فلما
فرغ منه اي قضاه واتمه او نحو ذلك مما يشهد بانه مجاز من القول فانه سبحانه وتعالى لا يشغله شان عن
شان قامت الرحم حقيقة بان تجسمت فاخذت بحقو الرحمن بفتح الحاء المهملة وفي اليونينية بكسر الحاء وكذا
في الفرع مصلحة وكشط فوقها وعند الطبري بحقوي الرحمن بالتثنية والحقو الازار والخصر وشد الازار
قال البيضاوي لما كان من عادة المستجير ان ياخذ بذيل المستجار به وبطرف ردائه وازاره وربما اخذ بحقو
ازاره مبالغة في الاستجارة فكانه يشير الى ان المطلوب ان يحرسه ويذب عنه فانه لاصق به لا ينفك عنه
استعير ذلك للرحم وقال الطيبي وهذا مبني على الاستعارة التمثيلية التي الوجه فيها منتزع من صفة امور متوهمة
للمشبه المعقول وذلك انه شبه حالة الرحم وما هي عليه من الافتقار الى الصلة والذب عنها من القطيعة
بحال مستجير ياخذ بذيل المستجار به وحقو ازاره ثم ادخل صورة حال المشبه في جنس المشبه به واستعمل
في حال المشبه ما كان مستعملا في المشبه به من الالفاظ بدلائل قرائن الاحوال ويجوز ان تكون مكنية بان يشبه
الرحم بانسان مستجير بمن يحميه ويحرسه ويذب عنه ما يؤذيه ثم اسند على سبيل الاستعارة التخييلية ما هو
لازم المشبه به من القيام ليكون قرينة مانعة عن ارادة الحقيقة ثم رشحت الاستعارة باخذ الحقو والقول
وقوله بحقو الرحمن استعارة اخرى مثلها وسقط قوله بحقو الرحمن في رواية ابي ذر كما في الفرع واصله وقال في الفتح
حذف للاكثر مفعول اخذت قال وفي رواية ابن السكن فاخذت بحقو الرحمن وقال القابسي ابى ابو زيد ان يقرا
لنا هذا الحرف لاشكاله وقال هو ثابت لكن مع تنزيه الله تعالى ويحتمل ان يكون على حذف اي قام ملك فتكلم على
لسانها او على طريق ضرب المثل والاستعارة والمراد تعظيم شانها وفضيلة واصلها واثم قاطعها وتثنية حقو المروي
عند الطبري للتاكيد لان الاخذ باليدين آكد في الاستجارة من الاخذ بيد واحدة فقال تعالى مه بفتح الميم
وسكون الهاء اسم فعل اي اكفف وانزجر قال ابن مالك هي هنا ما الاستفهامية حذفت الفها ووقف عليها
بهاء السكت والشائع ان لا يفعل ذلك بها الا وهي مجرورة ومن استعمالها كما وقع هنا غير مجرورة قول ابي ذؤيب
المتنخل قدمت المدينة ولاهلها ضجيج كضجيج الحجيج فقلت مه فقالوا قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم
انتهى فان كان المراد الزجر فواضح وان كان الاستفهام فالمراد منه الامر باظهار الحاجة دون الاستعلام فانه
سبحانه وتعالى يعلم السر واخفى قالت هذا مقام العائذ بالذال المعجمة اي قيامي هذا قيام المستجير بك
من القطيعة وفي حديث عبد الله بن عمرو عند احمد انها تتكلم بلسان طلق ذلق قال تعالى الا بالتخفيف ترضين
ان اصل من وصلك بان اتعطف عليه وارحمه لطفا وفضلا واقطع من قطعك فلا ارحمه قالت بلى يا رب اي
رضيت قال تعالى فذاك بكسر الكاف اشارة الى قوله الا ترضين الخ زاد الاسمعيلي لك قال ابو هريرة رضي الله

اقرؤوا

اقرؤوا ان شئتم فهل عسيتم اي فهل يتوقع منكم ان توليتم احكام الناس وتامرتم عليهم او اعرضتم عن القرآن
وفارقتم احكامه ان تفسدوا في الارض بالمعصية والبغي وسفك الدماء وتقطعوا ارحامكم وهذا الحديث اخرجه
ايضا في التوحيد والادب ومسلم في الادب والنسائي في التفسير وبه قال حدثنا ابراهيم بن حمزة بن محمد بن
حمزة بن مصعب بن الزبير بن العوام ابو اسحاق الاسدي الزبيري المدني قال حدثنا حاتم هو ابن اسماعيل الكوفي
نزيل المدينة عن معاوية بن ابي مزرد السابق قريبا انه قال حدثني بالافراد عمي ابو الحباب بضم الحاء المهملة
وبموحدتين بينهما الف سعيد بن يسار بالسين المهملة ضد اليمين عن ابي هريرة رضي الله عنه بهذا الحديث
السابق ثم قال ابو هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فهل عسيتم وبه قال حدثنا ولابي ذر
حدثني بالافراد بشر بن محمد السختياني المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا ولغير
ابي ذر حدثنا معاوية بن ابي المزرد باللام وكسر الراء وفي اليونينية بفتحها بهذا الحديث اسنادا ومتنا قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم واقرؤوا ان شئتم فهل عسيتم ومراد المؤلف بايراد هذه الطرق وسابقتها الاعلام
بان الذي وقفه سليمان بن بلال على ابي هريرة حيث قال قال ابو هريرة اقرؤوا ان شئتم فهل عسيتم رفعه حاتم بن
اسماعيل وابن المبارك وكذا رفعه الاسماعيلي من طريق حبان بن موسى عن ابن المبارك ايضا قال الامام النووي
رحمه الله لا خلاف ان صلة الرحم واجبة في الجملة وقطيعتها معصية والصلة درجات بعضها ارفع من بعض
وادناها صلتها بالكلام ولو بالسلام ويختلف ذلك باختلاف القدرة والحاجة انتهى وفي حديث ابي بكرة مرفوعا
ما من ذنب احرى ان يعجل الله عقوبته في الدنيا مع ما يدخر لصاحبه في الاخرة من البغي وقطيعة الرحم رواه
احمد وعنده من حديث ثوبان مرفوعا من سره النسا في الاجل والزيادة في الرزق فليصل رحمه آسن اي متغير
وسبق هذا قريبا سورة الفتح مدنية نزلت منصرف النبي صلى الله عليه وسلم من الحديبية سنة ست
من الهجرة وآيها تسع وعشرون بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة لغير ابي ذر وقال مجاهد
فيما وصله الطبري من طريق ابن ابي نجيح عنه بورا في قوله تعالى وظننتم ظن السوء وكنتم قوما بورا كذا في الفرع اي
هالكين والبوار الهلاك وهو يحتمل ان يكون هنا مصدرا اخبر به عن الجمع كقوله
● يا رسول الاله ان لساني ● ما فتقت اذ انا بور ●
ولذلك يستوي فيه المفرد والمذكر وضدهما ويحتمل ان يكون جمع بائر كحائل وحول في المعتل وبازل وبزل في الصحيح
وسقط هذا لغير ابي ذر وقال مجاهد فيما وصله ابن ابي حاتم في قوله تعالى سيماهم في وجوههم هي السحنة بفتح السين
المهملة في الفرع مصلحة وتحت السين كشط وبذلك ضبطه ابن السكن والاصيلي وقال القاضي عياض انه الصواب
عند اهل اللغة وفي كثير من الاصول بكسرها والحاء المهملة ساكنة وجزم ابن قتيبة بفتحها وانكر السكون وتابعه
الكسائي والفراء وهي لين البشرة والنعمة ولابي ذر عن المستملي والكشميهني السجدة وكذا وقع في رواية القابسي
اي اثر السجدة في الوجه كركبة المتبادر منه امع قوله من اثر السجود فلا يخفى وعن ابن عباس رضي الله عنهما في رواية
عطية العوفي عنه نور وبياض في وجوههم يوم القيامة وعن عطاء بن ابي رباح استنارة وجوههم من كثرة صلاتهم
اي ما يظهره الله في وجوه الساجدين نهارا اذا قاموا بالليل متهجدين من التوجه الى الله تعالى بكليته لا بد ان يظهر له
نور يبهرهم منه الانوار وعن شهر بن حوشب تكون مواضع السجود من وجوههم كالقمر ليلة البدر وعن الضحاك صفرة
الوجه وروى السلمي عن عبد العزيز المكي ليس هو النحول والصفرة ولكنه نور يظهر على وجوه العابدين يبدو من باطنهم على ظاهرهم
يتبين ذلك للمؤمنين ولو كان ذلك في زنجي او حبشي وقال ابن عطاء ترى عليهم خلع الانوار لائحة وقال الحسن اذا رايتهم
حسبتهم مرضى وما هم مرضى وقال منصور هو ابن المعتمر فيما وصله علي بن المديني عن جرير عنه عن مجاهد هو التواضع
وزاد في رواية زائدة عن منصور عند عبد بن حميد قلت ما كنت اراه الا هذا الاثر الذي في الوجه فقال ربما كان
بين عيني من هو اقسى قلبا من فرعون وقال بعضهم ان للحسنة نورا وضياء في الوجه وسعة في الرزق ومحبة في قلوب
الناس فما كمن في القلب ظهر على صفحات الوجه وفي حديث جندب بن سفيان البجلي عند الطبراني مرفوعا ما اسر احد
سريرة الا البسه الله رداءها ان خيرا فخير وان شرا فشر شطأه في قوله كزرع اخرج شطأه اي فراخه يقال اشطأ
الزرع اذا افرخ وهل يختص ذلك بالحنطة فقط او بها وبالشعير فقط او لا يختص خلاف مشهور قال
● اخرج الشطء على وجه الثرى ● ومن الشجر افنان الثمر ●
فاستغلظ اي غلظ بضم اللام ذلك الزرع بعد الرقة ولابي ذر غلظ بعد اي قوي سوقه من قوله فاستوى على
سوقه الساق حاملة الشجرة والجار متعلق باستوى ويجوز ان يكون حالا اي كائنا على سوقه اي قائما عليها ويقال دائرة
السوء كقولك رجل السوء اي الفساد كما يقال رجل صدق اي صالح وهذا قول الخليل والزجاج واختاره الزمخشري وتحقيقه
ان السوء في المعاني كالفساد في الاجساد يقال ساء مزاجه ساء خلقه ساء ظنه كما يقال فسد اللحم وفسد الهواء بل
كل ما ساء فقد فسد وكل ما فسد فقد ساء غير ان احدهما كثير الاستعمال في المعاني والاخر في الاجرام قال تعالى ظهر
الفساد في البر والبحر وقال ساء ما كانوا يعملون وسقط لابي ذر لفظ يقال ودائرة السوء العذاب يعني حاق بهم
العذاب بحيث لا يخرجون منه وضم السين ابو عمرو وابن كثير يعني المفتوح الفساد والرداءة والضم الهزيمة
والبلاء او المضموم العذاب والضر والمفتوح الذم يعزروه اي ينصروه وقرا ابن كثير وابو عمرو بالتحتية ولذلك
وتعزروه وتوقروه وتسبحوه مرجوعا الى المؤمنين والمؤمنات والباقون بالخطاب مسندا الى المخاطبين بظاهر
ان الضماير عائدة الى الله وتفريقها بجعل بعضها للرسول قول الضحاك شطأه هو شطء السنبل ولابي ذر شطء السنبل

بالالف بدل الواو وهو صورة الهمز تنبت بضم اوله وكسر ثالثه من الانبات الحبة الواحدة عشرا من السنابل او ثمانيا ولابى ذر وثمانيا باسقاط الالف او سبعا قال تعالى كمثل حبة انبتت سبع سنابل فيقوى بعضه ببعض فذاك قوله فآزره اى قواه واعانه ولو كانت واحدة لم تقم على ساق وهو اى ما ذكر مثل ضربه الله للنبى صلى الله عليه وسلم اذ خرج على كفار مكة وحده يدعوهم الى الله عز وجل اول ما خرج من بيته وحده حين اجتمع الكفار على اذاه ثم قواه عز وجل باصحابه المهاجرين والانصار كما قوى الحبة بما ينبت بفتح اوله وضم ثالثه وبضم ثم كسر منها وقال غيره هو مثل ضربه الله لاصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فى الانجيل انهم يكونون قليلا ثم يزدادون ويكثرون وقال قتادة مثل اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فى الانجيل مكتوب انه سيخرج قوم ينبتون نبات الزرع يامرون بالمعروف وينهون عن المنكر هذا باب بالتنوين اى فى قوله تعالى انا فتحنا لك فتحا مبينا الاكثرون على انه صلح الحديبية وقيل فتح مكة والتعبير بالماضى لتحققه قال فى الكشاف وفى ذلك من الفخامة والدلالة على علو شان المخبر ما لا يخفى انتهى قال الطيبى لان هذا الاسلوب انما يرتكب فى امر يعظم مثله ويعز الوصول اليه ولا يقدر على نيله الا من له قهر وسلطان ولذا ترى اكثر احوال القيامة واردة على هذا المنهج لان فتح مكة من امهات الفتوح وبه دخل الناس فى دين الله افواجا وامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالاستغفار والتاهب للسير الى دار القرار وقال مجاهد فتح خيبر وقيل فتح الروم وقيل فتح الاسلام بالحجة والبرهان والسيف والسنان وسقط باب لغير ابى ذر وبه قال حدثنا عبد الله ابن مسلمة القعنبى عن مالك الامام عن زيد بن اسلم العدوى المدنى مولى عمر عن ابيه اسلم المخضرم المتوفى سنة ثمانين وهو ابن اربع عشرة ومائة زاد البزار من طريق محمد بن خالد بن عثمة عن مالك سمعت عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسير فى بعض اسفاره هو سفر الحديبية كما فى حديث ابن مسعود رضى الله عنه عند الطبرانى وظاهر قوله عن زيد بن اسلم عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم الارسال لان اسلم لم يدرك زمان القصة لكن قوله فى اثناء هذا الحديث فقال عمر فحركت بعيرى الخ يقتضى انه سمعه من عمر ويدل له تصريح رواية البزار بذلك كما مر وعمر بن الخطاب رضى الله عنه يسير معه ليلا فسأله عمر بن الخطاب سقط ابن الخطاب لابى ذر عن شىء فلم يجبه رسول الله صلى الله عليه وسلم لاشتغاله بما كان فيه من نزول الوحى ثم سأله عمر فلم يجبه عليه الصلاة والسلام ثم سأله فلم يجبه تكرير السؤال ثلاثا يحتمل انه خشى ان النبى صلى الله عليه وسلم لم يكن سمعه فقال عمر بن الخطاب ثكلت بفتح المثلثة وكسر الكاف اى فقدت ام عمر عمر دعا على نفسه بسبب ما وقع منه من الالحاح وقال ابن الاثير دعا على نفسه بالموت والموت يعم كل احد فاذا الدعاء كلا دعاء ولابى ذر عن الكشميهنى ثكلتك ام عمر نزرت بزاى مفتوحة مخففة وتثقل فراء ساكنة رسول الله صلى الله عليه وسلم الححت عليه وبالغت بالسؤال ثلاث مرات كل ذلك لا يجيبك قال ابو ذر فقال عمر فحركت بعيرى ثم تقدمت امام الناس وخشيت ان ينزل فى القرآن بتشديد ياء فى ولابى ذر قرآن باسقاط آلة التعريف فما نشبت وما تعلقت بشىء ان سمعت صارخا لم يسم يصرخ بى فقلت لقد خشيت ان يكون نزل فى قرآن فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه فقال اى بعد ان رد على السلام لقد انزلت على الليلة سورة لهى احب الى مما طلعت عليه الشمس لما فيها من البشارة بالمغفرة والفتح وغيرهما واللام فى لهى للتاكيد ثم قرأ عليه الصلاة والسلام انا فتحنا لك فتحا مبينا وهذا الحديث اخرجه فى المغازى وبه قال حدثنا ولابى ذر حدثنى بالافراد محمد بن بشار بالمعجمة المشددة بندار العبدى البصرى قال حدثنا غندر هو لقب محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال سمعت قتادة بن دعامة عن انس رضى الله عنه فى قوله تعالى انا فتحنا لك فتحا مبينا قال هو الحديبية اى الصلح الواقع فيها وجعله فتحا باعتبار ما فيه من المصلحة وما آل الامر اليه قال الزهرى فيما ذكره فى الفتح لم يكن فتح اعظم من صلح الحديبية وذلك ان المشركين اختلطوا بالمسلمين فسمعوا كلامهم فتمكن الاسلام فى قلوبهم واسلم فى ثلاث سنين خلق كثير وكثر بهم سواد الاسلام وبه قال حدثنا مسلم بن ابراهيم الفراهيدى الازدى البصرى قال حدثنا شعبة ابن الحجاج حدثنا معاوية بن قرة بالقاف المضمومة والراء المشددة المزنى ابو اياس البصرى عن عبد الله بن مغفل بضم الميم وفتح الغين المعجمة والفاء المشددة البصرى انه قال قرأ النبى صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة سورة الفتح فرجع فيها اى ردد صوته بالقراءة زاد فى التوحيد من طريق اخرى قلنا كيف ترجيعه قال آ آ آ ثلاث مرات وهو محمول على اشباع المد فى موضعه كما قاله الطيبى ويأتى ذلك ان شاء الله تعالى عند قوله باب حسن الصوت بالقراءة قال معاوية هو ابن قرة بالسند السابق لو شئت ان احكى لكم قراءة النبى صلى الله عليه وسلم لفعلت وهذا الحديث قد ذكر فى غزوة الفتح هذا باب بالتنوين فى قوله تعالى ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر اى جميع ما فرط منك مما يصح ان تعاتب عليه واللام فى ليغفر متعلق بفتحنا وهى لام العلة وقال الزمخشرى فان قلت كيف جعل فتح مكة علة للمغفرة قلت لم يجعل علة للمغفرة ولكن لاجتماع ما عدد من الامور الاربعة وهى المغفرة واتمام النعمة وهداية الصراط المستقيم والنصر العزيز كانه قال يسرنا لك فتح مكة ونصرناك على عدوك لنجمع لك بين عز الدارين واعراض العاجل والآجل ويجوز ان يكون فتح من حيث انه جهاد للعدو سببا للمغفرة والثواب انتهى وقال الطيبى هذا الذى قاله مخالف لظاهر الآية فان اللام داخلة على المغفرة فتكون المغفرة علة للفتح والفتح معللا بها فكان ينبغى ان يقول كيف جعل فتح مكة معللا بالمغفرة ثم يقول لم يجعل معللا وقال ابن عطية ان الله فتح لك لكى يجعل الفتح علامة لغفرانه لك فكانها لام الصيرورة وهو كلام من حيث الظاهر ويتم نعمته

عليك

عليك باعلاء الدين واخلاء الارض عن معانديك ويهديك صراطا مستقيما بما شرعه لك من الشرع العظيم والدين القويم وسقط لابى ذر قوله ما تقدم من ذنبك الخ وقال بعد ليغفر لك الله الآية وبه قال حدثنا صدقة بن الفضل المروزى قال اخبرنا ابن عيينة سفيان قال حدثنا زياد زاد ابو ذر وهو ابن علاقة بكسر العين المهملة وفتح اللام المخففة وبالقاف انه سمع المغيرة هو ابن شعبة يقول قام النبى صلى الله عليه وسلم فى صلاة الليل حتى تورمت قدماه بتشديد الراء من طول القيام فقيل له غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال افلا الفاء مسبب عن محذوف اى أأترك قيامى وتهجدى لما غفر لى فلا اكون عبدا شكورا يعنى غفران الله اياى سبب لان اقوم واتهجد شكرا له فكيف اتركه وهذا الحديث سبق فى صلاة الليل وبه قال حدثنا الحسن ولابى ذر حدثنى بالافراد حسن ابن عبد العزيز ابن الوزير الجذامى قال حدثنا عبد الله بن يحيى المعافرى قال اخبرنا حيوة بفتح الحاء المهملة والواو بينهما تحتية ساكنة ابن شريح المصرى عن ابى الاسود محمد بن عبد الرحمن النوفلى يتيم عروة انه سمع عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها ان نبى الله صلى الله عليه وسلم كان يقوم الليل يتهجد حتى تتفطر تتشقق قدماه من كثرة القيام فقالت له عائشة لم تصنع هذا يا رسول الله وقد غفر الله لك ولابى ذر عن الحموى والمستملى وقد غفر لك بضم الغين مبنيا للمفعول ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال افلا احب ان اكون عبدا شكورا تخصيص العبد بالذكر فيه اشعار بغاية الاكرام والقرب من الله تعالى والعبودية ليست الا بالعبادة والعبادة عين الشكر فلما كثر لحمه بضم المثلثة انكر الداودى لفظة لحمه وقال المحفوظ بدن اى كبر فكأن الراوى تأوله على كثرة اللحم انتهى وقال ابن الجوزى احسب بعض الرواة لما رأى بدن ظن كثر لحمه وانما هو بدن تبدينا اسن انتهى وهو خلاف الظاهر وفى حديث مسلم عنها قالت لما بدن رسول الله صلى الله عليه وسلم وثقل لكن يحتمل ان يكون معنى قولها وثقل اى ثقل عليه حمل لحمه وان كان قليلا لدخوله فى السن صلى جالسا فاذا اراد ان يركع قام فقرأ زاد فى رواية هشام بن عروة عن ابيه عند المؤلف فى آخر ابواب التقصير نحوا من ثلاثين آية او اربعين آية ثم ركع فان قلت فى حديث عائشة رضى الله عنها من طريق عبد الله ابن شقيق عند مسلم كان اذا قرأ وهو قائم ركع وسجد وهو قائم واذا قرأ وهو قاعد ركع وسجد وهو قاعد اجيب بالحمل على حالته الاولى قبل ان يدخل فى السن جمعا بين الحديثين هذا باب بالتنوين فى قوله تعالى انا ارسلناك شاهدا على امتك بما يفعلون ومبشرا لمن اجابك بالثواب ونذيرا مخوفا لمن عصاك بالعذاب وسقط لفظ باب لغير ابى ذر وبه قال حدثنا عبد الله زاد ابو ذر فقال هو عبد الله بن مسلمة وكذا عند ابن السكن ولم ينسبه غيرهما فتردد ابو مسعود بين ان يكون عبد الله ابن رجاء وعبد الله بن صالح كاتب الليث وابو ذر وابن السكن حافظان فالمصير الى ما روياه اولى وابن مسلمة هو القعنبى قال حدثنا عبد العزيز بن ابى سلمة دينار الماجشون عن هلال بن ابى هلال ويقال ابن ابى ميمونة والصحيح ابن على القرشى العامرى مولاهم المدنى عن عطاء بن يسار بالسين المهملة المخففة عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنه ان هذه الآية التى فى القرآن يا ايها النبى انا ارسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا قال فى التوراة يا ايها النبى انا ارسلناك شاهدا ومبشرا وحرزا بكسر الحاء المهملة وبعد الراء الساكنة زاى معجمة اى حصنا للاميين وهم العرب لان اكثرهم لا يقرأ ولا يكتب انت عبدى ورسولى سميتك المتوكل اى على الله لست بفظ بالظاء المعجمة اى لين سيئ الخلق ولا غليظ بالمعجمة ايضا ولا قاسى القلب ولا ينافى قوله واغلظ عليهم اذ النفى محمول على طبعه الذى جبل عليه والامر محمول على المعالجة وفيه التفات من الخطاب الى الغيبة اذ لو جرى على الاول لقال لست بفظ ولا سخاب بالسين المهملة والخاء المعجمة المشددة اى ولا صياح بالاسواق ويقال صخاب بالصاد المهملة وهى اشهر من السين بل ضعفها الخليل ولا يدفع السيئة بالسيئة كما قال الله تعالى ادفع بالتى هى احسن ولكن يعفو ويصفح ما لم تنتهك حرمات الله ولن يقبضه حتى ولغير ابى ذر ولن يقبضه الله حتى يقيم به الملة العوجاء ملة الكفر فينفى الشرك ويثبت التوحيد بان يقولوا لا اله الا الله فيفتح بها بكلمة التوحيد اعينا عميا عن الحق وفى رواية القابسى اعين عمى بالاضافة واذانا صما عن سماع الحق وقلوبا غلفا جمع اغلف اى مغطى ومغشى وهذا الحديث سبق فى اوائل البيع هذا باب بالتنوين فى قوله تعالى هو الذى انزل السكينة فى قلوب المؤمنين تحقيقا للنصرة والاكثرون على ان هذه السكينة غير التى فى البقرة وبه قال حدثنا عبيد الله بن موسى بضم العين مصغرا ابن باذام العبسى الكوفى عن اسرائيل بن يونس بن ابى اسحاق السبيعى عن جده ابى اسحاق عن البراء بن عازب رضى الله عنه انه قال بينما بالميم رجل من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم هو اسيد بن حضير يقرأ اى سورة الكهف كما عند المؤلف فى فضلها وعنده ايضا فى باب نزول السكينة عن محمد بن ابراهيم عن اسيد ابن حضير قال بينما هو يقرأ من الليل سورة البقرة وهذا ظاهره التعدد وقد وقع نحو من هذا لثابت بن قيس بن شماس لكن فى سورة البقرة وفرس له مربوط ولابى ذر مربوطة فجعل الفرس ينفر بنون وفاء مكسورة وراء مهملة فخرج الرجل ليرى ما ينفر فرسه فلم ير شيئا وجعل الفرس ينفر فلما اصبح الرجل ذكر ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فقال تلك اى التى نفرت منها الفرس السكينة قيل هى ريح هفافة لها وجه كوجه الانسان وعن الربيع بن انس لعينيها شعاع وقال الراغب ملك يسكن قلب المؤمن وقال النووى المختار انها شىء من المخلوقات فيه طمأنينة ورحمة ومعه الملائكة تنزلت بالقرآن اى بسببه ولاجله قال التوربشتى واظهر معانى الامثال للعباد من باب التأييد الالهى يؤيد به المؤمن فيزداد يقينا ويطمئن قلبه بالايمان اذا كوشف بها باب قوله عز وجل اذ يبايعونك تحت الشجرة متعلق بيبايعونك او بمحذوف على انه حال من المفعول وكان عليه الصلاة والسلام جالسا تحتها وسقط باب قوله لغير ابى ذر وبه قال حدثنا

الطمأنينة والثبات صح

قتيبة بن سعيد البغلاني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو هو ابن دينار عن جابر هو ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال كنا يوم الحديبية بتخفيفها لياء وتشديدها للمحدثين واكثر اهل اللغة التخفيف وقال ابو عبيد البكري اهل العراق يثقلون واهل الحجاز يخففون الفا واربعمائة وفي حديث البراء عند المولف في المغازي اربع عشرة مائة وعنه ايضا الفا واربعمائة او اكثر وعن عبد الله بن ابي اوفى الفا وثلاثمائة وكانت اسلم ثمن المهاجرين بكسر المثلثة والجمع بين هذا الاختلاف انهم كانوا اكثر من الف واربعمائة فمن قال الفا واربعمائة جبر الكسر ومن قال الفا وخمسمائة او ثلاثمائة فبحسب ما اطلع عليه واطلع غيره على زيادة لم يطلع هو عليها والزيادة من الثقة مقبولة وهذا الحديث ذكره المولف في المغازي وبه قال حدثنا علي بن عبد الله هو المديني ولابي ذر عن المستملي علي بن سلمة وهو اللبقي بلام وموحدة مفتوحتين بعدها قاف مكسورة خفيفة وبه جزم الكلاباذي والاكثرون على الاول قال حدثنا شبابة بفتح المعجمة وتشديد الموحدة الاولى ابن سوار الفزاري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة انه قال سمعت عقبة بن صهبان بضم الصاد المهملة وسكون الهاء وبعد الموحدة الف فنون الازدي البصري عن عبد الله بن مغفل بضم الميم وفتح الغين المعجمة والفاء المشددة المزني اني ممن شهد الشجرة فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الخذف بفتح الخاء المعجمة وسكون الذال المعجمة وبالفاء الرمي بالحصى من الاصبعين وعن عقبة بن صهبان بالسند السابق انه قال سمعت عبد الله بن المغفل بالتعريف ولابي ذر مغفل المزني في البول في المغتسل بفتح السين الموضع الذي يغتسل فيه وذكره ابو داود عن الحوى والاصيلي وفيه ذكر في الفتح وغيره يأخذ منه الوسواس وعند النسائي والترمذي وابن ماجه مرفوعا نهى ان يبول الرجل في مستحمه وقال الترمذي غريب وقال الحاكم على شرط الشيخين ولم يخرجاه وقد اورده المولف هنا لبيان التصريح بسماع ابن صهبان من ابن مغفل والموضع الاول هو الذي من شهد الشجرة لمطابقة الترجمة وبه قال حدثنا ولغير ابي ذر حدثني بالافراد محمد بن الوليد بن عبد الحميد البسري بالموحدة المضمومة والمهملة الساكنة القرشي ابو عبد الله البصري من ولد بسر بن ارطاة وقول العيني كالكرماني البسري بالموحدة والمعجمة سهو وانما هو بالمهملة قال حدثنا محمد بن جعفر غندر عن خالد الحذاء عن ابي قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد عن ثابت بن الضحاك الاشهلي رضي الله عنه وكان من اصحاب الشجرة لم يذكر المتن بل اقتصر على المحتاج منه وفي المغازي من طريق اخرى عن ابي قلابة ان ثابت بن الضحاك اخبره انه بايع النبي صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة وبه قال حدثنا احمد بن اسحاق بن الحسين ابو اسحاق السلمي بضم السين وفتح اللام السرماري البخاري نسبة الى سرمن راى بفتح السين قرية من قرى بخارى قال حدثنا يعلى بن عبيد قال حدثنا عبد العزيز بن سياه بكسر السين وبعد التحتية المخففة الف فهاء منونة فارسي معرب معناه الاسود واسمه قيس عن حبيب بن ابي ثابت واسمه قيس بن دينار الكوفي انه قال اتيت ابا وايل بالهمزة شقيق بن سلمة اساله لم يذكر المسئول عنه وفي رواية احمد اتيت ابا وايل في مسجد اهله اساله عن هولاء القوم الذين قتلهم علي يعني الخوارج فقال كنا بصفين بكسر الصاد المهملة والفا المشددة موضع بقرب الفرات كانت به الوقعة بين علي ومعاوية فقال رجل هو عبد الله بن الكوا الم تر الى الذين يوتون نصيبا من الكتاب يدعون بضم اليا وفتح العين وفي اليونينية بفتح اليا وضم العين الى كتاب الله فقال علي نعم انا اولى بالاجابة اذا دعيت الى العمل بكتاب الله وعند النسائي بعد قوله بصفين فلما استحر القتل باهل الشام قال عمرو بن العاص رضي الله عنه لمعاوية ارسل المصحف الى علي فادعه الى كتاب الله فانه لن ياتي عليك فاتى به رجل فقال بيننا وبينكم كتاب الله فقال علي انا اولى بذلك بيننا كتاب الله فجاءته الخوارج ونحن نسميهم يومئذ القراء وسيوفهم على عواتقهم فقالوا يا امير المومنين ما تنتظر بهولاء القوم الا نمشي اليهم بسيوفنا فقال سهل بن حنيف بضم الحاء المهملة وفتح النون اتهموا انفسكم في هذا الراي وانما قال ذلك لان كثيرا منهم انكروا التحكيم وقالوا لا حكم الا لله فقال علي كلمة حق اريد بها باطل فلقد رايتنا يريد رايت انفسنا يوم الحديبية يعني الصلح الذي كان بين النبي صلى الله عليه وسلم والمشركين ولو نرى بنون المتكلم مع غيره قتالا لقاتلنا فجاء عمر الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال السنا على الحق وهم يريد المشركين على الباطل اليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار قال عليه الصلاة والسلام بلى قال عمر ففيم اعطي بضم الهمزة وكسر الطا ولابي ذر نعطي بالنون بدل الهمزة الدنية بكسر النون وتشديد التحتية اي الخصلة الدنية وهي المصالحة بهذه الشروط الدالة على العجز في ديننا ونرجع ولما يحكم الله بيننا فقال عليه الصلاة والسلام يا ابن الخطاب اني رسول الله ولن يضيعني الله ابدا فرجع عمر حال كونه متغيظا لاجل اذلال المشركين كما عرف من قوته في نصرة الدين واذلال المشركين حتى جاء ابا بكر رضي الله عنهما فقال يا ابا بكر السنا على الحق وهم على الباطل قال يا ابن الخطاب انه رسول الله صلى الله عليه وسلم سقطت التصلية لابي ذر ولن يضيعه الله ابدا فنزلت سورة الفتح ومراد سهل بن حنيف بما ذكره انهم ارادوا يوم الحديبية ان يقاتلوا ويخالفوا ما دعوا اليه من الصلح ثم ظهر ان الاصلح كان فيما شرعه الرسول صلى الله عليه وسلم من الصلح ليقتدوا بذلك ويطيعوا عليا فيما اجاب اليه من التحكيم

الحجرات مدنية وايها ثماني عشرة ولابي ذر سورة الحجرات بسم الله الرحمن الرحيم وسقطت البسملة لغير ابي ذر وقال مجاهد فيما وصله عبد بن حميد في قوله تعالى لا تقدموا بضم اوله وكسر ثالثه اي لا تفتاتوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء حتى يقضي الله على لسانه ما شاء

وقال

وقال الزركشي الظاهر ان هذا التفسير على قراءة ابن عباس رضي الله عنهما بفتح التاء والدال وكذا قيل انها قراءة يعقوب الحضرمي واصل لا تتقدموا فحذف احدى التاءين وقال في المصابيح متعقبا لقول الزركشي ليس هذا بصحيح بل هذا التفسير متاتي على القراءة المشهورة ايضا فان قدم بمعنى تقدم قال الجوهري وقدم بين يديه اي تقدم قال الله تعالى لا تقدموا بين يدي الله انتهى قال الامام فخر الدين والاصح انه ارشاد عام يشمل الكل ومنع مطلق يدخل فيه كل افتيات وتقدم واستبداد بالامر واقدام على فعل غير ضروري من غير مشاورة امتحن في قوله اولئك الذين امتحن الله قلوبهم للتقوى قال مجاهد فيما وصله الفريابي اي اخلص من امتحن الذهب اذا اذابه وميز ابريزه من خبثه تنابزوا ولابي ذر ولا تنابزوا قال مجاهد فيما وصله الفريابي يدعى اي لا يدعى الرجل بالكفر بعد الاسلام وقال الحسن كان اليهودي والنصراني يسلم فيقال له بعد اسلامه يا يهودي يا نصراني فنهوا عن ذلك زاد ابو ذر قبل قوله تنابزوا باب بالتنوين وسقط للحموي يلتكم قال مجاهد فيما وصله الفريابي اي ينقصكم من اجوركم التنا اي نقصنا وهذا الاخير من سورة الطور وذكره استطرادا لا ترفعوا ولابي ذر ولا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي الاية اي اذا كلمتموه لانه يدل على قلة الاحتشام وترك الاحترام ومن خشي قلبه وارتجف وضعفت حركته الدافعة فلا يخرج منه الصوت بقوة ومن لم يخف بالعكس وليس المراد بنهي الصحابة عن ذلك انهم كانوا مباشرين ما يلزم منه الاعناف والاستهانة كيف وهم خيار الناس بل المراد ان التصويت بحضرته مباين لتوقيره وتعزيزه تشعرون اي تعلمون ومنه الشاعر والمعنى انكم ان رفعتم اصواتكم وتقدمتم فذلك يودي الى الاستحقار وهو يفضي الى الارتداد وهو محبط وقوله وانتم لا تشعرون اشارة الى ان الردة تتمكن من النفس بحيث لا يشعر الانسان فان من ارتكب ذنبا لم يرتكبه في عمره تراه نادما عليه غاية الندامة خائفا غاية الخوف فاذا ارتكبه مرارا قل خوفه وندامته ويصير عادة اعاذنا الله من سائر المكروهات وبه قال حدثنا يسرة بن صفوان بن جميل بفتح التحتية والسين المهملة المخففة وجميل بفتح الجيم وكسر الميم اللخمي بفتح اللام وسكون الخاء المعجمة قال حدثنا نافع بن عمر الجمحي المكي عن ابن ابي مليكة بضم الميم مصغرا عبد الله انه قال كاد الخيران بفتح المعجمة وتشديد التحتية الفاعلان للخير الكثير ان يهلكا بكسر اللام واثبات ان قبل وحذف نون الرفع في الفرع واصله نصب بان ولابي ذر يهلكان بنون الرفع مع ثبوت ان قبل وقال في الفتح كاد الخيران يهلكان يعني بحذف ان واثبات نون الرفع لابي ذر وفي رواية يهلكا بحذف النون نصب بتقدير ان قال وقد اخرجه احمد عن وكيع عن نافع عن ابن عمر بلفظ ان يهلكا ونسبها ابن التين لرواية ابي ذر ابا بكر نصب خبر كاد وعمر عطف عليه رضي الله عنهما ولابي ذر ابو بكر وعمر بالرفع فيهما رفعا اصواتهما عند النبي صلى الله عليه وسلم حين قدم عليه ركب بني تميم سنة تسع وسالوا النبي صلى الله عليه وسلم ان يومر عليهم احدا فاشار احدهما هو عمر بن الخطاب كما عند ابن جريج في الباب التالي بالاقرع واسمه فراس بن حابس اخي بني مجاشع بضم الميم وبعد الجيم الف فشين معجمة فعين مهملة التميمي الدارمي فاشار الاخر هو ابو بكر برجل اخر قال نافع الجمحي لا احفظ اسمه في الباب التالي انه القعقاع بن معبد بن زرارة فقال ابو بكر لعمر رضي الله عنهما ما اردت الا خلافي بتشديد اللام بعد همزة مكسورة اي ليس مقصودك الا مخالفتي في قولي ولابي ذر عن الكشميهني في الفرع ونسبها الحافظ ابن حجر لرواية السفا شيء ما اردت الى خلافي بلفظ حرف الجر وما على هذه الرواية استفهامية اي اي شيء تقصدت منتهيا الى مخالفتي قال ولابي ذر فقال اي عمر ما اردت خلافك فارتفعت اصواتهما في ذلك فانزل الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم الاية قال ولابي ذر فقال ابن الزبير عبد الله فكان عمر رضي الله عنه يسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذه الاية حتى يستفهمه وفي رواية وكيع في الاعتصام فكان عمر بعد ذلك اذا حدث النبي صلى الله عليه وسلم بحديث يحدثه كاخي السرار لم يسمعه حتى يستفهمه ولم يذكر ذلك عبد الله بن الزبير عن ابيه يريد جده لامه اسما يعني ابا بكر الصديق واطلاق الاب على الجد مشهور وسياق هذا الحديث صورته صورة الارسال لكن في اخره انه حمله عن عبد الله بن الزبير وقد صرح في الباب اللاحق بالتصريح بذلك وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا ازهر بن سعد بسكون العين السمان الباهلي قال اخبرنا ابن عون عبد الله بن عون بن ارطبان قال انباني بالافراد موسى بن انس قاضي البصرة عن ابيه انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم افتقد ثابت بن قيس خطيب الانصار وكان قد قعد في بيته حزينا لما نزل قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي الاية وكان من ارفع الصحابة صوتا فقال رجل يا رسول الله انا اعلم لك اي لاجلك علمه خبره والرجل هو سعد بن معاذ كما في مسلم لكن قال ابن كثير الصحيح ان حال نزول هذه الاية لم يكن سعد بن معاذ موجودا لانه كان قد مات بعد بني قريظة بايام قلائل سنة خمس وهذه الاية نزلت في وفد بني تميم والوفود انما تواتروا في سنة تسع من الهجرة قال في الفتح ويمكن الجمع بان الذي نزل في قصة ثابت مجرد رفع الصوت والذي نزل في قصة الاقرع اول السورة وفي تفسير ابن المنذر انه سعد بن عبادة وعند ابن جرير انه عاصم بن عدي العجلاني فاتاه اي فاتى الرجل ثابت بن قيس فوجده جالسا في بيته منكسا راسه بكسر الكاف فقال له ما شانك اي ما حالك فقال ثابت حالي شر كان يرفع صوته فوق صوت النبي صلى الله عليه وسلم كان الاصل ان يقول كنت ارفع صوتي لكنه التفت من الحاضر الى الغائب فقد حبط عمله وهو من اهل النار لانه كان جهوريا لصوت بين يدي الرسول وكان التياسر التياس ان يقول عملي وانا فاتى الرجل النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره انه قال كذا وكذا للذي قاله ثابت

فقال موسى بن انس بالاسناد السابق فرجع الرجل المذكور اليه اي الى ثابت المرة الاخرى بعد المرة ببشارة عظيمة من الرسول فقال عليه الصلاة والسلام للرجل اذهب اليه الى ثابت فقل له انك لست من اهل النار ولكنك من اهل الجنة زاد في رواية احمد قال فكنا نراه يمشي بين اظهرنا ونحن نعلم انه من اهل الجنة فلما كان يوم اليمامة كان فينا بعض الانكشاف فجاء ثابت قد تحنط ولبس كفنه وقاتلهم حتى قتل وهذا لا ينافي ما روي في العشرة المبشرين بالجنة لان مفهوم العدد لا اعتبار له فلا ينفي الزائد وهذا الحديث ذكره اواخر علامات النبوة وتقدم به من هذا الوجه هذا باب بالتنوين قوله تعالى ان الذين ينادونك من وراء الحجرات من خارجها خلفها او قدامها والمراد حجرات نسائه عليه الصلاة والسلام ومناداتهم من ورائها اما بانهم اتوها حجرة حجرة فنادوه من ورائها او بانهم تفرقوا على الحجرات متطلبين له فاسند فعل الابعاض الى الكل اكثرهم لا يعقلون اذ العقل يقتضي حسن الادب وبه قال حدثنا الحسن بن محمد ابو علي الزعفراني البغدادي واسم جده الصباح قال حدثنا الحجاج هو ابن محمد المصيصي الاعور ترمذي الاصل سكن بغداد ثم المصيصة عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز انه قال اخبرني بالافراد ابن ابي مليكة عبد الله ان عبد الله بن الزبير بن العوام اخبرهم انه قدم ركب من بني تميم على النبي صلى الله عليه وسلم فسألوه ان يؤمر عليهم احدا فقال ابو بكر رضي الله عنه له عليه الصلاة والسلام امّر عليهم القعقاع بن معبد بفتح الميم والموحدة فقال عمر امّر عليهم ولابي ذر عن المستملي والكشميهني بل امّر الاقرع ابن حابس اخا بني مجاشع فقال ابو بكر لعمر رضي الله عنهما ما اردت بذلك الى بلفظ الجار او قال الا خلافي بكسر الهمزة وتشديد اللام اي ما تريد الا مخالفتي فقال عمر ما اردت خلافك فتماريا فتجادلا وتخاصما حتى ارتفعت اصواتهما في ذلك فنزل في ذلك يا ايها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله حتى انقضت الآية وروى الطبري من طريق ابي اسحاق عن البراء قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد ان حمدي زين وذمي شين فقال ذاك الله تبارك وتعالى وروى من طريق معمر عن قتادة مثله مرسلا وزاد فانزل الله ان الذين ينادونك من وراء الحجرات الآية باب قوله تعالى ولو انهم صبروا حتى تخرج اليهم قال في الكشاف انهم صبروا في موضع رفع على الفاعلية لان المعنى ولو ثبت صبرهم قال ابو حيان ليس مذهب سيبويه بل مذهب سيبويه ان انّ وما بعدها في موضع مبتدأ ومذهب المبرد انها في موضع فاعل بفعل محذوف كما زعم الزمخشري ومذهب سيبويه انها في موضع رفع بالابتداء ... لكان خيرا لهم من الاستعجال لانه فيه من حفظ الادب وتعظيم الرسول الموجبين للثناء والثواب ولم يذكر المؤلف حديثا هنا ولعله بيّض له ولم يظفر بشيء على شرطه سورة ق مكية وهي خمس واربعون آية وزاد ابو ذر بسم الله الرحمن الرحيم رجع بعيد اي رد الى الحياة الدنيا بعيد اي غير كائن اي يبعد ان نبعث بعد الموت فروج اي فتوق بان خلقها ملسا متلاصقة الطباق واحدها فرج حبل الوريد قال مجاهد فيما رواه الفريابي وريداه في حلقه والوريد عرق العنق ... حبل الوريد ... مسجد الجامع ... حبل العاتق ... قال مجاهد فيما رواه الفريابي في قوله تعالى ما تنقص الارض منهم من عظامهم ... تبصرة ... وصله الفريابي والنصب على المفعول له اي تبصيرا امثاله او بفعل من لفظه اي تبصرهم تبصرة اي خلق لتبصيرهم تبصرة وحب الحصيد هو الحنطة وصله الفريابي ايضا او سائر الحبوب التي تحصد وهو من باب حذف الموصوف للعلم به اي وحب الزرع الحصيد نحو مسجد الجامع او من باب اضافة الموصوف الى صفته لان الاصل والحب الحصيد اي المحصود باسقات هي الطوال والبسوق الطول يقال بسق فلان على اصحابه اي طال عليهم في الفضل افعيينا اي افاعيا علينا افعجزنا عن الابداء حتى نعجز عن الاعادة ويقال لكل من عجز عن شيء عيي به وهذا تقريع لهم لانهم اعترفوا بالخلق الاول وانكروا البعث وقال قرينه هو الشيطان الذي قيض له بضم القاف وكسر التحتية مشددة آخره ضاد معجمة قدر وقيل القرين الملك الموكل به فنقبوا اي ضربوا يعني طافوا في البلاد حذر الموت والضمير للقرون السابقة او لقريش او القى السمع اي لا يحدث نفسه بغيره لاصغائه لاستماعه حين انشأكم وانشأ خلقكم وهذا بقية تفسير قوله افعيينا وتاخيره لعله من بعض النساخ وسقط من قوله افعيينا الى هنا لابي ذر رقيب عتيد قال مجاهد فيما وصله الفريابي رصد يرصد وينظر وقال ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله الطبري يكتب كل ما تكلم به من خير وشر وعن مجاهد حتى انينه في مرضه وقال الضحاك مجلسهما تحت الشعر على الحنك سائق وشهيد الملكان ولابي ذر الملكين بالنصب بتقدير يعني احدهما كاتب والآخر شهيد وقيل السائق هو الذي يسوقه الى الموقف والشهيد هو الكاتب والسائق لازم للبر والفاجر اما البر فيساق الى الجنة واما الفاجر فالى النار شهيد في قوله تعالى او القى السمع وهو شهيد قال مجاهد فيما وصله الفريابي شاهد بالقلب ولابي ذر عن الكشميهني بالغيب لغوب ولابي ذر من لغوب هو النصب ولابي ذر نصب بالجر اي من نصب وهذا وصله الفريابي وهو رد لما زعمت اليهود من انه تعالى بدأ خلق العالم يوم الاحد وفرغ منه الجمعة واستراح يوم السبت فاكذبهم الله تعالى بقوله وما مسنا من لغوب رواه عبد الرزاق عن معمر عن قتادة وقال غيره اي غير ابن مجاهد نضيد في قوله تعالى لها طلع نضيد الكفرّى بضم الكاف والفاء وتشديد الراء مقصورا الطلع ما دام في اكمامه

جمع كم

جمع كمّ بالكسر ومعناه منضود بعضه على بعض فاذا خرج من اكمامه فليس بنضيد وهذا عجيب فان الاشجار الطوال اثمارها بارزة بعضها على بعض لكل واحدة منها اصل يخرج منه كالجوز واللوز والطلع كالسنبلة الواحدة تكون على اصل واحد وادبار النجوم بالطور وادبار السجود هنا كان عاصم يفتح التي في ق كابن عامر والكسائي وابي عمرو وجمع دبر وهو آخر الصلاة وعقبها وجمع باعتبار تعدد السجود ويكسر التي في الطور موافقة للجمهور مصدرا وهذا الخلاف آخر ق فان الفتح لا يتوجه لانه يراد به الجمع لدبر السجود اي اعقابه كامر ويكسران جميعا فكسر موضع ق تابع ابن كثير وحمزة والطور الجمهور وينصبان اي يفتحان فالاول عاصم ومن معه والثاني المطوعي عن الاعمش شاذ اي يعني اعقاب النجوم وادبارها اذا غربت وقال ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله ابن ابي حاتم في قوله تعالى يوم الخروج اي يخرجون ولابي ذر يوم يخرجون وزاد ابو الوقت الى البعث من القبور والاشارة في قوله ذلك يجوز ان تكون الى النداء ويكون قد اتسع في الظرف فاخبر به عن المصدر او يقدر مضاف اي ذلك النداء او الاستماع نداء يوم الخروج واستماعه باب قوله تعالى وتقول اي جهنم حقيقة هل من مزيد سؤال تقرير بمعنى الاستزادة وهو رواية عن ابن عباس رضي الله عنهما فيكون السؤال وهو قوله هل امتلأت قبل دخول جميع اهلها او هو استفهام بمعنى النفي والمعنى قد امتلأت ولم يبق في موضع لم يمتلئ وهذا مشكل لانه ح بمعنى الانكار والمخاطب الله تعالى ولا يلائمه معنى الحديث التالي اي من انها من السعة بحيث يدخلها من يدخلها وفيها موضع للمزيد وقيل السؤال لخزنتها والجواب منهم فلا بد من حذف مضاف اي نقول لخزنة جهنم ويقولون والمزيد يجوز ان يكون مصدرا اي هل من زيادة وان يكون اسم مفعول اي من شيء تزيده وفيه احرقه وسقط باب قوله لغير ابي ذر وبه قال حدثنا عبد الله بن ابي الاسود ابن اخت عبد الرحمن بن مهدي الحافظ البصري قال حدثنا حرمي بن عمارة ابن ابي حفصة وحرمي علم لا نسبة للحرم ووهم الكرماني وسقط لغير ابي ذر ابن عمارة قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يلقى في النار اهلها وتقول مستفهمة هل من مزيد اي لا اسع غير ما امتلأت به او هل من زيادة فاطلب زاد حتى يضع وفي رواية سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عند مسلم حتى يضع رب العزة قدمه فيها اي يذللها تذليل من يوضع تحت الرجل والعرب تضرب الامثال بالاعضاء ولا يريد اعيانها كقولهم للنادم سقط في يده او المراد قدم بعض المخلوقين فيكون الضمير لمخلوق معلوم فتقول النار قط قط بكسر الطاء وسكونها فيهما كذا في الفرع ويجوز التنوين مع الكسر والمعنى حسبي حسبي قد اكتفيت وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن موسى القطان الواسطي قال حدثنا ابو سفيان الحميري بكسر الحاء المهملة وسكون الميم وفتح التحتية وكسر الراء واسمه سعيد ابن يحيى بكسر العين ابن مهدي بفتح الميم الواسطي قال حدثنا عوف الاعرابي عن محمد هو ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه قال محمد بن موسى رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم واكثر ما كان يوقفه على الصحابي بسكون الواو من الثلاثي المزيد فيه والصحيح يقفه من الثلاثي المجرد ابو سفيان الحميري وقليلا ما كان يرفعه يقال اي يقول الله لجهنم هل امتلأت استفهام تحقيق لوعده بملئها وتقول جهنم ولابي ذر فتقول بالفاء هل من مزيد فيضع الرب تبارك وتعالى قدمه عليها فتقول قط قط وبه قال حدثني ولابي ذر حدثنا بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا عبد الرزاق بن همام بتشديد الميم وفتح الهاء قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن همام بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى ابن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم تحاجت الجنة والنار تخاصمتا بلسان المقال او الحال فقالت النار اوثرت بضم الهمزة مبنيا للمفعول بمعنى اختصصت بالمتكبرين والمتجبرين مترادفان لغة فالثاني تاكيد لسابقه او المتكبر المتعظم بما ليس فيه والمتجبر الممنوع الذي لا يوصل اليه او الذي لا يكترث بامر ضعفاء الناس وسقطهم وقالت الجنة ما لي لا يدخلني الا ضعفاء الناس الذين لا يلتفت اليهم لمسكنتهم وسقطهم بفتحتين المحتقرون بين الناس الساقطون في اعينهم ولتواضعهم لربهم عز وجل وذلتهم له قال الله تبارك وتعالى ولابي ذر عز وجل للجنة انت رحمتي ولابي ذر عن الكشميهني انت رحمة وسماها رحمة لان بها تظهر رحمته تعالى كما قال ارحم بك من اشاء من عبادي والا فرحمة الله من صفاته التي لم يزل موصوفا بها وقال للنار انما انت عذابي ولابي ذر عن الحموي والمستملي عذاب اعذب بك من اشاء من عبادي ولكل واحدة منهما ملؤها بالمد في الفرع كاصله وفي نسخة منكما ملؤها فاما النار فلا تمتلئ حتى يضع رجله في مسلم حتى يضع الله رجله وانكر ابن فورك لفظة رجله وقال انها غير ثابتة وقال ابن الجوزي هي تحريف من بعض الرواة ورد عليهما برواية الصحيحين بها واولت بالجماعة كرجل من جراد اي يضع فيها جماعة واضافهم اليه اضافة اختصاص وقال يحيى السنة التقدم والرجل في هذا الحديث من صفات الله تعالى المنزهة عن التكييف والتشبيه فالايمان بها فرض والامتناع عن الخوض فيها واجب فالمهتدي من سلك فيها طريق التسليم والخائض فيها زائغ والمنكر معطل والمكيف مشبه ليس كمثله شيء فتقول النار اذا وضع رجله فيها قط قط قط ثلاثا بسكون الطاء مكسورة ومسكنة وعند ابي ذر مرتين فقط كالروايتين السابقتين فهنالك تمتلئ ويزوى بضم اوله وفتح ثالثه بعضها الى بعض يجمع ويلتقي على من فيها ولا ينشئ الله لها خلقا ولا يظلم الله عز وجل من خلقه احدا لم يعمل سوءا وللمعتزلة ان يقولوا ان نفي الظلم عمدا لم يذنب عنده ليل عليه ان عذبهم لم يكن ظالما فانه

وهو غير معذبينا والجواب انا وان قلنا انه تعالى وان عذبهم لم يكن ظالما عليهم فانه لم يتصرف في ملك غيره لكنه
تعالى لا يفعل ذلك لكرمه ولطفه مبالغة في نفي الظلم واثبات الكرم واما الجنة فان الله عز وجل ينشئ لها
خلقا لم تعمل خيرا حتى تمتلى فالثواب ليس موقوفا على العمل وفي حديث انس عند مسلم مرفوعا يبقى من الجنة ما شاء الله
ان يبقى ثم ينشئ الله لها خلقا مما يشاء وفي رواية له ولا يزال في الجنة فضل حتى ينشئ الله لها خلقا فيسكنهم فضل الجنة
وسبح ولغير ابي ذر فسبح بالفا والموافق للتنزيل الاول بحمد ربك اي نزهه وحل حيث وقعت التسبيحة
فالمفعول محذوف للعلم به اي نزه الله بحمد ربك اي ملتبسا او مقترنا بحمد ربك واعاد الامر بالتسبيح في قوله ومن
الليل فسبحه للتاكيد او الاول بمعنى الصلاة والثاني بمعنى التنزيه والذكر قبل طلوع الشمس صلاة الصبح
وقبل الغروب العصر وقيل قبل الطلوع الصبح وقبل الغروب الظهر والعصر ومن الليل العشاآن وقيل التهجد
وبه قال حدثنا اسحاق بن ابراهيم بن راهويه عن جرير هو ابن عبد الحميد عن اسماعيل بن ابي خالد البجلي الكوفي عن قيس
ابن ابي حازم بالحا المهملة والزاي البجلي عن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه قال كنا جلوسا ليلة مع النبي
صلى الله عليه وسلم فنظر الى القمر ليلة اربع عشرة بسكون الشين فقال انكم سترون ربكم عز وجل
كما ترون هذا القمر روية محققة لا تشكون فيها ولا تضامون في رويته بضم الفوقية وفتح الضاد المعجمة
وتخفيف الميم لا ينالكم ضيم في رويته تعب او ظلم فيراه بعضكم دون بعض بان يدفعه عن الروية ويستاثر بها
بل تشتركون في رويته فهو تشبيه للروية بالروية لا المرئي بالمرئي فان استطعتم ان لا تغلبوا بضم اوله
وفتح ثالثه بالاستعداد بقطع اسباب الغلبة المنافية للاستطاعة كالنوم المانع عن ولغير الحموي
والمستملي على صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا عدم المغلوبية التي لازمها الصلاة كانه قال
صلوا في هذين الوقتين ثم قرا عليه الصلاة والسلام وسبح بالواو كالتنزيل ولابي ذر فسبح بحمد ربك قبل
طلوع الشمس وقبل الغروب وفضيلة الوقتين معروفة اذ فيهما ارتفاع الاعمال مع ما يشعر به سياقه
من النظر الى وجه الله تعالى للمحافظ عليهما والحديث قد مر في فضل صلاة العصر من كتاب الصلاة وبه قال
حدثنا آدم بن ابي اياس واسمه عبد الرحمن قال حدثنا ورقاء بفتح الواو وسكون الراء وبالقاف ممدودا ابن عمر
اليشكري عن ابن ابي نجيح عبد الله واسم ابي نجيح يسار بالسين المهملة بعد التحتية المكي عن مجاهد هو
ابن جبر انه قال قال ابن عباس امره عليه الصلاة والسلام ان يسبح يعني ربه عز وجل في ادبار
الصلوات كلها يعني قوله وادبار السجود وقيل ادبار السجود النوافل بعد المكتوبات وقيل الوتر بعد العشا

والذاريات مكية وآيها ستون بسم الله الرحمن الرحيم

سقطت البسملة لغير ابي ذر قال علي عليه السلام كذا في الفرع كاصله كثير من النسخ [illegible]
صحيح لكن ينبغي ان يساوى بين الصحابة في ذلك اذ هو من باب التعظيم والشيخان وعثمان اولى بذلك منه فالاولى
الترضي فقد قال الجويني السلام كالصلاة فلا يستعمل في الغائب ولا يفرد به غير الانبيا وسوا في ذلك الاحيا
والاموات واما الحاضر فيخاطب به انتهى الذاريات الرياح التي تذروا التراب ذروا وتفرقه وصله
الفريابي وسقط لغير ابي ذر [illegible] وقال غيره تذروه
في قوله تعالى في سورة الكهف تذروه الرياح معناه تفرقه ذكره شاهدا لسابقه وفي انفسكم تشرب
الارض فهو خبر عن آيات ايضا والتقدير وفي الارض وفي انفسكم آيات افلا تبصرون قال الفراء تاكل وتشرب
في مدخل واحد الفم وتخرج من موضعين القبل والدبر فراغ اي فرجع قاله الفراء ايضا وقيل ذهب في خفية
من ضيفه حذرا من ان يكفه ويعذره فصكت اي جمعت ولابي ذر جمعت اصابعها وضربت به
جبهتها فعل المتعجب وهي عادة النسا اذا انكرن شيا وقيل وجدت حرارة دم الحيض فضربت وجهها
من الحيا وسقط به لغير المستملي والرميم نبات الارض اذا يبس وديس يكسر الدال من الدوس وهو وطئ
الشي بالاقدام والقوايم حتى يتفتت ومعنى الاية ما تترك من شي اتت عليه من انفسهم واموالهم وانعامهم
الا جعلته كالشي الهالك البالي لموسعون اي لذو سعة بخلقنا قاله الفرا وقال غيره لقادرون من الوسع
بمعنى الطاقة كقولك ما في وسعي كذا اي ما في طاقتي وقوتي وكذا في قوله تعالى وعلى الموسع قدره يعني القوي
قاله الفرا ايضا زوجين ولابي الوقت خلقنا زوجين نوعين وصنفين مختلفين الذكر والانثى من جميع الحيوان
وكذا اختلاف الالوان كما في قوله تعالى واختلاف السنتكم والوانكم اذ لو تشاكلت وكانت نوعا واحدا لوقع
التجاهل والالتباس وكذا اختلاف الطعوم حلو وحامض فيهما لما بينهما من الضدية كالذكر والانثى زوجان
كالسما والارض والنور والظلمة والايمان والكفر والسعادة والشقاوة والحق والباطل ففروا الى الله اي
من الله ولابي الوقت معناه اليه يريد من معصيته الى طاعته او من عذابه الى رحمته او من عقابه بالايمان والتوحيد
الا ليعبدون ولابي ذر وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون اي ما خلقت اهل السعادة من الفريقين
الانس والجن الا ليوحدون فجعل العام مرادا به الخصوص لانه لو حمل على ظاهره لوقع التنافي بين العلة
والمعلول لوجود من لا يعبده كقولك هذا القلم بريته للكتابة ثم قد تكتب به وقد لا تكتب وزاد زيد بن اسلم
وما خلقت الاشقيا منهم الا ليعصون وقال بعضهم ذاهبا الى حمل الاية على العموم خلقهم ليفعلوا التوحيد
خلق تكليف واختيار اي ليامرهم بذلك ففعل بعض بتوفيقه له وترك بعض بخذلانه له وطرده فكل
ميسر لما خلق له او المعنى ليطيعونه وينقادوا لقضاي وكل مخلوق من الجن والانس خاضع لقضا الله

متذلل

متذلل لمشيئته لا يملك لنفسه خروجا عما خلق عليه ولم يذكر الملائكة لان الاية سيقت لبيان قبح ما يفعله الكفرة
من ترك ما خلقوا له وهذا خاص بالثقلين ولان الملائكة منزهون في الجن لاستتارهم وليس فيه حجة لاهل القدر
المعتزلة على ان ارادة الله لا تتعلق الا بالخير واما الشر فليس مرادا له وان لا يكون غير مرادا وكذلك لا حجة لهم
في هذه الاية على ان افعال العباد معللة بالاغراض اذ لا يلزم من وقوع التعليل في موضع وجوب التعليل في كل
موضع ونحن نقول بجواز التعليل لا بوجوبه او ان اللام قد تثبت لغير الغرض كقوله تعالى اقم الصلاة لدلوك
الشمس وقوله فطلقوهن لعدتهن ومعناه المقارنة فالمعنى هنا قرنت الخلق بالعبادة اي خلقتهم وفرضت
عليهم العبادة وكذا لا حجة لهم فيها على ان افعال العباد مخلوقة لهم لاسناد العبادة اليهم لان الاسناد انما
هو من جهة الكسب والذنوب في قوله فان للذين ظلموا ذنوبا لغة الدلو العظيم وقال الفراء العظيم وقال
مجاهد فيما وصله الفريابي ذنوبا سبيلا وهذا مؤخر بعد قاليه عند غير ابي ذر وفي نسخة سجلا بفتح المهملة
وسكون الجيم وزاد الفريابي عنه فقال سجلا من العذاب مثل عذاب اصحابهم وقال ابو عبيدة الذنوب
النصيب والذنوب والسجل اقل ملا من الدلو صرة بالرفع لابي ذر اي صيحة ولغيره بجرهما وهو موافق
للتلاوة العقيم هي التي لا تلد ولابي الوقت لا تلقح شيا وقال ابن عباس رضي الله عنهما مما ذكر في بدء الخلق
والحبك في قوله تعالى والسما ذات الحبك هو استواؤها وحسنها وقال سعيد بن جبير ذات الزينة اي
المزينة بزينة الكواكب قال الحسن حبكت بالنجوم وقال الضحاك ذات الطرائق والمراد بها الطرائق
المحسوسة التي هي سير الكواكب او المعقولة التي يسلكها النظار ويتوصل بها الى المعارف في غمرة ولابي
ذر غمرتهم والاول هو الموافق للتلاوة هنا في ضلالتهم يتمادون قاله ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم
وقال غيره غير ابن عباس تواصوا اي تواطؤا والهمزة التي حذفها المؤلف للاستفهام التوبيخي والضمير
في به يعود على القول المدلول عليه بقالوا اي اتواصى الاولون والاخرون بهذا القول المتضمن لساحر ومجنون
والمعنى كيف اتفقوا على قول واحد كانهم تواطؤا عليه وقال اي غير ابن عباس مسومة اي معلمة من السيما
بكسر السين المهملة وسكون التحتية مقصورا وهي العلامة وسقط لابي ذر تواصوا تواطؤا وقال قتل
الانسان لعن كذا في الفرع وغيره قتل الخراصون لعنوا والخراصون الكذابون ولم يذكر المؤلف حديثا
مرفوعا هنا والظاهر انه لم يجد على شرطه نعم قال في الفتح يدخل حديث ابن مسعود اقراني رسول الله صلى الله
عليه وسلم اني انا الرزاق ذو القوة المتين اخرجه احمد والنسائي وقال الترمذي حسن صحيح وصححه ابن حبان

سورة الطور مكية وآيها تسع واربعون بسم الله الرحمن الرحيم

سقط لغير ابي ذر
لفظ سورة والبسملة وقال قتادة فيما وصله البخاري في خلق افعال العباد مسطور اي مكتوب والمراد
القرآن او ما كتبه الله في اللوح المحفوظ او في قلوب اوليائه من المعارف والحكم وسقط قول قتادة هذا
لابي ذر وقال مجاهد فيما وصله الفريابي الطور الجبل بالسريانية وهو جبل طور سينين جبل بمدين سمع فيه موسى
كلام الله عز وجل رق منشور اي صحيفة وتنكيرهما للتعظيم والاشعار بانهما ليسا من المتعارف فيما بين
الناس والسقف المرفوع هو سما وسقط هذا لابي ذر والمسجور هو الموقد المحمي بمنزلة التنور المسجور وقيل
المملو واختاره ابن جرير ووجهه بانه ليس موقدا اليوم فهو مملو ولابي ذر عن الحموي والمستملي الموقر بالرا
بدل الدال والاول هو الصواب والموقد بالجر فيهما لغير ابي ذر واسقاط واو والمسجور وقال الحسن
البصري فيما وصله الطبري تسجر البحار حتى يذهب ماؤها حتى لا يبقى فيها قطرة وهذا يكون يوم القيامة
وقال مجاهد مما سبق في الحجرات التناهم نقصنا وسقط هذا لابي ذر وقال غيره غير مجاهد تمور اي تدور
وقال ابو عبيدة تكفا وانشد للاعشى

كان مشيتها من بيت جارتها . مور السحابة لا ريث ولا عجل

احلامهم هي العقول فالعقل يضبط المرء فيصير كالبعير المعقول وبالاحلام الذي هو البلوغ يصير الانسان
مكلفا وبه يكمل العقل وقال ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله الطبري البر اي اللطيف قال في الفتح هذا ساقط
لابي ذر والذي في اليونينية ورقمها علامة ابي ذر مع كتابة الى على قوله البر وعلى قوله اللطيف كسفا
بسكون السين اي قطعا بكسر القاف وسكون الطا وقال البرماوي وغيره هذا على قراءة فتح السين كقربة وقرب
ومن قراه بالسكون على التوحيد فجمعه اكساف وكسوف انتهى وقيل ان الفتح قراءة شاذة وانكرها بعضهم
واثبتها ابو البقا وقد قال ابو عبيدة الكسف جمع كسفة مثل السدر جمع سدرة المنون هو الموت فعول من
منه اذا قطعه وقال غيره غير ابن عباس يتنازعون اي يتعاطون هم وجلساؤهم تتجاذب وتجاذبهم تجاذب ملاعبة
لا تجاذب منازعة وفيه نوع لذة وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن محمد
ابن عبد الرحمن بن نوفل يتيم عروة بن الزبير عن عروة عن زينب ابنة ولابي ذر بنت ابي سلمة عن ام سلمة
ام المؤمنين رضي الله عنهما انها قالت شكوت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اشتكي اي اني كنت مريضة
لا اقدر على الطواف ماشية فقال لي عليه الصلاة والسلام طوفي من ورا الناس وانت راكبة فطفت
ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الصبح الى جنب البيت الحرام يقرا بالطور وكتاب مسطور وهذا الحديث
سبق في الحج وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثوني اصحابي عن
الزهري محمد بن مسلم عن محمد بن جبير بن مطعم القرشي النوفلي عن ابيه رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه

وسلم يقرأ في المغرب بالطور فلما بلغ هذه الآية أم خلقوا من غير شيء خلقهم فوجدوا بلا خالق أم هم الخالقون
لأنفسهم وذلك باطل أم خلقوا السموات والأرض بل لا يوقنون بأنهم خلقوا أي هم معترفون وهو معنى قوله ولئن
سألتهم من خلق السموات والأرض ليقولن الله أو لا يوقنون بأن الله خالق واحد أم عندهم خزائن ربك أي خزائن رزقه أو
أم هم المسيطرون المتسلطون على الأشياء يدبرونها كيف شاؤوا كاد ولأبي ذر قال جبير كاد قلبي أن يطير مما تضمنته من
بليغ الحجة وحيه ووقوع خبر كاد مقرونًا بأنْ في غير الضرورة قاله ابن مالك وقد خفي ذلك على بعض النحويين والصحيح
جوازه إلا أن وقوعه غير مقرون بأن أكثر وأشهر من وقوعه بها انتهى ولأبي ذر كاد قلبي يطير وسقط أن لأبي ذر
قال سفيان بن عيينة فأما أنا فإنما سمعت الزهري يحدث عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه أنه قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب بالطور لم ولأبي ذر ولم أسمعه أي الزهري زاد الذي قالوا لي
يعني قوله فلما بلغ الخ وقد كان جبير بن مطعم قدم على النبي صلى الله عليه وسلم بعد وقعة بدر في فداء الأسارى
وكان إذ ذاك مشركًا وكان سماعه هذه الآية من هذه السورة من جملة ما حمله على الدخول في الإسلام بعد سورة
والنجم مكية وآيها اثنتان أو إحدى وستون بسم الله الرحمن الرحيم وسقط لفظ سورة
والبسملة لغير أبي ذر وقال مجاهد ذو مرة أي ذو قوة في خلقه وزاد الفريابي عنه جبريل وقال ابن عباس
رضي الله عنهما منظر حسن فإن قلت قد علم كونه ذا قوة بقوله شديد القوى فكيف يفسر ذو مرة بقوة أجيب بأن
ذو مرة بدل من شديد القوى لا وصف له أو المراد بالأول قوته في العلم وبالثاني قوة جسده فقدم العلمية على
الجسدية قاب قوسين أي حيث الوتر من القوس قاله مجاهد فيما وصله الفريابي أيضًا وفيه مضاف أي فكان مقدار
أي فكان مقدار مسافة قربه عليه الصلاة والسلام منه تعالى مثل مقدار مسافة قاب وهذا ساقط لأبي ذر ضيزى
قال مجاهد فيما وصله الفريابي أيضًا عوجاء وقال الحسن غير معتدلة وقيل جائرة حيث تجعلون له البنات ولكم
تستنكفون عنهن وهي فعلى بضم الفاء من الضيز وهو الجور لأنه ليس في كلام العرب فعلى بكسر الفاء صفة وإنما
كسرت محافظة على تصحيح الياء كبيض وإلا لو بقيت الضمة انقلبت الياء واوًا وأكدى أي قطع عطاءه قال

• فأعطى قليلًا ثم أكدى عطاءه • ومن يبذل المعروف في الناس يحمد •

وهو من قولهم أكدى الحافر إذا بلغ الكدية وهي الصخرة الصلبة فترك الحفر رب الشعرى قال مجاهد فيما
وصله الفريابي هو أي الشعرى مرزم الجوزاء بكسر الميم الأولى وهي العبور وقال السفاقسي وهي التي
عبدها أبو كبشة وخالف قريشًا في عبادة الأوثان الذي وفى أي وفى ما فرض عليه وقال الحسن عمل
ما أمر به وبلغ رسالات ربه إلى خلقه وقيل قيامه بذبح ابنه أزفت الآزفة أي اقتربت الساعة
التي تزداد كل يوم قربًا فهي كائنة قريبة وزاد في القرب وهذا ساقط لأبي ذر سامدون قال مجاهد هي
البرطمة بالموحدة المفتوحة والراء الساكنة والطاء المهملة والميم المفتوحتين ولأبي ذر عن الكشميهني البرطنة
بالنون بدل الميم الغناء فكانوا إذا سمعوا القرآن تغنوا ولعبوا وقيل الشامد اللاهي وقيل الهائم وقال
عكرمة يتغنون باللغة الحميرية يقولون يا جارية اسمدي لنا أي غني وقال إبراهيم النخعي فيما وصله سعيد
بن منصور في قوله تعالى أفتمارونه أي أفتجادلونه من المراء وهو المجادلة ومن قرأ أفتمرونه بفتح التاء وسكون
الميم من غير ألف وهم حمزة والكسائي ويعقوب وخلف يعني أفتجحدونه ولأبي ذر عن الحموي فتجحدون بحذف
الضمير من مريته حقه إذا جحده وقيل أفتغلبونه في المراء من ماريته فمريته ما زاغ ولأبي ذر وقال ما زاغ
البصر أي بصر محمد صلى الله عليه وسلم عما رآه تلك الليلة وما طغى أي ولا ولأبي ذر عن الكشميهني
وما جاوز ما رأى أي بل أثبته إثباتًا صحيحًا مستيقنًا أو ما عدل عن رؤية العجائب التي أمر برؤيتها وما جاوزها
فتماروا في سورة القمر أي كذبوا ويحتمل أن وقوع ذلك هنا من ناسخ وقال الحسن البصري فيما وصله عبد الرزاق
إذا هوى في قوله تعالى والنجم إذا هوى أي غاب أو انتثر يوم القيامة أو انقض وطلع والنجم الثريا
وقال ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله الفريابي في قوله تعالى أغنى وأقنى أي أعطى فأرضى وقال مجاهد
أقنى أرضى بما أعطى وقنع وقال الراغب وتحقيقه أنه جعل له قنية من الرضى وبه قال حدثنا يحيى هو ابن موسى
الختي بالخاء المعجمة والفوقية المشددة قال حدثنا وكيع هو ابن الجراح بن مليح الرواسي بالراء المضمومة فهمزة
مفتوحة فمهملة الكوفي عن إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي هو اسم أبي خالد البجلي عن عامر الشعبي عن مسروق هو ابن الأجدع
الهمداني أنه قال قلت لعائشة رضي الله عنها يا أمتاه بضم الهمزة وتشديد الميم وبعد الفوقية ألف
فهاء ساكنة قال في الفتح والأصل يا أم وألحقها هاء السكت فأضيفت إليها ألف الاستغاثة فأبدلت تاء ثم زيدت
هاء السكت بعد الألف هل رأى محمد صلى الله عليه وسلم ربه ليلة الإسرا فقالت لقد قف بفتح القاف وتشديد
الفاء أي قام شعري فزعًا مما قلت هيبة من الله واستحالة لوقوع ذلك في الدنيا وليس هو إنكارًا منها لجواز الرؤية
مطلقًا كقول المعتزلة ولأبي ذر مما قلته أين أنت من ثلاث أي كيف يغيب فهمك عن ثلاث من حدثكهن فقد كذب
في حديثه من حدثك أن محمدًا صلى الله عليه وسلم رأى ربه ليلة المعراج فقد كذب وعند مسلم فقد أعظم
على الله الفرية ثم قرأت مستندة لذلك بطريق الاستنباط لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار
وهو اللطيف الخبير وفي مسلم أنها سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن قوله تعالى ولقد رآه نزلة أخرى فقال
إنما هو جبريل وعند ابن مردويه أنها قالت يا رسول الله هل رأيت ربك فقال لا إنما رأيت جبريل منهبطًا واحتجت
بالآية خالفها فيه ابن عباس رضي الله عنهما ففي الترمذي عن عكرمة عنه قال رأى محمد ربه قلت أليس يقول الله

تعالى

تعالى لا تدركه الأبصار قال ويحك ذاك إذا تجلى بنوره الذي هو نوره وقد رأى ربه مرتين فالمنفي في الآية إحاطة
الأبصار لا مجرد الرؤية بل في تخصيص الإحاطة بالنفي ما يدل على الرؤية أو يشعر بها كما تقول لا تحيط به الأفهام
وأصل المعرفة حاصل ثم استدلت أيضًا بقوله تعالى وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحيًا أو من وراء حجاب
وأجيب بأن هذه الآية تدل على أن البشر لا يرى الله في حال التكلم فنفي الرؤية مقيد بهذه الحالة دون غيرها ومن
حدثك أنه صلى الله عليه وسلم يعلم ما في غد فقد كذب ثم قرأت وما تدري نفس ماذا تكسب غدًا أي تعمل ومن
حدثك أنه صلى الله عليه وسلم كتم شيئًا مما أمر بتبليغه ولأبي ذر أنه قد كتم فقد كذب ثم قرأت يا أيها الرسول
بلغ ما أنزل إليك من ربك الآية ولكنه عليه الصلاة والسلام ولأبي ذر عن الحموي والمستملي ولكن رأى جبريل
عليه السلام في صورته له ستمائة جناح مرتين مرة في الأرض بالأفق الأعلى ومرة في السماء عند سدرة المنتهى
وهذا الحديث أخرجه في التوحيد والتفسير مقطعًا ومسلم في الإيمان والترمذي والنسائي في التفسير هذا
باب بالتنوين أي في قوله تعالى فكان قاب قوسين أو أدنى أي حيث الوتر من القوس والدنو من الله
لا حد له وقال القشيري في مفاتيح الحجج أخبر الله تعالى بقوله فكان قاب قوسين أو أدنى أنه صلى الله عليه
وسلم بلغ من الرتبة والمنزلة والقدر الأعلى ما لا يبلغه الخلق ولأبي ذر قوله تعالى فكان قاب قوسين أو أدنى وإسقاط
ما بعد ولفظ باب وبه قال حدثنا أبو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا
الشيباني بالشين المعجمة سليمان بن أبي سليمان فيروز الكوفي قال سمعت زرًّا بكسر الزاي وتشديد الراء ابن
حبيش عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه في قوله تعالى فكان قاب قوسين أو أدنى أي أقرب فأوحى إلى عبده
ما أوحى قال زر حدثنا ابن مسعود عبد الله أنه صلى الله عليه وسلم رأى جبريل له ستمائة جناح أي مرتين
كما سبق وفي سائرها على صورة دحية الكلبي وغيره لأن في الملك قوة يتشكل بها في أي صورة أراد باب
قوله تعالى فأوحى إلى عبده ما أوحى أي جبريل أوحى إلى عبد الله محمد صلى الله عليه وسلم ما أوحى جبريل وفيه تفخيم
للموحى به أو الله إليه وقيل الضمائر كلها لله قال جعفر بن محمد فيما رواه السلمي فأوحى إلى عبده قال بلا واسطة
فيما بينه وبينه سرًّا إلى قلبه لا يعلم به أحد سواه انتهى وسقط الباب ولاحقه لغير أبي ذر وبه قال حدثنا
طلق بن غنام بفتح الطاء المهملة وسكون اللام وبعدها قاف وغنام بفتح المعجمة وتشديد النون النخعي
قال حدثنا زائدة بن قدامة الكوفي عن الشيباني سليمان أنه قال سألت زرًّا هو ابن حبيش عن قوله تعالى
فكان قاب قوسين أو أدنى فأوحى إلى عبده ما أوحى قال أخبرنا عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن محمدًا صلى الله
عليه وسلم رأى جبريل ولأبي ذر أنه محمدًا رأى جبريل له ستمائة جناح وزاد النسائي يتناثر منها تهاويل
من الدر والياقوت وهذا الذي ذهب إليه ابن مسعود رضي الله عنه هو مذهب عائشة رضي الله عنها • هذا
باب بالتنوين أي في قوله تعالى لقد رأى والله لقد رأى محمد من آيات ربه الكبرى الكبرى من آياته
أو الكبرى صفة للآيات والمفعول محذوف أي شيئًا من آيات ربه وسقط لغير أبي ذر لفظ باب وما بعده
وبه قال حدثنا قبيصة بفتح القاف وكسر الموحدة بعدها مهملة ابن عقبة بن محمد السوائي قال حدثنا سفيان
ابن سعيد بن مسروق الثوري عن الأعمش سليمان بن مهران عن إبراهيم النخعي عن علقمة بن قيس بن عبد الله بن
مالك النخعي الكوفي ولد في حياته صلى الله عليه وسلم عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه لقد رأى من آيات
ربه الكبرى قال رأى عليه الصلاة والسلام رفرفًا أخضر قد سد الأفق وعند النسائي والحاكم عن ابن مسعود
قال أبصر نبي الله صلى الله عليه وسلم جبريل عليه السلام على رفرف قد ملأ ما بين السماء والأرض قال البيهقي
فالمرئي جبريل عليه السلام على صورته على رفرف والرفرف البساط وعن ابن عباس رضي الله عنهما فيما
رواه القرطبي في قوله تعالى دنا فتدلى أنه على التقديم والتأخير أي تدلى الرفرف لمحمد صلى الله عليه وسلم
ليلة المعراج فجلس عليه ثم رفع فدنا من ربه عز وجل قال فارقني جبريل وانقطعت عني الأصوات وسمعت
كلام ربي عز وجل فعلى هذا الرفرف ما يجلس عليه كالبساط ونحوه وأصل الرفرف ما كان من الديباج رقيقًا
حسن الصنعة ثم اشتهر استعماله في السرير • هذا باب بالتنوين أي في قوله تعالى أفرأيتم اللات
والعزى اللات صنم لثقيف بالطائف ولقريش بنخلة والعزى سمرة لغطفان كانوا يعبدونها وبه قال حدثنا
مسلم بن إبراهيم الفراهيدي بالفاء وسقط لأبي ذر ابن إبراهيم قال حدثنا أبو الأشهب بفتح الهمزة وسكون المعجمة
وبعد الهاء المفتوحة موحدة جعفر بن حيان العطاردي البصري قال حدثنا أبو الجوزاء أوس بن عبد الله الربعي
بفتح الراء والموحدة بعدها عين مهملة عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال في قوله تعالى اللات والعزى
كان اللات رجلًا يلت سويق الحاج قيل هذا التفسير على قراءة رويس بتشديد التاء أما على قراءة من خففها فلا يلائمه
وأجيب باحتمال أن يكون أصله التشديد وخفف لكثرة الاستعمال وكان الكسائي يقف عليها بالهاء وقيل إن اسم
الرجل عمرو بن لحي وقيل صرمة بن غنم وكان يلت السمن والسويق عند صخرة ويطعمه الحاج فلما مات عبدوا الحجر
الذي كان عنده إجلالًا لذلك الرجل وسموه باسمه وعند ابن أبي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما كان يلت السويق
على الحجر فلا يشرب منه أحد إلا سمن فعبدوه وسقط لأبي ذر في قوله وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي
قال أخبرنا هشام بن يوسف الصنعاني قال أخبرنا معمر بعين ساكنة بين فتحتين ابن راشد عن الزهري محمد
ابن مسلم بن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم من حلف بغير الله فقال فى حلفه بفتح المهملة وكسر اللام واللات والعزى كيمين المشركين
فليقل متداركا لنفسه لا اله الا الله للتبرى من الشرك فانه قد ضاهى بحلفه بذلك الكفار حيث اشركوهما
بالله فى التعظيم اذ الحلف يقتضى تعظيم المحلوف به وحقيقة العظمة مختصة بالله تعالى فلا يضاهى به مخلوق
قال ابن العربى من حلف بهما جادا فهو كافر ومن قالها جاهلا او ذاهلا يقول لا اله الا الله التوحيد تكفر عنه وترد قلبه عن
السهو الى الذكر ولسانه الى الحق وتنفى عنه ما جرى به من اللغو ومن قال لصاحبه تعال بفتح اللام اقامرك
بالجزم جواب الامر فليتصدق اى بشىء كما فى مسلم ليكفر عنه ما اكتسبه من الاثم بدعائه صاحبه الى المعصية التى
الجزم بها لا تتفاق دون القمار بذكر الحلف باللات والعزى لكونهما من فعل الجاهلية وهذا الحديث اخرجه ايضا
فى النذور وفى الادب والاستيذان ومسلم وابو داود والترمذى فى الايمان والنذور وابن ماجه فى الكفارات
هذا باب بالتنوين اى فى قوله تعالى ومناة الثالثة الاخرى صفتان لمناة وقال ابو البقاء الاخرى
توكيد لان الثالثة لا تكون الا اخرى وقال الزمخشرى الاخرى ذم وهى المتاخرة الوضيعة المقدار كقوله وقالت
اخراهم لاولاهم اى ضعفاؤهم لاشرافهم ويجوز ان تكون الاولية والتقدم عندهم للات والعزى انتهى قال صاحب
الدر وفيه نظر لان الاخرى انما تدل على الغيرية وليس فيها تعرض لمدح ولا ذم فان جاء شىء فلقرينة خارجية وقيل
الاخرى صفة للعزى لان الثانية اخرى بالنسبة الى الاولى وقال فى الانوار الثالثة الاخرى صفتان للتاكيد كقوله
يطير بجناحيه ومعنى الاية هل رايتم هذه الاصنام حق الرؤية فان رايتموها علمتم انها لا تصلح للالوهية
والمقصود ابطال الشرك واثبات التوحيد وبه قال حدثنا الحميدى عبدالله بن الزبير المكى قال حدثنا
سفيان بن عيينة قال حدثنا الزهرى محمد بن مسلم سمعت عروة بن الزبير بن العوام يقول قلت لعائشة
رضى الله عنها فقالت فيه حذف ذكره فى باب ان الصفا والمروة من شعائر الله من البقرة بلفظ قلت لعائشة
وانا يومئذ حديث السن ارايت قول الله عزوجل ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر
فلا جناح عليه ان يطوف بهما فما ارى على احد شيئا ان لا يطوف بهما فقالت انما كان من اهل احرم بمناة ملبيا
باسمها او عندها ولابى ذر لمناة مجرورا بالفتحة لانه لا ينصرف وهو الاحرام لمناة الطاغية التى بالمشلل
صفة لمناة باعتبار طغيان عبدتها او مضاف الطاغية اى لمناة الفرقة الطاغية التى بالمشلل
بضم الميم وفتح المعجمة وفتح اللام الاولى المشددة اى لمناة الكائنة بالمشلل لا يطوفون بين الصفا والمروة
تعظيما لصنمهم مناة حيث لم يكن فى المسعى وكان فيه صنمان لغيرهم اساف ونائلة فانزل الله تعالى ان
ان الصفا والمروة من شعائر الله فطاف رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون معه بهما قال سفيان
ابن عيينة مناة كاين بالمشلل موضع من قديد بضم القاف مصغرا من ناحية البحر وهو الجبل الذى يهبط
اليها منه وقال عبدالرحمن بن خالد [illegible] المصرى اميرها لليث بن سعد مما وصله الذهلى والطحاوى عن ابن شهاب
الزهرى انه قال قال عروة بن الزبير قالت عائشة رضى الله عنها نزلت اية ان الصفا فى الانصار الاوس
والخزرج كانوا هم وغسان قال الجوهرى [illegible] قبيلة قبل ان يسلموا يهلون يحرمون لمناة مثله اى مثل حديث
ابن عيينة وقال معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد مما وصله الطبرى عن الزهرى عن عروة
عن عائشة رضى الله عنها انها قالت كان رجال من الانصار ممن كان يهل لمناة ومناة صنم كان بين
مكة والمدينة وكان الخزاعة وهذيل [illegible] قالوا يا نبى الله
كنا لا نطوف بين الصفا والمروة تعظيما لمناة حيث لم يكن [illegible] نحوه اى نحو الحديث السابق باب
بالتنوين اى فى قوله تعالى فاسجدوا لله واعبدوا اى واعبدوه دون الالهة وسقط لفظ باب لغير ابى ذر
وبه قال حدثنا ابو معمر عبدالله بن عمرو المنقرى المقعد البصرى قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد قال حدثنا
ايوب السختيانى عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال سجد النبى صلى الله عليه وسلم
وسجد معه المسلمون لله والمشركون [illegible] لانها اول سجدة نزلت فارادوا معارضة المسلمين بالسجود لمعبودهم واما
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] تلك الغرانيق العلى وان شفاعتهن لترتجى [illegible]
[illegible] وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبى الا اذا تمنى الاية [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

وانها موضوعة وقد سبق ما فى ذلك والله الموفق وسجد معه الجن والانس ذكر الجن والانس بعد المسلمين
المصادقين بهما ليدفع توهم اختصاصه بالانس تابعه اى تابع عبد الوارث ابن طهمان بفتح المهملة
وسكون الهاء ولابى ذر ابراهيم بن طهمان فيما وصله الاسماعيلى عن ايوب السختيانى ولم يذكر ابن علية
بضم العين المهملة وفتح اللام والتحتية المشددة اسمعيل فى تحديثه عن ايوب ابن عباس بل ارسله
ولا يقدح ذلك فى الحديث لاتفاق عبد الوارث وابن طهمان على وصله وهما ثقتان وسبق الحديث فى باب
سجود المسلمين مع المشركين وبه قال حدثنا نصر بن على بالصاد المهملة الجهضمى البصرى قال اخبرنى بالافراد
ولابى ذر اخبرنا ابو احمد محمد بن عبد الله يعنى الزبيرى بضم الزاى وفتح الموحدة قال حدثنا ولابى ذر
حدثنى بالافراد اسرائيل بن يونس عن جده ابى اسحاق عمرو السبيعى عن الاسود بن يزيد بن قيس النخعى
خال ابراهيم النخعى عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه انه قال اول سورة نزلت فيها سجدة والنجم
قال ابن مسعود فسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد فراغه من قراءتها وسجد من خلفه الا رجلا
رايته اخذ كفا من تراب فسجد عليه وفى رواية شعبة فى ابواب السجود فرفعه الى وجهه فقال يكفينى
هذا فرايته بعد ذلك قتل كافرا ببدر وهو امية بن خلف وعند ابن سعد انه الوليد بن المغيرة وقيل
سعيد بن العاص بن امية والمعتمد الاول وعند النسائى باسناد صحيح انه المطلب بن ابى وداعة وانه
الحان يسجد وانه كان قبل ان يسلم فلما اسلم قال فلا ادع السجود فيها ابدا فتعميم ابن مسعود محمول على ما اطلع عليه
سورة اقتربت الساعة مكية وآيها خمس وخمسون بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة
ولفظ سورة لغير ابى ذر قال ولابى ذر وقال مجاهد مما وصله الفريابى مستمر اى ذاهب سوف
يذهب ويبطل من قولهم مر الشىء واستمر اذا ذهب وقيل مطرد قال فى الانوار وهو يدل على انهم راوا
قبله آيات اخرى مترادفة ومعجزات متتابعة حتى قالوا ذلك مزدجر قال مجاهد فيما وصله الفريابى
ايضا متناهى بصيغة الفاعل اى نهاية وغاية فى الزجر لانه يزيد عليها والدال بدل من تاء الافتعال
واصله مزتجر قلبت التاء دالا لان تاء الافتعال تقلب دالا بعد الزاى لان الزاى حرف مجهور والتاء مهموسة
فابدلوها الى حرف مجهور قريب منها وهو الدال وازدجر قال مجاهد واستطير جنونا فيكون من قولهم
ازدجرته الجن وذهبت بلبه او هو من كلام الله تعالى اخبر عنه انه زجر عن التبليغ بانواع الاذية
دسر قال مجاهد اضلاع السفينة وقيل المسامير وقيل الخيوط التى تشد بها السفن وقيل صدرها
لمن كان كفر يقول كفر به فيكون للمفعول من كفر ان النعمة له لنوح جزاء من الله اى فعلنا بنوح وبهم ما فعلنا
من فتح ابواب السماء وما بعده من التفجير ونحو جزاء من الله بما صنعوا بنوح واصحابه وقيل المعنى فعلنا به
وبهم من انجاء نوح واغراق قومه ثوابا لمن كفر به وجحد امره وهو نوح عليه السلام محتضر يعنى قوم صالح
يحضرون الماء يوم غبهم لا بل فيشربون ويحضرون اللبن يوم ورودها فيحتلبون وقال ابن جبير سعيد
فيما وصله ابن المنذر مهطعين النسلان بفتح النون والسين المهملة وهو تفسير للاهطاع الدال عليه
مهطعين والنسلان هو الخبب بالمعجمة والموحدتين المفتوحة الاولى ضرب من العدو السراع بكسر
المهملة تاكيد له وقيل الاهطاع الاسراع مع مد العنق وقيل النظر وقال غيره غير ابن جبير فتعاطى اى
فعاطها بالمهملة بيده فعقرها قال الكشمهنى لا اعلم لقوله فعاطها وجها الا
ان يكون من المقلوب الذى قدمت عينه على لامه لان العطو التناول فيكون المعنى فتناولها بيده واما عوط فلا اعلمه
فى كلام العرب وتعقبه فى المصابيح فقال فى ادعائه انه لا يعلم مادة عوط فى كلام العرب نظر لان الجوهرى
ذكر المادة وقال فيها يقال عاطت الناقة تعوط يعنى اذا احمل عليها اول سنة فلم تحمل ثم حمل عليها السنة الثانية
فلم تحمل ايضا فهذه المادة موجودة فى كلام العرب والظن بالسفاقسى انه علم ذلك فانه كثير النظر فى الصحاح
ويعتمد عليها فى النقل فان قلت هذا المعنى غير مناسب لما نحن فيه قلت هو لم يتكلم فى المناسبة وانما انكر وجود
المادة فيما يحله والظاهر انه سهو منه انتهى وسقط لفظ فعاطها لابى ذر والمعنى فنادوا صاحبهم نداء
المستغيث وهو قدار بن سالف وكان اشجعهم فتعاطى الة العقر او الناقة المحتظر فى قوله فكانوا
كهشيم المحتظر قال ابن عباس فيما رواه ابن المنذر كحظار بكسر الحاء المهملة وفتح الظاء المعجمة المشالة
المخففة منكسر من الشجر محترق وعن قتادة فيما رواه عبد الرزاق كرماد محترق ازدجر قال الفراء افتعل
من زجرت صارت تاؤه الافتعال دالا وقد مر تقريره قريبا فاعادة هنا لبنية عليه كفر فعلنا به وبهم
بنوح وقومه ما فعلنا من نصرة نوح واجابة دعائه وغرق قومه جزاء لما صنع بضم الصاد بنوح واصحابه
من الاذى وقد سبق نحوه من هذا مستقر قال الفراء عذاب حق وقال غيره يستقر بهم حتى يسلمهم الى النار يقال
الاشر بفتح الهمزة والشين المعجمة والراء المخففة المرح بفتح الميم والراء والتجبر بالجيم والموحدة المشددة
المضمومة قاله ابو عبيدة فى تفسير قوله تعالى سيعلمون غدا من الكذاب الاشر هذا باب بالتنوين
اى فى قوله وانشق القمر ما هو على حقيقته وهو قول عامة المسلمين الا من لا يلتفت الى قوله حيث قال انه
سينشق يوم القيامة فاوقع الماضى موقع المستقبل لتحققه وهو خلاف الاجماع وان يروا اية كفار قريش اية
معجزة له صلى الله عليه وسلم يعرضوا عن تاملها والايمان بها وسقط لفظ باب لابى ذر وثالثه لغير المستملى
وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن شعبة بن الحجاج وسفيان بن عيينة

او الثوري لان كلا منهما يروي عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابراهيم النخعي عن ابي معمر بسكون العين بين فتحتين
عبد الله بن سخبرة بفتح المهملة وسكون المعجمة عن ابن مسعود عبد الله رضي الله تعالى عنه انه قال انشق القمر
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فرقتين بكسر الفاء قطعتين لما سأله كفار قريش ان يريهم آية فرقة
نصب بدل من سابقه المنصوب على الحال فوق الجبل وفرقة دونه ولابي ذر فرقة برفعهما على الاستئناف
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشهدوا هذه المعجزة العظيمة الباهرة وقال ليث عن مجاهد فقال
النبي صلى الله عليه وسلم لابي بكر اشهد يا ابا بكر وهذه المعجزة من امهات المعجزات الفائقة على معجزات ساير
الانبياء لان معجزاتهم عليهم الصلاة والسلام لم تتجاوز الارضيات وهذا الحديث قد سبق في معجزات النبوة
في باب سؤال المشركين ان يريهم النبي صلى الله عليه وسلم آية وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني وسقط
ابن عبد الله لغير ابي ذر قال حدثنا سفيان بن عيينة قال اخبرنا ابن ابي نجيح بفتح النون وكسر الجيم عبد الله عن مجاهد
هو ابن جبر عن ابي معمر عبد الله بن سخبرة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال انشق القمر ونحن مع
النبي صلى الله عليه وسلم بمكة فصار فرقتين بكسر الفاء فقال عليه الصلاة والسلام لنا اشهدوا اشهدوا
مرتين وبه قال حدثنا يحيى بن بكير المخزومي المصري قال حدثني بالافراد بكر بفتح الموحدة وسكون الكاف ابن مضر
القرشي المصري عن جعفر هو ابن ربيعة بن شرحبيل بن حسنة المصري عن عراك بن مالك عن عبيد الله
بضم العين مصغرا ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال انشق القمر
في زمان النبي صلى الله عليه وسلم وهذا نص يرد على القايل انه انما ينشق يوم القيامة قال الواحدي
والقايل هو عثمان بن عطا عن ابيه وقد اخبر عنه الصادق فيجب اعتقاد وقوعه واما امتناع الخرق والالتئام
فقول اللئام وفي قراءة حذيفة وقد انشق القمر اي قد كان انشقاق القمر فتوقعوا قرب الساعة اي اذ كان
انشقاقه من اشراطها وذلك ان قد انما هي جواب وقوع وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا
يونس بن محمد البغدادي قال حدثنا شيبان بالشين المعجمة المفتوحة ابن عبد الرحمن التيمي مولاهم النحوي البصري
نزيل الكوفة عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه انه قال سأل اهل مكة المشركون ان يريهم رسول الله
صلى الله عليه وسلم آية تشهد لنبوته فاراهم انشقاق القمر وهذا الحديث خرجه ايضا في باب سؤال
المشركين بهذا السند وقال فيه ان اهل مكة سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يريهم آية وبه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى القطان عن شعبة بن الحجاج وفي نسخة حدثنا شعبة عن قتادة
ابن دعامة عن انس رضي الله عنه قال انشق القمر فرقتين وهذه الاحاديث الخمسة مدارها على ابن مسعود
وابن عباس وانس فاما حديث ابن مسعود ففيه التصريح بحضوره ذلك حيث قال ونحن مع النبي صلى الله
عليه وسلم فقال لنا اشهدوا واما انس فلم يحضر ذلك لانه كان بالمدينة ابن اربع او خمس سنين وكان الانشقاق
بمكة قبل الهجرة بنحو خمس سنين واما ابن عباس فلم يكن ولد ذلك الوقت ولعله روى ذلك عن جماعة من الصحابة هذا باب بالتنوين
اي في قوله تعالى تجري اي السفينة باعيننا بمرأى منا اي محفوظة بحفظنا جزاء نصب على المفعول له
ناصبه فتحنا وما بعده او على المصدر بفعل مقدر اي جازيناهم جزاء لمن كان كفر اي فعلنا ذلك جزاء لنوح
لانه نعمة كفروها فان كل نبي نعمة من الله على امته ولقد تركناها السفينة او الفعلة آية لمن يعتبر حتى شاع خبرها
واستمر وسقط لابي ذر ولقد تركناها الخ ولغيره لفظ باب قال قتادة فيما وصله عبد الرزاق ابقى الله سفينة
نوح حتى ادركها اوائل هذه الامة وزاد عبد الرزاق على الجودي وعند ابن ابي حاتم عنه قال ابقى الله السفينة
في ارض الجزيرة عبرة وآية حتى نظرت اليها اوائل هذه الامة وكم من سفينة بعدها صارت رمادا وقال
ابن كثير الظاهر يعني من قوله ولقد تركناها آية ان المراد من ذلك جنس السفن لقوله تعالى وآية لهم انا حملنا
ذريتهم في الفلك المشحون وبه قال حدثنا حفص بن عمر الحوضي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي اسحاق عمرو بن
عبد الله السبيعي عن الاسود بن يزيد عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
يقرأ فهل من مدكر بالدال المهملة واصله كما مر مذتكر بالذال المعجمة فاستثقل الخروج من حرف مجهور وهو
الذال الى حرف مهموس وهو التاء فابدلت التاء دالا مهملة لتقارب مخرجيهما ثم ادغمت المعجمة في المهملة
بعد قلب المعجمة اليها للتقارب وقرأ بعضهم مذكر بالمعجمة فلذا قال ابن مسعود انه عليه الصلاة والسلام
قرأ مدكر يعني بالمهملة هذا باب بالتنوين اي في قوله تعالى ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل
من مدكر اي سهلنا لفظه ويسرنا معناه لمن اراده ليتذكر الناس كما قال تعالى كتاب انزلناه اليك مبارك
ليدبروا آياته وليتذكر اولوا الالباب وسقط لفظ باب ولاحقه لغير ابي ذر قال مجاهد فيما وصله الفريابي
يسرنا اي هونا قراءته وليس شيء يقرأ كله ظاهرا الا القرآن وسقط لابي ذر لفظ يسرنا وقال غيره مُتَيَقِّظًا
من متيقظ يرشد به اذا الحجة لم يركبه قال

فقمت اليها بالحسام مبيّنا ۞ هنالك يجزيني الذي كنت اصنع

وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد بن مسربل بن مغربل الاسدي البصري عن يحيى بن سعيد القطان عن
شعبة بن الحجاج عن ابي اسحاق السبيعي عن الاسود بن يزيد عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه كان يقرأ فهل من مدكر اي فهل من متذكر بهذا القرآن الذي يسرنا حفظه
ومعناه باب قوله تعالى اعجاز نخل منقعر قال في الانوار اصول نخل منقلع عن مغارسه ساقط

٤ الارمز

على الارض وقيل شبهوا بالاعجاز لان الريح طيرت رؤسهم وطرحت اجسادهم وتذكير منقعر للحمل على اللفظ والتأنيث
في قوله اعجاز نخل خاوية للمعنى فكيف كان عذابي ونذر استفهام تعظيم ووعيد والنذر جمع نذير مصدر بمعنى
الانذار وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا زهير هو ابن معاوية عن ابي اسحاق السبيعي انه سمع
رجلا قال الحافظ ابن حجر لم اعرف اسمه سأل الاسود بن يزيد فهل من مدكر بالدال المهملة او مذكر بالمعجمة
فقال سمعت عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يقرؤها ولابي ذر يقرؤها بالواو وبجر الراء بدل الالف فهل
من مدكر زاد ابو ذر عن الكشميهني دالا اي بمعجمة مهملة قال ابن مسعود رضي الله عنه وسمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقرؤها بالف صورة الهمزة او واوا كما مر فهل من مدكر دالا مهملة هذا باب بالتنوين اي في قوله
فكانوا كهشيم المحتظر بالظاء المشالة المعجمة قراءة الجمهور اسم فاعل قال ابن عباس رضي الله عنهما المحتظر
هو الرجل يجعل لغنمه حظيرة بالشوك والشجر فما سقط من ذلك وداسته الغنم فهو الهشيم وقرأ الحسن
بفتحها فقيل هو مصدر اي كهشيم الاحتظار وقيل اسم مكان ولقد يسرنا القرآن للذكر يسرناه للتلاوة على
الالسن وعن ابن عباس لولا ان الله يسره على لسان الادميين ما استطاع احد ان يتكلم بكلام الله عز وجل فهل
من مدكر سقط لابي ذر ولقد يسرنا الخ وقال بعد قوله المحتظر الآية وسقط لغيره لفظ باب وبه قال حدثنا
عبدان بفتح العين المهملة وسكون الموحدة قال اخبرنا ولابي ذر اخبرني بالافراد ابي عثمان الازدي المروزي
عن شعبة بن الحجاج عن ابي اسحاق السبيعي عن الاسود بن يزيد عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي
ولابي ذر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ فهل من مدكر الآية سقط لفظ الآية لابي ذر هذا باب
بالتنوين اي في قوله تعالى ولقد صبحهم بكرة بالصرف لانه نكرة ولو قصد به وقت بعينه امتنع للتأنيث
والتعريف عذاب مستقر دائم متصل بعذاب الآخرة فذوقوا عذابي ونذر يريد العذاب الذي نزل بهم من
طمس الاعين غير العذاب الذي هلكوا به فلذلك حسن التكرير زاد ابو ذر الى قوله فهل من مدكر وبه قال
حدثنا محمد غير منسوب قال في الفتح هو ابن المثنى او ابن بشار او ابن الوليد قال حدثنا غندر هو محمد بن
جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي اسحاق السبيعي عن الاسود بن يزيد عن عبد الله بن مسعود رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قرأ فهل من مدكر بالدال المهملة وسقط انه لغير ابي ذر هذا
باب بالتنوين في قوله تعالى ولقد اهلكنا اشياعكم اتباعكم ونظراءكم في الكفر من الامم
السابقة فهل من مدكر من يتذكر ويعلم ان ذلك حق فيخاف ويعتبر وسقط لفظ باب لغير ابي ذر وبه قال
حدثنا يحيى بن موسى الختي بالخاء المعجمة والفوقية المشددة المكسورة قال حدثنا وكيع الرواسي بضم
الراء وبهمزة مهملة الكوفي عن اسرائيل بن يونس عن جده ابي اسحاق السبيعي عن الاسود بن يزيد بن قيس النخعي
عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال قرأت على النبي صلى الله عليه وسلم فهل من مذكر بالذال
المعجمة فقال النبي صلى الله عليه وسلم فهل من مدكر بالمهملة والتكرير في فهل من مدكر بالسورة بعد
القصص المذكورة في السورة استدعاء لافهام السامعين ليعتبروا هذا باب بالتنوين اي في
قوله تعالى سيهزم الجمع ويولون الدبر اسم جنس وحسن هنا لوقوعه فاصلة بخلاف ليولن الادبار
ويسقط لفظ باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا محمد بن عبد الله بن حوشب بفتح المهملة وسكون الواو وفتح
المعجمة بعدها موحدة منصرف وسقط لابي ذر ابن عبد الله فنسبه لجده قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد
الثقفي قال حدثنا خالد الحذاء عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما وزاد في غير الفرع هنا
لفظ ح لتحويل السند وحدثني بالافراد محمد هو ابن يحيى الذهلي قال حدثنا عفان بن مسلم الصفار البصري
عن وهيب بضم الواو مصغرا ابن خالد البصري قال حدثنا خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله
عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو في قبة جملة حالية والقبة كما في النهاية من الخيام بيت
صغير يوم غزوة بدر اللهم اني انشدك بفتح الهمزة وضم المعجمة عهدك بالنصر ووعدك باحدى الطائفتين اللهم
ان تشأ هلاك المؤمنين فالمفعول محذوف او قوله لا تعبد بالجزم بعد اليوم في حكم المفعول والجزاء محذوف
فاخذ ابو بكر رضي الله عنه بيده عليه الصلاة والسلام فقال حسبك يكفيك ما قلته يا رسول الله الححت
بحاءين مهملتين بالغت واطلت على ربك في الدعاء وهو يثب يقوم في الدرع فخرج عليه الصلاة والسلام وهو يقول
سيهزم الجمع ويولون الدبر زاد ابو ذر الآية وهذا الحديث مر في الجهاد وفي باب ما قيل في درع النبي صلى
الله عليه وسلم باب قوله تعالى بل الساعة موعدهم موعد عذابهم والساعة ادهى اي عذابها ادهى
اعظم بلية وامر اشد مرارة من عذاب الدنيا يعني من المرارة لا من المرور وبه قال حدثنا ابراهيم بن موسى
الفراء الرازي الصغير قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا هشام بن يوسف الصنعاني القاضي ان ابن جريج عبد الملك
ابن عبد العزيز اخبرهم قال اخبرني بالافراد يوسف بن ماهك بفتح الهاء والكاف معناه القمير مصغر
القمر قال اني عند عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها قالت لقد انزل بهمزة مضمومة ولابي ذر نزل
باسقاطها بفتح النون والزاي على محمد صلى الله عليه وسلم بمكة واني لجارية حديثة السن العب بل الساعة
موعدهم والساعة ادهى وامر وبه قال حدثني بالافراد اسحاق غير منسوب هو ابن شاهين الواسطي
قال حدثنا خالد هو ابن عبد الله الطحان عن خالد هو ابن مهران الحذاء عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس
رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال وهو في قبة له يوم وقعة بدر سقط لفظ له لابي ذر

انشدك اي اطلبك عهدك اي نحو ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين انهم لهم المنصورون ووعدك في واذ يعدكم الله
احدى الطائفتين انها لكم اللهم ان شئت هلاك المؤمنين لم تعبد بعد اليوم ابدا لانه خاتم النبيين فاخذ ابو بكر
رضي الله عنه بيده عليه الصلاة والسلام وقال حسبك يكفيك ما ناشدتك يا رسول الله فقد الححت على ربك
في السؤال وهو عليه الصلاة والسلام يثب في الدرع يقوم فخرج وهو يقول جملة حالية كالسابقة سيهزم الجمع بضم اليا
مبنيا للمفعول وفي سنهزم الجمع بالفوقية المفتوحة خطابا للرسول صلى الله عليه وسلم الجمع نصب مفعول
به وابو حيوة في رواية يعقوب سنهزم بنون العظمة الجمع نصب ايضا ويولون الدبر بل الساعة موعدهم
والساعة ادهى وامر مما لحقهم يوم بدر ومطابقة الحديث ياتي ان شاء الله تعالى في باب تاليف القرآن من فضائل القرآن

سورة الرحمن مكية او مدنية او متبعضة واياتها ست وسبعون بسم الله الرحمن الرحيم

سقطت البسملة لغير ابي ذر وقال مجاهد فيما وصله عبد بن حميد في قوله تعالى بحسبان اي بحسبان الرحى
اي يدوران في مثل قطب الرحى والحسبان فيكون مصدر حسبته احسبه بالضم حسبا وحسبانا مثل الغفران
والكفران والرجحان او جمع حساب كشهاب وشهبان اي يجريان في منازلهما بحساب لا يغادران ذلك وهذا
ساقط لغير ابي ذر الحاجر قوله وقال غيره اي غير مجاهد واقيموا الوزن يريد لسان الميزان قاله ابو الدرداء
وعند ابن ابي حاتم راى ابن عباس رضي الله عنه رجلا يزن قد ارجح فقال اقم اللسان كما قال الله تعالى واقيموا
الوزن بالقسط والعصف في قوله تعالى والحب ذو العصف هو بقل الزرع اذا قطع منه شيء قبل ان
يدرك الزرع فذلك العصف والعرب تقول خرجنا نعصف الزرع اذا قطعوا منه قبل ان يدرك والريحان
في كلام العرب الرزق وهو مصدر في الاصل اطلق على الرزق وقال قتادة الذي يشم او كل بقلة طيبة الريح
سميت ريحانا لان الانسان يراح لها رائحة طيبة اي يشم ولابي ذر والريحان رزقه والحب الذي يؤكل منه
اي من الزرع وقال بعضهم والعصف يريد الماكول من الحب والريحان النضيج فعيل بمعنى المفعول الذي
لم يؤكل قاله الفراء او ابو عبيدة وقال غيره العصف ورق الحنطة وقال الضحاك مما وصله ابن المنذر
العصف التبن رزقا للدواب وقال ابو مالك الغفاري قال ابو زرعة لا يعرف اسمه وقال غيره اسمه
غزوان بمعجمتين وهو كوفي تابعي العصف اول ما ينبت تسميه النبط بفتح النون والموحدة وبالطاء المهملة
الفلاحون هبورا بفتح الهاء وضم الموحدة مخففة وبعد الواو الساكنة راء دقاق الزرع وقال مجاهد فيما
وصله الفريابي العصف ورق الحنطة والريحان الرزق والريحان بوزن فعلان من ذوات الواو واصله روحان
من الرائحة فابدلت الواو ياء للفرق بينه وبين الروحان وهو كل شيء له روح والمارج في قوله تعالى وخلق الجان
من مارج من نار هو اللهب الاصفر والاخضر الذي يعلو النار اذا اوقدت وزاد غيره والاحمر وهذا مشاهد
في النار ترى الالوان الثلاثة مختلطا بعضها ببعض والجان اسم جنس كالانسان او ابو الجن ابليس وقال
بعضهم عن مجاهد فيما وصله الفريابي في قوله تعالى رب المشرقين للشمس في الشتاء مشرق ومشرق في الصيف
ورب المغربين مغربها في الشتاء ومغربها في الصيف وقيل مشرقا الشمس والقمر ومغرباهما وذكر غاية
ارتفاعهما وغاية انحطاطهما اشارة الى ان الطرفين تتناول ما بينهما كقولك في وصف ملك عظيم له المشرق والمغرب
فيفهم منه ان له ما بينهما ويؤيده قوله تعالى رب المشارق والمغارب لا يبغيان في قوله تعالى مرج البحرين يلتقيان بينهما
برزخ لا يبغيان اي لا يختلطان قاله مجاهد فيما وصله الفريابي والبحران قال ابن عباس رضي الله عنهما بحر السماء
وبحر الارض قال سعيد بن جبير يلتقيان في كل عام وقال قتادة بحر فارس والروم او البحر المالح والانهار العذبة
او بحر المشرق والمغرب والبرزخ الحاجز قال بعضهم الحاجز هو القدرة الالهية المنشآت قال مجاهد فيما وصله
الفريابي هي ما رفع قلعه من السفن بكسر القاف وسكون اللام ويجوز فتحها فاما ما لم يرفع قلعه فليس
بمنشأة ولابي ذر منشآت بالفوقية المجرورة بدل المجرورة وقرأ حمزة وابو بكر بكسر الشين اسم فاعل
اي ينشئ السير اقبالا وادبارا او اللاتي تنشئ الامواج او الرافعات الشرع ونسبة الرفع اليها مجاز والباقون
بفتح الشين اسم مفعول اي انشاها الله او الناس او رفعوا شراعها وقال مجاهد فيما وصله الفريابي كالفخار
اي كما يصنع الفخار بضم الياء وفتح النون مبنيا للمفعول وذلك انه اخذ ترابا لارض فجعله فصار طينا
ثم انتقل فصار كالحمأ المسنون ثم ييبس فصار صلصالا كالفخار ولا يخالف هذا قوله تعالى خلقه من تراب
ونحو الشواظ قال مجاهد لهب من نار وقال غيره الذي معه دخان وقيل اللهب الاحمر وقيل الدخان
الخارج من اللهب وقال مجاهد ونحاس النحاس هو الصفر يذاب ثم يصب على رؤوسهم يعذبون به
ولابي ذر فيعذبون وقيل النحاس الدخان الذي لا لهب معه قاله الخليل وهو معروف في كلامهم وانشد للاعشى

يضيء كضوء سراج السليط • لم يجعل الله فيه نحاسا •

وسقط قوله النحاس لغير ابي ذر خاف مقام ربه قال مجاهد هو الرجل يهم بضم اليا وضم الها بالمعصية
فيذكر الله عز وجل فيتركها من خوفه ومقام مصدر مضاف لفاعله من قيامه عليه وحفظه لاعماله
او لمفعوله اي القيام بحقوق الله فلا يضيعها او المقام مكان والاضافة بادنى ملابسة لما كان الناس يقومون
بين يدي الله للحساب فترك المعصية فمقام مصدر بمعنى القيام مدهامتان قال مجاهد سوداوان من الري
والادهام من لغة السواد وشدة الخضرة وقال ابن عباس رضي الله عنهما خضراوان صلصال اي طين خلط برمل
فصلصل كما يصلصل الفخار اي صوت كما يصوت الخزف اذا جف وضرب لقوته ويقال منتن بضم الميم

وكسر التا

وكسر التاء يريد به صل اللحم ويصل بالكسر صلولا انتن يقال صلصال كما يقال صر الباب عند الاغلاق وصرصر
يريد ان صلصال مضاعف كصرصر مثل كبكبته ومنه كبكبوا فيها اصله كبوا وفي هذا النوع وهو ما
تكررت فاؤه وعينه خلاف فقيل وزنه فعفع كررت الفاء والعين ولا لام للكلمة قاله الفراء وغيره وغلط
لان اقل الاصول ثلاثة فاء وعين ولام وقيل وزنه فعفل وقيل فعل بتشديد العين واصله صلل فلما
اجتمع ثلاثة امثال ابدل الثاني من جنس فاء الكلمة وهو مذهب كوفي وخص هذا الخلاف بما اذا لم يختل المعنى
بسقوط الثالث نحو لملم وكبكب فانك تقول فيهما لم وكب فلو لم يصح المعنى بسقوطه كسمسم قال فلا خلاف في اصالة
الجميع وقوله صلصال الخ سقط لابي ذر فاكهة ونخل ورمان ولغير ابي ذر وقال بعضهم قيل هو الامام ابو حنيفة
وجماعة كالفراء ليس الرمان والنخل بالفاكهة لان الشيء لا يعطف على نفسه انما يعطف على غيره لان العطف يقتضي
المغايرة فلو حلف لا ياكل فاكهة فاكل رطبا او رمانا لم يحنث واما العرب فانها تعدها فاكهة وانما اعاد ذكرهما
لفضلهما على الفاكهة فان ثمرة النخل فاكهة وغذاء وثمرة الرمان فاكهة ودواء فهو من ذكر الخاص بعد العام تفضيلا له
كقوله عز وجل حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى فامرهم بالمحافظة على كل الصلوات ثم اعاد العصر
تشديدا لها اي تاكيدا لتعظيمها كما اعيد النخل والرمان هنا ومثلها اي مثل فاكهة ونخل ورمان قوله تعالى
الم تر ان الله يسجد له من في السموات ومن في الارض ثم قال وكثير من الناس وكثير حق عليه العذاب وقد
وقد ذكرهم في اول ولابي ذر وقد ذكرهم الله عز وجل في اول قوله من في السموات ومن في الارض والحاصل
انه من عطف الخاص على العام واعترض بانه نكرة في سياق الاثبات فلا عموم لها واجيب بانها نكرة في سياق الامتنان
فتعم او ليس المراد بالعام والخاص ما اصطلح عليه في الاصول بل كل ما كان الاول فيه شاملا للثاني قال العلامة
البدر الدماميني متى اعتبر الشمول جاء الاستغراق وهو الذي اصطلح عليه في الاصول ولعل المراد كل ما كان
الاول صادقا على الثاني سواء كان ثمة استغراق او لم يكن ثم قال لا باس بالتنبيه على بحث هنا للشيخ ابي حيان
نقل قولين في المعطوفات اذا اجتمعت هل كلها معطوفة على الاول او كل واحد منها معطوف على ما قبله فان قلنا
بالثاني لم يكن عطف النخل والرمان على الفاكهة من عطف الخاص على العام بل من عطف احد المتباينين على الاخر ومن ثم
الفائدة تتجه تلك المنازعة في قولهم ان قوله تعالى من كان عدوا لله وملائكته ورسله وجبريل وميكال من عطف
الخاص على العام وليس كذلك فاما ان قلنا ما تقول الاخر فجبريل معطوف على لفظ الجلالة وان قلنا بالثاني فهو
معطوف على رسله والظاهر ان المراد بهم الرسل من بني ادم لعطفهم على الملائكة فليس منه وقال غيره غير مجاهد او غير
البعض المفسر بابي حنيفة افنان اي اغصان تتشعب من فروع الشجرة قال النابغة

بكاء حمامة تدعو هديلا • مفجعة على فنن تغني •

وتخصيصها بالذكر لانها التي تورق وتثمر وتمد الظل وجنى الجنتين دان اي ما يجتنى من ثمرهما قريب
تدنو الشجرة حتى يجتنيها ولي الله قائما او قاعدا او مضطجعا وقوله وقال غيره الى هنا ساقط لابي ذر وقال
الحسن البصري فيما وصله الطبري فبأي آلاء اي نعمه جمع الا وهي النعمة وقال قتادة فيما وصله
ابن ابي حاتم ربكما يعني الجن والانس كما دل عليه قوله تعالى للانام وقوله ايها الثقلان وذكرت الآية
فبأي احدى وثلاثين مرة والاستفهام فيها للتقرير لما روى الحاكم عن جابر رضي الله عنه قال قرأ علينا
رسول الله صلى الله عليه وسلم سورة الرحمن حتى ختمها ثم قال ما لي اراكم سكوتا للجن كانوا احسن منكم ردا
ما قرأت عليهم هذه الآية من مرة فبأي آلاء ربكما تكذبان الا قالوا ولا بشيء من نعمك ربنا نكذب فلك الحمد
وقيل المراد بالآلاء القدرة وقال محمد بن علي الترمذي هذه السورة من بين السور علم القرآن لانها سورة صفة القدرة
والملك لافتتاحها باسمه الرحمن ليعلم ان ما يصفه بعد من افعاله وملكه وقدرته خرج اليهم من الرحمة
ثم ذكر الانسان وما من عليه به من حسبان الشمس والقمر وسجود الاشياء من نجم وشجر ورفع السماء ووضع
الميزان والارض للانام وخاطب الثقلين فقال سائلا لهم فبأي آلاء ربكما اي باي قدرة ربكما تكذبان وانما
كان تكذيبهم انهم جعلوا له في هذه الاشياء التي خرجت من قدرته وملكه شريكا يملك معه ويقدر معه تعالى
الله وقال القتيبي ان الله تعالى عدد في هذه السورة نعماه وذكر خلقه والآية ثم اتبع كل خلة وصفها
وكل نعمة بهذه الآية وجعلها فاصلة بين كل نعمتين لينبههم على النعم ويقررهم بها وقال الحسين بن الفضل
التكرير طردا للغفلة وتاكيد للحجة وسقط قوله تكذبان لابي ذر وقال ابو الدرداء عويمر بن مالك رضي الله عنه
مما وصله ابن حبان في صحيحه وابن ماجه في سننه مرفوعا في قوله تعالى كل يوم هو في شان يغفر ذنبا
ويكشف كربا ويرفع قوما ويضع اخرين واخرجه البيهقي في الشعب موقوفا وللمرفوع شاهد عن ابن عمر
رضي الله عنه اخرجه البزار وقيل يخرج كل يوم عسكرا من الاصلاب الى الارحام وعسكرا من الارحام الى
الارض وعسكرا من الارض الى القبور ويقبض ويبسط ويشفي سقيما ويسقم سليما ويبتلي معافى ويعافي مبتلى
ويعز ذليلا ويذل عزيزا فان قلت قد صح ان القلم جف بما هو كائن الى يوم القيامة فالجواب ان تلك شؤون
يبديها لا شؤون يبتديها وقال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى برزخ اي حاجز من قدرة الله تعالى
الانام هم الخلق ونقله النووي في التهذيب عن الترمذي وقيل الحيوان وقيل بنو ادم خاصة وقيل
الثقلان نضاختان اي فياضتان بالخير والبركة وقيل بالماء قال ابن مسعود رضي الله عنه وابن عباس رضي الله
عنهما ايضا تنضخ على اولياء الله بالمسك والعنبر والكافور في دور اهل الجنة كما ينضخ رش المطر وقال

سعيد بن جبير بأنواع الفواكه والماء وسقط من قوله وقال ابن عباس لأبي ذر ذو الجلال أي ذو العظمة ومن هنا ساقط لأبي ذر وقال غيره غير ابن عباس مارج أي خالص من النار من غير دخان قال في الأنوار في قوله من مارج من صاف من دخان من نار بيان لمارج يقال مرج الأمير رعيته إذا خلاهم بتشديد اللام أي تركهم يعدو بالعين المهملة بعضهم على بعض أي يظلم بعضهم بعضا ومنه مرج أمر الناس اختلط واضطرب ولأبي ذر مرج أمر الناس ومرج بفتح الراء في الفرع وضبطها العيني بالكسر مريج من قوله في أمر مريج أي ملتبس وسقطت هذه لأبي ذر مرج أي خلط البحران ولأبي ذر البحرين بالياء بدل الألف للرفع من مرجت دابتك إذا تركتها ترعى سنفرغ لكم أي سنحاسبكم فهو مجاز عن الحساب وإلا فالله تعالى لا يشغله شيء عن شيء وهو أي لفظ سنفرغ معروف في كلام العرب يقال لأتفرغن لك وما به شغل وإنما هو وعيد وتهديد كأنه يقول لآخذنك على غرتك غفلتك باب قوله تعالى ومن دونهما أي الجنتين المذكورتين في قوله تعالى ولمن خاف مقام ربه جنتان جنتان لمن دونهم من أصحاب اليمين فالأوليان أفضل من اللتين بعدهما وقيل بالعكس وقال الترمذي الحكيم المراد بالدون هنا القرب يعني أنهما أدنى إلى العرش وأقرب أو هما دونهما يقربهما من غير تفضيل وبه قال حدثنا عبد الله بن أبي الأسود نسبة لجده واسم أبيه محمد البصري الحافظ قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد العمي بفتح العين المهملة وتشديد الميم المكسورة البصري قال حدثنا أبو عمران عبد الملك بن حبيب الجوني بفتح الجيم وسكون الواو وكسر النون عن أبي بكر بن عبد الله ابن قيس عن أبيه عبد الله بن قيس أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جنتان مبتدأ من فضة خبره قوله آنيتهما والجملة خبر المبتدأ الأول ومتعلق من فضة محذوف أي آنيتهما كائنة من فضة وما فيهما عطف على آنيتهما وجنتان مبتدأ وقوله من ذهب خبر لقوله آنيتهما والجملة خبر الأول أيضا وما فيهما التي من ذهب للمقربين والتي من فضة لأصحاب اليمين وما بين القوم وبين أن ينظروا إلى ربهم إلا رداء الكبرياء على وجهه في جنة عدن ظرف للقوم والمراد بالوجه الذات والرداء شيء من صفات اللازمة لذاته المقدسة عما يشبه المخلوقات باب بالتنوين أي في قوله تعالى حور مقصورات في الخيام جمع خيمة من در مجوف وسقط باب لغير أبي ذر وقال ابن عباس حور سود الحدق ولأبي ذر الحور السود الحدق وقال مجاهد مقصورات محبوسات قصر طرفهن بضم القاف مبنيا للمفعول وأنفسهن على أزواجهن قاصرات لا يبغين غير أزواجهن ولا يبغين بدلا وقال الترمذي الحكيم في قوله حور مقصورات في الخيام بلغنا في الرواية سحابة من العرش مطرت فخلقن من قطرات الرحمة ثم ضرب على كل واحدة منهن خيمة على شاطئ الأنهار سعتها أربعون ميلا وليس لها باب حتى إذا حل ولي الله بالخيمة انصدعت عن باب ليعلم ولي الله أن أبصار المخلوقين من الملائكة والخدم لم تأخذها وقد اختلف أيما أحسن الحور أم الآدميات فقيل الحور لما ذكر ولقوله في صلاة الجنازة وأبدله زوجا خيرا من زوجه وقيل الآدميات أفضل بسبعين ألف ضعف وبه قال حدثنا ولأبي ذر حدثني بالإفراد محمد بن المثنى العنزي الزمن قال حدثنا ولغير أبي ذر حدثني عبد العزيز بن عبد الصمد العمي قال حدثنا أبو عمران عبد الملك الجوني بفتح الجيم عن أبي بكر ابن عبد الله بن قيس عن أبيه أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن في الجنة خيمة من لؤلؤة مجوفة بفتح الواو مشددة ذات جوف واسع عرضها ستون ميلا والميل ثلاثة فراسخ أربعة آلاف خطوة في كل زاوية منها أهل للمؤمن لا يرون الآخرين يطوف عليهم المؤمنون قال الحافظ الدمياطي صوابه المؤمن بالإفراد قال في الفتح وغيره فأجيب بجواز أن يكون من مقابلة الجموع بالجموع وجنتان من فضة آنيتهما مبتدأ قدم خبره وهما خبر جنتان وما فيهما أي من فضة كذلك وجنتان من كذا من ذهب كما سبق آنيتهما وما فيهما وما بين القوم وبين أن ينظروا إلى ربهم إلا رداء الكبرياء على وجهه ذاته في جنة عدن ظرف للقوم أو نصب على الحال من القوم كأنه قال كائنين في جنة عدن ولا دلالة فيه على أن رؤية الله غير واقعة إذ لا يلزم من عدمها في جنة عدن أو في ذلك الوقت عدمها مطلقا أو ورد الكبرياء غير مانع منها الواقعة مكية وآيها تسع وتسعون ولأبي ذر سورة الواقعة بسم الله الرحمن الرحيم وسقطت البسملة لغير أبي ذر وقال مجاهد فيما وصله الفريابي رجت من قوله رجت الأرض رجا أي زلزلت يقال رجه يرجه رجا إذا حركه وزلزله أي تضطرب فرقا من الله حتى ينهدم ما عليها من بناء وجبل وقال في قوله بست فتتت أي لتت كما يلت السويق بالسمن أو بالزيت وقيل سيرت من قوله لم سيرا لغنم إذا ساقها المخضود الموقر حملا بفتح القاف والحاء حتى لا يبين ساقه من كثرة ثمره بحيث تنثني أغصانه ويقال أيضا لا شوك له خضده الله شوكه فجعل مكان كل شوكة ثمرة وسقط لأبي ذر قوله الموقر حملا ويقال أيضا منضود في قوله وطلح منضود هو الموز والطلح طلحة وقال السدي طلح الجنة يشبه طلح الدنيا لكن له ثمر أحلى من العسل وقوله منضود أي متراكب ومن هنا ساقط لأبي ذر والعرب بضم الراء وسكونها في قوله تعالى فجعلناهن أبكارا عربا بضم العين المحببات إلى أزواجهن بفتح الموحدة المشددة ثلة أي أمة من الأولين من الأمم الماضية من لدن آدم إلى محمد صلى الله عليه وسلم وقليل من الآخرين من أمة محمد صلى الله عليه وسلم جعلنا الله منهم بمنه وكرمه قال في الأنوار ولا يخالف ذلك قوله عليه الصلاة والسلام إن أمتي يكثرون سائر الأمم أكثر من سابقي هذه الأمة وتابعو هذه أكثر من تابعيهم يحموم أي دخان أسود ولأبي ذر يحموم دخان أسود يحموم تأكيد وقيل اليحموم واد في جهنم يصرون أي يديمون على الحنث على الذنب العظيم في قوله تعالى فشاربون شرب الهيم الإبل الظماء

التي لا تروى من داء معطش أصابها قال ذو الرمة

فأصبحت كالهيماء لا الماء مبرد ... صداها ولا يقضي عليها هيامها

وسقط هذا لأبي ذر لمغرمون أي لملزمون غرامة ما أنفقنا ولأبي ذر الملزمون روح في قوله فأما إن كان من المقربين فروح أي جنة ورخاء وقيل معناه فله راحة وهو تفسير باللازم وريحان ولأبي ذر والريحان الرزق يقال خرجت أطلب ريحان الله أي رزقه وقال الوراق الروح النجاة من النار والريحان دخول الجنة دار القرار وننشئكم بفتح النون الأولى والشين ولأبي ذر وننشئكم بضم ثم كسر في ما لا تعلمون وزاد فيما لا تعلمون أي في أي خلق نشاء وقال الحسن أي نجعلكم قردة وخنازير كما فعلنا بأقوام قبلكم ونبعثكم على غير صوركم في الدنيا فيجمل المؤمن ويقبح الكافر وقال غيره غير مجاهد تفكهون أي تعجبون مما نزل بكم في زرعكم قاله الفراء وقيل تندمون وحقيقته تلقون الفاكهة عن أنفسكم من الحزن فهو من باب تحرج وتأثم ولأبي ذر تعجبون بفتح العين وتشديد الجيم عربا مثقلة بتشديد القاف وضم الراء من عربا واحدها عروب مثل صبور وصبر تسميها أهل مكة العربة بفتح العين وكسر الراء وأهل المدينة الغنجة بفتح الغين المعجمة وكسر النون ومن آخره ساقط لأبي ذر وقرأ حمزة وشعبة بسكونها وهو كرسل ورسل وفرش وفرش وقال غير مجاهد في قوله تعالى خافضة أي هي خافضة لقوم إلى النار ولأبي ذر بقوم إلى النار بالموحدة بدل اللام ورافعة بآخرين إلى الجنة وحذف المفعول من الثاني لدلالة السابق عليه ومعناه أن خفض ورفع موضونة أي منسوجة أصله من وضنت الشيء ركبت بعضه على بعض ومنه وضين الناقة وهو حزامها لتراكب طاقاته وقيل موضونة أي منسوجة بالدر والياقوت والكوب في قوله تعالى بأكواب وأباريق إناء بقضبان الذهب والفضة لا آذان لها ولا عروة وقوله بأكواب متعلق بيطوف والأباريق ذات الآذان والعرى وهو جمع إبريق وهو من آنية الخمر سمي بذلك لبريق لونه من صفائه مسكوب أي جار لا ينقطع وسقط من قوله موضونة إلى هنا لأبي ذر وفرش مرفوعة أي بعضها فوق بعض وفي الترمذي عن أبي سعيد رضي الله عنه مرفوعا قال ارتفاعها كما بين السماء والأرض ومسيرة ما بينهما خمسمائة عام مترفين أي متنعمين بالحرام ولأبي ذر عن الكشميهني متمتعين بفوقية بين الميمين وفتح التاء المشددة كذا في فرع اليونينية من التمتع وفي فرع آخر ممتنعين بميمين بعدهما فوقية مشددة مفتوحة من الامتناع وفي نسخة متنعمين بفوقية قبل النون وبعد العين ميم من التنعم مدينين أي محاسبين ومنه إنا لمدينون أي محاسبون مجزيون وسقط من الخبر لأبي ذر ما تمنون من النطفة والمعنى تصبونه من المني ولأبي ذر من البطن يعني في أرحام النساء أي أأنتم تصورون منه الأرحام أم نحن المصورون للمقوين أي للمسافرين والقي بكسر القاف القفر التي لا شيء فيها وسقط للمقوين لأبي ذر بمواقع النجوم أي بمحكم القرآن ويؤيده وإنه لقسم وإنه لقرآن كريم ويقال بمسقط النجوم إذا سقطن أي بمغاربها والنجوم الثمانية إذا غربن قال في الأنوار وتخصيص المغارب لما في غروبها من زوال أثرها والدلالة على وجود مؤثر لا يزول تأثيره ومواقع وموقع الجمع والمفرد واحد وما يستفاد منهما لأن الجمع المضاف والمفرد كلاهما عامان بلا تفاوت على الصحيح وبالإفراد قرأ حمزة والكسائي مدهنون أي مكذبون قاله ابن عباس وغيره وقيل منافقون كمن يدهن في الأمر أي يلين جانبه ولا يتصلب فيه تهاونا به مثل لو تدهن فيدهنون يكذبون فسلام لك أي مسلم بتشديد اللام ولأبي ذر فسلم بدل الميم وكسر السين وسكون اللام لك أي إنك من أصحاب اليمين وألغيت أن تركت أن من قوله أنك وهو معناها وإن لغيت كما تقول لرجل أنت مصدق بفتح الدال المشددة مسافر عن قليل أي أنت مصدق أنك مسافر عن قليل فيحذف لفظ أن إذا كان الذي قلت له ذلك قال إني مسافر عن قليل وفي نسخة عن قريب بدل قليل وقد يكون لفظ السلام كالدعاء للخاطب من أصحاب اليمين كقولك فسقيا من الرجال بفتح السين نصب أي سقاك الله سقيا إن رفعت السلام فهو من الدعاء وإن نصبت لا يكون دعاء ولم يقرأ به أحد تورون أي تستخرجون من أوريت أوقدت ويقال أوريت الزند أي قدحته فاستخرجت ناره لغوا باطلا ولا تأثيما أي كذبا رواه ابن عباس رضي الله عنهما فيما ذكره ابن أبي حاتم وسقط قوله تورون إلى هنا لأبي ذر وظل ممدود دائم باق لا يزول ولا تنسخه الشمس وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الأعرج عبد الرحمن بن هرمز عن أبي هريرة رضي الله عنه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال إن في الجنة شجرة قيل هي طوبى يسير الراكب في ظلها في نعيمها أو ناحيتها مائة عام لا يقطعها واقرؤوا إن شئتم وظل ممدود فالجنة كلها ظل لا شمس معه وليس هو ظل الشمس بل ظل يخلقه الله تعالى قال الربيع بن أنس ظل العرش الحديد مدنية أو مكية وآيها تسع وعشرون ولأبي ذر سورة الحديد والمجادلة بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة لغير أبي ذر قال ولأبي ذر وقال مجاهد فيما وصله الفريابي في قوله تعالى جعلكم مستخلفين أي معمرين فيه بتشديد الميم المفتوحة من الظلمات إلى النور أي من الضلالة إلى الهدى وصله الفريابي أيضا وسقط من قوله جعلكم إلى هنا لأبي ذر وقال فيه بأس شديد ومنافع للناس أي جنة بضم الجيم وتشديد النون ستر وسلاح للأعداء وما من صنعة إلا والحديد آلتها مولاكم في قوله تعالى مأواكم النار هي مولاكم أي هي أولى بكم من كل منزل على كفركم وارتيابكم لئلا يعلم أهل الكتاب ليعلم أهل الكتاب فلا صلة يقال الظاهر على كل شيء علما والباطن كل شيء علما وفي نسخة الباطن على كل شيء بإثبات الجار كالسابق ومراده

قوله الظاهر والباطن وقيل الظاهر وجوده بكثرة دلائله والباطن لكونه غير مدرك بالحواس انظرونا بقطع الهمزة
مفتوحة وكسر الظاء وهي قراءة حمزة انتظرونا • المجادلة مدنية او العشر الاول مكي والثاني مدني
وآيها اثنتان وعشرون وسقط لفظ المجادلة لابي ذر وقال مجاهد فيما وصله الفريابي يحادون اي يشاقون
وعن قتادة يعادون الله وقال مجاهد ايضا في قوله تعالى كبتوا اي اخزيوا بكسر الزاي وبعدها ياء مضمومة ولابي
ذر اخزوا بضم الزاي واسقاط الياء من الخزي ولابوي الوقت وذر احزنوا من الحزن استحوذ اي غلب قاله
ابو عبيدة الحشر مدنية وآيها اربع وعشرون ولابي ذر سورة الحشر بسم الله الرحمن الرحيم
سقطت البسملة لغير ابي ذر الجلاء هو الاخراج من ارض الى ارض وسقط لغير ابي ذر الاخراج قاله
قتادة فيما وصله ابن ابي حاتم وبه قال حدثنا محمد بن عبد الرحيم صاعقة قال حدثنا سعيد بن سليمان
الضبي الملقب سعدويه قال حدثنا هشيم بضم الهاء مصغرا ابن بشير مصغرا ايضا قال اخبرنا ابو بشر
بكسر الموحدة جعفر بن ابي وحشية اياس اليشكري عن سعيد بن جبير انه قال قلت لابن عباس رضي الله عنهما
سورة التوبة قال التوبة هي الفاضحة لانها تفضح الناس حيث تظهر
معايبهم ما زالت تنزل ومنهم ومنهم مرتين ومراده ومنهم الذين يؤذون النبي ومنهم من يلمزك في الصدقات
ومنهم من يقول ائذن لي ومنهم من عاهد الله حتى ظنوا انها لم تبق ولابي ذر عن الكشميهني لن تبقي احدا منهم
الا ذكر فيها قال سعيد بن جبير قلت لابن عباس رضي الله عنهما سورة الانفال ما سبب نزولها قال نزلت
في غزوة بدر قال قلت سورة الحشر فيم نزلت قال نزلت في بني النضير بفتح النون وكسر الضاد المعجمة
قبيلة من اليهود وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد الحسن بن مدرك بضم الميم وكسر الراء الطحان قال حدثنا
يحيى بن حماد الشيباني البصري قال اخبرنا ابو عوانة اليشكري عن ابي بشر جعفر بن ابي وحشية عن سعيد هو ابن جبير
انه قال قلت لابن عباس رضي الله عنهما سورة الحشر قال قل سورة النضير قال الزركشي وانما كره ابن عباس
رضي الله عنهما تسميتها بالحشر لان الحشر يوم القيامة وزاد في الفتح وانما المراد به هنا اخراج بني النضير
وقال ابن اسحاق كان اجلاء بني النضير مرجع النبي صلى الله عليه وسلم من احد وقال ابن عباس من شك ان
الحشر بالشام فليقرأ اول الحشر فكان اول الحشر الى الشام وقال النبي صلى الله عليه وسلم اخرجوا الى
ارض المحشر ثم يحشر الخلائق يوم القيامة الى الشام وقيل الحشر الثاني نار تحشرهم يوم القيامة باب
قوله تعالى ما قطعتم من لينة اي من نخلة نخلة ما لم تكن عجوة او برنية ضرب من التمر وقيل اللينة
النخلة مطلقا وقيل ما تمرها لون وهو نوع من التمر ايضا وقيل تمر شديد الصفرة يرى نواه من خارج
يغيب فيه الضرس وقيل هي اغصان الشجر للينها وما شرطية في موضع نصب بقطعتم ومن لينة بيان له وجزاء فباذن
الله جواب الشرط ولا بد من حذف مضاف تقديره فقطعها باذن الله وسقط باب قوله لغير ابي ذر وبه قال حدثنا
قتيبة بن سعيد قال حدثنا ليث هو ابن سعد الامام عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم حرق نخل بني النضير لما نزل بهم وكانوا تحصنوا بحصونهم وقطع ها اهانة لهم وارهابا
وارعابا لقلوبهم وهي البويرة بضم الموحدة وفتح الواو وبعد التحتية الساكنة راء موضع بقرب المدينة
ونخل لبني النضير فقالوا يا محمد قد كنت تنهى عن الفساد في الارض فما بال قطع النخل وتحريقها فانزل الله
تعالى ما قطعتم من لينة او تركتموها الضمير عائد على ما وانث لانه مفسر باللينة قائمة على اصولها
فباذن الله اي خيركم في ذلك وليخزي الفاسقين اليهود في اعتراضهم بان قطع النخل المثمر فساد واستدل
به على جواز هدم ديار الكفار وقطع اشجارهم زيادة لغيظهم باب بالتنوين اي في قوله تعالى
ما افاء الله على رسوله قال الزمخشري لم يدخل العاطف على هذه الجملة لانها بيان للاولى وسقط لغير ابي ذر
وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة غير مرة عن عمرو هو ابن دينار عن الزهري
محمد بن مسلم عن مالك بن اوس بن الحدثان بفتح الحاء والدال المهملتين والمثلثة عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه
انه قال كانت اموال بني النضير الحاصلة منهم للمسلمين من غير مشقة مما افاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم
ما اعاده عليه بمعنى صيره له او رده له فانه كان حقيقا بان يكون له لانه تعالى خلق الانسان لعبادته وخلق
ما خلق لهم ليتوصلوا به الى طاعته فهو جدير بان يكون للمطيعين مما لم يوجف المسلمون بكسر الجيم مما لم يسرع المسلمون
السير ولم يقاتلوا عليه الاعداء بخيل بفرسان ولا ركاب بكسر الراء الابل التي يسار عليها انما خرجوا اليهم من المدينة مشاة
لم يركب الا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونزلوا لامر من حصونهم من الرعب الواقع في قلوبهم من هيبته
صلى الله عليه وسلم فكانت اموالهم اي معظمها لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة في حياته ومن ذكره
في قوله فلله وللرسول ولذي القربى اي من بني هاشم وبني المطلب واليتامى وهم اطفال المسلمين الذين هلك
اباؤهم وهم فقراء والمساكين وهم ذوو الحاجات من المسلمين وابن السبيل وهو المنقطع في سفره من المسلمين
على ما كان يقسمه عليه الصلاة والسلام من ان لكل منهم الخمس وله عليه الصلاة والسلام الباقي وهو اربعة
اخماس وخمس الخمس وهي احدى وعشرون سهما يفعل فيها ما يشاء ينفق على اهله منها نفقة سنته تطييبا
لقلوبهم وتشريعا للامة ولا يعارضه حديث انه كان لا يدخر شيئا لغد لان الادخار لنفسه او لا يدخر لنفسه
بخصوصها ثم يجعل ما بقي بعد في السلاح ما يقاتل به الكفار كالسيف وغيره من آلات الحديد والكراع
بضم الكاف الخيل عدة بضم العين في سبيل الله واما بعده صلى الله عليه وسلم فيصرف

ما كان

ما كان له من خمس الخمس لمصالح المسلمين كسد ثغور وقضاة وعلماء والاخماس الاربعة للمرتزقة وهم المرصدون للجهاد
بتعيين الامام لهم وقال المالكية لا يخمس الفيء بل هو موكول الى اجتهاد الامام واستدل بهذا الحديث واستدل
الشافعية بانه مما افاء الله على رسوله الآية وهي وان لم يكن فيها تخميس فانه مذكور في آية الغنيمة فحمل المطلق
على المقيد وهذا الحديث ذكره في الجهاد والخمس والمغازي • هذا باب بالتنوين اي في قوله عز وجل
وما آتاكم الرسول وما اعطاكم من الفيء او من امر فخذوه لانه حلال لكم او فتمسكوا به لانه واجب الطاعة وسقط
لفظ باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا محمد بن يوسف البيكندي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن منصور هو
ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال لعن الله الواشمات
بالشين المعجمة جمع واشمة فاعلة الوشم وهو ان يغرز عضو من الاعضاء بنحو ابرة حتى يسيل الدم ثم يحشى بنحو
كحل فيصير اخضر والموتشمات جمع موتشمة التي يفعل بها ذلك وهذا الفعل حرام على الفاعل والمفعول به
اختيارا ويصير موضعه نجسا يجب ازالته ان امكن بالعلاج فان لم يمكن الا بجرح يخاف منه التلف او فوات
عضو او منفعته او شين فاحش في عضو ظاهر و لعن المتنمصات بضم الميم الاولى وكسر الثانية مشددة
بينهما فوقية فنون والصاد مهملة جمع متنمصة الطالبة ازالة شعر وجهها بالنتف ونحوه وهو حرام
الا ما ينبت بلحية المرأة وشاربها فلا يستحب والمتفلجات بالفاء والجيم جمع متفلجة وهي التي تفرق ما بين ثناياها
بالمبرد اظهارا للصغر وهي عجوز لان ذلك يكون للصغار غالبا وذلك حرام للحسن اي لاجل التحسين لما فيه من
التزوير فلو احتاجت اليه لعلاج او عيب في السن فلا ويجوز ان تتعلق اللام بالافعال المذكورات والاظهر
تعلقها بالاخير المغيرات خلق الله كالتعليل لوجوب اللعن وهو صفة لازمة لمن يصنع الوشم والنمص والفلج
فبلغ ذلك امرأة من بني اسد يقال لها ام يعقوب قال الحافظ ابن حجر لا يعرف اسمها وقد ادركها عبد الرحمن
ابن عابس كما في الطريق التي بعد فجاءت الى ابن مسعود رضي الله عنه فقالت له بلغني انك ولابي ذر عنك انك
لعنت كيت وكيت تعني الموتشمات الخ فقال ابن مسعود وما لي لا العن من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن
هو في كتاب الله عطف على معنى لعن اي ما لي لا العن من هو في كتاب الله ملعون لان فيه وجوب الانتهاء عما نهاه الرسول
لقوله تعالى وما نهاكم عنه فانتهوا فتارك ذلك ظالم وقد قال تعالى الا لعنة الله على الظالمين فقالت ام يعقوب
لقد قرأت ما بين اللوحين دفتي المصحف وكانت قارئة للقرآن فما وجدت فيه ما تقول من اللعن فقال ابن
لئن كنت قرأتيه لقد وجدتيه فيه واثبات الياء في قرأتيه لغة والافصح حذفها في خطاب المؤنث في الماضي
لكنها تولدت من اشباع كسرة التاء واللام في لئن موطئة للقسم والثانية لجوابه الذي سد مسد جواب الشرط
اما قرأت بتخفيف الميم قوله تعالى وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا قالت بلى قرأته
قال ابن مسعود فانه صلى الله عليه وسلم قد نهى عنه بفتح النون والهاء والآية وان كان سبب نزولها اموال الفيء
فلفظها عام يتناول كل ما امر به الشارع عليه الصلاة والسلام ونهى عنه ولذا استنبط ابن مسعود منها
ذلك ويحتمل ان يكون سمع اللعن من النبي صلى الله عليه وسلم كما في بعض طرق الحديث قالت ام يعقوب لابن مسعود
فاني ارى اهلك زينب بنت عبد الله الثقفية يفعلونه ولمسلم فقالت اني ارى شيئا من هذا على امرأتك
قال ابن مسعود لها فاذهبي الى اهلي فانظري فذهبت اليها فلم تر بها من حاجتها التي ظنت ان زوج ابن مسعود
كانت تفعله شيئا فعادت اليه واخبرته فقال لو كانت اي زينب تفعل ذلك الذي ظننتيه ما جامعتنا بفتح
الميم والعين وسكون الفوقية ما صاحبتنا ولابي ذر عن الحموي والمستملي ما جامعتها اي ما وطئتها وهو كناية
عن الطلاق وهذا الحديث اخرجه ايضا وبه قال حدثنا علي هو ابن عبد الله المديني قال حدثنا عبد الرحمن
بن مهدي البصري عن سفيان الثوري انه قال ذكرت لعبد الرحمن بن عابس بعين مهملة فالف فموحدة مكسورة
فسين مهملة الكوفي حديث منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود رضي
الله عنه قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولابي ذر لعن الله بدل لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم
الواصلة التي تصل شعرها باخر تكثر به فان كان الذي تكثر به شعر آدمي فحرام اتفاقا لحرمة الانتفاع بسائر
اجزائه لكرامته بل يدفن وان كان من غيره فان كان نجسا من ميتة او ما ينفصل حيا مما لا يؤكل فحرام لنجاسته وان
كان طاهرا واذن الزوج فيه جاز والا فلا فقال اي عبد الرحمن بن عابس سمعت من امرأة يقال لها ام يعقوب
عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه مثل حديث منصور بن المعتمر السابق هذا باب بالتنوين اي في
قوله عز وجل والذين تبوءوا الدار المدينة والايمان اي الفوه وهم الانصار وسقط باب لغير ابي ذر
وبه قال حدثنا احمد بن يونس اليربوعي الكوفي ونسبه لجده لشهرته به واسم ابيه عبد الله قال حدثنا
ابو بكر يعني ابن عياش المقرئ راوي عاصم وسقط يعني ابن عياش لغير ابي ذر عن حصين بضم الحاء وفتح الصاد
المهملتين ابن عبد الرحمن السلمي الكوفي عن عمرو بن ميمون بفتح العين الازدي الكوفي ابو يحيى انه قال قال
عمر بن الخطاب رضي الله عنه بعد ان طعنه ابو لؤلؤة العلج الطعنة التي مات منها اوصي الخليفة
من بعدي بالمهاجرين الاولين الذين هاجروا قبل بيعة الرضوان او الذين صلوا الى القبلتين او الذين شهدوا
بدرا ان يعرف لهم حقهم بفتح همزة ان واوصي الخليفة ايضا بالانصار الذين تبوءوا الدار والايمان
صفة للانصار وضمن تبوءوا معنى لزموا فيصح عطف الايمان عليه والايمان لا يتبوأ فهو نصب بمقدر
اي اعتقدوا او تجوز في الايمان فجعل الاحاطة به وثباتهم عليه كالمكان المحيط بهم وكانهم نزلوه وتمكنوا فيه

فيه الجمع بين الحقيقة والمجاز في كلمة واحدة وفيه خلاف او سمى المدينة لانها دار الهجرة ومكان ظهور الايمان بالايمان او نصب على المفعول معه اي مع الايمان من قبلهم ان يهاجر النبي صلى الله عليه وسلم اليهم بسنتين ان يقبل من محسنهم ويعفو عن مسيئهم ما دون الحدود وحقوق العباد باب بالتنوين اي في قوله تعالى ويؤثرون على انفسهم الآية وسقط باب لغير ابي ذر الخصاصة في قوله ولو كان بهم خصاصة الفاقة ولابي ذر فاقة وقيل حاجة الى ما يؤثرون به المفلحون هم الفائزون بالخلود قاله الفراء الفلاح ولابي ذر والفلاح البقاء قال لبيد

نحل بلادا كلها حل قبلنا . ونرجو فلاحا بعد عاد وحمير .

حي على الفلاح اي عجل اي اقبل مسرعا وقال ابن التين لم يقل احد من اهل اللغة انما قالوا معناه هلم واقبل وقال الحسن البصري وسقط الواو لابي ذر حاجة في قوله ولا يجدون في صدورهم حاجة مما اوتوا اي حسدا وصله عبد الرزاق عنه وسقط لفظ باب لغير ابي ذر وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن كثير الدورقي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثنا فضيل بن غزوان بضم الفاء وفتح المعجمة مصغرا وغزوان بفتح المعجمة فزاي ساكنة معجمتين قال حدثنا ابو حازم بالحاء المهملة والزاي المعجمة سلمان الاشجعي بالمعجمة والجيم عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال اتى رجل هو ابو هريرة كما وقع مفسرا في رواية الطبري رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اصابني الجهد المشقة والجوع فارسل عليه الصلاة والسلام الى نسائه امهات المؤمنين يطلب منهن ما يضيفه به فلم يجد عندهن شيئا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بتخفيف اللام للتحضيض رجل يضيفه ولابي ذر عن الحموي والمستملي يضيفه بزيادة الضمير والتحتية مضمومة والضاد المعجمة مفتوحة بعدها تحتية مشددة فيهما هذه الليلة يرحمه الله بصيغة المضارع ولابي ذر عن الكشميهني رحمه الله فقام رجل من الانصار هو ابو طلحة وتردد الخطيب هل هو زيد بن سهل المشهور او صحابي اخر يكنى ابا طلحة وليس هو ابو المتوكل الناجي لانه تابعي اجماعا فقال انا يا رسول الله اضيفه فذهب الى اهله فقال لامراته ام سليم هذا ضيف رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدخريه بتشديد الدال المهملة اي لا تمسكي عنه شيئا من الطعام قالت والله ما عندي الا قوت الصبية بكسر الصاد جمع صبي لم ير اخوته قال فاذا اراد الصبية العشا بفتح العين فنوميهم حتى لا ياكلوا وقال البرماوي كالكرماني وهذا العذر كان فضلا من قدر ضرورتهم والا فنفقة الاطفال واجبة والضيافة سنة فيه نظر لانها صرحت بقولها والله ما عندي الا قوت الصبية فلعلها علمت صبرهم لقلة جوعهم ومبيتات لهم ذلك ليا كلوه على عادة الصبيان للطلب من غير جوع مضر وتعالى بفتح اللام وسكون الياء فاطفئي السراج بهمزة قطع ونطوي بطوننا الليلة اي نجمعها لان الجوع يطوي جلد البطن ففعلت زوجته ذلك ثم غدا الرجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عليه الصلاة والسلام لقد عجب الله او ضحك بالشك من الراوي اي رضي من فلان وفلانة ابي طلحة وام سليم او غيرهما على الخلاف فانزل الله عز وجل ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة وهذا الحديث ذكره في باب قول الله تعالى ويؤثرون على انفسهم من مناقب الانصار الممتحنة قال السهيلي بكسر الحاء المختبرة اضيف اليها الفعل مجازا كما سميت سورة براءة الفاضحة لكشفها عن عيوب المنافقين ومن قال الممتحنة بفتح الحاء فانه اضافها الى المراة التي نزلت فيها والمشهور انها ام كلثوم بنت عقبة بن ابي معيط امراة عبد الرحمن بن عوف وهي مدنية وآيها ثلاث عشرة ولابي ذر سورة الممتحنة بسم الله الرحمن الرحيم وقال مجاهد فيما وصله الفريابي في قوله تعالى لا تجعلنا فتنة اي لا تعذبنا بايديهم فيقولون لو كان هؤلاء على الحق ما اصابهم هذا وزاد في رواية الفريابي ولا بعذاب من عندك بعصم الكوافر جمع كافرة كضوارب في ضاربة قال مجاهد امر بضم الهمزة وكسر الميم مبنيا للمفعول اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بفراق نسائهم كن كوافر بمكة لقطع الاسلام النكاح . هذا باب بالتنوين اي في قوله عز وجل لا تتخذوا عدوي وعدوكم اي كفار مكة اولياء في العون والنصرة وقوله عدوي وعدوكم مفعولا الاتخاذ والعدو لما كان للاتخاذ بزنة المصادر وقع على الواحد فما فوقه واضاف العدو لنفسه تعالى تغليظا في جرمهم وسقط الباب ولاحقه لغير ابي ذر وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا عمرو بن دينار بفتح العين قال حدثني بالافراد الحسن بن محمد بن علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه سمع عبيد الله بن ابي رافع بضم العين وفتح الموحدة مصغرا واسم ابي رافع اسلم مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم كاتب علي يقول سمعت عليا رضي الله عنه يقول بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم انا والزبير بن العوام والمقداد ابن الاسود فقال انطلقوا حتى تاتوا روضة خاخ بمعجمتين بينهما الف موضع بين مكة والمدينة فان بها ظعينة بفتح المعجمة وكسر المهملة امراة في هودج اسمها سارة بالمهملة والرا معها كتاب فخذوه منها قال علي رضي الله عنه فذهبنا تعادى بفتح التا والعين والدال المهملتين بينهما الف اي تتباعد وتتجارى بنا خيلنا حتى اتينا الروضة المذكورة فاذا نحن بالظعينة فقلنا لها اخرجي الكتاب الذي معك بهمزة قطع مفتوحة وكسر الرا فقالت ولابي ذر قالت ما معي من كتاب فقلنا لتخرجن الكتاب بضم التا وكسر الرا وسكون المعجمة وكسر الرا والجيم او لنلقين الثياب بنون التوكيد الشديدة واثبات

التحتية

التحتية مكسورة بعد القاف والاصل حذفها لان النون الثقيلة اجتمعت مع اليا الساكنة فحذفت اليا للساكنين وابقها مشاكلة لتخرجن فاخرجته من عقاصها بكسر العين وبالقاف شعرها المظفور فاتينا به النبي صلى الله عليه وسلم وسقط قوله به لغير الكشميهني فاذا فيه في الكتاب من حاطب بن ابي بلتعة بالحا والطا المكسورة المهملتين بعدها موحدة وبلتعة بفتح الموحدة وسكون اللام بعدها فوقية الى اناس بضم الهمزة ولابي ذر عن المستملي والكشميهني الى ناس من المشركين ممن بمكة يخبرهم ببعض امر رسول الله صلى الله عليه وسلم من تجهيزه للجيش الكثير لكة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ما هذا الكتاب يا حاطب قال لا تعجل علي يا رسول الله اني كنت امرا من قريش بالحلف والولا ولم اكن من انفسهم وكان من معك من المهاجرين لهم قرابات يحمون بها اهليهم واموالهم بمكة فاحببت اذ فاتني ذلك من النسب فيهم ان اصطنع فيهم يدا اي نعمة ومنة عليهم يحمون بها قرابتي وما فعلت ذلك كفرا ولا ارتدادا عن ديني فقال النبي صلى الله عليه وسلم انه قد صدقكم بتخفيف الدال فقال عمر رضي الله عنه دعني ولابي ذر عن الحموي والمستملي فدعني يا رسول الله فاضرب بالنصب عنقه فقال عليه الصلاة والسلام انه شهد بدرا وما ولابي ذر عن الحموي فما يدريك لعل الله عز وجل اطلع على اهل بدر الذين حضروا وقعتها فقال مخاطبا لهم خطاب تكريم اعملوا ما شئتم في المستقبل فقد غفرت لكم عبر عن الاتي بالواقع مبالغة في تحققه قال التو والمعنى انهم حصلت لهم حالة غفرت بها ذنوبهم السابقة وتاهلوا ان تغفر لهم الذنوب اللاحقة ان وقعت منهم ومعنى الترجي هنا كما قاله النووي راجع الى عمر لان وقوع هذا الامر محقق عند الرسول قال عمرو هو ابن دينار بالاسناد السابق ونزلت فيه اي في حاطب بن ابي بلتعة يا ايها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم وزاد ابو ذر اولياء قال اي سفيان بن عيينة لا ادري الآية في الحديث عن علي او قول عمرو يعني ابن دينار موقوف عليه وبه قال حدثنا علي هو ابن المديني قيل ولابي ذر قال قيل لسفيان بن عيينة في هذا اي في امر حاطب فنزلت ولابي ذر نزلت لا تتخذوا عدوي وزاد ابو ذر وعدوكم اولياء الآية قال سفيان هذا في حديث الناس ورواياتهم واما الذي حفظته انا من عمرو يعني ابن دينار هو الذي رويته عنه من غير ذكر النزول ما تركت منه حرفا وما ارى بضم الهمزة ما اظن احدا حفظه من عمرو غيري فلم يجزم سفيان برفع هذه الزيادة وسقط قوله حدثنا علي الخ هنا لابي الهيثم . هذا باب بالتنوين اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات من الكفار بعد الصلح معهم في الحديبية على ان من جاء منهم الى المؤمنين يرد وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد اسحاق هو ابن منصور بن بهرام الكوسج المروزي او ابن ابراهيم بن راهويه قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا يعقوب بن ابراهيم ابن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وسقط ابن سعد لغير ابي ذر قال حدثنا ابن اخي ابن شهاب محمد بن عبد الله بن مسلم عن عمه محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يمتحن اي يختبر من هاجر اليه من مكة الى المدينة قبل عام الفتح من المؤمنات بهذه الآية فيما يتعلق بالايمان فيما يرجع الى الظاهر دون الاطلاع على ما في القلوب كما قال الله تعالى الله اعلم بايمانهن فانه المطلع على ما في قلوبهن بقوله تعالى يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات يبايعنك على ان لا يشركن بالله شيئا الى قوله غفور رحيم وفي الشروط كان يمتحنهن بهذه الآية يا ايها الذين آمنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن الى غفور رحيم وعن قتادة فيما اخرجه عبد الرزاق انه عليه الصلاة والسلام كان يمتحن من هاجر من النساء بالله ما خرجت الا رغبة في الاسلام وحبا لله ورسوله وزاد مجاهد ولا اخرج بك عشق رجل منا ولا فرارا من زوجك وعند البزار ان الذي كان يحلفهن عن امر رسول الله صلى الله عليه وسلم له عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال عروة بالسند السابق قالت عائشة رضي الله عنها فمن اقر بهذا الشرط شرط الايمان من المؤمنات وفي الطبراني من طريق العوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان امتحانهن ان يشهدن ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وهذا لا ينافي ما روي انه كان يمتحنهن بانهن ما خرجن من بغض زوج الى اخر ما ذكر لانه زيادة بيان لقوله ما خرجت الا رغبة في الاسلام فاذا قالت ذلك قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم قد بايعتك كلاما اي بالكلام لا باليد كما كان يبايع الرجال بالمصافحة باليدين ولا والله ما مست يده يد امراة قط في المبايعة ما يبايعهن الا بقوله للمراة قد بايعتك على ذلك بكسر الكاف قال في الفتح وكان عائشة رضي الله عنها اشارت بذلك الى الرد على ما جاء عن ام عطية عند ابن خزيمة وابن حبان والبزار في قصة المبايعة فمددنا من خارج البيت ومد نا ايدينا من داخل البيت قال اللهم اشهد فنفيه اشعار بانهن كن يبايعنه بايديهن واجيب بان مد اليد لا يستلزم المصافحة فلعله اشارة الى وقوع المبايعة وكذا قولها في الباب اللاحق فقبضت امراة منا يدها لا دلالة فيه ايضا على المصافحة فيحتمل ان يكون المراد بقبض اليد التاخر عن القبول نعم يحتمل انهن كن ياخذن بيده الكريمة مع وجود حايل ويشهد له ما رواه ابو داود في مراسيله عن الشعبي انه صلى الله عليه وسلم حين بايع النساء اتي ببرد قطري فوضعه على يده وقال لا اصافح النساء وهذا الحديث ذكره ايضا في الطلاق تابعه اي تابع ابن اخي ابن شهاب يونس بن يزيد الايلي فيما وصله المؤلف في الطلاق ومعمر هو ابن راشد فيما وصله ايضا في الاحكام وعبد الرحمن بن اسحاق القرشي فيما وصله ابن مردويه في تفسيره ثلاثتهم عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب وقال اسحاق بن راشد

الجزري الحرامي فيما وصله الذهلي في الزهريات عن الزهري عن عروة بن الزبير وعمرة بنت عبد الرحمن فجمع بينهما
هذا باب بالتنوين اي في قوله تعالى اذا جاءك المؤمنات يومًا لفتح يبايعنك سقط لغير ابي ذر وبه قال
حدثنا ابو معمر عبد الله بن عمرو المقعد البصري قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد التنوري بفتح الفوقية وتشديد
النون قال حدثنا ايوب السختياني عن حفصة بنت سيرين ام الهذيل الانصارية البصرية عن ام عطية نسيبة
بنت الحارث رضي الله عنها انها قالت بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأ علينا ان لا يشركن بالله
شيئا ونهانا عن النياحة رفع الصوت على الميت بالندب وهو عدّ محاسنه كواكهفاه واجبلاه فقبضت
امرأة منا ام عطية يدها عن المبايعة فقالت اسعدتني فلانة اي قامت معي في نياحة على ميت لي تراسلني
قال الحافظ ابو الفضل بن حجر ولم اقف على اسم فلانة اريد ان اجزيها بفتح الهمزة وسكون الجيم وكسر الزاي المعجمة
بالاسعاد فما قال لها النبي صلى الله عليه وسلم شيئا بل سكت فانطلقت من عنده ورجعت اليه عليه
الصلاة والسلام فبايعها وللنسائي قال اذهبي فاسعديها قالت فذهبت فساعدتها ثم جئت فبايعته وعند
مسلم ان ام عطية قالت الا آل فلان فانهم كانوا اسعدوني في الجاهلية فلابد لي ان اسعدهم فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الا آل فلان وحمله النووي على الترخيص لام عطية في آل فلان خاصة قال فلا تحل النياحة
لغيرها ولا لها في غير آل فلان كما هو صريح الحديث وللشارع ان يخص من العموم ما شاء انتهى واورد عليه حديث ابن عباس
رضي الله عنهما عند ابن مردويه قال لما اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم على النساء فبايعهن ان لا يشركن بالله
شيئا الاية قالت خولة بنت حكيم يا رسول الله كان ابي واخي ماتا في الجاهلية وان فلانة اسعدتني وقد مات
اخوها الحديث وحديث ام سلمة اسماء بنت يزيد الانصارية عند الترمذي قالت قلت يا رسول الله ان بني فلان
اسعدوني على عمي ولابد لي من قضائهن فابى قالت فراجعته مرارًا فاذن لي ثم لم انح بعد ذلك وعند احمد
والطبري من طريق مصعب بن نوح قال ادركت عجوزا لنا كانت فيمن بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت
فاخذ علينا ولا تنحن فقالت عجوز يا نبي الله ان ناسا كانوا اسعدونا على مصائب اصابتنا وانهم قد
اصابتهم مصيبة فانا اريد ان اسعدهم قال اذهبي فكافئيهم قالت فانطلقت فكافأتهم ثم انها اتت فبايعته
وحينئذ فلا خصوصية لام عطية والظاهر ان النياحة كانت مباحة ثم كرهت كراهة تنزيه ثم تحريم فيكون الاذن
لمن ذكر وقع لبيان الجواز مع الكراهة ثم لما تمت مبايعة النساء وقع التحريم فورد الوعيد الشديد وفي حديث
ابي مالك الاشعري رضي الله عنه عند ابي يعلى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال النائحة اذا لم تتب قبل
موتها تقام يوم القيامة عليها سربال من قطران ودرع من جرب وهذا الحديث اخرجه ايضا في الاحكام وبه قال
حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا وهب بن جرير بفتح الجيم قال حدثنا ابي جرير بن حازم الجهضمي قال
سمعت الزبير بن خريت بكسر الخاء المعجمة وتشديد الراء وبعد التحتية الساكنة فوقية البصري عن عكرمة
مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى ولا يعصينك في معروف قال انما هو يعني النوح
ولا يخلون الرجل بالمرأة او اعم شرط شرطه الله للنساء اي عليهن وهذا لا ينبغي ان يكون شرطا لله تعالى
ايضا فتقدم بايعهم في العقبة على ذلك لان مفهوم اللقب لا اعتبار به وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال
حدثنا سفيان بن عيينة قال الزهري محمد بن مسلم بن شهاب حدثناه هو من تقديم الاسم على الفعل اي حدثنا
الزهري بالحديث الذي يريد ان يذكره قال حدثني بالافراد ابو ادريس عائذ الله بالمعجمة الخولاني بفتح الخاء
المعجمة انه سمع عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال اتبايعوني
ولابي ذر تبايعوني على ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تزنوا ولا تسرقوا فيه حذف المفعول ليدل على
العموم وقرأ آية النساء يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات يبايعنك على ان لا يشركن بالله شيئا الاية واكثر
لفظ سفيان بن عيينة قرأ الاية بدون لفظ النساء ولابي ذر عن الكشميهني قرأ في الاية والاولى اولى
فمن وفى بالتخفيف منكم بان ثبت على العهد فاجره على الله فضلا منه عليه بان يدخله الجنة ومن اصاب
من ذلك شيئا غير الشرك فعوقب زاد احمد به اي بسببه في الدنيا بان اقيم عليه الحد فهو كفارة له
فلا يعاقب عليه في الآخرة كما عليه الاكثر لان الحدود كفارات ومن اصاب شيئا من ذلك مما يوجب الحد
وفي نسخة منها شيئا ولابي ذر عن الكشميهني من ذلك شيئا فستره الله فهو مفوض الى الله ان شاء عذبه
عدلا وان شاء غفر له فضلا ولابي ذر غفر له منها تابعه اي تابع سفيان عبد الرزاق عن معمر عن الزهري
وزاد ابو ذر عن المستملي في الاية ووصله مسلم عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق عقب رواية سفيان وقال فاخذ
وزاد في الحديث وتلا علينا آية النساء ان لا يشركن بالله شيئا وهذه المبايعة كانت ليلة العقبة الاولى
كما وقع البحث فيه في كتاب الايمان من اوائله وبه قال حدثنا هارون بن معروف البغدادي المروزي الضرير
قال حدثنا عبد الله بن وهب المصري الفقيه قال واخبرني عطف على محذوف ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز
ان الحسن بن مسلم اسم جده يناق بالتحتية وتشديد النون وبعد الالف قاف المكي اخبره عن طاوس اليماني
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال شهدت الصلاة يوم عيد الفطر مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم ومع ابي بكر وعمر وعثمان في خلافتهم فكلهم يصليها اي صلاة العيد قبل الخطبة ثم يخطب
بعد فنزل نبي الله صلى الله عليه وسلم لما فرغ من الخطبة فكأني انظر اليه حين يجلس الرجال بيده
بفتح الجيم وتشديد اللام المكسورة ثم اقبل يشقهم حتى اتى النساء مع بلال فقال يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات

يبايعنك

يبايعنك على ان لا يشركن بالله شيئا ولا يسرقن ولا يزنين ولا يقتلن اولادهن يريد وأد البنات ولا يأتين
ببهتان يفترينه بين ايديهن وارجلهن اي بولد ملقوط ينسبنه الى الزوج حتى فرغ من الاية كلها ثم قال حين
فرغ انتن على ذلك بكسر الكاف خطاب للنساء اي على المذكور في الاية وقالت ولابي ذر فقالت بالفاء بدل الواو امرأة
واحدة منهن لم يجبه غيرها نعم يا رسول الله لا يدري الحسن بن مسلم الراوي من هي وقيل انها اسماء بنت يزيد
قال عليه الصلاة والسلام فتصدقن وبسط بلال ثوبه فجعلن يلقين الفتخ بفتحات وآخره معجمة الخواتيم
العظام او حلق من فضة لا فصوص لها والخواتيم الصغار في ثوب بلال فيتصدق وبه عنهن فيمن يستحق سورة الصف
مدنية او مكية وآيها اربع عشرة بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة لغير ابي ذر وقال مجاهد
فيما وصله الفريابي في قوله تعالى من انصاري الى الله اي من يتبعني الى الله بتشديد الفوقية بعد التحتية ولابي ذر
عن الكشميهني من تبعني باسقاط التحتية وقال ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله ابن ابي حاتم في قوله تعالى
مرصوص اي ملصق بعضه ببعض ولابي ذر الى بعض وقال غيره اي غير مجاهد ولابي ذر وقال يحيى هو ابن زياد الفراء
كما قال الحافظ ابو ذر بالرصاص بفتح الراء قوله تعالى من ولابي ذر باب بالتنوين يأتي من بعدي اسمه احمد قال
في الدر يحتمل النقل من الفعل المضارع او من افعل التفضيل والظاهر الثاني وعلى كلا الوجهين فمنعه من الصرف
للعلمية والوزن الغالب الا انه على الاول يمتنع معرفة وينصرف نكرة وعلى الثاني يمتنع تعريفا وتنكيرا لانه
تخلف العلمية الصفة واذا نكر بعد كونه علما جرى فيه خلاف سيبويه والاخفش وهي مسألة مشهورة
عند النحاة وللشيخ حسان يمدحه عليه الصلاة والسلام وصرفه

صلى الاله ومن يحف بعرشه ۞ والطيبون على المبارك احمد ۞

فاحمد بدل او بيان للمبارك وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه جبير رضي الله عنه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان لي اسماء انا محمد لجمعه جلائل الخصال المحمودة وهذا البناء يدل على
بلوغ النهاية في الحمد وانا احمد افعل من الحمد قطع متعلقه للمبالغة وانا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر
لانه صلى الله عليه وسلم بعث والدنيا مظلمة بالكفر فاتى صلى الله عليه وسلم بالنور الساطع حتى محاه
وانا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي بكسر الميم وتخفيف التحتية اي على اثري وزمان نبوتي ليس بعدي
نبي وقيل المراد انه يحشر اول الناس يوم القيامة قال الطيبي وهو من الاسناد المجازي لانه سبب في حشر
الناس لان الناس لم يحشروا ما لم يحشر وانا العاقب اي الذي يخلف في الخير من كان قبله سورة الجمعة
مدنية وآيها احدى عشرة وقوله تعالى وآخرين منهم قال في الدر مجرور عطفا على الاميين اي وبعث في آخرين
من الاميين لما يلحقوا بهم صفة لآخرين او آخرين منصوب عطفا على الضمير المنصوب في يعلمهم اي ويعلم آخرين
لم يلحقوا بهم وسيلحقوا وكل من تعلم شريعة محمد صلى الله عليه وسلم الى آخر الزمان فرسول الله صلى الله عليه وسلم
بالقوة لانه اصل ذلك الخير العظيم والفضل الجسيم وقرأ عمر بن الخطاب رضي الله عنه فيما رواه الطبري
فامضوا الى ذكر الله وهذا ساقط لغير الكشميهني وبه قال حدثنا بالجمع ولغير ابي ذر حدثني بالافراد عبد العزيز
ابن عبد الله الاويسي قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا سليمان بن بلال التيمي مولاهم عن ثور اسم الحيوان
عن ابي الغيث سالم مولى عبد الله بن مطيع عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه
وسلم فانزلت عليه سورة الجمعة زاد مسلم فلما قرأ وآخرين منهم لما يلحقوا بهم قال قلت من هم ولابي ذر عن
الحموي والمستملي قالوا من هم يا رسول الله فلم يراجعه عليه الصلاة والسلام السائل اي لم يعد عليه الجواب
حتى سأل ثلاثا وفينا سلمان الفارسي وضع يده على سلمان ثم قال لو كان الايمان عند الثريا النجم المعروف
لناله رجال او رجل من هؤلاء الفرس بقرينة سلمان والشك من سليمان بن بلال لجزم برجال من غير شك في الرواية
اللاحقة وزاد ابو نعيم في آخره برقة قلوبهم ومن وجه آخر يتبعون سنتي ويكثرون الصلاة علي قال القرطبي
وقد ظهر ذلك في العيان فانه ظهر فيهم الدين وكثر وكان وجود ذلك فيهم دليلا من ادلة صدقه عليه الصلاة
والسلام وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي البصري قال حدثنا ولابي ذر
اخبرنا عبد العزيز هو ابن محمد الدراوردي كما جزم به ابو نعيم والجياني ثم المزي قال اخبرني بالافراد ثور هو
ابن زيد الديلي عن ابي الغيث سالم عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم لناله رجال من
هؤلاء قال ابن كثير ففي هذا الحديث دليل على عموم بعثته صلى الله عليه وسلم الى جميع الناس لانه فسر قوله وآخرين
منهم بفارس ولذا كتب كتبه الى فارس والروم وغيرهم من الامم يدعوهم الى الله عز وجل والى اتباع ما جاء به وعند
ابن ابي حاتم عن سهل بن سعد الساعدي مرفوعا ان في اصلاب اصلاب اصلاب رجال ونساء من امتي يدخلون
الجنة بغير حساب ثم قرأ وآخرين منهم الاية هذا باب بالتنوين اي في قوله عز وجل واذا رأوا تجارة
زاد ابو ذر او لهوا وسقط باب لغير ابي ذر وبه قال حدثني بالافراد حفص بن عمر الحوضي قال حدثنا خالد
ابن عبد الله الطحان الواسطي قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن
عبد الرحمن عن سالم بن ابي الجعد بفتح الجيم وسكون العين وعن ابي سفيان طلحة بن نافع وسفيان ليس على
شرط البخاري وانما اخرج له مقرونا بسالم فاعتماده عليه لا على سفيان وكل منهما روى عن جابر بن عبد الله
الانصاري رضي الله عنهما انه قال اقبلت عير بكسر العين ابل تحمل الميرة وزعم مقاتل بن حيان انها

كانت لدحية بن خليفة الكلبي قبل ان يسلم وكان معها طبل يوم الجمعة وخرج مع النبي صلى الله عليه وسلم وعند احمد ورسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب فثار الناس بالمثلثة تفرقوا عنه الا اثنا بالرفع وفي نسخة الا اثني عشر رجلا فانزل الله تعالى واذا راوا تجارة او لهوا انفضوا اليها اعاد الضمير على التجارة دون اللهو لانها اهم في السبب او المراد اذا راوا تجارة انفضوا اليها او لهوا انفضوا اليه فحذف احدهما لدلالة المذكور عليه وزاد ابو ذر وتركوك قائما جملة حالية من فاعل انفضوا وقد مقدرة عند بعضهم سورة المنافقين وسقط لغير ابي ذر وهي مدنية وآيها احدى عشرة قوله اذا ولابي ذر بسم الله الرحمن الرحيم هذا باب اي في قوله اذا جاءك المنافقون جواب الشرط قالوا نشهد انك لرسول الله الى لكاذبون وسقط الى لكاذبون لابي ذر وقال بعد قوله لرسول الله الاية وقيل الجواب محذوف وقيل جاءك اي اذا جاؤك قائلين كيت وكيت فلا تقبل منهم وقوله والله يعلم انك لرسوله جملة معترضة بين قوله نشهد انك لرسول الله وقوله والله يشهد لفائدة ابداها الزمخشري في كشافه وهي انه لو قال قالوا نشهد انك لرسول الله والله يشهد انهم لكاذبون لكان يوهم ان قولهم هذا كذب فوسط بينهما قوله والله يعلم انك لرسوله ليميط هذا الايهام قال الطيبي وهذا نوع من التتميم لطيف المسلك وقال في المصابيح واستدل بقوله والله يشهد ان المنافقين لكاذبون على ان الكذب هو عدم مطابقة الخبر لاعتقاد المخبر ولو كان خطأ فانه تعالى جعلهم كاذبين في قولهم انك لرسول الله لعدم مطابقته لاعتقادهم وان كان مطابقا للواقع ورد هذا الاستدلال بان المعنى لكاذبون في الشهادة وفي ادعائهم المواطاة فالتكذيب راجع الى الشهادة باعتبار تضمنها خبرا كاذبا غير مطابق للواقع وهو ان هذه الشهادة من صميم القلب وخلوص الاعتقاد بشهادة ان وان الجملة الاسمية وبان المعنى انهم لكاذبون في تسمية هذا الخبر شهادة لان الشهادة ما يكون على وفق الاعتقاد والمعنى انهم لكاذبون في قولهم انك لرسول الله لكن لا في الواقع بل في زعمهم الفاسد واعتقادهم الباطل لانهم يعتقدون انه غير مطابق للواقع فيكون كذبا باعتبار اعتقادهم وان كان صدقا في نفس الامر فكانه قيل انهم يزعمون انهم كاذبون في هذا الخبر الصادق وحينئذ لا يكون الكذب الا بمعنى عدم المطابقة للواقع انتهى وبه قال حدثنا عبد الله بن رجاء الغداني بضم الغين المعجمة وبالدال المهملة المخففة قال حدثنا اسرائيل بن يونس عن جده ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي عن زيد بن ارقم انه قال كنت في غزاة هي غزاة تبوك كما عند النسائي وعند اهل المغازي انها غزوة بني المصطلق ورجحه ابن كثير بان عبد الله بن ابي لم يكن ممن خرج في غزوة تبوك بل رجع بطائفة من الجيش لكن ايد في الفتح القول بانها غزوة تبوك بقوله في رواية زهير الاتية ان شاء الله تعالى في سفر اصاب الناس فيه شدة فسمعت عبد الله بن ابي هو ابن سلول راس المنافقين يقول لا تنفقوا على من عند رسول الله من المهاجرين حتى ينفضوا يتفرقوا من حوله وسمعته يقول ولو ولابي ذر عن الحموي والمستملي ولئن رجعنا من عنده ولابي ذر الى المدينة من عنده ليخرجن الاعز يريد نفسه منها الاذل يريد الرسول عليه الصلاة والسلام واصحابه قال زيد بن ارقم فذكرت ذلك الذي قاله عبد الله بن ابي لعمي هو سعد بن عبادة كما عند الطبراني وابن مردويه وليس هو عمه حقيقة وانما هو سيد قومه الخزرج او لعمر بن الخطاب رضي الله عنه بالشك وعند الترمذي كسائر الروايات الاتية عمي بدون شك فذكره للنبي صلى الله عليه وسلم فدعاني عليه الصلاة والسلام فحدثته بذلك فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عبد الله بن ابي واصحابه فسالهم عن ذلك فحلفوا ما قالوا ذلك فكذبني رسول الله صلى الله عليه وسلم بتشديد الذال المعجمة وصدقه بتشديد المهملة صدق عبد الله بن ابي فاصابني هم لم يصبني مثله قط في الزمن الماضي فجلست في البيت فقال لي عمي ما اردت الا ان كذبك بتشديد المعجمة ومقتك وعند النسائي ولامك قومك فانزل الله تعالى اذا جاءك المنافقون وعند النسائي هم الذين يقولون لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا حتى بلغ لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل فبعث الي النبي صلى الله عليه وسلم فقال فقرا ما انزل الله عليه وقال ان الله صدقك يا زيد وهذا الحديث اخرجه مسلم في التوبة والترمذي في التفسير وكذا النسائي هذا باب بالتنوين في قوله عز وجل اتخذوا ايمانهم حلفهم الكاذب جنة يجتنون يستترون بها عن قتلهم ودمائهم وسقط لفظ باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس قال حدثنا اسرائيل بن يونس عن ابي اسحاق السبيعي عن زيد بن ارقم رضي الله عنه انه قال كنت مع عمي سعد بن عبادة او عبد الله بن رواحة لانه كان في حجره قاله الكرماني فسمعت عبد الله بن ابي ابن سلول بنصب ابن صفة لعبد الله وسلول اسم امه غير منصرف والالف ثابتة في ابن يقول لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا من حوله وقال عبد الله ابن ابي ايضا لئن رجعنا وسقط لفظ ايضا لابي ذر الى المدينة ليخرجن الاعز منها اي من المدينة الاذل فذكرت لعمي فذكر عمي ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عبد الله بن ابي واصحابه فحلفوا لما حضروا وذكر لهم ذلك انهم ما قالوا ذلك فصدقهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذبني فاصابني هم لم يصبني مثله وزاد الكشميهني قط فجلست في بيتي كئيبا حزينا فانزل الله عز وجل اذا جاءك المنافقون الى قوله هم الذين يقولون لا تنفقوا على من عند رسول الله الى قوله ليخرجن الاعز منها الاذل وقرا الحسن لنخرجن بالنون ونصبا الاعز على المفعول والاذل على الحال اي لنخرجن الاعز ذليلا وضعف بان الحال لا يكون الا نكرة والاذل معرفة ومنهم من جوزها والجمهور جعلوا ال مزيدة على حد ارسلها العراك وادخلوا الاول فالاول فارسل الي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقراها علي ثم قال ان الله قد

صدقك فيما قلته باب قوله عز وجل ذلك اي سوء عملهم بانهم آمنوا بسبب انهم آمنوا ظاهرا ثم كفروا سرا فطبع ختم على قلوبهم بالكفر فهم لا يفقهون حقيقة الايمان ولا يعرفون صحته وسقط باب قوله لغير ابي ذر وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الحكم بفتحتين ابن عتيبة مصغرا الله قال سمعت محمد بن كعب القرظي بالقاف والظاء المعجمة قال سمعت زيد بن ارقم رضي الله عنه قال لما قال عبد الله بن ابي راس النفاق لاصحابه لا تنفقوا على من عند رسول الله من المهاجرين وكان الانصار يواسونهم لما قدموا المدينة وقال ايضا لئن رجعنا الى المدينة الى اخر قوله المحكي في الاية فاخبرت به النبي صلى الله عليه وسلم بعد انكار عبد الله ذلك او اخبرته على لسان عمي فلامني الانصار على ذلك وحلف عبد الله بن ابي انه ما قال ذلك فرجعت الى المنزل مهموما حزينا فنمت فدعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتيته ولابي ذر فاتاني بدل فدعاني فقال ان الله قد صدقك ونزل قوله تعالى هم الذين يقولون لا تنفقوا الاية وقال ابن ابي زائدة هو يحيى بن زكريا ابن ابي زائدة فيما وصله النسائي عن الاعمش سليمان بن مهران عن عمرو بفتح العين ابن مرة عن ابن ابي ليلى عبد الرحمن عن زيد هو ابن ارقم رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم باب قوله عز وجل واذا رايتهم تعجبك اجسامهم لحسن منظرهم كما يأتي وان يقولوا تسمع لقولهم لفصاحتهم كانهم خشب مسندة جملة مستانفة او خبر مبتدا محذوف تقديره هم كانهم او في محل نصب على الحال من الضمير في قولهم اي تسمع لما يقولونه مشبهين باخشاب منصوبة مسندة الى الحائط في كونهم اشباحا خالية عن العلم والنظر يحسبون كل صيحة نصاح واقعة عليهم لما في قلوبهم من الرعب وعليهم هو المفعول الثاني للحسبان وقوله هم العدو جملة مستانفة اخبر الله عنهم بذلك فاحذرهم فلا تامنهم على سرك لانهم عيون لاعدائك ينقلون اليهم اسرارك قاتلهم الله اهلكهم انى يؤفكون اي كيف يصرفون عن الايمان بعد قيام البرهان وسقط لابي ذر قوله كانهم الخ وقال الاية بعد قوله لقولهم وسقط لغيره لفظ باب وبه قال حدثنا عمرو بن خالد بفتح العين الحراني قال حدثنا زهير بن معاوية الجعفي الكوفي قال حدثنا ابو اسحاق عمرو السبيعي قال سمعت زيد بن ارقم رضي الله عنه قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر غزوة تبوك او بني المصطلق فاصاب الناس فيه شدة من قلة الزاد قال الحافظ ابن حجر وهو يؤيد انها غزوة تبوك فقال عبد الله بن ابي لاصحابه لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا من حوله كذا في قراءة عبد الله وهو مخالف لرسم المصحف ويحتمل ان يكون من تفسير عبد الله وقال لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل واخرج الحاكم في الاكليل من طريق ابي الاسود عن عروة ان هذا القول وقع من عبد الله بن ابي بعد ان قفلوا من الغزو قال زيد فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فارسل الى عبد الله بن ابي فساله عن ذلك فاجتهد يمينه اي بذل وسعه وبالغ فيها انه ما فعل اي ما قال ذلك قالوا يعني الانصار كذب زيد رسول الله صلى الله عليه وسلم بتخفيف المعجمة ورسول نصب على المفعولية فوقع في نفسي مما قالوا شدة حتى انزل الله عز وجل تصديقي في اذا جاءك المنافقون فدعاهم النبي صلى الله عليه وسلم ليستغفر لهم مما قالوا فلووا رؤوسهم عطفوها اعراضا واستكبارا عن استغفار الرسول عليه الصلاة والسلام وقوله خشب باسكان الشين وضمها مسندة قال كانوا رجالا اجمل شيء قال الحافظ ابن حجر وهذا وقع في نفس الحديث وليس مدرجا فقد اخرجه ابو نعيم من وجه اخر عن عمرو بن خالد شيخ المؤلف فيه بدون الزيادة وكذا اخرجه الاسماعيلي من وجه اخر عن زهير قوله واذا قيل ولابي ذر باب واذا قيل لهم تعالوا معتذرين يستغفر لكم رسول الله عده من باب النحاة من الاعمال لان تعالوا يطلب رسول الله مجرورا بالى اي تعالوا الى رسول الله ويستغفر يطلبه فاعلا فاعمل الثاني ولذلك رفعه وحذف من الاول اذ التقدير تعالوا اليه ولو اعمل الاول لقيل تعالوا الى رسول الله يستغفر لكم بضمير يستغفر فاعل قاله في الدر لووا رؤوسهم بالتشديد للتكثير ونافع بالتخفيف مناسبا لما جاء في القرآن من مستقبله نحو تلوون ولا يلوون في التكثير وهو جواب اذا ورايتهم يصدون يعرضون عن الاستغفار ورؤيته وجاز ان الرؤية بصرية وهم مستكبرون حال ايضا والتي يصدون مضارع ليدل على التجدد والاستمرار وسقط ورايتهم الخ لابي ذر وقال بعد قوله رؤوسهم الى قوله وهم مستكبرون حركوا هو تفسير قوله لووا رؤوسهم استهزؤوا بالنبي صلى الله عليه وسلم ويقرا بالتخفيف كما مر من لويت معتل العين واللام وسقط ويقرا الخ لغير الكشميهني وبه قال حدثنا عبيد الله ابن موسى بضم العين مصغرا ابو محمد العبسي مولاهم الكوفي عن اسرائيل بن يونس بن ابي اسحاق عن جده ابي اسحاق عمرو السبيعي عن زيد بن ارقم رضي الله عنه انه قال كنت مع عمي قيل زيادة على ما مر انه ثابت بن قيس بن زيد وهو اخو ارقم بن زيد او ان ارادة عمه زوج امه ابن رواحة وكانوا في غزاة بني المصطلق او تبوك وعورض بان المسلمين كانوا بتبوك اعزة والمنافقين اذلة وبان ابن ابي لم يشهدها انما كان في الخوالف كما مر واعاده لمزيد الافادة فسمعت عبد الله بن ابي ابن سلول يقول اي لاصحابه لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا ولئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل فذكرت ذلك لعمي فذكر عمي للنبي صلى الله عليه وسلم وصدقهم اي صدق عليه الصلاة والسلام ابن ابي واصحابه لما حلفوا على عدم صدور المقالة المذكورة ولابي ذر والوقت فدعاني عليه الصلاة والسلام فحدثته بما قال ابن ابي فارسل الى عبد الله بن ابي واصحابه فسالهم فحلفوا ما قالوا ذلك وكذبني النبي صلى الله عليه وسلم وصدقهم فاصابني غم لم يصبني مثله قط فجلست في بيتي وقال عمي ما اردت الا ان كذبك النبي وفي نسخة رسول الله صلى الله عليه وسلم ومقتك فانزل الله تعالى وفي نسخة عز وجل اذا جاءك المنافقون

باب

قالوا نشهد انك لرسول الله واذ رسل ولابي ذر فارسل بالفا بدل الواو الى النبي صلى الله عليه وسلم فقرأ
وقال ان الله قد صدقك فيه وقيل ليس في الحديث ما ترجم به واجيب بان عادة المولف ان يشير الى اصل الحديث وفي
مرسل الحسن فقال قوم لعبد الله بن ابي فلو اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستغفر لك فجعل يلوي رأسه
فنزلت . هذا باب بالتنوين اي في قوله تعالى سواء عليهم استغفرت لهم يا محمد وهمزة استغفرت مفتوحة
من غير مد في قراءة الجمهور وهي همزة التسوية التي اصلها للاستفهام ام لم تستغفر لهم لن يغفر الله لهم لرسوخهم
في الكفر ان الله لا يهدي القوم الفاسقين وسقط لابي ذر ام لم تستغفر لهم الخ وقال بعد قوله استغفرت لهم
الآية وسقط لغيره لفظ باب وبه قال حدثنا علي هو ابن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال عمرو
هو ابن دينار سمعت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما قال كنا في غزاة قال ابن اسحاق غزوة بني المصطلق
قال سفيان بن عيينة مرة في جيش بدل في غزاة فكسع بكاف فسين فعين مهملتين اي ضرب رجل من المهاجرين
هو جهجاه بن قيس بفتح الجيمين وسكون الهاء الاولى او ابن سعيد الغفاري وكان اجير العمر بن الخطاب رضي الله عنه
يقود فرسه بيده او رجله رجلا من الانصار هو سنان بن وبرة الجهني حليف لابي ابن سلول فقال الانصاري
يا للانصار بفتح اللام للاستغاثة وقال المهاجري يا للمهاجرين بفتح اللام للاستغاثة ايضا وفي تفسير
ابن مردويه ان ملاحاتهما كانت بسبب حوض شربت منه ناقة الانصاري فسمع ذلك ولابي ذر ذلك ما اللام
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما بال ما شأن دعوى جاهلية ولابي ذر الجاهلية يريد يا لفلان ونحو
قالوا يا رسول الله كسع رجل من المهاجرين رجلا من الانصار فقال عليه الصلاة والسلام دعوها اي اتركوا دعوى
الجاهلية فانها منتنة بضم الميم وسكون النون وكسر الفوقية اي كلمة خبيثة قبيحة فسمع بذلك عبد الله بن ابي
رأس النفاق فقال فعلوها بحذف همزة الاستفهام اي افعلوا الاثرة يقال شركناهم فيما نحن فيه فارادوا الاستبداد
علينا وعند ابن اسحاق فقال عبد الله بن ابي قد فعلوها نافرونا وكاثرونا في بلادنا ما مثلنا ورجلا من قريش
مثل الا كما قال القائل سمن كلبك يأكلك ثم اقبل على من عنده من قومه وقال هذا ما صنعتم بانفسكم احللتموهم
بلادكم وقاسمتموهم اموالكم اما والله لو كففتم عنهم لتحولوا عنكم من بلادكم الى غيرها اما والله لئن رجعنا الى
المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقام عمر رضي الله عنه فقال يا رسول الله
دعني اضرب بالجزم عنق هذا المنافق ابن ابي فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعه اتركه لا يتحدث الناس
ان محمدا يقتل اصحابه ادخله معهم اعتبارا بظاهر امره ويتحدث رفع على الاستيناف والكسر على جواب الامر
وزاد ابن اسحاق فقال له عمر مر به عباد بن بشر بن وقش فليقتله فقال لا ولكن اذن بالرحيل فراح في ساعة ما كان
يرحل فيها فلقيه اسيد بن حضير فسأله عن ذلك فاخبره فقال فانت يا رسول الله الاعز وهو الاذل
قال وبلغ عبد الله بن عبد الله بن ابي ما كان من امر ابيه فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال بلغني انك تريد
قتل ابي فيما بلغك عنه فان كنت فاعلا فمرني به فانا احمل لك رأسه قال بل نرفق به ونحسن صحبته وكانت
الانصار اكثر من المهاجرين حين قدموا المدينة ثم ان المهاجرين كثروا بعد اي بعد هذه القصة لما انضاف
اليهم من مسلمة الفتح وغيرهم وهو يؤيد ان القصة لم تكن في تبوك لان المهاجرين كثروا بها جدا وهذا الحديث اخرجه
ايضا في الادب وكذا مسلم واخرجه الترمذي في التفسير والنسائي في السير والتفسير قال سفيان بن
عيينة فحفظته اي الحديث ولابي ذر تحفظته بفوقية مفتوحة بدل الفا وتشديد الفا المفتوحة من عمرو هو ابن دينار
قال عمرو سمعت جابرا يقول كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم زاد ابو ذر عن الكشميهني الكسع ان تضرب بيدك
على شيء او برجلك ويكون ايضا اذا رميته بشيء يسير ولابي ذر باب بالتنوين اي في قوله هم الذين
عز وجل هم الذين يقولون للانصار لا تنفقوا على من عند رسول الله من فقراء المهاجرين حتى ينفضوا من حوله
هذا موجود في قراءة عبد الله ولم يثبت في شيء من المصاحف المتفق عليها ويمكن ان يكون زيادة بيان من ابن مسعود
ويتفرقوا هو تفسير ينفضوا ولله خزائن السموات والارض بيده الارزاق والقسم فهو يرزق رسوله ومن عنده
ولكن المنافقين لا يفقهون ذلك لجهلهم بالله فان قلت فلم قال هنا لا يفقهون وقال في الآية اللاحقة لا يعلمون
اجيب بان اثبات الفقه ... فاثر ما هو ابلغ لما هو ادعى وسقط لفظ قوله ويتفرقوا لابي ذر وقال بعد
قوله حتى ينفضوا الآية وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله الاويسي ابن اخت امام الائمة مالك قال حدثني
اسماعيل بن ابراهيم بن عقبة عن عمه موسى بن عقبة الامام في المغازي قال حدثني بالافراد ايضا عبد الله بن الفضل
ابن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي المدني انه سمع انس بن مالك رضي الله عنه يقول حزنت بكسر الزاي
على من اصيب بالقتل بالحرة بفتح الحاء والراء المشددة المهملتين عند الوقعة بها سنة ثلاث وستين لما خلع اهل
المدينة بيعة يزيد بن معاوية فارسل يزيد جيشا كثيرا فاستباحوا المدينة وقتل من الانصار خلق كثير وكان
انس يومئذ بالبصرة فبلغه ذلك فحزن على من اصيب من الانصار قال انس رضي الله عنه فكتب الي زيد بن ارقم
وبلغه شدة حزني على من اصيب من الانصار يذكر انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول اللهم اغفر للانصار ولابناء الانصار وشك ابن الفضل عبد الله في ابناء ابناء الانصار سلف ذكرهم
امرلا وهو ثابت عند مسلم من غير شك فسأل انسا بعض من كان عنده قال الحافظ ابن حجر لم اعرف السائل ويحتمل
ان يكون النضر بن انس فانه روى حديث الباب عن زيد بن ارقم فقال هو اي زيد بن ارقم الذي يقول رسول الله
صلى الله عليه وسلم فيه هذا الذي وفى الله اي صدق له باذنه قال الكرماني كانه جعل اذنه في السماع

باب

كالصامتة

كالصامتة بتصديقه بما سمعت فلما نزل القرآن به صارت كانها واعية بما فيها وزاد في النهاية خارجة من التهمة
فيما اداه الى اللسان وفي مرسل الحسن انه صلى الله عليه وسلم اخذ باذنه فقال وفى الله باذنك يا غلام وكان
عليه السلام لما حلف له ابن ابي قال لابن ارقم لعله اخطأ سمعك وللكشميهني باذنه بفتح الهمزة والذال اي
اظهر صدقه فيما اخبر وهذا الحديث من افراد البخاري . هذا باب بالتنوين اي في قوله عز وجل يقولون
لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل ولله العزة القوة والغلبة ولرسوله وللمؤمنين ولكن المنافقين
لا يعلمون من فرط جهلهم وغرورهم انه تعالى معز اوليائه بطاعتهم ومذل اعدائه بمخالفتهم امره وسقط لابي ذر ما بعد
قوله الاذل وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حفظناه اي الحديث
من عمرو بن دينار قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول كنا في غزاة سبق انها بني المصطلق
فكسع بالعين والسين المهملتين رجل من المهاجرين يسمى جهجاه الغفاري رجلا من الانصار يسمى كنانة الجهني
اي ضرب دبره على دبره فقال الانصاري يا للانصار اغيثوني وقال المهاجري يا للمهاجرين اغيثوني
فسمعها الله بتشديد الميم رسوله صلى الله عليه وسلم قال ما هذا قالوا كسع رجل من المهاجرين رجلا من الانصار
فقال الانصاري يا للانصار مستغيثا بهم وقال المهاجري يا للمهاجرين مستغيثا بهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم
دعوها اي كلمة الاستغاثة فانها منتنة بضم الميم خبيثة قال جابر بالسند السابق وكانت الانصار
حين قدم النبي صلى الله عليه وسلم اكثر من المهاجرين ثم كثر المهاجرون اي بعد هذه القصة فقال عبد الله
ابن ابي اوقد فعلوا الاثرة والله لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل وفي الترمذي فقال له غير عمرو
فقال له ابنه عبد الله بن عبد الله بن ابي والله لا تنقلب الى المدينة حتى تقول انك انت الذليل ورسول الله العزيز
ففعل فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه بعد ان بلغ النبي صلى الله عليه وسلم ذلك دعني يا رسول الله اضرب
بالجزم عنق هذا المنافق ابن ابي قال ولابي ذر فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعه لا يتحدث الناس
ان محمدا زاد في الفتح صلى الله عليه وسلم يقتل اصحابه فان قلت الصحابي لا يكون الا مسلما والاسلام والنفاق
لا يجتمعان وهذا كان رأس المنافقين فكيف ادخله في الاصحاب اجيب ادخله فيهم باعتبار الظاهر لنطقه
بالشهادتين وفي قتله تنفير غيره عن الاسلام والتزام مفسدة لدفع اعظم المفسدتين جائز سورة
التغابن قيل مكية وقيل مدنية وآيها ثمان عشرة ولابي ذر زيادة والطلاق بسم الله الرحمن الرحيم
وسقطت البسملة لغير ابي ذر وقال علقمة بن قيس فيما وصله عبد الرزاق عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
في قوله تعالى ومن يؤمن بالله يهد قلبه بجزمهما بالشرط هو الذي اذا اصابته مصيبة رضي بها وعرف انها
من عند الله عز وجل فيسلم لقضائه وعن محيي السنة فيما ذكر في فتوح الغيب يهد قلبه يوفقه لليقين
حتى يعلم ان ما اصابه لم يكن ليخطئه وما اخطأه لم يكن ليصيبه فيسلم لقضائه سورة الطلاق
مدنية وآيها اثنا عشر وسقطت لابي ذر وقال مجاهد فيما وصله الفريابي التغابن هو غبن اهل الجنة
اهل النار لنزول اهل الجنة منازل اهل النار لو كانوا سعداء وبالعكس مستعار من تغابن التجار كذا قرره
الطيبي كالكشاف لكن قال في فتوح الغيب لا يستقيم باعتبار الاشقياء لانهم لا يغبنون السعداء بنزولهم في منازلهم
من النار الا بالاستعارة التهكمية ولذا قال في الكشاف وفيه تهكم بالاشقياء لان نزولهم ليس بغبن وجعله
الواحدي من طرف واحد للمبالغة حيث قال يوم التغابن يغبن فيه اهل الحق اهل الباطل واهل الايمان اهل
الكفر ولا غبن ابين من هذا هؤلاء يدخلون الجنة وهؤلاء يدخلون النار واحسن منهما ما ذكر محيي السنة غبن اهله
ومنازله في الجنة قال هو تفاعل من الغبن وهو فوت الحظ والمراد بالمغبون من غبن في اهله ومنازله في الجنة
فيظهر يومئذ غبن كل كافر بتركه الايمان وغبن كل مؤمن بتقصيره في الاحسان ان ارتبتم اي ان لم تعلموا اتحيض
ام لم تحض فاللائي قعدن عن الحيض يئسن منه بكبرهن واللائي لم يحضن بعد كذا قاله مجاهد فيما وصله الفريابي
ولابن المنذر عنه التي كبرت والتي لم تبلغ فعدتهن ثلاثة اشهر في غير المتوفى عنها زوجها اما هي فعدتها ما في
يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا وسقط قوله التغابن الخ لغير الحموي وبال امرها اي جزاء امرها قاله
مجاهد فيما وصله عبد بن حميد وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري قال
قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
قال اخبرني بالافراد سالم ان اباه عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما اخبره انه طلق امرأته آمنة
بنت غفار بغين معجمة مكسورة ففا كما ضبطه ابن نقطة فيما افاده في مقدمة فتح الباري وان تسميتها بذلك في الجزء التاسع
من حديث قتيبة بن سعيد العيار وللكشميهني طلق امرأة له وهي حائض فذكر عمر لرسول الله صلى الله عليه وسلم
اني طلقها وهي حائض فتغيظ اي غضب فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم لان الطلاق في الحيض بدعة ثم قال
ليراجعها ثم يمسكها حتى تطهر من حيضها ثم تحيض فتطهر بالنصب فيهما عطفا على السابق فان
بدا ظهر له ان يطلقها فليطلقها حال كونها طاهرا قبل ان يمسها يجامعها فتلك العدة كما امره الله ولابي ذر
كما امر الله عز وجل اي في قوله تعالى فطلقوهن لعدتهن وطلاق البدعة حرام والمعنى فيه تضرر المطلقة
بطول مدة التربص لان زمن الحيض لا يحسب من العدة ومثله النفاس وزاد ايضا فيما بقي الحال لندم عند ظهور
الحمل فان الانسان قد يطلق الحائل دون الحامل وعند الندم لا يمكنه التدارك فيتضرر هو والولد وهذا الحديث
اخرجه ايضا في الطلاق والاحكام واخرجه اصحاب السنن في الطلاق . هذا باب بالتنوين اي في قوله

تعالى وأولات الأحمال أجلهن أي انقضاء عدتهن مطلقات أو متوفى عنهن أزواجهن أن يضعن حملهن ومن يتق الله في أحكامه فيراعي حقوقها يجعل له من أمره يسرًا في الدنيا والآخرة وأولات الأحمال واحدها وفي نسخة واحدتها ذات حمل قاله أبو عبيدة وسقط باب لغير أبي ذر وثبت وأولات الأحمال الخ للكشميهني وبه قال حدثنا سعد بن حفص بسكون العين الطلحي الكوفي قال حدثنا شيبان بن عبد الرحمن النحوي عن يحيى بن أبي كثير صالح البصري سكن اليمامة أنه قال أخبرني بالإفراد أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال جاء رجل قال الحافظ ابن حجر لم أقف على اسمه إلى ابن عباس رضي الله عنهما وأبو هريرة رضي الله عنه والواو للحال جالس عنده فقال أفتني بقطع الهمزة في امرأة ولدت بعد وفاة زوجها بأربعين ليلة هل انقضت عدتها بولادتها أم لا فقال ابن عباس رضي الله عنهما آخر الأجلين عدتها ولأبي ذر آخر بالنصب أي تتربص آخر الأجلين أربعة أشهر وعشرًا فإن ولدت قبلها فإن مضت ولم تلد تتربص حتى تلد قال أبو سلمة قلت أنا قال الله تعالى وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن زاد الإسماعيلي فقال ابن عباس إنما ذاك في الطلاق قال أبو هريرة رضي الله عنه أنا مع ابن أخي يعني أبا سلمة قاله على عادة العرب وإلا فليس هو ابن أخيه حقيقة فأرسل ابن عباس رضي الله عنهما غلامه كريبًا نصب عطف بيان إلى أم سلمة رضي الله عنها يسألها عن ذلك فقالت قتل زوج سبيعة بنت الحارث الأسلمية بضم السين المهملة وفتح الموحدة وبعد التحتية الساكنة مهملة سعد بن خولة شهد بدرًا والمشهور أنه مات وهي حبلى فوضعت بعد موته بأربعين ليلة فخطبت بضم الخاء المعجمة مبنيًا للمفعول فأنكحها رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان أبو السنابل فيمن خطبها بفتح السين المهملة وبعد النون ألف فموحدة فلام ابن بعكك بموحدة بوزن جعفر وبعكك هو ابن الحارث بن عميلة بفتح العين المهملة قيل اسمه عمرو وقيل غير ذلك أسلم يوم الفتح وكان من المؤلفة وكان شاعرًا وبقي زمنًا بعد النبي صلى الله عليه وسلم فيما جزم به ابن سعد لكن نقل الترمذي عن البخاري أنه قال لا نعلم أبا السنابل عاش بعد النبي صلى الله عليه وسلم كذا قال وعند ابن عبد البر أن أبا السنابل تزوج سبيعة بعد ذلك وأولدها سنابل بن أبي السنابل ووقع في الموطأ فخطبها رجلان أحدهما شاب وكهل فخطبت إلى الشاب فقال الكهل لم تحلي وأفاد محمد بن وضاح فيما حكاه ابن بشكوال وغيره أن اسم الشاب الذي خطبها هو وأبو السنابل فآثرته على أبي السنابل أبو البشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة ابن الحارث وتأتي بقية مباحث هذا الحديث إن شاء الله تعالى في العدد في باب وأولات الأحمال وأخرجه مسلم والترمذي والنسائي في الطلاق وقال المؤلف بالسند إليه وقال سليمان بن حرب الواشحي وأبو النعمان محمد بن الفضل عارم شيخا المؤلف مما وصله الطبراني في الكبير قالا حدثنا حماد بن زيد أي ابن درهم الجهضمي عن أيوب السختياني عن محمد بن سيرين أنه قال كنت في حلقة بسكون اللام وقد تفتح فيها عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري المدني ثم الكوفي وكان أصحابه يعظمونه فذكر ولأبي ذر فذكروا أي أصحابه آخر الأجلين أي انقضاءهما للمتوفى عنها زوجها في العدة فحدثت بحديث سبيعة بنت الحارث الأسلمية عن عبد الله بن عتبة بن مسعود قال الحافظ ابن حجر وساق الإسماعيلي من وجه آخر عن حماد بن زيد بهذا الإسناد قصة سبيعة بتمامها قال ابن سيرين فضمز لي بعض أصحابه بتشديد الميم آخره زاي معجمة ولأبي ذر فضمز بتخفيف الميم قال ومعناه عض له شفته غمزًا قال عياض وللقابسي فغمز لي بالراء مع التخفيف ولأبي الهيثم فغمزني بنون وتحتية ساكنة بعد الزاي أي غمزني وللأصيلي فضمن بنون بعد التشديد وللباقين فضمز بكسر الميم مخففة قال وهذا كله غير مفهوم المعنى وأشبهها رواية أبي الهيثم بالزاي لكن مع تشديد الميم وزيادة نون بعدها ياء أي أسكتني يقال أضمز سكت وضمز غيره ولابن السكن فغمض لي فإن صحت فمعناه من تغميض عينيه على السكوت قال محمد هو ابن سيرين ففطنت له بكسر الطاء لإنكاره فقلت إني إذًا لجريء إن كذبت على عبد الله بن عبد الله بن عتبة وهو في ناحية الكوفة فاستحيا مما صدر من الإشارة إلى الإنكار علي وقال ابن أبي ليلى لكن عمه يعني ابن مسعود رضي الله عنه ولأبي ذر لكن عمه بتخفيف النون لم يقل ذاك قال ابن سيرين فلقيت بكسر القاف أبا عطية مالك بن عامر الهمداني الكوفي التابعي فسألته عن ذلك تثبتًا فذهب مالك يحدثني حديث سبيعة مثل ما حدث به عبد الله بن عتبة عنها ولأبي ذر بحديث سبيعة فقلت له أي استخرج له ما عنده في ذلك عن ابن مسعود لما وقع من التوقف فيما أخبر به ابن أبي ليلى عنه هل سمعت عن عبد الله بن مسعود فيها شيئًا فقال كنا عند عبد الله بن مسعود فقال أتجعلون عليها التغليظ أي طول العدة بالحمل إذا زادت مدته على مدة الأشهر ولا تجعلون عليها الرخصة إذا وضعت لأقل من أربعة أشهر وعشر لنزلت أي والله لنزلت فهو جواب قسم محذوف سورة النساء القصرى سورة الطلاق بعد الطولى البقرة وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن بعد قوله والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجًا يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرًا وهو عام في كل من مات عنها زوجها يشمل الحامل وغيرها وآية سورة الطلاق شاملة للمطلقة والمتوفى عنها زوجها لكن حديث سبيعة نص بأنها تحل بعد وضع الحمل فكان فيه بيان المراد بقوله يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرًا أنه في حق من لم تضع وإلى ذلك أشار ابن مسعود بقوله إن آية الطلاق نزلت بعد آية البقرة وليس مراده أنها ناسخة لها بل مراده أنها مخصصة لها فإنها أخرجت منها بعض متناولاتها

سورة التحريم مدنية وآيها ثنتا عشرة ولأبي ذر سورة لم تحرم بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة لغير أبي ذر باب وهو ساقط لغير الكشميهني يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك من شرب العسل أو مارية القبطية قاله ابن كثير والصحيح أنه كان في تحريمه العسل وقال الخطابي الأكثر على

أن الآية نزلت في تحريم مارية حين حرمها على نفسه ورجحه في فتح الباري بأحاديث عند سعيد بن منصور والضياء في المختارة والطبراني في عشرة النساء وابن مردويه والنسائي ولفظه عن ثابت عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كانت له أمة يطؤها فلم تزل به حفصة وعائشة حتى حرمها فأنزل الله تعالى يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك تبتغي مرضات أزواجك حال من فاعل تحرم أي لم تحرم مبتغيًا به مرضات أزواجك أو تفسير لتحرم أو مستأنف فهو جواب للسؤال ومرضات اسم مصدر وهو الرضى والله غفور رحيم قال في فتوح الغيب أردفه بقوله غفور رحيم جبرًا لما له ولولا الإرداف به لما قام بصولة ذلك الخطاب على أنه صلى الله عليه وسلم ما ارتكب عظيمة بل كان ذلك من باب ترك الأولى والامتناع من المباح وإنما شدد ذلك رفعًا لمحله ورتبة لمنزلته ألا ترى كيف صدر الخطاب بذكر النبي وقرن بيا البعيد وهما للتنبيه أي تنبيه لجلالة شأنك فلا تبتغ مرضات أزواجك فيما أبيح لك وسقط لأبي ذر تبتغي الخ وقال بعد أحل الله لك الآية وبه قال حدثنا معاذ بن فضالة بفتح الفاء والضاد المعجمة الزهراني قال حدثنا هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير بالمثلثة عن ابن حكيم بالحاء المهملة وكسر الكاف ولأبي ذر هو يعلى بن حكيم الثقفي البصري عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال في الحرام إذا قال لهذه علي حرام أو أنت علي حرام يكفر بكسر الفاء كفارة يمين وعند الشافعي رضي الله عنه إن نوى طلاقًا أو ظهارًا وقع المنوي لأن كلا منهما يقتضي التحريم فجاز أن يكنى عنه بالحرام أو نواهما معًا أو مرتبًا تخير وثبت ما اختاره منهما ولا يثبتان معًا لأن الطلاق يزيل النكاح والظهار يستدعي بقاءه وإن نوى تحريم عينها أو نحوها كوطئها أو فرجها أو رأسها أو لم ينو شيئًا فلا يحرم عليه لأن الأعيان وما ألحق بها لا توصف بذلك وعليه كفارة يمين وكذا إذا قال لأمته ذلك فإنها لا تحرم عليه وعليه كفارة يمين أخذًا من آية الباب وقال ابن عباس رضي الله عنهما لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة في كفارة اليمين وبه قال حدثنا ولأبي ذر حدثني بالإفراد إبراهيم بن موسى الفراء الرازي الصغير قال أخبرنا هشام بن يوسف الصنعاني أبو عبد الرحمن القاضي عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عن عطاء هو ابن أبي رباح عن عبيد بن عمير بضم العين فيهما مصغرين الليثي عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب عسلًا عند أم المؤمنين زينب ابنة جحش ولأبي ذر بنت جحش ويمكث عندها فواطأت بهمزة ساكنة في الفرع وقال العيني هكذا في جميع النسخ أي بترك الهمز وقال في المصابيح أصلها بهمزة إلا أنها أبدلت منها على غير قياس ولأبي ذر فتواطيت بزيادة فوقية قبل الواو مع الهمز أيضًا مصححًا عليه في الفرع أي توافقت أنا وحفصة أم المؤمنين بنت عمر عن ولابن عساكر والأصيلي على أيتنا أي أية زوجة منا دخل عليها عليه الصلاة والسلام فلتقل له أكلت مغافير استفهام محذوف الأداة ومغافير بفتح الميم والمعجمة وبعد الألف فاء جمع مغفور بضم الميم وليس في كلامهم مفعول بالضم إلا قليلًا والمغفور صمغ حلو له رائحة كريهة ينضحه شجر يسمى العرفط بعين مهملة وفاء مضمومتين بينهما راء ساكنة آخره طاء مهملة وزاد في الطلاق من طريق حجاج عن ابن جريج فدخل على إحداهما فقالت له ذلك إني أجد منك ريح مغافير قال عليه الصلاة والسلام لا ما أكلت مغافير وكان يكره الرائحة الكريهة ولكني كنت أشرب عسلًا عند زينب ابنة جحش ولأبي ذر بنت جحش فلن أعود له وقد حلفت على عدم شربه لا تخبري بذلك أحدًا وقد اختلف في التي شرب عندها العسل ففي طريق عبيد بن عمير عن أبيه عن عائشة في الطلاق أنها حفصة بنت عمر ولفظه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب العسل والحلوى وكان إذا انصرف من العصر دخل على نسائه فيدنو من إحداهن فدخل على حفصة بنت عمر فاحتبس أكثر مما كان يحتبس فغرت فسألت عن ذلك فقيل لي أهدت لها امرأة من قومها عكة عسل فسقت النبي صلى الله عليه وسلم منه شربة فقلت أما والله لنحتالن له فقلت لسودة بنت زمعة إنه سيدنو منك فإذا دنا منك فقولي له ما هذه الريح التي أجد منك الحديث وفيه وقولي أنت يا صفية ذاك وعند ابن مردويه من طريق ابن أبي مليكة عن ابن عباس رضي الله عنهما أن شربه كان عند سودة وأن عائشة وحفصة هما اللتان تظاهرتا على وفق ما في رواية عبيد بن عمير وإن اختلفا في صاحبة العسل فيحمل على التعدد أو رواية ابن عمير أثبت لموافقة ابن عباس لها على أن المتظاهرتين حفصة وعائشة فلو كانت حفصة صاحبة العسل لم تقترن في المظاهرة بعائشة وفي كتاب الهبة عن عائشة رضي الله عنها أن نساء النبي صلى الله عليه وسلم كن حزبين أنا وسودة وحفصة وصفية في حزب وزينب بنت جحش وأم سلمة والباقيات في حزب وهذا يرجح أن زينب صاحبة العسل ولذا غارت عائشة رضي الله عنها منها لكونها من غير حزبها ويأتي مزيد بحث لهذا إن شاء الله تعالى في الطلاق بعون الله وحديث الباب أخرجه المؤلف أيضًا في الطلاق والأيمان والنذور ومسلم في الطلاق وأبو داود في الأشربة والنسائي في الأيمان والنذور وعشرة النساء والطلاق والتفسير هذا باب بالتنوين أي في قوله جل وعلا تبتغي مرضات أزواجك أي رضاهن قد فرض الله لكم أي شرع لكم تحلة أيمانكم تحليلها بالكفارة وقد كفر عليه الصلاة والسلام قال مقاتل أعتق رقبة في تحريم مارية وقال الحسن لم يكفر لأنه مغفور له والله مولاكم متولي أمركم وهو العليم بما يصلحكم الحكيم المتقن في أفعاله وأحكامه وسقط لغير أبي ذر باب وقوله والله مولاكم الخ وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بن عمرو الأويسي القرشي العامري المدني الأعرج قال حدثنا سليمان بن بلال المدني عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن عبيد بن حنين بضم الحاء المهملة وفتح النون مولى زيد بن الخطاب أنه سمع ابن عباس رضي الله عنهما يحدث قال مكثت سنة ٢ أن أسأل عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن آية

فما استطيع ان اساله مهابة له اى لاجل المهابة الحاصلة له حتى خرج حاجا فخرجت معه فلما رجعت ولابى ذر
رجعنا وكنا ببعض الطريق وهو مر الظهران عدل عن الطريق المسلوكة للجادة منتهيا الى شجر الاراك لحاجة له
كناية عن التبرز قال فوقفت له حتى فرغ من حاجته ثم سرت معه فقلت يا امير المؤمنين من اللتان تظاهرتا
اى تعاونتا على النبى صلى الله عليه وسلم من ازواجه لافراط غيرتهما حتى حرم على نفسه ما حرم فقال تلك حفصة
وعائشة قال فقلت والله ان كنت لاريد ان اسالك عن هذا منذ سنة فما استطيع مهابة لك قال فلا تفعل
ما ظننت ان عندى من علم فاسالنى عنه فان كان لى علم خبرتك به بتشديد الموحدة من خبرتك قال ثم قال عمر والله
ان كنا فى الجاهلية ما نعد للنساء امرا اى شانا بحيث يدخلن فى المشورة قال الكرمانى فان قلت ان ليست مخففة
من الثقيلة لعدم اللام ولا نافية والا لزم ان يكون لعدنا ثبات لان نفى النفى اثبات واجاب بان ما تاكيد للنفى المستفاد
منه حتى انزل الله فيهن ما انزل نحو قوله تعالى وعاشروهن بالمعروف وقسم لهن ما قسم نحو وعلى المولود له
رزقهن وكسوتهن قال فبينا بغير ميم انا فى امر اتامره اتفكر فيه اذ قالت امراتى لو صنعت كذا وكذا قال
فقلت لها ما لك ولما ههنا فيما ولابى ذر عن الكشميهنى ونيم بواو وغير الف وله عن الحموى والمستملى وما تكلفك
فى امر اريده فقالت عجبا لك يا ابن الخطاب من مقالتك هذه ما تريد ان تراجع انت بفتح الجيم اى ترادد فى الكلام
وان ابنتك تريد حفصة لتراجع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يظل يومه غضبان غير منصرف فقام عمر
فاخذ رداءه مكانه ثم نزل حتى دخل على حفصة ابنته وبدا بها لمنزلتها منه فقال لها يا بنية انك لتراجعين
رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يظل يومه غضبان وفى رواية عبيد الله بن عبد الله بن ابى ثور عند المؤلف فى باب
الغرفة والعلية من المظالم فقلت اى لحفصة اتغاضب احداكن رسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم حتى الليل
فقالت حفصة والله انا لنراجعه لنرادده فى الكلام فقلت تعلمين انى احذرك عقوبة الله وغضب رسوله
صلى الله عليه وسلم يا بنية لا يغرنك هذه التى اعجبها حسنها بالرفع على الفاعلية حب رسول الله صلى
الله عليه وسلم اياها يريد عائشة برفع حب بدل اشتمال من الفاعل وهو هذه والتى نعت ووقع فى رواية
سليمان بن بلال عند مسلم اعجبها حسنها وحب رسول الله صلى الله عليه وسلم اياها بواو العطف فحمل بعضهم
رواية الباب على انها من باب حذف حرف العطف لثبوته فى رواية مسلم وهو يرد على تخصيص حذف حرف العطف
بالشعر وضبطه بعضهم بالنصب على نزع الخافض قال فى المصابيح يريد انه مفعول لاجله والاصل لحب رسول الله
ثم حذفت اللام فانتصب على انه مفعول له ولا نزاع فى جوازه والمعنى لا تغترى بكون عائشة رضى الله عنها تفعل
ما نهيتك عنه فلا يؤاخذها بذلك فانها تدل بحسنها ومحبة النبى صلى الله عليه وسلم لها فلا تغترى انت بذلك
لاحتمال ان لا تكونى عنده فى تلك المنزلة فلا يكون لك من الادلال مثل الذى لها وعند ابن سعد فى رواية اخرى
انه ليس لك مثل حظوة عائشة ولا حسن زينب بنت جحش قال عمر رضى الله عنه ثم خرجت من عند حفصة
حتى دخلت على ام سلمة لقرابتى منها لان ام عمر كانت مخزومية كام سلمة وهى بنت عم امه فكلمتها فى ذلك فقالت
ام سلمة عجبا لك يا ابن الخطاب دخلت فى كل شىء من امور الناس غالبا حتى تبتغى اى تطلب ان تدخل بين رسول الله
صلى الله عليه وسلم وازواجه فاخذتنى منعتنى ام سلمة بكلامها والله اخذا كسرتنى به عن بعض ما كنت اجد
من الغضب فخرجت من عندها وكان لى صاحب من الانصار وهو اوس بن خولى كما نقله ابن بشكوال وقيل هو عتبان
ابن مالك اذا غبت عن مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم اتانى بالخبر من الوحى وغيره ونحن نتخوف ملكا من
ملوك غسان بفتح المعجمة وتشديد المهملة غير منصرف وهو جبلة بن الايهم رواه الطبرانى عن ابن عباس او الحارث
ابن ابى شمر ذكر لنا انه يريد ان يسير الينا ليغزونا خوفا فقد امتلات صدورنا منه فاذا صاحبى الانصارى
يدق الباب وفى النكاح فرجع الينا عشاء فضرب بابى ضربا شديدا فقال افتح افتح مرتين للتاكيد فخرجت اليه
فقال حدث اليوم امر عظيم فقلت اجاء الغسانى فقال لا بل اشد من ذلك اى بالنسبة الى عمر لكون حفصة
بنته اعتزل رسول الله صلى الله عليه وسلم ازواجه وفى باب موعظة الرجل ابنته طلق رسول الله صلى
الله عليه وسلم نساءه وانما وقع الجزم بالطلاق لمخالفة العادة بالاعتزال فظن الطلاق فقلت رغم انف
حفصة ولابى ذر بكسر الغين المعجمة وفتحها اى لصق بالرغام وهو التراب اى رغم الله انف حفصة وعائشة
وخصهما بالذكر لكونهما كانتا السبب فى ذلك فاخذت ثوبى بكسر الموحدة فاخرج من منزلى حتى جئت فاذا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مشربة له بفتح الميم وسكون المعجمة وضم الراء اى غرفة وفى المظالم
والنكاح فجمعت على ثيابى فصليت صلاة الفجر مع النبى صلى الله عليه وسلم فدخل مشربة له يرقى بفتح اليا
او بضمها مبنيا للمفعول اى يصعد عليها بعجلة بفتح المهملة والجيم بدرجة وغلام لرسول الله صلى الله
عليه وسلم اسود هو رباح على راس الدرجة قاعد فقلت له قل لرسول الله صلى الله عليه وسلم هذا عمر بن
الخطاب يستاذن فى الدخول فدخل الغلام فاستاذن له عليه الصلاة والسلام فاذن لى قال عمر
فقصصت لما دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الحديث فلما بلغت حديث ام سلمة
تبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحك بلا صوت وانه لعلى حصير ما بينه وبينه شىء وتحت
راسه وسادة من ادم حشوها ليف وان عند رجليه قرظا بقاف وراء فظاء معجمة مفتوحات ورق
السلم الذى يدبغ به مصبوبا اى مسكوبا ولابى ذر مصبورا بالراء بدل الموحدة اى مجموعا مثل الصبرة
وهى الكوم من الطعام وعند راسه اهب معلقة بفتح الهمزة والهاء وبضمهما جمع اهاب جلد دبغ

ام لم يدبغ او قبل ان يدبغ فرايت اثر الحصير فى جنبه عليه الصلاة والسلام فبكيت لذلك فقال ما يبكيك
يا ابن الخطاب فقلت يا رسول الله ان كسرى وقيصر فيما هما فيه من زينة الدنيا ونعيمها وانت رسول الله
المستحق لذلك فقال عليه السلام اما ترضى ان تكون لهم الدنيا الفانية بنعيمها وزينتها ولنا الاخرة
الباقية ولمسلم بضمير الجمع على ارادتهما ومن تبعهما وكان على مثل حالهما وهذا الحديث اخرجه ايضا فى النكاح
وفى خبر الواحد واللباس ومسلم فى الطلاق . هذا باب بالتنوين اى فى قوله تعالى واذ اسر النبى
العامل فيه اذكر فهو مفعول به لا ظرف الى بعض ازواجه حفصة حديثا تحريم العسل او مارية فلما نبات
به فلما اخبرت حفصة عائشة رضى الله عنهما ظنا منها ان لا حرج فى ذلك واظهره الله اطلعه عليه عرف
بعضه لحفصة على سبيل العتب واعرض عن بعض تكرما منه وحلما فلما نباها به قالت من انباك هذا قال
نبانى العليم الخبير واصل نبا وانبا واخبر وخبر ان يتعدى الى اثنين الى الاول بنفسها والى الثانى بحرف
الجر وقد يحذف الاول للدلالة عليه وقد جاءت الاستعمالات الثلاث فى هذه الايات فقوله فلما نبات به
تعدى لاثنين حذف اولهما والثانى مجرور بالباء اى نبات به غيرها وقوله فلما نباها به ذكرهما وقوله من
انباك هذا ذكرهما وحذف الجار وسقط لفظ باب لغير ابى ذر فيه اى فى هذا الباب عائشة عن النبى
صلى الله عليه وسلم كما سبق فى الباب الذى قبل من طريق عبيد بن عمير وبه قال حدثنا على هو ابن المدينى قال
حدثنا سفيان هو ابن عيينة قال حدثنا يحيى بن سعيد الانصارى قال سمعت عبيد بن حنين بتصغيرهما
قال سمعت ابن عباس رضى الله عنهما يقول اردت ان اسال عمر رضى الله عنه زاد ابو ذر ابن الخطاب
عن اية فمكثت سنة لا استطيع ان اساله هيبة له فخرجت معه فلما رجعنا فقلت له يا امير المؤمنين
من المراتان اللتان تظاهرتا على رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى حرم على نفسه ما حرم فما اتممت
كلامى حتى قال هما عائشة وحفصة الحديث المسوق بتمامه واختصره هنا . هذا باب بالتنوين اى
فى قوله ان تتوبا الى الله خطاب لحفصة وعائشة وجواب الشرط فقد صغت قلوبكما اى فقد وجد منكما
ما يوجب التوبة وهو ميل قلوبكما عن الواجب من مخالفة الرسول بحب ما يحبه وكراهة ما يكرهه يقال صغوت
بالواو واصغيت بالياء اى ملت فالاول ثلاثى والثانى مزيد فيه لتصغى فى قوله ولتصغى اليه افئدة الذين
لا يؤمنون بالاخرة لتميل او جواب الشرط محذوف تقديره فذلك واجب عليكما او فتاب الله عليكما واطلق
قلوب على قلبين لاستثقال الجمع بين تثنيتين فيما هو كالكلمة الواحدة واختلف فى ذلك والاحسن الجمع ثم
الافراد ثم التثنية وقال ابن عصفور لا يجوز الافراد الا فى الضرورة وان تظاهرا عليه بما يسوءه فان
الله هو مولاه ناصره وهو يجوز ان يكون فصلا ومولاه الخبر وان يكون مبتدا ومولاه خبره والجملة خبر ان
وجبريل رئيس الكروبيين وصالح المؤمنين ابو بكر وعمر وصالح مفرد لانه كتب بالحاء دون واو الجمع وجوزوا
ان يكون جمعا بالواو والنون حذفت النون للاضافة وكتب بلا واو اعتبارا بلفظه لان الواو سقطت لالتقاء الساكنين
كيدع الداعى والملائكة بعد ذلك ظهير عون تظاهرون اى تعاونون وقوله وجبريل عطف على محل اسم ان
بعد استكمال خبرها وحينئذ فجبريل وتاليه داخلان فى ولاية الرسول عليه الصلاة وجبريل ظهير له لدخوله فى
عموم الملائكة والملائكة مبتدا خبره ظهير ويجوز ان يكون تم عند قوله مولاه ويكون جبريل مبتدا وما بعده
عطف عليه وظهير خبره فتختص الولاية بالله ويكون جبريل قد ذكر فى المعاونة مرتين مرة بالتخصيص ومرة فى العموم
وهو عكس قوله من كان عدوا لله وملائكته ورسله وجبريل فانه ذكر الخاص بعد العام تشريفا له وهنا ذكر العام
بعد الخاص ولم يذكر الناس الا الاول قاله فى الدر وسقط لابى ذر من قوله صغوت الى هنا قوله بعد ذلك الخ
لفظ باب وقال مجاهد فيما وصله الفريابى فى قوله تعالى قوا انفسكم واهليكم اى بتقوى الله وادبوهم
ولغير ابى ذر اوصوا بفتح الهمزة وسكون الواو وبعدها صاد مهملة من الايصاء انفسكم واهليكم بتقوى الله وادبوهم
وبه قال حدثنا الحميدى عبد الله بن الزبير المكى قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا يحيى بن سعيد
الانصارى عن عبيد بن حنين بتصغيرهما قال سمعت ابن عباس رضى الله عنهما يقول اردت ولابى ذر كنت اريد
ان اسال عمر بن الخطاب رضى الله عنه عن المراتان اللتان تظاهرتا تعاونتا على رسول الله صلى الله عليه
وسلم وسقط لابى ذر ما بعد تظاهرتا فمكثت سنة فلم اجد له اى للسؤال موضعا حتى خرجت معه حاجا
فلما كنا بظهران بفتح المعجمة وسكون الهاء والراء النون بقعة بين مكة والمدينة غير منصرف وحين رجعنا
ذهب عمر لحاجته كناية عن التبرز فقال ادركنى بالوضوء بفتح الواو اى بالماء فادركته بالاداوة بكسر
الهمزة المطهرة فجعلت اسكب عليه زاد ابو ذر عن الكشميهنى الماء اى الوضوء ورايت موضعا للسؤال فقلت
يا امير المؤمنين من المراتان اللتان تظاهرتا على رسول الله صلى الله عليه وسلم من ازواجه قال ابن عباس
فما اتممت كلامى حتى قال هما عائشة وحفصة وساق بقية الحديث واختصره هنا للعلم من سابقه . هذا
باب بالتنوين فى قوله تعالى عسى ربه ان طلقكن النبى صلى الله عليه وسلم ان يبدله ازواجا خيرا منكن
خبر عسى وطلقكن شرط معترض بين اسم عسى وخبرها وجوابه محذوف او متقدم اى ان طلقكن فعسى وعسى
من الله واجب ولم يقع التبديل لعدم وقوع الشرط مسلمات مقرات بالاسلام مؤمنات مخلصات
قانتات طائعات تائبات من الذنوب عابدات متعبدات او متذللات لامر الرسول عليه الصلاة والسلام
سائحات صائمات او مهاجرات ثيبات جمع ثيب من تزوجت ثم بانت وابكارا اى عذارى وقوله مسلمات الخ

اما نعت او حال او منصوب على الاختصاص و الثيب وزنها فيعل من ثاب يثوب رجع لانها ثابت بعد زوال عذرتها و اصلها ثيوب كسيد و ميت اصلهما سيود و ميوت فاعل الاعلال المشهور وقال الزمخشري في كشافه و اخليت الصفات كلها عن العاطف ووسط بين الثيبات و الابكار لانهما صفتان متنافيتان لا يجتمعن فيهما اجتماعهن في سائر الصفات فلم يكن بد من الواو انتهى وذهب القاضي الفاضل الى ان هذه الواو واو الثمانية وتبجح باستخراجها وزيادتها على المواضع الثلاثة الواقعة في القران وهي ويقولون سبعة وثامنهم كلبهم واية الزمر اذ قيل فتحت في اية النار لان ابوابها سبعة وفتحت في اية الجنة اذ ابوابها ثمانية وقوله و الناهون عن المنكر فانه الوصف الثامن قال ابن هشام و الصواب ان هذه الواو وقعت بين صفتين فلا يصح اسقاطها اذ لا تجتمع الثيوبة و البكارة وواو الثمانية عند القائل بها صالحة للسقوط ثم ان ابكارا صفة تاسعة لا ثامنة اذ اول الصفات خيرا منكن لا مسلمات فان اجاب بان مسلمات وما بعده تفصيل لخيرا منكن فلهذا لم يعد قسيما لها قلنا وكذلك ثيبات و ابكارا تفصيل للصفات السابقة فلا نعدهما معهن وفي معجم الطبراني الكبير عن بريدة قال وعد الله نبيه صلى الله عليه وسلم في هذه الاية ان يزوجه بالثيب اسية امراة فرعون وبالابكار مريم ابنة عمران وبدا بالثيب قبل البكر لان زمن اسية قبل مريم لان ازواجه عليه الصلاة و السلام كلهن ثيب الا عائشة قيل و افضلهن خديجة فالتقديم من جهة قبلية الفضل وقبلية الزمان لانه تزوج الثيب منهن قبل البكر وفي حديث ضعيف عند ابن عساكر عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على خديجة وهي في الموت فقال يا خديجة اذا لقيت ضرائرك فاقرئيهن مني السلام فقالت يا رسول الله وهل تزوجت قبلي قال لا ولكن الله زوجني مريم بنت عمران واسية امراة فرعون وكلثم اخت موسى وروي نحوه باسناد ضعيف من حديث ابي امامة عند ابي يعلى وسقط لابي ذر قوله مسلمات الخ وقال بعد منكن الاية وبه قال حدثنا عمرو بن عون بفتح العين فيهما الواسطي نزيل البصرة قال حدثنا هشيم ابن بشير مصغرين عن حميد الطويل عن انس رضي الله عنه انه قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه اجتمع نساء النبي صلى الله عليه وسلم في الغيرة عليه بفتح الغين المعجمة فقلت لهن رضوان الله عليهن عسى ربه ان طلقكن ان يبدله ازواجا خيرا منكن فنزلت هذه الاية و لابي ذر عن الكشميهني فقلت له اي للنبي صلى الله عليه وسلم قال في الكشاف فان قلت كيف تكون المبدلات خيرا منهن و لم يكن على وجه الارض نساء خير من امهات المومنين و اجاب بانه عليه الصلاة و السلام اذا طلقهن لعصيانهن له و ايذائهن اياه لم يبقين على تلك الصفة وكان غيرهن من الموصوفات بهذه الاوصاف مع الطاعة لرسول الله صلى الله عليه وسلم والنزول على هواه ورضاه خيرا منهن وقال في الانوار وليس في الاية ما يدل على انه لم يطلق حفصة لان تعليق طلاق الكل لا ينافي تطليق واحدة وهذا الحديث سبق بيانه في باب ما جاء في القبلة في كتاب الصلاة سورة تبارك الذي بيده الملك مكية و اياتها ثلاثون و لغير ابي ذر سورة الملك وقوله تبارك اي تنزه عن صفات المحدثين وبيده الملك بقبضة قدرته التصرف في الامور كلها التفاوت قال الفراء الاختلاف و التفاوت بالالف و التخفيف والتفوت بغير الف و التشديد وبها قرا حمزة و الكسائي واحد في المعنى كالتعهد و التعاهد تميز اي تقطع من الغيظ قال في الانوار وهو تمثيل لشدة اشتعالها بهم ويجوز ان يراد غيظ الزبانية مناكبها في قوله فامشوا في مناكبها اي جوانبها قال في فتوح الغيب قوله مناكبها استعارة تمثيلية او تحقيقية لان المقصد من الارض اما ناحيتها او جبالها فنسبة الذلول اليها ترشيح ونسبة المشي تجريد قال الراغب المنكب في قوله تعالى فامشوا في مناكبها كما استعير للارض استعير لها الظهر في قوله تعالى ولو يؤاخذ الله الناس بما كسبوا ما ترك على ظهرها من دابة تدعون تفتعلون من الدعاء وهي قراءة يعقوب زاد ابو ذر واحد مثل تذكرون بالتشديد وتذكرون بالتخفيف وقيل التشديد من الدعوى اي تدعون انه لا جنة ولا نار وقيل من الدعاء اي تطلبونه و تستعجلونه وعلى التخفيف قيل ان الكفار كانوا يدعون على الرسول عليه الصلاة و السلام و اصحابه رضي الله عنهم بالهلاك ويقبضن اي يضربن باجنحتهن وقال مجاهد فيما وصله الفريابي في قوله صافات هو بسط اجنحتهن وسقط قوله يقبضن الى هنا لابي ذر ونفور في قوله تعالى بل لجوا في عتو ونفور قال مجاهد هو الكفور فيما وصله عبد بن حميد سورة ن والقلم مكية واياتها ثنتان وخمسون بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة و لفظ سورة لغير ابي ذر ونون من اسماء الحروف وقيل اسم الحوت وروى ابو جعفر عن ابن عباس رضي الله عنهما اول ما خلق الله القلم قال اكتب القدر فجرى بما يكون من ذلك اليوم الى قيام الساعة ثم خلق النون ورفع بخار الماء ففتقت منه السماء وبسطت الارض على ظهر النون فاضطرب النون فمادت الارض وكذا رواه ابن ابي حاتم وذكر البغوي وغيره ان على ظهر هذا الحوت صخرة سمكها كغلظ السموات و الارض وعلى ظهرها ثور له اربعون الف قرن وعلى متنه الارضون السبع وما فيهن وما بينهن فالله اعلم والقلم هو الذي خط اللوح او الذي يخط به و اقسم به لكثرة فوائده وجواب القسم الجملة المنفية وقال ابن عباس رضي الله عنهما يتخافتون من قوله فانطلقوا وهم يتخافتون اي ينتجون السرار والكلام الخفي وسقط هذا لغير ابي ذر وقال قتادة حرد في قوله تعالى وغدوا على حرد قادرين اي جد بكسر الجيم في انفسهم واصل الحرد الغضب و الحنق وقيل المنع من حاردت الابل لبنها و السنة قل مطرها قاله ابو عبيدة و قادرين حال من فاعل غدوا وعلى حرد متعلق به وقال ابن عباس

رضي الله عنهما فيما وصله ابن ابي حاتم لضالون اي ضللنا مكان جنتنا فتهنا عنها ثم لما رجعوا عما كانوا فيه وتيقنوا انها هي قالوا بل نحن محرومون اي بل نحن محرمون ولكن لا حظ لنا ولا نصيب وقال غيره اي غير ابن عباس كالصريم في قوله تعالى فاصبحت كالصريم اي كالصبح انقطع من الليل و الليل انصرم انقطع من النهار فالصريم يطلق على الليل لسواده وعلى النهار وعلى الصبح فهو من الاضداد وقال سمي الصريم الليل والنهار لانصرام هذا عن ذاك وذاك عن هذا وهو ايضا كل رملة انصرمت انقطعت من معظم الرمل و الصريم ايضا المصروم مثل قتيل ومقتول فعيل بمعنى مفعول وفي التفسير اي كالبستان الذي صرم ثماره بحيث لم يبق فيه شيء او كالليل باحتراقها واسودادها او كالنهار بابيضاضها من فرط اليبس باب بالتنوين اي في قوله تعالى عتل غليظ جاف بعد ذلك زنيم اي دعي ينتسب الى قوم ليس منهم ماخوذ من زنمتي الشاة وهما المتدليتان من اذنيها وحلقها فاستعير للدعي لانه كالمعلق بما ليس منه وسقط باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا و لابي ذر حدثني بالافراد محمود هو ابن غيلان العدوي مولاهم المروزي ولابي ذر عن المستملي محمد قال الحافظ ابن حجر كانه الذهلي قال حدثنا عبيد الله بن موسى بضم العين مصغرا العبسي مولاهم الكوفي وهو شيخ المولف روى عنه هنا بالواسطة وسقط لغير ابي ذر ابن موسى عن اسرائيل بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي عن ابي حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الاسدي عن مجاهد هو ابن جبر عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى عتل بعد ذلك زنيم قال هو رجل من قريش قيل هو الوليد بن المغيرة وقيل الاسود بن عبد يغوث وقيل الاخنس بن شريق وليس هو عبد الرحمن بن الاسود فانه يصغر عن ذلك له زنمة في عنقه مثل زنمة الشاة يعرف بها وقيل كان للوليد بن المغيرة ستة اصابع في كل يد اصبع زائد وهذا الحديث اخرجه النسائي في التفسير وعند ابن جرير وعن سعيد بن جبير الزنيم الذي يعرف بالشر كما تعرف الشاة بزنمتها والزنيم الملصق وقال الضحاك كانت له زنمة في اصل اذنه مثل زنمة الشاة وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن معبد بن خالد بفتح الميم وسكون المهملة وفتح الموحدة الكوفي الجدلي بفتح الجيم و المهملة وتخفيف اللام قال سمعت حارثة بن وهب الخزاعي قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الا اخبركم باهل الجنة كل ضعيف متضعف بكسر العين في الفرع اي متضاعف متواضع خامل وبفتحها ضبطه الحافظ الدمياطي وقال النووي انه رواية الاكثر وغلط ابن الجوزي في كسرها اي يستضعفه الناس ويحتقرونه وعند احمد من حديث حذيفة الضعيف المستضعف ذو الطمرين لا يؤبه له لو اقسم على الله لابره اي لو حلف يمينا طمعا في كرم الله عز وجل بابراره لابره او لو دعاه لاجابه الا اخبركم باهل النار كل عتل فظ غليظ او شديد الخصومة او الفاحش الاثم او الغليظ العنيف او الجموع المنوع او القصير البطين جواظ مستكبر بفتح الجيم والواو المشددة اخره ظاء معجمة الكثير اللحم المختال في مشيته وقيل الفاجر وقيل الاكول والمراد كما قاله الكرماني وغيره ان اغلب اهل الجنة هولاء كما ان اغلب اهل النار القسم الاخر وليس المراد الاستيعاب في الطرفين وهذا الحديث اخرجه ايضا في الادب و النذور ومسلم في صفة الجنة و الترمذي في صفة جهنم اعاذنا الله منها بمنه وكرمه و النسائي في التفسير وابن ماجه في الزهد هذا باب بالتنوين اي في قوله تعالى يوم يكشف عن ساق هو عبارة عن شدة الامر يوم القيامة للحساب و الجزاء يقال كشفت الحرب عن ساق اذا اشتد الامر فيها فهو كناية عن لا كشف ولا ساق وسقط لفظ باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن خالد بن يزيد من الزيادة السكسكي الجمحي الاسكندراني عن سعيد بن ابي هلال الليثي المدني عن زيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد سعد بن مالك الانصاري الخدري رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يكشف ربنا عن ساقه في حديث ابي موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال عن نور عظيم رواه ابو يعلى بسند فيه ضعف وعن قتادة فيما رواه عبد الرزاق عن شدة امر وعن ابن عباس عند الحاكم قال هو يوم كرب وشدة واخرج الاسماعيلي من طريق حفص بن ميسرة عن زيد بن اسلم يكشف عن ساق قال الاسماعيلي هذه اصح لموافقتها لفظ القران والله يتعالى عن شبه المخلوقين فيسجد له تعالى كل مومن ومومنة متلذذين لا على سبيل التكليف ويبقى من ولابي ذر فيبقى كل من كان يسجد في الدنيا رياء ليراه الناس وسمعة ليسمعونه فيذهب ليسجد و لابي ذر يسجد فيعود ظهره طبقا واحدا بفتح الطاء المهملة و الموحدة لا ينثني للسجود ولا ينحني له قال الهروي تصير فقاره واحدة كالصحيفة فلا يقدر على السجود ومباحث هذا تاتي ان شاء الله تعالى في حديث الشفاعة بعون الله ومنه سورة الحاقة مكية واياتها احدى وخمسون بسم الله الرحمن الرحيم سقط لفظ سورة و البسملة لغير ابي ذر عيشة راضية يريد فيها الرضى و لابي ذر و النسفي وقال سعيد بن جبير عيشة الخ القاضية ولابي ذر و القاضية الموتة الاولى التي متها لم احيا بعدها و لابي ذر لم احي بعدها قاله الفراء ورواية ابي ذر اوجه اذ مراده انها تكون القاطعة لحياته فلا يبعث بعدها من احد عنه حاجزين قال الفراء احد يكون للجمع وللواحد و لابي ذر للجميع و الواحد ومراده ان احدا في سياق النفي يعم الجميع فلذا قال حاجزين بصيغة الجمع وضمير عنه للنبي صلى الله عليه وسلم وقال ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله ابن ابي حاتم الوتين نياط القلب وهو عرق متصل به اذا انقطع مات صاحبه وقال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم طغى اي كثر

الماء حتى علا فوق الجبال وغيرها زمن الطوفان خمسة عشر ذراعا ويقال بالطاغية اى بطغيانهم قاله ابو عبيدة وزاد وكفرهم ويقال طغت اى الريح على الخزان بضم الخاء وفي اليونينية بفتحها فخرجت بلا ضبط فاهلكت ثمود كما طغى الماء على قوم نوح عليه الصلاة والسلام سورة سأل سائل مكية وآيها اربع واربعون الفصيلة ولابي ذر والفصيلة اصغر آبائه القربى الذي فصل عنه اليه ينتمي من انتمى قاله الفراء وفي نسخة وهي لابي ذر ينتمي بالنون بدل ينتهي بالهاء وسقط لابي ذر قوله من انتمى للشوى اى اليدان والرجلان والاطراف وجلدة الرأس يقال لها شواة وقيل الشوى جلد الانسان وما كان غير مقتل فهو شوى قاله الفراء والعزون الجماعة ولابي ذر عزين وله ايضا العزون حلق بكسر الحاء وفتح اللام وجماعات وله ايضا الحلق والجماعات وواحدها ولابي ذر واحدتها عزة وكانوا يتحلقون حلقا ويقولون استهزاء بالمسلمين ليدخل هؤلاء الجنة لندخلنها قبلهم سورة انا ارسلنا نوحا مكية وآيها تسع او ثمان وعشرون ولابي ذر سورة نوح اطوارا اى طورا كذا وطورا كذا وقال قتادة فيما رواه عبد الرزاق اطوارا نطفة ثم علقة ثم مضغة ثم خلقا والنصب على الحال متنقلين من حال الى حال او مختلفين ما بين مسيء ومحسن وصالح وطالح ويقال عدا طوره اى قدره اى تجاوز والكبار بتشديد الموحدة اشد اى ابلغ في المعنى من الكبار بتخفيفها وكذلك جمال بضم الجيم وتشديد الميم وجميل المخفف لانها يعني المشددة اشد مبالغة من المخففة وكبار ولابي ذر وكذلك كبار الكبير وكبارا ايضا بالتخفيف فيهما وسقط وكبارا ايضا لابي ذر والعرب تقول رجل حسان وجمال بضم اولهما وتشديد ثانيهما وحسان مخفف قاله ابو عبيدة ديارا مشتق من دور بفتح الدال وسكون الواو ولكنه فيعال بفتح الفاء وسكون التحتية من الدوران لان اصله ديوار فابدلت الواو ياء وادغمت الياء في الياء ولو كان فعالا بتشديد العين لكان دوارا كما قرأ عمر بن الخطاب رضي الله عنه الحي القيام من قمت لان اصله قيوام فلا يقال وزنه فعال بل فيعال كما في الديار وقال غيره لم يتقدم ذكر احد فيعطف عليه ولعله سقط من ناسخ ديارا احدا قاله ابو عبيدة تبارا هلاكا قاله ابو عبيدة ايضا وقال ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله ابن ابي حاتم مدرارا يتبع بعضها بعضا ولابي ذر بعضه وقارا عظمة قاله ابن عباس فيما وصله سعيد بن منصور وابن ابي حاتم . هذا باب بالتنوين اى في قوله تعالى ودا ولا سواعا ولا يغوث ويعوق بضم واو ود نافع وفتحها غيره ونون يغوث ويعوق المطوعي للتناسب ومنع صرفهما الباقون للعلمية والعجمة او العلمية والوزن ان كانا عربيين وثبت الباب وتاليه لابي ذر وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد ابراهيم ابن موسى الفراء الرازي الصغير قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز وقال عطاء هو الخراساني وهو معطوف على محذوف بينه الفاكهي من وجه آخر عن ابن جريج قال في قوله تعالى ودا ولا سواعا الاية قال اوثان كان قوم نوح يعبدونها وقال عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما لكن عطاء لم يسمع من ابن عباس وابن جريج لم يسمع التفسير من عطاء الخراساني انما اخذ الكتاب من ابنه عثمان فنظر فيه لكن البخاري ما اخرجه الا انه من رواية عطاء بن ابي رباح لان الخراساني ليس على شرطه ولقائل ان يقول هذا ليس بقاطع في ان عطاء المذكور هو الخراساني فيحتمل ان يكون هذا الحديث عند ابن جريج عن الخراساني وابن ابي رباح جميعا قاله في المقدمة وهذا جواب اقناعي وهذا عندي من المواضع العقيمة عن الجواب السديد ولا بد للجواد من كبوة فصارت الاوثان بالمثلثة جمع وثن التي كانت في قوم نوح يعبدونها في العرب بعد فعبد ودا وكانت غرقت في الطوفان فلما نضب الماء عنها اخرجها ابليس فبثها في الارض اما ود كانت لكلب هو ابن وبرة من قضاعة بدومة الجندل بضم الدال من دومة ولابي ذر ودومة بفتحها والجندل بفتح الجيم وسكون النون مدينة في الشام مما يلي العراق واما سواع كانت لهذيل بضم الهاء وفتح الذال المعجمة مصغرا ابن مدركة بن الياس بن مضر وكانوا بقرب مكة واما يغوث فكانت بالفاء قبل الكاف لمراد بضم الميم وتخفيف الراء ابي قبيلة من اليمن ثم لبني غطيف بضم الغين المعجمة وفتح الطاء المهملة وبعد التحتية الساكنة فاء مصغرا بطن من مراد بالجوف بفتح الجيم وبعد الواو فاء المطمئن من الارض او واد باليمن ولابي ذر عن الكشميهني بالجرف بالراء المضمومة بدل الواو وضم الجيم عند سبا مدينة بلقيس وسقط عند سبا لابي ذر واما يعوق فكانت لهمدان بسكون الميم وبالدال المهملة قبيلة واما نسر فكانت لحمير بكسر الحاء المهملة وسكون الميم وبعد التحتية المفتوحة راء لآل ذي الكلاع بفتح الكاف آخره عين مهملة اسم ملك من ملوك اليمن اسماء رجال اى هذه الخمسة اسماء رجال ولابي ذر ونسر اسماء رجال اى نسر واخواته اسماء رجال صالحين من قوم نوح فلما هلكوا اى الرجال الصالحون اوحى الشيطان الى قومهم ان انصبوا بكسر الصاد المهملة الى مجالسهم التي كانوا يجلسون فيها انصابا جمع نصب ما نصب لغرض وسموها باسمائهم ففعلوا ذلك فلم تعبد تلك الانصاب حتى اذا هلك اولئك الذين نصبوها وتنسخ بضم الفوقية والنون والسين المهملة المشددة والخاء المعجمة من تفعل اى تغير العلم بها وزالت المعرفة بحالها ولابي ذر عن الكشميهني ونسخ بنون مضمومة فمهملة مكسورة مبنيا للمفعول عبدت بعد ذلك سورة قل اوحي الى مكية وآيها ثمان وعشرون وسقط لابي ذر الى قال ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله ابن ابي حاتم لبدا بكسر اللام ولابي ذر بضمها وهي قراءة هشام اعوانا جمع عون وهو الظهير وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن ابي وحشية الواسطي البصري عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم في طائفة

من اصحابه

من اصحابه عامدين قاصدين الى سوق عكاظ بضم العين المهملة وفتح الكاف المخففة وبعد الالف معجمة بالصرف وعدمه موسم معروف للعرب من اعظم مواسمهم وهو نخل في واد بين مكة والطائف يقيمون به شوالا كله يتبايعون ويتفاخرون وكان ذلك لما خرج عليه الصلاة والسلام الى الطائف ورجع منها سنة عشر من المبعث لكن استشكل قوله في طائفة من اصحابه لانه لما خرج الى الطائف لم يكن معه من اصحابه الا زيد بن حارثة واجيب باحتمال التعدد او انه لما رجع لاقاه بعض اصحابه في اثناء الطريق وقد حيل بين الشياطين وبين خبر السماء وارسلت عليهم الشهب بضمتين جمع شهاب والذي تظاهرت عليه الاخبار ان ذلك كان اول المبعث وهو يؤيد تغاير زماني القصتين وان مجيء الجن لاستماع القرآن كان قبل خروجه عليه الصلاة والسلام الى الطائف بسنتين ولا يعكر عليه قوله انهم رأوه يصلي باصحابه صلاة الصبح لانه عليه الصلاة والسلام يصلي قبل الاسراء صلاة قبل طلوع الشمس وصلاة قبل غروبها فرجعت الشياطين الى قومهم فقالوا لهم ما لكم فقالوا ولغير ابي ذر فقالوا حيل بيننا وبين خبر السماء وارسلت علينا الشهب قال ابليس بعد ان حدثوه بالذي وقع ولابي ذر فقال ما حال بينكم وبين خبر السماء الا ما حدث لان السماء لم تكن تحرس الا ان يكون في الارض نبي او دين لله ظاهر قاله السدي فاضربوا مشارق الارض ومغاربها اى سيروا فيها ما هذا الامر الذي حال بينكم وبين خبر السماء قال فانطلق الشياطين الذين توجهوا نحو تهامة بكسر الفوقية وكانوا من جن نصيبين الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بنخلة بفتح النون وسكون الخاء المعجمة غير منصرف للعلمية والتانيث موضع على ليلة من مكة وهو عليه الصلاة والسلام عامد الى سوق عكاظ وهو يصلي باصحابه صلاة الفجر فلما سمعوا القرآن منه عليه الصلاة والسلام تسمعوا له بتشديد الميم اى تكلفوا سماعه فقالوا هذا الذي حال بينكم وبين خبر السماء فهنالك رجعوا الى قومهم فقالوا يا قومنا انا سمعنا قرآنا عجبا متعجبا منه وفصاحة لفظه وكثرة معانيه يهدي الى الرشد الايمان والصواب فآمنا به بالقرآن ولن نشرك بعد اليوم بربنا احدا وانزل الله عز وجل على نبيه صلى الله عليه وسلم قل اوحي الي انه استمع للقرآن نفر من الجن ما بين الثلاثة الى العشرة قال ابن عباس رضي الله عنهما وانما اوحي اليه صلى الله عليه وسلم قول الجن لقومهم انا سمعنا قرآنا عجبا الخ وزاد الترمذي قال ابن عباس وقول الجن لقومهم لما قام عبد الله يدعوه كادوا يكونون عليه لبدا قال لما رأوه يصلي واصحابه يصلون بصلاته يسجدون بسجوده قال فتعجبوا من طواعية اصحابه له قالوا لقومهم ذلك وظاهره انه عليه الصلاة والسلام لم يرهم ولم يقرأ عليهم وانما اتفق حضورهم وهو يقرأ فسمعوه فاخبر الله عز وجل بذلك رسوله صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث سبق في باب الجهر بقراءة صلاة الفجر من كتاب الصلاة سورة المزمل مكية وآيها تسع وعشرون ولابي ذر زيادة والمدثر وقال مجاهد فيما وصله الفريابي وتبتل اى اخلص وقال غيره انقطع اليه وقال الحسن البصري فيما وصله عبد بن حميد انكالا اى قيودا واحدها نكل بكسر النون منفطر اى مثقلة به وفي اليونينية مثقلة بالتخفيف قاله الحسن ايضا فيما وصله عبد بن حميد والتذكير على تاويل السقف والضمير لذلك اليوم وقال ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله ابن ابي حاتم كثيبا مهيلا الرمل السائل بعد اجتماعه وبيلا اى شديدا قاله ابن عباس فيما وصله الطبري سورة المدثر مكية وآيها ست وخمسون بسم الله الرحمن الرحيم سقط لفظ سورة والبسملة لغير ابي ذر قال ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله ابن ابي حاتم عسير اى شديد عن زرارة بن ابي اوفى قاضي البصرة انه صلى بهم الصبح فقرأ هذه السورة فلما وصل الى هذه الاية شهق شهقة ثم خر ميتا قسورة ولابي ذر بالرفع اى ركز الناس بكسر الراء آخره زاي اى حسهم واصواتهم وصله سفيان بن عيينة في تفسيره عن ابن عباس وقال ابو هريرة رضي الله عنه فيما وصله عبد بن حميد الاسد وكل شديد قسورة زاد النسفي وقسور وزاد في اليونينية يقال ولابي ذر عسير شديد قسورة ركز الناس واصواتهم وكل شديد قسورة قال ابو هريرة القسورة الاسد والركز الصوت . مستنفرة اى نافرة مذعورة بالذال المعجمة قاله ابو عبيدة وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني يحيى هو ابن موسى البلخي او ابن جعفر قال حدثنا وكيع هو ابن الجراح عن علي بن المبارك الهنائي بضم الهاء وبالنون الخفيفة عن يحيى بن ابي كثير بالمثلثة انه قال سألت ابا سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف عن اول ما نزل من القرآن قال يا ايها المدثر قلت يقولون اقرأ باسم ربك الذي خلق فقال ابو سلمة سألت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنه عن ذلك وقلت له مثل الذي قلت فقال جابر لا احدثك الا ما حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جاورت اى اعتكفت بحراء فلما قضيت جواري بكسر الجيم اى اعتكافي هبطت من الجبل الذي فيه الغار فنوديت فنظرت عن يميني فلم ار شيئا ونظرت عن شمالي فلم ار شيئا ونظرت امامي فلم ار شيئا ونظرت خلفي فلم ار شيئا فرفعت رأسي فرأيت شيئا وفي باب كيف كان بدء الوحي فرفعت رأسي فاذا الملك الذي جاءني بحراء جالس على كرسي بين السماء والارض فرعبت منه فأتيت خديجة فقلت دثروني اى غطوني وصبوا علي ماء باردا قال فدثروني وصبوا علي ماء باردا قال فنزلت يا ايها المدثر قم فانذر وربك فكبر وليس في هذا الحديث ان اول ما نزل يا ايها المدثر وانما استخرج ذلك جابر باجتهاده والظن لا يعارض الحديث الصحيح الصريح السابق اول هذا الجامع انه اقرأ قوله قم فانذر اى خوف اهل مكة النار ان لم يؤمنوا وسقط هذا لابي ذر وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والشين المعجمة العبدي البصري بندار قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي العنبري مولاهم وغيره

هو ابو داود الطيالسي كما في مستخرج ابي نعيم قال لاحد ثنا حرب بن شداد بالشين المعجمة وتشديد الدال المهملة وحرب بفتح الحاء المهملة وسكون الراء آخره موحدة عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله وسقط ابن عبد الله لابي ذر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال جاورت بحراء مثل حديث عثمان بن عمر البصري عن علي بن المبارك ولم يخرج المؤلف رواية عثمان المذكور التي احال عليها وهي عند محمد بن بشار شيخ المؤلف فيه اخرجه ابو عروبة في كتاب الاوائل قال حدثنا محمد بن بشار حدثنا عثمان بن عمر انا علي بن المبارك قاله في فتح الباري وربك فكبر صفه بالكبرياء ولابي ذر باب قوله وربك فكبر وبه قال حدثنا اسحاق بن منصور ابو يعقوب المروزي قال حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث البصري قال حدثنا حرب هو ابن شداد قال حدثنا يحيى هو ابن ابي كثير قال سألت ابا سلمة بن عبد الرحمن اي القرآن انزل اول فقال يا ايها المدثر فقلت انبئت بضم الهمزة مبنيا للمفعول اي اخبرت انه اقرأ باسم ربك الذي خلق فقال ابو سلمة سألت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنه اي القرآن انزل اول فقال يا ايها المدثر فقلت نبئت انه اقرأ باسم ربك الذي خلق سقط قوله الذي خلق لغير ابي ذر فقال جابر لا اخبرك الا بما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جاورت في غار حراء بالصرف فلما قضيت جواري هبطت فاستبطنت اي صرت في بطن الوادي فنوديت فنظرت امامي وخلفي وعن يميني وعن شمالي فاذا هو يعني الملك جالس على عرش ولابي ذر على كرسي بدل عرش بين السماء والارض فاتيت خديجة فقلت دثروني وصبوا علي ماء باردا وانزل علي بضم الهمزة مبنيا للمفعول يا ايها المدثر قم فانذر وربك فكبر والظاهر ان الذي انبأ يحيى بن ابي كثير عروة بن الزبير والذي انبأ ابا سلمة عائشة فان الحديث مشهور عن عروة عن عائشة ويحتمل ان يكون مراده باولية المدثر اولية مخصوصة بما بعد فترة الوحي او مقيدة بالانذار لا اولية مطلقة • هذا باب

اي في قوله وثيابك فطهر اي عن النجاسة او قصرها خلاف جر العرب ثيابهم خيلاء فربما اصابتها النجاسة وسقط لفظ باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين مصغرا ابن خالد عن ابن شهاب الزهري قال المؤلف وحدثني بالافراد وفي بعض النسخ ح لتحويل السند وحدثني بالافراد ايضا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا عبد الرزاق بن همام الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري قال اخبرني بالافراد ولابي ذر قال الزهري قال اخبرني بالافراد وفي غير اليونينية قال الزهري فاخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يحدث عن فترة الوحي اي في حال التحديث عن احتباس الوحي عن النزول فقال في حديثه بينا بغير ميم انا امشي جواب بينا قوله اذ سمعت صوتا من السماء فرفعت رأسي فاذا الملك الذي جاءني بحراء هو جبريل جالس على كرسي بين السماء والارض فجئثت بجيم مفتوحة في الفرع كاصله مضمومة في غيره فهمزة مكسورة فمثلثة ساكنة ففوقية فرعبت منه رعبا اي خوفا ولابي ذر فجثثت بمثلثتين فوقية من غير همز قال الكرماني من الجث وهو القطع فرجعت الى خديجة فقلت زملوني زملوني مرتين فدثروني غطوني فانزل الله تعالى ولابي ذر عز وجل يا ايها المدثر الى قوله والرجز فاهجر قبل ان تفرض الصلاة فيه اشعار بان الامر بتطهير الثياب كان قبل فرض الصلاة والرجز هي الاوثان وانث الضمير في قوله وهي باعتبار ان الخبر جمع وفسر بالجمع نظرا الى الجنس قاله الكرماني • هذا باب بالتنوين اي في قوله

والرجز فاهجر اي دم على هجره يقال الرجز بالزاي والرجس بالسين العذاب هذا قول ابي عبيدة وسقط لفظ باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد قال ابن شهاب محمد بن مسلم سمعت ابا سلمة بن عبد الرحمن قال اخبرني بالافراد جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث عن فترة الوحي فبينا بغير ميم انا امشي سمعت صوتا من السماء فرفعت بصري قبل السماء بكسر القاف وفتح الموحدة اي جهتها فاذا الملك الذي جاءني بحراء وهو جبريل قاعد على كرسي بين السماء والارض فجئثت منه بفتح الجيم في اليونينية وفي غيرها بضمها وكسر الهمزة وسكون المثلثة بعدها فوقية خفت منه حتى هويت بفتح الهاء والواو سقطت الى الارض فجئت اهلي فقلت زملوني زملوني مرتين فزملوني بفتح الميم المشددة فانزل الله تعالى يا ايها المدثر قم فانذر الى قوله والرجز فاهجر وسقط قم فانذر لغير ابي ذر قال ابو سلمة بن عبد الرحمن بالسند السابق والرجز الاوثان ثم بعد نزول يا ايها المدثر حمي الوحي اي كثر وتتابع ولم يكتف بقوله حمي لانه لا يستلزم الدوام والاستمرار

سورة القيامة مكية وآيها اربعون آية وقوله عز وجل لا تحرك به اي بالقرآن الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم لسانك قبل ان يتم جبريل وحيه لتعجل به مخافة ان ينفلت منك وقال ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله الطبري سدى معناه مهملا لا يكلف بالشرائع ولا يجازى ليفجر امامه قال ابن عباس فيما وصله الطبري من طريق العوفي يقول الانسان سوف اتوب سوف اعمل عملا صالحا قبل يوم القيامة حتى يأتيه الموت على شر وقال ابن ابي حاتم عنه قال هو الكافر يكذب بالحساب ويفجر امامه اي يدوم على فجوره ليس لو بتله لا وزر قال ابن عباس رضي الله عنهما اي لا حصن اي لا ملجأ قال الشاعر

• لعمرك ما للفتى من وزر • من الموت يدركه والكبر •

وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا موسى بن ابي عائشة

الكوفي

الكوفي الهمداني قال سفيان وكان ابن ابي عائشة ثقة وصفه بذلك تأكيدا عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا انزل عليه الوحي حرك به لسانه ووصف سفيان ابن عيينة كيفية التحريك وفي رواية سعيد بن منصور وحرك سفيان شفتيه يريد عليه الصلاة والسلام بهذا التحريك ان يحفظه اي القرآن فانزل الله عز وجل لا تحرك به لسانك لتعجل به لتأخذه على عجلة مخافة تفلته هذا باب بالتنوين ان علينا جمعه وقرآنه اي قراءته فهو مصدر مضاف للمفعول والفاعل محذوف والاصل وقراءتك اياه والقرآن مصدر بمعنى القراءة وسقط لابي ذر ان علينا الخ ولفظ باب لغيره وبه قال حدثنا عبيد الله ابن موسى بضم العين مصغرا ابن باذام العبسي الكوفي عن اسرائيل بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي عن موسى ابن ابي عائشة الكوفي انه سأل سعيد بن جبير عن قوله تعالى لا تحرك به لسانك قال ابن جبير مجيبا لموسى وقال ولابي ذر فقال قال ابن عباس رضي الله عنهما كان اي النبي صلى الله عليه وسلم يحرك شفتيه اذا انزل عليه بهمزة مضمومة ولابي ذر نزل عليه بحذفها فقيل له على لسان جبريل لا تحرك به لسانك وكان يخشى ان ينفلت منه القرآن والذي في اليونينية ينفلت بالنون بعد التحتية بدل الفوقية ان علينا جمعه وقرآنه سقط وقرآنه لابي ذر اي ان نجمعه في صدرك اي ضمنا ان نحفظه عليك انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون وتكفلنا جمعه وقرآنه ان تقرأه بلسانك فاذا قرأناه يقول انزل عليه مع جبريل فاتبع قرآنه قراءته ثم ان علينا بيانه اي ان نبينه على لسانك وفسره غير ابن عباس ببيان ما اشكل من معانيه وفيه دليل على جواز تأخير البيان عن وقت الخطاب هذا باب بالتنوين اي في قوله تعالى فاذا قرأناه فاتبع قرآنه وسقط لفظ باب لغير ابي ذر قال ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله ابن ابي حاتم قرأناه اي بيناه فاتبع اي فاعمل به وقال ابن عباس ايضا فيما ذكره ابن كثير ثم ان علينا بيانه نبين حلاله وحرامه وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء البغلاني قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد بن قرط بضم القاف وبعد الراء الساكنة طاء مهملة الكوفي عن موسى بن ابي عائشة الكوفي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى لا تحرك به لسانك لتعجل به قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نزل جبريل عليه بالوحي وكان عليه الصلاة والسلام مما يحرك به لسانه وشفتيه بالتثنية واقتصر في رواية ابي عوانة عن موسى بن ابي عائشة في بدء الوحي على ذكر الشفتين وكذلك اسرائيل عن ابن ابي عائشة في الباب السابق قريبا واقتصر سفيان على اللسان والجميع مراد اما لان التحريكين متلازمان غالبا او المراد تحرك اللسان المشتمل على الشفتين والشفتان لكن لما كان اللسان هو الاصل في النطق اقتصر في الآية عليه قاله في الفتح فيشتد عليه حالة نزول الوحي لثقله ولذا كان تلحقه البرحاء وكان يعرف منه ذلك الاشتداد حالة النزول عليه وعند ابن ابي حاتم من طريق جرير التيمي عن ابن ابي عائشة وكان اذا انزل عليه عرف في تحريك شفتيه يتلقى اوله ويحرك به شفتيه خشية ان ينسى اوله قبل ان يفرغ من آخره فانزل الله تعالى بسبب اشتداده عليه الآية التي في سورة لا اقسم بيوم القيامة وهي قوله تعالى لا تحرك به لسانك لتعجل به ان علينا جمعه وقرآنه قال علينا ان نجمعه في صدرك وعن قتادة مما رواه الطبري ان معنى جمعه تأليفه وقرآنه اي تقرؤه انت فاذا قرأناه عليك بلسان جبريل فاتبع قرآنه اي فاذا انزلناه فاستمع زاد ابو عوانة في بدء الوحي وانصت ثم ان علينا بيانه اي علينا ان نبينه بلسانك قال اي ابن عباس فكان عليه السلام اذا اتاه جبريل اطرق اي سكت فاذا ذهب جبريل قرأه النبي صلى الله عليه وسلم كما وعده الله زاد ابو ذر عز وجل على الوجه الذي القاه اليه اولى لك فاولى توعد وتهديد والكلمة اسم فعل واللام للتبيين اي وليك ما تكرهه يا ابا جهل وقرب منك وقوله فاولى اي فهو اولى بك من غيره وثبت اولى الخ لابي ذر

سورة هل اتى على الانسان مكية وآيها احدى وثلاثون

بسم الله الرحمن الرحيم

سقطت البسملة لغير ابي ذر يقال وفي بعض النسخ وقال يحيى يعني ابن زياد الفراء معناه اتى على الانسان وهل تكون جحدا اي نفيا وتكون خبرا يخبر بها عن امر مقرر فتكون على بابها للاستفهام التقريري ولذلك فسرت بقد واصله اهل كقوله

• سائل فوارس يربوع لشدتنا • اهل رأونا بسفح القاع ذي الاكم •

وهذا الذي في الآية من الخبر الذي بمعنى قد والمعنى كما في الكشاف اقد اتى على التقرير والتقريب جميعا اي اتى على الانسان قبل زمان قريب حين من الدهر لم يكن فيه شيئا مذكورا اي كان شيئا منسيا غير مذكور او هو للاستفهام التقريري لمن انكر البعث كانه قيل لمن انكر البعث هل اتى على الانسان حين من الدهر لم يكن شيئا مذكورا فيقول نعم فيقال له من احدثه بعد ان لم يكن وكونه بعد عدمه كيف يمتنع عليه بعثه واحياؤه بعد موته وهو معنى قوله ولقد علمتم النشأة الاولى فلولا تذكرون اي فهلا تذكرون وتعلمون ان من انشأ شيئا بعد ان لم يكن قادر على اعادته بعد موته وعدمه فهي هنا للاستفهام التقريري لا للاستفهام المحض وهذا هو الذي يجب ان يكون لان الاستفهام لا يرد من الباري جل وعلا الا على هذا النحو وما اشبهه بقولك كان الانسان شيئا فلم يكن مذكورا بل كان شيئا منسيا غير مذكور بالانسانية وذلك من حين خلقه من طين الى ان ينفخ فيه الروح والمراد بالانسان آدم وحين من الدهر اربعون سنة او المراد بالانسان الجنس وبالحين مدة الحمل امشاج اي اخلاط وهي ماء المرأة وماء الرجل يختلطان في الرحم

ثابتهما علا على الآخر كان الشبه له ثم ينتقل بعد من طور الى طور وحال الى حال ومن الدم الى العلقة ثم المضغة ثم عظم يكسوه لحما ثم ينشئه خلقا آخر وعند ابن ابي حاتم من طريق عكرمة قال من الرجل الجلد والعظم ومن المرأة الشعر والدم وقيل ان الله تعالى جعل في النطفة اخلاطا من الطبائع التي تكون في الانسان من الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة فعلى هذا يكون التقدير من نطفة ذات امشاج وامشاج نعت للنطفة ووقع الجمع صفة لمفرد لانه في معنى الجمع لان المراد بها مجموع مني الرجل والمرأة وكل منهما مختلفة الاجزاء في الرقة والقوام والخواص ولذلك يصير كل جزء منهما مادة عضو ويقال اذا خلط شيء بشيء مشيج بفتح الميم كقولك له خليط وسقط لفظ له لغير ابي ذر وممشوج مثل مخلوط ويقال وفي نسخة لابي ذر ويقرأ سلاسلا واغلالا بتنوين سلاسلا وهي قراءة نافع وهشام وابي بكر والكسائي للتناسب لان ما قبله وما بعده منون منصوب وقال الكسائي وغيره من اهل الكوفة ان بعض العرب يصرفون جميع ما لا ينصرف الا افعل التفضيل وعن الاخفش يصرفون مطلقا وهم بنو اسد لان الاصل في الاسماء الصرف وترك الصرف لعارض فيها وان هذا الجمع قد يجمع وان كان قليلا قالوا صواحب وصواحبات فلما جمع شابه المفرد فانصرف ولم يجز بعضهم بضم الياء وكسر الجيم وبعد الزاي الساكنة هاء اي لم يجز التنوين كذا في الفرع وسقطت الهاء في غيره وفي اليونينية بالراء بدل الزاي وسكون الجيم وضبطه في الفتح بالراء المكسورة من غير هاء قال والمراد ان بعض القراء اجرى سلاسلا وبعضهم لم يجره اي لم يصرفها قال وهو اصطلاح قديم يقولون للاسم المصروف مجرى قال وذكر عياض ان في رواية الاكثر بالزاي بدل الراء وهو الاوجه قال العيني لم يبين وجه الاوجهية بل بالراء اوجه على ما لا يخفى وفي البرماوي ولم يجز بعضهم بجيم مكسورة وزاي من الجواز وعند الاصيلي ولم يجر براء مشددة اي لم يصرفه وقال في الكشاف فاغلظ واساء ان صاحب من القراء ممن ضرى برواية الشعر ومرن لسانه على صرف ما لا ينصرف قال في الانتصاف هو يعني الزمخشري يرى ان القراءات المستفيضة غير موقوفة على النقل وجعل المتواتر من جملة غلط اللسان والحق انها متواترة عن النبي صلى الله عليه وسلم وهي لغة من صرف في منثور الكلام جميع ما لا ينصرف الا افعل والقراءات تشتمل على اللغات المختلفة مستطيرا قال الفراء ممتدا والفراء البلاء والشر والقمطرير هو الشديد الكريه ويقال يوم قمطرير شديد ويوم قماطر بضم القاف وبعد الميم الف فطاء مكسورة فراء قال الشاعر

ففروا اذا ما الحرب ثار غبارها • ولج بها اليوم الشديد القماطر •

والقمطرير اصله كما قال الزجاج من اقمطرت الناقة اذا رفعت ذنبها وجمعت قطريها ورمت بانفها والعبوس في قوله يوما عبوسا والقمطرير بفتح القاف والقماطر بضمها والعصيب في قوله يوم عصيب اشد ما يكون من الايام في البلاء واطولها وقال معمر بسكون العين بين ميمين مفتوحتين آخره راء هو ابو عبيدة ابن المثنى قال في الفتح وليس هو ابن راشد اسرهم اي شدة الخلق بفتح الخاء المعجمة وسكون اللام وفي التفسير احكمنا ربط مفاصلهم بالاعصاب وكل شيء شددته من قتب بفتح القاف والفوقية آخره موحدة ولابي ذر وغبيط بغين معجمة مفتوحة فموحدة مكسورة فتحتية ساكنة فطاء مهملة رحل للنساء يشد على الهودج فهو مأسور مربوط وسقط لابي ذر عن المستملي من قوله معمر الى هنا وثبت له من روايته عن الحموي والكشميهني وزاد في الفرع كاصله قبله وعليه شرح في الفتح وقال انه ثبت للنسفي وقال الحسن اي البصري النضرة في الوجه والسرور في القلب وقال ابن عباس رضي الله عنهما الارائك السرر وقال مقاتل السرر في الحجال من الدر والياقوت وقال البراء مما وصله سعيد بن منصور في قوله تعالى وذللت قطوفها يقطفون ثمارها كيف شاؤوا قياما وقعودا ومضطجعين وعلى اي حال كانوا وقال مجاهد في قوله سلسبيلا اي حديد الجرية في مسيله وعن بعضهم فيما حكاه ابن جرير انما سميت بذلك لسلاستها في الحلق وقال قتادة مستعذب ماؤها وروى محيي السنة عن مقاتل سميت سلسبيلا لانها تسيل عليهم في طرقهم ومنازلهم تنبع من اصل العرش من جنة عدن الى سائر الجنان ويؤيده قوله تسمى واما اذا جعلت صفة كما قال الزجاج فمعنى تسمى وصف

والمرسلات

ولابي ذر سورة والمرسلات مكية وآيها خمسون قال مجاهد في قوله تعالى جمالات اي حبال بالحاء المهملة اي حبال السفن وهذا انما يكون على قراءة رويس جمالات بضم الجيم اما على قراءة الكسر فجمع جمال او جمالة جمع جمل الحيوان المعروف وسقط لغير ابي ذر قال مجاهد اركعوا اي صلوا لا يصلون فاطلق الركوع واراد الصلاة من اطلاق الجزء وارادة الكل لا يصلون وسئل ابن عباس رضي الله عنهما عن قوله تعالى لا ينطقون وعن قوله جل وعلا والله ربنا ما كنا مشركين وعن قوله عز وجل اليوم نختم على افواههم فقال مجيبا عنه انه اي يوم القيامة ذو الوان مرة ينطقون فيشهدون على انفسهم بما صنعوا ولا يكتمون الله حديثا ومرة يختم عليهم اي على افواههم ومرة يختصمون ثم يكون ما شاء الله يحلفون ويجحدون فيختم على افواههم وسقط لغير ابي ذر على افواههم ولابن عساكر وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمود هو ابن غيلان قال حدثنا عبيد الله بضم العين مصغرا ابن موسى وهو شيخ المؤلف اخرج هذا الحديث عنه بالواسطة عن اسرائيل بن يونس عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن علقمة ابن قيس عن عبد الله يعني ابن مسعود رضي الله عنه انه قال كنا مع رسول الله ولابي ذر مع النبي صلى الله عليه وسلم في غار بمنى وانزلت بالواو ولابي ذر فانزلت عليه والمرسلات وانا لنتلقاها اي والمرسلات من

فيه

فيه فخرجت حية بفتح على الذكر والانثى ودخلت الهاء لانه واحد من جنس كبطة ودجاجة فابتدرناها اي تسابقنا اينا يدركها اولا ليقتلها فسبقتنا فدخلت جحرها بتقديم الجيم على الحاء المهملة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيت شركم كما وقيتم شرها بضم الواو وكسر القاف مخففة فيهما وبه قال حدثنا عبدة بفتح العين وسكون الموحدة وبعد المهملة هاء تانيث ابن عبد الله الصفار الخزاعي قال اخبرنا يحيى ابن آدم بن سليمان الكوفي عن اسرائيل بن يونس عن منصور يعني ابن المعتمر بهذا الحديث المذكور وعن اسرائيل ايضا بالاسناد السابق عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه مثله اي مثل الحديث السابق ايضا والحاصل انه زاد لاسرائيل شيخا آخر وهو الاعمش وتابعه اي تابع يحيى ابن آدم فيما وصله الامام احمد اسود بن عامر الملقب شاذان الشامي عن اسرائيل بن يونس وقال حفص هو ابن غياث فيما وصله بعد باب وابو معاوية محمد بن خازم الضرير فيما وصله مسلم وسليمان بن قرم بقاف مفتوحة فراء ساكنة فميم الضبي بالضاد المعجمة المفتوحة والموحدة الكوفي وهو ضعيف الحفظ وليس له في الجامع سوى هذا التعليق السابق في بدء الخلق الثلاثة عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود شاذان قال ولابي ذر وقال يحيى بن حماد الشيباني البصري شيخ المؤلف فيما وصله الطبراني اخبرنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن مغيرة ابن مقسم الكوفي عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ومراده بهذا ان مغيرة وافق اسرائيل في شيخ ابراهيم وانه علقمة وقال ابن اسحاق محمد صاحب المغازي فيما وصله احمد عن عبد الرحمن ابن الاسود عن ابيه الملقب شاذان عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ومراده ان الحديث اصله من الاسود من غير رواية الاعمش ومنصور وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان عن ابراهيم النخعي عن الاسود بن عامر انه قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه بينا بغير ميم نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غار بمنى وجواب بينا قوله اذ نزلت عليه والمرسلات فتلقيناها من فيه وان فاه اي فمه لرطب بها لم يجف ريقه لانه كان اول زمان نزولها اذ خرجت حية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم اقتلوها فابتدرناها اي سابقنا اينا يدركها اولا فسبقتنا زاد في السابقة فدخلت جحرها قال ابن مسعود فقال عليه الصلاة والسلام وقيت شركم كما وقيتم شرها منصوب مفعول ثان

هذا باب بالتنوين اي في قوله انها اي النار ترمي بشرر وهو ما تطاير منها متفرقا كالقصر من البناء في عظمها وسقط لفظ باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا محمد بن كثير العبدي قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا عبد الرحمن بن عابس بعين مهملة وبعد الالف موحدة مكسورة ثم مهملة النخعي الكوفي قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول في قوله تعالى انها ترمي بشرر كالقصر بفتح القاف والصاد في الفرع مصلحة مصححا عليها كاليونينية وفي قراءة ابن عباس والحسن جمع قصرة بالفتح اعناق الابل والنخل واصول الشجر قال كنا نرفع بقصر بالجر وفتح القاف والصاد المهملة والتنوين مصححا عليها في الفرع وضبطها في الفتح بكسر الموحدة والقاف وفتح الصاد كالكرماني ثلاثة اذرع بنصب ثلاثة ويجوز اضافة بقصر الى ثلاثة اذرع او اقل فنرفعه للشتاء اي لاجل الشتاء والاستسخان به فنسميه القصر بفتحتين وكان ابن عباس رضي الله عنهما فسر قراءته بما ذكر وسقط لابي ذر كالقصر قوله كانه ولابي ذر باب بالتنوين اي في قوله كانه جمالات صفر في هيئتها ولونها وسقط لفظ باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم الفلاس البصري قال حدثنا يحيى ابن سعيد القطان قال اخبرنا سفيان الثوري قال حدثني بالافراد عبد الرحمن بن عابس النخعي قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول في قوله تعالى ترمي بشرر كالقصر بفتحتين قال كنا نعمد بكسر الميم الى الخشبة ولابي ذر الى الخشب ثلاثة اذرع وفوق ذلك ولابي ذر عن المستملي او فوق ذلك فنرفعه للشتاء للاستسخان به فنسميه القصر بفتحتين وقال ابو حاتم القصر اصول الشجر الواحدة قصرة وفي الكشاف هي اعناق الابل واعناق النخل نحو شجرة وشجر كانه جمالات بكسر الجيم في الفرع كاصله وبضمها في الفرع هي حبال السفن تجمع بعضها الى بعض لتقوى حتى تكون كاوساط الرجال وهذا من تتمة الحديث كما قاله في الفتح

باب بالتنوين اي في قوله هذا يوم لا ينطقون وبه قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث وسقط لغير ابي ذر ابن غياث قال حدثنا ابي حفص قال حدثنا الاعمش سليمان قال حدثني بالافراد ابراهيم النخعي عن الاسود بن عامر عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال بينما بميم نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غار بمنى اذ نزلت عليه والمرسلات فانه ليتلوها واني لاتلقاها من فيه وان فاه لرطب بها اذ وثبت ولابي ذر عن الكشميهني اذ وثب بالتذكير علينا حية فقال النبي صلى الله عليه وسلم اقتلوها ولابي ذر عن الحموي والمستملي اقتلوه فابتدرناها لنقتلها فذهبت فقال النبي صلى الله عليه وسلم وقيت شركم كما وقيتم شرها قال عمر بن حفص بن غياث شيخ المؤلف حفظته اي الحديث ولابي ذر عن الكشميهني حفظت بحذف الضمير المنصوب من ابي حفص وزاد في غار بمنى •

سورة عم يتساءلون مكية وآيها اربعون قال ولابي ذر وقال مجاهد فيما وصله الفريابي في قوله تعالى لا يرجون حسابا اي لا يخافونه لانكارهم البعث لا يملكون منه خطابا اي لا يكلمونه خوفا منه الا ان ياذن لهم في الكلام ولابي ذر عن الكشميهني وعن الحموي لا يملكونه بدل لا يكلمونه صوابا اي حقا في الدنيا وعمل به وقيل لا اله الا الله وقال غيره

عنه ابن عباس **غساقا** اى **منسقت عينه** غسقا اظلمت وقال ابن عباس الغساق الزمهرير يحرقهم برده وقيل
هو صديد اهل النار وثبت من قوله صوابا الى هنا لابى ذر **ويغسق الجرح يسيل منه** ماء اصفر **كان الغساق
والغسيق واحد** وسقط هذا لغير ابى ذر وذكر المؤلف فى بدء الخلق **وقال ابن عباس** رضى الله عنهما فيما
وصله ابن ابى حاتم **وهاجا** اى **مضيئا** من وهجت النار اذا اضاءت **عطاء حسابا** اى **جزاء كافيا** مصدر
افيم مقام الوصف **اعطانى ما احسبنى اى كفانى** وقال قتادة فيما رواه عبد الرزاق عطاء حسابا
اى كثيرا . هذا **باب** بالتنوين اى فى قوله **يوم ينفخ فى الصور فتاتون** من قبوركم الى الموقف **افواجا**
اى **زمرا** وبه قال **حدثنى** بالافراد ولابى ذر حدثنا **محمد** هو ابن سلام البيكندى قال **اخبرنا ابو معاوية**
محمد بن خازم الضرير **عن الاعمش** سليمان بن مهران **عن ابى صالح** ذكوان السمان **عن ابى هريرة رضى الله عنه**
انه **قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين النفختين** نفخة الاماتة ونفخة البعث **اربعون قال**
وفى سورة الزمر من طريق عمر بن حفص بن غياث عن ابيه عن الاعمش قالوا اى الجمع اى اصحاب ابى هريرة له **اربعون
يوما قال** ابو هريرة **ابيت** اى امتنعت عن الاخبار بما لا اعلم **قال** اصحابه **اربعون شهرا قال** ابو هريرة
ابيت قال السائل **اربعون سنة قال** ابو هريرة **ابيت** اى امتنعت عن الاخبار بتعيين ذلك وعند ابن مردويه
من حديث ابن عباس رضى الله عنهما قال بين النفختين اربعون سنة **قال ثم ينزل الله من السماء ماء فينبتون**
الاموات **كما ينبت البقل ليس من الانسان** غير الانبياء **شى الا يبلى الا عظما واحدا** بالنصب على الاستثناء
ولابى ذر الا عظم واحد **وهو عجب الذنب** بفتح العين وسكون الجيم وهو عظم لطيف فى راس العصعص
بين الاليتين **ومنه يركب الخلق يوم القيامة** وهذا الحديث سبق بالزمر **سورة والنازعات**
مكية وايها خمس او ست واربعون **وقال مجاهد** فيما وصله الفريابى فى قوله تعالى **الاية الكبرى** هى عصاه
التى قلبت حية **ويده** البيضاء من اياته التسع **يقال الناخرة والنخرة** بالالف قرا ابو بكر وحمزة والكسائى
سواء فى المعنى اى بالية **مثل الطامع والطمع** بفتح الطاء وكسر الميم **والباخل والبخيل** بالتحتية بعد المعجمة
وفى نسخة والبخل بحذفها والناخرة اسم فاعل والنخرة صفة مشبهة قال العينى وفى تمثيله بالطامع والطمع
نظر لانه ذكر من ان الباخل اسم فاعل الخ والتفاوت بينهما فى التذكير والتانيث ولو قال مثل صانعة
وصنعة ونحو ذلك لكان اصوب وسقط ويقال الخ لابى ذر ولابى ذر عن الكشميهنى والناحل والنحيل بالنون والحاء
المهملة بدل سابقتها فارقا بينهما **قال بعضهم النخرة البالية والناخرة العظم المجوف الذى يمر فيه
الريح فينخر** اى يصوت حتى يسمع له نخير **وقال ابن عباس** رضى الله عنهما فيما رواه ابن ابى حاتم **الحافرة** فى قوله
اينا لمردودون فى الحافرة **امرنا** ولابى ذر الى امرنا **الاول الى الحياة** بعد ان نموت من قولهم رجع فلان فى حافرته
اى طريقته التى جاء فيها فحفرها اى اثر فيها بمشيه وقيل الحافرة الارض التى فيها قبورهم ومعناه اينا لمردودون
ونحن فى الحافرة **وقال غيره** غير ابن عباس **ايان مرساها** اى **متى منتهاها** ومستقرها **ومرسى السفينة** بضم الميم
حيث تنتهى والضمير فى مرساها للساعة وقوله تعالى فيم انت من ذكراها الى ربك منتهاها اى ليس علمها اليك
ولا الى احد بل مردها الى الله تعالى فهو الذى يعلم وقتها على التعيين وبه قال **حدثنا ابو حازم** بحا مهملة فزاى
معجمة سلمة قال **حدثنا سهل بن سعد** الساعدى **رضى الله عنه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال باصبعيه** بالتثنية اى ضم بينهما **هكذا بالوسطى والتى تلى الابهام** وهى المسبحة واطلق القول واراد
به الفعل **بعثت** بضم الموحدة مبنيا للمفعول اى ارسلت **انا والساعة** يوم القيامة **كهاتين** الاصبعين
والساعة نصب مفعول معه ويجوز الرفع عطفا على ضمير الرفع المتصل مع عدم الفاصل وهو قليل
وفى رواية ابى ضمرة عن ابى حازم عند ابن جرير وضم بين اصبعيه الوسطى والتى تلى الابهام وقال ما مثلى
ومثل الساعة الا كفرسى رهان قال القاضى عياض وقد حاول بعضهم فى تاويله ان نسبة ما بين الاصبعين
كنسبة ما بقى من الدنيا الى ما مضى وان جملتها سبعة الاف سنة واستند الى اخبار لا تصح وذكر ما اخرجه
ابو داود فى تاخير هذه الامة نصف يوم وفسره بخمسمائة سنة فيؤخذ من ذلك ان الذى بقى نصف سبع
وهو قريب مما بين السبابة والوسطى فى الطول وقد ظهر عدم صحة ذلك لوقوع خلافه ومجاوزة هذا
القدر فلو كان ذلك ثابتا لم يقع خلافه انتهى فالصواب الاعراض عن ذلك ويأتى ان شاء الله تعالى بعون
الله ومنه بقية مبحث ذلك فى الرقاق **الطامة تطم على كل شى** بكسر الطاء فى المستقبل عن ابى ذر **سورة
عبس** مكية وآيها احد واربعون وزاد ابو ذر والتلى **بسم الله الرحمن الرحيم** سقطت البسملة
لغير ابى ذر **عبس** النبى صلى الله عليه وسلم **كلح** بفتحتين قال فى الصحاح والكلوح تكشر فى عبوس وقد كلح
الرجل كلوحا وكلاحا **واعرض** هو تفسير وتولى اى اعرض بوجهه الكريم لاجل ان جاءه الاعمى عبد الله بن ام مكتوم وعنده
صناديد قريش يدعوهم الى الاسلام فقال يا رسول الله علمنى مما علمك الله وكرر ذلك ولم يعلم انه مشغول بذلك
فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم قطعه لكلامه وعبس واعرض عنه فعوتب فى ذلك بما نزل عليه فى هذه
السورة فكان بعد ذلك يقول له اذا جاء مرحبا بمن عاتبنى الله فيه ويبسط له رداءه **وقال غيره** سقط
لابى ذر وهو الصواب كما لا يخفى **مطهرة** من قوله فى صحف مكرمة مرفوعة مطهرة **لا يمسها الا المطهرون**
وهم الملائكة **وهذا مثل قوله** عز وجل **فالمدبرات امرا** قال الكرمانى لان التدبير لحمول الخيول الغزاة
فوصف الحامل يعنى الخيول به فقيل فالمدبرات **جعل الملائكة والصحف مطهرة** بفتح الهاء المشددة **لان الصحف**

ويجوز الباخل صح

وفي هذا السند [illegible]

ينبغ

ينبغ عليها التطهير فجعل التطهير لمن حملها ايضا بضم جيم جعل مبنيا للمفعول وهذا قاله الفراء وقيل مطهرة
منزهة عن ايدى الشياطين **سفرة** بالخفض ولابى ذر بالرفع والاول موافق للتنزيل **الملائكة واحدهم سافر
سفرت** اى بين القوم **اصلحت بينهم وجعلت الملائكة اذا انزلت بوحى الله وتاديته** الى انبيائه **كالسفير
الذى يصلح بين القوم** ومنه قوله

• فما ادع السفارة بين قومى • ولا امشى بغش ان مشيت •

وقيل السفرة جمع سافر ومثله كاتب وكتبة ولابى ذر وتاديبه بالموحدة بعد التحتية من الادب فليتامل
وقال غيره سقط لابى ذر كالسابق **تصدى** اى **تغافل عنه** قال الحافظ ابو ذر ليس هذا بصحيح وانما يقال
تصدى للامر اذا رفع راسه اليه فاما تلهى فتغافل وتشاغل عنه انتهى لانه لم يتغافل عن المشرك انما تغافل
عمن جاءه يسعى **وقال مجاهد** فيما وصله الفريابى **لما يقض** اى **لا يقضى احد** من لدن آدم الى هذه الغاية
ما امر به بضم الهمزة مبنيا للمفعول اذ لم يخل احد من تقصير ما **وقال ابن عباس** رضى الله عنهما وصله
ابن ابى حاتم **ترهقها** اى **تغشاها قترة** اى **شدة** وقيل سواد وظلمة **مسفرة** اى **مشرقة** مضيئة
بايدى سفرة وقال ابن عباس رضى الله عنهما وفى نسخة باسقاط الواو وهو الاوجه فى معنى بايدى
سفرة **كتبة** اى من الملائكة ينسخون من اللوح المحفوظ او الوحى **اسفارا** اى **كتبا** ذكره استطرادا **يقال
واحد الاسفار سفر** وهى الكتب العظام **تلهى** اى **تشاغل** وسقط يقال لابى ذر وبه قال **حدثنا آدم**
ابن ابى اياس قال **حدثنا شعبة** بن الحجاج قال **حدثنا قتادة** بن دعامة **قال سمعت زرارة بن اوفى** بفتح
الفاء والهمزة **يحدث عن سعد بن هشام** الانصارى **عن ابيه عن عائشة** رضى الله عنها **عن النبى صلى الله
عليه وسلم انه قال مثل الذى يقرا القرآن** بفتح الميم والمثلثة صفته **وهو حافظ له** لا يتوقف فيه
ولا يشق عليه لجودة حفظه واتقانه كونه **مع السفرة** جمع سافر ككاتب وكتبة وهم الرسل لانهم يسفرون
الى الناس برسالات الله ولابى ذر زيادة البررة اى المطيعين اذ المراد ان يكون رفيقا للملائكة السفرة لاتصاف
بعضهم بحمل كتاب الله او المراد انه عامل بعملهم وسالك مسلكهم من كونهم يحفظونه ويؤدونه الى المؤمنين ويكشفون
لهم ما يلتبس عليهم **ومثل الذى** اى وصفة الذى **يقرا وهو يتعاهده وهو عليه شديد** لضعف حفظه مثل من يحاول
عبادة شاقة يقوم باعبائها مع شدتها وصعوبتها عليه **فله اجران** اجر القراءة واجر التعب وليس المراد
ان اجره اكثر من اجر الماهر بل الاول اكثر ولذا كان مع السفرة ولمن يحج ذلك ان يقول الاجر على قدر المشقة
لكن لا نسلم ان الحافظ الماهر خال من مشقة لانه لا يصير كذلك الا بعد عنا كثير ومشقة شديدة غالبا والواو
فى قوله وهو حافظ وهو يتعاهده ولاحقه الثلاثة للحال وجواب المبتدا الذى هو مثل محذوف تقديره كونه فى
الاول ومثل من يحاول فى الثانى كما مر **سورة اذا الشمس كورت** مكية وآيها تسع وعشرون
بسم الله الرحمن الرحيم سقط لفظ سورة والبسملة لغير ابى ذر **انكدرت انتثرت** من السماء
وسقطت على الارض **وقال الحسن** البصرى فيما وصله الطبرى **سجرت** من قوله واذا البحار سجرت
اى **ذهب** ولابى ذر يذهب **ماؤها فلا يبقى** منها **قطرة** ولابى ذر فلا تبقى بالفوقية وقال ابن عباس اوقدت فصار
نارا تضطرم **وقال مجاهد** فيما وصله الطبرى **المسجور المملوء** وسبق فى سورة الطور **وقال غيره** غير مجاهد **سجرت افضى**
ولابى ذر افضى بضم الهمزة وكسر الضاد **بعضها الى بعض فصارت بحرا واحدا** وهو معنى قول السدى فيما اخرجه
ابن ابى حاتم **والخنس تخنس** بفتح التاء وكسر النون **فى مجراها ترجع** وراءها بينا ترى النجم فى اخر البرج اذ
كر راجعا الى اوله **وتكنس** بكسر النون **تستتر** تختفى تحت ضوء الشمس **كما تكنس الظباء** بالجمع ولابى ذر كما
يكنس الظبى اى يستتر فى كناسه وهو بيته المتخذ من اغصان الشجر والمراد النجوم الخمسة زحل والمشترى والمريخ
والزهرة وعطارد **تنفس** اى **ارتفع النهار** وقال ابن الخازن فى تنفسه قولان احدهما ان فى اقباله روح
ونسيم فجعل ذلك نفسا على المجاز الثانى انه شبه الليل بالمكروب المحزون فاذا حصل له التنفس وجد راحة
فكانه تخلص من الحزن فعبر عنه بالتنفس وهو استعارة لطيفة **والظنين** بالظاء فى قراءة ابن كثير وابى عمرو
والكسائى **المتهم** من الظنة وهى التهمة **والضنين** بالضاد **يضن به** اى لا يبخل بالتبليغ والتعليم **وقال
عمر** بن الخطاب رضى الله عنه فيما وصله عبد بن حميد **النفوس زوجت يزوج** بفتح الواو مشددة الرجل
نظيره من اهل الجنة والنار ثم قرا عمر رضى الله عنه **احشروا الذين ظلموا وازواجهم** واخرج الفراء من
طريق عكرمة قال يقرن الرجل فى الجنة بقرينه الصالح فى الدنيا ويقرن الذى كان يعمل السوء فى الدنيا بقرينه
الذى كان يعينه فى النار وقيل يزوج المؤمنون بالحور العين ويزوج الكافرون بالشياطين حكاه القرطبى
فى تذكرته **عسعس** اى **ادبر** وقال الحسن اقبل بظلامه وهو من الاضداد ويدل على ان المراد هنا ادبر قوله
والصبح اذا تنفس اى امتد ضوؤه حتى يصير نهارا **سورة اذا السماء انفطرت** مكية وآيها تسع عشرة
بسم الله الرحمن الرحيم سقط لفظ سورة والبسملة لغير ابى ذر **وقال الربيع بن خثيم** بضم الخاء
المعجمة وفتح المثلثة فيما رواه عبد بن حميد فى قوله تعالى **فجرت** اى **فاضت** قال الزركشى ينبغى قراءته
بالتخفيف فانها القراءة المنسوبة للربيع صاحب هذا التفسير **وقرا الاعمش وعاصم** وكذا حمزة والكسائى
فعدلك بالتخفيف وقراه ولابى ذر وقرا **اهل الحجاز** ابو عمرو والبصرى وابن عامر الشامى **بالتشديد واراد
معتدل الخلق** اى جعله متناسب الاطراف فلم يجعل احدى يديه اطول ولا احدى عينيه اوسع **ومن خفف**

يعني في اي صورة ما شاء اما حسن واما قبيح وطويل او قصير ولابي ذر او طويل او قصير قاله الفراء سورة
ويل للمطففين مكية او مدنية وآيها ستة وثلاثون بسم الله الرحمن الرحيم سقط لفظ سورة
والبسملة لغير ابي ذر وقال مجاهد فيما وصله الفريابي في قوله تعالى بل وسقط بل لغير ابي ذر ران اي ثبت
الخطايا بفتح المثلثة وسكون الموحدة بعدها مثناة فوقية حتى غمرتها والران الغشاوة على القلب كالصدا على
الشيء الصقيل من سيف ونحوه قال

وكم ران من ذنب على قلب فاجر … فتاب من الذنب الذي ران وانجلى

واصل الرين الغلبة ومنه رانت الخمر على قلب شاربها وفي الترمذي وقال حسن صحيح عن ابي هريرة رضي الله عنه
مرفوعا ان العبد اذا اخطأ خطيئة نكت في قلبه نكتة فان هو نزع واستغفر صقلت فان عاد زيد فيها حتى
تعلو قلبه فهذا الران الذي ذكر الله في كتابه كلا بل ران على قلوبهم ثوب اي جوزي قاله مجاهد فيما وصله الفريابي
الرحيق اي الخمر الخالص من الدنس ختامه مسك اي طينه او آخر شربه يفوح منه رائحة المسك التسنيم
يعلو شراب اهل الجنة اي ينصب عليهم من علو في غرفهم ومنازلهم او يجري في الهوا متسنما فينصب في اوانيهم
على قدر ملئها فاذا امتلأت امسك وهذا ثابت للنسفي وحده من قوله الرحيق الخ وقال غيره غير مجاهد المطفف
هو الذي لا يوفي غيره حقه في المكيال والميزان والتطفيف النقص ولا يكاد المطفف يسرق في الكيل والوزن
الا الشيء التافه الحقير وقوله غيره بعد قوله لا يوفي ثابت في رواية ابي ذر عن الكشميهني يوم يقوم الناس
من قبورهم لرب العالمين لاجل امره وحسابه وجزائه وهذه الآية ثبتت لابي ذر وبه قال حدثنا ابراهيم
ابن المنذر القرشي الحزامي المدني قال حدثنا معن هو ابن عيسى القزاز قال حدثني بالافراد الامام الاعظم
مالك والحديث عن ابيه ليس في موطئه عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان النبي ولابي ذر ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم يقوم الناس لرب العالمين يوما القيامة وتدنو الشمس منهم
قدر ميل حتى يغيب احدهم في رشحه بفتح الراء وسكون المعجمة وضبطه في الفتح والمصابيح بفتحتين جميعا
عرقه لانه يخرج من بدنه شيئا فشيئا كما يترشح الاناء المتخلل الاجزاء وفي رواية سعيد بن داود حتى ان العرق يلجم
احدهم الى انصاف اذنيه قال الكرماني فان قلت ما وجه اضافة الجمع الى المثنى وهل هو مثل صغت قلوبكما
واجاب بانه لما كان لكل شخص اذنان بخلاف القلب لا يكون مثله بل يصير من باب اضافة الجمع الى الجمع حقيقة
ومعنى انتهى وحكى القاضي ابو بكر بن العربي ان كل احد يقوم عرقه معه وهو خلاف المعتاد في الدنيا فان
الجماعة اذا وقفوا في الارض المعتادة اخذهم الما اخذا واحدا لا يتباينوا وتزيد وهذا من القدرة التي تخرق
العادات والايمان بها من الواجبات ويأتي لذلك زيادة ان شاء الله تعالى في محله بعون الله وفضله وكرمه
سورة اذا السماء انشقت ثبت لفظ سورة لابي ذر قال ولابي ذر وقال مجاهد فيما وصله الفريابي
في قوله تعالى كتابه بشماله اي يأخذ كتابه من وراء ظهره يجعل يده من وراء ظهره فيأخذ بها كتابه وتغل يمناه
الى عنقه وسق اي جمع ما دخل عليه من دابة وغيرها ظن ان لن يحور اي لا يرجع الينا ولا يبعث والحور الرجوع
هذا باب بالتنوين اي في قوله تعالى فسوف يحاسب حسابا يسيرا سوف من الله واجب والحساب
اليسير هو عرض عمله عليه كما يأتي ان شاء الله تعالى في هذا الحديث وثبت التبويب وتاليه لابي ذر وبه قال
حدثنا عمرو بن علي الفلاس قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عثمان بن الاسود الجمحي انه قال سمعت
ابن ابي مليكة عبد الله قال سمعت عائشة رضي الله عنها قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤلف
حدثنا ولابي ذر وحدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد بن زيد الجهضمي البصري عن ايوب السختياني
عن ابن ابي مليكة عبد الله عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤلف ايضا حدثنا
ولابي ذر وحدثنا مسدد بضم الميم وفتح السين المهملة وتشديد الدال المهملة الاولى ابن مسرهد عن يحيى
ابن سعيد القطان عن ابي يونس حاتم بن ابي صغيرة بالصاد المهملة المفتوحة والغين المعجمة المكسورة الباهلي
البصري عن ابن ابي مليكة عن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه عن عائشة رضي الله عنها فهذه ثلاثة
اسانيد صرح في الاولين منها بان ابن ابي مليكة حمل الحديث عن عائشة لحمله النووي على انه سمعه من عائشة
وسمعه من القاسم عنها فحدث به على الوجهين قال في الفتح وهو مجرد احتمال وقد وقع التصريح بسماع ابن
ابي مليكة له من عائشة كما في السند الاول فانتفى التعليل باسقاط رجل من السند وتعين الحمل على انه سمعه
من عائشة ثم من القاسم عنها او بالعكس والسر فيه ان في روايته بالواسطة ما ليس في روايته بغير واسطة
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس احد يحاسب الا هلك قالت قلت يا رسول الله جعلني الله فداك
اليس يقول الله عز وجل فاما من اوتي كتابه بيمينه فسوف يحاسب حسابا يسيرا قال عليه السلام
ذاك بكسر الكاف العرض يعرضون بان تعرض عليه اعماله فيعرف الطاعة والمعصية ثم يثاب على الطاعة
ويتجاوز عن المعصية ولا يطالب بالعذر فيه ومن نوقش الحساب بضم النون وكسر القاف مبنيا للمفعول
والحساب نصب بنزع الخافض اي من استقصي امره في الحساب هلك بالعذاب في النار او ان تشرع عرض
الذنوب والتوقيف على قبيح ما سلف والتوبيخ عذاب وفيه بحث يأتي ان شاء الله تعالى في الرقاق وهذا
الحديث اخرجه ايضا في الرقاق ومسلم في صفة النار والترمذي والنسائي في التفسير هذا باب
بالتنوين اي في قوله تعالى لتركبن طبقا عن طبق اصله لتركبونن فحذفت نون الرفع لتوالي الامثال والواو

لالتقا

لالتقاء الساكنين وفتح الباء ابن كثير وحمزة والكسائي خطابا للواحد والباقون بضمها خطابا للجمع وسقط لفظ باب
لابي ذر وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني سعيد بن النضر بالضاد المعجمة البغدادي قال اخبرنا هشيم بضم
الهاء مصغرا ابن بشير قال اخبرنا ابو بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن اياس بكسر الهمزة وتخفيف التحتية
ابن ابي وحشية عن مجاهد المفسر انه قال قال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى لتركبن بضم
الموحدة وفي اليونينية بفتحها طبقا عن طبق اي حالا بعد حال قال هذا نبيكم صلى الله عليه وسلم يعني يكون
لك الظفر والغلبة على المشركين حتى يختم لك بجميل العاقبة فلا يحزنك تكذيبهم وتماديهم في كفرهم وقيل سماء بعد
كما وقع في الاسرا والمعنى على الجمع لتركبن ايها الناس حالا بعد حال وامرا بعد امر وذلك في موقف القيامة
والشدائد والاحوال الموت ثم البعث ثم العرض واحوال الانسان حالا بعد حال رضيع ثم فطيم ثم غلام ثم شاب
ثم كهل ثم شيخ سورة البروج مكية وآيها اثنتان وعشرون وسقط لغير ابي ذر سورة قال ولغير
ابي ذر وقال مجاهد فيما رواه عبد بن حميد في قوله الاخدود هو شق في الارض وقال غيره المستطيل
في الارض وروى مسلم عن صهيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان ملك فيمن كان قبلكم وكان له ساحر
فلما كبر قال للملك اني قد كبرت فابعث الي غلاما اعلمه السحر فبعث اليه غلاما يعلمه فكان في طريقه اذا
سلك راهب فقعد اليه وسمع كلامه فاعجبه فكان اذا اتى الساحر مر بالراهب وقعد اليه فاذا اتى الساحر
ضربه فشكا ذلك الى الراهب فقال اذا خشيت الساحر فقل حبسني اهلي واذا خشيت اهلك فقل حبسني
الساحر فبينما هو كذلك اذ اتى على دابة عظيمة قد حبست الناس فقال اليوم اعلم الساحر افضل ام الراهب
افضل فاخذ حجرا فقال اللهم ان كان امر الراهب احب اليك من امر الساحر فاقتل هذه الدابة حتى يمضي الناس
فرماها فقتلها ومضى الناس فاتى الراهب فاخبره فقال له الراهب اي بني انت اليوم افضل مني قد بلغ من
امرك ما ارى وانك ستبتلى فان ابتليت فلا تدل علي وكان الغلام يبرئ الاكمه والابرص ويداوي الناس
من سائر الادوا فسمع جليس الملك كان قد عمي فاتاه بهدايا كثيرة فقال ما ههنا لك اجمع ان انت شفيتني قال
اني لا اشفي احدا انما يشفي الله عز وجل فان آمنت بالله دعوت الله فشفاك فامن بالله فشفاه الله فاتى
الملك فجلس اليه كما كان يجلس فقال له الملك من رد عليك بصرك فقال ربي قال ولك رب غيري قال الله ربي
وربك فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الغلام فجيء بالغلام فقال له الملك اي بني قد بلغ من سحرك ما تبرئ
الاكمه والابرص وتفعل وتفعل قال اني لا اشفي احدا انما يشفي الله فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الراهب
فجيء بالراهب فقيل له ارجع عن دينك فابى فدعا بالمنشار فوضع المنشار في مفرق راسه فشقه حتى وقع
شقاه ثم جيء بجليس الملك فقيل له ارجع عن دينك فابى فوضع المنشار في مفرق راسه فشقه حتى وقع
شقاه ثم جيء بالغلام فقيل له ارجع عن دينك فابى فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به الى جبل كذا وكذا
فاصعدوا فاذا بلغتم به ذروته فان رجع عن دينه والا فاطرحوه فذهبوا به فصعدوا به الجبل فقال اللهم
اكفنيهم بما شئت فرجف بهم الجبل فسقطوا وجاء يمشي الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك قال كفانيهم الله
فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به فاحملوه في قرقور فتوسطوا به البحر فان رجع عن دينه والا فاقذفوه
فذهبوا به فقال اللهم اكفنيهم بما شئت فانكفات بهم السفينة فغرقوا وجاء يمشي الى الملك فقال له الملك
ما فعل اصحابك قال كفانيهم الله تعالى فقال للملك انك لست بقاتلي حتى تفعل ما امرك به قال وما هو قال
تجمع الناس في صعيد واحد وتصلبني على جذع ثم خذ سهما من كنانتي ثم ضع السهم في كبد القوس ثم قل
باسم رب الغلام ثم ارمني فانك اذا فعلت ذلك قتلتني فجمع الناس في صعيد واحد فصلبه على جذع ثم
اخذ سهما من كنانته ثم وضع السهم في كبد القوس ثم قال بسم الله رب الغلام ثم رماه فوقع السهم في صدغه
فوضع يده في صدغه موضع السهم فمات فقال الناس آمنا برب الغلام فاتى الملك فقيل
له ارايت ما كنت تحذر قد والله نزل بك حذرك قد آمن الناس فامر بالاخدود بافواه السكك فخدت
واضرم النيران وقال من لم يرجع عن دينه فاقحموه فيها او قيل له اقتحم ففعلوا حتى جاءت امراة ومعها صبي
لها فتقاعست ان تقع فيها فقال لها الغلام يا امه اصبري فانك على الحق فتنوا اي عذبوا قاله مجاهد
فيما وصله الفريابي وقال ابن عباس الودود هو الحبيب المتودد الى اوليائه بالكرامة المجيد اي الكريم
وهو قول ابن عباس وهذا ساقط في الفرع ثابت في رواية النسفي وحده سورة الطارق ثبت لفظ
سورة لابي ذر وهي مكية وآيها سبعة عشر هو اي الطارق النجم وما اتاك ليلا فهو طارق ولا يسمى
ذلك بالنهار وسمي به النجم لظهوره ليلا النجم الثاقب هو المضيء وهذا كله ثابت للنسفي كما سقط من الفرع
وقال فيما وصله الفريابي ذات الرجع هي سحاب يرجع بالمطر ولابي ذر ترجع بالفوقية بدل التحتية
وعلى هذا يجوز ان يراد بالسماء السحاب ذات ولابي ذر وذات الصدع هي الارض تتصدع بالنبات والعيون
وقال ابن عباس لقول فصل اي لحق وحد يفصل بين الحق والباطل لما عليها حافظ اي الا عليها حافظ وعلى
التفسير على تشديد ميم لما وهي قراءة عاصم وابن عامر وحمزة فان نافية وثبت قوله وقال ابن عباس
الخ للنسفي وحده وسقط من الفرع كاصله سورة سبح اسم ربك الاعلى ثبت سورة والاعلى
لابي ذر مكية وآيها تسع عشرة ومعنى سبح اسم ربك اي نزه ربك الاعلى عما يصفه الملحدون فالاسم
صفة وبه يحتج من يجعل الاسم والمسمى واحدا لان احدا لا يقول سبحان اسم الله بل سبحان الله وقال

وفراء من لتسمية ربك ما يذكر و انت متطظر و لذكر محترم فجعلوا الاسم بمعنى التسمية كما انه يجب تنزيه ذاته وصفاته عن النقائص يجب تنزيه الالفاظ الموضوعة لها عن سوء الادب وقد سبق في الاعلى الجمع مزيدا لذلك والله الموفق وقال مجاهد في قوله قدر فهدى اى قدر للانسان الشقا والسعادة وهدى الانعام لمراتعها وصله الطبرى وثبت للنسفي وحده وبه قال حدثنا عبدان لقب عبد الله بن عثمان قال اخبرنى بالافراد ابى عثمان بن جبلة عن شعبة بن الحجاج عن ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي عن البراء ابن عازب رضى الله عنه انه قال اول من قدم علينا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم المدينة من المهاجرين مصعب بن عمير بضم العين مصغرا وصنم مسيرهم شعب وابن ام مكتوم عمرو بن قيس العامرى فجعلا يقرآننا القرآن اى ما نزل منه بمكة ثم جا عمار هو ابن ياسر وبلال المؤذن وسعد يعني ابن ابى وقاص ثم جا ايضا عمر بن الخطاب رضى الله عنه في جملة عشرين من الصحابة ذكر منهم ابن اسحاق زيد بن الخطاب وسعيد بن زيد بن عمرو وعمرو وعبد الله ابني سراقة وخنيس بن حذافة وواقد بن عبد الله وخولى بن ابى خولى واخاه هلالا وعياش بن ابى ربيعة وخالدا واياسا وعامرا وعاقلا ابنى البكير وهم ثلاثة عشر فلعل الباقى كانوا اتباعا لهم ثم جا النبي صلى الله عليه وسلم فما رايت اهل المدينة فرحوا بشيء فرحهم به اى كفرحهم به فهو نصب بنزع الخافض حتى رايت الولايد جمع وليدة الصبية والامة والصبيان يقولون هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد جا حدثت التصلية لابى ذر قال لان الصلاة عليه كان ابتداء مشروعيتها في السنة الخامسة من الهجرة والظاهر انه يشير الى الاية الامر بها وهذا غير متجه لانه قد ورد في حديث الاسرا ذكر الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم والاسرا كان بمكة فلا وجه للانكار قال البرا فما جا عليه الصلاة والسلام المدينة حتى قرات سبح اسم ربك الاعلى في سور مثلها زاد في الهجرة من المفصل وثبت لفظ مثلها لابى ذر

سورة هل اتاك حديث الغاشية مكية وايها تسع وعشرون ولابى ذر سورة هل اتاك

بسم الله الرحمن الرحيم وسقط له حديث الغاشية ولغيره البسملة وقال ابن عباس رضى الله عنهما فيما وصله ابن ابى حاتم — اليهود والنصارى ولثعلبى الرهبان يعني انهم عملوا ونصبوا في الدين على غير دين الاسلام فلا يقبل منهم وقيل عاملة ناصبة في النار بجر السلاسل وخوضها في النار خوض الابل في الوحل والصعود والهبوط في تلالها ووهادها وقال مجاهد فيما وصله الفريابي عين انية بلغ اناها بكسر الهمزة وبعد النون الف غير مهموز وقتها في الحر فلو وقعت منها قطرة على جبال الدنيا لذابت وقال ابو ذر اناها حينها وحان شربها حميم ان بلغ اناها اى حان لا يسمع فيها اى في الجنة لاغية اى شتما ولا غيره من الباطل الضريع ولابى ذر ويقال الضريع نبت له شوك يقال له الشبرق بكسر المعجمة والراء بينهما موحدة ساكنة تسميه اهل الحجاز الضريع اذا يبس وهو سم لا تقربه دابة لخبثه بمسيطر اى بمسلط فتقتلهم وتكرههم على الايمان وهذا منسوخ باية القتال ويقرا مصيطر بالصاد والسين ومثله قراءة هشام وموسى على الاصل وقال ابن عباس رضى الله عنهما فيما وصله ابن المنذر في قوله ايابهم اى مرجعهم بعد الموت

سورة والفجر مكية وايها تسع وعشرون وثبت سورة لابى ذر وقال مجاهد الوتر الله لانفراده بالالوهية وحذف ما بعد عاد الاولى والابيه ربى القديمة ولابى ذر ارم ذات العماد بكسر الهمزة وسكون الراء وفتح الميم وروى عن الضحاك كسر بفتح الهمزة واصله ارم على وزن فعل كفخذ فخفف والعماد رفع مبتدا اخبره اهل عمود اى خيام لا مقيمون في بلد وكانوا سيارة ينتجعون الغيث وينتقلون الى الكلا حيث كان وعن ابن عباس رضى الله عنهما انما قيل لهم ذات العماد لطولهم واختار الاول ابن جرير ورد الثاني قال ابن كثير فاصاب وجه الضمير يعود على القبيلة قال واما ما ذكره جماعة من المفسرين عند هذه الاية من ذكر مدينة يقال لها ارم ذات العماد مبنية بلبن الذهب والفضة وان حصباها اللآلى والجواهر وترابها بنادق المسك الى غير ذلك من الاوصاف وانها تنتقل فتارة تكون بالشام وتارة باليمن واخرى بغيرهما من الارض فمن خرافات الاسرائيليين وليس لذلك حقيقة واما ما اخرجه ابن ابى حاتم من طريق وهب بن منبه عن عبد الله ابن قلابة من مثل القصة ايضا وذكر عجايبها فقال ابن كثير فيها الفاظ منكرة وراويها عبد الله ابن قلابة لا يعرف وفي اسناده ابن لهيعة ومثله ما يخبر به كثير من الكذبة المحتالين من وجود مطالب تحت الارض بها قناطير الذهب والفضة والجواهر اليواقيت واللآلى والاكسير لكن عليها موانع تمنع من الوصول اليها فيحتالون على اموال ضعفة العقول والسفها فيأكلونها بحجة صرفها في بخورات ونحوها من الهذيانات وترامهم ينفقون على حفرها الاموال الجزيلة ويبلغون في الحمق غاية ولم يظهر لهم الا التراب او الكذب فيفتقر الرجل منهم ومع ذلك لا يزداد الا طلبا حتى يموت سوط عذاب الذى عذب به ولابى ذر الذى عذبوا به وعن قتادة فيما رواه ابن ابى حاتم كل شيء عذب به فهو سوط عذاب اكلا لما اى السف من سففت الكل اسفه سفا جما اى الكثير اى يحبون جمع المال وسقط جما والكثير لابى ذر وقال مجاهد في قوله تعالى والشفع والوتر كل شيء خلقه الله تعالى فهو شفع السما شفع اى للارض كالذكر والانثى والوتر بفتح الواو وكسرها هو الله تبارك وتعالى وسبق وقال غيره غير مجاهد سوط عذاب كلمة تقولها العرب لكل نوع من العذاب يدخل فيه السوط قاله الفراء لبالمرصاد اليه المصير وقال ابن عباس رضى الله عنهما بحيث يسمع ويرى وقيل يرصد اعمال بني ادم لا يفوته شيء منها تحاضون بفتح اليا والحاء لا الف وبها قرا الكوفيون اى تحافظون وتحضون بغير الف تأمرون باطعامه المساكين المطمئنة هي المصدقة بالثواب وهي الثابتة

على الايمان وقال الحسن البصرى فيما وصله ابن ابى حاتم يا ايتها النفس المطمئنة هي المصدقة اذا اراد الله قبضها اطمانت الى الله واطمان الله اليها وقال ابن عطا النفس المطمئنة هي العارفة بالله التي لا تصبر عن الله طرفة عين عز وجل اسناد الاطمينان الى الله تعالى مجاز يراد به لازمه وغايته من نحو ايصال الخير وفيه المشاكلة ولابى ذر عن الحموى والمستملى واطمان اليه بتذكير الضمير اى الى الشخص ورضيت عن الله ورضى عنها ولابى ذر عن الحموى والمستملى عنه فامر بالقا ولابى ذر وامر بقبض روحها وادخلها ولابى ذر عن الحموى والمستملى ايضا وادخله الله الجنة وجعله من عباده الصالحين وقال غيره غير الحسن جابوا اى نقبوا بالتخفيف اى نقبوا الصخر واصل الجيب القطع ماخوذ من جيب القميص اذا قطع له جيب وكذلك قولهم فلان يجوب الفلاة اى يقطعها وجيب بفتح الجيم وجر الموحدة بمز ويكسر الجيم ونصب الموحدة والتميم رفع وسقط لفظ من لابى ذر لما في قوله تعالى ويأكلون التراث اكلا لما لممته اجمع اتيت على اخره قاله ابو عبيدة وسبق معناه وسقط لابى ذر

سورة لا اقسم مكية وايها عشرون ولابى ذر لا اقسم وقال مجاهد فيما وصله الفريابي بهذا البلد مكة ولابى ذر وانت حل بهذا البلد بمكة ليس عليك ما على الناس فيه الاثم اى انت على الخصوص تستحله دون غيرك لجلالة شانك كما جا لم تحل لاحد قبلي ولا تحل لاحد بعدى وانت على هذا من باب التقديم للاختصاص نحو انا عرفت قال الواحدى ان الله تعالى لما ذكر القسم بمكة ذكر ذلك على عظم قدرها مع كونها جوابا فوعد نبيه صلى الله عليه وسلم ان يحلها له يقاتل فيها ويفتحها على يده ويكون فيها حلا والجملة اعتراض بين المقسم به وما عطف عليه ووالد وما ولد اى من الانبيا والصالحين من ذريته لان الكافر وان كان من ذريته لكن لا مزية له حتى يقسم به او المراد بالوالد ابراهيم وبما ولد محمد صلى الله عليه وسلم وما بمعنى من وقال في الانوار وايثار ما على من لمعنى التعجب كما في قوله تعالى والله اعلم بما وضعت لبدا بضم اللام وفتح الموحدة لابى ذر جمع لبدة كغرفة وغرف وهي قراءة العامة ولغير ابى ذر لبدا بكسر اللام اى كثيرا من تلبد الشيء اذا اجتمع النجدين هما الخير والشر قال الزجاج النجد ان الطريقان الواضحان والنجد المرتفع من الارض والمعنى الم نبين له طريقي الخير والشر وقال ابن عباس رضى الله عنهما الثديين وهما مما تتسم به العرب تقول اما ونجدينها ما فعلت تريد وثديي لامراة يتيما كالنجدين للبطن مسغبة اى مجاعة والسغب الجوع متربة ولابى ذر برفع الثلاثة اى الساقط في التراب ليس له بيت لفقره فلا اقتحم العقبة فلم يقتحم العقبة فلم يجاوزها في الدنيا ليامن بذلك العقبة فقال وما ادراك اى اعلمك ما العقبة التي يقتحمها وبين سبب جوازها بقوله فك رقبة برفع الكاف على اضمار مبتدا اى هو فك وخفض رقبة بالاضافة من الرق باعتاقها او اطعام بهمزة مكسورة والف بعد العين ورفع ميم اطعام منونا وقراءة ابن كثير وابى عمرو والكسائى فك بفتح الكاف فعلا ماضيا رقبة نصب اطعم فعلا ماضيا ايضا في يوم ذى مسغبة مجاعة وهذا تنبيه على ان النفس لا توافق صاحبها في الانفاق لوجه الله تعالى البتة فلا بد من التكلف وحمل المشقة على النفس والذى يوافق النفس هو الافتخار والمراءاة فكانه تعالى ذكر هذا المثل بازاء ما قال اهلكت مالا لبدا والمراد بيان الانفاق المعتد به وان ذلك الانفاق مضر قاله صاحب الغرايب فيما حكاه في فتوح الغيب

سورة والشمس وضحاها مكية وايها خمس عشرة بسم الله الرحمن الرحيم ثبت لفظ سورة والبسملة لابى ذر وقال مجاهد ضحاها اى ضوءها اذا تلاها اى تبعها طالعا عند غروبها وطحاها اى دحاها دساها اى اغواها واصله دسسها فكثرت الامثال فابدل من ثالثها حرف علة فالهمها اى عرفها الشقا والسعادة وهذا كله ثابت للنسفي ساقط من الفرع وقال مجاهد فيما وصله الفريابي بطغواها اى بمعاصيها ولا يخاف عقباها اى عقبى احد وبه قال حدثنا يونس بن اسماعيل التبوذكى قال حدثنا وهيب بضم الواو مصغرا ابن خالد قال حدثنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام انه اخبره عبد الله بن زمعة بفتح الزاى وسكون الميم وفتحها وبالعين المهملة وامه قريبة اخت ام سلمة ام المؤمنين رضى الله عنهما انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يخطب فخطب وذكر ما فصله من الموعظة او غيرها وذكر الناقة المذكورة في هذه السورة وهي ناقة صالح وذكر الذى عقرها وهو قدار بن سالف وهو احيمر ثمود الذى قال الله تعالى فيه فنادوا صاحبهم فتعاطى فعقر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ انبعث اشقاها قام لها رجل عزيز شديد قوى عارم بعين وراء مهملتين جبار صعب مفسد خبيث منيع قوى ذو منعة في رهطه في قومه مثل ابى زمعة جد عبد الله بن زمعة المذكور في عزته ومنعته في قومه وكان كافرا بمكة وذكر عليه الصلاة والسلام في خطبته النسا اى ما يتعلق بهن استطرادا فذكر ما يقع من ازواجهن فقال يعمد بكسر الميم اى يقصد احدكم يجلد ولابى ذر فيجلد امراته جلد العبد فلعله يضاجعها من اخر يومه اى يضاجعها لنزوعه عليه الصلاة والسلام في ضحكهم ولابى ذر عن الكشميهنى في ضحك من الضرطة وقال لم يضحك احدكم مما يفعل وكانوا في الجاهلية اذا وقع ذلك من احدهم في مجلس يضحكون فنهاهم عن ذلك وقال ابو معاوية محمد بن خازم مما وصله اسحاق بن راهويه في مسنده حدثنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عبد الله بن زمعة انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم مثل ابى زمعة عم الزبير بن العوام اى عمه مجازا لانه الاسود بن المطلب بن اسد والعوام بن خويلد بن اسد فنزل ابن العم منزلة الاخ فاطلق عليه عما بهذا الاعتبار كذا جزم الدمياطى بان اسم ابى زمعة هنا وهو المعتمد قاله في فتح البارى

سورة والليل اذا يغشى مكية وايها احدى وعشر

بسم الله الرحمن الرحيم ثبت لفظ سورة والبسملة لأبي ذر وقال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم بالحسنى ولأبي ذر وكذب بالحسنى بالخلف أي لم يوقن أن الله سيخلف عليه ما أنفقه في طاعته وقال مجاهد فيما وصله الفريابي تردى أي مات وقيل تردى في حفرة القبر وقيل في قعر جهنم وتلظى أي توهج ولم قد وقرأ عبيد بن عمير بضم عينهما مصغرين فيما وصله سعيد بن منصور تتلظى بتاءين على الأصل هذا باب بالتنوين أي في قوله تعالى والنهار إذا تجلى أي ظهر بزوال ظلمة الليل وثبت باب وما بعده لأبي ذر وبه قال حدثنا قبيصة بن عقبة عن الأعمش سليمان عن إبراهيم النخعي عن علقمة بن قيس أنه قال دخلت في نفر من أصحاب عبد الله يعني ابن مسعود رضي الله عنه الشام فسمع بنا أبو الدرداء عويمر بن مالك فأتانا فقال أفيكم بهمزة الاستفهام الاستخباري من يقرأ القرآن فقلنا نعم قال فأيكم أقرأ أي أحفظ وأحسن قراءة قال علقمة فأشاروا إلي بتشديد الياء فقال اقرأ فقرأت والليل إذا يغشى والنهار إذا تجلى والذكر والأنثى بحذف وما خلق وبالخفض قال أي أبو الدرداء لعلقمة آنت سمعتها بمد الهمزة من في صاحبك عبد الله ابن مسعود أي من فمه قلت نعم قال أبو الدرداء وأنا سمعتها من في النبي أي من فمه صلى الله عليه وسلم كذلك وهؤلاء يعني أهل الشام يأبون علينا بفتح الموحدة ويقولون المتواترة وما خلق الذكر والأنثى. هذا باب بالتنوين أي في قوله تعالى وما خلق الذكر والأنثى ثبت باب لأبي ذر وبه قال حدثنا عمر بن حفص سقط ابن حفص لغير أبي ذر قال حدثنا أبي حفص بن غياث قال حدثنا الأعمش سليمان عن إبراهيم النخعي أنه قال قدم أصحاب عبد الله يعني ابن مسعود رضي الله عنه منهم علقمة بن قيس وعبد الرحمن بن الأسود ابنا يزيد النخعي على أبي الدرداء وهذا صورته صورة الإرسال لأن إبراهيم لم يحضر القصة لكن في الرواية السابقة عن إبراهيم عن علقمة وحينئذ فلا إرسال في هذه الرواية فطلبهم فوجدهم فقال أيكم يقرأ على قراءة عبد الله يعني ابن مسعود قال يعني علقمة كلنا على قراءته قال أبو الدرداء فأيكم يحفظ ولأبي ذر أحفظ وأشاروا ولأبي ذر فأشاروا إلى علقمة بن قيس قال أبو الدرداء كيف سمعته يعني ابن مسعود يقرأ والليل إذا يغشى قال علقمة والذكر والأنثى بالخفض قال أبو الدرداء أشهد أني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ هكذا وهؤلاء أي أهل الشام يريدوني ولأبي ذر يريدونني على أن أقرأ وما خلق الذكر والأنثى والله لا أتابعهم على هذه القراءة قال ذلك لما تيقنه من سماع ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولعله لم يعلم بنسخه ولم يبلغه مصحف عثمان رضي الله عنه المجمع عليه المحذوف منه كل منسوخ هذا باب بالتنوين في قوله تعالى فأما من أعطى الطاعة واتقى المعصية وبه قال حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الأعمش سليمان عن سعد بن عبيدة بسكون العين في الأول وضمها في الثاني مصغرا ابن حمزة بالحاء المهملة والزاي ابن أبي عبد الرحمن السلمي عن أبي عبد الرحمن السلمي بضم السين وفتح اللام عن علي هو ابن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في بقيع الغرقد مقبرة المدينة من الله على من دفن بها مع خاتمة الإسلام في جنازة لم يسم صاحبها فقال صلى الله عليه وسلم ما منكم من أحد إلا وقد كتب مقعده من الجنة ومقعده من النار موضع قعوده فيهما كناية عن كونه من أهل الجنة أو النار باستقراره فيها والواو المتوسطة بينهما لا يمكن أن تجرى على ظاهرها فإن ما النافية ومن الاستغراقية يقتضيان أن يكون لكل أحد مقعد من الجنة ومقعد من النار فيجب أن يقال إن الواو بمعنى أو وقد ورد بلفظ أو من طريق محمد بن جعفر عن شعبة عن الأعمش في الباب الآتي بعد الباب اللاحق فقالوا يا رسول الله أفلا نتكل أي أفلا نعتمد على كتابنا الذي قدره الله علينا وعند ابن مردويه في تفسيره من طريق جابر رضي الله عنه أن السائل عن ذلك سراقة بن جعشم وفي مسند الإمام أحمد أنه أبو بكر وفي مسند عمر لأبي بكر المروزي والبزار أنه عمر وقيل علي الراوي فقال عليه الصلاة والسلام اعملوا فكل ميسر أي مهيأ لما خلق له ثم قرأ فأما من أعطى واتقى وصدق إلى قوله للعسرى وسقط لأبي ذر وصدق إلخ وقال بعد قوله واتقى الآية. هذا باب قوله وصدق بالحسنى أي بالكلمة الحسنى وهي ما دل على حق ككلمة التوحيد والباب وتاليه ثابت لأبي ذر وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا عبد الواحد بن زياد البصري قال حدثنا الأعمش سليمان عن سعد بن عبيدة بالتصغير عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي رضي الله عنه أنه قال كنا قعودا عند النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث السابق وزاد أبو ذر نحوه. هذا باب بالتنوين أي في قوله جل وعلا فسنيسره لليسرى أي للجنة وثبت باب لأبي ذر وبه قال حدثنا بشر بن خالد بكسر الموحدة وسكون المعجمة الفرائضي العسكري قال أخبرنا ولأبي ذر حدثنا محمد بن جعفر غندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن سليمان الأعمش عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان في جنازة لم يسم صاحبها وأخذ عودا ينكت بمثناة فوقية يضرب به في الأرض فعل المتفكر في شيء مهم فقال ما منكم من أحد إلا وقد كتب مقعده من النار ومن الجنة قالوا قيل السائل سراقة وقيل علي الراوي وقيل عمر يا رسول الله أفلا نتكل أي نعتمد على كتابنا وندع العمل قال عليه الصلاة والسلام اعملوا فكل ميسر زاد في رواية في الباب اللاحق لما خلق له أما من كان من أهل السعادة فسيصير لعمل السعادة وأما من كان من أهل الشقاوة فسيصير لعمل الشقاوة ثم قرأ فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى الآية قال الخطابي في قولهم أفلا نتكل على كتابنا مطالبة منهم بأمر يوجب تعطيل العبودية وروم أن يتخذوا لأنفسهم حجة في ترك العمل فأعلمهم صلى الله عليه وسلم بقوله اعملوا

فكل

فكل ميسر لما خلق له بأمرين لا يبطل أحدهما الآخر باطن هو العلة الموجبة في حكم الربوبية وظاهر هو السمة اللازمة في حق العبودية وهو أمارة مخيلة غير مفيدة حقيقة العلم ونظيره الرزق المقسوم مع الأمر بالكسب والأجل المضروب في العمر مع المعالجة بالطب فإنك تجد المغيب فيهما علة موجبة والظاهر البادي سببا مخيلا وقد اصطلح الناس خاصتهم وعامتهم أن الظاهر فيهما لا يترك بسبب الباطن قال في فتوح الغيب تلخيصه عليكم بشأن العبودية وما خلقتم لأجله وأمرتم به وكلوا أمور الربوبية الغيبية إلى صاحبها فلا عليكم بشأنها قال شعبة بن الحجاج بالإسناد السابق وحدثني به بالحديث المذكور منصور هو ابن المعتمر فلم أنكره من حديث سليمان الأعمش بل وافق حديثه فما أنكرت منه شيئا باب قوله عز وجل وأما من بخل بما أمر به واستغنى بشهوات الدنيا وبه قال حدثنا يحيى هو ابن موسى البلخي المشهور بخت قال حدثنا وكيع هو ابن الجراح الرؤاسي بضم الراء وبالهمزة بعدها سين مهملة عن الأعمش سليمان عن سعد بن عبيدة ختن أبي عبد الرحمن عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي رضي الله عنه وفي اليونينية عليه السلام أنه قال كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم في جنازة في بقيع الغرقد فقال ما منكم من أحد إلا وقد كتب مقعده من الجنة ومقعده من النار فقلنا ولأبي ذر قلنا يا رسول الله أفلا نتكل على كتابنا وندع العمل قال لا اعملوا فكل ميسر أي لما خلق له ثم قرأ عليه الصلاة والسلام فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى فسنهيئه للخلة التي تؤدي إلى اليسر إلى قوله فسنيسره للعسرى للخلة التي تؤدي به للعسر والشدة لدخول النار قال الطيبي وإنما أوجه تأنيث اليسرى والعسرى فإن كان المراد منهما جماعة الأعمال فذلك ظاهر وإن كان المراد عملا واحدا فيرجع التأنيث إلى الحالة أو الفعلة ويجوز أن يراد الطريقة اليسرى والعسرى. هذا باب بالتنوين أي في قوله جل وعلا وكذب بالحسنى وبه قال حدثنا عثمان بن أبي شيبة هو ابن محمد بن أبي شيبة ونسبه لجده لشهرته به العبسي الكوفي قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد الرازي عن منصور هو ابن المعتمر عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي رضي الله عنه أنه قال كنا في جنازة لم يسم صاحبها في بقيع الغرقد مقبرة المدينة فأتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقعد وقعدنا حوله ومعه مخصرة بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الصاد المهملة والراء عصا فنكس بفتح النون والكاف مشددة بعدها سين مهملة فجعل ينكت بمخصرته في الأرض ثم قال عليه السلام ما منكم من أحد وما من نفس منفوسة مولودة إلا كتب مكانها الذي تصير إليه من الجنة والنار وإلا قد كتبت ولأبي ذر عن الكشميهني وإلا كتبت بإسقاط قد وله عن الحموي والمستملي أو قد كتبت شقية أو سعيدة قال ولأبي ذر فقال رجل يا رسول الله أفلا نتكل على كتابنا وندع العمل فمن كان منا من أهل السعادة فسيصير إلى أهل السعادة ولأبي ذر إلى عمل أهل السعادة ومن كان منا من أهل الشقاوة ولأبي ذر من أهل الشقاء فسيصير إلى عمل أهل الشقاوة ولأبي ذر أهل الشقاء قال عليه الصلاة والسلام أما أهل السعادة فييسرون لعمل أهل السعادة وأما أهل الشقاوة فييسرون لعمل أهل الشقاوة ولأبي ذر عن الكشميهني الشقاء ثم قرأ عليه الصلاة والسلام فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى الآية إلى آخرها باب بالتنوين في قوله تعالى فسنيسره للعسرى وسقط لغير أبي ذر باب وبه قال حدثنا آدم بن أبي إياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الأعمش سليمان أنه قال سمعت سعد بن عبيدة بسكون العين الأولى وضم الثانية يحدث عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي رضي الله عنه أنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في جنازة بالبقيع فأخذ شيئا فجعل ينكت به في الأرض وفي الرواية السابقة فجعل ينكت بمخصرته في الأرض فقال ما منكم من أحد إلا وقد ولأبي ذر إلا قد كتب مقعده أي موضع قعوده من النار ومقعده موضع قعوده من الجنة قالوا يا رسول الله أفلا نتكل على كتابنا المكتوب في الأزل وندع العمل أي نتركه إذ لا فائدة فيه مع سبق القضاء لكل واحد منا بالجنة أو النار قال عليه الصلاة والسلام مجيبا لهم اعملوا فكل ميسر مهيأ لما خلق له أما من كان من أهل السعادة فييسر لعمل أهل السعادة وأما من كان من أهل الشقاوة فييسر لعمل أهل الشقاوة ولأبي ذر عن الكشميهني فسييسر بسين بعد الفاء بدل الياء وعن الحموي والمستملي الشقاء بالمد وإسقاط الواو والهاء وسقط لأبي ذر لفظة أهل قال المظهري جوابه عليه الصلاة والسلام بقوله اعملوا من أسلوب الحكيم منعهم عليه الصلاة والسلام عن الاتكال وترك العمل وأمرهم بالتزام ما يجب على العبد من امتثال أمر مولاه وعبوديته وتفويض الأمر إليه قال تعالى وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون ولا يدخل أحد الجنة بعمله ثم قرأ عليه الصلاة والسلام فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى الآية وقد ذكر ابن جرير أن هذه الآية نزلت في الصديق لما روي بسنده إلى عبد الله بن الزبير قال كان أبو بكر رضي الله عنه يعتق على الإسلام بمكة وكان يعتق عجائز ونساء إذا أسلمن فقال له أبوه أي بني أراك تعتق أناسا ضعافا فلو أنك تعتق رجالا جلداء يقومون معك ويمنعونك ويدفعون عنك فقال أي أبت إنما أريد ما عند الله قال فحدثني بعض أهل بيتي أن هذه الآية أنزلت فيه فأما من أعطى إلى آخرها فذكر غير واحد من المفسرين أن قوله وسيجنبها الأتقى إلى آخرها نزلت فيه أيضا حتى إن بعضهم حكى إجماع المفسرين عليه ولا شك أنه داخل فيها وأولى الأمة بعمومها لكونه مقدم الأمة وسابقهم في جميع الأوصاف الحميدة

سورة والضحى

مكية وآيها إحدى عشرة

بسم الله الرحمن الرحيم

ثبت لفظ سورة والبسملة لأبي ذر وقال مجاهد فيما وصله الفريابي إذا سجى ولأبي ذر إذا سجا مكتوب بالألف بدل الياء استوى وقال غيره غير مجاهد معناه أظلم قاله الفراء وقال ابن الأعرابي اشتد ظلامه

وقيل سكن ومنه سجا البحر يسجو سجوا اى سكنت امواجه وليلة ساجية اى ساكنة الريح عائلا قال ابو عبيدة
اى ذو عيال ابتاله اعال الرجل اى كثر عياله وعال اى افتقر. هذا باب بالتنوين اى يذكر فيه قوله تعالى
ما ودعك ربك وما قلى ما تركك ربك وما ابغضك منذ احبك وحذف المفعول استغناء بذكره فيما سبق ومراعاة
للفواصل وثبت باب لابى ذر وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس التميمى اليربوعى الكوفى ونسبه لجده واسم ابيه عبد الله
قال حدثنا زهير بضم الزاى مصغرا ابن معاوية قال حدثنا الاسود بن قيس العبدى قال سمعت
جندب بن سفيان بضم الجيم والدال المهملة وفتحها ايضا هو جندب بن عبد الله بن سفيان البجلى رضى الله
عنه قال اشتكى اى مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يقم للتهجد ليلتين او ليلة بالافراد
او ثلاثا بالشك والنصب على الظرفية فجاءت امرأة هى العوراء بنت حرب اخت ابى سفيان وحمالة الحطب
زوج ابى لهب كما عند الحاكم فقالت متهكمة يا محمد انى لارجو ان يكون شيطانك قد تركك لم اره قربك
بفتح التاء وكسر الراء قربه يقربه بفتح الراء متعديا ومنه لا تقربوا الصلاة واما قرب بضمها
فهو لازم تقول قرب الشىء اى دنا وقربته بالكسر اى دنوت منه ومنا متعد منذ ليلتين او ثلاثا
نصب وفى نسخة او ثلاث وفى نسخة او ثلاثة خفض بمنذ فانزل الله عز وجل والضحى وقت ارتفاع الشمس
او النهار كله والليل اذا سجى ما ودعك ربك وما قلى وقدم الليل على النهار فى السورة السابقة باعتبار
الاصل وقدم النهار فى هذه باعتبار الشرف. هذا باب بالتنوين اى فى قوله تعالى ما ودعك ربك وما
قلى تقرأ وودعك بالتشديد فى الدال وهى قراءة العامة وبالتخفيف وهى قراءة عروة وهشام ابنه وابى حيوة
وابن ابى عبلة وهما بمعنى واحد اى ما تركك ربك وقال ابن عباس بما وصله ابن ابى حاتم ما تركك وما
ابغضك وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة بندار قال حدثنا محمد بن جعفر
غندر ولابى ذر اسقاط محمد بن جعفر وقال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الاسود بن قيس
العبدى انه قال سمعت جندبا البجلى بفتح الموحدة والجيم يقول قالت امرأة هى خديجة ام المؤمنين توجعا
وتأسفا يا رسول الله ما ارى بضم الهمزة اى ما اظن وفى نسخة ما ارى بفتحها صاحبك جبريل الا ابطأك اى
جعلك بطيئا فى القراءة لان بطأه فى الاقراء بطء فى قراءته او هو من باب حذف حرف الجر وايصال
الفعل به قاله الكرمانى فنزلت ما ودعك ربك وما قلى وهذا الحديث سبق فى باب ترك القيام للمريض
سورة الم نشرح مكية وآيها ثمان بسم الله الرحمن الرحيم ثبت لفظ لك وكذا البسملة لابى ذر
وقال مجاهد فيما وصله الفريابى وزرك فى الجاهلية من ترك الافضل والذهاب الى الفاضل
انقض اى اثقل بمثلثة فقاف فلام كذا فى الفرع وعزاه فى الفتح لابن السكن وفى نسخة اتقن وقال
القاضى عياض انها كذا فى جميع النسخ بفوقية وبعد القاف نون وهو وهم والصواب الاول واصله
الصوت والنقيض صوت المحامل والرحال بالحاء المهملة مع العسر يسرا قال ابن عيينة سفيان
اى مع ذلك العسر يسرا اخر على ان النكرة اذا اعيدت نكرة فهى غير الاولى فاليسر هنا اثنان والعسر
واحد قال الفراء اذا ذكرت العرب نكرة ثم اعادتها بنكرة مثلها صارتا اثنتين كقولك اذا كسبت درهما
فانفق درهما فان الثانى غير الاول فاذا اعادتها معرفة فهى هى نحو قوله كما ارسلنا الى فرعون رسولا
فعصى فرعون الرسول وذكر الزجاج نحوه وقال السيد فى الامالى وانما كان العسر معرفا واليسر منكرا
لان الاسم اذا تكرر منكرا فالثانى غير الاول كقولك جاءنى رجل فقلت لرجل كذا وكذلك اذا كان الاول معرفا
والثانى نكرة نحو حضر الرجل فاكرمت رجلا كقوله جل وعلا هل تربصون بنا الا احدى الحسنيين اى كما
ثبت للمسلمين تعدد الحسنى كذلك ثبت لهم تعدد اليسر ولن يغلب عسر يسرين رواه سعيد بن منصور
وعبد الرزاق من حديث عبد الله بن مسعود رضى الله عنه بلفظ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان العسر
فى جحر لدخل عليه اليسر حتى يخرجه لن يغلب عسر يسرين ثم قال ان مع العسر يسرا ان مع العسر يسرا
واسناده ضعيف وعن جابر عند ابن مردويه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوحى الى ان مع العسر
يسرا ان مع العسر يسرا ولن يغلب عسر يسرين وقال مجاهد فيما وصله ابن المبارك فى الزهد فانصب
اى فى حاجتك الى ربك وقال ابن عباس رضى الله عنهما اذا فرغت من الصلاة المكتوبة فانصب الى ربك
فى الدعاء وارغب اليه فى المسألة ويذكر عن ابن عباس رضى الله عنهما مما وصله ابن مردويه باسناد فيه راو
ضعيف فى قوله تعالى الم نشرح لك صدرك شرح الله صدره للاسلام وقيل الم نفتح قلبك ونوسعه
للايمان والنبوة والعلم والحكمة والاستفهام اذا دخل على النفى قرره فصار المعنى قد شرحنا وسقط لغير
ابى ذر صدرك سورة والتين مكية او مدنية وآيها ثمان وثبت لفظ سورة لابى ذر وقال مجاهد
فيما وصله الفريابى هو التين والزيتون الذى ياكل الناس وخصهما بالقسم لان التين فاكهة
طيبة لا فضل وغذاء لطيف سريع الهضم ودواء كثير النفع لانه يلين الطبع ويحلل البلغم ويطهر الكليتين
ويزيل رمل المثانة ويفتح سدد الكبد والطحال ويسمن البدن ويقطع البواسير وينفع من النقرس ويشبه
فواكه الجنة لانه بلا عجم ويمكث فى المعدة ويخرج بالرشح واما الزيتون ففاكهة وادام ودواء وله دهن
لطيف كثير المنافع وينبت فى الجبال التى ليست فيها دهنية فلما كان فيهما من المنافع الدالة على قدرة
خالقهما لاجرم اقسم الله عز وجل بهما وعن ابن عباس رضى الله عنهما فيما رواه ابن ابى حاتم التين مسجد نوح

الذى بنى على الجودى وقيل التين مسجد اهل الكهف والزيتون مسجد ايليا فما يكذبك اى فما الذى يكذبك
ان الناس يدانون باعمالهم يجازون بها ولابى ذر عن الحموى والمستملى من الدين للامر بدل النون والاول هو الصواب
كانه قال ومن يقدر على تكذيبك بالثواب والعقاب زاد الفراء بعد ما تبين له كيفية خلقه وما استفهامية
فى محل رفع بالابتداء والخبر الفعل بعدها والمخاطب الرسول وقيل الانسان على طريقة الالتفات وبه قال
حدثنا حجاج بن منهال البرسانى قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرنى بالافراد عدى هو ابن ثابت
قال سمعت البراء بن عازب رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم كان فى سفر فقرأ فى صلاة العشاء
فى احدى الركعتين وفى النسائى فى الركعة الاولى بالتين والزيتون وفى كتاب الصحابة لابن السكن فى ترجمة
زرعة بن خليفة رجل من اهل اليمامة انه قال سمعنا بالنبى صلى الله عليه وسلم فاتيناه فعرض علينا الاسلام
فاسلمنا واسهم لنا وقرأ فى الصلاة بالتين والزيتون وانا انزلناه فى ليلة القدر قال فى الفتح فيمكن ان كانت
فى الصلاة التى عين البراء بن عازب انها العشاء ان يقال قرأ فى الاولى بالتين وفى الثانية بالقدر تقويم قال مجاهد
الخلق بفتح الخاء وسكون اللام يعنى انه خص الانسان بانتصاب القامة وحسن الصورة وكل حيوان مكب على وجهه
وقوله فى احسن تقويم صفة لمحذوف اى فى تقويم احسن تقويم وسقط لابى ذر تقويم الخلق سورة اقرأ
باسم ربك الذى خلق مكية وآيها تسع عشرة وقوله اقرأ باسم ربك اى اقرأ القرآن مفتتحا باسمه مستعينا
به وقال ولابى ذر عن الحموى والمستملى حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن يحيى بن عتيق
الطفاوى بضم الطاء وبالفاء عن الحسن البصرى قال اكتب فى المصحف فى اول الامام اول القرآن الذى
هو الفاتحة بسم الله الرحمن الرحيم فقط واجعل بين السورتين خطا ليكون علامة فاصلة بينهما
من غير بسملة وهذا مذهب حمزة حيث قرأ بالبسملة اول الفاتحة فقط وقال مجاهد فيما وصله الفريابى
ناديه اى عشيرته فليستنصر بهم واصل النادى المجلس الذى يجمع الناس ولا يسمى ناديا ما لم يكن فيه اهله
الزبانية اى الملائكة وسموا بذلك لانهم يدفعون اهل النار اليها بشدة مأخوذ من الزبن وهو الدفع قال معمر
ابو عبيدة الرجعى هو المرجع فى الآخرة وفيه تهديد لهذا الانسان من عاقبة الطغيان وسقط معمر لغير ابى ذر
وحينئذ فيكون من قول مجاهد والاول اوجه لوجوده عن ابى عبيدة لنسفعا اى لناخذن بناصيته فلنجرنه الى
النار ولغير ابى ذر لناخذن ولنسفعا بالنون وهى الخفيفة وفى رسم المصحف بالالف سفعت بيده بفتح السين
والفاء وسكون العين اى اخذت قاله ابو عبيدة ايضا. باب بالتنوين بدون ترجمة وهو ثابت لابى ذر
وبه قال حدثنا يحيى بن بكير المخزومى المصرى ونسبه لجده لشهرته به واسم ابيه عبد الله وسقط ابن بكير
لغير ابى ذر قال حدثنا الليث بن سعد الامام المصرى عن عقيل بضم العين مصغرا ابن خالد عن ابن شهاب الزهرى
قال المؤلف وحدثنى بالافراد وسقطت الواو لغير ابى ذر سعيد بن مروان بكسر العين ابو عثمان البغدادى
نزيل نيسابور قال حدثنا محمد بن عبد العزيز بن ابى رزمة بكسر الراء وسكون الزاى قال حدثنا ابو صالح
سليمان ولقبه سلمويه بفتح السين المهملة واللام وسكونها ابو داود بن صالح الليثى المروزى قال حدثنى
بالافراد عبد الله بن المبارك عن يونس بن يزيد من الزيادة انه قال اخبرنى بالافراد ابن شهاب الزهرى
ان عروة بن الزبير بن العوام اخبره ان عائشة رضى الله عنها زوج النبى صلى الله عليه وسلم قالت واللفظ
للسند الثانى كان اول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد فى بدء الوحى من الوحى الرؤيا الصادقة
فى النوم وعائشة لم تدرك ذلك فيحمل على انها سمعت ذلك منه صلى الله عليه وسلم ويؤيده قولها الى ان جاءه
الله تعالى فجاءه الملك فقال اقرأ الخ وفى باب بدء الوحى الرؤيا الصالحة فى النوم فكان لا يرى رؤيا الا جاءت
مثل فلق الصبح عبر به لان شمس النبوة كانت مبادئ انوارها الرؤيا الى ان ظهرت اشعتها وتم نورها
ثم حبب اليه الخلاء بالمد اى الاختلاء لان فيه فراغ القلب والانقطاع عن الخلق فكان يلحق بفتح الحاء المهملة
بعد اللام الساكنة اخره قاف وفى بدء الوحى يخلو ولابن اسحاق يجاور بغار حراء بالصرف على ارادة المكان
جبل على يسار الذاهب الى منى فيتحنث فيه بالمثلثة بعد النون قال عروة او من دونه من الرواة والتحنث
هو التعبد الليالى ذوات العدد مع ايامهن واقتصر على الليالى لانهن انسب للخلوة وزاد عبيد بن عمير
عند ابن اسحاق فيطعم من يرد عليه من المساكين وعنه ايضا انه كان يعتكف فيه شهر رمضان قبل ان يرجع
الى اهله عياله ويتزود لذلك التعبد والخلوة ثم يرجع الى خديجة فيتزود بمثلها بالموحدة ولابى ذر
عن الحموى والمستملى لمثلها باللام بدل الموحدة والضمير لليالى او الخلوة او العبادة او المرة السابقة ويحتمل
ان يكون المراد انه يتزود لمثلها اذا حال الحول وجاء ذلك الشهر الذى جرت عادته ان يخلو فيه قال فى الفتح
وهذا عندى اظهر حتى فجئه بكسر الجيم اى اتاه الحق وهو الوحى مفاجاة وهو فى غار حراء جملة فى موضع الحال
فجاءه الملك جبريل فقال اقرأ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما انا بقارئ ما نافية واسمها انا
وخبرها بقارئ اى ما احسن ان اقرأ قال فاخذنى جبريل فغطنى حتى بلغ منى الجهد بفتح الجيم والنصب
اى بلغ الغط منى الجهد وبضم الجيم والرفع اى بلغ الجهد مبلغه ثم ارسلنى فقال اقرأ قلت ما انا
بقارئ فاخذنى فغطنى الثانية حتى بلغ منى الجهد ثم ارسلنى فقال اقرأ قلت ما انا بقارئ فاخذنى فغطنى
الثالثة حتى بلغ منى الجهد وانما فعل ذلك ليفرغه عن النظر الى امر الدنيا ويقبل بكليته الى ما يلقى اليه
ثم ارسلنى فقال اقرأ باسم ربك قال الحافظ ابن حجر لعل الحكمة فى تكرير اقرأ الاشارة الى انحصار

الايمان الذي بيناه الوحي بسببه في ثلاث القول وهو العمل والنية وان الوحي يشتمل على ثلاث التوحيد والاحكام والقصص
وفي تكرير الغط الاشارة الى الشدائد الثلاث التي وقعت له عليه الصلاة والسلام وهي الحصر في الشعب
وخروجه في الهجرة وما وقع يوم احد وفي الارسالات الثلاث الحصول التيسير عقب الثلاث المذكورة الذي
خلق الخلائق خلق الانسان الجنس من علق جمع علقة وهي القطعة اليسيرة من الدم الغليظ اقرأ وربك
الاكرم الذي لا يوازيه كريم ولا يعادله في الكرم نظير الذي علم الخط بالقلم قال قتادة القلم نعمة من الله
عز وجل عظيمة لولا ذلك لم يقم دين ولم يصلح عيش علم الانسان من العلوم والخط والصناعات ما لم يعلم
الايات قبل تعليمه وسقط لابي ذر قوله الذي علم بالقلم وقال الايات الى قوله علم الانسان ما لم يعلم وهي
خمس ايات وتاليها الى اخرها نزل في ابي جهل وضم اليها فرجع بها بالايات الخمس رسول الله صلى الله عليه وسلم
ترجف بوادره جمع بادرة وهي اللحمة التي بين الكتف والعنق تضطرب عند الفزع ولابي ذر عن الكشميهني فؤاده
اي قلبه حتى دخل على خديجة فقال زملوني زملوني مرتين للحموي والمستملي من التزميل وهو التلفيف وطلب
ذلك ليسكن ما حصل له من الرعدة من شدة هول الامر وثقله فزملوه بفتح الميم كما امرهم حتى ذهب عنه الروع
بفتح الراء اي الفزع قال لخديجة اي خديجة ما لي لقد ولابي ذر عن الكشميهني قد خشيت على نفسي ان لا
اطيق حمل اعباء الوحي لما لقيته عند لقاء الملك فاخبرها الخبر فقالت خديجة له عليه الصلاة والسلام
كلا اي لا خوف عليك ابشر فوالله لا يخزيك الله ابدا بالخاء المعجمة والزاي المكسورة وفي مرسل عبيد بن عمير
ابشر يا ابن عم واثبت فوالذي نفسي بيده اني لارجو ان تكون نبي هذه الامة فوالله انك لتصل الرحم
اي القرابة وتصدق الحديث وتحمل الكل بفتح الكاف وتشديد اللام الضعيف المنقطع واليتيم وتكسب
المعدوم بفتح التاء وكسر السين تعطي الناس ما لا يجدونه عند غيرك وتقري الضيف بفتح اوله من الثلاثي
وتعين على نوائب الحق حوادثه فانطلقت به خديجة مصاحبة له حتى اتت به ورقة بن نوفل اي ابن اسد
وهو ابن عم خديجة اخي ابيها لانه ورقة بن نوفل بن اسد وهي خديجة بنت خويلد بن اسد وكان ورقة امرأ
تنصر في الجاهلية وكان يكتب الكتاب العربي ويكتب من الانجيل بالعربية ما شاء الله ان يكتب اي كتابته
وذلك لتمكنه في دين النصارى ومعرفته بكتابهم وكان ورقة شيخا كبيرا حال كونه قد عمي فقالت خديجة
يا عم ولابي ذر يا ابن عم اسمع من ابن اخيك تعني النبي صلى الله عليه وسلم لان الاب الثالث لورقة هو الاخ
للاب الرابع لرسول الله صلى الله عليه وسلم اي اسمع منه الذي يقوله قال له عليه الصلاة والسلام
ورقة يا ابن اخي ماذا ترى فاخبره النبي صلى الله عليه وسلم خبر ما راى فقال له ورقة هذا الناموس
اي جبريل الذي انزل بضم الهمزة على موسى وفي رواية الزبير بن جابر على عيسى وقد سبق في بدء الوحي مبحث ذلك
ليتني وفي بدء الوحي يا ليتني باداة النداء فيها اي في مدة النبوة او الدعوة جذعا بفتح الجيم والمعنى ليتني
شاب فيها ليتني اكون حيا ذكر ورقة بعد ذلك حرفا وهو في الرواية الاخرى اذ يخرجك قومك اي من مكة
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم او مخرجي هم بفتح الواو وتشديد التحتية وهم مبتدأ ومخرجي خبر
مقدما وقدم الهمزة على العاطف لان الاستفهام له الصدر نحو اولم ينظروا والاستفهام للانكار
وبقية المباحث سبقت اول الكتاب قال ورقة نعم لم يأت رجل بما جئت به من الوحي الا اوذي بضم الهمزة
وكسر الذال المعجمة وفي بدء الوحي الا عودي وان يدركني بالجزم بان الشرطية يومك فاعل يدركني اي يوم
انتشار نبوتك حيا انصرك بالجزم جوابا للشرط نصرا مؤزرا قويا بليغا صفة لنصرا المنصوب على المصدرية
ثم لم ينشب ورقة لم يلبث ان توفي وفتر الوحي اي احتبس حتى حزن رسول الله صلى الله
عليه وسلم زاد في التعبير من طريق معمر عن الزهري فيما بلغنا حزنا غدا منه مرارا كي يتردى من رؤوس
شواهق الجبال فكلما اوفى بذروة جبل لكي يلقي منه نفسه تبدى له جبريل فقال يا محمد انك رسول الله حقا
فيسكن لذلك جاشه وتقر نفسه فيرجع فاذا طالت عليه فترة الوحي غدا لمثل ذلك فاذا اوفى بذروة جبل تبدى
له جبريل فقال له مثل ذلك وهذه الزيادة خاصة برواية معمر والقائل فيما بلغنا الزهري وليس موصولا نعم
يحتمل ان يكون بلغه بالاسناد المذكور وسقط قوله فيما بلغنا عند ابن مردويه في تفسيره من طريق محمد بن كثير عن
معمر قال الحافظ ابن حجر والاول هو المعتمد وقوله غدا بالغين المعجمة من الذهاب غدوة او بالعين المهملة من العدو
وهو الذهاب بسرعة واما ارادته عليه الصلاة والسلام القاء نفسه من رؤوس شواهق الجبال فحزنا على ما فاته
من الامر الذي بشره به ورقة بن نوفل وحمله القاضي عياض على انه لما اخبره من تكذيب من بلغه لقوله تعالى
لعلك باخع نفسك على آثارهم ان لم يؤمنوا بهذا الحديث اسفا او خاف ان الفترة لامر او سبب منه فخشي ان
تكون عقوبة من ربه ففعل ذلك بنفسه ولم يرد بعد شرع عن ذلك فيعترض به واما ما رواه ابن اسحاق عن بعضهم
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال وذكر جواره بحراء قال فجاءني وانا نائم فقال اقرأ وذكر نحو حديث عائشة
رضي الله عنها في غطه له واقرائه اقرأ باسم ربك قال فانصرف عني وهببت من نومي كانما صورت في قلبي ولم يكن
ابغض الي من شاعر او مجنون ثم قلت لا تحدث عني قريش بهذا ابدا لاعمدن الى حالق من الجبل فلاطرحن نفسي منه
فلاقتلنها فاجاب عنه القاضي بانه انما كان قبل لقاء جبريل وقبل اعلام الله له بالنبوة واظهاره واصطفائه
بالرسالة له نعم اخرج الطبري من طريق النعمان بن راشد عن ابن شهاب ان ذلك بعد لقاء جبريل فذكر نحو حديث الباب
وفيه فقال يا محمد انت رسول الله حقا قال فلقد هممت ان اطرح نفسي من حالق جبل اي علو واجيب بان ذلك

لضعف قوته عن حمل ما حمله من اعباء النبوة وخوفا مما يحصل له من القيام بها من مباينة الخلق جميعا كما يطلب
الرجل الراحة من غم يناله في العاجل بما يكون فيه زواله عنه ولو افضى الى اهلاك نفسه عاجلا قال محمد
ابن شهاب الزهري بالاسناد الاول من السندين المذكورين اول هذا الباب فاخبرني بالافراد عروة بما سبق
واخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وسقط ابن عبد الرحمن لغير ابي ذر ان جابر بن عبد الله رضي الله
عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يحدث عن فترة الوحي ولم يدرك جابر زمان القصة
فهو محمول على ان يكون سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم قال في حديثه بينا بغير ميم انا امشي سمعت
وفي بدء الوحي اذ سمعت صوتا من السماء فرفعت بصري ولابي ذر عن الكشميهني راسي فاذا الملك الذي
جاءني بحراء هو جبريل عليه السلام جالس على كرسي بين السماء والارض وجالس رفع خبر عن الملك فرقت بكسر
الراء وسكون القاف اي خفت منه فرجعت الى اهلي بسبب الفرق فقلت لهم زملوني زملوني مرتين فدثروه
بالها فانزل الله تعالى يا ايها المدثر قم فانذر وربك فكبر وثيابك فطهر عن النجاسة او قصرها
دم على مجرورها قال ابو سلمة بن عبد الرحمن بالسند السابق والرجز الاوثان التي كان اهل الجاهلية يعبدون والرجز فاهجر
قال ثم تتابع الوحي وانث ضمير الرجز بقوله وهي اعتبارا بالجنس باب قوله جل وعلا خلق الانسان
من علق وبه قال حدثنا يحيى ابن بكير يحيى بن عبد الله المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم
العين ابن خالد عن ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله عنها قالت اول ولابي ذر عن عائشة
اول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم اي من الوحي الرؤيا الصالحة ولابي ذر الصادقة وزاد
في رواية في النوم وهي تاكيد والا فالرؤيا مختصة بالنوم فجاءه الملك فقال اقرأ باسم ربك الذي
خلق خلق الانسان من علق اقرأ وربك الاكرم واستنبط السهيلي من هذا الامر ثبوت البسملة في اول
الفاتحة لان هذا الامر هو اول شيء نزل من القرآن فاولى مواضع امتثاله اول القرآن هذا باب
بالتنوين اي في قوله جل وعلا اقرأ وربك الاكرم وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد عبد الله بن محمد
المسندي قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر بسكون العين ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب
ح لتحويل السند كما مر وقال الليث بن سعد فيما وصله المؤلف في بدء الوحي حدثني بالافراد عقيل بضم العين
ابن خالد قال محمد هو ابن مسلم بن شهاب الزهري اخبرني بالافراد عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت
اول ما بدئ رسول الله صلى الله عليه وسلم الرؤيا الصادقة بالقاف ولم يقل منا في النوم ثم جاءه الملك
فقال اقرأ باسم ربك الذي خلق خلق الانسان من علق اقرأ وربك الاكرم الذي علم بالقلم الحديث
هذا باب بالتنوين اي في قوله تعالى الذي علم بالقلم ثبت هذا لابي ذر وبه قال حدثنا عبد الله
ابن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل هو ابن خالد عن ابن شهاب الزهري انه قال
سمعت عروة بن الزبير يقول قالت عائشة رضي الله عنها فرجع النبي صلى الله عليه وسلم الى خديجة
فقال زملوني زملوني مرتين فذكر الحديث كما سبق باب قوله تعالى كلا لئن لم ينته عما هو عليه
من الكفر لنسفعا بالناصية لنجرن بناصيته الى النار ناصية كاذبة خاطئة بدل من الناصية ووصفها
بذلك مجازا والمراد صاحبها وسقط ناصية الخ لابي ذر وثبت له لفظ باب وبه قال حدثنا يحيى قال الكرماني
هو اما ابن موسى واما ابن جعفر قال حدثنا عبد الرزاق بن همام عن معمر هو ابن راشد عن عبد الكريم بن مالك الجزري
بالجيم والزاي المفتوحة والراء عن عكرمة انه قال قال ابن عباس رضي الله عنهما قال ابو جهل عمرو بن
هشام ولم يدرك ابن عباس القصة فيحمل على سماعه ذلك منه صلى الله عليه وسلم لئن رايت محمدا يصلي عند
الكعبة لاطأن على عنقه فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال عليه الصلاة والسلام لو فعله لاخذته
الملائكة واخرج النسائي من طريق ابي حازم عن ابي هريرة رضي الله عنه نحو حديث ابن عباس وزاد في اخره
فلم يفجأهم منه الا وابو جهل ينكص على عقبيه ويتقي بيده فقيل له ما لك فقال ان بيني وبينه لخندقا من نار
وهولا واجنحة فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو دنا لاختطفته الملائكة عضوا عضوا تابعه اي تابع
عبد الرزاق فيما وصله عبد العزيز البغوي في منتخب المسند له عمرو بن خالد بفتح العين الحراني من شيوخ المؤلف
عن عبيد الله بضم العين ابن عمرو وبفتح العين الرقي عن عبد الكريم الجزري سورة انا انزلناه مكية او مدنية
وآيها خمس ولابي ذر سورة القدر يقال المطلع بفتح اللام هو الطلوع والمطلع بكسرها وهو قراءة الكسائي
الموضع الذي يطلع منه . انزلناه ولابي ذر وقال انا انزلناه الهاء كناية عن القرآن قال في الانوار فخمه باضماره
من غير ذكر شهادة له بالنباهة المغنية عن التصريح كما عظمه بان اسند انزاله اليه اي بقوله انا انزلناه
خرج مخرج الجمع المنزل هو الله والعرب توكد فعل الواحد فتجعله بلفظ الجميع ليكون ولابي ذر
عن المستملي ليكون اثبت واوكد والنحاة يعبرون بقولهم المعظم نفسه كما نبه عليه السفاقسي وثبت انا
من قوله انا انزلناه لابي ذر سورة لم يكن مكية او مدنية وآيها ثمان بسم الله الرحمن الرحيم
ثبت لفظ سورة والبسملة لابي ذر منفكين اي زائلين عما هم عليه قيمة اي القائمة . دين القيمة اضاف
الدين الى المؤنث على تاويل الدين بالملة والتاء في القيمة للمبالغة كعلامة وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة
والمعجمة المشددة بندار قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال سمعت قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضي
الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي هو ابن كعب ان الله امرني ان اقرأ عليك لم يكن الذين كفروا

وعند الترمذي ان الله امرني ان اقرأ عليك القرآن قال فقرأ عليه لم يكن الذين كفروا من اهل الكتاب وزاد الحاكم من وجه آخر عن زر بن حبيش عن ابي بن كعب ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ عليه لم يكن وقرأ فيها ان الدين عند الله الحنيفية لا اليهودية ولا النصرانية ولا المجوسية من يفعل خيرا فلن يكفره وخص ابيا للتنويه به في انه اقرأ الصحابة فاذا قرأ عليه صلى الله عليه وسلم مع عظيم منزلته كان غيره بطريق التبع له وقال الحافظ ابن كثير وانما قرأ عليه صلى الله عليه وسلم هذه السورة تثبيتا له وزيادة لايمانه لانه كان انكر على ابن مسعود رضي الله عنه قراءة شيء من القرآن على خلاف ما اقرأه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستقرأهما عليه الصلاة والسلام وقال لكل منهما اصبت قال ابي فاخذني الشك فضرب عليه الصلاة والسلام في صدري قال ففضت عرقا وكانما انظر الى الله فرقا واخبره عليه الصلاة والسلام ان جبريل اتاه فقال ان الله يامرك ان تقرئ امتك القرآن على سبعة احرف رواه احمد والنسائي وابو داود ومسلم فلما نزلت هذه السورة قرأها عليه صلى الله عليه وسلم قراءة ابلاغ وانذار لا قراءة تعليم واستذكار قال ابي له عليه الصلاة والسلام وسماني لك قال عليه الصلاة والسلام نعم قال ابي وقد ذكرت عند رب العالمين قال نعم فبكى ابي فرحا وسرورا او خشوعا وخوفا من التقصير في شكر تلك النعمة وعند ابي نعيم في اسماء الصحابة حديث مرفوع لفظه ان الله ليسمع قراءة لم يكن الذين كفروا فيقول ابشر عبدي فوعزتي لامكنن لك في الجنة حتى ترضى لكن قال الحافظ عماد الدين انه حديث غريب جدا وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني حسان بن حسان ابو علي المعري قال حدثنا همام هو ابن يحيى عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي ان الله امرني ان اقرأ عليك القرآن مطلق يتناول لم يكن الذين كفروا وغيرها قال ابي الله سماني لك قال الله سماك زاد الكشميهني لي فجعل ابي يبكي قال قتادة بن دعامة فانبئت ظاهره انه من غير انس انه عليه الصلاة والسلام قرأ عليه اي على ابي لم يكن الذين كفروا من اهل الكتاب وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد احمد بن ابي داود ابو جعفر المنادي بكسر الدال وعند النسفي حدثنا ابو جعفر قيل وهم البخاري في تسميته احمد فان اسم ابي جعفر هذا محمد بن عبيد الله بن يزيد وابو داود كنية ابيه واجيب بان البخاري اعرف باسم شيخه من غيره فليتروى فيما قال حدثنا روح بفتح الراء وسكون الواو بعدها حاء مهملة ابن عبادة قال حدثنا سعيد بن ابي عروبة بعين مهملة مفتوحة فراء مضمومة وبعد الواو الساكنة موحدة عن قتادة بن دعامة عن انس بن مالك وسقط ابن مالك لغير ابي ذر رضي الله عنه ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال لابي بن كعب ان الله امرني ان اقرئك القرآن اي اعلمك بقراءتي عليك كيف تقرأ فلا منافاة بين قوله اقرأ عليك واقرئك وقد يقال كان في قراءة ابي قصور فامر الله تعالى رسوله عليه الصلاة والسلام ان يقرئه على التجويد ويقرأ عليه ليتعلم منه حسن القراءة وجودتها قال الله سماني لك استفهم لانه جوز ان يكون امر ان يقرأ على رجل من امته غير معين فيؤخذ منه الاستثبات في المحتملات قال وقد ذكرت عند رب العالمين قال صلى الله عليه وسلم نعم فذرفت بفتح المعجمة والراء تساقطت بالدموع عيناه وفي الحديث استحباب القراءة على اهل العلم وان كان القارئ افضل من المقروء عليه فايدة ذكر العلامة حسن ابن علي بن طلحة الرجراجي المغربي في الباب السابع عشر من كتابه الفوائد الجميلة في الآيات الجليلة في السور التي تلقى عن العلماء في المناظرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الملائكة المقربين ليقرؤون سورة لم يكن منذ خلق الله السموات والارض لا يفترون عن قراءتها كذا قال والعهدة عليه اذا زلزلت الارض زلزالها مصدر مضاف لفاعله اي اضطرابها المقدر لها عند النفخة الاولى او الثانية قوله فمن يعمل ولابي ذر سورة اذا زلزلت بسم الله الرحمن الرحيم باب فمن يعمل مثقال ذرة زنة نملة صغيرة خيرا يره جواب الشرط في الموضعين وهي ثمان آيات ومحمدية او مكية وآيها ثمان يقال اوحى لها اي اوحى اليها ووحى لها ووحى اليها بغير الف في الاخيرين واحد في المعنى فاللام بمعنى الى وانما اوثرت على الى لموافقة الفواصل وقيل اللام بمعنى من اجل والموحى اليه محذوف اي اوحى الى الملائكة من اجل الارض والصواب ان الامر بالكلام للارض نفسها واذن لها ان تخبر بما عمل عليها قيل ان الله تعالى يخلق في الارض الحياة والنطق حتى تخبر بما امرها الله تعالى وهذا مذهب اهل السنة وقال الحجاج اوحى لها القرار فاستقرت وهذا ساقط للحموي وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله بن ابي اويس المدني قال حدثنا وبالافراد لابي ذر مالك الامام الاعظم عن زيد بن اسلم العدوي عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل لثلاثة لرجل اجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر فاما الرجل الذي هي له اجر فرجل ربطها للجهاد في سبيل الله تعالى فاطال لها في الحبل الذي ربطها به حتى تسرح للرعي في مرج موضع كلاء لها لا يحجر او روضة بالشك فما اصابت اي ما اكلت وشربت ومشت في طيلها ذلك بكسر الطاء المهملة وفتح التحتية اي حبلها المربوطة فيه ولابي ذر عن الحموي والمستملي من المرج والروضة بغير الف قبل الواو كانت له اي لصاحبها حسنات في الآخرة ولو انها قطعت طيلها المذكور فاستنت بفتح الفوقية شرفا او شرفين شوطا او شوطين صعدت عن الموضع الذي ربطها صاحبها فيه ترعى ورعت في غيره كانت آثارها بالمثلثة في الارض بحوافرها عند مشيها وارواثها بالمثلثة حسنات له لصاحبها في الآخرة ولو انها مرت بنهر بفتح الهاء وسكونها فشربت منه بغير قصد صاحبها ولم يرد ان يسقيها به كان ذلك شربها واردته ان يسقيها حسنات

في الآخرة

في الآخرة فهي بالفاء ولابي ذر وهي لذلك الرجل الذي ربطها اجر واما الذي هي له ستر فهو رجل ربطها تغنيا اي استغناء عن الناس وتعففا عن سؤالهم يتردد عليها لحاجاته ولم ينس حق الله في رقابها بان يؤدي زكاة تجارتها ولا ظهورها بان يركب عليها في سبيل الله فهي اي الخيل ولابي ذر عن الكشميهني فهو اي ذلك الفعل الذي يفعله له ستر يحجبه عن الفاقة واما الذي هي عليه وزر فهو رجل ربطها فخرا اي لاجل الفخر ورياء اي اظهارا للطاعة والباطن بخلافه ونواء بكسر النون وفتح الواو ممدود اي عداوة زاد في الجهاد لاهل الاسلام فهي على ذلك الرجل وزر فسئل بالفاء وضم السين مبنيا للمجهول والسائل صعصعة بن ناجية ولابي ذر وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحمر هل لها حكم الخيل قال ما انزل علي فيها الا هذه الآية الفاذة بالفاء والمعجمة المشددة القليلة المثل المنفردة في معناها الجامعة لكل الخيرات والشرور فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره روى الامام احمد عن صعصعة بن معاوية عم الفرزدق انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقرأ عليه الآية فقال حسبي لا ابالي ان لا اسمع غيرها. هذا باب بالتنوين اي في قوله جل وعلا ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره ثبت لفظ باب لابي ذر وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان الجعفي الكوفي سكن مصر قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرني بالافراد مالك الامام عن زيد بن اسلم العدوي عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الحمر اي عن صدقة الحمر فقال لم ينزل بضم اوله وفتح ثالثه علي فيها شيء الا هذه الآية الجامعة الفاذة اي المنفردة في معناها فذ الرجل عن اصحابه اذا شذ عنهم فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره قال ابن عباس رضي الله عنهما ليس مؤمن ولا كافر عمل خيرا وشرا في الدنيا الا اراه الله اياه يوم القيامة فاما المؤمن فيرى حسناته وسيئاته فيغفر الله سيئاته ويثيبه بحسناته واما الكافر فترد حسناته ويعذب بسيئاته قال في فتوح الغيب وهذا بناء على النظم والمعنى والاسلوب اما النظم فان قوله فمن يعمل تفصيل لما عقب به من قوله يصدر الناس اشتاتا ليروا اعمالهم يعقب التوافق والاعمال جمع مضاف يفيد الشمول والاستغراق ويصدر الناس مفيد بقوله اشتاتا فيفيد انهم على طرائق شتى للنزول في منازلهم من الجنة والنار بحسب اعمالهم المختلفة ومن ثم كانت الجنة ذات درجات والنار ذات دركات واما المعنى فلانها وردت لبيان الاستقصاء في عرض الاعمال والجزاء عليها لقوله تعالى ونضع الموازين القسط ليوم القيامة واما الاسلوب فانها من الجوامع الحاوية لفوائد الدين اصلا وفرعا سورة والعاديات مكية او مدنية وآيها احدى عشرة والعاديات جمع عادية وهي الجارية بسرعة والمراد الخيل ولابي ذر سورة والعاديات وله زيادة والقارعة وقال مجاهد مما وصله الفريابي الكنود هو الكفور من كند النعمة كنودا يقال فاثرن به نقعا قال ابو عبيدة رفعن غبارا وقوله فاثرن عطف الفعل على الاسم لان الاسم في تاويل الفعل لوقوعه صلة لال والضمير في به للصبح اي فاثرن في وقت الصبح غبارا او للمكان وان لم يجر له ذكر لان الاثارة لا بد لها من مكان وروى البزار والحاكم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خيلا فلبثت شهرا لا ياتيه خبرها فنزلت والعاديات ضبحا ضبحت بارجلها فالموريات قدحا قدحت بحوافرها الحجارة فاورت نارا فالمغيرات صبحا صبحت القوم بغارة فاثرن به نقعا التراب فوسطن به جمعا صبحت القوم جميعا وفي اسناده ضعف لحب الخير اي من اجل حب الخير فاللام تعليلية اي لاجل حب المال لشديد اي لبخيل وقيل لقوي مبالغ فيه ويقال للبخيل شديد وزاد في الكشاف متشدد قال طرفة

• ارى الموت يعتام الكرام ويصطفي • عقيلة مال الفاحش المتشدد •

وقوله يعتام اي يختار وعقيلة كل شيء اكرمه والفاحش البخيل الذي جاوز الحد في البخل يقول ارى الموت يختار كرام الناس وكرائم الاموال التي يضن بها حصل اي ميز وقيل جمع في الصحف اي اظهر محصلا مجموعا كاظهار اللب من القشر سورة القارعة مكية وآيها عشر وسقطت لابي ذر كالفراش المبثوث اي كغوغاء الجراد يركب بعضه بعضا كذلك الناس يوم القيامة يجول بعضهم في بعض وانما شبه الناس بذلك عند البعث لان الفراش اذا ثار لم يتجه لجهة واحدة بل كل واحدة تذهب الى غير جهة الاخرى فدل بهذا التشبيه على ان الناس في البعث يفزعون فيذهب كل واحد الى غير جهة الآخر وقال في المدارك شبههم بالفراش في الكثرة والانتشار والضعف والذلة والتطاير الى الداعي من كل جانب كما يتطاير الفراش الى النار كالعهن اي كالوان العهن المختلفة قاله الفراء وقرأ عبد الله بن مسعود رضي الله عنه كالصوف يعني الجبال تتفرق اجزاؤها في ذلك اليوم حتى تصير كالصوف المتطاير عند الندف واذا كان هذا تاثير القارعة في الجبال العظيمة الصلدة فكيف حال الانسان الضعيف عند سماع صوت القارعة وسقط لابي ذر العهن سورة الهاكم التكاثر مكية او مدنية وآيها ثمان بسم الله الرحمن الرحيم ثبتت البسملة لابي ذر وقال ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله ابن المنذر التكاثر في الاموال والاولاد اي شغلكم ذلك عن طاعة الله سورة والعصر مكية وآيها ثلاث وقال يحيى بن زياد الفراء العصر هو الدهر اقسم به تعالى اي بالدهر لما فيه من الاعاجيب والعبر وقيل التقدير ورب العصر وثبتت البسملة

لأبي ذر كالعصر وله وقال يحيى سورة ويل لكل همزة مكية وآيها تسع والهمزة واللمزة فيما قاله ابن عباس
رضي الله عنهما المشاؤون بالنميمة المفرقون بين الأحبة وقيل الهمزة الذي يعيبك في الغيب واللمزة الذي يعيبك
في الوجه بسم الله الرحمن الرحيم ثبتت البسملة لأبي ذر كالسورة الحطمة اسم النار مثل سقر ولظى
وقيل اسم للدركة الثانية من النار وسميت حطمة لأنها تحطم العظام وتكسرها والمعني بها الهمزة واللمزة
الذي يأكل لحوم الناس ويكسر من أعراضهم أن وراءه التي تأكل لحوم الناس وعظامهم أي وتكسر العظام ألم
تر مكية وآيها خمس وسقط لأبي ذر ألم تر قال مجاهد ألم تر ألم تعلم يا محمد وإنما قال ذلك لأن النبي صلى
الله عليه وسلم لم يدرك قصة أصحاب الفيل لأن مولده عليه الصلاة والسلام في تلك السنة وهو وإن لم يشهد
فقد شاهد آثارها وسمع بالتواتر أخبارها فكأنه رآها وهذا ثابت لأبي ذر عن المستملي وليس هذا من تفسير مجاهد
فالصواب إسقاط قوله قال مجاهد فيما وصله الفريابي أبابيل أي متتابعة مجتمعة نعت لطيرا
لأنه اسم جمع قال ابن عباس رضي الله عنهما كانت طيرا لها خراطيم وأكف كأكف الكلاب وقيل غير ذلك كأبابيل
قيل لا واحد له كأساطير وقيل واحده إبول كعجول وعجاجيل وقيل إبال وقال ابن عباس رضي الله عنهما فيما
وصله الطبري في قوله تعالى من سجيل هي سنك بفتح السين المهملة وبعد النون الساكنة كاف مكسورة الحجر
وكل بكسر الكاف وبعدها لام الطين فارسي معرب وقيل السجيل الديوان كتب فيه عذابهم كأنما رموا والمعنى ترميهم
بحجارة من جملة العذاب المكتوب المدون مما كتب الله في ذلك الكتاب لإيلاف قريش مكية وآيها أربع
ولأبي ذر سورة لإيلاف وسقط له لفظ قريش وقال مجاهد فيما وصله الفريابي لإيلاف ألفوا ذلك الارتحال
فلا يشق عليهم في الشتاء إلى اليمن وفي الصيف إلى الشام في كل عام ليستعينوا بالرحلتين للتجارة على المقام بمكة
لخدمة البيت الذي هو فخرهم وفي متعلق هذه اللام أوجه فقيل ما بعدها لأن الله تعالى ذكر أهل مكة عظيم نعمته
عليهم فيما صنع بالحبشة فجعلهم كعصف مأكول لإيلاف قريش أي أهلك أصحاب الفيل لتبقى قريش وما ألفوا ويؤيده
أنهما في مصحف أبي سورة واحدة وقيل هي متعلقة بمقدر أي اعجبوا لنعمتي على قريش وقيل فليعبدوا وإنما دخلت
الفاء لما في الكلام من معنى الشرط أي فإن لم يعبدوه لسائر نعمه فليعبدوه لإيلافهم فإنها أظهر نعمه عليهم وآمنهم
أي من كل عدوهم في حرمهم وقيل آمنهم من الجذام فلا يصيبهم ببلدهم وقيل بمحمد صلى الله عليه وسلم أرأيت
مكية أو مدنية وآيها سبع ولأبي ذر سورة أرأيت وقال ابن عيينة سفيان فيما ذكره في تفسيره لإيلاف لنعمتي على
قريش وعند أبي ذر هذا مقدم على سورة أرأيت وهو الصواب إن شاء الله تعالى وقال مجاهد يدع يدفع أي اليتيم
عن حقه يقال هو من دععت يدعون أي يدفعون ساهون أي لاهون عن الصلاة تهاونا والماعون هو المعروف
كالقصعة والدلو وقال بعض العرب فيما حكاه الفراء الماء وقال عكرمة أعلاها الزكاة المفروضة وأدناها
عارية المتاع كالمنخل والغربال والدلو والإبرة سورة إنا أعطيناك الكوثر مكية أو مدنية وآيها
ثلاث وثبت لأبي ذر لفظ سورة وقال ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله ابن مردويه في قوله تعالى شانئك
أي عدوك وسقط للحموي وقال ابن عباس فقط وبه قال حدثنا آدم بن أبي إياس قال حدثنا شيبان بن عبد الرحمن
التيمي مولاهم أبو معاوية البصري نزل الكوفة قال حدثنا ولأبي ذر أخبرنا قتادة بن دعامة عن أنس رضي
الله عنه أنه قال لما عرج بالنبي صلى الله عليه وسلم إلى السماء قال أتيت على نهر حافتاه بتخفيف الفاء
جانباه قباب اللؤلؤ مجوفا ولغير أبي ذر مجوف فقلت ما هذا يا جبريل قال هذا الكوثر زاد البيهقي الذي
أعطاك ربك فأهوى الملك بيده فاستخرج من طينه مسكا أذفر وأخرجه المؤلف بهذا في الرقاق من طريق
همام عن أبي هريرة رضي الله عنه والكوثر بوزن فوعل من الكثرة وهو وصف مبالغة في المفرط الكثرة
وبه قال حدثنا خالد بن يزيد الكاهلي أبو الهيثم المقرئ الكاهلي قال حدثنا إسرائيل بن يونس عن جده
أبي إسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي عن أبي عبيدة عامر بن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن عائشة رضي
الله عنها قال أي أبو عبيدة سألتها يعني عائشة عن قوله تعالى ولأبي ذر عن قول الله عز وجل إنا أعطيناك
الكوثر قالت هو نهر أعطيه نبيكم صلى الله عليه وسلم زاد النسائي في بطنان الجنة شاطئاه أي جانباه
عليه أي على الشاطئ قال البرماوي كالكرماني والضمير في عليه عائد إلى الجنس الشاطئ ولهذا لم يقل عليهما
قال وفي بعضها شاطئه در مجوف بفتح الواو مشددة صفة لدر وخبره الجار والمجرور والجملة خبر المبتدأ
الأول الذي هو شاطئاه آنيته بعدد النجوم رواه أبو داود رواه زكريا ابن أبي زائدة فيما وصله
علي بن المديني عن يحيى بن زكريا عن أبيه وأبو الأحوص سلام بن سليم فيما وصله أبو بكر بن أبي شيبة بلفظ الكوثر
نهر بفناء الجنة شاطئاه در مجوف وفيه من الأباريق عدد النجوم ولفظ رواية زكريا قريب منه ومطرف
هو ابن طريف بالطاء المهملة فيما وصله النسائي الثلاثة عن أبي إسحاق السبيعي وبه قال حدثنا يعقوب
ابن إبراهيم الدورقي قال حدثنا هشيم بضم الهاء مصغرا الواسطي قال حدثنا ولأبي ذر أخبرنا أبو بشر
بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن أبي وحشية الواسطي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما
أنه قال في الكوثر هو الخير الذي أعطاه الله إياه قال أبو بشر جعفر بالسند السابق قلت لسعيد بن جبير
إن الناس كأبي إسحاق وقتادة يزعمون أنه أي الكوثر نهر في الجنة فقال سعيد النهر الذي في الجنة من
الخير الذي أعطاه الله إياه وهذا تأويل من سعيد جمع به بين حديثي عائشة وابن عباس رضي الله عنهم
فلا تنافي بينهما لأن النهر فرد من أفراد الخير الكثير نعم ثبت التصريح بأنه نهر من لفظ النبي صلى الله عليه

وسلم

وسلم ففي مسلم من طريق المختار بن فلفل عن أنس رضي الله عنه بينما نحن عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ أغفى
إغفاءة ثم رفع رأسه متبسما فقلنا ما أضحكك يا رسول الله قال نزلت علي سورة فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم
إنا أعطيناك الكوثر إلى آخرها ثم قال أتدرون ما الكوثر قلنا الله ورسوله أعلم قال فإنه نهر وعدنيه ربي عليه
خير كثير فالمصير إليه أولى ويأتي إن شاء الله تعالى مزيد بحث في كتاب الرقاق بعون الله تعالى واشتملت هذه
السورة مع كونها أقصر سور القرآن على معان بديعة وأساليب بليغة إسناد الفعل للمتكلم المعظم نفسه وإيراده
بصيغة الماضي تحقيقا لوقوعه كأتى أمر الله وتأكيد الجملة بإن والإتيان بصيغة تدل على مبالغة الكثرة والالتفات
من ضمير المتكلم إلى الغائب في قوله لربك سورة قل يا أيها الكافرون مكية وآيها ست وثبت لفظ سورة
لأبي ذر لكم دينكم أي الكفر ولي دين أي الإسلام وهذا قبل الأمر بالجهاد وقال في الأنوار لكم
دينكم الذي أنتم عليه لا تتركونه ولي دين الذي أنا عليه لا أرفضه فليس فيه إذن في الكفر ولا منع عن الجهاد
ليكون منسوخا بآية القتال اللهم إلا إذا فسر بالمتاركة وتقرير كل من الفريقين على دينه ولم يقل ديني بالياء
بعد النون لأن الآيات بالنون فحذفت الياء رعاية لتناسب الفواصل وهو نوع من أنواع البديع كما
قال فهو يهدين ويشفين بحذف الياء فيهما كذلك قاله الفراء وقال غيره غير الفراء وسقط لأبي ذر وهو
الصواب لأنه لم يسبق في كلام المؤلف عزو والتصويب للحافظ ابن حجر لا ثباته فيه نظر لا يخفى لا أعبد ما تعبدون
الآن ولا أجيبكم فيما بقي من عمري أن أعبد ما تعبدون ولا أنتم عابدون ما أعبد وهم الذين قال الله تعالى
وليزيدن كثيرا منهم ما أنزل إليك من ربك طغيانا وكفرا وما في هذه السورة بمعنى الذي فإن كان المراد بها الأصنام
كما في الآية الأولى والثالثة فواضح لأنهم غير عقلاء وما أصلها أن تكون لغير العقلاء وإذا أريد بها الباري تعالى
كما في الثانية والرابعة استدل به من جوز وقوعها على أهل العلم ومن منع جعلها مصدرية والتقدير
ولا أنتم عابدون عبادتي أي مثل عبادتي وقال أبو مسلم ما في الأوليين بمعنى الذي أي لا أعبد عبادتكم المبنية
على الشك وترك النظر ولا أنتم تعبدون مثل عبادتي المبنية على اليقين والحاصل أنهما كلاهما بمعنى الذي أو
مصدرية والأوليان بمعنى الذي والأخريان مصدريتان وهل التكرار للتأكيد أم لا سورة إذا جاء نصر
الله مدنية وآيها ثلاث بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة لغير أبي ذر وثبت لفظ سورة له
وبه قال حدثنا الحسن بن الربيع بفتح الراء ابن سفيان البجلي الكوفي قال حدثنا أبو الأحوص سلام بن سليم عن الأعمش
سليمان عن أبي الضحى مسلم بن صبيح عن مسروق هو ابن الأجدع عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت ما صلى النبي
صلى الله عليه وسلم صلاة بعد أن نزلت عليه إذا جاء نصر الله والفتح إلا يقول فيها في الصلاة سبحانك
ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي هضما لنفسه واستقصارا لعمله أو استغفر لأمته وقدم التسبيح ثم الحمد على
الاستغفار على طريقة النزول من الخالق إلى الخلق وهذا الحديث قد سبق في باب التسبيح والدعاء في السجود
من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر
عن أبي الضحى مسلم بن صبيح عن مسروق هو ابن الأجدع عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يكثر أي بعد نزول سورة إذا جاء نصر الله أن يقول في ركوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا وبحمدك
اللهم اغفر لي يتأول القرآن بعد ما أمر به من التسبيح والاستغفار فيه في قوله فسبح بحمد ربك واستغفره
في أشرف الأوقات والأحوال هذا باب بالتنوين أي في قوله تعالى ورأيت الناس يدخلون
في دين الله أي الإسلام أفواجا جماعات بعد ما كان يدخل فيه واحد واحد وذلك بعد فتح مكة جاء العرب
من أقطار الأرض طائعين ونصب أفواجا على الحال من فاعل يدخلون وثبت لفظ باب لأبي ذر وبه قال حدثنا عبد الله
ابن أبي شيبة أخو عثمان قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان هو الثوري ولأبي ذر قال حدثنا سفيان
عن حبيب بن ثابت بن قيس ويقال هند بن دينار الأسدي مولاهم الكوفي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
رضي الله عنهما أن عمر رضي الله عنه سألهم أي أشياخ بدر كما في الرواية اللاحقة إن شاء الله تعالى عن قوله
تعالى إذا جاء نصر الله والفتح قالوا أي الأشياخ فتح المدائن والقصور قال عمر ما تقول يا ابن عباس
قال أجل أو مثل بالتنوين فيهما ضرب لمحمد صلى الله عليه وسلم نعيت له نفسه بضم النون وكسر العين
مبنيا للمفعول من نعى الميت ينعاه نعيا إذا أذاع موته وأخبر به هذا باب بالتنوين أي في قوله
تعالى فسبح بحمد ربك أي ملتبسا بحمده واستغفره إنه كان توابا تواب على العباد أي رجاع عليهم
بالمغفرة وقبول التوبة والتواب من الناس التائب من الذنب الذي اقترفه قاله الفراء وبه قال حدثنا
موسى بن إسماعيل التبوذكي قال حدثنا أبو عوانة الوضاح اليشكري عن أبي بشر جعفر بن أبي وحشية عن
سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال كان عمر رضي الله عنه يدخلني عليه في مجلسه مع
أشياخ بدر الذين شهدوا وقعتها من المهاجرين والأنصار فكأن بعضهم بالهمز وتشديد النون هو
عبد الرحمن بن عوف أحد العشرة كما صرح به في علامات النبوة وجد غضب في نفسه فقال لعمر لم تدخل
هذا معنا أي وعادتك أن تدخل الناس عليك على قدر منازلهم في السابقة ولنا أبناء مثله في السن لم تدخلهم
فقال عمر إنه أي ابن عباس من حيث علمتم من جهة قرابته من رسول الله صلى الله عليه وسلم أو من جهة
ذكائه وزيادة معرفته وعند عبد الرزاق إن له لسانا سؤولا وقلبا عقولا ولأبي ذر عن الحموي والمستملي
أنه من قد علمتم فدعا بحذف ضمير المفعول أي دعا عمر ابن عباس ولأبي ذر عن الكشميهني فدعاه ذات يوم

فادخلني معهم اي مع الاشياخ وفي غزوة الفتح فدعاهم ذات يوم ودعاني معهم فما رئيت بضم الراء وكسر الهمزة اي ما ظننت انه دعاني يومئذ الا ليريهم مني مثل ما رآه هو مني من العلم وعند ابن سعد فقال اما اني سأريكم اليوم ما تعرفون به فضيلته ثم قال لهم ما تقولون في قول الله تعالى ولابي ذر عز وجل بدل قوله تعالى اذا جاء نصر الله والفتح فقال بعضهم امرنا نحمد الله ولابي ذر ان نحمد الله ونستغفره اذا نصرنا بضم النون على عدونا وفتح علينا وفي الباب السابق قالوا فتح المدائن والقصور وسكت بعضهم فلم يقل شيئا فقال لي اكذلك تقول يا ابن عباس فقلت لا قال فما تقول قلت هو اجل رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلمه له ولابي ذر علمه بتشديد اللام واسقاط الهمزة قال اذا جاء نصر الله والفتح وذلك علامة اجلك فسبح بحمد ربك واستغفره انه كان توابا كان الامر بالاستغفار وعند ابن سعد فهو آيتك في الموت يدل على دنو الاجل وكان صلى الله عليه وسلم بعد نزولها يكثر من قول سبحان الله وبحمده استغفر الله واتوب اليه فقال عمر لابن عباس رضي الله عنهم ما اعلم منها الا ما تقول زاد احمد فقال لعمر فكيف تلومونني على حب ما ترون سورة تبت يدا ابي لهب وتب مكية وآيها خمس وسقط قوله وتب لابي ذر واسند الفعل في قوله تبت يدا ابي لهب لليدين مجازا لان اكثر الافعال تزاول بهما وان كان المراد جملة المدعو عليه وقوله تبت دعاء وتب اخبار اي فقد وقع ما دعي عليه به او كلاهما دعاء ويكون في هذا شبه من مجيء العام بعد الخاص لان اليدين بعض وان كان حقيقة اليدين غير مرادة قاله في الدر وقال الامام يجوز ان يراد بالاول هلاك عمله وبالثاني هلاك نفسه ووجهه ان المرء انما يسعى لمصلحة نفسه وعمله فاخبر الله تعالى انه محروم من الامرين ويوضحه ان قوله ما اغنى عنه ماله وما كسب اشارة الى هلاك عمله وقوله سيصلى نارا ذات لهب اشارة الى هلاك نفسه بسم الله الرحمن الرحيم كذا لابي ذر وسقطت لغيره تباب في قوله عز وجل وما كيد فرعون الا في تباب خسران تتبيب في قوله تعالى وما زادوهم غير تتبيب تدمير وبه قال حدثنا يوسف بن موسى بن راشد القطان الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال عن الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا عمرو بن مرة بفتح العين ومرة بضم الميم وتشديد الراء ابن عبد الله الجملي الكوفي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال وانذر عشيرتك الاقربين ورهطك منهم المخلصين تفسير لقوله عشيرتك او قراءة شاذة قرأها ابن عباس ثم نسخت تلاوتها خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى صعد الصفا فهتف اي صاح يا صباحاه بكسر عين صعد بسكون الها في اليونينية كلمة يقولها المستغيث واصلها اذا صاحوا للغارة لانهم اكثر ما كانوا يغيرون في الصباح وكان القائل يا صباحاه يقول قد غشينا العدو فتأهبوا للعدو فقالوا يعني قريشا من هذا اي فقيل هذا محمد فاجتمعوا اليه فقال لهم ارأيتم ان اخبرتكم ان خيلا اي عسكرا تخرج من سفح هذا الجبل اي سفله حيث يسفح فيه الماء أكنتم مصدقي اصله مصدقين لي سقطت النون للاضافة فالتقى الياء المتكلم وياء الجمع في ياء المتكلم قالوا ما جربنا عليك كذبا قال فاني نذير منذر لكم بين يدي عذاب شديد قال ابو لهب لعنه الله تبا لك نصب على المصدر بإضمار فعل اي الزمك هلاكا وخسرانا ما جمعتنا الا لهذا ولابي ذر عن المستملي الهذا اجمعتنا ثم قام صلوات الله وسلامه عليه فنزلت تبت يدا ابي لهب وتب وقد تب هكذا قرأها الاعمش يومئذ وهي تؤيد انها اخبار بوقوع ما دعي به عليه ولم سقط وتب لابي ذر يدرك ابن عباس رضي الله عنه القصة باب اي في قوله عز وجل وتب ما اغنى عنه ماله وما كسب ما الاولى نافية او استفهام انكار وعلى الثاني تكون منصوبة المحل بما بعدها اي اي شيء اغنى المال وقدم لانه صدر الكلام والثانية بمعنى الذي فالعائد محذوف او مصدرية اي وكسبه وبه قال حدثنا محمد ابن سلام السلمي مولاهم البيكندي قال حدثنا ابو معاوية محمد بن خازم بالخاء والزاي المعجمتين الضرير قال حدثنا الاعمش سليمان عن عمرو بن مرة الجملي بفتح الجيم والميم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج الى البطحاء مسيل وادي مكة فصعد الى الجبل يعني الصفا فرقي عليه فنادى يا صباحاه فاجتمعت اليه قريش فقال ارأيتم اي اخبروني ان حدثتكم ان العدو مصبحكم او ممسيكم أكنتم تصدقوني ولابي ذر تصدقونني قالوا نعم قال فاني نذير منذر لكم بين يدي عذاب شديد اي قدامه فقال ابو لهب عليه اللعنة الهذا جمعتنا بهمزة الاستفهام الانكاري تبا لك اي الزمك الله تبا وزاد في سورة الشعراء سائر اليوم اي بقيته فانزل الله عز وجل تبت يدا ابي لهب الى اخرها اي خسرت جملته وعادة العرب ان تعبر ببعض الشيء عن كله هذا باب بالتنوين اي في قوله تعالى سيصلى نارا ذات لهب اي تلهب وتوقد وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان قال حدثني بالافراد عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال قال ابو لهب لعنه الله لما صعد النبي صلى الله عليه وسلم على الصفا واجتمعوا اليه وقال اني نذير لكم بين يدي عذاب شديد تبا لك الهذا جمعتنا فنزلت تبت يدا ابي لهب وزاد ابو ذر الى اخرها قيل وخص اليد لانه رمى النبي صلى الله عليه وسلم بحجر فادمى عقبه فلذا ذكرها وان كان المراد جملة بدنه وذكر بكنيته دون اسمه عبد العزى لانه لما كان من اهل النار وما له الى النار ذات لهب وافقت حاله كنيته فكان جديرا ان يذكر بها وامرأته ولابي ذر باب قوله تعالى وامرأته ام جميل العوراء بنت

بن امية اخت ابي سفيان بن حرب حمالة الحطب الشوك والسعدان تلقيه في طريق النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه لتعقرهم بذلك وهو قول ابن عباس وقال مجاهد فيما وصله الفريابي حمالة الحطب تمشي بالنميمة لتوقع بين النبي صلى الله عليه وسلم وبينهم وتلقي العداوة بينهم وتوقد نارها كما توقد النار بالحطب فكنى بذلك عن حملها الحطب في جيدها عنقها حبل من مسد يقال من مسد ليف المقل وذلك الحبل هو الذي كانت تحتطب به فبينما هي ذات يوم حاملة الحزمة اعيت فقعدت على حجر لتستريح اتاها ملك فجذبها من خلفها فاهلكها وقيل هي السلسلة التي في النار من حديد ذرعها سبعون ذراعا تدخل من فيها وتخرج من دبرها ويكون سائرها في عنقها فتلت من حديد فتلا محكما وهذا الذي حمالة الحطب الذي هو نعت لامرأته او خبر مبتدأ مقدم قوله قل هو الله احد ولابي ذر سورة الصمد وهي مكية او مدنية وآيها اربع او خمس بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة لغير ابي ذر يقال موقوف لابي عبيدة في المجاز لا ينون احد في الوصل فيقال احد الله يحذف التنوين لالتقاء الساكنين ورويت قراءة عن زيد بن علي وابان بن عثمان والحسن وابي عمرو في رواية عنه كقوله

عمرو الذي هشم الثريد لقومه • ورجال مكة مسنتون عجاف •

وقوله

فالفيته غير مستعتب • ولا ذاكر الله الا قليلا •

على ارادة التنوين فحذف لالتقاء الساكنين فنصب الله منصوبا لا مجرورا للاضافة وذاكر جر عطفا على مستعتب اي ذكرته ما كان بيننا من المودة فوجدته غير راجع بالعتاب عن قبيح ما فعل والجمهور بالتنوين وكسره لالتقاء الساكنين اي واحد يريد ان احدا وواحدا بمعنى واصل احد وحد بفتحتين قال

قالت وقد زال النهار بنا • بذي الجليل على مستأنس وحد •

فابدلت الواو همزة واكثر ما يكون في المكسورة والمضمومة كوجوه ووسادة وقيل ليسا مترادفين قال في شرح المشكاة والفرق بينهما من حيث اللفظ من وجوه الاول ان احدا لا يستعمل في الاثبات على غير الله تعالى فيقال الله احد ولا يقال زيد احد كما يقال زيد واحد وكانه بني لنفي ما يذكر معه من العدد والثاني ان نفيه يعم ونفي الواحد قد لا يعم ولذلك صح ان يقال ليس في الدار واحد بل فيها اثنان ولا يصح ذلك في احد ولذلك قال تعالى لستن كاحد من النساء ولم يقل كواحدة الثالث ان الواحد يفتتح به العدد ولا كذلك الاحد الرابع ان الواحد تلحقه التاء بخلاف الاحد ومن حيث المعنى من وجوه الاول ان احدا من حيث البناء ابلغ من واحد لانه من الصفات المشبهة التي بنيت لمعنى الثبات ويشهد له الفروق اللفظية المذكورة الثاني ان الوحدة تطلق ويراد بها عدم التثني والنظير كوحدة الشمس والواحد يكثر اطلاقه بالمعنى الاول والاحد يغلب استعماله في الثاني ولذلك لا يجمع قال الازهري سئل احمد بن يحيى عن الآحاد انه جمع احد فقال معاذ الله ليس للاحد جمع ولا يبعد ان يقال الجمع واحد كالاشهاد جمع شاهد ولا يفتتح به الاحد الثالث ما ذكر بعض المتكلمين في صفات الله تعالى خاصة وهو ان الواحد باعتبار الذات والاحد باعتبار الصفات وحظ العبد ان يغوص لجة التوحيد ويستغرق فيه حتى لا يرى في الازل الى الابد غير الواحد الصمد قال الشيخ ابو بكر بن فورك الواحد في وصفه تعالى له ثلاثة معان احدها انه لا قسيم لذاته اي انه غير متبعض ولا متميز والثاني انه لا شبيه له والعرب تقول فلان واحد في عصره اي لا شبيه له والثالث انه واحد على معنى انه لا شريك له في افعاله يقال فلان متوحد في هذا الامر اي ليس يشركه فيه احد انتهى والضمير في هو فيه وجهان احدهما انه يعود على ما يفهم من السياق فانه جاء في سبب نزولها عن ابي بن كعب ان المشركين قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم انسب لنا ربك فنزلت رواه الترمذي والطبري والاول من وجه آخر مرسلا وقال هذا اصح وصحح الموصول ابن خزيمة والحاكم وحينئذ يكون الله بدلا واحد الخبر وان يكون الله خبرا اول واحد خبرا ثانيا وان يكون احد خبر مبتدأ محذوف اي هو احد والثاني انه ضمير الشأن لانه موضع تعظيم والجملة بعده خبره مفسرة ولم يثبت لفظ الاحد في جامع الترمذي والدعوات للبيهقي نعم ثبت النقاش في جامع الاصول وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال قال ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال قال الله تعالى كذبني ابن آدم بتشديد الذال المعجمة اي بعض بني آدم وهم من انكر البعث ولم يكن له ذلك التكذيب وشتمني ولم يكن له ذلك الشتم فاما تكذيبه اياي فقوله لن يعيدني كما بدأني وليس اول الخلق باهون علي من اعادته واما شتمه اياي فقوله اتخذ الله ولدا وانما كان شتما له لما فيه من التنقيص لان الولد انما يكون عن والدة تحمله ثم تضعه ويستلزم ذلك سبق نكاح والناكح يستدعي باعثا له على ذلك والله تعالى منزه عن ذلك وانا الاحد الصمد فعل بمعنى مفعول كالقبض والنقص لم الد ولم اولد ولم لانه لما كان تعالى واجب الوجود لذاته قديما موجودا قبل وجود الاشياء وكان كل مولود محدثا انتفت عنه الوالدية ولما كان لا يشبهه احد من خلقه ولا يجانسه حتى يكون له من جنسه صاحبة فيتوالدا انتفت عنه الوالدية ولابي ذر لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد اي مكافيا ومماثلا فله متعلق بكفوا وقدم عليه لانه محط القصد بالنفي واخر احد وهو اسم يكن عن خبرها رعاية للفاصلة وقوله لم يكن له بعد قوله لم الد الى التفات باب بالتنوين اي في قوله عز وجل الله الصمد والعرب تسمي اشرافها الصمد وقال ابو وائل بالهمزة شقيق بن سلمة مما وصله الفريابي هو السيد الذي انتهى سودده وقال ابن عباس الذي تصمد اليه الخلائق في حوائجهم ومسائلهم وهو من صمد اذا قصد وهو الموصوف

به على الإطلاق فإنه مستغن عن غيره مطلقا وكل ما عداه محتاج إليه في جميع جهاته وقال الحسن وقتادة هو الباقي بعد خلقه وعن الحسن الصمد الحي القيوم الذي لا زوال له وعن عكرمة الذي لم يخرج منه شيء ولا يطعم وعن الضحاك والسدي الذي لا جوف له وعن عبد الله بن بريدة الصمد نور يتلألأ وكل هذه الأوصاف صحيحة في صفاته تعالى على ما لا يخفى وبه قال حدثنا إسحاق بن منصور المروزي قال حدثنا ولأبي ذر أخبرنا عبد الرزاق بن همام قال أخبرنا معمر هو ابن راشد عن همام هو ابن منبه عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد أبو ذر والوقت والأصيلي وابن عساكر قال الله كما في الفرع كذبني ابن آدم المنكر للبعث ولم يكن له ذلك التكذيب وشتمني ولم يكن له ذلك الشتم وثبت ذلك للكشميهني أما ولأبي ذر فأما تكذيبه إياي أن يقول إني لن أعيده كما بدأته بغير فاء قبل همزة إن وبه استدل من جوز حذف الفاء من جواب أما وأما شتمه إياي أن يقول بغير فاء أيضا اتخذ الله ولدا وأنا الصمد الذي لم ألد ولم أولد ولم يكن لي كفوا أحد ولأبي ذر عن الحموي والمستملي ولم يكن له كفوا أحد على طريق الالتفات لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد قدم لم يلد وإن كان المعروف سبق المولود لأنه الأهم لقولهم ولد الله وقوله ولم يولد كالحجة على أنه لم يلد وقال في هذه لم يلد وفي الإسراء لم يتخذ ولدا لأن من النصارى من يقول عيسى ولد الله حقيقة ومنهم من يقول إن الله اتخذه ولدا تشريفا فنفى الأمرين وسقط قوله لم يلد إلخ لأبي ذر كفوا بضمتين وكفيئا بفتح الكاف وبعد الفاء المكسورة تحتية فهمزة بوزن فعيل وكفاء بكسر الكاف وفتح الفاء ممدودا واحد في المعنى وفي فتوح الغيب عن الغزالي أنه قال الواحد هو الواحد الذي هو مدفوع الشركة والأحد الذي لا تركيب فيه فالواحد نفي للشريك والمثل والأحد نفي للكثرة في ذاته والصمد المحتاج إليه غيره فهو واحدي الذات وواحدي الصفات لأنه لو كان له شريك في ملكه لما كان غنيا يحتاج إليه غيره بل كان محتاجا في قوامه ووجوده إلى أجزاء تركيبه فالصمد دليل على الواحدية والأحدية ولم يلد على أن وجوده المستمر ليس مثل وجود الإنسان الذي يبقى نوعه بالتعاون والتناسل بل هو موجود مستمر أزلي أبدي ولم يولد دليل على أن وجوده ليس مثل وجود الإنسان يتحصل بعد العدم ويبقى إما في جنة عالية لا يفنى وإما في نار وبئس لا ينقطع ولم يكن له كفوا أحد دليل على الوجود الحقيقي الذي له تعالى هو الوجود الذي يفيد وجود غيره ولا يستفيد هو الوجود من غيره فقوله تعالى الله أحد دليل على إثبات ذاته المقدسة المنزهة والصمدية تقتضي نفي الحاجة عنه واحتياج غيره ولم يلد إلى آخرها للتنزيه وسلب ما يوصف به غيره عنه ولا طريق في معرفته تعالى أوضح من سلب صفات المخلوقات عنه ولما اشتملت هذه السورة مع قصرها على جميع المعارف الإلهية والرد على من ألحد فيها جاء أنها تعدل ثلث القرآن كما سيأتي إن شاء الله تعالى في كتاب فضائل القرآن وهل يحمل ذلك على الأجر أم على غيره فذهب الفقهاء والمفسرون إلى أن لقارئها من الثواب ثلث ما لقارئ جملته وليس في الجواب أكثر من أن الله يهب ما يشاء لمن يشاء وأجاب المتكلمون بجواب يمكن إرادته قالوا القرآن ثلاثة أقسام قسم فيما يجوز أن يوصف به وما لا يجوز وقسم من أمر الدنيا وقسم من أمر الآخرة ولم تتضمن سورة الإخلاص غير القسم الواحد فصارت تعدل ثلثه ولهذا سميت سورة الإخلاص لأنها خلصت فيما له خاصة وسيأتي مزيد لذلك إن شاء الله تعالى في محله قريبا بعون الله وطوله وسقط قوله كفوا وكفيئا إلخ لغير أبي ذر

سورة قل أعوذ برب الفلق **بسم الله الرحمن الرحيم** مكية أو مدنية وآيها خمس ثبت لفظ سورة والبسملة لأبي ذر. وقال مجاهد فيما وصله الفريابي الفلق الصبح لأن الليل ينفلق عنه وقيل فعل بمعنى مفعول أي مفلوق وتخصيصه لما فيه من تغير الحال وتبدل وحشة الليل بسرور النور وقيل هو كل ما يفلقه الله كالأرض عن النبات والسحاب عن المطر والأرحام عن الأولاد وثبت قوله الفلق الصبح لأبي ذر وسقط لغيره غاسق بالرفع وبالجر وهو الموافق للتنزيل الليل أي العظيم ظلامه إذا وقب أي غروب الشمس يقال أبين من فرق وفلق الصبح الأول بالراء والثاني باللام وقب إذا دخل في كل شيء وأظلم بغروب الشمس وقيل المراد القمر فإنه يكسف فيغسق ووقوبه دخوله في الكسوف وفي حديث عائشة رضي الله عنها عند الترمذي والحاكم أنه صلى الله عليه وسلم أخذ بيدها فأراها القمر حين طلع وقال تعوذي بالله من شر هذا الغاسق إذا وقب قال في شرح المشكاة لما سحر النبي صلى الله عليه وسلم استشفى بالمعوذتين لأنهما من الجوامع في هذا الباب فتأمل في أولاهما كيف خص وصف المستعاذ به برب الفلق أي فالق الإصباح لأن هذا الوقت وقت الأنوار ونزول الخيرات والبركات وخص المستعاذ منه بما خلق فابتدأ بالعام في قوله شر ما خلق أي من شر خلقه ثم ثنى بالعطف عليه ما هو شره أخفى وهو نقيض انفلاق الصبح من دخول الظلام واعتكاره المعني بقوله ومن شر غاسق إذا وقب لأن انبثاث الشر فيه أكثر والتحرز منه أصعب ومنه قولهم الليل أخفى للويل وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البغلاني الثقفي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عاصم هو ابن أبي النجود بفتح النون وبالجيم المضمومة آخره دال مهملة أحد القراء السبعة وعبدة بفتح العين المهملة وسكون الموحدة ابن أبي لبابة بضم اللام وتخفيف الموحدة الأسدي كلاهما عن زر بن حبيش بكسر الزاي وتشديد الراء وحبيش بضم الحاء المهملة وفتح الموحدة آخره معجمة مصغرا وسقط ابن حبيش لأبي ذر أنه قال سألت أبي بن كعب عن المعوذتين بكسر الواو المشددة وعند ابن حبان وأحمد من طريق حماد بن سلمة عن عاصم قلت لأبي بن كعب إن ابن مسعود لا يكتب المعوذتين في مصحفه فقال أبي سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهما فقال ولأبي ذر قال قيل لي بلسان جبريل فقلت قال أبي فنحن نقول كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

وعند

وعند الحافظ أبي يعلى عن علقمة قال كان عبد الله يحك المعوذتين من المصحف ويقول إنما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتعوذ بهما ولم يكن عبد الله يقرأ بهما رواه عبد الله ابن الإمام أحمد عن عبد الرحمن بن يزيد وزاد ويقول إنهما ليستا من كتاب الله وهذا مشهور عند كثير من القراء والفقهاء أن ابن مسعود كان لا يكتبهما في مصحفه وحينئذ فقول النووي في شرح المهذب أجمع المسلمون على أن المعوذتين والفاتحة من القرآن وأن من جحد شيئا منهما كفر وما نقل عن ابن مسعود باطل ليس بصحيح فيه نظر كما نبه عليه في الفتح إذ فيه طعن في الروايات الصحيحة بغير مستند وهو غير مقبول وحينئذ فالمصير إلى التأويل أولى وقد تأول القاضي أبو بكر الباقلاني ذلك بأن ابن مسعود لم ينكر قرآنيتهما وإنما أنكر إثباتهما في المصحف فإنه كان يرى أن لا يكتب في المصحف شيء إلا إن كان النبي صلى الله عليه وسلم أذن في كتابته فيه وكأنه لم يبلغه الإذن في ذلك فليس فيه جحد لقرآنيتهما وتعقب بأن الرواية السابقة الصريحة التي فيها ويقول إنهما ليستا من كتاب الله وأجيب بإمكان حمل لفظ كتاب الله على المصحف فيتمشى التأويل المذكور قاله في فتح الباري ويحتمل أيضا أنه لم يسمعهما من النبي صلى الله عليه وسلم ولم يتواترا عنده ثم لعله رجع عن قوله ذلك إلى قول الجماعة فقد أجمع الصحابة عليهما وأثبتوهما في المصاحف التي بعثوها إلى سائر الآفاق

قل أعوذ برب الناس مكية أو مدنية وآيها ست فإن قلت إنه تعالى رب جميع العالمين فلم خص الناس أجيب لشرفهم ولأن المأمور هو الناس وسقط لفظ سورة لغير أبي ذر ويذكر عن ابن عباس ولأبي ذر قال ابن عباس الوسواس إذا ولد بضم الواو وكسر اللام خنسه الشيطان اعترضه السفاقسي بأن المعروف في اللغة خنس إذا رجع وانقبض وقال الصغاني الأولى نخسه مكان خنسه فإن سلمت اللفظة من الانقلاب والتصحيف فالمعنى أزاله عن مكانه لشدة نخسه وطعنه بإصبعه في خاصرته فإذا ذكر الله عز وجل ذهب وإذا لم يذكر بضم أوله مبنيا للمفعول ثبت على قلبه والتعبير بيذكر أولى لأن إسناده إلى ابن عباس ضعيف أخرجه الطبري وغيره وأخرج ابن مردويه من وجه آخر عن ابن عباس قال الوسواس هو الشيطان يولد المولود والوسواس على قلبه فهو يصرفه حيث شاء فإذا ذكر الله خنس وإذا غفل جثم على قلبه فوسوس وعند سعيد بن منصور من طريق عروة بن رويم قال سأل عيسى عليه الصلاة والسلام ربه أن يريه موضع الشيطان من ابن آدم فأراه فإذا رأسه مثل رأس الحية واضع رأسه على ثمرة القلب فإذا ذكر العبد ربه خنس وإذا ترك مناه وحدثه وقوله يوسوس في صدور الناس يختص ببني آدم أو يعم بني آدم والجن فيه قولان ويكونون قد دخلوا في لفظ الناس تغليبا وبه قال حدثنا علي ابن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا عبدة بن أبي لبابة بضم اللام وبين الموحدتين الخفيفتين ألف الأسدي عن زر بن حبيش قال سفيان وحدثنا أيضا عاصم هو ابن أبي النجود عن زر أنه قال سألت أبي بن كعب قلت له يا أبا المنذر هي كنية أبي إن أخاك في الدين ابن مسعود عبد الله يقول كذا وكذا يعني أن المعوذتين ليستا من القرآن كما مر التصريح به في حديث فقال أبي سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهما فقال لي قيل لي بلسان جبريل فقلت كما قال لي قال أبي فنحن نقول كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا مما اختلف فيه ثم ارتفع الخلاف ووقع الإجماع عليه فلو أنكر أحد اليوم قرآنيته كفر وفي مسلم من حديث عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألم تر آيات نزلت هذه الليلة لم ير مثلهن قط قل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس وعنه أيضا أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أقرأ بالمعوذات في دبر كل صلاة رواه أبو داود والترمذي وعند النسائي عنه أيضا أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ بهما في صلاة الصبح وقد روي ذلك من طرق قد تفيد التواتر يطول إيرادها والله الموفق للصواب

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب فضائل القرآن جمع فضيلة واختلف هل في القرآن شيء أفضل من شيء فذهب الأشعري والقاضي أبو بكر إلى أنه لا فضل لبعضه على بعض لأن الأفضل يشعر بنقص المفضول وكلام الله حقيقته واحدة لا نقص فيه وقال قوم بالأفضلية لظواهر الأحاديث كحديث أعظم سورة في القرآن ثم اختلفوا فقال قوم الفضل راجع إلى عظم الأجر والثواب وقال آخرون بل لذات اللفظ وأن ما تضمنته آية الكرسي وآخر سورة الحشر وسورة الإخلاص من الدلائل على وحدانيته تعالى وصفاته ليس موجودا مثلا في تبت يدا أبي لهب فالتفضيل بالمعاني العجيبة وكثرتها لا من حيث الصفة وقال الخويي من قال إن قل هو الله أحد أبلغ من تبت يدا أبي لهب يجعل المقابلة بين ذكر الله وذكر أبي لهب وبين التوحيد والدعاء على الكافر فذلك غير صحيح بل ينبغي أن يقال تبت يدا أبي لهب دعاء عليه بالخسران فهل توجد عبارة للدعاء بالخسران أحسن من هذه وكذلك في قل هو الله أحد لا توجد عبارة تدل على الوحدانية أبلغ منها فالعالم إذا نظر إلى تبت في باب الدعاء بالخسران ونظر إلى قل هو الله أحد في باب التوحيد لا يمكن أن يقول أحدهما أبلغ من الآخر وهذا التقييد يغفل عنه من لا علم عنده بعلم البيان ولعل الخلاف في هذه المسألة يلتفت إلى الخلاف المشهور أن كلام الله شيء واحد أم لا وعند الأشعري أنه لا يتنوع في ذاته بل بحسب متعلقاته وليس لكلام الله تعالى الذي هو صفة ذاته بعض لكن بالتأويل والتعبير وفهم السامعين اشتمل على أنواع المخاطبات ولولا تنزله في هذه المواقع لما وصلنا إلى فهم شيء منه وسقطت البسملة لأبي ذر وثبت له لفظ كتاب وسقط لغيره

باب كيف نزول الوحي ولأبي ذر نزل بلفظ الماضي وسقط له لفظ باب وأول ما نزل منه قال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم المهيمن في قوله تعالى بالمائدة ومهيمنا عليه هو الأمين وهو أيضا القرآن أمين على كل كتاب قبله من الكتب السماوية

وبه قال حدثنا عبيد الله بن موسى بضم العين العبسي مولاهم الكوفي عن شيبان بفتح الشين المعجمة ابن عبد الرحمن
النحوي التميمي مولاهم البصري أبو معاوية عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف أنه قال أخبرتني
بالإفراد عائشة وابن عباس رضي الله عنهم قالا لبث النبي صلى الله عليه وسلم بمكة عشر سنين ينزل عليه
القرآن نزولا متتابعا بعد مدة وحي المنام وفترة الوحي سنتين ونصفا وثلاث وبالمدينة عشرًا ولأبي ذر
عن الكشميهني عشر سنين ومباحث ذلك سبقت آخر المغازي وأخرجه النسائي عن ابن عباس قال أنزل القرآن
جملة واحدة إلى السماء الدنيا في ليلة القدر ثم أنزل بعد ذلك في عشرين سنة الحديث وظاهر حديث الباب أنه نزل
كله بمكة والمدينة خاصة وهو كذلك نعم نزل منه في غيرهما حيث كان صلى الله عليه وسلم في سفر حج أو عمرة أو غزاة
ولكن الاصطلاح أن كل ما نزل قبل الهجرة فمكي وما نزل بعدها فمدني وبه قال حدثنا موسى بن إسماعيل المنقري
قال حدثنا معتمر هو ابن سليمان التيمي قال سمعت أبي هو سليمان عن أبي عثمان عبد الرحمن النهدي أنه قال
أُنْبِئْتُ بضم الهمزة مبنيا للمفعول أي أخبرت أن جبريل أتى النبي صلى الله عليه وسلم وعنده أم سلمة
زوجته رضي الله عنها فجعل يتحدث معه فقال النبي صلى الله عليه وسلم لأم سلمة من هذا أو كما قال شك من
الراوي مع بقاء المعنى في ذهنه قالت هذا دحية الكلبي فلما قام عليه السلام قالت أم سلمة والله ما حسبته
إلا إياه أي دحية حتى سمعت خطبة النبي صلى الله عليه وسلم يخبر خبر جبريل أو كما قال قال في الفتح ولم أقف
في شيء من الروايات على بيان هذا الخبر في أي قصة ويحتمل أن يكون في قصة بني قريظة فقد وقع في دلائل البيهقي
والغيلانيات من رواية عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أنها رأت النبي صلى الله عليه وسلم يكلم رجلا وهو
راكب فلما دخل قلت من هذا الرجل الذي كنت تكلمه قال بمن تشبهينه قلت بدحية بن خليفة قال ذاك جبريل
أمرني أن أمضي إلى بني قريظة انتهى وتعقبه العيني بأن الراوية في حديث الباب أم سلمة وهنا عائشة وباختلاف
الرواة وأجاب في انتقاض الاعتراض بأنه ليس في شيء من ذلك ما يمنع اتحاد القصة فرآه كل من عائشة وأم سلمة
كذا قال فليتأمل وسقط لأبي ذر لفظ يخبر قال معتمر قال أبي سليمان قلت لأبي عثمان النهدي ممن سمعت
هذا الحديث قال سمعته من أسامة بن زيد حِبّ رسول الله صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الإمام قال حدثنا سعيد المقبري بضم الموحدة عن أبيه كيسان عن أبي هريرة رضي الله
عنه أنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما من الأنبياء نبي إلا أعطي من المعجزات ما موصول مفعول ثان لأعطي
أي الذي مثله مبتدأ خبره آمن بالمد عليه أي لأجله البشر والجملة صلة الموصول وعلى بمعنى اللام وعبر بها
لتضمنها معنى الغلبة أي يؤمنون بذلك مغلوبا عليهم بحيث لا يستطيعون دفعه عن أنفسهم وقال الطيبي
لفظ عليه حال أي مغلوبا عليه في التحدي والمباراة أي ليس نبي إلا قد أعطاه الله من المعجزات الشيء الذي
صفته أنه إذا شوهد اضطر الشاهد إلى الإيمان به وتحريره أن كل نبي اختص بما يثبت دعواه من خارق
العادات بحسب زمانه كقلب العصا ثعبانا لأن الغلبة في زمن موسى عليه السلام للسحر فأتاهم بما فوق
السحر فاضطرهم إلى الإيمان به وفي زمن عيسى عليه السلام الطب فجاء بما هو أعلى من الطب وهو إحياء الموتى وفي
زمن نبينا صلى الله عليه وسلم البلاغة وكان بها فخارهم فيما بينهم حتى علقوا القصائد السبع بباب الكعبة
بالمعارضة فجاء بالقرآن من جنس ما تناهوا فيه ما عجز عنه البلغاء الكاملون في عصره انتهى ويحتمل أن يكون المعنى
أن القرآن ليس له مثل لا صورة ولا حقيقة قال تعالى فأتوا بسورة من مثله بخلاف معجزات غيره فإنها وإن
لم يكن لها مثل حقيقة يحتمل أن يكون لها صورة من المعجزة ولأبي ذر أوتيته وإنما كان الذي أوتيت وحيا أوحاه
الله إلي وهو القرآن وليست معجزاته صلى الله عليه وسلم منحصرة في القرآن فالمراد أنه أعظمها وأكثرها
فائدة فإنه يشتمل على الدعوة والحجة وينتفع به إلى يوم القيامة ولذا رتب عليه قوله فأرجو أن أكون
أكثرهم تابعا أي أمة يوم القيامة إذ باستمرار المعجزة ودوامها يتجدد الإيمان ويتظاهر البرهان وهذا
بخلاف معجزات سائر الرسل فإنها انقرضت بانقراضهم وأما معجزة القرآن فإنها لا تبيد ولا تنقطع وآياته
تتجدد ولا تضمحل وخرقه للعادة في أسلوبه وبلاغته وإخباره بالمغيبات لا يتناهى فلا يمر عصر من الأعصار
إلا ويظهر فيه شيء مما أخبر به عليه الصلاة والسلام وهذا الحديث أخرجه أيضا في الاعتصام ومسلم
في الإيمان والنسائي في التفسير وفضائل القرآن وبه قال حدثنا عمرو بن محمد بفتح العين البغدادي
الناقد قال حدثنا يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا أبي إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح
ابن كيسان بفتح الكاف عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري أنه قال أخبرني بالإفراد أنس بن مالك رضي الله
عنه أن الله تعالى تابع على رسوله صلى الله عليه وسلم الوحي أي أنزله متتابعا متواترا قبل وفاته أي قربها
حتى توفاه أي إلى الزمن الذي وقعت فيه وفاته أكثر ما كان الوحي نزولا عليه من غيره من الأزمنة لأنه في
أول البعثة فتر فترة ثم كثر ولم ينزل بمكة من السور الطوال إلا القليل ثم كان الزمن الأخير من الحياة
النبوية أكثر نزولا لأن الوفود بعد فتح مكة كثروا وكثر سؤالهم عن الأحكام وقد ذكر ابن يونس في تاريخ مصر
في ترجمة سعيد بن أبي مريم مما حكاه في الفتح أن سبب تحديث أنس بذلك سؤال الزهري له هل فتر الوحي
عن النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن يموت قال بل أكثر ما كان وأجمه وسقطت التصلية لأبي ذر وثبت قوله
الوحي من قوله تابع الوحي على رسوله صلى الله عليه وسلم الوحي للكشميهني وسقط لغيره ثم توفي رسول الله
صلى الله عليه وسلم بعد بالضم مبني لقطع الإضافة عنه أي بعد ذلك وهذا الحديث أخرجه مسلم

والنسائي في فضائل القرآن وبه قال حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن الأسود بن
قيس العبدي أنه قال سمعت جندبا بضم الجيم والدال المهملة ابن عبد الله بن سفيان البجلي رضي الله عنه يقول
اشتكى مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يقم للتهجد ليلة أو ليلتين فأتته امرأة هي حمالة الحطب
العوراء أخت أبي سفيان بن حرب فقالت يا محمد ما أرى بضم همزة أرى ولأبي ذر بفتحها شيطانك إلا قد تركك
فأنزل الله عز وجل والضحى وهو صدر النهار حين ترتفع الشمس وخصه بالقسم لأنها الساعة التي كلم الله تعالى
فيها موسى أو المراد النهار كله لمقابلته بالليل بقوله والليل إذا سجى أي سكن والمراد سكون الناس والأصوات فيه
وجواب القسم ما ودعك ربك وما قلى أي ما تركك منذ اختارك وما أبغضك منذ أحبك والتوديع مبالغة في الودع
لأن من ودعك مفارقا فقد بالغ في تركك وسقط قوله والليل إلخ لأبي ذر وقال إلى قوله وما قلى والحديث سبق
في تفسير سورة والضحى هذا باب بالتنوين نزل القرآن بلسان قريش أي بلغة معظمهم والعرب
من عطف العام على الخاص قرآنا ولأبي ذر وقول الله تعالى قرآنا عربيا بلسان عربي مبين قال القاضي أبو بكر
الباقلاني لم تقم دلالة قاطعة على نزول القرآن جميعه بلسان قريش بل ظاهر قوله تعالى إنا جعلناه قرآنا
عربيا أنه نزل بجميع ألسنة العرب لأن اسم العرب يتناول الجميع تناولا واحدا وقال أبو شامة أي ابتداء
نزوله بلغة قريش ثم أبيح أن يقرأ بلغة غيرهم وبه قال حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع قال أخبرنا ولغير
أبي ذر حدثنا شعيب هو ابن أبي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب وأخبرني بالإفراد والواو للعطف
على مقدر ذكر في الباب اللاحق ولأبي ذر فأخبرني أنس بن مالك قال فأمر عثمان رضي الله عنه زيد
ابن ثابت كاتب الوحي وقدوة الفرضيين وسعيد بن العاص بن أبي أحيحة الأموي وعبد الله بن الزبير بن العوام
وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام أن ينسخوها أي الآيات أو السور أو الصحف المحضرة من بيت حفصة ولأبي ذر
عن الكشميهني أن ينسخوا ما في المصاحف أي ينقلوا الذي فيها إلى مصاحف أخرى والأول هو الأوجه لأنه كان
في صحف لا مصاحف وقال لهم عثمان إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في لغة عربية من عربية القرآن
فاكتبوها بلسان قريش فإن القرآن أنزل بلسانهم أي معظمه ففعلوا ما أمرهم به عثمان وهذا الحديث مر
في باب نزول القرآن بلسان قريش في المناقب وبه قال حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا همام
بفتح الهاء والميم المشددة ابن يحيى بن دينار العوذي بفتح العين المهملة وسكون الواو وكسر الذال المعجمة
قال حدثنا عطاء بن أبي رباح وقال ك وفي نسخة ح وقال مسدد هو ابن مسرهد حدثنا يحيى بن سعيد القطان
وسقط لغير أبي ذر ابن سعيد عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز أنه قال أخبرني بالإفراد عطاء هو ابن أبي رباح
المذكور قال أخبرني بالإفراد أيضا صفوان بن يعلى بن أمية أن أباه يعلى كان يقول ليتني أرى رسول الله صلى
الله عليه وسلم حين ينزل بضم أوله وفتح ثالثه عليه الوحي رفع مفعول نائب عن فاعله ولأبي ذر بفتح أوله وكسر
ثالثه فلما كان النبي صلى الله عليه وسلم بالجعرانة بكسر الجيم وسكون العين المهملة وقد تكسر وتشدد الراء
موضع قريب من مكة أحد مواقيت الإحرام وعليه ثوب قد أظل عليه بفتح الهمزة والظاء المعجمة ومعه نفر
ولأبي ذر عن الحموي ومعه الناس من أصحابه إذ جاءه رجل قال في المقدمة حكى ابن فتحون في الذيل أن
اسمه عطاء بن منية وعزاه لتفسير الطرطوشي وفيه نظر وقال إن صح فهو أخو يعلى بن منية وفي الشفا للقاضي
عياض ما يشعر أن اسمه عمرو بن سواد والصواب أنه يعلى بن أمية راوي الحديث كما أخرجه الطحاوي من حديث
شعبة عن قتادة عن عطاء أن رجلا يقال له يعلى بن أمية أحرم وعليه جبة متضمخ بالضاد والخاء المعجمتين متلطخ
بطيب فقال يا رسول الله كيف ترى في رجل أحرم أي بعمرة كما في الحج في جبة بعد ما تضمخ تلطخ بطيب
فنظر النبي صلى الله عليه وسلم ساعة فجاءه الوحي فأشار عمر إلى يعلى أن ولأبي ذر عن الحموي أي تعال
فجاء يعلى فأدخل رأسه ليرى النبي صلى الله عليه وسلم حال نزول الوحي فإذا هو عليه الصلاة والسلام محمر الوجه
يغط بكسر الغين المعجمة وتشديد الطاء المهملة يتردد صوت نفسه من شدة ثقل الوحي كذلك ساعة ثم سري
بضم السين المهملة وتشديد الراء المكسورة أي كشف عنه ما كان يجد من شدة ثقل الوحي فقال أين الذي يسألني
عن العمرة آنفا فالتمس الرجل بضم التاء مبنيا للمفعول فجيء به إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال له
أما الطيب الذي بك فاغسله ثلاث مرات هل قوله ثلاث مرات من جملة مقوله عليه السلام فيكون نصا
في تكرار الغسل ثلاثا أو العامل فيه قال أي قال له عليه السلام ثلاث مرات اغسل فلا يكون نصا على التثليث
وسبق مزيد لذلك في الحج وأما الجبة فانزعها عنك ثم اصنع في عمرتك كما تصنع في حجك من الطواف والسعي
والحلق والاحتراز عن محظورات الإحرام وهذا الحديث صورته صورة المرسل لأن صفوان بن يعلى ما حضر ذلك
وقد ساقه في كتاب العمرة من الحج بالإسناد المذكور هنا عن أبي نعيم فقال فيه عن صفوان بن يعلى عن أبيه
فوضح أنه ساقه هنا على لفظ رواية ابن جريج وتقدم وجه دخول هذا الحديث هنا التنبيه على أن الوحي بالقرآن
والسنة على صفة واحدة ولسان واحد باب جمع القرآن في الصحف ثم جمع تلك الصحف في المصحف
بعد النبي صلى الله عليه وسلم وإنما ترك النبي صلى الله عليه وسلم جمعه في مصحف واحد لأن النسخ كان يرد
على بعضه فلو جمعه ثم رفعت تلاوة بعضه لأدى إلى الاختلاف والاختلاط فحفظه الله تعالى في القلوب
إلى انقضاء زمن النسخ فكان التأليف في الزمن النبوي والجمع في الصحف في زمن الصديق والنسخ في المصاحف
في زمن عثمان وقد كان القرآن كله مكتوبا في عهده صلى الله عليه وسلم لكن غير مجموع في موضع واحد ولا مرتب السور

وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي عن ابراهيم بن سعد بسكون العين الزهري العوفي انه قال حدثنا
ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد بن السباق بضم العين من غير اضافة لشيء والسباق بفتح السين المهملة
وتشديد الموحدة المدني التابعي ان زيد بن ثابت رضي الله عنه قال ارسل الي بتشديد الياء ابو بكر الصديق رضي الله
عنه مقتل اي عقب مقتل اهل اليمامة اي من قتل بها من الصحابة في وقعة مسيلمة الكذاب لما ادعى النبوة وقوي
امره بعد وفاته عليه الصلاة والسلام بارتداد كثير من العرب فخذله الله وقتله بالجيش الذي جهزه
ابو بكر رضي الله عنه وقتل بسبب ذلك من الصحابة قيل سبعمائة او اكثر فاذا عمر بن الخطاب رضي الله عنه
عنده قال ابو بكر رضي الله عنه ان عمر اتاني فقال ان القتل قد استحر بالسين الساكنة والفوقية والحاء
المهملة والراء المشددة المفتوحات اشتد وكثر يوم وقعة اليمامة بقراء القرآن وسمي منهم في رواية
سفيان بن عيينة عن الزهري في فوائد الدير عاقولي سالما مولى ابي حذيفة واني اخشى ان يستحر بلفظ المضارع
اي يشتد ولابي ذر ان استحر القتل اشتد بالقراء بالمواطن اي في الاماكن التي يقع فيها القتال مع الكفار
فيذهب كثير من القرآن بقتل حفظته والفاء في فيذهب للتعقيب واني ارى ان تامر بجمع القرآن قال ابو بكر
لزيد قلت لعمر كيف نفعل شيئا لم يفعله ولابي ذر عن الحموي والمستملي لم يفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال عمر هذا والله خير رد لقول ابي بكر كيف نفعل شيئا لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم واشعار
بان من البدع ما هو حسن وخير فلم يزل عمر يراجعني في ذلك حتى شرح الله صدري لذلك الذي شرح الله له
صدر عمر ورايت في ذلك الذي راى عمر قال زيد قال ابو بكر لي يا زيد انك رجل شاب اشار به الى حدة نظره
وبعده عن النسيان وضبطه واتقانه عاقل لا نتهمك اشار الى عدم كذبه وانه صدوق وفيه تمام معرفته
وغزارة علومه وشدة تحقيقه وتمكنه من هذا الشان وقد كنت تكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم
فتتبع القرآن فاجمعه بصيغتي الامر فوالله لو كلفوني نقل جبل من الجبال ما كان اثقل علي مما امرني به
ابو بكر من جمع القرآن فان قلت كيف عبر اولا بقوله لو كلفوني وافرد في قوله مما امرني به اجيب بانه
جمع باعتبار ابي بكر ومن وافقه وافرد باعتبار انه الآمر بذلك وحده وانما قال زيد ذلك خشية من
التقصير في ذلك لكن الله تعالى يسره له ذلك تصديقا لقوله تعالى ولقد يسرنا القرآن للذكر قلت لهم
كيف تفعلون شيئا لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو بكر هو اي جمعه والله خير فلم يزل ابو بكر
يراجعني حتى شرح الله صدري للذي شرح له صدر ابي بكر وعمر رضي الله عنهما فتتبعت القرآن حال كوني
اجمعه وقت التتبع مما عندي وعند غيري من العسب بضم العين والسين المهملتين ثم الموحدة جريد النخل العريض
العاري عن الخوص واللخاف بكسر اللام وفتح الخاء المعجمة وبعد الالف فاء الحجارة الرقاق وهي الخزفة بالخاء
والزاي المعجمتين والقاف وصدور الرجال حيث لا يجد ذلك مكتوبا والواو بمعنى مع اي اكتبه من المكتوب
الموافق للمحفوظ في الصدور وعند ابي داود ان عمر رضي الله عنه قام فقال من كان تلقى من رسول الله صلى
الله عليه وسلم شيئا من القرآن فليات به وكانوا كتبوا ذلك في الصحف والالواح والعسب قال وكان لا يقبل
من احد شيئا حتى يشهد له شهيدان وهذا يدل على ان زيدا كان لا يكتفي بمجرد وجدانه مكتوبا حتى يشهد به من كان
تلقاه سماعا مع كون زيد كان يحفظه وكان يفعل ذلك مبالغة في الاحتياط ولابي داود ايضا من طريق هشام بن
عروة عن ابيه ان ابا بكر قال لعمر ولزيد اقعدا على باب المسجد فمن جاءكما بشاهدين على شيء من كتاب الله فاكتباه ورجاله
ثقات مع انقطاعه ولعل المراد بالشاهدين الحفظ والكتاب او المراد انهما يشهدان ان ذلك المكتوب كتب بين
يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم او انهما يشهدان ان ذلك من الوجوه التي نزل بها القرآن وكان غرضهم ان لا يكتب
الا من عين ما كتب بين يديه صلى الله عليه وسلم لا من مجرد الحفظ والمراد بصدور الرجال الذين جمعوا القرآن وحفظوه
في صدورهم كاملا في حياته صلى الله عليه وسلم كابي بن كعب ومعاذ بن جبل حتى وجدت آخر سورة التوبة
مع ابي خزيمة بن اوس بن يزيد بن حرام وابو خزيمة مشهور بكنيته لا يعرف اسمه وشهد بدرا وما بعدها الانصاري
النجاري لم اجدها مكتوبة مع احد غيره لقد جاءكم رسول من انفسكم عزيز عليه ما عنتم حتى خاتمة براءة
ولا يلزم من عدم وجدانه ح اياها ان لا تكون تواترت عند من تلقاها من النبي صلى الله عليه وسلم وانما كان زيد
يطلب التثبت عمن تلقاها بغير واسطة ولتراجعهم في هذه الآية كما قاله الخطابي زيد بن ثابت وابو خزيمة
وعمر وسقط قوله عزيز عليه ما عنتم لابي ذر فكانت الصحف التي جمع منها زيد بن ثابت القرآن عند ابي بكر
حتى توفاه الله ثم عند عمر حياته حتى توفاه الله ثم عند حفصة بنت عمر رضي الله عنه وعنها لانها كانت
وصية عمر فاستمر ما كان عندها عندها الى ان شرع عثمان في كتابة المصحف وهذا الحديث سبق في تفسير براءة
وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل المنقري التبوذكي قال حدثنا ابراهيم بن سعد العوفي قال حدثنا ابن شهاب
محمد بن مسلم ان انس بن مالك حدثه ان حذيفة بن اليمان واسم اليمان حسيل بمهملتين مصغرا وقيل حسل بكسر
ثم سكون العبسي بالموحدة حليف الانصار قدم على عثمان المدينة في خلافته وكان عثمان يغازي اهل الشام
اي يجهز اهل الشام في فتح ارمينية بكسر الهمزة وتفتح وسكون الراء وكسر الميم والنون وبينهما تحتية ساكنة
وبعد النون تحتية اخرى مخففة وقد تثقل مدينة عظيمة بين بلاد الروم وخلاط قريبة من ارزن الروم قال
السمعاني يضرب بحسنها وطيب هوائها وكثرة مياهها وشجرها المثل واذربيجان وامر اهل الشام ان يجتمعوا
مع ذا لابي ذر عن الكشميهني في اهل العراق في غزوهما وفتحهما واذربيجان بفتح الهمزة وسكون الذال المعجمة

وفتح الراء وكسر الموحدة وسكون التحتية وفتح الجيم وبعد الالف نون وقرات في معجم ياقوت وفتح قوم الذال
وسكنوا الراء ومد آخرون الهمزة مع ذلك وروي عن المهلب ولا اعرف المهلب وهذا اذربيجان بمد الهمزة وسكون
الذال فيلتقي ساكنان وكسر الراء ثم ياء ساكنة وباء موحدة مفتوحة وجيم والف ونون وهو اسم اجتمعت فيه
خمس موانع من الصرف العجمة والتعريف والتانيث والتركيب ولحاق الالف والنون وهو اقليم واسع ومن
مشهور مدنه تبريز وهو صقع جليل ومملكة عظيمة وخيرات واسعة وفواكه جمة لا يحتاج السالك فيها الى حمل
اناء للماء لان المياه جارية تحت اقدامه اين توجه واهلها صباح الوجوه حمرها ولهم لغة يقال لها الاذرية لا يفهمها
غيرهم وفي اهلها لين وحسن معاملة الا ان البخل يغلب على طباعهم وهي بلاد فتن وحروب ما خلت قط فتنة منها
فلذلك اكثر مدنها خراب وافتتحت اولا في ايام عمر بن الخطاب كان انفذ المغيرة بن شعبة الثقفي واليا على
الكوفة ومعه كتاب الى حذيفة بن اليمان بولاية اذربيجان فورد عليه الكتاب بنهاوند فسار منها اليها وقد
في جيش كثيف فقاتلوا المسلمين قتالا شديدا ثم ان المرزبان صالح حذيفة على ثمانية الف درهم على ان لا يقتل منهم
احدا ولا يسبيه ولا يهدم بيت نار ثم عزل عمر حذيفة وولى عتبة بن فرقد على اذربيجان ولما استعمل
عثمان بن عفان الوليد بن عقبة على الكوفة عزل عتبة بن فرقد عن اذربيجان فنقضوا فغزاهم الوليد بن عقبة
سنة خمس وعشرين وكان حذيفة من جملة من غزا معه فافزع حذيفة اختلافهم في القراءة فقال حذيفة
لعثمان يا امير المؤمنين ادرك هذه الامة المحمدية قبل ان يختلفوا في الكتاب اي القرآن اختلاف اليهود
والنصارى في التوراة والانجيل وفي رواية عمارة بن غزية ان حذيفة قال يا امير المؤمنين ادرك الناس
قال وما ذاك قال غزوت فرج ارمينية فاذا اهل الشام يقرؤون بقراءة ابي بن كعب فياتون بما لم يسمع اهل
العراق واذا اهل العراق يقرؤون بقراءة ابن مسعود فياتون بما لم يسمع اهل الشام فيكفر بعضهم بعضا
وروى ابن ابي داود باسناد صحيح من طريق سويد بن غفلة قال قال علي لا تقولوا في عثمان الا خيرا فوالله ما فعل الذي
فعل في المصاحف الا عن ملا منا قال ما تقولون في هذه القراءة فقد بلغني ان بعضهم يقولون قراءتي خير من قراءتك
وهذا يكاد يكون كفرا قلنا فما ترى قال ارى ان يجمع الناس على مصحف واحد فلا تكون فرقة ولا اختلاف قلنا
نعم ما رايت فارسل عثمان الى حفصة رضي الله عنها ان ارسلي الينا بالصحف التي كان ابو بكر امر زيدا بجمعها
ننسخها في المصاحف ثم نردها اليك فارسلت بها حفصة الى عثمان فامر زيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير
وسعيد بن العاص الاموي وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام وفي كتاب المصاحف لابن ابي داود من طريق محمد
ابن سيرين اثني عشر رجلا من قريش والانصار منهم ابي بن كعب وفي رواية مصعب بن سعد فقال عثمان من اكتب
الناس قالوا كاتب رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد بن ثابت قال فاي الناس اعرب قالوا سعيد بن العاص
قال عثمان فليمل سعيد وليكتب زيد ووقع عند ابي داود تسمية جماعة ممن كتب او املى منهم مالك بن ابي عامر
جد مالك بن انس وكثير بن افلح وابي بن كعب وانس بن مالك وعبد الله بن عباس فنسخوها اي الصحف في
المصاحف وذلك بعد ان قال عثمان للرهط القرشيين الثلاثة سعيد وعبد الله وعبد الرحمن لان الاول
اموي والثاني اسدي والثالث مخزومي وكلها من بطون قريش اذا اختلفتم انتم وزيد بن ثابت في شيء من
القرآن اي من عربيته فاكتبوه بلسان قريش فانما نزل معظمه بلسانهم اي بلغتهم ففعلوا ذلك كما امرهم
حتى اذا نسخوا الصحف في المصاحف رد عثمان الصحف الى حفصة فكانت عندها حتى توفيت فاخذها
مروان حين كان امير المدينة من قبل معاوية فامر بها فشققت وقال انما فعلت هذا لاني خشيت ان طال
بالناس زمان ان يرتاب فيها مرتاب رواه ابن ابي داود وغيره وارسل عثمان الى كل افق بمصحف مما نسخوا وكانت
خمسة على المشهور فارسل اربعة وامسك واحدا وقال الداني في المقنع اكثر العلماء انها اربعة ارسل
واحدا للكوفة واخر للبصرة واخر للشام وترك واحدا عنده وقال ابو حاتم فيما رواه عنه ابن ابي داود كتب
سبعة مصاحف الى مكة والشام واليمن والبحرين والبصرة والكوفة وحبس بالمدينة واحدا وامر بما
سواه اي سوى المصحف الذي استكتبه والذي نقلت منه وسوى الصحف التي كانت عند حفصة من القرآن
في كل صحيفة او مصحف ان يحرق بسكون الحاء المهملة وفتح الراء ولابي ذر عن الحموي والمستملي بفتح المهملة
وتشديد الراء مبالغة في اذهابها وسدا لمادة الاختلاف قال في شرح السنة في هذا الحديث البيان
الواضح ان الصحابة رضي الله عنهم جمعوا بين الدفتين القرآن المنزل من غير ان يكونوا زادوا او نقصوا منه
شيئا باتفاق منهم من غير ان يقدموا شيئا او يوخروه بل كتبوه في المصاحف على الترتيب المكتوب في اللوح
المحفوظ بتوقيف جبريل عليه السلام على ذلك واعلامه عند نزول كل آية بموضعها واين تكتب وقال
ابو عبد الرحمن السلمي كانت قراءة ابي بكر وعمر وعثمان وزيد بن ثابت والمهاجرين والانصار واحدة وهي التي قراها
صلى الله عليه وسلم على جبريل مرتين في العام الذي قبض فيه وكان زيد شهد العرضة الاخيرة وكان
يقرئ الناس بها حتى مات ولذلك اعتمده الصديق في جمعه وولاه عثمان كتبة المصاحف قال السفاقسي
فكان جمع ابي بكر خوف ذهاب شيء من القرآن بذهاب حملته اذ انه لم يكن مجموعا في موضع واحد وجمع عثمان
لما كثر الاختلاف في وجوه قراءاته حين قرؤوا بلغاتهم حتى ادى ذلك الى تخطئة بعضهم بعضا فنسخ تلك
الصحف في مصحف واحد مقتصرا من اللغات على لغة قريش اذ هي ارجحها قال ابن شهاب الزهري بالاسناد
السابق واخبرني بالواو والافراد ولابي ذر فاخبرني بالفاء والافراد ايضا خارجة بن زيد بن ثابت

انه سمع اباه زيد بن ثابت قال فقدت بفتح القاف اية من الاحزاب حين نسخنا المصحف اى فى زمن عثمان لا فى زمن
ابى بكر لان الذى فقد فى خلافة ابى بكر الايتان من اخر سورة براءة قد كنت اسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ
بها فالتمسناها اى طلبناها فوجدناها مع خزيمة بن ثابت الانصارى بالمثلثة ابن الفاكه بن ثعلبة ذى الشهادتين
وهو غير ابى خزيمة بالكنية الذى وجد معه اخر التوبة من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه فالحقناها
فى سورتها فى المصحف بضم الصاد من غير ميم فى الفرع والذى فى اليونينية بالميم باب ذكر كاتب النبى
صلى الله عليه وسلم بالافراد لفظ كاتب وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة قال حدثنا الليث بن سعد
الامام عن يونس بن يزيد الايلى عن ابن شهاب محمد الزهرى ان ابن السباق عبيدا قال ان زيد بن ثابت قال ارسل
الى ابو بكر رضى الله عنه زمن خلافته قال انك كنت تكتب الوحى لرسول الله صلى الله عليه وسلم فاتبع القرآن
بهمزة وصل وتشديد الفوقية وكسر الموحدة قال زيد فتتبعت اى القرآن اجمعه من العسب واللخاف وصدور
الرجال كما فى الباب السابق وفى رواية ابن عيينة عن ابن شهاب القصب او العسب والكرانيف وجرائد
النخل وفى رواية شعيب بن الرقاع وعند عمارة بن غزية وقطع الاديم حتى وجدت اخر سورة التوبة ايتين
منها مع ابى خزيمة الانصارى لم اجدهما مكتوبتين مع احد غيره لقد جاءكم رسول من انفسكم عزيز عليه
ما عنتم الى اخره سقط لابى ذر قوله عزيز عليه الخ وبه قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن موسى بن باذام
الكوفى عن اسرائيل بن يونس عن جده ابى اسحاق عمرو السبيعى عن البراء بن عازب رضى الله عنه انه قال لما نزلت
لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون فى سبيل الله قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ادع لى زيدا وليجئ بسكون اللام والجزم باللوح والدواة بفتح الدال بالافراد ولابى ذر عن الحموى والدوى
بضم الدال وكسر الواو وتحتية مشددة والكتف والدواة ثم قال له اكتب لا يستوى القاعدون وخلف
ظهر النبى صلى الله عليه وسلم عمرو بن ام مكتوم بفتح الميم وسكون الكاف الاعمى قال ولابى ذر فقال يا رسول الله
فما تأمرنى فانى رجل ضرير البصر لا استطيع الجهاد فنزلت مكانها مكان الاية قبل ان يجف القلم لا يستوى
القاعدون من المؤمنين غير اولى الضرر ولابى ذر لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون فى سبيل الله
غير اولى الضرر قال الحافظ ابو ذر نفسه وهذا على معنى التفسير لا على التلاوة ومراد البخارى من الحديث الاول
قوله انك كنت تكتب الوحى وقوله فى الاخر اكتب ولم يذكر من الكتاب سوى زيد بن ثابت وقد كتب الوحى غيره ولم
يكتب زيد الا بمكة لانه انما اسلم بعد الهجرة ولكثرة كتابته الوحى اطلق عليه الكاتب وكان ربما غاب فيكتب غيره
وقد كتب الوحى قبله ابى بن كعب وهو اول من كتب الوحى بالمدينة واول من كتبه بمكة من قريش عبد الله بن سعد بن
ابى سرح لكنه ارتد ثم عاد الى الاسلام يوم الفتح وممن كتب له صلى الله عليه وسلم فى الجملة الخلفاء الاربعة والزبير
ابن العوام وخالد وابان ابنا سعيد بن العاص بن امية وحنظلة بن الربيع الاسدى ومعيقيب بن ابى فاطمة
وعبد الله بن الارقم الزهرى وشرحبيل بن حسنة وعبد الله بن رواحة فى اخرين . هذا باب بالتنوين
انزل القرآن على سبعة احرف وبه قال حدثنا سعيد بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء اخره را نسبه
الى جده لشهرته به واسم ابيه كثير بالمثلثة وسعيد هذا من حفاظ المصريين وثقاتهم قال حدثنى بالافراد
الليث بن سعد امام المصريين قال حدثنى بالافراد ايضا عقيل بضم العين المهملة ابن خالد وللاصيلى عن
عقيل عن ابن شهاب الزهرى انه قال حدثنى بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان
ابن عباس وللاصيلى ان عبد الله بن عباس رضى الله عنهما حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
اقرأنى جبريل القرآن على حرف قال فى الفتح وهذا مما لم يصرح ابن عباس بسماعه له منه صلى الله عليه وسلم
وكانه سمعه من ابى بن كعب فقد اخرج النسائى من طريق عكرمة بن خالد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن ابى
ابن كعب نحوه فراجعته ولمسلم من حديث ابى فرددت اليه ان هون على امتى وفى رواية له ان امتى لا تطيق ذلك
فلم ازل استزيده اطلب منه ان يطلب من الله الزيادة فى الاحرف للتوسعة ويزيدنى اى ويسأل جبريل
ربه تعالى فيزيدنى حتى انتهى الى سبعة احرف وفى حديث ابى المذكور ثم اتاه الثانية فقال على حرفين
ثم اتاه الثالثة فقال على ثلاثة احرف ثم جاءه الرابعة فقال ان الله يأمرك ان تقرأ على سبعة احرف فايما
حرف قرأوا عليه فقد اصابوا وحديث الباب سبق فى بدء الخلق وبه قال حدثنا سعيد بن عفير المصرى قال
حدثنى بالافراد الليث بن سعد الامام المصرى قال حدثنى بالافراد ايضا عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهرى انه قال حدثنى بالافراد عروة بن الزبير بن العوام ان المسور بن مخرمة بفتح الميم وسكون الخاء
المعجمة ابن نوفل الزهرى وعبد الرحمن بن عبد بتنوين عبد من غير اضافة الى شىء القارى بتشديد التحتية نسبة
الى القارة بطن من خزيمة بن مدركة والقارة لقب واسمه اثيع بالمثلثة مصغرا حدثاه انهما سمعا عمر
ابن الخطاب رضى الله عنه يقول سمعت هشام بن حكيم ولابى ذر والاصيلى زيادة ابن حزام وهو اسدى
على الصحيح يقرأ سورة الفرقان لا سورة الاحزاب فهو غلط فى حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاستمعت لقراءته فاذا هو يقرأ على حروف كثيرة لم يقرئنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فكدت
اساوره بهمزة مضمومة وسين مهملة مفتوحة اى اخذ برأسه او اثبه فى الصلاة فتصبرت اى تكلفت
الصبر حتى سلم اى فرغ من صلاته فلببته بفتح اللام وتشديد الموحدة الاولى فى الفرع واصله وقال عياض
التخفيف اعرف بردائه اى جمعتها عليه عند لبته لئلا ينفلت منى وهذا من عمر على عادته فى الشدة فى الامر

سواه بل بالمدينة

بالمعروف

بالمعروف فقلت من اقرأك هذه السورة التى سمعتك تقرأ بحذف الضمير قال وللاصيلى فقال هشام
اقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عمر رضى الله عنه فقلت له كذبت فان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قد اقرأنيها على غير ما قرأت هنا فيه اطلاق التكذيب على غلبة الظن فانه انما فعل ذلك عن اجتهاد
منه لظنه ان هشاما خالف الصواب وساغ له ذلك لرسوخ قدمه فى الاسلام وسابقته بخلاف هشام فانه
من مسلمة الفتح فخشى ان لا يكون اتقن القراءة ولعل عمر لم يكن سمع حديث انزل القرآن على سبعة احرف قبل ذلك
فانطلقت به اقوده اجره بردائه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله انى سمعت هذا
يقرأ بسورة الفرقان بباء الجر وللاربعة سورة الفرقان على حروف لم تقرئنيها فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ارسله بهمزة قطع اى اطلقه ثم قال عليه السلام اقرأ يا هشام فقرأ عليه القراءة
التى سمعته يقرأ بها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك انزلت ثم قال عليه الصلاة والسلام
اقرأ يا عمر فقرأت القراءة التى اقرأنى بها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك انزلت ولم يقف
الحافظ ابن حجر على تعيين الاحرف التى اختلف فيها عمر وهشام من سورة الفرقان نعم جمع ما اختلف فيه من
المتواتر والشاذ من هذه السورة وسبقه الى ذلك ابن عبد البر مع فوت ثم قال والله اعلم بما انكر منها عمر على
هشام وبما قرأ به عمر ثم قال عليه السلام تطييبا لقلب عمر لئلا ينكر تصويبا للشيئين المختلفين ان هذا القرآن
انزل على سبعة احرف جمع حرف مثل فلس وافلس اى لغات او قراءات فعلى الاول يكون المعنى على اوجه من اللغات
لان احد معانى الحرف فى اللغة الوجه قال الله تعالى ومن الناس من يعبد الله على حرف وعلى الثانى يكون من اطلاق
الحرف على الكلمة مجازا لكونه بعضها فاقرأوا ما تيسر منه اى من الاحرف المنزل بها فالمراد بالتيسر فى الاية غير
المراد به فى الحديث لان الذى فى الاية المراد به القلة والكثرة والذى فى الحديث ما يستحضره القارى من
القراءات فالاول من الكمية والثانى من الكيفية وقد وقع لجماعة من الصحابة نظير ما وقع لعمر مع هشام منها
لابى بن كعب مع ابن مسعود فى سورة النحل وعمرو بن العاص مع رجل فى اية من القرآن رواه احمد وابن مسعود
مع رجل من الحمراء رواه ابن حبان والحاكم واما ما رواه الحاكم عن سمرة رفعه انزل القرآن على ثلاثة احرف
فقال ابو عبيد الله تواترت الاخبار بالسبعة الا فى هذا الحديث قال ابو شامة يحتمل ان يكون بعضه انزل على
ثلاثة احرف كجذوة والرهب او اراد انزل ابتداء على ثلاثة احرف ثم زيد الى سبعة توسعة على العباد والاكثر
انها محصورة فى السبعة وهل هى باقية الى الان يقرأ بها ام كان ذلك ثم استقر الامر على بعضها والى الثانى
ذهب الاكثر كسفيان بن عيينة وابن وهب والطبرى والطحاوى وهل استقر ذلك فى الزمن النبوى او بعده
والاكثر على الاول واختاره القاضى ابو بكر بن الطيب وابن عبد البر وابن العربى وغيرهم لان ضرورة اختلاف
اللغات ومشقة نطقهم بغير لغتهم اقتضت التوسعة عليهم فى اول الامر فاذن لكل ان يقرأ على حرفه اى طريقته
فى اللغة الى ان انضبط الامر وتدربت الالسن وتمكن الناس من الاقتصار على الطريقة الواحدة فعارض جبريل
عليه السلام النبى صلى الله عليه وسلم القرآن مرتين فى السنة الاخيرة واستقر على ما هو عليه الان فنسخ الله
تلك القراءات المأذون فيها بما اوجب من الاقتصار على هذه القراءة التى تلقاها الناس ويشهد له ما عند
الترمذى عن ابى انه صلى الله عليه وسلم قال لجبريل انى بعثت الى امة امية فيهم الشيخ الفانى والعجوز الكبيرة
والغلام قال فمرهم ان يقرأوا على سبعة احرف وفى بعضها كقوله هلم وتعال واقبل واسرع واذهب واعجل
لكن الاباحة المذكورة لم تقع بالتشهى اى ان كل احد يغير الكلمة بمرادفها فى لغته بل ذلك مقصور على السماع من الرسول
صلى الله عليه وسلم كما يشير اليه قول كل من عمر وهشام اقرأنى النبى صلى الله عليه وسلم وليس هذا الاطلاق والاباحة
بقراءة المرادف ولو لم يسمع لكن الاجماع من الصحابة فى زمن عثمان الموافق للعرضة الاخيرة يمنع ذلك كما مر واختلف
فى المراد بالسبعة قال ابن العربى لم يأت فى ذلك نص ولا اثر وقال ابن حبان انه اختلف فيها على خمسة وثلاثين
قولا قال المنذرى ان اكثرها غير مختار وقال ابو جعفر هذا من المشكل الذى لا يدرى معناه لان الحرف يأتى لمعان
وعن الخليل بن احمد سبع قراءات وهذا اضعف الوجوه فقد بين الطبرى وغيره ان اختلاف القراء انما هو حرف واحد
من الاحرف السبعة وقيل سبعة انواع كل نوع منها جزء من اجزاء القرآن فبعضها امر ونهى ووعد ووعيد
وقصص وحلال وحرام ومحكم ومتشابه وامثال وفيه حديث ضعيف من حديث ابن مسعود رواه البيهقى
بسند مرسل وهو قول فاسد وقيل سبع لغات لسبع قبائل من العرب متفرقة فى القرآن فبعضه بلغة تميم
وبعضه بلغة هوازن وبكر وكذلك سائر اللغات ومعانيها واحدة والى هذا ذهب ابو عبيد وثعلب وحكاه
ابن دريد عن ابى حاتم وبعضهم عن القاضى ابى بكر وقال الازهرى وابن حبان انه المختار وصححه البيهقى فى
الشعب واستنكره ابن قتيبة واحتج بقوله تعالى وما ارسلنا من رسول الا بلسان قومه واجيب بانه لا يلزم
من هذه الاية ان يكون ارسل بلسان قريش فقط لكونهم قومه بل ارسل بلسان جميع العرب ولا يرد عليه كونه بعث
الى الناس كافة عربا وعجما لان القرآن انزل باللغة العربية وهو بلغته الى طوائف العرب وهم يترجمون لغير
العرب بالسنتهم وقال ابن الجزرى تتبعت القراءات صحيحها وشاذها وضعيفها ومنكرها فاذا هى ترجع الى سبعة
اوجه من الاختلاف لا تخرج عن ذلك وذلك اما فى الحركات بلا تغير فى المعنى والصورة نحو البخل ويحسب بوجهين
او بتغير فى المعنى فقط نحو فتلقى ادم من ربه كلمات وادكر بعد امة وامه واما فى الحروف بتغيير المعنى لا الصورة
نحو تبلو وتتلو وننجيك ببدنك او عكس ذلك نحو بسطة وبصطة او بتغيرهما نحو اشد منكم ومنهم ويأتل

وبتأول وفامضوا الى ذكر الله واما فى التقديم والتاخير نحو فيقتلون ويقتلون وجاءت سكرة الموت بالحق او فى الزيادة والنقصان نحو اوصى ووصى والذكر والانثى واما نحو اختلاف الاظهار والادغام مما يعبر عنه بالاصول فليس من الاختلاف الذى يتنوع فيه اللفظ او المعنى لان هذه الصفات فى اداية لا تخرجه عن ان يكون لفظا واحدا ولئن فرض فيكون من الاول انتهى وحديثا الباب مضى فى كتاب الخصومات

باب تاليف القرآن اى جمع آيات السور او جمع السور مرتبة وبه قال حدثنا بالجمع ولابى الوقت حدثنى ابراهيم بن موسى الفراء الرازى الصغير قال اخبرنا هشام بن يوسف قاضى صنعاء ان ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز اخبرهم قال اخبرنى فلان كذا وا واخبرنى يوسف بن ماهك بفتح الهاء وكسرها يصرف ولا يصرف للعجمة والعلمية والعطف على مقدر قال ابن حجر وما عرفت ماذا اعطف عليه ثم رايت الواو ساقطة فى رواية النسفى قال انى عند عائشة ام المومنين رضى الله عنها اذ جاءها رجل عراقى لم يعرف الحافظ ابن حجر اسمه فقال لها اى الكفن خير الابيض ام غيره قالت ويحك كلمة ترحم وما اى اى شىء يضرك بعد موتك فى اى كفن كفنت قال يا ام المومنين اربينى مصحفك قالت لم اى لاى شىء قال لعلى اولف القرآن عليه فانه يقرا غير مولف قال فى الفتح الظاهر ان هذا العراقى كان ممن ياخذ بقراءة ابن مسعود وكان ابن مسعود لما حضر مصحف عثمان الى الكوفة لم يرجع عن قراءته ولا عن اعدام مصحفه فكان تاليف مصحفه مغايرا لتاليف عثمان ولا ريب ان تاليف المصحف العثمانى اكثر مناسبة من غيره فلهذا اطلق العراقى انه غير مولف وهذا كله على ان السؤال انما وقع عن ترتيب السور ولذا قالت له عائشة وما يضرك بضم الضاد المعجمة والراء المشددة من الضرر ولابى ذر والوقت والاصيلى يضيرك بكسر الضاد بعدها تحتية ساكنة من الضير اية بفتح الهمزة والتحتية المشددة بعدها هاء مضمومة ولابى ذر عن الحموى والمستملى اية بفوقية بدل الهاء منونة قرات قبل اى قبل قراءة السورة الاخرى انما نزل اول ما نزل منه سورة من المفصل فيها ذكر الجنة والنار سورة اقرا باسم ربك اذ ذاك لازم من قوله فيها ان كذب وتولى وسندع الزبانية او المدثر وذكرهما صريح فيها فى قوله وما ادراك ما سقر وفى جنات يتساءلون لكن الذى نزل اولا من سورة اقرا خمس آيات فقط او المراد بالاولية بعد الفترة وهى المدثر فلعل آخرها نزل قبل نزول بقية اقرا او بتقدير من اى من اول ما نزل حتى اذا ثاب بالمثلثة والموحدة بينهما الف اى رجع الناس الى الاسلام واطمانت نفوسهم اليه وتيقنوا ان الجنة للمطيع والنار للعاصى نزل الحلال والحرام ولو نزل اول شىء لا تشربوا الخمر لقالوا لا ندع الخمر ابدا ولو نزل لا تزنوا لقالوا لا ندع الزنا ابدا وذلك لما طبعت عليه النفوس من النفرة عن ترك المالوف فاقتضت الحكمة الالهية ترتيب النزول على ما ذكر لقد نزل بمكة على محمد صلى الله عليه وسلم وانى لجارية صغيرة العب بل الساعة موعدهم والساعة ادهى وامر من سورة القمر التى ليس فيها ذكر شىء من الاحكام وما نزلت سورة البقرة والنساء المشتملتان على الاحكام من الحلال والحرام الا وانا عنده بعد الهجرة بالمدينة وارادت بذلك تاخر نزول الاحكام وسقط لابى ذر سورة البقرة ومعطوفها مرفوع فاخرجت له اى العراقى المصحف فاملت بسكون الميم وتخفيف اللام وبتشديدها مع فتح الميم وفى اليونينية بتشديد الميم فليحرر عليه اى السورة ولابى ذر السور اى آيات كل سورة كان قالت له سورة البقرة كذا وكذا آية وهذا يويد ان السؤال وقع عن تفصيل آيات كل سورة وقد ذكر بعض الائمة آيات السور مفردة كابن شيطا والجعبرى وفى جمع على لطائف الاشارات لفنون القراءات ما يكفى ويشفى وبه قال حدثنا آدم بن ابى اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابى اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعى انه قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد ولابى ذر زيادة ابن قيس اخا الاسود ابن يزيد بن قيس قال سمعت ابن مسعود رضى الله عنه يقول فى شان سورة بنى اسرائيل وهى سورة الاسراء وفى شان سورة الكهف وشان سورة مريم وشان سورة طه وشان سورة الانبياء ولابى ذر عن الحموى والمستملى او الانبياء انهن الخمسة من العتاق الاول بكسر العين والعرب تجعل كل شىء بلغ الغاية فى الجودة عتيقا والاول بضم الهمزة وفتح الواو المخففة والاولية باعتبار نزولهن وهن من تلادى بكسر الفوقية وتخفيف اللام وبعد الالف دال مهملة اى مما نزل قديما ومع ذلك فهن موخرات فى ترتيب المصحف العثمانى وهذا الحديث مر فى التفسير وبه قال

حدثنا شعبة بن الحجاج انبانا من الانباء ابو اسحاق عمرو السبيعى انه سمع البراء رضى الله عنه زاد الاصيلى ابن عازب قال تعلمت سورة سبح اسم ربك زاد الاصيلى وابو الوقت الاعلى قبل ان يقدم النبى صلى الله عليه وسلم اى المدينة فهى من اوائل ما نزل ومع ذلك فهى متاخرة فى المصحف فالتاليف يكون باالتقديم والتاخير وهذا الحديث سبق فى التفسير ايضا وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان المروزى عن ابى حمزة بالحاء المهملة والزاى محمد بن ميمون السكرى المروزى عن الاعمش سليمان بن مهران عن شقيق ابى وائل ابن سلمة انه قال قال عبد الله بن مسعود قد علمت وللاصيلى وابن عساكر لقد تعلمت النظائر اى السور المتماثلة فى المعانى كالموعظة او الحكم او القصص او السور المتقاربة فى الطول والقصر التى كان النبى صلى الله عليه وسلم يقرأهن اثنين اثنين فى كل ركعة ولابى ذر عن الكشميهنى اسقاط لفظ كل وفى نسخة اثنين كل ركعة باسقاط الجار فقام عبد الله يعنى ابن مسعود من مجلسه ودخل بيته ودخل معه علقمة بن قيس النخعى وخرج علقمة المذكور فسالناه عنها فقال عشرون سورة من اول المفصل على تاليف مصحف ابن مسعود آخرهن من الحواميم حم الدخان وعم يتساءلون ولابى ذر من الحواميم ولابن خزيمة من طريق

ابى خالد

براجع

ابى خالد الاحمر عن الاعمش مثل هذا الحديث وزاد قال الاعمش اولهن الرحمن وآخرهن الدخان وذكر الدخان فى المفصل بتجوز لانها ليست منه نعم يجمع على احد الاقوال فى حد المفصل وقد مر فى باب الجمع بين السورتين فى ركعة من كتاب الصلاة سرد السور العشرين فيما اخرجه ابو داود وفى الحديث دليل على ان تاليف مصحف ابن مسعود على غير التاليف العثمانى ولم يكن على ترتيب النزول وقيل ان مصحف على بن ابى طالب كان على ترتيب النزول اوله اقرا ثم المدثر ثم ن والقلم وهكذا الى آخر المكى ثم المدنى وهل ترتيب المصحف العثمانى كان باجتهاد من الصحابة او توقيفى فذهب الى الاول الجمهور ومنهم القاضى ابو بكر بن الطيب فيما اعتمده واستقر عليه رايه من قوليه وانه فوض ذلك الى امته بعده وذهبت طائفة الى الثانى والخلاف لفظى لان القائل بالاول يقول انه رمز اليهم ذلك لعلمهم باسباب نزوله ومواقع كلماته ولذلك قال الامام مالك وانما الفوا القرآن على ما كانوا يسمعونه من النبى صلى الله عليه وسلم وقول ثالث وهو ان كثيرا من السور كان قد علم ترتيبه فى حياته صلى الله عليه وسلم كالسبع الطوال والحواميم والمفصل ولقوله اقرءوا الزهراوين البقرة وآل عمران والى هذا مال ابن عطية وقال بعضهم لترتيب وضع السور فى المصحف اشياء تطلعك على انه توقيفى صادر عن حكيم احدها بحسب الحروف كما فى الحواميم وثانيها لموافقة اول السورة لآخر ما قبلها كآخر الحمد فى المعنى واول البقرة وثالثها للوزن فى اللفظ كآخر تبت واول الاخلاص ورابعها لمشابهة جملة السورة لجملة الاخرى مثل الضحى والم نشرح وقال بعضهم سورة الفاتحة تضمنت الاقرار بالربوبية والالتجاء اليه فى دين الاسلام والصيانة عن دين اليهودية والنصرانية وسورة البقرة تضمنت قواعد الدين وآل عمران تكملة لمقصودها فالبقرة بمنزلة اقامة الدليل على الحكم وآل عمران بمنزلة الجواب عن شبهات الخصوم وسورة النساء تتضمن احكام الاسباب التى بين الناس والمائدة سورة العقود وبها تم الدين انتهى واما ترتيب الآيات فانه توقيفى بلا شك ولا خلاف انه من النبى صلى الله عليه وسلم وهو امر واجب وحكم لازم فقد كان جبريل يقول ضعوا آية كذا فى موضع كذا وفيه حديث اخرجه البيهقى فى المدخل والدلائل والحاكم فى المستدرك وقال صحيح على شرطهما هذا

باب بالتنوين كان جبريل يعرض القرآن بفتح الياء وكسر الراء على النبى صلى الله عليه وسلم اى يستعرضه ما اقراه اياه وقال مسروق هو ابن الاجدع التابعى مما وصله المولف فى علامات النبوة عن عائشة ام المومنين عن فاطمة بنت النبى صلى الله عليه وسلم عليها السلام اسر الى النبى صلى الله عليه وسلم ان جبريل يعارضنى اى يدارسنى ولابى ذر كان يعارضنى بالقرآن كل سنة اى مرة وانه ولابى ذر عن الحموى وانه عارضنى هذا العام مرتين ولا اراه بضم الهمزة اى ولا اظنه الا حضر اجلى والمعارضة مفاعلة من الجانبين كان كلا منهما كان تارة يقرا والآخر يسمع وبه قال حدثنا يحيى بن قزعة بفتح القاف والزاى والعين المهملة المكى المؤذن قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين العوفى الزهرى ابو اسحاق الزهرى عن الزهرى محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال كان النبى وفى نسخة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجود الناس اى اسخاهم بالخير بنصب اجود خبر كان واجود ما يكون بالرفع ما يكون فى شهر رمضان اثبت له الاجودية المطلقة اولا ثم عطف عليها زيادة ذلك فى رمضان ليلا بتخيل من قوله واجود ما يكون فى رمضان ان الاجودية خاصة منه برمضان فهو احتراس بليغ ثم بين سببا للاجودية المذكورة بقوله لان جبريل عليه السلام كان يلقاه كل ليلة فى شهر رمضان حتى ينسلخ رمضان وظاهره انه كان يلقاه فى كل رمضان منذ انزل عليه القرآن الى رمضان الذى توفى بعده وليس مختصا برمضانات الهجرة وان كان صيام شهر رمضان انما فرض بعد الهجرة اذ انه كان يسمى به قبل فرض صومه نعم يحتمل انه لم يعارضه فى رمضان من السنة الاولى لوقوع ابتداء النزول فيها ثم فتر الوحى ثم تتابع وسقط الضمير من يلقاه لابى الوقت والاصيلى فكان يعرض عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم القرآن اى بعضه او معظمه لان اول رمضان من البعثة لم يكن نزل من القرآن الا بعضه ثم كذلك كل رمضان بعده الى الاخير فكانه نزل كله الا ما تاخر نزوله بعد رمضان المذكور وكان فى سنة عشر الى ان توفى صلى الله عليه وسلم ومما نزل فى تلك المدة اليوم اكملت لكم دينكم فانها نزلت يوم عرفة بالاتفاق ولما كان ما نزل فى تلك الايام قليلا اغتفر امر معارضته فاستفيد منه اطلاق القرآن على بعضه مجازا ومن ثم لو حلف ليقرأن القرآن فقرا بعضه لا يحنث الا ان قصد كله فاذا لقيه جبريل كان عليه الصلاة والسلام اجود بالخير من الريح المرسلة اى المطلقة فهو من الاحتراس لان الريح منها العقيم الضار ومنها المبشرة بالخير فوصفها بالمرسلة ليعين الثانية قال الله تعالى وهو الذى يرسل الرياح مبشرات فالريح المرسلة تستمر مدة ارسالها ولذا كان عمله صلى الله عليه وسلم ديمة لا تنقطع وفيه استعمال افعل التفضيل فى الاسناد الحقيقى والمجازى لان الجود منه صلى الله عليه وسلم حقيقة ومن الريح مجاز فان قلت ما الحكمة فى تخصيص الليل المذكور بمعارضة القرآن اجيب بان المقصود من التلاوة الحضور والفهم والليل مظنة ذلك بخلاف النهار فان فيه الشواغل والعوارض على ما لا يخفى ولعله صلى الله عليه وسلم كان يقسم ما نزل من القرآن فى كل سنة على ليالى رمضان اجزاء فيقرا كل ليلة جزءا فى جزء من الليل وبقية ليلته لما سوى ذلك من تهجد وراحة وتعهد اهله ويحتمل انه كان يعيد ذلك الجزء مرارا بحسب تعدد الحروف المنزل بها القرآن وهذا الحديث قد سبق اول الصحيح وفى كتاب الصوم وبه قال حدثنا خالد ابن يزيد الكاهلى قال حدثنا ابو بكر هو ابن عياش بالتحتية والمعجمة عن ابى حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين

عثمان بن عاصم عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه قال كان اي جبريل يعرض على النبي صلى الله
عليه وسلم القرآن وسقط لغير الكشميهني لفظ القرآن اي بعضه او معظمه كل عام ليالي رمضان من زمن
البعثة او من بعد فترة الوحي الى رمضان الذي توفي بعده فعرض عليه القرآن مرتين في العام الذي قبض
زاد الاصيلي فيه واختلف هل كانت العرضة الاخيرة بجميع الاحرف السبعة او بحرف واحد منها وعلى الثاني
فهل هو الحرف الذي جمع عليه عثمان الناس او غيره فعند احمد وغيره من طريق عبيدة السلماني ان الذي جمع عليه
عثمان الناس يوافق العرضة الاخيرة ونحوه عند الحاكم من حديث سمرة واسناده حسن وقد صححه هو واخرج
ابو عبيد من طريق داود بن ابي هند قال قلت للشعبي قوله تعالى شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن اما كان
ينزل عليه في سائر السنة قال بلى ولكن جبريل كان يعارض مع النبي صلى الله عليه وسلم في رمضان ما انزل الله
فيحكم الله ما يشاء وينسخ ما يشاء فكان السر في عرضه مرتين في سنة الوفاة استقراره على ما كتب في المصحف
العثماني والاقتصار عليه وترك ما عداه ويحتمل ان يكون رمضان في السنة الاولى من نزول القرآن لم يقع
فيها مدارسة لوقوع ابتداء النزول في رمضان ثم فتر الوحي ثم تتابع فوقعت المدارسة في السنة الاخيرة في رمضان
مرتين ليستوي عدد السنين والعرض وكان صلى الله عليه وسلم يعتكف كل عام عشرا من رمضان فاعتكف
عشرين يوما من رمضان في العام الذي قبض زاد الاصيلي فيه مناسبة لعرض القرآن مرتين وسبق
في الاعتكاف مباحث الاعتكاف والله الموفق والمعين. هذا باب ذكر القراء الذين اشتهروا
بحفظ القرآن والتصدي لتعليمه من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم على عهده وبه قال حدثنا حفص
ابن عمر بضم العين الحوضي النمري البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عمرو بفتح العين ابن مرة لا السبيعي
ووهم الكرماني عن ابراهيم النخعي عن مسروق هو ابن الاجدع انه قال ذكر عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن
العاصي عبد الله بن مسعود فقال اي ابن عمرو لا ازال احبه لاني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول خذوا القرآن اي تعلموه من اربعة من عبد الله بن مسعود سقط لفظ ابن مسعود للاصيلي
وابي الوقت وسالم اي ابن معقل بفتح الميم وسكون العين المهملة وكسر القاف مولى ابي حذيفة ومعاذ
وللاصيلي زيادة ابن جبل وابي بن كعب وفيه محبة من يكون ماهرا في القرآن والاربعة المذكورون اثنان
منهم من المهاجرين وهما المبدا بهما والآخران من الانصار وقد مر الحديث في المناقب وبه قال حدثنا عمر بن حفص
قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا شقيق بن سلمة ابو وائل قال خطبنا
عبد الله بن مسعود ثبت ابن مسعود لابي ذر فقال والله لقد اخذت من في اي من فم رسول الله صلى الله عليه
وسلم بضعا بكسر الموحدة وسكون المعجمة ما بين الثلاث الى التسع وسبعين سورة بالموحدة بعد السين وزاد
عاصم عن زر عن عبد الله واخذت بقية القرآن عن اصحابه ولم اقف على تعيين السور المذكورة وانما قال
ابن مسعود ذلك لما امر بالمصاحف ان تغير وتكتب على المصحف العثماني وساءه ذلك وقال افاترك ما اخذت
من في رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه احمد وابن ابي داود من طريق الثوري واسرائيل وغيرهما عن ابي هاشم
عن خمير بمعجمة مصغرا ابن مالك والله لقد علم اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اني من اعلمهم بكتاب الله
ووقع عند النسائي من طريق عبدة وابن ابي داود من طريق ابن شهاب كلاهما عن الاعمش عن ابي وائل اني اعلمهم
باسقاط من وما انا بخيرهم اذ لا يلزم من زيادة الفضل في صفة من صفات الافضلية الافضلية المطلقة والاعلمية
بكتاب الله لا تستلزم الاعلمية المطلقة ولا ريب ان العشرة المبشرة افضل انفا قال شقيق ابو وائل
بالسند المذكور فجلست في الحلق بكسر الحاء المهملة وفتح اللام في الفرع وضبطه في الفتح بفتحهما اسمع
ما يقولون في قول ابن مسعود هذا فما سمعت رادا بتشديد الدال اي عالما يقول غير ذلك مما يخالف
قول ابن مسعود واما قول الزهري فيما اخرجه ابن ابي داود فبلغني ان ذلك كرهه من قول ابن مسعود رجال
من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه محمول على ان الذين كرهوا ذلك من غير الصحابة الذين شاهدهم
شقيق بالكوفة وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن كثير ابو عبد الله العبدي البصري قال
اخبرنا سفيان الثوري عن الاعمش سليمان الكوفي عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس النخعي انه قال
كنا بحمص بلدة من بلاد الشام مشهورة فقرأ ابن مسعود عبد الله سورة يوسف فقال رجل لم يعرف الحافظ ابن حجر
اسمه نعم قال قيل انه نهيك بن سنان ما هكذا انزلت قال اي ابن مسعود ولابي ذر فقال قرأت كذا على
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال احسنت ووجد ابن مسعود منه من الرجل ريح الخمر فقال له اتجمع
ان تكذب بكتاب الله وتشرب الخمر فضربه الحد اي رفعه الى من له ولاية ضربه واسند الضرب اليه مجازا
لكونه كان سببا فيه والمنقول عنه انه كان يرى وجوب الحد بمجرد وجود الرائحة او ان الرجل اعترف بشربها بلا
عذر لكن وقع عند الاسماعيلي في هذا الحديث النقل عن علي انه انكر على ابن مسعود جلده الرجل بالرائحة وحدها
اذ لم يقر ولم يشهد عليه ومبحث ذلك ياتي ان شاء الله تعالى في كتاب الحدود بعون الله وفضله وانما انكر الرجل
كيفية الانزال جهلا منه لا اصل النزول والا لكفر اذ الاجماع قائم على ان من جحد حرفا مجمعا عليه فهو كافر
وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان قال حدثنا مسلم ابو الضحى
ابن صبيح لا غيره عن مسروق هو ابن الاجدع انه قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه والله الذي لا اله
غيره وسقطت الجلالة لابي ذر ما انزلت سورة من كتاب الله الا انا اعلم اين انزلت بمكة او المدينة

او غيرهما

او غيرهما ولا انزلت آية من كتاب الله الا انا اعلم فيمن انزلت بغير الف بعد الميم ولابي ذر عن الكشميهني فيما
باثبات الالف وله عن الحموي والمستملي فيمن بالنون بدل الالف ولو اعلم احدا اعلم مني بكتاب الله تبلغه
بسكون الموحدة وضم اللام وللاربعة الذي في اليونينية فتح الموحدة وتشديد اللام مكسورة ولابي ذر عن الكشميهني
تبلغنيه بفتح الموحدة وكسر اللام مشددة وزيادة نون بعد الغين فتحتية ساكنة لركبت اليه للاخذ عنه
ولابي عبيد من طريق ابن سيرين نبئت ان ابن مسعود قال لو علمت احدا تبلغنيه الابل احدث عهدا بالعرضة الاخيرة
مني لاتيته ولعله احترز عن سكان السماء كما قاله في الكواكب واستنبط منه جواز ذكر الانسان ما فيه من الفضيلة
بقدر الحاجة وبه قال حدثنا عمرو بن حفص بن غياث قال حدثنا همام هو ابن يحيى العوذي بفتح العين المهملة وسكون
الواو وكسر الذال المعجمة البصري الحافظ قال حدثنا قتادة بن دعامة السدوسي قال سألت انس بن مالك
رضي الله عنه من جمع القرآن على عهد النبي صلى الله عليه وسلم قال جمعه اربعة كلهم من الانصار ابي بن كعب
من بني النجار ومعاذ بن جبل من بني الخزرج وزيد بن ثابت من بني النجار وابو زيد سعيد بن عبيد بن النعمان بن قيس
من الاوس وقيل اسمه معبد احد الاربعة الذين جمعوا القرآن على عهده صلى الله عليه وسلم ومات ولا عقب له
واستبعد ابن الاثير ان يكون هذا ممن جمع القرآن قال لان الحديث يرويه انس بن مالك فذكرهم وقال واحد عمومتي
ابو زيد وانس بن مالك من بني عدي بن النجار وهو خزرجي فكيف يكون هذا وهو اوسي انتهى وليس في هذا الحديث
ما ينفي جمعه عن غير المذكورين تابعه اي تابع حفص بن عمر في رواية هذا الحديث الفضل بن موسى السيناني
عن حسين بن واقد بالقاف عن ثمامة بضم المثلثة وتخفيف الميم ابن عبد الله قاضي البصرة عن جده انس بن
مالك وهذه المتابعة وصلها اسحاق بن راهويه في مسنده وبه قال حدثنا معلى بن اسد بضم الميم وفتح
العين المهملة واللام المشددة العمي ابو الهيثم بهز بن اسد البصري قال حدثنا عبد الله بن المثنى بن عبد الله
ابن انس بن مالك الانصاري ابو المثنى البصري صدوق الا انه كثير الغلط قال حدثني بالافراد ثابت البناني
بضم الموحدة وتخفيف النون واسم ابيه اسلم ابو محمد البصري وثمامة بضم المثلثة ابن عبد الله بن انس بن مالك
الانصاري البصري قاضيها كلاهما عن انس وللاصيلي عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال مات النبي صلى الله
عليه وسلم ولم يجمع القرآن على جميع وجوهه وقراآته او لم يجمعه كله تلقيا من في النبي صلى الله عليه وسلم بلا
واسطة او لم يجمع ما نسخ منه بعد تلاوته وما لم ينسخ او مع احكامه والتفقه فيه او كتابته وحفظه غير اربعة
ابو الدرداء عويمر بن مالك وقيل ابن عامر وقيل ابن ثعلبة الخزرجي ومعاذ بن جبل السلمي بالفتح وزيد بن ثابت النجاري
وابو زيد سعد بن عبيد الاوسي والحصر لعله باعتبار ما ذكر قال المازري لا يلزم من قول انس لم يجمعه غيرهم ان يكون
الواقع في نفس الامر كذلك لان التقدير انه لا يعلم ان سواهم جمعه والا فكيف الاحاطة بذلك مع كثرة الصحابة
وتفرقهم في البلاد وهذا لا يتم الا ان كان لقي كل واحد منهم على انفراده واخبر عن نفسه انه لم يكمل له جمع القرآن
في عهده عليه السلام وهذا في غاية البعد في العادة انتهى وقد وقع في رواية الطبري من طريق سعيد بن ابي عروبة
عن قتادة في اول الحديث افتخر الحيان الاوس والخزرج فقال الاوس منا اربعة من اهتز له عرش الرحمن سعد بن معاذ
ومن عدلت شهادته بشهادة رجلين خزيمة بن ثابت ومن غسلته الملائكة حنظلة بن ابي عامر ومن حمته الدبر عاصم بن
ثابت فقال الخزرج منا اربعة جمعوا القرآن لم يجمعه غيرهم فذكرهم فلعل مراد انس بقوله لم يجمع القرآن غيرهم
اي من الاوس بقرينة المفاخرة المذكورة لا النفي عن المهاجرين وقال ابن كثير اما لا شك ان الصديق رضي الله عنه
قرأ القرآن وقد نص عليه الاشعري مستدلا بانه صح انه صلى الله عليه وسلم قال يؤم القوم اقرؤهم لكتاب الله
واكثرهم قرآنا وتواتر عنه صلى الله عليه وسلم انه قدمه للامامة ولم يكن صلى الله عليه وسلم يأمر بامر ثم يخالفه
بلا سبب فلولا ان ابا بكر كان متصفا بما يتقدم به في الامامة على سائر الصحابة وهو القراءة لما قدمه فلا يسوغ نفي حفظ
القرآن عنه بغير دليل وقد صح في البخاري انه بنى مسجدا بفناء داره فكان يقرأ القرآن اي ما نزل منه اذ ذاك
وجمع علي القرآن على ترتيب النزول وقال ابن عمر بما رواه النسائي باسناد صحيح جمعت القرآن فقرأت به
كل ليلة الحديث وعد ابو عبيدة القراء من الصحابة من المهاجرين الخلفاء الاربعة وطلحة وسعدا وابن مسعود وحذيفة
وسالما وابا هريرة وعبد الله بن السائب والعبادلة ومن النساء عائشة وحفصة وام سلمة ولكن بعض هؤلاء انما
اكمله بعده صلى الله عليه وسلم وعند ابن ابي داود في كتاب الشريعة من المهاجرين ايضا تميم بن اوس الداري وعقبة
ابن عامر ومن الانصار عبادة بن الصامت وابا حليمة معاذ ومجمع بن جارية وفضالة بن عبيد ومسلمة بن مخلد
وممن جمعه ايضا ابو موسى الاشعري فيما ذكره الداني وعمرو بن العاص وسعد بن عبادة وبالجملة فيتعذر
ضبطهم على ما لا يخفى ولا يتمسك بما في هذه الاحاديث لما ذكرناه وكيف يكون ذلك مع ما ورد من قتل القراء ببئر
معونة ويوم اليمامة ولا سيما ما في هذه الاحاديث من الاضطراب في العدد والنفي والاطلاق وليس فيها
شيء من المرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم وقد تعقب الاسماعيلي الحديثين الاخيرين باختلافهما في الحصر وعدة
مع ذكر ابي الدرداء وابداله ابي بن كعب فقال لا يجوز ان في الصحيح مع تباينهما بل الصحيح احدهما وجزم البيهقي
بان ذكر ابي الدرداء وهم والصواب ابي بن كعب وقال الداودي لا ارى ذكر ابي الدرداء محفوظا قال انس ونحن
ورثناه بكسر الراء المخففة اي ابا زيد لانه مات ولم يترك عقبا وهو احد عمومة انس كما في المناقب وهو يرد
على من سمى ابا زيد المذكور سعد بن عبيد بن النعمان احد بني عمرو بن عوف لان انسا خزرجي وسعد بن عبيد اوسي وعند
ابن ابي داود باسناد على شرط البخاري الى ثمامة عن انس ان ابا زيد الذي جمع القرآن اسمه قيس بن السكن

قال وكان رجلا منا من بني عدي بن النجار احد عمومتي ومات ولم يدع عقبا ونحن ورثناه قال ابن ابي داود حدثنا انس بن خالد
الانصاري قال هو قيس بن السكن بن زعورا من بني عدي بن النجار قال ابن ابي داود ومات قريبا من وفاة رسول الله صلى الله
عليه وسلم فذهب علمه ولم يؤخذ عنه وكان عقبيا بدريا قال الحافظ ابن حجر فهذا يرفع الاشكال من اصله وبه قال
حدثنا صدقة بن الفضل المروزي الحافظ اخبرنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري عن حبيب بن ابي ثابت
الاسدي عن سعيد بن جبير الوالبي مولاهم احد الاعلام عن ابن عباس انه قال قال عمر رضي الله عنهم ابي اي ابن كعب
اقرؤنا لكتاب الله وانا لندع لنترك من لحن ابي بفتح اللام والحاء المهملة في اليونينية مصححا عليه وبسكونها
في الفرع اي من قراءته مما نسخت تلاوته وابي اي والحال ان ابيا يقول اخذته اي الذي يتركه عمر من لحنه
من في اي فم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا اتركه لشيء يقوله لي غير النبي صلى الله عليه وسلم لا للنسخ
ولا لغيره واستدل عليه عمر بقوله قال تعالى ما ننسخ من اية او ننسأها ولابي ذر او ننسها بضم النون وكسر السين
من غير همز على قراءة نافع وابن عامر والكوفيين نأت بخير منها او مثلها والنسخ يكون على اقسام ما نسخ قراءته
وبقي حكمه كالشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما والحكم فقط نحو وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين والحكم
والتلاوة نحو عشر رضعات يحرمن والمراد هنا الاول والاخير على ما لا يخفى والحديث مذكور في تفسير سورة البقرة
باب فاتحة الكتاب ولابوي ذر والوقت باب فضل فاتحة الكتاب قال علي لو اردت ان املي وقر بعير
على الفاتحة لفعلت وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا ولابي ذر
اخبرنا شعبة بن الحجاج قال حدثني بالافراد خبيب بن عبد الرحمن بضم الخاء المعجمة وفتح الموحدة الانصاري المدني
عن حفص بن عاصم اي ابن عمر بن الخطاب عن ابي سعيد بن المعلى بضم الميم وفتح العين المهملة واللام المشددة واسمه
الحارث وهو رافع ونقل عن الحافظ الدمياطي انه قال ان الصحيح هو الحارث بن اوس بن المعلى وما هاهنا باطل
وحينئذ فيكون من كتب الجبل وهو كثير من فعل النساب فلا يقال انه خطأ انه قال كنت اصلي فدعاني النبي
صلى الله عليه وسلم فلم اجبه لانه عليه الصلاة والسلام منعهم من الكلام في الصلاة ومن قطعها وزاد في
سورة الانفال حتى صليت ثم اتيته فقلت يا رسول الله اني كنت اصلي قال عليه السلام ولابي ذر فقال الم يقل الله
تعالى استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم وحد الضمير لان استجابة الرسول كاستجابته تعالى والمراد بالاستجابة
الطاعة والامتثال واستدل به على وجوب اجابته وهل تقطع الصلاة ام لا فيه بحث مر في اوائل التفسير
ثم قال عليه الصلاة والسلام الا بالتخفيف اعلمك اعظم سورة في القران اجرا ومضاعفة في الثواب
بحسب انفعالات النفس وخشيتها وتدبرها قبل ان تخرج من المسجد فاخذ بيدي فلما اردنا ان نخرج من المسجد
قلت يا رسول الله انك قلت لاعلمنك اعظم سورة من القران ولابي ذر والاصيلي في القران قال الحمد لله
رب العالمين خبر مبتدأ محذوف اي هي اي السورة التي اولها الحمد لله هي السبع المثاني لانها سبع ايات وتثنى في كل
ركعة او من الثناء لاشتمالها عليه والقران العظيم الذي اوتيته واسم القران يقع على البعض كما يقع على
الكل ويدل له قوله تعالى بما اوحينا اليك هذا القران يعني سورة يوسف وقد مر الحديث في اول التفسير وفي
سورة الانفال وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن المثنى العنزي البصري قال حدثنا وهب هو
ابن جرير بن حازم الازدي الحافظ قال حدثنا هشام هو ابن حسان عن محمد هو ابن سيرين عن اخيه معبد بفتح الميم
والموحدة بينهما عين مهملة ساكنة ابن سيرين عن ابي سعيد بكسر العين سعد بن مالك الخدري بالدال المهملة
رضي الله عنه انه قال كنا في مسير لنا وعند الدارقطني في سرية ولم يعينها فنزلنا اي ليلا كما في الترمذي على حي من
احياء العرب فاستضفناهم فابوا ان يضيفوهم كما عند المؤلف في الاجارة فجاءت جارية فقالت ان سيد الحي
سليم اي لديغ بعقرب ولم تسم الجارية ولا سيد الحي وان نفرنا غيب بفتح الغين المعجمة والتحتية جمع
غائب كخادم وخدم وللاصيلي وابي الوقت غيب بضم الغين وتشديد التحتية المفتوحة كراكع وركع فهل منكم
راق كقاض برقيه فقام معها رجل هو ابو سعيد كما في مسلم ولاما نعرف كنى الرجل عن نفسه فلعل ابا سعيد
صرح تارة وكنى اخرى والحمل على التعدد بعيد جدا لاسيما مع اتحاد المخرج والسياق والسبب ما كنا نأبنه
بنون فهمزة ساكنة فموحدة مضمومة وتكسر فنون اي ما كنا نتهمه برقية فرقاه فبرأ وفي الاجارة فكانما
نشط من عقال فامر له سيد الحي ولابي ذر لنا بثلاثين شاة جعلا على الرقية وسقانا لبنا فلما رجع الذي رقاه
قلنا له مستفهمين له اكنت تحسن رقية او كنت ترقي بفتح التاء وكسر القاف قال لا ما رقيت الا بام الكتاب
بفتح القاف بغير ضمير قلنا لا تحدثوا بسكون الحاء المهملة بعد ضم شيئا في الثلاثين شاة حتى ناتي او نسأل
النبي صلى الله عليه وسلم بالشك من الراوي فلما قدمنا المدينة ذكرناه للنبي صلى الله عليه وسلم فقال وما
كان يدريه انها اي الفاتحة رقية اقسموا واضربوا لي بسهم اي بنصيب فعله تطييبا لقلوبهم فان
قلت ما موضع الرقية من الفاتحة اجيب بان الفاتحة كلها رقية لما اختصت به من كونها مبدأ القران وحاوية
لجميع علومه لاشتمالها على الثناء على الله تعالى والاقرار بعبادته والاخلاص له وسؤال الهداية منه والاشارة الى الاعتراف
بالعجز عن القيام بنعمه والى شأن المعاد وبيان عاقبة الجاحدين الى غير ذلك من السر البديع والبرهان الرفيع
كما قاله القرطبي فيما نقله في الفتح وقال ابو معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة عبد الله المقعد
حدثنا عبد الوارث بن سعيد مما وصله الاسماعيلي قال حدثنا هشام هو ابن حسان قال حدثنا محمد بن سيرين
قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا معبد بن سيرين عن ابي سعيد الخدري بهذا الحديث ومراده بيانه

التصريح

التصريح بتحديث من عنعن عنه في السابق فضل البقرة ولابي ذر باب فضل سورة البقرة وبه قال
حدثنا محمد بن كثير العبدي البصري قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن سليمان بن مهران الاعمش عن ابراهيم
النخعي عن عبد الرحمن بن يزيد النخعي عن ابي مسعود عقبة بن عمرو البدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم من قرأ بالايتين قال في المصابيح فان قلت ما هذه الباء التي في قوله بالايتين قلت ذهب بعضهم الى انها
زائدة وقيل ضمن الفعل معنى التبرك فعدي بالباء وعلى هذا تقول قرأت بالسورة ولا تقول قرأت بكتابك لفوات
معنى التبرك قاله السهيلي ولابي الوقت قرأ الايتين بحذف الباء قال المؤلف حدثنا ولابي ذر وحدثنا بالواو
وفي نسخة ح وحدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان بن عيينة عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي
عن عبد الرحمن بن يزيد النخعي عن ابي مسعود عقبة البدري رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
من قرأ بالايتين من اخر سورة البقرة وهما امن الرسول الى اخرها في ليلة كفتاه اجزأتا عنه من قيام الليل او عن قراءة
القران مطلقا او من الشيطان وشره او دفعتا عنه شر الانس والجن وعن ابي مسعود من طريق عاصم عن زر
عن علقمة من قرأ خاتمة البقرة اجزأت عنه قيام ليلة وعند الحاكم وصححه عن النعمان بن بشير رفعه ان الله كتب كتابا
وانزل منه ايتين ختم بهما سورة البقرة لا يقرآن في دار فيقربها الشيطان ثلاث ليال وزاد ابو عبيد من مرسل
ابن جبير فاقرؤهما وعلموهما ابناءكم فانهما قران وصلاة ودعاء وقال عثمان بن الهيثم بن الجهم ابو عمرو البصري
العبدي المؤذن مما وصله الاسماعيلي وابو نعيم من طرق الى عثمان بن الهيثم ولم يصرح فيه المؤلف بالتحديث وزعم
ابن العربي انه منقطع قال حدثنا عوف بالفاء ابن ابي جميلة بالجيم المفتوحة الاعرابي العبدي البصري عن محمد
ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال وكلني رسول الله ولابي الوقت النبي صلى الله عليه وسلم
بحفظ زكاة الفطر من رمضان فاتاني ات فجعل يحثو بسكون الحاء المهملة وضم المثلثة يقال حثا يحثو وحثا
يحثي اي ياخذ بكفيه من الطعام وكان تمرا فاخذته اي الذي حثا فقلت له لارفعنك الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقص الحديث بنحو ما سبق في الوكالة من قوله قال اني محتاج وعلي عيال ولي حاجة شديدة قال
فخليت عنه فاصبحت فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة ما فعل اسيرك البارحة قلت يا رسول الله شكا
حاجة شديدة وعيالا فرحمته فخليت سبيله قال اما انه قد كذبك وسيعود فعرفت انه سيعود لقول رسول الله
صلى الله عليه وسلم انه سيعود فرصدته فجاء يحثو من الطعام فاخذته فقلت لارفعنك الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال دعني فاني محتاج وعلي عيال لا اعود فرحمته فخليت سبيله فاصبحت فقال لي رسول الله
صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة ما فعل اسيرك قلت يا رسول الله شكا حاجة شديدة وعيالا فرحمته فخليت
سبيله قال اما انه قد كذبك وسيعود فرصدته الثالثة فجاء يحثو من الطعام فاخذته فقلت لارفعنك
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا اخر ثلاث مرات انك تزعم انك لا تعود ثم تعود قال دعني اعلمك
كلمات ينفعك الله بها قلت ما هو قال اذا اويت اي اتيت الى فراشك للنوم واخذت مضجعك فاقرأ اية
الكرسي لن يزال ولابي ذر عن الحموي والمستملي لم يزل معك من الله حافظ يحفظك فلا يقربك شيطان
حتى تصبح وقال بالواو وسقطت لابي ذر وله وللاصيلي فقال النبي صلى الله عليه وسلم صدقك بتخفيف
الدال فيما قاله في اية الكرسي وهو كذوب من التتميم البليغ وذلك لانه لما اوهم مدحه بوصفه
بصفة الصدق استدرك نفيه عنه بصيغة المبالغة اي صدقك في هذا القول مع ان عادته الكذب
المستمر ذاك شيطان من الشياطين باب فضل الكهف ولابي الوقت سورة الكهف وسقط
لفظ باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا عمرو بن خالد بفتح العين ابن فروخ الحراني الجزري سكن مصر قال
حدثنا زهير بضم الزاي وفتح الهاء بعدها تحتية ساكنة هو ابن معاوية قال حدثنا ابو اسحاق عمرو
ابن عبد الله السبيعي عن البراء رضي الله عنه وللاصيلي زيادة ابن عازب انه قال كان رجل قيل هو اسيد
ابن حضير يقرأ سورة الكهف لكن سيأتي ان شاء الله قريبا ان الذي كان يقرأ اسيد سورة البقرة والى
جانبه حصان بكسر الحاء وفتح الصاد المهملتين فحل كريم من الخيل مربوط بشطنين تثنية شطن بفتح
الشين المعجمة والطاء المهملة الحبل الطويل وانما ربط باثنين لشدة صعوبته فتغشته احاطت به
سحابة فجعلت تدنو وتدنو مرتين اي تقرب منه وجعل فرسه المربوط بالشطنين ينفر بفتح اوله وكسر الفاء
فلما اصبح اتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال صلى الله عليه وسلم تلك التي غشيتك
السكينة وهي فيما رواه الطبري وغيره عن علي ريح هفافة لها وجه كوجه الانسان وقيل غير ذلك
تنزلت بتاء ونون وتشديد الزاي وبعد اللام تاء تانيث ولابي ذر عن الكشميهني تتنزل بتاءين بلا تاء تانيث
بعد اللام بالقران وللترمذي مع القران او على القران باب فضل سورة الفتح سقط لفظ باب
لغير ابي ذر وبه قال حدثنا اسماعيل ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك امام الائمة عن زيد بن اسلم
عن ابيه اسلم مولى عمر بن الخطاب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسير في بعض اسفاره عند الطبراني انه
الحديبية وعمر بن الخطاب يسير معه ليلا ظاهره الارسال لكن رواه الترمذي من هذا الوجه متصلا
بلفظ عن ابيه سمعت عمر بل في هذا الحديث نفسه ما يدل للاتصال حيث قال فيه قال عمر فحركت بعيري
اذ مقتضاه انه سمعه يقول ذلك فسأله عمر عن شيء فلم يجبه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم سأله
عليه السلام عمر فلم يجبه ثم سأله فلم يجبه بتكرير السؤال ثلاثا لظنه انه لم يسمعه فقال عمر

ثكلتك بفتح المثلثة وكسر الكاف الاولى فقدتك امك دعا على نفسه لما وقع منه من الالحاح نزرت بزاي مخففة في الفرع وتثقل بعدها راء رسول الله صلى الله عليه وسلم الححت عليه وبالغت في سؤاله ثلاث مرات كل ذلك لا يجيبك قال عمر فحركت بعيري حتى كنت امام الناس وخشيت بكسر الشين المعجمة ان ينزل بفتح اوله وكسر الزاي في قران بتشديد اليا فما نشبت بفتح النون وكسر الشين المعجمة اى فما لبثت ان سمعت صارخا لم يسم يصرخ زاد الاصيلي بي قال فقلت لقد خشيت ان يكون نزل في قران قال فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه اى فرد علي عليه السلام فقال لقد انزلت علي الليلة سورة لهي احب الي مما طلعت عليه الشمس لما فيها من البشارة بالفتح والمغفرة ثم قرا عليه السلام انا فتحنا لك فتحا مبينا اى قضينا لك قضاء بينا على اهل مكة ان تدخلها انت واصحابك من قابل لتطوفوا بالبيت من الفتاحة وهي الحكومة او المراد فتح مكة عن له بالفتح وجيء به على لفظ الماضي لانها في تحققها بمنزلة الكائنة وفي ذلك من الفخامة والدلالة على علو شان المخبر به ما لا يخفى باب فضل قل هو الله احد سقط لفظ باب لغير ابي ذر فيه اى في فضل قل هو الله احد عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا طرف من حديث وصله ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث رجلا على سرية فكان يقرا لاصحابه في صلاتهم فيختم بقل هو الله احد وفي اخره اخبروه ان الله يحبه وسياتي ان شاء الله تعالى موصولا بعون الله وقوته في اول كتاب التوحيد تاما وهذا التعليق ثبت لابوي ذر والوقت وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك امام دار الهجرة ابن انس الاصبحي عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة عن ابيه عبد الله عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رجلا هو ابو سعيد الخدري كما عند احمد سمع رجلا قيل هو قتادة بن النعمان لانه اخوه لامه وكانا متجاورين وجزم بذلك ابن عبد البر فكانه ابهم نفسه واخاه يقرا قل هو الله احد كلها حال كونه يرددها فلما اصبح ابو سعيد جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك الذي سمعه من الرجل له عليه الصلاة والسلام وكان الرجل الذي جاء وذكر يتقالها بتشديد اللام اى يعتقد انها قليلة في العمل لا في التنقيص وعند الدارقطني من طريق اسحاق بن الطباع عن مالك في هذا الحديث ان لي جارا يقوم بالليل فما يقرا الا بقل هو الله احد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده انها لتعدل ثلث القران باعتبار معانيه لانه احكام واخبار وتوحيد وقد اشتملت هي على الثالث فكانت ثلثا بهذا الاعتبار واعترض بانه يلزم منه ان تكون اية الكرسي واخر سورة الحشر كل منهما ثلث القران ولم يرد ذلك لكن قال ابو العباس القرطبي انها اشتملت على اسمين من اسماء الله تعالى متضمنين جميع اوصاف الكمال لم يوجدا في غيرها من السور وهما الاحد الصمد لانهما يدلان على احدية الذات المقدسة الموصوف بجميع اوصاف الكمال وبيان ذلك ان الاحد يشعر بوجوده الخاص الذي لا يشاركه فيه غيره والصمد يشعر بجميع اوصاف الكمال لانه الذي انتهى سؤدده فكان مرجع الطلب منه واليه ولا يتم ذلك على وجه التحقيق الا لمن حاز جميع فضائل الكمال وذلك لا يصلح الا لله تعالى فلما اشتملت هذه السورة على معرفة الذات المقدسة كانت بالنسبة الى تمام المعرفة بصفات الذات وصفات الفعل ثلثا انتهى وقال قوم اى تعدل ثلث القران في الثواب وضعفه ابن عقيل فقال لا يجوز ان يكون المعنى فله اجر ثلث القران واحتج بحديث من قرا القران فله بكل حرف عشر حسنات واستدل ابن عبد البر لذلك بقول اسحاق بن راهويه ليس المراد ان من قراها ثلاث مرات كان كمن قرا القران جميعه هذا لا يستقيم ولو قراها مائتي مرة ثم قال ابن عبد البر على الحال السكوت في هذه المسئلة افضل من الكلام فيها واسلم انتهى وظاهر الاحاديث ناطق بتحصيل الثواب مثل من قرا ثلث القران كحديث مسلم والترمذي احشدوا فاني ساقرا عليكم ثلث القران فخرج يقول قل هو الله احد ثم قال الا انها تعدل ثلث القران واذا حملناه على ظاهره فهل ذلك الثلث معين او اى ثلث كان منه فيه نظر وعلى الثاني فمن قراها ثلاثا كان كمن قرا ختمة كاملة وقال ابو معمر بسكون العين بين فتحتين عبد الله بن عمرو المنقري قاله الدمياطي وقال المزي كابن عساكر انه اسماعيل بن ابراهيم الهذلي وصوبه في الفتح بان الحديث انما يعرف بالهذلي بل لا يعرف للمنقري عن اسماعيل بن جعفر شيئا وقد وصله النسائي عن اسماعيل الهذلي قال حدثنا اسماعيل بن جعفر بن ابي كثير الانصاري الزرقي عن مالك بن انس الامام وسقط ابن انس للاصيلي عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة عن ابيه عن ابي سعيد الخدري انه قال اخبرني بالافراد اخي لامي قتادة بن النعمان ان رجلا قام في زمن النبي صلى الله عليه وسلم يقرا من السحر قل هو الله احد لا يزيد عليها فلما اصبحنا اتى الرجل ولابي ذر اتى الرجل النبي صلى الله عليه وسلم نحوه اى نحو الحديث السابق ولفظه عند الاسماعيلي فقال يا رسول الله ان فلانا قام الليلة يقرا من السحر قل هو الله احد فساق السورة يرددها لا يزيد عليها وكان الرجل يتقالها فقال النبي صلى الله عليه وسلم انها لتعدل ثلث القران وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا ابراهيم النخعي والضحاك بالضاد المعجمة والحاء المهملة المشددة ابن شراحيل وقيل شرحبيل المشرقي بفتح الميم وكسر الراء في الفرع كالدارقطني وابن ماكولا وكذا هو عند ابي ذر وقيده العسكري بكسر الميم وفتح الراء نسبة الى مشرق بن زيد بن جشم بن حاشد بطن من همدان وقال من فتح الميم صحف قال في الفتح وكانه يشير الى قول ابن ابي حاتم مشرق موضع وهو بالقاف اتفاقا وبالفاء تصحيف كلاهما اعني ابراهيم والضحاك عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه وسقط الخدري للاصيلي انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لاصحابه ايعجز احدكم بكسر الجيم من باب ضرب يضرب والهمزة للاستفهام

الاستخباري في القاموس العجز ما لضم الضعف والفعل كضرب وسمع ومنه عاجز من عواجز ان يقرا ثلث القران في ليلة ولابوي ذر والوقت بثلث بزيادة الموحدة ولابي ذر وحده في ليلته فشق ذلك عليهم وقالوا اينا يطيق ذلك يا رسول الله فقال عليه الصلاة والسلام الله الواحد الصمد ثلث القران وعند الاسماعيلي من رواية ابي خالد الاحمر عن الاعمش فقال يقرا قل هو الله احد فهي ثلث القران قال في الفتح فكان رواية الباب بالمعنى ويحتمل ان يكون بعض رواته كان يقرؤها كذلك كما جاء ان عمر كان يقرا الله احد الله الصمد بغير قل في اولها وسمى السورة بهذا الاسم لاشتمالها على الصفتين المذكورتين وقد قيل في معنى الثلث غير ما ذكر ان من عمل ما تضمنته من الاخلاص والتوحيد كان كمن قرا ثلث القران وقال الطيبي قل هو الله في معنى لا اله الا الله لوجهين احدهما انه تعالى وحده هو الصمد المرجوع اليه في حوائج المخلوقات ولا صمد سواه ولو تصور سواه صمد لفسد نظام العالم ومن ثم كرر الله واوقع الصمد المعرف خبر الله وقطعت جملة مستانفة على سنن الموجب نتيجة ان الله هو الاحد في الالوهية اذ لو تصور غيره لكان اما ان يكون فوقه فيها وهو محال واليه الاشارة بقوله لم يولد او دونه فلا يستقيم ايضا واليه لمح بقوله لم يلد او مساويا له وهو محال ايضا واليه رمز بقوله ولم يكن له كفوا احد ويجوز ان تكون الجمل المنفية تعليلا للجملة الثانية المثبتة كانه لما قيل هو الصمد المعبود الخالق الرزاق المثيب المعاقب ولا صمد سواه قيل لم كان كذلك اجيب بانه ليس فوقه احد يمنعه من ذلك ولا مساو يعاونه فيه ولا دونه يستقل به وقد اخرج الترمذي عن ابن عباس وانس بن مالك قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا زلزلت تعدل نصف القران وقل هو الله احد تعدل ثلث القران وقل يا ايها الكافرون تعدل ربع القران واخرج الترمذي ايضا وابن ابي شيبة وابو الشيخ من طريق سلمة بن وردان عن انس الكافرون والنصر تعدل كل منهما ربع القران واذا زلزلت تعدل ربع القران زاد ابن ابي شيبة وابو الشيخ واية الكرسي تعدل ربع القران قال في الفتح وهو حديث ضعيف لضعف سلمة وان حسنه الترمذي فلعله تساهل فيه لكونه في فضائل الاعمال وكذا صححه الحاكم من حديث ابن عباس وفي سنده يمان بن المغيرة وهو ضعيف عندهم انتهى وابدى القاضي البيضاوي الحكمة فقال يحتمل ان يقال المقصود الاعظم بالذات من القران بيان المبدا والمعاد واذا زلزلت مقصورة على ذكر المعاد مستقلة ببيان احواله فتعادل نصفه واما ما جاء انها ربعه فلانه يشتمل على تقرير التوحيد والنبوات وبيان احكام المعاش واحوال المعاد وهذه السورة مشتملة على القسم الاخير واما الكافرون فمحتوية على القسم الاول منها لان البراءة عن الشرك اثبات للتوحيد فيكون كل واحد منهما كانه ربع فان قلت هلا حملوا المعادلة على التسوية في الثواب على المقدار المنصوص اجيب بانه منعهم من ذلك لزوم فضل اذا زلزلت على سورة الاخلاص والقول الجامع فيه ما ذكر الشيخ التوربشتي من قوله نحن وان سلكنا هذا المسلك بمبلغ علمنا فنعتقد ونعترف ان بيان ذلك على الحقيقة انما يتلقى من قبل الرسول صلوات الله وسلامه عليه فانه هو الذي ينتهي اليه في معرفة حقائق الاشياء والكشف عن خفيات العلوم فاما القول الذي نحن بصدده ونحوم حوله على مقدار فهمنا وان سلم من الخلل والزلل لا يتعدى عن ضرب من الاحتمال نقله الطيبي في شرح المشكاة قال الفربري ابو عبد الله محمد بن يوسف بن مطر بن صالح سمعت ابا جعفر محمد بن ابي حاتم بالحاء المهملة والفوقية وراق ابي عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري اى كاتبه الذي كان يكتب له قال ابو عبد الله البخاري عن ابراهيم النخعي عن ابي سعيد مرسل اى منقطع وعن الضحاك المشرقي مسند بفتح ميم المشرقي وكسرها لابي ذر قال اليونيني وقد اختلف فيه الحفاظ وظاهره ان المؤلف كان يطلق على المنقطع لفظ المرسل وعلى المتصل لفظ المسند والمشهور في الاستعمال ان المرسل ما يضيفه التابعي الى النبي صلى الله عليه وسلم والمسند ما يضيفه الصحابي الى النبي صلى الله عليه وسلم بشرط ان يكون ظاهر الاسناد اليه الاتصال وثبت قوله قال الفربري الى اخر قوله ابي عبد الله لابي ذر وسقط لغيره وسقط لغيره قال ابو عبد الله الخ باب فضل المعوذات بكسر الواو وثبت لفظ باب لابي ذر وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام الاعظم عن ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اشتكى اى مرض يقرا على نفسه بالمعوذات الثلاث الاخلاص والفلق والناس وفي حديث ابن حبان وخزيمة واحمد تعيينهن واطلق على الاولى لما اشتملت عليه من صفة الرب تعالى وخص المستعاذ في الثانية بما خلق فابتدا بالعام في قوله من شر ما خلق ثم ثنى بالعطف في قوله ومن شر غاسق لان انبثاث الشر فيه اكثر والتحرز منه اصعب ووصف المستعاذ به في الثالثة بالرب ثم بالملك ثم بالاله واضافها الى الناس وكرره وخص المستعاذ منه بالوسواس المعني به الموسوس من الجنة والناس فكانه قيل كما قال الزمخشري اعوذ من شر الموسوس الى الناس بربهم الذي يملك عليهم امورهم وهو الههم ومعبودهم كما يستغيث بعض الموالي اذا اعتراهم خطب بسيدهم ومخدومهم وولي امرهم وينفث بضم الفاء بعدها مثلثة اى يخرج الريح من فمه في يده مع شيء من ريقه ويمسح جسده الشريف المقدس فلما اشتد وجعه في مرضه الذي توفي فيه كنت اقرا عليه المعوذات وامسح بيده على جسده كما كان عليه السلام يقرا من على نفسه رجاء بركتها وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد سقط لابي ذر ابن سعيد قال حدثنا المفضل بضم الميم وفتح الفاء والضاد المعجمة المشددة ابن فضالة

ابن عبيد بن ثمامة ابو معاوية الرعيني القتباني بكسر القاف وسكون الفوقية بعدها موحدة المصري قاضي
مصر وكان فاضلا عابدا مجاب الدعوة ثقة اخطا ابن سعد في تضعيفه وثبت ابن فضالة للاصيلي وابي ذر وهو بفتح
الفا عن عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان اذا اوى الى فراشه للنوم واخذ مضجعه كل ليلة جمع كفيه ثم نفث فيهما فقرا
فيهما قال المظهري الفا للتعقيب وظاهره يدل على انه صلى الله عليه وسلم نفث في كفيه اولا ثم قرا وهذا
لم يقل به احد وليس فيه فائدة ولعل هذا سهو من الكاتب او من الراوي لان النفث ينبغي ان يكون بعد التلاوة
ليوصل بركة القران واسم الله تعالى الى بشرة القاري او المقروء له انتهى وتعقبه الطيبي فقال من ذهب
الى تخطئة الرواة الثقات العدول ومن اتفقت الامة على صحة روايته وضبطه واتقانه بما سنح له من
الراي الذي هو اوهن من بيت العنكبوت فقد خطا نفسه وخاض فيما لا يعنيه هلا قاس هذه الفا على ما في
قوله تعالى واذا قرات القران فاستعذ وقوله تعالى فتوبوا الى باريكم فاقتلوا انفسكم على ان التوبة عين
القتل ونظائره في كلام الله تعالى العزيز غير عزيز والمعنى جمع كفيه ثم عزم على النفث فيهما فقرا فيهما او لعل
السر في تقديم النفث على القراءة مخالفة السحرة البطلة على ان اسرار الكلام النبوي جلت عن ان تكون مشرعة لكل
وارد وبعض من لا يد له في علم المعاني لما اراد التفصي عن الشبهة تشبث بانه جا في صحيح البخاري بالواو وهي
تقتضي الجمعية لا الترتيب وهو زور وبهتان حيث لم اجد فيه وفي كتاب الحميدي وجامع الاصول الا بالفا
انتهى وقد ثبتت في رواية ابي ذر عن الكشميهني فقرا بالفا ولا واو فيهما قل هو الله احد وقل اعوذ برب الفلق
وقل اعوذ برب الناس ثم يمسح بهما ما استطاع من جسده يبدا بهما اي يبدا بالمسح بيديه على راسه
ووجهه وما اقبل من جسده يفعل ذلك ثلاث مرات قال في شرح المشكاة قوله يبدا بهما بيان لجملة قوله
يمسح بهما ما استطاع لكن قوله ما استطاع من جسده وقوله يبدا يقتضيان ان يقدر ويبدا بهما على راسه
ووجهه وما اقبل من جسده ثم ينتهي الى ما ادبر من جسده ورواية عقيل عن ابن شهاب هذه وان اتحد سندها
بالسابقة لكن فيها انه كان يقرا بالمعوذات عند النوم فهي مغايرة لحديث مالك السابق والذي يترجح انهما
حديثان عن ابن شهاب بسند واحد قاله في الفتح باب نزول السكينة والملائكة عند قراءة القران
وسقط لابي ذر لفظ قراءة وله في رواية عند القراءة وقال الليث بن سعد الامام فيما وصله ابو عبيد في
فضائل القران عن يحيى بن بكير عن الليث بالاسناد الاتي قال حدثني بالافراد يزيد بن الهاد بلا ياء هو ابن اسامة
ابن عبد الله بن شداد بن الهاد عن محمد بن ابراهيم التيمي التابعي الصغير عن اسيد بن حضير بضم الهمزة وتصغيرهما
وحضير بالحا المهملة والضاد المعجمة ويزيد بن الهاد لم يدرك اسيد بن حضير فروايته عنه منقطعة لكن الاعتماد
في وصل الحديث على السند السابق قال بينما بالميم هو اي اسيد يقرا من الليل سورة البقرة في السابقة
سورة الكهف يحتمل التعدد وفرسه مربوط بالتذكير ولابي ذر والاصيلي مربوطة عنده بالتانيث والقيا
الاول لانه مذكر اذ جالت الفرس بالجيم اي اضطربت شديدا فسكت عن القراءة فسكتت اي الفرس عن
الاضطراب فقرا فجالت الفرس سقط لفظ الفرس لابي ذر فسكت وسكتت الفرس ثم قرا فجالت الفرس
فانصرف اسيد وكان ابنه يحيى في ذلك الوقت قريبا منها من الفرس فاشفق اي خاف اسيد ان تصيبه اي ابنه
يحيى فلما اجتره بالجيم وتشديد الرا اي اجتر اسيد ابنه يحيى من المكان الذي هو فيه حتى لا يصيبه الفرس
رفع راسه الى السما حتى ما يراها فلما اصبح اسيد حدث النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فقال له عليه
السلام اقرا يا ابن حضير اقرا يا ابن حضير مرتين وليس امرا بالقراءة حالة التحديث بل المعنى كان ينبغي لك
ان تستمر على قراءتك وتغتنم ما حصل لك من نزول السكينة والملائكة وتستكثر من القراءة التي هي سبب بقائها
قاله النووي قال الطيبي يريد ان اقرا لفظه امر طلب للقراءة في الحال ومعناه تحضيض وطلب للاستزادة
في الزمان الماضي اي هلا زدت وكانه صلى الله عليه وسلم استحضر تلك الحالة العجيبة الشان فامره تحريضا
عليه والدليل على ان المراد من الامر الاستزادة وطلب دوام القراءة والنهي عن قطعها قوله قال فاشفقت
اي خفت يا رسول الله ان دمت على القراءة ان تطا الفرس ابني يحيى وكان منها اي من الفرس قريبا فرفعت راسي
فانصرفت وللاصيلي وانصرفت اليه فرفعت راسي الى السما فاذا مثل الظلة بضم الظا المعجمة وتشديد اللام
قال ابن بطال هي السحابة كانت فيها الملائكة ومعها السكينة فانها تنزل ابدا مع الملائكة فيها في الظلة امثال
المصابيح وفي رواية ابراهيم بن سعد امثال السرج فخرجت بالخا والجيم كذا لجميعهم قال عياض وصوابه
فعرجت بالعين حتى لا اراها وعند ابي عبيد عرجت الى السما حتى ما يراها قال عليه الصلاة والسلام وتدري
ما ذاك قال لا قال تلك الملائكة دنت اي قربت لصوتك وكان اسيد حسن الصوت وفي رواية يحيى بن
ايوب عن يزيد بن الهاد عند الاسماعيلي اقرا اسيد فقد اوتيت من مزامير ال داود فنبه اشارة الى
الباعث على استماع الملائكة لقراءته ولو قرات اي لو دمت على قراءتك لاصبحت اي الملائكة ينظر الناس اليها
لا تتوارى لا تستتر منهم وعن ابي عبيد من رواية ابن ابي ليلى عن اسيد لرايت الاعاجيب قال ابن الهاد
فيما وصله ابو نعيم عن ابي بكر بن خلاد عن احمد بن ابراهيم بن ملحان عن يحيى بن بكير عن الليث عن ابن الهاد
وحدثني بالافراد هذا الحديث التابعي عبد الله بن خباب بفتح الخا المعجمة وتشديد الموحدة الاولى مولى بني
ابن النجار عن ابي سعيد الخدري عن اسيد بن حضير بالحا المهملة والضاد المعجمة وهذا موصول فالاعتماد

عليه

عليه قال في الفتح وجا عن الليث فيه اسناد ثالث اخرجه النسائي من طريق شعيب بن الليث وداود بن منصور كلاهما
عن الليث عن خالد بن يزيد عن سعيد بن ابي هلال عن يزيد بن الهاد باسناده هذا السابق فقط باب من قال
لم يترك النبي صلى الله عليه وسلم الا ما جمعه الصحابة من القران بين الدفتين بفتح الدال والفا المشددة اي اللوحين
ولم يفت منه شي بذهاب حملته ولم يكتموا منه شيا خلافا لما ادعته الرافضة لتصحيح دعواهم الباطلة ان
التنصيص على امامة علي بن ابي طالب واستحقاقه للخلافة كان ثابتا عند موت النبي صلى الله عليه وسلم في القران
تكتموه وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد العزيز بن رفيع بضم الرا
وفتح الفا الاسدي المكي انه قال دخلت انا وشداد بن معقل بفتح الشين المعجمة وتشديد الدال الاولى المهملة
ومعقل بفتح الميم وسكون العين وكسر القاف الاسدي الكوفي التابعي الكبير على ابن عباس رضي الله عنه
وعن ابيه فقال له شداد بن معقل مستفهما له اترك النبي صلى الله عليه وسلم بعد موته من شي زاد الاسماعيلي
سوى القران قال ابن عباس مجيبا له ما ترك الا ما بين الدفتين وللاسماعيلي اللوحين بدل الدفتين اي لم يدع من
القران ما يتلى قال ابن رفيع ودخلنا على محمد بن الحنفية فسالناه عن ذلك ايضا فقال ما ترك عليه الصلاة
والسلام الا ما بين الدفتين ولا يرد على هذا حديث علي السابق في العلم ما عندنا الا كتاب الله وما في هذه
الصحيفة لانه اراد الاحكام التي كتبها عنه صلى الله عليه وسلم ولم ينف ان عنده اشيا اخر من الاحكام لم يكن
كتبها ونفي ابن عباس وابن الحنفية وارد على ما يتعلق بالنص في القران من امامة علي واستدل المؤلف رحمه الله
على بطلان مذهب الرافضة بمحمد بن الحنفية احد ايمتهم في دعواهم وهو ابن علي وبابن عباس ابن عمه واشد الناس
له لزوما فلو كان شي مما ادعوه لكانا احق الناس بالاطلاع عليه ولما وسعهما كتمانه فلله در المؤلف ما ادق نظره
والطف اشاراته رحمه الله باب فضل القران على سائر الكلام هذه الترجمة كانه عليه في الفتح
لفظ حديث اخرجه الترمذي معناه بسند رجاله ثقات الا عطية الكوفي عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول الرب عز وجل من شغله القران عن ذكري ومسالتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين
وفضل كلام الله على سائر الكلام كفضل الله على خلقه اي من شغله القران عن الذكر والمسالة اللذين ليسا في
القران كالدعوات والدليل عليه التذييل بقوله وفضل كلام الله الخ وقال المظهري يعني لا يظن القاري
انه اذا لم يطلب من الله حوائجه لا يعطيه اكمل الاعطا فانه من كان لله كان الله له وعن العارف ابي عبد الله
ابن خفيف قدس الله سره شغل القران القيام بموجباته من اقامة فرائضه والاجتناب عن محارمه فان
الرجل اذا اطاع الله فقد ذكره وان قل صلاته وصومه وان عصاه فقد نسيه وان كثر صلاته وصومه وعند
ابن الضريس من طريق الجراح بن الضحاك عن علقمة بن مرثد عن ابي عبد الرحمن السلمي عن عثمان رفعه خيركم من تعلم
القران وعلمه ثم قال وفضل القران على سائر الكلام كفضل الله على خلقه وذلك انه منه وتبين العسكري
ان هذه الزيادة من قول ابي عبد الرحمن السلمي وبه قال حدثنا هدبة بن خالد بضم الها وسكون الدال المهملة ابو خالد
وسقطت الكنية لابي ذر قال حدثنا همام بفتح الها وتشديد الميم الاولى ابن يحيى بن دينار الشيباني البصري
قال حدثنا قتادة بن دعامة السدوسي قال حدثنا انس بن مالك ثبت ابن مالك في رواية الاصيلي عن ابي موسى
الاشعري سقط قوله الاشعري لغير الاصيلي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال مثل الذي يقرا القران ويعمل
به كالاترجة بضم الهمزة وسكون الفوقية وضم الرا وفتح الجيم المشددة وتخفف ويزاد قبلها نون ساكنة
وتحذف الهمزة مع الوجهين فهي اربعة ومع التخفيف ثمان طعمها طيب وريحها طيب ومنظرها حسن وملمسها
لين فاقع لونها تسر الناظرين تتشوق اليها النفس قبل التناول يفيد اكلها بعد الالتذاذ بذوقها طيب نكهة
ودباغ معدة وقوة هضم ويستخرج من حبها دهن له منافع وحماضها يسكن غلمة النسا ويجلو اللون والكلف وقشرها
في الثياب يمنع السوس ويتداوى به وهو مفرح بالخاصية وقيل ان الجن لا تقرب البيت الذي فيه الاترج
فناسب ان يمثل به القران الذي لا يقربه الشيطان وغلاف قلبه ابيض فيناسب قلب المؤمن والذي لا يقرا
القران كالتمرة بالفوقية وسكون الميم طعمها طيب ولا ريح لها ومثل الفاجر اي المنافق الذي يقرا القران كمثل
الريحانة ريحها طيب وطعمها مر وثبت في اليونينية ان قوله ومثل الفاجر الخ ثابت في اصل ابي الوقت وان
سقوطه غلط ومثل الفاجر اي المنافق الذي لا يقرا القران كمثل الحنظلة طعمها مر ولا ريح لها قال شارح
مشكاة المصابيح ان هذا التشبيه والتمثيل في الحقيقة وصف لموصوف اشتمل على معنى معقول صرف لا يبرزه
عن مكنونه الا تصويره بالمحسوس المشاهد ثم ان كلام الله المجيد له تاثير في باطن العبد وظاهره وان العباد
متفاوتون في ذلك فمنهم من له النصيب الاوفر من ذلك التاثير وهو المؤمن القاري ومنهم من لا نصيب له
البتة وهو المنافق الحقيقي ومنهم من تاثر ظاهره دون باطنه وهو المرائي او بالعكس وهو المؤمن الذي لم يقراه
وابراز هذه المعاني وتصويرها في المحسوسات ما هو مذكور في الحديث ولم يجد ما يوافقها ويلائمها اقرب
ولا احسن ولا اجمع من ذلك لان المشبهات والمشبه بها واردة على التقسيم الحاصر لان الناس اما مؤمن او غير
مؤمن والثاني اما منافق صرف او ملحق به والاول اما مواظب على القراءة او غير مواظب عليها فعلى هذا قس
الاثمار المشبه بها ووجه التشبيه في المذكورات مركب منتزع من امرين محسوسين طعم وريح ثم ان اثبات
القراءة في قوله صلى الله عليه وسلم يقرا القران على صيغة المضارع ونفيها في قوله لا يقرا ليس المراد
منهما حصولها مرة ونفيها بالكلية بل المراد منهما الاستمرار والدوام عليها وان القراءة دابه وعادته او ليس

ذلك من يجيز اه كقولك فلان يقرى الضيف ويحمي الحريم انتهى وفي الحديث فضيلة حامل القرآن ومطابقته للترجمة من حيث ان ثبوت فضل قارئ القرآن على غيره يستلزم فضل القرآن على سائر الكلام كما فضل الاترج على سائر الفواكه وفيه رواية تابعي عن صحابي وصحابي عن صحابي وهو رواية قتادة عن انس عن ابي موسى واخرجه ايضا في التوحيد ومسلم في الصلاة وابو داود في الادب والترمذي في الامثال والنسائي في الوليمة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد عن يحيى بن سعيد الانصاري عن سفيان الثوري انه قال حدثني بالافراد عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما اجلكم في اجل من وللاصيلي ما خلا مضى من الامم كما بين اجزاء وقت صلاة العصر ومغرب الشمس ومثلكم مع نبيكم ومثل اليهود والنصارى مع انبيائهم كمثل رجل استعمل عمالا فقال من يعمل لي الى نصف النهار على قيراط قيراط مرتين لابي ذر عن الكشميهني ولغيره مرة واحدة فعملت اليهود الى نصف النهار فقال من يعمل لي من نصف النهار الى العصر وزاد الاصيلي على قيراط فعملت النصارى الى العصر ثم انتم ايها المسلمون تعملون من العصر الى المغرب بقيراطين قيراطين بالتكرار مرتين واستكملوا اجر الفريقين قالوا اي اليهود والنصارى نحن اكثر عملا لان الوقت من الصبح الى العصر اكثر من وقت العصر الى المغرب واقل عطاء قال هل ظلمتكم اي نقصتكم من حقكم الذي شرطته لكم قالوا لا ما نقصتنا من حقنا شيئا قال فذاك ولابي ذر فذلك باللام فضلي اوتيه من شئت ومطابقته للترجمة من جهة ثبوت فضل هذه الامة على غيرها من الامم وثبوت الفضل لها بما ثبت من فضل كتابها الذي امرت بالعمل به وهذا الحديث سبق في باب من ادرك ركعة من العصر من كتاب الصلاة

باب الوصاة بالف بعد الصاد ولابي ذر عن الكشميهني الوصية بالتحتية المشددة بدل الالف بكتاب الله عز وجل وبه قال حدثنا محمد بن يوسف بن واقد الفريابي قال حدثنا مالك بن مغول بكسر الميم وسكون الغين المعجمة وبعد الواو المفتوحة لام البجلي حدثنا طلحة ابن مصرف بكسر الراء ابن عمرو اليامي بالتحتية والميم قال سألت عبد الله بن ابي اوفى بفتح الهمزة والفاء بينهما واو ساكنة علقمة اوصى بهمزة وسكون الواو النبي صلى الله عليه وسلم بالامارة لاحد او بالمال فقال لا لم يوص قال طلحة فقلت كيف كتب بضم الكاف على الناس الوصية في قوله تعالى كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت ان ترك خيرا الوصية امروا بها ولم يوص صلى الله عليه وسلم قال اي ابن ابي اوفى اوصى عليه السلام بكتاب الله اي بالتمسك به والعمل بمقتضاه وحفظه حسا ومعنى فيكرم ويصان ولا يسافر به الى ارض العدو ويدام على تلاوته وتعلمه وتعليمه وهذا الحديث قدم في الوصايا

باب من لم يتغن اي يستغن بالقرآن وقوله تعالى اولم يكفهم آية انا انزلنا عليك الكتاب القرآن العظيم الذي فيه خبر ما قبلهم وما بعدهم وحكم ما بينهم يتلى عليهم في كل مكان وزمان فلا يزال معهم آية ثابتة لا تزول وقال احمد عن وكيع اي يستغني به عن اخبار الامم الماضية فليس المراد بالاستغناء في الآية الاستغناء الذي هو ضد الفقر وقد اخرج الطبري وغيره كما في الفتح من طريق عمرو بن دينار عن يحيى بن جعدة قال جاء ناس من المسلمين بكتب قد كتبوا فيها بعض ما سمعوه من اليهود فقال النبي صلى الله عليه وسلم كفى بقوم ضلالة ان يرغبوا عما جاء به نبيهم اليهم الى ما جاء به غيره الى غيرهم فنزلت اولم يكفهم انا انزلنا عليك الكتاب الآية وفي ذكر المولف هذه الآية عقب الترجمة اشارة الى ان معنى التغني الاستغناء وسقط يتلى عليهم لغير ابي ذر عن الكشميهني وبه قال حدثنا يحيى ابن بكير بضم الموحدة قال حدثني بالافراد الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب محمد ابن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه انه كان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يأذن الله بفتح المعجمة لم يستمع لشيء بالشين المعجمة ما اذن بكسر المعجمة ما استمع اي كاستماعه للنبي صلى الله عليه وسلم يتغنى بالقرآن يحسن صوته به او يستغني به ولابي ذر للنبي ان يتغنى بالقرآن ولابي الوقت للنبي يتغنى وقال صاحب له اي لابي هريرة يريد بقوله يتغنى به يجهر به والصاحب المذكور هو عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب كما بينه الزبيدي عن ابن شهاب في هذا الحديث فيما اخرجه ابن ابي داود عن محمد بن يحيى الذهلي في الزهريات وحديث الباب اخرجه المولف ايضا في التوحيد وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري محمد بن مسلم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن سقط لفظ ابن عبد الرحمن لغير ابي ذر عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما اذن الله لشيء بالمعجمة وبعد التحتية الساكنة همزة ولابي ذر عن الكشميهني للنبي ما اذن للنبي صلى الله عليه وسلم بزيادة لام ولابي ذر عن الكشميهني لنبي باسقاطها وقول الحافظ ابن حجر ان كانت رواية زيادة اللام محفوظة فهي للجنس ووهم من ظنها للعهد وتوهم ان المراد نبينا صلى الله عليه وسلم وشرحه على ذلك تعقبه العيني فقال هذا الذي ذكره عين الوهم وان الاصل في الالف واللام ان تكون للعهد خصوصا في المفرد وعلى ما ذكره يفسد المعنى لانه يكون على هذه الصورة لم يأذن الله لنبي من الانبياء ما اذن لجنس النبي وهذا فاسد انتهى واجاب في انتقاض الاعتراض بانه انما شرحه على رواية الاكثر وهي ما اذن الله لشيء بالشين المعجمة وياء مهموزة ولا فساد فيه انتهى وثبتت التصلية لابي الوقت وقوله اذن بفتح الهمزة وكسر الذال المعجمة في الماضي وكذا في المضارع مشترك بين الاطلاق والاستماع تقول اذنت اذن بالمد فان اردت الاطلاق فالمصدر بكسر ثم سكون وان اردت الاستماع فالمصدر بفتحتين اي ما استمع كاستماعه لصوت نبي ان يتغنى بالقرآن وسقط لفظ ان عند ابي نعيم من وجه آخر وصوبه ابن الجوزي وقال ان اثباتها وهم من بعض

الرواة

الرواة لروايتهم بالمعنى فظن المثبت المساواة فوقع في الخطأ لان الحديث لو كان بان ان لكان من الاذن بكسر الهمزة وسكون الذال بمعنى الاباحة والاطلاق وليس مرادا هنا وانما هو من الاذن بفتحتين وهو الاستماع والمراد به هنا اجزال مثوبة القارئ واكرامه لا حقيقته التي هي ان يميل المستمع باذنه الى جهة من يسمعه اذ هو محال في حقه تعالى والمراد بمن ذلك عليه ما لا يخفى وقال سفيان بن عيينة بالسند السابق تفسيره اي قوله يتغنى يستغني به عن غيره من الكتب السالفة او عن الاكثار من الدنيا وارتضى ذلك ابو عبيد في تفسيره وقال انه جائز في كلام العرب واحتج بقول ابن مسعود من قرأ آل عمران فهو غني وقيل المراد به الغنى المعنوي وهو غنى النفس وهو القناعة لا المحسوس الذي هو ضد الفقر فان ذلك لا يحصل بمجرد ملازمة القرآن وقال النووي معناه عند الشافعي واصحابه واكثر العلماء تحسين الصوت به انتهى ويؤيده قوله في الرواية السابقة وقال صاحب له يجهر به قال الطيبي لانها جملة مبينة لقوله يتغنى بالقرآن فلم يكن المبين على خلاف البيان كذلك يتغنى بالقرآن في الرواية الاولى بيان لقوله ما اذن الله لنبي اي صوته فكيف يحمل على غير حسن الصوت على ان الاستماع ينبو عن الاستغناء وينقضه الحديث المروي بلفظ ما اذن لنبي حسن الصوت بالقرآن يجهر به قال الشافعي ولو كان معنى يتغنى بالقرآن على الاستغناء لكان يتغانى وتحسين الصوت هو يتغنى وتعقبه بعضهم فقال ان في صدق الملازمة نظرا اذ ثبت ان تغنى بمعنى استغنى وصرح بعضهم بصحة كلامه واستشهد بقوله صلى الله عليه وسلم في الخيل ورجل ربطها تغنيا وتعففا ولا خلاف في هذا انه مصدر تغنى بمعنى استغنى وتعفف ونقل ابن الجوزي عن الشافعي ان المراد به التحزن قال في الفتح ولم اره صريحا انما قال في مختصر المزني واحب ان يقرأ حدرا وتحزينا انتهى والحدر الادراج من غير تمطيط والتحزين رقة الصوت وتصييره كصوت الحزين وقال ابن الانباري في الزاهر المراد بالتغني التلذذ به كما يستلذ اهل الطرب بالغناء فاطلق عليه تغنيا من حيث انه يفعل عنده كما يفعل عند الغناء وقيل المراد الترنم به لحديث ابن ابي داود والطحاوي عن ابي هريرة حسن الترنم بالقرآن قال الطبري والترنم لا يكون الا بالصوت اذا حسنه القارئ وطرب به قال ولو كان معناه الاستغناء لما كان لذكر الصوت ولا لذكر الجهر معنى انتهى ويمكن كما في الفتح الجمع بين اكثر التأويلات المذكورة وهو انه يحسن صوته جاهرا به مترنما على طريق التحزن مستغنيا به عن غيره طالبا به غنى النفس راجيا به غنى اليد ومباحث تحسين الصوت وحكم القراءة بالالحان يأتي قريبا ان شاء الله تعالى

باب اغتباط صاحب القرآن اي تمني مثل ما له من نعمة القرآن من غير ان يتحول عنه وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد ابن مسلم بن شهاب انه قال حدثني بالافراد سالم بن عبد الله ان اباه عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا حسد جائز في شيء الا على وجود اثنتين اي خصلتين احداهما رجل اي خصلة رجل آتاه الله الكتاب اي القرآن وقام به تلاوة وعملا آناء الليل اي ساعاته وزاد ابو نعيم في مستخرجه وآناء النهار وثانيهما رجل اي خصلة رجل اعطاه الله مالا فهو يتصدق به على المحتاج آناء الليل وآناء النهار اي ساعتهما وباثبات آناء النهار هنا وحذفها في الاول كما مر وقيل ان فيه تخصيصا لاباحة نوع من الحسد وان كانت جملته محظورة وانما رخص فيه لما انه يتضمن مصلحة في الدين قال ابو تمام * وما حاسد في المكرمات بحاسد * وكما رخص في الكذب لتضمن فائدة هي فوق آفة الكذب وقال في شرح المشكاة اثبت الحسد لارادة المبالغة في تحصيل النعمتين الخطيرتين يعني ولو حصلتا بهذا الطريق المذموم فينبغي ان يتحرى ويجتهد في تحصيلهما فكيف بالطريق المحمود لا سيما وكل واحدة من الخصلتين تبلغ غاية لا امد فوقها ولو اجتمعتا في امرئ بلغ من العلياء كل مكان وبه قال حدثنا علي بن ابراهيم بن عبد الحميد اليشكري الواسطي او هو علي بن الحسين بن ابراهيم بن اشكاب نسبه لجده او هو علي بن عبد الله بن ابراهيم والاول قول الاكثر والثاني جزم به ابن عدي والثالث قول الدارقطني وابن منده قال حدثنا روح بفتح الراء بعد الواو الساكنة حاء مهملة ابن عبادة قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن سليمان بن مهران الاعمش انه قال سمعت ذكوان ابا صالح السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا حسد جائز في شيء الا في خصلتين اثنتين خصلة رجل علمه الله القرآن فهو يتلوه آناء الليل وآناء النهار ساعاتهما فسمعه جار له فقال ليتني اوتيت مثل ما اوتي فلان من القرآن فعملت به مثل ما يعمل من تلاوته آناء الليل وآناء النهار وخصلة رجل آتاه الله مالا فهو يهلكه بضم الياء وكسر اللام وفيه مبالغة لانه يدل على انه لا يبقي من المال بقية ولما اوهم الاسراف والتبذير كمله بقوله في الحق كما قيل لا اسراف في الخير فقال رجل ليتني اوتيت مثل ما اوتي فلان من المال فعملت فيه مثل ما يعمل من اهلاكه في الحق وهذا الحديث اخرجه النسائي في الفضائل

هذا باب بالتنوين خيركم من تعلم القرآن وعلمه وبه قال حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم وسكون النون الانماطي السلمي البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد علقمة بن مرثد بفتح الميم والمثلثة بينهما راء ساكنة الحضرمي الكوفي قال سمعت سعد بن عبيدة بضم العين مصغرا وسكون عين سعد الكوفي ابو حمزة عن ابي عبد الرحمن عبد الله بن حبيب السلمي بضم السين المهملة وفتح اللام عن عثمان بن عفان رضي الله عنه واختلف في سماع ابي عبد الرحمن من عثمان ووقع التصريح بتحديث عثمان لابي عبد الرحمن عند ابن عدي بلفظ عن عبد الكريم عن ابي عبد الرحمن حدثني عثمان لكن في اسناده مقال عن النبي صلى الله عليه وسلم

انه قال خيركم من تعلم القرآن وعلمه مخلصاً فيهما ولابي ذر عن الحموي والمستملي او علمه باو التي للتنويع لا للشك
قال سعد بن عبيدة واقرأ ابو عبد الرحمن السلمي الناس القرآن في امرة عثمان بن عفان رضي الله عنه حتى كان
الحجاج بن يوسف اميراً على العراق قال ابو عبد الرحمن وذاك الحديث المرفوع في افضلية القرآن هو الذي
اقعدني مقعدي هذا الذي اقرئ الناس فيه وهذا يدل على ان ابا عبد الرحمن المذكور سمع الحديث المذكور في ذلك
الزمان واذا سمعه فيه ولم يوصف بالتدليس اقتضى سماعه ممن عنعنه عنه وهو عثمان لا سيما مع ما اشتهر
عند القراء انه قرأ على عثمان واسندوا ذلك عنه من رواية عاصم بن ابي النجود فكان ذلك اولى من قول من قال
انه لم يسمع منه وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن علقمة بن مرثد
بالمثلثة بوزن جعفر عن ابي عبد الرحمن السلمي عن عثمان بن عفان رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم ان افضلكم من تعلم القرآن وعلمه بالواو وللاربعة او علمه والاول اظهر في المعنى لان التي باو تقتضي
اثبات الافضلية المذكورة لمن فعل احد الامرين فيلزم ان من تعلم القرآن ولو لم يعلمه غيره ان يكون خيراً ممن
عمل بما فيه مثلاً وان لم يتعلمه ولا ريب ان الجامع بين تعلم القرآن وتعليمه مكمل لنفسه ولغيره جامع بين النفع
القاصر والنفع المتعدي لا يقال ان من لازم هذا افضلية المقرئ على الفقيه لان المخاطبين بذلك كانوا فقهاء
النفوس بذلك اذ كانوا يدرون معاني القرآن بالسليقة اكثر ممن رأيه من بعدهم بالاكتساب فان قلت
المقرئ افضل ممن هو اعظم غناء في الاسلام بالمجاهدة والرباط والامر بالمعروف والنهي عن المنكر اجيب
بان ذلك دائر على النفع المتعدي فمن كان حصوله عنه اكثر كان افضل فلعل من مضمرة في الحديث بعد ان وفي
الحديث الحث على تعليم القرآن وقد سئل الثوري عن الجهاد واقراء القرآن فرجح الثاني واحتج بهذا الحديث اخرجه
ابن ابي داود قاله في الفتح وبه قال حدثنا عمرو بن عون بفتح العين فيهما وآخر الثاني نون ابن اوس الواسطي
نزيل البصرة قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار عن سهل بن سعد بسكون
الهاء والعين الساعدي الانصاري رضي الله عنه انه قال اتت النبي صلى الله عليه وسلم امرأة قيل هي خولة
بنت حكيم وقيل ام شريك وقيل ميمونة ولا يصح ذلك لان الاوليين لم تتزوجا واما ميمونة فهي احدى زوجاته
صلى الله عليه وسلم ولم يزوجها لغيره فقالت انها قد وهبت نفسها لله ولرسوله ولابي ذر عن الحموي وللرسول
صلى الله عليه وسلم فقال صلى الله عليه وسلم لها ما لي في النساء من حاجة فقال رجل لم يسم زوجنيها يا رسول الله
قال عليه الصلاة والسلام اعطها ثوباً صداقاً قال الرجل لا اجد ثوباً قال اعطها ولو كان الذي تعطيها خاتماً من
حديد كلمة من بيانية فاعتل قال الكرماني اي حزن وتضجر له اي لاجل ذلك قال عليه الصلاة والسلام له
ولابي الوقت وذر فقال ما معك من القرآن اي اي شيء تحفظه من القرآن قال معي سورة كذا وكذا وفي رواية ابي داود
عن ابي هريرة سورة البقرة والتي تليها وعند الدارقطني عن ابن مسعود البقرة وسورة من المفصل ولتمام
الرازي عن ابي امامة زوج النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً من الانصار على سبع سور قال عليه السلام
فقد زوجتكها بما معك من القرآن الباء في بما للعوض وتسمى باء المقابلة على تقدير مضاف اي زوجتكها
بتعليمك اياها ما معك من القرآن وقال الحنفية بل للسببية والمعنى زوجتك بسبب ما معك من القرآن
ومباحث ذلك تأتي في موضعها ان شاء الله تعالى في كتاب النكاح باب استحباب القراءة للقرآن
عن ظهر القلب من غير نظر في المصحف لان ذلك امكن في التوصل للتعليم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
البلخي قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم القاري المدني نزيل اسكندرية عن ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد
الساعدي رضي الله عنه ان امرأة خولة او غيرها كما مر قريباً جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله
جئت لاهب لك نفسي اي اكون لك زوجة بلا مهر اذ ينعقد نكاحه صلى الله عليه وسلم بلفظ الهبة خصوصية
له وليس المراد حقيقة الهبة لان الحر لا يملك نفسه وليس له التصرف فيها ببيع ولا هبة في شريعتنا فنظر
اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فصعد النظر بتشديد العين رفعه اليها وصوبه بتشديد الواو بعدها
موحدة خفضه ثم طأطأ رأسه خفضه فلما رأت المرأة انه صلى الله عليه وسلم لم يقض فيها شيئاً جلست فقام
رجل من اصحابه لم يسم فقال يا رسول الله وللاربعة اي رسول الله ان لم يكن لك بها حاجة فزوجنيها ولم يقل
هبنيها لان لفظ الهبة مختصاً به صلى الله عليه وسلم وان بمعنى اذ لانه لا يظن بالصحابي ان يسأل في مثل
هذا الا بعد ان يعلم بقرينة الحال انه لا حاجة له صلى الله عليه وسلم بها فقال عليه الصلاة والسلام له
هل عندك من شيء تصدقها فقال لا والله يا رسول الله ما عندي شيء فقال عليه الصلاة والسلام له اذهب
الى اهلك فانظر هل تجد شيئاً عندهم تصدقها اياه فذهب الرجل ثم رجع فقال لا والله يا رسول الله ما وجدت
شيئاً قال انظر ولو كان الذي تجد خاتماً من حديد ولا تجد رجاء النجح بالرفع على ان كان المقدرة تامة فذهب الى
اهله ثم رجع فقال لا والله يا رسول الله ولا وجدت خاتماً ولابي ذر ولا خاتماً من حديد ولكن هذا ازاري اصدقها
اياه قال ولابي الوقت فقال سهل الساعدي مدرجاً في الحديث ما له رداء فلها نصفه فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما تصنع بازارك ان لبسته بسكون السين لم يكن عليها منه شيء وان لبسته بسكون
الفوقية لم يكن عليك شيء اي منه فجلس الرجل حتى طال مجلسه ثم قام فرآه رسول الله صلى الله عليه وسلم
مولياً مدبراً اذ امشيا معرضاً فامر به فدعي بضم الدال وكسر العين فلما جاء قال عليه السلام له ماذا معك
من القرآن قال معي سورة كذا وسورة كذا بالتكرار ثلاثاً عددها ولابي ذر وعددها وقد سبق

قريباً

قريباً تفسيرهما قال عليه السلام اتقرأهن عن ظهر قلبك قال ولابي الوقت فقال نعم قال اذهب فقد ملكتكها
بما معك من القرآن كذا وقع هنا ملكتكها وفي رواية الاكثرين زوجتكها قال الدارقطني وهو الصواب وجمع
النووي بانه يحتمل صحة اللفظين ويكون جرى لفظ التزويج اولاً ثم لفظ التمليك ثانياً اي لانه ملك عصمتها
بالتزويج السابق وفي الحديث فضيلة قراءة القرآن عن ظهر القلب وقد صرح كثير بان القراءة من المصحف نظراً
افضل من القراءة عن ظهر قلب واستدل له بحديث عند ابي عبيد في فضائل القرآن عن بعض اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم رفعه فضل قراءة القرآن نظراً على من يقرؤه ظهراً كفضل الفريضة على النافلة واسناده ضعيف
وعن ابن مسعود موقوفاً باسناد صحيح اديموا النظر في المصحف والاولى ان ذلك يختلف باختلاف الاحوال
والاشخاص باب استذكار القرآن اي طلب ذكره بضم الذال المعجمة وتعاهده اي تجديد العهد به بملازمة
تلاوته وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام الاعظم عن نافع مولى ابن عمر
عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما مثل صاحب القرآن اي الذي الف تلاوته
مع القرآن كمثل صاحب الابل المعقلة بضم الميم وسكون العين المهملة او بتشديد القاف مع فتح العين اي
المشدودة بالعقال وهو الحبل الذي يشد في ركبة البعير ان عاهد عليها امسكها اي استمر امساكه لها
وان اطلقها من عقلها ذهبت اي انفلتت والحصر في قوله انما هو حصر مخصوص بالنسبة الى الحفظ
والنسيان بالتلاوة والترك وشبه درس القرآن واستمرار تلاوته بربط البعير الذي يخشى منه ان يشرد
فما دام التعاهد موجوداً فالحفظ موجود كما ان البعير ما دام مشدوداً بالعقال فهو محفوظ وخص الابل بالذكر
لانها اشد الحيوان الانسي نفوراً وهذا الحديث اخرجه مسلم في الصلاة والنسائي في الفضائل والصلاة
وبه قال حدثنا محمد بن عرعرة السامي بالمهملة القرشي البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن منصور هو
ابن المعتمر عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود قال قال النبي صلى الله عليه وسلم بئسما لاحدهم
ما نكرة موصوفة مفسرة لفاعل بئس اي بئس شيئاً وقوله ان يقول مخصوص بالذم اي بئس شيئاً كائناً للرجل
قوله نسيت بفتح النون وكسر السين مخففة آية كيت وكيت كلمتان يعبر بهما عن الجمل الكثيرة والحديث
الطويل وسبب الذم ما في ذلك من الاشعار بعدم الاعتناء بالقرآن اذ لا يقع النسيان الا بترك التعاهد
وكثرة الغفلة فلو تعاهده بتلاوته والقيام به في الصلاة لدام حفظه وتذكره فكانه اذا قال نسيت الآية
الفلانية فكانه شهد على نفسه بالتفريط فيكون متعلق الذم ترك الاستذكار والتعاهد لانه يورث النسيان
بل نُسّي بضم النون وتشديد السين المكسورة في جميع الروايات في البخاري واكثر الروايات في غيره وبل
اضراب عن القول بنسبة النسيان الى النفس المسبب عن عدم التعاهد الى القول بالانساء الذي لا صنع
له فيه فاذا نسبه الى نفسه اوهم انه انفرد بفعله فالذي ينبغي ان يقول انسيت او نسيت مبنياً للمفعول
فيهما اي ان الله هو الذي انساني فينسب الافعال الى خالقها لما فيه من الاقرار بالعبودية والاستسلام لقدرة
الربوبية نعم يجوز نسبة الافعال الى مكتسبها بدليل الكتاب والسنة كما لا يخفى وقيل معنى نسي عوقب
بالنسيان لتفريطه في تعاهده واستذكاره وقيل ان فاعل نسيت النبي صلى الله عليه وسلم كانه قال لا يقل
احد عني اني نسيت آية كذا فان الله هو الذي انساني ذلك لحكمة نسخه ورفع تلاوته وليس لي في ذلك صنع
واستذكروا القرآن السين للمبالغة اي اطلبوا من انفسكم مذاكرته والمحافظة على قراءته والواو في قوله
واستذكروا كما قال في شرح المشكاة عطف من حيث المعنى على قوله بئسما لاحدكم اي لا تقصروا في معاهدته
واستذكاره فانه اشد تفصياً بفتح الفاء وكسر الصاد المشددة وتخفيف التحتية بعدها منصوب
على التمييز اي تفلتاً من صدور الرجال من النعم وهي الابل لا واحد له من لفظه لان شأن الابل طلب التفلت
ما امكنها فمتى لم يتعاهدها صاحبها بربطها تفلتت فكذلك حافظ القرآن ان لم يتعاهده تفلت بل هو اشد
وانما كان كذلك لان القرآن ليس من كلام البشر بل هو من كلام خالق القوى والقدر وليس بينه وبين البشر مناسبة
قريبة لانه حادث وهو قديم لكن الله تعالى بلطفه العميم وكرمه القديم من عليهم ومنحهم هذه النعمة العظيمة
فينبغي ان يتعاهده بالحفظ والمواظبة ما امكن فقد يسره الله تعالى للذكر والا فالطاقة البشرية تعجز
قواها عن حفظه وحمله قال تعالى ولقد يسرنا القرآن للذكر الرحمن علم القرآن ولو انزلنا هذا القرآن
على جبل الآية وهذا الحديث اخرجه مسلم في الصلاة والترمذي في القراءة والنسائي في الصلاة وفضائل
القرآن وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر مثله
اي الحديث السابق وهذه الطريق ثابتة عند الكشميهني والنسفي ساقطة لغيرهما تابعه اي تابع محمد
ابن عرعرة بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة ابن محمد المروزي شيخ المؤلف عن ابن المبارك عبد الله المروزي
عن شعبة بن الحجاج وليس بشر منفرداً بهذه المتابعة بل رواه الاسماعيلي من طريق حبان بن موسى عن ابن المبارك
وتابعه اي وتابع ابن عرعرة ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز فيما وصله مسلم عن عبدة بسكون الموحدة
ابن ابي لبابة بضم اللام وتخفيف الموحدة عن شقيق ابي وائل بن سلمة انه قال سمعت عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ولم يقل في رواية مسلم ما بعد قوله بل نسي
وبه قال حدثنا محمد بن العلاء الهمداني الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة
وفتح الراء ابن عبد الله عن جده ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء عامر عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري عن النبي

صلى الله عليه وسلم أنه قال تعاهدوا القرآن بالحفظ والترداد فوالذي نفسي بيده لهو أي القرآن أشد تفصيا وفي حديث عقبة بن عامر بلفظ أشد تفلتا من الإبل في عقلها بضم العين والقاف وتسكن وللكشميهني من عقلها بدل في وهي تكون بمعنى من ومع والعقل جمع عقال مثل كتاب وكتب يقال عقلت البعير أعقله عقلا وهو أن يثني وظيفه مع ذراعه فيشدهما جميعا في وسط الذراع وذلك الحبل هو العقال باب جواز القراءة للراكب على الدابة وبه قال حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم الأنماطي قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال أخبرني بالإفراد أبو إياس بكسر الهمزة وتخفيف التحتية معاوية بن قرة المزني البصري قال سمعت عبد الله بن مغفل بالغين المعجمة والفاء المشددة المفتوحتين المزني نسبة إلى أمه مزينة قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة وهو يقرأ على راحلته ناقته سورة الفتح زاد المؤلف من طريق مسلم ابن إبراهيم عن شعبة في تفسير سورة الفتح فرجع فيها أي ردد صوته بالقراءة وفي التوحيد من طريق أخرى كيف ترجيعه قال آآآ ثلاث مرات وأراد المؤلف بهذا الحديث كما قيل الرد على من كره القراءة على الدابة المنقول عن بعض السلف فيما نقله ابن أبي داود باب تعليم الصبيان القرآن لأنه أدعى إلى ثبوته ورسوخه عنده كما قيل التعليم في الصغر كالنقش في الحجر وقال بعضهم مما ذكره ابن الجوزي في تنبيه الغمر بمواسم العمر

• إن الغصون إذا قومتها اعتدلت • ولا يلين إذا قومته الخشب •

• قد ينفع الأدب الأحداث في مهل • وليس ينفع في ذي الشيبة الأدب •

وعند ابن سعد بإسناد صحيح أن ابن عباس قال سلوني عن التفسير فإني حفظت القرآن وأنا صغير وفي تهذيب النووي أن سفيان بن عيينة حفظ القرآن وهو ابن أربع سنين وقد جاء كراهة تعليم الصبيان القرآن عن سعيد ابن جبير وإبراهيم النخعي من جهة حصول الملال له والحق أن ذلك يختلف باختلاف الأشخاص وبه قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر حدثنا موسى بن إسماعيل المنقري قال حدثنا أبو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري عن أبي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن أبي وحشية إياس اليشكري عن سعيد بن جبير قال إن الذي تدعونه المفصل بفتح الصاد المهملة المشددة الذي كثرت فصوله من السور وهو من الحجرات إلى آخر القرآن على الصحيح من عشرة أقوال هو المحكم الذي ليس بمنسوخ قال سعيد بن جبير وقال ابن عباس رضي الله عنهما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا ابن عشر سنين وقد قرأت المحكم واستشكل القاضي عياض قوله وأنا ابن عشر بما مر في الصلاة من وجه آخر أنه كان في حجة الوداع ناهز الاحتلام وعنه أنه كان عند الوفاة النبوية ابن خمس عشرة وقال الفلاس ابن ثلاث عشرة وعند البيهقي أربعة عشر وحكى الشافعي بسنده عن البيهقي أيضا عنه أنه قال قرأت المحكم على عهده صلى الله عليه وسلم وأنا ابن ثنتي عشرة سنة وأجاب عياض باحتمال أن يكون قوله وأنا ابن عشر سنين راجعا إلى حفظ القرآن لا إلى الوفاة النبوية والتقدير توفي النبي صلى الله عليه وسلم وقد جمعت المحكم وأنا ابن عشر سنين ففيه تقديم وتأخير وتعقبه العيني بأن الجملتين يعني قوله وأنا ابن عشر سنين وقوله وقد قرأت المحكم وقعتا حالين والحال قيد فكيف يقال فيه تقديم وتأخير انتهى وأجاب في الفتح بأنه يمكن الجمع بين مختلف الروايات بأنه كان حين الوفاة النبوية ابن ثلاث عشرة ودخل في التي بعدها فمن قال خمس عشرة جبر الكسرين ومن قال ثلاث عشرة ألغى الكسر في الحد ومن قال عشرا ألغى الكسر أصلا انتهى وتعقبه العيني فقال لا كسر هنا حتى يجبر أو يلغى لأن الكسر على نوعين أصم وهو الذي لا يمكن أن ينطق به إلا بالجزئية كجزء من أحد عشر وجزء من تسعة وعشرين ومنطوق وهو على أربعة أقسام مفرد وهو من النصف إلى العشر وهي الكسور التسعة وتكرر كثلاثة أسباع وثمانية أتساع ومركب وهو الذي يذكر بالواو العاطفة كنصف وثلث وكربع وتسع ومضاف كنصف عشر وثلث سبع وثمن تسع وقد يتركب من المنطوق والأصم كنصف جزء من أحد عشر والظاهر أن الصواب مع الداودي أن رواية الباب وهم انتهى وأجاب في الانتقاض بأن المراد بجبر الكسر وإلغائه في عبارة أهل الحديث ما زاد على السنة من الشهور وما زاد على عقد العشرة وغيرها من السنين فلما لم يعرف العيني هذا الاصطلاح جنح لمحبته في الاعتراض إلى تفسير الكسر في اصطلاح أهل الحساب وعلى تقدير تسليم ما صوب من كلام الداودي من أن رواية عشر سنين وهم فماذا يصنع في بقية الاختلاف وبه قال حدثنا ولأبي الوقت حدثني بالإفراد يعقوب بن إبراهيم بن كثير الدورقي البغدادي الحافظ قال حدثنا هشيم بضم الهاء وفتح المعجمة ابن بشير بوزن عظيم أبو معاوية السلمي الواسطي حافظ بغداد قال أخبرنا أبو بشر جعفر بن أبي وحشية عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال جمعت المحكم الذي ليس بمنسوخ في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن جبير فقلت له لابن عباس وما المحكم قال المفصل السور التي كثرت فصولها وفي الرواية الأولى أن تفسير المحكم بالمفصل من كلام ابن جبير قال الحافظ ابن حجر وهو دال على أن الضمير في قوله في الرواية الأخرى فقلت له لسعيد بن جبير وفاعل قلت هو أبو بشر بخلاف ما يتبادر أن الضمير لابن عباس وفاعل فقلت سعيد بن جبير انتهى وتعقبه العيني فقال هذا تصرف واه لأن الظاهر من السياق أن السائل سعيد والمجيب ابن عباس ولا يستلزم كون سعيد فسر المفصل في تلك الرواية أن يكون هو الذي فسره في هذه الرواية انتهى وأجاب في الانتقاض بأن الاعتراض بأن الحديث واحد جاء من طريقين مجملا ومبينا فمن الذي يتوقف أن يفسر المجمل بالمبين باب نسيان القرآن لعدم تعاهده وهل يقول الرجل نسيت آية كذا وكذا نعم لا يمتنع ذلك إن كان نسيانه عن أمر ديني كالجهاد وقول الله تعالى بالجر عطفا

لنبيه

لنبيه صلى الله عليه وسلم سنقرئك فلا تنسى أي سنعلمك القرآن حتى لا تنساه إلا ما شاء الله أن ينسخه وهذا بشارة من الله لنبيه أن يحفظ عليه الوحي حتى لا يتفلت منه شيء إلا ما شاء الله أن ينسخه فيذهب عن حفظه برفع حكمه وتلاوته وسأل ابن كيسان النحوي جنيدا عنه فقال فلا تنسى العمل به فقال مثلك يصدر وقيل قوله فلا تنسى على النهي والألف مزيدة للفاصلة كقوله السبيلا فلا تغفل قراءته وتكريره فتنساه إلا ما شاء الله أن ينسيكه برفع تلاوته واختلف في نسيان القرآن فقال النووي في الروضة إن نسيانه أو شيء منه كبيرة لحديث أبي داود عرضت علي ذنوب أمتي فلم أر ذنبا أعظم من سورة أو آية أوتيها رجل ثم نسيها وأخرج أبو داود من طريق أبي العالية موقوفا كنا نعد من أعظم الذنوب أن يتعلم الرجل القرآن ثم ينام عنه حتى ينساه واحتج الروياني لذلك بأن الإعراض عن التلاوة يتسبب عنه نسيان القرآن ونسيانه يدل على عدم الاعتناء به والتهاون بأمره وبه قال حدثنا ربيع بن يحيى أبو الفضل الأشناني البصري قال حدثنا زائدة بن قدامة قال حدثنا هشام عن أبيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت سمع النبي ولأبي الوقت رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا اسمه عبد الله بن يزيد الأنصاري أي سمع صوت رجل حال كونه يقرأ في المسجد فقال عليه الصلاة والسلام يرحمه الله لقد أذكرني كذا وكذا آية من سورة كذا قال الحافظ ابن حجر لم أقف على تعيين الآيات المذكورة انتهى ويجوز النسيان عليه صلى الله عليه وسلم فيما ليس طريقه البلاغ والتعليم وهذا الحديث من أفراده وبه قال حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون قال حدثنا عيسى بن يونس بن أبي إسحاق عن هشام هو ابن عروة يعني عن أبيه عن عائشة بالمتن المذكور وقال زيادة عليه أسقطتهن أي بالنسيان تابعه أي تابع محمد بن عبيد علي بن مسهر بضم الميم وسكون المهملة وعبدة بن سليمان بواو العطف على السابق وللكشميهني عن عبدة قال الحافظ ابن حجر وهو غلط لأن عبدة رفيق علي بن مسهر لا شيخه عن هشام أي ابن عروة وبه قال حدثنا بالجمع ولأبي الوقت حدثني أحمد بن أبي رجاء عبد الله بن أيوب زاد أبو ذر هو أبو الوليد الهروي قال حدثنا أبو أسامة حماد بن أسامة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا هو عبد الله بن يزيد يقرأ في سورة بالليل بتنوين سورة وبالليل بالموحدة أوله ظرف فقال عليه السلام يرحمه الله لقد ولابن عساكر وأبي الوقت قد أذكرني آية كذا وكذا كنت أنسيتها بضم الهمزة مبنيا للمفعول من سورة كذا وكذا وفي اليونينية أذكرني الله آية كذا بإثبات الجلالة بعد أذكرني ألحقها بالحمرة قال في الفتح وهي مفسرة لقوله في الرواية الأولى أسقطتهن فكأنه قال أسقطتهن نسيانا لا عمدا قال حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان بن عيينة عن منصور هو ابن المعتمر عن أبي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله أي ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم بئس ما لأحدهم بئس كلمة ذم وما نكرة موصوفة والمخصوص بالذم يقول نسيت آية كيت وكيت كلمة يعبر بها عن الحديث الطويل ومثلها ذيت وذيت قال ثعلب كيت للأفعال وذيت للأسماء بل هو نسي بتشديد السين ورواه بعض رواة مسلم مخففا وسبق قريبا معنى المشدد وليس النسيان من فعل الناسي بل من فعل الله يحدثه عند إهمال تكريره ومراعاته وأما المخفف فمعناه أن الرجل ترك غير ملتفت إليه فهو كقوله تعالى نسوا الله فنسيهم أي تركهم في العذاب أو تركهم من الرحمة باب من لم ير بأسا أن يقول المرء سورة البقرة وسورة كذا وسورة كذا خلافا لمن قال لا يقال إلا السورة التي يذكر فيها كذا واحتج لذلك بحديث أنس رفعه لا تقولوا سورة البقرة ولا سورة آل عمران ولا سورة النساء وكذلك القرآن كله ولكن قولوا السورة التي تذكر فيها البقرة وكذلك القرآن كله أخرجه ابن قانع في فوائده والطبراني في الأوسط وفي سنده عبيس بن ميمون العطار وهو ضعيف وأورده ابن الجوزي في الموضوعات وفي حديث تأليف القرآن أنه صلى الله عليه وسلم كان يقول ضعوها في السورة التي يذكر فيها كذا قال الحافظ ابن كثير في تفسيره ولا شك أن ذلك أحوط لكن استقر الإجماع على الجواز في المصاحف والتفاسير وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا أبي حفص بن غياث حدثنا الأعمش سليمان بن مهران قال حدثني بالإفراد إبراهيم النخعي عن علقمة ابن قيس وعبد الرحمن بن يزيد عن أبي مسعود عقبة بن عمرو البدري الأنصاري رضي الله عنه أنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الآيتان من آخر سورة البقرة وهما آمن الرسول إلى آخرها من قرأ بهما في ليلة كفتاه عن قيام الليل أو من الشيطان أو غير ذلك مما سبق وهذا الحديث سبق في فضل سورة البقرة وبه قال حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع قال أخبرنا شعيب هو ابن أبي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم أنه قال أخبرني ولأبوي الوقت وذر وابن عساكر حدثني بالإفراد فيهما عروة بن الزبير ثبت ابن الزبير في رواية أبي ذر عن حديث المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن عبد القاري بتشديد التحتية من غير همز أنهما سمعا عمر ابن الخطاب رضي الله عنه يقول سمعت هشام بن حكيم بن حزام بالحاء المهملة والزاي يقرأ سورة الفرقان في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستمعت لقراءته فإذا هو يقرؤها على حروف كثيرة لم يقرئنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فكدت أساوره في الصلاة بضم الهمزة وفتح السين المهملة آخذ برأسه أواثبه ولأبي ذر عن الكشميهني أثاوره بالمثلثة بدل السين قال عياض والمعروف الأول فانتظرته حتى سلم من صلاته فلببته بفتح اللام وبموحدتين الأولى مشددة وتخفف والأخرى ساكنة أي جمعت عليه ثيابه عند لبته لئلا ينفلت مني فقلت له من أقرأك هذه السورة التي سمعتك تقرؤها قال أقرأنيها

رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له كذبت اي اخطأت فوالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لهو
اقرأني هذه السورة التي سمعتك اي تقرؤها فانطلقت به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اقوده اي
اجره حتى اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على حروف
لم تقرئنيها وانك اقرأتني سورة الفرقان فقال عليه الصلاة والسلام يا هشام اقرأها قال عمر فقرأها
القراءة التي سمعته اي يقرؤها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا انزلت ثم قال عليه السلام
اقرأ يا عمر قال عمر فقرأتها اي السورة بالقراءة التي اقرأنيها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا
انزلت ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تطييبا لقلب عمر لئلا ينكر تصويبا للقراءتين المختلفتين ان القرآن
انزل على سبعة احرف اي اوجه فاقرؤا ما تيسر منه اي من المنزل وفيه اشارة الى الحكمة في التعدد المذكور
وانه للتيسير وهذا الحديث قد سبق في باب انزل القرآن على سبعة احرف ومطابقته لما ترجم له هنا اخر
وبه قال حدثنا بشر بن آدم بكسر الموحدة وسكون المعجمة ابو عبد الله الضرير البغدادي قال اخبرنا علي بن مسهر
ابو الحسن الكوفي الحافظ قال اخبرنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت سمع
النبي صلى الله عليه وسلم قارئا اسمه عبد الله بن يزيد يقرأ من الليل في المسجد اي سورة فقال عليه الصلاة
والسلام يرحمه الله ولابي ذر عن الحموي والمستملي يرحمه الله بحذف المفعول والله لقد اذكرني كذا وكذا آية
اسقطتها نسيانا فالاعلام من سورة كذا وكذا قال في القاموس كذا كناية عن الشيء الكاف حرف التشبيه
وذا للاشارة وقال في المغني انها ترد على ثلاثة اوجه ان تكون كلمتين باقيتين على اصلهما وهما كاف التشبيه
وذا الاشارية كقولك رأيت زيدا فاضلا وعمرا كذا وتكون كلمة واحدة مركبة من كلمتين مكنيا بها عن غير عدد
كما في الحديث انه يقال للعبد يوم القيامة اتذكر يوم كذا وكذا وتكون كلمة واحدة مركبة مكنيا بها عن
العدد كقوله كذا وكذا درهما باب الترتيل في القراءة اي التأني فيها للقرآن وقوله تعالى لنبيه عليه
الصلاة والسلام ورتل القرآن اي بين وفصل من الثغر المرتل اي المفلج قال الجوهري الفلج في الاسنان
تباعد ما بين الثنايا والرباعيات وثغر رتل اذا كان مستوي النبات وقال الراغب الرتل اتساق الشيء وانتظامه
على استقامة يقال رجل رتل الاسنان والترتيل ارسال الكلمة من الفم بسهولة واستقامة اي اقرأ على تؤدة
بتبيين الحروف وحفظ الوقوف ترتيلا تأكيد في ايجاب الامر به وانه لا بد للقارئ منه اذ هو عون على فهم القرآن
وتدبره وقوله تعالى وقرآنا نصب بفعل يفسره فرقناه لتقرأه على الناس على مكث على تؤدة وتثبت
وما يكره بضم الياء وفتح الراء ان يهذ بضم الياء وفتح الهاء والذال المعجمة المشددة اي وبيان كراهة
الهذ كهذ الشعر من الاسراع المفرط بحيث يخفى كثير من الحروف فيها في ليلة القدر يفرق اي يفصل
وهذا التفسير لابي عبيدة وثبت قوله فيها من رواية ابوي الوقت وذر وابن عساكر قال ابن عباس رضي الله عنهما
فيما رواه ابن المنذر وابن جرير في تفسير فرقناه السابق ذكره فصلناه وبه قال حدثنا ابو النعمان
محمد بن الفضل السدوسي عارم قال حدثنا مهدي بن ميمون الازدي المعولي بكسر الميم وسكون المهملة وفتح الواو
البصري قال حدثنا واصل الاحدب ابن حيان بفتح المهملة والتحتية المشددة الكوفي عن ابي وائل شقيق
ابن سلمة قال غدونا على عبد الله يعني ابن مسعود زاد مسلم من هذا الوجه يوما بعد ما صلينا الغداة فسلمنا
بالباب فاذن لنا فمكثنا بالباب هنية فخرجت الجارية فقالت الا تدخلون فدخلنا فاذا هو جالس يسبح
فقال ما منعكم ان تدخلوا وقد اذن لكم قلنا ظننا ان بعض اهل البيت نائم قال ظننتم بآل ام عبد غفلة فقال
رجل من القوم اسمه نهيك بن سنان كما في مسلم قرأت المفصل البارحة كله فقال ولابي الوقت قال عبد الله
هذا بفتح الهاء والذال المعجمة المنونة كهذ الشعر قال الخطابي معناه سرعة القراءة بغير تأمل كما ينشد
الشعر انا بكسر الهمزة وتشديد النون قد سمعنا القراءة قال الكرماني بلفظ المصدر ويروى القراء جمع القارئ
واني لاحفظ القرناء النظائر في الطول والقصر التي كان يقرأ بهن النبي صلى الله عليه وسلم ثماني عشرة
باثبات التحتية بعد النون ولابوي ذر والوقت وابن عساكر ثمان عشرة سورة من المفصل وسورتين من
آل حم اي السور التي اولها حم واستشكل بما سبق في باب تأليف القرآن من طريق الاعمش عن شقيق حيث قال
عشرون من اول المفصل على تأليف ابن مسعود آخرهن من الحواميم حم الدخان وعم يتساءلون فعد
حم من المفصل وهنا اخرجها واجيب بان الثماني عشرة غير سورة الدخان والتي معها واطلاق المفصل على الجميع
تغليبا والا فالدخان ليست من المفصل على الراجح لكن يحتمل ان يكون تأليف مصحف ابن مسعود على خلاف
تأليف مصحف غيره فيكون اول المفصل عند ابن مسعود اول الجاثية والدخان متأخرة في ترتيبه عن الجاثية
واجاب النووي على طريق التنزل بان المراد بقوله عشرين من المفصل اي معظمها العشرين من المفصل وهذا
الحديث قد سبق في باب الجمع بين السورتين في الركعة من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
ابو رجاء البلخي قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن موسى بن ابي عائشة الهمداني الكوفي عن سعيد بن جبير
احد الاعلام عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى لا تحرك يا محمد به بالقرآن لسانك لتعجل به بالقرآن
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نزل عليه جبريل بالوحي وكان مما ولابي ذر عن الحموي والمستملي
ممن يحرك به بالوحي لسانه وشفتيه بالتثنية ومن للتبعيض ومن موصولة فيشتد عليه لثقل النزول
فكان يتعجل باخذه لتزول المشقة سريعا او خشية ان ينساه او من حبه اياه وكان يعرف منه الاشتداد

حال النزول

حال النزول فانزل الله تعالى بسبب الاشتداد الآية التي في سورة لا اقسم بيوم القيامة وهي قوله عز وجل
لا تحرك به لسانك لتعجل به اقتصر على اللسان لانه الاصل في النطق ان علينا جمعه وقرآنه اي قراءته قال
الراغب القرآن في الاصل مصدر كرجحان وقد خص بالكتاب المنزل على نبيه صلى الله عليه وسلم وصار له كالعلم
وقال بعضهم تسمية هذا الكتاب قرآنا من بين كتب الله لكونه جامعا لثمرة كتبه بل لجمعه ثمرة جميع العلوم فان
علينا ان نجمعه في صدرك وقرآنه وثبت قوله فان علينا الخ في رواية ابوي ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر
فاذا قرأناه اي قرأه جبريل عليك بجعل قراءة جبريل قراءته فاتبع قرآنه اي فاذا انزلناه فاستمع وهذا
تأويل آخر فقد سبق عنه في سورة القيامة قرأناه بيناه فاتبع اعمل به فالحاصل ان لابن عباس فيه تأويلين
ثم ان علينا بيانه قال علينا ان نبينه بلسانك قال ابن عباس وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد
اذا اتاه جبريل بالوحي اطرق عينيه وسكت فاذا ذهب جبريل قرأه النبي صلى الله عليه وسلم كما وعده الله
في قوله ان علينا جمعه وقرآنه وهذا الحديث قد مر في سورة القيامة باب مد القراءة في حروف
المد وهي الواو والياء والالف لانها التي لا تقوم ذواتها الا به وبه قال حدثنا مسلم بن ابراهيم الفراهيدي بالفاء
البصري قال حدثنا جرير بن حازم بالحاء المهملة والزاي الازدي بفتح الهمزة وسكون الزاي بعدها دال
مهملة البصري قال حدثنا قتادة بن دعامة السدوسي قال سألت انس بن مالك رضي الله عنه عن كيفية
قراءة النبي صلى الله عليه وسلم القرآن قال كان يمد مدا اي يمد الحرف الذي يستحق المد وهذا الحديث اخرجه
ابو داود والنسائي وابن ماجه في الصلاة وبه قال حدثنا عمرو بن عاصم بفتح العين وسكون الميم ابن عبيد الله
القيسي البصري قال حدثنا همام هو ابن يحيى عن قتادة بن دعامة انه قال سئل انس بضم السين مبنيا
للمفعول والسائل قتادة كما في الرواية السابقة كيف كانت قراءة النبي صلى الله عليه وسلم فقال كانت
مدا بالتنوين بغير همز اي ذات مد ثم قرأ بسم الله الرحمن الرحيم يمد ببسم الله اي اللام التي قبل هاء
الجلالة الشريفة ويمد بالرحمن اي بالميم التي قبل النون ويمد بالرحيم اي بالحاء المد الطبيعي الذي لا يمكن
النطق بالحرف الا به من غير زيادة عليه لا كما يفعله بعضهم من الزيادة عليه نعم اذا كان بعد حرف المد
همز متصل بكلمة او سكون لازم كاليك والحاقة وجب زيادة المد او منفصل عنها او سكون عارض كيا بها او الوقف
على الرحيم جاز وقد اخرج ابن ابي داود من طريق قطبة بن مالك سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ في الفجر
ق فمد بهذا الحرف لها طلع نضيد فمد نضيد ومباحث مقادير المد للهمز للقراء مذكورة في الدواوين المؤلفة
في ذكر قراءاتهم باب الترجيع في القراءة وهو تقارب ضروب حركاتها وترديد الصوت في الحلق وبه قال
حدثنا آدم بن ابي اياس بكسر الهمزة وتخفيف التحتية واسمه عبد الرحمن بن محمد العسقلاني قال حدثنا شعبة بن
الحجاج قال حدثنا ابو اياس معاوية بن قرة بن اياس بن هلال قال سمعت عبد الله بن مغفل بضم الميم وفتح
الغين المعجمة والفاء المشددة رضي الله عنه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ وهو اي والحال انه
على ناقته او جمله بالشك من الراوي وهي اي والحال انه يسير به وهو اي والحال انه يقرأ سورة الفتح
او من سورة الفتح الشك من الراوي قراءة لينة يقرأ وثبت قوله يقرأ لابي ذر عن الكشميهني وهو يرجع
صوته بقراءته زاد في التوحيد قال آ آ آ ثلاث مرات بهمزة مفتوحة بعدها الف فهمزة اخرى
وهو محمول على اشباع في محله واذا جمعت هذا الى قوله عليه السلام زينوا القرآن باصواتكم ظهر لك ان
هذا الترجيع منه عليه الصلاة والسلام كان اختيارا لا اضطرارا لهز الناقة له فانه لو كان لهز الناقة
لما كان داخلا تحت الاختيار فلم يكن عبد الله بن مغفل يفعله ويحكيه اختيارا ليتأسى به وهو يرى هز الناقة
له حتى يقول كان يرجع في قراءته فنسب الترجيع الى فعله وقد ثبت في رواية علي بن الجعد عن شعبة عند الاسماعيلي
فقال لولا ان يجتمع الناس علينا لقرأت ذلك اللحن اي النغم وفي حديث ام هانئ المروي في شمائل الترمذي
وسنن النسائي وابن ماجه وابن ابي داود واللفظ له كنت اسمع صوت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقرأ
وانا نائمة على فراشي يرجع القرآن وليس المراد ترجيع الغناء كما احدثه قراء زماننا عفا الله عنا وعنهم
ووفقنا اجمعين لتلاوة كتابه على النحو الذي يرضيه عنا بمنه وكرمه باب استحباب حسن الصوت
بالقراءة ولابوي الوقت وذر بالقراءة للقرآن ولا ريب انه يستحب تحسين الصوت بالقراءة وحكى النووي
الاجماع عليه لكونه اوقع في القلب واشد تأثيرا وارق لسامعه فان لم يكن القارئ حسن الصوت فليحسنه
ما استطاع ومن جملة تحسينه ان يراعي فيه قوانين النغم فان الحسن الصوت يزداد حسنا بذلك وهذا
اذا لم يخرج عن التجويد المعتبر عند اهل القراءات فان خرج عنها لم يف حسن الصوت بقبح الاداء وقال في
الروضة واما القراءة بالالحان فقال الشافعي في المختصر لا بأس بها وفي رواية مكروهة قال جمهور الاصحاب
ليست على قولين بل المكروه ان يفرط في المد وفي اشباع الحركات حتى يتولد من الفتحة الف ومن الضمة واو
ومن الكسرة ياء او يدغم في غير موضع الادغام فان لم ينته الى هذا الحد فلا كراهة قال النووي رحمه الله
اذا افرط على الوجه المذكور فهو حرام صرح به صاحب الحاوي فقال حرام يفسق به القارئ ويأثم به
المستمع لانه عدل به عن نهجه القويم وهذا مراد الشافعي بالكراهة انتهى وقد علم مما ذكرناه ان ما احدثه
المتكلفون بمعرفة الاوزان والموسيقى في كلام الله من الالحان والتطريب والتغني المستعمل في الغناء بالغزل
على ايقاعات مخصوصة واوزان مخترعة ان ذلك من اشنع البدع واسوئها وانه يجب على سامعهم النكير

وعلى التالي التحزين نعم ان كان للتطريب والتغني بما اقتضته طبيعة القاري وسمحت به من غير تكلف ولا تمرين وتعليم ولم يخرج عن حد القراءة فهذا جائز وان اعانته طبيعته على فضل تحسين ويشهد لذلك حديث الباب وهو ما رواه بالسند الى المؤلف قال حدثنا محمد بن خلف ابو بكر العسقلاني المعروف بالحدادي بالمهملات وفتح اوله وثانيه المشدد سكن بغداد قال حدثنا ولابي ذر عن الحموي والمستملي حدثني بالافراد بريد بن عبد الله ابن ابي بردة بضم الموحدة وفتح الراء مصغرا في الاول وبضم الموحدة وسكون الراء في الاخر ولابي ذر عن المستملي قال سمعت بريدا عن جده ابي بردة عامر عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له يا ابا موسى لقد اوتيت مزمارا من مزامير آل داود اي حسن الصوت بقراءة داود نفسه لانه لم يذكر ان احدا من آل داود اعطي من حسن الصوت ما اعطي داود فالآل مقحمة والمزامير جمع مزمار بكسر الميم الآلة المعروفة اطلق اسمها على الصوت للمشابهة وقد كان داود عليه السلام فيما رواه ابن … يقرأ الزبور بسبعين لحنا ويقرأ قراءة يضطرب منها المحموم واذا اراد ان يبكي نفسه لم تبق دابة في بر ولا بحر الا انصتت له وسمعت وبكت وقد اورد المؤلف حديث الباب مختصرا واورده مسلم من طريق طلحة بن يحيى عن ابي بردة بلفظ لو رأيتني وانا استمع قراءتك البارحة الحديث وزاد ابو يعلى من طريق سعيد بن ابي بردة عن ابيه فقال اما اني لو علمت بمكانك لحبرته لك تحبيرا وللروياني من طريق مالك بن مغول عن عبد الله بن ابي بردة عن ابيه لو علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمع قراءتي لحبرتها تحبيرا اي حسنته وزينته بصوتي تزيينا وهذا يدل على ان ابا موسى كان يستطيع ان يتلو اشجى من المزامير عند المبالغة في التحبير لانه قدر ذلك مثلها وما بلغ حد استطاعته واخرج ابن ابي داود بسند صحيح من طريق ابي عثمان النهدي قال دخلت دار ابي موسى الاشعري فما سمعت صوت صنج ولا بربط ولا ناي احسن من صوته والصنج بفتح الصاد المهملة وبعد النون الساكنة جيم آلة تتخذ من نحاس كالطبقين يضرب باحدهما على الاخرى والبربط بموحدتين بينهما راء ساكنة اخره طاء مهملة بوزن جعفر فارسي معرب آلة كالعود والناي بنون بغير همز المزمار وحديث الباب خرجه الترمذي ايضا

باب من احب ان يسمع القرآن من غيره وللكشميهني كما في الفتح القراءة بدل القرآن وبه قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي عن الاعمش سليمان بن مهران انه قال حدثني بالافراد ابراهيم النخعي عن عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة السلماني عن عبد الله يعني ابن مسعود رضي الله عنه انه قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم اقرأ علي القرآن اي بعضه قلت أقرأ عليك بمد الهمزة للاستفهام القرآن وعليك انزل بضم الهمزة قال عليه الصلاة والسلام اني احب ان اسمعه من غيري لان المستمع اقوى على التدبر ونفسه اخلى وانشط لذلك من القاري لاشتغاله بالقراءة واحكامها وهذا الحديث ساقه هنا مختصرا وفي الباب التالي مطولا وهو باب قول المقرئ الذي يقرئ غيره للقاري الذي يقرأ عليه حسبك اي يكفيك وبه قال حدثنا محمد بن يوسف البيكندي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابراهيم النخعي عن عبيدة السلماني عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم اقرأ علي بحذف المفعول في معظم الطرق ليس فيه لفظ القرآن فيصدق بالبعض قلت يا رسول الله آقرأ عليك بمد الهمزة وعليك انزل بضم الهمزة قال نعم اي اقرأ علي فقرأت عليه سورة النساء حتى اتيت الى ولابي ذر عن الكشميهني على هذه الآية فكيف يصنع هؤلاء الكفرة من اليهود وغيرهم اذا جئنا من كل امة بشهيد يشهد عليهم بما فعلوا وهو نبيهم وجئنا بك يا محمد على هؤلاء اي امتك على هؤلاء شهيدا حالا اي شاهدا على من آمن بالايمان وعلى من كفر بالكفر وعلى من نافق بالنفاق قال عليه الصلاة والسلام حسبك يكفيك الآن تنبيها له على الموعظة والاعتبار في هذه الآية فالتفت اليه فاذا عيناه تذرفان بسكون الذال المعجمة وكسر الراء اي سال دمعهما لفرط رأفته ومزيد شفقته وفي الحديث كما قال النووي استحباب استماع القراءة والاصغاء اليها والبكاء عندها والتدبر فيها واستحباب طلب القراءة من الغير ليستمع عليه وهو ابلغ في التدبر كما مر وهذا الحديث سبق في سورة النساء هذا

باب بالتنوين في كم يقرأ القاري القرآن كله فيها وفي اليونينية يقرأ بضم اوله مبنيا للمفعول القرآن بالرفع نائب عن الفاعل وقول الله تعالى فاقرؤا ما تيسر منه من القرآن استدل به على عدم التحديد في القراءة خلافا لما نقل عن اسحاق بن راهويه وغيره ان اقل ما يجزئ من القراءة كل يوم جزء من اربعين جزءا من القرآن وفيه حديث خرجه ابو داود عن عبد الله بن عمرو بلفظ في كم تقرأ القرآن قال في اربعين يوما ثم قال في شهر ولا دلالة فيه لذلك على ما لا يخفى وبه قال حدثنا علي هو ابن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان قال لي ابن شبرمة بضم الشين المعجمة والراء بينهما موحدة ساكنة ابن عبد الله قاضي الكوفة نظرت كم يكفي الرجل من القرآن قال في الفتح اي في الصلاة او في اليوم والليلة من قراءة القرآن مطلقا فلم اجد سورة اقل من ثلاث آيات وهي سورة الكوثر فقلت لا ينبغي لاحد ان يقرأ اقل من ثلاث آيات قال علي ابن المديني وهو موصول في تتمة الحديث المذكور حدثنا سفيان بن عيينة ولغير ابي ذر قال سفيان وحذف علي قال اخبرنا منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن عبد الرحمن بن يزيد النخعي انه اخبره علقمة بن قيس عن ابي مسعود عقبة بن عمرو البدري ولقيته وهو يطوف بالبيت الحرام فذكر النبي صلى الله عليه وسلم ان ولابي ذر فذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم انه من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة وهما من آمن الرسول الى آخرها في ليلة كفتاه اي عن قيام الليل او من آفات تلك الليلة او من الشيطان وهذا الحديث قد مر

في باب

في باب فضل سورة البقرة وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل المنقري قال حدثنا ابو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري عن مغيرة بن مقسم بكسر الميم الكوفي عن مجاهد هو ابن جبر عن عبد الله بن عمرو بفتح العين وسكون الميم انه قال انكحني ابي عمرو بن العاص امرأة هي ام محمد بنت محمية بن جزء الزبيدي كما عند ابن سعد ذات حسب شرف بالآباء وعند احمد انها من قريش ولعله كان المشير عليه بتزويجها والا فقد كان عبد الله رجلا كاملا او قام عنه بالصداق فكان يتعاهد كنته بفتح الكاف والنون المشددة زوجة ابنه فيسألها عن بعلها شأن ابنه فتقول في الجواب نعم الرجل من رجل لم يطأ لنا فراشا اي لم يضاجعنا حتى يطأ لنا فراشا ولم يفتش بفتح الفوقية مكسورة مشددة ولابي ذر عن الكشميهني ولم يغش بالغين المعجمة الساكنة بعد فتح لنا كنفا بفتح الكاف والنون بعدها فاء ولابوي ذر والوقت والاصيلي منذ اتيناه وكنت بذلك عن تركه لجماعها اذ عادة الرجل ادخال يده في داخل ثوب زوجته او الكنف الكنيف اي انه لم يطعم عندها حتى يحتاج الى الموضع ثم الحاجة فنفيه وصفتها له بقيام الليل وصوم النهار مع الاشارة الى عدم مضاجعتها وعدم اكله عندها زاد في رواية هشيم عن مغيرة وحصين عن مجاهد في هذا الحديث عند احمد فاقبل علي يلومني فقال انكحتك امرأة من قريش فعضلتها فلما طال ذلك عليه اي على عمرو وخاف ان يلحق ابنه اثم بتضييع حق الزوجة ذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال صلى الله عليه وسلم لعمرو القني به بفتح القاف وكسرها به اي بابنك عبد الله قال عبد الله فلقيته بكسر القاف عليه السلام بعد ما لبثنا على الصبر اي بعد ذلك فقال ولابي الوقت قال كيف تصوم قال اي عبد الله ولابي ذر فقلت اصوم كل يوم قال عليه السلام وكيف تختم القرآن قال ولابي ذر فقلت اختم كل ليلة قال عليه السلام صم في كل شهر ثلاثة من ايام واقرأ القرآن في كل شهر ختمة قال عبد الله قلت يا رسول الله اطيق اكثر من ذلك قال عليه السلام صم ثلاثة ايام في الجمعة قال عبد الله قلت يا رسول الله اطيق اكثر من ذلك قال افطر يومين وصم يوما قال قلت اطيق اكثر من ذلك استشكله الداودي بان ثلاثة ايام من الجمعة اكثر من فطر يومين وصيام يوم وهو انما يريد تدريجه من الصيام القليل الى الصيام الكثير واجاب الحافظ ابن حجر باحتمال ان يكون وقع من الراوي فيه تقديم وتاخير قال صم افضل الصوم صوم داود نبي الله عليه السلام صيام يوم نصب بتقدير كان او رفع بتقدير هو وافطار يوم عطف عليه على الوجهين واقرأ في كل سبع ليال مرة قال عبد الله فليتني قبلت رخصة رسول الله صلى الله عليه وسلم وذاك اني كبرت بكسر الموحدة وضعفت قال مجاهد فكان عبد الله يقرأ على بعض اهله اي من تيسر منهم السبع من القرآن بالنهار بضم السين وسكون الموحدة والذي يقرؤه اي يريد ان يقرأه بالليل يعرضه من النهار ليكون اخف عليه بالليل واذا اراد ان يتقوى على الصيام افطر اياما واحصى عددا ايام الافطار وصام اياما مثلهن كراهية ان يترك شيئا فارق النبي صلى الله عليه وسلم عليه بنصب كراهية على التعليل اي لاجل كراهية ان يترك شيئا او مصدرية قال ابو عبد الله اي البخاري وسقط ذلك لابوي الوقت وذر وابن عساكر وقال بعضهم اي بعض الرواة اقرأ في كل ثلاثة من الليالي او في خمس من الليالي ولابي ذر او في خمس بزيادة الف ولام الوقت او في سبع ولعل المؤلف اشار بالبعض الى ما رواه شعبة عن مغيرة بهذا الاسناد بلفظ فقال اقرأ القرآن في كل شهر قال اني اطيق اكثر من ذلك قال فما زال حتى قال في ثلاث قال في الفتح واخرجه منه بطريق التصحيح وفي مسند الدارمي من طريق ابي فروة عروة بن الحارث الجهني عن عبد الله بن عمرو قال قلت يا رسول الله في كم اختم القرآن قال اختمه في شهر قلت اني اطيق قال اختمه في خمس وعشرين قلت اني اطيق قال اختمه في عشرين قلت اني اطيق قال اختمه في خمس عشرة قلت اني اطيق قال اختمه في خمس قلت اني اطيق قال لا وفي رواية هشيم المذكورة قال فاقرأه في كل شهر قلت اني اجد في اقوى من ذلك قال فاقرأه في كل عشرة ايام قلت اني اجد في اقوى من ذلك قال احدهما اما حصين واما مغيرة قال فاقرأه في كل ثلاث ولابي داود والترمذي مصححا من طريق يزيد بن عبد الله بن الشخير عن عبد الله بن عمرو مرفوعا لا يفقه من قرأ القرآن في اقل من ثلاث وعند سعيد بن منصور باسناد صحيح من وجه آخر عن ابن مسعود اقرؤا القرآن في سبع ولا تقرؤه في اقل من ثلاث واكثرهم اي الرواة على سبع ولعله اشار بالاكثر الى ما رواه ابو سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو والآتية ان شاء الله تعالى في الباب قال فاقرأه في سبع ولا تزد وسقط لغير الكشميهني واكثرهم على سبع وبه قال حدثنا سعد بن حفص بسكون العين الطلحي الكوفي الضخم قال حدثنا شيبان ابو معاوية النحوي عن يحيى بن ابي كثير عن محمد بن عبد الرحمن مولى بني زهرة عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما انه قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم في كم تقرأ القرآن وبه قال وحدثني بالافراد اسحاق بن منصور الكوسج المروزي قال اخبرنا عبيد الله بضم العين ابن موسى العبسي مولاهم الكوفي شيخ المؤلف روى عنه هنا بالواسطة وثبت ابن موسى لابي الوقت عن شيبان النحوي عن يحيى ابن ابي كثير عن محمد بن عبد الرحمن مولى بني زهرة بضم الزاي وسكون الهاء عن ابي سلمة بن عبد الرحمن قال يحيى المذكور واحسبني سمعت انا اي واظن اني انا سمعته من ابي سلمة بن عبد الرحمن ولعله كان يتوقف في تحديث ابي سلمة له ثم تذكر انه حدثه به او كان يصرح بتحديثه ثم يتوقف وتحقق انه سمعه بواسطة محمد بن عبد الرحمن المذكور عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما انه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأ القرآن كله في شهر قلت اني اجد قوة حتى قال فاقرأه في سبع اي ما نزل منه اذ ذاك وما سينزل وسقط لفظ كله لابوي ذر

وا الوقت ولا تزد على ذلك وليس النهي للتحريم كما ان الامر في جميع ما مر في الحديث ليس للوجوب خلافا لبعض الظاهرية حيث قال بحرمة قراته في اقل من ثلاث واكثر العلماء كما قاله النووي على عدم التقدير في ذلك وانما هو بحسب النشاط والقراءة فمن كان يظهر له تدقيق الفكر في اللطائف والمعارف فليقتصر على قدر يحصل له معه كمال فهم ما يقرؤه ومن اشتغل بشيء من مهمات المسلمين كنشر العلم وفصل الحكومات فليقتصر على قدر لا يمنعه من ذلك ولا يخل بما هو منتصب له وان لم يكن من هؤلاء فليستكثر ما امكنه من غير خروج الى حد الملال والهذرمة وقد كان بعضهم يختم في اليوم والليلة وبعضهم ثلاثا وكان ابن الكاتب الصوفي يختم اربعا بالنهار واربعا بالليل انتهى وقد رايت في القدس الشريف في سنة سبع وستين وثمانمائة رجلا يكنى بابي الطاهر من اصحاب الشيخ شهاب الدين بن رسلان ذكر لي انه يقرا في اليوم والليلة خمس عشرة ختمة وثبتني في ذلك في هذا الزمن شيخ الاسلام البرهان بن ابي شريف نفع الله بعلومه واما الذين ختموا القرآن في ركعة فلا يحصون كثرة منهم عثمان وتميم الداري وسعيد بن جبير واخبرني غير واحد من الثقات عن صاحبنا الفقيه رضي البكري انه كان يقرؤه في ركعة واحدة والله تعالى يهب ما يشاء لمن يشاء باب البكاء عند قراءة القرآن وبه قال حدثنا صدقة ابن الفضل قال اخبرنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري عن سليمان سليمان عن ابراهيم النخعي عن عبيدة السلماني عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال يحيى القطان بعض الحديث عن عمرو بن مرة قال ابن مسعود قال لي النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد واللفظ له عن يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري عن الاعمش عن ابراهيم النخعي عن عبيدة السلماني عن عبد الله بن مسعود قال الاعمش ايضا وبعض الحديث بالواو وحدثني بالافراد عمرو بن مرة عن ابراهيم النخعي فيكون الاعمش سمع الحديث المذكور من ابراهيم النخعي وبعضه من عمرو بن مرة عن ابراهيم عن ابيه ولابي ذر وعن ابيه بالواو العطف على الاعمش والضمير لابي سفيان واسم ابيه سعيد بن مسروق الثوري فيكون سفيان روى الحديث عن الاعمش وعن ابيه سعيد عن ابي الضحى مسلم بن صبيح الكوفي عن عبد الله بن مسعود لكن رواية ابي الضحى عن عبد الله منقطعة لانه لم يدركه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرا علي قال ابن مسعود قلت يا رسول الله اقرا عليك وعليك انزل بضم الهمزة قال عليه الصلاة والسلام اني اشتهي ان اسمعه من غيري قال فقرات النساء حتى اذا بلغت فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد يشهد عليهم وجئنا بك على هؤلاء اي امتك شهيدا قال لي كف عن القراءة او امسك بالشك من الراوي فرايت عينيه تذرفان بالذال المعجمة والفاء يقال ذرفت العين تذرف اذا جرى دمعها واخرج ابن المبارك في الزهد من مرسل سعيد بن المسيب قال ليس من يوم الا تعرض على النبي صلى الله عليه وسلم امته غدوة وعشية فيعرفهم بسيماهم واعمالهم فلذلك يشهد عليهم وبكاؤه صلى الله عليه وسلم رحمة لامته لانه علم انه لا بد ان يشهد عليهم بعملهم وعملهم قد لا يكون مستقيما وقد يفضي الى تعذيبهم وقال في فتوح الغيب عن الزمخشري ان هذا كان بكاء فرح لا بكاء جزع لانه تعالى جعله وامته شهداء على سائر الامم قال الشاعر

• طفح السرور علي حتى انه • من فرط ما قد سرني ابكاني •

وبه قال حدثنا قيس بن حفص البصري الدارمي قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا الاعمش سليمان عن ابراهيم النخعي عن عبيدة السلماني بفتح اللام عن عبد الله ولابي ذر والوقت وابن عساكر زيادة ابن مسعود رضي الله عنه انه قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم اقرا علي قلت اقرا عليك بالاستفهام وعليك انزل قال صلى الله عليه وسلم اني احب ان اسمعه من غيري قال ابن بطال يحتمل ان يكون احب ان يسمعه من غيره ليكون عرض القرآن سنة ويحتمل ان يكون لكي يتدبره ويتفهمه لان المستمع اقوى على التدبر من القارئ لاشتغاله بالقراءة واحكامها باب من راءى بالف فتحية ولابي ذر باب اثم من راءى بهمزة ممدودة بدل التحتية بقراءة القرآن او تاكل بتشديد الكاف اي طلب الاكل او فخر بالخاء المعجمة في الفرع وفي الفتح كنسخة الملك بجر بالجيم للاكثر وبه قال حدثنا محمد بن كثير العبدي البصري اخو سليمان بن كثير قال اخبرنا سفيان الثوري قال حدثنا الاعمش سليمان عن خيثمة بفتح الخاء المعجمة وسكون التحتية وفتح المثلثة والميم ابن عبد الرحمن الكوفي عن سويد ابن غفلة بفتح الغين المعجمة والفاء واللام انه قال قال علي رضي الله عنه سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ياتي في آخر الزمان قوم حدثاء الاسنان صغارها سفهاء الاحلام اي ضعفاء العقول يقولون من خير قول البرية اي من قول خير البرية صلى الله عليه وسلم فهو من المقلوب او المراد من قول الله ليناسب الترجمة قال في شرح المشكاة وهو اولى لان يقولون هنا بمعنى يتحدثون او ياخذون اي ياخذون من خير ما يتكلم به قال وينصره ما روي في شرح السنة وكان ابن عمر يرى الخوارج شرار خلق الله تعالى وقال انهم انطلقوا الى آيات نزلت في الكفار فجعلوها على المؤمنين وما ورد في حديث ابي سعيد يدعون الى كتاب الله وليسوا منه في شيء يمرقون يخرجون من الاسلام كما يمرق السهم من الرمية بكسر الميم وتشديد التحتية فعيلة بمعنى مفعولة اي الصيد المرمي يريد ان دخولهم في الاسلام ثم خروجهم منه ولم يتمسكوا منه بشيء كالسهم الذي دخل في الرمية ثم خرج منها ولم يعلق به شيء منها لا يجاوز ايمانهم حناجرهم جمع حنجرة وهي الحلقوم راس الغلصمة حتى تراه ناتيا من خارج الحلق اي الايمان لم يرسخ في قلوبهم لان ما وقف عند الحلقوم فلم يتجاوزه لم يصل الى القلب وفي حديث حذيفة لا يجاوز تراقيهم ولا تعيه قلوبهم فاينما لقيتموهم فاقتلوهم فان قتلهم اجر لمن قتلهم يوم القيامة ظرف للاجر لا للقتل قال الخطابي اجمع علماء المسلمين على ان الخوارج على ضلالتهم فرقة من فرق المسلمين

واجازوا

واجازوا مناكحتهم واكل ذبائحهم وقبول شهاداتهم وسئل علي رضي الله عنه اكفار هم فقال من الكفر فروا قيل امنافقون هم فقال ان المنافقين لا يذكرون الله الا قليلا وهؤلاء يذكرون الله بكرة واصيلا قيل من هم قال قوم اصابتهم فتنة فعموا وصموا وقال الكرماني فان قلت من اين دل الحديث على الجزء الثاني من الترجمة وهو التاكل بالقرآن قلت لا شك ان القراءة اذا لم تكن لله فهي للمراياة والتاكل ونحوهما وهذا الحديث قد سبق بابه من هذا في علامات النبوة بعين هذا الاسناد وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام الاعظم عن يحيى بن سعيد الانصاري عن محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يخرج فيكم قوم تحقرون صلاتكم بكسر القاف مع صلاتهم وصيامكم مع صيامهم وعملكم مع عملهم من عطف العام على الخاص ويقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم اي لا تفقهه قلوبهم ولا ينتفعون بما يتلونه منه او لا تصعد تلاوته في جملة الكلم الطيب الى الله تعالى يمرقون من الدين اي الاسلام وبه يتمسك من يكفر الخوارج او المراد طاعة الامام فلا حجة فيه لتكفيرهم كما يمرق السهم من الرمية شبه مروقهم من الدين بالسهم الذي يصيب الصيد فيدخل فيه ويخرج منه والحال انه لسرعة خروجه من شدة قوة الرامي لا يعلق من جسد الصيد بشيء ينظر الرامي في النصل الذي هو حديدة السهم هل يرى فيه شيء من اثر الصيد دم او نحوه فلا يرى فيه شيئا وينظر في القدح بكسر القاف السهم قبل ان يراش ويركب سهمه او ما بين الريش والنصل هل يرى فيه اثرا فلا يرى فيه شيئا وينظر في الريش الذي على السهم فلا يرى فيه شيئا ويتمارى بفتح التحتية والفوقية والراء اي يشك الرامي في الفوق وهو مدخل الوتر منه هل فيه شيء من اثر الصيد يعني نفذ السهم المرمي بحيث لم يتعلق به شيء ولم يظهر اثره فيه فكذلك قراءتهم لا يحصل لهم منها فائدة وهذا الحديث قد مر في علامات النبوة ايضا وبه قال حدثنا مسدد بالسين المهملة ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن انس بن مالك عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال المؤمن الذي يقرا القرآن ويعمل به كالاترجة باد غام النون في الجيم طعمها طيب وريحها طيب قال المظهري فالمؤمن الذي يقرا القرآن هكذا من حيث ان الايمان في قلبه ثابت طيب الباطن ومن حيث انه يقرا القرآن ويستريح الناس بصوته ويثابون بالاستماع اليه ويتعلمون منه مثل الاترجة يستريح الناس بريحها والمؤمن الذي لا يقرا القرآن ويعمل به كالتمرة بالمثناة الفوقية وسكون الميم ويعمل عطف على لا يقرا لا على يقرا طعمها طيب ولا ريح لها ومثل المنافق الذي يقرا القرآن كالريحانة ريحها طيب وطعمها مر ومثل المنافق الذي لا يقرا القرآن كالحنظلة طعمها مر او خبيث بالشك من الراوي وريحها مر كذا لجميع الرواة هنا واستشكل من حيث ان المرارة من اوصاف الطعوم فكيف يوصف بها الريح واجيب بان ريحها لما كان كلونها استعير له وصف المرارة وقال الكرماني المقصود منهما واحد وهو بيان عدم النفع لا له ولا لغيره انتهى وفي الحديث فضيلة قارئ القرآن وان المقصود من التلاوة العمل كما دل عليه زيادة ويعمل به وهي زيادة مفسرة للمراد من الرواية التي لم يقل فيها ويعمل به وهذا الحديث سبق في باب فضل القرآن على سائر الكلام هذا باب بالتنوين اقرؤوا القرآن ما ائتلفت ما اجتمعت قلوبكم ولابي ذر عليه قلوبكم وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن ابي عمران عبد الملك بن حبيب الجوني بفتح الجيم وسكون الواو وبعدها نون مكسورة عن جندب بن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اقرؤوا القرآن ما ائتلفت ما اجتمعت قلوبكم عليه فاذا اختلفتم في فهم معانيه فقوموا تفرقوا عنه لئلا يتمادى بكم الاختلاف الى الشر وحمله القاضي عياض على الزمن النبوي خوف نزول ما يسوء وقال في شرح المشكاة يعني اقرؤوا على نشاط منكم وخواطركم مجموعة فاذا حصل لكم ملالة وتفرق القلوب فاتركوه فانه اعظم من ان يقراه احد من غير حضور القلب يقال قام بالامر اذا جد فيه ودام عليه وقام عن الامر اذا تركه وتجاوزه وبه قال حدثنا عمرو بن علي اي ابن بحر الباهلي البصري قال حدثنا عبد الرحمن ابن مهدي قال حدثنا سلام بن ابي مطيع بتشديد اللام عن ابي عمران عبد الملك الجوني بفتح الجيم وسكون الواو عن جندب رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اقرؤوا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم زاد في هذا الطريق لفظة عليه فاذا اختلفتم فقوموا عنه وسقط لابي الوقت وابن عساكر لفظة عنه ويحتمل كما في الفتح ان يكون المعنى اقرؤوا والزموا الائتلاف على ما دل عليه وقاد اليه واذا وقع الاختلاف اي او عرض عارض شبهة يقتضي المنازعة الداعية الى الافتراق فاتركوا القراءة وتمسكوا بالمحكم الموجب للالفة واعرضوا عن المتشابه المودي الى الفرقة قال وهو كقوله صلى الله عليه وسلم فاذا رايتم الذين يتبعون ما تشابه منه فاحذروهم وقال ابن الجوزي كان اختلاف الصحابة يقع في القراءات واللغات فامروا بالقيام عند الاختلاف لئلا يجحد احدهم ما يقرؤه الآخر فيكون جاحدا لما انزله الله تابعه اي تابع سلام بن ابي مطيع الحارث بن عبيد بفتح العين ابو قدامة الايادي بكسر الهمزة البصري فيما رواه الدارمي وسعيد بن زيد اخو حماد بن زيد فيما رواه الحسن بن سفيان في مسنده كلاهما عن ابي عمران الجوني ولم يرفعه اي الحديث المذكور الى النبي صلى الله عليه وسلم حماد بن سلمة وابان بفتح الهمزة وتخفيف الموحدة ابن يزيد العطار وقال غندر محمد بن جعفر فيما وصله الاسماعيلي عن شعبة بن الحجاج عن ابي عمران الجوني سمعت جندبا

قوله أي من قوله موقوفا عليه ولم يرفعه وقال ابن عون عبد الله الإمام المشهور عن أبي عمران الجوني عن عبد الله
ابن الصامت عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قوله ولم يرفعه ورواية ابن عون هذه وصلها أبو عبيد عن معاذ عنه
والنسائي من وجه آخر عنه وجندب روايته أصح إسنادا وأكثر طرقا في هذا الحديث وأما رواية ابن عون
فشاذة لم يتابع عليها وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد الملك بن ميسرة
ضد الميمنة عن النزال بن سبرة بفتح النون وتشديد الزاي وسبرة بفتح السين المهملة وسكون الموحدة
بعدها راء مفتوحة الهلالي التابعي الكبير وقيل له صحبة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه سمع رجلا
قيل إنه أبي بن كعب يقرأ آية سمع النبي صلى الله عليه وسلم خلافها أي يقرأ خلافها وكان اختلافهما في
سورة من آل حم قال ابن مسعود فأخذت بيده فانطلقت به إلى النبي صلى الله عليه وسلم أي فأخبرته بذلك
فقال كلاكما محسن فيما قرأه فاقرأ بهمزة ساكنة بصيغة الأمر للواحد في الفرع وفي نسخة فاقرآ بصيغة
الأمر للاثنين وهو الذي في اليونينية قال شعبة أكبر علمي بالموحدة بعد الكاف أنه صلى الله عليه وسلم
قال أي لا تختلفوا فإن من كان من قبلكم اختلفوا فأهلكهم أي الله بسبب الاختلاف ولأبي ذر عن المستملي فأهلكوا
بضم الهمزة وكسر اللام قال في الفتح ووقع عند عبد الله ابن الإمام أحمد في زيادات المسند في هذا الحديث
أن الاختلاف كان في عدد آي السورة هل هي خمس وثلاثون آية أو ست وثلاثون وهذا الحديث قد مر في الأشخاص
تم جزء الفضائل ويتلوه كتاب النكاح

كتاب النكاح

هو لغة الضم والتداخل وقال المطرزي والأزهري هو الوطء حقيقة ومنه قول الفرزدق

إذا سقى الله قوما صوب غادية • فلا سقى الله أرض الكوفة المطرا •
التاركين على طهر نساءهم • والناكحين بشطي دجلة البقرا •

وهو مجاز في العقد لأن العقد فيه ضم والنكاح هو الضم حقيقة قال

ضممت إلى صدري معطر صدرها • كما نكحت أم الغلام صبيها •

أي كما ضمت أو لأنه سببه فجازت الاستعارة لذلك وقال بعضهم أصله لزوم شيء لشيء مستعليا عليه
ويكون في المحسوسات وفي المعاني قالوا نكح المطر الأرض ونكح النعاس عينه ونكحت القمح في الأرض إذا حرثتها
وبذرته فيها ونكحت الحصاة أخفاف الإبل قال المتنبي

أنكحت صم حصاها خف يعملة • تغشمرت بي إليك السهل والجبلا •

يقال أنكح الحصا أخفاف الإبل إذا سار واليعملة الناقة النجيبة المطبوعة على العمل والتغشمر الأخذ
قهرا وقال الفراء العرب تقول نكح المرأة بضم النون بضعها وهو كناية عن الفرج فإذا قالوا نكحها
أرادوا أصاب نكحها وقال ابن جني سألت أبا علي الفارسي عن قولهم نكحها فقال فرقت العرب فرقا لطيفا
يعرف به موضع العقد من الوطء فإذا قالوا نكح فلان فلانة أو بنت فلان أو أخته أرادوا تزوجها وعقد عليها
وإذا قالوا نكح امرأته أو زوجته لم يريدوا إلا المجامعة لأن بذكر المرأة والزوجة يستغنى عن العقد واختلف
أصحابنا في حقيقته على ثلاثة أوجه حكاها القاضي حسين في تعليقه أصحها أنه حقيقة في العقد مجاز في
الوطء وهو الذي صححه القاضي أبو الطيب وقطع به المتولي وغيره واحتج له بكثرة وروده في الكتاب
والسنة للعقد حتى قيل إنه لم يرد في القرآن إلا للعقد ولا يرد مثل قوله حتى تنكح زوجا غيره لأن شرط
الوطء في التحليل إنما ثبت بالسنة وإلا فالعقد لا بد منه لأن قوله حتى تنكح معناه حتى تتزوج أي يعقد عليها
ومفهومه أن ذلك كاف بمجرده لكن بينت السنة أنه لا عبرة بمفهوم الغاية بل لا بد مع العقد من ذوق
العسيلة قال ابن فارس ولم يرد النكاح في القرآن إلا للتزويج إلا قوله تعالى وابتلوا اليتامى حتى إذا
بلغوا النكاح فإن المراد به الحلم والثاني أنه حقيقة في الوطء مجاز في العقد وهو مذهب الحنفية والثالث
أنه حقيقة فيهما بالاشتراك ويتعين المقصود بالقرينة كما مر عن أبي علي وذكر ابن القطاع للنكاح أكثر من
ألف اسم وفوائده كثيرة منها أنه سبب لوجود النوع الإنساني ومنها قضاء الوطر بنيل اللذة والتمتع بالنعمة
وهذه هي الفائدة التي في الجنة إذ لا تناسل فيها ومنها غض البصر وكف النفس عن الحرام إلى غير ذلك
بسم الله الرحمن الرحيم كذا للنسفي تقديم البسملة وعند رواة الفربري تأخيرها ولأبي ذر سقوط
الترغيب ولأبي ذر باب الترغيب في النكاح لقوله تعالى ولأبي ذر لقوله عز وجل فانكحوا ما طاب
لكم من النساء زاد أبو الوقت والأصيلي الآية والأمر يقتضي الطلب وأقل درجاته الندب فثبت الترغيب
وقال داود وأتباعه من أهل الظاهر إنه فرض عين على القادر على الوطء والإنفاق تمسكا بالآية وردوا أما
قوله عليه الصلاة والسلام لعكاف بن وداعة الهلالي ألك زوجة يا عكاف قال لا قال ولا جارية
قال لا قال وأنت صحيح موسر قال نعم والحمد لله قال فأنت إذا من إخوان الشياطين إما أن تكون من
رهبان النصارى فأنت منهم وإما أن تكون منا فاصنع كما نصنع فإن من سنتنا النكاح شراركم عزابكم
وأراذل موتاكم عزابكم ويحك يا عكاف تزوج فقال عكاف يا رسول الله لا أتزوج حتى تزوجني من شئت
قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد زوجتك على اسم الله والبركة كريمة كلثوم الحميري رواه
أبو يعلى الموصلي في مسنده من طريق بقية فهو إيجاب على معين فيجوز أن يكون سبب الوجوب تحقق في حقه
والآية لم تسق إلا لبيان العدد الحلال على ما عرف في الأصول وبه قال حدثنا سعيد بن أبي مريم

هو سعيد بن الحكم بن محمد بن أبي مريم الجمحي مولاهم البصري قال أخبرنا محمد بن جعفر أي ابن أبي كثير المدني
قال أخبرنا ولأبي الوقت أخبرني بالإفراد حميد بن أبي حميد الطويل اختلف في اسم أبيه على نحو عشرة أقوال
أنه سمع أنس بن مالك رضي الله عنه يقول جاء ثلاثة رهط اسم جمع لا واحد له من لفظه والثلاثة علي بن أبي طالب
وعبد الله بن عمرو بن العاص وعثمان بن مظعون كما في مرسل سعيد بن المسيب عند عبد الرزاق إلى بيوت أزواج
النبي صلى الله عليه وسلم يسألون عن عبادة النبي صلى الله عليه وسلم فلما أخبروا بضم الهمزة وكسر الموحدة
مبنيا للمفعول بذلك كأنهم تقالوها بتشديد اللام المضمومة عدوها قليلة فقالوا وأين نحن من النبي
صلى الله عليه وسلم قد غفر له بضم الغين ولابن عساكر ولأبي الوقت وذر عن المستملي قد غفر الله له
ما تقدم من ذنبه وما تأخر قال ولأبي الوقت وذر فقال أحدهم أما بفتح الهمزة وتشديد الميم للتفصيل
أنا فإني ولأبي ذر عن المستملي والكشميهني فأنا أصلي الليل أبدا قيد لليل لا لأصلي وقال آخر أنا أصوم
الدهر ولا أفطر بالنهار سوى العيدين وأيام التشريق ولذا لم يقيده بالتأبيد وقال آخر أنا أعتزل
النساء فلا أتزوج أبدا فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد الأربعة لفظ إليهم فقال لهم أنتم الذين
قلتم كذا وكذا أما بفتح الهمزة وتخفيف الميم حرف تنبيه والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له قال في الفتح
فيه إشارة إلى رد ما بنوا عليه أمرهم من أن المغفور له لا يحتاج إلى مزيد في العبادة بخلاف غيره فأعلمهم
أنه مع كونه يبالغ في التشديد في العبادة أخشى لله وأتقى من الذين يشددون وإنما كان كذلك لأن المشدد
لا يأمن من الملل بخلاف المقتصد فإنه أمكن لاستمراره وخير العمل ما داوم عليه صاحبه انتهى فالنبي صلى
الله عليه وسلم وإن أعطي قوى الخلق في العبادات لكن قصد التشريع وتعليم أمته الطريق التي لا يمل
بها صاحبها وقال ابن المنير إنهم ما بنوا على أن الخوف الباعث على العبادة ينحصر في خوف العقوبة فلما
علموا أنه صلى الله عليه وسلم مغفور له ظنوا أن لا خوف وحملوا قلة العبادة على ذلك فرد عليه الصلاة
والسلام عليهم ذلك وبين أن خوف الإجلال أعظم من الإكثار المحقق الانقطاع لأن الدائم وإن قل أكثر
من الكثير إذا انقطع وفيه دليل على صحة مذهب القاضي حيث قال لو أوجب الله شيئا لوجب وإن لم يتوعد
بعقوبة على تركه وهو مقام الرسول صلى الله عليه وسلم التعبد على الشكر وعلى الإجلال لا خوف العقوبة
فإنه منه في عصمة لكني استدراك من محذوف دل عليه السياق تقديره أنا وأنتم بالنسبة إلى العبودية
سواء لكن أنا أصوم وأفطر وأصلي وأرقد وأتزوج النساء فمن رغب أعرض عن سنتي طريقتي وتركها
فليس مني إذا كان غير معتقد لها والسنة مفرد مضاف يعم على الأرجح فيشمل الشهادتين وسائر أركان الإسلام
فيكون المعرض عن ذلك مرتدا وكذا إن كان الإعراض تنطعا يفضي إلى اعتقاد أرجحية عمله وأما إن كان ذلك
بضرب من التأويل كالورع لقيام شبهة في ذلك الوقت أو عجزا عن القيام بذلك أو لمقصد صحيح فيعذر صاحبه
وفيه الترغيب في النكاح وقد اختلف هل هو من العبادات أو المباحات فقال الحنفية هو سنة مؤكدة
على الأصح وقال الشافعية من المباحات قال المتولي في شرح الوسيط المسمى بالبحر في باب النكاح ومع
نص الإمام على أن النكاح من الشهوات لا من القربات وإليه أشار الشافعي في الأم حيث قال قال الله
تعالى زين للناس حب الشهوات من النساء وقال عليه الصلاة والسلام حبب إلي من دنياكم الطيب
والنساء وابتغاء النسل به أمر مظنون ثم لا يدري أصالح أم طالح انتهى وقال النووي إن قصد به طاعة
كاتباع السنة أو تحصيل ولد صالح أو عفة فرجه أو عينه فهو من أعمال الآخرة يثاب عليه وهو للتائق
أي المحتاج له ولو خصيا القادر على مؤنه أفضل من التخلي للعبادة تحصينا للدين ولما فيه من إبقاء النسل
والعاجز عن مؤنه يصوم والقادر غير التائق إن تخلى للعبادة فهو أفضل من النكاح وإلا فالنكاح أفضل له
من تركه لئلا تفضي به البطالة إلى الفواحش انتهى وقد تعقب الشيخ كمال الدين بن الهمام قوله إن التخلي للعبادة
أفضل فقال حقيقة أفضل تنفي كونه مباحا إذ لا فضل في المباح والحق أنه إن اقترن بنية كان ذا فضل
والتجرد عند الشافعي أفضل لقوله تعالى وسيدا وحصورا مدح يحيى عليه السلام بعدم إتيان النساء مع
القدرة عليه لأن هذا معنى الحصور وحديث فإذا استدل عليه بمثل قوله عليه الصلاة والسلام أربع من
سنن المرسلين الحياء والتعطر والسواك والنكاح رواه الترمذي وقال حسن غريب له أن يقول في الجواب
لا أنكر الفضيلة مع حسن النية وإنما أقول التخلي للعبادة أفضل فالأولى في جوابه التمسك بحاله عليه
الصلاة والسلام في نفسه ورده على من أراد من أمته التخلي للعبادة فإنه صريح في عين المتنازع فيه يعني
حديث هذا الباب فإنه عليه الصلاة والسلام رد هذا الحال ردا مؤكدا حتى تبرأ منه وبالجملة فالأفضلية
في الاتباع لا فيما يتخيل النفس أنه أفضل نظرا إلى ظاهر عبادة أو توجه ولم يكن الله عز وجل يرضى لأشرف
أنبيائه إلا بأشرف الأحوال وكان حاله إلى الوفاة النكاح فيستحيل أن يقرره على ترك الأفضل مدة حياته
وحال يحيى عليه الصلاة والسلام كان أفضل في تلك الشريعة وقد نسخت الرهبانية في ملتنا ولو تعارضا
قدمنا التمسك بحال نبينا عليه الصلاة والسلام ومن تأمل ما يشتمل عليه النكاح من تهذيب الأخلاق وتربية
الولد والقيام بمصالح المسلم العاجز عن القيام بها وإعفاف الحرم ونفسه ودفع الفتنة عنه وعنهن
إلى غير ذلك من الفوائد الكثيرة لم يكد يقف عن الجزم بأنه أفضل من التخلي بخلاف ما إذا عارضه خوف
جور إذ الكلام ليس فيه بل في الاعتدال مع أداء الفرائض والسنن وقد ذكرنا أنه إذا لم يقترن به نية

كان مباحا لان المقصود منه حينئذ مجرد قضاء الشهوة ومبنى العبادة على خلافه ثم قال والقول فيه فضل من جهة انه كان متمكنا من قضائها بغير الطريق المشروع فالعدول اليه مع ما يعلمه من انه قد يستلزم اثما لا فيه قصد ترك المعصية وعليه يثاب انتهى وبه قال حدثنا علي هو ابن عبد الله المديني كما جزم به المزي كابي مسعود انه سمع حسان ابن ابراهيم العنزي الكرماني قاضي كرمان عن يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام انه سأل عائشة رضي الله عنها عن قوله تعالى وان خفتم ان لا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع فان خفتم ان لا تعدلوا فواحدة او ما ملكت ايمانكم ذلك ادنى ان لا تعولوا اقرب من ان لا تميلوا من قولهم عال الميزان اذا مال قالت عائشة يا ابن اختي اسماء هي اليتيمة التي مات ابوها تكون في حجر وليها القائم بامورها فيرغب في مالها وجمالها يريد ان يتزوجها بادنى من سنة صداقها من مهر مثلها فنهوا بضم النون والهاء عن ان ينكحوهن الا ان يقسطوا لهن فيكملوا الصداق على عادة مهر مثلهن في ذلك وامروا بالواو بنكاح من سواهن اي سوى اليتامى من النساء وهذا الحديث قد سبق في تفسير سورة النساء

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم من استطاع منكم الباءة بالموحدة والمد المفتوحتين وتاء التانيث ممدودا وقد لا يمد وقد يهمز ويمد من غير هاء فليتزوج لانه اي التزوج ولابي الوقت وذر عن المستملي والكشميهني فانه بالفاء بدل اللام وهو لفظ الحديث اغض للبصر بالغين والضاد المعجمتين واحصن للفرج بالحاء والصاد المهملتين وهل يتزوج من لا ارب له بفتح الهمزة والراء والموحدة اي من لا حاجة له في النكاح ام لا وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان قال حدثني بالافراد ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس انه قال كنت مع عبد الله بن مسعود فلقيه عثمان بمنى فقال عثمان له يا ابا عبد الرحمن هي كنية ابن مسعود ان لي اليك حاجة فخليا بالياء وللاصيلي كما في الفتح فخلوا بالواو بدل الياء كدعوا وصوبها ابن التين لانه واوي بمعنى من الخلوة اي دخلا في موضع خال فقال عثمان له هل لك يا ابا عبد الرحمن في ان نزوجك بكرا تذكرك ما كنت تعهد من نشاطك وقوة شبابك فلما راى عبد الله بن مسعود ان ليس له لنفسه حاجة الى هذا الذي ذكره عثمان من التزوج ولابوي ذر والوقت وذر عن الحموي والمستملي ان ليس له اي لعثمان حاجة الا هذا بتشديد اللام مرادا به الاجارة اي الترغيب في النكاح اشار الي فقال يا علقمة فانتهيت اليه وهو اي والحال انه اي ابن مسعود يقول اما بالتخفيف لئن قلت ذلك لقد قال لنا النبي صلى الله عليه وسلم يا معشر الشباب جمع شاب وهو من بلغ الى ان يكمل ثلاثين عند الشافعية وفي الجواهر لابن شاس من المالكية الى اربعين اي طائفة الشباب من استطاع منكم الباءة اي الجماع بقدرته على مؤنة النكاح فليتزوج جواب الشرط وعند النسائي من طريق ابي معشر عن ابراهيم النخعي من كان ذا طول فلينكح ومن لم يستطع اي الجماع لعجزه عن مؤنته فعليه بالصوم قال ابو عبيد فعليه بالصوم اغراء الغائب ولا تكاد العرب تغري الا الشاهد تقول عليك زيدا ولا تقول عليه زيدا واجيب بان الخطاب للحاضرين الذين خاطبهم اولا بقوله من استطاع منكم فالهاء في فعليه ليست لغائب بل هي للحاضر المبهم اذ لا يصح خطابه بالكاف ونحو هذا كما يقول الرجل من قام منكم فله درهم فمثل الهاء لمن قام من الحاضرين لا لغائب فانه اي الصوم له وجاء بكسر الواو وبالجيم الممدود وقيل بفتح الواو مع القصر بوزن عصا اي التعب والحفا وذلك بعيد لان يراد فيه معنى الفتور لانه من وجي اذا فتر عن المشي فشبه الصوم في باب النكاح بالتعب في باب المشي اي قاطع لشهوته واصله رض الانثيين لتذهب شهوة الجماع واطلاق الوجاء على الصوم من باب مجاز المشابهة لان الوجاء يقطع النسل وقطع الشهوة اعدام له ايضا وخص الشباب بالخطاب لانهم مظنة قوة الشهوة غالبا بخلاف الشيوخ وان كان المعنى معتبرا اذا وجد السبب في الكهول والشيوخ ايضا واستدل بالحديث على ان من لم يستطع الجماع فالمطلوب منه ترك التزوج لانه ارشده الى ما ينافيه ويضعف دواعيه والامر في قوله فليتزوج وفي قوله فانكحوا وان كان ظاهرهما الوجوب لان المراد بهما الاباحة قال في الام بعد ان قال قال الله تعالى وانكحوا الايامى الى قوله يغنهم الله من فضله الامر في الكتاب والسنة يحتمل معاني احدها ان يكون الله حرم شيئا ثم اباحه فكان امره احلال ما حرم كقوله تعالى واذا حللتم فاصطادوا وكقوله فاذا قضيت الصلاة فانتشروا في الارض الاية وذلك انه حرم الصيد على المحرم ونهى عن البيع عند النداء ثم اباحهما في وقت غير الذي حرمهما فيه كقوله تعالى وآتوا النساء صدقاتهن نحلة الى قوله مريئا وقوله فاذا وجبت جنوبها فكلوا منها واطعموا قال واشباه ذلك كثير في كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ليس ان حتما ان يصطادوا اذا احلوا ولا ان ينتشروا لطلب التجارة اذا صلوا ولا ياكل من صداق امراته اذا طابت به عنه نفسا ولا ياكل من بدنته اذا نحرها قال ويحتمل ان يكون دلهم على ما فيه رشدهم بالنكاح لقوله ان يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله يدل على ما به سببا للغنى والنكاح كقوله صلى الله عليه وسلم سافروا تصحوا انتهى وقد قسم بعضهم النكاح الى الاحكام الخمسة الوجوب والندب والتحريم والكراهة والاباحة فالوجوب فيما اذا خاف العنت وقدر على النكاح الا انه لا يتعين واجبا بل اما هو واما التسري فان تعذر التسري تعين النكاح حينئذ للوجوب لا لاصل الشرعية والندب للتائق يجد اهبته والكراهة لعنين وممسوح وزمن ولو واجدين مؤنة وعاجز عن مؤنة غير تائق له لانتفاء حاجتهم اليه مع التزام العاجز ما لا يقدر عليه وخطر القيام به

فيمن

فيمن عداه والتحريم اما ان يكون لعينه كالسبع المذكورات في قوله تعالى حرمت عليكم امهاتكم وغيرها مما هو مذكور في محله

باب من لم يستطع الباءة فليصم وبه قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثني بالافراد عمارة بضم العين وتخفيف الميم ابن عمير التيمي الكوفي عن عبد الرحمن بن يزيد بن قيس النخعي انه قال دخلت مع علقمة اي عمه والاسود بن يزيد اي اخيه على عبد الله بن مسعود رضي الله عنه فقال عبد الله بن مسعود كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم شبابا لا نجد شيئا فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر الشباب اي طائفة الشباب من استطاع استفعل من الطاعة اصله استطوع استثقلت الحركة على الواو فنقلت الى الساكن قبلها ثم قلبت الواو الفا اي اطاق الباءة المراد به هنا المعنى اللغوي وهو الجماع ماخوذ من المباءة وهي المنزل لان من تزوج امرأة بوأها منزلا وانما تتحقق قدرته بالقدرة على مؤنه ففيه حذف مضاف اي من استطاع منكم اسباب النكاح ومؤنته فليتزوج وقيل المراد بها هنا مؤن النكاح سميت باسم ما يلازمها ولا بد من احد التاويلين لان قوله صلى الله عليه وسلم ومن لم يستطع عطف على قوله من استطاع ولو حمل الباءة على الجماع لم يستقم قوله بعد فانه الصوم له وجاء لانه لا يقال للعاجز هذا وانما يستقيم اذا قيل انها للقادر المتمكن من الشهوة ان حصلت لك مؤن النكاح فتزوج والا فصم ولذا خص الشباب فانه اي التزوج اغض للبصر لان بعد حصول التزوج يضعف فيكون اغض واحصن مما لم يكن لان وقوع الفعل مع ضعف الداعي اندر من وقوعه مع وجود الداعي افعل تفضيل بمعنى غاض والتفضيل على بابه من غض طرفه اذا خفضه واغضته وكل شيء كففته فقد غضضته والمراد بالبصر هنا الطرف المشتمل عليه لانه الذي يضاف اليه الغض حقيقة وللنسائي فانه اغض للطرف فصرح به واحصن للفرج ولم يرد به افعل التفضيل لانه لا يكون من رباعي كما نبه عليه ابن فرحون واللام في للبصر وللفرج للتعدية كما قرروه في افعل التعجب نحو ما اضرب زيدا لعمرو ولا فرق بين البابين قال في الفتح ولم يقع في الرواية السابقة فانه الخ وهي ثابتة عند جميع من اخرج الحديث من طرق الاعمش بهذا الاسناد قال في الفتح ويغلب على ظني ان حذفها من قبل حفص بن غياث شيخ البخاري وانما اثر البخاري روايته على رواية غيره لوقوع التصريح فيها من الاعمش بالتحديث فاغتفر له اختصار المتن لهذه المصلحة انتهى ومن لم يستطع فعليه بالصوم ذهب ابن عصفور الى ان الباء زائدة في المبتدا والتقدير فعليه الصوم وضعف بانتفاء حينئذ الوجوب لان ذلك ظاهر في هذه الصيغة ولا قائل به فانه اي الصوم له وجاء وعند ابن حبان زيادة وهو الاخصاء وهي مدرجة لم تقع الا في طريق زيد بن ابي انيسة وفي تفسير الوجاء بالاخصاء نظر لان الوجاء كما مر رض الانثيين والاخصاء سلهما فيحمل على المجاز والمسامحة لتقاربهما في المعنى

باب كثرة النساء لمن قدر على العدل بينهن وبه قال حدثنا ابراهيم بن موسى الفراء الصغير قال اخبرنا هشام ابن يوسف الصنعاني ابو عبد الرحمن قاضي صنعاء ان ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز اخبرهم قال اخبرني بالافراد عطاء هو ابن ابي رباح قال حضرنا مع ابن عباس رضي الله عنهما جنازة ميمونة ام المؤمنين بنت الحارث الهلالية بسرف بفتح السين وكسر الراء المهملتين بعدها فاء موضع بينه وبين مكة اثنا عشر ميلا وكان النبي صلى الله عليه وسلم بنى بها فيه وعند ابن سعد باسناد صحيح عن يزيد بن الاصم قال دفنا ميمونة بسرف في الظلة التي بنى بها فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابن عباس هذه زوجة النبي صلى الله عليه وسلم فاذا رفعتم نعشها بالعين المهملة والشين المعجمة سريرها الذي وضعت عليه وهي ميتة فلا تزعزعوها بزايين معجمتين وعينين مهملتين ولا تزلزلوها اي لا تحركوها حركة شديدة بل سيروا بها سيرا وسطا معتدلا فان حرمتها بعد موتها باقية كحرمتها في حياتها وللحموي ولا ترجفوها بدل ولا تزلزلوها وارفقوا اي بها فانه كان عند النبي صلى الله عليه وسلم عند موته تسع من الزوجات في عصمته سودة بنت زمعة وعائشة وحفصة وام سلمة وزينب بنت جحش وام حبيبة وجويرية وصفية وميمونة كان يقسم لثمان منهن في المبيت عندهن ولا يقسم لواحدة منهن وهي سودة وهبت ليلتها لعائشة ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة ووجه تعليل ابن عباس الرفق بميمونة بانه كان يقسم لثمان ولا يقسم لواحدة التنبيه على مكانة ميمونة من وجهين كونها زوجته صلى الله عليه وسلم وانها كانت عنده غير مرغوب عنها لانها كانت من اللاتي يقسم لهن رضي الله عنهن وقد كانت سودة آخر امهات المؤمنين موتا وهذا الحديث اخرجه مسلم في النكاح والنسائي فيه وفي عشرة النساء وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يزيد بن زريع الخياط ابو معاوية البصري قال حدثنا سعيد بكسر العين ابن ابي عروبة مهران اليشكري البصري عن قتادة بن دعامة السدوسي عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه اي يجامعهن في ليلة واحدة وله يومئذ تسع نسوة وفي كتاب الغسل وهن احدى عشرة لكن قال ابن خزيمة تفرد بذلك معاذ بن هشام عن ابيه وجمع ابن حبان في صحيحه بين الروايتين بحمل ذلك على حالتين واختلف في ريحانة هل كانت زوجة او سرية وجزم ابن اسحاق بانها اختارت البقاء في ملكه وهل ماتت قبله عليه الصلاة والسلام والاكثر على انها ماتت قبله في سنة عشر وكذا ماتت زينب بنت خزيمة بعد دخولها عليه بقليل قال ابن عبد البر مكثت عنده شهرين او ثلاثة قال الحافظ ابن حجر فعلى هذا لم يجتمع عنده من الزوجات اكثر من تسع مع ان سودة وهبت نوبتها لعائشة

فرجحت رواية سعيد يعني رواية الباب لكن يحمل رواية هشام على انه ضم مارية وريحانة اليهن واطلق عليهن لفظ
نسائه تغليبا وبه قال وقال لي خليفة بن خياط بن خليفة ابو عمرو العصفري البصري صاحب الطبقات والتاريخ
احد شيوخ المؤلف حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد هو ابن ابي عروبة عن قتادة ان انسا حدثهم عن النبي
صلى الله عليه وسلم وغرض المؤلف بسياقه بيان تصريح قتادة بتحديث انس له بذلك وبه قال حدثنا علي
ابن الحكم بفتح الحاء المهملة والكاف الانصاري المروزي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن رقبة بالراء
والقاف والموحدة المفتوحات ابن مصقلة بالميم المفتوحة والصاد المهملة الساكنة والقاف واللام المفتوحتين
عن طلحة بن مصرف اليامي بالتحتية وبعد الالف ميم مخففة عن سعيد بن جبير انه قال قال لي ابن عباس رضي
الله عنهما هل تزوجت قلت لا قال فتزوج فان خير هذه الامة اي امة محمد صلى الله عليه وسلم اكثرها نساء
لانه كان له تسع نسوة والتقييد بهذه الامة ليخرج مثل سليمان عليه السلام لانه كان اكثر نساء وقيل المعنى
خير امة محمد من كان اكثر نساء من غيره ممن يتساوى معه فيما عدا ذلك من الفضائل هذا باب بالتنوين
من هاجر الى دار الاسلام او عمل خيرا كصلاة او حج او صدقة او هجرة لتزويج امراة قال الكرماني ليجعلها
زوجة نفسه او التفعيل بمعنى التفعل واللام للتعليل فله ما نوى وبه قال حدثنا يحيى بن قزعة بالقاف
والزاي والعين المهملة الحجازي قال حدثنا مالك الامام عن يحيى بن سعيد الانصاري عن محمد بن ابراهيم
ابن الحارث التيمي عن علقمة بن وقاص الليثي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى
الله عليه وسلم العمل صحيح او صحة العمل بالنية بالافراد فيهما والعمل مبتدا والخبر الاستقرار الذي
يتعلق به حرف الجر فان قلت العامل المقدر في المجرور يقتضي النصب وقد قيل انه الخبر فكيف يكون في محل نصب
واجيب بان الذي في موضع النصب قوله بالنية لانه المفعول الذي وصل اليه العامل بواسطة الباء والذي
في موضع الرفع مجموع ما بالنية لانه الذي ناب عن الاستقرار وكذلك القول في كل مبتدا اخبر عنه ظرفا ومجرورا
نحو قولك زيد في الدار وزيد عندك ولفظة انما ساقطة هنا والباء في بالنية للالصاق لان كل عمل تلتصق
به نيته او للسببية بمعنى انها مقومة للعمل فكانها سبب في ايجاده وسبق مزيد بحث في ذلك في اول
الكتاب وانما لامرئ رجلا او امراة ما نوى هذه الجملة مؤكدة للسابقة او مفيدة غير ما افادته الاولى لان
الاولى نبهت على ان العمل يتبع النية ويصاحبها فيترتب الحكم على ذلك والثانية افادت ان العامل
لا يحصل له الا ما نواه وقال ابن عبد السلام الاولى لبيان ما يعتبر من الاعمال والثانية لبيان ما يترتب
عليها وافادت ان النية انما تشترط في العبادات التي لا تتميز بنفسها واما ما يتميز بنفسه فانه ينصرف
بصورته الى ما وضع له كالاذكار والادعية والتلاوة لانها لا تترد بين العبادة والعادة ولا يخفى ان
ذلك انما هو بالنظر الى اصل الوضع اما ما حدث فيه عرف كالتسبيح للتعجب فلا ومع ذلك فلو قصد بالذكر
القربة الى الله تعالى لكان اكثر ثوابا ولذا قال في الاحياء حركة اللسان بالذكر مع الغفلة عنه تحصل
الثواب لانه خير من حركة اللسان بالغيبة بل هو خير من السكوت مطلقا اي المجرد عن التفكر قال وانما هو
ناقص بالنسبة الى عمل القلب فمن كانت هجرته الى الله ورسوله اي طاعة الله او الى عبادة الله من
مكة الى المدينة قبل الفتح فهجرته الى الله ورسوله صلى الله عليه وسلم جواب الشرط وجواب الشرط
اذا كان جملة اسمية فلا بد من الفاء او اذا كقوله تعالى وان تصبهم سيئة بما قدمت ايديهم اذا هم يقنطون
والفاء في جوابا لشرط للسببية او التعقيب وظاهره اتحاد الشرط مع الجزاء والقاعدة اختلافهما
نحو من اطاع الله اثيب ومن عصاه عوقب واتحادهما غير مفيد لانه من تحصيل الحاصل واجاب ابن دقيق العيد
بان التقدير فمن كانت هجرته الى الله ورسوله نية وقصدا فهجرته الى الله ورسوله ثوابا واجرا حكما وشرعا
قال ابن مالك ومن ذلك قوله صلى الله عليه وسلم في حديث حذيفة ولو مت مت على غير الفطرة وجاز ذلك
لتوقف الفائدة على الفضلة ومنه قوله تعالى ان احسنتم احسنتم لانفسكم فلولا قوله في الاول على غير
الفطرة وفي الثاني لانفسكم ما صح ولم يكن في الكلام فائدة قال في العدة واعراب قصدا او نية يصح ان
يكون خبر كان اي ذات قصد وذات نية وتتعلق الى بالمصدر ويصح ان يكون الى الله الخبر وقصدا مصدر في
موضع الحال واما قوله ثوابا واجرا فلا يصح فيه الا الحال من الضمير في الخبر انتهى واعاد المجرور ظاهرا
لانه لم يقل فهجرته اليهما ولم يكن بلفظ الموصول كالذي بعده لقصد الاستلذاذ بذكر الله ورسوله بخلاف
الدنيا والمراة فان الاحتقار والابهام فيهما اولى ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها يحصلها استعارة
من اصابة الغرض والدنيا عند المتكلمين ما على الارض والهواء والاظهر انها كل مخلوق من الجواهر والاعراض
الموجودة قبل الدار الاخرة والمراد بها في الحديث المال ونحوه بدليل ذكر المراة في قوله او امراة ينكحها
وافرادها بعد دخولها في لفظ دنيا من باب ذكر الخاص بعد العام لان الواقعة المذكورة في قصة المهاجر
لتزويج امراة فذكرت الدنيا مع القصة زيادة في التحذير قاله النووي وفيه رد على ابن مالك حيث زعم في شرح
عمدته ان عطف الخاص على العام لا يكون الا بالواو والقصة المذكورة رواها سعيد بن منصور باسناد صحيح
على شرط الشيخين قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق عن عبد الله هو ابن مسعود قال من
هاجر يبتغي شيئا فانما له ذلك هاجر رجل ليتزوج امراة يقال لها ام قيس فكان يقال له مهاجر ام قيس وليس
فيه ان حديث الاعمال سيق بسبب ذلك فهجرته الى ما هاجر اليه من الدنيا والمراة حكما وشرعا كما

بما فيه

بما فيه من البحث اولا او الخبر محذوف في الثاني والتقدير فهجرته الى ما هاجر اليه من الدنيا والمراة قبيحة
غير صحيحة او غير مقبولة ولا نصيب له في الاخرة وعورض بانه يقتضي ان تكون الهجرة مذمومة مطلقا
وليس كذلك فان من ينوي بهجرته مفارقة دار الكفر وتزوج المراة معا فلا تكون قبيحة ولا غير صحيحة
بل ناقصة بالنسبة الى من كانت هجرته خالصة وانما اشعر السياق بذم من فعل ذلك بالنسبة الى من
طلب المراة بصورة الهجرة الخالصة فاما من طلبها مضمومة الى الهجرة فانه يثاب لكن دون ثواب من اخلص
وكذا من طلب التزويج فقط لا على صورة الهجرة الى الله لانه من الامر المباح الذي قد يثاب فاعله اذا قصد
به القربة كالاعفاف كما وقع في قصة اسلام ابي طلحة المروية عند النسائي عن انس قال تزوج ابو طلحة
ام سليم فكان صداق ما بينهما الاسلام اسلمت ام سليم قبل ابي طلحة فخطبها فقالت اني قد اسلمت فان اسلمت
تزوجتك فاسلم فتزوجته قال في الفتح وهو محمول على انه رغب في الاسلام ودخله من وجهه وضم
الى ذلك ارادة التزويج المباح فكان كمن نوى بصومه العبادة والحمية واما اذا نوى العبادة وخالطها
شيء مما يغاير الاخلاص فقد نقل ابو جعفر بن جرير الطبري عن جمهور السلف ان الاعتبار بالابتداء فان كان
في ابتدائه لله خالصا لم يضره ما عرض له بعد ذلك من اعجاب وغيره والله اعلم باب تزويج
المعسر الذي ليس معه شيء من المال الذي معه القرآن والاسلام فيه اي في الباب سهل الساعدي
الانصاري ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر سهل بن سعد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم السابق
موصولا في باب القراءة عن ظهر القلب في قصة الواهبة نفسها وقوله عليه السلام للرجل الذي قال يا رسول الله
ان لم يكن لك بها حاجة فزوجنيها اذهب الى اهلك فانظر هل تجد شيئا فذهب ثم رجع فقال لا والله يا رسول الله
ولا خاتما من حديد وقوله عليه السلام له ماذا معك من القرآن قال معي سورة كذا وكذا عددها قال اتقرؤهن
عن ظهر قلبك قال نعم قال اذهب فقد ملكتكها بما معك من القرآن وبه قال حدثنا محمد بن المثنى العنزي
الحافظ قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا اسماعيل بن ابي خالد سعد البجلي الكوفي قال حدثني
بالافراد قيس هو ابن ابي حازم عوف الاحمسي عن ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه انه قال كنا نغزو مع
النبي صلى الله عليه وسلم ليس لنا نساء فقلنا يا رسول الله الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام نستخصي لنتزود
عن شهوة الجماع فنهانا عن ذلك لما فيه من ضرر النفس وقطع النسل المقصود بالنكاح شرعا ومطابقته
الحديث للترجمة كما قال ابن المنير انه عليه الصلاة والسلام نهاهم عن الاستخصاء ووكلهم الى النكاح فلو
كان المعسر لا ينكح وهو ممنوع عن الاستخصاء لكلف شططا وكان كل منهم لا بد وان يحفظ شيئا من القرآن
فتعين التزويج بما معهم من القرآن فحكم الترجمة من حديث سهل بالتنصيص ومن حديث ابن مسعود بالاستلزام
وهذا الحديث قد سبق في التفسير باب قول الرجل لاخيه انظر اي زوجتي بتشديد الياء شئت
حتى انزل لك عنها بفتح الهمزة وكسر الزاي اي اطلقها فاذا انقضت عدتها تزوجها رواه اي المذكور في
الترجمة عبد الرحمن بن عوف كما سبق موصولا في البيع وبه قال حدثنا محمد بن كثير العبدي عن سفيان الثوري
عن حميد الطويل انه قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه قال قدم عبد الرحمن بن عوف من مكة الى المدينة مهاجرا
فآخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع الانصاري بسكون عين سعد وعند الانصاري
امراتان فعرض عليه اي على عبد الرحمن ان يناصفه اهله وماله فقال له عبد الرحمن بارك الله لك في اهلك
ومالك دلوني على السوق فاتى السوق فربح شيئا من اقط وشيئا من سمن فرآه النبي صلى الله عليه وسلم
بعد ايام وعليه وضر بفتح الواو والضاد المعجمة وبالراء اللطخ من خلوق من صفرة فقال عليه الصلاة والسلام
مهيم بفتح الميم وسكون الهاء وفتح الياء بعدها ميم ساكنة اي ما حالك وشانك يا عبد الرحمن فقال
تزوجت يا رسول الله انصارية قال فما سقت زاد ابو ذر عن المستملي اليها قال سقت اليها وزن نواة من ذهب
خمسة دراهم قال اولم ولو بشاة وهذا الحديث قد مر في البيع باب ما يكره من التبتل هو حل
بين قوسين في نسختين مشددة اي الانقطاع عن النساء وترك التزوج للعبادة والخصاء بكسر الخاء المعجمة
والمد وهو الشق على الانثيين وانتزاعهما وبه قال حدثنا احمد بن يونس التميمي اليربوعي الكوفي قال حدثنا
ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال اخبرنا ابن شهاب محمد بن مسلم انه سمع
سعيد بن المسيب يقول سمعت سعد بن ابي وقاص يقول رد رسول الله صلى الله عليه وسلم على عثمان
ابن مظعون بالظاء المعجمة الساكنة التبتل اي رد عليه اعتقاد مشروعية التبتل كانه لما رآه عبادة وليس
كذلك رده عليه لان كل ما يفعله العبد تقربا الى الله تعالى يعتمد ان يتوصل به الى رضى الله ورسوله
وليس من الشرع فهو مردود نزه صلى الله عليه وسلم من ذلك ما كان خارجا عن شرعه وسنته ولم ياذن له
ولو اذن صلى الله عليه وسلم له اي لابن مظعون في ترك النكاح لاختصينا افتعال من خصيته اذا
سللت خصيتيه فهو خصي بفتح اوله ومخصي اي لفعلنا فعل من يختصي بان نفعل ما يزيل الشهوة
وليس المراد اخراج الخصيتين لانه حرام او هو على ظاهره وكان قبل النهي عن الاختصاء قال في الفتح
ويؤيده توارد استيذان جماعة من الصحابة النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك كابي هريرة وابن مسعود
وغيرهما قال في شرح المشكاة وكان من حق الظاهر ان يقال ولو اذن له لتبتلنا فعدل الى قوله لاختصينا
ارادة للمبالغة اي لو اذن له لبالغنا في التبتل حتى يفضي بنا الامر الى الاختصاء ولم يرد حقيقة الاختصاء

لانه قيل لجابر قال في الفتح وانما كان التعبير بالخصاء ابلغ من التعبير بالتبتل لان وجود الالة يقتضي استمرار وجود الشهوة ووجود الشهوة ينافي المراد من التبتل فيتعين الخصاء طريقا الى تحصيل المطلوب وغايته ان فيه الما عظيما في العاجل يغتفر في جنب ما يندفع به في الآجل فهو كقطع الاصبع اذا وقعت في اليد الاكلة صيانة لبقية اليد وليس الهلاك بالخصاء محققا بل هو نادر ويشهد له الحديث خرجه مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه في النكاح وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد ابن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب انه سمع سعد بن ابي وقاص يقول لقد رد ذلك اي اعتقاد مشروعية التبتل يعني النبي صلى الله عليه وسلم على عثمان بن مظعون [illegible] ولو اجاز صلى الله عليه وسلم له التبتل لاختصينا لدفع شهوة النساء ليمكننا التبتل ولعلهم كانوا يظنون جوازه ولم يكن هذا الظن موافقا فان الاختصاء حرام في الآدمي وغيره من الحيوانات الا المأكول فيجوز في صغيره ويحرم في كبيره وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن اسماعيل بن ابي خالد البجلي عن قيس هو ابن ابي حازم انه قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس لنا شيء من المال فقلنا اي لرسول الله صلى الله عليه وسلم الا نستخصي اي الا نستدعي من يفعل بنا الخصاء او نعالج ذلك بانفسنا فنهانا صلى الله عليه وسلم عن ذلك نهي تحريم لما فيه من تعذيب النفس والتشويه وابطال معنى الرجولية وتغيير خلق الله وكفر النعمة لان خلق الشخص رجلا من النعم العظيمة فاذا ازال ذلك فقد تشبه بالمرأة واختار النقص على الكمال ثم رخص عليه الصلاة والسلام لنا بعد ذلك ان ننكح المرأة بالثوب اي الى اجل في نكاح المتعة ثم قرأ علينا اي عبد الله بن مسعود كما في رواية مسلم وكذا الاسماعيلي في تفسير المائدة يا ايها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم ما طاب ولذ من الحلال ومعنى لا تحرموا لا تمنعوا انفسكم كمنع التحريم او لا تقولوا حرمناها على انفسنا مبالغة منكم في العزم على تركها تزهدا منكم وتقشفا وعن ابن مسعود ان رجلا قال له اني حرمت الفراش فتلا هذه الآية وقال نم على فراشك وكفر عن يمينك ودعي الحسن الى طعام ومعه فرقد السبخي واصحابه فقعدوا على المائدة وعليها الوان من الدجاج المسمن والفالوذج وغير ذلك فاعتزل فرقد ناحية فسأل الحسن اهو صائم قالوا لا ولكنه يكره هذه الالوان فاقبل الحسن عليه وقال يا فريقد اترى لعاب النحل بلباب البر بخالص السمن يعيبه مسلم ولا تعتدوا اي لا تتجاوزوا الحد الذي حد عليكم في تحريم او تحليل او بل لا تتعدوا حدود ما احل لكم الى ما حرم عليكم ان الله لا يحب المعتدين حدوده قال الراغب لما ذكر تعالى حال الذين قالوا انا نصارى وذكر ان منهم قسيسين ورهبانا فمدحهم بذلك وكانت الرهبانية ان حرموا على انفسهم طيبات ما احل الله لهم ورأى الله قوما قد تشوقوا الى حالهم وهموا ان يقتدوا بهم نهاهم عن ذلك فان قلت لم لم يقل والله يبغض المعتدين ليكون ابلغ اجيب بان المذكور ابلغ لان من المعتدين من لا يوصف بان الله يبغضه ويوصف بان الله لا يحبه وهو من لم يكن اعتداؤه كثيرا قال في الفتح فظاهر استشهاد ابن مسعود بهذه الآية هنا يشعر بانه كان يرى جواز المتعة ويأتي ان شاء الله تعالى البحث في ذلك بعون الله تعالى وقال اصبغ بن الفرج وراق عبد الله بن وهب فيما وصله ابو جعفر الفريابي في كتاب القدر والجوزقي في الجمع بين الصحيحين اخبرني بالافراد ابن وهب عبد الله عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قلت يا رسول الله اني رجل شاب وانا ولابي ذر عن الكشميهني واني اخاف على نفسي العنت بفتح العين المهملة والنون والفوقية اي الزنا ولا اجد ما اتزوج به النساء زاد في رواية حرملة فاذن لي اختصي فسكت صلى الله عليه وسلم عني ثم قلت مثل ذلك فسكت عني ثم قلت مثل ذلك فسكت عني ثم قلت مثل ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة جف القلم بما انت لاق اي نفذ المقدور بما كتب في اللوح المحفوظ فبقي القلم الذي كتب به جافا لا مداد فيه لفراغ ما كتب به فاختص بكسر الصاد المهملة المخففة امر من الاختصاء على ذلك اي فاختص حال استعلائك على العلم بان كل شيء بقضاء الله وقدره فالجار والمجرور متعلق بمحذوف او ذر اي اترك وفي رواية الطبري فاقتصر بالقاف بعد الفاء والراء بعد الصاد ومعناه كما في شرح المشكاة اقتصر على الذي امرتك به او اتركه وافعل ما ذكرت من الخصاء وعلى الروايتين فليس الامر فيه لطلب الفعل بل هو للتهديد كقوله تعالى وقل الحق من ربكم فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر **باب نكاح الابكار** وقال ابن ابي مليكة عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة واسمه زهير الاحول المكي فيما وصله المؤلف في تفسير سورة النور قال ابن عباس لعائشة رضي الله عنهم لم ينكح النبي صلى الله عليه وسلم بكرا غيرك والبكر هي التي لم توطأ وبه قال حدثنا اسمعيل بن عبد الله هو ابن ابي اويس الاصبحي ابن اخت الامام مالك بن انس وصهره على ابنته قال حدثني بالافراد اخي عبد الحميد ابو بكر الاعشى عن سليمان بن بلال عن هشام ابن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قلت يا رسول الله ارأيت اي اخبرني لو نزلت واديا وفيه شجرة قد اكل منها بضم الهمزة وكسر الكاف ووجدت شجرة لم يؤكل منها بالافراد في شجرة في الموضعين وقال في الفتح وفي رواية ابي ذر وفيه شجر قد اكل منها ووجدت شجرا يعني بالافراد في الاولى والجمع في الثانية قلت وهو الذي في اليونينية من غير عزو لراويه وذكره الحميدي بلفظ شجر قد اكل منها وكذا في مستخرج ابي نعيم بلفظ الجمع وهو صواب لقولها في ايها اي في اي الشجر

كنت

كنت ترتع بعيرك بضم اوله وكسر ثالثه ولو ارادت الموضعين لقالت في ايهما قال صلى الله عليه وسلم في اي ترتع في الشجر الذي لم يرتع منها بضم التحتية وفتح الفوقية والراء بينهما ساكنة وزاد ابو نعيم فانا هيه بكسر الهاء وفتح التحتية وسكون الهاء وهي للسكت يعني بالتحتية في الفرع وبالفوقية في غيره وهو الذي في اليونينية اي تعني عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يتزوج بكرا غيرها وهذا فيه غاية بلاغة عائشة وحسن تأتيها في الامور كما قاله في الفتح وما احسن قول الحريري في تفضيل البكر حيث قال • اما البكر فالدرة المخزونة • والبيضة المكنونة • والثمرة الباكورة • والسلافة المذخورة • والروضة الانف • والطوق الذي ثمن وشرف • لم يدنسها لامس • ولا استغشاها لابس • ولا مارسها عابث • ولا وكسها طامث • لها الوجه الحيي • والطرف الخفي • والغزالة المغازلة • والملحة الكاملة • والوشاح الطاهر القشيب • والضجيع الذي يشب ولا يشيب • وبه قال حدثنا عبيد بن اسماعيل القرشي الهباري من ولد هبار بن الاسود الكوفي وكان اسمه عبد الله وعبيد لقب غلب عليه وعرف به قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اريتك بضم الهمزة وكسر الراء والكاف في المنام مرتين اذا رجل ملك في صورة رجل وفي الترمذي انه جبريل يحملك في سرقة حرير بفتح السين والراء المهملتين ثم قاف اي قطعة حرير فيقول هذه امرأتك اي صورتك في الدنيا والآخرة فاكشفها اي السرقة فاذا هي اي الصورة التي في السرقة انت فاقول ان يكن هذا زاد ابن حبان الذي رأيته من عند الله يمضه بضم اوله من الامضاء وهو الانفاذ فان قلت رؤيا الانبياء وحي فما معنى قوله ان يكن اجيب باحتمال ان يكون هذه الرؤيا قبل النبوة وبعدها فعلى الاول لا اشكال وعلى الثاني فلها ثلاثة اوجه ان تكون على ظاهرها فلا تحتاج الى تعبير فسيمضيها الله تعالى وينجزها او تحتاج الى تعبير وتفسير وصرف عن ظاهرها كان تخرج على مثالها كاختها او قريبتها او سميتها فالشك عائد الى انها على ظاهرها او تحتاج الى التعبير او المراد ان كانت هذه الزوجية في الدنيا او في الآخرة او لم يشك ولكن اخبر على التحقيق واتى بصورة الشك وهذا نوع من انواع البلاغة يسمى مزج الشك باليقين قاله القاضي عياض وهذا الحديث اخرجه ايضا في التعبير ومسلم في الفضائل ونقل في المصابيح عن ابن المنير ان من خصائص عائشة رضي الله عنها انها ولدت مسلمة باسلام ابويها قبل ولادتها قال وهذا لا يلزم لاهل السير والتواريخ فيما ينقلونه ولم ار احدا انتزعه قبل ذلك والله اعلم

باب الثيبات اللاتي تزوجن ولابي ذر باب تزويج الثيبات وقالت ام حبيبة ام المؤمنين رملة بنت ابي سفيان الاموي مما وصله في باب وامهاتكم اللاتي ارضعنكم الآتي ان شاء الله تعالى قال النبي ولابي ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر قال لي النبي صلى الله عليه وسلم مخاطبا لازواجه لا تعرضن بفتح التاء وسكون العين المهملة وكسر الراء وسكون الضاد المعجمة مصححا عليها في الفرع علي بناتكن ولا اخواتكن لحرمتهن لاجل ربائبه وهو محقق انه عليه السلام تزوج الثيب ذات البنت من غيره فحصلت المطابقة بين الحديث والترجمة وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا هشيم بضم الهاء وفتح الشين المعجمة ابن بشير بضم الموحدة وفتح الشين المعجمة قال حدثنا سيار بفتح السين المهملة وتشديد التحتية ابن ابي سيار واسمه وردان العنزي ابو الحسن الواسطي عن الشعبي عامر بن شراحيل عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال قفلنا رجعنا مع النبي صلى الله عليه وسلم من غزوة هي غزوة تبوك فتعجلت على بعير لي قطوف بفتح القاف اي بطي فلحقني راكب من خلفي فنخس بعيري بعنزة عصا طويلة اقصر من الرمح كانت معه فانطلق بعيري كاجود ما انت راء من الابل بتنوين راء فاذا هو النبي صلى الله عليه وسلم فقال لي ما يعجلك بضم التحتية وسكون العين وكسر الجيم اي ما سبب اسراعك قلت كنت حديث عهد بعرس بضم العين والراء المهملتين في الفرع كاصله وفي نسخة بسكون الراء اي قريب البناء بامرأة قال صلى الله عليه وسلم اتزوجت بكرا ولابي ذر ابكرا باثبات همزة الاستفهام ام تزوجت ثيبا قلت هي ثيب ولابي ذر ثيبا نصب بتقدير تزوجت قال عليه الصلاة والسلام فهلا تزوجت جارية بكرا تلاعبها وتلاعبك وعند الطبراني من حديث كعب بن عجرة انه صلى الله عليه وسلم قال لرجل فذكر الحديث نحو حديث جابر وفيه وتعضها وتعضك وكلمة هلا للتحضيض قال جابر فلما ذهبنا لندخل قال عليه الصلاة والسلام امهلوا بهمزة قطع حتى تدخلوا ليلا اي عشاء قال الحافظ ابن حجر وهذا يعارضه الحديث الآخر الآتي قبيل ابواب الطلاق لا يطرق احدكم اهله ليلا وهو من طريق الشعبي عن جابر ايضا ويجمع بينهما بان الذي في الباب لمن علم خبر مجيئه والعلم بوصوله والآتي لمن قدم بغتة كي تمتشط الشعثة بفتح الشين المعجمة وكسر العين المهملة وفتح المثلثة المنتشرة الشعر المغبرة الراس لغيبوبة تزينه وتستحد المغيبة بضم الميم وكسر الغين المعجمة وسكون التحتية بعدها موحدة اي تستعمل الحديدة وهي الموسى في ازالة الشعر من غاب عنها زوجها اي لان تتهيأ وتتزين لزوجها بامتشاط الشعر وتنظيف البدن وهذا الحديث قد سبق مطولا ومختصرا في البيوع والاستقراض والشروط والجهاد وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا محارب بضم الميم وفتح الحاء المهملة وبعد الالف راء مكسورة فموحدة ابن دثار بكسر الدال المهملة وفتح المثلثة آخره راء السدوسي قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول تزوجت فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تزوجت فقلت يا رسول الله تزوجت ثيبا فقال صلى الله عليه وسلم ما لك وللعذارى بالذال المعجمة اي الابكار

ولعابها بكسر اللام مصدر من الملاعبة يقال لاعب لعابا وملاعبة قال في الفتح وفي رواية المستملي ولُعابها بضم اللام والمراد به الريق وفيه اشارة الى مص لسانها ورشف شفتيها وذلك يقع عند الملاعبة والتقبيل وليس ببعيد كما قاله القرطبي ويؤيد انه بمعنى الاول وعند ابن ماجه عليكم بالابكار فانهن اعذب افواها وانتق ارحاما بنون وقاف اي اكثر حركة قال محارب فذكرت ذلك وهو قوله ما لك وللعذارى لعمرو بن دينار فقال عمرو سمعت جابر بن عبد الله يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم هلا جارية تلاعبها وتلاعبك تعليل لتزويج البكر لما فيه من الالفة التامة فان الثيب قد تكون متعلقة القلب بالزوج الاول فلم تكن محبتها كاملة بخلاف البكر وذكر ابن سعد ان اسم امرأة جابر سهيلة بنت مسعود بن اوس بن مالك الانصارية الاوسية وقد كان بين تزويج جابر لهذه المرأة وسؤاله صلى الله عليه وسلم له عن ذلك مدة طويلة

باب حكم تزويج الصغار من الكبار في السن وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن يزيد بن ابي حبيب بفتح المهملة وكسر الموحدة عن عراك بكسر العين المهملة وتخفيف الراء ابن مالك الغفاري عن عروة بن الزبير ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب عائشة فانهى خطبتها الى ابي بكر رضي الله عنهما او الى بمعنى من والاول كقوله احمد اليك الله اي انهي حمده اليك فقال له ابو بكر انما انا اخوك حصر مخصوص بالنسبة الى تحريم نكاح بنت الاخ فقال صلى الله عليه وسلم له انت اخي في دين الله وكتابه اشارة الى نحو قوله تعالى انما المؤمنون اخوة وهي اي عائشة لي حلال نكاحها لان الاخوة المانعة من ذلك اخوة النسب والرضاع لا اخوة الدين وهذا الحديث صورته صورة المرسل ويحتمل انه حمله عن خالته عائشة او عن امه اسماء بنت ابي بكر وقال ابو عمر بن عبد البر اذا علم لقاء الراوي لمن اخبر عنه ولم يكن مدلسا حمل ذلك على سماعه ممن اخبر عنه ولو لم يأت بصيغة تدل على ذلك

باب بالتنوين الى من ينكح يعني اذا اراد ان يتزوج ينتهي الى من ينكح من النساء بفتح التحتية وكسر الكاف او بضم ثم فتح اي الى من يعقد وأي النساء خير وما يستحب للرجل ان يتخير من النساء لنطفه من غير ايجاب في الانواع الثلاثة وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله ابن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خير نساء ركبن الابل اشارة الى العرب لانهم الذين يكثر منهم ركوب الابل والعرب خير من غيرهم مطلقا في الجملة فيستفاد منه تفضيل نسائهم مطلقا على نساء غيرهم مطلقا صالحو نساء قريش اي في الدين وحسن المخالطة للزوج واصله صالحون فحذفت النون للاضافة ولابن عساكر وابي الوقت وذر عن الكشميهني صالح بالافراد وللاصيلي ولابي ذر عن الحموي والمستملي صلح بضم الصاد وتشديد اللام المفتوحة جمع صالح احناه بفتح الهمزة وسكون الحاء المهملة وفتح النون اكثر شفقة على ولد نكره للاشارة الى انها تحنو على اي ولد كان وان كان ولد زوجها من غيرها ولابي ذر عن الحموي والمستملي على ولده باثبات الضمير في صغره قال الهروي والحانية على ولدها هي التي تقوم عليهم في حال يتمهم فلا تتزوج فان تزوجت فليست بحانية وذكر الضمير في قوله احناه وصالح وكان القياس احناهن وصالحة باعتبار اللفظ او الجنس او الشخص او الانسان وارعاه على زوج اي احفظه وأصونه لماله بالامانة فيه والصيانة له في ذات يده اي ماله المضاف له وفي الحديث فضيلة الحنو على الاولاد والشفقة عليهم وحسن تربيتهم والقيام عليهم ومراعاة حق الزوج في ماله والامانة فيه وتدبيره في النفقة وغيرها وخرج بقوله ركبن الابل مريم عليها السلام وقد سبق في احاديث الانبياء في ذكر مريم قول ابي هريرة ولم تركب مريم بعيرا قط وكأنه اراد اخراج مريم من هذا التفضيل فلا يكون فيه تفضيل نساء قريش عليها ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة في النوع الاول والثاني واما الثالث فبطريق اللزوم لانه اذا ثبت ان نساء قريش خير النساء فالمتزوج منهن قد تخير لنطفه

باب اتخاذ السراري جمع سرية بضم السين وتشديد الراء المكسورة والتحتية مشددة وهي الامة المتخذة للوطء واشترط ابن حزم في صدق تسمية السرية حصول الوطء لها وتظهر فائدة ذلك فيمن جعل بيد زوجته عتق السرية التي يتخذها عليها فان لم يطأها لم تعتق ولفظ السرية مأخوذ من التسري واصله من السر وهو من اسماء الجماع قال في القاموس السر بالكسر ما يكتم كالسريرة الجمع اسرار وسرائر والجماع والذكر والنكاح والافصاح به والزنا وفرج المرأة انتهى وسميت بذلك لانها يكتم امرها عن الزوجة غالبا وانما ضمت سينها جريا على المعتاد من تغيير النسب كما قالوا في النسبة الى الدهر دُهري والى السهل سُهلي وعن الاصمعي انها مشتقة من السرور ويقال تسررت سرية وتسريت بالياء فالاولى على الاصل والثانية على البدل كما يقال تظنيت وروى ابو داود في مراسيله عن الزبير بن سعيد الهاشمي عن اشياخه رفعه قال عليكم بامهات الاولاد فانهن مباركات الارحام وفي رواية عليكم بالسراري وفي الكامل لابي العباس قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه ليس قوم اكيس من اولاد السراري لانهم يجمعون عز العرب ودهاء العجم يريد اذا كن من العجم وثواب من اعتق جارية ثم تزوجها وبه قال حدثنا موسى ابن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا صالح بن صالح بن حي الهمداني بسكون الميم والدال المهملة المفتوحة قال حدثني بالافراد والذي في اليونينية بالجمع الشعبي عامر بن شراحيل قال حدثني بالافراد ابو بردة بضم الموحدة وسكون الراء عامر عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس

الاشعري انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما رجل كانت عنده وليدة اي امة فعلمها ما يجب تعليمه من الدين فاحسن تعليمها وتزوجها بعد ان اصدقها فله اجران اجر العتق واجر التزويج وايما رجل من اهل الكتاب التوراة والانجيل او الانجيل فقط على القول بان النصرانية ناسخة لليهودية حال كونه قد آمن بنبيه قال الداودي يعني كان على دين عيسى واما اليهود وكثير من النصارى فليسوا من ذلك لانه لا يجازى على الكفر بالخير قال في المصابيح وهذا ظاهر من الحديث فان اليهود الذين بقوا على يهوديتهم بعد ارسال عيسى عليه السلام لا يصدق عليهم انهم آمنوا بنبيهم قال فاذن ثبت ان الطائفتين خارجتان عن معنى الحديث فتأمله وآمن بي ولابي ذر وابي الوقت وآمن بي فله اجران وايما مملوك ادى حق مواليه بلفظ الجمع ليدخل ما لو كان مشتركا بين موال والمراد من حقهم خدمتهم وحق ربه تعالى كالصلاة والصوم فله اجران ومباحث هذا سبقت في العلم والجهاد قال الشعبي عامر الراوي لصالح بن صالح او لرجل من خراسان ففي رواية هشيم عن صالح ابن صالح المذكور قال رأيت رجلا من اهل خراسان سأل الشعبي فقال ان من قبلنا من اهل خراسان يقولون في الرجل اذا اعتق امته ثم تزوجها فهو كالراكب بدنته فقال الشعبي فذكر الحديث الى ان قال له خذها اي المسئلة بغير شيء من اجر بل بثوابها لتعليم قد كان الرجل يرحل فيما دونه اي المذكور ولابي ذر فيما دونها اي المسئلة الى المدينة النبوية وقال ابو بكر بسكون الكاف شعبة بن عياش بالتحتية والشين المعجمة القارئ مما وصله ابو داود الطيالسي في مسنده عن ابي حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم عن ابي بردة عامر عن ابيه ابي موسى الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم الحديث وقال فيه اعتقها ثم اصدقها فصرح بثبوت الصداق هنا بخلاف الرواية السابقة فان ظاهرها ان يكون العتق نفس المهر وبه قال حدثنا سعيد بن تليد بفتح الفوقية وكسر اللام المخففة وسكون التحتية بعدها دال مهملة المصري قال اخبرني بالافراد ولابي ذر وابي الوقت اخبرنا ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرني بالافراد جرير بن حازم بالحاء المهملة والزاي عن ايوب السختياني عن محمد هو ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه لم يكذب كذا ورد موقوفا لكريمة والنسفي وكذا اعتمد ابي نعيم وجزم به الحميدي قال الحافظ ابن حجر واظنه الصواب في رواية حماد عن ايوب وان ذلك هو السر في ايراد رواية جرير بن حازم مع كونها نازلة ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر قال النبي صلى الله عليه وسلم لم يكذب ابراهيم كذا في هامش الفرع كاصله وزاد في الفتح وكذا في رواية ابي الوقت والنسفي وافاد ان ابن سيرين كان يقف كثيرا من حديث ابي هريرة تخفيفا لا يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم الا ثلاث كذبات بفتح الذال المعجمة وعند ابن الحطيئة عن ابي ذر بسكونها وليس هذا من الكذب المذموم بل هو من باب المعاريض المحتملة للامرين لقصد شرعي ديني بينما ابراهيم مر بجبار واسمه صادوق كما قاله ابن قتيبة او غيره ذلك وكان على مصر فيما ذكره السهيلي ومعه سارة زوجته فذكر الحديث ولفظه كما في احاديث الانبياء فقيل له ان ههنا رجلا معه امرأة من احسن الناس فارسل اليه فسأله عنها فقال من هذه قال اختي فاتى سارة فقال يا سارة ليس على وجه الارض مؤمن غيري وغيرك فان هذا سألني فاخبرته انك اختي فلا تكذبيني فارسل اليها فلما دخلت عليه ذهب يتناولها فاخذ فقال ادعي الله لي ولا اضرك فدعت فاطلق ثم تناولها الثانية فاخذ مثلها او اشد فقال ادعي الله لي ولا اضرك فدعت فاطلق فدعا بعض حجبته فقال انكم لم تأتوني بانسان انما اتيتموني بشيطان فاعطاها هاجر ام اسماعيل قالت للخليل كف الله يد الكافر الجبار عني واخدمني آجر بالمد بهمزة ممدودة بدل الهاء قال ابو هريرة بالسند السابق يخاطب العرب فتلك يعني هاجر امكم يا بني ماء السماء لكثرة ملازمتهم الفلوات التي بها مواقع المطر لرعي دوابهم ومطابقة الحديث للترجمة كما قال ابن المنير من جهة ان هاجر كانت مملوكة وقد صح ان ابراهيم اولدها بعد ان ملكها فهي سرية انتهى وتعقبه في الفتح فقال ان اراد ان ذلك وقع صريحا في الصحيح فليس بصحيح وانما الذي في الصحيح ان سارة ملكتها وان ابراهيم اولدها اسماعيل وكونه ما كان بالذي يستولد امة امرأته الا بملك مأخوذ من خارج حديث الصحيح وفي مسند ابي يعلى فاستوهبها ابراهيم من سارة فوهبتها له وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا اسماعيل بن جعفر المدني عن حميد الطويل عن انس رضي الله عنه انه قال اقام النبي صلى الله عليه وسلم بين خيبر والمدينة بسد الصهباء ثلاثا اي ثلاثة ايام يبنى عليه بصفية بنت حيي بعد ان دفعها لام سليم حتى تهيئها له ويبنى بضم التحتية وسكون الموحدة وفتح النون مبنيا للمفعول من البناء وهو الدخول بالزوجة قال في المصابيح وفيه رد على الجوهري حيث خطأ من قال بنى الرجل باهله فدعوت المسلمين الى وليمته صلى الله عليه وسلم فما كان فيها من خبز ولا لحم وسقطت من لابي ذر امر بضم الهمزة وكسر الميم ولابي ذر بفتحهما بالانطاع فالقي بفتح الهمزة والقاف عليها من التمر والاقط والسمن فكانت وليمته صلى الله عليه وسلم عليها فقال المسلمون احدى امهات المؤمنين او مما ملكت يمينه وعند مسلم فقال الناس لا ندري اتزوجها ام اتخذها ام ولد فقالوا ان حجبها فهي من امهات المؤمنين وان لم يحجبها فهي مما ملكت يمينه فلما ارتحل وطأ اي مهد لها شيئا تقعد عليه خلفه على الراحلة ومد الحجاب بينها وبين الناس فيه ومطابقة الحديث للترجمة من تردد الصحابة هل صفية زوجة او سرية

باب من جعل عتق الامة صداقها هل يصح ام لا وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البغلاني قال حدثنا حماد ابن زيد عن ثابت البناني وشعيب بن الحبحاب بحاءين مهملتين مفتوحتين بينهما موحدة ساكنة وبعد

الالف مهملة ثابتة البصري كلاهما عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتق صفية بنت حيي وجعل عتقها صداقها اي اعتقها بشرط ان يتزوجها فوجب له عليها قيمتها وكانت معلومة فتزوجها بها وفي رواية حماد عن ثابت وعبد العزيز عن انس قال وصارت صفية لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثم تزوجها وجعل عتقها صداقها فقال عبد العزيز لثابت يا ابا محمد انت سالت انسا ما امهرها قال امهرها نفسها فتبسم فهو ظاهر جدا في ان المجعول مهرا هو نفس العتق وقد تمسك بظاهره ابو يوسف واحمد فقالا اذا اعتق امته على ان يجعل عتقها صداقها صح العقد والعتق والمهر على ظاهر الحديث وعبارة المرداوي من الحنابلة في تنقيحه واذا قال لامته القن او المدبرة او المكاتبة او ام ولده او المعلق عتقها على صفة اعتقتك وجعلت عتقك صداقك صح ان كان متصلا بحضرة شاهدين ويصح جعل صداق من بعضها رقيق عتق ذلك البعض صداقا انتهى ومنهم من جعله من خصائصه صلى الله عليه وسلم وممن جزم بذلك الماوردي ويحيى بن اكثم ونقله المزني عن الشافعي قال وموضع الخصوصية انه اعتقها مطلقا وتزوجها بلا مهر ولا ولي ولا شهود وهذا بخلاف غيره وقيل المعنى اعتقها ثم تزوجها فلما لم يعلم انس انه ساق لها صداقا قال اصدقها نفسها اي لم يصدقها شيئا فيما اعلم فلم ينف اصل الصداق ولهذا قال الطبري من الشافعية وابن المرابط من المالكية ومن تبعهما ان قول انس قاله ظنا من قبل نفسه ولم يرفعه وعورض بما اخرجه الطبراني وابو الشيخ من حديث صفية نفسها انها قالت اعتقني النبي صلى الله عليه وسلم وجعل عتقي صداقي فيرد على القائل بان انسا قاله من قبل نفسه وهذا الحديث سبق في غزوة خيبر

باب جواز تزويج المعسر لقوله تعالى ان يكونوا فقراء من المال يغنهم الله من فضله والاعسار في الحال لا يمنع التزوج لاحتمال حصول المال في المآل وعن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس انه قال رغبهم الله تعالى في التزوج وامر به الاحرار والعبيد يعني في قوله تعالى وانكحوا الايامى منكم والصالحين من عبادكم وامائكم ووعدهم عليه الغنى فقال ان يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله وعن سعيد بن عبد العزيز قال بلغني ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه قال اطيعوا الله فيما امركم به من النكاح ينجز لكم ما وعدكم من الغنى قال ان يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله رواه ابن ابي حاتم وعن ابن مسعود انه قال التمسوا الرزق في النكاح لقول الله ان يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله رواه ابن جرير وذكر البغوي عن عمر نحوه وفي حديث ابي هريرة عند احمد والترمذي والنسائي وابن ماجه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة حق على الله عونهم الناكح يريد العفاف الحديث وقال في مصابيح الجامع وظاهر الاية وعد كل فقير تزوج بالغنى ووعد الله واجب فاذا راينا فقيرا تزوج فلم يستغن فليس ذلك لاخلاف الوعد حاشا لله ولكن لاخلاله هو بالقصد لان الله تعالى انما وعد على حسن القصد فمن لم يستغن فليرجع باللوم على نفسه وقال ابن كثير والمعهود من كرم الله ولطفه ان يرزقه واياها بما فيه كفاية له ولها واما حديث تزوجوا فقراء يغنكم الله فلا اصل له ولم اره باسناد قوي ولا ضعيف وفي القرآن غنية عنه وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي انه قال جاءت امرأة قال في المقدمة يحتمل انها خولة بنت حكيم وقيل ام شريك ولا يثبت شيء من ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله جئت اهب لك نفسي اي اكون لك زوجة بلا مهر وهو من المضاف ليصح والتقدير وهبت امر نفسي لك فاللام لام التمليك استعملت في تمليك المنافع قال فنظر اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فصعد النظر بتشديد العين اي رفعه فيها وصوبه بتشديد الواو اي خفضه ثم طأطأ رسول الله ولابي ذر عن الكشميهني ثم طأطأ لها رسول الله صلى الله عليه وسلم راسه فلما رأت المرأة انه لم يقض فيها شيئا جلست فقام رجل من اصحابه لم يسم فقال يا رسول الله ان لم يكن لك بها ولابي ذر عن الحموي والمستملي فيها حاجة فزوجنيها فقال صلى الله عليه وسلم وهل عندك من شيء تصدقها اياه فقال لا والله يا رسول الله فقال اذهب الى اهلك فانظر هل تجد شيئا فذهب ثم رجع فقال لا والله ما وجدت شيئا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انظر ولو كان الذي تجده خاتما من حديد فاصدقها اياه فقيد حذف كان واسمها وجواب لو وفيه دلالة على جواز التختم بالحديد وفيه خلاف فقيل يكره لانه من لباس اهل النار والاصح عند الشافعية لا يكره فذهب الى اهله ثم رجع فقال لا والله يا رسول الله ولا خاتما من حديد ولكن هذا ازاري قال سهل الساعدي مما ادرجه في الحديث ماله رداء فلها نصفه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تصنع بازارك ان لبسته انت لم يكن عليها منه شيء وان لبسته هي لم يكن عليك شيء وللاصيلي وابي الوقت وابي ذر عن الحموي والمستملي لم يكن عليك منه شيء فجلس الرجل حتى اذا طال مجلسه بكسر اللام قام فرآه صلى الله عليه وسلم موليا مدبرا فامر به فدعي بضم الدال وكسر العين فلما جاء قال ماذا معك من القرآن قال معي سورة كذا وسورة كذا عددها وبين النسائي في روايته وكذا ابو داود من حديث عطاء عن ابي هريرة البقرة او التي تليها وفي الدار[قطني] عن ابن مسعود البقرة وسور من المفصل ولتمام الرازي عن ابي امامة قال زوج النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من الانصار على سبع سور فقال صلى الله عليه وسلم تقرأهن عن ظهر قلبك اي من حفظك قال نعم قال اذهب فقد ملكتكها بما معك من القرآن بفتح الميم قال الدارقطني هذا وهم والصواب زوجتكها وهي رواية الاكثرين قال النووي يحتمل صحة اللفظين بان يكون جرى لفظ التزويج اولا

ثم لفظ التمليك ثانيا اي لانه ملك عصمتها بالتزويج السابق زاد البيهقي في المعرفة من طريق زائدة عن ابي حازم عن سهل انطلق فقد زوجتكها بما تعلمها من القرآن وفي حديث ابي هريرة عند ابي داود ايضا قال ما تحفظ من القرآن قال سورة البقرة والتي تليها قال قم فعلمها عشرين اية وهي امرأتك وفي تعليمها القرآن منفعة تعود اليها وهو عمل من اعمال البدن التي لها اجرة والباء في بما معك باء المقابلة وما موصولة وصلتها الظرف والعائد ضمير الاستقرار وقيل الباء سببية اي بسبب ما معك من القرآن وقيل ويرجع الى صداق المثل وهذا مذهب الحنفية قالوا لان المسمى ليس بمال والشارع انما شرع ابتغاء النكاح بالمال بقوله ان تبتغوا باموالكم وتعليم القرآن ليس بمال فيجب مهر المثل وليس في قوله زوجتكها بما معك من القرآن انه جعله مهرا ومن ثم زاد البيهقي التخصيص

باب الاكفاء في الدين بفتح الهمزة الاولى جمع كفو بضم الكاف وسكون ثانيها اخره همزة المثل والنظير يقال كافاه اي ساواه ومنه قوله عليه السلام المؤمنون تتكافأ دماؤهم ويسعى بذمتهم ادناهم فالكفاءة معتبرة في النكاح لما روي انه صلى الله عليه وسلم قال الا لا يزوج النساء الا الاولياء ولا يزوجن من غير الاكفاء ولان النكاح يعقد للعمر ويشتمل على اغراض ومقاصد كالازدواج والصحبة والالفة وتأسيس القرابات ولا ينتظم ذلك عادة الا بين الاكفاء وقد جزم مالك رحمه الله بان اعتبار الكفاءة مختص بالدين لقوله عليه الصلاة والسلام الناس سواسية لا فضل لعربي على عجمي انما الفضل بالتقوى وقال تعالى ان اكرمكم عند الله اتقاكم واجيب بان المراد به في حكم الاخرة وكلامنا في الدنيا وقال الشيخ خليل في مختصره والكفاءة الدين والحال قال شارحه واعتبر فيها خصلتان اوصاف الدين وهو متفق عليه وظاهره من قول المدونة المتقدم بعضهم ليس من اكفاء ان الرقيق كفو ونقله عبد الوهاب نصا وعن المغيرة انه يفسخ وصححه هو وغيره والنسب وفي المدونة المولى كفو للعربية وقيل ليس بكفو والحال وهو ان يكون الزوج سالما من العيوب الفاحشة والمال فالعجز عن حقوقها يوجب مقالها وقيل المعتبر من ذلك كله عند مالك الدين والحال وعند ابن القاسم الدين والمال وعند سحنون المال والحال انتهى وخصال الكفاءة عند الشافعية خمسة سلامة من عيب نكاح كجنون وجذام وبرص وحرية فمن مسه او مس اباه الاقرب رق ليس كفوا لسليمة من ذلك لانها تعير به وخرج بالاباء الامهات فلا يؤثر فيهم مس الرق ونسب ولو في العجم لانه من المفاخر فعجمي ابا وان كانت امه عربية ليس كفوا لعربية ابا وان كانت امها اعجمية ولا غير قرشي من العرب كفوا للقرشية لحديث قدموا قريشا ولا تقدموها رواه الشافعي بلاغا ولا غير هاشمي ومطلبي كفوا لهما لحديث مسلم ان الله اصطفى كنانة من ولد اسماعيل واصطفى قريشا من كنانة واصطفى من قريش بني هاشم واصطفاني من بني هاشم فبنو هاشم وبنو المطلب اكفاء لحديث البخاري نحن وبنو المطلب شيء واحد وعفة بدين وصلاح فليس فاسق كفوا عفيفة وحرفة فليس ذو حرفة دنية كفوا ارفع منه فنحو كناس ليس كفوا بنت خياط ولا خياط بنت تاجر ولا تاجر بنت عالم ولا يعتبر في خصال الكفاءة اليسار لان المال غاد ورائح ولا يفتخر به اهل المروآت والبصائر وقال الحنابلة واللفظ للمرداوي في تنقيحه والكفاءة في زوج شرط لصحة النكاح عند الاكثر فهي حق لله وللمرأة والاولياء كلهم حتى من يحدث ولو زالت بعد العقد فلها الفسخ فقط وعنه ليست بشرط بل للزوم وهو اختاره اكثر المتأخرين وهو اظهر فمن لم يرض الفسخ من المرأة والاولياء جميعهم فورا وتراخيا فهو حق للاولياء والمرأة وهي دين ومنصب وهو النسب وحرية وصناعة غير زرية ويسار بمال بحسب ما يجب لها وقال الشافعية ليس نكاح غير الاكفاء حراما فاسد به النكاح وانما هو تقصير بالمرأة والاولياء فاذا رضوا صح ويكون حقا لهم تركوه فلو رضوا الا واحدا فله فسخه وقوله عز وجل وهو الذي خلق من الماء اي النطفة بشرا انسانا فجعله نسبا وصهرا يريد فقسم البشر قسمين ذوي نسب اي ذكورا ينسب اليهم فيقال فلان بن فلان وفلانة بنت فلان وذوات صهر اي اناثا يصاهر بهن وهو كقوله فجعل منه الزوجين الذكر والانثى وكان ربك قديرا حيث خلق من النطفة الواحدة بشرا نوعين ذكرا وانثى وقيل فجعله نسبا قرابة وصهرا اي مصاهرة يعني الوصلة بالنكاح من باب الانساب لان التواصل يقع بها وبالمصاهرة لان التوالد يكون بهما وسقط لابي ذر قوله وكان ربك قديرا وقال بعد وصهرا الاية ومراد المؤلف رحمه الله من سياق هذه الاية الاشارة الى ان النسب والصهر مما يتعلق بهما حكم الكفاءة ونقل العيني عن ابن سيرين ان هذه الاية نزلت في النبي صلى الله عليه وسلم وعلي زوج صلى الله عليه وسلم فاطمة عليا وهو ابن عمه وزوج ابنته فكان نسبا وكان صهرا وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم ابن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد عروة ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان ابا حذيفة مهشم على المشهور خال معاوية بن ابي سفيان ابن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس القرشي العبشمي وكان ممن شهد بدرا والمشاهد كلها مع النبي صلى الله عليه وسلم تبنى سالما اي ابن معقل بفتح الميم وسكون العين المهملة وكسر القاف من اهل فارس المهاجري الانصاري وانكحه زوجه بنت اخيه بفتح الهمزة وكسر الخاء المعجمة هند غير مصروف للعلمية والتأنيث ولابوي الوقت وذر هندا لسكون وسطه بنت الوليد بن عتبة بن ربيعة وهو اي سالم مولى لامرأة من الانصار اسمها ثبيتة بضم المثلثة وفتح الموحدة وسكون التحتية وفتح الفوقية بنت يعار بفتح التحتية والعين المهملة المخففة وبعد الالف راء ابن زيد بن عبيد الانصارية زوج ابي حذيفة المذكور كما تبنى اي كما اتخذ النبي صلى الله عليه وسلم زيدا ابنا وكان من تبنى رجلا في الجاهلية دعاه الناس اليه فيقول فلان ابن فلان الذي تبناه وورث من ميراثه كما يرث ابنه من النسب حتى انزل الله تعالى ادعوهم لابائهم الى قوله

عز وجل ومواليكم فردوا بصيغة البناء للمفعول إلى آبائهم الذين ولدوهم فمن لم يعلم له أب بضم التحتية مبنيا للمفعول كان مولى وأخا في الدين فجاءت سهلة بفتح السين المهملة وسكون الهاء بنت سهيل بن عمرو بضم السين وفتح الهاء وسكون التحتية وعمرو بفتح العين القرشي ثم العامري وهي امرأة أبي حذيفة ابن عتبة ضرة معتقة سالم الأنصارية النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله إنا كنا نرى بفتح النون أي نعتقد سالما ولدا بالتبني وقد أنزل الله فيه ما قد علمت من قوله تعالى ادعوهم لآبائهم فذكر أبو اليمان الحكم بن نافع شيخ البخاري الحديث وتمامه كما عند أبي داود والبرقاني فكيف ترى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أرضعيه فأرضعته خمس رضعات فكان بمنزلة ولدها من الرضاعة فبذلك كانت عائشة تأمر بنات أخيها وأخواتها أن يرضعن من أحبت عائشة أن يراها ويدخل عليها وإن كان كبيرا خمس رضعات ثم يدخل عليها وأبت أم سلمة وسائر أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أن يدخل عليهن بتلك الرضاعة أحدا من الناس حتى يرضع في المهد وقلن لعائشة والله ما ندري لعلها رخصة من رسول الله صلى الله عليه وسلم لسالم دون الناس وقد أخرج هذا الحديث مسلم من طريق القاسم بن محمد عن عائشة ومن طريق زينب عن أم سلمة ففي رواية القاسم عنها جاءت سهلة بنت سهيل بن عمرو فقالت يا رسول الله إني أرى في وجه أبي حذيفة من دخول سالم وهو حليفه فقال أرضعيه قالت كيف أرضعه وهو رجل كبير فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال قد علمت أنه رجل كبير وفي لفظ فقالت إن سالما قد بلغ ما يبلغ الرجال وإنه يدخل علينا وإني أظن أن في نفس أبي حذيفة شيئا من ذلك فقال أرضعيه تحرمي عليه فرجعت إليه فقالت إني قد أرضعته فذهب الذي في نفس أبي حذيفة وهذا مختص بسهلة وسالم أو منسوخ والجمهور على خلافه كما يأتي إن شاء الله تعالى بعون الله وقوته في أبواب الرضاع ومطابقة الحديث للترجمة في تزويج أبي حذيفة سالما الذي تبناه وهو مولى لامرأة من الأنصار بنت أخيه هندا ولم يعتبر فيه الكفاءة إلا في الدين والحديث أخرجه النسائي أيضا في النكاح وبه قال حدثنا عبيد بن إسماعيل اسمه عبد الله أبو محمد الهباري القرشي الكوفي قال حدثنا أبو أسامة حماد بن أسامة عن هشام عن أبيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ضباعة بضم الضاد المعجمة وفتح الموحدة المخففة بنت الزبير بن عبد المطلب الهاشمية ابنة عم النبي صلى الله عليه وسلم فقال لها لعلك أردت الحج قالت والله لا وفي نسخة ما أجدني أي ما أجد نفسي إلا وجعة واتحاد الفاعل والمفعول مع كونهما ضميرين لشيء واحد من خصائص أفعال القلوب وقوله وجعة بفتح الواو وكسر الجيم أي ذات مرض فقال صلى الله عليه وسلم حجي واشترطي أنك حيث عجزت عن الإتيان بالمناسك وانحبست عنها بسبب قوة المرض تحللت وقولي اللهم محلي بفتح الميم وكسر الحاء ولأبي ذر بفتحها أي مكان تحللي من الإحرام حيث حبستني فيه بعلة المرض ومباحث ذلك سبقت في الحج في أبواب المحصر وكانت ضباعة تحت المقداد بن الأسود هو ابن عمرو بن ثعلبة ابن مالك الكندي ونسب إلى الأسود بن عبد يغوث بن وهب بن عبد مناف بن زهرة لكونه تبناه فكان من حلفاء قريش وتزوج ضباعة وهي هاشمية ففيه أن النسب لا يعتبر في الكفاءة وإلا لما جاز له أن يتزوجها لأنها فوقه في النسب وأجيب باحتمال أنها وأولياءها أسقطوا حقهم من الكفاءة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري أنه قال حدثني بالإفراد سعيد بن أبي سعيد كيسان عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال تنكح المرأة بضم التاء وفتح الكاف مبنيا للمفعول والمرأة رفع به لأربع من الخصال لمالها بدل من السابق بإعادة العامل لأنها إذا كانت ذات مال قد لا تكلفه في الإنفاق وغيره فوق طاقته وقول المهلب إن في الحديث دليلا على أن للزوج الاستمتاع بمال زوجته فإن طابت نفسها بذلك حل له وإلا فله من ذلك قدر ما بذل لها من الصداق تعقب بأنه ليس في الحديث ما ذكر من التفصيل ولم ينحصر قصد في الاستمتاع بمالها فقد يقصد تزوج ذات المال لحصول ولد منها فيعود إليه مالها بالإرث أو أن تستغني بما لها عن مطالبته بما يحتاج إليه غيرها من النساء كما مر وأما استدلال بعض المالكية به على أن للرجل أن يحجر على زوجته في مالها معللا بأنه إنما تزوجها لمالها فليس لها تفويته ففيه نظر لا يخفى وتنكح المرأة أيضا لحسبها بإعادة الجار وفتح الحاء والسين المهملتين ثم موحدة أي لشرفها والحسب في الأصل الشرف بالآباء وبالأقارب مأخوذ من الحساب لأنهم كانوا إذا تفاخروا عدوا مناقبهم ومآثر آبائهم وقومهم وحسبوها فيحكم لمن زاد عدده على غيره وقد قال أكثم بن صيفي يا بني تميم لا يغلبنكم جمال النساء على صراحة النسب فإن المناكح الكريمة مدرجة للشرف وقال بكير الأسدي

وأول خبث الماء خبث ترابه ... وأول لؤم المرء لؤم المناكح

وقال آخر

إذا كنت تبغي أيما بجهالة ... من الناس فانظر من أبوها وخالها
فإنهما منها كما هي منهما ... كقدك نعلا إن أردت مثالها
ولا تطلب لبيت الدني فعالها ... ولا تدع ذا أعقل لوزن مالها
فإن الذي يرجو من المال عندها ... سيأتي عليه شؤمها وخبالها

وقيل المراد بالحسب المال ورد بذكر المال قبله وعطفه عليه وعند النسائي وصححه ابن حبان والحاكم من حديث بريدة رفعه إن أحساب أهل الدنيا الذين يذهبون إليه المال وفي حديث سمرة المرفوع مما صححه الترمذي والحاكم الحسب المال والكرم التقوى وحمل على أن المراد أن المال حسب من لا حسب له وروى الحاكم حديث تخيروا

لنطفكم فيكره نكاح بنت الزنا وبنت الفاسق قال الأذرعي ويشبه أن يلحق بهما اللقيطة ومن لا يعرف أبوها وتنكح أيضا لأجل جمالها الجمال مطلوب في كل شيء لا سيما في المرأة التي تكون قرينة وضجيعة وعند الحاكم حديث خير النساء من تسر إذا نظرت وتطيع إذا أمرت قال الماوردي لكنهم كرهوا ذات الجمال البارع فإنها تزهو بجمالها وتنكح أيضا لدينها بإعادة اللام وفي مسلم بإعادتها في الأربع وحذفت منافي قوله وجمالها فاظفر بذات الدين ولمسلم من حديث جابر فعليك بذات الدين والمعنى كما قال القاضي ناصر الدين البيضاوي أن اللائق بذوي المروآت وأرباب الديانات أن يكون الدين مطمح نظرهم في كل شيء لا سيما فيما يدوم أمره ويعظم خطره فلذا اختاره صلى الله عليه وسلم بآكد وجه وأبلغه فأمر بالظفر الذي هو غاية البغية ومنتهى الاختيار والطلب الدال على تضمن المطلوب لنعمة عظيمة وفائدة جليلة وقال في شرح المشكاة قوله فاظفر جزاء شرط محذوف أي إذا تحققت ما فصلت لك تفصيلا بينا فاظفر أيها المسترشد بذات الدين فإنها تكسبك منافع الدارين قال واللامات المكررة مؤذنة بأن كلا منهن مستقلة في الغرض وروى ابن ماجه حديث ابن عمر مرفوعا لا تزوجوا النساء لحسنهن فعسى حسنهن أن يرديهن أي يهلكهن ولا تزوجوهن لأموالهن فعسى أموالهن أن تطغيهن ولكن تزوجوهن على الدين ولأمة سوداء ذات دين أفضل تربت يداك أي افتقرتا إن خالفت ما أمرتك به يقال ترب الرجل إذا افتقر وهي كلمة جارية على ألسنتهم لا يريدون بها حقيقته وقيل فيه تقدير شرط كما مر ورجح ابن العربي لتعديه ذوات الدين إلى ذوات الجمال والمال ورجح عدم إرادة الدعاء عليه وذلك لأنهم كانوا إذا رأوا مقداما في الحرب أبلى فيه بلاء حسنا يقولون قاتله الله ما أشجعه وإنما يريدون به ما يريد قوته وشجاعته وكذلك ما نحن فيه فإن الرجل لما يؤثر تلك الثلاثة على ذات الدين لإعدامها مالا وجمالا وحسبا فينبغي أن يحمل الدعاء على ما يحسب عليه من الفقر أي عليك بذات الدين يغنك الله فيوافق معنى الحديث نص التنزيل وأنكحوا الأيامى منكم والصالحين من عبادكم وإمائكم إن يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله والصالح هو صاحب الدين قاله في شرح المشكاة وفي الحديث كما قال النووي الحث على مصاحبة أهل الصلاح في كل شيء لأن من صاحبهم استفاد من أخلاقهم وبركتهم وحسن طرائقهم ويأمن المفسدة من جهتهم وحكى محيي السنة أن رجلا قال للحسن إن لي بنتا أحبها وقد خطبها غير واحد فمن ترى أن أزوجها قال زوجها رجلا يتقي الله فإن أحبها أكرمها وإن أبغضها لم يظلمها وقال الغزالي في الإحياء وليس أمره صلى الله عليه وسلم بمراعاة الدين نهيا عن مراعاة الجمال ولا أمرا بالإضراب عنه وإنما هو نهي عن مراعاته مجردا عن الدين فإن الجمال في غالب الأمر يرغب الجاهل في النكاح دون التفات إلى الدين ولا نظر إليه فوقع النهي عن هذا قال وأمر النبي صلى الله عليه وسلم لمن يريد التزوج بالنظر إلى المخطوبة يدل على مراعاة الجمال إذ النظر لا يفيد معرفة الدين وإنما يعرف به الجمال أو القبح ومما يستحب في المرأة أيضا أن تكون بالغة كما نص عليه الشافعي إلا لحاجة كأن لا يعفه إلا غيرها أو مصلحة كتزوجه صلى الله عليه وسلم عائشة وأن تكون عاقلة قال في المهمات ويتجه أن يراد بالعقل هنا العقل العرفي وهو زيادة على مناط التكليف انتهى والمتجه أن يراد أعم من ذلك وأن تكون ذات قرابة غير قريبة لقوله صلى الله عليه وسلم لا تنكحوا القرابة القريبة فإن الولد يخلق ضاويا ذكره في الإحياء وقوله ضاويا أي نحيفا لضعف الشهوة قال الزنجاني ولأن من مقاصد النكاح اشتباك القبائل لأجل التعاضد واجتماع الكلمة وهو مفقود في نكاح القريبة وتوقف السبكي في هذا الحكم لعدم صحة الحديث الدال عليه فقد قال ابن الصلاح لم أجد له أصلا معتمدا قال السبكي فلا ينبغي إثباته لعدم الدليل انتهى وقال الحافظ زين الدين العراقي والحديث المذكور إنما يعرف من قول عمر أنه قال لآل السائب قد أضويتم فانكحوا في الغرائب وقال الشاعر

• تجيزتها للنسل وهي غريبة • فقد أنجبت والمنجبات الغرائب •

وما ذكر في الروضة من أن القريبة أولى من الأجنبية هو مقتضى كلام جماعة لكن ذكر صاحب البحر والبيان أن الشافعي نص على أنه يستحب أن لا يتزوج من عشيرته ولا يشكل بما ذكر بتزوج النبي صلى الله عليه وسلم زينب مع أنها بنت عمته لأنه تزوجها بيانا للجواز ولا بتزوج علي فاطمة لأنها بعيدة في الجملة إذ هي بنت ابن عمه لا بنت عمه وأن لا تكون ذات ولد لغيره إلا لمصلحة كما تزوج صلى الله عليه وسلم أم سلمة ومعها ولد أبي سلمة للمصلحة وأن لا يكون لها مطلق يرغب في نكاحها وأن لا تكون شقراء فقد أمر الشافعي الربيع أن يرد الغلام الأشقر الذي اشتراه له وقال ما لقيت من أشقر خيرا وحديث الباب أخرجه مسلم أيضا في النكاح وكذا أبو داود والنسائي وبه قال حدثنا إبراهيم بن حمزة بالحاء المهملة والزاي أبو إسحاق الزبيري الأسدي قال حدثنا ابن أبي حازم عبد العزيز عن أبيه أبي حازم سلمة بن دينار عن سهل أي ابن سعد الساعدي الأنصاري رضي الله عنه أنه قال مر رجل غني لم يقف الحافظ ابن حجر على اسمه على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال للحاضرين من أصحابه ما تقولون في هذا قالوا حري بفتح الحاء المهملة وكسر الراء وتشديد التحتية أي حقيق إن خطب امرأة أن ينكح بضم أوله وفتح ثالثه مبنيا للمفعول وإن شفع في أحد أن يشفع بضم أوله وتشديد الفاء المفتوحة أي أن تقبل شفاعته وإن قال أن يستمع قوله قال سهل ثم سكت رسول الله صلى الله عليه وسلم فمر رجل آخر قيل إنه جعيل بن سراقة كما في مسند الروياني وفتوح مصر لابن عبد الحكم وغيرهما من فقراء المسلمين فقال صلى الله عليه وسلم ما تقولون في هذا الفقير المار قالوا هو حري حقيق إن خطب أن لا ينكح وإن شفع أن لا يشفع وإن قال أن لا يستمع لقوله لفقره وكان دميما قبيحا فقال رسول الله

صلى الله عليه وسلم هذا الفقير خير من ملء الارض مثل هذا الغني واطلاقه التفضيل على الغني المذكور ولا يلزم منه تفضيل كل فقير على كل غني كما لا يخفى نعم فيه تفضيله مطلقا في الدين فيطابق الترجمة وقوله مثل بالجر ومثل بالنصب والجر وهذا الحديث اخرجه البخاري ايضا في الرقاق وابن ماجه في الزهد **باب** الاكفاء في المال والاختلاف فيه والاشهر عند الشافعية انه لا اثر له في الكفاءة فالمعسر كفؤ للموسرة لان المال غاد ورائح ولا يفتخر به اهل المروآت والبصائر نعم لو زوج الولي بالاجبار موليته معسرا بغير رضاها بمهر المثل لم يصح النكاح لانه بخسها حقها كتزويجها بغير كفؤ نقله في الروضة عن فتاوى القاضي ومنعه البلقيني وقال الزركشي هو مبني على اعتبار اليسار مع انه نقل عن عامة الاصحاب عدم اعتباره انتهى ونقل صاحب الافصاح فيما حكاه في الفتح عن الشافعي انه قال الكفاءة في الدين والمال والنسب وجزم باعتباره ابو الطيب والصيمري وجماعة واعتبره الماوردي في اهل الامصار وخص الخلاف باهل البوادي والقرى المتفاخرين بالنسب دون المال انتهى وتزويج المقل بالجر عطفا على سابقه والمقل بضم الميم وكسر القاف وتشديد اللام الفقير المثرية بضم الميم وسكون المثلثة وفتح التحتية التي لها ثراء بفتح المثلثة والراء والمد وهو الغنى وبه قال حدثني بالافراد يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير انه سال عائشة رضي الله عنها عن تفسير قوله تعالى وان خفتم وللاربعة فان خفتم ان لا تقسطوا في اليتامى قالت يا ابن اختي اسقط هذه ولابي ذر عن الحموي والمستملي هي اليتيمة التي مات ابوها تكون في حجر وليها القائم بامورها فيرغب في جمالها ومالها ويريد ان ينتقص صداقها عن مهر مثلها فنهوا بضم النون والهاء عن نكاحهن الا ان يقسطوا بضم اوله وكسر ثالثه يعدلوا في اكمال الصداق على عادة مثلهن في ذلك وامروا بنكاح من سواهن اي من النساء كما في الرواية الاخرى قالت اي عائشة واستفتى الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك فانزل الله تعالى ويستفتونك سقطت واو ويستفتونك لغير الاربعة في النساء الى وترغبون ان تنكحوهن لجمالهن او عن ان تنكحوهن لدمامتهن فانزل الله لهم ان اليتيمة اذا كانت ذات جمال ومال رغبوا في نكاحها ونسبها فان ولابي ذر عن الكشميهني وان كانت مرغوبة عنها في قلة المال والجمال تركوها واخذوا غيرها من النساء قالت فكما يتركونها حين يرغبون عنها فليس لهم ان ينكحوها اذا رغبوا فيها الا ان يقسطوا لها ويعطوها حقها الاوفى في ولابي ذر عن الكشميهني من الصداق وكان عمر بن الخطاب اذا جاءه ولي اليتيمة نظر فان كانت جميلة غنية قال زوجها غيرك والتمس لها من هو خير منك وان كانت دميمة ولا مال لها قال تزوجها فانت احق بها وحديث الباب مر في التفسير **باب** ما يتقى من شؤم المراة وقوله تعالى ان من ازواجكم واولادكم عدوا لكم قدم الازواج لان المقصود الاخبار ان منهم اعداء ووقوع ذلك في الازواج اكثر منه في الاولاد فكان اقعد في المعنى المراد فكان تقديمه اولى واشار البخاري بايراد ذلك الى اختصاص الشؤم ببعض الازواج دون بعض مما دلت عليه الاية من التبعيض وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام الاعظم عن ابن شهاب الزهري عن حمزة بالحاء المهملة والزاي وسالم ابني عبد الله بن عمر بن الخطاب عن ابيهما عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله ولابي ذر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الشؤم الذي هو ضد اليمن يقال تشاءمت بكذا او تيمنت بكذا واصل الشؤم همزة لكنها خففت فصارت واوا وغلب عليها التخفيف حتى لم ينطق بها مهموزة في المراة والدار والفرس ونقل الحافظ ابو ذر الهروي عن البخاري ان شؤم الفرس اذا كان حرونا وشؤم المراة سوء خلقها وشؤم الدار سوء جارها وقال غيره شؤم الفرس ان لا يغزى عليها وشؤم المراة ان لا تلد وشؤم الدار ضيقها وقيل شؤم المراة غلاء مهرها وللطبراني من حديث اسماء ان من شقاء المرء في الدنيا سوء الدار والمراة والدابة وفيه سوء الدار ضيق ساحتها وخبث جيرانها وسوء الدابة منعها ظهرها وسوء طبعها وسوء المراة عقم رحمها وسوء خلقها وفي حديث سعد بن ابي وقاص عند احمد مرفوعا وصححه ابن حبان والحاكم من سعادة ابن ادم ثلاثة المراة الصالحة والمسكن الصالح والمركب الصالح ومن شقاوة ابن ادم ثلاثة المراة السوء والمسكن السوء والمركب السوء وفي رواية لابن حبان المركب الهني والمسكن الواسع وفي رواية للحاكم وثلاثة من الشقاء المراة تراها تسوءك وتحمل لسانها عليك والدابة تكون قطوفا فان ضربتها اتعبتك وان تركتها لم تلحق اصحابك والدار تكون ضيقة قليلة المرافق وحديث الباب سبق في الجهاد وبه قال حدثنا محمد بن منهال البصري ولابي ذر ابن المنهال قال حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي وفتح الراء قال حدثنا عمر بن محمد بضم العين العسقلاني عن ابيه محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال ذكروا الشؤم عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان كان الشؤم في شيء حاصلا ففي الدار والمراة والفرس يعني ان الشؤم لو كان له وجود في شيء لكان في هذه الاشياء فانها اقبل الاشياء لها لكن لا وجود له فيها اصلا وعلى هذا فالشؤم في الحديث السابق وغيره محمول على الارشاد منه صلى الله عليه وسلم يعني ان كانت له دار يكره سكناها او امراة يكره صحبتها او فرس لا تعجبه فليفارق بالانتقال من الدار ويطلق المراة ويبيع الفرس حتى يزول عنه ما يجد في نفسه من الكراهة وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان كان اي الشؤم حاصلا في شيء ففي الفرس والمراة والمسكن زاد مالك في الموطا في اخره يعني الشؤم واتفقت نسخ البخاري

كلها

كلها على اسقاط الشؤم في هذه الرواية وسبق هذا الحديث في الجهاد وفي ذكر هذين الحديثين بعد الاية السابقة كما قال الشيخ تقي الدين السبكي اشارة الى تخصيص الشؤم بمن يحصل منها العداوة والفتنة لا كما يفهمه بعض الناس من التشاؤم بكعبها وان لها تاثيرا في ذلك وهو شيء لا يقول به احد من العلماء ومن قال انها سبب ذلك فهو جاهل وقد اطلق الشارع على من نسب المطر الى النوء الكفر فكيف بمن ينسب ما يقع من الشر الى المراة مما ليس له مدخل وانما تتفق موافقة قضاء وقدر فتنفر النفس من ذلك فمن وقع له ذلك فلا يضره ان يتركها من غير ان يعتقد نسبة الفعل اليها وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن سليمان بن طرخان التيمي البصري انه قال سمعت ابا عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي بفتح النون وسكون الهاء وكسر الدال المهملة عن اسامة بن زيد رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما تركت بعدي فتنة اضر على الرجال من النساء فالفتنة بهن اضر من الفتنة بغيرهن ويشهد لذلك قوله تعالى زين للناس حب الشهوات من النساء فجعل الاعيان التي ذكرها شهوات حيث وقع الشهوات اولا مبهما ثم بينها بالمذكورات فعلم ان الاعيان هي عين الشهوات فكانه قيل زين للناس حب النساء والشهوات التي هي النساء فجرد من النساء شيئا يسمى شهوات وهي نفس الشهوات كانه قيل هذه الاشياء خلقت للشهوات والاستمتاع بها لا غير لكن المقام يقتضي الذم ولفظ الشهوة عند العارفين مسترذل والتمتح بالشهوة نصيب البهائم وبدا بالنساء قبل بقية الانواع اشارة الى انهن الاصل في ذلك وتحقيق كون الفتنة بهن اشد ان الرجل يحب الولد لاجل المراة وكذا يحب الولد الذي امه في عصمته ويرجحه على الولد الذي فارق امه بطلاق او وفاة غالبا وقد قال مجاهد في قوله ان من ازواجكم واولادكم عدوا لكم قال يحمل الرجل على قطيعة الرحم او معصية ربه فلا يستطيع مع حبه الا الطاعة وقال بعض الحكماء النساء شر كلهن وشر ما فيهن عدم الاستغناء عنهن ومع انهن ناقصات عقل ودين يحملن الرجل على تعاطي ما فيه نقص العقل والدين لشغله عن طلب امور الدين وحمله على التهالك على طلب الدنيا وذلك اشد الفساد **باب** جواز كون الحرة تحت العبد زوجة له اذا رضيت بذلك وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن المشهور بربيعة الراي عن القاسم بن محمد اي ابن ابي بكر الصديق عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان في بريرة بفتح الموحدة وكسر الراء الاولى ثلاث سنن بضم السين وفتح النون الاولى اي طرق جمع سنة وهي الطريقة واذا اطلقت في الشرع فالمراد بها ما امر به النبي صلى الله عليه وسلم ونهى عنه وندب اليه قولا وفعلا مما لم ينطق به الكتاب العزيز ولذا يقال في ادلة الشرع الكتاب والسنة احداها انها عتقت بفتحات عتقتها عائشة فخيرت بضم الخاء المعجمة مبنيا للمفعول خيرها صلى الله عليه وسلم في فسخ نكاحها من زوجها مغيث وبين المقام معه وكان عبدا فاختارت نفسها وفي مرسل عامر الشعبي عند ابن سعد في طبقاته انه صلى الله عليه وسلم قال لها اعتقت قد عتق بضعك معك فاختاري وهذا مذهب المالكية والشافعية لتضررها بالمقام تحته من جهة انها تعير به وان لسيده منعه عنها وانه لا ولاية له على ولدها وغير ذلك وهذا بخلاف ما اذا عتقت تحت حر لان الكمال الحادث لها حاصل له فاشبه ما اذا اسلمت كتابية تحت مسلم ولو عتق بعضها فلا خيار لبقاء النقصان واحكام الرق ويستثنى من ذلك ما اذا اعتقها مريض قبل الدخول وهي لا تخرج من ثلثه الا بالصداق فلا خيار لها لانها لو فسخت سقط مهرها وهو من جملة المال فيضيق الثلث عن الوفاء بها فلا تعتق كلها فلا يثبت الخيار وكل ما ادى ثبوته الى عدمه استحال ثبوته وهذه من صور الدور الحكمي وليس في هذا الحديث التصريح بكون زوج بريرة عبدا ولا حرا لكن صنيع البخاري يدل على انه يميل الى انه كان حين عتقت عبدا وعند في الطلاق من حديث عكرمة عن ابن عباس انه كان عبدا وعند احمد وابي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه من حديث الاسود عن عائشة انه كان حرا وحمله بعض الحنفية انه كان حرا عند ما خيرت وعبدا قبل ذلك والحرية تعقب الرق ولا ينعكس فمن اخبر بعبوديته لم يعلم بحريته ولم يخيرها صلى الله عليه وسلم لانه كان عبدا ولا لانه كان حرا وانما خيرها للعتق لان الامة اذا اعتقت لها الخيار في نفسها سواء كان زوجها حرا ام عبدا وقد افرد ابن جرير الطبري وابن خزيمة مؤلفا في الاختلاف هل كان مغيث حرا ام عبدا وبقية مباحث هذا تاتي ان شاء الله تعالى في الطلاق وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم في شان بريرة لما ارادت عائشة ان تشتريها وتعتقها وشرطوا ولاءها ان يكون لهم الولاء لمن اعتق الجار والمجرور خبر المبتدا الذي هو الولاء اي كائن او مستقر لمن اعتق وبه يتعلق حرف الجر ومن موصول واعتق في موضع الصلة والعائد ضمير الفاعل وسبق في العتق ما في الحديث من المباحث ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم وبرمة على النار بضم الموحدة وسكون الراء قال ابن الاثير هي القدر مطلقا وجمعها برام وهي في الاصل المتخذة من الحجر المعروف بارض الحجاز والواو في قوله وبرمة للحال فقرب اليه بضم القاف وتشديد الراء المكسورة خبز وادم من ادم البيت جمع ادام ككتاب وكتب وهو ما يؤكل مع الخبز اي شيء كان والاضافة اضافة تخصيص فقال صلى الله عليه وسلم لم وللاربعة الم ار البرمة اي على النار فيها لحم والهمزة للتقرير والفعل مجزوم بحذف الالف المنقلبة عن الياء فقيل له عليه الصلاة والسلام هو لحم تصدق به على بريرة بضم التاء والصاد وكسر الدال المشددة مبنيا لما لم يسم فاعله جملة في محل رفع صفة للحم وسقط لغير ابي ذر لفظ به وانت لا تاكل الصدقة لحرمتها عليك قال عليه الصلاة والسلام هو اي اللحم عليها اي على بريرة ولابي ذر عن الكشميهني لها صدقة ولنا هدية والفرق بينهما ان الصدقة

اعطا الثواب والهدية للاكرام وهذا الحديث اخرجه المؤلف ايضا في الطلاق والاطعمة واخرجه مسلم في الزكاة والعتق والنسائي في الطلاق. هذا (باب) بالتنوين (لا يتزوج الرجل اكثر من اربع) من النساء كما اتفق عليه الائمة الاربعة وجمهور المسلمين (لقوله تعالى مثنى وثلاث ورباع) واجاز الروافض تسعا من الحرائر ونقل عن النخعي وابن ابي ليلى لانه بين العدد المحلل بمثنى وثلاث ورباع وكذا المدبر وامر الواو للجمع والحاصل عدة ذلك تسع وقد تزوج عليه الصلاة والسلام تسعا والاصل عدم الخصوصية الا بدليل واجاز الخوارج ثماني عشرة لان مثنى وثلاث ورباع معدول عن عدد مكرر على ما عرف في العربية فيصير الحلال ثماني عشرة وحكي عن بعض الناس اباحة اي عدد شاء بلا حصر للعمومات من نحو فانكحوا ما طاب لكم من النساء ولفظ مثنى الخ تعداد عرفي لا قيد كما يقال خذ من البحر ما شئت قربة وقربتين وثلاثا والحجة عليهم ان الاحلال هو قوله تعالى فانكحوا ما طاب لكم لم يسق الا لبيان العدد المحلل لا لبيان نفس الحل لانه عرف من غيرها قبل نزولها كتابا وسنة فكان ذكرها متعقبا بالعدد ليس الا لبيان قصر الحل عليه او هي لبيان الحل المقيد بالعدد لا مطلقا كيف وهو حال من طاب فيكون قيدا في العامل وهو الاحلال المفهوم من فانكحوا لان مثنى معدول عن عدد مكرر لا يقف عند حد هو اثنان اثنان هكذا الى ما لا يقف وكذا ثلاث في ثلاثة ثلاثة ومثله رباع في اربعة اربعة فمؤداه على التركيب على هذا ما طاب لكم ثنتين ثنتين ثنتين جمعا في العقد او على التفرق وثلاثا ثلاثا جمعا او تفريقا واربعا اربعا كذلك ثم هو تقييد في الحل على ما ذكرنا فتنتهي الحل الى اربع مخير فيهن بين الجمع والتفريق واما الحل لواحدة فقد كان ثابتا قبل هذه الاية بحل النكاح لا ان قلنا بتصور بالواحدة فحاصل الحال ان حل الواحدة كان معلوما ومنه لبيان حل الزائد عليها الى حد معين مع بيان التخيير بين الجمع والتفريق في ذلك وبه يترجح جوابا لفريقين قاله في فتح القدير (وقال علي بن الحسين) ابن علي بن ابي طالب (عليهما) وعلى ابيهما (السلام يعني مثنى او ثلاث او رباع وقوله جل ذكره) في سورة فاطر (اولي اجنحة مثنى وثلاث ورباع يعني مثنى او ثلاث او رباع) اراد ان الواو بمعنى او فهي للتنويع او هي عاطفة على العامل والتقدير فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وانكحوا ما طاب لكم من النساء ثلاث وانكحوا ما طاب لكم من النساء رباع قاله في الفتح وهذا من احسن الادلة في الرد على الرافضة لكونه من تفسير زين العابدين وهو من ائمتهم الذين يرجعون الى قولهم ويعتقدون عصمتهم انتهى قال في الكشاف معدولة عن اعداد مكررة اي فانكحوا الطيبات لكم معدودات هذا العدد ثنتين ثنتين وثلاثا ثلاثا واربعا اربعا ولما كان الخطاب للجميع وجب التكرير ليصيب كل ناكح يريد الجمع ما اراد من العدد الذي اطلق له كما تقول للجماعة اقتسموا هذا المال وهو الف درهم درهمين درهمين وثلاثة ثلاثة واربعة اربعة ولو افردت لم يكن له معنى وقال حمزة بن الحسن الاصفهاني في رسالته المعربة عن شرف الاعراب القول بان الواو بمعنى او عجز عن درك الحق واعلم ان الاعداد التي تجمع قسمان قسم يؤتى به ليضم بعضه الى بعض وهو الاعداد الاصول نحو ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة وثلاثين ليلة واتممناها بعشر فتم ميقات ربه اربعين ليلة وقسم يؤتى به لا ليضم بعضه الى بعض وانما يراد به الانفراد لا الاجتماع وهو الاعداد المعدولة كهذه الاية واية فاطر اي منهم جماعة ذوو جناحين جناحين وجماعة ذوو ثلاثة ثلاثة وجماعة ذوو اربعة اربعة فكل جنس مفرد بعدد قال

• ولكنما اهلي بواد انيسه • ذئاب تبغي الناس مثنى وموحد •

ولم يقولوا ثمان وخماس ويريد ونحوه ثمانية كما قال تعالى ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم وللجهل بموقع هذه الالفاظ استعملها المتنبي في غير موضع التقسيم فقال

• احاد ام سداس في احاد • لييلتنا المنوطة بالتناد •

وبه قال (حدثنا محمد) هو ابن سلام البيكندي قال (حدثنا عبدة) بسكون الموحدة ابن سليمان (عن هشام عن ابيه) عروة بن الزبير (عن عائشة) رضي الله عنها انها قالت في قوله تعالى (وان خفتم) بالواو ولابي ذر فان خفتم (الا تقسطوا في اليتامى) اي ان لا تعدلوا فيهم (قال) اي عروة عن عائشة ولابي ذر قالت هي (اليتيمة تكون عند الرجل) سقط لفظ تكون لابي ذر (وهو وليها) القائم باموره (فيتزوجها على مالها ويسيء صحبتها) بضم الياء من الاساءة (ولا يعدل في مالها فليتزوج ما) ولابي ذر عن الحموي والمستملي من (طاب له من النساء سواها مثنى وثلاث ورباع) والاجماع على انه لا يجوز للحر ان ينكح اكثر من اربع لما سبق الا قول رافضي ونحوه ممن لا يعتد بخلافه فان احتجوا بانه صلى الله عليه وسلم توفي عن تسع ولنا به اسوة قلنا هذا من خصائصه صلى الله عليه وسلم كتخيير من الانبياء فلا دليل فيه وهو معارض بقوله صلى الله عليه وسلم لغيلان وقد اسلم وتحته عشر نسوة امسك اربعا وفارق سائرهن رواه ابن حبان والحاكم وغيرهما وصححوه وهو مؤيد على تخصيصه صلى الله عليه وسلم بذلك فلو جمع الرجل خمسا في عقد واحد لم يصح نكاحهن اذ لا اولوية لاحداهن على الباقيات فان كان فيهن اختان اختصتا بالبطلان دون غيرهما عملا بتفريق الصفقة وانما بطل فيهما معا لانه لا يمكن الجمع بينهما ولا اولوية لاحداهما على الاخرى او مرتبا فالخامسة وهذا الحديث قد سبق غير مرة. هذا (باب) بالتنوين في حكم الرضاع (لقوله تعالى وامهاتكم اللاتي ارضعنكم) هو معطوف على قوله تعالى حرمت عليكم امهاتكم قال في الفتح ووقع هنا في بعض الشروح كتاب الرضاع ولم اره في شيء من الاصول انتهى والرضاع بفتح الراء وكسرها اسم لمص الثدي وشرب لبنه وهذا اجرى على الغالب الموافق للغة والا فهو اسم لحصول لبن امراة او ما حصل منه في جوف طفل والاصل في تحريمه قبل الاجماع هذه الاية (وحديث يحرم من الرضاعة) ولابي ذر عن الحموي والمستملي

من الرضاع

من الرضاع (ما يحرم من النسب) وهو مروي في الصحيحين وجعل سببا للتحريم لان جزءا من المرضعة وهو اللبن صار جزءا للرضيع باغتذائه به فاشبه منيها وحيضها واركانه ثلاثة المرضع فيشترط كونه امراة حية بلغت سن الحيض وان لم تلد فلا تحريم بلبن رجل وخنثى ولا بلبن بهيمة ولا بلبن انفصل عن ميتة والثاني اللبن فيثبت به التحريم وان تغير كالجبن والزبد او عجن به دقيق او خالطه مائع او مائع وغلب اللبن على الخليط وكذا ان كان مغلوبا بحيث لم يبق من صفاته الثلاث اللون والطعم والريح حسا وتقديرا شيء فانه يثبت به التحريم لكن يشترط شرب الجميع وكون اللبن المخلوط مقدارا لو كان منفردا اثر في التحريم بان يمكن ان يسقى منه خمس دفعات الثالث المحل وهي معدة الطفل الحي او دماغه لا ابن حولين ولا اثر له عند الشافعية دون خمس رضعات الا ان حكم به حاكم يراه فلا ينقض حكمه وبه قال (حدثنا اسماعيل) بن ابي اويس قال (حدثني) بالافراد (مالك) امام الائمة ودار الهجرة (عن عبد الله بن ابي بكر) اي ابن محمد بن عمرو بن حزم الانصاري (عن عمرة بنت عبد الرحمن ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم) رضي الله عنها (اخبرتها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عندها) في حجرتها (وانها سمعت صوت رجل) لم يقف ابن حجر على اسمه (يستاذن في بيت حفصة) ام المؤمنين (قالت عائشة فقلت يا رسول الله هذا رجل يستاذن في بيتك) على حفصة (فقال النبي صلى الله عليه وسلم اراه) بضم الهمزة اي اظنه وفي اليونينية بفتحها (فلانا لعم حفصة) اي عن عم حفصة او اللام للتعليل اي قال لاجل عم حفصة (من الرضاعة قالت عائشة) كان السياق يقتضي ان يقول قلت لكنه من باب الالتفات (لو كان فلان حيا لعمها) اي لعم عائشة (من الرضاعة دخل علي) قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسمه ايضا ووهم من فسره بافلح اخي ابي القعيس لان ابا القعيس والد عائشة من الرضاعة واما افلح فهو اخوه وهو عمها من الرضاعة كما سياتي انه عاش حتى جاء واستاذن على عائشة فامرها صلى الله عليه وسلم ان تاذن له بعد ان امتنعت وقوله هنا لو كان حيا يدل على انه كان مات فيحتمل ان يكون اخا لهما اخر ويحتمل ان تكون ظنت انه مات لبعد عهدها به ثم قدم بعد ذلك فاستاذن (فقال) صلى الله عليه وسلم (نعم) كان له ان يدخل عليك (الرضاعة) المعتبرة (تحرم ما تحرم الولادة) من تحريم النكاح ابتداء ودواما وانتشار الحرمة بين الرضيع واولاد المرضعة فتحرم عليه هي وفروعها من النسب والرضاع ولا يسري التحريم من الرضيع الى ابائه وامهاته واخوته واخواته فلابيه ان ينكح المرضعة اذ لا منع من نكاح ام الابن وان ينكح بنتها وكما صار الرضيع ابن المرضعة تصير هي امه فتحرم عليه هي واصولها من النسب والرضاع وفروعها من النسب والرضاع واخوتها واخواتها من النسب والرضاع فهم اخواله وخالاته وان ثار اللبن من حمل من زوج صار الرضيع ابنا للزوج فيحرم عليه الرضيع ولا يثبت التحريم من الرضيع بالنسبة الى صاحب اللبن الى اصوله وحواشيه فلام الرضيع ان تنكح صاحب اللبن والزوج صار اباه فيحرم على الرضيع هو واصوله وفروعه من النسب والرضاع فهم اعمامه وعماته وتحرم اخوته واخواته من النسب والرضاع اذ هم اعمامه وعماته وتنزيلهم منزلتهم في جواز النظر وعدم نقض الطهارة باللمس والخلوة والمسافرة دون سائر احكام النسب كالميراث والنفقة والعتق بالملك وسقوط القصاص ورد الشهادة وهذا الحديث قد سبق في باب الشهادة على الانساب من كتاب الشهادات وبه قال (حدثنا مسدد) بالسين المهملة وتشديد الدال الاولى المهملات ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن شعبة) بن الحجاج (عن قتادة) ابن دعامة (عن جابر بن زيد) هو ابو الشعثاء البصري (عن ابن عباس) رضي الله عنهما انه (قال قيل للنبي صلى الله عليه وسلم) قال في الفتح القائل علي بن ابي طالب كما في مسلم (الا تزوج) بحذف احدى التاءين ولابي ذر عن الكشميهني الا تتزوج باثبات التاءين (ابنة حمزة) عمك زاد سعيد بن منصور فانها من احسن فتاة في قريش (قال) عليه الصلاة والسلام (انها ابنة اخي من الرضاعة) ولعل عليا لم يكن علم ان النبي صلى الله عليه وسلم رضيع حمزة او جوز الخصوصية (وقال بشر بن عمر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة الزهراني مما وصله مسلم (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال (سمعت قتادة) قال (سمعت جابر بن زيد مثله) اي مثل الحديث السابق ومراد البخاري بسياق هذا التعليق بيان سماع قتادة من جابر بن زيد لانه مدلس والله اعلم وبه قال (حدثنا الحكم بن نافع) قال (اخبرنا شعيب) هو ابن ابي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب انه (قال اخبرني) بالافراد (عروة بن الزبير) بن العوام (ان زينب ابنة) ولابي ذر بنت (ابي سلمة اخبرته ان ام حبيبة) رملة (بنت ابي سفيان) صخر بن حرب (اخبرتها انها قالت يا رسول الله انكح) بكسر الهمزة لانه من نكح ينكح فثالث المضارع مكسور ومتى كسر ثالثه او فتح كسرت الامر منه ومتى ضم ثالثه ضم الامر منه كقتل يقتل اقتل بضم الهمزة اي تزوج (اختي) ولمسلم اختي عزة وعند ابي موسى في الذيل درة وعند الطبراني قالت يا رسول الله هل لك في حمنة (بنت) ولابي ذر ابنة (ابي سفيان) وجزم المنذري بان اسمها حمنة وقال القاضي عياض لا نعلم لعزة ذكرا في بنات ابي سفيان الا في رواية يزيد بن ابي حبيب وقال ابو موسى الاشهر فيها عزة (فقال عليه الصلاة والسلام او تحبين ذلك) الهمزة للاستفهام والواو عاطفة على ما قبل الهمزة عند سيبويه وعلى مقدر عند الزمخشري وهو الحقيق فعلى مذهب سيبويه معطوف على انكح اختي وعلى مذهب الزمخشري اانكحها وتحبين ذلك وهو استفهام تعجب من كونها تطلب ان يتزوج غيرها مع ما طبع عليه النساء من الغيرة (فقلت نعم) حرف جواب مقرر لما سبق نفيا او اثباتا (لست لك بمخلية) بضم الميم وسكون الخاء المعجمة وكسر اللام وبالتحتية اسم فاعل من اخلى اي لست خالية من ضرة غيري قال في النهاية المخلية التي تخلو بزوجها وتنفرد به اي لست لك بمتروكة لدوام الخلوة وهذا المعنى انما يكون من اخليت ويقال اخلت المراة فهي مخلية

فأما من خلوت فلا وقد جاء خليت بمعنى خلوت وقال ابن الأثير في موضع آخر أي لم أجدك خاليا من الزوجات غيري وليس من قولهم امرأة مخلية إذا خلت من الزوج **وأحب** بفتح الهمزة والمهملة **من شاركني** بالف بعد الشين **في خير أختي** أحب مبتدأ وهو أفعل التفضيل مضاف لمن ومن نكرة موصوفة أي وأحب شخص شاركني فجملة شاركني في محل صفة لمن ويحتمل أن تكون موصولة والجملة صلتها والتقدير وأحب المشارك لي في خير أختي وفي خير يتعلق بشاركني وأختي الخبر ويجوز أن يكون أختي المبتدأ وأحب خبر مقدم لأن أختي معرفة بالإضافة وأفعل لا يتعرف بها في الأصح قيل والمراد بالخير صحبة النبي صلى الله عليه وسلم المتضمنة لسعادة الدارين الساترة لما لعله يعرض من الغيرة التي جرت بها العادة بين الزوجات وفي رواية هشام الآتية إن شاء الله تعالى وأحب من شركني فيك أختي قال في الفتح فعرف أن المراد بالخير ذاته صلى الله عليه وسلم **فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن ذلك** بكسر الكاف خطاب لمؤنث **لا يحل لي** لأن فيه الجمع بين الأختين **قلت فإنا نحدث** بضم النون وفتح الحاء والدال **أنك تريد أن تنكح بنت أبي سلمة** درة بضم الدال المهملة وتشديد الراء **قال** عليه الصلاة والسلام **بنت أم سلمة** مفعول بفعل مقدر أي أنكح بنت أم سلمة أو تعنين **قلت نعم** وعدل عن قوله بنت أبي سلمة إلى قوله أم سلمة توطئة لقوله **فقال إنها لو لم تكن ربيبتي في حجري** بفتح الحاء المهملة وقد تكسر واسم كان ضمير بنت أم سلمة وربيبتي خبرها وربيبة فعيلة بمعنى مفعولة لأن زوج الأم يربيها وقال القاضي عياض الربيبة مشتقة من الرب وهو الإصلاح لأنه يربيها ويقوم بأمورها وإصلاح حالها ومن ظن من الفقهاء أنه مشتق من التربية فقد غلط لأن شرط الاشتقاق الاتفاق في الحروف الأصلية والاشتراك بينها فإن آخر رب باء موحدة وآخر ربي ياء مثناة تحتية وجواب لو قوله **ما حلت لي** يعني لو كان بها مانع واحد لكفى في التحريم فكيف وبها مانعان وقوله في حجري تأكيد وراعى فيه لفظ الآية ولا مفهوم له عند الجمهور بل خرج مخرج الغالب وقد تمسك بظاهره داود الظاهري فأحل الربيبة البعيدة التي لم تكن في الحجر **إنها لابنة أخي من الرضاعة** اللام في قوله لابنة هي الداخلة في خبر إن **أرضعتني وأبا سلمة ثويبة** بضم المثلثة وفتح الواو وبعد التحتية الساكنة موحدة والجملة معترضة لا محل لها من الإعراب ولا يجوز أن تكون بدلا من خبر إن ولا خبرا بعد الخبر لعدم الضمير وأبا سلمة معطوف على المفعول أو مفعول معه **فلا تعرضن علي** بتشديد الياء **بناتكن ولا أخواتكن** لا ناهية وتعرضن فعل مضارع والنون الخفيفة نون جماعة النسوة والفعل معها مبني ومع أختيها الشديدة والخفيفة وشرط ابن مالك أن تكون مباشرة مثل لينبذن فإن لم تكن مباشرة نحو ولا تتبعان فإما ترين وليسجننه فهو معرب والأكثر على أن المؤكد بالنون مبني مطلقا باشرته النون أم لم تباشره والصحيح التفصيل الذي اختاره ابن مالك من جهة القياس وتعرضن هنا بفتح الفوقية وسكون العين والضاد المعجمة بينهما راء مكسورة وآخره نون خفيفة كذا في الفرع بناء على أنه لم يتصل به نون التأكيد إنما اتصل بالفعل نون جماعة المؤنث فإن روي فلا تعرضون بضم الضاد والخطاب للذكرين لأنه لو كان للإناث لكان فلا تعرضنان لأنه يمتنع ثلاث نونات فيفرق بينهن بالألف ومتى قدر أنه اتصل به ضمير جماعة المذكرين تغليبا لهم في الخطاب على المؤنثات الحاضرات فأصله فلا تعرضونن فاستثقل اجتماع ثلاث نونات فحذفت نون الرفع فالتقى ساكنان فحذفت الواو لالتقائهما وبقي النون المشددة لصحتها وإن كان المخاطب أم حبيبة وحدها فبكسر الضاد وتشديد النون وقال القرطبي جاء بلفظ الجمع وإن كانت القصة لاثنتين وهما أم حبيبة وأم سلمة ردعا وزجرا أن تعود واحدة منهما أو غيرهما إلى مثل ذلك **قال عروة** ابن الزبير بالإسناد السابق **وثويبة** المذكورة **مولاة أبي لهب** واختلف في إسلامها قال أبو نعيم لا نعلم أحدا ذكر إسلامها غير ابن منده **كان أبو لهب أعتقها فأرضعت النبي صلى الله عليه وسلم** معطوف على أعتقها وظاهره أن عتقه لها كان قبل إرضاعها والذي في السير أن أبا لهب أعتقها قبل الهجرة وذلك بعد الإرضاع بدهر طويل **فلما مات أبو لهب أريه بعض أهله** في المنام قيل هو العباس **بشر حيبة** بكسر الحاء المهملة وبعد التحتية الساكنة موحدة والباء في بشر للمصاحبة وهي بالحال أي ملتبسا بشر حال أو كائنا به ومن الرؤية حلمية فتتعدى إلى مفعول لكن الحلمية عند ابن مالك وهو فيه بعض المفعول القائم مقام الفاعل والثاني المنفصل به وقيل تتعدى لواحد فيكون تعديه هنا إلى اثنين بالنقل بالهمزة ولا بد من تقدير في المنام وحذف للعلم به والجملة معترضة لا محل لها من الإعراب وعند المستملي كما قال في الفتح خيبة بفتح الخاء المعجمة أي في حالة خائبة من كل خير وعزاها في الفرع كأصله لغير الحموي والمستملي فقال له الرائي **ماذا لقيت** بعد الموت **قال أبو لهب لم ألق بعدكم خيرا** كذا في الفرع بإثبات المفعول وقال في الفتح إنه بحذفه في الأصول قلت والذي في اليونينية هو الحذف وقال ابن بطال سقط المفعول من رواية البخاري ولا يستقيم الكلام إلا به وفي رواية الإسماعيلي لم ألق بعدكم رخاء ولعبد الرزاق عن معمر عن الزهري لم ألق بعدكم راحة **غير أني سقيت** بضم السين مبنيا للمفعول **في هذه** زاد عبد الرزاق وأشار إلى النقرة التي تحت إبهامه وغير نصب على الاستثناء **بعتاقتي ثويبة** بفتح العين مصدر عتق يقال عتق يعتق بالكسر عتقا وعتقا وعتاقة والمصدر هنا مضاف إلى الفاعل وثويبة مفعول للمصدر وفي رواية عبد الرزاق بعتقي قال في الفتح وهو أوجه والوجه أن يقول بإعتاقي لأن المراد التخليص من الرق انتهى وتعقبه العيني فقال هذا أخذ من كلام الكرماني فإنه قال معناه التخليص من الرقية فالصحيح أن يقال بإعتاقي قال وكل منهما لم يحرر كلامه فإن العتق والعتاقة والعتاق كلها مصادر من عتق العبد وقوله وهو أوجه

غير

غير موجه لأن العتق والعتاقة واحد في المعنى فكيف يقول العتق أوجه بل قوله والوجه أن يقول بإعتاقي لأن المراد التخلص من الرق كلام من ليس له وقوف على كلام القوم فإن صاحب المغرب قال العتق الخروج من المملوكية وهو التخلص من الرقية وقد تقدم أن العتق يقوم مقام الإعتاق الذي هو مصدر أعتقه مولاه انتهى واستدل بهذا على أن الكافر قد ينفعه العمل الصالح في الآخرة وهو مردود بظاهر قوله تعالى وقدمنا إلى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثورا لا سيما والخبر مرسل أرسله عروة ولم يذكر من حدثه به وعلى تقدير أن يكون موصولا فلا يحتج به إذ هو رؤيا منام فلا يثبت به حكم شرعي لكن يحتمل أن يكون ما يتعلق بالنبي صلى الله عليه وسلم مخصوصا من ذلك بدليل التخفيف عن أبي طالب المروي في الصحيح والله أعلم.

باب من قال لا رضاع بعد حولين لقوله تعالى حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة قال في الكشاف فإن قلت كيف اتصل قوله لمن أراد بما قبله قلت هو بيان لمن توجه إليه الحكم كقوله تعالى هيت لك بيان للمهيت به أي هذا الحكم لمن أراد إتمام الرضاع وعن قتادة حولين كاملين ثم أنزل الله اليسر والتخفيف فقال لمن أراد أن يتم الرضاعة أراد أنه يجوز النقصان وعن الحسن ليس ذلك بوقت لا ينقص منه بعد أن لا يكون في الفطام ضرر وقيل اللام متعلقة بيرضعن كما تقول أرضعت فلانة لفلان ولده أي يرضعن حولين لمن أراد أن يتم الرضاعة من الآباء لأن الأب يجب عليه إرضاع الولد دون الأم وعليه أن يتخذ له ظئرا إلا إذا تطوعت الأم بإرضاعه وهي مندوبة إلى ذلك ولا تجبر عليه انتهى فقد جعل تعالى تمام الرضاعة في الحولين فأشعر أن الحكم بعدهما بخلافه لأن الولد يستغني غالبا بغير اللبن ولا يشبعه بعد ذلك إلا اللحم والخبز ونحوهما وفي حديث ابن مسعود عند أبي داود لا رضاع إلا ما شد العظم وأنبت اللحم وهو عنده أيضا مرفوع بمعناه وقال أنشز العظم وقد وردت ظواهر أحاديث تمسك بها العلماء فذهب الشافعي والجمهور إلى إناطة الحكم بالحولين بالأهلة من تمام انفصال الولد وعن أبي حنيفة إناطته بحولين ونصف وعن زفر بثلاثة وعن مالك بزيادة أيام بعد الحولين وعنه بزيادة شهر وشهرين ورواية بثلاثة أشهر لأنه يغتفر بعد الحولين مدة يدمن فيها الطفل على الفطام لأن العادة أن الطفل لا يفطم دفعة واحدة بل على التدريج وقيل لا يزاد على الحولين وهي رواية ابن وهب عن مالك وبه قال الجمهور لحديث ابن عباس عند الدارقطني مرفوعا لا رضاع إلا ما كان في الحولين وللترمذي وحسنه لا رضاع إلا ما فتق الأمعاء وكان قبل الحولين وأما حديث سهلة السابق بعضه في باب الأكفاء في الدين أنها قالت يا رسول الله إنا كنا نرى سالما ولدا وقد أنزل الله فيه ما قد علمت فماذا تأمرني فقال أرضعيه خمس رضعات يحرم بهن عليك ففعلت فكانت تراه ابنا فأجاب عنه الشافعي وغيره بأنه مخصوص بسالم قال القاضي ولعل سهلة حلبت لبنها فشربه من غير أن يمص ثديها ولا التقت بشرتاهما قال النووي وهو حسن ويحتمل أنه عفي عن مسه للحاجة كما خص بالرضاعة مع الكبر انتهى وظاهر قوله صلى الله عليه وسلم أرضعيه يقتضي ذلك إلا الحلب وقد نقل التاج ابن السبكي أن والده قال لامرأة أرادت أن تحج مع كبير أجنبي أرضعيه تحرمي عليه وفيه دلالة على أنه كان يرى مذهب عائشة فإنها كانت تأمر بنات أخوتها وأخواتها أن يرضعن من أحبت عائشة أن يراها ويدخل عليها وإن كان كبيرا خمس رضعات ثم يدخل عليها وقال ابن المنذر لا يخلو أن يكون حديث سهلة منسوخا **وما يحرم من قليل الرضاع وكثيره** تمسكا بعمومات أحاديث الباب وهو قول مالك وأبي حنيفة ومشهور مذهب أحمد وذهب آخرون إلى أن الذي يحرم ما زاد عن رضعة وورد عن عائشة عشر رضعات أخرجه مالك في الموطأ وعنها أيضا سبع أخرجه ابن أبي خيثمة بإسناد صحيح وعنها أيضا في مسلم كان فيما أنزل في القرآن عشر رضعات معلومات ثم نسخن بخمس رضعات محرمات ثم توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهن مما يقرأ وإلى هذا ذهب إمامنا الشافعي رحمه الله وبه قال **حدثنا أبو الوليد** هشام بن عبد الملك الطيالسي قال **حدثنا شعبة** بن الحجاج **عن الأشعث** بالشين المعجمة والعين المهملة والمثلثة **عن أبيه** أبي الشعثاء سليم بن الأسود المحاربي الكوفي **عن مسروق** أي ابن الأجدع **عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها** حجرتها **وعندها رجل** قال في الفتح لم أقف على اسمه وأظنه ابنا لأبي القعيس وغلط من قال إنه عبد الله بن يزيد رضيع عائشة لأن عبد الله هذا تابعي باتفاق الأئمة وكان أمه التي أرضعت عائشة عاشت بعد النبي صلى الله عليه وسلم فلذا قيل له رضيع عائشة **فكأنه** صلى الله عليه وسلم **تغير وجهه كأنه كره ذلك** ولمسلم فاشتد عليه ذلك ورأيت الغضب في وجهه **فقالت** عائشة **إنه** أي الرجل **أخي** من الرضاعة **فقال** عليه الصلاة والسلام **انظرن** أي اعرفن وتأملن **من إخوانكن** ومن استفهامية مفعول به ولأبي ذر عن الحموي والمستملي ما إخوانكن إيقاعا لما موقع من والأول أوجه والإخوان جمع أخ لكنه أكثر ما يستعمل لغة في الأصدقاء بخلاف غيرهم ممن هو بالولادة فيقال فيهم إخوة وكذا الرضاع كما في هذا الحديث **فإنما الرضاعة من المجاعة** تعليل للحث على إمعان النظر والتفكر فإن الرضاعة تجعل الرضيع محرما كالنسب ولا يثبت ذلك إلا بإنبات اللحم وتقوية العظم فلا تكفي مصة ولا مصتان بل أن تكون الرضاعة من المجاعة بحيث يشبع الولد بذلك ويكون ذلك في الصغر ومعدته ضعيفة يكفيه اللبن ويشبعه ولا يحتاج إلى طعام آخر وهذا الحديث سبق في باب الشهادة على الأنساب من كتاب الشهادة **باب لبن الفحل** بفتح الفاء وسكون الحاء المهملة الرجل هل يثبت حرمة الرضاع بينه وبين الرضيع ويصير ولدا له أم لا ونسبة اللبن إليه مجاز لكونه سببا فيه وبه قال **حدثنا عبد الله بن يوسف** التنيسي قال **أخبرنا مالك** الإمام **عن ابن شهاب**

محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها ان افلح بفتح الهمزة وسكون الفاء وفتح
اللام بعدها حاء مهملة اخا ابي القعيس بضم القاف وفتح العين المهملة وسكون التحتية بعدها سين مهملة
واخا نصب بدل من افلح وعلامة نصبه الالف وابا مضاف والقعيس مضاف اليه وهذا هو المشهور ان
افلح اخو ابي القعيس واسم ابي القعيس وائل بن افلح الاشعري كما عند الدارقطني جاء حال كونه يستاذن
عليها وهو اي افلح عمها اي عم عائشة من الرضاعة وكان مقتضى السياق ان يقول وهو عمي لكنه من باب الالتفات
وفي رواية معمر عن الزهري وكان ابو القعيس زوج المراة التي ارضعت عائشة رواه مسلم وان افلح اخو ابي القعيس
فصار عمها من الرضاعة وكان استيذانه عليها بعد ان نزل الحجاب اي اية الحجاب وكان في اخر سنة خمس فابيت
فامتنعت ان اذن له بالمد للتردد هل هو محرم او لا وغلبت التحريم على الاباحة وزاد في رواية مالك السابقة
في الشهادات فقال اتحتجبين مني وانا عمك فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته بالذي صنعت
فامرني صلى الله عليه وسلم ان اذن له بالمد ايضا وفيه دليل على ان لبن الفحل يحرم حتى تثبت الحرمة في جهة صاحب
اللبن كما تثبت في جانب المرضعة فان النبي صلى الله عليه وسلم اثبت عمومة الرضاع والحقها بالنسب لان سبب
اللبن هو ماء الرجل والمراة معا فوجب ان يكون الرضاع منهما ولذا اشار ابن عباس بقوله المروي عند ابن ابي شيبة
اللقاح واحد وهذا مذهب الشافعي وابي حنيفة وصاحبيه ومالك واحمد كجمهور الصحابة والتابعين وفقها
الامصار وقال قوم منهم ربيعة الراي وابن علية وابن بنت الشافعي وداود واتباعه الرضاعة من قبل
الرجل لا تحرم شيئا واحتج بعضهم لذلك بان اللبن لا ينفصل من الرجل وانما ينفصل من المراة فكيف ينتشر الحرمة
الى الرجل واجيب بانه قياس في مقابلة النص فلا يلتفت اليه وهذا الحديث سبق في كتاب الشهادات باب
حكم شهادة المرضعة وحدها بالرضاع وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم
المعروف بامه علية قال اخبرنا ايوب السختياني عن عبد الله بن ابي مليكة بضم الميم وفتح اللام وسكون التحتية
انه قال حدثني بالافراد عبيد الله بن ابي مريم المكي ذكره ابن حبان في ثقات التابعين وليس له في الصحيح
سوى هذا الحديث عن عقبة بن الحارث النوفلي المكي الصحابي قال عبد الله بن ابي مليكة وقد سمعته اي هذا الحديث
من عقبة بن الحارث قال الحافظ ابن حجر والعمدة فيه على سماع ابن ابي مليكة من عقبة نفسه لكني لحديث عبيد الله
احفظ قال عقبة بن الحارث تزوجت امراة هي ام يحيى بنت ابي اهاب فجاءتنا امراة سوداء لم تسم فقالت لنا قد
ارضعتكما قال عقبة فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله تزوجت فلانة بنت فلان فجاءتنا
امراة وفي بعض الطرق امة سوداء فقالت لي قد ولابي ذر لقد ارضعتكما وهي كاذبة في قولها فاعرض عنه
من باب الالتفات ولابي ذر عن الكشميهني عني فاتيته من قبل وجهه بكسر القاف وفتح الموحدة اي من جهة
وجهه قلت انها كاذبة قال صلى الله عليه وسلم كيف تصنع بها اي بالتي تزوجتها او اي فعل تفعل بها وقد
زعمت اي المراة السوداء انها قد ارضعتكما دعها اتركها عنك اي على سبيل الاحتياط والورع لا الحكم بثبوت
الرضاع وفساد النكاح بمجرد قول المرضعة اذ لم يجر بحضرته صلى الله عليه وسلم ترافع واداء شهادة بل
كان ذلك مجرد اخبار واستفتاء نعم لو شهدت المرضعة عند حاكم قبلت ولو قالت ارضعته لانها لم تجر بشهادتها
نفعا ولم تدفع بها ضررا بخلاف شهادتها بولادتها لجرها نفع النفقة والارث وغيرهما ولا نظر الى ما يتعلق
بشهادتها من ثبوت الحرمة وحل الخلوة فان الشهادة لا ترد بمثل ذلك بدليل قبول شهادة الطلاق وان استفيد
منها حل المناكحة وليس المراد قبول شهادتها وحدها بل لا تقبل عند الشافعي الا مع ثلاث نسوة اخرى وان لا تكون
طالبة اجرة على الرضاع فان طلبتها فلا تقبل لاتهامها بذلك واستدل به الشافعية على انه لو شهدت واحدة
او اكثر ولم يتم النصاب بالرضاع فالورع للرجل ان يجتنبها بان لا ينكحها ويطلقها ان نكحها لتحل لغيره ويكره له
المقام معها ويقبل في الرضاع شهادة ام الزوجة وبنتها مع غيرهما حسبة بلا تقدم دعوى وان احتمل كون الزوجة
مدعية لان الرضاع تقبل فيه شهادة الحسبة قال علي بن عبد الله المديني واشار اسماعيل ابن علية باصبعيه السبابة
والوسطى يحكي اشارة ايوب السختياني حيث يحكي فعل النبي صلى الله عليه وسلم حين قال دعها وقال بلسانه
دعها عنك فحكى ذلك كذا او لم يذكره وسبق الحديث في كتاب العلم في باب الرحلة وفي باب شهادة الاماء والعبيد
في كتاب الشهادة

باب ما يحل من النساء وما يحرم منهن وقوله تعالى حرمت عليكم امهاتكم اي نكاح
امهاتكم فهو من مجاز الحذف الذي دل العقل على حذفه وبناتكم واخواتكم وعماتكم وخالاتكم وبنات الاخ
وبنات الاخت الى اخر الاية وساق في رواية كريمة الى قوله واخواتكم وقال الا الاية الى قوله ان الله كان غفورا
رحيما والامهات كل انثى ولدتك او ولدت من ولدك ذكرا كان او انثى بواسطة او بغيرها والبنات كل انثى ولدتها
او ولدت من ولدها ذكرا كان او انثى بواسطة او بغيرها والاخوات كل انثى ولدها ابواك او احدهما والعمات كل
اخت ذكر ولدك بواسطة او بغيرها والخالات اخت كل انثى ولدتك بواسطة او بغيرها فاخت ابي الام عمة
لانها اخت ذكر ولدك بواسطة واخت ام الاب خالة لانها اخت انثى ولدتك بواسطة وبنات الاخ وبنات
الاخت وان بعدن لان من دخلت في اسم ولد العمومة والخؤولة فلا تحرم وقال انس اي ابن مالك مما وصله
اسماعيل القاضي في كتابه احكام القران باسناد صحيح من طريق سليمان التيمي عن ابي مجلز عن انس بن مالك
انه قال في قوله تعالى والمحصنات من النساء اي ذوات الازواج لانهن احصن فروجهن بالتزويج
الحرائر حرام نكاحهن الا بعد طلاق ازواجهن وانقضاء عدتهن الا ما ملكت ايمانكم لا يرى باسا حرجا

ان ينزع الرجل وفي نسخة ان يزوج الرجل جاريته وللكشميهني جارية من تحت عبده فيطاها والاكثرون
على ان المراد بما ملكت ايمانكم اللاتي سبين ولهن ازواج في دار الكفر فهن حلال لغزاة المسلمين وان كن
محصنات وقال الله تعالى ولا تنكحوا المشركات اي لا تتزوجوهن ولا تزوجوهن حتى يؤمن اي المشركات
فهن من موانع النكاح الكفر فتحرم مناكحة غير اهل الكتابين التوراة والانجيل من المجوس وان كان لهم شبهة
كتاب اذ لا كتاب بايديهم وكذا من تمسك بصحف شيث وادريس وابراهيم وزبور داود لانها لم تنزل بنظم
يدرس ويتلى وانما اوحي اليهم معانيها او انها لم تتضمن احكاما وشرائع بل كانت حكما ومواعظ وكذا يحرم
نكاح سائر الكفار كعبدة الشمس والقمر والصور والنجوم والمعطلة والزنادقة والباطنية بخلاف اهل
الكتابين وفرق القفال بين الكتابية وغيرها بان غيرها اجتمع فيه نقصان الكفر في الحال وفساد الدين
في الاصل والكتابية فيها نقص واحد وهو كفرها في الحال وقال ابن عباس رضي الله عنهما مما وصله الفريابي
وعبد بن حميد باسناد صحيح عنه انه قال في قوله تعالى والمحصنات من النساء الا ما ملكت ايمانكم ما زاد
على اربع من الزوجات فهو حرام كامه وابنته واخته اما العبد فيحرم عليه ما زاد على ثنتين قال البخاري
بالسند اليه وقال لنا احمد بن حنبل الامام الاعظم في المذاكرة او الاجازة وليس للبخاري عنه في
هذا الكتاب الا هذا وحديث في اخر المغازي بواسطة حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري
انه قال حدثني بالافراد حبيب هو ابن ابي ثابت عن سعيد ولابي ذر زيادة ابن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما
انه قال حرم عليكم من النسب سبع من النساء ومن الصهر منهن سبع ثم قرا حرمت عليكم امهاتكم
الاية والتحريم يطلق بمعنى التاثيم وعدم الصحة وهو المراد هنا ويطلق بمعنى التاثيم فقط فيجامع الصحة
كما في نكاح مخطوبة الغير مع بتا خطبته وقال الطبراني من طريق عمير مولى ابن عباس عن ابن عباس
في اخر الحديث ثم قرا حرمت عليكم امهاتكم حتى بلغ وبنات الاخ ثم قال هذا النسب ثم قرا وامهاتكم اللاتي
ارضعنكم حتى بلغ وان تجمعوا بين الاختين وقرا ولا تنكحوا ما نكح اباؤكم من النساء فقال هذا الصهر وفي
تسميته ما هو بالرضاع صهرا تجوز وكذلك امراة الغير والموانع قسمان مؤبد وغير مؤبد والمؤبد له
اسباب قرابة ورضاع ومصاهرة فيحرم بالمصاهرة امهات الزوجة وان علون لقوله تعالى وامهات
نسائكم وازواج ابائه وان علوا لقوله تعالى ولا تنكحوا ما نكح اباؤكم من النساء وازواج اولاده وان سفلوا
لقوله تعالى وحلائل ابنائكم وقوله الذين من اصلابكم لاخراج زوجة من تبناه لا زوجة ابن الرضاع لتحريمها
كما سبق وقدم على مفهوم الاية لتقدم المنطوق على المفهوم حيث لا مانع وكل من هؤلاء المحرمات الاربع
يحرم بمجرد العقد الصحيح دون الفاسد اذ لا يفيد الحل في المنكوحة والحرمة في غيرها فرع الحل فيها واما
بنت زوجته وان سفلت فلا تحرم الا بالدخول بالام كما سياتي قريبا ان شاء الله تعالى وجمع عبد الله بن
ابن جعفر اي ابن ابي طالب بين ابنة علي زينب وبين امراة علي ليلى بنت مسعود فجمع بين المراة وبنت زوجها
وهذا وصله البغوي في الجعديات وقال ابن سيرين محمد فيما وصله سعيد بن منصور بسند صحيح لما قيل له
ان عبد الله بن صفوان تزوج امراة رجل من ثقيف وابنته من غيرها لا باس به وكرهه اي الجمع بين المراة وبنت
زوجها الحسن البصري مرة ثم قال لا باس به وهذا وصله الدارقطني وجمع الحسن بن علي اي ابن ابي طالب فيما وصله
عبد الرزاق وابو عبيد بن سلام بين ابنتي عم في ليلة واحدة وهما بنت محمد بن علي وبنت عمر بن علي فقال
محمد هي لنا احب الينا منهما وزاد عبد الرزاق والشافعي من وجه اخر عن عمرو بن دينار عن الحسن بن محمد بن علي
ابن الحنفية فاصبح النساء لا يدرين اين يذهبن وكرهه اي الجمع المذكور جابر بن زيد ابو الشعثاء البصري
التابعي للقطيعة اي لوقوع التنافس بينهما في الحظوة عند الزوج فيؤدي ذلك الى القطيعة وقد
اخرج ابو داود وابن ابي شيبة من مرسل عيسى بن طلحة نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تنكح المراة
على قرابتها مخافة القطيعة واخرج الخلال من طريق اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن ابيه عن ابي بكر وعمر وعثمان
انهم كانوا يكرهون الجمع بين القرابة مخافة الضغائن قال البخاري تفقها وليس فيه تحريم لقوله واحل
لكم ما وراء ذلكم ولانعقاد الاجماع عليه وقال عكرمة عن ابن عباس فيما وصله عبد الرزاق عن ابن جريج
عن عطاء عن ابن عباس اذا زنى باخت امراته لم تحرم عليه امراته لان النهي عن الجمع بين الاختين انما هو
اذا كان بعقد التزويج ويروى عن يحيى بن قيس الكندي عن الشعبي عامر بن شراحيل وابي جعفر ولابي ذر
عن المستملي وابن جعفر قال في الفتح والاول هو المعتمد انهما قالا فيمن يلعب بالصبي ان ادخله فيه يعني لاط
به فلا يتزوجن امه وهذا مذهب الحنابلة وعبارة التنقيح ومن يلوط بغلام او بالغ حرم على كل منهما ام الاخر
وابنته نصا والجمهور على خلافه قال البخاري ويحيى الكندي هذا غير معروف اي غير معروف
العدالة وقد ذكره المولف في تاريخه وابن ابي حاتم ولم يذكرا فيه جرحا وذكره ابن حبان في الثقات
وقد ارتفع عنه الجهالة برواية من ذكر ولم يتابع بفتح الموحدة عليه اي على ما رواه عنهما وهو قوله ويروى
عن يحيى ثابت في رواية الكشميهني والمستملي قال ابن الملقن في تعاليقه وهذه مقالة عجيبة لو ترك البخاري
عنها كتابته لكان اولى وقال عكرمة عن ابن عباس فيما وصله البيهقي اذا زنى بها اي بام امراته لا تحرم عليه امراته
اي لان الحرام لا يحرم الحلال وكذا لا يحرم عليه بنت من زنى بها ولو كانت من مائه اذ لا حرمة لماء الزنا فهي
اجنبية منه شرعا بدليل انتفاء سائر احكام النسب عنه سواء طاوعته امها على الزنا ام لا ولو ارضعت

المراة بلبن الزاني صغيرة فكبنته قاله المتولي اما المراة فيحرم عليها وعلى سائر محارمها نكاح ابنها من الزنا بالعموم
الاية ولثبوت النسب والارث بينهما والفرق ان الابن كعضو منها وانفصل منها انسانا ولا كذلك النطفة
التي خلقت منها البنت فلم يحرم نكاح البنت المخلوقة من زناه خروجا من خلاف من حرمها عليه قاله المرداوي
من الحنابلة ويحرم بناته من حلال او حرام او شبهة ويذكر عن ابي نصر الاسدي الثقة فيما قاله ابو زرعة
فيما وصله الثوري في جامعه ان ابن عباس حرمه ولفظ الثوري ان رجلا قال له انه اصاب ام امراته
اي زنى بها فقال له ابن عباس حرمت عليك امراتك وذلك بعد ان ولدت منه سبعة اولاد كلهم بلغ مبلغ
الرجال قال البخاري وابو نصر هذا لم يعرف مبنيا للمفعول سماعه مفعول رفع نائب عن فاعله وكذا
في اليونينية بسماعه عن ابن عباس وعدم معرفة المؤلف ذلك لا يستلزم نفي معرفة غيره به لا سيما وقد
وصفه ابو زرعة بالثقة ويروى عن عمران بن حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين الصحابي فيما
وصله عبد الرزاق باسناد لا باس به وعن جابر بن زيد التابعي والحسن البصري فيما وصله ابن ابي شيبة
من طريق قتادة عنهما وعن بعض اهل العراق وهم الثوري قال سقط قوله قال من اليونينية والملكية
كلهم يحرم عليه نكاح امراته والذي في اليونينية تحرم بالفوقية بسقوط لفظ عليه اي نكاحها اذا
فجر بامها وكذا امي وبه قال ابو حنيفة وصاحباه خلافا للجمهور لان النكاح في الشرع انما يطلق على
المعقود عليها لا على مجرد الوطء وقال ابو هريرة لا يحرم عليه نكاح البنت حتى يلزق بضم التحتية وكسر الزاي
بالارض يعني يجامع الام خلافا للحنفية فانهم قالوا اذا لمس امراة من زوجته او نظر الى داخل فرجها وهو ما يرى
منها عند استلقائها بشهوة وجدها حرمت زوجته وحد الشهوة ان كان شابا ان تنتشر آلته بها او تزداد
انتشارا ان كانت منتشرة قبله وان كان شيخا او عنينا فحدها ان يتحرك قلبه او يزداد تحركه ولا يعرف ذلك
الا بقوله وفي التبيين وجود الشهوة من احدهما يكفي ولو راى فرجها من وراء الزجاج تثبت الحرمة ولو راه في
المراة لا تثبت ولو مسها بحائل ان وصلت حرارة البدن الى يده تثبت الحرمة والا فلا ولا فرق بين ان يكون المس
عمدا او خطا او ناسيا او مكرها وشرطه ان لا ينزل فلو انزل عند المس او النظر لم تثبت به حرمة لانه ليس
مفضيا الى الوطء لانتفاء الشهوة انتهى وجوزه اي المقام مع الزوجة وان زنى بامها ابن المسيب سعيد وعروة بن
الزبير والزهري محمد بن مسلم بن شهاب لما مر قريبا وقال الزهري فيما وصله البيهقي قال علي هو ابن ابي طالب
في رجل وطئ ام امراته لا يحرم المقام معها ولفظ البيهقي لا يحرم الحرام الحلال قال البخاري وهذا الحديث
ولابي ذر وهو مرسل اي منقطع فاطلق المرسل على المنقطع باب بالتنوين في قوله تعالى وربائبكم اللاتي
في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن قال الزمخشري من نسائكم متعلق بربائبكم ومعناه ان الربيبة
من المراة المدخول بها محرمة على الرجل حلال له اذا لم يدخل بها انتهى وذكر الحجور جرى على الغالب فلا مفهوم له
ولا فرق بين ان يكون الدخول في عقد صحيح او فاسد والمراد بالدخول الوطء على الاصح من قولي الشافعي وقال
ابن عباس الدخول والمسيس واللماس بكسر اللام هو الجماع وهو الاصح من قولي الشافعي وقال ابو حنيفة
ومن قال بنات ولدها اي المراة من بناته وفي نسخة من بناتها في التحريم على الرجل لقول
النبي صلى الله عليه وسلم لام حبيبة رملة بنت ابي سفيان لا تعرضن بفتح الفوقية وكسر الراء
وكسر الراء وسكون الضاد لوقوعها قبل نون النسوة مثل تضربن وخطابه بجمع النسوة وان كانت القصة لام
لام سلمة وام حبيبة ليعم الحكم كل امراة ردعا وزجرا ان يعود له احد بمثل ذلك علي بناتكن وبنات الابن
ولا اخواتكن وكذلك حلائل ولد الابناء اي ازواجهم من حلائل الابناء اي مثلهن في التحريم وهذا بالاتفاق
فكذلك بنات الابناء وبنات البنات هل تسمى الربيبة وان لم تكن في حجره الجمهور تسميه سواء كانت في
حجره ام لا لان ذكر الحجر خرج مخرج العادة لا مخرج الشرط فهو تقييد عرفي لا تقييد للحكم بدليل قوله تعالى
فان لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم علق الاباحة بعدم الدخول فقط ولو كانت الحرمة متعلقة بهما لتعلقت
الاباحة بعدمهما وقال علي لا تحرم الربيبة الا اذا كانت في حجره لظاهر الاية وقول علي هذا رواه عنه ابن ابي حاتم
في تفسيره وقال به ايضا عمر بن الخطاب فيما رواه عنه ابو عبيد ودفع النبي صلى الله عليه وسلم ربيبة
له هي زينب بنت ام سلمة الى من يكفلها وهو نوفل الاشجعي وقال له انما انت ظئري رواه البزار والحاكم موصولا
وسمى النبي صلى الله عليه وسلم فيما سبق موصولا في المناقب ابن ابنته الحسن بن علي ابنا حيث قال ان ابني هذا سيد
وثبت قوله ويروى عن يحيى الى هنا للمستملي والكشميهني وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا
سفيان بن عيينة قال حدثنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن زينب بنت ابي سلمة عن ام حبيبة بنت ابي سفيان
انها قالت قلت يا رسول الله هل لك في تزوج اختي عزة او درة او حمنة بنت ابي سفيان قال فما فعل ماذا
قالت ام حبيبة قلت يا رسول الله تنكحها قال اتحبين اي ذلك واراد بالاستفهام الاستثبات ونشط الرغبة
ليتقرر الجواب بعده ذلك وليبين ليعلم السبب في محبتها ذلك ليرتب عليه الحكم الشرعي ولذا قالت قلت لست
لك بمخلية بضم الميم وسكون المعجمة اسم فاعل من اخلاه اذا وجده خاليا فهو مخل والمراة مخلية وهذا من
معاني صيغة افعل كاحمدته وجدته حميدا اي لست اجد لك خاليا من الزوجات غيري واحب من شركني بفتح
الشين وكسر الراء وتفتح من غير الف فيك اختي قال عليه الصلاة والسلام انها لا تحل لي لما فيه من الجمع بين
الاختين قلت يا رسول الله بلغني انك تخطب زينب اي بنت ابي سلمة قال بنت ام سلمة اي انكحها قلت نعم قال

عليه

عليه الصلاة والسلام لو لم تكن ربيبتي ما حلت لي ارضعتني واباها بفتح الهمزة والموحدة المخففة اي والد
درة ابا سلمة ثويبة رفع على الفاعلية وقوله لو لم تكن في المصابيح هذا مثل نعم العبد صهيب لو لم يخف الله
لم يعصه فان حلها للنبي صلى الله عليه وسلم منتف من جهتين كونها ربيبة وكونها ابنة اخيه من الرضاعة
كما ان معصية صهيب منتفية من جهتي المخافة والاجلال فلا تعرضن بفتح التاء وكسر الراء وسكون الضاد كيضربن
علي بناتكن ولا اخواتكن وقال الليث بن سعد الامام حدثنا هشام اي ابن عروة بالاسناد المذكور سمي بنت
ابي سلمة فقال لمي درة بضم الدال المهملة وفتح الراء المشددة بنت ابي سلمة ولابي ذر ام سلمة وهو من سماها
زينب باب بالتنوين في قوله تعالى وان تجمعوا بين الاختين في موضع رفع عطف على المحرمات اي وحرم
عليكم الجمع بين الاختين لما فيه من قطيعة الرحم وان رضيت بذلك فان الطبع يتغير واليه اشار صلى الله عليه
وسلم بقوله انكم اذا فعلتم ذلك قطعتم ارحامهن كما زاده ابن حبان وغيره وسواء كانت من الابوين او من احدهما
من النسب والرضاع وسواء النكاح وملك اليمين ولو اشترى زوجته بان كانت امة فله ان يتزوج اختها واربعا
سواها لان ذلك النكاح قد انقطع ولو اشترى اختين صح الشرا اجماعا لانه لا يتعين للوطء فلو وطئ احداهما ولو
في الدبر حرمت الاخرى للجمع المنهي عنه الا ما قد سلف من الجمع بينهما فمعفو عنه وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين عن ابن شهاب محمد بن مسلم ان عروة بن الزبير بن العوام
اخبره ان زينب ابنة ولابي ذر بنت ابي سلمة اخبرته ان ام حبيبة ام المؤمنين رملة قالت يا رسول الله انكح
اختي عزة بنت ابي سفيان قال وتحبين ذلك استفهام سقطت منه الاداة قلت نعم احب ذلك لاني
لست لك بمخلية بضم الميم وسكون المعجمة اي لست اجد لك خاليا من الزوجات غيري كما مر وسقط لك لغير
ابي ذر واحب من شاركني بالف بعد المعجمة وسقطت واو واحب لغير ابي ذر عن الكشميهني ولابي ذر من شركني
بغير الف مع كسر الراء في خير في رواية الباب السابق فيك اي في ذاتك اختي خبر المبتدا الذي هو احب فقال
النبي صلى الله عليه وسلم ان ذلك بكسر الكاف خطاب لمفرد مؤنث لا يحل لي لما فيه من الجمع بين الاختين قلت
يا رسول الله فوالله انا لنتحدث انك تريد ان تنكح درة بنت ابي سلمة قال عليه الصلاة والسلام بنت ام سلمة
قال النووي هو سؤال استثبات ونفي ارادة غيرها وقال ابن دقيق العيد يحتمل ان يكون لاظهار جهة الانكار
عليها او على من قال ذلك فقلت نعم قال فوالله لو لم تكن في حجري بفتح الحاء وسكون الجيم اي ربيبتي ما حلت لي
انها لابنة اخي من الرضاعة اللام في لابنة هي الداخلة في خبر ان ولابي ذر ابنة باسقاطها اي انها حرام
لسببين لو فقد احدهما لم يحرم البنة لوجود الاخر ارضعتني واباها سلمة والدها ثويبة فلا تعرضن على بناتكن ولا
اخواتكن وتعرضن كيضربن بسكون الموحدة ويجوز تشديد النون للتوكيد فتكسر الضاد لالتقاء الساكنين
واصله تعرضننن بثلاث نونات الاولى نون النسوة والاخريان نون التوكيد فحذفت النون الاولى فالتقى
ساكنان فكسر الاول وهذا الحديث سبق غير مرة باب بالتنوين لا تنكح المراة على عمتها اي ولا
خالتها وبه قال حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال
اخبرنا عاصم هو ابن سليمان الاحول عن الشعبي عامر بن شراحيل انه سمع جابرا الانصاري رضي الله عنه
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تنكح المراة على عمتها او على خالتها اي اخت الاب واخت
الام وهذه احقيقة وفي معناهما اخت الجد ولو من جهة الام واخت ابيه وان علا واخت الجدة وامها وان
علت ولو من قبل الاب والضابط انه يحرم الجمع بين كل امراتين بينهما قرابة لو كانت احداهما ذكرا لحرمت
المناكحة بينهما والمعنى في ذلك ما فيه من قطيعة الرحم كما مر مع المنافسة العظيمة بين الضرتين ولا يحرم
الجمع بين المراة وبنت خالتها او خالها ولا بين المراة وبنت عمها او عمتها لانه لو قدرت احداهما ذكرا لم تحرم
الاخرى عليه وهذا الحديث مخصص لقوله تعالى واحل لكم ما وراء ذلكم وقال داود بن ابي هند فيما وصله ابو داود
والدارمي وابن عون عبد الله البصري مما وصله النسائي كلاهما عن الشعبي عن ابي هريرة فلفظ رواية
الدارمي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان تنكح المراة على عمتها او المراة على خالتها او العمة على بنت اخيها
والخالة على بنت اختها لا الصغرى على الكبرى ولا الكبرى على الصغرى وهذا كالبيان والتاكيد لقوله
نهى ان تنكح المراة على عمتها الخ ولذلك لم يجئ بينهما بالعاطف والعمة والخالة هي الكبرى وبنت الاخ وبنت الاخت
هي الصغرى فبحسب المرتبة والرتبة اولا انهما اكبر سنا منهما غالبا ولفظ داود لا تنكح المراة على عمتها ولا
على خالتها ولفظ النسائي لا تتزوج المراة على عمتها ولا على خالتها وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال
اخبرنا مالك هو ابن انس امام الائمة عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجمع بين المراة وعمتها في نكاح واحد ولا بملك
اليمين ولا بين المراة وخالتها نكاحا وملكا وحيث حرم الجمع فلو نكحهما معا بطل نكاحهما اذ ليس تخصيص
احداهما بالبطلان اولى من الاخرى فان نكحهما مرتبا بطل نكاح الثانية لان الجمع بها حصل وبه قال حدثنا
عبدان عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرني بالافراد يونس
ابن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم قال حدثني بالافراد قبيصة بن ذويب بفتح القاف وكسر الموحدة
وبضم المعجمة وفتح الهمزة في الثاني مصغرا الخزاعي انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول نهى النبي
صلى الله عليه وسلم ان تنكح المراة على عمتها والمراة وخالتها قال الزهري فنرى بضم النون اي نظن

خالة ابيها بتلك المنزلة في التحريم لان عروة بن الزبير حدثني بالافراد عن عائشة رضي الله عنها انها قالت حرموا من الرضاعة ما يحرم من النسب قال في الفتح كأنه اراد الحاق ما يحرم بالصهر بما يحرم بالنسب كما يحرم بالرضاع ما يحرم بالنسب ولما كانت خالة الاب من الرضاع لا يحل نكاحها فكذلك خالة الاب لا يجمع بينها وبين بنت ابن اختها **باب الشغار** بمعجمتين الاولى مكسورة اخره راء مصدر شاغره يشاغره شغارا ومشاغرة وسمي شغارا اما من قولهم شغر البلد عن السلطان اذا خلا عنه لخلوه عن المهر وقيل لخلوه عن بعض الشرائط وقال ثعلب هو من قولهم شغر الكلب اذا رفع رجله ليبول كأن كلا من الوليين يقول للآخر لا ترفع رجل ابنتي حتى ارفع رجل بنتك وفي التشبيه بهذه الهيئة القبيحة تقبيح للشغار وتغليظ على فاعله وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى نهي تحريم عن الشغار والشغار ان يزوج الرجل ابنته او موليته من اخت او غيرها على ان يزوجه الآخر ابنته او موليته ليس بينهما صداق بل يضع كل منهما صداق الاخرى وقد اختلف الرواة عن مالك فيمن ينسب اليه تفسير الشغار فالاكثر لم ينسبوه لاحد وكذا قال الشافعي فيما حكاه البيهقي في معرفة السنن لا ادري التفسير عن النبي صلى الله عليه وسلم او عن ابن عمر او عن نافع الراوي عنه او عن مالك وقال الخطيب انه قول مالك وصله بالمتن المرفوع وفي ترك الحيل من البخاري انه من قول نافع وقال الباجي هو من جملة الحديث وبالجملة فان كان مرفوعا فهو المراد وان كان من قول الصحابي فمقبول لانه اعلم بالمقال والمعنى في البطلان التشريك في البضع حيث جعل مورد النكاح وصداقا للاخرى فاشبه تزويج واحدة من اثنين وقال القفال العلة في البطلان التعليق والتوقيف فكأنه يقول لا ينعقد لك نكاح بنتي حتى ينعقد لي نكاح بنتك وليس المقتضي للبطلان ترك ذكر الصداق لان النكاح يصح بدون تسمية الصداق لكن قال ابن دقيق العيد ان قوله في الحديث ليس بينهما صداق يشعر بان جهة الفساد ترك ذكر الصداق انتهى وكذا لا يصح لو ذكر مع البضع مالا كقوله زوجتك بنتي او موليتي بالف على ان تزوجني بنتك او موليتك بالف وبضع كل منهما صداق الاخرى لوجود التشريك المذكور فلو اسقط في هذه وسابقتها وبضع كل صداق الاخرى صح النكاح اذ ليس فيه الا شرط عقد في عقد وهو لا يفسد النكاح ونص الامام الشافعي في الام على البطلان ليس فيه انه مع اسقاط ذلك فهو مقيد بعدم اسقاطه كما قيد به في بقية نصوصه فثبت انه مع الاسقاط يصح النكاحان بمهر المثل لفساد المسمى لو قال وبضع ابنتي صداق بنتك ولم يزد فقبل الآخر على ذلك صح الثاني فقط وقال الحنفية يصح نكاح الشغار ويجب مهر المثل على كل واحد منهما لان النكاح مما لا يبطل بالشروط الفاسدة وهنا شرط فيه ما لا يصلح مهرا فيبطل شرطه ويصح عقده كما لو سمى خمرا ان سمى المهر في الشغار صح وان سمى لاحدهما ولم يسم للاخرى صح نكاح من سمي لها وهذا الحديث اخرجه مسلم ايضا في النكاح وكذا ابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه . هذا **باب** بالتنوين **هل للمراة ان تهب نفسها لاحد** من الرجال على ان ينكحها من غير ذكر صداق او مع ذكره اجازه الحنفية لكن قالوا يجب مهر المثل لقوله تعالى وامراة مؤمنة ان وهبت نفسها للنبي عطفا على المحللات في قوله انا احللنا لك ازواجك اللاتي آتيت اجورهن وقوله عليه الصلاة والسلام ملكتكها بما معك من القرآن قالوا ولا يقال الانعقاد بلفظ الهبة خاص به صلى الله عليه وسلم بدليل قوله خالصة لك لانا نقول الاختصاص والخلوص في سقوط المهر بدليل انها مقابلة بمراة في مهرها في قوله تعالى انا احللنا لك ازواجك اللاتي آتيت اجورهن الى قوله وامراة مؤمنة وبدليل قوله تعالى لكيلا يكون عليك حرج والحرج هو في المهر دون لفظ التزويج فصار الحاصل احللنا لك الازواج اللاتي مهورهن واللاتي وهبت نفسها لك فلم تأخذ مهرا خالصة هذه الخصلة لك من دون المؤمنين اما هم فقد علمنا ما فرضنا عليهم في ازواجهم من المهر وغيره وقال الشافعية والجمهور لا ينعقد الا بلفظ التزويج او الانكاح فلا ينعقد بلفظ البيع والتمليك والهبة لحديث مسلم اتقوا الله في النساء فانكم اخذتموهن بامانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله ولان النكاح ينزع الى العبادات لورود الندب فيه والاذكار في العبادات تتلقى من الشرع والشرع انما ورد بلفظ التزويج والانكاح وتعقب بانه لا حجة في قوله عليه السلام استحللتم فروجهن بكلمة الله فقد قال ابن الحاجب في الامالي على هذا لو كان المراد لفظ التزويج ولفظ النكاح لكان الوجه ان يقال بكلمتي الله اذ لا يطلق المفرد على اثنين لا يقال كان معلوما بالعادة كقولهم ابصرته بعيني وسمعته باذني واما عم اشتريته بدرهم والمراد درهمين فلا قائل به ولو سلم صحة اطلاق المفرد هنا على الاثنين لامتنع ايضا من جهة انه اذا كان المراد اللفظ فاللفظ الموجود في القرآن انما هو انكحوهن ونحو اذا نكحتم المؤمنات وزوجناكها وقد علم انه اذا اخبر عن الكلمة باعتبار انه انما يراد صورتها ولفظها مجردة عن معناها وقد علم انه لا يصح الانكاح بمثل الالفاظ على صورها لا بمجردها ولا بمعناها المراد بها وسلم ان لا نكاح يصح بهما فليس في اللفظ ما يشعر انه لا استحلال الا بذلك ولو سلم ان في اللفظ ما يشعر بالحصر فعندنا ما يأباه وهو انه قد ذكر لفظ المراجعة معبرا به عن التزويج قال الله تعالى فان طلقها فلا جناح عليهما ان يتراجعا والمعنى فان طلقها الزوج الاول ثلاثا فلا جناح على الزوج الاول ولا على الزوجة المطلقة من هذا الثاني ان يتراجعا فقد عبر بالمراجعة عن التزويج والمراد زيدتنا كما في الكتاب الحصر المسلم فيه ظهور التقدير انتهى وحديث انه صلى الله عليه وسلم زوج امراة فقال ملكتكها بما معك من القرآن قيل انه وهم من الراوي وبتقدير

صحته معارض برواية الجمهور زوجتكها قال البيهقي والجماعة اولى بالحفظ من الواحد ويحتمل انه صلى الله عليه وسلم جمع بين اللفظين وبه قال حدثنا محمد بن سلام بتخفيف اللام قال حدثنا ابن فضيل بضم الفاء محمد قال حدثنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير انه قال كانت خولة بفتح الخاء المعجمة بنت حكيم بفتح المهملة ابن امية السلمية وكانت امراة عثمان بن مظعون وكانت من السابقات الى الاسلام من اللائي بالهمزة وهبن انفسهن للنبي صلى الله عليه وسلم فقالت عائشة فيه اشعار بان عروة حمل الحديث عن عائشة فلا يكون مرسلا اما بتخفيف الميم تستحيي المراة ان تهب نفسها للرجل زاد محمد بن بشر بغير صداق فلما نزلت ترجئ اي تؤخر من تشاء منهن وفي رواية عبدة بن سليمان فانزل الله ترجي من تشاء وهي اظهر في ان نزول هذه الآية بعد هذا السبب قلت يا رسول الله ما ارى بفتح الهمزة ربك الا يسارع في هواك اي في رضاك رواه اي الحديث المذكور ابو سعيد محمد بن مسلم بن ابي الوضاح المؤدب وكان يؤدب موسى الهادي فيما وصله ابن مردويه في تفسيره من طريق منصور بن ابي مزاحم عنه ومحمد بن بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة العبدي الكوفي فيما وصله الامام احمد عنه بتمام الحديث وعبدة بن سليمان فيما وصله مسلم وابن ماجه الثلاثة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها يزيد بعضهم في روايته على بعض فاما لفظ رواية ابن مردويه فهو قالت التي وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم خولة بنت حكيم واما رواية الامام احمد عنها فهو كانت تعير اللاتي وهبن انفسهن فلما نزلت ترجي من تشاء قالت اني لارى ربك يسارع لك في هواك واما رواية مسلم فلفظها انها كانت تقول اما تستحيي المراة تهب نفسها لرجل حتى انزل الله ترجي من تشاء منهن وتؤوي اليك من تشاء فقلت ان ربك يسارع لك في هواك وانما قالت عائشة ذلك لما عندها من الغيرة التي طبعت عليها النساء والا فقد علمت ان الله تعالى قد اباح لنبيه صلى الله عليه وسلم ذلك وان جميع النساء لو ملكه الله رقبتهن لكان قليلا فيغتفر في الغيرة ما لا يغتفر في غيرها من الحالات **باب نكاح المحرم** بالحج او العمرة او بهما هل يجوز ام لا والذي ذهب اليه الشافعية الثاني سواء كان الاحرام صحيحا او فاسدا لحديث مسلم عن ابان بن عثمان بن عفان عن ابيه مرفوعا المحرم لا ينكح ولا ينكح فيبطل النكاح باحرام احد الزوجين او العاقد من ولي ولو حاكما وتنتقل الولاية للحاكم لا الابعد اذ الاحرام لا يبطل الولاية لبقاء الرشد والنظر وانما يمنع النكاح كما يمنعه احرام الزوج والزوجة ولو احرم الولي او الزوج فعقد وكيله الحلال لم يصح لان الوكيل سفير محض فكان كالعاقد الموكل ولو احرم السلطان او القاضي فلخلفائه ان يزوجوا لان تصرفهم بالولاية لا بالوكالة كما جزم به القفال وصححه الروياني وقيل هذا في السلطان لا في القاضي لان خلفاءه لا ينعزلون بموته وانعزاله بخلاف خلفاء القاضي ويصح بشهادة المحرم لانه ليس بعاقد ولا معقود ولو راجع امرأته وهو محرم صح لانها استدامة كالامساك في دوام النكاح لا ابتداء عقد وفي انعقاد النكاح ابتداء من المحرم بين التحللين قولان صحح الرافعي الصحة لانه من المحرمات التي لا يوجب تعاطيها افسادا فاشبهت الحلق وصحح النووي البطلان لانه محرم وقال الحنفية يجوز تزويج المحرم والمحرمة حالة الاحرام دون الوطء ولو كان المزوج لها محرما قالوا وهو قول ابن مسعود وابن عباس وانس بن مالك وجمهور التابعين اذ هو عقد معاوضة والمحرم غير ممنوع منه كشراء الجارية للتسري ولو جعل عقد النكاح بمنزلة ما هو المقصود به وهو الوطء لكان تاثيره في ايجاب الجزاء وفساد الاحرام لا في بطلان النكاح وحديث عثمان ضعيف قاله البخاري لان في اسناده نبيه بن منبه ولا يلزم حجة ولئن صح فهو محمول على الوطء لانه الحقيقة اي لا يطأ المحرم واستدلوا لذلك بحديث الباب وهو ما رويناه بالسند الى البخاري قال حدثنا مالك بن اسماعيل بن زياد النهدي الكوفي قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا ابن عيينة سفيان قال اخبرنا عمرو بفتح العين ابن دينار قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا جابر ابن زيد ابو الشعثاء قال انبانا ولابي ذر اخبرنا ابن عباس رضي الله عنهما قال تزوج النبي صلى الله عليه وسلم وهو اي والحال انه محرم بعمرة القضية وسبق في الحج من طريق الاوزاعي عن عطاء عن ابن عباس تزوج ميمونة وهو محرم وسبق ايضا في عمرة القضاء من رواية عكرمة بلفظ حديث الاوزاعي وزاد وبنى بها وهو حلال وهذا قد عد من خصائصه صلى الله عليه وسلم على ان اكثر الروايات انه تزوجها وهو حلال وعند مسلم عن يزيد بن الاصم قال حدثتني ميمونة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجها قال وكانت خالتي وخالة ابن عباس وعند الترمذي وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما عن ابي رافع انه صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو حلال وبنى بها وهو حلال وكنت انا الرسول بينهما وقرات في كتاب المعرفة للبيهقي بسنده الى الشافعي قال اخبرنا مالك عن ربيعة عن سليمان بن يسار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث ابا رافع مولاه ورجلا من الانصار فزوجاه ميمونة بنت الحارث وهو بالمدينة قبل ان يخرج وقد رد الشافعي بذلك رواية ابن عباس الاولى واحتج على المخالف بحديث عثمان السابق الثابت وبان عثمان كان غير غائب عن نكاح ميمونة وبان ابن اختها يزيد بن الاصم يقول نكحها حلالا ومعه سليمان بن يسار عتيقها او ابن عتيقها وخبر اثنين اكثر من خبر واحد مع رواية عثمان التي هي اثبت من هذا كله ولئن سلمنا ان الخبرين تكافيا نظرنا فيما فعل اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بعده وقد راينا عمر وزيد بن ثابت يردان نكاح المحرم ويقول ابن عمر المحرم لا ينكح ولا ينكح ولا اعلم من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مخالفا لذلك وقد روينا

عن الحسن ان عليا قال من تزوج وهو محرم نزعنا منه امرأته ولم يجز نكاحه انتهى ملخصا من كتاب المعرفة وهذا الحديث سبق في كتاب الحج من باب تزويج المحرم والظاهر من صنيع البخاري الجواز كالحنفية **باب نهي رسول الله** ولأبي ذر النبي **صلى الله عليه وسلم** نهي تحريم **عن نكاح المتعة اخيرا** ولأبي ذر اخيرا وهو المؤقت بمدة معلومة كسنة او مجهولة كقدوم زيد وسمي بذلك لان الغرض منه مجرد التمتع دون التوالد وسائر اغراض النكاح وقد كان جائزا في صدر الاسلام للمضطر كأكل الميتة ثم حرم [illegible] ان شاء الله تعالى ما ورد فيه وبه قال **حدثنا مالك بن اسماعيل** المهدي قال **حدثنا ابن عيينة** سفيان **انه سمع الزهري** محمد بن مسلم **يقول اخبرني** بالافراد **الحسن بن محمد بن علي** بن ابي طالب **واخوه** اي اخو الحسن **عبد الله** ابو هاشم ولأبي ذر عبد الله بن محمد كلاهما **عن ابيهما** محمد بن الحنفية **ان** اباه **عليا رضي الله عنه قال لابن عباس** لما سمعه يفتي في متعة النساء انه لا بأس بها **ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المتعة** في رواية احمد عن سفيان عن نكاح المتعة **وعن لحوم الحمر الاهلية زمن خيبر** ظرف للاثنين وفي غزوة خيبر من كتاب المغازي نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن متعة النساء وعن لحوم الحمر الاهلية لكن قال البيهقي فيما قرأته في كتاب المعرفة وكان ابن عيينة يزعم ان تاريخ خيبر في حديث علي انما هو في النهي عن لحوم الحمر الاهلية لا في نكاح المتعة قال البيهقي وهو يشبه ان يكون كما قال فقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه رخص فيه بعد ذلك ثم نهى عنه فيكون احتجاج علي بنهيه اخرا حتى تقوم به الحجة على ابن عباس وقال السهيلي النهي عن نكاح المتعة يوم خيبر شيء لا يعرفه احد من اهل السير ورواة الاثر قال فالذي يظهر انه وقع تقديم وتأخير في لفظ الزهري انتهى واتفق اصحاب الزهري كلهم على خيبر بالخاء المعجمة والرا اخره الا ما رواه عبد الوهاب الثقفي عن يحيى بن سعيد عن مالك في هذا الحديث فقال حنين بالحاء المهملة والنونين اخرجه النسائي والدارقطني وقالا انه وهم تفرد به واختلف في وقت تحريم نكاح المتعة والذي تحصل من ذلك ان اولها خيبر ثم عمرة القضا كما رواه عبد الرزاق من مرسل الحسن البصري ومراسيله ضعيفة لانه كان ياخذ عن كل احد ثم الفتح كما في مسلم بلفظ انها حرام من يومكم هذا الى يوم القيامة ثم اوطاس كما في مسلم بلفظ رخص لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عام اوطاس في المتعة ثلاثا ثم نهى عنها لكن يحتمل انه اطلق على عام الفتح عام اوطاس لتقاربهما ولكن يبعد ان يقع الاذن في غزوة اوطاس بعد ان يقع التصريح قبلها في الفتح بانها حرمت الى يوم القيامة ثم تبوك فيما اخرجه اسحاق بن راهويه وابن حبان من طريقه من حديث ابي هريرة وهو ضعيف لانه من رواية المؤمل بن اسماعيل عن عكرمة بن عمار وفي كل منهما مقال وعلى تقدير صحته فليس فيه انهم استمتعوا في تلك الحالة فكان النهي قديما فلم يبلغ بعضهم فاستمر على الرخصة ولذلك قرن صلى الله عليه وسلم النهي بالغضب كما في رواية الحازمي من حديث جابر لتقدم النهي عنه ثم حجة الوداع كما عند ابي داود لكن اختلف فيه على الربيع بن سبرة والرواية عنه بانها في الفتح اصح واشهر فان كان حفظه فليس في سياق ابي داود سوى مجرد النهي فلعله صلى الله عليه وسلم اراد اعادة النهي ليسمعه من لم يكن سمعه قبل ويقويه انهم كانوا حجوا بنسائهم بعد ان وسع الله عليهم بفتح خيبر من المال والسبي فلم يكونوا في شدة ولا طول عزوبة فلم يبق صحيح صريح سوى خيبر والفتح مع ما وقع في خيبر من الكلام وايد ابن القيم في الهدي بان الصحابة لم يكونوا يستمتعون باليهوديات وقال النووي الصواب والمختار ان التحريم والاباحة كانا مرتين فكانت حلالا قبل خيبر ثم حرمت يوم خيبر ثم ابيحت يوم الفتح وهو يوم اوطاس لاتصالهما ثم حرمت يومئذ بعد ثلاثة ايام تحريما مؤبدا الى يوم القيامة وسبق هذا الحديث في المغازي في غزوة خيبر وبه قال **حدثنا محمد بن بشار** بندار العبدي قال **حدثنا غندر** محمد بن جعفر قال **حدثنا شعبة** بن الحجاج **عن ابي جمرة** بالجيم والراء نصر بن عمران الضبعي البصري انه **قال سمعت ابن عباس** رضي الله عنهما **سئل** بضم السين ولأبي ذر يسأل بضم التحتية بلفظ المضارع مبنيا للمفعول فيهما **عن متعة النساء فرخص** فيها **فقال له مولى له** قيل انه عكرمة **انما ذلك** الترخيص **في الحال الشديد** من قوة الشهوة والعزوبة **وفي النساء قلة** وعند الاسماعيلي انما كان ذلك في الجهاد والنساء قليل **او قال نحوه فقال ابن عباس نعم** اي صدق انما رخص فيها بسبب العزبة في حال السفر وبه قال **حدثنا علي** هو ابن عبد الله المديني قال **حدثنا سفيان** بن عيينة **قال عمرو** بفتح العين ابن دينار **عن الحسن بن محمد** اي ابن علي بن ابي طالب **عن جابر بن عبد الله** الانصاري **وسلمة بن الاكوع** رضي الله عنهما انهما **قالا كنا في جيش** بالجيم المفتوحة والتحتية الساكنة بعدها معجمة **فاتانا رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم** قيل انه بلال وللكشميهني كما في اليونينية رسول رسول الله فلينظر **فقال انه قد اذن لكم** بضم الهمزة **ان تستمتعوا** زاد شعبة عند مسلم يعني متعة النساء **فاستمتعوا** بفتح المثناة الفوقية وكسرها بلفظ الامر وهذا الحديث اخرجه مسلم في النكاح **وقال ابن ابي ذئب** هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن ابي ذئب فيما وصله الطبراني والاسماعيلي وغيرهما **حدثني** بالافراد **اياس بن سلمة بن الاكوع** بكسر الهمزة وتخفيف اليا **عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم** انه **قال ايما رجل وامراة توافقا** في النكاح بينهما مطلقا من غير ذكر اجل **فعشرة ما بينهما ثلاث ليال** بفا مفتوحة فعين مكسورة فمعجمة ساكنة ولأبي ذر عن الحموي والمستملي بعشرة بموحدة مكسورة بدل الفا قال في الفتح وبالفا اصح والمعنى ان اطلاق الاجل محمول على التقييد بثلاثة ايام بلياليهن **فان احبا** الرجل والمراة بعد ان تنقضي الثلاث **ان يتزايدا** في المدة تزايدا او ان يتناقضا تناقضا **او احبا ان يتتاركا** التوافق ويتفارقا **تتاركا** قال سلمة بن الاكوع **فما ادري اشيء كان** الجواز **لنا** معشر الصحابة **خاصة ام كان للناس عامة** نعم وقع في حديث ابي ذر عند البيهقي انها احلت للصحابة ثلاثة ايام ثم نهي عنها **قال ابو عبد الله** البخاري **وبينه** ولأبي ذر وقد بينه اي حكم

لعله ما بينهما

المتعة

المتعة **علي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه منسوخ** وقد وقع الاجماع على تحريمها الا الروافض وقد نقل البيهقي عن جعفر بن محمد انه سئل عن المتعة فقال هي الزنا بعينه واختلف هل يحد ناكح المتعة ام لا وهو مبني على ان الاتفاق بعد الخلاف هل يرفع الخلاف المتقدم ومذهب الشافعية سقوط الحد ولو علم فساده لشبهة اختلاف العلماء ولو قال انكحتكها متعة ولم يزد عليه فباطل يسقط بالوطء عنه الحد ويلزمه بالوطء فيه المهر والنسب والعدة واما نكاح المحلل فان شرط في العقد انه يحللها للذي طلقها ثلاثا او اذا وطئها فلا نكاح بينهما او انه اذا احلها طلقها لا يصح لانه عقد شرط قطعه دون غايته فبطل كنكاح المتعة وان عقد النكاح ليحلها لكنه لم يشترطه في صلب العقد صح النكاح لخلوه من المفسد ذكره

باب عرض المراة نفسها على الرجل الصالح لينكحها رغبة في صلاحه وبه قال **حدثنا علي بن عبد الله** المديني قال **حدثنا مرحوم** البصري مولى آل ابي سفيان ولأبي ذر مرحوم بن عبد العزيز بن مهران بكسر الميم قال **سمعت ثابتا البناني قال كنت عند انس وعنده ابنة له** قال في الفتح لم اقف على اسمها واظنها امينة بالتصغير **قال انس جاءت امراة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم تعرض عليه نفسها** ليتزوجها **قالت يا رسول الله الك بي حاجة فقالت بنت** ولأبي ذر ابنة **انس ما اقل حياءها واسوأتاه واسوأتاه** مرتين وهي كلمة التقبيح والالف للندبة والهاء للسكت **قال** انس لابنته **هي خير منك رغبت في النبي صلى الله عليه وسلم فعرضت عليه نفسها** فيه جواز عرض المراة نفسها على الرجل الصالح وانه لا عار عليها في ذلك بل فيه دلالة على فضيلتها نعم ان كان لغرض دنيوي فقبيح وهذا الحديث اخرجه النسائي في النكاح وبه قال **حدثنا سعيد بن ابي مريم** الجمحي نسبه لجده الاعلى لشهرته به قال **حدثنا ابو غسان** بفتح الغين المعجمة وتشديد السين المهملة محمد بن مطرف بكسر الرا المشددة الليثي المدني قال **حدثني** بالافراد **ابو حازم** سلمة بن دينار **عن سهل بن سعد** ثبت ابن سعد لأبي ذر الانصاري رضي الله عنه **ان امراة عرضت نفسها على النبي صلى الله عليه وسلم فقال له رجل يا رسول الله زوجنيها** زاد في رواية ان لم يكن لك بها حاجة **فقال** ولأبي ذر قال عليه السلام له **ما عندك** تصدقها **قال** الرجل **ما عندي شيء** اصدقها اياه **قال** عليه السلام **اذهب** الى اهلك **فالتمس** زاد في رواية شيئا واستدل به على جواز كل ما يتمول في الصداق من غير تحديد ولفظ شيء وان كان يطلق على غير المال لكنه مخصوص بدليل اخر وذلك انه عوض كالثمن في المبيع فاعتبر فيه ما يعتبر في الثمن مما دل الشرع على اعتباره فيه والالتماس انتقال من الاسر فهو استعارة او المراد الطلب والتحصيل لا حقيقة الاسر **ولو** كان الملتمس **خاتما من حديد** فانه جائز **فذهب ثم رجع فقال لا والله ما وجدت شيئا ولا خاتما من حديد ولكن هذا ازاري** لها نصفه **ولها نصفه** قال **قال سهل** رضي الله عنه **وما له رداء فقال النبي صلى الله عليه وسلم وما تصنع بازارك ان لبسته** ولأبي ذر لبست بحذف الضمير المنصوب **لم يكن عليها منه شيء** كذا في الفرع والذي في اليونينية لم يكن عليها منه شيء **وان لبسته** هي **لم يكن عليك منه شيء فجلس الرجل حتى اذا طال مجلسه** بفتح اللام مصححا عليه في الفرع كاصله وفي غيرهما بكسرها اي جلوسه **قام فرآه النبي صلى الله عليه وسلم فدعاه او دعي له** اي دعاه بنفسه او امر من دعاه والشك من الراوي **فقال له ماذا معك من القران** اي ما تحفظ منه **فقال معي سورة كذا وسورة كذا** مرتين وزاد ابو ذر عن الكشميهني وسورة كذا **لسور يعددها** في فوائد تمام انها سبع سور من المفصل وقيل كان معه احدى وعشرون اية من البقرة وال عمران رواه ابو داود **فقال النبي صلى الله عليه وسلم املكناكها** ولأبي ذر امكناكها من التمكين والاولى من التمليك وفي رواية زوجتكها وهي رواية الاكثر وصوبها الدارقطني وجمع النووي بانه جرى لفظ التزويج اولا ثم لفظ التمليك او التمكين ثانيا لانه ملك عصمتها بالتزويج وتمكن منها والبا في قوله **بما معك من القران** للمعاوضة والمقابلة على تقدير مضاف اي زوجتك اياها بتعليمك اياها ما معك من القران ويؤيده ان في مسلم انطلق فقد زوجتكها تعلمها ما معك من القران او هي للسببية اي بسبب ما معك من القران فيخلو النكاح عن المهر فيكون خاصا بهذه القضية او يرجع الى مهر المثل وبالاول جزم الماوردي

باب عرض الرجل ابنته او اخته على اهل الخير ليتزوجوا بها وبه قال **حدثنا عبد العزيز بن عبد الله** الاويسي قال **حدثنا ابراهيم بن سعد** بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ابو اسحاق الزهري **عن صالح بن كيسان** بفتح الكاف **عن ابن شهاب** الزهري انه **قال اخبرني** بالافراد **سالم بن عبد الله انه سمع** اباه **عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يحدث ان عمر بن الخطاب** رضي الله عنه **حين تأيمت حفصة بنت عمر** بفتح الهمزة والتحتية المشددة اي صارت ايما **من خنيس بن حذافة** بضم الخاء المعجمة وفتح النون وبعد التحتية الساكنة سين مهملة وحذافة بالحاء المهملة المضمومة بعدها معجمة فالف ففاء **السهمي** البدري بالسين المهملة **وكان من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فتوفي بالمدينة** من جراحة اصابته يوم احد وجزم ابن سعد بانه مات عقب قدوم النبي صلى الله عليه وسلم من بدر **قال عمر** بن الخطاب **اتيت عثمان بن عفان فعرضت عليه** ان يتزوج **حفصة فقال سانظر في امري** اي اتفكر فيه **فلبثت ليالي ثم لقيني عثمان فقال قد بدا لي ان لا اتزوج يومي هذا قال** وفي رواية فقال عمر **فلقيت ابا بكر الصديق** رضي الله عنه **فقلت** له **ان شئت زوجتك حفصة بنت عمر فصمت** اي سكت **ابو بكر فلم يرجع الي شيئا** بفتح اليا وكسر الجيم وهذا تاكيد لرفع المجاز لاحتمال ان يظن انه سكت زمانا ثم تكلم قال عمر **وكنت اوجد** اي اشد موجدة اي غضبا **عليه** على ابي بكر **مني** اي من غضبي **على عثمان** لقوة المودة

بينه وبين ابي بكر ولا عثمان اجابة او لانه لم اعتذر فلبثت ليالي ثم خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم فانكحتها
اياه فلقيني ابو بكر فقال لعلك ولابي ذر عن الحموي والمستملي لقد وجدت علي حين عرضت علي حفصة فلم ارجع
اليك شيئا بكسر الجيم اي لم اعد عليك جوابا قال عمر قلت نعم قال ابو بكر فانه لم يمنعني ان ارجع اليك
فيما عرضت علي الا اني كنت علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ذكرها فلم اكن لافشي سر رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولو تركها رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلتها فيه كتمان السر فان افشاه صاحبه
ساغ للذي اسر اليه اظهاره فلو حلف لا يفشي سر فلان فافشى فلان سر نفسه ثم تحدث به الحالف لا يحنث
لان صاحبه هو الذي افشاه وهذا الحديث سبق في المغازي وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا
الليث بن سعد الامام عن يزيد بن ابي حبيب عن عراك بن مالك بكسر العين المهملة ان زينب ابنة ولابي ذر
بنت ابي سلمة اخبرته ان ام حبيبة رملة بنت ابي سفيان قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم قالت انا
قد تحدثنا انك ناكح اي تريد ان تنكح درة بنت ابي سلمة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلى ام سلمة
اتزوجها استفهام انكاري لو لم انكح ام سلمة ما حلت لي ان اباها ابا سلمة اخي من الرضاعة فان قلت
ما وجه المطابقة بين الحديث والترجمة اجيب بانه طرف من الحديث السابق في باب وان تجمعوا بين الاختين وفيه
قالت ام حبيبة يا رسول الله انكح اختي فعرضت اختها عليه باب قول الله عز وجل ولا جناح عليكم
فيما عرضتم به من خطبة النساء اي في عدة غير رجعية او اكننتم في انفسكم علم الله الاية الى قوله غفور حليم
وسقط قوله او اكننتم الخ لابي ذر اكننتم اي اضمرتم ولابي ذر او اكننتم سترتم في انفسكم في قلوبكم فلم تذكروه
فلم تذكروه بالسنتكم لا معرضين ولا مصرحين وكل شيء صنته واضمرته فهو مكنون قاله ابو عبيدة وثبت
لابي ذر واضمرته قال المؤلف وقال لي طلق بفتح الطاء المهملة وسكون اللام آخره قاف ابن غنام بالمعجمة
وتشديد النون ابن غنم الكوفي احد مشايخ المؤلف حدثنا زائدة بن قدامة عن منصور هو ابن المعتمر عن مجاهد
هو ابن جبر عن ابن عباس انه قال في تفسير قوله فيما عرضتم به من خطبة النساء يقول اني اريد التزوج
ولوددت انه تيسر لي امرأة صالحة بفتح الفوقية والتحتية والسين المهملة المشددة في الفرع ولابي ذر
عن الكشميهني يتيسر بضم اليا وكسر السين مبنيا للمفعول وقال القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم
مما وصله مالك وابن ابي شيبة يقول في التعريض انك علي كريمة واني فيك لراغب وهذا كله من التعريض
بالرغبة فيها سائغ وانه لا يكون تصريحا حتى يصرح بمتعلق الرغبة كان يقول اني في نكاحك لراغب ومن
التعريض ايضا ان الله لسائق اليك خيرا او نحو هذا من التعريض كاذا حللت فآذنيني ومن بديع مثال
وفي حديث مسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لفاطمة بنت قيس اذا حللت فآذنيني وقال عطا
هو ابن ابي رباح فيما وصله عبد الرزاق عن ابن جريج عنه معرفا يعرض بالخطبة ولا يبوح اي ولا يصرح يقول
ان لي حاجة وابشري بقطع الهمزة وانت بحمد الله نافقة والحكمة في ذلك انه اذا اصرح تحققت رغبته فيها
فربما تكذب في انقضاء العدة ويحرم التصريح بها لمعتدة من غيره رجعية كانت او باينا بطلاق او فسخ او موت
او معتدة عن شبهة لمفهوم الاية والاجماع والرجعية في معنى المنكوحة والتصريح ما يقطع بالرغبة في
النكاح كاذا انقضت عدتك نكحتك وتقول هي في التعريض قد اسمع ما تقول ولا تعد شيئا بكسر العين
وتخفيف الدال المهملتين اي لا تعد بالعقد وانها لا تتزوج غيرك مثلا ولا يواعد اي الرجل وليها بالرفع فاعل
بغير علمها كذا في الفرع وفي اليونينية ولا يواعد بالجزم على النهي وليها بالنصب على المفعولية وان واعدت
رجلا في عدتها ثم نكحها تزوجها بعد اي بعد انقضاء عدتها لم يفرق بينهما لان ذلك ليس قادحا في صحة النكاح وان
اثم قال في الكشاف فان قلت اي فرق بين الكناية والتعريض قلت الكناية ان يذكر الشيء بغير لفظه الموضوع
له والتعريض ان يذكر شيئا تدل به على شيء لم تذكره كما يقول المحتاج للمحتاج اليه جئتك لاسلم عليك ولانظر
الى وجهك الكريم ولذلك قالوا وحسبك بالتسليم مني تقاضيا وكانه امالة الكلام الى عرض يدل على الغرض
ويسمى التلويح لانه يلوح منه ما يريده انتهى وقال بعض ايمة الشافعية ولا فرق كما اقتضاه كلامهم بين
بين الحقيقة والمجاز والكناية وهو ما يدل على الشيء بذكر لوازمه كقولك فلان طويل النجاد للطويل وكثير
الرماد للمضياف ومثالها للتصريح اريد ان انفق عليك نفقة الزوجات او اتلذذ بك وللتعريض اريد ان
انفق عليك نفقة الزوجات فكل من الثلاثة ان افاد القطع بالرغبة في النكاح فهو تصريح او الاحتمال
لها فتعريض وكون الكناية ابلغ من التصريح المقرر في علم البيان لا ينافي ذلك فمن قال انما الظاهر انها
كالتصريح لانها ابلغ منه التبس عليه التصريح هنا بالتصريح ثم انتهى وقال الحسن البصري فيما وصله
عبد بن حميد لا تواعدوهن سرا اي الزنا ويذكر مبنيا للمفعول عن ابن عباس مما وصله الطبري من طريق عطا
الخراساني عنه في قوله تعالى حتى يبلغ الكتاب اجله ولابي ذر حتى يبلغ اي تنقضي العدة ولابي ذر
عن الحموي والمستملي تنقضي العدة باب استحباب النظر الى المرأة والمرأة الى الرجل قبل التزويج
والخطبة لحديث المغيرة عند الترمذي وحسنه والحاكم وصححه انه خطب امرأة فقال النبي صلى الله عليه وسلم
انظر اليها فانه احرى ان يدوم بينكما المودة والالفة وان يكون بعد العزم وقبل الخطبة لحديث ابي داود
اذا القي امرء خطبة امرأة فلا بأس ان ينظر اليها وانما اعتبر ذلك قبل الخطبة لانه لو كان بعدها لربما اعرض
عنها فيؤذيها وقيد ابن عبد السلام استحباب النظر بمن يرجو رجاء ظاهرا انه يجاب الى خطبته دون

غيره

غيره وكل ان ينظر الى الآخر وان لم يأذن له اكتفاء باذن الشارع سواء خشي فتنة ام لا والمنظور غير العورة المقررة
في شروط الصلاة فينظر الرجل من الحرة الوجه والكفين لان الوجه يدل على الجمال والكفين على خصب البدن وينظر
من الامة ما عدا ما بين السرة والركبة وهما ينظرانه منه والنووي انما حرم ذلك بلا حاجة مع انه ليس بعورة لخوف
الفتنة ومتى قبر معتبر منها فان لم يتيسر نظره اليها بعث امرأة تتاملها وتصفها له لانه صلى الله عليه وسلم بعث
ام سليم الى امرأة وقال انظري عرقوبيها وشمي عوارضها رواه الحاكم وصححه والعوارض هي الاسنان التي
في عرض الفم وهي ما بين الثنايا والاضراس وذلك لاختبار النكهة وان لم تعجبه سكت ولا يقول لا اريدها
لانه ايذاء وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا حماد بن زيد عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم رايتك في المنام ولابي ذر اريتك
بتقديم الهمزة على الراء المضمومة يجيء بك الملك جبريل في سرقة بفتح السين والراء القطعة من حرير فقال لي هذه
امرأتك فكشفت عن وجهك الثوب اي عن وجه صورتك فاذا انت هي اي فاذا انت الان تلك الصورة
او كشفت عن وجهك عندما شاهدتك فاذا انت مثل الصورة التي رايتها في المنام وهو تشبيه بليغ حيث حذف
المضاف واقيم المضاف اليه مقامه ولابي ذر عن الكشميهني فاذا هي انت فقلت ان يك هذا الذي رايته من
عند الله يمضه وزاد في رواية في اوايل النكاح بعد قوله رايتك في المنام مرتين واستدل به على تكرار النظر
عند الحاجة اليه ليتبين لهيئة فلا يندم بعد النكاح قال الزركشي ولم يتعرضوا لضبط التكرار ويحتمل تقديره
بثلاث قال وفي خبر عائشة الذي ترجم عليه البخاري الرؤيا قبل الخطبة اريتك ثلاث ليال وقال ابن المنير
الاستنباط بنظره عليه السلام الى عائشة قبل تزوجها لا يستثبت لوجهين احدهما ان عائشة كانت حين الخطبة
ممن لم ينظر اليها لطفوليتها اذ كانت بنت خمس سنين وشيء ومثل هذا السن لا عورة فيه البتة الثاني ان رؤيته
لها كانت مناما اتاه بها جبريل عليه السلام في سرقة من حرير اي بشكلها وحكم المنام غير حكم اليقظة انتهى ووجه
النظر ان رؤيته صلى الله عليه وسلم في النوم كاليقظة فان رؤيا الانبياء وحي وقد سبق الحديث والجواب عن قوله
ان يك من عند الله يمضه في اوايل النكاح في باب نكاح الابكار وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا
يعقوب بن عبد الرحمن عن ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد بسكون الهاء والعين ان امرأة جاءت رسول الله
ولابي ذر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله جئت لاهب لك نفسي اي ان تتزوجني بلا مهر
وقد عد هذا من خصائصه صلى الله عليه وسلم فنظر اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فصعد النظر
بتشديد العين اي رفعه وصوبه بتشديد الواو وخفضه ثم طأطأ راسه ولابي ذر عن الحموي هنا وذكر الحد
كله فلما رأت المرأة انه عليه الصلاة والسلام لم يقض فيها شيئا جلست فقام رجل من اصحابه فقال اي
رسول الله ان لم تكن بالفوقية لك بها حاجة فزوجنيها لم يقل هبنيها لما ذكر ان ذلك من خصائصه صلى الله عليه
وسلم وليس المراد حقيقة الهبة لان الحرة لا تملك نفسه فقال عليه السلام له هل عندك من شيء تصدقها قال
لا والله يا رسول الله قال اذهب الى اهلك فانظر هل تجد شيئا فذهب ثم رجع فقال لا والله يا رسول الله
ما وجدت شيئا قال انظر فلو كان الذي تجده خاتما من حديد فاصدقها اياه فانه سائغ فذهب ثم رجع
فقال لا والله يا رسول الله ولا وجدت خاتما من حديد ولابي ذر ولا خاتم بالرفع اي ولا حضر خاتم من حديد
ولكن هذا ازاري قال سهل ما له رداء فلها نصفه صدقا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تصنع
بازارك ان لبسته انت لم يكن عليها منه شيء وان لبسته هي لم يكن عليك شيء وللكشميهني منه شيء
فجلس الرجل حتى طال مجلسه بفتح اللام مصححا عليها في الفرع كاصله ثم قام فرآه رسول الله صلى الله عليه
وسلم موليا فامر به فدعي فلما جاء قال له ماذا معك من القرآن قال معي سورة كذا وسورة كذا وسورة كذا
ثلاث مرات ونصب سورة في الثلاث في اليونينية ورفعها فقط وبالرفع ايضا في غيرهما عددها ولابي ذر
عادها بالالف بعد العين فدال المشددة فها وسبق تعيينها قال اتقرأهن عن ظهر قلبك اي من حفظك قال نعم
قال اذهب فقد ملكتكها بما معك من القرآن وفي رواية الاكثرين زوجتكها بدل ملكتكها وقال في المصابيح
الباء للسببية فيكون هذا النكاح تفويضا انتهى والتفويض ضربان تفويض مهر بان تقول المرأة للولي زوجني
بما شئت او بما شئت وتفويض بضع وهو ان تقول زوجني بلا مهر فزوجها نافيا للمهر ساكتا عنه وجب لها مهر المثل
بالوطء لا بالاباحة لما فيه من حق الله تعالى او بموت احدهما قبل الوطء والفرض لانه كالوطء في تقرير المسمى
فكذا في ايجاب مهر المثل في التفويض ولان بروع بنت واشق نكحت بلا مهر فمات زوجها قبل ان يفرض لها فقضى لها
رسول الله صلى الله عليه وسلم بمهر نسائها وبالميراث رواه ابو داود وقال الترمذي حسن صحيح وقال المالكية
تستحق المفوضة الصداق بالوطء لا بالعقد ولا بالموت او الطلاق سواء مات هو او هي وهو المشهور الا انه
يفرض وترضى فيشترط المفوض وهي بالطلاق وقبل البنا قال ابن عبد السلام وهو ظاهر ان فرض صداق المثل
او دونه ورضيت به وقال الحنابلة بالعقد وسقط قوله فلما رأت المرأة الخ للحموي وقال بعد قوله ثم طأطأ
راسه وذكر الحديث كله باب من قال لا نكاح الا بولي لقوله تعالى فلا تعضلوهن اي لا تحبسوهن
وقال امامنا الشافعي ان هذه الاية اصرح دليل على اعتبار الولي والا لما كان لعضله معنى وعبارته في المعرفة
للبيهقي انما يؤمر بان لا يعضل من له سبب الى العضل بان يكون يتم به له نكاحها من الاولياء قال وهذا ابين
ما في القرآن من ان للولي مع المرأة في نفسها حقا وان على الولي ان لا يعضلها اذا رضيت ان تنكح بالمعروف انتهى

قال البخاري فدخل فيه في النهي عن العضل الثيب وكذلك البكر لعموم لفظ النساء وقال تعالى مخاطبا للرجال ولا تنكحوا أي أيها الأولياء موليَاتكم المشركين حتى يؤمنوا وقال عز وجل وأنكحوا الأيامى جمع أيم منكم ولم يخاطب النساء فلا تعقد امرأة نكاحا لنفسها ولا لغيرها بولاية ولا بوكالة إذ لا يليق بمحاسن العادات دخولها فيه لما قصد منها من الحياء وعدم ذكره أصلا وفي حديث ابن ماجه المرفوع لا تزوج المرأةُ المرأةَ ولا المرأةُ نفسها وأخرجه الدارقطني بإسناد على شرط الشيخين واستنبط المؤلف الحكم من الآيات والأحاديث الآتية لكون الحديث الوارد بلفظ الترجمة ليس على شرطه وقد رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه والحاكم من حديث أبي موسى فلو وطئ في نكاح بلا ولي فإن زوجت نفسها ولم يحكم حاكم بصحته ولا ببطلانه لزمه مهر المثل دون المسمى لفساد النكاح ولحديث الترمذي وحسنه وابن حبان والحاكم وصححاه أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل ثلاثا فإن دخل بها فلها المهر بما استحل من فرجها الحديث ويسقط عنه الحد لشبهة اختلاف العلماء في صحته ثم إن من يعتقد تحريمه لارتكابه محرما ولا حد فيه ولا كفارة وقال أبو حنيفة لو زوجت نفسها وهي حرة عاقلة بالغة أو وكلت غيرها أو توكلت به جاز بلا ولي وكان أبو يوسف أولا يقول لا ينعقد إلا بولي إذا كان لها ولي ثم رجع وقال إن كان الزوج كفؤا لها جاز وإلا فلا ثم رجع وقال جاز سواء كان الزوج كفؤا لها أو لم يكن وعند محمد ينعقد موقوفا على إجازة الولي سواء كان الزوج كفؤا لها أو لم يكن ويروى رجوعه إلى قولهما واستدل لذلك بقوله تعالى فلا جناح عليكم فيما فعلن في أنفسهن وقوله فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن وقوله حتى تنكح زوجا غيره فهذه الآيات تصرح بأن النكاح ينعقد بعبارة النساء لأن النكاح المذكور منسوب إلى المرأة في قوله أن تنكح وحتى تنكح وأن ينكحن وهذا صريح بأن النكاح صادر منها وكذا قوله فيما فعلن وأن يتراجعا صرح بأنها هي التي تفعل وهي التي تراجع ومن قال لا ينعقد بعبارة النساء فقد رد النص وقوله صلى الله عليه وسلم الأيم أحق بنفسها من وليها متفق على صحته واستدلالهم بالنهي عن العضل لا يستقيم لأنه نهي عن مباشرتها العقد فليس له أن يمنعها المباشرة بعدما نهي عنه وقد قال البخاري لم يصح في باب النكاح حديث دل على اشتراط الولي في جوازه وليس لم يكون محمولا على الأمة والصغيرة انتهى وبه قال قال يحيى بن سليمان بن يحيى بن سعد بن مسلم بن عبيد بن مسلم شيخ المؤلف قال حدثنا ابن وهب عبد الله عن يونس بن يزيد الأيلي فيما أخرجه الدارقطني من طريق أصبغ وأبو نعيم في مستخرجه من طريق أحمد بن عبد الرحمن عن ابن وهب والإسماعيلي والجوزقي من طريق عثمان بن صالح عن ابن وهب قال المؤلف حدثنا ولأبي ذر وحدثنا أحمد بن صالح أبو جعفر المصري قال حدثنا عنبسة بفتح العين المهملة وسكون النون وفتح الموحدة والسين المهملة ابن خالد ابن أخي يونس واللفظ المسوق له قال حدثنا يونس الأيلي عن ابن شهاب الزهري أنه قال أخبرني بالإفراد عروة بن الزبير أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته أن النكاح في زمن الجاهلية كان على أربعة أنحاء بالحاء المهملة أي أنواع فنكاح منها وهو الأول نكاح الناس اليوم يخطب الرجل إلى الرجل وليته كابنة أخيه أو ابنته للتنويع لا للشك وثبت وليته لأبي ذر عن الكشميهني فيصدقها بضم أوله وسكون الصاد أي يعين صداقها ويسمي مقداره ثم ينكحها أي يعقد عليها ونكاح آخر وهو الثاني كان الرجل يقول لامرأته إذا طهرت بفتح الطاء المهملة وضم الهاء من طمثها بفتح الطاء المهملة وسكون الميم بعدها مثلثة أي حيضها ليسرع علوقها أرسلي إلى فلان رجل من أشرافهم فاستبضعي أي اطلبي منه المباضعة وهي الجماع لتحملي منه ويعتزلها زوجها ولا يمسها أبدا حتى يتبين حملها من ذلك الرجل الذي تستبضع منه فإذا تبين حملها أصابها جامعها زوجها إذا أحب وإنما يفعل الزوج ذلك الاستبضاع رغبة في نجابة الولد فكان هذا النكاح نكاح الاستبضاع ونكاح آخر وهو الثالث يجتمع الرهط ما دون العشرة فيدخلون على المرأة كلهم يصيبها يطؤها فإذا حملت ووضعت ومر ليالي ولغير أبي ذر ومر عليها ليالي بعد أن تضع حملها أرسلت إليهم فلم يستطع رجل منهم أن يمتنع حتى يجتمعوا عندها تقول لهم قد عرفتم بلفظ الجمع ولأبي ذر عن الكشميهني عرفت بخطاب الواحد الذي كان من أمركم وقد ولدت بتاء المتكلمة فهو ابنك يا فلان تسمي من أحبت باسمه فيلحق به بفتح الياء والحاء أي بالرجل الذي تسميه ولدها رفع بيلحق لا يستطيع أن يمتنع به ولابن عساكر وأبي ذر عن الكشميهني منه الرجل الذي تسميه ونكاح الرابع بالإضافة أي ونكاح النوع الرابع وهو من إضافة الشيء لنفسه على رأي الكوفيين يجتمع الناس الكثير فيدخلون على المرأة يطؤونها لا تمتنع ممن ولأبي ذر ممن جاءها من وطئها وهن البغايا جمع بغي وهي الزانية كن ينصبن بكسر الصاد على أبوابهن رايات تكون علما بفتح اللام علامة لمن ولأبي ذر عن الكشميهني لمن أراد من دخل عليهن فيطؤهن فإذا حملت إحداهن ووضعت حملها جمعوا بضم الجيم وكسر الميم لها أي جمعوا لها الناس ودعوا لهم القافة بالقاف وتخفيف الفاء الذين يلحقون الولد بالوالد بالآثار الخفية ثم ألحقوا ولدها بالذي يرون فالتاط به بفوقية بعد الألف فطاء مهملة أي التصق به ولابن عساكر وأبي ذر عن الكشميهني فالتاطته أي التقطته به ودعي ابنه لا يمتنع من ذلك فلما بعث محمد صلى الله عليه وسلم بالحق هدم نكاح أهل الجاهلية كله ما ذكرته وغيره إلا نكاح الناس اليوم وهو أن يخطب إلى الولي ويزوجه كما سبق وهذا الحديث أخرجه أبو داود في النكاح وبه قال حدثنا يحيى بن موسى المشهور بخت أو ابن جعفر البخاري البيكندي قال حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها في تفسير قوله تعالى وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء اللاتي لا تؤتونهن ما كتب لهن وترغبون أن تنكحوهن قالت هذا في اليتيمة التي تكون عند الرجل وفي تفسير النساء هو وليها

ووارثها

ووارثها لعلها أن تكون شريكته في ماله وهو أولى بها فيرغب عن أن ولأبي ذر عنها أن ينكحها بفتح الياء يتزوجها فيعضلها بضم الضاد المعجمة أي يمنعها أن تتزوج غيره لمالها ولا ينكحها غيره بضم الياء كراهية نصب على التعليل مضاف إلى المصدر وهو قوله أن يشركه أحد ممن يتزوجها في مالها زاد في سورة النساء فنزلت هذه الآية وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني قال أخبرنا معمر هو ابن راشد قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم بن شهاب قال أخبرني بالتوحيد سالم أن أباه ابن عمر أخبره أن أباه عمر بن الخطاب رضي الله عنه حين تأيمت حفصة بنت عمر من ابن حذافة خنيس السهمي وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من أهل بدر توفي بالمدينة من جراح نالته في سبيل الله فقال عمر لقيت عثمان بن عفان فعرضت عليه تزويج حفصة فقلت إن شئت أنكحتك حفصة فقال سأنظر في أمري التفكر فيه فلبثت ليالي ثم لقيني فقال قد بدا لي أن لا أتزوج يومي هذا قال عمر فلقيت أبا بكر فقلت إن شئت أنكحتك حفصة الحديث وتقدم بتمامه قريبا والمراد منه هنا قوله إن شئت أنكحتك حفصة وبه قال حدثنا أحمد بن أبي عمرو حفص النيسابوري قاضيها قال حدثني بالتوحيد أبي حفص بن عبد الله بن راشد قال حدثني بالتوحيد أيضا إبراهيم بن طهمان عن يونس بن عبيد البصري عن الحسن البصري أنه قال في تفسير قوله تعالى فلا تعضلوهن قال حدثني بالإفراد معقل بن يسار بالسين المهملة المخففة المزني أنها نزلت فيه قال زوجت أختا لي اسمها جميل بضم الجيم وفتح الميم بنت يسار بن عبد الله المزني وقيل اسمها ليلى قاله المنذري تبعا للسهيلي في مبهمات القرآن وعند ابن إسحاق فاطمة فيكون لها اسمان ولقب أو لقبان واسم من رجل اسمه أبو البداح بفتح الموحدة والدال المهملة المشددة وبعد الألف حاء مهملة ابن عاصم بن عدي القضاعي حليف الأنصار كما في أحكام القرآن لإسماعيل القاضي واستشكله الذهبي بأن أبا البداح تابعي على الصواب قال في الفتح فيحتمل أن يكون آخر فتجوز بعض من ألف بأنه أبو البداح بن عاصم فطلقها حتى إذا انقضت عدتها منه جاء يخطبها من أخيها فقلت له زوجتك ها وفرشتك ولأبي ذر وأفرشتك أي جعلتها لك فراشا وأكرمتك بذلك فطلقتها ثم جئت تخطبها لا والله لا تعود إليك أبدا وكان رجلا لا بأس به أي جيدا وكانت المرأة جميل تريد أن ترجع إليه فأنزل الله تعالى هذه الآية فلا تعضلوهن الآية وهو ظاهر أن العضل يتعلق بالأولياء فقلت الآن أفعل يا رسول الله قال فزوجها إياه بعقد جديد وفي رواية الثعلبي فقال أومن بالله وأنكحها إياه وكفر عن يمينه وهذا الحديث من أقوى الأدلة وأصرحها على اعتبار الولي وإلا لما كان لعضله معنى ولأنها لو كان لها أن تزوج نفسها لم تحتج إلى أخيها ومن كان أمره إليه لا يقال إن غيره منعه منه قال ابن المنذر ولا أعرف عن أحد من الصحابة خلاف ذلك هذا

باب بالتنوين إذا كان الولي هو الخاطب كابن العم هل يزوج نفسه أو يزوجه ولي غيره اختلف في ذلك فقال الشافعية إذا أراد الولي تزويجها كابن العم لم يتول الطرفين فيزوجه من في درجته كابن عم آخر فإن لم يكن زوجه القاضي فإن أراد القاضي تزويجها زوجه قاض آخر بمحل ولايته إذا كانت المرأة في عمله أو يستخلف من يزوجه إن كان له الاستخلاف وخطب المغيرة بن شعبة بن مسعود بن معتب من ولد عوف بن ثقيف امرأة هي ابنة عمه عروة ابن مسعود هو أولى الناس بها في ولاية الإنكاح فأمر رجلا هو عثمان بن أبي العاص فزوجه إياها لأنه ابن عمها على أن لا يجتمع معهما إلا في جدهم الأعلى ثقيف لأنه من ولد جشم بن ثقيف وهذا الأثر وصله وكيع في مصنفه والبيهقي من طريقه وكذا سعيد بن منصور وقال عبد الرحمن بن عوف فيما وصله ابن سعد لأم حكيم بفتح الحاء المهملة بنت قارظ بالقاف وبعد الألف راء مكسورة فظاء معجمة أي ابن خالد بن عبيد حليف بني زهرة وكانت قالت له قد خطبني غير واحد فزوجني أيهم رأيت أتجعلين أمرك إلي بتشديد الياء قالت نعم فقال قد تزوجتك قال ابن أبي ذئب فجاز نكاحه وقال عطاء هو ابن أبي رباح فيما وصله عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء امرأة خطبها ابن عم لها لا رجل لها غيره قال ليشهد بالتحتية والجزم على الأمر أني قد نكحتك أو ليأمر رجلا من عشيرتها أن يزوجها له مع كونه أبعد ولفظ عبد الرزاق قال فليشهد أن فلانا خطبها وإني أشهدكم أني قد أنكحته وقال سهل فيما سبق موصولا قالت امرأة للنبي صلى الله عليه وسلم أهب لك نفسي فقال رجل يا رسول الله إن لم تكن بالمثناة الفوقية لك بها حاجة فزوجنيها فزوجها له عليه الصلاة والسلام وكان خطبها له وبه قال حدثنا ابن سلام محمد قال أخبرنا أبو معاوية محمد بن خازم قال حدثنا هشام عن أبيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها في تفسير قوله عز وجل ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن إلى آخر الآية قال عروة قالت عائشة والذي في اليونينية قالت أي عائشة هي اليتيمة التي مات أبوها تكون في حجر الرجل بفتح الحاء المهملة وسكون الجيم قد شركته بفتح المعجمة وكسر الراء في ماله فيرغب عنها أن يتزوجها ويكره أن يزوجها غيره فيدخل عليه في ماله فيحبسها فنهاهم الله عز وجل عن ذلك فإن قلت ما وجه المطابقة أجيب في قوله فيرغب عنها أن يتزوجها لأنه أعم من أن يتولى ذلك بنفسه أو يأمر غيره فيزوجه وبه احتج محمد بن الحسن لأن الله تعالى لما عاتب الأولياء في تزوج من كانت من أهل الجمال والمال بدون سنتها من الصداق وعاتبهم على ترك تزوج من كانت قليلة المال والجمال دل على أن الولي يصح منه تزوجها من نفسه إذ لا يعاتب أحد على ترك ما هو حرام عليه انتهى من الفتح وبه قال حدثنا أحمد بن المقدام بميمين الأولى مكسورة ابن مسلم العجلي البصري قال حدثنا فضيل بن سليمان البصري قال حدثنا أبو حازم سلمة بن دينار قال حدثنا سهل

ابن سعد الساعدي قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم جلوسًا فجاءته امرأة تعرض عليه نفسها فخفض النظر
ولأبي ذر عن الحموي والمستملي البصر بالموحدة والصاد المهملة بدل النون والظاء المعجمة ورفعه فلم يردها بضم الياء
وكسر الراء وسكون الدال فقال رجل من أصحابه زوجنيها يا رسول الله قال أعندك ولأبي ذر عن الحموي والمستملي
هل عندك من شيء تمهرها إياه وهل حرف استفهام موضوع لطلب التصديق الإيجابي دون التصور ودون التصديق
السلبي قال ابن هشام في مغنيه فيمتنع نحو هل زيدًا ضربت لأن تقديم الاسم يشعر بحصول التصديق بنفس النسبة
ويمتنع نحو هل زيد قائم أم عمرو إذا أريد بأم المتصلة ويمتنع نحو هل لم يقم زيد ومن في قوله من شيء زائدة في المبتدأ
والخبر متعلق الظرف قال ما عندي من شيء قال ولا تجد خاتمًا من حديد ولأبي ذر ولا خاتم بالرفع أي ولا عندك خاتم
من حديد قال الرجل ولا أجد خاتمًا ولأبي ذر ولا خاتم من حديد ولكن أشق بردتي هذه فأعطيها بضم الهمزة
النصف منه وآخذ النصف قال لا وفي الرواية السابقة ما تصنع بإزارك إن لبسته لم يكن عليها منه شيء
وإن لبسته لم يكن عليك منه شيء قال هل معك من القرآن شيء قال نعم قال اذهب فقد زوجتكها بما معك
من القرآن قال في فتح الباري ووجه من هذا الحديث يحتمل مناسبة الترجمة الإطلاق أيضًا لكن انفصل من
منع ذلك بأنه معد ومن الخصائص أن يزوج نفسه وبغير ولي ولا شهود ولا استئذان وبلفظ الهبة باب
إنكاح الرجل ولده الصغار بفتح الواو واللام اسم جنس يشمل الذكر والأنثى لقوله ولأبي ذر لقول الله
تعالى واللائي لم يحضن أي من الصغار فجعل عدتها ثلاثة أشهر قبل البلوغ فدل على أن نكاحها قبل البلوغ جائز
وحذف في الآية قوله فعدتهن ثلاثة أشهر لدلالة المذكور عليه قاله في الكشاف وهذا من مواطن حذف الخبر
واختلف في تقديره فقدره الزمخشري وابن مالك جملة وقدره آخرون مفردًا أي كذلك وهو أحسن لأن أصل الخبر
أن يكون مفردًا والأكثرون على تقديره مؤخرًا مفردًا وقدره ابن عبد السلام مفردًا مقدمًا أي وكذلك اللائي لم يحضن
وجعل منه والمحصنات من المؤمنات أي حل لكم أو وكذلك المحصنات من المؤمنات وقيل إن مثل الآية لا حذف فيها
والتقدير واللائي يئسن من المحيض من نسائكم إن ارتبتم واللائي لم يحضن فعدتهن ثلاثة أشهر فقدم وأخر وبه قال
حدثنا محمد بن يوسف البيكندي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن هشام عن أبيه عروة بن الزبير عن عائشة
رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوجها من أبي بكر رضي الله عنه وهي بنت ست سنين وأدخلت عليه
بضم الهمزة مبنيًا للمفعول وهي بنت تسع من السنين ومكثت بفتح الكاف وضمها عنده تسعًا فتوفي صلى الله
عليه وسلم وعمرها ثماني عشرة سنة باب تزويج الرجل ابنته من الإمام الأعظم وقال عمر بن الخطاب
رضي الله عنه مما سبق موصولًا خطب النبي صلى الله عليه وسلم إليّ ابنتي حفصة فأنكحته إياها وبه قال حدثنا
معلى بن أسد بتشديد اللام المفتوحة العمي البصري قال حدثنا وهيب بضم الواو مصغرًا ابن خالد البصري عن هشام
ابن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوجها وهي بنت ست سنين كذا بنصب
ست في الفرع وفي الأصل بالجر والواو للحال وبنى بها وهي بنت تسع سنين قال الجوهري بنى على أهله بناء أي
زفها والعامة تقول بنى بأهله وهو خطأ وكان الأصل فيه أن الداخل بأهله يضرب عليها قبة عند دخوله بها فقيل
لكل داخل على أهله بان وعليه كلام التوربشتي والتاصي وبالغا في التخطئة حتى تجاوزا إلى تخطئة الراوي قال
الطيبي بعد أن ذكر ذلك بأن استعمال بنى عليها بمعنى زفها في بدء الأمر كناية فلما كثر استعماله فيه أفاد
منه معنى الزفاف وإن لم يكن ثمة بناء فأي بعد في أن ينتقل من المعنى الثاني إلى المعنى الثالث فيكون بمعنى أعرس
قال ويوضح هذا ما قاله صاحب المغرب أصله أن المعرس كان يبني على أهله ليلة الزفاف خباء ثم كثر حتى كني به عن
الوطء وعن ابن دريد بنى بامرأته بالباء كأعرس بها قال ولأبي ذر فقال هشام أي ابن عروة بالسند السابق وأنبئت
بضم الهمزة مبنيًا للمفعول أنها أي عائشة كانت عنده صلى الله عليه وسلم تسع سنين ثم توفي صلى الله عليه وسلم
هذا باب بالتنوين السلطان ولي لمن لا ولي لها بقول النبي أي بسبب قول النبي ولأبي ذر لقول النبي باللام
بدل الموحدة أي لأجل قول النبي صلى الله عليه وسلم زوجناكها بنون العظمة بما معك من القرآن وبه قال
حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال أخبرنا مالك الإمام عن أبي حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد
الساعدي رضي الله عنه أنه قال جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت إني وهبت من نفسي
أي وهبت نفسي فمن زائدة ولأبي الوقت وهبت منك نفسي وفي رواية لك نفسي بلام التمليك استعملت هنا في
تمليك المنافع أي وهبت أمر نفسي لك فقامت قيامًا طويلًا فطويلًا نعت لمصدر محذوف وسمي مصدرًا لأن المصدر
هو اسم الفعل أو عدده أو ما قام مقامه أو ما أضيف إليه وهذا قائم مقام المصدر فسمي باسم ما وقع موقعه
وقوله فقامت عطف على وهبت فقال رجل يا رسول الله زوجنيها إن لم تكن بالفوقية لك بها حاجة قال
عليه الصلاة والسلام ولأبي ذر فقال هل عندك من شيء تصدقها إياه ومن زائدة في المبتدأ والخبر متعلق الظرف
وجملة تصدقها في موضع جر صفة لشيء ويجوز فيه الجزم على جواب الاستفهام وتصدقها يتعدى لمفعولين الثاني
محذوف أي إياه وهو العائد من الصفة على الموصوف قال الرجل ما عندي إلا إزاري فقال النبي صلى الله
عليه وسلم إن أعطيتها إياه جلست لا إزار لك جواب الشرط ولا نافية وإزار اسمها نكرة مبني معها ولك
متعلق بالخبر أي ولا إزار كائن لك فالتمس شيئًا فقال ما أجد شيئًا فقال عليه السلام التمس ولو كان الملتمس
خاتمًا من حديد فطلب فلم يجد ذلك فقال صلى الله عليه وسلم له أمعك من القرآن شيء قال نعم معي سورة كذا
وسورة كذا بالتكرار مرتين وفيما سبق تكرير ذلك ثلاثًا لسور سماها في فوائد تمام أنها سبع من المفصل

وقيل

وقيل غير ذلك مما سبق ذكره فقال زوجناكها بنون العظمة ولأبي ذر فقد زوجناكها بما معك من القرآن والمطابقة
بين الترجمة والحديث ظاهرة وفي حديث عائشة عند أبي داود والترمذي وحسنه وصححه أبو عوانة وابن خزيمة وابن حبان
والحاكم مرفوعًا أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل الحديث وفيه السلطان ولي من لا ولي له لكنه لما
لم يكن على شرط المؤلف استنبط الحكم من قصة الواهبة ولا يزوج السلطان إلا بالغة بكفؤ عند عدم وليها
الخاص أو غيبته إلى أقرب مسافة القصر وهل يزوج بالولاية العامة أو النيابة الشرعية وجهان صحح منهما
الإمام وأفتى البغوي منهما بالأول قال لأنه لو كان بالنيابة لما زوج موليته الحاكم منه ومن فوائد الخلاف أنه
لو أراد القاضي نكاح من غاب وليها إن قلنا بالولاية زوجه أحد نوابه أو قاض آخر أو بالنيابة لم يجز ذلك
هذا باب بالتنوين لا ينكح الأب بضم التحتية وكسر الكاف ولا غيره من الأولياء البكر والثيب إلا برضاهما
سواء كانتا كبيرتين أو صغيرتين كما هو ظاهر من حديث الباب وبه قال حدثنا معاذ بن فضالة بفتح الفاء وتخفيف
المعجمة قال حدثنا هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف أن أبا هريرة
رضي الله عنه حدثهم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تنكح الأيم بضم الفوقية وفتح الكاف مبنيًا
للمفعول ورفع الحاء على أن لا نافية خبر بمعنى النهي وبالجزم وكسر لالتقاء الساكنين على أن لا ناهية والأول
أبلغ والأيم بتشديد التحتية المكسورة في الأصل التي لا زوج لها بكرًا كانت أو ثيبًا مطلقة كانت أو متوفى
عنها والمراد بها هنا التي زالت بكارتها بأي وجه كان سواء زالت بنكاح صحيح أو شبهة أو فاسد أو زنا
أو ثيوبة أو بأصبع أو غير ذلك لأنها جعلت مقابلة للبكر حتى تستأمر بضم الفوقية وفتح الميم أي يطلب
أمرها ولا تنكح البكر حتى تستأذن أي يطلب إذنها وفرق بينهما لأن الأمر لا بد فيه من لفظ والإذن يكون بلفظ
وغيره قالوا يا رسول الله وكيف إذنها أي البكر قال أن تسكت لأنها قد تستحيي أن تفصح واختلف فيما إذا
سكتت وظهرت منها قرينة السخط كالبكاء أو الرضى كالتبسم فعند المالكية إن ظهرت منها قرينة الكراهة
لم تزوج وعند الشافعية لا يؤثر ذلك إلا إن وقع مع البكاء صياح ونحوه وهذا الحديث أخرجه أيضًا في ترك
الحيل ومسلم في النكاح وكذا النسائي وبه قال حدثنا عمرو بن الربيع بن طارق بفتح العين وسكون
الميم الهلالي المصري قال أخبرنا ولأبي ذر عن الحموي والمستملي حدثنا الليث بن سعد الإمام عن ابن أبي مليكة
عبد الله عن أبي عمرو بفتح العين ذكوان مولى عائشة عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت يا رسول الله
إن البكر تستحيي أن تفصح به ولأبي ذر تستحيي بيائين قال عليه الصلاة والسلام رضاها صمتها أي سكوتها
وظاهر الحديث أنه ليس للولي تزويج موليته من غير استئذان ومراجعة واطلاع على أنها راضية بصريح الإذن
أو سكوت من البكر وللعلماء في هذا المقام تفصيل واختلاف فاتفقوا على أنه لا يجوز تزويج الثيب البالغة
العاقلة إلا بإذنها والبكر الصغيرة يزوجها أبوها اتفاقًا أيضًا وأما الثيب غير البالغة فاختلف فيها
فقال مالك وأبو حنيفة يزوجها أبوها كما يزوج البكر وقال إمامنا الشافعي وأبو يوسف ومحمد لا يزوجها
إذا زالت البكارة بالوطء لا بغيره لأن إزالة البكارة تزيل الحياء الذي في البكر وأما البكر البالغ فيزوجها
أبوها وكذا غيره من الأولياء واختلف في استئمارها يدل على أنه لا إجبار عليها للأب إذا امتنعت وهو مذهب
الحنفية وقال مالك والشافعي وأحمد يزوجها واحتج بحديث الباب لأنه جعل الثيب أحق بنفسها من وليها
فدل على أن ولي البكر أحق بها منها وألحق الشافعي الجد بالأب وقال أبو حنيفة في البنت الصغيرة يزوجها كل
ولي فإذا بلغت ثبت لها الخيار وعن مالك يلتحق بالأب في ذلك وصي الأب دون بقية الأولياء لأنه أقامه
مقامه وقال الحنابلة وللأب إجبار بناته الأبكار مطلقًا وثيب لها دون تسع سنين لا من لها تسع فأكثر
باب بالتنوين إذا زوج الرجل ابنته وهي كارهة فنكاحه مردود إذا كانت ثيبًا اتفاقًا من الأئمة
الأربعة وبه قال حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثني بالإفراد مالك هو ابن أنس الإمام الأعظم عن
عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عبد الرحمن وأخيه مجمع بضم الميم الأولى وكسر الثانية مشددة بينهما
جيم مفتوحة آخره عين مهملة ابني يزيد من الزيادة ابن جارية بالجيم الأنصاري ابن أخي مجمع بن جارية
الصحابي عن خنساء بفتح الخاء المعجمة وبعد النون الساكنة سين مهملة مهموز ممدود بنت خذام بكسر الخاء وتخفيف
الذال المعجمتين وفي الفتح وبالدال المهملة الأنصارية الأوسية أن أباها زوجها وهي ثيب وكان
زوجها الأول اسمه أنيس بن قتادة كما عند الواقدي وقيل أسيد كما في المبهمات للقطب ابن القسطلاني
وأنه مات ببدر وعند عبد الرزاق أن رجلًا من الأنصار تزوج خنساء بنت خذام فقتل عنها يوم أحد فأنكحها
أبوها رجلًا فكرهت ذلك ولم يقف الحافظ ابن حجر على اسم الزوج الثاني نعم قال إن الواقدي أنه من
بني مزينة وعند ابن إسحاق أنه من بني عمرو بن عوف فأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد الإسماعيلي
أنها قالت إنا أردت أن أتزوج عم ولدي وعند عبد الرزاق أن أبي أنكحني وأن عم ولدي أحب إلي فرد
عليه الصلاة والسلام نكاحه وأما ما رواه النسائي من طريق الأوزاعي عن عطاء عن جابر أن رجلًا زوج
ابنته وهي بكر من غير أمرها فأتت النبي صلى الله عليه وسلم ففرق بينهما فحمله البيهقي على أنه كان زوجها من غير
كفؤ أما إذا زوجها بكفؤ فإنه ينعقد ولو طلبت هي كفؤًا غيره لأنها مجبرة فليس لها اختيار الأزواج وهو أكمل
نظرًا منها بخلاف غير المجبرة فإنه لا يزوجها إلا ممن عينته لأن إذنها شرط في أصل تزويجها فاعتبر تعيينها
وبه قال حدثنا إسحاق بن راهويه قال أخبرنا يزيد بن هارون قال أخبرنا يحيى بن سعيد الأنصاري

ابن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق حدثه ان عبد الرحمن بن يزيد واخاه مجمع بن يزيد حدثاه ان رجلا
يدعى خذاما بالخاء والذال المعجمتين في الفرع انكح ابنة له نحوه اي نحو الحديث السابق قال في الفتح وقد
ساق احمد لفظه عن يزيد بن هارون بهذا الاسناد ان رجلا منهم يدعى خذاما انكح ابنته فكرهت نكاح ابيها فاتت
النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت له فرد نكاح ابيها فتزوجت ابا لبابة بن عبد المنذر فذكر يحيى بن سعيد انه بلغه
انها كانت ثيبا باب تزويج اليتيمة التي مات ابوها ولم تبلغ لقوله تعالى وان بالواو ولابي ذر
فان خفتم ان لا تقسطوا في اليتامى الذين مات اباؤهم فانفردوا عنهم واليتم الانفراد فانكحوا الاية
قال في الكشاف فان قلت كيف جمع اليتيم وهو فعيل كمريض على يتامى قلت فيه وجهان احدهما ان يجمع على يتمى
كاسرى لان اليتم من وادي الافات والاوجاع ثم يجمع فعلى على فعالى كاسارى ويجوز ان يجمع على فعائل لجري
اليتيم مجرى الاسماء نحو صاحب وفارس فيقال يتائم ثم يتامى على القلب وحق هذا الاسم ان يقع على الصغار
والكبار لبقاء معنى الانفراد عن الاباء الا انه قد غلب ان يسموا به قبل ان يبلغوا مبلغ الرجال فاذا استغنوا
بانفسهم عن قائم عليهم وانتصبوا كفاة يكفلون غيرهم ويقومون عليهم زال عنهم هذا الاسم واما قوله عليه الصلاة
والسلام لا يتم بعد الحلم فما هو الا تعليم شريعة لا لغة يعني اذا احتلم لم تجر عليه احكام الصغار انتهى واذا
قال الخاطب للولي زوجني فلانة فمكث ساعة بضم الكاف وفتحها ثم زوجه او قال الولي للخاطب
ما معك تمهرها اياه فقال معي كذا وكذا وتخلل كلام نحو ذلك بين الايجاب والقبول او لبثا كلاهما بعد قوله
للولي زوجني ثم قال الولي زوجتكها فهو جائز في الصور الثلاثة ولا يضر ذلك لاتحاد المجلس فيه سهل عن النبي
صلى الله عليه وسلم يعني في قصة الواهبة السابق مرارا لكن في استخراج الحكم المذكور منه نظر لانها
واقعة عين يطرقها احتمال ان يكون عقب الايجاب ومذهب الشافعية اشتراط القبول فورا فلا يضر فصل يسير
فلو حمد الله الولي وصلى على النبي صلى الله عليه وسلم واوصى بتقوى الله ثم قال زوجتك فلانة فقال الزوج
والحمد لله وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم واوصى ثم قبل النكاح صح ولا يضر هذا الفصل لان المتخلل
مقدمة القبول فلا يقطع الموالاة بينهما والخطبة من الاجنبي هي من ذكر يفصل بها الاستحباب ويصح معها
العقد فان طال الذكر الفاصل بين الايجاب والقبول او تخلل بينهما كلام يسير اجنبي عن العقد لم يتعلق به
ولم يستحب بطل العقد لاشعاره بالاعراض وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
هو ابن ابي حمزة عن ابن شهاب محمد بن مسلم وقال الليث بن سعد الامام فيما سبق موصولا في باب الاكفاء في المال
حدثني بالافراد عقيل بضم العين مصغرا عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير
ابن العوام انه سال عائشة رضي الله عنها قال لها يا امتاه وان بالواو ولابي ذر فان خفتم ان لا تقسطوا
في اليتامى الى ما ولابي ذر الى قوله ما ملكت ايمانكم قالت يا ابن اختي اسماء بنت ابي بكر هذه اليتيمة
تكون في حجر وليها زاد في التفسير تشركه في ماله فيرغب في جمالها ومالها ويريد ان ينتقص من ولابي ذر
عن الحموي والمستملي في صداقها فنهوا بضم النون والهاء عن نكاحهن الا ان يقسطوا لهن في اكمال الصداق
اسوة امثالهن وامروا بنكاح من سواهن من سوى اليتامى من النساء قالت عائشة استفتى ولابي ذر
فاستفتى الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك اي بعد نزول الاية وان خفتم فانزل الله لهم
في هذه الاية ان اليتيمة اذا كانت ذات مال وجمال رغبوا في نكاحها ونسبها والصداق الذي هو غير
صداق مثلها واذا كانت مرغوبا عنها في قلة المال والجمال تركوها فلم يتزوجوها واخذوا غيرها من النساء
قالت عائشة فكما يتركونها حين يرغبون عنها فليس لهم ان ينكحوها اذا رغبوا فيها الا ان يقسطوا لها ويعطوها
حقها الاوفى من الصداق وهذا المتن لفظ رواية شعيب وفيه دلالة على ان للولي غير الاب ان يزوج التي دون
البلوغ بكرا كانت او ثيبا لان اليتيمة هي التي دون البلوغ ولا اب لها بكرا كانت او ثيبا وقد اذن في نكاحها بشرط
ان لا يبخس من صداقها وقد اختلف في ذلك فقال اصحاب ابي حنيفة يصح ولها الخيار اذا بلغت في فسخ النكاح
واجازته وقال الشافعي باطل لان النبي صلى الله عليه وسلم قال اليتيمة تستامر واليتيمة كما مر اسم للصغيرة
التي لا اب لها وهي قبل البلوغ لا عبرة باذنها وكانه صلى الله عليه وسلم شرط بلوغها فمعناه لا تنكح حتى تبلغ فتستامر
وعند الترمذي وقال حسن صحيح لا تنكح اليتيمة حتى تستامر هذا باب بالتنوين اذا قال الخاطب
للولي زوجني فلانة وثبت قوله للولي لابي ذر عن الكشميهني فقال الولي زوجتكها بكذا وكذا جاز
النكاح وان لم يقل للزوج ارضيت او قبلت ويتنزل هو ذلك وهذا مذهب الشافعية لوجود الاستدعاء الجازم
ولقوله في حديث الباب زوجنيها فقال زوجتكها بما معك من القرآن ولم ينقل انه قال بعد ذلك قبلت نكاحها
وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا حماد بن زيد عن ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل
الساعدي ولابي ذر زيادة ابن سعد رضي الله عنه ان امراة اتت النبي صلى الله عليه وسلم فعرضت عليه
نفسها لينكحها فقال ما لي اليوم في النساء ولابي ذر عن الكشميهني بالنساء من حاجة فقال رجل يا رسول الله زوجنيها
قال ما عندك تصدقها قال ما عندي شيء قال عليه الصلاة والسلام اعطها صداقا ولو خاتما من حديد قال ما عندي
شيء ومثل الجملة من قوله اعطها الى هنا ثابتة في رواية الحموي قال صلى الله عليه وسلم فما عندك من القرآن
قال كذا وكذا قال عليه السلام فقد ولابي ذر فقال فقد ملكتكها وللاكثر زوجتكها بما اي بتعليمك اياها ما
معك من القرآن ولم يرد انه قال قبلت بعد ذلك اكتفاء بقول زوجنيها كما مر ومثله في الانعقاد بصيغة

٢ تعالى ويستفتونك في النساء الى قوله ... وترغبون ان تنكحوهن ... فانزل الله

الامر

الامر لو قال تزوج ابنتي فقال الخاطب تزوجتها فلو قال زوجتني ابنتك او تزوجنيها او اتتزوج ابنتي او تزوجها
لا ينعقد لانه استفهام هذا باب بالتنوين لا يخطب الرجل على خطبة اخيه بكسر الخاء المعجمة حتى ينكح
او يدع وبه قال حدثنا مكي بن ابراهيم الحنظلي البلخي قال حدثنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز ولابي ذر عن
الكشميهني عن ابن جريج قال سمعت نافعا يحدث ان ابن عمر رضي الله عنهما كان يقول نهى النبي صلى الله عليه وسلم
نهي تحريم ان يبيع بعضكم على بيع بعض ولا يخطب الرجل بالرفع على النفي على خطبة اخيه المسلم وكذا الذمي
اذا صرح له بالاجابة حتى يترك الخاطب قبله التزويج او يأذن له الخاطب الاول سواء كان الاول مسلما ام
كافرا محترما وذكر الاخ جرى على الغالب ولانه اسرع امتثالا والمعنى في ذلك ما فيه من الايذاء والتقاطع
وفي معنى الاذن ما لو ترك او طال الزمان بعد اجابته بحيث يعد معرضا او غاب زمنا يحصل به الضرر او رجعوا
عن اجابته والمعتبر في التحريم اجابتها ان كانت غير مجبرة او اجابة الولي المجبر ان كانت مجبرة او اجابتهما معا
ان كان الخاطب غير كفؤ او اجابة السيد او السلطان في الامة غير المكاتبة كتابة صحيحة بالنسبة للسيد
وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة مصغرا قال حدثنا الليث بن سعد عن جعفر بن ربيعة عن الاعرج عبد الرحمن
ابن هرمز انه قال قال ابو هريرة رضي الله عنه يأثر بضم المثلثة اي يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال اياكم والظن اي احذروا الظن السوء فان الظن اكذب الحديث ولا تجسسوا بالجيم لا تبحثوا
عن العورات ولا تحسسوا بالحاء المهملة لا تستمعوا الحديث لقوم ولا تباغضوا بل تحابوا وكونوا اخوانا كالاخوان
في جلب المنفعة ودفع المضرة ولا يخطب امراة على خطبة اخيه اذا اجيب حتى ينكح المخطوبة او يترك تزويجها
قال شارح المشكاة حتى غاية النهي فيوهم ان بعد النكاح لا تكون الخطبة منهيا عنها وبعد النكاح لا تتصور الخطبة
فكيف معنى حتى واجاب بانه من باب التعليق بالمحال يعني اذا استقام ان يخطب بعد النكاح جاز وقد علم انه
لا يستقيم فلا يجوز ويجوز ان تكون حتى بمعنى كي واو بمعنى الى وضمير ينكح راجع الى الرجل وفي يترك الى اخيه والمعنى
لا يخطب الرجل على خطبة اخيه كي ينكحها الى ان يتركها اخوه انتهى واذا عقد الثاني صح مع الحرمة وقال الشيخ خليل
من المالكية وحرم خطبة راكنة لغير فاسق ولو لم يقدر صداق وقال شارحه وتفسير ذلك فيما يرى ان يخطب
الرجل المراة فتركن اليه ويتفقا على صداق وقد تراضيا فتلك التي نهي ان يخطبها الرجل على خطبة اخيه ولم يعن
بذلك اذا خطب ولم توافقه امه ولم تركن اليه وقوله لغير فاسق احترازا مما اذا ركنت لفاسق فان خطبتها
لا تحرم وان خطب ولم يدخل فسخ وهو المشهور عن مالك فان دخل مضى النكاح وبئس ما صنع وقال ابن زرقون
وعنه انه يفسخ على كل حال وعنه انه لا يفسخ اصلا وان كان عاصيا وقال ابن القاسم يؤدب من خطب على خطبة
اخيه حكاه في النوادر والعتبية باب تفسير ترك الخطبة وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع
قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد سالم بن عبد الله انه
سمع اباه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يحدث ان اباه عمر بن الخطاب حين تأيمت حفصة بنت عمر
من خنيس بن حذافة السهمي قال عمر لقيت ابا بكر الصديق فقلت له ان شئت انكحتك حفصة بنت عمر
فلبثت ليالي ثم خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم فلقيني ابو بكر فقال انه لم يمنعني ان ارجع
اليك فيما عرضت علي الا اني قد علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ذكرها فلم اكن لافشي سر
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو تركها لقبلتها قال ابن بطال تقدم في الباب السابق تفسير ترك
الخطبة صريحا في قوله حتى ينكح او يترك وحديث هذا الباب في قصة حفصة لا يظهر منه تفسير ترك
الخطبة لان عمر لم يكن علم ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب حفصة فضلا عن التراكن فكيف توقف ابو بكر
او قبولها من الولي لكنه قصد معنى دقيقا يدل على ثقوب ذهنه ورسوخه في الاستنباط وذلك ان ابا بكر
علم ان النبي صلى الله عليه وسلم اذا خطب الى عمر لا يرده بل يرغب فيه ويشكر الله على ما انعم عليه به
من ذلك فقام علم ابي بكر بهذا الحال مقام الركون والتراضي فكانه يقول كل من علم انه لا يصرف اذا خطب
لا ينبغي لاحد ان يخطب على خطبته تابعه اي تابع شعيب بن ابي حمزة يونس بن يزيد فيما وصله الدارقطني
في العلل وموسى بن عقبة فيما وصله الذهلي في الزهريات ومحمد بن ابي عتيق هو محمد بن عبد الله بن ابي عتيق
الصديقي التيمي فيما وصله الذهلي ايضا عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب وسبق حديث الباب باتم من هذا
في باب عرض الانسان ابنته باب استحباب الخطبة وبه قال حدثنا قبيصة بفتح القاف
ابن عقبة قال حدثنا سفيان الثوري او ابن عيينة عن زيد بن اسلم انه قال سمعت ابن عمر يقول جاء رجلان
من المشرق من قبل المدينة وهما الزبرقان بن بدر التميمي وعمرو بن الاهتم سنة تسع من الهجرة واسلما
فخطبا خطبتين بليغتين بيانيتين في الطلب ان شاء الله تعالى فقال النبي صلى الله عليه
وسلم ان من البيان سحرا ولابي ذر عن الحموي والمستملي لسحرا بزيادة اللام للتأكيد والبيان نوعان
ما يحصل به الابانة عن المراد والاخر تحسين اللفظ بحيث يستميل قلوب السامعين وهو الذي يشبه بالسحر
اذا جلب القلوب وغلب على النفوس وهو عبارة من يصنع في الكلام وتكلف تحسينه وصرف الشيء عن حقيقته
كالسحر الذي هو تخييل لا حقيقة له والمذموم منه ما يقصد به الباطل قال في فتح الباري وجه مناسبة
الحديث للترجمة كانه اشار الى ان الخطبة وان كانت مشروعة في النكاح فينبغي ان لا يكون فيها ما يقتضي
صرف الحق الى الباطل بتحسين الكلام وقال المهلب الخطبة في النكاح انما شرعت للخاطب ليسهل امره

فشبه حسن التوصل الى الحاجة بحسن الكلام فيها باستنزال المرغوب اليه بالبيان بالسحر وانما كان كذلك لان النفوس طبعت على الانفة من ذكر المولّيات في امر النكاح فكان حسن التوصل لدفع تلك الانفة وجها من وجوه السحر الذي يصرف الشيء الى غيره انتهى والمستحب في النكاح اربع خطب خطبة من الخاطب قبل الخطبة بكسر الخاء وخطبة من المجيب قبل الاجابة وخطبتان قبل النكاح احدهما من الولي قبل الايجاب والاخرى من الخاطب قبل القبول لحديث كل امر ذي بال واخرج اصحاب السنن وصححه ابو عوانة وابن حبان عن ابن مسعود مرفوعا اذا اراد احد ان يخطب لحاجة من نكاح او غيره فليقل ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا وسيئات اعمالنا من يهد الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم الى قوله رقيبا يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا الى قوله عظيما وحديث الباب اخرجه ايضا في الطب وابو داود في الادب والترمذي في البر

باب اباحة **ضرب الدف في النكاح** بضم الدال في الفرع كاصله على الافصح وقد تفتح **و** ضرب الدف في **الوليمة** من عطف العام على الخاص وبالى ان شاء الله تعالى في باب الوليمة حق وبه قال **حدثنا مسدد** هو ابن مسرهد قال **حدثنا بشر بن المفضل** بكسر الموحدة وسكون الشين المعجمة ابن لاحق البصري وفي نسخة باليونينية عن بشر بن المفضل قال **حدثنا خالد بن ذكوان** ابو الحسن المدني قال **قالت الربيع** بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد الموحدة المكسورة **بنت معوذ بن عفراء** بكسر الواو المشددة بعدها ذال معجمة وعفراء بفتح العين المهملة وسكون الفاء ممدودا **جاء النبي صلى الله عليه وسلم فدخل** وللحموي والكشميهني يدخل بصيغة المضارع **حين بُني عليّ** وفي رواية حماد بن سلمة عند ابن ماجه صبيحة عرسي وكانت تزوجت اياس ابن البكير الليثي **فجلس على فراشي كمجلسك مني** بكسر اللام اي مكانك وقد كان من خصائصه صلى الله عليه وسلم جواز النظر للاجنبية والخلوة بها **فجعلت جويريات لنا** لم يقف الحافظ ابن حجر على تسميتهن **يضربن بالدف ويندبن** اي يذكرن اوصاف **من قتل من آبائي يوم بدر** بالثناء عليهم وتعديد محاسنهم بالكرم والشجاعة ونحوهما وكان الذي قتل يوم بدر معوذ وعوف ومعاذ احدهم ابوها والآخران عماها فاطلقت الابوة عليهما تغليبا **اذ** ثبت لفظ اذ للكشميهني وفي المغازي حتى **قالت احداهن** احدى الجواري **وفينا نبي يعلم ما يكون في غدٍ** بالتنوين في اليونينية وفرعها وبالخفض منونا في غيرهما **فقال** لها النبي صلى الله عليه وسلم **دعي هذه** المقالة فان فيها نسبة الغيب الى النبي صلى الله عليه وسلم الخ عند الله لا يعلمها الا هو وايضا يحتمل ان يكون لمنع ان يوصف صلى الله عليه وسلم في اثناء اللعب واللهو اذ منصبه اجل واشرف من ان يذكر الا في مجالس الجد **وقولي بالذي كنت تقولين** من المدح والثناء فيه جواز ذلك ما لم ينته الى الغلو وفي هذا الحديث جواز ضرب الدف في النكاح وقد قال الشافعية بجواز اليراع والدف وان كان فيه جلاجل في الاملاك والختان وغيرهما وقيل يحرم اليراع وهو المزمار العراقي ويحرم الغناء مع الالات مما هو من شعار شربة الخمر كالطنبورة وساير المعازف اي الملاهي من الاوتار والمزامير فيحرم استعماله واستماعه قصدا فلو لم يقصد لم يحرم ولا يحرم الطبل الا الكوبة وهي طبل طويل متسع الطرفين ضيق الوسط يعتاد ضربه المخنثون ولا يحرم ضرب الكف بالكف كما صرح به في الارشاد وغيره ولا الرقص الا ان يكون فيه تكسر وتثن ومر هذا الحديث قريبا في غزوة بدر

باب قول الله تعالى ولابي ذر عز وجل **وآتوا النساء صدقاتهن نحلة** من نحله كذا اذا اعطاه اياه ووهبه له عن طيبة من نفسه نحلة ونحلا وانتصابها على المصدر لان النحلة والايتاء بمعنى الاعطاء فكانه قال وانحلوا النساء صدقاتهن نحلة اي اعطوهن مهورهن عن طيبة انفسكم وقيل النحلة لغة الهبة من غير عوض ودل الصداق تستحقه المراة انما قال لا على وجه التبرع من الزوج واجيب بان عبيدة قال عن طيب نفس بالفريضة وتابعه ابن قتيبة وقال او الكيا الخطاب في فانكحوا للازواج واذا كان خطابا لهم فانما سماه عطية ترغيبا في ايفاء صداقها وقال بعضهم نحلة اسم الصداق نفسه وقال آخرون ان استمتاعه يقابل استمتاعها به فكان الصداق من هذه الجهة لا مقابل له ولذا لم يكن ركنا في العقد بالاجماع على ما بينته **وكثرة المهر** بالجر عطفا على ما سبق **وادنى اقل ما يجوز من الصداق وقوله تعالى** ولابي ذر عز وجل **وآتيتم احداهن قنطارا** قال في الكشاف هو المال العظيم من قنطرت الشيء اذا رفعته **فلا تأخذوا منه شيئا** وقد روى ان عمر قام خطيبا فقال ايها الناس لا تغالوا بصدق النساء فلو كانت مكرمة في الدنيا او تقوى عند الله لكان اولاكم به رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اصدق امراة من نسائه اكثر من اثنتي عشرة اوقية فقامت اليه امراة فقالت له يا امير المؤمنين لم تمنعنا حقا جعله الله لنا والله يقول وآتيتم احداهن قنطارا فقال عمر كل احد اعلم من عمر ثم قال لاصحابه تسمعوني اقول مثل هذا فلا تنكرونه علي حتى ترده علي امراة ليست اعلم من النساء ذكره الزمخشري ورواه عبد الرزاق من طريق ابي عبد الرحمن السلمي بلفظ قال عمر لا تغالوا في مهور النساء فقالت امراة ليس ذلك لك يا عمر ان الله تعالى يقول وآتيتم احداهن قنطارا من ذهب قال وكذلك هي قراءة ابن مسعود فقال عمر امراة خاصمت عمر فخصمته **وقوله جل ذكره او تفرضوا لهن** وزاد ابو ذر **فريضة وقال سهل قال النبي صلى الله عليه وسلم** في قصة الواهبة لمن يريد تزوجها التمس **ولو خاتما من حديد** والآية الاولى دالة لاكثر الصداق والحديث لادناه وهل يتقدر ادناه ام لا فمذهب الشافعية والحنابلة ادناه متمول لقوله صلى الله عليه وسلم التمس ولو خاتما من حديد والضابط كل ما جاز ان يكون ثمنا وعند الحنفية عشرة دراهم وعند المالكية

ربع دينار ويستحب عند الشافعية والحنابلة ان لا ينقص عن عشرة دراهم خروجا من خلاف ابي حنيفة وان لا يزيد على خمسمائة كاصدقة بنات النبي صلى الله عليه وسلم وزوجاته اما صداق ام حبيبة اربعمائة دينار فكان من النجاشي اكراما له صلى الله عليه وسلم ويستحب ان يذكر المهر في العقد لانه صلى الله عليه وسلم لم يخل نكاحا عنه ولانه ادفع للخصومة وعلم من استحباب ذكره في العقد جواز اخلاء النكاح عن ذكره وللصداق اسماء ثمانية مشهورة جمعت في قوله

صداق ومهر نحلة وفريضة • حباء واجر ثم عقر علائق •

وقيل الصداق ما وجب بتسميته في العقد والمهر ما وجب بغير ذلك وسمي صداقا لاشعاره بصدق رغبة باذله في النكاح وفي حديث ابي داود والعلائق قيل وما العلائق قال ما تراضى عليه الاهلون وقال ابن الاثير واحد العلائق علاقة بكسر العين المهر لانهم يتعلقون به على الزوج والعقر بضم العين وسكون القاف لغة اصل الشيء ومكانه فكان المهر اصل في تملك عصمة الزوجة والحباء بكسر الحاء المهملة بعدها موحدة العطية وفي الشرع الصداق هو ما وجب بنكاح او وطء او تفويت بضع قهرا كرضاع ورجوع شهود وبه قال **حدثنا سليمان بن حرب** الواشحي قال **حدثنا شعبة** بن الحجاج **عن عبد العزيز بن صهيب** بضم الصاد وفتح الهاء **عن انس** رضي الله عنه **ان عبد الرحمن بن عوف تزوج امراة** هي بنت ابي الحيسر انس بن رافع بن امرئ القيس بن زيد ابن عبد الاشهل كما جزم به الزبير بن بكار او غيرها مما سياتي ان شاء الله تعالى **على وزن نواة فرأى النبي صلى الله عليه وسلم بشاشة العرس** بفتح الموحدة والمعجمتين بينهما الف اي فرح العرس وللاربعة العروس بالجمع ولابي ذر عن الكشميهني شيئا شبيه العرس قال ابن قرقول وهو تصحيف **فساله** صلى الله عليه وسلم **فقال اني تزوجت امراة على وزن نواة وعن قتادة** بن دعامة عطف على قوله عن عبد العزيز وهو من رواية شعبة عنهما **عن انس ان عبد الرحمن بن عوف تزوج امراة على وزن نواة من ذهب** فزاد من ذهب واختلف في المراد بالنواة فقيل واحدة نوى التمر كما يوزن بنوى الخروب وان القيمة عنها يومئذ خمسة دراهم وقيل ربع دينار وضعف بان نوى التمر يختلف في الوزن فكيف يجعل معيارا او ان لفظ النواة من الذهب خمسة دراهم من الورق وجزم به الخطابي ويشهد له رواية البيهقي عن قتادة وزن نواة من ذهب قومت خمسة دراهم او وزنها من الذهب خمسة دراهم حكاه ابن قتيبة وجزم به ابن فارس واستبعد لانه يستلزم ان يكون ثلاثة مثاقيل ونصفا وعن بعض المالكية النواة عند اهل المدينة ربع دينار ويشهد له قول انس عند الطبراني في الاوسط جزر ناها ربع دينار وعن الشافعي النواة ربع النش والنش نصف اوقية والاوقية اربعون درهما فتكون خمسة دراهم

باب التزويج على تعليم القرآن وبغير ذكر صداق وبه قال **حدثنا علي بن عبد الله** المديني قال **حدثنا سفيان** بن عيينة قال **سمعت ابا حازم** سلمة بن دينار **يقول سمعت سهل ابن سعد الساعدي** رضي الله عنه **يقول اني لفي القوم عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ قامت امراة** لم يقف ابن حجر على اسمها قال وقول ابن القطاع في الاحكام انها خولة بنت حكيم او ام شريك نقل من اسم الواهبة الواردة في قوله تعالى وامراة مؤمنة ان وهبت نفسها للنبي وفي رواية فضيل بن سليمان كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم جلوسا فجاءته امراة فليس المراد من قوله منا اذ قامت امراة انها كانت جالسة في المجلس فقامت وعند الاسماعيلي انه كان في المسجد **فقالت يا رسول الله انها قد وهبت نفسها لك** اي امر نفسها او نحو ذلك والا فالحقيقة غير مرادة لان رقبة الحر لا تملك كانها قالت اتزوجك بغير صداق وكان الاصل ان يقال اني وهبت نفسي لك لكنه على طريق الالتفات وفيه ان الهبة في النكاح من الخصايص لقوله لها ذلك وسكوته عليه الصلاة والسلام عليه فدل على جوازه له خاصة لقول الرجل بعد زوجنيها ولم ينقل منها لي مع قوله تعالى خالصة لك من دون المؤمنين **فر فيها رايك** بفاء مفتوحة بغير همز امر على وزن فل لان عين الفعل وهي الهمزة حذفت لان اصله ارأى على وزن افعل حذفت لام الفعل الجزم لان الامر مجزوم ثم نقلت حركة الهمز الى الراء للتخفيف فاستغنى عن همزة الوصل فحذفت فبقي على وزن فل ولبعضهم بالهمزة الساكنة بعد الراء وكلاهما سائغ **فلم يجبها** صلى الله عليه وسلم **شيئا ثم قامت** اي الثانية **فقالت يا رسول الله انها قد وهبت نفسها لك فر فيها رايك فلم يجبها** عليه الصلاة والسلام **شيئا ثم قامت الثالثة فقالت انها قد وهبت نفسها لك فر فيها رايك** سقط للحموي من قوله فلم يجبها الثانية الى هنا وسكوته عليه الصلاة والسلام اما حياء او انتظارا للوحي **فقام رجل** من الانصار لم يقف ابن حجر على تسميته وفي حديث ابن مسعود عند الدارقطني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ينكح هذه فقام رجل **فقال يا رسول الله انكحنيها** وعند النسائي من حديث ابي هريرة جاءت امراة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فعرضت نفسها عليه فقال لها اجلسي فجلست ساعة ثم قامت فقال اجلسي بارك الله فيك اما نحن فلا حاجة لنا فيك ولكن تملكيني امرك قالت نعم فنظر في وجوه القوم فدعا رجلا فقال لها اني اريد ان ازوجك ان رضيت قال ما رضيت لي فقد رضيت **قال هل عندك من شيء** تصدقها فيه ان النكاح لا بد فيه من الصداق وقد اتفق على انه لا يجوز لاحد ان يطأ فرجا وهب له دون الرقبة بغير صداق وفيه ايضا ان الاولى ذكر الصداق في العقد لانه ادفع للنزاع وانفع للمراة لانه يثبت لها نصف المسمى ان طلقت قبل الدخول **قال لا** زاد في رواية هشام بن سعد قال فلا بد لها من شيء **قال** عليه الصلاة والسلام **اذهب فاطلب ولو خاتما من حديد** قال عياض لو تقليلية ووهم

من غير عمر خلاف ذلك قال والاجماع على ان مثل الشيء الذي لا يتمول ولا له قيمة لا يكون صداقا ولا يحل به النكاح قال في الفتح فان ثبت هذا فقد خرق هذا الاجماع ابن حزم حيث قال يجوز بكل ما يسمى شيئا ولو كان حبة من شعير ويؤيد ما ذهب اليه الكافة قوله صلى الله عليه وسلم ولو خاتما من حديد لانه اورده مورد التقليل بالنسبة لما فوقه وفيه انه لا حد لاقل المهر ورد على من قال ان اقله عشرة دراهم ومن قال ربع دينار لان خاتم الحديد لا يساوي ذلك قاله ابن المنير **فذهب فطلب ثم جاء فقال ما وجدت شيئا ولا خاتما من حديد** زاد في رواية ابي غسان فجلس الرجل حتى اذا طال مجلسه قام فرآه النبي صلى الله عليه وسلم فدعاه او دعي له **فقال** عليه الصلاة والسلام له ولابي ذر قال **هل معك من القرآن شيء** تحفظه عن ظهر قلب **قال معي سورة كذا وسورة كذا** وفي حديث ابي هريرة انه قال سورة البقرة او التي تليها كذا بالشك وفي رواية ابي داود والنسائي وفي حديث ابن مسعود سورة البقرة وسور من المفصل **قال اذهب فقد انكحتكها بما معك من القرآن** وفي حديث ابن عباس عند ابي عمر بن حيويه في فوائده قال هل تقرأ من القرآن شيئا قال نعم انا اعطيناك الكوثر قال اصدقها اياها والظاهر ان بعض الرواة حفظ ما لم يحفظه الآخر او القصة متعددة وفي حديث ابن مسعود قد انكحتكها على ان تقرئها وتعلمها واذا رزقك الله عوضتها فتزوجها الرجل على ذلك وفيه ان كل عمل يستأجر عليه كتعليم قرآن وخياطة وخدمة يجوز جعله صداقا فان اصدقها تعليم سور من القرآن او جزء منه اشترط تعيينه واشترط علم الزوج والولي بالمشروط تعليمه بان يعلماه عينه وسهولته او صعوبته والا وكلا او احدهما من يعلمه ولا يشترط تعيين الحرف الذي يعلمه له كقراءة نافع او ابي عمرو مثلا فيعلمها ما شاء فان عينه كان عينا كحرف نافع تعين عملا بالشرط فلو خالف وعلمها حرف ابي عمرو فمتطوع ويلزمه تعليم الحرف المعين عملا بالشرط فلو لم يحسن الزوج التعليم لما شرط تعليمه لم يجز لصداقه الاصح الذمة لعجز في الاول دون الثاني فيأمر فيه غيره بتعليمها او يتعلم ثم يعلمها واذا تعذر التعليم لبلادة نادرة او ماتت او مات والشرط ان يعلم بنفسه وجب مهر المثل فان طلقها بعد ان علمها وقبل الدخول رجع عليها بنصف الاجرة وقال الحنفية الباء في قوله بما معك من القرآن للسببية والمعنى كما وهبت نفسها منه صلى الله عليه وسلم وهبت صداقها لذلك الرجل وقال ابن المنير تحقق صلى الله عليه وسلم عجز الرجل سأله هل معك من القرآن من شيء لان القرآن هو الغنى الاكبر فلما ثبت له حظ منه ثبت له حظ من النبي صلى الله عليه وسلم فزوجه وليس في الحديث اسقاط الصداق فلعله زوجه اياها بصداق وجدت مظنته وان لم توجد حقيقته واذا وجدت مظنته او شك ان يحصل بفضل الله وانما استفسر عن حاله نصحا للمرأة فلما اخبره انه يحفظ شيئا من القرآن علم ان الله لا يضيعهما قال ولو فرضنا امرأة فوضت امرها في التزويج لرجل فخطبها منه من لا مال له ولكنه حامل للقرآن فزوجها منه ثقة بوعد الله لحامل كتابه بالغنى واقتداء بهذا الحديث لكان جديرا بالصواب ويجعل الصداق في ذمته ويكون تفويضا ولا معنى للتفويض الا ما وقع في الحديث

باب المهر بالعروض بضم العين والراء جمع عرض بفتح ثم سكون وهو ما يقابل النقد **وخاتم من حديد** من عطف الخاص على العام وبه قال **حدثنا يحيى** هو ابن موسى البلخي المعروف بخت كما صرح به ابن السكن قال **حدثنا وكيع** هو ابن الجراح **عن سفيان** الثوري **عن ابي حازم** سلمة بن دينار **عن سهل بن سعد** الساعدي رضي الله عنه **ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل** من الانصار قال له يا رسول الله زوجني تلك المرأة الواهبة نفسها **تزوج ولو بخاتم من حديد** وهذا الحديث ساقه هنا مختصرا من رواية الثوري واخرجه ابن ماجه من روايته ايضا بالترجمة وللاسماعيلي من الترمذي وابن ماجه والطبراني مقرونا برواية معمر وفيه فصمتت بدل قوله في رواية الباب السابق فلم يجبها شيئا وفيه عند الطبراني فصمت ثم عرضت نفسها عليه فصمت فلقد رأيتها قائمة مليا تعرض نفسها عليه وهو صامت فقام رجل احسبه من الانصار وعند الاسماعيلي اعندك شيء قال لا قال انه لا يصلح وفيه غير ذلك مما يطول ذكره

باب الشروط التي تحل في النكاح وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه **مقاطع الحقوق عند الشروط** وصله سعيد بن منصور عن عبد الرحمن ابن غنم بلفظ قال كنت مع عمر حيث تمس ركبتي ركبته فجاءه رجل فقال يا امير المؤمنين تزوجت امرأة وشرطت لها دارها واني اجمع لامري او لشاني ان انتقل الى ارض كذا وكذا فقال لها شرطها فقال الرجل هلكت الرجال اذا لا تشاء امرأة ان تطلق زوجها الا طلقت فقال عمر المسلمون على شروطهم عند مقاطع حقوقهم **وقال المسور بن مخرمة** مما وصله في المناقب **سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ذكر صهرا له** هو ابو العاص بن الربيع **فاثنى عليه في مصاهرته فاحسن** الثناء **قال حدثني فصدقني** بتخفيف الدال ولابي ذر عن الحموي والمستملي وصدقني بالواو بدل الفاء **ووعدني فوفى لي** ولابي ذر عن الكشميهني فوفاني بالنون بدل اللام وبه قال **حدثنا ابو الوليد هشام ابن عبد الملك** الطيالسي قال **حدثنا ليث** هو ابن سعد الامام ولابي ذر الليث **عن يزيد بن ابي حبيب** المصري **عن ابي الخير** مرثد بن عبد الله اليزني **عن عقبة** بن عامر الجهني **عن النبي صلى الله عليه وسلم** انه **قال احق ما اوفيتم من الشروط** التي امر الله بها من المهر المشروط في مقابلة البضع **ان توفوا به** وخبر المبتدأ الذي هو احق الشروط قوله **ما استحللتم به الفروج** وقوله ان توفوا بدل من الشروط وقيل المراد جميع ما تستحقه المرأة بمقتضى الزوجية من المهر والنفقة وحسن العشرة فان الزوج التزمها بالعقد فكانها شرطت فيه ثم ان الشرط ان لم يتعلق به غرض كشرط ان لا تأكل الا كذا او تعلق به غرض لكنه يوافق مقتضى النكاح كشرط ان ينفق عليها او يقسم لها لم يؤثر في النكاح ولا في الصداق وان لم يوافق مقتضى النكاح فان لم يخل بمقصود النكاح كشرط ان لا ينفق او لا يتزوج عليها او لا يسافر بها او لا يقسم لها او ان يسكنها مع ضرتها صح النكاح لعدم الاخلال بمقصوده

ولانه لا يتأتى ثم بفساد العوض بفساد الشرط اولى لكن لها مهر المثل لا المسمى لفساد الشرط لانه ان كان لها فلم ترض بالمسمى وحده وان كان عليها فلم يرض الزوج ببذل المسمى الا عند سلامة ما شرطه فاذا فسد الشرط وليس لها قيمة يرجع اليها وجب الرجوع الى مهر المثل وان اخل به كشرط ان يطلقها ولو بعد الوطء او ان له الخيار في النكاح قال الحناطي ولو شرط انها لا ترثه او انه لا يرثها او انهما لا يتوارثان او على ان النفقة على غير الزوج بطل للاخلال المذكور وفي قول يصح ويبطل الشرط قال البلقيني وغيره وهذا هو الاصح ووجهه ان الشرط المذكور لا يخل بمقصود العقد ولو شرط الزوج ان لا يطأها فلا يبطل وقال احمد يجب الوفاء بالشرط مطلقا واما الشرط الذي يشترطه الولي لنفسه فقال الشافعي ان وقع في نفس العقد وجب للمرأة مهر مثلها وان وقع خارجا عنه لم يجب وقال مالك ان وقع في حال العقد فهو من جملة المهر او خارجا عنه فهو لمن وهب له وفي حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ايما امرأة نكحت على صداق او حباء او عدة قبل عصمة النكاح فهو لها فما كان بعد عصمة النكاح فهو لمن اعطيه الحديث

باب الشروط التي لا تحل في النكاح وقال ابن مسعود عبد الله **لا تشترط المرأة طلاق اختها** قال في الفتح هذا اللفظ وقع في بعض طرق الحديث المرفوع عن ابي هريرة وبه قال **حدثنا عبيد الله بن موسى** بضم العين ابن باذام العبسي الكوفي قال **عن زكريا** هو ابن ابي زائدة خالد او هبيرة **عن سعد بن ابراهيم** بن عبد الرحمن بن عوف **عن ابي سلمة** بن عبد الرحمن بن عوف **عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم** انه **قال لا يحل لامرأة تسأل طلاق اختها** في النسب او الرضاع او الدين او البشرية لتدخل الكافرة او المراد الضرة ولفظ لا يحل ظاهر في التحريم لكن حمل على ما اذا لم يكن هناك سبب يجوز كريبة في المرأة لا ينبغي معها الاستمرار في العصمة وقصد النصيحة المحضة الى غير ذلك من المقاصد الصحيحة وحمله على الندب مع التصريح بالتحريم بعيد وفي مستخرج ابي نعيم لا يصلح لامرأة ان تشترط طلاق اختها وبلفظ الاشتراط تحصل المطابقة بين الحديث والترجمة وظاهر هذه الرواية التي فيها لفظ الشرط ان المراد الاجنبية فتكون لا اخت في الدين ويؤيده ما في حديث ابي هريرة عند ابن حبان لا تسأل المرأة طلاق اختها فان المسلمة اخت المسلمة **لتستفرغ صحفتها** اي تجعلها فارغة لتفوز بحظها من النفقة والمعروف والمعاشرة وهذه استعارة مستملحة تمثيلية شبه النصيب والبخت بالصحفة وحظوظها وتمتعها بما يوضع في الصحفة من الاطعمة اللذيذة وشبه الافتراق المسبب عن الطلاق باستفراغ الصحفة عن تلك الاطعمة ثم ادخل المشبه في جنس المشبه به واستعمل في المشبه ما كان مستعملا في المشبه به من الالفاظ قاله في شرح المشكاة فيما رأيته فيه وفي حديث ابي هريرة عند البيهقي لا تسأل المرأة طلاق اختها لتستفرغ اناء اختها ولتنكح اي ولتتزوج الزوج المذكور من غير ان تشترط طلاق التي قبلها **فانما لها** اي للمرأة التي تسأل طلاق اختها **ما قدر لها** في الازل وقد اختلف في حكم ذلك فقال الحنابلة ان شرط لها طلاق ضرتها صح وقيل لا وهو الاظهر واختاره جماعة وكذا الحكم بيع امته وعلى القول بالصحة فان لم يف فلها الفسخ وقال الشافعي يصح ولها مهر المثل وفي لها او لم يوف والحديث يأتي في القدر ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته

باب الصفرة للمتزوج ورواه ولابي ذر رواه **عبد الرحمن بن عوف عن النبي صلى الله عليه وسلم** فيما وصله اول البيوع وبه قال **حدثنا عبد الله بن يوسف** التنيسي قال **اخبرنا مالك** الامام **عن حميد الطويل عن انس ابن مالك رضي الله عنه ان عبد الرحمن بن عوف جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وبه اثر صفرة** من خلوق وهو طيب من زعفران وغيره تعلق به من زوجته فهو غير مقصود والا فالتزعفر منهي عنه عند الشافعية والحنفية وقال المالكية يجوز في الثوب دون البدن ونقله امامهم رحمه الله عن علماء المدينة وفيه حديث ابي موسى مرفوعا لا يقبل الله صلاة رجل في جسده شيء من خلوق **فسأله رسول الله صلى الله عليه وسلم** عن ذلك **فاخبره انه تزوج امرأة من الانصار** هي بنت ابي الحيسر بفتح المهملتين بينهما تحتية ساكنة وآخره راء واسمه انس بن رافع الانصاري كما جزم به الزبير بن بكار **قال** عليه الصلاة والسلام له **كم سقت اليها** مهرا **قال** عبد الرحمن سقت اليها **وزن نواة من ذهب** صفة لنواة قال ابن دقيق العيد في معنى ذلك قولان احدهما ان المراد نواة من نوى التمر وهو قول مرجوح والثاني انه عبارة عن قدر معلوم عندهم وهو وزن خمسة دراهم قال ثم في المعنى وجهان احدهما ان يكون الصداق ذهبا وزنه خمسة دراهم والثاني ان يكون الصداق دراهم بوزن نواة من ذهب قال وعلى الاول يتعلق قوله من ذهب بلفظ وزنه وعلى الثاني يتعلق بنواة وقال ابن فرحون اما تعلقه بوزن فلانه مصدر وزن واما تعلقه بنواة فيصح ان يكون من باب تعلق الصفة بالموصوف اي نواة كائنة من ذهب ويكون المراد اما عدلها دراهم او يكون هي الموزون بها **قال رسول الله صلى الله عليه وسلم** له **اولم** امر للاستحباب من اولم والوليمة مشتقة من الولم وهو الجمع لان الزوجين يجتمعان **ولو بشاة** ليست لو هنا الامتناعية وانما هي للتقليل اي ان اقلها للموسر شاة ولغيره ما قدر عليه فقد اولم صلى الله عليه وسلم على بعض نسائه بمدين من شعير وعلى صفية بتمر وسمن واقط وهذا الحديث مر مرارا وهذا الحديث اخرجه النسائي في النكاح . هذا **باب** بالتنوين بغير ترجمة وسقط لفظ باب للنسفي وبه قال **حدثنا مسدد** هو ابن مسرهد بن مسربل الاسدي ابو الحسن البصري الحافظ قال **حدثنا يحيى** ابن سعيد القطان **عن انس** انه **قال اولم النبي صلى الله عليه وسلم بزينب** بنت جحش **فاوسع على المسلمين خيرا** بتحتية ساكنة بعد المعجمة المفتوحة وفي سورة الاحزاب خبزا ولحما **فخرج** عليه السلام والقوم

جالسون يتحدثون بعد أن أكلوا كما كان يصنع إذا تزوج يأتي حجر أمهات المؤمنين يدعو لهن ويدعون له
وسقط لفظ له لغير أبي ذر فلما انصرف من الحجر فرأى رجلين ممن حضر الوليمة قد تأخرا فرجع عن بيته فلما رأيا النبي
صلى الله عليه وسلم خرجا مسرعين قال أنس لا أدري أخبرته أو أخبر بخروجهما الحديث ساقه هنا مختصرا وسبق
بأطول منه بالأحزاب ولم تظهر المناسبة بين الترجمة والحديث وأجاب الحافظ ابن حجر بأنه لم يقع في قصة تزويج
زينب ذكر المعترض فكأنه يقول الصفرة للمتزوج من الجائز لا من الشروط لكل متزوج وأجاب العيني بأن المطابقة
من حيث الأمر بالوليمة في السابق وفي هذا ذكرها في قوله أولم كذا قال فليتأمل هذا باب بالتنوين
كيف يدعى للمتزوج وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن ثابت هو البناني
عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى على عبد الرحمن بن عوف أثر صفرة قال ما هذا
استفهام إنكار لما سبق من النهي عن التزعفر قال إني تزوجت امرأة على وزن نواة من ذهب فعلق بي من
الصفرة منها ولم أقصد ذلك قال عليه الصلاة والسلام بارك الله لك أولم ولو بشاة فيستحب الدعاء
للزوجين بالبركة بعد العقد فيقال بارك الله لك كما في هذا الحديث وبارك عليك وجمع بينكما في خير كما في
الترمذي وقال حسن صحيح أنه صلى الله عليه وسلم كان إذا رفأ من تزوج قال بارك الله لك وعليك وجمع
بينكما في خير ويكره أن يقال بالرفاء والبنين للنهي عن ذلك كما رواه بقي بن مخلد من طريق غالب عن الحسن عن رجل
من بني تميم قال كنا نقول في الجاهلية بالرفاء والبنين فلما جاء الإسلام علمنا نبينا قال قولوا بارك الله لكم
وبارك فيكم وبارك عليكم والرفاء بكسر الراء وبعدها فاء ممدودا الالتئام من رفأت الثوب ورفوته رفوا
ورفاء وهو دعاء للزوج بالالتئام والائتلاف واختلف في علة النهي عنه فقيل لأنه من ألفاظ الجاهلية وقيل لما
فيه من الإشعار ببغض البنات لتخصيص البنين بالذكر أو لخلوه عن حمد الله والثناء عليه فعلى هذا لو قيل بالرفاء
والأولاد أو أتى بالحمد والثناء لم يكره باب الدعاء للنساء ولأبي ذر عن الحموي والمستملي للنسوة اللاتي
يهدين العروس بضم الياء من أهدى وبفتحها من الثلاثي لغير أبي ذر والدعاء للعروس أيضا وبه قال حدثنا
فروة بن أبي المغراء بفتح الميم وسكون الغين المعجمة بعدها راء ممدودا وفروة بالفاء المفتوحة والراء الساكنة
الكندي الكوفي وسقط ابن أبي المغراء لغير أبي ذر قال حدثنا علي بن مسهر بضم الميم وسكون السين المهملة وكسر
الهاء القرشي الكوفي عن هشام عن أبيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت تزوجني النبي
صلى الله عليه وسلم فأتتني أمي أم رومان بنت عامر بن عويمر بن عبد شمس فأدخلتني الدار فإذا النسوة من
الأنصار في البيت سمي منهن أسماء بنت يزيد بن السكن الأنصارية كما عند جعفر المستغفري وللطبراني أسماء
بنت عميس وانتقد في الطبراني لأن بنت عميس كانت إذ ذاك مع زوجها جعفر بن أبي طالب بالحبشة فقلن
لأم رومان ومن معها وللعروس على الخير والبركة قدمت وعلى خير طائر أي على خير حظ ونصيب وعند أحمد أنهن
أجلستها في حجر النبي صلى الله عليه وسلم قالت هؤلاء أهلك يا رسول الله فبارك الله لك فيهن باب
من أحب البناء أي الدخول على زوجته قبل الغزو إذا حضر الجهاد ليكون فكره مجتمعا لأن الذي يعقد عقده
على امرأة يصير متعلق الخاطر بها بخلاف ما إذا دخل عليها وبه قال حدثنا محمد بن العلاء الهمداني قال حدثنا
عبد الله بن المبارك المروزي وسقط لغير أبي ذر لفظ عبد الله عن معمر بسكون العين وفتح الميمين ابن راشد
عن همام بتشديد الميم الأولى ابن منبه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال
غزا أي أراد أن يغزو نبي من الأنبياء يوشع أو داود عليهما السلام فقال لقومه بني إسرائيل لا يتبعني
بالجزم على النهي رجل ملك بضع امرأة أي نكاحها وهو أي والحال أنه يريد أن يبني بها أي يدخل عليها
ولم يبن بها لتعلق قلبه بها غالبا وهذا الحديث قد مر في الخمس باب من بنى بامرأة أي دخل بها
وهي بنت تسع سنين وبه قال حدثنا قبيصة بن عقبة بفتح القاف وكسر الموحدة بعدها تحتية ساكنة
فصاد مهملة وعقبة بضم العين وسكون القاف قال حدثنا سفيان الثوري عن هشام بن عروة عن أبيه عروة
ابن الزبير أنه قال تزوج النبي صلى الله عليه وسلم عائشة رضي الله عنها وهي ابنة ولأبي ذر بنت ست
ولأبي ذر عن الكشميهني بنت ست سنين وبنى بها دخل عليها وهي ابنة ولأبي ذر بنت تسع ومكثت عنده صلى الله
عليه وسلم تسعا فتوفي صلى الله عليه وسلم وعمرها ثمانية عشر سنة وهذا الحديث مر قريبا في باب
نكاح الرجل ولده الصغار باب البناء بالمرأة في السفر وبه قال حدثنا ولأبي ذر حدثني بالإفراد
محمد بن سلام البيكندي ولأبي ذر هو ابن سلام قال أخبرنا إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري عن حميد الطويل
عن أنس رضي الله عنه أنه قال أقام النبي صلى الله عليه وسلم لما رجع من غزوة خيبر بين خيبر والمدينة
بسد الصهباء ثلاثا من الأيام يبنى عليه بصيغة المجهول بصفية بنت حيي فدعوت المسلمين ولأبي ذر
عن المستملي على وليمته فما كان فيها من خبز ولا لحم إعلام بأنه ما كان فيها من طعام المتنعمين المترفين بل من طعام
أهل التقشف أمر عليه الصلاة والسلام بالأنطاع فبسطت فألقى فيها من التمر والأقط اللبن الجامد
والسمن فكانت تلك الحيسة المتخذة من التمر والأقط والسمن وليمته عليه الصلاة والسلام فقال
المسلمون أي إحدى أمهات المؤمنين الحرائر أو مما ملكت يمينه فقالوا إن حجبها فهي من أمهات المؤمنين
وإن لم يحجبها فهي مما ملكت يمينه فلما ارتحل وطأ لها خلفه على ناقته ومد الحجاب بينها وبين الناس
فكانت من أمهات المؤمنين وفي الحديث أن السنة في الإقامة عند الثيب لا تختص بالحضر ولا تتقيد

بمنزله امرأة غيرها ولو كان تحته واحدة وجدد عليها أخرى قام وجوبا عند البكر الجديدة سبعا فإن كانت
ثيبا ثلاثا متواليات لحديث ابن حبان في صحيحه سبع للبكر وثلاث للثيب والمعنى فيه زوال الحشمة بينهما وزيد
للبكر لأن حياءها أكثر واعتبر التوالي لأن الحشمة لا تزول بالمفرق فلو فرقها لم تحسب وقضاها لها متواليات
وهذا الحديث سبق في غزوة خيبر باب البناء أي الدخول للرجل على زوجته بالنهار فلا يختص بالليل
بغير مركب بفتح الميم والكاف للزوج أو الزوجة أو للناس للإعلام أو للزينة ولا نيران توقد كالشموع
ونحوها بين يدي العروس وفي رواية سعيد بن منصور ومن طريقه أبو الشيخ ابن حيان عن عبد الله بن قرط
الثمالي وكان عامل عمر على حمص أنه مرت به عروس وهم يوقدون النيران بين يديها فضربهم بدرته حتى
تفرقوا عن عروسهم ثم خطب فقال إن عروسكم أوقدوا النيران وتشبهوا بالكفرة والله مطفئ نورهم
نقله في الفتح وفيه دليل على كراهة ذلك فالله أعلم وبه قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر حدثنا فروة بن
أبي المغراء قال حدثنا علي بن مسهر القرشي الكوفي عن هشام عن أبيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها
أنها قالت تزوجني النبي صلى الله عليه وسلم فأتتني أمي أم رومان فأدخلتني الدار فلم يرعني أي لم يفجأني ولم يخوفني
إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحى أي وقت الضحى فيه ما ترجم له أن دخوله عليه الصلاة والسلام عليها كان
نهارا من غير مركب ولا نيران باب جواز اتخاذ الأنماط بفتح الهمزة وسكون النون ضرب من البسط له خمل
ونحوها من الحلل والأستار والفرش للنساء وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد أبو رجاء الثقفي قال حدثنا سفيان
الثوري قال حدثنا محمد بن المنكدر التيمي المدني عن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما أنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لجابر لما تزوج هل اتخذتم أنماطا قال جابر قلت يا رسول الله وأنى
بفتح النون المشددة أي ومن أين لنا أنماط كذا بالشطب على اللام ألف في الفرع كأصله قال صلى الله عليه وسلم
إنها ستكون زاد في علامات النبوة لكم الأنماط قال النووي فيه جواز اتخاذ الأنماط إذا لم تكن من حرير
وتعقب بأنه لا يلزم من الإخبار بأنها ستكون الإباحة وأجيب بأن إخباره صلى الله عليه وسلم بأنها ستكون
ولم ينه عنه فكأنه أقره نعم في حديث عائشة عند مسلم أنها أخذت نمطا فسترته على الباب فجذبه
صلى الله عليه وسلم حتى هتكه وقال إن الله لم يأمرنا أن نكسو الحجارة والطين قالت فقطعت منه وسادتين
فلم يعب ذلك قال في الفتح فيؤخذ منه أن الأنماط لا يكره اتخاذها لذاتها بل لما يصنع بها وقد اختلف في
ستر البيوت والجدار والذي جزم به جمهور الشافعية الكراهة بل صرح الشيخ أبو نصر المقدسي منهم بالتحريم
لحديث عائشة هذا وقال غيره ليس في السياق ما يدل على التحريم وإنما فيه نفي الأمر بذلك ونفي الأمر لا يستلزم
ثبوت النهي نعم يمكن أن يحتج بفعله صلى الله عليه وسلم في هتكه وفي حديث ابن عباس عند أبي داود وغيره النهي
صريحا ولفظه ولا تستروا الجدر بالثياب لكن في إسناده ضعف وله شاهد مرسل عن علي بن الحسين وحديث
الباب سبق في علامات النبوة باب النسوة اللاتي بالجمع يهدين بضم الياء المرأة إلى زوجها
ولأبي ذر عن الحموي والمستملي التي بالإفراد والأولى أولى زاد أبو ذر ودعائهن بالبركة ولا ذكر لهذه الزيادة
في الحديث وبه قال حدثنا الفضل بن يعقوب البغدادي قال حدثنا محمد بن سابق أبو جعفر التميمي البغدادي
أحد مشايخ المؤلف روى عنه هنا بالواسطة قال حدثنا إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي عن هشام بن عروة
عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أنها زفت بالزاي المفتوحة والفاء المشددة المفتوحة أيضا امرأة كانت
يتيمة في حجرها كما في الأوسط للطبراني وعند ابن ماجه قرابة لها وعند أبي الشيخ بنت أخيها أو ذات قرابة
منها وفي أسد الغابة ما يدل على أن اسمها الفارعة بنت أسعد بن زرارة إلى رجل من الأنصار في أسد الغابة
أن اسمه نبيط بن جابر الأنصاري فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة ما كان معكم لهو وفي رواية
شريك فقال فهل بعثتم معها جارية تضرب بالدف وتغني قلت تقول ماذا قال تقول • أتيناكم أتيناكم • فحيانا
وحياكم • ولولا الذهب الأحمر • ما حلت بواديكم • ولولا الحنطة السمراء • ما سمنت عذاريكم فإن الأنصار
يعجبهم اللهو وفي حديث ابن عباس عند ابن ماجه منهم قوم فيهم غزل وفي حديث عبد الله بن الزبير عند أحمد وصححه
ابن حبان والحاكم أعلنوا النكاح زاد الترمذي وابن ماجه من حديث عائشة واضربوا عليه بالدف وسنده
ضعيف ولأحمد والترمذي والنسائي من حديث محمد بن حاطب فصل ما بين الحلال والحرام الضرب بالدف باب
الهدية للعروس صبيحة البناء وقال إبراهيم بن طهمان المروزي عن أبي عثمان واسمه الجعد بفتح الجيم
وسكون العين المهملة ابن دينار اليشكري البصري عن أنس بن مالك قال أبو عثمان مر بنا أنس في مسجد
بني رفاعة بكسر الراء وتخفيف الفاء وبالعين المهملة ابن الحارث فسمعته يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم
إذا مر بجنبات أم سليم بفتح الجيم والنون والموحدة أي ناحيتها دخل عليها فسلم عليها ثم قال أنس كان
النبي صلى الله عليه وسلم عروسا بزينب بنت جحش الأسدية فقالت لي أم سليم لو أهدينا لرسول الله
ولأبي ذر عن الكشميهني إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم هدية فقلت لها افعلي ذلك فعمدت بفتح الميم
إلى تمر وسمن وأقط فاتخذت حيسة بفتح الحاء المهملة وبعد التحتية سين مهملة في برمة في قدر من حجر
فأرسلت بها بالحيسة معي إليه صلى الله عليه وسلم فانطلقت بها إليه فقال لي ضعها ثم أمرني فقال
ادع لي رجالا سماهم وادع لي من لقيت قال أنس ففعلت الذي أمرني به فرجعت فإذا البيت غاص بالغين
المعجمة والصاد المهملة المشددة بينهما ألف أي ممتلئ بأهله فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم وضع يديه

بالتثنية على تلك الحيسة التي ارسلتها ام سليم وتكلم بها بالموحدة قبل الهاء مصحح عليها بالفرع كاصله ما شاء الله
ان يتكلم وسقط لفظ بها لابي ذر ثم جعل يدعو عشرة عشرة من القوم الذين اجتمعوا ياكلون منه من الطعام المسمى
الحيسة ويقول لهم عليه الصلاة والسلام اذكروا اسم الله وليأكل كل رجل مما يليه قال حتى تصدعوا بتشديد
المهملة تفرقوا كلهم عنها عن الحيسة فخرج منهم من خرج وبقي نفر ثلاثة رجال يتحدثون في الحجرة قال انس
وجعلت اغتم بالغين المعجمة وتشديد الميم اي احزن من عدم خروجهم ثم خرج النبي صلى الله عليه وسلم نحو الحجرات
سكن امهات المؤمنين وخرجت في اثره فقلت له انهم قد ذهبوا فرجع صلى الله عليه وسلم فدخل البيت وارخى
الستر واني لفي الحجرة وهو عليه السلام يقول يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم
اي لا مصحوبين بالاذن في موضع الحال الى طعام غير ناظرين اناه مصدر انى الطعام اذا ادرك اي لا ترقبوا
الطعام اذا طبخ حتى اذا قارب الاستواء تعرضتم للدخول ولكن اذا دعيتم فادخلوا فاذا طعمتم فانتشروا
تفرقوا واخرجوا من منزله ولا مستانسين لحديث ان ذلكم اي الانتظار والاستيناس كان يؤذي النبي لتضييق
المنزل عليه وعلى اهله فيستحيي منكم ان يخرجكم والله لا يستحيي من الحق وسقط لابي ذر قوله ولكن اذا دعيتم
الخ وقال بعد قوله اناه الى قوله والله لا يستحيي من الحق قال ابو عثمان الجعد قال انس انه اي انسا خدم رسول الله
صلى الله عليه وسلم عشر سنين قال في الفتح استشكل القاضي ما وقع هنا ان الوليمة بزينب كانت من الحيس
الذي اهدته ام سليم وان المشهور من الروايات انه اولم عليها بالخبز واللحم ولم يقع في القصة تكثير الطعام
وانما فيه انه اشبع المسلمين خبزا ولحما قال وهذا وهم من راويه وتركيب قصة على اخرى واجاب بان حضور
الحيسة صادف حضور الخبز فاكلوا كلهم من ذلك وقال القرطبي لعل الذين دعوا الى الخبز واللحم اكلوا حتى شبعوا
وذهبوا ولم يرجعوا وبقي النفر الذين كانوا يتحدثون عنده حتى جاء انس بالحيسة فامر ان يدعو ناسا اخرين
ومن لقي فدخلوا فاكلوا ايضا حتى شبعوا واستمر اولئك النفر يتحدثون وهذا الحديث اخرجه مسلم في النكاح
والترمذي في التفسير باب استعارة الثياب للعروس وغيرها وغير الثياب مما يتجمل به العروس كالحلي
او غير العروس وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عبيد بن اسماعيل قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة
عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها استعارت من اسماء اختها قلادة لتتزين
بها للنبي صلى الله عليه وسلم فهلكت اي ضاعت فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم ناسا من اصحابه
في طلبها وفي التيمم رجلا وفسر بانه اسيد بن حضير لم اقف على تعيينهم فادركتهم الصلاة فصلوا بغير وضوء
فلما اتوا النبي صلى الله عليه وسلم شكوا ذلك اي فقدهم الماء وصلاتهم بغير وضوء اليه فنزلت اية التيمم
التي في سورة المائدة فقال اسيد بن حضير بضم الهمزة والحاء المهملة مصغرين الانصاري لعائشة جزاك
الله خيرا فوالله ما نزل بك امر قط الا جعل الله لك ولابي ذر عن الكشميهني الا جعل الله لك منه مخرجا
من مضايقه وجعل للمسلمين كلهم فيه بركة ولابي ذر وجعل بضم الجيم مبنيا للمفعول بركة رفع نائب عن الفاعل
قيل ولا مطابقة بين الحديث والترجمة اذ ليست القلادة من الثياب ولم تكن عائشة حينئذ عروسا واجاب
في الفتح بان ذلك من جهة المعنى الجامع بين القلادة وغيرها من انواع الملبوس الذي يتزين به للزوج اعم
من ان يكون عند العرس او بعده واجاب العيني بانا اذا اعدنا الضمير في قوله في الترجمة وغيرها الى العروس
تحصل المطابقة باب ما يقول الرجل اذا اتى اهله اي اذا اراد الجماع وبه قال حدثنا سعد
بن حفص بسكون العين الطلحي الكوفي المعروف بالضخم قال حدثنا شيبان بن عبد الرحمن النحوي عن منصور
هو ابن المعتمر عن سالم بن ابي الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اما بفتح الهمزة وتخفيف الميم استفتاحية لو ان
احدهم يقول حين ياتي سقط لغير الكشميهني ان اهله يجامع امراته او سريته وعند ابي داود وكذا المصنف
في الدعوات من رواية جرير عن منصور لو ان احدكم اذا اراد ان ياتي اهله يقول بسم الله اللهم جنبني الشيطان
بالافراد وجنب الشيطان ما رزقتنا بالجمع واطلق ما على من يعقل لانها بمعنى شيء كقوله والله اعلم بما وضعت
ولو هذه يجوز ان تكون للتمني على حد فلو ان لنا كرة والمعنى انه صلى الله عليه وسلم تمنى لهم ذلك الخير يفعلونه
لتحصل لهم السعادة وحينئذ يجيء فيه الخلاف المشهور هل تحتاج الى جواب اولا وبالثاني قال ابن الضائع وقال
ابن هشام يجوز ان تكون شرطية والجواب محذوف والتقدير لسلم من الشيطان او نحو ذلك ويدل عليه قوله
ثم قدر بينهما ولد في ذلك الاتيان او قضي ولد وسقط لغير الكشميهني قوله في ذلك لم يضره شيطان ابدا
ولاحمد لم يضر ذلك الولد الشيطان ابدا اي باضلاله واغوائه بل يكون من جملة العباد الذين قيل فيهم ان عبادي
ليس لك عليهم سلطان وفي مرسل الحسن عند عبد الرزاق اذا اتى الرجل اهله فليقل بسم الله اللهم بارك لنا
فيما رزقتنا ولا تجعل للشيطان نصيبا فيما رزقتنا وكان يرجى ان حملت ان يكون ولدا صالحا وهذا يؤيد
ان المراد لا يضره في دينه ولا يقال انه يبعد انتفاء العصمة لان اختصاص من خص بالعصمة بطريق الوجوب
لا بطريق الجواز فلا مانع ان يوجد من لا تصدر منه معصية عمدا وان لم يكن ذلك واجبا له باب بالتنوين الوليمة
وهي الطعام المتخذ للعرس حق اي ثابت في الشرع وهل هي واجبة او سنة فعند الشافعية انها واجبة
على النص واليه ذهب ابن حزم لقوله عليه الصلاة والسلام لعبد الرحمن اولم ولانه عليه السلام لم يتركها
في سفر ولا حضر وقيل فرض على الكفاية اذا فعلها واحد او اثنان في الناحية او القبيلة وشاع وظهر

سقط الفرض عن الباقين والاصح انها سنة والترجمة لفظ حديث مرفوع اخرجه الطبراني وقال عبد الرحمن
ابن عوف فيما وصله في البيع فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم لما تزوجت اولم ولو بشاة والامر للندب
قياسا على الاضحية ونقل القرطبي الوجوب في رواية في مذهب مالك وقال ان مشهور المذهب انها مندوبة
وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة قال حدثني بالافراد الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين
ابن خالد الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه انه كان ابن عشر
سنين مقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم بنصب مقدم على الظرفية اي زمان قدومه المدينة في الهجرة
فكان ولابي ذر عن الحموي والمستملي فكن امهاتي اي امي واخواتي يواظبنني بالظاء المعجمة والموحدة الساكنة
من المواظبة على الشيء وهو الاستمرار عليه ولابي ذر عن ابي الوقت يواطئنني بالطاء المهملة والتحتية مهموزة
من المواطاة اي يحرضنني على خدمة النبي صلى الله عليه وسلم فخدمته عشر سنين زاد في الادب والله
ما قال لي اف قط وتوفي النبي صلى الله عليه وسلم وانا ابن عشرين سنة فكنت اعلم الناس بشان الحجاب
حين انزل حكمه في اية الاحزاب وكان اول ما انزل الحجاب في مبتنى في زمان دخول رسول الله صلى الله عليه
وسلم بزينب بنت ولغير ابي ذر ابنة جحش رضي الله عنها اصبح النبي صلى الله عليه وسلم بها عروسا فدعا القوم
لوليمتها فاصابوا من الطعام ثم خرجوا وبقي رهط ما بين الثلاثة الى العشرة ولم يسموا منهم عند النبي
صلى الله عليه وسلم فاطالوا المكث يتحدثون في البيت فقام النبي صلى الله عليه وسلم فخرج وخرجت معه
لكي يخرجوا فمشى النبي صلى الله عليه وسلم ومشيت معه حتى جاء عتبة حجرة عائشة ثم ظن انهم خرجوا
فرجع ورجعت معه حتى اذا دخل على زينب فاذا هم اي النفر جلوس لم يقوموا فرجع النبي صلى الله عليه
وسلم ورجعت معه حتى اذا بلغ عتبة حجرة عائشة وظن انهم خرجوا فرجع ورجعت معه فاذا هم
قد خرجوا فضرب النبي صلى الله عليه وسلم بيني وبينه بالستر بزيادة الموحدة وانزل الحجاب في اية
يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبي الاية ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة واختلف في وقت الوليمة
فقال ابن الحاجب من المالكية انه بعد البناء قال الشيخ خليل في التوضيح وهو ظاهر المذهب واستحبها
بعض الشيوخ قبل البناء قال اللخمي وواسع قبله وبعده ولمالك في العتبية لا باس ان يولم قبل البناء وبعده
وقال ابن يونس يستحب الاطعام عند عقد النكاح وعند البناء وقال الباجي المختار منها يوم واحد وقال
ابن حبيب وقد ابيح اكثر من يوم ويكره استدامة ذلك اياما انتهى وصرح الماوردي من الشافعية بانها
عند الدخول وحديث الباب صريح في انها بعده لقوله فيه اصبح عروسا بزينب فدعا القوم وهذا الحديث
سبق قريبا باب استحباب الوليمة ولو بشاة وبه قال حدثنا علي هو ابن عبد الله المديني قال
حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثني بالافراد حميد الطويل انه سمع انسا رضي الله عنه قال سال النبي
صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن بن عوف والحال انه قد كان تزوج امراة من الانصار هي بنت ابي الحيسر
ابن رافع بن امرئ القيس كم اصدقتها قال اصدقتها وزن نواة ويجوز رفع وزن اي الذي اصدقتها وزن
نواة من ذهب وبالسند السابق عن حميد سمعت ولابي ذر عن الكشميهني سمع انسا رضي الله عنه انه
قال لما قدموا اي النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه المدينة نزل المهاجرون على الانصار فنزل
عبد الرحمن بن عوف على سعد بن الربيع الانصاري وكان النبي صلى الله عليه وسلم اخى بينهما فقال سعد
لعبد الرحمن اقاسمك مالي فخذ شطره وانزل لك عن احدى امراتي فايهما شئت طلقتها لك فاذا حلت
تزوجتها قال في الفتح ولم اقف على اسم امراتي سعد بن الربيع الا ان ابن سعد ذكر انه كان له من الولد ام سعد
واسمها جميلة وامها عمرة بنت حزم وتزوج زيد بن ثابت ام سعد فولدت له ابنه خارجة قال فيؤخذ من
هذا تسمية احدى امراتي سعد قال واخرج الطبري في التفسير قصة مجيء امراة سعد بن الربيع بابنتي سعد
لما استشهد فقالت ان عمهما اخذ ميراثهما فنزلت اية المواريث وسماها اسماعيل القاضي في احكام القران
بسند له مرسل عمرة بنت حزام انتهى ورايت في حاشية نسخة من الفتح بخط شيخنا الحافظ ابي الخير السخاوي
ما نصه قد ابعد شيخنا في عزو ذلك للطبري مع انه في ابي داود والترمذي وابن ماجه وصححه الحاكم
وغيره قال وقد وقفت على تسمية الزوجة الثانية في تفسير مقاتل عند قوله تعالى الرجال قوامون على
النساء وانها حبيبة بنت زيد بن ابي زهير قال عبد الرحمن لا حاجة لي في ذلك بارك الله لك في اهلك
ومالك اخرج الى السوق وهو سوق بني قينقاع فاتجر فاصاب اي ربح شيئا من اقط وسمن
فتزوج بنت ابي الحيسر فلقيه النبي صلى الله عليه وسلم في سكة من سكك المدينة وعليه اثر صفرة
فقال مهيم قال تزوجت فقال النبي صلى الله عليه وسلم اولم ولو بشاة وهي اقلها للموسر ولغيره
ما قدر عليه قال النسائي من الشافعية المراد اقل الكمال شاة لقول صاحب التنبيه وباي شيء اولم
من الطعام جاز وقال القاضي عياض اجمعوا انه لا حد لاكثرها واما اقلها فكذلك ومهما تيسر اجزا
وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن ثابت البناني عن انس انه قال
ما اولم النبي صلى الله عليه وسلم على شيء من نسائه ما اولم على زينب بنت جحش اولم بشاة ليس
للتحديد وانما وقع اتفاقا وهو موافق لحديث جابر ومر قبل قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد عن عبد الوارث
ابن سعيد التميمي ولابي ذر عن المستملي والحموي حدثنا عبد الوارث عن شعيب هو ابن الحبحاب بمهملتين

مهملتين بينهما موحدة ساكنة وبعد الالف اخرى البصري عن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتق صفية بنت حيي وتزوجها وجعل عتقها صداقها اي اعتقها بلا عوض وتزوجها بلا مهر مطلقا وهو في معنى الواهبة نفسها وهي لا مهر لها مطلقا ولم يجعله الحنابلة من الخصائص بل قالوا انه اذا قال لامته اعتقتك وجعلت عتقك صداقك صح ان كان متصلا بحضرة شاهدين فلو طلقها قبل الدخول رجع عليها بنصف قيمتها واولم عليها بحيس وهو ما يتخذ من اقط وتمر منزوع نواه وقد يجعل بدل الاقط دقيق او سويق وقد يزاد فيه السمن وهذا الحديث اخرجه مسلم والنسائي في النكاح وبه قال حدثنا مالك بن اسماعيل بن زياد بن درهم ابو غسان النهدي الكوفي قال حدثنا زهير بضم الزاي هو ابن معاوية الجعفي عن بيان بفتح الموحدة وتخفيف التحتية ابن بشر الاحمسي انه قال سمعت انسا رضي الله عنه يقول بنى النبي صلى الله عليه وسلم دخل بامراة هي زينب بنت جحش كما في الترمذي فارسلني فدعوت رجالا الى الطعام المتخذ لوليمتها وهذا الحديث اخرجه الترمذي والنسائي في التفسير باب من اولم على بعض نسائه اكثر من بعض وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا حماد بن زيد عن ثابت البناني انه قال ذكر تزويج زينب ابنة ولابي ذر بنت جحش عند انس فقال ما رايت النبي صلى الله عليه وسلم اولم على احد من نسائه قدر ما اولم عليها اولم بشاة اي اولم عليها اكثر مما اولم على نسائه شكرا لنعمة الله اذ زوجه اياها بالوحي كما قاله الكرماني او وقع اتفاقا لا قصدا كما قاله ابن بطال او ليبين الجواز كما قاله غيره وهذا الحديث اخرجه مسلم باب من اولم باقل من شاة وبه قال حدثنا محمد بن يوسف هو الفريابي قال حدثنا سفيان الثوري وجوز الكرماني ان يكون محمد هو البيكندي وسفيان هو ابن عيينة والذي جزم به الاسماعيلي وابو نعيم هو الاول وقال البرماوي روى هذا الحديث عبد الرحمن بن مهدي ووكيع والفريابي وروح بن عبادة عن الثوري عن منصور بن صفية واسم ابيه عبد الرحمن ابن طلحة بن الحارث بن طلحة بن ابي طلحة عبد الله بن عبد العزى بن عثمان بن عبد الدار بن قصي بن كلاب العبدري الحجبي المكي عن امه صفية بنت شيبة بن عثمان بن ابي طلحة اختلف في صحبتها انها قالت اولم النبي صلى الله عليه وسلم على بعض نسائه بمدين من شعير وهما نصف صاع لان المد ربع صاع قال الحافظ ابن حجر لم اقف على تعيين اسم التي اولم عليها صريحا نعم يحتمل ان تفسر بام سلمة لحديثها عند ابن سعد عن شيخه الواقدي المذكور فيه انه صلى الله عليه وسلم لما تزوجها ادخلها بيت زينب بنت خزيمة فاذا جرة فيها شيء من شعير فاخذته فطحنته ثم عصدته في البرمة واخذت شيئا من اهالة فادمته فكان ذلك طعام رسول الله صلى الله عليه وسلم واما حديث انس المروي من طريق شريك عن حميد عنه انه صلى الله عليه وسلم اولم على ام سلمة بتمر وسويق فوهم من شريك لانه كان سيئ الحفظ او من الراوي عنه وهو جندل بن والق فان سليمان والبزار ضعفاه وانما المحفوظ من حديث حميد عن انس ان ذلك في قصة صفية اخرجه النسائي وهذا الحديث مرسل لان صفية ليست بصحابية او صحابية لكنها لم تحضر القصة لانها كانت بمكة طفلة او لم تولد وتزويج المراة كان بالمدينة وقد روى حديثها هذا ابو احمد الزبيري ومؤمل بن اسماعيل ويحيى بن اليمان عن الثوري فقال فيه عن صفية عن عائشة والذين لم يذكروا عائشة اكثر عددا واحفظ واعرف بحديث الثوري ممن زاد فالذي يظهر على قواعد المحدثين انه من المزيد في متصل الاسانيد وقد غلط من رواه عن منصور بن صفية عن صفية بنت حيي انتهى ملخصا باب حق اجابة الوليمة اي وجوب الاجابة الى طعام العرس والدعوة بفتح الدال على المشهور وهي اعم من الوليمة لان الوليمة خاصة بالعرس كما نقله ابن عبد البر عن اهل اللغة ونقل عن الخليل وثعلب وجزم به الجوهري وابن الاثير وعليه فيكون قوله والدعوة من عطف العام على الخاص وباب ذكر من اولم سبعة ايام كما رواه ابن ابي شيبة من طريق حفصة بنت سيرين قالت لما تزوج ابي دعا الصحابة سبعة ايام الحديث واخرجه البيهقي ايضا من وجه اخر ونحوه اي نحو السبعة قيل يشير الى رواية عبد الرزاق في حديث حفصة المذكور اذ فيه عنده ثمانية ايام ويريد قوله في الثانية سبعة ايام ولم يوقت النبي صلى الله عليه وسلم للوليمة وقتا معينا يختص به الايجاب او الاستحباب لا يوما ولا يومين نعم اخرج ابو داود والنسائي من طريق قتادة عن عبد الله بن عثمان الثقفي عن رجل من ثقيف كان يثنى عليه ان لم يكن اسمه زهير بن عثمان فلا ادري ما اسمه يقول قتادة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الوليمة اول يوم حق والثاني معروف والثالث رياء وسمعة لكن قال البخاري في تاريخه لا يصح اسناده ولا يصح له صحبة قال وقال ابن عمر وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا دعي احدكم الى الوليمة فليجب ولم يخص ثلاثة ايام ولا غيرها انتهى ولحديث زهير بن عثمان شواهد منها عند ابن ماجه من حديث ابي هريرة مثله وفيه عبد الملك بن حسين وهو ضعيف جدا واحاديث اخر ضعيفة لكن مجموعها يدل على ان للحديث اصلا وقد عمل بظاهره الحنابلة والشافعية فقالوا تجب في اليوم الاول وتستحب في الثاني وتكره فيما بعده وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دعي احدكم الى الوليمة فليأتها قال في الفتح اي فليأت مكانها او التقدير اذا دعي الى مكان الوليمة فليأتها ولا يضر اعادة الضمير مؤنثا والامر للايجاب والمراد وليمة العرس لانها المعهودة عندهم ويؤيده ما في مسلم ايضا اذا دعي احدكم الى وليمة عرس فليجب ويكون فرض عين ان لم يرض صاحبها بعذر المدعو وفي غيرها مستحبة لكن في سنن ابي داود اذا دعا احدكم اخاه فليجب عرسا كان او غيره ومقتضيه وجوب الاجابة في ساير الولايم

وبه اجاب

وبه اجاب جمهور العراقيين كما قاله الزركشي واختاره السبكي وعين ويؤيد عدم وجوبها في غير العرس ان عثمان ابن العاص دعي الى ختان فلم يجب وقال لم يكن يدعى له على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه احمد في مسنده وانما تجب الاجابة او تستحب بشروط منها ان يكون الداعي مسلما فلو كان كافرا لم تجب اجابته لانتفاء طلب المودة معه ولانه يستقذر طعامه لاحتمال نجاسته وفساد تصرفه وان لا يخص بالدعوة الاغنياء ولا غيرهم بل يعمهم عشيرته او جيرانه او اهل حرفته وان كانوا كلهم اغنياء لحديث شر الطعام الاتي قريبا ان شاء الله تعالى وليس المراد ان يعم جميع الناس لتعذره وان كان لا يطلبه طمعا في جاهه او خوفا منه لو لم يحضر بل للتودد وان يعين المدعو بنفسه او نائبه لا ان نادى في الناس كان فتح الباب وقال ليحضر من اراد او قال لغيره ادع من شئت وان يدعو في اليوم الاول فلو اولم ثلاثة ايام فاكثر لم تجب الاجابة الا في اليوم الاول ولو لم يمكنه استيعاب الناس في الاول لكثرتهم او لصغر منزله او غيرهما قال الاذرعي فذلك في الحقيقة كوليمة واحدة دعي الناس اليها افواجا افواجا في يوم واحد ويشترط ان لا يحضر هناك من يوذي المدعو او يقبح مجالسته كالاراذل وان لا يكون هناك منكر كفرش الحرير وصور الحيوان المرفوعة وهذا الحديث اخرجه ايضا في النكاح وابو داود في الاطعمة والنسائي في الوليمة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري قال حدثني بالافراد منصور هو ابن المعتمر عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال فكوا العاني الاسير واجيبوا الداعي الى وليمة العرس وعودوا المريض ولابي ذر عن الكشميهني المرضى وهذا الحديث سبق في باب فكاك الاسير من الجهاد وبه قال حدثنا الحسن بن الربيع البجلي الخشاب البوراني قال حدثنا ابو الاحوص سلام بن سليم الحنفي مولى بني حنيفة عن الاشعث بن ابي الشعثاء بالشين المعجمة والمثلثة فيهما واسم ابي الشعثاء سليم المحاربي عن معاوية بن سويد الكوفي انه قال قال البراء بن عازب رضي الله عنهما امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع امرنا بعيادة المريض زيارته مسلما او ذميا وهي سنة اذا كان له متعهد والا فواجبة واتباع الجنازة وهو فرض كفاية ولابي ذر عن المستملي واتباع الجنايز بالجمع وتشميت العاطس بان يقول له يرحمك الله اذا حمد الله وهو سنة على الكفاية وابرار القسم ولابي ذر عن الكشميهني المقسم بضم الميم وسكون القاف وكسر السين اي تصديق من اقسم عليك وهو ان تفعل ما ساله الملتمس واقسم عليه ان يفعله ونصر المظلوم ولو ذميا وافشاء السلام واجابة الداعي الى وليمة العرس ونهانا صلى الله عليه وسلم عن خواتيم الذهب وعن انية الفضة استعمالا واتخاذا فيهما وعن المياثر بفتح الميم والياء المثلثة والراء جمع ميثرة فراش من حرير محشو بالقطن يجعلها الراكب تحته على الرحل والسرج وهي من مراكب العجم واصلها موثرة فقلبت الواو ياء لكسرة الميم وتكون من حرير فتحرم وحمرا فينهى عنها وعن الثياب القسية بفتح القاف وتشديد السين المهملة المكسورة ضرب من ثياب كتان مخلوط بالحرير يوتى به من مصر نسب الى قرية على ساحل البحر بالقرب من دمياط وعن الاستبرق بكسر الهمزة غليظ الحرير وعن الثياب المتخذة من الديباج وهو الابريسم وهذه ستة والسابع الحرير يذكر ان شاء الله تعالى في اللباس وهذه الخصال مختلفة المراتب في حكم العموم والخصوص والوجوب فيحرم خاتم الذهب ولبس الديباج للرجال خاصة دون النساء وتحرم انية الفضة عامة على الرجال والنساء للسرف والخيلاء ويجوز ان تعطف السنة على الواجب ان دلت على ذلك قرينة كصوم رمضان وستا من شوال وهذا الحديث سبق في الجنايز تابعه اي تابع ابا الاحوص سلام بن سليم ابو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري فيما وصله المؤلف في كتاب الاشربة وتابع ابا الاحوص ايضا الشيباني ابو اسحاق سليمان فيما وصله ايضا في الاستيذان كلاهما عن اشعث بن ابي الشعثاء في روايته بلفظ افشاء السلام خالفا رواية شعبة عن اشعث حيث قال ورد السلام كما سبق في الجنايز وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البغلاني البلخي قال حدثنا عبد العزيز بن ابي حازم سلمة بن دينار ولابي ذر عن الحموي والكشميهني عن ابيه بدل قوله عن ابي حازم عن سهل بن سعد كذا في الفرع كاصله قال الحافظ ابن حجر وفي رواية المستملي عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال وهو سهو اذ لابد من واسطة بينهما اما ابوه او غيره قال دعا ابو اسيد بضم الهمزة وفتح السين مالك بن ربيعة الساعدي رسول الله صلى الله عليه وسلم في عرسه وكانت امراته ام اسيد سلامة بنت وهيب بن سلامة بن ابي ثيمة يومئذ خادمهم بفتح الدال يستوي فيه المذكر والمونث ما دام اسما غير صفة وهي العروس قال سهل الساعدي تدرون استفهام سقطت اداته ما سقت اي العروس رسول الله صلى الله عليه وسلم انقعت له تمرات في ماء من الليل فلما اكل صلى الله عليه وسلم من طعام الوليمة سقته اياه وهذا الحديث اخرجه البخاري ايضا في الاشربة وكذا مسلم واخرجه ابن ماجه في النكاح باب من ترك الدعوة اي اجابة الدعوة فقد عصى الله ورسوله وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن ابن شهاب الزهري عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه كان يقول شر الطعام طعام الوليمة قال البيضاوي يريد من شر الطعام فان من الطعام ما يكون شرا منه وانما سماه شرا لما ذكر عقبه حيث قال يدعى لها الاغنياء ويترك الفقراء فان الغالب فيها ذلك وكانه قال شر الطعام طعام الوليمة التي شانها هذا

لعله من ابي حازم

فى اللفظ وان اطلق فالمراد به التقييد بما ذكر عقبه قال ابن بطال فاذا ميز الداعى بين الاغنياء والفقراء واطعم
كلا على حدة فلا باس وقد فعله ابن عمر وقال الطيبى متعقبا البيضاوى التعريف فى الوليمة للعهد الخارجى وكان من
عادتهم مراعاة الاغنياء فيها وتخصيصهم بالدعوة وايثارهم بالدعوة وقوله يدعى الخ استيناف بيان لكونها شر
الطعام وعلى هذا لا يحتاج الى تقدير من وقوله ومن ترك حال والعامل يدعى اى يدعى الاغنياء لها والحال ان
الاجابة واجبة فيكون دعاؤه سببا لاكل المدعو شر الطعام وقول الزركشى جملة يدعى فى موضع الصفة لطعام
تعقبه الدمامينى بان الطعام ان اريد به الوليمة صفة للوليمة على ان تجعل اللام جنسية مثلها فى قوله . ولقد امر على اللئيم
يسبنى . ويستخرج عن هذا وبل تانيث الضمير على تقدير كونها صفة لطعام انتهى وهذا الحديث موقوف على ابى هريرة
لكن قوله ومن ترك الدعوة اى اجابتها فقد عصى الله ورسوله صلى الله عليه وسلم يقتضى كونه مرفوعا اذ
مثل هذا لا يكون من قبيل الراى لكن جل رواة مالك كما قال ابن عبد البر لم يصرحوا برفعه نعم قال روح بن القاسم
عن مالك بسنده قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا اخرجه الدارقطنى من طريق اسماعيل بن سلمة بن قعنب
عن مالك ولمسلم من طريق سفيان سمعت زياد بن سعد يقول سمعت ثابتا الاعرج يحدث عن ابى هريرة رضى الله عنه
ان النبى صلى الله عليه وسلم قال فذكر نحوه وكذا اخرجه ابو الشيخ مرفوعا من طريق محمد بن سيرين عن ابى هريرة
وفى قوله عصى الله ورسوله دليل لوجوب الاجابة لان العصيان لا يطلق الا على ترك الواجب كما لا يخفى وهذا الحديث
اخرجه مسلم فى النكاح وابو داود فى الاطعمة والنسائى فى الوليمة وابن ماجه فى النكاح باب
من اجاب الى كراع بضم الكاف وتخفيف الراء اى من اجاب الى وليمة فيها كراع وهو مستدق الرجل من الشاة وهو حد
الرسغ من اليد وهو من البقر والغنم بمنزلة الوظيف من الفرس والبعير وبه قال حدثنا عبدان هو عبد الله
ابن عثمان عن ابى حمزة بالحاء المهملة والزاى اليشكرى عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابى حازم سلمان بسكون
اللام مولى عزة بفتح العين المهملة وتشديد الزاى قال الحافظ ابن حجر ووهم من زعم انه سلمة بن دينار الراوى عن
سهل المتقدم ذكره قريبا فانهما وان كانا مدنيين لكن راوى حديث الباب اكبر من ابن دينار عن ابى هريرة رضى الله
عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال لو دعيت الى كراع لاجبت واما رواية الغزالى الحديث فى
الاحياء بلفظ ولو دعيت الى كراع الغميم فلا اصل لهذه الزيادة والمراد به المكان المعروف بين مكة والمدينة
وزعم بعضهم انه اطلق ذلك على سبيل المبالغة فى الاجابة ولو بعد المكان لكن المبالغة فى الاجابة مع حقارة الشى
اوضح فى المراد ومن ثم ذهب الجمهور الى ان المراد بالكراع كراع الشاة ولو اهدى بضم الهمزة الى بتشديد الياء ذراع
ولابى ذر كراع لقبلت واللام فى لقبلت ولاجبت للتاكيد وهذا الحديث سبق فى الهبة واخرجه النسائى فى
الوليمة باب اجابة الداعى اى اجابة المدعو الداعى والمصدر مضاف الى المفعول وطوى ذكر الفاعل
فى العرس وهو طعام الوليمة المعمول عند العرس وغيرها اى غير وليمة العرس ولابى ذر وغيره اى وغير العرس
وذكر النووى ان الولائم ثمانية الاعذار بعين مهملة وذال معجمة للختان والعقيقة للولادة فى اليوم السابع
والخرس بضم الخاء المعجمة وسكون الراء ثم سين مهملة لسلامة المراة من الطلق وقيل هو طعام الولادة والنقيعة
لقدوم المسافر مشتقة من النقع وهو الغبار والوكيرة للمسكن المتجدد ماخوذة من الوكر وهو الماوى والمستقر
والوضيمة بضاد معجمة لما يتخذ عند المصيبة والمادبة بضم الدال ويجوز فتحها لما يتخذ بلا سبب ومنها الحذاق
بكسر الحاء المهملة وفتح الذال المعجمة وبعد الالف قاف الطعام الذى يعمل عند حذق الصبى ذكره ابن الصباغ
فى الشامل وقال ابن الرفعة هو الذى يعمل عند ختم القران والعتيرة بفتح المهملة وكسر الفوقية وهى شاة تذبح
فى اول رجب وتعقب بانها فى معنى الاضحية فلا معنى لذكرها مع الولائم وقد اخرج مسلم وابو داود حديث اذا دعا
احدكم اخاه فليجب عرسا كان او غيره وقد اخذ بظاهره بعض الشافعية فقال بوجوب الاجابة الى الدعوة مطلقا
عرسا كان او غيره بشرطه وقد جزم المالكية والحنفية والحنابلة وجمهور الشافعية بعدم الوجوب فى غير
وليمة النكاح وبه قال حدثنا على بن عبد الله بن ابراهيم البغدادى قال البخارى عنه انه متقن قال حدثنا
الحجاج بن محمد الاعور قال قال ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز اخبرنى بالافراد موسى بن عقبة
صاحب المغازى عن نافع مولى ابن عمر قال سمعت عبد الله بن عمر رضى الله عنهما يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اجيبوا الدعوة اى دعوة الوليمة اذا دعيتم لها قال نافع كان عبد الله بن عمر ياتى
الدعوة فى العرس وغير العرس وهو اى والحال انه صائم وفى مسلم من حديث ابن عمر مرفوعا اذا دعى احدكم الى
طعام فليجب فان كان مفطرا فليطعم وان كان صائما فليصل اى فليدع بدليل رواية فليدع بالبركة رواه
ابو عوانة فان كان الصوم نفلا فافطاره لجبر خاطر الداعى افضل ولو اخر النهار لانه صلى الله عليه وسلم
لما امسك من حضر معه وقال انى صائم قال له يتكلف اخوك المسلم وتقول انى صائم افطر ثم اقض يوما
مكانه رواه البيهقى وغيره وفى اسناده راو ضعيف لكنه توبع ولو امسك المفطر عن الاكل لم يحرم بل يجوز
وفى شرح مسلم تصحيح وجوب الاكل ويحرم على الصائم الافطار من صوم فرض باب ذهاب النساء
والصبيان الى وليمة العرس من غير كراهة وبه قال حدثنا عبد الرحمن بن المبارك العيشى بفتح العين المهملة
وسكون التحتية وكسر الشين المعجمة قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب
عن انس بن مالك رضى الله عنه انه قال ابصر النبى صلى الله عليه وسلم نساء وصبيانا حال كونهم
مقبلين من عرس فقام عليه الصلاة والسلام ممتنا بميم مضمومة فميم ساكنة فمثلثة مفتوحة كذا فى

الفرع مصححا عليه كاصله وقال فى الفتح بمثناة ونون ثقيلة من المنة وهى القوة اى قام اليهم مسرعا مشتدا فى ذلك
فرحا بهم او من الامتنان لان من قام اليه صلى الله عليه وسلم واكرمه بذلك فقد امتن عليه بشى لا اعظم منه فقال
اللهم قالها للتبرك او للاستشهاد على صدقه فى قوله انتم من احب الناس الى وزاد فى رواية معمر فى مناقب
الانصار قالها ثلاث مرات وفيه شهود النساء والصبيان لوليمة العرس ولو دعت امراة امراة لوليمة او دعت
رجلا وجب او استحب لا مع خلوة محرمة فلا يجيبها الى الطعام مطلقا او مع عدم الخلوة فلا يجيبها الى الطعام خارج بيته كان
خلت به وبعثت له الطعام الى بيته اخر منزلة ارما خوف الفتنة بخلاف ما اذا لم يخف فقد كان سفيان الثورى
واضرابه يزورون رابعة العدوية ويسمعون كلامها فان وجد رجل كسفيان وامراة كرابعة فالظاهر انه لا كراهة
فى الاجابة ويعتبر فى وجوب الاجابة للمراة اذن الزوج او السيد للمدعو والله اعلم . هذا باب
بالتنوين هل يرجع المدعو اذا راى شيئا منكرا فى مجلس الدعوة كفرش الحرير فى دعوة اتخذت للرجال
وفرش جلود نمور بقى وبرها كما قاله الحليمى وغيره وراى ابن مسعود عبد الله ولابى ذر عن الحموى والمستملى ابو مسعود
عقبة بن عمرو الانصارى صورة فى البيت الذى دعى اليه للوليمة فرجع ويحتمل ان يكون وقع لكل من عبد الله بن مسعود
ولابى مسعود عقبة ذلك والاثر عن ابى مسعود عقبة وصله البيهقى بسند صحيح واما اثر ابن مسعود عبد الله فقال
فى الفتح لم اقف عليه ودعا ابن عمر فيما وصله احمد فى كتاب الورع ومسدد فى مسنده ومن طريقه الطبرانى
ابا ايوب خالد بن زيد الانصارى الى وليمة عرس ابنه سالم فجاء فراى فى البيت سترا على الجدار فانكر على
ابن عمر فقال ابن عمر غلبنا بفتحات عليه اى على وضع الستر على الجدار النساء يا ابا ايوب فقال
من كنت اخشى عليه قال الكرمانى اى ان كنت اخشى على احد يعمل فى بيته مثل هذا المنكر فلم اكن اخشى عليك
ذلك والله لا اطعم لكم طعاما فرجع وقد اختلف فى ستر البيوت والجدران فجزم جمهور الشافعية بالكراهة
ويشهد له اثر ابن عمر هذا اذ لو كان حراما ما قعد الذين قعدوا من الصحابة ولا فعله ابن عمر فيحمل فعل ابى ايوب
على كراهة التنزيه جمعا بين الفعلين ويحتمل ان يكون ابو ايوب كان يرى التحريم والذين قعدوا ولم ينكروا يرون
الاباحة وقد صرح الشيخ ابو نصر المقدسى من الشافعية بالتحريم لحديث مسلم عن عائشة ان النبى صلى الله عليه
وسلم قال ان الله لم يامرنا ان نكسو الحجارة والطين وتعقب بانه ليس فى السياق ما يدل على التحريم وانما فيه
نفى الامر بذلك ونفى الامر لا يستلزم ثبوت النهى نعم عند ابى داود من حديث ابن عباس ولا تستروا الجدر
بالثياب وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابى اويس قال حدثنى بالافراد مالك الامام الاعظم عن نافع مولى
ابن عمر عن القاسم بن محمد اى ابن ابى بكر الصديق رضى الله عنهم عن عمته عائشة رضى الله عنها زوج النبى
صلى الله عليه وسلم انها اخبرته انها اشترت نمرقة بنون وراء مضمومتين بينهما ميم ساكنة وبعد الراء
قاف وفى اليونينية بكسر النون والراء وسادة صغيرة فيها تصاوير اى تماثيل حيوان فلما راها رسول الله
صلى الله عليه وسلم قام على الباب فلم يدخل زاد فى ذكر الملائكة وجعل يتغير وجهه فعرفت فى وجهه الكراهية
بكسر الهاء بعدها تحتية مخففة ولابى ذر عن الحموى والمستملى الكراهة بفتح الهاء واسقاط التحتية فقلت
يا رسول الله اتوب الى الله والى رسوله ماذا اذنبت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بال
هذه النمرقة ما شانها فيها تماثيل قالت فقلت اشتريتها لك بهمزة قطع مفتوحة فى اليونينية لتقعد
عليها وتوسدها بحذف احدى التاءين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اصحاب هذه الصور الحيوانية
الذين يصنعونها يعذبون يوم القيامة على صنعها ويقال لهم استهزاء وتعجيزا احيوا بهمزة قطع مفتوحة
ما خلقتم وقال صلى الله عليه وسلم ان البيت الذى فيه الصور الحيوانية لا تدخله الملائكة الذين ليسوا
حفظة اذ هم لا يفارقون المكلف وانما لم يدخلوا لكونها معصية فاحشة لما فيها من مضاهاة خلق الله
وموضع الترجمة قولها قام على الباب فلم يدخل وهى اعم اذ مقتضاه المنع من الدخول فى المكان الذى فيه
الصور سواء كان فيه دعوة ام لا ومحل المنع من ذلك ان لم يزل ذلك المنكر لاجل المدعو فان كان يزول لاجله
وجبت اجابته للدعوة وازالة المنكر فان لم يقدر على ازالته فليرجع وهل دخول البيت الذى فيه الصور
الممنوعة حرام او مكروه وجهان وبالتحريم قال الشيخ ابو حامد وبالكراهة قال صاحب التقريب والصيدلانى
ورجحه الامام والغزالى ولا باس بصور مبسوطة تداس او مخاد يتكا عليها او ممتهنة بالاستعمال كقصعة
وطبق او كانت مرتفعة وقطع راسها باب قيام المراة على الرجال فى العرس وخدمتهم بالنفس
اى بنفسها وبه قال حدثنا سعيد بن ابى مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن ابى مريم ابو محمد الجمحى مولاهم
البصرى قال حدثنا ابو غسان بالغين المعجمة والسين المهملة المشددة المفتوحتين محمد بن مطرف بالطاء
المهملة المفتوحة والراء المشددة المكسورة قال حدثنى بالافراد ابو حازم سلمة بن دينار عن سهل هو
ابن سعد الساعدى انه قال لما عرس بفتح العين والراء المشددة وهو يرد على الجوهرى حيث قال يقال اعرس
لا عرس اى لما اتخذ عروسا ابو اسيد بضم الهمزة وفتح السين المهملة واسمه على الاصح مالك بن ربيعة
الساعدى دعا النبى صلى الله عليه وسلم واصحابه فما صنع لهم طعاما ولا قربه اليهم الا امراته
ام اسيد بضم الهمزة سلامة بنت وهيب بلت تمرات فى تور بفتح المثناة قدح من حجارة من الليل
فلما فرغ النبى صلى الله عليه وسلم من الطعام اماثته بفتح المثلثة وسكون المثناة الفوقية مرسته
بيديها له صلى الله عليه وسلم فسقته عليه السلام حال كونها تتحفه بذلك ولابى ذر عن الكشميهنى

التحفة ولد عن الحموي والمستملي بتحفة وعند ابن السكن تخصه بالخاء المعجمة والصاد المهملة المشددة

باب اتخاذ النقيع وهو ما ينقع من تمر في ماء لتخرج حلاوته والشراب الذي لا يسكر في العرس فلو اسكر حرم اتفاقا وعطف الشراب على النقيع من عطف العام على الخاص لانه يعم نقيع التمر وغيره وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف مصغرا قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن القاري بتشديد الياء التحتية نسبة الى القارة المدني نزيل الاسكندرية عن ابي حازم سلمة بن دينار انه قال سمعت سهل بن سعد ان ابا اسيد الساعدي دعا النبي صلى الله عليه وسلم لعرسه اي لاجل عرسه فكانت امراته ام اسيد وهي ممن وافقت كنيتها كنية زوجها خادمهم يومئذ بغير فوقية بعد الميم وهي العروس الواو للحال فقالت اي العروس او قال اي سهل بالشك اتدرون ولابي ذر عن الكشميهني فقالت او ما تدرون بغير شك ما انقعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم انقعت له تمرات من الليل بالفوقية وفتح الميم في تور بالمثناة الفوقية قال في القاموس اناء يشرب فيه ومر الحديث من رواية سهل كما في الرواية السابقة وحده فقوله انقعت بفتح العين وسكون التاء في الموضعين على صيغة الماضي للغائبة وهو الذي في الفرع وعلى رواية الكشميهني بسكون العين بصيغة المتكلم

باب المداراة اي المجاملة والملاينة مع النساء للالفة واستمالة قلوبهن لما جبلن عليه من الاخلاق وقول النبي صلى الله عليه وسلم انما المراة كالضلع بكسر الضاد المعجمة وفتح اللام وسكونها والفتح افصح وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بن عمرو بن اويس قال حدثني بالافراد مالك هو ابن انس الاصبحي عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المراة كالضلع مبتدا وخبر ولمسلم من رواية سفيان عن ابي الزناد ان المراة خلقت من ضلع لن تستقيم لك على طريقة وفي صحيح ابن حبان عن سمرة بن جندب مرفوعا ان المراة خلقت من ضلع فان اقمتها كسرتها فدارها تعش بها وفي غرائب مالك للدارقطني بلفظ رواية حديث الباب الا انه قال على خليقة واحدة انما هي كالضلع ان اقمتها اي ان اردت اقامتها كسرتها وان استمتعت بها وفيها عوج بكسر العين وفتح الواو وبعدها جيم ولابي ذر عوج بفتح العين والاكثر على الكسر وقيل اذا كان فيما هو منتصب كالحائط والعود عوج بفتح العين وفي غير المنتصب كالدين والخلق والارض ونحو ذلك بكسر العين قاله ابن السكيت ونقل ابن قرقول عن اهل اللغة ان الفتح في الشخص المرئي والكسر فيما ليس بمرئي وفي الحديث اشارة الى الاحسان الى النساء والرفق بهن والصبر على عوج اخلاقهن واحتمال ضعف عقولهن وغير ذلك مما ياتي ان شاء الله تعالى قريبا

باب الوصاة بفتح الواو اي الوصية بالنساء وبه قال حدثنا اسحاق بن نصر نسبه لجده واسم ابيه ابراهيم السعدي قال حدثنا حسين بضم الحاء ولابي ذر الحسين بزيادة الالف واللام اي ابن علي ابن الوليد الجعفي بضم الجيم وسكون العين المهملة وبالفاء عن زائدة بن قدامة عن ميسرة ضد الميمنة ابن عمار الاشجعي عن ابي حازم سلمان الاشجعي مولى عزة بفتح العين المهملة وتشديد الزاي عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من كان يؤمن بالله واليوم الاخر اي من كان يؤمن بالمبدا والمعاد ايمانا كاملا فلا يؤذي جاره واستوصوا بالنساء خيرا اي اوصيكم فاقبلوا وصيتي فيهن كذا قرره البيضاوي لان الاستيصاء استفعال وظاهره طلب الوصية وليس هو المراد وقال الطيبي الاظهر ان السين للطلب مبالغة اي اطلبوا الوصية من انفسكم في حقهن بخير كما في قوله تعالى وكانوا من قبل يستفتحون على الذين كفروا وقال في الكشاف السين للمبالغة اي يسالون انفسهم الفتح عليهم كالسين في استعجب ويجوز ان يكون من الخطاب العام اي يستوصي بعضكم من بعض في حق النساء فانهن خلقن من ضلع معوج فلا يتهيا الانتفاع بهن الا بمداراتهن والصبر على اعوجاجهن والضلع استعير للعوج اي خلقن خلقا فيه اعوجاج فكانهن خلقن من اصل معوج وقيل اراد به ان اول النساء حواء خلقت من ضلع ادم وان اعوج شيء في الضلع اعلاه ذكره تاكيدا لمعنى الكسر او ليبين انها خلقت من اعوج اجزاء الضلع كانه قال خلقن من اعلى الضلع وهو اعوجه ويحتمل كما قال في الفتح ان يكون ضرب ذلك مثلا لاعلى المراة لان اعلاها راسها وفيه لسانها وهو الذي يحصل منه الاذى وسال الكرماني فقال فان قلت العوج من العيوب فكيف يصح منه افعل التفضيل واجاب بانه افعل الصفة او انه شاذ او ان الامتناع عند الالتباس بالصفة فحيث يميز عنه بالقرينة جاز البناء منه وان ذهبت تقيمه اي الضلع كسرته وان تركته ولم تقمه لم يزل اعوج فيه الندب الى المداراة للنساء وسياستهن والصبر على عوجهن وان من رام تقويمهن رام مستحيلا وفاته الانتفاع بهن مع انه لا غنى للانسان عن امراة يسكن اليها ويستعين بها على معاشه قال

هي الضلع العوجاء لست تقيمها • الا ان تقويم الضلوع انكسارها •

اتجمع ضعفا واقتدارا على الفتى • اليس عجيبا ضعفها واقتدارها •

وكانه قال الاستمتاع بها لا يتم الا بالصبر عليها فاستوصوا اي اوصيكم بالنساء خيرا فاقبلوا وصيتي واعملوا بها قال الغزالي وللمراة على زوجها ان يعاشرها بالمعروف وان يحسن خلقه معها قال وليس حسن الخلق معها كف الاذى عنها بل احتمال الاذى منها والحلم عن طيشها وغضبها اقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم فقد كان ازواجه يراجعنه الكلام وتهجره احداهن الى الليل قال واعلى من ذلك ان الرجل يزيد على احتمال الاذى بالمداعبة فهي التي تطيب قلوب النساء فقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمزح معهن وينزل الى درجات عقولهن في الاعمال والاخلاق حتى روي انه كان يسابق عائشة في العدو فسبقته يوما فقال لها هذه

بتلك

بتلك وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال كنا نتقي اي نجتنب الكلام الذي نخشى منه العاقبة ونتقي ايضا الانبساط الى نسائنا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم هيبة ان ينزل فينا شيء من القران بمنع او تحريم وهيبة نصب مفعول له لقوله نتقي وان مصدرية اي نتقي لخوف النزول فلما توفي النبي صلى الله عليه وسلم تكلمنا وانبسطنا الى نسائنا تمسكا بالبراءة الاصلية وفيه اشعار بان الذي كانوا يتركونه من المباح والانبساط اليهن يحتمل ان يكون من جملة الوصاة بهن فيناسب الترجمة والله اعلم ومر الحديث اخرجه ابن ماجه في الجنائز

هذا باب بالتنوين يذكر فيه قوله تعالى قوا انفسكم اي احفظوها بترك المعاصي وفعل الطاعات واهليكم بان تاخذوهم بما تاخذون به انفسكم نارا وفي ذكر المؤلف هذه الاية عقب الباب السابق المذكور فيه واستوصوا بالنساء خيرا كما قال في فتح الباري رمز الى انه يقومهن برفق بحيث لا يبالغ فيكسر ولا يتركهن على الاعوجاج اذا تعدين ما طبعن عليه من النقص الى تعاطي المعصية بمباشرتها او ترك الواجب بل المراد ان يتركهن على اعوجاجهن في الامور المباحة كما لا يخفى فلله در المؤلف ما ادق نظره قال الحسن ما اطاع رجل امراته فيما تهوى الا اكبه الله في النار وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب السختياني عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم كلكم راع اي حافظ وامين واصله راعي بتحتية بعد العين لانه من رعى يرعى رعاية استثقلت الضمة على الياء فحذفت فالتقى ساكنان فحذفت الياء فصار راع على وزن فاع فالمحذوف لام الفعل وكلكم مسئول اي عن رعيته فالامام بالفاء ولابي ذر والامام راع وهو مسئول اي عن رعيته والرجل راع على اهله يامرهم بطاعة الله وينهاهم عن معاصيه ويقوم عليهم بما لهم من الحق وهو مسئول اي عن رعيته فان لم يكن له رعية فهو راع على اعضائه وجوارحه وقواه وحواسه وهو مسئول عنها والمراة راعية على بيت زوجها وهي مسئولة اي عن رعيتها والعبد راع على مال سيده وهو مسئول اي عن رعيته الا بالتخفيف فكلكم راع وكلكم مسئول اي عن رعيته

باب حسن المعاشرة مع الاهل وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد سليمان بن عبد الرحمن المعروف بابن بنت شرحبيل ابو ايوب الدمشقي وعلي بن حجر بضم الحاء المهملة وسكون الجيم بعدها راء ابن اياس ابو الحسن السعدي المروزي قالا اخبرنا عيسى بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي قال حدثنا هشام بن عروة عن اخيه عبد الله بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها قالت مما هو موقوف وليس بمرفوع نعم قوله كنت لك كابي زرع مرفوع وقد رواه النسائي في عشرة النساء عن ابي عقبة خالد بن عقبة بن خالد السكوني عن ابيه عن هشام به موقوفا والاخر مرفوع وعن عبد الرحمن بن محمد ابن سلام عن ابي عصمة ريحان بن سعيد بن المثنى عن عباد بن منصور عن هشام بن جميحة مسند مرفوع ورواه الطبراني في الكبير من رواية الدراوردي وعباد بن منصور كلاهما عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة مرفوعا وانما المرفوع منه كنت لك كابي زرع لام زرع والمحفوظ فيه رواية سعيد بن سلمة بن ابي الحسام وعيسى بن يونس كلاهما عن هشام بن عروة عن اخيه عبد الله بن عروة عن ابيهما عن عائشة ورواه الطبراني من حديث الدراوردي وعباد كما اشرنا اليه سابقا بدون واسطة اخيه عن هشام به جميعه مسند مرفوع ولفظه قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت لك كابي زرع لام زرع قالت عائشة بابي وامي يا رسول الله ومن كان ابو زرع قال اجتمع فساق الحديث كله لكن قال ابن عساكر الصواب حديث هشام عن اخيه عبد الله بن عروة بعضه مسند واكثره موقوف انتهى وكذا روي مرفوعا من رواية عبد الله بن مصعب والدراوردي عند الزبير بن بكار واخرجه مسلم في الفضائل عن علي بن حجر واحمد بن جناب بفتح الجيم والنون كلاهما عن عيسى بن يونس عن هشام بن عروة عن اخيه عبد الله عن عروة عن عائشة قالت جلس جماعة احدى عشرة امراة فتعاهدن وتعاقدن اي الزمن انفسهن عهدا وعقدن على الصدق من ضمائر من عقد ان لا يكتمن من اخبار ازواجهن شيئا وعند الزبير ابن بكار عن عائشة دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندي بعض نسائه فقال تخصيصا بك يا عائشة انا لك كابي زرع لام زرع قلت يا رسول الله ما حديث ابي زرع وام زرع قال ان قرية من قرى اليمن كان بها بطن من بطون اليمن وكان منهن احدى عشرة امراة وانهن خرجن الى مجلس فقلن تعالين فلنذكر بعولتنا بما فيهم ولا نكذب ففيه ذكر قبيلتهن وبلادهن لكن في رواية الهيثم انهن كن بمكة وعند ابن حزم انهن من خثعم وعند النسائي من طريق عمر بن عبد الله بن عروة عن عروة عن عائشة قالت فخرت بمال ابي في الجاهلية وكان الف الف اوقية فقال النبي صلى الله عليه وسلم اسكتي يا عائشة فاني كنت لك كابي زرع لام زرع وعند ابي القاسم عبد الحكيم بن حبان بسند له مرسل من طريق سعيد بن عفير عن القاسم بن الحسن عن عمرو بن الحارث عن الاسود ابن جبير المعافري قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على عائشة وفاطمة وقد جرى بينهما كلام فقال ما انت بمنتهية يا حميراء عن ابنتي ان مثلي ومثلك كابي زرع مع ام زرع فقالت يا رسول الله حدثنا عنهما فقال كانت قرية فيها احدى عشرة امراة وكان الرجال خلوفا فقلن تعالين نتذاكر ازواجنا بما فيهم ولا نكذب قالت المراة الاولى ولم تسم تذم زوجها زوجي لحم جمل غث بفتح الغين المعجمة وتشديد المثلثة والرفع صفة للحم والجر صفة للجمل وكلاهما في الفرع قال البدر الدماميني لا اشكال في جوازهما لكن لا ادري ما المروي منهما ولا هل ثبتا معا في الرواية فينبغي تحريره انتهى قلت قال ابن الجوزي المشهور في الرواية

الغفر وقال لنا ابن ناصر الجيد الرفع ونقله عن التبريزي وغيره والمعنى زوجي شديد الهزال على راس جبل
زاد الترمذي في الشمائل وعر اي كثير الضجر شديد الغلظة يصعب الرقي اليه وعند الزبير بن بكار على راس جبل
وعث بفتح الواو وسكون العين المعجمة بعدها مثلثة صعب المرتقى بحيث توحل فيه الاقدام فلا يتخلص منه ويشق
فيه المشي لا سهل فيرتقى بضم الياء التحتية وفتح القاف مبنيا للمفعول اي فيصعد اليه لصعوبة المسلك
اليه ولا سهل بالخفض منونا في الفرع كالذي قبله صفة لجبل ويجوز الفتح بلا تنوين على اعمال لا مع حذف الخبر
اي لا سهل فيه والرفع مع التنوين خبر مبتدا مضمر اي لا هو قال البدر الدماميني ويلزم عليه الغاء لا مع عدم
التكرير في توجيه الرفع ودخول لا على الصفة المفردة مع انتفاء التكرير في توجيه الجر وكلاهما باطل
انتهى وعند الطبراني لا سهل فيرتقى اليه ولا سمين بالجر والرفع منونا والفتح بلا تنوين كما مر في لا سهل
ويجوز ان يكون برفع سمين على انه صفة لحم وجر صفة لجمل فينتقل اي لا ينقله احد لهزاله وعند ابي عبيد
فينتقى وهو وصف للحم اي ليس له نقي يستخرج والنقي بكسر النون المخ يقال نقوت العظم ونقيته اذا
استخرجت مخه قال القاضي عياض انظر الى كلامها فانه مع صدق تشبيهه قد جمع من حسن الكلام انواعا
وكشف عن محيا البلاغة قناعا وقرن بين جزالة الالفاظ وحلاوة البديع وضم تفاريق المناسبة
والمقابلة والمطابقة والمجانسة والترتيب والترصيع فاما صدق تشبيهها فقد اودعت اول كلامها
تشبيه شيئين من زوجها بشيئين فشبهت باللحم الغث بخله وقلة عرفه وبالجبل الوعث شراسة خلقه
وشموخ انفه فلما تمت كلامها جعلت تفسير كل واحدة من الجملتين وتفصيل ما عنته كل قسم من
التشبيهين ففصلت الكلام وتممته وابانت الوجه الذي به علقت التشبيه وشرحته فقالت لا الجبل
سهل فلا يشق ارتقاؤه لاخذ اللحم ولو كان هزيلا لان الشيء المزهود فيه قد يوخذ اذا وجد بغير نصب ولا
اللحم سمين فيتحمل في طلبه واقتنائه مشقة صعود الجبل ومعاناة وعورته فاذا لم يكن هذا ولا ذاك
واجتمع قلة الخير عليه ومشقة الوصول اليه لم تطمح اليه همة طالب ولا امتدت نحو امنية راغب
فتصحح الكلام عند تمامه للتشبيه والتمثيل وابتداؤه بحكم التفسير والتفصيل التي بنظم الكلام واحسن
من نمط التبرية ورد الصنعة في نمط البيان واحلى في رد الاعجاز على صدور من الاقسام والتشبيه احد
ابواب البلاغة وابدع افانين من الصناعة وهو موضع الجلاء والكشف والمبالغة في البيان والعبارة
عن الخفي بالجلي والمتوهم بالمحسوس والحقير بالخطير والشيء بما هو اعظم منه واحسن او اخس وادون وعن القليل
الوجود بالمالوف المعهود وكل هذا تاكيد في البيان والبلاغة في الايضاح فانظر الى قول المراة زوجي لحم جمل
لا يوصل الى شيء مما عنده وبين كلام هذه المراة فقد شبهت بخل زوجها وانه لا يصل احد الى ما عنده مع شراسة
خلقه وكبر نفسه بلحم الجمل الغث على راس الجبل الوعث فشبهت وعورة خلقه بوعورة الجبل وبعد خيره
ببعد اللحم على راسه والزهد فيما يرجى منه لقلته وتعذره بالزهد في لحم الجمل الغث فاعطت التشبيه حقه
ووفته قسطه وهذا من تشبيه الخفي بالجلي والمتوهم بالمحسوس والحقير بالخطير ثم انظر ايضا حسن نظم
كلامها ونضارته واخذ حقه من الموالفة والمناسبة في الالفاظ التي هي راس الفصاحة وزمام البلاغة
فانها وازنت الفاظها وماثلت كلماتها وقدرت فقرها وحسنت اسجاعها فوازنت في الفقرة الاولى لحم
براس في الثانية وجمل بجبل وغث بوعث وختم بوعر فاوزعت كل فقرة في قالب اختها ونسجتها على منوال
صاحبتها ثم في كلامها نوع اخر من البديع وهو الموازنة ويسمى الترصيع والتسميط والتصغير والتسجيع
وهو ان تتضمن الفقرة او بيت الشعر مقاطع اخر تقوافي متماثلة غير فقرة السجع وقوافي الشعر اللازمة
فيتوشح بها القول ويفصلها نظم اللفظ كما اتت هذه المراة بجمل في وسط الفقرة الاولى وجبل في وسط
الفقرة الاخرى ففصلت بذلك الكلام على حرز من المقابلة اثناء السجعين اللذين هما غث ووعث في كل فقرة
سجعتان متقابلتان من هما تلتان ثم في كلامها ايضا نوع من البديع يسمى المطابقة وهو مقابلة الشيء بضده
فقابلت الوعر بالسهل والغث بالسمين في الفقرتين الاخيرتين وهو مما يحسن الكلام ويروق بمناسبته
وفي طيه ايضا نوع من المجانسة وهو تجانس جمل بجبل وهو ان لم يجانسه من كل حروفه فقد جانسه في اكثرها
ثم في كلامها ايضا نوع من البديع وهو حسن التفسير وغرابة التقسيم والبراع حمل اللفظ على المعنى
والمعنى على المعنى في المقابلة والترتيب وذلك قولها لا سهل فيرتقى ولا سمين فينتقى فانها فسرت
ما ذكرت وبينت حقيقة ما شبهت وقسمت كل قسم على حياله وفصلت كل قسم في مثاله وجاءت الفقرتين
الاوليين بفقرتين مفسرتين وقابلت لا سهل فيرتقى بقولها لا سمين فينتقى وهذا يسمى المقابلة عند اهل
النقد ووقع في رواية النسائي بتقديم لا سمين لعوده على اللحم المقدم وتاخير سهل لعطفه على الجبل المؤخر
فيكون اولا تفسيرا للمنشر وهو وقوعا لكل جمل والثاني للثاني فحملت اللفظ على اللفظ ورد المقدم
على المقدم والمؤخر الى المؤخر فتقابلت معاني كلماتها وترتيب الفاظها اليه ثم في كلامها ايضا نوع من البديع
وهو التزام ما لا يلزم في سجعها وهو قولها فيرتقى وينتقى فالتزمت القاف والتاء في كل سجع قبل التاء
وقابلت سجعها الياء المقصورة وهذا النوع زيادة في تحسين الكلام وتماثله واغراق في جودة تشابهه
وتناسبه ثم فيه ايضا نوع من البديع يسمى الايغال وهو ان يتم كلام الشاعر قبل البيت او القائل قبل
السجع ان كان كلامه مسجعا وقيل الفصل والقطع ان لم يكن كذلك فياتي بكلمة لتمام قافية البيت او السجع

او مقابلة الفصول والقطع يفيد معنى زائدا فانها لو اقتصرت على تشبيه زوجها بلحم على راس جبل لاكتفت
ببعد مناله ومشقة الوصول اليه والزهد فيه وموعرضها لكنها زادت بسجعها غث ووعر معنيين بينهن
وبالغت في القول فافادت برنتها التناهي في غاية الوصف انتهى كلام القاضي وانما اطلنا به لما فيه من
زوائد الفوائد واما قوله في التنقيح تريد انه مع قلة خيره متكبر على عشيرته فيجمع الى منع الرفد سوء
الخلق فتعقبه في المصابيح بانه لا دلالة في لفظها على انه متكبر على عشيرته مترفع على قومه انتهى ولعل
هذا اخذ الزركشي من قول الخطابي ان تشبيهها له بالجبل الوعر اشارة الى سوء خلقه وانه يترفع ويتكبر
ويسمو بنفسه اي يجمع الى قلة الخير التكبر قالت المراة الثانية واسمها عمرة بنت عمرو التميمي تذم
زوجها زوجي لا ابث بالموحدة المضمومة اي لا اظهر ولا اشيع خبره لطوله وفي رواية ذكرها القاضي
عياض لا انث بالنون بدل الموحدة اي لا اظهر حديثه الذي لا خير فيه لان انث بالنون اكثر ما يستعمل
في الشر وعند الطبراني لا انم بالنون والميم من النميمة اني اخاف ان لا اذره بالذال المعجمة والضمير
يعود على قولها خبره عند ابن السكيت اي اخاف ان لا اترك من خبره شيئا لانه لطوله وكثرته لم استطع
استيفاءه فاكتفت بالاشارة خشية ان تطول العبارة وقيل يعود الضمير الى زوجها وكانها خشيت اذا
ذكرت ما فيه ان يبلغه فيفارقها ولا زائدة او انها ان فارقته لا تقدر على تركه لعلاقتها به واولادها
منه فاكتفت بالاشارة الى ان له معايب وفاء بما التزمته من الصدق وسكتت عن تفسيرها للمعنى الذي
اعتذرت به ان اذكره اذكر عجره وبجره بالجزم جواب ان بضم العين والموحدة وفتح الجيم قال في
القاموس وذكر عجره وبجره اي عيوبه وامره كله وقال ابو عبيد القاسم بن سلام ثم ابن السكيت استعملا
فيما يكتمه المرء ويخفيه عن غيره وقال الخطابي ارادت عيوبه الظاهرة واسراره الكامنة قال
ولعله كان مستورا الظاهر رديء الباطن وقال علي بن ابي طالب اشكو الى الله عجري وبجري اي همومي واحزاني
واصل العجرة الشيء يجتمع في الجسد كالسلعة والبجرة نحوها وقيل العجر في الظهر والبجر في البطن
وقالت المراة الثالثة وهي حبى بضم الحاء المهملة وتشديد الموحدة منصورا بنت كعب اليماني تذم زوجها
زوجي العشنق بفتح العين المهملة والشين المعجمة والنون المشددة بعدها قاف الطويل المذموم الطويل
السيء الخلق وقيل ذمته بالطول لان الطول في الغالب دليل السفه لبعد الدماغ عن القلب ان انطق
بكسر الطاء اي ان اذكر عيوبه فيبلغه اطلق بضم الهمزة وفتح الطاء واللام مجزوم جواب الشرط
وان اسكت عنها اعلق بوزن اطلق السابقة اي يتركني معلقة لا ايما فاتفرغ لغيره ولا ذات بعل
فانتفع به وقال في الفتح الذي يظهر لي انها ارادت وصف سوء حالها عنده فاشارت الى سوء خلقه وعدم
احتماله لكلامها ان شكت له حالها وانها تعلم انها متى ذكرت له شيئا من ذلك بادر الى طلاقها وهي لا تحب تطليقه
لمحبتها فيه ثم عبرت عن الجملة الثانية اشارة الى انها ان سكتت صابرة على تلك الحال كانت عنده كالمعلقة
وقال القاضي عياض اوضحت بقولها على حد السنان المذلق مرادها بقولها قبل ان اسكت اعلق وان انطق اطلق
اي انها ان حادت عن السنان سقطت فهلكت وان استمرت عليه اهلكها وقالت المراة الرابعة واسمها مهدد
بضم الميم وسكون الهاء وفتح الدال المهملة الاولى بنت ابي هرومة بضم الراء وبعد الواو ميم تمدح زوجها زوجي
كليل تهامة بكسر التاء الفوقية اسم لكل ما نزل عن نجد من بلاد الحجاز ومن التهم بفتح الفوقية وهو ركود
الريح وقال في القاموس وتهامة بالكسر مكة شرفها الله تعالى تريد انه ليس فيه اذى بل راحة ولذاذة عيش
كليل تهامة لذيذ معتدل لا حر مفرط ولا قر بضم القاف ولا برد وهو لفظ رواية النسائي والاسماعيلي
رفع مع التنوين كما في الفرع وفي رواية الهيثم بن عدي عند الدارقطني ولا وخامة بواو وخاء معجمة مفتوحتين
وبعد الالف ميم يقال مرعى وخيم اذا كانت الماشية لا تنجع عليه ولا مخافة ولا سامة اي لا ملالة لي ولا له
من المصاحبة والكلمات مبنيات على الفتح في الفرع ويجوز الرفع كقراءة ابي عمرو وابن كثير فلا رفث ولا
فسوق بالرفع والتنوين فيهما على ان لا ملغاة وما بعدها رفع بالابتداء وسوغ الابتداء بالنكرة سبق النفي
عليها وبناء الثالث والرابع على ان لا للتبرئة والمعنى لا اخاف له غائلة لكرم اخلاقه ولا يسامني ولا يستثقل
في فيمل صحبتي وليس بسيء الخلق فاسام من عشرته فانا لذيذة العيش عنده كلذة اهل تهامة بليلهم المعتدل
وقال ابن الانباري اراد بقولها ولا مخافة ان اهل تهامة لا يخافون لتحصنهم بجبالها او ارادت وصف زوجها
بانه حامي الذمار لداره وجاره ولا مخافة عند من ياوي اليه ثم وصفته بالجود وقال غيره قد ضربوا المثل
بليل تهامة في الطيب لانها بلاد حارة في غالب الزمان وليس فيها رياح باردة فاذا كان الليل كان وهج الحر ساكنا
فيطيب الليل لاهلها بالنسبة لما كانوا فيه من اذى حر النهار وقالت المراة الخامسة واسمها كبشة بالموحدة
الساكنة والمعجمة تمدح زوجها زوجي ان دخل البيت فهد بفتح الفاء وكسر الهاء فعل فعل الفهد يقال فهد
الرجل اذا اشبه الفهد في كثرة نومه تريد انه ينام ويغفل عن معايب البيت الذي يلزمني اصلاحها وقيل تريد
وثب علي وثوب الفهد كانها تريد انه يبادر الى جماعها من حبه لها بحيث انه لا يصبر عنها اذا راها قال الكمال
الدميري قالوا انوم من فهد واوثب من فهد قال ومن خلقه الغضب وذلك انه اذا وثب على فريسة لا يتنفس
حتى ينالها وقال القاضي عياض حمله الاكثر على الاشتقاق من خلق الفهد اما من جهة قوة وثوبه واما من كثرة
نومه قال ويحتمل ان يكون من جهة كثرة كسبه لانهم قالوا اكسب من فهد واصله ان الفهود الهرمة تجتمع على فهد

منها فيحتصيد عليها كل يوم حتى يشبعها فكانها قالت اذا دخل المنزل دخل معه بالكسب لاهله كما يجيء الفهد لمن يلوذ به
من الفهود الزمنة ثم لما كان في وصفها له بما للفهد مما قد يحتمل الذم من كثرة النوم دفعت اللبس بوصفها له بخلق الاسد
فاوضحت ان الاول سجية كرم ونزاهة شمايل ومسامحة في العشرة لا سجية جبن وخور في الطبع فقالت واذا خرج
من البيت اسد بكسر السين المهملة فعل ماض بزنة فعل اي فعل فعل الاسد في شجاعته وفيه كما قال القاضي عياض المطابقة
بين دخل وخرج لفظية وبين فهد واسد معنوية وتسمى ايضا المقابلة وفيها ايضا الاستعارة فانها استعارت
له من الحالتين خلق واحد من هذين الحيوانين فجاء في غاية الايجاز والاختصار ونهاية من البلاغة والبيان اي
اذا دخل تغافل وتناوم واذا خرج صال فلما استعارت له خلق هذين السبعين في الحالتين اللازمتين له المختصتين
اعربت بذلك عن تخلقه بهما والتزامه لوصفيهما وعبرت عن جميع ذلك بكلمة كل واحدة من ثلاثة احرف حسنة التركيب
مع جمالها في اللفظ ومناسبتهما في الوزن وسهولتهما في النطق ولا يسال عما عهد بفتح العين وكسر الهاء اي
عما له معهود في البيت من ماله اذا فقد لتمام كرمه وزاد الزبير بن بكار في اخره ولا يرفع اليوم لغد اي لا يدخر
ما حصل عنده اليوم من اجل غد فكنت بذلك عن غاية جوده ويحتمل ان يكون قولها فهد على نمس بالوثوب عليها للجماع
الذم من جهة انه غليظ الطبع ليست عنده مداعبة قبل المواقعة بل يثب وثوبا كالوحش او انه كان سيئ الخلق يبطش
بها ويضربها واذا خرج على الناس كان امره اشد في الجراءة والاقدام والمهابة كالاسد ولا يسال عما تغير من حالها
حتى لو عرف انها مريضة او معوزة وغاب ثم جاء لا يسال عن ذلك ولا يتفقد حال اهله ولا بيته بل ان ذكرت له
شيا من ذلك وثب عليها بالبطش والضرب قالت المراة السادسة واسمها هند تذم زوجها زوجي ان اكل لف
باللام المفتوحة والفاء المشددة فعل ماض اي اكثر الاكل من الطعام مع التخليط من صنوفه حتى لا يبقى منه شيا
من نهمته وشرهه وعند النسائي من رواية عمر بن عبد الله اذا اكل اقتف بالقاف اي جمع واستوعب وحكى
القاضي عياض انه روي رف بالراء بدل اللام قال وهي بمعناه وان شرب اشتف بالشين المعجمة اي استقصى
ما في الاناء وقيل وروي استف بالسين المهملة وهي بمعناها وان اضطجع نام التف في ثيابه وحده في ناحية
من البيت وانقبض عنها خيبة لذلك كما قالت ولا يولج الكف اي لا يدخل كفه داخل ثوبي ليعلم البث
اي الحزن الذي عندي على عدم الحظوة منه فجمعت في ذمها له بين اللؤم والبخل وسوء العشرة مع اهله وقلة
رغبته في النكاح مع كثرة شهوته في الطعام والشراب وهذا غاية الذم عند العرب فانها تذم بكثرة الطعام
والشراب وتتمدح بقلتهما وبكثرة الجماع لدلالة ذلك على صحة الذكورية والفحولية وقول ابي عبيد
في قولها ولا يولج الكف انه كان في جسدها عيب فكان لا يدخل يده في ثوبها ليمس ذلك العيب لئلا يشق عليها
فمدحته بذلك تعقبه ابن قتيبة بانها قد ذمته في صدر الكلام فكيف تمدحه في اخره واجاب ابن الانباري
بانه لا مانع ان يجمع المراة بين مثالب زوجها ومناقبه لانهن كن تعاهدن ان لا يكتمن من صفاتهم شيا فمنهن
من وصفت زوجها بالخير في جميع اموره ومنهن من ذمته في جميع اموره ومنهن من جمعت وفي كلام هذه من البديع
المناسبة والمقابلة في قولها ان اكل وان شرب والالتزام فانها التزمت التاء قبل الفاء وقافية بعجمها
الفاء وفيه الترصيع وهو حسن التقسيم والتتبيع والارداف وهو من باب الكنايات والاشارات وهو التعبير
عن الشيء باحد توابعه وكل من الكنايات الحسنة لانها عبرت بقولها التف واكتفت به عن الاعراض عنها وقلة
الاشتغال بها قالت المراة السابعة واسمها حبي بنت علقمة تذم زوجها زوجي غياياء بالغين المعجمة والتحتيتين
المفتوحتين بينهما الف ممدود مخفف ماخوذ من الغي بفتح المعجمة الذي هو الخيبة قال تعالى فسوف
يلقون غيا او من الغياية بتحتيتين بينهما الف وهو كل شيء اظل الشخص فوق راسه فكانه مغطى عليه من جهله
فلا يهتدي الى مسلك او انه كالظل المتكاثف الظلمة الذي لا اشراق فيه او قالت عياياء بالمهملة الذي لا يضرب
ولا يلقح من الابل او هو من العي بكسر المهملة اي الذي يعييه مباضعة النساء والشك من عيسى بن يونس بن ابي اسحق
السبيعي الراوي وقال الكرماني هو تنويع من الزوجة القايلة كما صرح به ابو يعلى في روايته عن احمد بن جناب
عنه وللنسائي من رواية عمر بن عبد الله غياياء بمعجمة من غير شك طباقاء بطاء مهملة فموحدة مفتوحتين فالف
فقاف ممدود هو الاحمق والذي لا يحسن الضراب او الذي تنطبق عليه اموره او الثقيل الصدر عند الجماع
يطبق صدره على صدر المراة عند الجماع فيرتفع سفله فلا تستمتع به وقد ذمت امراة امرأ القيس فقالت
له ثقيل الصدر خفيف العجز سريع الاراقة بطيء الافاقة كل ما يعرف في الناس من داء ومعايب له دواء
اي موجود فيه قال القاضي عياض في هذا من لطيف الوحي والاشارة الغاية لانه انطوى تحت هذه اللفظة
كلام كثير شجك بشين معجمة وجيم مشددة مفتوحتين وكسر الكاف اي اصابك بشجة في راسك او فلك
بفا ولام مشددة مفتوحتين وكاف مكسورة اي اصابك بجرح في جسدك او كسرك او ذهب بمالك او شوك
بخصومته وزاد ابن السكيت في روايته او بجك بموحدة وجيم مشددة مفتوحتين وكاف مكسورة اي طعنك
في جراحتك فشقها والبج شق القرحة او جمع كلا منهما الشج والفل لك وفي رواية الزبير ان حدثته سبك
وان مازحته فلك والا جمع كلا لك فوصفته كما قال القاضي عياض بالحمق والتناهي في سوء العشرة وجمع
النقايص بان يعجز عن قضا وطرها مع الاذى فاذا حدثته سبها واذا مازحته شجها واذا اغضبته كسر
عضوا من اعضائها او شق جلدها او جمع كل ذلك من الضرب والجرح وكسر العضو وموجع الكلام وفي هذا القول
من البديع المطابقة والالتزام في قولها شجك فلك بجك جمع كلا لك والتقسيم وبديع الوحي والاشارة

بقولها

بقولها كل داء له دواء وهو من لطيف الوحي والاشارة وهي جملة ابانت بوجازة الفاظها واعربت بلطايف اشارتها
عن معان كثيرة قالت المراة الثامنة وهي ياسر بنت اوس بن عبد تمدح زوجها زوجي المس منه مس ارنب
وصفته بانه ناعم الجسد كنعومة وبر الارنب او كنت بذلك عن حسن خلقه ولين جانبه والريح منه ريح زرنب
اي طيبها كعرق لنظافته واستعماله الطيب والزرنب بزاي مفتوحة فراء ساكنة فنون مفتوحة فموحدة قال
في القاموس طيب او شجر طيب الرايحة والزعفران ويحتمل ان تكون كنت بذلك عن طيب الثناء عليه لجميل
معاشرته قال القاضي عياض هذا من التشبيه بغير اداة وفيه حسن المناسبة والمقابلة بقولها المس
مس ارنب والالتزام في قولها ارنب وزرنب فانها التزمت الراء والنون وزاد الزبير بن بكار والنسائي
من رواية عقبة وانا اغلبه والناس يغلب فوصفته مع جميل العشرة لها والصبر عليها بالشجاعة وهذا
كما حكاه صاحب تحفة النفوس ان صعصعة بن صوحان قال يوما لمعاوية كيف ننسبك الى العقل وقد غلبك
نصف انسان يريد امراته فاختة بنت قرظة فقال انهن يغلبن الكرام ويغلبهن اللئام وقال عياض وقولها
والناس يغلب فيه نوع من البديع يسمى التتميم لانها لو اقتصرت على قولها وانا اغلبه لظن انه جبان ضعيف
فلما قالت والناس يغلب دل على ان غلبها اياه انما هو من كرم سجاياه فتممت بهذه الكلمة المبالغة في حسن اوصافه
قالت المراة التاسعة ولم تسم تمدح زوجها زوجي رفيع العماد بكسر العين المهملة وهو العمود الذي
يدعم به البيت تعني ان البيت الذي يسكنه رفيع العماد ليراه الضيفان واصحاب الحوايج فيقصدونه كما
كانت بيوت الاجواد يعلونها ويضربونها في المواضع المرتفعة ليقصدهم الطارقون والطالبون او هو مجاز
عن زيادة شرفه وعلو ذكره طويل النجاد بكسر النون بعدها جيم فالف فدال مهملة قال في القاموس ككتاب
حمايل السيف اي طويل القامة وفي ضمن كلامها انه صاحب سيف فاشارت الى شجاعته عظيم الرماد لان ناره
لا تطفا لتهتدي الضيفان اليها فيصير رماده كثيرا لذلك او كنت به عن كونه مضيافا لان كثرة الرماد مستلزمة
لكثرة الطبخ المستلزم لكثرة الاضياف وهذه الكنايات عندهم من الكنايات البعيدة لان الانتقال فيها من
الكناية الى المطلوب بواسطة فانه ينتقل من كثرة الرماد الى كثرة احراق الحطب تحت القدر ومن كثرة الاحراق
الى كثرة المطابخ ومنها الى كثرة الاكلين ومنها الى كثرة الضيفان وههنا فايدة جليلة في الفرق بين الكناية والمجاز
قال الشيخ تقي الدين السبكي ومن خطه نقلت من الفروق المشهورة بينهما ان الحقيقة لا تصح ارادتها مع المجاز
وتصح ارادتها مع الكناية واقول هذا صحيح ولا يحصل به شفا لان الكناية ان اريد بها معناها كانت حقيقة
وان اريد بها المكنى عنه كانت مجازا وايضا فان هذا انما يجيء عند من لا يجوز الجمع بين الحقيقة والمجاز اما
من يجوزه فلا تمتنع ارادة الحقيقة مع ارادة المجاز والجواب ان الكناية مثل قولنا كثير الرماد له
ثلاثة احوال احدها ان يراد به حقيقته فقط من غير ان يقصد معنى الكرم فهذا حقيقة لا كناية ولا مجاز بان
يريد الاخبار عن رجل عنده رماد كثير حاصل عنده وان كان بخيلا الثاني ان يقصد بقوله كثير الرماد استعماله
في معنى كريم وتنقله اليه على وجه الاستعارة لما بينهما من العلاقة وهذا مجاز لانه استعمال اللفظ
في غير موضوعه الثالث ان يقصد استعماله في معناه الحقيقي ليفيد معنى الكرم للزومه له غالبا وهذا
هو الكناية فالمعنى الحقيقي مراد والمعنى المجازي مراد بالدلالة عليه بالمعنى الحقيقي وعلى هذا احمل قوله
انه تجتمع الكناية مع الحقيقة بخلاف المجاز ولا فرق بين ان يقول بجواز الجمع بين الحقيقة والمجاز ولا
لان معنى الجمع بين الحقيقة والمجاز ان يريدهما بكلمة واحدة يستعملها فيهما والكناية لم يستعملها فيهما وانما
استعملها في احدهما للدلالة على الاخر والتعريض قريب من الكناية يشتركان في ارادة الحقيقة وفي قصد
افادة معنى اخر ويفترقان في ان المعاد بالكناية على جهة اللزوم غالبا والدلالة عليه قوية وفي التعريض
بخلافه والله اعلم انتهى قريب البيت من الناد من مجلس القوم فاذا تشاوروا في امر اعتمدوا على رايه
وامتثلوا امره لشرفه في قومه او وصفته بقرب البيت لطالب القرى وبالجملة فقد وصفته بالسيادة
والكرم وحسن الخلق وطيب المعاشرة والنادي بالياء على الاصل لكن المشهور في الرواية حذفها وبه
يتم السجع وفي قولها من البديع المناسبة والاستعارة والارداف والتتبيع وحسن التسجيع فناسبت
الفاظها وقابلت كلماتها بقولها رفيع العماد طويل النجاد فكل لفظة على طول صاحبتها وفيه الارداف
والتتبيع في طويل النجاد فان طول النجاد من توابع الطول ولوازمه وعظيم الرماد من توابع الكرم
وروادفه وكذلك قرب البيت من النادي من التتبيع البديع ايضا اذ العادة انه لا ينزل قريبا من النادي الا
المنتصب للضيفان فكان زاد فاكرمه وجوده وقولها طويل النجاد ابلغ واكمل من قولها طويل فلما عبرت عنه
بما هو من توابعه بقولها طويل النجاد ابلغت في طوله وكانها اظهرت طوله للسامع صورة يراها مع ما في
هذه التبعية من طلاوة اللفظ مع الايجاز اذ لو ارادت تحقيق طوله المحمود لطال كلامها وتحت هذه الالفاظ
الوجيزة جمل كثيرة اعربت هذه الكنايات اللطيفة عنها وان هي في البلاغة من قولها زوجي كريم كثير الضيفان
او اكرم الناس فان زادت احدا من هذه الاوصاف على كثرة الفاظها ومبالغة اوصافها لا تنتهي منتهى واحدة من
قولها عظيم الرماد قال القاضي عياض اذا لحظ كلام هذه وتامله الفيته لا فانين البلاغة جامعة
واعلام البيان وبعض الايجاز والقصد قارعة انتهى قالت المراة العاشرة واسمها كبشة كاسم الحاسر
بنت الارقم بالراء والقاف تمدح زوجها زوجي مالك وما مالك استفهام للتعجب والتعظيم اي اي شيء

مهوما لك ما اعظمه وا كرمه مالك خير من ذلك زيادة في الاعظام وترفيع المكانة وتفسير لبعض الابهام وانه
خير مما اشير اليه من ثناء وطيب ذكر له اي لزوجي ابل كثيرات المبارك بفتح الميم جمع مبرك وهو موضع البروك
اي كثيرة ومباركها كذلك او كثيرا ما تثار فتحلب ثم تترك فتكثر مباركها كذلك قليلات المسارح لاستعداده
للضيفان بها لا يوجه منها للمرعى الا قليلا ويترك سائرها بفنائه فان جاءه ضيف وجد عنده ما يقريه به من
لحومها والبانها اذا سمعن اي الابل صوت المزهر عند ضربه به فرحا بالضيفان عند قدومهم عليه ايقن انهن
هوالك لمعرفتهن بعقرهن للضيفان لما كثرت عادته بذلك والمزهر بكسر الميم وسكون الزاي وفتح الهاء بعدها راء
آلة من آلات اللهو والحاصل انها جمعت في وصفها له بين الثروة والكرم وكثرة القرى والاستعداد له قالت
المرأة الحادية عشرة وهي ام زرع بنت اكيمل بن ساعدة اليمنية واسمها فيما حكاه ابن دريد عاتكة تمدح زوجها
زوجي ابو زرع فما بالفاء ولابي ذر وما ابو زرع اخبرت اولا باسمه ثم عظمت شانه بقولها فما ابو زرع اي
انه لشيء عظيم كقوله تعالى الحاقة ما الحاقة وزاد الطبراني صاحب نعم وزرع اناس بهمزة مفتوحة
فنون مخففة فالف فسين مهملة اي حرك من حلي بضم الحاء المهملة وكسر اللام وتشديد التحتية اي ملأ اذني
تثنية اذن من القراط والشنف من ذهب ولؤلؤ حتى تدلى ذلك واضطرب من كثرته وثقله وفي رواية ابن السكيت
اذني وفرعي بالتثنية اي يدي لانهما كالفرعين من الجسد تريد حلى اذني ومعصمي وملأ من شحم عضدي بتشديد
التحتية تثنية عضد قال في القاموس بالفتح وبالضم وبالكسر وككتف وندس وعنق ما بين المرفق الى
الكتف ومرادها اسمنني سمن الجسد كله فذكر العضدين للتبجح ولانهما على الباقي فكانها قالت اسمنني
وملأ بدني شحما وبجحني بموحدة وجيم مخففة وفي اليونينية مشددة وحاء مهملة مفتوحات ثم نون مكسورة
عظمني فبجحت بفتحات ثم سكون الفوقية الي بتشديد التحتية نفسي فعظمت عندي او فرحني ففرحت
واوسع علي وترفني وعند النسائي وبجح نفسي فتبجحت الي نفسي بالتشديد اي فرحني ففرحت وجدني في اهل
غنيمة بضم الغين المعجمة وفتح النون تصغير غنم وانث على ارادة الجماعة تقول ان اهلها كانوا ذوي غنم
وليسوا اصحاب ابل ولا خيل بشق بمهملة ومعجمة مكسورة عند المحدثين مفتوحة عند غيرهم اسم موضع او هو
بالكسر اي مشقة من ضيق العيش والجهد او بشق جبل اي ناحيته كانوا يسكنونه لقلتهم وقلة غنمهم وبالفتح شق
في الجبل كالغار ونحوه فجعلني في اهل صهيل اي صوت خيل واهل اطيط صوت ابل من ثقل حملها وزاد النسائي
وجامل وهو جمع جمل او اسم فاعل لمالك الجمال كقوله لابن وتامر واهل دايس يدوس الزرع في بيدره ليخرج
الحب من السنبل ومنق بفتح النون في الزرع وتشديد القاف من نقى الطعام ينقيه اي يزيل ما يختلط به
من قشر ونحوه وروي بكسر النون قال ابو عبيد ولا اعرفه فان صحت الرواية فهو من النقيق وهو اصوات
المواشي والانعام تصفه بكثرة الاموال وانه نقلها من شدة العيش وجهده الى الثروة الواسعة
من الخيل والابل والزرع فعنده اي عند زوجي ابي زرع وفي رواية الزبير اتكلم فلا اقبح بضم الهمزة وفتح
القاف والموحدة المشددة بعدها حاء مهملة مبنيا للمفعول فلا يقال لي قبحك الله او لا يقبح قولي لكثرة اكرامه
لي ومحبته لي ورفعة مكاني عنده وارقد فاتصبح بهمزة وفوقية ومهملة وموحدة مشددة مفتوحات ثم حاء
مهملة اي انام الصبحة وهو نوم اول النهار فلا اوقظ لان لي من يكفيني مؤنة بيتي ومهنة اهلي واشرب
اللبن او غيرهما فاتقنح بهمزة ففوقية فقاف فنون مشددة لابي ذر مفتوحات فحاء مهملة اي اشرب
كثيرا حتى لا اجد مساغا او لا اتقلل من مشربي ولا يقطع علي حتى تتم شهوتي منه وفي رواية بالميم واكل فاتمنح
اي اطعم غيري يقال منحه يمنحه اذا اعطاه واتت بهذه الالفاظ كلها بوزن اتفعل ليفيد تكرر ذلك وملازمته
مرة بعد اخرى ومطالبة نفسها او غيرها بذلك وقول ابي عبيد لا اراها قالت فاتقنح الا لعزة الماء عندهم
اي فلذلك فخرت بالري من الماء تعقب بان السياق ليس فيه ذكر الماء فهو محتمل له ولغيره من الاشربة قيل ان لم
تثبت رواية الميم واكل فاتمنح فلعل اقتصارها على ذكر الشرب اشارة الى ان المراد به اللبن لانه هو الذي يقوم
مقام الطعام والشراب ولغير ابي ذر فاتقمح بالميم بدل النون كما ذكرها المص بعد عن بعضهم وقال انها اصح
فقول القاضي عياض انه لم يقع في الصحيحين الا بالنون ورواه الاكثر في غيرهما بالميم لا يخفى ما فيه قال
ابو عبيد اتقمح بالميم اي ارتوي حتى لا اشرب ماخوذ من الناقة القامح وهي التي ترد الحوض فلا تشرب وترفع
راسها ريا او هما بمعنى ام ابي زرع زوجي فما ام ابي زرع ما استفهامية للتعجب والتعظيم عكومها بضم العين
المهملة والكاف والميم اي اعدالها وغرائرها التي يجمع فيها امتعتها او نمطها التي تجعل فيه ذخيرتها ذكره في
القاموس وغيره رداح بفتح الراء والدال المهملتين وبعد الالف حاء مهملة اي مرفوع اي عكومها كلها رداح ثقيلة
وصفتها بالثقل لكثرة ما فيها من المتاع والثياب وقال في النهاية اي ثقيلة الكفل ويصح ان يكون رداح
خبر عكوم فيخبر بالجمع عن الجمع او خبر لمبتدأ محذوف اي كلها رداح كما مر على ان رداح واحد جمعه ردح بضمتين
وقد يخبر عن الجمع بالواحد مثل ادراع دلاص فيحتمل ان يكون هذا منه ويحتمل ان يكون مصدرا كالطلاق والكمال
او على حذف مضاف اي عكومها ذات رداح وبيتها فساح بفاء مفتوحة فسين مهملة مخففة فالف فحاء مهملة مرفوع
واسع كبير والحاصل انها وصفت والدة زوجها بكثرة الالات والاثاث والقماش وبانها واسعة المال
كبيرة المنزل لبيان بر ابنها ابي زرع لها وانه لم يطعن في السن لان ذلك هو الغالب ممن يكون له والدة ابن
ابي زرع ولم يسم فما ابن ابي زرع مضجعه كمسل شطبة بفتح الميم والسين المهملة وتشديد اللام مصدر ميمي

بمعنى

بمعنى المسلول والشطبة بفتح الشين المعجمة السعفة الخضراء او ما شق منها قضبان رقاق تنسج منها الحصر اي موضعه
الذي ينام فيه في الصغر كمسلول الشطبة ويلزم منه كونه مهفهفا او ارادت سيفا سل من غمده والعرب تشبه
الرجل بالسيف لخشونة جانبه ومهابته او لجماله ورونقه وكمال لامته او كمال صورته في اعتدالها واستوائها
ويشبعه ذراع الجفرة بفتح الجيم وسكون الفاء بعدها راء الانثى من ولد المعز ابن اربعة اشهر وفصل عن امه
واخذ في الرعي ويقال لولد الضأن ايضا اذا كان ثنيا وفي القاموس الجفر من اولاد الشاء ما عظم واستكرش
او بلغ اربعة اشهر وزاد ابن الانباري ويرويه فيقة اليعرة ويميس في حلق النترة فقولها ويرويه من الارواء
والفيقة بكسر الفاء وسكون التحتية بعدها قاف ما يجتمع في الضرع بين الحلبتين واليعرة بفتح التحتية وسكون
العين المهملة بعدها راء العناق ويميس بالسين المهملة يتبختر والنترة بالنون المفتوحة ثم الفوقية الساكنة
الدرع اللطيفة وقيل اللينة الملمس والحاصل انها وصفته بهيف القد وانه ليس ببطين ولا جافي وانه قليل
الاكل والشرب ملازم آلة الحرب يختال في موضع القتال وذلك مما تتمادح به العرب بنت
ابي زرع فما بنت ابي زرع في مسلم وما بالواو بدل الفاء ولم تسم البنت المذكورة طوع ابيها وطوع امها فلا تخرج عن
امرهما وصفتها ببرهما وزاد الزبير وزين اهلها ونسائها اي يتجملون بها وملء كسائها لامتلاء جسمها وسمنها وغيظ
جارتها اي ضرتها لما ترى من جمالها وادبها وعفتها وقول الزركشي كعين في هذه الالفاظ دليل لسيبويه واجازته
مررت برجل حسن وجهه خلافا للمبرد والزجاج اي حيث انكرا اجازة مثل ذلك لانه من اضافة الشيء الى مثله تعقبه
البدر الدماميني فقال ما اظن سيبويه يرضى بهذا الاستدلال وذلك لان كلا من طوع وملء وغيظ ليس صفة
مشبهة ولا اسم فاعل ولا مفعول من فعل لازم حتى يجري مجرى الصفة المشبهة وانما كل منها مصدر لفعل متعد
فطوع ابيها بمعنى طائعة ابيها اي مطيعة ومنقادة له وملء كسائها اي مالئة كسائها وغيظ جارتها اي غائظة
جارتها وجواز مثل هذا في اسم الفاعل من الفعل المتعدي جائز بالاجماع لا يخالف فيه المبرد ولا الزجاج ولا غيرهما
وبالجملة فليس هذا من محل النزاع في شيء انتهى وعند مسلم من رواية سعيد بن سلمة وعقر جارتها بفتح العين المهملة
وسكون القاف اي دهشتها او قتلها وللطبراني وحين جارتها بفتح الحاء المهملة وسكون التحتية بعدها نون اي هلاكها
وزاد ابن السكيت قباء هضيمة الحشا جائلة الوشاح عكناء فعماء نجلاء دعجاء زجاء قنواء مؤنقة مغنقة فقوله
قباء بفتح القاف وتشديد الموحدة اي ضامرة البطن وهضيمة الحشا بمعنى ضامرة وجائلة الوشاح بالجيم
والوشاح بكسر الواو اي يدور وشاحها لضمور بطنها والوشاح قال في القاموس بالضم والكسر كرسان من لؤلؤ
وجوهر منظومان يخالف بينهما معطوف احدهما على الاخر او اديم عريض يرصع بالجوهر تشده المرأة بين
عاتقها وكشحيها وهي غير في الوشاح مبينا وعكناء فعماء بفتح الفاء وسكون العين المهملة وبالمد اي ممتلئة الاعضاء
ونجلاء بفتح النون وسكون الجيم والمد واسعة العين ودعجاء من الدعج بالجيم شدة سواد العين في شدة بياضها
وزجاء بالزاي والجيم المشددة من الزجج وهو تقوس الحاجب مع طول في اطرافه وامتداده وقيل بالراء بدل
الزاي اي كبيرة الكفل اي يرتج من عظمه وقنواء بفتح القاف وسكون النون والمد من القنو وهو طول في الانف
ورقة الارنبة مع حدب في وسطه ومؤنقة بالنون المشددة والقاف من الشيء الانيق المعجب ومغنقة
بوزنه اي مغذية بالعيش الناعم وكلها كما لا يخفى اوصاف حسان جارية زوجي ابي زرع لم تسم فما جارية
ابي زرع لا تبث بضم الموحدة وتشديد المثلثة لا تفشي حديثنا تبثيثا مصدر من بث بوزن تفعيل بالتشديد
للمبالغة اي بل تكتمه ولا تنقث بضم الفوقية وفتح النون وكسر القاف المشددة بعدها مثلثة اي لا تخرج
او لا تفسد ولا تسرع بالخيانة او لا تذهب بالسرقة ميرتنا بكسر الميم وسكون التحتية بعدها راء اي زادنا
تنقيثا مصدر وصفتها بالامانة ولا تملأ بيتنا تعشيشا بالعين المهملة والشينين المعجمتين بينهما تحتية
ساكنة اي لا تترك ذلك ولا تتجاوز عنه وتقدح بالقاف والحاء المهملة اخرى اي تغرف وتنصب اي ترفع قدرا اخرى
على النار والجم بالجيم جمع جمة القوم ياتون في الدية ومعكوس اي مردود والعفا بضم العين المهملة
وتخفيف الفاء السائلون ومحبوس اي موقوف عليهم قالت ام زرع خرج زوجي ابو زرع من عندي والاوطاب
بفتح الهمزة وسكون الواو وفتح الطاء المهملة وبعد الالف موحدة زقاق اللبن واحدها وطب على وزن فلس
يجمع على افعال مع كونه صحيح العين نادر والمعروف وطاب في الكثرة واوطب في القلة والواو للحال
اي خرج والحال ان زقاق اللبن تمخض بالخاء والضاد المعجمتين مبنيا للمفعول ليؤخذ زبد اللبن ويحتمل انها
ارادت ان خروجه كان غدوة وعندهم الخير الكثير من اللبن الغزير تشربه صريحا ومخيضا ويفضل عندهم حتى
يمخضوه ويستخرجوا زبده ويحتمل انها ارادت ان الوقت الذي خرج فيه كان زمن الخصب والربيع وكان خروجه
اما للسفر او غيره فلم تدر ما يحدث لها بسبب خروجه فلقي امرأة لم اقف على اسمها معها ولدان لها لم يسميا
كالفهدين وفي رواية ابن الانباري كالصقرين وفي رواية الكادي كالشبلين
يلعبان من تحت خصرها وسطها برمانتين لانها كانت ذات كفل عظيم فاذا استلقت على ظهرها ارتفع كفلها
بها من الارض حتى يصير تحتها فجوة يجري فيها الرمانة وحمل بعضهم الرمانتين على النهدين محتجا بان العادة
لم تجر بلعب الصبيان ورميهم الرمان تحت اصلاب امهاتهم قال ولعله مدرج من كلام بعض الرواة اورده على سبيل
التفسير الذي ظنه فادرج في الخبر ورجحه القاضي عياض وتعقب بان الاصل عدم الادراج فطلقني
ونكحها لما راى من نجابة ولديها اذ كانوا يرغبون ان تكون اولادهم من النساء المنجبات في الخلق والخلق

وفي رواية الحارث بن ابي اسامة فاعجبته فطلقني فنكحت فتزوجت بعده رجلا لم يسم سريا بفتح السين
المهملة وكسر الراء وتشديد التحتية اي خيارا ركب فرسا شريا بالشين المعجمة فائقا يستشري في سيره اي
يمضي فيه بلا فتور واخذ رمحا خطيا بفتح الخاء المعجمة وبالطاء المهملة المكسورة والتحتية المشددة صفة
موصوف محذوف والخط موضع بنواحي البحرين تجلب منه الارماح واراح بفتح الهمزة والراء آخره حاء مهملة
من الاراحة وهو الاتيان الى موضع المبيت بعد الزوال علي بتشديد التحتية نعما بفتح النون والعين وهي
الانعام واكثر ما يقع على الابل ثريا بفتح المثلثة وكسر الراء وتشديد التحتية اي كثيرا والثروة كثرة العدد
وقال الشيخ كثير وحقه ان يقول ثرية ولكن وجهه ان كل ما ليس حقيقي التانيث لك فيه وجهان في اظهار
علامة التانيث في الفعل واسم الفاعل والصفة وتركها تعقبه في المصابيح بان هذا انما هو بالنسبة الى
ظاهر غير الحقيقي التانيث واما بالنسبة الى الضمير فالتانيث قطعا الا في الضرورة مع التاويل والا
فمثل قولك الشمس طلع او طالع ممتنع وعلى تقدير تسليم ذلك فلا يتمشى في هذا المحل فقد قال الفراء ان النعم
مذكر لا مؤنث يقولون هذا نعم وارد واعطاني من كل رائحة من كل شيء ياتيه من اصناف الاموال التي تاتيه
وقت الرواح زوجا اي اثنين ولم يقتصر على الفرد من ذلك بل ثناه وضعفه احسانا اليها وقال كلي يا ام زرع
وميري اهلك اي صليهم واوسعي عليهم بالميرة وهي الطعام قالت فلو جمعت كل شيء اعطانيه ما بلغ اصغر آنية
ابي زرع وللطبراني فلو جمعت كل شيء اصبته منه فجعلته في اصغر وعاء من اوعية ابي زرع ما ملاه والظاهر
انه للمبالغة والا فلا يلزم من كونه لا يسع ما ذكرت انه اعطاها من اصناف النعم والحاصل انها وصفت
هذا الثاني بالسودد في ذاته والشجاعة والفضل والجود بكونه اباح لها ان تاكل ما شاءت من ماله وتهدي
ما شاءت لاهلها مبالغة في اكرامها ومع ذلك لم يقع عندها موقع ابي زرع وان كثيره دون قليل ابي زرع مع اساءة
ابي زرع لها اخيرا في تطليقها ولكن حبها له بغض اليها الازواج لانه اول ازواجها فسكنت محبته في قلبها كما
قيل ● ما الحب الا للحبيب الاول ● ولذا اكره اولو الراي تزوج امراة لها زوج طلقها مخافة ان تميل بنفسها اليه
والحب يستر الاساءة قال القاضي عياض في كلام ام زرع من الفصاحة والبلاغة ما لا مزيد عليه فانه مع كثرة
فصوله وقلة فضوله ● مختار الكلمات ● واضح السمات ● نير النسمات ● قد قدرت الفاظه قدر معانيه ● وقررت
قواعده وشيدت مبانيه ● وجعلت لبعضه في البلاغة موضعا ● واودعته من البديع بدعا ● واذا لمحت كلام
التاسعة صاحبة العماد والنجاد الفيتها لافانين البلاغة جامعة فلا شيء اسلس من كلامها ● ولا اربط من نظامها
ولا اطبع من سجعها ● ولا اعذب من طبعها ● وكانما فقرها مفرغة في قالب واحد ● ومحذوة على مثال واحد ● واذا
اعتبرت كلام الاولى وجدته مع صدق تشبيهه ● وصقاله وجوهه ● قد جمع من حسن الكلام انواعا ● وكشف
عن محيا البلاغة قناعا ● بل كلهن حسان الاسجاع ● متفقات الطباع ● غريبات الابداع قالت عائشة رضي
الله عنها بالسند الاول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت لك كابي زرع لام زرع اي انا لك فكان زائدة
كقوله تعالى كنتم خير امة اخرجت للناس وهذا فيه شيء لان كان لا تدل على الانقطاع ولا على الدوام فليس في
الكلام ما يقتضي انقطاع تلك الصفة فلا حاجة الى دعوى زيادة كان وان المعنى انا لك وزاد في رواية الهيثم بن
عدي في الالفة والوفاء لا في الفرقة والجلاء وزاد الزبير الا انه طلقها فاستثنى الحالة المكروهة وهي ما وقع
من تطليق ابي زرع تطييبا لها وطمانينة لقلبها ودفعا لايهام عموم التشبيه بجملة احوال ابي زرع اذ لم يكن فيه
ما تذمه النساء سوى ذلك وقد اجابت هي عن ذلك جواب مثلها في فضلها وعلمها فقالت كما عند النسائي والطبراني
يا رسول الله بل انت خير من ابي زرع وفي رواية الزبير بابي وامي لانت خير لي من ابي زرع لام زرع قال ابو عبد الله
البخاري وفي اليونينية شطب بالحمرة على قال ابو عبد الله قال سعيد بن سلمة بن الحسام المدني الصدوق
وليس له في البخاري الا هذا الموضع وصوب الغساني وقال الكرماني انه في بعض النسخ وقال موسى اي
ابن اسماعيل التبوذكي عن سعيد بن سلمة عن هشام اي ابن عروة يعني بالاسناد ولاحمد قال هشام ولا تعشش
بضم الفوقية وفتح العين المهملة وتشديد الشين الاولى بيتنا تعشيشا وضبطها في الفتح تغشش بالغين
المعجمة بدل المهملة قال وهو من الغش ضد الخالص اي لا تملاه بالخيانة بل هي ملازمة للنصيحة فيما هي فيه
وقيل كناية عن عفة فرجها والمراد انها لا تملا البيت وسخا باطفالها من الزنا قال ابو عبد الله البخاري
ايضا وقال بعضهم فاتقمح بالميم وهذا اصح من الرواية بالنون وهو موافق لقول ابي عبيد اتقمح اي اروى
حتى لا احب الشرب قال واما النون فلا اعرفه ولا اراه محفوظا الا بالميم وهذا يوضح ان الذي وقع
في اصل رواة البخاري بالنون وهذا الحديث قد شرحه في جزء مفرد اسماعيل بن ابي اويس شيخ المؤلف وتابعه
ابن قاسم والزبير بن بكار وابو عبيد القاسم بن سلام في غريب الحديث وابو محمد بن قتيبة وابن الانباري
واسحاق الكاذي وابو القاسم عبد الحليم بن حيان المصري ثم الزمخشري في الفائق ثم القاضي عياض
وهو اجمعها واوسعها ذكره الحافظ ابو الفضل بن حجر وسيدي علي الوفائي على طريق القوم من الاشارات
واخرجه مسلم في الفضائل والنسائي واخرجه الترمذي في الشمائل وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد
المسندي قال حدثنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن
مسلم عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان الحبش الجيل المعروف من السودان يلعبون
بحرابهم جمع حربة في المسجد للتدريب لاجل الجهاد فسترني رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا انظر الى

لعبهم

لعبهم فما زلت انظر اليه حتى كنت انا انصرف فاقدروا بضم الدال وتكسر قدر الجارية الحديثة السن
اي القريبة العهد بالصغر وقد كانت يومئذ بنت خمس عشرة سنة او ازيد تسمع اللهو وهذا الحديث قد
سبق في كتاب العيدين وغيره وفيه ما ترجم له من حسن المعاشرة مع الاهل وكرم الاخلاق باب
موعظة الرجل ابنته لحال زوجها اي لاجله وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو
ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله
ابن ابي ثور بالمثلثة عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما انه قال لم ازل حريصا على ان اسال عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه عن المراتين من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم اللتين قال الله تعالى في حقهما
ان تتوبا الى الله فقد صغت قلوبكما اي فقد وجد منكما ما يوجب التوبة حتى حج وحججت معه فلما رجعنا وكنا
ببعض الطريق وعدل من الطريق المسلوكة الجادة الى الاراك لحاجته وفي مسلم انه مر الظهران وعدلت
معه باداوة فيها ماء فتبرز ثم جاء فسكبت على يديه منها فتوضا فقلت له يا امير المؤمنين من المراتان من
ازواج النبي صلى الله عليه وسلم اللتان قال الله تعالى فيهما ان تتوبا الى الله فقد صغت قلوبكما قال
واعجبا بالتنوين في الفرع اسم فعل بمعنى اعجب كقوله واها ويجوز عدمه لان الاصل فيه واعجبي فابدلت
الكسرة فتحة فصارت الياء الفا كقوله يا اسفا ويا حسرتا وفي رواية معمر واعجبي لك يا ابن عباس اي كيف
خفي عليك هذا القدر مع حرصك على طلب العلم وفي الكشاف انه كره ما ساله وبذلك جزم الزهري كما في مسلم
هما عائشة وحفصة ثم استقبل عمر الحديث يسوقه الى آخر القصة التي كانت سبب نزول الاية المسئول
عنها قال كنت انا وجار لي من الانصار اسمه اوس بن خولي او عتبان بن مالك والاول هو الراجح لانه منصوص
عليه عند ابن سعد والثاني استنبطه ابن بشكوال من المواخاة بينهما وما ثبت بالنص مقدم في بني امية بن زيد
وهم من عوالي المدينة قرية من قرى المدينة مما يلي الشرق وكانت منازل الاوس وكنا نتناوب النزول من العوالي
على النبي صلى الله عليه وسلم نجعله نوبا فينزل جاري الانصاري يوما وانزل يوما فاذا نزلت على النبي
صلى الله عليه وسلم جئته بما حدث من خبر ذلك اليوم من الوحي وغيره من الحوادث الكائنة عند النبي
صلى الله عليه وسلم واذا نزل جاري فعل مثل ذلك واذا شرطية او ظرفية وكنا معشر قريش وبمكة
نغلب النساء نحكم عليهن ولا يحكمن علينا فلما قدمنا من مكة على الانصار بالمدينة اذا هم قوم تغلبهم
نساؤهم ويحكمن عليهم فطفق بفتح الطاء المهملة وكسر الفاء ويفتح جعل او اخذ نساؤنا ياخذن من ادب
نساء الانصار في طريقتهن وسيرتهن فجعلن يكلمننا ويراجعننا فصخبت بالصاد المهملة المفتوحة والخاء
المعجمة المكسورة ولابي ذر عن الحموي والمستملي فسخبت بالسين المهملة بدل الصاد اي صاحت على امراتي
زينب بنت مظعون لامر غضبت منه فراجعتني رادتني في القول فانكرت عليها ان تراجعني قالت ولم
بكسر اللام وفتح الميم تنكر علي ان اراجعك فوالله ان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ليراجعنه بكسر الجيم
وسكون العين وفتح النون وان احداهن لتهجره اليوم حتى الليل بنصب اليوم على الظرفية وخفض الليل
بحتى التي بمعنى الى ونصبه على انها للعطف وفي رواية عبيد بن حنين وان ابنتك لتراجع رسول الله صلى الله
عليه وسلم حتى يظل يومه غضبان قال عمر فافزعني ذلك وقلت لها قد خاب من فعل ذلك منهن ثم جمعت
علي ثيابي اي لبستها اجمع جميعا فنزلت من العوالي الى المدينة فدخلت على حفصة ابنتي فقلت
لها اي حفصة اتغاضب احداكن النبي صلى الله عليه وسلم اليوم حتى الليل والهمزة في اتغاضب للاستفهام
الانكاري قالت نعم قال عمر فقلت لها قد خبت وخسرت بكسر الفوقيتين افتامنين ان يغضب الله عز
وجل لغضب رسوله صلى الله عليه وسلم فتهلكي بكسر اللام لا تستكثري النبي صلى الله عليه وسلم لا تطلبي
منه الكثير وفي رواية يزيد بن رومان لا تكلمي رسول الله صلى الله عليه وسلم فان رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليس عنده دنانير ولا دراهم فما كان لك من حاجة حتى دهنة سليني ولا تراجعيه في شيء من الكلام ولا تهجريه
ولو هجرك وسليني ما بدا لك ما ظهر لك مما تريدين ولا يغرنك بتشديد الراء والنون ان كانت بفتح الهمزة وكسر
جارتك اي وضاة احسن واجمل منك واحب الى النبي صلى الله عليه وسلم فلا يؤاخذها صلى الله عليه
وسلم اذا فعلت ما نهيتك عنه فانها تدل بجمالها ومحبته صلى الله عليه وسلم لها يريد عمر رضي الله عنه بذلك
عائشة ولم يقل ضرتك بل جارتك ادبا منه رضي الله عنه او لانها كانت جارتها حقيقة منزلها بجوار منزلها
والعرب تطلق على الضرة جارة لتجاورهما المعنوي لكونهما عند شخص واحد وان لم يكن حسيا قال عمر وكنا قد
تحدثنا ان غسان بفتح الغين المعجمة والسين المهملة المشددة اي قبيلة غسان وملكهم واسمه الحارث
ابن ابي شمر تنعل الخيل بضم الفوقية وكسر العين لغزونا ولابي ذر عن الكشميهني ليغزونا وفي اللباس وكان
من حول رسول الله صلى الله عليه وسلم قد استقام له فلم يبق الا ملك غسان بالشام كنا نخاف ان ياتينا فنزل
صاحبي الانصاري من العوالي الى المدينة يوم نوبته فرجع من المدينة الينا عشاء فضرب بابي ضربا شديدا
اي طرقه طرقا شديدا ليخبرني بما حدث عند النبي صلى الله عليه وسلم من الوحي وغيره على العادة وقال لما
ابطات عن اجابته اثم هو بفتح المثلثة اي في البيت وكانه ظن انه خرج منه قال عمر رضي الله عنه ففزعت
بكسر الزاي خفت من شدة ضربه الباب اذ هو خلاف عادته فخرجت اليه وقلت له ما الخبر فقال قد حدث اليوم
امر عظيم قلت ما هو اجاء غسان قال لا بل اعظم من ذلك واهول طلق النبي صلى الله عليه وسلم نساءه

أي وحفصة منهن فهو أهول بالنسبة إلى عمر لأجل ابنته وزاد أبو ذر هنا وقال عبيد بن حنين بضم العين والحاء المهملتين فيهما مصغرين مولى زيد بن الخطاب العدوي مما وصله المؤلف في تفسير سورة التحريم سمع ابن عباس عن عمر أي بهذا الحديث فقال يعني الأنصاري اعتزل النبي صلى الله عليه وسلم أزواجه بدل قوله طلق نساءه ولم يذكر البخاري هنا من رواية عبيد بن حنين إلا هذا القدر ولعله أراد أن يبين أن قوله طلق نساءه لم تتفق الروايات عليه فلعل بعضهم رواه بالمعنى لما وقع من اعتزاله صلى الله عليه وسلم لأنه لم تجر عادته بذلك فظنوا أنه طلقهن وأما اللاحق فهو من رواية أبي ثور لا من رواية عبيد وهو قوله فقلت خابت حفصة وخسرت إنما خصها بالذكر لمكانتها منه قد كنت أظن هذا يوشك بكسر الشين المعجمة يسرع أن يكون لأن المراجعة قد تفضي إلى الغضب المفضي إلى الفرقة فجمعت علي ثيابي لبستها جميعها ودخلت المسجد فصليت صلاة الفجر مع النبي صلى الله عليه وسلم فدخل النبي صلى الله عليه وسلم مشربة بفتح الميم وسكون الشين المعجمة وضم الراء وفتحها أي غرفة له فاعتزل فيها ودخلت على حفصة فإذا هي تبكي فقلت ما يبكيك ألم أكن حذرتك هذا زاد في رواية سماك لقد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحبك ولولا أنا لطلقك فبكت أشد البكا وعند ابن مردويه والله إن كان طلقك لا أكلمك أبدًا أطلقكن النبي صلى الله عليه وسلم قالت لا أدري هو عليه الصلاة والسلام ذا معتزل في المشربة فخرجت من عند حفصة فجئت إلى المنبر فإذا حوله أي المنبر رهط لم يسم الحافظ ابن حجر أسماءهم يبكي بعضهم فجلست معهم قليلا ثم غلبني ما أجد من اعتزاله صلى الله عليه وسلم نساءه ومنهم حفصة فجئت المشربة التي فيها النبي صلى الله عليه وسلم فقلت لغلام له أسود اسمه رباح بالراء المفتوحة والموحدة المخففة استأذن لي رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر فدخل الغلام فكلم النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك ثم رجع فقال كلمت النبي صلى الله عليه وسلم وذكرتك له فصمت بفتح الصاد المهملة والميم فسكت كالآتية فانصرفت حتى جلست مع الرهط الذين عند المنبر ثم غلبني ما أجد فجئت ثانيًا فقلت للغلام رباح استأذن لعمر فدخل ثم رجع فقال قد ذكرتك له فصمت فرجعت فجلست مع الرهط الذين عند المنبر ثم غلبني ما أجد فجئت الغلام ثالثًا فقلت استأذن لعمر فدخل ثم رجع إليّ بتشديد الياء وهذه اللفظة ساقطة في الأوليين فقال قد ذكرتك له عليه الصلاة والسلام فصمت فلما وليت منصرفًا إذا الغلام رباح يدعوني فقال قد أذن لك النبي صلى الله عليه وسلم فدخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا هو مضطجع على رمال حصير بكسر الراء وضمها على سرير مرمول بما يرمل به الحصير أي ينسج ورمال الحصير ضلوعه المتداخلة فيه كالخيوط في الثوب ليس بينه وبينه فراش قد أثر الرمال بجنبه الشريف حال كونه متكئًا ولأبي ذر متكي بالرفع أي وهو متكي على وسادة من أدم جلد حشوها ليف فسلمت عليه ثم قلت له وأنا قائم يا رسول الله أطلقت نساءك بهمزة الاستفهام فرفع عليه الصلاة والسلام إلي بصره فقال لا لم أطلقهن فقلت الله أكبر تعجبًا مما أخبرني به الأنصاري من التطليق جازمًا به أو حامدًا لله تعالى على ما أنعم به عليه من عدم وقوع الطلاق ثم قلت وأنا قائم حال كوني أستأنس وجزم القرطبي بأنه للاستفهام وقال في الفتح فيكون أصله بهمزة تسهل إحداهما وقد تحذف تخفيفًا أي انبسط في الحديث واستأذن في ذلك يا رسول الله منادى مضاف لو رأيتني بفتح الفوقية وكنا معشر قريش نغلب النساء فلما قدمنا المدينة إذا الأنصار قوم تغلبهم نساؤهم وذكر مراجعة زوجته إلى آخر ذلك فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم ضحك من غير صوت فقلت يا رسول الله لو رأيتني بفتح الفوقية دخلت على حفصة فقلت لها لا يغرنك أن كانت جارتك أوضأ أجمل منك وأحب إلى النبي صلى الله عليه وسلم يريد عمر عائشة فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم تبسمة بضم السين ولأبي ذر عن الكشميهني بكسرها من غير مثناة تحتية بينهما كذا في الفرع وأصله وقال في الفتح تبسمة بتشديد السين وللكشميهني تبسيمة أخرى فجلست حين رأيته تبسم فرفعت بصري في بيته أي نظرت فيه فوالله ما رأيت فيه شيئًا يرد البصر غير أهبة بفتح الهمزة والهاء جلود ثلاثة لم تدبغ أو مطلقًا دبغت أو لم تدبغ فقلت يا رسول الله ادع الله عز وجل فليوسع على أمتك فإن فارس بالصرف ولأبي ذر فارس بعدمه والروم قد وسع عليهم وأعطوا الدنيا وهم لا يعبدون الله فجلس النبي صلى الله عليه وسلم وكان متكئًا فقال أوفي هذا أنت بهمزة الاستفهام وواو العطف على مقدر بعدها قال الكرماني أي أنت في مقام استعظام التجملات الدنيوية واستعجالها يا ابن الخطاب وعند مسلم من رواية معمر أوفي شك أنت يا ابن الخطاب كرواية عقيل السابقة في المظالم أي أأنت في شك أن التوسع في الآخرة خير من التوسع في الدنيا أن أولئك فارس والروم قوم عجلوا طيباتهم في الحياة الدنيا فقلت يا رسول الله استغفر لي عن اعتقادي أن التجملات الدنيوية مرغوب فيها فاعتزل النبي صلى الله عليه وسلم نساءه من أجل ذلك الحديث حين أفشته حفصة إلى عائشة تسعًا وعشرين ليلة وذلك أنه صلى الله عليه وسلم خلا بمارية القبطية في بيت حفصة فجاءت فوجدتها معه فقالت يا رسول الله تفعل هذا معي دون نسائك فقال لا تخبري أحدًا هي علي حرام فأخبرت عائشة أو السبب تحريم العسل السابق ذكره في سورة التحريم مختصرًا والآتي إن شاء الله تعالى بعون الله عز وجل بأبسط منه في الطلاق وعند ابن مردويه من طريق يزيد بن رومان عن عائشة أن حفصة أهديت لها عكة فيها عسل وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل إليها حبسته حتى تلعقه أو تسقيه منها فقالت عائشة لجارية عندها حبشية يقال لها خضراء إذا دخل على حفصة فانظري ما تصنع فأخبرتها الجارية بشأن العسل فأرسلت إلى صواحبها فقالت إذا دخل عليكن فقلن إنا نجد منك ريح مغافير فقال هو عسل والله

لا أطعمه

لا أطعمه أبدًا فلما كان يوم حفصة استأذنته أن تأتي أباها فأذن لها فذهبت فأرسل إلى جاريته مارية فأدخلها بيت حفصة قالت حفصة فرجعت فوجدت الباب مغلقًا فخرج ووجهه يقطر فعاتبته فقال أشهدك أنها علي حرام انظري لا تخبري بهذا امرأة وهي عندك أمانة فلما خرج قرعت حفصة الجدار الذي بينها وبين عائشة فقالت ألا أبشرك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد حرم أمته فنبه الجمع بين القولين وعند ابن سعد من طريق عمرة عن عائشة قالت أهديت لرسول الله صلى الله عليه وسلم هدية فأرسل إلى كل امرأة من نسائه نصيبها فلم ترض زينب بنت جحش نصيبها فزادها مرة أخرى فلم ترض فقالت عائشة لقد أقمأت وجهك ترد عليك الهدية فقال لأنتن أهون على الله من أن تغمينني لا أدخل عليكن شهرًا وفي مسلم من حديث جابر أن أبا بكر وعمر دخلا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وحوله نساؤه يسألنه النفقة فقام أبو بكر إلى عائشة وقام عمر إلى حفصة ثم اعتزلهن شهرًا فيحتمل أن يكون جميع ما ذكر كان سببًا لاعتزالهن وكان عليه الصلاة والسلام قال في أول الشهر ما أنا بداخل عليهن شهرًا من شدة موجدته أي غضبه عليهن حين عاتبه الله عز وجل بقوله لم تحرم ما أحل الله لك فلما مضت تسع وعشرون دخل على عائشة فبدأ بها لكونه اتفق أنه كان يوم نوبتها فقالت له عائشة يا رسول الله إنك كنت قد أقسمت أن لا تدخل علينا شهرًا وإنا أصبحنا من تسع وعشرين ليلة أعدها عدًا فقال صلى الله عليه وسلم الشهر تسع وعشرون زاد أبو ذر عن الكشميهني ليلة فكان بالفاء ولأبي ذر وكان ذلك الشهر تسعًا وعشرين ليلة قال في الفتح ومن اللطائف أن الحكمة في الشهر مع أن مشروعية الهجر ثلاثة أيام أن عدتهن كانت تسعة فإذا ضربت في ثلاثة كانت سبعة وعشرين واليومان لمارية لكونها كانت أمة فنقصت عن الحرائر قالت عائشة ثم أنزل الله تعالى آية التخيير بفتح الخاء المعجمة وتشديد التحتية المضمومة في الفرع كأصله أي في قوله تعالى يا أيها النبي قل لأزواجك إن كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها إلى آخرها فبدأ بي أول امرأة من نسائه في التخيير فاخترته صلى الله عليه وسلم ثم خير نساءه كلهن فقلن مثل ما قالت عائشة رضي الله عنهن اخترن الله ورسوله وهذا الحديث سبق في سورة التحريم مختصرًا وفي كتاب المظالم في باب الغرفة والعلية المشرفة مطولًا ومختصرًا في العلم باب صوم المرأة بإذن زوجها صومًا تطوعًا أو النصب على الحال أي متطوعة وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي قال حدثنا عبد الله بن المبارك المروزي قال أخبرنا معمر هو ابن راشد عن همام بن منبه بكسر الموحدة عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا تصوم المرأة نفلًا ولأبي ذر عن المستملي لا تصومن المرأة وبعلها أي زوجها شاهد حاضر إلا بإذنه ولا في قوله لا تصوم خبر بمعنى النهي مثل قوله تعالى والوالدات يرضعن أولادهن فيكون نهيًا عن الصوم وإن كان بلفظ الخبر وحينئذ يسقط استشكال التفتازاني عدم الجزم وذلك أنه توهم أن لا ناهية وإنما هي نافية والخبر مؤول بالإنشاء وفي رواية المستملي كما في الفتح لا تصومن بزيادة نون التأكيد وفي الطبراني من حديث ابن عباس مرفوعًا في أثنائه ومن حق الزوج على زوجته أن لا تصوم تطوعًا إلا بإذنه فإن فعلت لم يقبل منها وهذا أدل على تحريم الصوم المذكور عليها وهو قول الجمهور قال النووي في المجموع وقال أصحابنا يكره والصحيح الأول فلو صامت بغير إذنه صح وأثمت وأمره في قبوله إلى الله قاله العراقي قال النووي ومقتضى المذهب عدم الثواب ويؤيد التحريم ثبوت الخبر بلفظ النهي ووروده بلفظ الخبر لا يمنع ذلك بل هو أبلغ لأنه يدل على تأكد الأمر فيه فيكون تأكده بحمله على التحريم وقال النووي في شرح مسلم وسبب هذا التحريم أن للزوج حق الاستمتاع بها في كل وقت وحقه واجب على الفور فلا تفوته بالتطوع ولا بواجب على التراخي والتقييد بقوله وزوجها شاهد يقتضي جواز التطوع لها إذا كان زوجها مسافرًا فلو قدم وهي صائمة فله إفساد صومها من غير كراهة قاله في الفتح واحتج بعض المالكية بالحديث لمذهبهم في أن من أفطر في صيام التطوع عامدًا أن عليه القضاء لأنه لو كان للرجل أن يفسد عليها صومها بجماع ما احتاجت إلى إذنه ولو كان مباحًا كان إذنه لا معنى له. هذا باب بالتنوين إذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها بغير سبب حرم عليها وبه قال حدثنا ولأبي ذر حدثني بالإفراد محمد بن بشار هو بالموحدة والمعجمة المشددة المعروف ببندار قال حدثنا ابن أبي عدي بفتح العين وكسر الدال المهملتين وتشديد التحتية محمد عن شعبة بن الحجاج عن سليمان بن مهران الأعمش عن أبي حازم سلمان الأشجعي مولى عزة الأشجعية عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إذا دعا الرجل امرأته أو السيد أمته إلى فراشه لأن يجامعها فأبت أن تجيء أي فامتنعت عن المجيء زاد في بدء الخلق فبات أي الزوج غضبان عليها لعنتها الملائكة حتى تصبح ظاهره اختصاص اللعن بما إذا وقع ذلك منها ليلًا لقوله حتى تصبح كما سبق في بدء الخلق مع زيادة لكن في مسلم من رواية يزيد بن كيسان عن أبي حازم والذي نفسي بيده ما من رجل يدعو امرأته إلى فراشه فتأبى عليه إلا كان الذي في السماء ساخطًا عليها حتى يرضى عنها وهو يتناول الليل والنهار وإذا وقع التعبير عن رحمة الله تعالى أو غضبه وقرب نزولهما على الخلق خص السماء بالذكر وفيه دليل على أن سخط الزوج يوجب سخط الرب ورضاه يوجب رضاه والتقييد بما في بدء الخلق من قوله فبات غضبان عليها يتجه وقوع اللعن لأنها حينئذ يتحقق ثبوت معصيتها فأما إذا لم يغضب فلا وبه قال حدثنا محمد بن عرعرة بن البرند السامي بالمهملة قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن زرارة بن أبي أوفى عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم إذا باتت المرأة مهاجرة أي هاجرة كما هو لفظ رواية مسلم فراش زوجها فغضب هو لذلك وهي ظالمة لعنتها الملائكة الحفظة أو غيرهم من الموكلين بذلك حتى ترجع عن هجره وروى ما ذكر ابن الجوزي

في كتاب النساء لعن المسوفة التي اذا ارادها زوجها قالت سوف سوف والمغلسة التي اذا ارادها تقول انا حائض
وليست بحائض وعن الخطابي في غريب الحديث فيما نقله عنه صاحب تحفة العروس لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم
الغائصة بالغين المعجمة والصاد المهملة الحائض التي لا تعلم زوجها انها حائض والمغوصة بكسر الواو التي لا تكون
حائضا فتكذب على زوجها وتقول انها حائض باب بالتنوين لا تأذن المرأة بضم النون ولابي ذر لا تأذن
المرأة بالجزم على النهي وكسر الساكنين في بيت زوجها لاحد الا باذنه وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال
حدثنا شعيب هو ابن ابي حمزة دينار الحمصي قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله ولابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل للمرأة ان تصوم اي
نفلا او واجبا على التراخي وزوجها شاهد الا باذنه لان حقه في الاستمتاع بها في كل وقت فلو كان مريضا
بحيث لا يستطيع الجماع او مسافرا جاز لها ولا يحل لها ان تأذن لاحد رجل او امرأة ان يدخل في بيته الا باذنه
فلو علمت رضاه جاز قال في الفتح وفي الحديث حجة على المالكية في تجويز دخول الاب ونحوه بيت المرأة بغير اذن
زوجها واجابوا عن الحديث بانه معارض بصلة الرحم وان بين الحديثين عموما وخصوصا وجهيا فيحتاج الى
مرجح ويمكن ان يقال صلة الرحم انما تندب بما يملكه الواصل والتصرف في بيت الزوج لا تملكه المرأة الا باذن
الزوج وكما لاهلها ان لا تصلهم بماله الا باذنه فاذنها لهم في دخول البيت كذلك انتهى وما انفقت من نفقة
من ماله قدرا نعلم رضاه به كطعام بيتهما من غير ان تتجاوز العادة عن غير امره بكسر الميم وفتح الراء بعدها
تاء تأنيث في الفرع وفي غيره وهو الذي في اليونينية بفتح ثم كسر فيهما اي عن غير اذنه الصريح في ذلك
القدر المعين بل عن اذن عام سابق يتناول هذا القدر وغيره اما صريحا او جاريا على العرف من اطلاق رب
البيت لزوجته اطعام الضيف والتصدق على السائل فانه يؤدى بفتح الدال المشددة اليه من اجر ذلك
القدر المنفق شطره اي نصفه وفي حديث عائشة السابق في الزكاة كان لها اجرها بما انفقت ولزوجها
اجره بما كسب وظاهر حديث الباب يقتضي تساويهما في الاجر ويؤيده ما في حديث عائشة المذكور من طريق
جرير من زيادة لا ينتقص بعضهم اجر بعض ويحتمل ان يكون المراد بالتضعيف الحمل على المال الذي يعطيه الرجل في نفقة
المرأة فاذا انفقت منه بغير علمه كان الاجر بينهما للرجل باكتسابه ولانه يوجر على ما ينفقه على اهله وللمرأة لكون ذلك
من النفقة التي تختص بها ويؤيد هذا ما اخرجه ابو داود عقب حديث ابي هريرة هذا قال في المرأة تصدق من بيت
زوجها قال لا الا من قوتها والاجر بينهما ولا يحل لها ان تصدق من مال زوجها الا باذنه قاله في الفتح وقال ابن المنير
ليس المراد تنصيف اجر الرجل ولا اجره حين تتصدق عنه امرأته كاجره حيث يتصدق هو بنفسه لكن ينضاف الى اجره
من اجر المرأة فيكون لها مهما شطر المجموع وقوله عن غير امره تنبيه بالادنى على الاعلى فاذا اثيب وان لم يأمر
فلان يثاب اذا امر بطريق الاولى وتعقبه في المصابيح بان قوله له شطر المجموع فيه نظر اذ مقتضاه مشاركة
المرأة له في الثواب المقابل لماله وهو محل نظر فينبغي ان يكون الثواب المقابل لماله مختصا به ولا اجر لها
على تفويته بالصدقة متقوما بعينه وبين المرأة من حيث تعلق فعلها بالمال الذي يملكه فله في فعلها مدخل فتكون
المشاركة بهذا الاعتبار فتأمله وحرره فاني لم اقف فيه الى الان على ما يشفي انتهى وحمله الخطابي على انها اذا
انفقت على نفسها من ماله بغير اذنه فوق ما يجب لها من القوت غرمت له شطره اي الزائد على ما يجب لها وفيه بعد
لاسيما وحديث ابي هريرة من طريق همام السابق في البيوع الآتي ان شاء الله تعالى في النفقات اذا انفقت
المرأة من كسب زوجها عن غير امره فله نصف اجره ورواه اي الحديث المذكور ابو الزناد عبد الله بن ذكوان ايضا
فيما وصله احمد والنسائي والدارمي عن موسى بن ابي عثمان سعيد التبان بالفوقية المفتوحة والموحدة المشددة
عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه في الصوم خاصة باب بالتنوين من غير ترجمة فهو كالفصل من سابقه
وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا اسماعيل بن علية قال حدثنا التيمي سليمان بن طرخان البصري
عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي عن اسامة بن زيد بن حارثة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال قمت
على باب الجنة فكان عامة من دخلها المساكين واصحاب الجد بفتح الجيم وتشديد الدال المهملة الغنى محبوسون
على باب الجنة للحساب غير ان اصحاب النار الذين قد استحقوا دخولها قد امر بهم الى النار وقمت على باب النار
فاذا عامة من دخلها النساء اذ هن الغالبية وعامة من دخلها مبتدا خبره النساء ومطابقة الحديث للترجمة
السابقة من جهة الاشارة الى ان النساء غالبا يرتكبن النهي المذكور ولذا كن اكثر من دخل النار وهذا
الحديث اخرجه مسلم في اخر كتاب الدعوات والنسائي في عشرة النساء باب كفران العشير وهو الزوج
وهو الخليط ايضا من المعاشرة وهذا تفسير ابي عبيد في تفسير قوله تعالى لبئس المولى ولبئس العشير قال المولى
ابن العم والعشير هو الخليط المعاشر فيه اي في هذا المعنى عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن زيد
ابن اسلم الفقيه العمري عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عباس انه قال خسفت الشمس على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم اي زمنه فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس معه يصلون فقام قياما
طويلا نحوا من قراءة سورة البقرة ثم ركع ركوعا طويلا نحوا من مائة اية ثم رفع فقام قياما طويلا نحوا من
ثمانين اية وهو دون الركوع الاول ثم سجد سجدتين ثم قام قياما طويلا نحوا من سورة النساء وهو دون
القيام الاول ثم ركع ركوعا طويلا نحوا من سبعين اية ثم رفع وهو دون الركوع الاول ثم رفع فقام قيا

طويلا

طويلا نحوا من المائة وهو دون القيام الاول ثم ركع ركوعا طويلا نحوا من خمسين اية وهو دون الركوع الاول
ثم رفع ثم سجد سجدتين ثم انصرف من الصلاة وقد تجلت الشمس بعد جلوسه والسلام فقال ان الشمس والقمر
ايتان من ايات الله لا يخسفان بفتح الياء وكسر السين لموت احد ولا لحياته فاذا رأيتم ذلك فاذكروا الله قالوا
يا رسول الله رايناك تناولت شيئا في مقامك هذا ثم رايناك تكعكعت بكافين مفتوحتين وعينين مهملتين ساكنتين
اي تاخرت او تقهقرت فقال عليه الصلاة والسلام اني رايت الجنة رؤيا عين حقيقة او قال اريت بضم الهمزة
وكسر الراء مبنيا للمفعول والشك من الراوي الجنة فتناولت في حال قيامي الثاني من الركعة الثانية كما عند
سعيد بن منصور منها عنقودا اي وضعت يدي عليه بحيث كنت قادرا على تحويله ولو اخذته لاكلتم منه
ما بقيت الدنيا لان ثمر الجنة اذا قطف منها شيء خلفه اخر ورايت النار فلم ار كاليوم منظرا قط زاد
في الكسوف افظع اي اقبح ورايت اكثر اهلها النساء قالوا لم يا رسول الله قال بكفرهن
بموحدة وسكون الكاف وضم الفاء وسكون الراء بعدها نون من غير همز قيل يكفرن بالله بحذف همزة الاستفهام
قال يكفرن العشير اي احسان الزوج ويكفرن الاحسان بجحده او عدم الاعتراف وهذا بيان للاول لو
احسنت الى احداهن الدهر جميعه مبالغة او مدة عمر الزوج ثم رات منك شيئا لا يوافق غرضها
قالت ما رايت منك خيرا قط وفيه اشارة الى سبب التعذيب لانها بذلك كالمصرة على كفر النعمة والاصرار
على المعصية من اسباب العذاب وهذا الحديث سبق في الكسوف وبه قال حدثنا عثمان بن الهيثم مؤذن
جامع البصرة قال حدثنا عوف بالفاء الاعرابي عن ابي رجاء بالجيم عمران بن ملحان عن عمران بن الحصين
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اطلعت في الجنة ليلة الاسراء او في المنام فرايت
اكثر اهلها الفقراء واطلعت في النار فرايت اكثر اهلها النساء لكفرهن العشير وميلهن الى عاجل زينة
الدنيا والاعراض عن الاخرة تابعه اي تابع عوفا ايوب السختياني فيما وصله النسائي وسلم بن زرير
بفتح السين المهملة وسكون اللام بعدها ميم وزرير بفتح الزاي وكسر الراء الاولى فيما وصله المؤلف في صفة
الجنة من بدء الخلق باب بالتنوين لزوجك عليك حق مبتدا وخبر مقدم قاله ابو جحيفة
بتقديم الجيم المضمومة على المهملة المفتوحة وهب بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما وصله المؤلف
في الصوم في باب من اقسم على اخيه ليفطر وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي المجاور بمكة قال اخبرنا
عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا الاوزاعي عبد الرحمن قال حدثني بالافراد يحيى بن ابي كثير قال
حدثني بالافراد ايضا ابو سلمة بن عبد الرحمن قال حدثني بالافراد عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما
قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الله الم اخبر بضم الهمزة وفتح الموحدة مبنيا للمفعول
والهمزة للاستفهام انك تصوم النهار وتقوم الليل اي فيه قلت بلى يا رسول الله قال فلا تفعل صم وافطر
بقطع الهمزة وقم ونم فان لجسدك عليك حقا وان لعينك بالافراد عليك حقا وان لزوجك امرأتك
عليك حقا فلا ينبغي ان تجهد نفسك في العبادة حتى تضعف عن القيام بحقها من وطء واكتساب فلو كف الرجل
عن امرأته فلم يجامعها من غير ضرورة فعند مالك يلزم بذلك او يفرق بينهما والمشهور عند الشافعية انه لا يجب
عليه لكن يستحب ان لا يعطلها لانه من المعاشرة بالمعروف واقل ما يحصل به عدم التعطيل ليلة من اربع
اعتبارا بمن له اربع زوجات باب بالتنوين المرأة راعية في بيت زوجها وبه قال حدثنا عبدان
هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا موسى بن عقبة صاحب المغازي
عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته
من رعى يرعى وهو حفظ الشيء وحسن التعهد له والراعي هو الحافظ المؤتمن الملتزم صلاح ما قام عليه
وكل من كان تحت نظره شيء فهو مطلوب بالعدل فيه والقيام بمصالحه في دينه ودنياه والامير راع على
ما استرعاه الله والرجل راع على اهل بيته من زوجة وخادم وغيرهما يقيم فيهم ما امر به من النفقة وحسن
العشرة والمرأة راعية على بيت زوجها وولده بحسن التدبير والتعهد لخدمته وغير ذلك فكلكم راع
بالفاء اي مثل الراعي وكلكم مسؤول عن رعيته وهذا الحديث قد سبق في باب الجمعة في القرى والمدن من كتاب
الجمعة وفي الاستقراض ايضا باب قول الله تعالى الرجال قوامون على النساء اي يقومون
عليهم امرين ناهين كما تقوم الولاة على الرعايا بما فضل الله بعضهم على بعض اي بسبب تفضيل الله بعضهم
وهم الرجال على بعض وهم النساء بالعقل والحزم والعزم والقوة والغزو وكمال الصوم والصلاة والنبوة
والخلافة والامامة والاذان والخطبة والجماعة وتضعيف الميراث والتعصيب فيه الى قوله ان الله
كان عليا كبيرا اي ان علت ايديكم عليهن فاعلموا ان قدرة الله تعالى عليكم اعظم من قدرتكم عليهن فاجتنبوا
ظلمهن وسقط قوله بما فضل الله الخ لابي ذر وبه قال حدثنا خالد بن مخلد بفتح الميم وسكون الخاء وفتح اللام
القطواني الكوفي قال حدثنا سليمان بن بلال قال حدثني بالافراد حميد الطويل عن انس رضي الله عنه
انه قال آلى بمد الهمزة وفتح اللام رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسائه اي حلف لا يدخل عليهن شهرا
وكان ذلك الشهر وليس المراد هنا الايلاء الفقهي بل المعنى اللغوي وهو الحلف قال الكرماني فان قلت اذا كان
للفظ معنى شرعي ومعنى لغوي يقدم الشرعي على اللغوي واجاب بانه اذا لم يكن ثمة قرينة صارفة
عن ارادة معناه الشرعي والقرينة كونها شهرا واحدا وقعد ولابي ذر فقعد في مشربة بضم الرا

أي غرفة له فنزل منها فدخل على عائشة إذ وافق ذلك يوم نوبتها لتسع وعشرين من يوم إيلائه فقيل أي قالت عائشة له يا رسول الله إنك آليت شهرًا وللمستملي والكشميهني على شهر قال عليه الصلاة والسلام الشهر الذي آليت فيه تسع وعشرون ومناسبة الآية في قوله فعظوهن واهجروهن في المضاجع ومن الحديث قوله آلى النبي صلى الله عليه وسلم من نسائه شهرًا إذ مقتضاه أنه هجرهن واختلف في المراد بالهجران فقيل لا يدخل عليهن وقيل لا يضاجعهن وقيل يضاجعهن ويوليهن ظهره أو يمتنع من جماعهن أو يجامعهن ولا يكلمهن

باب هجرة النبي صلى الله عليه وسلم نساءه في غير بيوتهن فلا مفهوم لقوله تعالى واهجروهن في المضاجع ويذكر عن معاوية بن حيدة بفتح الحاء المهملة وسكون التحتية وفتح الدال المهملة الصحابي مما أخرجه أحمد وأبو داود والخرائطي في مكارم الأخلاق وابن منده في غرائب شعبة مطولا كلهم من رواية أبي قزعة سويد عن حكيم بن معاوية عن أبيه رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم بسكون الفاء وضم العين في اليونينية غير أن لا تهجر وللمستملي ولا تهجر إلا في البيت وحديث أنس الأول المروي في الباب السابق المذكور فيه هجره صلى الله عليه وسلم نساءه في غير بيوتهن أصح من حديث معاوية بن حيدة هذا ولفظ رواية أبي داود عن حكيم بن معاوية القشيري عن أبيه قال قلت يا رسول الله ما حق زوجة أحدنا عليه قال أن تطعمها إذا طعمت وتكسوها إذا اكتسيت ولا تضرب الوجه ولا تقبح ولا تهجر إلا في البيت قال أبو داود ولا تقبح أن تقول قبحك الله انتهى وعبر المؤلف بيذكر التي للتمريض إشارة إلى انحطاط رتبته بالنسبة لغيره مع الصلاحية للاحتجاج بذلك وللكرماني والعيني هنا كلام أضربت عنه لطوله والذي تحرر هنا في معنى الحديث المعلق مع الاستشهاد له بلفظ أبي داود هو الظاهر فليتأمل مع ما أبداه العيني في شرحه متعقبا لما في الفتح مما ذكرته هنا منتصرا للكرماني والله الموفق والمعين والحاصل أن الهجران يجوز أن يكون في البيوت وغيرها وأن الحصر المذكور في حديث معاوية المعلق هنا غير معمول به بل يجوز في غير البيوت كما فعله صلى الله عليه وسلم وقول المهلب إن الهجران في غير البيوت فيه رفق بالنساء إذ هو معهن في البيوت آلم لقلوبهن ليس على إطلاقه بل يختلف باختلاف الأحوال على أن الغالب أن الهجران في غير البيوت أشق وهذا الحديث المعلق سقط للحموي وبه قال حدثنا أبو عاصم الضحاك النبيل عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز قال المؤلف وحدثني بالإفراد محمد بن مقاتل المروزي قال أخبرنا عبد الله ابن المبارك قال أخبرنا ابن جريج قال أخبرني بالإفراد يحيى بن عبد الله بن صيفي بالصاد المهملة وسكون التحتية الأولى وتشديد الأخيرة أن عكرمة بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة وهو أخو أبي بكر بن عبد الرحمن أحد الفقهاء السبعة وليس لعكرمة هذا في البخاري إلا هذا الحديث أخبره أن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته أن النبي صلى الله عليه وسلم حلف لا يدخل على بعض أهله ولأبي ذر نسائه بدل أهله شهرًا قال في الفتح كذا في هذه الرواية أي بلفظ بعض نسائه وهو يشعر بأن اللائي أقسم أن لا يدخل عليهن من وقع منهن ما وقع من سبب القسم لا جميع النسوة لكن اتفق أنه في تلك الحالة انفكت رجله كما في حديث أنس السابق في أوائل الصيام فاستمر مقيما في المشربة ذلك الشهر كله قال وهو يؤيد أن سبب القسم قصة مارية فإنها تقتضي اختصاص بعض النسوة دون بعض بخلاف قصة العسل فإنهن اشتركن فيها إلا صاحبة العسل وإن كانت إحداهن بدأت بذلك وكذلك قصة طلب النفقة فإنهن اجتمعن فيها انتهى فلما مضى تسعة وعشرون يومًا من حلفه صلى الله عليه وسلم غدا عليهن أتاهن غدوة أو راح فقيل له القائل عائشة يا نبي الله حلفت أن لا تدخل عليهن شهرًا قال إن الشهر يكون تسعة وعشرين يومًا وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا مروان بن معاوية الفزاري بالفاء والزاي قال حدثنا أبو يعفور بفتح التحتية وسكون العين المهملة وضم الفاء وبعد الواو راء عبد الرحمن بن عبيد الكوفي الثقة قال تذاكرنا أي الشهر فقال بعضنا ثلاثين وقال بعضنا تسعًا وعشرين كما في النسائي عند أبي الضحى مسلم بن صبيح فقال أبو الضحى حدثنا ابن عباس رضي الله عنهما قال أصبحنا يومًا ونساء النبي صلى الله عليه وسلم يبكين عند كل امرأة منهن أهلها فخرجت إلى المسجد فإذا هو ملآن من الناس بالنون في ملآن وعند أبي ذر ملأى بلا نون بالتأنيث وكأنه أراد البقعة وهذا ظاهره حضور ابن عباس لذلك وحديثه السابق مفهومه أنه إنما عرفها من عمر ويحتمل أنه كان يعرف على سبيل الإجمال ثم عرفها من عمر على سبيل التفصيل لما سأله عن المتظاهرتين فجاء عمر بن الخطاب رضي الله عنه فصعد إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو في غرفة له زاد الإسماعيلي من طريق عبد الرحمن بن سليمان عن أبي يعفور ليس عنده فيها إلا بلال فسلم فلم يجبه أحد ثم سلم فلم يجبه أحد بالتكرار ثلاثًا فناداه فدخل بإسقاط الفاعل ولأبي ذر نعيم فناداه بلال فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم واستشكل بأنه في رواية مسلم أن اسم الغلام الذي استأذن له رباح وقال هنا ليس عنده إلا بلال وأجيب بأن الحصر للعندية في داخل الغرفة ورباح كان على أسكفة الباب وعند الإذن ناداه بلال وبلغه رباح فقال يا رسول الله أطلقت نساءك فقال لا ولكن آليت أي حلفت منهن أن لا أدخل عليهن شهرًا فمكث عليه الصلاة والسلام تسعًا وعشرين يومًا من يوم حلفه ثم دخل على نسائه وفيه مشروعية هجر الرجل امرأته إذا وقع منها ما يقتضي ذلك كالنشوز كما قال تعالى واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع أي إن نشزن واضربوهن أي إن أصررن على النشوز وأفهم قوله في المضاجع أنه لا يهجرها في الكلام وهو صحيح فيما إذا زاد على ثلاثة أيام فيجوز في الثلاثة كما قاله في الروضة للحديث الصحيح لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث وإن رجا بالهجر صلاح دين

للهاجر أو المهجور فلا يحرم وعليه يحمل هجره صلى الله عليه وسلم كعب بن مالك وصاحبيه ونهيه الصحابة عن كلامهم وكذا ما جاء من هجر السلف بعضهم بعضا

باب ما يكره للتحريم من ضرب النساء الضرب المبرح وقوله تعالى واضربوهن ضربًا غير مبرح بالتشديد للراء المكسورة أي غير شديد الأذى بحيث لا يحصل معه النفور التام ولأبي ذر وقول الله واضربوهن أي ضربًا غير مبرح وبه قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابي قال حدثنا سفيان الثوري عن هشام عن أبيه عروة بن الزبير عن عبد الله بن زمعة بفتح الزاي والعين المهملة بينهما ميم ساكنة ابن الأسود ابن المطلب عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا يجلد بالجزم على النهي أي لا يضرب أحدكم امرأته وللإسماعيلي عن أحمد بن سفيان النسائي عن محمد بن يوسف الفريابي بصيغة الخبر وعند أحمد من رواية أبي معاوية الخبر وعنده من رواية وكيع علام يجلد وعنده من رواية ابن عيينة وعظهم في النساء وقال يضرب أحدكم امرأته جلد العبد بالنصب أي مثل جلد العبد ثم يجامعها في آخر اليوم وفي الترمذي ثم لعله يضاجعها من آخر يومه وفيه تأديب الرقيق بالضرب الشديد والإيماء إلى جواز ضرب النساء دون ذلك وإليه أشار المؤلف بقوله غير مبرح وإنما يباح ضربها من أجل عصيانها زوجها فيما يجب من حقه عليها بأن تكون ناشزة كأن تبعد عنه في الوطء وتخرج من المنزل بغير إذنه فيعظها بظهور أمارة النشوز كالعبوس بعد طلاقة الوجه والكلام الخشن بعد لينه فيقول لها اتقي الله في الحق الواجب لي عليك واحذري العقوبة ويضربها بتحققه لقوله تعالى واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن قال في الكشاف أمر بوعظهن أولا ثم بهجرانهن في المضاجع ثم بالضرب إن لم ينجع فيهن الوعظ والهجران انتهى لكن قال في الانتصاف الترتيب الذي أشار إليه الزمخشري غير مأخوذ من الآية لأنها واردة بالواو العاطفة وإنما استفيد من أدلة خارجة قال الطيبي ما أظهر دلالة الفاء في قوله فعظوهن على الترتيب وكذا اقتضية الترتيب في الرفق والنظر فإن قوله فالصالحات وقوله واللاتي تخافون نشوزهن تفصيل لما أجمل في قوله الرجال قوامون على النساء كما سبق إخبار الله تعالى بتفضيل الرجال على النساء وفيما هن عليهن ثم فصل النساء قسمين إما قانتات صالحات يحفظن أزواجهن في الحضور والغيبة فعلى الرجال الشفقة عليهن وإما ناشزات غير مطيعات فعلى الرجال الترفق بهن أولا بالوعظ والنصيحة فإن لم ينجع الوعظ فيهن فبالهجران والتفرق في مضاجعهن ثانيا ثم التأديب بالضرب لأن المقصود الإصلاح والدخول في الطاعة لقوله تعالى فإن أطعنكم رتبنا الوعظ على الخوف من النشوز فلا بد من تقديم على ترتيبه انتهى والأولى له العفو عن الضرب وحديث أبي داود والنسائي وصححه ابن حبان والحاكم عن إياس بن عبد الله بن أبي ذباب بضم المعجمة وبموحدتين الأولى خفيفة رفعه لا تضربوا إماء الله محمول على الضرب بغير سبب يقتضيه أو على الحمل على النسخ إذ لا يصار إليه إلا إذا تعذر الجمع وعلمنا التاريخ ولو كان الضرب غير مفيد في ظنه ولا يضربها كما صرح به الإمام وينبغي أن يتولى تأديبها بنفسه ولا يرفعها إلى القاضي ليؤدبها لما فيه من المشقة والعار والتنغيص للقلوب لكن قال الزركشي ينبغي تخصيص ذلك بما إذا لم يكن بينهما عداوة وإلا فيتعين الرفع للقاضي وللزوج منع زوجته من عيادة أبويها ومن شهود جنازتهما وجنازة ولدها والأولى خلافه ولما كان هذا الباب فيه ندب المرأة إلى طاعة زوجها خصص ذلك بما لا يكون فيه معصية فقال

باب بالتنوين لا تطيع المرأة زوجها في معصية وبه قال حدثنا خلاد بن يحيى السلمي بضم السين الكوفي سكن مكة قال حدثنا إبراهيم بن نافع المخزومي عن الحسن بفتح الحاء هو ابن مسلم بن يناق عن صفية بنت شيبة المكية عن عائشة رضي الله عنها أن امرأة من الأنصار زوجت ابنتها فتمعط بتشديد العين والطاء المهملتين أي تناثر وانتتف من أصله شعر رأسها فجاءت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقالت إن زوجها أمرني أن أصل في شعرها شيئًا فقال عليه الصلاة والسلام لها لا تفعلي فإنه قد لعن الموصلات بضم اللام مبنيًا للمفعول والموصلات بضم الميم وسكون الواو وكسر الصاد وقال في الفتح بكسر الصاد المشددة ويجوز فتحها مرفوع نائبا للفاعل ولأبي ذر عن الكشميهني الموصولات بفتح الميم وسكون الواو وضم الصاد بعدها واو وهذا الحديث حجة للجمهور في منع وصل الشعر بشيء آخر سواء كان شعرا أو غيره وذهب بعضهم إلى أن الممتنع وصل الشعر بالشعر أما إذا وصلت بخرقة فلا وفي حديث سعيد بن جبير عند أبي داود بسند صحيح قال لا بأس بالقرامل بالقاف والراء والميم واللام نبات طويل الفروع لين والمراد به هنا خيوط الشعر من حرير أو صوف تعمل ضفائر تصل بها المرأة شعرها ومنهم من أجازه مطلقًا إذا كان بعلم الزوج وإذنه لكن حديث الباب حجة عليهم ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من المعنى فلو دعاها الزوج إلى معصية وجب عليها الامتناع وبقية مباحث الحديث تأتي في كتاب اللباس إن شاء الله تعالى بعون الله وقوته وقد أخرجه مسلم في اللباس والنسائي في الزينة

باب بالتنوين في قوله تعالى وإن امرأة خافت من بعلها نشوزًا أو إعراضًا وبه قال حدثنا ابن سلام ولأبي ذر حدثني بالإفراد محمد بن سلام قال أخبرنا أبو معاوية محمد بن خازم عن هشام عن أبيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها وإن امرأة خافت من بعلها نشوزًا أو إعراضًا قالت هي المرأة تكون عند الرجل لا يستكثر منها أي لا يستكثر من مصاحبتها ونحو ذلك لكبر سن أو مرض ويهم بطلاقها فيريد طلاقها ويتزوج امرأة غيرها تقول له حال كونها مسترضية بترك بعض حقها أمسكني ولا تطلقني ثم تزوج غيري فأنت في حل من النفقة علي والقسمة لي فذلك قوله تعالى فلا جناح عليهما أن يصالحا بينهما أصله يتصالحا فأبدلت التاء صادًا وأدغمت صلحًا على أن تطيب له نفسًا عن القسمة أو عن بعضها أو عن النفقة أو عنهما والصلح خير

اي من الفرقة او النشوز او من الخصومة في كل شيء او الصلح خير من الجور كما ان الخصومة شر من الشرور وعند الحاكم
من طريق ابن المسيب عن رافع بن خديج انه كان تحته امراة فتزوج عليها شابة فاثر البكر عليها فنازعته وطلقها
ثم قال ان شئت راجعتك وصبرت فقالت راجعني فراجعها ثم لم تصبر فطلقها قال فذلك الصلح الذي بلغنا
ان الله انزل فيه هذه الاية وفي الترمذي من حديث ابن عباس قال خشيت سودة ان يطلقها رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقالت يا رسول الله لا تطلقني واجعل يومي لعايشة ففعل ونزلت هذه الاية وله شاهد في الصحيحين
من حديث عايشة ان سودة لما كبرت جعلت نوبتها لعايشة وكان صلى الله عليه وسلم يقسم لها ليلتها ويوم سودة
ولم يذكر فيه نزول الاية وحديث الباب سبق في سورة النساء **باب حكم العزل** بعد الايلاج لينزل
منيه خارج الفرج تحرزا من الولد وهو مكروه وان اذنت فيه المعزول عنها حرة كانت او امة لانه طريق الى
قطع النسل ولذا روي العزل الوأد الخفي رواه مسلم وخرج بالتحرز عن الولد ما لو عن له ان ينزع ذكره قبل
الانزال لا للتحرز عن الولد فلا يكره وقال النووي قال اصحابنا لا يحرم في مملوكته ولا زوجته الامة سواء رضيتا
ام لا لان عليه ضررا في مملوكته بان تصير ام ولد لا يجوز بيعها وفي زوجته الرقيقة بصير ولده رقيقا تبعا لامه
اما زوجته الحرة فان اذنت فيه لم يحرم والا فوجهان اصحهما لا يحرم واستدل البخاري لحديث حيث قال **حدثنا
مسدد** هو ابن مسرهد قال **حدثنا يحيى بن سعيد** القطان **عن ابن جريج** عبد الملك بن عبد العزيز **عن عطا** هو
ابن ابي رباح **عن جابر** الانصاري رضي الله عنه انه **قال كنا نعزل** اي ننزل بعد الجماع خارج الفرج خوف الولد
على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولا يخفى ان رسول الله في زمنه فالظاهر اطلاعه صلى الله عليه وسلم واقره فله
حكم الرفع لتوفر دواعيهم على سؤالهم اياه عن الاحكام فان لم يضفه الى الزمن النبوي فله ايضا حكم الرفع عند قوم
والحديث من افراده بهذا الوجه وبه قال **حدثنا علي بن عبد الله** المديني قال **حدثنا سفيان** بن عيينة **قال عمرو**
هو ابن دينار **اخبرني** بالافراد **عطا** هو ابن ابي رباح انه **سمع جابرا** رضي الله عنه انه **قال كنا نعزل** بنون مفتوحة
وزاي مكسورة **والقران ينزل وعن عمرو** اي ابن دينار **عن عطا عن جابر قال كنا نعزل على عهد النبي صلى الله عليه
وسلم** ولابي ذر عن الكشميهني كان يعزل بتحتية مضمومة بدل النون وفتح الزاي مبنيا للمفعول **والقران**
اي والحال ان القران **ينزل** اي بتفاصيل الاحكام زاد في رواية ابراهيم بن موسى في روايته عن سفيان
انه قال حين روى هذا الحديث اي لو كان حراما لنزل فيه ولم يقل في هذه الرواية على عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال في الفتح وكان ابن عيينة حدث به مرتين فمرة ذكرهما الاخبار والسماع فلم يقل فيها على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم ومرة بالعنعنة فذكرها وقد صرح جابر بوقوع ذلك على عهده صلى الله عليه وسلم وقد وردت
عدة طرق مصرحة باطلاعه على ذلك وفي مسلم من طريق ابي الزبير عن جابر قال كنا نعزل على عهد النبي صلى الله عليه
وسلم فبلغ ذلك نبي الله صلى الله عليه وسلم فلم ينهنا وفي وجه اخر عن ابي الزبير عن جابر ان رجلا اتى النبي
صلى الله عليه وسلم فقال ان لي جارية وانا اطوف عليها وانا اكره ان تحمل فقال اعزل عنها ان شئت فانه سياتيها
ما قدر لها فلبث الرجل ثم اتاه فقال ان الجارية قد حبلت قال قد اخبرتك وبه قال **حدثنا عبد الله بن محمد
ابن اسما** بن عبيد بن مخراق الضبعي البصري قال **حدثنا جويرية بن اسما** بن عبيد الضبعي البصري وهو عم عبد الله
السابق **عن مالك** بن انس الامام **عن ابن شهاب** محمد بن شهاب **عن ابن محيريز** بالحا المهملة والرا والزاي مصغرا
عبد الله الجمحي **عن ابي سعيد الخدري** انه **قال اصبنا سبيا** اي جواري اخذناها من الكفار اسرا في غزوة بني
المصطلق وفي رواية ربيعة في المغازي فسبينا كرايم العرب وطالت علينا العزبة **فكنا نعزل** عنهن كراهة
مجي الولد من الامة انفة او خوف تعذر بيع الامة اذا صارت ام ولد وفرارا من كثرة العيال اذا كان مقلا
فيرغب في قلة الولد ليلا يتضرر بتحصيل الكسب او غير ذلك وزاد ربيعة فقلنا نفعل ذلك ورسول الله صلى الله
عليه وسلم بين اظهرنا لا نسأله **فسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال** عليه الصلاة والسلام **اوانكم**
بفتح الهمزة والواو **لتفعلون** العزل المذكور **قالها ثلاثا** وظاهره انه عليه الصلاة والسلام ما كان اطلع
على فعلهم ذلك واستشكل مع قولهم ان الصحابي اذا قال كنا نفعل كذا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم يكون مرفوعا
لان الظاهر اطلاعه صلى الله عليه وسلم عليه واجيب بان دواعيهم رضي الله عنهم كانت متوفرة على سؤاله
عن امور الدين فاذا عملوا الشيء وعلموا انه لم يطلع عليه بادروا الى السؤال عن الحكم فيه فيكون الظهور من هذه
الحيثية قال في الفتح **ما من نسمة** اي نفس **هي كاينة** اي قدر كونها **الى يوم القيامة الا هي كاينة** سوا عزلتم
ام لا فلا فايدة في عزلكم فانه ان كان الله قدر خلقها سبقكم الما فلا ينفعكم الحرص وقد خلق الله ادم من غير ذكر
ولا انثى وخلق حوا من ضلع منه وخلق عيسى من غير ذكر وعند احمد والبزار وصححه ابن حبان من حديث انس ان رجلا
سال عن العزل فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو ان الما الذي يكون منه الولد اهرقته على صخرة لاخرج الله منها ولدا وقال ابن عبد البر
لا خلاف بين العلما انه لا يعزل عن الحرة الا باذنها لان الجماع من حقها ولها المطالبة به وليس الجماع المعروف
الا ما لا يلحقه عزل ومردود بما سبق من الخلاف وبان المراة لا حق لها في الجماع اصلا واحتج المانعين بحديث عمر
عند ابن ماجه نهي عن العزل عن الحرة الا باذنها وفي اسناده ابن لهيعة وجزم بعض الشافعية بالمنع اذا
امتنعت واتفقت المذاهب الثلاثة على انه لا يعزل عن الحرة الا باذنها وان الامة يعزل عنها بغير اذنها
قال في الفتح وينتزع من حكم العزل حكم معالجة المراة اسقاط النطفة قبل نفخ الروح فمن قال بالمنع
هناك ففي هذه اولى ومن قال بالجواز يمكن ان يلتحق به هذا ويمكن ان يفرق بانه اشد لان العزل لم يقع فيه

تعالى

تعاطي السبب ومعالجة السقط تقع بعد تعاطي السبب ويلتحق بهذه المسالة تعاطي المراة ما يقطع الحبل
من اصله وقد افتى بعض متاخري الشافعية بالمنع وهو مشكل على القول باباحة العزل مطلقا وهذا الحديث سبق
في البيوع **باب القرعة بين النسا اذا اراد** الرجل **سفرا** واراد اخذ احدى زوجاته معه وبه قال
حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال **حدثنا عبد الواحد بن ايمن** المخزومي المكي قال **حدثني** بالافراد **ابن ابي مليكة**
عبد الله **عن القاسم** بن محمد بن ابي بكر الصديق **عن عايشة** رضي الله عنها **ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج**
الى سفر **اقرع بين نسايه** فايتهن خرج سهمها خرج بها معه **فطارت القرعة** اي حصلت **لعايشة وحفصة
وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان بالليل سار مع عايشة** رضي الله عنها **يتحدث** معها **فقالت حفصة**
اي لعايشة لما حصل لها من الغيرة **الا** بتخفيف اللام **تركبين الليلة بعيري واركب بعيرك تنظرين** الي
ما لم تنظري اليه **وانظر** الي ما لم اكن نظرته **فقالت** لها عايشة لما شوقتها من النظر **بلى فركبت** كل واحدة
منهما بعير الاخرى **فجا النبي صلى الله عليه وسلم الى جمل عايشة** يظنها عليه **وعليه حفصة فسلم عليها** ولم
يذكر في هذه الرواية انه تحدث معها **ثم سار حتى نزلوا وافتقدته** عليه الصلاة والسلام **عايشة** رضي
الله عنها حالة المسايرة **فلما نزلوا جعلت** عايشة **رجليها بين الاذخر** بالذال المعجمة الحشيش الطيب الريح
المعروف تكون فيه الهوام في البرية غالبا **وتقول يا رب** ولابي ذر عن الحموي والكشميهني رب باسقاط
حرف الندا **سلط علي عقربا او حية تلدغني** بالدال المهملة والغين المعجمة قالت ذلك لانها عرفت انها
الجانية فيما اجابت اليه حفصة **ولا استطيع** اي قالت عايشة ولا استطيع **ان اقول له** صلى الله عليه وسلم
شيا لانه ما كان يعذرني في ذلك والمسلم بعد قوله تلدغني رسولك لا استطيع ان اقول له شيا اي هو رسولك
وعند الاسماعيلي ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر ولا استطيع ان اقول له شيا اي لا استطيع ان
اقول في حقه شيا ولم تتعرض لحفصة لانها هي التي اجابتها طايعة فعادت على نفسها باللوم وفي الحديث مشروعية
القرعة فيما ذكر وقال اصحابنا لا يجوز للزوج السفر ببعض زوجاته الا بالقرعة اذا تنازعن اذا
سافر بواحدة منهن فلا قضا عليه اذ لم ينقل عنه صلى الله عليه وسلم قضاؤه بعد عوده فصار سقوط
القضا من رخص السفر ولان المسافرة معه وان فازت بصحبته فقد تعبت بالسفر ومشاقه وهذا في سفر
مباح ولو كان قصيرا اما غير المباح فليس له ان يسافر بها فيه بقرعة ولا بغيرها فان سافر بها حرم ولزمه
القضا للباقيات واذا نوى الاقامة بمقصد او بمحل اخر في طريقه مدة تقطع الترخص للسفر قضى ما اقامه
ايام غير يومي الدخول والخروج وجب القضا وان اقام في مقصده او غيره من غير نية قضى الزايد على مدة
الترخص للسفر فلو اقام لشغل ينتظر تنجزه في كل ساعة فلا يقضي الا ان مضى ثمانية عشر يوما وان سافر
بعضهن بالقرعة حرم عليه وقضي للباقيات والمشهور عن المالكية والحنفية عدم اعتبار القرعة وهذا الحديث
اخرجه مسلم في الفضايل والنسايي في عشرة النسا **باب المراة تهب يومها** المختص بها من القسم الكاين
من زوجها لضرتها وكيف يقسم ذلك وقوله وكيف الخ ساقط للمستملي والكشميهني وبه قال **حدثنا مالك بن اسمعيل**
ابو غسان النهدي قال **حدثنا زهير** هو ابن معاوية الجعفي الكوفي **عن هشام عن ابيه** عروة بن الزبير **عن عايشة
ان سودة بنت زمعة** بن قيس القرشية العامرية **وهبت يومها** وليلتها لما اسنت وخافت ان يفارقها
صلى الله عليه وسلم **لعايشة** فقبل ذلك منها صلى الله عليه وسلم **وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقسم لعايشة
يومها ويوم سودة** ويقسم لسايرهن يوما يوما وفي هذا الحديث انه اذا وهبت احدى الزوجات حقها من
القسم لمعينة ورضي بالهبة بات عند الموهوبة ليلتين ليلة لها وليلة للواهبة وهذه الهبة ليست على قواعد
الهبات ومن ثم لا يشترط رضا الموهوب لها بل يكفي رضا الزوج لان الحق مشترك بينه وبين الواهبة ومحاباته عند
الموهوبة ليلتين ما دامت الواهبة في نكاحه فلو خرجت عن نكاحه لم يبت عند الموهوبة الا ليلتها ولو كانت الليلتان
متفرقتين لم يوال بينهما للموهوبة بل يفرقهما كما كانتا قبل الهبة الحاقا لهما بينهما ولان الواهبة قد ترجع
بين الليلتين والموالاة تفوت حق الرجوع عليها ولو وهبت حقها لجميع ضراتها او اسقطته مطلقا جعلها
كالمعدومة فيسوي بين الباقيات ولو وهبته له خص به واحدة منهن ولو في كل دور واحدة جاز لان الحق
له فيضعه حيث شا لكن ينظر في الليلتين متفرقتان ام لا وحكم ذلك كما سبق وهذا الحديث اخرجه مسلم
في النكاح **باب العدل بين النسا** في النفقة والكسوة والقسم **ولن تستطيعوا ان تعدلوا
بين النسا** اي ولن تطيقوا العدل بين النسا والتسوية حتى لا يقع ميل البتة فتمام العدل ان يسوي بينهن
بالقسمة والنفقة والتعهد والنظر والاقبال والمفاكهة وقيل ان تعدلوا في المحبة وقد كان النبي
صلى الله عليه وسلم مع جلالة شانه يقسم بين نسايه ويعدل ويقول هذا قسمي فيما املك فلا تواخذني فيما تملك
ولا املك رواه اصحاب السنن وصححه ابن حبان وقال الترمذي يعني به الحب **الى قوله** تعالى **واسعا** بتحليل
النكاح **حكيما** بالاذن في التسراح وروي البيهقي عن ابن عباس في قوله ولن تستطيعوا الاية قال في الحب
والجماع وسقط لابي ذر الى قوله واسعا حكيما . هذا **باب** بالتنوين **اذا تزوج الرجل البكر على
الثيب** كيف يفعل وسقط التبويب ولاحقه لابي ذر وبه قال **حدثنا مسدد** هو ابن مسرهد قال **حدثنا بشر**
بموحدة مكسورة فمعجمة ساكنة ابن المفضل بن لاحق البصري قال **حدثنا خالد** الحذا ابن مهران **عن ابي قلابة**
عبد الله بن زيد الجرمي **عن انس** رضي الله عنه قال ابو قلابة او انس **ولو شيت ان اقول قال النبي صلى الله عليه وسلم**

لكنت مناديا بتصريحي بالرفع الى النبي صلى الله عليه وسلم لكن المحافظة على اللفظ اولى ولكن قال السنة اي انه مرفوع بطريق اجتهاده ولمسلم وابي داود في اخر الحديث قال خالد لو شئت ان اقول رفعه لصدقت ولكنه قال السنة فبين انه قول خالد لشيخه ابي قلابة اذا تزوج البكر على الثيب اقام عندها وجوبا سبعا من الليالي وتدخل الايام واذا تزوج الثيب على البكر اقام عندها وجوبا ثلاثا من الليالي كذلك والمعنى فيه زوال الحشمة بينهما والايلاف وزيد للبكر لان حياءها اكثر وهذا الحديث اخرجه مسلم والترمذي وابن ماجه في النكاح . هذا باب بالتنوين اذا تزوج الرجل الثيب على البكر وبه قال حدثنا يوسف بن راشد نسبه لجده واسم ابيه موسى القطان الكوفي سكن بغداد قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن سفيان الثوري انه قال حدثنا ايوب السختياني وخالد الحذاء كلاهما عن ابي قلابة عبد الله بن زيد الجرمي والظاهر كما قاله الحافظ ابن حجر ان اللفظ لخالد عن انس رضي الله عنه انه قال من السنة النبوية اذا تزوج الرجل البكر على الثيب اقام وجوبا عندها سبعا من الليالي بايامها متوالية فلو فرقها لم تحسب وقضاها لها متوالية وقضى بعد ذلك للاخريات ما فرق وقسم بالواو وبعده لك لهما واذا تزوج الثيب على البكر اقام وجوبا عندها ثلاثا من الليالي بايامها وخصت البكر بالسبع لما فيها من الحياء والحذر فتحتاج الى فضل امهال وصبر وتأن ورفق والثيب قد جربت الرجال الا انها من حيث استجدت الصحبة اكرمت بزيادة الوصلة وهي الثلاث ثم قسم بعد ذلك ولا تحسب السبع ولا الثلاث عليهما بل يستأنف القسمة وعند الاسماعيلي وابي نعيم بلفظ ثم في الموضعين ولا يتخلف بسبب حق الزفاف عن الخروج للجماعات ولسائر اعمال البر كعيادة مريض مدة الثلاث او السبع الا ليلا فله التخلف وجوبا تقديما للواجب على المندوب كذا قاله الاذرعي ان نصوص الشافعي ان الليل كالنهار في استحباب الخروج لذلك قال ابو قلابة ولو شئت لقلت ان انسا رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم اي ولكنه تحرز عن التلفظ به تورعا وقال عبد الرزاق مما وصله مسلم اخبرنا سفيان الثوري عن ايوب السختياني وخالد الحذاء يعني بهذا الاسناد والمتن قال خالد الحذاء ولو شئت قلت رفعه اي الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم وقد اخرج الاسماعيلي من طريق ايوب من رواية عبد الوهاب الثقفي عنه عن ابي قلابة عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فصرح برفعه . باب من طاف على نسائه يجامعهن في غسل واحد وبه قال حدثنا عبد الاعلى بن حماد اي ابن نصر الباهلي سكن بغداد قال حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي وفتح الراء مصغرا قال حدثنا سعيد اي ابن ابي عروبة عن قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه حدثهم ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه يجامعهن في الليلة الواحدة بغسل واحد وله يومئذ تسع نسوة وسريتان مارية وريحانة لانه كان اعطي قوة ثلاثين كما في اخر هذا الحديث في باب اذا جامع ثم عاد ومن دار على نسائه في غسل واحد من كتاب الغسل بل عند الاسماعيلي قوة اربعين وزاد ابو نعيم عن مجاهد كل رجل من اهل الجنة وصحح الترمذي حديثا لانس مرفوعا يعطى المؤمن في الجنة قوة كذا وكذا قيل يا رسول الله او يطيق ذلك قال يعطى قوة مائة وحينئذ فالحاصل من ضربها في مائة اربعة الاف وقد كانت العرب تتباهى بقوة النكاح كما كانوا يمدحون قلة الطعام والاجتزاء بالعلقة فاختار الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم الامرين فكان يطوي الايام لا يأكل حتى يشد الحجر على بطنه ومع ذلك يطوف على نسائه في الساعة الواحدة واحتج به من قال ان القسم ما كان واجبا عليه وهو وجه لاصحابنا الشافعية او ان ذلك كان باستطابتهن او غير ذلك من الاجوبة السابقة في الغسل فان قلت ليس في الحديث مطابقة بين الترجمة فالجواب انه اشار لما روي في بعض طرقه انه صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه في غسل واحد رواه الترمذي وقال صحيح حسن . باب حكم دخول الرجل على نسائه في اليوم ليعلم ان عماد القسم في الليل لانه وقت السكون والنهار تابع له الا نحو الحارس والخبير فان نهاره ليله فهو عماد قسمه لانه وقت سكونه فلو دخل من عماد قسمه الليل على احدى زوجاته في ليلة غيرها ولو لحاجة حرم الا لضرورة كمرضها المخوف ويقضي ان طال الزمن واما النهار فلا يجوز دخوله فيه على الاخرى الا لحاجة كعيادة ووضع متاع وتسليم نفقة ولو استمتع عند دخوله لحاجة بغير الجماع جاز ولا يقضي واحلف بالدخول ولو دخل عليها بلا حاجة قضى لغيرها وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد فروة بالفاء المفتوحة والراء الساكنة والواو المفتوحة ابن ابي المغراء الكوفي قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد علي بن مسهر بضم الميم وسكون المهملة وكسر الهاء عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انصرف من العصر اي فرغ من صلاة العصر دخل على نسائه فيدنو من احداهن زاد ابن ابي الزناد عن هشام بن عروة بغير وقاع فدخل على حفصة بنت عمر رضي الله عنهما فاحتبس عندها اكثر ما ولابي ذر مما كان يحتبس الحديث وتمامه يأتي ان شاء الله تعالى بمباحثه في باب لم تحرم ما احل الله لك من كتاب الطلاق وعند الامام احمد عن عائشة كان النبي صلى الله عليه وسلم يطوف علينا جميعا فيدنو من كل امرأة من غير مسيس حتى يبلغ الى التي في نوبتها فيبيت عندها وصححه الحاكم . هذا باب بالتنوين اذا استأذن الرجل نساءه في ان يمرض في بيت بعضهن فأذن له واستطاب خواطرهن فكانهن وهبن ايامهن لتلك وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد سليمان بن بلال قال هشام ابن عروة اخبرني بالافراد ابي عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله ولابي ذر ان النبي صلى الله

عليه وسلم

عليه وسلم كان يسأل في مرضه الذي مات فيه اين انا غدا اين انا غدا مرتين استفهام استئذان منهن ان يكون عند عائشة على القول بوجوب القسم عليه او لتطييب قلوبهن ومراعاة لخواطرهن يريد يوم عائشة فأذن ولابي ذر كذا وفي نسخة فاذن له ازواجه يكون حيث شاء من بيوت ازواجه فكان في بيت عائشة حتى مات عندها قالت عائشة فمات في اليوم الذي كان يدور علي فيه في بيتي فقبضه الله وان رأسه لبين نحري وسحري بفتح السين المهملة الرئة اي انه مات وهو مستند الى صدرها وما يحاذي سحرها منه وقيل السحر ما لصق بالحلقوم من اعلى البطن وحكى القرطبي عن بعضهم انه بالشين المعجمة والجيم وانه سئل عن ذلك فشبك بين اصابعه وقدمها عن صدره كأنه يضم شيئا اليه اي انه مات وقد ضمته بيديها الى سحرها وصدرها والنحر التشبيك وهو الذقن ايضا قال ابن الاثير والمحفوظ الاول وخالط ريقه ريقي لانها اخذت سواكا وسوكته باسنانها واعطته له عليه الصلاة والسلام فاستاك به كما في اخر هذا الحديث في باب الوفاة النبوية . باب جواز حب الرجل بعض نسائه افضل من بعض ولا يؤاخذ بميل قلبه الى بعضهن ولا بعدم التسوية في الجماع لان ذلك يتعلق بالنشاط والشهوة وهو لا يملك ذلك وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله العامري الاويسي قال حدثنا سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد الانصاري عن عبيد بن حنين بضم الحاء والنون المهملتين فيهما مصغرين مولى زيد بن الخطاب انه سمع ابن عباس يحدث عن عمر رضي الله عنهم انه دخل على حفصة ابنته لما قال له جاره الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طلق نساءه فقال لها يا بنية بكسر التاء في الفرع كاصله لا يغرنك بتشديد الراء والنون هذه التي اعجبها حسنها حب رسول الله صلى الله عليه وسلم اياها يريد عائشة ولمسلم من رواية سليمان بن بلال وحب بواو العطف وللطبراني لا تغتري بحسن عائشة وحب رسول الله اياها وهي خير منك رفع عطف على سابقه وحذف حرف العطف لكن قال السهيلي بعد ان حكى ذلك عن بعضهم وليس كما قال بل هو مرفوع على البدل من الفاعل الذي في اول الكلام وهو هذه من قوله لا يغرنك هذه فهذه فاعل والتي نعت وحب بدل اشتمال كما تقول اعجبني يوم الجمعة صوم فيه وسرني زيد حب الناس له انتهى قال الحافظ ابن حجر وثبوت الواو يرد على رده وقال عياض يجوز في حب الرفع على انه عطف بيان او بدل اشتمال او على حذف حرف العطف قال وضبطه بعضهم بالنصب على نزع الخافض وقال الشمني فحب فاعل وحسنها نصب مفعول من اجله والتقدير اعجبها حب رسول الله صلى الله عليه وسلم اياها من اجل حسنها قال والضمير الذي يلي اعجبها منصوب فلا يصح بدل ك الحسن منه ولا الحب قال عمر فقصصت على رسول الله صلى الله عليه وسلم القصة فتبسم الحديث وسبق بتمامه في باب موعظة الرجل ابنته . باب ذم المتشبع بما لم ينل يتكثر بذلك ويتزين بالباطل وما ينهى من افتخار الضرة بما تدعيه من الحظوة عند زوجها اكثر مما عنده تريد بذلك غيظها وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد بن زيد هو ابن درهم عن هشام هو ابن عروة عن فاطمة بنت المنذر ابن الزبير عن اسماء بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤلف وحدثني بالافراد محمد بن المثنى العنزي الحافظ وسقط واو وحدثني لغير ابي ذر قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن هشام هو ابن عروة بن الزبير قال حدثتني بالتاء والافراد فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابي بكر ان امرأة هي اسماء نفسها قالت يا رسول الله ان لي ضرة هي ام كلثوم بنت عقبة بن ابي معيط فهل علي جناح ان تشبعت من زوجي الزبير بن العوام كذا سمى المرأة وضرتها في المقدمة لكنه قال في الفتح لم اقف على تعيين هذه المرأة ولا على تعيين زوجها غير الذي يعطيني ولمسلم من حديث عائشة ان امرأة قالت يا رسول الله اقول ان زوجي اعطاني ما لم يعطني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وسقط قوله فقال رسول الله الخ لابي ذر المتشبع بما لم يعط يتجمل بذلك كالذي يري انه شبعان وليس كذلك كلابس ثوبي زور قال الصغاني هو ان يلبس ثوبي وديعة او عارية يظن الناس انهما له ولباسهما لا يدوم فيفتضح بكذبه واراد بذلك تنفير المرأة عما ذكرت خوفا من الفساد بين زوجها وضرتها فيورث بينهما البغضاء وقال الخطابي هذا تأويل وعلى وجهين احدهما ان الثوب مثل المتشبع بما لم يعط كصاحب زور وكذب كما يقال للرجل اذا وصف بالبراءة من العيوب انه طاهر الثوب والمراد طهارة نفسه والثاني ان يراد به نفس الثوب قالوا كان في الحي رجل له هيئة حسنة فاذا احتاجوا الى شهادة الزور شهد لم يقبل لهيئته وحسن ثوبيه وقيل هو ان يلبس قميصا يصل بكمه كمين اخرين يري انه لابس قميصين وهو المرائي يلبس ثياب الزهاد ليظن انه زاهد وليس به وفي الفائق للزمخشري المتشبع المتشبه بالشبعان وليس به واستعير للتحلي بفضيلة لم يرزقها وشبه بلابس ثوبي زور اي ذي زور وهو الذي يزور على الناس بان يتزيا بزي اهل الصلاح رياء واضاف الثوبين اليه لانهما كانا ملبوسين لاجله وهو المسوغ للاضافة واراد بالتثنية ان المتحلي بما ليس فيه كمن لبس ثوبي الزور ارتدى باحدهما واتزر بالاخر وقال الكرماني في معناه المظهر للشبع وهو جائع كالمزور الكاذب المتلبس بالباطل وشبه الشبع بلبس الثوب بجامع انهما يغشيان الشخص فتشبيهه حقيقيا او تخييليا كما قرره السكاكي في قوله تعالى فاذاقها الله لباس الجوع والخوف فان قلت ما فائدة التثنية قلت المبالغة اشعارا بالايتزار والارتداء يعني هو زور من رأسه الى قدمه او الاعلام بان في التشبع حالتين مكروهتين فقدان ما تشبع به واظهار الباطل . باب الغيرة بفتح الغين المعجمة وسكون التحتية مشتقة من تغير القلب وهيجان الغضب بسبب المشاركة فيما به الاختصاص واشد ذلك ما يكون بين الزوجين وقال وراد بفتح الواو والراء المشددة وبعد الالف دال

مهملة مولى المغيرة وكاتبه فيما وصله المؤلف مطولا في الحدود عن المغيرة بن شعبة انه قال قال سعد بن عبادة
الخزرجي الساعدي لو رأيت رجلا مع امرأتي لضربته بالسيف غير مصفح بضم الميم وسكون الصاد المهملة وفتح الفا
وكسرها اي غير ضارب بعرضه بل بحده للقتل والاهلاك لا بعرضه للزجر والارهاب قال القاضي عياض فمن فتح
جعله وصفا للسيف وحالا منه ومن كسر جعله وصفا للضارب وحالا منه وفي حديث ابن عباس عند احمد والنسا
ئي وابي داود والحاكم لما نزلت هذه الآية والذين يرمون المحصنات الآية قال سعد بن عبادة أهكذا انزلت
فلو وجدت لكاع يتفخذها رجل لم يكن لي ان اهيجه ولا احركه حتى آتي باربعة شهداء فوالله لا آتي باربعة شهداء
حتى يقضي حاجته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر الانصار الا تسمعون ما يقول سيدكم قالوا يا رسول الله
لا تلمه فانه رجل غيور والله ما تزوج امرأة قط الا عذراء ولا طلق امرأة قط فاجترأ رجل منا ان يتزوجها من شدة
غيرته فقال سعد والله اني لاعلم يا رسول الله انه لحق وانها من عند الله ولكني عجبت فقال النبي صلى الله عليه وسلم
أتعجبون من غيرة سعد بهمزة الاستفهام الاستخباري او الانكاري اي لا تعجبوا من غيرة سعد لأنا أغير منه
بلام التأكيد والله أغير مني وغيرته تعالى تحريمه الفواحش والزجر عنها والمنع منها لان الغيور هو الذي يزجر
عما يغار عليه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي هو حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران
عن شقيق ابي وائل بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما من احد
أغير من الله ما يجوز ان تكون حجازية فاغير منصوب على الخبر وان تكون تميمية فاغير مرفوع ومن زائدة على التقديرين
للتأكيد ويجوز اذا فتحت من غير ان يكون في موضع خفض على الصفة لاحد على اللفظ واذا رفعت ان تكون صفة له
على الموضع وعليهما فالخبر محذوف تقديره موجود ونحوه والغيرة من الله بالزجر والتحريم كما مر ولذا قال من اجل
ذلك اي من اجل ان الله اغير من كل احد حرم الفواحش كلما اشتد قبحه من المعاصي وقال ابن العربي التغير محال
على الله تعالى بالدلالة القطعية فيجب تأويله كالوعيد وايقاع العقوبة بالفاعل ونحو ذلك انتهى وما احد
أحب اليه المدح من الله برفع احب اسم ما واحب بالنصب خبرها على الحجازية وبرفع احب خبر لاحد على التميمية
ومصلحة المدح عائدة على المادح لما يناله من الثواب والله غني عن ذلك وهذا الحديث اخرجه ايضا في التوحيد
ومسلم في التوبة والنسائي في التفسير وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام عن هشام عن
ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا امة محمد ما احد اغير
من الله بنصب اغير خبر ما الحجازية ان يرى عبده او امته يزني بالتذكير للعبد او التأنيث خبر للامة وهذا مكتوب
في الفرع مصلح على كشط وهو موافق لليونينية والاصول معتمدة وفي غيره لك من الاصول ما احد اغير من الله ان يرى
عبده او امته تزني وفي اخرى او تزني امته بالتقديم والتأخير في هذه الاخيرة وقال في فتح الباري قوله
يا امة محمد ما احد اغير من الله ان يزني عبده او امته كذا وقع هنا عن عبد الله بن مسلمة عن مالك ووقع
في سائر الروايات عن مالك او تزني امته على وزن الذي قبله فظهر انه من سبق القلم هنا او لعل لفظة تزني
سقطت غلطا من الاصل ثم الحقت فاخرها الناسخ عن محلها يا امة محمد لو تعلمون ما اعلم من شؤم الزنا ووبال
المعصية او من اهوال القيامة لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا فالقلة هنا بمعنى العدم كقوله قليل التشكي
اي عديمه وهذا الحديث سبق بأتم من هذا في الكسوف وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا
همام هو ابن يحيى بن دينار عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان عروة بن الزبير بن العوام
حدثه عن امه اسماء بنت ابي بكر الصديق انها سمعت رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم يقول
لا شيء اغير من الله بنصب اغير نعتا لشيء المنصوب ورفعه على النعت لشيء على الموضع قبل دخول لا وعن يحيى
ابن ابي كثير عطف على السند السابق اي وحدثنا موسى حدثنا همام عن يحيى ان ابا سلمة بن عبد الرحمن حدثه ان
ابا هريرة حدثه انه سمع النبي ولابي ذر ان ابا سلمة حدثه انه سمع ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
ولم يسق المؤلف المتن من رواية همام بل تحول الى رواية شيبان فساقه على روايته والذي يظهر كما في الفتح
ان لفظهما واحد وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا شيبان بن عبد الرحمن النحوي عن يحيى
ابن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
ان الله تعالى يغار بفتح التحتية والغين المعجمة وغيرة الله ان يأتي المؤمن ما حرم الله عليه هذا الذي في الفرع
كأصله وقال الحافظ ابن حجر في رواية الحموي وغيرة الله ان لا يأتي بزيادة لا قال وكذا رأيتها ثابتة في رواية
النسفي وافرط الصغاني فقال كذا للجميع والصواب حذف لا كذا قال وما ادري ما اراد بالجميع بل اكثر رواة
رواة البخاري على حذفها وقد قال من رواه غير البخاري كمسلم والترمذي وغيرهما وقد وجهها الكرماني وغيره بما
حاصله ان غيرة الله ليست هي الاتيان ولا عدمه فلابد من تقدير نحو لئلا يأتي اي غيرة الله عن النهي عن الاتيان
وقال الطيبي التقدير غيرة الله ثابتة لاجل ان لا يأتي قال الكرماني وعلى تقدير ان لا يستقيم المعنى باثبات لا
فذلك دليل على زيادتها وقد عهدت زيادتها في الكلام كثيرا نحو قوله ما منعك ان لا تسجد لئلا يعلم اهل الكتاب
انتهى وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني محمود هو ابن غيلان بالغين المعجمة المروزي قال حدثنا ابو اسامة
حماد بن اسامة قال حدثنا هشام قال اخبرني بالافراد ابي عروة بن الزبير عن امه اسماء بنت ابي بكر رضي الله
عنهما انها قالت تزوجني الزبير بن العوام بمكة وما له في الارض من مال ابل وارض للزراعة ولا مملوك
عبد ولا امة ولا شيء من عطف العام على الخاص بعير يستقى عليه وغير فرسه اي وغير ما لا بد له

منه من مسكن ونحوهما فكنت اعلف فرسه زاد مسلم واكفيه مؤنته واسوسه وادق النوى لناضحه واعلفه
وعنده ايضا من طريق اخرى كنت اخدم الزبير خدمة البيت وكان له فرس وكنت اسوسه له فلم يكن من خدمته
شيء اشد علي من سياسة الفرس كنت احتش له واقوم عليه واستقي بالفوقية بعد السين المهملة وللكشميهني
واسقي باسقاطها اي واسقي الناضح والفرس الماء والرواية الاولى اشمل معنى واكثر فائدة ولم تستثن الارض
التي كان اقطعها له النبي صلى الله عليه وسلم لانه لم يكن يملك اصل الرقبة بل منفعتها فقط واخرز غربه بخاء وزاي
معجمتين بينهما راء وغربه بفتح الغين المعجمة وسكون الراء بعدها موحدة اي واخيط دلوه واعجن دقيقه ولم اكن
احسن اخبز بضم همزة احسن وفتحها في اخبز مع كسر الموحدة وكان اعلما قدمنا المدينة من مكة يخبز خبزي
جارات لي من الانصار وكن نسوة صدق باضافة نسوة الى الصدق مبالغة في تلبسهن به في حسن العشرة والوفا
بالعهد وكنت انقل النوى من ارض الزبير التي اقطعه اياها رسول الله صلى الله عليه وسلم مما افاء الله عليه
صلى الله عليه وسلم من اموال بني النضير على رأسي وهي مني اي من مكان سكنى على ثلثي فرسخ تثنية فرسخ والفرسخ
ثلاثة اميال وكل ميل اربعة الاف خطوة فجئت يوما والنوى على رأسي فلقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
ومعه نفر من الانصار فدعاني ثم قال اخ اخ بكسر الهمزة وسكون الخاء المعجمة ينيخ بعيره ليحملني عليه خلفه
فاستحييت ان اسير مع الرجال وذكرت الزبير وغيرته وكان اغير الناس بالرفع اي بالنسبة الى علمها او الى ابناء جنسه
وعند الاسماعيلي وكان من اغير الناس فعرف رسول الله صلى الله عليه وسلم اني قد استحييت فمضى فجئت الزبير
فقلت له لقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى رأسي النوى ومعه نفر من اصحابه فاناخ بعيره لاركب
خلفه فاستحييت منه وعرفت غيرتك فقال الزبير لها والله لحملك النوى كان اشد علي من ركوبك معه
صلى الله عليه وسلم اذ لا عار فيه بخلاف حمل النوى فانه ربما يتوهم منه خسة نفسه ودناءة همته واللام في
لحملك للتأكيد وحملك مصدر مضاف لفاعله والنوى مفعوله ولابي ذر عن الحموي والمستملي اشد عليك بزيادة
كاف قالت ولم ازل اخدم حتى ارسل الي ابو بكر بعد ذلك بخادم يكفيني بالتحتية والفوقية المصحح عليها بالفرع كأصله
سياسة الفرس فكانما اعتقني وفيه ان على المرأة القيام بخدمة ما يحتاج اليه بعلها ويؤيده قصة فاطمة
شكواها ما تلقى من الرحى والجمهور على انها متطوعة بذلك او يختلف باختلاف عوائد البلاد وهذا الحديث
اخرجه ايضا في الخمس مقتصرا على قصة النوى ومسلم في النكاح والنسائي في عشرة النساء وبه قال حدثنا
علي هو ابن عبد الله بن جعفر المديني قال حدثنا ابن علية بضم العين وفتح اللام وتشديد التحتية اسم ام
اسماعيل بن ابراهيم عن حميد الطويل عن انس رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم عند
بعض نسائه هي عائشة رضي الله عنها فارسلت احدى امهات المؤمنين هي زينب بنت جحش او صفية او غيرهما
بصحفة بفتح الصاد وسكون الحاء المهملتين اناء كالقصعة المبسوطة فيها طعام فضربت المرأة التي النبي
صلى الله عليه وسلم في بيتها وهي عائشة يد الخادم الذي جاء بالصحفة فسقطت الصحفة من يده فانفلقت
فانشقت فجمع النبي صلى الله عليه وسلم فلق الصحفة بكسر الفاء وفتح اللام جمع فلقة وهي القطعة كسرة
وكسر ثم جعل يجمع فيها الطعام الذي كان في الصحفة ويقول للحاضرين غارت امكم عائشة
وفيه اشارة الى عدم مؤاخذة الغيرى بما يصدر منها لانها في تلك الحالة يكون عقلها محجوبا بشدة الغضب الذي
اثارته الغيرة وفي حديث عائشة المروي عند ابي يعلى بسند لا بأس به مرفوعا ان الغيرى لا تبصر اسفل الوادي
من اعلاه وعند البزار عن ابن مسعود رفعه ان الله كتب الغيرة على النساء فمن صبر منهن كان لها اجر شهيد ثم حبس
صلى الله عليه وسلم الخادم عن الذهاب لصاحبة الصحفة حتى اتي بضم الهمزة وكسر الفوقية بصحفة من عند التي
هو في بيتها وهي عائشة فدفع الصحفة الصحيحة الى الخادم يدفعها الى التي كسرت بضم الكاف صحفتها وامسك
عليه السلام الصحفة المكسورة في بيت التي ولابي ذر عن الحموي والمستملي في البيت التي كسرت فيه كذا في الفرع
فيه وسقطت من اليونينية قيل وكانت القصعتان له صلى الله عليه وسلم فله التصرف كما يشاء فيهما والا
فليست القصعة من المثليات بل هي من المتقومات واضافتهما باعتبار كونهما في منزلهما وبه قال حدثنا
ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن ابي بكر المقدمي بفتح الدال المشددة قال حدثنا معتمر هو ابن سليمان عن
عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما
وسقط لابي ذر ابن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اريت في المنام اي دخلت الجنة او اتيت
الجنة فابصرت فيها قصرا فقلت لجبريل او غيره لمن هذا القصر قالوا اي جبريل ومن معه من الملائكة لعمر بن
الخطاب فاردت ان ادخله فلم يمنعني من دخوله الا علمي بغيرتك يا عمر قال عمر بن الخطاب يا رسول الله
سقط لفظ ابن الخطاب يا رسول الله لابي ذر بابي اي مفدي بابي انت وامي يا نبي الله او عليك اغار
بهمزة الاستفهام والواو العاطفة على مقدر كما في او مخرجي هم ونحوه وهذا الحديث سبق في مناقب عمر
وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك عن
يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد ابن المسيب سعيد
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال بينما بالميم نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم جلوس فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما بالميم ولابي ذر بينا انا نائم رأيتني بضم الفوقية والضمير للمتكلم
وهو من خصائص افعال القلوب اي رأيت نفسي في الجنة فاذا امرأة تتوضأ الى جانب قصر وضوا شرعيا

وهو هو ولكونها كانت محافظة في الدنيا على العبادة ولا يلزم من كون الجنة ليست دار تكليف أن لا يصدر من أحد فيها شيء من العبادات باختياره فقلت أي لجبريل لمن هذا القصر قال ولأبي ذر عن الكشميهني قالوا أي جبريل ومن معه هذا لعمر فذكرت غيرته بضمير الغائب ولأبي ذر عن الكشميهني غيرتك بكاف الخطاب فوليت مدبرا فبكى عمر رضي الله عنه سرورا بما منحه الله تعالى أو تشوقا إليه وهو في المجلس ثم قال أو عليك يا رسول الله أغار وسقط لأبي ذر الهمزة والواو من قوله أو عليك **باب** حكم غيرة النساء بفتح الغين المعجمة ووجدهن بفتح الواو وسكون الجيم وغضبهن من أزواجهن فإن كان ذلك بسبب تحققهن أن ذلك محرم كالزنا أو انتقاص حقهن أو جور عليهن وأيضا رضيه فهي سائغة لا يؤاخذن بها في غير ريبة ولا إنكار متسلطا يتبين ويعذرن بما يتبين مما طبعن عليه منها ما لم يتجاوزن إلى ما يحرم عليهن من قول أو فعل فيلمن عليه وبه قال حدثنا ولأبي ذر حدثني بالإفراد عبيد بن إسماعيل الهباري الكوفي واسمه في الأصل عبد الله قال حدثنا أبو أسامة حماد بن أسامة عن هشام عن أبيه عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم إني لأعلم شأنك إذا كنت عني راضية وإذا كنت علي غضبى قال في المصابيح هذا مما ادعى ابن مالك فيه أن إذا أخرجت عن الظرفية ووقعت مفعولا والجمهور على أن إذا لا تخرج عن الظرفية فهي في الحديث ظرف لمحذوف هو مفعول أعلم وتقديره شأنك ونحوه قالت فقلت من أين تعرف ذلك فقال أما إذا كنت عني راضية فإنك تقولين لا ورب محمد وإذا كنت غضبى ولأبي ذر عن الكشميهني وإذا كنت علي غضبى قلت لا ورب إبراهيم فيه الحكم بالقرائن لأنه عليه الصلاة والسلام حكم برضى عائشة وغضبها بمجرد ذكرها اسمه الشريف وسكوتها واستدل على كمال فطنتها وقوة ذكائها بتخصيصها إبراهيم عليه السلام دون غيره لأنه صلى الله عليه وسلم أولى الناس به كما في التنزيل فلما لم يكن لها بد من هجر اسمه الشريف أبدلته بمن هو منه بسبيل حتى لا تخرج عن دائرة التعلق في الجملة قالت قلت أجل نعم والله يا رسول الله ما أهجر إلا اسمك بلفظ فقط ولا يتزلزل قلبي لتعلق بذاتك الشريفة مودة ومحبة كذا قرر معناه ابن المنير وقال في شرح المشكاة هذا الحصر في غاية من اللطف في الجواب لأنها أخبرت أنها إذا كانت في غاية من الغضب الذي يسلب العاقل اختياره لا يغيرها عن كمال المحبة المستغرق ظاهرها وباطنها الممتزجة بروحها وإنما عبرت عن الترك بالهجران لتدل به على أنها تتألم من هذا الترك الذي لا اختيار لها فيه كما قال الشاعر

إني لأمنحك الصدود وإنني • قسما إليك مع الصدود لأميل •

انتهى واستدل به على أن الاسم غير المسمى إذ لو كان الاسم عين المسمى لكانت بهجرها اسمه تهجر ذاته الشريفة وليس كذلك ولهذه المسئلة مبحث يطول استيفاؤه يأتي إن شاء الله تعالى بعون الله في كتاب التوحيد إنه الجواد الكريم الرؤوف الرحيم وهذا الحديث أخرجه مسلم في فضل عائشة وبه قال حدثني بالإفراد أحمد ابن أبي رجاء عبد الله الحنفي الهروي قال حدثنا النضر بنون مفتوحة وضاد معجمة ساكنة ابن شميل عن هشام قال أخبرني بالإفراد أبي عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت ما غرت على امرأة لرسول الله صلى الله عليه وسلم كما غرت على خديجة لكثرة أي لأجل كثرة ولأبي ذر عن الحموي والمستملي بكثرة بالموحدة بدل اللام أي بسبب كثرة ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم إياها وثنائه عليها من عطف الخاص على العام وكثرة الذكر تدل على كثرة المحبة وذلك موجب للغيرة إذ أصل غيرة المرأة تخيل محبة زوجها لغيرها أكثر وفيه أنها كانت تغار من أمهات المؤمنين رضوان الله عليهن لكن من خديجة أكثر لما ذكر وهي وإن لم تكن موجودة وقد أمنت عائشة مشاركتها لها فيه عليه الصلاة والسلام لكن ذلك يقتضي ترجيحها عنده عليه الصلاة والسلام فهو الذي هيج الغضب المثير للغيرة بحيث قالت ما سبق مما في مناقب خديجة قد أبدلك الله خيرا منها فقال عليه السلام ما أبدلني الله خيرا منها ومع ذلك فلم يؤاخذها لقيام معذرتها في الغيرة التي جبل عليها النساء وقد أوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبشرها بصيغة المضارع ولأبي ذر عن الكشميهني أن بشرها بصيغة الأمر ببيت لها في الجنة من قصب بفتح القاف والصاد المهملة بعدها موحدة وعند الطبراني في الأوسط يعني قصب اللؤلؤ وفي الكبير بيت من لؤلؤة مجوفة وفي الأوسط من القصب المنظوم بالدر واللؤلؤ والياقوت وهذا أيضا من أسباب الغيرة لأن اختصاصها بهذه البشرى تشعر بمزيد محبته عليه السلام لها وعند الإسماعيلي قالت ما حسدت امرأة قط ما حسدت خديجة حين بشرها النبي صلى الله عليه وسلم ببيت من قصب وفي الحديث أن الغيرة غير مستنكر وقوعها من فاضلات النساء فضلا عمن دونهن وفضيلة خديجة وروينا في كتاب مكة للفاكهي عن الزهري أن النبي صلى الله عليه وسلم كان عند أبي طالب فاستأذنه أن يتوجه إلى خديجة فأذن له وبعث معه جارية له يقال لها نبعة فقال لها انظري ما تقول له خديجة قالت نبعة فرأيت عجبا ما هو إلا أن سمعت به خديجة فخرجت إلى الباب فأخذت بيده فضمته إلى صدرها ونحرها ثم قالت بأبي وأمي والله ما أفعل هذا لشيء ولكني أرجو أن تكون أنت النبي الذي ستبعث فإن تكن هو فاعرف حقي ومنزلتي وادع الإله الذي يبعثك لي قالت فقال لها والله لئن كنت أنا هو لقد اصطنعت عندي ما لا أضيعه أبدا وإن يكن غيري فإن الإله الذي تصنعين هذا لأجله لا يضيعك أبدا وهذا الحديث سبق في باب تزويج النبي صلى الله عليه وسلم خديجة **باب** ذب الرجل بالذال المعجمة أي دفعه عن ابنته في الغيرة وطلب الإنصاف لها وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي

قال

قال حدثنا الليث بن سعد الإمام عن ابن أبي مليكة عبد الله بن عبد الرحمن عن المسور بن مخرمة بن نوفل الزهري أنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو أي والحال أنه على المنبر إن بني هشام بن المغيرة استأذنوا ولأبي ذر عن الكشميهني استأذنوني في أن ينكحوا بضم أوله من الإنكاح ابنتهم جويرية أو العوراء أو جميلة بنت أبي جهل علي بن أبي طالب وبنو هشام هم أعمام بنت أبي جهل لأنه أبو الحكم عمرو بن هشام بن المغيرة وقد أسلم أخواه الحارث بن هشام وسلمة بن هشام عام الفتح وعند الحاكم بسند صحيح إلى سويد بن غفلة أحد المخضرمين ممن أسلم في حياة النبي صلى الله عليه وسلم ولم يلقه قال خطب علي بنت أبي جهل إلى عمها الحارث فاستشار النبي صلى الله عليه وسلم فقال أعن حسبها تسألني فقال لا ولكن أتأمرني بها قال لا الحديث فلا آذن لهم في ذلك ثم لا آذن ثم لا آذن لهم بالتكرار ثلاثا قال الكرماني فإن قلت لا بد في العطف من المغايرة بين المعطوفين وأجاب بأن الثاني فيه مغايرة للأول لأن فيه تأكيدا ليس في الأول وفيه إشارة إلى تأبيد مدة منع الإذن كأنه أراد رفع المجاز لاحتمال أن يحمل النفي على مدة بعينها فقال ثم لا آذن أي ولو مضت المدة المفروضة تقديرا لا آذن بعدها ثم كذلك أبدا إلا أن يريد ابن أبي طالب أن يطلق ابنتي وينكح ابنتهم بفتح الياء من ينكح فإنما هي أي فاطمة بضعة بفتح الموحدة وسكون المعجمة وحكي ضم الموحدة وكسرها أي قطعة لحم مني يريبني بفتح أوله ما أرابها تقول أرابني فلان إذا رأيت منه ما تكرهه ويؤذيني ما آذاها ومن آذى فاطمة فقد آذى النبي صلى الله عليه وسلم وزاد في رواية الزهري في الخمس أنا أتخوف أن تفتن في دينها وإني لست أحرم حلالا ولا أحل حراما ولكن والله لا تجتمع بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وبنت عدو الله أبدا قال السفاقسي أصح ما يحمل عليه هذه القصة أنه صلى الله عليه وسلم حرم على علي أن يجمع بين ابنته وبين ابنة أبي جهل لأنه علل بأن ذلك يؤذيه وأذيته حرام بالإجماع ومعنى قوله لا أحرم حلالا أي هي له حلال لو لم تكن عنده فاطمة وأما الجمع بينهما المستلزم لتأذيه لتأذي فاطمة به فلا انتهى ولا يبعد أن يكون من خصائصه صلى الله عليه وسلم أن لا يتزوج على بناته أو هو خاص بفاطمة وزاد في رواية غير أبي ذر هكذا قال وهذا الحديث قد سبق في مناقب فاطمة ويأتي إن شاء الله تعالى في الطلاق هذا **باب** بالتنوين يقل الرجال ويكثر النساء أي في آخر الزمان وقال أبو موسى عبد الله بن قيس الأشعري رضي الله عنه فيما سبق موصولا في باب الصدقة قبل الرد من كتاب الزكاة عن النبي صلى الله عليه وسلم وترى الرجل الواحد يتبعه أربعون امرأة كذا للحموي والمستملي نسوة بدل امرأة وهو خلاف القياس يلذن بفتح اللام وسكون المعجمة فيستغثن به ويلتجئن من قلة الرجال وكثرة النساء وبه قال حدثنا حفص بن عمر الحوضي بفتح الحاء المهملة وسكون الواو بعدها ضاد معجمة مكسورة قال حدثنا هشام الدستوائي عن قتادة بن دعامة عن أنس رضي الله عنه أنه قال والله لأحدثنكم حديثا ولأبي ذر بحديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحدثكم به أحد غيري لأنه آخر من مات بالبصرة من الصحابة أو كان قال ذلك في آخر عمره حيث لم يبق بعده من الصحابة من ثبت سماعه من النبي صلى الله عليه وسلم إلا النادر ممن لم يكن هذا الحديث في مرويه وعند ابن ماجه لا يحدثكم به أحد بعدي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن من أشراط الساعة أي علاماتها أن يرفع العلم بكثرة قتل العلماء بسبب الفتن وفي كتاب العلم أن يقل العلم فيحتمل أن يكون المراد بالقلة أولا وبالرفع آخرا أو أطلقت القلة وأريد بها العدم كعكسه ويكثر الجهل بسبب رفع العلم ويكثر الزنا ويكثر شرب الخمر ويقل الرجال ويكثر النساء بسبب القتل في الرجال من كثرة الفتن دون النساء لأنهن لسن من ذوات الحرب وقيل هي علامة محضة لا لسبب آخر بل يقدر الله في آخر الزمان أن يقل من يولد من الذكور ويكثر من يولد من الإناث حتى يكون لخمسين امرأة القيم الواحد أي من يقوم بأمرهن واللام للعهد إشارة إلى أن المعهود من كون الرجال قوامين على النساء ويحتمل أن يكنى بذلك عن إتيانهن لطلب النكاح حلالا أو حراما وقوله لخمسين لا ينافي قوله في المعلق السابق أربعون لأن الأربعين داخلة في الخمسين أو المراد المبالغة في كثرة النساء بالنسبة إلى الرجال والأربعون عدد من يلذن به والخمسون عدد من يتبعه وهو أعم من أن يلذن به فلا منافاة وقد روى علي بن سعيد في كتاب الطاعة والمعصية عن حذيفة قال إذا عمت الفتنة ميز الله أولياءه حتى يتبع الرجل خمسون امرأة تقول يا عبد الله استرني يا عبد الله آوني قال في الفتح وكأن هذه الأمور الخمسة خصت بالذكر لإشعارها باختلال الأحوال التي يحصل بحفظها صلاح المعاد والمعاش وهي الدين لأن رفع العلم يخل به والعقل لأن شرب الخمر يخل به والنسب لأن الزنا يخل به والنفس والمال لأن كثرة الفتن تخل بهما وفي الحديث الإخبار بما سيقع وهذا الحديث قد سبق في كتاب العلم **باب** بالتنوين لا يخلون رجل بامرأة إلا ذو محرم لها بنسب ورضاع أو مصاهرة يحل لقوله تعالى ولا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن أو آبائهن الآية ولأن المحرمية معنى يمنع المناكحة أبدا فكانا كالرجلين والمرأتين ولا فرق في المحرم بين الكافر وغيره إلا أن يكون من قوم يعتقدون حل المحارم كالمجوس امتنع خلوته وكذا لا يجوز الدخول على المرأة المغيبة بضم الميم وكسر الغين المعجمة وبعد التحتية الساكنة موحدة التي غاب عنها زوجها لسفر أو غيره ويجوز في الدخول الخفض عطفا على بامرأة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البغلاني قال حدثنا الليث بن سعد الإمام عن يزيد ابن أبي حبيب سويد المصري عن أبي الخير مرثد بن عبد الله اليزني المصري عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إياكم والدخول بالنصب على التحذير وقال البرماوي في شرح العمدة الدخول منصوب عطفا على إيا المغرى بها والعامل في إيا محذوف أي باعدوا أنفسكم ثم حذف المضاف فقيل إياكم وعطف عليه الدخول وفي رواية ابن وهب عند أبي نعيم لا تدخلوا على النساء

ومنعه الدخول مستلزم لمنع الخلوة وعند الترمذي لا يخلون رجل بامرأة فان الشيطان ثالثهما فقال رجل من الانصار
قال ابن حجر لم اقف على اسمه يا رسول الله افرايت الحمو اي اخبرني عن دخول الحمو على المرأة قال عليه الصلاة والسلام
مجيبا له الحمو الموت اي لقاؤه مثل لقاء الموت اذ الخلوة به تؤدي الى هلاك الدين ان وقعت المعصية او النفس ان اوجب
الرجم او هلاك المرأة بفراق زوجها اذا حملته الغيرة على طلاقها والحمو قال النووي المراد به هنا اقارب الزوج غير
اباه وابنائه لانهم محارم للزوجة يجوز لهم الخلوة بها ولا يوصفون بالموت وانما المراد الاخ وابن الاخ ونحوهما
ممن يحل لها تزويجه لو لم تكن مزوجة وقد جرت العادة بالتساهل فيه فيخلو الاخ بامرأة اخيه فشبهه بالموت وهو
اولى بالمنع من الاجنبي انتهى والحمو بفتح الحاء المهملة وسكون الميم بعدها واو وفيها ولابي ذر الحم بحذف الميم
واسقاط الواو وفيها بوزن اخ وقال الكرماني ان الذي في الحديث حمو بالهمز وقال الخطابي وزنه دلو بغير همز
وهو الذي اقتصر عليه ابن الاثير وابو نعيم قال الحافظ ابو الفضل ابن حجر والذي ثبت لنا في روايات البخاري
حمو كدلو وهذا الحديث اخرجه مسلم في الاستيذان والترمذي في النكاح والنسائي في عشرة النساء وبه قال
حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا عمرو هو ابن دينار عن ابي معبد بفتح الميم والموحدة
بينهما عين مهملة ساكنة نافذ بالنون والفاء والذال المعجمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال لا يخلون رجل بامرأة فان الشيطان ثالثهما الا مع ذي محرم لها فيجوز لانتفاء المحذور
فقام رجل فقال يا رسول الله امرأتي خرجت حاجة واكتتبت في غزوة كذا وكذا اي كتبت نفسي في اسماء
من عين لتلك الغزاة ولم اقف على تعيين تلك الغزوة ولا على اسم الرجل ولا زوجته قال عليه الصلاة والسلام
ارجع فحج مع امرأتك وظاهره الوجوب وبه قال احمد وهو وجه للشافعية والمشهور انه لا يلزمه الخروج وفيه كما
قال النووي تقديم الاهم من الامور المتعارضة فانه لما عرض له الغزو والحج رجح الحج لان امرأته لا يقوم غيره مقامه في
السفر معها بخلاف الغزو ومطابقة الترجمة لما ساقه من الحديثين صريحة في احد الامرين المترجم لهما واما الثاني
فبطريق الاستنباط او في حديث جابر المروي عند الترمذي مرفوعا لا تدخلوا على المغيبات فان الشيطان يجري من
ابن ادم مجرى الدم وفي حديث ابن عمرو مرفوعا لا يدخل رجل على مغيبة الا ومعه رجل او اثنان رواه مسلم والحديثان الثاني
من حديثي الباب سبق في حج النساء من كتاب الحج مطولا باب ما يجوز ان يخلو الرجل الا من بالمرأة الاجنبية
في ناحية عند الناس لتسأله عن بواطن امرها في دينها وغيره من احوالها سرا حتى لا يسمع الناس ذلك اذ هو من الامور
التي تستحيي المرأة من ذكرها بين الناس وليس المراد انه يخلو بها بحيث تحتجب اشخاصهما عنهم وبه قال حدثنا ولابي ذر
حدثني بالافراد محمد بن بشار بفتح الموحدة والشين المعجمة المشددة ابن عثمان العبدي الملقب ببندار قال حدثنا
غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن هشام هو ابن زيد بن انس انه قال سمعت انس بن مالك رضي الله
عنه انه قال جاءت امرأة من الانصار قال الحافظ ابن حجر لم اعرفها وزاد بهز في فضائل الانصار ومعها صبي لها
الى النبي صلى الله عليه وسلم فخلا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم بحيث لا يسمع من حضر شكواها لا بحيث يغا
عن ابصار من كان معه وفي مسلم ان امرأة كان في عقلها شيء قالت يا رسول الله ان لي اليك حاجة فقال يا ام فلان
انظري اي السكك شئت حتى اقضي لك حاجتك فقال لها عليه الصلاة والسلام والله انكن بنون النسوة
ولابي ذر انكم بالميم بدل النون لاحب الناس الي يريد الانصار وفيه فضيلة عظيمة لهم وان مفاوضة الاجنبية
سرا لا تقدح في الدين عند امن الفتنة وسعة حلمه صلى الله عليه وسلم وتواضعه باب ما ينهى من
دخول الرجال المتشبهين بالنساء في الاخلاق على المرأة بغير اذن زوجها وحيث تكون منفردة في خلوة وحدها
وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد عثمان بن ابي شيبة ابراهيم قال حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام
ابن عروة عن ابيه عن زينب ابنة ولابي ذر بنت ام سلمة عن ام سلمة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان عندها وفي البيت الذي هي فيه مخنث بفتح النون المشددة وكسرها بعدها مثلثة يشبه خلقه
النساء في حركاتهن وكلامهن اسمه هيت بكسر الهاء وسكون التحتية بعدها فوقية وكان يدخل على ازواج النبي صلى الله
عليه وسلم كما في تاريخ الجوزجاني وذكر ابن اسحاق ان اسمه ماتع بفوقية وقيل بنون وعند ابي موسى المديني ان ماتع
لقب هيت او بالعكس وانهما اثنان خلاف وقيل ان اسمه انه بفتح الهمزة وتشديد النون ورجح في الفتح ان
اسم المذكور في الباب هيت فقال المخنث هيت لاخي ام سلمة عبد الله بن ابي امية بن المغيرة بن عبد الله
وامه عاتكة بنت عبد المطلب اسلم قبل الفتح وشهد حنينا والفتح والطائف فاصابه سهم في الطائف
ومات يومئذ واسم ابي امية حذيفة ان فتح الله لكم الطائف غدا وزاد في رواية ابي اسامة عن هشام عن
عروة الطائف وهو محاصر الطائف يومئذ ادلك على ابنة غيلان بفتح الغين المعجمة وسكون التحتية ابن سلمة
ابن معتب ابن مالك واسمها بادية بالموحدة ثم تحتية بعد الدال المهملة وقيل بنون بدل التحتية اسلمت وكذا
ابوها وكان تحته عشر نسوة فامره النبي صلى الله عليه وسلم ان يختار اربعا وعاش الى اواخر خلافة عمر
رضي الله عنه ولابي ذر على بنت غيلان فانها تقبل باربع من العكن لسمنها وتدبر بثمان لان العكن ينعطف بعضها
على بعض وهي في بطنها اربع طرائق وتبلغ اطرافها الى خاصرتيها في كل جانب اربع فاذا ادبرت كانت اطراف هذه
العكن الاربع عند منقطع جنبيها ثمانية وقال بثمان وكان الاصل بثمانية لان واحد الاطراف مذكر لانه
لم يقل بثمانية اطراف او لان كلا من الاطراف عكنة تسمية للجزء باسم الكل فانث بهذا الاعتبار واما رواية
من روى انها اذا قبلت قلت تمشي بست واذا ادبرت قلت تمشي باربع فكأنه يعني ثدييها ورجليها وطرفي ذلك منها

مقبلة ورد فيها مدبرة وانما نقص اذا ادبرت لان الثديين يحتجبان وزاد ابن الكلبي بعد قوله وتدبر بثمان بثغر
كالاقحوان ان قعدت تثنت وان تكلمت تغنت وبين رجليها مثل الاناء المكفو وزاد المدائني من طريق يزيد بن رومان
عن عروة مرسلا اسفلها كثيب واعلاها عسيب فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخلن هذا عليكم بفتح اللام
وتشديد النون ولابي ذر عن الكشميهني عليكن وزاد ابو يعلى في روايته من طريق يونس عن الزهري في الحديث واخرجه
فكان بالبيدا يدخل كل يوم جمعة يستطعم واستنبط منه حجب النساء عمن يفطن لمحاسنهن والحديث سبق في غزوة
الطائف من المغازي باب نظر المرأة الى الحبش ونحوهم من الاجانب من غير ريبة اي تهمة وبه قال
حدثنا اسحاق بن ابراهيم الحنظلي ابن راهويه المروزي سكن نيسابور وتوفي بها عن عيسى بن يونس بن ابي اسحاق
السبيعي عن الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت رايت النبي صلى الله عليه وسلم يسترني بردائه فيه اشعار بانه كان بعد نزول الحجاب
وانا انظر الى الحبشة يلعبون اي بحرابهم ودرقهم في المسجد النبوي حتى اكون انا الذي ولابي ذر عن
الكشميهني التي اسأم اي امل واستدل به على جواز رؤية المرأة الى الاجنبي دون العكس ويدل له استمرار
العمل على جواز خروج النساء الى المساجد والاسواق والاسفار متنقبات لئلا يراهن الرجال ولم يؤمر الرجال
قط بالانتقاب لئلا يراهم النساء فدل على اختلاف الحكم بين الفريقين وبهذا احتج الغزالي للجواز فقال لسنا
نقول ان وجه الرجل في حقها عورة كوجه المرأة في حقه فيحرم النظر عند خوف الفتنة فقط وان لم تكن فتنة
فلا اذ لم تزل الرجال على ممر الزمان مكشوفي الوجوه والنساء يخرجن منتقبات فلو استووا لامر الرجال بالتنقب
او منعن من الخروج انتهى وقال النووي نظر الوجه والكفين عند امن الفتنة من المرأة الى الرجل وعكسه
جائز وان كان مكروها لقوله تعالى في الثانية ولا يبدين زينتهن الا ما ظهر منها وهو مفسر بالوجه والكفين
وقيس بها الاولى وهذا ما في الروضة عن اكثر الاصحاب والذي صححه في المنهاج التحريم وعليه الفتوى
واما نظر عائشة الى الحبشة وهم يلعبون فليس فيه انها نظرت الى وجوههم وابدانهم وانما نظرت الى لعبهم
وحرابهم ولا يلزم منه تعمد النظر الى البدن وان وقع بلا قصد صرفته في الحال مع ان ذلك كان قبل نزول
او ان عائشة كانت صغيرة دون البلوغ ويدل له قولها فاقدروا بضم الدال المهملة اي فانظروا وتدبروا
قدر الجارية الحديثة السن القريبة العهد بالتكليف بالغة الحريصة على اللهو ومصابرة النبي صلى الله عليه وسلم معها
على ذلك لكن عورض بان في بعض طرقه ان ذلك بعد قدوم وفد الحبشة وان قدومهم كان سنة سبع ولعائشة
يومئذ ست عشرة سنة فكانت بالغة نعم احتج المانعون بحديث ام سلمة المشهور حيث قال عليه الصلاة
والسلام افعمياوان انتما وهو حديث اخرجه اصحاب السنن من رواية الزهري عن نبهان وليست بعلة قادحة
فان من يعرفه الزهري ويصفه بانه مكاتب ام سلمة ولم يجرحه احد لا ترد روايته باب خروج النساء
لحوائجهن قال في القاموس الحاجة معروفة والجمع حاج وحاجات وحوج وحوائج غير قياسي او مولد او كانهم
جمعوا حائجة زاد الجوهري فقال وكان الاصمعي ينكره ويقول هو مولد وانما انكره لخروجه عن القياس والا فهو كثير في كلام العرب وينشد
نهار المرء امثل حين يقضي • حوائجه من الليل البهيم •
وحقيقة قول الداودي في هذا الجمع تنظر لان جمع الحاجة حاجات وجمع الجمع حاج ولا يقال حوائج لايخفى انه
وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد فروة بن ابي المغراء بالفاء والواو المفتوحتين بينهما راء ساكنة وفتح ميم
المغراء وراء بينهما غين معجمة ساكنة ممدودة الكندي الكوفي قال حدثنا علي بن مسهر بالسين المهملة ابو الحسن
الكوفي الحافظ عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت خرجت سودة بنت
زمعة ام المؤمنين رضي الله عنها بعد الحجاب ليلا للبراز زاد في تفسير الاحزاب وكانت امرأة جسيمة لا تخفى
على من يعرفها فرآها عمر رضي الله عنه فعرفها فقال انك والله يا سودة ما تخفين علينا حرصا على ان امهات
المؤمنين لا يبدين اشخاصهن اصلا ولو كن مستترات قالت عائشة فرجعت سودة الى النبي صلى الله عليه
وسلم فذكرت ذلك الذي قاله لها عمر وهو في حجرتي يتعشى وان في يده لعرقا بفتح العين وسكون الراء بعدها
قاف عظم عليه لحم واللام للتاكيد فانزل بضم الهمزة مبنيا للمفعول ولابي ذر فانزل الله عليه الوحي فرفع
عنه ما كان فيه من الشدة بسبب نزول الوحي وهو يقول قد اذن الله لكن امهات المؤمنين ان تخرجن لحوائجكن
اي للبراز دفعا للمشقة ورفعا للحرج وقد تمسك به القاضي عياض فقال فرض الحجاب مما اختصصن به فهو
فرض عليهن بلا خلاف في الوجه والكفين فلا يجوز لهن كشف ذلك في شهادة ولا غيرها ولا اظهار شخوصهن وان كن
مستترات الا ما دعت اليه ضرورة من براز ثم استدل بما في الموطا ان حفصة لما توفي عمر سترها النساء
عن ان يرى شخصها وان زينب بنت جحش جعلت لها القبة فوق نعشها وتعقبه في الفتح فقال ليس فيما ذكر
دليل على ما ادعاه من فرض ذلك عليهن وقد كن يحججن ويطفن ويخرجن الى المساجد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم
وبعده وكان الصحابة ومن بعدهم يسمعون منهن الحديث وهن مستترات الابدان لا الاشخاص وهذا الحديث
قد مر في سورة الاحزاب من التفسير باب استيذان المرأة زوجها في الخروج الى المسجد وغيره
من الضرورات الشرعية وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا
الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال اذا استاذنت امرأة احدكم في الخروج الى المسجد فحذف الجواب للعلم به وهو

الخروج وعليه المعنى لان استأذن يتعدى بنفسه وخرج يتعدى بالى او ان الى بمعنى فى اى استأذنت فى المسجد كقوله
• فلا تتركنى بالوعيد كأننى • الى الناس مطلى به القار اجرب •
وهذا الاخير رأى سيبويه او الى بمعنى اللام التى للعلة اى لاجل المسجد كقوله تعالى فاستأذنوك للخروج فلا يمنعها بالجزم بلا الناهية وفى الفرع بالرفع على انها نافية والمعنى على النهى والخبر بمعنى الامر والنهى ابلغ من لفظهما لانه بمنزلة المحكوم عليه بذلك مبالغة فى الامتثال المقصود كأنه لشدة المبادرة وقع وذلك دليل تأكيد وقد وقع عند المؤلف فى باب خروج النساء الى المساجد بالليل والغلس فى الصلاة من طريق حنظلة عن سالم اذا استأذنكم نساؤكم بالليل الى المساجد فأذنوا لهن ولم يذكر اكثر الرواة عن حنظلة قوله بالليل واختلف فيه عن الزهرى فى باب استئذان المرأة زوجها بالخروج الى المسجد من اواخر الصلاة واحمد من رواية عقيل والسراج من رواية الاوزاعى كلهم عن الزهرى عن سالم بغير تقييد وفى صحيح ابى عوانة عن يونس بن عبد الاعلى عن ابن عيينة مثله لكنه قال فى آخره يعنى بالليل وكان اختصاص الليل بذلك لكونه استر وقد ترجم المؤلف بالخروج الى المسجد وغيره واقتصر على حديث المسجد واجاب الكرمانى بانه قاسه عليه والجامع بينهما ظاهر ويشترط فى الجميع امن المفسدة منهن وعليهن واستدل به كما قاله النووى على ان المرأة لا تخرج من بيت زوجها الا باذنه لتوجه الامر الى الازواج بالاذن وتعقبه ابن دقيق العيد بانه اذا اخذ من المفهوم فهو مفهوم لقب وهو ضعيف لكن يتقوى بان يقال ان منع الرجال نساءهم امر مقرر

باب ما يحل من الدخول والنظر الى النساء فى وجود الرضاع بين الرجل الداخل والمرأة المدخول عليها

وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسى قال اخبرنا مالك الامام الاعظم عن هشام بن عروة بن الزبير عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها انها قالت جاء عمى من الرضاعة هو افلح اخو ابى القعيس فاستأذن ان يدخل علىّ حجرتى فأبيت اى فامتنعت حتى اسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألته عن ذلك فقال انه عمك من الرضاعة وعم الرضاع كعم النسب فأذنى له قالت فقلت يا رسول الله انما ارضعتنى المرأة ولم يرضعنى الرجل فكيف تنتشر الحرمة الى الرجل قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه عمك فالحق الرضاع بالنسب لان سبب اللبن هو ماء الرجل والمرأة معا فوجب ان يكون الرضاع منهما فليلج بالجيم فليدخل عليك قالت عائشة رضى الله عنها وذلك بعد ان ضرب بضم الضاد وكسر الراء مبنى للمفعول ولابى ذر عن الحموى ان يضرب مضارع مبنى للمفعول علينا الحجاب قالت عائشة يحرم من الرضاعة مثل ما يحرم من الولادة اى من النسب وهذا الحديث سبق فى اوائل النكاح • هذا باب بالتنوين لا تباشر المرأة بكسر الراء مجزوم على النهى وكسر لالتقاء الساكنين ويجوز الضم المرأة فتنعتها اى فتصفها لزوجها وبه قال حدثنا محمد بن يوسف بن واقد الفريابى من اهل خراسان سكن قيسارية من ارض الشام قال حدثنا سفيان الثورى اوهو ابن عيينة او محمد بن يوسف هو البيكندى وسفيان هو ابن عيينة عن منصور هو ابن المعتمر عن ابى وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تباشر المرأة المرأة زاد النسائى فى الثوب الواحد فتنعتها لزوجها كأنه ينظر اليها خشية ان يعجبه وصفها بحسن فيفضى ذلك الى تطليق الواصفة او الافتتان بالموصوفة او يقبح فيكون غيبة وهذا الحديث اخرجه النسائى فى عشرة النساء وبه قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابى قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنى بالافراد شقيق ابو وائل بن سلمة قال سمعت عبد الله يعنى ابن مسعود قال قال النبى صلى الله عليه وسلم لا تباشر المرأة المرأة فى ثوب واحد فتنعتها فتصفها لزوجها كأنه ينظر اليها وزاد النسائى من طريق مسروق عن ابن مسعود ولا الرجل الرجل وهذه الزيادة عند مسلم واصحاب السنن من حديث ابى سعيد بابسط منه ولفظه لا ينظر الرجل الى عورة الرجل ولا تنظر المرأة الى عورة المرأة ولا يفضى الرجل الى الرجل فى الثوب الواحد ولا تفضى المرأة الى المرأة فى الثوب الواحد تنبيه انه يحرم نظر الرجل بطريق الاولى نعم يباح للزوجين ان ينظر كل منهما الى عورة الآخر ولو الى الفرج ظاهرا وباطنا لانه محل تمتعه لكن يكره نظر الفرج حتى من نفسه بلا حاجة والنظر الى باطنه اشد كراهة قالت عائشة رضى الله عنها ما رأيت منه ولا رأى منى اى الفرج وحديث النظر الى الفرج يورث الطمس اى العمى رواه ابن حبان وغيره فى الضعفاء وخالف ابن الصلاح انه جيد الاسناد ومحمول على الكراهة كما قاله الرافعى واختلف فى قوله يورث العمى فقيل فى الناظر وقيل فى الولد وقيل فى القلب والامة كالزوجة ولو تنظر فرج صغيرة لا تشتهى جاز لتسامح الناس بنظر فرج الصغيرة الى بلوغها سن التمييز ومصيرها بحيث يمكنها ستر عورتها عن الناس وبه قطع القاضى وجزم فى المنهاج بالحرمة لكن استثنى ابن القطان الام زمن الرضاع والتربية للضرورة واما فرج الصغير فيحل النظر اليه ما لم يميز كما صححه المتولى وجزم به غيره ونقله السبكى عن الاصحاب ويحرم اضطجاع رجلين او امرأتين فى ثوب واحد اذا كانا عاريين لما ذكر فى الحديث السابق لكن تستثنى المصافحة بل تستحب لحديث ابى داود ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان الا غفر لهما قبل ان يتفرقا ويستثنى الامرد الجميل الوجه فتحرم مصافحته ومن به عاهة كالابرص والاجذم فتكره مصافحته كما قاله العبادى وتكره المعانقة والتقبيل فى الرأس والوجه ولو كان المقبل او المقبل صالحا الحديث رواه الترمذى وحسنه ولفظه قال رجل يا رسول الله الرجل منا يلقى اخاه او صديقه اينحنى له

قال

قال افيلتزمه ويقبله قال لا قال فيأخذ بيده ويصافحه قال نعم • نعم يستحب للقادم لحديث الترمذى وحسنه كتقبيل يد الطفل ولو لغير شفقة لانه صلى الله عليه وسلم قبل ابنه ابراهيم والحسن بن على وكتقبيل يد الحى لصلاح كما كانت الصحابة تفعله مع النبى صلى الله عليه وسلم ويكره ذلك لغناه ونحوه من الامور الدنيوية كشوكته ووجاهته لحديث من تواضع لغنى لغناه ذهب ثلثا دينه وقد اورد البخارى هذا الحديث من طريقين الاولى بالعنعنة والثانية بالسماع والظاهر ان قوله فتنعتها مرفوع له صلى الله عليه وسلم خلافا لما ذكر عن الداودى انه من كلام ابن مسعود

باب قول الرجل لاطوفن اى لادورن الليلة على نسائى

وفى نسخة على نسائه اى فاجامعهن وبه قال حدثنى بالافراد محمود هو ابن غيلان قال حدثنا عبد الرزاق ابن همام قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن ابن طاوس عبد الله عن ابيه عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال قال سليمان بن داود عليهما السلام لاطوفن الليلة بفتح الهمزة وضم الطاء بعدها واو ساكنة ولابى ذر عن الحموى والمستملى لاطيفن بضم الهمزة وكسر الطاء بعدها تحتية ساكنة بمائة امرأة اى اجامعهن تلد كل امرأة منهن غلاما يقاتل فى سبيل الله عز وجل فى الجهاد لاطوفن الليلة على مائة امرأة او تسع وتسعين بالشك ولا منافاة بين القليل والكثير اذ التخصيص بالعدد لا يمنع الزائد فقال له الملك جبريل او غيره قل ان شاء الله فلم يقل ان شاء الله ونسى ان يقولها اى بلسانه والا فلم يغفل عن التفويض الى الله تعالى بقلبه كما يقتضيه مقام النبوة فاطاف بهن اى جامعهن ولم بالواو تلد منهن الا امرأة نصف انسان قال النبى صلى الله عليه وسلم لو قال ان شاء الله لم يحنث قال السفاقسى اى لم يتخلف مراده لان الحنث لا يكون الا عن يمين ويحتمل ان يكون حلف او نزل التأكيد المستفاد من قوله لاطوفن منزلة اليمين وهذا الاخير قاله ابن حجر وكان ارجى لحاجته وهذا الحديث سبق فى الجهاد • هذا باب بالتنوين لا يطرق الرجل الغائب اهله ليلا تأكيد لان الطروق لا يكون الا ليلا نعم قيل انه يقال ايضا فى النهار اذا اطال الغيبة قيد فى الحكم المذكور مخافة ان يخونهم بفتح الخاء المعجمة وكسر الواو المشددة اى لاجل خوف تخوينه اياهم اى ينسبهم الى الخيانة فنصب مخافة على التعليل وان مصدرية او يلتمس اى يطلب عثراتهم بالمثلثة بعد المهملة اى زلاتهم قال السفاقسى الصواب يتخونهم او يلتمس عثراتهم بالنون بدليل قوله فى النص بل ورد فى الصحيح بالميم فيهما فى صحيح مسلم وغيره وتوجيهه ظاهر كذا قال ولم يبين وجهه الا ان جملة المروى وهو وان كان قويا فى الحجة لكن ينبغى الوجه فى العربية ويحتمل ان يكون المراد بالاهل اعم من الزوجة فيشمل الاولاد مثلا فعبر بالميم تغليبا وبه قال حدثنا آدم ابن ابى اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا محارب بن دثار بكسر الدال المهملة وتخفيف المثلثة السدوسى قاضى الكوفة قال سمعت جابر بن عبد الله الانصارى رضى الله عنهما قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يكره ان يأتى الرجل اهله طروقا بضم الطاء اى اتيانا فى الليل من سفر او غيره على غفلة وفى حديث انس عند مسلم ان النبى صلى الله عليه وسلم كان لا يطرق اهله ليلا وكان يأتيهم غدوة او عشية والعلة فى ذلك انه ربما يجد اهله على غير اهبة من التنظف والتزين المطلوب من المرأة فيكون ذلك سببا للنفرة بينهما او يجدها على غير حالة مرضية والستر مطلوب بالشرع وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزى قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزى قال اخبرنا عاصم بن سليمان الاحول البصرى عن الشعبى عامر بن شراحيل انه سمع جابر بن عبد الله الانصارى رضى الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اطال احدكم الغيبة عن اهله فى سفر او غيره فلا يطرق اهله ليلا سبق ان ليلا تأكيد والتقييد بطول الغيبة يفيد عدم النهى فى قصيرها كمن يخرج لحاجة مثلا نهارا ويرجع ليلا اذ لا يتأتى فيه ما فى طويلها اذ هو مظنة وقوع المكروه فيما ذكر غالبا وفى رواية وكيع عن سفيان الثورى عن محارب عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يطرق اهله ليلا يتخونهم او يطلب عثراتهم رواه مسلم لكن اختلف فى هذه الزيادة هل هى مدرجة ومن ثم اقتصر البخارى على القدر المتفق على رفعه وساق الباقى فى الترجمة وقد اخرجه بدون الزيادة النسائى من رواية ابى نعيم عن سفيان ومسلم من رواية عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان به لكنه قال فى آخره لا ادرى هذا فى الحديث ام لا والمعنى انه اذا طرقهم ليلا وهو وقت خلوة وانقطاع مراقبة الناس بعضهم لبعض كان ذلك سببا لسوء ظن اهله به وكأنه انما قصدهم ليلا ليجدهم على ريبة حتى توخى وقت غرتهم وغفلتهم وعند احمد والترمذى من طريق اخرى عن الشعبى عن جابر لا تلجوا على المغيبات فان الشيطان يجرى من ابن آدم مجرى الدم وعند ابى عوانة فى صحيحه من حديث محارب عن جابر ان عبد الله ابن رواحة اتى امرأته ليلا وعندها امرأة تمشطها فظنها رجلا فاشار اليها بالسيف فلما ذكر ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم نهى ان يطرق الرجل اهله ليلا واخرج ابن خزيمة عن ابن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يطرق النساء ليلا فطرق رجلان كلاهما وجد مع امرأته ما يكره واخرجه من حديث ابن عباس نحوه وقال فيه فكلاهما وجد مع امرأته رجلا وفى الحديث فوائد لا تخفى على متأمل واخرجه المؤلف ايضا ومسلم وابو داود فى الجهاد والنسائى فى عشرة النساء

باب طلب الرجل الولد بالاستكثار من الجماع لقصد ذلك لا الاقتصار على اللذة

وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد عن هشيم بضم الهاء وفتح الشين المعجمة ابن بشير الواسطى السلمى الاصل عن سيار بفتح السين المهملة وتشديد التحتية وبعد الالف راء وردان ابى الحكم العنزى الواسطى عن الشعبى عامر بن شراحيل عن جابر رضى الله عنه انه قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة هى غزوة تبوك فلما قفلنا رجعنا تعجلت على بعير لى قطوف اى بطئ فلحقنى راكب من خلفى زاد فى الباب

اللاحق فنخس بعيري بعنزة كانت معه فسار بعيري كأحسن ما أنت راء من الإبل فالتفت فإذا أنا برسول الله صلى الله عليه وسلم قال لي ما يعجلك أي ما سبب إسراعك قلت إني حديث عهد بعرس أي قريب بناء بامرأة قال فبكرا تزوجت بنصب فبكرا بتزوجت أم تزوجت ثيبا قلت بل تزوجت ثيبا وفي بعض الأصول قلت لا بل ثيبا بزيادة لا وعليه شرح في المصابيح ثم قال فإن قلت قول جابر لا بل ثيبا ما وجهه ولم يتقدم له شيء يضرب عنه وأجاب بأن معناه لم لا تزوجت بكرا فأضرب عنه وزاد لا توكيدا لتقرير ما قبلها من النفي فقال لا بل ثيبا انتهى قال عليه الصلاة والسلام فهلا تزوجت جارية بكرا تلاعبها وتلاعبك قال جابر فلما قدمنا ذهبنا لندخل المدينة فقال عليه الصلاة والسلام أمهلوا حتى تدخلوا ليلا أي عشاء وهذا محمول على بلوغ خبرهم بالوصول فاستعدوا ليجمع بينه وبين النهي عن الطروق ليلا لكي تمتشط الشعثة بالمثلثة المنتشرة الشعر المغبرة الرأس وتستحد المغيبة بضم الميم وكسر الجيم أي تستعمل الحديدة وهي الموسى في إزالة الشعر المشروع إزالته من غاب عنها زوجها قال أي هشيم كما قاله الإسماعيلي وحدثني بالإفراد الثقة قال الكرماني لم يصرح باسمه لأنه لعله نسيه والجهل باسمه غير قادح لتصريحه بكونه ثقة أنه قال في هذا الحديث الكيس الكيس بالتكرار مرتين والنصب على الإغراء أي فعليك بالجماع أو التحذير أي إياك والعجز عن الجماع يا جابر قال البخاري يعني النبي صلى الله عليه وسلم بقوله الكيس الولد فالمراد الحث على ابتغاء الولد يقال أكيس الرجل إذا ولد له أولاد أكياس وقال ابن الأعرابي الكيس العقل كأنه جعل طلب الولد عقلا وفي رواية محمد بن إسحاق عند ابن خزيمة في صحيحه فإذا قدمت فاعمل عملا كيسا وفيه قال جابر فدخلنا حين أمسينا فقلت للمرأة إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرني أن أعمل عملا كيسا قالت سمعا وطاعة فدونك قال فبت معها حتى أصبحت وبه قال حدثنا محمد بن الوليد بن عبد الحميد الملقب بحمدان قال حدثنا محمد بن جعفر غندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن سيار أبي الحكم العنزي عن الشعبي عامر بن شراحيل عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له لما قفل من تبوك إذا دخلت المدينة ليلا فلا تدخل على أهلك حتى تستحد المغيبة التي غاب عنها زوجها وتمتشط الشعثة واستنبط منه كراهة مباشرة المرأة في الحالة التي تكون فيها غير متنظفة لئلا يطلع منها على ما يكون سببا لنفرته عنها قال قال جابر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فعليك بالكيس الكيس أي اطلب الولد وفي كتاب معاشرة الأهلين لأبي عمرو النوقاني عن محارب رفعه قال اطلبوا الولد والتمسوه فإنهم ثمرات القلوب وقرة الأعين وإياكم والعاقر قال في الفتح وهو مرسل قوي الإسناد تابعه أي تابع الشعبي عبيد الله بضم العين مصغرا ابن عمر العمري فيما سبق موصولا في أوائل البيوع عن وهب هو ابن كيسان عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الكيس قال الحافظ ابن حجر والمتابع في الحقيقة هو وهب لكنه نسب ذلك إلى عبيد الله لتفرده بذلك عن وهب.

هذا باب بالتنوين يذكر فيه تستحد المغيبة وتمتشط الشعثة أي تعتلق التي غاب عنها زوجها بالحديد ما يشرع إزالته من الشعر وتسرح شعر رأسها الذي تغبر وتفرق وترجله وتنزه وسقط الشعثة لغير أبي ذر وبه قال حدثني بالإفراد يعقوب بن إبراهيم الدورقي قال حدثنا هشيم بضم الهاء وفتح المعجمة ابن بشير أبو معاوية السلمي حافظ بغداد قال أخبرنا سيار العنزي عن الشعبي عامر عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة أي غزوة تبوك فلما قفلنا كنا قريبا من المدينة تعجلت على بعير لي قطوف بفتح القاف وضم الطاء المهملة وبعد الواو فاء أي بطيء السير فلحقني راكب من خلفي فنخس بعيري بعنزة بفتح العين والنون والزاي أي عصا طويلة أقصر من الرمح كانت معه فسار بعيري كأحسن ما أنت راء من الإبل فالتفت فإذا أنا برسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله إني حديث عهد بعرس بضم المهملة والراء وتسكن أي قريب البناء بامرأة زاد في النكاح فقال ما يعجلك قال عليه الصلاة والسلام أتزوجت قلت نعم قال أتزوجت بكرا ولأبي ذر عن الحموي والمستملي بكرا بإسقاط أداة الاستفهام أم تزوجت ثيبا قال جابر قلت يا رسول الله بل تزوجت ثيبا قال عليه الصلاة والسلام فهلا بكرا تلاعبها وتلاعبك قال جابر فلما قدمنا المدينة ذهبنا لندخل منازلنا فقال عليه الصلاة والسلام أمهلوا حتى تدخلوا على أهليكم ليلا أي عشاء جمع بينه وبين النهي في قوله في الروايات السابقة لا يطرق أهله ليلا بأن الأمر في أول الليل والنهي في أثنائه أو الأمر لمن علم أهله بقدومه والحكمة في الإمهال لكي تمتشط الشعثة وتستحد المغيبة قال في القاموس امرأة مغيب ومغيبة كمحسن غاب زوجها.

هذا باب بالتنوين في قوله تعالى ولا يبدين أي لا يظهرن المؤمنات زينتهن وهي ما تزينت به المرأة من حلي أو كحل أو خضاب والمعنى ولا يظهرن مواضع الزينة إذ إظهارها عين الزينة وهي الكحل ونحوه مباح فالمراد بها مواضعها أو إظهارها وهي في مواضعها ومواضعها الرأس والأذن والعنق والصدر والعضدان والذراع فهي للإكليل والقرط والقلادة والوشاح والدملج والسوار والخلخال والمراد بمعنى الآية مواضع الزينة الباطنة كالصدر والساق ونحوهما إلا لبعولتهن أي لأزواجهن جمع بعل إلى قوله تعالى لم يظهروا على عورات النساء أي لم يطلعوا لعدم الشهوة من ظهر على الشيء إذا اطلع عليه وعبر بالجمع في قوله لم يظهروا عن لفظ الطفل لأنه جنس وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البغلاني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي حازم سلمة بن دينار أنه قال اختلف الناس بأي شيء دووي جرح رسول الله ولغير أبي ذر

دووي رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي جرحه بوجهه الشريف يوم وقعة أحد فسألوا سهل بن سعد الساعدي وكان آخر من بقي من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة فيه احتراز عمن بقي من الصحابة بالمدينة كمحمود بن الربيع ومحمود بن لبيد وبغير المدينة كأنس بن مالك بالبصرة فقال سهل ما بقي من الناس ولأبي ذر ما بقي للناس أحد أعلم به مني أي بالذي دووي به جرحه عليه الصلاة والسلام وأكثر ما يستعمل في نفي المثل أيضا كانت فاطمة عليها السلام تغسل الدم عن وجهه والحديث والآية من جهة كون فاطمة رضي الله عنها باشرت ذلك من أبيها صلوات الله عليه وسلامه فيطابق الآية من حيث إن المرأة زينتها لأبويها وكان علي رضي الله عنه يأتي بالماء على ترسه فأخذ حصير بضم الهمزة وكسر الخاء المعجمة فحرق بضم الحاء المهملة وتشديد الراء المكسورة وتخفف وحشي به جرحه وهذا الحديث قد مر في كتاب الطهارة.

هذا باب بالتنوين يذكر فيه قوله تعالى والذين لم يبلغوا الحلم منكم أي والأطفال الذين لم يحتلموا من الأحرار والمراد بيان حكمهم بالنسبة إلى الدخول على النساء وسقط لفظ منكم لغير أبي ذر وبه قال حدثنا أحمد بن محمد الملقب بمردويه السمسار المروزي قال أخبرنا سفيان الثوري عن عبد الرحمن بن عابس بالعين المهملة وبعد الألف موحدة مكسورة فسين مهملة النخعي الكوفي أنه قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما وقد سأله رجل شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العيد استفهام محذوف الأداة أضحى بفتح الهمزة وسكون الضاد والتنوين أو فطرا قال ابن عباس نعم ولولا مكاني منه صلى الله عليه وسلم ما شهدته يعني من صغري فيه التفات أو ليس هذا من كلام ابن عباس ولأبي ذر عن الحموي من صغري وهو على الأصل أي لولا منزلتي منه عليه السلام ما حضرت معه لأجل صغري وأراد بشهوده ما وقع من وعظه للنساء لأن الصغير يغتفر له الحضور معهن بخلاف الكبير قال ابن عباس خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى بالناس العيد ثم خطب ولم يذكر أي ابن عباس أذانا ولا إقامة ثم أتى النساء لأنهن كن في ناحية عن الرجال فوعظهن وذكرهن بتشديد الكاف من التذكير تفسير لما قبله أو تأكيد له وأمرهن بالصدقة فرأيتهن يهوين بفتح الياء من الثلاثي ولأبي ذر بضمها من الرباعي بأيديهن إلى آذانهن وحلوقهن يدفعن إلى بلال الحلي ثم ارتفع بفتح التاء أي رجع صلى الله عليه وسلم هو وبلال إلى بيته والغرض منه مشاهدة ابن عباس ما وقع من النساء وكان صغيرا فلم يحتجبن منه وأما بلال فيحتمل أن لا يكون إذ ذاك يشاهد منهن مسفرات.

باب قول الرجل لصاحبه هل أعرستم الليلة كذا في الفرع وأصله لكن عليه علامة السقوط في رواية أبي ذر وقال في الفتح إن هذه الزيادة ابن بطال في شرحه ثم قال الحافظ ابن حجر وقد وجدت مثل الزيادة في نسخة الصغاني معقدمة ولفظه باب قول الرجل إلخ وبعده وطعن الرجل ابنته في الخاصرة عند العتاب وهو عطف على قول الرجل مصدر مضاف لفاعله وابنته مفعول له وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال أخبرنا مالك هو ابن أنس الإمام الأعظم عن عبد الرحمن ابن القاسم عن أبيه القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق التيمي عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت عاتبني أبو بكر في قصة ضياع العقد وحبس الناس بسبب ليسوا على ماء وليس معهم ماء وجعل يطعنني بضم العين بيده في خاصرتي فأدبها بالقول والفعل ولذا قالت أبو بكر ولم تقل أبي لأن منزلة الأبوة تقتضي الحنو فلا يمنعني من التحرك إلا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ورأسه على فخذي وهذا الحديث مطابق للجزء الثاني من الترجمة على ما لا يخفى ولم يذكر حديثا يناسب الجزء الأول فقال في الفتح إن الذي يظهر أنه أخلى بياضا ليكتب فيه ما يناسبه قال وقد وقع في قصة أبي طلحة وأم سليم عند موت ولدهما وكتمها ذلك عنه حتى تعشى وبات معها فأخبرته بذلك فأخبر بذلك أبو طلحة النبي صلى الله عليه وسلم فقال أعرستم الليلة قال نعم وسيأتي إن شاء الله تعالى في أوائل العقيقة بعون الله وقوته ٥

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الطلاق

هو في اللغة رفع القيد يقال أطلق الفرس والأسير وفي الشرع رفع القيد الثابت شرعا بالنكاح فقوله شرعا يخرج به القيد الثابت حسا وهو حل الوثاق وبالنكاح يخرج العتق لأنه رفع قيد ثابت شرعا لكنه لم يثبت بالنكاح واستعمل في النكاح بلفظ التفعيل وفي غيره بالإفعال ولهذا لو قال لها أنت مطلقة بتشديد اللام لا يفتقر إلى نية ولو خففها فلا بد منها ويقال طلقت المرأة بفتح الطاء وضم اللام وبفتحها أيضا وعن الأخفش نفي الضم وفي ديوان الأدب أنه لغة ويقال طلقت أيضا بضم أوله وكسر اللام المشددة فإن خففت فهو خاص بالولادة وفي مشروعية النكاح مصالح العباد الدينية والدنيوية وفي الطلاق إكمالها إذ قد لا يوافقه النكاح فيطلب الخلاص عند تباين الأخلاق وعروض البغضاء الموجبة عدم إقامة حدود الله فمكن من ذلك رحمة منه سبحانه وفي جعله عددا حكمة لطيفة لأن النفس كذوبة ربما تظهر عدم الحاجة إلى المرأة أو الحاجة إلى تركها وتسوله فإذا وقع حصل الندم وضاق الصدر به وعيل الصبر فشرعه سبحانه وتعالى ثلاثا ليجرب نفسه في المرة الأولى فإن كان الواقع صدقها استمر حتى تنقضي العدة وإلا أمكنه التدارك بالرجعة ثم إذا عادت النفس لمثل الأول وغلبته حتى عاد إلى طلاقها نظر أيضا فيما يحدث له فما يوقع الثالثة إلا وقد جرب وفقه حال نفسه ثم حرمها عليه بعد انتهاء العدة قبل أن تتزوج آخر لتأديب بما فيه غيظه وهو الزوج الثاني على ما عليه من جبلة الفحولية بحكمته ولطفه تعالى

بعباده وقول الله تعالى وسقط الواو لغير أبي ذر يا أيها النبي إذا طلقتم النساء خص النبي صلى الله عليه وسلم بالنداء وعمم بالخطاب لأنه صلى الله عليه وسلم إمام أمته وقدوتهم كما يقال لرئيس القوم يا فلان افعلوا كذا إظهارا لتقدمه فكأنه هو وحده في حكم كلهم وساد مسد جميعهم أو التقدير يا أيها النبي و هو على إضمار قل أي يا أيها النبي قل لأمتك ومعنى إذا طلقتم النساء أي أردتم تطليقهن على تنزيل المقبل على الأمر المشارف له منزلة الشارع فيه فطلقوهن لعدتهن أي فطلقوهن مستقبلات لعدتهن أي عند ابتداء شروعهن في العدة واللام للتوقيت كقوله أتيته لليلة بقيت من المحرم أي مستقبلا لها والمراد أن يطلق المدخول بهن من المعتدات بالحيض في طهر لم يجامعهن فيه ثم يخلين حتى تنقضي عدتهن وهذا أحسن الطلاق وفي حديث ابن عمر عند مسلم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم في قبل عدتهن وأحصوا العدة واضبطوها بالحفظ وأكملوها ثلاثة أقراء كوامل مستقبلات لا نقصان فيهن ثبتا له أحصيناه أي حفظناه وعددناه وهذا التفسير لأبي عبيدة وأخرج الطبري معناه عن السدي والمراد الأمر بحفظ ابتداء وقت العدة لئلا يلتبس الأمر فتطول العدة فتتأذى بذلك المرأة وخوطب الأزواج بذلك لغفلة النساء ثم إن الطلاق يكون بدعيا وسنيا وواجبا ومستحبا ومكروها فأما السني فأشار إليه البخاري بقوله وطلاق السنة أن يطلقها بعد الدخول بها حال كونها طاهرا من غير جماع في ذلك الطهر ولا في حيض قبله وليست بحامل ولا صغيرة ولا آيسة وهي تعتد بالأقراء وذلك لاستعقابه الشروع في العدة ويشهد شاهدين لقوله عز وجل وأشهدوا ذوي عدل منكم وعن ابن عباس فيما أخرجه ابن مردويه قال كان نفر من المهاجرين يطلقون لغير عدة ويراجعون بغير شهود فنزلت وأما تسميته بالسني فقال الشيخ كمال الدين بن الهمام الطلاق السني المسنون وهو كالمندوب في استعقاب الثواب والمراد به هنا المباح لأن الطلاق ليس عبادة في نفسه ليثبت له ثواب فمعنى المسنون منه ما ثبت على وجه لا يستوجب عتابا نعم لو وقعت له داعية أن يطلقها عقب جماعها أو حائضا فمنع نفسه إلى الطهر الآخر فإنه يثاب لكن لا على الطلاق في الطهر الخالي عن الجماع بل على كف نفسه عن ذلك الإيقاع على ذلك الوجه امتثالا عن المعصية وأما البدعي فطلاق مدخول بها بلا عوض منها في حيض أو نفاس أو في مدة طلاق رجعي وهي تعتد بالأقراء وذلك لمخالفته قوله تعالى فطلقوهن لعدتهن وزمن الحيض والنفاس لا يحسب من العدة والمعنى فيه تضررها بطول مدة التربص أو في طهر جامعها فيه أو استدخلت ماءه فيه ولو كان الجماع أو الاستدخال في حيض قبله أو في الدبر إن لم يتبين حملها وكانت ممن يحبل لأدائه إلى الندم عند ظهور الحمل لأن الإنسان قد يطلق الحائل دون الحامل وعند الندم قد لا يمكنه التدارك فيتضرر هو والولد وألحقوا الجماع في الحيض بالجماع في الطهر لاحتمال العلوق فيه والجماع في الدبر كالجماع في القبل لثبوت النسب ووجوب العدة به وهذا الطلاق حرام للنهي عنه وقال النووي أجمع الأمة على تحريمه بغير رضى المرأة فإن طلقها أثم ووقع طلاقه وبه قال حدثنا إسماعيل بن عبد الله الأويسي قال حدثني بالإفراد مالك هو ابن أنس الإمام عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه طلق امرأته هي آمنة بمد الهمزة وكسر الميم بنت غفار بكسر المعجمة وتخفيف الفاء أو بنت عمار بعين مهملة مفتوحة ثم ميم مشددة قال ابن حجر والأول أولى وفي مسند أحمد أن اسمها النوار ويمكن أن يكون اسمها آمنة ولقبها النوار وهي حائض جملة حالية على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل عمر بن الخطاب رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك عن حكم طلاق ابنه على الصفة المذكورة زاد الزهري كما في التفسير عن سالم أن ابن عمر أخبره فتغيظ فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر مره أصله اؤمر بهمزتين الأولى للوصل مضمومة تبعا للعين مثل اقتل والثانية فاء الكلمة ساكنة تبدل تخفيفا من جنس حركة سابقتها فتقول اؤمر فإذا وصل الفعل بما قبله زالت همزة الوصل وسكنت الهمزة الأصلية كما في قوله تعالى وأمر أهلك بالصلاة لكن استعملتها العرب بلا همز فقالوا مر لكثرة الدور ولا يهمز حذفوا أولا الهمزة الثانية تخفيفا ثم حذفوا همزة الوصل استغناء عنها لتحرك ما بعدها وكذا حكم خذ وكل أي مر ابنك عبد الله فليراجعها والأمر للندب عند الشافعية والحنابلة والحنفية وقال المالكية وصححه صاحب الهداية للوجوب ويجبر على مراجعتها ما بقي من العدة شيء قال ابن القاسم وأشهب وابن المواز يجبر عندنا بالضرب والسجن والتهديد انتهى لنا قوله تعالى فأمسكوهن بمعروف وغيره من الآيات المقتضية للتخيير بين الإمساك بالرجعة أو الفراق بتركها فجمع بين الآيات والحديث بحمل الأمر على الندب ولأن المراجعة لاستدراك النكاح وهو غير واجب في الابتداء قال الإمام ومع استحباب الرجعة لا نقول إن تركها مكروه لكن قال في الروضة فيه نظر وينبغي كراهته لصحة الخبر فيه ولدفع الإيذاء ويسقط الاستحباب بدخول الطهر الثاني وقال ابن دقيق العيد ويتعلق بالحديث مسئلة أصولية وهي الأمر بالأمر بالشيء هل هو أمر بذلك الشيء أم لا فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعمر مره فأمره بأمره وقد أطال في الفتح البحث في هذه المسئلة والحاصل أن الخطاب إذا توجه لمكلف أن يأمر مكلفا آخر بفعل شيء كان المكلف الأول مبلغا محضا والثاني مأمورا من قبل الشارع كما هنا وإن توجه من الشارع لمكلف أن يأمر غير مكلف كحديث مروا أولادكم بالصلاة لسبع لم يكن الأمر بالأمر بالشيء أمرا بالشيء لأن الأولاد غير مكلفين فلا يتجه عليهم الوجوب وإن توجه الخطاب من غير الشارع بأمر من له عليه الأمر أن يأمر من لا أمر للأول عليه لم يكن الأمر بالأمر بالشيء أمرا بالشيء أيضا بل هو متعديا بأمر للأول أن يأمر الثاني ثم ليمسكها بإعادة اللام ويجوز

تسكينها

تسكينها كقراءة ثم ليقضوا تفثهم فالكسر على الأصل في لام الأمر فرقا بينها وبين لام التأكيد والسكون للتخفيف إجراء للمنفصل مجرى المتصل والمراد الأمر باستمرار الإمساك لها وإلا فالمراجعة إمساك وفي رواية عبيد الله ابن عمر عن نافع عن ابن عمر عند مسلم ثم ليدعها حتى تطهر ثم تحيض حيضة أخرى ثم إن شاء أمسكها بعد أي بعد الطهر من الحيض الثاني وإن شاء طلقها قبل أن يمسها أي يجامعها واختلف في علة منع الغاية فقيل لئلا تصير الرجعة لمجرد غرض الطلاق لو طلق في أول الطهر بخلاف الطهر الثاني وكما ينهى عن النكاح لمجرد الطلاق ينهى عن الرجعة له ولا يستحب الوطء في الطهر الأول اكتفاء بإمكان التمتع وقيل عقوبة وتغليظ وهو رضي ما أن ابن عمر لم يكن يعلم بتحريمه وأجيب بأن تغيظه صلى الله عليه وسلم دون أن يعذره يقتضي أن ذلك في الظهور لا يكاد يخفى على أحد وفي مسلم من رواية محمد بن عبد الرحمن عن سالم مره فليراجعها ثم ليطلقها طاهرا أو حاملا قال الشافعي وابن عبد البر رواه جماعة عن نافع بلفظ حتى تطهر من الحيضة التي طلقها فيها ثم إن شاء أمسكها رواية يونس بن جبير وأنس وسالم فلم يقولوا ثم تحيض ثم تطهر نعم رواية الزهري عن سالم موافقة لرواية نافع كما نبه عليه أبو داود والزيادة من الثقة مقبولة خصوصا إذا كان حافظا واختلف في جواز تطليقها في الطهر الذي يلي الحيضة التي وقع فيها الطلاق والرجعة فقطع المتولي بالمنع وهو الذي يقتضيه ظاهر الزيادة التي في الحديث وذكر الطحاوي أنه يطلقها في الطهر الذي يلي الحيضة قال الكرخي وهو قول أبي حنيفة لرواية سالم لأن أثر تلك الحيضة التي وقع فيها الطلاق لما انقطعت ثم طهرت فتلك العدة أي فتلك زمن العدة وهو حالة الطهر التي أمر الله أي أذن أن يطلق لها النساء في قوله تعالى فطلقوهن لعدتهن واستدل به على أن الأقراء المذكورة في قوله تعالى ثلاثة قروء المراد به الطهر كما ذهب إليه مالك والشافعي وأما الطلاق الواجب ففي الإيلاء على المولى لأن المدة انقضت ووجب عليه الفيئة أو الطلاق وفي الشقاق على الحكمين إذا أمر المطلوبة ولا بدعة فيه للحاجة إليه مع طلب الزوجة وأما المستحب فعند خوف تقصير في حقها لبغض أو غيره أو بأن لا تكون عفيفة لحديث الرجل الذي قال يا رسول الله إن امرأتي لا ترد يد لامس فقال عليه السلام طلقها والأمر للاستحباب يدل عليه قوله عليه السلام لما أن قال له إني أحبها أمسكها وألحق به ابن الرفعة طلاق الولد إذا أمره به والده لحديث الأربعة وصححه الترمذي وابن حبان أن ابن عمر قال كان تحتي امرأة أحبها وكان عمر يكرهها فقال طلقها فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال أطع أباك وأما المكروه فعند سلامة الحال لحديث ليس شيء من الحلال أبغض إلى الله من الطلاق وأما المباح فطلاق من لا تهواه أي عدم اشتهائها بحيث يعجز أو يتضرر بإكراهه نفسه على جماعها فهذا إذا وقع فإن كان قادرا على طول غيرها مع استبقائها ورضيت بإقامتها في عصمته بلا وطء أو بلا قسم فيكره طلاقه كما كان بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين سودة وإن لم يكن قادرا على طولها أو لم ترض هي بترك حقها فهو مباح لأن مقلب القلوب رب العالمين وهذا الحديث أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي في الطلاق

باب بالتنوين إذا طلقت المرأة الحائض بضم الطاء مبنيا للمفعول يعتد بذلك الطلاق بضم الفوقية مبنيا للمفعول وبفوقية مفتوحة أجمع على ذلك أئمة الفتوى خلافا للظاهرية والخوارج والرافضة حيث قالوا لا يقع لأنه منهي عنه فلا يكون مشروعا لنا قوله عليه الصلاة والسلام لعمر مره فليراجعها وكان طلقها في حالة الحيض كما مر والمراجعة بدون الطلاق محال ولا يقال المراد بالرجعة اللغوية وهي الرد إلى حالها الأول لأنه يجب عليه طلقة لأن هذا غلط إذ حمل اللفظ على الحقيقة الشرعية مقدم على حمله على الحقيقة اللغوية كما تقرر في الأصول وبأن ابن عمر صرح في الحديث الآتي بأنه حسبها عليه طلقة وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن أنس ابن سيرين أخي محمد بن سيرين أنه قال سمعت ابن عمر رضي الله عنه قال طلق ابن عمر امرأته آمنة وهي أي والحال أنها حائض وسقط قوله قال طلق ابن عمر لأبي ذر وفي نسخة بدل الساقط أنه طلق امرأته وقال الكرماني فإن قلت أين المطابقة بين المبتدأ والخبر وأجاب بأن التاء للفرق بين المذكر والمؤنث وإذا كانت الصفة خاصة بالنساء فلا حاجة إليها فذكر عمر للنبي صلى الله عليه وسلم ذلك فقال عليه الصلاة والسلام ليراجعها إلى عصمته من الطلقة التي أوقعها بالصفة المذكورة قال أنس بن سيرين قلت لابن عمر فتحتسب طلقة قال ابن عمر فمه هي ما الاستفهامية أدخل عليها ها السكت في الوقف مع أنها غير مجرورة وهو قليل أي فما يكون إن لم تحتسب أو هي كلمة كف وزجر أي انزجر عنه فإنه لا شك في وقوع الطلاق وكونه محسوبا في عدد الطلاق وهذا النص في موضع النزاع يرد على القائل بعدم الوقوع فيجب المصير إليه وعند الدارقطني في رواية شعبة عن أنس بن سيرين فقال عمر يا رسول الله أفيحتسب بتلك التطليقة قال نعم وعنده أيضا من طريق سعيد بن عبد الرحمن الجمحي عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن رجلا قال إني طلقت امرأتي البتة وهي حائض فقال عصيت ربك وفارقت امرأتك قال فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر ابن عمر أن يراجع امرأته قال إنه أمر ابن عمر أن يراجعها بطلاق بقي له وأنت لم تبق لك ما ترتجع به امرأتك وقد وافق ابن حزم من المتأخرين الشيخ ابن تيمية واحتجوا له بما عند مسلم من حديث أبي الزبير عن ابن عمر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليراجعها فردها وقال إذا طهرت فليطلق أو ليمسك وزاد النسائي وأبو داود فيه ولم يرها شيئا لكن قال أبو داود روى هذا الحديث عن ابن عمر جماعة وأحاديثهم كلها على خلاف ما قال أبو الزبير وقال أبو عمر بن عبد البر لم يقلها غير أبي الزبير وليس بحجة فيما خالفه فيه

مثله فكيف بمن هو اثبت منه وقال الخطابي لم يرو ابو الزبير حديثا انكر من هذا وقال الشافعي فيما نقله البيهقي
في المعرفة نافع اثبت من ابي الزبير والاثبت من الحديثين اولى ان يوخذ به اذا تخالفا وقد وافق نافعا غيره من
اهل الثبت وحمل قوله لم يرها شيئا على انه لم يعدها شيئا صوابا كما يقال للرجل اذا اخطا في فعله او اخطا
في جوابه لم يصنع شيئا اي لم يصنع شيئا صوابا وقال الخطابي لم يرها شيئا تحرم معه المراجعة وقد تابع
ابا الزبير غيره فعند سعيد بن منصور من طريق عبد الله بن مالك عن ابن عمر انه طلق امراته وهي حايض فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس ذلك بشيء وكل ذلك قابل للتاويل وهو اولى من تغليط بعض الثقات وقال
ابن القيم منتصرا لشيخه ابن تيمية الطلاق ينقسم الى حلال وحرام فالقياس ان حرامه باطل كالنكاح وساير
العقود ايضا فكما ان النهي يقتضي التحريم فكذلك يقتضي الفساد وايضا فهو طلاق منع منه الشرع فافاد
منعه عدم جواز ايقاعه فكذلك يفيد عدم نفوذه والا لم يكن للمنع فايدة لان الزوج لو وكل رجلا ان يطلق امراته
على وجه فطلقها على غير الوجه الماذون فيه لم ينفذ فكذلك لم ياذن الشارع للمكلف في الطلاق الا اذا كان
مباحا فاذا اطلق طلاقا محرما لم يصح وايضا فكل ما حرمه الله من العقود مطلوب الاعدام فالحكم ببطلان
ما حرمه اقرب الى تحصيل هذا المطلوب من تصحيحه ومعلوم ان الحلال الماذون فيه ليس كالحرام الممنوع منه
ثم ذكر معارضات اخرى لا تنهض مع التنصيص على صريح الامر بالرجعة فانها فرع وقوع الطلاق وعلى تصريح
صاحب القصة بانها حسبت عليه تطليقة والقياس في معارضة النص فاسد الاعتبار انتهى ملخصا
من الفتح وقد عطف المولف على قوله في السند عن انس بن سيرين قوله وعن قتادة بن دعامة عن يونس بن جبير
بضم الجيم وفتح الموحدة الباهلي البصري عن ابن عمر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مُرْه
اي مر ابنك فليراجعها اي امراته التي طلقها في الحيض قال يونس بن جبير قلت لابن عمر تحتسب مبنيا
للمفعول التطليقة قال ارايت اي اخبرني ولابي ذر عن الكشميهني ارايته ان عجز عن فرض فلم يقمه واستحمق
فلم يات به ايكون ذلك عذرا له وقال النووي الهمزة في ارايت للاستفهام الانكاري اي نعم يحتسب الطلاق
ولا يمنع احتسابه لعجزه وحماقته وقال عياض استحمق بفتح التاء والميم مبنيا للفاعل اي طلب الحمق بما فعله
من طلاق امراته وهي حايض اي ارايت ان عجز الزوج عن السنة او جهل السنة فطلق في الحيض ايعذر لحمقه فلا يلزمه
طلاق استبعادا من ابن عمر ان يعذر احد بالجهل بالشريعة وهو القول الاشهر ان الجاهل غير معذور وقال ابن [illegible]
اي فعل فعلا يصير به احمق عاجزا فيسقط عنه حكم الطلاق عجزه او حمقه والسين والتا فيه اشارة الى انه تكلف
الحمق بما فعله من تطليق امراته وهي حايض وقال الكرماني يحتمل ان تكون ان نافية بمعنى لم يعجز ابن عمر ولا استحمق
لانه ليس بطفل ولا مجنون حتى لا يقع طلاقه والعجز لازم الطفل والحمق لازم الجنون فهو من اطلاق اللازم
وارادة الملزوم انتهى قال النووي والقايل لهذا الكلام ابن عمر يريد نفسه وان اعاد الضمير بلفظ الغيبة
وقد جا في مسلم ان ابن عمر قال ما لي لا اعتد بها وان كنت عجزت واستحمقت وقال ولابي ذر حدثنا ابو معمر
عبد الله بن عمرو المنقري قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد قال حدثنا ايوب السختياني عن سعيد بن جبير
عن ابن عمر انه قال حُسِبت بضم الحا مبنيا للمفعول عليّ بتشديد اليا التحتية الطلقة التي طلقتها في الحيض
بتطليقة فيه رد على ما تمسك به الظاهرية ومن تبعهم في قولهم انه لم يعتد بها ولم يرها شيئا لانه وان لم
يصرح برفع ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم فان فيه تسليم ان ابن عمر قال انها حسبت عليه بتطليقة
فكيف يجتمع هذا مع قوله انه لم يعتد بها ولم يرها شيئا على المعنى الذي ذهب اليه المخالف لانه ان جعل
الضمير للنبي صلى الله عليه وسلم لزم منه ان ابن عمر خالف ما حكم به صلى الله عليه وسلم في هذه القضية
بخصوصها لانه قال انها حسبت عليه بتطليقة فيكون من حسبها عليه خالف كونه لم يرها شيئا وكيف يظن به
ذلك مع اهتمامه واهتمام ابيه بسوال النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك ليفعل ما يامر به وان جعل الضمير
في لم يعتد بها ولم يرها لابن عمر لزم منه التناقض في القصة الواحدة فيفتقر الى الترجيح ولا شك ان الاخذ
بما رواه الاكثر والاحفظ اولى من مقابله عند تعذر الجمع عند الجمهور واما قول ابن القيم في الانتصار لشيخه
لم يرد التصريح بان ابن عمر احتسب بتلك التطليقة الا في رواية سعيد بن جبير عنه عند البخاري وليس
فيها التصريح بالرفع قال فانفراد سعيد بن جبير بذلك كانفراد ابي الزبير بقوله لم يرها شيئا فاما ان
يتساقطا واما ان ترجح رواية ابي الزبير لتصريحها بالرفع وتحمل رواية سعيد بن جبير على ان اباه هو الذي
حسبها عليه بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم في الوقت الذي الزم الناس فيه بالطلاق الثلاث بعد ان
كانوا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم لا يحتسب عليهم به ثلاثا اذا كان بلفظ واحد فاجيب بانه قد ثبت في
من رواية انس بن سيرين سالت ابن عمر عن امراته التي طلقها وهي حايض فذكر ذلك عمر للنبي صلى الله عليه
وسلم فقال مُرْه فليراجعها فاذا طهرت فليطلقها لطهرها قال فراجعتها ثم طلقتها لطهرها قلت فاعتددت
بتلك التطليقة وهي حايض فقال ما لي لا اعتد بها وان كنت عجزت واستحمقت وعند مسلم ايضا من طريق
ابن اخي ابن شهاب عن عمه عن سالم في حديث الباب وكان ابن عمر طلقها تطليقة فحسبت من طلاقها فراجعها
كما امره رسول الله صلى الله عليه وسلم ففيه موافقة انس بن سيرين لسعيد بن جبير وانه راجعها في زمنه
صلى الله عليه وسلم قاله في فتح الباري وما في الحديث من الفوايد لا يخفى على متامل والله الموفق باب
من طلق امراته جاز له ذلك لان الله تعالى شرع الطلاق كما شرع النكاح قال تعالى الطلاق مرتان

ويايها

ويايها النبي اذا طلقتم النساء واما حديث ليس شيء من الحلال ابغض الى الله من الطلاق المروي في سنن ابي داود باسناد
صحيح وصححه الحاكم وفي لفظ ان ابغض المباحات عند الله الطلاق فمحمول على ما اذا وقع من غير سبب مع كونه
اعل بالارسال بل قال الشيخ كمال الدين بن الهمام انه نص على اباحته وكونه مبغوضا ولا يستلزم ترتب
لازم المكروه الشرعي الا لو كان مكروها بالمعنى الاصطلاحي ولا يلزم ذلك من وصفه بالبغض الا لو لم يصفه
بالاباحة لكنه وصفه بها لان افعل التفضيل بعض ما اضيف اليه وغاية ما فيه انه مبغوض اليه سبحانه
وتعالى ولم يرتب عليه ما رتب على المكروه ودليل نفي الكراهة قوله تعالى لا جناح عليكم ان طلقتم النساء ما لم
تمسوهن وطلاقه صلى الله عليه وسلم حفصة وهل يواجه الرجل امراته بالطلاق الاولى ترك ذلك الا
ان احتيج له وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا الاوزاعي
عبد الرحمن بن عمرو قال سالت الزهري محمد بن مسلم اي ازواج النبي صلى الله عليه وسلم استعاذت
منه قال مجيبا عن ذلك اخبرني بالافراد عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها ان ابنة الجون بفتح الجيم
وبعد الواو الساكنة نون اميمة بنت النعمان بن شراحيل على الصحيح وقيل اسما لما ادخلت بضم الهمزة
وكسر الخا المعجمة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ودنا اي قرب منها بعد ان تزوجها قالت لما كتبه الله
عليها من الشقا اعوذ بالله منك فقال صلى الله عليه وسلم لها لقد عذت بعظيم وهو الله تعالى الحقي باهلك
بفتح الحا وكسر الهمزة وقيل بالعكس كناية عن الطلاق يشترط فيها النية بالاجماع والمعنى الحقي باهلك
لاني طلقتك سوا كان لها اهل ام لا وهذا الحديث اخرجه النساي في النكاح وابن ماجه قال ابو عبد الله
اي المولف وسقط قال ابو عبد الله لابي ذر رواه اي الحديث المذكور حجاج بن ابي منيع بفتح الميم وكسر
النون وبعد التحتية الساكنة عين مهملة نسبه لجده واسم ابيه يوسف الرصافي بضم الرا وفتح الصاد
المهملة المشددة فيما وصله يعقوب بن سفيان في تاريخه عن جده ابي منيع عبيد الله بن ابي زياد عن الزهري
محمد بن مسلم ان عروة بن الزبير اخبره ان عايشة رضي الله عنها قالت فذكر ووصله الذهلي في الزهريات
ورواه ابن ابي ذيب ايضا نحوه وزاد في اخره قال الزهري جعلها تطليقة اخرجه البيهقي وبه قال حدثنا
ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا عبد الرحمن بن غسيل هو عبد الرحمن بن سليمان بن عبد الله بن حنظلة
الانصاري وحنظلة هو غسيل الملايكة لما استشهد باحد وهو جنب عن حمزة بن ابي اسيد بضم الهمزة
وفتح السين المهملة عن ابيه ابي اسيد مالك بن ربيعة الانصاري الساعدي رضي الله عنه انه قال
خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم من المسجد او من منزله حتى انطلقنا الى حايط بستان عليه جدار يقال
له الشوط بفتح الشين المعجمة وبعد الواو الساكنة طا مهملة حتى انتهينا الى حايطين فجلسنا ولابي ذر
جلسنا بينهما باسقاط الفا فقال النبي صلى الله عليه وسلم اجلسوا ههنا ودخل اي الحايط وقد اتي
بالجونية بضم الهمزة وفتح الجيم فيهما نسبة لقبيلة من الازد فيما قاله ابن الاثير وقال الرشاطي
الجون في كندة وفي الازد فالذي في كندة الجون هو معاوية بن حجر اكل المرار قال ومنهم اسما بنت النعمان
ابن الاسود بن الحارث بن شراحيل بن كندة تزوجها صلى الله عليه وسلم فتعوذت منه فطلقها وقال ابن حبيب
الجونية امراة من كندة وليست باسما والذي في الازد الجون بن عوف بن مالك وقال الكرماني وقيل اسم
الجونية امامة فانزلت بضم الهمزة في بيت في نخل بالتنوين فيهما وسقط لفظ في لابي ذر في بيت اميمة
بنت النعمان بن شراحيل باضافة بيت لاميمة كذا في الفرع واصله وغيرهما مما رايته في الاصول وقال
الحافظ ابن حجر وتبعه العيني كالكرماني بالتنوين في الكل واميمة بالرفع اما بدل عن الجونية واما عطف بيان
وزاد في الفتح فقال وظن بعض الشراح انه بالاضافة فقال في الكلام على الرواية التي بعدها تزوج
رسول الله صلى الله عليه وسلم اميمة بنت شراحيل اهل التي نزلت في بيتها بنت اخيها وهو مردود فان
مخرج الطريقين واحد وانما جا الوهم من اعادة لفظ في بيت وقد رواه ابو بكر بن ابي شيبة في مسنده عن ابي نعيم
شيخ البخاري فيه فقال في بيت في النخل اميمة الخ انتهى فليتامل وعند ابن سعد ان النعمان بن الجون الكندي
اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال الا ازوجك اجمل ايم في العرب فتزوجها وبعث معه ابا اسيد الساعدي
قال ابو اسيد فانزلتها في بني ساعدة فدخل عليها نسا الحي فرحبن بها وخرجن فذكرن من جمالها ومعها دايتها
حاضنة لها بالرفع ولابي ذر دايتها بالنصب قال في الفتح كالكواكب الداية الظير المرضع وهي معربة وقال
العيني ليس كما قال وانما الداية المراة التي تولد الاولاد وهي القابلة وهو لفظ معرب ولم يعرف اسمها
الحافظ ابن حجر فلما دخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم قال لها هبي نفسك لي امر للمونث واصله اوهبي
حذفت الواو تبعا لمضارعه واستغني عن الهمزة فصار هبي بوزن علي قال لها ذلك تطييبا لقلبها واستمالة
لها والا فقد كان له صلى الله عليه وسلم ان يزوج من نفسه بغير اذن المراة وبغير اذن وليها وكان مجرد ارساله
اليها واحضارها ورغبته فيها كافيا في ذلك قالت لسوء حظها وشقايها وعدم معرفتها بجلالة قدره الرفيع
وهل تهب الملكة بكسر اللام نفسها للسوقة بضم السين المهملة للواحد من الرعية وقال في القاموس
والسوقة الرعية للواحد والجمع والمذكر والمونث ولابي ذر لسوقة قال فاهوى بيده الشريفة اي امالها
يضع يده عليها لتسكن فقالت اعوذ بالله منك فقال ولابي ذر قال قد عذت بمعاذ بفتح الميم اي بالذي
يستعاذ به قال ابو اسيد ثم خرج علينا صلى الله عليه وسلم فقال يا ابا اسيد اكسها بضم السين ثوبين

رازقيين براء فزاي فقاف مكسورتين بالتثنية صفة موصوف محذوف للعلم به والرازقية ثياب من كتان
بيض طوال قاله التفاقسي اي متعهما بذلك اما وجوبا واما فضلا وسياتي ان شاء الله تعالى بعون الله حكم المتعة
والحقها باهلها بهمزة قطع مفتوحة وكسر الحاء وسكون القاف اي ردها اليهم لانه هو الذي كان احضرها وعند
ابن سعد قال ابو اسيد فامرني فرددتها الى قومها وفي اخرى له فلما وصلت بها تصايحوا وقالوا انك لغير مباركة
فما دهاك قالت خدعت قال وحدثني هشام بن محمد عن ابي خيثمة زهير بن معاوية انها ماتت كمدا وقال الحسين
بضم الحاء ابن الوليد النيسابوري الفقيه لم يدركه البخاري عن عبد الرحمن بن غسيل عن عباس بن سهل
عن ابيه سهل بن سعد وابي اسيد كلاهما قالا تزوج النبي صلى الله عليه وسلم اميمة بنت شراحيل
نسبتها لجدها واسم ابيها النعمان كما مر فلما ادخلت عليه صلى الله عليه وسلم بسط يده اليها فكانها كرهت
ذلك لما اراد الله تعالى بها من المكروه فامر النبي صلى الله عليه وسلم ابا اسيد ان يجهزها ويكسوها ثوبين رازقيين
وهذا التعليق وصله ابو نعيم في مستخرجه من طريق ابي احمد الفراء عن الحسين ومراد المؤلف منه ان الحسين بن الوليد
شارك ابا نعيم الفضل بن دكين في روايته لهذا الحديث عن عبد الرحمن بن الغسيل لكن اختلفا في شيخ عبد الرحمن
فقال ابو نعيم حمزة وقال الحسين عباس بن سهل وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد عبد الله بن محمد
المسندي قال حدثنا ابراهيم بن ابي الوزير هو ابن مطرف الحجازي ادركه المؤلف ولم يلقه وليس له في البخاري
الا هذا الحديث قال حدثنا عبد الرحمن بن غسيل عن حمزة بالحاء المهملة عن ابيه ابي اسيد وعن بالواو اي حمزة
يروي عن ابيه وعن عباس بن سهل بن سعد عن ابيه سهل بن سعد بهذا الحديث المذكور وبه قال حدثنا حجاج بن
منهال بكسر الميم قال حدثنا همام بن يحيى بن دينار البصري عن قتادة بن دعامة عن ابي غلاب بفتح المعجمة
وتشديد اللام اخره موحدة يونس بن جبير الباهلي البصري انه قال قلت لابن عمر رجل طلق امراته وهي حائض
فقال له تعرف ابن عمر قال له ذلك ليقرره على اتباع السنة وعلى القبول من ناقلها وانه يلزم العامة الاقتدا
بمشاهير العلماء لانه ظن انه لا يعرفه كذا قاله الحافظ ابن حجر وتبعه العيني ان ابن عمر طلق امراته امنة بنت
غفار وهي حائض فاتى عمر النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له الطلاق الصادر في الحيض له فامره اي امر
ابن عمر ان يراجعها من التطليقة التي طلقها لها فاذا طهرت بضم الهاء فاراد ان يطلقها فليطلقها في ذلك
الطهر قال يونس بن جبير قلت لابن عمر فهل عد ذلك عليه الصلاة والسلام طلاقا قال ارايت اي اخبرني
ان عجز واستحمق قال المهلب يعني ان عجز عن المراجعة التي امر بها من ايقاع الطلاق او فقد عقله فلم يمكن منه
الرجعة اتبقى المراة معلقة لا هي ذات بعل ولا مطلقة وقد نهى الله عن ذلك فلا بد ان يحتسب بتلك التطليقة
التي اوقعها على غير وجهها كما انه لو عجز عن فرض اخر فلم يقمه واستحمق فلم يات به ما كان يعذر بذلك ولا يسقط عنه
باب من اجاز ولابي ذر من جوز طلاق الثلاث وفي نسخة الطلاق الثلاث اي دفعة واحدة او مفرقا
لقول الله تعالى الطلاق مرتان اي تطليقة بعد تطليقة على التفريق دون الجمع فامساك بمعروف برجعة
او تسريح باحسان وهذا عام متناول لايقاع الثلاث دفعة واحدة وقد دلت الاية على ذلك من غير نكير
خلافا لمن لم يجز ذلك لحديث ابغض الحلال الى الله الطلاق وعند سعيد بن منصور بسند صحيح ان عمر كان اذا
اتي برجل طلق امراته ثلاثا اوجع ظهره وقالت الشيعة وبعض اهل الظاهر لا يقع اذا اوقعه دفعة واحدة
قالوا لانه خالف السنة فيرد الى السنة وفي الاشراف عن بعض المبتدعة انه انما يلزم بالثلاث اذا
كانت مجموعة واحدة وهو قول محمد بن اسحاق صاحب المغازي وحجاج بن ارطاة وتمسكوا في ذلك بحديث ابن
اسحاق عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس المروي عند احمد وابي يعلى وصححه بعضهم قال طلق ركانة
ابن عبد يزيد امراته ثلاثا في مجلس واحد فحزن عليها حزنا شديدا فسأله النبي صلى الله عليه وسلم كيف
طلقتها قال ثلاثا في مجلس واحد فقال صلى الله عليه وسلم انما تلك واحدة فارجعها ان شئت فارجعها
واجيب بان ابن اسحاق وشيخه مختلف فيهما مع معارضته بفتوى ابن عباس بوقوع الثلاث كما سياتي ان شاء
الله تعالى وبانه مذهب شاذ فلا يعمل به اذ هو منكر والاصح ما رواه ابو داود والترمذي وابن ماجه ان
ركانة طلق زوجته البتة فحلفه رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ما اراد الا واحدة فردها اليه فطلقها
الثانية في زمن عمر والثالثة في زمن عثمان قال ابو داود وهذا اصح وعورض بانه نقل عن علي وابن مسعود
وعبد الرحمن بن عوف والزبير كما نقله ابن مغيث في كتاب الوثائق له ونقله ابن المنذر عن اصحاب ابن عباس
كعطاء وطاوس وعمرو بن دينار وبما في مسلم من طريق عبد الرزاق عن معمر عن عبد الله بن طاوس عن ابن عباس
قال كان الطلاق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وسنتين من خلافة عمر طلاق الثلاث واحدة
فقال عمر ان الناس قد استعجلوا في امر كان لهم فيه اناة فلو امضيناه عليهم فامضاه عليهم وقال الشيخ
خليل من ائمة المالكية في توضيحه وحكى التلمساني عندنا قولا بانه اذا اوقع الثلاث في كلمة انه انما يلزمه
واحدة وذكر انه في النوادر قال ولم اره انتهى والجمهور على وقوع الثلاث فعند ابي داود بسند صحيح
من طريق ابن مجاهد قال كنت عند ابن عباس فجاءه رجل فقال انه طلق امراته ثلاثا فسكت حتى ظننت انه
رادها اليه ثم قال ينطلق احدكم فيركب الاحموقة ثم يقول يا ابن عباس يا ابن عباس ان الله قال ومن يتق
الله يجعل له مخرجا وانت لم تتق الله فلم اجد لك مخرجا عصيت ربك وبانت منك امراتك وقد روى
عن ابن عباس من غير طريق انه افتى بلزوم الثلاث لمن اوقعها مجتمعة وفي الموطا بلاغا قال لابن عباس

اني طلقت امراتي مائة طلقة فماذا ترى فقال ابن عباس طلقت منك ثلاثا وسبع وتسعون اتخذت بها ايات
الله هزوا وقد اجيب عن قوله كان طلاق الثلاث واحدة بان الناس كانوا في زمنه صلى الله عليه وسلم يطلقون
واحدة فلما كان في عمر كانوا يطلقون ثلاثا ومحصله ان المعنى ان الطلاق الموقع في زمن عمر ثلاثا كان يوقع
قبل ذلك واحدة لانهم كانوا لا يستعملون الثلاث اصلا وكانوا يستعملونها نادرا واما في زمن عمر فكثر استعمالهم
لها واما قوله فامضاه عليهم فمعناه انه صنع فيه من الحكم بايقاع الطلاق ما كان يصنع قبله انتهى وقال الشيخ
كمال الدين بن الهمام ثم تاويله ان قول الرجل انت طالق انت طالق انت طالق كان واحدة في الزمن الاول لقصدهم
التاكيد في ذلك الزمان ثم صاروا يقصدون التجديد فالزمهم عمر ذلك لعلمه بقصدهم قال وما قيل في تاويله
ان الثلاث التي يوقعونها الان انما كانت في الزمن الاول واحدة تنبيه على تغير الزمان ومخالفة السنة فيشكل
اذ يتجه حينئذ قوله فامضاه عمر واختلفوا مع الاتفاق على الوقوع ثلاثا هل يكون او يحرم او يباح او يكون
بدعيا اولا فقال الشافعية يجوز جمعها ولو دفعة وقال اللخمي من ائمة المالكية ايقاع الاثنين مكروه
والثلاث ممنوع لقوله تعالى لا تدري لعل الله يحدث بعد ذلك امرا اي من الرغبة في المراجعة والندم
على الفراق ولنا قوله تعالى لا جناح عليكم ان طلقتم النساء وقوله اذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن
وهذا يقتضي الاباحة وطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم حفصة وكان الصحابة يطلقون من غير نكير حتى روى
ان المغيرة بن شعبة كان له اربع نسوة فاقامهن بين يديه صفا فقال انتن حسنات الاخلاق ناعمات الارواق
طويلات الاعناق اذهبن فانتن الطلاق وكل هذا يدل على الاباحة نعم الافضل عندنا ان لا يطلق اكثر
من واحدة ليخرج من الخلاف وقال الحنفية يكون بدعيا اذا اوقعه بكلمة لحديث ابن عمر عند الدارقطني
قلت يا رسول الله ارايت اذا طلقتها ثلاثا قال اذا عصيت ربك وبانت منك امراتك ولان الطلاق انما جعل
متعددا ليمكنه التدارك عند الندم فلا يحل له تفويته وفي حديث محمود بن لبيد عند النسائي بسند رجاله
ثقات قال اخبر النبي صلى الله عليه وسلم عن رجل طلق امراته ثلاث تطليقات جميعا فقام مغضبا
فقال ايلعب بكتاب الله وانا بين اظهركم لكن محمود بن لبيد ولد في زمنه صلى الله عليه وسلم ولم يثبت
له منه سماع وهو مع ذلك محتمل لا نكاره عليه ايقاعها مجموعة وعدم ذلك وقال ابن الزبير عبد الله فيما
وصله الشافعي وعبد الرزاق في رجل مريض طلق امراته لا ارى بفتح الهمزة ان ترث مبتوتة
بالمثناتين الفوقيتين بينهما واو ساكنة وقبل الاخير موحدة منصوبة في اليونينية من قيل لها انت
طالق البتة وتطلق على من بينت بالثلاث ولغير ابي ذر مبتوتة اي مبتوتة المريض وقال الشعبي
عامر بن شراحيل ترثه ما كانت في العدة وهذا وصله سعيد بن منصور وقال ابن شبرمة بضم الشين
المعجمة والراء بينهما موحدة ساكنة عبد الله قاضي الكوفة التابعي للشعبي تزوج باستفهام حذفت منه
الاداة اي هل تتزوج اذا انقضت العدة قال الشعبي نعم تتزوج قال ابن شبرمة ارايت اي اخبرني
ان مات الزوج الاخر ترثه ايضا فيلزم ارثها من الزوجين معا واحدة فرجع الشعبي عن ذلك القول
الذي قاله من انها ترثه ما كانت في العدة وهذا وصله سعيد بن منصور وساقه المؤلف مختصرا استطرادا
وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم ان سهل بن سعد
الساعدي رضي الله عنه اخبره ان عويمرا بضم العين مصغرا ابن الحارث العجلاني بفتح العين المهملة
وسكون الجيم جاء الى ابن عمه عاصم بن عدي الانصاري فقال له يا عاصم ارايت رجلا اي اخبرني عن رجل
وجد مع امراته رجلا على بطنها ايقتله فيقتلونه قصاصا للاية النفس بالنفس ام كيف يفعل سل لي يا عاصم
عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فسال عاصم عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فكره
رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل المذكورة لما فيها من البشاعة والشناعة على المسلمين والمسلمات
وعابها حتى كبر بضم الموحدة عظم وشق على عاصم ما سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رجع عاصم
الى اهله جاء عويمر فقال يا عاصم ماذا قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له عاصم لم تاتني
بخير قد كره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسالة التي سالته عنها قال عويمر والله لا انتهي حتى
اساله عنها فاقبل عويمر حتى اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وسط الناس فقال يا رسول الله ارايت
رجلا اي اخبرني عن رجل وجد مع امراته رجلا ايقتله فيقتلونه ام كيف يفعل فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم قد انزل الله فيك ولابي ذر قد انزل فيك وفي صاحبتك زوجتك خولة بنت قيس على المشهور اية
اللعان فاذهب فات بها قال سهل فتلاعنا وانا مع الناس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد
في تفسير سورة النور بما سمى الله في كتابه فلما فرغا من ملاعنتهما قال عويمر كذبت عليها يا رسول الله
ان امسكتها فطلقها ثلاثا قبل ان يامره رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل المطابقة بين الحديث والترجمة
في قوله فطلقها ثلاثا لانه صلى الله عليه وسلم امضاه ولم ينكر عليه وهذا فيه نظر لان اللعان
تعلق به انفساخ النكاح ظاهرا وباطنا كالرضاع والحرمة المؤبدة لكن قد يقال ان ذكره للطلاق الثلاث
مجموعة ولم ينكر عليه السلام عليه يدل له والظاهر ان عويمرا لم يظن ان اللعان يحرمها عليه واراد تحريمها
بالطلاق الثلاث وهذا الحديث قد سبق في تفسير النور قال ابن شهاب الزهري بالسند السابق فكانت
تلك الفرقة سنة المتلاعنين فلا يجتمعان بعد الملاعنة وبه قال حدثنا سعيد بن عفير بضم العين وفتح الفاء

وهو اسم رجل واسم ابيه كبير قال حدثني بالافراد الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد ايضا عقيل
بضم العين ابن خالد الايلي ولابي ذر عن عقيل عن ابن شهاب الزهري قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير
ان عائشة رضي الله عنها اخبرته ان امراة رفاعة بكسر الراء وتخفيف الفاء القرظي بالقاف المضمومة والظاء
المعجمة من بني قريظة واسمها تميمة بنت وهب وقيل غير ذلك جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقالت يا رسول الله ان رفاعة طلقني فبت طلاقي بالموحدة المفتوحة والفوقية المشددة اي قطعه
قطعا كليا وفي كتاب الادب من وجه اخر انها قالت طلقني آخر ثلاث تطليقات واني نكحت بعده عبد الرحمن
ابن الزبير بفتح الزاي وكسر الموحدة ابن باطيا القرظي وانما معه اي وان الذي معه تعني فرجه مثل
الهدبة بضم الهاء وسكون الدال المهملة وفي رواية مثل هدبة الثوب اي طرفه الذي لم ينسج شبهوه
بهدب العين وهو شعر جفنها وشبهته بذلك اما لصغره او لاسترخائه والثاني اظهر اذ يبعد ان يكون
صغيرا الى حد لا يغيب معه مقدار الحشفة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لها لعلك تريدين
ان ترجعي الى رفاعة لا ترجعين اليه حتى يذوق عبد الرحمن عسيلتك وتذوقي عسيلته بضم العين
على التصغير كناية عن الجماع شبه لذته بلذة العسل وحلاوته وانث في التصغير لان العسل يذكر ويؤنث
لانه تصغير عسلة اي قطعة من العسل او على ارادة اللذة لتضمنه ذلك ومطابقة الحديث للترجمة في قوله
فبت طلاقي اذ هو محتمل للثلاث دفعة واحدة ومتفرقة وبه قال حدثني بالافراد محمد بن بشار بندار قال
حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري انه قال حدثني بالافراد القاسم
ابن محمد اي ابن ابي بكر الصديق عن عائشة رضي الله عنها ان رجلا طلق امراته ولابي ذر عن الكشميهني امراة
ثلاثا فتزوجت زوجا غيره فطلق الزوج الثاني قبل ان يجامعها فسئل النبي صلى الله عليه وسلم بضم
السين مبنيا للمفعول اتحل للاول الذي طلقها ثلاثا قال لا تحل له حتى يذوق الثاني عسيلتها كما
ذاق ها الاول قال في الفتح وهذا الحديث ان كان مختصرا من قصة رفاعة فقد سبق توجيهه وان كان
في اخرى فالمراد منه طلقها ثلاثا فانه ظاهر في كونها مجموعة ولا يبعد التعدد باب من خير نساءه
وفي نسخة ازواجه اي بين ان يطلقهن انفسهن او يستمررن في العصمة وقول الله تعالى لرسوله صلى الله عليه
وسلم قل لازواجك ان كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها اي السعة في الدنيا وزخرفتها فتعالين اي فتقبلن
بارادتكن واختياركن لاحد امرين ولم يرد نهوضهن اليه بانفسهن امتعكن اي اعطكن متعة الطلاق واسرحكن
واطلقكن سراحا جميلا لا ضرار فيه وهذا امر من الله تعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم ان يخير نساءه بين
ان يفارقهن فيذهبن الى غيره ممن يحصل لهن عنده الدنيا وزخرفها وبين الصبر على ما عنده من ضيق الحال ولهن
عند الله في ذلك الجمع بين خيري الدنيا وسعادة الاخرة وبه قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي
حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا مسلم ابو الضحى بن صبيح عن مسروق هو ابن الاجدع
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت خيرنا اي امهات المؤمنين رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الدنيا
والاخرة فان اخترنا الدنيا يطلقنا طلاق السنة فاخترنا الله ورسوله فلم يعد بضم اوله وفتح العين والدال
المهملة المشددة ذلك التخيير علينا شيئا من الطلاق وهذا الحديث اخرجه مسلم في الطلاق والترمذي في النكاح
والنسائي فيه وفي الطلاق وابن ماجه في الطلاق وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى
ابن سعيد القطان عن اسماعيل بن ابي خالد قال حدثنا عامر هو ابن شراحيل الشعبي عن مسروق انه قال سالت
عائشة رضي الله عنها عن الخيرة بكسر الخاء المعجمة وفتح التحتية والراء اي تخيير الرجل زوجته في الطلاق وعدمه
فقالت ليس طلاقا واستدلت لذلك بقولها خيرنا النبي صلى الله عليه وسلم اي ازواجه فاخترناه افكان
تخييره طلاقا استفهام على سبيل الانكار قال مسروق بالاسناد السابق لا ابالي خيرتها واحدة او مائة
بعد ان تختارني واختلف فيما اذا اختارت نفسها هل تقع طلقة واحدة رجعية او بائنا او يقع ثلاثا فقال
المالكية يقع ثلاثا لان معنى الخيار بت احد الامرين اما الاخذ او الترك فلو قلنا اذا اختارت نفسها تكون طلقة
رجعية لم يعمل بمقتضى اللفظ لانها تكون بعد في اسر الزوج وقال الحنفية واحدة بائنة وقال الشافعي التخيير
كناية فاذا خير الزوج امراته واراد بذلك تخييرها بين ان تطلق منه وبين ان تستمر في عصمته فاختارت نفسها
واراد بذلك الطلاق طلقت لقول عائشة فاخترناه فلم يكن ذلك طلاقا اذ مقتضاه انها لو اختارت نفسها
كان طلاقا لكن مفهوم قوله تعالى فتعالين امتعكن واسرحكن اي بعد الاختيار ان ذلك بمجرده لا يكون طلاقا
بل لا بد من انشاء الزوج الطلاق فلو قالت لم ارد باختيار نفسي الطلاق صدقت فلو وقع التصريح بالتطليق
جزما واختلفوا في التخيير هل هو بمعنى التمليك او التوكيل والصحيح عندنا انه تمليك فلو قال الرجل لزوجته طلقي
نفسك ان شئت فتمليك للطلاق لانه يتعلق بغرضها فنزل منزلة قوله ملكتك طلاقك ويشترط ان يكون فورا
لتضمنه القبول وهو على الفور فلو اخرت بقدر ما ينقطع به القبول عن الايجاب ثم طلقت لم يقع الا ان قال
طلقي نفسك متى شئت فلا يشترط الفور وللزوج الرجوع قبل التطليق ولا يصح تعليقه فلو قال اذا جاء الغد
او زيد مثلا فطلقي نفسك لغا وقال المالكية والحنفية لا يشترط الفور بل متى طلقت نفذ باب بالتنوين
في كنايات الطلاق وهي ما يحتمل الطلاق وغيره ولا يقع الطلاق بها الا بالنية لانها غير موضوعة للطلاق بل
موضوعة لما هو اعم من حكمه والاعم في المادة الاستعمالية يحتمل كلا من ما صدقاته ولا يتعين احدهما الا بمعين

والمعتبر في نفس الامر هو النية وما ذكره المص في قوله اذا قال الرجل لامراته فارقتك وسرحتك او البرية
او الخلية فعيلة بمعنى فاعلة اي خلية من الزوج وهو حال منها او البرية من الزوج مقتضاه ان لا صريح عنده
الا لفظ الطلاق وما تصرف منه وهو قول الشافعي في القديم لكن نص في الجديد على ان الصريح لفظ الطلاق
والفراق والسراح لورود ذلك في القران بمعنى الطلاق او ما عني به الطلاق بضم العين وغيره كاستبرئي
رحمك اي اعتدي طلقتك وحبلك على غاربك اي وخليت سبيلك كما يخلى البعير في الصحراء ويترك زمامه على غاربه
وهو ما تقدم من الظهر وارتفع عن العنق وودعيني وبريت منك فهو على نيته ان نوى الطلاق وقع والا فلا
ويدل لذلك قول الله ولابي ذر وقول الله عز وجل وسرحوهن سراحا جميلا اي بالمعروف وكانه يريد ان التسريح
هنا بمعنى الارسال لا بمعنى الطلاق لان من طلق قبل الدخول ان يمتع ويسرح وليس المراد من الاية تطليقها
بعد التطليق قطعا وقال تعالى واسرحكن سراحا جميلا فهو محتمل للتطليق والارسال واذا احتملت
الامرين انتفى ان يكون صريحة في الطلاق كذا قرره في الفتح وتعقبه العيني بان معنى اسرحكن اطلقكن لانه
لم يسبق منه طلاق فمن اين يأتي الاحتمال وقال تعالى فامساك بمعروف او تسريح باحسان لان الاية
وردت بلفظ الفراق في موضع وورودها بالتفرق بلفظ السراح والحكم فيهما واحد لانه ورد في الموضعين
بعد وقوع الطلاق فالمراد به الارسال وقال تعالى او فارقوهن بمعروف لان سياقها بعد وقوع الطلاق
فلا يراد بها الطلاق بل الارسال ومباحث هذا مقررة في محالها من دواوين الفقه وقالت عائشة رضي الله عنها
مما وصله في اخر حديث في باب موعظة الرجل ابنته من كتاب النكاح قد علم النبي صلى الله عليه وسلم ان ابوي لم يكونا
يامراني بفراقه . باب من قال لامراته انت علي حرام وقال الحسن البصري فيما وصله عبد الرزاق
نيته فان نوى طلاقا وان تعدد او ظهارا وقع المنوي لان كلا منهما يقتضي التحريم فجاز ان يكنى عنه بالحرام وان
نواهما معا او مرتبا تخير وثبت ما اختاره منهما ولا يثبتان جميعا لان الطلاق يزيل النكاح والظهار يستدعي
بقاءه هذا مذهب الشافعية وقال الحنفية ان نوى واحدة فهي بائن وان نوى ثنتين فهي واحدة بائنة وان لم ينو
طلاقا فهي يمين ويصير موليا وقال المالكية يقع ثلاثا ولا يسال عن نيته ولهم في ذلك تفاصيل يطول ذكرها
وقال اهل العلم اذا طلق ثلاثا فقد حرمت عليه اي حتى تنكح زوجا غيره فسموه حراما بالتصريح بالطلاق
والفراق بان يتلفظ باحدهما او ينويه فلو اطلق او نوى غير الطلاق فهو محل النظر وقال صاحب المصابيح
من المالكية يعني فاذا كانت الثلاث تحريما كان التحريم ثلاثا قال وهذا غير ظاهر لجواز ان يكون بينهما عموم وخصوص
كالحيوان والانسان وحاول ابن المنير الجواب عن البخاري بان الشرع عبر عن الغاية القصوى بالتحريم واما تسمية
الشيء بما هو اوضع منه فدل ذلك على ان الذين كانوا لا يجعلون ان الثلاث محرمة ولا انها الغاية يجعلون ان التحريم
هو الغاية ولهذا ابتز لهم ان الثلاث تحرم فالمستدل به في الحقيقة انما هو الاطلاق مع السياق وما من شان
العرب ان تعبر بالخاص عن العام ولو قال القائل لانسان يزيديه يعرف بشانه وينبه على قدره هذا حيوان
لكان متهكما مستخفا فاذا اعتبر الشرع عن الثلاث بانها محرمة فلا يحمل على التعبير عن الخاص بالعام لئلا يكون
ركيكا والشرع منزه عن ذلك فاذن هما سواء لا عموم بينهما ويدل هذا على ان التحريم كان شهيرا عندهم بالغلظ
والشدة من الثلاث ولهذا انشرح لهم به قال وهذا من لطيف الكلام واما كون التحريم قد يقصر عن الثلاث فذلك
تحريم مقيد واما المطلق منه فللثلاث وفرق بين ما يفهم لدى الاطلاق وما لا يفهم الا بقيد انتهى وتعقبه
البدر فقال قوله وما من شان العرب ان تعبر عن العام بالخاص مشكل اللهم الا ان يريد في بعض المقامات
الخاصة فيمكن وسياق كلامه يفهم ذلك عند التامل انتهى وقال ابن بطال ان البخاري يرى ان التحريم بمنزلة
الطلاق الثلاث للاجماع على ان من طلق امراته ثلاثا انها تحرم عليه فلما كانت الثلاث تحرمها كان التحريم
ومن ثم اورد حديث رفاعة محتجا به لذلك وتعقبه في الفتح فقال الذي يظهر من مذهب البخاري ان الحرام
ينصرف الى نية القائل ولذا صدر الباب بقول الحسن ومن عادته في موضع الاختلاف مهما صدر به
من النقل عن صحابي او تابعي فهو اختياره وحاشى البخاري ان يستدل بكون الثلاث تحرم على ان كل تحريم له حكم
الثلاث مع ظهور منع الحصر لان الطلقة الواحدة تحرم غير المدخول بها مطلقا والبائن تحرم المدخول بها
الا بعقد جديد وكذا الرجعية اذا انقضت عدتها فلم ينحصر التحريم في الثلاث وايضا فالتحريم اعم من
التطليق ثلاثا وليس هذا التحريم المذكور في المراة كالذي يحرم الطعام على نفسه لانه لا يقال للطعام
الحل ولا يقال للطعام الحل حرام قال الشافعي ان حرم طعاما او شرابا فلغو ويقال للمطلقة حرام
خلافا لمن نقل عن اصبغ وغيره ممن سوى بين الزوجة والطعام والشراب وقد ظهر ان الشيئين وان
استويا من جهة فقد يفترقان من جهة اخرى فالزوجة اذا حرمها على نفسه واراد بذلك تطليقها حرمت
عليه والطعام والشراب اذا حرمه على نفسه لم يحرم عليه ولا يلزمه كفارة لاختصاص الابضاع
بالاحتياط وشدة قبولها التحريم ولذا احتج بالاتفاق على ان المراة بالطلقة الثالثة تحرم على الزوج
فقال وقال تعالى في الطلاق ثلاث لا تحل له اي من بعد حتى تنكح زوجا غيره وقال الليث بن سعد الامام
مما وصله ابو الجهم العلاء بن موسى الباهلي في جزئه عن نافع مولى ابن عمر انه قال ولابي ذر حدثني
بالافراد نافع قال كان ابن عمر رضي الله عنهما اذا سئل عمن طلق ثلاثا قال لو طلقت مرة او مرتين
كان لك المراجعة فان النبي صلى الله عليه وسلم امرني بهذا لما طلقت امراتي وهي حائض فقال لما ذكر

له عمر ذلك مره فليراجعها فكانه قال للسايل ان طلقت طلقة او تطليقتين فانت مامور بالمراجعة لاجل
الحيض فان طلقتها ثلاثا حرمت عليك حتى تنكح زوجا غيرك ولابي ذر عن الكشميهني فان طلقتها بضمير الغيبة
كقوله غيرك وبه قال حدثنا محمد هو ابن سلام قال حدثنا ابو معاوية محمد بن خازم قال حدثنا هشام بن عروة عن
ابيه عن عايشة رضي الله عنها انها قالت طلق رجل اسمه رفاعة امرأته تسمى تميمة بنت وهب ثلاثا فتزوجت
زوجا غيره اسمه عبد الرحمن بن الزبير فطلقها وكانت معه جارحة مسترخية مثل الهدبة فلم تصل منه
الى شيء تريد من الوطء التام فلم يلبث اي الزوج الثاني ان طلقها فاتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت
يا رسول الله ان زوجي رفاعة طلقني ثلاثا واني تزوجت زوجا غيره فدخل بي ولم يكن معه الا مثل الهدبة
في الارتخا فلم يقربني الا هنة واحدة بفتح الهاء والنون المخففة وحكي تشديدها قال السفاقسي اعلم
يطاني الا مرة واحدة يقال هني امرأته اذا غشيها وفي رواية ابن السكن فيما ذكره في المشارق الا هبة
بالموحدة المشددة اي مرة او وقعة واحدة لم تصل مني الى شيء وقال في المصابيح قولها ولم يصل مني الى شيء
صريح في انه لم يطاها اصلا لا مرة ولا وقعة فيحمل قولها الا هنة واحدة على ان معناه لم يرد ان يقرب مني
بقصد الوطء الا مرة واحدة انتهى بمعناه اذ قلنا المراد فلم تصل منه الى شيء تريد من الوطء التام لارتخايه
وعدم قدرته انتظم الكلام فاحل بحذف همزة الاستفهام ولابي ذر افاحل لزوجي الاول رفاعة فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحلين لزوجك الاول حتى يذوق الاخر عبد الرحمن بن الزبير عسيلتك
وتذوقي ولابي ذر وتذوق عسيلته شبه عليه الصلاة والسلام لذة الجماع بذوق العسل فاستعار لها
ذوقا والعمل على هذا عند عامة اهل العلم من الصحابة وغيرهم انه اذا طلق ثلاثا لا تحل له حتى تنكح غيره ويصيبها
الثاني ولا تحل باصابة شبهة ولا ملك يمين وكان ابن المنذر يقول في الحديث دلالة على ان الثاني ان واقعها
وهي نايمة او مغمى عليها لا تحس باللذة انها لا تحل للاول لانه لا ذو قان يحس باللذة وعامة اهل العلم على انها تحل
قال النووي اتفقوا على ان تغييب الحشفة في قبلها كاف في ذلك من غير انزال وشرط الحسن الانزال لقوله
حتى تذوقي عسيلته وهو النطفة انتهى هذا باب بالتنوين في قوله تعالى مخاطبا لنبيه صلى الله عليه
وسلم لم تحرم ما احل الله لك وبه قال حدثني بالافراد الحسن بن صباح بالصاد المهملة والموحدة المشددة آخره حاء مهملة
البزار بالزاي وبعد الالف را الواسطي نزل بغداد وثقه الجمهور ولينه الهنا قليلا انه سمع الربيع بن
نافع الحلبي نزل طرسوس وهو ابو توبة بالمثناة الفوقية وبعد الواو الساكنة موحدة مشهور بكنيته اكثر من
اسمه قال حدثنا معاوية بن سلام بتشديد اللام عن يحيى بن ابي كثير الامام ابي نصر اليمامي احد الاعلام عن يعلى
ابن حكيم الثقفي عن سعيد بن جبير الوالبي مولاهم احد الاعلام انه اخبره انه سمع ابن عباس رضي الله عنهما
يقول اذا حرم الرجل امرأته اي عينها ليس بشيء اي ليس بطلاق لان الاعيان لا توصف بذلك ولابي ذر عن الحموي
والمستملي ليست اي الكلمة وهي قوله انت علي حرام المنوي بها عينها بطلاق وقال ابن عباس مستدلا على ما ذهب اليه
ولابي ذر وابن عساكر لقد كان لكم في رسول الله اسوة بضم الهمزة وكسرها قدوة حسنة واشار بذلك الى قصة
مارية وفي حديث انس عند النساي بسند صحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم كانت له امة يطاها فلم تزل به
حفصة وعايشة حتى حرمها فانزل الله تعالى هذه الاية يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك قال في الفتح وهذا
اصح طرق هذا السبب نعم اذا اراد تحريم عينها كره وعليه كفارة يمين في الحال وان لم يطا وليس ذلك يمينا
لان اليمين انما ينعقد باسما الله تعالى وصفاته وروى النساي عن سعيد بن جبير ان رجلا سال ابن عباس فقال اني
جعلت امرأتي علي حراما فقال كذبت ليست عليك حراما ثم تلا يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك وبه قال حدثني
بالافراد الحسن بن محمد بن صباح ولابي ذر صباح الزعفراني الفقيه قال حدثنا حجاج هو ابن محمد الاعور عن
ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز انه قال زعم عطا هو ابن ابي رباح انه سمع عبيد بن عمير بضم العين فيهما
مصغرين الليثي المكي والزعم المراد به القول يقول سمعت عايشة رضي الله عنها تقول ان النبي صلى الله عليه
وسلم كان يمكث عند زينب ابنة ولابي ذر بنت جحش رضي الله عنها ويشرب عندها عسلا فتواصيت بالصاد
المهملة انا وحفصة بنت عمر ان ايتنا ولابي ذر وابن عساكر ان ايتنا بفتح الهمزة وتخفيف النون دخل عليها
دخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم فلتقل له اني اجد منك ريح مغافير اكلت مغافير بالغين المعجمة والفا
بعدها تحتية ساكنة جمع مغفور بضم اوله قال في القاموس والمغافر والمغافير المغاثير يعني بالمثلثة
بدل الفا الواحد مغفر ومغفر ومغفور ومغفور ومغفارة ومغفيرة وقال في مادة غثر المغثر كمنبر شي ينضح
الثمام والعشر والرمث كالعسل الجمع مغاثير واغثر الرمث سال منه وتمغثر اجتناه انتهى وقال ابن قتيبة
هو صمغ حلو له رايحة كريهة وذكر البخاري انه شبيه بالصمغ يكون في الرمث بكسر الرا وسكون الميم بعدها
مثلثة من الشجر الذي ترعاها الابل واكلت استفهام محذوف الاداة فدخل صلى الله عليه وسلم على احداهما
قال ابن حجر لم اقف على تعيينها واظنها حفصة فقالت له ذلك القول الذي تواصتا عليه اكلت مغافير
فقال لا لم اكل مغافير ولابي ذر لا باس بل شربت عسلا عند زينب ابنة جحش ولابي ذر لا بل شربت عسلا
ولن اعود له للشراب وزاد في رواية هشام بن يوسف في تفسير سورة التحريم وقد حلفت لا تخبري بذلك
احدا فنزلت يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك الى قوله تعالى ان تتوبا الى الله اي لعايشة وحفصة
وعند ابن عساكر منها باب ان تتوبا الى الله يعني لعايشة وحفصة واذ اسر النبي الى بعض ازواجه حديثا

لقوله بل شربت عسلا قال في الفتح هذا القدر اي واذ اسر النبي الخ بقية الحديث وكنت اظنه من ترجمة
البخاري حتى وجدته مذكورا في اخر الحديث عند مسلم قال وكان المعنى وما المراد بقوله تعالى واذ اسر النبي الى
بعض ازواجه حديثا فهو لاجل قوله بل شربت عسلا وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد فروة بن ابي المغرا
بالفا المفتوحة والرا الساكنة والمغرا بفتح الميم والرا بينهما غين ساكنة ممدود الكندي الكوفي قال حدثنا
علي بن مسهر الكوفي الحافظ عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عايشة رضي الله عنها انها
قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب العسل والحلوا بالمد ولابي ذر والحلوى بالقصر قال في
القاموس والحلواء يمد ويقصر وعند الثعالبي في فقه اللغة ان حلوى النبي صلى الله عليه وسلم التي كان يحبها هي المجيع
بالجيم بوزن عظيم قال في القاموس تمر يعجن بلبن وليس هذا من عطف العام على الخاص وانما العام الذي يدخل فيه
بضم اوله وكان صلى الله عليه وسلم اذا انصرف من العصر اي من صلاة العصر دخل على نسايه فيدنو اي يقرب
من احداهن بان يقبلها ويباشرها من غير جماع كما في رواية اخرى وفي رواية حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عند عبد
ابن حميد ان ذلك اذا انصرف من صلاة الفجر لكنها كما في الفتح رواية شاذة وعلى تسليمها فيحتمل ان الذي كان
يفعله اول النهار سلاما ودعا محضا والذي في اخره معه جلوس ومحادثة فدخل على حفصة بنت عمر فاحتبس
فاقام عندها اكثر مما كان يحتبس فغرت فسالت عن ذلك فقيل لي في حديث ابن عباس عن عايشة قالت لجويرية
جبشية عندها يقال لها خضرا اذا دخل على حفصة فادخلي عليها فانظري ماذا يصنع فقالت اهدت لها امرأة
اي لحفصة من قومها عكة من عسل سقط الجار لابي ذر وزاد ابن عباس من الطايف فسقت النبي صلى الله عليه
وسلم منه شربة وفي الرواية السابقة من هذا الباب ان شرب العسل كان عند زينب بنت جحش وفي هذه عند حفصة
وقد قدمنا ان رواية ابن عباس عند ابن مردويه انه كان عند سودة وان عايشة وحفصة هما اللتان تواطاتا كما
في رواية عبيد بن عمير المروية اول هذا الباب وان اختلفا في صاحبة العسل لم يتعرض في المطامح بعايشة لكن يمكن
تعدد القصة التي في شرب العسل وتحريمه واختصاص النزول بالقصة التي وقع فيها الشرب عند حفصة كانت
سابقة والراجح ايضا ان صاحبة العسل زينب لا سودة لان طريق عبيد اثبت من طريق ابن ابي مليكة ويويد ان
في الهبة ان نسا النبي صلى الله عليه وسلم كن حزبين عايشة وسودة وحفصة وصفية في حزب وزينب
بنت جحش وام سلمة والباقيات في حزب ولذا غارت عايشة منها لكونها من غير حزبها وهو مما يلي الترجيح عيا
فقال رواية عبيد بن عمير اولى لموافقتها ظاهر القران لان فيه وان تظاهرا عليه فهما ثنتان لا اكثر قال فكان
الاسما انقلبت على راوي الرواية الاخرى لكن اعترضه الكرماني فقال متى جوزنا هذا ارتفع الوثوق باكثر الروايات
وفي تفسير السدي ان شرب العسل كان عند ام سلمة اخرجه الطبري وغيره وهو مرجوح لارساله وشذوذه انتهى
ملخصا من الفتح قالت عايشة فقلت اما بفتح الهمزة وتخفيف الميم والله لنحتالن له اي لاجله فقلت لسودة
بنت زمعة فانه صلى الله عليه وسلم سيدنو اي يقرب منك فاذا دنا منك فقولي له اكلت مغافير فانه
سيقول لك لا فقولي له ما هذه الريح التي اجد منك وسقط لفظ منك لابن عساكر فانه سيقول لك سقتني
حفصة شربة عسل فقولي له جرست بفتح الجيم والرا والسين المهملة اي رعت نحله اي نحل هذا العسل
الذي شربته العرفط بضم العين المهملة والفا بينهما را ساكنة اخره طا مهملة الشجر الذي صمغه المغافير
وساقول انا له ذلك وقولي له انت يا صفية بنت حيي ذاك بكسر الكاف بلا لام ولابي ذر ذلك اي قولي
الكلام الذي علمته لسودة زاد يزيد بن رومان عن ابن عباس وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اشد عليه
عليه ان يوجد منه رايحة كريهة لانه ياتيه الملك قالت عايشة تقول سودة لي فوالله ما هو الا ان قام
صلى الله عليه وسلم على الباب فاردت ان اباديه بالموحدة من المباداة بالهمز ولابن عساكر اناديه بالنون
بدل الموحدة بما امرتني به بسكون الفوقية في اليونينية بان اقول له اكلت مغافير فرقا بفتح الفا والرا خوفا
منك فلما دنا عليه الصلاة والسلام منها قالت له سودة يا رسول الله اكلت مغافير قال لا ما اكلتها قالت
فما هذه الريح التي اجد منك قال عليه الصلاة والسلام سقتني حفصة شربة عسل وسقط لابن عساكر
عسل قالت سودة جرست رعت نحله العرفط شجر المغافير قالت عايشة فلما دار الي بتشديد اليا
قلت له عليه الصلاة والسلام وسقط لابي ذر له نحو ذلك القول الذي قلت لسودة ان تقول له فلما دار
الى صفية قالت له مثل ذلك عبر بقوله نحو ذلك في اسناد القول لعايشة وبقوله مثل ذلك في اسناده
لصفية لان عايشة لما كانت المبتكرة لذلك عبرت عنه باي لفظ ارادت واما صفية فانها مامورة بقول
ذلك فليس لها ان تتصرف فيه لكن وقع التعبير بلفظ مثل في الموضعين في رواية ابي اسامة فيحتمل ان يكون
من تصرف الرواة فلما دار الى حفصة في اليوم الاخر قالت له يا رسول الله الا بالتخفيف اسقيك منه
من العسل قال لا حاجة لي فيه لما وقع من تواردهن الثلاث على انه نشات له من شربه ريح كريهة
فتركه حسما للمادة قالت عايشة تقول سودة والله لقد حرمناه بتخفيف الرا منعناه صلى الله عليه وسلم
من العسل قالت عايشة قلت لها اي لسودة اسكتي لئلا يفشو ذلك فيظهر ما دبرته لحفصة ومنه منها
على مقتضى طبيعة النسا في الغيرة وليس بكبيرة بل صغيرة معفو عنها مكفرة باب بالتنوين لا طلاق
قبل النكاح فلو قال لاجنبية ان تزوجتك فانت طالق فلغو للحديث المروي عند ابي داود وقال الترمذي
حسن صحيح لا طلاق الا بعد نكاح وللحاكم من رواية جابر لا طلاق لمن لا يملك وقال صحيح على شرطهما اي

لا طلاق واقع وقول الله تعالى يا أيها الذين آمنوا إذا نكحتم المؤمنات أي تزوجتم والنكاح هو الوطء في الأصل وتسمية العقد نكاحا لملابسته له من حيث أنه طريق له كتسمية الخمر إثما لأنها سببه ولم يرد لفظ النكاح في القرآن إلا في معنى العقد لأنه في معنى الوطء من باب التصريح به ومن آداب القرآن الكناية عنه ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها فمتعوهن وسرحوهن سراحا جميلا ولا تمسكوهن ضرارا وسقط لأبي ذر قوله فما إلى آخره وقوله وقول الله تعالى وثبت عنده يا أيها الذين آمنوا لكن قال الحافظ ابن حجر إن لفظ الباب أيضا ثابت عنده قلت وكذا لفظ الباب هو ثابت في اليونينية وذكر الآية إلى قوله من عدة وحذف الباقي وقال الآية وقال ابن عباس رضي الله عنهما فيما أخرجه أحمد بسند جيد جعل الله الطلاق بعد النكاح وروى ابن خزيمة والبيهقي من طريقه عن سعيد بن جبير سئل ابن عباس عن الرجل يقول إن تزوجت فلانة فهي طالق فقال ليس بشيء إنما الطلاق لما ملك قالوا فابن مسعود كان يقول إذا وقت وقتا فهو كما قال فقال يرحم الله أبا عبد الرحمن لو كان كما قال لقال الله إذا طلقتم المؤمنات ثم نكحتموهن ويروى ولابن عساكر وروي في ذلك أي في أن لا طلاق قبل النكاح عن علي رضي الله عنه فيما رواه عبد الرزاق برجال ثقات من طريق الحسن البصري قال سأل رجل عليا قال قلت إن تزوجت فلانة فهي طالق فقال علي ليس بشيء لكن الحسن لم يسمع من علي وقد روي مرفوعا فيما أخرجه البيهقي وأبو داود عن علي قال حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم لا طلاق إلا من بعد نكاح ولا يتم بعد احتلام وعن سعيد بن المسيب فيما رواه عبد الرزاق بإسناد صحيح عن ابن جريج بلفظ أخبرني عبد الكريم الجزري أنه سأل سعيد بن المسيب وسعيد بن جبير وعطاء بن أبي رباح عن طلاق الرجل ما لم ينكح فكلهم قالوا لا طلاق قبل أن ينكح إن سماها وإن لم يسمها وعن عروة بن الزبير بن العوام مما رواه سعيد بن منصور بسند صحيح حدثنا حماد بن زيد عن هشام بن عروة أن أباه كان يقول كل طلاق أو عتق قبل الملك فهو باطل وعن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام وعبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود فيما رواه يعقوب بن سفيان والبيهقي من طريقه من رواية ابن أبي الزناد عن المنذر بن علي بن الحكم أن ابن أخيه خطب ابنة عمه فتشاجروا في بعض الأمر فقال الفتى هي طالق إن نكحتها حتى آكل الغضيض قال والغضيض طلع النخل الذكر ثم ندموا على ما كان من الأمر فقال المنذر أنا آتيكم بالبيان من ذلك فانطلقت إلى سعيد بن المسيب فذكرت له فقال ابن المسيب ليس عليه شيء طلق ما لا يملك قال ثم إني سألت عروة بن الزبير فقال مثل ذلك ثم سألت أبا سلمة بن عبد الرحمن فقال مثل ذلك ثم سألت أبا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام فقال مثل ذلك ثم سألت عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ابن مسعود فقال مثل ذلك ثم سألت عمر بن عبد العزيز قال هل سألت أحدا قلت نعم فسميتهم قال ثم رجعت إلى القوم فأخبرتهم وعن أبان بن عثمان لكن قال الحافظ ابن حجر لم أقف على إسناده إليه بذلك وعن علي بن حسين المشهور بزين العابدين مما أخرجه في الغيلانيات بلفظ لا طلاق إلا بعد نكاح وعن شريح القاضي مما رواه سعيد بن منصور وابن أبي شيبة من طريق سعيد بن جبير عنه قال لا طلاق قبل نكاح وسنده صحيح وعن سعيد بن جبير مما رواه ابن أبي شيبة أنه قال في الرجل يقول يوم أتزوج فلانة فهي طالق قال ليس بشيء إنما الطلاق بعد النكاح ورواه الدارقطني مرفوعا من طريق أبي هاشم الرماني عن سعيد بن جبير عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن رجل قال يوم أتزوج فلانة فهي طالق فقال طلق ما لا يملك وفي سنده أبو خالد الواسطي وهو واه وعن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق وسالم هو ابن عبد الله بن عمر مما رواه أبو عبيد في كتاب النكاح له عن هشيم ويزيد بن هارون كلاهما عن يحيى بن سعيد قال كان القاسم بن محمد وسالم بن عبد الله وعمر بن عبد العزيز لا يرون الطلاق قبل النكاح وهذا إسناد صحيح وقد سقط لأبي ذر قوله والقاسم وسالم وعن طاوس مما أخرجه عبد الرزاق عن معمر قال كتب الوليد بن يزيد إلى أمراء الأمصار أن يكتبوا إليه بالطلاق قبل النكاح وكان قد ابتلي بذلك فكتب إلى عامله باليمن فدعا ابن طاوس وإسماعيل بن شروس وسماك بن الفضل عن وهب بن منبه ثم قالوا لا طلاق قبل النكاح قال سماك من عنده إنما النكاح عقدة تعقد والطلاق يحلها فكيف تحل عقدة قبل أن تعقد وعن الحسن فيما رواه عبد الرزاق بلفظ لا طلاق قبل النكاح ولا عتق قبل الملك وعن عكرمة فيما رواه الأثرم عن الفضل بن دكين عن سويد بن نجيح قال سألت عكرمة مولى ابن عباس قلت رجل قالوا له تزوج فلانة قال هي يوم أتزوجها طالق كذا وكذا قال إنما الطلاق بعد النكاح وعن عطاء مما رواه الطبراني في الأوسط عنه عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا طلاق إلا بعد نكاح ولا عتق إلا بعد ملك وعن عامر بن سعيد هو البجلي الكوفي التابعي كما قاله في الفتح وجزم الكرماني بأنه ابن سعد بن أبي وقاص قال ابن حجر وفيه نظر وتعقبه العيني بأن أصحاب رجال الصحيحين لم يذكروا عامر بن سعيد البجلي فالظاهر أنه ابن أبي وقاص ولم يقف على إسناد هذا الأثر وعن جابر بن زيد أبي الشعثاء البصري مما رواه سعيد بن منصور وفي رواية أبي ذر وسالم أي ابن عبد الله بن عمر وقد سبق وعن نافع بن جبير أي ابن مطعم ومحمد بن كعب القرظي مما وصله ابن أبي شيبة عنهما أنهما قالا لا طلاق إلا بعد نكاح وعن سليمان بن يسار مما وصله سعيد بن منصور وعن مجاهد مما رواه ابن أبي شيبة عن الحسن بن الرماح سألت سعيد بن المسيب ومجاهدا وعطاء عن رجل قال يوم أتزوج فلانة فهي طالق فكلهم قال ليس بشيء وزاد سعيد أيكون سيل قبل مطر وعن القاسم ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود مما رواه ابن أبي شيبة بلفظ لا طلاق إلا بعد نكاح وعن عمرو بن هرم بفتح العين في الأول وأهمله أكثر الرواة لعرف في الثاني الأزدي من أتباع التابعين مما قال الحافظ ابن حجر لم أقف على مقالته موصولة إلا أن في كلام بعض الشراح أن أبا عبيد أخرجه من طريقه وعن الشعبي عامر بن شراحيل

انما

إنما لا تطلق لكن رواه وكيع في مصنفه عن الشعبي قال إن قال كل امرأة أتزوجها فهي طالق فليس بشيء فإن وقت لزمه قال الكرماني ومقصود البخاري من تعداد هذه الجماعة الثلاثة والعشرين من الفقهاء الأفاضل الإشعار بأنه يكاد أن يكون إجماعا على أنه لا تطلق المرأة قبل النكاح وقال في الفتح وقد تجوز البخاري في نسبة جميع من ذكر عنهم إلى القول بعدم الوقوع مطلقا مع أن بعضهم يفصل وبعضهم مختلف عليه ولعل ذلك لنكتة تصدير النقل عنهم بصيغة التمريض والمسألة من الخلافيات الشهيرة وللعلماء فيها مذاهب الوقوع مطلقا وعدم الوقوع مطلقا والتفصيل بين ما إذا عين أو عمم والجمهور وهو قول الشافعي على عدم الوقوع نعم حكى ابن الرفعة في كفايته عن أمالي أبي الفرج وأنكرها طائفة أن منهم من أثبت وقوع الطلاق قال وادعى أن بعض الشارحين للمسألة استدل بقوله صلى الله عليه وسلم لا طلاق قبل النكاح مقتصرا على ذلك وهو غير كاف لأن من قال بوقوع الطلاق فإنه يقول الطلاق إنما يقع بعد النكاح انتهى وأبو حنيفة وأصحابه يقولون بالوقوع مطلقا لأن التعليق بالشرط يمين فلا تتوقف صحته على وجود محل الملك كاليمين بالله تعالى وهذا لأن اليمين تصرف من الحالف في ذمة نفسه لأنه يوجب البر على نفسه والمحلوف به ليس بطلاق لأنه لا يكون طلاقا إلا بعد الوصول إلى المحل وعند ذلك الملك واجب وقال بالتفصيل جمهور المالكية فإن سمى امرأة أو طائفة أو قبيلة أو مكانا أو زمانا يمكن أن يعيش إليه لزمه واحترزوا بذلك عما لو قال إلى مائتي سنة أنه لا يلزمه شيء وقال الشيخ خليل في توضيحه ولو قال لأجنبية إن دخلت الدار فأنت طالق فلا شيء عليه لعدم عصمتها ولو قال إن تزوجتك فأنت طالق فالمشهور اعتباره وروى ابن وهب عن مالك أنه لا يلزمه قال في الاستذكار وروي في نحو هذا القول أحاديث إلا أنها عند أهل الحديث معلولة ومنهم من يصحح بعضها وأحسنها ما خرج قاسم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا طلاق إلا بعد نكاح ولأبي داود لا نكاح إلا فيما يملك قال البخاري وهو أصح شيء في الطلاق قبل النكاح وأجيب عنهما بأنا نقول بموجبهما لأن الذي دل عليه الحديث إنما هو انتفاء وقوع الطلاق قبل النكاح ونحن نقول به ومحل النزاع إنما هو التزام الطلاق. هذا

باب بالتنوين إذا قال لامرأته وهو أي والحال أنه مكره هذه أختي فلا شيء عليه من طلاق ولا ظهار قال النبي صلى الله عليه وسلم قال إبراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم لسارة زوجته أم إسحاق لما طلبها ذلك الجبار وخاف أن يقتله هذه أختي وذلك في ذات الله عز وجل وكان من شأنهم أن لا يتعرضوا للخلية إلا بخطبة ورضى بخلاف المتزوجة فكانوا يغتصبونها من زوجها إذا أحبوا ذلك

باب بيان حكم الطلاق في الإغلاق بكسر الهمزة وسكون الغين المعجمة آخره قاف وهو الإكراه وسمي به لأن المكره كأنه يغلق عليه الباب ويضيق عليه حتى يطلق وقيل العمل في الغضب وتمسك بهذا التفسير بعض متأخري الحنابلة لقائليه بأن الطلاق في الغضب لا يقع ولم يوجد عن أحد من متقدميهم لكن رد هذا التفسير المطرزي والفارسي بأن طلاق الناس غالبا إنما هو في حال الغضب ولو جاز عدم وقوع طلاق الغضبان لكان لكل أحد أن يقول كنت غضبانا فلا يقع علي طلاق و حكم المكره بفتح الميم وفتح الراء و حكم السكران و حكم المجنون وأمرهما هل هو واحد أو مختلف و حكم الغلط والنسيان الواقعين في الطلاق و حكم الشرك إذا وقع من المكلف ما يقتضيه غلطا أو نسيانا هل يحكم به أم لا وإذا كان لا يحكم عليه به فالطلاق كذلك وغيره أي غير الشرك مما هو دونه أو غير ما ذكر نحو الخطأ وسبق اللسان والهزل وحكى ابن التين أن في بعض النسخ والشك بدل والشرك قال الزركشي وهو اللائق وقال ابن بطال وهو الصواب لكن قال الحافظ ابن حجر إنه لم يره في شيء من النسخ التي وقف عليها لقول النبي صلى الله عليه وسلم الأعمال بالنية بالإفراد ولكل امرئ ما نوى فإنما يعتبر ما ذكر من الإكراه وغيره مما سبق بالنية وإنما يتوجه على العاقل المختار العامد الذاكر وتلا الشعبي عامر بن شراحيل قوله تعالى مستدلا لعدم وقوع طلاق المخطئ والناسي لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا وهذا وصله بسنده ابن التستري في فوائده و بيان ما لا يجوز من إقرار الموسوس بسينين مهملتين وفتح الواو الأولى وكسر الثانية وقال النبي صلى الله عليه وسلم للذي أقر على نفسه بالزنا أبك جنون فقال لا الحديث الآتي إن شاء الله تعالى في الحدود بعون الله وقوته وقال علي رضي الله عنه بقر بالموحدة والقاف المخففة شق حمزة بن عبد المطلب خواصر شارفي بفتح القاف وتشديد التحتية تثنية شارف الناقة المسنة وطفق أي شرع أو جعل النبي صلى الله عليه وسلم يلوم حمزة على فعله ذلك فإذا حمزة قد ثمل بفتح المثلثة وكسر الميم سكر مبتدأ وخبر محمرة عيناه خبر بعد خبر ثم قال حمزة رضي الله عنه هل ولأبي ذر وابن عساكر وهل أنتم إلا عبيد لأبي فعرف النبي صلى الله عليه وسلم أنه قد ثمل سكر فخرج صلى الله عليه وسلم من عند حمزة وخرجنا معه أي ولم يؤاخذه فتمسك به من قال بعدم مؤاخذة السكران بما يقع منه حال سكره من طلاق وغيره وقد سبق هذا الحديث موصولا في غزوة بدر من المغازي وقال عثمان بن عفان رضي الله عنه ليس لمجنون ولا لسكران طلاق وصله ابن أبي شيبة وقال ابن عباس رضي الله عنهما مما وصله سعيد بن منصور وابن أبي شيبة بمعناه طلاق السكران والمستكره ليس بجائز أي ليس بواقع إذ لا عقل للسكران المغلوب على عقله ولا اختيار للمستكره وقال عقبة بن عامر الجهني لا يجوز أي لا يقع طلاق الموسوس لأن الوسوسة حديث النفس ولا مؤاخذة بما يقع في حديث النفس وقال عطاء هو ابن أبي رباح مما سبق في الشروط في الطلاق إذا أراد أن يطلق وبدأ بالطلاق قبل الشروط بأن يقول أنت طالق إن دخلت الدار فله شرطه كما في العكس بأن يقول

ان دخلت الدار فانت طالق فلا يلزم تقدم الشرط على الطلاق بل يجوز سابقا ولاحقا وان قال ابتداء من غير ذكر شرط مقتصرا عليه فانت طالق وقال اردت الشرط فسبق لساني الى الجزاء لم يقبل منه ظاهرا لاتهامه وقد خاطبها بصريح الطلاق والفاء تزاد في غير الشرط وان قال ان دخلت الدار انت طالق بحذف الفاء فهو تعليق وقال نافع مولى ابن عمر اذا طلق رجل امرأته البتة نصب على المصدر اي طلاقا بائنا ان خرجت من الدار ما حكمه فقال ابن عمر رضي الله عنهما ان خرجت اي من الدار فقد بتت منه بضم الموحدة وتشديد الفوقية الاولى اي انقطعت عنه فلا رجعة له فيها وللاصيلي وابي ذر ان خرجت فقد بنت بموحدة مكسورة فنون ساكنة ففوقية مكسورة وان لم تخرج منها ولابي ذر عن الحموي والمستملي وان لم تخرجي فليس بشيء لعدم وجود الشرط وقال الزهري محمد بن مسلم بن شهاب فيمن قال ان لم افعل كذا وكذا فامرأتي طالق ثلاثا يسأل عما قال وعقد عليه قلبه حين حلف بتلك اليمين فان سمى اجلا اراده وعقد عليه قلبه حين حلف جعل بضم الجيم وكسر العين ذلك في دينه وامانته اي يدين فيما بينه وبين الله تعالى قال في الفتح اخرجه عبد الرزاق عن معمر عن الزهري مختصرا ولفظه في الرجلين يحلفان بالطلاق والعتاق على امر يختلفان فيه ولم تقم على واحد منهما بينة على قوله قال يدينان ويحملان من ذلك ما تحملا وقال ابراهيم النخعي ان قال لامرأته لا حاجة لي فيك تعتبر نيته فان نوى الطلاق طلقت والا فلا وطلاق كل قوم بلسانهم عجميا او غيره وهذا وصله ابن ابي شيبة ايضا وقال في الروضة ترجمة لفظ الطلاق بالعجمية وسائر اللغات صريح على المذهب لشهرة استعمالها في معناها عند اهل تلك اللغات كشهرة العربية عند اهلها وقيل وجهان ثانيهما انها كناية وقال قتادة بن دعامة مما وصله ابن ابي شيبة اذا قال الرجل لامرأته ان حملت فانت طالق ثلاثا يغشاها اي يجامعها عند كل طهر مرة واحدة فان استبان حملها فقد بانت طلقت منه ثلاثا وهو قول الجمهور وقال المالكية يحنث بالوطء من بعد التعليق استبان بها حمل ام لا رواه ابن القاسم لان الحمل موقوف على سبب والسبب بيد الحالف ان شاء اوقعه وان شاء لم يوقعه وهو الوطء واختلف بعد الوطء فقال في المدونة يعجل عليه الطلاق باثر الوطء وقال ابن الماجشون لا يعجل عليه وينتظر ان يطأها في كل طهر مرة وقال اشهب لا شيء عليه حتى يكون ما شرط وقال ابن يونس فوجه قول ابن القاسم انه اذا وطئها صار حملها مشكوكا فيه فيعجل الطلاق لان كل من شك هل حنث ام لا فهو حانث ووجه قول اشهب ان من اصله انه لا يطلق الا على من علق على ما لا بد منه ووجه قول ابن الماجشون انه لا يحصل الحمل من كل وطء فوجب ان لا يطلق عليه حتى يختبر امرها اذا الوطء ويمسك عن وطئها اذ لا يدري هل حملت منه ام لا وسقط لابي ذر لفظ منه وهذا وصله ابن ابي شيبة وقال الحسن البصري فيما وصله عبد الرزاق اذا قال لامرأته الحقي باهلك بكسر اوله وفتح ثالثه وقيل عكسه نيته بالملك ان نوى الطلاق وقع والا فلا وقال ابن عباس رضي الله عنهما الطلاق عن وطر بفتحتين حاجة فلا يطلق الرجل الا عند الحاجة كالنشوز والعتاق ما اريد به وجه الله فهو مطلوب دائما وقال الزهري محمد بن مسلم ان قال لامرأته ما انت بامرأتي نيته تعتبر وان نوى طلاقا فهو ما نوى وهذا وصله ابن ابي شيبة عن عبد الاعلى عن معمر عن الزهري وكذا من طريق قتادة لكنه قال اذا واجهها به واراد الطلاق فهي واحدة وقال الحنفية اذا قال لست لي بامرأة وما انا لك بزوج ونوى الطلاق يقع عند ابي حنيفة وقال صاحباه لا لان نفي النكاح ليس طلاقا بل كذب فهو كقوله والله لم اتزوجك او والله ما انت لي بامرأة وقال المالكية ان قال لها لست بامرأة لي او ما انت لي بامرأة او لم اتزوجك فلا شيء عليه في ذلك الا ان ينوي به الطلاق وقال علي رضي الله عنه فيما وصله البغوي في الجعديات عن علي بن الجعد عن شعبة عن الاعمش عن ابي ظبيان عن ابن عباس ان عمر اتي بمجنونة قد زنت وهي حبلى فاراد ان يرجمها فقال له علي الم تعلم ولابي ذر عن الكشميهني الم تر ان القلم رفع وفي الجعديات اما بلغك ان القلم قد وضع عن ثلاثة عن المجنون حتى يفيق من جنونه وعن الصبي حتى يدرك الحلم وعن النائم حتى يستيقظ من نومه ورواه جرير بن حازم عن الاعمش فصرح فيه بالرفع اخرجه ابو داود وابن حبان من طريقه واخرجه النسائي من وجهين آخرين عن ابي ظبيان مرفوعا وموقوفا ورجح الموقوف على المرفوع وقد اخذ بمقتضى هذا الحديث الجمهور فشرطوا في المطلق ولو بالتعليق ان يكون مكلفا فلا يصح من غيره وقال علي رضي الله عنه فيما وصله البغوي في الجعديات ايضا ولابي ذر وكل طلاق وكل الطلاق جائز الا طلاق المعتوه بفتح الميم وسكون العين المهملة وضم الفوقية وبعد الواو هاء وفيه حديث مرفوع عند الترمذي من حديث ابي هريرة مرفوعا كل طلاق جائز الا طلاق المعتوه المغلوب على عقله لكنه من رواية عطاء بن عجلان وهو ضعيف جدا والمعتوه كالمجنون في نقص العقل فيه الطفل والمجنون والسكران وقيل المعتوه القليل الفهم المختلط الكلام الفاسد التدبير فهو كالمجنون لكنه لا يضرب ولا يشتم بخلاف المجنون والعاقل من يستقيم كلامه وافعاله الا نادرا والمجنون ضده والمعتوه من يكون ذلك منه على السواء وهذا يؤدي الى ان لا يحكم على احد بالعته والاولى بانه القليل الفهم الخ اولى وقيل من يفعل فعل المجانين عن قصد مع ظهور الفساد والمجنون بلا قصد والعاقل خلافهما وقد يفعل فعل المجانين على ظن الصلاح احيانا وقد علم ان التصرفات لا تنفذ الا ممن له اهلية التصرف ومدارها العقل والبلوغ خصوصا ما هو دائر بين الضرر والنفع خصوصا ما لا يحل الا لانتفاء مصلحة ضد القائم كالطلاق فانه يستدعي تمام العقل ليحكم به التمييز في ذلك الامر ولم يكف عقل الصبي العاقل لانه لم يبلغ الاعتدال بخلاف ما هو حسن لذاته بحيث لا يقبل حسنه السقوط وهو الايمان حتى صح من

الصبي العاقل ولو فرض لبعض الصبيان انه لم يستفز عقل جيد لا يعتبر في التصرفات لان المدار البلوغ لانضباطه فتعلق به الحكم وبهذا يبعد ما نقل عن ابن المسيب انه اذا عقل الصبي الطلاق جاز طلاقه وعن ابن عمر جواز طلاق الصبي ومراده العاقل ومثله عن الامام احمد والله اعلم بصحة هذا القول قاله الشيخ كمال الدين ابن الهمام رحمه الله وعن ابن عباس عند ابن ابي شيبة لا يجوز طلاق الصبي وسبق في هذا الباب قول عثمان ليس لمجنون ولا لسكران طلاق وزيادة ابن عباس المستكره وفي مسئلة السكران خلاف عال بين التابعين ومن بعدهم فقال بوقوعه من التابعين سعيد بن المسيب وعطاء والحسن البصري وابراهيم النخعي وابن سيرين ومجاهد بل قال به من الصحابة عثمان وابن عباس كما مر وبه قال مالك والشافعي واحمد في المشهور عنه والحنفية فيصح منه مع انه غير مكلف تغليظا عليه ولان صحته من قبيل ربط الاحكام بالاسباب كما قاله الغزالي في المستصفى واجاب عن قوله تعالى لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى الذي استدل به الجويني وغيره في تكليف السكران لانتفاء الفهم الذي هو شرط التكليف والمراد بالسكران الذي يصح طلاقه ونكاحه ونحوهما من زال عقله بما اثم به من شرب مسكر متعمد بشربه وقال ابن الهمام ويكون زوال عقله بسبب هو معصية لا انزله والا لصحت ردته ولا نقيم قلنا لما خاطبه الشرع في حال سكره بالامر والنهي بحكم فرعي عرفنا انه اعتبر كقائم العقل تشديدا عليه في الاحكام الفرعية وعقلنا ان ذلك ينافي كونه تسبب في زوال عقله بسبب محظور وهو مختار فيه وعلى هذا اتفقنا وى مشايخ المذهبين من الشافعية والحنفية بوقوع الطلاق ممن غاب عقله باكل الحشيش وهو المسمى بورق القنب لفتواهم بحرمته بعد ان اختلفوا فيها فافتى المزني بحرمتها وافتى اسد بن عمرو بحلها لان المتقدمين لم يتكلموا فيها بشيء لعدم ظهور شأنها فيهم فلما ظهر من امرها من الفساد كثير وفشا عاد مشايخ المذهبين الى حرمتها وافتوا بوقوع الطلاق ممن زال عقله بها اذا استعملها مختارا اما اذا اكره على شرب مسكر او لم يعلم انه مسكر فلا يقع طلاقه لعدم تعديه والرجوع في معرفة السكر الى العرف ولو قال انما شربت لجهلي بكونها مسكرا او لم اعلم ان ما شربته مسكر صدق بيمينه قاله الاذرعي واما المكره فعند الشافعية لا يصح طلاقه لحديث وما استكرهوا عليه وحديث لا طلاق في اغلاق اي اكراه رواه ابو داود والحاكم وصحح اسناده وحد الاكراه ان يهدد المكره قادر على الاكراه بولاية او تغلب عاجلا ظلما وعجز المكره عن دفعه بهرب وغيره كاستغاثته بغيره وظن انه ان امتنع من فعل ما اكره عليه حقق ما هدده به ويحصل بتخويف بمحذور كضرب شديد او اتلاف مال ويختلف باختلاف طبقات الناس واحوالهم فلا يحصل الاكراه بالتخويف بالعقوبة الآجلة كقوله لاضربنك غدا ولا بالتخويف بمستحق كقوله لمن له عليه قصاص طلقها والا اقتصصت منك فان ظهر من المكره قرينة اختيار منه للطلاق كان اكره على ثلاث من الطلقات او على صريح او تعليق او طلاق مبهمة فخالف بان وحد او ثنى او كنى او نجز او طلق معينة وقع الطلاق وقال الحنفية يقع طلاق المكره لان المكره يختار في التكلم اختيارا كاملا في السبب الا انه غير راض بالحكم لانه عرف الشرين فاختار اهونهما عليه وبه قال حدثنا مسلم بن ابراهيم الفراهيدي قال حدثنا هشام الدستوائي قال حدثنا قتادة بن دعامة عن زرارة ابن اوفى العامري قاضي البصرة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله تجاوز عن امتي ما حدثت به انفسها بالنصب على المفعولية يقال حدثت نفسي بكذا او بالرفع على الفاعلية يقال حدثتني نفسي بكذا ما لم تعمل في العمليات او تكلم في القوليات وقال قتادة فيما وصله عبد الرزاق اذا طلق امرأته سرا في نفسه فليس طلاقه ذلك بشيء وبه قال حدثنا اصبغ بن الفرج بالجيم المصري قال اخبرنا بالجمع ولابي ذر اخبرني ابن وهب عبد الله المصري عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة ابن عبد الرحمن ثبت ابن عبد الرحمن في رواية ابي ذر عن جابر هو ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما ان رجلا من اسلم اسمه ماعز بكسر العين المهملة بعدها زاي ابن مالك الاسلمي اتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد فقال انه قد زنى فاعرض عنه صلى الله عليه وسلم فتنحى بالحاء المهملة المشددة فقصد لشقه بكسر الشين المعجمة الذي اعرض عنه بوجهه الكريم الى جهته فشهد على نفسه اربع شهادات اي اقر على نفسه اربع مرات بانه زنى وسقط شهادات لابن عساكر فدعاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال له هل بك جنون وهذا هو الغرض من هذا الحديث اذ مقتضاه انه لو كان مجنونا لما كان يعمل باقراره والمراد هل كان بك جنون او هل يجن تارة ويفيق اخرى لانه لما خاطبه كان مفيقا او الخطاب له والاستفهام للحاضرين هل احصنت بفتح الهمزة والصاد المهملة او بضم الهمزة وكسر الصاد هل تزوجت قط قال نعم تزوجت فامر به صلى الله عليه وسلم ان يرجم بالمصلى بفتح اللام المشددة التي كان يصلى فيها العيد فلما اذلقته بفتح الهمزة وسكون الذال المعجمة وفتح اللام والقاف وسكون الفوقية اصابته الحجارة بحدها والمته جمز بالجيم والميم والزاي المفتوحات اسرع هاربا من القتل حتى ادرك بضم الهمزة وكسر الراء بالحرة بفتح الحاء المهملة والراء المشددة المفتوحتين ارض ذات حجارة سود خارج المدينة فقتل بصيغة المجهول وهذا الحديث خرجه ايضا في المحاربين ومسلم في الحدود وكذا ابو داود والترمذي واخرجه النسائي في الجنائز وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وسعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه قال اتى رجل من اسلم اسمه ماعز واسلم قبيلة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد الواو للحال فناداه فقال يا رسول الله ان الآخر بفتح الهمزة المقصورة وكسر الخاء المعجمة قال عياض من

ومدة المنع خطأ وكذا فتح الخاء اى المتاخر عن السادة المدبر او الارذل او اللئيم قد زنى يعنى نفسه فاعرض صلى
الله عليه وسلم عنه فتنحى لشق وجهه الذى اعرض قبله بكسر القاف وفتح الموحدة جهته قال الخطابى تنحى
تفعل من نحا اذا قصد اى قصد الجهة التى اليها وجهه ونحا نحوها فقال يا رسول الله ان الاخر قد زنى فاعرض
عنه فتنحى لشق وجهه الذى ولابن عساكر لشقه الذى اعرض قبله فقال له ذلك اى ان الاخر قد زنى فاعرض
عنه فتنحى الرجل له الرابعة فلما شهد على نفسه بالزنا اربع شهادات دعاه فقال له هل بك جنون قال
النووى انما قال ابك جنون ليتحقق حاله فان الغالب ان الانسان لا يصر على اقرار ما يقتضى هلاكه وفيه اشارة
الى ان اقرار المجنون باطل قال لا ما بى جنون فقال النبى صلى الله عليه وسلم اذهبوا به الباء للتعدية
او للحال اى اذهبوا مصاحبين له فارجموه وكان قد احصن بضم الهمزة وكسر الصاد وعن الزهرى عطف على قوله
فى السند السابق شعيب عن الزهرى انه قال اخبرنى بالافراد ولابى ذر وابن عساكر فاخبرنى بالفاء والافراد
من سمع جابر بن عبد الله الانصارى اى بهم الراوى عنه فيحتمل انه ابو سلمة الذى روى عنه اولا وان
يكون غيره روى عنه قال كنت فيمن رجمه فرجمناه بالمصلى بالمدينة فيه تقديم وتاخير اى فرجمناه بالمصلى
فكنت فيمن رجمه او يقدر فكنت فيمن اراد حضور رجمه فرجمناه فلما اذلقته الحجارة اى اقلقته واوجعته
وجواب لما قوله هرب جمز اسرع هاربا من القتل حتى ادركناه بالحرة فرجمناه حتى مات وزاد ابو داود والحاكم
من حديث نعيم انه صلى الله عليه وسلم قال هلا تركتموه لعله يتوب فيتوب الله عليه ومطابقة على الثانى ومن
وافقه ان الهارب من الرجم اذا كان بالاقرار يكف عنه فى الحال فان رجع سقط عنه الحد وسقط فى اليونينية قوله
هرب وحديث الباب هذا اخرجه مسلم فى الحدود والنسائى فى الرجم

باب الخلع

بضم الخاء المعجمة وسكون
اللام ماخوذ من الخلع بفتح الخاء وهو النزع سمى به لان كلا من الزوجين لباس الاخر فى المعنى قال الله تعالى هن لباس
لكم وانتم لباس لهن فكانه بمفارقة الاخر نزع لباسه وضم مصدره تفرقة بين الحسى والمعنوى وكيف
الطلاق فيه اى حكمه هل يقع بمجرده او يذكر الطلاق باللفظ او بالنية خلاف وتعريف الخلع فراق زوج يصح
طلاقه لزوجته بعوض يحصل لجهة الزوج بلفظ طلاق او خلع والمراد ما يشملهما وغيرهما من الفاظ الطلاق
والخلع صريحا وكناية كالفراق والابانة والمفاداة وخرج بجهة الزوج تعليق طلاقها بالبراءة عما لها على
غيره فيقع الطلاق فى ذلك رجعيا فان وقع بلفظ الخلع ولم ينو به طلاقا فالاظهر انه طلاق ينقص العدد
وكذا ان وقع بلفظ الطلاق مقرونا بالنية وقد نص فى الاملاء انه من صرائح الطلاق وفى قول انه فسخ وليس
بطلاق لانه فراق حصل بمعاوضة فاشبه ما لو اشترى زوجته ونص عليه فى القديم وصح عن ابن عباس فيما
اخرجه عبد الرزاق وهو مشهور مذهب الامام احمد لحديث الدارقطنى عن طاوس عن ابن عباس الخلع فرقة وليس
بطلاق اما اذا نوى به الطلاق فهو طلاق قطعا عملا بنيته فان لم ينو طلاقا فلا يقع به فرقة اصلا كما نص عليه
فى الام وارتضاه السبكى فان وقع الخلع بمسمى صحيح لزم او بمسمى فاسد كخمر وجب مهر المثل وقول الله تعالى
بالجر عطفا على الخلع المضاف اليه الباب ولابى ذر وقوله عز وجل ولا يحل لكم ايها الازواج او الحكام
لانهم الامرون بالاخذ والايتاء عند الترافع اليهم فكانهم الاخذون والمؤتون ان تاخذوا مما اتيتموهن شيئا مما
اعطيتموهن من المهور الا ان يخافا الا يقيما حدود الله الا ان يعلم الزوجان ترك اقامة حدود الله فيما يلزمهما
من مواجب الزوجية لما يحدث من نشوز المراة وسوء خلقها وسياق الاية الى حدود الله لابى ذر ولغيره الى قوله
الظالمون وتمام المراد من الاية فى قوله فلا جناح عليهما فيما افتدت به اى لا جناح على الرجل فيما اخذ
ولا عليها فيما اعطت مما افتدت به نفسها واختلعت من بذل ما اوتيت من المهر وفيه مشروعية الخلع وقد اجمع
عليه العلماء خلافا لبكر بن عبد الله المزنى التابعى فانه قال بعدم حل اخذ شيء من الزوجة عوضا عن فراقها محتجا
بقوله تعالى فلا تاخذوا منه شيئا فاورد عليه فلا جناح عليهما فيما افتدت به فاجاب بانها منسوخة باية النساء
واجيب بقوله تعالى فى سورة النساء ايضا فان طبن لكم عن شيء منه نفسا فكلوه وبقوله تعالى فيها فلا جناح عليهما
ان يصالحا الاية وقد انعقد الاجماع بعده على اعتباره وان اية النساء مخصوصة باية البقرة وباية النساء الاخريين
وقد تمسك بالشرط من قوله تعالى فان خفتم من منع الخلع الا ان حصل الشقاق من الزوجين معا والجمهور على الجواز
على الصداق وغيره ولو كان اكثر منه لكن تكره الزيادة عليه كما فى الاحياء وعند الدارقطنى عن عطاء ان النبى صلى الله
عليه وسلم قال لا ياخذ الرجل من المختلعة اكثر مما اعطاها ويصح فى حالتى الشقاق والوفاق فذكر الخوف فى قوله
الا ان يخافا جرى على الغالب ولا يكره عند الشقاق او عند كراهتها له لسوء خلقه او دينه او عند خوف تقصير
منها فى حقه او عند حلفه بالطلاق الثلاث من مدخول بها على فعل ما لا بد له من فعله وان اكرهها بالضرب ونحوه
على الخلع فاختلعت لم يصح للاكراه ووقع الطلاق رجعيا ان لم يسم المال فان سماه او قال طلقتك بكذا او ضربها
لتقبل فقبلت لم يقع الطلاق لانها لم تقبل مختارة والله اعلم واجاز عمر رضى الله عنه الخلع دون حضور
السلطان الامام الاعظم او نائبه او بغير اذنه وصله ابن ابى شيبة فى مصنفه ولفظه كما قرأته فيه
الى بشر بن مروان فى خلع كان بين رجل وامراته فلم يجزه فقال له عبد الله بن شهاب الخولانى شهدت عمر بن الخطاب
اتى بخلع كان بين رجل وامراته فاجازه قال فى الفتح واراد البخارى بايراد ذلك الاشارة الى ما اخرجه سعيد
ابن منصور عن الحسن البصرى قال لا يجوز الخلع دون السلطان ولفظ ابن ابى شيبة قال هو عند السلطان
واستدل له ابو عبيد بقوله تعالى فان خفتم ان لا يقيما حدود الله وبقوله تعالى وان خفتم شقاق بينهما قال

فجعل

فجعل الخوف لغير الزوجين ولم يقل فان خافا قال فالمراد الولاة ورده النحاس بانه قول لا يساعده الاعراب
ولا اللفظ ولا المعنى واذا كان الطلاق جائزا دون الحاكم فكذلك الخلع واما الاية فجرت على الغالب كما مر واجاز
عثمان رضى الله عنه الخلع ببذل كل ما تملك دون عقاص راسها بكسر العين وفتح القاف اخره صاد مهملة
الخيط الذى تعقص به اطراف ذوائبها وهذا وصله ابو القاسم بن بشران فى اماليه عن الربيع بنت معوذ
قالت اختلعت من زوجى بما دون عقاص راسى فاجاز ذلك عثمان واخرجه البيهقى وقال فى اخره فدفعت اليه كل
شيء حتى اجفت الباب بينى وبينه وعند ابن سعد فقال عثمان يعنى لزوج الربيع خذ كل شيء حتى عقاص راسها وقال
طاوس فيما وصله عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرنى ابن طاوس قلت له ما كان ابوك يقول فى الفدا قال كان
يقول ما قال الله تعالى الا ان يخافا الا يقيما حدود الله اى فيما افترض لكل واحد منهما على صاحبه فى العشرة
والصحبة قال ابن طاوس ولم يقل ابو طاوس قول السفهاء القائلين انه لا يحل الخلع حتى تقول الزوجة
لا اغتسل لك من جنابة تريد منعه من وطئها فتكون حينئذ ناشزا بل اجازه اذا لم تقم بما افترض الله عليها لزوجها فى
العشرة والصحبة ولعله اشار الى نحو ما روى عن الحسن فى الاية قال ذلك فى الخلع اذا قالت لا اغتسل لك من جنابة
رواه ابن ابى شيبة وعن الشعبى فيما اخرجه سعيد بن منصور ان امراة قالت لزوجها لا اطيع لك امرا ولا ابر لك قسما
ولا اغتسل لك من جنابة قال اذا اكرهته فليأخذ منها وليخلعها وبه قال حدثنا ولابى ذر حدثنى ازهر بن جميل
بفتح الجيم ابو محمد البصرى لم يخرج عنه المؤلف سوى هذا قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفى بالمثلثة
قال حدثنا خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما ان ثابت بن قيس الانصارى بنت ابى ابن سلول
الاتى ذكرها فى هذا الباب مع اختلاف يذكر ان شاء الله تعالى اتت النبى صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله
ثابت بن قيس ما اعتب بضم الفوقية وكسرها من العتاب وهو كما فى القاموس وغيره الخطاب بالادلال قال فى
الفتح وفى رواية ما اعيب بكسر العين وتحتية ساكنة بعدها موحدة فى خلق بضم الخاء واللام ولا دين اى لا اريد
فراقه لسوء خلقه ولا لنقصان دينه ولكنى اكره الكفر فى الاسلام اى ان اقمت عنده ربما اقع فيما يقتضى الكفر
لا انه يحملها عليه فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم لها اتردين عليه حديقته اى بستانه وكان
اصدقها اياه قالت نعم اردها عليه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لثابت زوجها اقبل الحديقة وطلقها
تطليقة امر ارشاد واصلاح لا ايجاب وقال ابو عبد الله المؤلف لا يتابع ازهر بن جميل فيه اى فى الحديث
عن ابن عباس لان غيره ارسله ولم يذكر ابن عباس ومراده كما فى الفتح خصوص طريق خالد الحذاء عن عكرمة وقوله
وقال ابو عبد الله الخ ثابت فى رواية المستملى والكشميهنى فقط وبه قال حدثنا ولابى ذر حدثنى بالافراد
اسحاق بن شاهين قال حدثنا خالد الطحان عن خالد الحذاء بالذال المعجمة المشددة والمد عن عكرمة مرسلا
لم يذكر ابن عباس ان جميلة اخت عبد الله بن ابى راس المنافقين وظاهره انها جميلة بنت ابى بهذا الحديث وقال
لها صلى الله عليه وسلم مستفهما تردين عليه حديقته قالت نعم اردها عليه فردتها عليه وامره عليه الصلاة
والسلام يطلقها بالجزم واورد المؤلف هذا المرسل تقوية لقوله لا يتابع فيه عن ابن عباس مع التعريف
بان امراة ثابت اخت عبد الله بن ابى على ما لا يخفى وقال ابراهيم بن طهمان بفتح الطاء المهملة وسكون الهاء
المروزى فيما وصله الاسماعيلى عن خالد الحذاء عن عكرمة مرسلا ايضا عن النبى صلى الله عليه وسلم وقال فيه
وطلقها بالجزم الحديث كما مر وعن ايوب بن ابى تميمة اى وقال ابن طهمان عن ايوب ولابى ذر وابن عساكر وعن ايوب
ابن ابى تميمة اى السختيانى عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال جاءت امراة ثابت بن قيس الخزرجى
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله انى لا اعتب على ثابت زوجى فى دين ولا خلق ظاهره
انه لم يصنع بها شيئا يقتضى الشكوى منه بسببه لكن فى رواية النسائى من حديث الربيع بنت معوذ انه كسر يدها
فلعلها ارادت وان كان سيئ الخلق لكنها ما تعيبه بذلك بل بشيء اخر وعند ابن ماجه من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه
عن جده انه كان رجلا دميما وفى رواية معتمر بن سليمان عن فضيل عن ابى جرير عن عكرمة عن ابن عباس اول خلع كان فى
الاسلام امراة ثابت بن قيس اتت النبى صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله لا يجمع راسى وراس ثابت بن قيس ابدا
انى رفعت جانب الخباء فرايته اقبل فى عدة فاذا هو اشدهم سوادا واقصرهم قامة واقبحهم وجها فقال اتردين
عليه حديقته قالت نعم وان شاء زدته ففرق بينهما والحاصل انها لم تشك سوء خلقه ولا دينه بل ما ذكر من سوء
خلقته الموجب لبغضها له بحيث لا تطيق عشرته كما قالت ولكنى ولابى ذر عن المستملى ولكن لا اطيقه لكراهتى له
بسبب ما ذكر وعند ابن ماجه لا اطيقه بغضا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لها فتردين بالفاء العاطفة
على مقدر عليه حديقته قالت نعم زاد فى حديث عمر فقال ثابت ايطيب ذلك يا رسول الله قال نعم ورواية
ابن طهمان هذه وصلها الاسماعيلى وبه قال حدثنا ولابى ذر حدثنى بالافراد محمد بن عبد الله بن المبارك المخرمى
بضم الميم وفتح الخاء المعجمة وكسر الراء المشددة الحافظ قاضى حلوان قال حدثنا قراد بضم القاف وفتح الراء
المخففة لقب عبد الرحمن بن غزوان وكنيته ابو نوح من كبار الحفاظ له ما ينكر لكنه ثقة وليس له فى البخارى
سوى هذا الموضع قال حدثنا جرير بن حازم بالحاء المهملة والزاى عن ايوب السختيانى عن عكرمة عن ابن عباس
انه قال جاءت امراة ثابت بن قيس بن شماس بفتح الشين المعجمة والميم المشددة وبعد الالف سين مهملة وسقط
ابن شماس لابن عساكر الى النبى ولابى ذر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ما انقم على ثابت
فى دين ولا خلق الا انى اخاف الكفر اى ان اقمت عنده لعلها تعنى انها لشدة كراهتها له تكفر العشير فى تقصيرها حقه

وغير ذلك مما يتوقع من الشابة الجميلة المبغضة لزوجها او خشيت ان تحملها شدة كراهتها له على اظهار الكفر لينفسخ
نكاحها منه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فتردين عليه حديقته ولابي ذر وابن عساكر تردين باستفهام مقدر
محذوف فالاداة وفي حديث عمرو كان تزوجها على حديقة نخل فقالت نعم وزدتها عليه وامر صلى الله عليه وسلم
بفراقها ففارقها ولم يكن امره صلى الله عليه وسلم بفراقها امر ايجاب والزام بالطلاق بل امر ارشاد الى ما هو
الاصوب وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن ايوب السختياني عن عكرمة مرسلا
ان جميلة فذكر الحديث كما مر واختلف فيه على ايوب فاتفق ابن طهمان وجرير على الوصل وخالفهما حماد فقال ايوب
عن عكرمة مرسلا ولم يسم امراة ثابت الا في هذه الرواية نعم قال في الثانية ان اخت عبد الله بن ابي ويؤيده
ما عند ابن ماجه والبيهقي من رواية قتادة عن عكرمة عن ابن عباس ان جميلة بنت سلول جاءت الحديث واختلف في
سلول هل هي امراة ابي او امراته وعند النسائي والطبراني من حديث الربيع بنت معوذ ان ثابت بن قيس ضرب امراته
فكسر يدها وهي جميلة بنت عبد الله بن ابي وعند الدارقطني والبيهقي بسند قوي عن ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير
ان ثابت بن قيس بن شماس كانت عنده زينب بنت عبد الله بن ابي ابن سلول الحديث فيحتمل ان يكون اسمها زينب ولقبها
جميلة وان لم يحمل بهذا الاحتمال فالموصول المعتمد بقول اهل النسب ان اسمها جميلة اصح وبه جزم الدمياطي
وقال انها كانت اخت عبد الله بن ابي شقيقته امهما خولة بنت المنذر بن حرام قال وما وقع في البخاري من انها بنت
ابي وهم واجيب بان الذي وقع في البخاري انها اخت عبد الله بن ابي وهي اخت عبد الله بلا شك لكن نسب
اخوها في هذه الرواية الى جده كما نسبت هي في رواية قتادة الى جدتها سلول وروي في اسم امراة ثابت انها
مريم المغالية رواه النسائي وابن ماجه بفتح الميم وتخفيف المعجمة نسبة الى مغالة امراة من الخزرج
ولدت لعمرو بن مالك بن النجار ولدا عديا فبنو عدي بن النجار يعرفون كلهم ببني مغالة وقيل اسمها حبيبة بنت
سهل اخرجه مالك في الموطا واصحاب السنن الثلاثة وصححه ابن خزيمة وابن حبان فيحمل على التعدد وانهما
قضيتان وقعتا لامراتين لشهرة الخبرين وصحة الطريقين واختلاف السياقين وعند البزار من حديث عمر ان اول
مختلعة في الاسلام حبيبة بنت سهل كانت تحت ثابت بن قيس ومقتضاه ان ثابتا تزوج حبيبة قبل جميلة وذكر
ابو بكر بن دريد في اماليه ان اول خلع كان في الدنيا ان عامر بن الظرب بفتح الظاء المعجمة وكسر الراء ثم موحدة
زوج ابنته من ابن اخيه عامر بن الحارث بن الظرب فلما دخلت عليه نفرت منه فشكا الى ابيها فقال لا اجمع
عليك فراق اهلك ومالك وقد خلعتها منك بما اعطيتها قال فزعم العلماء ان هذا اول خلع في العرب انتهى
ملخصا من الفتح باب الشقاق بكسر المعجمة وهل يشير الحكم او الولي او الحاكم اذا ترافعا اليه
بالخلع عند الضرورة في ذلك ولابن عساكر عند الضرر اي الحاصل لاحد الزوجين او لهما معا وقوله ولابي ذر
وقول الله ولابن عساكر في قوله وان خفتم شقاق بينهما اصله شقاقا بينهما فاضيف الشقاق الى الظرف
على سبيل الاتساع كقوله بل مكر الليل والنهار واصله بل مكر في الليل والنهار والشقاق العداوة والخلاف
لان كلا منهما يفعل ما يتوقف[2] على صاحبه او يميل الى شق اي ناحية غير شق صاحبه والضمير للزوجين ولم يجر
[لعله يبقى]
لهما ذكر لتقدم ما يدل عليهما وهو الرجال والنساء فابعثوا حكما من اهله رجلا يصلح للحكومة والاصلاح بينهما
وحكما من اهلها الاية وانما كان بعث الحكمين من اهلهما لان الاقارب اعرف ببواطن الاحوال واطلب للصلاح
ونفوس الزوجين اسكن اليهما فيبرزان ما في ضمائرهما من الحب والبغض وارادة الصحبة والفرقة ويخلو كل
حكم منهما بصاحبه اي موكله ويفهم مراده ولا يخفي حكم عن حكم شيئا اذا اجتمعا وهما وكيلان لا حاكمان لان
الحال قد يؤدي الى الفراق والبضع حق الزوج والمال حق الزوجة وهما رشيدان فلا يولى عليهما في حقهما فيوكل
هو حكمه في الطلاق او الخلع وتوكل هي حكمها في بذل العوض وقبول الطلاق به ويفرقان بينهما ان رأياه
صوابا وقال المالكية اذا اتفق الحكمان على الفرقة ينفذ بغير توكيل ولا اذن من الزوجين واقتصر في رواية
ابي ذر على قوله وان خفتم شقاق بينهما وقال بعدها الاية وزاد في غير رواية ابن عساكر فقال الى قوله خبيرا
وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن ابن ابي مليكة
هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة واسمه زهير المكي عن المسور بن مخرمة الزهري وسقط لغير ابي ذر
الزهري انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان بني المغيرة في باب ذب الرجل عن ابنته في الغيرة
من كتاب النكاح ان بني هشام بن المغيرة وفيه استاذنوا وفي رواية استاذنوني في ان ينكح بفتح اوله من ينكح
علي اي ابن ابي طالب ابنتهم جميلة او جويرية او العوراء بنت ابي جهل فلا آذن زاد في الباب المذكور الا
ان يريد ابن ابي طالب ان يطلق ابنتي وينكح ابنتهم فانما هي بضعة مني يريبني ما ارابها ويؤذيني ما آذاها وفي
رواية الزهري في الخمس واني اتخوف ان تفتن في دينها واستشكل وجه المطابقة بين الحديث والترجمة واجاب
في الكواكب فاجاد بان كون فاطمة ما كانت ترضى بذلك فكان الشقاق بينها وبين علي متوقعا فاراد النبي صلى الله
عليه وسلم دفع وقوعه بمنع علي من ذلك بطريق الايماء والاشارة وقيل غير ذلك مما فيه تكلف وتعسف
وهذا الحديث قد مر. هذا باب بالتنوين لا يكون بيع الامة المزوجة طلاقا عند الجمهور ولابي ذر عن
المستملي طلاقها وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله الاويسي قال حدثني بالافراد مالك الامام عن ربيعة
ابن ابي عبد الرحمن فقيه المدينة صاحب الراي عن القاسم بن محمد اي ابن ابي بكر الصديق عن عائشة رضي
الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت كان في بريرة بفتح الموحدة وكسر الراء الاولى تحتية

ساكنة فراء اخرى بوزن فعيلة من البرير وهو ثمر الاراك وقيل اسم ابيها صفوان وان له صحبة وقيل انها كانت نبطية
وقيل قبطية ثلاث سنن بضم السين وفتح النون الاولى قال في الكواكب اي علم بسببها ثلاثة احكام من الشريعة
احدى السنن الثلاث انها اعتقت بضم الهمزة وكسر التاء الفوقية وسقط لابن عساكر الهمزة من اعتقت فخيرت
بضم الخاء في فسخ نكاح زوجها مغيث او تدوم عنده في عصمته وفي رواية الدارقطني من رواية ابان بن صالح
عن هشام بن عروة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لبريرة اذهبي فقد عتق معك بضعك وزاد
ابن سعد من طريق الشعبي مرسلا فاختاري وهذا موضع الترجمة لانها لو طلقت بمجرد البيع لم يكن للتخيير فائدة
وهذا قول الجمهور وقال ابن مسعود وابن عباس وابي بن كعب فيما اخرجه ابن ابي شيبة باسانيد فيها انقطاع
يكون بيعها طلاقا وكذا قاله سعيد بن المسيب والحسن ومجاهد فيما رواه باسانيد صحيحة واخرجه سعيد
ابن منصور بسند صحيح عن ابن عباس واحتجوا لذلك بظاهر قوله تعالى والمحصنات من النساء الا ما ملكت
ايمانكم واحتج الجمهور بحديث الباب ومن حيث النظر انه عقد على منفعة فلا يبطله بيع الرقبة كما في العين المؤجرة
والاية نزلت في المسبيات فهي المراد بملك اليمين على ما ثبت في الصحيح من سبب نزولها والثانية من السنن
قال فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ارادت عائشة ان تشتريها وقال اهلها ويكون ولاؤها لنا الولاء
لمن اعتق وفي رواية انما الولاء لمن اعتق بصيغة الحصر والثالثة من السنن دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم
حجرة عائشة رضي الله عنها والبرمة تفور باللحم فقرب اليه خبز وادم من ادم البيت بضم القاف مبنيا
للمفعول وخبز مفعول ناب عن الفاعل وادم بضم الهمزة وسكون المهملة عطف عليه فقال صلى الله عليه وسلم
الم ار البرمة ولابن عساكر برمة فيها لحم قالوا بلى ولكن ذلك تصدق به على بريرة بضم التاء الفوقية
والصاد وانت لا تاكل الصدقة قال صلى الله عليه وسلم هو عليها صدقة ولنا هدية اي حيث اهدته بريرة
لنا لان الصدقة يسوغ للفقير التصرف فيها بالبيع وغيره كتصرف سائر الملاك في املاكهم ومفهومه ان التحريم
انما هو على الصفة لا على العين باب خيار الامة اذا عتقت وهي تحت العبد او المبعض قبل الدخول
او بعده ومفهومه ان الامة اذا كانت تحت حر فعتقت لم يكن لها خيار وهذا مذهب الشافعية والمالكية والجمهور
لتعبيره بالعبد في الترجمة انها تخير به لان العبد غير مكافئ للحر في اكثر الاحكام فاذا عتقت ثبت لها
الخيار بين البقاء في عصمته او المفارقة لانها في وقت العقد عليها لم تكن من اهل الاختيار واجيب بان الكفاءة
انما تعتبر في الابتداء لا في البقاء وقال الحنفية يثبت لها الخيار اذا عتقت سواء كانت تحت حر ام عبد لانها عند
التزويج لم يكن لها راي لاتفاقهم على ان لمولاها ان يزوجها بغير رضاها فاذا عتقت تجدد لها حال لم يكن قبل ذلك
واجيب بان ذلك لو كان مؤثرا لثبت الخيار للبكر اذا زوجها ابوها ثم بلغت رشيدة وليس كذلك فكذلك الامة
تحت الحر فانه لم يحدث لها بالعتق حال ترتفع به عن الحر ومنشا الخلاف الاختلاف في ترجيح احدى الروايتين
المتعارضتين في زوج بريرة هل كان حرا حين اعتقت او عبدا وفي ترجيح المعنى المعلل به ففي حديث الباب وغيره
من الصحيحين من حديث ابن عباس انه كان عبدا لم تختلف الروايات عنه وتمسك الحنفية بحديث عائشة المروي
في الصحيحين والسنن الاربعة وقال الترمذي حسن صحيح قال الشيخ كمال الدين بن الهمام والترجيح يقتضي
في حديث عائشة ترجيح انه كان حرا وذلك ان رواة هذا الحديث عن عائشة ثلاثة الاسود وعروة والقاسم
فاما الاسود فلم يختلف فيه عن عائشة انه كان حرا واما عروة فعنه روايتان صحيحتان احداهما انه
كان حرا والاخرى بالشك ووجه اخر من الترجيح مطلقا لا يختص بالمروي عن عائشة وهو ان رواية تخييرها
صلى الله عليه وسلم وكان زوجها عبدا يحتمل كون الواو للعطف فيه لا للحال وحاصله انه اخبار بالامرين
وكونه اتصف بالرق لا يستلزم كون ذلك كان حال عتقها هذا بعد احتمال ان يراد بالعبد العتيق مجازا باعتبار
ما كان وهو شائع في العرف والذي لا مرد له من الترجيح ان رواية كان حرا انص من كان عبدا وانها ثبتت زيادة
فهي اولى وايضا فهي مثبتة وتلك نافية للعلم بانه كان حالته الاصلية الرق والنافي هو المبقيها والمثبت
هو المخرج عنها انتهى وحديث الاسود كما في الفتح اختلف فيه على راويه هل هو من قول الاسود او رواه عن
عائشة او هو قول غيره قال ابراهيم بن ابي طالب احد حفاظ الحديث وهو من اقران مسلم فيما اخرجه البيهقي
عنه خالف الاسود الناس في زوج بريرة وقال الامام احمد انما يصح انه كان حرا عن الاسود وحده وصح عن
ابن عباس وغيره انه كان عبدا ورواه علماء المدينة واذا روى علماء المدينة شيئا وعملوا به فهو اصح شيء
واذا اعتقت الامة تحت الحر فعقدها المتفق على صحته لا يفسخ بامر مختلف فيه وبه قال حدثنا ابو الوليد
هشام بن عبد الملك قال حدثنا شعبة بن الحجاج وهمام بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى ابن يحيى العوذي
كلاهما عن قتادة بن دعامة عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال رايته عبدا يعني مغيثا زوج بريرة
تمسك به بعض الحنفية فقال انه لا يدل على انه كان عبدا حين اعتقت بريرة فلا يتم الاستدلال به والاختلاف
وقع في صفتين لا تجتمعان في حالة واحدة فيجعلهما في حالتين فنقول كان عبدا في حالة حرا في اخرى فبالضرورة
تكون احدى الحالتين متاخرة عن الاخرى وقد علم ان الرق تعقبه الحرية لا العكس فثبت انه كان حرا في
الوقت الذي خيرت فيه وعبدا قبله وتعقب بان محل طريق الجمع المذكور اذا تساوت الروايات في القوة
اما مع التفرد في مقابلة الاجتماع فتكون الرواية المنفردة شاذة والشاذ مردود ولهذا لم يعتبر الجمهور
طريق الجمع بين الروايتين مع قولهم انه لا يصار الى الترجيح مع امكان الجمع والذي يتحصل من كلام محققيهم

وقد أكثر منه الشافعي وأتباعه أن محل الجمع إذا لم يظهر الغلط في إحدى الروايتين ومنهم من شرط التساوي في القوة. وعند الترمذي أنه كان عبدًا أسود يوم أعتقت وهذا يرد قول من قال كان عبدًا قبل العتق حرًا بعده. وقد أخرج المؤلف هذا الحديث مختصرًا من هذا الوجه بلفظ شعبة وزاد الإسماعيلي من طريق أبي عبيد القاسم عن شعبة رأيته يبكي، وأما لفظ همام فأخرجه أبو داود من طريق عفان عنه بلفظ أن زوج بريرة كان عبدًا أسود يسمى مغيثًا فخيّرها النبي صلى الله عليه وسلم وأمرها أن تعتد وقال أحمد عدة الحرة. وبه قال: حدثنا عبد الأعلى بن حماد النرسي الباهلي مولاهم البصري قال: حدثنا وُهَيب بضم الواو ابن خالد قال: حدثنا أيوب السختياني ولابن عساكر عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: ذاك مغيث بضم الميم وكسر الغين المعجمة وسكون التحتية بعدها مثلثة، وعند الترمذي كان عبدًا أسود لبني المغيرة عبد بني فلان يعني زوج بريرة كأني أنظر إليه يتبعها بسكون الفوقية وفتح الموحدة في سكك المدينة بكسر السين المهملة أزقتها حال كونه يبكي عليها لما اختارت فراقه. وبه قال: حدثنا قتيبة بن سعيد البغلاني قال: حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب السختياني عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: كان زوج بريرة عبدًا أسود يقال له مغيث بضم الميم وكسر المعجمة وبعد التحتية الساكنة مثلثة كما مر، وعند العسكري بفتح العين المهملة وتشديد التحتية آخره موحدة قال في الفتح والأول أثبت وبه جزم ابن ماكولا وغيره، وكان عبدًا لبني فلان، وعند سعيد بن منصور وكان عبدًا لآل المغيرة من بني مخزوم، كأني أنظر إليه يطوف وراءها في سكك المدينة. وليس في هذه الرواية قوله في الأولى يبكي عليها، وليس فيما ساقه في هذا الباب تصريح بالتخيير الذي ترجم له لكنه جرى على عادته من الإشارة إلى ما في بعض طرق الحديث الذي يسوقه في الباب، وظاهر صنيعه يقتضي ترجيح رواية من روى أنه كان عبدًا كما جزم به في أوائل النكاح حيث قال باب الحرة تحت العبد وساق الحديث، وأما ما ساقه في الفرائض عن حفص بن عمر عن شعبة وزاد في آخره قال الحكم وكان زوجها حرًا ثم أورده بعد من طريق منصور عن إبراهيم عن الأسود أن عائشة الحديث وزاد فيه وخيرت فاختارت نفسها وقالت لو أعطاني كذا وكذا ما كنت معه قال الأسود وكان زوجها حرًا فقال البخاري قول الأسود منقطع وقول ابن عباس رأيته عبدًا أصح وقال في الذي قبله في قول الحكم نحو ذلك، وقد قال الدارقطني في العلل لم يختلف على عروة عن عائشة أنه كان عبدًا وكذا قال جعفر بن محمد بن علي عن أبيه عن عائشة وأبي الأسود وأسامة بن زيد عن القاسم، وأما ما أخرجه قاسم بن أصبغ في تصنيفه وابن حزم من طريقه قال أخبرنا أحمد بن يزيد المعلم حدثنا موسى بن معاوية عن جرير عن هشام عن أبيه عن عائشة كان زوج بريرة حرًا فهو وهم من موسى أو من أحمد فإن الحفاظ من أصحاب هشام ومن أصحاب جرير قالوا كان عبدًا منهم إسحاق بن راهويه رواه النسائي وعثمان بن أبي شيبة رواه أبو داود وعلي بن حجر رواه الترمذي وأصله عند مسلم وأحال به على رواية أبي أسامة عن هشام وفيها أنه كان عبدًا ولم يختلف على ابن عباس في أنه كان عبدًا وجزم به الترمذي عن ابن عمر وحديثه عند الشافعي والدارقطني وغيرهما وأخرج النسائي بسند صحيح من حديث صفية بنت عبيد قالت كان زوج بريرة عبدًا قال النووي ويؤيد ذلك قول عائشة كان عبدًا ولو كان حرًا لم يخيرها فأخبرت وهي صاحبة القصة بأنه كان عبدًا ثم عللت بقولها ولو كان حرًا لم يخيرها ومثل هذا لا يكاد أحد يقوله إلا توقيفًا. انتهى ملخصًا من الفتح.

باب شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم في زوج بريرة لترجع إلى عصمته. وبه قال: حدثنا ولأبي ذر حدثني محمد هو ابن سلام البيكندي قال: أخبرنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال: حدثنا خالد الحذاء عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما أن زوج بريرة كان عبدًا يقال له مغيث كأني أنظر إليه يطوف خلفها يبكي ودموعه تسيل على لحيته يترضاها لتختاره فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعباس عمه: يا عباس ألا تعجب من حب مغيث بريرة ومن بغض بريرة مغيثًا لأن الغالب أن المحب لا يكون إلا محبوبًا، وعند سعيد بن منصور أن العباس كان كلم النبي صلى الله عليه وسلم أن يطلب إليها في ذلك، وفي مسند الإمام أحمد أن مغيثًا توسل بالعباس في سؤال النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك، وظاهره أن قصة بريرة كانت متأخرة في السنة التاسعة أو العاشرة لأن العباس إنما سكن المدينة بعد رجوعهم من غزوة الطائف وذلك أواخر سنة ثمان، ويدل له أيضًا قول ابن عباس إنه شاهد ذلك وهو إنما قدم المدينة مع أبويه، وهذا يرد قول من قال إنها كانت قبل الإفك، وجوّز الشيخ تقي الدين السبكي أن بريرة كانت تخدم عائشة قبل شرائها أو اشترتها وأخرت عتقها إلى بعد الفتح أو دام حزن زوجها عليها مدة طويلة أو حصل الفسخ وطلب أن تردّه بعقد جديد. فقال النبي صلى الله عليه وسلم لها: لو راجعتيه بمثناة تحتية بعد الفوقية في الفرع مصححًا عليها وقال الحافظ ابن حجر وتبعه العيني بمثناة واحدة ووقع في رواية ابن ماجه لو راجعتيه بإثبات تحتية ساكنة بعد المثناة وهي لغة ضعيفة وتعقبه العيني فقال إن صح هذا في الرواية فهي لغة فصيحة لأنها من أفصح الخلق انتهى والذي في اليونينية بحذف التحتية مصححًا عليه. قالت ولابن عساكر فقالت: يا رسول الله تأمرني بذلك قال: لا إنما أنا أشفع فيه لا على سبيل الحتم فلا يجب عليك، وسقط لابن عساكر لفظ أنا. قالت ولأبي ذر وابن عساكر فقالت: لا حاجة لي فيه. وفي هذا الحديث جواز الشفاعة من الحاكم عند الخصم في خصمه إذا ظهر حقه وإشارته عليه بالصلح أو الترك وحب المسلم للمسلم وإن أفرط فيه ما لم يأت محرمًا وغير ذلك من فوائد الفوائد حتى قيل إنها تزيد على الأربعمائة. هذا باب بالتنوين بغير ترجمة. وبه قال: حدثنا عبد الله بن رجاء الغداني البصري قال: حدثنا شعبة بن الحجاج عن الحكم بفتحتين

ابن عتيبة بضم العين المهملة وفتح الفوقية وسكون التحتية بعدها موحدة عن إبراهيم النخعي عن الأسود بن يزيد أن عائشة رضي الله عنها أرادت أن تشتري بريرة فأبى مواليها إلا أن يشترطوا الولاء عليها لهم فذكرت عائشة للنبي ولأبي ذر وابن عساكر فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لها: اشتريها وأعتقيها فإنما الولاء على العتيق لمن أعتق لا لمن اشترط شرطًا ليس في كتاب الله. وأُتي النبي صلى الله عليه وسلم بضم همزة أتي بلحم فقيل له عليه الصلاة والسلام إن هذا ما تُصدّق على بضم الفوقية والصاد ولأبي ذر تصدّق به على بريرة فقال عليه الصلاة والسلام: هو لها لبريرة صدقة ولنا هدية حيث أهدته لنا. وهذا الحديث صورته صورة الإرسال حيث قال الأسود أن عائشة لكن المؤلف في كفارة الأيمان ذكر عن سليمان بن حرب عن شعبة فقال فيه عن الأسود عن عائشة. وبه قال: حدثنا آدم بن أبي إياس قال: حدثنا شعبة بهذا السابق وزاد فقال: فخُيّرت بضم الخاء المعجمة وكسر التحتية المشددة من زوجها كذا أورده مختصرًا لم يذكر لفظه وذكره في الزكاة عن آدم بهذا الإسناد فلم يذكر قوله خيّرها من زوجها وأخرجه البيهقي من وجه آخر عن آدم شيخ البخاري فيه فجعل ذلك من قول إبراهيم ولفظه في آخره قال الحكم وقال إبراهيم وكان زوجها حرًا فخيّرت من زوجها قال في الفتح بعد سياقه فظهر أن هذه الزيادة مدرجة وحذفها في الزكاة لذلك وإنما أوردها هنا مشيرًا إلى أن أصل التخيير في قصة بريرة ثابت من طريق أخرى.

باب قول الله تعالى: ﴿ولا تنكحوا المشركات﴾ أي لا تتزوجوهن ﴿حتى يؤمن ولأمة مؤمنة خير من مشركة ولو أعجبتكم﴾ ولو كان الحال أن المشركة تعجبكم وتحبونها لجمالها ومالها. روى البغوي في تفسيره أن سبب نزولها أن مرثد بن أبي مرثد الغنوي بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى مكة ليخرج منها ناسًا من المسلمين سرًا فلما قدمها سمعت امرأة مشركة يقال لها عناق وكانت خليلة في الجاهلية فأتته وقالت يا أبا مرثد ألا تخلو فقال لها ويحك يا عناق إن الإسلام قد حال بيننا وبين ذلك قالت فهل لك أن تتزوج بي قال نعم ولكن أرجع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأستأمره فقالت أبي تتبرم ثم استغاثت عليه فضربوه ضربًا شديدًا ثم خلوا سبيله فلما قضى حاجته بمكة وانصرف إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أعلمه الذي كان من أمره وأمر عناق وقال يا رسول الله أيحل لي أن أتزوجها فأنزل الله تعالى الآية. وبه قال: حدثنا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا ليث ولأبي ذر الليث وهو ابن سعد الإمام عن نافع أن ابن عمر رضي الله عنهما كان إذا سئل عن نكاح النصرانية واليهودية قال: إن الله حرم المشركات على المؤمنين ولا أعلم من الإشراك شيئًا أكبر بالموحدة ولأبي ذر وابن عساكر أكثر بالمثلثة بدل الموحدة من أن تقول المرأة ربها عيسى، إشارة إلى قول النصارى المسيح ابن الله واليهودية عزير ابن الله، وهو أي عيسى عبد من عباد الله. وهذا مصير من ابن عمر إلى استمرار عموم حكم آية البقرة السابقة ولعله كان يرى أن آية المائدة منسوخة وبه جزم إبراهيم الحربي والجمهور على أن عموم آية البقرة خص بآية المائدة وهي قوله تعالى ﴿والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم﴾ أي التوراة والإنجيل، وعن بعض السلف أن المراد بالمشركات عبدة الأوثان والمجوس، وقد قيل إن القائل من اليهود والنصارى العزير ابن الله والمسيح ابن الله طائفتان انقرضوا لا كلهم ويهود ديار مصر يصرحون بالتنزيه عن ذلك وبالتوحيد، وروى ابن المنذر أن ابن عمر شذ بذلك فقال لا يحفظ عن أحد من الأوائل أنه حرم ذلك لكن روى ابن أبي شيبة بسند حسن عن عطاء كراهية نكاح اليهودية والنصرانية، وروي عن عمر أنه كان يأمر بالتنزه عنهن من غير أن يحرمهن لخلطة الكافرة وخوفًا لفتنتها على الولد لأنه في صغره ألزم لأمه، ومثله قول مالك رحمه الله لتغذيها بالخمر وهو يقبل ويضاجع لا لعدم الحل، ويدل على الحل تزوج بعض الصحابة منهن وخطبة بعضهم ممن تزوج حذيفة وطلحة وكعب بن مالك وقد خطب المغيرة بن شعبة هند ابنة النعمان بن المنذر فقالت: صدقت وأنشد:

أدركت ما منيت نفسي خاليًا • لله درك يا ابنة النعمان •
فلقد رددت على المغيرة ذهنه • إن الملوك ذكية الأذهان •

والأئمة الأربعة على حل الكتابية الحرة وعلى المنع من غير أهل الكتابين من المجوس وإن كان لهم شبهة كتاب لا كتاب بأيديهم وكذا المتمسكين بصحف شيث وإدريس وإبراهيم وزبور داود لأنها لم تنزل بنظم يدرس ويتلى وإنما أوحي إليهم معانيها وسائر الكفار كعبدة الشمس والقمر والصور والنجوم والمعطلة والزنادقة والباطنية، وفرق القفال بين الكتابية وغيرها بأن غيرها اجتمع فيه نقصان الكفر في الحال وفساد الدين في الأصل والكتابية فيها نقص واحد وهو كفرها في الحال، وشرط أصحابنا الشافعية في حل نكاح الكتابية الإسرائيلية أن لا يعلم دخول أول آبائها في ذلك الدين بعد بعثة تنسخه وهي بعثة عيسى أو نبينا وذلك بأن علم دخوله فيه قبلها أو شك وإن علم دخوله فيه بعد تحريفه أو بعد بعثة لا تنسخه كبعثة من بين موسى وعيسى لشرف نسبهم بخلاف ما إذا علم دخوله فيه بعدها لسقوط فضيلته بها، فإن لم تكن الكتابية إسرائيلية فالأظهر حلها إن علم دخول آبائها في ذلك الدين قبل نسخه وتحريفه ولو بعد تحريفه إن تجنبوا المحرف.

باب حكم نكاح من أسلم من المشركات وحكم عدتهن. وبه قال: حدثنا ولأبي ذر حدثني بالإفراد إبراهيم بن موسى الفراء الرازي الصغير قال: أخبرنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز وقال عطاء قال الحافظ ابن حجر معطوف على محذوف كأنه كان في جملة أحاديث حدث بها ابن جريج عن عطاء ثم قال وقال عطاء أي الخراساني عن ابن عباس رضي الله عنهما كان المشركون على منزلتين

من النبي صلى الله عليه وسلم ومن المؤمنين الأول كانوا مشركي أهل حرب يقاتلهم صلى الله عليه وسلم ويقاتلونه و الثانية كانوا مشركي أهل عهد ولابن عساكر عقد بالقاف بدل العين بالهاء لا يقاتلهم صلوات الله عليه وسلامه ولا يقاتلونه وكان بالواو ولأبي ذر فكان إذا هاجرت امرأة من أهل الحرب إلى المدينة مسلمة لم تخطب بضم أوله وفتح الطاء مبنيا للمفعول حتى تحيض ثلاث حيض وتطهر لأنها صارت بإسلامها وهجرتها من الحرائر وقال الحنفية إذا خرجت المرأة إلينا مهاجرة وقعت الفرقة اتفاقا وهل عليها عدة فيها خلاف عند أبي حنيفة لا تتزوج الحال إلا أن تكون حاملا لا على وجه العدة بل لتفرغ المانع بالوضع وعند أبي يوسف ومحمد عليها العدة ووجه قول أبي حنيفة أن العدة إنما وجبت إظهارا لخطر النكاح المتقدم ولا خطر لملك الحربي بل استنقطه الشرع بالآية في المهاجرات ولا تمسكوا بعصم الكوافر جمع كافرة فلو شرطنا العدة لزم التمسك بعقدة نكاحهم الموجودة في حال كفرهن فإذا طهرت بضم الهاء حل لها النكاح فإن هاجر زوجها قبل أن تنكح تتزوج غيره ردت إليه بالنكاح الأول وإن هاجر عبد منهم من أهل الحرب أو أمة فهما حران ولهما ما للمهاجرين من مكة إلى المدينة من تمام حرمة الإسلام والحرية لم يذكر عطاء من قصة أهل العهد مثل حديث مجاهد وهو قوله وإن هاجر عبد أو أمة للمشركين أهل العهد لم يردوا إليهم وردت أثمانهم إليهم وهذا من باب فدا أسرى المسلمين ولم يجز تملكهم لانتفاء علة الاسترقاق التي هي الكفر فيهم وقال عطاء بالإسناد السابق عن ابن عباس رضي الله عنهما كانت قريبة بضم القاف مصغرا لأبي ذر وابن عساكر ولغيرهما قريبة بفتح القاف وكسر الراء وكذا ضبطه الدمياطي وفي القاموس بالوجهين وعبارته بالتصغير وقد تفتح بنت ولأبي ذر ابنة أبي أمية بن المغيرة بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم أخت أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عند عمر بن الخطاب رضي الله عنه فطلقها فتزوجها معاوية بن أبي سفيان وظاهر هذا كما في الفتح أنها لم تكن أسلمت في هذا الوقت وهو ما بين عمرة الحديبية وفتح مكة وفيه نظر فقد ثبت بسند صحيح عند النسائي ما يقتضي أنها هاجرت قديما لكن يحتمل أنها جاءت إلى المدينة زائرة لأختها قبل أن تسلم أو كانت مقيمة عند زوجها عمر على دينها قبل أن تنزل الآية لكن هذا يرده ما روى عبد الرزاق عن معمر عن الزهري لما نزلت ولا تمسكوا بعصم الكوافر فذكر القصة وفيها فطلق عمر امرأتين كانتا له بمكة فهذا يرد أنها كانت مقيمة ولا يرد أنها جاءت زائرة ويحتمل أن يكون لأم سلمة أختان كل منهما تسمى قريبة تقدم إسلام إحداهما وتأخر إسلام الأخرى وهي المذكورة هنا ويؤيده أن عند ابن سعد في طبقاته قريبة الصغرى بنت أبي أمية أخت أم سلمة تزوجها عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق وكانت أم الحكم ابنة ولأبي ذر بنت أبي سفيان أخت معاوية وأم حبيبة لأبيها تحت عياض بن غنم بفتح الغين المعجمة وسكون النون الفهري بكسر الفاء وسكون الهاء فطلقها فتزوجها عبد الله بن عثمان الثقفي بالمثلثة واستشكل ترك رد النساء إلى أهل مكة مع وقوع الصلح بينهم وبين المسلمين في الحديبية على أن من جاء منهم إلى المسلمين يردوه ومن جاء من المسلمين إليهم لم يردوه وأجيب بأن حكم النساء منسوخ بآية يا أيها الذين آمنوا إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات إذ فيها فلا ترجعوهن إلى الكفار لا هن حل لهم ولا هم يحلون لهن ثم قال ذلكم حكم الله يحكم بينكم أي في الصلح واستثناء النساء منه والأمر بهذا كله هو حكم الله بين خلقه والله عليم بما يصلح عباده أو أن النساء لم يدخلن في أصل الصلح ويؤيده ما في بعض طرق الحديث على أن لا يأتيك منا رجل إلا رددته إذ مفهومه عدم دخول النساء باب بالتنوين إذا أسلمت المشركة كوثنية أو النصرانية أو اليهودية تحت الذمي أو الحربي قبل أن يسلم هل تحصل الفرقة بينهما قال الشافعية إذا أسلم مشرك ولو غير كتابي كوثني ومجوسي وتحته حرة كتابية تحل له ابتداء استمر نكاحه لجواز نكاح المسلم لها أو كان تحته حرة غير كتابية كوثنية وكتابية لا تحل له ابتداء وتخلفت عنه بأن لم تسلم معه أو أسلمت هي وتخلف هو فإن كان قبل الدخول تنجزت الفرقة أو بعده وأسلم الآخر في العدة استمر نكاحه وإلا فالفرقة من الإسلام والفرقة فيما ذكر فسخ لا طلاق ولو أسلما معا قبل الدخول أو بعده استمر نكاحهما لتساويهما في الإسلام والمعية في الإسلام بآخر اللفظ لأن به يحصل الإسلام لا بأوله ولا بأثنائه وقد جنح البخاري إلى أن الفرقة بمجرد الإسلام وشرع يستدل لذلك فقال وقال عبد الوارث بن سعيد عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما إذا أسلمت النصرانية قبل زوجها بساعة حرمت عليه سواء دخل عليها أم لا وهذا التعليق وصله ابن أبي شيبة عن عباد بن العوام عن خالد الحذاء بنحوه وقال داود بن أبي الفرات بالفاء المضمومة والراء المخففة عن إبراهيم بن ميمون الصائغ المروزي أنه قال سئل عطاء هو ابن أبي رباح عن امرأة من أهل العهد أي الذمة أسلمت ثم أسلم زوجها بعدها وهي في العدة أهي امرأته قال لا إلا أن تشاء هي بنكاح جديد وصداق جديد أيضا لأن الإسلام فرق بينهما وهذا وصله ابن أبي شيبة من وجه آخر عن عطاء بمعناه وقال مجاهد هو ابن جبر فيما وصله الطبري من طريق ابن أبي نجيح عنه إذا أسلمت الزوجة ثم أسلم الزوج وهي في العدة يتزوجها ثم استدل المؤلف لتقوية قول عطاء المذكور هنا بقوله وقال الله تعالى لا هن حل لهم ولا هم يحلون لهن أي لا حل بين المؤمنة والمشرك لوقوع الفرقة بينهما بخروجها مسلمة وقال الحسن البصري ولابن عساكر قتادة بالتنوين وقال الحسن وقتادة بن دعامة فيما أخرجه ابن أبي شيبة في مجوسيين امرأة وزوجها أسلما هما على نكاحهما وإذا بالواو ولأبي ذر فإذا سبق أحدهما صاحبه بالإسلام وأبى الآخر أن يسلم بانت منه وهو لا سبيل له عليها إلا بخطبة وقال ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز فيما وصله عبد الرزاق قلت لعطاء امرأة من المشركين جاءت إلى المسلمين أيعاوض بفتح الواو مبنيا للمفعول من

المعاوضة ولأبي ذر وابن عساكر يعاض بإسقاط الواو من العوض أي يعطى زوجها المشرك منها عوض صداقها لقوله تعالى وآتوهم ما أنفقوا المفسر بأعطوا أزواجهن مثل ما دفعوا إليهن من المهور قال عطاء لا إنما كان ذلك المذكور في الآية من الإعطاء بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين أهل العهد من المشركين حين انعقد العهد بينهم عليه وأما اليوم فلا وقال بالواو ولابن عساكر قال مجاهد فيما وصله ابن أبي حاتم من طريق ابن أبي نجيح عنه في قوله تعالى واسألوا ما أنفقتم وليسألوا ما أنفقوا من ذهب من أزواج المسلمين إلى الكفار فليعطهم الكفار صدقاتهن وليمسكوهن ومن ذهب من أزواج الكفار إلى أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فكذلك هذا كله في صلح كان بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين قريش ثم انقطع ذلك يوم الفتح وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي المصري وسقط لغير أبي ذر لفظ يحيى قال حدثنا الليث ابن سعد الإمام عن عقيل بضم العين ابن خالد الأموي الأيلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري ولفظ رواية عقيل هذه سبق أول الشروط وقال إبراهيم بن المنذر فيما وصله الذهلي في الزهريات حدثني بالإفراد ابن وهب عبد الله قال حدثني بالإفراد أيضا ولابن عساكر حدثنا يونس بن يزيد الأيلي واللفظ لرواية يونس قال ابن شهاب الزهري أخبرني بالتوحيد عروة بن الزبير بن العوام أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كانت ولابن عساكر كان المؤمنات إذا هاجرن من مكة إلى النبي صلى الله عليه وسلم قبل عام الفتح يمتحنهن يختبرهن فيما يتعلق بالإيمان فيما يرجع إلى الظاهر بقول الله تعالى يا أيها الذين آمنوا إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات نصب على الحال فامتحنوهن إلى آخر الآية وقوله إلى آخر الآية ساقط لابن عساكر قالت عائشة بالإسناد السابق فمن أقر بهذا الشرط المذكور في الممتحنة وهو أن لا يشركن بالله الخ من المؤمنات وعند الطبراني من طريق العوفي عن ابن عباس قال كان امتحانهن أن يشهدن أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله فقد أقر بالمحنة أي الامتحان الذي هو الإقرار بما ذكر فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أقررن بذلك من قولهن قال لهن رسول الله صلى الله عليه وسلم انطلقن فقد أقررتن وبايعتكن لا والله ما مست يد رسول الله صلى الله عليه وسلم يد امرأة في المبايعة قط غير أنه بايعهن بالكلام والله ما أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم على النساء إلا بما أمره الله يقول لهن إذا أخذ عليهن عهد المبايعة قد بايعتكن على أن لا تشركن بالله شيئا الخ كلاما من غير أن يضرب يده على يدهن كما كان يبايع الرجال باب قول الله تعالى للذين يؤلون يقسمون وهي قراءة ابن عباس رضي الله عنهما ومن في من نسائهم يتعلق بالجار والمجرور أي للذين كما تقول لك مني نصرة ولك مني معونة أي للمولين من نسائهم تربص أربعة أشهر أي استقر للمولين تربص أربعة أشهر لا بيؤلون لأن آلى يتعدى بعلى يقال آلى فلان على امرأته ويجوز أن يقال عدي بمن لما في هذا القسم من معنى البعد فكأنه قال يبعدون من نسائهم مؤلين وتربص مبتدأ خبره للذين وآلى أصله أألى فأبدلت الثانية ألفا لسكونها وانكسار ما قبلها نحو إيمان وإضافة التربص للأحقية من إضافة المصدر لمفعوله على الاتساع في الظرف حتى صار مفعولا به وكان الإيلاء في الجاهلية طلاقا فغير الشرع حكمه وخصه بالحلف على الامتناع من وطء الزوجة مطلقا أو أكثر من أربعة أشهر وهو حرام لما فيه من منع حق الزوجة في الوطء وأركانه حالف ومحلوف به ومحلوف عليه ومدة وصيغة وزوجة فالحالف شرطه زوج مكلف مختار يتصور منه الجماع فلا يصح من أجنبي كسيد ولا من غير مكلف إلا السكران ولا من مكره ولا ممن لم يتصور منه الجماع كمجبوب وشرط في المحلوف به كونه اسما أو صفة لله تعالى كقوله والله أو والرحمن لا أطؤك أو كونه التزام ما يلزم بنذر أو تعليق طلاق أو عتق كقوله إن وطئتك فلله علي صلاة أو حج أو صوم أو عتق أو إن وطئتك فضرتك طالق أو فعبدي حر وشرطه في المحلوف عليه ترك وطء شرعي فلا إيلاء بحلفه على امتناعه من تمتعها بغير وطء وفي المدة زيادة على أربعة أشهر بأن يطلق كأن يقول والله لا أطؤك أو يؤبد كقوله والله لا أطؤك أبدا أو يقيد بزيادة على الأربعة أشهر كقوله والله لا أطؤك خمسة أشهر أو يقيد بمستبعد الحصول فيها كقوله والله لا أطؤك حتى ينزل عيسى ابن مريم عليه الصلاة والسلام أو حتى أموت فلو قيد بالأربعة أو نقص عنها لا يكون إيلاء بل مجرد حلف لأن المرأة تصبر عن الزوج أربعة أشهر وبعدها يفنى صبرها أو يقل وفي الصيغة لفظ يشعر بالإيلاء إما صريح كتغييب حشفة بفرج وجماع كقوله والله لا أمسك ولا أضاجعك وفي الزوجة تصور وطء فلا يصح من رتقاء وقرناء فإن فاءوا أي رجعوا إلى الوطء عن الإضرار بتركه فإن الله غفور رحيم حيث شرع الكفارة وإن عزموا الطلاق بترك الفيء فإن الله سميع لإيلائه عليم بنيته وهو وعيد على إضرارهم وتركهم الفيئة والمعنى عند إمامنا الشافعي فإن فاءوا وإن عزموا بعد مضي المدة لأن الفاء للتعقيب فيكون الفيء قبل مضي المدة وبعدها وعند مضيها يوقف إلى أن يفيء أو يطلق وعبارته كما في المعرفة للبيهقي ظاهر كتاب الله يدل على أن له أربعة أشهر ومن كانت له أربعة أشهر أجلا فلا سبيل عليه فيها حتى تنقضي الأربعة الأشهر ودل على أن عليه إذا مضت الأربعة الأشهر واحدا من حكمين إما أن يفيء أو يطلق فقلنا بهذا وقلنا لا يلزمه طلاق بمضي أربعة أشهر حتى يحدث فيئة أو طلاقا قال والفيئة الجماع إلا من عذر انتهى وعند الحنفية الفيء في المدة لا غير وأجاب الشيخ كمال الدين بأن الفاء للتعقيب لمعنى في الزمان في عطف المفرد كجاء زيد فعمرو وتدخل الجمل للتفصيل مجمل قبلها وغيره فإن كانت للأول نحو فقد سألوا موسى أكبر من ذلك فقالوا أرنا الله جهرة ونادى نوح ربه فقال رب إن ابني من أهلي ونحو توضأ فغسل وجهه ويديه ورجليه ومسح رأسه فلا يفيد ذلك التعقيب بل التعقيب الذكري بأن ذكر التفصيل

بعد الآجال وان كانت لغيره فكالاول كجاء زيد فقام عمرو وكل من التعقيبين جائز لارادة في الآية المعنوي بالنسبة
الى الايلاء اي فان فاءوا بعد الايلاء والذكرى فانه لما ذكر تعالى ان للذين يؤلون من نسائهم ان يتربصوا اربعة اشهر من غير بينونة
مع عدم الوطء كان موضع تفصيل الحال في الامرين فقوله تعالى فان فاءوا الى قوله سميع عليم واقع لهذا الغرض
فيصح كون المراد فان فاءوا اي رجعوا عما استمروا عليه بالوطء في المدة تعقيبا على الايلاء التعقيب الذكري وبعده
معقبا على التربص فان الله غفور رحيم لما احدث منهم من اليمين على الظلم وعقد القلب انتهى وسقط قوله الاية كلها لابن عساكر
وقال في الفتح الكريمة ولغيرهما بعد قوله تربص اربعة اشهر الى قوله سميع عليم لكنه في الفرع رقم عليه علامة
السقوط لابي ذر وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس ابن اخت امام دار الهجرة مالك بن انس عن اخيه عبد الحميد بن ابي اويس
عن سليمان بن بلال عن حميد الطويل انه سمع انس بن مالك رضي الله عنه وسقط لابن عساكر ابن مالك يقول
آلى بمد الهمزة حلف رسول الله صلى الله عليه وسلم اي شهرا من نسائه وفي حديث ابن عباس اقسم ان لا يدخل
عليهن شهرا وعند الترمذي برجال موثقون عن مسروق عن عائشة قالت آلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسائه
وحرم فجعل الحلال حراما لكن رجح الترمذي ارساله على وصله وقد يتمسك بقوله فيه وحرم من ادعى انه صلى الله
عليه وسلم امتنع من جماعهن وبه جزم ابن بطال وجماعة لكنه مردود بان المراد بالتحريم تحريم شرب العسل او
تحريم وطء مارية قال في الفتح ولم اقف على نقل صريح انه صلى الله عليه وسلم امتنع من جماع نسائه وليس هذا من
الايلاء المتعارف كما مر ولذا استشكل ايراد المص لهذا الحديث هنا اذ انه ليس من هذا الباب وقوى ذلك ما ابداه البلقيني
في تدريبه بان الايلاء المعقود له الباب حرام يأثم به من علم حاله فلا يجوز نسبته الى النبي صلى الله عليه وسلم
واجيب بانه مبني على اشتراط ترك الجماع فيه وقد روي عن حماد بن ابي سليمان شيخ ابي حنيفة عدم اشتراط ترك الجماع
وكانت انفكت رجله صلى الله عليه وسلم فاقام في مشربة بفتح الميم وسكون المعجمة وضم الراء بعدها موحدة
في غرفة له تسعا وعشرين ليلة ثم نزل من الغرفة ودخل على ازواجه فقالوا يا رسول الله آليت حلفت شهرا
ولابي ذر عن الكشميهني أَلَبِثتَ بهمزة الاستفهام وبعد اللام موحدة مكسورة فمثلثة ففوقية من اللبث فقال
صلى الله عليه وسلم الشهر المعهود تسع وعشرون وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد الامام
عن نافع مولى ابن عمر ان ابن عمر رضي الله عنهما كان يقول في الايلاء الذي سمى الله تعالى في الاية السابقة
لا يحل لاحد بعد الاجل الا ان يمسك بالمعروف بان يطأ او يعزم بالطلاق ولابي ذر وابن عساكر الطلاق باسقاط
الجار كما امر الله عز وجل بقوله وان عزموا الطلاق فان امتنع من الفيئة ومن الطلاق طلق عليه القاضي نيابة عنه
على الاظهر الثاني لا يطلق عليه لان الطلاق في الاية مضاف اليه فليكرهه ليفيء او يطلق وقال الحنفية
ان فاء بالجماع قبل انقضاء المدة استمرت عصمته وان مضت المدة وقع الطلاق بنفس مضي المدة قال المولف وقال
لي اسماعيل بن ابي اويس المذكور حدثني بالافراد مالك الامام عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال اذا مضت
اربعة اشهر من حين الايلاء يوقف الحكم وللكشميهني يوقفه حتى يفيء او يطلق بنفسه ولا يقع عليه الطلاق
بانقضاء المدة حتى يطلق هو ويذكر بضم اوله وفتح الكاف ذلك المذكور من الوقف حتى يطلق عن عثمان
فيما وصله الشافعي وابن ابي شيبة من طريق طاوس عنه لكن في سماع طاوس من عثمان نظر لكن هو يرد
ما يعضده الا انه جاء عن عثمان خلافه عند عبد الرزاق والدارقطني وعلي فيما وصله الشافعي وابن ابي شيبة
بسند صحيح وابي الدرداء فيما وصله ابن ابي شيبة واسماعيل القاضي بسند صحيح ان ثبت سماع سعيد بن المسيب
من ابي الدرداء وعائشة فيما اخرجه سعيد بن منصور بسند صحيح واثني عشر رجلا من اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم فيما اخرجه المولف في تاريخه وهو قول مالك والشافعي واحمد وسائر اصحاب الحديث واجاب الشيخ
كمال الدين عن حديث الباب بما اخرجه ابن ابي شيبة قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن حبيب عن سعيد بن
جبير عن ابن عباس وابن عمر قالا اذا آلى فلم يفئ حتى مضت اربعة اشهر فهي تطليقة بائنة قال ورجال هذا
السند كلهم اخرج لهم الشيخان فهم رجال الصحيح فينهض معارضا ولم يبق الا قول من قال بان اصح الحديث ما في
الصحيحين ثم ما كان على شرطهما الى اخر ما عرف قال وهذا تحكم محض لانه اذا كان الغرض ان المروي على نفس
الشروط المعتبرة عنده مما لم يفته الا كونه لم يكتب في خصوص اوراق معينة ولا اثر لذلك وقول البخاري
اصح الاسانيد مالك عن نافع عن ابن عمر لم يتفقوا عليه فقد قال غيره وقال المحققون ان ذلك يتعذر الحكم
فيه وانما يمكن بالنسبة الى الصحابي او بلد فيقال اصح ما عن ابن عمر مالك عن نافع عنه وعن عمر الزهري
عن سعيد بن المسيب عنه واصح اسانيد الشاميين الاوزاعي عن حسان بن عطية عن الصحابة ونحو ذلك وا
من هذا الوقوف عن هذا فحتام مرسل فان في خصوص المواد ما قد يلزم الوقوف عن ذلك نعم قد يكون الراوي المعين
اكثر ملازمة لمعين من غيره فيصير ادرى بحديثه واحفظ له منه على معنى اكثر احاطة بافراد متونه واعلم بعادته
في تحديثه وعند تدليسه ان كان وتعيين عند ابهامه وارساله ممن لم يلازمه تلك الملازمة اما في فرد معين
فرضا وغيره ممن هو مثله في ملكة النفس من الضبط وارتفع سمعه منه فاتقنه وحافظ عليه كما حافظ على سائر
محفوظاته يكون ذلك متقدما عليه في رواية بمعارضة ما هو الاعم تحكم فان بعد هذا الفرض لم تبق زيادة الاخر
الا بالملازمة والاثر الذي يزيد فيه على الاخر انما هو بالنسبة الى مجموع متونه لا بالنسبة الى خصوص متن انتهى
وقد سبق ما احتج به الامام الشافعي من ظاهر الاية من قول اكثر الصحابة والترجيح يقع بالاكثر مع موافقة
ظاهر القران وقد نقل ابن المنذر عن بعض الائمة قال لم نجد في شيء من الادلة ان العزيمة على الطلاق تكون

طلاقا ولو جاز لكان العزم على النفي يكون فيئا ولا قائل به وليس في شيء من اللغة ان اليمين التي لا ينوى بها الطلاق
تقتضي طلاقا والعطف بالفاء على الاربعة الاشهر يدل على ان التخيير بعد مضي المدة وحينئذ فلا يتجه وقوع الطلاق
بمجرد مضي المدة والجواب السابق عن ذلك وان كان زبدته لكنه لا يخلو عن شيء من التعسف وليس سالما انه من حديث
ابن ابي شيبة السابق لحديث الباب فينبغي النظر في هل يستدل بذلك والاية اظهر في الدلالة لنا على ما لا يخفى

باب حكم المفقود في اهله وماله وقال ابن المسيب سعيد مما وصله عبد الرزاق اذا فقد الرجل
في الصف عند القتال في سبيل الله تربص بفتح الفوقية وضم الصاد المهملة اصله تتربص فحذفت احدى
التاءين يعني تنتظر امراته سنة والجمهور مذهب مالك لكنه فرق بين ما اذا وقع القتال بدار الحرب او
دار الاسلام واشترى ابن مسعود عبد الله فيما وصله سفيان بن عيينة في جامعه وسعيد بن منصور جارية
بثمانمائة درهم والتمس بالواو اي طلب ولابي ذر وابن عساكر فالتمس صاحبها سنة ليدفع له ثمنها اذ غاب
عنه فلم يجد وللكشميهني فلم يوجد وفقد بضم الفاء وكسر القاف فخرج بها المساكين فاخذ يعطي ثم من ثمنها
الدرهم والدرهمين فقال اللهم تقبله عن فلان صاحبها فان اتى بالموحدة امتنع كذا للكشميهني ولغيره فان اتى
بالفوقية بدل الموحدة كذا في الفرع اي فان جاء فلان فلي الثواب وعلي ان اقضيه ثمنها وقال اي ابن مسعود
هكذا فافعلوا ولابي ذر فافعلوا باسقاط الفاء باللقطة بعد تعريفها وقال ابن عباس فيما وصله ابن ابي شيبة
في الاسير في ارض العدو يعلم مكانه لا تتزوج بتاءين ولابن عساكر لا تزوج امراته ولا يقسم ماله فاذا
انقطع خبره فسنته سنة المفقود فحكمه حكم المفقود ومذهب المالكية في امراة المفقود التربص
اربع سنين ومذهب الشافعية انها لا تتزوج حتى تقوم بينة بموته او حكم قاض به بمضي مدة لا يعيش فوقها
ظنا فتقسم تركته ح ثم تعتد زوجته وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن
يحيى بن سعيد الانصاري عن يزيد من الزيادة مولى المنبعث بضم الميم وسكون النون وفتح الموحدة
وكسر العين المهملة بعدها مثلثة التابعي ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل بضم السين وكسر الهمزة عن
ضالة الغنم فقال ولابن عساكر قال خذها فانما هي لك ان اخذتها وعرفتها سنة ولم تجد صاحبها او لاخيك
في الدين ملتقط آخر او للذئب ان تركتها ولم ياخذها غيرك لانها لا تحمي نفسها وسئل صلى الله عليه
وسلم عن ضالة الابل ما حكمها فغضب واحمرت وجنتاه من الغضب وقال ما لك ولها استفهام انكاري
معها الحذاء بكسر الحاء المهملة والذال المعجمة ممدود خف تقوى به على السير والسقاء بكسر السين المهملة
الجوف تشرب الماء فتروى ما يكفيها حتى ترد ماء آخر وتاكل الشجر حتى يلقاها ربها مالكها وسئل صلى الله عليه
وسلم عن اللقطة بفتح القاف على المشهور والفرق بينها وبين الضالة ان الضالة مختصة بالحيوانات
فقال عليه الصلاة والسلام اعرف وكاءها بكسر الواو والمد الخيط المشدود به وعفاصها بكسر
العين المهملة بعدها فاء فالف فصاد مهملة وعاؤها التي فيه وعرفها اذا كانت كثيرة لا قليلة والتفسير
بذلك من باب الاستنباط معنى من النص العام يخصصه فان جاء من يعرفها بان يكون العين عددا وصفة ووعاء
ووكاء فادفعها اليه والا فاخلطها بهمزة وصل بمالك وتصرف فيها على جهة الضمان قال سفيان بن
عيينة فلقيت ربيعة بن ابي عبد الرحمن المشهور بالراي قال سفيان ولم احفظ عنه شيئا غير هذا فقلت
له ارايت حديث يزيد اي اخبرني عن حديث يزيد مولى المنبعث في امر الضالة هو عن زيد بن خالد استفهام
محذوف الاداة قال نعم عنه قال سفيان قال يحيى يعني ابن سعيد الذي حدثني به مرسلا ويقول ربيعة الراي
انه حدث به عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد قال سفيان فلقيت ربيعة الراي فقلت له القول السابق
ارايت حديث يزيد الخ والحاصل كما في الفتح ان يحيى بن سعيد حدث به عن يزيد مولى المنبعث مرسلا وذكر سفيان
ان ربيعة يحدث به عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد فيوصله فحمل ذلك سفيان على ان لقي ربيعة فسأله عن
ذلك فاقر به قيل ومطابقة الحديث للترجمة من جهة ان الضالة كالمفقود فكما لم يزل ملك المالك فيها فكذلك
يجب ان يكون النكاح باقيا بينهما وقد سبق الحديث مرات في اللقطة **باب الظهار** بكسر المعجمة
قال الشيخ كمال الدين هو لغة مصدر ظاهر وهو مفاعلة من الظهر فيصح ان يراد معان مختلفة ترجع الى الظهر
معنى ولفظا بحسب اختلاف الاغراض فيقال ظاهرت اي قابلت ظهرك بظهره حقيقة واذا غايظته ايضا
وان لم تدابره حقيقة باعتبار ان المغايظة تقتضي هذه المقابلة وظاهرته اذا نصرته باعتبار انه يقال
قوي ظهره اذا نصره وظاهر من امراته وتظاهر واظاهر وظهر وتظهر اذا قال لها انت علي كظهر
امي وظاهر بين ثوبين اذا لبس احدهما فوق الاخر على اعتبار جعل ما يلي به كل منهما الاخر ظهرا للثوب وغاية
ما يلزم كون لفظ الظهر في بعض التراكيب مجازا وكونه مجازا لا يمنع الاشتقاق منه ويكون المشتق مجازا ايضا
وقد قيل الظهر هنا مجاز عن البطن لانه انما يركب البطن فكظهر امي اي كبطنها بعلاقة المجاورة ولانه عموده
لكن لا يظهر ما هو الصارف عن الحقيقة من النكات وقيل خص الظهر لان اتيان المراة من ظهرها كان حراما
فاتيان امه من ظهرها احرم فكثر التغليظ وفي الشرع هو تشبيه الزوجة في الحرمة بمحرمة وقول الله تعالى
قد سمع الله قول التي تجادلك اي تحاورك في زوجها في شانه الى قوله تعالى فمن لم يستطع فاطعام
ستين مسكينا كذا لابي ذر وعند ابن عساكر بعد قوله زوجها الاية وحذف ما بعدها وعن عائشة فيما رواه
الامام احمد انها قالت الحمد لله الذي وسع سمعه جميع الاصوات لقد جاءت المجادلة الى النبي صلى الله عليه وسلم

تكلمه وانا في جانب البيت ما اسمع ما تقول فانزل الله عز وجل قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها الى اخر الاية وكذا رواه البخاري في كتاب التوحيد معلقا وعند النسائي وابن ماجه عن عايشة ايضا تبارك الذي وسع سمعه كل شيء اني لاسمع كلام خولة بنت ثعلبة ويخفى علي بعضه وهي تشتكي زوجها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي تقول يا رسول الله اكل شبابي ونثرت له بطني حتى اذا كبرت سني وانقطع ولدي ظاهر مني اللهم اني اشكو اليك قالت فما برحت حتى نزل جبريل بهذه الاية قد سمع الله قول التي تجادلك الى اخر الاية وزوجها اوس بن الصامت قال في النهاية وفي اسماء الله تعالى السميع وهو الذي لا يعزب عن ادراكه مسموع وان خفي فهو يسمع بغير جارحة وقال الراغب السمع قوة في الاذن بها تدرك الاصوات فاذا وصف الله تعالى بالسمع فالمراد علمه بالمسموعات وذوعاتها قالت ان لي صبية صغارا ان ضممتهم اليه ضاعوا وان ضممتهم الي جاعوا فقال لها صلى الله عليه وسلم ما عندي في امرك شيء وروي انه قال لها حرمت عليه فقالت اشكو الى الله فاقتي ووجدي فلما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حرمت عليه هتفت وشكت فنزلت الاية وفي الطبراني من حديث ابن عباس قال كان الظهار في الجاهلية يحرم النساء فكان اول من ظاهر في الاسلام اوس بن الصامت وكانت امراته خولة الحديث واركان الظهار زوجان ومشبه به وصيغة فشرط الزوج صحة طلاق ولو عبدا او كافرا او خصيا او سكرانا وفي المشبه به كل انثى محرم او جزء انثى محرم بنسب او رضاع او مصاهرة لم تكن حلا للزوج وفي الصيغة لفظ يشعر بالظهار صريحا كانت او كناية كانت علي كظهر امي او جسمها او راسك علي كظهر امي وتلزمه الكفارة بالعود للاية وهو ان يمسكها بعد الظهار بعد امكان فراقها قال البخاري وقال لي اسماعيل بن ابي اويس حدثني بالافراد مالك الامام انه سال ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن حكم ظهار العبد فقال نحو ظهار الحر كالطلاق قال مالك وصيام العبد في كفارة الظهار شهران كالحر واختلف في الاطعام والعتق فمذهب الحنفية والشافعية الى انه لا يجزيه الا الصيام فقط وقال ابن القاسم عن مالك ان اطعم باذن سيده اجزاه وقال الحسن بن الحر بضم الحاء المهملة وتشديد الراء ابن الحكم النخعي الكوفي نزيل دمشق وليس له في البخاري الا هذا ولابي ذر عن المستملي كما في الفتح ابن حي بفتح الحاء المهملة وتشديد التحتية نسبة لجد ابيه وهو الحسن بن صالح بن حي الهمداني الثوري الفقيه احد الاعلام ولابي ذر عن المستملي مما في الفرع كاصله الحسن فقط من غير نسبة فيحتملهما ظهار الحر والعبد من الحرة والامة سواء اذا كانت الامة زوجة فلو قال السيد لامته انت علي كظهر امي لم يصح عند الشافعية لاشتراطهم الزوجية خلافا للمالكية واحتجوا بانه فرج حلال فيحرم بالتحريم ومنشا الخلاف هل تدخل الامة في قوله تعالى منكم من نسائهم قال في التوضيح ولا شك انها من النساء لغة لكن العرف يخصص هذا اللفظ بالزوجات وقد اخرج ابن الاعرابي في معجمه من طريق همام سئل قتادة عن رجل ظاهر من سريته فقال قال الحسن وابن المسيب وعطاء وسليمان بن يسار مثل ظهار الحرة وقال عكرمة فيما وصله اسماعيل القاضي بسند لا باس به ان ظاهر الرجل من امته فليس بشيء انما الظهار من النساء الحراير وهذا مذهب الحنفية والشافعية لقوله من نسائهم وليست الامة من النساء ولقول ابن عباس ان الظهار كان طلاقا ثم احل بالكفارة فكما لا حظ للامة في الطلاق لا حظ لها في الظهار واعلم انه يحرم بالظهار قبل التكفير الوطء والاستمتاع بما بين السرة والركبة فقط كالحيض لان الظهار معنى لا يخل بالملك ولانه تعالى اوجب التكفير في الاية قبل التماس حيث قال في الاعتاق والصوم من قبل ان يتماسا ويقدر مثله في الاطعام حملا للمطلق على المقيد وروى ابو داود وغيره من حديث انه صلى الله عليه وسلم قال لرجل ظاهر من امراته وواقعها لا تقربها حتى تكفر وتجب الكفارة بالعود وهو ان يمسكها زمانا يمكنه مفارقتها فيه فلم يفعل لقوله تعالى والذين يظاهرون من نسائهم ثم يعودون لما قالوا لان دخول الفاء في خبر المبتدا الموصول دليل على الشرطية كقوله الذي ياتيني فله درهم ومقصود الظهار وصف المراة بالتحريم وامساكها يخالفه وهل وجبت الكفارة بالظهار والعود او بالظهار والعود شرط او بالعود لانه الجزء الاخير اوجه ذكرها في الروضة من غير ترجيح والاول هو ظاهر الاية الموافق لترجيحهم ان كفارة اليمين تجب باليمين والحنث جميعا ولان الظهار كما قاله الشيخ كمال الدين كبيرة فلا يصلح سببا للكفارة لانها عبادة اذ الغالب فيها معنى العبادة ولا يكون المحظور سببا للعبادة فتعلق وجوبها بهما ليخف معنى الحرمة باعتبار العود الذي هو امساك بمعروف فيكون دائرا بين الحظر والاباحة فيصح سببا للكفارة الدائرة بين العبادة والعقوبة ثم ان اللام في قوله تعالى لما قالوا متعلقة بيعودون وقال مكي وما والفعل مصدر اي لقولهم والمصدر في موضع المفعول به نحو هذا درهم ضرب الامير اي مضروبه على ان ذلك يجوز وان كانت غير مصدرية بل لكونها بمعنى الذي او نكرة موصوفة بل جعلها غير مصدرية اولى لان المصدر المؤول فرع المصدر الصريح ووضع المصدر موضع اسم المفعول خلاف الاصل فيلزم الخروج عن الاصل بشيئين بالمصدر المؤول ثم وقوعه موقع اسم المفعول والمحفوظ انما هو وضع المصدر الصريح موضع المفعول لا المصدر المؤول وقيل اللام تتعلق بتحرير وفي الكلام تقديم وتاخير والتقدير والذين يظاهرون من نسائهم فعليهم تحرير رقبة لما نطقوا به من الظهار ثم يعودون للوطء بعد ذلك والعود الصيرورة ابتداء او ثانيا فمن الاول قوله تعالى حتى عاد كالعرجون القديم ومن الثاني وان عدتم عدنا ويتعدى بنفسه كقوله عدته اذا اتيته وصرت اليه او بحرف الجر بالى وعلى وفي واللام كقوله تعالى ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه ومنه ثم يعودون لما قالوا اي لنقض ما قالوا او لتداركه على حذف المضاف وعن ثعلبة يعودون لتحليل

ماحرموا

ما حرموا على حذف المضاف ايضا غير انه اراد بما قالوا ما حرموه على انفسهم بلفظ الظهار تنزيلا للقول منزلة المقول فيه كقوله ونرثه ما يقول اراد المقول فيه وهو المال والولد وقال بعضهم العود للمقول عود في التدارك لا بالتكرار وتداركه نقضه بنقيضه الذي هو العزم على الوطء ومن حمله على الوطء قال لان المقصود بالمنع ويحمل قوله من قبل ان يتماسا اي مرة ثانية وراى اكثر العلماء قوله من قبل ان يتماسا منعا من الوطء قبل التكفير حتى كانه قال لا تماس حتى تكفر والحاصل ان يعودون اما ان يجري على حقيقته او محمولا على التدارك مجازا اطلاقا لاسم المسبب على السبب لان المتدارك للامر عائد اليه وان ما قالوا اما عبارة عن القول السابق او عن مسماه وهو تحريم الاستمتاع وقال ابن عباس يعودون يندمون فيرجعون الى الالفة لان النادم والتائب متدارك لما صدر عنه بالتوبة والكفارة واقربها الاقوال الى هذا ما ذهب اليه الشافعي وذلك ان المقصد بالظهار التحريم فاذا امسكها على النكاح فقد خالف قوله ورجع عما قاله فكانه قيل والذين يحرمون على المفارقة والتحريم ويتكلمون بذلك القول الشنيع ثم يمسكون عنه زمانا امارة على العود الى ما كانوا عليه قبل الظهار فكفارة ذلك كذا وقال داود واتباعه المراد يعودون الى اللفظ الذي سبق منهم وهو قول الرجل ثانيا انت علي كظهر امي فلا تلزم الكفارة بالقول الاول وانما تلزم بالثاني وقال بهذا ابو العالية وبكير بن الاشج من التابعين وكذا الفراء وقد رده البخاري فقال وفي العربية تستعمل اللام في نحو قوله تعالى لما قالوا بمعنى في اي فيما قالوا وفي بعض بالواو المفتوحة وسكون العين المهملة ولابن عساكر وابي ذر عن الحموي والمستملي وفي نقض بالنون والقاف والضاد المعجمة فيما قالوا والثانية اوجه واصح اي انه ياتي بفعل ينقض قوله الاول وهو العزم على الامساك المناقض للظهار قال المؤلف وهذا اولى من قول داود لان معناها في الظاهر ان المراد من الاية ظاهرها وهو ان يقع العود بالقول باعادة لفظ الظهار فلا تجب الكفارة الا به لان الله تعالى لم يدل على المنكر وقول الزور ولابن عساكر وعلى قول الزور المشار اليه في الاية بقوله وانهم ليقولون منكرا من القول اي تنكره الحقيقة والاحكام الشرعية وزورا كذبا باطلا منحرفا عن الحق فكيف يقال انه اذا اعاد هذا اللفظ الموصوف بما ذكر انه يجب عليه ان يكفر ثم تحل له المراة وانما المراد وقوع ضد ما وقع منه من المظاهرة وفي الظهار احاديث في ابي داود والترمذي والنسائي لم يذكرها المؤلف لانها ليست على شرطه والله الموفق والمعين

باب حكم الاشارة المفهمة للاصل والعدد من الاخرس وغيره في الطلاق وغيره من الامور الشرعية من الاخرس وغيره وقد ذهب الجمهور الى ان الاشارة اذا كانت مفهمة تقوم مقام النطق فلو قال لزوجته انت طالق واشار باصبعين او ثلاث لم يقع عدد الا مع نية عند قوله طالق ولا اعتبار بالاشارة هنا ولا بقوله انت هكذا واشار بما ذكر او مع قوله هذا وان لم ينو عددا فيطلق في اصبعين طلقتين وفي ثلاث ثلاثا لان ذلك صريح فيه ولا بد ان تكون الاشارة مفهمة لذلك كما نقله في الروضة عن الامام واقره فلو قالت له طلقني فاشار بيده ان اذهبي وكان غير اخرس فالاشارة لغو لانه عدوله عن العبارة يفهم انه غير قاصد للطلاق وان قصده بها فهي لا تقصد للافهام الا نادرا ولا هي موضوعة له بخلاف الكتابة فانها حروف موضوعة للافهام كالعبارة ويعتد باشارة الاخرس وان قدر على الكتابة في طلاق وغيره كبيع ونكاح واقرار ودعوى وعتق لان اشارته قامت مقام عبارته الا في الصلاة فلا تبطل بها ولا في الشهادة فلا تصح بها ولا في حنث فلا يحصل في الحلف على عدم الكلام فان فهمها كل احد فصريحة وان اختص بها فطنون فكناية تحتاج الى نية ثم اخذ المؤلف يذكر اثارا واحاديث تتضمن ذكر اشارات لاحكام مختلفة تنبيها منه على ان الاشارة بالطلاق وغيره قايمة مقام النطق مع القدرة عليه فمع عدم القدرة عليه اولى فقال رحمه الله وقال ابن عمر رضي الله عنهما فيما وصله في الجنايز مطولا قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يعذب الله بدمع العين ولكن يعذب بهذا فاشار بالفاء ولابي ذر وابن عساكر واشار الى لسانه فيه ان الاشارة المفهمة كنطق اللسان وقال كعب بن مالك فيما وصله في الملازمة اشار النبي صلى الله عليه وسلم الي في دين كان لي على عبد الله بن ابي حدرد الاسلمي بيده اي وللكشميهني ان خذ النصف اي واترك ما عداه وقالت اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما فيما وصله في الكسوف صلى النبي صلى الله عليه وسلم في الكسوف فاطال القيام فقلت لعايشة وهي قايمة تصلي مع الناس ما شان الناس وهي تصلي فاومات فاشارت براسها الى الشمس فقلت لها اية فاومات وللكشميهني فاشارت براسها ان ولابي ذر اي نعم انها اية وقال انس مما سبق موصولا في باب اهل العلم والفضل احق بالامامة في كتاب الصلاة اوما اي اشار النبي صلى الله عليه وسلم بيده الى ابي بكر ان يتقدم الى الصف في الصلاة الحديث الخ وقال ابن عباس فيما وصله في كتاب العلم في باب الفتيا باشارة اليد والراس اوما النبي صلى الله عليه وسلم لما سئل في حجته عن الذبح قبل الرمي بيده لا حرج في التقديم ولا في التاخير وقال ابو قتادة فيما سبق موصولا في الحج في باب لا يشير المحرم الى الصيد قال النبي صلى الله عليه وسلم لاصحابه في الصيد للمحرم لما راوا حمار وحش في مسيرهم لحجة الوداع وحمل عليها ابو قتادة فعقرها هل احد منكم امره ان يحمل عليها او اشار اليها وفي اليونينية احد بمد فوق الهمزة للاستفهام قالوا لا قال فكلوا ما بقي من لحمها وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا ابو عامر عبد الملك بن عمرو بفتح العين العقدي قال حدثنا ابراهيم هو ابن طهمان فيما جزم به المزي وقيل ابو اسحاق الفزاري عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال طاف رسول الله صلى الله عليه

وسلم حال كونه راكبا على بعيره وكان كلما اتى على الركن الذى فيه الحجر الاسود اشار اليه للاستلام بشئ
فى يده وكبر الحديث وقالت زينب بنت جحش فيما سبق موصولا فى باب علامات النبوة قال النبى صلى الله عليه وسلم
فتح بضم الفاء وكسر الفوقية اليوم من ردم ياجوج وماجوج وسقط لابى ذر من ردم مثل هذه وعقد
وعقد تسعين بتقديم الفوقية على السين وعقد الاصابع نوع من الاشارة المفهمة وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا بشر بن المفضل بكسر الموحدة وسكون المعجمة والمفضل بضم الميم وفتح الضاد المعجمة
البصرى قال حدثنا سلمة بن علقمة التميمى بضم ميم فى اول مسلمة عن محمد بن سيرين وسقط لابن عساكر لفظ محمد
عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم فى الجمعة ساعة لا يوافقها مسلم
ولابى ذر عبد مسلم قائم يصلى يسال الله تعالى خيرا الا اعطاه اياه مالم يسال حراما وفى رواية لغير ابى ذر
فسال الله بها بلفظ الماضى وقوله قائم وتاليه صفات لمسلم او يصلى حال من مسلم لاتصافه بقائم ويسال
اما حال مترادفة او متداخلة وقال اى اشار صلى الله عليه وسلم بيده الشريفة ووضع انملته على بطن
اصبعه الوسطى و بطن الخنصر بكسر الصاد فى اليونينية قلنا يزهدها بضم التحتية وفتح الزاى وتشديد
الهاء الاولى مكسورة اى يقللها قال ابن المنير الاشارة الى انها فى اخر النهار لان الخنصر فى اخر الاصابع وفيه
اشارة الى انها تنتقل ما بين وسط النهار الى قرب اخره واختلف فى تعيينها على نيف واربعين قولا ليجتهد المرء
فى العبادة بخلاف ما لو عينت وقد بين ابو مسلم الكجى ان الذى وضع هو بشر بن المفضل راويه عن مسلمة
ابن علقمة فعين فيما رواه البخارى ادراج قال وقال الاويسى عبد العزيز بن عبد الله شيخ المؤلف حدثنا ابراهيم
ابن سعد بسكون العين القرشى عن شعبة بن الحجاج الحافظ ابو بسطام العتكى عن هشام بن زيد اى ابن انس
ابن مالك عن جده انس بن مالك رضى الله عنه انه قال عدا بالمهملتين تعدى يهودى فى عهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم فى زمنه وايامه على جارية لم تسم فاخذ اوضاحا بفتح الهمزة والضاد المعجمة والحاء المهملة
حليا من الدراهم الصحاح سميت بذلك لوضوحها وبياضها وصفائها او هى حلى من فضة كانت عليها ورضخ بالراء والضاد
والخاء المعجمتين المفتوحات كسر راسها فاتى بها اهلها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهى اى والحال
انها فى اخر رمق اى نفس وزنا ومعنى وقد اصمتت بضم الهمزة وسكون الصاد المهملة وكسر الميم بعدها فوقيتان اعتقل
لسانها فلم تستطع النطق لكن مع حضور عقلها فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتلك فلان استفهام
محذوف الاداة لغير الذى قتلها فاشارت براسها ان لا اى ليس فلان قتلنى قال صلى الله عليه وسلم فقال ولابى ذر
فلان بدل قال فقال لرجل اخر غير الذى قتلها فاشارت براسها ان لا فقال صلى الله عليه وسلم لها ففلان
قتلك لقاتلها فاشارت براسها ان نعم قتلنى وكلمة ان فى المواضع الثلاثة تفسيرية فامر به باليهودى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فرضخ راسه بين حجرين بضم راء فرضخ واستدل به المالكية والشافعية والحنابلة على ان
القاتل يقتل بما قتل به وقال الحنفية لا يقتل الا بالسيف لحديث لا قود الا بالسيف وستكون لنا عودة الى هذا
المبحث ان شاء الله تعالى فى موضعه بعون الله وقوته وهذا الحديث اخرجه ايضا فى الديات ومسلم فى الحدود وابو داود
والنسائى وابن ماجه فى الديات وبه قال حدثنا قبيصة بن عقبة الكوفى قال حدثنا سفيان الثورى عن عبد الله
ابن دينار مولى ابن عمر المدنى عن ابن عمر رضى الله عنهما انه قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول الفتنة
من هنا بهاء واحدة مضمومة ولابى ذر من هاهنا واشار الى المشرق ومباحث هذا الحديث تاتى ان شاء الله تعالى
وبه قال حدثنا على بن عبد الله المدينى قال حدثنا جرير بن عبد الحميد الضبى القاضى عن ابى اسحاق سليمان بن فيروز
الشيبانى بالشين المعجمة والموحدة بينهما تحتية ساكنة وبعد الالف نون مكسورة فتحتية عن عبد الله بن ابى اوفى
رضى الله عنه انه قال كنا فى سفر فى شهر رمضان فى غزوة الفتح مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما
غربت الشمس قال صلى الله عليه وسلم لرجل هو بلال انزل فاجدح لى بهمزة وصل وجيم ساكنة ودال مفتوحة
فحاء مهملة اى حرك السويق بالماء او اللبن قال يا رسول الله لو امسيت بحذف جواب لو اى كنت متما للصوم ثم
قال صلى الله عليه وسلم انزل فاجدح اى لى قال يا رسول الله لو امسيت سقط لو امسيت لابن عساكر
ان عليك نهارا كانه راى كثرة الضوء من زيادة الصحو فظن عدم غروب الشمس واراد الاستكشاف عن حكم ذلك ثم
قال عليه الصلاة والسلام انزل فاجدح لم يقل لى فى الاولى فنزل فجدح له فى الثالثة فشرب رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثم اوما اشار بيده الشريفة الى جهة المشرق فقال اذا رايتم الليل اى ظلامه قد اقبل
من هاهنا فقد افطر الصائم اى دخل وقت فطره فصار مفطرا حكما وان لم يفطر حسا وهذا الحديث قد سبق فى
الصيام وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بفتح الميم واللام بينهما سين مهملة ساكنة ابن قعنب الحارثى احد الاعلام
قال حدثنا يزيد بن زريع ابو معاوية البصرى عن سليمان بن طرخان التيمى عن ابى عثمان عبد الرحمن بن مل
النهدى عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه سقط لابن عساكر لفظ عبد الله انه قال قال النبى صلى الله
عليه وسلم لا يمنعن احدا منكم نداء بلال او قال اذانه من سحوره بفتح السين فى الفرع اسم ما يتسحر به من
الطعام والشراب وبالضم المصدر وهو الفعل نفسه واكثر ما يروى بالفتح فانما ينادى او قال يؤذن
بليل ليرجع قائمكم بالرفع فى الفرع كاصله على الفاعلية او بالنصب على المفعولية قال الكرمانى باعتبار
ان يرجع مشتق من الرجوع او الرجع ولم يذكر فى الفتح غير النصب اى يعود متهجدكم الى الاستراحة بان ينام ساعة
قبل الصبح وليس ان يقول هو من اطلاق القول على الفعل كانه يعنى الصبح او الفجر بالشك كالسابق من

الراوى

من الراوى والصبح خبر ليس اى ليس الصبح المعتبر ان يكون مستطيلا من العلو الى السفل بل المعتبر ان يكون معترضا
من اليمين الى الشمال واظهر يزيد بن هارون راويه يديه بالتثنية من الظهور بمعنى العلو اى على يديه ورفعهما
طويلا اشارة الى صورة الفجر الكاذب ثم مد احداهما من الاخرى اشارة الى الفجر الصادق وسبق هذا الحديث
فى الصلاة وقال الليث بن سعد ابو الحارث الامام صاحب المناقب الجمة قيل كان مغله فى العام ثمانين الف دينار
فما وجبت عليه زكاة فيما وصله المؤلف فى باب مثل المتصدق من الزكاة حدثنى بالافراد جعفر بن ربيعة
الكندى عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج انه قال سمعت ابا هريرة رضى الله عنه يقول قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول مثل البخيل والمنفق كمثل رجلين عليهما جبتان بضم الجيم وتشديد الموحدة من حديد من لدن
ثدييهما بفتح المثلثة وسكون الدال بعدها تحتيتين الاولى منهما مفتوحة والاخرى ساكنة تثنية ثدى
ولغير ابى ذر كما فى الفتح ثديهما بصيغة الجمع وصوب اذ لكل رجل ثديان فيكون لهما اربعة واجيب بان التثنية
بالنظر لكل رجل الى تراقيهما بفتح المثناة الفوقية وكسر القاف جمع ترقوة العظمان المشرفان فى اعلى الصدر
من راس المنكبين الى طرف ثغرة النحر فاما المنفق فلا ينفق شيئا الا مادت بتشديد الدال من المد واصله مادد
بدالين فادغمت الاولى فى الثانية على جلده حتى تجن بضم الفوقية وكسر الجيم وتشديد النون من الرباعى فى اكثر
الروايات اى تستر بنانه اطراف اصابعه وحتى تعفو اثره الحادث فى الارض من مشيه لسبوغها كما يمحو
الثوب الذى يجر على الارض اثر مشى لابسه بمرور الذيل عليه واما البخيل فلا يريد ينفق الا لزمت بفتح اللام
وكسر الزاى وللكشميهنى لزقت بالقاف بدل الميم كل حلقة بسكون اللام موضعها فهو يوسعها ولا تتسع
ولغير ابن عساكر فلا بالفاء بدل الواو ويشير باصبعه بالافراد الى حلقه وهذا موضع الترجمة على ما لا يخفى
وهذا الحديث سبق فى الزكاة

باب اللعان

والقذف واللعان مصدر لاعن سماعى لا قياسى والقياس
الملاعنة وهو من اللعن وهو الطرد والابعاد يقال منه التعن اى لعن نفسه ولاعن اذا فاعل غيره منه ورجل
لعنة بفتح العين وضم اللام كهمزة اذا كان كثيرا للعن لغيره وبسكون العين اذا لعنه الناس كثيرا والجمع
لعن كصرد ولاعن امراته ملاعنة ولعانا فتلاعنا والتعنا لعن بعض بعضا ولاعن الحاكم بينهما لعانا حكم
وفى الشرع كلمات معلومة جعلت حجة للمضطر الى قذف من لطخ فراشه والحق العار به او الى الولد وسميت
لعانا لاشتمالها على كلمة اللعن تسمية للكل باسم البعض ولان كلا من المتلاعنين يبعد عن الاخر بها اذ يحرم النكاح
بها ابدا واختير لفظ اللعان على لفظى الشهادة والغضب وان اشتملت عليهما الكلمات ايضا لان اللعن كلمة
غريبة فى قيام الحجج من الشهادات والايمان والشئ يشتهر بما يقع فيه من الغريب وعليه جرت اسماء السور ولان
الغضب يقع فى جانب المراة وجانب الرجل اقوى ولان لعانه متقدم على لعانها والمتقدم من اسباب الترجيح
وقول الله تعالى بالجر عطفا على سابقه المجرور بالاضافة والذين يرمون ازواجهم يقذفون زوجاتهم بالزنا
ولم يكن لهم شهداء يشهدون على تصديق قولهم الا انفسهم رفع بدل من شهداء او نعت له على ان الا بمعنى غير الى قوله
عز وجل ان كان من الصادقين وسقط لابى ذر ولم يكن لهم شهداء الا انفسهم وساق فى رواية كريمة الايات كلها ولما
كان قوله يرمون اعم من ان يكون باللفظ او بالاشارة المفهمة قال فاذا قذف الاخرس امراته رماها بالزنا
التعيير بكتابة ولابى ذر عن الكشميهنى بكتاب او اشارة مفهمة باليد او ايماء بالراس او الجفن معروف فهو
كالمتكلم بالقذف فيترتب عليه اللعان لان النبى صلى الله عليه وسلم قد اجاز الاشارة فى الفرائض اى
فى الامور المفروضة فان العاجز عن غير الاشارة يصلى بالاشارة كالمصلوب وهو اى العمل بالاشارة قول بعض
اهل الحجاز واهل العلم من غيرهم كابى ثور وقال الله تعالى فاشارت اليه اى اشارت مريم الى عيسى ان جيبهم ولما
اشارت اليه غضبوا وتعجبوا قالوا كيف نكلم من كان حدث ووجد فى المهد المعهود صبيا حال قال ابو عبد الله
لما اسكتت بامر الله لسانها الناطق انطق الله لها اللسان الساكت حتى اعترف بالعبودية وهو ابن اربعين ليلة
او ابن يوم روى انه اشار بسبابته وقال بصوت رفيع انى عبد الله واخرج ابن ابى حاتم من طريق ميمون بن مهران
قال لما قالوا لمريم لقد جئت شيئا فريا الى اخره اشارت الى عيسى ان كلموه فقالوا تامرنا ان نكلم من هو فى المهد زيادة على
ما جاءت به من الداهية ووجه الاستدلال به ان مريم كانت نذرت ان لا تتكلم فكانت فى حكم الاخرس فاشارت
اشارة مفهمة اكتفى بها عن معاودة سؤالها وان كانوا انكروا عليها ما اشارت به وقال الضحاك بن مزاحم الهلالى
الخراسانى وقال فى الكواكب هو الضحاك بن شراحيل وتعقبه فى الفتح بان المشهور بالتفسير انما هو ابن مزاحم
مع وجود الاثر مصرحا فيه بان ابن مزاحم فيما وصله عبد بن حميد عنه فى قوله تعالى ايتك ان لا تكلم الناس
ثلاثة ايام الا رمزا اى الا اشارة وسقط لغير ابى ذر لفظ الا واستثنى الرمز وهو ليس من جنس الكلام لانه
لما ادى مؤدى الكلام وفهم منه ما يفهم منه سمى كلاما وهو استثناء منقطع وقال بعض الناس اى الكوفيون منهم
لقوله وهو قول بعض اهل الحجاز لا حد ولا لعان بالاشارة من الاخرس وغيره اذا قذف زوجته وهو مذهب ابى حنيفة
رحمه الله تعالى وهذا نقضه البخارى بقوله ثم زعم الكوفيون والحنفية ان الطلاق ان وقع بكتاب من المطلق
او اشارة منه بيده او ايماء بنحو راسه من غير كلام جائز فاقام ذلك مقام العبارة وليس بين الطلاق والقذف
فرق فان قال اى بعض الناس القذف لا يكون الا بكلام قيل له كذلك الطلاق لا يجوز لا يقع ولابى ذر لا يكون
الا بكلام والا انت وافقت على وقوعه بغير كلام فيلزمك مثله فى اللعان والحد والا بان لم تعتبر الاشارة فيهما كلها
بطل الطلاق والقذف وكذلك العتق بالاشارة وحد فالتفرقة بين القذف والطلاق بلا دليل تحكم

واجاب الحنفية بان القذف بالاشارة ليس كالصريح بل فيه شبهة والحدود تدرأ بها ولانه لا بد في اللعان من ان
ياتي بلفظ الشهادة حتى لو قال احلف مكان اشهد لا يجوز واشارته لا تكون شهادة وكذلك اذا كانت هي خرساء لان قذفها
لا يوجب الحد لاحتمال انها تصدقه لو كانت تنطق ولا تقدر على اظهار هذا التصديق باشارتها فاقامة الحد مع الشبهة
لا تجوز انتهى واجاب الشافعية بان المسئلة مفروضة فيما اذا كانت الاشارة مفهمة افهاما واضحا لا يبقى معه
ريبة وكذلك الاصم يلاعن اذا اشير اليه وفهم وقال الشعبي عامر بن شراحيل وقتادة بن دعامة السدوسي
فيما وصله ابن ابي شيبة اذا قال الاخرس لامراته انت طالق فاشار باصابعه تبين تطلق منه طلاقا باينا
باشارته باصابعه الثلاث البينونة الكبرى واراد بقوله اذا قال القول باليد فاطلق القول على الاشارة او
المراد قول الناطق انت طالق واشارته للعدد بالطلاق كما مر تقريره في الباب الذي قبل هذا وقال ابراهيم
النخعي مما وصله ابن ابي شيبة الاخرس اذا كتب الطلاق بيده لزمه وقال الشافعي اذا كتب الطلاق سواء كان
ناطقا او اخرس ونواه فلو كتب ولم ينو او نوى فقط فلا وقال حماد هو ابن ابي سليمان شيخ الامام ابي حنيفة
الاخرس والاصم ان قال اي اشار كل منهما برأسه فيما ليس اعلم جاز اي نفذ ما اشار اليه واقيمت الاشارة مقام
العبارة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البغلاني قال حدثنا ليث هو ابن سعد الامام ولابي ذر الليث قال
عن يحيى بن سعيد الانصاري انه سمع انس بن مالك رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم الا بالتخفيف اخبركم بخير دور الانصار اي بخير قبايلهم من اطلاق المحل وارادة الحال قالوا بلى اخبرنا
يا رسول الله قال خيرهم بنوا النجار تيم الله بن ثعلبة بن عمرو بن الخزرج ثم الذين يلونهم وهم بنو عبد الاشهل
ثم الذين يلونهم وهم بنوا الحارث بن الخزرج بن عمرو بن مالك بن الاوس بن حارثة ثم الذين يلونهم وهم بنو ساعدة
ابن كعب بن الخزرج الاكبر وهو اخو الاوس وهما ابنا حارثة بن ثعلبة ثم قال اشار صلى الله عليه وسلم بيده
فقبض اصابعه كالذي يكون بيده شيء فيقبض اصابعه عليه ثم بسطهن كالرامي بيده لما كان يقبض عليه ثم
قال وفي كل دور الانصار خير وان تفاوتت مراتبه فخير الاولى افعل تفضيل والثاني اسم ومطابقة الحديث
للترجمة في قوله ثم قال بيده على ما لا يخفى وهذا الحديث سبق في مناقب الانصار لكنه لم يقل فيه ثم قال بيده
فقبض اصابعه ثم بسطهن كالرامي بيده واورده هنا عن انس بغير واسطة وهناك عنه عن ابي اسيد الساعدي
وكلاهما صحيح وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال ابو حازم سلمة بن دينار
الاعرج وعند الاسماعيلي عن ابي حازم وصرح الحميدي فيما اخرجه ابو نعيم بالتحديث عن سفيان فقال حدثنا
ابو حازم قال سمعته من سهل بن سعد الساعدي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه تنبيه على
تعظيمه للصحبة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثت بضم الموحدة وكسر العين انا والساعة بالرفع
في الفرع وبه وبالنصب معا في اليونينية لكن قال ابو البقاء العكبري في اعراب المسند لا يجوز الا النصب
على انه مفعول معه قال ولو قرئ بالرفع لفسد المعنى اذ لا يقال بعثت الساعة وهو في موضع المرفوع لانها
لم توجد بعد واجاز غيره الوجهين بل جزم القاضي عياض بان الرفع احسن وهو عطف على ضمير المجهول في بعثت
قال ويجوز النصب وذكر توجيه ابي البقاء وزاد او على ضمير يدل عليه الحال نحو فانتظروا كما قدر في نحو جاء البرد
والطيالسة فاستعدوا واجيب عن الذي اعتل به ابو البقاء اولا ان يضمن بعثت معنى يجمع ارسال الرسول
ومجيء الساعة نحو جئت وعن الثاني بانها نزلت منزلة الموجود مبالغة في تحقق مجيئها ويرجح النصب ما ثبت
في تفسير النازعات بلفظ بعثت والساعة فانه ظاهر في المعية والمراد بعثت انا والقيامة كهذه من هذه
اي كقرب السبابة من الوسطى او قال كهاتين بالشك من الراوي وقرن بين اصبعيه السبابة والوسطى
وزاد في رواية ابي ضمرة عند ابن جرير وقال ما مثلي ومثل الساعة الا كفرسي رهان وعند احمد والطبراني وسنده
جيد في حديث بريدة بعثت انا والساعة ان كادت لتسبقني وفي حديث المستورد بن شداد عند الترمذي بعثت
في نفس الساعة سبقتها كما سبقت هذه لهذه لاصبعيه السبابة والوسطى وقوله نفس بفتح الفاء وهو كناية
عن القرب اي بعثت عند نفسها وعند الطبري من حديث جابر بن سمرة اشار بالمسبحة والتي تليها وهو يقول
بعثت انا والساعة كهذه من هذه قال القرطبي في المفهم ومعنى الحديث تقريب امر الساعة وسرعة مجيئها
فعلى النصب يكون وجه التشبيه انضمام السبابة والوسطى وعلى الرفع يحتمل هذا ويحتمل ان يكون وجه التشبيه
التفاوت الذي بين الاصبعين المذكورتين في الطول وبعض السلف في تعيين ذلك كلام افتضح فيه بمرور زمان
طويل بعده ولم يقع ما قاله فالصواب الاعراض عن ذلك وسيكون لنا بعون الله تعالى وفضله عودة الى البحث في
ذلك في كتاب الرقاق مع فوايد ان شاء الله تعالى وقد مر هذا الحديث في تفسير سورة النازعات وبه قال حدثنا
ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا جبلة بن سحيم بفتح الجيم والموحدة واللام وسحيم بضم السين
وفتح الحاء المهملة وسكون التحتية الكوفي قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم
الشهر هكذا وهكذا وهكذا بالتكرار ثلاثا قال الراوي يعني صلى الله عليه وسلم ثلاثين يوما ثم قال عليه
الصلاة والسلام وهكذا وهكذا وهكذا بالتكرار ثلاثا قال الراوي يعني صلى الله عليه وسلم تسعا وعشرين
وعند مسلم الشهر هكذا وهكذا وعقد الابهام في الثالثة والشهر هكذا وهكذا وهكذا يعني تمام ثلاثين اي اشار
اولا باصابع يديه العشر جميعا مرتين وقبض الابهام في الثالثة والشهر هكذا وهكذا وهكذا وهذا هو المعبر عنه
بتسع وعشرين واشار بهما مرة اخرى ثلاث مرات وهو المعبر عنه بثلاثين يقول مرة ثلاثين ومرة تسعا وعشرين

وهذا الحديث سبق في الصوم وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن المثنى العنزي قال حدثنا يحيى بن سعيد
القطان عن اسماعيل بن ابي خالد عن قيس هو ابن ابي حازم عن ابي مسعود عقبة بن عمرو البدري ولابي ذر عن ابن مسعود
قال عياض وهو وهم قال الحافظ ابن حجر وهو كما قال فقد تقدم كذلك في بدء الخلق والمناقب والمغازي من طرق عن
اسماعيل بلفظ حدثني قيس عن عقبة بن عمرو ابي مسعود وانه قال واشار النبي صلى الله عليه وسلم بيده نحو اليمن
الايمان في باب خير مال المسلم غنم نحو اليمن فقال الايمان هاهنا مرتين لان اغلب اهله الى الايمان من غير كبير
مشقة على المسلمين بخلاف غيرهم ومن اتصف بشيء وقوي ايمانه به نسب ذلك الشيء اليه اشعارا بكمال حاله فيه
او المراد مكة اذ هي من تهامة وتهامة من ارض اليمن الا بالتخفيف وان القسوة وغلظ القلوب بكسر الغين المعجمة وفتح
اللام وبالظاء المعجمة في الفدادين بفتح الفاء والدال المهملة المشددة وبعد الالف دال اخرى مخففة جمع فداد
الشديد الصوت لاشتغالهم عن امر الدين المفضي لقساوة القلب حيث يطلع قرنا الشيطان جانبا راسه لانه
ينتصب في محاذاة مطلع الشمس فاذا طلعت كانت بين قرنيه فتقع سجدة عبدة الشمس له في ربيعة ومضر بدل
من الفدادين وفي باب خير مال المسلم في ربيعة ومضر وهو متعلق بالفدادين اي القسوة في ربيعة ومضر قبيلتان
مشهورتان وبه قال حدثنا عمرو بن زرارة بفتح العين في الاول وضم الزاي وتخفيف الراء بين الالفين النيسابوري
قال اخبرنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه عن سهل هو ابن سعد الساعدي انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم وانا باثبات الواو وفي وانا في اليونينية وكافل اليتيم القائم بمصالحه في الجنة هكذا
واشار بالسبابة بتشديد الموحدة الاولى وسميت سبابة لانهم كانوا اذا تسابوا اشاروا بها وهي الاصبع التي
تلي الابهام ولابي ذر عن الكشميهني والمستملي بالحاء المهملة بدل الموحدة الثانية لانها يشار بها عند التسبيح وتحرك
في التشهد عند التهليل اشارة الى التوحيد والوسطى وفرج بينهما شيئا قليلا اشارة الى ان بين درجته صلى الله
عليه وسلم قدر تفاوت ما بين السبابة والوسطى وبقية مباحث هذا الحديث تاتي ان شاء الله تعالى بعونه
هذا باب بالتنوين اذا عرض الرجل بنفي الولد الذي تاتي به زوجته والتعريض ذكر شيء يفهم منه شيء اخر
لم يذكر ويفارق الكناية بانها ذكر شيء بغير لفظه الموضوع يقوم مقامه وبه قال حدثنا يحيى بن قزعة بفتح القاف
والزاي والعين المهملة المكي المؤذن قال حدثنا مالك الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا وعند ابي داود من رواية ابن وهب ان اعرابيا من فزارة وكذا عند مسلم واصحاب
السنن من رواية سفيان بن عيينة عن ابن شهاب واسم هذا الاعرابي ضمضم بن قتادة كما عند عبد الغني بن سعيد في المبهمات
له اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ولد لي غلام اسود لم اعرف اسم المراة ولا الغلام وزاد
في كتاب الاعتصام من طريق ابن وهب عن يونس واني انكرته اي استنكرته بقلبي ولم يرد انه انكره بلسانه والا كان
صريحا لا تعريضا لانه قال غلاما اسود اي وانا ابيض فكيف يكون مني فقال النبي صلى الله عليه وسلم له هل لك
من ابل قال نعم قال عليه الصلاة والسلام له ما الوانها قال الوانها حمر بضم الحاء المهملة وسكون الميم قال صلى
الله عليه وسلم هل فيها من اورق غير منصرف للوصف ووزن الفعل كاحمر قال في القاموس ما في لونه بياض الى
سواد وهو من اطيب الابل لحما لا سيرا وعملا وقال غيره الذي فيه سواد ليس بحالك بل يميل الى الغبرة ومنه قيل للحمامة
ورقا ومن في قوله من اورق زايدة قال نعم قال عليه الصلاة والسلام له فانى ذلك بفتح النون المشددة اي
من اين اتاها اللون الذي ليس في ابويها قال الرجل لعله نزعه عرق بكسر العين المهملة وسكون الراء بعدها قاف
ونزعه بالنون والزاي والعين المهملة اي قلبها واخرجها من الوان فحلها ولقاحها وفي المثل العرق نزاع والعرق
الاصل ماخوذ من عرق الشجر ومنه قولهم فلان عريق في الاصالة يعني ان لونه انما جاء لانه كان في اصوله البعيدة ما كان
في هذا اللون ولابي ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر لعل بغير ضمير عرق بالرفع وجزم بعضهم بان الصواب النصب
اي لعل عرقا نزعه وقال الصغاني يحتمل ان يكون بالها فسقطت ووجهه ابن مالك باحتمال انه حذف منه ضمير
الشان قال في المصابيح اسم لعل ضمير نصب محذوف ومثله عندهم قليل بل صرح بعضهم بضعفه قال صلى الله
عليه وسلم فلعل ابنك هذا نزعه اي العرق وفايدة الحديث المنع عن نفي الولد بمجرد الامارات الضعيفة بل لا بد
من تحقق كان راها تزني او ظهور دليل قوي كان لم يكن وطيها او اتت بولد قبل ستة اشهر من مبدا وطيها او لاكثر
من اربع سنين بل يلزمه نفي الولد لان ترك نفيه يتضمن استلحاقه واستلحاق من ليس منه حرام كما يحرم نفي من هو
منه وفي حديث ابي داود وصححه الحاكم على شرط مسلم ايما امراة ادخلت على قوم من ليس منهم فليست من الله في شيء
ولم يدخلها جنته وايما رجل جحد ولده وهو ينظر اليه احتجب الله منه يوم القيامة وفضحه على رؤوس الخلايق
يوم القيامة فنص في الاول على المراة وفي الثاني على الرجل ومعلوم ان كلا منهما في معنى الاخر ولا يكفي مجرد
الشيوع لانه قد يذكر عن غير ثقة فيستفيض فان لم يكن ولد فالاولى ان يستر عليها ويطلقها ان كرهها وفي الحديث
ان التعريض بالقذف ليس قذفا وبه قال الجمهور واستدل به امامنا الشافعي لذلك وعن المالكية يجب به
الحد اذا كان مفهوما وهذا الحديث اخرجه ايضا في المحاربين باب احلاف الملاعن بكسر العين
وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة المنقري التبوذكي قال حدثنا جويرية بضم الجيم مصغرا ابن اسماء
عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه وعن ابيه ان رجلا من الانصار هو عويمر العجلاني قذف امراته بالزنا
فاحلفهما النبي صلى الله عليه وسلم الاحلاف المخصوص هو اللعان وهو دليل على ان اللعان يمين وهو قول
مالك والشافعي وقال ابو حنيفة اللعان شهادة فعلى الاول كل من صح يمينه صح لعانه فلا لعان بقذف

صبي ومجنون وممكن ولا عقوبة عليهم نعم يعزر المميز من الصبي والمجنون ويسقط عنه ببلوغه وإفاقته لأنه كان للزجر عن سوء الأدب وقد حدث له زاجر أقوى من ذلك وهو التكليف ويلاعن الذمي والرقيق وعلى الثاني لا يصح اللعان من مسلمين واحتج بعض الحنفية بأنها لو كانت يمينا لما تكررت وأجيب بأنها خرجت عن القياس تغليظا لحرمة الفروج كما خرجت القسامة لحرمة الأنفس وفي محاسن الشريعة للقفال كررت أيمان اللعان لأنها أقيمت مقام أربع شهود في غيره ليقام عليها الحد ومن ثم سميت شهادة ثم فرق عليه الصلاة والسلام بينهما أي بين المتلاعنين المذكورين.

باب بالتنوين يبدأ الرجل بالتلاعن قبل المرأة. وبه قال حدثني بالإفراد محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة ابن عثمان أبو بكر العبدي مولاهم الحافظ بندار قال حدثنا ابن أبي عدي محمد أبو عمرو البصري عن هشام بن حسان الأزدي مولاهم الحافظ قال عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما أن هلال بن أمية أحد الثلاثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك قذف امرأته خولة بنت عاصم بشريك بن سحماء فجاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين فيما رماها به من الزنا والخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين فيما رماها به والنبي صلى الله عليه وسلم يقول إن الله يعلم أن أحدكما كاذب ظاهره أن قوله إن أحدكما كاذب صدر منه صلى الله عليه وسلم حال الملاعنة لتحقق الكذب وفي أحدكما تغليب المذكر على المؤنث فهل منكما تائب وزاد الطبري والحاكم من رواية جرير بن حازم عن أيوب عن عكرمة فقال هلال والله إني لصادق فقامت زوجته خولة فشهدت أربع شهادات بالله إنه لمن الكاذبين فيما رماها به الحديث وسبق بتمامه في تفسير سورة النور وهو ظاهر في تقدم الرجل على المرأة في اللعان وهو مذهب الشافعي وأشهب من المالكية ورجحه ابن العربي وقال ابن القاسم لو ابتدأت به المرأة صح واعتد به وهو قول أبي حنيفة واحتجوا لذلك بأن الله عطفه بالواو وهي لا تقتضي الترتيب ولنا أن اللعان شرع لدفع الحد عن الرجل فلو بدئ بالمرأة لكان دفعا لأمر لم يثبت وبأن الرجل يمكنه أن يرجع بعد أن يلتعن فيندفع عن المرأة بخلاف ما لو بدأت به فلو حكم حاكم بتقديم لعانها لم ينقض حكمه

باب اللعان ومن طلق بعد اللعان سقط لأبي ذر بعد اللعان وبه قال حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثني بالإفراد مالك الإمام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري أن سهل بن سعد الساعدي أخبره أن عويمرا بضم العين مصغرا العجلاني بفتح العين وسكون الجيم جاء إلى عاصم بن عدي الأنصاري فقال له يا عاصم أرأيت رجلا أي أخبرني عن حكم رجل وجد مع امرأته رجلا أجنبيا منها أيقتله فيقتلونه قصاصا أم كيف مفعول به لقوله يفعل أي أي شيء يفعل سل لي يا عاصم عن ذلك زاد أبو ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل المذكورة لما فيها من البشاعة وغيرها وعابها حتى كبر بضم الموحدة عظم على عاصم ما سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رجع عاصم إلى أهله جاءه عويمر فقال يا عاصم ماذا قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عاصم لعويمر لم تأتني بخير قد كره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسألة التي سألته عنها فقال عويمر والله لا أنتهي ولأبي ذر عن الكشميهني ما أنتهي بالميم بدل اللام حتى أسأله صلى الله عليه وسلم عنها فأقبل عويمر حتى جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وسط الناس بفتح السين فقال يا رسول الله أرأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا أيقتله بهمزة الاستفهام الاستخباري فيقتلونه أم كيف يفعل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أنزل بضم الهمزة وكسر الزاي فيك وفي صاحبتك زوجتك خولة فاذهب فأت بها قال سهل فأتى بها فأمرهما رسول الله صلى الله عليه وسلم بالملاعنة كما في التنزيل فتلاعنا وكان ذلك منصرف النبي صلى الله عليه وسلم من تبوك وأنا مع الناس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما فرغا من تلاعنهما قال عويمر كذبت عليها يا رسول الله إن أمسكتها فطلقها ثلاثا ظانا أن اللعان لا يحرمها عليه فأراد تحريمها بالطلاق فقال هي طالق ثلاثا قبل أن يأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم بطلاقها قال ابن شهاب بالسند المذكور فكانت أي الفرقة بينهما سنة المتلاعنين فلا يجتمعان بعد الملاعنة أبدا فيحرم عليه بمجرد اللعان نكاحها تحريما مؤبدا ظاهرا وباطنا سواء صدقت أم صدق ووطؤها بملك اليمين لو كانت أمة فملكها لحديث المتلاعنان لا يجتمعان أبدا لكن ظاهره يقتضي توقف ذلك على تلاعنهما معا وليس مرادا إنما بل يقع بلعان الرجل وقال مالك بعد فراغ المرأة وتظهر فائدة هذا الخلاف في التوارث لو مات أحدهما عقب فراغ الرجل وفيما إذا علق طلاقا على امرأة نفرا وأخرى ثم لاعن الأخرى وقال الحنفية لا تقع الفرقة حتى يوقعها الحاكم

باب التلاعن في المسجد وبه قال حدثنا يحيى بن جعفر البخاري البيكندي قال أخبرنا ولأبي ذر حدثنا عبد الرزاق ابن همام الصنعاني قال أخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز قال أخبرني بالإفراد ابن شهاب محمد بن مسلم عن الملاعنة بفتح العين وعن السنة فيها عن حديث سهل بن سعد أخي بني ساعدة أن رجلا من الأنصار اسمه عويمر العجلاني حليف بني عمرو بن عوف بن مالك بن الأوس جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أرأيت رجلا أي أخبرني عن حكم رجل وجد مع امرأته رجلا يزني بها أيقتله أي فيقتلونه قصاصا لتقدم علمه بحكم القصاص من قوله تعالى النفس بالنفس وقد اختلف فيمن وجد مع امرأته رجلا فتحقق الأمر فقتله هل يقتل فالجمهور على المنع والقصاص منه إلا أن يأتي ببينة على الزنا أو على المقتول بالاعتراف أو اعتراف ورثته فلا يقتل قاتله إذا كان الزاني محصنا أم كيف يفعل أي أي شيء يفعل فكيف مفعول بيفعل كقوله تعالى كيف فعل ربك إذ معناه أي فعل فعل ربك ولا يتجه فيه أن يكون حالا من الفاعل وعن سيبويه أن كيف ظرف وعن السيرافي والأخفش أنها اسم غير ظرف ورتبوا على هذا الخلاف أمورا أحدها أن موضعها

عند سيبويه نصب دائما وعندهما رفع مع المبتدأ نصب مع غيره الثاني أن تقديرها عند سيبويه في أي حال أو على أي حال وعندهما تقديرها في نحو كيف زيد أصحيح زيد ونحوه وفي نحو كيف جاء زيد أراكبا جاء زيد ونحوه الثالث أن الجواب المطابق عند سيبويه أن يقال على خير ونحوه وقال ابن مالك ما معناه لم يقل أحد أن كيف ظرف إذ ليست زمانا ولا مكانا ولكنها لما كانت تفسر بقولك على أي حال لكونها سؤالا عن الأحوال العامة سميت ظرفا لأنها في تأويل الجار والمجرور واسم الظرف يطلق عليها مجازا انتهى من المغني فأنزل الله في شأنه في شأن عويمر ما ذكر في ولأبي ذر عن الكشميهني من القرآن من أمر المتلاعنين في قوله تعالى والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهداء إلا أنفسهم إلى آخر الآيات فقال النبي صلى الله عليه وسلم له قد قضى الله فيك وفي امرأتك خولة بنت قيس بما أنزله في قوله والذين يرمون أزواجهم قال سهل فتلاعنا في المسجد وأنا شاهد وفيه مشروعية تلاعن المسلم في المسجد الجامع وأما زوجته الذمية ففيما تعظمه من بيعة وكنيسة وغيرهما فإن رضي زوجها بلعانها في المسجد وقد طلبته جاز والحائض تلاعن بباب المسجد الجامع لتحريم مكثها فيه ومثلها النفساء والجنب والمتحيرة فلما فرغا من تلاعنهما قال عويمر كذبت عليها يا رسول الله إن أمسكتها فطلقها ثلاثا قبل أن يأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم حين فرغا من التلاعن ففارقها عند النبي صلى الله عليه وسلم تمسك به من قال إن الفرقة بين المتلاعنين تتوقف على تطليق الزوج وأجاب القائلون بأن الفرقة تقع بالتلاعن بقوله في حديث ابن عمر فرق النبي صلى الله عليه وسلم بين المتلاعنين وبقوله في حديث مسلم لا سبيل لك عليها فقال سهل أو ابن شهاب ذاك تفريق ولأبي ذر عن المستملي فكان ذلك تفريقا وللكشميهني فصار بدل فكان وتفريقا نصب كالمستملي بين كل متلاعنين قال ابن جريج بالسند السابق قال ابن شهاب فكانت السنة بعدهما أن يفرق بين كل متلاعنين وكانت خولة الملاعنة حاملا حين الملاعنة وكان ابنها يدعى لأمه لا لزوجها الملاعن إذ اللعان ينتفي له النسب عنه إن نفاه في لعانه وإذا انتفى منه ألحق بها لأنه متحقق منها قال ثم جرت السنة في ميراثها في ميراث الملاعنة أنها ترثه أي ترث الولد الذي لحقها ونفاه الرجل ويرث الولد منها ما فرض الله له ولأبي ذر لها قال ابن جريج بالسند السابق عن ابن شهاب الزهري عن سهل بن سعد الساعدي في هذا الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن جاءت به بالولد المتلاعن بسببه أحمر اللون قصيرا للوزن كأنه وحرة بفتح الواو والحاء المهملة والراء دويبة تترامى على اللحم والطعام فتفسده وقال في القاموس وزغة كسام أبرص أو ضرب من القطا لا تطأ شيئا إلا سمته فلا أراها بضم الهمزة أي فلا أظنها إلا قد صدقت والولد منه وكذب عليها وإن جاءت به أسود أعين بفتح الهمزة وسكون المهملة أي واسع العين ذا أي صاحب أليتين عظيمتين فلا أراه فلا أظنه إلا قد صدق عليها فهو لابن سحماء فجاءت به بالولد على الوصف المكروه من ذلك وهو شبهه بمن رميت به

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لو كنت راجما أحدا بغير بينة لرجمته وبه قال حدثنا سعيد بن عفير بالعين المهملة والفاء مصغرا ونسبه لجده واسم أبيه كثير بالمثلثة مولى الأنصار المصري قال حدثني بالإفراد الليث بن سعد الإمام عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق فعبد الرحمن يروي عن أبيه القاسم عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال ذكر التلاعن بضم الذال المعجمة مبنيا للمجهول أي ذكر حكم الرجل الذي يرمي امرأته بالزنا فعبر بالتلاعن باعتبار ما آل إليه الأمر بعد نزول الآية عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال عاصم بن عدي الأنصاري في ذلك قولا لا يليق به نحو ما يدل على عجب النفس والنخوة والغيرة وعدم الحوالة إلى إرادة الله وحوله وقوته قاله الكرماني ونقل عن ابن بطال أنه قال لو وجدت مع امرأتي رجلا يضربه بالسيف حتى يقتله ثم انصرف عاصم بن عدي من عند النبي صلى الله عليه وسلم فأتاه رجل من قومه هو عويمر لا هلال بن أمية يشكو إليه أنه وجد مع أهله رجلا فقال عاصم ما ابتليت بهذا إلا ولأبي ذر بهذا الأمر إلا لقولي أي لسؤالي عما لم يقع فعوقبت بوقوع ذلك في رجل من قومي وفي مرسل مقاتل بن حيان عند ابن أبي حاتم فقال عاصم إنا لله وإنا إليه راجعون هذا والله سؤالي عن هذا الأمر بين الناس فابتليت به فذهب به فذهب عاصم بعويمر إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره بالذي وجد عليه امرأته خولة من خلوتها بالرجل الأجنبي وكان بالواو ولأبي ذر فكان ذلك الرجل مصفرا بتشديد الراء كثير الصفرة قليل اللحم نحيفا سبط الشعر بسكون الموحدة وفتح العين مسترسله غير جعد وكان الذي ادعى عليه أنه وجد عند أهله خدلا بفتح الخاء المعجمة وسكون الدال المهملة وتخفيف اللام في اليونينية وللأصيلي مما ذكر في التوضيح بكسر الدال وحكى السفاقسي تخفيف اللام وتشديدها قال في القاموس الخدل الممتلئ والضخم وساق خدلة بينة الخدل محركة والخدلة المرأة الغليظة الساق المستديرتها الجمع خدال أو ممتلئة الأعضاء كالخدلاء آدم شديد السمرة من الأدمة وهي السمرة وقال أبو صالح وعبد الله بن يوسف خدل كثير اللحم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم بين لنا حكم هذه المسألة فجاءت ولدت ولدا شبيها بالرجل الذي ذكر زوجها أنه وجده معها فلاعن النبي صلى الله عليه وسلم بينهما ظاهره صدور الملاعنة بعد وضع الولد لكنه محمول على أن قوله فلاعن معقب بقوله فذهب به إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره بالذي وجد عليه امرأته واعترض قوله وكان ذلك الرجل الخ بين الجملتين والحامل على ذلك أن رواية القاسم هذه موافقة حديث سهل بن سعد وفيه أن اللعان وقع بينهما قبل أن تضع فقال رجل اسمه عبد الله بن شداد بن الهاد وهو ابن خالة ابن عباس لابن عباس في المجلس هي التي قال النبي صلى الله عليه وسلم لو رجمت أحدا بغير بينة رجمت هذه أي امرأة عويمر فقال ابن عباس رضي الله عنهما لا تلك امرأة كانت تظهر في الإسلام السوء

تعلن بالفاحشة ولكن لم يثبت عليها ذلك ببينة ولا اعتراف ولم يسمها قال ابو صالح عبد الله بن صالح كاتب الليث بن سعد فيما اخرجه المؤلف في المحاربين وعبد الله بن يوسف التنيسي مما وصله في الحدود خدلا بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال واللام وسكونها للاكثر وهي الرواية في السابقة وهذا الحديث اخرجه ايضا في المحاربين ومسلم في اللعان والنسائي في الطلاق

باب صداق المرأة الملاعنة بفتح العين وبه قال حدثني بالافراد عمرو بن زرارة بفتح العين في الاول وضم الزاي وتكرير الراء بينهما الف قال اخبرنا اسماعيل بن علية عن ايوب السختياني عن سعيد بن جبير انه قال قلت لابن عمر رضي الله عنهما رجل قذف امرأته ما الحكم فيه وزاد مسلم من وجه اخر عن سعيد بن جبير قال لم يفرق المصعب يعني ابن الزبير بين المتلاعنين اي حيث كان اميرا على العراق قال سعيد فذكرت ذلك لابن عمر فقال فرق النبي صلى الله عليه وسلم بين اخوي بفتح الواو وسكون التحتية بني العجلان بفتح العين المهملة وسكون الجيم من باب التغليب حيث جعل الاخت كالاخ واما اطلاق الاخوة فبالنظر الى ان المؤمنين اخوة او الى القرابة التي بينهما بسبب ان الزوجين كليهما من قبيلة عجلان وقال صلى الله عليه وسلم الله يعلم ان احدكما كاذب وللمستملي لكاذب وجملة يعلم في محل الخبر وان فتحت لانها سدت مسد مفعولي علم فهل منكما تائب منكما خبر المبتدأ وهو تائب وسوغ الابتداء بالنكرة تقدم الخبر والاستفهام وهو في المعنى صفة لموصوف محذوف اي فهل منكما احد تائب او شخص تائب ومن للبيان ويتعلق بالاستقرار المقدر وعرض بالتوبة لهما بلفظ الاستفهام لابهام الكاذب منهما فابيا فامتنعا فقال عليه الصلاة والسلام ثانيا الله يعلم ان احدكما كاذب فهل احد منكما تائب فابيا فقال صلى الله عليه وسلم الله يعلم ان احدكما كاذب فهل احد منكما تائب فابيا ففرق بتشديد الراء بينهما صلى الله عليه وسلم فظاهره ان الفرقة لا تقع الا بقضاء القاضي وهو قول ابي حنيفة قال ايوب السختياني بالسند السابق فقال لي عمرو ابن دينار ان في الحديث المذكور شيئا سمعته من سعيد بن جبير وحفظته منه لا اراك تحدثه قال الرجل الملاعن اين مالي الذي دفعته اليها صداقا او مالي آخذه فالخبر محذوف او المعنى اطلب مالي منها المنصوب بفعل محذوف وانما قال مالي مع ان المرأة ملكته لظنه انه قد رجع اليه فصار ماله بمجرد اللعان فرد عليه قال قيل لا مال لك لانك ان كنت صادقا فيما ادعيت عليها فقد دخلت بها واستحقت جميع الصداق وان كنت كاذبا فيما ادعيت عليها فهو ابعد منك لئلا يجتمع عليها الظلم في عرضها ومطالبتها بمال قبضته قبضا صحيحا تستحقه نعم اختلف في غير المدخول بها والجمهور على ان لها نصف الصداق كغيرها من المطلقات قبل الدخول وقيل بل لها الجميع وقيل لا شيء لها اصلا وهذا الحديث اخرجه مسلم في اللعان وابو داود والنسائي في الطلاق

باب قول الامام للمتلاعنين ان احدكما كاذب فهل منكما تائب ولابي ذر من تائب وبه قال حدثنا علي ابن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال عمرو بفتح العين ابن دينار سمعت سعيد بن جبير قال سألت ابن عمر رضي الله عنهما عن المتلاعنين عن حكمهما ايفرق بينهما ولابي ذر عن حديث المتلاعنين ولمسلم من وجه اخر عن سعيد بن جبير سئلت عن المتلاعنين في امرة مصعب بن الزبير فما دريت ما اقول فمضيت الى منزل ابن عمر بمكة الحديث وفيه فقلت يا ابا عبد الرحمن المتلاعنان يفرق بينهما فقال قال النبي صلى الله عليه وسلم للمتلاعنين حسابكما على الله احدكما كاذب لا سبيل لك عليها لا طريق لك الى الاستيلاء عليها فلا تملك عصمتها بوجه من الوجوه فيستفاد منه تأبيد الحرمة قال يا رسول الله مالي الذي اصدقتها اياه آخذه منها قال صلى الله عليه وسلم لا مال لك لانك استوفيته بدخولك عليها وتمكينها لك من نفسها ثم اوضح له ذلك بتقسيم مستوعب فقال ان كنت صدقت عليها فيما نسبتها اليه فهو بما استحللت من فرجها ما موصولة وجملة استحللت في موضع الصلة والعائد محذوف والموصول في موضع جر بالباء وهي باء البدل والمقابلة وان كنت كذبت عليها فذاك اي الطلب للمهر بتمامه ابعد لك اللام للبيان قال علي بن عبد الله المديني قال سفيان بن عيينة حفظته اي سمعت الحديث المذكور من عمرو اي ابن دينار قال سفيان وقال ايوب السختياني بالسند السابق سمعت سعيد بن جبير قال قلت لابن عمر رضي الله عنهما رجل لاعن امرأته ايفرق بينهما فقال فاشار ابن عمر باصبعيه بالتثنية وفرق سفيان بين اصبعيه السبابة والوسطى جملة معترضة اراد بها بيان الكيفية وجوابا لسؤال قوله فرق النبي صلى الله عليه وسلم بين اخوي بني العجلان وقال الله يعلم ان احدكما كاذب فهل منكما تائب ثلاث مرات ظاهره كما قال القاضي عياض انه عليه الصلاة والسلام قال ذلك بعد الفراغ من اللعان ففيه عرض التوبة على المذنب ولو بطريق الاجمال وقال الداودي قاله قبل اللعان تحذيرا لهما قال ابن المديني قال لي سفيان حفظته اي الحديث من عمرو اي ابن دينار وايوب السختياني كما اخبرتك والحاصل ان الحديث رواه سفيان عن عمرو بن دينار وايوب السختياني كلاهما عن ابن عمر

باب التفريق بين المتلاعنين وهذه الترجمة ثابتة في رواية المستملي ساقطة لغيره وثبت لفظ التبويب فقط للنسفي وبه قال حدثني بالافراد ابراهيم بن المنذر الحزامي احد الاعلام حدثنا انس بن عياض ابو ضمرة عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله العمري عن نافع مولى ابن عمر ان ابن عمر رضي الله عنهما اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرق بين رجل وامرأة حال كون الرجل قذفها بالزنا واحلفهما بالحاء المهملة اي لاعن بينهما وقوله فرق اي حكم بان يفترقا حسا لحصول الافتراق شرعا بنفس اللعان واحتجوا لوقوع الفرقة بنفس اللعان بقوله صلى الله عليه وسلم في الرواية الاخرى لا سبيل لك عليها وتعقب بان ذلك وقع جوابا لسؤال الرجل عن ماله الذي اخذته منه واجيب بان العبرة بعموم اللفظ وهو نكرة في سياق النفي فتشمل المال والبدن ويقتضي نفي تسلطه عليها بوجه من الوجوه وفي حديث ابن عباس عند ابي داود

وقضى

وقضى ان ليس عليه نفقة ولا سكنى من اجل انهما يفترقان بغير طلاق ولا متوفى عنها وظاهره ان الفرقة وقعت بينهما بنفس اللعان وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بن عمر العمري انه قال اخبرني بالافراد نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال لاعن النبي صلى الله عليه وسلم بين رجل وامرأة من الانصار وفرق بينهما تنفيذا لما اوجب الله بينهما من المباعدة بنفس الملاعنة وتمسك بظاهره الحنفية فقالوا انما يكون التفريق من الحاكم وقد سبق ما في ذلك بعون الله الموفق والمعين هذا

باب بالتنوين يلحق الولد بالملاعنة اذا انتفاه الزوج والملاعنة بفتح العين والذي في اليونينية كسرها وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة مصغرا قال حدثنا مالك الامام قال حدثني بالافراد نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم لاعن بين رجل هو عويمر وامرأته هي زوجته خولة فانتفى الرجل من ولدها قال في شرح المشكاة المناسبة اي الملاعنة كانت سببا لانتفاء الرجل من ولد المرأة والحاقه بها وتعقبه في الفتح بانه ان اراد ان الملاعنة سبب ثبوت الانتفاء فجيد وان اراد ان الملاعنة سبب وجود الانتفاء فليس كذلك فانه ان لم يتعرض لنفي الولد في الملاعنة لم ينتف قال امامنا الشافعي ان نفى الولد في الملاعنة انتفى وان لم يتعرض له فله ان يعيد اللعان لانتفائه ولا اعادة على المرأة وان امكنه الرفع الى الحاكم فاخر لغير عذر حتى ولدت لم يكن له ان ينفيه ففرق صلى الله عليه وسلم بينهما والحق الولد بالمرأة فترث منه ما فرض الله لها ونفاه عن الزوج فلا توارث بينهما وقال الدارقطني تفرد مالك بهذه الزيادة واجيب بانها قد جاءت من رواية اخرى في حديث سهل بن سعد وغيره وهذا الحديث اخرجه المؤلف في الفرائض ومسلم في اللعان وابو داود في الطلاق والترمذي في النكاح والنسائي وابن ماجه في الطلاق

باب قول الامام في اللعان اللهم بين اي اظهر وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد الانصاري انه قال اخبرني بالافراد عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق فعبد الرحمن يروي عن ابيه القاسم عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال ذكر بضم الذال المعجمة المتلاعنان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عاصم بن عدي الانصاري في ذلك قولا وهو لو وجد مع امرأته رجلا يضربه بالسيف حتى يقتله ثم انصرف عاصم من عند النبي صلى الله عليه وسلم فاتاه رجل من قومه هو عويمر فذكر له انه وجد مع امرأته خولة رجلا فقال عاصم ما ابتليت بهذا الامر في رجل من قومي الا لقولي اي لسؤالي عما لم يقع فذهب به عاصم بعويمر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره بالذي وجد عليه امرأته من الخلوة بالاجنبي وكان ذلك الرجل مصفرا قليل اللحم نحيفا سبط الشعر غير جعد ولابي ذر الشعرة بسكون العين وبعد الراء هاء تانيث وكان الرجل الذي وجد عند اهله آدم بالمد اسمر اللون خدلا بفتح الخاء المعجمة وسكون الدال المهملة وكسرها وتخفيف اللام ممتلئ الساق كثير اللحم جعدا بفتح الجيم وسكون العين المهملة شعره قططا بفتحات وبكسر الطاء الاولى في الفرع كاصله شديد الجعودة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم بين قال ابن العربي ليس معنى هذا الدعاء طلب ثبوت صدق احدهما فقط بل معناه ان تلد ليظهر الشبه ولا تمتنع ولادتها بموت الولد مثلا فلا يظهر البيان والحكمة فيه ردع من شاهد ذلك عن التلبس بمثل ما وقع لما يترتب على ذلك من القبح ولو اندرأ الحد فوضعت ولدا شبيها بالرجل الذي ذكر زوجها انه وجد اي وجده عندها فلاعن رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما عقب اخباره بالذي وجد عليه امرأته وح فقوله وكان ذلك الرجل الخ اعتراض فقال رجل اسمه عبد الله بن شداد بن الهاد لابن عباس في ذلك المجلس هي المرأة التي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو رجمت احدا بغير بينة لرجمت هذه امرأة عويمر فقال ابن عباس لا تلك امرأة كانت تظهر السوء تعلن الفاحشة في الاسلام لكن لم تعترف ولا اقيمت عليها بينة بذلك هذا

باب بالتنوين اذا طلقها اي اذا طلق الرجل زوجته ثلاثا ثم تزوجت بعد العدة زوجا غيره فلم يمسها اي هل تحل للاول ان طلقها الثاني وليس المراد طلاق الملاعن لان الملاعنة لا تعود للذي لاعن منها ولو تزوجت عشرة سواء وطئها او لم يطأها وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد عمرو بن علي الفلاس بالفاء وتشديد اللام اخره سين مهملة قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا هشام قال حدثني بالافراد ابي عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة اخو ابي بكر قال حدثنا عبدة بفتح العين وسكون الموحدة لقب عبد الرحمن بن سليمان الكوفي عن هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان رفاعة بكسر الراء وتخفيف الفاء القرظي بالقاف المضمومة والظاء المعجمة من بني قريظة تزوج امرأة اسمها تميمة بنت وهب ثم طلقها فتزوجت زوجا اخر اسمه عبد الرحمن بن الزبير بفتح الزاي وكسر الموحدة فلم يصل منها الى شيء فاتت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت له انه لا يأتيها اي لا يجامعها وانه ليس معه الا مثل هدبة بضم الهاء وسكون الدال المهملة وفتح الموحدة اي هدبة الثوب في الارتخاء وعدم الانتشار وطلبت ان تعود لزوجها الاول رفاعة فقال لها صلى الله عليه وسلم لا ترجعين اليه حتى تذوقي عسيلته اي عبد الرحمن ابن الزبير ويذوق عسيلتك والعسيلة كناية عن الجماع وفي حديث عائشة عند احمد العسيلة هي الجماع وانث العسيلة على ارادة القطعة من العسل او على ارادة اللذة لتضمنه ذلك ولذا فسر ابو عبيدة فيما نقله عنه الماوردي العسيلة باللذة وهذا الحديث قد سبق في باب من اجاز طلاق الثلاث هذا

باب بالتنوين قال الحافظ ابن حجر سقط باب لابي ذر وكريمة وثبت للباقين ووقع عند ابن بطال كتاب العدد باب قول الله تعالى

الا واحدة وجمع علة مأخوذ من العد لاشتمالها عليه غالبا وهي مدة تتربص فيها المراة لمعرفة براءة رحمها او للتعبد
وشرعت صيانة وتحصينا لهما من الاختلاط والاصل فيها قبل الاجماع الايات الاتية كقوله تعالى واللائي يئسن
من المحيض من نسائكم ان ارتبتم قال مجاهد فيما وصله الفريابي في تفسيره ان ارتبتم اي ان لم تعلموا ايحضن او لا
يحضن واللائي قعدن عن المحيض اي كبرن وصرن عجائز ولابي ذر عن المحيض فحكمهن حكم اللائي يئسن واللائي لم
يحضن اصلا ومن الصغائر اي التي لم تبلغ سن الحيض فعدتهن ثلاثة اشهر وقيل ان ارتبتم في دم البالغات
مبلغ الياس وهو ستون وستون سنة اهو دم حيض او استحاضة فعدتهن ثلاثة اشهر واذا كانت هذه عدة المرتاب
بها فغير المرتابات بها اولى وقال الاكثرون على ان المعنى ان ارتبتم في الحكم لا في الياس وفي الاية حذف تقديره واللائي
لم يحضن فعدتهن كذلك فان حاضت الصغيرة او غيرها ممن لم تحض في اثناء العدة بالاشهر انتقلت الى الحيض لقدرتها
على الاصل قبل فراغها من البدل كالمتيمم اذا رأى الماء في اثناء التيمم ولم يحسب الماضي قرءا لانه لم يحتوش بدمين اما من حاضت
بعد العدة فلا يؤثر لان حيضها حالا يمنع صدق القول بانها عند اعتدادها بالاشهر من اللائي لم يحضن. هذا
باب بالتنوين وهو ساقط لابي ذر واولات الاحمال الحبالى اجلهن عدتهن ان يضعن حملهن يتناول المطلقة
والمتوفى عنها زوجها وبه قال حدثنا يحيى بن بكير نسبه لجده واسم ابيه عبد الله المخزومي مولاهم المصري قال
حدثنا الليث بن سعد الامام عن جعفر بن ربيعة الكندي عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة
ابن عبد الرحمن بن عوف ان زينب ابنة ولابي ذر بنت ابي سلمة اخبرته عن امها ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
ان امراة من اسلم بن افصى بن حارثة يقال لها سبيعة بضم السين المهملة بنت الحارث كانت تحت زوجها سعد
ابن خولة المتوفى بمكة بعد ان شهد بدرا توفي عنها ولابي ذر عن الكشميهني منها وهي اي والحال انها حبلى منه
في حجة الوداع وعند ابن سعد قبل الفتح وعند الطبري سنة سبع زاد في تفسير سورة الطلاق فوضعت
بعد موته باربعين ليلة فخطبها ابو السنابل بفتح السين والنون وبعد الالف موحدة مكسورة فلام
عمرو او عامر او حبة بمهملة وموحدة وقيل بنون وقيل اصرم وقيل غير ذلك ابن بعكك بفتح الموحدة وسكون العين
المهملة وفتح الكاف الاولى القرشي وزاد في التفسير فيمن خطبها فابت ان تنكحه ان مصدرية وكان كهلا وخطبها
ابو البشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة ابن الحارث وكان شابا فقال ابو السنابل لما رآها تجملت لغيره من الخطاب
والله ما يصلح ان تنكحيه اي تتزوجيه حتى تعتدي اخر الاجلين اي اربعة اشهر وعشرا ولو وضعت قبل
ذلك فان مضت ولم تضع تربصت الى ان تضع فمكثت بضم الكاف قريبا من عشر ليال بعد الوضع ثم جاءت
النبي صلى الله عليه وسلم فقال لها انكحي لان عدتك انقضت بوضع الحمل وهو مخصص لاية الطلاق لعموم
قوله تعالى والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا وهذا الحديث اخرجه النسائي
في الطلاق وبه قال حدثنا يحيى بن بكير عن الليث بن سعد الامام عن يزيد بن ابي حبيب ابي رجاء المصري واسم ابي حبيب
سويد ان ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري كتب اليه ان عبيد الله بضم العين ابن عبد الله اخبره عن ابيه
عبد الله بن عتبة بن مسعود انه كتب الى ابن الارقم عمر بن عبد الله وليس له في الصحيحين الا هذا الحديث
الواحد ان يسال سبيعة الاسلمية وهي من المهاجرات كما عند ابن سعد كيف افتاها النبي صلى الله عليه وسلم
في العدة لما توفي زوجها وهي حامل فاتاها فسالها فقالت افتاني اذا وضعت ان انكح فكتب اليه الجواب وهذا قد
اجمع عليه جمهور العلماء من السلف وائمة الفتوى في الامصار الا ما روي عن علي انها تعتد اخر الاجلين يعني ان
وضعت قبل الاربعة اشهر والعشر تربصت الى انقضائها ولا تحل بمجرد الوضع وان انقضت المدة قبل الوضع
تربصت الى الوضع وبه قال ابن عباس لكن روي انه رجع عنه وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد يحيى بن قزعة
بفتح القاف والزاي والعين المهملة قال حدثنا مالك الامام عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن
المسور بن مخرمة ان سبيعة الاسلمية نفست بضم النون وكسر الفاء اي ولدت بعد وفاة زوجها سعد
ابن خولة بليال وفي رواية الزهري فلم تنشب ان وضعت وعند احمد فلم امكث الا شهرين حتى وضعت وفي تفسير
سورة الطلاق بعد زوجها باربعين ليلة وعند النسائي بعشرين ليلة وروي غير ذلك مما يتعذر فيه الجمع لاتحاد
القصة ولعل ذلك السر في ابهام من ابهم المدة فجاءت النبي صلى الله عليه وسلم فاستاذنته ان تنكح فاذن لها
فنكحت واحتج القائل باخر الاجلين بانهما عدتان مجتمعتان بصفتين وقد اجتمعتا في الحامل المتوفى عنها زوجها
فلا تخرج من عدتها الا بيقين وهو اخر الاجلين واجيب بانه لما كان المقصود الاصلي من العدة براءة الرحم
ولا سيما فيمن تحيض حصل المطلوب بالوضع باب قول الله تعالى والمطلقات المدخول بهن ذوات
الحيض يتربصن ينتظرن بانفسهن ثلاثة قروء بعد الطلاق وهو خبر بمعنى الامر واصل الكلام ولتتربص
المطلقات وذكر الامر بصيغة الخبر تاكيد للامر واشعار بانه مما يجب ان يتلقى بالمسارعة الى امتثاله ونحوه قوله
في الدعاء رحمك الله اخرجه في صورة الخبر ثقة بالاستجابة كانها وجدت الرحمة فهو يخبر عنها وفي ذكر الانفس تهييج
لهن على التربص وزيادة بعث لان نفوس النساء طوامح الى الرجال فامرن ان يقمعن انفسهن ويغلبنها على الطموح
ويجبرنها على التربص وقوله يتربصن يتعدى بنفسه لانه بمعنى انتظر ويحتمل ان يكون مفعول التربص محذوفا
تقديره يتربصن التزوج او الازواج وثلاثة قروء على هذا نصب على الظرف لانه اسم عدد مضاف والقرء جمع كثرة
ومن ثلاثة الى عشرة يميز بجموع القلة ولا يعدل عن القلة في ذلك الا عند عدم استعمال جمع القلة غالبا
وجمع القلة ههنا موجود وهو اقراء فالحكمة في الاتيان بجمع الكثرة مع وجود القلة انه لما جمع المطلقات

جمع

جمع القرء لان كل مطلقة تتربص ثلاثة اقراء فصارت كثيرة بهذا الاعتبار وقال ابراهيم النخعي فيما وصله ابن ابي شيبة
فيمن تزوج امراة في العدة تزويجا فاسدا فحاضت عنده اي عند الثاني ثلاث حيض بانت بانقضاء هذه
العدة من الزوج الاول ولا تحتسب بفتح الفوقيتين وكسر السين به بالحيض لمن بعده لمن بعد الاول بل تعتد عدة
اخرى للثاني فلا تتداخل العدد والمستحق فتعتد لكل واحد منهما عدة مستقلة كاملة وروى المدنيون عن مالك ان كانت
حاضت حيضة او حيضتين من الاول انها تتم بقية عدتها منه ثم تستانف عدة اخرى وهو قول الشافعي واحمد وقال
الزهري محمد بن مسلم تحتسب بالحيض للثاني كالاول فيكفي لهما عدة واحدة وهو قول الحنفية ورواية عن مالك
وهذا احب الى سفيان الثوري يعني قول الزهري لان الاول لا ينكحها في بقية العدة من الثاني فدل على انها في عدة
الثاني ولولا ذلك لنكحها في عدتها منه وقال معمر هو ابو عبيدة بن المثنى يقال اقرات المراة اذا دنا قرب
حيضها واقرات اذا دنا قرب طهرها فيستعمل في الضدين لكن المراد بالقرء عند الشافعية الطهر لقوله تعالى
فطلقوهن لعدتهن اي في زمنها وهو زمن الطهر اذ الطلاق في الحيض محرم كما سبق ولان القرء ماخوذ من قولهم قريت الماء
في الحوض اي جمعته فيه فالطهر احق باسم القرء لانه زمن اجتماع الدم في الرحم والحيض زمن خروجه منه فينصرف
الاذن الى زمن الطهر الذي هو زمن العدة وزمنها يعقب زمن الطلاق والطهر ما احتوشه دمان اي دما حيضتين
او حيض ونفاس لا مجرد الانتقال الى الحيض فان طلقها في الطهر ولو بقي منه لحظة او جامعها فيه انقضت عدتها
بالطعن في الحيضة الثالثة ولا يبعد تسمية قرءين وبعض الثالث ثلاثة اقراء كما يقال خرجت من البلد لثلاث
مضين مع وقوع خروجه في الثالثة وكما في قوله تعالى الحج اشهر معلومات مع ان المراد شوال وذو القعدة
وبعض ذي الحجة ولانا لو لم نعتد بالباقي قرءا لكان ابلغ في تطويل العدة عليها من الطلاق في الحيض فبالطعن
في الحيضة الرابعة انقضت عدتها ويقال ما قرات بسلا قط اذا لم تجمع ولدا في بطنها بكسر الموحدة وفتح السين
والتنوين من غير همز في قوله بسلا اي ما اشتملت على الولد وسبق في اوائل سورة النور باب قصة فاطمة بنت قيس
اي ابن خالد الاكبر الفهرية اخت الضحاك من المهاجرات الاول ولابي ذر وقول الله وقوله واتقوا الله ربكم لا تخرجوهن
اي لا تخرجوا المطلقات طلاقا بائنا بخلع او ثلاث حاملا كانت او حائلا غضبا عليهن وكراهية لمساكنتهن او لحاجة
لكم الى المساكن ولا تاذنوا لهن في الخروج اذا طلبن ذلك ايذانا بان اذنهم لا اثر له في رفع الحظر من بيوتهن مساكنهن
التي يسكنها قبل العدة وهي بيوت الازواج واضيفت اليهن لاختصاصها بهن من حيث السكنى ولا يخرجن بانفسهن
ان اردن ذلك ولو وافق الزوج وعلى الحاكم المنع منه لان في العدة حقا لله تعالى وقد وجب في ذلك المسكن وفي الحاوي
والمهذب وغيرهما من كتب العراقيين ان للزوج ان يسكنها حيث شاء لانها في حكم الزوجة وبه جزم النووي في نكته
قال السبكي والاول اولى لاطلاق الاية وقال الاذرعي انه المذهب المشهور وقال الزركشي انه الصواب الا ان ياتين
بفاحشة مبينة قيل هي الزنا اي الا ان يزنين فيخرجن لاقامة الحد عليهن قاله ابن مسعود وبه اخذ ابو يوسف
وقيل خروجها قبل انقضاء العدة فاحشة في نفسها قاله النخعي وبه اخذ ابو حنيفة وقال ابن عباس الفاحشة نشوز
وان تكون بذية اللسان على احمائها قال الشيخ كمال الدين ابن الهمام وقول ابن مسعود اظهر من جهة وضع اللفظ
لان الا غاية والشيء لا يكون غاية لنفسه وما قاله النخعي ابدع واعذب في الكلام كما يقال في الخطابيات لا تزن
الا ان تكون فاسقا ولا تشتم امك الا ان تكون قاطع رحم ونحو ذلك وهو بديع بليغ جدا وتلك حدود الله اي الاحكام
المذكورة ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه لا تدري ايها المخاطب لعل الله يحدث بعد ذلك امرا بان يقلب
قلبه من بغضها الى محبتها او من الرغبة عنها الى الرغبة فيها ومن عزيمة الطلاق الى الندم عليه فيراجعها والمعنى
فطلقوهن لعدتهن واحصوا العدة ولا تخرجوهن من بيوتهن لعلكم تندمون فتراجعون ثم اتبعه المص باية اخرى
من سورة الطلاق فقال اسكنوهن من حيث سكنتم من للتبعيض حذف مبعضها اي اسكنوهن مكانا من حيث سكنتم
اي بعض مكان سكناكم من وجدكم عطف بيان لقوله من حيث سكنتم وتفسير له كانه قيل اسكنوهن مكانا من مسكنكم
مما تطيقونه والوجد الوسع والطاقة ولا تضاروهن لتضيقوا عليهن في المسكن ببعض الاسباب حتى تضطروهن
الى الخروج وان كن اي المطلقات اولات حمل ذوات الاحمال فانفقوا عليهن حتى يضعن حملهن الى قوله تعالى
بعد عسر يسرا اي بعد ضيق في المعيشة سعة وهو وعد لذي العسر باليسر والنفقة للحامل شاملة للادم
والكسوة اذ انها مشغولة بمائه فهو مستمتع برحمها فصار كالاستمتاع بها في حال الزوجية اذ النسل مقصود
بالنكاح كما ان الوطء مقصود به والنفقة للحامل بسبب الحمل لا للحمل لانها لو كانت له لتقدرت بقدر كفايته ومفهوم
الاية ان غير الحامل لا نفقة لها والا لم يكن لتخصيصها بالذكر معنى والسياق يفهم انها في غير الرجعية لان نفقة
الرجعية واجبة ولو لم تكن حاملا وذهب الامام احمد الى انها لا نفقة لها ولا سكنى على ظاهر حديث فاطمة وانما وجبت
السكنى لمعتدة وفاة وطلاق بائن وهي حامل دون النفقة لانها لصيانة ماء الزوج وهي تحتاج اليها بعد الفرقة
كما تحتاج اليها قبلها والنفقة لسلطنته عليها وقد انقطعت وسياق هذه الايات كلها ثابت في رواية كريمة
وقال ابو ذر في روايته بعد قوله تعالى لا تخرجوهن من بيوتهن الاية وهي بالنصب بفعل مقدر وبه قال حدثنا بالجمع
اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني ولابي ذر بالافراد مالك الامام الاعظم عن يحيى بن سعيد الانصاري عن
القاسم بن محمد اي ابن ابي بكر الصديق وسليمان بن يسار بالتحتية والسين المهملة المخففة مولى ميمونة انه اي ان يحيى
ابن سعيد الانصاري سمعهما اي القاسم بن محمد وسليمان بن يسار يذكران ان يحيى بن سعيد بن العاص اخا عمرو
ابن سعيد المعروف بالاشدق طلق بنت عبد الرحمن بن الحكم بفتحتين عمرة الطلاق البتة فانتقلها اي نقلها

عبد الرحمن ابوها من مسكنها الذي طلقت فيه فسمعت فيه عائشة بنقل عبد الرحمن ابنته من مسكنها الذي طلقت فيه
فارسلت عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها الى عمرة بنت عبد الرحمن بن الحكم مروان ولابي ذر زيادة ابن
الحكم وهو امير المدينة يومئذ من قبل معاوية وولي الخلافة بعد تقول له اتق الله يا مروان واردد ها الى بيتها
الذي طلقت فيه قال مروان مجيبا لعائشة كما في حديث سليمان بن يسار ان عبد الرحمن بن الحكم يعني اخاه
والد عمرة غلبني فلم اقدر على منعه من نقلها وقال القاسم بن محمد في حديثه قال مروان مجيبا لعائشة ايضا
اوما بلغك شان فاطمة بنت قيس حيث لم تعتد في بيت زوجها وانتقلت الى غيره قالت عائشة رضي الله عنها
لمروان لا يضرك ان لا تذكر حديث فاطمة لانه لا حجة فيه لجواز انتقال المطلقة من منزلها بسبب قاله في الفتح
وقال في الكواكب كان لعلة وهو ان مكانها كان وحشا مخوفا عليه او لانها كانت لسنة استطالت على احمائها فقال
مروان بن الحكم لعائشة ان كان بك شر اي ان كان عندك ان سبب خروج فاطمة بنت قيس ما وقع بينها وبين اقارب
زوجها من الشر فحسبك فيكفيك في جواز انتقال عمرة ما بين هذين من الشر عمرة وزوجها يحيى بن سعيد وهو
جواز النقلة من المسكن الذي طلقت فيه بشرط وجود عارض يقتضي جواز خروجها منه كان يكون المنزل مستعارا
ورجع المعير ولم يرض باجارته باجرة المثل او امتنع المكري من تجديد الاجارة بذلك او كان ممكنا لها ولم تختر
الاستمرار فيه باجارة بل اختارت الانتقال منه اذ لا يلزمها بذلك باعارة ولا اجارة كما لو كان المسكن خسيسا
وطلبت النقلة منه الى اللائق بها فان كان نفيسا فللزوج نقلها الى غير لائق بها ويتحرى المنزل الاقرب الى
المنقول عنه بحسب الامكان وقال المرداوي من الحنابلة تعتد بائن حيث شاءت من البلد في مكان مامون ولا
تسافر ولا تبيت الا في منزلها وان اراد اسكانها في منزله او غيره مما يصلح لها تحصينا لفراشه ولا محذور
فيه لزمها ذلك ولو لم تلزمه نفقة وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن بشار بندار قال
حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه القاسم بن محمد بن ابي بكر
الصديق عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ما لفاطمة بنت قيس اي ما شانها الا بالتخفيف تتقي الله
تعني في قولها لا سكنى ولا نفقة للمطلقة البائن على زوجها والحال انها تعرف قصتها يقينا من انها انما امرت
بالانتقال لعذر وعلة كانت بها فاخبرت بما اباح لها الشارع من الانتقال ولم تخبر بالعلة وهذا الحديث اخرجه
مسلم وبه قال حدثنا عمرو بن عباس قال حدثنا ابن مهدي عبد الرحمن قال حدثنا سفيان الثوري عن عبد الرحمن
ابن القاسم عن ابيه القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق انه قال قال عروة لعائشة الم ترين بالنون ولابي ذر الم
تري الى فلانة عمرة بنت الحكم نسبها لجدها والا فاسم ابيها عبد الرحمن كما مر طلقها زوجها يحيى بن سعيد بن العاص
الطلاق البتة فخرجت من المنزل الذي طلقها فيه الى غيره فقالت عائشة بئس ما صنعت ولابي ذر عن الكشميهني بئس
ما صنع اي زوجها من تمكينه لها من ذلك او بئس ما صنع ابوها في موافقتها لذلك قال عروة لعائشة الم تسمعي
في قول فاطمة بنت قيس حيث اذن لها بالانتقال من المنزل الذي طلقت فيه قالت عائشة اما بالتخفيف انه ليس
لها خير في ذكر هذا الحديث اذ هو موهم للتعميم وقد كان خاصا بها لعذر كان بها ولما فيه من الغضاضة وزاد
ابن ابي الزناد مما لم يوصله البخاري عبد الرحمن واسم ابي الزناد عبد الله فيما وصله ابو داود عن هشام عن
ابيه عروة بن الزبير انه قال عابت عائشة على فاطمة بنت قيس اشد العيب وقالت ان فاطمة كانت في مكان
وحش بفتح الواو وسكون الحاء المهملة بعدها شين معجمة اي خال ليس فيه انيس فخيف على ناحيتها فارخص
لها النبي صلى الله عليه وسلم في الانتقال وعند النسائي من طريق ميمون بن مهران قال قدمت المدينة فقلت
لسعيد بن المسيب ان فاطمة بنت قيس خرجت من بيتها فقال انها كانت لسنة ولابي ذر من طريق سليمان بن يسار
انما كان ذلك من سوء الخلق باب حكم المراة المطلقة اذا اخشي عليها بضم الهمزة وكسر الشين المعجمة
في مسكن زوجها في مدة عدتها منه ان يقتحم بضم التحتية وسكون القاف وفتح الفوقية والحاء المهملة اي
يهجم عليها بغير اذن اما مطلقها او غيره من سارق ونحوه او تبذو بالذال المعجمة من البذاء وهو القول الفاحش
على اهلها ولابي ذر عن الكشميهني على اهله اهل المطلق بفاحشة وجواب اذا محذوف والتقدير تنتقل الى
المسكن غير مسكن الطلاق وبه قال وحدثني بالافراد وبالواو ولابي ذر حدثني حبان بكسر الحاء المهملة
وتشديد الموحدة ابن موسى المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها انكرت ذلك القول وهو انه لا نفقة
ولا سكنى للمطلقة البائن على فاطمة بنت قيس وفي رواية ابي اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن فاطمة بنت قيس
قالت قلت يا رسول الله ان زوجي طلقني ثلاثا فاخاف ان يقتحم علي فامرها فتحولت قاله في الفتح وقد اخذ البخاري
الترجمة من مجموع ما ورد في قصة فاطمة فرتب الجواز على احد الامرين اما خشية الاقتحام عليها واما ان يقع منها
على اهل مطلقها فحش من القول ولم ير ان بين في قصة فاطمة معارضة لاحتمال وقوعهما معا في شانها وقال الكرماني
فان قلت لم يذكر البخاري ما شرط في الترجمة من البذاء قلت علم من القياس على الاقتحام والجامع بينهما رعاية المصلحة
وشدة الحاجة الى الاحتراز عنه وقال شارح التراجم ذكر في الترجمة الخوف عليها والخوف منها والحديث يقتضي
الاول وقاس الثاني عليه ويؤيده قول عائشة لها في بعض الطرق اخرجك هذا اللسان فكان الزيادة لم تكن
على شرطه فضمنها للترجمة تنبيها باب قول الله تعالى ولا يحل لهن اي للنساء ان يكتمن ما خلق الله
في ارحامهن قال مجاهد واكثر المفسرين من الحيض والحبل بالموحدة المفتوحة ولابي ذر والحمل بالميم الساكنة

بدل

بدل الموحدة وذلك اذا ارادت المراة فراق زوجها فكتمت حملها لئلا ينتظر بطلاقها ان تضع ولئلا يشفق على
الولد فيترك تسريحها او كتمت حيضها وقالت وهي حائض قد طهرت استعجالا للطلاق وبه قال حدثنا سليمان
ابن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الحكم بن عتيبة عن ابراهيم النخعي عن الاسود بن يزيد عن
عائشة رضي الله عنها انها قالت لما اراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينفر في حجة الوداع النفر
الثاني اذا صفية على باب خبائها حال كونها كئيبة حزينة فقال عليه الصلاة والسلام لها عقرى
بفتح العين وسكون القاف وفتح الراء اي عقرك الله في جسدك فهو بمعنى الدعاء لكنه يجري على لسان العرب
من غير قصد اليه او حلقى بالشك من الراوي وسقط او لابي ذر اي اصابك بوجع في حلقك انك لحابستنا
عن النفر واسند الحبس اليها لانها سببه اكنت بهمزة الاستفهام افضت اي طفت طواف الزيارة يوم النحر
قالت نعم قال عليه الصلاة والسلام فانفري بكسر الفاء الثانية اذا بالتنوين لان طواف الوداع غير لازم
للحائض قال ابن المنير لما رتب صلى الله عليه وسلم على مجرد قول صفية انها حائض تاخيره عن السفر اخذ منه تعدي الحكم
الى الزوج فتصدق المراة في الحيض والحمل باعتبار رجعة الزوج وسقوطها والحاق الحمل بها وهذا الحديث قد سبق
في كتاب الحج في باب التمتع باب بالتنوين في قوله تعالى وبعولتهن جمع بعل والتاء لاحقة لتانيث الجمع احق
بردهن اي ازواجهن اولى برجعتهن ما كن في العدة فاذا انقضت العدة احتيج لعقد جديد وكيف يراجع الرجل
المراة ولابي ذر وتراجع بالفوقية وفتح الجيم مبنيا للمفعول المراة اذا طلقها واحدة او ثنتين وبه قال حدثني
بالافراد محمد هو ابن سلام قال اخبرنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا يونس بن عبيد البصري
عن الحسن البصري انه قال زوج معقل بفتح الميم وسكون المهملة وكسر القاف ابن يسار رضي الله عنه اخته جميلة
بضم الجيم مصغرا او ليلى بابي البداح بن عاصم او بعاصم نفسه او بالبداح بن عاصم اخي البداح او بعبد الله
ابن رواحة خلاف سبق في تفسير البقرة فطلقها تطليقة قال المؤلف وحدثني بالافراد محمد بن المثنى العنزي قال
قال حدثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى البصري السامي بالمهملة قال حدثنا سعيد بكسر العين ابن ابي عروبة عن
قتادة بن دعامة السدوسي قال حدثنا الحسن البصري ان معقل بن يسار المزني كانت اخته تحت رجل فطلقها
اي واحدة او ثنتين ثم خلى عنها بفتح الخاء المعجمة واللام المشددة حتى انقضت عدتها ثم خطبها من اخيها
معقل فحمي بفتح الحاء المهملة وكسر الميم اي انف معقل من ذلك انفا بفتح الهمزة والنون والفاء المنونة اي
استنكافا وقال في فتح الباري اي ترك الفعل غيظا وترفعا فقال اي معقل خلى عنها بتشديد اللام وهو
يقدر عليها اي على مراجعتها قبل انقضاء عدتها ثم يخطبها فحال بينه وبينها فانزل الله تعالى واذا طلقتم
النساء فبلغن اجلهن اي انقضت عدتهن فلا تعضلوهن فلا تمنعوهن الى اخر الاية وفيه ان المراة انما
يزوجها الولي اذ لو تمكنت من ذلك لم يكن لعضل الولي معنى فدعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرا
عليه فترك الحمية بالتشديد واستقاد بالقاف اطاع لامر الله وامتثله ولابي ذر عن الكشميهني واستراد
براء بعد الفوقية بدل القاف وتشديد الدال من الرود وهو الطلب اي طلب رجعتها لمطلقها ورضي به وقد
سبق هذا الحديث في التفسير وفي النكاح وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد الامام
عن نافع مولى ابن عمر ان ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما طلق امراة له اسمها امنة بنت غفار وهي حائض
تطليقة واحدة فامره رسول الله صلى الله عليه وسلم امر ندب وقال المالكية وصححه صاحب الهداية
من الحنفية للوجوب ان يراجعها ثم يمسكها حتى تطهر ثم تحيض عنده حيضة اخرى ثم يمهلها حتى تطهر من
حيضها فان اراد ان يطلقها فليطلقها حين تطهر من قبل ان يجامعها فتلك اي حالة الطهر العدة زمنها
المعتبر فيها التي امر الله اي اذن الله في قوله فطلقوهن لعدتهن ان يطلق لها النساء بفتح لام يطلق وكان عبد الله بن
عمر اذا سئل عن ذلك اي عمن طلق ثلاثا قال لاحدهم ان ولابي ذر عن الحموي والمستملي لو كنت طلقتها ثلاثا
فقد حرمت عليك حتى تنكح زوجا غيرك بضمير الغيبة ولابي ذر وابن عساكر غيرك بضمير الخطاب وزاد فيه في الحد
غيره اي غير قتيبة وهو ابو الجهم عن الليث بن سعد انه قال حدثني بالافراد نافع قال ابن عمر يخاطب من ساله
عن كونه طلق امراته ثلاثا لو طلقت امراتك مرة او مرتين لكان لك ان تراجعها فان النبي صلى الله عليه وسلم
لما طلقت امراتي وهي حائض طلاقا غير بائن امرني بهذا اي بالمراجعة وزاد في باب من قال لامراته انت علي
حرام فان طلقتها ثلاثا حرمت حتى تنكح زوجا غيرك وهذا وصله ابو الجهم في جزئه باب مراجعة الحائض
اذا طلقت طلاقا غير بائن وبه قال حدثنا حجاج بن منهال قال حدثنا يزيد بن ابراهيم التستري قال حدثنا محمد
ابن سيرين قال حدثني بالافراد يونس بن جبير بضم الجيم وفتح الموحدة اخره راء مصغرا ابن مطعم انه قال
سالت ابن عمر عن طلق امراته وهي حائض فقال مجيبا لي معبرا بلفظ الغيبة عن نفسه طلق ابن عمر امراته
امنة بنت غفار وهي حائض فسال عمر النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك لما ساله عنه ابنه فقال صلى
الله عليه وسلم مره اي مر ابنك عبد الله ان يراجعها الى عصمته ثم يطلق ها من قبل بضم القاف والموحدة
اي من وقت استقبال عدتها والشروع فيها وذلك في الطهر قال يونس بن جبير قلت لابن عمر افتعتد بتلك
التطليقة وتحتسبها ويحكم بوقوع طلقة قال ابن عمر مجيبا له ارايت اي اخبرني ان عجز ابن عمر واستحمق
فما يمنعه ان يكون طلاقا وهذا الحديث قد مر في اوائل الطلاق باب بالتنوين تحد المراة
المتوفى عنها زوجها اربعة اشهر وعشرا تحد بضم الفوقية وكسر الحاء المهملة من الثلاثي المزيد فيه

من احدّت على وزن افعل تحِدّ احدادًا وهو لغة المنع واصطلاحا ترك المتوفى عنها زوجها في عدة الوفاة لبس مصبوغ
مما يقصد لزينة ولو صبغ قبل نسجه وترك تحلٍّ بحَبّ ان تتحلى به كلؤلؤ ومصوغ من ذهب وفضة او غيرهما كنحاس
مُموّه بهما نهارًا كخلخال وسوار وخاتم وترك تطيّب في بدن وثوب وطعام وكحل ولو غير محرم وترك دهن شعر
واكتحال بكحل زينة كاثمد الا لحاجة كرمد فتكتحل به ليلا وتمسحه نهارًا وترك اسفيداج يطلى به الوجه ودمام
وهي حمرة يورد بها الخد وخضاب بنحو حناء كزعفران وورس وسقط لفظ زوجها لابي ذر وقال الزهري محمد بن مسلم
لا ارى بفتح الهمزة والرا ان تقرب الصبية المتوفى عنها زوجها الطيب بالنصب على المفعولية لان عليها
العدة كالبالغة خلافا لابي حنيفة وهذا الاثر وصله ابن وهب في موطئه بدون قوله لان عليها العدة قال
في الفتح واظنه من تصرف المص وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن عبد الله
ابن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم بفتح الحاء المهملة وسكون الزاي عن حميد بن نافع ابي افلح الانصاري
عن زينب ابنة ولابي ذر بنت ابي سلمة بن عبد الاسد وهي بنت ام المؤمنين ام سلمة رضي الله عنها ربيبته صلى
الله عليه وسلم انها اخبرته هذه الاحاديث الثلاثة فالاول عن ام حبيبة والثاني عن زينب بنت جحش
وسبقنا في باب احداد المراة على غير زوجها من كتاب الجنائز قالت زينب بنت ابي سلمة دخلت على ام حبيبة
رملة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين توفي ابوها ابو سفيان صخر بن حرب بالشام وجاء نعيه فدعت
ام حبيبة بطيب اي طلبت طيبا فيه ولابي ذر عن الحموي والمستملي فيها صفرة خلوق بوزن صبور
ضرب من الطيب او غيره ولابي ذر صفرة خلوق باضافة صفرة لتاليه وغيره بالجر عطفا على المضاف اليه
ولغير ابي ذر بالرفع فدهنت منه من الخلوق جارية لم اقف على اسمها ثم مسحت بعارضيها اي مسحت ام حبيبة بجانبي
وجه نفسها وجعل العارضين ماسحين والظاهر انها جعلت الصفرة في يديها ومسحتها بعارضيها والبا للالة
او للاستعانة ومسح يتعدى بنفسه وبالبا تقول مسحت راسي وبراسي وزاد في الجنائز وذراعيها ثم قالت
والله ما لي بالطيب من حاجة غير اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لامراة تؤمن
بالله واليوم الاخر نفي بمعنى النهي ان تحد على ميت فوق ثلاث ليال المصدر المنسبك من ان تحد فاعل يحل
وفوق ظرف زمان لانه اضيف الى زمان الا على زوج ايجاب للنفي والجار والمجرور يتعلق بتحد فيكون استثناء
مفرغا اربعة اشهر وعشرا من تمام الاستثناء لان التقدير ان تحد على ميت فوق ثلاث فقوله الا على زوج
مستثنى من ميت المقدر وقوله اربعة اشهر مستثنى من الفوقية لان المراد بالفوقية زمنا طويلا استثنى
منه اربعة اشهر وعشر ويحتمل ان يكون التقدير الا ان تحد على زوج اربعة اشهر وعشرا فيكون الاستثناء
بهذا التقدير متصلا ويكون على زوج متعلقا بالمحذوف او يكون التقدير الا على زوج فانها تحد عليه اربعة
اشهر وعشرا فيكون اربعة اشهر معمولا لتحد وعشرا معطوف عليه قالت زينب بنت ابي سلمة فدخلت
على زينب ابنة جحش ولابي ذر بنت جحش حين توفي اخوها سمي في بعض الموطات عبد الله وكذا هو في صحيح
ابن حبان من طريق ابي مصعب لكن المعروف ان عبد الله بن جحش قتل باحد شهيدا وزينب بنت ابي سلمة يومئذ
طفلة فيستحيل ان تكون دخلت على زينب بنت جحش في تلك الحالة ويجوز ان يكون عبيد الله المصغر فان دخول
زينب بنت ابي سلمة عند بلوغ الخبر بوفاته فانه كان وهي مميزة قاله في فتح الباري فدعت بطيب فمست منه
ثم قالت اما بالتخفيف والله ما لي بالطيب من حاجة غير اني سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول على المنبر اختلف في محل يقول على ما مر اول هذا الكتاب فقيل مفعول ثان او حال وسمع من الافعال
الصوتية ان تعلق بالاصوات تعدى الى مفعول واحد وان تعلق بالذوات تعدى الى اثنين الثاني جملة مصدرة
بفعل مضارع من الافعال الصوتية وهذا اختيار الفارسي واختار ابن مالك ومن تبعه ان تكون الجملة
الفعلية في محل حال ان كان المتقدم معرفة او صفة ان كان المتقدم نكرة لا يحل لامراة تؤمن بالله واليوم
الاخر جملة في موضع جر صفة لامراة واليوم الاخر عطف على اسم الله ان تحد اربعة اشهر وعشرا على ميت
فوق ثلاث ليال الا على زوج فانها تحد عليه اربعة اشهر وعشرا اي مع لياليها كما قاله الجمهور فلا تحل
حتى تدخل الليلة الحادية عشر وقيل الحكمة في هذا العدد ان الولد يتكامل تخليقه وينفخ فيه الروح
بعد مضي مائة وعشرين يوما وهي زيادة على اربعة اشهر بنقصان الاهلة فجبر الكسر الى العقد على طريق
الاحتياط واستدل بقوله لا يحل على تحريم الاحداد على غير الزوج وهو واضح وعلى وجوب الاحداد المدة المذكورة
على الزوج وعورض بان الاستثناء وقع بعد النفي فيدل على الحل فوق الثلاث على الزوج لا على الوجوب قال الشيخ
كمال الدين وما قيل من ان نفي حل الاحداد نفي الاحداد فاستثناؤه استثناء من الايجاب فيكون ايجابا لان
الاصل ان يكون المستثنى من جنس المستثنى منه غير لازم اذ يمنع كون نفي حل الشيء الحسي نفيا له عن الوجود لغة
او شرعا لتضمن الاستثناء الاخبار بوجوده بل نفيا له عن الحل ولو سلم بوجود الشيء في الشرع لا يستلزم
الوجوب لتحققه ما لا ذا بالعلة والندب ولا وجوب وايضا استثناء الاحداد من ايجاب لزينة حاصله
نفي وجوب زينة وهي معنى حل الاحداد واتحاد الجنس حاصل مع هذا فان المستثنى والمستثنى منه
الاحداد ولا يتوقف اتحاد الجنس على صفة الوجوب فيهما فهو كالاول انتهى واجيب بان في حديث التي اشتكت
عينها وهو ثالث احاديث هذا الباب دلالة على الوجوب وان لم يمتنع التداوي المباح وبان السياق
ايضا يدل على الوجوب فان كل ما منع منه اذا دل دليل على جوازه كان ذلك الدليل بعينه دالا على

الوجوب كالختان والزيادة على الركوع في الكسوف ونحو ذلك وفي حديث ام سلمة المروي في الموطا وابي داود والنسا
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلبس المتوفى عنها زوجها المعصفر من الثياب ولا الممشقة ولا الحلي
ولا تختضب ولا تكتحل والظاهر ان الفعل مجزوم على النهي وحديث ابي داود لا تحد المراة فوق ثلاث الا على زوج
فانها تحد اربعة اشهر وعشرا وهو امر بلفظ الخبر اذ ليس المراد معنى الخبر فان المراة قد لا تحد فهو على حد قوله تعالى
والمطلقات يتربصن بانفسهن والمراد به الامر اتفاقا والتقييد بالمراة خرج مخرج الغالب فيجب الاحداد
على الصغيرة كالحرة والمخاطب وليها فيمنعها مما تمتنع منه المحدة وهذا مذهب الجمهور خلافا للحنفية وشمل قوله
المراة المدخول بها وغيرها والحرة والامة والتقييد بالايمان بالله ورسوله لا مفهوم له كما يقال هذا طريق
المسلمين وقد سلكه غيرهم قالت زينب بنت ابي سلمة بالسند السابق وهذا هو الحديث الثالث وسمعت امي
ام سلمة تقول جاءت امراة اسمها عاتكة بنت نعيم بن عبد الله بن النحام كما في معرفة الصحابة لابي نعيم
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابنتي توفي عنها زوجها المغيرة المخزومي
وروى الاسماعيلي في مسند يحيى بن سعيد الانصاري تاليفه من طريق يحيى المذكور عن حميد بن نافع عن زينب
بنت ام سلمة عن ام سلمة قالت جاءت امراة من قريش قال يحيى لا ادري ابنة النحام او امها قلت سعد ورواه الاسماعيلي
من طرق كثيرة فيها التصريح بان البنت هي عاتكة فعلى هذا فانها لم تسم قاله الحافظ ابن حجر وقد اشتكت
عينها بالرفع على الفاعلية وعليه اقتصر النووي في شرح مسلم ونسبت الشكاية الى نفس العين مجازا
ويؤيده رواية مسلم اشتكت عيناها بلفظ التثنية ويجوز النصب وهو الذي في اليونينية على ان
الفاعل ضمير مستتر في اشتكت وهي المراة ورجحه المنذري وقال الحريري انه الصواب وان الرفع لحن
قاله في درة الغواص لا يقال ورد عليه برواية التثنية المذكورة الا ان يجيب بانه على لغة
من يجري المثنى في الاحوال الثلاث بحركات مقدرة افنكحلها بضم الحا وهو جا مضموما وان كانت
عينه حرف حلق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكحلها قال ذلك مرتين او ثلاثا كل ذلك يقول لا
تاكيدا للمنع لكن في الموطا وغيره اجعليه بالليل وامسحيه بالنهار والمراد انها اذا لم تحتج اليه لا يحل واذا
احتاجت لم يجز بالنهار ويجوز بالليل والاولى تركه فان فعلت مسحته بالنهار ثم قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم انما هي اي العدة الشرعية اربعة اشهر وعشرا بالنصب على حكاية لفظ القران ولبعضهم وهو
الذي في اليونينية بالرفع على الاصل والمراد تقليل المدة وتهوين الصبر عما منعت منه وهو الاكتحال
في العدة ولذا قال وقد كانت احداكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على راس الحول والبعرة بفتح الموحدة
والعين وتسكن قال في الفتح روث ذي الخف والظلف واحدتها بهاء والجمع ابعار وفي ذكر الجاهلية اشارة
الى ان الحكم في الاسلام صار بخلافه وهو كذلك بالنسبة لما وصف من الصنيع لكن التقدير بالحول استمر في الاسلام
بنص قوله تعالى وصية لازواجهم متاعا الى الحول ثم نسخت بالاية التي قبل وهي يتربصن بانفسهن اربعة اشهر
وعشرا والناسخ متقدم عليه تلاوة ومتاخر نزولا كقوله تعالى سيقول السفهاء من الناس مع قوله تعالى قد
نرى تقلب وجهك في السماء قال حميد هو ابن نافع بالاسناد السابق فقلت لزينب بنت ابي سلمة وما المراد
بقوله عليه السلام ترمي بالبعرة على راس الحول قالت زينب بنت ابي سلمة كانت المراة في الجاهلية اذا توفي
عنها زوجها دخلت حفشا بكسر الحاء المهملة وتسكين الفاء بعدها شين معجمة بيتا صغيرا جدا او من شعر ولابي
فسره ابو داود في روايته من طريق مالك وعند النسائي من طريق ابن القاسم عن مالك الحفش الخص بخا
معجمة مضمومة بعدها مهملة وقال الشافعي الحفش البنا وعند النسائي عمدت الى اشر بيت لها فجلست فيه
ولبست شر ثيابها ولم تمس طيبا بفتح التاء الفوقية والميم حتى تمر بها ولابي ذر عن الكشميهني لها باللام
بدل الموحدة سنة من وفاة زوجها ثم تؤتى بضم اوله وفتح ثالثه بدابة بالتنوين قال في القاموس
ما دب من الحيوان وغلب على ما يركب ويقع على المذكر حمار بالتنوين والجر بدل من سابقه او شاة او طائر او للتنويع
واطلاق الدابة عليهما بطريق الحقيقة اللغوية كما مر فتفتض به بفا فمثناة فوقية ففا ثانية ففوقية اخرى
فضاد معجمة مشددة قال ابن قتيبة سالت الحجازيين عن الافتضاض فذكروا ان المعتدة كانت لا تمس ماء ولا تقلم
ظفرا ولا تزيل شعرا ثم تخرج بعد الحول باقبح منظر ثم تفتض اي تكسر ما هي فيه من العدة بطائر تمسح به
قبلها وتنبذه فلا يكاد يعيش بعد ما تفتض به وقال الخطابي هو من فضضت الشيء اذا كسرته او فرقته
اي انها تكسر ما كانت فيه من الحداد بتلك الدابة وقال الاخفش معناه تتنظف به وهو ماخوذ من الفضة
تشبيها له بنقائها وبياضها وقيل تمسح به قبلها ثم تفتض اي تغتسل بالماء العذب حتى تصير بيضاء نقية كالفضة
وقال الخليل الفضيض الماء العذب يقال افتضضت به اي اغتسلت به فقلما تفتض بشيء مما ذكر الا مات
ما مصدرية اي فقل افتضاضها بشيء وقيل تكون ما في مثله كافة لها عن العمل وهي قل وكثر
وطال وعلة ذلك شبهه هذه الافعال برب ولا تدخل هذه الافعال الا على جملة فعلية صرح بفعليتها كقوله

قلما يبرح اللبيب الى ما * يورث المجد داعيا او مجيبا

وعلى هذا تكتب قلما متصلة وعلى الاول تكتب منفصلة وقوله بشيء يتعلق بتفتض والا ايجاب لما في الجملة
من معنى النفي لان قولك قل يقتضي نفي الكثير والايجاب لنفيه والمعنى فما تفتض بشيء فحين ثم تخرج فتعطى
بضم الفوقية وفتح الطا بعرة من بعر الابل او الغنم وباب اعطى يتعدى الى مفعولين الاول نائبه الضمير المستتر

العابر عليها والثاني بعرة فترمي بها امامها فيكون ذلك احلالا لها كذا في رواية ابن الماجشون عن مالك وفي رواية
ابن وهب عن زوج الطهر و اختلف في المراد بذلك فقيل الاشارة الى انها رمت العدة رمي البعرة وقيل اشارة الى ان
الفعل الذي فعلته من التربص والصبر على البلاء الذي كانت فيه لما انقضى كان عندها بمنزلة البعرة التي رمتها
استحقارا له وتعظيما لحق الزوج نبيذ مزاجه بضم الميم الموحدة وبعد الزاي الف فجيم مكسورة نبعد اي بعد ما ذكر
من الافتضاض والرمي ما شاءت من طيب او غيره مما كانت ممنوعة عنه في العدة سئل مالك الامام ما معنى قوله
تفتض قال تمسح به جلدها ليس في هذا الحديث لما نقله ابن قتيبة عن الحجازيين من انها تمسح قبلها لكنه اخص منه
لان من لازم الاطلاق الجلد والذي نقله ابن قتيبة مبين ان المراد جلدا لقبل وفي رواية النسائي تقبص بقاف ثم
موحدة ثم مهملة مخففة وهي رواية الشافعي والقبص الاخذ باطراف الانامل قال ابن الاثير هو كناية عن
الاسراع اي تذهب بعدو مسرعة الى منزل ابويها لكثرة حيائها بقبح منظرها او لشدة شوقها الى التزويج
لبعد عهدها به باب حكم استعمال الكحل للحادة التي تحد بفتح اوله وضم الحاء المهملة من الثلاثي واما
المحدة فمن احدت الرباعي وهو الاشهر فتى صوابه للحاد بلاها مثل طالق وحائض لانه نعت للمؤنث لا يشركه
فيه المذكر ونعقبه في الفتح فقال انه جائز ليس بخطأ وان كان الاول اخرج وقال العيني ان كان يقال في طالق
طالقة وفي حائض حائضة فيقال ايضا حادة وان كان لا يقال طالقة ولا حائضة فلا يقال حادة والصواب
مع السفاقسي والذي ادعى صاحب الفتح فيه جوازه فيه نظر لا يخفى واجاب في المصابيح بان الزمخشري وغيره
نصوا على انه ان قصد في مثله الصفات معنى الحدوث فالتا لازمة كحاضت فهي حائضة وطلقت فهي طالقة
وقد تلحقها التا وان لم يقصد الحدوث كمرضعة وحاملة فيمكن ان يمشي كلام البخاري على ذلك انتهى وبه قال
حدثنا آدم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا حميد بن نافع الانصاري عن زينب ابنة
ولابي ذر بنت ام سلمة عن امها ان امرأة تسمى عاتكة كما مر في الباب السابق توفي زوجها المغيرة فخشوا بالخاء
المفتوحة والشين المعجمة المضمومة من الخشية واصله خشيوا بكسر الشين وضم التحتية فاستثقلت ضمة اليا
فنقلت لسابقتها بعد سلب حركته فالتقى ساكنان اليا والواو فحذفت الاولى وابقيت الثانية اذ هي علامة
الجمع فصار بوزن فعوا اي خافوا عينيها وللكشميهني على عينيها بالتثنية فيهما فأتوا رسول الله صلى الله عليه
وسلم فاستأذنوه في الكحل فقال لا تكحل بفتح التاء والكاف والحاء المشددة اصله تتكحل فحذفت احدى
التاءين ولابي ذر عن الكشميهني لا تكتحل بسكون الكاف وكسر الحاء من باب الافتعال وعند ابن منده رمدت رمدا
شديدا او قد خشيت على بصرها وعند ابن حزم بسند صحيح من رواية القاسم بن اصبغ انها اشتكت عينها فكادت
ان تنفقات ولذا قال مالك رحمه الله تعالى في رواية عنه بمنعه مطلقا وفي رواية يجوز اذا خافت على عينيها
بما لا طيب فيه وبه قال الشافعية لكن مع التقييد بالليل واجابوا عن قصة مثل المرأة باحتمال انه كان يحصل
لها البرء بغير الكحل كالتضميد بالصبر ونحوه وعند الطبراني انها اشتكت عينها فوق ما يظن فقال صلى الله عليه
وسلم لا قد كانت احداكن في الجاهلية تمكث اذا توفي زوجها في شر احلاسها بمهملتين جمع حلس بكسر ثم سكون الثوب
او الكساء الرقيق يكون تحت البرذعة او شر بيتها بالشك من الراوي ملازم الوصف لثيابها او مكانها فاذا كان حول
من وفاة زوجها فمر عليها كلب رمت ببعرة لترى من حضرها ان مقامها حولا اهون عليها من بعرة ترمي بها كلبا وظاهر
ان رميها البعرة متوقف على مرور الكلب سواء طال زمن انتظار مروره ام قصر وبهذا التفسير وقع منا مرفوعا كله
بخلاف ما وقع في الباب السابق فلم تسنده زينب وهو غير مقتضى للادراج في رواية شعبة لان شعبة من احفظ
الناس فلا يقضى على روايته برواية غيره بالاحتمال قاله الحافظ ابن حجر فلا تكحل حتى يمضي اربعة اشهر وعشر
قال حميد بالسند السابق ولابي ذر بنت ابي سلمة تحدث عن ام حبيبة بنت ابي سفيان زوج
النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرأة مسلمة تؤمن بالله واليوم الآخر
ان تحد بضم اوله وكسر الحاء المهملة على ميت فوق ثلاثة ايام الا على زوجها اربعة اشهر وعشرا والتقييد
بالاسلام والايمان للمبالغة للزجر اذ الاحداد من حق الزوج وهو ملتحق بالعدة في حفظ النسب فتدخل الذمية
بالمعنى كما يدخل الكافر في النهي عن السوم على سوم اخيه وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا
بشر بموحدة مكسورة فمعجمة ساكنة ابن المفضل بن لاحق الامام ابو اسماعيل قال حدثنا سلمة بن علقمة
البصري عن محمد بن سيرين احد الاعلام قالت ام عطية نسيبة الانصارية نهينا بضم النون وكسر الهاء
مبنيا للمفعول ان نحد بضم النون وكسر الحاء المهملة اي على ميت اكثر من ثلاث الا بزوج بسبب زوج ولابي ذر
عن الكشميهني الا على زوج كذا اورده مختصرا وفي الباب اللاحق مطولا باب بيان استعمال القسط
بضم القاف وسكون السين بعدها طاء مهملتين العود الذي يتبخر به للحادة عند الطهر من الحيض اذا كانت
من ذوات الحيض وسقط في لفظ الحادة في الباب السابق وبه قال حدثني بالافراد عبد الله بن عبد الوهاب
ابو محمد الحجبي البصري قال حدثنا حماد بن زيد بتشديد الميم ابن درهم الامام ابو اسماعيل الازدي عن ايوب
السختياني الامام عن حفصة بنت سيرين ام الهذيل البصرية الفقيهة عن ام عطية نسيبة قالت كنا
ننهى بضم اوله وفتح الهاء والناهي الشارع فله حكم الرفع كالذي قبله ووقع التصريح به في الذي
يليه ان نحد بضم النون وكسر الحاء على ميت اب او غيره فوق ثلاث الا على زوج اربعة اشهر وعشرا
خرج مخرج الغالب والا فذوات الحمل بوضعهن كما لا يخفى ولا نكتحل بالنصب عطفا على المنصوب السابق

كقوله ولا نلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب عصب بفتح العين وسكون الصاد المهملتين آخره موحدة من برود اليمن
يعصب غزلها اي يربط ثم يصبغ ثم ينسج مصبوغا فيخرج موشى لبقاء ما عصب منه ابيض لم ينصبغ وانما يعصب
السدا دون اللحمة فان قلت ما الحكمة في وجوب الاحداد في عدة الوفاة دون الطلاق اجيب بان الزينة والطيب
يستدعيان النكاح فنهيت عنه زجرا لان الميت لا يتمكن من منع معتدته من النكاح بخلاف المطلق الحي فانه يستغني
بوجوده عن زاجر آخر وقد رخص لنا بضم الراء وكسر الخاء المعجمة المشددة عند الطهر اذا اغتسلت احدانا
من محيضها ولابي ذر عن الكشميهني من حيضها لازالة الرائحة لا للتطيب في نبذة بنون مضمومة فموحدة ساكنة
فذال معجمة مفتوحة شيء قليل من كست اظفار تتبع به اثر الدم وكست بضم الكاف وسكون المهملة
مضاف للاحقه قال السفاقسي في اظفار صوابه ظفار بفتح المعجمة مخففا موضع بساحل عدن وكنا ننهى
بضم النون وفتح الها عن اتباع الجنائز قال ابو عبد الله البخاري القسط بالقاف والكست بالكاف
مثل الكافور بالكاف والقافور بالقاف يبدل كل واحد منهما من الآخر نبذة اي قطعة وليس في
الفرع كاصله ولا في كثير من النسخ نعم هو ثابت في الفرع كاصله في آخر الباب اللاحق لابي ذر هذا باب
بالتنوين تلبس المرأة الحادة ثياب العصب برود يمنية كما مر وقيل فيها بياض وسواد وعصب بمعنى
معصوب واضافة ثياب الى عصب من اضافة الموصوف الى صفته وفيه الخلاف المشهور في تأويله بين
البصريين والكوفيين وبه قال حدثنا الفضل بن دكين بالدال المهملة المضمومة وفتح الكاف وتسكين
التحتية بعدها نون قال حدثنا عبد السلام بن حرب ابو بكر المهدي الكوفي عن هشام هو ابن حسان القردوسي
بضم القاف والدال المهملة بينهما را ساكنة وبعد الواو سين مهملة كما قاله المزي فيما ذكره العيني وقال
الحافظ ابن حجر هو الدستوائي عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية نسيبة انها قالت قال النبي ولابي ذر قال
لي النبي صلى الله عليه وسلم لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر خرج مخرج المبالغة فلا يستدل به
لاخراج الذمية كما قاله الامام ابو حنيفة مع انكاره المفاهيم ففيه مخالفة لقاعدته ان تحد على ميت
فوق ثلاث سبق في حديث زينب في الطريق الاولى ثلاث ليال وفي الطريق الثانية ثلاثة ايام وجمع بارادة
الليالي بايامهن ويحمل المطلق هنا على المقيد الاول ولذلك انث وهو محمول ايضا على ان المراد ثلاث ليال بايامها
الا على زوج فانها تحد عليه اربعة اشهر وعشرا ولا تكتحل الا لضرورة ليلا وتمسحه نهارا ولا تلبس ثوبا
مصبوغا نعت لثوبا الا ثوب عصب نصب على الاستثناء المنفصل لان ثياب العصب مصبغة ايضا ويحتمل ان يكون
العصب ليس من الجنس فيكون الاستثناء منقطعا وهو منصوب ايضا وخرج بالمصبوغ غير المصبوغ كالكتان
والابريسم لم يكن فيه زينة كنقش وما اذا كان المصبوغ لا لزينة بل لمصيبة او احتمال وسخ كالاسود وقال
الانصاري محمد بن عبد الله بن المثنى شيخ المؤلف فيما وصله البيهقي من طريق ابي حاتم الرازي عنه حدثنا هشام
الدستوائي او ابن حسان كما مر قال حدثتنا بالتأنيث حفصة بنت سيرين قالت حدثتني بالتأنيث والافراد
ام عطية الانصارية رضي الله عنها نهى النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر المنهي عنه اختصارا لدلالة المروي
السابق عليه ولفظ رواية البيهقي ان تحد المرأة فوق ثلاثة ايام الا على زوج فانها تحد عليه اربعة اشهر
وعشرا ولا تلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب عصب ولا تكتحل ولا تمس طيبا الا ادنى اي عند قرب طهرها
او ابتدا طهرها اذا طهرت من حيضها او نفاسها نبذة قليلا من قسط واظفار نوعان من البخور وقوله اذا
طهرت ظرف فاصل بين المستثنى والمستثنى منه التقدير ولا تمس طيبا الا نبذة من قسط واظفار اذا
طهرت قال ابو عبد الله المؤلف القسط والكست بالكاف والتاء الفوقية بدل القاف والطا مثل ما
يقال في الكافور بالكاف والقافور بالقاف وسقط قوله قال ابو عبد الله الخ لغير ابي ذر هذا باب
بالتنوين في قوله تعالى والذين يتوفون منكم ويذرون ويتركون ازواجا الى قوله تعالى بما تعملون خبير
عالم بالبواطن وساق في رواية كريمة الآية كلها وبه قال حدثني بالافراد اسحاق بن منصور الكوسج المروزي قال
اخبرنا روح بن عبادة بفتح الراء وسكون الواو بعدها حاء مهملة وعبادة بضم وتخفيف الموحدة القيسي البصري
قال حدثنا شبل بكسر المعجمة وسكون الموحدة ابن عباد مقرئ مكة قرأ على ابن كثير المكي عن ابن ابي نجيح بفتح النون
وكسر الجيم وبعد التحتية الساكنة مهملة عبد الله واسم ابي نجيح يسار ضد اليمين عن مجاهد هو ابن جبر المفسر
انه قال في تفسير قوله تعالى والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا قال كانت هذه العدة اي التربص
اربعة اشهر وعشرا المذكور في الآية تعتد عند اهل زوجها امرا واجبا ولكريمة واجب بالرفع خبر
مبتدأ محذوف فانزل الله تعالى بعدها والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا وصية لازواجهم متاعا
نصب بالوصية لانها مصدر او تقديره متعوهن متاعا الى الحول صفة لمتاعا غير اخراج مصدر مؤكد
كقولك هذا القول غير ما تقول فان خرجن فلا جناح عليكم فيما فعلن في انفسهن من التزين والتعرض للخطاب
من معروف مما ليس بمنكر في الشرع قال مجاهد جعل الله لها تمام السنة سبعة اشهر وعشرين ليلة
في هذه الآية الثانية وصية من زوجها ان شاءت سكنت في وصيتها التي وصاها لها الزوج وان شاءت
خرجت بعد الاربعة الاشهر والعشر وهو قول الله تعالى غير اخراج فان خرجن فلا جناح عليكم فالعدة
كما هي واجب عليها زعم ذلك قاله ابن ابي نجيح عن مجاهد وكان الحامل له على ذلك كما قاله الخطابي استشكال
ان يكون الناسخ قبل المنسوخ فرأى ان استعمالهما ممكن بحكم غير متدافع لجواز ان يوجب الله على المعتدة اربعة اشهر

وعشرا ولا يوجب على أهلها أن تبقى عندهم بقية الحول إن قامت عندهم وهو قول لم يقله أحد من المفسرين ولا تابعه أحد من الفقهاء عليه وقال عطاء هو ابن أبي رباح قال ابن عباس رضي الله عنهما نسخت هذه الآية الأولى عدتها عند أهلها المذكورة في الآية الثانية فتعتد حيث شاءت لأن السكنى تبع للعدة فلما نسخ الحول بالأربعة أشهر وعشر نسخت السكنى أيضا وكذا قوله تعالى غير إخراج نسخ أيضا كما عليه الجمهور وقال عطاء أيضا إن شاءت المتوفى عنها زوجها اعتدت عند أهلها ولأبي ذر عن الكشميهني عند أهله وسكنت في وصيتها وإن شاءت خرجت لقول الله تعالى فلا جناح عليكم فيما فعلن في أنفسهن وسقط لفظ في أنفسهن لغير أبي ذر قال عطاء المذكور ثم جاء الميراث فنسخ السكنى كما نسخت آية الخروج ومعنى فإن خرجن فلا جناح عليكم وجوبا لا عندها أو عند أهل الزوج فتعتد حيث شاءت ولا سكنى لها وهو قول أبي حنيفة كما مر وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة حدثنا سفيان الثوري عن عبد الله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم أنه قال حدثني بالإفراد حميد بن نافع الأنصاري عن زينب ابنة أم سلمة ولأبي ذر بنت أبي سلمة عن أم حبيبة ابنة ولأبي ذر بنت أبي سفيان صخر بن حرب لما جاءها نعي بفتح النون وكسر العين المهملة وتشديد التحتية ويسكون العين وتخفيف التحتية خبر موت أبيها أبي سفيان دعت بطيب فمسحت ذراعيها وقالت ما لي بالطيب من حاجة لولا أني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا واستدل به على جواز الإحداد على غير الزوج من قريب ونحوه ثلاث ليال فما دونها وتحريمه فيما زاد عليها وكأن هذا القدر أبيح لأجل حظ النفس ومراعاتها وغلبة الطباع البشرية ومن ثم تناولت أم حبيبة الطيب لتخرج عن عهدة الإحداد وصرحت بأنها لم تتطيب لحاجة إشارة إلى أن آثار الحزن باقية عندها لكنها لم يسعها إلا امتثال الأمر

باب حكم مهر البغي بفتح الموحدة وكسر المعجمة وتشديد التحتية من البغاء وهو الزنا و حكم النكاح الفاسد كنكاح الشغار ولكل واحدة منهما مهر مثلها ونكاح المتعة والمستبرأة من غيره وقال الحسن البصري فيما وصله ابن أبي شيبة إذا تزوج امرأة محرمة عليه بضم الميم وفتح الحاء المهملة وتشديد الراء المفتوحة آخره هاء تأنيث ولأبي ذر عن المستملي محرمه بفتح الميم وسكون الحاء وهاء مضمومة ضمير غيبة أي ذات محرم كأم وأخت بنسب أو رضاع وهو أي والحال أن الرجل لا يشعر أنها محرمه فرق بينهما بضم الفاء وكسر الراء مشددة ولها ما أخذت منه من الصداق المسمى وليس لها غيره ثم قال الحسن بعد لها صداقها أي صداق مثلها وقول الحسن هذا ساقط للحموي وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي عن أبي مسعود عقبة بن عمرو الأنصاري البدري رضي الله عنه أنه نهى النبي صلى الله عليه وسلم نهي تحريم عن ثمن الكلب المعلم وغيره لنجاسته وقال الحنفية وسحنون من المالكية يجوز بيع المنتفع به من الكلاب و نهى أيضا عن حلوان الكاهن ما يأخذه الذي يدعي علم الغيب بواسطة جني ونحو ذلك قال الماوردي ويمنع من يكتسب بالكهانة واللهو ويؤدب الآخذ والمعطي و عن مهر البغي ما تأخذه الزانية على الزنا وسماه مهرا لكونه على صورته فهو من مجاز التشبيه وأطلق عليه ذلك باعتبار المعنى اللغوي وهذا الحديث سبق في البيع وبه قال حدثنا آدم بن أبي إياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا عون بن أبي جحيفة عن أبيه أبي جحيفة بضم الجيم وفتح الحاء المهملة وهب بن عبد الله السوائي رضي الله عنه أنه قال لعن النبي صلى الله عليه وسلم الواشمة التي تغرز الجلد بالإبر ثم يحشى بالكحل والمستوشمة المفعول بها ذلك لما فيه من تغيير خلق الله تعالى و لعن أيضا آكل الربا آخذه وموكله مطعمه لأنهما اشتركا في الفعل وإن كان أحدهما مغتبطا والآخر مهتضما ونهى عن ثمن الكلب و كسب البغي إذا كان من وجه غير حلال كالزنا لا كالخياطة والغزل ولعن المصورين للحيوان وبه قال حدثنا علي ابن الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة الجوهري الحافظ قال أخبرنا شعبة بن الحجاج عن محمد بن جحادة بضم الجيم وفتح الحاء المهملة المخففة الأيامي بتخفيف التحتية وبعد الألف ميم عن أبي حازم بالحاء المهملة والزاي سلمان الأشجعي عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كسب الإماء من وجه حرام كالزنا فيبذل العوض عليه وأخذه حرام وهذا الحديث ورده مختصرا بالاقتصار على المراد من الترجمة وزاد في بعض الروايات وكسب الحجام ولا ريب أن الحجامة مباحة وكراهية كسبه إنما هي لمقابلة مخامرة النجاسة وقد يكون الكلام في الفصل الواحد بعضه على الوجوب وبعضه على الحقيقة وبعضه على المجاز ويفرق بينهما بدلائل الأصول واعتبار معانيها وقد يتوقف الحكم في الذي يجمع بالعطف على المجموع لا على أفراده كقولك إن دخل الدار زيد وعمرو وبكر فلهم درهم فلا يستحق من دخل منهم الدار على انفراده الدرهم ولا شيئا منه حتى يدخل قرينه

باب حكم المهر للمدخولة ولأبي ذر للمدخول عليها وكيف الدخول أي بماذا يثبت أو كيف الحكم إذا طلقها قبل الدخول و كيف المسيس وهو معطوف على المدخول أي إذا طلقها قبل الدخول وقبل المسيس وثبت المسيس في رواية أبي ذر عن الحموي وبه قال حدثنا عمرو بن زرارة بفتح العين وزرارة بضم الزاي وراءين بينهما ألف قال أخبرنا إسماعيل بن علية عن أيوب السختياني عن سعيد بن جبير أنه قال قلت لابن عمر رضي الله عنهما رجل قذف امرأته ما الحكم فيه فقال فرق نبي الله صلى الله عليه وسلم بين أخوي بني العجلان بتثنية أخ وهو العجلان بفتح العين المهملة وسكون الجيم وهو من باب التغليب وقال الله يعلم إن أحدكما كاذب فهل منكما تائب فأبيا ثبت ذلك مرتان ففرق بينهما صلى الله عليه وسلم تنفيذا لما أوجب الله بينهما من

٢ فأبيا فقال الله يعلم إن أحدكما كاذب فهل منكما تائب فأبيا صح

المباعدة بنفس الملاعنة قال أيوب السختياني بالسند السابق فقال لي عمرو بن دينار في الحديث شيء لا أراك تحدثه قال قال الرجل مالي الذي أصدقتها قال لا مال لك إن كنت صادقا فيما ادعيت عليها فقد دخلت بها واستوفيت حقك منها وفيه أن من أغلق بابا وأرخى سترا على المرأة فقد وجب لها الصداق وعليها العدة وبذلك قال أئمة الكوفة وأحمد لأن الغالب عند إغلاق الباب وإرخاء الستر على المرأة وقوع الجماع فأقيمت المظنة مقام المئنة لما جبلت عليه النفوس في تلك الحالة من عدم الصبر عن الوقاع غالبا لغلبة الشهوة وتوفر الداعية ومذهب الشافعي وطائفة أن المهر لا يجب كاملا إلا بالجماع لقوله تعالى وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن وأجابوا عن حديث الباب بأنه ثبت في الرواية الأخرى في حديث الباب فهو بما استحللت من فرجها فلم يكن في قوله دخلت عليها حجة لمن قال إن مجرد الدخول يكفي وقال مالك إذا دخل بالمرأة في بيته صدقت عليه وإن دخل بها في بيتها صدق عليها وإن كنت كاذبا فيما قلته فهو أي المال أبعد منك لئلا يجتمع عليها الظلم في عرضها ومطالبتها بمال قبضته منك قبضا صحيحا تستحقه وهذا الحديث سبق في اللعان

باب وجوب المتعة وهي مال يدفعه الزوج للتي للمطلقة التي لم يجب لها النصف مهر فقط بأن وجب لها جميع المهر أو كانت مفوضة لم توطأ ولم يفرض لها صداق لقوله تعالى لا جناح عليكم لا تبعة عليكم إن طلقتم النساء شرط ويدل على جوابه لا جناح عليكم والتقدير إن طلقتم النساء فلا جناح عليكم ما لم تمسوهن ما لم تجامعوهن وما شرطية أي إن لم تمسوهن أو تفرضوا لهن فريضة إلا أن تفرضوا لهن فريضة أو حتى تفرضوا وفرض الفريضة تسمية المهر إلى قوله إن الله بما تعملون بصير يجازيكم على تفضلكم وإن المفوضة لم يحصل لها شيء فيجب لها متعة للإيحاش و الدليل للأولى التي وجب لها جميع المهر في قوله تعالى وللمطلقات متاع بالمعروف حقا على المتقين كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تعقلون وخصوص قوله تعالى فتعالين أمتعكن ولأن المهر في مقابلة منفعة بضعها وقد استوفاها الزوج فيجب للإيحاش متعة وأما من وجب لها النصف فقط فلا متعة لأنه لم يستوف منفعة بضعها فيكفي نصف مهرها للإيحاش ولأنه تعالى لم يجعل لها سواه بقوله عز وجل فنصف ما فرضتم ويسن أن لا تنقص المتعة عن ثلاثين درهما وأن لا تبلغ نصف المهر وعبر جماعة بأن لا تزاد على خادم فلا حد للواجب وقيل هو أقل ما يتمول ومتع الحسن بن علي زوجة بعشرة آلاف وقالت متاع قليل من حبيب مفارق وقال المالكية لا تجب المتعة أصلا واحتج له بعضهم بأنها لم تقدر وأجيب بأن عدم التقدير لا يمنع الوجوب كنفقة القريب وعن أبي حنيفة تختص بالمطلقة قبل الدخول ولم يسم لها صداقا ولم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم في الملاعنة متعة حين طلقها زوجها وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البغلاني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو هو ابن دينار عن سعيد بن جبير عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال للمتلاعنين حسابكما على الله أحدكما كاذب لا سبيل لك لا طريق لك إلى الاستيلاء عليها نفيه تأبيد الحرمة فلا يملك عصمتها بوجه من الوجوه قال يا رسول الله أي يذهب مالي الذي دفعته لها مهرا قال صلى الله عليه وسلم لا مال لك لأنك إن كنت صدقت عليها فيما قلته عليها فهو أي المال بما استحللت من فرجها بحذف العائد وإن كنت كذبت ولأبي ذر عن الحموي والمستملي كاذبا عليها فذاك الطلب لما أصدقتها أبعد لك منها وتقدم الحديث في اللعان

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب النفقات

جمع نفقة مشتق من النفوق وهو الهلاك يقال نفقت الدابة تنفق نفوقا هلكت ونفقت الدراهم تنفق نفقا أي نفدت وأنفق الرجل افتقر وذهب ماله أو من النفاق وهو الرواج يقال نفقت السلعة نفاقا راجت وذكر الزمخشري أن كل ما فاؤه نون وعينه فاء يدل على معنى الخروج والذهاب مثل نفق ونفر ونفخ ونفس ونفد وفي الشرع وجمعها لاختلاف أنواعها من نفقة زوج وقريب ومملوك وفضل النفقة بجر فضل عطفا على المجرور السابق ولأبي ذر والنسفي تأخير البسملة عن قوله كتاب النفقات ثم قال باب فضل النفقة على الأهل لكن لفظ باب ساقط لأبي ذر ويسئلونك ولأبي ذر وقوله تعالى ويسئلونك ماذا ينفقون قل العفو بالرفع أبو عمرو على أن ما استفهامية وذا موصولة فوقع جوابها مرفوعا خبر لمبتدأ محذوف مناسبة بين الجواب والسؤال والتقدير الذي ينفقونه العفو والباقون بالنصب على أن ماذا اسم واحد فيكون مفعولا مقدما تقديره أي شيء ينفقون فوقع جوابها منصوبا بفعل مقدر للمناسبة أيضا والتقدير أنفقوا العفو كذلك الكاف في موضع نصب نعت لمصدر محذوف أي تبيينا مثل هذا التبيين يبين الله لكم الآيات لعلكم تتفكرون في الدنيا والآخرة في أمر الدنيا والآخرة وفي تتعلق بتتفكرون أي تتفكرون فيما يتعلق بالدارين فتأخذون بما هو أصلح لكم وقال الحسن البصري رحمه الله فيما وصله عبد بن حميد وعبد الله بن أحمد في زيادات الزهد بسند صحيح العفو الفضل وعند ابن أبي حاتم من مرسل يحيى بن أبي كثير بسند صحيح أنه بلغه أن معاذ بن جبل وثعلبة سألا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالا إن لنا أرقاء وأهلين فما ننفق من أموالنا فنزلت وعن ابن عباس فيما أخرجه ابن أبي حاتم أيضا أن المراد بالعفو ما فضل عن الأهل وبه قال حدثنا آدم بن أبي إياس العسقلاني قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عدي بن ثابت الأنصاري قال سمعت عبد الله بن يزيد من الزيادة الأنصاري عن ابن مسعود عقبة بن عمرو الأنصاري البدري قال شعبة ابن الحجاج كما بينه ما عند الإسماعيلي من رواية كما نبه عليه في الفتح أو عبد الله بن يزيد كما قاله العيني فقلت لأبي مسعود أترويه عن النبي صلى الله عليه وسلم أو تقوله اجتهادا فقال إنما أرويه عن النبي

صلى الله عليه وسلم انه قال اذا انفق المسلم نفقة دراهم او غيرها على اهله زوجته وولده يحتمل ان يختص
بالزوجة ويلتحق بها غيرها بطريق الاولى لان الثواب اذا ثبت فيما هو واجب فثبوته فيما ليس بواجب اولى وهو
اى والحال انه يحتسبها اى يريد بها وجه الله تعالى بان يتذكر انه يجب عليه الانفاق فينفق بنية اداء ما امر به
كانت اى النفقة له صدقة اى كالصدقة فى الثواب والا لحرمت على الهاشمى والمطلبى والصارف له عن
الحقيقة الاجماع واطلاق الصدقة على النفقة مجاز والمراد بها الثواب كما سبق هنا فالتشبيه واقع على
اصل الثواب لا فى الكمية ولا فى الكيفية وقال المهلب النفقة على الاهل واجبة بالاجماع وانما
سماها الشارع صدقة خشية ان يظنوا ان قيامهم بالواجب لا اجر لهم فيه وقد عرفوا ما فى الصدقة من الاجر
فعرفهم انها لهم صدقة حتى لا يخرجوها الى غير الاهل الا بعد ان يكفوهم المؤنة ترغيبا لهم فى تقديم الصدقة
الواجبة قبل صدقة التطوع وقال ابن المنير تسمية النفقة صدقة من جنس تسمية الصداق نحلة فلما كان
احتياج المراة الى الرجل كاحتياجه اليها فى اللذة والتانيس والتحصن وطلب الولد كان الاصل ان لا يجب لها
عليه شىء الا ان الله تعالى خص الرجل بالفضل على المراة وبالقيام عليها ورفعه عليها بذلك درجة فمن ثم جاز
اطلاق النحلة على الصداق والصدقة على النفقة وهذا الحديث قد مر فى باب ما جاء ان الاعمال بالنية
والحسبة من كتاب الايمان وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابى اويس قال حدثنى بالافراد مالك الامام
عن ابى الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال قال الله تعالى انفق بفتح الهمزة وكسر الفاء وسكون القاف امر من الانفاق
يا ابن آدم انفق عليك بضم الهمزة والجزم جوابا للامر وهذا الحديث ذكره المؤلف رحمه الله فى تفسير سورة
هود من طريق شعيب بن ابى حمزة عن ابى الزناد باتم من هذا ولفظه قال الله تعالى انفق انفق عليك
وقال يد الله ملأى لا يغيضها نفقة سحاء الليل والنهار وقال ارايتم ما انفق منذ خلق السماء والارض
فانه لم يغض ما فى يده وكان عرشه على الماء وبيده الميزان يخفض ويرفع قال فى شرح المشكاة قوله انفق
عليك من باب المشاكلة لان انفاق الله تعالى لا ينقص من خزائنه شيئا كما قال يد الله ملأى لا يغيضها نفقة
واليه يلمح قوله تعالى ما عندكم ينفد وما عند الله باق وفى رواية مسلم من طريق همام عن ابى هريرة ان الله تعالى
قال لى انفق انفق عليك بزيادة لفظ لى على رواية البخارى والمراد بابن آدم النبى صلى الله عليه وسلم
او جنس بنى آدم ويكون تخصيصه صلوات الله وسلامه عليه باضافته الى نفسه لكونه راس الناس فتوجه
الخطاب اليه ليعمل به ويبلغ امته قاله فى الفتح وبه قال حدثنا يحيى بن قزعة بالقاف والزاى والعين
المهملة المفتوحات المكى المؤذن قال حدثنا مالك الامام الاعظم عن ثور بن زيد بالمثلثة
الديلى عن ابى الغيث بالغين المعجمة وبعد التحتية الساكنة مثلثة سالم مولى عبد الله بن مطيع عن ابى هريرة
رضى الله عنه قال قال النبى صلى الله عليه وسلم الساعى الذى يذهب ويجىء فى تحصيل ما ينفعه على
المراة الارملة بفتح الهمزة والميم بينهما راء ساكنة التى لا زوج لها والمسكين فى الثواب كالمجاهد
فى سبيل الله عز وجل او القائم الليل بالحركات الثلاث كما فى الحسن الوجه فى الوجوه الاعرابية وان
اختلفا فى بعضها بكونه حقيقة او مجازا وثبت بالشك فى جميع الروايات عن مالك الصائم النهار
وفى رواية القعنبى عن مالك عند المؤلف فى الادب واحسبه قال وكالقائم لا يفتر وكالصائم لا يفطر
ومطابقة الحديث للترجمة من جهة امكان اتصاف الاهل اى الاقارب بالصفتين المذكورتين واذا
ثبت هذا الفضل لمن ينفق على من ليس له بقريب ممن اتصف بالوصفين فالمنفق على المتصف اولى وهذا
الحديث اخرجه البخارى ايضا فى الادب وكذا مسلم واخرجه الترمذى فى البر والنسائى فى الزكاة
وابن ماجه فى التجارات وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة قال اخبرنا سفيان الثورى عن سعد بن ابراهيم
ابن عبد الرحمن بن عوف عن عامر بن سعد عن ابيه سعد اى ابن ابى وقاص رضى الله عنه انه قال كان النبى
صلى الله عليه وسلم يعودنى وانا مريض بمكة عام حجة الوداع فقلت له يا رسول الله لى مال ولا يرثنى
الا ابنة فهل اوصى بمالى كله صدقة بعد موتى ابنتى قال صلى الله عليه وسلم لا قلت فالشطر بالنصب والجر
ولابى ذر بالرفع قال عليه الصلاة والسلام لا قلت فالثلث بالجر والرفع قال عليه الصلاة والسلام
يكفيك الثلث والثلث كثير بالمثلثة ان تدع بفتح الهمزة اى تترك ورثتك اغنياء خير من ان تدعهم
عالة بالعين المهملة وتخفيف اللام فقراء يتكففون الناس فى ايديهم اى يمدون الى الناس اكفهم للسؤال
ومهما انفقت فهو لك صدقة حتى اللقمة حال كونك ترفعها فى فى امراتك فيه ان المباح اذا قصد
به وجه الله صار قربة يثاب عليه ولعل الله يرفعك ينتفع بك ناس ويضر بك آخرون مبنيا الفعلين
للمفعول وقد وقع ذلك فانه عاش حتى فتح العراق وانتفع به اقوام فى دينهم ودنياهم وتضرر به
الكفار وهذا الحديث سبق فى كتاب الجنائز باب وجوب النفقة على الاهل الزوجة والعيال
من عطف العام على الخاص وعيال الرجل من يقوتهم وينفق عليهم وبدأ بالزوجة لانها اقوى لوجوبها بالمعاوضة
وغيرها بالمواساة ولانها لا تسقط بمضى الزمان والعجز بخلاف غيرها ولوجوبها سببان نسب وملك
فيجب بالنسب خمس نفقات نفقة الاب الحر وابائه وامهاته ونفقة الام الحرة وابائها وامهاتها
لقوله تعالى وصاحبهما فى الدنيا معروفا ومنه القيام بمؤنتهما ونفقة الاولاد الاحرار واولاد

بشرط

بشرط يسار المنفق بما فضل عن قوته وقوت زوجته وخادمها وخادمه وذلك يومه وليلته ويعتبر مع
القوت الكسوة والسكنى ويجب بالملك خمس ايضا نفقة الزوجة ومملوكها والمعتدة ان كانت رجعية او
حاملا والمملوك من رقيق وحيوان فللزوجة على الغنى مدان ولخادمها مد وثلث وعلى المتوسط لها مد ونصف
ولخادمها مد وعلى المعسر لها مد وكذا لخادمها ومن اوجبنا له النفقة اوجبنا له الادم والكسوة والسكنى
وتسقط النفقة بمضى الزمان بلا انفاق الا نفقة الزوجة فلا تسقط بل تصير دينا فى ذمته لانها
بالنسبة اليها معاوضة فى مقابلة التمكين للتمتع وبالنسبة لغيرها مواساة وظاهر ان خادمة الزوجة
مثلها وقال الحنفية ولا تجب نفقة مضت لانها صلة فلا تملك الا بالقبض كالهبة الا ان يكون القاضى فرض
لها النفقة او صالحها الزوج على مقدارها فيقضى لها بنفقة ما مضى لان فيه حقين حق الزوج وحق
الشرع فمن حيث الاستمتاع وقضاء الشهوة واصلاح المعيشة حق الزوج ومن حيث تحصيل الولد
وصيانة كل واحد منهما عن الزنا حق الشرع فباعتبار حقه عوض وباعتبار حق الشرع صلة فاذا تردد
بينهما فلا يستحكم الا بحكم القاضى عليها قاله الزيلعى وفى الغاية ان النفقة ما دون شهر لا تسقط وعزاه
الى الذخيرة قال فكانه جعل القليل مما لا يمكن التحرز عنه اذ لو سقطت بمضى يسير من المدة لما تمكنت من الاخذ
اصلا وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابى حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان قال حدثنا ابو صالح
ذكوان السمان قال حدثنى بالافراد ابو هريرة رضى الله عنه قال قال النبى صلى الله عليه وسلم افضل
الصدقة ما ترك غنى بحيث لم يجحف بالمتصدق واليد العليا وهى المعطية خير من اليد السفلى وهى السائلة
وابدأ فى الانفاق بمن تعول بمن يجب عليك نفقته وفى حديث النسائى عن ابى هريرة قال رجل يا رسول الله
عندى دينار قال تصدق به على نفسك قال عندى آخر قال تصدق به على خادمك قال عندى آخر قال انت ابصر به
تقول المراة لزوجها اما ان تطعمنى وللنسائى اما ان تنفق على واما ان تطلقنى ويقول العبد اطعمنى
بهمزة قطع واستعملنى وزاد الاسماعيلى والا فبعنى ويقول الابن اطعمنى الى من تدعنى وللاسماعيلى
الى من تكلنى فقالوا يا ابا هريرة سمعت هذا يعنى قوله تقول المراة الخ من رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا هذا من كيس ابى هريرة بكسر الكاف اى من كلامه ادرجه فى آخر الحديث لا مما سمعته من رسول الله صلى
الله عليه وسلم وحينئذ فهو موقوف استنبطه مما فهمه من الحديث المرفوع الواقع وقال فى الكواكب الدرارى
والكيس بكسر الكاف الوعاء وهذا انكار على السائلين عنه يعنى ليس هذا الا من رسول الله صلى الله عليه وسلم
ففيه نفى يريد به الاثبات واثبات يريد به النفى على سبيل التعكيس قال وفى بعضها بفتح الكاف اى من عقل
ابى هريرة وكياسته وفيه ان النفقة على الولد ما دام صغيرا او لا مال له ولا حرفة لان قوله الى من تدعنى
انما هو من لا يرجع الى شىء سوى نفقة الاب ومن له حرفة او مال غير محتاج الى ذلك واستدل بقوله اما
ان تطعمنى واما ان تطلقنى من قال يفرق بين الرجل وزوجته اذا اعسر بالنفقة واختارت فراقه
كما يفسخ بالجب والعنة بل هذا اولى لان الصبر عن التمتع اسهل منه عن النفقة ونحوها لان البدن يبقى بلا وطء
ولا يبقى بلا قوت وايضا منفعة الجماع مشتركة بينهما فاذا ثبت فى المشترك جواز الفسخ لعدمه ففى هذا المختص
بها اولى وقياسا على الموقوف فانه يبيعه اذا اعسر بنفقته ولا فسخ للزوجة بنفقة عن مدة ماضية اذا
عجز عنها لتنزلها منزلة دين آخر يثبت فى ذمته وقال الحنفية اذا اعسر بالنفقة تؤمر بالاستدانة عليه
ويلزمها الصبر وتتعلق النفقة بذمته لقوله تعالى وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة وغاية النفقة
ان تكون دينا فى الذمة وقد اعسر بها الزوج فكانت المراة مامورة بالانتظار بالنص ثم ان فى الزام
الفسخ ابطال حقه بالكلية وفى الزام الانتظار عليها والاستدانة عليه تاخير حقها دينا عليه واذا
دار الامر بينهما كان التاخير اولى وبه فارق الجب والعنة والمملوك لان حق الجماع لا يصير دينا على الزوج
ولا نفقة المملوك تصير دينا على المالك ويخص المملوك ان فى الزام بيعه ابطال حق السيد الى خلف وهو الثمن
فاذا عجز عن نفقته كان النظر من الجانبين بالزامه ببيعه اذ فيه تخليص المملوك من عذاب الجوع وحصول
بدل القائم مقامه للسيد بخلاف الزام الفرقة فانه ابطال حقه بلا بدل وهو لا يجوز بدلالة الاجماع على
انها لو كانت ام ولد عجز عن نفقتها لم يعتقها القاضى عليه قاله الشيخ كمال الدين وهذا الحديث اخرجه
النسائى فى عشرة النساء وبه قال حدثنا سعيد بن عفير بالعين المهملة المضمومة والفاء المفتوحة مصغرا
قال حدثنى بالافراد الليث بن سعد الامام قال حدثنى بالافراد ايضا عبد الرحمن بن خالد بن مسافر
امير مصر عن ابن شهاب الزهرى عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى وابدأ بمن تعول قال فى شرح السنة اى غنى
يعتمده ويستظهر به على النوائب التى تنوبه وقال التوربشتى هو مثل قولهم هو على ظهر سير وراكب متن
السلامة وممتطى غارب العز ونحو ذلك من الالفاظ التى يعبر بها عن التمكن من الشىء والاستواء عليه والتنكير
فيه للتعظيم وقال الطيبى استعير الصدقة للانفاق حثا عليه ومسارعة لما يرجى منه جزيل الثواب
ومن ثمة اتبعه بما ينبغى ان تحمل الصدقة على الانفاق مطلقا قوله وابدأ بمن تعول قرينة للاستعارة
فيشمل النفقة على العيال وصدقتى التطوع والواجب وان يكون ذلك الانفاق من الربح لا من صلب
المال فعلى هذا كان من الظاهر ان يؤتى بالفاء فعدل الى الواو ومن الجملة الاخبارية الى الانشائية تحريضا

للترتيب الى الذهن وامتنانا بشان الانفاق **باب** جواز حبس نفقة الرجل قوت سنة على اهله
وكيف نفقات العيال وسقط لفظ نفقة لابي ذر وبه قال حدثني بالافراد محمد بن سلام البيكندي قال
اخبرنا وكيع هو ابن الجراح عن ابن عيينة سفيان قال قال لي معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد
قال لي الثوري سفيان هل سمعت في الرجل يجمع لاهله قوت سنتهم او قوت بعض السنة شيئا قال معمر
فلم يحضرني شيء منه ذلك ثم ذكرت حديثا حدثناه ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن مالك بن اوس بفتح
الهمزة وسكون الواو وبعدها سين مهملة ابن الحدثان عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه
وسلم كان يبيع نخل بني النضير بفتح النون وكسر الضاد المعجمة يهود خيبر مما افاء الله على رسوله صلى الله عليه
وسلم مما لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب وكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة ويحبس لاهله
وعياله منه ذلك قوت سنتهم تطييبا لقلوبهم وتشريعا لامته ولا يعارضه حديث انه كان لا يدخر شيئا لغد لانه
كان قبل التوسعة او لا يدخر لنفسه بخصوصها وفيه جواز ادخار القوت للاهل والعيال وانه ليس بحكرة ولا مناف
للتوكل كيف وقد صدر عن سيد المتوكلين واذا كان محل التوكل اعتماد القلب عليه تعالى فقط لا يقدح فيه تسبب
كالتي في مرض اذا تحقق بما شاء الله كان وما لم يشا لم يكن وترك الاسباب وفعل المخوف توكلا منهي عنه فتعتبر الاسباب
الشرعية ومن غلبه توحيد خاص افناه عن بعضها لا يقتدى به فيه وبه قال حدثنا سعيد بن عفير هو سعيد بن كثير
ابن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء مصغرا الانصاري مولاهم البصري قال حدثني بالافراد الليث بن
سعد الامام قال حدثني بالافراد ايضا عقيل بضم العين مصغرا ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري قال اخبرني بالافراد مالك بن اوس بن الحدثان بفتح الحاء والدالين المهملتين والمثلثة قال الزهري وكان
محمد بن جبير بن مطعم ذكر لي ذكرا اي بعضا من حديثه فانطلقت حتى دخلت على مالك بن اوس فسالته عن ذلك
فقال لي مالك المذكور انطلقت فيه حذف ذكر في فرض الخمس ولفظه فقال مالك بينا انا جالس في اهلي حين متع
النهار اي اشتد حر اذا رسول عمر بن الخطاب ياتيني فقال اجب امير المومنين فانطلقت معه حتى ادخل على عمر فبينا
انا جالس عنده اذ اتاه حاجبه يرفا بفتح التحتية وسكون الراء وفتح الفاء مهموزا وغير مهموز فقال له هل لك
رغبة في عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام وسعد اي ابن ابي وقاص وحاكونهم يستاذنون
في الدخول عليك قال عمر رضي الله عنه نعم فاذن لهم قال فدخلوا وسلموا فجلسوا ثم لبث مكث يرفا قليلا فقال
لعمر هل لك رغبة في علي وعباس رضي الله عنهما قال عمر فاذن لهما فلما دخلا سلما وجلسا فقال عباس لعمر يا امير
المومنين اقض بيني وبين هذا يريد عليا زاد في الخمس وهما يختصمان فيما افاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم من
بني النضير فقال الرهط عثمان واصحابه الذين معه يا امير المومنين اقض بينهما وارح احدهما من الاخر فقال
عمر اتيدوا بتشديد الفوقية وكسر الهمزة اي تانوا ولا تعجلوا انشدكم بفتح الهمزة وضم الشين اسالكم
بالله الذي به ولابي ذر عن الكشميهني باذنه تقوم السماء والارض فوق روسكم بلا عمد على الماء تحتكم هل
تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث معاشر الانبياء ما تركنا صدقة ما موصول مبتدا وتركنا
صلته والعائد محذوف صدقة رفع خبر يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم نفسه وغيره من الانبياء فليس خاصا
به كما قال في الرواية الاخرى نحن معاشر الانبياء قال الرهط عثمان واصحابه قد قال صلى الله عليه وسلم ذلك
فاقبل عمر على علي وعباس فقال انشدكما بالله هل تعلمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك قالا
قد قال ذلك قال عمر فاني احدثكم عن هذا الامر ان الله عز وجل كان خص ولابي ذر قد خص رسول الله صلى الله عليه
وسلم في هذا المال بشي وفي الخمس في هذا الفي بدل المال لم يعطه احدا غيره لان الفي كله او جله على الاختلاف فيه
كان له عليه الصلاة والسلام قال الله تعالى ما افاء الله على رسوله منهم فما اوجفتم عليه من خيل ولا ركاب
الى قوله قدير وسقط لغير ابي ذر فما اوجفتم عليه من خيل فكانت هذه الاخماس الاربعة من بني النضير وخيبر
وفدك خالصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم لا حق لاحد فيها غيره والله ما احتازها بحا مهملة ساكنة وزا
معجمة ولابي ذر عن الكشميهني ما اختارها بالخا المعجمة والرا المهملة لنفسه دونكم ولا استاثر ما استقل بها
عليكم لقد اعطاكموها اي اموال الفي وبثها بالموحدة والمثلثة المشددة وفرقها فيكم حتى بقي منها هذا المال
فدك وخيبر وبنو النضير فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفق على اهله نفقة سنتهم من هذا المال
وهذا موضع الترجمة ثم ياخذ ما بقي يجعله مجعل اي موضع مال الله لمصالح المسلمين فعمل بذلك رسول الله صلى
الله عليه وسلم حياته انشدكم بالله ولابي ذر انشدكم الله بحذف حرف الجر والنصب هل تعلمون ذلك قالوا
نعم قال وفي الخمس ثم قال لعلي وعباس انشدكما بالله هل تعلمان ذلك قالا نعم ثم توفى الله نبيه صلى الله عليه
وسلم فقال ابو بكر انا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبضها ابو بكر يجعل ولابي ذر فعمل فيها بما عمل به فيها
رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتما حينئذ واقبل على علي وعباس جملة حالية معترضة تزعمان خبر
لقوله انتما ان ابا بكر كذا وكذا اي منعكما ميراثكما منه صلى الله عليه وسلم والله يعلم انه فيها صادق في
القول بار في العمل راشد في الاقتدا برسول الله صلى الله عليه وسلم تابع للحق ثم توفى الله ابا بكر فقلت
انا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر رضي الله عنه فقبضتها سنتين من امارتي اعمل فيها بما عمل
رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر رضي الله عنه ثم جئتماني وكلمتكما واحدة وامركما جميع اي مجتمع
لم يكن بينكما منازعة جئتني يا عباس تسالني نصيبك من ابن اخيك صلى الله عليه وسلم واتاني هذا اي علي

ولابي ذر

ولابي ذر عن الحموي والمستملي وانا هذا يسالني نصيب امراته فاطمة رضي الله عنها من ابيها صلى الله عليه وسلم
فقلت لكما ان شئتما دفعته اليكما على ان عليكما عهد الله وميثاقه لتعملان فيها بما عمل به فيها رسول الله
صلى الله عليه وسلم وبما عمل به فيها ابو بكر رضي الله عنه وبما عملت به فيها منذ وليتها فلا تتصرفا فيها على
على جهة التملك اذ هي صدقة محرمة التملك بل افعلا فيها كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحباه بعده
والا بان لا تفعلا فيها ما ذكر فلا تكلماني فيها فقلتما ادفعها الينا بذلك فدفعتها اليكما بذلك ثم قال
للرهط انشدكم بالله هل دفعتها اليهما بذلك فقال الرهط نعم قال فاقبل عمر على علي وعباس فقال
انشدكما بالله هل دفعتها اليكما بذلك قالا نعم قال عمر افتلتمسان اي افتطلبان مني قضا حكما غير ذلك
الحكم الذي حكمت فيه فوالذي باذنه تقوم السما والارض لا اقضي فيها قضا غير ذلك حتى تقوم الساعة
فان عجزتما عنها فادفعاها الي فانا اكفيكماها وهذا الحديث سبق في فرض الخمس والله الموفق والمعين
هذا **باب** بالتنوين وقال الله تعالى وسقط لفظ وقال الله تعالى لابي ذر والوالدات يرضعن
اولادهن خبر في معنى الامر المؤكد كيتربصن وهذا الامر على وجه الندب وعلى وجه الوجوب اذا لم يقبل الصبي
الا ثدي امه او لم يوجد له ظير او كان الاب عاجزا عن الاستيجار او اراد الوالدات المطلقات وايجاب النفقة
والكسوة لاجل الرضاع وعبر بلفظ الخبر دون لفظ الالزام كان يقول وعلى الوالدات ارضاع اولادهن كما جا بعد
وعلى الوارث مثل ذلك اشارة الى قدرها لوجوب حولين ظرف كاملين تامين وهو توكيد لانه مما يتسامح فيه
فانك تقول اقمت عند فلان حولين ولم تستكملهما لمن اراد ان يتم الرضاعة بيان لمن توجه اليه الحكم اي هذا
الحكم لمن اراد تمام الرضاع الى قوله بما تعملون بصير لا يخفى عليه اعمالكم فهو مجازيكم عليها وقال تعالى
وحمله وفصاله ومدة حمله وفطامه ثلاثون شهرا استدل علي رضي الله عنه بهذه الاية مع التي في لقمان
وفصاله في عامين وقوله والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين على ان اقل مدة الحمل ستة اشهر وهو
كما قال ابن كثير استنباط قوي صحيح ووافقه عليه عثمان وغيره من الصحابة رضي الله عنهم فروى محمد بن اسحاق
عن معمر بن عبد الله الجهني قال تزوج رجل منا امراة من جهينة فولدت له لتمام ستة اشهر فانطلق زوجها الى
عثمان فذكر ذلك له فبعث اليها فلما قامت لتلبس ثيابها بكت اختها فقالت ما يبكيك فوالله ما التبس بي احد من
خلق الله غيره قط فيقضي الله في ما شا فلما اتي بها عثمان امر برجمها فبلغ ذلك عليا فاتاه فقال له ما تصنع
قال ولدت تماما لستة اشهر وهل يكون ذلك فقال له علي تقرا القران قال بلى قال اما سمعت الله تعالى يقول
وحمله وفصاله ثلاثون شهرا وقال حولين كاملين فلم يجد بقي الا ستة اشهر فقال عثمان والله ما فطنت لهذا
علي بالمراة قال فوجدوها قد فرغ منها رواه ابن ابي حاتم وقال تعالى وان تعاسرتم اي تضايقتم فلم ترض الام
بما ترضع به الاجنبية ولم يزد الاب على ذلك فسترضع له اخرى فستوجد ولا تعوز مرضعة غير الام ترضعه
وفيه طرف من معاتبة الام على المعاسرة وقوله له اي للاب اي سيجد الاب غير معاسرة ترضع له ولده
ان عاسرته امه وفيه انه لا يجب على الام ارضاع ولدها نعم عليها ارضاعه اللبا بالهمز والقصر بلا جزم
وبدونها لانه لا يعيش غالبا الا به وهو اول اللبن اول الولادة ثم بعد ان انفردت هي او اجنبية وجب
ارضاعه على الموجودة منهما وله اجبار امته على ارضاع ولدها منه او من غيره لان لبنها ومنافعها له بخلاف
الحرة لينفق ذو سعة من سعته اي لينفق كل واحد من الموسر والمعسر ما يبلغه وسعه يريد ما امر به من الانفاق
على المطلقات والمرضعات ومن قدر عليه رزقه اي ضيق عليه اي رزقه الله على قدر قوته الى قوله بعد
عسر يسرا اي بعد ضيق في المعيشة سعة وهذا وعد لذي العسر باليسر ووعد تعالى حق وهو لا يخلفه
وقال في فتوح الغيب بيان انه موعد للمعسرين ذلك الوقت ويدخل فيه فقرا الازواج دخولا اوليا وقال
يونس بن يزيد الايلي فيما وصله عبد الله بن وهب في جامعه عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب نهى الله تعالى
ان تضار والدة بولدها في قوله جل وعلا لا تكلف نفس الا وسعها لا تضار والدة بولدها وذلك ان تقول
الوالدة للوالد لست مرضعته او تطلب منه ما ليس بعدل من الرزق والكسوة وان تشغل قلبه بالتفريط
في شان الولد وان تقول بعد ما القته الولد اطلب له ظيرا وما اشبه ذلك وهي امثل له غذا بمعجمتين اولاهما
مكسورة واشفق عليه وارفق به من غيرها فليس لها ان تابى ارضاعه بعد ان يعطيها الوالد من نفسه
ما جعل الله عليه من الرزق والكسوة وليس للمولود له ان يضار بولده اي بسببه والدته فيمنعها
ان ترضعه وهي تريد ارضاعه ضرارا لها منتهيا الى رضاع غيرها فالمتعلق يمنعها فلا جناح عليهما اي الابوين
ان يسترضعا ظيرا عن طيب نفس الوالد والوالدة فان بالفا ولابي ذر وان ارادا فصالا عن تراض منهما
وتشاور بينهما فلا جناح عليهما في ذلك بعد ان يكون ذلك عن تراض منهما وتشاور سوا زاد على الحولين او
نقص وهو توسعة بعد التحديد والتشاور استخراج الراي وذكر ليكون التراضي عن تفكر فلا يضر الرضيع
فسبحان من ادب الكبير ولم يهمل الصغير واعتبر اتفاق الابوين لما للاب من النسب والولاية وللام من الشفقة
والعناية فصاله قال ابن عباس فيما اخرجه الطبري يعني فطامه بنصب الميم في اليونينية اي منعه من
من شرب اللبن **باب** نفقة المراة اذا غاب عنها زوجها ونفقة الولد بخفض ونفقة عطفا
على المضاف اليه اذا غاب الزوج الموسر عن زوجته فليس لها فسخ النكاح لتمكنها من تحصيل حقها بالحاكم فيبعث
قاضي بلدها الى قاضي بلده فيلزمه بدفع نفقتها ان علم موضعه واختار القاضي الطبري وابن الصباغ جواز

الفسخ لها إذا تعذر تحصيلها في غيبته للضرورة وقال الروياني وصاحب العدة إن الفتوى عليه ولو انقطع خبره ثبت لها الفسخ لأن تعذرها بانقطاع خبره كتعذرها بالإفلاس نقله الزركشي عن صاحب المهذب والكافي وغيرهما وأفتى لا بغيبة من جهل حاله يسارا وإعسارا لعدم تحقق المقتضي نعم لو أقامت بينة عند حاكم بلد بإعساره ثبت لها الفسخ ولا يفسخ بغيبة ماله دون مسافة القصر لأنه في حكم الحاضر ويؤمر بتعجيل الإحضار أما إذا كان بمسافة القصر فأكثر فلها الفسخ لتضررها بالانتظار الطويل وأما نفقة الولد فتجب بشرط الحاجة والأصح عند الشافعية اعتبار الصغر والزمانة وبه قال حدثنا ابن مقاتل محمد المروزي قال أخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال أخبرنا يونس بن يزيد الأيلي عن ابن شهاب الزهري أنه قال أخبرني بالإفراد عروة بن الزبير أن عائشة ولأبي ذر عن الحموي والمستملي عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت جاءت هند بغير صرف ولأبي ذر هند بنت عتبة بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف أم معاوية إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله إن أبا سفيان صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف رجل مسيك قال في القاموس كأمير وسكيت وعنق بخيل فهل علي حرج أن أطعم بضم الهمزة وكسر العين من الذي له عيالنا قال صلى الله عليه وسلم لا تطعميهم من ماله إلا بالمعروف بين الناس أنه قدر الكفاية عادة من غير إسراف وفي المظالم لا حرج عليك أن تطعميهم بالمعروف وقال القرطبي قوله خذي أمر إباحة بدليل قوله لا حرج قال وهذه الإباحة وإن كانت مطلقة لفظا مقيدة معنى كأنه قال إن صح ما ذكرت وقد اختلف أصحابنا هل للمرأة استقلال بالأخذ من مال زوجها عند الحاجة بغير إذن القاضي فيه وجهان مبنيان على وجهين بناء على أن إذن النبي صلى الله عليه وسلم لهند كان إفتاء أو قضاء والأول أصح فيجري في كل امرأة أشبهتها وعلى الثاني هو إذن يكون قضاء لا يجري على غيرها إلا بإذن القاضي وأيد القول الأول بأنه يبعد بأن الحكم يحتاج إلى إثبات السبب المسلط على الأخذ من مال الغير ولا يحتاج إلى ذلك في الفتوى وربما قيل إن أبا سفيان كان حاضرا في البلد ولا يقضى على الغائب الحاضر في البلد مع إمكان إحضاره وسماع الدعوى على المشهور من مذهب الفقهاء ثم قال يبعد ثبوته إلا أن يؤخذ بطريق الاستصحاب بحال حضوره انتهى وفيه كلام يأتي في موضعه إن شاء الله تعالى بعونه في القضاء على الغائب في كتاب الأحكام وبه قال حدثنا يحيى بن موسى البلخي أو يحيى بن جعفر بن أعين البيكندي وهو الظاهر كما صرح به في البيوع قال حدثنا عبد الرزاق بن همام عن معمر هو ابن راشد عن همام هو ابن منبه أنه قال سمعت أبا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إذا أنفقت المرأة من كسب زوجها على عياله وأضيافه عن ولأبي ذر عن الكشميهني من غير أمره الصريح في ذلك القدر المنفق بل فهمت ذلك من قرائن حالية أو أنفقت ما خصته الزوج بها فله نصف أجره قال المهلب السنة وهذا خارج عن عادة أهل الحجاز أنهم يطلقون الأمر للأهل في الإنفاق والتصدق بما يكون في البيت إذا حضرهم السائل أو نزل بهم الضيف وهذا الحديث قد سبق في البيع وهذا الباب مقدم على سابقه عند النسفي وأبي ذر

باب عمل المرأة في بيت زوجها من الطحن والعجن والكنس وغير ذلك وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن شعبة بن الحجاج قال حدثني بالإفراد الحكم بن عتيبة بضم العين المهملة وفتح الموحدة مصغرا عن ابن أبي ليلى عبد الرحمن واسم أبي ليلى يسار أنه قال حدثنا علي هو ابن أبي طالب أن فاطمة الزهراء عليها السلام أتت النبي صلى الله عليه وسلم تشكو إليه ما تلقى في يدها من الرحى زاد في الخمس مما تطحن وفي المناقب من أثر الرحى وعند أبي داود من طريق أبي الورد عن علي أنها جرت بالرحى حتى أثرت بيدها واستقت بالقربة حتى أثرت في نحرها وقمت البيت حتى اغبرت ثيابها وأوقدت القدر حتى دكنت ثيابها وأصابها من ذلك ضرر وبلغها أنه جاءه رقيق من السبي فلم تصادفه بالفاء فلم تجده فذكرت ذلك الذي تشكو لعائشة فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبرته عائشة به قال علي رضي الله عنه فجاءنا رسول الله صلى الله عليه وسلم والحال أنا قد أخذنا مضاجعنا مراقدنا فذهبنا نقوم فقال على مكانكما أي الزماه فجاء فقعد بيني وبينها حتى وجدت برد قدميه بالتثنية ولأبي ذر قدمه على بطني وفي الخمس والمناقب على صدري فقال ألا بالتخفيف أدلكما على خير مما سألتما وفي الخمس سألتماني وعند أحمد قالا بلى قال كلمات علمنيهن جبريل إذا أخذتما مضاجعكما أو قال أويتما إلى فراشكما فسبحا بكسر الموحدة ثلاثا وثلاثين واحمدا بفتح الميم ثلاثا وثلاثين وكبرا بكسر الموحدة أربعا وثلاثين فهو خير لكما من خادم فيه أن الذي يلازم ذكر الله يعطى قوة أعظم من القوة التي يعملها له الخادم أو أن المراد أن نفع التسبيح مختص بالدار الآخرة ونفع الخادم مختص بالدار الدنيا والآخرة خير وأبقى وفيه أن الزوج لا يلزمه إخدام زوجته إذا كانت لا تخدم في بيت أبيها وكانت تقدر على الخدمة من طبخ وخبز وملء ماء وكنس بيت ولما سألت فاطمة رضي الله عنها الخادم لم يأمر النبي صلى الله عليه وسلم عليا أن يخدمها وقد حكى ابن حبيب عن أصبغ وابن الماجشون عن مالك أن الزوجة تلزمها خدمة البيت وإن كانت ذات شرف إذا كان زوجها معسرا تمسكا بهذا الحديث وهذا الحديث سبق في الخمس والمناقب ويأتي إن شاء الله تعالى في الدعوات

باب حكم خادم المرأة هل شرع ويلازم الزوج إخدامها وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن أبي يزيد من الزيادة المكي أنه سمع مجاهدا قال سمعت عبد الرحمن بن أبي ليلى يحدث عن علي بن أبي طالب أن فاطمة عليها السلام أتت النبي ولأبي ذر إلى النبي صلى الله عليه وسلم تسأله خادما

بينهما

بينهما مشقة الخدمة فقال عليه الصلاة والسلام لما بلغه ذلك وأتى إليها ألا أخبرك بكسر الكاف خطابا لفاطمة كما التين بعده بما هو خير لك منه تسبحين الله عند منامك ثلاثا وثلاثين وتحمدين الله ثلاثا وثلاثين وتكبرين الله أربعا وثلاثين ثم قال سفيان بن عيينة إحداهن من غير تعيين أربع وثلاثون قال علي رضي الله عنه فما تركتها أي جملة التسبيح والتحميد والتكبير بالعدد المذكور بعد أي بعد أن سمعت ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم قيل ولا تركتها ليلة صفين قال ولا ليلة صفين بكسر الصاد المهملة والفاء المشددة الموضع الكائن به الوقعة بين علي ومعاوية رضي الله عنهما بين العراق والشام والقائل ذلك لعلي عبد الرحمن بن أبي ليلى الراوي كما عند مسلم أو عبد الله بن الكواء كما عند ابن أبي شيبة من وجه آخر ومفهوم الحديث أنه لا يجب على الزوج إخدام الزوجة لكن الظاهر حمله على ما سبق في الباب السابق على ما تعارف من حسن العشرة وجميل الأخلاق ويجب على الزوج وإن كان معسرا أو عبدا إخدام الحرة ولو ذمية إن كانت ممن تخدم في بيت أبيها لأنه من المعاشرة بالمعروف المأمور بها لا إخدام الأمة وإن اعتادت لجمالها الخدمة لنقصها بالرق وحقها أن تخدم لا أن تخدم والإجماع على أن عليه نفقة الخادم لها فلو قالت أنا أخدم نفسي وآخذ ما للخادم من أجرة أو نفقة لم يجبر هو لأنها أسقطت حقها وله أن لا يرضى به لابتذالها بذلك أو قال الزوج أنا أخدمك لتسقط عنه مؤنة الخادم لم تجبر هي

باب جواز خدمة الرجل بنفسه في أهله وبه قال حدثنا محمد بن عرعرة بن البرند قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الحكم بن عتيبة بضم العين المهملة وفتح الفوقية والموحدة بينهما تحتية ساكنة الكندي مولاهم فقيه الكوفة عن إبراهيم النخعي عن الأسود بن يزيد النخعي أنه قال سألت عائشة رضي الله عنها فقلت لها ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يصنع في البيت قالت كان ولأبي ذر عن الكشميهني قالت كان يكون في البيت في مهنة أهله بكسر الميم وسكون الهاء في الفرع كأصله وضبطه الهروي بفتح الميم وعن شمر فيما حكاه الأزهري أن الكسر خطأ وقال في النهاية الرواية بالفتح وقد تكسر وقال الزمخشري هو عند الأثبات خطأ وكان القياس أن يكون مثل جلسة إلا أنه جاء على فعلة واحدة وقال في القاموس المهنة بالكسر والفتح والتحريك الحذق بالخدمة والعمل مهنه كمنعه ونصره مهنا ومهنة وتكسر خدمه فإذا سمع الأذان خرج إلى الصلاة والحديث سبق في الصلاة

هذا باب بالتنوين إذا لم ينفق الرجل على أهله فللمرأة أن تأخذ من ماله بغير علمه ما يكفيها ويكفي ولدها بالمعروف في العادة بين الناس وبه قال حدثنا ولأبي ذر حدثني بالإفراد محمد بن المثنى قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن هشام أنه قال أخبرني بالإفراد أبي عروة ابن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها أن هند بنت عتبة كذا بغير صرف في هند في الفرع وقال الحافظ ابن حجر في متن الرواية هندا بالصرف وفي اليونينية بالوجهين وفي رواية الزهري عن عروة في المظالم بغير صرف قال وكانت هند لما قتل أبوها عتبة وعمها شيبة وأخوها الوليد يوم بدر شق عليها فلما كان يوم أحد وقتل حمزة فرحت بذلك وعمدت إلى بطنه فشقتها وأخذت كبده فلاكتها ثم لفظتها فلما كان يوم الفتح ودخل أبو سفيان مكة مسلما غضبت هند لأجل إسلامه وأخذت بلحيته ثم إنها بعد استقراره صلى الله عليه وسلم بمكة أسلمت وبايعت ثم قالت إذ ذاك يا رسول الله إن أبا سفيان رجل شحيح بخيل مع الحرص فالشح أعم من البخل لأن البخل يختص بمنع المال والشح بكل شيء وقيل الشح لازم كالطبع والبخل غير لازم وليس يعطيني من النفقة ما يكفيني ما موصول وصلته يكفيني والعائد الفاعل المستتر في يكفيني والصلة والموصول في موضع نصب مفعول ثان ليعطيني وولدي إلا ما أخذت منه وهو أي والحال أنه لا يعلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم خذي من ماله ما يكفيك وولدك بالمعروف يجوز أن يتعلق بخذي أي خذي من ماله أخذا بالمعروف أو ملتبسة بالمعروف فيكون حالا وفي طبقات ابن سعد بسند رجاله رجال الصحيح من مرسل الشعبي أن النساء حين بايعن قال النبي صلى الله عليه وسلم تبايعن على أن لا تشركن بالله شيئا فقالت هند إنا لقائلوها ولا تسرقن فقالت هند كنت أصيب من مال أبي سفيان قال أبو سفيان فما أصبت من مالي فهو حلال لك قال ولا تزنين فقالت هند وهل تزني الحرة ولا تقتلن أولادكن قالت هند أنت قتلتهم وهذا يرد على القائل بأنه يؤخذ من الحديث القضاء على الغائب إذ هو صريح في أنه كان معها في المجلس ومباحث هذا تأتي إن شاء الله تعالى في موضعه من كتاب الأحكام بعون الله وفي الحديث أن القول في قبض النفقة قول الزوجة لأنه لو كان القول قوله لكلفت هند البينة على إثبات عدم الكفاية وأجاب المازري بأنه من باب الفتيا لا القضاء وبقية فوائده المستنبطة منه تأتي إن شاء الله تعالى بعون الله وقوته

باب حفظ المرأة زوجها في ذات يده في ماله وفي النفقة من عطف الخاص على العام وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا ابن طاوس عبد الله عن أبيه طاوس بن كيسان الإمام أبي عبد الرحمن قال سفيان وحدثنا أيضا أبو الزناد عبد الله بن ذكوان كلاهما أي طاوس وأبو الزناد عن الأعرج عبد الرحمن بن هرمز عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خير نساء ركبن الإبل نساء قريش يريد نساء العرب لأنهم أهل ركوب الإبل وقال الآخر وهو ابن طاوس كما عند مسلم صالح نساء قريش بدل خير وللكشميهني صلح نساء قريش بضم الصاد وفتح اللام مشددة بصيغة الجمع أحناه بالحاء المهملة أشفقه على ولد في صغره فلا يتزوج من مات أبوه صغيرا وأرعاه أحفظه على زوج في ذات يده أي في ماله وتذكير لفظ الولد إشارة إلى أنها تحنو على أي ولد كان وإن كان

ولد زوجها من غيرها اكثر مما يحنو عليه غيرها وقال احناه فذكر وكان القياس ان يقول احناهن لان الضمير عايد على
النسا واجيب بان التذكير يدل على الجنسية كانه قيل خير هذا الجنس لانهن فقن الناس في الشرف هذا الجيل
ولذلك عدل من ذكر العرب الى الصفة المميزة من قوله ركبن الابل لزيادة الاختصاص ولو قيل احناهن كانت للذات
مقصودة والمعنى تابعا لها فلم يكن بذلك وفي اختصاص العرب من بين ساير الناس واختصاص قريش منها دلالة
على ان العرب اشرف الناس واشرفها قريش ويذكر عن معاوية بن ابي سفيان فيما اخرجه الامام احمد والطبراني
من طريق يزيد بن ابي عتاب وعن ابن عباس رضي الله عنهم فيما اخرجه احمد ايضا من طريق شهر بن حوشب عن النبي
صلى الله عليه وسلم نحو رواية ابن طاوس باب وجوب كسوة المراة بكسر الكاف وضمها على زوجها بالمعروف
اسوة امثالها فيجب لها عليه قميص وسراويل او ازار ان اعتيد وخمار وهو المقنعة ومكعب وهو المداس او نعل ويزيد
لها في الشتا جبة محشوة او فروة بحسب الحاجة لدفع البرد فان اشتد فجبتان على الموسر والمعسر لكن الموسر يكسوها
من جيد القطن وكذا الكتان والحرير والخز ان اعتاد لنسايهم والمعسر يكسوها من خشنه والمتوسط بينهما المتو
وعلى الموسر طنفسة وهي بساط صغير في الشتا ونطع في الصيف وتحتهما زلية او حصير وعلى المعسر حصير في الصيف
ولبد في الشتا وعلى المتوسط زلية في الصيف والشتا ويجب لنومها على كل منهما مع التفاوت في الكيفية
بينهم فراش ترقد عليه كمضربة لينة ومخدة مع لحاف او كسا في الشتا وردا في الصيف وآلة اكل وشرب
وطبخ كقصعة وكوز وجرة وقدر وآلة تنظيف كمشط ودهن وسدر واجرة حمام ان اعتيد وثمن ما تغتسل بسببه
كوطئه وولادتها منه بخلاف الحيض والاحتلام وبه قال حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم وسكون النون
قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد عبد الملك بن ميسرة ضد الميمنة قال سمعت زيد بن وهب
الجهني هاجر ففاتته روية النبي صلى الله عليه وسلم عن علي رضي الله عنه انه قال آتى بمد الهمزة اعطى ومن
اعطى اهدى او ارسل فعداه بالى في قوله الي بتشديد اليا وفي رواية النسفي بعث وفي رواية عبدوس
اهدى الي النبي صلى الله عليه وسلم حلة سيرا باضافة حلة لتاليه ولابي ذر حلة بالتنوين وسيرا بكسر
السين المهملة وفتح التحتية والرا ممدودا برد فيه خطوط صفر او مضلعة بالحرير والحلة لا تكون الا من ثوبين
فلبستها فرايت الغضب في وجهه صلى الله عليه وسلم فشققتها بين نسايي فاطمة الزهراء رضي الله عنها وقراباته
اذ لم يكن لعلي اذ ذاك زوجة غير فاطمة رضي الله عنها والمطابقة بين الترجمة والحديث كما قاله ابن المنير من جهة
ان الذي حصل لفاطمة رضي الله عنها من الحلة قطعة فرضيت بها اقتصادا بحسب الحال لا اسرافا وهذا الحديث
بسنده ومتنه قد سبق في كتاب الهبة باب استحباب عون المراة زوجها في امر ولده وبه قال حدثنا
مسدد هو ابن مسرهد بن مسربل الاسدي البصري الحافظ ابو الحسن قال حدثنا حماد بن زيد الامام ابو اسماعيل
الازدي احد الاعلام عن عمرو بفتح العين ابن دينار ابي محمد المكي الامام عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما
وعن ابيه انه قال هلك ابي وترك سبع بنات او قال تسع بنات قال الحافظ ابن حجر لم اعرف اسماءهن
فتزوجت امراة ثيبا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجت يا جابر استفهام محذوف الاداة والسياق
اتزوجت يا جابر فقلت نعم فقال صلى الله عليه وسلم بكرا بحذف اداة الاستفهام ولابي ذر ابكرا ام ثيبا
قلت يا رسول الله بل تزوجت ثيبا قال عليه الصلاة والسلام فهلا تزوجت جارية بكرا تلاعبها وتلاعبك
وتضاحكها وتضاحكك قال جابر فقلت له يا رسول الله ان عبد الله ابي هلك وترك بنات واني كرهت ان اجيئهن
بمثلهن صغيرة لا تجربة لها في الامور فتزوجت امراة قد جربت الامور وعرفتها تقوم عليهن وتصلحهن فقال
صلى الله عليه وسلم بارك الله لك او خيرا شك من الراوي ولابي ذر ذلك او قال خيرا وهذا الحديث اخرجه ايضا
في الدعوات ومسلم والترمذي والنسائي في النكاح باب نفقة المعسر على اهله وبه قال حدثنا
احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس التميمي اليربوعي قال حدثنا ابراهيم بن سعد الزهري العوفي المدني قال
حدثنا ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال اتى النبي
صلى الله عليه وسلم رجل سبق في الصوم انه سلمة بن صخر وقيل سلمان بن صخر وقيل اعرابي فقال هلكت اي
فعلت ما هو سبب للهلاك قال صلى الله عليه وسلم له ولم هلكت قال وقعت على اهلي جامعت زوجتي في نهار رمضان
قال عليه الصلاة والسلام له فاعتق رقبة بهمزة قطع ما اعتق به رقبة قال ليس عندي قال عليه الصلاة
والسلام فصم شهرين متتابعين قال لا استطيع الصوم قال صلوات الله وسلامه عليه فاطعم ستين مسكينا
بقطع همزة فاطعم قال لا اجد ما اطعم به فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق بفتح العين والرا وعا من
خوص فيه تمر خمسة عشر صاعا وعند ابن خزيمة من حديث عايشة عشرون كما سبق في الصوم فقال صلى الله
عليه وسلم اين السايل عن ما يخلصه من الهلاك قال ها انا ذا يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم تصدق
بهذا التمر قال الرجل اتصدق به على احد احوج منا يا رسول الله فوالذي بعثك بالحق ما بين لابتيها تثنية لابة
بغير همز يريد حرتي المدينة ارض ذات حجارة سود اهل بيت احوج منا زاد ابن خزيمة من حديث عايشة ما لنا عشا
ليلة فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت انيابه تعجبا من حاله في طمعه بعد خوفه من هلاكه ورغبته
في الغدا ان ياكل ما اعطيه في الكفارة قال عليه الصلاة والسلام فانتم اذا احق به ومطابقة الحديث
للترجمة كما قال ابن بطال من حيث انه صلى الله عليه وسلم اباح له اطعام اهله التمر ولم يقل له ان ذلك يجزيك
عن الكفارة لانه قد تعين عليه فرض النفقة على اهله بوجود التمر وهو الزم له من الكفارة وتعقبه في الفتح

بانه

بانه يشبه ان يكون الدعوى فيحتاج الى دليل قال والذي يظهر لي ان الاخذ من جهة اهتمام الرجل بنفقة اهله حيث قال
لما قيل له تصدق به فقال اعلى احوج منا فلولا اهتمامه بنفقة اهله لبادر وتصدق وهذا الحديث قد سبق في
الصوم هذا باب بالتنوين في قوله تعالى وعلى الوارث عطف على قوله وعلى المولود له رزقهن
وكسوتهن وما بينهما تفسير المعروف معترض بين المعطوف والمعطوف عليه اي وعلى وارث الصبي عند عدم الاب
مثل ذلك اي مثل الذي كان على ابيه في حياته من الرزق والكسوة واجرة الرضاع اذا كان الولد لا مال له واختلف
في الوارث فقال ابن ابي ليلى كل من ورثه وهو قول لاحمد وعند الحنفية من كان ذا رحم محرم منه وقال الجمهور
لا غرم على احد من الورثة ولا يلزمه نفقة ولد المورث وقال زيد بن ثابت اذا خلف اما وعما فعلى كل واحد
منهما ارضاع الولد بقدر ما يرث واليه اشار المؤلف بقوله وهل على المراة اي الام منه اي من رضاع الصبي
شيء وهل هنا للنفي واشار به الى الرد على قول زيد ثم اشار بقوله وضرب الله مثلا رجلين احدهما ابكم
الى قوله صراط مستقيم فنزل المراة من الوارث منزلة الابكم من المتكلم وجعلها كلا على من يعولها وبه قال
حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا وهيب بضم الواو مصغرا ابن خالد قال اخبرنا هشام
عن ابيه عروة بن الزبير عن زينب ابنة ولابي ذر بنت ابي سلمة عبد الله بن عبد الاسد المخزومية ربيبة
النبي صلى الله عليه وسلم عن ام سلمة بفتح اللام زوجه انه ان انفق بضم الهمزة اي بان وان مصدرية اي
بالانفاق عليهم ولست بتاركتهم هكذا وهكذا اي محتاجين انما هم بني بفتح الموحدة وكسر النون وتشديد
التحتية اي اولادي منه وقال الحافظ ابن حجر في المقدمة هم عمر وسلمة وزينب ودرة وقيل فيهم محمد قال
صلى الله عليه وسلم نعم لك اجر ما انفقت عليهم وهذا الحديث مضى في الزكاة قالوا ومطابقة الترجمة للحديث
من اخباره صلى الله عليه وسلم ان لها اجرا فدل على ان نفقتهم لا تجب عليها اذ لو وجبت عليها لبين لها صلى الله عليه
وسلم ذلك وهذا الحديث سبق في الزكاة وبه قال حدثنا محمد بن يوسف البيكندي قال حدثنا سفيان بن عيينة
عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة رضي الله عنها انها قالت قالت هند بنت عتبة يا رسول الله ان ابا سفيان
رجل شحيح فهل علي جناح ان اخذ من ماله بغير علمه ما يكفيني وبني في النفقة قال صلى الله عليه وسلم
خذي من ماله ما يكفيك وولدك بالمعروف بلا اسراف ولا تقتير ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه
صلى الله عليه وسلم اذن لها في اخذ نفقة بنيها من مال الاب فدل على انها تجب عليه دونها وغرض المؤلف
انه لما لم يلزم الامهات نفقة الاولاد في حياة الابا فالحكم مستمر بعد الابا ويقويه قوله تعالى وعلى
المولود له رزقهن وكسوتهن اي رزق الامهات وكسوتهن من اجل الارضاع للابنا فكيف يجب لهن في اول
الاية ويجب عليهن نفقة الابنا في اخرها قاله في الفتح قول النبي ولابي ذر باب قول النبي صلى الله باب
عليه وسلم من ترك كلا بفتح الكاف وتشديد اللام منونا ثقلا من دين ونحوه او ضياعا بفتح الضاد المعجمة
اي من لا يستقل بنفسه ولو خلي وطبعه كان في معرض الهلاك فالي اي فينتهي الي وانا اتداركه او هو بمعنى علي
اي فعلي قضاؤه والقيام بمصالحه وبه قال حدثنا يحيى بن بكير نسبة لجده واسم ابيه عبد الله الحافظ
ابو زكريا المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا الليث بن سعد عن عقيل هو ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد
ابن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان يؤتى بالرجل المتوفى بفتح الفا المشددة اي الميت حال كونه عليه الدين فيسال صلى الله عليه وسلم
هل ترك لدينه فضلا قدرا زايدا على مؤنة تجهيزه يفي بدينه ولابي ذر عن الكشميهني قضا فان حدث بضم
الحا مبنيا للمفعول انه ترك وفا اي ما يوفي به دينه صلى عليه والا بان لم يترك وفاء قال للمسلمين صلوا على
صاحبكم قال الكرماني لعله صلى الله عليه وسلم امتنع تحذيرا من الدين وزجرا عن المماطلة وكراهة ان يوقف
دعاوه عن الاجابة بسبب ما عليه من مظلمة الخلق فلما فتح الله عليه الفتوح من الغنايم وغيرها قال عليه
الصلاة والسلام انا اولى بالمؤمنين من انفسهم فمن توفي من المؤمنين فترك دينا فعلي قضاؤه مما افاء الله
علي ومن ترك مالا فلورثته قال في الفتح واراد المؤلف بادخال هذا الحديث في ابواب النفقات الاشارة
الى ان من مات وله اولاد ولم يترك لهم شيا فان نفقتهم تجب في بيت المال وهذا الحديث سبق في باب الدين من
الكفالة باب المراضع من المواليات وغيرهن بفتح الميم في الفرع كاصله وهو الذي في معظم
الروايات من الموالي وبه قال حدثنا يحيى بن بكير المصري قال حدثنا الليث بن سعد امام المصريين عن عقيل
بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير ان زينب ابنة ولابي ذر بنت
ابي سلمة اخبرته ان ام حبيبة رملة بنت ابي سفيان بن حرب زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت قلت
يا رسول الله انكح بهمزة وصل اختي بهمزة قطع عزة ابنة ولابي ذر بنت ابي سفيان قال صلى الله عليه وسلم
وتحبين ذلك بكسر الكاف والاستفهام للتعجب قلت ولابي ذر فقالت نعم احب ذلك لاني لست لك بمخلية
بضم الميم وسكون الخا المعجمة وكسر اللام وفتح التحتية والبا زايدة في النفي اي لست خالية من ضرة واحب
بفتح الهمزة والحا المهملة من شاركني في الخير من صحبتك والانتفاع بك في الدارين اختي فقال صلى الله عليه
وسلم ان ولابي ذر فان ذلك بكسر الكاف لا يحل لي لان فيه الجمع بين الاختين فقلت يا رسول الله فوالله
انا نتحدث انك تريد ان تنكح درة بضم الدال المهملة وتشديد الرا ابنة ولابي ذر بنت ابي سلمة فقال
صلى الله عليه وسلم ابنة ولابي ذر بنت ام سلمة بنصب بنت مفعول فعل مقدر اي اتنكح بنت ام سلمة

او تحبين فقلت نعم يا رسول الله قال فوالله لو لم تكن ربيبتي في حجري بفتح الحاء وكسرها ما حلت لي والتقييد
بالحجر جرى على الغالب انها ابنة ولابي ذر بنت اخي من الرضاعة ارضعتني واباسلمة ثويبة فهي حرام
لسببين لو فقد احدهما لم يحتج اليه لوجود الاخر فلا تعرضن بكسر الراء وسكون الضاد المعجمة علي بالتشديد اليا
بناتكن ولا اخواتكن وقال شعيب هو ابن ابي حمزة مما وصله المولف في اوايل النكاح عن الزهري قال عروة
ابن الزبير ثويبة بضم المثلثة وفتح الواو المذكورة اعتقها ابو لهب لما بشرته بولادة النبي صلى الله عليه
وسلم وسبق الحديث في النكاح كاملا وغرضه بذكره هنا الاشارة الى ان ثويبة كانت مولاة ليطابق الترجمة
وايراده في ابواب النفقة ليشير الى ان ارضاع الام ليس واجبا بل لها ان تمتنع وللاب ارضاعه باجنبية
حرة كانت او امة متبرعة او باجرة والاجرة تدخل في النفقة بسم الله الرحمن الرحيم كذا لاثبات
البسملة مثاني الفرع

كتاب الاطعمة

جمع طعام كرحا وارحية قال في القاموس الطعام
البر وما يوكل وجمع الجمع اطعمات وقال ابن فارس في المجمل يقع على كل ما يطعم حتى الماء قال تعالى فمن شرب منه
فليس مني ومن لم يطعمه فانه مني وقال النبي صلى الله عليه وسلم في زمزم انها طعام طعم وشفاء سقم والطعم
بالفتح ما يوديه الذوق يقال طعمه حلو او مر والطعام ايضا بالضم الطعام وطعم بالكسر اي اكل وذاق
يطعم بالفتح طعما فهو طاعم كغنم يغنم فهو غانم وقول الله تعالى كلوا من طيبات ما رزقناكم اي من مستلذاته
او من حلاله والحلال الماذون فيه ضد الحرام الممنوع منه والطيب في اللغة بمعنى الطاهر والحلال يوصف
بانه طيب والطيب في الاصل ما يستلذ ويستطاب ووصف به الطاهر والحلال على جهة التشبيه لان
النجس تكرهه النفس ولا يستلذ والحرام غير مستلذ لان الشرع زجر عنه فالمراد بالطيب ان لا يكون متعلقا بحق
الغير فان اكل الحرام وان استطابه الاكل من حيث يودي الى العقاب يصير مضرا ولا يكون مستطابا وقوله
تعالى انفقوا من طيبات ما كسبتم من جياد مكسوباتكم ولغير ابي ذر بدل انفقوا ورواية ابي ذر موافقة
للتلاوة وقوله تعالى كلوا من الطيبات واول الاية يا ايها الرسل وليس النداء والخطاب على ظاهره لانهم ارسلوا
متفرقين في ازمنة مختلفة وانما المعنى الاعلام بان كل رسول في زمانه نودي بذلك ووصي به ليعتقد السامع
ان امرا نودي له جميع الرسل ووصوا به حقيق ان يوخذ به ويعمل عليه او خطاب لنبينا صلى الله عليه وسلم
لفضله وقيامه مقام الكل في زمانه وكان ياكل من الغنايم والحبشي لاتصال الاية بذكره وكان ياكل من غزل
امه كما قال ابو اسحاق السبيعي عن ابي ميسرة عمرو بن شرحبيل وهو اطيب الطيبات وفي الصحيح ان داود
كان ياكل من عمل يده واعملوا صالحا موافقا للشريعة الى بما تعملون عليم فاجازيكم على اعمالكم وبه قال حدثنا
محمد بن كثير العبدي قال اخبرنا سفيان الثوري عن منصور هو ابن المعتمر عن ابي وايل شقيق بن سلمة
عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اطعموا الجايع
قال في فتح الباري يوخذ من الامر باطعام الجايع جواز الشبع لانه ما دام قبل الشبع فصفة الجوع
قايمة به والامر باطعامه مستمر وعودوا المريض زوروه وفكوا العاني قال سفيان بالسند المذكور والعاني
الاسير اي وخلصوا الاسير وكل من ذل واستكان وخضع فقد عنا يقال عنا يعنو فهو عان والمراة عانية وجمعها
عوان والمتضررون اذا تزوج حتم على غيرهم من المسلمين متضررون في فك الاقسام صريحا وكناية عند امعان
النظر وبه قال حدثنا يوسف بن عيسى المروزي قال حدثنا محمد بن فضيل بالضاد المعجمة مصغرا عن ابيه فضيل
ابن غزوان بن جرير الكوفي عن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي سلمان الاشجعي عن ابي هريرة رضي الله عنه قال ما شبع
آل محمد صلى الله عليه وسلم من طعام وفي حديث عايشة الاتي ان شاء الله تعالى من خبز البر ثلاثة ايام متوالية
بلياليها حتى قبض وعند مسلم والترمذي عن عايشة ما شبع من خبز شعير يومين متتابعين اي لقلة الشي عندهم
او كانوا يوثرون به المحتاج على انفسهم اولان الشبع مذموم وقد روى حذيفة مرفوعا من قل طعمه صح بطنه و
قلبه ومن كثر طعمه سقم بطنه وقسا قلبه وحديث الباب من افراد المولف وعن ابي حازم سلمان الاشجعي بالسند
السابق رضي الله عنه رضي الله عنه انه قال اصابني جهد شديد من الجوع والجهد كما قال في القاموس الطاقة
ويضم والمشقة فلقيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه فاستقراته سالته ان يقرا علي اية معينة على
طريق الاستفادة من كتاب الله عز وجل فدخل داره وفتحها اي قرا الاية علي وفهمني اياها وفي الحلية
لابي نعيم من وجه اخر عن ابي هريرة ان الاية المذكورة في سورة ال عمران وفيه فقلت له اقرئني وانما لا اريد
القراءة وانما اريد الاطعام قال في الفتح وكانه سهل الهمزة فلم يفطن عمر لمراده كذا قال لكن قوله اية يعين
التنزيل لاسيما مع رواية ان الاية من سورة ال عمران فمشيت غير بعيد فخررت سقطت لوجهي من الجهد
والجوع وكان كما في الحلية يوميذ صايما ولم يجد ما يفطر عليه فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قايم على راسي
فقال يا ابا هريرة ولابي ذر يا ابا هر فقلت لبيك رسول الله وسعديك منادى مضاف محذوف الاداة
فاخذ بيدي بالافراد فاقامني وعرف الذي بي من شدة الجوع فانطلق بي الى رحله بفتح الراء وسكون الحا
المهملة مسكنه فامر لي بعس بضم العين وتشديد السين المهملتين قدح ضخم من لبن فشربت منه ثم قال
صلى الله عليه وسلم عد فاشرب يا ابا هر فعدت فشربت ثم قال عد فاشرب يا ابا هريرة فعدت فشربت
حتى استوى بطني اي استقام لامتلايه من اللبن فصار كالقدح بكسر القاف وسكون الدال المهملة بعدها
حاء مهملة السهم الذي لا ريش له في الاستواء والاعتدال قال ابو هريرة فلقيت عمر بن الخطاب وذكرت له

الذي

الذي كان من امري بعد مما رقيته وقلت له تولى الله وللاصيلي وابي ذر عن الكشميهني فولي الله بالفا بدل الواو تولية
ذلك من اشباعي ودفع الجوع عني من كان احق به منك يا عمر وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم والجملة في موضع
نصب مفعول تولى الله والله لقد استقراتك الاية ولانا مبتدا موكد باللام وخبره قوله اقرا لها منك قال عمر
والله لان اكون ادخلتك داري واضفتك احب الي من ان يكون لي مثل حمر النعم عبر بذلك لان الابل كانت اشرف اموالهم

باب استحباب التسمية على الطعام عند ابتدا الاكل ولو من جنب وحايض واستحباب الاكل باليمين

وهذه الجملة مشطوب عليها بالحمرة في الفرع كاصله وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال اخبرنا سفيان
ابن عيينة قال الوليد بن كثير بالمثلثة المخزومي القرشي المدني اخبرني بالافراد وهو من تاخير الصيغة عن
الراوي وعند ابي نعيم في مستخرجه والحميدي في مسنده عن سفيان قال حدثنا الوليد بن كثير انه سمع وهب
ابن كيسان بفتح الكاف انه سمع عمر بن ابي سلمة بضم العين ابن عبد الاسد واسم ابي سلمة عبد الله يقول
كنت غلاما دون البلوغ في حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم بفتح الحا وسكون الجيم في تربيته وتحت نظره
وقال في القاموس الحجر مثلثة المنع وحضن الانسان ونشا في حجره وحجره اي في حفظه وستره وقد كان عمر هذا
ابن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وكانت يدي تطيش بالطا المهملة والشين المعجمة اي تتحرك وتمتد
في نواحي الصحفة ولا تقتصر على موضع واحد وكان الظاهر كما قال في شرح المشكاة ان يقال كنت اطيش بيدي
في الصحفة فاسند الطيش الى اليد مبالغة وانه لم يكن يراعي ادب الاكل فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
يا غلام سم الله ندبا طردا للشيطان ومنعا له من الاكل وهو سنة كفاية اذا اتى به البعض سقط عن الباقين
كرد السلام وتشميت العاطس لان المقصود من منع الشيطان من الاكل يحصل بواحد نعم ومع ذلك تستحب لكل واحد
بناء على ما عليه الجمهور من ان سنة الكفاية كفرضها مطلوبة من الكل لا من البعض فقط ويقاس بالاكل الشرب
واقله كما قال النووي بسم الله وافضله بسم الله الرحمن الرحيم لكن قال في الفتح انه لم ير لما ادعاه من الافضلية
دليلا خاصا انتهى فان تركه ولو عمدا في اوله قال في اثنايه بسم الله اوله واخره كما في الوضوء ولو سمى مع كل لقمة
فهو احسن حتى لا يشغله الشره عن ذكر الله فتسمية الله تعالى في اوله واخره درياق وبركة لطعامه وقال في
الاحيا انه يستحب ان يقول مع الاولى بسم الله ومع الثانية بسم الله الرحمن ومع الثالثة بسم الله الرحمن الرحيم
وتعقبه في الفتح بانه لم ير لاستحباب ذلك دليلا انتهى وكل ندبا بيمينك لان الشيطان ياكل بالشمال ويشرف اليمين
ولانها اقوى في الغالب وامكن وهي مشتقة من اليمن وهي وما نسب لها وما اشتق منها محمود لغة وشرعا ودينا
ويقاس عليه الشرب ونص الشافعي في الرسالة والام على الوجوب لورود الوعيد في الاكل بالشمال ففي صحيح مسلم
من حديث سلمة بن الاكوع ان النبي صلى الله عليه وسلم راى رجلا ياكل بشماله فقال كل بيمينك قال لا استطيع قال
لا استطعت فما رفعها الى فيه بعد وكل مما يليك لان اكله من موضع يد صاحبه سوء عشرة وترك مودة لتعزز النفس
لاسيما في الامراق وما فيه من اظهار الحرص والنهم وسوء الادب واشباهها فان كان تمرا فقد نقلوا اباحة اختلاف
الايدي في الطبق والذي ينبغي التعميم حملا على عمومه حتى يثبت دليل مخصص قال عمر بن ابي سلمة فما زالت تلك
طعمتي بكسر الطا اي صفة اكلي بعد بالبنا على الضم اي استمر ذلك صنيعي في الاكل

باب استحباب الاكل مما يليه

وقال انس رضي الله عنه وسقط التبويب لغير ابي ذر قال النبي صلى الله عليه وسلم اذكروا
اسم الله وليا كل كل رجل مما يليه وهذا التعليق طرف من حديث الجعد عن انس في قصة الوليمة على زينب بنت
جحش السابق في باب الهدية للعروس في اوايل النكاح معلقا وقد وصله مسلم وابو نعيم في المستخرج وبه قال
حدثنا ولابي ذر حدثني عبد العزيز بن عبد الله الاويسي المدني الاعرج قال حدثني بالافراد محمد بن جعفر اي ابن ابي كثير
المدني عن محمد بن عمرو بن حلحلة بفتح عين عمرو وحاءي حلحلة المهملتين بينهما لام ساكنة ثم اخرى مفتوحة بعد
الحا الثانية الديلي بكسر الدال المهملة وسكون التحتية عن وهب بن كيسان ابي نعيم المودب عن عمر بن ابي سلمة
بضم العين وهو ابن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اكلت يوما مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم طعاما وانا دون البلوغ فجعلت اكل من نواحي الصحفة مما يلي غيري فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
كل مما يليك وقد نقل اتفاقا على كراهة الاكل مما يلي غيره ومن الوسط والاعلى لا نحو الفاكهة مما يتنقل به
واما ما سبق من نص الشافعي على التحريم فمحمول على المشتمل على الايذا وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن وهب بن كيسان ابي نعيم المودب انه قال اتي النبي صلى الله عليه
وسلم بطعام بضم همزة اتي مبنيا للمفعول ومعه ربيبه عمر بن ابي سلمة فقال صلى الله عليه وسلم
له سم الله وكل مما يليك وهذا الحديث صورته صورة الارسال كما رواه اصحاب مالك في الموطا وقد ساقه
المولف موصولا اسنادا في الباب الذي قبله من غير طريق مالك وقد وصله خالد بن مخلد ويحيى بن صالح الوحاظي
فقالا عن مالك عن وهب بن كيسان عن عمر بن ابي سلمة وقد تبين بذلك صحة سماع وهب بن كيسان من عمر بن ابي سلمة
ومقتضاه ان مالكا لم يصرح بوصله وهو في الاصل موصول ولعله وصله مرة فحفظ ذلك عنه خالد ويحيى
وهما ثقتان كما اخرجه الدارقطني في الغرايب عنهما

باب من تتبع حوالي القصعة

بفتح اللام
والقاف في الاكل منها مع صاحبه اذا لم يعرف منه كراهية لذلك وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
عن مالك الامام عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة زيد الانصاري وسقط لفظ ابن عبد الله لغير ابي ذر
انه سمع عمه انس بن مالك رضي الله عنه يقول ان خياطا لم يسم دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام

صنعته قال انس فذهبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد في البيع الى ذلك الطعام فقرّب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم خبزا ومرقا فيه دبّاء وقديد فرايته صلى الله عليه وسلم يتتبع الدبّاء القرع او المستدير منه من حوالي القصعة لانها كانت تعجبه ويتبرك النديم اذ كان لا يتتبع تتبعه فيه ان المؤاكل لاجله وخدمه يأكل ما يشتهيه حيث رآه في ذلك الا انه اذا علم ان مؤاكله لا يكره ذلك والا فلا يجاوز ما يليه وقد علم ان احدا لا يكره منه صلى الله عليه وسلم بل كانوا يتبركون بريقه وغيره مما مسّه بل كانوا يتبادرون الى نخامه فيتدلكون بها قال انس فلم ازل احب الدبّاء اي اكلها من يومئذ اقتداء به صلى الله عليه وسلم قال عمر بن ابي سلمة قال لي النبي صلى الله عليه وسلم كل بيمينك وقد مرّ اصحابنا على كراهة الاكل بالشمال وقوله قال عمر بن ابي سلمة الخ ثابت في رواية ابي ذر عن الحموي والكشميهني وقد سبق موصولا قريبا وسقط عن ابي ذر عن المستملي وهو الاشبه والله الموفق

باب استحباب التيمن في الاكل وغيره مما يذكر وبه قال حدثنا عبدان لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن اشعث بفتح الهمزة وسكون المعجمة وفتح المهملة بعدها مثلثة عن ابيه ابي الشعثاء سليم المحاربي عن مسروق ابي عائشة بن الاجدع الهمداني احد الاعلام عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب التيمن اما باليد اليمنى او ما لبداءة بالشق الايمن في موضع خبر كان ما استطاع في طهوره بضم الطاء اي في تطهره وقال سيبويه الطهور بالفتح يقع على الماء والمصدر معا فعلى هذا يجوز هنا فتح الطاء ايضا وتنعله لبس النعل اما باليد اليمنى او ما لبداءة بالشق الايمن قال شعبة بن الحجاج وترجله تسريح شعره ولم يقل وتطهره كما قال تنعله وترجله لانه اراد الطهور الخاص المتعلق بالعبادة ولو قال وتطهره لدخل فيه ازالة النجاسة وسائر التنظيفات بخلاف الاخرين فانهما خاصان بما وضعا له من لبس النعل وترجيل الشعر فناسب الطهور الخاص بالعبادة قال شعبة بن الحجاج وكان اشعث بن ابي الشعثاء قال بواسط بالمعروف قبل هذا في شانه كله تاكيد لشانه اي فيما له يمين ويسار وليس كل ما كان من شان الانسان له يمين ويسار فهو عموم يراد به الخصوص ويلزم من حمله على العموم مخالفة ما امر فيه صلى الله عليه وسلم بالتياسر كتياسره للخلاء والخروج من المسجد وغير ذلك فالمراد سائر ما شرع فيه التيمن فهو من باب التكريم كلبس الثوب والسراويل والخف ودخول المسجد والخروج من الخلاء وهذا الحديث سبق في كتاب الوضوء

باب من اكل حتى شبع وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك هو ابن انس الامام الاعظم عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة انه سمع عمه انس بن مالك رضي الله عنه يقول قال ابو طلحة زيد الانصاري النجاري لام سليم سهلة زوجة ابي طلحة وام انس بن مالك لقد سمعت صوت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضعيفا اعرف فيه الجوع فيه العمل بالقرائن فهل عندك من شيء فاخرجت اقراصا من شعير ثم اخرجت خمارا لها فلفّت الخبز ببعضه ثم دسّته اي ادخلته بقوة تحت ثوبي وردّتني بتشديد الدال ببعضه اي جعلته رداء لي ثم ارسلتني الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذهبت به بالذي ارسلتني به فوجدت رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد ومعه الناس فقمت عليهم فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسلك ابو طلحة بهمزة الاستفهام فقلت نعم قال بطعام ولابي ذر عن الكشميهني لطعام بلام بدل الموحدة قال انس فقلت نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن معه قوموا فانطلق فانطلقت بين ايديهم حتى جئت ابا طلحة وفي رواية يعقوب عند ابي نعيم حتى اذا دنوا دخلت وانا حزين لكثرة من جاء معه فقال ابو طلحة يا ام سليم قد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس وليس عندنا من الطعام ما نطعمهم بالنون اي قدر ما يكفيهم فقالت ام سليم الله ورسوله اعلم وفيه دليل على فطنتها ورجحان عقلها وكانت عرفت انه صلى الله عليه وسلم فعل ذلك لتظهر الكرامة في تكثير الطعام وفي رواية يعقوب فقال ابو طلحة يا رسول الله انما ارسلت انسا يدعوك وحدك ولم يكن عندنا ما يشبع من ارى فقال ادخل فان الله يبارك فيما عندك وفي رواية عبد الرحمن ابن ابي ليلى عن انس عند احمد ان ابا طلحة قال فضحتنا يا انس وللطبراني في الاوسط فجعل يرميني بالحجارة قال انس فانطلق ابو طلحة حتى لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى خلا المنزل وقعد من قعد على الباب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هلمي يا ام سليم ما عندك فاتت بذلك الخبز فامر به صلى الله عليه وسلم ففتّ وعصرت عليه ام سليم عكة لها فادمته بضم العين وتشديد الكاف اناء من جلد يكون فيه السمن غالبا والعسل ثم قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شاء الله ان يقول وفي رواية مبارك بن فضالة عند احمد فقال هل من سمن فقال ابو طلحة قد كان في العكة شيء فجاء بها فجعلا يعصرانها حتى خرج ثم مسح رسول الله صلى الله عليه وسلم به سبابته ثم مسح القرص فانتفخ وقال بسم الله فلم يزل يصنع ذلك والقرص ينتفخ حتى رايت القرص في الجفنة يتسع وفي رواية النضر بن انس عند احمد فجئت بها ففتح رباطها ثم قال بسم الله اللهم اعظم فيها البركة ثم قال صلى الله عليه وسلم لابي طلحة ايذن بالدخول لعشرة فاذن لهم فدخلوا فاكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال عليه الصلاة والسلام له ايذن لعشرة فاذن لهم فدخلوا فاكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال ايذن لعشرة فاذن لهم فاكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم اذن لعشرة فاكل القوم كلهم وشبعوا والقوم ثمانون رجلا زاد في رواية عبد الرحمن بن ابي ليلى ثم اكل النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك واهل البيت وتركوا سؤرا اي فضلا ولمسلم ثم اخذ ما بقي فجمعه ثم دعا فيه بالبركة فعاد كما كان والمطابقة ظاهرة وقد سبق الحديث في علامات النبوة وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل المنقري قال حدثنا معتمر بضم الميم وسكون العين المهملة وفتح الفوقية بعدها ميم

مكسورة

مكسورة قال عن ابيه سليمان بن طرخان انه قال وحدث ابو عثمان عبد الرحمن النهدي والعطف على محذوف قال في الكواكب ظاهره ان اباه حدث عن غير ابي عثمان ثم قال وحدثني ابو عثمان ايضا وتعقبه في الفتح فقال ليس ذلك المراد وانما اراد ان ابا عثمان حدثه بحديث سابق على هذا ثم حدثه بهذا فلذلك قال ايضا اي حدث بحديث بعد حديث عن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق رضي الله عنهما انه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثين ومائة فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل مع احد منكم طعام فاذا مع رجل صاع من طعام او نحوه بالرفع والضمير للصاع فعجن بضم العين الهمزة اي ذلك الصاع ثم جاء رجل مشرك مشعان بضم الميم وسكون الشين المعجمة وفتح العين المهملة وبعد الالف نون مشددة اي طويل ولم يعرف الحافظ ابن حجر اسمه ولا اسم صاحب الصاع المذكور بغنم يسوقها فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ابيع هذا ام عطية او قال هبة قال المشرك لا عطية او لا هبة بل بيع قال فاشترى منه النبي صلى الله عليه وسلم شاة فصنعت اي ذبحت فامر نبي الله صلى الله عليه وسلم بسواد البطن الكبد او كل ما في البطن من كبد وغيره يشوى بتحتية مضمومة وسكون المعجمة وفتح الواو وايم الله بهمزة وصل ما من الثلاثين و لابي ذر عن الحموي والمستملي ما في الثلاثين ومائة الا قد حز نبي الله عليه السلام له حزة بضم الحاء في مدة قطعة من سواد بطنها ان كان شاهدا اعطاها اياه اي اعطاه اياها فهو من القلب وان كان غائبا خبأها له ثم جعل فيها بالفاء والتحتية وفي الهبة منها بالميم والنون من الشاة قصعتين فاكلنا اجمعون من القصعتين وشبعنا وفضل بفتح الفاء والضاد في القصعتين فحملته اي ما فضل من الطعام على البعير او كما قال بالشك من الراوي وسبق هذا الحديث في البيع والهبة وبه قال حدثنا مسلم هو ابن ابراهيم القصاب قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد البصري قال حدثنا منصور هو ابن عبد الرحمن التيمي عن امه صفية بنت شيبة بن عثمان الحجبي عن عائشة رضي الله عنها انها قالت توفي النبي صلى الله عليه وسلم حين شبعنا من الاسودين التمر والماء وهو من باب التغليب كالعمرين للشمس والقمر قال في الكواكب حين شبعنا ظرف للحال معناه ما شبعنا قبل زمان وفاته يعني كنا متقللين من الدنيا زاهدين فيها انتهى قال في الفتح لكن ظاهره غير مراد وقد تقدم في غزوة خيبر من طريق عكرمة عن عائشة رضي الله عنها قالت لما فتحنا خيبر قلنا الان نشبع من التمر ومن حديث ابن عمر قال ما شبعنا حتى فتحنا خيبر فالمراد انه صلى الله عليه وسلم حين شبعوا واستمر شبعهم وابتداؤه من فتح خيبر وذلك قبل موته صلى الله عليه وسلم بثلاث سنين ومراد عائشة بما اشارت اليه من الشبع هو من التمر خاصة دون الماء لكن فيه اشارة الى ان تمام الشبع حصل بجمعهما فكان الواو فيه بمعنى مع لان الماء وحده لا يوجد منه الشبع وفي احاديث الباب جواز الشبع وما جاء من النهي عنه محمول على الشبع الذي يثقل المعدة ويثبط صاحبه عن القيام بالعبادة ويفضي الى البطر والاشر والنوم والكسل وقد تنتهي كراهته الى التحريم بحسب ما يترتب عليه من المفسدة وفي شرح التنقيح للقرافي يحرم الاكل على ما يزيد على الشبع بخلاف الاكل على سماط نفسه الا ان يعلم رضى الداعي باكل الزائد فله ذلك

باب ما للتنوين في قوله تعالى في سورة النور ليس على الاعمى حرج ولا على الاعرج حرج ولا على المريض حرج الاية قال سعيد بن المسيب كان المسلمون اذا خرجوا الى الغزو مع النبي صلى الله عليه وسلم وضعوا مفاتيح بيوتهم عند الاعمى والمريض والاعرج وعند اقاربهم وياذنونهم ان ياكلوا من بيوتهم فكانوا يتحرجون من ذلك ويقولون نخشى ان لا تكون نفسهم بذلك طيبة فنزلت الاية رخصة لهم الى قوله لعلكم تعقلون لكي تعقلوا او تفهموا وسقط لغير ابي ذر قوله ولا على الاعرج حرج الى اخر قوله الاية وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال يحيى بن سعيد الانصاري سمعت بشير بن يسار بضم الموحدة وفتح الشين المعجمة مصغرا ويسار بالتحتية والسين المهملة المخففة يقول حدثنا سويد بن النعمان الانصاري رضي الله عنه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خيبر سنة سبع فلما كنا بالصهباء قال يحيى بن سعيد الانصاري وهي اي الصهباء من خيبر على روحة بفتح الراء والحاء المهملة عند الغدوة دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بطعام فما اتي الا بسويق فثري فلكناه بضم اللام من اللوك يقال لكت في فمي اذا علكته فاكلنا منه ثم دعا صلى الله عليه وسلم بماء فمضمض فمه الشريف من اثر السويق ومضمضنا كذلك فصلى بنا المغرب ولم يتوضا بسبب اكل السويق قال سفيان بن عيينة سمعته اي الحديث منه من يحيى بن سعيد عودا وبدءا اي عائدا ومبتدئا اي اولا واخرا ومناسبة الحديث للترجمة من جهة اجتماعهم على لوك السويق من غير تمييز بين اعمى وغيره وبين صحيح ومريض وقال عطاء بن يزيد كان الاعمى يتحرج ان ياكل طعام غيره لجعله يده في غير موضعها والاعرج كذلك لاتساعه في موضع الاكل والمريض لرائحته فنزلت هذه الاية فاباح الله لهم الاكل مع غيرهم وفي حديث سويد هذا معنى الاية لانهم جعلوا ايديهم فيما حضر من الزاد سواء مع انه لا يمكن ان يكون اكلهم بالسواء لاختلاف احوال الناس في ذلك وقد سوغ لهم الشارع ذلك مع ما فيه من الزيادة والنقصان فكان مباحا نقله في الفتح وهذا الحديث سبق في الوضوء وفي غزوة خيبر

باب الخبز المرقق بتشديد القاف الاولى الملين المحسن كخبز الحواري والموسع والاكل على الخوان بكسر الخاء المعجمة في اليونينية وغيرها وقال في القاموس الخوان كغراب وكتاب ما يؤكل عليه الطعام كالاخوان وقال في الكواكب بالكسر الذي يؤكل عليه معرب والاكل عليه من داب المترفين وصنع الجبابرة لئلا يفتقروا الى التطاطي عند الاكل

والاكل على السفرة بضم السين اسم لما يوضع عليه الطعام واصلها الطعام نفسه يتخذ للمسافر وبه قال حدثنا محمد بن سنان بكسر السين المهملة وتخفيف النون العوفي الباهلي قال حدثنا همام بتشديد الميم الاولى ابن يحيى ابن دينار الشيباني البصري عن قتادة بن دعامة انه قال كنا عند انس رضي الله عنه وعنده خباز له لم يعرف الحافظ ابن حجر اسمه وفي الطبراني من طريق راشد بن ابي راشد قال كان لانس غلام يخبز له الحوارى ويعجنه بالسمن فقال انس ما اكل النبي صلى الله عليه وسلم خبزا مرققا زهدا في الدنيا وتركا للتنعم ولا شاة مسموطة وهي التي ازيل شعرها بعد الذبح بالماء المسخن وانما يصنع ذلك في الصغيرة الطرية قاله ابن بطال وهو فعل المترفين حتى لقي الله وهذا يعارضه ما ثبت من انه صلى الله عليه وسلم اكل الكراع وهو لا يؤكل الا مسموطا

وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا معاذ بن هشام بذال المعجمة قال حدثني بالافراد ابي هشام الدستوائي عن يونس بن ابي الفرات قال علي اي ابن المديني يونس هو الاسكاف بكسر الهمزة وسكون السين المهملة بعدها كاف فالف ففا وفي طبقته يونس بن عبيد البصري احد الثقات وليس هو المراد هنا ولذا نبه ابن المديني خوفا من الالتباس عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه انه قال ما علمت النبي صلى الله عليه وسلم اكل على سكرجة قط بضم السين المهملة والكاف وفي اليونينية بسكون الكاف والراء المشددة بعدها جيم مفتوحة او بفتح الراء وبه جزم التوربشتي قيل هي قصاع يسع كبيرها ست اواق كانت العجم تستعملها في الكوامخ وما اشبهها من الجوارشنات على الموائد حول الاطعمة للتشهي والنبي صلى الله عليه وسلم لم يأكل على هذه الصفة قط ولا خبز بضم الخاء المعجمة له خبز مرقق قط ولا اكل على خوان قط وقط هذه الاخيرة ثابتة لابي ذر ساقطة لغيره وقول انس ما علمت نفيه كما في شرح المشكاة نفي العلم وارادة نفي المعلوم فهو من باب نفي الشيء بنفي لازمه وانما صح هذا من انس لطول لزومه النبي صلى الله عليه وسلم وعدم مفارقته له الى ان مات وعند ابن ماجه من حديث ابي هريرة انه زار قومه فاتوه برقاق فبكى وقال ما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا بعينه قيل لقتادة بن دعامة فعلى ما بالف بعد الميم ولابي ذر عن الكشميهني فعلام كانوا يأكلون بلفظ الجمع وكان الاصل ان يقال على ما كان يأكل فعدل عن الافراد للجمع اشارة الى ان ذلك لم يكن مختصا به صلى الله عليه وسلم بل كان اصحابه مقتدين به في ذلك كغيره قال قتادة كانوا يأكلون على السفر بضم السين وفتح الفاء جمع سفرة واصلها كما مر الطعام الذي يتخذ للمسافر فهو من باب تسمية المحل باسم الحال وهذا الحديث اخرجه الترمذي في الاطعمة والنسائي في الرقاق والوليمة وابن ماجه في الاطعمة

وبه قال حدثنا ابن ابي مريم هو سعيد بن محمد بن الحكم بن ابي مريم المصري قال اخبرنا محمد بن جعفر اي ابن ابي كثير المدني قال اخبرني بالافراد حميد الطويل انه سمع انسا رضي الله عنه يقول قام النبي صلى الله عليه وسلم بين خيبر والمدينة ثلاث ليال يبنى بصفية بنت حيي وفيه رد على الجوهري في تخطئته لمن قال بنى الرجل باهله ومثله بنى بها النبي صلى الله عليه وسلم فدعوت المسلمين الى وليمته عليه الصلاة والسلام امر بفتح الهمزة والميم بالانطاع وهي للسفر فبسطت فالقى عليها التمر والاقط اللبن الجامد والسمن قال عمرو بفتح العين ابن ابي عمرو مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب عن انس رضي الله عنه بنى بها النبي صلى الله عليه وسلم ثم صنع حيسا بفتح الحاء والسين المهملتين بينهما تحتية ساكنة وهو ما اتخذ من التمر والاقط والسمن في نطع بكسر النون وفتح الطاء المهملة وهذا التعليق وصله المؤلف باتم من هذا في المغازي

وبه قال حدثنا محمد هو ابن سلام قال اخبرنا ابو معاوية محمد بن خازم بالمعجمتين الضرير قال حدثنا هشام عن ابيه عروة ابن الزبير وعن وهب بن كيسان اي ان هشاما حمل الحديث عن ابيه وعن وهب قال كان اهل الشام جيش الحجاج بن يوسف حيث كانوا يقاتلونه من قبل عبد الملك بن مروان او عسكر الحصين بن نمير الذين قاتلوه قبل ذلك من قبل يزيد بن معاوية يعيرون ابن الزبير يقولون له يا ابن ذات النطاقين بكسر النون فقالت له امه اسماء بنت ابي بكر الصديق وهي ذات النطاقين يا بني انهم يعيرونك بالنطاقين قال الزركشي وغيره الافصح تعديته عيّره بنفسه يقال عيّرته كذا وتعقبه في المصابيح بان الذي في الصحاح وعيّره كذا من التعيير والعامة تقول عيرته بكذا وقال في الفتح وقد سمع عيرته بكذا كما هنا هل تدري ما كان النطاقان بالرفع قيل وفي بعض النسخ النطاقين بالياء بدلا من الالف منصوب قال الزركشي والصواب النطاقان وهو ما يشد به الوسط وقد وجه النصب في المصابيح بان تجعل ما موصولة لا استفهامية والنطاقين بدل من الموصول على حذف مضاف اي شان النطاقين فابدل الثاني من الاول بدل كل لصدق الموصول على البدل اذ المراد منهما شيء واحد والمعنى هل تدري الذي كان شان النطاقين اي هل تدري شان النطاقين فشان النطاقين مفعول تدري وما كان جملة ذات استفهام مستفاد من ما والضمير المستتر في كان عائد على الشان المفهوم من سياق الكلام اي هل تدري النطاقين اي شان كان الشان فيهما وقد سدت جملة الاستفهام مسد المفعول اعتناء بشانها او نقول الاصل هل تدري ما كان في النطاقين فحذف الجار انما كان نطاقي شققته نصفين فاوكيت قربة رسول الله صلى الله عليه وسلم باحدهما اي ربطت فمها به وجعلت في سفرته الكريمة الآخر قال وهب فكان اهل الشام اذا عيروه بالنطاقين يقول ايها بكسر الهمزة وسكون التحتية والتنوين كلمة تستعمل في استدعاء الشيء وقيل هي للتصديق كانه قال صدقتم والاله جل وعلا وفي رواية احمد بن يونس عن ابيه ورب الكعبة وتلك شكاة بفتح الشين المعجمة اي رفع الصوت بالقول القبيح ظاهر بالظاء المعجمة ارتفع عنك عارها فلم يتعلق بك وهذا عجز بيت لابي ذؤيب تمثل به ابن الزبير وصدره • وعيرها الواشون اني احبها • وثبت هذا الصدر لابي ذر كما في اليونينية وتمامه • وتلك شكاة ظاهر

عنك

عنك عارها • واو لها

• فلا الذم الا ليلة ونهارها • والا طلوع الشمس ثم غيارها •

• ابى القلب الا ام عمرو فاصبحت • تحرق ناري بالشكا ونارها •

وبعده وعيرني الواشون الخ وهي قصيدة تزيد على ثلاثين بيتا وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل الملقب بعارم قال حدثنا ابو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن اياس اليشكري عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما ان ام حفيد بضم الحاء وفتح الفاء وبعد التحتية الساكنة دال مهملة هزيلة بالزاي والتصغير بنت الحارث بن حزن بفتح الحاء المهملة وسكون الزاي بعدها نون خالة ابن عباس اخت امه لبابة الكبرى اهدت الى النبي صلى الله عليه وسلم سمنا واقطا لبنا جامدا واضبا بفتح الهمزة وضم الضاد المعجمة وتشديد الموحدة جمع ضب مثل فلس وافلس ودويبة تشبه الورل وهو من الحيوان ما كان الحرث فدعا بهن بالاضب فاكلن على مائدته وتركهن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يأكل منهن شيئا كالمتقذر بالذال المعجمة والقاف لهن ولو كن حراما ما اكلن على مائدة النبي صلى الله عليه وسلم ولا امر باكلهن وفي مسلم عنه صلى الله عليه وسلم انه قال لا آكله ولا احرمه وله في لفظ احوكلوه فانه حلال ولكنه ليس من طعامي واجمع على حل اكله من غير كراهة خلافا لبعض اصحاب ابي حنيفة اذ كرهه ولما حكاه القاضي عياض عن قوم من التحريم قال النووي وما اظنه يصح عن احد وهو طويل العمر وللذكر منه ذكران وللانثى فرجان ويرجع في قيئه كالكلب ويأكل رجيعه وهو طويل الدم بعد الذبح وهشيم الرأس يمكث بعد الذبح ليلة ويلقى في النار فيتحرك وهذا الحديث سبق في كتاب الهبة في باب قبول الهدية

باب السويق وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن يحيى هو ابن سعيد الانصاري عن بشير بن يسار ضد اليمين وبشير بالموحدة والمعجمة مصغرا عن سويد بن النعمان الانصاري انه اخبره ولابي ذر عن الحموي والمستملي اخبرهم بصيغة الجمع انهم كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم بالصهباء وهي اي الصهباء ولابي ذر عن الحموي والمستملي وهو اي الموضع على روحة من خيبر بفتح الراء اصله الغدو فحضرت الصلاة اي المغرب فدعا بطعام فلم يجده الا سويقا فلاك منه ولابي ذر عن الحموي والمستملي فلاكه فلكنا معه ثم دعا بماء فمضمض ثم صلى وصلينا ولم يتوضأ فلم يجعل الاكل منه ناقضا للوضوء وهذا الحديث قد مر قريبا

باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يأكل شيئا مما يحضر بين يديه حتى يسمى له بفتح الميم المشددة مبنيا للمفعول وقال في التنقيح قد يستشكل دخول النافي اي ما على النافي اي وهو لا وجوابه ان النفي الثاني مؤكد للاول وتعقبه في المصابيح فقال لا نسلم ان هنا نافيا دخل على ناف بل لا زائدة لا نافية لفهم المعنى او نقول ما مصدرية لا نافية وباب مضاف الى هذا المصدر والتقدير باب كون النبي صلى الله عليه وسلم لا يأكل حتى يسمى له ذلك الشيء فيعلم بالنصب عطفا على المنصوب الساقط بان المقدرة ما هو لانه ربما يكون ذلك مما يعافه صلى الله عليه وسلم او لا يجوز اكله اذ ربما يكون الماتي به مطبوخا فلا يتميز الا بالسؤال عنه وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا يونس بن يزيد عن الزهري محمد بن مسلم قال اخبرني بالافراد ابو امامة اسعد بن سهل بن حنيف الانصاري ان ابن عباس اخبره ان خالد بن الوليد ابن المغيرة المخزومي الذي يقال له سيف الله اخبره انه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على ميمونة ام المؤمنين وهي خالته اخت امه لبابة الصغرى بنت الحارث وخالة ابن عباس اخت امه لبابة الكبرى فوجد عندها ضبا محنوذا بفتح الميم وسكون الحاء المهملة وضم النون آخره معجمة مشويا قدمت به ولابي ذر قد قدمت به ولابي ذر عن الحموي والمستملي بها اختها حفيدة بنت الحارث بضم الحاء المهملة وفتح الفاء مصغرا من نجد فقدمت الضب وهو حيوان بري يشبه الحردون لكنه كبير القدر وقد ذكر انه لا يشرب الماء وانه يعيش سبعمائة سنة فصاعدا لرسول الله صلى الله عليه وسلم وكان قلما يقدم يده لطعام حتى يحدث به ويسمى له بفتح الدال المهملة والميم المشددة فيهما فاهوى مد رسول الله صلى الله عليه وسلم يده الى الضب فقالت امرأة من النسوة الحضور اخبرن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قدمتن له هو الضب يا رسول الله ولابي ذر عن الكشميهني اخبري بالافراد بدل قوله اخبرن والنسوة اسم جمع قاله ابو بكر بن السراج وقيل جمع تكسير من اوزان جموع القلة ولا واحد له من لفظه ووزنه فعلة وهو احد الابنية الاربعة التي هي لادنى العدد وقد نظمها بعضهم في قوله

• بافعل وبافعال وافعلة • وفعلة يعرف الادنى من العدد •

وقال الزمخشري نسوة اسم مفرد لجمع امرأة وتانيثه غير حقيقي قال ولذلك لم تلحق فعله تاء التانيث اذا اسند اليه فتقول قال نسوة وقيل انه جمع كثرة فيجوز الحاق العلامة وتركها كما تقول قام الهنود وقامت الهنود وقد تضم نون النسوة فيكون اذ ذاك اسم جمع بلا خلاف وذكر ابو البقاء انه قرئ بضمها في قوله تعالى وقال نسوة قال القرطبي وهي قراءة الاعمش والمفضل السلمي قال غيره ويكسر في الكثرة على نسوان والنساء جمع كثرة لا واحد له من لفظه كذا قال ابو حيان ومقتضى ذلك ان لا يكون النساء جمعا للنسوة لقوله لا واحد له من لفظه فان قلت المطابقة بين الصفة والموصوف في التذكير والتانيث مطلوبة فكيف عبر بالجمع المذكر في قوله الحضور اجيب بانه وقع باعتبار الاشخاص او هو مصدر بمعنى الحاضرات قال في الكواكب ولا يلزم من الاسناد الى المضمر التانيث قال الجوهري في قوله تعالى ان رحمت الله قريب من المحسنين لم يقل قريبة لانه لا يكون تانيثه

حقيقيًا يجوز تذكيره وقال السفاقسي جاء به على معنى جمع النسوة ونحته عليه كقوله تعالى من الشجر الأخضر نارًا والمرأة القائلة هي ميمونة كما عند الطبراني في الأوسط ومسلم ولفظه فقالت ميمونة يا رسول الله إنه لحم ضب فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده عن الضب فقال خالد بن الوليد أحرام الضب يا رسول الله قال لا ولكن لم يكن بأرض قومي فأجدني أعافه بالعين المهملة والفاء مضارع عفت الشيء أي أجد نفسي تكرهه ولكن للاستدراك ومعناها هنا تأكيد الخبر كأنه قال ليس هو حرامًا قيل لم وأنت لم تأكله قال لأنه لم يكن بأرض قومي والفاء في فأجدني فاء السببية قال خالد فاجترزته بالجيم والزاي المكررة فأكلته ورسول الله الواو للحال والأولى والنبي صلى الله عليه وسلم ينظر إلي استدل به للإباحة الأئمة الأربعة ورجحه الطحاوي في شرح معاني الآثار إلا أن أصحاب الهداية قالوا يكره لنهيه صلى الله عليه وسلم عائشة لما سألته عن أكله لكنه ضعيف فلا يحتج به. هذا باب بالتنوين طعام الواحد يكفي الاثنين وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال أخبرنا مالك الإمام قال المؤلف وحدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثني بالإفراد مالك الإمام عن أبي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الأعرج عبد الرحمن بن هرمز عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طعام الاثنين المشبع لهما كافي الثلاثة لقوتهم وطعام الثلاثة المشبع لهم كافي الأربعة لشبعهم لما ينشأ عن بركة الاجتماع فكلما كثر الجمع ازدادت البركة فإن قلت لا مطابقة بين الترجمة والحديث إذ مقتضى الترجمة أن الواحد يكتفي بنصف ما يشبعه ولفظ الحديث بالثلث ثم الربع وأجيب بأنه أشار بالترجمة إلى لفظ حديث آخر ليس على شرطه رواه مسلم وبأن الجامع بين الحديثين أن مطلق الطعام القليل يكفي الكثير وكون طعام الواحد يكفي الاثنين يؤخذ منه أن طعام الاثنين يكفي الثلاثة بطريق الأولى بخلاف عكسه وعند ابن ماجه من حديث عمر رضي الله عنه طعام الواحد يكفي الاثنين وإن طعام الاثنين يكفي الثلاثة والأربعة وإن طعام الأربعة يكفي الخمسة والستة وقيل المراد بهذه الأحاديث الحض على المكارم والتقنع بالكفاية وليس المراد الحصر في المقدار إنما المراد المواساة وأنه ينبغي للاثنين إدخال ثالث لطعامهما وإدخال رابع أيضًا بحسب من يحضر فنبه أنه لا يستحقر ما عنده وأن القليل قد يحصل به الاكتفاء وهذا الحديث أخرجه مسلم والترمذي في الأطعمة والنسائي في الوليمة. هذا باب بالتنوين يذكر فيه المؤمن يأكل في معًى واحد بكسر الميم وتنوين العين مقصورًا جمع أمعاء بالمد وهي المصارين وإنما عدي الأكل بفي على معنى أوقع الأكل فيها وجعلها مكانًا للمأكول كقوله تعالى إنما يأكلون في بطونهم نارًا أي ملء بطونهم فيه أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا ولأبي ذر حدثني محمد بن بشار العبدي الملقب ببندار قال حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد التنوري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن واقد بن محمد بالقاف والدال المهملة ابن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن نافع مولى ابن عمر أنه قال كان ابن عمر لا يأكل حتى يؤتى بضم التحتية وفتح الفوقية بمسكين يأكل معه فأدخلت رجلًا هو أبو نهيك كما أخرجه المصنف من وجه آخر في هذا الباب يأكل معه فأكل كثيرًا فقال ابن عمر يا نافع لا تدخل هذا علي أي لما فيه من الاتصاف بصفة الكافر وهي كثرة الأكل ونفس المؤمن تنفر ممن هو متصف بصفة الكافر ثم استدل لذلك بقوله سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول المؤمن يأكل في معًى واحد بكسر الميم والقصر والكافر يأكل في سبعة أمعاء ومما يؤيد أن كثرة الأكل صفة الكافر قوله تعالى والذين كفروا يتمتعون ويأكلون كما تأكل الأنعام وتخصيص السبعة قيل للمبالغة والتكثير كما في قوله تعالى والبحر يمده من بعده سبعة أبحر فيكون المراد أن المؤمن يقل حرصه وشرهه على الطعام ويبارك له في مأكله ومشربه فيشبع بالقليل والكافر يكون كثير الحرص شديد الشره لا يطمح بصره إلا إلى المطاعم والمشارب كالأنعام فمثل ما بينهما من التفاوت في الشره بما بين من يأكل في معًى واحد ومن يأكل في سبعة أمعاء وهذا باعتبار الأعم الأغلب وفي معنى سبعة أمعاء أقوال أخر تأتي قريبًا إن شاء الله تعالى. باب بالتنوين المؤمن يأكل في معًى واحد فيه أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم كذا ثبت لأبي ذر وسقط ذلك للباقين وهو أولى إذ لا فائدة في إعادته وبه قال حدثنا محمد بن سلام البيكندي قال حدثنا عبدة بن سليمان عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن المؤمن يأكل في معًى واحد وإن الكافر أو المنافق قال عبدة فلا أدري أيهما قال عبيد الله العمري وأخرجه مسلم من طريق يحيى القطان عن عبيد الله بلفظ الكافر من غير شك وعند الطبراني من حديث سمرة بلفظ المنافق بدل الكافر يأكل في سبعة أمعاء بالمد كما مر جمع معًى وهو محل الأكل من الإنسان وقال ابن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير فيما وصله أبو نعيم في المستخرج حدثنا مالك هو ابن أنس إمام دار الهجرة عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله أي بمثل الحديث السابق لكن بلفظ الكافر من غير شك كما في الموطأ فالمراد أصل الحديث لا خصوص الشك وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بفتح العين ابن دينار أنه قال كان أبو نهيك بفتح النون وكسر الهاء رجلًا من أهل مكة أكولًا يأكل كثيرًا فقال له أي لأبي نهيك ابن عمر رضي الله عنهما إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الكافر يأكل في سبعة أمعاء قال القرطبي شهوات الطعام سبع شهوة الطبع وشهوة النفس وشهوة العين وشهوة الفم وشهوة الأذن وشهوة الأنف وشهوة الجوع وهي الضرورية التي يأكل بها المؤمن وأما الكافر فيأكل بالجميع فقال أبو نهيك لما قال له ابن عمر ذلك فأنا أومن بالله ورسوله فلا يلزم اطراد الحكم في حق كل مؤمن وكافر فقد يكون في المؤمنين من يأكل كثيرًا إما بحسب العادة وإما

لعارض يعرض له من مرض باطن أو لغير ذلك وقد يكون في الكفار من يأكل قليلًا إما لمراعاة الصحة على رأي الأطباء وإما للرياضة على رأي الرهبان وإما لعارض كضعف قال في شرح المشكاة ومحصل القول أن من شأن المؤمن الحرص على الزهادة والاقتناع بالبلغة بخلاف الكافر فإذا وجد مؤمن أو كافر على غير هذا الوصف لا يقدح في الحديث وبه قال حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثني بالإفراد مالك الإمام عن أبي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الأعرج عبد الرحمن بن هرمز عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل المسلم في معًى واحد والكافر في سبعة أمعاء ونقل القاضي عياض عن أهل التشريح أن أمعاء الإنسان سبعة المعدة ثم ثلاثة أمعاء بعدها متصلة بها البواب والصائم والرقيق وهي كلها رقاق ثم ثلاثة غلاظ الأعور والقولون والمستقيم وطرفه الدبر ونظمها شيخ مشايخنا الحافظ زين الدين العراقي كما أنبأني شيخنا أبو العباس الجمالي قال [illegible] لي شيخنا الحافظ أبو الفضل عبد الرحيم العراقي قال

سبعة أمعاء لكل آدمي • معدة بوابها مع الصائم •
ثم الرقيق أعور قولون مع • المستقيم مسلك المطاعم •

وحينئذ فيكون المعنى أن الكافر لكونه يأكل بشرهه لا يشبعه إلا ملء أمعائه السبعة والمؤمن يشبعه ملء معًى واحد والحاصل أن المؤمن من شأنه الحرص على الزهادة والاقتناع بالبلغة بخلاف الكافر وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عدي بن ثابت الكوفي الأنصاري عن أبي حازم سلمان الأشجعي عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلًا كان يأكل أكلًا كثيرًا قال ابن بشكوال فيما حكاه الحافظ ابن حجر في المقدمة الأكثر على أن هذا الرجل هو جهجاه الغفاري رواه ابن أبي شيبة والبزار في مسنديهما وغيرهما وقيل هو نضلة بن عمرو رواه أحمد في مسنده وأبو مسلم الكجي في سننه وثابت بن قاسم في الدلائل وقيل هو أبو بصرة الغفاري ذكره أبو عبيد في الغريب وعبد الغني بن سعيد في المبهمات وقيل ثمامة بن أثال ذكره ابن إسحاق وحكاه ابن بطال فأسلم فبورك له فكان يأكل أكلًا قليلًا فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم بضم ذال ذكر مبنيًا للمفعول وعند مسلم من حديث أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ضافه ضيف وهو كافر فأمر له بشاة فحلبت فشرب حلابها ثم أخرى حتى شرب حلاب سبع شياه ثم إنه أصبح فأسلم فأمر له بشاة فشرب حلابها ثم أخرى فلم يستتمها فقال إن المؤمن لعدم شرهه وعلمه بأن مقصود الشرع من الأكل ما يسد الجوع ويعين على العبادة مع ما يحذره من الحساب على ذلك يأكل في معًى واحد والكافر بالنصب عطفًا على المنصوب بأن لكثرة شرهه وعدم وقوفه على مقصود الشرع وحذره من تبعات الحساب والحرام يأكل في سبعة أمعاء فصار همة المسلم إلى أكل الكافر بقدر السبع منه ومن أعمل فكره فيما يصير إليه منعه من استيفاء شهوته وفي حديث أبي الحكمة معدة مليئة من الطعام ومن قل طعامه قل شربه وخف منامه ومن خف منامه ظهرت بركة عمره ومن امتلأ بطنه كثر شربه ومن كثر شربه ثقل نومه ومن ثقل نومه محقت بركة عمره وعند الطبراني من حديث ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن أهل الشبع في الدنيا هم أهل الجوع في الآخرة وعند البيهقي في الشعب من حديث عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أراد أن يشتري غلامًا فألقى بين يديه تمرًا فأكل الغلام فأكثر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن كثرة الأكل شؤم وأمر برده. باب حكم الأكل حال كون الآكل متكئًا على أحد جانبيه كالمتجبر أو على الأيسر منهما أو هو التمكن في الجلوس للأكل على أي صفة كان أو الاعتماد على الوطاء الذي تحته فعل من يستكثر من الطعام وبهذا الأخير جزم الخطابي وبه قال حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا مسعر بكسر الميم وسكون المهملة وفتح العين المهملة بعدها راء ابن كدام العامري الكوفي عن علي بن الأقمر بن عمرو بن الحارث بن معاوية الهمداني الوادعي أنه قال سمعت أبا جحيفة وهب بن عبد الله السوائي يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إني إذا أكلت لا آكل متكئًا أي متمكنًا من الأكل فعل من يريد الاستكثار منه ولكن آكل العلقة من الطعام فأتخذ له مستوفزًا وثبت لفظة إني للكشميهني وليس لابن الأقمر في البخاري سوى هذا الحديث وعند ابن شاهين من مرسل عطاء بن يسار أن جبريل رأى النبي صلى الله عليه وسلم لما نهاه جبريل عن الأكل متكئًا لم يأكل متكئًا بعد ذلك وعند ابن أبي شيبة عن مجاهد ما أكل النبي صلى الله عليه وسلم متكئًا إلا مرة واحدة فقال اللهم إني عبدك ورسولك وبه قال حدثني بالإفراد عثمان بن أبي شيبة قال أخبرنا جرير هو ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن علي بن الأقمر عن أبي جحيفة أنه قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال لرجل عنده لا آكل وأنا متكئ قال في الفتح وسبب هذا الحديث قصة الأعرابي المذكور في حديث عبد الله بن بسر عند ابن ماجه والطبراني بإسناد حسن قال أهديت للنبي صلى الله عليه وسلم شاة فجثا على ركبتيه يأكل فقال له أعرابي ما هذه الجلسة فقال إن الله جعلني كريمًا ولم يجعلني جبارًا عنيدًا واستنبط من هذه الأحاديث كراهة الأكل متكئًا لأنه من فعل المتعظمين وأصله مأخوذ من ملوك العجم وأخرج ابن أبي شيبة عن ابن عباس وخالد بن الوليد وعبيدة السلماني ومحمد بن سيرين وعطاء بن يسار والزهري جواز ذلك مطلقًا وإذا ثبت أنه مكروه أو خلاف الأولى فليكن الآكل جاثيًا على ركبتيه وظهور قدميه أو ينصب الرجل اليمنى ويجلس على اليسرى واختلف في علة الكراهة فروى ابن أبي شيبة من طريق إبراهيم النخعي قال كانوا يكرهون أن يأكلوا متكئين مخافة أن تعظم بطونهم وحكى ابن الأثير أن من فسر الاتكاء بالميل على أحد الشقين تأوله على مذهب الطب بأنه لا ينحدر في مجاري الطعام سهلًا ولا يسيغه هنيئًا وربما تأذى به. باب جواز أكل الشواء وقول الله تعالى في قصة إبراهيم

فجاء بعجل ولد البقرة وكان حالا ابراهيم عليه السلام حنيذ اى مشوى بالحجارة المحماة وبه قال حدثنا على بن عبد الله
المدينى قال حدثنا هشام بن يوسف قاضى صنعا قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهرى محمد بن مسلم عن ابى امامة
سهل بن حنيف عن ابن عباس عن خالد بن الوليد انه قال اتى النبى صلى الله عليه وسلم بضب مشوى فاهوى
بيده اليه لياكل منه فقيل له صلى الله عليه وسلم يا رسول الله انه ضب فامسك يده الشريفة عنه فقال خالد
اى ابن الوليد احرام هو قال لا حرمة فيه ولكنه لا يكون بارض قومى فاجدنى اعافه قال فى القاموس عاف الطعام
والشراب وقد يقال فى غيرهما يعافه ويعيفه عيفا وعيفانا محركة وعيافة وعيافا بكسرهما كرهه فلم
ياكله فاكل خالد ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر اليه قال مالك الامام فيما وصله مسلم عن ابن شهاب
الزهرى بضب محنوذ بدل مشوى قال فى القاموس حنذ الشاة يحنذها حنذا وتحنانا شواها وجعل فوقها
حجارة محماة لتنضجها فهى حنيذ او هو الحار الذى يقطر ماؤه بعد الشى ومطابقة الحديث للترجمة من جهة
كونه صلى الله عليه وسلم اهوى لياكله ثم لم يمتنع الا لكونه ضبا فلو كان غير ضب لاكل قاله ابن بطال وهذا
الحديث سبق قريبا باب الخزيرة بالخاء المعجمة والزاى وبعد التحتية الساكنة راء قال النضر بفتح
النون وسكون الضاد المعجمة بعدها راء ابن شميل بضم المعجمة مصغرا النحوى اللغوى المحدث الخزيرة يعنى بالمعجمة
تتخذ من النخالة اى من بلالتها وقال فى القاموس الخزير والخزيرة شبه عصيدة بلحم وبلا لحم عصيدة او مرقة
من بلالة النخالة والحريرة يعنى بمهملات تتخذ من اللبن قال فى الفتح وهذا الذى قاله النضر وافقه عليه ابو الهيثم
لكن قال من الدقيق بدل اللبن وهذا هو المعروف ويحتمل ان يكون معنى اللبن انها تشبه اللبن فى البياض لشدة تصفيتها
انتهى لكن قال فى القاموس الحريرة دقيق يطبخ بلبن او دسم وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا يحيى
ابن بكير بالموحدة المضمومة مصغرا قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين مصغرا ابن خالد
عن ابن شهاب الزهرى انه قال اخبرنى بالافراد محمود بن الربيع بفتح الراء وكسر الموحدة الانصارى ان عتبان بن مالك
بكسر العين وكان من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم ممن شهد بدرا من الانصار انه اتى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال يا رسول الله انى انكرت بصرى اى ضعف او عمى وانا اصلى لقومى وللاسماعيلى من طريق عبد الرحمن
ابن نمر جعل بصرى يكل ولمسلم من طريق سليمان بن المغيرة عن ثابت اصابنى فى بصرى بعض الشى وكل ذلك ظاهر فى
انه لم يكن بلغ العمى اذ ذاك لكن عند المؤلف فى الصلاة فى باب الرخصة فى المطر من طريق مالك عن الزهرى انه
كان يوم قومه وهو اعمى وانه قال يا رسول الله انها تكون الظلمة والسيل وانا ضرير البصر فيحتمل ان يكون قوله
ضرير البصر اى اصابنى فيه ضرر فهو كقوله انكرت بصرى فتتفق الروايات ويكون اطلق عليه العمى لقربه منه
ومشاركته له فى فوات بعض ما كان يعهد فى حال الصحة وقال ابن عبد البر كان ضرير البصر ثم عمى ويوئيده
قوله فى رواية اخرى وفى بصرى بعض الشى ويقال للنا قص ضرير البصر فاذا عمى اطلق عليه ضرير من غير
تقييد بالبصر فاذا كانت الامطار سال الماء فى الوادى فهو من اطلاق المحل على الحال وللطبرانى وان الامطار
حين يكون يجئ سيل الوادى الذى بينى وبينهم لم استطع ان آتى مسجدهم فاصلى لهم فوددت بكسر الدال الاولى
اى تمنيت يا رسول الله انك تاتى فتصلى بسكون اليا ويجوز النصب لوقوع الفا بعد التمنى فى مكان من بيتى فاتخذه
مصلى موضعا للصلاة برفع فاتخذه ونصبه كقوله فتصلى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سافعل ذلك
ان شاء الله تعالى قال عتبان فغدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر الصديق رضى الله عنه وسقط
قوله على من اليونينية حين ارتفع النهار يوم السبت فاستاذن النبى صلى الله عليه وسلم فى الدخول الى المنزل
فاذنت له وفى رواية الاوزاعى فاذنت لهما وفى رواية ابى اويس ومعه ابو بكر وعمر فلم يجلس حتى دخل البيت
اى فلم يجلس فى الدار ولا فى غيرها حتى دخل البيت مبادرا الى ما جا بسببه لانه لم يجلس الا بعد ان صلى ثم قال لى اين
تحب ان اصلى من بيتك قال عتبان فاشرت له صلى الله عليه وسلم الى ناحية من البيت فقام النبى صلى الله عليه
وسلم فكبر فصففنا وراءه فصلى ركعتين ثم سلم وحبسناه على خزير بالخاء المعجمة والزاى صنعناه اى
منعناه من الرجوع لياكل من الخزير الذى صنعناه له فثاب بالمثلثة اى جا فى البيت رجال من اهل الدار ذوو
عدد بعضهم فى اثر بعض لما سمعوا به صلى الله عليه وسلم فاجتمعوا الفا للعطف ومن لم يحسن تفسير ثاب
باجتمعوا لانه يلزم منه عطف الشى على مرادفه وهو خلاف الاصل فالاوجه تفسيره بجا بعضهم اثر بعض كما مر
فقال قائل منهم لم يسم اين مالك بن الدخشن بضم الدال المهملة وسكون الخا وضم الشين المعجمة بعدها نون
فقال بعضهم قيل هو عتبان المذكور ذلك اى مالك بن الدخشن منافق لا يحب الله ورسوله قال النبى صلى الله
عليه وسلم لا تقل ذلك الانزاه بفتح التا قال لا اله الا الله يريد بذلك وجه الله قال الله ورسوله اعلم
قال فانا نرى يا رسول الله فانا نرى وجهه اى توجهه ونصيحته الى المنافقين استشكل من حيث انه يقال نصحت له
لا اليه واجاب فى الفتح بان قوله الى المنافقين متعلق بقوله وجهه فهو الذى يتعدى بالى واما متعلق نصيحته
فمحذوف للعلم به فقال صلى الله عليه وسلم فان الله تعالى حرم على النار من قال لا اله الا الله يبتغى بذلك
وجه الله قال ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى بالاسناد السابق ثم سالت الحصين بن محمد بضم الحا وفتح الصاد
المهملتين الانصارى احد بنى سالم وكان من سراتهم بفتح السين والرا المخففة المهملتين اى خيارهم
عن حديث محمود فصدقه زاد فى رواية بذلك اى بالحديث المذكور قال فى الفتح يحتمل ان يكون حمله عن صحابى
اخر وليس للحصين ولا لعتبان فى الصحيحين سوى هذا الحديث وقد اخرجه البخارى فى اكثر من عشرة مواضع

مطولا ومختصرا باب الاقط قال فى القاموس مثلثة وتحرك وككتف ورجل وابل شى يتخذ من المخيض
الغنمى وقال حميد الطويل مما وصله المولف فى باب الخبز المرقق سمعت انسا رضى الله عنه يقول بنى النبى
صلى الله عليه وسلم بصفية بنت حيى رضى الله عنها متقفلة من خيبر فالقى التمر والاقط والسمن على الانطاع
لوليمته وقال عمرو بن ابى عمرو بفتح العين فيهما مولى المطلب بن عبد الله المخزومى مما وصله المولف فى المغازى
عن انس صنع النبى صلى الله عليه وسلم حيسا من تمر واقط وسمن فى نطع وبه قال حدثنا مسلم بن ابراهيم
الفراهيدى القصاب قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابى بشر بالموحدة المكسورة والمعجمة الساكنة جعفر
ابن ابى وحشية عن سعيد هو ابن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال اهدت خالتى ميمونة ام المومنين
الى النبى صلى الله عليه وسلم ضبابا بكسر الضاد المعجمة جمع ضب واقطا ولبنا فوضع الضب على مائدته
الكريمة بضم الواو فوضع مبنيا للمفعول والضب نائب الفاعل فلو كان حراما لم يوضع على مائدته وانما لم ياكل
منه صلى الله عليه وسلم لكونه لم يكن بارض قومه وشرب صلى الله عليه وسلم اللبن واكل الاقط وهذا الحديث
سبق فى باب قبول الهدية باب السلق بكسر السين بقلة معروفة تجلو وتحلل وتلين وتفتح السدد
وتسر النفس نافع للنقرس والمفاصل وعصيره اصله سعوطا ترياق وجع السن والاذن والشقيقة والشعير
بالجر عطفا على السلق وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير ونسبه لجده لشهرته به قال حدثنا
يعقوب بن عبد الرحمن الفارسى المدنى نزيل الاسكندرية عن ابى حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدى
انه قال ان كنا لنفرح بيوم الجمعة كانت لنا عجوز لم اقف على اسمها تاخذ اصول السلق فتجعله فى قدر لها
فتجعل فيه حبات من شعير فكنا اذا صلينا الجمعة زرناها فقربته اى ذلك المطبوخ الينا وكنا نفرح بيوم
الجمعة من اجل ذلك الطعام وما كنا نتغدى بالغين المعجمة والدال المهملة ولا نقيل بفتح النون وكسر القاف
اى نستريح نصف النهار الا بعد صلاة الجمعة والله ما فيه اى الطعام المذكور شحم ولا ودك بفتح الواو والدال
المهملة الدسم من عطف الاعم على الاخص باب النهس بفتح النون وسكون الها بعدها سين
مهملة فى الفرع واصله وبالمعجمة فى غيرهما وانتشال اللحم بالنون الساكنة والفوقية المكسورة
والشين المعجمة وبعد الالف لام استخراج اللحم من المرق قبل نضجه واسم ذلك اللحم النشيل والنهش القبض
عليه بالفم وازالته من العظم او غيره بعد الانتشال وقيل النهس بالمهملة الاخذ بمقدم الفم وبالمعجمة
بالاضراس وبه قال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب ابو محمد الحجبى البصرى قال حدثنا حماد هو ابن زيد
قال حدثنا ايوب السختيانى عن محمد هو ابن سيرين عن ابن عباس رضى الله عنهما قال ابن معين وتبعه
ابن بطال لا يصح لابن سيرين سماع من ابن عباس وقال ابن المدينى قال شعبة احاديث محمد بن سيرين عن ابن عباس
انما سمعها من عكرمة لقيه ايام المختار انه قال تعرق بتشديد الرا بعدها قاف رسول الله صلى الله عليه
وسلم كتفا اى اكل ما كان عليه من اللحم ثم قام فصلى ولم يتوضا وعن ايوب السختيانى بالسند السابق
وعن عاصم الاحول هو ابن سليمان كلاهما عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال انتشل النبى صلى
الله عليه وسلم عرقا بفتح العين وسكون الرا بعدها قاف اى اخرج قبل نضجه من قدر فاكل منه ثم صلى ولم
يتوضا قال الحافظ ابن حجر وحاصله ان الحديث عند حماد بن زيد عن ايوب بسندين على لفظين احدهما عن
ابن سيرين باللفظ الاول والثانى عنه عن عكرمة وعاصم الاحول باللفظ الثانى ومفاد الحديثين واحد وهو
ترك ايجاب الوضوء مما مست النار ولم يقع فى شى من الطريقين اللذين ساقهما البخارى بلفظ النهس وانما
ذكره بالمعنى حيث قال تعرق كتفا باب تعرق العضد وهو العظم الذى بين الكتف والمرفق وبه قال
حدثنى بالافراد محمد بن المثنى العنزى قال حدثنى بالافراد ايضا ولابى ذر اخبرنى بالافراد ايضا عثمان
ابن عمر بن فارس البصرى قال حدثنا فليح بضم الفا وفتح اللام وبعد التحتية حاء مهملة مصغرا ابن سليمان قال حدثنا ابو حازم
بالحاء المهملة والزاى سلمة بن دينار المدنى قال حدثنا عبد الله بن ابى قتادة عن ابيه ابى قتادة الحارث بن ربعى
السلمى الانصارى انه قال خرجنا مع النبى صلى الله عليه وسلم عام الحديبية نحو مكة وبه قال وحدثنى
بالافراد وواو العطف ولغير ابى ذر بالجمع وحذف الواو عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى الاويسى المدنى قال
حدثنا محمد بن جعفر هو ابن ابى كثير عن ابى حازم سلمة بن دينار عن عبد الله بن ابى قتادة السلمى بفتح السين
فى اليونينية عن ابيه ابى قتادة انه قال كنت يوما جالسا مع رجال من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم
فى منزل فى طريق مكة ورسول الله صلى الله عليه وسلم نازل امامنا والقوم محرمون بالعمرة وانا غير
محرم يحتمل انه لم يقصد نسكا او انه صلى الله عليه وسلم كان ارسله الى جهة اخرى ليكشف امر العدو فى جماعة
فابصروا اى القوم حمارا وحشيا وانا مشغول اخصف نعلى بكسر الصاد اخرزه فلم يوذنونى له وللكشميهنى
به اى فلم يعلمونى به واحبوا لو انى ابصرته فالتفت فابصرته فقمت الى الفرس فاسرجته ثم ركبت
ونسيت السوط والرمح فقلت لهم ناولونى السوط والرمح فقالوا لا والله لا نعينك عليه اى على صيد الحمار
بشى فغضبت بكسر الضاد المعجمة فنزلت عن الفرس فاخذتهما ثم ركبت فشددت بشين معجمة ودالين مهملتين
الاولى مفتوحة مخففة والثانية ساكنة على الحمار فعقرته ثم جئت به الى القوم وقد مات فوقعوا فيه
بعد ان طبخوه ياكلونه ثم انهم بعد ذلك شكوا بضم الكاف مشددة فى اكلهم اياه وهم حرم مثل محل لهم فرحنا
بضم الرا وخبات العضد معى من الحمار فادركنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسالناه

عن ذلك الحجر او لا كل مع الاحرام فقال صلى الله عليه وسلم هل معكم منه شيء فناولته العضد فاكلها حتى تعرقها
بفتح العين المهملة والراء المشددة والقاف اكل ما عليها من اللحم وهو عليه الصلاة والسلام محرم بالعمرة والواو
للحال قال محمد بن جعفر الراوي عن ابي حازم المذكور بالسند السابق ثبت لفظ محمد لابي ذر عن الحموي والمستملي كذا في
اليونينية وفرعها وحدثني بالافراد زيد بن اسلم ولابي ذر عن الكشميهني قال ابو جعفر قال زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار
عن ابي قتادة مثله والحاصل ان لمحمد بن جعفر فيه اسنادين والمطابقة منه ظاهرة وهذا الحديث سبق في الحج
باب جواز قطع اللحم بالسكين وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد جعفر بن عمرو بن امية بفتح العين ان اباه
عمرو بن امية اخبره انه راى النبي صلى الله عليه وسلم يحتز بالحاء الساكنة والفوقية المفتوحة والزاي المشددة
اي يقطع من كتف شاة في يده الكريمة فدعي بضم الدال وكسر العين الى الصلاة فالقاها والتي السكين التي يحتز بها
ثم قام فصلى ولم يتوضا فان قلت هذا يعارضه حديث ابي معشر عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها
رفعته لا تقطعوا اللحم بالسكين فانه من صنيع الاعاجم وانهشوه فانه اهنا وامرا اجيب بان ابا داود قال انه
حديث ليس بالقوي وح فلا يحتج به من اجل ابي معشر نجيح السندي الهاشمي صاحب المغازي قال البخاري وغيره
منكر الحديث ومن مناكيره حديث لا تقطعوا اللحم بالسكين هذا لكن قال الحافظ ابن حجر ان له شاهدا من حديث
صفوان بن امية اخرجه الترمذي بلفظ انهشوا اللحم نهشا فانه اهنا وامرا وقال لا نعرفه الا من حديث
عبد الكريم التميمي وعبد الكريم هو ابو امية بن ابي المخارق ضعيف لكن اخرجه ابن ابي عاصم من وجه اخر عن صفوان
ابن امية فهو حسن لكن ليس فيه ما رواه ابو معشر من التصريح بالنهي عن قطع اللحم بالسكين واكثر ما في حديث
صفوان بن امية ان النهش اولى وهذا الحديث قد سبق في الوضوء هذا باب بالتنوين ما عاب النبي
صلى الله عليه وسلم طعاما من الاطعمة المباحة وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة ابو عبد الله العبدي قال
اخبرنا سفيان الثوري عن الاعمش سليمان عن ابي حازم سلمان الاشجعي عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال ما عاب
النبي صلى الله عليه وسلم طعاما قط سواء كان من صنعة الادمي ام لا فلا يقول مالح غير ناضج ونحو ذلك ان اشتهاه
اكله وان كرهه كالضب تركه واعتذر بانه لم يكن بارض قومه وهذا كما قال ابن بطال من حسن الادب لان المرء
قد لا يشتهي الشيء ويشتهيه غيره وكل ما اذن فيه من جهة الشرع لا عيب فيه باب النفخ في الشعير
وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن ابي مريم الجمحي مولاهم البصري قال حدثنا ابو غسان
بفتح الغين المعجمة والسين المهملة المشددة محمد بن مطرف الليثي قال حدثني بالافراد ابو حازم سلمة بن دينار
وهو غير الذي قبله في الباب السابق وهو اصغر منه وكل منهما تابعي انه سال سهلا بفتح السين المهملة وسكون
الهاء ابن سعد الساعدي هل رايتم في زمان النبي صلى الله عليه وسلم النقي بفتح النون وكسر القاف وتشديد
التحتية الخبز الحوارى وهو ما نقي دقيقه من الشعير وغيره فصار ابيض قال سهل لا ما راينا في زمانه صلى
الله عليه وسلم النقي قال ابو حازم سلمة فقلت له كنتم تنخلون الشعير بعد طحنه استفهام حذفت اداته
ولابي ذر عن الكشميهني فهل كنتم قال سهل لا ولكن كنا ننفخه بعد طحنه لتطير منه قشوره وهذا الحديث
من افراده ويأتي في الباب اللاحق من هذا الوجه باتم منه ان شاء الله تعالى باب ما كان النبي صلى الله
عليه وسلم واصحابه ياكلون وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل عارم السدوسي البصري قال حدثنا
حماد بن زيد اي ابن درهم عن عباس بالموحدة اخره سين مهملة ابن فروخ بالفاء والراء المشددة المضمومة اخره جيم
الجريري بضم الجيم وفتح الراء الاولى مصغرا عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال قسم النبي صلى الله عليه وسلم يوما بين اصحابه تمرا فاعطى كل انسان منهم سبع تمرات فاعطاني
سبع تمرات احداهن حشفة بحا مهملة ثم معجمة ثم فا مفتوحات من اردا التمر فلم يكن فيهن تمرة اعجب الي منها
من الحشفة شدت بفتح الشين المعجمة والدال المهملة المشددة المفتوحتين في مضاغي بفتح الميم الطعام يمضغ
ولابي ذر بكسرها لجدها ضاد معجمة وبعد الالف غين معجمة يحتمل ان يكون المراد ما يمضغ به وهو الاسنان
وان يكون المراد به المضغ نفسه وهذا الحديث اخرجه الترمذي في الزهد والنسائي في الوليمة وابن ماجه
في الزهد وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا وهب بن جرير قال
حدثنا شعبة بن الحجاج عن اسماعيل بن ابي خالد عن قيس هو ابن ابي حازم عن سعد هو ابن ابي وقاص انه قال
رايتني اي رايت نفسي سابع سبعة سبق اسلامهم مع النبي صلى الله عليه وسلم وهم كما عند ابن ابي خيثمة
ابو بكر وعثمان وعلي وزيد بن حارثة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن ابي وقاص ما لنا طعام ناكله
الا ورق الحبلة بضم الحاء المهملة وسكون الموحدة او الحبلة بفتح الحاء والموحدة ثمر العضاه وثمر السمر
وهو يشبه اللوبيا والمراد عروق الشجر وقال في المطالع الحبلة الكرم قاله ثعلب وفي الحديث لا تسموا العنب
الكرم ولكن قولوا الحبلة حتى يضع احدنا كما تضع الشاة يريد ان احدهم كان اذا قضى حاجته القى شيئا كالبعر
الذي تلقيه الشاة ثم اصبحت بنو اسد تعزرني بزاي مشددة بعدها را اي تؤدبني على الاسلام ويعلموني
احكامه وذلك انهم وشوا به الى عمر رضي الله عنه حتى قالوا لا يحسن ان يصلي ولابي ذر عن الكشميهني يعزرونني
بزيادة واو الجمع ونون خسرت بكسر الراء اذا بالتنوين جواب وجزاء اي ان كنت كما قالوا محتاجا الى تاديبهم وتعليمهم
خسرت حينئذ وضل سعيي فيما سبق وفيه جواز مدحة الانسان نفسه اذا اضطر لذلك وهذا الحديث سبق في مناقب

وبه قال

وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد بكسر العين ابو رجا البلخي قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن القاري بغير همز عن ابي حازم
سلمة بن دينار انه قال سالت سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه فقلت له هل اكل رسول الله صلى الله
عليه وسلم من الخبز النقي الابيض فقال سهل ما راى رسول الله صلى الله عليه وسلم من الخبز من حين ابتعثه الله
حتى قبضه الله قال ابو حازم فقلت له هل كانت لكم في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مناخل قال ما راى
رسول الله صلى الله عليه وسلم منخلا من حين ابتعثه الله حتى قبضه الله ثبت لفظ الله الاخيرة لابي ذر والتقييد
بما بعد البعثة يحتمل ان يكون احترازا عما قبلها اذ كان صلى الله عليه وسلم سافر الى الشام والخبز النقي والمناخل والالات
المترفه بها كثيرة قال ابو حازم فقلت له كيف كنتم تاكلون الشعير غير منخول قال كنا نطحنه بفتح الحاء وسقطت الهاء
لابي ذر عن الكشميهني ثم ننفخه فيطير منه ما طار وما بقي منه ثريناه بالمثلثة المفتوحة والرا المشددة المفتوحة
ايضا اي نديناه ولييناه بالما فاكلناه وهذا الحديث سبق قريبا وبه قال حدثني بالافراد اسحاق بن ابراهيم
ابن راهويه قال حدثنا روح بن عبادة بفتح الراء وضم عين عبادة وتخفيف الموحدة القيسي الحافظ قال حدثنا
ابن ابي ذيب هو محمد بن عبد الرحمن بن ابي ذيب عن سعيد هو ابن ابي سعيد كيسان المقبري بضم الموحدة كان يسكن
بالقرب من المقبرة عن ابي هريرة رضي الله عنه انه مر بقوم بين ايديهم شاة مصلية بفتح الميم وسكون الصاد
المهملة مشوية فدعوه بفتح العين كالدال فطلبوا ان ياكل منها فابى فامتنع ان ياكل منها زهدا لما تذكر
من شظف العيش السابقة له ولذا قال ولابي ذر وقال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من الدنيا ولم يشبع
من الخبز ولابوي الوقت وذر والاصيلي وابن عساكر من خبز الشعير وبه قال حدثنا عبد الله بن ابي الاسود
هو عبد الله بن محمد بن ابي الاسود حميد قال حدثنا معاذ بضم الميم اخره معجمة ابن هشام الدستوائي قال حدثني
بالافراد ابي هشام عن يونس بن ابي الفرات القرشي مولاهم البصري الاسكاف عن قتادة بن دعامة عن انس بن
مالك رضي الله عنه انه قال ما اكل النبي صلى الله عليه وسلم على خوان بكسر الخاء المعجمة وضمها واخوان بهمزة
مكسورة طبق كبير تحته كرسي ملصق به يوضع بين يدي المترفين ولا في سكرجة بضم السين المهملة والكاف والرا
المشددة وتخفف لان العجم كانت تستعملها في الكواميخ وما اشبهها من الجوارشنات على الموائد حول الاطعمة
للتشهي والهضم ولا خبز له مرقق قال يونس قلت لقتادة على ما بالف بعد الميم ولابي ذر عن الكشميهني علام ياكلون
قال على السفر بضم السين المهملة وفتح الفاء جمع سفرة وهي في الاصل طعام المسافر وبه سميت الالة التي يحمل
فيها السفرة اذ كانت من جلد وهذا الحديث اخرجه الترمذي في الاطعمة وقال غريب والنسائي في الرقاق وابن ماجه
في الاطعمة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم
النخعي عن الاسود بن يزيد عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ما شبع ال محمد صلى الله عليه وسلم منذ قدم
المدينة من طعام البر من الاضافة البيانية ثلاث ليال باياما تباعا بكسر الفوقية حتى قبض بضم
القاف وكسر الموحدة ايثارا للجوع وقلة الشبع مع الجدة وهذا الحديث اخرجه ايضا في الرقاق ومسلم
في اواخر كتابه والنسائي في الوليمة وابن ماجه في الاطعمة باب التلبينة بفتح الفوقية
وسكون اللام وكسر الموحدة وبعد التحتية الساكنة نون مفتوحة قال البيضاوي حسو رقيق يتخذ من الدقيق
واللبن او من الدقيق او من النخالة وقد يجعل فيه العسل سميت بذلك تشبيها لها باللبن لبياضها ورقتها وبه قال
حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب
الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها كانت اذا مات الميت
من اهلها فاجتمع لذلك الميت النساء ثم تفرقن الا اهلها وخاصتها امرت ببرمة بضم الموحدة قدر من حجارة
من تلبينة فطبخت ثم صنع ثريد بضم الصاد مبنيا للمفعول فصبت التلبينة بضم الصاد ايضا عليها
ثم قالت لهن كلن منها سقط لفظ منها لابي ذر فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول التلبينة
مجمة بفتح الميم الاولى والجيم والثانية مشددة في الفرع كاصله اي مريحة وتكسر الجيم وتضم الميم اسم فاعل
اي مريحة لفؤاد المريض تذهب بفتح الفوقية والها ببعض الحزن بضم الحاء المهملة وسكون الزاي ولابي ذر
بفتحهما والفؤاد راس المعدة وفؤاد الحزين يضعف باستيلاء اليبس على اعضائه ومعدته لتقليل الغذاء
وهذا الطعام يرطبها ويقويها ويفعل ذلك ايضا بفؤاد المريض وهذا الحديث اخرجه البخاري ايضا في الطب
وكذا اخرجه فيه مسلم والترمذي واخرجه النسائي في الوليمة والطب باب الثريد بفتح المثلثة
وكسر الرا الخبز يثرد بمرق اللحم وقد يكون معه لحم وبه قال حدثنا محمد بن بشار بندار العبدي قال
حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عمرو بن مرة بفتح العين في الاول وضم الميم وتشديد
الرا في الثاني الجملي بفتح الجيم والميم نسبة الى جمل بطن من مراد عن مرة بضم الميم وتشديد الرا الهمداني
بفتح الها وسكون الميم الكوفي عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال كمل بفتح الكاف والميم وتضم من الرجال كثير ولم يكمل بضم الميم من النساء الا مريم بنت عمران
واسية امراة فرعون وفضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام لما فيه من تيسير
المؤنة وسهولة الاساغة وكان اجل اطعمتهم يومئذ وهذا لا يستلزم ثبوت الافضلية له من كل جهة فقد
يكون مفضولا بالنسبة لغيره من جهات اخرى وهذا الحديث قد سبق بمباحثه في احاديث الانبيا وما ذكر
من فضل عائشة وغيرها والذي يظهر تفضيل فاطمة لانها بضعة منه صلى الله عليه وسلم ولا يعدل

ببضعة احد وقال ابن بطال عايشة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومريم مع عيسى عليهما السلام ودرجة
محمد فوق درجة عيسى فدرجة عايشة اعلى وهو معنى الافضلية وبه قال حدثنا عمرو بن عون بفتح العين فيهما الواسطي قال
حدثنا خالد بن عبد الله بن عبد الرحمن الطحان الواسطي عن ابي طوالة بضم الطا المهملة وفتح الواو مخففة عبد الله
ابن عبد الرحمن بن حزم الانصاري عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال فضل عايشة
على النسا كفضل الثريد على ساير الطعام وهذا الحديث سبق في فضل عايشة وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر
بالافراد عبد الله بن منير المروزي انه سمع ابا حاتم بالحا المهملة والفوقية الاشهل بالشين المعجمة واللام المفتوحة
ابن حاتم بالحا ايضا البصري قال حدثنا ابن عون بفتح العين وسكون الواو وبعدها نون عبد الله البصري عن ثمامة
بضم المثلثة وتخفيف الميم ابن عبد الله بن انس عن جده انس رضي الله عنه انه قال دخلت مع النبي صلى الله عليه
وسلم على غلام له خياط لم اقف على اسمه فقدم الخياط اليه صلى الله عليه وسلم قصعة فيها ثريد قال انس
واقبل الخياط على عمله قال فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يتتبع الدبا القرع من حوالي القصعة قال
انس فجعلت اتتبعه اي القرع فاضعه بين يديه صلوات الله وسلامه عليه قال انس فما زلت بعد احب الدبا
اي اكله اقتدا برسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث سبق في باب من تتبع حوالي القصعة باب
ذكر شاة مسموطة والكتف والجنب وبه قال حدثنا هدبة بن خالد بضم الها وبعد الدال الساكنة موحدة
القيسي البصري الحافظ قال حدثنا همام بن يحيى العوذي الحافظ عن قتادة بن دعامة انه قال كنا ناتي
انس بن مالك رضي الله عنه وخبازه لم يعرف اسمه قايم عنده قال انس كلوا فما اعلم النبي صلى الله عليه
وسلم راى رغيفا مرققا حتى لحق بالله ولا راى شاة سميطا ولابي ذر عن الكشميهني مسموطة بعينه قط
بالافراد والمسموطة التي ينتف شعرها بعد ما تشوى وهو من ماكل المترفين وانما كانت عادتهم ان ياخذوا
جلد الشاة فينتفعوا به وهذا الحديث قد سبق قريبا في باب الخبز المرقق وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل
المروزي المجاور بمكة قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة
ساكنة ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن جعفر بن عمرو بن امية بفتح الهمزة الضمري بفتح الضاد المعجمة
وسكون الميم بعدها راء عن ابيه عمرو بن امية قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتز يقطع
منها من كتف شاة فاكل بفا مفتوحة بلفظ الماضي ولابي ذر عن الكشميهني ياكل بالتحتية بدل الفاء بلفظ المضارع
منها اي من الشاة فدعي الى الصلاة فقام فطرح السكين فصلى ولم يتوضا من اكل ما مسته النار
قلت جاء في مسلم من حديث عايشة بزيادة الامر بالوضوء مما مست النار اجيب بانه محمول على اصله اللغوي من النظافة
فالمراد منه غسل اليد لازالة الزهومة توفيقا بينه وبين حديث الباب وعنه وان حمله على المنسوخ
وادعا نسخه فيحتاج لمعرفة التاريخ نعم صرح ابن الصلاح بالنسخ حيث قال مما يعرف به النسخ قول الصحابي
كان اخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار ومباحث ذلك سبقت في كتاب
الوضوء ولم يقع في حديث الباب ما ترجم له من الجنب واجاب في الفتح بانه اشار الى حديث ام سلمة المروي في الترمذي
وصححه انها قربت لرسول الله صلى الله عليه وسلم جنبا مشويا فاكل منه ثم قام الى الصلاة واعترضه العيني
فقال من اين يعلم انه اشار به الحديث في ترجمة هذا مع ان الاشارة لا تكون الا لحاضر واجاب بانه ذكر الجنب استطرادا
او الحاقا بالكتف باب ما كان السلف من الصحابة والتابعين يدخرون في بيوتهم في الحضر و يدخرون
في اسفارهم من الطعام واللحم وغيره وفي بعضها من اللحم ومن بيانية وقالت عايشة واختها لابيها اسما
بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنهم مما سبق في الهجرة صنعنا للنبي صلى الله عليه وسلم سفرة عند ارادتهما الهجرة
للمدينة وبه قال حدثنا خلاد بن يحيى ابو محمد السلمي الكوفي قال حدثنا سفيان الثوري عن عبد الرحمن بن عابس
بالسين بعد الالف وبعدها موحدة مكسورة فسين مهملة عن ابيه عابس بن ربيعة النخعي الكوفي التابعي الكبير وليس
هو عابس بن ربيعة الغطيفي انه قال قلت لعايشة رضي الله عنها انهى النبي صلى الله عليه وسلم ان توكل لحوم
الاضاحي بضم المثناة الفوقية وفتح الكاف لحوم رفع ولابي ذر ان يوكل بالمثناة التحتية من لحوم الاضاحي
فوق ثلاث من الايام قالت ما فعله صلى الله عليه وسلم الا في عام جاع الناس فيه فاراد عليه الصلاة
والسلام ان يطعم الغني الفقير فالنهي كان خاصا بذلك العام للعلة المذكورة ثم نسخ وقوله الغني رفع فاعل
الاطعام والفقير نصب مفعوله ولغير ابي ذر ان يطعم بفتح العين الغني والفقير بواو العطف والرفع
اي ياكل الغني والفقير وان كنا لنرفع الكراع بضم الكاف وبالرا اخره عين مهملة مستدق الساق من الغنم
فناكله بعد خمس عشرة ليلة فيه بيان جواز ادخار اللحم واكل القديد قيل لها ما اضطركم اليه اي الى اكله
الى ادخاره تلك المدة فضحكت تعجبا من سوال عابس عن ذلك مع علمه بما كانوا فيه من ضيق العيش ثم قالت
ما شبع ال محمد صلى الله عليه وسلم من خبز بر مادوم اي ماكول بالادم ثلاثة ايام متوالية حتى لحق
بالله عز وجل وقال ابن كثير محمد شيخ المولف اخبرنا سفيان الثوري قال حدثنا عبد الرحمن بن عابس بهذا
الحديث المذكور لكن في هذه الطريق تصريح سفيان باخبار عبد الرحمن بن عابس له به وقد وصله الطبراني
في الكبير عن معاذ بن المثنى عن محمد بن كثير به وهذا الحديث اخرجه ايضا في الايمان والنذور ومسلم في
اواخر صحيحه والترمذي والنسائي في الاضاحي وابن ماجه فيه وفي الاطعمة والمطابقة بين الحديث
والترجمة في قوله وان كنا لنرفع الكراع ويحتمل ان يكون المراد بالطعام ما يطعم فيدخل فيه كل ادام ودبر قال

حدثني

حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن
عطا هو ابن ابي رباح عن جابر الانصاري رضي الله عنه انه قال كنا نتزود لحوم الهدي الذي يهدى الى الحرم
من النعم على عهد النبي صلى الله عليه وسلم اي في زمانه في سفرنا من مكة الى المدينة تابعه اي تابع عبد الله
ابن محمد المسندي محمد هو ابن سلام عن ابن عيينة سفيان وهذه المتابعة اخرجها ابن ابي عمر في مسنده وقال
ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز قلت لعطا هو ابن ابي رباح اقال جابر كنا نتزود لحوم الهدي حتى جينا
المدينة قال عطا لا لم يقل جابر حتى جينا المدينة وقال الحافظ ابن حجر ليس المراد بقول عطا لا نفي الحكم بل
مراده ان جابرا لم يصرح باستمرار ذلك منهم حتى قدموا فيكون على هذا معنى قوله في رواية عمرو بن دينار عن عطا
كنا نتزود لحوم الهدي الى المدينة لكن روى مسلم من حديث ثوبان ذبح النبي صلى الله عليه وسلم اضحيته ثم قال
ثم قال لي يا ثوبان اصلح لحم هذه فلم ازل اطعمه منها حتى قدم المدينة وهذا التعليق وصله المولف في باب
ما يوكل من البدن من كتاب الحج ولفظه كنا لا ناكل من لحوم بدننا فوق ثلاث فرخص لنا النبي صلى الله عليه وسلم
فقال كلوا وتزودوا فلم يذكر هذه الزيادة نعم ذكرها مسلم في روايته عن محمد بن حاتم عن يحيى بن سعيد بالسند
الذي اخرجه به البخاري فقال بعد قوله كلوا وتزودوا قلت لعطا اقال جابر حتى جينا المدينة قال نعم كذا وقع
عنده بخلاف ما وقع عند البخاري قال لا والذي وقع عند البخاري هو المعتمد فان الامام احمد اخرجه في مسنده
عن يحيى بن سعيد كذلك وكذا اخرجه النسائي عن عمرو بن علي عن يحيى بن سعيد قاله في الفتح باب
الحيس بالحا المفتوحة والسين المهملتين بينهما تحتية ساكنة وهو تمر يخلط بسمن واقط فيعجن شديدا اخرج
نواه وربما جعل فيه سويق وقد حاسه يحيسه وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا اسماعيل بن جعفر
المدني عن عمرو بن ابي عمرو بفتح العين فيهما مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب بحا وطا مهملتين مفتوحتين
بينهما نون ساكنة واخره نون انه سمع انس بن مالك رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لابي طلحة زيد بن سهل زوج ام انس التمس لي غلاما من غلمانكم يخدمني بضم الدال فخرج بي ابو طلحة حال كونه
يردفني على الدابة وراه فكنت اخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم كلما نزل فكنت اسمعه يكثر ان يقول
اللهم اني اعوذ بك من الهم من الحزن والحزن بفتح الحا المهملة والزاي الهم كذا في القاموس وغيره لكن فرق
بينهما بان الهم انما يكون في الامر المتوقع والحزن فيما قد وقع او الهم هو الحزن الذي يذيب الانسان يقال همني المرض
بمعنى اذابني وسمي به ما يعتري الانسان من شدايد الغم لانه يذيبه ابلغ واشد من الحزن والعجز هو ذهاب
القدرة واصله التاخر عن الشي ماخوذ من العجز وهو موخر الشي وللزومه الضعف والقصور عن الاتيان
بالشي استعمل في مقابله والكسل التثاقل عن الامر والفتور فيه مع وجود القدرة والداعية والبخل
ضد الكرم والجبن بضم الجيم وسكون الموحدة اي الخور عن تعاطي الحرب ونحوها خوفا على المهجة وضلع
الدين بفتح الضاد المعجمة واللام يعني ثقله حتى يميل بصاحبه عن الاستوا والاعتدال وغلبة الرجال
بفتح الغين المعجمة واللام والموحدة وفي الرواية الاخرى وقهر الرجال قال التوربشتي ويراد بها الغلبة
وقال الطيبي قهر الرجال اما ان تكون اضافته الى الفاعل اي قهر الداين اياه وغلبته عليه بالتقاضي
وليس له ما يقضي دينه او الى المفعول بان لا يكون له احد يعاونه على قضا دينه من رجاله واصحابه قال انس
فلم ازل اخدمه صلى الله عليه وسلم حتى اقبلنا من خيبر قافلين واقبل بصفية بنت حيي قد حازها
بالحا المهملة والزاي اي اختارها من غنيمة خيبر فكنت اراه صلى الله عليه وسلم يحوي بضم التحتية
وفتح المهملة وكسر الواو مشددة اي يجعل لها حوية كسا محشوا يدار حول سنام الراحلة يحفظ راكبها
من السقوط ويستريح بالاستناد اليه وراه بعباءة او كساء الشك من الراوي وثبت قوله لها لابي ذر
وسقطت لغيره ثم يردفها وراه على الراحلة حتى اذا كنا بالصهبا موضع بين خيبر والمدينة صنع حيسا في نطع
بكسر النون وفتح الطا كعنب وبفتح النون والمراد السفرة ثم ارسلني فدعوت رجالا فاكلوا من الحيس
وكان ذلك بناه بها اي دخوله بصفية ثم اقبل قافلا الى المدينة حتى اذا بدا ظهر له احد الجبل المكرم
المعروف قال صلى الله عليه وسلم هذا احد جبل يحبنا حقيقة بخلق الله تعالى فيه الادراك كحنين الجذع
او مجازا او بتقدير اهل كاسال القرية ونحبه لانه في ارض من نحب وهم الانصار فلما اشرف صلى الله
عليه وسلم على المدينة قال اللهم اني احرم ما بين جبليها مثل ما حرم به ابراهيم الخليل صلى الله عليه
وسلم مكة وجبلا المدينة هما عير واحد واما رواية ثور فاستشكلت من حيث انه بمكة وفيه الغار الذي
بات فيه النبي صلى الله عليه وسلم لما هاجر والقول بان بالمدينة جبل اسمه ثور اولى لما فيه من عدم توهيم
الثقات والمراد تحريما للتعظيم دون ما عداه من الاحكام المتعلقة بحرم مكة نعم مشهور مذهب المالكية
والشافعية حرمة صيد المدينة وقطع شجرها لكن من غير ضمان ومباحث ذلك سبقت في اواخر الحج اللهم
بارك لهم لاهل المدينة في مدهم بضم الميم وتشديد الدال المهملة وهو ما يسع رطلا وثلث رطل او رطلين
وصاعهم وهو ما يسع اربعة امداد وفي حديث اخر وبارك لنا في مدينتنا ولقد استجاب الله تعالى دعا
حبيبه وجلب لها في زمن الخلفا الراشدين من مشارق الارض ومغاربها من كنوز كسرى وقيصر وخاقان
ما لا يحصى ولا يحصر وبارك الله في مكيالها بحيث يكفي المد فيها من لا يكفيه في غيرها ولقد رايت من ذلك
الامر الكبير والله تعالى بوجهه الكريم ونبيه العظيم عليه افضل الصلاة والتسليم ان يمن علي وعلى احبابي

و المسلمين بالمقام بها على احسن حال مع الاقبال و القبول و بلوغ المامول و الوفاة بها على الاسلام و القرب
منه عليه الصلاة و السلام بمنه و كرمه باب حكم الاكل في اناء مفضض اي جعل فيه الفضة
بالتضبيب او بالخلط او بالطلاء و به قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سيف بن ابي سليمان
المخزومي قال سمعت مجاهدا ابو الحجاج بن جبر مولى السايب بن ابي السايب المخزومي يقول حدثني بالافراد
عبد الرحمن بن ابي ليلى الانصاري عالم الكوفة انهم كانوا عند حذيفة بن اليمان فاستسقى فسقاه مجوسي
لم يعرف الحافظ ابن حجر اسمه و لمسلم من حديث عبد الله بن حكيم قال كنا مع حذيفة بالمداين فاستسقى حذيفة فجاءه
دهقان بشراب في اناء من فضة فلما وضع القدح الذي فيه الماء في يده رماه اي رمى المجوسي به بالقدح او
رمى القدح بالتراب و لابي ذر رمى به و زاد في رواية عند الاسماعيلي و اصله في مسلم رماه به فكسره و قال لولا
اني و لابي ذر عن الحموي و المستملي لولا انه نهيته بلسانه غير مرة و لا مرتين عن استعمال انية الذهب و الفضة
ما رميته لكنه لم ينته بالنهي اللساني مع تكراره رميته به تغليظا عليه كانه اي حذيفة يقول لم افعل هذا
و لكني سمعت النبي صلى الله عليه و سلم يقول لا تلبسوا الحرير و لا الديباج الثياب المتخذة من الابريسم فارسي
معرب و لا تشربوا في انية الذهب و الفضة و لا تاكلوا في صحافها هذا على حد قوله تعالى و الذين يكنزون
الذهب و الفضة و لا ينفقونها فالضمير عايد على الفضة و يلزم حكما الذهب بطريق الاولى فانها لهم للكفار
في الدنيا قال الاسماعيلي ليس المراد بقوله لهم في الدنيا استباحة استعمالهم اياها و انما المعنى انهم هم الذين يستعملونها
مخالفة لزي المسلمين و لنا و لابي ذر و هي لكم في الاخرة مكافاة على تركه في الدنيا و يمنعه اوليك جزاء لهم على
معصيتهم باستعماله و عند احمد من طريق مجاهد عن ابن ابي ليلى نهى ان يشرب في انية الذهب و الفضة و ان
يوكل فيها و هذا في الذي كله ذهب او فضة اما المخلوط او المضبب او المموه فروى الدارقطني و البيهقي عن
ابن عمر رفعه من شرب في انية الذهب و الفضة او اناء فيه شيء من ذلك فانما يجرجر في جوفه نار جهنم
لكن قال البيهقي المشهور انه عن ابن عمر موقوف عليه و هو عند ابن ابي شيبة من طريق اخرى عنه انه كان لا يشرب
من قدح فيه حلقة فضة و لا ضبة فضة و في الاوسط للطبراني من حديث ام عطية نهى رسول الله صلى الله
عليه و سلم عن تفضيض الاقداح ثم رخص فيه للنسا فيحرم استعمال كل اناء جميعه او بعضه ذهب او فضة
لما ذكروا اتخاذه لانه يجر الى استعماله و سواء في ذلك الرجال و النسا و كذا المضبب باحدهما و ضبة الفضة
الكبيرة لغير حاجة بان كانت لزينة او بعضها لزينة و بعضها لحاجة يحرم استعمال ذلك و اتخاذه و ان كانت
صغيرة لغير حاجة بان كانت لزينة او بعضها لزينة و بعضها لحاجة او كبيرة لحاجة كره ذلك لما روى البخاري
ان قدحه صلى الله عليه و سلم الذي كان يشرب فيه كان مسلسلا بفضة لانصداعه اي مشعبا بخيط فضة
لانشقاقه و خرج بغير حاجة الصغيرة لحاجة فلا يكره و مرجع الكبيرة و الصغيرة للعرف و انما حرمت ضبة الذهب
مطلقا لان الخيلا فيه اشد من الفضة و يحل نحو نحاس مموه بذهب او فضة ان لم يحصل من ذلك شيء بالنار
لقلة المموه به فكانه معدوم بخلاف ما اذا حصل منه شيء بها لكثرته و هذا الحديث اخرجه المولف ايضا في
الاشربة و اللباس و مسلم في الاطعمة و ابو داود في الاشربة و النسائي في الزينة و الوليمة و ابن ماجه
في الاشربة و اللباس باب ذكر الطعام و به قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا ابو عوانة
الوضاح اليشكري عن قتادة بن دعامة عن انس هو ابن مالك الصحابي عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم مثل المومن الذي يقرا القران و يعمل به و يداوم عليه كمثل الاترجة
قال في القاموس الاترج و الاترجة و الترنجة و الترنج معروف ريحها طيب و طعمها طيب و منظرها حسن
فاقع لونها تسر الناظرين و مثل المومن الذي لا يقرا القران و يعمل به كمثل التمرة بالمثناة الفوقية
لا ريح لها و طعمها حلو و مثل المنافق الذي يقرا القران كمثل الريحانة ريحها طيب و طعمها مر
و سقطت الكاف من كمثل الريحانة من اليونينية و مثل المنافق الذي لا يقرا القران كمثل الحنظلة ليس لها
ريح و طعمها مر و قد سبق هذا الحديث في فضايل القران و المراد منه كما قاله في الفتح و غيره تكرار ذكر الطعم
و الطعام يطلق بمعنى الطعم و قال في التوضيح فيه اباحة اكل الطعام الطيب و كراهة اكل المرائي فليس في
ذلك ما ينفي التقليل من المراد من الترجمة و الحديث و الله اعلم و قال ابن بطال المعنى في الترجمة اباحة اكل الطعام
الطيب و ان الزهد ليس في خلاف ذلك فان تشبيه المومن بما طعمه طيب و تشبيه الكافر بما طعمه مر ترغيب
في اكل الطعام الطيب و الحلو و به قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا خالد هو ابن عبد الله الطحان
الواسطي قال حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن ابو طوالة عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه و سلم
انه قال فضل عايشة رضي الله عنها على النسا كفضل الثريد على ساير الطعام شبه به لانه كان من افضل
اطعمتهم و قد سبق هذا الحديث قريبا و الغرض منه غير خاف و به قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال
حدثنا مالك الامام الجليل عن سمي بضم المهملة و فتح الميم و تشديد التحتية مولى ابي بكر بن عبد الرحمن المخزومي
عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه و سلم انه قال السفر قطعة من
العذاب لما فيه من المشقة و التعب و الحر و البرد و الخوف و خشونة العيش و قال بعضهم انما كان قطعة
من العذاب لما فيه من مفارقة الاحباب يمنع احدكم نومه و طعامه فاذا قضى المسافر نهمته بفتح النون
و سكون الهاء قال السفاقسي و ضبطناه ايضا بكسر النون اي حاجته من وجهه الجار و المجرور متعلق بنهمته

اي حصل

اي حصل مقصوده من وجهه الذي توجه اليه فليعجل الى اهله بضم التحتية و كسر الجيم مشددة قال الخطابي
فيه الترغيب في الاقامة لما في السفر من فوات الجمعة و الجماعات و الحقوق الواجبة للاهل و القرابات و هذا
الحديث مر في الحج و الجهاد باب الادم بضم الهمزة و سكون الدال و ضمها و هو ما يوكل به الخبز مما يطيبه
و به قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي قال حدثنا اسمعيل بن جعفر المدني عن ربيعة الراي انه سمع القاسم
ابن محمد اي ابن ابي بكر الصديق يقول كان في بريرة بفتح الموحدة و كسر الرا الاولى بنت صفوان مولاة عايشة
ثلاث سنن بضم السين المهملة ارادت عايشة ان تشتريها فتعتقها بضم الفوقية الاولى و كسر الثانية
فقال اهلها نبيعها و لنا الولا فذكرت عايشة ذلك لرسول الله صلى الله عليه و سلم فقال لها لو شيت
شرطتيه لهم بالمثناة التحتية من اشباع الكسرة و هو جواب لو و استشكل قوله صلى الله عليه و سلم لو
شيت شرطتيه اذ هو شرط مفسد للبيع مع ما فيه من المخادعة و اجيب بان هذا مترخصا من عايشة او المراد
التوبيخ لانه كان بين لهم حكم الولا و ان هذا الشرط لا يحل لهم فلما الحوا في اشتراطه قال لها لا تبالي سوا شرطتيه
ام لا فانه شرط باطل و قد سبق بيان ذلك ثم او اللام في لهم بمعنى على كقوله تعالى و ان اسأتم فلها او المراد
فاشترطي لاجلهم الولا او لاجل مخالفتهم للحق حتى يعلم غيرهم ان هذا الشرط لا ينفع فانما الولا لمن اعتق
و انما هنا للحصر بحصر الصفات في الموصوف لا الحصر التام لان الولا لمن اعتق و لمن جر اليه من اعتق قال
و السنة الثانية اعتقت فخيرت بضم الهمزة و الخا مبنيين للمجهول في ان تقر بفتح الفوقية و كسر القاف
و تفتح و تشديد الرا تحت زوجها مغيث او تفارقه و السنة الثالثة دخل رسول الله صلى الله عليه و سلم
يوما بيت عايشة و على النار برمة تفور فدعا بالغدا بفتح الغين المعجمة و الدال المهملة فاتي بخبز
و ادم من ادم البيت فقال الم ار لحما قالوا بلى يا رسول الله و لكنه لحم تصدق به على بريرة بضم الفوقية
و الصاد المهملة فاهدته لنا فقال عليه الصلاة و السلام هو صدقة عليها و هدية لنا و الغرض من الحديث
ظاهر و فيه تقديم اللحم على غيره لما فيه من سؤاله صلى الله عليه و سلم مع وجود ادم غيره و في حديث بريدة
مرفوعا سيد الادام في الدنيا و الاخرة اللحم رواه ابن ماجه و حديث الباب ذكره المولف اكثر من عشرين مرة
لكنه ساقه هنا مرسلا لكن قال في الفتح اعتمد على ايراده موصولا من طريق مالك عن ربيعة عن القاسم عن عايشة
في كتاب النكاح و الطلاق و جرى هنا على عادته من تجنب ايراد الحديث على هيئته كلها في باب اخر فالله تعالى يرحمه
ما ادق نظره و اوسع فكره باب ذكر الحلوا بالمد في الفرع كاصله و قال في الفتح بالقصر لابي ذر و لغيره
بالمد لغتان و حكى ابن قرقول و غيره ان الاصمعي يقصرها و عن ابي علي الوجهين فعلى القصر تكتب بالياء و على المد بالالف
و قال الليث الحلوا ممدود و هو كل حلو يوكل و خصه الخطابي بما دخلته الصنعة و قال ابن سيدة ما عولج من الطعام
بحلاوة و قد يطلق على الفاكهة و ذكر العسل و به قال حدثني بالافراد اسحاق بن ابراهيم بالحا المهملة و الظا
المعجمة نسبة الى حنظلة بن مالك المشهور بابن راهويه عن ابي اسامة حماد بن اسامة عن هشام انه قال اخبرني
بالافراد ابي عروة بن الزبير بن العوام عن عايشة رضي الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه و سلم
يحب الحلوا بالمد و القصر و يحب العسل و في فقه اللغة للثعالبي ان حلوا النبي صلى الله عليه و سلم التي كان
يحبها هي المجيع بالجيم بوزن عظيم و هو تمر يعجن بلبن فان صح هذا و الا فلفظ الحلوا يعم كل ما فيه و ما شابه
الحلوا و العسل من الماكل اللذيذة و قد دخل العسل في قولها الحلوا ثم ثنت بذكره على انفراده لشرفه كقوله تعالى
و ملايكته و رسله و جبريل و ميكال فما خلق الله لنا في معناه افضل منه و لا مثله و لا قريبا منه اذ هو غذا من
الاغذية و دوا من الادوية و شراب من الاشربة و حلو من الحلوا و طلا من الاطلية و مفرح من المفرحات
و له خواص و منافع تاتي ان شا الله تعالى مع غيرها من المباحث في كتاب الطب بعون الله و ليس المراد كما قاله
الخطابي و غيره ان حبه عليه الصلاة و السلام لذلك بمعنى كثرة التشهي و شدة نزوع النفس بل كان يتناول منها
اذا حضرت تناولا صالحا اكثر مما يتناوله من غيرها و هذا الحديث اخرجه البخاري ايضا في الاشربة و الطب
و ترك الحيل و مسلم في ... و ابو داود في الاشربة و النسائي في الطب و ابن ماجه في الاطعمة و به قال
حدثنا عبد الرحمن بن شيبة هو عبد الرحمن بن عبد الملك بن محمد بن شيبة القرشي الحزامي بالحا المهملة و الزاي
و قول بعضهم ابن ابي شيبة غلط فليس فيه لفظ ابي قال اخبرني بالافراد ابن ابي فديك باثبات لفظ ابي
في هذا و فديك بضم الفا و فتح الدال المهملة و بعد التحتية الساكنة كاف محمد بن اسمعيل بن فديك عن
ابن ابي ذيب محمد بن عبد الرحمن عن المقبري بضم الموحدة ابن ابي سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال كنت
الزم بفتح الهمزة و الزاي النبي صلى الله عليه و سلم لشبع بطني بكسر الشين المعجمة و فتح الموحدة اي
لاجل شبع بطني و لابي ذر عن الكشميهني بشبع بالموحدة بدل اللام اي بسبب شبع بطني حين لا اكل الخبز
الخمير و لا البس الحرير قال في المطالع كذا لجميعهم بالرا الا في كتاب الاطعمة من غير خلاف و للاصيلي
و القابسي و الحموي و النسفي و عبدوس في كتاب المناقب الحبير بالباء الموحدة بدل من الحرير و لغيرهم فيه
الحرير كما في الاطعمة و الحبير هو الثوب المحبر المزين الملون ماخوذ من التحبير و هو التحسين و لا يخدمني فلان
و لا فلانة كناية عن الخادم و الخادمة و الصق بطني بالحصبا من الجوع لتسكن حرارته ببرد الحصبا و استقري
الرجل الاية و هي معي احفظها كي ينقلب بي الى المنزل فيطعمني بضم التحتية و كسر العين و نصب الميم
و خير الناس للمساكين جعفر بن ابي طالب ينقلب بنا الى بيته فيطعمنا ما كان في بيته حتى ان كان ليخرج الينا

ليخرج بضم الياء وكسر الراء البنا الحكة ليبترئها بشيء فنشتقها بنون مفتوحة فمعجمة ساكنة ففوقية مفتوحة فقاف مشددة مفتوحة وللاصيلي وابى ذر عن الحموى والمستملى فنستفها بسين مهملة بدل المعجمة فها بدل القاف وضبطه القاضى عياض بالشين المعجمة والفا قال ابن قرقول فى المطالع كذا لهم اى بالمعجمة والفا اى نتقصى ما فيها من بقية قال ورواه المروزى وابو البلخى بالشين والقاف وهو اوجه مع قوله فنلحوما فيهما ولذا رجحه السفاقسى ولان المراد انهم لعقوا ما فيها بعد ان قطعوها ليتمكنوا من ذلك وهذا الحديث قد سبق فى مناقب جعفر باب الدبا بضم المهملة وتشديد الموحدة ممدودا وهى اليقطين والقرع وله خواص منها جودة تغذيته وهو من طعام المحرورين يطفى ويبرد ويسكن اللهب والعطش جيد للصفرا ولم يتداو المحرورون بمثله ولا اعجل نفعا منه يلين البطن ويزيد فى الدماغ وينفع البصر كيف استعمل والحكيم ذلك مما يطول استقصاؤه وبه قال حدثنا عمرو ابن علي بفتح العين وسكون الميم ابو حفص الباهلي البصري الصيرفي قال حدثنا ازهر بن سعد السمان البصري عن ابن عون عبد الله عن ثمامة بضم المثلثة وتخفيف الميمين ابن عبد الله ابن انس عن جده انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى مولى معتوقا له خياطا لم اقف على اسمه فاتى بضم الهمزة مبنيا للمفعول بدبا بالمد والتنوين فجعل ياكله وفى رواية اسحاق بن عبد الله بن ابى طلحة عن انس فى الاطعمة فرايته يتتبع الدبا من حوالى القصعة فلم ازل احبه اى القرع منذ رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكله وروى الترمذي من حديث طالوت الشامي قال دخلت على انس وهو ياكل قرعا وهو يقول يا لك شجرة ما احبك الى لحب رسول الله صلى الله عليه وسلم اياك وعند الامام احمد من حديث انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان تعجبه الفاغية وكان احب الطعام اليه الدبا وفى الغيلانيات من حديث عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها اذا طبخت قدرا فاكثرى فيها من الدبا فانها تشد قلب الحزين ورواه ابن الجوزي فى لقط المنافع وفى حديث مرفوع ذكره القرطبى فى التذكرة ان الدبا والبطيخ من الجنة وفى حديث واثلة مرفوعا عند الطبرانى فى الكبير عليكم بالقرع فانه يزيد فى الدماغ وعليكم بالعدس فانه قدس على لسان سبعين نبيا وعند البيهقي فى الشعب عن عطاء مرسلا عليكم بالقرع فانه يزيد فى العقل ويكثر الدماغ وزاد بعضهم فانه يجلو البصر ويلين القلب باب الرجل يتكلف الطعام لاخوانه المومنين وبه قال حدثنا محمد بن يوسف البيكندى قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الاعمش سليمان الكوفى عن ابى وائل شقيق بن سلمة قال كان من الانصار رجل يقال له ابو شعيب لم اقف على اسمه وكان له غلام لم اعرف اسمه ايضا لحام يبيع اللحم فقال ابو شعيب لغلامه اصنع لى طعاما ادعو رسول الله صلى الله عليه وسلم خامس خمسة وفى رواية حفص بن غياث فى البيوع اجعل لى طعاما يكفى خمسة فانى اريد ان ادعو رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد عرفت فى وجهه الجوع فدعا فيه حذف تقديره فصنع له الطعام فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم خامس خمسة يقال خامس اربعة وخامس خمسة بمعنى قال الله تعالى ثانى اثنين وثالث ثلاثة ومعنى خامس اربعة اى زايد عليهم وخامس خمسة اى احدهم والاجود نصب خامس على الحال ويجوز رفعه بتقدير وهو خامس فتبعهم رجل لم يسم فقال النبى صلى الله عليه وسلم لابى شعيب انك دعوتنا خامس خمسة وهذا رجل قد تبعنا فان شيت اذنت له بفتح تا الفاعل كقوله وان شيت تركته قال ابو شعيب بل اذنت له فيه ان من تطفل فى الدعوة كان لصاحب الدعوة الاختيار فى حرمانه فان دخل بغير اذن كان له اخراجه وانه يحرم التطفل الا اذا علم رضى المالك به لما بينهما من الانس والانبساط وقيد ذلك الامام بالدعوة الخاصة اما العامة كان فتح الباب ليدخل من شا فلا تطفل وفى سنن ابى داود بسند ضعيف عن ابن عمر رفعه من دخل بغير دعوة دخل سارقا وخرج مغيرا والطفيلى ماخوذ من التطفيل وهو منسوب الى الطفيل رجل من اهل الكوفة كان ياتى الولايم بلا دعوة فكان يقال له طفيل الاعراس فسمى من اتصف بصفته طفيليا وكانت العرب تسميه الوارش بشين معجمة ويقول لمن يتبع الدعوة بغير دعوة ضيفنا بنون زايدة وللحافظ ابى بكر الخطيب جزء فى الطفيلى جمع فيه ملح اخبارهم قال محمد بن يوسف الفربرى سمعت محمد بن اسماعيل البخارى يقول اذا كان القوم على المايدة التى دعوا اليها ليس لهم ان يناولوا غيرهم من مايدة الى مايدة اخرى ولكن يناول بعضهم بعضا فى تلك المايدة لانه صار لهم بالدعوة عموم الاذن فى التصرف فى الطعام المدعو اليه بخلاف من لم يدع او يدعوا اى يتركوا ذلك والحاصل انه ينزل من وضع بين يديه الشيء منزلة من دعى له وينزل الشيء الذى وضع بين يدى غيره منزلة من لم يدع اليه وكان المولف استنبط هذا من استيذانه صلى الله عليه وسلم الداعى فى الرجل الذى تبعهم قاله فى الفتح ومقتضاه انه لا يطعم منه ولا يناول الا ان علم رضاه به للعرف فى ذلك وله تلقيم صاحبه وتقريبا لضيف الطعام للضيف ذلك فى الاكل اكتفا بالقرينة العرفية لا ان ينتظر المضيف غيره فلا ياكل الا بالاذن لفظا او بحضور الغير لاقتضا القرينة عدم الاكل بدون ذلك ويملك ما التقمه بوضعه فى فمه وهذا ما اقتضى كلام الرافعى فى الشرح الصغير ترجيحه وصرح بترجيحه القاضى والاسنوى وقضية كلام المتولى ترجيح انه تبين بالازدراد انه ملكه وقيل يملكه بوضعه بين يديه وقيل بتناوله بيده وقيل لا يملكه اصلا بل يشبه الذى ياكله كشبه العارية وتظهر فايدة الخلاف فيما اذا اكل الضيف تمرا وطرح نواه فنبت فلمن يكون شجره وفيما لو رجع فيه صاحب الطعام قبل ان يبتلعه وسقط لغير المستملى قوله قال محمد بن يوسف الخ واما المطابقة بين الحديث والترجمة من حيث انه يتكلف حصر العدد بقوله خامس خمسة ولولا تكلفه لما حصر باب من اضاف رجلا

الى الطعام

الى الطعام واقبل هو اى الذى اضاف على عمله فلم ياكل مع من اضافه وسقط لابى ذر الى طعام وبه قال حدثنى بالافراد عبد الله بن منير بضم الميم وكسر النون وبعد التحتية الساكنة را ابو عبد الرحمن الحافظ انه سمع النضر بالضاد المعجمة ابن شميل يقول اخبرنا ابن عون عبد الله قال اخبرنى بالافراد ثمامة بن عبد الله بن انس عن جده انس رضي الله عنه انه قال كنت غلاما امشى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على غلام له خياط لم اقف على اسمه فاتاه بقصعة فيها طعام فى باب الثريد فقدم اليه قصعة فيها ثريد وعليه دبا اى قرع فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يتتبع الدبا لحبه لاكله وقوله يتتبع بفوقيتين وتشديد الموحدة ولابى ذر عن الحموى والمستملى يتتبع الدبا بفوقية ساكنة وتخفيف الموحدة قال انس فلما رايت ذلك الذى فعله صلى الله عليه وسلم من تتبعه الدبا جعلت اجمعه من حوالى القصعة بين يديه صلى الله عليه وسلم قال انس فاقبل الغلام على عمله ولم ياكل مع النبى صلى الله عليه وسلم ففيه انه لا يشترط للضيف ان ياكل مع من اضافه نعم ينبغى ان ياكل معه ادخل للبسط لوجهه واذهب للاحتشام كذا قالوه والذى يظهر لى انه يختلف باختلاف الاحوال والاشخاص على ما لا يخفى قال انس لا ازال احب الدبا بعد ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع ما صنع من تتبعه له ورواه النساى

باب المرق وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب الحارثى القعنبى احد الاعلام عن مالك الامام الاعظم عن اسحاق بن عبد الله بن ابى طلحة انه سمع عمه انس بن مالك رضي الله عنه ان خياطا لم اعرف اسمه دعا النبى صلى الله عليه وسلم لطعام صنعه له فذهبت مع النبى صلى الله عليه وسلم فقرب اليه الخياط خبز شعير ومرقا فيه دبا ولحم قديد فرايت النبى ولابى ذر فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتتبع الدبا من حوالى القصعة بفتح اللام والقاف قال انس فلم ازل احب الدبا بعد يومئذ وروى النساى وصححه الترمذى وابن حبان عن ابى ذر رفعه واذا طبخت قدرا فاكثر مرقته واغرف لجارك منه والغرض من ذلك التوسعة على الجيران والفقرا باب ذكر اللحم القديد وبه قال حدثنا ولابى ذر حدثنا بالواو ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا مالك بن انس الامام الاعظم عن اسحاق ابن عبد الله بن ابى طلحة عن عمه انس رضي الله عنه انه قال رايت النبى صلى الله عليه وسلم اتى بمرقة بضم الهمزة فيها دبا ولابى ذر بمرق وقديد لحم مشرر مقدد او ما قطع منه طوالا فرايته يتتبع الدبا من حوالى القصعة ياكلها وبه قال حدثنا قبيصة بفتح القاف وكسر الموحدة وبالصاد المهملة ابن عقبة ابو عامر السواى قال حدثنا سفيان الثورى عن عبد الرحمن بن عابس بالموحدة المكسورة والمهملة عن ابيه عابس بن ربيعة النخعى عن عايشة رضي الله عنها انها قالت ما فعله اى النهى المذكور فى حديث باب ما كان السلف يدخرون من طريق خلاد بن يحيى عن سفيان حيث قال عابس قلت لعايشة انهى النبى صلى الله عليه وسلم ان توكل لحوم الاضاحى فوق ثلاث قالت ما فعله الا فى عام جاع الناس فيه اراد ان يطعم الغنى الفقير برفع الغنى فاعل وتاليه مفعول وان كنا لنرفع الكراع هو من الانسان ما دون الركبة وهو ما فوق الظلف وتحته الساق زاد فى الباب المذكور فناكله بعد خمس عشرة ليلة وما شبع ال محمد صلى الله عليه وسلم من خبز بر مادوم اى ماكول بالادم ثلاثا حتى لحق بالله تعالى لانه صلى الله عليه وسلم كان يوثر على نفسه باب من ناول او قدم الى صاحبه حال كونه جالسا معه على المايدة شيا من الطعام قال المولف وقال ابن المبارك عبد الله المروزى فيما وصله عنه فى كتاب البر والصلة له لا باس ان يناول بعضهم بعضا من الطعام المحضر بين ايديهم اذ هم فيه كالشركا ولا يناول احد من هذه المايدة الى من على مايدة اخرى لانه وان كان للمناول حق فيما بين يديه لكنه لا حق للاخر فيما تناوله منه اذ لا شركة له فيه نعم ان علم رضى المضيف جاز وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابى اويس قال حدثنى بالافراد مالك الامام عن اسحاق بن عبد الله بن ابى طلحة انه سمع عمه انس بن مالك رضي الله عنه يقول ان خياطا دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعه قال انس فذهبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ذلك الطعام فقرب الخياط الى رسول الله صلى الله عليه وسلم خبزا من شعير ومرقا فيه دبا بالمد يقصر وهل همزته اصلية او زايدة او منقلبة خلاف قاله فى المصابيح ولحم قديد قال انس فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتتبع الدبا من حول الصحفة بسكون الواو فلم ازل احب الدبا من يومئذ وقال ثمامة بن عبد الله بن انس قاضى البصرة عن جده انس رضي الله عنه انه قال فجعلت اجمع الدبا بين يديه صلى الله عليه وسلم وهذا وصله فى باب من اضاف رجلا والمطابقة ظاهرة لكن قال الاسماعيلى ان الطعام اتخذ للنبى صلى الله عليه وسلم وقصد به والذى جمع له الدبا بين يديه خادمه فلا دلالة فيه لجواز مناولة الضيفان بعضهم بعضا مطلقا باب اكل الرطب بورن صرد وهو نضيج البسر واحده رطبة بالقثا قال فى القاموس بالكسر والضم معروف او هو الخيار والمراد اكلهما معا وزاد فى المصابيح والهمزة اصلية وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله العامرى الاويسى قال حدثنى بالافراد ابراهيم بن سعد بسكون العين عن ابيه سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن عبد الله بن جعفر بن ابى طالب اول مولود للمهاجرين بالحبشة وله صحبة رضي الله عنهما انه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل الرطب بالقثا ولمسلم ياكل القثا بالرطب كلفظ الترجمة وانما جمع صلى الله عليه وسلم بينهما ليعتدلا فان كلا واحد منهما

مصلح للآخر مزيل لأكثر ضرره فالقثاء مسكن للعطش منعش للقوى بشمه لما فيه من العطرية مطفئ لحرارة المعدة الملتهبة غير سريع الفساد والرطب حار في الأولى رطب في الثانية يقوي المعدة الباردة لكنه معطش سريع التعفن معكر للدم مصدع فقابل الشيء البارد بالمضاد له فإن القثاء إذا أكل مع ما يصلحه كالرطب أو الزبيب أو العسل عدّله ولذا كان سمنًا مخصبًا للبدن وفي حديث أبي داود وابن ماجه عن عائشة رضي الله عنها قالت أرادت أمي أن تسمنني لدخولي على رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم أقبل عليها بشيء حتى أطعمتني القثاء بالرطب فسمنت عليه كأحسن السمن وروى الطبراني في الأوسط من حديث عبد الله بن جعفر قال رأيت في يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم قثاء وفي شماله رطبات وهو يأكل من ذا مرة ومن ذا مرة لكن في إسناده أصرم بن حوشب ضعيف جدًا ولعله إن ثبت كان يأخذ بيده اليمنى من الشمال رطبة رطبة فيأكلها مع القثاء التي في يمينه وحديث الباب أخرجه مسلم في الأطعمة وكذا أبو داود والترمذي وابن ماجه

باب بالتنوين من غير ترجمة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا حماد بن زيد عن عباس بالموحدة والمهملة ابن فروخ الجريري بضم الجيم وفتح الراء الأولى عن أبي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي أنه قال تضيفت أبا هريرة رضي الله عنه بضاد معجمة وفاء أي نزلت به ضيفًا سبعًا من الليالي فكان هو وامرأته بسرة بضم الموحدة وسكون السين المهملة بنت غزوان بفتح الغين المعجمة وسكون الزاي وخادمه قال الحافظ ابن حجر لم أعرف اسمها يعتقبون يتناوبون الليل أثلاثًا يصلي هذا ثلثًا ثم يوقظ هذا إذا فرغ من ثلثه ليصلي قال أبو عثمان النهدي وسمعته أي أبا هريرة يقول قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أصحابه تمرًا فأصابني سبع تمرات منه إحداهن حشفة من أردأ التمر أو ضعيفه لا نوى لها أو يابسة فاسدة وبه قال حدثنا محمد بن الصباح بالصاد المهملة وتشديد الموحدة آخره حاء مهملة البغدادي قال حدثنا إسماعيل بن زكريا بن مرة الخلقاني بضم الخاء المعجمة وسكون اللام بعدها قاف الكوفي لقبه شقوصا بفتح الشين المعجمة وضم القاف المخففة بعدها صاد مهملة عن عاصم الأحول عن أبي عثمان عبد الرحمن النهدي عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال قسم النبي صلى الله عليه وسلم بيننا تمرًا فأصابني منه خمس أربع تمرات وحشفة ثم رأيت الحشفة هي أشدهن لضرسي في المضغ وفي الرواية الأولى من هذا الباب فأصابني سبع تمرات فقيل إحدى الروايتين وهم وقيل وقع مرتين واستبعده الحافظ ابن حجر باتحاد المخرج وأخرج الترمذي من طريق شعبة عن عباس الجريري فقسم سبع تمرات بين سبعة أنا فيهم وعند ابن ماجه والإمام أحمد من هذا الوجه بلفظ أصابهم الجوع فأعطاهم النبي صلى الله عليه وسلم تمرة تمرة وهو يؤيد التعدد والله أعلم

باب الرطب والتمر وقول الله تعالى خطابًا لمريم عليها السلام حين جاءها المخاض بعيسى وهزي إليك وحركي إلى نفسك بجذع النخلة وهو ساقها والباء زائدة كما قاله أبو علي أي هزي جذع النخلة تساقط عليك رطبًا جنيًا بلغ الغاية وجاء وقت اجتنائه ولهذا استحب بعضهم للنساء أكل الرطب وروى أبو بكر بن السني من حديث علي رضي الله عنه مرفوعًا أطعموا نساءكم الولد الرطب وقال محمد بن يوسف الفريابي عن سفيان الثوري عن منصور ابن صفية بنت شيبة بن عثمان الشيبي الحجبي أنه قال حدثتني أمي صفية عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد شبعنا من الأسودين التمر والماء وذلك حين فتحت خيبر قبل الوفاة النبوية بثلاث سنين وإطلاق الأسود على الماء من باب التغليب كإطلاق الشبع موضع الري واستشكلت التسوية بين الماء والتمر لأن الماء كان عندهم متيسرًا وأجيب بأن الري منه لا يحصل بدون الشبع من الطعام لمضرة شرب الماء من غير أكل وهذا الحديث سبق في باب من أكل حتى شبع وبه قال حدثنا سعيد بن أبي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن أبي مريم الجمحي مولاهم البصري قال حدثنا أبو غسان بالغين المعجمة والسين المهملة المشددة محمد بن مطرف أنه قال حدثني بالإفراد أبو حازم سلمة بن دينار عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي ربيعة المخزومي واسم أبي ربيعة عمرو وحذيفة لقبه ذو الرمحين من مسلمة الفتح عن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما أنه قال قال كان بالمدينة يهودي قال في المقدمة لم أعرف اسمه ويحتمل أن يكون هو أبا الشحم وكان يسلفني بضم أوله من الإسلاف في تمري إلى الجذاذ بكسر الجيم وفتحها وبالذال المعجمة ويجوز إهمالها والذي في اليونينية بالدال المهملة لا غير زمن قطع تمر النخل وهو الصرام وكانت لجابر الثقات من الحضور إلى الغيبة الأرض التي بطريق رومة بضم الراء وسكون الواو وبعدها ميم وهي البئر التي اشتراها عثمان رضي الله عنه وسبلها وهي في نفس المدينة ورواية دومة بالدال بدل الراء التي ذكرها الكرماني قال ابن حجر باطلة لأن دومة الجندل لم تكن إذ ذاك فتحت حتى يكون لجابر فيها أرض وأيضًا ففي الحديث أنه صلى الله عليه وسلم مشى إلى أرض جابر وأطعمه من رطبها ونام فيها فلو كانت بطريق دومة الجندل لاحتاج إلى السفر لأن بين دومة الجندل والمدينة عشر مراحل وأجاب العيني بأن المراد كانت لجابر أرض كائنة بالطريق التي يسار منها إلى دومة الجندل وليس المعنى التي بدومة الجندل فجلست بالجيم واللام المشددة والسين المهملة المفتوحات والفوقية الساكنة أي جلست الأرض أي تأخرت عن الإثمار نخلًا بالنون والخاء المعجمة واللام المخففة من الخلو أي تأخرت السلف عامًا ولأبي ذر عن الكشميهني فخاست بخاء معجمة بعدها ألف وبعد الألف سين مهملة ففوقية ساكنة بدل قوله جلست أي خالفت معهودها وحملها يقال خاس عهده إذا خانه أو تغير عن عادته وخاس الشيء إذا تغير وهذا الذي في الفرع من جلست وخاست ونخلا وقال ابن قرقول في المطالع تبعًا للقاضي عياض في المشارق فجلست نخلا بالنون كذا للقابسي وأبي ذر وأكثر

الرواة وعند أبي الهيثم فخاست نخلها عامًا قال وكان أبو مروان بن سراج يصوب رواية القابسي إلا أنه يصلح ضبطها فجلست بسكون السين وضم التاء على أنها مخاطبة جابر أي تأخرت عن القضاء فخلا بفاء وخاء معجمة ولام مشددة من التخلية لكن ما ذكر الأرض أول الحديث يدل على الخبر عن الأرض لا عن نفسه فجاءني اليهودي عند الجذاذ وفي اليونينية بالدال المهملة فقط ولم أجد منها شيئًا فجعلت أستنظره إلى قابل أي أطلب منه أن يمهلني إلى قابل فيأبى يمتنع من الإمهال فأخبر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم بضم همزة فأخبر وكسر الموحدة وجوز في الفتح أن يكون بضم الراء على صيغة المضارعة والفاعل جابر وأتى كذلك مبالغة في استحضار صورة الحال قال ووقع في رواية أبي نعيم في المستخرج فأخبرت فقال لأصحابه امشوا نستنظر بالجزم أي نطلب الانتظار لجابر من اليهودي فجاؤوني في نخلي فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يكلم اليهودي في أن ينظرني في دينه فيقول اليهودي يا أبا القاسم بحذف أداة النداء لا أنظره فلما رأى النبي صلى الله عليه وسلم ذلك من أمر اليهودي قام فطاف في النخل ثم جاءه أي جاء النبي صلى الله عليه وسلم إلى اليهودي فكلمه أن ينظرني فأبى قال جابر فقمت فجئت بقليل رطب فوضعته بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم فأكل منه ثم قال أين عريشك يا جابر أي المكان الذي اتخذته في بستانك لتستظل به وتقيل فيه ولأبي ذر أين عرشك بسكون الراء وإسقاط التحتية فأخبرته فقال افرش لي فيه بضم الراء ففرشته فدخل فيه فرقد ثم استيقظ فجئته بقبضة أخرى من الرطب فأكل منها ثم قام فكلم اليهودي فأبى عليه فقام عليه الصلاة والسلام في الرطاب بكسر الراء في النخل المرة الثانية ثم قال يا جابر جد بضم الجيم وكسرها والإعجام والإهمال أي اقطع واقض دين اليهودي فوقف في الجداد بالدال المهملة في اليونينية فجددت منها ما قضيته دينه كله وفضل منه ولأبي ذر مثله فخرجت حتى جئت النبي صلى الله عليه وسلم فبشرته بذلك فقال أشهد أني رسول الله إنما قال صلى الله عليه وسلم ذلك لما فيه من خرق العادة الظاهر من إيفاء الكثير من القليل الذي لم يكن يظن أن يوفى منه البعض فضلًا عن الكل فضلًا عن أن يفضل فضلة فضلًا عن أن يفضل قدر الذي كان عليه من الدين وثبت في رواية المستملي وحده قوله في تفسير ابن عريشك عروش بضم العين والراء وعريش بفتح العين وكسر الراء أي بناء كذا فسره أبو عبيدة وقال ابن عباس فيما سبق أول تفسير سورة الأنعام معروشات ما يعرش بضم الياء وفتح الراء مفتوحة من الكروم وغير ذلك يقال عروشها أي أبنيتها يريد تفسير قوله تعالى وهي خاوية على عروشها قال محمد بن يوسف الفربري قال أبو جعفر محمد بن أبي حاتم وراق المؤلف قال محمد بن إسماعيل البخاري فخلى بالخاء المعجمة المذكورة في الحديث السابق ليس عندي مقيدًا أي مضبوطًا ثم قال فجلى أي بتشديد اللام والجيم ليس فيه شك والله أعلم

باب أكل الجمار بضم الجيم وفتح الميم مشددة ويسمى الجذب بالتحريك وشحم النخل وهو قلبها بالضم وطبعه الحلو بارد يابس في الأولى وقيل في الثانية يعقل البطن وينفع من المرة الصفراء والحرارة والدم الحاد وينفع من الشرى أكلًا وضمادًا وكذا من الطاعون وعمى القروح وينفع من خشونة الحلق ومن لسع الزنبور ضمادًا قاله صاحب نزهة الأفكار في خواص الحيوان والنبات والأحجار وبه قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا أبي قال حدثنا الأعمش سليمان قال حدثني بالإفراد مجاهد هو ابن جبر الإمام في التفسير عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه قال بينا بغير ميم نحن عند النبي صلى الله عليه وسلم جلوس إذ أتي بضم الهمزة بجمار نخلة بالإضافة فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن من الشجر لما بفتح اللام بركته كبركة المسلم بلام التأكيد في لما والميم زائدة قال ابن عمر فظننت أنه صلى الله عليه وسلم يعني النخلة بقرينة الجمار فأردت أن أقول هي النخلة يا رسول الله ثم التفت فإذا أنا عاشر عشرة أنا أحدثهم أي أصغرهم سنًا فسكت رعاية لحق الأكابر فقال النبي صلى الله عليه وسلم هي النخلة وهذا الحديث قد سبق في مواضع من كتاب العلم ورواه البزار وزاد ما أتاك منها نفعك والحكمة في تمثيل المؤمن بها لكثرة خيرها ونفعها على الدوام وثمرها يؤكل رطبًا ويابسًا وهو غذاء ودواء وقوت وحلواء وشراب وفاكهة ووجه شبهها بالإنسان من وجوه استواء القد وطوله وامتياز الذكر عن الأنثى وأنها لا تحمل حتى تلقح وإذا قبل من ذكورها وأنها تكثر حملها لاستئناسها بالمجاورة ورائحة طلعها كرائحة مني الإنسان وإذا قطعت رأسها هلكت بخلاف الأشجار ويكفي في شرفها وكثرة خيرها أن الله تعالى شبه بها شهادة أن لا إله إلا الله بقوله تعالى ومثل كلمة طيبة كشجرة طيبة الآية فكما أنها شديدة الثبوت في الأرض فكذلك الإيمان في قلب المؤمن وارتفاعها كارتفاع عمل المؤمن وكما أنها تؤتي أكلها كل حين كذلك ما يكتسبه المؤمن من بركة الإيمان وثوابه في كل حين على اختلاف صنوفه ومن خواصها أنها لا توجد إلا في بلاد الإسلام فإن بلاد الحبشة والنوبة والهند بلاد حارة خليقة بوجود النخل ولا ينبت فيها شيء منه البتة

باب فضل العجوة على غيرها ويقال لها أم التمور قال حدثنا جمعة بن عبد الله بضم الجيم وسكون الميم ابن زياد بن شداد السلمي أبو بكر البلخي يقال إن اسمه يحيى وجمعة لقبه ويقال أيضًا أبو خاقان وليس له في البخاري إلا هذا الحديث بل ولا في الكتب الستة قال حدثنا مروان بن معاوية الفزاري قال أخبرنا هاشم بن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص الزهري المدني قال أخبرنا عامر بن سعد عن أبيه سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تصبح بتشديد الموحدة أي أكل صباحًا قبل أن يأكل شيئًا كل يوم سبع تمرات عجوة بالتنوين فيهما مجرورين

فالثاني عطف بيان وبنصب على التمييز ولأبي ذر بتمرات عجوة بإضافة تمرات لتاليه من إضافة العام للخاص لم يضره بضم الضاد وتشديد الراء من الضر ولأبي ذر عن الكشميهني لم يضِرْه بكسر الضاد وسكون الراء من ضاره يضيره ضيرًا إذا ضره في ذلك اليوم سم ولا سحر وليس هذا من طبعها إنما هو من بركة دعوة سبقت كما قاله الخطابي وقال النووي تخصيص عجوة المدينة وعدد السبع من الأمور التي علمها الشارع ولا نعلم نحن حكمتها فيجب الإيمان بها وقال المظهري يحتمل أن يكون في ذلك النوع منه الخاصية وفي سنن أبي داود من حديث جابر وأبي سعيد الخدري مرفوعًا العجوة من الجنة وهي شفاء من السم وفي حديث عائشة عند مسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في عجوة العالية شفاء وإنها ترياق أول البكرة ورواه أحمد ولفظه في عجوة العالية على ريق النفس شفاء من كل سحر أو سم وحديث الباب أخرجه المؤلف أيضًا في الطب ومسلم في الأطعمة وأبو داود في الطب والنسائي في الوليمة

باب حكم القِران في التمر بكسر القاف وتخفيف الراء أي ضم تمرة إلى أخرى إذا أكل مع غيره ولأبي ذر الإقران من أقرنه والمشهور استعماله ثلاثيًا وسقط له في التمر وبه قال حدثنا آدم بن أبي إياس قال حدثنا شعبة ابن الحجاج قال حدثنا جبلة بن سحيم بفتح الجيم والموحدة واللام وسحيم بضم السين المهملة وفتح الحاء المهملة وسكون التحتية التابعي الكوفي قال أصابنا عام سَنَة بإضافة عام المرفوع للاحقه أي عام قحط وجدب مع ابن الزبير عبد الله لما كان خليفة بالحجاز رزقنا بفتحات كذا في اليونينية ولأبي ذر فرزقنا بالفاء أي أعطانا في أرزاقنا تمرًا وهو القدر الذي كان يصرف لهم في كل سنة من مال الخراج وغيره بدل النقد لقلة النقد إذ ذاك بسبب المجاعة التي حصلت فكان عبد الله بن عمر يمر بنا ونحن نأكل من التمر والواو للحال ويقول لا تقارنوا في أكل التمر بأن تأكلوا تمرة تمرة فإن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن القران ولأبي ذر عن الإقران ثم يقول إلا أن يستأذن الرجل أخاه في الإيمان الذي اشترك معه في الأكل ويأذن له فإنه يجوز له القران فإن لم يأذن له وكان ملكًا لهما أو لغيرهما حرم وفي معنى التمر الرطب والعنب والزبيب للعلة المذكورة الجامعة قال شعبة بن الحجاج بالسند السابق الإذن المشار إليه بقوله إلا أن يستأذن الرجل أخاه من قول ابن عمر مدرجًا في الحديث وكذا أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده مدرجًا وفيه روايات أخرى حاصلها اختلاف أصحاب شعبة وأكثرهم رواه عنه مدرجًا وآخرون ترددوا في الرفع والوقف وشبابة عنه فصل حيث قال الإذن ليستأذن الرجل أخاه وادعى جزمه بأن الزيادة من قول ابن عمر كما نبه عليه مع غيره الحافظ أبو الفضل ابن حجر رحمه الله تعالى واستدل بقول أبي هريرة المروي عند ابن حبان وغيره كنت في أصحاب الصفة فبعث إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم تمر عجوة فكُبّ بيننا فكنا نأكل الثنتين من الجوع وجعل أصحابنا إذا قرن أحدهم قال لصاحبه إني قرنت فاقرنوا على الرفع وعدم الإدراج لأن هذا الفعل منهم في زمن النبي صلى الله عليه وسلم كذا له حكم الرفع عند الجمهور وقد اعتمد البخاري هذه الزيادة وترجم لها في كتاب المظالم وفي الشركة ولا يلزم من كون ابن عمر ذكر الإذن من غير مرفوع أن لا يكون مستنده فيه الرفع وهذا الحديث سبق في المظالم والشركة ورواه أصحاب السنن

باب القثاء ويقال لها شعارير بالشين المعجمة الواحد شعرورة وقيل صغاره والضغابيس بمعجمتين بينهما موحدة وآخره مهملة صغاره والجرو والجروة الصغير من القثاء وفي الحديث أهدي للنبي صلى الله عليه وسلم أجر زغب أي نمي وهيئته حسنة وشكله جميل أنابيب طوال مضلعة كما قيل

انظر إليها أنابيبًا مضلعة ... من الزبرجد ما لها ورق
إذا قلبت اسمه بانت ملاحته ... وصار مقلوبه إلى بكراء نق

وبه قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر حدثنا إسماعيل بن عبد الله بن أبي أويس قال حدثني بالإفراد إبراهيم بن سعد عن أبيه سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال سمعت عبد الله بن جعفر أي ابن أبي طالب قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يأكل الرطب بالقثاء وهذا الحديث سبق في باب أكل الرطب بالقثاء لكنه صرح بسماع سعد من عبد الله بن جعفر هنا ورواه بالعنعنة هناك وقد روى أبو منصور الديلمي من حديث والبيهقي مرفوعًا إذا أكلتم القثاء كلوه من أسفله ومن خواصه فيما زعموا أنه إذا أسعط الراعف بماء القثاء المرقطع الدم وإذا جفف بزره ودق واستحلب بالماء وشرب سكن العطش وأدر البول ونفع من وجع المثانة لكنه رديء الكيموس وإدامة أكله تهيج الحميات وتحدث وجع الخاصرة والخلط المتولد منه رديء وذلك لغلظ جرمه وبطء الانحدار عن المعدة مؤذ لها يبرده فيضر بعصبها فلذا ينبغي أن يستعمل معه ما يصلحه ويكسر برده بعسل أو برطب كما فعل صلى الله عليه وسلم

باب بركة النخل بفتح أوله وإسكان المعجمة ولأبي ذر النخلة بتاء التأنيث واحدة النخل ويسمى الجمار بفتح الجيم والميم والأشاء بالشين المعجمة صغارها والشطء فراخه والجمع شطوء والعذق بفتح المهملة النخلة بحملها والجمع أعذق وعذاق وبالكسر القنو منها وقد ذكرها الله في القرآن في غير ما موضع وشبهها بكلمة التوحيد وسميت في الحديث بالمؤمن لكثرة بركتها وعموم نفعها كما لا يخفى وقد سبق قريبًا ذكر شيء من ذلك وبه قال حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا محمد ابن طلحة بن مصرف اليامي عن زبيد بضم الزاي وفتح الموحدة ابن الحارث اليامي حجة قانت لله الإمام المتقن أنه قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من الشجر شجرة ولأبي ذر إن من الشجر شجرة تكون في بركتها ونفعها مثل المسلم بكسر الميم وسكون المثلثة والنصب

ومنها النخلة

ومنها النخلة وهذا قد سبق قريبًا

باب حكم جمع اللونين من الفاكهة وغيرها أو الطعامين في الأكل بمرة أي في حالة واحدة وبه قال حدثنا ابن مقاتل محمد المروزي قال أخبرنا عبد الله بن المبارك قال أخبرنا إبراهيم بن سعد عن أبيه سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن عبد الله بن جعفر هو ابن أبي طالب رضي الله عنهما أنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل الرطب بالقثاء القثاء في يمينه والرطب في شماله يأكل من ذا مرة ومن ذا مرة أخرجه الطبراني في الأوسط من حديث عبد الله بن جعفر وفيه جواز أكل لونين وطعامين معًا والتوسعة في المطاعم ولا خلاف في ذلك وما روي عن السلف من خلافه محمول على كراهة اعتياد التوسعة والترفه لغير مصلحة دينية

باب ذكر من أدخل الضيفان بكسر الضاد المعجمة عشرة عشرة وذكر الجلوس على الطعام عشرة عشرة لضيق الطعام أو مكان الجلوس عليه والضيفان جمع ضيف يستوي فيه الواحد والجمع ويجمع على أضياف وضيوف وضيفان وأصله الميل يقال ضفت إلى كذا وأضفت كذا إلى كذا والضيف من مال إليك نازلًا بك وبه قال حدثنا بالجمع ولأبي ذر حدثني الصلت بن محمد بفتح الصاد المهملة وبعد اللام الساكنة مثناة فوقية الخاركي قال حدثنا حماد بن زيد أي ابن درهم أحد الأعلام عن الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة أبي عثمان ابن دينار اليشكري عن أنس هو ابن مالك رضي الله عنه ورواه حماد بسنده أيضًا عن هشام هو ابن حسان الأزدي عن محمد هو ابن سيرين عن أنس أيضًا والطريق الثالثة لحماد عن سنان بكسر السين المهملة وتخفيف النون وبعد الألف نون أخرى أبي ربيعة واسم أبي ربيعة كنيته عن أنس أن أم سليم أمه زوج أبي طلحة عمدت بفتحات قصدت إلى مد مكيال من شعير قدره رطل وثلث جشته بالجيم والشين المعجمة أي طحنته طحنًا جريشًا غير ناعم وجعلت منه خطيفة بخاء معجمة مفتوحة فطاء مهملة مكسورة فتحتية ساكنة ففاء لبنًا يطبخ بدقيق ويختطف بالأصابع والملاعق بسرعة فهي فعيلة بمعنى مفعولة وعصرت عكة وهي آنية من جلد للسمن عندها على الذي طبخته ثم بعثتني إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأتيته وهو في أصحابه فدعوته قال صلى الله عليه وسلم أحضر ومن معي قال أنس فجئت الحامي فقلت إنه يقول احضروا ومن معي فخرج إليه صلى الله عليه وسلم أبو طلحة قال يا رسول الله إنما هو شيء صنعته أم سليم بمفردها أي والذي يتولى صنعه امرأة واحدة يكون قليلًا عادة فدخل صلى الله عليه وسلم فجيء به بالذي صنعته أم سليم وقال صلى الله عليه وسلم أدخل بفتح الهمزة وكسر الخاء المعجمة عليّ عشرة أي من أصحابه الذين حضروا معه رضي الله عنهم فدخلوا ولأبي ذر فأدخلوا بضم الهمزة وكسر الخاء المعجمة فأكلوا حتى شبعوا ثم قال عليه الصلاة والسلام أدخل علي عشرة فدخلوا فأكلوا حتى شبعوا ثم قال أدخل علي عشرة وسقط من قوله فدخلوا الثانية إلى هنا لأبي ذر حتى عد أربعين رجلًا وإنما أدخلهم عشرة عشرة لأنها كانت قصعة واحدة فلا يمكن الجمع الكثير التناول منها مع قلة الطعام فجعلهم عشرة عشرة ليتمكنوا من الأكل ولا يزدحموا ثم أكل النبي صلى الله عليه وسلم ثم قام قال أنس فجعلت أنظر إلى القصعة هل نقص منها شيء من الطعام ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لا خفاء فيها

باب ما يكره من الثوم بضم المثلثة أي من أكل الثوم وأكل البقول التي لها رائحة كريهة فيه عن ابن عمر وسقط لأبي ذر لفظة عن الجارة عن النبي صلى الله عليه وسلم مما سبق موصولًا في أواخر صفة الصلاة قبيل كتاب الجمعة بلفظ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في غزوة خيبر من أكل من هذه الشجرة يعني الثوم فلا يقربن مسجدنا وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد عن عبد العزيز بن صهيب أنه قال قيل لأنس رضي الله عنه ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول في الثوم ثبت يقول لأبي ذر عن الكشميهني في حكم أكل الثوم فقال أنس قال النبي صلى الله عليه وسلم من أكل أي من هذه الشجرة كما في كتاب الصلاة كما في رواية أبي معمر عن عبد الوارث والمراد بها الثوم فلا يقربن مسجدنا بنون التأكيد الثقيلة والمساجد كلها مساجده فلا يختص النهي بمسجده والتعليل بتأذي الملائكة أو الناس يقتضي العموم خلافًا لمن خصه به محتجًا بأنه مهبط الوحي بل لو قيل بالتعميم في كل مجتمع لكان وقوله من أكل في موضع نصب ومن شرطية مبتدأ وجوابها فلا يقربن وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا أبو صفوان عبد الله بن سعيد بكسر العين ابن عبد الملك بن مروان الأموي قال أخبرنا يونس بن يزيد الأيلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري أنه قال أخبرني بالإفراد عطاء هو ابن أبي رباح أن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما زعم عن النبي ولأبي ذر أن النبي أي قال إن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أكل ثومًا أو بصلًا أي أو غيرهما مما له ريح كريه كالكراث فليعتزلنا فلا يحضر عندنا ولا يصل معنا أو ليعتزل مسجدنا بالشك من الزهري وفي مسلم من حديث جابر نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل البصل والكراث فغلبتنا الحاجة فأكلنا منه الحديث وفي الصغير للطبراني النهي عن الفجل أيضًا وظاهر هذه الأحاديث شامل للنيء والمطبوخ لكن عند أبي داود من حديث علي نهي عن أكل الثوم إلا مطبوخًا لأنه حينئذ تزول رائحته الكريهة لا سيما البصل

باب الكباث بفتح الكاف والموحدة المخففة وبعد الألف مثلثة وهو ثمر الأراك بالمثناة الفوقية المفتوحة والميم الساكنة في الفرع والأراك بفتح الهمزة وتخفيف الراء قال في المطالع الكباث ثمر الأراك قبل نضجه وقيل بل هو حصرمه وقيل غضه وقيل متربه وهو البرير أيضًا يعني بالموحدة بوزن حرير وفي القاموس النضيج من ثمر الأراك ودنح

في رواية أبي ذر عن مشايخه وهو ورق الأراك. وبه قال: حدثنا سعيد بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء مصغرًا هو سعيد بن كثير بن عفير بن مسلم، وقيل: ابن عفير بن سلمة بن يزيد بن الأسود الأنصاري مولاهم البصري قال: حدثنا ابن وهب عبد الله عن يونس بن يزيد الأيلي أنه قال: أخبرني بالإفراد أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال: أخبرني بالإفراد جابر بن عبد الله الأنصاري قال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمر الظهران بفتح الميم وتشديد الراء والظهران بفتح الظاء المعجمة وسكون الهاء بعدها راء تثنية ظهر مكان على مرحلة من مكة نجني الكباث أي نقتطفه لنأكله فقال صلى الله عليه وسلم: عليكم بالأسود منه فإنه أيطب بهمزة مفتوحة فتحتية ساكنة وطاء مهملة مفتوحة فموحدة مقلوب أطيب. فقال جابر أو قيل لأبي ذر: أكنت ترعى الغنم حتى عرفت أطيب الكباث لأن راعي الغنم يكثر تردده تحت الأشجار لطلب المرعى منها. قال صلى الله عليه وسلم: نعم كنت أرعاها وهل من نبي إلا رعاها لأنهم يأخذون أنفسهم بالتواضع وتصفو قلوبهم بالخلوة ويترقون من سياستها إلى سياسة أممهم بالشفقة عليهم وهدايتهم إلى الصلاح. وهذا الحديث سبق في أحاديث الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين.

باب المضمضة بعد أكل الطعام سقط الباب لغير أبي ذر. وبه قال: حدثنا علي بن عبد الله المديني سقط في اليونينية علي بن عبد الله قال: حدثنا سفيان بن عيينة قال: سمعت يحيى بن سعيد الأنصاري عن بشير بن يسار بضم الموحدة وفتح المعجمة مصغرًا ويسار بالتحتية والمهملة المخففة عن سويد بن النعمان الأنصاري رضي الله عنه أنه قال: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى غزوة خيبر فلما كنا بالصهباء دعا بطعام فما أتي بضم الهمزة وكسر الفوقية إلا بسويق فأكلنا منه فقام إلى الصلاة فتمضمض بفوقية بعد الفاء ومضمضنا. قال يحيى بن سعيد بالسند السابق: سمعت بشيرًا بضم الموحدة ابن يسار يقول: أخبرنا سويد أي ابن النعمان خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى خيبر فلما كنا بالصهباء قال يحيى بن سعيد: وهي أي الصهباء من خيبر على روحة دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بطعام فما أتي إلا بسويق فلكناه أي في أفواهنا فأكلنا معه صلى الله عليه وسلم ولأبي ذر: معه بدل قوله معه أي من السويق ثم دعا صلى الله عليه وسلم بماء فمضمض فاه الشريف من أثر السويق ومضمضنا معه ثم صلى بنا المغرب ولم يتوضأ. وقال سفيان بن عيينة لعلي بن المديني: نقلت الحديث من يحيى بن سعيد بلفظه مرارًا فيكون كأنك سمعته من يحيى بغير واسطة.

باب استحباب لعق الأصابع ومصها قبل أن تمسح بالمنديل بضم الفوقية والمنديل بكسر الميم. وبه قال: حدثنا علي بن عبد الله المديني قال: حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إذا أكل أحدكم طعامًا فلا يمسح يده لا بالمنديل ولا بغيره حتى يلعقها بفتح الياء والعين بينهما لام ساكنة حتى يلحسها هو أو يُلعقها بضم أوله وكسر ثالثه أي يلحسها غيره ممن لا يتقذر ذلك كزوجة وولد وخادم وتلميذ يعتقد بركته فإنه لا يدري في أي طعامه البركة كما رواه مسلم من حديث جابر ولما فيه من تلويث ما يمسح به مع الاستغناء عنه بالريق، وقيل: إنما أمر بذلك لئلا يتهاون بقليل الطعام. وقوله: فإنه لا يدري في أي طعامه البركة لأنها قد تعطاها لغير يلعقها فهو من باب التنزيل فيما فيه البركة. وفي حديث كعب بن مالك عند مسلم: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل بثلاث أصابع فإذا فرغ لعقها. قال في فتح الباري: فيحتمل أن يكون أطلق على الأصابع اليد، ويحتمل وهو الأولى أن يكون أراد باليد الكف كلها فيشمل الحكم من أكل بكفه كلها أو بأصابعه فقط أو ببعضها، ويؤخذ منه أن السنة الأكل بثلاث أصابع وإن كان الأكل بأكثر منها جائزًا. وفي حديث كعب بن عجرة عند الطبراني في الأوسط قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل بأصابعه الثلاث بالإبهام والتي تليها والوسطى ثم رأيته يلعق أصابعه الثلاث قبل أن يمسحها الوسطى ثم التي تليها ثم الإبهام. والسر في ذلك كما قاله الحافظ زين الدين عبد الرحيم العراقي أن الوسطى يكثر تلويثها لأنها أطول فيبقى فيها من الطعام أكثر من غيرها ولأنها لطولها أول ما ينزل الطعام، ويحتمل أن الذي يلعق يكون بطن كفه إلى جهة وجهه فإذا ابتدأ بالوسطى انتقل إلى السبابة على جهة يمينه وكذا الإبهام. والحديث رد على من كره لعق الأصابع استقذارًا. فإن قلت: من أين تؤخذ المطابقة لما ترجم له؟ أجيب بأن في حديث جابر عند مسلم: فلا يمسح يده حتى يمصها، فلعل المؤلف أشار بالترجمة لذلك والله أعلم. وهذا الحديث أخرجه مسلم في الأطعمة والنسائي في الوليمة وابن ماجه في الأطعمة.

باب المنديل بكسر الميم. وبه قال: حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي المدني أحد الأعلام قال: حدثني بالإفراد محمد ابن فليح بضم الفاء وفتح اللام آخره حاء مهملة مصغرًا قال: حدثني بالإفراد أيضًا أبي فليح بن سليمان المدني عن سعيد بن الحارث بن أبي المعلى الأنصاري قاضي المدينة عن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما أنه سأله أي أن سعيد بن الحارث سأل جابر بن عبد الله عن الوضوء مما مسته النار بالطبخ ونحوه أيجب على الآكل الوضوء منه فقال: لا يجب، قد كنا زمان النبي صلى الله عليه وسلم لا نجد مثل ذلك أي مما مسته النار من الطعام إلا قليلًا فإذا نحن وجدناه لم يكن لنا مناديل إلا أكفنا وسواعدنا وأقدامنا ثم نصلي ولا نتوضأ مما مسته النار. وهذا الحديث أخرجه ابن ماجه في الأطعمة.

باب ما يقول الآكل إذا فرغ من أكل طعامه. وبه قال: حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين قال: حدثنا سفيان الثوري عن ثور بفتح المثلثة باسم الحيوان ابن يزيد من الزيادة الشامي عن خالد بن معدان بفتح الميم وسكون العين

المهملة عن أبي أمامة صدي بن عجلان رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا رفع مائدته وعند الإسماعيلي من طريق وكيع عن ثور: إذا فرغ من طعامه ورفعت مائدته، ومن وجه آخر عن ثور: إذا رفع طعامه من بين يديه. والمائدة تطلق ويراد بها نفس الطعام أو بقيته أو إناؤه، وعن البخاري المؤلف: إذا أكل الطعام على شيء ثم رفع قيل: رفعت المائدة. قال: الحمد لله حمدًا كثيرًا طيبًا مباركًا فيه غير مكفي بنصب غير ورفعه ومكفي بفتح الميم وسكون الكاف وتشديد التحتية من كفأت أي غير مردود ولا مقلوب والضمير راجع إلى الطعام الدال عليه السياق، أو هو من الكفاية فيكون من المعتل يعني أنه تعالى هو المطعم لعباده والكافي لهم فالضمير راجع إلى الله تعالى. وقال العيني: هو من الكفاية وهو اسم مفعول أصله مكفوي على وزن مفعول فلما اجتمعت الواو والياء قلبت الواو ياء وأدغمت في الياء ثم أبدلت ضمة الفاء كسرة لأجل الياء، والمعنى: هذا الذي أكلناه ليس فيه كفاية عما بعده بحيث ينقطع بل نعمك مستمرة لنا طول أعمارنا غير منقطعة. وقيل: الضمير راجع إلى الحمد أي أن الحمد غير مكفي إلخ. ولا مودع بضم الميم وفتح الواو والدال المهملة المشددة أي غير متروك، ويجوز كسر الدال أي غير تارك فيكون حالًا من القائل. ولا مستغنى عنه بفتح النون والتنوين. ربنا بالنصب على المدح أو الاختصاص أو النداء، ويجوز الرفع خبر مبتدأ محذوف أي هو، والجر على البدل من اسم الله في قوله الحمد لله. قال الكرماني: وباعتبار مرجع الضمير ونصب غير ورفعه تكثر التوجيهات بتعددها. وهذا الحديث أخرجه في الأطعمة والترمذي في الدعوات والنسائي في الوليمة وابن ماجه في الأطعمة. وبه قال: حدثنا أبو عاصم الضحاك ابن مخلد النبيل عن ثور بن يزيد من الزيادة الشامي عن خالد بن معدان عن أبي أمامة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا فرغ من أكل طعامه، وقال مرة: إذا رفع مائدته قال: الحمد لله الذي كفانا من الكفاية الشاملة للشبع والري وغيرهما، وحينئذ فيكون قوله: وأروانا من عطف الخاص على العام. قال في الفتح: ووقع في رواية ابن السكن عن الفربري: وآوانا بمد الهمزة بعدها واو من الإيواء. غير مكفي ولا مكفور أي ولا مجحود فضله ونعمته، وهذه الكلمة مما يتأيد به القول أن الضمير في الرواية الأولى راجع إلى الله تعالى لأن اختلاف طرقه يبين بعضه بعضًا. وقال مرة: لك الحمد، ولغير أبي ذر: وقال مرة: الحمد لله ربنا غير مكفي ولا مودع ولا مستغنى عنه ربنا. وعند أبي داود من حديث أبي سعيد: الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين، وفي حديث أبي أيوب عند الترمذي وأبي داود: الحمد لله الذي أطعم وسقى وسوغه وجعل له مخرجًا.

باب الأكل مع الخادم للتواضع ونفي الكبر سواء كان الخادم حرًا أو رقيقًا ذكرًا أو أنثى إذا جاز له النظر إليه. وبه قال: حدثنا حفص بن عمر بن الحارث بن سخبرة الحوضي النمري الأزدي قال: حدثنا شعبة بن الحجاج عن محمد هو ابن زياد القرشي الجمحي مولاهم أنه قال: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: إذا أتى أحدكم خادمه بنصب أحدكم ورفع خادمه مفعول وفاعل بطعامه جار ومجرور في موضع نصب، زاد أحمد والترمذي: فليجلسه معه. فإن لم يجلسه معه فليناوله أكلة أو أكلتين بضم الهمزة أي لقمة أو لقمتين، وأما بالفتح فمعناه المرة الواحدة مع الاستيفاء وليس مرادًا هنا، وأو للتقسيم. أو قال: أو لقمة أو لقمتين بالشك من الراوي، وعند الترمذي بلفظ لقمة فقط، ولمسلم تقييد ذلك بما إذا كان الطعام قليلًا، ومقتضاه أنه إذا كان كثيرًا فإما أن يقعده معه وإما أن يجعل حظه منه كثيرًا. فإنه ولي حره عند الطبخ وعلاجه عند تحصيل آلاته وتركيبه وإصلاحه، وفي رواية لأحمد: فإنه ولي حره ودخانه. والأمر هنا للندب، وينبغي أن يلحق بهذا الذي طبخ من حمله أو عاينه ولو مرة أو كلبًا لتعلق نفسه فربما وقع الضرر للآكل منه فينبغي إطعامه من ذلك لتسكن نفسه ويتقي شر عينه، وقد قيل: إنه ينفصل من البصر سموم تركب الطعام لأولها الإنسان يطعمه من ذلك الطعام للناظر إليه.

هذا باب بالتنوين الطاعم الشاكر وهو كما في القاموس وغيره الحسن الحال في المطعم الشاكر لربه تعالى على ما أنعم به عليه في الثواب مثل الصائم الصابر على الجوع، والطاعم مبتدأ ومثل الصائم خبره. فإن قلت: قد تقرر في علم البيان أن التشبيه يستدعي الجهة الجامعة، والشكر نتيجة النعماء كما أن الصبر نتيجة البلاء، فكيف شبه الشاكر بالصابر؟ وأجيب بأن هذا التشبيه في أصل ما لكل واحد منهما من الأجر لا في المقدار، وهذا كما يقال: زيد كعمرو إذ مقتضاه زيد يشبه عمرًا في بعض الخصال ولا يلزم منه المماثلة في جميعها فلا تلزم المماثلة في الأجر أيضًا. وقال شارح المشكاة: قد ورد الإيمان نصفان نصف صبر ونصف شكر، وربما يتوهم متوهم أن ثواب شكر الطاعم يقصر عن ثواب صبر الصائم فأزيل توهمه به يعني هما سيان في الثواب. قال: وفيه وجه آخر وهو أن الشاكر لما رأى النعمة من الله وحبس نفسه على محبة المنعم بالقلب وأظهرها باللسان نال درجة الصابر. قال:

وقيدت نفسي في ذراك محبة ... ومن وجد الإحسان قيدًا تقيدا

فيكون التشبيه واقعًا في حبس النفس بالمحبة، والجهة الجامعة حبس النفس مطلقًا، وأينما وجد الشكر وجد الصبر ولا ينعكس لأن الصابر يحبس نفسه على طاعة المنعم والشاكر يحبس نفسه على محبته، وإذا تقرر أن الأصل أن المشبه به أعلى درجة من المشبه اقتضى السياق المذكور هنا تفضيل الفقير الصابر على الغني الشاكر. وللناس في هذه المسألة كلام طويل تأتي نبذة منه إن شاء الله تعالى بعونه وقوته وكرمه في الرقاق. وما أحسن قول أحمد بن نصر الداودي: الفقر والغنى محنتان من الله

يختبر بهما عباده في الشكر والصبر كما قال تعالى انا جعلنا ما على الارض زينة لها لنبلوهم ايهم احسن عملا فالفقير
والغني متقابلان بما يعرض لكل منهما في فقره وغناه من العوارض فيمدح او يذم وقد جمع الله تعالى لسيدنا محمد
صلى الله عليه وسلم الحالات الثلاث الفقر والغنى والكفاف فكان الاول اول حالاته فقام بواجب ذلك
من مجاهدة النفس ثم فتحت عليه الفتوح فصار بذلك في حد الاغنياء فقام بواجب ذلك من بذله لمستحقه والمواساة
به والايثار مع اقتصاره منه على ما يسد ضرورة عياله وهي صورة الكفاف التي مات عليها وهي حالة سليمة
من الغنى المطغي والفقر المولم وفي مسلم من حديث ابن عمرو رفعه قد افلح من هدي الى الاسلام ورزق الكفاف
وقنع والكفاف الكفاية بلا زيادة فمن حصل له ما يكفيه واقتنع به امن من آفات الغنى والفقر وقد رجح
قوم الغنى على الفقر لما تضمنه من القرب المالية وهذا الذي ذكرناه هو في فضل الغنى والفقر لا في احد
من اتصف باحدهما والاختلاف انما هو في الاخير نعم انما النظر في اي الحالين افضل عند الله للعبد حتى يتكسبه
ويتخلق به وهل التقلل من المال افضل ليتفرغ قلبه من الشواغل وينال لذة المناجاة ولا ينهمك في الاكتساب
ليستريح من طول الحساب او التشاغل باكتساب المال افضل ليستكثر به من التقرب بالبر والصلة والصدقة
لما فيه من النفع المتعدي واذا كان الامر كذلك فالافضل ما اختاره صلى الله عليه وسلم وجمهور اصحابه
من التقلل من الدنيا وكل من الغنى والفقر لا يراد لذاته ان شاء الله تعالى بفضل الله واحسانه والتحقيق ان لا يجاب
في هذه المسئلة بجواب كلي بل يختلف باختلاف الاحوال والاشخاص لكن عند الاستواء من كل جهة وفرض رفع
العوارض باسرها فالفقر اسلم عاقبة في الدار الآخرة وقد اشار المؤلف لما ترجم له بقوله **فيه** اي في الباب
عن ابي هريرة رضي الله عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم** وهذا وصله ابن ماجه في الصوم عن يعقوب بن حميد
ابن كاسب عن محمد بن معن بن محمد الغفاري عن ابيه وعن يعقوب بن حميد عن عبد الله بن عبد الله عن محمد بن محمد عن
حنظلة بن علي الاسلمي عن ابي هريرة والترمذي في الزهد عن اسحاق بن موسى الانصاري عن محمد بن معن عن ابيه
عن سعيد المقبري عن ابي هريرة بلفظ الترجمة وقال الحسن غريب واخرجه البخاري في التاريخ والحاكم في
المستدرك من رواية سليمان بن بلال عن محمد بن عبد الله بن ابي حرة عن عمه حكيم بن ابي حرة عن سليمان الاغر
عن ابي هريرة بلفظ ان للطاعم الشاكر من الاجر مثل ما للصائم الصابر واخرجه ابن حبان وقال معناه
ان يطعم ثم لا يعصي باريه بقوته ويتم شكره باتيان طاعته بجوارحه لان الصائم قرن به الصبر وهو صبر
عن المحظورات وقرن بالطاعم الشكر فيجب ان يكون هذا الشكر الذي يقوم بازاء ذلك الصبر وان يقاربه
ويشاركه وهو ترك المحظورات وقوله فيه عن ابي هريرة الخ ثابت في رواية ابي ذر فقط كما في الفرع واصله
باب الرجل يدعى الى طعام فيتبعه آخر **فيقول** المدعو **وهذا** رجل **معي** تبعني **وقال انس** رضي الله
عنه مما وصله ابن ابي شيبة من طريق عمير الانصاري **اذا دخلت على مسلم لا يتهم** في دينه ولا ماله ولفظ
ابن ابي شيبة لا تتهمه **فكل من طعامه واشرب من شرابه** وزاد احمد والحاكم والطبراني ولا تسأله عنه
ومطابقة هذا الاثر لحديث الباب لائحة ان شاء الله من جهة كون اللحام لم يكن متهما واكل النبي صلى الله عليه
وسلم من طعامه ولم يسأله وبه قال **حدثنا عبد الله بن ابي الاسود** حميد بن الاسود البصري الحافظ قال
حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال **حدثنا الاعمش** سليمان الكوفي قال **حدثنا شقيق** ابو وائل بن سلمة قال
حدثنا ابو مسعود عقبة بن عمرو **الانصاري** رضي الله عنه **قال كان رجل من الانصار يكنى** بسكون الكاف
ابا شعيب وكان له غلام لحام لم اقف على اسمه **فاتى** ابو شعيب **النبي صلى الله عليه وسلم وهو
في اصحابه فعرف الجوع** وللكشميهني يعرف الجوع **في وجه النبي صلى الله عليه وسلم فذهب الى غلامه
اللحام فقال له اصنع لي طعاما** ولابي ذر عن الحموي والمستملي طعيما بضم الطاء وفتح العين وتشديد
التحتية مصغرا **يكفي خمسة لعلي ادعو النبي صلى الله عليه وسلم خامس خمسة فصنع له طعيما** بالتصغير
ثم اتاه عليه الصلاة والسلام ابو شعيب **فدعاه فتبعهم رجل** لم اقف على اسمه **فقال النبي صلى الله
عليه وسلم يا ابا شعيب ان رجلا تبعنا فان شئت اذنت له وان شئت تركته** بتاء الخطاب فيهما **قال** ابو شعيب
لا اتركه **بل اذنت له** يا رسول الله واكل صلى الله عليه وسلم من ذلك الطعام ولم يسأله لانه لم يكن عنده صلى
الله عليه وسلم متهما وهذا الحديث سبق في باب الرجل يتكلف الطعام لاخوانه من كتاب الاطعمة **باب**
بالتنوين **اذا حضر العشا** بفتح العين مصحح عليها في الفرع كاصله وقال الحافظ ابن حجر انها الرواية عنده
وهو ضد الغدا اي اذا حضر الاكل وصلاة المغرب **فلا يعجل** احدكم **عن** اكل **عشائه** بالفتح ايضا فاذا
فرغ فليصل ليكون قلبه فارغا لمناجاة ربه تعالى وبه قال **حدثنا ابو اليمان** الحكم بن نافع قال **اخبرنا شعيب**
هو ابن ابي حمزة **عن الزهري** محمد بن مسلم **وقال الليث** بن سعد الامام مما وصله الذهلي في الزهريات قال
حدثني بالافراد **يونس** بن يزيد الايلي **عن ابن شهاب** الزهري انه **قال اخبرني** بالافراد **جعفر بن عمرو بن امية**
بفتح العين وسكون الميم **ان اباه عمرو بن امية اخبره انه راى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتز**
يقتطع **من كتف شاة في يده** ويأكل **فدعي** بضم الدال وكسر العين **الى الصلاة فالقاها** اي القطعة اللحم
والسكين التي كان يحتز بها من الكتف **ثم قام فصلى ولم يتوضا** وبه قال **حدثنا معلى بن اسد** بفتح العين
المهملة واللام المشددة العمي ابو الهيثم الحافظ قال **حدثنا وهيب** بضم الواو مصغرا ابن خالد البصري
عن ايوب السختياني **عن ابي قلابة** بكسر القاف وبالموحدة عبد الله بن زيد الجرمي **عن انس بن مالك**

رضي

رضي الله عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم** انه **قال اذا وضع العشا** بفتح العين والمد الطعام الماكول
عشية **واقيمت الصلاة فابدؤوا بالعشا** ثم صلوا واللام في الصلاة للعهد والذي يدل عليها السياق
فالمراد صلاة المغرب وفي حسان المصابيح من حديث جابر مرفوعا لا تؤخروا الصلاة لا لطعام ولا لغيره ولا
معارضة بينهما اذ هو محمول على من لم يشتغل قلبه بالطعام جمعا بين الاحاديث **وعن ايوب** السختياني بالسند
السابق **عن نافع** مولى ابن عمر **عن ابن عمر** رضي الله عنهما **عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وعن ايوب**
السختياني بالسند السابق ايضا **عن نافع عن ابن عمر** رضي الله عنهما **انه تعشى** اكل الطعام الذي يؤكل عشية
مرة وهو يسمع قراءة الامام وبه قال **حدثنا محمد بن يوسف** الفريابي قال **حدثنا سفيان** الثوري **عن
هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة** رضي الله عنها **عن النبي صلى الله عليه وسلم** انه **قال اذا اقيمت
الصلاة** اي المغرب **وحضر العشا** بالفتح والمد **فابدؤوا بالعشا** بالفتح والمد ايضا لما في البداءة
بالصلاة من اشتغال القلب وذهاب كمال الخشوع او كله **قال وهيب** بضم الواو مصغرا ابن خالد مما وصله
الاسماعيلي **ويحيى بن سعيد** القطان مما وصله احمد **عن هشام** هو ابن عروة **اذا وضع العشا** بضم الواو بدل
اذا حضر العشا **باب قول الله تعالى فاذا طعمتم فانتشروا** اي فتفرقوا عن موضع الطعام
تخفيفا عن صاحب المنزل وبه قال **حدثني** بالافراد **عبد الله بن محمد** الجعفي المسندي قال **حدثنا يعقوب
ابن ابراهيم قال حدثني** بالافراد **ابي** ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف **عن صالح** هو ابن كيسان
عن ابن شهاب الزهري **ان انسا قال انا اعلم الناس بالحجاب** بسبب نزول آية الحجاب **كان ابي بن كعب يسالني
عنه اصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عروسا بزينب ابنة** ولابي ذر بنت **جحش** والعروس وصف
يستوي فيه الرجل والمراة والعرس مدة بناء الرجل بالمراة **وكان تزوجها بالمدينة فدعا الناس للطعام
بعد ارتفاع النهار فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وجلس معه رجال بعد ما قام القوم** واكلوا من
الطعام **حتى قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فمشى ومشيت معه حتى بلغ باب حجرة عائشة ثم ظن**
عليه الصلاة والسلام **انهم** اي الرجال الذين تخلفوا في منزله المقدس **خرجوا** منه **فرجعت** ولابي ذر
عن الكشميهني فرجع فرجعت **معه** الى منزله **فاذا هم جلوس مكانهم فرجع ورجعت معه الثانية حتى بلغ
باب حجرة عائشة فرجع ورجعت معه فاذا هم قد قاموا فضرب** عليه الصلاة والسلام **بيني وبينه
سترا وانزل الحجاب** بضم الهمزة مبنيا للمفعول والحجاب رفع نائب الفاعل وللكشميهني ونزل عليه الحجاب
اي آية الحجاب وهي قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي الآية ومن آداب تتعلق
بالاكل لا باس بايرادها فاعلم انه يستحب غسل اليد قبل الطعام ففي الحديث انه ينفي الفقر وبعد الطعام
ينفي اللمم وهو الجنون ولا ينشفها قبل الاكل فانه ربما يكون بالمنديل وسخ فيعلق باليد ويقدم الصبيان
لانهم اقرب الى الاوساخ وربما نفد الماء لو قدمنا الشيوخ وفي الثاني يقدم الشيوخ كرامة لهم
ويتقدم المالك في الاول ويتاخر في الثاني وينبغي للآكل ان يضم شفتيه عند الاكل ليامن مما يتطاير
من البصاق حال المضغ ولا يتمخط ولا يبصق بحضرة آكل غيره فان عرض له سعال حول وجهه عن الطعام
ولا ينفض يديه من الطعام لئلا يقع منه شيء على ثوب جليسه او في الطعام وفي تاريخ اصبهان لابي نعيم
عن ابن مسعود مرفوعا تخللوا فانه نظافة والنظافة تدعو الى الايمان والايمان مع صاحبه في الجنة
ولا يتخلل بعود الريحان والرمان لانهما يثيران عرق الجذام ولا بعود القصب لانه يفسد لحم الاسنان
وهذا آخر كتاب الاطعمة والحمد لله وحده

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب العقيقة

بفتح العين المهملة وهي لغة الشعر الذي على راس الولد حين ولادته وشرعا
ما يذبح عند حلق شعره لان مذبحه يعق اي يشق ويقطع ولان الشعر يحلق اذ ذاك وقال ابن ابي الدم قال اصحابنا
يستحب تسميتها نسيكة او ذبيحة ويكره تسميتها عقيقة كما يكره تسمية العشاء عتمة والمعنى فيها اظهار البشر
والنعمة ونشر النسب وهي سنة مؤكدة وانما لم تجب كالاضحية بجامع ان كلا منهما اراقة دم بغير جناية وقال
الليث بن سعد انها واجبة وكذا قال داود الظاهري وقال ابو حنيفة فيما نقله العيني ليست بسنة وقال محمد
ابن الحسن هي تطوع كان الناس يفعلونها ثم نسخت بالاضحية وقال بعضهم هي بدعة وفي الموطأ عن زيد بن اسلم عن رجل
من بني ضمرة عن ابيه سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن العقيقة فقال لا احب العقوق كانه كره الاسم وقال من
ولد له ولد فاحب ان ينسك عنه فليفعل وهذا لا حجة فيه لنفي مشروعيتها بل آخر الحديث يثبتها وانما غايته
ان الاولى ان تسمى نسيكة او ذبيحة وان لا تسمى عقيقة كما مر عن ابن ابي الدم وقد تقرر في علم الفصاحة الاحتراز
عن لفظ يشترك فيه معنيان احدهما مكروه فيجاء به مطلقا والاصل فيها احاديث كحديث الغلام مرتهن بعقيقته
تذبح عنه يوم السابع ويحلق راسه رواه الترمذي وقال حسن صحيح وعند البزار من حديث ابن عباس مرفوعا
للغلام عقيقتان وللجارية عقيقة وقال لا نعلمه بهذا اللفظ الا بهذا الاسناد انتهى والعقيقة كالاضحية في
جميع احكامها من جنسها وسنها وسلامتها والافضل منها ونيتها والاكل والتصدق وسن طبخها كسائر الولائم
الا رجلها فتعطى نيئة للقابلة لحديث الحاكم ويحلو تفاؤلا بحلاوة اخلاق الولد وان لا يكسر عظمها تفاؤلا بسلامة
اعضاء الولد فان كسر فخلاف الاولى وان تذبح سابع ولادته **باب تسمية المولود غداة يولد**
اي وقت يولد **لمن لم يعق عنه** بفتح التحتية وضم العين ومفهومه ان من لم يرد ان يعق عنه لا يؤخر تسميته

نسخة: من آداب الاكل

الى السابع ومن اراد ان يعق عنه تؤخر تسميته الى السابع وقال النووى فى الاذكار تسن تسميته يوم السابع
او يوم الولادة ولكل من القولين احاديث صحيحة فحمل البخارى احاديث يوم الولادة على من لم يرد العق واحاديث
يوم السابع على من اراده كما ترى قال ابن حجر وهو جمع لطيف لم اره لغيره وثبت لفظة عنه لابى ذر عن الكشميهنى
وتحنيكه يوم ولادته بتمر حلو بان يمضغ التمر ويدلك به حنكه داخل فمه حتى ينزل الى جوفه منه شىء وقيس
بالتمر الحلو وفى معناه التمر الرطب والحكمة فيه التفاؤل بالايمان لان التمر من الشجرة التى شبهها صلى الله عليه
وسلم بالايمان لا سيما اذا كان المحنك من العلماء والصالحين لانه يصل الى جوف المولود من ريقه وبه قال حدثنى
بالافراد ولابن عساكر بالجمع اسحاق بن نصر هو اسحاق بن ابراهيم بن نصر قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة
قال حدثنى ولابن عساكر بالجمع بُرَيد بضم الموحدة وفتح الراء وسكون التحتية بعدها دال مهملة ابن عبد الله عن
جده ابى بردة بضم الموحدة وسكون الراء عامر عن ابى موسى عبد الله بن قيس الاشعرى رضى الله عنه انه قال وُلِد
بضم الواو لى غلام فاتيت به النبى صلى الله عليه وسلم فسماه ابراهيم فهو من الصحابة لما ثبت له من
الرؤية لكن لم يسمع من النبى صلى الله عليه وسلم شيئا فهو لذلك من كبار التابعين ولذا ذكره ابن حبان فيهما
فحنكه بتمرة ودعا له بالبركة ودفعه الى وفى قوله فاتيت به فسماه فحنكه اشعار بانه اسرع باحضاره
اليه صلى الله عليه وسلم وان تحنيكه كان بعد تسميته ففيه انه لا ينتظر بتسميته يوم السابع وكان ابراهيم
هذا اكبر ولد ابى موسى وهذا الحديث اخرجه المؤلف ايضا فى الادب ومسلم فى الاستيذان وبه قال حدثنا
مسدد بالمهملات ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة
رضى الله عنها انها قالت اتى النبى صلى الله عليه وسلم بصبى روى الدارقطنى انها اتت بعبد الله بن الزبير
يحنكه فبال الصبى عليه صلى الله عليه وسلم فاتبعه الماء اى اتبع البول الماء يصبه على موضعه حتى
غمره من غير سيلان لان النجاسة مخففة وهذا الحديث سبق فى بول الصبيان من كتاب الطهارة وبه قال
حدثنا اسحاق بن نصر البخارى واسم ابيه ابراهيم ونسبه لجده قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثنا
هشام بن عروة عن ابيه عن اسماء بنت ابى بكر الصديق رضى الله عنهما انها حملت بعبد الله بن الزبير بمكة
قالت فخرجت من مكة وانا مُتِمّ بضم الميم الاولى وكسر الفوقية وتشديد الميم الثانية اسم فاعل
شارفت تمام حملى فاتيت المدينة فنزلت قباء بالمد والصرف وبقصر ويمنع فولدت بقباء ثم اتيت به
رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضعته وللحموى والمستملى فوضعت بغير ضمير النصب فى حجره عليه
الصلاة والسلام ثم دعا بتمرة فمضغها ثم تفل اى بزق عليه السلام فى فيه فكان اول شىء دخل
جوفه ريق رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم حنكه بالتمرة ثم دعا له فبرّك بالفاء وفتح الموحدة
وتشديد الراء دعا له بالبركة ولابن عساكر وبرّك عليه وكان اول مولود وُلد فى الاسلام بالمدينة
بعد الهجرة من اولاد المهاجرين ففرحوا به فرحا شديدا لانهم قيل لهم ان اليهود قد سحرتكم فلا يولد لكم
وفى طبقات ابن سعد انه لما قدم المهاجرون المدينة اقاموا لا يولد لهم فقالوا سحرتنا يهود حتى كثرت فى ذلك
المقالة فكان اول مولود بعد الهجرة عبد الله بن الزبير فكبر المسلمون تكبيرة واحدة حتى ارتجت المدينة تكبيرا
وهذا الحديث قد سبق فى الهجرة وبه قال حدثنا ولابى ذر حدثنى بالافراد مطر بن الفضل المروزى قال
حدثنا يزيد بن هارون من الزيادة السلمى الواسطى احد الاعلام قال اخبرنا عبد الله بن عون عن انس
ابن سيرين اخو محمد بن سيرين عن انس بن مالك رضى الله عنه انه قال كان ابن لابى طلحة زيد بن سهل زوج ام انس
يشتكى اى مريض وكان اسمه ابا عمير صاحب النغير فخرج ابو طلحة لحاجته فقبض الصبى بضم القاف اى
توفى فلما رجع ابو طلحة قال لامه ما فعل ابنى قالت ام سليم ام الصبى هو اسكن ما كان افعل تفضيل
من السكون قصدت به سكون الموت وظن ابو طلحة انها تريد سكون العافية فقربت اليه العشاء فتعشى
ثم اصاب منها جامعها فلما فرغ من ذلك قالت له وارِ الصبى امر من المواراة اى ادفنه ولابوى ذر
والوقت والاصيلى وابن عساكر واروا الصبى بصيغة الجمع فلما اصبح ابو طلحة اتى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فاخبره بما كان من خبره مع زوجته فقال عليه السلام له اعرستم الليلة بسكون العين استفهام محذوف
الاداة وهو من قولهم اعرس الرجل اذا دخل بامراته والمراد هنا الوطء فسماه اعراسا لانه من توابع الاعراس
وقال فى المصابيح فى بعض النسخ فاخبره فقال اعرستم الليلة ببناء يخاطب ابا طلحة اخبره النبى صلى الله عليه وسلم
بخبر فيكون اعرستم خبرا لا استفهاما قال وفى بعضها سقوط فاخبره فحمله بعض الشارحين على انه استفهام
محذوف الاداة وفى رواية الاصيلى اعرّستم بفتح العين وتشديد الراء قال فى المطالع كالمشارق والنهاية
وهو غلط انما ذلك فى النزول لكن قال ابن التيمى فى كتابه التحرير شرح مسلم انها لغة يقال اعرس وعرّس
والافصح اعرس قال ابو طلحة رضى الله عنه نعم اعرسنا الليلة يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم اللهم
بارك لهما فى ليلتهما فولدت غلاما قال لى انس قال لى ابو طلحة احفظه وللكشميهنى احفظيه قال الحافظ ابن
حجر والاول اولى حتى تأتى به النبى صلى الله عليه وسلم فاتى به النبى صلى الله عليه وسلم
وارسلت ام سليم معه بتمرات بفتح الميم فاخذه اى الصبى النبى صلى الله عليه وسلم فقال امعه
شىء بهمزة الاستفهام قالوا نعم تمرات بفتح الميم ايضا فاخذها النبى صلى الله عليه وسلم فمضغها
ثم اخذ من فيه فجعلها فى فى الصبى اى فمه وحنكه به وسماه عبد الله وهذا الحديث اخرجه مسلم فى

الاستيذان وبه قال حدثنا ولابى ذر بالافراد محمد بن المثنى قال حدثنا ابن ابى عدى محمد عن ابن عون عبد الله
عن محمد عن انس وساق الحديث الذى رواه ابن المثنى الى ان شاء الله تعالى يعوذ الله وقوله فى باب الخميصة
السوداء من كتاب اللباس بلفظ ان ام سليم قالت لى يا انس هذا الغلام فلا يصيبن شيئا حتى تغدو به الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم يحنكه فغدوت به فاذا هو فى حائط وعليه خميصة حريثية وهو يسم الظهر الذى
قدم عليه فى الفتح وسياق المؤلف له هنا يوهم ان المراد الحديث الاول وليس كذلك لان لفظهما مختلف كما ترى
فهما حديثان عند ابن عون احدهما عنده عن انس بن سيرين وهو المذكور هنا والثانى عنده عن محمد بن سيرين عن انس
وسقط لابن عساكر قوله حدثنا محمد بن المثنى الخ باب اماطة الاذى اى ازالته عن الصبى فى العقيقة
وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسى قال حدثنا حماد بن زيد اى ابن درهم الامام ابو اسماعيل
الازدى الازرق احد الائمة الاعلام عن ايوب السختيانى عن محمد هو ابن سيرين عن سلمان بن عامر الضبى
بالضاد المعجمة والموحدة المشددة الصحابى رضى الله عنه ليس له فى البخارى غير هذا الحديث انه قال
مع الغلام عقيقة اى عقيقة مصاحبة له بعد ولادته فيعق عنه وقال حجاج هو ابن منهال فيما وصله
الطحاوى وابن عبد البر والبيهقى من طريق اسماعيل بن اسحاق القاضى عن حجاج بن منهال حدثنا حماد
هو ابن سلمة قال حدثنا ايوب السختيانى وقتادة بن دعامة السدوسى الحافظ المفسر وهشام
هو ابن حسان الازدى وحبيب هو ابن الشهيد اربعتهم عن ابن سيرين محمد عن سلمان بن عامر رضى الله عنه
عن النبى صلى الله عليه وسلم وهذا اوقفه حماد بن زيد ورفعه الاخران كما ترى وحماد بن سلمة وان كان
ليس على شرط المؤلف لكنه يصلح للاستشهاد وقد وثقه غير واحد وقال غير واحد منهم سفيان بن عيينة
كما نبه عليه فى الفتح عن عاصم هو ابن سليمان الاحول وهشام هو ابن حسان عن حفصة بنت سيرين
اخت محمد بن سيرين عن الرباب بفتح الراء وموحدتين مخففتين بينهما الف بنت صليع بالصاد والعين المهملتين
ابن عامر الضبى عن عمها سلمان بن عامر الضبى وسقط ابن عامر الضبى لغير ابى ذر عن النبى صلى الله عليه وسلم
وهذا اوصله النسائى واحمد من رواية ابن عيينة عن عاصم وابو داود والترمذى من رواية عبد الرزاق
عن هشام وابن ماجه من رواية عبد الله بن نمير عن هشام وجماعة عن هشام عن حفصة باسقاط الرباب
كذا اخرجه الدارمى والحارث بن ابى اسامة وغيرهما ورواه يزيد بن ابراهيم التسترى عن ابن سيرين محمد
عن سلمان من قوله موقوفا غير مرفوع ووصله الطحاوى فى المشكل فقال حدثنا محمد بن خزيمة حدثنا حجاج
ابن منهال حدثنا يزيد بن زريع وقال اصبغ بن الفرج اخبرنى بالافراد ابن وهب عبد الله عن جرير
ابن حازم بالحاء المهملة والزاى عن ايوب بن تميمة السختيانى عن محمد بن سيرين انه قال حدثنا سلمان بن
عامر الضبى رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مع الغلام عقيقة مصاحبة
له فاهريقوا عنه بهمزة قطع فصبوا عنه دما شاتين بصفة الاضحية عن الغلام وشاة عن الجارية
رواه الترمذى وابو داود والنسائى لان الغرض استبقاء النفس فاشبهت الدية لان كلا منهما فداء للنفس
وتعبيره بذكر الشاة الغنم للعقيقة وبه جزم ابو الشيخ الاصبهانى وقال البندنيجى من الشافعية لا نص
للشافعى فى ذلك وعندى لا يجزئ غيرها والجمهور على اجزاء الابل والبقر ايضا لحديث عند الطبرانى عن انس
مرفوعا يعق عنه من الابل والبقر والغنم واميطوا عنه الاذى ازيلوا عنه بحلق راسه كما جزم به
الاصمعى واخرجه ابو داود بسند صحيح عن الحسن لكن وقع عند الطبرانى من حديث ابن عباس ويماط عنه
الاذى ويحلق راسه فعطفه عليه فالاولى حمل الاذى على ما هو اعم من حلق الراس ويؤيد ذلك ان فى
بعض الطرق مما رواه ابو الشيخ من حديث عمرو بن شعيب ويماط عنه اقذاره كالدم والختان وقال
الطيبى قوله فاهريقوا حكم مرتب عليه الوصف المناسب المشعر بالعلية اى مقرون مع الغلام ما هو سبب
لاهراق الدم فالعقيقة ما يصحب المولود من الشعر والمراد باهراق الدم العقيقة من الشاة فيكون ذبح الشاة
وازالة الشعر مرتبين على ما يصحب المولود والتعريف فى الاذى للعهد والمعهود الشعر واليه اشار بجعل السنة
بقوله العقيقة اسم للشعر الذى يحلق من راس الصبى عند ولادته فسميت الشاة عقيقة على المجاز اذ كانت
تذبح عند حلاق الشعر وتعليق اصبغ هذا وصله الطحاوى عن يونس بن عبد الاعلى عن ابن وهب به وهذه
الطرق يقوى بعضها بعضا والحديث مرفوع لا يضره رواية الوقف والله الموفق وبه قال حدثنى بالافراد
عبد الله بن ابى الاسود هو عبد الله بن محمد بن ابى الاسود واسم ابى الاسود حميد قال حدثنا قريش بن انس
بضم القاف وفتح الراء بعدها تحتية ساكنة فشين معجمة البصرى ليس له فى البخارى الا هذا عن حبيب
ابن الشهيد بفتح الحاء المهملة وكسر الموحدة والشهيد بالشين المعجمة وكسر الهاء انه قال امرنى ابن سيرين
محمد ان اسال الحسن البصرى ممن سمع حديث العقيقة اى المروى فى السنن عنه مرفوعا بلفظ
الغلام مرتهن بعقيقته تذبح عنه يوم السابع ويحلق راسه ويسمى ومعنى مرتهن قيل لا ينمو نمو مثله
حتى يعق عنه وقال الخطابى واجود ما قيل فيه ما ذهب اليه احمد بن حنبل انه اذا لم يعق عنه لم يشفع فى والديه
يوم القيامة وتعقب بان لفظ الحديث لا يساعد المعنى الذى اتى به بل بينهما من المباينة على عموم الناس
فضلا عن خصوصهم والمعنى انما يؤخذ على اللفظ وعند اشتراك اللفظ عن القرينة التى يستدل بها
عليه والحديث اذا استبهم معناه فاقرب السبب الى ايضاحه استيفاء طرقه فانها قلما تخلو عن زيادة

او نقصان او اشارة بالالفاظ المختلفة فيها فيستكشف بها ما ابهم منه وفي بعض طرق هذا الحديث كل غلام
رهينة بعقيقته اي مرهون والمعنى انه كالشيء المرهون لا يتم الانتفاع ولا الاستمتاع به دون فكه
والنعمة انما تتم على المنعم عليه بقيامه بالشكر ووظيفة الشكر في هذه النعمة ما سنه نبيه صلى الله
عليه وسلم وهو ان يعق عن المولود شكرا لله تعالى وطلبا لسلامة المولود ويحتمل انه اراد بذلك
ان سلامة المولود ونشوه على النعت المحبوب رهينة بالعقيقة هذا هو المعنى اللهم الا ان يكون التفسير الذي
سبق ذكره متلقى من قبل الصحابي ويكون الصحابي قد اطلع على ذلك من مفهوم الخطاب او قضية الحال ويكون التقدير
شفاعة الغلام مرتهنة بعقيقته وتعقبه الطيبي فقال لا ريب ان الامام احمد ما ذهب الى هذا القول الا بعد
ما تلقى عن قول الصحابة والتابعين وهو امام جليل يجب ان يتلقى كلامه بالقبول ويحسن الظن به فقوله لا يتم
الانتفاع والاستمتاع به دون فكه يقتضي عمومه في الامور الاخروية والدنيوية ونظر الا انه مقصور
على الاول واولى الانتفاع بالاولاد في الاخرة الشفاعة في الوالدين انتهى وقيل المعنى ان العقيقة لازمة
لابد منها فشبه المولود في لزومها له وعدم انفكاكه منها بالرهن في يد المرتهن وهذا يقوى القول بالوجوب
وقوله تذبح عنه يوم السابع تمسك به من قال انها موقتة بيوم السابع فان ذبح قبله لم تقع الموقع وانها
تفوت بعده وبه قال مالك وقال ايضا ان مات قبل السابع سقطت ونقل الترمذي انه يوم السابع فان
لم تتهيأ فالرابع عشر فان لم تتهيأ فاحد وعشرون وورد فيه حديث ضعيف وذكروا فيما اذا ذبح قبل
وقتها بالولادة ثم قال والاختيار ان لا تؤخر عن البلوغ فان اخرت عن البلوغ سقطت عمن كان يريد ان
يعق عنه لكن ان اراد هو ان يعق عن نفسه فعل واختاره القفال ونقل عن نص الشافعي في البويطي انه
لا يعق عن كبير فسالته قال اي الحسن سمعته من سمرة بن جندب الصحابي الكوفي الفزاري وقريش
صدوق مشهور وثقه ابن معين والنسائي لكنه تغير قبل موته قال النسائي بست سنين وكذا قال
البخاري في الضعفا وابن حبان فقال حتى كان لا يدري ما يحدث به فظهر في روايته اشيا مناكير لا تشبه
حديثه القديم فلما ظهر ذلك من غير ان يتميز مستقيم حديثه من غيره لم يجز الاحتجاج به فيما انفرد به فاما
ما وافق فيه الثقات فهو المعتبر وليس له في البخاري سوى هذا واخرجه الترمذي عن البخاري عن ابن المديني
وقد توقف البرديجي في صحة هذا الحديث كما نقله في الفتح لما ذكر من اختلاط قريش وزعم انه تفرد به
وانه وهم قال ابن حجر وقد وجدنا له متابعا اخرجه ابو الشيخ والبزار عن طريق ... وايضا فسماع ابن المديني
له وان قراءته من قريش كان قبل اختلاطه والله اعلم **باب الفرع** بفتح الفا والرا والعين المهملة
قال في القاموس هو اول ولد تنتجه الناقة والغنم كانوا يذبحونه لالهتهم او كانوا اذا تمت ابل احدهم
مائة قدم بكرا فنحره لصنمه وكان المسلمون يفعلونه في صدر الاسلام ثم نسخ وبه قال ثنا الله تعالى لاخذ
اليتامى تفسيرا وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان المروزي قال حدثنا عبد الله بن المبارك
المروزي قال اخبرنا معمر هو ابن راشد قال اخبرنا الزهري محمد بن مسلم عن ابن المسيب سعيد عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا فرع ولا عتيرة بفتح العين المهملة وكسر الفوقية
وبعد التحتية الساكنة را فهاء تانيث فعيلة بمعنى مفعولة والتعبير بلفظ النفي والمراد النهي كما في رواية
النسائي والاسماعيلي نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولاحمد لا فرع ولا عتيرة في الاسلام والفرع
اول النتاج كانوا في الجاهلية يذبحونه لطواغيتهم لاصنامهم التي كانوا يعبدونها من دون الله والعتيرة
النسيكة التي كانت تعتر اي تذبح وكانوا يذبحونها في العشر الاول من رجب ويسمونها الرجبية وقد
صرح عبد المجيد بن ابي داود عن معمر فيما اخرجه ابو قرة موسى بن طارق في السنن له بان تفسير الفرع والعتيرة
من قول الزهري وزاد ابو داود بعد قوله يذبحونه لطواغيتهم عن بعضهم ثم ياكلونه ويلقى جلده على الشجر
وفيه اشارة الى علة النهي واستنبط منه الجواز اذا كان الذبح لله جمعا بينه وبين حديث ابي داود والنسائي
والحاكم من رواية داود بن قيس عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عبد الله بن عمرو وكذا في رواية الحاكم قال
سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفرع قال الفرع حق وان تتركه حتى يكون بنت مخاض او بنت لبون
فتحمل عليه في سبيل الله او تعطيه ارملة خير من ان تذبحه يلصق لحمه بوبره وقوله حق اي ليس بباطل وهو
كلام خرج على جواب السائل فلا مخالفة بينه وبين حديث لا فرع ولا عتيرة فان معناه لا فرع واجب ولا عتيرة
واجبة وقال النووي نص الشافعي ٢ على ان الفرع والعتيرة مستحبان **باب العتيرة**
وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال الزهري حال كونه حدثنا
عن سعيد بن المسيب وسقط لابي ذر وابن عساكر لفظ حدثنا عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال لا فرع ولا عتيرة قال والفرع اول نتاج وللكشميهني نتاج كما في اليونينية كان ينتج
لهم بضم اوله وفتح ثالثه يقال نتجت الناقة بضم النون وكسر الفوقية اذا ولدت ولا يستعمل هذا
الفعل الا هكذا وان كان مبنيا للفاعل كانوا يذبحونه لطواغيتهم جمع طاغية ما كانوا يعبدونه من الاصنام
وغيرها والعتيرة ما كانوا يذبحونه في رجب وفي حديث نبيشة بنون وموحدة ومعجمة عند ابي داود والنسائي قال
نادى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم انا كنا نعتر عتيرة في الجاهلية في رجب فما تامرنا قال اذبحوا
لله اي شهر كان قال كنا نفرع في الجاهلية قال في كل سائمة فرع تغذوه ماشيتك اذا استحمل فذبحته

فتصدقت بلحمه فان ذلك خير ففيه انه صلى الله عليه وسلم لم يبطل الفرع والعتيرة من اصلهما وانما ابطل
صفة كل منهما فمن الفرع كونه يذبح اول ما يولد ومن العتيرة خصوص الذبح في رجب بسم الله الرحمن الرحيم
رقم في الفرع واصله على البسملة علامة سقوطها لابي ذر وفي الفتح ثبوتها لابي الوقت سابقة على اللاحق
وبعد للنسفي **كتاب الذبائح والصيد** جمع ذبيحة بمعنى مذبوحة والتسمية على
الصيد واصل الصيد مصدر ثم اطلق على المصيد كقوله تعالى احل لكم صيد البحر ولا تقتلوا الصيد وانتم
حرم والمراد في هذه الترجمة احكام الصيد او احكام الصيد الذي هو المصدر ولابي ذر باب الذبائح والصيد
والتسمية على الصيد برفع التسمية على الابتدا ولابن عساكر بابا لتسمية على الصيد كذا في الفرع واصله
وقال في الفتح سقط باب لكريمة والاصيلي وثبت للباقين وقول الله عز وجل حرمت عليكم الميتة
اي البهيمة التي تموت حتف انفها الى قوله تعالى فلا تخشوهم اي بعد اظهار الدين وزوال الخوف من الكفار
وانقلابهم مغلوبين بعد ما كانوا غالبين واخشون بغير ياء وصلا ووقفا اي اخلصوا الي الخشية وثبت لابي ذر
وابن عساكر وقول الله حرمت الخ وقول الله تعالى يا ايها الذين امنوا ليبلونكم الله بشيء من الصيد تناله
ايديكم ورماحكم الاية ومعنى يبلو يختبر وهو من الله تعالى لاظهار ما علم من العبد على ما يعلم لا ليعلم
ما لا يعلم ومن للتبعيض اذ لا يحرم كل صيد او لبيان الجنس وقلل في قوله بشيء من الصيد ليعلم انه ليس من
الفتن العظام وتناله صفة لشيء وقوله تناله الخ ثابت لابن عساكر ولغيره ابي ذر بعد قوله من الصيد
الى قوله عذاب اليم وقوله جل ذكره احلت لكم بهيمة الانعام والبهيمة كل ذات اربع قوائم في البر والبحر
واضافتها الى الانعام للبيان وهي بمعنى من كخاتم فضة ومعناه البهيمة من الانعام وهي الازواج الثمانية
وقيل بهيمة الانعام الظبا وبقر الوحش ونحوها الا ما يتلى عليكم اي تحريمه وهو قوله تعالى حرمت عليكم
الميتة الاية الى قوله فلا تخشوهم واخشون وسقط هذا لابن عساكر وقال ابن عباس مما وصله ابن ابي حاتم
العقود اي العهود ما احل وحرم بضم اوله لما للمفعول الا ما يتلى عليكم اي الخنزير ولفظ ابن ابي حاتم
يعني الميتة والدم ولحم الخنزير وقوله تعالى لا يجرمنكم اي لا يحملنكم شنآن اي عداوة قوم المنخنقة
هي التي تخنق بضم اوله وفتح ثالثه فتموت الموقوذة التي تضرب بالخشب يوقذها وللاصيلي توقذ
بالفوقية وفتح القاف اي تضرب بعصا او حجر فتموت والمتردية التي تتردى من الجبل والنطيحة
تنطح الشاة بضم الفوقية وفتح الطا والشاة بالرفع اي هي التي تموت بسبب نطح غيرها لها فما
ادركته بفتح التاء على الخطاب وسكون الكاف حال كونه يتحرك بذنبه بفتح النون او بعينه فاذبح وكل
وما لا فلا وسقط الواو من والمتردية والنطيحة لابي ذر وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين
قال حدثنا زكريا بن ابي زائدة عن عامر هو الشعبي عن عدي بن حاتم بالحاء المهملة ابن عبد الله بن سعد
ابن الحشرج بفتح الحاء المهملة وسكون الشين المعجمة وفتح الرا بعده جيم ابو طريف بالطا المهملة المفتوحة
اخو ... الطائي الصحابي وكان ممن ثبت في الردة وحضر فتوح العراق وحروب علي واسلم سنة الفتح وابوه
حاتم هو المشهور بالجود وكان هو ايضا جوادا وعاش الى سنة ثمان وستين فتوفي بها عن مائة وعشرين سنة
وقيل وثمانين رضي الله عنه انه قال سالت النبي صلى الله عليه وسلم عن حكم صيد المعراض بكسر الميم وسكون
المهملة وبعد الرا الف فضاد معجمة قال النووي خشبة ثقيلة او عصا في طرفها حديدة وقد تكون بغير حديدة
هذا هو الصحيح في تفسيره وقال في القاموس سهم بلا ريش رقيق الطرفين غليظ الوسط يصيب بعرضه
دون حده وقال ابن دقيق العيد عصا راسها محدد فان اصاب بحده اكل وان اصاب بعرضه فلا وقال ابن سيدة
كابن دريد سهم طويل له اربع قذذ رقاق فاذا رمي به اعترض قال عليه الصلاة والسلام ولابي ذر فقال ما اصاب
الصيد بحده اي بحد المعراض فكله لانه ذكي وما اصاب الصيد بعرضه بعرض المعراض فهو وقيذ بفتح
الواو وكسر القاف وبعد اليا التحتية الساكنة ذال معجمة فعيل بمعنى مفعول ميت بسبب ضربه بالمثقل
كالمقتول بعصا او حجر فلا يوكل فانه حرام قال عدي وسالته صلى الله عليه وسلم عن صيد الكلب فقال
ما امسك عليك بان لا ياكل منه فكل منه فان اخذ الكلب الصيد بسكون الخاء المعجمة مصدر مضاف الى فاعله
ومفعوله محذوف وهو الصيد كما ذكر وخبر ان قوله ذكاة له فيحل اكله كما يحل اكل المذكاة وان ولابي ذر وابن عساكر
فان وجدت مع كلبك الذي ارسلته ليصطاد او مع كلابك كلبا غيره استرسل او ارسله مجوسي او وثني
او مرتد فخشيت ان يكون ذلك الكلب الذي لم ترسله اخذه اي اخذ الصيد معه مع الذي ارسلته
وقد قتله فلا تاكل منه فانما ذكرت اسم الله على كلبك ولم تذكره على غيره ولابي ذر ولم تذكر بحذف الضمير
وفي بعض طرق الحديث كما في الباب اللاحق وغيره اذا ارسلت كلبك وسميت فكل وفي اخرى اذا ارسلت كلابك
المعلمة وذكرت اسم الله فكل ففيه مشروعية التسمية وهو محل وفاق لكنهم اختلفوا هل هي شرط في حل
الاكل فذهب الشافعي في جماعة وهي رواية عن مالك واحمد الى السنية فلا يقدح ترك التسمية وذهب
احمد في الراجح عنه الى الوجوب لجعلها شرطا في حديث عدي وذهب ابو حنيفة ومالك والجمهور
الى الجواز عند السهو وفيه انه لا يحل اكل ما شاركه فيه كلب اخر في اصطياده ومحله ما اذا استرسل
بنفسه او ارسله من ليس من اهل الذكاة فان تحقق انه ارسله من هو اهل للذكاة حل ثم ينظر فان
ارسلاهما معا فهو لهما والا فللاول ويوخذ ذلك من التعليل في قوله فانما سميت على كلبك ولم تسم على غيره

فإن مفهومه أن المرسل إذا سمى على الكلب حل وهذا الحديث سبق في باب الماء الذي يغسل به شعر الإنسان من غير ذكر المعراض من الطهارة وفي باب تفسير المشبهات من البيوع ومسلم في الصيد وكذا الترمذي والنسائي وابن ماجه

باب حكم صيد المعراض بفتح الصاد وفي اليونينية بكسرها وقال ابن عمر رضي الله عنهما فيما وصله البيهقي من طريق أبي عامر العقدي عن زهير هو ابن محمد عن زيد بن أسلم عن ابن عمر أنه كان يقول في المقتولة بالبندقة تلك الموقوذة لأنها مقتولة بمثقل لا بمحدد وكرهه أي المقتول بالبندقة سالم أي ابن عبد الله ابن عمر والقاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق رضي الله عنهم مما وصله عنهما ابن أبي شيبة من طريق الثقفي عن ابن عمر عنهما ومجاهد أي ابن جبر المفسر مما وصله ابن أبي شيبة أيضا عن ابن المبارك عن معمر عن ابن أبي نجيح عن مجاهد وإبراهيم النخعي مما أخرجه ابن أبي شيبة أيضا عن حفص عن الأعمش وعطاء أي ابن أبي رباح مما أخرجه عبد الرزاق عن ابن جريج عنه والحسن البصري مما أخرجه ابن أبي شيبة عن عبد الأعلى عن هشام عنه والناظم متقاربة وكره الحسن البصري أيضا رمي البندقة في القرى والأمصار خوف إصابة الناس ولا يرى بالرمي بالبندقة بأسا فيما سواه من الصحاري والأمكنة الخالية من الناس لانتفاء المحذور فيها وبه قال حدثنا سليمان بن حرب أبو أيوب الواشحي الأزدي البصري قاضي مكة قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد الله ابن أبي السفر بفتح المهملة والفاء سعيد الهمداني الكوفي عن الشعبي عامر بن شراحيل أنه قال سمعت عدي ابن حاتم رضي الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المعراض أي عن حكم الصيد به وهو خشبة في رأسها كالزج يلقيها الفارس على الصيد فربما أصابته الحديدة فقتلته وأراقت دمه فيجوز أكله كالسيف والرمح وربما أصابته الخشبة فترضه فقال صلى الله عليه وسلم إذا أصبت الصيد بحده بحد المعراض فكل فإنه ذكاته فإذا أصاب المعراض الصيد بعرضه أي بغير طرفه المحدد ولأبي ذر وإذا أصبت بعرضه فقتل فإنه وقيذ لأنه في معنى الخشبة الثقيلة والحجر قال في القاموس الوقذ شدة الضرب وشاة وقيذ وموقوذة قتلت بالخشبة فلا تأكل لأنه ميتة قال عدي فقلت يا رسول الله أرسل كلبي قال عليه الصلاة والسلام إذا أرسلت كلبك أي المعلم كما في رواية أخرى وسميت الله عز وجل فكل فيه تعليق حل الأكل على الإرسال والتسمية وبحث ذلك تقدم قريبا في الباب السابق واحتجوا له بأن المعلق بالوصف ينتفي عند انتفائه عند من يقول بالمفهوم والشرط أقوى من الوصف ويتأكد القول بالوجوب بأن الأصل تحريم الميتة وما أذن فيه منها تراعى صفته فالمسمى عليها وافق الوصف وغير المسمى عليه باق على أصل التحريم وفي قوله إذا أرسلت اشتراط الإرسال للحل قال عدي قلت يا رسول الله فإن أكل الكلب من الصيد قال عليه الصلاة والسلام فلا تأكل فإنه أي الكلب لم يمسك عليك أي لم يحبسه لك قال في الأساس أمسك عليك زوجك وأمسكت عليه ماله حبسته إنما أمسك الصيد على نفسه بأكله منه قلت أرسل كلبي بضم الهمزة وفي اليونينية بفتحها فأجد معه كلبا آخر استرسل بنفسه أو أرسله من ليس من أهل الذكاة قال عليه الصلاة والسلام لا تأكل فإنك إنما سميت على كلبك ولم تسم على كلب آخر ولأبي ذر وابن عساكر على الآخر وهذا مذهب الجمهور وهو الراجح من قولي الشافعي وفي القديم وهو قول مالك يحل لحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عند أبي داود أن أعرابيا يقال له أبو ثعلبة قال يا رسول الله إن لي كلابا مكلبة فأفتني في صيدها قال كل مما أمسكن عليك قال وإن أكل قال وإن أكل منه لكن في رجاله من تكلم فيه فالمصير إلى حديث عدي المروي في الصحيحين أولى لا سيما مع اقترانه بالتعليل المناسب للتحريم وهو خوف الإمساك على نفسه المتأيد بأن الأصل في الميتة التحريم فإذا شككنا في السبب المبيح رجعنا إلى الأصل وظاهر القرآن أيضا فلئن سلمنا صحته فهو محمول على ما إذا أطعمه صاحبه منه أو أكل منه بعدما قتله وانصرف وستكون لنا عودة لذكر شيء من هذه المسئلة في باب إذا أكل الكلب إن شاء الله تعالى

باب حكم ما أصاب المعراض من الصيد بعرضه وبه قال حدثنا قبيصة بن عقبة ولأبي ذر قبيصة قال حدثنا سفيان الثوري عن منصور هو ابن المعتمر عن إبراهيم النخعي عن همام بن الحارث بفتح الهاء وتشديد الميم الأولى النخعي الكوفي والألف واللام في الحارث للحموي عن عدي بن حاتم رضي الله عنه أنه قال قلت يا رسول الله إنا نرسل الكلاب المعلمة للصيد والمعلمة بفتح اللام المشددة هي التي إذا أغراها صاحبها على الصيد طلبته وإذا زجرها انزجرت وإذا أخذت الصيد حبسته على صاحبها فلا تأكل من لحمه أو نحو كجلده وحشوته قبل قتله أو عقبه مع تكرير لذلك فظن به تأديبها ومرجعه أهل الخبرة بالجوارح قال صلى الله عليه وسلم كل مما أمسكن عليك قلت وإن قتلن قال وإن قتلن جواب الشرط محذوف يدل عليه ما قبله أي وإن قتلن تأمرني بأكله قال صلى الله عليه وسلم وإن قتلن فكل إذ هو ذكاته ما لم يشركها كلب ليس منها وعند أبي داود ما علمت من كلب أو باز ثم أرسلته وذكرت اسم الله عليه فكل مما أمسك عليك قلت وإن قتل قال إذا قتل ولم يأكل منه قال الترمذي والعمل على هذا عند أهل العلم لا يرون بصيد البزاة والصقور بأسا انتهى وفيه التسوية في الشروط المذكورة بين جارحة السباع وبين جارحة الطير وهو ما نص عليه الشافعي كما نقله البلقيني كغيره ولم يحك فيه أحد من الأصحاب وكلام الروضة وأصلها يخالف ذلك حيث خصها بجارحة السباع وشرط في جارحة الطير ترك الأكل فقط قال عدي قلت يا رسول الله إنا نرمي الصيد بالمعراض بكسر الميم وبالباء الأولى وهو في قول الخليل وأتباعه سهم لا ريش له ولا نصل وقال النووي كالقاضي عياض وقال القرطبي إنه المشهور

خشبة

خشبة ثقيلة آخرها عصا محدد رأسها وقد لا يحدد وسبق ذلك مع غيره قريبا قال عليه الصلاة والسلام كل بسكون اللام مخففة ما خزق بالخاء والزاي المعجمتين المفتوحتين المخففتين آخره قاف جرح ونفذ وطعن فيه قاله في الكواكب وقال في القاموس خزقه يخزقه طعنه فانخزق والخازق السنان وقال في المطالع خزق المعراض شق اللحم وقطعه وما أصاب بعرضه بغير طرفه المحدد فلا تأكله فإنه ميتة

باب حكم صيد القوس قال في القاموس القوس معروف وقد يذكر تصغيرها قويسة وقويس والجمع قسي وقسي وأقواس وقياس وقال الحسن البصري مما وصله ابن أبي شيبة بسند صحيح وإبراهيم النخعي مما وصله ابن أبي شيبة أيضا بلفظ حدثنا أبو بكر بن عياش عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة إذا ضرب الرجل صيدا فبان فانقطع منه يد أو رجل لا تأكل الذي بان أي قطع لأنه أبين من حي سواء ذبحه بعد الإبانة أم جرحه ثانيا أم تركه ذبحه بلا تقصير ومات بالجرح وتأكل سائره إذا مات ولأبي ذر عن الحموي والمستملي وكل بالجزم على الأمر وقال إبراهيم النخعي أيضا إذا ضربت عنقه أي عنق الصيد أو وسطه بفتح السين فكله وقال الأعمش سليمان بن مهران مما وصله ابن أبي شيبة عن زيد أي ابن وهب أنه قال استعصى على رجل من آل عبد الله أي ابن مسعود ولأبي ذر على آل عبد الله أي ابن مسعود حمار وحشي فأمرهم عبد الله أن يضربوه حيث تيسر وقال دعوا ما سقط منه وكلوه وبه قال حدثنا عبد الله بن يزيد من الزيادة المقرئ أبو عبد الرحمن مولى عمر بن الخطاب القرشي العدوي قال حدثنا حيوة بفتح المهملة وسكون التحتية وفتح الواو وبعدها هاء تأنيث ابن شريح بالشين المعجمة المضمومة والراء المفتوحة آخره حاء مهملة المصري قال أخبرني بالإفراد ربيعة بن يزيد من الزيادة الدمشقي عن أبي إدريس عائذ الله بالذال المعجمة الخولاني عن أبي ثعلبة بالمثلثة أوله واسمه جرثوم عند الأكثر الخشني بالخاء المضمومة والشين المعجمتين رضي الله عنه أنه قال قلت يا نبي الله إنا يريد نفسه وقبيلته وهي خشين بطن من قضاعة كما قاله البيهقي والحازمي وغيرهما بأرض قوم من أهل الكتاب ولأبي ذر من أهل الكتاب بالشام والجملة مقولة القول أفنأكل في آنيتهم التي يطبخون فيها الخنزير ويشربون فيها الخمر وعند أبي داود إنا نجاور أهل الكتاب وهم يطبخون في قدورهم ويشربون في آنيتهم الخمر والهمزة في أفنأكل للاستفهام والفاء عاطفة أي أنا نازلون فنأكل في آنيتهم أو زائدة لأن الكلام مسبوق للاستخبار والآنية جمع إناء ككساء وأكسية وجمع الآنية أواني وبأرض صيد من باب إضافة الموصوف إلى صفته لأن التقدير بأرض ذات صيد فحذف الصفة وأقام المضاف إليه مقامها وأحل المخفوض محل المخفوض عليه أصيد بقوسي جملة مستأنفة لا محل لها من الإعراب أي أصيد فيها بسهم قوسي وأصيد فيها بكلبي الذي ليس بمعلم وبكلبي المعلم فما يصلح لي أكله من ذلك قال عليه الصلاة والسلام أما بالتشديد حرف تفصيل ما موصول في موضع رفع مبتدأ صلته ذكرت أي ذكرته فالعائد محذوف من آنية أهل الكتاب وخبر المبتدأ فإن وجدتم أصبتم غيرها غير آنية أهل الكتاب فلا تأكلوا فيها إذ هي مستقذرة ولو غسلت كما يكره الشرب في المحجمة ولو غسلت استقذارا وإن لم تجدوا غيرها فاغسلوها وكلوا فيها رخصة بعد الحظر من غير كراهة للنهي عن الأكل فيها مطلقا وتعليق الإذن على عدم غيرها مع غسلها وفيه دليل لمن قال إن الظن المستفاد من الغالب راجح على الظن المستفاد من الأصل وأجاب من قال بأن الحكم للأصل حتى تتحقق النجاسة بأن الأمر بالغسل محمول على الاستحباب احتياطا جمعا بينه وبين ما دل على التمسك بالأصل وأما الفقهاء فإنهم يقولون إنه لا كراهة في استعمال أواني الكفار التي ليست مستعملة في النجاسة ولو لم تغسل عندهم وإن كان الأولى الغسل للاحتياط لا لثبوت الكراهة في ذلك وما صدت بقوسك فذكرت بالفاء ولأبي ذر بالواو اسم الله عليه ندبا وما شرطية والفاء في فذكرت عاطفة على صدت وفي فكل جواب الشرط وتمسك بظاهره من أوجب التسمية على الصيد والذبيحة وسبق ما فيه وما صدت بكلبك المعلم فذكرت اسم الله فكل وما صدت بكلبك غير معلم بنصب غير وخفضها فأدركت ذكاته فكل

باب حكم الخذف بالخاء والذال المعجمتين والفاء وهو كما في المطالع وغيرها الرمي بحصى أو نوى بين سبابتيه أو بين الإبهام والسبابة وحكم البندقة المتخذة من الطين وتيبس فيرمى بها وبه قال حدثنا ولأبي ذر حدثني بالإفراد يوسف بن راشد القطان الرازي نزيل بغداد نسبه إلى جده لشهرته به واسم أبيه موسى قال حدثنا وكيع بفتح الواو وكسر الكاف ابن الجراح الكوفي ويزيد بن هارون من الزيادة الواسطي واللفظ ليزيد لا لوكيع عن كهمس بفتح الكاف والميم بينهما هاء ساكنة وآخره مهملة ابن الحسن التميمي نزيل البصرة عن عبد الله بن بريدة بضم الموحدة مصغرا ابن الحصيب الأسلمي عن عبد الله بن مغفل بضم الميم وفتح الغين المعجمة والفاء المشددة المزني نزيل البصرة رضي الله عنه أنه رأى رجلا لم أعرف اسمه وزاد مسلم من أصحابه وله أيضا أنه قريب لعبد الله بن مغفل يخذف يرمي بحصاة أو نواة بين سبابتيه والخذفة خشبة يخذف بها والمقلاع قاله في القاموس فقال له ابن مغفل وسقط لفظ له لابن عساكر لا تخذف فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الخذف أو قال كان يكره الخذف بالشك وفي رواية أحمد عن وكيع نهى عن الخذف بغير شك وأخرجه عن محمد بن جعفر عن كهمس بالشك وبين أن الشك من كهمس وقال إنه لا يصاد به صيد لأنه يقتل بقوة الرامي لا بحد البندقة فكل ما قتل بها حرام باتفاق إلا من شذ ولا ينكأ به عدو بضم أوله وسكون النون وفتح

الكاف مهموزا ولغير أبي ذر وابن عساكر بضم الياء وفتح الكاف بلا همز كذا في الفرع كأصله لكن قال القاضي عياض الرواية بفتح الكاف وهمزة في آخره وهي لغة والأشهر بكسر الكاف بغير همز ومعناه المبالغة في الأذى ولكنها أي البندقة أو الرمية قد تكسر السن وتفقأ العين ثم رآه بعد ذلك يخذف فقال له أحدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن الخذف أو كره الخذف وأنت تخذف لا أكلمك كذا وكذا وعند مسلم من رواية سعيد بن جبير لا أكلمك أبدا وإنما فعل ذلك لأنه خالف السنة ولا يدخل في النهي عن الهجران فوق ثلاث لأنه لمن هجر لحظ نفسه والمعنى في النهي عن الخذف لما فيه من التعريض للحيوان بالتلف لغير مأكلة وهو منهي عنه فلو أدرك ذكاة ما رمي بالبندق ونحوه فيحل أكله ومن ثم اختلف في جوازه فصرح في الذخائر بمنعه وبه أفتى ابن عبد السلام وجزم النووي بحله لأنه طريق إلى الاصطياد والتحقيق التفصيل فإن كان الأغلب من حال الرمي ما ذكر في الحديث امتنع وإلا جاز وهذا الحديث أخرجه مسلم في الذبائح والنسائي في الديات.

باب من اقتنى أي اتخذ كلبا والقنية للشيء اتخاذه وادخاره عنده ليس بكلب صيد أو ماشية وبه قال حدثنا موسى بن إسماعيل المنقري التبوذكي قال حدثنا عبد العزيز بن مسلم القسملي بالقاف والسين المهملة الساكنة قال حدثنا عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من اقتنى أي ادخر عنده كلبا ليس بكلب ماشية يحرسها أو كلب جماعة ضارية فهو استعارة صفة للجماعة الضارين أصحاب الكلاب الضارية على الصيد يقال ضري على الصيد ضراوة أي تعود ذلك واستمر عليه وضري الكلب بالصيد على الصيد أضراه صاحبه أي عوده وأغراه بالصيد والجمع ضوار وهو من باب التناسب إذ كان الأصل منه أن يقول أو ضار لكنه أتى للتناسب للفظ ماشية نحو لا دريت ولا تليت وكان حقه أن يقول تلوت نقص بلفظ الماضي كل يوم في كل يوم من عمله قيراطان لامتناع دخول الملائكة منزله أو لما لحق المارة من الأذى من ترويع الكلب لهم وفصل الياء من للأصيلي وابن عساكر قيراطين بالياء بعد الطاء بدل الألف لأن نقص يستعمل لازما ومتعديا باعتبار اشتقاقه من النقصان والنقص فتنصب قيراطين على أنه متعد وفاعله ضمير يعود على الاقتناء المفهوم من قوله اقتنى والرفع على أنه لازم أو على أنه متعد مبني للمفعول والأخير ثابت في غير الفرع والقيراط في الأصل نصف دانق والمراد به هنا مقدار معلوم عند الله أي نقص جزءين من أجزاء عمله وسبق في المزارعة وغيرها من حديث أبي هريرة قيراط بلفظ الإفراد وجمع بينهما باحتمال أن يكون ذلك في نوعين من الكلاب أحدهما أشد أذى من الآخر أو باختلاف المواضع فيكون القيراطان في المدائن والقرى والقيراط في البوادي أو كان في زمانين فذكر القيراط أولا ثم زاد التغليظ فذكر القيراطين وبه قال حدثنا المكي ابن إبراهيم البلخي قال أخبرنا حنظلة بن أبي سفيان الأسود بن عبد الرحمن قال سمعت سالما يقول سمعت عبد الله بن عمر وسقط لأبي ذر لفظ عبد الله رضي الله عنه يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول في محل الحال من النبي وقال الفارسي مفعول ثان لسمع من اقتنى كلبا إلا كلبا أي غير كلب ضاريا لصيد بتنوين كلب مع الرفع وضاريا بالياء أي غير كلب كذا في الفرع كأصله وفي غير الفرع وأصله إلا كلب ضار بفتح كلب بلا تنوين مضافا لضار من إضافة الموصوف إلى صفته للبيان نحو شجر الأراك أو ضار صفة للرجل الصائد أي إلا كلب الرجل المعتاد للصيد وفي بعض النسخ ضاري بإثبات الياء على اللغة القليلة في إثباتها مع حذف الألف واللام ولأبي ذر في الفرع وأصله إلا كلبا ضاريا بإثبات الياء مع النصب فيهما وهو واضح وإلا بمعنى غير صفة لكلب لتعذر الاستثناء ويجوز أن تنزل النكرة منزلة المعرفة فيكون استثناء أي غير كلب صيد وقيد ابن الحاجب مجيئها صفة بأن تكون تابعة لجمع منكور غير محصور كقوله لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا وكذلك هي هنا لأن قوله كلبا أراد به جنس الكلاب فإن قلت كيف تكون إلا صفة وهي حرف وإن كانت بمعنى غير والحرف لا يوصف ولا يوصف به والواقع بعد قولنا إلا الله وهو اسم علم والعلم يوصف ولا يوصف به أجيب بأن شرط الصفة أن تكون اسما لأنها من خواص الأسماء وأن يكون في ذلك الاسم عموم ومعنى فعل وكل واحد من غير الكلمتين على انفراده عار من هذا الشرط فإذا اجتمعا أدى مجموعهما معنى الاسمية وأدت إلا معنى المغايرة فقاما مقاما الصفة بمجموعهما بخلاف انفراد منهما ألا ترى أنك تقول دخلت لي رجل في الدار فيكون الحرف مع الاسم في موضع الصفة لرجل وكل واحد منهما على انفراده لا يجوز أن يكون صفة أو كلب ماشية فإنه ينقص من أجره كل يوم قيراطان بالرفع فاعل ينقص ولابن عساكر بالنصب على استعمال النقص متعديا وظاهر قوله من أجره أن النقص ليس في العمل بل في الأجر ويحتمل أن النقص في الأجر بالتبعية للنقص الحاصل على معنى أنه لم يوفق لتمامه بل دخل مختلا بمقدار القيراطين من العمل وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال أخبرنا مالك الإمام الأعظم عن نافع عن عبد الله بن عمر سقط لابن عساكر لفظ عبد الله أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقتنى كلبا إلا كلب ماشية أو ضار بحذف الياء مع التخفيف كقاض أي أو كلب ضار للصيد ولأبي ذر والأصيلي ضاريا بإثبات الياء والنصب أي إلا كلبا ضاريا نقص من عمله كل يوم قيراطان زاد مسلم في حديث الباب من طريق سالم عن أبيه عبد الله بن عمر وكان أبو هريرة يقول أو كلب حرث وكان صاحب حرث وفي حديث أبي هريرة في باب إذا وقع الذباب في شراب أحدكم إلا كلب حرث أو ماشية واستشكل الجمع

بين

بين حصري الحديثين إذ مقتضاهما التضاد من حيث إن في حديث الباب الحصر في الماشية والصيد ويلزم منه إخراج كلب الزرع وفي حديث أبي هريرة الحصر في الحرث والماشية ويلزم منه إخراج كلب الصيد وأجاب في الكواكب بأن مدار أمر الحصر على المقامات واعتقاد السامعين لا على ما في الواقع فالمقام الأول اقتضى استثناء كلب الصيد والثاني اقتضى استثناء كلب الحرث فصارا مستثنيين ولا منافاة في ذلك ولمسلم من طريق الزهري عن أبي سلمة إلا كلب صيد أو زرع أو ماشية ولمسلم أيضا والنسائي من وجه آخر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة بلفظ من اقتنى كلبا ليس بكلب صيد ولا ماشية ولا أرض فإنه ينقص من أجره كل يوم قيراطان قال في الفتح زيادة الزرع أنكرها ابن عمر ففي مسلم من طريق عمرو بن دينار عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الكلاب إلا كلب صيد أو كلب غنم فقيل لابن عمر إن أبا هريرة يقول أو كلب زرع فقال ابن عمر إن لأبي هريرة زرعا ويقال إن ابن عمر أراد بذلك الإشارة إلى تثبت رواية أبي هريرة وأن سبب حفظه لهذه الزيادة دونه أنه كان صاحب زرع دونه ومن كان مشتغلا بشيء احتاج إلى تعرف أحكامه هذا

باب بالتنوين إذا أكل الكلب أي من الصيد حرم أكله ولو كان الكلب معلما واستوثق تعليمه كما في المجموع لفساد التعليم الأول من حينه لا من أصله وقوله تعالى يسألونك في السؤال بمعنى القول فلذا وقع بعده ماذا أحل لهم كأنه قيل يقولون لك ماذا أحل لنا وإنما لم يقل ماذا أحل لنا حكاية لما قالوا لأن يسألونك بلفظ الغيبة كقولهم أقسم زيد ليفعلن ولو قيل لأفعلن وأحل لنا لكان صوابا وماذا مبتدأ وأحل لهم خبره كقولك أي شيء أحل لهم ومعناه ماذا أحل لهم من المطاعم كأنهم حين تلا عليهم ما حرم عليهم من خبيثات المآكل سألوا عما أحل لهم منها فقال قل أحل لكم الطيبات أي ما ليس بخبيث منها وهو كل ما لم يأت تحريمه في كتاب أو سنة أو إجماع أو قياس وما علمتم عطف على الطيبات أي أحل لكم الطيبات وصيد ما علمتم فحذف المضاف من الجوارح أي من الكواسب من سباع البهائم والطير كالكلب والفهد والنمر والعقاب والصقر والباز والشاهين وسقط لأبي ذر قوله قل أحل لكم الخ وقال بعد قوله أحل لهم الآية مكلبين حال من علمتم وفائدة هذه الحال مع أنه استغنى عنها بعلمتم أن يكون من يعلم الجوارح موصوفا بالتكليب والكلب مفرد الجوارح وتكليبها مشتق من الكلب لأن التأديب أكثر ما يكون في الكلاب فاشتق من لفظه لكثرته في جنسه أو لأن السبع يسمى كلبا أو من الكلب الذي بمعنى الضراوة يقال هو كلب بكذا إذا كان ضاريا به الصوائد جمع صائدة والكواسب جمع كاسبة صفة قال العيني للجوارح وقال ابن حجر للكلاب وسقطت الواو الأولى لأبي ذر عن الحموي والمستملي أي الكلاب الصوائد اجترحوا أي اكتسبوا كذا فسره أبو عبيدة ذكره المؤلف استطرادا إشارة إلى أن الاجتراح يطلق على الاكتساب وليس من الآية المسوقة هنا بل معترض بين مكلبين وتعلمونهن في قوله تعلمونهن مما علمكم الله من علم التكليب فكلوا مما أمسكن عليكم الإمساك أن لا تأكل منه فإن أكل منه لم يؤكل إذا كان صيد كلب ونحوه فأما صيد البازي ونحوه فأكله لا يحرم إلى قوله سريع الحساب مما يحاسبكم على أفعالكم ولا يلحقه فيه لبث وسقط لأبي ذر تعلمونهن الخ وقال ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله سعيد بن منصور إن أكل الكلب مما صاده فقد أفسده على صاحبه بإخراجه عن صلاحيته للأكل لأنه إنما أمسك على نفسه ما أكله منه والله تعالى يقول تعلمونهن مما علمكم الله فتضرب على الأكل مما اصطاده وتعلم حتى تترك الأكل وكرهه أي الصيد الذي أكل منه الكلب ابن عمر رضي الله عنهما وهذا وصله ابن أبي شيبة وقال عطاء هو ابن أبي رباح فيما وصله ابن أبي شيبة إن شرب الكلب الدم مما صاده ولم يأكل من لحمه أو نحو كجلد وحشوته فكل وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي قال حدثنا محمد بن فضيل بضم الفاء وفتح المعجمة ابن غزوان الضبي مولاهم الحافظ أبو عبد الرحمن عن بيان بفتح الموحدة والتحتية مخففا ابن بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة الأحمسي بمهملتين بينهما ميم عن الشعبي عامر بن شراحيل عن عدي بن حاتم أنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله إنا قوم نصيد بنون بعدها صاد وفي باب ما جاء في الصيد بزيادة فوقية بعد النون بهذه الكلاب أيحل لنا أكل ما نصيد بها فقال عليه الصلاة والسلام ولأبي ذر قال إذا أرسلت كلابك المعلمة وذكرت اسم الله فكل مما أمسكن عليكم وإن قتلن فيه إشعار بأنه إذا استرسلت بنفسها أو كانت غير معلمة لا يحل ولأبي الوقت وذر والأصيلي وابن عساكر مما أمسكن عليك بإسقاط ميم الجمع إلا أن يأكل الكلب منه فإني أخاف أن يكون إنما أمسك على نفسه لأن الله تعالى قال فكلوا مما أمسكن عليكم فإنما أباحه بشرط أن يعلم أنه أمسكه عليه وإذا أكل منه كان دليلا على أنه أمسكه على نفسه وقيل يحل وإن أكل منه لظاهر قوله تعالى فكلوا مما أمسكن عليكم والباقي بعد أكله قد أمسكه علينا فيحل لظاهر الآية ولحديث أبي داود السابق ذكره في باب صيد المعراض قال الشافعي في المبسوط والقياس يدل عليه لأن الكلب إذا عقر الصيد وقتله فقد حصلت الذكاة فأكله منه بعد حصول ذكاته لا يمنع من أكله كما إذا ذكى المسلم صيدا ثم أكل منه الكلب وهذا ما نص عليه في القديم وما إليه في الجديد مائلا وأجيب عن الآية بأن الحديث دال على أنه إذا أكل فقد أمسك لنفسه وعن حديث أبي داود المذكور بأنه تكلم فيه كما سبق مع غيره في الباب المذكور وإن خالطها كلاب من غيرها فلا تأكل أي لأنه إنما سمى على كلابه ولم يسم على غيرها كما صرح به فيما سبق

باب حكم الصيد إذا غاب عنه أي عن الصائد يومين أو ثلاثة وبه قال حدثنا موسى بن إسماعيل التبوذكي قال حدثنا ثابت بن يزيد من الزيادة وثابت

بالمثلثة الاحول البصري قال حدثنا عاصم هو ابن سليمان عن الشعبي عامر بن شراحيل عن عدي بن حاتم
الطائي الجواد ابن الجواد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا ارسلت كلبك اي المعلم
الذي اذا اشلي استشلى واذا زجر انزجر واذا اخذ لم يأكل مرارا وسميت الله تعالى حال ارسالك كلبك
فامسك وقتل فكل فان اخذه ذكاة له وان اكل منه فلا تأكل فانما امسك على نفسه واذا خالط كلبك كلابا
لم يذكر اسم الله عليها بان ارسلها من ليس من اهل الذكاة فامسكن وقتلن الكلاب الصيد ولابي ذر فقتلن
بالفاء بدل الواو فلا تأكل فانك لا تدري ايها قتل فلو تحقق انه ارسله من هو اهل للذكاة حل او وجده حيا
فذكاه حل ايضا لان الاعتماد في الاباحة على التذكية لا على الامساك من الكلب وان رميت الصيد
بسهمك وغاب عنك فوجدته بعد يوم او يومين ليس به الا اثر سهمك فكل فان وجد به اثر سهم رام اخر او
مقتولا بغيره لك فلا يحل اكله مع التردد وعند الترمذي والنسائي من حديث سعيد بن جبير عن عدي بن حاتم
اذا وجدت سهمك فيه ولم تجد اثر سبع وعلمت ان سهمك قتله فكل منه قال الرافعي يؤخذ منه انه لو جرحه ثم
غاب ثم جاء فوجده ميتا انه لا يحل وهو ظاهر نص الشافعي في المختصر قال النووي في الروضة الحل اصح دليلا
وصححه ايضا الغزالي في الاحياء وثبتت فيه الاحاديث الصحيحة ولم يثبت في التحريم شيء وعلق الشافعي الحل
على صحة الحديث والله اعلم انتهى وحكى البيهقي في المعرفة عن الشافعي انه قال في قول ابن عباس كل ما اصميت
ودع ما انميت يعني ما اصميت ما قتله الكلب وانت تراه وما انميت ما غاب عنك مقتله قال وهذا عندي
لا يجوز غيره الا ان يكون جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه شيء فيسقط كل شيء خالف امره صلى الله عليه وسلم
ولا يقوم معه رأي ولا قياس قال البيهقي وقد ثبت الخبر يعني حديث الباب فينبغي ان يكون هو قول الشافعي
وان وقع الصيد في الماء فلا تأكل لاحتمال ان يكون هلاكه بغرقه في الماء فلو تحقق ان السهم اصابه فمات
فلم يقع في الماء الا بعد ان قتله السهم حل اكله وفي مسلم فانك لا تدري الماء قتله او سهمك فدل على انه اذا
علم ان سهمه هو الذي قتله يحل وقال عبد الاعلى بن عبد الاعلى الشامي بالمهملة فيما وصله ابو داود عن داود
ابن ابي هند عن عامر الشعبي عن عدي هو ابن حاتم رضي الله عنه انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم انه يرمي الصيد
بسهمه فيقتفر اثره اليومين والثلاثة بقاف ساكنة ففوقية مفتوحة ففاء مكسورة فراء ولابن عساكر
وابي ذر عن الكشميهني فيقتفي بتحتية بدل الراء وعزاها في المطالع للقابسي وهما بمعنى اي يتبع اثره وفي الفتح
بتقديم القاف على الفاء اي يتبع فقاره حتى يتمكن منه ثم يجده ميتا وفيه سهمه قال صلى الله عليه وسلم
يأكل منه ان شاء ولابي داود من حديث ابي ثعلبة بسند فيه معاوية بن صالح اذا رميت بسهمك فغاب عنك فادركته
فكل ما لم ينتن فجعل الغاية ان ينتن الصيد فلو وجده مثلا بعد ثلاث ولم ينتن حل وان وجده دونها وقد انتن
فلا هذا ظاهر الحديث واجاب النووي بان النهي عن اكله اذا انتن للتنزيه نعم ان تحقق ضرره حرم كما لا يخفى باب
بالتنوين اذا وجد الصائد مع الصيد كلبا اخر غير الكلب الذي ارسله لا يحل اكله وذلك كان ارسل مجوسي
كلبا لان المرسل كالذابح والجارح كالسكين وذكاة المجوسي التي انفرد بها او شارك فيها لا تحل نظرا لتغليب التحريم
على التحليل وكذا الحكم فيما لو شاركه من لم تحل ذكاته بجارحة غير معلمة او بجارحة لا يعلم حالها اذ لا فرق بين ان
تكون الجارحة المشاركة لجارحة المرسل من نوعها او من غيره كما اذا ارسل احدهما كلبا والاخر فهدا او بازا وكذا
لو ارسل احدهما جارحة والاخر سهما ولو ذميا ولو رميا سهمين او ارسلا كلبين وسبق ما للمسلم وقتل الصيد
او انهاه الى حركة مذبوح كان حلالا وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد الله
ابن ابي السفر الهمداني عن الشعبي عامر عن عدي بن حاتم الطائي رضي الله عنه انه قال قلت يا رسول الله
اني ارسل كلبي اي المعلم واسمي الله تعالى مع ارساله ايحل لي اكل ما صاده فقال النبي صلى الله عليه وسلم
اذا ارسلت كلبك المعلم وسميت عند الارسال فاخذ الصيد فقتله فاكل منه فلا تأكل لا نافية والفا جواب
الشرط فانما امسك على نفسه قلت يا رسول الله اني ارسل كلبي ثم اجد ولابي الوقت فاجد معه كلبا اخر
لا ادري ايهما اخذه فقال عليه الصلاة والسلام لا تأكل فانما سميت على كلبك الفاء في فانما فيهما معنى السببية
اي لا تأكل بسبب عدم تسميتك على غير كلبك واكد ذلك بقوله ولم تسم على غيره وهذا لا مفهوم له لانه لو سمى
على كلب غيره لم ينتفع بذلك قال عدي وسألته صلى الله عليه وسلم عن صيد المعراض بكسر الميم وسكون المهملة
اخره ضاد معجمة وهو كالمرخشبة في رأسها كالزج يلقيها على الصيد فقال صلى الله عليه وسلم اذا اصبت
الصيد بحده فكل فانه له ذكاة واذا اصبت الصيد بعرضه فقتل فانه وقيذ بالذال المعجمة ميتة فلا تأكل
باب ما جاء في التصيد اي التكلف بالصيد والاشتغال به للتكسب اكلا وبيعا مما يدل لمشروعيته
او اباحته وبه قال حدثني بالافراد محمد غير منسوب وهو ابن سلام قال اخبرني بالافراد ابن فضيل
بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة هو محمد بن فضيل بن غزوان الكوفي عن بيان بالموحدة وتخفيف التحتية
ابن بشر الكوفي عن عامر الشعبي عن عدي بن حاتم الطائي رضي الله عنه انه قال سألت رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقلت انا قوم نتصيد بفوقية بعد النون وهو موافق للفظ الترجمة اي نتكلف الصيد
بهذه الكلاب احلال ذلك ام لا فقال صلى الله عليه وسلم اذا ارسلت كلابك المعلمة اي اذا اردت
ان ترسل او اذا شرعت في الارسال وذكرت اسم الله بان قلت بسم الله فكل مما امسكن عليك زاد في باب اذا
اكل الكلب وان قتلن الا ان يأكل الكلب منه فلا تأكل فاني اخاف ان يكون انما امسك على نفسه

وان

وان خالطها اي الكلاب التي ارسلتها كلاب من غيرها فلا تأكل وفيه اباحة الاصطياد للبيع وللاكل وكذا
اللهو لكن بشرط قصد التذكية والانتفاع وكرهه مالك رحمه الله تعالى وخالفه الجمهور فلو لم يقصد
الانتفاع به حرم لما فيه من اتلاف نفس عبثا نعم ان لازمه واكثر منه كره لانه قد يشغل عن بعض الواجبات
وكثير من المندوبات وفي حديث ابن عباس عند الترمذي مرفوعا من سكن البادية جفا ومن اتبع الصيد غفل
قيل وفي قوله كلابك او كلبك جواز بيع كلب الصيد للاضافة واجيب بانها اضافة اختصاص وهذا الحديث
سبق في الباب المذكور وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل عن حيوة بفتح الحاء المهملة وسكون
التحتية وفتح الواو ابن شريح بضم المعجمة وفتح الراء اخره حاء مهملة وسقط لغير ابي ذر ابن شريح قال المؤلف
وحدثني بالافراد احمد بن ابي رجاء ضد الخوف قال حدثنا سلمة بن سليمان المروزي عن ابن المبارك عبد الله المروزي
عن حيوة بن شريح سقط ابن شريح لابي ذر في هذه قال سمعت ربيعة بن يزيد من الزيادة الدمشقي قال اخبرني
بالافراد ابو ادريس عائذ الله بالذال المعجمة قال سمعت ابا ثعلبة بالمثلثة الخشني بضم الخاء وفتح
الشين المعجمتين الصحابي المشهور بكنيته اختلف في اسمه كابيه رضي الله عنه يقول اتيت رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقلت له يا رسول الله انا يعني نفسه وقومه بارض قوم اهل الكتاب يعني بالشام
وكانت جماعة من قبائل العرب قد سكنوا الشام وتنصروا منهم ال غسان وتنوخ وبهرا وبطون من قضاعة
منهم بنو خشين ال ابي ثعلبة نأكل في انيتهم وارض صيد اي ارض ذات صيد اصيد فيها بقوسي بسهم قوسي
واصيد بكلبي المعلم وبكلبي الذي ليس معلما فاخبرني ما الذي يحل لنا من ذلك فقال صلى الله عليه
وسلم اما بالتشديد ما ذكرت انك ولابي ذر عن الكشميهني من انك بارض قوم اهل الكتاب تأكل في انيتهم
فان وجدتم بميم الجمع اي انت وقومك غير انيتهم فلا تأكلوا فيها ولابي ذر عن المستملي فان وجدت وان لم
تجدوا اي غيرها فاغسلوها ثم كلوا فيها اخذ بظاهره ابن حزم فقال لا يجوز استعمال انية اهل الكتاب
الا بشرطين ان لا يجد غيرها وان يغسلها واجيب بان الامر بغسلها عند فقد غيرها دال على طهارتها بالغسل
والامر باجتنابها عند وجود غيرها للمبالغة في التنفير عنها واما ما ذكرت انك ولابي ذر عن الكشميهني من انك
بارض صيد فما صدت بقوسك بسهم قوسك فاذكر اسم الله الفاء عاطفة ثم كل على ما صدت وما في موضع
نصب مفعول مقدم وما صدت بكلبك المعلم فاذكر اسم الله ثم كل وما صدت بكلبك الذي ليس معلما ولابن عساكر
ليس بمعلم بزيادة الباء فادركت ذكاته اي ادركته حيا فذبحته فكل وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن شعبة بن الحجاج قال حدثني بالافراد هشام بن زيد اي ابن انس
ابن مالك عن جده انس بن مالك رضي الله عنه انه قال انفجنا بهمزة مفتوحة فنون ساكنة ففاء مفتوحة فجيم
ساكنة بعدها نون فالف اثرنا ارنبا هو حيوان قصير اليدين طويل الرجلين عكس الزرافة بمر الظهران
موضع بقرب مكة فسعوا عليها حتى لغبوا بكسر الغين المعجمة بعد اللام او الصواب فتحها ولابي ذر عن الكشميهني
تعبوا بفوقية وعين مهملة مكسورة بدل اللام والمعجمة ومعناهما واحد فسعيت عليها حتى اخذتها فجئت بها
الى ابي طلحة زيد بن سهل زوج ام انس فبعث الى النبي صلى الله عليه وسلم بوركها ولابي ذر عن الكشميهني
بوركيها بالتثنية وفخذيها بالتثنية ولابي ذر وفخذها فقبله صلى الله عليه وسلم ومطابقة الحديث
لما ترجم له في قوله فسعوا عليها حتى لغبوا اي تعبوا اذ فيه معنى التصيد وهو التكلف للاصطياد وفي
حديث ابن عمر عند البيهقي ان النبي صلى الله عليه وسلم جيء له بارنب فلم يأكلها ولم ينه عنها وزعم انها تحيض وهي
تأكل اللحم وغيره وتبعر وتجتر وفي باطن شدقها شعر وكذلك تحت رجليها وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس
قال حدثني بالافراد مالك هو ابن انس امام دار الهجرة خال اسماعيل عن ابي النضر بالضاد المعجمة الساكنة
بعد النون المفتوحة سالم بن ابي امية مولى عمر بن عبيد الله التيمي المدني عن نافع مولى ابي قتادة عن ابي قتادة
الحارث بن ربعي الانصاري السلمي رضي الله عنه انه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية في القاحة
على ثلاث مراحل من المدينة حتى اذا كان ببعض طريق مكة تخلف مع اصحاب له محرمين بالعمرة ولابي ذر عن الحموي
والمستملي محرمون وهو غير محرم لانه صلى الله عليه وسلم كان ارسله الى جهة اخرى ليكشف امر عدو في طائفة
من الصحابة فرأى حمارا وحشيا فاستوى على فرسه ثم سأل اصحابه ان يناولوه سوطا فابوا فامتنعوا
فسألهم رمحه فابوا فاخذه ثم شد على الحمار فقتله فاكل منه بعض اصحاب رسول الله صلى
الله عليه وسلم سألوه عن ذلك فقال صلى الله عليه وسلم انما هي طعمة بضم الطاء وسكون العين اطعمكموها
الله عز وجل اي مأكلة وهذا الحديث سبق في الحج والجهاد وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني
بالافراد مالك الامام الاعظم عن زيد بن اسلم العدوي مولى عمر عن عطاء بن يسار عن ابي قتادة رضي الله عنه
مثله اي مثل الحديث السابق الا انه صلى الله عليه وسلم قال هل معكم من لحمه شيء . باب التصيد
على الجبال بالجيم والموحدة جمع جبل وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد يحيى بن سليمان
الجعفي الكوفي نزيل مصر وسقط لغير ابي ذر لفظ الجعفي قال حدثني بالافراد ابن وهب عبد الله المصري
قال اخبرنا عمرو بفتح العين وسكون الميم ابن الحارث المصري ان ابا النضر سالما حدثه عن نافع مولى
ابي قتادة وعن ابي صالح نبهان بفتح النون وسكون الموحدة بعدها هاء فالف فنون مولى التوأمة بفتح
الفوقية وفي بعض النسخ بضمها وحكاه عياض عن المحدثين وقال ان الصواب الفتح قال ومنهم من ينقل

حركة الهمزة فتفتح بها الواو وحكى السفاقسي لتومة بوزن الحطمة وهي بنت أبي بن خلف ولدت مع أخيها في بطن
واحد فسميت بذلك سمعت أي قال كل منهما سمعت ولأبي ذر سمعنا أبا قتادة الأنصاري قال كنت مع النبي
صلى الله عليه وسلم بالقاحة وهي موضع فيما بين مكة والمدينة وهم محرمون بالعمرة زمن الحديبية وأنا
رجل حل غير محرم وسقط لفظ رجل لأبي ذر ولابن عساكر على فرس ولأبي ذر على فرس والواو فيهما للحال وكانوا رقا
بتشديد القاف والمد على الجبال أي كثيري الرقي والصعود على الجبال بمعنى أنه كانت على الجبال فبينا بغير ميم أنا على
ذلك وجواب بينا قوله إذ رأيت الناس متشوفين بالشين المعجمة والفاء أي ناظرين لشيء فذهبت أنظر لذلك
الشيء فإذا هو حمار وحش فقلت لهم ما هذا وللكشميهني ماذا بإسقاط الهاء قالوا لا ندري قلت هو حمار
وحشي بالتحتية والتنوين فيهما ولأبي ذر حمار وحش بإسقاط التحتية مع الإضافة فقالوا هو ما رأيت
وكنت نسيت سوطي فقلت لهم ناولوني سوطي بكسر الواو فقالوا لا نعينك عليه فنزلت من الجبل أو من
الفرس فأخذته ثم ضربت في أثره بفتح الهمزة والمثلثة وراءه فلم يكن إلا ذاك ولأبي ذر عن الحموي والمستملي
إلا ذلك حتى عقرته جرحته فأتيت إليهم فقلت لهم قوموا فاحتملوا بكسر الميم أي الحمار قالوا لا نمسه
فحملته حتى جئتهم به فأبى امتنع بعضهم أن يأكل منه وأكل بعضهم منه فقلت أنا ولابن عساكر فقلت لهم
أنا أستوقف لكم النبي صلى الله عليه وسلم أسأله أن يقف لكم فأدركته عليه الصلاة والسلام فحدثته
الحديث الذي وقع فقال لي أبقي معكم شيء منه بهمزة الاستفهام قلت نعم يا رسول الله فقال صلى الله
عليه وسلم كلوا فهو طعم بضم الطاء وسكون العين المهملتين أطعمكموه الله ولأبي ذر عن المستملي أطعمكموه
الله بتذكير الضمير

باب قول الله تعالى أحل لكم صيد البحر المراد بالبحر جميع المياه وقال عمر بن الخطاب
رضي الله عنه مما وصله المؤلف في تاريخه وعبد بن حميد صيده ما اصطيد بكسر الطاء وتضم كما في اليونينية
وطعامه ما رمى به ولفظ الموصول في تفسيره ما صيد وطعامه ما قذف به انتهى وقال أبو بكر الصديق رضي
الله عنه مما وصله ابن أبي شيبة والطحاوي والدارقطني عن ابن عباس عنه الطافي بغير همز في اليونينية
من طفا يطفو إذا علا الماء ميتا حلال وقال ابن عباس رضي الله عنهما مما وصله الطبري في قوله تعالى أحل لكم صيد
البحر وطعامه قال طعامه ميتته إلا ما قذرت منها بكسر الذال المعجمة ولأبي ذر عن الكشميهني منه بالتذكير
وليس في الموصول إلا ما قذرت منه وجميع ما يصطاد من البحر ثلاثة أجناس الحيتان وجميع أنواعها حلال
والضفادع وجميع أنواعها حرام واختلف فيما سوى هذين فقال أبو حنيفة حرام وقال الأكثرون حلال
لعموم هذه الآية وطعامه في الآية بمعنى الإطعام أي اسم مصدر ويقدر المفعول محذوفا أي طعامكم
إياه أنفسكم ويجوز أن يكون الصيد بمعنى المصيد والهاء في طعامه تعود على البحر على هذا أي أحل لكم مصيد البحر
وطعام البحر فالطعام على هذا غير الصيد وعلى هذا فيه وجوه أحسنها ما سبق عن عمر وأبي بكر أن الصيد ما صيد
بالحيلة حال حياته والطعام ما رمى به البحر أو نضب عنه الماء من غير معالجة ويجوز أن تعود الهاء على الصيد
بمعنى المصيد وهو أن يكون طعام بمعنى مطعوم ويدل له قراءة ابن عباس وطعمه بضم الطاء وسكون العين وقال
ابن عباس فيما وصله ابن أبي شيبة والجري بكسر الجيم والراء والتحتية المشددتين وبفتح الجيم والجريث
بمثلثة فوقية بعد التحتية ضرب من السمك يشبه الحيات وقيل سمك لا قشر له وقيل نوع عريض الوسط
دقيق الطرفين لا تأكله اليهود ونحن نأكله لأنه حلال اتفاقا وهو قول أبي بكر وعمر وعثمان وابن عباس
وقال شريح صاحب النبي صلى الله عليه وسلم بضم الشين المعجمة آخره حاء مهملة مصغرا وللأصيلي أبو شريح
والصواب إسقاط أبو كما للكافة والمؤلف في تاريخه وأبو عمر بن عبد البر والقاضي عياض في مشارقه
وقال الزبيري كذا في أصل البخاري وكذا هو عند أبي علي الغساني شريح قال وهو الصواب والحديث محفوظ
لشريح لا لأبي شريح وفي الصحابة أيضا أبو شريح الخزاعي أخرج له مسلم وقال العلامة اليونيني مما رأيته
في حاشية الفرع في أصل السماع أبو شريح على الوهم كما عند الحافظ أبي محمد الأصيلي ونبهنا شيخنا الحافظ
أبو محمد المنذري في حواشيه على كتاب ابن طاهر أنه شريح اسم لا كنية انتهى وقال في الإصابة شريح بن أبي شريح الحجازي
قال البخاري وأبو حاتم له صحبة وروى البخاري في تاريخه الكبير من طريق عمرو بن دينار وأبي الزبير سمعا شريحا
رجلا أدرك النبي صلى الله عليه وسلم قال كل شيء في البحر مذبوح وعلقه في الصحيح ورواه الدارقطني وأبو نعيم
من طريق ابن جريج عن أبي الزبير عن شريح وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فذكر نحوه مرفوعا والمحفوظ
عن ابن جريج موقوف أيضا أشار إلى ذلك أبو نعيم انتهى وقول القاضي عياض في مشارقه وهو شريح بن هانئ
أبو هانئ تعقبه الحافظ ابن حجر كما رأيته بخط شيخنا الحافظ أبي الخير السخاوي بإزاء الصواب أنه غيره ولم يترك له
في البخاري ذكر إلا في هذا الموضع وشريح بن هانئ لأبيه صحبة وأما هو فله إدراك ولم يثبت له سماع ولا لقي
وأما شريح المعلق عنه فقد صرح البخاري بصحبته انتهى ورأيت في الإصابة شريح بن هانئ أبو المقدام
أدرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يهاجر إلا بعده وقدم أبوه على النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن أكبر ولده
فقال شريح فقال أنت أبو شريح وكان يكنى قبل ذلك أبا الحكم وهذا التعليق وصله المؤلف في تاريخه وابن منده
في المعرفة من رواية ابن جريج عن عمرو بن دينار وأبي الزبير سمعا شريحا صاحب النبي صلى الله عليه وسلم
يقول كل شيء في البحر من دابة مذبوح أي حلال كالمذكى وأخرجه ابن أبي عاصم في الأطعمة من طريق عمرو بن
دينار سمعت شيخا كبيرا يحلف بالله ما في البحر دابة إلا وقد ذبحها الله لبني آدم وأخرج الدارقطني من طريق عبد الله

ابن سرخس بسند فيه ضعف رفعه إن الله كل ما في البحر لبني آدم وقال عطاء هو ابن أبي رباح مما وصله
ابن منده في كتاب الصحابة أما الطير فأرى أن يذبحه وقال ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز مما وصله عبد الرزاق
في تفسيره قلت لعطاء بن أبي رباح المذكور صيد الأنهار وصيد قلات السيل بكسر القاف وتخفيف اللام
آخره مثناة فوقية جمع قلت بفتح ثم سكون نقرة في صخرة يستنقع فيها الماء ومراده ما ساق السيل من الماء وبقي في الغدير
وفيه حيتان أصيد بحر هو فيجوز أكله قال نعم يجوز أكله وسقط لأبي ذر لفظ هو ثم تلا عطاء قوله تعالى
هذا عذب فرات شديد العذوبة وفيه سائغ شرابه مريء سهل الانحدار لعذوبته وبه يرتفع شرابه وثبت
سائغ شرابه لأبي ذر وهذا ملح أجاج شديد الملوحة يحرق بملوحته ومن كل ومن كل واحد منهما تأكلون
لحما طريا وهو السمك وركب الحسن بفتح الحاء ابن علي بن أبي طالب عليهما السلام ورضي عنه وعن أبيه على سرج
متخذ من جلود كلاب الماء لأنها طاهرة يجوز أكلها لدخولها في عموم السمك وكذا ما لم يشبه السمك المشهور كالخنزير
والفرس وفي عجائب المخلوقات أن كلب الماء حيوان يداه أطول من رجليه يلطخ بدنه بالطين ليحسبه الإنسان
طينا ثم يدخل جوفه فيقطع أمعاءه ويأكلها ويمزق بطنه وقال الشعبي عامر بن شراحيل لو أن أهلي أكلوا
الضفادع جمع بكسر أوله وفتحه وضمه مع كسر ثالثه وفتحه في الأول وكسره في الثاني وفتحه في الثالث
لأطعمتهم منها ولم ير الحسن البصري بالسلحفاة بضم السين وسكون الحاء المهملتين بينهما لام مفتوحة
وبعد الفاء ألف فهاء تأنيث أي لم ير بأكلها بأسا وهذا وصله ابن أبي شيبة وقال سفيان الثوري أرجو
أن لا يكون بالسرطان بأس وظاهر الآية حجة لمن قال بإباحة جميع حيوان البحر وكذا حديث هو الطهور
ماؤه الحل ميتته وجملة حيوانات الماء على قسمين سمك وغيره فأما السمك فميتته حلال مع اختلاف أنواعها ولا
فرق بين أن يموت بسبب أو بغير سبب وعند أبي حنيفة لا يحل إلا أن يموت بسبب من وقوع على حجر أو انحسار الماء
عنه فيحل لحديث أبي الزبير عن جابر عند أبي داود ما ألقاه البحر أو جزر عنه فكلوه وما مات فيه فطفا فلا
تأكلوه لكنه مطعون فيه من جهة يحيى بن سليم لسوء حفظه وصحح كونه موقوفا وحينئذ فقد عارضه قول أبي بكر وغيره
والقياس يقتضي حله لأنه سمك لو مات في البر لأكل بغير تذكية وأما غير السمك فقسمان قسم يعيش في البر
كالضفدع والسرطان والسلحفاة فلا يحل أكله وقسم يعيش في الماء ولا يعيش في البر إلا عيش المذبوح
فاختلف فيه فقيل لا يحل شيء منه إلا السمك وهو قول أبي حنيفة وقيل إن ميتة الكل حلال لأن كلها سمك وإن
اختلفت صورتها كالجري وهو قول مالك وظاهر مذهب الشافعي وذهب قوم إلى أن ما له نظير في البر يؤكل
فميتته من حيوانات البحر حلال كبقر الماء ونحوه وما لا يؤكل نظيره في البر حلال وهو حمار الوحش لأن له شبها حرا
وهو الحمار الأهلي تغليبا للتحريم كذا قال في الروضة وشرح المهذب والمفتى به حل الجميع إلا السرطان
والضفدع والتمساح والسلحفاة لخبث لحمها وللنهي عن قتل الضفدع رواه أبو داود وصححه الحاكم وقد
ذكر الأطباء أن الضفدع نوعان بري وبحري فالبري يقتل آكله والبحري يضره وكذا يحرم القرش في البحر
الملح خلافا لما أفتى به المحب الطبري وأما الدنيلس فقيل إن أصله السرطان فإن ثبت حرم وإلا فيحل لأنه
من طعام البحر ولا يعيش إلا فيه ولم يأت على تحريمه دليل وقد قال جبريل بن بختيشوع إنه ينفع من رطوبة
المعدة والاستسقاء وقال ابن عباس رضي الله عنهما مما وصله البيهقي كل أمر من الأكل من صيد البحر نصراني
أو يهودي أو مجوسي بالجر في الثلاثة وللأصيلي وابن عساكر نصراني أو يهودي أو مجوسي بالرفع على الفاعلية
وقال الحسن البصري فيما نقله عنه الدميري رأيت سبعين صحابيا يأكلون صيد المجوس ولا يتلجلج في صدورهم
شيء من ذلك وقال أبو الدرداء عويمر بن مالك الأنصاري في المري بضم الميم وسكون الراء بعدها تحتية وفي النهاية
بتشديد الراء لكن جزم النووي بالأول ونقل الجواليقي في لحن العامة أنهم يحركون الراء والأصل السكون والذي
في القاموس التشديد وعبارته والمري كدري إدام كالكامخ وفي الصحاح والمري الذي يؤتدم به كأنه منسوب
إلى المرارة والعامة تخففه قال وأنشد أبو الغوث

• وأم مثواي لناجيمة • وعندها المري والكامخ •

انتهى والمري أن يجعل في الخمر الملح والسمك ويوضع في الشمس فيتغير عن طعم الخمر فيغلب السمك بما أضيف
إليه على ضراوة الخمر ويزيل ما فيه من الشدة مع تأثير الشمس في تخليله والقصد منه هضم الطعام وربما
يزاد فيه ما فيه حرارة ليزيد في جلاء المعدة واستدعاء الطعام بحرافته وكان أبو الدرداء وجماعة من الصحابة
يأكلونه وهو رأي من يجوز تخليل الخمر وهو قول جماعة واحتج له أبو الدرداء بقوله ذبح الخمر النينان والشمس
بفتح الذال المعجمة والموحدة بصيغة الفعل الماضي والخمر مفعول مقدم على الفاعل لأن التنازع والكلام
كان فيها والحوت تقدم الاسم فالاسم والنينان والشمس فاعلان له والنينان بكسر النون الأولى جمع نون
كحوت وحيتان وهو الحوت وقال القاضي البيضاوي وعياض ويروى ذبح الخمر بسكون الموحدة والرفع
مبتدأ وإضافته لتاليه فيجر قال في النهاية استعار الذبح للإحلال كأنه يقول كما أن الذبح يحل المذبوح
فكذلك هذه الأشياء إذا وضعت في الخمر قامت مقام الذبح فأحلتها وقال البيضاوي يريد أنها حلت بالحوت
المطروح فيها وطبخها بالشمس فكان ذلك كالذكاة للحيوان وقال غيره معنى ذبحها أبطلت فعلها وأخرج
الحافظ أبو موسى في جزء أفرده لهذه المسألة بسند عن عطية بن قيس قال مر رجل من أصحاب أبي الدرداء
رضي الله عنه برجل يتغدى فدعاه إلى طعامه فقال وما طعامك فقال خبز ومري وزيت قال المري الذي

يصنع من الخمر قال نعم قال هو خمر لنا عدا الى ابى الدرداء رضى الله عنه نسأله فقال ذبحت خمرها الشمس والملح والحيتان يقول لا بأس به وعن ابن وهب سمعت مالكا يقول سمعت ابن شهاب سئل عن خمر جعلت فى قلة وجعل فيها ملح واخلاط كثيرة ثم جعلت فى الشمس حتى عاد مريا يصطبغ به قال ابن شهاب شهدت قبيصة بن ذؤيب ينهى ان يجعل الخمر مريا اذا اخذ وهو خمر وعن جميلة مولاة معاوية قالت حججنا مع عبد الله بن ابى زكريا فاهدى عبد الله ابن ابى زكريا لعمر بن عبد العزيز المرى الذى يصنع بالخمر فاكل منه وعن ابى هريرة رضى الله عنه انه كان يقول فى المرى الذى يعمله المشركون من الخمر لا بأس به ذبحه الملح فان قلت ما وجه ايراد المؤلف لهذا الاثر هنا فى طهارة صيد البحر اجيب بانه يريد ان السمك طاهر حلال وان طهارته وحله يتعدى الى غيره كالملح حتى يصير الحرام النجس باضافتها اليه طاهرا حلالا وهذا انما يتأتى على القول بجواز تخليل الخمر وهذا خلاف مذهب الشافعى والبخارى لم يتقيد بمذهب امام بعينه بل اعتمد على ما صح عنده من الحديث ثم اكده بالآثار وقال الحافظ ابو ذر مما رأيته بهامش اليونينية اذا طرحت النينان فى الخمر ذبحته وحركته فصار مريا وكذلك اذا ترك للشمس وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز انه قال اخبرنى بالافراد عمرو بفتح العين ابن دينار انه سمع جابرا الانصارى رضى الله عنه يقول غزونا جيش الخبط بفتح الخاء المعجمة والموحدة بعدها مهملة ورق السلم سمى به لانهم اكلوه من الجوع وذلك سنة ثمان وامر بضم الهمزة مبنيا للمفعول ولابن عساكر وامرنا ابو عبيدة عامر بن عبد الله بن الجراح ولابى ذر وامر مبنيا للمفعول ايضا علينا ابو عبيدة بزيادة علينا فجعنا جوعا شديدا فالقى البحر لنا حوتا ميتا لم ير بضم التحتية مثله بالرفع ولابى ذر لم نر بنون مفتوحة مثله بالنصب اى لم نر مثله فى الكبر يقال له العنبر وهو سمكة بحرية يتخذ من جلدها الاتراس ويقال للترس عنبر وسمى هذا الحوت بالعنبر لوجوده فى جوفه قال امامنا الشافعى رحمه الله حدثنى بعضهم انه ركب البحر فوقع الى جزيرة فنظر الى شجرة مثل عنق الشاة واذا ثمرها عنبر قال فتركناه حتى يكبر ثم ناخذه فهبت ريح فالقته فى البحر قال الشافعى والسمك ودواب البحر تبتلعه اول ما يقع لانه لين فاذا ابتلعته قلما تسلم الا قتلها لفرط الحرارة التى فيه فاذا اخذ الصياد السمكة وجد فى بطنها فيقدر انه منها وانما هو ثمر نبت فاكلنا منه من الحوت نصف شهر فاخذ ابو عبيدة بن الجراح عظما من عظامه فمر الراكب تحته وبه قال حدثنا ولابى ذر بالافراد عبد الله بن محمد المسندى قال اخبرنا ولابى ذر حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو هو ابن دينار قال سمعت جابرا رضى الله عنه يقول بعثنا النبى صلى الله عليه وسلم ثلثمائة راكب فيهم عمر بن الخطاب رضى الله عنه واميرنا ابو عبيدة بن الجراح نرصد عيرا لقريش بكسر العين ابلا تحمل طعاما لهم وعند ابن سعد انه صلى الله عليه وسلم بعثهم الى حى من جهينة بالقبلية بفتح القاف والموحدة مما يلى ساحل البحر بينهم وبين المدينة خمس ليال وانهم انصرفوا ولم يلقوا كيدا واستشكل هذا مع ما فى حديث الباب اذ ظاهره المغايرة واجيب بانه يمكن الجمع بين كونهم يتلقون عيرا لقريش ويقصدون حيا من جهينة ونحو ذلك فلا مغايرة بينهما فاصابنا جوع شديد حتى اكلنا الخبط بقضبان ورق السلم وفى رواية ابى الزبير عند مسلم وكنا نضرب بعصينا الخبط ثم نبله بالماء فناكله فسمى جيش الخبط والقى الينا البحر لما انتهينا الى الساحل حوتا يقال له العنبر طوله خمسون ذراعا يقال له بالة وفى رواية ابن جريج السابقة فى هذا الباب حوتا ميتا فاكلنا منه نصف شهر وفى رواية وهب بن كيسان عن جابر فى المغازى ثمانى عشرة ليلة وفى رواية ابى الزبير عند مسلم فاقمنا عليه شهرا وجمع بين ذلك بان الذى قال ثمانى عشرة ضبط ما لم يضبط غيره ومن قال نصف شهر الغى الكسر وهو ثلاثة ايام ومن قال شهرا جبر الكسر وضم بقية المدة التى كانت قبل وجدانهم الحوت اليها ورجح النووى رواية ابى الزبير لما فيها من الزيادة وادهنا بودكه بفتح الواو والدال المهملة اى شحمه حتى صلحت بفتح الصاد واللام اجسامنا ولابى الزبير ولقد رأيتنا نغترف من وقب عينيه بالقلال الدهن ونقتطع منه الفدر كالثور والوقب بفتح الواو وسكون القاف بعدها موحدة النقرة التى فيها الحدقة والفدر بكسر الفاء وسكون الدال جمع فدرة بفتح ثم سكون القطعة من اللحم وغيره وفى رواية الخولانى عن جابر عند ابن ابى عاصم فى الاطعمة وحملنا ما شئنا من قديد وودك فى الاسقية والغرائر وفى رواية ابى الزبير عند المؤلف فى المغازى انهم ذكروا ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فقال كلوا رزقا اخرجه الله اطعمونا ان كان معكم فاتاه بعضهم بعضو منه فاكله وبهذا تتم الدلالة لجواز اكل ميتة البحر من هذا الحديث والا فمجرد اكل الصحابة منه وهم فى حال المجاعة قد يقال انه للاضطرار وقد تبين بهذه الزيادة ان جهة كونها حلالا ليست بسبب الاضطرار بل لكونها من صيد البحر ويستفاد منه اباحة ميتة البحر سواء مات بنفسه او بالاصطياد قال جابر فاخذ ابو عبيدة بن الجراح ضلعا بكسر الضاد المعجمة وفتح اللام من اضلاعه من اضلاع الحوت فنصبه فمر الراكب تحته وفى المغازى ثم امر ابو عبيدة بضلعين من اضلاعه فنصبا ثم امر براحلة فرحلت ثم مرت تحتهما فلم تصبهما وفى اخرى فيها فعمد الى اطول رجل معه فمر تحته وكان فينا رجل هو قيس بن سعد بن عبادة فلما اشتد بنا الجوع نحر ثلاث جزائر جمع جزور قال فى الفتح وفيه نظر لان جزائر جمع جزيرة والجزور انما يجمع على جزر بضمتين فلعله جمع الجمع انتهى وقال فى القاموس والجزور الناقة المجزورة الجمع جزائر وجزر وجزورات ثم جاعوا بعد ذلك فنحر ثلاث جزائر وكان قيس اشترى الجزر من اعرابى جهنى كل جزور بوسق من تمر يوفيه

اياه بالمدينة ثم نهاه ابو عبيدة عن النحر بشورى عمر لابى عبيدة فى ذلك وبقية قصة قيس مع ابيه لما قدم المدينة اشرت اليه فى المغازى مختصرة من حديث رويته فى الغيلانيات

باب جواز اكل الجراد

قال اهل اللغة فيما نقله الدميرى مشتق من الجرد قالوا والاشتقاق فى اسماء الاجناس قليل جدا وهو برى وبحرى وبعضه اصفر وبعضه ابيض وبعضه احمر وبعضه كبير الجثة وبعضه صغيرها واذا اراد ان يبيض التمس لبيضه المواضع الصلدة والصخور الصلبة التى لا يعمل فيها المعول فيضربها بذنبه فتنفرج له ثم يلقى بيضه فى ذلك الصدع فيكون له كالافحوص ويكون حاضنا له ومربيا وللجرادة ستة ارجل يدان فى صدرها وقائمتان فى وسطها ورجلان فى مؤخرها وطرفا رجليها منشاران قال وفى الجراد خلقة عشرة من جبابرة الحيوان وجه فرس وعينا فيل وعنق ثور وقرنا ايل وصدر اسد وبطن عقرب وجناحا نسر وفخذا جمل ورجلا نعامة وذنب حية وليس فى الحيوان اكثر افسادا لما يقتاته الانسان من الجراد وقد احسن القاضى محيى الدين الشهرزورى فى وصف الجراد بذلك حيث قال

لها فخذا بكر وساقا نعامة • وقادمتا نسر وجؤجؤ ضيغم •
حبتها افاعى الرمل بطنا وانعمت • عليها جياد الخيل بالرأس والفم •

قال الاصمعى اتيت البادية فاذا اعرابى زرع برا له فلما قام على سوقه وجاد بسنبله اتاه رجل جراد فجعل الرجل ينظر اليه ولا يعرف كيف الحيلة فانشد

مر الجراد على زرعى فقلت له • لا تأكلن ولا تشغل بافساد •
فقال منهم خطيب فوق سنبلة • انا على سفر لا بد من زاد •

ولعابه سم على الاشجار لا يقع على شىء الا احرقه وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابى يعفور بفتح التحتية وسكون المهملة وضم الفاء وبعد الواو راء منصرفا اسمه وقدان بفتح الواو وسكون القاف بعدها دال مهملة فالف فنون وقيل واقد وهو الاكبر لا الاصغر عبد الرحمن ابن عبيد لان الاصغر كما قال ابن ابى حاتم لم يسمع من ابن ابى اوفى بخلاف الاكبر قال سمعت ابن ابى اوفى عبد الله رضى الله عنهما قال غزونا مع النبى صلى الله عليه وسلم سبع غزوات او ستا بالشك قال فى الفتح من شعبة كنا ناكل معه صلى الله عليه وسلم الجراد وزاد ابو نعيم فى الطب ويأكله معنا وقد نقل النووى الاجماع على حل اكل الجراد وخصه ابن العربى بغير جراد الاندلس لما فيه من الضرر المحض وفى حديث سلمان عند ابى داود ان النبى صلى الله عليه وسلم سئل عن الجراد فقال لا آكله ولا احرمه لكن الصواب انه مرسل وعن احمد اذا قتله البرد لم يؤكل وملخص مذهب مالك ان قطعت رأسه حل والا فلا وعند البيهقى من حديث ابى امامة الباهلى رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ان مريم ابنة عمران سألت ربها ان يطعمها لحما لا دم له فاطعمها الجراد وقلوبا لتجر قال سفيان الثورى مما وصله الدارمى عن محمد بن يوسف وابو عوانة الوضاح اليشكرى فيما وصله مسلم ولابى ذر وقال ابو عوانة واسرائيل فيما وصله الطبرانى عن ابى يعفور وقدان عن ابن ابى اوفى عبد الله سبع غزوات وحمله ابن حجر الحافظ على ان ابا يعفور كان جزم مرة بالسبع ثم شك فجزم بالست اذ هو المتيقن

باب حكم آنية المجوس فى الاستعمال اكلا وشربا وحكم الميتة

وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك النبيل بن مخلد عن حيوة بن شريح بالشين المعجمة انه قال حدثنى بالافراد ربيعة بن يزيد من الزيادة الدمشقى قال حدثنى بالافراد ايضا ابو ادريس عائذ الله الخولانى بالخاء المعجمة قال حدثنى بالافراد كذلك ابو ثعلبة الخشنى بالخاء والشين المعجمتين رضى الله عنه قال اتيت النبى صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله انا بارض اهل الكتاب فناكل فى آنيتهم استشكل مطابقة الحديث للترجمة اذ ليس فيه ذكر ما ترجم به وهو المجوس واجاب ابن التين باحتمال انه كان يرى ان المجوس اهل كتاب وابن المنير بانه بنى على ان المحذور منهما واحد وهو عدم توقى النجاسات وابن حجر بانه اشار الى ما عند الترمذى من طريق اخرى عن ابى ثعلبة سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قدور المجوس فقال انقوها غسلا واطبخوا فيها وفى لفظ من وجه آخر عن ابى ثعلبة قلت انا نمر بهذا اليهود والنصارى والمجوس فلا نجد غيرها آنيتهم الحديث وهذه طريقة اكثر منها البخارى فيما كان يستدل فيه بما ينزل جزء به ثم يورد فى الباب ما يؤخذ الحكم منه بطريق الالحاق انتهى قال ابو ثعلبة وانا بارض صيد اصيد فيها بقوسى بسهمه واصيد فيها بكلبى المعلم بفتح اللام المشددة واصيد بكلبى الذى ليس بمعلم بفتح اللام المشددة ايضا فقال النبى صلى الله عليه وسلم اما ما ذكرت انك ولابى ذر وابن عساكر انكم بارض اهل كتاب فلا تاكلوا فى آنيتهم لكونها مستقذرة الا ان لا تجدوا بدا بضم الموحدة وتشديد المهملة منونة اى فراقا او عوضا منها فان لم تجدوا بدا منها فاغسلوها وكلوا فيها ولابى ذر وابن عساكر فاغسلوا وكلوا والحكم فى آنية المجوس كذلك لا يختلف مع الحكم فى آنية اهل الكتاب لان العلة ان كانت لكونهم تحل ذبائحهم كاهل الكتاب فلا اشكال او لا تحل فتكون الآنية التى يطبخون فيها ذبائحهم ويغرفون قد تنجست بملاقاة الميتة فاهل الكتاب كذلك باعتبار انهم لا يتدينون باجتناب النجاسة وبانهم يطبخون فيها الخنزير ويصبون فيها الخمر واما ما ذكرت انك ولابن عساكر انكم بارض صيد فما صدت بقوسك فاذكر اسم الله عليه ندبا وكل فانه ذكاة له وما صدت بكلبك المعلم فاذكر اسم الله عليه ندبا وكل

قال اخذا الكلب لا ذكاة وماصيدت بكلبك الذي ليس بمعلم فادركت ذكاته فجه فكله ولابن عساكر فكله وان
لم تدركه فلا تأكل فانه قتيذ وبه قال حدثنا المكي بن ابراهيم البلخي قال حدثني بالافراد يزيد بن ابي عبيد
الاسلمي مولى سلمة بن الاكوع عن سلمة بن الاكوع هو ابن عمرو بن الاكوع انه قال لما امسوا يوم فتحوا خيبر
وقدوا النيران قال النبي صلى الله عليه وسلم علاما بالف بعد الميم ولابي ذر عن الكشميهني علام اوقدتم
هذه النيران قالوا الحمر بالجر على لحوم الحمر الانسية بفتح الهمزة والنون وبكسر الهمزة وسكون النون
وسقط لفظ الحمر لابي ذر قال صلى الله عليه وسلم اهريقوا بهمزة مفتوحة ولابي ذر هريقوا ما فيها واكسروا
قدورها مبالغة في الزجر وسقط قوله واكسروا قدورها لابن عساكر فقام رجل من القوم فقال يا رسول الله
نهريق ما فيها ونغسلها استفهام محذوف الاداة فقال النبي صلى الله عليه وسلم او ذاك بسكون الواو
اشارة الى التخيير بين الكسر والغسل وغلظ لان الاصل الاول الامارة فلما سألوا الحكم ووضع عنهم الاصر والامر
بغسلها حكم بالتخيير فيستفاد منه تحريم اكلها وهو دال على تحريمها لعينها لا لمعنى خارج وسقط لفظ باب
وابن عساكر فقال ل النبي صلى الله عليه وسلم باب حكم التسمية على الذبيحة وحكم من ترك التسمية
حال كونه متعمدا والتقييد بالعمدية مشعرا بالتفرقة بين العمدية والنسيان ويدل لذلك قوله قال
ابن عباس رضي الله عنهما من نسي التسمية عند الذبح فلا باس ياكل ما ذبح ومفهومه عدم الحل مع العمدية
وهذا وصله الدارقطني واخرجه سعيد بن منصور عن ابن عباس فيمن ذبح ونسي التسمية فقال المسلم فيه
اسم الله وان لم يذكر التسمية وسنده صحيح وهو موقوف واخرجه الدارقطني من وجه اخر عن ابن عباس مرفوعا
وقال الله تعالى ولا تاكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه اي عند الذبح وانه اكله لفسق وسقط لابي ذر وانه
لفسق والناسي لا يسمى فاسقا كما هو ظاهر من الاية لان ذكر فسق عقبه ان كان عن فعل المكلف وهو اهمال
التسمية فلا يدخل الناسي لانه غير مكلف فلا يكون فعله فسقا وان كان عن نفس الذبيحة التي لم يسم عليها
وليست مصدرا فهو منقول من المصدر وهو الذبيحة المتروك التسمية عليها نسيانا لا يصح تسميتها فسقا
اذ الفعل الذي نقل منه هذا الاسم ليس بفسق فاما ان يقول لا دليل في الاية على تحريم الفسق فبقي على
اصل الاباحة او يقول فيها دليل من حيث مفهوم تخصيص النهي بما هو فسق فما ليس بفسق ليس بحرام قاله
صاحب الانتصاف من المالكية وقال في المدارك وظاهر الاية تحريم متروك التسمية وخصت حالة النسيان
او يجعل الناسي ذكر تقديرا من اول الاية بالميتة او بما ذكر اسم غير الله عليه فقد عدل عن ظاهر اللفظ ولعل
ولعل المؤلف اشار الى الزجر عن الاحتجاج لجواز ترك التسمية بتاويل الاية وحملها على غير ظاهرها حيث قال
وقوله تعالى وان الشياطين قال في اللباب ابليس وجنوده ليوحون ليوسوسون الى اوليائهم من المشركين ليجادلوكم
ليخاصموا محمدا صلى الله عليه وسلم واصحابه بقولهم ما ذكر اسم الله عليه فلا تاكلوه وما لم يذكر اسم الله عليه فكلوه
رواه ابو داود وابن ماجه والطبري بسند صحيح عن ابن عباس وان اطعتموهم في استحلال ما حرم الله انكم
لمشركون لان من اتبع غير الله في دينه فقد اشرك ومن حق المتدين ان لا ياكل مما لم يذكر اسم الله عليه لما
في الاية من التشديد العظيم وقال عكرمة المراد بالشياطين مردة المجوس ليوحون الى اوليائهم من مشركي قريش
وذلك لانه لما نزل تحريم الميتة سمعه المجوس من اهل فارس فكتبوا الى قريش وكانت بينهم مكاتبة ان محمدا واصحابه
يزعمون انهم يتبعون امر الله ثم يزعمون ان ما يذبحونه حلال وما يذبحه الله حرام فوقع في نفس ناس من المسلمين
شيء من ذلك فانزل الله تعالى هذه الاية والحاصل من اختلاف العلماء تحريم تركها عمدا ونسيانا وهو قول
ابن سيرين والشعبي وطائفة من المتكلمين ورواية عن احمد لظاهر الاية او تخصيص التحريم بغير النسيان
وهو مذهب الحنفية ومشهور مذهب المالكية والحنابلة لما سبق والاباحة مطلقا عمدا او نسيانا
وهو مذهب الشافعية وروي عن مالك واحمد محتجين بان المراد من الاية الميتات وما ذبح على غير اسم الله لقوله
تعالى وانه لفسق والفسق في ذكر اسم غير الله كما قال في اخر السورة قل لا اجد فيما اوحي الي محرما الى قوله
او فسقا اهل لغير الله به واجمع المسلمون على انه لا يفسق اكل ذبيحة المسلم التارك للتسمية وايضا قوله
وان الشياطين ليوحون الى اوليائهم ليجادلوكم فان هذه المناظرة كانت في الميتة كما مر وقال تعالى وان اطعتموهم
انكم لمشركون وهذا مخصوص بما ذبح على النصب يعني لو رضيتم بهذه الذبيحة التي ذبحت على اسم الهة
الاوثان فقد رضيتم بالهيتها وذلك يوجب الشرك قال امامنا الشافعي رحمه الله فاول الاية وان
كان عاما بحسب الا ان اخرها لما حصلت فيه هذه القيود الثلاثة علمنا ان المراد من ذلك العموم الخصوص
وقال صاحب فتوح الغيب والمجادلة هي قولهم لم لا تاكلون ما قتله الله وتاكلون ما قتلتموه انتم وذلك انما
يصح في الميتة فدخل بقوله وانه لفسق ما اهل لغير الله به وبقوله وان الشياطين ليوحون الى اوليائهم الميتة
فتحقق قول الشافعي رحمه الله ان النهي مخصوص بما ذبح على النصب او مات حتف انفه واختلف في قوله وانه
لفسق فقيل جملة مستانفة قالوا ولا يجوز ان تكون منسوقة على ما قبلها لان الاولى طلبية وهذه خبرية
وقيل انها منسوقة على السابقة ولا يضر تخالفهما وهو مذهب سيبويه وقيل انها حالية اي لا تاكلوه والحال
انه فسق قال في اللباب وقد تبجح الرازي بهذا الوجه على الحنفية حيث قلب دليلهم عليهم بهذا الوجه وذلك لانهم
يمنعون من اكل متروك التسمية والشافعية لا يمنعون منه استدل الحنفية بظاهر الاية فقال الرازي
هذه الجملة حالية ولا يجوز ان تكون معطوفة لتخالفهما طلبا وخبرا فتعين ان تكون حالية واذا كانت حالية

كان

كان المعنى لا تاكلوه حال كونه فسقا ثم هذا التعليق مجمل فسره الله تعالى في موضع اخر فقال او فسقا اهل لغير
الله به يعني انه اذا ذكر اسم غير الله على الذبيحة فانه لا يجوز اكلها لانه فسق وقد يجاب بان نسلم انها لا تكون
ما اهل لغير الله به يكون فسقا وهو نقول به ولا يلزم من ذلك انه اذا لم يذكر اسم الله عليه ولا اسم غيره
ان يكون حراما والنزاع فيه مجال من وجوه منها انا لا نسلم امتناع عطف الخبر على الطلب والعكس كما هو مذهب
وان سلم فالواو للاستيناف وما بعدها مستانف وان سلم ايضا فلا نسلم ان فسقا في الاية الاخرى مبين
للفسق في هذه الاية فان هذا ليس من باب المجمل والمبين لان له شروطا ليست موجودة هنا وسقط قوله
قوله ليجادلوكم الى اخره لابي ذر وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي قال
حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن سعيد بن مسروق والد سفيان الثوري عن عباية بن رفاعة بن رافع
بفتح العين والموحدة المخففة بعدها تحتية ورفاعة بكسر الراء وتخفيف الفاء وبعد الالف عين مهملة
الانصاري عن جده رافع بن خديج بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة وبعد التحتية جيم وقال ابو الاحوص
عن سعيد عن عباية عن ابيه عن جده وتابع ابا الاحوص على زيادته في الاسناد عن ابيه حسان بن ابراهيم
الكرماني عن سعيد بن مسروق اخرجه البيهقي من طريقه وكذا رواه ليث بن ابي سليم عن عباية عن ابيه عن
جده انه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بذي الحليفة من الاسماء المركبة تركيب اضافة فيعرب الاول
الاول بوجوه الاعراب والثاني مجرور على الاضافة كالجزيرة وزاد سفيان الثوري عن ابيه من تهامة
وهو مكان بالقرب من ذات عرق بين الطايف ومكة كما جزم به ابو بكر الحازمي وياقوت ووقع للقابسي
انها الميقات المشهور وكذا ذكره النووي فاصاب الناس جوع فاصبنا ابلا وغنما من المغانم وكان النبي
صلى الله عليه وسلم كائنا في اخريات الناس اخرهم ليصونهم ويحفظهم اذ لو تقدمهم لخيف ان ينقطع
الضعيف منهم وكان بالمؤمنين رحيما فعجلوا من الجوع الذي كان بهم وذبحوا ما غنموه قبل القسمة فنصبوا
القدور ووضعوا ما ذبحوه فيها وفي رواية الثوري فاغلوا القدور اي اوقدوا النار تحتها حتى غلت
فدفع بضم الدال مبنيا للمفعول اي وصل اليهم النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر منها اليهم ويقتضيه سقوط
اليهم الاولى فامر صلى الله عليه وسلم بالقدور ان تكفا فاكفيت بضم الهمزة وسكون الكاف قال ابن فرحون
اي فامر رجلا بكفي القدور لان امر يتعدى الى المفعول به والى الثاني بالباء ويكون الثاني مصدرا او مصدرا بمصدر
تقول امرتك الخير وامرتك بالخير وتقول امرتك بزيد ولا تقول امرتك زيدا لان التقدير امرتك باكرام زيد او
بضرب زيد فيحذف المصدر ويقام المضاف اليه مقامه وكذلك هاهنا فلا يجوز امر القدور الا بتقدير
مضاف اي بكفي القدور فالباء الداخلة على المصدر حذفه دخلت على القائم مقامه قال وهذا الذي ظهر
لي من التقدير ما وقفت عليه لكن وجدت القواعد تسوق اليه انتهى وقوله فاكفيت اي قلبت وافرغ
ما فيها اي من المرق كما قاله النووي عقوبة لهم قال واما اللحم فلم يلقوه بل يحمل على انه جمع ورد الى المغنم ولا يظن
انه امر باتلافه مع نهيه صلى الله عليه وسلم عن اضاعة المال وهذا من مال الغانمين وايضا فالجناية
بطبخه لم تقع من جميع مستحقي الغنيمة فان منهم من لم يطبخ ومنهم المستحقون للخمس فان قيل انه لم ينقل انهم
حملوا اللحم الى المغنم قلنا ولم ينقل انهم احرقوه او اتلفوه فيجب تاويله على وفق القواعد انتهى لكن في حديث
عاصم بن كليب عن ابيه وله صحبة عن رجل من الانصار قال اصابنا الناس حاجة شديدة وجهد فاصابوا غنما
فانتهبوها فان قدورنا لتغلي بها اذ جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم على فرسه فاكفا قدورنا بقوسه ثم
جعل يرمل اللحم بالتراب ثم قال ان النهبة ليست باحل من الميتة رواه ابو داود باسناد جيد على شرط مسلم
ومن التسمية الصحابي لا تضر ولا يقال لا يلزم من تتريب اللحم اتلافه لامكان تداركه بالغسل لان سياق الحديث
مشعر بارادة المبالغة في الزجر عن ذلك وهو كونهم انتهبوا ولم ياخذوا باعتدال فلو كان يصدد ان ينتفع
به بعد ذلك لم يكن فيه كبير زجر لان الذي يخص الواحد منهم نزر يسير وكان افسادها عليهم مع تعلق قلوبهم
بها وحاجتهم اليها وشهوتهم لها ابلغ في الزجر قاله في الفتح وغيره ثم قسم صلى الله عليه وسلم فعدل اي
قابل عشرة ولابي ذر عشرا من الغنم ببعير لنفاسة الابل اذ ذاك وقلتها وكثرة الغنم او كانت هزيلة
بحيث كان قيمة البعير عشر شياه وح فلا يخالف ذلك القاعدة في الاضاحي في ان البعير يجزي عن سبع شياه
لان ذلك هو الغالب في قيمة الشاة والبعير المعتدلين فالاصل ان البعير بسبع شياه ما لم يعرض عارض من نفاسة
ونحوها فيتغير الحكم بسبب ذلك وبهذا تجتمع الاخبار الواردة في ذلك فند بفتح الفاء والنون وتشديد
الدال فنفر وذهب على وجهه شاردا منها من الابل المقسومة بعير والفاء عاطفة على السابق وكان
في القوم خيل يسيرة وذلك تمهيد لعذرهم في كون البعير الذي ند اتعبهم ولم يقدروا على تحصيله فطلبوه
بغاية الحطف والسيب فاعياهم فاتعبهم والفاء للعطف على محذوف اي طلبوه فاعياهم ولم يقدروا على
تحصيله فاهوى اليه رجل لم يقف الحافظ ابن حجر على اسمه اي قصد نحوه ورماه بسهم فحبسه الله به بالسهم
اي جعل اصابة السهم سببا في وقفه فهو عز وجل خالق الاسباب والمسببات فقال النبي صلى الله عليه
وسلم ان لهذه البهائم جمع بهيمة قال في القاموس كل ذات اربع قوائم وفي رواية الثوري وشعبة ان لهذه
الابل اوابد بفتح الهمزة والواو وكسر الموحدة بعدها دال مهملة اي توحشا ونفرة من الانس كاوابد
الوحش واوابد لا ينصرف لانه على صيغة منتهى الجموع والكاف يجوز ان تكون اسما صفة لاوابد ويكون

ما بعد الكاف مضاف اليه او الكاف حرف جر وما بعده مجرور به اى ان لهذه البهائم اوابد كاوابد الوحش وانما انصرف اوابد الثانى لانه اضيف فما ند نفر واستصعب عليكم ولابى ذر زيادة منها فاصنعوا به هكذا اى وكلوه كما عند الطبرانى وقوله هكذا ها للتنبيه وكذا كلمتان الكاف بمعنى مثل فى موضع مفعول وذا مضاف اليه او الكاف نعت لمصدر محذوف اى فاصنعوا به صنعا كذا اى مثل ذلك قال عباية وقال جدى رافع بن خديج وزاد عبد الرزاق عن الثورى فى روايته يا رسول الله وهذا صورته صورة الارسال لان عباية لم يدرك زمان القول انا لنرجو او قال نخاف بالشك من الراوى انا نلقى العدو غدا وليس معنا مدى بضم الميم وبالدال المهملة مقصورا مخففا جمع مدية بسكون الدال سكين نذبح بها ما نغنمه منهم او نذبح بها ما ناكله لنتقوى به على العدو اذا لقيناه وسميت المدية فيما قيل لانها تقطع مدى حياة الحيوان افنذبح بالقصب الفاء عاطفة على ما قبل همزة الاستفهام ومنهم من قدر المعطوف عليه بعد الهمزة كما فى قوله او لم ينظروا بالمجموع او مخرجى هم والتقدير ههنا اتاذن فنذبح بالقصب وقال الكرمانى فان قلت ما الغرض من ذكر لقاء العدو عند السؤال عن الذبح بالقصب قلت غرضه انا لو استعملنا السيوف فى المذابح كلت وعند اللقاء نعجز عن المقاتلة بها فقال صلى الله عليه وسلم مجيبا بجواب جامع ما انهر الدم بسكون النون وبعد الهاء المفتوحة راء مهملة اى اساله وصبه بكثرة وما شرطية رفع بالابتداء وذكر اسم الله عليه بضم الذال فعل ومفعول لم يسم فاعله وعليه يتعلق بذكر وجواب الشرط قوله فكل او ما موصول رفع بالابتداء وخبره قوله فكلوا والتقدير ما انهر الدم فحلال فكلوا واللام فى الدم بدل من المضاف اليه اى دم صيد والضمير فى فكلوه على الوجهين لا يصح عوده على ما فلابد من رابط يعود على ما من الجملة او ملابسها فيقدر محذوف مثلا اى فكلوا مذبوحه او يقدر مضاف الى ما اى مذبوح ما انهر الدم وذكر اسم الله عليه وبه يتمسك من اشترط التسمية لانه علق الاذن بمجموع الامرين الانهار والتسمية والمعلق على شيئين لا يكتفى فيه الا باجتماعهما وينتفى بانتفاء احدهما ومبحث ذلك قد مر مرارا ليس السن والظفر نصب على الخبرية لليس وقيل على الاستثناء واسمها على الخلاف هل هو ضمير مستتر عائد على البعض المفهوم من الكل السابق او لفظ بعض محذوف تقول جاء القوم ليس زيدا بمعنى الا زيدا وتقديره ليس بعضهم زيدا فلا يكون بعضهم زيدا وهو داء مؤدى الا وساحدثكم عنه ولابى ذر عن الكشميهنى وساخبركم عنه اما السن فانه عظم وكل عظم لا يحل الذبح به فالنتيجة مطوية لدلالة الاستثناء عليها كما قاله البيضاوى او كان صلى الله عليه وسلم قد قرر عندهم ان الذكاة لا تحل بالعظم فلذا اقتصر على قوله عظم قاله ابن الصلاح وللكشميهنى فعظم بزيادة الفاء واما الظفر فمدى الحبشة وهم كفار وقد نهيتكم عن التشبه بهم او لان الذبح به تعذيب للحيوان ولا يقع به غالبا الا الخنق الذى ليس على صورة الذبح وفى الحديث منع الذبح بالسن والظفر متصلا كان او منفصلا طاهرا كان او متنجسا وفرق الحنفية بين السن والظفر المتصلين فخصوا المنع بهما واجازوه بالمنفصلين وفى المعرفة للبيهقى من رواية حرملة عن الشافعى رحمه الله انه حمل الظفر فى هذا الحديث على النوع الذى يدخل فى البخور والطيب باب ما ذبح على النصب بضم النون والصاد حجارة كانت لهم منصوبة حول الكعبة يذبحون عليها للاصنام يعظمونها بذلك ويتقربون بها اليها وقيل هى ما يعبد من دون الله وحينئذ فقوله والاصنام عطف تفسيرى وهى جمع صنم وهو ما اتخذ الها من دون الله وبه قال حدثنا معلى بن اسد العمى ابو الهيثم قال حدثنا عبد العزيز بن المختار مولى الجهم البصرى الدباغ قال اخبرنا موسى بن عقبة مولى آل الزبير ويقال مولى ام خالد زوج الزبير الامام فى المغازى قال اخبرنى بالافراد سالم انه سمع اباه عبد الله بن عمر بن الخطاب رضى الله عنهما يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لقى زيد بن عمرو بن نفيل بضم النون وفتح الفاء وعمرو بفتح العين وزيد هذا والد سعيد ابن زيد العدوى احد العشرة المبشرة بالجنة باسفل بلدح بفتح الموحدة وسكون اللام وفتح الدال المهملة آخره حاء مهملة منصرف ولابى ذر غير منصرف اسم موضع بالحجاز قريب من مكة وذلك قبل ان ينزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم الوحى وكان زيد فى الجاهلية يتعبد على دين ابراهيم صلى الله عليه وسلم فقدم اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم سفرة فيها لحم بفتح قاف فقدم والضمير فى اليه لزيد ورسول الله رفع فاعل وسفرة مفعول ولابى ذر عن الكشميهنى فقدم بضم القاف مبنيا للمفعول الى رسول الله صلى الله عليه وسلم سفرة وجمع بينهما بان القوم الذين كانوا هناك قدموا السفرة للنبى صلى الله عليه وسلم فقدمها النبى صلى الله عليه وسلم لزيد فابى فامتنع زيد ان ياكل منها ثم قال مخاطبا للقوم الذين قدموا السفرة للنبى صلى الله عليه وسلم انى لا آكل مما تذبحون على انصابكم ولا آكل الا مما ولابن عساكر الا ما ذكر اسم الله عليه عند ذبحه قال البيهقى انما قال زيد ذلك برأى منه لا بشرع بلغه فان الذى فى شرع ابراهيم تحريم الميتة لا ما ذبح لغير الله وتعقب بان الذى فى شرع ابراهيم عليه السلام تحريم ما ذبح لغير الله تعالى وقد كان زيد عدو الاصنام وفى حديث زيد بن حارثة عند ابى يعلى والبزار وغيرهما قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما من مكة وهو مردفى فذبحنا شاة على بعض الانصاب فانضجناها فلقينا زيد بن عمرو فذكر الحديث مطولا وفيه فقال زيد انى لا آكل مما لم يذكر اسم الله عليه وقوله ذبحنا شاة على بعض الانصاب يعنى الحجارة التى ليست باصنام ولا معبودة وانما هى من آلات الحجارة التى يذبح عليها فان قلت

مما اكل النبى صلى الله عليه وسلم من ذلك اجيب بان جعله فى سفرة رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدل على انه اكل منه وكم من شئ يوضع فى سفرة المسافر مما لم ياكل هو منه وانما لم ينه صلى الله عليه وسلم من معه عن اكله لانه لم يوح اليه بعد ولم يؤمر بتبليغ شئ تحريما ولا تحليلا وقد كان صلى الله عليه وسلم لا ياكل مما يذبحون على اصنامهم فاما ذبائحهم التى يذبحونها لماكلهم فلم نجد فى الحديث انه كان يتنزه عنها وقد كان بين ظهرانيهم مقيما ولم يذكر انه كان يتميز عنهم الا فى اكل الميتة وقد اباح الله لنا طعام اهل الكتاب والنصارى والمشركون يذبحون ويشركون فهذا لك بالله قاله الخطابى وهذا الحديث قد سبق مطولا فى اواخر المناقب فى باب حديث زيد ابن عمرو بن نفيل باب قول النبى صلى الله عليه وسلم فليذبح اضحيته على اسم الله تعالى وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكرى عن الاسود بن قيس العبدى الكوفى عن جندب ابن سفيان هو جندب بن عبد الله بن سفيان البجلى بفتح الموحدة والجيم انه قال ضحينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اضحية بضم الهمزة وتشديد التحتية ولابى ذر وابن عساكر اضحاة مفرد الاضحى كالارطاة والارطى ذات يوم من باب اضافة المسمى الى اسمه فاذا اناس بهمزة مضمومة ولابى ذر عن الكشميهنى فاذا ناس قد ذبحوا ضحاياهم قبل الصلاة اى صلاة العيد فلما انصرف من الصلاة رآهم النبى صلى الله عليه وسلم انهم قد ذبحوا قبل الصلاة فقال صلى الله عليه وسلم من ذبح قبل الصلاة فليذبح مكانها اخرى ومن كان لم يذبح حتى صلينا فليذبح على اسم الله يحتمل ان يكون المراد الاذن فى الذبح او الامر بالتسمية عليه ويؤخذ من الحديث ان وقت الاضحية من مضى قدر ركعتين وخطبتين خفيفات من طلوع الشمس والافضل تاخيرها الى مضى ذلك من ارتفاعها كرمح خروجا من الخلاف وهذا الحديث قد سبق فى الضحايا قبل صلاة العيد باب ما انهر الدم اى اساله من القصب والمروة حجر ابيض او الذى يقدح منه النار والحديد من ذوات الحد يحل لا مثقل كبندقة وعظم كسن وظفر لحديث ذبحوا بكل شئ فرى الاوداج ما خلا السن والظفر وغيره من الاحاديث والحق بهما باقى العظام نعم ما قتلته الجارحة بظفرها او نابها حلال وبه قال حدثنا ولابى ذر حدثنى بالافراد محمد بن ابى بكر المقدمى بفتح الدال المشددة ولفظ المقدمى ثابت فى رواية ابى ذر قال حدثنا معتمر هو ابن سليمان التيمى عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمرى عن نافع مولى ابن عمر انه سمع ابن كعب بن مالك عبد الرحمن وقيل عبد الله وبه جزم المزى فى الاطراف والذى رجحه الحافظ ابن حجر الاول يخبر ابن عمر عبد الله ان اباه اخبره ان ان جارية لهم لم اعرف اسمها كانت ترعى غنما بسلع بفتح السين المهملة وسكون اللام جبل بالمدينة فابصرت بشاة من غنمها موتا ولابى ذر عن الحموى والمستملى موتها ولغير ابى ذر كما فى الفتح فاصيبت شاة بدل فابصرت بشاة فكسرت حجرا فذبحتها ولابى ذر عن الكشميهنى فذكتها بتشديد الكاف ولابى ذر كما فى الفتح زيادة به ولم يذكرها فى الفرع فقال اى كعب لاهله لا تاكلوا اى شيئا من هذه الشاة حتى آتى النبى صلى الله عليه وسلم فاسأله او قال حتى ارسل اليه من يسأله بالشك من الراوى فاتى كعب النبى صلى الله عليه وسلم او بعث اليه من سأله فامر النبى صلى الله عليه وسلم باكلها ولابن عساكر فامره باكلها وفيه التنصيص على الذبح بالحجر وقد مر هذا الحديث فى باب اذا ابصر الراعى او الوكيل شاة تموت من الوكالة وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل المنقرى قال حدثنا جويرية بن اسماء البصرى عن نافع مولى ابن عمر عن رجل من بنى سلمة بكسر اللام قيل هو ابن لكعب بن مالك اخبر عبد الله بن عمر رضى الله عنهما ان جارية لكعب بن مالك كانت ترعى غنما له بالجبيل بضم الجيم وفتح الموحدة مصغرا الذى بالسوق المدنى وهو اى الجبيل بسلع فاصيبت شاة من الغنم ولابى ذر بشاة بالجار فكسرت اى الجارية حجرا فذبحتها به بالحجر وسقط لغير ابى ذر لفظ به فذكروا للنبى صلى الله عليه وسلم ذلك فامرهم باكلها وليس الامر للوجوب بل للاباحة وبه قال حدثنا عبدان لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة بفتح الجيم والموحدة واللام الازدى العتكى مولاهم المروزى قال اخبرنى بالافراد ابى عثمان عن شعبة بن الحجاج عن سعيد بن مسروق والد سفيان الثورى عن عباية ابن رافع بفتح العين المهملة والموحدة المخففة ورافع بالف قبل الفاء هو جد عباية وفى الفتح عباية بن رفاعة يعنى بالف بعد الفاء وهو الصواب وفى الفرع واصله سقوط ابن رافع لابى ذر عن جده رافع بن خديج رضى الله عنه انه قال يا رسول الله ليس لنا مدى نذبح بها فقال صلى الله عليه وسلم ما انهر الدم وذكر اسم الله عليه فكل ولابى ذر فكلوا ليس الظفر والسن بنصبهما خبر ليس اما الظفر فمدى الحبشة فلا نتشبه بهم للنهى عن التشبه بالكفار واما السن فعظم وهو يتنجس بالدم وقد نهيتم عن تنجيسه لانه زاد اخوانكم من الجن وند بعير هرب ونفر بعير من الابل التى كان قسمها النبى صلى الله عليه وسلم فحبسه الله بسبب رجل من القوم رماه بسهم فقال صلى الله عليه وسلم ان لهذه الابل اوابد كاوابد الوحش نفرا كنفرات الوحش فما غلبكم فاصنعوا هكذا ولابى ذر وابن عساكر به هكذا وسبق هذا الحديث قريبا باب حكم ذبيحة المراة والامة وبه قال حدثنا صدقة بن الفضل المروزى قال اخبرنا عبدة بفتح المهملة وسكون الموحدة ابن سليمان عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمرى عن نافع مولى ابن عمر عن ابن لكعب بن مالك عبد الرحمن كما رجحه الحافظ ابن حجر وسقطت لام لكعب لابى ذر عن ابيه كعب ان امراة وهى جارية له ذبحت شاة بحجر له حد بحيث اسال الدم فسئل النبى صلى الله عليه وسلم عن ذلك فامر باكلها اى اباحه

وقال الليث بن سعد الامام مما وصله الاسماعيلي حدثنا نافع مولى ابن عمر انه سمع رجلا من الانصار يحتمل
ان يكون ابن كعب وان لم يكن هو فهو مجهول لكن الرواية الاخرى دلت على ان له اصلا يخبر عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم ان جارية لكعب بهذا الحديث السابق وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال
حدثني بالافراد مالك الامام عن نافع مولى ابن عمر عن رجل من الانصار عن معاذ بن سعد بسكون العين
او سعد بن معاذ الانصاري كذا وقع حديثه على الشك وذكر ابن منده وغيره في الصحابة انه اخبره ان
جارية لكعب بن مالك كانت ترعى غنما بسلع فاصيبت شاة منها ولابي ذر بشاة بزيادة الجار فادركتها
الجارية الراعية فذبحتها ولابي ذر عن الكشميهني فذكتها بحجر فسئل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال
لهم كلوها وفيه دليل لما ترجم له وهو جواز اكل ما ذبحته المراة سواء كانت حرة او امة كبيرة او صغيرة طاهرا او غير طاهر
لانه صلى الله عليه وسلم امر باكل ما ذبحته ولم يستفصل نص عليه الشافعي وهو قول الجمهور ونقل محمد بن عبد الحكم
كراهته عن مالك وفي المدونة جوازه هذا باب بالتنوين يذكر فيه ولا يذكى بالسن والعظم والظفر
وبه قال حدثنا قبيصة بفتح القاف وكسر الموحدة ابن عقبة قال حدثنا سفيان الثوري عن ابيه سعيد بن مسروق
عن عباية بن رفاعة عن جده رافع بن خديج بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة وبعد التحتية الساكنة جيم
رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اي لي لما سالته يا رسول الله ليس لنا مدى فنذبح بها
كل يعني اذا ذبحت بكل ما انهر الدم كالقصب والحجر الا السن والظفر زاد في غير هذه مما سبق اما السن
فعظم وبذلك تحصل المطابقة الكلية بين الحديث والترجمة باب حكم ذبيحة الاعراب وهم ساكنو
البادية وحكم ذبيحة نحوهم بالواو ولابي ذر عن الكشميهني ونحرهم بالراء بدل الواو قال الاول لغير الابل وبه
قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن عبيد الله بضم العين ابن زيد ابو ثابت مولى عثمان بن عفان القرشي
الاموي المدني قال حدثنا اسامة بن حفص المدني ضعفه الازدي بلا حجة عن هشام بن عروة بن الزبير
عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان قوما قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم ان قوما وللنسائي ان ناسا
من الاعراب ياتونا ولابي ذر وابن عساكر ياتوننا بزيادة اخرى باللحم من البادية لا ندري اذكر اسم الله
عليه عند الذبح بضم همزة اذكر مبنيا للمفعول ام لا فقال صلى الله عليه وسلم سموا عليه انتم وكلوه
وهذا ظاهر في عدم وجوب التسمية وليس المراد من قوله صلى الله عليه وسلم سموا عليه انتم ان تسميتهم على الاكل
قائمة مقام التسمية الفائتة على الذبح بل طلب الاتيان بالتسمية التي لم تفت وهي التسمية على الاكل قالت
عائشة وكانوا اي القوم السائلون حديثي عهد بالكفر باسقاط النون للاضافة وزاد مالك في اخره وذلك
في اول الاسلام وقد تمسك بهذه الزيادة قوم فزعموا ان هذا الجواب كان قبل نزول قوله تعالى ولا تاكلوا مما لم
يذكر اسم الله عليه واجيب بان في الحديث نفسه ما يرد ذلك لانه امرهم فيه بالتسمية عند الاكل فدل على
ان الاية كانت نزلت قبل الامر بالتسمية عند الاكل وايضا فقد اتفقوا على ان الانعام مكية وان هذه القصة
كانت بالمدينة وان القوم كانوا من اعراب بادية المدينة وقال الطيبي قوله اذكروا الله انتم وكلوا من
اسلوب الحكيم كانه قيل لهم لا تهتموا بذلك ولا تسالوا عنها والذي يهمكم الان ان تذكروا اسم الله عليه تابعه
اي تابع اسامة بن حفص علي هو ابن المديني عن الدراوردي عبد العزيز بن محمد عن هشام بن عروة مرفوعا كذلك
وهذه المتابعة وصلها الاسماعيلي وتابعه اي وتابع اسامة ايضا ابو خالد سليمان بن حيان الاحمر فيما
وصله المؤلف في كتاب التوحيد وتابعه ايضا الطفاوي بضم الطاء المهملة بعدها فاء محمد بن عبد الرحمن فيما
وصله المؤلف في البيوع كلاهما مرفوعا لكن خالفهم مالك فرواه عن هشام عن ابيه مرسلا لم يذكر عائشة
ووافقه على ارساله الحمادان وابن عيينة والقطان عن هشام وهو اشبه بالصواب كما قاله الدارقطني
والحكم للواصل اذا زاد عدد من وصل على من ارسل واحتف بقرينة تقوي الوصل كما هنا اذ عروة معروف
بالرواية عن عائشة مشهور بالاخذ عنها ففيه اشعار بحفظ من وصله عن هشام دون من ارسله باب
جواز اكل ذبائح اهل الكتاب اليهود والنصارى وجواز اكل شحومها اي شحوم اهل الكتاب من اهل
الحرب الذين لا يعطون الجزية وغيرهم وغير اهل الحرب من الذين يعطون الجزية لان التذكية لا تقع على بعض
اجزاء المذبوح دون بعض واذا كانت التذكية شائعة في جميعها دخل الشحم لا محالة وعن مالك واحمد تحريم
ما حرم على اهل الكتاب كالشحوم وقوله تعالى اليوم احل لكم الطيبات وهي ما ليس بخبيث منها وهو كل ما لم
يات تحريمه في كتاب او سنة او اجماع او قياس وطعام الذين اوتوا الكتاب حل لكم اي ذبائحهم لان
ساير الاطعمة لا يختص حلها بالملة وسقط لابي ذر اليوم وقوله وطعام الذين الخ وباثبات قوله
وطعام الذين الخ يتم الاستدلال اذ لم يخص شيئا من جزئي ولا لحما من شحم وكون الشحوم محرمة عليهم لا يضرنا
ذلك لانها محرمة عليهم لا علينا والمراد باهل الكتاب اليهود والنصارى ومن دخل في دينهم قبل بعثة نبينا
صلى الله عليه وسلم فاما من دخل دينهم بعد المبعث فلا تحل ذبيحته وطعامكم حل لهم وقال الزهري محمد
ابن مسلم فيما وصله عبد الرزاق لا باس بذبيحة نصارى العرب وهو مروي عن ابن عباس ايضا كما في
اللباب والذي في اليونينية نصاري العرب بكسر الراء وتشديد التحتية وان سمعته اي الذي يسمي
لغير الله كان يذبح باسم المسيح فلا تاكل وبه قال ابن عمر وهو قول ربيعة وبه قال امامنا الشافعي
وعبارته ان كان لهم ذبح يسمون عليه غير اسم الله مثل اسم المسيح لم يحل وان ذكر المسيح على معنى السلام

عليه

عليه لم يحرم وحكى البيهقي بحثا عن الحليمي ان اهل الكتاب انما يذبحون لله تعالى وهم في اصل دينهم لا يقصدون بعبادتهم
الا الله فاذا كان قصدهم في الاصل ذلك اعتبرت ذبيحتهم ولا يضر قول من قال منهم مثلا باسم المسيح لانه لا يريد
بذلك الا الله وان كان قد كفر بذلك الاعتقاد وان لم تسمعه يسمي لغير الله فقد احله الله زاد ابو ذر لك وعلم كفرهم
ويذكر بضم اوله وفتح ثالثه عن علي نحوه نحو ما روي عن الزهري وسياقه بصيغة التمريض يشعر بانه لم يصح
عنه بل روي عن علي انه استثنى نصارى بني تغلب وقال ليسوا على النصرانية ولم ياخذوا منها الا شرب الخمر
قاله في اللباب وبه اخذ الشافعي انتهى ورواه الشافعي وعبد الرزاق باسانيد صحيحة عن محمد بن سيرين عن
عبيدة السلماني عن علي وقال الحسن البصري فيما اخرجه عبد الرزاق عن معمر عنه وابراهيم النخعي مما اخرجه
ابو بكر بن الخلال لا باس بذبيحة الاقلف بالقاف بعد اللام الذي لم يختتن لكن اخرج ابن المنذر عن ابن عباس الاقلف
لا تؤكل ذبيحته ولا تقبل صلاته ولا شهادته وقد حكى ابن المنذر الاجماع على جواز ذبيحته لانه سبحانه اباح ذبائح
اهل الكتاب ومنهم من لا يختتن وقال ابن عباس رضي الله عنهما مفسرا لقوله عز وجل وطعام الذين اوتوا
الكتاب طعامهم ذبائحهم وهذا وصله البيهقي وثبت للمستملي وسقط لغيره وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام
ابن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن حميد بن هلال العدوي ابو نصر البصري عن عبد الله
ابن مغفل بفتح الغين المعجمة والفاء المشددة رضي الله عنه انه قال كنا محاصرين قصر خيبر فرمى انسان
لم اعرفه بجراب بكسر الجيم فيه شحم من شحم يهود فنزوت بالفاء والنون والزاي المفتوحات والواو الساكنة
بعدها مثناة فوقية اي وثبت ولابي ذر عن الكشميهني فبدرت اي اسرعت لاخذه فالتفت فاذا النبي صلى
الله عليه وسلم فاستحييت منه لكونه اطلع على حرصي عليه زاد ابو داود الطيالسي فقال صلى الله عليه وسلم
هو لك وكانه عرف شدة حاجته اليه فسوغ له الاستيثار به وفيه حجة لجواز الشحوم لانه صلى الله عليه وسلم
اقر ابن مغفل على الانتفاع بما في الجراب وفيه اكل الشحم مما ذبحه اهل الكتاب ولو كانوا اهل حرب وهذا
الحديث سبق في الخمس في باب ما يصيب من الطعام في ارض الحرب وزاد هنا الحموي والكشميهني ما سبق قبل
للمستملي وهو قوله وقال ابن عباس طعامهم ذبائحهم باب ما ند اي فر وشرد من البهائم الانسية
فهو بمنزلة الوحش في عقره على اي صفة اتفقت واجازه اي عقر البهائم كالوحش ابن مسعود عبد الله فيما
وصله ابن ابي شيبة بمعناه وقال ابن عباس رضي الله عنهما ما اعجزك من البهائم الانسية مما في يديك
بالتثنية مما كان لك وفي نسخة فتوحش فهو كالصيد في اي شيء منه اصبته فهو ذكاته وهذا وصله ابن ابي شيبة
وقال ابن عباس ايضا فيما وصله عبد الرزاق في بعير تردى وقع في بير من حيث قدرت عليه فذكه بكسر
الهاء ولابي ذر فذكه من حيث قدرت بالتقديم والتاخير واسقاط عليه وكذا لابن عساكر لكن باثبات لفظ
عليه ورأى ذلك الحكم المذكور فيما يند علي بن ابي طالب فيما وصله ابن ابي شيبة وابن عمر بضم العين فيما
وصله عبد الرزاق وعائشة رضي الله عنهم قال في الفتح لم اقف على اثر عائشة موصولا وقال مالك والليث
لا يحل الانسي اذا توحش الا بتذكيته في حلقه وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد عمرو بن علي بفتح
العين ابن بحر البصري الصيرفي قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا سفيان الثوري قال حدثنا
ابي سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج وسقط لابي ذر وابن عساكر ابن رافع فيكون
منسوبا للجد عن جده رافع بن خديج انه قال قلت يا رسول الله انا لاقو العدو غدا جملة في محل نصب القول
ولا قو خبر ان واصل لاقو لاقيون حذفت منه النون للاضافة فصار لاقيوا والعرب تعاف الضمة قبلها
كسرة فحذفوا الكسرة والقوا على القاف ضمة الياء فاجتمعت الياء ساكنة وسكون الواو وغدا ظرف مكان
وكانوا بذي الحليفة وليست بالميقات كما مر وليست معنا مدى نذبح بها فقال صلى الله عليه وسلم لي اعجل
بهمزة مفتوحة وعين مهملة ساكنة وجيم مفتوحة في الفرع كاصله وقال العيني بكسر الهمزة وقال في المصابيح بهمزة
وصل تكسر في الابتدا وجيم مفتوحة امر من العجلة اي اعجل لا تموت الذبيحة خنقا او ارن ما انهر الدم
بفتح الهمزة وكسر الراء وسكون النون بوزن اقل حذفت عين الفعل في الامر لانه من ارن يرين فالامر ارن
كاطع من اطاع يطيع والمعنى اهلك الذي تذبحه بما يسيل الدم ولابي ذر ارن بسكون الراء وكسر النون من باب
افعل والامر منه ارن بفتح الهمزة وسكون الراء والمعنى على هذا النظر ما انهر الدم اي الذي تذبحه مما انهر
الدم في موضع نصب على المفعولية وقال في المصابيح كالتنقيح وعند الاصيلي ارني بهمزة قطع مفتوحة وراء
مكسورة ونون مكسورة بعدها يا المتكلم وقيل صوابه ايرن ومعناه خف واعجل لئلا تختنق الذبيحة
لانه اذا كان بغير حديد احتاج صاحبه الى خفة يد في امرار تلك الالة على المري والحلقوم قبل ان تهلك الذبيحة
مما ينالها من الم الضغط وهو من قولهم ارن يارن ارنا اذا نشط فهو ارن والامر ارن على وزن احفظ ورجح
النووي ان ارن بمعنى اعجل وانه شك من الراوي وضبط اعجل بكسر الجيم يعني ان المراد الذبح بما يسرع القطع
ويجري الدم وذكر اسم الله عليه فكل ليس السن والظفر بنصبهما كما مر وساحدثك عن ذلك اما السن
فعظم لا يذبح به واما الظفر فمدى الحبشة وهم كفار وقد نهي عن التشبه بالكفار ولابي ذر عن الكشميهني
فمدى الحبش بالتذكير قال ابن جريج واصبنا نهبة ابل بفتح النون من المغنم ولابي ذر عن الكشميهني نهبة
ابل بضم النون وبعد الموحدة تاء تانيث وغنم فند منها بعير فرماه رجل لم اعرف اسمه بسهم فحبسه
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لهذه الابل اوابد كاوابد الوحش نفرات كنفرتها فاذا غلبكم

منها شيء بأن توحش فافعلوا به هكذا وكلوا، ومطابقة الحديث قد سبقت في باب التسمية على الذبيحة. باب النحر للإبل والذبح لغيرها في الحلق وقال ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز فيما وصله عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء هو ابن أبي رباح لا ذبح ولا نحر بلفظ المصدر فيهما في الفرع كأصله ولأبي ذر بميم ونون ساكنة إلا في المذبح والمنحر اسما مكان الذبح والنحر لف ونشر مرتب قال ابن جريج قلت لعطاء أيجزي بفتح التحتية بغير همز ما يذبح بضم أوله وفتح ثالثه أن أنحره قال نعم ذكر الله تعالى ذبح البقرة في سورتها بقوله إن الله يأمركم أن تذبحوا بقرة فإن ذبحت شيئا ينحر أو نحرت شيئا يذبح جاز من غير كراهة لأنه لم يرد فيه نهي والخطاب في ذبحت من عطاء لابن جريج والنحر أحب إلي هو من قول عطاء والذبح قطع الأوداج جمع ودج بفتح الدال وبالجيم وهو العرق الذي في الأخدع وهما عرقان متقابلان واستشكل التعبير بالجمع لأنه ليس لكل بهيمة سوى ودجين وأجيب باحتمال أنه أضاف كل ودجين إلى الأنواع كلها أو هو من باب تسمية الجزء باسم الكل ومنه قوله عظيم المناكب وعظيم المشافر وفي كتب أكثر الحنفية إذا قطع من الأوداج الأربعة ثلاثة حصلت التذكية وهما الحلقوم والمري وعرقان من كل جانب قال ابن جريج قلت لعطاء فيخلف يترك الذابح الأوداج حتى يقطع النخاع بكسر النون مصححا عليه في الفرع كأصله وقال في المصابيح بضم النون وحكى الكسائي فيه عن بعض العرب الكسر وهو الخيط الأبيض الذي في فقار الظهر قال عطاء لا إخال بكسر الهمزة والخاء المعجمة أي لا أظن قال في اليونينية لا أخاف قال ابن جريج وأخبرني بالإفراد ولأبي ذر فأخبرني بالفاء بدل الواو نافع مولى ابن عمر أن ابن عمر نهى عن النخع بفتح النون وسكون المعجمة وهو أن ينتهي بالذبح إلى النخاع وهو عظم الرقبة يقول يقطع ما دون العظم ثم يدع ثم يترك المذبوح حتى يموت وقول الله تعالى [2] إن الله يأمركم أن تذبحوا بقرة وقال فذبحوها وما كادوا يفعلون وسقط لأبي ذر لفظ وقال وقال بعد بقرة فذبحوها وما كادوا يفعلون وهذا من بقية الترجمة أو تفسير قول ابن جريج ذكر الله ذبح البقرة وفيه إشارة إلى اختصاص البقر بالذبح وقال سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما مما وصله سعيد بن منصور والبيهقي الذكاة في الحلق واللبة بفتح اللام والموحدة المشددة موضع القلادة من الصدر وقال ابن عمر رضي الله عنهما فيما وصله أبو موسى الزمن من رواية أبي مجلز عنه وابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله ابن أبي شيبة بسند صحيح وأنس رضي الله عنه مما وصله ابن أبي شيبة إذا قطع الرأس مما يذبحه حالة الذبح فلا بأس به بأكلها وبه قال حدثنا خلاد بن يحيى بن صفوان السلمي الكوفي قال حدثنا سفيان الثوري عن هشام بن عروة بن الزبير أنه قال ولابن عساكر حدثنا هشام بن عروة قال أخبرتني بالإفراد فاطمة بنت المنذر امرأتي عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما أنها قالت نحرنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أي زمنه المعهود فرسا فأكلناه وهذا الحديث أخرجه مسلم في الذبائح وكذا النسائي وابن ماجه وبه قال حدثنا بالجمع ولأبي ذر حدثني إسحاق بن راهويه أنه سمع عبدة بفتح العين وسكون الموحدة ابن سليمان عن هشام عن زوجته فاطمة بنت المنذر عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما أنها قالت ذبحنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسا ونحن بالمدينة فأكلناه وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن هشام هو ابن عروة عن فاطمة بنت المنذر زوجته أن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت نحرنا على عهد رسول الله أي زمنه ولابن عساكر النبي صلى الله عليه وسلم فرسا يطلق على الذكر والأنثى فأكلناه في الأولى والثالثة بلفظ النحر وفي الثانية بلفظ الذبح والاختلاف فيه على هشام فلعله كان يرويه تارة كذا وتارة كذا وهو يشعر باستواء اللفظين في المعنى وأن كلا منهما يطلق على الآخر مجازا وحمله بعضهم على التعدد لتغاير النحر والذبح وإن كان الأولى أن النحر في الإبل والذبح في غيرها تابعه أي تابع جريرا وكيع هو ابن الجراح فيما وصله مسلم وأحمد وتابعه أيضا ابن عيينة سفيان فيما وصله المؤلف بعد عن الحميدي عنه كلاهما عن هشام أي ابن عروة في النحر.

باب ما يكره من المثلة بضم الميم وسكون المثلثة وهي قطع أطراف الحيوان أو بعضها وهو حي وباب حكم المصبورة بفتح الميم وسكون الصاد المهملة وضم الموحدة الدابة التي تحبس حية لتقتل بالرمي ونحوه وباب حكم المجثمة بضم الميم وفتح الجيم والمثلثة المشددة التي تربط وتجعل غرضا للرمي وخاصة بالطير فإذا ماتت من ذلك حرم أكلها لأنها موقوذة وبه قال حدثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن هشام بن زيد أي ابن أنس بن مالك أنه قال دخلت مع جدي أنس على الحكم بن أيوب بن أبي عقيل الثقفي ابن عم الحجاج بن يوسف ونائبه على البصرة زوج أخته زينب بنت يوسف وكان يضاهي ابن عمه الحجاج في الجور فرأى غلمانا أو فتيانا بكسر الغين لم يعرف الحافظ ابن حجر أسماءهم والشك من الراوي نصبوا دجاجة يرمونها فقال [3] النبي صلى الله عليه وسلم أن تصبر البهائم بضم الفوقية وسكون الصاد المهملة وفتح الموحدة أي تحبس لترمى حتى تموت وهذا الحديث أخرجه مسلم في الذبائح وأبو داود في الأضاحي وابن ماجه وبه قال حدثنا ولأبي ذر بالإفراد أحمد بن يعقوب المسعودي الكوفي قال حدثنا إسحاق بن سعيد بن عمرو بفتح العين وكسر الحاء من سعيد عن أبيه أنه سمعه يحدث عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه دخل على يحيى بن سعيد أي ابن العاص وهو أخو عمرو المعروف بالأشدق ابن سعيد بن العاص والد سعيد بن عمرو راويه عن ابن عمر وغلام من بني يحيى رابط دجاجة يرميها قال الحافظ ابن حجر لم أقف على اسمه وكان ليحيى من الأولاد الذكور عثمان

[2] وإذ قال موسى لقومه

[3] أنس نهى

وعنبسة

وعنبسة وأبان وإسماعيل وسعيد ومحمد وهشام وعمرو فمشى إليها إلى الدجاجة ابن عمر حتى حلها بتشديد اللام ولابن عساكر وأبي ذر عن المستملي حملها بزيادة ميم مشددة وفي اليونينية تشديد على ميم حملها والأولى أنسب لقوله ثم أقبل بها وبالغلام الرامي لها معه فقال ازجروا غلامكم عن أن يصبر ولأبي ذر عن الكشميهني غلمانكم عن أن يصبروا هذا الطير يحبسوه للقتل فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ولأبي ذر عن المستملي والحموي ينهى أن تصبر بضم الفوقية وفتح الموحدة أن تحبس بهيمة أو غيرها للقتل وأو للتنويع فتدخل الطيور وهذا الحديث من أفراده وبه قال حدثنا أبو النعمان محمد ابن الفضل قال حدثنا أبو عوانة بفتح العين المهملة الوضاح عن أبي بشر بالموحدة المكسورة والمعجمة الساكنة جعفر بن أبي وحشية عن سعيد بن جبير أنه قال كنت عند ابن عمر رضي الله عنهما فمروا بفتية بكسر الفاء جمع فتى والفتوة بذل الندى وكف الأذى وترك الشكوى واجتناب المحارم واستعمال المكارم أو مروا بنفر بالشك من الراوي حال كونهم نصبوا دجاجة حال كونهم يرمونها ليقتلوها فلما رأوا ابن عمر تفرقوا عنها وقال ابن عمر من فعل هذا بتلك الدجاجة إن النبي صلى الله عليه وسلم لعن من فعل هذا بالحيوان وفي مسلم لعن من اتخذ شيئا فيه الروح غرضا بمعجمتين واللعن من دلائل التحريم كما لا يخفى تابعه أي تابع أبا بشر سليمان بن حرب لا أبو داود الطيالسي فيما وصله البيهقي عن شعبة بن الحجاج قال حدثنا المنهال بكسر الميم ابن عمرو عن سعيد أي ابن جبير عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال لعن النبي صلى الله عليه وسلم من مثل بالحيوان بتشديد المثلثة أي جعله مثلة وقال عدي هو ابن ثابت عن سعيد هو ابن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما رواه مسلم والنسائي بلفظ لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا وبه قال حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم وسكون النون قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال أخبرني بالإفراد عدي بن ثابت الأنصاري الثقة قال سمعت عبد الله بن يزيد الخطمي الأنصاري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن النهبة بضم النون وسكون الهاء أخذ مال الغير قهرا ومنه أخذ مال الغنيمة قبل القسمة اختطافا بغير تسوية ولأبي ذر وابن عساكر عن النهبى بغير هاء مقصورا وعن المثلة.

باب حكم أكل لحم الدجاج بتثليث الدال المهملة كما حكاه المنذري في الحاشية وابن مالك وابن معن الدمشقي الواحدة دجاجة والهاء فيه للوحدة كالحمام والحمامة وسميت بذلك قال ابن سيدة لإقبالها وإدبارها يقال دج القوم يدجون دجا ودجيجا إذا مشوا مشيا رويدا في تقارب الخطو وقيل أن يقبلوا ويدبروا ولأبي ذر باب لحم الدجاج وبه قال حدثنا يحيى هو ابن موسى البلخي في قول ابن السكن أو هو ابن جعفر بن أعين أبو زكريا البيكندي فيما جزم أبو نعيم والكلاباذي قال حدثنا وكيع بفتح الواو وكسر الكاف ابن الجراح أحد الأعلام عن سفيان عن أيوب بن أبي تميمة السختياني الإمام عن أبي قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي عن زهدم بفتح الزاي والدال المهملة بينهما هاء ساكنة ابن مضرب بضم الميم وفتح المعجمة وتشديد الراء المكسورة بعدها موحدة الجرمي بفتح الجيم وسكون الراء عن أبي موسى يعني الأشعري رضي الله عنه سقط لأبي ذر يعني الأشعري أنه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يأكل دجاجة فيه دليل حله وهو من الطيبات وأكل الغني منه يزيد في العقل والمني ويصفي الصوت وبه قال حدثنا أبو معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة عبد الله المقعد البصري قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد البصري قال حدثنا أيوب بن أبي تميمة كيسان السختياني عن القاسم ابن عاصم الكلبي عن زهدم بفتح الزاي والدال المهملة بينهما هاء ساكنة ابن مضرب بضم الميم وفتح المعجمة وتشديد الراء المكسورة بعدها موحدة الجرمي أنه قال كنا عند أبي موسى الأشعري وكان بيننا وبين هذا الحي من جرم بفتح الجيم إخاء بكسر الهمزة والمد والحي بالخفض صفة لاسم الإشارة ولأبي ذر عن الحموي والمستملي بيننا وبينه هذا الحي بالرفع وقال السفاقسي بالخفض بدل من الضمير في بينه ورد بأنه يصير تقدير الكلام أن زهدما الجرمي قال كان بيننا وبين هذا الحي من جرم إخاء وليس المراد وإنما المراد أن أبا موسى وقومه الأشعريين كانوا أهل مودة وإخاء لقوم زهدم وهم بنو جرم ورواية الكشميهني السابقة هنا تؤيد ما قاله السفاقسي إلا أن المعنى غير صحيح وفي أواخر كتابه بالتوحيد عن زهدم قال كان بين هذا الحي من جرم وبين الأشعريين ود وإخاء وهذه الرواية هي المعتمدة كما قاله في الفتح فأتي بضم الهمزة أبو موسى بطعام فيه لحم دجاج وفي القوم رجل جالس أحمر اللون فلم يدن من طعامه قال ادن فكل فقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل منه وفي الترمذي من طريق قتادة عن زهدم قال دخلت على أبي موسى وهو يأكل دجاجا فقال ادن فكل ففيه أن المبهم هو زهدم الراوي أبهم نفسه وكان زهدم ينتسب تارة لبني جرم وتارة لبني تيم وجرم قبيلة في قضاعة ينتسبون إلى جرم ابن زبان بزاي وموحدة ثقيلة ابن عمران بن الحاف بن قضاعة وتيم الله بطن من بني كلب وهم قبيلة من قضاعة أيضا ينتسبون إلى تيم الله بن رفيدة بفاء مصغرا ابن ثور بن كلب بن وبرة بن تغلب بن حلوان ابن عمران بن الحاف بن قضاعة فحلوان عم جرم قاله الرشاطي في الأنساب وكثيرا ما ينسبون الرجل إلى أعمامه قاله في الفتح قال الرجل لأبي موسى معتذرا عن كونه لم يقرب لأكل إني رأيته أي جنس الدجاج يأكل شيئا قذرا فقذرته بكسر المعجمة فحلفت أن لا آكله وكان يظن أنه أكثر من أكله بحيث صار من الجلالة

ولابي ذر وابن عساكر رسول الله

بتبين له انه ليس كذلك فقال ادن اي اقرب اجزك بالجزم جوابا للامر ولابي ذر عن الحموي والمستملي اذن اجزك بكسر الهمزة وفتح المعجمة وسكون النون واجزك نصب باذن او احدثك شك من الراوي اني اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في نفر من الاشعريين فوافقته وهو غضبان وهو يقسم نعما من نعم الصدقة فاستحملناه طلبنا منه ابلا تحملنا فحلف ان لا يحملنا قال ما عندي ما احملكم ثم اتي بضم الهمزة رسول الله صلى الله عليه وسلم بنهب من غنيمة من ابل فقال صلى الله عليه وسلم اين الاشعريون اين الاشعريون مرتين قال ابو موسى فاعطانا عليه الصلاة والسلام خمس ذود نصب على المفعولية مضاف لذود وهو ما بين الثلاثة الى العشرة من الابل واستنكر ابو البقاء في غريبه الاضافة فقال والصواب تنوين خمس وان يكون ذود بدلا من خمس فانه لو كان بغير تنوين واضيف لتغير المعنى لان العدد المضاف غير المضاف اليه فيلزم ان يكون خمس ذود خمس عشرة بعيرا لان الابل الذود ثلاثة انتهى وتعقبه في فتح الباري فقال وما ادري كيف حكم بفساد المعنى اذا كان العدد كذا وليكن العدد خمسة عشر بعيرا فما الذي يضر وقد ثبت في بعض طرقه خذ هذين القرينين وهذين القرينين الى ان عد ست مرات والذي قاله انما يتم ان لو جاءت رواية صريحة انه لم يعطهم سوى خمسة ابعرة وتعقبه العيني فقال رده مردود عليه لان ابا البقاء انما قال ما قاله في هذه الرواية ولم يقل ان الذي قاله يتاتى في جميع طرق هذا الحديث انتهى واجاب في انتقاض الاعتراض بان القصة واحدة والطرق يفسر بعضها بعضا فلا وجه لرد رواية الاضافة مع توجيهها لورود بعض طرق الخبر بما يصححها انتهى وقال في المصابيح رادا على قول ابي البقاء انه فاسد يلزم عليه ان يكون الماخوذ في ذلك اخذ خمسة اسياف خمسة عشر سيفا لان اقل الاسياف ثلاثة يعني ما قاله وبطلانه مقطوع به غر الذرى بضم الغين المعجمة جمع اغر منصوب ويجر والاغر الابيض والذرى بضم الذال مقصورا جمع ذروة وذروة كل شيء اعلاه والمراد هنا اسنمة الابل فلبثنا مكثنا غير بعيد فقلت لاصحابي نسي رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه الذي حلف لا يحملنا فوالله لئن تغفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه لا نفلح ابدا فرجعنا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله انا استحملناك اي طلبنا منك ابلا تحملنا فحلفت ان لا تحملنا وظننا انك نسيت يمينك فقال صلوات الله وسلامه عليه ان الله هو حملكم اني والله ان شاء الله لا احلف على يمين اي محلوف يمين سماه يمينا مجازا للملابسة بينهما والمراد ما شانه ان يكون محلوفا عليه او على بمعنى الباء وعند النسائي اذا حلفت بيمين لكن قوله فارى غيرها خيرا منها يدل على الاول لان الضمير لا يصح عوده على اليمين بمعناه الحقيقي والمراد ان يظهر له بالعلم او غلبة الظن ان غير المحلوف عليه خير منه والمراد بغيره ان كان فعلا ترك ذلك الفعل وان كان ترك شيء فهو ذلك الشيء الا اتيت الذي هو خير من الذي حلفت عليه وتحللتها بالكفارة وفي الحديث حل اكل الدجاج مطلقا نعم اذا ظهر تغير لحم الجلالة من دجاج او نحوه وهي التي تاكل العذرة اليابسة اخذا من الجلة بفتح الجيم بالرائحة والنتن في عرقها وغيره حرم اكلها وقيل يكره وصحح النووي الكراهة وان علفت طاهرا او طاب لحمها بزوال الرائحة حل الاكل بالذبح من غير كراهة ويجري الخلاف في لبنها وبيضها على الحرمة لكون اللحم نجسا وهي في حياتها طاهرة والاصل في ذلك حديث ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل الجلالة وشرب لبنها حتى تعلف اربعين ليلة رواه الدارقطني والبيهقي وقال ليس بالقوي وقال الحاكم صحيح الاسناد ولفظ نهى يصدق بالحرمة والكراهة وحديث الباب سبق في باب قدوم الاشعريين

باب لحوم الخيل جماعة الافراس لا واحد له من لفظه كالقوم والرهط وفرده خائل وسميت بذلك لاختيالها في المشية ويكفي في شرفها ان الله تعالى اقسم بها في كتابه بقوله والعاديات ضبحا وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير المكي قال حدثنا سفيان ابن عيينة قال حدثنا هشام هو ابن عروة عن زوجته فاطمة بنت المنذر عن اسماء ذات النطاقين بنت ابي بكر رضي الله عنهما انها قالت نحرنا فرسا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في زمنه ونحن بالمدينة وضمير الفاعل يعود على الذي باشر النحر منهم وانما اتى بضمير الجمع لكونه عن رضى منهم فاكلناه زاد الدارقطني نحن واهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم ففيه اشعار بانه صلى الله عليه وسلم اطلع على ذلك والصحابي اذا قال كنا نفعل كذا على عهده صلى الله عليه وسلم كان له حكم الرفع على الصحيح لان الظاهر اطلاعه صلى الله عليه وسلم على ذلك وتقريره واذا كان هذا في مطلق الصحابي فكيف بال ابي بكر مع شدة اختلاطهم به عليه الصلاة والسلام وعدم مفارقتهم له وهذا الحديث سبق في باب النحر والذبح وبه قال حدثنا مسدد بضم الميم وفتح السين والدال الاولى المشددة المهملات ابن مسرهد قال حدثنا حماد بن زيد بفتح الحاء المهملة وتشديد الميم ابن درهم وسقط لابي ذر ابن زيد عن عمرو بن دينار بفتح العين المكي عن محمد ابن علي اي ابن الحسين بن علي بن ابي طالب ابي جعفر الباقر عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهم كذا ادخل حماد بن زيد بين عمرو بن دينار وبين جابر في هذا الحديث محمد بن علي واسقطه النسائي والترمذي ووافق حمادا على ادخال الواسطة ابن جريج لكنه لم يسمه اخرجه ابو داود وقد قيل ان عمرو بن دينار لم يسمع من جابر فان ثبت سماعه منه فتكون رواية حماد من المزيد في متصل الاسانيد والا فرواية حماد بن زيد هي المتصلة ولئن سلمنا وجود التعارض من كل جهة فللحديث طرق اخرى عن جابر غير هذه فهو صحيح على كل حال قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم نهي تحريم يوم حصار خيبر عن لحوم الحمر اي الاهلية ورخص في لحوم الخيل استدل به من قال

بالتحريم

بالتحريم لان الرخصة استباحة محظور مع قيام المانع فدل على انه رخص لهم فيها بسبب المخمصة التي اصابتهم بخيبر فلا يدل ذلك على الحل المطلق واجيب بان اكثر الروايات جاء بلفظ الاذن وبعضها بلفظ الامر فدل على ان المراد بقوله رخص اذن والاذن للاباحة العامة لا لخصوص الضرورة والمشهور عند المالكية التحريم وصححه في المحيط والهداية والذخيرة عن ابي حنيفة وخالفه صاحباه واستدل المانعون بان اللام للعلة المفيدة للحصر في قوله تعالى والخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة الدالة على انها لم تخلق لغير ما ذكر وبعطف البغال والحمير وهو يقتضي الاشتراك في التحريم وبانها سيقت للامتنان فلو كان ينتفع بها في الاكل لكان الامتنان به اعظم وبانه لو ابيح اكلها لفاتت المنفعة بها فيما وقع الامتنان به من الركوب والزينة واجيب بان اللام وان افادت التعليل لكنها لا تفيد الحصر في الركوب والزينة اذ ينتفع بالخيل في غيرهما وفي غير الاكل اتفاقا وانما ذكر الركوب والزينة لكونهما اغلب ما تطلب له الخيل واما دلالة العطف فدلالة اقتران وهي ضعيفة واما الامتنان فانما قصد به غالب ما كان يقع به انتفاعهم بالخيل فخوطبوا بما الفوا وعرفوا ولو لزم من الاذن في اكلها ان تفنى للزم مثله في الشق الاخر في البقر وغيرها مما ابيح اكله ووقع الامتنان به لمنفعة له اخرى وهذا الحديث سبق في غزوة خيبر واخرجه في الذبائح وابو داود في الاطعمة والنسائي في الصيد والوليمة

باب تحريم اكل لحوم الحمر الانسية بفتحتين والمشهور بكسر ثم سكون ضد الوحشية فيه اي في الباب المذكور عن سلمة بن الاكوع وسقط لفظ عن لابن عساكر عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما وصله مطولا في باب غزوة خيبر من المغازي وبه قال حدثنا صدقة بن الفضل المروزي قال اخبرنا عبدة بن سليمان عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري عن سالم هو ابن عمر ونافع مولاه عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن اكل لحوم الحمر الاهلية يوم خيبر نهي تحريم لخباثتها وفي حديث انس في الصحيحين وغيرهما انه صلى الله عليه وسلم قال فانها رجس وقيل لانها لم تخمس او لكونها جلالة كما في ابي داود ولا امتناع في تعدد العلل الشرعية على المرجح عند الاصوليين نعم التعليل بكونها لم تخمس فيه نظر لان اكل الطعام والعلف من الغنيمة قبل القسمة جائز لا سيما في المجاعة وهذا الحديث قد مر في غزوة خيبر وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد بن مسربل الاسدي البصري الحافظ قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بن عمر العمري انه قال حدثني بالافراد نافع ولابي ذر عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن اكل لحوم الحمر الاهلية وهذا هو الذي عليه اكثر اهل العلم وانما رويت الرخصة فيه عن ابن عباس رضي الله عنهما رواه ابو داود في سننه وقال الامام احمد كره اكله خمسة عشر صحابيا وحكى ابن عبد البر الاجماع الان على تحريمها تابعه اي تابع يحيى القطان ابن المبارك عبد الله فيما وصله المولف في المغازي عن عبيد الله العمري عن نافع مولى ابن عمر وقال ابو اسامة حماد بن اسامة عن عبيد الله بضم العين العمري عن سالم اي ابن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما مما وصله ايضا في المغازي وفصل في روايته بين اكل الثوم والحمر فبين ان النهي عن الثوم من رواية نافع فقط وان النهي عن الحمر من عن سالم فقط لكن يحيى القطان حافظ فلعل عبيد الله لم يفصله الا لابي اسامة وكان يحدث به عن سالم ونافع معا مدمجا فاقتصر بعض الرواة عنه على احد شيخيه تمسكا بظاهر الاطلاق قاله في فتح الباري وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف ابو محمد الدمشقي ثم التنيسي الكلاعي الحافظ قال اخبرنا مالك الامام عن ابن شهاب الزهري عن عبد الله والحسن ابني محمد بن علي عن ابيهما محمد عن علي رضي الله عنهم انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المتعة وهي النكاح المؤقت كان ينكح الى شهر او نحوه ومن زيد ذكر به لان الغرض منه مجرد التمتع دون التوالد وغيره عام خيبر وعن لحوم الحمر الانسية ولابي ذر وعن لحوم الحمر الانسية وقد افاد الحافظ عبد العظيم المنذري ان لحوم الحمر الانسية نسخ مرتين ونكاح المتعة نسخ مرتين ونسخت القبلة مرتين وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن عمرو هو ابن دينار عن محمد بن علي ابي جعفر الباقر عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن اكل لحوم الحمر الاهلية واختلف اصحابنا في علة تحريمها فقيل لاستخباث العرب لها وقيل للنص ورخص في اكل لحوم الخيل واستدل المانعون ايضا عن عكرمة بن عمار عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحوم الحمر والخيل والبغال وتعقب بان اهل الحديث يضعفون عكرمة بن عمار لا سيما في يحيى بن ابي كثير ولئن سلمنا صحة هذه الطريق فقد اختلف على عكرمة فيها فان الحديث عند احمد والترمذي من طريقه ليس فيه للخيل ذكر وعلى تقدير ان يكون الذي رواه حفظه فالروايات المتنوعة عن جابر المفصلة بين لحوم الخيل والحمر في الحكم اظهر اتصالا واتقن رجالا واكثر عددا وبه قال حدثنا مسدد بالمهملات والثانية مشددة الاسدي الحافظ قال حدثنا يحيى القطان عن شعبة بن الحجاج قال حدثني بالافراد عدي هو ابن ثابت عن البراء بن عازب وابن ابي اوفى عبد الله واسم ابي اوفى علقمة رضي الله عنهم انهما قالا نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن لحوم الحمر اي الاهلية وهذا الحديث سبق باطول من هذا في المغازي وبه قال حدثنا اسحاق بن ابراهيم قال اخبرنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف القرشي

عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري اخبرني ابو ادريس عائذ الله بالذال المعجمة الخولاني بالمعجمة ان ابا ثعلبة جرثوم وقيل جرثم الخشني الصحابي رضي الله عنه قال حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم لحوم الحمر الاهلية ولابي ذر حمر الاهلية وللنسائي من وجه آخر عن ابي ثعلبة غزونا مع النبي صلى الله عليه وسلم خيبر والناس جياع فوجدوا حمرا انسية فذبحوا منها فامر النبي صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن بن عوف فنادى الا ان لحوم الحمر الانسية لا تحل تابعه اي تابع صالح بن كيسان الزبيدي بضم الزاي وفتح الموحدة ابن الوليد القاضي الحمصي فيما وصله النسائي من طريق بقية بن مخلد قال حدثني الزبيدي وتابعه ايضا عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد فيما وصله احمد في مسنده عن ابن شهاب ولابي ذر عن الزهري بدل قوله عن ابن شهاب ولفظ الاول نهى عن اكل كل ذي ناب من السباع وعن لحوم الحمر الاهلية والثاني بلفظ رواية الباب وزاد وحرم كل ذي ناب من السباع وقال مالك الامام الاعظم فيما وصله في الباب اللاحق ومعمر بسكون العين بين فتحتين ابن راشد فيما وصله الحسن بن سفيان والماجشون بكسر الجيم والشين المعجمة المضمومة ورفع النون يوسف بن يعقوب بن عبد الله فيما وصله مسلم ويونس بن يزيد الايلي فيما وصله الحسن بن سفيان وابن اسحاق هو محمد بن اسحاق بن يسار مما وصله اسحاق بن راهويه عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن اكل كل ذي ناب من السباع ولم يذكروا الحمر ويأتي ان شاء الله تعالى بحث ذلك قريبا وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن سلام البيكندي الحافظ قال اخبرنا عبد الوهاب ابن عبد المجيد الثقفي بالمثلثة والقاف نسبة الى ثقيف عن ايوب السختياني عن محمد اي ابن سيرين عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءه جاء بالمد قال الحافظ ابن حجر لم اعرف اسمه فقال يا رسول الله أكلت الحمر بضم الهمزة وكسر ثانيها ثم جاءه صلى الله عليه وسلم جاء لم يعرف اسمه ايضا فقال يا رسول الله أكلت الحمر ثم جاءه جاء لم يعرف اسمه ايضا فقال أفنيت الحمر بضم الهمزة وسكون الفاء [illegible] ما ذبح منها ويحتمل كما في الفتح ان يكون الجائي في الثلاثة واحدا فانه قال اولا أكلت فاما انه لم يكن بلغ صلى الله عليه وسلم سمعه او لم يأمر في ذلك بشيء وكذا في الثانية فلما قال في الثالثة افنيت جاء الوحي بالتحريم فامر صلى الله عليه وسلم مناديا ينادي به فنادى في الناس ان الله ورسوله ينهيانكم عن لحوم الحمر الاهلية فانها رجس نجس فالتحريم لعينها لا لسبب خارجي والمنادي ابو طلحة كما في مسلم او عبد الرحمن بن عوف كما سبق في رواية النسائي ويحتمل ان يكون الاول نادى بالنهي مطلقا والثاني زاد عليه انها رجس فاكفئت بهمزة مضمومة فكاف ساكنة ففاء مكسورة فهمزة مفتوحة ولابي ذر عن الكشميهني فكفئت القدور باسقاط الهمزة قلت وانها لتفور لتغلي باللحم وهذا الحديث سبق في غزوة خيبر وبه قال حدثنا علي بن عبد الله بن جعفر ابن المديني الحافظ قال حدثنا سفيان بن عيينة قال قال عمرو هو ابن دينار قلت لجابر بن زيد ابي الشعثاء البصري يزعمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اي يقولون نهى عن اكل حمر الاهلية من اضافة الموصوف الى صفته فقال قد كان يقول ذاك الحكم بن عمرو بفتح الحاء المهملة والكاف وعمرو بفتح العين الغفاري الصحابي عندنا بالبصرة ولكن ابى منع ذاك ولابي ذر عن الكشميهني ذلك باللام البحر في العلم ابن عباس رضي الله عنهما وقرأ مستدلا للحل قوله تعالى قل لا اجد فيما اوحي الي طعاما محرما الآية مقتصرا على ما ذكر فيها والاكثرون على عدم التخصيص بما ذكر فيها فالمحرم بنص الكتاب ما فيها وقد حرمت السنة اشياء غيرها كما تواردت الاخبار بذلك والتنصيص على التحريم مقدم على عموم التحليل وعلى القياس وما لم يأت فيه نص يرجع فيه الى الاغلب من عادة العرب فما يأكله الاغلب منهم فهو حلال وما لا فهو حرام لان الله تعالى خاطبهم بقوله قل احل لكم الطيبات فما استطابوه فهو حلال وقوله قل لا اجد فيما اوحي الي اي في ذلك الوقت او في وحي القرآن وفيه ان التحريم انما ثبت بوحي الله وشرعته لا بهوى النفس

باب تحريم اكل كل ذي ناب من السباع يعدو به ويتقوى كالاسد والنمر والذئب والدب والفيل والقرد ومخلب من الطير كالبازي والشاهين والصقر والنسر وبه قال حدثنا عبد الله ابن يوسف الدمشقي ثم التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن ابن شهاب الزهري عن ابي ادريس عائذ الله الخولاني عن ابي ثعلبة جرثوم الخشني رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى نهي تحريم عن اكل كل ذي ناب من السباع يتقوى به ويصول على غيره ويصطاد ويعدو بطبعه غالبا تابعه اي تابع مالكا يونس بن يزيد الايلي ومعمر هو ابن راشد وابن عيينة سفيان والماجشون اربعتهم عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب ومتابعة ابن عيينة وصلها المؤلف في الطب والثلاثة سبق ذكرهم في الباب السابق والنهي للتحريم ولمسلم كل ذي ناب من السباع فاكله حرام وله ايضا عن ابن عباس نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير والمخلب بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح اللام بعدها موحدة وهو للطير كالظفر لغيره لكنه اشد منه واغلظ واحد فهو له كالناب للسبع

باب حكم جلود الميتة قبل ان تدبغ وبه قال حدثنا زهير بن حرب ابو خيثمة النسائي والد ابي بكر بن ابي خيثمة قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن كيسان انه قال حدثني بالافراد ابن شهاب الزهري ان عبيد الله بن عبد الله بضم عين الاول ابن عتبة بن مسعود اخبره ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما سقط لابن عساكر لفظ عبد الله اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بشاة ميتة بتشديد الياء فقال عليه الصلاة والسلام لمن كانت له هلا استمتعتم باهابها بكسر الهمزة وتخفيف الهاء قال في القاموس

ككتاب الجلد دبغ او لم يدبغ الجمع أهبة وأُهُب وأَهَب ولمسلم من طريق ابن عيينة هلا اخذتم اهابها فدبغتموه فانتفعتم به قالوا يا رسول الله انها ميتة قال انما حرم بفتح الحاء المهملة وضم الراء ولابي ذر حرم بضم ثم كسر مشددة اكلها بفتح الهمزة وفيه تخصيص الكتاب بالسنة لان لفظ القرآن حرمت عليكم الميتة وهو شامل لجميع اجزائها في كل حال فخصت السنة ذلك بالاكل واستثنى الشافعية من الميتات جلد الكلب والخنزير وما تولد منهما لنجاسة عينهما واخذ ابو يوسف بعموم الحديث فلم يستثن شيئا واستدل الزهري برواية الباب على جواز الانتفاع به مطلقا دبغ او لم يدبغ لكن صح التقييد بالدبغ من طريق اخرى كما مر وبعضهم اخذ بخصوص هذا السبب فقصر الجواز على المأكول لورود الحديث في الشاة ويتقوى ذلك من حيث النظر لان الدباغ لا يزيد في التطهير على الذكاة وغير المأكول لو ذكي لم يطهر بالذكاة عند الاكثر فكذلك الدباغ واجاب من عمم بالتمسك بعموم اللفظ وهو اولى من خصوص السبب وبعموم الاذن بالمنفعة ولان الحيوان الطاهر ينتفع به قبل الموت فكان الدباغ بعد الموت قائم مقام الحياة قاله في فتح الباري وحكي في التتمة فيما ذكر ابن الرفعة في كفايته وجها عن رواية ابن القطان ان جلد الميتة لا ينجس بالموت وانما الزهومة التي في الجلد تصيره نجسا فيؤمر بالدبغ لازالتها كما يغسل الثوب من النجاسة ومنع قوم الانتفاع من الميتة بشيء سواء دبغ الجلد او لم يدبغ لحديث عبد الله بن عكيم قال اتانا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل موته ان لا تنتفعوا من الميتة باهاب ولا عصب رواه النسائي واحمد والاربعة وصححه ابن حبان وحسنه الترمذي وللشافعي واحمد وابي داود بشهر قال الترمذي كان احمد يذهب اليه ويقول هو آخر الامر وهذا يدل على ان الانتفاع به منسوخ واجاب ابن الرفعة في الكفاية بان كل حديث نسب الى كتاب ولم يذكر حامله فهو مرسل ولا حجة عندنا في المرسل قال ابن حجر واعله بعضهم بكونه كتابا وليس بعلة قادحة وقيل ان في اسناده اضطرابا ولذا تركه احمد بعد ان قال انه آخر الامر ورده ابن حبان بان ابن عكيم سمع الكتاب يقرأ وسمعه من مشايخ من جهينة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا اضطراب وقال في الكفاية يحمل على الانتفاع به قبل الدباغ فان لفظ الاهاب منطلق عليه وبعد الدباغ يطلق عليه اديما وسختيانا والدباغ المحصل للطهارة بالشب والقرظ والاشياء الحريفة المنشفة للفضلات العفنة المانعة من الفساد اذا اصاب الماء والمطيبة لريحه كقشور الرمان والعفص وهذا الحديث مضى في الزكاة وبه قال حدثنا خطاب بن عثمان بفتح الخاء المعجمة وتشديد الطاء المهملة وبعد الالف موحدة الفوزي بفتح الفاء وسكون الواو وكسر الزاي نسبة لقرية من قرى حمص قال حدثنا محمد بن حمير بكسر الحاء المهملة وسكون الميم وبعد التحتية المفتوحة راء الحمصي عن ثابت بن عجلان بفتح العين وسكون الجيم الانصاري التابعي الحمصي انه قال سمعت سعيد بن جبير قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول مر النبي صلى الله عليه وسلم بعنز بالنون والزاي قال في القاموس الانثى من المعز ميتة فقال ما على اهلها حرج لو انتفعوا باهابها اي بعد الدبغ كما مر قال الزمخشري في الفائق سمي اهابا لانه أهبة للحي وبناء للحماية على جسده كما قيل له مسك لامساكه ما وراءه وفيه دليل على انه يطهر ظاهره وباطنه بالدباغ حتى يجوز استعماله في الاشياء الرطبة ويجوز الصلاة فيه ولا فرق بين مأكول اللحم وغيره واذا طهر بالدباغ هل يجوز اكله فيه ثلاثة اوجه اصحها لا يجوز بحال والثاني يجوز والثالث يجوز اكل جلد مأكول اللحم لا غيره وهل يطهر الشعر الذي عليه تبعا للجلد فيه قولان اصحهما لا يطهر لان الدباغ لا يؤثر فيه بخلاف الجلد ورواة هذا الحديث خطاب ومحمد بن حمير وثابت الثلاثة ليس لهم في البخاري الا هذا الحديث الا محمد بن حمير فله حديث آخر في الهجرة الى المدينة وفي كل من الثلاثة مقال لكنهم وثقوا ولحديثهم من المتابعات ما من الاصول والاصل فيه الحديث الذي قبله ويستفاد منه خروج الحديث عن الغرابة قاله في الفتح

باب حكم المسك بكسر الميم الطيب المعروف القطعة منه مسكة والجمع كعنب وحقيقة المسك دم يجتمع في سرة الغزال في وقت معلوم من السنة بمنزلة المواد التي تنصب الى الاعضاء وهذه السرة جعلها الله معدنا للمسك فاذا حصل ذلك الورم مرضت له الظباء الى ان يتكامل ويقال ان اهل التبت يضربون لها اوتادا في البرية تحتك بها فيسقط عندها وفي مشكل الوسيط لابن الصلاح عن ابن عقيل البغدادي ان النافجة في جوف الظبية كالانفحة في الجدي وانه سافر الى بلاد المشرق حتى حمل ملء الدابة الى بلاد المغرب لخلف جرى فيها وعن علي بن مهدي الطبري احد ائمة اصحابنا انها تلقيها من جوفها كما تلقي البيضة الدجاجة والمشهور انها ليست مودعة في الظبية بل هي خارجة ملتحمة في سرتها ونقل عن القفال الشاشي انها تندفع بما فيها من المسك فتطهر كطهارة المدبوغات وقد ذكر القزويني ان دابة المسك تخرج من الماء كالظباء والناس يصيدونها شيئا كثيرا فتذبح فيوجد في سرتها دم وهو المسك لا يوجد له هناك رائحة حتى يحمل الى غير ذلك الموضع من البلاد وقال في القاموس المسك مقو للقلب مشجع للسوداء نافع للخفقان والرياح الغليظة في الامعاء والسموم والسدد وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا عبد الواحد بن زياد ولابي الوقت والاصيلي عن عبد الواحد قال حدثنا عمارة بن القعقاع بضم العين وتخفيف الميم عن ابي زرعة هرم عمرو بن جرير بفتح الجيم عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مكلوم يكلم بضم اوله وفتح اللام اي مجروح يجرح في الله

ولابي ذر عن الكشميهني في سبيل الله الا جاء يوم القيامة وكلمه بفتح الكاف وسكون اللام وجرحه يدمى بفتح اوله وثالثه من باب علم يعلم اي يسيل منه الدم اللون لون دم والريح ريح مسك تشبيه بليغ بحذف اداة التشبيه اي كريح مسك وليس مسكا حقيقة بخلاف اللون لون الدم فانه لا حاجة فيه لتقدير كاف التشبيه لانه دم حقيقة والحاصل انه يراد اظهار شرفه لشهيد بدلالة جرحه على شهادته مع تغير وصف دمه فان الدم يوصف ريحه او يكون ذكيها وتغيير ايضا من النجاسة الى الطهارة وفي قوله في الله اشارة الى انه لا يدخل من قاتل دون ماله لانه يقصد صون ماله بداعية طبعه واجيب بانه يمكن الاخلاص مع ارادة صون المال بان لا يمحض القصد بالصون بل يقاتله على ارتكاب المعصية ممتثلا امر الشارع بالدفع وموضع الترجمة قوله ريح مسك وقال ابن المنير وجه استدلال البخاري بهذا الحديث على طهارة المسك وقوع تشبيه دم الشهيد به في سياق التكريم والتعظيم فلو كان نجسا كان من الخبائث ولم يحسن التمثيل به في هذا المقام وقال الكرماني وجه مناسبة الباب بالكتاب كون المسك فضلة الظبي وهو مما يصاد ومتن الحديث سبق في الجهاد

وبه قال حدثنا محمد بن العلاء بفتح العين والمد ابن كريب الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة وفتح الراء مصغرا ابن عبد الله عن جده ابي بردة بضم الباء وسكون الراء عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال مثل جليس الصالح من اضافة الموصوف الى صفته ولابي ذر وابن عساكر الجليس الصالح والجليس السوء بفتح السين المهملة كحامل المسك ونافخ الكير بكسر الكاف وسكون التحتية قال في القاموس زق ينفخ فيه الحداد فحامل المسك اما ان يحذيك بضم التحتية وسكون الحاء المهملة وكسر الذال المعجمة وبعدها التحتية المفتوحة اي يعطيك ويتحفك بشيء منه هبة واما ان تبتاع منه واما ان تجد منه ريحا طيبا ونافخ الكير اما ان يحرق بضم اوله من احرق ثيابك واما ان تجد منه ريحا خبيثة وهذا الحديث مضى في باب العطار من البيوع

باب حل اكل الارنب بفتح الهمزة قال في القاموس معروف يكون للذكر والانثى او للانثى والخزز اي بمعجمات بوزن عمر للذكر الجمع ارانب واران وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن هشام بن زيد عن جده انس رضي الله عنه انه قال انفجنا بفتح الهمزة وسكون النون والجيم بينهما فاء مفتوحة وبعد الجيم نون فالف اي اثرنا وازعجنا ارنبا لنصطاده بمر الظهران بفتح الميم وتشديد الراء والظهران بالظاء المعجمة بلفظ التثنية وهو من العلم المضاف والمضاف اليه فيتوجه الاعراب الى الاول وهو مر والثاني مجرور دائما بالاضافة وكونه بالالف على صورة المثنى وليس مثنى حقيقة او انه جا على لزوم المثنى بالالف دائما وربما سمي باللفظ الاول فقط وهو مر وربما سمي بالثاني وهو الظهران فقط لا مر قرية ذات مياه ونخل وزرع وثمار والظهران اسم للوادي قال الدميري هو حيوان يشبه العناق قصير اليدين طويل الرجلين عكس الزرافة يطأ على مؤخر قدميه يكون عاما ذكرا وعاما انثى فسعى القوم خلفه ليصطادوه فلغبوا بفتح اللام وكسر الغين المعجمة وبفتحها ايضا مصححا عليه في اليونينية وضم الموحدة ولابي ذر عن الكشميهني فتعبوا بالمثناة الفوقية والعين المهملة بدل اللام والمعجمة وهو معنى الاول فاخذتها وفي الهبة فادركتها فاخذتها ولمسلم فسعيت حتى ادركتها فجئت بها الى ابي طلحة هو زوج ام انس رضي الله عنهم فذبحها فبعث بوركيها او قال بفخذيها بالتثنية وبالشك من الراوي الى النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية ابي داود ان المبعوث معه ذلك هو انس فقبلها اي الهدية زاد في الهبة واكل منه وهو مذهب الائمة الاربعة وحكي عن عبد الله بن عمرو بن العاص وابن ابي ليلى الكراهة وحديث الباب حجة للجمهور في الاباحة والحديث مر في الهبة

باب حل اكل الضب بفتح الضاد المعجمة وتشديد الموحدة حيوان بري يشبه الورل وله فيما قيل يصبر على العطش وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا عبد العزيز بن مسلم القسملي البصري قال حدثنا عبد الله بن دينار المدني مولى ابن عمر قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم وقد سئل عن حكم الضب الضب لست آكله ولا احرمه وعند ابن ماجه من حديث خزيمة بن جزء قلت يا رسول الله ما تقول في الضب فقال لا آكله ولا احرمه قال فقلت فاني آكل ما لم تحرمه وسنده ضعيف وعند مسلم والنسائي من حديث ابي سعيد قال رجل يا رسول الله انا بارض مضبة فما تأمرنا قال ذكر لي ان امة من بني اسرائيل مسخت فلم يأمر ولم ينه وفي مسلم كلوه فانه حلال ولكنه ليس من طعامي فكل هذه الروايات صريحة في الاباحة فيحل اكله بالاجماع ولا يكره عندنا خلافا لبعض اصحاب ابي حنيفة وحكى القاضي عياض تحريمه عن قوم قال النووي وما اظنه يصح عن احد وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال حدثنا مالك الامام عن ابن شهاب الزهري عن ابي امامة بن سهل الانصاري قال في الفتح له رؤية ولابيه صحبة عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما عن خالد بن الوليد انه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة خالته ام المؤمنين رضي الله عنها فاتي بضم الهمزة صلى الله عليه وسلم بضب محنوذ بحاء مهملة ساكنة بعد فتحة ثم نون مضمومة آخره ذال معجمة مشوي بالحجارة المحماة فاهوى اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده اي اماله اليه ليأخذه فقال بعض النسوة هي ميمونة كما عند الطبراني وبقية النسوة لم يسمين اخبروا رسول الله صلى الله عليه وسلم بما يريد ان يأكل منه فقالوا وفي رواية فقلن هو ضب يا رسول الله فقال لا

ولكن لم يكن موجودا بارض قومي مكة اصلا او لم يكن مشهورا كثيرا فيها فلم ياكلوه وفي رواية يزيد بن الاصم عند مسلم هذا لحم لم آكله قط فاجدني اعافه اكرهه والفاء للسببية قال خالد المذكور رضي الله عنه فاجتررته بالجيم الساكنة والراء المكررة اي جررته فاكلته ورسول الله اي والحال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر الي وهو يدل على حله واصرح منه رواية كلوه فانه حلال وحديث الباب مر في الاطعمة

باب بالتنوين اذا وقعت الفارة بالهمز الساكن واحدة الفار في السمن الجامد او الذائب او غيره من الادهان والاعسال ونحوهما هل يفترق الحكم ام لا وفارة البيوت حيوان موذ زائد في الفساد وهي الفويسقة التي امر النبي صلى الله عليه وسلم بقتلها في الحل والحرم وسميت بذلك لخروجها من جحرها على الناس فاصل الفسق الخروج والخروج عن الاستقامة وسميت بعض الحيوانات فواسق على الاستعارة لخبثهن وقيل لخروجهن عن الحرمة في الحل والحرم ولان الفارة ابدت جوهر الخبث في قطع حبال سفينة نوح والفار عظيم الحيل كثير الاذى يقرض الثياب والكتب ويأكل الحبوب والزرع والمائعات ويرمي فيها بعرة ليفسدها وهي تعادي العقرب فاذا جعلت فارة وعقرب في قارورة فانه يقع بينهما قتال عجيب لان العقرب تلدغ الفارة والفارة تحتال على ان تقبض ابرتها والعقرب لا تمكنها من ذلك وتقرضها فاذا انقبضت الفارة على ابرتها غلبتها وان ضربتها العقرب كثيرا اهلكتها ومن الفار صنف يحب الدراهم والدنانير يسرقها ويلعب بها وكثيرا ما يخرجها من بيته ويلعب بها ويرقص عليها ثم يردها الى بيته واحدا واحدا فاذا افقر البيت من الادم لم يأته الفار قال انس بن ابي اياس وقفت عجوز على قيس فقالت اشكو اليك قلة الفار فقال ما الطف ما سالت تذكر ان بيتها افتقر من الادم فاكثروا لها يا غلام نقله الزين عبد الرحمن بن داود القادري الحنبلي في كتابه نزهة الافكار في خواص الحيوان والنبات والاحجار وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير المكي قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم بن شهاب قال اخبرني عبيد الله بضم العين بالافراد ابن عبد الله بن عتبة ابن مسعود انه سمع ابن عباس رضي الله عنهما يحدثه باثبات الضمير في الفرع كاصله وغيرهما عن ميمونة بنت الحارث ام المؤمنين رضي الله عنها ان فارة وقعت في سمن فماتت فيه فسئل النبي صلى الله عليه وسلم عنها اي عن السمن فيمتنع اكله ام لا فقال القوها بعد استخراجها من السمن وما حولها منه وكلوه اي السمن الباقي وهذا يدل على ان السمن كان جامدا لانه لا يمكن طرح ما حولها من المائع الذي اذ انه عند الحركة يختلط وفي مسند اسحاق بن راهويه ومن طريقه ابن حبان ان كان جامدا فالقوها وما حولها وكلوه وان كان ذائبا فلا تقربوه وهذه الزيادة في رواية ابن عيينة غريبة قاله علي بن المديني شيخ المؤلف في علله كما قاله الحافظ ابن حجر قيل لسفيان بن عيينة فان معمرا يحدثه عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه قال سفيان بن عيينة ما سمعت الزهري يقوله الا عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله المذكور قبل عن ابن عباس عن ميمونة رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم ولقد سمعته اي الحديث منه من الزهري مرارا من طريق ميمونة فقط وهذا وصله ابو داود عن الحسن بن علي الحلواني واحمد بن صالح كلاهما عن عبد الرزاق عن معمر المذكور باسناده وعند الاسماعيلي عن جعفر الفريابي عن علي بن المديني قال سفيان كم سمعناه من الزهري يحدثه ويبديه وهذا الحديث قد سبق في باب ما يقع من النجاسات في السمن والماء من كتاب الطهارات وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي عن يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن الدابة اي عن حكم الدابة تموت في الزيت والسمن وهو جامد او غير جامد من غير فرق بين السمن وغيره ولا بين الجامد منه والذائب الفارة بدل من الدابة او عطف بيان لها او غيرها عطفا على المجرور هل ينجس اكل ام لا قال الزهري بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بفارة ماتت في سمن فامر بما قرب منها من الفارة فطرح ثم اكل ما بقي من السمن عن حديث عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود والجار والمجرور يتعلق بقوله بلغنا اي بلغنا عن حديث عبيد الله وهذا البلاغ صورته المرسل او الموقوف لكنه مذكور بالاسناد المرفوع اولا واخرا قال في الفتح ولم يظهر لنا هل تلقيه ميمونة ام لا واستدل بهذا الحديث لاحدى الروايتين عن احمد ان المائع اذا حلت فيه النجاسة لا ينجس الا بالتغير وهو اختيار البخاري وقول ابن نافع من المالكية وفرق الجمهور بين المائع والجامد عملا بالتفصيل السابق ولم يرد في طريق صحيحة تحديد ما يلقى نعم اخرج ابن ابي شيبة من مرسل عطاء بن يسار بسند جيد انه يكون قدر الكف واستدل بقوله في الرواية المفصلة وان كان مائعا فلا تقربوه على انه لا يجوز الانتفاع به في شيء فيحتاج من اجاز الانتفاع به في غير الاكل كالشافعية او باعه كالحنفية الى الجواب عن الحديث واحتج المجوزون بحديث ابن عمر عند البيهقي ان كان السمن مائعا انتفعوا به ولا تاكلوا وحديث ابن عمر في فارة وقعت في زيت استصبحوا به وادهنوا به وبه قال حدثنا عبد العزيز ابن عبد الله الاويسي قال حدثنا مالك امام دار الهجرة عن ابن شهاب الزهري عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس عن ميمونة رضي الله عنهم انها قالت سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن حكم فارة سقطت في سمن وماتت فيه هل ينجس فلا يؤكل فقال صلى الله عليه وسلم

الفارة هنا اى الفارة وما حولها من السمن وكلوه اى سائر السمن والمشهور جواز الاستصباح بها واخذ لها اكثر
وقيل لا يجوز لقوله تعالى والرجز فاهجر وكلامه انى فى غير المساجد اما المساجد فلا يستصبح به فيها جزما ويجوز
اتخاذه صابونا فيغسل به ولا يباع وقال الظاهرية لا يجوز بيع السمن ولا الانتفاع به ويجوز بيع الزيت
والخل والعسل وجميع المائعات لان النهى انما ورد فى السمن دون غيره ويحرم اكل جميع المائعات وكل ما تكون
اكل شوره وكان الزهرى يقول ان كان شوره يورث النسيان باب الوسم النبى عن الوسم بفتح الواو وسكون
السين والعلم بفتح العين واللام فى الصورة اى فى وجه الحيوان ليتميز عن غيره وفى بعضها للنبى الوشم
بالمعجمة وهو بمعنى الذى بالمهملة فى الوجه وبالمعجمة فى سائر الجسد وبه قال حدثنا عبيد الله بضم العين
ابن موسى بن باذام الكوفى عن حنظلة بن ابى سفيان الجمحى عن سالم عن ابن عمر رضى الله عنهما انه كره ان تعلم الصورة
بضم المثناة الفوقية وسكون العين المهملة وفتح اللام اى يجعل فيها علامة وللكشميهنى الصور بفتح الواو
بلا هاء بصيغة الجمع وفى مسلم مر النبى صلى الله عليه وسلم بحمار قد وسم فى وجهه فقال لعن الله من فعل
هذا لا يسم احد الوجه ولا يضربن احد الوجه وانما كره لشرف الوجه ولحصول الشين فيه وتغيير خلق الله
فلو كان فى غير الوجه فلا باس به وقال ابن عمر رضى الله عنهما بالاسناد السابق نهى النبى صلى الله عليه وسلم
نهى تحريم ان تضرب بضم اوله وفتح ثالثه اى الصورة فان قلت ما الحكمة فى تقديم الموقوف على المرفوع
واجيب بانه استدل لا على الكراهة الذى ذكره لانه اذا ثبت النهى عن الضرب يكون الوسم من باب اولى
تابعه اى تابع عبيد الله بن موسى قتيبة بن سعيد فى روايته عن حنظلة عن سالم وقال حدثنا العنقزى
بفتح العين المهملة وسكون النون وفتح القاف بعدها زاى مكسورة نسبة الى بيع العنقز وهو المرزنجوش
نبت طيب الريح عمرو بن محمد الكوفى عن حنظلة الجمحى عن سالم عن ابيه وقال منها عن اخذ منها الى قوله
تضرب الصورة والمستملى الصور وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى قال حدثنا
شعبة بن الحجاج عن هشام بن زيد عن جده انس رضى الله عنه قال دخلت على النبى صلى الله عليه وسلم
باخ لى من امى اسمه عبد الله بن ابى طلحة يحنكه وهو صلى الله عليه وسلم فى مربد له بكسر الميم وفتح
الموحدة بينهما راء ساكنة موضع الابل فاطلاقه على موضع الغنم مجاز او ادخلها عند الابل فرايته يسم
بالسين المهملة يكوى شاة من الغنم ولابن عساكر والى ذر عن الكشميهنى شاء بالهمز بغير تانيث قال شعبة
حسبته اى حسبت هشاما قال فى اذانها والتصريح بان القائل حسبته شعبة وذا لضميرية ليتبين
وقع فى مسلم وفى الحديث حجة للجمهور فى جواز وسم البهائم بالكى خلافا للحنفية تمسكا بعموم النهى عن التعذيب
بالنار وقال بعضهم بالنسخ وهذا الحديث اخرجه مسلم وابن ماجه فى اللباس وابو داود فى الجهاد باب
بالتنوين اذا اصاب قوم غنيمة بفتح المعجمة من الكفار فذبح بعضهم قبل القسمة
غنما او ابلا بغير امر اصحابه لم يؤكل لحديث رافع هو ابن خديج عن النبى صلى الله عليه وسلم المذكور موصولا
فى باب التسمية على الذبيحة المتضمن لذبحها من غنم الغنيمة قبل القسمة وانهم اغلوا فى القدور وانه صلى
الله عليه وسلم امر بالقدور فاكفئت عقوبة لهم وقال طاووس هو ابن كيسان اليمانى وعكرمة مولى ابن عباس
مما وصله عنهما عبد الرزاق فى ذبيحة السارق اطرحوه اى مذبوحه فلا تاكلوه لانه حرام وظاهر ان
مذهبهما عدم جواز ذبح من ليس له ولاية الذبح بملك او وكالة او نحوهما وبه قال حدثنا مسدد هو
ابن مسرهد قال حدثنا ابو الاحوص بهمزة مفتوحة فحاء مهملة ساكنة فواو مفتوحة بعدها صاد مهملة سلام الحنفى
الكوفى قال حدثنا سعيد بن مسروق والد سفيان الثورى عن عباية بن رفاعة بفتح العين وتخفيف
الموحدة عن ابيه عن جده رافع بن خديج انه قال قلت للنبى صلى الله عليه وسلم انا بنون ولابى ذر
ولابن عساكر اننا نلقى العدو غدا وليس معنا مدى بضم الميم وتنوين الدال المهملة مخففة جمع مدية
سكين ننحر بها ما نغنمه وكانه استشعر النصر والظفر والغنيمة التى يجوز منهم اما باخباره صلى الله
عليه وسلم بذلك او بما وقع فى نفوسهم من نصرة المسلمين على عادتهم فقال صلى الله عليه وسلم ما انهر
الدم اساله وذكر اسم الله عليه فكلوا ولابى ذر عن الكشميهنى فكلوه ما لم يكن اى المذبوح به سن
ولا ظفر وساحدثكم عن حكمة ذلك وحكمه لتتفقهوا اما السن فعظم وهو يتنجس بدم المذبوح وقد
نهيتم عن تنجيس العظام فى الاستنجاء لكونها زاد اخوانكم من الجن واما الظفر فمدى الحبشة
وهم كفار وقد نهيتم عن التشبه بهم والالف واللام فى الظفر للجنس فلذا وصفها بالجمع كقول العرب
اهلك الناس الدرهم البيض والدينار الصفر والحبشة جنس من السودان معروف وقوله
وساحدثكم عن ذلك الخ اختلف فيه هل هو مدرج او مرفوع جزم النووى بانه مرفوع وقال ابن بطال
مدرج من قول رافع بن خديج ورجح الحافظ ابن حجر الاول وتقدم سرعان الناس فاصابوا من الغنائم
ولابى ذر وابن عساكر الغنائم والنبى صلى الله عليه وسلم فى اخر الناس سيرا فنصبوا قدورا
فيها لحم مما اخذوه من الغنيمة فامر بها صلى الله عليه وسلم لما راها ان تكفا فاكفئت اى قلبت وافرغ
ما فيها عقوبة لهم وقسم عليه السلام بينهم ما غنموه وعدل بعيرا قابله بعشر شياه لنفاسة الابل
حينئذ او عزتها وكثرة الغنم او كانت هزيلة بحيث كان قيمة البعير عشر شياه ثم ند نفر منها من الابل
التى غنمت بعير من ابل القوم ولم يكن معهم مع الذين فى الاوائل خيل ومع الاخرين قليلة زاد

فى الرواية

فى الرواية السابقة فى باب التسمية فطلبوه فاعياهم فرماه رجل لم اقف على اسمه بسهم فحبسه الله
بسبب رميه بان اصابه فوقف فقال صلى الله عليه وسلم ان لهذه البهائم من الابل اوابد بالهمزة المفتوحة
والواو وبعد الالف موحدة فدال مهملة كاوابد الوحش اى نفارا كنفار الوحش فما غلبكم منها منه الفعل
وهو النفار ولم تقدروا عليه فافعلوا به مثل هذا وكله فانه له ذكاة باب بالتنوين اذا ند
اى نفر من ربما بعير كاين لقوم فرماه بعضهم بسهم ليحبسه فقتله فاراد بالنبا ولابى ذر وابن عساكر
واراد اصلاحهم اى صلاح القوم اصحاب البعير لا افساده عليهم ولابى ذر عن الكشميهنى صلاحه بالافراد اى
صلاح البعير وكلاهما بغير همز وفى الفتح اصلاحهم واصلاحه بالهمز فيهما ونسب تركهما للكريمة والذى فى
اليونينية اصلاحهم بالهمز فهو اى ذلك الفعل جائز اكلا ولا يلزمه بقتله شىء لخبر رافع الاتى
عن النبى صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا ولابى ذر بالافراد محمد بن سلام وسقط لفظ محمد لغير ابى ذر
قال اخبرنا عمر بن عبيد بضم العين فيهما من غير اضافة لنا فى الطنافسى بضم الطاء المهملة وبفتحها فى اليونينية
وكسر الفا نسبة الى بيع الطنافس او اتخاذها بسط لها خمل عن سعيد بن مسروق والد سفيان الثورى عن
عباية بن رفاعة ولابن عساكر بن رافع فنسبه لجده عن جده رافع بن خديج رضى الله عنه سقط ابن خديج
لابى ذر انه قال كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم فى سفر بذى الحليفة من تهامة بالقرب من ذات عرق
بين الطايف ومكة كما مر فى باب التسمية فند بعير من الابل قال فرماه رجل لم اعرف اسمه بسهم
فحبسه قال ثم قال صلى الله عليه وسلم ان لها اى للابل اوابد كاوابد الوحش نفرات كنفراتها فما غلبكم
منها فاصنعوا به هكذا فانه له ذكاة قال رافع قلت يا رسول الله انا نكون فى المغازى والاسفار
فنريد ان نذبح فلا يكون معنا مدى جمع مدية سكين يذبح بها قال صلى الله عليه وسلم ارن بهمزة مفتوحة
فرا مكسورة فنون ساكنة اى اهلك الذى تذبحه ولابى ذر وابن عساكر ارنى بكسر الرا واسكانها وبعد النون
التحتية اى انظر ما انهر الدم بالهمزة او قال نهر بغير همز والصواب بالهمز والشك من الراوى ولغير
ابى ذر ما نهر او انهر الدم وذكر اسم الله عليه فكل غير السن والظفر فان السن عظم والظفر مدى
الحبشة فيه ان غير المالك اذا وقع بطريق الاصلاح للمالك خشية ان تفوت عليه المنفعة ليس بضامن
قاله ابن المنير والحديث قد مر فى باب ما ند من البهائم باب جواز اكل المضطر من الميتة
لقوله تعالى ولابى ذر باب اكل المضطر لقول الله تعالى يا ايها الذين امنوا كلوا امر اباحة من طيبات ما رزقناكم
من مستلذاته ومن حلاله والذى رزقكموه واشكروا لله ان كنتم اياه تعبدون ان صح انكم تخصونه
بالعبادة وتقرون انه مولى النعم ثم بين المحرم فقال انما حرم عليكم الميتة وهى كل ما فارقته الروح
من غير ذكاة مما يذبح وانما لاثبات المذكور ونفى ما عداه اى ما حرم عليكم الا الميتة والدم يعنى
السائل وقد حلت الميتتان والدمان بالحديث ولحم الخنزير يعنى الخنزير بجميع اجزائه وخص اللحم لانه
المقصود بالاكل وما اهل به لغير الله اى ذبح للاصنام فمن اضطر اى الجى غير حال اى فاكل غير باغ للذة
وشهوة ولا عاد متعد مقدار الحاجة فلا اثم عليه اى فيباح له قدر ما يقع به القوام وتبقى معه الحياة
دون ما فيه حصول الشبع لان الاباحة للاضطرار فتتقدر بقدر ما يندفع به الضرر والاصح انه يلزمه
الاكل فان توقع حلالا على قرب لم يجز غير سد الرمق وان لم يتوقع الحلال فقيل يجوز له الشبع والاظهر
سد الرمق فقط الا ان يخاف تلفا ان اقتصر عليه فيجب عليه ان يشبع وله اكل ادمى ميت وقتل مرتد وحربى
بالغ واكلهما لانهما غير معصومين وحد الاضطرار ان يصل به الجوع الى حد الاهلاك او الى مرض يفضى اليه
وهذا قول الجمهور قال سيدى عبد الله بن ابى جمرة نفعنا الله ببركاته الحكمة فى ذلك ان فى الميت سمية شديدة
فلو اكلها ابتدا لاهلكته فشرع له ان يجوع ليصير فى بدنه بالجوع سمية هى اشد من سمية الميت فاذا اكل
منها حينئذ لا يتضرر قال فى الفتح وهذا ان ثبت حسن بالغ فى الحسن وسقط قوله واشكروا الخ لابى
ذر وقال بعد ما رزقناكم الى فلا اثم عليه وقال تعالى فمن اضطر متصل بذكر المحرمات المذكورات
قبل اى فمن اضطر الى الميتة او الى غيرها فى مخمصة مجاعة غير حال متجانف لاثم مائل الى اثم اى غير
متجاوز سد الرمق فان الله غفور لا يؤاخذه بذلك رحيم باباحة المحظور للمعذور وقوله بالجر عطفا
على المجرور السابق او بالرفع على الاستيناف فكلوا مما ذكر اسم الله عليه دون ما ذكر عليه اسم غيره من
الهتكم ان كنتم بآياته مؤمنين وما لكم الا تاكلوا ما استفهامية فى موضع رفع بالابتدا ولكم الخبر
اى واى غرض لكم فى ان لا تاكلوا مما ذكر اسم الله عليه وقد فصل لكم بين لكم ما حرم عليكم مما لم يحرم
بقوله حرمت عليكم الميتة الا ما اضطررتم اليه مما حرم عليكم فانه حلال لكم فى حال الضرورة اى شدة الجا
الى اكله وان كثيرا ليضلون باهوائهم بغير علم اى يضلون فيحرمون ويحللون باهوائهم وشهواتهم من غير
تعلق بشريعة ان ربك هو اعلم بالمعتدين بالمتجاوزين عن الحق الى الباطل وسقط من قوله مما ذكر اسم الله
عليه الخ لابن عساكر وقال بعد قوله تاكلوا الاية وسقط لابى ذر من قوله وما لكم الى اخر بالمعتدين وقوله
جل وعلا قل لا اجد فيما اوحى الى محرما على طاعم يطعمه اى اكل ياكله ومحرما نصب صفة لموصوف محذوف
حذف لدلالة قوله على طاعم يطعمه اى لا اجد طعاما محرما وعلى طاعم متعلق بمحرما ويطعمه فى موضع جر
صفة لطاعم الا ان يكون ذلك المحرم وقدره ابو البقا ومكى وغيرهما الا ان يكون الماكول او ذلك

ميتة او دما مسفوحا صفة لدم او للشيء المحرم وهو ما خرج من الحيوان وهو حي او من الاوداج عند
الذبح فلا يدخل الكبد والطحال لانهما جامدان وقد جاء الشرع باباحتهما ولا ما اختلط باللحم من الدم لانه غير
سائل او لحم خنزير فانه رجس نجس حرام او الخبيث فانه اي الضمير عائد على اللحم المضاف للخنزير وقال ابن حزم
على خنزير لانه اقرب مذكور ورجح الاول بان اللحم هو المحدث عنه والخنزير جاء بجرمية الاضافة اليه الا
ترى انك اذا قلت رايت غلام زيد فاكرمته ان الهاء تعود على الغلام لانه المحدث عنه المقصود بالاخبار
عنه لا على زيد لانه غير مقصود ورجح الثاني بان التحريم المضاف للخنزير ليس مختصا بلحمه بل شحمه وشعره
وعظمه كذلك فاذا اعدنا الضمير على خنزير كان وافيا بهذا المقصود واذا اعدناه على لحم لم يكن في الاية
تعرض لتحريم ما عدا اللحم مما ذكر واجيب بانه انما ذكر اللحم دون غيره وان كان غيره مقصودا بالتحريم لانه
اهم ما فيه واكثر ما يقصد فيه اللحم كغيره من الحيوانات وعلى هذا فلا مفهوم لتخصيص اللحم بالذكر ولو
سلم فانه يكون من باب مفهوم اللقب وهو ضعيف جدا وقوله فانه رجس اما على المبالغة بان جعل نفس
الرجس او على حذف مضاف اوفسقا عطف على المنصوب السابق وقوله فانه رجس اعتراض بين المعطوف
والمعطوف عليه اهل لغير الله به في موضع نصب صفة لفسقا اي رفع الصوت على ذبحه باسم غير الله وسمي
بالفسق لتوغله في باب الفسق فمن اضطر فمن دعته الضرورة الى اكل شيء من هذه المحرمات غير باغ
على مضطر مثله تارك لمواساته ولا عاد متجاوز قدر حاجته من تناوله فان ربك غفور رحيم لا يؤاخذه
وسقط لابي ذر وابن عساكر من قوله على طاعم الخ وقال بعد قوله محرما الى او دما مسفوحا وقال ابن عباس مما
وصله الطبري في تفسيره مسفوحا اي مهراقا وقال جل وعلا فكلوا مما رزقكم الله على يدي محمد صلى الله
عليه وسلم حلالا طيبا بدلا عما كنتم تاكلونه حراما خبيثا من الاموال الماخوذة بالغارات والغصوب
وخبائث الكسوب واشكروا نعمة الله عليكم ان كنتم اياه تعبدون انما حرم عليكم الميتة وهي ما فارقه
الروح من غير ذكاة مما يذبح والدم السائل ولحم الخنزير بجميع اجزائه وما اهل لغير الله به ذبح للاصنام
فذكر عليه غير اسم الله فمن اضطر غير باغ ولا عاد فان الله غفور رحيم وسقط قوله واشكروا الى اخر
قوله لغير الله به وهذه اية النحل وثبتت هنا لكريمة ولم يذكر المؤلف في هذا الباب حديثا اكتفاء بالنصوص
القرانية او بيض له ليجد حديثا على شرطه فيثبته فيه فلم يجد بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الاضاحي بفتح الهمزة جمع اضحية بضمها وتكسر مع تخفيف اليا وتشديدها وتحذف
فتفتح الضاد وتكسر اسم لما يذبح من النعم تقربا الى الله تعالى من يوم العيد الى اخر ايام التشريق قال عياض
سميت بذلك لانها تفعل في الضحى وهو ارتفاع النهار فسميت بزمن فعلها باب سنة الاضحية من اضافة
الصفة الى الموصوف ولابن عساكر في نسخة الاضحية سنة وقال ابن عمر رضي الله عنهما مما وصله حماد بن سلمة
في مصنفه بسند جيد هي سنة ومعروف بين الناس اذا راوه لا ينكرونه والجمهور انها سنة مؤكدة على
الكفاية وفي وجه للشافعية انها من فروض الكفاية وقال صاحب الهداية من الحنفية واجبة على كل مسلم مقيم
موسر في يوم الاضحى عن نفسه وعن ولده الصغار اما الوجوب فقول ابي حنيفة ومحمد وزفر والحسن واحد
الروايتين عن ابي يوسف وقال الشيخ خليل المشهور انها سنة وقال المرداوي من الحنابلة وتسن التضحية
لمسلم ولو مكاتبا باذن سيده الا النبي صلى الله عليه وسلم فكانت واجبة عليه قال ابن حجر واقرب ما يتمسك
به للوجوب حديث ابي هريرة رفعه من وجد سعة فلم يضح فلا يقربن مصلانا اخرجه ابن ماجه ورجاله
ثقات لكنه اختلف في رفعه ووقفه والموقوف اشبه بالصواب قاله الطحاوي وغيره ومع ذلك
فليس صريحا في الايجاب وفي حديث مخنف بن سليم رفعه على اهل كل بيت اضحية اخرجه احمد والاربعة
بسند قوي ولا حجة فيه لان الصيغة ليست صريحة في الوجوب المطلق فقد ذكر معها العتيرة وليست
واجبة عند من قال بوجوب الاضحية وحديث ابن عباس كتب علي النحر ولم يكتب عليكم المروي عند احمد وابي يعلى
والطبراني والدارقطني الدال على ان الوجوب من الخصائص النبوية ضعيف وتساهل الحاكم فصححه
وبه قال حدثنا بصيغة الجمع ولابي ذر حدثني محمد بن بشار العبدي الملقب ببندار قال حدثنا غندر
محمد بن جعفر البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن زبيد الايامي بهمزة قبل التحتية المخففة ولابي ذر
وابن عساكر اليامي باسقاط الهمزة عن الشعبي عامر بن شراحيل عن البراء بن عازب رضي الله عنه انه قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم يوم عيد الاضحى ان اول ما نبدا به في يومنا هذا نصلي صلاة العيد بحذف ان قبل
نصلي قال في الكواكب هو نحو تسمع بالمعيدي خير من ان تراه في تقدير ان وتنزيل الفعل منزلة المصدر انتهى
وفي رواية ابي ذر ان نصلي فلا يحتاج الى التقدير ثم نرجع من المصلى الى المنزل فننحر ما من شانه ان ينحر ونذبح
ما من شانه ان يذبح من الاضحية من فعله اي تاخير النحر عن الصلاة فقد اصاب سنتنا طريقتنا ومن ذبح اضحيته
قبل اي قبل الصلاة فانما هو اي المذبوح لحم قدمه لاهله ليس من النسك في شيء ليس من العبادة فلا ثواب
فيها بل هو لحم ينتفع به اهله فقام ابو بردة بضم الموحدة وسكون الراء هاني بن نيار بكسر النون وتخفيف التحتية
البلوي وقد ذبح قبل الصلاة فقال يا رسول الله ان عندي جذعة من المعز فقال صلى الله عليه وسلم اذبحها
ولن تجزي بفتح اوله فوقية بدون همز عن احد بعدك اي وانما يجزي الثني والثنية من المعز ما دخل في السنة
الثالثة والكلام عنه في الثالثة هو الجذع والجذعة ويجزي الضان منه روى احمد حديث ضحوا بالجذع

من الضان فانه جائز ولابن ماجه نحوه واختلف القائلون بان يجزي الجذع من الضان وهم الجمهور في سنه
فقيل ما اكمل سنة ودخل في الثانية وهو الاصح عند الشافعية والاشهر عند اهل اللغة وقيل بنصف سنة
وهو قول الحنفية والحنابلة وقيل سبعة اشهر حكاه صاحب الهداية من الحنفية عن الزعفراني وقيل ستة او
سبعة حكاه الترمذي عن وكيع واجزاء جذع المعز خصوصية لابي بردة نعم وردت الرخصة لغيره عقبة بن
عامر ولغيره كما سياتي ان شاء الله تعالى قريبا وقال مطرف هو ابن طريف بالطاء المهملة المفتوحة اخره فاء
بوزن عظيم الحارثي بالمثلثة مما سبق موصولا في العيدين وياتي ان شاء الله عن عامر الشعبي عن البراء بن عازب
رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم من ذبح بعد الصلاة اي صلاة العيد تم نسكه واصاب
سنة المسلمين طريقتهم وبه قال حدثنا مسدد يعني ابن مسرهد قال حدثنا اسماعيل بن علية عن ايوب يعني
السختياني عن محمد يعني ابن سيرين عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال النبي صلى الله عليه وسلم
من ذبح قبل الصلاة اي قبل مضي وقت صلاة العيد وما يتعلق بها من الخطبة والا فوقت الصلاة الى الزوال
فانما ذبح اضحيته ولابي ذر وابن عساكر يذبح لنفسه ما ياكله لا ثواب له فيه ومن ذبح بعد الصلاة
فقد تم نسكه واصاب سنة المسلمين وهذا الحديث قد سبق في صلاة العيدين باب قسمة الامام
الاضاحي بين الناس بنفسه او بامره وبه قال حدثنا معاذ بن فضالة بفتح الفاء والضاد المعجمة المخففة
ابو زيد الزهراني البصري قال حدثنا هشام الدستوائي عن يحيى بن ابي كثير الطائي مولاهم ابو نصر
اليمامي الثبت لكنه يدلس ويرسل لكن رواية مسلم من طريق معاوية بن سلام عن يحيى اخبرني بعجة ازالت
ما يخشى من تدليسه عن بعجة بفتح الموحدة والجيم بينهما عين مهملة ساكنة ابن عبد الله الجهني تابعي ليس له
في البخاري الا هذا عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه انه قال قسم النبي صلى الله عليه وسلم بين اصحابه
ضحايا وكان الذي باشر القسمة عقبة بن عامر المذكور كما سياتي ان شاء الله تعالى فصارت اي حصلت لعقبة
ابن عامر جذعة من المعز قال عقبة فقلت يا رسول الله صارت جذعة ولابي ذر لي جذعة قال صلى الله
عليه وسلم ضح بها ولم يقل ولن تجزي عن احد بعدك كما قال لابي بردة باب حكم الاضحية للمسافر
والنساء وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة ولم يسمع مسدد من سفيان
الثوري عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم عن عائشة رضي
الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها وحاضت بسرف بفتح السين المهملة وكسر الراء موضع خارج
مكة قبل ان يدخل مكة وهي والحال انها تبكي فقال لها صلى الله عليه وسلم ما لك تبكي انفست بفتح النون
وكسر الفاء وضبطه الاصيلي انفست بضم النون وكسر الفاء اي حضت وقيل بالفتح الحيض وبالفتح
والضم النفاس قالت نعم نفست قال عليه الصلاة والسلام ان هذا اي الحيض امر كتبه الله على بنات
ادم فاقضي ما يقضي الحاج فافعلي ما يفعل الحاج من المناسك غير ان لا تطوفي بالبيت
لانه صلاة فلا يصح الا بطهارة كاملة نعم قال بصحته بعد انقطاع الدم من غير غسل الحنفية لكن يجب عليها
بدنة عندهم ولا زائدة اي غير ان تطوفي قالت عائشة فلما كنا بمنى اتيت بلحم بقر فقلت ما هذا قالوا ضحى
النبي صلى الله عليه وسلم عن ازواجه رضي الله عنهن بالبقر اي باذنهن لان تضحية الانسان عن غيره لا تجوز
الا باذنه وهذا الحديث قد مر في الحيض باب ما يشتهى بضم اوله وفتح رابعه من اللحم يوم النحر
وما موصولة او مصدرية وبه قال حدثنا صدقة بن الفضل قال اخبرنا ابن علية اسماعيل بن ابراهيم
وعلية هي امه عن ايوب السختياني عن ابن سيرين عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم يوم النحر لاصحابه من كان منكم ذبح اضحيته قبل الصلاة فليعد فانها ليست نسكا
فقام رجل هو ابو بردة بن نيار فقال يا رسول الله ان هذا يوم يشتهى فيه اللحم للالتذاذ به فيه ولان
العادة جرت فيه بكثرة الذبح فالنفس تتشوف له ولا يقدح فيه قول عمر لجابر بن عبد الله لما راى معه لحما فقال
له ما هذا قال قرمنا الى اللحم فقال له اين تذهب عنك هذه الاية اذهبتم طيباتكم في حياتكم الدنيا واستمتعتم بها
لان يوم النحر مخصوص باكله قال الله تعالى ليذكروا اسم الله على ما رزقهم من بهيمة الانعام فكلوا منها وبه استدل
من قال بوجوب الاكل من الاضاحي وهو قول غريب والذي عليه الجمهور انه من باب الرخصة او الاستحباب
وذكر ابو بردة جيرانه وعند مسلم عن عاصم واني عجلت فيه نسيكتي لاطعم اهلي وجيراني واهل داري وعندي
جذعة من المعز خير من شاتي لحم بالتثنية من المعز فرخص له صلى الله عليه وسلم في ذلك قال انس فلا ادري
ابلغت الرخصة من سواه من الناس ام لا فيكون مختصا بذلك ولعل انسا لم يبلغه قوله صلى الله عليه وسلم
لن تجزي عن احد بعدك ثم انكفا بالهمز اي مال ورجع النبي صلى الله عليه وسلم عن مكان الخطبة الى مكان الذبح
الى كبشين تثنية كبش وهو ذكر الضان فذبحهما وقام الناس الى غنيمة بضم الغين المعجمة وفتح النون
مصغرا فتوزعوها بالزاي المعجمة من التوزيع اي تفرقوها او قال فتجزعوها بالجيم والزاي من الجزع
اي اقتسموها حصصا كل واحد حصة من الغنيمة بغير ذبح وليس المراد ان كل واحد اخذ قطعة من اللحم
والشك من الراوي والحديث سبق في باب الاكل يوم النحر من كتاب العيدين باب من قال الاضحى
يوم النحر فقط دون ايام التشريق وهو مذهب الظاهرية ولابي ذر واختصاص النحر بيوم العاشر
قول حميد بن عبد الرحمن ومحمد بن سيرين وداود الظاهري وبه قال حدثنا محمد بن سلام قال حدثنا ولابي ذر

اخبرنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا ايوب السختياني عن محمد هو ابن سيرين عن ابن ابي بكرة
عبد الرحمن عن محمد ابيه ابي بكرة نفيع بن الحارث رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
الزمان ولابي ذر ان الزمان قد استدار استدارة كهيئته مثل حالته يوم خلق الله السموات والارض
روي انهم كانوا ينسئون الحج في كل عامين من شهر الى شهر آخر ويجعلون الشهر الذي انسئ فيه ملغى فتكون تلك السنة
ثلاثة عشر شهرا ويتركون العام الثاني على ما كان عليه الاول فلا يزالون كذلك الى خمس وعشرين سنة ثم
يستدير الشهر الذي بدئ منه وكانت السنة التي حج فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة الوداع هي السنة
وصادف الحجة الى موضعه فقال صلى الله عليه وسلم في خطبته ان الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات
والارض اي ان الله تعالى قدر اذ حرم الاشهر الحرم ان حساب السنة قد استقام ورجع الى الاصل الموضوع له
السنة اثنا عشر شهرا تأكيد في ابطال امر النسيء وان احكام الشرع تبتنى على الشهور القمرية المحسوبة
بالاهلة دون الشمسية منها اربعة حرم لعظم حرمتها ثلاث متواليات حذفت التاء من العدد باعتبار
ان الشهر الذي هو واحد الاشهر بمضي الليالي فاعتبر لذلك تأنيثه ولابن عساكر ثلاثة متواليات ذو القعدة
للقعود عن القتال وذو الحجة للحج والمحرم لتحريم القتال فيه وواحد فرد وهو رجب مضر اضيف اليهم
لانها كانت تحافظ على تحريمه اشد من محافظة سائر العرب ولم يكن يستحله احد من العرب وسمي رجبا لترجيب
العرب اياه الذي بين جمادى بضم الجيم وفتح الدال المهملة وشعبان ذكره تأكيدا وازاحة للريب الحادث
فيه من النسيء اي شهر هذا قال القاضي البيضاوي يريد تذكارهم حرمة الشهر وتقريرها في نفوسهم ليبني عليها
ما اراد تقريره وقوله قلنا الله ورسوله اعلم مراعاة للادب وتحرز عن التقدم بين يدي الله ورسوله وتوقف
فيما لا يعلم الغرض من السؤال عنه فسكت صلى الله عليه وسلم حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس
ذا الحجة ولابن عساكر وابي ذر عن الحموي والمستملي ذو الحجة قلنا بلى قال اي بلد هذا قلنا الله ورسوله
اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس يوم النحر الذي تنحر فيه الاضاحي في سائر
الاقطار والهدايا بمنى قلنا بلى وتمسك به من خص النحر بيوم العيد ووجهه انه عليه الصلاة والسلام
اضاف هذا اليوم الى جنس النحر لان اللام هنا جنسية فتعم فلا يبقى نحر الا في ذلك اليوم لكن قال القرطبي
التمسك باضافة النحر الى اليوم الاول ضعيف مع قوله تعالى ليذكروا اسم الله في ايام معلومات على
ما رزقهم من بهيمة الانعام انتهى واجاب الجمهور بان المراد النحر الكامل الفضل والالف واللام كثيرا ما تستعمل
للكمال نحو ولكن البر وانما الشديد الذي يملك نفسه ولذا قيل اليوم الاول افضل وقال المالكية ايام
النحر ثلاثة مبدؤها يوم النحر بعد صلاة الامام وذبحه في المصلى وعند الشافعية اخرها غروب الشمس
من اخر ايام التشريق لحديث في كل ايام التشريق ذبح رواه ابن حبان وقال ابو حنيفة واحمد يومان بعد النحر
كقول المالكية قال صلى الله عليه وسلم فان دماءكم واموالكم قال محمد هو ابن سيرين واحسبه اي واحسب
ابن ابي بكرة قال في حديثه واعراضكم قال التوربشتي انفسكم واحسابكم فان العرض يقال للنفس وللحسب
يقال فلان نقي العرض اي بريء ان يعاب ونعقب بانه لو كان المراد من الاعراض النفوس لكان تكرارا لان ذكر
الدماء كاف اذ المراد بها النفوس وقال الطيبي الظاهر ان المراد الاخلاق النفسانية فالمراد منها الاخلاق
ثم قال والتحقيق ما في النهاية ان العرض موضع المدح والذم من الانسان ولذا قيل العرض النفس اطلاقا
للمحل على الحال عليكم حرام كحرمة يومكم هذا يوم النحر في بلدكم هذا مكة في شهركم هذا ذي الحجة وسقط
لفظ هذا لابي ذر وابن عساكر وستلقون ربكم يوم القيامة فيسألكم عن اعمالكم فيجازيكم عليها الا بالتخفيف
فلا ترجعوا بعدي ضلالا بضم الضاد المعجمة وتشديد اللام لابي ذر جمع ضال يضرب بعضكم رقاب
بعض الا بالتخفيف ليبلغ الشاهد الغائب ما ذكر فلعل بعض من يبلغه بفتح التحتية وسكون الموحدة
ان يكون اوعى بالواو الساكنة بعد العين المفتوحة ولابي ذر عن الحموي والمستملي رعى بالراء بدل الواو
له للذي ذكر من بعض من سمعه مني وكان بالواو ولابي ذر وابن عساكر فكان محمد اي ابن سيرين اذا ذكره
ولابي ذر عن الكشميهني ذكر بحذف الضمير المنصوب قال صدق النبي صلى الله عليه وسلم وقال النبي صلى
الله عليه وسلم الا بالتخفيف للام هل بلغت الا هل بلغت زاد ابو ذر عن المستملي مرتين وهو من الحديث فصل
بينه الراوي وبين ما قبله بقوله وكان محمد اذا ذكره قال صدق النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث سبق
في العلم والحج وتفسير براءة مفرقا باب بالتنوين الاضحى والنحر بالمصلى موضع صلاة العيد ليلا
يذبح احد قبل الامام فيذبحوا بعده بتعيين منع ما فيه من تعليمهم صفة الذبح وفي بعض النسخ والنحر بغير ميم
وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن ابي بكر المقدمي بتشديد الدال المهملة المفتوحة بعد القاف
قال حدثنا خالد بن الحارث الهجيمي بالجيم والميم مصغرا قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري
عن نافع مولى ابن عمر قال كان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ينحر في المنحر قال عبيد الله العمري يعني منحر النبي
صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف قال حدثنا الليث بن سعد
الامام عن كثير بن فرقد بالمثلثة وفرقد بفتح الفاء وسكون الراء وفتح القاف بعدها دال مهملة عن نافع
ان ابن عمر رضي الله عنهما اخبره قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذبح وينحر بالمصلى
بعد ان يصلي العيد وهو مذهب مالك ان الامام يبرز اضحيته للمصلى فيذبح به كما قاله السفاقسي والحكمة

الاول موقوف والثاني مرفوع وهو اختلاف على نافع قاله ابن حجر هذا باب بالتنوين في اضحية
النبي صلى الله عليه وسلم بكبشين من الضان اقرنين لكل واحد منهما قرنان معتدلان ولابي ذر وابن عساكر
باب ضحية النبي صلى الله عليه وسلم الخ ويذكر بضم اوله وفتح الكاف في صفة الكبشين سمينين اخرجه
ابو عوانة عن محمد عن شعبة عن قتادة عن انس وقال يحيى بن سعيد الانصاري مما وصله ابو نعيم في مستخرجه
سمعت ابا امامة بن سهل بسكون الهاء قال كنا نسمن الاضحية بالمدينة وكان المسلمون يسمنونها
ايضا وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس سقط لابي ذر ابن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج حدثنا
عبد العزيز بن صهيب قال سمعت انس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
يضحي بكبشين قال في المصابيح هذا يدل على ان تلك عادته عليه الصلاة والسلام فيكون دليلا للمالكية
على افضلية الضان في الضحايا ضرورة ان النبي صلى الله عليه وسلم لا يواظب الا على الافضل لكن من
نظر الى كثرة اللحم كامامنا الشافعي قال الافضل الابل ثم البقر وقد اخرج البيهقي عن ابن عمر كان النبي صلى
الله عليه وسلم يضحي بالجزور احيانا وبالكبش اذا لم يجد جزورا لكن في سنده عبد الله بن نافع وفيه
مقال ولو سلم كان نصا في موضع النزاع قال انس وانا اضحي بكبشين اقتداء به صلى الله عليه وسلم وهذا
الحديث من افراده وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد سقط ابن سعيد لابي ذر قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد
الثقفي عن ايوب السختياني ولابي ذر حدثنا ايوب عن ابي قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي عن انس
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم انكفأ بالهمزة بعد الفاء رجع الى كبشين اقرنين تثنية اقرن وهو الكبير القرن املحين بالحاء
المهملة تثنية املح وهو الذي يخالط سواده بياض والبياض اكثر وقال الاصمعي هو الاغبر وقال ابن الاعرابي
الابيض الخالص وبه تمسك الشافعية في تفضيل الابيض في الاضحية او هو الذي ينظر في سواد ويأكل
في سواد ويبرك في سواد اي ان هذه المواضع منه سود وما عدا ذلك ابيض واختار ذلك لحسن منظره
وشحمه وطيب لحمه لانه نوع يتميز عن جنسه فذبحهما صلى الله عليه وسلم بيده الشريفة وفيه ان الذكر
في الاضحية افضل من الانثى وهو قول احمد وحكى الرافعي فيه قولين عن الشافعي احدهما عن نصه في البويطي
الذكر لان لحمه اطيب وهذا هو الاصح والثاني ان الانثى اولى قال الرافعي وانما يذكر ذلك في جزاء الصيد
عند التقويم والانثى اكثر قيمة فلا يفدى بالذكر او اراد الانثى التي لم تلد وفيه استحباب الاضحية
بالاقرن وانه افضل من الاجم الذي لا قرن له وذبح اضحيته بيده اذا كان يحسن الذبح تابعه اي تابع
عبد الرحمن ووهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد البصري في روايته عن ايوب السختياني عن ابي قلابة عن
انس وهذه المتابعة ذكرها الاسماعيلي وقال اسماعيل بن علية مما ليس موصولا فيما عند المؤلف وحاتم
ابن وردان بالحاء المهملة مما وصله مسلم من طريقه عن ايوب السختياني عن ابن سيرين محمد عن انس رضي
الله عنه مخالفا لعبد الوهاب الثقفي في شيخ ايوب ووقع في رواية ابي ذر تاخير متابعة وهيب عن قوله
وقال اسماعيل وعند الباقين تقديم متابعة وهيب قال في الفتح وهو الصواب لان وهيبا انما رواه
عن ابي قلابة متابعا لعبد الوهاب الثقفي وبه قال حدثنا عمرو بن خالد بفتح العين الحراني سكن مصر قال
حدثنا الليث بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب المصري عن ابي الخير مرثد بن عبد الله اليزني عن عقبة بن عامر
الجهني رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه غنما يطلق على الضان والمعز يقسمها على
صحابته صلى الله عليه وسلم او صحابة عقبة ضحايا من ماله عليه الصلاة والسلام او من الفيء فقسمها
فبقي منها عتود بفتح العين المهملة وضم المثناة الفوقية المخففة ما قوي ورعى واتى عليه حول والعتود
الجذع من المعز خمسة اشهر وفي المحكم العتود الجدي الذي استكرش وقيل الذي بلغ السفاد فذكره عقبة
للنبي صلى الله عليه وسلم فقال له عليه السلام ضح انت به ولابي ذر ضح به انت وسقط لفظ به
لابن عساكر زاد البيهقي في روايته من طريق يحيى بن بكير عن الليث ولا رخصة لاحد فيها بعدك وحديث الباب
سبق في الوكالة بهذا الاسناد والمتن وفي الشركة ايضا في باب قسمة الغنائم والعدل فيها باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم لابي بردة بن نيار ضح بالجذع من المعز ولن تجزي عن احد بعدك وبه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا خالد بن عبد الله الطحان الواسطي قال حدثنا مطرف بضم الميم وفتح
الطاء المهملة وكسر الراء المشددة بعدها فاء ابن طريف الكوفي عن عامر الشعبي عن البراء بن عازب رضي الله
عنهما سقط لابي ذر ابن عازب انه قال ضحى خال لي يقال له ابو بردة هانئ بن نيار بكسر النون وتخفيف
التحتية ابن عمرو بن عبيد البلوي من حلفاء الانصار اي ذبح اضحيته قبل الصلاة اي صلاة العيد والالف
واللام للعهد فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم شاتك التي ذبحتها قبل صلاة العيد شاة لحم
ليست اضحية ولا ثواب فيها واستشكلت هذه الاضافة بان الاضافة اما معنوية مقدرة بمن كخاتم حديد
او باللام كغلام زيد او بفي كضرب اليوم اي ضرب في اليوم واما لفظية صفة مضافة الى معمولها كضارب
زيد وحسن الوجه ولا يصح شيء منها في شاة لحم واجيب بان الاضافة بتقدير محذوف اي شاة طعام لحم اي
لاطعام لا نسك او ما اشبه ذلك يعني شاة لحم غير نسك فهي مضافة الى محذوف اقيم المضاف اليه مقامه
فقال ابو بردة يا رسول الله ان عندي داجنا بالجيم والنون التي تالف البيوت لا شيء لها معينا
جذعة بالجيم والذال المعجمة بالنصب عطف بيان لداجنا من المعز وهو الذي لم يطعن في الثالثة قال

ملونه اكله المعزى

صلى الله عليه وسلم اذبحها عن اضحيتك خصوصية لك ولن تصلح اضحية لغيرك وفي رواية ابن عساكر ولا تصلح
لغيرك بعد ثم قال عليه الصلاة والسلام من ذبح قبل الصلاة اي صلاة العيد فانما يذبح لنفسه لحما يأكله
ليس بنسك ومن ذبح بعد الصلاة فقد تم نسكه واصاب سنة المسلمين تابعه اي تابع مطرفا
عبيدة بضم العين مصغرا ابن معتب بتشديد المثناة الفوقية المكسورة الضبي في روايته عن الشعبي
عامر بن شراحيل وتابعه ايضا عن ابراهيم النخعي عن البراء وهو منقطع لان ابراهيم لم يلق احدا من الصحابة
وتابعه اي تابع عبيدة وكيع بفتح الواو وكسر الكاف عن حريث بضم الحاء المهملة آخره مثلثة مصغرا
ابن ابي مطر الاسدي الكوفي الحناط بالحاء المهملة والنون عن الشعبي عامر وهذا وصله ابو الشيخ بن حيان
في كتاب الاضاحي من طريق سهل بن عثمان العسكري عن وكيع وقال عاصم هو ابن سليمان الاحول مما وصله مسلم
وداود بن ابي هند مما وصله مسلم ايضا عن الشعبي عامر عن البراء عن النبي صلى الله عليه وسلم الحديث وقال فيه
عندي عناق لبن بفتح العين المهملة وتخفيف النون الانثى من ولد المعز واضافتها الى اللبن اشارة الى
صغرها وانها قريبة من الرضاع وقال زبيد بضم الزاي وفتح الموحدة ابن الحارث اليامي مما وصله المؤلف
اول الاضاحي وفراس بكسر الفاء وتخفيف الراء وبعد الالف سين مهملة ابن يحيى الكوفي مما وصله البخاري
ايضا في باب من ذبح قبل الصلاة اعاد عن الشعبي عن البراء وقال عندي جذعة وقال ابو الاحوص
سلام بن سليم الحنفي الكوفي حدثنا منصور هو ابن المعتمر مما وصله المؤلف من الوجه المذكور عن الشعبي
عن البراء في العيد يوم قال عناق جذعة بالتنوين فيهما فالثاني عطف بيان وقال ابن عون عبد الله واسم جده
ارطبان في روايته عن الشعبي عن البراء مما وصله المؤلف في الايمان والنذور عناق جذع بتنوينهما عناق
لبن بالاضافة فالاول كلفظ منصور لكن تلك بتانيث جذعة والثانية كعاصم وبه قال حدثنا ولغير ابي ذر
حدثني بالافراد محمد بن بشار بالمعجمة المشددة بعد الموحدة العبدي قال حدثنا محمد بن جعفر هو غندر
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن سلمة بن كهيل عن ابي جحيفة بالجيم المضمومة والحاء المهملة المفتوحة وهب
بن عبد الله بن مسلم العامري السوائي الصحابي توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو لم يبلغ الحلم عن البراء
ابن عازب رضي الله عنه انه قال ذبح ابو بردة بن نيار قبل الصلاة اي صلاة العيد فقال له النبي صلى
الله عليه وسلم ابدلها بكسر الدال وسكون اللام اي ادع مكانها اخرى قال يا رسول الله ليس عندي الا
جذعة قال شعبة بن الحجاج واحسبه اي ابا بردة قال هي اي الجذعة خير من مسنة لطيب لحمها وتنعمها
للآكلين لسمنها ونفاستها وقال اهل اللغة المسن الذي يلقي سنه ويكون في ذات الخف في السنة السادسة
وفي الظلف والحافر في السنة الثالثة وقال ابن فارس اذا دخل ولد الشاة في السنة الثالثة فهو ثني ومسن
قال صلى الله عليه وسلم اجعلها اي الجذعة مكانها اي مكان المسنة خصوصية لك ولن تجزي بفتح الفوقية
بغير همز وقال ابن بري الفقهاء يقولون لا تجزي بالضم والهمز في موضع لا يقضي والصواب الفتح بلا همز
ويجوز الضم والهمز بمعنى الكفاية وفي الاساس للزمخشري بنو تميم تقول البدنة تجزي عن سبعة بضم اوله
واهل الحجاز تجزي بفتح اوله وبهما قرئ لا تجزي نفس عن نفس ولن حرف نصب لنفي المستقبل وهل هي مركبة
او بسيطة ولا تقتضي تابيد النفي خلافا للزمخشري اي لن تقضي عن احد بعدك وظاهره الخصوصية لابي بردة
باجزاء الجذع من المعز في الاضحية لكن وقع في غير ما حديث التصريح بنظير ذلك لغيره كحديث عقبة السابق وقوله
ولا رخصة فيها لاحد بعدك وفي كل منهما صيغة عموم فايهما تقدم على الآخر اقتضى انتفاء الوقوع للثاني
ويحتمل ورود ذلك لكل منهما في وقت واحد او ان خصوصية الاول نسخت بثبوت الخصوصية للثاني وذكر
بعضهم ان الذين ثبتت لهم الرخصة اربعة او خمسة لكن ليس التصريح بالنفي الا في قصة ابي بردة في الصحيحين
وفي قصة عقبة بن عامر في البيهقي ولم يشاركهما احد في ذلك نعم وقعت المشاركة في مطلق الاجزاء لا في خصوص
منع الغير لزيد بن خالد رواه ابو داود واحمد وصححه ابن حبان ولعويمر بن اشقر رواه ابن حبان في صحيحه
وابن ماجة ولسعد بن ابي وقاص رواه الطبراني في الاوسط من حديث ابن عباس وفي حديث ابي هريرة
المروي عند ابي يعلى والحاكم ان رجلا قال يا رسول الله هذا جذع من الضأن مهزول وهذا جذع من المعز
سمين وهو خيرهما اذا ضحي به فقال ضح به فان لله الخير وفي سنده ضعف وقال حاتم بن وردان بالحاء المهملة
ابو صالح البصري مما وصله مسلم عن ايوب السختياني عن محمد اي ابن سيرين عن انس رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم الحديث وقال فيه عناق جذعة بتنوينهما عطف بيان باب من ذبح الاضاحي
بيده وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس سقط لابي ذر ابن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا
قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه انه قال ضحى النبي صلى الله عليه وسلم بكبشين املحين زاد في الرواية
السابقة وانا اضحي بكبشين اقرنين فرأيته حال كونه واضعا قدمه الشريفة على صفاحهما بكسر الصاد المهملة
وجمع وان كان وضعه صلى الله عليه وسلم قدمه انما كان على صفحتيهما اما باعتبار ان الصفحتين من كل واحد
في الحقيقة موضوع عليها القدم المبارك لان احداهما مما يلي الاخرى مما يلي الرجل او هو من باب قطعت رؤس
الكبشين وقال في الفتح والصفاح الجوانب والمراد الجانب الواحد من وجه الاضحية وانما ثنى اشارة
الى انه فعل ذلك في كل منهما فهو من اضافة الجمع الى المثنى بارادة التوزيع يسمي واضعا قدميه على صفاحهما
حال كونه يسمي الله تعالى ويكبر فذبحهما بيده ففيه مشروعية ذبح الاضحية بيده ان كان يحسن ذلك لان

الذبح عبادة والعبادة افضلها ان يباشرها بنفسه ووضع الرجل على صفحة عنقها الايمن ليكون اثبت له وامكن
لئلا تضطرب الذبيحة برأسها فتمنعه عن اكمال الذبح او تنجسه وهذا الحديث رواه مسلم في الذبائح وكذا
النسائي ورواه ابن ماجه في الاضاحي باب من ذبح اضحية غيره باذنه واعان رجل ابن عمر رضي الله
عنهما في نحر بدنته بمنى وهي باركة معقولة وصله عبد الرزاق واذا كانت الاستعانة مشروعة التحقت
بها الاستنابة وامر ابو موسى عبد الله بن قيس الاشعري بناته ان يضحين بايديهن وصله في المستدرك
بلفظ كان يامر بناته ان يذبحن نسائكهن بايديهن وهذا منه ومذهبنا الشافعية ان الاولى للمرأة ان توكل في ذبح
اضحيتها وقوله وامر ثابت في رواية الكشميهني والمستملي وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا
سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه القاسم بن محمد بن ابي بكر التيمي عن عائشة رضي الله عنها
انها قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم بسرف بفتح السين المهملة وكسر الراء بعدها فاء موضع قريب
مكة قبل ان ادخلها وانا ابكي قال ما لك انفست بفتح الهمزة والنون وكسر الفاء وسكون السين المهملة حضت
من النفس وهو الدم وفرقوا بين الحيض والنفاس فقالوا بفتح النون في الحيض وفي الولادة بضمها وحكي الضم
فيهما وثبت في روايتنا بالوجهين قلت نعم قال صلى الله عليه وسلم هذا امر كتبه الله على بنات آدم
وفي حديث ابن مسعود عند عبد الرزاق باسناد صحيح قال كان الرجال والنساء في بني اسرائيل يصلون جميعا
فكانت المرأة تتشوف للرجل فالقى الله عليهن الحيض ومنعهن المساجد وحديث الباب شامل لجميع بنات آدم فيتناول
الاسرائيليات ومن قبلهن او بنات آدم عام اريد به الخصوص فاقضي ما يقضي الحاج من المناسك والمراد بالقضا
هنا الاداء اي ادي ما يؤدي الحاج غير ان لا تطوفي بالبيت حتى تطهري طهارة كاملة بانقطاع الحيض والاغتسال
وضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه بالبقر وفي رواية يونس عن الزهري عند النسائي وابي داود
وغيرهما عن عمرة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نحر عن ازواجه بقرة واحدة لكن قال اسماعيل
القاضي تفرد به يونس وخالفه غيره انتهى ويونس ثقة حافظ وقد تابعه معمر عند النسائي ايضا ولفظه
اصرح من لفظ يونس قال ما ذبح عن آل محمد في حجة الوداع الا بقرة واستدل بالحديث على ان الانسان
قد يلحقه من عمل غيره ما يعمله عنه بغير امره ولا علمه وتعقب باحتمال الاستئذان باب وقت الذبح
بعد الصلاة وبه قال حدثنا حجاج بن المنهال ابو محمد السلمي الانماطي البرساني البصري ولابي ذر منهال قال
حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد زبيد اليامي قال سمعت الشعبي عامر بن شراحيل عن البراء
رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب فقال ان اول ما نبدأ به من يومنا هذا
ان نصلي صلاة العيد وسقط للكشميهني لفظ به ثم نرجع من المصلى فننحر الاضحية فمن فعل هذا فقد
اصاب سنتنا طريقتنا ومن نحر اي قبل الصلاة فانما هو لحم يقدمه لاهله ليس من النسك في شيء
لا ثواب له فقال ابو بردة بن نيار يا رسول الله ذبحت قبل ان اصلي وعندي جذعة خير من مسنة فقال
صلى الله عليه وسلم اجعلها مكانها ولن تجزي بفتح الفوقية بلا همز قال بعضهم وهو الذي في جميع الطرق
والروايات وليس المراد بالقضا هنا معناه الاصطلاحي بل مطلق الفعل او قال توفي بضم الفوقية وسكون
الواو عن احد بعدك والشك من الراوي واختلف في وقت الاضحية فعند الشافعية بعد مضي قدر صلاة
العيد وخطبتها من طلوع الشمس يوم النحر سواء صلى ام لا مقيما بالامصار ام لا لقوله صلى الله عليه وسلم
اول ما نبدأ به ان نصلي ثم نرجع فننحر وقوله في الرواية السابقة من ذبح بعد الصلاة وهو اعم من صلاة
الامام وغيره ولا يشترط فعل الصلاة اتفاقا التضحية فدل على ان المراد بها وقتها وعند الحنفية وقتها
في حق اهل الامصار بعد صلاة الامام وخطبته وفي حق غيرهم بعد طلوع الفجر وعند المالكية بعد فراغ الامام
من الصلاة والخطبة والذبح وعند الحنابلة لا يجوز قبل صلاة الامام ويجوز بعدها قبل ذبحه باب
من ذبح قبل الصلاة اعاد الذبح وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم
ابن علية نسبة الى امه الاسدي البصري عن ايوب السختياني عن محمد هو ابن سيرين عن انس رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من ذبح اضحيته قبل الصلاة فليعد اي الذبح فقال رجل هو ابو بردة
يا رسول الله هذا يوم يشتهى فيه اللحم لما جرت العادة فيه بكثرة الذبح تتشوف النفس له وتلذ ماكله
وذكر هنة بفتح الهاء والنون المخففة حاجة من جيرانه لجيرانه الى اللحم وفقرهم وثبت قوله منه لابن عساكر
ولابي ذر عن الكشميهني فكان النبي صلى الله عليه وسلم بتشديد النون بتخفيف الذال المعجمة اي قبل عذره عذره
لكنه لم يجعل ذلك كافيا في مشروعية الاضحية ولذا امره بالاعادة وعندي جذعة من المعز هو قول ابي بردة
الذي ذكر الراوي عنه انه ذكر هنة من جيرانه والتقدير هذا يوم يشتهى فيه اللحم والجيران في حاجة فذبحت
قبل الصلاة وعندي جذعة خير من شاتين لطيبها سمنا ونفاسة فان قلت كيف يكون واحد خيرا من
اضحيتين بل الكثير ادخل في صورة الاعتاق فان اعتاق الرقبتين خير من واحدة ولو كانت انفس منهما
اجيب بان المقصود في الضحايا طيب اللحم وكثرته فشاة سمينة افضل من هزيلتين واما العتق فالمقصود
منه التقرب الى الله تعالى بفك الرقبة فيكون عتق الاثنين افضل من عتق الواحد نعم ان عرض للواحد
وصف يقتضي رفعته على غيره كالعلم وانواع الفضل المتعدي فجزم بعض المحققين انه افضل لعموم
نفعه للمسلمين من خص له النبي صلى الله عليه وسلم في الاضحية بالجذعة المعز وسقط قوله النبي

لابي ذر قال انس فلا ادري بلغت الرخصة اي من سواه من الناس ولابي ذر ابلغت الرخصة امر لا ثم انكفا
بالهمزة اي رجع صلى الله عليه وسلم الى كبشين يعني فذبحهما بيده الكريمة ثم انكفا رجع الى غنيمة بضم الغين
المعجمة وفتح النون فذبحوها وهذا الحديث سبق في باب ما يشتهى من اللحم وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس
قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا الاسود بن قيس العبدي قال قال سمعت جندب بن سفيان بضم الجيم وسكون
النون وفتح الدال وضمها ابن عبد الله بن سفيان البجلي بفتح الموحدة والجيم قال شهدت النبي صلى الله
عليه وسلم يوم النحر يخطب فقال ولابي ذر قال من ذبح قبل ان يصلي من شرطية موضعها رفع بالابتداء
فليعد مكانها اخرى الفا جواب الشرط واللام لام الامر واخرى صفة لمحذوف تقديره شاة اخرى تانيث
اخر ومن لم يذبح قبل الصلاة فليذبح قائلا بسم الله للتبرك او للوجوب ولم لنفي الزمان الماضي المنقطع من
زمان الحال والجواب جاء مستقبلا على قاعدته ويذبح مجزوم بلم لا بمن لان لم لا تدخل الا الفعل المستقبل
ومن تدخل على الماضي وذهب بعضهم الى ان التنازع يقع في سائر العوامل والصحيح الاول وقد استند
في هذا الامر في قوله فليعد مكانها اخرى من قال بوجوب الاضحية وهو معارض بالادلة الدالة على عدم
الوجوب فيحمل الامر على الندب وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل المنقري قال حدثنا ابو عوانة الوضاح عن فراس
بكسر الفاء وتخفيف الراء وبعد الالف سين مهملة ابن يحيى عن عامر الشعبي عن البراء بن عازب رضي الله عنه انه
قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فقال من صلى صلاتنا مثل صلاتنا فهو مضاف لنعت
مصدر محذوف واستقبل قبلتنا فلا يذبح اضحيته حتى ينصرف بتحتية فنون ولابي ذر ننصرف بنونين
يعني عليه الصلاة والسلام من صلاة العيد فقام ابو بردة بن نيار فقال يا رسول الله فعلت الذبح
قبل الصلاة فقال صلى الله عليه وسلم هو اي الذي ذبحته وللكشميهني هذا شيء عجلته لاهلك ليس من النسك
قال ابو بردة يا رسول الله فان عندي جذعة من المعز هي خير من مسنتين تثنية مسنة قال الداودي المسنة التي سقطت
اسنانها وقال الجوهري يكون ذلك في الظلف والحافر في السنة الثالثة وفي الخف في السادسة آذبحها
بهمزة استفهام ممدودة قال صلى الله عليه وسلم نعم اذبحها ثم لا تجزي بفتح الفوقية بلا همز عن احد بعدك
سبق ما فيه قريبا قال عامر الشعبي هي يعني الجذعة خير نسيكته بالافراد ولابي ذر نسيكتيه بالتثنية فان
قلت خير افعل تفضيل وهو يقتضي الشركة والاولى لم تكن نسيكة اجيب بان الاولى لما ذبحت شاة لحم غير
اضحية لكن له فيها ثواب لكونه قاصدا لخير الجيران فهي ايضا عبادة او صورتها صورة النسيكة لانه
ذبحها في وقتها وقال في الفتح منضم الحقيقة الى المجاز بلفظ واحد فان النسيكة هي التي اجزأت عنه وهي
الثانية والاولى لم تجز عنه لكن اطلق عليها نسيكة لانه نحرها على انها نسيكة باب وضع
القدم على صفح الذبيحة وبه قال حدثنا حجاج بن منهال الانماطي قال حدثنا همام هو ابن يحيى الشيباني
البصري عن قتادة قال حدثنا انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يضحي بكبشين
من الضان املحين يشوب بياضهما سواد او حمرة اقرنين لكل منهما قرنان ووضع ولابي ذر وابن عساكر
ويضع رجله على صفحتهما اي صفحة عنقهما ليكون اثبت له وامكن للذبح وعدم اضطراب الذبيحة فيستحب
ان يضع الذابح رجله على صفحة عنق الذبيحة الايمن بعد اضجاعها على الجانب الايسر لانه اسهل في اخذ
السكين وامساك راس الذبيحة باليسار ويذبحهما بيده الشريفة صلوات الله وسلامه عليه باب
مشروعية التكبير عند الذبح للاضحية وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البغلاني قال حدثنا ابو عوانة
الوضاح عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه انه قال ضحى النبي صلى الله عليه وسلم بكبشين املحين
اقرنين ذبحهما بيده وسمى الله وكبر ووضع رجله الكريمة على صفاحهما بالتثنية وصفحة كل شيء وجهه
وناحيته قال النووي في الاذكار واذا كان معه اي الحاج هدي فنحره او ذبحه استحب ان يقول عند النحر
والذبح بسم الله والله اكبر اللهم صل على محمد وعلى اله وصحبه وسلم اللهم منك واليك اللهم تقبل مني
او تقبل من فلان ان كان ذبحه عن غيره انتهى وعند الطحاوي من حديث جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اتي بكبشين املحين عظيمين موجوئين فاضجع احدهما وقال بسم الله والله اكبر اللهم عن محمد وال محمد
ثم اضجع الاخر فقال اللهم عن محمد وعن امته من شهد لك بالتوحيد وشهد لي بالبلاغ وهو حديث حسن
وعند الطبراني في الدعا عن عايشة قال يا عايشة هلمي المدية ثم قال اشحذيها ففعلت فاخذها
فاضجعه فقال بسم الله اللهم تقبل من محمد ومن امة محمد فضحى به وهو حديث صحيح اخرجه مسلم وقال النووي
فيما رويناه عنه والتسمية في الذبيحة بسم الله وما زاد بعد ذلك من ذكر الله فهو خير ولا اكره ان يقول
فيها صلى الله عليه وسلم على محمد بل احب ذلك واحب ان يكثر الصلاة عليه لان ذكر الله والصلاة على محمد عبادة
يوجر عليها وكانه اشار الى الرد على من كره ذلك عند الذبح واسند الحديث منقطع السند تفرد به كذاب
اورده البيهقي باب بالتنوين اذا بعث الرجل بهديه بسكون الدال المهملة الذي يهديه من
النعم الى الحرم ليذبح به لم يحرم عليه شيء مما يحرم على المحرم وبه قال حدثنا احمد بن محمد السمسار
المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا اسماعيل بن ابي خالد عن الشعبي عامر بن
شراحيل عن مسروق هو ابن الاجدع الهمداني احد الاعلام انه اتى عايشة رضي الله عنها فقال لها
يا ام المومنين ان رجلا هو زياد بن ابي سفيان يبعث بالهدي الى الكعبة ويجلس في المصر الذي هو به

فيوصي

فيوصي الذي يبعثها معه ان تقلد بالفوقية المضمومة واللام المشددة المفتوحة مبنيا للمفعول بدنته
مفعول نايب عن الفاعل والتقليد ان يعلق في عنقها شيء ليعلم انها هدي فلا يزال ذلك الرجل المنتوبا منه
زياد من ذلك اليوم الذي بعثها فيه محرما بمصر حتى يحل الناس من احرامهم قال مسروق فسمعت تصفيقها
بالصاد وهو ضرب احدى اليدين على الاخرى ليسمع صوتها وفعلت ذلك تعجبا او تاسفا على وقوع ذلك
ولابي ذر تسفيقها من وراء الحجاب فقالت لقد كنت افتل بكسر المثناة الفوقية قلايد هدي رسول الله
صلى الله عليه وسلم فيبعث هديه مقلدا الى الكعبة فما يحرم عليه شيء مما حل للرجال ولابي ذر عن
الكشميهني للرجل من اهله حتى يرجع الناس وفيه رد على من قال ان من بعث بهديه الى الحرم لزمه الاحرام
اذا قلده ويجتنب ما يجتنبه الحاج حتى ينحر هديه وهو مروي عن ابن عباس وابن عمر وبه قال عطا
ابن ابي رباح لكن ائمة الفتوى على خلافه وهذا الحديث سبق في باب تقليد الغنم من كتاب الحج باب
ما يوكل من لحوم الاضاحي من غير تقييد وما يتزود منها للسفر ويتزود بضم اوله مبنيا للمفعول
وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال قال عمرو بفتح العين ابن دينار
اخبرني بالافراد عطا هو ابن ابي رباح انه سمع جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما قال كنا نتزود
لحوم الاضاحي على عهد النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة على زمانه وهذه الصيغة لها حكم الرفع
وقال سفيان غير مرة وللكشميهني وقال غير مرة لحوم الهدي بدل لحوم الاضاحي والحديث سبق في
الجهاد وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد
الانصاري عن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم ان ابن خباب بالخاء المعجمة المفتوحة وتشديد
الباء الموحدة الاولى عبد الله الانصاري التابعي اخبره انه سمع ابا سعيد سعد بن مالك الخدري
الانصاري رضي الله عنه يحدث انه كان غايبا في سفر فقدم منه فقدم اليه لحم بفتح القاف في
الاولى وتخفيف الدال وضمها والتخفيف في الثانية اي وضع بين يديه لحم قال وهذا ولابي ذر قالوا
هذا من لحم ضحايانا فقال لهم اخروه لا اذوقه لا اكل منه وعند احمد ان امراته قالت له انه رخص فيه
قال ابو سعيد ثم قمت فخرجت من البيت حتى اتي بفتح الهمزة مقصورة وكسر الفوقية اخي ابا قتادة
وهو ابن اخي قتادة وهو ابن النعمان الظفري وكان اخاه لامه انيسة بنت ابي خارجة عمرو بن قيس
ابن مالك من بني عدي بن النجار وكان بدريا فذكرت ذلك له فقال لي انه قد حدث بعدك امر
ناقض لحرمة اكل لحوم الاضاحي بعد ثلاثة ايام ورجال هذا الحديث مدنيون وفيه ثلاثة من التابعين
يحيى والقاسم وشيخه وصحابيان ابو سعيد وقتادة وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك النبيل
عن يزيد بن ابي عبيد بضم العين عن سلمة بن الاكوع انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من ضحى
منكم فلا يصبحن بالصاد المهملة الساكنة والموحدة المكسورة بعد ثالثة من الليالي من وقت التضحية
وفي بيته ولابي ذر وبقي في بيته منه من الذي ضحى به شيء من لحمه فلما كان العام المقبل قالوا يا رسول الله
نفعل كما فعلنا في عام الماضي من ترك الادخار قال ابن المنير وكانهم فهموا ان النهي ذلك العام
كان على سبب خاص وهو الرافة فاذا ورد العام على سبب خاص حاك في النفس من عمومه وخصوصه
اشكال فلما كان مظنة الاختصاص عاودوا السوال فبين لهم صلى الله عليه وسلم انه خاص بذلك
السبب ويشبه ان يستدل بهذا من يقول ان العام يضعف عمومه بالسبب فلا يبقى على اصالته
لانهم سالوا ولو اعتقدوا الخصوص ايضا لما سالوا فتوقفهم يدل على ان عندهم ذو شائبتين وهذا اختيار
الامام الجويني قال صلى الله عليه وسلم كلوا واطعموا بهمزة قطع وكسر العين المهملة وادخروا بالدال
المهملة المشددة فان ذلك العام الواقع فيه النهي كان بالناس جهد بفتح الجيم اي مشقة فاردت ان تعينوا الفقرا
فيها للشقة المفهومة من الجهد والامر في قوله كلوا واطعموا للاباحة وهذا الحديث ثالث عشر ثلاثيات
البخاري وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله الاويسي قال حدثني بالافراد اخي ابو بكر عبد الحميد عن سليمان
ابن بلال عن يحيى بن سعيد الانصاري عن عمرة بنت عبد الرحمن بفتح العين وسكون الميم عن عايشة رضي الله
عنها انها قالت الضحية بفتح الضاد المعجمة وكسر الحاء المهملة كنا نملح بضم النون وتشديد اللام
مكسورة منه من لحم الضحية ولابي ذر عن الكشميهني منها فنقدم بفتح النون وسكون القاف به باللحم
المملوح الى النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة فقال صلى الله عليه وسلم لا تاكلوا منه الا ثلاثة ايام
من يوم ذبحه قالت عايشة وليست بعزيمة اي ليس النهي للتحريم ولا ترك الاكل بعد الثلاث واجب ولكن
اراد صلى الله عليه وسلم ان يطعم الاغنيا المحتاجين منه والله اعلم بمراد نبيه صلى الله عليه وسلم
وهذا الحديث من افراده وبه قال حدثنا حبان بن موسى بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة ابو محمد السلمي
المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرني بالافراد ولابي ذر بالجمع يونس
ابن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثني بالافراد ابو عبيد بضم العين سعد
ابن عبيد مولى ابن ازهر عبد الرحمن ابن اخي عبد الرحمن بن عوف انه شهد العيد يوم الاضحى مع عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه فصلى قبل الخطبة صلاة العيد ثم خطب الناس فقال في خطبته يا ايها الناس
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهاكم عن صيام هذين العيدين اما احدهما فيوم فطركم

من صيامكم رمضان وأما الآخر فيوم تأكلون فيه نسككم بضم النون والسين أضحيتكم ولأبي ذر من نسككم
بإسقاط حرف الجر قال أبو عبيد مولى ابن أزهر بالسند السابق ثم شهدته ولأبي ذر ثم شهدت العيد مع عثمان
ابن عفان واللام في العيد للعهد فكان بالفاء ولأبي ذر وابن عساكر وكان ذلك يوم الجمعة فصلى قبل الخطبة
ثم خطب فقال يا أيها الناس إن هذا يوم قد اجتمع لكم فيه عيدان يوم الأضحى ويوم الجمعة فمن أحب أن
ينتظر الجمعة من أهل العوالي فلينتظرها حتى يصليها ومن أحب أن يرجع إلى منزله من العوالي فقد أذنت له
ليس فيه التصريح بعدم العود إلى المسجد لصلاة الجمعة حتى يستدل به على سقوطها عمن صلى العيد إذا وافق
العيد يوم الجمعة نعم يحتمل أنهم لم يكونوا ممن تجب عليهم الجمعة لبعد منازلهم عن الجمعة قال أبو عبيد بالسند
السابق أيضا ثم شهدته أي عيد الأضحى مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه فصلى قبل الخطبة ثم خطب الناس
فقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهاكم أن تأكلوا لحوم نسككم فوق ثلاث زاد عبد الرزاق فلا تأكلوها
بعدها وعن معمر هو ابن راشد بالسند السابق عن الزهري عن أبي عبيد نحوه ورواه إمامنا الشافعي فلم
يلفظ نهاكم أن تأكلوا من لحوم نسككم فوق ثلاثة وقد حكى البيهقي عن الشافعي أن النهي عن أكل لحوم الأضاحي فوق
ثلاث كان في الأصل للتنزيه وهو كالأمر في قوله تعالى فكلوا منها وأطعموا القانع وحكاه الرافعي عن أبي علي
الطبري احتمالا وقال المهلب إنه الصحيح لقول عائشة وليس بعزيمة والله أعلم وقال الرافعي الظاهر أنه لا يحرم اليوم بحال
وتبعه النووي في شرح المهذب وحكى في شرح مسلم عن الجمهور أنه من نسخ السنة بالسنة قالوا والصحيح
نسخ النهي مطلقا وأنه لم يبق تحريم ولا كراهة وبه قال حدثنا بالجمع ولأبي ذر بالإفراد محمد بن عبد الرحيم
المعروف بصاعقة قال أخبرنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد الزهري أبو يوسف عن ابن أخي ابن شهاب
محمد بن عبد الله بن مسلم عن عمه ابن شهاب محمد بن مسلم عن سالم عن أبيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا من الأضاحي ثلاثا أي ثلاثة أيام وكان عبد الله يأكل
الخبز بالزيت حين ينفر بكسر الفاء من منى من أجل لحوم الهدي احترازا عنها ولابن عساكر ولأبي ذر عن الكشميهني
حتى ينفر بدل قوله حين وهو تصحيف إذ هو يفسد المعنى لأن المراد أنه كان لا يأكل من لحم الأضحية بعد
ثلاث منى بل يأتدم بالزيت تمسكا بالأمر المذكور وهذا إما أن يكون منسوخا أو محمول على أنه لم يبلغه
الإذن بعد النهي وهذا الحديث من أفراده بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الأشربة
جمع شراب كأطعمة وطعام اسم لما يشرب وليس مصدرا لأن المصدر هو الشرب بتثليث الشين وقول الله
تعالى بالخفض على العطف وبالرفع على الاستئناف إنما الخمر وهو المعتصر من العنب إذا غلا وقذف
بالزبد من غير ثمة والعنب مجاز وفي تسميتها بهذا الاسم أقوال لأنها تخمر العقل أي تستره أو لأنها تغطى
حتى تدرك وتشتد أو من المخالطة لأنها تخامر العقل أي تخالطه أو من الترك لأنها تترك حتى تدرك
ومنه اختمر العجين أي بلغ إدراكه والميسر القمار مفعل من اليسر وهو السهولة لأن أخذه سهل من غير كد
والأنصاب الأصنام لأنها تنصب فتعبد والأزلام القداح كانوا إذا أرادوا أمرا عمدوا إلى قداح ثلاثة
مكتوب على واحد منها أمرني ربي وعلى الثاني نهاني ربي والثالث غفل فإن خرج الأمر مضى لحاجته وإن خرج النهي
أمسك وإن خرج الغفل أعاده رجس خبر عن المذكورات ويستشكل من حيث أخبر عن جمع بمفرد وأجاب الزمخشري
بأنه على حذف مضاف أي إنما شأن الخمر وكذا وكذا قال أبو حيان ولا حاجة إلى هذا والحكم على هذه الأربعة أنفسها
أنها رجس أبلغ من تقدير هذا المضاف كقوله إنما المشركون نجس والرجس الشيء القذر أو النجس أو الخبيث
من عمل الشيطان في موضع صفة لرجس ولما كان يحمل على فعلها ذكر كأنه يعمله والضمير في فاجتنبوه
يعود إلى الرجس أو إلى عمل الشيطان أو إلى المذكور أو إلى المضاف المحذوف كأنه قيل
إنما تعاطي الخمر والميسر لعلكم تفلحون أكد تحريم الخمر والميسر من وجوه حيث صدر الجملة بإنما وقرنهما بعبادة
الأصنام ومنه الحديث شارب الخمر كعابد الوثن وجعلهما رجسا من عمل الشيطان ولا يأتي منه إلا الشر
البحت وأمر بالاجتناب وجعل الاجتناب من الفلاح وإذا كان الاجتناب فلاحا كان الارتكاب خسارا ولم
بالاجتناب للوجوب وما وجب اجتنابه حرم تناوله وسقط لأبي ذر قوله من عمل الشيطان الخ وقال
بعد قوله رجس الآية وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال أخبرنا مالك الإمام عن نافع مولى ابن عمر
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما سقط لأبي ذر عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شرب
الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها من شربها حرمها بضم الحاء المهملة وكسر الراء المخففة من الحرمان أي حرم
شربها في الآخرة ولمسلم من طريق أيوب عن نافع فمات وهو مدمنها لم يشربها في الآخرة وظاهره عدم دخول
الجنة ضرورة أن الخمر شراب أهلها فإذا حرم شربه دل على أن لا يدخلها ولأنه إن حرمها عقوبة له لزم
وقوع الهم والحزن له والجنة لا هم فيها ولا حزن وحمله ابن عبد البر على أنه لا يدخلها ولا يشرب الخمر فيها
إلا إن عفا الله عنه وجائز أن يدخل الجنة بالعفو ثم لا يشرب فيها خمرا ولا تشتهيها نفسه وإن علم بوجودها
فيها ويدل له حديث أبي سعيد المروي عند الطيالسي وصححه ابن حبان مرفوعا من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه
في الآخرة وإن دخل الجنة لبسه أهل الجنة ولم يلبسه هو وفرق بعضهم بين من شربها مستحلا لها ومن شربها
عالما بتحريمها فالأول لا يشربها أبدا لأنه لا يدخل الجنة والثاني هو الذي اختلف فيه فقيل إنه
يحرم شربها مدة ولو في حال تعذيبه إن عذب أو المعنى أن ذلك جزاؤه إن جوزي وقال النووي فيه دليل

الجنة ويحرم عليه شربها فإنها من فاخر أشربة الجنة فيحرمها هذا العاصي لشربها في الدنيا قيل إنه ينسى
شهوتها فيكون هذا نقصا عظيما لحرمانه أشرف نعيم الجنة وقال القرطبي لا يبالي بعدم شربها ولا يحسد
من يشربها فيكون حاله كحال أهل المنازل في الخفض والرفع فكما لا يشتهي منزلة من هو أرفع منه كذلك لا يشتهي
الخمر في الجنة وليس ذلك بضائر له وفي الحديث من الفوائد أن التوبة تكفر المعاصي وقد أخرج الحديث مسلم
في الأشربة والنسائي فيه وفي الوليمة وبه قال حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع قال أخبرنا شعيب
هو ابن أبي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم أنه قال أخبرني بالإفراد سعيد بن المسيب أنه سمع أبا هريرة
رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتي بضم الهمزة ليلة أسري به بضم الهمزة أيضا
بإيلياء بكسر الهمزة وسكون التحتية وكسر اللام وفتح التحتية الخفيفة بعدها همزة ممدودة مدينة بيت
المقدس بقدحين من خمر ولبن فنظر صلى الله عليه وسلم إليهما ثم أخذ اللبن فقال له جبريل عليه السلام
الحمد لله الذي هداك للفطرة أي فطرة الإسلام والاستقامة ولو صيب على الواو الأولى من قوله ولو
ابن عساكر أخذت الخمر غوت ضلت أمتك قال في المصابيح لا يفهم من هذا قوله صلى الله عليه وسلم عن
أنا الخمر أن الخمر كانت محرمة فإن حديث الإسراء كان بمكة وتحريم الخمر بالمدينة وإنما نفر منها صلى
الله عليه وسلم أنها ستحرم فترك من ذلك الوقت وعدل عنها ولو كانت محرمة لم يتصور أن يخير بين مباح
وحرام لكن قد يقال إذا كانت مباحة فهي متساوية لكن الرجحان مناف للإباحة قال ابن المنير الإشكال
في افتراق مباحين مشتركين في أصل الإباحة أحدهما تستمر إباحته والآخر تنقطع إباحته قال الدماميني
فيه نظر إذ هما في حال الإباحة سواء وبعد تحريم أحدهما افترقا فافتراقهما في حال انقطاع إباحة
أحدهما لا يقتضي افتراقهما حالة ثبوت الإباحة وعدم انقطاعها وقال الحافظ أبو الفضل ابن حجر
ويحتمل أن يكون صلى الله عليه وسلم نفر منها لكونه لم يعتد شربها فوافق لطبعه ما سيقع من تحريمها بعد
حفظا من الله له ورعاية واختار اللبن لكونه مألوفا سهلا طيبا طاهرا سائغا للشاربين سليم العاقبة
بخلاف الخمر في جميع ما ذكر تابعه أي تابع شعيبا في روايته عن الزهري معمر هو ابن راشد فيما وصله المؤلف
في قصة موسى من أحاديث الأنبياء وابن الهاد هو يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد الليثي فيما وصله النسائي
من طريق الليث عنه عن عبد الوهاب بن بخت عن ابن شهاب وعثمان بن عمر بضم العين ابن موسى بن عبد الله بن معمر
التيمي فيما وصله تمام الرازي في فوائده من طريق إبراهيم بن المنذر عن عثمان بن عمر والزبيدي بضم
الزاي وفتح الموحدة وبالدال المهملة المكسورة محمد بن الوليد بن عامر أبو الهذيل الشامي الحمصي فيما وصله
النسائي من طريق محمد بن حرب عنه أربعتهم عن الزهري بسنده لكن ليس في موصول معمر ذكر إيلياء وفيه
اشرب أيهما شئت وكذا رواية الزبيدي وبه قال حدثنا مسلم بن إبراهيم الفراهيدي قال حدثنا
هشام الدستوائي قال حدثنا قتادة بن دعامة عن أنس رضي الله عنه أنه قال سمعت من رسول الله
ولأبي ذر وابن عساكر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا لا يحدثكم به أحد غيري يحتمل أنه
كان يعلم أنه لم يسمعه من النبي صلى الله عليه وسلم إلا من كان قد مات فانفرد هو بذلك وقد سبق في العلم
أنه قال ذلك لأهل البصرة وأنه كان آخر من مات بها من الصحابة قال من أشراط الساعة أي من علاماتها
أن يكثر الجهل ويقل العلم بموت أكثر العلماء وبذلك يظهر الجهل ويظهر الزنا بالقصر على لغة الحجاز وتشرب
الخمر ظاهرا علانية وتشرب بضم الفوقية مبنيا للمفعول ولأبي ذر عن المستملي ويشرب الخمر بإسقاط
الفوقية وإسكان الراء مضافا للخمر قال ابن حجر ورواية الجماعة أولى للمشاكلة ويقل الرجال لكثرة الحروب
والقتال ويكثر النساء حتى أي إلى أن يكون لخمسين ولابن عساكر خمسين بإسقاط اللام ولأبي ذر عن الكشميهني
حتى يكون خمسون امرأة قيمهن الذي يقوم عليهن رجل واحد وهذا الحديث سبق في كتاب العلم وبه قال
حدثنا أحمد بن صالح أبو جعفر المصري قال حدثنا ابن وهب عبد الله قال أخبرني بالإفراد يونس بن يزيد
الأيلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري أنه قال سمعت أبا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وابن المسيب
بفتح التحتية المشددة يقولان قال أبو هريرة رضي الله عنه إن النبي صلى الله عليه وسلم قال
لا يزني حين يزني وهو مؤمن كامل بحذف الفاعل أي لا يزني الزاني كما في الرواية الأخرى في المظالم وهي
رواية ابن عساكر ولأبي ذر عن الكشميهني واستدل به ابن مالك على جواز حذف الفاعل وفيه كلام سبق في
المظالم ويأتي إن شاء الله تعالى في كتاب الحدود ولا يشرب الخمر شاربها حين يشربها وهو مؤمن ولا يسرق
السارق حين يسرق وهو مؤمن قال المظهري أي لا يكون كاملا في الإيمان حال كونه زانيا أو لفظه الخبر ومعناه
النهي والوجه الأول أوجه وحمله الخطابي على المستحل وقال شارح المشكاة يمكن أن يقال المراد بالإيمان
المنفي الحياء كما روي أن الحياء شعبة من الإيمان أي لا يزني الزاني حين يزني وهو يستحيي من الله تعالى لأنه لو
استحيا من الله تعالى واعتقد أنه حاضر شاهد بحاله لم يرتكب هذا الفعل الشنيع ويحتمل أن يكون من باب
التغليظ والتشديد كقوله تعالى ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا ومن كفر يعني هذه الخصال
ليست من خصال المؤمنين لأنها منافية لحالهم فلا ينبغي أن يتصفوا بها بل هي من أوصاف الكافرين وينصره
قول الحسن وأبي جعفر الطبري أن المعنى ينزع منه اسم المدح الذي يسمى به أولياؤه المؤمنون ويستحق
اسم الذم فيقال زان وسارق قال ابن شهاب الزهري بالسند السابق وأخبرني بالإفراد عبد الملك

ابن ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ان اما عبد الملك المذكور ان ابا بكر كان يحدث عن ابي هريرة رضي الله عنه ثم يقول كان ابو بكر هو ابن عبد الرحمن المذكور يلحق بضم التحتية وسكون اللام وكسر المهملة بعدها قاف يزيد في حديث ابي هريرة معهن مع المذكورات الزنا وشرب الخمر والسرقة ولا ينتهب الناهب من مال الغير قهرا نهبة بضم النون وسكون الهاء ذات شرف قدر خطر والنهبة بالفتح المصدر وبالضم المال الذي انتهبه الجيش قهرا يرفع الناس اليه الى الناهب ابصارهم فيها في تلك النهبة حين ينتهبها وهو مؤمن اي وهو ظلم عظيم لا يليق بحال المؤمن. هذا باب بالتنوين الخمر وفي نسخة ان الخمر من العنب وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني الحسن بن صباح بالصاد المهملة والموحدة المشددة آخره حاء مهملة البزار بالزاي ثم الراء الواسطي قال حدثنا محمد بن سابق الكوفي نزيل بغداد من شيوخ البخاري روى عنه بالواسطة حدثنا مالك هو ابن مغول بكسر الميم وسكون الغين المعجمة وفتح الواو بعدها لام البجلي بالموحدة والجيم المفتوحتين عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال لقد حرمت الخمر المأخوذة من العنب وما بالمدينة منها شيء لقلة الاعناب ونفي ابن عمر محمول على ما علم او على المبالغة من اجل قلتها يومئذ بالمدينة فاطلق النفي كما يقال فلان ليس بشيء مبالغة وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس التيمي اليربوعي الكوفي قال حدثنا ابو شهاب عبد ربه بن نافع الحناط بالحاء المهملة والنون المشددة عن يونس ابن عبيد البصري عن ثابت البناني بضم الموحدة نسبة الى بنانة زوجة سعد بن لؤي بن غالب عن انس رضي الله عنه انه قال حرمت علينا الخمر حين حرمت وما نجد يعني بالمدينة خمر الاعناب الا قليلا وعامة خمرنا اي النبيذ الذي سيصير خمرا البسر بضم الموحدة وسكون المهملة والتمر وسقط قوله يعني بالمدينة لابن عساكر وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن ابي حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد التحتية آخره نون يحيى بن سعيد التيمي الكوفي قال حدثنا عامر الشعبي عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قام عمر بن الخطاب رضي الله عنه على المنبر النبوي فقال اما بعد تستعمل في الخطب واوائل الكتب وقيل انها فصل الخطاب المذكور في القرآن نزل ايها الناس ان يكون جواب اما بعد بالفاء ولا تحذف بعدها في غير قول حذفت معه نحو واما الذين اسودت وجوههم اكفرتم اي فيقال لهم اكفرتم الا في ضرورة شعر او ندور كقوله عليه الصلاة والسلام اما بعد ما بال رجال تحريم الخمر تاسع شوال سنة ثلاث او اربع وتحريم الخمر صدر رمضان المنقول وهي اي والحال انها من خمسة العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير العنب وما عطف عليه بدل من قوله خمسة وكان نزول تحريم الخمر مما وافق عمر فيه حكم ربه جل وعلا كما رواه ابو داود والنسائي عنه والخمر ما خامر العقل اي غطاه وهو مجاز من باب تشبيه المعنوي بالمحسوس والعقل هو آلة التمييز فلذلك يحرم ما يغطيه ويستره اذ بذلك يزول الادراك المطلوب من العباد ليقوموا بحقوقه تعالى باب بالتنوين نزل تحريم الخمر وهي اي والحال ان الخمر كان يصنع من البسر والتمر واطلاق الخمر على ما اتخذ من غير العنب مجاز وقيل هو حقيقة لظاهر الاحاديث وفي مسلم من حديث ابن عمر مرفوعا كل مسكر خمر وكل مسكر حرام وفي رواية كل مسكر خمر حرام وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله وكنية عبد الله ابو اويس بن عبد الله بن ابي اويس بن ابي عامر الاصبحي حليف عثمان بن عبيد الله بن ابي طلحة بن عبيد الله التيمي القرشي وهو ابن اخت مالك بن انس الامام وصهره على ابنته قال حدثني بالافراد مالك بن انس الامام عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن عمه انس بن مالك انه قال كنت اسقي ابا عبيدة عامر بن الجراح احد العشرة وابا طلحة زيد بن سهل الانصاري زوج ام انس وابي بن كعب سيد القراء وكبير الانصار وعالمهم من خمر متخذ من فضيخ زهو بفتح الفاء وكسر الضاد المعجمة وبعد التحتية الساكنة خاء معجمة من الفضخ وهو الشدخ وزهو بفتح الزاي وسكون الهاء بعدها واو مشددة وهو بسر صب عليه ماء وترك حتى يغلي من بسر وتمر كليهما فظاهر هذا يؤيد هذا القول الاخير وعند مسلم من طريق قتادة عن انس عند الامام احمد بعد قوله اسقيهم حتى كاد الشراب يأخذ فيهم ولابن ابي عاصم حتى مالت رؤوسهم فجاءهم آت لم اعرف اسمه فقال ان الخمر قد حرمت فقال ابو طلحة زوج ام انس قم يا انس فاهرقها اي فصبها فصببتها ولابي ذر فهرقها فهرقتها باسقاط الهمزة فيهما وفتح الهاء وكسر الراء في الاولى وفتحها في الثانية والاصل ارقها فابدلت الهمزة هاء وتستعمل بالهمزة والهاء معا وهو نادر وهذا الحديث اخرجه المؤلف ايضا في خبر الواحد ومسلم في الاشربة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد بن مسربل الاسدي البصري الحافظ قال حدثنا معتمر عن ابيه سليمان بن طرخان البصري قال سمعت انسا رضي الله عنه قال كنت قائما على الحي واحد احياء العرب اسقيهم عمومتي جمع عم ولمسلم اني لقائم على الحي على عمومتي اسقيهم وانا اصغرهم الفضيخ الخمر المتخذ من البسر المشدوخ فقيل حرمت الخمر فقالوا اكفئها بفتح الهمزة في الفرع واصله وفي غيرهما بكسر وسكون الكاف وكسر الفاء بعدها همزة ساكنة فكفأنا بحذف ضمير المفعول ولابي ذر فكفأناها بفوقية بعد الهمزة اي ارقناها فارقناها قال سليمان بن طرخان قلت لانس ما كان شرابهم قال رطب وبسر اي خمر متخذ منهما فقال ابو بكر بن انس وكانت اي الفضيخ خمرهم زاد مسلم من هذا الوجه يومئذ فلم ينكر انس مقالة ابنه ابي بكر وكان انسا لم يحدثهم بهذه الزيادة نسيانا او اختصارا فذكرها ابنه ابو بكر فلم ينكرها قال سليمان ايضا بالسند السابق وحدثني بالافراد بعض اصحابي انه سمع انسا ولابي ذر انس بن مالك يقول وكانت اي خمرة الفضيخ خمرهم يومئذ

وانما

وانما ابهم في قوله بعض اصحابي قال الحافظ ابن حجر يحتمل ان يكون بكر بن عبد الله المزني فان روايته آخر الباب توهم الحذف لذلك وان يكون قتادة كما هو احد ابواب من طريقه عن انس بلفظ وانا نعدها يومئذ الخمر وفيه ان الخمر اسم جنس لكل ما يسكر سواء كانت من العنب او غيره وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن ابي بكر المقدمي بفتح الدال المهملة المشددة قال حدثنا يوسف ابو معشر هو ابن يزيد البراء بفتح الموحدة والراء المشددة ممدود وكانه كان يبري السهام ليس له في البخاري سوى هذا الحديث وآخر في الطب قال سمعت سعيد بن عبيد الله بضم العين ابن جبير بضم الجيم وفتح الموحدة ابن حية بفتح الحاء المهملة وتشديد التحتية قال حدثني بالافراد بكر بن عبد الله بسكون الكاف المزني البصري ان انس بن مالك حدثهم ان الخمر حرمت بضم الحاء مبنيا للمفعول والخمر يومئذ الواو للحال اي والحال ان الخمر يومئذ البسر والتمر اي متخذة منهما كذا اطلق الجمهور على جميع الانبذة خمرا وهو حقيقة في الجميع سواء كانت من عنب وغيره ومن قال انه حقيقة فيما من العنب مجاز في غيره يلزمه جواز استعمال اللفظ الواحد في حقيقته ومجازه والكوفيون لا يقولون بذلك من حيث الشرع وهذا الحديث اخرجه المؤلف في الطب باب بالتنوين الخمر يتخذ من العسل وهو البتع بكسر الموحدة وتفتح وسكون الفوقية وقد تحرك آخره عين مهملة لغة يمانية وقال معن بفتح الميم وسكون العين ابن عيسى القزاز بالقاف وتشديد الزاي الاولى مما ذكره في الموطأ عن مالك سألت مالك بن انس الامام عن الفقاع بضم الفاء وتشديد القاف آخره عين مهملة الشراب المعروف المتخذ من الزبيب ما حكم شربه فقال مجيبا له اذا لم يسكر فلا بأس به ومفهومه انه اذا اسكر حرم وقال ابن الدراوردي عبد العزيز بن محمد سألنا عنه اي عن الفقاع ايجوز شربه ام لا قال الحافظ ابن حجر لم اعرف الذين سألهم ابن الدراوردي لكن الظاهر انهم فقهاء المدينة في زمنه وهو قد شارك مالكا في لقاء اكثر مشايخه المدنيين فقالوا اذا كان لا يسكر فلا بأس به وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك امام دار الهجرة عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن ابن عوف ان عائشة رضي الله عنها قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم ولابي ذر عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن البتع عن حكم جنسه لا عن مقداره وكان اهل المدينة يشربونه قال في الفتح ولم اقف على اسم السائل صريحا لكني اظنه ابا موسى الاشعري لما في المغازي عن ابي موسى انه صلى الله عليه وسلم بعثه الى اليمن فسأله عن اشربة تصنع بها فقال ما هي قال البتع والمزر فقال صلى الله عليه وسلم كل شراب اسكر فهو حرام ولو لم يسكر المتناول بالقدر الذي تناوله منه وعند ابي داود والنسائي وصححه ابن حبان عن جابر قال صلى الله عليه وسلم ما اسكر كثيره فقليله حرام وفي ذلك جواز القياس باطراد العلة وعلى هذا فتحرم جميع الانبذة المسكرة وبذلك قال الشافعية والمالكية والحنابلة والجمهور وقال ابو المظفر السمعاني وقياس النبيذ على الخمر بعلة الاسكار والاطراب من اجل الاقيسة واوضحها والمفاسد التي في الخمر توجد في النبيذ وقال الحنفية نقيع التمر والزبيب وغيرهما من الانبذة اذا غلا واشتد حرم ولا يحد شاربه حتى يسكر ولا يكفر مستحله واما الذي من ماء العنب فحرام ويكفر مستحلها لثبوت حرمتها بدليل قطعي ويحد شاربها وقد ثبتت الاخبار عن النبي صلى الله عليه وسلم في تحريم المسكر وقد قال عبد الله بن المبارك لا يصح في حل النبيذ الذي يسكر كثيره عن الصحابة ولا عن التابعين شيء الا عن ابراهيم النخعي ويدخل في قوله كل مسكر حرام حشيشة الفقراء وغيرها وقد جزم النووي وغيره بانها مسكرة وفي معنى شرب الخمر اكله بان كان ثخينا او اكله بخبز او طبخ به لحما واكل مرقه فخرج به اكل اللحم المطبوخ به لذهاب العين منه وكذا الاحتقان به والاستعاط وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن ابن عوف ان عائشة رضي الله عنها قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البتع وهو نبيذ العسل بالذال المعجمة ولابي ذر عن الكشميهني وهو شراب العسل وكان اهل اليمن يشربونه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل شراب اسكر فهو حرام وقد ورد لفظ هذا ومعناه من طرق عن اكثر من ثلاثين من الصحابة مضمونها ان المسكر لا يحل تناوله ويكفي ذلك في الرد على المخالف واما ما احتجوا به من حديث ابن عباس عند النسائي برجال ثقات مرفوعا حرمت الخمر قليلها وكثيرها والسكر من كل شراب فاختلف في وصله وانقطاعه وفي رفعه ووقفه وعلى تقدير صحته فقد رجح الامام احمد وغيره ان الرواية فيه بلفظ والمسكر بضم الميم وسكون السين لا السكر بضم السين او بفتحتين وعلى تقدير ثبوتها فهو حديث فرد ولفظه محتمل فكيف يعارض عموم تلك الاحاديث مع صحتها وكثرتها وعن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب بالسند السابق انه قال حدثني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تنتبذوا في الدباء ولا في المزفت قال الزهري وكان ابو هريرة يلحق معها الحنتم بالحاء المهملة والمثناة الفوقية والنقير وعند مسلم من طريق زاذان قال سألت ابن عمر عن الاوعية فقلت اخبرناه بلغتكم وفسره لنا بلغتنا فقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحنتمة وهي الجرة وعن الدباء وهي القرعة وعن النقير وهي اصل النخلة تنقر وعن المزفت وهو المقير وليس المراد ان ابا هريرة يلحق الحنتم والنقير من قبل نفسه وانه رأى رأيه بل المراد انه يلحقهما في روايته عن النبي صلى الله عليه وسلم فهو مرفوع باب ما جاء في ان الخمر

ما خامر العقل من الشراب وبه قال حدثنا بالجمع ولأبي ذر حدثني احمد بن ابي رجا بالجيم عبد الله بن ايوب ابو
الوليد الحنفي الهروي قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن ابي حيان بفتح المهملة وتشديد التحتية ابن يحيى
ابن سعيد التيمي عن الشعبي عامر بن شراحيل عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال خطب عمر على منبر رسول الله
صلى الله عليه وسلم بحضرة اكابر الصحابة فقال في خطبته انه قد نزل تحريم الخمر في قوله في اية المائدة
يا ايها الذين امنوا انما الخمر والميسر الاية وهي اي نزل تحريم الخمر والحال انها تصنع من خمسة اشيا العنب
والتمر والحنطة والشعير والعسل ولم ينكر احد عليه فله حكم الرفع لانه خبر صحابي شهد التنزيل وقد اخرج
اصحاب السنن الاربعة وصححه ابن حبان من وجهين عن الشعبي ان النعمان بن بشير قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول ان الخمر من العصير والزبيب والتمر والحنطة والشعير والذرة فهذا صريح في الرفع وقوله والخمر
الذي حرمه الشارع هو ما خامر العقل اي ستره وكل ما يستره حرم تناوله لما يترتب عليه من افساد العبادة
المطلوبة من العبد والجملة مستانفة لا محل لها وما موصولة مرفوعة على الخبر وثلاث من المسائل وددت بكسر
المهملة الاولى وسكون الثانية تمنيت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفارقنا من الدنيا حتى يعهد الينا
عهدا يبين لنا حكمها لانه ابعد من محذور الاجتهاد ولو كان ماجورا عليه الجد هل يحجب الاخ او يحجب به
او تقاسمه فاختلفوا فيه اختلافا كثيرا وقد روي ان عمر قضى فيه بقضايا مختلفة كما سياتي ان شا الله تعالى
في الفرائض بعون الله تعالى والكلالة بفتح الكاف واللام المخففة من لا والد له ولا ولد له او سواهما اي او اب
او غيره لك وابواب من ابواب الربا اي ربا الفضل لان ربا النسيئة متفق عليه بينهم رضي الله عنهم ورفع
الجد وتالييه بتقدير مبتدا اي هي الجد قال ابو حيان التيمي قلت يا با عمرو بفتح العين يعني عامرا الشعبي
ناداه بكنيته فشي يصنع بالسند بكسر السين المهملة وسكون النون بلاد قرب الهند من الرز ولأبي ذر
من الارز بهمزة مضمومة وسكون الرا وقوله شي مبتدا لانه تخصص بالصفة وهي قوله يصنع وخبره
محذوف تقديره ما حكمه او ثلاث فاعل بفعل محذوف اي مضى ثلاث خصال وسقطت العلامة في العدد لانه
عدد مؤنث ويجوز النصب على المفعول اي اذكر ثلاثا قال الشعبي ذاك الخمر المتخذ من الارز لم يكن على عهد
النبي صلى الله عليه وسلم او قال على عهد عمر بضم العين اي زمنهما ولو كان لنهى عنه لانه قد عمم الاشربة
كلها فقال الخمر ما خامر العقل والشك من الراوي وقال حجاج هو ابن منهال شيخ المؤلف مما وصله عبد العزيز
البغوي في مسنده عن حماد بن ابي سلمة عن ابي حيان المذكور بهذا السند والمتن فذكر مكان العنب المذكور
في الرواية السابقة الزبيب ولم يذكر فيه سوال ابي حيان الاخير وجواب الشعبي وبه قال حدثنا حفص
ابن عمر الحوضي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد الله بن ابي السفر سعيد الهمداني الكوفي عن الشعبي
عامر بن شراحيل عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال الخمر تصنع بالفوقية المضمومة من خمسة من الزبيب والتمر
والحنطة والشعير والعسل قال الخطابي وانما عد عمر هذه الخمسة المذكورة لاشتهار اسمائها في زمانه
ولم تكن كلها توجد بالمدينة الوجود العام فان الحنطة كانت بها عزيزة وكذا العسل بل كان اعز فعد عمر
ما عرف منها وجعل ما في معناها مما يتخذ من الارز وغيره خمرا اذ ربما يخامر العقل باب ما جاء
فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه ذكر الخمر باعتبار الشرب والا فالخمر مونث سماعي وقال هشام
ابن عمار ابو الوليد السلمي الدمشقي المقرئ راوي قراءة ابن عامر من شيوخ البخاري وعبر بالقول دون التحديث ونحوه
لانه وقع له مذاكرة حدثنا صدقة بن خالد القرشي الاموي ابو العباس الدمشقي قال حدثنا عبد الرحمن بن
يزيد بن جابر الازدي قال حدثنا عطية بن قيس الشامي الكلابي بكسر الكاف والموحدة التابعي قال حدثني
بالافراد عبد الرحمن بن غنم بفتح الغين المعجمة وسكون النون ابن كريب بن هانئ الاشعري مختلف في صحبته
قال حدثني بالافراد ابو عامر او ابو مالك الاشعري بالشك وعند ابي داود حدثني ابو مالك بغير شك
والشك في اسم الصحابي لا يضر وقال البخاري في تاريخه بعد ان رواه على الشك ايضا وانما يعرف
هذا عن ابي مالك الاشعري انتهى واختلف في اسمه فقيل عبد الله بن هانئ وقيل عبد الله بن وهب وقيل
عبيد بن وهب سكن الشام وليس بعم ابي موسى الاشعري الذي قتل ايام حنين في الزمن النبوي وهذا
بقي الى زمن عبد الملك بن مروان والله ما كذبني بتخفيف المعجمة مبالغة في كمال صدقه انه سمع النبي صلى
الله عليه وسلم يقول ليكونن من امتي اقوام يستحلون الحر بكسر الحاء المهملة وفتح الرا المخففة الفرج
اي يستحلون الزنا وحكى القاضي عياض تشديد الرا وهو كذلك في الفرع ايضا والصواب كما في الفتح
التخفيف ويستحلون الحرير والخمر شربا اي اعتقادا وتحللا او هو مجاز عن الاسترسال
في شربها كالاسترسال في الحلال ويستحلون المعازف بفتح الميم والعين المهملة وبعد الالف زاي
مكسورة ففا جمع معزفة الات الملاهي او هي الغنا وفي الصحاح هي الات اللهو وقيل اصوات الملاهي
وقال في القاموس والمعازف الملاهي كالعود والطنبور الواحد عزف او معزف كمنبر ومكنسة
والعازف اللاعب بها والمغني وفي حواشي الدمياطي انها الدفوف وغيرها مما يضرب وعند الامام
احمد وابن ابي شيبة والبخاري في تاريخه من طريق مالك بن ابي مريم عن عبد الرحمن بن غنم عن ابي مالك
الاشعري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ليشربن اناس من امتي الخمر يسمونها بغير اسمها تغدو
عليهم القيان وتروح عليهم المعازف ولينزلن بفتح اللام والتحتية وكسر الزاي اقوام الى جنب

علم

علم بفتح الميم وسكون النون وعلم بفتحتين جبل عال او راس جبل يروح عليهم اي الراعي بسارحة لهم بمهملتين
بغنم تسرح بالغداة الى رعيها وتروح اي ترجع بالعشي الى مالفها ياتيهم لحاجة قال الحافظ ابن حجر
كذا فيه بحذف الفاعل قال الكرماني التقدير الاتي او الراعي او المحتاج قال الحافظ ابن حجر ووقع عند
الاسماعيلي ياتيهم طالب حاجة قال فتعين بعض المقدرات انتهى قلت وفي الفرع يعني الفقير لحاجة لكن
على قوله يعني الفقير علامة السقوط لأبي ذر فيقولوا ولأبي ذر فيقولون ارجع الينا غدا فيبيتهم الله
من التبييت وهو هجوم العدو ليلا والمراد يهلكهم الله ليلا ويضع العلم اي يوقع الجبل عليهم فيهلكهم
ويمسخ اخرين اي يحول صور اخرين ممن لم يهلك في البيات المذكور قردة وخنازير اي الى مثل صورها
حقيقة كما وقع لبعض الامم السابقين او هو كناية عن تبدل اخلاقهم والاول اليق بالسياق وفيه
كما قال الخطابي بيان ان المسخ يكون في هذه الامة لكن قال بعضهم ان المراد مسخ القلوب ومطابقة الجزء
الاول من الترجمة للحديث ظاهرة واما الجزء الثاني ففي حديث مالك بن ابي مريم المذكور ليشربن اناس
من امتي الخمر يسمونها بغير اسمها كما هو عادة المؤلف رحمه الله في الاشارة بالترجمة الى حديث لم يكن على شرطه
وقال في الكواكب او لعل نظر المؤلف الى لفظ من امتي فيه دليل على انهم استحلوها بالتاويل اذ لو لم
يكن بالتاويل لكان كفرا او خروجا عن امته لان تحريم الخمر معلوم من الدين بالضرورة وقيل يحتمل ان
يقال ان الاستحلال لم يقع بعد وسيقع وان قيل انه مثل استحلال نكاح المتعة واستحلال بعض
الانبذة المسكرة انتهى ورجال حديث الباب كلهم شاميون باب حكم الانتباذ اي اتخاذ النبيذ
في الاوعية والتور بفتح المثناة الفوقية اناء من حجارة او نحاس او خشب او قدح كبير كالقدر او الطست
وعطفه على سابقه من عطف الخاص على العام وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البغلاني وسقط
ابن سعيد لأبي ذر قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن القاري المدني نزيل الاسكندرية عن ابي حازم
سلمة بن دينار انه قال سمعت سهلا هو ابن سعد الانصاري المدني اخر من مات بالمدينة من الصحابة
يقول اتى بفتح الهمزة والفوقية ابو اسيد بضم الهمزة وفتح المهملة مالك بن ربيعة الساعدي
رضي الله عنه فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم في عرسه بضم العين والرا في الفرع فكانت
امراته ام اسيد سلامة بنت وهب بن سلامة وقوله فكانت بالفا ولأبي ذر وكانت امراته
خادمهم والخادم بغير فوقية يطلق على الذكر والانثى وهي العروس قال اي سهل اتدرون ما سقت
بسكون المثناة الفوقية من غير تحتية اي المراة ولأبي ذر عن الكشميهني قالت اي المراة اتدرون ما سقيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم انقعت بسكون القاف وضم الفوقية ولغير الكشميهني انقعت اي قال
سهل انقعت المراة له صلى الله عليه وسلم تمرات من الليل في تور زاد في الوليمة من حجارة اي لا من غيرها
وعند ابن ابي شيبة في رواية اشعث عن ابي الزبير عن جابر كان النبي صلى الله عليه وسلم ينبذ له في سقا
فاذا لم يكن سقا ينبذ له في تور قال اشعث والتور من لحا الشجر وعند مسلم عن عائشة كنا ننبذ لرسول الله
صلى الله عليه وسلم في سقا يوكى اعلاه فيشربه عشاء وننبذه عشاء فيشربه غدوة ولأبي داود من وجه
اخر عن عائشة انها كانت تنبذ للنبي صلى الله عليه وسلم غدوة واذا كان من العشي فتعشى شرب على عشائه فان فضل
شي صببته ثم ينبذ له بالليل فاذا اصبح وتغدى شرب على غدائه قال يغسل السقا غدوة وعشية وحديث
الباب سبق في باب قيام المراة على الرجال من كتاب النكاح باب ترخيص النبي صلى الله
عليه وسلم في الانتباذ في الاوعية والظروف بعد النهي عن الانتباذ فيها وعطف الظروف على
سابقها من عطف الخاص على العام وبه قال حدثنا يوسف بن موسى بن راشد القطان الكوفي قال حدثنا
محمد بن عبد الله ابو احمد الزبيري نسبة الى الزبير احد اجداده قال حدثنا سفيان الثوري عن منصور
هو ابن المعتمر عن سالم هو ابن ابي الجعد عن جابر الانصاري رضي الله عنه انه قال نهى رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن الانتباذ في الظروف فقالت الانصار انه لا بد لنا منها من الظروف فقال صلى الله عليه وسلم
اذا كان لا بد لكم منها فلا ينهى عن الانتباذ فيها اذا فالنهي كان قد ورد على تقدير عدم الاحتياج ويحتمل ان
يكون الحكم في هذه المسألة مفوضا لرايه صلى الله عليه وسلم او اوحي اليه في الحال بسرعة وعند ابي يعلى
وصححه ابن حبان من حديث الاشج العصري انه صلى الله عليه وسلم قال لهم ما لي ارى وجوهكم قد تغيرت قالوا
نحن بارض وخمة وكنا نتخذ من هذه الانبذة ما يقطع اللحمان في بطوننا فلما نهيتنا عن الظروف فذلك
الذي ترى في وجوهنا فقال صلى الله عليه وسلم ان الظروف لا تحل ولا تحرم ولكن كل مسكر حرام وقال
خليفة بن خياط شيخ المؤلف مما رواه عنه مذاكرة حدثنا ولأبي ذر حدثني بالافراد يحيى بن سعيد
القطان قال حدثنا سفيان بن عيينة عن منصور هو ابن المعتمر عن سالم بن ابي الجعد بفتح الجيم وسكون
العين المهملة رافع الاشجعي الكوفي عن جابر اي الانصاري رضي الله عنه بهذا الحديث المذكور وقوله
عن جابر ثابت لأبي ذر وابن عساكر وبه قال حدثنا ولأبي ذر حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي
قال حدثنا سفيان بن عيينة بهذا الحديث السابق وقال اي سفيان فيه لما نهى النبي صلى الله عليه وسلم
عن الانتباذ في الاوعية وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة
عن سليمان بن ابي مسلم الاحول عن مجاهد هو ابن جبر عن ابي عياض بكسر العين وتخفيف التحتية

بسكون العين

عمرو بن الاسود او قيس بن ثعلبة وقيل غيره ذلك ورجح الاول ابن عبد البر عن عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاصي رضي الله عنهما انه قال لما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الانتباذ في الاسقية كذا وقع في هذه الرواية والرواية الراجحة بلفظ الاوعية عبد الله بن محمد عن سفيان السابقة وهو موجود في رواية غير ابي ذر ابن عساكر عن هذا الحديث وهو الاليق لما فيه من الاشارة الى ترجيح الاوعية وهو الذي رواه اكثر اصحاب ابن عيينة عنه وحمل بعضهم رواية الاسقية على سقوط اداة الاستثناء من الراوي والتقدير نهى عن الانتباذ الا في الاسقية ولم يثبت صلى الله عليه وسلم عن الاسقية وانما نهى عن الظروف واباح الانتباذ في الاسقية لان الاسقية يتخللها الهوا من مسامها فلا يسرع اليها الفساد كما سراعه الى غيرها من الجرار ونحوها مما نهى عن الانتباذ فيه وايضا فالسقا اذا انتبذ فيه ثم ربط امنت شدة الاسكار بما يشرب منه لانه متى تغير وصار مسكرا شق الجلد فلم يشربه فهو غير مسكر بخلاف الاوعية لانها قد يصير النبيذ فيها مسكرا ولا يعلم به ويجوز ان يكون قوله نهى عن الاسقية اي عن الاوعية واختصار اسم الاسقية بما يتخذ من الادم انما هو بالعرف فالاطلاق لستقاء على كل ما يستقى منه جائز وحينئذ فلا غلط في الرواية ولا سقط قيل للنبي صلى الله عليه وسلم ليس كل الناس يجد سقا اي وعا في رواية زياد بن فياض ان قايل ذلك اعرابي فرخص لهم صلى الله عليه وسلم في الانتباذ في الجر بفتح الجيم وتشديد الرا جمع جرة انا يتخذ من فخار غير المزفت لانه اسرع في التخمير وهذا الحديث اخرجه مسلم في الاشربة وكذا ابو داود والنسائي وزاد في الوليمة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري او ابن عيينة انه قال حدثني بالافراد سليمان بن مهران الاعمش عن ابراهيم بن يزيد التيمي العابد عن الحارث بن سويد التيمي ايضا عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الانتباذ في الدبا القرع وعن الانتباذ في المزفت من الجرار وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان بن مهران عن علي ابن ابي طالب بهذا الحديث السابق وبه قال حدثني بالافراد عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي انه قال قلت للاسود بن يزيد هل سالت عايشة رضي الله عنها عما يكره ان ينتبذ فيه من الاوعية فقال الاسود نعم سالتها قلت لها يا ام المؤمنين ام المؤمنين صح
عزما بالف بعد الميم المشددة ولابي ذر عن الكشميهني عم باسقاطها نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان ينتبذ فيه من الاوعية قالت نهانا صلى الله عليه وسلم في ذلك اهل البيت بنصب اهل على الاختصاص او على البدل من الضمير ولابن عساكر تمييا بضم النون واكثر الها وتحتية ساكنة بدل الالف ان ننتبذ في الدبا والمزفت قال ابراهيم النخعي قلت اما بالتخفيف ذكرت الجر بفتح الراو وكسر المثناة الفوقية وفي الفرع بسكون الرا ولعله سبق قلم والحنتم بفتح الحا المهملة وسكون النون قال الاسود لابراهيم انما احدثك ما سمعت من عايشة فاحدث ما لم اسمع استفهام انكاري سقطت منه الاداة ولابي ذر عن الكشميهني فاحدث ولابي ذر عن الحموي والمستملي افحدث بنون الجمع بدل الميم وعند الاسماعيلي احدثك ما لم اسمع وهذا الحديث اخرجه مسلم في الاشربة وكذا النسائي فيه وفي الوليمة وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي الحافظ قال حدثنا عبد الواحد بن زياد البصري قال حدثنا الشيباني بفتح الشين المعجمة سليمان بن ابي سليمان فيروز قال سمعت عبد الله بن ابي اوفى علقمة الاسلمي رضي الله عنه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الانتباذ في الجر الاخضر وعند ابن ابي شيبة عن انس انها جرار مقيرة الاجواف يؤتى بها من مصر وزاد بعضهم عن عايشة اعناقها في جنوبها وعن عطا متخذة من طين ودم وشعر قال الشيباني قلت لعبد الله ابن ابي اوفى أ نشرب في الجر الابيض قال ابن ابي اوفى لا تشربوا فيها لان الحكم فيها كالاخضر وحينئذ فالوصف بالخضرة لا مفهوم له فذكره لبيان الواقع لا للاحتراز والحكم منوط بالاسكار والانية لا تحرم ولا تحلل وهذا الحديث اخرجه النسائي في الاشربة ايضا

باب جواز شرب نقيع التمر ما وفي نسخة اذا لم يسكر فان اسكر حرم وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله الحافظ ابو زكريا المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن القاري بالقاف والراو والتحتية المشددة نسبة الى القارة قبيلة عن ابي حازم سلمة بن دينار انه قال سمعت سهل بن سعد الساعدي ثبت لفظ الساعدي لابي ذر ان ابا اسيد بضم الهمزة وفتح السين المهملة مالك بن ربيعة الساعدي دعا النبي صلى الله عليه وسلم لعرسه بضم العين وبالرا فكانت امراته ام اسيد سلامة خادمهم بغير فوقية بعد الميم يوميذ وهي العروس فقالت ام اسيد ما ولابي ذر عن الكشميهني هل تدرون ما انقعت تشكو العين لرسول الله صلى الله عليه وسلم انقعت له تمرات من الليل في تور قال في الفتح وتقييده في الترجمة بما لم يسكر مع ان الحديث لا تعرض فيه للسكر اثباتا ولا نفيا من جهة ان المدة التي ذكرها سهل وهي من الليل الى لنهار لا يحصل فيها التغير جملة وفي حديث ابن عباس عند مسلم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينتبذ له اول الليل فيشربه اذا اصبح يومه ذلك والليلة التي تجي والغد والليلة الاخرى والغد الى العصر وان بقي شي سقاه الخادم او امر به فصب قال المظهري وانما لم يشربه لانه كان زمن ياق لم يبلغ حد الاسكار فاذا بلغ صبه وهو يدل على جواز شرب المنبوذ ما لم يكن مسكرا وعلى جواز ان يطعم السيد مملوكه طعاما اسفل ويطعم هو اعلى ولا يخالف هذا حديث عايشة تنبذ غدوة فيشربه

عشية

عشية لان الشرب في يوم لا يمنع من الزيادة او لعل حديث عايشة بغدوة كان في زمن الحر حيث يخشى فساده وحديث ابن عباس في زمن يومن فيه التغير قبل الثلاث وقال النووي هو على اختلاف حالين ان ظهر فيه شدة صبه وان لم يظهر فيه شدة سقاه الخدم لئلا يكون فيه اضاعة مال وانما تركه هو تنزها وهذا الحديث قد مر قريبا في باب الانتباذ

باب الباذق بفتح البا والمعجمة بينهما الف واخره قاف وقال في القاموس بكسر الذال وفتحها ما طبخ من عصير العنب ادنى طبخه فصار شديدا وقال الجواليقي اصله باذه وهو ان يطبخ العصير حتى يصير مثل طلا الابل وقال ابن قرقول المطبوخ من عصير العنب اذا اسكر واذا طبخ بعد ان اشتد وقال في المحكم هو من اسما الخمر وذكر من نهى عن كل مسكر من الاشربة لحديث كل مسكر حرام ومن راى عمر بن الخطاب مما اخرجه مالك في الموطا وابو عبيدة بن الجراح ومعاذ هو ابن جبل مما وصله عنهما ابو مسلم الكجي وسعيد ابن منصور وابن ابي شيبة شرب الطلا بكسر الطا اي جواز شربه اذا طبخ فصار على الثلث وذهب ثلثاه وقد صرح بعضهم بان ان لحذو رمنه السكر فمتى اسكر حرم وشرب البرا بن عازب مما اخرجه ابن ابي شيبة وابو جحيفة وهب بن عبد الله فيما اخرجه ابن ابي شيبة ايضا الطلا اذا طبخ فصار على النصف وقال ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله النسائي لرجل سال عن العصير اشرب العصير ما دام طريا زاد النسائي قال اني طبخت شرابا وفي نفسي منه شي قال كنت شاربه قبل ان تطبخه قال لا قال فان النار لا تحل شيا قد حرم وهذا تقييد لما اطلق في الاثار الماضية وهو ان الذي يطبخ انما هو العصير الطري قبل ان يتخمر اما لو صار خمرا فطبخ فان الطبخ لا يطهره ولا يحله الا على راي من يجيز تخليل الخمر والجمهور على خلافه وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه مما وصله مالك وجدت من عبيد الله بضم العين ابن عمر ابن الخطاب ريح شراب فزعم انه شرب الطلا وانا سايل عنه فان كان يسكر جلدته فسال عنه فوجد مسكرا فجلده بعد ان اقر او بالبينة وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة العبدي البصري قال اخبرنا سفيان الثوري عن ابي الجويرية بضم الجيم مصغرا حطان بكسر الحا وتشديد الطا المهملتين وبعد الالف نون ابن خفاف بضم الخا المعجمة وتخفيف الفا الاولى الجرمي بالجيم والرا قال سالت ابن عباس رضي الله عنهما عن الباذق قيل وكان اول من وضعه وسماه بنو امية لينقلوه عن اسم الخمر فقال سبق محمد صلى الله عليه وسلم الباذق فما اسكر فهو حرام والباذق بالنصب على المفعولية اي سبق حكمه صلى الله عليه وسلم بتحريم الخمر تسميتهم اياها بالباذق حيث قال ما اسكر فهو حرام فليس التحريم منوطا بمجرد الاسم حتى يكون تغيير مغيرا للحكم وانما الاعتبار بالاسكار فان وجد فالتحريم ثابت سوا سمي المسكر باسمه الذي كان او غير الى اسم اخر ونقل في الفتح عن ابي الليث السمرقندي انه قال شارب المطبوخ اذا كان يسكر اعظم ذنبا من شارب الخمر لان شارب الخمر يشربها وهو يعلم انه عاص بشربها وشارب المطبوخ يشرب المسكر ويراه حلالا وقد قام الاجماع على ان قليل الخمر وكثيره حرام ومن استحل ما هو حرام بالاجماع كفر قال ابو الجويرية الباذق هو الشراب الحلال الطيب لانه عصير العنب الحلال الطيب قال ابن عباس اشرب الحلال الطيب فانه ليس بعد الحلال الطيب الا الحرام الخبيث حيث تغير عن حالته الاولى الى الخمرية وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني عبد الله بن ابي شيبة ولابي ذر عبد الله بن محمد بن ابي شيبة قال حدثنا ابو اسامة حماد ابن اسامة قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب الحلوا بفتح الحا المهملة وبالمد ما دخلته الصنعة جامعا بين الحلاوة والدسومة والعسل قال الخطابي وليس حبه صلى الله عليه وسلم لها على معنى كثرة التشهي لهما وانما هو انه اذا قدما نال منهما نيلا صالحا وقال في الكواكب ومناسبة الحديث للباب بيان ان العصير المطبوخ اذا لم يكن مسكرا فهو حلال كما ان الحلوا تطبخ وتنعقد والعسل يمزج بالما فيشرب في ساعته ولا شك في طيبه وحله وهذا الحديث سبق في باب الحلوا والعسل من الاطعمة

باب من راى ان لا يخلط بفتح التحتية وكسر اللام البسر والتمر بالنصب على المفعولية اذا كان خلطهما مسكرا انتقد على البخاري قوله مسكرا بان النهي عن الخليطين عام فان لم يسكر كثيرهما يسرعه سريان الاسكار اليهما من حيث لا يشعر صاحبه به فليس النهي عن الخليطين بقيد الاسكار او انه ترجم على ما هو منوط بحديث انس المذكور في الباب وكان ان الذي كان يسقيهم حين كان مسكرا ولهذا دخل عندهم في عموم تحريم الخمر واما قوله وان لا يجعل ادامين في ادام بكسر الهمزة فيهما فيوافق حديث جابر نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الزبيب والتمر والبسر والرطب وفي قول ابي قتادة نهى ان يجمع الخ فيكون النهي معللا بعلل مستقلة اما تحقق اسكار الخمر الكثير واما توقع الاسكار بالاختلاط سريعا واما الاسراف والتعليل بالاسراف مبين في حديث النهي عن قران التمر بينا والتمر كان من نوع واحد فكيف بالمتعدد وقد تخرج عمر رضي الله عنه من الجمع بين ادامين وروي انه كان كثيرا ما يسال حذيفة هل عد رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنافقين فيقول لا فيقول هل رايت في شيا من خلال النفاق فيقول لا الا واحدة قال وما هي قال رايتك جمعت بين ادامين على مايدة ملح وزيت وكنا نعد هذا نفاقا فقال عمر لله علي ان لا اجمع بينهما وكان لا ياكل الا بزيت خاصة او بملح خاصة وهذا انما هو طلب للعالي من الزهد والتقلل والا فلا خلاف ان الجمع بينهما مباح بشرطه وبه قال حدثنا مسلم هو ابن ابراهيم الازدي قال حدثنا هشام الدستوائي قال حدثنا قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه

انه قال اني لاسقي بفتح الهمزة وكسر القاف ابا طلحة زوج ام انس وابا دجانة بضم الدال وتخفيف الجيم سماك الانصاري الساعدي وسهيل بن البيضاء بضم السين مصغرا خليط بسر وتمر اي شرابا متخذا من خليطهما اذ حرمت الخمر حرمها الله تعالى بما انزل على رسوله صلى الله عليه وسلم فقذفتها بالذال المعجمة واما ساقيهم واصغرهم انا بكسر الهمزة وتشديد النون نعدها يومئذ الخمر وهذا الحديث سبق قريبا وقال عمرو ابن الحارث بفتح العين حدثنا قتادة بن دعامة انه سمع انسا رضي الله عنه وهذا وصله مسلم والبيهقي وفائدته بيان تصريح قتادة بالسماع لان الرواية المتقدمة بالعنعنة وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز انه قال اخبرني بالافراد عطاء هو ابن ابي رباح انه سمع جابرا الانصاري رضي الله عنه يقول نهى النبي صلى الله عليه وسلم نهي تنزيه وعن بعض المالكية نهي تحريم عن الجمع بين الزبيب والتمر وعن الجمع بين البسر والرطب تنبيذا لان الاسكار يسرع اليه بسبب الخلط قبل ان يشتد فيظن الشارب انه لم يبلغ حد الاسكار ويكون قد بلغه وهذا الحديث اخرجه مسلم في الاشربة والنسائي فيه وفي الوليمة وبه قال حدثنا مسلم هو ابن ابراهيم قال حدثنا هشام الدستوائي قال حدثنا يحيى ابن ابي كثير بالمثلثة عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ابي قتادة الحارث بن ربعي الانصاري انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يجمع بين التمر بالفوقية وسكون الميم والزهو وهو البسر الملون وبين التمر والزبيب لان احدهما يشتد به الاخر فيسرع الاسكار ولينبذ بسكون اللام وفتح الموحدة مبنيا للمفعول كل واحد منهما اي من كل اثنين منهما فيكون الجمع بين الاكثر بطريق الاولى على حدة بكسر الحاء وفتح الدال المخففة المهملتين بعدها هاء اي وحده ولابي ذر عن الكشميهني على حدته وفي حديث ابي سعيد عند مسلم من شرب منكم النبيذ فليشربه زبيبا فردا او تمرا فردا او بسرا فردا وهل اذا خلط نبيذ البسر الذي لم يشتد مع نبيذ التمر الذي لم يشتد يمنع او يختص النهي عن الخلط عند الانتباذ فقال الجمهور لا فرق ولو لم يسكر وقال الكوفيون بالحل ولا خلاف ان العسل باللبن ليس خليطين لان اللبن لا ينبذ واختلف في الخليطين للتخليل وهذا الحديث اخرجه مسلم في الاشربة وكذا ابو داود واخرجه النسائي في الوليمة وابن ماجه في الاشربة

باب جواز شرب اللبن وهو بمفرده غير مسكر نعم قد يقع نادرا بصفة تحدث به وحينئذ فيحرم شربه ان علم ذهاب عقله به وفي حديث ابن سيرين عند سعيد بن منصور انه سمع ابن عمر يسأل عن الاشربة فقال ان اهل كذا يتخذون من كذا وكذا خمرا قال حتى عد خمسة اشربة لم احفظ منها الا العسل والشعير واللبن فكنت اهاب ان احدث باللبن حتى انبئت انه بارمينية يصنع شراب من اللبن لا يلبث صاحبه ان يصرع قاله في الفتح وقول الله تعالى من بين فرث ودم لبنا خالصا اي يخلق اللبن وسطا بين الفرث والدم يكتنفانه وبينهما برزخ لا يبغي احدهما عليه بلون ولا طعم ولا رائحة بل هو خالص من ذلك كله قيل اذا اكلت البهيمة العلف فاستقر في كرشها طبخته فكان اسفله فرثا واوسطه لبنا واعلاه دما والكبد مسلط على هذه الاصناف الثلاثة يقسمها فيجري الدم في العروق واللبن في الضرع ويبقى الفرث في الكرش ثم ينحدر وفي ذلك عبرة لمن اعتبر وسئل شقيق عن الاخلاص فقال تمييز العمل من العيوب كتمييز اللبن من بين فرث ودم سائغا للشاربين سهل المرور في الحلق ويقال لم يغص احد باللبن قط ومن الاولى للتبعيض لان اللبن بعض ما في بطونها والثانية لابتداء الغاية وبه قال حدثنا عبدان اسمه عبد الله بن عثمان المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال اتي بضم الهمزة وكسر الفوقية رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة اسري به الى بيت المقدس بقدح لبن وقدح خمر زاد في اول كتاب الاشربة فنظر اليهما ثم اخذ اللبن فقال جبريل الحمد لله الذي هداك للفطرة ولو اخذت الخمر غوت امتك وبذلك تتم المطابقة بين الترجمة والحديث على ما لا يخفى وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير انه سمع سفيان بن عيينة يقول اخبرنا سالم ابو النضر بالنون المفتوحة والضاد المعجمة انه سمع عميرا بضم العين وفتح الميم مولى ام الفضل زوج العباس بن عبد المطلب يحدث عن ام الفضل رضي الله عنها انها قالت شك الناس في صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عرفة بعرفة فارسلت اليه صلى الله عليه وسلم باناء ولابي ذر فارسلت اليه ام الفضل باناء فيه لبن فشرب منه صلى الله عليه وسلم وكان سفيان بن عيينة ربما قال شك الناس في صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عرفة سقط لابي ذر يوم عرفة فارسلت اليه صلوات الله وسلامه عليه ام الفضل اي باناء فيه لبن فاذا وقف بضم الواو وبعدها قاف ولابي ذر وهو وقف بزيادة ساكنة بعد الواو المضمومة اي كان اذا ارسل الحديث لم يتصل في اسناده ام الفضل فاذا سئل عنه هل هو موصول او مرسل قال هو عن ام الفضل فهو في قوة قوله هو موصول والحديث تقدم في الحج والصوم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن ابي صالح ذكوان وابي سفيان طلحة بن نافع القرشي كلاهما عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال جاء ابو حميد بضم الحاء مصغرا عبد الرحمن الساعدي بقدح من لبن ليس مخمرا من النقيع بفتح النون وكسر القاف وبعد التحتية الساكنة عين مهملة موضع بوادي العقيق حماه صلى الله عليه وسلم لرعي الغنم وكان

يستنقع

يستنقع فيه الماء اي يجتمع وقيل هو غيره فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بفتح الهمزة وتشديد اللام تحضيضا خمرته بخاء معجمة وميم مشددة مفتوحتين غطيته ولو ان تعرض بفتح الفوقية وضم الراء ولو ان تنصب عليه عودا عرضا قيل والحكمة في الاكتفاء بذلك اقترانه بالتسمية فيكون العرض علامة على التسمية فلا يقربه الشيطان وهذا الحديث اخرجه مسلم في الاشربة ايضا وبه قال حدثنا عمر بن حفص بضم العين قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال سمعت ابا صالح ذكوان يذكر اراه بضم الهمزة عن جابر رضي الله عنه انه قال جاء ابو حميد رجل من الانصار من النقيع باناء من لبن الى النبي صلى الله عليه وسلم غير مخمر فقال له النبي صلى الله عليه وسلم الا خمرته غطيته صيانة من الشيطان اذ انه لا يكشف غطاء ومن الوباء الذي قيل انه ينزل في ليلة من السنة ومن النجاسة والقاذورات والحشرات ونحوها ولو ان تعرض تمد عليه عودا عرضا لا طولا قال وحدثني بالافراد ابو سفيان طلحة بن نافع عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث واخرجه الاسماعيلي عن حفص بن غياث عن ابي سفيان عن جابر وعن ابي صالح عن ابي هريرة والمحفوظ عن جابر ويأتي ان شاء الله تعالى بعون الله الكلام على حكم تغطية الاناء قريبا وبه قال حدثني بالافراد محمود هو ابن غيلان قال اخبرنا النضر بالنون المفتوحة والمعجمة الساكنة ابن شميل قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن ابي اسحاق عمرو السبيعي انه قال سمعت البراء بن عازب رضي الله عنه قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم من مكة لما هاجر منها الى المدينة وابو بكر الصديق رضي الله عنه معه قال ابو بكر مررنا في طريقنا براع وقد اي والحال انه قد عطش رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو بكر فحلبت كثبة بضم الكاف وسكون المثلثة بعدها موحدة مفتوحة قطعة من اللبن او ملء القدح او قدر حلبة ناقة من لبن في قدح وفي الهجرة انه امر الراعي فحلب فنسب الحلب لنفسه بناء على طريق المجاز فشرب صلى الله عليه وسلم منه حتى رضيت اي علمت انه شبع واتانا ولابي ذر وابن عساكر واتاه اي النبي صلى الله عليه وسلم سراقة بن جعشم بضم الجيم وسكون العين المهملة وضم الشين المعجمة الكناني المدلجي اسلم اخرا على فرس فدعا عليه النبي صلى الله عليه وسلم فطلب اليه صلوات الله وسلامه عليه سراقة ان لا يدعو عليه ففعل النبي صلى الله عليه وسلم اي فلم يدع عليه وهذا الحديث سبق في الهجرة وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم الصدقة اللقحة بكسر اللام وتفتح وسكون القاف وبالحاء المهملة الناقة الحلوب الصفي بفتح الصاد المهملة وكسر الفاء وتشديد التحتية الكثيرة اللبن اي مصطفاة مختارة وفعيل اذا كان بمعنى مفعول يستوي فيه المذكر والمؤنث منحة بكسر الميم وسكون النون وفتح الحاء المهملة ونصب على التمييز عطية تعطيها غيرك يحتلبها ثم يردها اليك ونعم الصدقة الشاة الصفي منحة تعطيها غيرك ليحتلبها تغدو اولا لها باناء من اللبن وتروح اخر باخر وفيه اشارة الى ان المستعير لا يستأصل لبنها قاله في الفتح والحديث سبق في باب فضل المنحة من العارية وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك النبيل بن مخلد عن الاوزاعي عبد الرحمن عن ابن شهاب الزهري عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب لبنا فمضمض منه وقال ان له اي اللبن دسما بفتحتين بيان لعلة المضمضة منه وقال ابراهيم بن طهمان بفتح الطاء المهملة وسكون الهاء المروي مما وصله ابو عوانة والاسماعيلي والطبراني في معجمه الصغير من طريقه عن شعبة بن الحجاج عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رفعت بسكون العين المهملة وضم الفوقية وللحموي والكشميهني دفعت بالدال المهملة بدل الراء الى السدرة جار ومجرور وقال في الفتح رفعت كذا للاكثر بضم الراء وكسر الفاء وفتح العين المهملة وسكون المثناة على البناء للمجهول والى بتشديد التحتية والسدرة مرفوعة وللمستملي رفعت بدل الراء وسكون العين وضم المثناة بنسبة الفعل الى المتكلم والى حرف جر والمراد سدرة المنتهى وسميت بذلك لان علم الملائكة ينتهي اليها ولم يجاوزها احد الا سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن ابن مسعود سميت بذلك لكونها ينتهي اليها ما يهبط من فوقها وما يصعد من تحتها من امر الله تعالى ومعنى الرفع تقريب الشيء وكانه اراد ان سدرة المنتهى استبينت له بنعوتها كل الاستبانة حتى اطلع عليها كل الاطلاع بمثابة الشيء المقرب اليه فاذا اربعة انهار نهران ظاهران ونهران باطنان فاما الظاهران فهما النيل وهو نهر مصر والفرات بضم الفاء والمثناة الفوقية المجرورة وهو نهر الكوفة واصله من اطراف ارمينية واما الباطنان فنهران في الجنة ومما فيما قاله مقاتل السلسبيل والكوثر والظاهران النيل والفرات يخرجان من اصلها ثم يسيران الى حيث اراد الله ثم يخرجان من الارض ويسيران فيها وهذا لا يمنعه شرع ولا عقل وهو ظاهر الحديث فوجب المصير اليه فاتيت بهمزة مضمومة ولابي الوقت واتيت بالواو بدل الفاء بثلاثة اقداح ومفهوم العدد لا اعتبار له فلا منافاة بين قوله هنا ثلاثة وقوله في السابق قدحان وايضا فالقدح

قبل رفعه الى السدرة وهو في بيت المقدس والثلاثة بعد وهو عند السدرة احدها قدح فيه لبن والثاني قدح فيه عسل والثالث قدح فيه خمر فاخذت الذي فيه اللبن فشربت فقيل لي اصبت الفطرة اي علامة الاسلام والاستقامة انت تاكيد للضمير الذي في اصبت ولتصب امتك قال ابن المنير ذكر السر في عدوله عن الخمر ولم يذكر في عدوله عن العسل وظاهره تفضيل اللبن على العسل لانه الايسر والانفع وهو بمجرده قوت وليس من الطيبات التي تدخل في السرف بوجه وهو اقرب الى الزهد فكانه ترك العسل الذي هو حلال لانه من اللذائذ التي يخشى على صاحبها ان تندرج في قوله تعالى اذهبتم طيباتكم في حياتكم الدنيا واما اللبن فلا شبهة فيه ولا منافاة بينه وبين الورع بوجه واما ما ورد من محبته صلى الله عليه وسلم العسل فعلى وجه الاقتصاد في تناوله لا انه جعله ديدنا والنبي صلى الله عليه وسلم مشرع يفعل ما يجوز للبيان قال هشام الدستوائي وسعيد هو ابن ابي عروبة فيما وصله المؤلف عنهما في باب ذكر الملائكة من كتاب بدء الخلق وهمام بتشديد الميم الاولى ابن يحيى كلهم عن قتادة بن دعامة عن انس بن مالك عن مالك بن صعصعة عن النبي صلى الله عليه وسلم في الانهار اي اتفقوا من متن الحديث على ذكر الانهار نحوه اي نحو المذكور في الحديث السابق ولم يذكروا هولاء في روايتهم ولابي ذر عن الكشميهني ولم يذكر اي هشام ثلاثة اقداح

هذا باب استعذاب الماء اي طلب الماء الحلو وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبي الحارثي احد الاعلام عن مالك امام الائمة عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة انه سمع عمه انس بن مالك رضي الله عنه يقول كان ابو طلحة زيد الانصاري اكثر انصاري بالمدينة مالا نصب على التمييز من نخل الجار للبيان وكان احب ماله اليه بيرحا برفع الراء اسم كان واحب نصب خبرها او احب اسمها وبيرحا خبرها صححا بالمد والمد ولابي ذر بالقصر واختلف في فتح الموحدة وكسرها وهل بعدها همزة ساكنة او تحتية وغير ذلك مما سبق في الزكاة فارجع اليه ان اردته ففيه ما يكفي ويشفي وفي الفايق انها فيعلاء من البراح وهي الارض الظاهرة وكانت مستقبل المسجد وفي الزكاة مستقبلة المسجد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب بالجر صفة المجرور قال انس رضي الله عنه فلما نزلت لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحة فقال يا رسول الله ان الله عز وجل يقول لن تنالوا البر اي لن تكونوا ابرارا محسنين فكانه جعل البر شيئا متناولا مبالغة حتى تنفقوا مما تحبون وان احب مالي الي بيرحا ولابي ذر بيرحا بالقصر وانها صدقة من الله ارجو برها خيرها وذخرها بضم الذال وسكون الخاء المعجمتين اي اقدمها فادخرها لاجدها عند الله فضعها يا رسول الله حيث اراك الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بخ فيه لغتان اسكان الخاء وكسرها منونة كلمة يقولها المتعجب من الشيء وعند المدح والرضى بالشيء وقد تكرر للمبالغة فيقال بخ بخ ذلك مال رابح بالموحدة ذو ربح او قال رايح بالتحتية بدل الموحدة من الرواح نقيض الغدو اي قريب الفايدة يصل نفعه الى صاحبه شك عبد الله بن مسلمة وقد سمعت ما قلت واني ارى ان تجعلها في الاقربين فان افضل البر ما اولى الى الاقرب فقال ابو طلحة افعل برفع اللام ذلك يا رسول الله فقسمها ابو طلحة في اقاربه وبني عمه من باب عطف الخاص على العام وقال اسماعيل بن ابي اويس مما وصله في التفسير ويحيى ابن يحيى ابو زكريا التميمي الحنظلي مما وصله في الوصايا كلاهما عن مالك رايح بالمثناة التحتية من الرواح نقيض الغدو ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ويشرب من ماء فيها طيب وفي حديث عايشة عند ابي داود كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستعذب له الماء من بيوت السقيا بضم السين المهملة وبالقاف والتحتية عين بينها وبين المدينة يومان فاستعذاب الماء لا ينافي الزهد ولا يدخل في الترفه المذموم نعم كره مالك رحمه الله تطييب الماء بالمسك لما فيه من السرف وهذا الحديث سبق في الزكاة والوصايا والوكالة والتفسير

باب شوب اللبن بالماء بفتح المعجمة وسكون الواو اي خلط اللبن بالماء ولابي ذر عن الحموي والمستملي شرب بضم الشين والراء الساكنة بدل الواو اي شرب اللبن ممزوجا بالماء البارد لكسر حرارته عقب حلبه مع شدة حر القطر وبه قال حدثنا عبدان عبد الله بن عثمان المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم قال اخبرني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه انه راى رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب لبنا واتى داره اي دار انس والجملة حالية اي راه حين اتى داره فحلبت شاة فشبت بضم المعجمة اي خلطت لرسول الله صلى الله عليه وسلم اللبن الذي حلبته بماء من البير ليبرد فتناول صلى الله عليه وسلم القدح فشرب منه وعن يساره ابو بكر الصديق وعن يمينه اعرابي زاد في رواية ابي طوالة السابقة في الهبة وعمر تجاهه وفي الشرب من طريق شعيب عن الزهري في هذا الحديث فقال عمر وخاف ان يعطيه الاعرابي اعط ابا بكر وفي رواية ابي طوالة فقال عمر هذا ابو بكر فاعطى عليه الصلاة والسلام الاعرابي فضله اي اللبن الذي فضل منه بعد شربه ثم قال ولابي ذر عن الكشميهني وقال بالواو بدل ثم الايمن فالايمن والنصب على الحال اي اشربوا مترتبين على هذا النمط ويجوز الرفع اي الايمن مقدم او احق بالشرب من غيره وفي الحديث ان السنة تقديم الايمن وان كان مفضولا ولا يلزم من ذلك حط رتبة الفاضل ولعل عمر رضي الله عنه كان ان احتمل عنده انه صلى الله عليه وسلم يقدم ابا بكر فيكون سنة في تقديم الايمن على الافضل وهذا الحديث سبق في الهبة وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي الجعفي قال حدثنا ابو عاصم عبد الملك العقدي بفتح العين المهملة والقاف

قال حدثنا فليح بن سليمان بفاء مضمومة آخره مهملة وضم السين مصغرا ابن العدوي مولاهم المدني عن سعيد ابن الحارث الانصاري قاضي المدينة عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على رجل من الانصار قيل هو ابو الهيثم بن التيهان الانصاري ومعه صاحب له هو ابو بكر الصديق رضي الله عنه فقال له اي للرجل الانصاري الذي دخل عليه النبي صلى الله عليه وسلم ان كان عندك ماء بات الليلة في شنة بفتح الشين المعجمة والنون المشددة قربة خلقة فاسقنا منها والا كرعنا بفتح الراء وتكسر شربنا من غير اناء ولا كف بل بالفم قال جابر والرجل الانصاري يحول الماء في حائطه ينقله من عمق البير الى ظاهرها او يجري الماء من جانب الى جانب من بستانه ليعم اشجاره بالسقي قال جابر فقال الرجل الانصاري وسقط لابن عساكر لفظ الرجل يا رسول الله عندي ماء بائت فانطلق بكسر اللام وسكون القاف الى العريش السقف من البستان بالاغصان واكثر ما يكون في الكروم قال فانطلق الرجل الانصاري بهما بالنبي صلى الله عليه وسلم وبالصديق رضي الله عنه الى العريش فسكب في قدح ماء ثم حلب عليه لبنا من داجن له بالجيم والنون شاة تالف البيوت قال جابر فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم شرب الرجل الذي جاء معه وهو ابو بكر الصديق رضي الله عنه وهذا الحديث اخرجه ابو داود وابن ماجه في الاشربة

هذا باب شراب الحلواء بالمد للمستملي وبالقصر لغيره لغتان وشرب العسل وليس المراد بقوله شراب الحلواء الحلواء المعهودة بالنار المعقودة بل كل حلو يشرب من نقيع حلو او غيره مما يشبهه وقوله الحلواء شامل للعسل فذكره بعده من التخصيص بعد التعميم وقال الزهري محمد ابن مسلم فيما وصله عبد الرزاق لا يحل شرب بول الناس لشدة اي لضرورة عطش ونحوه تنزل لانه اي البول رجس نجس قال الله تعالى احل لكم الطيبات وقال عز وجل ويحرم عليهم الخبائث والرجس من جملة الخبائث واورد عليه جواز اكل الميتة عند الشدة وهي رجس وقد يجوز شرب البول للتداوي واجيب باحتمال ان يكون الزهري يرى ان القياس لا يدخل الرخص وان الرخصة وردت في الميتة لا في البول وفي شعب البيهقي ان الزهري كان يصوم يوم عاشوراء في السفر فقيل له انت تفطر في رمضان في السفر فقال ان الله عز وجل قال في رمضان فعدة من ايام اخر وليس ذلك لعاشوراء وقال ابن مسعود عبد الله في السكر بفتح السين المهملة والكاف بعدها راء الخمر بلغة الحبش وفي فوايد علي بن حرب الطائي عن سفيان بن عيينة عن منصور اخرجه ابن ابي شيبة بسند صحيح على شرط الشيخين عن جرير بن منصور عن ابي وايل قال اشتكى رجل منا يقال له خثيم بن العدا داء ببطنه يقال له الصفر فنعت له السكر فارسل الى ابن مسعود يساله فقال ان الله لم يجعل شفاءكم فيما ولابي ذر فيما حرم عليكم فان قلت فجوزوا اساغة اللقمة بالجرعة بالخمر فلم لم يجوزوا التداوي به واي فرق بينهما اجيب بان الاساغة يتحقق بها المراد بخلاف الشفاء فانه غير محقق كما لا يخفى وقد قال بعضهم ان المنافع في الخمر قبل التحريم سلبت بعد تحريمها مجزوم به وكونها دواء مشكوك فيه بل الراجح انها ليست بدواء باطلاق الحديث نعم يجوز تناوله في صورة واحدة وهي ما اذا اذا اضطر الى ازالة عقله لقطع عضو من الاكلة والعياذ بالله تعالى فقد خرجه الرافعي على الخلاف في جواز التداوي بالخمر وصحح النووي هنا الجواز وهو المنصوص قاله في الفتح وينبغي ان يكون محله فيما اذا تعين ذلك طريقا الى سلامة بقية الاعضاء ولم يجد مرقدا غيرها فان قلت وما وجه المطابقة بين الترجمة والاثرين اجاب ابن المنير بانه ترجم على شيء واعقبه بضده وقال وبضدها تتبين الاشياء ثم عاد الى ما يطابق الترجمة نصا ويحتمل ان يكون مراده بقول الزهري الاشارة لقوله تعالى احل لكم الطيبات لان الحلواء والعسل من الطيبات فهو حلال وبقول ابن مسعود الاشارة الى قوله تعالى فيه شفاء للناس فدل الامتنان به على حله فلم يجعل الله تعالى الشفاء فيما حرم وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال اخبرني بالافراد هشام عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عايشة رضي الله عنها انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه الحلواء بالمد ويجوز القصر والعسل قال النووي المراد بالحلواء في هذا الحديث كل شيء حلو وذكر العسل بعدها للتنبيه على شرفه ومزيته وفي شعب البيهقي عن ابي سليمان الداراني قال قول عايشة كان يحب الحلواء ليس على معنى كثرة التشهي لها وشدة نزاع النفس اليها وتانق الصنعة في اتخاذها كفعل اهل الترفه والشره وانما كان اذا قدمت اليه ينال منها نيلا جيدا فيعلم بذلك انها تعجبه قاله في الفتح وهذا الحديث قد مر في كتاب الاطعمة

باب حكم الشرب حال كون الشارب قائما وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا مسعر بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين آخره راء ابن كدام الكوفي عن عبد الملك بن ميسرة ضد الميمنة الزراد عن النزال بالنون والزاي المشددة المفتوحتين انه قال اتى علي رضي الله عنه بفتح الهمزة ولابي ذر اتي بضمها وكسر ثانيهما على باب الرحبة بماء فشرب منه حال كونه قائما فقال ان ناسا يكره احدهم ان يشرب اي من ان او ان مصدرية اي يكره الشرب وهو قائم اي في حالة القيام واني رايت النبي صلى الله عليه وسلم فعل كما رايتموني فعلت من الشرب قائما وهذا الحديث اخرجه ابو داود في الاشربة والنسائي في الطهارة وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج حدثنا عبد الملك بن ميسرة قال سمعت النزال بن سبرة بفتح السين المهملة

وسكون الهاء بعدها زاي فيها يحدث عن علي رضي الله عنه انه صلى الظهر ثم قعد في حوائج الناس جمع حاجة على غير قياس او مولدة او كانهم جمعوا حائجة في رحبة الكوفة قال في القاموس ورحبة المكان وتسكن ساحته ومتسعه حتى حضرت صلاة العصر ثم اتي بضم الهمزة بماء فشرب وغسل وجهه ويديه وذكر راسه ورجليه زاد النسائي من طريق عن شعبة وهذا وضوء من لم يحدث وهو على شرط الصحيح ثم قام فشرب فضله اي فضل الماء الذي توضأ منه وهو قائم ثم قال ان ناسا يكرهون الشرب قائما اي يكرهون ان يشرب كل منهم قائما ولابي ذر عن الكشميهني فيما هو واضحة وان النبي صلى الله عليه وسلم صنع مثل ما صنعت من شرب فضل الوضوء قائما وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري او ابن عيينة ورجح الاول في الفتح وجزم به المزي لانه اشهر بصحبته واكثر رواية عنه من ابن عيينة عن عاصم الاحول عن الشعبي عامر بن شراحيل عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال شرب النبي صلى الله عليه وسلم حال كونه قائما من زمزم وقد كان صلى الله عليه وسلم طاف على بعيره ثم اخرجه بعد طوافه فصلى ركعتين ثم شرب اذ ذاك من زمزم قبل ان يعود الى بعيره واستدل بهذه الاحاديث على جواز الشرب قائما وهو مذهب الجمهور وكرهه قوم لحديث انس عند مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم زجر عن الشرب قائما وحديث ابي هريرة في مسلم ايضا لا يشربن احدكم قائما فمن نسي فليستقئ وعند احمد من حديثه انه صلى الله عليه وسلم راى رجلا يشرب قائما فقال له قه قال لمه قال ايسرك ان يشرب معك الهر قال لا قال قد شرب معك من هو شر منه الشيطان لكنهم حملوا النهي على الاستحباب والحديث على ما هو اولى والحمل وذلك لان في الشرب قائما ضررا ما فكره من اجله لانه يحرك خلطا يكون القيء دواءه وقوله في الحديث فمن نسي لا مفهوم له بل يستحب ذلك للعامد ايضا بطريق الاولى وقد سلك الائمة في هذه الاحاديث مسالك احسنها حمل احاديث النهي على كراهة التنزيه واحاديث الجواز على بيانه وقيل ان النهي انما هو من جهة الطب مخافة وقوع ضرر به فان الشرب قاعدا امكن وابعد من الشرف وحصول وجع الكبد والحلق وقد لا يامن منه من شرب قائما على ما لا يخفى باب حكم من شرب وهو اي والحال انه واقف على بعيره استشكل قوله واقف لان الراكب على البعير قاعد لا قائم واجيب بان الراكب من حيث كونه سائرا يشبه القائم ومن حيث كونه مستقرا على الدابة يشبه القاعد فمراده بيان حكم هذه الحالة هل تدخل تحت النهي ام لا وبه قال حدثنا مالك بن اسماعيل ابو غسان النهدي قال حدثنا عبد العزيز ابن ابي سلمة الماجشون واسم ابي سلمة دينار وهو جد عبد العزيز لانه ابن عبد الله بن ابي سلمة قال اخبرنا ابو النضر بالضاد المعجمة سالم بن ابي امية مولى عمر بن عبيد الله ابن عمير بضم العين وفتح الميم مصغرا مولى ابن عباس عن ام الفضل لبابة بنت الحارث انها ارسلت الى النبي صلى الله عليه وسلم بقدح لبن وهو واقف عشية عرفة فاخذ صلى الله عليه وسلم بيده الكريمة القدح فشربه ولابي ذر وابن عساكر فاخذه وشربه زاد مالك الامام في روايته عن ابي النضر سالم على بعيره تابع عبد العزيز بن ابي سلمة على رواية هذا الحديث عن ابي النضر وقال فشرب وهو واقف على بعيره وهذا قد سبق في الحج والله اعلم باب الايمن فالايمن في الشرب ماء وغيره ونصب الايمن بفعل مقدر وهو الذي على يمين الشارب وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن ابن شهاب الزهري عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتي بضم الهمزة بلبن قد شيب بكسر الشين المعجمة واصل شيب شوب قلبت الواو ياء لسكونها وانكسار ما قبلها اي مزج بماء وعن يمينه اعرابي لم اقف على اسمه وعن شماله ابو بكر الصديق رضي الله عنه فشرب صلى الله عليه وسلم منه ثم اعطى الاعرابي قبل ابي بكر ثم قال قدموا الايمن فالايمن وقد كان صلى الله عليه وسلم يحب التيامن في الاكل والشرب وجميع الامور لما شرف الله به اهل اليمين وقيل ان الاعرابي كان من كبراء قومه فلذا جلس عن يمينه عليه الصلاة والسلام وهذا الحديث سبق مرارا هذا باب بالتنوين هل يستاذن الرجل من عن يمينه اي يطلب الاذن من الذي هو جالس عن يمينه في الشرب ليعطي الاكبر وبه قال حدثنا اسماعيل الاويسي قال حدثني بالافراد مالك هو ابن انس الامام عن ابي حازم بن دينار سلمة عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتي بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام هو ابن عباس وعن يساره الاشياخ خالد بن الوليد وغيره فقال صلى الله عليه وسلم للغلام اتاذن لي ان اعطي هؤلاء الذين عن اليسار فقال الغلام لا والله يا رسول الله لا اوثر بنصيبي منك احدا قال سهل فتله بفتح الفوقية واللام المشددة اي وضعه رسول الله صلى الله عليه وسلم في يده في يد ابن عباس وفيه بيان استحباب التيامن في كل ما كان من انواع الاكرام وان الايمن في الشراب ونحوه مقدم وان كان صغيرا او مفضولا واما تقديم الافاضل والكبار فهو عند التساوي في باقي الاوصاف باب الكرع في الحوض بان يتناول الماء بالفم من الحوض بغير اناء ولا كف وبه قال حدثنا يحيى بن صالح الحمصي الحافظ الفقيه قال حدثنا فليح بن سليمان الخزاعي مولاهم المدني عن سعيد بن الحارث قاضي المدينة عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على رجل من الانصار سبق انه فيما قيل ابو الهيثم بن التيهان بستانه ومعه عليه الصلاة والسلام صاحب له وهو ابو بكر رضي الله عنه فسلم النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبه ابو بكر عليه فرد الرجل الانصاري عليهما فقال يا رسول الله بابي انت وامي اي مفدي بابي وامي وهي

اي الساعة

اي الساعة التي اتيت فيها ساعة حارة وهو اي والحال ان الرجل يحول في حائط له يعني الماء من قعر البئر الى الظاهر فقال النبي صلى الله عليه وسلم للرجل ان كان عندك ماء بات في شنة بفتح المعجمة قربة خلقة والا كرعنا شربنا بفينا والرجل اي والحال ان الرجل يحول الماء في حائط يجريه من جانب الى جانب في بستانه فقال الرجل يا رسول الله عندي ماء بات في شنة فانطلق بفتحات صلى الله عليه وسلم وابو بكر الى العريش موضع مظلل عليه في البستان بخشب وثمام فسكب الرجل في قدح ماء ثم حلب عليه لبنا من شاة داجن وهي التي تالف البيوت فشرب النبي صلى الله عليه وسلم ثم اعاد فشرب الرجل الذي جاء معه وهو ابو بكر رضي الله عنه ولاحمد وسقى صاحبه فان قلت ما المطابقة بين الترجمة والحديث اجيب من جهة ان جابرا اعاد قوله وهو يحول الماء في اثنا مخاطبة النبي صلى الله عليه وسلم للرجل مرتين وان الظاهر انه كان ينقله من اسفل البئر الى اعلاها فكانه كان هناك حوض يجمعه فيه ثم يحوله من جانب الى جانب وهذا الحديث سبق قريبا في باب شرب اللبن بالماء باب خدمة الصغار الكبار وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا معتمر عن ابيه سليمان انه قال سمعت انسا رضي الله عنه قال كنت قائما على الحي اسقيهم بالحاء المهملة والتحتية المشددة واحد احياء العرب عمومتي جمع عم وانا اصغرهم الفضيخ بالمعجمتين اي الخمر المتخذ من البسر المشدوخ فقيل حرمت الخمر بضم الحاء المهملة مبنيا للمفعول فقال اكفئها بكسر الهمزة كما في الفرع وكسر الفاء بعدها همزة ساكنة فكفأنا بحذف ضمير المفعول ولابي ذر عن الكشميهني فكفأناها قال سليمان فقلت لانس ما كان شرابهم فقال رطب وبسر اي خمر متخذ منهما فقال ابو بكر بن انس وكانت خمرهم يومئذ فلم ينكر انس ذلك قال بكر بن عبد الله المزني او قتادة وحدثني بالافراد بعض اصحابي انه سمع انسا رضي الله عنه يقول كانت خمرهم يومئذ حمزة الفضيخ وهذا الحديث سبق في باب نزل تحريم الخمر وهي من البسر والتمر اول كتاب الاشربة وموطا مرفيما ترجم له هنالك باب تغطية الاناء وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد اسحاق بن منصور الكوسج ابو يعقوب المروزي قال اخبرنا روح ابن عبادة بفتح الراء في الاول وضم العين وتخفيف الموحدة في الثاني قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك ابن عبد العزيز قال اخبرني بالافراد عطاء هو ابن ابي رباح انه سمع جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان جنح الليل بكسر الجيم وتضم طائفة من الليل والمراد به هنا الطائفة الاولى منه عند ابتداء ظلمة العشاء او امسيتم شك من الراوي اي دخلتم في المساء فكفوا بضم الكاف والفاء المشددة امنعوا صبيانكم من الخروج فان الشياطين تنتشر تذهب وتجيء حينئذ فربما يحصل لهم ايذاء منهم من صرع او غيره فاذا ذهب ساعة من الليل فخلوهم بضم الخاء المهملة واللام المشددة فاغلقوا الابواب واذكروا اسم الله فان الشيطان بالافراد ولابي ذر عن الحموي والمستملي فان الشياطين لا يفتح بابا مغلقا اذا ذكر اسم الله عليه واوكوا بضم الكاف وسكون الواو بلا همز قربكم شدوا رؤوسها بالوكاء واذكروا اسم الله عليه عند ذلك وخمروا بفتح الخاء المعجمة وتشديد الميم مكسورة غطوا انيتكم واذكروا اسم الله عند تغطيتها ولو ان تعرضوا بضم الراء عليها على الانية ولابي ذر عن الحموي والمستملي عليه شيئا وجواب لو محذوف اي لو خمرتموها بشيء نحو العود ونحوه وذكرتم اسم الله عليه لكان كافيا والمقصود ذكر اسم الله تعالى مع كل فعل صيانة عن الشيطان والوباء والحشرات والهوام على ما ورد بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الارض ولا في السماء واطفئوا مصابيحكم بكسر الفاء بعدها همزة مضمومة فان الفارة ربما تضرم عليكم البيوت بالنار وفي هذا الحديث جملة من الاداب من جلب المصالح ودفع المضار من كف الصبيان وغلق الابواب وايكاء القرب وغير ذلك مما لا يخفى وهذا الحديث سبق في صفة ابليس وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا همام بفتح الهاء والميم المشددة ابن يحيى عن عطاء هو ابن ابي رباح عن جابر الانصاري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اطفئوا المصابيح اذا رقدتم خوف الفويسقة ان تضرم على اهل البيت بيتهم وفي حديث ابن عباس عند ابي داود جاءت فارة فاخذت تجر الفتيلة فجاءت بها فالقتها بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم على الخمرة التي كان قاعدا عليها فاحرقت منها موضع درهم وفي الصحيح انه صلى الله عليه وسلم قال لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون قال النووي وهذا عام يدخل فيه نار السراج وغيرها واما القناديل المعلقة في المساجد وغيرها فان خيف حريق بسببها دخلت في الامر بالاطفاء وان امن ذلك كما هو الغالب فالظاهر انه لا باس بها لانتفاء العلة التي علل بها صلى الله عليه وسلم واذا انتفت العلة زال المنع وغلقوا بتشديد اللام المكسورة ولابي ذر واغلقوا الابواب واوكوا الاسقية بلا همز بعد الكاف المضمومة وخمروا بالخاء المعجمة غطوا الطعام والشراب واحسبه صلى الله عليه وسلم قال ولو ان تخمروه بعود تعرضه عليه على الاناء فانه كاف في ذلك مع التسمية قال في شرح المشكاة يقال عرضت العود على الاناء اعرضه بكسر الراء في قول عامة الناس الا الاصمعي فانه قال اعرضه مضمومة الراء في هذه خاصة والمعنى هلا تغطيه بغطاء فان لم تفعل فلا اقل من ان تعرض عليه شيئا باب اختناث الاسقية المنهي عنه من الادم والاختناث بالخاء المعجمة الساكنة والفوقية المكسورة وبعد النون الف فمثلثة افتعال من الخنث وهو الانطواء والتكسر والانثناء وبه قال حدثنا

ادم بن ابي اياس قال حدثنا ابن ابي ذيب محمد بن عبد الرحمن فقيه اهل المدينة عن الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله
بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه انه قال نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اختناث الاسقية يعني ان تكسر اي تثنى افواهها فيشرب منها وليس
المراد كسرها حقيقة ولا ابانتها وفي رواية ابي النضر عن ابن ابي ذيب عند احمد يعني وحينئذ فالتفسير مدرج في
الحديث وهذا الحديث اخرجه مسلم في الاشربة وكذا ابو داود والترمذي وابن ماجة وبه قال حدثنا محمد
ابن مقاتل المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب
انه قال حدثني بالافراد عبيد الله بضم العين وفتح الموحدة ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود انه سمع
ابا سعيد الخدري رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى نهي ارشاد عن
اختناث الاسقية قال عبد الله بن المبارك قال معمر هو ابن راشد او غيره اي غير معمر هو اي الاختناث
الشرب من افواهها قال في القاموس الفاه والفوه بالضم والفيه بالكسر الفم والجمع افواه وافمام
لا واحد لها لان فما اصله فوه حذفت الهاء كما حذفت من سنة وبقيت الواو طرفا متحركة فوجب ابدالها
الفا لانفتاح ما قبلها فبقي فا ولا يكون الاسم على حرفين احدهما التنوين فابدل مكانها حرف جلد مشاكل
لها وهو الميم لانهما شفهيتان وفي الميم هوي في الفم يضارع امتداد الواو ويقال في تثنيته فمان وفوان
وفميان والاخيران نادران انتهى وعند مسلم من طريق ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب نهى عن اختناث
الاسقية ان يشرب من افواهها وقد جزم الخطابي ان تفسير الاختناث من قول الزهري ويحمل تفسير المطلق
وهو الشرب من افواهها على المقيد بكسر فمها او قلب راسها باب الشرب من فم السقا بتخفيف الميم
وقد تشدد وفي نسخة من في السقا بالياء بدل الميم وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان
ابن عيينة قال حدثنا ايوب بن تميمة السختياني قال حدثنا عكرمة مولى ابن عباس وعند الحميدي عن سفيان
حدثنا ايوب السختياني اخبرنا عكرمة الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام اخبركم باشيا قصار فقلنا اخبرنا قال
حدثنا بها اي بالاشيا ابو هريرة رضي الله عنه نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشرب من فم
القربة او السقا لان جريان الماء دفعة وانصبابه في المعدة مضر بها او لانه ربما يغير رائحتها بنفسه او بما
يكون فيها حية او شيء من الهوام لا يراه الشارب فيدخل جوفه وعند ابن ماجه والحاكم ان رجلا قام من الليل
الى السقا فاختنثه فخرجت منه حية وان ذلك بعد نهيه صلى الله عليه وسلم عن اختناث الاسقية
و نهى ان يمنع الشخص جاره ان يغرز خشبه بالهاء على الجمع ولابي ذر خشبة بالفوقية على الافراد في داره
ولابي ذر في جداره وهو محمول على الاستحباب وقال الا اخبركم باشيا بصيغة الجمع ولم يذكر الا اثنين
فيحتمل ان يكون اخبرنا بالثالث فاختصره الراوي ويؤيده ان الامام احمد زاد في الحديث المذكور الشرب قايما
وهذا الحديث اخرجه ابن ماجه في الاشربة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا اسماعيل
ابن علية قال اخبرنا ايوب السختياني عن عكرمة عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال نهى النبي صلى الله عليه
وسلم ان يشرب بضم اوله وفتح ثالثه من في السقا قال في القاموس كسا جلد السخلة اذا اجذع يكون للماء
واللبن الجمع اسقية واسقيات واساقي والنهي للتنزيه وما ذكر من انه لا يؤمن دخول شيء من الهوام مع الماء في جوف الشارب
من السقا وهو لا يشعر يقتضي انه لو ملا السقا وهو يشاهد الماء الداخل واحكم ربطه ثم شرب منه بعد انه لا يتناوله
النهي وما روي في حديث عايشة بسند قوي عند الحاكم بلفظ نهى ان يشرب من في السقا لان ذلك ينتنه يقتضي
ان يكون النهي خاصا بمن يشرب فيتنفس داخله او باشر بفمه باطن السقا فلو صب من فم السقا داخل فمه من غير مماسة
فلا وبه قال حدثنا مسدد قال حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي وفتح الراء آخره عين مهملة مصغرا قال حدثنا خالد
الحذا عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الشرب من في السقا
وقد قيل في علة ذلك زيادة على ما سبق انه ربما يغلبه الماء فيصب منه اكثر من حاجته فيبتل ثيابه وربما فسد
الوعا ويتقذر غيره لما يخالط الماء من ريق الشارب فيؤول الى اضاعة المال قال ابن العربي واحد مما ذكر يكفي
في ثبوت الكراهة وبمجموعها تقوى الكراهة جدا وقال ابن حجر الذي يقتضيه النظر انه لا يبعد ان يكون النهي
لمجموع هذه الامور وفيها ما يقتضي الكراهة وما يقتضي التحريم والقاعدة في مثل ذلك ترجيح القول بالتحريم انتهى
وقول النووي ويؤيد كون النهي للتنزيه احاديث الرخصة في ذلك تعقبه في الفتح بانه لم ير في شيء من الاحاديث
المرفوعة ما يدل على الجواز الا من فعله صلى الله عليه وسلم واحاديث النهي كلها من قوله فهو ارجح اذا نظرنا الى
علة النهي عن ذلك فان جميع ما ذكروه في ذلك يقتضي انه مامون منه صلى الله عليه وسلم اما اولا فلعصمته وطيب
نكهته واما خوف دخول شيء من الهوام في الجوف فقد سبق ما فيه وهذا الحديث اخرجه ابن ماجه في الاشربة
باب النهي عن التنفس اي حكمه ولابي ذر باب النهي عن التنفس في الاناء وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل
ابن دكين قال حدثنا شيبان بالشين المعجمة ابن عبد الرحمن النحوي عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الرحمن بن ابي قتادة
عن ابيه ابي قتادة الحارث بن ربعي الانصاري رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا شرب احدكم ماء او غيره فلا يتنفس في داخل الاناء خوف ما ذكر من تغيره في الباب السابق فلو كان
وحده او مع من لا يتقذر منه فلا باس به واذا بال احدكم فلا يمسح ذكره ولا دبره بيمينه واذا تمسح احدكم
فلا يتمسح بيمينه تنزيها لليمين عن مماسة ما فيه اذى والنهي للتنزيه عند الجمهور ومباحث ذلك مرت

في باب النهي عن الاستنجاء باليمين في الطهارة باب الشرب بنفسين او ثلاثة وبه قال حدثنا ابو عاصم
الضحاك بن مخلد النبيل و ابو نعيم الفضل بن دكين قالا حدثنا عزرة بفتح العين المهملة وسكون الزاي
بعدها راء فهاء تانيث ابن ثابت الشابي الغيري الانصاري الاصل المدني نزيل البصرة قال اخبرني بالافراد
ثمامة بن عبد الله بضم المثلثة وتخفيف الميم ابن انس قال كان انس اي جدي رضي الله عنه يتنفس في الاناء
من الاناء مرتين او ثلاثا بان يبين الاناء عن فمه ثم يتنفس خارجه ثم ليعد ولا يجعل نفسه داخل الاناء لانه قد يقع
منه شيء من الريق فيعافه الشارب واو للتنويع او للشك من الراوي وفي حديث ابن عباس رفعه بسند ضعيف
عند الترمذي لا تشربوا واحدة كما يشرب البعير ولكن اشربوا مثنى وثلاث ولم يقل او وزعم ان النبي
صلى الله عليه وسلم اي قال كان يتنفس ثلاثا ولمسلم من طريق عاصم هو ازوى وامرا وابرا اي اكثر ريا
وامرا بالميم صار مريئا وابرا بالمد اي يبرئ من الاذى والعطش فهو افعل من البرء فتح للعطش واقوى على الهضم واقل
اثرا في برد المعدة وضعف الاعصاب وفي حديث ابي هريرة المروي في الاوسط للطبراني بسند حسن ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان يشرب في ثلاثة انفاس اذا ادنى الاناء الى فيه سمى الله فاذا اخره حمد الله يفعل ذلك
ثلاثا وحديث الباب اخرجه مسلم والترمذي وابن ماجه في الاشربة والنساي في الوليمة باب
حكم الشرب في انية الذهب وبه قال حدثنا حفص بن عمر الحوضي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الحكم
بفتحتين ابن عتيبة بضم العين وفتح الفوقية مصغرا عن ابن ابي ليلى عبد الرحمن انه قال كان حذيفة
ابن اليمان بالمداين مدينة عظيمة على دجلة بينها وبين بغداد سبعة فراسخ بها ايوان كسرى فاستسقى
طلب ما يشرب فاتاه دهقان بكسر الدال المهملة وسكون الهاء وفتح القاف وبعد الالف نون كبير القرية
بالفارسية ولم اقف على اسمه بقدح فضة بالاضافة فرماه به فكسره فقال معتذرا لمن حضره
اني لم ارمه الا اني نهيته ان يسقيني فيه فلم ينته وان النبي صلى الله عليه وسلم نهانا نهي تحريم عن استعمال
الحرير والديباج في اللبس والديباج ثياب متخذة من الابريسم فارسي معرب وعن الشرب في انية الذهب والفضة
وعند احمد من طريق مجاهد عن ابن ابي ليلى نهى ان يشرب في انية الذهب والفضة وان يوكل فيها وقال صلى
الله عليه وسلم هن بنون مشددة ولابي داود هي ولمسلم هو اي ما ذكر لهم اي للكفار كما يدل عليه السياق
في الدنيا يستعملونها مخالفة للمسلمين وهي لكم معاشر المومنين تستعملونها في الاخرة مكافاة لكم على تركها
في الدنيا ويمنعها اولئك جزاء لهم على معصيتهم باستعمالها كذا قرره الاسماعيلي وهذا الحديث مر في باب
الاكل في اناء مفضض من كتاب الاطعمة باب حكم استعمال انية الفضة وبه قال حدثنا محمد بن المثنى
ابو موسى العنزي الحافظ قال حدثنا ابن ابي عدي محمد واسم ابي عدي ابراهيم البصري عن ابن عون عبد الله
عن مجاهد هو ابن جبر عن ابن ابي ليلى عبد الرحمن انه قال خرجنا مع حذيفة بن اليمان زاد الاسماعيلي الى بعض
السواد فاستسقى فاتاه دهقان باناء من فضة فرماه به في وجهه قال فقلنا اسكتوا فانا ان سالناه لم
لم يحدثنا قال فسكتنا فلما كان بعد ذلك قال اتدرون لما رميته بهذا في وجهه قلنا لا قال ذلك اني كنت
نهيته قال وذكر النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تشربوا في انية الذهب والفضة ويقاس بالشرب
الاكل وغيرهما وانما خصا بالذكر لغلبتهما واصل حرمة الذهب والفضة لعينهما او للسرف والخيلاء او لانه
الجديران لعينهما وقد يعللون بالثاني فالوجه مراعاة كل منهما في الاخر شرطا ليصح الحكم في المموه
والمغشى بنحاس وليفارق الضعيف المحلى بالثاني في المموه ومنهم من حرمتهما حرمة الاستيجار لفعلهما
واخذ الاجرة على صنعتهما وعدم الغرم على كاسر ذلك كالات الملاهي ومن التقييد بالذهب والفضة
حل غيرهما ولو من جوهر نفيس كياقوت لانتفاء علة التحريم ولا تلبسوا الحرير والديباج فانها اي جميع ما نهى
عنه لهم في الدنيا يتعلق قوله لهم بخبر ان والضمير يعود على المشركين او على من عصى بها من المومنين فانه لا ينعم
بها في الاخرة وان دخل الجنة ولكم في الاخرة اي الاختصاص بها لمن اجتنبها في الدنيا وبه قال حدثنا اسماعيل
ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك بن انس الاصبحي الامام عن نافع مولى ابن عمر عن زيد بن عبد الله
ابن عمر التابعي الثقة عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه عن خالته ام سلمة
هند بنت ابي امية رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
الذي يشرب في اناء الفضة ولابي ذر في انية الفضة ولمسلم من طريق عثمان بن مرة عن عبد الله بن عبد الرحمن
من شرب من اناء ذهب او فضة وله ايضا من رواية علي بن مسهر عن عبيد الله بن عمر العمري عن نافع ان الذي ياكل
او يشرب في انية الذهب والفضة لكن تفرد علي بن مسهر بقوله ياكل انما يجرجر في بطنه نار جهنم
بضم التحتية وفتح الجيم الاولى وكسر الثانية بينهما راء ساكنة واخره راء ايضا تردد صوت البعير في
حنجرته اذا هاج وصب الماء في الحلق كالتجرجر والتجرجر ان يجرعه جرعا متداركا جرجر الشراب وجرجره سقاه
على تلك الصفة وقال النووي اتفقوا على كسر الجيم الثانية من يجرجر وتعقب بان الموفق بن حمزة في كلامه
على المهذب حكى فتحها وحكى الوجهين ابن الفركاح وابن مالك في شواهد التوضيح وتعقب بانه لا يعرف
احد من الحفاظ رواه مبنيا للمفعول ويبعد اتفاق الحفاظ قديما وحديثا على ترك رواية ثابتة قال
وايضا فاسناده الى الفاعل هو الاصل والى المفعول فرع فلا يصار اليه بغير فايدة وقوله نار جهنم بنصب
نار في الفرع على ان الجرجرة بمعنى الصب او التجرع فالشارب هو الفاعل والنار مفعول وجا الرفع على الفاعل

على ان الجرجرة هي التي تصوت في البطن والاشهر الاول قال في شرح المشكاة واما الرفع فمجاز لان جهنم على الحقيقة لا تجرجر في جوفه والجرجرة صوت البعير عند الضجرة ولكنه جعل صوت تجرع الانسان للماء في هذه الاواني المخصوصة لوقوع النهي عنها واستحقاق العقاب على استعمالها بجرجرة نار جهنم في بطنه من طريق المجاز وقد يجعل يجرجر بمعنى يصب ويكون نار جهنم منصوبا على ان ما كافة او مرفوعا على انه خبر ان واسمها ما الموصولة ولا تجعل كافة وفي الحديث حرمة استعمال الذهب والفضة في الاكل والشرب والطهارة والاكل بملعقة من احدهما والتجمر بمجمرة والبول في الاناء والآنية به واتخاذه ولا فرق في ذلك بين الرجل والمرأة وانما فرق بينهما في التحلي لما يقصد فيها من الزينة للزوج ولا في الاناء بين الكبير والصغير ولو بقدر الضبة الجائزة كاناء الغالية وخرج بالتقييد بالاستعمال والزينة والاتخاذ حل شم رائحة بمجمرة الذهب والفضة من بعد قال في المجموع ان يكون بعدها بحيث لا يعد متطيبا بها فان احتوى عليها او ابتيه حرم وان ابتلي بطعام فيهما فليخرجه الى اناء آخر من غيرهما ويدهن من اناء من احدهما فليصبه في يده اليسرى ويستعمل ورجال هذا الحديث كلهم مدنيون واخرجه مسلم في الاطعمة والنسائي في الوليمة وابن ماجه في الاشربة وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن الاشعث ولابي ذر عن اشعث بن سليم بضم السين مصغرا عن معاوية بن سويد بن مقرن بضم الميم وفتح القاف وكسر الراء المشددة بعدها نون عن البراء بن عازب رضي الله عنه انه قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع اي بسبع خصال او نحوها فتمييز العدد محذوف ومنها ما هو للايجاب ومنها ما هو للندب لا يقال ان ذلك من استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه لان ذلك انما هو في صيغة افعل اما لفظ الامر فيطلق عليهما حقيقة على المرجح لانه حقيقة في القول المخصوص ونهانا عن سبع امرنا بدل من امرنا الاول بعيادة المريض مصدر مضاف للمفعول والاصل في عيادة عوادة لانه من عاد يعوده فقلبت الواو ياء لانكسار ما قبلها من مادة العود وهو الرجوع الى الشيء بعد الانصراف عنه اما بالذات او بالقول او بالعزم وقد يطلق العود على الطريق التدبير فان اخذ من الاول فقد يشعر بتكرار العيادة وان اخذ من الثاني بعد نقله عرفا الى الطريق يدل على ذلك قاله في شرح الالمام واتباع الجنازة بتشديد المثناة الفوقية وتشميت العاطس بالشين المعجمة في الاولى بان يقول له يرحمك الله اذا حمد الله واجابة الداعي الى الوليمة او غيرها وافشاء السلام انتشاره وظهوره ونصر المظلوم اعانته سواء كان مسلما او ذميا وكفه عن الظالم وابرار المقسم بكسر الهمزة في الاول وضم الميم وكسر السين بينهما قاف ساكنة آخره ميم مصدر مضاف الى المفعول كالسوابق وهي اتباع الجنائز وما بعدها والمعنى ابراره يمين المقسم ولابي ذر ابرار القسم بفتح القاف والسين بغير ميم قبل القاف الحلف وهو مصدر محذوف الزوائد لان الاصل اقسام اقساما ويحتمل ان يكون المراد ابرار الانسان قسم نفسه بان يفي بمقتضى يمينه او ابرار قسم غيره بان لا يحنثه ونهانا عن لبس خواتيم الذهب جمع خاتم بكسر التاء وفتحها وخيتام وخاتام اربع لغات وعن الشرب في الفضة او قال آنية الفضة في آنية الذهب ولي والشك من الراوي وذكر الشرب ليس قيدا بل خرج مخرج الغالب وعن استعمال المياثر بفتح الميم والتحتية وبعد الالف مثلثة مكسورة فراء جمع ميثرة بكسر الميم وسكون التحتية من غير همز والاصل موثرة بالواو المكسور ما قبلها فقلبت ياء لسكونها بعد الكسر فانها من الوثار وهو الفراش الوطيء وهو من مراكب العجم يعمل من حرير او ديباج ويتخذ كالفراش الصغير ويحشى بقطن او صوف يجعلها الراكب فوق الرحل والسرج وعن استعمال القسي بفتح القاف وكسر السين المهملة مشددة وتشديد التحتية ايضا نسبة الى قرية على ساحل بحر مصر قريبة من تنيس يعمل بها ثياب من كتان مخلوط بحرير وفي البخاري فيها حرير امثال الاترج وفي ابي داود عن علي رضي الله عنه انها ثياب من الشام او من مصر مضلعة فيها امثال الاترج قال النووي ان كان حريرها اكثر فالنهي للتحريم والا فللتنزيه وعن لبس الحرير بضم اللام والديباج بكسر الدال وتفتح آخره جيم ما غلظ وثخن من ثياب الحرير والاستبرق بكسر الهمزة غليظ الديباج فارسي معرب كما قاله الجواليقي وذكره بعد الديباج من ذكر الخاص بعد العام او اريد به ما رق من الديباج ليقابل ما غلظ منه فهو من التعبير عن الخاص بالعام واعلم ان هذه المنهيات كلها للتحريم بخلاف الاوامر وهذا الحديث قد مر في اوائل الجنائز في باب الامر باتباع الجنائز

باب جواز الشرب في الاقداح وبه قال حدثني بالافراد عمرو بن عباس بفتح العين وسكون الميم في الاول وبالموحدة المشددة والسين المهملة في الثاني البصري قال حدثنا عبد الرحمن ابن مهدي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن سالم ابي النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة مولى عمر بن عبيد الله عن عمير بضم العين مصغرا مولى ام الفضل عن ام الفضل لبابة ام عبد الله بن عباس رضي الله عنهم انهم شكوا في صوم النبي صلى الله عليه وسلم يوم عرفة وهم بعرفة فبعث بضم الموحدة وكسر العين مبنيا للمفعول وفي الحج من طريق سفيان عن الزهري عن سالم ابي النضر فبعثت بسكون المثلثة وفي رواية فبعثت بسكون آخره اي لبابة اليه صلى الله عليه وسلم بقدح من لبن فشربه وهذا الحديث سبق في الحج والصوم

باب الشرب من قدح النبي صلى الله عليه وسلم وآنيته وهو من عطف العام على الخاص للتبرك به وقال ابو بردة عامر بن ابي موسى الاشعري مما وصله مطولا في كتاب الاعتصام قال لي عبد الله بن سلام بتخفيف اللام الصحابي المشهور رضي الله عنه الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام

للعرض اسقيك في قدح شرب النبي صلى الله عليه وسلم فيه وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم سالم الجمحي مولاهم المصري ونسبه لجده واسم ابيه محمد بن محمد بن الحكم بن ابي مريم قال حدثنا ابو غسان بالغين المعجمة المفتوحة والسين المهملة المشددة محمد بن مطرف بضم الميم وفتح المهملة وتشديد الراء المكسورة بعدها فاء قال حدثني بالافراد ابو حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه انه قال ذكر بضم المعجمة وكسر الكاف للنبي صلى الله عليه وسلم امراة من العرب هي الجونية بفتح الجيم وسكون الواو وكسر النون واسمها فيما قيل اميمة فاراد ان يتزوجها فامر ابا اسيد بضم الهمزة وفتح المهملة مالك ابن ربيعة الساعدي رضي الله عنهما ان يرسل اليها من يأتيها فارسل اليها فقدمت فنزلت في اجم بني ساعدة بضم الهمزة والجيم بناء يشبه القصر وهو من حصون المدينة فخرج النبي صلى الله عليه وسلم حتى جاءها فدخل عليها الاجم فاذا امراة منكسة بكسر الكاف المشددة راسها فلما كلمها النبي صلى الله عليه وسلم وفي كتاب الطلاق قال هبي نفسك لي قالت لشقائها اعوذ بالله منك فقال صلى الله عليه وسلم قد اعذتك مني الحقي باهلك فقالوا لها اتدرين من هذا قالت لا قالوا هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء ليخطبك قالت كنت انا اشقى من ذلك يعني لما فاتها من التزوج به صلى الله عليه وسلم فاقبل النبي صلى الله عليه وسلم يومئذ حتى جلس في سقيفة بني ساعدة موضع المبايعة بالخلافة لابي بكر الصديق رضي الله عنه هو واصحابه ثم قال صلى الله عليه وسلم اسقنا يا سهل قال سهل فخرجت لهم بهذا القدح وللاصيلي وابي ذر عن الحموي والمستملي فاخرجت لهم هذا القدح فاسقيتهم فيه قال ابو حازم فاخرج سهل ذلك القدح الذي شرب منه صلى الله عليه وسلم فشربنا منه تبركا به صلى الله عليه وسلم قال ثم استوهبه عمر بن عبد العزيز لما كان اميرا بالمدينة زادها الله شرفا ورزقني الوفاة بها في عافية بلا محنة من سهل فوهبه له قال في الفتح وليست الهبة حقيقة بل من جهة الاختصاص وهذا الحديث اخرجه مسلم في الاشربة وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني الحسن ابن مدرك بفتح الحاء في الاول وضم الميم وكسر الراء في الثاني الطحان ابو علي البصري الحافظ قال حدثني بالافراد يحيى بن حماد الشيباني مولاهم ختن ابي عوانة قال اخبرنا ابو عوانة الوضاح عن عاصم الاحول ابن سليمان ابي عبد الرحمن البصري الحافظ انه قال رايت قدح النبي صلى الله عليه وسلم عند انس بن مالك رضي الله عنه وفي مختصر البخاري للقرطبي ان في بعض النسخ القديمة من البخاري قال ابو عبد الله البخاري رايت هذا القدح بالبصرة وشربت فيه وكان اشتري من ميراث النضر بن انس بثمانية الف وكان قد انصدع اي انشق فسلسله صلى الله عليه وسلم او انس اي وصل بعضه ببعض بفضة قال عاصم وهو قدح جيد عريض ليس بمتطاول بل طوله اقصر من عمقه من خشب نضار بنون مضمومة وضاد معجمة مخففة والنضار الخالص من كل شيء وقد قيل انه عود اصفر يشبه لون الذهب وقيل انه من الاثل وقيل من نبع بالفتح قال عاصم قال انس رضي الله عنه لقد سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر من كذا وكذا ولمسلم من طريق ثابت عن انس لقد سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بقدحي هذا الشراب كله العسل والنبيذ والماء واللبن قال عاصم وقال ابن سيرين محمد انه كان فيه في القدح حلقة من حديد بسكون اللام كالاحقة فاراد انس ان يجعل مكانها حلقة من ذهب او فضة بالشك من الراوي او هو تردد من انس عند ارادة ذلك فقال له ابو طلحة زيد بن سهل الانصاري زوج ام انس لا تغيرن شيئا صنعه رسول الله صلى الله عليه وسلم فتركه وقوله تغيرن بفتح الراء ونون التاكيد الثقيلة ولابي ذر عن الكشميهني لا تغير بصيغة النهي من غير تاكيد وفي الحديث جواز اتخاذ ضبة الفضة والسلسلة والحلقة ايضا مما اختلف فيه ومنع ذلك مطلقا جماعة من الصحابة والتابعين وهو قول مالك والليث وعن مالك يجوز من الفضة اذا كان يسيرا وكرهه الشافعي قال لئلا يكون شاربا على فضة واخذ بعضهم ان الكراهة تختص بما اذا كانت الفضة موضع الشرب وبذلك صرح الحنفية وقال به احمد والذي تقرر عند الشافعية تحريم ضبة الفضة اذا كانت كبيرة للزينة وجوازها اذا كانت صغيرة لحاجة او صغيرة لزينة او كبيرة لحاجة وتحريم ضبة الذهب مطلقا واصل ضبة الاناء ما يصلح بها خلله من صفيحة او غيرها واطلاقها على ما هو للزينة توسع ومرجع الصغيرة والكبيرة للعرف على الاصح وقيل وهو الاشهر ان الكبيرة ما تستوعب جانبا من الاناء كشفته او اذنه والصغيرة دون ذلك فان شك في الكبر فالاصل الاباحة قاله في شرح المهذب والمراد بالحاجة غرض الاصلاح دون التزيين ولا يعتبر العجز عن غير الذهب والفضة لان العجز عن غيرهما يبيح استعمال الاناء الذي كله ذهب او فضة فضلا عن المضبب وهذا الحديث قد سبق منه قطعة في باب ما جاء من درع النبي صلى الله عليه وسلم من كتاب الجهاد

باب شرب البركة والماء المبارك قال العيني اراد بالبركة الماء وقال المهلب فيما نقله في فتح الباري سمي الماء بركة لان الشيء اذا كان مباركا فيه سمي بركة وزاد الكرماني كما قال ايوب لا غنى لي عن بركتك فسمى الذهب بركة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان بن مهران قال حدثني بالافراد سالم بن ابي الجعد الاشجعي مولاهم الكوفي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما هذا الحديث قال الكرماني اشار الى الذي بعده قال قد رايتني اي رايت نفسي مع النبي صلى الله عليه وسلم وقد اي والحال انه قد حضرت العصر اي صلاتها وليس معنا ماء غير فضلة فجعل ما فضل في اناء فاتي النبي

صلى الله عليه وسلم به بضم همزة الدنى وكسرها لغتان الكريمة فأدخل يده فيه وفرج أصابعه ثم قال حي على أهل الوضوء بفتح الواو البركة من الله أي هذا الذي ترونه من زيادة الماء إنما هو من فضل الله وبركته ليس مني وهو الموجد للأشياء لا غيره وللنسفي على الوضوء بإسقاط لفظ أهل قال في الفتح والعمدة والتنقيح وهو الصواب كما في الحديث الآخر حي على الطهور المبارك وتعقبه في المصابيح فقال كل صواب فإن حي بمعنى أقبل فإن كان المخاطب مأمورا بالإقبال هو الذي يريد به الطهور كان سقوط أهل صوابا أي أقبل أيها المريد للتطهير على الماء الطهور وإن جعلنا المخاطب هو الذي أراد النبي صلى الله عليه وسلم انبعاثه وتجرده من بين أصحابه نزله منزلة المخاطب تجوزا فإثبات أهل صواب أي أقبل أيها الماء الطهور ووجه القاضي هذه الرواية بأن يكون أهل منصوبا على النداء بحذف حرف النداء كأنه قال حي على الوضوء المبارك يا أهل الوضوء يا أهل الوضوء لكن يلزم عليه حذف المجرور وإبقاء حرف الجر غير داخل في اللفظ على معموله وهو باطل ولا أعلم أحدا أجازه وقيل الصواب حي هلا على الوضوء المبارك فتحرف لفظ هل وحولت عن مكانها وهو اسم فعل للأمر بالإسراع وتفتح لسكون ما قبلها وهلا بتخفيف اللام وتنوينها كلمة استعجال وقال الكرماني وفي بعضها حي على بتشديد الياء وأهل الوضوء منادى محذوف منه حرف النداء قال جابر فلقد رأيت الماء يتفجر من بين أصابعه من نفسها أو من بينها لا من نفسها وكلاهما معجزة عظيمة والأول أقعد في المعجزة كما لا يخفى فتوضأ الناس من ذلك الماء وشربوا منه قال جابر فجعلت لا آلو ما جعلت في بطني منه فعلمت أنه بركة آلو بالمد وتخفيف اللام المضمومة أي لا أقصر والمعنى أنه جعل يستكثر من شربه من ذلك الماء لأجل البركة وشرب البركة يغتفر فيه للاستكثار لا كالشرب المعتاد الذي ورد أن يجعل له الثلث فلأجل ذلك أكثر وإن كان فوق الري قال سالم بن أبي الجعد قلت لجابر كم كنتم يومئذ قال ألفا وأربعمائة أي كنا ألفا وأربعمائة وللأكثرين كما في الفتح وغيره ألف بالرفع أي ونحن يومئذ ألف تابعه أي تابع سالما عمرو بن دينار عن جابر وثبت ابن دينار لأبي الوقت وهذه المتابعة وصلها المؤلف في سورة الفتح مختصرا بلفظ كنا يوم الحديبية ألفا وأربعمائة قال الحافظ ابن حجر وهذا القدر هو مقصوده بالمتابعة لا جميع سياق الحديث وقال حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين فيما وصله المؤلف في المغازي وعمرو بن مرة بفتح العين ومرة بضم الميم وتشديد الراء المفتوحة الجملي فيما وصله مسلم وأحمد كلاهما عن سالم هو ابن أبي الجعد عن جابر خمس عشرة مائة وتابعه أيضا سعيد بن المسيب عن جابر قال الكرماني فإن قلت القياس أن يقال ألف وخمسمائة وأجاب بأنه أراد الإشارة إلى عدد الفرق وأن كل فرقة مائة وفي التفصيل زيادة تقرير لكثرة الشاربين فهو أقوى في بيان كونه خارقا للعادة كما أن خروج الماء من اللحم أخرق لها من خروجه من الحجر الذي ضربه موسى عليه السلام • آخر الربع الثالث من صحيح البخاري فيما ضبطه المصنفون لنا في البخاري فيما نقله في الكواكب الدراري

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الطب باب ما جاء في كفارة المرض

ولأبي ذر كما في الفرع كتاب المرضى وقال في الفتح كتاب المرضى باب ما جاء في كفارة المرض كذا لهم إلا أن البسملة سقطت لأبي ذر وخالفهم النسفي فلم يفرد كتاب المرضى من كتاب الطب بل صدر بكتاب الطب ثم بسمل ثم ذكر باب ما جاء في كفارة المرض واستمر على ذلك إلى آخر كتاب الطب ولكل وجه والمرضى جمع مريض والمرض خروج الجسم عن المجرى الطبيعي ويعبر عنه بأنه حالة تصدر بها الأفعال خارجة عن الموضوع لها غير سليمة والكفارة صيغة مبالغة من الكفر وهو التغطية ومعناه أن ذنوب المؤمن تتغطى بما يقع له من ألم المرض وقوله كفارة المرض هو من الإضافة إلى الفاعل وأسند التكفير للمرض لكونه سببه وقال في الكواكب الإضافة بيانية نحو شجر الأراك أي كفارة هي مرض أو الإضافة بمعنى في كأن المرض ظرف للكفارة بل هو من باب إضافة الصفة إلى الموصوف وبهذا يجاب عن استشكال أن المرض ليست له كفارة بل هو الكفارة نفسها لغيره وقول الله تعالى في سورة النساء من يعمل سوءا يجز به استدل بهذه الآية المعتزلة على أنه تعالى لا يعفو عن شيء من السيئات وأجيب بأنه قد يجوز أن يكون المراد من هذا ما يصل إلى الإنسان في الدنيا من الهموم والآلام والأسقام ويدل له آية والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا وقد روي أنه لما نزلت هذه الآية قال أبو بكر الصديق كيف الفلاح بعد هذه الآية فقال النبي صلى الله عليه وسلم غفر الله لك يا أبا بكر ألست تمرض ألست تنصب ألست تحزن ألست تصيبك اللأواء قال بلى قال فهو ما تجزون به رواه أحمد وعبد بن حميد وصححه الحاكم ورواه غيرهم أيضا وعند أحمد والبيهقي وحسنه الترمذي عن أمية بنت عبد الله قالت سألت عائشة عن هذه الآية من يعمل سوءا يجز به فقالت سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا عائشة هذه متابعة الله العبد بما يصيبه من الحمى والحزن والنكبة حتى البضاعة يضعها في كمه فيفتقدها فيفزع لها فيجدها تحت ضبنه حتى إن العبد ليخرج من ذنوبه كما يخرج التبر الأحمر من الكير وبه قال حدثنا أبو اليمان الحكم الحمصي قال أخبرنا شعيب هو ابن أبي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم أنه قال أخبرني بالإفراد عروة بن الزبير بن العوام أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مصيبة تصيب المسلم والمصائب هي كل ما يؤذي المؤمن ويقال أصاب إصابة ومصابة ومصابا ومصوبة بضم الصاد وأجمعت العرب همز المصائب وأصله الواو وكأنهم شبهوا الأصلي بالزائد ويجمع على مصاوب وهو الأصل وقوله مصيبة تصيب من التجانس المغاير إذ أحد كلمتي المادة

اسم

اسم والأخرى فعل ومثله أزفت الآزفة إلا كفر الله بها عنه من سيئاته حتى الشوكة يشاكها جوز أبو البقاء فيه أوجه الإعراب فالجر على أن حتى جارة بمعنى إلى والنصب بفعل محذوف أي حتى يجد الشوكة والرفع عطف على الضمير في تصيب وقوله يشاكها بضم أوله أي يشوكه غيره بها ففيه وصل الفعل لأن الأصل يشاك بها وهذا الحديث أخرجه مسلم وبه قال حدثني بالإفراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا عبد الملك بن عمرو بكسر اللام وفتح العين أبو عامر العقدي قال حدثنا زهير بن محمد بن المنذر التميمي تكلم في حفظه لكن رواية البصريين عنه صحيحة بخلاف رواية الشاميين ولم يخرج له المؤلف إلا هذا الحديث وآخر وتابعه على الأول الوليد ابن كثير كما في مسلم عن محمد بن عمرو بن حلحلة بحاءين مهملتين مفتوحتين واللامين الأولى ساكنة عن عطاء بن يسار بالسين المهملة المخففة بعد التحتية عن أبي سعيد سعد بن مالك الخدري وعن أبي هريرة عبد الرحمن بن صخر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ما يصيب المسلم من نصب تعب ولا وصب مرض أو مرض دائم ملازم ولا هم بفتح الهاء وتشديد الميم ولا حزن بفتحتين ولغير أبي ذر ولا حزن بضم فسكون قال في الفتح هما من أمراض الباطن ولذلك ساغ عطفهما على الوصب انتهى وقيل الهم مختص بما هو آت والحزن بما مضى ولا أذى يلحقه من تعدي الغير عليه ولا غم بالغين المعجمة وهو ما يضيق على القلب وقيل إن الهم ينشأ عن الفكر فيما يتوقع حصوله مما يتأذى به والحزن يحدث لفقد ما يشق على المرء فقده والغم كرب يحدث للقلب بسبب ما حصل وقال المظهري الغم الحزن الذي يغم الرجل أي يصيره بحيث يقرب أن يغمى عليه والحزن أسهل منه حتى الشوكة يشاكها قال ابن التين حقيقته قوله يشاكها أي يدخلها غيره في جسده يقال شكته أشوكه قال الأصمعي ويقال شاكتني الشوكة إذا دخلت هي ولو كان المراد هذا لقيل تشوكه ولكن جعلها هي مفعوله وهذا يرده ما في مسلم من رواية هشام بن عروة ولا يصيب المؤمن شوكة فأضاف الفعل إليها وهو الحقيقة ولكنه لا يمنع إرادة المعنى الأعم وهو أن تدخل هي بغير إدخال أحد أو بفعل أحد إلا كفر الله بها من خطاياه ولابن حبان إلا رفعه الله بها درجة وحط عنه بها خطيئة وفيه حصول الثواب ودفع العقاب وفي حديث عائشة عند الطبراني في الأوسط بسند جيد من وجه آخر ما ضرب على مؤمن عرق إلا حط عنه به خطيئة وكتب له به حسنة ورفع له درجة وفي حديث عائشة عند الإمام أحمد وصححه أبو عوانة والحاكم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طرقه وجع فجعل يتقلب على فراشه ويشتكي فقالت له عائشة لو صنع هذا بعضنا لوجدت عليه فقال إن الصالحين يشدد عليهم وإنه لا يصيب المؤمن نكبة لشوكة الحديث وفيه رد على قول القائل إن الثواب والعقاب إنما هو على الكسب والمصائب ليست منه بل الأجر على الصبر عليها والرضى بها فإن الأحاديث الصحيحة صريحة في ثبوت الثواب بمجرد حصولها وأما الصبر والرضى فقدر زائد يمكن الثواب عليه زيادة على ثواب المصيبة وحديث الباب أخرجه مسلم في الأدب و في الجنائز وبه قال حدثنا بالجمع ولأبي ذر حدثني مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري عن سعد بسكون العين ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن عبد الله بن كعب عن أبيه كعب بن مالك الأنصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال مثل المؤمن كالخامة بالخاء المعجمة والميم المخففة الطاقة الطرية الغضة اللينة من الزرع والألف في الخامة منقلبة عن الواو تفيئها الريح مرة وتعدلها بفتح الفوقية وسكون العين المهملة مرة ووجه التشبيه أن المؤمن من حيث إنه إذا جاءه أمر الله انطاع له ورضي به فإن جاءه خير فرح به وشكر وإن وقع له مكروه صبر ورجا فيه الأجر فإذا اندفع عنه اعتدل شاكرا قاله المهلب والناس في ذلك على أقسام منهم من ينظر إلى أجر البلاء فيهون عليه البلاء ومنهم من يرى أن هذا تصرف المالك في ملكه فيسلم ولا يعترض ومنهم من شغلته المحبة عن طلب رفع البلاء وهذا أرفع من سابقه ومنهم من يتلذذ به وهذا أرفع الأقسام قاله أبو الفرج بن الجوزي وقال الزمخشري في الفائق قوله من الزرع صفة للخامة لأن التعريف في الخامة للجنس وتفيئها يجوز أن تكون صفة أخرى للخامة وأن تكون حالا من الضمير المتحول إلى الجار والمجرور وهذا التشبيه يجوز أن يكون تمثيليا فيتوهم للمشبه ما للمشبه به وأن يكون معقولا بأن تؤخذ الزبدة من المجموع وفيه إشارة إلى أن المؤمن ينبغي له أن يرى نفسه في الدنيا عارية معزولة عن استيفاء اللذات والشهوات معرضة للحوادث والمصيبات مخلوقة للآخرة لأنها جنته ودار خلوده ومثل المنافق كالأرزة بفتح الهمزة والزاي بينهما راء ساكنة نبات لين في أرض العرب ولا ينبت في السباخ بل يطول طولا شديدا ويغلظ حتى لو أن عشرين نفسا أمسك بعضهم بيد بعض لم يقدروا على أن يحضنوها وقيل هو ذكر الصنوبر وإنه لا يحمل شيئا وإنما يستخرج من أعضائه الزفت ولا يحركه هبوب الريح لا تزال حتى يكون انجعافها بسكون النون وكسر الجيم وفتح العين المهملة وبعد الألف فاء انقلاعها أو انكسارها من وسطها مرة واحدة ووجه التشبيه أن المنافق لا يتفقده الله باختباره بل يجعل له التيسير في الدنيا ليتعسر عليه الحال في المعاد حتى إذا أراد الله إهلاكه قصمه فيكون موته أشد عذابا عليه وأكثر ألما في خروج نفسه وهذا الحديث أخرجه مسلم في التوبة والنسائي في الطب وقال زكريا بن أبي زائدة فيما وصله مسلم حدثني بالإفراد سعد هو ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال حدثنا ابن كعب عبد الله عن أبيه كعب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وفائدة هذا التصريح بالتحديث عن سعد وفي رواية سفيان الأولى تسمية ابن كعب المبهم في هذا التعليق لكن في مسلم عن سفيان تسميته عبد الرحمن بن كعب ولعل هذا هو السر في إبهامه في رواية زكريا قاله في الفتح وبه قال حدثنا إبراهيم بن المنذر أبو إسحاق الحزامي

قال حدثني بالتوحيد محمد بن فليح قال حدثني بالافراد ابي فليح بن سليمان عن هلال بن علي من بني عامر بن لؤي بالولاء وليس من انفسهم مدني قال يحيى صغير موثوق عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المؤمن في الرضى بالقضا وشكره على السراء والضراء كمثل الخامة من الزرع صفة لها وهي اول ما ينبت على ساق واحد من حيث اتتها الريح كفاتها بفتح الكاف والفاء والهمزة وسكون الفوقية اي امالتها فاذا اعتدلت تكفا بفتح الفوقية والكاف والفاء المشددة وبعدها همزة اي تتقلب بالبلا قال الكرماني فان قلت البلا انما يستعمل بالمؤمن فالمناسب ان يقال بالريح اي اذا اعتدلت تكفا بالريح كما يتكفا المؤمن بالبلا واجاب بان الريح ايضا بلا بالنسبة الى الخامة او انه لما شبه المؤمن بالخامة اثبت للمشبه به ما هو من خواص المشبه انتهى وقال في الفتح ويحتمل ان يكون جواب اذا محذوفا اي فاذا اعتدلت الريح استقامت الخامة ويكون قوله بعد ذلك تكفا بالبلا رجوعا الى الوصف المسلم قال ويؤيده ما في كتاب التوحيد عن محمد بن سنان عن فليح بلفظ فاذا سكنت اعتدلت فكذا المؤمن يكفا بالبلا والفاجر كالارزة بفتح الهمزة وسكون الرا وفتحها صما اي صلبة شديدة من غير تجويف معتدلة حتى يقصمها الله تعالى بالقاف اي يكسرها اذا شاء فيكون موته اشد عذابا عليه واكثر الما في خروج نفسه من المؤمن المبتلى بالبلا المثاب عليه وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة المازني انه قال سمعت سعيد بن يسار ابا الحباب بضم الحا المهملة وتخفيف الموحدة من علما المدينة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا يصب منه بضم التحتية وكسر الصاد المهملة وعليه عامة المحدثين وقال ابو الفرج بن الجوزي يجعلون الفعل لله اي يبتليه بالمصايب ليثيبه عليها قال ابن الجوزي وسمعت ابن الخشاب يقروه بفتحها وهو احسن واليق قال الطيبي انه اليق بالادب لقوله تعالى واذا مرضت فهو يشفين ويشهد للاول ما اخرجه احمد عن محمود بن لبيد رفعه بسند رواته ثقات الا انه اختلف في سماع محمود بن لبيد من النبي صلى الله عليه وسلم ولفظه اذا احب الله قوما ابتلاهم فمن صبر فله الصبر ومن جزع فله الجزع ومعنى حديث الباب كما قال المظهري من يرد الله به خيرا اوصل اليه مصيبة ليطهره بها من الذنوب وليرفع درجته وفي هذه الاحاديث بشرى عظيمة لكل مؤمن لان الادمي لا ينفك غالبا من الم بسبب مرض او هم او نحو ذلك وحديث الباب اخرجه النسائي في الطب

باب ما في شدة المرض من الفضل وبه قال حدثنا قبيصة بفتح القاف وكسر الموحدة ابن عقبة قال حدثنا سفيان الثوري عن الاعمش سليمان قال المؤلف وحدثني بالافراد بشر بن محمد ابو محمد السختياني المروزي قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن الاعمش سليمان عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن مسروق هو ابن الاجدع عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ما رايت احدا اشد عليه الوجع اي المرض والعرب تسمي كل مرض وجعا ولابي ذر الوجع عليه اشد من رسول الله صلى الله عليه وسلم والوجع على الرواية الثانية رفع مبتدا وخبره اشد والجملة بمنزلة المفعول الثاني لرايت لانها من داخل المبتدا والخبر والخبر قد يكون جملة ومن زيادة المعنى ما رايت احدا اشد وجعا من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث اخرجه مسلم في الادب والنسائي في الطب وابو داود وابن ماجه في الجنائز وبه قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابي قال حدثنا سفيان الثوري عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن ابراهيم التيمي الكوفي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه وهو اي والحال انه يوعك بفتح العين المهملة وعكا شديدا بسكونها وفتحها الحمى او المها او ارعادها قلت ولابي ذر وقال الاصيلي فقلت يا رسول الله انك توعك وعكا شديدا قلت ان ذلك اي تضاعف الحمى بان لك اجرين قال صلى الله عليه وسلم اجل بفتح الهمزة والجيم وسكون اللام مخففة نعم ما من مسلم يصيبه اذى الا حات الله بالحا المهملة المفتوحة بعدها الف ففوقية مشددة واصله تحاتت فادغمت الاولى في الثانية اي الا نثر الله عنه خطاياه كما تحات ورق الشجر وهو كناية عن اذهاب الخطايا شبه حالة المريض واصابة المرض جسده ثم محو السيآت عنه سريعا بحالة الشجر وهبوب الرياح الخريفية وتناثر الاوراق منها وتجردها عنها فهو تشبيه تمثيلي لانتزاع الامور المتوهمة في المشبه من المشبه به فوجه الشبه الازالة الكلية على سبيل السرعة لا الكمال والنقصان لان ازالة الذنوب عن الانسان سبب كماله وازالة الاوراق عن الشجر سبب نقصانها قاله في شرح المشكاة وهذا الحديث اخرجه مسلم في الطب

هذا باب بالتنوين اشد الناس بلا الانبيا صلوات الله وسلامه عليهم لما اختصوا به من قوة اليقين ليكمل لهم الثواب ويعم الخير ثم الاول فالاول في الفضل والمبتلى ثم الامثل فالامثل يعبر به عن الاشبه بالفضل والاقرب الى الخير واماثل القوم خيارهم وثم فيه للتراخي في الرتبة والفا للتعاقب على سبيل التوالي تنزلا من الاعلى الى الاسفل وفي الفتح ان الامثل فالامثل رواية الاكثر والاول فالاول رواية النسفي قال وجمعهما المستملي وبه قال حدثنا عبدان عبد الله بن عثمان عن ابي حمزة بالحا المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري بضم السين المهملة وتشديد الكاف عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن عبد الله بن مسعود انه قال دخلت على رسول الله ولابي الوقت وذر على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يوعك الواو للحال فقلت يا رسول الله ولابي ذر انك توعك وعكا شديدا قال اجل نعم اني اوعك كما يوعك رجلان منكم قال ابن مسعود قلت ذلك التضاعف ان ولابي ذر بان لك اجرين قال عليه الصلاة والسلام اجل نعم ذلك التضاعف كذلك ما من مسلم يصيبه اذى شوكة بالتنكير للتقليل لا للجنس ليصح ترتب قوله فما فوقها ودونها في العظم

والحقارة

والحقارة والحقارة عليه بالقاف وهو يحتمل وجهين فوقها في العظم ودونها في الحقارة وعكس ذلك قاله في الفتح كالكواكب الا كفر الله بها سيئاته كما تحط الشجرة ورقها وفي حديث سعد بن ابي وقاص عند الدارمي والنسائي في الكبير وصححه الترمذي وابن حبان حتى يمشي على الارض وما عليه خطيئة فان قلت ما المطابقة بين الحديث والترجمة اجيب بان فيه قياس سائر الانبيا على نبينا صلى الله عليه وسلم وتلحق الاوليا بهم لقربهم منهم وان كانت درجتهم منحطة عنهم واما الحكمة فيه فهي ان البلا في مقابلة النعمة فمن كانت نعمة الله عليه اكثر كان بلاؤه اشد ولذا ضوعف حد الحر على العبد وقيل لامهات المؤمنين من يات منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين قاله في الفتح

باب وجوب عيادة المريض اصل عيادة عوادة بالواو فقلبت الواو ياء لكسرة ما قبلها ويقال عدت المريض اعوده عيادة اذا زرته وسالت عن حاله وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا البلخي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن منصور هو ابن المعتمر عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اطعموا الجائع وعودوا المريض في كل مرض في كل زمن من غير تقييد بوقت وعند ابي داود وصححه الحاكم من حديث زيد بن ارقم قال عادني رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجع كان بعيني وحينئذ فاستثنا بعضهم من العموم عيادة الارمد معللا بان العائد يرى ما لا يراه الارمد متعقب بانه قد ثبت مثل ذلك في بقية الامراض كالمغمى عليه والاستدلال للمنع بحديث البيهقي والطبراني مرفوعا ثلاثة ليس لهم عيادة العين والرمد والضرس ضعيف لان البيهقي صحح انه موقوف على يحيى بن ابي كثير وجزم الغزالي في الاحيا بان المريض لا يعاد الا بعد ثلاث مستندا لحديث عند ابن ماجه كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يعود مريضا الا بعد ثلاث تعقب بان الحديث ضعيف جدا لانه تفرد به مسلمة بن علي وهو متروك وسيل عنه ابو حاتم فقال حديث باطل لكن للحديث شاهد من حديث ابي هريرة عند الطبراني في الاوسط وفيه راو متروك ايضا قاله في الفتح وقال شيخنا الشمس السخاوي وللحديث ايضا طرق اخرى بمجموعها يتقوى ولذا اخذ به النعمان بن ابي عياش الزرقي احد التابعين من فضلا ابنا الصحابة فقال عيادة المريض ثلاث والاعمش ولفظه كنا نقعد في المجلس فاذا افتقدنا الرجل ثلاثة ايام سالنا عنه فان كان مريضا عدناه وهذا يشعر بعدم افتقاده وليس في شرح الاحاديث ما يخالفه ومن اداب العيادة عدم تطويل الجلوس لئلا يشق على المريض او على اهله وفكوا العاني بالعين المهملة والنون المكسورة المخففة اي خلصوا الاسير بالفدا واستدل المؤلف وجوب العيادة عملا بظاهر الامر في الحديث ونقل النووي الاجماع على عدم الوجوب يعني على الاعيان فتجب على الكفاية كاطعام الجائع وفك الاسير وسيكون لنا عودة ان شا الله تعالى بعونه وقوته الى زيادة البحث في ذلك وبه قال حدثنا حفص بن عمر الحوضي قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد اشعث بن سليم بالشين المعجمة والعين المهملة بعدها مثلثة في الاول وضم السين المهملة في الثاني مصغرا قال سمعت معاوية بن سويد بن مقرن بضم الميم وفتح القاف وتشديد الرا المكسورة بعدها نون عن البرا ابن عازب رضي الله عنهما انه قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع بحذف مميز العدد في الموضعين اي خصال نهانا عن لبس خاتم الذهب للرجال وعن لبس الحرير للرجال والديباج بكسر الدال وتفتح اعجمي معرب جمعه ديابج وهو ما غلظ وثخن من ثياب الحرير والاستبرق بهمزة قطع مكسورة غليظ الديباج وعن القسي بفتح القاف وكسر السين المهملة المشددة ثياب تنسب الى القس قرية بساحل مصر وقيل الاصل ثياب القز والاصل القزي فابدلت الزاي سينا وفي ابي داود انها ثياب من الشام او من مصر مضلعة فيها امثال الاترج ونهى عليه الصلاة والسلام عن استعمال الميثرة بكسر الميم وسكون التحتية وفتح المثلثة بلا همز وقال النووي بالهمز وفي رواية المياثر الحمر وهي وطا كانت النسا تصنعه لازواجهن في السروج يكون من الحرير والديباج وغيرهما والنهي واقع على ما هو من الحرير وامرنا صلى الله عليه وسلم ان نتبع الجنائز بنون وموحدة مفتوحتين بينهما فوقية ساكنة ونعود المريض يقال عاد المريض اذا زاره وهذا على الاكثر في الاستعمال ان يقال في المريض عاد وفي الصحيح زار ونفشي السلام بضم النون وسكون الفا وكسر المعجمة اي ننشر ونظهر ونعم به من عرف ومن لم يعرف والامر للندب

باب عيادة المغمى عليه الذي يصيبه غشي يتعطل منه جل قوته الحساسة لضعف القلب واجتماع الروح كله اليه وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن المنكدر هو محمد ابن المنكدر بن عبد الله المدني انه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول مرضت مرضا فاتاني النبي صلى الله عليه وسلم يعودني وابو بكر الصديق رضي الله عنه عام حجة الوداع وهما ماشيان فوجداني اغمي علي وفي سورة النسا لا اعقل شيئا فتوضا النبي صلى الله عليه وسلم ثم صب وضوءه اي الما الذي توضا به علي فافقت من ذلك الاغما فاذا النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله كيف اصنع في مالي فلم يجبني بشي حتى نزلت اية الميراث وسبق في التفسير من طريق ابن جريج انها يوصيكم الله في اولادكم وان الدمياطي قال انه وهم وان الذي نزل في جابر كما رواه شعبة والثوري وما في ذلك من البحث وقال ابن المنير ان فائدة الترجمة ان لا يعتقد ان عيادة المغمى عليه ساقطة الفائدة لكونه لا يعلم بعائده لكن ليس في حديث جابر التصريح بانهما علما انه مغمى عليه قبل عيادته فلعله وافق حضورهما تعقبه في الفتح بان الظاهر من السياق وقوع ذلك حال مجيئهما وقبل دخولهما عليه ومجرد علم المريض بعائده لا تتوقف

مشروعية العيادة عليه لا زورا لك حال بحيثما وقبل دخولها عليه جبر خاطر اهله وما يرجى من بركة دعا العايد ووضع يده على المريض والمسح على جسده والنفث عليه عند التعويذ **باب فضل من يصرع من الريح** بسبب انحباسها من شدة تعرض في بطون الدماغ ومجاري الاعصاب المحركة فيمنع الاعضا الرئيسة عن انفعالها منعا غير تام او بخار ردي يرتفع اليه من بعض الاعضا فلا يبقى الشخص معه منتصبا بل يسقط ويقذف بالزبد لغلظ الرطوبة وقد يكون الصرع من النفوس الخبيثة الجنية لاستحسان تلك الصورة الانسية او لمجرد ايقاع الاذية وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى هو ابن سعيد القطان عن عمران بن مسلم ابي بكر البصري التابعي الصغير انه قال حدثني بالتوحيد عطا بن ابي رباح قال قال لي ابن عباس رضي الله عنهما الا اريك امراة من اهل الجنة قلت بلى قال هذه المراة السودا اسمها سعيرة بالمهملات الاسدية كما في تفسير ابن مردويه عند المستغفري في كتاب الصحابة واخرجه ابو موسى في الذيل اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ولابي ذر عن الحموي والمستملي فقالت المراة اني اصرع واني اتكشف بفتح الفوقية والشين المعجمة المشددة ولابي ذر انكشف بالنون الساكنة بدل الفوقية وكسر المعجمة فادع الله زاد ابو ذر عن الكشميهني لي ان لا اتكشف ولابي ذر ان لا انكشف فدعا لها صلى الله عليه وسلم قال ابن القيم في الهدي النبوي من حدث له الصرع وله خمس وعشرون سنة وخصوصا بسبب دماغي ايس من برئه وكذا اذا استمر به الى هذا السن قال فهذه المراة التي جا الحديث انها كانت تصرع وتنكشف يجوز ان يكون صرعها من هذا النوع فوعدها صلى الله عليه وسلم بصبرها على هذا المرض بالجنة وهذا الحديث اخرجه مسلم في الادب والنسائي في الطب وبه قال حدثنا محمد هو ابن سلام قال اخبرنا مخلد بفتح الميم وسكون الخا المعجمة وفتح اللام ابن يزيد عن ابن جريج عبد الملك انه قال اخبرني بالافراد عطا هو ابن ابي رباح انه راى ام زفر بضم الزاي وفتح الفاء تلك امراة طويلة على ستر الكعبة بكسر السين اي جالسة عليها معتمدة ففي حديث ابن عباس عند البزار انها قالت اني اخاف الخبيث ان يجردني فدعا لها فكانت اذا خشيت ان ياتيها تاتي استار الكعبة فتتعلق بها وذكر ابن سعد وعبد الغني في المبهمات من طريق الزبير ان هذه المراة هي ماشطة خديجة التي كانت تتعاهد النبي صلى الله عليه وسلم بالزيارة قال الكرماني وام زفر كنية تلك المراة المصروعة انتهى لكن الذي يفهم من كلام الذهبي في تجريده ان ام زفر غير السودا المذكورة لانه ذكر كل واحدة منهما في باب **باب فضل من ذهب بصره** وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف ابو محمد الدمشقي نزيل تنيس الكلاعي الحافظ قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد ابن الهاد هو يزيد بن عبد الله ابن اسامة الليثي عن عمرو بفتح العين مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تعالى قال اذا ابتليت عبدي المومن بحبيبتيه بالتثنية اي محبوبتيه اذ هما احب اعضا الانسان اليه لما يحصل له بفقدهما من الاسف على فوات روية ما يريد رويته من خير فيسر به او شر فيجتنبه فصبر مستحضرا ما وعد الله به الصابرين من الثواب لا ان يصبر مجردا عن ذلك لان الاعمال بالنيات زاد الترمذي واحتسب عوضته منهما الجنة وهي اعظم العوض لان الالتذاذ بالبصر يفنى بفنا الدنيا والالتذاذ بالجنة باق ببقائها وفي حديث ابي امامة في الادب المفرد للمولف اذا اخذ كريمتيك فصبرت عند الصدمة واحتسبت قال في الفتح فاشار الى ان الصبر النافع هو ما يكون في اول وقوع البلا فيفوض ويسلم والا فمتى ضجر وتقلق في اول وهلة ثم يئس فصبر لا يحصل له العوض المذكور تابعه اي تابع يزيد بقوله حبيبتيه عينيه تابعه اشعث بن جابر نسبه لجده واسم ابيه عبد الله البصري الحداني بضم الحا وتشديد الدال المهملتين وبعد الالف نون مكسورة تكلم فيه وقال الدارقطني يعتبر به وليس له في البخاري الا هذا الموضع مما وصله احمد وتابعه ايضا ابو ظلال بكسر المعجمة وتخفيف اللام ولابي ذر ابو ظلال ابن هلال كذا في الاصل والصواب حذف ابن ابو ظلال اسمه هلال قاله في الفتح وهذا وصله عبد بن حميد عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم ولفظ الاول قال ربكم من اذهبت كريمتيه ثم صبر واحتسب كان ثوابه الجنة والثاني ما لمن اخذت كريمتيه عندي جزا الا الجنة **باب عيادة النسا الرجال** ولو كانوا اجانب بالشرط المعتبر وعادت ام الدردا زوجة ابي الدردا الصغرى واسمها هجيمة رجلا من الانصار وقول الكرماني الظاهر انها ام الدردا الكبرى تعقبه في الفتح بان الاثر المذكور اخرجه المولف في الادب المفرد من طريق الحارث بن عبيد وهو شامي تابعي صغير لم يلحق ام الدردا الكبرى واسمها خيرة فانها ماتت في خلافة عثمان قبل موت ابي الدردا ولفظه قال رايت ام الدردا على رحالة اعواد ليس عليها غشا تعود رجلا من الانصار في المسجد واما الصغرى فماتت سنة احدى وثمانين بعد الكبرى بنحو خمسين سنة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك الامام عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة مهاجرا وعك بضم الواو وكسر ثانيه الوعك والمراد به الحمى ابو بكر الصديق وبلال المؤذن رضي الله عنهما قالت عائشة فدخلت عليهما فقلت لابي بكر يا ابت كيف تجدك اي تجد نفسك ويا بلال كيف تجدك قالت وكان ابو بكر رضي الله عنه اذا اخذته الحمى يقول كل امري مصبح بفتح الموحدة يقال له في اهله انعم صباحا والموت ادنى اقرب من شراك نعله بكسر الشين المعجمة وتخفيف الرا سير النعل على وجهها وزاد ابن اسحاق في روايته عن هشام وعمر ابن عبد الله بن عروة جميعا عن عروة عن عائشة عقب قول ابيها والله ما ادري ابي ما يقول قالت ثم دنوت

الى عامر بن فهيرة وذلك قبل ان يضرب علينا الحجاب فقلت كيف تجدك يا عامر فقال

قد وجدت الموت قبل ذوقه • كل امرئ مجاهد بطوقه • كالثور يحمي جسمه بروقه •

وكان بلال اذا اقلعت زالت عنه الحمى يرفع صوته الا بالتخفيف ليت شعري هل ابيتن ليلة بواد بوادي مكة وحولي اذخر بكسر الهمزة وسكون الذال وكسر الخا المعجمتين اخره را النبت الطيب الرائحة المعروف وجليل بالجيم وهو نبت ضعيف وهل اردن يوما مياه ماء لها المفتوحة مجنة بكسر الميم وفتح الجيم وتشديد النون ولابي ذر بفتح الميم وكسر الجيم موضع على اميال من مكة كان به سوق في الجاهلية وهل يبدون تظهرن لي شامة بشين معجمة وتخفيف الميم وطفيل بالطا المهملة المفتوحة والفا المكسورة جبلان بقرب مكة وصوب الخطابي انهما عينان وفي صحاح الجوهري ما يقتضي ان الشعر المذكور ليس لبلال فانه قال كان بلال يتمثل ومطابقة الحديث للترجمة في قول عائشة فدخلت عليهما فان دخولها عليهما كان لعيادتهما وهما متوعكان قاله في الفتح واعترض عليه بان ذلك قبل الحجاب قطعا وزاد في بعض طرقه وذلك قبل الحجاب واجيب بان ذلك لا يضر فيما ترجم له في عيادة المراة الرجل فانه يجوز بشرط التستر الذي يجمع الامرين ما قبل الحجاب وبعده الامن من الفتنة قالت عائشة رضي الله عنها فجئت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته بخبر ابي بكر وبلال وقولهما وزاد ابن اسحاق في روايته المذكورة انها قالت يا رسول الله انهم ليهذون وما يعقلون من شدة الحمى فقال صلى الله عليه وسلم اللهم حبب الينا المدينة كحبنا مكة او اشد وقد اجيبت دعوته صلى الله عليه وسلم حتى كان يحرك دابته اذا رآها من حبها اللهم وصححها وبارك لنا في مدها وصاعها وانقل حماها فاجعلها بالجحفة بالجيم المضمومة والحا المهملة الساكنة بعدها فا ميقات اهل الشام وكان اسمها مهيعة وهذا الحديث قد سبق في باب مقدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة **باب عيادة الصبيان** مصدر مضاف لمفعوله اي عيادة الرجال الصبيان وبه قال حدثنا حجاج بن منهال الانماطي البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد عاصم هو ابن سليمان قال سمعت ابا عثمان عبد الرحمن النهدي بفتح النون عن اسامة بن زيد رضي الله عنهما ان ابنة وللكشميهني ان ابنتا للنبي صلى الله عليه وسلم هي زينب ارسلت اليه وهو اي والحال ان اسامة مع النبي صلى الله عليه وسلم وسعد بسكون العين ابن عبادة وابي بضم الهمزة وفتح الموحدة وتشديد التحتية ابن كعب نحسب اي نظن ان ابيا كان معه وفي كتاب النذور مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اسامة وسعد وابي على الشك ان ابني وفي نسخة ان ابنتي قد حضرت بضم الحا المهملة وكسر الضاد المعجمة اي حضرها الموت فاشهدنا بهمزة وصل وفتح الها اي احضر الينا فارسل اليها السلام ويقول لها ان لله ما اخذ وما اعطى وكل شي عنده مسمى اي الى اجل فلتحتسب اي فلتطلب الاجر من عند الله تعالى ولتصبر فارسلت تقسم عليه ان يحضر فقام النبي صلى الله عليه وسلم وقمنا معه فرفع الصبي بضم الرا مبنيا للمفعول في حجر النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الحا المهملة وتكسر ونفسه بسكون الفا تتقعقع تضطرب وتتحرك ويسمع لها صوت ففاضت عينا النبي صلى الله عليه وسلم بالدموع فقال له سعد مستغربا منه صدوره لانه خلاف ما يعهده منه من تعاونه على المصيبة بالصبر ما هذا يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم مجيبا له هذه الحالة التي شاهدتها مني يا سعد رحمة ورقة ولابي ذر عن الحموي والمستملي هذه الرحمة اي اثر الرحمة التي وضعها الله في قلوب من يشا من عباده لا ما توهمت من الجزع وقلة الصبر ولا يرحم الله من عباده الا الرحما يعني هذا تخلق بخلق الله ولا يرحم الله من عباده الا من اتصف باخلاقه ويرحم عباده ومن في قوله من عباده بيانية وقد مر هذا الحديث في الجنائز **باب عيادة الاعراب** بفتح الهمزة وهم سكان البادية وبه قال حدثنا معلى بن اسد العمي ابو الهيثم اخو بهز بن اسد البصري قال حدثنا عبد العزيز بن مختار البصري الدباغ قال حدثنا خالد الحذا عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على اعرابي اسمه قيس بن ابي حازم حال كونه يعوده قال ابن عباس وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل على مريض حال كونه يعوده قال لا باس عليك هو طهور لك من ذنوبك اي مطهر لك ان شا الله تعالى دعا لا خبر قال الاعرابي قلت اي قلت يخاطب النبي صلى الله عليه وسلم طهور كلا اي ليس بطهور بل هي حمى ولابي ذر هو اي المرض حمى تفور اي تظهر حرها وغليانها ووهجها او تثور بالفوقية والمثلثة والشك من الراوي على شيخ كبير تزيره بضم الفوقية القبور نصب مفعول ثان والثاني تزيره اول والمعنى تبعثه الى القبور فقال النبي صلى الله عليه وسلم فنعم اذا الفا مرتبة على محذوف واذا جواب وجزا ونعم تقرير لما قال اي اذا ابيت كان كما ظننت وقال في شرح المشكاة يعني ارشدتك بقولي لا باس عليك ان الحمى تطهرك وتنقي ذنوبك فاصبر واشكر الله عليها فابيت الا الياس والكفران فكان كما زعمت وما اكتفيت بذلك بل رددت نعمة الله عليه قاله غضبا عليه وقال ابن التين يحتمل ان يكون دعا عليه وان يكون خبرا عما يؤول اليه امره وقال غيره يحتمل ان يكون صلى الله عليه وسلم علم انه سيموت من ذلك المرض فدعا له بان تكون الحمى له طهرة لذنوبه فاصبح ميتا وهذا الحديث سبق في علامات النبوة بالاسناد والمتن **باب عيادة المشرك** اذا رجا ان يجيب الى الاسلام او لمصلحة غير ذلك وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الامام ابو ايوب الواشحي البصري قاضي مكة قال حدثنا حماد بن زيد اسم جده درهم عن ثابت البناني عن انس رضي الله عنه ان غلاما ليهود لم يقف الحافظ ابن حجر على اسمه نعم نقل عن ابن بشكوال ان صاحب العتبية

حكى عن زياد ان اسمه عبد وس قال وهو غريب ما وجدته عند غيره كان يخدم النبي صلى الله عليه وسلم فمرض فاتاه
النبي صلى الله عليه وسلم يعوده فقال له عليه الصلاة والسلام اسلم بكسر اللام فاسلم بفتحها زاد النسائي فقال
اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وحديث الباب سبق في الجنائز في باب اذا اسلم الصبي فمات وقال سعيد
ابن المسيب مما وصله المؤلف في تفسير سورة القصص عن ابيه المسيب بن حزن الصحابي ممن بايع تحت الشجرة
لما حضر ابو طالب عبد مناف اي حضرته علامة الموت وحضر بضم المهملة وكسر المعجمة جاءه النبي صلى الله عليه وسلم
والمطابقة ظاهرة وسبق ببراءة باب بالتنوين اذا عاد الناس مريضا فحضرت الصلاة فصلى المريض
بهم من عاده جماعة وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني محمد بن المثنى ابو موسى العنزي الحافظ قال حدثنا يحيى
ابن سعيد القطان قال حدثنا هشام قال اخبرني بالتوحيد ابي عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان
النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليه اناس من اصحابه يعودونه في مرضه فصلى بهم حال كونه جالسا في مشربة
وكان صلى الله عليه وسلم قد سقط عن فرسه فانفك قدمه فعجز عن الصلاة بالناس في المسجد وعند ابن حبان
ان هذه القصة كانت في الحجة سنة خمس وقد سمي في الاحاديث ممن صلى خلفه ح انس عند الاسماعيلي وابو بكر كما
في حديث جابر وعمر كما في رواية الحسن بن سلامة عند عبد الرزاق فجعلوا يصلون حال كونهم قياما فاشار
صلوات الله وسلامه عليه اليهم اجلسوا فلما فرغ من الصلاة قال صلى الله عليه وسلم ان الامام ليؤتم به
بفتح اللام في الفرع وهي لام التاكيد ويؤتم يقتدى فاذا ركع فاركعوا واذا رفع راسه فارفعوا روسكم وان
صلى حال كونه جالسا فصلوا جلوسا اي جالسين قال ابو عبد الله المؤلف قال الحميدي عبد الله بن الزبير هذا
الحديث منسوخ منه قعودهم معه فقط لان النبي صلى الله عليه وسلم اخر ما صلى صلى قاعدا والناس يصلون
خلفه قيام وهذا الحديث سبق في الصلاة باب وضع اليد اي يد العائد على المريض تانيسا له وتعرفا
لشدة مرضه ليدعو له بالعافية ويرقيه او يصف له ما يناسبه ان كان عارفا بالطب وبه قال حدثنا المكي
ابن ابراهيم الحنظلي المكي قال اخبرنا الجعيد بضم الجيم وفتح العين المهملة مصغرا ابن عبد الرحمن الكندي عن
عائشة بنت سعد بسكون العين ان اباها سعد بن ابي وقاص قال تشكيت من باب التفعل الدال على المبالغة
بمكة شكوا بالتنوين شديدا بالتذكير على ارادة المرض ولابي ذر عن الكشميهني شكوى بلا تنوين شديدة بتاء التانيث
قال عياض شكوى مقصور والشكو المرض يعني بسكون الكاف وضم الواو ويقال شكا يشكو واشتكى شكاية وشكا
وشكوى قال ابو علي والتنوين ردي جدا فجاءني النبي صلى الله عليه وسلم يعودني عام حجة الوداع بمكة فقلت
له يا نبي الله اني اذا امت اترك مالا واني لم اترك الا ابنة واحدة هي ام الحكم الكبرى والمراد بالحصر حصر خاص
فانه كان له ورثة بالتعصيب من بني عمه فالتقدير لا يرثني من الاولاد الا ابنة لي فاوصي وللكشميهني فاوصي
بثلثي مالي بالتثنية واترك الثلث فقال عليه الصلاة والسلام لا توص بكل الثلثين فقلت يا رسول الله
فاوصي بالنصف واترك النصف قال عليه الصلاة والسلام لا قلت فاوصي بالثلث واترك لها الثلثين
قال عليه الصلاة والسلام الثلث اوص به والثلث كثير وقد كان سعد له ح عصبات وزوجات وح فتحين
تاويل ذلك فيكون منه حذف تقديره واترك لها الثلثين اي ولغيرها من الورثة وخصها بالذكر لتقدمها عنده
ثم وضع صلى الله عليه وسلم يده على جبهته اي جبهة سعد ولابي ذر عن الكشميهني على جبهتي ثم مسح يده
على وجهي وبطني ثم قال اللهم اشف سعدا واتمم له هجرته فلاتمته في الموضع الذي هاجر منه وتركه لله
تعالى فما زلت اجد برده برد يده الكريمة على كبدي وذكر باعتبار العضو او الكبد فيما يخال الي بفتح التحتية
بعدها خاء معجمة قال في المحكم خال الشيء يخاله ظنه ويخيله ظنه حتى الساعة بجر حتى اي الى الساعة والمطابقة
ظاهرة والحديث ياتي قريبا ان شاء الله تعالى في باب قول المريض اني وجع وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال
حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان عن ابراهيم التيمي عن الحارث بن سويد انه قال قال عبد الله
ابن مسعود رضي الله عنه دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اي والحال انه يوعك وعكا شديدا
بسكون العين اي يحم حمى شديدة وثبت قوله وعكا شديدا لابي ذر فمسسته بكسر السين المهملة الاولى
وسكون الثانية بيدي فقلت يا رسول الله انك توعك وعكا شديدا ولابي ذر لتوعك فقال رسول الله صلى
عليه وسلم اجل اي نعم اني اوعك بضم الهمزة وفتح العين كما يوعك رجلان منكم فقلت ذلك الوعك لشدة
ان لك اجرين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجل بمعنى نعم زنة ومعنى ثم قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما من مسلم يصيبه اذى مرض ولابي ذر من مرض فما سواه كالحزن والهم الا حط الله سيئاته كما تحط الشجرة
ورقها اي تلقيه وفي حديث ابي هريرة عند الامام احمد وابن ابي شيبة لا يزال البلاء بالمؤمن حتى يلقى الله وليس
عليه خطيئة وحديث الباب سبق قريبا باب ما يقال للمريض عند العيادة وما يجيب المريض وبه قال
حدثنا قبيصة بفتح القاف ابن عقبة قال حدثنا سفيان الثوري عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفي قال
عن ابراهيم بن يزيد التيمي العابد عن الحارث بن سويد التيمي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال اتيت
النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه فمسسته وهو اي والحال انه يوعك وعكا شديدا فقلت يا رسول الله
انك لتوعك وعكا شديدا وذلك ان لك اجرين قال عليه الصلاة والسلام اجل بسكون اللام مخففة نعم
وما من مسلم يصيبه اذى بالذال المعجمة منونا الا حاتت بمثناة تحتية وفي رواية بادغام الاولى في الثانية
والمعنى تحتت عنه خطاياه كما تحات بتشديد التحتية مفتوحة مع المد ورق الشجر والمراد ذهاب الخطايا

وظاهره

وظاهره التعميم لكن الجمهور خصوا ذلك بالصغائر لحديث الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان
كفارة لما بينهن ما اجتنبت الكبائر فحملوا المطلقات الواردة في التكفير على هذا المقيد وبه قال حدثنا بالجمع
ولابي ذر حدثني اسحاق بن شاهين الواسطي قال حدثنا خالد بن عبد الله الطحان عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس
رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على رجل من الاعراب يعوده قال في المقدمة وقع في ربيع
الابرار ان اسم هذا الاعرابي قيس بن ابي حازم فان صح فهو مستثنى مع التابعي الكبير المخضرم والا فهو وهم فقال
صلى الله عليه وسلم له لا باس عليك طهور مطهر لك من ذنوبك ان شاء الله فيه استحباب مخاطبة العائد للعليل
بما يسليه عن المه ويذكره بالكفارة لذنوبه والتطهير لاثامه وفي حديث ابن عباس عند الترمذي وابن ماجه
رفعه اذا دخلتم على المريض فنفسوا له في الاجل فان ذلك لا يرد شيئا وهو يطيب نفس المريض وفي سنده لين والمعنى
اطمعوه في الحياة اذ فيه تنفيس لما فيه من الكرب وطمانينة للقلب فقال الرجل كلا ليس بطهور بل هي حمى تفور
تغلي وتظهر حرها على شيخ كبير كيما بفتح الكاف وسكون التحتية بعدها ميم فالف ولابي ذر عن الكشميهني حتى
تزيره القبور اي تبعثه الى المقبرة والموت قال النبي صلى الله عليه وسلم له فنعم اذا بالتنوين
اي اذا ابيت كان كما زعمت وهذا الحديث سبق قريبا في باب عيادة الاعراب باب عيادة المريض
راكبا وماشيا وردفا بكسر الراء وسكون الدال اي مرتدفا بغيره على الحمار وبه قال حدثني بالافراد يحيى
ابن بكير بضم الموحدة مصغرا قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن
ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير بن العوام ان اسامة بن زيد رضي الله عنهما اخبره ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم ركب على حمار على اكاف بكسر الهمزة وتخفيف الكاف كالبرذعة ونحوها لذوات الحوافر
على قطيفة بالقاف المفتوحة والطاء المكسورة وبعد التحتية الساكنة فاء كساء فدكية بفتح الفاء والدال
المهملة وبالكاف المكسورة نسبة الى فدك القرية المشهورة كانها صنعت فيها والحاصل ان الاكاف على الحمار
والقطيفة فوق الاكاف والنبي صلى الله عليه وسلم فوق القطيفة واردف اسامة بن زيد وراءه على الحمار
حال كونه يعود سعد بن عبادة الانصاري زاد في سورة آل عمران في بني الحارث بن الخزرج قبل وقعة بدر
فسار عليه الصلاة والسلام حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن ابي بالتنوين ابن سلول رفع صفة لعبد الله لا لابي
لان سلول ام عبد الله غير منصرف والالف في ابن ثابتة على ما لا يخفى وذلك قبل ان يسلم بضم التحتية
وسكون المهملة اي يظهر الاسلام عبد الله بن ابي ولم يسلم قط وفي المجلس اخلاط بالخاء المعجمة الساكنة انواع
من المسلمين والمشركين عبدة الاوثان بالمثلثة والجر بدل من المشركين واليهود عطفا على المشركين او على عبدة
الاوثان لانهم قد قالوا عزير ابن الله وفي المجلس من المسلمين بل من السابقين الى الاسلام عبد الله بن رواحة
الانصاري فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة اي غبار الدابة التي عليها صلى الله عليه وسلم خمر بالخاء المعجمة
والميم المشددة المفتوحتين اخر اي غطى عبد الله بن ابي انفه بردائه قال وفي آل عمران ثم قال
لا تغبروا علينا بالباء الموحدة في لا تغبروا فسلم النبي صلى الله عليه وسلم ووقف ونزل عن الحمار فدعاهم
الى الله فقرا عليهم القرآن فقال له عبد الله بن ابي يا ايها المرء انه لا احسن مما تقول اي ان ما تقوله حسن قاله
استهزاء قاتله الله ولابي ذر عن الكشميهني لا احسن مما بضم الهمزة وكسر السين بصيغة فعل المتكلم والتالي
مفعول ان كان حقا فلا تؤذنا به بحذف حرف العلة للجزم بلا في مجلسنا بالافراد ولابي ذر في مجالسنا
وارجع الى رحلك بفتح الراء وسكون الحاء المهملة الى منزلك فمن جاءك منا فاقصص عليه قال ابن رواحة بلى
يا رسول الله فاغشنا به بهمزة وصل وفتح الشين المعجمة في مجالسنا فانا نحب ذلك فاستب المسلمون
والمشركون واليهود حتى كادوا يتثاورون بالمثلثة بعد الفوقية قاربوا ان يثب بعضهم على بعض
فيقتتلوا فلم يزل النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم يخفضهم حتى سكتوا بالمثناة الفوقية
من السكوت ضد الكلام ولابي ذر عن الحموي والكشميهني سكنوا بالنون من السكون ضد الحركة فركب النبي
صلى الله عليه وسلم دابته حتى دخل على سعد بن عبادة رضي الله عنه يعوده فقال صلى الله عليه وسلم
له اي سعد الم تسمع ما قال ابو حباب بضم الحاء المهملة وتخفيف الموحدة الاولى يريد عبد الله بن ابي
اذ هي كنيته قال سعد يا رسول الله اعف عنه واصفح فلقد اعطاك الله ما اعطاك ولقد اجتمع
اهل هذه البحيرة بضم الموحدة وفتح الحاء المهملة واسكان التحتية البلدة ان ولابي ذر عن الكشميهني
على ان يتوجوه بتاج الملك فيعصبوه بعصابة السيادة فلما رد ذلك بضم الراء وتشديد الدال ذلك
بالحق الذي اعطاك الله شرق بفتح المعجمة وكسر الراء غص عبد الله بن ابي بذلك الحق الذي اعطاك الله
فذلك الحق الذي اتيت به فعل به ما رايت من فعله وقوله القبيح زاد في آل عمران فعفا عنه رسول الله
صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر بالافراد عمرو بن عباس بفتح العين وسكون الميم
وعباس بالموحدة والسين المهملة ابو عثمان البصري قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي العبدي البصري
قال حدثنا سفيان بن عيينة عن محمد هو ابن المنكدر عن جابر هو ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنه
وعن ابيه انه قال جاءني النبي صلى الله عليه وسلم يعودني ليس براكب بغل باضافة براكب لتاليه
ولا راكب برذون بكسر الموحدة وفتح الذال المعجمة نوع من الخيل ومفهومه انه كان ماشيا فيطابق
بعض ما ترجم له وهذا الحديث اخرجه ايضا في الفرائض وكذا ابو داود والترمذي وزاد فاخرجه

في التفسير ايضا باب جواز قول المريض اني وجع بضم الواو وكسر الجيم ولابي ذر باب ما رخص
للمريض ان يقول اني وجع او قوله وارأساه وهو تفجع على الراس من شدة صداعه اي اشتد او قوله اشتد
بي الوجع وباب قول ايوب عليه السلام اني مسني الضر بالفتح الضرر في كل شيء وبالضم الضرر في
النفس من مرض وهزال وانت ارحم الراحمين الطف في السؤال حيث ذكر نفسه بما يوجب الرحمة وذكر ربه بغاية
الرحمة ولم يصرح بالمطلوب فكانه قال انت اهل ان ترحم وايوب اهل ان يرحم فارحمه واكشف عنه الضر
الذي مسه وقال الطيبي لم يقل ارحم ضري ليعم او يشمل ويشعر بالتعليل ولذلك استجيب له وروي عن
انس اخبر ايوب عن نفسه حين لم يقدر على النهوض الى الصلاة ولم يشك وكيف يشكو من قيل له انا وجدناه
صابرا نعم العبد انما اشتكى اليه تلذذا بالنجوى لانسه لا تضررا بالشكوى والشكاية اليه غاية القرب
والشكاية منه غاية البعد وقد استشكل ايراد المولف لهذه الاية هنا اذ انها لا تناسب الترجمة لان
ايوب انما قاله داعيا ولم يذكره للمخلوقين واجيب باحتمال انه اشار الى ان مطلق الشكوى لا يمنع ردا على
من زعم ان الدعا بكشفه لئلا يقدح في الرضى فنبه على ان الطلب منه تعالى ليس ممنوعا بل زيادة عبادة
فلانه مثل ذلك من المعصوم واثنى عليه بذلك واثبت له اسم الصبر مع ذلك فلعل مراد المولف ان الذي يجوز
من الشكوى ما كان على طريق الطلب من الله تعالى وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفيان بن عيينة
عن ابن جريج عبد الملك وايوب السختياني كلاهما عن مجاهد المفسر عن عبد الرحمن بن ابي ليلى الانصاري عالم
الكوفة عن كعب بن عجرة بضم العين المهملة وسكون الجيم وفتح الراء من اصحاب الشجرة رضي الله عنه انه قال
مر بي النبي صلى الله عليه وسلم وانا اوقد تحت القدر زاد في المغازي والقمل يتناثر على راسي فقال صلى
الله عليه وسلم ايوذيك هوام راسك بفتح الهاء والواو وبعد الالف ميم مشددة جمع هامة بتشديد الميم
اسم للحشرات لانها تهم اي تدب واذا اضيفت الى الراس اختصت بالقمل كانه قال ايوذيك قمل راسك قلت نعم يا رسول الله
يوذيني فدعا صلى الله عليه وسلم بالحلاق فحلقه اي شعر راسي ثم امرني بالفدا وفي الحج فقال احلق راسك
وصم ثلاثة ايام او اطعم ستة مساكين او انسك بشاة وفي باب النسك شاة من ابواب الحج فامره ان
يحلق وهو بالحديبية ولم يبين لهم انهم يحلقون ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ايوذيك هوام راسك قلت
نعم وليس اخباره بايذائها له شكوى بل البيان الواقع والاسترشاد لما فيه نفعه وبه قال حدثنا يحيى
ابن يحيى ابو زكريا التميمي الحنظلي النيسابوري قال اخبرنا سليمان بن بلال ابو محمد مولى الصديق الثقة
الامام عن يحيى بن سعيد الانصاري انه قال سمعت القاسم بن محمد اي ابن ابي بكر الصديق رضي الله عنه انه
قال قالت عائشة رضي الله عنها وارأساه روى الامام احمد والنسائي وابن ماجه من طريق عبيد الله
ابن عبد الله بن عتبة عن عائشة رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم من جنازة من البقيع فوجدني وانا
اجد صداعا في راسي وانا اقول وارأساه قال الطيبي ندبت نفسها واشارت الى الموت فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ذاك بكسر الكاف اي ان حصل موتك وانا حي فاستغفر لك وادعو لك بكسر الكاف
فيهما ايضا فقالت عائشة واثكلياه بضم المثلثة وسكون الكاف وكسر اللام مصححا عليها في الفرع بعدها
تحتية مخففة فالف فهاء ندبة وفي بعض الاصول بفتح اللام ولم يذكر الحافظ ابن حجر غيره وتعقبه العيني
فقال ليس كذلك لان ثكلياه اما ان يكون مصدرا او صفة للمراة التي فقدت ولدها فان كان مصدرا فالثا مضمومة
واللام مكسورة وان كان اسما فالثا مفتوحة واللام كذلك قال في القاموس الثكل بالضم الموت والهلاك
وفقدان الحبيب والولد وليست حقيقته مرادة هنا بل كلام يجري على السنتهم عند حصول المصيبة او توقعها
والله اني لاظنك اي من قوله لو مت قبلي تحب موتي ولو كان ذاك اي موتي ولابي ذر عن الحموي والمستملي
ذلك بلام بعد المعجمة بفتح اللام والظا المعجمة بعدها لام مكسورة فاخرى ساكنة اخر يومك من موتي
معرسا بضم الميم وفتح العين المهملة وكسر الرا المشددة بعدها سين مهملة اسم فاعل وبسكون العين
وتخفيف الرا من اعرس اذا ابتنى بها او غشيها وسيتني ببعض ازواجك فقال النبي صلى الله عليه وسلم
انا وارأساه كذا في الفرع وفي غيره من الاصول المعتمدة التي وقفت عليها بل انا وارأساه باثبات بل
اضرابية اي دعي ما تجدينه من وجع راسك واشتغلي بي فانك لا تموتين في هذه الايام بل تعيشين بعدي
علمه ذلك بالوحي ثم قال صلى الله عليه وسلم لقد هممت او قال اردت بالشك من الراوي ان ارسل
الى ابي بكر الصديق وابنه واعهد بفتح الهمزة والنصب عطفا على المنصوب السابق اوصي بالخلافة لابي بكر
كراهة ان يقول القائلون الخلافة لفلان او لفلان او يقول واحد منهم الخلافة لي فان مصدرية والمفعول
محذوف او يتمنى المتمنون الخلافة فاعينه قطعا للنزاع وقد اراد الله ان لا يعهد ليوجر المسلمون على الاجتهاد
والمتمنون بضم النون جمع متمن بكسرها وقال السفاقسي ضبط قوله المتمنون بفتح النون وانما هو بضمها لان الاصل
المتمنيون على زنة المتطهرون فاستثقلت الضمة على اليا فحذفت فاجتمع ساكنان اليا والواو فحذفت اليا
لذلك وضمت النون لاجل الواو اذ لا يصح واو قبلها كسرة قال العيني فتح النون هو الصواب وهو الاصل كما في
قوله المتمنون اذ لا يقال فيهم بضم الميم وتشبيه القائل المذكور المتمنون بالمتطهرون غير مستقيم لان هذا من صحيح
وذا من معتل اللام وكل هذا عجز وقصور عن قواعد علم الصرف ثم قلت يابى الله الا خلافة ابي بكر ويدفع المومنون
خلافة غيره لاستخلافه له في الامامة الصغرى او قال صلى الله عليه وسلم يدفع الله خلافة غيره ويابى

المومنون الا خلافته فالشك من الراوي في التقديم والتاخير وفائدة احضار ابن الصديق مع ابيه في العهد
بالخلافة ولم يكن له فيها دخل قال في الكواكب لان المقام مقام تسلية عائشة كانه لا امر مفوض اليك والى ابيك
كذلك الاستمرار في ذلك بحضرة اخيك فاقاربك هم اهل مشورتي وهذا الحديث اخرجه البخاري ايضا في
الاحكام وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل المنقري قال حدثنا عبد العزيز بن مسلم القسملي البصري ثقة
عابد يعد من الابدال قال حدثنا سليمان بن مهران الاعمش عن ابراهيم بن يزيد التيمي العابد عن الحارث
ابن سويد التيمي عن ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه انه قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو
يوعك بفتح العين يحم فمسسته بكسر المهملة الاولى وسكون الاخرى ولابي ذر عن الحموي والمستملي فمسته
بدل فمسسته اي فمسحت ابيته ففيه حذف لكن قال الحافظ ابن حجر انها تحريف وزاد الكشميهني بعده
فمسسته بيدي فقلت يا رسول الله انك توعك وعكا شديدا قال اجل بفتح الجيم وسكون اللام مخففة
اي نعم كما يوعك رجلان منكم لانه كالانبيا مخصوص بكمال الصبر قال ابن مسعود قلت ذلك التضاعف
لك اجران قال صلى الله عليه وسلم نعم فالبلا في مقابلة النعمة فمن كانت نعمة الله عليه اكثر كان بلاؤه
اشد ثم قال عليه الصلاة والسلام ما من مسلم يصيبه اذى مرض فما سواه مرفوع بدل من ما بعده كالهم
يهمه الا حط الله سيئاته من الصغاير او والكباير حيث عن الكريم بمشيئته كما تحط الشجرة ورقها في زمن
الخريف لانه حين يتجرد عنها سريعا لجفافها وكثرة هبوب الرياح وهذا الحديث سبق قريبا غير مرة وبه قال
حدثنا موسى بن اسماعيل المنقري قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة بفتح اللام الماجشون
التيمي مولاهم المدني قال اخبرنا الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عامر بن سعد بسكون العين عن ابيه سعد
ابن ابي وقاص احد العشرة المبشرة بالجنة انه قال جاءني رسول الله صلى الله عليه وسلم حال كونه يعودني
من وجع اي بسبب وجع او لاجل وجع اشتد بي زمن حجة الوداع بمكة فقلت يا رسول الله بلغ بي من الوجع
ما ترى على مذهب ابن مالك والكوفيين ان تكون من زايدة في الاثبات اي بلغني الوجع ما ترى وفي التنزيل
وقد بلغني الكبر وقد بلغت من الكبر والروية بصرية مفعولها هو العايد على ما ترى جعلنا الفاعل ما
وصلتها كان التقدير وقد بلغ ما تراه ويحتمل ان يكون الفاعل محذوفا يدل عليه من الوجع ثم حذف الموصوف
واقام الصفة مقامه قال ابن مالك وهذا الحذف يكثر قبل من لدلالتها على التبعيض ومنه قوله تعالى
ولقد جاءك من نبا المرسلين اي ولقد جاءك بعض من نبا المرسلين وانا ذو مال في موضع الحال من ضمير بي
في تراه الواسطة اي الحال او من فاعل اشتد والجملة مستانفة لا محل لها من الاعراب ولا يرثني بالفرض الا
ابنة لي اسمها ام الحكم افاتصدق بثلثي مالي الهمزة للاستفهام وهو الفعل معها ما يستفهم عنه والفا عاطفة وقيل
زايدة وكان رتبتها التقديم لكن عارضها الاستفهام وله صدر الكلام قال صلى الله عليه وسلم لا جواب حرف
وهي مع ما بعدها تسد مسد الجملة اي لا تتصدق بكل الثلثين قال سعد قلت بالشطر بالجار والمراد به النصف
كما في الرواية الاخرى ولابي ذر فالشطر بالفا بدل الموحدة رفع على الابتدا والخبر محذوف اي فالشطر اتصدق
به قال صلى الله عليه وسلم لا قال سعد قلت الثلث قال عليه الصلاة والسلام الثلث كثير ولابي ذر
قال لا الثلث والثلث كثير فاسقط قلت وقال وزاد والثلث اي الثلث تصدق به والثلث كثير مبتدا وخبر
انك ان تدع ورثتك اغنيا خير من ان تذرهم عالة ولابي ذر انك ان تذر بالذال المعجمة وهمزة ان مفتوحة على الرواية
فهي مصدرية ناصبة للفعل والموضع رفع بالابتدا وخبره خير والجملة خبر ان من قوله انك ويجوز كسرها
فهي حرف شرط فالفعل بعدها مجزوم وجواب الشرط محذوف اي فهو خير فيكون قد حذف المبتدا مقرونا
بالفا وابقي الخبر قال ابن مالك وهذا فيما زعم النحويون مخصوص بالضرورة وليس كذلك بل كثر استعماله في
الشعر وقل في غيره فمن وروده في غير الشعر قراءة طاووس ويسالونك عن اليتامى قل اصلاح لهم خير اي فهو
خير قال وهذا وان لم يصرح فيه باداة الشرط فالامر متضمن معنى الشرط فكان ذلك بمنزلة التصريح
به في استحقاق الجواب واستحقاق اقترانه بالفا لكونه جملة اسمية ومن خص هذا الحذف بالشعر فقد حاد
عن التحقيق وضيق حيث لا تضييق وقوله عالة بتخفيف اللام جمع عايل وهو الفقير اي ان تركهم اغنيا خير
من ان تتركهم فقرا حال كونهم يتكففون الناس يبسطون اليهم اكفهم بالسوال ولن تنفق نفقة تبتغي تطلب
بها وجه الله ثوابه ونفقة هنا بمعنى منفقا فالمنفق اسم مفعول كالخلق بمعنى المخلوق الا اجرت
عليها بضم الهمزة مبنيا لما لم يسم فاعله اي اعطاك الله بها اجرا حتى ما تجعل في في امراتك اي فمها
ففي الاولى حرف جر والثانية اسم وحتى للغاية وهي هنا داخلة على الاسم وهو ما الموصولة وصلتها
والتقدير حتى الذي تجعله ويجوز ان تكون حرف ابتدا فتكون الصلة والموصول في موضع رفع بالابتدا
والخبر محذوف والتقدير حتى التي تجعلها في في امراتك توجر عليها وخص الزوجة بالذكر لعود منفعتها
التي هي سبيل الانفاق عليه والمعنى ان المباح يصير طاعة بمثوبة اذا قصد به وجه الله وهذا الحديث
سبق في كتاب الوصايا باب قول المريض لمن عنده قوموا عني اذا وقع منهم ما يقتضي ذلك وبه قال
حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد ابراهيم بن موسى الرازي الفرا الحافظ قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا هشام
هو ابن يوسف الصنعاني عن معمر هو ابن راشد قال المولف ح وحدثني بالواو الثابتة لابي ذر وبالافراد
عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا عبد الرزاق بن همام بن نافع الحافظ ابو بكر الصنعاني احد الاعلام

لعله اصلح

قال اخبرنا معمر هو ابن راشد المذكور عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة ابن مسعود عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لما حضر بضم الحاء المهملة وكسر الضاد المعجمة رسول الله صلى الله عليه وسلم اي جاءه اجله وفي البيت رجال فيهم ولابي ذر عن الكشميهني منهم بالميم والنون بدل الفاء والياء عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم هلم استشكل بان المناسب ان يقول هلموا بالجمع واجيب بانه وردت على لغة الحجازيين يستوي فيها الجمع والمفرد قال تعالى والقائلين لاخوانهم هلم الينا اي تعالوا اكتب بالجزم جوابا للامر ويجوز الرفع على الاستيناف اي آمر من يكتب لكم كتابا فيه استخلاف ابي بكر بعدي او فيه مهمات الاحكام لا تضلوا بعده ولابي ذر تضلوا بالرفع بدون الاتفاق على المنصوص عليه ولا تضلوا نفي حذفت نونه لانه بدل من جواب للامر وقد جوز بعضهم تعدد جواب الامر من غير حرف العطف فقال عمر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قد غلب عليه الوجع فلا تشقوا عليه باملاء الكتاب المقتضي للتطويل مع شدة الوجع وعندكم القرآن حسبنا يكفينا كتاب الله المنزل فيه ما فرطنا في الكتاب من شيء اليوم اكملت لكم دينكم فلا تقع واقعة الى يوم القيامة الا وفي القرآن والسنة بيانها نصا او دلالة وهذا من دقيق نظر عمر فانظر كيف اقتصر رضي الله عنه على ما سبق بيانه تخفيفا عليه صلى الله عليه وسلم ولئلا ينسد باب الاجتهاد والاستنباط وفي تركه صلى الله عليه وسلم الانكار على عمر دليل على استصوابه فاختلف اهل البيت النبوي فاختصموا منهم من يقول امتثالا للامر ولما فيه من زيادة الايضاح قربوا ادوات الكتابة يكتب لكم النبي صلى الله عليه وسلم بجزم يكتب جوابا للامر كتابا لن تضلوا بعده قال الجوهري الضلال ضد الرشاد ومنهم من يقول ما قال عمر انه صلى الله عليه وسلم قد غلبه الوجع وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله وكانهم فهموا من قرينة قامت عندهم ان امره صلى الله عليه وسلم بذلك لم يكن للوجوب بل هو الى اختيارهم فلذا اختلفوا بحسب اجتهادهم فلما اكثروا اللغو والاختلاف عند النبي صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا زاد في العلم عني وبها تحصل المطابقة قال عبيد الله بن عبد الله التابعي بالسند وكان ابن عباس عند تحديثه بهذا الحديث يقول ان الرزية كل الرزية اي المصيبة كل المصيبة ما حال اي الذي حجز بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين ان يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم ولغطهم بفتح اللام والمعجمة واللغط الصوت والجلبة اي ان الاختلاف كان سببا لترك كتابة الكتاب ووقع في كتاب العلم فخرج ابن عباس يقول ان الرزية وظاهره ان ابن عباس كان معهم وانه في تلك الحالة خرج قايلا يقول هذه المقالة وليس كذلك بل المراد انه خرج من المكان الذي كان به وهو يقول ذلك ويؤيد ذلك رواية ابي نعيم في المستخرج قال عبيد الله فسمعت ابن عباس يقول الخ وعبيد الله تابعي من الطبقة الثانية لم يدرك القصة في وقتها لانه ولد بعد النبي صلى الله عليه وسلم بمدة طويلة ثم سمعها من ابن عباس بعد ذلك مرة اخرى وكان الاولى ذكر هذا في محله من كتاب العلم لكن حصل ذهول عنه وقد وقع في الاشارة المهمة نبه والله الموفق

باب من ذهب بالصبي المريض الى الصالحين ليدعى بكسر اللام وضم التحتية وسكون الدال وفتح العين وللكشميهني ليدعو له بفتح التحتية وضم العين بعدها واو مفتوحة وبه قال حدثنا ابراهيم بن حمزة بالحاء المهملة والزاي المعجمة ابو اسحاق الزبيري الاسدي قال حدثنا حاتم بالحاء المهملة هو اسماعيل الكوفي سكن المدينة عن الجعيد بضم الجيم وفتح العين مصغرا ابن عبد الرحمن الكندي انه قال سمعت السايب بن يزيد الصحابي يقول ذهبت بي خالتي لم تسم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابن اختي علبة بضم العين المهملة وسكون اللام بعدها موحدة مفتوحة بنت شريح وجع بفتح الواو وكسر الجيم قال السايب فمسح صلى الله عليه وسلم راسي بيده المباركة ودعا لي بالبركة ثم توضا فشربت من وضوئه بفتح الواو الماء الذي توضا به تبركا وقمت خلف ظهره عليه الصلاة والسلام فنظرت الى خاتم النبوة بين كتفيه وسقط لابي ذر لفظ النبوة مثل زر الحجلة بيت كالقبة يزين للعروس ذات عرى وازرار وتعرف بالبشخانة والمطابقة وهذا الحديث في الطهارة وفي المناقب النبوية عند ذكر خاتم النبوة ويأتي ان شاء الله تعالى في كتاب الدعوات بعون الله وقوته

باب منع تمني ولابي ذر عن الكشميهني باب نهي تمني المريض الموت لشدة مرضه وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا ثابت البناني بضم الموحدة عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يخاطب الصحابة والمراد هم ومن بعدهم من المسلمين عموما لا يتمنين احدكم الموت من ضر اصابه مرضا او غيره وفي رواية ابي هريرة لا يتمنى بياء ثابتة خطا في كتب الحديث فلعله نهي ورد على صيغة الخبر والمراد منه لا يتمن فاجري مجرى الصحيح وقال البيضاوي هو نهي اخرج في صورة النفي للتاكيد انتهى قال في شرح المشكاة وهذا اولى كقوله تعالى الزاني لا ينكح الا زانية قال في الكشاف عن عمرو بن عبيد لا ينكح بالجزم على النهي والرفع ايضا فيه معنى النهي ولكن ابلغ كما ان يرحمك الله ويرحمك الله ابلغ من ليرحمك الله قال الطيبي وانما كان ابلغ لانه قدر ان المنهي حين ورد النهي عليه انتهى عن المنهي عنه وهو يخبر عن انتهائه ولو تركه على النهي المحض كان ابلغ كان يقول لا ينبغي للمؤمن المتزود للآخرة الساعي في ازدياد ما يثاب عليه من العمل الصالح ان يتمنى ما يمنعه عن ... والسلوك لطريق الله وعليه قوله خياركم من طال عمره وحسن عمله لان من شانه الازدياد والترقي من حال الى حال ومن مقام الى مقام حتى ينتهي الى مقام القرب كيف يطلب القطع عن محبوبه انتهى ولابن حبان لا يتمنى احدكم الموت

لضر

لضر نزل به في الدنيا الحديث فلو كان الضر للآخرة بان خشي فتنة في دينه لم يدخل في النهي وقد قال عمر بن الخطاب كما في الموطا اللهم كبرت سني وضعفت قوتي وانتشرت رعيتي فاقبضني اليك غير مضيع ولا مفرط وعند ابي داود من حديث معاذ مرفوعا فاذا اردت بقوم فتنة فتوفني اليك غير مفتون فان كان المريض لا بد فاعلا ما ذكر من تمني الموت فليقل اللهم احيني بهمزة قطع ما كانت الحياة خيرا لي وتوفني اذا ولابي ذر عن الكشميهني ما كانت الوفاة خيرا لي وهذا نوع تفويض وتسليم للقضاء بخلاف الاول المطلق فان فيه نوع اعتراض ومراغمة للقدر المحتوم والامر في قوله فليقل لمطلق الاذن لا للوجوب والاستحباب لان الامر بعد الحظر لا يبقى على حقيقته وهذا الحديث اخرجه مسلم في الدعوات وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن اسماعيل بن ابي خالد اسمه سعيد وقيل هرمز الاحمسي البجلي مولاهم عن قيس بن ابي حازم البجلي الكوفي المخضرم انه قال دخلنا على خباب بفتح الخاء المعجمة والموحدة الاولى المشددة ابن الارت نعوده وقد اكتوى في بطنه سبع كيات فقال ان اصحابنا الذين سلفوا اي ماتوا في حياته صلى الله عليه وسلم مضوا ولم تنقصهم الدنيا من اجورهم شيئا فلم يتعجلوا ما فيها بل صارت مدخرة لهم في الآخرة وقال الكرماني اي لم تجعلهم الدنيا من اصحاب النقصان بسبب اشتغالهم بها عن الآخرة قال الشاعر

• ما استكمل المرء من اطرافه طرفا • الا تخرمه النقصان من طرف •

وانا اصبنا ما لا نجد له موضعا نصرفه فيه الا التراب يعني البنيان وعند احمد في هذا بعد قوله الا التراب وكان يبني حائطا له ولولا ان النبي صلى الله عليه وسلم نهانا ان ندعو بالموت لدعوت به اي على نفسي قال ذلك لانه ابتلي في جسده ابتلاء شديدا وهو اخص من تمنيه فكل داع متمن من غير عكس وهو من ادخله في الترجمة قال قيس ثم اتيناه اي اتينا خبابا مرة اخرى وهو يبني حائطا له فقال ان المسلم يوجر ولابي ذر ليوجر في كل شيء ينفقه الا في شيء يجعله في هذا التراب اي في البنيان الزايد على الحاجة وتكرار المجيء ثبت في رواية شعبة وهو احفظ فزيادته مقبولة والظاهر ان وصية بناء الحائط كانت سببا لقوله وانا اصبنا من الدنيا الخ وهذا الحديث اخرجه المؤلف ايضا في الدعوات والرقاق ومسلم في الدعوات والنسائي في الجنائز وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد ابو عبيد بضم العين وفتح الموحدة من غير اضافة لشيء اسمه سعد بن عبيد الزهري مولى عبد الله بن ازهر بن عوف ابن اخي عبد الرحمن بن عوف الزهري ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لن يدخل احدا عمله الجنة استشكل بقوله تعالى وتلك الجنة التي اورثتموها بما كنتم تعملون واجيب بان تحمل الاية على ان الجنة تنال المنازل فيها بالاعمال لان درجات الجنة متفاوتة بحسب تفاوت الاعمال وان يحمل الحديث على اصل دخول الجنة فان قلت ان قوله تعالى سلام عليكم ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون صريح في ان دخول الجنة ايضا بالاعمال واجيب بانه لفظ مجمل بينه الحديث والتقدير ادخلوا منازل الجنة وقصورها بما كنتم تعملون فليس المراد اصل الدخول او المراد ادخلوها بما كنتم تعملون مع رحمة الله لكم وتفضله عليكم لان اقتسام منازل الجنة برحمته وكذا اصل دخولها حيث الهم العاملين ما نالوا ذلك به ولا يخلو شيء من مجازاته لعباده من رحمته وفضله ولله الامر وله الحمد قالوا ولا انت يا رسول الله لا يدخلك عملك مع عظم قدرك قال عليه الصلاة والسلام لا ولا انا الا ان يتغمدني الله بفضله ورحمته وللمستملي بفضل رحمته باضافة فضل للاحقها اي يلبسنيها ويسترني بها ماخوذ من غمد السيف واغمدته البسته غمده وغشيته وفي رواية سهيل الا ان يتداركني الله برحمته وفي رواية ابن عون عند مسلم بمغفرة ورحمة وقال بيده هكذا واشار على راسه قال في الفتح وكانه اراد تفسير معنى يتغمدني وعند مسلم من حديث جابر لا يدخل احدا منكم عمله الجنة ولا يجيره من النار ولا انا الا برحمة من الله فسددوا بالسين المهملة اي اقصدوا السداد اي الصواب وقاربوا اي لا تفرطوا فتجهدوا انفسكم في العبادة لئلا يفضي بكم ذلك الى الملال فتتركوا العمل فتفرطوا وفي رواية بشر بن سعيد عن ابي هريرة عند مسلم ولكن سددوا ومعنى الاستدراك انه قد يفهم من النفي المذكور نفي فايدة العمل فكانه قيل بل له فايدة وهي ان العمل علامة على وجود الرحمة التي تدخل العامل فاعملوا واقصدوا بعملكم الصواب اي اتباع السنة من الاخلاص وغيره ليقبل عملكم فتنزل عليكم الرحمة وللحموي والمستملي وقربوا بتشديد الراء من غير الف ولا يتمنين بتحتية بعد النون الاخرى نون تاكيد لفظه نفي بمعنى النهي وللكشميهني ولا يتمن بحذف التحتية والنون بلفظ النهي احدكم الموت زاد في رواية همام عن ابي هريرة ولا يدع به من قبل ان ياتيه وهو مقيد في الصورتين ومفهومه انه اذا حل به لا يمنع من تمنيه رضى بقضاء الله ومن طلب ذلك اما ان يكون محسنا فلعله يزداد خيرا واما ان يكون مسيئا فلعله ان يستعتب اي يطلب العتبى وهو الارضاء اي يطلب رضى الله بالتوبة ورد المظالم وتدارك الفائت ولعل في الموضعين للترجي المجرد من التعليل واكثر مجيئها في الرجاء اذا كان معه تعليل نحو واتقوا الله لعلكم تفلحون وهذا الحديث اخرجه مسلم الى قوله فسددوا بطرق مختلفة ومقصود البخاري منه هنا قوله ولا يتمنين الخ وما قبله ذكر استطرادا لا قصدا وبه قال حدثنا عبد الله بن ابي شيبة هو عبد الله بن محمد بن ابي شيبة الحافظ ابو بكر العبسي الكوفي صاحب التصانيف قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام هو ابن عروة عن عباد بن عبد الله بفتح العين والموحدة المشددة ابن الزبير بن العوام انه قال سمعت عايشة رضي الله عنها

قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول في مرض موته وهو مستند إليّ بتشديد الياء التحتية والجملة حالية
اللهم اغفر لي وارحمني بهمزة وصل فيهما وألحقني بهمزة قطع بالرفيق الأعلى زاد في بعض الروايات الأعلى
والمراد الملائكة أصحاب الملأ الأعلى وهذا قاله صلى الله عليه وسلم بعد أن تحقق الوفاة لما رأى من الملائكة
المبشرة له بكمال الدرجة الرفيعة وليس نبي يقبض حتى يخير والنهي يختص بالحالة التي قبل الموت كما سبق
في رواية همام عن أبي هريرة قال في الفتح ولعل النكتة عقب البخاري حديث همام عن أبي هريرة بحديث
عائشة اللهم اغفر لي وارحمني الخ قال فلله در البخاري ما أكثر استحضاره وإيثاره الأخفى على الأجلى شحذا للأذهان
قال وقد خفي صنيعه هذا على من جعل حديث عائشة في الباب معارضا لأحاديث الباب أو ناسخا لها والله الموفق
والمعين على ما يبقي في عافية بلا محنة وهذا الحديث مضى في المغازي في باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم

باب دعاء العائد للمريض بالشفاء ونحوه عند دخوله عليه وقالت عائشة بنت سعد بسكون العين
مما سبق موصولا في باب وضع اليد على المريض عن أبيها سعد بن أبي وقاص قال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم
اشف سعدا ثبت لأبي ذر قوله قال النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا موسى بن إسماعيل التبوذكي قال
حدثنا أبو عوانة الوضاح عن منصور هو ابن المعتمر عن إبراهيم النخعي عن مسروق هو ابن الأجدع عن عائشة
رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أتى مريضا يعوده أو أُتي به بالمريض إليه صلى الله عليه
وسلم والشك من الراوي قال عليه الصلاة والسلام أذهب البأس رب الناس منادى حذف منه الأداة
والبأس بالهمزة حذفت منه للمناسبة اشف وأنت الشافي بالواو ولأبي ذر لا شفاء إلا شفاؤك قال في شرح
المشكاة خرج مخرج الحصر تأكيدا لقوله أنت الشافي لأن خبر المبتدأ إذا كان معرفا باللام أفاد الحصر لأن تدبير
الطبيب ونفع الدواء لا ينجع في المريض إذا لم يقدر الله الشفاء شفاء لا يغادر سقما بفتح السين والقاف
أو بضم السين وسكون القاف وهو تكميل لقوله اشف والجملتان معترضتان بين الفعل والمفعول المطلق
والتنكير في سقما للتقليل وفائدة قوله لا يغادر أنه قد يحصل الشفاء من ذلك المرض فيخلفه مرض آخر
يتولد منه مثلا فكان عليه الصلاة والسلام يدعو للمريض بالشفاء المطلق لا بمطلق الشفاء وهذا الحديث أخرجه
البخاري أيضا ومسلم في الطب والنسائي فيه وفي اليوم والليلة وقال عمرو بن أبي قيس بفتح العين الرازي
الكوفي الأصل ولا يعرف اسم أبيه مما وصله أبو العباس بن أبي نجيح في فوائده من رواية محمد بن سعيد بن سابق
القزويني عنه وإبراهيم بن طهمان بفتح الطاء المهملة وسكون الهاء مما وصله الإسماعيلي من رواية محمد بن سابق
التميمي الكوفي نزيل بغداد كلاهما عن منصور وأبي الضحى مسلم بن صبيح إذا أُتي بالمريض بضم همزة أتي مبنيا
للمجهول ولأبي ذر عن الحموي والمستملي إذا أتى المريض بفتح الهمزة والفوقية وإسقاط الجار وقال جرير هو
ابن عبد الحميد مما وصله ابن ماجه عن منصور عن أبي الضحى وحده وقال إذا أتى بفتح الهمزة مريضا.

باب وضوء العائد للمريض إذا كان ممن يتبرك به وبه قال حدثنا ولأبي ذر بالإفراد محمد بن بشار المشهور ببندار
قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن محمد بن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله الأنصاري
رضي الله عنه قال دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم وأنا أي والحال أني مريض فتوضأ الوضوء الشرعي فصب
علي ما تقاطر من ماء وضوئه أو قال صبوا عليه ذلك الماء فعقلت بفتح العين والقاف فأفقت من إغمائي
فقلت يا رسول الله لا يرثني إلا كلالة أي من عدا الولد والوالد فكيف الميراث فنزلت آية الفرائض
يوصيكم الله في أولادكم وفيه أن وضوء العائد للمريض إذا كان إماما في الخير يتبرك به وأن يصب ماءه يرجى
نفعه وقيل كان مرضه بالحمى المأمور بإبرادها بالماء وصفة ذلك أن يتوضأ الرجل المرجو خيره وبركته ويصب
فضل وضوئه عليه قاله ابن بطال وغيره وهذا الحديث سبق قريبا في عيادة المغمى عليه.

باب من دعا برفع الوباء بالمد ويقصر وهو الطاعون والمرض العام والحمى ما لقصر المرض المعروف وبه قال حدثنا إسماعيل
ابن أبي أويس قال حدثني بالإفراد مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت لما قدم
رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة مهاجرا وعك أي حُمّ أبو بكر الصديق وبلال المؤذن قالت فدخلت عليهما
أعودهما فقلت يا أبت كيف تجدك أي تجد نفسك ويا بلال كيف تجدك قالت رضي الله عنها وكان أبو بكر رضي
الله عنه إذا أخذته الحمى يقول كل امرئ مصبح يقال له في أهله انعم صباحا والموت أدنى أي أقرب إليه
من شراك نعله السير الذي عليها وكان بلال إذا أقلع بضم الهمزة وكسر اللام أي أزيل عنه الحمى يجهر
يرفع عقيرته بالقاف المكسورة بعد العين المهملة المفتوحة صوته فيقول ألا ليت شعري بفتح همزة
ألا وتخفيف لامها هل أبيتن ليلة بواد يعني وادي مكة وحولي إذخر النبت المعروف الطيب وهو بالمعجمتين
الساكنة بين المكسورتين وجليل نبت ضعيف وهو بالجيم وهل أردن يوما مياه مجنة بكسر الجيم وفتح الميم
موضع كان به سوق في الجاهلية وهل يبدون يظهرن لي شامة بالمعجمة وتخفيف الميم وطفيل بالمهملة
بعدها فاء عينان أو جبلان بقرب مكة قال عروة قالت عائشة فجئت رسول الله فأخبرته خبرهما فقال
صلى الله عليه وسلم اللهم حبب إلينا المدينة كحبنا مكة أو أشد وصححها وبارك لنا في صاعنا ومدنا
وانقل حماها فاجعلها بالجحفة وهي مهيعة وكان أهلها يهود شديد والأذى للمؤمنين فلذلك دعا عليهم
بظهور الحمى فيهم وإعدامها من أهل المدينة ولم يذكر في هذا الحديث لفظ الوباء الذي ترجم به وأجيب بأنه
أشار إلى ما وقع في بعض طرقه كما سبق في أواخر الحج بلفظ قالت عائشة رضي الله عنها فقدمنا المدينة

وهي أوبا

وهي أوبأ أرض الله واستشكل أيضا الدعاء برفع الوباء لأنه يتضمن الدعاء برفع الموت والموت حتم مقضي فيكون
ذلك عبثا وأجيب بأنه لا ينافي التعبد بالدعاء لأنه قد يكون من جملة الأسباب في طول العمر ورفع المرض

بسم الله الرحمن الرحيم كذا لأبي ذر كتاب الطب بتثليث الطاء المهملة قال في القاموس
علاج الجسم والنفس يَطُبّ ويَطِبّ والرفق والسحر وبالكسر الشهوة والإرادة والشأن والعادة وبالفتح
الماهر الحاذق بعمله كالطبيب قال

لكل داء دواء يستطب به • إلا الحماقة أعيت من يداويها •

وهذا أطباء هذا العمل أي ما يطب به ومن المجاز أنا طب لهذا الأمر عالم به وفلان مطبوب مسحور انتهى وقال
آخر يقال بالاشتراك للمداوي والمتداوي وللداء فهو من الأضداد والطبيب الحاذق في كل شيء وخص به
المعالج به في العرف لكن كره تسميته بذلك لقوله صلى الله عليه وسلم أنت رفيق والله الطبيب أي أنت
ترفق بالمريض والله الذي يبرئه ويعافيه وترجم له أبو نعيم كراهية أن يسمى طبيبا لله والطب نوعان
طب القلوب ومعالجته بما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم عن الله وطب الأبدان وهو المراد هنا ومنه ما جاء
عن الشارع صلوات الله وسلامه عليه ومنه ما جاء عن غيره وأكثره عن التجربة وهو قسمان ما لا يحتاج إلى فكر
ونظر كدفع الجوع والعطش وما يحتاج إليهما كدفع ما يحدث في البدن مما يخرجه عن الاعتدال وتفصيله
في كتب القوم فلا أطيل بذكره وفي كتابي المواهب اللدنية جملة منه وقد زاد الصغاني في نسخته كما نبه
عليه في الفتح بعد قوله كتاب الطب والأدوية. هذا باب بالتنوين وسقط لأبي ذر لفظ باب
وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله لم أر لفظ باب في نسخ الصحيح إلا للنسفي ما أنزل الله داء أي مرضا وجمعه
أدواء إلا أنزل الله له شفاء أي دواء وجمعه أشفية وجمع الجمع أشاف وشفاه يشفيه برأه وطلب له
له الشفاء كاستشفاه وبه قال حدثنا ولأبي ذر حدثني بالإفراد محمد بن المثنى بن عبيد أبو موسى العنزي
البصري قال حدثنا أبو أحمد محمد بن عبد الله الزبيري بضم الزاي وفتح الموحدة نسبة إلى جده أسدي
من بني أسد بن خزيمة وقد سها من ينسبه إلى الزبير بن العوام لكونه من بني أسد بن عبد العزى قال حدثنا
عمر بن سعيد بن أبي حسين بضم الحاء وفتح السين وعمر بفتح العين وسعيد بكسرها النوفلي القرشي المكي
قال حدثنا عطاء بن أبي رباح بالراء والموحدة المفتوحتين عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
أنه قال ما أنزل الله داء وللإسماعيلي من هذا الوجه زيادة إلا أنزل له شفاء قال في الكواكب ما أصاب الله
بداء إلا قدر له دواء والمراد بإنزاله إنزال الملائكة الموكلين بمباشرة مخلوقات الأرض من داء ودواء انتهى
فعلى الأول المراد بالإنزال التقدير وعلى الثاني إنزال علم ذلك على لسان الملك للنبي مثلا أو إلهام لغيره ولأحمد
والبخاري في الأدب المفرد وصححه الترمذي وابن خزيمة والحاكم من حديث أسامة بن شريك تداووا يا عباد الله
فإن الله لم يضع داء إلا وضع له شفاء إلا داء واحدا الهرم وفي لفظ إلا السام بمهملة مخففا يعني الموت وزاد
النسائي من حديث ابن مسعود فتداووا ولمسلم من حديث جابر رفعه لكل داء دواء فإذا أصيب دواء الداء برأ بإذن الله
تعالى ومفهومه أن الدواء إذا جاوز الحد في الكيفية أو الكمية لا ينجع بل ربما أحدث داء آخر ولأبي داود عن أبي الدرداء
رفعه لا تتداووا بحرام الحديث فلا يجوز التداوي بالحرام وزاد في رواية أبي عبد الرحمن السلمي عن ابن مسعود
عند النسائي وصححه ابن حبان والحاكم في آخره علمه من علمه وجهله من جهله وفيه أن بعض الأدوية لا يعلمها كل أحد
وفيها أن التداوي لا ينافي التوكل لمن اعتقد أنها تبرئ بإذن الله وبتقديره لا بذاتها وأن الدواء قد ينقلب إذا
أراد الله ذلك كما أشار إليه في حديث جابر بإذن الله والحديث أخرجه النسائي في الطب وابن ماجه فيه أيضا

باب بالتنوين هل يداوي الرجل المرأة والمرأة الرجل وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد سقط
لأبي ذر ابن سعيد قال حدثنا بشر بن المفضل بكسر الموحدة وسكون المعجمة والمفضل بفتح الضاد المعجمة
المشددة عن خالد بن ذكوان بفتح المعجمة المدني عن الربيع بضم الراء وفتح الموحدة وكسر التحتية المشددة
بنت معوذ بكسر الواو المشددة بعدها معجمة ابن عفراء بفتح العين المهملة وسكون الفاء بعدها راء ممدودة قالت
كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نسقي القوم ونخدمهم ونرد القتلى والجرحى إلى المدينة سبق
في باب مداواة النساء الجرحى في الغزو من كتاب الجهاد هذا الحديث بلفظ ونداوي الجرحى ونرد القتلى وبه
تحصل المطابقة لأن حديث الباب ليس فيه ذكر المداواة نعم يحتمل أن يدخل في عموم قوله ونخدمهم
وأما مداواة الرجل المرأة فبالقياس واستشكل مباشرة المرأة للرجل وأجيب باحتمال أن تكون المداواة
لمحرم أو زوج وأما الأجانب فتجوز عند الضرورة بقدر ما يحتاج إليه من المس والنظر وهذا الحديث سبق
في باب مداواة النساء الجرحى في الغزو من الجهاد

باب بالتنوين الشفاء من الداء كائن في ثلاث
ولفظ باب وتاليه ثابت للحموي وقال الحافظ ابن حجر سقطت الترجمة للنسفي ولفظ باب للسرخسي وبه
قال حدثني بالإفراد الحسين هو ابن محمد بن زياد النيسابوري القباني بقي بعد البخاري ثلاثا وثلاثين سنة
وجزم أنه الحسين بن يحيى بن جعفر البيكندي قال حدثنا أحمد بن منيع بفتح الميم وكسر النون بعدها
تحتية ساكنة فعين مهملة ابن عبد الرحمن الحافظ أبو جعفر الأصم البغوي صاحب المسند قال حدثنا
مروان بن شجاع الجزري عن سالم الأفطس بن عجلان الحراني الأموي مولاهم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
رضي الله عنهما موقوفا أنه قال الشفاء في ثلاثة شربة عسل تسهل الأخلاط البلغمية وقوله شربة

بالجرب لامر سابقه وشرطة محجم يستفرغ بها الدم الذي هو اعظم الاخلاط عند هيجانه لتبريد المزاج والمحجم
بكسر الميم وسكون الحاء المهملة وفتح الجيم الالة التي يجمع فيها دم الحجامة عند المص ويراد بها هنا الحديدة التي
يشرط بها موضع الحجامة يقال شرط الحاجم اذا ضرب موضع الحجامة لاخراج الدم وقد بينا ولا لفصد
وايضا الحجم في البلاد الحارة انجح من الفصد والفصد في البلاد التي ليست بحارة انجح من الحجم وكية نار
تستعمل في الخلط الباغي الذي لا تنحسم مادته الا به وآخر الدواء الكي وكية مضافة لتاليها وانهى امتي
نهي تنزيه عن الكي لما فيه من الالم الشديد والخطر العظيم لانهم كانوا يرون انه يحسم الداء بطبعه فيبادرون
اليه قبل حصول الاضطرار اليه فيعجلون التعذيب بالكي لامر مظنون فنهى صلى الله عليه وسلم امته عنه لذلك
واباح استعماله على جهة طلب الشفاء من الله تعالى لا الترجي للبرء رفع ابن عباس الحديث الى النبي صلى الله
عليه وسلم وهذا من قوله صلى الله عليه وسلم وانهى امتي عن الكي يدل على ان الحديث غير موقوف على ابن عباس وقد
صرح برفعه في الحديث اللاحق ولم يكتف به عن السابق لتصريحه فيه بقول مروان حدثني سالم وهو في الاول
بالعنعنة وهذا الحديث اخرجه ابن ماجه رواه القمي بضم القاف وتشديد الميم مكسورة يعقوب بن عبد الله
ابن سعد بن مالك بن هانئ بن عامر الاشعري من اهل قم مدينة عظيمة حصينة في عراق العجم واهلها شيعة
مما وصله البزار عن ليث هو ابن سعد الامام عن مجاهد هو ابن جبر عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله
عليه وسلم في العسل والحجم بفتح الحاء وسكون الجيم ولابي ذر عن الكشميهني والحجامة ولم يذكر الكي وبه قال
بالافراد محمد بن عبد الرحيم صاعقة قال اخبرنا سريج بن يونس بالسين المهملة المضمومة والراء المفتوحة بعدها
تحتية ساكنة فجيم ابو الحارث البغدادي قال حدثنا مروان بن شجاع الجزري عن سالم الافطس الاموي مولاهم
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الشفاء في ثلاثة
اشياء في شرطة محجم او شربة عسل قيل ليس المراد الشرب على الخصوص بل استعماله في الجملة فيما يصلح
استعماله فيه فانه يدخل في المعجونات المسهلة لتحفظ على تلك الادوية قواها فتسهل الاخلاط التي في
البدن او كية نار وليس المراد حصر الشفاء في الثلاثة فقد يكون الشفاء في غيرها وانما نبه بها على اصول
العلاج لان الامراض تكون دموية وصفراوية وبلغمية وسوداوية فالدموية باخراج الدم وخص الحجم
بالذكر لكثرة استعمال العرب له وبقيتها بالمسهل الملائم لكل خلط منها واما الكي فيكون آخرا لما ذكر
وانهى امتي عن الكي قال الشيخ عبد الله بن ابي جمرة ما حاصله علم من مجموع كلامه في الكي ان فيه نفعا ومضرة
فلما نهى عنه علم ان جانب المضرة فيه اغلب قال وقريب منه اخبار الله تعالى ان في الخمر منافع ثم حرمها
لان المضار التي فيها اعظم من المنافع وتقدم في المصابيح سؤالا فقال فان قلت المبدل منه وهو قوله
من قوله الشفاء في ثلاثة والبدل احد ثلاث لوجود العطف باو فما وجهه واجاب بانه على حذف مضاف
اي الشفاء في احد ثلاثة فليس المبدل منه والبدل مختلفين بالنقد بل هما متفقان بهذا التقدير كما قالوه في
قول الشاعر • لنا ثنتان لا بد منهما • صدور رماح أشرعت او سلاسل •
اي لنا احد ثنتين مبهمتين

باب الدواء بالعسل

وهو لعاب النحل وظل خفي يقع على الزهر
وغيره فتلتقطه النحل وقيل بخار يصعد فينضج في الجو فيستحيل ويغلظ في الليل ويقع عسلا فيجتنيه النحل
ويتغذى به فاذا شبعت حملت منه مرة اخرى ثم تذهب به الى بيوتها وتضعه هناك لانها تدخر لنفسها
غذاءها وقيل انها تاكل من الازهار الطيبة والاوراق العطرة فيقلب الله تعالى تلك الاجسام في داخل
ابدانها عسلا ثم انها تقيء ذلك فهو العسل وجمعه اعسال وعسل وعسول وعسلان والعاسل مشتاره
من موضعه والعسل ذكر فيا ومنافعه الشيرازي مولفنا القاموس في مؤلف في استقصائها طول يخرجنا عن
الاختصار واصلحه الربيعي ثم الصيفي واما الشتاي فردي وما يوخذ من الجبال والشجر اجود مما يوخذ من
الخلايا وهو بحسب مرعاه ومن العجائب ان النحلة تاكل من جميع الازهار ولا يخرج منها الا حلو مع ان اكثرها تجنيه
مر وطبع العسل حار يابس في الدرجة الثانية جلاء للاوساخ التي في العروق والمعي وغيرها يحلل الرطوبات
اكلا وطلاء نافع للمشايخ واصحاب البلغم ولمن كان مزاجه باردا رطبا فالمبرود يستعمله وحده لدفع البرد والمحرور
مع غيره لدفع الحرارة وهو جيد للحفظ يقوي البدن ويحفظ صحته ويسمنه ويقوي الانعاظ ويزيد في الباه
للمبرودين والتغرغر به ينفع الخوانيق وينفع من الفالج واللقوة والاوجاع الباردة الحادثة في جميع
البدن من الرطوبات واستعماله على الريق يزيل البلغم ويغسل خمل المعدة ويقويها ويسخنها اسخانا معتدلا
ويبيض الاسنان استنانا ويحفظ صحتها واللطخ به يقتل القمل ويطول الشعر ويحفظ اللحم ثلاثة اشهر
وخواصه كثيرة ويكفيه فضلا قول الله تعالى فيه اي في العسل شفاء للناس برد ذا بعضهم ولو قال فيه الشفاء
للناس لكان دواء لكل داء لكنه قال فيه شفاء للناس اي يصلح لكل احد من ادواء باردة فانه حار والشيء يداوى
بضده وقول مجاهد بن جبر فيه اي في القران قول صحيح في نفسه لكن ليس هو الظاهر من سياق الاية لانها
انما ذكر فيها العسل ولم يتابع مجاهد على قوله هذا وقال الحافظ ابن كثير وروينا عن علي بن ابي طالب انه
قال اذا اراد احدكم الشفاء فليكتب اية من كتاب الله في صحفة وليغسلها بماء السماء وليأخذ من امراته
درهما عن طيب نفس منها فليشتر به عسلا فليشربه كذلك فانه شفاء رواه ابن ابي حاتم في تفسيره بسند حسن
بلفظ اذا اشتكى احدكم فليستوهب من امراته من صداقها فليشتر به عسلا ثم ياخذ ماء السماء فيجمع هنيئا

شفاء مباركا وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال اخبرني بالافراد
ولابي ذر بالجمع هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم
يعجبه الحلواء بالمد والعسل وقد دخل في قولها الحلواء العسل وانما نبه به على انفراده لشرفه كقوله تعالى
وملائكته ورسله وجبريل وميكال فما خلق الله لنا في معناه افضل منه ولا مثله ولا قريبا منه لانه غذاء من الاغذية
ودواء من الادوية وحلو من الحلواء وطلاء من الاطلية ومفرح من المفرحات فان قلت ما مناسبة الحديث
للترجمة اجيب بان الاعجاب اعم من ان يكون على سبيل الدواء او الغذاء فتوخذ المناسبة بذلك وبه قال
حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا عبد الرحمن بن الغسيل حنظلة بن ابي عامر الاوسي الانصاري عن
عاصم بن عمر بن ابي قتادة بضم العين التابعي الصغير انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
ان كان في شيء من ادويتكم او يكون في شيء من ادويتكم خير ففي شرطة محجم والشك من الراوي قال
السفاقسي قوله او يكون صوابه او يكن لانه معطوف على مجزوم فيكون مجزوما قال الحافظ ابن حجر وقع في
رواية احمد ان كان او يكن فلعل الراوي اشبع الضمة فظن السامع ان فيها واوا فاثبتها ويحتمل ان يكون
التقدير ان كان في شيء او ان كان يكون في شيء فيكون التردد لاثبات لفظ يكون وعدمها او شربة عسل
وعند ابي نعيم في الطب من حديث ابي هريرة ولابن ماجه من حديث جابر بسند ضعيف مقدما رفعاه من لعق
العسل ثلاث غدوات في كل شهر لم يصبه عظيم بلاء او لذعة بذال معجمة ساكنة وعين مهملة مفتوحة حرق
بنار حال كونه يحقق انها توافق الداء فتزيله فلا يشرع الكي عند ظن ذلك لما فيه من الخطر وما احب ان
اكتوي هو مثل ترك اكله الضب مع تقريره اكله على مائدته واعتذاره بانه يعافه وبه قال حدثنا بالجمع
ولابي ذر بالافراد عياش بن الوليد بالمثناة التحتية وشين معجمة النرسي بنون مفتوحة وراء ساكنة
وسين مهملة قال حدثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى السامي بالمهملة قال حدثنا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة
ابن دعامة عن ابي المتوكل الناجي بالنون والجيم عن ابي سعيد سعد الخدري ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله اخي قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسم واحد منهما يشتكي بطنه من اسهال حصل له من
تخمة اصابته ولمسلم قد عرب بطنه بعين مهملة وراء مكسورة فموحدة اي فسد هضمه واعتلت معدته وفي
باب العذرة فانطلق بطنه اي كثر خروج ما فيه يريد الاسهال فقال صلى الله عليه وسلم اسقه عسلا صرفا
او ممزوجا فسقاه فلم يبرأ ثم اتى الرجل النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر ثم اتاه الثانية فقال اني
سقيته فلم يزده الا استطلاقا فقال صلى الله عليه وسلم اسقه عسلا ليدفع الفضول المجتمعة من نواحي
معدته وامعائه بما فيه من الحلاوة ودفع الفضول فسقاه فلم يبرأ لكونه غير مغن ومراد في الكمية ثم اتاه
الثالثة فقال اني سقيته فلم يبرأ فقال صلى الله عليه وسلم اسقه عسلا وقوله ثم اتاه الثالثة الخ
ثابت لابي ذر ثم اتاه فقال قد فعلت فلم يبرأ فقال صلى الله عليه وسلم صدق الله حيث قال فيه شفاء للناس
وكذب بطن اخيك اذ لم يصلح لقبول الشفاء بل زل عنه قال بعضهم فيه ان الكذب قد يطلق على عدم المطابقة
في غير الخبر قال في المصابيح هو من سبيل الاستعارة التبعية وفيه اشارة الى تحقيق نفع هذا الدواء اسقه
عسلا فسقاه في الرابعة فبرأ بفتح الراء لانه لما تكرر استعمال الدواء قاوم الداء فاذهبه فاعتبار
مقادير الادوية وكيفيتها ومقدار قوة المرض والمريض من اكبر قواعد الطب قال في زاد المعاد وليس
طبه صلى الله عليه وسلم كطب الاطباء فان طبه عليه الصلاة والسلام متيقن قطعي الهي عن الوحي
ومشكاة النبوة وكمال العقل وطب غيره حدس وظنون وتجارب وهذا الحديث اخرجه البخاري ومسلم
في الطب وكذا الترمذي والنسائي

باب الدواء بالبان الابل

في المرض الذي يصلح له وبه قال
حدثنا مسلم بن ابراهيم الفراهيدي قال حدثنا سلام بن مسكين ابو روح البصري قال حدثنا ثابت البناني
عن انس رضي الله عنه ان ناسا زاد الاسماعيلي من رواية بهز بن اسد عن سلام من اهل الحجاز وسبق في الطهارة
انهم من عكل او عرينة بالشك وكانوا ثمانية اربعة من عكل وثلاثة من عرينة والرابع من تبعهم كان بهم سقم
بفتح السين والقاف وجع في بطونهم قالوا يا رسول الله آونا بمد الهمزة وكسر الواو انزلنا في مأوى واطعمنا
بفتح الهمزة وكسر العين فآواهم صلى الله عليه وسلم واطعمهم فلما صحوا قالوا ان المدينة وخمة وكان السقم
الذي كان بهم من الجوع او من التعب فلما زال عنهم خافوا من وخم المدينة اما لكونهم اهل ريف فلم يعتادوا الحضر
او لما كان في المدينة من الحمى فانزلهم بظهر الحرة بفتح الحاء المهملة والراء المشددة وهي ارض ذات حجارة سود
بالمدينة في ذود له بفتح الذال المعجمة وسكون الواو وبعدها دال مهملة وكان خمس عشرة فقال لهم عليه الصلاة
والسلام اشربوا البانها فشربوا منه لك الى فلما صحوا قتلوا راعي النبي صلى الله عليه وسلم يسارا النوبي
واستاقوا ذوده فبعث صلى الله عليه وسلم في آثارهم بعد المهملة عشرين وامر عليهم كرز بن جابر او سعيد
ابن زيد فاتي بهم فقطع عليه الصلاة والسلام ايديهم وارجلهم وسمروا اعينهم بتخفيف الميم والراء اي
كحلها بالمسامير المحماة ولابي ذر عن الكشميهني وسمل باللام اي فقأها بحديدة محماة وكانوا قد قطعوا يدي
الراعي ورجليه وغرزوا الشوك في لسانه وعينيه حتى مات كذا عند ابن سعد وفي مسلم انهم ارتدوا واسناد
القتل اليه صلى الله عليه وسلم مجاز قال انس فرايت الرجل منهم يكدم الارض بلسانه زاد بهز في روايته
مما يجد من الغم والوجع وعند ابي عوانة في صحيحه يعض الارض ليجد بردها مما يجد من الحر والشدة حتى يموت

وبالسند السابق قال سلام فبلغني ان الحجاج بن يوسف الامير المشهور المذكور قال لانس حدثني بكسر الدال والافراد
باشد عقوبة عاقب النبي صلى الله عليه وسلم ذكر عاقب باعتبار العقاب فحدثه انس بهذا الحديث فبلغ
الحسن البصري فقال وددت انه لم يحدثه بهذا لانه كان ظالما يتمسك في الظلم بادنى شيء وفي رواية بهز فوالله
ما انتهى الحجاج حتى قام بها على المنبر فقال حدثنا انس فذكره وقال قطع النبي صلى الله عليه وسلم الايدي والارجل
وسمر الاعين في معصية الله افلا نفعل نحن ذلك في معصية الله وسقط لغير الكشميهني بهذا باب الدوا
بابوال الابل لذ وبا لبطن وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا همام هو ابن يحيى بن دينار
عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه ان ناسا من عرينة اجتووا في المدينة حصل لهم فيها الجوا
وفي رواية ابي قلابة عن انس اجتووا المدينة فاسقط الجار استوخموها فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم
ان يلحقوا براعيه يسارا المولى يعني الابل وفي مسلم من هذا الوجه ان يخرجوا الى ابل الصدقة فشربوا من البانها
وابوالها للتداوي ويحتمل ان يكون قبل نزول التحريم واستدل بظاهره من قال من الايمة ما اكل لحمه فبوله
طاهر ومباحثه سبقت في الطهارة فلحقوا براعيه عليه الصلاة والسلام يسار فشربوا من البانها وابوالها
حتى صلحت ابدانهم بفتح اللام وقد تضم ولابي ذر عن الكشميهني حتى صحت باسقاط اللام وتشديد الحا فقتلوا الراعي
وساقوا الابل فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم ذلك فبعث في طلبهم كرز بن جابر في عشرين فادركوهم
فاخذوهم فجيء بهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقطع ايديهم وارجلهم وسمر اعينهم اي امر من يفعل بهم
ذلك قال قتادة بن دعامة بالاسناد المتقدم فحدثني بالافراد محمد بن سيرين ان ذلك المذكور من سمر اعينهم
كان قبل ان تنزل الحدود بضم الفوقية وكسر الزاي وهذا معارض بقول انس المروي في مسلم من طريق سليمان
انما سملهم النبي صلى الله عليه وسلم لانهم سملوا اعين الرعاء ويحتمل ان ذلك يأتي ان شاء الله تعالى في كتاب الديات بعون
الله وقوته والحديث اخرجه ايضا في الحدود باب ذكر الحبة السوداء ومنافعها وبه قال حدثنا عبد الله
ابو بكر بن ابي شيبة نسبة لجده واسم ابيه محمد واسم ابي شيبة ابراهيم بن عثمان العبسي الكوفي قال حدثنا عبيد الله
بضم العين ابن موسى الكوفي من كبار مشايخ البخاري روى عنه هنا بالواسطة قال حدثنا اسرائيل بن يونس بن
ابي اسحاق السبيعي عن منصور هو ابن المعتمر عن خالد بن سعد مولى ابي مسعود البدري الانصاري انه قال
خرجنا ومعنا غالب بن ابجر بفتح الهمزة وسكون الموحدة وفتح الجيم بعدها را غير منصرف الصحابي فمرض غالب
في الطريق فقدمنا المدينة وهو مريض فعاده ابن ابي عتيق عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق
وابو عتيق كنيته واسمه محمد فقال لنا عبد الله عليكم بهذه الحبة السوداء بضم الحاء المهملة وفتح الموحدة
مصغرا ولابي ذر عن الحموي والمستملي السويدا بضم السين مصغرا فخذوا منها خمسا من حباتها او سبعا
فاسحقوها ثم اقطروها في انفه بقطرات زيت في هذا الجانب وفي هذا الجانب من الانف وقد ذكر الاطبا
في علاج الزكام العارض معه عطاس كثير انه تقلى الحبة السوداء ثم تدق ناعما ثم تنقع في زيت ثم يقطر منها
في الانف ثلاث قطرات فلعل غالب بن ابجر كان مزكوما فلذا وصفه ابن ابي عتيق له ثم استدل بقوله فان
عايشة حدثتني بالافراد انها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان هذه الحبة السوداء شفا
ولابي ذر عن الكشميهني ان في هذه الحبة السوداء شفا من كل داء يحدث من الرطوبة والبرودة ونحوها
من الامراض الباردة اما الحارة فلا لكن قد تدخل في بعض الامراض الحارة اليابسة بالعرض فتوصل قوى
الادوية الرطبة الباردة اليها بسرعة تنفذها واستعمالها في بعض الامراض الحارة لا يستنكر كالعنزروت
فانه حار ويستعمل في ادوية الرمد مع ان الرمد ورم حار باتفاق الاطبا وقد قال ايمة الطب كابن البيطار
ان طبع الحبة السوداء حار يابس وهي مذهبة للنفخ نافعة من حمى الربع والبلغم مفتحة للسدد والريح
مجففة لبلة المعدة واذا دقت وعجنت بالعسل وشربت بالماء الحار اذابت الحصاة وادرت البول
والطمث وفيها جلا وتقطيع واذا نقع منها سبع حبات في لبن امراة وسعط به صاحب اليرقان افاده
واذا شرب منها وزن مثقال بما افاد من ضيق النفس والضماد بها ينفع من الصداع البارد وقال
ابن ابي جمرة تكلم ناس في هذا الحديث وخصوا عمومه ورده الى قول اهل الطب ومدار علمهم غالبا انما هو
على التجربة التي بناؤها على ظن غالب فتصديق من لا ينطق عن الهوى اولى بالقبول من كلامهم انتهى وقال في
الكواكب يحتمل ارادة العموم بان يكون شفا للجميع لكن بشرط تركيبه مع غيره ولا محذور فيه بل تجب ارادة
العموم لان الاستثنا معيار جواز العموم واما وقوع الاستثنا فهو معيار وقوع العموم فهو امر ممكن
وقد اخبر الصادق عنه واللفظ عام بدليل الاستثنا فيجب القول به فتنفع من جميع الادوا الا السام
بالمهملة وتخفيف الميم قلت وما السام قال الموت قال في الفتح لم اعرف اسم السايل ولا القايل واظن
السايل خالد بن سعد والمجيب ابن ابي عتيق وهذا الحديث اخرجه ابن ماجه وبه قال حدثنا يحيى بن بكير
الحافظ ابو زكريا المخزومي هو لاسم ابيه عبد الله ونسبه المولف لجده لشهرته به قال
حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد
ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وسعيد بن المسيب بن حزن الامام احد الاعلام وسيد التابعين ان ابا هريرة
رضي الله عنه اخبرهما انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في الحبة السوداء شفا من كل دا
حدث عن برد او اعم على ما مر الا السام قال ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري بالسند المذكور والسام

الموت

الموت وفيه ان الموت داء من الادوا قال ه وداء الموت ليس له دواء والحبة السوداء الشونيز بالشين المعجمة
المضمومة والواو الساكنة وبعد النون المكسورة تحتية فمعجمة قال في القاموس الشنيز والشونيز
والشونوز والشنوز الحبة السوداء او فارسي الاصل انتهى وقال ابراهيم الحربي فيما نقله عنه في فتح الباري
في غريب الحديث عن الحسن البصري انها الخردل وفي الهروي انها ثمرة البطم والاول وهي اذمنا
اكثر من الخردل والبطم والحديث اخرجه مسلم في الطب وكذا ابن ماجه باب التلبينة وضعها للمريض
قال في القاموس التلبين وبها حسا من نخالة ولبن وعسل وقال ابو نعيم في الطب هي دقيق بحت وقال قوم
سميت تلبينة لشبهها باللبن في بياضها ورقتها وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر بالافراد حبان بن موسى
بكسر الحا المهملة وتشديد الموحدة المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا يونس بن يزيد
الايلي عن عقيل[2] عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير بن العوام عن عايشة رضي الله عنها انها كانت تامر
بالتلبين ان يصنع للمريض وعند الاسماعيلي بالتلبينة بزيادة الها وللمحزون على الشخص الهالك الميت
وفي رواية الليث عن عقيل ان عايشة كانت اذا مات الميت من اهلها اجتمع لذلك النسا ثم تفرقن امرت
ببرمة تلبينة فطبخت ثم قالت كلوا منها وكانت تقول اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ان التلبينة تجم بضم الفوقية وكسر الجيم وتشديد الميم ويجوز فتح الفوقية وضم الجيم تريح فواد
المريض وتذهب بفتح الفوقية والها في الفرع ببعض الحزن بضم الحا وسكون الزاي او بفتحهما والمراد بالفواد
راس المعدة كان فواد الحزين يضعف باستيلا اليبس على اعضايه وعلى معدته خاصة لتقليل الغذا والحسا
يرطبها ويغذيها ويفعل مثل ذلك بفواد المريض لكن المريض كثيرا ما يجتمع في معدته خلط سوداوي او بلغمي او
صفراوي وهذا الحسا يجلو ذلك من المعدة وسبق الحديث بالاطعمة وبه قال حدثنا فروة بن ابي المغرا بفا ووا
مفتوحتين بينهما را ساكنة والمغرا بفتح الميم والرا بينهما معجمة ساكنة ممدودا الكندي قال حدثنا علي
ابن مسهر بضم الميم وكسر الها بينهما مهملة ساكنة قاضي الموصل عن هشام ولابي ذر حدثنا هشام عن ابيه
عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها كانت تامر بالتلبينة بزيادة ها التانيث ان تصنع للمريض وللمحزون
وتقول هو اي الحسا البغيض بفتح الموحدة وكسر المعجمة المبغوض للمريض النافع لمرضه كسائر الادوية
مع زيادة اليبوسة ونفعه وعند النساي عن عايشة والذي نفس محمد بيده انها لتغسل باطن احدكم كما يغسل
احدكم الوسخ عن وجهه بالما الحديث باب السعوط بفتح السين المهملة قال في القاموس سعطه
الدوا كمنعه ونصره واسعطه اياه سعطة واحدة واسعاطة ادخله في انفه فاستعط والسعوط
كصبور ذلك الدوا والمسعط بالضم والكسر ما يجعل منه ويصب في الانف وبه قال حدثنا معلى
ابن اسد العمي ابو الهيثم الحافظ قال حدثنا وهيب بضم الواو مصغرا ابن خالد الباهلي مولاهم الكرابيسي
الحافظ عن ابن طاووس عبد الله عن ابيه طاوس بن كيسان الامام ابي عبد الرحمن اليماني عن ابن عباس رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه احتجم واعطى الحجام اجره واستعط استعمل السعوط بان استلقى
على ظهره وجعل بين كتفيه ما يرفعهما لينحدر راسه الشريف وقطر في انفه ما تداوى به ليصل الى دماغه
ليخرج ما فيه من الاذى بالعطاس وسبق هذا الحديث في باب خراج الحجام من كتاب الاجارة باب
السعوط بضم السين في الفرع بالقسط الهندي بضم القاف والقسط البحري وهو الذي يجلب من اليمن
ومنه ما يجلب من المغرب وزاد بعضهم ثالثا يسمى بالقسط المر وهو كثير ببلاد الشام خصوصا بالسواحل
قال في تذكرة الافكار واجوده البحري وخياره الابيض الخفيف الطيب الرايحة ويليه الهندي وهو
اسود خفيف ويليه الثالث وهو ثقيل ولونه كالخشب البقس ورايحته ساطعة واجود ذلك كله ما كان
حديثا ممتليا غير متاكل يلذع اللسان وكله دوا نافع مبارك وهو الكست بالكاف المضمومة بدل القاف
وبالفوقية بدل الطا المهملة لقرب كل من المخرجين بالاخر مثل الكافور والقافور بالكاف والقاف مثل
كشطت وقشطت بالكاف والقاف اي اي نزعت وقرا عبد الله ابن مسعود واذا السماء قشطت
بالقاف بدل الكاف قال القرطبي وهذا من التعاقب بين الحرفين كقولهم عربي قح بالقاف والكاف وثبت
في الفرع لابي ذر قوله وقشطت والواو في قوله والبحري وبه قال حدثنا صدقة بن الفضل المروزي
الحافظ قال اخبرنا ابن عيينة سفيان ابو محمد الهلالي مولاهم الكوفي احد الاعلام قال سمعت الزهري محمد
ابن مسلم عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة عن ام قيس بنت محصن بكسر الميم وفتح الصاد المهملة
بينهما حا مهملة الاسدية من المهاجرات انها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عليكم بهذا
العود الهندي اي استعملوه فان فيه سبعة اشفية اي ادوية جمع شفا كدوا وادوية وجمع الجمع اشافي
منها انه يستعط به من العذرة بضم العين وسكون الذال المعجمة وجع ياخذ الطفل في حلقه يهيج من
الدم او هي الخرم الذي بين الانف والحلق وهو سقوط اللهاة وقيل قرحة تخرج بين الانف والحلق
تعرض للصبيان غالبا عند طلوع العذرة وهي خمس كواكب تحت الشعرى العبور وتطلع وسط الحر وانما
كان القسط نافعا للعذرة لانه يجفف للرطوبات والعذرة دم يغلب عليه البلغم ونفعه لها بالخاصية
ويلد به بضم التحتية وفتح اللام يسقى في احد شقي الفم من وجع ذات الجنب والمراد به هنا الورم
يعرض في نواحي الجنب عن رياح غليظة تحتقن بين الصفاقات فتحدث وجعا وقد ذكر في هذا الحديث

[2] عن عقيل بضم العين ابن خالد

سبعة اشفية ولم يذكر منها سوى اثنين فيحتمل ان يكون اختصارا من الراوي قالت ام قيس ودخلت على النبي صلى الله
عليه وسلم بابن لي صغير لم اقف على اسمه لم يأكل الطعام فبال عليه فدعا صلى الله عليه وسلم بماء فرشه عليه
ولم يغسله ومر البحث فيه في الطهارة والحديث اخرجه المؤلف ايضا ومسلم في الطب وكذا ابو داود والنسائي
باب بالتنوين في بيان اي ساعة او زمان يحتجم ولابي ذر اية ساعة بزيادة تاء التانيث في اي كقراءة
باية ارض تموت وهي لغة ضعيفة كما قالوا فلينه وفعل ذلك واحتجم ابو موسى عبد الله بن قيس الاشعري ليلا فلا
تتعين الحجامة فيها نهارا بل تجوز في اي ساعة من ليل او نهار وسبق هذا التعليق موصولا في الصيام وبه قال
حدثنا ابو معمر عبد الله بن عمرو المقعد البصري قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان التيمي مولاهم
البصري التنوري قال حدثنا ايوب السختياني عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال
احتجم النبي صلى الله عليه وسلم وهو صائم ومقتضاه انه احتجم نهارا والحاصل من هذا الحديث وسابقه
المعلق ان الحجامة لا تتعين في وقت بل تكون عند الاحتياج نعم وردت احاديث فيها التخيير من حديث ابي هريرة
مرفوعا من احتجم لسبع عشرة وتسع عشرة واحدى وعشرين كانت شفاء من كل داء رواه ابو داود وذلك
من رواية سعيد بن عبد الرحمن الجمحي وثقه الاكثر ولينه بعضهم من قبل حفظه وله شاهد من حديث
ابن عباس عند احمد والترمذي ورجاله ثقات لكنه معلول وشاهد اخر من حديث انس عند ابن ماجه وسنده
ضعيف وعند ابن ماجه من حديث ابن عمر رفعه في اثنائه فاحتجموا على بركة الله تعالى يوم الخميس واحتجموا
يوم الاثنين والثلاثاء ولا تحتجموا يوم الاربعاء والجمعة والسبت والاحد رواه الدارقطني في الافراد
من وجه اخر ضعيف وحكي ان رجلا احتجم يوم الاربعاء فاصابه برص لكونه تهاون بالحديث وفي حديث ابي بكرة
عند ابي داود انه كان يكره الحجامة يوم الثلاثاء وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم الثلاثاء
يوم الدم وفيه ساعة لا يرقأ فيها وعند الاطباء ان انفع الحجامة ما يقع في الساعة الثانية او الثالثة
وان لا تقع عقب استفراغ من حمام او جماع ولا عقب شبع ولا جوع وانها تفعل في النصف الثاني من الشهر
في الربع الثالث من ارباعه انفع من اوله واخره لان الاخلاط في اول الشهر تهيج وفي اخره تسكن فاولى ما يكون
الاستفراغ في اثنائه باب الحجامة في السفر والاحرام عند الاحتياج اليه قاله اي الحجم في حالة
السفر وحالة الاحرام ابن بحينة بضم الموحدة وفتح المهملة وبعد التحتية الساكنة نون مفتوحة فهاء اسم
ام عبد الله بن مالك الازدي عن النبي صلى الله عليه وسلم كما سياتي ان شاء الله تعالى قريبا بعون الله وبه قال حدثنا
مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا سفيان بن عيينة الهلالي عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن طاوس هو
ابن كيسان وعطاء هو ابن ابي رباح كلاهما عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال احتجم النبي صلى الله عليه وسلم
وهو محرم ومقتضى الحجم في حالة الاحرام ان يكون في السفر فطابق الحديث الترجمة وهذا الحديث قد
سبق في باب الحجامة للمحرم من الحج باب الحجامة من الداء الحادث بالبدن وبه قال حدثنا محمد
ابن مقاتل المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا حميد الطويل ابو عبيدة البصري
مولى طلحة الطلحات عن انس رضي الله عنه انه سئل عن اجر الحجام ولاحمد عن يحيى القطان عن حميد
عن كسب الحجام فقال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم حجمه ابو طيبة بفتح الطاء المهملة
وسكون التحتية وبعد الموحدة تاء اسمه نافع على الصحيح وحكاية ابن عبد البر انه دينار وهم فيها بان
دينارا الحجام تابعي روى عن ابي طيبة وحديثه عند ابن منده لا انه ابو طيبة نفسه وعند البغوي باسناد
ضعيف ان اسمه ميسرة وقال العسكري الصحيح انه لا يعرف اسمه واعطاه صاعين من طعام اي تمر
زاد في البيوع ولو كان حراما لم يعطه وكلم صلى الله عليه وسلم مواليه بني حارثة على الصحيح او مولاه منهم
محيصة بن مسعود وانما جمع الموالي مجازا كما يقال بنو فلان قتلوا رجلا ويكون القاتل منهم واحدا وحديث
جابر انه مولى بني بياضة اخر ويقال له ابو هند ان يخففوا عنه من خراجه فخففوا عنه وقال صلى الله عليه
وسلم بالسند المتقدم يخاطب اهل الحجاز ومن بلادهم حارة او عاما ان امثل ما تداويتم به من هيجان الدم
الحجامة لان دماء اهل الحجاز ومن في معناهم رقيقة تميل الى اجسادهم لجذب الحرارة الخارجة لها الى سطح
البدن وهي تنقي سطح البدن اكثر من الفصد وقد تغني عن كثير من الادوية قال في زاد المعاد الحجامة في
الازمان الحارة والابدان الحارة التي دم اصحابها في غاية النضج انفع والفصد بالعكس ولذا كانت الحجامة
انفع للصبيان ولمن لا يقوى على الفصد انتهى وقد اخرج ابو نعيم من حديث علي رفعه خير الدواء الحجامة
والفصد لكن في سنده حسين بن عبد الله بن ضميرة كذبه مالك وغيره وعن ابن سيرين فيما اخرجه الطبراني
بسند صحيح اذا بلغ الرجل اربعين سنة لم يحتجم قال الطبري وذلك انه يصير من حينئذ في انتقاص من عمره
وانحلال من قوى جسده فلا ينبغي ان يزيده وهنا باخراج الدم فالحاصل انه بعد ان ذكر ذلك وهو محمول
على من لم تتعين حاجته اليه وعلى من لم يعتد وامثل ما تداويتم به القسط وقال عليه الصلاة والسلام
بالاسناد السابق لا تعذبوا صبيانكم بالغمز بالعصر باليد من العذرة التي هي قرحة تخرج بين الانف والحلق
كما مر مع غيره قريبا وكانت المراة تاخذ خرقة فتفتلها فتلا شديدا وتدخلها في حلق الصبي وتغمز
عليه فينفجر منه دم اسود وربما اقرحته فنهى صلى الله عليه وسلم عن ذلك وارشدهم الى استعمال
ما فيه دواء ذلك من غير الم فقال وعليكم بالقسط فانه دواء للعذرة لا مشقة فيه وفي حديث جابر

دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على عائشة وعندها صبي يسيل منخراه دما فقال ما هذا فقالوا به العذرة
او وجع في راسه قال ويلكن لا تقتلن اولادكن ايما امراة اصاب ولدها عذرة او وجع في راسه فلتاخذ
قسطا هنديا فتحكه بماء فلتسعطه اياه فامرت عائشة وصنع ذلك بالصبي فبرا رواه احمد وغيره وبه قال
حدثنا سعيد بن تليد هو سعيد بن عيسى بن تليد بفوقية مفتوحة وتحتية ساكنة بينهما لام مكسورة الرعيني
القتباني بكسر القاف وسكون الفوقية وبعد الموحدة الف فنون قال حدثني بالافراد ابن وهب عبد الله
المصري قال اخبرني بالافراد عمرو بفتح العين ابن الحارث المصري وغيره قال في الفتح يغلب على ظني انه
ابن لهيعة ان بكيرا بضم الموحدة ابن عبد الله بن الاشج حدثه ان عاصم بن عمر بن قتادة بن النعمان الظفري
حدثه ان جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما عاد المقنع بضم الميم وفتح القاف والنون المشددة
بعدها عين مهملة ابن سنان التابعي قال الحافظ ابن حجر لا اعرفه الا في هذا الحديث ثم قال له لا ابرح لا اخرج
من عندك حتى تحتجم فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان فيه في الحجم شفاء من هيجان
الدم وهذا الحديث اخرجه البخاري ايضا في الطب وكذا مسلم والنسائي باب الحجامة على الراس
وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد سليمان بن بلال عن علقمة بن ابي علقمة بلال
المدني مولى عائشة انه سمع عبد الرحمن بن هرمز الاعرج انه سمع عبد الله بن بحينة هو عبد الله بن مالك
ابن القشب بكسر القاف وسكون المعجمة بعدها موحدة الازدي حليف علي بن ابي طالب وبحينة امه مطلبية
من السابقين يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم بلحي جمل بفتح اللام وسكون الحاء المهملة وكسر
التحتية بالافراد ولابي ذر بالتثنية وجمل بالجيم والميم المفتوحتين اسم موضع او بقعة معروفة وهي
عقبة الجحفة على سبعة اميال من السقيا من طريق مكة وليس آلة للحجم وهو محرم الجملة حالية في وسط
راسه بفتح السين وتسكن وقال الانصاري محمد بن عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن انس بن مالك فيما وصله
البيهقي اخبرنا ولابي ذر حدثنا هشام بن حسان الازدي هو الامام الحافظ حدثنا عكرمة عن ابن عباس رضي
الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم في راسه زاد البيهقي وهو محرم من صداع كان به
او داء وحديث الباب سبق في الحج باب الحجم ولابي ذر الحجامة من الشقيقة ومن الصداع
وسببه كما قال الاطباء ابخرة مرتفعة او اخلاط حارة او باردة ترتفع الى الدماغ وان لم تجد منفذا احدثت
الصداع فان مال الى احد شقي الراس احدث الشقيقة وان ملك الراس احدث داء البيضة وذكر الصداع
بعد الشقيقة من عطف العام على الخاص وبه قال حدثني بالافراد محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة
قال حدثنا ابن ابي عدي محمد واسم ابي عدي ابراهيم البصري عن هشام هو ابن حسان عن عكرمة مولى ابن عباس
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال احتجم النبي صلى الله عليه وسلم في راسه وهو محرم من وجع كان به وهو
الشقيقة بماء اي في منزل فيه ماء يقال له لحي جمل بلفظ الافراد ولابي ذر بلفظ التثنية وهذا الحديث
اخرجه النسائي في الطب وقال محمد بن سواء بالسين المهملة المفتوحة ممدودا ابن عنبر بالعين المهملة والنون
الساكنة والموحدة المفتوحة السدوسي البصري فيما وصله الاسماعيلي اخبرنا هشام هو ابن حسان
عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم في راسه من شقيقة كانت به
ولاحمد من حديث بريدة انه صلى الله عليه وسلم ربما اخذته الشقيقة فيمكث اليوم واليومين لا يخرج
وقد كان صلى الله عليه وسلم يحتجم في مواضع مختلفة لاختلاف اسباب الحاجة اليها وفي حديث ابن عباس
عند ابن عدي رفعه الحجامة في الراس تنفع من الجنون والجذام والبرص والنعاس والصداع ووجع
الضرس والعين وفي سنده عمر بن رياح متروك رماه الفلاس وغيره بالكذب وبه قال حدثنا
اسماعيل بن ابان بفتح الهمزة وتخفيف الموحدة الوراق الكوفي قال حدثنا ابن الغسيل عبد الرحمن بن سليمان
قال حدثني بالافراد عاصم بن عمر بضم العين ابن قتادة الظفري عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله
عنهما انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان كان في شيء من ادويتكم خير ففي شربة عسل تسهل
الاخلاط البلغمية او شرطة محجم فيستفرغ بها ما فسد من الدم وقد تناول الفصد وخص الحجم بالذكر
لكثرة استعمال العرب له فقال اهل الطب فصد الباسليق ينفع لحرارة الكبد والطحال والرئة
ومن الشوصة وذات الجنب وسائر الامراض الدموية العارضة من اسفل الركبة الى الورك وفصد
الاكحل ينفع من الامتلاء العارض في جميع البدن وفصد القيفال من علل الراس والرقبة اذا كثر الدم
وفسد وفصد الودجين لوجع الطحال ووجع الجنبين والحجامة على الكاهل تنفع من وجع المنكب والحلق وعلى
الاخدعين من امراض الراس والوجه والحلقوم وينقي الراس والحجامة على ظهر القدم من قروح الفخذين
والساقين وانقطاع الطمث والحجامة على اسفل الصدر نافعة من دماميل الفخذ وبثوره والنقرس
والبواسير او لذعة بذال معجمة وعين مهملة كي من نار توافق الداء وتزيله وما احب ان اكتوي لشدة
المه وعظم خطره باب الحلق اي حلق شعر الراس او غيره من الاذى وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن ايوب السختياني انه قال سمعت مجاهدا هو ابن جبر
المفسر عن ابن ابي ليلى عبد الرحمن عن كعب بن عجرة بضم العين وسكون الجيم وفتح الراء رضي الله عنه
انه قال اتى علي النبي صلى الله عليه وسلم زمن عمرة الحديبية وانا اي والحال اني اوقد تحت برمة

وان القمل يتناثر على وللابي ذر عن الحموي يتناثر على راسي فقال صلى الله عليه وسلم لي أيؤذيك هوامك بتشديد
الميم قلت نعم يؤذيني قال صلى الله عليه وسلم فاحلق بكسر اللام راسك وصم ثلاثة ايام او اطعم بهمزة
وقطع وكسر العين ستة من المساكين لكل واحد نصف صاع او انسك بفتح السين نسيكة بفتح النون وكسر
السين قال تعالى فمن كان منكم مريضا او به اذى من راسه ففدية من صيام او صدقة او نسك وهذا الحديث قد
سبق في الحج في باب النسك شاة ووجه ادخاله هنا ان كل ما يتاذى به المؤمن وان قل اذاه يباح له ازالته
وان كان محرما فمداواة اسقام الاجسام اولى قاله الكرماني وقال الحافظ ابن حجر وكانه اورده عقب حديث
الحجامة وسط الراس للاشارة الى جواز حلق الشعر للمحرم لاجل الحجامة عند الحاجة اليها فيستنبط منه جواز
حلق جميع الراس للمحرم عند الحاجة انتهى قال ايوب لا ادري بايتهن بدا . باب من اكتوى او كوى
غيره وفضل من لم يكتو وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا عبد الرحمن
ابن سليمان بن عبد الله بن حنظلة الغسيل الانصاري المدني قال حدثنا عاصم بن عمر بن قتادة بن النعمان
الاوسي الانصاري المدني قال سمعت جابرا رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان كان
في شيء من ادويتكم شفاء من الداء ففي شرطة محجم بكسر الميم وفتح الجيم بينهما مهملة ساكنة او لذعة بالمعجمة
ثم المهملة كية بنار وما احب ان اكتوي ومثل الكوي صلى الله عليه وسلم قال الحافظ ابن حجر لم ار في اثر صحيح
انه صلى الله عليه وسلم اكتوى الا ان القرطبي نسب الى كتاب ادب النفوس للطبري انه صلى الله عليه وسلم
اكتوى وذكر الحليمي بلفظ روي انه صلى الله عليه وسلم اكتوى للجراح الذي اصابه باحد قال الحافظ الثابت
في الصحيح كما سبق في غزوة احد ان فاطمة احرقت حصيرا فحشت به جرحه وليس هذا الكي المعهود وجزم
ابن القيم في الهدي وعكسه ابن القيم في الهدي وفي حديث عمران بن حصين عند مسلم قال كان يسلم علي
حتى اكتويت فتركت الكي فعاد وعند مسلم ايضا ان الذي كان انقطع عني رجع الي يعني تسليم الملائكة وعند احمد
وابي داود والترمذي عن عمران نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكي فاكتوينا فما افلحنا ولا انجحنا
والنهي محمول على الكراهة او على خلاف الاولى لما تقتضيه الاحاديث السابقة وغيرها او انه خاص بعمران لانه
كان به الباسور وهو موضع خطر فنهاه عن كيه فلما اشتد عليه كواه فلم ينجح وقوله في الترجمة وفضل من لم
يكتو اخذا من قوله وما احب ان اكتوي وحاصل ما في ذلك ان الفعل يدل على الجواز وعدمه لا يدل على المنع
بل يدل على ان الترك ارجح وكذا الثناء على تاركه والنهي عنه للتنزيه وبه قال حدثنا عمران بن ميسرة ضد الميمنة
ابو الحسن البصري قال حدثنا ابن فضيل محمد الضبي قال حدثنا حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن
الواسطي عن عامر هو ابن شراحيل الشعبي عن عمران بن حصين الخزاعي من فضلاء الصحابة رضي الله عنهما انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا رقية بضم الراء وسكون القاف اي لا عوذة الا من عين يصيب العاين بها
غيره اذا استحسنه عند رؤيته له فيتغير بذلك المرئي او من حمة بالحاء المهملة وفتح الميم المخففة
سم عقرب او الابرة التي تضرب بها العقرب او كل هامة ذات سم من حية او عقرب واطلاقه على الابرة مجاز
لان السم يخرج منها واصلها حمو او حمي بوزن صرد والهاء فيه عوض من الواو والياء المحذوفة وليس المراد
نفي جواز الرقية في غيرهما بل تجوز الرقية بذكر الله في جميع الاوجاع والمعنى لا رقية اولى وانفع منها كما
تقول لا فتى الا علي ولا سيف الا ذو الفقار قال حصين بن عبد الرحمن فذكرته اي لا رقية الخ لسعيد بن جبير
فقال حدثنا ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرضت بضم العين مبنيا للمفعول على الامم
والامم رفع نائب عن الفاعل وعند الترمذي والنسائي من طريق عبثر بن القاسم بمهملة فموحدة فمثلثة بوزن
جعفر في روايته عن حصين بن عبد الرحمن ان ذلك كان ليلة الاسرا وهو محمول على القول بتعدد الاسرا وانه وقع
بالمدينة غير الذي وقع بمكة نعم عند البزار بسند صحيح قال اكثرنا الحديث عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم غدونا اليه قال عرضت علي الانبيا الليلة باممها فجعل النبي بالافراد والنبيان بالتثنية يمرون معهم
الرهط ما دون العشرة من الرجال او الى الاربعين والنبي يمر ليس معه احد ممن اخبرهم عن الله لعدم ايمانهم
حتى رفع لي بضم الراء مضمومة وكسر الفا سواد عظيم ضد البياض الشخص يرى من بعد وفي الرقاق سواد كثير بدل
قوله هنا عظيم واشار به الى ان المراد الجنس لا الواحد ولابي ذر عن الحموي والمستملي حتى وقع في سواد عظيم
بواو وقاف مفتوحتين بدل الراء والفا والاول هو المحفوظ في جميع طرق هذا الحديث كما قاله في الفتح
قلت ما هذا السواد الذي اراه امتي قيل ولابي ذر عن الكشميهني بل هذا موسى وقومه قيل انظر
الى الافق فنظرت اليه فاذا سواد ملا الافق ثم قيل انظر ههنا وههنا في آفاق السما فنظرت
فاذا سواد ملا الافق قيل هذه امتك ويدخل الجنة من هؤلا سبعون الفا بغير حساب فان
قلت قد ثبت انه صلى الله عليه وسلم قال انه يعرف امته من بين الامم بانهم غر محجلون فكيف ظن هنا
انهم امة موسى اجيب بان الاشخاص التي راها هنا في الافق لا يدرك منها الا الكثرة من غير تمييز لاعيانهم
لبعدهم واما الاخرى فمحمولة على ما اذا قربوا منه كما لا يخفى ثم دخل صلى الله عليه وسلم حجرته ولم يبين
لهم لاصحابه من السبعون الفا الداخلون الجنة بغير حساب فافاض القوم في الحديث اي اندفعوا فيه وتناظروا
عليه وقالوا نحن الذين امنا بالله تعالى واتبعنا رسوله صلى الله عليه وسلم فنحن معشر الصحابة هم او هم
اولادنا الذين ولدوا في الاسلام فانا ولدنا في الجاهلية فبلغ ذلك القول النبي صلى الله عليه وسلم

فخرج

فقال الذين يدخلون الجنة بلا حساب هم الذين لا يسترقون مطلقا او لا يسترقون برقى الجاهلية ولا يتطيرون
ولا يتشاءمون بالطيور ونحوها كما هو عادتهم قبل الاسلام ولا يكتوون يعتقدون ان الشفا من الكي كما كان يعتقد اهل الجاهلية
وعلى ربهم يتوكلون اي يفوضون اليه تعالى في ترتيب الاسباب على المسببات او يتركون الاسترقا والاكتوا فيكون
من باب العام بعد الخاص لان كل واحد منهما صفة خاصة من التوكل وهو اعم من ذلك وقول بعضهم لا يستحق
اسم التوكل الا من لم يخالط قلبه خوف غير الله تعالى حتى لو هجم عليه الاسد لا ينزعج وحتى لا يسعى في طلب
الرزق لكون الله ضمنه له رده الجمهور وقالوا يحصل التوكل بان يثق بوعد الله ويوقن بان قضاه واقع ولا يترك
اتباع السنة في اتباع الرزق مما لا بد له من مطعم ومشرب وتحرز من عدو باعداد السلاح واغلاق الباب
لكنه مع ذلك لا يطمين الى الاسباب بقلبه بل يعتقد انها لا تجلب نفعا ولا تدفع ضرا بل السبب والمسبب
فعله والكل بمشيته لا اله الا هو فاذا وقع من المرء ركون الى السبب قدح في توكله فقال عكاشة بن محصن
بضم العين وتشديد الكاف وتخفف ومحصن بكسر الميم وسكون الحا وفتح الصاد المهملتين ثم نون وكان
من اجل الرجال ممن شهد بدرا امنهم انا يا رسول الله بهمزة الاستفهام الاستخباري وفي رواية الرقاق
وغيرها ادع الله ان يجعلني منهم وجمع بينهما بانه سال الدعا اولا فدعا له ثم استفهم هل اجيب فقال امنهم انا
قال صلى الله عليه وسلم نعم انت منهم فقام آخر قال الخطيب هو سعد بن عبادة فقال امنهم انا يا رسول الله
قال صلى الله عليه وسلم سبقك بها عكاشة قال ذلك له حسما للمادة لانه لو قال نعم لا وشك ان يقوم
ثالث ورابع وهلم جرا وليس كل الناس يصلح لذلك وهذا الحديث قد مر باختصار في باب وفاة موسى عليه
الصلاة والسلام من احاديث الانبيا واخرجه ايضا في الرقاق ومسلم في الايمان والترمذي في الزهد
والنسائي في الطب . باب الاثمد بكسر الهمزة والميم بينهما مثلثة ساكنة آخره دال مهملة حجر
يتخذ منه الكحل والكحل بضم الكاف من الرمد وهو ورم حار يعرض في الطبقة الملتحمة من العين وهو بياضها
الظاهر وسببه انصباب احد الاخلاط او ابخرة تصعد من المعدة الى الدماغ وعطف الكحل على الاثمد
يدل على انه غيره فهو من عطف العام على الخاص فيه اي في الباب حديث مرفوع عن ام عطية نسيبة بنت كعب
ولفظها لا يحل لامراة تؤمن بالله واليوم الآخر تحد فوق ثلاث الا على زوج فانها لا تكتحل وليس فيه ذكر الاثمد
فيحتمل ان يكون ذكره لكون العرب انما تكتحل غالبا به وفي حديث ابن عباس رفعه عند الترمذي وحسنه واللفظ
له وابن ماجه وصححه ابن حبان اكتحلوا بالاثمد فانه يجلو البصر وينبت الشعر وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن شعبة بن الحجاج انه قال حدثني بالافراد حميد بن نافع بضم الحا مصغرا
الانصاري ابو افلح المدني عن زينب عن امها ام سلمة رضي الله عنها ان امراة اسمها عاتكة كما عند الاسماعيلي
من طرق كثيرة توفي زوجها المغيرة المخزومي كما عند اسماعيل القاضي في الاحكام فاشتكت عينيها فذكروها
للنبي صلى الله عليه وسلم وفي الحد جات امراة فقالت يا رسول الله ان ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينها
عينها الحديث والمراة السايلة عاتكة بنت نعيم بن النحام رواه ابو نعيم في معرفة الصحابة ورواية الاسماعيلي ارجح
لكثرة الطرق وحينئذ فلم تسم امها والله اعلم وذكروا له صلى الله عليه وسلم الكحل فانه يخاف على عينها بضم يا يخاف
فقال صلى الله عليه وسلم لقد كانت احداكن في الجاهلية تمكث في بيتها في شر احلاسها بفتح الهمزة وسكون
الحا وبالسين المهملتين بينهما لام والف في شر الثياب التي تلبس او قال في احلاسها في شر بيتها سنة فاذا
مر كلب رمته ببعرة تعني ان مكثها مدة السنة اهون عندها من رمي البعرة ورميها فلا تكتحل اربعة اشهر وعشرا
اي لا تكتحل حتى تمضي اربعة اشهر وعشر ولا لنفي الجنس نحو لا غلام رجل وللكشميهني فهلا اي فهلا تصبر على ترك
الاكتحال اربعة اشهر وعشرا وقد كانت تمكث سنة في شر احلاسها وهذا الحديث سبق في باب الاكتحال
للحادة من الطلاق . باب الجذام بضم الجيم وفتح الذال المعجمة قال في القاموس الاجذم المقطوع
اليد والذاهب الانامل والجذام كغراب علة تحدث من انتشار السودا في البدن فيفسد مزاج الاعضا
وهيئاتها وربما انتهى الى تآكل الاعضا وسقوطها عن تقرح وقال عفان بن مسلم الصفار شيخ المؤلف يروي
عنه بالواسطة كثيرا مما وصله ابو نعيم من طريق ابي داود الطيالسي وابي قتيبة مسلم بن قتيبة كلاهما
عن سليم بن حيان شيخ عفان هنا قال حدثنا سليم بن حيان بفتح السين المهملة وكسر اللام وحيان بالحا المهملة
المفتوحة والتحتية المشددة الهذلي البصري قال حدثنا سعيد بن ميناء بكسر العين وميناء بكسر الميم وسكون
التحتية بعدها النون الف ممدودة ابو الوليد الحجازي مكي او مدني قال سمعت ابا هريرة رضي الله
عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى بالعين المهملة والواو المفتوحتين بينهما دال
مهملة ساكنة اي لا عداية للمرض عن صاحبه الى غيره نفيا لما كانت الجاهلية تعتقد في بعض الادوا انها تعدي
بطبعها وهو خبر اريد به النهي ولا طيرة بكسر الطا المهملة وفتح التحتية من التطير وهو التشاؤم وكانوا
يتشاءمون بالسوانح والبوارح وكان ذلك يصدهم عن مقاصدهم فنفاه وابطله ونهى عنه واخبر انه ليس
له تاثير في جلب نفع او دفع ضر ولا هامة بتخفيف الميم على الصحيح وحكى ابو زيد تشديدها كانوا يعتقدون
ان عظام الميت تصير هامة تطير وقيل هي البومة كانت اذا سقطت على دار احدهم يرى انها ناعية له نفسه
او بعض اهله وقيل ان روح القتيل الذي لا يوخذ بثاره تصير هامة تزقو وتقول اسقوني اسقوني
فاذا ادرك بثاره طار ولا صفر هو تاخير المحرم الى صفر وهي النسي وفي سنن ابي داود عن محمد بن راشد

انهم كانوا يتشاءمون بدخول صفر اى لما يتوهمون ان فيه تكثر الدواهى والفتن وقيل ان فى البطن حية تهيج
عند الجوع وربما قتلت صاحبها وكانت تراها اعدى من الجرب فنفى صلى الله عليه وسلم ذلك بقوله ولا صفر
وزاد مسلم من طريق العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابى هريرة ولا نوء وزاد النسائى وابن حبان من حديث جابر
ولا غول فالحاصل ستة وقد كانت العرب تزعم ان الغيلان فى الفلوات وهى جنس من الشياطين تتراءى للناس
وتتغول تغولا اى تتلون تلونا فتضلهم عن الطريق فتهلكهم فنفى صلى الله عليه وسلم استطاعة الغولان
تضل احدا وفى حديث لا غول ولكن السعالى سحرة الجن اى ولكن فى الجن سحرة لهم تلبيس وتخييل وفى الحديث اذا
تغولت الغيلان فنادوا بالاذان اى ادفعوا شرها بذكر الله فلم يرد بنفيها عدمها اذ كانت من آلات بعثته
صلى الله عليه وسلم قال الطيبى لا التى لنفى الجنس دخلت على المذكورات فنفت ذواتها وهى غير منفية فيتوجه
النفى الى اوصافها واحوالها التى هى مخالفة للشرع فان العدوى والطيرة والهامة والنوء موجودة
فالمنفى ما زعمت الجاهلية اثباته فان نفى الذات لارادة نفى الصفات ابلغ لانه من باب الكناية وفر من المجذوم
كما تفر من الاسد كما مصدرية واستشكل مع السابق واكله صلى الله عليه وسلم مع مجذوم وقال ثقة بالله
وتوكلا عليه المروى فى ... واجيب بان المراد بنفى العدوى ان شيئا لا يعدى بطبعه نفيا لما كانت
الجاهلية تعتقده من ان الامراض تعدى بطبعها من غير اضافة لله تعالى كما سبق فابطل صلى الله عليه وسلم اعتقادهم
ذلك واكله مع المجذوم ليبين ان الله تعالى هو الذى يمرض ويشفى ونهاهم عن الدنو من المجذوم ليبين انه من
الاسباب التى اجرى الله تعالى العادة بانها تفضى الى مسبباتها ففى نهيه اثبات الاسباب وفى فعله اشارة
الى انها لا تستقل بل الله هو الذى ان شاء سلبها قواها فلا تؤثر شيئا وان شاء ابقاها فاثرت وعلى هذا جرى اكثر الشافعية
وقيل ان اثبات العدوى فى الجذام ونحوه مخصوص من عموم نفى العدوى فيكون المعنى لا عدوى الا من الجذام والبرص
والجرب مثلا قاله القاضى ابو بكر الباقلانى وقيل ان الامر بالفرار ليس من باب العدوى بل الامر طبيعى
وهو انتقال الداء من جسد الى جسد بواسطة الملامسة والمخالطة وشم الرائحة فليس على طريق العدوى
بل تاثير الرائحة لانها تسقم من واظب اشتمامها ونحو ذلك قاله ابن قتيبة وهو قريب وقيل المراد بالفرار
رعاية خاطر المجذوم لانه اذا راى الصحيح البدن سليما من الآفة التى به عظمت مصيبته وحسرته واشتد
اسفه على ما ابتلى به ونسى سائر ما انعم الله عليه فيكون سببا لزيادة محنته لاخيه المسلم وبلائه وقيل لا عدوى
اصلا راسا والامر بالفرار انما هو حسم للمادة وسد للذريعة لئلا يحدث للمخالط شىء من ذلك فيظن انه
بسبب المخالطة فيثبت العدوى التى نفاها صلى الله عليه وسلم فانه صلى الله عليه وسلم تجنب ذلك
شفقة منه ورحمة ويأتى مزيد لذلك ان شاء الله تعالى بعون الله. هذا باب بالتنوين المن شفاء
للعين اى من داء العين والمن بفتح الميم وتشديد النون كل طل ينزل من السماء على شجر او حجر ويحلو وينعقد عسلا
ويجف جفاف الصمغ كالشيرخشت والترنجبين والمعروف بالمن ما وقع على شجر البلوط معتدل نافع للسعال
الرطب والصدرية المركبة واطلق المؤلف على المن شفاء لان الحديث ورد ان الكماة منه وفيها شفاء فاذا ثبت
الوصف للفرع كان ثبوته للاصل اولى وبه قال حدثنا ولابى ذر حدثنى بالافراد محمد بن المثنى ابو موسى
العنزى الحافظ قال حدثنا غندر ولابى ذر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد الملك بن عمير انه قال
سمعت عمرو بن حريث بفتح العين فى الاول وضم الحاء المهملة وفتح الراء آخره مثلثة مصغرا المخزومى
له صحبة قال سمعت سعيد بن زيد اى ابن عمرو بن نفيل العدوى احد العشرة رضى الله عنه سمعت النبى صلى
الله عليه وسلم يقول الكماة بفتح الكاف وسكون الميم بعدها همزة وتاء تانيث قال فى القاموس الكمء
نبات معروف الكماة وكماة او هى اسم للجمع او هى للواحد والكمء للجمع او هى تكون واحدا وجمعا وقال
غيره نبات لا ورق له ولا ساق توجد فى الفلوات من غير ان تزرع وهى كثيرة بارض العرب وتوجد بارض الشام
ومصر واجودها ما كانت ارضه رملة قليلة الماء وانواعها المشهورة ثلاثة احدها ما يضرب لونه الى الحمرة
وهى قتالة والثانى يضرب الى البياض وتسمى الفقع بفتح ... وكسرها وتسمى شحمة الارض والثالث الى الغبرة
والسواد وهى التى تؤكل وهى بانواعها باردة رطبة فى الدرجة الثانية تؤكل نية ومطبوخة باللحوم والابازير
والافاوى ولما كانت الكماة من النبات توجد عفوا من غير علاج ولا بذر قال صلى الله عليه وسلم الكماة من
المن اى الذى امتن الله به على عباده من غير مشقة وفى مسلم الكماة من المن الذى انزل على بنى اسرائيل
واستشكل بان المنزل عليهم كان كالترنجبين الساقط من السماء وهذا ينبت من الارض واجيب باحتمال ان
الذى انزل عليهم كان انواعا من الله تعالى عليهم بها من النبات ومن الطير الذى يسقط عليهم من غير اصطياد
ومن الطل الساقط على الشجر والمن مصدر بمعنى المفعول اى ممنون به فلما لم يكن فيه شائبة كسب كانت منا
محضا وان كانت نعم الله تعالى على عباده منا منه عليهم والكماة فرد من افراد المن وماؤها شفاء للعين
من ذاتها او مخلوطا بدواء كالكحل والتوتيا وقيل ان كان لبرد ما فى العين من حرارة فماؤها مجردا شفاء
والا فمركبا وقال النووى والصحيح بل الصواب ان ماءها مجردا شفاء للعين مطلقا وقد جربت انا وغيرى
فى زمانى ممن عمى بصره فكحل عينيه بماء الكماة مجردا فشفى وعاد اليه بصره وهو الشيخ العدل الكمال
الدمشقى صاحب رواية فى الحديث وكان استعماله لماء اعتقادا فى الحديث وتبركا به انتهى وقيل ان استعمالها
يكون بعد شيها واستقطار مائها لان النار تلطفه وتنضجه وتذيب فضلاته ورطوباته الردية وتبقى

المنافع

المنافع وقيل المراد بمائها الماء الذى تحدث به من المطر وهو اول مطر ينزل الى الارض فتكون الاضافة اضافة اقتران
لا اضافة جزء قال فى زاد المعاد وهذا ابعد الوجوه واضعفها وفى الطب لابى نعيم عن ابن عباس مرفوعا ضحكت الجنة
فاخرجت الكماة ولابى ذر عن المستملى من العين قال شعبة بن الحجاج بالاسناد السابق واخبرنى بالافراد الحكم
بفتح الحاء المهملة والكاف ابن عتيبة بضم العين مصغرا ابو محمد الكندى الكوفى عن الحسن بفتح الحاء ابن عبد الله
العرنى بضم العين المهملة وفتح الراء بعدها نون الكوفى عن عمرو بن حريث القرشى المخزومى الصحابى المصغر
المذكور عن سعيد بن زيد رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال شعبة بن الحجاج لما بالتشديد حدثنى
بالافراد به بالحديث السابق الحكم بن عتيبة لم انكره من حديث عبد الملك بن عمير قال الحافظ ابن حجر كانه
اراد ان عبد الملك كبر وتغير حفظه فلما حدث به شعبة توقف فيه فلما تابعه الحكم بروايته ثبت عند شعبة
فلم ينكره وانتفى عنه التوقف فيه باب اللدود بفتح اللام وبدالين مهملتين الاولى مضمومة بينهما
واو وهو ما يصب من الدواء من احد جانبى فم المريض وبه قال حدثنا على بن عبد الله المدينى قال حدثنا يحيى بن سعيد
القطان قال حدثنا سفيان الثورى قال حدثنى بالافراد موسى بن ابى عائشة الكوفى عن عبيد الله بن عبد الله
بضم عين الاول ابن عتبة بن مسعود عن ابن عباس وعائشة رضى الله عنهم ان ابا بكر الصديق رضى الله عنه
قبل النبى صلى الله عليه وسلم وهو ميت بعد ان كشف وجهه واكب عليه قال عبيد الله وقالت عائشة
لددناه صلى الله عليه وسلم جعلنا الدواء فى جانب فمه بغير اختياره فى مرضه الذى مات فيه فجعل يشير
الينا ان لا تلدونى فقلنا هذا الامتناع كراهية المريض للدواء فكراهية رفع خبر مبتدأ محذوف ولابى ذر
كراهية بالنصب مفعول له اى نهانا لكراهة الدواء ويجوز ان يكون مصدرا اى كرهه كراهية الدواء فلما
افاق عليه الصلاة والسلام قال الم انهكم ان تلدونى قلنا كراهية المريض للدواء فقال عليه السلام
لا يبقى فى البيت احد ممن تعاطى ذلك وغيره الا لد تاديبا لهم لئلا يعودوا وهو تاديب للذين لم يباشروا ذلك
لكونهم لم ينهوا الذين فعلوا بعد نهيه صلى الله عليه وسلم ان يلدوه الا العباس فانه لم يشهدكم حالة اللد
وانما انكر التداوى لانه كان غير ملائم لدائه لانهم ظنوا ان به ذات الجنب فداووه بما يلائمها ولم يكن به ذلك
والحديث قد مر فى باب مرض النبى صلى الله عليه وسلم ووفاته وبه قال حدثنا على بن عبد الله المدينى قال
حدثنا سفيان بن عيينة قال الزهرى محمد بن مسلم اخبرنى بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله
ابن عتبة وثبت ابن عبد الله لابى ذر عن ام قيس بنت محصن الاسدية انها قالت دخلت بابن لى قال الحافظ
ابن حجر لم اعرف اسمه على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اعلقت بفتح الهمزة وسكون العين المهملة
وسكون القاف من الاعلاق عليه ولابى ذر عن المستملى والكشميهنى عنه من العذرة بضم العين المهملة
وسكون الذال المعجمة وجع الحلق من هيجان الدم وهو سقوط اللهاة وقيل قرحة كما مر والعلاق هو ان تؤخذ خرقة
فتفتل فتلا شديدا وتدخل فى انف الصبى ويطعن ذلك الموضع فينفجر منه دم اسود وربما تدخل الاصبع فى حلقه
ويرفع ذلك الموضع ويكبس فقال صلوات الله وسلامه عليه على ما باثبات الالف ما الاستفهامية المجرورة
وهو قليل ولابى ذر باسقاط الالف اى لاى شىء تدغرن اولادكن خطاب للنسوة بفتح المثناة الفوقية وسكون
الدال المهملة وفتح الغين المعجمة وسكون الراء ترفعن باصبعكن فوق لهاة الاولاد بهذا العلاق بكسر العين
وضبط فى التنقيح بفتحها ولابى ذر عن الحموى والمستملى بهذا الاعلاق بهمزة مكسورة عليكن بهذا العود
الهندى وهو القسط السابق قريبا فان فيه سبعة اشفية اى ادوية منها ذات الجنب ويسعط بضم
اوله وفتح العين به من العذرة ويلد به من ذات الجنب قال سفيان فسمعت الزهرى يقول بين لنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنين اللدود والسعوط ولم يبين لنا خمسة من السبعة وقد يستفاد من
كلام الاطباء ما يؤخذ منه الخمسة الباقية قال على بن المدينى قلت لسفيان فان معمرا اى ابن راشد يقول
اعلقت عليه قال سفيان لم يحفظ اعلقت عليه انما قال اعلقت عنه حفظته من فى الزهرى اى من فمه
ووصف سفيان الغلام يحنك بضم النون مشددة بالاصبع وادخل سفيان فى حنكه انما يعنى رفع بفتح الراء وسكون
الفاء حنكه باصبعه لا يعلق فيه شيئا ولم يقل اعلقوا بكسر اللام عنه شيئا باب بالتنوين بغير ترجمة
وبه قال حدثنا بشر بن محمد بكسر الموحدة وسكون المعجمة المروزى قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزى قال
اخبرنا معمر بفتح الميمين وسكون العين بينهما ابن راشد ويونس بن يزيد الايلى قالا قال الزهرى محمد بن مسلم
اخبرنى بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عائشة رضى الله عنها زوج النبى صلى الله
عليه وسلم قالت لما ثقل رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مرض موته واشتد وجعه استاذن ازواجه
فى ان يمرض فى بيتى بضم التحتية وفتح الميم والراء المشددة من التمريض وهو تعاهد المريض فاذن له
ازواجه فى ذلك فخرج صلى الله عليه وسلم بين رجلين تخط رجلاه فى الارض من الوجع بين عباس ورجل
آخر قال عبيد الله فاخبرت ابن عباس بقول عائشة قال هل تدرى من الرجل الآخر الذى لم تسمه عائشة قال عبيد الله
قلت لا قال ابن عباس هو على وانما لم تذكره عائشة لانه لم يكن ملازما للنبى صلى الله عليه وسلم فى تلك الحالة
من اولها الى آخرها ففى بعض الروايات كما مر ذكر اسامة والفضل بن العباس وثوبان وبريرة فتعدد من اتكأ
عليه بتعدد خروجه قالت عائشة رضى الله عنها فقال النبى صلى الله عليه وسلم بعد ما دخل بيتها واشتد به
وجعه هريقوا بهاء مفتوحة اى صبوا على من سبع قرب لم تحلل بضم المثناة الفوقية وسكون الحاء المهملة

وفتح اللام الاولى اوكيتهن جمع وكاء الخيط الذي يربط به القربة وقد ذكر في حكمة السبع ان له خاصية في دفع ضرر السم وقد ورد انه صلى الله عليه وسلم قال هذا اوان انقطاع ابهري من ذلك السم يريد سم الشاة التي اكل منها بخيبر لعلي اعهد الى الناس اي اوصي قالت عائشة فاجلسناه صلى الله عليه وسلم في مخضب بكسر الميم وسكون الخاء وفتح الضاد المعجمتين اجانة لحفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ثم طفقنا بكسر الفاء جعلنا نصب عليه الماء من تلك القرب السبع حتى جعل يشير الينا ان قد فعلتن بنون النسوة ولابي ذر عن الحموي والمستملي فعلتم بالميم بدل النون وكلاهما صحيح باعتبار الانفس والاشخاص او على التغليب قالت عائشة وخرج صلى الله عليه وسلم الى الناس المسجد فصلى بهم وخطبهم فقال كما عند الدارمي ان عبدا عرضت عليه الدنيا وزينتها فاختار الآخرة فلم يفطن لها غير ابي بكر فذرفت عيناه الحديث ومر في الوفاة والغرض منه هنا قوله كما في الفتح قوله هريقوا علي من سبع قرب لم تحلل اوكيتهن

باب العذرة وهي كما مر بضم المهملة وسكون المعجمة وجع الحلق ويسمى سقوط اللهاة بفتح اللام اللحمة التي في اقصى الحلق والمراد وجعها سمي باسمها او هو موضع قريب من اللهاة وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب بن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ام قيس بنت محصن بكسر الميم وسكون الحاء وفتح الصاد المهملتين الاسدية اسد خزيمة وكانت من المهاجرات الاول اللاتي بايعن النبي صلى الله عليه وسلم وهي اخت عكاشة بن محصن اخبرته انها اتت النبي صلى الله عليه وسلم بابن لها قد وللكشميهني وقد بالواو اعلقت عليه من العذرة عالجته بغمز حلقه برفع حنكه باصبعها فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم على ما بالف بعد الميم ولابي ذر علام للاصيلي بحذفها لاي شيء تدغرن بالغين المعجمة والدال المهملة خطاب للنسوة لم تغمزن حلوق اولادكن بهذا العلاق بكسر العين وفتحها المؤلم لهم عليكم ولابي ذر عن الكشميهني عليكن بالنون بدل الميم وهما باعتبار الاشخاص والانفس كما مر مثله قريبا بهذا العود الهندي فان فيه سبعة اشفية ادوية منها ذات الجنب الالم العارض فيه من رياح غليظة مؤذية بين الصفاقات يريد عليه السلام بالعود الهندي الكست بالكاف المضمومة وسكون السين المهملة وهو العود الهندي وقال يونس ابن يزيد الايلي فيما وصله مسلم واسحاق بن راشد الجزري فيما ياتي ان شاء الله تعالى في باب ذات الجنب عن الزهري علقت بتشديد اللام من غير همز عليه والصواب اعلقت بالهمز والاسم العلاق قال القاضي عياض ووقع في البخاري علقت واعلقت والعلاق والاعلاق في اخرى والكل بمعنى جاءت بها الرواية لكن اهل اللغة انما يذكرون اعلقت والاعلاق رباعي

باب دواء المبطون الذي يشتكي بطنه من الاسهال لا المرطوب وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالشين المعجمة المشددة بعد الموحدة المعروف ببندار قال حدثنا محمد بن جعفر غندر قال حدثنا قتادة ابن دعامة الاكمه المفسر عن ابي المتوكل علي بن داود الناجي بالنون والجيم عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه انه قال جاء رجل لم اعرف اسمه الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان اخي استطلق بطنه بفتح التاء الفوقية واللام وبطنه رفع وضبطه في الفتح مبنيا للمفعول اي تواتر اسهال بطنه فقال عليه الصلاة والسلام اسقه عسلا فانه دواء لدفع الفضول المجتمعة في نواحي المعدة لما فيه من الجلاء ودفع الفضول التي تصيب المعدة من الاخلاط اللزجة المانعة من استقرار الغذاء فيها وللمعدة خمل كخمل المنشفة فاذا علقت بها الاخلاط اللزجة افسدتها وافسدت الغذاء الواصل فيها فكان دواؤها استعمال ما يجلو تلك الاخلاط والعسل اقوى فعلا في ذلك لا سيما ان مزج بالماء الحار وهذا الرجل كان استطلاق بطنه عن بشمة حدثت له من الامتلاء وسوء الهضم فسقاه العسل فلم ينجح فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني سقيته العسل فلم يزده الا استطلاقا لجذبه الاخلاط الفاسدة وكونه اقل من كمية تلك الاخلاط حيث قال فيه شفاء للناس وكذب اي اخطا بطن اخيك حيث لم يحصل له الشفاء بالعسل فبقاء الداء انما هو لكثرة المادة الفاسدة ولذا امره صلى الله عليه وسلم بمعاودة شرب العسل لاستفراغها فلما كرر ذلك برا كما في الرواية الاخرى انه سقاه الثانية والثالثة وعند احمد في الرابعة اسقه عسلا قال فاظنه قال فسقاه فبرا فقال صلى الله عليه وسلم في الرابعة صدق الله وكذب بطن اخيك والحديث اورده المؤلف هنا مختصرا ففيه حذف كما لا يخفى تابعه اي تابع محمد بن جعفر النضر بالنون والضاد المعجمة ابن شميل في روايته عن شعبة بن الحجاج فيما وصله اسحاق بن راهويه في مسنده هذا

باب بالتنوين لا صفر بالتحريك وهو دابة تاخذ البطن زاد في القاموس يصفر الوجه وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين القرشي عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وغيره ان ابا هريرة رضي الله عنه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى نفي لما كانوا يعتقدونه من سراية المرض من صاحبه الى غيره ولا صفر نفي لما كانوا يعتقدونه من انه دابة بالبطن يعدي او حية في البطن تصيب الماشية والناس وهي تعدي اعدى من الجرب ورجح المؤلف هذا القول لاقترانه في الحديث بالعدوى او المراد به الشهر المعروف كانوا يتشاءمون بدخوله او داء في البطن من الجوع ومن اجتماع الماء الذي يكون منه الاستسقاء ولا هامة بتخفيف الميم طائر وقيل هو البومة اذا سقطت على دار احدهم وقعت فيها مصيبة وقيل غير ذلك مما مر فقال اعرابي لم يسم يا رسول الله فما بال الابل تكون في الرمل كانها الظباء من النشاط والقوة والسلامة

والظبا

والظباء بكسر الظاء المعجمة مهموز ممدود وفي الرمل خبر كان وكانها الظباء حال من الضمير المستتر في الخبر وهو تتميم لمعنى النقاوة وذلك لانه اذا كان في التراب ربما يلتصق به شيء منه فياتي البعير الاجرب فيدخل بينها فيجربها بضم الياء وكسر الراء فقال صلى الله عليه وسلم رادا عليه بما يحتمل من العدوى فمن اعدى الاول وهذا جواب في غاية البلاغة والرشاقة اي من اين جاء الجرب للذي اعدى بزعمهم فان اجابوا من بعير اخر لزم التسلسل او لسبب اخر فليفصحوا به فان اجابوا بان الذي فعله في الاول هو الذي فعله في الثاني ثبت المدعى والذي فعل ذلك بالجميع هو القادر الخالق لا اله غيره ولا مؤثر سواه رواه اي الحديث المذكور الزهري محمد بن مسلم عن ابي سلمة وسنان بن ابي سنان يزيد بن امية كلاهما عن ابي هريرة وستاتي رواية كل منهما ان شاء الله تعالى في باب لا عدوى بعون الله وقوته

باب ذكر دواء ذات الجنب الحادث في نواحي الجنب من رياح غليظة تحتقن بين الصفاقات والعضل الذي في الصدر والاضلاع وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس الذهلي النيسابوري الحافظ وقال الكرماني هو محمد بن سلام وجزم بالاول الحافظ ابن حجر قال اخبرني عتاب بن بشير بفتح العين المهملة والفوقية المشددة وبشير بفتح الموحدة وكسر الشين الجزري عن اسحاق بن راشد الجزري عن الزهري محمد بن مسلم قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ام قيس بنت محصن الاسدية ويقال ان اسمها امنة وكانت من المهاجرات الاول اللاتي وفي نسخة التي بايعن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي اخت عكاشة بن محصن اخبرته انها اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم بابن لها وقد علقت بتشديد اللام من غير همز ولابي ذر اعلقت عليه من العذرة اي رفعت حنكه باصبعها فتخرج الدم والهمزة في اعلقت للازالة اي ازالت الآفة عنه فقال صلى الله عليه وسلم اتقوا الله على ما بالالف بعد الميم تدغرون اولادكم بفتح التاء والغين وبعد الراء واو واولادكم بميم بعد الكاف خطاب لجمع الذكور وللحموي والمستملي علام بغير الف تدغرن بسكون الراء من غير واو واولادكن بنون مثقلة بدل الميم خطاب لجمع المؤنث اي تغمزن باصبعكن حلق اولادكن بهذا الاعلاق بفتح الهمزة قال ابن الاثير والصواب الكسر مصدر اعلقت عليكم بهذا العود الهندي فان فيه سبعة اشفية من سبعة ادواء منها ذات الجنب اي صاحبة الجنب ومعناه باليونانية ورم الجنب وهو من الامراض الخطرة لانه يحدث بين القلب والكبد وهو من سيء الاسقام وينقسم قسمين حقيقي وغير حقيقي فالاول ورم حار يعرض في الغشاء المستبطن للاضلاع ويعرض منه خمسة اشياء الحمى والسعال والوجع الناخس وضيق النفس والنبض المنشاري والثاني الم يعرض في نواحي الجنب عن رياح غليظة مؤذية تحتقن بين الصفاقات فتحدث وجعا قريبا من ذات الجنب الحقيقي والعلاج المذكور في هذا الحديث انما هو لهذا القسم الثاني لان العود الهندي هو الذي يداوى به الريح الغليظ قال المسيحي العود حار يابس قابض يحبس البطن ويقوي الاعضاء الباطنة ويطرد الريح ويفتح السدد ويذهب بفضل الرطوبة قال ويجوز ان ينفع من ذات الجنب الحقيقي اذا كانت ناشئة عن مادة بلغمية ولا سيما في وقت انحطاط العلة وخص ذات الجنب بالذكر دون البواقي لانه اصعبها لانه قل من يسلم منه ممن ابتلي به يريد بالعود الهندي الكست بالكاف المضمومة والمهملة الساكنة بعدها فوقية وقال الزهري وهي لغة في القسط بالقاف وفيه لغة ثالثة كشد وكشط بالدال والطاء المهملتين وهذا الحديث قد مضى قريبا في باب اللدود وبه قال حدثنا عارم بالعين والراء المهملتين بينهما الف ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا حماد هو ابن زيد قال قرئ بضم القاف مبنيا للمفعول على ايوب السختياني من كتب ابي قلابة عبد الله بن زيد الجرمي بالجيم منه اي من المقروء ما حدث به ايوب عن ابي قلابة ومنه ما قرئ عليه وكان بالواو ولابي ذر بالفاء هذا المنسوب لابي قلابة في الكتاب عن انس هو ابن مالك وللكشميهني وكان قرا الكتاب بدل قوله وكان هذا في الكتاب قال في الفتح وهو تصحيف وعند الاسماعيلي بعد قوله في الكتاب غير مسموع قال الحافظ ابن حجر ولم ار هذه اللفظة في شيء من نسخ البخاري ان ابا طلحة زيد بن سهل زوج والدة انس ام سليم وانس بن النضر بالنون والضاد المعجمة عم انس بن مالك بن النضر كوياه انس من ذات الجنب وكواه ابو طلحة زيد بيده اسند الفعل لابي طلحة وانس للنضر لتراضيهما به وان اسند لابي طلحة لمباشرته له بيده وقال عباد بن منصور بفتح العين والموحدة المشددة الناجي بالنون والجيم مما وصله ابو يعلى عن ايوب السختياني عن ابي قلابة عبد الله عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال اذن رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل بيت من الانصار هم آل عمرو بن حزام رواه مسلم ان يرقوا اي بان يرقوا اي بالرقية فان مصدرية من الحمة بضم الحاء وتخفيف الميم اي من السم ومن وجع الاذن واستشكل هذا مع قوله في السابق لا رقية الا من عين او حمة واجيب باحتمال الرخصة بعد المنع او انه لا رقية انفع من رقية العين والحمة ولم يرد نفيها عن غيرهما قال انس كويت بضم الكاف مبنيا للمفعول من ذات الجنب ورسول الله صلى الله عليه وسلم حي يريد ولم ينكر عليه وشهدني ابو طلحة وانس بن النضر وزيد بن ثابت وابو طلحة كواني وفي هذا ايضاح لقوله ان ابا طلحة وانس بن النضر كوياه والتصريح بان الكي كان لذات الجنب وليس لعباد بن منصور في البخاري سوى هذا الموضع المعلق وهو من كبار التابعين لكنه رمي بالقدر الا انه لم يكن داعية

باب حرق الحصير ليسد به اي برماده الدم اي مجاري الدم او ضمن يسد معنى يقطع وهو الوجه وقال القاضي عياض وهو السفاقسي الصواب احراق بالهمزة لان الفعل احرقته لا حرقته واجيب وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا سعيد بن عفير بضم العين وفتح الفاء مصغرا المصري اسم ابيه كثير

ونسبه لجده لشهرته به قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن القاري بتشديد التحتية من غير همز عن أبي حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه أنه قال لما كسرت على رأس رسول الله ولأبي ذر النبي صلى الله عليه وسلم البيضة وهي قلنسوة من حديد وأدمي وجهه الشريف وكسرت رباعيته بفتح الراء وتخفيف الموحدة السن التي بين الثنيتين والناب كان علي رضي الله عنه يختلف بالماء أي يذهب ويجيء به في المجن بكسر الميم وفتح الجيم وتشديد النون الترس وجاءت فاطمة الزهراء رضي الله عنها تغسل عن وجهه المقدس الدم بعد ببرودة الماء فلما رأت فاطمة عليها السلام الدم يزيد على الماء كثرة عمدت بفتح الميم إلى حصير فأحرقتها أي قطعة منها وألصقتها على جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم فرقأ الدم بقاف وراء وقاف مفتوحات فهمزة أي فانقطع لأن الرماد من شأنه القبض لما فيه من التجفيف والحديث قد سبق في غزوة أحد في باب ما أصاب النبي صلى الله عليه وسلم من الجراح يوم أحد. هذا باب بالتنوين الحمى من فيح جهنم من سطوع حر جهنم ووهجها وهي حقيقة أرسلت إلى الدنيا نذيرًا للجاحدين وبشيرًا للمقربين لأنها كفارة لذنوبهم أو من باب التشبيه شبه اشتعال حرارة الطبيعة في كونها مذيبة للبدن ومعذبة له بنار جهنم ففيه تنبيه للنفوس على شدة حر النار أعاذنا الله منها ومن سائر المكاره بمنه وكرمه آمين والأول أولى قال الطيبي من ليست بيانية حتى يكون تشبيهًا كقوله حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر فهي إما ابتدائية أي الحمى نشأت وحصلت من فيح جهنم أو تبعيضية أي هي بعض منها قال ويدل على هذا التأويل ما في الصحيح اشتكت النار إلى ربها فقالت رب أكل بعضي بعضًا فأذن لها بنفسين نفس في الشتاء ونفس في الصيف فكما أن حرارة الصيف أثر من فيحها كذلك الحمى والحمى حرارة غريبة تشتعل في القلب وتنتشر منه بتوسط الروح والدم في العروق إلى جميع البدن وهي قسمان عرضية وهي الحادثة عن ورم أو حركة أو إصابة حرارة الشمس أو القيظ الشديد ونحو ومرضية وهي ثلاثة أنواع وتكون عن مادة ثم منها ما يسخن جميع البدن فإن كان مبدأ تعلقها بالروح فهي حمى يوم لأنها تقلع غالبًا في يوم ونهايتها إلى ثلاث وإن كان تعلقها بالأعضاء الأصلية فهي حمى دق وهي أخطرها وإن كان تعلقها بالأخلاط سميت عفنية وهي بعدد الأخلاط الأربعة وتحت هذه الأنواع المذكورة أصناف كثيرة بسبب الإفراد والتركيب وبه قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر حدثنا يحيى بن سليمان الجعفي الكوفي سكن مصر قال حدثني بالإفراد مالك إمام دار الهجرة ابن أنس عن نافع عن ابن عمر عبد الله رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال مرشدًا لأهل الحجاز ومن والاهم ومن به الحمى الصفراوية أو العرضية الحمى من فيح جهنم بفتح الفاء وسكون التحتية بعدها حاء مهملة فأطفئوها بقطع الهمزة وكسر الفاء بعدها همزة مضمومة أمر بإطفاء حرارتها بالماء شربًا وغسل الأطراف زاد أبو هريرة في حديثه عند ابن ماجه البارد وفي حديث ابن عباس عند الإمام أحمد بماء زمزم ولفظ البخاري الحمى من فيح جهنم فأبردوها بالماء أو بماء زمزم شك همام وتمسك به من قال إن ذكر ماء زمزم ليس قيدًا لشك راويه فيه وتعقب بأن أحمد رواه عن عفان عن همام بغير شك وأجيب على تقدير عدم الشك بأن الخطاب لأهل مكة خاصة لتيسر ماء زمزم عندهم وبأن الخطاب بمطلق الماء لغيرهم وحديث الباب أخرجه مسلم والنسائي في الطب قال نافع مولى ابن عمر بالإسناد السابق وكان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول في الحمى اللهم اكشف عنا الرجز أي العذاب واستشكل طلبه بكشفها مع ما فيها من الثواب وأجيب بأن طلبه ذلك لمشروعية الدعاء بالعافية إذ إنه تعالى قادر على تكفير سيئات عبده وتعظيم ثوابه من غير سبب شيء يشق عليه وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الإمام عن هشام هو ابن عروة عن ابنة عمه وزوجته فاطمة بنت المنذر بن الزبير أن أسماء بنت ولأبي ذر ابنة أبي بكر الصديق رضي الله عنهما كانت إذا أتيت بضم الهمزة مبنيًا للمفعول بالمرأة قد حمت بضم الحاء وفتح الميم مشددة حال كونها تدعو لها أخذت الماء فصبته بينها وبين جيبها بفتح الجيم وكسر الموحدة بينهما تحتية ساكنة وهو ما يكون منفرجًا من الثوب كالطوق والكم قالت أسماء وكان ولأبي ذر وقالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا أن نبردها بالماء بفتح النون وضم الراء بينهما موحدة ساكنة ولأبي ذر كما في الفتح أن نبردها بضم ففتح فكسر مع التشديد وفيه كيفية التبريد المطلق في الحديث السابق والصحابي ولا سيما أسماء بنت أبي بكر التي كانت ممن يلازم بيته صلى الله عليه وسلم فهي أعلم بمراده صلى الله عليه وسلم من غيرها ولعل هذا هو الحكمة في سياق المؤلف حديثها عقب حديث ابن عمر المذكور فلله دره ما أدق نظره وأبدع ترتيبه رحمه الله وإيانا وقد تبين أن المراد استعمال الماء على وجه مخصوص لا اغتسال جميع البدن وحينئذ فلم يبق للمعترض بأن المحموم إذا انغمس في الماء أصابته الحمى فاحتقنت الحرارة في باطن بدنه وربما أحدثت له مرضًا مهلكًا إلا مرض البدعة وأما حديث ثوبان رفعه إذا أصاب أحدكم الحمى وهي قطعة من النار فليطفئها عنه بالماء يستنقع في نهر جار ويستقبل جريته وليقل بسم الله اللهم اشف عبدك وصدق رسولك بعد صلاة الصبح قبل طلوع الشمس ولينغمس فيه ثلاث غمسات ثلاثة أيام فإن لم يبرأ فخمس وإلا فسبع فإنها لا تكاد تجاوز تسعًا بإذن الله فقال الترمذي غريب وقال الحافظ ابن حجر في سنده سعيد بن زرعة مختلف فيه انتهى وعلى تقدير ثبوته فهو شيء خارج عن قواعد الطب داخل في قسم المعجزات الخارقة للعادة ألا ترى كيف قال فيه صدق رسولك وبإذن الله وقد شوهد وجرب فوجد كما نطق به الصادق المصدوق صلى الله عليه وسلم قاله في شرح المشكاة ويحتمل أن يكون

لبعض

لبعض الحميات دون بعض وهذا الحديث خرجه مسلم والنسائي والترمذي وابن ماجه في الطب وبه قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر حدثنا محمد بن المثنى العنزي الحافظ قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا هشام قال أخبرني بالإفراد أبي عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال الحمى من فيح جهنم سطوعها وفورانها من جهنم حقيقة أو أخرجه مخرج التمثيل والتشبيه أي كأنها نار جهنم في حرها فابردوها بهمزة وصل وسكون الموحدة وضم الراء على المشهور وحكي كسرها يقال بردت الحمى أبردها بردًا بوزن قتلتها أقتلها قتلًا أي أسكنوا حرها بالماء وهذا الحديث خرجه مسلم وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا أبو الأحوص سلام بتشديد اللام ابن سليم الحنفي الكوفي قال حدثنا سعيد بن مسروق والد سفيان الثوري عن عباية بن رفاعة بفتح العين والموحدة المخففة ورفاعة بكسر الراء وتخفيف الفاء عن جده رافع بن خديج بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة وسكون التحتية بعدها جيم الأنصاري رضي الله عنه أنه قال سمعت النبي ولأبي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحمى من فوح بالفاء والواو الساكنة بعد الفاء المفتوحة آخره حاء مهملة ولأبي ذر عن المستملي والكشميهني من فيح جهنم بالياء بدل الواو وهما بمعنى كالفور بالراء بعد الواو فابردوها بهمزة الوصل وضم الراء وحكى القاضي عياض قطع الهمزة وكسر الراء في لغة قال الجوهري على لغة رديئة وهذا الحديث قد سبق في صفة النار أعاذنا الله منها وأماتنا على الإسلام بمنه وكرمه آمين. هذا باب من خرج من أرض لا تلايمه أي لا توافقه وبه قال حدثنا عبد الأعلى بن حماد أبو يحيى الباهلي مولاهم النرسي قال حدثنا يزيد بن زريع أبو معاوية البصري قال حدثنا سعيد هو ابن أبي عروبة قال حدثنا قتادة بن دعامة ولأبي ذر عن قتادة أن أنس بن مالك رضي الله عنه حدثهم أن ناسًا أو رجالًا بالشك من الراوي من عكل بضم العين وسكون الكاف وعرينة بضم العين المهملة وفتح الراء وسكون التحتية بعدها نون قبيلتان قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم في سنة ست وتكلموا بالإسلام وقالوا ولأبي ذر فقالوا يا نبي الله إنا كنا أهل ضرع أي أهل مواشي ولم نكن أهل ريف بكسر الراء أي أهل أرض فيها زرع واستوخموا المدينة يقال بلدة وخمة إذا لم توافق ساكنها فأمر لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بذود ما بين الثلاثة إلى العشرة وعند ابن سعد أن عدد لقاحه عليه الصلاة والسلام خمس عشرة وبراع وأمرهم أن يخرجوا فيه في الذود فيشربوا من ألبانها ألبان الإبل وأبوالها للتداوي أو كان قبل تحريم النجس فليس فيه دليل على إباحة استعماله في حال الضرورة فانطلقوا حتى كانوا ناحية الحرة أرض ذات حجارة ظاهر المدينة كفروا بعد إسلامهم وقتلوا راعي رسول الله صلى الله عليه وسلم يسارًا النوبي فقطعوا يده ورجله وغرزوا الشوك في لسانه وعينيه حتى مات واستاقوا الذود فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم ذلك فبعث عليه السلام الطلب في آثارهم وكانوا فيما قيل عشرين فارسًا أميرهم كرز بن جابر فأدركوا القوم فأخذوا وأمر بهم صلى الله عليه وسلم فسمروا أي كحلوا أعينهم بالمسامير المحماة وقطعوا أيديهم زاد في الطهارة وغيرها وأرجلهم وتركوا بضم الفوقية مبنيًا للمفعول في ناحية الحرة حتى ماتوا على حالهم زاد في الطهارة ويستسقون فلا يسقون وذلك لارتدادهم والمرتد لا حرمة له كالكلب العقور. هذا باب ما يذكر في أمر الطاعون بوزن فاعول من الطعن عدلوا به عن أصله ووضعوه دالًا على الموت العام كالوباء وفي تهذيب النووي هو بثر وورم مؤلم جدًا يخرج مع لهب ويسود ما حوله أو يخضر أو يحمر حمرة شديدة بنفسجية كدرة ويحصل معه خفقان وقيء ويخرج غالبًا في المراق والآباط وقد يخرج في الأيدي والأصابع وسائر الجسد وقال ابن سينا وسببه دم رديء يستحيل إلى جوهر سمي يفسد العضو ويؤدي إلى القلب كيفية رديئة فيحدث القيء والغثيان والغشي ولرداءته لا يقبل من الأعضاء إلا ما كان أضعف بالطبع والطواعين تكثر عند الوباء في البلاد الوبيئة ومن ثم أطلق على الطاعون وباء وبالعكس والوباء فساد جوهر الهواء الذي هو مادة الروح ومدده انتهى وحاصل هذا أنه ورم ينشأ عن هيجان الدم وانصباب الدم إلى عضو فيفسده وأن غير ذلك من الأمراض العامة الناشئة عن فساد الهواء تسمى طاعونًا بطريق المجاز لاشتراكهما في عموم المرض به وهذا لأبعاد حديث الطاعون وخز أعدائكم من الجن إذ يجوز أن يكون ذلك يحدث عن الطعنة الباطنة فتحدث منها المادة السمية ويهيج الدم بسببها وإنما لم يتعرض الأطباء لكونه من طعن الجن لأنه أمر لا يدرك بالعقل وإنما عرف من جهة الشارع فتكلموا في ذلك على ما اقتضته قواعدهم لكن في وقوع الطاعون في أعدل الفصول وأصح البلاد هواء وأطيبها ماء دلالة على أن الطاعون إنما يكون من طعن الجن ولأنه لو كان بسبب الهواء لدام في الأرض لأن الهواء يفسد تارة ويصح أخرى والطاعون يذهب أحيانًا ويجيء أحيانًا على غير قياس ولا تجربة فربما جاء سنة على سنة وربما أبطأ سنين وأيضًا لو كان من فساد الهواء لعم الناس والحيوان وربما يصيب الكثير من الناس ولا يصيب من هو بجانبهم ممن هو في مثل مزاجهم وربما يصيب بعض أهل البيت الواحد ويسلم منه الآخرون منهم وأما ما يذكر أنه وخز إخوانكم من الجن فقال ابن حجر إنه لم يجده في شيء من طرق الحديث المسندة لا في الكتب المشهورة ولا الأجزاء المنثورة بعد التتبع الطويل البالغ وعزاه في آكام المرجان لمسند أحمد والطبراني وكتاب الطواعين لابن أبي الدنيا ولا وجود له في واحد منها فإن قلت فإذا كان الطعن من الجن فكيف يقع في رمضان والشياطين تصفد فيه وتسلسل وأجيب باحتمال أنهم يطعنون قبل دخوله ولم يظهر التأثير إلا بعد دخوله وقيل غير ذلك وبه قال حدثنا حفص بن عمر بن الحارث بن سخبرة الأزدي

ابو عمر الحوضي قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد حبيب بن ابي ثابت قيس ويقال هند بن دينار الاسدي
مولاهم ابو يحيى الكوفي قال سمعت ابراهيم بن سعد يسكون العين ابن ابي وقاص قال سمعت اسامة بن زيد مولى ابن
حارثة بن شراحيل الكلبي يحدث سعدا والد ابراهيم المذكور عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا سمعتم
بالطاعون وقع بارض فلا تدخلوها واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا منها قال حبيب بن ابي ثابت قلت
لابراهيم بن سعد انت سمعته اي سمعت اسامة يحدث سعدا اباك ولا ينكره ابوك قال نعم سمعته يحدثه
وسعد لا ينكره وسقط قال نعم للحموي والمستملي وهذا الحديث خرجه مسلم في الطب وبه قال حدثنا عبد الله
ابن يوسف ابو محمد الدمشقي ثم التنيسي الكلاعي الحافظ قال اخبرنا مالك هو ابن انس امام الائمة عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى القرشي العدوي
المدني عامل الكوفة لعمر بن عبد العزيز عن عبد الله بن عبد الله بن الحارث بن نوفل ابي يحيى الهاشمي المدني
الملقب ببَبّه بموحدتين الثانية مشددة ومعناه الممتلئ البدن من النعمة عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما
ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه خرج الى الشام في ربيع الاخر سنة ثمان عشرة كما في الفتوح لسيف بن عمر
يتفقد فيها احوال الرعية وكان الطاعون المسمى بطاعون عمواس بفتح العين المهملة والميم بعد سين مهملة
وسمي به لانه عمّ وواسى ووقع بها اولا في المحرم وفي صفر ثم ارتفع فكتبوا الى عمر فخرج حتى اذا كان بسرغ بفتح
السين المهملة وسكون الراء بعدها غين معجمة قرية بوادي تبوك قريبة من الشام يجوز فيها الصرف وعدمه وقيل
هي مدينة افتتحها ابو عبيدة وهي واليرموك والجابية متصلات وبينها وبين المدينة ثلاث عشرة مرحلة
لقيه امراء الاجناد ابو عبيدة عامر بن عبد الله وقيل عبد الله بن عامر ابن الجراح احد العشرة واصحابه
خالد بن الوليد ويزيد بن ابي سفيان وشرحبيل بن حسنة وعمرو بن العاص وكان عمر قسم الشام اجنادا
الاردن جند وحمص جند ودمشق جند وفلسطين جند وقنسرين جند وجعل على كل جند اميرا فاخبروه ان
الوبا اي الطاعون قد وقع بارض الشام وعند سيف انه اشد ما كان قال ابن عباس رضي الله عنهما فقال لي
عمر رضي الله عنه ادع لي المهاجرين الاولين الذين صلوا الى القبلتين فدعاهم فاستشارهم في القدوم
او الرجوع واخبرهم ان الوبا اي الطاعون قد وقع بالشام فاختلفوا فقال بعضهم قد خرجت لامر ولا نرى
ان ترجع عنه وقال بعضهم معك بقية الناس اي بقية الصحابة قالوا ذلك تعظيما للصحابة كقوله
من القوم كرام القوم يا ام خالد واصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عطف تفسيري ولا نرى ان تقدمهم
بضم الفوقية وسكون القاف وكسر الدال المهملة اي لا نرى ان تجعلهم قادمين على هذا الوبا اي الطاعون
فقال عمر رضي الله عنه لهم ارتفعوا عني وفي رواية يونس فامرهم فخرجوا عنه ثم قال عمر لي ادع لي الانصار
قال ابن عباس فدعوتهم فحضروا عنده فاستشارهم في ذلك فسلكوا سبيل المهاجرين فيما قالوا واختلفوا في ذلك
كاختلافهم فقال لهم ارتفعوا عني ثم قال لي ادع لي من كان هنا من مشيخة قريش قال في القاموس الشيخ
والشيخون من استبانت فيه السن او من خمسين او احدى وخمسين الى اخر عمره او الى الثمانين الجمع شيوخ وشيوخ
واشياخ وشيخة ومشيخة ومشيخة وشيخان ومشيخة يعني بفتح الميم وشيوخا ومشيخا ومشايخ وتصغيره شييخ
وشييخ وشويخ قليلة ولم يعرفها الجوهري من مهاجرة الفتح بضم الميم وكسر الجيم الذين هاجروا الى المدينة
عام الفتح او مسلمة الفتح او اطلق على من تحول الى المدينة بعد الفتح مهاجرا صورة وان كان حكمها بعد الفتح قد
انقطع احترازا عن غيرهم ممن اقام بمكة ولم يهاجر اصلا قال ابن عباس فدعوتهم فحضروا عنده فلم يختلف منهم
عليه رجلان فقالوا له نرى ان ترجع بالناس ولا تقدمهم على هذا الوبا فنادى عمر في الناس اني مصبح
بضم الميم وفتح الصاد وكسر الموحدة مشددة اي مسافر في الصباح راكبا على ظهر اي ظهر الراحلة راجعا
الى المدينة فاصبحوا راكبين متاهبين للرجوع اليها عليه اي على الظهر قال ابو عبيدة بن الجراح لعمر رضي الله عنهما
أ تَرجع فرارا من قدر الله فقال عمر له لو غيرك قالها لادبته لاعتراضه عليّ في مسئلة اجتهادية اتفق
عليها اكثر الناس من اهل الحل والعقد او لكان اولى منك بذلك او لم اتعجب منه ولكني اتعجب منك مع علمك
وفضلك كيف تقول هذا او هي للتمني فلا تحتاج لجواب والمعنى ان غيرك ممن لا فهم له اذا قال ذلك يعذر وقال
الزركشي قوله لو غيرك قالها هو خلاف الجادة فان لو خاصة بالفعل وقد يليها اسم مرفوع معمول لمحذوف يفسره
ما بعده كقولهم لو ذات سوار لطمتني ومنه هذا انتهى وهذا لفظ ابن هشام في مغنيه واعترضه الشيخ تقي الدين
الشمني بانه لو قال كقوله بلفظ الافراد لكان اولى لان الذي قاله حاتم الطائي حيث لطمته جارية وهو ماسور
في بعض احياء العرب لو ذات سوار لطمتني ومثلا وذات السوار الحرة لان الاماء عند العرب لا يلبسن السوار انتهى وقال في
المصابيح قول الزركشي ان لو خاصة بالفعل لا ينتج له مدعاه من كون التركيب على خلاف الجادة فانا اذا قدرنا
ما بعد لو معمولا لمحذوف كانت لو باقية على اختصاصها بالفعل ثم قال فان قلت ان الزركشي عنى خاصة بدخولها
على الفعل الملفوظ به لا المقدر قلت يرد عليه نحو قوله تعالى قل لو انتم تملكون المعيرة لك نعم نفر من قدر
الله الى قدر الله اطلق عليه فرارا لشبهه في الصورة وان كان ليس فرارا شرعيا والمراد ان هجوم المرء على ما يهلكه
منهي عنه ولو فعل لكان من قدر الله وتجنبه ما يؤذيه مشروع وقد يقدر الله وقوعه فيما فر منه فلو فعله
او تركه لكان من قدر الله ارايت اي اخبرني لو كان لك ابل هبطت واديا له عدوتان بضم العين وكسرها
والدال المهملة اي شاطئان وحافتان احداهما خصبة بالخاء المعجمة المفتوحة والصاد المهملة المكسورة

بعدها موحدة والاخرى جدبة بفتح الجيم وسكون الدال المهملة اليس ان رعيت الخصبة رعيتها بقدر الله وان رعيت
الجدبة رعيتها بقدر الله قال ابن عباس رضي الله عنهما بالسند السابق فجاء عبد الرحمن بن عوف وكان متغيبا
في بعض حاجته لم يشهد معهم المشاورة المذكورة فقال ان عندي في هذا الذي اختلفتم فيه علما سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول اذا سمعتم به بالطاعون بارض فلا تقدموا عليه ليكون اسكن لانفسكم واقطع
لوساوس الشيطان واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فرارا منه لئلا يكون معارضة للقدر فلو خرج لقصد
اخر غير الفرار جاز قال ابن عباس فحمد الله تعالى عمر على موافقة اجتهاده واجتهاد معظم الصحابة حديث
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم انصرف راجعا الى المدينة لانه احوط ولرجحانه بكثرة القائلين به مع موافقة
اجتهاده للنص المروي عن الشارع صلى الله عليه وسلم وفي اسناد هذا الحديث ثلاثة من التابعين في نسق
واحد وصحابيان وكلهم مدنيون واخرجه مسلم في الطب وابو داود في الجنائز والنسائي في الطب وبه قال حدثنا
عبد الله بن يوسف التنيسي الحافظ قال حدثنا مالك الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبد الله
ابن عامر اي ابن ربيعة الاصغر ولد في زمنه صلى الله عليه وسلم سنة ست من الهجرة وحفظ عنه وهو صغير
وتوفي صلى الله عليه وسلم وهو ابن اربع سنين ان عمر رضي الله عنه خرج الى الشام لينظر في احوال رعيته
الذين بها فلما كان بسرغ بفتح السين المهملة وسكون الراء بعدها معجمة بينها وبين المدينة ثلاث عشرة مرحلة
بلغه ان الوبا اي الطاعون قد وقع بالشام فعزم على الرجوع بعد ان اجتهد ووافقه بعض الصحابة ممن معه
على ذلك فاخبره عبد الرحمن بن عوف وكان متغيبا في بعض حاجته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم
به اي بالطاعون ولابي ذر عن الكشميهني انه بارض فلا تقدموا عليه لانه تهور واقدام على خطر واذا وقع
بارض وانتم بها فلا تخرجوا فرارا منه فانه فرار من القدر ولئلا يضيع المرضى بعدم من يتعهدهم والموتى
ممن يجهزهم فالاول تاديب وتعليم والاخر تفويض وتسليم وفي الحديث جواز رجوع من اراد دخول بلد
فعلم ان بها الطاعون وان ذلك ليس من الطيرة وانما هو من منع الالقا الى التهلكة او سدا للذريعة
لئلا يعتقد من يدخل الى الارض التي وقع بها ان لو دخلها وطعن العدوى المنهي عنها وقد زعم ان النهي عن ذلك
انما هو للتنزيه وانه يجوز الاقدام عليه لمن قوي توكله وصح يقينه ونقل القاضي عياض وغيره جواز الخروج
من الارض التي بها الطاعون عن جماعة من الصحابة منهم ابو موسى الاشعري والمغيرة بن شعبة ومن التابعين
الاسود بن هلال ومسروق ومنهم من قال النهي للتنزيه فيكره ولا يحرم وخالفهم جماعة فقالوا يحرم الخروج
منها لظاهر النهي وهو الراجح عند الشافعية وغيرهم لثبوت الوعيد على ذلك فعند احمد من حديث عائشة
مرفوعا باسناد حسن قلت يا رسول الله فما الطاعون قال غدة كغدة الابل المقيم فيها كالشهيد والفار منها
كالفار من الزحف وفصل بعضهم في هذه المسئلة تفصيلا جيدا فقال من خرج لقصد الفرار محضا فهذا يتناوله
النهي لا محالة ومن خرج لحاجة متمحضة لا لقصد الفرار اصلا ويتصور ذلك فيمن تهيأ للرحيل من بلد
كان بها الى بلد اقامته مثلا ولم يكن الطاعون وقع فاتفق وقوعه في اثنا تجهيزه فهذا لم يقصد الفرار
اصلا فلا يدخل في النهي والثالث من عرضت له حاجة فاراد الخروج وانضم لذلك انه قصد الراحة من
الاقامة بالبلد الذي به الطاعون فهذا محل النزاع وهذا الحديث اخرجه مسلم وبه قال حدثنا
عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك هو ابن انس الامام عن نعيم بضم النون وفتح العين مصغرا
ابن عبد الله العدوي المدني المجمر بضم الميم الاولى وكسر الثانية بينهما جيم ساكنة لانه كان
يبخر المسجد النبوي عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل المدينة
طيبة المسيح الدجال الاعور ولا الطاعون لان كلا من الجن وشياطينهم ممنوعون من دخولها ومن النفوذ خلالها
فيها لا يتمكن من طعن احد منهم وقد عد عدم دخوله المدينة من خصائصها وهو من لوازم دعائه صلى الله عليه
وسلم لها بالصحة واما جزم ابن قتيبة في المعارف والنووي في الاذكار بان الطاعون لم يدخل مكة ايضا
فمعارض بما نقله غير واحد بانه دخل مكة في سنة تسع واربعين وسبعمائة لكنه وقع عند عمر بن شبة
في كتاب مكة عن شريح بن فليح عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
المدينة ومكة محفوفتان بالملائكة على كل نقب منهما ملك فلا يدخلهما الدجال ولا الطاعون ورجاله كما في الفتح
رجال الصحيح وحينئذ فالذي نقل انه وجد في سنة تسع واربعين وسبعمائة ليس كما ظن او يقال انه لا يدخلها
من الطاعون مثل الذي يقع في غيرهما كالجارف وعمواس وقد وقع في اخر كتاب الفتن من البخاري حديث انس وفيه
فيجد الملائكة يحرسونها يعني المدينة فلا يقربها الدجال ولا الطاعون ان شاء الله تعالى واختلفوا في هذا
الاستثناء فقيل للتبرك فيشملهما وقيل للتعليق وانه يختص بالطاعون وان مقتضاه جواز دخول الطاعون
المدينة وهذا الحديث سبق في الحج وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي الحافظ قال حدثنا
عبد الواحد بن زياد العبدي مولاهم البصري قال حدثنا عاصم هو ابن سليمان الاحول قال حدثتني بتاء
التانيث والافراد حفصة بنت سيرين ام الهذيل البصرية الفقيهة مولاة انس قالت قال لي انس بن
مالك رضي الله عنه يحيى هو ابن سيرين اخو حفصة بما مات بالف بعد الميم ولابي ذر والاصيلي بحذفها وهي
اللغة الشايعة ولمسلم يحيى بن ابي عمرة وهو كنية سيرين والمعنى باي مرض مات اخوك يحيى قلت له مات
من الطاعون قال انس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطاعون شهادة لكل مسلم مات به لشمالكم

للشهيد فيما كان من الشرك وقد مضى هذا الحديث في الجهاد وأخرجه مسلم في الطب وبه قال حدثنا أبو عاصم
الضحاك بن مخلد النبيل عن مالك الإمام الأعظم عن سمي بضم السين المهملة وفتح الميم وتشديد التحتية
مولى أبي بكر بن عبد الرحمن المخزومي عن أبي صالح ذكوان السمان عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
أنه قال المبطون الذي يموت بمرض البطن كالاستسقاء ونحوه شهيد والمطعون الذي يموت بالطاعون الذي
هو وخز الجن شهيد أي يلحقان بالشهيد في بعض ما يناله من الكرامة لمكابدة من شدة الألم لا في سائر
الأحكام والفضائل وهذا الحديث مضى في الجهاد مطولا وزاد فيه الغرق وصاحب الهدم والمقتول في سبيل
الله باب ذكر أجر الصابر في الطاعون ولو لم يصبه وبه قال حدثنا إسحاق بن راهويه قال أخبرنا
حبان بفتح المهملة وتشديد الموحدة ابن هلال الباهلي البصري قال حدثنا داود بن أبي الفرات بضم الفاء
وفتح الراء المخففة وبعد الألف فوقية عمرو بفتح العين الكندي المروزي قال حدثنا عبد الله بن بريدة
بضم الموحدة وفتح الراء مصغرا الأسلمي التابعي البصري عن يحيى بن يعمر بفتح التحتية والميم بينهما عين مهملة
ساكنة آخره راء المروزي قاضيها عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله عنها أنها أخبرتنا
ولأبي ذر أخبرته أنها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطاعون فأخبرها نبي الله صلى الله عليه وسلم
أنه كان عذابا يبعثه الله على من يشاء من كافر أو عاص كما في قصة الفرعون وقصة أصحاب موسى مع بلعام
ولأبي ذر عن الكشميهني على من شاء بلفظ الماضي فجعله الله رحمة للمؤمنين في هذه الأمة وزاد في حديث
أبي عسيب عند أحمد ورجس على الكافر وهل يكون الطاعون رحمة وشهادة للعاصي من هذه الأمة أو يختص
بالمؤمن الكامل والمراد بالعاصي مرتكب الكبيرة الذي يهجم عليه الطاعون وهو مصر فإنه يحتمل أن لا يلحق بدرجة
الشهداء لشؤم ما كان متلبسا به لقوله تعالى أم حسب الذين اجترحوا السيئات أن نجعلهم كالذين آمنوا وعملوا
الصالحات وفي حديث ابن عمر عند ابن ماجه والبيهقي ما يدل على أن الطاعون ينشأ عن ظهور الفاحشة ولفظه
لم تظهر الفاحشة في قوم قط حتى يعلنوا بها إلا فشا فيهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن مضت في أسلافهم
وفي إسناده خالد بن يزيد بن أبي مالك وثقه أحمد بن صالح وغيره وقال ابن حبان كان يخطئ كثيرا لكن له شاهد عن
ابن عباس في الموطأ بلفظ ولا فشا الزنا في قوم إلا كثر فيهم الموت الحديث قال في الفتح وفيه انقطاع فإذا
هذا وغيره مما روي في معناه أن الطاعون قد يقع عقوبة بسبب المعصية فكيف يكون شهادة نعم يحتمل أن تحصل
له درجة الشهادة لعموم الأحاديث في ذلك ولا يلزم المساواة بين الكامل والناقص في المنزلة لأن درجات الشهداء
متفاوتة انتهى ملخصا من الفتح فليس من عبد مسلم يقع الطاعون في مكان هو فيه فيمكث في بلده ولا يخرج من البلد
التي يقع فيها الطاعون حال كونه صابرا وهو قادر على الخروج غير منزعج ولا قلق بل مسلما لأمر الله راضيا
بقضائه حال كونه يعلم أنه لا يصيبه إلا ما كتبه الله له إلا كان له مثل أجر الشهيد فلو مكث قلقا متندما
على الإقامة ظانا أنه لو خرج لما وقع به أصلا ورأسا فهذا لا يحصل له أجر الشهيد ولو مات بالطاعون قال
في الفتح ويدخل تحته ثلاث صور من اتصف بذلك فوقع به الطاعون فمات به أو وقع به ولم يمت به أو لم يقع به
أصلا ومات بغيره عاجلا أو آجلا ومفهوم الحديث أن من لم يتصف بالصفات المذكورة لا يكون شهيدا ولو
وقع الطاعون ومات به فضلا عن أن يموت بغيره وذلك ينشأ عن شؤم الاعتراض الذي ينشأ عنه التضجر
والتسخط لقدر الله وكراهة لقاء الله والتعبير بالمثلية في قوله مثل أجر الشهيد مع ثبوت التصريح بأن
من مات بالطاعون كان شهيدا يحتمل أن من لم يمت من هؤلاء بالطاعون يكون له مثل أجر الشهيد وإن لم تحصل له درجة
الشهادة بعينها فإن من اتصف بكونه شهيدا أعلى درجة ممن وعد بأنه يعطى مثل أجر الشهيد وفي مسند أحمد بسند
حسن عن العرباض بن سارية مرفوعا يختصم الشهداء والمتوفون على فرشهم إلى ربنا عز وجل في الذين ماتوا بالطاعون
فيقول الشهداء قتلوا كما قتلنا ويقول المتوفون على فرشهم إخواننا ماتوا على فرشهم كما متنا فيقول ربنا تعالى
انظروا إلى جراحهم فإن أشبهت جراح المقتولين فإنهم منهم ومعهم فإذا جراحاتهم قد أشبهت جراحاتهم ورواه
النسائي وعن عتبة بن عبد مرفوعا تأتي الشهداء والمتوفون بالطاعون فيقول أصحاب الطاعون نحن شهداء
فيقال انظروا فإن كانت جراحهم كجراح الشهداء تسيل دما كريح المسك فهم شهداء فيجدونهم كذلك رواه
الطبراني في الكبير بإسناد لا بأس به فيه إسماعيل بن عياش وروايته عن الشاميين مقبولة وهذا منها ويشهد
له حديث العرباض قبله وفي ذلك استواء شهيد الطاعون وشهيد المعركة تابعه أي تابع حبان بن هلال
النضر بن شميل في روايته عن داود بن أبي الفرات فيما سبق موصولا في ذكر بني إسرائيل باب
الرقى بضم الراء وفتح القاف مقصورا جمع رقية بسكون القاف أي التعويذ بالقرآن والمعوذات
بكسر الواو المشددة الفلق والناس وسورة الإخلاص من باب التغليب أو المراد المعوذات وسائر العوذ كقل
رب أعوذ بك من همزات الشياطين وجمع اعتبارا بأن أقل الجمع اثنان وإنما اجتزئ بهما لما اشتملتا
عليه من جوامع الاستعاذة من المكروهات جملة وتفصيلا من السحر والحسد وشر الشيطان ووسوسته وغير ذلك
والعطف من عطف الخاص على العام أو المراد بالقرآن بعضه لأنه اسم جنس يصدق على بعضه والمراد ما كان فيه
الالتجاء إلى الله تعالى وبه قال حدثني بالإفراد إبراهيم بن موسى بن يزيد الرازي الصغير قال أخبرنا هشام هو ابن يوسف
الصنعاني عن معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أن النبي
صلى الله عليه وسلم كان ينفث بضم الفاء وكسرها بعدها مثلثة أي ينفخ نفخا لطيفا أقل من التفل على نفسه

في المرض الذي مات فيه كالمرض الذي قبله وأسقمه ذلك فلم ينسخ بالمعوذات وهذا من الطب الروحاني وإذا
كان على لسان الأبرار حصل به الشفاء وقال القاضي عياض فائدة النفث التبرك بتلك الرطوبة أو الهواء الذي
ماسه الذكر كما يتبرك بغسالة ما يكتب من الذكر قالت عائشة فلما ثقل صلى الله عليه وسلم في مرضه كنت
أنفث بضم الفاء وكسرها عليه وللحموي والمستملي عنه بهن بالمعوذات وأمسح عليه بيد نفسه لبركتها
وللحموي والمستملي بيده نفسه بهاء الضمير بعد الدال وجر نفسه على البدل وضبطه في الفتح أيضا بالنصب
على المفعولية وقال بعضهم لعله صلى الله عليه وسلم لما علم أنه آخر مرضه وارتحاله عن قريب ترك ذلك قال معمر
بالسند السابق فسألت الزهري كيف ينفث قال كان ينفث بكسر الفاء فيهما على يديه ثم يمسح بهما وجهه وفيه
جواز الرقية لكن بشروط أن تكون بكلام الله تعالى أو بأسمائه وصفاته وباللسان العربي وبما يعرف معناه
من غيره وأن يعتقد أن الرقية غير مؤثرة بنفسها بل بتقدير الله عز وجل وقال الربيع سألت الشافعي عن الرقية
فقال لا بأس أن ترقي بكتاب الله وبما يعرف من ذكر الله قلت أيرقي أهل الكتاب المسلمين قال نعم إذا رقوا بما
يعرف من كتاب الله وذكر في الموطأ أن أبا بكر قال لليهودية التي كانت ترقي عائشة ارقيها بكتاب الله وروى
ابن وهب عن مالك كراهية الرقية بالحديدة والملح وعقد الخيط والذي يكتب خاتم سليمان وقال لم يكن ذلك
من أمر الناس القديم وهذا الحديث أخرجه مسلم في الطب باب الرقى بفاتحة الكتاب ويذكر
بضم التحتية وسكون المعجمة وفتح الكاف عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أقر
الذي رقى بالفاتحة على رقيته فنسبة ذلك إليه صلى الله عليه وسلم نسبة معنوية لا صريحة فلذلك أورده
المؤلف بصيغة التمريض وبه قال حدثني بالإفراد محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة بندار قال حدثنا
غندر ولأبي ذر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن أبي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن أبي وحشية
واسمه إياس عن أبي المتوكل علي بن داود الناجي بالنون والجيم الشامي بالمهملة نسبة لسامة بن لؤي عن أبي سعيد
سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه أن ناسا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كانوا في سرية وكانوا ثلاثين
رجلا أتوا على حي من أحياء العرب لم يعينوا فاستقروهم فلم يقروهم بفتح التحتية وسكون القاف من غير
همز فلم يضيفوهم فبينما بالميم ولأبي ذر فبينا هم كذلك إذ لدغ بضم اللام وكسر الدال المهملة بعدها غين
معجمة سيد أولئك الحي أي ضربته العقرب بذنبها ولم يسم السيد فقالوا للصحابة هل معكم من دواء
ولأبي ذر معكم دواء أو راق فقالوا إنكم لم تقرونا لم تضيفونا ولا نفعل الرقية حتى تجعلوا لنا جعلا
بضم الجيم وسكون العين المهملة أجرا على ذلك فجعلوا لهم قطيعا طائفة من الشاء جمع شاة وكانت ثلاثين
رأسا فجعل الراقي وهو أبو سعيد الخدري أبهم نفسه في هذه الرواية يقرأ بأم القرآن ولأبي ذر عن الحموي
والمستملي بالقرآن ويجمع بزاقه بالزاي فيه ويتفل بكسر الفاء ولأبي ذر بضمها فبرأ سيد أولئك
فأتوا أهل الحي بالشاء الثلاثين فقالوا أي الصحابة للراقي لا تأخذه أي القطيع حتى نسأل النبي ولأبي ذر
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حكمه قال في المصابيح قد يقال إنهم امتنعوا عن الرقية إلا بجعل فلا يخلو
إما أن يكونوا عالمين بجواز ذلك أو لا فإن كانوا عالمين بالجواز فما وجه توقفهم عن أخذ الجعل تصرف على
فعل شيء حتى يعلم حكم الله فيه وبعضهم نقل الإجماع عليه فتأمله فسألوه بضمير النصب ولأبي ذر عن الكشميهني
فسألوا بحذفه فضحك صلى الله عليه وسلم وقال لأبي سعيد الخدري وما أدراك أنها أي الفاتحة رقية
خذوها أي الشاء اقتسموها واضربوا لي معكم بسهم وهذا الحديث قد مر في باب ما يعطى في الرقية بفاتحة الكتاب
في الإجارة باب الشرط بلفظ الإفراد ولأبي ذر الشروط في الرقية بقطيع من الغنم وبه قال
حدثني بالإفراد ولأبي ذر حدثنا سيدان بن مضارب بكسر السين وفتح الدال المهملتين بينهما تحتية ساكنة
وبعد الألف نون ومضارب بضم وفتح الضاد المعجمة وبعد الألف راء فنون أبو محمد الباهلي وهو البصري
ويقال الكوفي تكلموا فيه لكن قواه أبو حاتم وغيره قال أبو معشر بفتح الميم والشين المعجمة بينهما مهملة ساكنة
آخره راء يوسف بن يزيد البراء بفتح الموحدة والراء المثقلة نسبة إلى بري العود وكان عطارا ولغير أبي ذر البصري
هو صدوق قال ذلك لكونه صدوقا عنده ولذا أخرج له وكذا مسلم وهو تعديل منهما له ونقله المقدمي وقال
أبو حاتم يكتب حديثه لكن ضعفه ابن معين قال حدثني بالإفراد عبيد الله بضم العين ابن الأخنس بخاء معجمة ساكنة
فنون مفتوحة فسين مهملة أبو مالك الخزاز بمعجمات النخعي الكوفي أبو مالك قال في الفتح وثقه الأئمة وقال
ابن حبان يقال في الثقات يخطئ كثيرا عن ابن أبي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة واسمه زهير عن ابن عباس
رضي الله عنهما أن نفرا من أصحاب النبي ولغير أبي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم مروا بماء أي بقوم نزول على ماء
فيهم لديغ بدال مهملة وغين معجمة رجل ضربته العقرب أو سليم شك من الراوي وهو بمعنى الأول سمي به
تفاؤلا من السلامة لكون غالب من يلدغ يعطب أو فعيل بمعنى مفعول لأنه أسلم للعطب واستعمال اللدغ
في ضرب العقرب مجاز إذ الأصل أنه الذي يضرب بفيه والذي يضرب بمؤخره يقال لدغ بالمهملة وبأسنانه
نهش بالمهملة والمعجمة وبأنفه نكز بنون وكاف وزاي وبنابه نشط وقد يستعمل بعضها مكان بعض تجوزا
فعرض لهم أي للصحابة رجل من أهل الماء لم أعرف اسمه فقال هل فيكم من راق إن في الماء أي النازلين على الماء
رجلا لديغا أو سليما فانطلق رجل منهم فقرأ على اللديغ بفاتحة الكتاب على شاء أجرا له فبرأ الملدوغ وعند
أبي داود والترمذي والنسائي من طريق خارجة ابن الصلت أن عمه مر بقوم وعندهم رجل مجنون موثق

بالحديد فقالوا إنك جئت من عند هذا الرجل بخير فارق لنا هذا الرجل الحديث فهذه قصة غير السابقة لأن الذي
في السابقة أنه لدغ والراقي في الأولى أبو سعيد كما وقع مصرحا به في بعضها وفي الثانية عم خارجة فافترقا
نعم حديث ابن عباس وحديث أبي سعيد في قصة واحدة فجاء الذي رقى بالشاء إلى أصحابه فكرهوا أخذ ذلك
الأجر وقالوا أخذت على كتاب الله أجرا حتى قدموا المدينة فقالوا يا رسول الله أخذ فلان على كتاب الله أجرا فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم إن أحق ما أخذتم عليه أجرا كتاب الله واستدل به على جواز أخذ الأجرة على تعليم
القرآن

باب رقية العين الذي يصاب بنظر العين وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة العبدي البصري
قال أخبرنا سفيان الثوري قال حدثني بالإفراد معبد بن خالد بسكون العين وفتح الموحدة القاضي الكوفي التابعي
قال سمعت عبد الله بن شداد بتشديد الدال المهملة الأولى ابن الهاد الليثي عن عائشة رضي الله عنها قالت
أمرني رسول الله ولأبي ذر النبي صلى الله عليه وسلم أو أمر صلى الله عليه وسلم أن يسترقى بتحتية مضمومة وفتح
القاف مبنيا للمفعول ولأبي ذر أن نسترقي بنون مفتوحة بدل التحتية وكسر القاف أي نطلب الرقية ممن
يعرفها من العين أي بسبب العين وذلك إذا نظر العيان لشيء باستحسان مشوب بحسد يحصل للمنظور ضرر
بعادة أجراها الله تعالى وهل ثم جواهر خفية تنبعث من عينه فتصل إلى المعيون كإصابة السم من نظر الأفعى
أو لا هو أمر محتمل لا يقطع بإثباته ولا نفيه قال ابن العربي والحق أن الله تعالى يخلق عند نظر العائن إليه وإعجابه
إذا شاء ما شاء من ألم وهلكة وقد يعرفه قبل وقوعه بالرقية انتهى وقد أخرج البزار بسند حسن عن جابر رفعه
أكثر من يموت بعد قضاء الله وقدره بالنفس قال الراوي يعني بالعين وبه قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر حدثنا
محمد بن خالد هو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد الذهلي قال حدثنا محمد بن وهب بن عطية السلمي الدمشقي قال
حدثنا محمد بن حرب الأبرش بالموحدة والراء والشين المعجمة الحمصي قال حدثنا محمد بن الوليد الزبيدي بضم الزاي
وفتح الموحدة قال أخبرنا الزهري محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن زينب ابنة ولأبي ذر بنت أبي سلمة عن أم سلمة
رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى في بيتها جارية لم تسم في وجهها سفعة بفتح السين المهملة
وتضم وسكون الفاء بعدها عين مهملة سواد أو حمرة يعلوها سواد أو صفرة والمراد هنا أن السفعة أدركتها
من قبل النظر فقال صلى الله عليه وسلم استرقوا لها بسكون الراء اطلبوا لها من يرقيها فإن بها النظرة بفتح النون
وسكون المعجمة أي أصابتها العين أو عين الجن وإن الشيطان أصابها قال الخطابي عيون الجن أنفذ من الأسنة
وقال عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد عن الزهري محمد بن مسلم أنه قال أخبرني بالإفراد عروة بن الزبير
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في المقدمة ورواية عقيل مع إرسالها وقعت لنا في جزء من رواية أبي الفضل
ابن طاهر الحافظ وأخرجها الحاكم في المستدرك موصولة تابعه أي تابع محمد بن حرب فيما وصله الذهلي
في الزهريات عبد الله بضم العين ابن سالم الحمصي عن الزبيدي محمد بن الوليد المذكور على وصل الحديث
ومتنه

باب بالتنوين العين حق أي الإصابة بها من جملة ما تحقق كونه لها تأثير في النفوس وبه
قال حدثني بالإفراد ولغير أبي ذر بالجمع إسحاق بن نصر هو إسحاق بن إبراهيم بن نصر السعدي قال حدثنا
ولأبي ذر أخبرنا عبد الرزاق بن همام عن معمر هو ابن راشد عن همام هو ابن منبه عن أبي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال العين حق أي الإصابة بها ثابت موجود وزاد مسلم من حديث ابن عباس
ولو كان شيء سابق القدر لسبقته العين وهي كالمؤكدة لقوله العين حق وفيها تنبيه على سرعة نفوذها
وتأثيرها في الذات والمعنى لو فرض أن شيئا له قوة بحيث يسبق القدر لكان العين لكنها لا تسبق
فكيف غيرها وفي الحديث رد على طائفة من المبتدعة حيث أنكروا إصابة العين والدليل على فساد قولهم
أن كل معنى لا يؤدي إلى قلب حقيقة ولا فساد دليل فإنه من مجوزات العقول فإذا أخبر الشارع بوقوعه
وجب اعتقاده ولا يجوز تكذيبه واختلف في القصاص فقال القرطبي لو أتلف العائن شيئا ضمنه
ولو قتل فعليه القصاص أو الدية إذا تكرر ذلك منه بحيث يصير عادة كالساحر عند من لا يقتله كفرا
وقال الشافعي لا قصاص ولا دية ولا كفارة لأنه لا يقتل غالبا ولا يعد مهلكا ولأن الحكم إنما يترتب على
منضبط عام دون ما يختص ببعض الناس وبعض الأحوال مما لا انضباط فيه كيف ولم يقع منه فعل أصلا انتهى
وفي حديث أنس رفعه من رأى شيئا فأعجبه فقال ما شاء الله لا قوة إلا بالله لم يضره رواه البزار وابن السني
ونهى صلى الله عليه وسلم نهي تحريم عن الوشم بفتح الواو وسكون المعجمة وهو أن تغرز إبرة أو نحوها في موضع
من البدن حتى يسيل الدم ثم يحشى ذلك الموضع بالكحل ونحوه فيخضر وقال العيني الظاهر أن قوما سألوه
صلى الله عليه وسلم عن العين وقوما عن الوشم في مجلس واحد وأجابهما كذلك ويأتي إن شاء الله تعالى حكم الوشم
في أواخر كتاب اللباس بعون الله ومنه وهذا الحديث أخرجه أيضا في اللباس ومسلم وأبو داود في الطب

باب مشروعية رقية الحية والعقرب وبه قال حدثنا موسى بن إسماعيل أبو سلمة التبوذكي الحافظ
قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا سليمان بن فيروز أبو إسحاق الشيباني بفتح المعجمة وسكون التحتية
بعدها موحدة الكوفي الحافظ قال حدثنا عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه الأسود بن يزيد النخعي أنه قال
سألت عائشة رضي الله عنها عن الرقية من الحمة بضم الحاء المهملة وفتح الميم المخففة وأصلها حمي
أو حمو بوزن صرد والهاء فيه عوض من الواو أو الياء المحذوفة وهي السم وتطلق على إبرة العقرب للمجاورة
لأن السم يخرج منها فقالت رضي الله عنها رخص النبي صلى الله عليه وسلم الرقية وللأصيلي في الحذر عن

الكشميهني

الكشميهني في الرقية من كل ذي حمة ذي سموم قال في الفتح وفي رواية أبي الأحوص عن الشيباني عند مسلم رخص
في الرقية من الحية والعقرب انتهى والرخصة إنما تكون بعد النهي وكان صلى الله عليه وسلم نهاهم عن الرقى لما
عسى أن يكون فيها من ألفاظ الجاهلية فانتهوا عنها ثم رخص لهم إذ عريت عن ذلك وفي حديث أبي هريرة جاء رجل
إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما لقيت من عقرب لدغتني البارحة فقال أما إنك لو قلت حين
أمسيت أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم تضرك إن شاء الله رواه أصحاب السنن وقال ابن عبد البر
في التمهيد عن سعيد بن المسيب قال بلغني أن من قال حين يمسي سلام على نوح في العالمين لم تلدغه عقرب وذكر
أبو القاسم القشيري في تفسيره أن في بعض التفاسير أن الحية والعقرب أتيا نوحا فقالتا احملنا فقال
نوح لا أحملكما فإنكما سبب الضرر فقالتا احملنا ونحن نضمن لك أن لا نضر أحدا ذكرك

باب رقية النبي صلى الله عليه وسلم التي كان يرقي بها وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا عبد الوارث
ابن سعيد عن عبد العزيز بن صهيب أنه قال دخلت أنا وثابت البناني على أنس بن مالك رضي الله عنه فقال
ثابت لأنس يا أبا حمزة اشتكيت بضم التاء أي مرضت فقال له أنس ألا بتخفيف اللام للعرض والتنبيه أرقيك
بفتح الهمزة برقية رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثابت بلى قال أنس اللهم رب الناس مذهب الباس
بضم الميم وكسر الهاء والباس بغير همز للمواخاة وفي الفرع بالهمز على الأصل اشف أنت الشافي فيه جواز
تسمية الله تعالى بما ليس في القرآن إذا كان له أصل فيه قال تعالى وإذا مرضت فهو يشفين وإن لا يوهم نقصا
لا شافي إلا أنت فلا ينجع الدواء إلا بتقديرك شفاء نصب على أنه مصدر اشف ويجوز الرفع خبر مبتدأ محذوف
أي الشفاء المطلوب لا يغادر بالغين المعجمة لا يترك سقما بفتحتين ويجوز ضم ثم إسكان لغتان والجملة صفة
لقوله شفاء وهذا الحديث أخرجه أبو داود في الطب والترمذي في الجنائز والنسائي في اليوم والليلة
وبه قال حدثنا بالجمع ولأبي ذر بالإفراد عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم الفلاس الصيرفي أبو حفص
أحد الأعلام قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا سفيان الثوري قال حدثني بالإفراد سليمان
ابن مهران الأعمش عن مسلم بن صبيح الهمداني العطار قال في الفتح هو أبو الضحى مشهور بكنيته أكثر من
اسمه قال وجوز الكرماني أن يكون مسلم بن عمران لكونه يروي عن مسروق ويروي الأعمش عنه قال ابن حجر وهو
تجويز عقلي محض يمجه سمع المحدث على أنه لم أر لمسلم بن عمران البطين رواية عن مسروق وإن كانت ممكنة
وهذا الحديث إنما هو من رواية الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق وقد أخرج مسلم من رواية جرير عن الأعمش
عن أبي الضحى عن مسروق به ثم أخرجه من رواية هشيم ومن رواية شعبة ومن رواية يحيى القطان عن الثوري
كلهم عن الأعمش قال في إسناد جرير يوضح أن مسلما المذكور في رواية البخاري هو أبو الضحى فإنه أخرجه
من رواية يحيى القطان وغايته أن بعض الرواة عن يحيى سماه وبعضهم كناه انتهى وتعقبه العيني فقال
هذا الذي قاله يمجه سمع كل أحد ودعواه أنه لم ير لمسلم بن عمران رواية عن مسروق باطلة لأن عدم الرؤية
فكيف يدعي هذا المدعي بدعواه الفاسدة ردا على من سبقه في شرح هذا الحديث مشنعا عليه لسوء أدب
قل كل يعمل على شاكلته انتهى وأجاب الحافظ في انتقاض الاعتراض بقوله سبحان من خذل هذا المعترض حتى
يعيب ما وقع فيه وأعجب ما يسمع أن هذا المعترض قال في باب مسح الراقي الوجع بيده حين أورد لفظ
الحديث المذكور عن سفيان عن الأعمش بالسند المذكور سفيان هو الثوري والأعمش هو سليمان ومسلم هو
أبو الضحى فذكر لفظ أحمد بن حجر بعينه ونسي ما نقل عن الكرماني هنا وليس بينهما سوى باب واحد يأتي إن شاء
الله تعالى عن مسروق هو ابن الأجدع عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعوذ
بعض أهله قال في الفتح لم أقف على تعيينه يمسح بيده اليمنى على موضع الوجع تفاؤلا بزوال الوجع
كما قاله الطبري ويقول اللهم رب الناس أذهب الباس بالهمز في فرع اليونينية والمشهور حذفه
ليناسب سابقه واشفه بكسر الهاء أي العليل وأنت الشافي بإثبات الواو في الكلمتين للحموي والمستملي
وحذفها فيهما للكشميهني لا شفاء بالمد مبني على الفتح حاصل لنا أو للمريض إلا شفاؤك بدل من موضع لا شفاء
وقال في المصابيح الكلام فيه في إعرابه كالكلام في قولنا لا إله إلا الله ولا يخفى أنه بحسب صدر الكلام
نفي كل إله سواه تعالى وبحسب الاستثناء إثبات له وللألوهية لأن الاستثناء من النفي إثبات لا سيما
إذا كان بدلا فإنه يكون هو المقصود بالنسبة ولهذا كان البدل الذي هو المختار في كل كلام تام غير موجب
بمنزلة الواجب في هذه الكلمة الشريفة حتى لا تكاد تستعمل لا إله إلا الله إلا بالنصب ولا إله إلا إياه
فإن قيل كيف يصح مع أن البدل هو المقصود والنسبة إلى المبدل منه سلبية فالجواب إنما وقعت النسبة
إلى البدل بعد النقض بإلا فالبدل هو المقصود بالنفي المعتبر في المبدل منه لكن بعد نقضه ونقض النفي إثبات
شفاء أي اشف شفاء لا يغادر لا يترك سقما والتنوين للتقليل قال سفيان الثوري بالسند السابق فحدثت
به بهذا الحديث منصورا يعني ابن المعتمر فحدثني بالإفراد عن إبراهيم النخعي عن مسروق أي ابن الأجدع
عن عائشة رضي الله عنها نحوه أي نحو متن الحديث السابق وهذا الحديث أخرجه مسلم في الطب وكذا النسائي
وفي اليوم والليلة وبه قال حدثني بالإفراد أحمد بن أبي رجاء بالجيم والمد واسمه عبد الله الحنفي الهروي
قال حدثنا النضر بالنون المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة ابن شميل بالمعجمة المضمومة عن هشام
ابن عروة أنه قال أخبرني بالإفراد أبي عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله

لعله القطان

عليه وسلم كان يرقي بفتح التحتية وكسر القاف حال كونه يقول امسح اي ازل الباس رب الناس بيدك الشفا
لا بيده غيرك لا كاشف له الا انت والحديث من افراده وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا
سفيان بن عيينة قال حدثني بالافراد عبد ربه باضافة عبد لربه ابن سعيد بكسر العين الانصاري عن
عمرة بفتح العين وسكون الميم بنت عبد الرحمن التابعية عن عايشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يقول للمريض ولمسلم عن ابي عمر عن سفيان كان اذا اشتكى الانسان او كانت به قرحة او جرح قال النبي صلى
الله عليه وسلم باصبعه هكذا ووضع سفيان سبابته بالارض ثم رفعها بسم الله هذه تربة ارضنا المدينة
خاصة لبركتها او كل ارض بريقة بعضنا ولابي ذر وريقة بعضنا بالواو بدل الموحدة يشفى سقيمنا بضم
التحتية وفتح الفا سقيمنا رفع نايب عن الفاعل ولابي ذر عن الكشميهني تشفي بفتح اوله وكسر الفا سقيمنا
نصب على المفعولية والفاعل مقدر وزاد في غير رواية ابي ذر باذن ربنا قال النووي كان النبي صلى الله عليه
وسلم ياخذ من ريق نفسه على اصبعه السبابة ثم يضعها على التراب فيعلق بها منه فيمسح بها على الموضع الجريح
او العليل ويتلفظ بهذه الكلمات في حال المسح وقال القاضي البيضاوي قد شهدت المباحث الطبية على ان
الريق له مدخل في النضج وتعديل المزاج ولتراب الوطن تاثير في حفظ المزاج الاصلي ودفع نكاية المضرات
وللرقى والعزايم اثار عجيبة تتقاعد العقول عن الوصول الى كنهها وقوله في حديث مسلم باصبعه في موضع الحال
من فاعل قال وتربة ارضنا خبر مبتدا محذوف اي هذه والبا متعلقة بمحذوف وهو خبر ثان وقال الطيبي في شرح
المشكاة اضافة تربة ارضنا وريقة بعضنا تدل على الاختصاص وان تلك التربة والريقة يختصان بمكان
شريف يتبرك به بل بذي نفس شريفة قدسية طاهرة زكية عن اوصاف الذنوب واوساخ الاثام فلما تبرك
باسم الله الشافي ونطق بها ضم اليها تلك التربة والريقة وسيلة الى المطلوب ويحتمل انه صلى الله عليه وسلم
برق في عين علي رضي الله عنه فبرا من الرمد وفي بير الحديبية فامتلات ماء وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر
بالجمع صدقة بن الفضل المروزي قال اخبرنا ابن عيينة سفيان عن عبد ربه بن سعيد الانصاري عن عمرة بنت
عبد الرحمن عن عايشة رضي الله عنها انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في الرقية للمريض بسم الله
تربة ارضنا وريقة بعضنا يشفى بضم اوله وفتح ثالثه سقيمنا باذن ربنا قال التوربشتي الذي يسبق الى
الفهم من صنيعه ذلك ومن قوله تربة ارضنا اشارة الى فطرة ادم وريقة بعضنا الى النطفة التي خلق منها
الانسان فكانه يتضرع بلسان الحال ويعرض بفحوى المقال انك اخترعت الاصل الاول من طين ثم ابدعت بنيه
من ماء مهين عليك ان تشفي من كانت هذه نشاته

باب النفث في الرقية

بفتح النون وسكون الفا
بعدها مثلثة وهو كالنفخ وهو اقل من التفل معه ريق قليل او بلا ريق وبه قال حدثنا سليمان بن بلال ابو محمد
مولى الصديق عن يحيى بن سعيد الانصاري انه قال سمعت ابا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال سمعت ابا قتادة الحارث
ابن ربعي وقيل النعمان الانصاري فارس النبي صلى الله عليه وسلم يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
الرؤيا الصالحة من الله يبشر بها عبده والحلم التي لا تخليط فيها يراها النايم بضم اللام وتسكن وهو ما يراه
من الشر وما يحصل له من الفزع من الشيطان ليحزن الذين امنوا والاصل استعماله لذلك فيما يرى لكن غلبت الرؤيا
على الخير والحلم على ضده والله تعالى خالق كل منهما واضافة المحبوبة الى الله تعالى اضافة تشريف واضافة
المكروهة الى الشيطان لانه يرضاها ويسر بها او لحضوره عندها فهي اضافة مجازية فاذا راى احدكم في منامه
شيئا يكرهه فهو من الشيطان فلينفث بكسر الفا حين يستيقظ من نومه ثلاث مرات في جهة يساره ويتعوذ
بالله من شرها فانها لا تضره لان ما فعله من التعوذ والتفل سبب للسلامة من المكروه المترتب عليها كالصدقة
سبب لدفع البلا وفي النفث اشارة لطرد الشيطان الذي حضر رؤياه المكروهة وتحقير له واستقذار
لفعله قال ابو سلمة بالاسناد السابق وان بالواو ولابي ذر عن الحموي والمستملي فان كنت لارى الرؤيا
اثقل علي من الجبل يعني لما يخاف من شرها فما هو الا ان سمعت هذا الحديث فما اباليها والحديث اخرجه المولف
ايضا في التعبير ومسلم وابو داود والنسائي في الرؤيا وابن ماجه في الديات وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله
ابن يحيى بن عمرو بن اويس بن سعد الاويسي ابو القاسم القرشي المدني قال حدثنا سليمان بن بلال عن يونس بن يزيد
الايلي عن ابن شهاب الزهري محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير بن العوام عن عايشة رضي الله عنها انها قالت كان
رسول الله ولابي ذر كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اوى الى فراشه نفث في كفيه بقل هو الله احد والمعوذتين
جميعا اي نفث حال قراءته لهن ثم يمسح بهما بكفيه وجهه وما بلغت يداه من جسده وفي رواية المفضل بن فضالة
عن عقيل يبدا بهما على راسه ووجهه وما اقبل من جسده قالت عايشة رضي الله عنها بالسند السابق فلما اشتكى
صلوات الله وسلامه عليه وجعه الذي توفي فيه كان يامرني ان افعل ذلك النفث والقراءة والمسح به وفيه انه
كان يفعل ذلك في الحالتين المذكورتين قال يونس بن يزيد بالسند السابق كنت ارى ابن شهاب الزهري يصنع ذلك
اذا اتى الى فراشه وهذا الحديث سبق في المغازي واخرجه مسلم في الطب وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل
التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن ابي وحشية
اليشكري البصري عن ابي المتوكل علي بن داود الناجي بالنون والجيم عن ابي سعيد رضي الله عنه ان رهطا من اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم انطلقوا في سفرة سافروها وكانوا ثلاثين رجلا حتى نزلوا بحي من احياء العرب
بفتح الميم بطن من بطونهم فاستضافوهم طلبوا منهم الضيافة فابوا ان يضيفوهم فلدغ بضم اللام وكسر الدال

المهملة

المهملة بعدها معجمة فلسع سيد ذلك الحي بعقرب ولم يسم السيد فسعوا له بكل شي مما يداوى به لا ينفعه
شي فقال بعضهم بعض الحي لو اتيتم هولا الرهط الذين قد نزلوا فيكم لعله ان يكون عند بعضهم شي مما ينفع
صاحبكم فاتوهم فقالوا لهم يا ايها الرهط ان سيدنا لدغ فسعينا له بكل شي لا ينفعه شي فهل عند
احد منكم شي فقال بعضهم هو ابو سعيد الخدري نعم والله اني لراق ولكن والله لقد استضفناكم فلم
تضيفونا فما انا براق لكم حتى تجعلوا لنا جعلا على ذلك فصالحوهم على قطيع من الغنم هو ثلاثون
شاة فانطلق ابو سعيد معهم اليه فجعل يتفل بكسر الفا ولابي ذر بضمها ويقرا الحمد لله رب العالمين فسقط لابي ذر
رب العالمين ويمسح عليه فبرا حتى كانما نشط بضم النون وكسر المعجمة حل من عقال بكسر العين من حبل كان يشد
به عليه يحلف على الكراش لاجلها فاوفوهم جعلهم الذي صالحوهم عليه فقال بعضهم اقسموا هذا الغنم بيننا فقال
الذي رقى بفتح الراء والقاف وهو ابو سعيد لا تفعلوا ذلك حتى ناتي ولابي ذر عن الحموي والمستملي حتى ناتوا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فنذكر له الذي كان من شاننا فننظر ما يامرنا به فقدموا بكسر الدال المخففة
على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له ذلك فقال صلى الله عليه وسلم لابي سعيد وما يدريك انها اي
الفاتحة رقية اصبتم اقسموا ذلك بينكم واضربوا لي معكم بسهم وللكشميهني معهم بالها بدل الكاف قاله صلى
الله عليه وسلم تطييبا لقلوبهم ومبالغة في تعريفهم حله والا فذلك ملك للراقي وهذا الحديث سبق قريبا

باب مسح الراقي الوجع بيده اليمنى

وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع عبد الله
ابن ابي شيبة هو ابو بكر عبد الله بن محمد بن ابي شيبة ابراهيم العبسي الكوفي قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن
سفيان الثوري عن الاعمش سليمان بن مهران عن مسلم ابي الضحى عن مسروق هو ابن الاجدع عن عايشة رضي الله
عنها انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يعوذ بعضهم اي بعض اهله كما في الاخرى السابقة حال كونه يمسحه
بيمينه يقول اذهب الباس بالهمز في الفرع رب الناس واشف انت الشافي بيا بعد الفا ولابي ذر باسقاطها
لا شفا بالمد الا شفاوك قال الطيبي خرج مخرج الحصر بالنداء كقوله انت الشافي لان خبر المبتدا اذا كان معرفا باللام
افاد الحصر لان تدبير الطبيب ونفع الدوا لا ينجع في المريض الا بتقديره تعالى شفا لا يغادر لا يترك سقما
تكميل لقوله اشف والجملتان معترضتان بين الفعل والمفعول المطلق قال سفيان فذكرته اي الحديث لمنصور
هو ابن المعتمر فحدثني بالافراد عن مسلم وعن عايشة بنحوه بنحو الحديث

باب بالتنوين في حكم المراة ترقي الرجل

بفتح التا وكسر القاف وبه قال حدثني بالافراد عبد الله بن محمد الجعفي بضم الجيم وسكون العين المهملة
وكسر الفا المسندي قال حدثنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر بميمين بينهما مهملة
ساكنة ابن راشد الازدي مولاهم عالم اليمن عن الزهري محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينفث على نفسه في مرضه الذي قبض فيه بالمعوذات الاخلاص وتاليها
وكان الاصل ان يقول بالمعوذتين لكنه يحتمل ان يكون من باب التغليب او اجرى التثنية مجرى الجمع فلما ثقل
عليه الوجع كنت انا انفث عليه بهن فامسح بيد نفسه عليه لبركتها قال معمر فسالت ابن شهاب كيف
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفث قال كان ينفث على يديه ثم يمسح بهما وجهه وهذا الحديث سبق في باب
الرقى بالقران والمعوذات ومطابقته لما ترجم له واضحة

باب من لم يرق

بفتح اوله وكسر
القاف وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا حصين بن نمير بضم الحا وفتح الصاد المهملتين وضم
النون وفتح الميم مصغرا الواسطي الضرير عن حصين بن عبد الرحمن بضم الحا وفتح الصاد مصغرا ايضا
الكوفي عن سعيد بن جبير بضم الجيم وفتح الموحدة الوالبي مولاهم ابي محمد احد الاعلام عن ابن عباس رضي الله عنهما
انه قال خرج علينا النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فقال عرضت بضم العين وكسر الرا علي الامم
في منامي فجعل يمر النبي معه الرجل ولابي ذر وابن عساكر ومعه الرجل والنبي معه الرجلان والنبي معه الرهط
وهو ما دون العشرة من الرجال او الى الاربعين والنبي ليس معه احد ورايت سوادا كثيرا اشخاصا كثيرة
من بعيد سد السواد الافق وفي باب من اكتوى حتى رفع لي سواد عظيم فرجوت ان تكون امتي فقيل هذا موسى
وقومه ثم قيل لي انظر فرايت سوادا كثيرا سد الافق فقيل لي انظر هكذا وهكذا فنظرت فرايت سوادا
كثيرا سد الافق فقيل لي هولا امتك الذين امنوا بك ومع هولا سبعون الفا يدخلون الجنة بغير حساب
فتفرق الناس ولم يبين لهم عليه الصلاة والسلام الداخلين بغير حساب فتذاكر اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم فقالوا اما نحن فولدنا في الشرك ولكنا امنا بالله ورسوله ولكن هولا ابناونا الذين
ولدوا في الاسلام فبلغ قولهم النبي صلى الله عليه وسلم فقال الداخلون الجنة بغير حساب هم الذين
لا يتطيرون لا يتشاءمون بالطيور كالجاهلية ولا يكتوون معتقدين الشفا في الكي كالجاهلية ولا يسترقون
مطلقا حسما للمادة لان فاعلها لا يامن ان يكل نفسه اليها والا فالرقية في ذاتها ليست ممنوعة وانما منع منها
ما كان شركا او احتمله وعلى ربهم يتوكلون اي يفوضون الى الله تعالى في ترتيب المسببات على الاسباب
او يتركون ذلك مطلقا على ظاهر اللفظ قال ابن الاثير وهذه صفة الاوليا المعرضين عن الدنيا واسبابها
وعلايقها وهم خواص الاوليا ولا يرد على هذا وقوع ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم فعلا وامرا لانه كان
في اعلى مقامات العرفان ودرجات التوكل وكان ذلك منه للتشريع وبيان الجواز ولا ينقص ذلك من توكله
لانه كان كاملا التوكل يقينا فلا يوثر فيه تعاطي الاسباب بخلاف غيره فقام عكاشة بن محصن بكسر الميم وسكون

الحاء وفتح الصاد المهملتين اخو نون وعكاشة بضم العين المهملة وتشديد الكاف وتخفف وبعد الالف شين
معجمة مفتوحة مخففة البدري فقال أمنهم أنا يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم نعم انت منهم فقام
آخر قيل هو سعد بن عبادة فقال أمنهم أنا يا رسول الله فقال صلى الله عليه وسلم سبقك بها عكاشة قال
ذلك عليه الصلاة والسلام حسما للمادة وقول الزركشي قيل كانت ساعة اجابة وهو الاشبه لئلا يتسلسل
الامر تعقبه في المصابيح في قوله انها ساعة اجابة فقال انما يحسن في الحديث الذي فيه فادع الله ان
يجعلني منهم واما هنا فلا يحسن ذلك اذ الذي هنا انما هو استفهام وجواب عنه وليس هنا ذكر للدعاء وفي
حديث رفاعة الجهني عند احمد وصححه ابن حبان وعدني ربي ان يدخل الجنة من امتي سبعين الفا بغير حساب
واني لارجو ان لا يدخلوها حتى تبوؤا انتم ومن صلح من ازواجكم وذرياتكم مساكن في الجنة وهو يدل على ان مزية
السبعين بالدخول بغير حساب لا تستلزم افضليتهم على غيرهم بل فيمن يحاسب في الجملة من هو افضل منهم
ومن يتأخر عن الدخول ممن تحققت نجاته وعرف مقامه من الجنة ليشفع في غيره من هو افضل منهم باب
الطيرة بكسر الطاء المهملة وفتح التحتية التشاؤم بالشيء واصل ذلك انهم كانوا في الجاهلية اذا خرج
احدهم لحاجة فان رأى الطير طار عن يمينه تيمن به واستمر وان طار عن يساره تشاءم به ورجع وربما كانوا يهيجون
الطير ليطير فيعتمدونها فكان يصح معهم في الغالب لتزيين الشيطان لهم ذلك وبقيت بقايا من ذلك في كثير من المسلمين
فنهى الشرع عن ذلك وفي حديث اسماعيل بن امية عند عبد الرزاق عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا يسلم منهن
احد الطيرة والظن والحسد فاذا تطيرت فلا ترجع واذا حسدت فلا تبغ واذا ظننت فلا تحقق وهذا كما في
الفتح مرسل او معضل لكن له شاهد من حديث ابي هريرة اخرجه البيهقي في الشعب وفي حديث ابي هريرة بسند
لين عند ابن عدي مرفوعا اذا تطيرتم فامضوا وعلى الله فتوكلوا وفي حديث ابن عمر موقوفا من عرض له من هذه
الطيرة شيء فليقل اللهم لا طير الا طيرك ولا خير الا خيرك ولا اله غيرك رواه البيهقي في شعبه وبه قال
حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا عثمان بن عمر بن فارس البصري قال حدثنا يونس بن يزيد
الايلي عن الزهري محمد بن مسلم عن سالم اي ابن عبد الله بن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لا عدوى هي هنا مجاوزة العلة من صاحبها الى غيره يقال اعدى فلان فلانا من علة به وذلك على
ما يذهب اليه المتطببة في الجذام والبرص والجدري والحصبة والبخر والرمد والامراض الوبائية والاكثر
على ان المراد نفي ذلك وابطاله على ما يدل عليه ظاهر الحديث ولا طيرة في القاموس والطيرة والطيرة والطورة
ما يتشاءم به من الفال الردي انتهى ولما نفى الطيرة بطريق العموم كما نفى العدوى اثبت الشؤم في ثلاثة
فقال والشؤم بالهمزة الساكنة ضد اليمن في ثلاث وعند ابي داود من حديث سعد بن ابي وقاص ان كانت
الطيرة في شيء وقال الخطابي وكثيرون هو في معنى الاستثناء من الطيرة اي الطيرة منهي عنها الا ان يكون في هذه
الاشياء قال الطيبي يحتمل ان يكون الاستثناء على حقيقته وتكون هذه الاشياء خارجة عن حكم المستثنى منه
اي الشؤم ليس الا في هذه الاشياء كما في مسلم انما الشؤم في ثلاثة في المرأة بان لا تلد او يكون
والدار بان تكون ضيقة سيئة الجيران والدابة بان لا يغزى عليها وقال القاضي تعقيب قوله ولا طيرة
بهذه الشرطية اي في رواية وان كانت الطيرة يدل على ان الشؤم منهي عنه والمعنى ان الشؤم لو كان له وجود
في شيء لكان في هذه الاشياء فانها اقبل الاشياء لها لكن لا وجود لها فيها فلا وجود لها اصلا انتهى قال في شرح
المشكاة فعلى هذا فالشؤم في الاحاديث المستشهد بها محمول على الكراهة التي سببها ما في هذه الاشياء من
مخالفة الشرع انتهى ويحتمل ان يكون المراد عدم موافقتها له طبعا ويؤيده ما في شرح السنة كانه يقول ان كان
لاحدكم دار يكره سكناها او امرأة يكره صحبتها او فرس لا تعجبه فليفارقها بان ينتقل عن الدار ويطلق المرأة
ويبيع الفرس حتى يزول عنه ما يجد في نفسه من الكراهة كما قال صلى الله عليه وسلم في جواب من قال يا رسول الله
انا كنا في دار كثير فيها عددنا الحديث ذروها فانها ذميمة فامرهم بالتحول عنها لانهم كانوا فيها على استثقال واستيحاش
فامرهم صلى الله عليه وسلم بالانتقال عنها ليزول عنهم ما يجدون من الكراهة لا انها سبب في ذلك انتهى
وحديث الباب اخرجه النسائي في عشرة النساء وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود
ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا طيرة وخيرها اي الطيرة الفال
بالهمز الساكن وبعد الفا قال في القاموس الفال ضد الطيرة ويستعمل في الخير والشر قالوا وما الفال قال
الكلمة الصالحة يسمعها احدكم كالمريض يسمع يا سالم وطالب الحاجة يا واجد وفي حديث عروة بن عامر عند
ابي داود قال ذكرت الطيرة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال احسنها الفال ولا ترد مسلما فاذا رأى
احدكم ما يكره فليقل اللهم لا يأتي بالحسنات الا انت ولا يدفع السيئات الا انت ولا حول ولا قوة الا بالله وبقية
مباحث الباب تأتي في الباب التالي ان شاء الله بحول الله وقوته باب الفال بالهمز كما مر وقد يسهل
والجمع فؤول بالهمز ايضا وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال اخبرنا هشام
هو ابن يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله
ابن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا طيرة وخيرها الفال
قال في شرح المشكاة فالضمير المؤنث راجع الى الطيرة وقد علم انه لا خير فيها فهو كقوله تعالى اصحاب الجنة يومئذ

خير

خير مستقرا فهذا مبني على زعمهم وهو من ارخاء العنان في المخادعة بان يجري الكلام على زعم الخصم حتى لا يشمئز
من التفكر فيه فاذا تفكر فيه انصف وقبل الحق وهو من قبيل قولهم الصيف احر من الشتاء اي الفال في بابه
ابلغ من الطيرة في بابها انتهى والاضافة في قوله وخيرها الفال مشعرة بان الفال من جملة الطيرة على ما لا يخفى
وقول صاحب الكواكب انه ليس كذلك بل هي اضافة توضيح مردود بحديث حابس التميمي عند الترمذي انه سمع
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول العين حق واصدق الطيرة الفال ففيه التصريح بان الفال من جملة
الطيرة لكنه مستثنى وقد قال اهل اللغة ان الطيرة تستعمل في الخير والشر نعم المشهور استعمال الطيرة
في المكروه قال تعالى انا تطيرنا بكم اي تشاءمنا وقال طائركم معكم اي سبب شؤمكم معكم والفال في المحبوب
وربما يكون في المكروه قالوا وما الفال يا رسول الله قال الكلمة الصالحة يسمعها احدكم وفي حديث انس
عند الترمذي وصححه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج لحاجة يعجبه ان يسمع يا نجيح يا راشد وفي حديث
بريدة عند ابي داود بسند حسن ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يتطير من شيء وكان اذا بعث غلاما يسأله عن
عن اسمه فاذا اعجبه فرح به وان كره اسمه رئي كراهة ذلك في وجهه وحديث الباب اخرجه مسلم في الطب وبه
قال حدثنا مسلم بن ابراهيم الفراهيدي قال حدثنا هشام الدستوائي عن قتادة بن دعامة ولابي ذر حدثنا
قتادة عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا عدوى ولا طيرة مشتقة من الطير اذ
كان اكثر تطير الجاهلية ناشئا عنها كما مر ويعجبني الفال الصالح لانه حسن ظن بالله تعالى الكلمة الحسنة
بيان لقوله الفال الصالح قال في الكواكب وقد جعل الله تعالى في الفطرة محبة ذلك كما جعل فيها الارتياح للمنظر الانيق
والماء الصافي وان لم يشرب منه ويستعمله وهذا الحديث اخرجه ابو داود واخرجه الترمذي في السير هذا باب
بالتنوين لا هامة بتخفيف الميم على الاصح وحكى ابو زيد تشديدها وبه قال حدثنا محمد بن الحكم بفتحتين المروزي وقيل
هو محمد بن عبيد بن الحكم ابو عبد الله الاحول المروزي قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا النضر بالضاد المعجمة ابن شميل
قال اخبرنا اسرائيل بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي قال اخبرنا ابو حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان
ابن عاصم الاسدي عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
لا عدوى ولا طيرة ولا هامة طائر قيل هي البومة يتشاءمون به وقيل كانوا يزعمون ان عظام الميت تصير هامة
وقيل ان روحه تنقلب هامة وهذا تفسير اكثر العلماء ولا صفر وهو فيما قيل دابة تهيج عند الجوع وربما قتلت
صاحبها وكانوا يعتقدون انها اعدى من الجرب وهذا ذكره مسلم عن جابر بن عبد الله في حديثه المروي عنه فتعين
المصير اليه وقال البيضاوي هو نفي لما يتوهم ان شهر صفر تكثر فيه الدواهي وهذا الحديث من افراده باب
الكهانة بفتح الكاف وكسرها مصدر كهن والكاهن الذي يتعاطى الخبر في مستقبل الزمن ويدعي معرفة الاسرار
وقد كان في العرب كهنة كشق وسطيح ونحوهما فمنهم من كان يزعم ان له تابعا من الجن يلقي اليه الاخبار ومنهم
من يزعم انه يعرف الامور بمقدمات واسباب يستدل بها على مواقعها من كلام من يسأله او فعله او حاله
وهذا يخصونه باسم العراف وكالذي يدعي معرفة الشيء المسروق ومكان الضالة ونحوهما وقال الخطابي الكهنة
قوم لهم اذهان حادة ونفوس شريرة وطباع نارية فالفتهم الشياطين لما بينهم من التناسب في هذه الامور
وساعدتهم بكل ما تصل قدرتهم اليه وبه قال حدثنا سعيد بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء آخره راء مصغرا
وهو سعيد بن كثير بن عفير قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد عبد الرحمن بن خالد امير مصر عن
ابن شهاب محمد بن مسلم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قضى في امرأتين من هذيل بضم الهاء وفتح الذال المعجمة ابن مدركة بن الياس اقتتلتا فرمت احداهما
وهي ام عفيف بنت مسروح الاخرى وهي مليكة بنت عويمر بحجر فاصاب الحجر بطنها وهي حامل فقتلت ولدها
الذي في بطنها فاختصموا الى النبي صلى الله عليه وسلم بلفظ الجمع كقوله تعالى هذان خصمان اختصموا
فقضى عليه الصلاة والسلام ان دية ما في بطنها ذكرا او انثى او خنثى وان فقد الاعضاء اذا علمنا بوجوده في بطن
امه غرة بضم الغين وتشديد الراء منونا بيانا من في الوجه عن الجسد كله اطلاقا للجزء على الكل عبد او امة
بدل من غرة ورواه بعضهم بالاضافة البيانية والاول اقيس واصوب لانه حينئذ يكون من اضافة الشيء الى نفسه
ولا يجوز الا بتأويل كما ورد قليلا واو للتقسيم لا للشك فقال ولي المرأة التي غرمت بفتح المعجمة وكسر الراء
اي التي قضي عليها بالغرة ووليها هو زوجها حمل بفتح الحاء المهملة والميم المخففة ابن مالك بن النابغة الهذلي
الصحابي والغرة متى وجبت فهي على العاقلة ولابي ذر التي غرمت بضم المعجمة وكسر الراء المشددة كيف اغرم
يا رسول الله من لا شرب ولا اكل قال ابو عثمان بن جني اي لم يأكل اقام الماضي مقام المضارع ولا نطق ولا استهل
والاستهلال الصياح عند الولادة فمثل ذلك يطل بموحدة وطاء مهملة مفتوحتين وتخفيف اللام من البطلان ولابن عساكر
ولابي ذر عن الحموي والمستملي يطل بتحتية بدل الموحدة وتشديد اللام اي يهدر يقال دم فلان هدر اذا ترك الطلب
بثاره وطل بضم الطاء واللام وبفتحها فقال النبي صلى الله عليه وسلم انما هذا من اخوان الكهان لمشابهة
كلامه كلامهم زاد مسلم من اجل سجعه الذي سجع فيه وذم الكهان ومن تشبه بهم في الفاظهم حيث يستعملونه في
الباطل كتحقيق حل بريد انه ابطال حكم الشرع ولم يعاقبه صلى الله عليه وسلم لانه كان مأمورا بالصفح عن
الجاهلين وهذا الحديث من افراده وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي عن مالك الامام عن ابن شهاب
الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه ان امرأتين رمت احداهما الاخرى بحجر وعند احمد

من طريق عمرو بن تميم عن عويمر عن ابيه عن جده قال كانت اختي مليكة وامراة منا يقال لها ام عفيف بنت مسروح تحت
حمل بن مالك بن النابغة فضربت ام عفيف مليكة وسقط لابن عساكر ولابي ذر عن الكشميهني بحجر فطرحت جنينها
فقضى فيه النبي صلى الله عليه وسلم بغرة بالتنوين عبدٍ او وليدة بالجر فيهما بدل من غرة والمراد العبد والامة
ولو كانا اسودين وان كان الاصل في الغرة البياض في الوجه كما توسعوا في اطلاقها على الجسد كله كما قالوا اعتق
رقبة لكن قال ابو عمرو بن العلاء الفارسي المراد الابيض لا الاسود قال ولولا انه صلى الله عليه وسلم اراد بالغرة
معنى زائدا على شخص العبد والامة لما ذكرها قال النووي وهو خلاف ما اتفق عليه الفقهاء من اجزاء الغرة السوداء
والبيضاء قال اهل اللغة الغرة عند العرب انفس الشيء واطلقت هنا على الانسان لان الله تعالى خلقه في احسن
تقويم فهو من انفس المخلوقات وعن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري بالسند السابق عن سعيد بن المسيب ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قضى في الجنين حال كونه يقتل في بطن امه بغرة عبد او وليدة فقال الذي قضي عليه بضم القاف
وكسر المعجمة وهي السابقة فقال ولي المراة التي غرمت كيف اغرم ولابي ذر عن الحموي والمستملي من لا شرب
ولا اكل ولا نطق ولا استهل اي ولا صرخ ومثل ذلك يطل بالموحدة ولابن عساكر يطل بتحتية مضمومة فمهملة
فلا يجب فيه شيء يطل بالتحتية من الافعال التي لم تستعمل الا مبنية للمفعول كجن قال المنذري واكثر الروايا[ت]
بطل اي بالموحدة وان كان الخطابي رجح الاخرى فقال رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم انما هذا يعني
ولي المراة من اخوان الكهان شبه بالاخوان لان الاخوة تقتضي المشابهة وذمه حيث اراد بسجعه دفع ما اوجبه
صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث مرسل وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال
حدثنا ابن عيينة سفيان عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام
ابن المغيرة المخزومي احد الفقهاء السبعة عن ابي مسعود عقبة البدري الانصاري الكوفي رضي الله عنه انه
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تناول ثمن الكلب او عن ان يكون الكلب ثمنا سواء كان معلما ام لا واما
حكاية المتولي في الجواهر وجها في بيع الكلب المقتنى فغريب وسماه ثمنا باعتبار الصورة وعن مهر البغي
بفتح الموحدة وكسر المعجمة وتشديد التحتية الزانية قال هو فعول من البغاء فادغمت الواو في الياء ولا يجوز
ان يكون على فعيل لان فعيلا بمعنى فاعل يكون بالهاء في المؤنث ككريمة وانما تكون بغيرها اذا كان بمعنى مفعول
كامراة جريح وقتيل وسمى ما يعطى على الزنا مهرا مجازا كما في ثمن الكلب من مجاز التشبيه او اطلق عليه ذلك
بالمعنى اللغوي وعن حلوان الكاهن بضم الحاء المهملة وسكون اللام قال الهروي اصله من الحلاوة شبه به
لانه ياخذ ما يعطاه على كهانته سهلا من غير كلفة قال الماوردي في الاحكام السلطانية ويمنع المحتسب من
يكتسب بالكهانة واللهو ويؤدب عليه الآخذ والمعطي وهذا الحديث قد سبق في باب ثمن الكلب من البيع
وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا هشام بن يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر بفتح الميمين
وسكون العين ابن راشد عالم اليمن عن الزهري محمد بن مسلم عن يحيى بن عروة بن الزبير عن ابيه عروة بن الزبير
ابن العوام وثبت لابي ذر ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت سال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ناس ولابي ذر عن الكشميهني سال ناس رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكهان وفي مسلم تسمية
من سال عن ذلك معاوية بن الحكم السلمي ولفظه قلت يا رسول الله امورا كنا نصنعها في الجاهلية كنا ناتي
الكهان الحديث فقال صلى الله عليه وسلم ليس قولهم بشيء يعتمد عليه فقالوا مستشكلين عموم قوله ليس بشيء
اذ مفهومه انهم لا يصدقون اصلا يا رسول الله انهم يحدثوننا ولابي ذر يحدثونا احيانا بشيء من الغيب
فيكون ما يحدثوننا به حقا اي واقعا ثابتا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الكلمة من الحق
يخطفها بفتح الطاء لا بكسرها على المشهور اي ياخذها الكاهن من الجني بسرعة وسقط لفظة من لابن عساكر
اي يخطفها الجني من الملائكة وفي رواية الكشميهني كما في الفتح يحفظها بحاء مهملة ساكنة ففاء مفتوحة فظاء
معجمة من الحفظ والاول هو المعروف فيقرها بضم التحتية وكسر القاف وتشديد الراء اي يصبها ويلقيها
بصوت في اذن وليه الذي يوالي اليه وهو الكاهن وغيره ممن يوالي الجن فيخلطون معها مع الكلمة التي يخطفونها
من الملائكة مائة كذبة بفتح الكاف وسكون المعجمة فربما اصاب نادرا واخطا غالبا فلا يغتر بصدقهم في بعض
الامور وعن ابن عباس قال حدثني رجال من الانصار انهم بينما هم جلوس ليلا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذ رمي بنجم فاستنار فقال ما كنتم تقولون اذا رمي مثل هذا في الجاهلية قالوا كنا نقول ولد الليلة
رجل عظيم او مات رجل عظيم فقال لا انها لا يرمى بها لموت احد ولا لحياته ولكن ربنا تعالى اذا قضى امرا سبح
حملة العرش ثم سبح الذين يلونهم حتى يبلغ التسبيح الى اهل السماء الدنيا فيقولون ماذا قال ربكم فيخبرو[ن]
حتى يصل الى السماء الدنيا فيسترق منه الجني فما جاءوا به على وجهه فهو حق ولكنهم يزيدون فيه وينقصون
رواه مسلم وفيه بيان توصل الجني الى الاختطاف وقد انقطعت الكهانة بالبعثة المحمدية لكن بقي من يتشبه
بهم وسبب النهي عن اتيانهم فلا يحل اتيانهم ولا تصديقهم وهذا الحديث اخرجه مسلم في الطب وقال علي هو ابن المديني
كان عبد الرزاق بن همام يرسل الكلمة من الحق اي ان عبد الرزاق كان يرسل هذا القدر من الحديث ثم قال علي
ابن المديني بلغني انه اي عبد الرزاق اسنده الى عائشة بعده ولابي ذر وابن عساكر بعد اي بعد ذلك وقد
اخرجه مسلم عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق موصولا كرواية هشام بن يوسف عن معمر والاختطاف المذكور
في الحديث مستعار للكلام من فعل الطير كما قال تعالى فتخطفه الطير باب السحر بكسر السين وسكون

الحاء المهملتين وهو امر خارق للعادة صادر عن نفس شريرة لا تتعذر معارضته واختلف هل له حقيقة ام لا والصحيح
وهو الذي عليه الجمهور ان له حقيقة وعلى هذا فهل له تاثير فقط بحيث يغير المزاج فيكون نوعا من الامراض او ينتهي
الى الاحالة بحيث يصير الجماد حيوانا مثلا وعكسه فالذي عليه الجمهور هو الاول وفرق بين المعجزة والكرامة
والسحر بان السحر يكون بمعاناة اقوال وافعال حتى يتم للساحر ما يريد والكرامة لا تحتاج الى ذلك بل انما تقع غالبا
اتفاقا واما المعجزة فتمتاز عن الكرامة بالتحدي وقال القرطبي الحق ان لبعض اصناف السحر تاثيرا في القلوب
كالحب والبغض والقاء الخير والشر وفي الابدان بالالم والسقم وانما المنكر ان الجماد ينقلب حيوانا او عكسه
بسحر الساحر وقول الله تعالى بالجر عطفا على المجرور السابق ولكن الشياطين كفروا باستعمال السحر وتدوينه
يعلمون الناس السحر اي كفروا بتعليم الناس السحر قاصدين به اغواءهم واضلالهم والواو في ولكن عاطفة جملة
الاستدراك على ما قبلها وما انزل على الملكين ما موصولة بمعنى الذي في موضع نصب عطفا على السحر اي يعلمون الناس
السحر والمنزل على الملكين او عطفا على ما تتلوا الشياطين اي واتبعوا ما تتلوا الشياطين وما انزل على الملكين وعلى هذا
فما بينهما اعتراض او ما نافية والجملة معطوفة على الجملة المنفية قبلها وهي وما كفر سليمان اي وما انزل على الملكين
اباحة السحر قال القرطبي ما نافية والواو للعطف على قوله تعالى وما كفر سليمان والتقدير وما انزل على الملكين ولكن الشيا[طين]
كفروا يعلمون الناس السحر ببابل اسم ارض وهي بابل العراق وسميت بذلك لتبلبل الالسن عند سقوط صرح نمرود
وقيل ان الله تعالى امر ريحا فحشرتهم بهذه الارض فلم يدر احد منهم ما يقول الاخر ثم فرقتهم الريح في البلاد فتكلم
كل احد بلغة وهو متعلق بانزل والباء بمعنى في اي في بابل ويجوز ان يكون في محل نصب على الحال من الملكين او من الضمير
في انزل فتتعلق بمحذوف هاروت وماروت بدل من الملكين وجرا بالفتحة لانهما لا ينصرفان للعجمة والعلمية او عطف
بيان وما يعلمان هاروت وماروت من احد الظاهر ان ما للنفي وهمزته اصل بنفسها واجاز ابو البقاء ان
يكون بمعنى واحد فتكون همزته بدلا من واو حتى يقولا حتى ينبهاه وينصحاه ويقولا له انما نحن فتنة اي ابتلاء واختبا[ر]
من الله تعالى ليتميز المطيع من العاصي كقوله فتنت الذهب بالنار اذا عرضته عليها ليتميز الخالص من المشوب فلا تكفر فيتعلمون
عطف على وما يعلمان والضمير في فيتعلمون لما دل عليه من احد اي فيتعلم الناس منهما من الملكين ما اي الذي يفرقون
به بين المرء وزوجه وهو علم السحر الذي يكون سببا في التفريق بين الزوجين بان يحدث الله عنده النشوز والخلاف
ابتلاء منه وللسحر حقيقة عند اهل السنة وعند المعتزلة هو تخييل وتمويه وقيل التفريق انما يكون بان يعتقد
ان ذلك السحر يؤثر في هذا التفريق فيصير كافرا واذا صار كافرا بانت منه زوجته وما هم بضارين به بالسحر
من احد الا باذن الله ما حجازية فهم اسمها وبضارين خبرها والباء زائدة فهو في محل نصب او تميمية فهم مبتدا
وبضارين خبره والباء ايضا زائدة فهو في محل رفع والضمير في به عائد على السحر والعائد على ضمير يتعلمون او على
اليهود العائد عليهم ضمير واتبعوا او يعود على الشياطين والضمير في به يعود على ما في قوله ما يفرقون به وقوله
الا باذن الله استثناء مفرغ من الاحوال فهو في موضع نصب على الحال وصاحبه الفاعل المستكن في بضارين او المفعول
وهو احد ويجوز مجيء الحال من النكرة لاعتمادها على النفي والباء في به اي بالسحر والتقدير وما يضرون احدا بالسحر
الا ومعه علم الله او مقرونا باذن الله ونحو ذلك فان قلت الاذن حقيقة في الامر والله لا يامر بالسحر لانه ذمهم
عليه ولو امرهم به لما جاز ان يذمهم عليه واجيب بان المراد منه التخلية يعني اذا سحر الانسان فان شاء الله منعه
منه وان شاء خلى بينه وبين ضرر السحر او المراد الا بعلم الله ومنه سمي الاذان لانه اعلام بدخول الوقت او ان الضرر
الحاصل عند فعل السحر انما يحصل بخلق الله ويتعلمون ما يضرهم ولا ينفعهم في الاخرة لانهم يقصدون به الشر
ولقد علموا هؤلاء اليهود لمن اشتراه ما له في الاخرة من خلاق من نصيب واستعير لفظ الشراء لوجهين احدهما
انهم لما نبذوا كتاب الله تعالى وراء ظهورهم واقبلوا على التمسك بما تتلوا الشياطين فكانهم اشتروا السحر بكتاب الله
وثانيهما ان الملكين انما قصدوا بتعليم السحر الاحتراز به الوصول الى منافع الدنيا وسقط في رواية ابي ذر قوله
وما يعلمان الخ وقال بعد قوله وماروت الاية وقال في رواية ابن عساكر الى قوله من خلاق واختلف في المراد
بالاية فقيل ان قوله واتبعوا هم اليهود الذين كانوا في زمن نبينا صلى الله عليه وسلم وقيل هم الذين كانوا
في زمن سليمان عليه الصلاة والسلام من السحر لان اكثر اليهود ينكرون نبوة سليمان عليه الصلاة
والسلام ويعدونه من جملة ملوك الدنيا وهؤلاء ربما اعتقدوا فيه انه انما وجد الملك العظيم بسبب السحر وقيل
انه يتناول الكل وهو اولى واختلف في المراد بالشياطين فقيل شياطين الانس وقيل هم شياطين الانس والجن
قال السدي ان الشياطين كانوا يسترقون السمع ويضمون الى ما سمعوا اكاذيب يلقونها الى الكهنة فدونوها
في الكتب وعلموها الناس وفشا ذلك في زمن سليمان فقالوا ان الجن تعلم الغيب وكانوا يقولون هذا علم سليمان
وما تم ملكه الا بهذا العلم وبه سخر الجن والانس والطير والريح التي تجري بامره واما القائلون بانهم شياطين
الانس فقالوا روي ان سليمان عليه السلام كان قد دفن كثيرا من العلوم التي خصه الله بها تحت سرير ملكه خوفا
على انه ان هلك الظاهر يبقى ذلك المدفون فلما مضت مدة على ذلك توصل قوم من المنافقين الى ان كتبوا في
خلال ذلك اشياء من السحر تناسب تلك الاشياء من بعض الوجوه ثم بعد موته واطلاع الناس على تلك الكتب
اوهموا الناس انه من عمل سليمان وانه انما وصل بسبب هذه الاشياء وانما اضافوا السحر لسليمان تفخيما
لشانه وترغيبا للقوم في قبول ذلك وقيل انه تعالى لما سخر الجن لسليمان وكان يخالطهم ويستفيد منهم اسرارا
عجيبة غلب على الظنون انه عليه الصلاة والسلام استفاد السحر منهم فقوله تعالى وما كفر سليمان تنزيه

له عليه السلام عن الكفر وروي ان بعض الاحبار من اليهود قال الا تعجبون من محمد يزعم ان سليمان كان نبيا وما كان
الا ساحرا فانزل الله هذه الآية قاله في اللباب وقوله تعالى بالجر عطفا على المجرور السابق ولا يفلح الساحر
اي هذا الجنس حيث اتى اينما كان وقال الراغب حيث عبارة عن مكان مبهم يشرح بالجملة التي بعده كقوله وحيثما
كنتم ومن حيث خرجت وقوله عز وجل أفتأتون السحر وانتم تبصرون اي انهم كانوا يعتقدون ان الرسول
لا يكون الا ملكا وان كل من ادعى الرسالة من البشر وجاء بالمعجزة فهو ساحر ومعجزته سحر ولذا قالوا قايلين منكرا على
من اتبعه أفتأتون السحر اي أفتتبعونه حتى تصيروا كمن اتبع السحر وهو يعلم انه سحر وقوله تعالى يخيل
اليه الى موسى من سحرهم انها اي العصي تسعى لانهم اودعوها من الزيبق ما كانت تتحرك بسببه وتضطرب
وتميل بحيث يخيل للناظرين انها تسعى باختيارها وانما كانت حيلة وكانوا جما غفيرا وجمعا كثيرا فالقى كل
منهم عصاه وحبلا حتى صار الوادي ملآن حيات يركب بعضها بعضا ولا حجة فيها للقايل ان السحر تخييل لانها واردة
في هذه القصة وكان سحرهم كذلك ولا يلزم منه ان جميع انواع السحر تخييل وقوله ومن شر النفاثات
في العقد والنفاثات النساء السواحر او النفوس او الجماعات اللاتي يعقدن عقدا في خيوط وينفثن
عليها ويرقين وفيها دليل على بطلان قول المعتزلة في انكار تحقق السحر وقوله تعالى في سورة المؤمنون فأنى تسحرون
اي تخدعون بضم اوله وفتح الميم وقال ابن عطية السحر هنا مستعار لما وقع منهم من التخليط ووضع الشيء
في غير موضعه وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد ابراهيم بن موسى الرازي الفراء الحافظ قال اخبرنا عيسى
ابن يونس بن ابي اسحاق السبيعي احد الاعلام في الحفظ والعبادة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت سحر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل من بني زريق بضم الزاي وفتح الراء آخره قاف
يقال له لبيد بن الاعصم بفتح اللام وكسر الموحدة والاعصم بالعين والصاد المهملتين بوزن الاحمر وفي مسلم
انه يهودي من بني زريق حتى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخيل اليه انه كان يفعل الشيء وما يفعله
ثبت قوله انه كان في رواية ابي ذر وفي رواية ابن عيينة في الباب التالي كان يرى انه يأتي النساء ولا يأتيهن
وحينئذ فلا تمسك لبعض المبتدعة بقوله انه يخيل اليه انه يفعل الشيء وما فعله الزاعم ان الحديث باطل لاحتماله
ان يخيل اليه انه يرى جبريل وليس هو ثم وانه يوحى اليه بشيء ولم يوح اليه شيء قال المازري وهذا كله مردود
فقد قام الدليل على صدقه عليه الصلاة والسلام فيما يبلغه عن الله وعلى عصمته في التبليغ فما حصل له من ضرر
السحر ليس نقصا فيما يتعلق بالتبليغ بل هو من جنس ما يجوز عليه من سائر الامراض حتى اذا كان ذات يوم او ذات
ليلة من اضافة المسمى الى الاسم او ذات مقحمة للتأكيد والشك من الراوي وهو عندي لكنه دعا ودعا اي لكنه
لم يكن مشتغلا بي بل بالدعاء والمستدرك منه هو قوله وهو عندي او قوله كان يخيل اليه اي كان السحر اضر في بدنه لا في
عقله وفهمه بحيث انه توجه الى الله تعالى ودعا على الوضع الصحيح والقانون المستقيم قاله في الكواكب الدراري
ثم قال صلى الله عليه وسلم يا عائشة اشعرت اي علمت ان الله افتاني فيما استفتيته فيه اي اجابني فيما دعوته
او المعنى اجابني فيما سألته عنه لان دعاءه كان ان يطلعه على حقيقة ما هو فيه لما اشتد عليه من الامر اتاني رجلان
اي ملكان كما عند الطبراني وعند ابن سعد في رواية منقطعة انهما جبريل وميكائيل فقعد احدهما عند رأسي
جزم الدمياطي في سيرته بان الذي قعد عند رأسه جبريل فقال احدهما وهو جبريل او ميكائيل قيل وهو الصواب
لصاحبه ما وجع الرجل اي النبي صلى الله عليه وسلم فقال مطبوب بالطاء المهملة الساكنة والباءين الموحدتين
اي مسحور قيل كنوا عن السحر بالطب تفاؤلا كما قالوا اللديغ سليم قال من طبه من سحره قال لبيد بن الاعصم
قال في اي شيء طبه قال في مشط بضم الميم وسكون المعجمة الآلة التي يسرح بها شعر الرأس واللحية ومشاطة
بضم الميم وفتح المعجمة مخففة وبعد الالف طاء مهملة ما يخرج من الشعر عند التسريح وفي حديث ابن عباس من شعر
رأسه ومن اسنان مشطه رواه البيهقي وجف طلع نخلة بضم الجيم وتشديد الفاء الغشاء الذي يكون على الطلع
ويطلق على الذكر والانثى فلذا قيده بقوله ذكر بالتنوين صفة لنخلة على ان لفظ ذكر صفة لجف وللمستملي
وجب بالموحدة بدل الفاء وهما بمعنى واحد وقال القرطبي انه بالموحدة داخل الطلعة واذا خرج منها الكفرى
وللكشميهني وجف بالفاء طلعة بتاء التانيث منونة قال واين هو قال في بئر ذروان بفتح الذال المعجمة
وسكون الراء ولمسلم من رواية ابن نمير في بئر ذي اروان بالهمزة وصوبه ابو عبيد البكري فاتاها رسول الله
صلى الله عليه وسلم في ناس من اصحابه وعند ابن سعد من حديث ابن عباس فبعث الى علي وعمار فامرهما ان يأتيا
البئر وعنده ايضا من مرسل عمر بن الحكم فدعا جبير بن اياس الزرقي وهو ممن شهد بدرا فدله على موضعه في بئر
ذروان فاستخرجه قال ويقال ان الذي استخرجه قيس بن محصن الزرقي قال في الفتح ويجمع بانه اعان جبيرا على ذلك
وباشره بنفسه فنسب اليه وبان النبي صلى الله عليه وسلم وجههم اولا ثم توجه فشاهدها بنفسه فجاء صلى الله عليه
وسلم بعد ان رجع الى عائشة فقال يا عائشة كأن ماءها نقاعة الحناء بضم النون وتخفيف القاف والحناء
بكسر الحاء المهملة والمد يعني ان ماء البئر احمر كالذي ينقع فيه الحناء يعني انه تغير لرداءته او لما خالطه مما
القي فيه وكأن رؤوس نخلها رؤوس الشياطين في التناهي في كراهتها وقبح منظرها وقيل الشيطان حية عرفا
قبيحة المنظر هائلة جدا قالت عائشة قلت يا رسول الله أفلا استخرجته قال لا قد عافاني الله منه
فكرهت ان اثور بضم الهمزة وفتح المثلثة وكسر الواو مشددة على الناس فيه وللكشميهني منه شرا من
تذكر المنافقين السحر وتعليمه ونحو ذلك فيؤذي المسلمين وهو من باب ترك المصلحة خوف المفسدة فامر بها

صلى

صلى الله عليه وسلم بالبئر فدفنت تابعه اي تابع عيسى بن يونس ابو اسامة حماد بن اسامة فيما وصله المؤلف
بعد بابين وابو ضمرة بالضاد المعجمة المفتوحة وسكون الميم بعدها راء انس بن عياض الليثي المدني فيما وصله
المؤلف في الدعوات وابن ابي الزناد عبد الرحمن بن عبد الله بن ذكوان قال في فتح الباري ولم اعرف من وصلها
الثلاثة عن هشام اي ابن عروة وعند ابن عساكر زيادة ومشط ومشاقة بالقاف وقال الليث بن سعد الامام
مما سبق في بدء الخلق وابن عيينة سفيان مما وصله بعد باب عن هشام في مشط ومشاقة بالقاف بدل الطاء
يقال ولابي ذر ويقال المشاطة بالطاء ما يخرج من الشعر اذا مشط بضم الميم وكسر المعجمة اي سرح
شعر الرأس واللحية بالمشط والمشاقة بالقاف من مشاقة الكتان عند تسريحه باب بالتنوين
الشرك بالله والسحر من الموبقات اي المهلكات وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا بالجمع عبد العزيز
ابن عبد الله الاويسي قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع سليمان بن بلال عن ثور بن زيد الديلي المدني عن
ابي الغيث بالمعجمة والمثلثة سالم مولى عبد الله بن مطيع عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال اجتنبوا الموبقات الشرك بالله والسحر بالرفع خبر مبتدأ محذوف اي منهن الشرك او الاول
الشرك بالله والثاني السحر وبالنصب فيهما لابي ذر على البدل قال في المصابيح فان قلت الجمع لا بد له من جمع
فكيف يبدل منه اثنان قلت هو على تقدير واخواتهما وقد سبق هذا الحديث في كتاب الوصايا بلفظ اجتنبوا
السبع الموبقات الشرك بالله وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق واكل مال اليتيم واكل الربا والتولي
يوم الزحف وقذف المحصنات فاختصره هنا قيل واقتصر منها على اثنين تأكيدا لامرهما باب بالتنوين
هل يستخرج السحر من الموضع الذي وضع فيه وقال قتادة قلت لسعيد بن المسيب رجل به طب بكسر الطاء
المهملة وتشديد الموحدة سحر او بالسكون للواو يؤخذ بفتح الهمزة والخاء المعجمة المشددة بعدها معجمة اي يحبس
عن امرأته فلا يصل الى جماعها والاخذة بضم الهمزة هي الكلام الذي يقوله الساحر وقيل هي خرزة يرقى
عليها او هي الرقية نفسها ايحل عنه بهمزة الاستفهام وضم التحتية وفتح المهملة وتشديد اللام او ينشر
بضم التحتية وسكون النون وفتح الشين المعجمة في الفرع مصلحة على كشط وضبط في غيره بفتح النون
وتشديد المعجمة من النشرة وهي ضرب من العلاج يعالج به من يظن ان به سحرا او مسا من الجن قيل لها ذلك لانه
يكشف بها عنه ما خالطه من الداء قاله الكرماني وكلمة او يحتمل ان تكون شكا او تنويعا شبيها باللف والنشر بان
يكون الحل في مقابلة الطب والتنشير في مقابلة التأخيذ قال ابن المسيب لا بأس به انما يريدون به الاصلاح
فاما ما ينفع فلم ينه عنه بضم التحتية وفتح الهاء وهذا الاثر وصله ابو بكر الاثرم في كتاب السنن من طريق
ابان العطار عن قتادة مثله ومن طريق هشام الدستوائي عن قتادة بلفظ يلتمس من يداويه فقال انما نهى الله
عما يضره ولم ينه عما ينفعه وفي حديث جابر عند مسلم مرفوعا من استطاع ان ينفع اخاه فليفعل وفي كتب
وهب بن منبه ان يأخذ سبع ورقات من سدر اخضر فيدقها بين حجرين ثم يضرب به الماء ويقرأ آية الكرسي وذوات
قل ثم يحسو منه ثلاث حسوات ثم يغتسل به فانه يذهب عنه ما كان به وهو جيد للرجل اذا حبس عن اهله
وبه قال حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال سمعت ابن عيينة سفيان يقول اول من حدثنا به
ابن جريج عبد الملك يقول حدثني بالافراد آل عروة عن عروة بن الزبير فسألت هشاما عنه اي عن الحديث
فحدثنا عن ابيه عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم سحر مبنيا
للمفعول حتى كان يرى ولابي ذر يرى بضم اليا يظن انه يأتي النساء ولا يأتيهن اي وطئ زوجاته ولم يكن
وطئهن وفي رواية الحميدي انه كان يأتي اهله ولا يأتيهم وفي رواية ابي ضمرة عند الاسماعيلي انه صلى الله عليه وسلم
اقام اربعين وفي رواية وهيب عن هشام عند احمد ستة اشهر وجمع بان الستة اشهر من ابتداء تغير مزاجه
والاربعين يوما من استحكامه لكن في جامع معمر عن الزهري انه لبث سنة واسناده صحيح قال ابن حجر فهو المعتمد
قال سفيان بن عيينة بالسند السابق وهذا النوع المذكور اشد ما يكون من السحر اذا كان كذا فقال صلى
الله عليه وسلم يا عائشة اعلمت ان الله قد افتاني فيما استفتيته فيه وفي رواية عمرة عن عائشة عند
البيهقي ان الله انبأني بمرضي اي اخبرني اتاني رجلان هما جبريل وميكائيل فقعد احدهما عند رأسي وهو جبريل
والآخر عند رجلي بتشديد التحتية وهو ميكائيل فقال الذي عند رأسي للآخر وللحميدي فقال الذي عند رجلي
للذي عند رأسي قال ابن حجر وكأنها اصوب ما بال الرجل قال مطبوب اي مسحور قال ومن طبه قال لبيد
ابن اعصم بهمزة مفتوحة فعين ساكنة رجل من بني زريق حليف ليهود كان منافقا وسبق ان في مسلم انه
كان يهوديا وجمع بينهما بان من اطلق انه يهودي نظر الى ما في نفس الامر ومن اطلق عليه منافقا نظر الى
ظاهر امره وحكى عياض في الشفا انه كان اسلم وعند ابن سعد عن الواقدي من مرسل عمر بن الحكم لما رجع
رسول الله صلى الله عليه وسلم من الحديبية في ذي الحجة ودخل المحرم من سنة سبع جاءت رؤساء اليهود الى لبيد
ابن الاعصم وكان حليفا في بني زريق وكان ساحرا فقالوا له انت اسحرنا وقد سحرنا محمدا فلم نصنع
شيئا ونحن نجعل لك جعلا على ان تسحره لنا سحرا ينكأه فجعلوا له ثلاثة دنانير قال وفيم سحره قال في مشط
ومشاقة بالقاف قال واين قال في جف طلعة باضافة جف لطلعة وتنوينها ذكر بالتنوين صفة لجف
وهو وعاء الطلع تحت رعوفة ولابي ذر عن الكشميهني راعوفة بزيادة الف بعد الراء قال في الفتح وهو كذلك
لاكثر الرواة وعكس ابن التين وهي حجر يترك في البئر عند الحفر ثابت لا يستطاع قلعه يقوم عليه المستقي

وقيل حجر على رأس البئر يستقي عليه المستقي وقيل حجر بارز من طيها يقف عليه المستقي والناظر فيها وقيل في أسفل البئر يجلس عليه الذي ينظفها لا يمكن قلعه لصلابته في بئر ذروان قالت عائشة رضي الله عنها فأتى النبي صلى الله عليه وسلم البئر حتى استخرجه وفي رواية ابن نمير فلا أخرجته قال لا وفي باب السحر من طريق عيسى بن يونس أفلا استخرجته قال قد عافاني الله قال ابن بطال فيما ذكر عنه في فتح الباري عن المهلب وقد اختلف الرواة على هشام في إخراج السحر المذكور فأثبته سفيان وجعل سؤال عائشة عن النشرة ونفاه عيسى ابن يونس وجعل سؤالها عن الاستخراج ولم يذكر الجواب وصرح به أبو أسامة قال والنظر يقتضي ترجيح رواية سفيان لتقدمه في الضبط ويؤيده أن النشرة لم تقع في رواية أبي أسامة والزيادة من سفيان مقبولة لأنه أثبتهم ولا سيما أنه كرر استخراج السحر في روايته مرتين فيبعد من الوهم وزاد ذكر النشرة وجعل جوابه صلى الله عليه وسلم عنها بلا بدلا عن الاستخراج المنفي في رواية أبي أسامة غير الاستخراج المثبت في رواية سفيان والمثبت هو استخراج الجف والمنفي استخراج ما حواه قال وكان السر في ذلك أن يراه الناس فيتعلمه من أراد السحر انتهى وفي حديث عمرة عن عائشة من الزيادة أنه وجد في الطلعة تمثالا من شمع تمثال رسول الله صلى الله عليه وسلم وإذا فيه إبر مغروزة وإذا وتر فيه إحدى عشرة عقدة فنزل جبريل بالمعوذتين فكلما قرأ آية انحلت عقدة وكلما نزع إبرة وجد لها ألما ثم يجد بعدها راحة فقال صلى الله عليه وسلم لعائشة هذه البئر التي أريتها بهمزة مضمومة فراء مكسورة وللكشميهني رأيتها براء فهمزة مفتوحتين وكأن ماءها نقاعة الحناء في حمرة لونه وعند ابن سعد وصححه الحاكم من حديث زيد بن أرقم فوجد الماء قد اخضر وكأن نخلها أي نخل البستان الذي هو فيه رءوس الشياطين وفي رواية عمرة عن عائشة فإذا نخلها الذي يشرب من مائها قد التوى سعفه كأنه رءوس الشياطين أي في قبح منظرها أو الحيات إذ العرب تسمي بعض الحيات شيطانا وهو ثعبان قبيح الوجه قال صلى الله عليه وسلم فاستخرج بضم التاء وكسر الراء من البئر قالت عائشة رضي الله عنها فقلت له صلى الله عليه وسلم أفلا أي تنشرت وسقطت لفظة أي في بعض النسخ والنشرة الرقية التي تحل عقد الرجل عن مباشرة امرأته فقال أما بالتخفيف والله جزء أو القسم ولابن عساكر وأبي الوقت وذر أما الله بتشديد الميم وحذف الواو والرفع فقد شفاني أي من ذلك السحر وأكره أن أثير على أحد من الناس شرا.

باب السحر لم يذكر هذا الباب وترجمته عند بعضهم قال في الفتح وهو الصواب لأن الترجمة بعينها قد تقدمت قبل بابين ولا يعهد ذلك للبخاري إلا نادرا عند بعضهم وبه قال حدثنا ولأبي ذر حدثني بالإفراد عبيد بن إسماعيل بضم العين من غير إضافة لشيء الهباري قال حدثنا أبو أسامة حماد بن أسامة عن هشام عن أبيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت سحر رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أنه ليخيل إليه السحر أي يظهر له من نشاطه وسابق عادته أنه يفعل الشيء وللكشميهني فعل الشيء بلفظ الماضي وما فعله أي جامع نساءه وما جامعهن فإذا دنا منهن أخذته أخذة السحر فلم يتمكن من ذلك والحديث اختصر الحموي وزاد المستملي والكشميهني حتى إذا كان ذات يوم وفي الرواية السابقة أو ذات ليلة بالشك قال في الفتح والشك من عيسى بن يونس راويه هنالك قال وهذا من نوادر ما وقع في البخاري أن يخرج الحديث تاما بإسناد واحد بلفظين وهو عندي دعا الله ودعاه ثم قال عليه الصلاة والسلام أشعرت أي أعلمت أن الله قد أفتاني فيما استفتيته فيه قلت وما ذاك يا رسول الله قال جاءني رجلان هما جبريل وميكائيل فجلس أحدهما عند رأسي والآخر عند رجلي بالتثنية ثم قال أحدهما لصاحبه ما وجع الرجل يعني النبي صلى الله عليه وسلم فقال مطبوب أي مسحور قال القرطبي إنما قيل للسحر طب لأن أصل الطب الحذق بالشيء والتفطن له فلما كان كل من علاج المرض والسحر إنما يتأتى عن فطنة وحذق أطلق على كل منهما هذا الاسم قال ومن طبه قال لبيد بن الأعصم اليهودي من بني زريق قال فيماذا قال في مشط ومشاطة ما يخرج من الشعر من المشط وجف طلعة بالإضافة وتنوين طلعة ولأبي ذر عن المستملي وجف طلعة بالموحدة بدل الفاء ذكر صفة الجف بالفاء وبالباء قال فأين هو قال في بئر ذي أروان بفتح الهمزة وسكون الراء وسقط لأبي ذر لفظة ذي في الأول فهو من إضافة الشيء لنفسه فيلزم الأصل ذي أروان ثم لكثرة الاستعمال سهلت الهمزة فصارت ذروان بالذال المعجمة بدل الهمزة قالت فذهب النبي صلى الله عليه وسلم في أناس من أصحابه إلى البئر سبق ذكر من حضر ذلك منهم رضي الله عنهم فنظر إليها عليه الصلاة والسلام وعليها نخل ثم رجع إلى عائشة فقال والله لكأن ماءها نقاعة الحناء ولكأن نخلها في بشاعة منظرها وخبثها رءوس الشياطين قلت يا رسول الله أفأخرجته أي صورة ما في الجف من المشط والمشاطة وما ربطه قال لا فهو مستخرج من البئر غير مستخرج من الجف جمعا بين النفي والإثبات في الحديثين أما بالتشديد أنا فقد عافاني الله منه وشفاني وخشيت أن أثور على الناس منه شرا باستخراجه من الجف لئلا يروه فيتعلموا إن أرادوا استعمال السحر وأمر عليه الصلاة والسلام بها بالبئر فدفنت وعند أبي عبيد من مرسل عبد الرحمن بن أبي ليلى احتجم النبي صلى الله عليه وسلم على رأسه بقرن يعني حين طب قال أبو عبيد قال ابن القيم بنى النبي صلى الله عليه وسلم الأمر أولا على أنه مرض وأنه عن مادة سالت عن الدماغ وغلبت على البطن المقدم فغيرت مزاجه فرأى الحجامة لذلك مناسبة فلما أوحي إليه أنه سحر عدل إلى العلاج المناسب له وهو استخراجه قال ويحتمل أن مادة السحر انتهت إلى إحدى قوى الرأس حتى صار يخيل ما ذكر فإن السحر قد يكون من تأثير الأرواح الخبيثة وقد يكون بانفعال الطبيعة وهو أشد السحر واستعمال الحجم

لهذا الثاني نافع لأنه إذا هيج الأخلاط وظهر أثره في عضو كان استفراغ المادة الخبيثة نافعا في ذلك وقال الحافظ ابن حجر سلك النبي صلى الله عليه وسلم في هذه القصة مسلكي التفويض وتعاطي الأسباب ففي أول الأمر فوض الأمر واستسلم لربه واحتسب الأجر في صبره على بلائه ثم لما تمادى ذلك وخشي من تماديه أن يضعفه عن فنون عبادته جنح إلى التداوي ثم إلى الدعاء وكل من المقامين غاية في الكمال.

هذا باب بالتنوين إن من البيان سحرا بالنصب وللأصيلي وابن عساكر وأبوي الوقت وذر عن الكشميهني سحر بالرفع وللحموي والمستملي السحر بالألف واللام وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف الدمشقي التنيسي الكلاعي الحافظ قال أخبرنا مالك الإمام عن زيد بن أسلم الفقيه العدوي عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قدم رجلان قيل هما الزبرقان بكسر الزاي والراء بينهما موحدة ساكنة وبالقاف وهو من أسماء القمر لقب به لحسنه واسم أبيه بدر بن امرئ القيس ابن خلف والآخر عمرو بن الأهتم واسم الأهتم سنان يجتمع مع الزبرقان في كعب بن سعد بن زيد مناة بن تميم فهما تميميان قدما في وفد تميم على النبي صلى الله عليه وسلم سنة تسع من الهجرة من المشرق أي من جهة المشرق وكانت سكنى بني تميم من جهة العراق وهي في شرقي المدينة فخطبا في دلائل النبوة للبيهقي من طريق مقسم عن ابن عباس جلس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الزبرقان بن بدر وعمرو بن الأهتم وقيس بن عاصم ففخر الزبرقان فقال يا رسول الله أنا سيد بني تميم والمطاع فيهم والمجاب أمنعهم من الظلم وآخذ منهم بحقوقهم وهذا يعلم ذلك يعني عمرو بن الأهتم فقال عمرو إنه لشديد العارضة مانع لجانبه مطاع في أدانيه فقال الزبرقان والله يا رسول الله لقد علم مني غير ما قال وما منعه أن يتكلم إلا الحسد فقال عمرو أنا أحسدك والله يا رسول الله إنه لئيم الخال حديث المال أحمق الوالد مضيع في العشيرة والله يا رسول الله لقد صدقت في الأولى وما كذبت في الأخرى ولكني رجل إذا رضيت قلت أحسن ما علمت وإذا غضبت قلت أقبح ما وجدت فعجب الناس منهما لبيانهما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن من البيان الذي هو إظهار المقصود بأبلغ لفظ وهو من الفهم وذكاء القلب وأصله الكشف والظهور لسحرا أو قال عليه الصلاة والسلام إن بعض البيان لسحر شك الراوي ومن للتبعيض كما صرح به وقال في شرح السنة اختلف في تأويله فحمله قوم على الذم لأنه ذم في الكلام التصنع والتكلف في تحسينه ليروق للسامعين ويستميل به قلوبهم كما يفعل السحر حيث يحول الشيء عن حقيقته ويصرفه عن جهته فيلوح للناظرين في غير معرضه فكذلك المتكلم قد يخيل الشيء عن ظاهره ببيانه ويزيله عن موضعه بلسانه إرادة التلبيس على السامعين وإن من البيان ما يكسب صاحبه من الآثام ما يكتسبه الساحر بسحره أو هو الرجل يكون عليه الحق وهو ألحن بحجته من صاحب الحق فيسحر القوم ببيانه فيذهب بالحق ويشهد له قوله صلى الله عليه وسلم إنكم تختصمون إلي ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض فأقضي له على نحو ما أسمع منه فمن قضيت له بشيء من حق أخيه فلا يأخذه الحديث وذهب آخرون إلى أن المراد منه مدح البيان والحث على تحسين الكلام وتحبير الألفاظ وروي عن عمر بن عبد العزيز رحمه الله أن رجلا طلب إليه حاجة كان يتعذر عليه إسعافه بها فاستمال قلبه بالكلام ثم أنجزها له ثم قال هذا هو السحر الحلال والأحسن كما قال الخطابي أن هذا الحديث ليس ذما للبيان ولا مدحا له لقوله من البيان فأتى بلفظة من التبعيضية وبالتصريح أيضا به وقد اتفق على مدح الإيجاز والإتيان بالمعاني الكثيرة بالألفاظ اليسيرة وقال في شرح المشكاة والحق أن الكلام إذا كان ذا وجهين مختلفا بحسب المعنى والمقاصد لأن مورد المثل على ما روي كان منه صلى الله عليه وسلم في قصة الزبرقان وعمرو وكان استحسانا لكن تعقب في الفتح القول بأن الرجلين المذكورين في حديث الباب هما الزبرقان وعمرو فقال بعد أن ساق ما سبق من قولهما وهذا لا يلزم منه أن يكونا هما المراد بحديث ابن عمر فإن المتكلم إنما هو عمرو بن الأهتم وحده وكان كلامه في مراجعة الزبرقان فلا يصح نسبة الخطبة إليهما إلا على طريق التجوز وفي جامع عبد الرزاق من مرسل مجاهد قال خطب النبي صلى الله عليه وسلم خطبة في بعض الأمر ثم قام أبو بكر فخطب خطبة دونها فقام عمر فخطب خطبة دون خطبة أبي بكر ثم قام شاب فاستأذن النبي صلى الله عليه وسلم في الخطبة فأذن له فطول الخطبة فلم يزل يخطب حتى قال له النبي صلى الله عليه وسلم سيئة أو كما قال النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال إن الله لم يبعث نبيا إلا مبلغا وإن [illegible] من الشيطان وإن من البيان لسحرا أو من البيان سحر قال شيخنا الحافظ أبو الخير السخاوي فهذه خلاف القصة الأخرى جزما وهذا الحديث سبق في النكاح في باب الخطبة ورواه أبو داود في الأدب والترمذي في أبواب البر ورواه أكثر الرواة في الموطأ مرسلا ليس فيه ابن عمر.

باب الدواء بالعجوة وهي ضرب من أجود تمر المدينة وقال القزاز إنه مما غرسه النبي صلى الله عليه وسلم بيده بالمدينة للسحر أي لأجل دفع السحر وتبطيله وبه قال حدثنا علي هو ابن عبد الله المديني كما جزم أبو نعيم في المستخرج والمزي في الأطراف وقال الكرماني في الكواكب الدراري إنه في بعض النسخ علي بن سلمة بفتح اللام اللبقي بفتح الموحدة وبالقاف قال في الفتح وما عرفت سلفه فيه وقال العيني عرضه أي في الفتح التشنيع على الكرماني بغير وجه لأنه ما ادعى فيه جزما أنه ابن سلمة وإنما نقله عن نسخة هكذا ولو لم تكن النسخة معتبرة لما نقله منها وأجاب في انتقاض الاعتراض بأنه أي الكرماني لو كانت معتمدة عنده لما أبهمها فإنه ينقل من نسخة الفربري تارة ومن نسخة الصغاني تارة ونحوهما وإذا دار الأمر بين ما جزم به أبو نعيم ومن تبعه وبين نسخة مجهولة أيهما يعتمد عليه انتهى وقال الحافظ ابن حجر في تقريبه علي بن سلمة اللبقي يقال إن البخاري روى عنه فذكر بصيغة التمريض

وقد ذكر في المقدمة ان في الشفعة وتفسير سورة الفتح حدثنا علي حدثنا شبابة وعلى هذا النسبة ابو ذر عن المستملي في روايته في الموضعين حدثنا علي بن سلمة وهو اللبقي وفي تفسير المائدة وباب الدعاء في الصلوات من كتاب الدعوات حدثنا علي حدثنا مالك بن سعير وعلى هذا هو ابن سلمة اللبقي انتهى وذكر ابن خلفون في مشايخ البخاري وقال الذهبي في تهذيب التهذيب قال ابو الوليد الفقيه سمعت ابا الحسن الزهري يقول لحضرت محمد ابن اسماعيل وسئل عن علي بن سلمة فقال ثقة وقد مضيت معه سمعنا منه قال حدثنا مروان بن معاوية الفزاري قال اخبرنا هاشم هو ابن هاشم بن عتبة بن ابي وقاص قال اخبرنا عامر بن سعد هو ابن عم عامر بن سعد والد هاشم المذكور عن ابيه سعد بن ابي وقاص احد العشرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من اصطبح اي من اكل صباحا كل يوم تمرات بالتنوين عجوة نصب عطف بيان او صفة لتمرات ولابي ذر تمرات عجوة باضافة تمرات لعجوة كثياب خز لم يضره سم بضم السين وفتحها ولا سحر ذلك اليوم الى الليل فهو ان السر الذي في اكل العجوة من دفع ضرر السم والسحر يرتفع اذا دخل الليل في حق من تناوله من اول النهار قال في الفتح ولم اقف في شيء من الطرق على حكم من تناول ذلك اول الليل هل يكون كمن تناوله اول النهار حتى يندفع عنه ضرر السم والسحر الى الصباح قال والذي يظهر خصوصية ذلك بالتناول اول النهار لانه ح يكون الغالب ان تناوله يقع على الريق فيحتمل ان يلحق به من تناوله اول الليل على الريق كالصائم انتهى قال تلميذه شيخنا الحافظ السخاوي وقع في حديث الباب من طريق رواية فليح عن عامر فانه قال واظنه وان اكلها حين يمسي لم يضره شيء حتى يصبح رواه احمد في مسنده بل وقع عند الطبراني في الاوسط من حديث ابي طوالة عن انس عن عائشة مرفوعا من اكل سبع تمرات عجوة المدينة في يوم الحديث قال ومن اكلهن ليلا لم يضره وقال غيره اي غير علي شيخ المؤلف وكانه اراد جمعه سبع تمرات والمطلق في الاول يحمل على المقيد وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد اسحاق بن منصور المروزي قال اخبرنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثنا هاشم بن هاشم اي ابن عتبة بن ابي وقاص قال سمعت عامر بن سعد يقول سمعت سعدا رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من تصبح بفوقية مفتوحة وبعد الصاد المهملة موحدة مشددة واصل الصبوح والاصطباح تناول الشراب صبحا ثم استعمل في الاكل اي من اكل في الصباح وزاد في الاولى كل يوم سبع تمرات بالتنوين عجوة عطف بيان او صفة ولابي ذر باضافة تمرات لتاليها وهو منصوب على ما لا يخفى ولابي ذر عن الكشميهني بسبع تمرات بزيادة الموحدة الجارة في سبع عجوة جر عطف بيان او صفة كما هو واضح وزاد في رواية ابي ضمرة من تمر العالية والعالية القرى التي في الجهة العالية من المدينة وهي جهة نجد لم يضره ذلك اليوم سحر ولا سم ولمسلم عن عائشة في عجوة العالية شفاء من اول البكرة وفي النسائي من حديث جابر رفعه العجوة من الجنة وهي شفاء من السم ببركة دعوته صلى الله عليه وسلم لتمر المدينة لا لخاصية في التمر وقال الخطابي ووصف عائشة ذلك بعده صلى الله عليه وسلم يرد قول من قال ان ذلك خاص بزمانه صلى الله عليه وسلم نعم من جربه وصح معه عرف استمراره والا فهو مخصوص بذلك الزمان واما التخصيص بالسبع فقال النووي لا يعقل معناه كاعداد الصلوات ونصب الزكاة وقال القرطبي ان الشفاء بالعجوة من باب الخواص التي لا تدرك بقياس ظني قال ومن ائمتنا من تكلف لذلك فقال ان السموم انما تقتل لافراط برودتها فاذا داوم على التصبح بالعجوة تحكمت فيه الحرارة واعانتها الحرارة الغريزية فقاوم ذلك برودة السم ما لم يستحكم لكن هذا يلزم منه رفع خصوصية عجوة المدينة بل خصوصية العجوة مطلقا بل خصوصية التمر فان في الادوية الحارة ما هو اولى من التمر وتخصيص السبع لا يعلمه الا الله ومن اطلعه الله عليه وقول ابن التين انه اذا ادام اكل العجوة على الريق تجفف مادة الدود وتضعفه او تقتله فيه اشارة الى ان المراد نوع خاص من السم لكن سياق الحديث يقتضي التعميم لانه نكرة في سياق النفي ويبقى القول في السحر فالمصير الى ان ذلك من بركة دعائه صلى الله عليه وسلم لتمر المدينة ولكونه غرسه بيده الشريفة اولى

باب بالتنوين لا هامة بتخفيف الميم على المشهور وبه قال حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا هشام بن يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا عدوى اي لا تتجاوز العلة من صاحبها الى غيره ولا صفر داء ياخذ في البطن يزعمون انه يعدي وقيل غير ذلك مما سبق ولا هامة بتخفيف الميم لا تشاءموا بالبومة ولا حياة لهامة الموتى كما كانوا يزعمون ان عظم الميت يصير هامة ويحيى ويطير فقال اعرابي لم اعرف اسمه يا رسول الله فما بال الابل تكون في الرمل كانها الظباء بكسر المعجمة وبعدها موحدة فهمزة ممدودة جمع ظبي اي في النشاط والقوة والسلامة وصفا بدنها وكانها حال من الضمير المستتر في خبر كان فيخالطها البعير الاجرب فيجربها بضم اوله اي يكون سببا لوقوع الجرب بها كانوا يعتقدون ان المريض اذا دخل في الاصحاء امرضهم فنفى صلى الله عليه وسلم ذلك وابطله فلما اورد الاعرابي الشبهة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم له فمن اعدى البعير الاول اي من سرى اليه الجرب فان قالوا من بعير اخر لزم التسلسل او قالوا بسبب اخر فليعلم ان يبينوه وان قالوا ان الفاعل في الاول هو الفاعل في الثاني ثبت المدعى وهو ان الذي فعل ذلك بالجميع هو الله فالجواب في غاية الرشاقة والبلاغة وعن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف بالسند السابق انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه بعد اي بعد ان سمع منه لا عدوى الخ يقول قال النبي ولابي ذر رسول الله

صلى

صلى الله عليه وسلم لا يوردن بكسر الراء ونون التوكيد الثقيلة ممرض بضم الميم الاولى وسكون الثانية وكسر الراء بعدها ضاد معجمة اي الذي له ابل مرضى على مصح بضم الميم وكسر الصاد المهملة بعدها حاء مهملة ايضا من له ابل صحاح اي لا يورد ابله المريضة على ابل غيره الصحيحة وجمع ابن بطال بين هذا والسابق فقال لا عدوى اعلام بانها لا حقيقة لها واما النهي فلئلا يتوهم المصح ان مرضها حدث من اجل ورود المريض عليها فيكون داخلا بتوهمه ذلك في تصحيح ما ابطله النبي صلى الله عليه وسلم وقيل غير ذلك وانكر ابو هريرة حديثه الاول قال في الفتح بالاضافة كمسجد الجامع ولابي ذر عن المستملي والكشميهني الحديث الاول وفي لمسلم من رواية يونس عن الزهري عن ابي سلمة كان ابو هريرة يحدثهما كليهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صمت ابو هريرة بعد ذلك عن قوله لا عدوى قلنا ولابي ذر وقلنا الم تحدث انه لا عدوى وفي رواية يونس بن ابي ذباب بضم المعجمة بعدها موحدتين بينهما الف وهو ابن عم ابي هريرة قد كنت اسمعك يا ابا هريرة تحدثنا بهذا الحديث لا عدوى فابى ان يعرف ذلك وعند الاسماعيلي من رواية شعيب فقال الحارث انك حدثتنا فذكره فانكر ابو هريرة وغضب وقال لم احدثك ما تقول فرطن تكلم باللغة الحبشية بما لا يفهم وقال العيني لا رطانة بالحبشية هنا حقيقة وانما هو غضب فتكلم بما لا يفهم قال ابو سلمة بن عبد الرحمن فما رايته اي ابا هريرة وللكشميهني رايناه نسي حديثا غيره وفي رواية يونس قال ابو سلمة لقد كان يحدثنا به فما ادري انسي ابو هريرة ام نسخ احد القولين الاخر وقال السفاقسي لعل هذا من الاحاديث التي سمعها قبل ان يبسط رداءه ثم ضمه اليه عند فراغ النبي صلى الله عليه وسلم من مقالته في الحديث المشهور

هذا باب بالتنوين لا عدوى وبه قال حدثنا سعيد بن عفير الانصاري الحافظ نسبه لجده عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء واسم ابيه كثير بالمثلثة ابن عفير قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع ابن وهب عبد الله عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد سالم بن عبد الله واخوه حمزة ان اباهما عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى لا سراية ولا طيرة ولا تشاؤم نفيا ولا بطريقا لعموم ثم استثنى فقال انما الشؤم بضم المعجمة وسكون الهمزة وقد تبدل واوا في ثلاث متعلق بمحذوف تقديره كائن وفي نسخة في الثلاث في الفرس والمرأة والدار قال ابن العربي الحصر فيها بالنسبة الى العادة لا بالنسبة الى الخلقة انتهى وقد رواه مالك وسفيان وسائر الرواة بحذف اداة الحصر نعم في رواية عثمان بن عمر لا عدوى ولا طيرة وانما الشؤم في ثلاث قال مسلم لم يذكر احد في حديث ابن عمر لا عدوى الا عثمان بن عمر قال الحافظ ابن حجر ومثله في حديث سعد بن ابي وقاص عند ابي داود لكن قال فيه وان تكن الطيرة في شيء الحديث والطيرة والشؤم بمعنى واحد وقال عبد الرزاق في مصنفه عن معمر سمعت من يفسر هذا الحديث يقول شؤم المرأة اذا كانت غير ولود وشؤم الفرس اذا لم يغز عليه وشؤم الدار سوء الجار وفيما اختاره الحافظ ابو الطاهر احمد السلفي من الطيوريات من حديث ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا كان الفرس ضروبا فهو مشؤوم واذا كانت المرأة قد عرفت زوجا قبلها فحنت الى الزوج الاول فهي مشؤومة واذا كانت الدار بعيدة عن المسجد لا يسمع فيها الاذان والاقامة فهي مشؤومة واذا كن بغير هذا الوصف فهن مباركات واخرجه الدمياطي في كتاب الخيل واسناده ضعيف وفي حديث حكيم بن معاوية عند الترمذي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا شؤم وقد يكون اليمن في المرأة والدار والفرس وهذا كما قال في الفتح في اسناده ضعيف مع مخالفته للاحاديث الصحيحة وهذا الحديث قد مر في باب لا طيرة وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة رضي الله عنه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ولابن عساكر وابي ذر يقول لا عدوى قال ابو سلمة ابن عبد الرحمن بالسند السابق سمعت ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا توردوا بالفوقية وصيغة الجمع الممرض بكسر الراء في الفرع وفي غيره الممرض بفتحها اي صاحب الابل المريضة على المصح منها فربما تصاب بذلك المرض فيقول الذي اورده لولا اني اوردته عليه لم يصبه من هذا المرض شيء والواقع انه لو لم يورده لاصابه لان الله تعالى قدره فنهى عن ايراده لهذه العلة التي لا يؤمن غالبا من وقوعها في قلب المرء وهو كنحو قوله صلى الله عليه وسلم فر من المجذوم فرارك من الاسد وان كنا نعتقد ان الجذام لا يعدي لكنا نجد في انفسنا نفرة وكراهية لمخالطته ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر لا يورد بالمثناة التحتية وكسر الراء كذا في الفرع وفي غيره لا يورد بفتحها مبنيا للمفعول الممرض رفع نائب الفاعل وعن الزهري بالسند السابق انه قال اخبرني بالافراد سنان بن ابي سنان بكسر السين المهملة وتخفيف النون فيهما واسم ابي سنان يزيد بن امية الدؤلي بضم الدال المهملة بعدها همزة مفتوحة نسبة الى الدئل بن بكر بن عبد مناة بن كنانة ان ابا هريرة رضي الله عنه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى يعني ان المرض لا يتعدى من صاحبه الى من يقاربه من الاصحاء فيمرض لذلك ودخول النسخ في هذا كما تخيله بعضهم لا معنى له فان قوله لا عدوى خبر محض لا يمكن نسخه الا ان يقال هو نهي عن اعتقاد العدوى لا نفي لها فقام اعرابي لم اعرف اسمه فقال يا رسول الله ارايت اخبرني الابل تكون في الرمال امثال الظباء في الصحة والحسن والقوة فياتيه بضمير المذكر ولابي ذر عن الكشميهني فياتيها البعير الاجرب فيخالطها

فنجرب لذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم فمن اعدى البعير الاول مراده صلى الله عليه وسلم ان الاول لم يجرب بالعدوى بل بقضاء الله وقدره فكذلك الثاني وما بعده وزاد في حديث ابن مسعود عند الامام احمد لا عدوى له فمن اجرب الاول ان الله خلق كل نفس وكتب حالها ومصائبها ورزقها الحديث فاخبر صلى الله عليه وسلم ان ذلك كله بقضاء الله وقدره كما دل عليه قوله تعالى ما اصاب من مصيبة في الارض ولا في انفسكم الا في كتاب الاية واما النهي عن ايراد الممرض فمن باب اجتناب الاسباب التي خلقها الله تعالى وجعلها اسبابا للهلاك او الاذى والعبد مامور باتقاء اسباب البلاء اذا كان في عافية منها وفي حديث مرسل عند ابي داود ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بحائط مائل فقال اخاف موت الفوات وبه قال حدثني بالافراد محمد بن بشار المعروف ببندار قال حدثنا بالافراد محمد بن جعفر المعروف بغندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال سمعت قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال لا عدوى بمعنى لما يعتقده اهل الجاهلية من ان العلل تعدي بطبعها من غير اعتقاد تقدير الله لذلك ولا طيرة وهي من اعمال اهل الشرك والكفر فقد حكاها الله تعالى عن قوم فرعون وقوم صالح واصحاب القرية التي جاءها المرسلون وورد مرفوعا ان الطيرة عن امر يريده فقد قارب الشرك وفي حديث ابن مسعود مرفوعا الطيرة من الشرك وما منا الا ولكن الله يذهبه بالتوكل والمشروع اجتناب ما ظهر منها والتفاؤل بقدر ما وردت به الشريعة كاتقاء المجذوم واما ما خفي منها فلا يشرع اتقاؤه واجتنابه فانه من الطيرة المنهي عنها وفي حديث مرسل عند ابي داود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس عبد الا سيدخل قلبه طيرة فاذا احس بذلك فليقل انا عبد الله ما شاء الله لا قوة الا بالله لا ياتي بالحسنات الا الله ولا يذهب بالسيئات الا الله اشهد ان الله على كل شيء قدير ثم يمضي لوجهه ويعجبني الفال بهمزة ساكنة كالاحقة قالوا وما الفال يا رسول الله قال كلمة طيبة يسمعها احدكم اذا خرج لحاجة كيا نجيح وما اشبه ذلك وهذا الحديث قد سبق قريبا في باب الفال

باب ما يذكر في سم النبي صلى الله عليه وسلم

قال في القاموس السم القاتل المعروف ويثلث الجمع سموم وسمام انتهى وهو هنا من اضافة المصدر لمفعوله وقول الكرماني سم بالحركات الثلاث تعقبه العيني بانه مصدر فلا تكون السين فيه الا مفتوحة جزما والحركات الثلاث انما تكون في كونه اسما رواه اي سم النبي صلى الله عليه وسلم عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم وصله البزار وغيره وساقه المؤلف معلقا ايضا في الوفاة النبوية بلفظ قال عروة قالت عائشة كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في مرضه الذي مات فيه يا عائشة ما ازال اجد الم الطعام الذي اكلت بخيبر فهذا اوان انقطاع ابهري من ذلك السم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن سعيد بن ابي سعيد كيسان المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال لما بتشديد الميم فتحت خيبر اهديت بضم الهمزة مبنيا للمفعول كما فتحت لرسول الله صلى الله عليه وسلم شاة فيها سم برفع شاة نائب الفاعل اهدتها زينب بنت الحارث امراة سلام بن مشكم واكثرت السم في الكتف والذراع لما بلغها ان ذلك احب اعضاء الشاة اليه صلى الله عليه وسلم فتناول عليه الصلاة والسلام الكتف فنهس منها فلما ازدرد قال ان الشاة تخبرني انها مسمومة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجمعوا الي من كان ها هنا من اليهود قال الحافظ ابن حجر لم اقف على تعيين المامور بذلك فجمعوا له بضم الجيم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اجتمعوا عنده اني سائلكم عن شيء فهل انتم صادقي عنه بكسر الدال والقاف وتشديد المثناة التحتية على الفاعل في مثله لان اصله صادقون واضيف لياء المتكلم فحذفت النون للاضافة فالتقى ساكنان واو الجمع وياء المتكلم فقلبت الواو ياء وادغمت الياء في تاليتها فصار صادقي بضم القاف وتشديد الياء ثم ابدلت ضمة القاف كسرة للياء فصار صادقي بكسر القاف وتشديد الياء ولابي الوقت وذر والاصيلي وابن عساكر صادقوني بقاف مضمومة بعدها واو ساكنة فنون مكسورة وهي نون الوقاية وهي قد تلحق اسم الفاعل وافعل التفضيل والاسماء المعربة المضافة الى ياء المتكلم لتقيها خفاء الاعراب فلما منعت ذلك كانت كالشيء المرفوض فنبهوا عليه في بعض الاسماء المعربة المشابهة للفعل قاله ابن مالك قالوا نعم يا ابا القاسم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابوكم قالوا ابونا فلان قال ابن حجر لم اعرفه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذبتم بل ابوكم فلان اي اسرائيل يعقوب ابن ابراهيم الخليل صلوات الله وسلامه عليهم فقالوا صدقت وبررت بكسر الراء الاولى وحكي فتحها فقال عليه الصلاة والسلام لهم فهل انتم صادقي ولابي ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر بالنون كما مر عن شيء ان سالتكم عنه فقالوا نعم يا ابا القاسم فان كذبناك بتخفيف الذال المعجمة عرفت كذبنا كما عرفته في ابينا فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل النار فقالوا نكون فيها زمانا يسيرا ثم تخلفونا فيها بسكون الخاء المعجمة وضم اللام مخففة فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم اخسئوا فيها اي اسكتوا سكوت ذلة وهوان والله لا نخلفكم فيها ابدا لا تخرجون منها ولا نقيم بعدكم فيها لان من دخلها من عصاة المسلمين يخرج منها وحينئذ فلا خلافة اصلا وعند الطبراني من طريق عكرمة قال خاصمت اليهود رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه فقالوا لن ندخل النار الا اربعين ليلة وسيخلفنا اليها قوم اخرون يعنون محمدا واصحابه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده على رؤوسهم بل انتم خالدون لا يخلفكم فيها احد فانزل الله تعالى وقالوا لن تمسنا النار الا اياما معدودة الاية وقد ذكروا في الايام المعدودة وجهين الاول ان لفظة

الايام

الايام لا تضاف الا الى العشرة فما دونها ولا تضاف الى ما فوقها فيقال ايام خمسة وايام عشرة ولا يقال ايام احدى عشرة ويشكل على هذا قوله تعالى كتب عليكم الصيام الى ان قال اياما معدودات وهي ايام الشهر كله وهي زائدة عن العشرة قال بعضهم واذا ثبت ان الايام محمولة على العشرة فما دونها فالاشبه انه الاقل او الاكثر لان من يقول ثلاثة يقول احمله على اقل الحقيقة فله وجه ومن يقول عشرة يقول احمله على الاكثر وله وجه واما حمله على الاقل من العشرة والازيد من الثلاثة فلا وجه له لانه ليس عدد اولى من عدد اللهم الا اذا جاءت في تقديرها رواية صحيحة فحينئذ يجب القول بها وقد روي من طريق ابن اسحاق عن سيف بن سليمان عن مجاهد عن ابن عباس ان اليهود كانوا يقولون مدة الدنيا سبعة الاف سنة وانما نعذب بكل الف سنة يوما في النار وانما هي سبعة ايام فنزلت قال الحافظ ابن حجر وهذا سند حسن وقال الحسن وابو العالية قالت اليهود ان ربنا عتب علينا في امر فاقسم ليعذبنا اربعين يوما فلن تمسنا النار الا اربعين يوما تحلة القسم فكذبهم الله تعالى بما انزل في هذه الاية وقالت طائفة ان اليهود قالت ان في التوراة ان جهنم مسيرة اربعين سنة وانهم يقطعون في كل يوم منها سنة حتى يكملوها وتذهب جهنم رواه الضحاك عن ابن عباس ثم قال صلى الله عليه وسلم لهم فهل ولابي ذر هل انتم صادقي بتشديد الياء وللاربعة صادقوني كما سبق عن شيء ان سالتكم عنه قالوا ولابي ذر فقالوا نعم فقال هل جعلتم في هذه الشاة سما قالوا نعم فقال ما حملكم على ذلك قالوا اردنا ان كنت كذابا بتشديد الذال المعجمة وللكشميهني كاذبا بالف بعد الكاف نستريح ولابي ذر وابن عساكر ان نستريح منك وان كنت نبيا لم يضرك وعند ابن سعد عن الواقدي باسانيده المتعددة انها قالت قتلت ابي وزوجي وعمي واخي ونلت من قومي ما نلت فقلت ان كان نبيا فسيخبره الذراع وان كان ملكا استرحنا منه واختلف هل قتلها صلى الله عليه وسلم او تركها وقد سبق القول في ذلك في موضعه من المغازي وعند الحنفية انما تجب فيه الدية لا القصاص وقال الشافعي لو ضيف بمسموم بسم فقتل غير مكلف كصبي ومجنون فمات بتناوله له فانه يوجب القود على المضيف لانه كالالجاء الى الاكل سواء قال له هو مسموم ام لا اما المكلف فان علم حال ما تناوله فلا قود ولا دية لانه القاتل لنفسه بلا تغرير وان جهله فخلاف والاظهر في المنهاج كاصله واصل الروضة انه لا قود لانه مختار باشر ما هلك به بغير الجاء وانه تجب الدية للتغرير وحكى ذلك الرافعي عن تسبيل الامام وغيره وحكي عن الروياني وغيره ترجيح وجوب القود وقال البلقيني وغيره انه مذهب الشافعي فانه رجحه فقال في الام انه اشبههما وكغير المكلف فيما ذكر الاعجمي يعتقد وجوب طاعة امره وهذا الحديث قد سبق في الجزية والمغازي

باب شرب السم والدواء

اي والتداوي به وبما بالموحدة ولابي ذر وابن عساكر وما يخاف بضم التحتية والعطف في الرواية الاولى على قوله به لا باعادة الجار وفي الثانية على لفظ السم والدواء الخبيث لنجاسته كالخمر ولحم الحيوان المحرم الاكل او لاستقذاره فتكون كراهته من جهة ادخال المشقة على النفس وشطب في الفرع بالحمرة على قوله والخبيث وقال في المصابيح انها ثابتة في رواية القابسي وابي ذر ساقطة لغيرهما قال وذكرها الترمذي في الحديث بلفظ ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الدواء الخبيث قال البدر الدماميني وهو حجة على الشافعية في اجازتهم التداوي بالنجس وقول الترمذي يعني السم غير مسلم واللفظ عام ولم يقم دليل على التخصيص بما ذكره انتهى قال في فتح الباري حمل الحديث على ما ورد في بعض طرقه اولى وقد ورد في اخر الحديث متصلا به يعني السم قال ولعل البخاري اشار في الترجمة الى ذلك وبه قال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي البصري قال حدثنا خالد بن الحارث بن سليمان ابو عثمان البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن سليمان بن مهران الاعمش انه قال سمعت ذكوان ابا صالح السمان يحدث عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من تردى اي اسقط نفسه من جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردى فيها خالدا مخلدا بفتح اللام المشددة فيها ابدا ان جازاه الله والخلود قد يراد به طول المقام ومن تحسى بالحاء والسين المهملتين المشددة اي تجرع سما فقتل نفسه به فسمه في يده يتحساه يتجرعه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يجا بفتح التحتية والجيم المخففة وبالهمز وقال العيني وبعد الالف همزة وقال في القاموس وجاه باليد والسكين كوضعه ضربه كتوجاه وقال في المصابيح هو مضارع وجا مثل وهب يهب قال العيني اصله يوجي حذفت الواو لوقوعها بين الياء والكسرة ثم فتحت الجيم لاجل الهمزة وقول السفاقسي انه رواه ابي الحسن يجا بضم اوله قال العيني لا وجه له وانما يبنى للمجهول باعادة الواو فيقال يوجا اي يطعن بها في بطنه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا اي مكثا طويلا او هو في حق من استحله كما قاله السفاقسي واستبعده الحافظ ابن حجر وهذا الحديث اخرجه مسلم في الايمان والترمذي في الطب والنسائي في الجنائز وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد محمد بن سلام البيكندي الحافظ وسقط لغير ابي ذر ابن سلام قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا احمد بن بشير بفتح الموحدة وكسر المعجمة ابو بكر الكوفي مولى عمرو بن حريث المخزومي وليس له عند البخاري الا هذا الموضع قال اخبرنا هاشم بن هاشم هو ابن عتبة بن ابي وقاص الزهري الوقاصي قال اخبرني بالافراد عامر بن سعد بسكون العين قال سمعت ابي سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اصطبح بسبع تمرات بالتنوين عجوة بالجر عطف بيان

او نصب على الحال اى من اكلها فى الصباح زاد فى باب الدواء بالعجوة للسحر كل يوم لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر زاد فى الباب المذكور الى الليل وقيل مشابها للتسبيح وفى رواية ابى ضمرة من تمر العالية فتقيد بالمكان ايضا وفى مسلم فى عجوة العالية شفاء وسبق هذا الحديث قريبا باب البان الاتن بضم الهمزة والمثناة الفوقية الحمارة والاتانة قليلة والجمع آتن واتن بهمزة الاولى وضم التاء وفى الثانية مع سكون الفوقية وضمها فى الثالثة وبه قال حدثنى بالافراد عبد الله بن محمد المسندى قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى محمد بن مسلم عن ابى ادريس عائذ الله الخولانى بالخاء المعجمة المفتوحة والواو الساكنة عن ابى ثعلبة بالمثلثة المفتوحة والمهملة الساكنة جرثوم بالجيم المضمومة والراء الساكنة الخشنى بضم الخاء وفتح الشين المعجمتين وكسر النون الصحابى رضى الله عنه انه قال نهى النبى صلى الله عليه وسلم نهى تحريم عن اكل كل ذى ناب من السبع يتقوى بنابه ويصطاد به ولابى ذر عن الكشميهنى من السباع بلفظ الجمع ورواية الافراد للجنس قال الزهرى بالسند السابق ولم اسمعه اى الحديث المذكور حتى اتيت الشام وزاد الليث بن سعد الامام مما وصله الذهلى فى الزهريات وذكره ابو نعيم فى مستخرجه من طريق ابى ضمرة انس بن عياض قال حدثنى بالافراد يونس بن يزيد عن ابن شهاب الزهرى محمد بن مسلم قال ابن شهاب وسألته اى سألت ابا ادريس والجملة حالية هل نتوضأ او نشرب البان الاتن موضوع من تنازع الفعلين او مرارة السبع او ابوال الابل قال ابو ادريس قد كان المسلمون يتداوون بها اى بابوال الابل فلا يرون بذلك التداوى باسا فاما البان الاتن فقد بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل لحومها لاستخباثها ولم يبلغنا عن البانها امر ولا نهى فمن حرم اكله اهل العلم ورخص فيه عطا وطاوس والزهرى والاول اصح لان حكم الالبان حكم اللحم لانه متولد منه واما مرارة السبع قال ابن شهاب اخبرنى ولابى ذر حدثنى بالافراد فى الروايتين ابو ادريس عائذ الله الخولانى ان ابا ثعلبة الخشنى اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل كل ذى ناب يتقوى بنابه من السبع بالافراد على ارادة الجنس ولابى ذر وابن عساكر السباع بالجمع واللفظ عام فيتم جميع اجزائه مرارته وغيرها وقد افاد الحافظ عبد العظيم المنذرى رحمه الله ان لحوم الحمر الاهلية نسخ مرتين وكذا نكاح المتعة والقبلة والله اعلم وهذا الحديث مضى فى الذبائح فى باب اكل كل ذى ناب من السباع هذا باب بالتنوين اذا وقع الذباب فى الاناء والذباب بالذال المعجمة والواحدة بهاء والجمع اذبة وذبان بالكسر وذباب بالضم قاله فى القاموس وروينا فى مسند ابى يعلى الموصلى من حديث انس ان النبى صلى الله عليه وسلم قال عمر الذباب اربعين ليلة والذباب كله فى النار الا النحل وقيل كونه فى النار ليس بعذاب له بل ليعذب به اهل النار بوقوعه عليهم وهو اجهل الخلق لانه يلقى نفسه فى المهلكة ويتولد من العفونة ولم يخلق الله له اجفانا لصغر حدقته ومن شان الجفن ان يصقل مرآة الحدقة من الغبار فجعل الله له يدين يصقل بهما مرآة حدقته فلذا تراه ابدا يمسح بيديه عينيه ومن الحكمة فى اتخاذها مذلة الجبابرة قيل ولولاهى لجافت الدنيا ورجيعها يقع على الاسود ابيض وبالعكس وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا اسمعيل بن جعفر المدنى عن عتبة ابن مسلم ابى عتبة مولى بنى تيم بفتح الفوقية وسكون التحتية عن عبيد بن حنين بتصغيرهما من غير اضافة لشئ مولى بنى زريق بتقديم الراء على الزاى المضمومة على الراء مصغرا عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا وقع الذباب فى اناء احدكم وعند النسائى وابن ماجه وصححه ابن حبان عن ابى سعيد اذا وقع فى الطعام وفى بدء الخلق من البخارى بلفظ شراب والاولى اشمل منهما فليغمسه كله فيما وقع فيه ثم ليطرحه بعد استخراجه من الاناء فان فى احد جناحيه شفاء اى الايمن لانه يتقى بالايسر ولابى ذر احدى فانث باعتبار اليد لكن جزم الصغانى بانه لا يونث وصوب الاول وفى الاخر داء وعند ابن حبان فى صحيحه من طريق سعيد المقبرى عن ابى هريرة انه يقدم السم ويؤخر الشفاء فتفيد تفسير الداء الواقع فى حديث الباب واستفيد من الحديث انه اذا وقع فى الماء لا ينجسه لانه يموت وهذا هو المشهور وهذا الحديث قد سبق فى بدء الخلق والله الموفق

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب اللباس بكسر اللام قال فى القاموس اللباس واللبوس واللبس بالكسر والملبس كمقعد ومنبر ما يلبس

باب قول الله تعالى وسقط لابى ذر لفظ باب وزاد قبل قول الله تعالى واو عطفا على اللباس قل من حرم زينة الله من الثياب وكل ما يتجمل به التى اخرج اصلها لعباده من الارض كالقطن ومن الدود القز والاستفهام للتوبيخ والانكار فاذا كان للانكار فلا جواب له اذ لا يراد به استعلام ولذا نسب مكى الى الوهم فى زعمه ان قوله قل هى للذين آمنوا الخ جوابه ولولا النص الوارد فى تحريم الذهب والابريسم على الرجال لكان داخلا تحت عمومها وقال النبى صلى الله عليه وسلم فيما وصله ابو داود الطيالسى والحارث بن ابى اسامة فى مسنديهما من طريق همام بن يحيى عن قتادة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده به وهو من الاحاديث التى لم توجد فى البخارى الا معلقة كلوا واشربوا والبسوا بهمزة وصل وفتح الموحدة وتصدقوا فى غير اسراف ولا مخيلة بالخاء المعجمة بوزن عظيمة من غير تكبر ولم يقع الاستثناء فى رواية الطيالسى وليس فى رواية الحارث وتصدقوا وزاد فى آخره فان الله يحب ان يرى اثر نعمته على عباده ونقل فى فتح البارى عن الموفق عبد اللطيف البغدادى ان هذا الحديث جامع لفضائل تدبير الانسان نفسه وفيه تدبير مصالح النفس والجسد فى الدنيا والآخرة لان السرف يضر بالجسد وبالمعيشة فيؤدى الى الاتلاف ويضر بالنفس اذ كانت تابعة للجسد فى اكثر الاحوال والمخيلة

تضر

تضر بالنفس حيث يلبسها العجب وتضر بالآخرة حيث تكسب الاثم وبالدنيا حيث تكسب المقت من الناس انتهى وهذا التعليق ثبت للحموى والكشميهنى كما فى الفرع وقال فى الفتح انه ثبت للمستملى والسرخسى وسقط للباقين وكذا حكم قوله وقال ابن عباس فيما وصله ابن ابى شيبة فى مصنفه كل ما شئت من المباحات والبس ما شئت من المباحات ما اخطأتك بفتح المعجمة وكسر الطاء المهملة بعدها همزة مفتوحة فمثناة فوقية ساكنة ما دامت مجاوزتك اثنتان سرف او مخيلة واو بمعنى الواو وبه قال حدثنا اسمعيل ابن ابى اويس قال حدثنى بالافراد مالك بن انس الامام عن نافع مولى ابن عمر وعبد الله بن دينار المدنى مولى ابن عمر ايضا وزيد بن اسلم الفقيه العمرى يخبرونه اى الثلاثة يخبرون مالكا عن ابن عمر رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ينظر الله نظر رحمة الى من جر ثوبه ازارا او رداء او قميصا او سراويل او غيرها مما يسمى ثوبا حال كونه جر الثوب خيلاء بضم الخاء المعجمة وفتح التحتية كبرا وعجبا وهذا عام فيتناول الرجال والنساء لكن زاد النسائى والترمذى وصححه متصلا بهذا الحديث فقالت ام سلمة فكيف النساء بذيولهن فقال يرخين شبرا ثم استزدنه فزادهن شبرا فكن يرسلن الينا فنذرع لهن ذراعا ففيه قدر الذراع الماذون فيه وانه شبران بشبر اليد المعتدلة وهذا الحديث اخرجه مسلم والترمذى فى اللباس باب من جر ازاره من غير خيلاء لا باس به وبه قال حدثنا احمد بن يونس اليربوعى نسبة لجده واسم ابيه عبد الله قال حدثنا زهير بضم الزاى وفتح الهاء مصغرا ابن معاوية قال حدثنا موسى بن عقبة الامام فى المغازى عن سالم بن عبد الله عن ابيه رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال من جر ثوبه خيلاء بالمد تكبرا لم ينظر الله اليه اى لا يرحمه يوم القيامة قال ولابى ذر فقال ابو بكر الصديق رضى الله عنه يا رسول الله ان احد شقى بكسر المعجمة وفتح القاف مشددة وسكون التحتية بلفظ التثنية اى احد جانبى ازارى يسترخى اى من جهتى وانما كان يسترخى لنحافة بدنه رضى الله عنه ولابى ذر وابن عساكر شق بالافراد الا ان اتعاهد ذلك منه فلا يسترخى لانه كلما كاد يسترخى شده فقال النبى صلى الله عليه وسلم لست ممن يصنعه خيلاء فلا حرج على من انجر ازاره بغير قصد مطلقا وهذا الحديث مر فى فضائل ابى بكر وبه قال حدثنى بالافراد محمد هو ابن سلام البيكندى او هو ابن المثنى قال اخبرنا عبد الاعلى السامى بالسين المهملة البصرى بالموحدة عن يونس بن عبيد احد ائمة البصرة عن الحسن البصرى عن ابى بكرة نفيع بن الحارث الثقفى رضى الله عنه انه قال خسفت الشمس بفتح الخاء المعجمة والمهملة ونحن عند النبى صلى الله عليه وسلم فقام حال كونه يجر ثوبه حال كونه مستعجلا حتى اتى المسجد وثاب الناس بالمثلثة والموحدة رجعوا الى المسجد بعد ان خرجوا منه فصلى بهم ركعتين وزاد النسائى كما تصلون وحمله البيهقى وابن حبان على ان المعنى كما تصلون فى الكسوف لان ابا بكرة خاطب به اهل البصرة وقد كان ابن عباس علمهم انها ركعتان فى كل ركعة ركوعان وفيه بحث سبق فى صلاة الكسوف فجلى بضم الجيم وكسر اللام المشددة فكشف عنها عن الشمس ثم اقبل صلى الله عليه وسلم علينا وقال ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله الدالة على وحدانيته وربوبيته فاذا رأيتم منها من الآيات شيئا او من الكسفة وفى رواية بكتاب الكسوف فاذا رأيتموهما بالتثنية اى الشمس والقمر فصلوا وادعوا الله حتى يكشفها اى الكسفة ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله فقام يجر ثوبه مستعجلا فان فيه ان الجر اذا كان بسبب الاسراع لا يدخل فى النهى فيشعر بان النهى يختص بما كان للخيلاء فلا ذم الا لمن قصد الخيلاء لكنه لا حجة فيه لمن اجاز لبس القميص الذى يطوله اذا خلا عن الخيلاء وهذا الحديث سبق فى باب الكسوف فى اول ابوابه باب التشمير فى الثياب بالشين المعجمة الساكنة بعد الميم تحتية ساكنة وهو رفع اسفل الثوب وبه قال حدثنى بالافراد اسحاق هو ابن راهويه كما جزم به ابو نعيم فى مستخرجه وحكاه فى الفتح واقره عليه قال اخبرنا ابن شميل بضم الشين المعجمة مصغرا النضر بالضاد المعجمة قال اخبرنا عمر بضم العين ابن ابى زائدة الهمدانى بسكون الميم الكوفى اخو زكريا بن ابى زائدة قال اخبرنا عون بن ابى جحيفة عن ابيه ابى جحيفة بضم الجيم وفتح الحاء المهملة واسمه وهب بن عبد الله رضى الله عنه قال فرأيت معطوف على محذوف اختصره المولف هنا وساقه مطولا فى اوائل الصلاة واوله رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى قبة حمراء من ادم الحديث وفيه ثم رأيت ولابى ذر رأيت بلالا جاء بعنزة بفتح العين المهملة والنون والزاى اطول من العصا واقصر من الرمح فيها زج فركزها ثم اقام الصلاة فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج فى حلة بضم الحاء المهملة وتشديد اللام ازار ورداء برد او غيره ولا يكون حلة الا من ثوبين او ثوب له بطانة والجمع حلل وحلال اى خرج حال كونه مشمرا اسفل الحلة عن ساقيه فالنهى عن كف الثوب فى الصلاة محله فى غير ذيل الازار فصلى ركعتين الى العنزة ورأيت الناس والدواب يمرون بين يديه صلى الله عليه وسلم من وراء العنزة . باب بالتنوين ما اسفل من الكعبين من الازار والقميص وغيرهما فهو فى النار وبه قال حدثنا آدم بن ابى اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا سعيد بن ابى سعيد المقبرى عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال ما اسفل من الكعبين من الازار ففى النار وما موصولة فى محل رفع على انها مبتدأ وفى النار الخبر واسفل خبر مبتدا محذوف وهو العائد على الموصول اى ما هو اسفل وحذف العائد لطول الصلة او المحذوف كان واسفل نصب خبر كان ومن الاولى لابتداء الغاية والثانية لبيان الجنس والمراد كما قاله الخطابى ان الموضع الذى يناله الازار

من اسفل الكعبين في النار فكنى بالثوب عن لابسه والمعنى ان الذي دون الكعبين من القدم يعذب عقوبة فهو من تسمية الشيء باسم ما جاوره او حل فيه فمن بيانية او المراد الشخص نفسه فتكون سببية لكن في حديث ابن عمر عند الطبراني قال رآني النبي صلى الله عليه وسلم اسبلت ازاري فقال يا ابن عمر كل شيء لمس الارض من الثياب في النار وهذا لا مانع من حمل حديث الباب على ظاهره فيكون من وادي انكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم وهذا الاطلاق محمول على ما ورد من قيد الخيلاء وقد نقل النووي رحمه الله على ان التحريم مخصوص بالخيلاء وان لم يكن للخيلاء كره للتنزيه وقال في الفتح قوله في النار وقع في رواية النسائي من طريق ابي يعقوب وهو عبد الرحمن ابن يعقوب سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تحت الكعبين من الازار ففي النار بزيادة فا قال وكانها دخلت لتضمين ما معنى الشرط اي ما دون الكعبين من قدم صاحب الازار المسبل فهو في النار عقوبة له انتهى قلت في فرع اليونينية الاصل المعتمد من اصول صحيح البخاري ففي بزيادة الفا وفي الهامش في بغير فا مرقوم عليها علامة ابي ذر والله اعلم باب من جر ثوبه من الخيلاء اي لاجلها من تغليبه وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ينظر الله نظر رحمة يوم القيامة الى من جر ازاره او قميصه او نحوهما بطرا بموحدة وطاء مهملة مفتوحتين مصدر اي تكبرا وبكسر الطاء فالنصب على الحال وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا محمد بن زياد القرشي الجمحي مولاهم قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم او قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم قال الحافظ ابن حجر الشك من آدم شيخ البخاري بينما رجل جزم الكلاباذي بانه قارون وكذا قال في صحاحه وذكر السهيلي في مبهمات القرآن في سورة الصافات عن الطبري ان قائل ابنوا له بنيانا اسمه الهيزن رجل من اعراب فارس قال وهو الذي جاء في الحديث بينما رجل يمشي في حلة ازار ورداء تعجبه نفسه والاعجاب الزهو بنفسه كما قال القرطبي هو ملاحظته لها بعين الكمال مع نسيان نعمة الله فان احتقر غيره مع ذلك فهو الكبر المذموم مرجل بكسر الجيم المشددة مسرح جمته بضم الجيم وتشديد الميم مجتمع شعره المتدلي منها الى المنكبين فاكثر وهو اكبر من الوفرة اذ خسف الله به فهو يتجلجل بجيمين مفتوحتين ولامين اولاهما ساكنة اي يتحرك او يسوخ في الارض مع اضطراب شديد ويندفع من شق الى شق الى يوم القيامة وعند الحارث بن ابي اسامة من حديث ابن عباس وابي هريرة بسند ضعيف جدا عن النبي صلى الله عليه وسلم من لبس ثوبا يباهي به ليختال فيه خسف به من شفير جهنم فيتجلجل فيها لان قارون لبس حلة له فاختال فيها فخسف به الارض فهو يتجلجل فيها الى يوم القيامة وفي تاريخ الطبري عن قتادة قال ذكر لنا انه يخسف بقارون كل يوم قامة فانه يتجلجل فيها لا يبلغ قعرها الى يوم القيامة والحاصل ان هذا كان عز وقوعه في الامم السابقة وفي مسلم من طريق ابي رافع عن ابي هريرة زيادة ممن كان قبلكم وكذا اخرجه المؤلف في ذكر بني اسرائيل واما ما اخرجه ابو يعلى من طريق كريب قال كنت اقود ابن عباس فقال حدثنا العباس قال بينما انا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ اقبل رجل يتبختر بين ثوبين الحديث فهو ظاهر في انه وقع في زمنه صلى الله عليه وسلم بسند ضعيف ولئن سلمنا ثبوته فيحتمل التعدد وحكى القاضي عياض انه روي يتجلل بجيم واحدة ولام ثقيلة وهو بمعنى يتغطى اي تغطيه الارض انتهى والذي في الفرع يتجلل كما حكاه عياض وفي هامشه يتجلجل بجيمين ولامين من غير ضبط الاصل وقد ذكر في فتح الباري نكتة لطيفة وهو ان مقتضى هذا الحديث ان الارض لا تأكل جسد هذا الرجل فيمكن ان يلغز به فيقال كافر لا يبلى جسده بعد الموت وهذا الحديث اخرجه مسلم في اللباس ايضا وبه قال حدثنا سعيد بن عفير هو سعيد بن كثير بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفا الحافظ قال حدثني بالافراد الليث بن سعد قال حدثني بالافراد ايضا عبد الرحمن بن خالد امير مصر عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سالم ابن عبد الله ان اباه عبد الله بن عمر بن الخطاب حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا بغير ميم رجل يجر ازاره من الخيلاء خسف بضم الخاء وكسر السين المهملة ولابي ذر عن الكشميهني اذ خسف به فهو يتجلجل بجيمين ولامين في الارض الى يوم القيامة وحكى ان في بعض الروايات يتخلخل بخاءين معجمتين قال في الفتح وهي تصحيف وسبق الحديث في ذكر بني اسرائيل تابعه اي تابع عبد الرحمن بن خالد يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم وسبق موصولا في اواخر ذكر بني اسرائيل ولم يرفعه اي الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري عن ابي هريرة وهذا وصلها الاسماعيلي من طريق ابي اليمان عن شعيب بلفظ جر ازاره مسبلا من الخيلاء ولابوي ذر والوقت وابن عساكر والاصيلي عن الزهري وهي كالمحة وبه قال حدثني بالافراد عبد الله بن محمد ابو جعفر الجعفي البخاري المسندي قال حدثنا وهب بن جرير هو ابو العباس الازدي البصري الحافظ قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا ابي جرير بن حازم بن زيد الازدي عن عمه جرير ابن زيد ابي سلمة البصري قال كنت مع سالم بن عبد الله بن عمر على باب داره فقال ما للفا ولابي ذر بالواو سمعت ابا هريرة رضي الله عنه وهو سمع النبي صلى الله عليه وسلم نحوه اي نحو الحديث السابق وليس لجرير ابن زيد في البخاري سوى هذا الحديث وقد خالف فيه الزهري وغيره فان الزهري يقول عن سالم بن عبد الله عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المزي في اطرافه وهو المحفوظ انتهى وتعقبه الحافظ ابن حجر في النكت بان قوله المحفوظ يقتضي ان تكون هذه الرواية شاذة وليس كذلك فان البخاري رجح عنده انه

سالم على الوجهين عن ابيه وعن ابي هريرة بالقرينة المرجحة لروايته عن ابيه ان الزهري احفظ واعرف بحديث سالم من جرير والقرينة المرجحة لرواية جرير بن زيد القصة التي وقعت في روايته وخلت عنها رواية الزهري فقد قالوا ان الخبر اذا كانت فيه رواية قصة دل ذلك على انه ضبط وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر بالافراد مطر بن الفضل المروزي قال حدثنا شبابة بتخفيف الموحدتين والمعجمة ابن سوار الفزاري قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال لقيت محارب بن دثار بالمثلثة المخففة بعد المهملة وبعد الالف را حال كونه راكبا على فرس وهو يأتي مكانه الذي يقضي يحكم فيه بين الناس بالكوفة وكان قاضيها فسألته عن هذا الحديث فحدثني بالافراد فقال بالفا قبل القاف وسقطت لابي ذر سمعت عبد الله بن عمر رضي الله عنهما سقط عبد الله لابي ذر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جر ثوبه مخيلة بفتح الميم وكسر الخا المعجمة وسكون التحتية اي كبرا وعجبا ولابوي الوقت وذر من مخيلة لم ينظر الله اليه اي لا يرحمه فالنظر اذا اضيف الى الله كان مجازا واذا اضيف الى المخلوق كان كناية وقال الحافظ الزين العراقي عبر عن المعنى الكائن عند النظر بالنظر لان من نظر الى متواضع رحمه ومن نظر الى متكبر مقته فالرحمة والمقت مسببان عن النظر يوم القيامة فيه الاشارة الى ان يوم القيامة محل الرحمة المستمرة بخلاف رحمة الدنيا فانها قد تنقطع بما يتجدد من الحوادث قال شعبة فقلت لمحارب اذكر عبد الله بن عمر في حديثه ازاره قال ما خص عبد الله ازارا ولا قميصا بل عبر بالثوب الشامل للازار والقميص وغيرهما وفي حديث عبد الله بن عمر عن ابيه من طريق سالم عند ابي داود والنسائي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الاسبال في الازار والقميص والعمامة الحديث وقد جرت عادة العرب بارخاء العذبات فمهما زاد على العادة في ذلك فهو من الاسبال وكذا تطويل الاكمام اذا مست الارض وقد حدث للناس اصطلاح بتطويلها للتمييز ومهما كان من ذلك للخيلاء او وصل الى حد الذيل الممنوع فحرام تابعه اي تابع محارب بن دثار على التعبير بالازار جبلة بن سحيم بفتح الجيم والموحدة وسحيم بضم السين وفتح الحا المهملتين مصغرا مما وصله النسائي وزيد بن اسلم مما وصله مسلم وزيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب مما لم يقف عليه الحافظ ابن حجر موصولا عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم ولفظ النسائي من جر ثوبا من ثيابه من مخيلة فان الله لا ينظر اليه ولم يسق مسلم لفظه وقال الليث بن سعد فيما وصله مسلم عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما مثله مثل الحديث المذكور ولم يذكر مسلم لفظه بل قال مثل حديث مالك وذكره النسائي بلفظ الثوب وسقط لابي ذر قوله عن ابن عمر وتابعه اي تابع نافعا في روايته بلفظ الثوب موسى بن عقبة الاسدي فيما وصله في اول ابواب اللباس وعمر بن محمد اي ابن زيد بن عبد الله بن عمر مما وصله مسلم وقدامة ابن موسى بن عمر بن قدامة الجمحي المدني التابعي الصغير مما وصله ابو عوانة عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم من جر ثوبه خيلاء وثبت قوله خيلاء في رواية ابي ذر عن الكشميهني باب حكم لبس الازار المهدب بضم الميم وفتح الها والدال المهملة المشددة بعدها موحدة اي الذي له هدب وهي اطراف من سدى بغير لحمة ويذكر بضم اوله وفتح ثالثه عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب وعن ابي بكر ابن محمد اي ابن عمرو بن حزم الانصاري وعن حمزة بن ابي اسيد بضم الهمزة وفتح المهملة الساعدي وعن معاوية بن عبد الله بن جعفر اي ابن ابي طالب انهم اي الاربعة لبسوا ثيابا مهدبة واثر حمزة بن ابي اسيد وصله ابن سعد وبقيتها لم يقف عليه الحافظ ابن حجر موصولا وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت جاءت امرأة رفاعة القرظي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقاف المضمومة وفتح الرا والظا المعجمة المشالة وهو رفاعة بن سموال بكسر السين المهملة وقيل رفاعة خال صفية ام المؤمنين رضي الله عنها واسم امرأته تميمة بنت وهب وقيل غير ذلك مما سبق وانا جالسة وعنده ابو بكر الصديق رضي الله عنه جملة حالية فقالت يا رسول الله اني كنت تحت رفاعة فطلقني فبت طلاقي بمثناة فوقية مشددة اي طلقني ثلاثا ويحتمل ان يكون في دفعة واحدة وان يكون في دفعات اي اكمل الثلاث والبت القطع فهو قاطع للوصلة بين الزوجين فتزوجت بعده عبد الرحمن بن الزبير بفتح الزاي وبعد الموحدة المكسورة يا وانه والله ما معه يا رسول الله الا مثل هذه الهدبة سقطت لفظ هذه لابي ذر واخذت هدبة من جلبابها بكسر الجيم وسكون اللام وبموحدتين بينهما الف قال النضر هو ثوب اقصر من الخمار واعرض منه وهو المقنعة فسمع خالد بن سعيد هو ابن العاص بن امية بن عبد شمس الاموي اسلم قديما وهاجر الى الحبشة واستشهد في اخر خلافة ابي بكر قولها ما معه يا رسول الله الا مثل الهدبة وهو بالباب لتشريف النبوي لم يؤذن له في الدخول قالت عائشة رضي الله عنها فقال خالد يا ابا بكر الا تنهى هذه عما تجهر به عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا والله ما يزيد رسول الله صلى الله عليه وسلم على التبسم وهو دون الضحك فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم اتريدين ان ترجعي اي الرجوع الى زوجك الاول رفاعة استفهام توبيخ لا يجوز لك الرجوع اليه حتى يذوق عبد الرحمن بن الزبير عسيلتك وتذوقي عسيلته كناية عن الجماع شبه لذته بلذة العسل وحلاوته وقد روي عن عائشة مرفوعا العسيلة هي الجماع وانما صغر اشارة الى ان القدر القليل يحصل به الحل قال الزهري فصار ما ذكر من هذه القصة سنة

أي شريعة بعد بالبناء على الضم فلا تحل المطلقة ثلاثا للذي طلقها إلا بعد جماع زوج آخر وقوله فصار قال في
الفتح هو من قول الزهري فيما أحسب وهو قول صاحب العمدة في شرح العمدة إنه من قول عائشة حيث قال
عتبة فصار سنة إذا قال الصحابي من السنة حمل عند الجمهور من الأصوليين والمحدثين على رفعه إلى النبي صلى الله
عليه وسلم ولأبي ذر عن الحموي والمستملي بخلف بالضمير ومطابقة الحديث للترجمة في قوله مثل هدبة وهذا
الحديث سبق في باب من أجاز الطلاق الثلاث من كتاب الطلاق باب الأردية جمع رداء بالمد ما يجعل من
الثياب على العاتق أو بين الكتفين وقال أنس رضي الله عنه جبذ أعرابي رداء النبي صلى الله عليه وسلم وهذا
طرف من حديث موصول يأتي إن شاء الله تعالى عنه وعونه في باب البرود والحبرة وبه قال حدثنا عبدان
هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي العتكي الحافظ قال أخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال أخبرنا
يونس بن يزيد الأيلي عن الزهري محمد بن مسلم أنه قال أخبرني بالإفراد علي بن حسين زين العابدين الهاشمي
أن أباه حسين بن علي سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم وريحانته استشهد يوم عاشوراء سنة إحدى وستين
وله ست وخمسون سنة رضي الله عنه أخبره أن أباه عليا رضي الله عنه ولأبي ذر عنهم قال فدعا هو عطف على
محذوف سبق ذكره في باب فرض الخمس وهو قوله كان لي شارف من نصيبي من المغنم يوم بدر وكان النبي صلى الله عليه
وسلم أعطاني شارفا من الخمس الحديث وفيه أن حمزة بن عبد المطلب جب أسنمتهما وبقر خواصرهما وأنه أخبر
النبي صلى الله عليه وسلم فدعا النبي صلى الله عليه وسلم بردائه فارتدى به وسقط لغير الحموي فارتدى به
ثم انطلق عليه الصلاة والسلام حال كونه يمشي واتبعته أنا وزيد بن حارثة حتى جاء البيت الذي فيه حمزة
فاستأذن صلى الله عليه وسلم فأذن لهم حمزة وللحموي والكشميهني فأذنوا أي حمزة ومن معه والمراد من الحديث
قوله فدعا النبي صلى الله عليه وسلم بردائه وقد سبق مطولا في الخمس باب لبس القميص ليس يحادث
وإن شاع في العرب لبس الإزار والرداء وقول الله تعالى حكاية ولأبي ذر وقال الله تعالى اذهبوا بقميصي هذا وفي
نسخة واذهبوا بالواو والأول هو الذي في القرآن فألقوه على وجه أبي يأت بصيرا يصير بصيرا أو يأتي إلي
وهو بصير وقد روي أن يهودا قال أنا أحمل قميص الشفاء كما ذهبت بقميص الجفاء وإنه حمله وهو حاف حاسر
من مصر إلى كنعان وبينهما ثمانون فرسخا وأشار المؤلف بذكر هذه الآية إلى أن القميص قديم وسقط قوله يأت بصيرا
لأبي ذر وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن أيوب السختياني عن نافع مولى
ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رجلا لم يسم قال يا رسول الله ما يلبس الرجل المحرم مبتدأ وخبر المبتدأ
اسم الاستفهام وهو الخبر في جملة يلبس أي أي شيء يلبس المحرم والألف واللام في المحرم للجنس ومن في من الثياب
لبيان الجنس قال في القاموس القميص قد يؤنث معروف ولا يكون إلا من قطن وأما من صوف فلا الجمع قمص
وأقمصة وقمصان وقد كان طريق الجواب يلبس كذا لكنه صلى الله عليه وسلم عدل عنه فصاحة وبلاغة
لأن ما لا يلبس المحرم منحصر فيما ذكر فحصل المطابقة للسائل وما يلبسه لا ينحصر فعدل لهذا المعنى فجملة
لا يلبس مقولة للقول ولا ناهية والفعل مجزوم وهذا السين مكسورة لالتقاء الساكنين ويجوز أن يكون لا نافية
والمعنى على النهي والسين مرفوعة وهو الذي في الفرع فيكون خبرا في معنى النهي فقال النبي صلى الله عليه وسلم
لا يلبس المحرم القميص بكسر الميم بالإفراد ولا السراويل قال سيبويه سراويل واحدة وهي أعجمية عربت
فأشبهت من كلامهم ما لا ينصرف في معرفة ولا نكرة وهي مصروفة في النكرة وإن سميت بها رجلا لم تصرفها وكذا
إن نقلتها اسم رجل لأنها مؤنث على أكثر من ثلاثة أحرف ومن النحويين من لا يصرفه في النكرة ويزعم أنه جمع سروال
أو سراولة وينشد

• عليه من اللؤم سروالة • فليس يرق لمستعطف •

ويحتج من ترك صرفه بقوله • فتى فارسي في سراويل رامح • قال في الصحاح والعمل على القول الأول
والثاني أقوى وقال في القاموس السراويل فارسية معربة وقد يذكر الجمع سراويلات أو جمع سروال
وسراولة وسراوين بكسرهن وليس في الكلام فعويل والسراوين بالنون لغة والشروال بالشين المعجمة
لغة وهو منصوب عطفا على القميص ولا البرنس وهو كل ثوب رأسه منه ملتزق به من دراعة أو جبة
ولا الخفين إلا أن لا يجد النعلين فليلبس بلام ساكنة بعد الفاء وفي رواية الكشميهني إسقاطها ما هو
أسفل الكعبين وفي الحج فليلبس الخفين وليقطعهما أسفل من الكعبين وكذا في باب لبس الخز وغيره وبه قال
حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال أخبرنا ابن عيينة سفيان عن عمرو بفتح العين ابن دينار أنه سمع جابر بن عبد الله
الأنصاري رضي الله عنهما قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله بن أبي ابن سلول المنافق بعد ما مات
وأدخل قبره فأمر عليه الصلاة والسلام به فأخرج من قبره ووضع بضم الواو الثانية وكسر الجيم على
ركبتيه الشريفتين ولأبي ذر عن المستملي على ركبته بالإفراد ونفث عليه من ريقه وألبسه قميصه والله
أعلم بالواو ولأبي ذر بالفاء بدل الواو أي الله أعلم بسبب إلباسه صلى الله عليه وسلم إياه قميصه وفي الحج وكان
عبد الله المذكور كسا العباس قميصا فيرون أنه صلى الله عليه وسلم ألبس عبد الله قميصه مكافأة لما صنع أي
مع عمه مجازاة من جنس فعله وبه قال حدثنا صدقة بن الفضل قال أخبرنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله
بضم العين ابن عمر العمري أنه قال أخبرني بالإفراد نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه
قال لما توفي عبد الله بن أبي ابن سلول المنافق جاء ابنه عبد الله وكان من فضلاء الصحابة ومخلصيهم رضي الله عنهم

الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أعطني قميصك أكفنه بالجزم على الجواب أي أكفن أبي
فيه وصل عليه صلاتك على الميت واستغفر له فأعطاه صلى الله عليه وسلم قميصه وقال له إذا فرغت
وزاد أبو ذر عن المستملي منه أي من جهازه فآذنا بمد الهمزة وكسر المعجمة وتشديد النون أعلمنا فلما فرغ عبد الله
من جهازه آذنه به وسقط به لغير أبي ذر فجاء صلوات الله وسلامه عليه ليصلي عليه فجذبه عمر بن الخطاب
رضي الله عنه ليكفه عن الصلاة عليه فقال يا رسول الله أليس قد نهاك الله أن تصلي على المنافقين فقال
جاء على استغفر لهم أو لا تستغفر لهم إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم ففهم عمر رضي الله عنه النهي
من التسوية بين الاستغفار وعدمه في النفع والصلاة على الميت المشرك استغفار له وهو منهي عنه فتكون
الصلاة عليه منهيا عنها وفي سورة التوبة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما خيرني الله فقال استغفر
لهم أو لا تستغفر لهم إن تستغفر لهم سبعين مرة وسأزيد على السبعين قال إنه منافق فصلى عليه رسول الله
صلى الله عليه وسلم وإنما فعل ذلك إجراء له على ظاهر حكم الإسلام واستئلافا لقومه مع أنه لم يقع نهي
صريح وروي أنه أسلم ألف من الخزرج لما رأوه يطلب التبرك بثوب النبي صلى الله عليه وسلم رواه الطبراني
فنزلت ولا تصل على أحد منهم من المنافقين صلاة الجنازة مات صفة لأحد أبدا ظرف لتصل وكان صلى الله
عليه وسلم إذا دفن الميت وقف على قبره ودعا له فقيل له ولا تقم على قبره فترك صلى الله عليه وسلم الصلاة عليهم
على المنافقين وثبت ولا تقم على قبره لأبي ذر وسبق الحديث بسورة التوبة ومطابقته لما ترجم له هنا في قوله
أعطني قميصك باب جيب القميص الذي يقور من عند الصدر ليخرج منه الرأس وغيره بالجر عطفا
على القميص وبه قال حدثنا ولأبي ذر بالإفراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا أبو عامر عبد الملك
العقدي قال حدثنا إبراهيم بن نافع المخزومي عن الحسن بن مسلم بن يناق المكي عن طاوس اليماني ابن كيسان
ابن عبد الرحمن الحميري مولاهم الفارسي قيل اسمه ذكوان ولقبه طاوس عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال
ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل البخيل الذي هو ضد الكريم ومثل المتصدق الذي يعطي الفقير
من ماله في ذات الله كمثل رجلين عليهما جبتان بضم الجيم وتشديد الموحدة تثنية جبة اللباس المعروف
من حديد قد اضطرت أيديهما بفتح الطاء ونصب التحتية الثانية من أيديهما عند أبي ذر على المفعولية
ولغيره بضم الطاء وسكون التحتية مرفوع نائب عن الفاعل إلى ثديهما بضم المثلثة وكسر المهملة وتشديد
التحتية جمع ثدي وتراقيهما بالقاف جمع ترقوة العظم الذي بين ثغرة النحر والعاتق فجعل أي طفق
المتصدق كلما تصدق بصدقة انبسطت عنه أي انتشرت عنه الجبة حتى تغشى بضم الفوقية وفتح
الغين وكسر الشين المشددة المعجمتين كذا لأبي ذر ولغيره بفتح الفوقية وسكون الغين وفتح الشين تغطي
أنامله رؤوس أصابع رجليه وتعفو أثره بفتح الهمزة والمثلثة أي تمحو أثر مشيه لسبوغها ومثل البخيل
كلما هم بصدقة قلصت بالقاف واللام المخففة والصاد المهملة المفتوحات أي تأخرت وانضمت وارتفعت
وأخذت كل حلقة بمكانها قال أبو هريرة رضي الله عنه فأنا رأيت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول بأصبعه ولأبي ذر بالتثنية هكذا في جيبه بفتح الجيم بعدها تحتية ساكنة ثم موحدة
وهو موافق لما ترجم به ولأبي ذر عن الكشميهني جبته بضم الجيم بعدها موحدة مشددة فمثناة فوقية بضمير
والأول أوجه وفيه التعبير عن القول بالفعل فلو رأيته يوسعها فلا تتسع للتعجب منه وسقط قوله فلا
تتسع لأبي ذر تابعه أي تابع الحسن بن مسلم ابن طاوس عبد الله عن أبيه يحيى عن أبي هريرة فيما سبق موصولا
في باب مثل المتصدق والبخيل من الزكاة وتابعه أيضا أبو الزناد عبد الله بن ذكوان فيما وصله في الباب
المذكور عن الأعرج عبد الرحمن بن هرمز عن أبي هريرة في الجبتين بالباء الموحدة وصحح عليها في الفرع وقال
حنظلة بن أبي سفيان المكي فيما سبق في الزكاة أيضا يقول سمعت طاوسا يقول سمعت أبا هريرة يقول جبتان
بالموحدة أيضا وفي اليونينية بالنون عند أبي ذر وقال جعفر أي ابن ربيعة ولأبي ذر جعفر بن حيان بالحاء
المهملة المفتوحة والتحتية المشددة العطاردي قال ابن حجر الحافظ كالقسطلاني وهو خطأ والصواب
ابن ربيعة عن الأعرج عبد الرحمن جنتان بضم الجيم بعدها نون تثنية جنة وهي الوقاية قال الطيبي وهو أنسب
لأن الدرع لا يسمى جبة بالموحدة بل بالنون وقع المتصدق مقابلا للبخيل والمقابل الحقيقي للسخي إيذانا بأن
السخاء ما أمر به الشرع وندب إليه من الإنفاق لا ما يتعاناه المبذرون وخص التشبيه بما يلبس الجنتين
من الحديد إعلاما بأن القبض والشح من جبلة الإنسان وخلقته وإن السخاء من عطاء الله وتوفيقه يمنحها من
يشاء من عباده المفلحين وخص اليد بالذكر لأن السخي والبخيل يوصفان ببسط اليد وقبضها فإذا أريد
المبالغة في البخل قيل مغلولة يده إلى عنقه وثديه وتراقيه وإنما عدل عن الغل إلى الدرع ليصور معنى
الانبساط والتقلص والأسلوب من التشبيه المفرق شبه السخي الموفق إذا قصد التصدق يسهل عليه ويطاوعه
قلبه بمن عليه الدرع ويده تحت الدرع فإذا أراد أن يخرجها منها وينزعها يسهل عليه والبخيل على عكسه والحديث
سبق في الزكاة باب من لبس جبة ضيقة الكمين في السفر لا يحتاج المسافر إلى ذلك وبه قال
حدثنا قيس بن حفص الدارمي البصري قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا الأعمش سليمان الكوفي
قال حدثني ولأبي ذر بالجمع أبو الضحى مسلم بن صبيح قال حدثني بالإفراد مسروق هو ابن الأجدع بن مالك الهمداني
الوادعي الكوفي قال حدثني بالتوحيد أيضا المغيرة بن شعبة بن أبي عامر بن مسعود الثقفي أسلم عام الخندق

وشهد الحديبية وتوفي بالكوفة سنة خمسين رضي الله عنه وأذى المغيرة للعلمية والصفة ومنها صار المغيرة منصرفا وشعبة لا ينصرف للعلمية والتأنيث قال انطلق النبي صلى الله عليه وسلم لحاجته وكان في غزوة تبوك ثم اقبل يعد فتلقاه فتلقيته وللحموي والكشميهني فلقيته بلام بعد الفاء واسقاط الفوقية وكسر القاف فتوضأ وفي كتاب الوضوء ان المغيرة جعل يصب عليه وهو يتوضأ وعليه جبة شامية بتشديد الياء التحتية وتخفف فتمضمض واستنشق وغسل وجهه فذهب يخرج يديه من كميه بالتثنية فيهما فكانا ضيقين فاخرج يديه من تحت الجبة ولابوي ذر والوقت وابن عساكر والاصيلي من تحت بدنه بفتح الموحدة والدال المهملة بعدها نون اي جبته والبدن درع ضيقة الكمين وقال في القاموس الدرع القصيرة فغسلهما ومسح برأسه وعلى خفيه والحديث سبق في الوضوء ومطابقته لما ترجم له هنا واضحة

باب لبس جبة الصوف في الغزو

وسقط قوله لبس لغير ابي ذر وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا زكريا بن ابي زائدة عن عامر الشعبي عن عروة بن المغيرة عن ابيه المغيرة بن شعبة رضي الله عنه انه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة في سفر في غزوة تبوك فقال لي أمعك ماء قلت نعم فنزل صلى الله عليه وسلم عن راحلته فمشى حتى توارى احتجب عني في سواد الليل ثم جاء فافرغت عليه الاداوة اي ما فيها من الماء فغسل وجهه ويديه وعليه جبة من صوف فلم يستطع ان يخرج ذراعيه منها لضيق كميه حتى اخرجهما من اسفل الجبة فغسل ذراعيه ثم مسح برأسه ثم اهويت اي مددت يدي لانزع خفيه بكسر الزاي واللام لام كي والفعل بعدها منصوب باضمار ان بعدها فقال دعهما اي الخفين فاني ادخلتهما اي الرجلين حال كونهما طاهرتين فمسح عليهما والفاء في قوله فاني سببية والاصل انني بنونين حذفت الاولى وسكنت الثانية وادغمت في الثالثة وقيل حذفت الثانية ورجحه ابو البقاء بعدها في ان الخفيفة وقيل حذفت الثالثة فمسح عليهما فيه اضمار تقديره واحدث فمسح عليهما لان وقت جواز المسح بعد الحدث ولا يجوز قبله لانه على طهارة الغسل والحديث سبق في كتاب الوضوء

باب القباء

بفتح القاف والموحدة الخفيفة ممدودا قال في القاموس والقبوة انضمام ما بين الشفتين ومنه القباء من الثياب الجمع اقبية انتهى وهو فارسي معرب وقيل عربي وفروج الحرير بفتح الفاء وضم الراء المشددة بعدها واو فجيم مجرور عطفا على سابقه مضافا لتاليه وهو اي فروج الحرير القباء ويقال الفروج هو الذي له شق من خلفه بفتح الشين المعجمة وضم القاف منونة مشددة ولابي ذر عن الحموي والمستملي الذي شق من خلفه بضم الشين المعجمة والقاف قال في القاموس الفروج قباء شق من خلفه وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد وسقط ابن سعيد لابي ذر قال حدثنا ولابي ذر بالافراد الليث بن سعد الامام عن ابن ابي مليكة عبد الله عن المسور بكسر الميم وسكون المهملة له صحبة وكان فقيها ولد بعد الهجرة بسنتين ابن مخرمة بفتح الميمين بينهما معجمة ساكنة ثم راء مفتوحة ابن نوفل الزهري شهد حنينا واسلم يوم الفتح انه قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم سقط لفظ الله لغير ابي ذر اقبية جمع قباء ولم يعط ابي مخرمة منها شيئا وفي رواية حماد بن زيد في الخمس اهديت للنبي صلى الله عليه وسلم اقبية من ديباج مزررة بالذهب فقسمها في ناس من اصحابه وعزل منها واحدا لمخرمة فقال مخرمة يا بني انطلق بنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد حاتم بن وردان عسى ان يعطينا منها شيئا فانطلقت معه فقال ادخل فادعه لي قال فدعوته صلى الله عليه وسلم له فخرج اليه وعليه قباء منها حمله بعضهم على انه كان قبل النهي عن استعمال الحرير او انه صلى الله عليه وسلم لم يقصد لبسه وانما نشره على اكتافه ليراه مخرمة كله او نشره على بدنه وحده فقوله عليه من اطلاق الكل على البعض وفي رواية حاتم فخرج ومعه قباء وهو يريه محاسنه فقال خبأت هذا لك قال المسور فنظر اليه مخرمة فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم كما جزم به الداودي او مخرمة كما رجحه الحافظ ابن حجر رضي مخرمة ومناسبة الحديث للترجمة واضحة وقد سبق في كيف يقبض العبد والمتاع من كتاب الهبة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي وسقط لابي ذر ابن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب اسمه سويد المصري عن ابي الخير مرثد بن عبد الله اليزني عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه انه قال اهدي بضم الهمزة وكسر الدال المهملة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فروج حرير بالاضافة فلبسه لكونه كان حلالا ثم صلى فيه زاد احمد من طريق ابن اسحاق وعبد الحميد المغرب ثم انصرف من صلاته بالسلام بعد فراغه فنزعه اي الفروج نزعا شديدا مخالفا للعادة في الرفق لا كاره له لوقوع تحريمه حينئذ ثم قال لا ينبغي هذا الحرير للمتقين فيتناول ذلك اللبس وغيره من الاستعمال كالافتراش والمراد بالاشارة اللبس واما المتقون فهم المؤمنون الذين وقوا انفسهم من الخلود في النار وهذا مقام العموم والتاسي فيه على درجات ومقام الخصوص مقام الاحسان والمراد هنا الاول وهذه القصة كانت مبدا تحريم لبس الحرير والراجح ان النساء لا يدخلن في لفظ هذا الحديث ودخولهن بطريق التغليب مجاز يمنع منه ورود الادلة الصريحة على اباحته لهن واما الصبيان فلا يحرم عليهم لانهم لا يوصفون بالتقوى لانهم غير مكلفين وهذا ما صححه الرافعي في المحرر والنووي في كتبه وصحح الرافعي في شرحه تحريمه بعد السبع لئلا يعتاده وفي المجموع ولو ضبط بالتمييز على هذا كان حسنا وصحح ابن الصلاح تحريمه مطلقا لظاهر خبر هذا حرام على ذكور امتي قال في المجموع ومحل الخلاف في غير يوم العيد اما فيه فيحل تزينهم به وبالذهب والفضة قطعا لانه يوم زينة وليس على الصبي تعبد وتفسيرهم بالطفل والصبي يخرج المجنون وتعليلهم يدخله وفاقا لما صرح به الغزالي تابعه اي تابع قتيبة بن سعيد

في روايته

في روايته عن الليث عبد الله بن يوسف التنيسي شيخ المؤلف عن الليث بن سعد الامام فيما سبق مسندا في باب من صلى في فروج حرير ثم نزعه من كتاب الصلاة وقال غيره غير عبد الله بن يوسف فيما وصله حجاج بن محمد ومسلم والنسائي عن قتيبة والحارث عن يونس بن محمد المؤدب كلهم عن الليث بلفظ فروج حرير بالتنوين فيهما وحكى ضم الفاء وتخفيف الراء قال السفاقسي والفتح اوجه لان فعولا لم يرد الا في سبوح قدوس وفروج معنى الفرخ من الدجاج لكن قال في الفتح ان الضم يحكى عن ابي العلاء المصري. وحديث الباب سبق في الصلاة

باب البرانس

بفتح الموحدة وكسر النون جمع برنس بضم الموحدة والنون قال في القاموس قلنسوة طويلة كان الناس في صدر الاسلام يلبسونها او كل ثوب رأسه منه وبالسند الى البخاري قال وقال لي مسدد في المذاكرة وهو موصول لتصريحه بقوله لي لكن سقطت هذه اللفظة في رواية النسفي فيكون معلقا وقد وصله مسدد في مسنده ورواه معاذ بن المثنى عن مسدد قال حدثنا معتمر قال سمعت ابي سليمان بن طرخان التيمي قال رأيت على انس رضي الله عنه برنسا اصفر من خز بفتح الخاء المعجمة وتشديد الزاي ما غلظ من الديباج واصله من وبر الارنب ويقال لذكر الارنب خزز بوزن عمر قال في الفتح قال في القاموس ومنه اشتق الخز وقال في الكواكب هو المنسوج من الابريسم والصوف وقال غيره حرير يخلط بوبر ونحوه وقال ابن العربي ما احد نوعيه السدى او اللحمة حرير والاخر سواه وقد لبسه جماعة من الصحابة منهم ابو بكر الصديق وابن عباس ومن التابعين منهم ابن ابي ليلى وغيره وسئل عنه مالك فقال لا بأس به وقد كرهه آخرون لكونه يشبه لباس النصارى منهم ابن عمر وسالم وابن جبير وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد الامام مالك عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ان رجلا لم يسم قال يا رسول الله ما يلبس الرجل المحرم من الثياب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يلبسوا اي المحرمون القمص بالجمع والعمائم ولا السراويلات ولا البرانس وفي المطالع حكاية انها نوع من الطيالسة ولا الخفاف بكسر الخاء المعجمة جمع خف وهو معروف ويجمع على اخفاف الا احد لا يجد النعلين فليلبس خفين وليقطعهما حتى يكونا اسفل من الكعبين ولا يلبسوا من الثياب شيئا وفي نسخة ما مسه زعفران ولابي ذر عن الحموي والمستملي الزعفران بالتعريف ولا الورس بفتح الواو وسكون الراء بعدها سين مهملة وهو كما في القاموس نبات كالسمسم ليس الا باليمن يزرع فيبقى عشر سنين نافع للكلف طلاء وللبهق شربا ولبس الثوب المورس مقو على الباه وهذا الحديث سبق في باب ما لا يلبس المحرم من الثياب في الحج. هذا

باب السراويل

وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن جابر بن زيد ابي الشعثاء الازدي البصري عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في المحرم من لم يجد ازارا فليلبس بفتح الموحدة سراويل ومن لم يجد نعلين فليلبس خفين وهذا الحديث قد سبق في الحج وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة المنقري البصري قال حدثنا جويرية بن اسماء عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال قام رجل لم يسم فقال يا رسول الله ما تأمرنا ان نلبس اذا احرمنا قال صلى الله عليه وسلم لا تلبسوا القميص والسراويل بلفظ الافراد فيهما ولابي ذر القمص والسراويلات بالجمع فيهما والعمائم والبرانس والخفاف الا ان يكون رجل ليس له نعلان فليلبس الخفين اسفل من الكعبين اسفل ظرف ومن لابتداء الغاية اي فليقطعهما من جهة ما يسفل من الكعبين والامر في قوله فليلبس للاباحة قال في الكواكب سئل صلى الله عليه وسلم عما يجوز لبسه فاجاب بعد ما لا يجوز لبسه ليدل بالالتزام من طريق المفهوم على ما يجوز وانما عدل عن الجواز الصريح اليه لانه اخصر واحصر فان ما يحرم اقل واضبط مما يحل او لان السؤال كان من حقه ان يكون عما لا يلبس لان الحكم العارض المحتاج الى البيان هو الحرمة واما جواز ما يلبس فثابت بالاصل والمطابقة للترجمة في قوله السراويل كما لا يخفى وفي حديث ابي هريرة مرفوعا عند ابي نعيم الاصبهاني ان اول من لبس السراويل ابراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم قيل ولذا كان اول من يكسى يوم القيامة كما في الصحيحين عن ابن عباس وفيه استحباب لبس السراويل وفي حديث ابن مسعود عند الترمذي مرفوعا كان على موسى عليه السلام يوم كلمه ربه كساء صوف وكمة صوف وجبة صوف وسراويل صوف وكانت نعلاه من جلد حمار ميت والكمة القلنسوة الصغيرة وفي السنن الاربعة وصححه ابن حبان من حديث سويد بن قيس انه صلى الله عليه وسلم اشترى من رجل سراويل وعند ابي يعلى والطبراني في الاوسط من حديث ابي هريرة دخلت يوما السوق مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فجلس الى البزازين فاشترى سراويل باربعة دراهم الحديث وفيه فقلت يا رسول الله انك لتلبس السراويل قال اجل في السفر والحضر والليل والنهار فاني امرت بالستر وفيه يوسف بن زياد البصري وهو ضعيف ولا تلبسوا شيئا من الثياب مسه زعفران ولا ورس وجمع الزعفران زعافر كترجمان وتراجم

باب العمائم

ولابي ذر باب بالتنوين في العمائم جمع عمامة وهو ما يلف على الرأس وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال سمعت الزهري محمد بن مسلم بن شهاب قال اخبرني بالافراد سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يلبس المحرم القميص ولا العمامة ولا السراويل ولا البرنس بالافراد فيها كلها ولا ثوبا مسه زعفران ولا ورس ولا الخفين الا لمن لم يجد النعلين فان لم يجدهما فليقطعهما اسفل من الكعبين وليس ذكر الزعفران والورس للتقييد بل لانهما الغالب فيما يصبغ للزينة والترفه فيلحق بهما ما في معناهما والمطابقة في قوله ولا العمامة ولم يذكر البخاري في العمامة شيئا

وَلعله لم يثبت عنده فيها شيء على شرطه وعند ابي داود والترمذي عن ركانة رفعه فرق ما بيننا وبين المشركين العمائم
وعن ابن عمر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اعتم سدل عمامته بين كتفيه رواه الترمذي وعند ابن ابي شيبة
من حديث ... ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عمم عبد الرحمن بن عوف بعمامة سوداء من قطن وافضل له من
بين يديه مثل هذه وفي رواية نافع عن ابن عمر قال عمم رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن عوف بعمامة وارخاها
خلفه قدر اربع اصابع وقال هكذا فاعتم وفي حديث الحسن بن علي عند ابي داود انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم
على المنبر وعليه عمامة سوداء قد ارخى طرفها بين كتفيه وفي الترمذي عن ابن عمر رضي الله عنهما كان النبي صلى الله عليه
وسلم اذا اعتم سدل عمامته بين كتفيه وهل ترخى من الجانب الايسر او الايمن قال الحافظ الزين العراقي المشروع من
الايسر ولم ار ما يدل على تعيين الايمن الا في حديث ابي امامة بسند فيه ضعف عند الطبراني في الكبير قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يولي واليا حتى يعممه ويرخي لها من الجانب الايمن نحو الاذن قال الحافظ وعلى تقدير
ثبوته فلعله كان يرخيها من الجانب الايمن ثم يردها من الجانب الايسر الا انه شعار الامامية وهل المراد بالسدل
سدل الطرف الاسفل حتى يكون عذبة او الاعلى فيغرزها ويرسل منها شيئا خلفه يحتمل الامرين ولم ار التصريح بكون
المرخي من العمامة عذبة الا في حديث عبد الاعلى بن عدي بن ابي نعيم في معرفة الصحابة انه صلى الله عليه وسلم
دعا علي بن ابي طالب يوم غدير خم فعممه وارخى عذبة العمامة من خلفه ثم قال هكذا فاعتموا فان العمائم
سيما الاسلام وهي حاجز بين المسلمين والمشركين والعذبة الطرف كعذبة السوط واللسان اي طرفهما فالطرف
الاعلى يسمى عذبة من حيث اللغة وان كان مخالفا للاصطلاح العرفي الان وفي بعض طرق حديث ابن عمر ما يقتضي
ان الذي كان يرسله بين كتفيه من الطرف الاعلى اخرجه ابو الشيخ وغيره من حديث ابن عمر انه صلى الله عليه وسلم
كان يدير كور العمامة على راسه ويغرزها من ورائه ويرخي لها ذؤابة بين كتفيه وفي كتابي المواهب اللدنية
مزيد لذلك والله المستعان والتوفيق باب التقنع بفتح الفوقية والقاف وضم النون مشددة بعدها
عين مهملة وهو تغطية الراس قاله الكرماني وزاد في الفتح واكثر الوجه بردا او غيره وقال ابن عباس رضي الله عنهما
مما سبق موصولا مطولا في مناقب الانصار وغيره خرج النبي صلى الله عليه وسلم وعليه عصابة دسماء بفتح الدال
وسكون السين المهملتين ممدود اي سوداء وقال انس رضي الله عنه مما يأتي موصولا مطولا في هذا الباب ان شاء الله تعالى
عصب النبي صلى الله عليه وسلم بتخفيف الصاد على راسه حاشية برد اي جانبه وتعقب الاسماعيلي المؤلف
بان ما ذكره من العصابة لا يدخل في التقنع اذ التقنع تغطية الراس والعصابة شد الخرقة على ما احاط بالعمامة
واجاب في فتح الباري بان الجامع بينهما وضع شيء زائد على الراس فوق العمامة وتعقبه العيني بان قوله
زائد لا فائدة فيه وكذا قوله فوق العمامة لانه يلزم منه انها اذا كانت تحت العمامة لا تسمى عصابة وبان قول
الاسماعيلي هو اصل الاعتراض والعصابة شد الخرقة على ما احاط بالعمامة ليس كذلك بل العصب شد الراس
بخرقة مطلقا وقد ذكر في الانتقاض ذلك ولم يجب عنه وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد ابراهيم
ابن موسى التميمي الفراء الصغير قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف عن معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن
عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت هاجر الى الحبشة ولابي ذر هاجر ناس الى الحبشة من المسلمين
وتجهز ابو بكر الصديق رضي الله عنه حال كونه مهاجرا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم على رسلك
بكسر الراء وسكون السين المهملة على مهينتك اي اتئد فاني ارجو ان يؤذن لي في الهجرة فقال ولابي ذر قال ابو بكر
أَوَ ترجوه بهمزة الاستفهام الاستخباري وفتح الواو اي اترجوا الاذن في الهجرة مفدى بابي انت قال صلى الله
عليه وسلم نعم ارجوه فحبس ابو بكر رضي الله عنه نفسه على النبي صلى الله عليه وسلم لصحبته فلم يهاجر
وعلف راحلتين تثنية راحلة وهي من الابل القوي على الاسفار والاحمال لما فيها من النجابة وتمام الخلق
وحسن المنظر والذكر والانثى في ذلك سواء والهاء للمبالغة كانتا عنده ورق السمر بفتح السين المهملة وضم
الميم شجر الطلح اربعة اشهر قال عروة بالسند السابق قالت عائشة رضي الله عنها فبينما بالميم نحن يوما جلوس
جالسون في بيتنا في نحر الظهيرة بالنون المفتوحة وسكون الحاء المهملة والظهيرة بفتح الظاء المعجمة وكسر الهاء
اي اول الهاجرة فقال قائل لابي بكر رضي الله عنه هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم حال كونه مقبلا متقنعا
اي مغطيا راسه في ساعة لم يكن عليه الصلاة والسلام يأتينا فيها قال ابو بكر رضي الله عنه فدًا منونا بغير همز
له افديه بابي وامي ولابي ذر عن الحموي والمستملي مصححا عليه في الفرع لك بكاف الخطاب بابي وامي والله ان جاء
به في هذه الساعة الا لامر بكسر اللام اي لاجل امر فان نافية ولغير الكشميهني لامر بفتح اللام والرفع فاللام
للتاكيد وان مخففة من الثقيلة فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فاستأذن في الدخول فاذن له ابو بكر الصديق
رضي الله عنه فدخل فقال حين دخل لابي بكر اخرج بفتح الهمزة وكسر الراء من عندك في موضع نصب على المفعولية
قال ابو بكر رضي الله عنه انما هم اهلك وكان صلى الله عليه وسلم قد عقد على عائشة رضي الله عنها بابي انت
يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم فاني قد اذن لي في الخروج من مكة الى المدينة قال ابو بكر رضي الله عنه
فالصحبة اي اطلب الصحبة ولغير ابي ذر فالصحبة بالرفع اي فالصحبة اجرها لي افديك بابي انت زاد ابو ذر
وامي يا رسول الله قال عليه الصلاة والسلام نعم قال ابو بكر فخذ افديك بابي انت يا رسول الله احدى راحلتي
هاتين قال النبي صلى الله عليه وسلم اخذها بالثمن قالت عائشة رضي الله عنها فجهزناهما احث الجهاز بفتح المهملة
اي اسرعه ولابي ذر عن الكشميهني احب الجهاز بالموحدة بدل المثلثة قال الحافظ ابن حجر واظنه تصحيفا

ووضعنا

ووضعنا بضاد معجمة بعدها عين مهملة ولابي ذر وصنعنا بصاد مهملة فنون مفتوحتين فعين لهما سفرة بضم
السين المهملة وسكون الفاء ما يؤكل في السفر في جراب بكسر الجيم فقطعت اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما قطعة
من نطاقها بكسر النون قال في القاموس شقة تلبسها وتشد وسطها فترسل الاعلى على الاسفل الى الارض
والاسفل يجر على الارض ليس لها حجزة ولا نيفق ولا ساقان والمنطقة لبستها فاوكت شدت ولابي ذر
فاوكات بزيادة همزة بعد الكاف به بما قطعت من نطاقها الجراب ولذلك كانت تسمى ذات النطاق بالافراد
ولابي ذر عن الحموي والمستملي النطاقين بالتثنية قال في القاموس لانها شقت نطاقها فجعلت واحدة لسفرة
رسول الله صلى الله عليه وسلم والاخرى عصاما لقربته وكذا قال الكرماني وزاد او لانها جعلت نطاقا للجراب
واخر لنفسها ثم لحق النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر رضي الله عنه بغار في جبل يقال له ثور بالمثلثة المفتوحة
وواو ساكنة فراء فمكث صلى الله عليه وسلم وابو بكر رضي الله عنه ثلاث ليال يبيت عندهما عبد الله بن ابي بكر
شقيق اسماء بنت ابي بكر وهو غلام شاب لقن بفتح اللام وكسر القاف بعدها نون سريع الفهم ثقف بفتح
المثلثة وكسر القاف بعدها فاء حاذق فطن فيرحل بالراء والحاء المهملة من عندهما سحرا وقال الكرماني وفي بعضها
فيدخل اي بالدال المهملة والخاء المعجمة اي مكة متوجها اليها من عندهما سحرا فيصبح مع قريش بمكة كبائت
معهم بمكة فلا يسمع منهم امرا يكادان بضم التحتية اي يمكران به الا وعاه حفظه وضبطه حتى يأتيهما بخبر
ذلك الذي يسمع منهم من الكيد الذي يريدونه حين يختلط الظلام ويرعى عليهما عليه صلى الله عليه وسلم
وابي بكر عامر بن فهيرة بضم الفاء وفتح الهاء وسكون التحتية بعدها راء مولى ابي بكر رضي الله عنهما وكان عامر احد
احد السابقين الى الاسلام ممن عذب في الله منحة من غنم بكسر الميم وسكون النون بعدها حاء مهملة شاة يعطيها
الرجل غيره ليحلبها ثم يردها اليه فيريحها بالحاء المهملة فيردها الى المراح عليهما ولابي ذر عن الحموي والمستملي
فيريحه بتذكير الضمير اي يريح الذي يرعاه على رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر رضي الله عنه حين تذهب
ساعة من العشاء فيبيتان في رسلها بكسر الراء وسكون السين المهملة اي لبن المنحة حتى ينعق بتحتية مفتوحة
مفتوحة فنون ساكنة فمهملة فقاف اي يصيح بهما بالمنحة ولابي ذر عن الحموي والمستملي رسلهما وبهما بالتثنية
فيهما عامر بن فهيرة بغلس في ظلمة اخر الليل يفعل ذلك في كل ليلة من الليالي الثلاث ومطابقة الحديث للترجمة
في قوله متقنعا وسبق هذا الاسناد مختصرا في باب استئجار المشركين عند الضرورة من كتاب الاجارة ومطولا
جدا في باب هجرة النبي صلى الله عليه وسلم لكن عن يحيى بن بكير عن الليث عن عقيل باب المغفر بكسر الميم
وسكون الغين المعجمة وفتح الفاء بعدها را قال في القاموس زرد من الدروع يلبس تحت القلنسوة او حلق يتقنع
بها المتسلح وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا مالك امام الائمة الاصبحي
عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عام الفتح
ولابي ذر عن الكشميهني دخل مكة عام الفتح وعلى راسه الشريف المغفر الواو في وعلى للحال وفي حديث جابر
انه دخل وعليه عمامة سوداء وجمع بينهما باحتمال ان احدهما كان فوق الاخر او دخل اولا وعليه المغفر ثم نزعه ولبس
العمامة السوداء في بقية دخوله والله اعلم وهذا الحديث سبق في الحج والجهاد باب البرود بضم الموحدة
جمع برد بضم فسكون قال في القاموس البرد بالضم ثوب مخطط الجمع ابراد وبرود واكسية يلتحف بها الواحدة
بهاء والحبرة بكسر الحاء المهملة وفتح الموحدة بعدها راء كعنبة ضرب من برود اليمن الجمع حبر وحبرات ويقال
حبري لا حباري قاله المجد الشيرازي والشملة بفتح الشين المعجمة وسكون الميم كساء دون القطيفة يشتمل به
وقال خباب بخاء معجمة مفتوحة فموحدتين الاولى مشددة بينهما الف ابن الارت رضي الله عنه فيما وصله في باب
ما لقي النبي واصحابه بمكة شكونا الى النبي صلى الله عليه وسلم من المشركين واذاهم وهو متوسد بردة له الحديث
وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك هو ابن انس الامام عن اسحاق بن عبد الله
ابن ابي طلحة عن عمه انس بن مالك رضي الله عنه انه قال كنت امشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه برد
نجراني بنون مفتوحة فجيم ساكنة فراء مفتوحة وبعد الالف نون فياء نسبة لبلد باليمن غليظ الحاشية وفي رواية
رواية الاوزاعي فادركه اعرابي لم يسم فجبذه بتقديم الموحدة على المعجمة بردائه قال في التنقيح صوابه
ببرده لقوله اول الحديث وعليه برد نجراني غليظ الحاشية وهذا لا يسمى رداء وتعقبه في المصابيح فقال لا ادري ما الذي
يمنع من انه كان عليه صلى الله عليه وسلم برد ارتدى به فاطلق عليه الرداء بهذا الاعتبار انتهى وقد سبق ان
في رواية الاوزاعي ردا جبذة شديدة حتى نظرت الى صفحة الجانب عاتق رسول الله صلى الله عليه وسلم
قد اثرت بها حاشية البرد من شدة جبذته ثم قال يا محمد مر لي من مال الله الذي عندك فالتفت اليه
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ضحك ثم امر له بعطاء ولابي ذر عن الكشميهني بالعطاء ومطابقته للترجمة
في قوله برد نجراني ومضى الحديث في الخمس ويأتي في الادب ان شاء الله تعالى بعونه وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد القاري بتشديد التحتية والقاري مدني سكن الاسكندرية
عن ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه انه قال جاءت امرأة قال الحافظ
ابن حجر لم اعرف اسم المرأة ببردة بها تأنيث اخرها قال سهل لابي حازم او لغيره هل تدري ولابي ذر تدرون
ما البردة زاد في الجنائز قالوا الشملة قال سهل نعم هي الشملة منسوج في حاشيتها قال في الكواكب
اي كان لها حاشية وفي نسجها مخالفة لنسج اصلها لونا ودقة ورقة وفي الجنائز منسوج فيها حاشيتها قالوا

ومعناه انها لم تقطع من ثوب فتكون بلا حاشية قالت يا رسول الله انى نسجت هذه البردة بيدى اكسوكها وفى
الجنائز لاكسوكها فاخذها النبى صلى الله عليه وسلم حال كونه محتاجا اليها فخرج الينا وانها لازاره ولابى ذر
عن الحموى والمستملى ازاره باسقاط اللام فجسّها بالجيم بلا نون اى مسّها بيده وفى نسخة باليونينية مصحح عليها
ونسبها فى المصابيح للجرجانى فحسنها بالحاء المهملة والنون بعد السين وصفها بالحسن رجل من القوم هو عبد الرحمن
ابن عوف كما عند الطبرانى فقال يا رسول الله اكسنيها قال صلى الله عليه وسلم نعم فجلس ما شاء الله فى المجلس
ثم رجع الى منزله فطواها ثم ارسل بها اليه فقال له القوم ما احسنت نفى للاحسان وعند الطبرانى
من وجه اخر قال سهل فقلت له ما احسنت سألتها اياه صلى الله عليه وسلم وقد عرفت انه لا يرد سائلا بل
يعطيه ما يطلب فقال الرجل والله ما سألتها الا لتكون كفنى يوم اموت قال سهل فكانت اى البردة كفنه
ومر الحديث فى الجنائز فى باب من استعد الكفن وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
هو ابن ابى حمزة عن الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثنى بالافراد سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضى الله
عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يدخل الجنة من امتى زمرة بضم الزاى وفتح الراء بينهما
ميم ساكنة جماعة هم سبعون الفا تضئ وجوههم اضاءة القمر اى كضوء القمر فقام عكاشة بن محصن بكسر
الميم وسكون الحاء المهملة بعدها صاد مهملة مفتوحة فنون وعكاشة بتشديد الكاف وتخفف الاسدى حال كونه
يرفع نمرة عليه بفتح النون وكسر الميم شملة فيها خطوط ملونة كانها اخذت من جلد النمر لاشتراكهما وهذا
موضع الترجمة قال ولابى ذر فقال ادع لى يا رسول الله ان يجعلنى منهم فقال صلى الله عليه وسلم اللهم اجعله
منهم ثم قال رجل من الانصار هو سعد بن عبادة كما قاله الخطيب وفى قوله من الانصار رد على من قال انه كان
من المنافقين وانما ترك الدعاء له لذلك فقال يا رسول الله ادع الله لى ان يجعلنى منهم فقال رسول الله وفى
نسخة النبى صلى الله عليه وسلم سبقك بالدعاء له عكاشة وهذا الحديث سبق فى الطب وفى وفاة
موسى وبه قال حدثنا عمرو بن عاصم بفتح العين وسكون الميم القيسى البصرى قال حدثنا همام هو ابن يحيى
عن قتادة بن دعامة عن انس رضى الله عنه قال قتادة قلت له اى لانس اى الثياب كان احب الى النبى صلى
الله عليه وسلم زاد ابو ذر ان يلبسها قال انس الحبرة بكسر الحاء المهملة وفتح الموحدة بوزن عنبة برد يمانى يصنع
من قطن وانما كانت احب اليه صلى الله عليه وسلم لانها فيما قيل لونها اخضر وهو لباس اهل الجنة وهذا الحديث
اخرجه مسلم وابو داود فى اللباس وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر بالجمع عبد الله بن ابى الاسود حميد البصرى
الحافظ قال حدثنا معاذ بن هشام الدستوائى قال حدثنى بالافراد ابى هشام بن عبد الله عن قتادة بن دعامة عن انس
ابن مالك رضى الله عنه انه قال كان احب الثياب الى النبى صلى الله عليه وسلم ان يلبسها الحبرة خبر كان
وان يلبسها متعلق باحب اى كان احب الثياب لاجل اللبس الحبرة قال القرطبى سميت حبرة لانها تحبر اى تزين
والتحبير التزيين والتحسين وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة عن الزهرى
محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرنى بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان عائشة رضى الله عنها زوج
النبى صلى الله عليه وسلم اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين توفى سجى بضم السين المهملة وكسر
الجيم مشددة اى غطى ببرد بالتنوين حبرة صفة له وهذا الحديث اخرجه مسلم وابو داود فى الجنائز
والنسائى فى الوفاة باب الاكسية والخمائص جمع خميصة بالخاء المعجمة والصاد المهملة كساء
من صوف اسود او خز مربعة لها اعلام وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر بالجمع يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله
ابن بكير المخزومى ونسبه لجده لشهرته به قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف
ابن خالد عن ابن شهاب الزهرى انه قال اخبرنى بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود
ان عائشة وعبد الله بن عباس رضى الله عنهم قالا لما نزل برسول الله صلى الله عليه وسلم مرض الموت
ونزل بفتحتين وفى غير الفرع بضم اوله مبنيا للمجهول طفق بكسر الفاء جعل يطرح خميصة له على وجهه
الكريم من الحمى فاذا اغتم باحتباس نفسه كشفها عن وجهه فقال وهو كذلك الواو للحال لعنة الله على
اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد حال كونه صلى الله عليه وسلم يحذر امته ما صنعوا
من اتخاذ قبور انبيائهم مساجد لانه بالتدريج يصير مثل عبادة الاصنام والحديث سبق فى الجنائز وبه قال
حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكى قال حدثنا ابراهيم بن سعد هو ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال حدثنا ابن شهاب
محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها انها قالت صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى خميصة
له لها اعلام فنظر صلى الله عليه وسلم الى اعلامها نظرة فلما سلم من صلاته قال اذهبوا بخميصتى هذه
الى ابى جهم بفتح الجيم وسكون الهاء فانها اى الخميصة الهتنى اى شغلتنى انفا بمد الهمزة والنون بعدها فاء اى
قريبا عن صلاتى وفى الموطا فانى نظرت الى علمها فى الصلاة فكاد يفتننى فيحمل قوله الهتنى على قوله
فكاد فالاطلاق للمبالغة فى القرب لا لتحقق وقوع الالهاء وهو تشريع لترك كل شاغل وارساله بها لابى جهم
لينتفع بها لا ليصلى فيها فهو كارسال الحلة لعمر وسبق مزيد لهذا فى الصلاة وائتونى بانبجانية ابى جهم
ابن حذيفة بن غانم من بنى عدى بن كعب القرشى والانبجانية بهمزة مفتوحة فنون ساكنة فموحدة مكسورة
فجيم مخففة مفتوحة فالف وبعد النون تحتية مشددة كساء غليظ لا علم له قال الحافظ ابن حجر وانتهى اخر
الحديث عند قوله بانبجانية ابى جهم وبقيته لتشبيه مدرج فى الخبر من كلام ابن شهاب وبه قال حدثنا مسدد

هو ابن مسرهد

هو ابن مسرهد قال حدثنا اسماعيل بن علية قال حدثنا ايوب السختيانى عن حميد بن هلال بضم الحاء المهملة
مصغرا العدوى البصرى عن ابى بردة بضم الموحدة وسكون الراء ابن ابى موسى قاضى الكوفة الحارث وقيل عامر
انه قال اخرجت الينا عائشة رضى الله عنها كساء وازارا غليظا وفى الخمس ازارا مما يصنع باليمن وكساء من
هذه التى يدعونها الملبدة اسم مفعول من التلبيد اى مرقعا يقال لبدت القميص البده ولبدته ويقال للخرقة
التى يرقع بها صدر القميص اللبدة والتى يرقع بها قبه القبيلة كذا فى القاموس وقيل الملبد الذى ثخن وسطه
وصفق حتى صار يشبه اللبد قالت عائشة قبض روح النبى ولابى ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم فى هذين
الكساء والازار وفيه بيان ما كان عليه صلى الله عليه وسلم من الزهد فى الدنيا والاعراض عن متاعها وملاذها مما
يتعاطاه من يحب ان يقتدى به صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث سبق فى الخمس باب اشتمال الصماء بالصاد
المهملة والميم المشددة المفتوحتين ممدودا قال فى القاموس ان يرد الكساء من قبل يمينه على اليد اليسرى
وعاتقه الايسر ثم يرده ثانية من خلفه على يده اليمنى فعاتقه الايمن فيغطيهما جميعا او الاشتمال بثوب واحد
ليس عليه غيره ثم يرفعه من احد جانبيه فيضعه على منكبيه فيبدو منه فرجه وبه قال حدثنى بالافراد محمد
ابن بشار بالموحدة وتشديد المعجمة ابن عثمان مولاهم العبدى الحافظ بندار قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد
الثقفى لا ابن عطا لانه لم يذكر احد عبد الوهاب بن عطا فى رجال البخارى قال حدثنا عبيد الله بضم العين
ابن عمر العمرى وليس لعبد الوهاب بن عطا رواية عنه عن خبيب بضم الخاء المعجمة وفتح الموحدة الاولى
مصغرا ابن عبد الرحمن الانصارى عن حفص بن عاصم اى ابن عمر بن الخطاب عن ابى هريرة رضى الله عنه انه
قال نهى النبى صلى الله عليه وسلم نهى تحريم عن الملامسة بان يلمس ثوبا مطويا او فى ظلمة ثم يشتريه على
ان لا خيار له اذا رآه اكتفاء بلمسه عن رؤيته او يقول اذا لمسته فقد بعتك اكتفاء بلمسه عن الصيغة او يبيعه
شيئا على انه متى لمسه لزم البيع وانقطع الخيار اكتفاء بلمسه عن رؤيته او يقول اذا لمسته فقد بعتك اكتفاء
بلمسه عن الالزام بتفرق او تخاير وعن المنابذة بالمعجمة بان ينبذ كل منهما ثوبه على ان كلا منهما مقابل بالاخر
ولا خيار لهما اذا عرفا الطول والعرض وكذا لو نبذه اليه بثمن معلوم اكتفاء بذلك عن الصيغة والبطلان فيها
وفى الملامسة من حيث المعنى لعدم الرؤية او لعدم الصيغة او الشرط الفاسد وعن صلاتين نفلا بعد صلاة
فرض الفجر حتى ترتفع الشمس كرمح وبعد صلاة العصر حتى تغيب الشمس الا صلاة بسبب متقدم او مقارن
كفائتة فرض او نفل وصلاة جنازة وكسوف واستسقاء وتحية وسجدة تلاوة او شكر فلا تكره فيهما وان يحتبى
بان يقعد على اليتيه وينصب ساقيه ويحتوى بالثوب الواحد ليس على فرجه منه شئ بينه وبين السماء
وان يشتمل الصماء وهذا الحديث سبق فى الصلاة وبه قال حدثنا يحيى بن بكير الحافظ ابو زكريا المخزومى
مولاهم المصرى ونسبه لجده لشهرته واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن يونس بن يزيد الايلى
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى انه قال اخبرنى بالافراد عامر بن سعد بسكون العين ابن ابى وقاص ان ابا سعيد سعد
ابن مالك الخدرى رضى الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبستين بكسر اللام وسكون الموحدة
وعن بيعتين بفتح الموحدة نهى عن الملامسة وعن المنابذة فى البيع والملامسة لمس الرجل ثوب الاخر بيده
بالليل او بالنهار ولا يقلبه الا بذلك بغير تأمل فلا ينشره ولا ينظر اليه بل اقام اللمس مقام النظر والمنابذة
ان ينبذ بكسر الموحدة يرمى الرجل بثوبه وينبذ الاخر ثوبه ويكون ذلك بيعهما من غير نظر للثوب ولا تراض
اى لفظ يدل عليه وهو الايجاب والقبول قال الكرمانى والظاهر ان تفسير هاتين البيعتين بما ذكر ادراج من الزهرى
واللبستين بكسر اللام والجر ولابى ذر واللبستان بالرفع اشتمال الصماء بتشديد الميم والصماء ان يجعل الرجل
ثوبه على احد عاتقيه فيبدو اى يظهر احد شقيه ليس عليه ثوب غيره واللبسة الاخرى احتباؤه بان يجمع ظهره
وساقيه بثوبه وهو جالس على اليتيه منصوبتين ليس على فرجه منه اى من الثوب شئ وهذا الحديث
سبق فى باب بيع الملامسة من كتاب البيوع مختصرا باب الاحتباء فى ثوب واحد وبه قال حدثنا
ولابى ذر بالافراد اسماعيل بن ابى اويس قال حدثنى بالافراد مالك هو الامام عن ابى الزناد عبد الله بن ذكوان
عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابى هريرة رضى الله عنه قال نهى رسول الله ولابى ذر النبى صلى الله عليه وسلم
عن لبستين ان يحتبى الرجل فى الثوب الواحد ليس على فرجه منه شئ لانه اذا لم يكن عليه الا ثوب واحد ربما
تحرك فتبدو عورته وان يشتمل بالثوب الواحد ليس على احد شقيه بكسر الشين منه شئ وليس عليه ثوب
غيره فتنكشف عورته وعن الملامسة قال الشافعى هى ان يأتى بثوب مطوى او فى ظلمة الليل فيلمسه المستام
ويقول لصاحبه بعتك بكذا بشرط ان يقوم لمسه مقام نظره الى الثوب ولا تراضى وعن المنابذة بان يقول
الرجل لصاحبه انبذ الى الثوب وانبذ اليك ليجب البيع من غير تقليب للمبيع ولا عقد وبه قال حدثنى بالافراد
محمد هو ابن سلام قال اخبرنى بالافراد مخلد بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة ابن يزيد من الزيادة الحرانى
قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز قال اخبرنى بالافراد ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى عن عبيد الله
بضم العين ابن عبد الله عن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن اشتمال الصماء قال
المظهرى اى نهى ان يشتمل الرجل على صورة الصماء وانما قيل له ذلك لانه يسد على يديه ورجليه المنافذ كلها كالصخرة
الصماء التى ليس فيها خرق ولا صدع وقد سبق قريبا فى الباب السابق تعريفه عند الفقهاء وغيرهم فتامله
ونهى ايضا ان يحتبى الرجل بالثوب الواحد ليس على فرجه منه شئ باب الخميصة السوداء بالخاء

المعجمة المفتوحة وبعد الميم المكسورة والتحتية الساكنة صاد مهملة ثوب من حرير او صوف معلم او كساء مربع له اعلام او كساء رقيق من اي لون كان او لا تكون خميصة الا اذا كانت سوداء معلمة وبه قال حدثنا اسحاق بن سعيد عن ابيه سعيد بن فلان كذا ابهما هو والد سعيد وفي الفرع هو عمرو بن هو ثم عليه علامة السقوط لابي ذر وهذا في نعيم في المستخرج من طريق ابي خيثمة زهير بن حرب عن الفضل بن دكين حدثنا اسحاق بن عمرو بن سعيد بن العاص عن ام خالد امة بفتح الهمزة والميم مخففة بوزن سنة بنت خالد اي ابن الزبير بن العوام انها قالت اتي النبي بضم الهمزة للمفعول صلى الله عليه وسلم بثياب فيها خميصة سوداء صغيرة قال في الفتح لم اقف على تعيين الجهة التي حضرت منها الثياب المذكورة فقال صلى الله عليه وسلم من ترون بفتح التاء والرا نكسو ولابي ذر والوقت وابن عساكر والاصيلي ان نكسو من الخميصة فسكت القوم قال الحافظ ابن حجر لم اقف على تعيين اسمائهم قال ولابي ذر فقال ايتوني بام خالد فاتي بها حال كونها تحمل بضم الهمزة والفوقية بالبنا للمفعول فيهما وانما حملت لصغرها ح وفيه التفات ولابي ذر عن الكشميهني تحمل بفوقية قبل الميم فاخذ عليه الصلاة والسلام الخميصة بيده فالبسها ام خالد وقال لها ابلي بفتح الهمزة وسكون الموحدة وكسر اللام امر بالابلاء واخلقي بفتح الهمزة وسكون المعجمة وكسر اللام بعدها قاف وهي بمعنى الاولى دعا لها بطول البقا اي انها تطول حياتها حتى يبلى الثوب ويخلق ولابي ذر المروزي عن الفربري واخلفي بالفا بدل القاف وهي اوجه اذ الابلاء والاخلاق بمعنى والعطف لتغاير اللفظين ورواية الفا تفيد معنى زائدا لانها اذا ابلت الثوب اخلفت غيره وكان فيها اي في الخميصة علم اخضر او اصفر بالشك من الراوي وفي رواية ابن سعد احمر بدل اخضر فقال صلى الله عليه وسلم يا ام خالد هذا اي علم الخميصة سناه بفتح المهملة والنون وبعد الالف هاء ساكنة قالت ام خالد كما عند ابن سعد وسناه بالحبشية حسن وكلمها عليه الصلاة والسلام بلسان الحبشة لانها ولدت بارض الحبشة وسقط لابي ذر قوله حسن وبه قال حدثني بالافراد محمد بن المثنى ابو موسى العنزي الحافظ قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع ابن عدي محمد عن ابن عون عبد الله عن محمد هو ابن سيرين عن انس رضي الله عنه قال لما ولدت ام سليم بضم السين وفتح اللام زوج ابي طلحة وام انس قالت لي يا انس انظر هذا الغلام فلا يصيبن شيئا يتركه في جوفه حتى تغدو به الى النبي صلى الله عليه وسلم يحنكه بان يدلك فمه بتمرة كما لم تر فغدوت به فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هو في حائط بستانه وعليه خميصة حريثية بالحا المهملة المضمومة والمثلثة مصغرا آخره هاء تانيث منسوبة الى حريث رجل من قضاعة وعند ابن السكن خيبرية بالخا المعجمة والموحدة نسبة الى خيبر البلد المعروف ولبعضهم في روايات مسلم جونية بجيم مفتوحة وواو ساكنة بعدها نون نسبة الى بني الجون او الى لونها من السواد او الحمرة او البياض قال في الفتح والذي يطابق الترجمة الجونية فان الاشهر فيه انه الاسود وطرق الحديث يفسر بعضها بعضا فيكون لونها اسود وهي منسوبة الى صاحبها وهو عليه الصلاة والسلام يسم الظهر اي يعلم الابل بالكي الذي قدم عليه في زمان الفتح ليتميز عن غيره

باب ثياب الخضر باضافة ثياب لتاليه ولابي ذر عن الكشميهني الثياب الخضر على الوصف وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد محمد بن بشار ابو بكر العبدي مولاهم الحافظ بندار قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال اخبرنا ايوب السختياني عن عكرمة مولى ابن عباس ان رفاعة طلق امراته تميمة بنت وهب فتزوجها عبد الرحمن بن الزبير بفتح الزاي وكسر الموحدة القرظي بضم القاف وبالظاء المعجمة من بني قريظة قالت عائشة وعليها خمار اخضر فشكت اليها الى عائشة ما من زوجها عبد الرحمن وارتها خضرة بجلدها من اثر ضربه لها وفيه التفات او تجريد فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عكرمة والنسا ينصر بعضهن بعضا اعتراض بين السابق وبين قوله قالت عائشة يا رسول الله ما رايت مثل ما يلقى المؤمنات من المشقات لجلدها اشد خضرة من ثوبها الخمار الاخضر الذي عليها قال عكرمة وسمع زوجها انها قد اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم تشكوه فجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم ومعه ابنان له من غيرها لم يسميا وفي فوائد ابن السماك بنون والواو في ومعه للحال قالت اي تميمة والله يا رسول الله ما لي اليه من ذنب يكون سببا لضربه لي الا ان ما معه من الة الجماع ليس باغنى عني من هذه الهدبة اي ليس دافعا عني شهوتي لقصور التذاذ واسترخائها عن المجامعة كهذه الهدبة واخذت هدبة من ثوبها فقال زوجها عبد الرحمن كذبت والله يا رسول الله اني لانفضها نفض الاديم اي كنفض الاديم كناية عن كمال قوة الجماع ولكنها ناشز بحذف التاء كحائض لانه من خصائص النسا فلا حاجة الى التا الفارقة تريد رفاعة فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم فان كان ذلك الامر لم تحلي له او لم تصلحي ولابي ذر عن الكشميهني لا تحلين له او لا تصلحين له لرفاعة والشك من الراوي حتى يذوق عبد الرحمن من عسيلتك شبه لذة الجماع بذوق العسيلة فاستعار لها ذوقا وانث لارادة قطعة من العسل او العسل في الاصل يذكر ويؤنث والمراد الجماع سوا انزل او لم ينزل ولم بمعنى لا كما قال الاخفش وانشد

لولا فوارس من قيس واسرتهم • يوم الصليفا لم يوفون بالجار •

قال عكرمة وابصر عليه الصلاة والسلام معه اي مع عبد الرحمن ابنين زاد ابو ذر له فقال له ابنوك هؤلاء بلفظ الجمع ففيه اطلاق لفظ الجمع على الاثنين لكن سبق في رواية وهيب بلفظ بنون قال عبد الرحمن نعم قال عليه الصلاة والسلام لها هذا الذي تزعمين ما تزعمين من عنته فوالله لهم اي الاولاد اشبه به في الخلق من الغراب بالغراب ومطابقة الحديث للترجمة في قوله وعليها خمار اخضر باب الثياب

البيض وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد اسحاق بن ابراهيم بن راهويه الحنظلي بالحا المهملة والظا المعجمة المفتوحتين بينهما نون ساكنة قال اخبرنا محمد بن بشر بالموحدة والمعجمة العبدي قال حدثنا مسعر بكسر الميم وبالسين المهملة الساكنة والعين المفتوحة المهملتين آخره را ابن كدام الكوفي عن سعد بن ابراهيم عن ابيه ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن سعد بن ابي وقاص انه قال رايت بشمال النبي صلى الله عليه وسلم وبيمينه ملكين تشكلا بشكل رجلين وهما جبريل وميكائيل وقول الكرماني او اسرافيل تعقبه في الفتح بان زاعم ذلك لم يصب كذا قال ولم يذكر لتعيين ميكائيل وان اسرافيل مستندا حسنا والله اعلم عليهما ثياب بيض يوم احد ما رايتهما قبل ولا بعد بالبناء على الضم فيهما لقطعهما عن الاضافة اي قبل ذلك ولا بعده ومراده من الحديث قوله ثياب بيض وان البياض كان لباس الملائكة الذين نصروه صلى الله عليه وسلم يوم احد وغيره واكتفى بذلك لكونه فيما يظهر لم يثبت عنده على شرطه في ذلك شيء صريح وفي حديث سمرة المروي عند الامام احمد وفي السنن وصححه الحاكم مرفوعا عليكم بالثياب البيض فالبسوها فانها اطيب واطهر وكفنوا فيها موتاكم قال في شرح المشكاة وانما كان اطهر لان البيض اكثر تاثرا من الثياب الملونة فتكون البيض اكثر غسلا منها وحديث الباب سبق في غزوة احد وبه قال حدثنا ابو معمر بفتح الميمين وسكون العين المهملة بينهما عبد الله بن عمرو بن ابي الحجاج المقعد البصري قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان التيمي مولاهم البصري التنوري عن الحسين بضم الحا ابن ذكوان المعلم البصري الثقة عن عبد الله بن بريدة بضم الموحدة ابن الحصيب الاسلمي التابعي قاضي مرو وعالمها عن يحيى بن يعمر بفتح التحتية والميم بينهما مهملة ساكنة قاضي مرو ايضا التابعي حدثه ان ابا الاسود الديلي بكسر الدال المهملة بعدها تحتية ساكنة ولابي ذر الدؤلي بضم الدال بعدها همزة مفتوحة التابعي الكبير قاضي البصرة حدثه ان ابا ذر جندب بن جنادة رضي الله عنه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وعليه ثوب ابيض وهو نائم ثم اتيته وقد استيقظ قال الكرماني وفائدة ذكر الثوب والنوم تقرير التثبت والاتقان فيما يرويه في اذان السامعين ليتمكن في قلوبهم فقال صلى الله عليه وسلم ما من عبد قال لا اله الا الله ثم مات على ذلك الا دخل الجنة قال ابو ذر قلت يا رسول الله وان زنى وان سرق قال صلى الله عليه وسلم وان زنى وان سرق لان الكبيرة لا تسلب اسم الايمان ولا تحبط الطاعة ولا يخلد صاحبها في النار بل عاقبته ان يدخل الجنة قال ابو ذر قلت وان زنى وان سرق فقال صلوات الله وسلامه عليه وان زنى وان سرق على رغم انف ابي ذر رغم من رغم اذا لصق بالرغام وهو التراب ويستعمل مجازا بمعنى كره او ذل اطلاقا لاسم السبب على المسبب وتكرير ابي ذر قوله وان زنى وان سرق استعظاما لشان الدخول مع اقتراف الكبائر وتعجبه من ذلك وتكرير النبي صلى الله عليه وسلم لانكاره استعظامه وتحجيره واسعا فان رحمة الله واسعة وكان ابو ذر اذا حدث بهذا الحديث قال ولابي ذر يقوله بلفظ المضارع وان رغم بكسر المعجمة وتفتح ذل انف ابي ذر وابدى صاحب الكواكب سؤالا فقال فان قلت مفهوم الشرط ان من لم يزن لم يدخل الجنة واجاب بان هذا الشرط للمبالغة والدخول له بالطريق الاولى نحو نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه قال ابو عبد الله المؤلف مفسرا الحديث هذا الذي قاله صلى الله عليه وسلم وهو ما من عبد قال لا اله الا الله الخ انما يكون عند الموت او قبله اذا تاب من الذنوب وندم عليها وقال لا اله الا الله غفر له وادخل الجنة قال السفاقسي وهذا الذي قاله مخالف لظاهر الحديث اذ لو كانت التوبة شرطا لم يقل وان زنى وان سرق والحديث على ظاهره انه اذا مات مسلما دخل الجنة قبل النار او بعدها وهذا في حقوق الله تعالى باتفاق اهل السنة اما في حقوق العباد فلا بد من ردها عند الاكثر او ان الله تعالى يرضي صاحبها بما شا واما من مات مصرا على الذنب من غير توبة فمذهب اهل السنة انه في مشيئة الله ان شا عاقبه وان شا عفا عنه لا يسال عما يفعل اساله العفو والعافية واستغيث بوجهه الكريم من النار انه جواد كريم رؤوف رحيم وهذا الحديث اخرجه مسلم في الايمان

باب لبس الحرير وحكم افتراشه للرجال وقدر ما يجوز استعماله منه في بعض الثياب وثبت قوله وافتراشه في فرع اليونينية لكن مرقوم عليه علامة السقوط لابي ذر وهو اولى لانه ترجم للافتراش ترجمة مستقلة بعد ابواب وقال الحافظ ابن حجر انه وقع في شرح ابن بطال ومستخرج ابي نعيم زيادة وافتراشه في الترجمة وقد يوهم انه ساقط في رواية البخاري والله اعلم وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا قتادة بن دعامة قال سمعت ابا عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي بفتح النون وسكون الها قال سليمان التيمي اني لاحسب ان لا يصيب ذنبا ليله قائم نهاره صائم كان يصلي حتى يغشى عليه قال اتانا كتاب عمر بن الخطاب رضي الله عنه ونحن مع عتبة بن فرقد بضم العين المهملة وسكون الفوقية وفتح الموحدة وفرقد بفتح الفا والقاف بينهما را ساكنة آخره دال مهملة السلمي الصحابي الكوفي وكان اميرا لعمر في فتح بلاد الجزيرة باذربيجان بفتح الهمزة وسكون الذال المعجمة وفتح الرا وكسر الموحدة وبعد التحتية الساكنة جيم فالف فنون قال القاضي وضبطه الاصيلي والمهلب بمد الهمزة قال وضبطناه عن ابي عبد الله بن سليمان بفتحهما وحكى السفاقسي كسر الهمزة اقليم معروف ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس الحرير نهي تحريم على الرجال وعلة التحريم اما الفخر والخيلاء او كونه ثوب رفاهية وزينة تليق بالنسا لا الرجال او التشبه بالمشركين او السرف وقد حكى القاضي عياض ان الاجماع انعقد بعد ابن الزبير وموافقيه على تحريم الحرير على الرجال الا هكذا واشار صلى الله عليه وسلم باصبعيه اللتين تليان الابهام وهما السبابة والوسطى قال ابو عثمان النهدي فيما علمنا اي الذي حصل في علمنا انه يعني بالاستثناء في قوله الا هكذا

الاعلام بفتح الهمزة جمع علم مما يجوز من التطريف والتطريز ورواية ابي عثمان النهدي لهذا الحديث عن عمر بطريق
الوجادة او بواسطة المكتوب اليه وهو عتبة بن فرقد قال الدارقطني وهذا الحديث اصل في جواز الرواية بالمكاتبة
عند الشيخين وذلك معدود عندهم في المتصل وهذا الحديث اخرجه المؤلف ايضا وابو داود واخرجه النسائي
في الزينة وابن ماجه في الجهاد واللباس وبه قال حدثنا احمد بن يونس نسبه لجده لشهرته به واسم ابيه عبد الله
قال حدثنا زهير هو ابن معاوية الجعفي الكوفي الحافظ قال حدثنا عاصم هو ابن سليمان الاحول عن ابي عثمان
عبد الرحمن النهدي انه قال كتب الينا ولابي ذر عن الكشميهني اليه اي الى عتبة بن فرقد لانه الامير الذي يخاطب
وكتب اليهم كلهم بالحكم فالروايتان صواب عمر رضي الله عنه ونحن باذربيجان ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس
الحرير الا هكذا وصف بتشديد الفاء ولابي ذر ووصف بزيادة واو مع التخفيف لنا النبي صلى الله عليه وسلم
اصبعيه ورفع زهير الوسطى والسبابة زاد مسلم وضمهما وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال
حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن التيمي سليمان بن طرخان عن ابي عثمان النهدي انه قال كنا مع عتبة بن فرقد
باذربيجان فكتب اليه عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما بعث اليه عتبة مع غلام له قلال فيها خبيص فقال عمر لما
راه ايشبع المسلمون في رحالهم من هذا قال لا فقال عمر لا اريده وكتب الى عتبة انه ليس من كدك ولا كد ابيك
فاشبع المسلمين في رحالهم مما تشبع منه في رحلك واياكم والتنعم وزي اهل الشرك ولبوس الحرير فالحديث
رواه مسلم وابو عوانة لكن انفرد به ابو عوانة عن مسلم بذكر بعث الخبيص وفيه انه كتب له ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال لا يلبس الحرير بفتح التحتية مبنيا للمفعول وللكشميهني لا يلبس بفتحها للفاعل اي لا يلبس الرجل الحرير
في الدنيا الا من لم يلبس بالبنا للمجهول وللكشميهني مبني للفاعل منه شيئا في الاخرة وفي رواية غير الكشميهني
تاخير منه بعد قوله الاخرة وللمستملي هنا واشار ابو عثمان اي النهدي باصبعيه المسبحة والوسطى وذلك غير
مخالف لما في رواية عاصم من ان النبي صلى الله عليه وسلم اشار لانه لما اشار صلى الله عليه وسلم اولا نقله عنه
عمر ثم بين بعض الرواة صفة الاشارة وبه قال حدثنا الحسن بن عمر بن شقيق الجرمي بفتح الجيم وسكون الراء ابو علي
البلخي كما جزم به الكلاباذي قال حدثنا معتمر قال حدثنا ابي سليمان التيمي قال حدثنا ابو عثمان النهدي واشار
ابو عثمان باصبعيه المسبحة والوسطى ففي رواية الحموي والكشميهني تاخير قوله واشار وعند المستملي تقديمها
كما مر والحاصل ان مما زاد في هذه الرواية الاشارة وتسمية الاصبعين على الرواية التي قبلها وبه قال حدثنا
سليمان بن حرب ابو ايوب الواشحي البصري قاضي مكة قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الحكم بن عتيبة بضم العين
وفتح الفوقية مصغرا عن ابن ابي ليلى عبد الرحمن انه قال كان حذيفة بن اليمان بالمداين اسم مدينة كانت دار مملكة
الاكاسرة فاستسقى طلب ماء يشربه فاتاه دهقان بكسر الدال المهملة وتضم وسكون الهاء وبعد القاف الف فنون
زعيم الفلاحين او زعيم القرية بماء في اناء من فضة فرماه به اي رمى الدهقان بالاناء وقال معتذرا من رميه
اني لم ارمه به الا اني نهيته ان يستقيني فيه فلم ينته قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب والفضة
والحرير والديباج ما غلظ وثخن من ثياب الحرير هي اي الثلاثة لهم اي شعار وزي للكفار في الدنيا وليس المراد
الاذن لهم فيه اذ هم مكلفون وهي لكم ايها المومنون في الاخرة مكافاة لكم على تركه في الدنيا وهذا الحديث سبق في
كتاب الاشربة وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب البناني الاعمى
قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه قال شعبة بن الحجاج فقلت لعبد العزيز بن صهيب مستفهما اروآه انس
عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال عبد العزيز حال كونه غضب غضبا شديدا من سوال شعبة عن النبي صلى
الله عليه وسلم يعني لا حاجة الى هذا السوال اذ القرينة او السياق يشعر بذلك كذا قرره في الكواكب قال
ابن حجر ووجهه غير وجيه قال ويحتمل ان يكون تعزيرا لكونه مرفوعا اي انما حفظه حفظا شديدا ويحتمل ان يكون
انكارا اي جزمي برفعه عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني شديدا انتهى ورايت في حاشية الفرع قال الحافظ
ابو ذر رحمه الله يعني ان رفعه شديد وهو يويد الاحتمال الاخير فقال ولابي ذر قال من لبس الحرير اي من الرجال
في الدنيا فلن يلبسه في الاخرة لما حصل له به من التنعم في الدنيا وقد قيل انه محمول على الزجر واستبعد
ويتاول على المستحل للبسه وقال القاضي عياض يحتمل ان يراد به كفار ملوك الامم او الفعل يقتضي ذلك وقد يتخلف
لمقتض كالتوبة والحسنات التي توازن والمصايب التي تكفر وشفاعة من يوذن له في الشفاعة او يمنع منه بعد
دخوله الجنة لكن ينسيه الله ويشغله عنه ابدا ويرضيه بحيث لا يجد الما بتركه ولا دونية نقص في نفسه اذ
الجنة لا الم فيها ولا حزن ولذلك نظاير كثيرة ثم قال كذلك واهم من ذلك كله عفو ارحم الراحمين وبه قال
حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم الازدي احد الاعلام عن ثابت البناني قال
سمعت ابن الزبير عبد الله حال كونه يخطب زاد النسائي وهو على المنبر يقول قال محمد صلى الله عليه وسلم
من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الاخرة بالميم ولابي ذر عن الكشميهني لن بالنون قال في الفتح وهو واضح
في النفي وهذا الحديث من مرسل ابن الزبير وقد تبين من الروايتين الاتيتين ان شاء الله تعالى ان ابن الزبير
انما حمله عن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث قد اخرجه النسائي في الزينة والتفسير
وبه قال حدثنا علي بن الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة بعدها دال مهملة ابن عبيد الجوهري البغدادي
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي ذبيان بضم الذال المعجمة وكسرها وسكون الموحدة بعدها تحتية فالف فنون
خليفة بن كعب التيمي البصري وليس له في البخاري الا هذا وقد وثقه النسائي انه قال سمعت ابن الزبير

عبد الله يقول سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم من لبس الحرير في الدنيا
من الرجال مستحلا له لم يلبسه في الاخرة او المراد لم يلبسه في الاخرة مدة عقابه اذا عوقب على معصيته بارتكاب
المنهي عن لباسه او غير ذلك مما سبق قريبا وزاد النسائي في اخر الحديث من طريق جعفر بن ميمون ما بين انه مدرج
من قول ابن الزبير ومن لم يلبس في الاخرة لم يدخل الجنة قال الله تعالى ولباسهم فيها حرير واخرجه احمد والنسائي
وصححه الحاكم من طريق داود السراج عن ابي سعيد بعد قوله لم يلبسه في الاخرة وان دخل الجنة لبسه اهل
الجنة ولم يلبسه هو قال الحافظ ابن حجر وهذا يحتمل ان يكون ايضا مدرجا وعلى تقدير ان يكون الرفع محفوظا
فهو من العام المخصوص بالمكلفين من الرجال للادلة الاخرى بجوازه للنسا قال البخاري وقال لنا ابو معمر
بفتح الميمين مفتوحتين بينهما عين مهملة ساكنة عبد الله بن عمرو بن الحجاج في حال المذاكرة وسقط لفظ لنا لابي ذر
قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد عن يزيد من الزيادة الضبعي المعروف بالرشك بكسر الراء وسكون الشين المعجمة
بعدها كاف معناه القسام كان يقسم الدور قالت معاذة بنت عبد الله العدوية اخبرتني بالافراد ام عمرو
بفتح العين بنت عبد الله بن الزبير كما جزم به الكلاباذي قالت سمعت عبد الله بن الزبير يقول انه سمع عمر
رضي الله عنه يقول انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول نحوه اي نحو الحديث السابق وثبت قوله نحوه
في رواية ابي ذر وحده وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد بن بشار المعروف ببندار قال حدثنا عثمان
ابن عمر بن فارس البصري قال حدثنا علي بن المبارك الهنائي الموثق وليس له في البخاري الا هذا وهو متابع واخر
في باب نقض الصور عن يحيى بن ابي كثير بالمثلثة عن عمران بن حطان بكسر الحاء وتشديد الطاء المهملتين السدوسي
وكان خارجيا مدح ابن ملجم قاتل علي بن ابي طالب لكنه ثقة قال سالت عائشة رضي الله عنها عن استعمال الحرير
فقالت ائت ابن عباس فسله قال عمران فاتيته فسالته فقال سل ابن عمر قال فسالت ابن عمر فقال اخبرني
بالافراد ابو حفص يعني اباه عمر بن الخطاب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما يلبس الحرير في الدنيا
من لا خلاق له في الاخرة اي لا حظ له في نعيمها او لا حظ له في اعتقاد امر الاخرة او لا نصيب له من لبس الحرير
فيكون كناية عن عدم دخول الجنة لقوله تعالى ولباسهم فيها حرير اما في حق الكافر فظاهر واما المومن فعلى
سبيل التغليظ قال عمران بن حطان فقلت صدق وما كذب ابو حفص عمر على رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقال عبد الله بن رجاء بالجيم المفتوحة وكسر الراء الاولى ولابي ذر حرب بالحاء المهملة المفتوحة وسكون الراء بعدها
موحدة بدل رجاء قال في الفتح وحرب هو ابن شداد عن يحيى بن ابي كثير انه قال حدثني بالافراد عمران بن
حطان وقص الحديث موصولا كما في النسائي عن عمرو بن منصور عن عبد الله بن رجا عن حرب بن شداد بلفظ من لبس
الحرير في الدنيا فلا خلاق له في الاخرة واراد البخاري بسياق هذه الرواية تصريح يحيى بتحديث عمران له
بهذا الحديث باب مس الحرير ولابي ذر مس الحرير من غير لبس بضم اللام ويروى مبنيا للمجهول في مس الحرير
عن الزبيدي بضم الزاي محمد بن الوليد ابو الهذيل القاضي الحمصي عن الزهري محمد بن مسلم عن انس عن النبي صلى الله
عليه وسلم وهذا وصله الطبراني في الكبير وتمام في فوايده وقال المزي في اطرافه ان المولف اراد حديث
ابي داود والنسائي بلفظ انه راى على ام كلثوم بنت النبي صلى الله عليه وسلم بردا سيرا وتعقبه في الفتح فقال
وليس هذا مراد البخاري والروية لا يقال لها مس وايضا فلو كان هذا الحديث مراده لجزم به لانه صحيح عنده على
شرطه وقد اخرجه في باب الحرير للنسا من رواية شعيب عن الزهري كما سياتي ان شاء الله تعالى وبه قال حدثنا
عبيد الله بضم العين ابن موسى العبسي الحافظ احد الاعلام على تشيعه وبدعته عن اسرايل بن يونس عن جده
ابي اسحاق عمرو السبيعي عن البرا بن عازب رضي الله عنه انه قال اهدي للنبي صلى الله عليه وسلم ثوب حرير
باضافة ثوب لتاليه اهداه له صاحب دومة فجعلنا نلمسه بضم الميم مصححا عليها في الفرع ولابي ذر بفتحها
وكسرها وجزم في المحكم بالضم في المضارع ولم يذكر غيره ونتعجب منه فقال النبي صلى الله عليه وسلم
اتعجبون من هذا الثوب قلنا نعم قال صلى الله عليه وسلم مناديل سعد بن معاذ في الجنة خير من هذا
الثوب قال الخطابي انما ضرب المثل بالمناديل لانها ليست من علية الثياب بل هي مبتذلة في انواع من المرافق
تتمسح بها الايدي وينفض بها الغبار عن البدن وغير ذلك فصار سبيلها سبيل الخادم وساير الثياب سبيل المخدوم
فاذا كان ادناها هكذا فما ظنك بعليتها وفي الكواكب وخص سعدا لكونه سيد الانصار فلعل اللامسين كانوا
انصاريا او كان سعد يحب المناديل وهذا الحديث مر في مناقب سعد باب حكم افتراش الحرير حلا
وحرمة وقال عبيدة بفتح العين ابن عمرو بفتح العين السلماني بسكون اللام فيما وصله الحارث بن ابي اسامة
من طريق محمد بن سيرين هو اي افتراش الحرير كلبسه وبه قال حدثنا علي هو ابن المديني قال حدثنا وهب
ابن جرير بفتح الجيم وكسر الراء الاولى قال سمعت ابن ابي نجيح بفتح النون وكسر الجيم يسار عن مجاهد هو ابن جبر
عن ابن ابي ليلى عبد الرحمن عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه انه قال نهانا النبي صلى الله عليه وسلم نهي تحريم
ان نشرب في آنية الذهب والفضة وان ناكل فيها ونهانا صلى الله عليه وسلم ايضا عن لبس الحرير والديباج
اعجمي معرب وهو ما غلظ من ثياب الحرير وان نجلس عليه وقوله وان نجلس عليه زيادة لم يروها الشيخان الا في
هذه الرواية وتمسك بها من قال يمنع الجلوس على الحرير وهو قول الجمهور خلافا لابي حنيفة كما في الروضة وغيرها
وقال الاذرعي وصوره بعضهم بما اذا اتفق في دعوة ونحوها اما اذا اتخذ له حصيرا من حرير فالوجه التحريم
وان بسط فوقها شيئا لما فيه من السرف واستعمال الحرير لا محالة انتهى والاوجه انه لا فرق كما اقتضاه

كلام الاصحاب والتقييد في الحديث بما ذكر من اللبس والجلوس جرى على الغالب فيحرم غيرهما من انواع الاستعمال كستر وتدثر لحديث ابي داود باسناد صحيح انه صلى الله عليه وسلم اخذ في يمينه قطعة حرير وفي شماله قطعة ذهب وقال هذان حرام على ذكور امتي حل لاناثهم والحق بالذكور الخناثى احتياطا واستدل بحديث الباب على منع النساء افتراش الحرير وهو ضعيف لان خطاب الذكور لا يتناول المؤنث على الراجح وهذا الحديث سبق في الاطعمة والاشربة واللباس باب لبس الثوب القسي بفتح القاف وكسر المهملة والتحتية المشددتين وقال ابو عبيد في غريب الحديث اهل الحديث يكسرون القاف واهل مصر يفتحونها نسبة الى بلد على ساحل البحر يقال لها القس بالقرب من دمياط وقال عاصم هو ابن كليب مما وصله مسلم من طريق عبد الله بن ادريس عن عاصم عن ابي بردة عامر بن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري انه قال قلت ولابي ذر قلنا لعلي هو ابن ابي طالب لما قال انهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبس القسي وعن المياثر ما القسية قال ثياب اتتنا من الشام او من مصر وفي مسلم من مصر والشام مضلعة فيها خطوط عريضة كالاضلاع فيها حرير يخالطه غيره فيها ولابي ذر وفيها امثال الاترج بضم الهمزة وسكون الفوقية والنون بينهما فوقية ساكنة يعني ان الاضلاع التي فيها غليظة والميثرة بكسر الميم بعدها تحتية ساكنة فمثلثة مفتوحة والمادة من الوثار فقلبت الواو ياء لسكونها وانكسار ما قبلها وطاء كانت النساء تصنعه لبعولتهن لازواجهن مثل القطايف جمع قطيفة وهي كساء له خمل يصفرونها بكسر الفاء بعدها راء ساكنة كذا في الفرع من الصفرة وقال في الفتح وحكى عياض في رواية يصفونها واظنه تصحيفا ولابي ذر كما في هامش الفرع يصفونها بضم الصاد والفاء المشددة اي يجعلونها مصفوفة تحت السرج او يطؤونها تحت وقيل هي اغشية السروج وقيل شيء كالفراش الصغير من حرير يحشى بقطن او صوف يجعله الراكب تحته فوق الرحل وقد تكون من غير الحرير كالصوف والقطن فالنهي وارد على الغالب فيها وهو الحرير والكراهة في غيره على الاصح والجمهور على جواز لبس ما خالطه الحرير اذا كان غير الحرير اكثر او يستوي فيه الحرير وغيره لانه لا يسمى ثوب حرير وقال جرير هو ابن عبد الحميد فيما وصله ابراهيم الحربي في غريب الحديث له عن عثمان بن ابي شيبة عنه عن يزيد من الزيادة ابن ابي زياد في حديثه عن الحسن بن سهيل القسية ثياب مضلعة يجاء بها من مصر فيها الحرير والميثرة جلود السباع قال النووي هو تفسير باطل مخالف لما اطبق عليه اهل الحديث واجاب في فتح الباري باحتمال ان تكون الميثرة وطاء صنعت من جلد حشيت وضبط الدمياطي يزيد في حاشية نسخته بالموحدة والراء مصغرا وتممه الحافظ ابن حجر كما وهم الكرماني في قوله ان يزيد هو ابن رومان وان جريرا هو ابن حازم قال وقد اخرج ابن ماجه هذا الحديث من طريق علي بن مسهر عن يزيد بن ابي زياد عن الحسن بن سهيل عن ابن عمر قال ابو عبد الله البخاري عاصم المذكور روايته اكثر طرقا واصح في تفسير الميثرة من تفسير جرير بجلود السباع وسقط قوله قال ابو عبد الله الخ عند ابي ذر وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا سفيان الثوري عن اشعث بالمعجمة والمثلثة بينهما مهملة ابن ابي الشعثاء سليم المحاربي قال حدثنا معاوية بن سويد ابن مقرن بضم الميم وفتح القاف وكسر الراء المشددة بعدها نون المزني عن البراء بن عازب ولابي ذر عن البراء بن عازب انه قال نهانا ولابي ذر عن المستملي نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن المياثر الحمر واستعمال القسي ولابي ذر وعن القسي بفتح القاف وتشديد السين المهملة بعدها ياء نسبة وضبطه بعض المحدثين بكسر القاف وتخفيف السين قال الخطابي وهو غلط لان القسي الجمع قوس والقسي هو الذي يخالطه الحرير لا انه الحرير الصرف ومقتضاه تحريم لبس الثوب الذي خالطه الحرير وهو قول لبعض الصحابة كابن عمر وبعض التابعين كابن سيرين والجمهور على خلافه كما مر وهذا الحديث طرف من حديث يأتي ان شاء الله تعالى باب ما يرخص من الحرير للحكة بكسر الحاء المهملة وتشديد الكاف نوع من الجرب اعاذنا الله منه ومن كل مكروه اي ما يرخص من استعمال الحرير لاجل الجرب وليس ذكر الحكة قيدا بل مثالا وبه قال حدثني بالافراد محمد هو ابن سلام كما في رواية ابن السكن وجزم به المزي في اطرافه قال اخبرنا وكيع هو ابن الجراح قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه انه قال رخص النبي صلى الله عليه وسلم للزبير وعبد الرحمن بن عوف في لبس الحرير لحكة بهما اي لاجل حكة حصلت بابدانهما وفي رواية في السفر لحكة او وجع كان بهما وارخص لهما في لبسه للقمل واما البخاري ومسلم والمعنى يقتضي عدم تقييد ذلك بالسفر وان ذكره الراوي حكاية للواقعة وقال السبكي الروايات في الرخصة لعبد الرحمن والزبير يظهر انها مرة واحدة اجتمع عليهما الحكة والقمل في السفر وكان الحكة نشأت عن اثر القمل وحينئذ فقد يقال المقتضي للترخص انما هو اجتماع الثلاثة وليس احدها بمنزلتها فينبغي اقتصار الرخصة على مجموعها ولا تثبت في بعضها الا بدليل ويجاب بعد تسليم ظهور انها مرة واحدة بمنع ان احدها ليس بمنزلتها في الحاجة التي عهد اناطة الحكم بها من نظر لافرادها في القوة والضعف بل كثيرا ما تكون الحاجة في احدها لبعض الناس اقوى منها في الثلاثة لبعض اخر اما استعماله لغير حاجة في حق من ذكر فحرام كما مر ويلحق بما ذكر من الحكة وغيرها ما يقي من الحر والبرد حيث لا يوجد غيره اذا خشي منهما الضرر ولو في الحضر وهذا الحديث مضى في الجهاد واخرجه مسلم في اللباس باب جواز استعمال الحرير للنساء وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج ح لتحويل السند قال البخاري وحدثني بالافراد محمد بن بشار بندار قال حدثنا غندر ولابي ذر محمد بن جعفر وهو اسم غندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد الملك بن ميسرة ضد الميمنة الهلالي عن زيد ابن وهب الجهني عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه قال كساني النبي صلى الله عليه وسلم حلة سيراء بكسر

السين المهملة وفتح التحتية والراء ممدودا وحلة منونة فسيراء عطف بيان او صفة ولابي ذر بالاضافة قال عياض وبذلك ضبطناه عن متقني شيوخنا وقال النووي انه قول المحققين ومتقني العربية وانه من اضافة الشيء الى صفته كثوب خز وقال الخليل ليس في الكلام فعلاء بكسر اوله سوى سيراء وحولاء وقال الاصمعي ثياب فيها خطوط من حرير او قز وانما قيل لها سيراء لتسيير الخطوط فيها وفي الصحاح برد فيه خطوط صفر وقال الخليل ثوب مضلع بالحرير فخرجت فيها اي لبستها فرأيت الغضب في وجهه صلى الله عليه وسلم وزاد مسلم في روايته عن ابي صالح فقال اني لم ابعثها اليك لتلبسها وانما بعثت بها اليك لتشققها خمرا بين النساء قال علي فشققتها اي قطعتها بين نسائي اي فرقتها فيهن اي على فاطمة الزهراء وفاطمة بنت اسد بن هاشم والدة علي وعند الطحاوي وفاطمة بنت حمزة بن عبد المطلب وكان المصنف كما في الفتح لم يثبت عنده الحديثان المشهوران في تخصيص النهي بالرجال صريحا فاكتفى بما يدل على ذلك وهذا الحديث مر في باب ما يكره لبسه في الهبة وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثني بالافراد جويرية بن اسماء الضبعي عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله ان اباه عمر بن الخطاب رضي الله عنه رأى حلة بالتنوين سيراء عطف او صفة او باضافة حلة لسيراء كما مر قريبا تباع في السوق وكانت لعطارد التميمي كساها اياه كسرى فقال يا رسول الله لو ابتعتها تلبسها ولابي ذر عن الكشميهني فلبستها للوفد من العرب اذا اتوك والجمعة وعند النسائي وتجملت بها للوفد والعرب اذا اتوك واذا خطبت الناس يوم عيد وغيره قال صلى الله عليه وسلم انما يلبس هذه وفي رواية جرير انما يلبس الحرير من لا خلاق له زاد مالك في روايته في الاخرة اي لا نصيب له او لا حظ له في الاخرة قال ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث بعد ذلك الى عمر حلة سيراء حرير بالجر ولابي ذر حريرا بالنصب كساها صلى الله عليه وسلم اياه اي عمر والمراد بقوله كساه اعطاه ما يصلح ان يكون كسوة او الاطلاق باعتبار ما فهم عمر من ذلك والا فقد ظهر من بقية الحديث انه لم يبعث بها اليه ليلبسها فقال عمر يا رسول الله كسوتنيها وقد سمعتك تقول فيها ما قلت من انه انما يلبسها من لا خلاق له فقال صلى الله عليه وسلم انما بعثت اليك اي بها لتبيعها فتنتفع بثمنها او تكسوها غيرك من نساء وغيرهن لكنه يحرم على الرجال فالحصر في النساء وعند الطحاوي اني لم اكسكها لتلبسها انما اعطيتكها لتلبسها النساء ولابي ذر لتكسوها بزيادة لام اولها وزاد مالك فكساها عمر اخا له مشركا وعند النسائي اخاه من امه وسماه ابن بشكوال عثمان بن حكيم قال الدمياطي هو السلمي وهذا الحديث سبق في الجمعة واول العيدين وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم قال اخبرني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه انه رأى على ام كلثوم بضم الكاف وسكون اللام بعدها مثلثة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم زوج عثمان بن عفان برد حرير سيراء ولا يلزم من رؤية انس الثوب على ام كلثوم رؤيتها فيحتمل انه رأى ذيل القميص مثلا واستدل به على جواز لبس الحرير للنساء او كان ذلك قبل بلوغ انس او قبل الحجاب وهذا الحديث اخرجه النسائي في الزينة باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يتجوز بالجيم من التجوز اي يتوسع من اللباس والبسط فلا يضيق بالاقتصار على صنف بعينه ولابي ذر عن الكشميهني يتحرى بحاء مهملة بعدها راء كذا في الفرع وقال في الفتح وتبعه العيني بالجيم والزاي المفتوحة المشددة قال العيني وما اظنه صحيحا الا بالحاء المهملة والراء وبه قال حدثنا سليمان ابن حرب الواشحي قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم عن يحيى بن سعيد الانصاري عن عبيد بن حنين بضم العين والحاء المهملتين مصغرين مولى زيد بن الخطاب عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لبثت سنة وانا اريد ان اسأل عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن المرأتين اللتين تظاهرتا نعتا وثناء عليه بما نسبوه من الافراط في الغيرة والقسوة بسير فجعلت اهابه زاد في التفسير حتى خرج حاجا فخرجت معه فلما رجعنا وكنا ببعض الطريق فنزل يوما منزلا بمر الظهران فدخل الاراك لقضاء حاجته فلما خرج بعد قضاء حاجته سألته عن ذلك فقال هما عائشة وحفصة ثم قال كنا في الجاهلية لا نعد النساء شيئا فلما جاء الاسلام وذكرهن الله بقوله وعاشروهن بالمعروف رأينا لهن بذلك الذي ذكرهن الله ولابي ذر عن الحموي والمستملي بذلك بغير لام علينا حقا من غير ان يدخلن في شيء من امورنا وكان بيني وبين امرأتي كلام فاغلظت لي بفتح الظاء المعجمة وسكون الفوقية فقلت لها وانك لهناك بكسر الكاف فيهما قالت تقول هذا لي وابنتك حفصة تؤذي النبي صلى الله عليه وسلم بمراجعتها له حتى يظل يومه غضبان فقال عمر رضي الله عنه فأتيت حفصة فقلت لها اني احذرك ان تعصي الله من العصيان ولابي ذر ان تغضبي الله ورسوله بضم الفوقية وبالغين والضاد المعجمتين من الاغضاب وتقدمت اليها اولا قبل الدخول على غيرها في قصة اذاه صلى الله عليه وسلم او المعنى تقدمت في اذى يخصها والايلام بدنيا بالضرب ونحوه فاتيت ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم لقرابتي منها فقلت لها نحو ما قلته لحفصة فقالت اعجب منك يا عمر قد دخلت في امورنا وفي التفسير دخلت في كل شيء فلم يبق الا ان تدخل بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وازواجه فرددت بتشديد الدال الاولى وسكون الثانية من الترديد ولابي ذر عن الكشميهني فرددت بدال واحدة مشددة من الرد وفي التفسير فاخذتني والله اخذا كسرتني عن بعض ما كنت اجد وكان رجل من الانصار هو اوس بن خولي او عتبان بن مالك اذا غاب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهدته اتيته بما يكون من امر الوحي وغيره واذا غبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهد هو اتاني بما يكون من خبر رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي وغيره وكان من حول رسول الله صلى الله عليه وسلم من الملوك ونحوهم قد استقام له فلم يبق الا ملك غسان بالشام وهو جبلة بن الايهم كنا نخاف ان يأتينا ليغزونا فما شعرت الا

الا بالانصاري كذا لابي ذر عن الحموي والمستملي تقديرا لا اعلم قوله بالانصاري وللكشميهني فما شعرت بالانصاري
الا وهو يقول بتأخيرها قال في الكواكب في جل النسخ او في كلها وهو يقول بدون كلمة الاستثناء ووجهه ان الا
مقدرة والقرينة تدل عليه او كلمة ما زائدة اي شعرت بالانصاري وهو يقول او ما مصدرية ويقول مبتدأ
خبره بالانصاري اي شعوري بالانصاري قائلا قوله اعظم وقال العيني لا احسن ان يقال ما مصدرية
والتقدير شعوري بالانصاري حال كونه اعظم قال وقول الكرماني ويقول مبتدأ فيه نظر لان الفعل لا يقع
مبتدأ الا بالتأويل وقال في الفتح ويحتمل ان تكون ما نافية على حالها بغير احتياج لحرف الاستثناء والمراد
المبالغة في نفي شعوره بكلام الانصاري من شدة ما دهمه من الخبر الذي اخبره به ويكون هذا استثنائية من اخرى
ولذلك نقله عنه لكن رواية الكشميهني ترجح الاحتمال الاول وتوضح ان قول الكرماني بل كلها ليس كذلك
انه اي الشأن قد حدث امر بتخفيف الدال المهملة قلت وما هو اجاء الغساني بهمزة الاستفهام الاستخباري قال اعظم
من ذلك طلق رسول الله وفي اي الوقت النبي صلى الله عليه وسلم نساءه وانما كان عنده اعظم لان فيه مفارقة
رسول الله صلى الله عليه وسلم لحفصة ابنته مع ما في ذلك من مشقته عليه السلام التي كانت سبب ذلك
وعبر بالطلاق ظنا منه ان الاعتزال له طلاق قال عمر رضي الله عنه فجئت فاذا البكاء من حجرها كلها ولابي ذر من
حجر من كلهن اي منازلهن رضي الله عنهن واذا النبي صلى الله عليه وسلم قد صعد بكسر العين ارتقى في مشربة
بفتح الميم وسكون الشين المعجمة وضم الراء غرفة له وعلى باب المشربة وصيف خادم لم يبلغ الحلم وفي
التفسير غلام اسود وهو رباح فاتيته فقلت استأذن لي رسول الله صلى الله عليه وسلم في الدخول عليه
فدخل فاستأذن فاذن لي عليه السلام فدخلت وثبت قوله فاذن لي في رواية ابي ذر فاذا النبي صلى الله
عليه وسلم على حصير ما بينه وبينه شيء قد اثر الحصير في جنبه وتحت رأسه مرفقة بكسر الميم وسكون الراء
وفتح الفاء والقاف وسادة من حشوها ليف وهذا موضع الترجمة على ما لا يخفى واذا اهب بفتح الهمزة والهاء
لابي ذر وللغير بضمهما معلقة وقرظ بقاف وراء مفتوحتين وظاء معجمة ورق السلم الذي يدبغ به فذكرت
له عليه الصلاة والسلام الذي قلت لحفصة وام سلمة والذي ردت علي ام سلمة فضحك رسول الله
صلى الله عليه وسلم تبسما من غير صوت فلبث عليه الصلاة والسلام في المشربة تسعا وعشرين ليلة ثم
نزل من المشربة وهذا الحديث سبق في سورة التحريم من التفسير وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد
عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن
الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرتني بالافراد والتأنيث هند بنت الحارث عن ام سلمة رضي
الله عنها انها قالت استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم من الليل وهو يقول لا اله الا الله ماذا انزل
الليلة من الفتنة استفهام متضمن معنى التعجب ماذا انزل من الخزائن كخزائن فارس والروم من يوقظ
ينبه صواحب الحجرات يريد امهات المؤمنين رضي الله عنهن كم من كاسية في الدنيا اثوابا رقيقة
لا تمنع ادراك البشرة او نفيسة عارية معاقبة يوم القيامة بفضيحة التعري او عارية من الحسنات
قال الزهري بالسند السابق وكانت هند المذكورة لها ازرار بفتح الهمزة وسكون الزاي اي بعدها راء مفتوحة
فالف فراء ثانية في كميها بين اصابعها فتزررها خشية ان يبدو من جسدها شيء بسبب سعة كميها فتدخل
في قوله كاسية عارية ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه حذر من لباس رقيق الثياب الواصفة للجسد وهذا
الحديث سبق في كتاب العلم **باب** ما يدعى لمن لبس ثوبا جديدا وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن
عبد الملك الطيالسي قال حدثنا اسحاق بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص بفتح عين عمرو قال حدثني
بالافراد ابي سعيد بن عمرو قال حدثتني بتاء التأنيث والافراد ام خالد اي ابنة الزبير بن العوام بنت خالد اي ابن سعيد
ابن العاص قالت اتي بضم الهمزة وكسر الفوقية رسول الله صلى الله عليه وسلم بثياب فيها خميصة سوداء
بخاء معجمة وصاد مهملة كساء من صوف لها اعلام قال ولابي ذر فقال من ترون نكسوها وسقط لابي ذر نكسوها هذه
الخميصة باسقاط لفظ ها فاسكت القوم بضم الهمزة من الاسكات قال عليه الصلاة والسلام ولابي ذر فقال
ائتوني بام خالد قالت فاتي بضم الهمزة بي النبي صلى الله عليه وسلم فالبسنيها ولابي ذر فالبسنيها بنون
مكسورة بعد السين فتحتية ساكنة بيده وقال ابلي بفتح الهمزة وسكون الموحدة وكسر اللام امر من الابلاء واخلقي
قالها مرتين واخلقي بهمزة مفتوحة وسكون الخاء المعجمة وكسر اللام والقاف امر من الاخلاق ولابي ذر عن الحموي
والمستملي واخلفي بالفاء بدل القاف يقال خلف الله لك مالا واخلفه وهو الاشهر رباعي قالت فجعل صلى
الله عليه وسلم ينظر الى علم الخميصة ويشير بيده الي ويقول يا ام خالد هذا سنا ولابي ذر
يا ام خالد هذا سنا والسنا بفتح السين المهملة مقصورا بلسان الحبشة الحسن قال اسحاق بن سعيد المذكور
بالسند السابق حدثتني بالافراد والتأنيث امرأة من اهلي لم يعرف الحافظ ابن حجر اسمها انها رأته اي الثوب المذكور
بلفظ الخميصة على ام خالد المذكورة وفي الباب من حديث ابن عمر عند النسائي وصححه ابن حبان وابي سعيد عند ابي داود
والنسائي والترمذي وصححه وعمر عند ابن ماجه وصححه الحاكم ومعاذ بن انس عند الترمذي وحسنه وكانها لم تثبت
عند المؤلف **باب** التزعفر للرجال في الجسد وخرج بالرجال النساء ولابي ذر باب النهي عن التزعفر للرجال
وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد البصري عن عبد العزيز بن صهيب عن انس
رضي الله عنه انه نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يتزعفر الرجل وعند النسائي نهى عن التزعفر والمطلق محمول

على المقيد

على المقيد وهل النهي لرائحته او للونه **باب** الثوب المزعفر اي المصبوغ بالزعفران وبه قال حدثنا
ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال
نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يلبس المحرم بالحج او بالعمرة ايهما ثوبا مصبوغا بورس بفتح الواو وسكون الراء
اخره سين مهملة نبت يصبغ به او بزعفران ومفهومه جواز لبسهما لغير المحرم والمنصوص انه يحرم على الرجل لبس
المزعفر دون المعصفر وهذا الحديث مر في الحج مطولا **باب** حكم لبس الثوب الاحمر وبه قال حدثنا
ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي
انه سمع البراء بن عازب رضي الله عنه يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم مربوعا بين الطويل والقصير وقد رأيته
في حلة حمراء ما رأيت شيئا احسن منه وفي حديث هلال بن عامر عن ابيه رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب
بمنى على بعير وعليه برد احمر رواه ابو داود باسناد حسن واختلف في لبس الثياب المصبوغة احمر بالعصفر
او غيره فاباحها جماعة من الصحابة والتابعين وبه قال الشافعي ومنعها اخرون مطلقا قال البيهقي والصواب
تحريم المعصفر عليه ايضا للاحاديث الصحيحة التي لو بلغت الشافعي لقال بها وقد اوصانا بالعمل بالحديث
الصحيح ذكر ذلك في الروضة وقيل يكره لقصد الزينة والشهرة ويجوز في المهنة والبيوت ونقل عن مالك
وقيل يجوز لبس ما صبغ غزله ثم نسج ويمنع ما صبغ بعد النسج وقيل النهي خاص بما صبغ بالعصفر لورود النهي
عنه وقيل المنع انما هو في المصبوغ كله اما ما فيه لون اخر فلا وعلى ذلك تحمل الاحاديث الواردة في الحلة
الحمراء لان الحلل اليمانية غالبا تكون كذلك **باب** حكم استعمال الميثرة بكسر الميم وسكون التحتية
وفتح المثلثة الحمراء وبه قال حدثنا قبيصة بن عقبة قال حدثنا سفيان بن عيينة عن اشعث بن ابي الشعثاء
عن معاوية بن مقرن بضم الميم وفتح القاف وتشديد الراء المكسورة عن البراء بن عازب رضي الله عنه انه
قال امرنا النبي صلى الله عليه وسلم بسبع اي بسبع خصال تمييز العدد محذوف عيادة المريض الاصل في
عيادة عوادة لانه من عاد يعود فقلبت الواو ياء لانكسار ما قبلها والمرض يكون في الجسم والقلب
كالجهل والجبن والبخل والنفاق وغيرها من الرذائل واطلاق المرض على ذلك مجاز والمراد هنا الاول وهو
الحقيقي واتباع الجنائز افتعال من تبع يتبع ويكون تارة بالجسم وتارة بالارتسام والائتمار ومن المحتمل
لها قوله تعالى هل اتبعك على ان تعلمني مما علمت رشدا اي اتبعك بجسمي او التزم ما تفعل والمعنى فيه اترك
والذي يحتملها ايضا وعلى ذلك ينبني الخلاف في ان الافضل المشي خلفها او امامها لان الذين كانوا امامها هم تابع
لها معنى وتشميت العاطس بالشين المعجمة وتهمل وهو ان يقول للعاطس يرحمك الله وقيل التشميت مأخوذ من
شماتة العدو وهو فرحه بما يسوءه فاراد ان يكون المراد هنا الدعاء له بان لا يكون في حالة يشمت به فيها واما ان
يكون انك اذا دعوت له بالرحمة فقد ادخلت على الشيطان ما يسخطه فيسر العاطس بذلك فيكون شماتة
بالشيطان والاربعة الباقية من السبع اجابة الداعي وافشاء السلام ونصر المظلوم وابرار القسم
والامر المذكور المراد به المطلق في الايجاب والندب لان بعضها ايجاب وبعضها ندب وليس ذلك من استعمال
اللفظ في حقيقته ومجازه لان ذلك انما هو في صيغة افعل اما لفظ الامر فيطلق عليهما حقيقة على المرجوح
لانه حقيقة في القول المخصوص فاتباع الجنائز فرض كفاية وكذا اجابة الداعي لوليمة النكاح ونهانا
صلى الله عليه وسلم وزاد ابو ذر عن سبع عن لبس الحرير والديباج ما رق من ثياب الحرير وعطفه على الحرير
ليفيد النهي عنه بخصوصه لانه صار جنسا مستقلا بنفسه وعن القسي بفتح القاف وتشديد السين المهملة فكسرة
والقسية من الاصل القزي بالزاي بدل السين فابدلت سينا والصواب تفسيرها بما في مسلم عن علي انها ثياب مضلعة
يؤتى بها من مصر والشام فيها شبه الاترج وفي البخاري حرير امثال الاترج وفي ابي داود من الشام او مصر مضلعة
فيها امثال الاترج والاستبرق ومياثر الحمر ولابي ذر والمياثر الحمر وهذه المنهيات كلها للتحريم بخلاف الاوامر
فانها على ما سبق والتقييد بالحمر اعتبار بمفهومه اذا كانت من الحرير والاثنان المكملان للسبع خواتم الذهب
وانية الفضة وهذا الحديث مر مختصرا في باب لبس القسي مطولا في الجنائز **باب** النعال السبتية
بكسر السين المهملة وسكون الموحدة وكسر الفوقية وتشديد التحتية المدبوغة بالقرظ او التي سبت ما عليها من شعر
اي حلق والنعال جمع نعل وهو ما وقيت به القدم وفي النهاية هي التي تسمى الان تاسومة وغيرها اي وغير
السبتية مما يشبهها وسقط قوله وغيرها لابي ذر وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد
ولابي ذر حماد بن زيد عن سعيد هو ابن يزيد من الزيادة ابي مسلمة الازدي البصري انه قال سألت انسا رضي الله عنه
اكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في نعليه قال نعم اي اذا لم يكن فيهما نجاسة وهذا الحديث سبق في الصلاة
وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي احد الاعلام عن مالك امام دار الهجرة عن سعيد المقبري بضم الموحدة عن عبيد
ابن جريج بضم الجيم والجيم بالتصغير فيهما انه قال لعبد الله بن عمر رضي الله عنهما رأيتك تصنع اربعا اي اربع
خصال لم ار احدا من اصحابك رضي الله عنهم يصنعها مجتمعة قال ما هي يا ابن جريج قال رأيتك لا تمس من الاركان
الاربعة التي للبيت الحرام الا الركنين اليمانيين الركن الذي فيه الحجر الاسود والذي يليه من غير جهة الباب
وهو من باب التغليب لان الذي فيه الحجر الاسود عراقي ورأيتك تلبس بفتح الفوقية والموحدة النعال السبتية
ورأيتك تصبغ ثوبك او شعرك بالصفرة ورأيتك اذا كنت بمكة اهل الناس اي رفعوا اصواتهم بالتلبية
للاحرام اذا رأوا الهلال هلال الحجة ولم تهل بضم الفوقية وكسر الهاء وتشديد اللام ولابي ذر تهلل بسكون

الهاء ولام مكسورة بعدها اخرى مخففة حتى كان يوم التروية ثم اهللت انت فقال له عبد الله بن عمر اما الاركان فانى لم ار رسول الله صلى الله عليه وسلم يمس منها الا الركنين اليمانيين واما النعال السبتية فانى رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس النعال التى ليس فيها شعر ويتوضا فيها فانا احب ان البسها واما الصفرة فانى رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبغ بها ثيابه لحديث ابى داود وشعره لحديث السنن ورجح الاول واجيب عن الثانى باحتمال انه كان يتطيب به لا انه كان يصبغ فانى احب ان اصبغ بها واما الاهلال فانى لم ار رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل حتى تنبعث به راحلته اى تستوى قائمة الى طريقه وهذا الحديث سبق فى باب غسل الرجلين فى النعلين من الطهارة وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسى الدمشقى الحافظ قال اخبرنا مالك الامام عن عبد الله بن دينار المدنى عن مولاه عبد الله بن عمر رضى الله عنهما وسقط لابى ذر لفظ عبد الله انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يلبس المحرم ثوبا مصبوغا بزعفران او ورس بفتح الواو وسكون الراء نبت اليمن قيل انه يزرع سنة فيبقى فى الارض عشر سنين ينبت ويثمر ويقال ان اكثر كمه عروقه ولم يذكرهما للتقييد بل لانهما الغالب للزينة والترفه ويلحق بهما ما فى معناهما والمعنى فى ذلك انه طيب فيحرم كل طيب قاله الجمهور قال صلى الله عليه وسلم من لم يجد نعلين فيه حذف ذكره فى الحج ولفظه لا يلبس القميص ولا العمائم والسراويلات ولا البرانس ولا الخفاف الا احد لا يجد نعلين فليلبس خفين وليقطعهما اى بشرط ان يقطعهما اسفل من الكعبين والامر هنا للاباحة وبه قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابى الضبى مولاهم قال حدثنا سفيان الثورى عن عمرو ابن دينار مولى قريش المكى عن جابر بن زيد ابى الشعثاء الازدى الامام عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال النبى صلى الله عليه وسلم من لم يكن له ازار فليلبس السراويل اى فانه يجوز له لبسه ولا فدية عليه ومن لم يكن له نعلان فليلبس خفين زاد ابن عمر فى روايته السابقة وليقطعهما اسفل من الكعبين قال امامنا الشافعى رحمه الله قبلنا زيادته فى القطع كما قبلنا زيادة ابن عباس فى لبس السراويل اذا لم يجد ازارا ولم يرو انه يقطع من السراويل شيئا فقلنا بعمومه قال وكلاهما صادق وحافظ وليس زيادة احدهما على الاخر شيئا لم يروه الاخر اما عزب عنه واما شك فيه فلم يروه واما سكت عنه واما اداه فلم يرو عنه انتهى ولا اعتبار بمن قال قطعهما فيه اضاعة مال لان الاضاعة انما تكون فيما لم ياذن فيه الشارع والزيادة من الثقة مقبولة وحمل المطلق على المقيد واجب على الاصح لا سيما مع اتحاد السبب وسبق الحديث فى الحج. هذا

باب بالتنوين يبدا الرجل والمراة بالنعل اليمنى بلبسها ولابى ذر بضم المثناة التحتية من يبدا مبنيا للمجهول وبه قال حدثنا حجاج بن منهال الانماطى البصرى قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرنى بالافراد اشعث بن سليم بالشين المعجمة الساكنة بعد الهمزة المفتوحة وبعد العين المهملة مثلثة قال سمعت ابى سليم بضم المهملة مصغرا ابن   الازدى المحاربى يحدث عن مسروق هو ابن الاجدع عن عائشة رضى الله عنها انها قالت كان النبى صلى الله عليه وسلم يحب التيمن فى طهوره بضم الطاء والمراد التطهر ولابى ذر بفتحها وهو ما يتطهر به كالماء وترجله اى تسريح شعره وتنعله اى لبس النعل زاد فى رواية وفى شانه كله قال النووى هذه قاعدة مستمرة فى الشرع وهى ان ما كان من باب التكريم والتشريف فيستحب باليمين وما كان ضد ذلك فيستحب فيه اليسار وذلك لكرامة اليمين وشرفها وقال فى شرح المشكاة قوله فى طهوره وترجله وتنعله بدل من قوله فى شانه كله باعادة العامل ولعله صلى الله عليه وسلم انما بدا بذكر الطهور لانه فتح لابواب الطاعات كلها فبذكره يستغنى عنها وثنى بذكر الترجل وهو متعلق بالراس وثلث بالتنعل وهو مختص بالرجل ليشمل جميع الاعضاء والجوارح فيكون كبدل الكل من الكل ولم يقل وتطهره كما قال فى ترجله وتنعله لانه اراد الطهور الخاص المتعلق بالعبادة ولو قال وتطهره لدخل فيه ازالة النجاسة وساير النظافات بخلاف الاولين فانهما خاصان بما وضعا له من لبس النعل وترجيل الراس والحديث سبق فى باب التيمن فى الغسل. هذا

باب بالتنوين اذا اراد الرجل نزع نعله ينزع نعل الرجل اليسرى ولابى ذر نعله باثبات ضمير النصب فاليسرى صفة النعل وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب عن مالك الامام الاعظم عن ابى الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن ابن هرمز عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا انتعل احدكم اى لبس نعله فليبدا بالرجل اليمنى ولابى ذر عن الحموى والمستملى باليمين اى بالنعل اليمين واذا نزع ولابى ذر انتزع فليبدا بالشمال لتكن اليمنى اولهما تنعل واخرهما تنزع وتنعل وتنزع مبنيان للمفعول واولهما واخرهما بالنصب خبر كان وهذا الحديث اخرجه ابو داود والترمذى فى اللباس. هذا

باب بالتنوين لا يمشى الرجل فى نعل واحد ولابى ذر واحدة والاصيلى واحدة وتانيث النعل غير حقيقى فيجوز الوجهان فيه وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبى عن مالك الامام عن ابى الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن ابن هرمز عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمشى احدكم فى نعل واحد لمشقة المشى وخوف العثار مع سماجة الماشى فى الشكل وقبح منظره فى العيون او لانها مشية الشيطان ليحفهما بالحاء المهملة من الاحفاء اى ليجردهما جميعا او لينعلهما بضم التحتية فى الفرع من انعل وبه ضبطه النووى ورده الزين العراقى فى شرح الترمذى بان اهل اللغة قالوا نعل بفتح العين وحكى كسرها واجيب بان اهل اللغة قالوا ايضا انعل رجله البسها نعلا وسقط قوله جميعا لغير ابى ذر ويقاس بهما ذكر كل لباس شفع كالخفين واخراج اليد من الكم والتردى على احد المنكبين ونحو ذلك وهذا الحديث

اخرجه

اخرجه مسلم فى اللباس وكذا ابو داود والترمذى. **باب** قبالان كائنان فى نعل اى فى كل فردة ومن راى قبالا واحدا واسعا اى جائزا والقبال بكسر القاف وتخفيف الموحدة اخره لام هو الزمام وهو السير الذى يعقد فيه الشسع وهو احد سيور النعل الذى يدخل بين اصبع الرجل ويدخل طرفه فى النقب الذى فى صدر النعل المشدود فى الزمام وبه قال حدثنا حجاج بن منهال الانماطى قال حدثنا همام هو ابن يحيى العوذى ولابن السكن عن الفربرى هشام بدل همام قال فى الفتح والذى عند الجماعة اولى عن قتادة بن دعامة انه قال حدثنا انس رضى الله عنه ان نعل النبى صلى الله عليه وسلم كان لها قبالان ولابى ذر عن الحموى والمستملى نعلى بالتثنية وكذا قوله لها وهذا الحديث اخرجه ابو داود والترمذى وابن ماجه فى اللباس والنسائى فى الزينة وبه قال حدثنا بالافراد ولابى ذر حدثنا محمد هو ابن مقاتل قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا عيسى بن طهمان بفتح الطاء المهملة وسكون الهاء البصرى نزيل الكوفة قال خرج الينا انس بن مالك رضى الله عنه بنعلين ولابى ذر اخرج بهمزة قبل الخاء نعلين باسقاط الموحدة لهما قبالان قال الكرمانى اى لكل واحد من نعل كل رجل قبال واحد قال ثابت البنانى هذه نعل النبى صلى الله عليه وسلم لم يصرح ثابت بان انسا اخبره بذلك فصورته صورة الارسال لكن سبق الحديث فى الخمس من طريق ابى احمد الزبيرى عن عيسى بن طهمان بلفظ اخرج الينا انس نعلين جردا وين لهما قبالان فحدثنى ثابت البنانى بعد عن انس انهما نعلا النبى صلى الله عليه وسلم قال فى فتح البارى وظهر بهذا ان رواية عيسى عن انس اخراجه النعلين فقط وان اضافتهما الى النبى صلى الله عليه وسلم من رواية عيسى عن ثابت عن انس وعادة البخارى اذا صحت الطريق موصولة لا يمتنع من ايراد ما ظاهره الارسال اعتمادا على الموصول.

باب القبة الحمراء من ادم بفتحتين جلد دبغ وصبغ بحمرة وبه قال حدثنا محمد بن عرعرة بن البرند بكسر الموحدة والراء وسكون النون السامى بالمهملة البصرى قال حدثنى بالافراد عمر بن ابى زائدة بضم العين عن عون بن ابى جحيفة بضم الجيم وفتح الحاء المهملة وسكون التحتية وفتح الفاء عن ابيه ابى جحيفة وهب بن عبد الله السوائى انه قال اتيت النبى صلى الله عليه وسلم وهو بالابطح فى حجة الوداع وهو فى قبة حمراء من ادم جلد ورايت بلالا المؤذن اخذ وضوء النبى صلى الله عليه وسلم بفتح الواو الماء الذى يتوضا به والناس يبتدرون يتسارعون ويتسابقون الوضوء الماء الذى توضا به فمن اصاب منه شيئا تمسح به تبركا بالماء الذى مس اعضاءه الشريفة ومن لم يصب منه شيئا اخذ من بلل يد صاحبه فتمسح به والحديث سبق فى باب الصلاة الى العنزة وباب السترة بمكة من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة عن الزهرى محمد بن مسلم انه قال اخبرنى بالافراد انس بن مالك ح لتحويل السند وقال الليث بن سعد الامام فيما وصله الاسماعيلى من طريق الرمادى حدثنا ابو صالح حدثنا الليث حدثنى بالافراد يونس بن يزيد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى انه قال اخبرنى بالافراد انس بن مالك رضى الله عنه قال ارسل النبى صلى الله عليه وسلم الى الانصار لما بلغه انهم قالوا لما افاء الله على رسوله ما افاء من اموال هوازن وانه طفق يعطى رجالا المائة من الابل يغفر الله لرسوله يعطى قريشا ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم وجمعهم فى قبة من ادم ولم يدع معهم غيرهم والحديث سابق فى باب غزوة الطائف من غير هذا الوجه وهو فى الخمس باسناد حديث الباب بعينه وفيه انه صلى الله عليه وسلم [illegible] وفيه انهم قالوا اما ذوو راينا والمراد منه هنا قوله فجمعهم فى قبة من ادم لكنه لا يدل على ان القبة حمراء نعم كما قال فى الكواكب انما يدل لبعض الترجمة وكثيرا ما يفعل البخارى ذلك قال فى فتح البارى ويمكن ان يقال لعله حمل المطلق على المقيد وذلك لقرب العهد فان القصة التى ذكرها انس فى غزوة حنين والتى ذكرها ابو جحيفة فانها حمراء فى الوقت الثانى فلان تكون حمرتها موجودة فى الوقت الاول اولى انتهى.

باب الجلوس على الحصر بضم الحاء والصاد المهملتين جمع الحصير وفى غير ابى ذر على الحصير بكسر الصاد ثم تحتية على الافراد وهو ما اتخذ من سعف وشبهه ونحوه ونحو الحصير مما يبسط وقدره غير رفيع وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا محمد بن ابى بكر المقدمى قال حدثنا معتمر هو ابن سليمان عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمرى عن سعيد ابن ابى سعيد المقبرى عن ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن عائشة رضى الله عنها ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يحتجر حصيرا بالحاء المهملة والجيم بينهما فوقية اخره راء اى يتخذه كالحجرة وللكشميهنى يحتجز بزاى اى يجعله حاجزا بينه وبين غيره بالليل فيصلى زاد ابو ذر عن الكشميهنى عليه ويبسطه بالنهار فيجلس عليه فجعل الناس يثوبون بمثلثة وموحدة بينهما واو يرجعون الى النبى صلى الله عليه وسلم فيصلون بصلاته حتى كثروا فاقبل صلى الله عليه وسلم على الناس فقال يا ايها الناس خذوا من الاعمال ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا بفتح الميم وسابقتها فى الفعلين اى لا يقطع عنكم فضله حتى تتركوا سؤاله او اطلق على سبيل المشاكلة وان احب الاعمال الى الله ما دام ولابى ذر عن الكشميهنى ما دووم بزيادة واو بين الالف والميم زاد فى الايمان عليه صاحبه اى ما استمر فى حياة العامل وزاد هنا رواية الايمان وان قل لانه يستمر بخلاف الكثير الشاق.

باب المزرر بالذهب من الثياب وقال الليث بن سعد الامام فيما وصله الامام احمد حدثنى بالافراد ابن ابى مليكة عبد الله عن المسور بكسر الميم وسكون السين المهملة ابن مخرمة بفتح الميم والراء بينهما خاء معجمة ساكنة فراء مفتوحة ان اباه مخرمة قال له يا بنى انه بلغنى ان النبى صلى الله عليه وسلم قدمت عليه اقبية جمع قباء جنس من الثياب ضيقة من لباس العجم فهو يقسمها على اصحابه فاذهب بنا اليه

زاد في الشهادات عسى أن يعطينا منها شيئاً قال المسور فذهبنا فوجدنا النبي صلى الله عليه وسلم في منزله فقال لي يا بني ادع لي النبي صلى الله عليه وسلم قال المسور فأعظمت ذلك أي قوله ادع لي النبي لأن من حق مقامه وشريف منزلته لا يقتضي ذلك فقلت لا أدعو لك استفهام إنكاري فقال مخرمة مجيباً له يا بني إنه عليه الصلاة والسلام ليس بجبار قال المسور فدعوته صلى الله عليه وسلم فخرج وعليه قباء من ديباج مزرر بالذهب وهذا يحتمل أن يكون قبل تحريم الحرير ويحتمل أن يكون بعده وحينئذ فيكون أعطاه له لينتفع به بأن يبيعه أو يكسوه للنساء ويكون معنى قوله فخرج وعليه قباء أي على يده فيكون من إطلاق الكل على البعض فقال يا مخرمة هذا خبأناه لك فأعطاه إياه وهذا الحديث سبق في الهبة وفي اللباس باب حكم لبس خواتيم الذهب بتحتية ساكنة بعد الفوقية جمع خاتم ويجمع على خواتم بإسقاط التحتية وخواتيم بتحتية بدل الواو وبإسقاط التحتية أيضاً وفي الخاتم لغات ثمانية تأتي إن شاء الله تعالى وبه قال حدثنا آدم بن أبي إياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا أشعث بن أبي الشعثاء سليم بضم المهملة وفتح اللام المحاربي قال سمعت معاوية بن سويد بن مقرن المزني قال سمعت البراء بن عازب رضي الله عنهما يقول نهانا النبي صلى الله عليه وسلم عن سبع أي سبع خصال نهي ولأبي ذر نهانا عن لبس خاتم الذهب أو قال حلقة الذهب بالشك من الراوي وعن استعمال الحرير واستعمال الإستبرق بكسر الهمزة غليظ الديباج فارسي معرب قاله الجواليقي ويصغر على أبيرق بحذف السين والتاء معاً والديباج بكسر الدال المهملة وقال ابن الأثير ثياب تتخذ من الإبريسم فارسي معرب وقد تفتح داله ويجمع على ديابيج بتحتية وموحدة والميثرة الحمراء بالمثلثة مفعلة من الوثارة والأصل في الميثرة الواو فقلبت ياء لسكونها وانكسار ما قبلها كما في ميزان وهو الفراش الوطي والقسي بفتح القاف وتشديد السين المهملة المكسورة ونقل الفاكهي عن بعض شيوخه أن السين مبدلة من الزاي أي القزي نسبة إلى القز وآنية الفضة وأمرنا بسبع أي بسبع خصال بعيادة المريض مصدر مضاف إلى المفعول وأصل عيادة عوادة لأنه من عاد يعود فقلبت الواو ياء لكسر العين واتباع الجنائز بالجمع مصدر مضاف إلى المفعول كالسابق واللاحق وتشميت العاطس بأن يقول للعاطس إذا حمد الله تعالى يرحمك الله ورد السلام اسم مصدر سلم تسليماً مثل كلم تكليماً وكلاماً وإجابة الداعي إلى الوليمة وتكون واجبة كوليمة العرس بالشروط المعروفة ومندوبة في غيرها وإبرار يمين المقسم بضم الميم وكسر السين اسم فاعل من أقسم والأمر للندب إن حمل على إبرار قسم الغير ونصر المظلوم إعانته ومنعه من الظالم وهو فرض كفاية مع القدرة عليه وهذا الحديث سبق في الجنائز عن أبي الوليد عن شعبة لكن بتقديم الأوامر على النواهي وسقوط الميثرة من النواهي وقال فيه خاتم الذهب من غير شك وذكر في المظالم عن سعيد ابن الربيع عن شعبة لم يذكر فيه المنهيات جملة وفي الطب عن حفص بن عمر عن شعبة وأسقط من النواهي آنية الفضة وذكر من الأوامر ثلاثة فقط اتباع الجنائز وعيادة المريض وإفشاء السلام واختصر الباقي وقال فيه أيضاً خاتم الذهب وبه قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر بالجمع محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة بندار العبدي قال حدثنا غندر ولأبي ذر محمد بن جعفر بدل قوله غندر فصرح باسمه قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة السدوسي عن النضر بن أنس بسكون الضاد المعجمة ابن مالك الأنصاري عن بشير بن نهيك بفتح الموحدة في الأول والنون في الثاني وكسر ثانيهما السدوسي البصري عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى أي الرجال نهي تحريم عن لبس خاتم الذهب وهذا الحديث خرجه مسلم في اللباس والنسائي في الزينة وقال عمرو بفتح العين ابن مرزوق الباهلي فيما وصله أبو عوانة في صحيحه عن أبي قلابة الرقاشي عن عمرو بن مرزوق أخبرنا شعبة بن الحجاج عن قتادة أنه سمع النضر بن أنس أنه سمع بشيراً عن أبي هريرة مثله أي مثل الحديث السابق وإنما ذكر هذا لما فيه من بيان سماع قتادة من النضر وسماع النضر من بشير وبه قال حدثنا مسدد بالمهملات ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري أنه قال حدثني بالإفراد نافع عن مولاه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما وعن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتماً من ذهب أي أمر بصياغته فصيغ له أو وجده مصوغاً فاتخذه ولبسه وجعل فصه بفتح الفاء على الأفصح مما يلي كفه مؤنثة وإنما سميت بذلك لأنها تكف أي تدفع عن البدن وإنما جعله مما يلي كفه لأنه أبعد من الزهو والإعجاب ليقتدي به لكن لما لم يأمر بذلك جاز جعله في ظاهر الكف وقد عمل السلف بالوجهين فاتخذ الناس أي صاغوا خواتم مثل خاتمه عليه الصلاة والسلام فرمى به أي بخاتمه الشريف فرمى الناس خواتيمهم واتخذ عليه الصلاة والسلام خاتماً من ورق بكسر الراء أو من فضة وهما بمعنى واحد والشك من الراوي وقد جاء عن جماعة من الصحابة لبس خاتم الذهب لكن الذي استقر عليه الإجماع بعد التحريم وقد قال صلى الله عليه وسلم في الذهب والحرير هذان حرامان على رجال أمتي حل لإناثها وفي حديث الباب حل استعمال الورق وعليه الإجماع وهذا الحديث خرجه مسلم في اللباس باب جواز لبس خاتم الفضة وبه قال حدثنا يوسف بن موسى بن راشد القطان الكوفي ثم البغدادي وهو من أفراده قال حدثنا أبو أسامة حماد بن أسامة قال حدثنا عبيد الله العمري عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتماً من ذهب أو فضة بالشك من الراوي وجعل فصه مما يلي كفه بالنصب وللكشميهني باطن بالألف بدل الطاء وللحموي والمستملي بطن بإسقاطها وكفه بالخفض على الروايتين ونقش فيه أي أمر أن ينقش في فصه محمد رسول الله بالرفع على الحكاية فاتخذ الناس خاتماً مثله من ذهب أو فضة على صورة نقشه أو المراد الاتخاذ ورجح العيني كونه من ذهب فلما رآهم عليه الصلاة

والسلام

والسلام قد اتخذوها أي الخواتم التي اتخذوها من ذهب رمى به أي بخاتمه الشريف الذهب وقال لا ألبسه أبداً كراهة للمشاركة أو لما رأى من زهوهم بلبسه أو لكونه من ذهب وكان وقت تحريم الذهب على الرجال ثم اتخذ خاتماً من فضة فاتخذ الناس خواتيم الفضة قال ابن عمر فلبس الخاتم بعد النبي صلى الله عليه وسلم أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ولأبي ذر بالواو بدل ثم فيهما حتى وقع من عثمان في بئر أريس بهمزة مفتوحة فراء مكسورة فتحتية ساكنة فسين مهملة لا ينصرف على الأصح حديقة بالقرب من مسجد قباء باب بالتنوين من غير ترجمة فهو كالفصل لسابقه وسقط لأبي ذر وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك إمام الأئمة عن عبد الله ابن دينار المدني عن مولاه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس خاتماً من ذهب فنبذه أي فطرحه فقال لا ألبسه أبداً لكونه حرم بعد فنبذ الناس خواتيمهم تبعاً له وهذا الحديث رواه سفيان الثوري عن عبد الله بن دينار بأتم من هذا وبه قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر بالجمع يحيى بن بكير بضم الموحدة مصغراً الحافظ المخزومي مولاهم المصري ونسبه لجده لشهرته به واسم أبيه عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد عن يونس بن يزيد الأيلي عن ابن شهاب الزهري أنه قال حدثني ولأبي ذر أخبرني بالإفراد فيهما أنس بن مالك رضي الله عنه أنه رأى في يد رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتماً من ورق من فضة يوماً واحداً ثم إن الناس صنعوا الخواتيم من ورق ولبسوا فطرح رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتمه لما رآهم اتخذوا الخواتيم للزينة أو لكونهم شاركوه لكن المعروف أن الخاتم الذي طرحه إنما كان خاتم الذهب قال عياض وتبعه النووي إن جميع أهل الحديث قالوا إن قوله من ورق وهم من ابن شهاب وقال الكرماني لا يجوز توهيم الرواة إذا أمكن الجمع وليس في الحديث أن الخاتم المطروح كان من ورق بل هو مطلق فيحمل على خاتم الذهب أو على ما نقش عليه نقش خاتمه أي الذي اتخذ ليختم به كتبه إلى الملوك لئلا تفوت مصلحة نقش اسمه بوقوع الاشتراك ويحصل الخلل فيكون طرحه له غضباً ممن تشبه به في ذلك النقش فطرح الناس خواتيمهم التي نقشوها على نقشه وحده عليه الصلاة والسلام للبس خاتم الفضة واستمر إلى أن مات فلبسه سنة قال في الروضة كأصلها ولو اتخذ خواتيم كثيرة ليلبس الواحد منها بعد الواحد جاز على المذهب وفيه قال الأذرعي وغيره رمز إلى منع لبسه أكثر من خاتم وهو ما ذكره المحب الطبري تفقهاً وعلله بأن استعمال الفضة حرام إلا ما وردت الرخصة فيه ولم ترد إلا في خاتم واحد قال الأذرعي وهذا ينافيه قول الدارمي ويكره للرجل لبس فوق خاتمين وقول الخوارزمي يجوز للرجل لبس زوج خاتم في يد وفرد في كل يد وزوج في يد وفرد في أخرى وإن يلبس زوجين في كل يد قال الصيدلاني لا يجوز إلا للنساء قال وعلى قياسه لو تختم في غير الخنصر ففي حكمه وجهان قلت أصحهما التحريم للنهي الصحيح عنه ولما فيه من التشبه بالنساء انتهى والذي في شرح مسلم عدم التحريم فقيه والسنة للرجل جعل خاتمه في الخنصر وهذا الحديث أخرجه مسلم في اللباس تابعه أي تابع يونس إبراهيم بن سعد بسكون العين ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف فيما وصله مسلم وأحمد وأبو داود وكذا تابعه زياد وهو ابن سعد بن عبد الرحمن الخراساني نزيل مكة ثم اليمن مما وصله مسلم أيضاً وكذا شعيب وهو ابن أبي حمزة مما وصله الإسماعيلي في روايتهم عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب وألفاظهم متقاربة وقال ابن مسافر عبد الرحمن بن خالد بن مسافر الفهمي المصري واليها مولى الليث ابن سعد فيما وصله الإسماعيلي عن الزهري أرى خاتماً من ورق بكسر الراء أي فضة وليس في رواية الإسماعيلي لفظ أرى قاله في الفتح فكأنها من البخاري وهذا التعليق ساقط من رواية أبي ذر ثابت لغيره قال الحافظ ابن حجر إلا النسفي باب فص الخاتم بفتح الفاء قال في الصحاح والعامة تكسرها نعم أثبتها غير لغة وزاد أخرى ضمها وقاله ابن مالك في مثلثه وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان قال أخبرنا يزيد بن زريع بضم الزاي مصغراً قال أخبرنا حميد الطويل قال سئل أنس رضي الله عنه هل اتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتماً قال أخر عليه الصلاة والسلام ليلة صلاة العشاء إلى شطر الليل أي إلى نصفه ثم أقبل علينا بوجهه الكريم فكأني أنظر إلى وبيص خاتمه بفتح الواو وكسر الموحدة وبعد التحتية الساكنة صاد مهملة بريقه ولمعانه قال إن الناس قد صلوا وناموا وإنكم لم بالميم ولأبي ذر عن الكشميهني لن تزالوا في ثواب صلاة ما ولأبي ذر والوقت منذ انتظرتموها وهذا الحديث سبق في باب وقت العشاء إلى نصف الليل من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا إسحاق هو ابن إبراهيم المعروف بابن راهويه قال أخبرنا معتمر هو ابن سليمان التيمي قال سمعت حميداً الطويل يحدث عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان خاتمه من فضة ولأبي داود من طريق زهير بن معاوية عن حميد زيادة كله وأما حديث أبي داود والنسائي من طريق إياس بن الحارث بن معيقيب عن جده قال كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم من حديد ملوياً عليه فضة فيحمل على التعدد جمعاً بين الروايتين وكان فصه منه وفي مسلم والسنن من طريق ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن أنس أنه كان من ورق وكان فصه حبشياً حجراً من الحبشة جزعاً أو عقيقاً وحينئذ فيحمل على التعدد جمعاً بينه وبين رواية الباب أو فصه منه لكن صياغته أو نقشه صناعة الحبشة وقال يحيى بن أيوب الغافقي المصري مما ورد في مسند حميد عن أنس للقاسم بن زكريا المطرز حدثني بالإفراد حميد الطويل أنه سمع أنساً رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ومراده بسياق هذا التعليق الإعلام بسماع حميد للحديث من أنس والله أعلم باب خاتم الحديد وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال

حدثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه ابي حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار الاعرج التمار الزاهد انه سمع سهلا هو ابن عبد الله الانصاري يقول جاءت امراة هي خولة بنت حكيم وقيل ام شريك الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله جئت اهب نفسي لك ان اكون لك زوجة بلا مهر فقامت قياما او زمنا طويلا فالموصوف محذوف وهو المفعول المطلق او المفعول فيه فنظر اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم وصوّب اي خفض راسه فلما طال مقامها بضم الميم في الفرع وقال العيني بفتحها اي قيامها فقال رجل لم يسم يا رسول الله زوجنيها ولم يقل هبنيها لانها من خصائص النبي صلى الله عليه وسلم انعقاد نكاحه من غير صداق حالا ولا مآلا لا لاجل ولا بموت وليس المراد حقيقة الهبة اذ الحر لا يملك نفسه وليس له فيها تصرف ببيع ولا هبة ولكونه من الخصائص عدل عن لفظ الهبة الى قوله زوجنيها ان لم يكن لك بها حاجة اي ان لم لانه لا يظن بالصحابي ان يسال في مثل هذا الا بعد ان يكون علم بقرينة الحال انه لا حاجة له صلى الله عليه وسلم بها قال صلى الله عليه وسلم عندك شيء تصدقها بتشديد الصاد المهملة اي تمهرها قال لا شيء عندي قال عليه الصلاة والسلام له انظر شيئا تصدقها اياه فذهب الرجل ثم رجع فقال والله يا رسول الله ان اي ما وجدت شيئا قال عليه الصلاة والسلام اذهب فالتمس اي اطلب وحصّل ولو كان الملتمس خاتما من حديد فاصدقها اياه او فانه حسن او جائز بحذف كان واسمها وجواب لو ايضا قيل وفي ذكر الحديد دلالة على جواز التختم به وتعقب بانه لا يلزم من جواز الاتخاذ جواز اللبس فيحتمل انه اراد وجوده فتنتفع المراة بقيمته فذهب ثم رجع فقال لا والله ولا خاتما من حديد قال الزركشي بنصب خاتما على قوله التمس ولو خاتما اي ما وجدت شيئا ولا خاتما وتعقبه البدر الدماميني فقال هذا كلام عجيب لا يحتاج رده الى ايضاح وانما خاتما معطوف على منصوب مقدر اي ما وجدت غير خاتم ولا خاتما وعليه ازار ما عليه رداء فقال يا رسول الله اصدقها بضم الهمزة والقاف بينهما صاد ساكنة فدال مكسورة ازاري فقال النبي صلى الله عليه وسلم ازارك رفع على الابتداء وخبره جملة قوله ان لبسته اي المراة لم يكن عليك منه شيء وان لبسته انت لم يكن عليها منه شيء فتنحى الرجل فجلس فرآه النبي صلى الله عليه وسلم موليا فامر به فدعي فقال ما معك من القرآن قال سورة كذا وكذا لسور عددها ولابي ذر عدّدها باسقاط اللام الثانية وفي النسائي وابي داود من حديث عطاء عن ابي هريرة البقرة والتي تليها وفي الدارقطني عن ابن مسعود البقرة وسور من المفصل ولتمام الرازي عن ابي امامة قال زوج النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من الانصار على سبع سور وفي رواية ابي عمرو بن حيوة عن ابن عباس قال معي اربع سور او خمس سور قال عليه الصلاة والسلام قد ملكتكها بفتح الميم وكافين قال الدارقطني انها وهم والصواب زوجتكها كما في الرواية الاخرى وجمع النووي باحتمال صحة اللفظين ويكون جرى لفظ التزويج اولا ثم لفظ التمليك ثانيا اي لانه ملك عصمتها بالتزويج السابق ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ولو خاتما من حديد لكن لا دلالة فيها كما سبق فكانه لم يثبت عنده شيء في ذلك على شرطه قال النووي ولا يكره لبس خاتم الرصاص والنحاس والحديد على الاصح لخبر الصحيحين التمس ولو خاتما من حديد واما حديث عبد الله بن بريدة عن ابيه ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وعليه خاتم من شبه فقال ما لي اجد منك ريح الاصنام فطرحه الحديث وفي سنده ابو طيبة بالمهملة المفتوحة والموحدة تكلم فيه وضعفه النووي في شرح المهذب ومثله وفي كتاب الاحجار للتيفاشي خاتم الحديد مطردة للشيطان اذا لوي عليه فضة وحديث الباب سبق في النكاح والله الموفق

باب نقش الخاتم وكيفيته وبه قال حدثنا عبد الاعلى بن حماد قال حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي وفتح الراء مصغرا قال حدثنا سعيد هو ابن ابي عروبة عن قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه ان نبي الله صلى الله عليه وسلم اراد ان يكتب الى رهط هو جمع لا واحد له ولابي ذر عن الحموي والمستملي الى الرهط بالتعريف او قال الى اناس من الاعاجم فالشك من الراوي فقيل له عليه الصلاة والسلام وعند ابن سعد قالت قريش انهم لا يقبلون ولابي ذر لا يقرؤون كتابا الا عليه خاتم فاتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتما من فضة نقشه بسكون القاف محمد رسول الله وعند ابن سعد من مرسل ابن سيرين بسم الله محمد رسول الله قال الحافظ ابن حجر ولم يتابع على هذه الزيادة فكان يطبع به على الكتب حفظا للاسرار ان تنتشر وسياسة للتدبير ان لا ينخرم قال انس فكاني بوبيص بفتح الواو وبعد الموحدة المكسورة تحتية ساكنة فصاد مهملة او ببصيص بفتح الموحدة الثانية بعدها صادين مهملتين بينهما تحتية ساكنة اي ببريق الخاتم وتلالئه في اصبع النبي صلى الله عليه وسلم او في كفه بالشك فيهما من الراوي وقد ذكر عبد الرزاق آثارا بجواز اتخاذ التماثيل في الخواتم اضربنا عنها لانها ليست بصحيحة ولا فائدة في ذكرها تامة والله الموفق والحديث خرجه ابو داود في الخاتم وبه قال حدثني بالافراد محمد بن سلام البيكندي الحافظ قال حدثنا عبد الله بن نمير بضم النون وفتح الميم مصغرا الهمداني عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ورق فضة وكان في يده صلى الله عليه وسلم ثم كان بعد اي بعد الوفاة النبوية في يد ابي بكر في زمن خلافته ثم كان بعد في يد عمر زمن خلافته ثم كان بعد في يد عثمان في خلافته حتى وقع في بئر اريس بالمدينة نقشه بسكون القاف محمد رسول الله والحديث سبق في باب خاتم الفضة

باب لبس الخاتم في الخنصر دون غيرها من الاصابع والخنصر بكسر المعجمة وفتح المهملة وهذا الباب مؤخر بعد لاحقه في اليونينية وبه قال حدثنا ابو معمر عبد الله بن عمرو المنقري المقعد قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب البناني لا الاعمش عن انس

رضي الله عنه انه قال صنع النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر اصطنع بطاء مهملة مفتوحة بعد الصاد الساكنة افتعل من الصنع اي اتخذ فابدلت تاء الافتعال طاء لتقاربهما في المخرج خاتما قال انا اتخذنا خاتما اي فضة ونقشنا بفتح القاف وسكون المعجمة فيه نقشا وهو محمد رسول الله فلا ينقش بالجزم على النهي ولابي ذر عن الكشميهني فلا ينقشن بنون التوكيد الثقيلة عليه احد وفي رواية ابن عمر لا ينقش احد على نقش خاتمي هذا وهو صفة لمصدر محذوف اي نقشا كائنا على نقش خاتمي ومثاله قال النووي وسبب النهي انه انما نقش على خاتمه محمد رسول الله ليختم به كتبه الى الملوك فلو نقش غيره مثله لدخلت المفسدة وحصل الخلل وفات المقصود قال انس فاني لارى بريقه بفتح الموحدة وكسر الراء المخففة في خنصره قال النووي في شرح مسلم السنة للرجل جعل خاتمه في الخنصر لانه ابعد من الامتهان فيما يتعاطى باليد لكونه طرفا ولانه لا يشغل اليد عما تتناوله من اشغالها بخلاف غير الخنصر ويكره له جعله في الوسطى والسبابة للحديث وهي كراهة تنزيه وحديث الباب اخرجه النسائي في الزينة

باب اتخاذ الخاتم ليختم به الشيء او ليكتب اي لاجل ختم الكتاب الذي يكتب ويرسل به الى اهل الكتاب وغيرهم وهذا الباب مقدم على سابقه في اليونينية وسقط لفظ باب لابي ذر وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس العسقلاني قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال لما اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يكتب الى اهل الروم قيل له سبق قريبا ان القائل له قريش انهم لن يقرؤوا كتابا اذا لم يكن مختوما فاتخذ خاتما من فضة ونقشه بسكون القاف ولابي ذر بفتحتين محمد رسول الله قال انس فكاني انظر الى بياضه في يده وقد تمسك بهذا الحديث من يقول بمنع لبس الخاتم الا لذي سلطان مع صريح حديث ابي ريحانة المروي في مسند احمد وابي داود والنسائي نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبس الخاتم الا لذي سلطان واحتج القائلون بالجواز بحديث انس السابق واجيب عن حديث ابي ريحانة بان مالكا ضعفه وعلى تقدير ثبوته فيحمل على ان لبسه لغير ذي سلطان خلاف الاولى لما فيه من التزين الذي لا يليق بالرجال والادلة الدالة على الجواز صارفة للنهي عن التحريم والمراد بالسلطان من له سلطنة على شيء ما بحيث يحتاج الى الختم عليه لا السلطان الاكبر خاصة اما لبس خاتم من فضة للزينة وكان مما لا يختم به فلا يدخل في النهي

باب من جعل فص الخاتم في بطن كفه اذا لبسه في بطن كفه ليعلم انه لم يلبسه للزينة بل للتختم ونحوه وسقط لفظ باب لابي ذر وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي الحافظ قال حدثنا جويرية بن اسماء عن نافع مولى ابن عمر ان عبد الله بن عمر بن الخطاب حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم اصطنع خاتما من ذهب الاصل اصتنع بالمثناة الفوقية فلما جاورت التاء الصاد والتاء حرف مستفل والصاد حرف مستعل مطبق مناف للفوقية ابدلوا منها حرفا مناسبا للصاد وكانت الطاء اولى من غيرها لانها من مخرج الفوقية وان كانت الدال ايضا من ذلك المخرج لكن التاء الى الطاء اقرب منها الى الدال على ما هو مقرر عند النحاة ويجعل ولابي ذر عن الكشميهني وجعل فصه بفتح الفاء في بطن كفه اذا لبسه فاصطنع الناس خواتيم من ذهب ولابي ذر الخواتيم من ذهب فرقي بكسر القاف صعد صلى الله عليه وسلم المنبر فحمد الله واثنى عليه فقال بعد ذلك اني كنت اصطنعته يعني خاتم الذهب واني لا البسه ابدا لكونه حرم فنبذه اي طرحه فنبذ الناس خواتيمهم جملة من فعل وفاعل حذف مفعوله للعلم به قال جويرية بن اسماء المذكور بالسند السابق ولا احسبه اي ولا احسب نافعا الا قال وجعله في يده اليمنى اخرج الاسماعيلي عن الحسن بن سفيان عن عبد الله بن محمد بن اسماء وابن سعد عن مسلم بن ابراهيم كلاهما عن جويرية ان لبسه في اليمنى لم يشكا واخرجه مسلم كذا ايضا من طريق عقبة بن خالد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر والترمذي وابن سعد من طريق موسى بن عقبة عن نافع بلفظ صنع النبي صلى الله عليه وسلم خاتما من ذهب فتختم به في يمينه ثم جلس على المنبر فقال اني كنت اتخذت هذا الخاتم في يميني ثم نبذه الحديث وهذا صريح من لفظه صلى الله عليه وسلم دافع للبس وموسى بن عقبة احد الثقات الاثبات والافضل عند الشافعية جعل الخاتم في اليمين وجعل فصه من باطن كفه ولم يعين في البخاري موضع الخاتم من اي اليدين الا في رواية جويرية هذه كما قاله الحافظ ابو ذر وقد جزم غيره كالترمذي باليمنى واما رواية محمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن نافع عن ابن عمر المروية عند ابن عدي ورواية عبد العزيز ابن ابي رواد عن نافع عن ابن عمر كان صلى الله عليه وسلم يتختم في يساره فقال الحافظ انهما شاذة ورواتهما اقل عددا والين حفظا ممن روى اليمين وورد عن جماعة من الصحابة والتابعين من اهل المدينة وغيرهم التختم في اليمين وجمع البيهقي بينهما بان الذي لبسه في اليمين هو خاتم الذهب كما صرح به في حديث ابن عمر والذي لبسه في اليسار هو خاتم الفضة وقال البغوي في شرح السنة انه تختم اولا في يمينه ثم تختم في يساره وكان ذلك آخر الامرين ويترجح جعله في اليمين مطلقا بان اليسار آلة للاستنجاء فيصان الخاتم اذا كان في اليمين عن ان تصيبه النجاسة ونقل النووي الاجماع في الجواز ولا كراهة فيه عند الشافعية وانما الخلاف عندهم في الافضلية والله اعلم

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا ينقش بفتح اوله وضم القاف وضبط في الفتح ينقش بضم اوله احد على نقش خاتمه وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد

قال حدثنا حماد هو ابن زيد بن درهم عن عبد العزيز بن صهيب البناني الأعمى عن أنس بن مالك رضي الله عنه
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من فضة ونقش فيه محمد رسول الله وقال إني اتخذت خاتما
من ورق بكسر الراء فضة ونقشت فيه محمد رسول الله فلا ينقشن بنون التوكيد الثقيلة أحد على نقشه
قال في شرح المشكاة على نقش خاتمي يجوز أن يكون حالا من الفاعل لأنه نكرة في سياق النفي أو صفة مصدر
محذوف أي نقشا كائنا على نقش خاتمي وهو مثاله وسبب النهي كما قال النووي أنه صلى الله عليه وسلم إنما
نقش على خاتمه ذلك ليختم به كتبه إلى الملوك فلو نقش غيره مثله لحصل الخلل. هذا باب بالتنوين
هل يجعل نقش الخاتم ثلاثة أسطر قال في الفتح أنه الأولى لأنه إذا كان سطرا واحدا يكون السطر مستطيلا
لضرورة كثرة الأحرف بخلاف ما إذا تعددت الأسطر فإنه يكون مربعا أو مستديرا وكل منهما أولى من
المستطيل وبه قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري قال حدثني بالإفراد
أبي عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن أنس عن ثمامة بضم المثلثة وتخفيف الميم بعد الألف ميم ثانية
ابن عبد الله بن أنس عم عبد الله بن المثنى الراوي عنه عن أنس أن أبا بكر رضي الله عنه لما استخلف كتب
له أي لأنس مقادير الزكاة وكان نقش الخاتم ثلاثة أسطر محمد سطر ورسول سطر والله سطر وفي رواية
الإسماعيلي محمد سطر والسطر الثاني رسول والسطر الثالث الله وهذا يرد قول بعضهم كانت من أسفل
إلى فوق حتى أن الجلالة في أعلى الأسطر الثلاثة ومحمد في أسفلها وكذا قال الإسنوي وابن رجب ولفظه
وروي أن أول الأسطر كان اسم الله ثم في الثاني رسول ثم في الثالث محمد قال الحافظ ابن حجر ولم أر التصريح
بذلك في شيء من الأحاديث وظاهر السياق يدل على أنه على الكتابة المعتادة لكن ضرورة الاحتياج إلى أن
يختم به تقتضي أن تكون الأحرف المنقوشة مقلوبة ليخرج الختم مستويا وهذا الحديث أخرجه الترمذي
في اللباس أيضا قال أبو عبد الله البخاري وزاد أحمد هو الإمام ابن حنبل كما جزم به المزي في أطرافه
وهو موصول بالسند السابق حدثنا الأنصاري محمد بن عبد الله قال حدثني بالإفراد أبي عبد الله بن المثنى
عن ثمامة بن عبد الله عن أنس أنه قال كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم في يده وفي يد أبي بكر بعده
وفي يد عمر بعد أبي بكر قال فلما كان عثمان في الخلافة وكان الخاتم في يده ست سنين جلس على بئر أريس
في السنة السابعة من خلافته فأخرج الخاتم فجعل يعبث به بفتح الموحدة بعدها مثلثة يحركه ويدخله
ويخرجه فسقط من يده في البئر قال أنس فاختلفنا في الذهاب والرجوع والنزول إلى البئر والطلوع
منها ثلاثة أيام مع عثمان فنزح البئر فلم يجده ولأبي ذر فنزح أي عثمان البئر فلم يجده ومن يومئذ
انتقض أمر عثمان وخرج عليه الخارجون وكان ذلك مبتدأ الفتنة التي أفضت إلى قتله واتصلت إلى
آخر الزمان فكان في فقد الخاتم من السر النبوي ما كان في خاتم سليمان عليه السلام لأن سليمان لما فقد
خاتمه ذهب ملكه باب حكم لبس الخاتم للنساء وكان على عائشة رضي الله عنها خواتم ذهب
ولأبي ذر الذهب أخرجه موصولا ابن سعد من طريق عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب قال سألت القاسم
ابن محمد فقال لقد رأيت والله عائشة تلبس المعصفر وتلبس خواتيم الذهب وبه قال حدثنا أبو عاصم الضحاك
ابن مخلد النبيل قال أخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز قال أخبرنا الحسن بن مسلم بن يناق المكي عن
طاوس هو ابن كيسان الإمام أبي عبد الرحمن اليماني وكان اسمه فيما قيل ذكوان فلقب بطاوس قال
ابن معين لأنه كان طاوس القراء عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال شهدت العيد أي صلاة عيد الفطر
مع النبي صلى الله عليه وسلم فصلى حال كون صلاته قبل الخطبة ثبت قوله قبل لأبي ذر عن الكشميهني
وفي باب الخطبة بعد بزيادة وأبي بكر وعمر وعثمان فكلهم كانوا يصلون قبل الخطبة قال أبو عبد الله البخاري
وزاد ابن وهب عبد الله عن ابن جريج عبد الملك بسنده السابق فأتى النبي صلى الله عليه وسلم النساء ومعه
بلال فأمرهن بالصدقة فجعلن يلقين الفتخ بفتح الفاء والفوقية بعدها خاء معجمة الحلق من الفضة لا فص
فيها أو الكبار أو هي التي تلبسها النساء في أصابع الرجلين والخواتيم في ثوب بلال رضي الله عنه باب
حكم لبس القلائد جمع قلادة ولبس السخاب بكسر السين المعجمة وبعد الخاء المهملة ألف فموحدة يعني قلادة
من طيب وسك بضم السين المهملة وتشديد الكاف طيب معروف يضاف إلى غيره من الطيب ويستعمل
ولأبي ذر عن الكشميهني ومسك بميم مكسورة وسكون المهملة وتخفيف الكاف وبه قال حدثنا محمد
ابن عرعرة بن البرند قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عدي بن ثابت الأنصاري عن سعيد بن جبير الوالبي مولاهم
عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم إلى المصلى يوم عيد فصلى ركعتين
لم يصل قبل ولا بعد نفلا ثم أتى النساء فأمرهن بالصدقة لكونهن أكثر أهل النار فجعلت المرأة
منهن تصدق بحذف إحدى التاءين بخرصها بضم الخاء المعجمة وبعدها الراء الساكنة صاد مهملة حلقتها الصغيرة
التي تعلقها بأذنها وسخابها خيطا من خرز وفسر البخاري هنا بأنه قلادة من طيب وسك أو مسك وسمي به
لتصويت خرزه عند الحركة من السخب وهو اختلاط الأصوات باب استعارة القلائد وبه قال
حدثنا ولأبي ذر بالإفراد إسحاق بن إبراهيم قال حدثنا عبدة بفتح العين وسكون الموحدة ابن سليمان قال
حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت هلكت أي ضاعت
قلادة لأسماء ذات النطاقين في غزوة بني المصطلق بالبيداء أو بذات الجيش فبعث النبي صلى الله عليه وسلم

في طلبها

في طلبها رجالا وفي التيمم رجلا بالإفراد وفسر بأنه أسيد بن حضير فحضرت الصلاة وليسوا على وضوء
ولم يجدوا ماء فصلوا وهم على غير وضوء فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فأنزل الله تعالى آية التيمم
يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة آية سورة المائدة إلى آخرها زاد ابن نمير بضم النون وفتح الميم
واسمه عبد الله عن هشام عن أبيه عروة عن عائشة أنها استعارت أي القلادة المذكورة من أختها أسماء
وسبق ذلك في التيمم وسقط لأبي ذر قوله عن أبيه عن عائشة والحديث سبق في باب إذا لم يجد ماء ولا ترابا
باب القرط بضم القاف وسكون الراء بعدها طاء مهملة ما يحلى به الأذن ذهبا كان أو فضة
معه غيره من نحو لؤلؤ أو لا وزاد أبو ذر للنساء وقال ابن عباس فيما وصله المؤلف في العيدين وغيره أمرهن النبي
صلى الله عليه وسلم بالصدقة فرأيتهن يهوين بفتح التحتية وقال العيني بضمها من الإهواء إلى آذانهن ليأخذن
الأقراط وحلوقهن ليأخذن القلائد وتمسك به من جوز ثقب أذن المرأة لتجعل فيها القرط وغيره مما يجوز لهن
التزين به وتعقب بأنه لم يتعين وضعه في ثقب الأذن بل يجوز أن يعلق في الرأس بسلسلة لطيفة حتى يحاذي
الأذن سلمنا ولكن إنما يؤخذ من ترك إنكاره عليهن ويجوز أن يكون الثقب قبل مجيء الشرع فيغتفر في الدوام ما لا
يغتفر في الابتداء وبه قال حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم وسكون النون الأنماطي البصري قال حدثنا
شعبة بن الحجاج قال أخبرني بالإفراد عدي هو ابن ثابت الأنصاري قال سمعت سعيدا هو ابن جبير
عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى يوم العيد ولأبي ذر يوم عيد صلاة ركعتين
لم يصل قبلهما ولا بعدهما شيئا من النوافل ثم أتى النساء ومعه بلال فأمرهن بالصدقة فجعلت المرأة
تلقي قرطها في ثوب بلال باب السخاب للصبيان وبه قال حدثني ولأبي ذر بالجمع إسحاق بن
إبراهيم بن راهويه الحنظلي بالحاء المهملة والظاء المعجمة المفتوحتين بينهما نون ساكنة الإمام المروزي الحافظ
قال أخبرنا يحيى بن آدم بن سليمان الكوفي قال حدثنا ورقاء بن عمر بفتح الواو وسكون الراء بعدها قاف فهمزة ممدودة
وعمر بضم العين اليشكري أبو بشر الكوفي المدائني عن عبيد الله بضم العين ابن أبي يزيد المكي عن نافع بن جبير
بضم الجيم وفتح الموحدة ابن مطعم عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم في سوق من أسواق المدينة هي سوق بني قينقاع فانصرف عليه الصلاة والسلام فانصرفت معه
فقال أين وفي البيع أين ثم ولأبي ذر عن الحموي والمستملي أي لكع بصيغة النداء بضم اللام وفتح الكاف
بعدها عين مهملة من غير تنوين ومعناه الصغير قالها ثلاثا أي ادع لي الحسن بن علي فقام الحسن بن علي يمشي
بفتح الحاء فيهما وفي عنقه السخاب بكسر المهملة وبالخاء المعجمة الخفيفة القلادة من طيب ليس فيها ذهب
ولا فضة أو هي من خرز أو قرنفل فقال النبي صلى الله عليه وسلم بيده هكذا بسطها كما هو عادة من يريد
المعانقة فقال الحسن بيده هكذا بسطها فالتزمه النبي صلى الله عليه وسلم فقال اللهم إني أحبه فأحبه
بفتح الهمزة وتشديد الموحدة ولأبي ذر فأحببه بسكون الحاء وكسر الموحدة الأولى وسكون الثانية من الإحباب
أي اجعله محبوبا وأحبب بكسر الحاء وتشديد الموحدة من يحبه قال أبو هريرة رضي الله عنه فما كان أحد أحب إلي
من الحسن بن علي رضي الله عنهما بعد ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال وهذا الحديث سبق في
باب ما ذكر في الأسواق من البيع باب ذم الرجال المتشبهين بالنساء في اللباس والزينة كالخاتم
والأساور والقرطة وكذا في الكلام والمشي كالتخنث والتأنث والتثني والتكسر فإن كان ذلك
في أصل خلقته فإنما يؤمر بتكلف تركه والإدمان على ذلك بالتدريج وباب ذم النساء المتشبهات بالرجال
في الزي وبعض الصفات ولغير أبي ذر باب بالتنوين المتشبهون والمتشبهات بالرفع فيهما بالواو والضمة
وبه قال حدثنا محمد بن بشار العبدي المعروف ببندار قال حدثنا غندر ولأبي ذر محمد بن جعفر قال حدثنا
شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال لعن
رسول الله ولأبي ذر لعن النبي صلى الله عليه وسلم المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من
النساء بالرجال لإخراجه الشيء عن الصفة التي وضعها عليه أحكم الحاكمين وورد ذلك في لعن الواصلات
بقوله المغيرات خلق الله وهذا الحديث أخرجه أبو داود في اللباس والترمذي في الاستئذان وابن ماجه
في النكاح تابعه أي تابع غندرا عمرو بفتح العين ابن مرزوق الباهلي البصري فيما وصله أبو نعيم في
مستخرجه وكذا الطبراني في الدعاء كما أفاده شيخنا الحافظ السخاوي أخبرنا شعبة بن الحجاج والله أعلم
باب إخراج الرجال المتشبهين بالنساء من البيوت وبه قال حدثنا معاذ بن فضالة بفتح الفاء البصري
قال حدثنا هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال لعن النبي
صلى الله عليه وسلم المخنثين من الرجال بفتح النون المشددة في الفرع قال الكرماني وهو المشهور
وبالكسر القياس وبالمثلثة مشتق من الانخناث وهو التثني والتكسر والمخنث منهم هو الذي في كلامه
لين وفي أعضائه تكسر وليس له جارحة وهو في عرف هذا الزمن الذي يلاط به ولعن صلى الله عليه وسلم
المترجلات بكسر الجيم المشددة المتكلفات التشبه بالرجال من النساء كحمل السيف والرمح والسحاق
وقال عليه الصلاة والسلام أخرجوهم من بيوتكم لئلا يفضي الأمر بالتشبه إلى تعاطي المنكر كالسحاق قال
ابن عباس رضي الله عنهما فأخرج النبي صلى الله عليه وسلم فلانا هو أنجشة العبد الأسود الذي كان
يتغنى بالنساء أخرجه الإمام أحمد والطبراني وتمام في فوائده من حديث واثلة ولأبوي ذر والوقت

قلانة بالتانيث قال الحافظ ابن حجر فان كان محفوظا فيكشف عن اسمها ثم قال و المراة هي بادية بنت غيلان
واخرج عمر بن الخطاب رضي الله عنه فلانا قال في المقدمة وهو ماتع بفوقية وقيل هند وهو من ذا الحديث
اخرجه البخاري ايضا في المحاربين والترمذي في الاستيذان والنساي في عشرة النسا وبه قال حدثنا
مالك بن اسماعيل ابو غسان النهدي الحافظ قال حدثنا زهير هو ابن معاوية الجعفي قال حدثنا هشام بن عروة
ان اباه عروة بن الزبير ان زينب ابنة ولابي ذر بنت ابي سلمة عبد الله بن عبد الاسد ان امها ام سلمة
هند بنت ابي امية زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرتها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان عندها وفي
البيت مخنث بفتح النون وكسرها وهو المؤنث من الرجال وان لم تعرف منه الفاحشة فان كان ذلك فيه
خلقة فلا لوم عليه وعليه ان يتكلف ازالة ذلك وان كان يقصد منه فهو المذموم كما مر قريبا واسم هذا
المخنث هيت كما عند ابن حبان وابي يعلى وعوانة وغيرهم وفي مغازي ابن اسحاق ان اسمه ماتع بالفوقية
وقيل بنون فقال المخنث لعبد الله اخي ام سلمة يا عبد الله ان فتح لكم غدا الطايف بضم الفاء وكسر
الفوقية من فتح ولابي ذر عن الكشميهني ان فتح الله لكم غدا الطايف فاني ادلك على بنت غيلان اسمها
بادية بموحدة فالف فدال مهملة مكسورة فتحتية او بنون بدل التحتية واسم جدها سلمة فانها تقبل
باربع وتدبر بثمان فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخلن هولا المخنثين عليكن وفي رواية الحموي
والمستملي عليكم بالميم ووجه بانه جمع مع النسا المخاطبات من يلوذ بهن من صبي ووصيف فجاز التغليب
واما قوله تقبل باربع وتدبر بثمان فقال ابن حبيب عن مالك معناه ان اعكانها ينعطف بعضها على بعض
وهي في بطنها اربع طرايق وتبلغ اطرافها الى خاصرتها في كل جانب اربع ولارادة العكن ذكر الاربع
والثمان ولو اراد الاطراف لقال بثمانية قال ابو عبد الله البخاري تقبل باربع وتدبر يعني اربع
عكن بطنها جمع عكنة وهي الطي الذي في البطن من السمن فهي تقبل بهن من كل ناحية ثنتان وقوله وتدبر
بثمان يعني اطراف هذه العكن الاربع لانها محيطة بالجنبين حتى لحقت وانما قال بثمان بالتذكير ولم يقل
بثمانية بالتانيث وواحد الاطراف وهو اي المميز ذكر اي مذكر لانه لم يقل بثمانية اطراف اي لانه اذا لم يكن المميز
مذكورا جاز في العدد التذكير والتانيث والحاصل انه وصفها بانها مملوة البدن بحيث يكون لبطنها عكن سمنها
وهذا الحديث مر في اواخر كتاب النكاح في باب ما ينهى عن دخول المتشبهين بالنسا ولما فرغ المولف من اللباس شرع
يذكر ما له تعلق به من جهة الاشتراك في الزينة وبدا بالتراجم المتعلقة بالشعور وما اشبهها فقال باب
استحباب قص الشارب وكان ابن عمر رضي الله عنهما يحفي بضم التحتية وسكون المهملة وكسر الفاء يزيل
شاربه حتى ينظر مضارع مبني للمفعول من النظر الى بياض الجلد لمبالغته في استيصال الشعر وهذا وصله
الطحاوي وياخذ هذين يعني بين الشارب واللحية كذا وقع تفسيره في جامع رزين من طريق نافع عن ابن عمر
وعند البيهقي نحوه وقال الكرماني وهذين يعني طرفي الشفتين اللذين هما بين الشارب واللحية وملتقاهما
كما هو العادة عند قص الشارب في ان ينظف الزاويتان ايضا عن الشعر قال ويحتمل ان يراد به طرفا العنفقة
ولغير ابي ذر كما في الفرع وغيره النساي كما في الفتح وكان زعمه وهو خطا لان المعروف عن عمر انه كان يوفر
شاربه وبه قال حدثنا مكي بن ابراهيم بن بشير الحنظلي البلخي عن حنظلة بفتح الحا المهملة وسكون النون
وفتح الظا المعجمة واللام بعدها ابن ابي سفيان واسمه الاسود بن عبد الرحمن الجمحي القرشي عن نافع مولى
ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البخاري بعد تحديثه عن المكي قال اصحابنا انهم رووه عن المكي
عن حنظلة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من الفطرة
اي من السنة القديمة التي اختارها الانبيا عليهم الصلاة والسلام واتفقت عليها الشرايع وكانها امر جبلي
فطروا عليه قص الشارب وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب حدثنا اي قال سفيان حدثنا الزهري فهو من تقديم الراوي على الصيغة عن سعيد بن
المسيب عن ابي هريرة اي عن النبي صلى الله عليه وسلم فهو كقول الراوي يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم
فهو كناية عن الرفع الفطرة خمس او خمس من الفطرة بالشك قال ابن حجر وهو من سفيان ورواه احمد خمس من
الفطرة بغير شك وقوله خمس صفة موصوف محذوف اي خصال خمس ثم فسرها او على الاضافة اي خمس خصال
او الجملة خبر مبتدا محذوف اي الذي شرع لكم خمس من الفطرة اولها الختان بكسر الخا المعجمة بعدها فوقية
وهو قطع القلفة التي تغطي الحشفة من الرجل وقطع بعض الجلدة التي في اعلى الفرج من المراة كالنواة او
كعرف الديك ويسمى ختان الرجل اعذارا بالعين المهملة والذال المعجمة وختان المراة خفضا بالخا والضاد
المعجمتين بينهما فا وثانيها حلق العانة وهو استعمال الموسى في حلق العانة كما وقع التصريح به في رواية
النساي قال النووي والمراد بالعانة الشعر الذي فوق ذكر الرجل وحواليه وكذا الشعر الذي حوالي فرج
المراة ونقل عن ابي العباس بن سريج انه الشعر النابت حول حلقة الدبر قال ابو شامة ويستحب اماطة
الشعر عن القبل والدبر بل هو من الدبر اولى خوفا من ان يعلق به شي من الغايط فلا يزيله المستنجي الا بالما
ولا يتمكن من ازالته بالاستجمار وثالثها نتف الابط بكسر الهمزة وسكون الموحدة يبدا باليمنى استحبابا
ويتادى اصل السنة بالحلق لا سيما من يولمه النتف قال ابن دقيق العيد من نظر الى اللفظ وقف مع
النتف ومن نظر الى المعنى اجازه بكل مزيل لكن يتبين ان النتف مقصود من جهة المعنى لانه محل الرايحة

الكريهة

الكريهة الناشية من الوسخ المجتمع بالعرق فيه فيتلبد ويهيج فشرع النتف الذي يضعفه فتخف الرايحة به
بخلاف الحلق فانه يقوي الشعر ويهيجه فتكثر الرايحة بذلك ورابعها تقليم الاظفار جمع ظفر بضم الظا
والفا وتسكن وياتي ان شا الله تعالى الكلام في ذلك في الباب اللاحق وخامسها قص الشارب وهو الشعر
النابت على الشفة وهو عند النساي بلفظ الحلق لكن اكثر الاحاديث بلفظ القص وعند النساي من طريق سعيد
المقبري عن ابي هريرة بلفظ تقصير الشارب نعم في حديث ابن عمر في الباب التالي واحفوا الشوارب وفي الباب
الذي بعده انهكوا الشوارب وفي مسلم جزوا الشوارب وهي تدل على ان المطلوب المبالغة في الازالة لان
الاحفا الازالة والاستقصا والانهاك المبالغة في الازالة والجز قص الشارب الى ان يبلغ الجلد قال في
شرح المهذب وهو مذهب الشافعية وكان المزني والربيع يفعلونه قال الطحاوي وما اظنهما اخذا ذلك
الا عنه ونقل عن الامام احمد بن حنبل وابي حنيفة ومحمد وابي يوسف واختار النووي انه يقصه حتى يبدو
طرف الشفة ولا يحفيه من اصله ونقل ابن القاسم عن مالك ان احفا الشارب مثلة وان المراد بالحديث
المبالغة في اخذ الشارب حتى يبدو طرف الشفة وقال اشهب سالت مالكا عمن يحفي شاربه فقال ارى ان
يوجع ضربا وقوله الفطرة خمس ظاهره الحصر لان الحصر يكون حقيقيا ومجازيا فالحقيقي كقوله العالم في البلد
زيد اذا لم يكن فيها غيره ومن المجاز الدين النصيحة قاله ابن دقيق العيد ودلالة من على التبعيض فيه ارجح في قوله
او خمس من الفطرة اظهر من دلالة الرواية الاولى على الحصر فليس الحصر مرادا ثمة بدلالة حديث عايشة
عند مسلم عشر من الفطرة فذكر الخمسة التي في حديث الباب الا الختان وزاد اعفا اللحية والسواك والمضمضة
والاستنشاق وغسل البراجم والاستنجا وعند احمد وابي داود وابن ماجه من حديث عمار بن ياسر مرفوعا
زيادة الانتضاح وفي تفسير عبد الرزاق والطبري من طريقه بسند صحيح عن طاوس عن ابن عباس في قوله
تعالى واذ ابتلى ابراهيم ربه بكلمات فاتمهن ذكر الفرق وعند ابن ابي حاتم من وجه اخر عن ابن عباس غسل
الجمعة ولابي عوانة في مستخرجه زيادة الاستنثار ومن الخصال ما هو واجب كالختان وما هو مندوب
ولا مانع من اقتران الواجب بغيره كما قال تعالى كلوا من ثمره اذا اثمر واتوا حقه يوم حصاده فالايتا حق واجب
والاكل مباح وهذا الحديث اخرجه مسلم في الطهارة وابو داود والنساي وابن ماجه باب سنة
تقليم الاظفار تفعيل من القلم وهو القطع قال في الصحاح قلمت ظفري بالتخفيف وقلمت اظفاري بالتشديد
للتكثير والمبالغة وبه قال حدثنا احمد بن ابي رجا بالجيم والمد واسمه عبد الله بن ايوب الحنفي الهروي قال حدثنا
اسحاق بن سليمان الرازي قال سمعت حنظلة بن ابي سفيان الجمحي عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من الفطرة اي ثلاث حلق العانة بالموسى وفي معناه الازالة بالنتف
والنورة لكن بالموسى اولى للرجل لتقويته للمحل بخلاف المراة فان الاولى لها النتف واستشكله الفاكهاني فان
فيه ضررا على الزوج باسترخا المحل باتفاق الاطبا انتهى وقد يويد حديث جابر في الصحيح اذا دخلت ليلا
فلا تدخل على اهلك حتى تستحد المغيبة ولابن العربي هنا تفصيل جيد فقال ان كانت شابة فالنتف في
حقها اولى لانه يربو مكان النتف وان كانت كهلة فالاولى الحلق لان النتف يرخي المحل ولو قيل الاولى في حقها بالنورة
مطلقا لما كان بعيدا ويجب عليها الازالة اذا طلب الزوج منها ذلك على الاصح وتقليم الاظفار وهو ازالة
ما طال منها عن اللحم بمقص او سكين او غيرهما من الالة ويكره بالاسنان والمعنى فيه ان الوسخ يجتمع تحته فيستقذر
وقد ينتهي الى حد يمنع من وصول الما الى ما يجب غسله في الطهارة وقد قطع المتولي فيه بعدم صحة الوضو
وفي الاحيا العفو عنه لان غالب الاعراب كانوا لا يتعاهدون ذلك ولم يرو انه عليه السلام امرهم
باعادة الصلاة وقص الشارب واختلف هل السبالان وهما جانبا الشارب فقيل انهما منه وانه يشرع
قصهما معه وقيل هما من جملة شعر اللحية وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي التميمي
الكوفي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين الزهري العوفي ابو اسحاق المدني قال حدثنا ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب المخزومي احد الاعلام عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول الفطرة خمس قال صاحب العدة مبتدا وخبر والمراد خصال الفطرة خمس او
لا تقدير لانه جنس والجنس يجري فيه مجرى الجمع يقال اعجبني الدينار الصفر والدرهم البيض ويكون على
النسبة اي الفطرة ذات خمس الختان وهو قطع القلفة بالضم يقال ختن الصبي يختنه ويختنه
بكسر التا وضمها ختنا باسكانها والاسم الختان والختانة وقد يطلق على موضع القطع ومنه اذا التقى
الختانان فقد وجب الغسل والثاني من الفطرة الاستحداد وهو حلق شعر العانة بالحديد وهو الموسى كما مر
والثالث نتف الابط وسبق ما فيه من البحث والرابع تقليم الاظفار وانما جمع الاظفار ووحد الابط
لانها متعددة في اليدين والرجلين ويستحب الاستقصا في ازالتها الى حد لا يدخل منه ضرر على الاصبع
وجزم النووي في شرح مسلم باستحباب البداة بمسبحة اليمنى ثم الوسطى ثم البنصر ثم الخنصر ثم الابهام
وفي اليسرى بالبداة بخنصرها ثم البنصر الى الابهام وفي الرجلين بخنصر اليمنى الى الابهام وفي اليسرى
بابهامها الى الخنصر قال في الفتح ولم يذكر للاستحباب مستندا قال وتوجيه البداة باليمنى لحديث عايشة
كان يعجبه التيمن في شانه كله والبداة بالمسبحة منها لكونها اشرف الاصابع لانها الة التشهد واما اتباعها
بالوسطى فلان غالب من يقلم اظفاره يقلمها من قبل ظهر الكف فتكون الوسطى جهة يمينه فليستمر الى ان يختم

بالخنصر ثم يكمل اليد بخنصر الابهام واما اليسرى فبدأ بالخنصر ثم ان يستمر على جهة اليمنى الى الابهام ولم يعكر على هذا التوجيه ما ذكره في الرجلين لان البداءة من خنصر رجليه يقلمهما من جهة باطن القدمين فيستمر التوجيه وذكر الدمياطي الحافظ انه تلقى عن بعض المشايخ انه من قلم اظفاره مخالفا لم يصبه رمد وانه جرب ذلك حتى سنة فلم يرمد لكن قال ابن دقيق العيد كل ذلك لا اصل له واحداث استحباب لا دليل عليه وهو قبيح عندي بالعالم ولم يثبت ايضا في استحباب قصها يوم الخميس حديث صحيح والمختار انه يختلف ذلك باختلاف الاشخاص والاحوال والضابط الحاجة في هذا وفي جميع الخصال المذكورة والخامس نتف الاباط بالجمع لمقابلة الجمع من الناس او يكون من وقع الجمع على التثنية كقوله تعالى اذ دخلوا على داود ففزع منهم قالوا لا تخف خصمان زاد لابي ذر عن الحموي والمستملي الابط بالافراد والافضل النتف لاضعاف المنبت فان الابط اذا قوي فيه الشعر وغلظ جرمه كان افوح للرائحة الكريهة فناسب اضعافه بخلاف العانة وقد سبق مزيد لذلك وبه قال حدثنا محمد بن منهال بكسر الميم وسكون النون البصري الضرير الحافظ قال حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي وفتح الراء مصغرا الخياط ابو معاوية البصري قال حدثنا عمر بن محمد بن زيد بضم العين وزيد ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خالفوا المشركين اي المجوس كما صرح به عند مسلم من حديث ابي هريرة وفروا اللحى بتشديد الفاء اي اتركوها موفرة واللحى بكسر اللام وتضم جمع لحية بالكسر فقط اسم لما ينبت على الخدين والذقن واحفوا الشوارب بالحاء المهملة وقطع الهمزة المفتوحة من الرباعي وحكى ابن دريد حفا شاربه يحفو من الثلاثي فعلى هذا فهي همزة وصل اي استقصوا قصها وكان ابن عمر هو موصول بالسند الى نافع اذا حج او اعتمر قبض على لحيته فما فضل بفتح الفاء والضاد المعجمة كما في الفرع ويجوز كسرها اي زاد على القبضة اخذه بالمقص ونحوه وروي مثل ذلك عن ابي هريرة وفعله عمر رضي الله عنه برجل وعن الحسن البصري يؤخذ من طولها وعرضها ما لم يفحش وحملوا النهي على منع ما كانت الاعاجم تفعله من قصها وتخفيفها وكان عطاء ان الرجل لو ترك لحيته لا يتعرض لها حتى تفحش طولها وعرضها لعرض نفسه لمن يسخر به وقال النووي المختار عدم التعرض لها بتقصير ولا غيره وهذا الحديث لا تعلق له بما ترجم له كما لا يخفى ويمكن توجيهه بتعسف

باب اعفاء اللحى اي تركها من غير حلق ولا نتف الكثير منها واعفاء من مزيد الثلاثي عفوا في قوله تعالى في الاعراف حتى عفوا اي كثروا وكثرت اموالهم وقوله عفوا الخ ثابت لابي ذر فقط وبه قال حدثني بالافراد محمد هو ابن سلام قال اخبرنا عبدة بن سليمان قال اخبرنا عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انهكوا الشوارب اي بالغوا في قصها واعفوا اللحى بفتح الهمزة والمصدر الاعفاء وهو توفير اللحية وتكثيرها وهو من اقامة السبب مقام لان حقيقة الاعفاء الترك وترك التعرض للحية يستلزم تكثيرها قال ابن دقيق العيد وهذا الحديث اخرجه مسلم بلفظ احفوا الشوارب واعفوا اللحى وفيه من انواع البديع الجناس والمطابقة والموازنة

باب ما يذكر في الشيب هل يخضب او يترك على حاله وبه قال حدثنا معلى بن اسد بضم الميم وفتح العين المهملة واللام المشددة العمي البصري قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد عن ايوب السختياني عن محمد بن سيرين انه قال سألت انسا رضي الله عنه اخضب النبي صلى الله عليه وسلم بهمزة الاستفهام الاستخباري اي اصبغ شعر لحيته الشريفة قال لم يبلغ النبي صلى الله عليه وسلم الشيب الا قليلا قيل تسع عشرة شعرة بيضاء وقيل عشرون وقيل خمس عشرة شعرة وقيل سبع عشرة او ثمان عشرة وهذا الحديث اخرجه مسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي الامام ابو ايوب البصري قال حدثنا حماد بن زيد هو ابن درهم الامام ابو اسماعيل الازدي احد الاعلام عن ثابت البناني انه قال سئل انس السائل له محمد بن سيرين كما في الحديث السابق عن خضاب النبي صلى الله عليه وسلم شعر لحيته فقال انس انه صلى الله عليه وسلم لم يبلغ ما يخضب بفتح التحتية وكسر الضاد ولمسلم فقال لم يبلغ الخضاب لو شئت ان اعد شمطاته بفتحات اي الشعرات البيض التي كانت بجوارها غيرها من الشعر الاسود في لحيته لفعلت والحديث اخرجه مسلم في فضائله صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا مالك بن اسماعيل ابو غسان النهدي الحافظ قال حدثنا اسرائيل بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي عن عثمان بن عبد الله بن موهب بفتح الميم والهاء بينهما واو ساكنة آخره موحدة التيمي مولى آل طلحة انه قال ارسلني اهلي آل طلحة او امرأتي الى ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وسقط قوله زوج النبي الخ لغير ابي ذر بقدح من ماء وقبض اسرائيل بن يونس ثلاث اصابع اشارة الى صغر القدح كما في الفتح او الى عدد ارسال عثمان الى ام سلمة قاله الكرماني واستبعده الحافظ ابن حجر وصحح العيني بان القدح اذا كان قدر ثلاث اصابع يكون صغيرا جدا فما يسع فيه من الماء حتى يرسل به وبان التصرف بالاصابع غالبا يكون بالعدد من قصة بضم القاف والصاد المهملة المشددة فيه اي في القدح شعر من شعر النبي صلى الله عليه وسلم وللكشميهني كما في الفرع فيها بالتانيث يعني القدح لانه اذا كان فيه ماء يسمى كأسا والكأس مؤنثة وعزا في الفتح التذكير لرواية الكشميهني وعند ابي زيد من فضة بالفاء المكسورة والضاد المعجمة بيان لجنس القدح ويحتمل كما قاله الكرماني انه كان مموها بفضة لا انه كان كله فضة او انه كان فضة خالصة وكانت ام سلمة تجيز استعمالها الا في الاكل والشرب كجماعة من العلماء قال في

الفتح

الفتح واما رواية القاف والمهملة فصفة للشعر على ما في التركيب من القلاقة ومن ثم قال في الكواكب عليك بتوجيهه انتهى قال عثمان بن عبد الله بن موهب وكان الناس اذا اصاب الانسان منهم عين اي اصيب بعين او اصابه شيء من اي مرض كان بعث اليها مخضب فاطلعت بسكون العين في الجلجل كذا في الفرع بفتح الحاء المهملة وسكون الجيم مخضب عليها وذكر في فتح الباري بلفظ وقيل ان في بعض الروايات بفتح الجيم وسكون المهملة ففيه تقديم الجيم على الحاء المهملة مكسورة في الفرع وهو بالسقف الفتح ولابي ذر وما في الفرع وغيره ونسبه في الفتح للاكثر في الجلجل بجيمين مضمومتين بينهما لام ساكنة واخره لام اخرى يشبه الجرس ويوضع ما يراد صيانته وهذه الرواية هي المناسبة هنا لانه اذا كان لصيانة الشعرات كما جزم به وكيع في مصنفه بعد ما رواه عن اسرائيل حيث قال كان جلجلا من فضة صيغ صونا للشعرات كانت عند ام سلمة من شعر النبي صلى الله عليه وسلم كان المناسب لهذا الظرف التصغير لا الضخ فالظاهر كما في الفتح ان الرواية الاولى تصحيف فقد وضح ان رواية من فضة اشبه واولى من قصة بالقاف وان رواها الاكثر فيما قال ابن دحية لقوله بعد فاطلعت في الجلجل فرأيت شعرات حمرا وهذا موضع الترجمة لانه يدل على الشيب والحاصل من معنى الحديث انه كان عند ام سلمة شعرات من شعره صلى الله عليه وسلم حمر في شيء يشبه الجلجل وكان الناس يستشفون بها من المرض تارة يجعلونها في قدح من ماء ويشربون وتارة في اجانة من الماء فيجلسون في الماء فيه الجلجل الذي فيه شعره الشريف وهذا الحديث اخرجه ابن ماجه في اللباس ايضا وبه قال حدثنا موسى ابن اسماعيل المنقري قال حدثنا سلام بتشديد اللام اتفاقا ابن ابي مطيع الخزاعي البصري كما عليه الجمهور وصرح به ابن ماجه في هذا الحديث من رواية يونس بن محمد عن سلام بن ابي مطيع عن عثمان بن عبد الله بن موهب بفتح الميم والهاء التيمي انه قال دخلت على ام سلمة رضي الله عنها فاخرجت الينا ولابي ذر عن الكشميهني شعرات من شعر النبي صلى الله عليه وسلم مخضوبا زاد يونس بالحناء والكتم ولاحمد من طريق ابي معاوية شعرا احمر مخضوبا بالحناء والكتم وهذا يجمع بينه وبين ما في مسلم من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن انس انه صلى الله عليه وسلم لم يخضب ولكن خضب ابو بكر وعمر بان شعره الشريف انما احمر لما خالطه من طيب فيه صفرة كما سبق موصولا في باب صفته صلى الله عليه وسلم الى انس ويقال المثبت للخضب حكى ما شاهده والنافي بالنظر الى الاكثر الاغلب من حاله الشريف قال البخاري بالسند السابق وقال لنا ابو نعيم الفضل بن دكين حدثنا نصير بن ابي الاشعث بضم النون وفتح الصاد المهملة والاشعث بشين معجمة ومثلثة بينهما عين مهملة مفتوحة الفرادي بالفاء المضمومة فراء وبعد الالف دال مهملة عن ابن موهب عثمان بن عبد الله نسبه لجده لشهرته به عن ام سلمة رضي الله عنها انها ارته شعر النبي صلى الله عليه وسلم احمر لكثرة ما كانت ام سلمة تطيبه اكراما له لان كثرة استعمال الطيب تغير سواده او لما سبق قريبا وليس لنصير في هذا الكتاب سوى هذا الحديث

باب الخضاب للشيب شعر الرأس واللحية بنحو الحناء وهو من الزينة الملحقة باللباس وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله المكي الامام قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وسليمان بن يسار بالتحتية والمهملة عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اليهود والنصارى لا يصبغون شيب لحاهم فخالفوهم واصبغوا شيبكم لحاكم بالصفرة والحمرة وفي السنن وصححه الترمذي من حديث ابي ذر مرفوعا ان احسن ما غيرتم به الشيب الحناء والكتم وهو يحتمل ان يكون على التعاقب والجمع والكتم بفتح الكاف والفوقية يخرج الصبغ اسود يميل الى الحمرة وصبغ الحناء احمر فالجمع بينهما يخرج الصبغ بين السواد والحمرة واما الصبغ بالاسود البحت فممنوع لما ورد في الحديث من الوعيد عليه واول من خضب به من العرب عبد المطلب واما مطلقا ففرعون لعنه الله تعالى وحديث الباب اخرجه مسلم في اللباس كما وابو داود والنسائي في الزينة وابن ماجه

باب الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة بعدها دال مهملة ايضا وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك بن انس الامام الاعظم عن ربيعة الرأي ابن ابي عبد الرحمن فروخ مولى آل المنكدر فقيه المدينة عن انس بن مالك رضي الله عنه انه اي ان ربيعة سمعه اي سمع انسا يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بالطويل البائن اي المفرط في الطول ولا بالقصير وليس بالابيض الامهق اي خالص البياض الذي لا يشوبه حمرة ولا غبرة وقيل بياض في زرقة يعني كان نير البياض وليس بالادم وليس بالجعد وهو المنقبض الشعر الذي يتجعد كشعر الحبش والزنج القطط بفتح القاف والطاء الشديد الجعودة بحيث يتفلفل ولا بالسبط بفتح السين المهملة وكسر الموحدة وهو الذي يسترسل فلا يتكسر منه شيء كشعر الهنود يريد ان شعره كان بين الجعودة والسبوطة بعثه على رأس اربعين سنة اي اخرها فهو كقوله على رأس ستين وفي باب صفته صلى الله عليه وسلم انزل عليه ابن اربعين وهذا انما يستقيم على القول بانه بعث في الشهر الذي ولد فيه وهو ربيع الاول لكن المشهور عند الجمهور انه بعث في شهر رمضان فيكون له حين بعث اربعون سنة ونصف ومن قال اربعين الغى الكسر فاقام بمكة عشر سنين يوحى اليه يقظة وبالمدينة عشر سنين كذلك وتوفاه الله على رأس ستين سنة قال في شرح المشكاة مجاز في قوله على رأس ستين كمجاز قوله على رأس اربعين اي اخرها وفي مسلم من وجه اخر عن انس انه صلى الله عليه وسلم عاش ثلاثا وستين سنة وهو موافق لحديث عائشة وهو قول الجمهور وجمع بينه

وبين حديث الباب بإدراجه الكسر وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء بل دون ذلك وأما ما عند الطبراني في حديث الهيثم بن دهر الأنون شعرة عددا فإسناده ضعيف والحديث المزم دون العشرين وفي حديث ثابت عن أنس عند ابن سعد بإسناد صحيح قال ما كان في رأس النبي صلى الله عليه وسلم ولحيته إلا سبع عشرة أو ثماني عشرة وحديث الباب سبق في المناقب في باب صفته صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا مالك بن إسماعيل أبو غسان النهدي السبيعي أنه قال سمعت البراء بن عازب رضي الله عنه يقول ما رأيت ظ أحدا أحسن في حلة حمراء من النبي صلى الله عليه وسلم واستدل به على جواز لبس الأحمر وأجيب بأنها لم تكن حمراء بحتا لا يخالطها غيره بل هي بردان يمانيان منسوجان بخطوط حمر مع الأسود كسائر البرود اليمنية ومباحث ذلك سبقت قال البخاري قال بعض أصحابي عن مالك هو ابن إسماعيل شيخه المذكور والبعض المذكور هو يعقوب بن سفيان إن جمته بضم الجيم وتشديد الميم لتضرب قريبا من منكبيه أي شعر رأسه إذا تدلى يبلغ قريبا من منكبيه قال أبو إسحاق عمرو السبيعي سمعته أي سمعت البراء يحدثه أي الحديث غير مرة ما حدث به قط إلا ضحك تابعه أي تابع أبا إسحاق السبيعي شعبة بن الحجاج ولأبي ذر قال شعبة فيما وصله المؤلف في باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم من طريق شعبة عن أبي إسحاق السبيعي عن البراء فقال يبلغ شحمة أذنه بالإفراد وجمع ابن بطال بينه وبين الأول أنه أخبار عن وقتين فكان إذا غفل عن تقصير شعره بلغ قريب المنكبين وإذا قصه لم يجاوز الأذنين وسبق في المناقب أن في رواية يوسف بن إسحاق ما يجمع الروايتين ولفظه له شعر يبلغ شحمة أذنيه إلى منكبيه وحاصله أن الطويل يصل إلى المنكبين وغيره إلى شحمة الأذن وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف أبو محمد الدمشقي ثم التنيسي الحافظ قال أخبرنا مالك إمام دار الهجرة ابن أنس الأصبحي عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أراني بضم الهمزة ولأبي ذر أراني بفتحها ذكره بلفظ المضارع مبالغة في استحضار صورة الحال الليلة عند الكعبة فرأيت رجلا آدم بالمد أسمر كأحسن ما أنت راء من أدم الرجال بضم الهمزة وسكون الدال له لمة بكسر اللام وتشديد الميم شعر جاوز شحمة الأذنين وقرب المنكبين كأحسن ما أنت راء من اللمم بكسر اللام قد رجلها أي سرحها فهي تقطر ماء من الماء الذي سرحها به أو هو استعارة كنى بها عن مزيد النظافة والنضارة حال كونه متكئا على رجلين أو على عواتق رجلين حال كونه يطوف بالبيت العتيق فسألت الملك من هذا فقيل هو المسيح عيسى ابن مريم عليهما السلام وإذا أنا برجل جعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة شعره قطط بفتح القاف والطاء الأولى وتكسر شديد الجعودة أعور عين اليمنى كأنها أي عينه عنبة طافية بالتحتية بعد الفاء من غير همز أي بارزة من طفا الشيء يطفو إذا علا على غيره فسألت من هذا فقيل المسيح الدجال وهذا الحديث سبق في أحاديث الأنبياء وبه قال حدثنا إسحاق هو ابن منصور كما في المقدمة أو ابن راهويه كما في الشرح قال أخبرنا حبان بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة ابن هلال أبو حبيب البصري قال حدثنا همام بفتح الهاء وتشديد الميم الأولى ابن يحيى العوذي بفتح العين المهملة وسكون الواو وكسر الذال المعجمة قال حدثنا قتادة بن دعامة قال حدثنا أنس ولأبي ذر عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يضرب شعره منكبيه بفتح الميم وكسر الكاف والتثنية وهذا الحديث أخرجه مسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا موسى بن إسماعيل التبوذكي الحافظ قال حدثنا همام هو ابن يحيى عن قتادة عن أنس رضي الله عنه أنه قال كان يضرب شعر رأس النبي صلى الله عليه وسلم منكبيه بالتثنية والاختلاف الواقع في قوله قال بعض أصحابي عن مالك إن جمته لتضرب قريبا من منكبيه وقول شعبة يبلغ شحمة أذنيه وقوله يضرب شعره منكبيه هو باعتبار الأوقات والأحوال فتارة يتركه من غير تقصير فيبلغ منكبيه وتارة يقصره فيبلغ شحمة أذنيه أو قريبا من منكبيه فأخبر كل واحد عما شاهده وعاينه وبه قال حدثني بالإفراد عمرو بن علي بفتح العين ابن بحر أبو حفص الفلاس الصيرفي أحد الأعلام قال حدثنا وهب ابن جرير قال حدثني بالإفراد أبي جرير بفتح الجيم وكسر الراء ابن حازم الأزدي عن قتادة بن دعامة قال سألت أنس بن مالك رضي الله عنه عن شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا بفتح الراء وكسر الجيم ليس بالسبط بفتح السين المهملة وكسر الموحدة ولا الجعد أي فيه تكسر يسير فهو بين السبوطة والجعودة فقوله ليس بالسبط ولا الجعد كالتفسير لسابقه وكان بين أذنيه وعاتقه بالتثنية في الأول والإفراد في الثاني وهذا الحديث أخرجه النسائي في الزينة وابن ماجه في اللباس بألفاظ مختلفة وبه قال حدثنا مسلم هو ابن إبراهيم الفراهيدي بالفاء قال حدثنا جرير هو ابن حازم عن قتادة عن أنس رضي الله عنه أنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ضخم اليدين أي غليظهما لم أر بعده مثله وكان شعر النبي صلى الله عليه وسلم رجلا بكسر الجيم لا جعد ولا سبط بكسر الموحدة وبالبناء على الفتح فيهما ولأبي ذر لا جعدا ولا سبطا بالتنوين فيهما والجعد ضد السبط وبناه للرجل الرجل شعره إذ أمشطه يعني أنه بين الجعودة والسبوطة وتقدم قريبا وبه قال حدثنا أبو النعمان محمد عارم بن الفضل السدوسي قال حدثنا جرير بن حازم الأزدي عن قتادة عن قتادة عن أنس رضي الله عنه أنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ضخم اليدين والقدمين ولأبي ذر ضخم الرأس بدل اليدين وزاد غير أبي ذر حسن الوجه لم أر قبله ولا بعده مثله وكان بسط

الكفين

الكفين بتقديم الموحدة على المهملة الساكنة أي مبسوطهما خلقة وصورة أي باسطهما بالعطاء لكن قيل الأول أنسب بالمقام ولأبي ذر عن الحموي والمستملي سبط اليدين بتقديم السين على الموحدة وهو موافق لوصفهما باللين لكن يشكل الرواية في الفتح للكشميهني وبه قال حدثني بالإفراد عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم أبو حفص الفلاس قال حدثنا معاذ بن هانئ بهموز البصري قال حدثنا همام هو ابن يحيى قال حدثنا قتادة عن أنس بن مالك رضي الله عنه أو عن رجل عن أبي هريرة قال في فتح الباري يحتمل أن يكون الرجل سعيد بن المسيب فقد أخرج ابن سعد من روايته عن أبي هريرة نحوه وقتادة معروف بالرواية عن سعيد بن المسيب قال ولا تأثير لهذه الزيادة في صحة الحديث لأن الذين جزموا أنه يكون الحديث عن قتادة عن أنس أضبط وأتقن من معاذ بن هانئ ومنهم حبان بن هلال وموسى بن إسماعيل كما سبق هنا وكذا جرير بن حازم كما مضى ومعمر كما سيأتي إن شاء الله تعالى انتهى حيث جزموا به عن قتادة عن أنس ويحتمل أن يكون عند قتادة من الوجهين قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ضخم القدمين حسن الوجه لم أر بعده مثله صلى الله عليه وسلم ولم يذكر في هذا الحديث كسابقه ما في الروايتين السابقتين من صفة الشعر الشريف وقال هشام هو ابن يوسف الصنعاني قاضيها مما وصله الإسماعيلي عن معمر هو ابن راشد عن قتادة عن أنس بجزم معمر أنه من رواية قتادة عن أنس كان النبي صلى الله عليه وسلم شثن القدمين والكفين بفتح الشين المعجمة وسكون المثلثة بعدها نون غليظهما وغليظ الأصابع والراحة مع لين من غير خشونة كما قال أنس فيما سبق في المناقب ما مسست حريرا ألين من كف رسول الله وقال أبو هلال محمد بن سليم بضم السين الراسبي بالراء والمهملة والموحدة المكررتين مما وصله البيهقي في الدلائل حدثنا قتادة عن أنس أو جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما أنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ضخم الكفين والقدمين لم أر بعده شبيها له بفتح المعجمة والموحدة تحتية ساكنة أي مثيلا وضبطه العيني بكسر المعجمة وسكون الموحدة أي مثلا ولا تأثير في صحة الحديث بسبب شك أبي هلال وإن كان صدوقا لأنه ضعف من قبل حفظه لا سيما وقد ثبتت حدي روايات جرير بن حازم صحة الحديث بتصريح قتادة بسماعه له من أنس والظاهر أن البخاري رحمه الله قصد بذكر هذه الطرق بيان الاختلاف فيه على قتادة وأنه لا تأثير له ولا يقدح في صحة الحديث فإن قلت هذه الروايات الواردة في صفة الكفين والقدمين لا تعلق لها بالترجمة أجيب بأنها كلها حديث واحد واختلفت رواته بالزيادة والنقص والغرض منه بالأصالة صفة الشعر وما عدا ذلك فبالتبع وبه قال حدثنا محمد بن المثنى العنزي الحافظ قال حدثني بالإفراد ابن أبي عدي هو محمد بن عثمان بن أبي عدي البصري عن ابن عون عبد الله مولى عبد الله بن مغفل المدني أحد الأعلام عن مجاهد هو ابن جبر مولى السائب بن أبي السائب المخزومي أنه قال كنا عند ابن عباس فذكروا الدجال الأعور الكذاب فقال قائل إنه مكتوب بين عينيه كافر للدلالة على كذبه دلالة قطعية بديهية يدركها كل أحد وقال ابن عباس لم أسمعه صلى الله عليه وسلم قال ذاك القول وهو أنه مكتوب بين عينيه كافر ولكنه صلى الله عليه وسلم قال أما بتشديد الميم إبراهيم الخليل فانظروا إلى صاحبكم يريد نفسه الشريفة أي أنه شبيه بإبراهيم صلى الله عليهما وسلم وأما موسى فرجل آدم بالمد أي أسمر جعد شعر راكب على جمل أحمر مخطوم بخلبة بضم المعجمة وسكون اللام وتضم حبل أجيد فتله من ليف أو قنب أو من ليف النخل كأني أنظر إليه وفي رواية بأن جعل الله له روحه مثالا والأنبياء أحياء عند ربهم يرزقون أو في المنام وبه صرح موسى بن عقبة في روايته عن نافع في رؤيا الأنبياء وحي وحق إذا انحدر بحذف الألف بعد الذال المعجمة وهي لمجرد الظرفية ولأبي ذر إذا انحدر في الوادي أي وادي الأزرق يلبي بالحج وموضع الترجمة قوله جعد وجواب الاعتراض الذي أبداه المهلب من أن الصواب عيسى بدل موسى محتجا بحياة عيسى وأنه لم يمت بخلاف موسى سبق في الحج في باب التلبية إذا انحدر من الوادي

باب التلبيد

وهو أن يجمع شعر الرأس بما يلصق بعضه ببعض كالخطمي والصمغ عند الإحرام حتى يصير كاللبد لئلا يتشعث ويقمل في الإحرام وبه قال حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع قال أخبرنا شعيب هو ابن أبي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم أنه قال أخبرني بالإفراد سالم ابن عبد الله أن أباه عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال سمعت أبي عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول من ضفر بفتح الضاد المعجمة الغير مشالة والفاء المخففة وتشدد بأن أدخل شعر رأسه بعضه في بعض فليحلق شعر رأسه ولا يجزيه التقصير لأنه فعل ما يشبه التلبيد الذي يرى عمر فيه تعيين الحلق ولا تشبهوا بحذف إحدى التاءين بالتلبيد أي لا تضفروا شعركم كالملبدين فإنه مكروه في غير الإحرام مندوب فيه وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ملبدا ظاهره أن ابن عمر فهم عن أبيه أنه كان يرى أن ترك التلبيد أولى فأخبر هو أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يفعله وحديث ابن عمر هذا سبق في باب من أهل ملبدا في الحج وبه قال حدثني بالإفراد حبان بن موسى بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة وأحمد بن محمد ابن المسنار المروزي قالا أخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال أخبرنا يونس بن يزيد الأيلي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن سالم عن ابن عمر عن أبيه رضي الله عنهما أنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل يرفع صوته بالتلبية حال كونه ملبدا شعر رأسه حال كونه يقول لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك أي إجابة بعد إجابة أو إجابة لازمة إن الحمد والنعمة لك

بكسر الهمزة على الاستيناف وقد تفتح على التعليل والاول اجود لانه يقتضي ان تكون الاجابة مطلقة غير معللة وان الحمد والنعمة لله على كل حال والفتح يدل على التعليل فكانه يقول اجيبك لهذا السبب والاول اعم فهو اكثر فائدة والنعمة بالنصب ويجوز الرفع على الابتداء والخبر محذوف اى ان الحمد والنعمة مستقرة لك والملك بالنصب وقد يرتفع اى والملك كذلك لا شريك لك لا يزيد على هؤلاء الكلمات وهذا الحديث سبق في باب التلبية من كتاب الحج وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك امام دار الهجرة الاصبحي عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن حفصة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت في حجة الوداع قلت يا رسول الله ما شان الناس حلوا بعمرة ولم تحلل انت من عمرتك قال عليه الصلاة والسلام اني لبدت شعر راسي من احرامي وقلدت هديي اى علقت في عنقه شيئا ليعلم انه هدي فلا احل من احرامي حتى انحر الهدي وانما حل الناس لانهم كانوا متمتعين وكان ذلك سببا لسرعة حلهم بخلاف من ساق الهدي فانه لا يتحلل من محل العمرة حتى يهل بالحج ويفرغ منه لانه جعل العلة في بقائه على احرامه كونه اهدى واما كونه عليه الصلاة والسلام لبد راسه فلانه استعد من اول الامر لان يدوم على الاحرام الى ان يبلغ الهدي محله اذ التلبيد انما يحتاج اليه من طال امد احرامه والحديث قد مر في باب التمتع والاقران من كتاب الحج باب الفرق بفتح الفاء وسكون الراء بعدها قاف اى قسمة شعر الراس في المفرق وهو وسط الراس وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس الكوفي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف قال حدثنا ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب موافقة اهل الكتاب اليهود استيلافا لهم فيما لم يؤمر فيه بشيء وكان اهل الكتاب يسدلون بفتح التحتية وسكون السين وكسر الدال المهملتين اى يرسلون اشعارهم وضبطه الدمياطي في حاشية الصحيح بالضم فقال يسدل ثوبه يسدله بالضم اى ارخاه وشعره منسدل وكذا ضبطه المنذري في حاشية السنن كما نبه عليه شيخنا وكان المشركون عبدة الاوثان من قريش يفرقون بفتح التحتية وسكون الفاء وضم الراء رؤسهم بقسمون شعرها من وسطها فسدل النبي صلى الله عليه وسلم ناصيته موافقة لاهل الكتاب ثم فرق بعد وفي رواية معمر ثم امر بالفرق ففرق وكان اخر الامرين وروي ان الصحابة رضي الله عنهم كان منهم من يفرق ومنهم من كان يسدل ولم يعب بعضهم على بعض وصح انه صلى الله عليه وسلم كانت له لمة فان انفرقت فرقها والا تركها قال النووي الصحيح جواز الفرق والسدل وهذا الحديث سبق في الهجرة وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي وعبد الله ابن رجاء ضد الخوف الغداني البصري قالا حدثنا شعبة بن الحجاج عن الحكم بفتحتين ابن عتيبة بضم العين وفتح الفوقية عن ابراهيم النخعي عن الاسود بن يزيد النخعي عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كاني انظر الى وبيص الطيب بفتح الواو وكسر الموحدة وبعد التحتية الساكنة صاد مهملة بريق الطيب ولمعانه في مفارق النبي صلى الله عليه وسلم وهو محرم جمع مفرق وجمع باعتبار ان كل جزء منه كان مفرقا وكان استعماله لذلك قبل الاحرام قال عبد الله بن رجاء المذكور في مفرق النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الميم وكسر الراء والافراد على الاصل باب الذوائب جمع ذؤابة بالذال المعجمة وهي ما يتدلى من شعر الراس وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا الفضل بن عنبسة بفتح العين المهملة وسكون النون وبعد الموحدة المفتوحة سين مهملة فتاء تانيث الواسطي الخزاز بمعجمات قال اخبرنا هشيم هو ابن بشير بضم الهاء في الاول وفتح الموحدة في الثاني ابو معاوية ابن القاسم بن دينار السلمي الواسطي قال اخبرنا ابو بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن ابي وحشية اياس الواسطي ح مهملة للتحويل قال المؤلف وحدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء البلخي قال حدثنا هشيم عن سعيد بن جبير الوالبي مولاهم عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال بت عند ميمونة ام المؤمنين بنت الحارث خالتي رضي الله عنها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم عندها في ليلتها قال ابن عباس رضي الله عنهما فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل تهجدا فقمت اصلي خلفه عن يساره قال ابن عباس فاخذ صلى الله عليه وسلم بذوابتي بالمعجمة الشريفة فجعلني عن يمينه فيه تقريره صلى الله عليه وسلم على اتخاذ الذوابة فان قلت الفضل بن عنبسة تكلم فيه فكيف اخرج له اجيب بانه ثقة وانفراد ابن قانع بتضعيفه ليس بقادح وليس ابن قانع بمتبع واورد المؤلف الحديث من طريقه نازلا لان في روايته عاليا عن هشيم التصريح بان هشيما باخبار ابي بشر له وهو فيه عاليا ايضا فقال بالسند اليه حدثنا عمرو بن محمد بفتح العين الناقد البغدادي شيخ مسلم ايضا قال حدثنا هشيم الواسطي المذكور قال اخبرنا ابو بشر جعفر بهذا الحديث وقال بذوابتي او براسي بالشك من الراوي وصرح هشيم في هذا بالاخبار مع العلو ايضا واستظهر به للتعليل على رواية الفضل المذكورة وسبق الحديث في باب السمر في العلم من كتاب العلم وفي الصلاة باب القزع بفتح القاف والزاي بعدها عين مهملة والمراد به هنا ترك بعض الشعر وحلق بعضه تشبيها له بالسحاب المتفرق وبه قال حدثني بالافراد محمد هو ابن سلام قال اخبرني بالافراد مخلد بفتح الميم واللام بينهما خاء معجمة اخره دال مهملة ابن يزيد الحراني قال اخبرني بالافراد ايضا عبيد الله بن حفص بضم العين هو عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب ان عمر بن نافع اخبره عن ابيه نافع مولى عبد الله

انه سمع

انه سمع ابن عمر رضي الله عنهما يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن القزع قال عبيد الله ابن حفص العمري المذكور بالسند السابق قلت لعمر بن نافع وما القزع وعند مسلم من طريق يحيى القطان عن عبيد الله ابن عمر اخبرني عمر بن نافع عن ابيه فذكر الحديث قال قلت لنافع وما القزع ففيه ان عبيد الله انما سال نافعا فاشار لنا عبيد الله العمري قال نافع اذا احلق الصبي ولابي ذر اذا حلق الصبي بضم الحاء مبنيا للمفعول والصبي رفع نائب الفاعل وترك هاهنا شعره ولابي ذر وترك هاهنا شعر بضم التاء مبنيا للمفعول وشعر بحذف التاء رفع نائب عن الفاعل وهاهنا شعره فاشار لنا عبيد الله الى تفسير هاهنا الاول الى ناصيته والى الثانية والثالثة بقوله جانبي راسه قيل لعبيد الله يحتمل ان يكون القائل ابن جريج فانه ابهم نفسه فالجارية اى الانثى والغلام والمراد به غالبا المراهق في ذلك سوا قال لا ادري هكذا قال الصبي قال عبيد الله بالسند المذكور وعاودته اى وعاودت عمر بن نافع في ذلك فقال اما القصة بضم القاف وتشديد الصاد المهملة المفتوحة وهي هنا شعر الصدغين وشعر القفا للغلام فلا باس بهما ولكن القزع المكروه للتنزيه ان يترك بناصيته شعر بضم التحتية مبنيا للمفعول وشعر نائب الفاعل وليس في راسه شعر غيره وكذلك شق راسه بكسر الشين المعجمة وفتحها هذا وهذا اى جانبيه ولا فرق في الكراهة بين الرجل والمراة والتبرك ذكرا لصبي قيد او كرهه مالك في الجارية والغلام ووجه الكراهة لما فيه من تشويه الخلقة او لانه زي الشيطان او زي اليهود وهذا الحديث اخرجه مسلم في اللباس وابو داود في الترجل والنسائي في الزينة وابن ماجه في اللباس وبه قال حدثنا مسلم بن ابراهيم الازدي الفراهيدي بالفاء البصري قال حدثنا عبد الله بن دينار المدني مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن القزع نهي تنزيه نعم لا كراهة لمداواة ونحوها ولا باس بحلق الراس كله للتنظيف قاله في الاحياء باب تطييب المراة زوجها بيديها بالتثنية وبه قال حدثني بالافراد احمد بن محمد السمسار المروزي قال اخبرنا عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم عن عائشة رضي الله عنها انها قالت طيبت النبي صلى الله عليه وسلم بيدي بالافراد ولابي ذر بيدي بالتثنية لحرمه بضم الحاء المهملة وسكون الراء اى لاجل احرامه وطيبته بمنى قبل ان يفيض بضم اليا من الافاضة الى الطواف وهو عند التحلل الاول بعد رمي يوم النحر والحلق وهذا الحديث اخرجه النسائي في اللباس باب حكم الطيب او مشروعية الطيب في الراس واللحية وبه قال حدثنا اسحاق بن نصر هو ابن ابراهيم بن نصر السعدي بفتح السين وسكون العين المهملتين او بضم الاول وسكون المعجمة البخاري ونسبه لجده لشهرته به قال حدثنا يحيى بن ادم بن سليمان الاموي مولاهم الكوفي ابو زكريا الحافظ قال حدثنا اسرائيل بن يونس عن جده ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه الاسود ابن يزيد النخعي عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كنت اطيب النبي صلى الله عليه وسلم باطيب ما يجد ولابي ذر ما نجد بنون المتكلم ومعه غيره حتى اجد وبيص الطيب بالصاد المهملة بريقه ولمعانه في راسه ولحيته ويؤخذ منه كما قال ابن بطال ان طيب الرجال لا يكون في الوجه بل في الراس واللحية بخلاف النساء فيجوز لهن تزيينهن بذلك ولا يتشبه الرجل بالنساء وهذا الحديث اخرجه مسلم في الحج وكذا النسائي باب الامتشاط اى تسريح الشعر بالمشط وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس عبد الرحمن العسقلاني الخراساني الاصل قال حدثنا ابن ابي ذيب محمد بن عبد الرحمن عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن سهل بن سعد بسكون العين ان رجلا قيل هو الحكم بن ابي العاص بن امية والد مروان اطلع بتشديد الطاء من جحر بضم الجيم وسكون الحاء المهملة من ثقب في دار النبي صلى الله عليه وسلم والنبي اى والحال ان النبي صلى الله عليه وسلم يحك راسه بضم الحاء المهملة وتشديد الكاف بالمدرى بكسر الميم وفتح الراء بينهما دال مهملة ساكنة مقصور عود تدخله المراة في راسها لتضم بعض شعرها الى بعض او هو المشط او له اسنان يسيرة او عود او حديدة كالخلال لها راس محدد او خشبة على شكل من اسنان المشط لها ساعد يحك بها الكبير ما لا تصل اليه يده من جسده وقال صلى الله عليه وسلم للرجل المذكور ولو اعلم انك تنتظر الي ولابي ذر عن الحموي والمستملي تنتظرني من الانتظار والاولى اوجه لطعنت بفتح العين بها اى بالمدرى في عينك انما جعل الاذن بضم الجيم مبنيا للمفعول من قبل الابصار بكسر القاف وفتح الموحدة والابصار بفتح الهمزة وسكون الموحدة جمع بصر اى انما جعل الشارع الاستيذان في الدخول من جهة البصر اى ليلا يقع بصر احدهم على عورة من في الدار فلو رماه صاحب الدار بنحو حصاة فاصابت عينه ففقئ او سرت الى نفسه فتلفت فهدر وهذا الحديث اخرجه ايضا في الاستيذان والديات ومسلم والترمذي في الاستيذان والنسائي في الديات باب ترجيل الحائض زوجها اى تسريحها شعره وبه قال حدثنا عبد الله ابن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كنت ارجل راس اى اسرح شعر راس رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا حائض جملة اسمية حالية وسبق الحديث في باب غسل الحائض راس زوجها وترجيله في كتاب الحيض وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها مثله اى مثل الحديث السابق باب استحباب الترجيل بكسر الجيم بعدها

بعدها تحتية ساكنة و لابى ذر زيادة والتيمن اى استحبابه فى كل شئ الا ما استثنى وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن اشعث بهمزة مفتوحة فشين معجمة ساكنة فعين مهملة فمثلثة ابن سليم بضم السين عن ابيه سليم بن الاسود المحاربى الكوفى عن مسروق هو ابن الاجدع عن عائشة رضى الله عنها عن النبى صلى الله عليه وسلم انه كان يعجبه التيمن بالرفع على الفاعلية اى يحسنه ما و لابى ذر عن المستملى و الكشميهنى بما استطاع فى ترجله بتشديد الجيم المضمومة اى تسريح شعره والتيمن فيه اما باليد اليمنى او بالابتداء بالشق الايمن ووضوئه بضم الواو فكل ما كان من جانب التكريم كدخول المسجد فباليمين وما كان بضده كدخول الخلا فباليسار كما مر و الترجيل من النظافة المندوب اليها وحديث النهى عن الترجيل الا غبا محمول على ترك المبالغة فى الترفه و الله الموفق و المستعان

باب ما يذكر فى المسك بكسر الميم وسكون المهملة وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندى قال حدثنا هشام هو ابن يوسف الصنعانى قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهرى محمد بن مسلم عن ابن المسيب سعيد عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال اى عن الله تعالى انه قال كل عمل ابن ادم له الا الصوم فانه لى من بين سائر الاعمال فانه ليس فيه رياء والاضافة للتشريف او لان الاستغناء عن الطعام وغيره من الشهوات من صفاته تعالى فلما تقرب الصائم اليه عز وجل بما يوافق صفاته اضافه اليه وقيل غير ذلك وانا اجزى به بفتح الهمزة والله تعالى اذا تولى شيئا بنفسه المقدسة دل على عظم ذلك الشئ وخطر قدره ولخلوف بفتح اللام وضم الخاء المعجمة ولابى ذر وخلوف فم الصائم تغير رائحة فمه اطيب اقبل عند الله من قبول ريح المسك عندكم والمضاف محذوف اى عند ملائكة الله ويؤخذ منه ان الخلوف اعظم من دم الشهيد لان دم الشهيد شبه ريحه بريح المسك والخلوف وصف بانه اطيب ولا يلزم من ذلك ان يكون الصيام افضل من الشهادة ولعل سبب ذلك النظر الى اصل كل منهما فان اصل الخلوف طاهر واصل الدم بخلافه فكان ما اصله طاهر اطيب ريحا قاله فى فتح البارى وسبق فى الصيام مزيد لذلك

باب ما يستحب من الطيب وبه قال حدثنا موسى اى ابن اسماعيل التبوذكى قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد قال حدثنا هشام هو ابن عروة عن اخيه عثمان بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها انها قالت كنت اطيب النبى صلى الله عليه وسلم عند احرامه باطيب ما اجد فى رواية ابى اسامة باطيب ما اقدر عليه قبل ان يحرم ثم يحرم وعند مسلم من طريق القاسم عن عائشة كنت اطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان يحرم ويوم النحر قبل ان يطوف بطيب فيه مسك وعند مسلم من حديث ابى سعيد رفعه قال المسك اطيب الطيب وحديث الباب اخرجه مسلم والنسائى فى الحج

باب من لم يرد الطيب بفتح التحتية وضم الراء وتشديد الدال وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا عزرة بفتح العين المهملة وسكون الزاى بعدها راء فهاء تانيث ابن ثابت بن عمرو بن اخطب الانصارى قال حدثنى بالافراد ثمامة بضم المثلثة وتخفيف الميم ابن عبد الله بن انس قاضى البصرة عن جده انس رضى الله عنه انه كان لا يرد الطيب اذا اهدى اليه وزعم ان النبى صلى الله عليه وسلم اى قال انه صلى الله عليه وسلم كان لا يرد الطيب وعند الترمذى من طريق وكيع عن عزرة بسند حديث الباب وزاد قال اذا عرض على احدكم الطيب فلا يرده قال الحافظ ابن حجر وهذه الزيادة لم يصرح برفعها وعند ابى داود والنسائى وصححه ابن حبان من رواية الاعرج عن ابى هريرة رفعه من عرض عليه طيب فلا يرده فانه طيب الريح خفيف المحمل واخرجه مسلم من هذا الوجه لكن وقع عنده ريحان بدل طيب والريحان كل بقلة لها رائحة طيبة وعند الترمذى من مرسل ابى عثمان النهدى اذا اعطى احدكم الريحان فلا يرده فانه خرج من الجنة وحديث الباب سبق فى الهبة

باب الذريرة بذال معجمة وراءين بينهما تحتية ساكنة نوع من الطيب مركب وقال النووى وغيره انها فتات قصب يجاء به من الهند وبه قال حدثنا عثمان بن الهيثم المؤذن البصرى او حدثنا محمد هو ابن يحيى الذهلى عنه اى عن عثمان ابن الهيثم شك هل حدث عثمان بواسطة الذهلى او بدونها وهذا غير قادح اذ عثمان من شيوخ البخارى وروى عنه عدة احاديث بلا واسطة منها فى اواخر الحج وفى النكاح عن ابن جريج عبد الملك انه قال اخبرنى بالافراد عمر بن عبد الله بن عروة بن الزبير ذكره ابن حبان من اتباع التابعين من الثقات وهو قليل الحديث ليس له فى البخارى الا هذا الحديث انه سمع عروة بن الزبير والقاسم بن محمد بن ابى بكر الصديق حال كونهما يخبران ان عائشة رضى الله عنها و لابى ذر عن الكشميهنى يخبران عن عائشة قالت طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدى بالتثنية بذريرة فيها مسك فى حجة الوداع للحل اى حين تحلل من احرامه والاحرام اى حين اراد ان يحرم والحديث اخرجه مسلم

باب المتفلجات ذم النساء اللاتى لم يخلق الله فيهن فلجا بل يتعاطين احداثه للحسن اى لاجل الحسن والفلج تفريق ما بين الثنايا والرباعيات بالمبرد ونحوه وتفعله الكبيرة توهم انها صغيرة وبه قال حدثنا عثمان بن ابى شيبة قال حدثنا جرير اى ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعى عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه و لابى ذر قال عبد الله لعن الله الواشمات جمع واشمة من الوشم بالشين المعجمة وهو ان تغرز ابرة او نحوها فى البدن حتى يسيل الدم ثم يحشى بالكحل فيخضر والمستوشمات بكسر الشين المعجمة جمع مستوشمة وهى التى تطلب ان يفعل بها ذلك وهو حرام على الفاعلة والمفعول بها بدلالة اللعن عليه والموضع الذى وشم يصير نجسا لانحباس الدم فيه فان امكن

ازالته بالعلاج وجبت وان لم يمكن الا بالجرح فان خاف منه التلف او فوات عضو او منفعته او شيئا فاحشا فى عضو ظاهر لم تجب وتكفى التوبة فى سقوط الاثم وان لم تخف شيئا من ذلك لزمها ازالته وتعصى بالتاخير والمتنمصات بضم الميم وفتح الفوقية والنون وتشديد الميم المكسورة وفتح الصاد المهملة وبعد الالف فوقية جمع متنمصة وهى التى تنتف الشعر من وجهها والمتفلجات جمع متفلجة التى تتكلف ان يفرق بين سنيها من الثنايا والرباعية للحسن اللام للتعليل والتنازع فيه من الافعال المذكورة والاظهر تعلقه بالاخير ومفهومه ان المفعول لطلب الحسن هو الحرام فلو احتيج اليه لعلاج او عيب فى السن ونحوه فلا باس به والتعليل للعن وقوله المغيرات بكسر التحتية المشددة والغين المعجمة خلق الله تعالى صفة لازمة لمن يفعل الثلاثة المذكورة وهو كالتعليل لجواز اللعن المستدل به على الحرمة وفى باب المتنمصات الاتى انها الله تعالى فقالت ام يعقوب ما هذا قال عبد الله مالى لا العن من لعن النبى صلى الله عليه وسلم ما استفهامية واستبعد قول ام يعقوب مالى او نفى وهو ملعون فى كتاب الله عز وجل فى قوله تعالى فى سورة الحشر وما اتاكم الرسول فخذوه زاد فى الباب المذكور وما نهاكم عنه فانتهوا اى ما امركم به فافعلوه وما نهاكم عنه فاجتنبوه وفى الحديث اشارة الى ان لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الواشمات الخ كلعن الله تعالى يجب ان يؤخذ به ورواة الحديث الى الصحابى كوفيون وسبق فى تفسير سورة الحشر

باب ذم وصل الشعر اى الزيادة فيه من شعر اخر وبه قال حدثنا اسماعيل اى ابن ابى اويس قال حدثنى بالافراد مالك الامام ابن انس عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى عن حميد بن عبد الرحمن بضم الحاء المهملة وفتح الميم ابن عوف الزهرى المدنى انه سمع معاوية بن ابى سفيان عام حج وهو على المنبر بالمدينة الشريفة وتناول قصة بضم القاف وتشديد الصاد المهملة خصلة شعر كانت ذلك الشعر بيد حرسى بفتح الحاء والراء وكسر السين المهملات اخره تحتية مشددة من خدمه الذين يحرسونه زاد الطبرانى وجدت هذه عند اهلى وزعموا ان النساء يزدنه فى شعورهن وزاد سعيد بن المسيب فى روايته ما كنت ارى يفعل ذلك الا اليهود اين علماؤكم اى ليساعدوه على انكار ذلك او لينكر هو عليهم اهمالهم انكار ذلك وعدم تغييرهم لذلك المنكر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن مثل هذه القصة التى توصلها المراة بشعرها ويقول النبى صلى الله عليه وسلم انما هلكت ولمسلم من رواية معمر انما عذبت بنو اسرائيل حين اتخذ مثل هذه القصة ووصلها بالشعر نساؤهم وهذا الحديث اخرجه مسلم وابو داود والترمذى والنسائى قال البخارى بالسند اليه وقال ابن ابى شيبة ابو بكر عبد الرحمن ابن محمد فيما وصله ابو نعيم فى مستخرجه حدثنا يونس بن محمد المؤدب البغدادى قال حدثنا فليح بالفاء المضمومة وفتح اللام اخره مهملة واسمه عبد الملك بن سليمان وفليح لقبه عن زيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب عن عطاء بن يسار عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال لعن الله الواصلة التى تصل الشعر بشعر اخر والمستوصلة التى تطلب ان يفعل بها ذلك ويفعل بها والواشمة التى تغرز الابرة فى الجسد ثم تذر عليه كحلا ونحوه فيخضر والمستوشمة التى تطلب فعله ويفعل بها وبه قال حدثنا ادم ابن ابى اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عمرو بن مرة بفتح العين الجملى بفتح الجيم والميم احد الاعلام قال سمعت الحسن بن مسلم بن يناق بفتح التحتية والنون المشددة وبعد الالف قاف التابعى الصغير الكوفى يحدث عن صفية بنت شيبة بن عثمان القرشى الحجبى عن عائشة رضى الله عنها ان جارية من الانصار تزوجت قال فى المقدمة لم اعرف اسمها وانها مرضت فتمعط بفتح الفوقية والميم والعين المهملة المشددة والطاء المهملة اى تناثر وتساقط شعرها بسبب ذلك المرض فارادوا ان يصلوها اى يصلوا شعرها بشعر اخر فسالوا النبى صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال لعن الله الواصلة والمستوصلة وهذا صريح فى حكاية ذلك عن الله عز وجل ان كان خبرا ويحتمل انه دعا منه صلى الله عليه وسلم على فاعل ذلك تابعه اى تابع شعبة ابن اسحاق محمد عن ابان بن صالح بفتح الهمزة وتخفيف الموحدة القرشى عن الحسن بن مسلم بن يناق عن صفية بنت شيبة عن عائشة رضى الله عنها وهذه المتابعة وصلها المحاملى فى اماليه من طريق الاصبهانيين عن ابن اسحاق وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا احمد بن المقدام بكسر الميم وسكون القاف وبعد الدال المهملة الف ميم ابن سليمان ابو الاشعث العجلى البصرى تكلم فيه من قبل حفظه لكن تابعه وهيب بن خالد عن منصور عند مسلم وابو معشر البرا عند الطبرانى قال حدثنا منصور بن عبد الرحمن بن طلحة ابن الحارث العبدرى الحجبى المكى ثقة اخطا ابن حزم فى تضعيفه قال حدثتنى بتاء التانيث والافراد امى صفية بنت شيبة عن اسماء بنت ابى بكر الصديق رضى الله عنهما ان امراة لم يعرف الحافظ ابن حجر اسمها جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله انى انكحت ابنتى لم يعرف الحافظ اسمها ايضا ثم اصابها شكوى اى مرض فتمرق بفتح الفوقية والميم والراء المشددة من المروق اى خرج من موضعه او من المرق وهو نتف الصوف و لابى ذر عن الحموى و الكشميهنى فتمزق بالزاى بدل الراء المهملة راسها اى تمزق شعر راسها اى تقطع وزوجها يستحثنى يحضنى على دخوله بها افاصل راسها وللكشميهنى شعرها وعند الطبرانى من حديث محمد ابن اسحاق عن فاطمة بنت المنذر فاصابتها الحصبة والجدرى فسقط شعرها وقد صحت وزوجها يستحثنا وليس على راسها شعر افنجعل على راسها شيئا نجملها به فسب بالسين المهملة والموحدة المشددة اى لعن

قال حدثنا فضيل بن سليمان بضم الفاء وفتح الضاد ... النميرى بضم النون وفتح الميم ... البصرى ... صح

كما في الرواية الاخرى رسول الله صلى الله عليه وسلم الواصلة والمستوصلة وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن هشام بن عروة بن عروة عن امرأته بنت عمه فاطمة بنت المنذر بن الزبير بن العوام
الاسدية عن جدتها اسما بنت ابي بكر ذات النطاقين رضي الله عنها انها قالت لعن رسول الله صلى الله عليه
وسلم الواصلة والمستوصلة ورواه الطبري عن قيس بن ابي حازم باسناد صحيح بيد اسما موشومة وقد يدل
على انها ما سمعت الزيادة التي في حديث ابن عمر وابي هريرة الواشمة والمستوشمة وقال الطبري كانها
كانت صنعت الوشم قبل النهي فاستمر في يدها ولا يظن بها انها كانت فعلته بعد النهي وقال في الفتح اوكانت
بيدها جراحة فداوتها فبقي الاثر مثل الوشم في يدها وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد بن مقاتل
المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري عن نافع عن
ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعن الله الواصلة لنفسها اولغيرها والمستوصلة
التي تطلبه ويفعل بها والواشمة التي تشم نفسها اوغيرها والمستوشمة الطالبة ذلك المفعول بها قال
نافع الوشم في اللثة بكسر اللام وتخفيف المثلثة واصلها لثي فحذفت لام الكلمة وعوض عنها تا التانيث
على غير قياس وهي ما على الاسنان من اللحم وليس مراد نافع الحصر في اللثة بل يقع فيها وهذا الحديث اخرجه
الترمذي في اللباس وقال حسن صحيح وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا
عمرو بن مرة الجملي قال سمعت سعيد بن المسيب قال قدم معاوية بن ابي سفيان المدينة اخر قدمة بفتح
القاف وسكون الدال قدمها سنة احدى وخمسين فخطبنا على منبر المدينة فاخرج كبة من شعر بضم الكاف
وتشديد الموحدة قال ما كنت ارى احدا يفعل هذا غير اليهود ولمسلم من وجه اخر عن سعيد بن المسيب
ان معاوية قال انكم احدثتم زي سوء ان النبي صلى الله عليه وسلم سماه الزور يعني الواصلة من النسا في الشعر
للزينة والزور الكذب والباطل وسمى صلى الله عليه وسلم وصل الشعر زورا لانه كذب وتغيير لخلق الله والاحاديث
كما قال النووي صريحة في تحريم الوصل مطلقا وهذا هو الظاهر المختار وقد فصله اصحابنا فقالوا ان وصلت
شعر ادمي فهو حرام بلا خلاف لانه يحرم الانتفاع بشعر الادمي وساير اجزايه لكرامته واما الشعر الطاهر
من غير ادمي فان لم يكن لها زوج ولا سيد فهو حرام ايضا وان كان فثلاثة اوجه اصحها ان فعلت باذن الزوج
او السيد جاز وقال مالك والطبري والاكثرون الوصل ممنوع بكل شي شعر او صوف او خرق وغيرها واحتجوا
بالاحاديث وعند مسلم من طريق قتادة عن سعيد نهى عن الزور قال قتادة يعني ما تكثر به النساء اشعارهن
من الخرق وبؤيده حديث جابر عند مسلم زجر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تصل المراة بشعرها شيئا
وذهب الليث ونقله ابو عبيد عن كثير من الفقها ان الممتنع من ذلك وصل الشعر بالشعر اما اذا وصلت
بغيره من خرقة وغيرها فلا يدخل في النهي وعن سعيد بن جبير مما روى في سنن ابي داود قال لا باس بالقرامل وبه
قال احمد وكثير من العلما وهي جمع قرمل بفتح القاف وسكون الرا نبات طويل الفروع لين والمراد به خيوط
الشعر من حرير او صوف يعمل منه ضفاير تصل به المراة شعرها وذلك لما لا يخفى انها مستعارة فلا يظن بها
تغيير الصورة وكما يحرم على المراة الزيادة في شعر راسها يحرم عليها حلقه لغير ضرورة وهذا الحديث عليه
رمز علامة السقوط لابي ذر في الفرع باب ذم النسا المتنمصات بالصاد المهملة جمع متنمصة
قال القاضي عياض النامصة التي تنتف الشعر من وجهها ووجه غيرها والمتنمصة التي تطلب ان يفعل
بها ذلك والنماص ازالة شعر الوجه بالمنقاش ويسمى المنقاش منماصا وبه قال حدثنا اسحاق بن ابراهيم
ابن راهويه قال اخبرنا جرير هو ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم هو النخعي عن علقمة
ابن قيس النخعي انه قال لعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه النساء الواشمات اللاتي يشمن انفسهن
اوغيرهن والنسا المتنمصات اللاتي يطلبن ذلك ويفعل بهن وقيل ان النماص يختص بازالة شعر
الحاجبين لترفيعهما اوليسويهما قال ابو داود في السنن النامصة التي تنتف الحاجب حتى ترقه فلو
كانت مقرونة الحواجب فازالت ما بينهما توهم البلج اوعكسه قال الطبري لا يجوز وقال النووي
يستثنى من النماص ما اذا نبت للمراة لحية او شارب او عنفقة فلا تحرم ازالتها بل تستحب انتهى لكن
قيده بعضهم بما اذا كان بعلم الزوج واذنه فمتى خلا عن ذلك منع للتدليس وقال بعض الحنابلة يجوز
الحف والتحمير والنقش والتطريف اذا كان بعلم الزوج لانه من الزينة ولعن ابن مسعود ايضا النسا
المتفلجات اللاتي يطلبن تفريق ما بين الاسنان من الثنايا والرباعيات يفعلن ذلك بهن للحسن
اي لاجل الحسن المغيرات خلق الله فقالت ام يعقوب وهي من بني اسد بن خزيمة ولا يعرف اسمها
ما هذا ولمسلم فبلغ ذلك امراة من بني اسد يقال لها ام يعقوب وكانت تقرأ القران فاتته فقالت
ما حديث بلغني انك لعنت الواشمات الخ قال عبد الله بن مسعود وما لي لا العن من لعن رسول الله
صلى الله عليه وسلم وفي كتاب الله تعالى لعنه قالت ام يعقوب والله لقد قرات ما بين اللوحين تريد
الدفتين وفي مسلم عن عثمان ما بين لوحي المصحف وكانوا يكتبون المصحف في رق ويجعلون له دفتين
من خشب فما وجدت اي ما وجدت لعن المذكورات قال عبد الله لين قراتيه لقد وجدتيه اللام
في لين موطية للقسم والثانية لجواب القسم الذي سد مسد جواب الشرط والياء التحتية في
قراتيه تولدت من اشباع كسرة التا الفوقية اي لو قراتيه بالتدبر والتامل عرفت ان قوله

عز وجل وما آتاكم الرسول فخذوه اذ فيه ان من لعنه النبي صلى الله عليه وسلم فالعنوه وما نهاكم عنه
فانتهوا وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك ففاعله ظالم وقد قال تعالى الا لعنة الله على الظالمين
وهذا الحديث سبق اول المتفلجات للحسن باب ذم المراة الموصولة وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر حدثنا محمد هو ابن سلام قال حدثنا عبدة بفتح العين المهملة وسكون الموحدة ابن سليمان عن
عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما قال لعن النبي صلى
الله عليه وسلم الواصلة التي تصل شعرها بشعر غيرها والمستوصلة التي يفعل بها ذلك بطلبها والواشمة
والمستوشمة وسبق مباحث ذلك ويأتي مزيد له ان شا الله تعالى وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير
المكي قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا هشام هو ابن عروة بن الزبير انه سمع فاطمة بنت المنذر بن
الزبير تقول سمعت اسما بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنهما قالت سالت امراة النبي صلى الله عليه وسلم
فقالت يا رسول الله ان ابنتي اصابتها الحصبة بفتح الحا وسكون الصاد المهملتين بعدها موحدة بثرات
حمر تخرج في الجسد متفرقة وهي نوع من الجدري ولابي ذر عن الكشميهني اصابها باسقاط المثناة الفوقية
بالتذكير على ارادة الحب فامرق بهمزة وصل وميم مشددة وراء مفتوحة فقاف اصله انمرق فقلبت
النون ميما وادغمت في لاحقتها من المروق اي خرج شعرها من موضعه وللحموي والكشميهني فامرق كذلك
لكن بالزاي بدل الراء اي تمزق وتقطع شعرها واني زوجتها يستحثني على الدخول بها افاصل فيه غيره قال
صلى الله عليه وسلم لعن الله الواصلة والموصولة وقد سبق الحديث قريبا وقال الحافظ ابن حجر في المقدمة
لم اعرف اسما الثلاثة المذكورين في هذا الحديث وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يوسف بن
موسى ابن راشد القطان الكوفي نزيل الري ثم بغداد قال حدثنا الفضل بن دكين بالدال المهملة مضمومة
وكاف مفتوحة ويا التصغير بعدها نون ابو نعيم شيخ البخاري حدث عنه كثيرا بغير واسطة وفي مواضع كثيرة
بواسطة كما هنا قاله في فتح الباري وفي رواية المستملي الفضل بن زهير اي بدل دكين وكذا لبعض رواة
الفربري ايضا لكن شك فقال او ابن دكين وجزم مرة اخرى بالفضل ابن زهير انتهى ورايت بهامش الفرع
معزوا الى اصله اليونينية وقال ابو اسحاق يعني ابراهيم المستملي رايت في اصل عتيق سمع من الامام محمد
ابن اسماعيل يعني البخاري حدثني يوسف بن موسى عن الفضل بن دكين فكان في اصل محمد بن اسماعيل شي فسئل
محمد بن يوسف يعني الفربري في دكين وزهير ثم قال زهير قال الكلاباذي وهو الفضل بن دكين بن حماد بن
زهير الملاي واسم دكين عمرو انتهى قال الغساني فنسب مرة الى جد ابيه قال حدثنا صخر بن جويرية
بفتح الصاد المهملة وسكون الخا المعجمة بعدها را وجويرية بضم الجيم مصغرا ابو نافع البصري مولى بني تميم
او بني هلال عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
او قال النبي صلى الله عليه وسلم هذا الاربعة وفي رواية ابي ذر قبل الواشمة لعن الله الواشمة بالشك
من الراوي والمستوشمة بضم الميم فواو ساكنة ففوقية مفتوحة فشين معجمة مكسورة والواصلة
والمستوصلة بالسين بوزن المستفعلة وللنسائي من طريق محمد بن بشر عن عبيد الله الموتصلة وهي
بمعناها قال ابن عمر يعني لعن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الاربعة وفي رواية ابي ذر قبل الواشمة
لعن الله الواشمة ومقتضاه نصب الاربعة على المفعولية كما لا يخفى لكن استشكل في فتح الباري تفسير
ابن عمر حيث قال يعني لعن النبي بعد قوله لعن الله فقال لم يتجه لي هذا التفسير الا ان كان المراد لعن الله
على لسان نبيه او لعن النبي صلى الله عليه وسلم اللعن الله ولعله تحريف من ناسخ وقد سقط قوله يتجاخر في بعض النسخ
او باسقاط الاول فلا اشكال والله اعلم وهذا الحديث اخرجه مسلم في اللباس وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر حدثنا محمد بن مقاتل المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا سفيان الثوري
عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه انه قال
لعن الله الواشمات والمستوشمات بالسين المهملة الساكنة بعد الميم المضمومة وبعد الفوقية واو
ساكنة ولابي ذر والموتشمات باسقاط السين المهملة وفتح الواو وتشديد المعجمة المكسورة والمتنمصات
والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله بكسر اليا التحتية مالي بغير واو وقبل ما الاستفهامية لا العن
من لعنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ملعون في كتاب الله عز وجل في قوله تعالى وما آتاكم
الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا ومعناه من لعنه النبي صلى الله عليه وسلم ولم يقع
في هذه الترجمة ذكر ما ترجم له فيحتمل انه اشار الى ما ورد في بعض طرقه من ذكر ذلك والله اعلم باب
ذم المراة الواشمة التي تشم وبه قال حدثني بالافراد يحيى قال حدثنا عبد الرزاق بن همام بن نافع
الحافظ ابو بكر الصنعاني قال العيني كالكرماني ويحيى اما ابن موسى البلخي السختياني المعروف بخت او
ابن جعفر يعني الازدي البيكندي الحافظ وقال الحافظ ابن حجر في المقدمة نسبه ابن السكن يحيى بن
موسى قال وقد روى البخاري ايضا عن يحيى بن جعفر عن عبد الرزاق لكنه نسبه وجدته كذلك في موضعين اول
كتاب الاستئذان والاول مروي عنه ولا ينسبه وفي قوله تعالى انفقوا من طيبات ما كسبتم من كتاب
البيوع عن معمر هو ابن راشد عن همام بفتح الها وتشديد الميم ابن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العين حق اي الاصابة بالعين حق لها تاثير ونهى صلى الله عليه

وسلم عن الوشم بفتح الواو وسكون المعجمة وهو كما مر ان يغرز في العضو نحو ابرة فاذا سال الدم حشاه بنحو نورة
فيخضر وقد يكون في اليد وغيرها وقد يفعل نقشا وقد يجعل دوائر وقد يكتب اسم المحبوب والحديث سبق في
الطب وبه قال حدثني بالافراد ابن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة محمد قال حدثنا ابن مهدي عبد الرحمن
الحافظ ابو سعيد البصري قال حدثنا سفيان الثوري قال ذكرت لعبد الرحمن بن عابس بالموحدة
المكسورة والسين المهملة ابن ربيعة النخعي حديث منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن علقمة
ابن قيس عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه فقال سمعته من ام يعقوب الاسدية عن عبد الله بن مسعود
مثل حديث منصور اي ابن المعتمر وبه قال حدثنا سليمان بن حرب ابو ايوب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج
حدثنا عون بن ابي جحيفة بضم الجيم وفتح الحاء المهملة السوائي بضم السين المهملة الكوفي قال سمعت ابي
ابا جحيفة وهب بن عبد الله فقال وفي باب ثمن الكلب من كتاب البيع قال رأيت ابي اشترى حجاما
فامر بمحاجمه فكسرت فسألته عن ذلك فقال ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الدم اي عن اجرة
الحجام فاطلق عليه الثمن تجوزا وعن ثمن الكلب مطلقا لنجاسته ولعن عليه السلام آكل الربا وموكله
لانه يعين على اكل الحرام فهو شريك في الاثم كما انه شريك في الفعل ولعن الواشمة والمستوشمة لما فيه
من تغيير خلق الله مع الغش باب ذم المراة المستوشمة الطالبة للوشم المفعول بها وبه قال حدثنا
زهير بن حرب ابو خيثمة النسائي الحافظ نزل بغداد روى عنه مسلم اكثر من الف حديث قال حدثنا
جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد عن عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة هرم او عمرو او عبد الله بن عمرو
ابن جرير ابن عبد الله البجلي الكوفي عن ابي هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي انه قال اتي بضم الهمزة عمر
رضي الله عنه بامراة تشم فقام فقال لمن حضر من الصحابة انشدكم بفتح الهمزة وضم المعجمة اي سالتكم
بالله من سمع من النبي صلى الله عليه وسلم شيئا في الوشم فليخبرني به قال ابو هريرة فقمت فقلت يا امير
المومنين انا سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول فيه قال عمر ما سمعت قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول لا تشمن بفتح الفوقية وكسر المعجمة وفتح الميم وتشديد النون خطاب لجمع المونث بالنهي عن فعل
الوشم ولا تستوشمن اي تطلبن ذلك والحديث اخرجه النسائي في الزينة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بضم العين قال اخبرني بالافراد نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر
رضي الله عنهما قال لعن النبي صلى الله عليه وسلم الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة وبه قال
حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان الثوري عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي
عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال لعن الله الواشمات والمستوشمات
بالتحتية بعد الميم ولابي ذر والمتوشمات والنساء المتنمصات اللاتي يطلبن النماص اي ازالة شعر الوجه
بالمنقاش والنساء المتفلجات بكسر اللام المشددة اسنانهن للحسن اي لاجل الحسن ولابي ذر عن المستملي
بالحسن بالموحدة بدل اللام اي بسبب الحسن المغيرات خلق الله عز وجل ما لي لا العن من لعن رسول الله صلى
الله عليه وسلم وهو في كتاب الله عز وجل في قوله وما آتاكم الرسول فخذوه وسبب لعن المذكورات انهن
فعلن تغيير خلق الله وتزويرا وتدليسا وخداعا ولو رخص فيه لاتخذه الناس وسيلة الى انواع الفساد ولعله
قد يدخل في معناه صنعة الكيميا فان من تعاطاها انما يروم ان يلحق الصنعة بالخلقة وكذلك كل مصنوع
يشبه بمطبوع وهو باب عظيم من الفساد باب حكم التصاوير من جهة مباشرة صنعتها واستعمالها — قاله في الكواكب
واتخاذها وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس قال حدثنا ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن عن الزهري محمد بن مسلم
عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس عن ابي طلحة زيد بن سهل الانصاري رضي
الله عنهم انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تدخل الملائكة الحفظة وغيرهم بيتا فيه كلب او المراد
ملائكة الوحي كجبريل واسرافيل لكن يلزم منه اختصاص النهي بعهده صلى الله عليه وسلم لان الوحي انقطع
بعده وبانقطاعه ينقطع نزولهم فالمراد الملائكة الذين ينزلون بالرحمة والمستغفرين للعبد اما الحفظة
فانهم لا يفارقون المكلف في كل حال كما جزم به الخطابي وغيره واجاب الاول بجواز ان لا يدخلوا بان يكونوا
على باب البيت مثلا ويطلعهم الله تعالى على عمل العبد ويسمعهم قوله والمراد بالبيت المكان الذي يستقر
فيه الانسان سواء كان بيتا او خيمة او غيرهما وظاهر قوله كلب العموم لانه نكرة في سياق النفي فيعم
واليه ذهب النووي والقرطبي واستثنى الخطابي وغيره الكلاب التي اذن الشارع في اتخاذها وهي التي
للصيد والزرع والماشية وسبب عدم الدخول قيل لنجاسة عين الكلب وعورض بان الخنزير اشد نجاسة
منه للنص الوارد فيه وقيل لكونه يكثر اكل النجاسات وعورض بان السنور ايضا يكثر اكلها وقيل لكونه من
الشياطين وعورض بانه لا يخلو بيت من الشياطين ومع هذا لم يرد امتناع الملائكة من الدخول في بيت
فيه هرة ولا خنزير ولا غيرهما ولا تدخل الملائكة بيتا فيه تصاوير مما يشبه الحيوان مما لم يقطع راسه او يمتهن
او عام في كل الصور وسبب الامتناع كونها معصية فاحشة اذ فيها مضاهاة لخلق الله وبعضها في صورة
ما يعبد من دون الله وفي بدء الخلق ولا صورة بالافراد وكان الاصل ان يقول لا تدخل بيتا فيه كلب وتصاوير
بغير اعادة حرف النفي لكنه اعاده للاحتراز من توهم المقتصر في عدم الدخول على اجتماع الكلب والصورة
نحو قولك ما كلمت زيدا ولا عمرا اذ لو حذفت لجاز ان يكون كلم احدهما لان الواو للجمع فلما اعيد حرف النفي

صار

صار التقدير ولا تدخل الملائكة بيتا فيه تصاوير كما سبق وهذا الحديث سبق في بدء الوحي وفي المغازي واخرجه
مسلم في اللباس وقال الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي ابو الحارث المصري الامام المشهور فيما وصله ابو نعيم
في مستخرجه حدثني بالافراد يونس بن يزيد عن ابن شهاب محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بن عبد الله
ابن عتبة بن مسعود انه سمع ابن عباس يقول سمعت ابا طلحة يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
ووجه ذكر هذا التعليق تصريح ابن شهاب وشيخه عبيد الله ومن فوقهما بالتحديث في جميع الاسناد ووقع
في رواية الاوزاعي عن الزهري عن عبيد الله عن ابي طلحة لم يذكر ابن عباس بينهما ورجح الدارقطني رواية من
اثبته قاله في الفتح باب عذاب المصورين الذين يصنعون الصور يوم القيامة وبه قال حدثنا
الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران عن مسلم ابي الضحى
ابن صبيح بضم الصاد المهملة مصغرا الهمداني الكوفي انه قال كنا مع مسروق هو ابن الاجدع في دار يسار
ابن نمير بالتحتية والمهملة المخففة ونمير بضم النون وفتح الميم المدني الكوفي فراى في صفته بضم
الصاد المهملة وتشديد الفاء تماثيل جمع تمثال بكسر الفوقية وبعد الميم المثلثة الساكنة مثلثة وهي الصور
والمراد بها صور الحيوان وفي مسلم قال لي مسروق هذه تماثيل كسرى لا ادري تماثيل مريم فقال سمعت عبد الله
يعني ابن مسعود قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم حال كونه يقول ان اشد الناس عذابا عند الله
اي في حكم الله تعالى يوم القيامة المصورون الذين يصورون اشكال الحيوانات التي تعبد من دون الله
فيجب كونها بتغليط او تشكيل عالمين بالحرمة قاصدين ذلك لانهم يكفرون فلا يبعد دخولهم مدخل آل فرعون
اما من لا يقصد ذلك فانه يكون عاصيا بتصويره فقط كذا في الفرع وفي غير اصول معتمدة والذي في فتح
الباري ان اشد الناس عذابا عند الله المصورون باسقاط يوم القيامة قال ووقع في رواية الحميدي
في مسنده عن سفيان يوم القيامة بدل قوله عند الله قال فلعل الحميدي حدث به على الوجهين بدليل ما وقع
في الترجمة او لما حدث به البخاري حدث به بلفظ عند الله والترجمة مطابقة اللفظ الذي في حديث ابن عمر
تالي حديث الباب انتهى وفي عمدة القاري للعلامة العيني ان اشد الناس عذابا يوم القيامة المصورون
باسقاط عند الله وهو مطابق للترجمة وقال النووي قال العلماء تصوير الحيوان حرام شديد التحريم وهو من
الكبائر لانه متوعد عليه بهذا الوعيد الشديد وسواء صنعه لما يمتهن او لغيره وسواء كان في ثوب او بساط
او درهم او دينار او فلس او اناء او حائط او غيرها فاما تصوير ما ليس فيه صورة حيوان فليس بحرام وهذا الحديث
اخرجه في اللباس والنسائي في الزينة وبه قال حدثنا ابراهيم بن المنذر الاسدي الحزامي بالزاي قال
حدثنا انس بن عياض اي ابن ضمرة او عبد الرحمن الليثي ابو ضمرة المدني عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري
عن نافع ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الذين يصنعون
هذه الصور الحيوانية قاصدين مضاهاة خلق الله يعذبون يوم القيامة يقال لهم احيوا بفتح الهمزة
وضم التحتية اي تعذيبهم ان يقال لهم احيوا ما خلقتم امر تعجيز اي انفخوا الروح فيها للصورة التي صورتموها
وهم لا يقدرون على ذلك فيستمر تعذيبهم وهذا الحديث اخرجه مسلم باب نقض الصور بفتح النون
وسكون القاف بعدها ضاد معجمة والصور بضم الصاد المهملة وفتح الواو وتغيير هيئتها بنحو كسرها وبه قال
حدثنا معاذ بن فضالة بفتح الفاء والضاد المعجمة ابو زيد البصري قال حدثنا هشام هو ابن عبد الله
الدستوائي عن يحيى بن ابي كثير عن عمران بن حطان بكسر الحاء وتشديد الطاء المهملتين وبعد الالف
نون السدوسي ان عائشة رضي الله عنها حدثته ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يترك في بيته شيئا
فيه تصاليب اي تصاوير كصليب النصارى وقال في الفتح التصاليب جمع صليب كانهم سموا ما كانت فيه صورة
الصليب تصليبا تسمية بالمصدر وقال العيني على ما ذكر تكون التصاليب جمع تصليب لا جمع صليب ولابي ذر عن
الكشميهني تصاوير الا نقضه اي كسره وغير صورته وهذا الحديث اخرجه ابو داود في اللباس والنسائي
في الزينة وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل المنقري بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف ابو سلمة التبوذكي
قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا عمارة
بضم العين ابن القعقاع قال حدثنا ابو زرعة هرم بن عمرو قال دخلت مع ابي هريرة رضي الله عنه دارا بالمدينة
لمروان بن الحكم كما في مسلم فراى في اعلاها في سقفها لدار رجلا مصورا بكسر الواو المشددة يصور بلفظ
المضارع قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اي قال الله تعالى ومن اظلم ممن ذهب اي قصد
يخلق كخلقي اي فعل الصورة وحدها لا من كل الوجوه اذ لا قدرة لاحد على خلق مثل خلقه تعالى فالتشبيه في الصورة
وحدها وظاهره يتناول ما له ظل وما ليس له ظل فلذا انكر ابو هريرة رضي الله عنه ما نقش في سقف الدار
فليخلقوا فليوجدوا حبة من قمح زاد ابن فضيل وليخلقوا شعيرة وهي قرينة تدل على ان المراد هنا
حبة من قمح وليخلقوا ذرة بفتح المعجمة وتشديد الراء نملة والمراد تعجيزهم تارة بخلق حيوان وهو اشد
وتارة بتكليفهم خلق جماد وهو اهون ومع ذلك لا قدرة لهم عليه ثم دعا اي طلب ابو هريرة بتور بموحدة
مكسورة فمثناة فوقية مفتوحة وبعد الواو الساكنة راء اناء كالطست من ماء فيه ما فتوضا منه فغسل
يديه بالتثنية حتى بلغ ابطيه بالافراد زاد الاسماعيلي وغسل رجليه حتى بلغ ركبتيه قال ابو زرعة
فقلت يا ابا هريرة اشيء اي تبليغ الماء الى الابط سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو هريرة

التبليغ الى الابط منتهى الحلية في الجنة والحلية التحجيل من اثر الوضوء ومن الحلية المذكورة في قوله تعالى يحلون فيها من اساور من ذهب باب ما وطئ بضم الواو وكسر الطاء المهملة بالقدم من التصاوير امتهانا له وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال سمعت عبد الرحمن بن القاسم وما بالمدينة يومئذ افضل منه قال سمعت ابي القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق قال سمعت عائشة رضي الله عنها تقول قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من سفر هي غزوة تبوك كما في البيهقي ولابي داود والنسائي غزوة تبوك او خيبر على الشك وقد سترت بقرام لي بكسر الموحدة والقاف بعدها را فالف فميم جمع ستر فيه رقم ونقش على سهوة بفتح السين المهملة وسكون الهاء وفتح الواو صفة في جانب البيت او كوة او بيت صغير منحدر في الارض كالخزانة الصغيرة يكون فيها المتاع فيها قطعة تماثيل اي تصاوير فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم هتكه اي نزعه وقال اشد الناس عذابا يوم القيامة الذين يضاهون يشابهون بخلق الله قالت عائشة فجعلناه وسادة او وسادتين اي مخدة او مخدتين وسبق في المظالم فاتخذت منه نمرقتين فكانتا في البيت يجلس عليهما ولمسلم من طريق بكير بن الاشج فقطعته وسادتين فقال رجل في المجلس يقال له ربيعة بن عطا انا سمعت ابا محمد يريد القاسم بن محمد يذكر ان عائشة قالت فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرتفق عليهما قال ابن القاسم يعني عبد الرحمن لا قال لكني سمعته وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا عبد الله بن داود الخريبي الهمداني الكوفي ثم البصري عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قدم النبي صلى الله عليه وسلم من سفر وعلقت درنوكا بضم الدال المهملة وسكون الرا وضم النون وبعد الواو كاف سترا له خمل فيه تماثيل فامرني ان انزعه لان الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة فنزعته قال النووي تصوير صورة الحيوان حرام شديد التحريم واما اتخاذه فان كان معلقا على حائط سواء كان له ظل ام لا او ثوبا ملبوسا او عمامة او نحو ذلك فهو حرام واما الوسادة ونحوها فليس بحرام لكن هل يمنع دخول الملائكة ام لا وقد سبق قريبا ان المنع عام في كل صورة وانهم يمتنعون من الجميع لاطلاق الاحاديث قالت عائشة وكنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد وليس للترجمة تعلق بقولها وكنت اغتسل الخ وقد ساقه المولف في الطهارة مفردا والظاهر انه يحمل على مثل الصفة فساقه هنا لذلك باب من كره القعود على الصور بفتح الواو بلفظ الجمع ولابي باسكانها على الافراد وبه قال حدثنا حجاج بن منهال الانماطي ابو محمد السلمي مولاهم البصري قال حدثنا جويرية بالجيم المضمومة ابن اسما عن نافع عن القاسم بن محمد بن ابي بكر عن عائشة رضي الله عنها انها اشترت نمرقة بضم النون والرا وكسرهما وبضم النون وفتح الرا ثلاث لغات بينهما نون ساكنة وبالقاف المفتوحة وسادة صغيرة فيها تصاوير فقام النبي صلى الله عليه وسلم بالباب فلم يدخل فعرفت الكراهة في وجهه فقلت اتوب الى الله عز وجل مما اذنبت ولابي ذر فيما اذنبت بالفا والميم المخففة بدلهما بالميمين الاخيرة مشددة على الاستفهام قال عليه الصلاة والسلام ما هذه النمرقة قلت اشتريتها لتجلس عليها وتوسدها اصلها وتتوسدها بمثناتين فوقيتين حذفت احداهما للتخفيف قال ان اصحاب هذه الصور الذين يصنعونها ليضاهوا بها خلق الله يعذبون يوم القيامة بفتح ذال يعذبون يقال لهم احيوا بفتح الهمزة ما خلقتم ما صنعتم فالملائكة لا تدخل بيتا فيه الصور بالجمع ولغير ابي ذر الصورة بالافراد ولم يذكر في هذا الطريق استعماله صلى الله عليه وسلم النمرقة كما ذكر فيما سبق ووقع التصريح به في مسلم قال في الفتح فظاهره التعارض وقد يجاب بانه لما قطع الستر وقع القطع في وسط الصور مثلا فخرجت عن هيئتها فلهذا صار يرتفق بها وقال العيني لا تعارض بينهما اصلا لان حديث الباب وحديث مسلم المذكور فيه فجعلته مرفقتين فكان يرتفق بهما في البيت حديث واحد لكن البخاري لم يذكر هذه الزيادة والله اعلم وبه قال حدثنا قتيبة ابن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف ابن عبد الله بن الاشج بالمعجمة والجيم عن بسر بن سعيد بضم الموحدة وسكون المهملة وسعيد بكسر العين المدني عن زيد بن خالد الجهني الصحابي عن ابي طلحة زيد بن سهل الانصاري صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وصحبته مشهورة لكن الراوي ذكر ذلك تعظيما له واجلالا واستلذاذا وتبركا انه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الملائكة الذين ينزلون بالرحمة لا تدخل بيتا فيه الصورة بالتعريف والافراد ولابي ذر عن الحموي والمستملي صورة بلفظ التنكير والافراد ولابي ذر عن الكشميهني صور بلفظ التنكير والجمع قال بسر اي ابن سعيد الراوي بالسند المذكور ثم اشتكى اي مرض زيد اي ابن خالد المذكور فعدناه فاذا على بابه ستر فيه صورة بالافراد وللكشميهني صور بلفظ التنكير وبالجمع قال بسر فقلت لعبيد الله بضم العين ابن الاسود الخولاني بفتح المعجمة وسكون الواو وبالنون ابن زينب ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم لانها كانت ربته وكان من مواليها ولم يكن زوجها الم يخبرنا زيد عن الصور بالجمع يوم الاول من باب اضافة الموصوف الى صفته والمراد به الوقت الماضي وللكشميهني يوم اول باسقاط ال فقال عبيد الله ابن الاسود الم تسمعه حين قال الا رقما اي نقشا في ثوب زاد في رواية عمرو بن الحارث قلت لا قال بلى قال النووي يجمع بين الاحاديث بان المراد استثناء الرقم في الثوب ما كانت الصورة فيه من غير ذوات الارواح كصورة الشجر ونحوها وقال ابن العربي حاصل ما في اتخاذ الصور انها ان كانت ذات اجسام حرم

بالاجماع

بالاجماع وان كانت رقما فاربعة اقوال الجواز مطلقا لظاهر حديث الباب والمنع مطلقا حتى الرقم والتفصيل فان كانت الصورة باقية الهيئة قائمة الشكل حرم وان قطعت الراس وتفرقت الاجزا جاز قال وهذا هو الاصح والرابع ان كان مما يمتهن جاز وان كان معلقا فلا انتهى وهذا الاجماع محله في غير لعب البنات وهذا الحديث سبق في بدء الخلق واخرجه مسلم وابو داود واخرجه النسائي في الزينة وقال ابن وهب عبد الله مما سبق موصولا في بدء الخلق اخبرنا عمرو بفتح العين هو ابن الحارث وحدثه بكير هو ابن عبد الله بن الاشج انه حدثه بسر انه حدثه زيد هو ابن خالد انه حدثه ابو طلحة زيد بن سهل الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم. باب كراهية الصلاة في التصاوير وبه قال حدثنا عمران بن ميسرة ضد الميمنة البصري يقال له صاحب الادم قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان التنوري بفتح الفوقية وتشديد النون المضمومة البصري قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب بضم الصاد المهملة وفتح الهاء آخره موحدة البناني بموحدة ونونين بينهما الف البصري عن انس رضي الله عنه كان قرام بكسر القاف ستر رقيق نقوش فيها تصاوير لعائشة سترت به جانب بيتها وفي حديث عائشة عند مسلم انها كان لها ثوب فيه تصاوير ممدود الى سهوة فكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي اليها فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم اميطي بهمزة مفتوحة فميم وطا مهملة مكسورتين بينهما تحتية ساكنة اي ازيلي عني قرامك فانه لا تزال تصاوير المرقومة فيه تعرض لي بفتح الفوقية وكسر الرا اي انظر اليها وانا في صلاتي فتشغلني وهذا التزاوج واذا كانت الصور تلهي المصلي وهي مقابله فاولى اذا كان لابسها وانا استشكل هذا بحديث عائشة المذكور فيه انه صلى الله عليه وسلم لم يدخل البيت الذي فيه الستر المصور اصلا واجيب باحتمال ان يكون حديث عائشة كانت التصاوير فيه ذات ارواح وحديث الباب في غيرها باب بالتنوين لا تدخل الملائكة المرسلون بالرحمة المستغفرون للمومنين بيتا فيه صورة كصورة الحيوان من ادمي وغيره مما لم يقطع راسه او لم يمتهن والمعنى فيه ان متخذها قد تشبه بالكفار لانهم يتخذون الصور في بيوتهم يعظمونها فكرهت الملائكة ذلك فلم تدخل بيته هجرا له لذلك قاله الطبري وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان ابن يحيى بن سعيد الجعفي ابو سعيد الكوفي نزيل مصر قال حدثني بالافراد ابن وهب قال حدثني بالافراد عمر بضم العين هو ابن محمد اي ابن زيد بن عبد الله بن عمر عن عم ابيه سالم عن ابيه عبد الله قال وعد النبي صلى الله عليه وسلم جبريل برفع على الفاعلية زادت عائشة في روايتها عند مسلم في ساعة فيها فراث بالمثلثة اي ابطا عليه حتى اشتد على النبي صلى الله عليه وسلم زاد في حديث عائشة المذكور وقال ما يخلف الله وعده ولا رسله وفي حديث عائشة ثم التفت فاذا جرو كلب تحت سريره فقال يا عائشة متى دخل هذا الكلب فقالت والله ما دريت ثم امر به فاخرج فخرج النبي صلى الله عليه وسلم من بيته فلقيه فشكا اليه ما وجد من ابطائه فقال له جبريل انا يعني الملائكة لا ندخل بيتا فيه صورة ولا كلب قال النووي الاظهر انه عام في كل صورة وكلب فانهم يمتنعون من الجميع لاطلاق الاحاديث ولان الجرو الذي كان في بيت النبي صلى الله عليه وسلم تحت السرير كان له فيه عذر ظاهر لانه لم يعلم به ومع هذا امتنع جبريل عليه السلام من دخول البيت وعلله بالجرو انتهى وفي السنن من حديث ابي هريرة وصححه الترمذي وابن حبان اتاني جبريل فقال اتيتك البارحة في البيت فلم يمنعني ان اكون دخلت الا انه كان على الباب تماثيل وكان في البيت قرام ستر فيه تماثيل وكان في البيت كلب فمر براس التمثال الذي على باب البيت يقطع فيصير كهيئة الشجرة ومر بالستر فليقطع فليجعل منه وسادتان منبوذتان توطان ومر بالكلب فليخرج ففعل النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية النسائي اما ان تقطع روسها او تجعل بساطا يوطا ففيه ترجيح القول بان الصورة التي تمتنع الملائكة من دخول البيت لاجلها هي التي تكون باقية على هيئتها مرتفعة غير ممتهنة وحديث الباب سبق في بدء الخلق باب من لم يدخل بيتا فيه صورة وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة الحارثي احد الاعلام عن مالك هو ابن انس امام الائمة عن نافع عن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها اخبرته انها اشترت نمرقة بالنون والرا وكسرهما وسادة صغيرة فيها تصاوير فلما رآها رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على الباب فلم يدخل فعرفت عائشة رضي الله عنها في وجهه صلى الله عليه وسلم الكراهة قالت ولابي الوقت وذر وقالت يا رسول الله اتوب الى الله والى رسوله ماذا اذنبت قال في شرح المشكاة فيه ادب حسن من الصديقة رضي الله عنها حيث قدمت التوبة على اطلاعها على الذنب ونحوه قوله تعالى عفا الله عنك لم اذنت لهم فقدم العفو تلطفا برسول الله صلى الله عليه وسلم كما قدمت التوبة على عرفان الذنب ومن ثم قالت ماذا اذنبت اي ما اطلعت ومن ثم حسن قوله صلى الله عليه وسلم قال ما بال هذه النمرقة فقالت اشتريتها لتقعد عليها وتوسدها بحذف احدى التاءين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اصحاب هذه الصور الذين يصنعونها يعذبون يوم القيامة ويقال لهم تبكيتا لهم احيوا بقطع الهمزة المفتوحة ما خلقتم ما صورتم والامر للتعجيز وفي دخول البيت الذي فيه الصورة وجهان الاكثرون على الكراهة وقال ابو محمد بالتحريم فلو كانت الصورة في ممر الدار لا داخلها كما في ظاهر الحمام ودهليز لا يمتنع الدخول لان الصورة في الممر ممتهنة وفي المجلس مكرمة والحاصل مما سبق كراهة صورة حيوان منقوشة

بن عمرانه صح

على سقف او جدار او وسادة منصوبة او ستر معلق او ثوب ملبوس وانه يجوز ما على ارض وبساط يداس
ومخدة يتكأ عليها ومقطوع الراس وصورة شجر ونحوها لكن الفرق انما يوطا ويطرح مهان مبتذل والمنصوب معظم
يشبه الاصنام وانه يحرم تصوير حيوان على الحيطان والسقوف والارض ونسج الثياب وقال النبي صلى
الله عليه وسلم ان البيت الذي فيه الصورة لا تدخله الملائكة فمن اتخذها عوقب بحرمان دخول الملائكة
بيته وصلاتها عليه واستغفارها له باب من لعن المصور بكسر الواو المشددة الذي يصنع الصور
يضاهي بها خلق الله وبه قال حدثنا محمد بن المثنى العنزي قال حدثني بالافراد محمد بن جعفر غندر وثبت
محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عون بن ابي جحيفة السوائي بضم المهملة الكوفي عن ابيه ابي جحيفة
وهب بن عبد الله انه اشترى غلاما حجاما لم يسم زاد في باب ثمن الكلب من كتاب البيع فامر بمحاجمه فكسرت
فسألته عن ذلك فقال ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى امته عن تناول ثمن الدم وعن تناول ثمن الكلب
وسماه ثمنا باعتبار الصورة وهذا لا خلاف فيه عند الشافعية واما حكاية المتولي في الجواهر وجها في بيع
الكلب المقتنى فغريب وعن كسب البغي بفتح الموحدة وكسر المعجمة وتشديد التحتية ووزنه فعول لان اصله
بغوي فلما اجتمعت الواو والياء وسبقت احداهما بالسكون قلبت الواو ياء وادغمت في التي تليها ولا يجوز
عندهم ان يكون على فعيل لان فعيلا بمعنى فاعل يكون بالهاء في المؤنث كرحيمة وكريمة وانما يكون بغير هاء اذا كان
بمعنى مفعول كامراة جريح وقتيل بغت المراة تبغي بغيا اذا زنت وزاد في رواية حلوان الكاهن وقوله نهى
عن ثمن الكلب خبر ان وما بعده معطوف عليه وهل هو من باب عطف المفردات او من باب عطف الجمل الاكثرون
على انه من باب عطف المفردات فيكون كسب معطوفا على ثمن وحلوان معطوفا عليه وان كان من عطف الجمل يكون
التقدير نهى عن ثمن الدم ونهى عن ثمن الكلب ونهى عن كسب البغي ونهى عن حلوان الكاهن وعلى هذا الخلاف
ينبني حكم العمل هل العامل فيها كلها العامل الاول او كل واحد من المعطوف عامل يفسره الاول والتقدير
ينهى امته عن كذا فالمفعول محذوف وحرف الجر يتعلق بنهى ولعن صلى الله عليه وسلم آكل الربا آخذه وموكله
مطعمه لانه يعين على اكل الحرام فهو شريك في الاثم كما انه شريك في الفعل والواشمة والمستوشمة
لان ذلك من عمل الجاهلية وفيه تغيير لخلق الله تعالى والمصور للحيوان وهذا الحديث سبق في البيع في باب
ثمن الكلب باب بالتنوين من صور صورة حيوانية كلف بضم الكاف وتشديد اللام المكسورة يوم القيامة
ان ينفخ فيها الروح وليس بنافخ وبه قال حدثنا عياش بن الوليد بالتحتية المشددة والشين المعجمة اخره
الرقام قال حدثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى قال حدثنا سعيد بن ابي عروبة قال سمعت النضر بالنون المفتوحة والضاد
المعجمة الساكنة ابن انس بن مالك يحدث قتادة بن دعامة قال في فتح الباري كان سعيد بن ابي عروبة كثير
الملازمة لقتادة فاتفق ان قتادة والنضر اجتمعا فحدث النضر قتادة فسمعه سعيد وهو معه وفتح في رواية
المستملي وغيره يحدثه قتادة والضمير للحديث وقتادة نصب على المفعولية والفاعل النضر قال النضر كنت عند
ابن عباس رضي الله عنهما وهم يسالونه اي يستفتونه وهو يجيبهم عما يستفتونه ولا يذكر النبي صلى الله
عليه وسلم فيما يجيبهم اي لانه في الدليل من السند حتى سئل لم يذكر ما سئل عنه نعم في مسلم عن النضر بن انس
ابن مالك قال كنت جالسا عند ابن عباس فجعل يفتي ولا يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ساله رجل
فقال اني رجل اصور هذه الصور فقال ابن عباس ادنه فدنا الرجل فقال ابن عباس رضي الله عنهما سمعت
محمدا صلى الله عليه وسلم يقول من صور صورة ذات روح في الدنيا كلف يوم القيامة ان ينفخ فيها الروح
وليس بنافخ فهو معذب دائما لانه جعل غاية عذابه ان ينفخ في تلك الصورة الروح واخبر انه ليس بنافخ فيها
وهذا يقتضي تخليده في النار وهذا في حق الذي يكفر بالتصوير اما في غيره وهو العاصي بفعل ذلك غير مستحل
له ولا قاصد ان تعبد فيعذب عذابا يستحقه ثم يخلص منه وحينئذ يتعين تاويل الحديث على ان المراد به الزجر
الشديد بالوعيد بعقاب الكافر ليكون ابلغ في الارتداع وظاهره غير مراد الا ان حمله على ما ذكر اولى ولا
تنافي بين قوله هنا كلف ان ينفخ وبين قوله ان الاخرة ليست دار تكليف فان المراد بالنفي في الثاني انها
ليست دار تكليف عمل يترتب عليه ثواب وعقاب فاما مثل هذا التكليف فليس بممتنع لانه نفسه عذاب
نسال الله العافية باب جواز الارتداف وهو ان يركب الراكب شخصا خلفه على الدابة وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا ابو صفوان عبد الله بن سعيد بن عبد الملك بن مروان الاموي عن يونس بن يزيد
الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير عن اسامة بن زيد رضي الله عنهما ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم ركب على حمار على اكاف بهمزة مكسورة وتخفيف الكاف وبعد الالف فاء برذعة عليه
قطيفة كساء له خمل فدكية بفتح الفاء والدال المهملة وكسر الكاف وتشديد التحتية المفتوحة صفة
قطيفة نسبة الى فدك قرية بخيبر واردف اسامة بن زيد بن حارثة ولم يظهر لي وجه دخول هذا الباب
وما بعده بكتاب اللباس لكن قال في الكواكب لعل وجهه ان الجلوس على لباس الدابة وان تعدد الاشخاص الراكبين
عليها والتصريح بلفظ القطيفة يشعر بذلك كذا قال فليتامل والحديث سبق طويلا في العلم والله الموفق
باب جواز ركوب الاشخاص الثلاثة على الدابة الواحدة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال
حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي وفتح الراء تصغير زرع ابو معاوية البصري قال حدثنا خالد هو ابن مهران
الحذاء عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم

مكة

مكة في الفتح استقبله اغيلمة بني عبد المطلب بضم الهمزة وفتح المعجمة وسكون التحتية وكسر اللام
بعدها ميم مفتوحة فهاء تانيث جمع غلام على غير قياس فالقياس غلمة وقال السفاقسي كانهم صغروا اغلمة
على القياس وان كانوا لم ينطقوا باغلمة قال ونظيره اصيبية واضافهم لعبد المطلب لانهم من ذريته
فحمل صلى الله عليه وسلم واحدا منهم بين يديه وآخر خلفه وهما الفضل وقثم ابنا العباس بن عبد المطلب
كما عند المؤلف في الباب الاتي لكنه تردد في ايهما كان قدامه وكان راكبا على ناقته كما رواه الطبري
في رواية ابن ابي مليكة عن ابن عباس واما الاحاديث المذكور فيها النهي عن ركوب الثلاثة على الدابة فتكلم
في سندها وان سلمنا الاحتجاج بها فيجمع بان ما ورد فيه النهي فهو محمول على ما اذا كانت الدابة غير مطيقة
قال النووي مذهبنا ومذهب العلماء كافة جواز ركوب ثلاثة على الدابة اذا كانت مطيقة وقال الدميري
وافاد الحافظ ابن منده ان الذين اردفهم النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة وثلاثون نفسا ولم يذكر منهم عقبة
ابن عامر الجهني ولم يذكره احد من علماء الحديث والسير ان النبي صلى الله عليه وسلم اردفه والحديث مضى في الحج
في باب استقبال الحاج القادمين باب حمل صاحب الدابة غيره بين يديه وقال بعضهم هو عامر الشعبي
فيما اخرجه ابن ابي شيبة عنه صاحب الدابة احق بصدر الدابة الا ان ياذن له وقد رواه على شرط البخاري
وله شاهد من حديث النعمان بن بشير عند الطبراني وهذا التعليق ثبت في رواية المستملي زاد في الفتح والنسفي
وبه قال حدثني بالافراد محمد بن بشار بموحدة ومعجمة مشددة بندار العبدي قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد
الثقفي قال حدثنا ايوب السختياني قال ذكر بضم المعجمة وكسر الكاف الاشر الثلاثة على الدابة عند عكرمة
مولى ابن عباس رضي الله عنهما وقوله الاشر بالتعريف مع الاضافة وحكمه حكم الحسن الوجه والضارب
الرجل وفي الفرع التضبيب عليها ولابي ذر عن الكشميهني اشر باثبات الهمزة وحذف اللام وهي لغة فصيحة
كما في حديث عبد الله بن سلام اخيرنا وابن اخيرنا وللاصيلي وابي ذر عن المستملي شر وهي المشهورة والمراد
بلفظ الاشر الشر لان افعل التفضيل لا يستعمل على هذه الصورة الا نادرا فقال عكرمة قال ابن عباس
رضي الله عنهما اتى اي جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة في الفتح وقد حمل قثم بضم القاف وفتح
المثلثة بعدها ميم ابن العباس بين يديه واخاه الفضل خلفه او حمل قثم خلفه والفضل بين يديه
على ناقته قال عكرمة يرد على ذكر شر الثلاثة فايهم شر او ايهم خير بالشك من الراوي ولابي ذر
اشر او اخير بزيادة همزة فيهما وحاصل المعنى انهم ذكروا عند عكرمة ذلك فرده مستدلا بفعله صلى
الله عليه وسلم اذ لا يجوز نسبة الظلم الى احدهما لانهما ركبا بحمله صلى الله عليه وسلم اياهما والحديث
من افراده باب جواز ارداف الرجل خلف الرجل على الدابة وثبت قوله ارداف الخ لابي ذر وحده
قال حدثنا هدبة بن خالد بضم الهاء وسكون المهملة وفتح الموحدة ابن الاسود القيسي البصري ويقال
له هداب قال حدثنا همام بتشديد الميم الاولى وفتح الهاء ابن يحيى البصري قال حدثنا قتادة بن دعامة
قال حدثنا انس بن مالك رضي الله عنه عن معاذ بن جبل رضي الله عنه انه قال بينا بغير ميم انا رديف النبي
صلى الله عليه وسلم الردف والرديف الراكب خلف الراكب باذنه وردف كل شيء مؤخره واصله من
الركوب على الردف وهو العجز فلهذا قيل للراكب الاصلي ركب صدر الدابة وردفت الرجل اذا ركبت وراءه
واردفته اذا اركبته وراءك ليس بيني وبينه الا آخرة الرحل بفتح الهمزة الممدودة وكسر الخاء المعجمة
والراء هي التي يستند اليها الراكب والرحل بسكون الحاء المهملة اصغر من القتب ومراده المبالغة في شدة
قربه ليكون اوقع في نفس السامع فيضبط فقال صلى الله عليه وسلم يا معاذ زاد ابو ذر عن الكشميهني
ابن جبل قلت لبيك رسول الله وللكشميهني يا رسول الله وسعديك ثم سار ساعة ثم قال يا معاذ قلت
لبيك رسول الله وللكشميهني نعم رسول الله وسعديك ثم سار ساعة ثم قال يا معاذ قلت لبيك
وللكشميهني يا رسول الله وسعديك للتكرير لتاكيد الاهتمام بما يخبره به قال هل تدري ما حق الله على
عباده قال الله ورسوله اعلم قال حق الله على عباده ان يعبدوه ولا يشركوا به شيئا ثم سار ساعة ثم قال
يا معاذ بن جبل سقط ابن جبل لابي ذر قلت لبيك رسول الله وللكشميهني يا رسول الله وسعديك فقال هل
تدري ما حق العباد على الله اذا فعلوه اي حق الله تعالى وقوله حق العباد على الله هو من باب المشاكلة
وهو نوع من انواع البديع الذي يحسن به الكلام او المراد به انه حق شرعي لا واجب بالعقل كما يقول
المعتزلة وكانه لما وعد به ووعده الصدق صار حقا من هذه الجهة قلت الله ورسوله اعلم قال حق
العباد على الله ان لا يعذبهم وهذا الحديث اخرجه المؤلف ايضا في الرقاق والاستيذان
ومسلم في الايمان والنسائي في اليوم والليلة باب جواز ارداف المراة خلف الرجل على الدابة
وبه قال حدثنا الحسن بن محمد بن صباح بالصاد المهملة المفتوحة والموحدة المشددة اخره حاء مهملة
ولابي ذر الصباح بالتعريف البغدادي قال حدثنا يحيى بن عباد بفتح العين المهملة وتشديد الموحدة
الضبعي قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرنا يحيى بن ابي اسحاق النحوي الحضرمي قال سمعت انس بن مالك
رضي الله عنه قال اقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من خيبر واني لرديف ابي طلحة زيد بن
سهل الانصاري وهو يسير وبعض نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي صفية بنت حيي ام المؤمنين
رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ عثرت الدابة التي عليها النبي صلى الله عليه وسلم وصفية

فقلت المرأة بالنصب اي احفظ المرأة ويجوز الرفع اي فقلت وقعت المرأة فنزلت بسكون اللام وضم الفوقية
بلفظ المتكلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انها اي صفية امكم ليذكرهم انها واجبة التعظيم فشددت
الرحل وظاهره ان الذي قال ذلك وفعله انس لكن مر في اواخر الجهاد من وجه اخر عن يحيى بن ابي اسحاق ان الذي
فعل ذلك ابو طلحة وان الذي قال المرأة رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية اخرى عن يحيى بن ابي اسحاق
نحو ذلك قال في الفتح وهو المعتمد فان القصة واحدة ومخرج الحديث واحد واتفاق اثنين اولى من انفراد واحد
لا سيما ان انسا كان اذ ذاك يصغر عن تعاطي ذلك الامر ولكن لا يمتنع ان يساعد ابا طلحة انس على ذلك فيرتفع
الاشكال وركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما دنا اي قرب او رأى بالشك ولابي ذر عن الحموي والمستملي
ورأى المدينة قال آيبون اي راجعون تائبون عابدون لربنا حامدون يحتمل ان يتعلق قوله لربنا بسابقه
ولاحقه باب الاستلقاء على القفا ووضع الرجل على الاخرى وبه قال حدثنا احمد بن يونس نسبه لجده
واسم ابيه عبد الله الكوفي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال
حدثنا ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عباد بن تميم المازني الانصاري المدني عن عمه عبد الله بن زيد الانصاري
انه ابصر النبي صلى الله عليه وسلم يضطجع ولابي ذر عن الكشميهني مضطجعا في المسجد رافعا احدى
رجليه على الاخرى زاد الاسماعيلي في اخر الحديث وان ابا بكر كان يفعل ذلك وعمر وعثمان وتمسك بذلك جماعة
وخالفهم اخرون فقالوا بالكراهة محتجين بحديث جابر عند مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن اشتمال الصماء
والاحتباء في ثوب واحد وان يرفع الرجل احدى رجليه على الاخرى وهو مستلق على قفاه واجيب بانه منسوخ
بفعله صلى الله عليه وسلم وفعل الخلفاء الثلاثة ولا يجوز ان يخفى عليهم النسخ ودلالة الاستلقاء المترجم لها
من الحديث من جهة رفع احدى الرجلين على الاخرى لا تتأتى الا عند الاستلقاء وسيكون لنا عودة ان شاء الله تعالى
بعون الله وقوته الى مباحث هذا الحديث في الاستئذان واما وجه دخول هذه الترجمة في اللباس من حيث
ان الذي يفعل الاستلقاء لا يأمن الانكشاف لا سيما والاستلقاء يستدعي النوم والنائم لا يتحفظ فكأنه
اشار الى ان من فعل ذلك ينبغي له ان يتحفظ لئلا ينكشف كذا قاله في الفتح وفي الكرماني نحوه وهذا الحديث
مر في باب الاستلقاء في المسجد من كتاب الصلاة ومسلم وابو داود والترمذي والنسائي والله الموفق
بسم الله الرحمن الرحيم في فتح الباري حذف بعضهم البسملة كتاب الادب وهو الاخذ
بمكارم الاخلاق او استعمال ما يحمد قولا وفعلا وهو تعظيم من فوقك والرفق بمن دونك او الوقوف مع المستحسنات
باب البر للوالدين والاقربين وغيرهم والصلة للارحام قال القرطبي الرحم اسم لكافة الاقارب من
غير فرق بين المحرم وغيره واجمعوا على ان صلة الرحم واجبة في الجملة وان قطيعتها معصية كبيرة والصلة درجات
بعضها ارفع من بعض وادناها ترك المهاجرة وصلتها بالكلام ولو بالسلام ويختلف ذلك باختلاف القدرة
والحاجة فمنها واجب ومنها مستحب ولو لم يصل غايتها لا يسمى قاطعا ولو قصر عما يقدر عليه والبر يحمل كل
خير يفضي بصاحبه الى الجنة وحذف بعضهم لفظ البر والصلة وفي الفرع كشطه بعد قوله باب وكتب بعد
ووصينا الانسان بوالديه وزاد في بعض النسخ حسنا والمراد اية العنكبوت والذي في اليونينية
بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الادب باب قول الله تعالى ووصينا الانسان بوالديه ولابي ذر والاصيلي
زيادة حسنا وهي حكمه حكم امر في معناه وتصرفه يقال وصيت زيدا بان يفعل خيرا كما تقول امرته بان يفعل
ومنه قوله تعالى ووصى بها ابراهيم بنيه ويعقوب اي وصاهم بكلمة التوحيد وامرهم بها وكذلك معنى قوله
ووصينا الانسان بوالديه حسنا وصيناه بايتاء والديه حسنا او بايلاء والديه حسنا اي فعلا ذا حسن
او ما هو في ذاته حسن لفرط حسنه ويجوز ان يجعل حسنا من باب قولك زيدا باضمار اضرب اذا رايته متهيئا
للضرب فينتصب باضمار اولهما معروفا ولا تطعهما في الشرك اذا حملاك عليه وبه قال حدثنا ابو الوليد
هشام بن عبد الملك الطيالسي الحافظ قال حدثنا شعبة بن الحجاج الحافظ ابو بسطام العتكي قال الوليد بن
عيزار وللاصيلي العيزار بفتح العين المهملة وسكون التحتية وفتح الزاي وبعد الالف راء ابن حريث العبدي
ولبعضهم العيزار بالف ولام في اوله اخبرني بالافراد وهو من تقديم اسم الراوي على الصيغة وهو جائز
وكان شعبة يستعمله كثيرا وليس في نسخة الفرع لفظ اخبرني وهي ثابتة في اصله قال سمعت ابا عمرو
بفتح العين سعد بن اياس الشيباني بفتح المعجمة بعدها تحتية ساكنة فموحدة فالف فنون فياء نسبة يقول
اخبرنا صاحب هذه الدار واومأ بهمزة في اليونينية اي اشار بيده الى دار عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم اي العمل احب الى الله عز وجل مبتدأ وخبر والموضع معمول للقول
مقدرا اي فقلت اي العمل احب افعل للتفضيل قال صلى الله عليه وسلم الصلاة على وقتها قال عبد الله ثم قلت
يا رسول الله ثم اي ولم يضبط في الفرع كاصله اليا وكتب فوقها كما في الفرع كذا قال الفاكهاني الصواب
عدم تنوينه لانه موقوف عليه في الكلام والسائل ينتظر الجواب والتنوين لا يوقف عليه اجماعا فتنوينه
ووصله بما بعده خطأ فيوقف عليه وقفة لطيفة ثم يؤتى بما بعده قال صلى الله عليه وسلم بر الوالدين بالاحسان
اليهما وفعل الجميل معهما وفعل ما يسرهما ويدخل فيه الاحسان الى صديقهما كما في الصحيحين وقال سفيان بن
عيينة في قوله تعالى ان اشكر لي ولوالديك من صلى الصلوات الخمس فقد شكر الله ومن دعا لوالديه عقب
الصلوات فقد شكرهما وسقط قوله ثم لابي ذر قال عبد الله قلت ثم اي قال صلى الله عليه وسلم الجهاد

في سبيل الله عز وجل قال عبد الله حدثني بالافراد بهن صلى الله عليه وسلم جملة مثبتة تفيد لا محل لها من الاعراب
وفيه تقرير وتاكيد لما سبق وانه باشر السؤال وسمع الجواب ولو استزدته من هذا النوع وهو افضل مراتب
الاعمال او من مطلقا للسائل المحتاج اليها لزادني وفي باب الايمان اول الكتاب ان اطعام الطعام خير
الاعمال واستشكل مع قوله هنا الصلاة على وقتها واجيب بان الجواب اختلف باختلاف احوال السائلين
فاعلم كل قوم بما يحتاجون اليه او بما لهم فيه رغبة او بما هو لائق بهم او كان الاختلاف باختلاف الاوقات
بان يكون العمل في ذلك الوقت افضل منه في غيره فقد كان الجهاد في ابتداء الاسلام افضل الاعمال لانه
وسيلة الى القيام بها والتمكن من ادائها وقد تظافرت النصوص على ان الصلاة افضل من الصدقة ومع
ذلك ففي وقت مواساة المضطر تكون الصدقة افضل او ان افضل ليست على بابها بل المراد بها الفضل المطلق
والمراد من افضل الاعمال فحذفت من وهي مرادة فالمراد الاعمال البدنية فلا تعارض بين ذلك وبين حديث
ابي هريرة افضل الاعمال الايمان بالله وهذا الحديث سبق في الصلاة هذا باب بالتنوين
من احق الناس بحسن الصحبة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ولابي ذر حذف ابن سعيد قال حدثنا
جرير هو ابن عبد الحميد عن عمارة بن القعقاع بن شبرمة بضم الشين المعجمة وسكون الموحدة وضم الراء
وفتح الميم ابن اخي عبد الله بن شبرمة الضبي الكوفي وللاصيلي وابي ذر عن الحموي والمستملي وابن شبرمة
بزيادة واو قال في الفتح والصواب حذفها فان رواية ابن شبرمة قد علقها المؤلف عقب رواية عمارة عن
ابي زرعة هو هرم عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال جاء رجل قيل هو معاوية بن حيدة الى رسول الله ولابي ذر
والوقت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله من احق الناس بحسن صحابتي بفتح الصاد مصدر
كالصحبة بمعنى المصاحبة ولابي ذر من احق الناس بحسن صحابتي قال احق الناس بحسن صحابتك امك
قال الرجل يا رسول الله ثم من قال امك ولابي ذر قال ثم امك قال يا رسول الله ثم من قال امك ولابي ذر قال ثم
امك كررها الام ثلاثا لمزيد حقها قال الرجل ثم من قال صلى الله عليه وسلم ثم ابوك وفي تكريره ذكر الام
ثلاثا اشارة الى ان الام تستحق على الولد الحظ الاوفر من البر مقتضاه كما قال ابن بطال ان يكون لها
ثلاثة امثال ما للاب من البر لصعوبة الحمل ثم الوضع ثم الرضاع والذي ذهب اليه الشافعية ان برهما
يكون سواء وهذا الحديث اخرجه مسلم في الادب وابن ماجه في الوصايا وقال ابن شبرمة عبد الله قاضي الكوفة
عن عمارة فيما وصله مسلم ويحيى بن ايوب حفيد ابي زرعة مما وصله المؤلف في الادب المفرد واحمد قالا حدثنا
ابو زرعة بن عمرو وجرير مثله اي مثل الحديث السابق باب بالتنوين لا يجاهد بفتح الهاء في الفرع
وفوقها علامة الاصيلي وبكسرها لابي ذر الا باذن الابوين وبه قال حدثنا مسدد بمهملات مع فتح الثانية
ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان الثوري وشعبة بن الحجاج قالا حدثنا حبيب بفتح
الحاء المهملة وكسر الموحدة الاولى ابن ابي ثابت ح مهملة للتحويل قال المؤلف وحدثنا محمد بن كثير ابو عبد الله
العبدي لم يصب من ضعفه قال اخبرنا سفيان الثوري عن حبيب هو ابن ابي ثابت عن ابي العباس بالمهملتين
والموحدة الشاعر المكي عن عبد الله بن عمرو اي ابن العاص رضي الله عنهما انه قال قال رجل لم يسم ويحتمل
ان يكون جاهمة بن العباس للنبي صلى الله عليه وسلم اجاهد بضم الهمزة قال صلى الله عليه وسلم ألك ابوان
لم يسمهما قال نعم قال عليه الصلاة والسلام ان كان لك ابوان ففيهما فجاهد اي ارجع فابلغ جهدك
في برهما والاحسان اليهما فان ذلك يكون لك مقام قتال الكفار وهذا الحديث قد سبق في باب الجهاد باذن
الابوين من كتاب الجهاد هذا باب بالتنوين لا يسب الرجل والديه ولا احد منهما ان لا يكون سببا
لذلك فالاسناد مجازي وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس الكوفي ونسبه لجده قال
حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن
عبد الله بن عمرو اي ابن العاص رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم ان من
اكبر الكبائر وللترمذي من اكبر الكبائر والاولى تقتضي ان الكبائر متفاوتة بعضها اكبر من بعض واليه
ذهب الجمهور وانما كان السب من اكبر الكبائر لانه نوع من العقوق وهو اساءة في مقابلة احسان الوالد
وكفران لحقوقهما ان يلعن الرجل والديه ترجم بلفظ السب وساقه بلفظ اللعن اشارة الى ما وقع في
بقية الحديث قيل يا رسول الله وكيف يلعن الرجل والديه هو استبعاد من السائل لان الطبع المستقيم
يأبى ذلك قال عليه الصلاة والسلام يسب الرجل سقط لفظ الرجل للاصيلي وابي الوقت ابا الرجل فيسب
اباه ويسب امه زاد ابو ذر والاصيلي وابو الوقت فيسب امه فبين انه وان لم يتعاط السب بنفسه
فقد يقع منه التسبب واذا كان التسبب الى لعن الوالدين من اكبر الكبائر فالتصريح بلعنهما اشد وهذا
الحديث اخرجه مسلم في الايمان وابو داود في الادب والترمذي في البر باب اجابة دعاء من بر والديه
وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن ابي مريم ابو محمد الجمحي مولاهم البصري قال حدثنا
اسماعيل بن ابراهيم بن عقبة الاسدي مولاهم ابو اسحاق المدني الثقة تكلم فيه بلا حجة قال اخبرني بالافراد
ولابي ذر اخبرنا نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال
بينما بالميم ثلاثة نفر ممن كان قبلكم يتماشون اخذهم المطر فمالوا وللاصيلي فاووا الى غار في الجبل وللا
في جبل فانحطت بالحاء والطاء المهملتين المشددة على فم غارهم ولابي ذر عن الكشميهني على باب غارهم

صخرة من الجبل فانطبقت ولابي ذر عن الكشميهني فتطابقت عليهم من اطبقت الشيء اذا غطيته فقال بعضهم لبعض انظروا اعمالا عملتموها لله صالحة اي خالصة لوجهه لا رياء فيها ولا سمعة كما يدل عليه قوله ابتغاء وجهك فادعوا الله بها لعله يفرجها بفتح اوله وسكون الفاء وضم الراء كذا في الفرع مصلحة على كشط بفتحة اوله وقال العيني بكسر الراء قال وقال ابن التين وكذا قرأناه فقال احدهم اللهم انه كان لي ابوان شيخان كبيران ولي صبية صغار بكسر الصاد جمع صبي كنت ارعى عليهم فضمن ارعى معنى الانفاق وعداه بعلى اي انفق عليهم راعيا الغنيمات فاذا رحت عليهم اي اذا رددت الماشية من المرعى الى موضع مبيتها وضمن رحت معنى رددت حلبت عطف على رحت وجواب اذا قوله بدأت بوالدي بفتح الدال على التثنية حال كوني اسقيهما او اسقيهما استئناف بيان للعلة قبل ولدي بكسر الدال وتخفيف التحتية وانه ناء بتقديم النون على الهمزة اي بعد بي الشجر التي ترعى المواشي والشجر بالشين المعجمة والجيم ولابي ذر عن المستملي السحر بالسين والحاء المهملتين قال في الفتح والاول اولى فانه في الخزانة رجع بعد ان ناما فما قام ينتظر استيقاظهما الى الصباح حتى انتبها من قبل انفسهما وزاد المستملي يوما فما اتيت من المرعى حتى امسيت فوجدتهما قد ناما فحلبت بفتح اللام كما كنت احلب بضم اللام فجئت بالحلاب بكسر الحاء المهملة اي بالاناء الذي يحلب فيه او باللبن المحلوب فقمت عند رؤوسهما اكره ان اوقظهما بضم الهمزة من نومهما واكره ان ابدأ بالصبية في السقي قبلهما والصبية يتضاغون بالضاد والغين المعجمتين المفتوحتين بينهما الف وبعد الواو الساكنة نون يضجون ويصيحون من الجوع عند قدمي بلفظ التثنية ولعل كان في شريعتهم تقديم نفقة الاصول على الفروع فلم يزل ذلك دأبي ودأبهم اي دأب الوالدين والصبية حتى طلع الفجر فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج بضم الراء لنا في مدة الصخرة فرجة بضم الفاء وسكون الراء نرى منها السماء ففرج الله عز وجل بتخفيف الراء من فرج الله لهم فرجة حتى يرون منها السماء باثبات النون ولابي ذر عن الحموي والمستملي بحذفها له عن الكشميهني وسقط للاصيلي لفظ فرجة وقال الثاني اللهم انه كانت لي ابنة عم ولابي ذر بنت عم احببتها بضم الهمزة وكسر الحاء المهملة كاشد ما يحب الرجال النساء ولابي ذر عن الكشميهني الرجل بالافراد واشد صفة مصدر محذوف وما مصدرية اي احببتها حبا مثل اشد حب الرجال النساء فطلبت اليها نفسها قال في النهاية يقال طلب الي فلان فاطلبته اي اسعفته بما طلب والطلبة الحاجة والاطلاب انجازها وقال في شرح المشكاة يجوز ان يضمن فيه معنى الارسال اي ارسلت اليها طالبا نفسها فابت اي فامتنعت حتى آتيها بمائة دينار فسعيت حتى جمعت مائة دينار فلقيتها بها بكسر القاف اي فلقيت ابنة عمي بالمائة دينار فلما قعدت بين رجليها قالت يا عبد الله اتق الله ولا تفتح الخاتم كناية عن الجماع الا بحقه فقمت عنها ومصاحب الناس الى اللهم فان قال في شرح المشكاة عطف على مقدر اي اللهم فعلت ذلك فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك وسقط للاصيلي والحموي فافرج لنا منها من الصخرة فرجة ففرج الله لهم فرجة ويجوز ان تكون اللهم مقحمة بين المعطوف والمعطوف عليه لتاكيد الابتهال والتضرع الى الله تعالى فلا يقدر معطوف عليه ويدل عليه القرينة السابقة واللاحقة وانما كرر اللهم في هذه القرينة دون اختيها لان هذا المقام اصعب المقامات واشقها فانه ردع لهوى النفس خوفا من الله تعالى ومقامه قال الله تعالى واما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فان الجنة هي المأوى قال الشيخ ابو حامد شهوة الفرج اغلب الشهوات على الانسان واعصاها عند الهيجان على العقل فمن ترك الزنا خوفا من الله مع القدرة وارتفاع الموانع وتيسر الاسباب لا سيما عند صدق الشهوة نال درجة الصديقين وقال الاخر اللهم اني كنت استاجرت اجيرا واحدا بفرق ارز بفتح الهمزة وضم الراء وتشديد الزاي والفرق بفتح الراء مكيال يسع ستة عشر رطلا وهي اثنا عشر مدا وثلاثة آصع عند اهل الحجاز فلما قضى عمله قال اعطني حقي بقطع الهمزة فعرضت عليه حقه فتركه ورغب عنه فلم ازل ازرعه حتى جمعت منه بقرا وراعيها فجاءني فقال اتق الله ولا تظلمني واعطني حقي بفتح الهمزة فقلت له اذهب الى ذلك البقر بالتذكير وللاصيلي وابي ذر عن الحموي والمستملي البقر اسم جمع حتى يجوز تذكيره وتانيثه وراعيها فقال اتق الله ولا تستهزئ بي بهمزة ساكنة مجزوم على النهي فقلت اني لا استهزئ بك فخذ ذلك وللاصيلي ولابي ذر عن الكشميهني تلك البقر وراعيها فاخذه فانطلق فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا ما بقي من مدة الصخرة ففرج الله عز وجل عنهم وسقط من قوله وقال الثاني الى هنا لابي ذر عن الحموي وقال بعد قوله يرون منها السماء وفتح الحديث وهذا الحديث سبق في باب اذا اشترى شيئا لغيره بغير اذنه من كتاب البيوع

هذا باب بالتنوين يذكر فيه عقوق الوالدين وهو ايذاؤهما باي نوع كان من انواع الاذى قل او كثر نهيا عنه او لم ينهيا عنه او يخالفهما فيما يأمران او ينهيان بشرط انتفاء المعصية في الكل من الكبائر قاله ابن عمرو بفتح العين في الفرع وعزاه في الفتح للاصيلي اي عبد الله ابن عمرو بن العاص ولابي ذر قال الحافظ ابن حجر عمر بضم العين قال وبالفتح لابي ذر في بعض النسخ وهو المحفوظ ووصله المؤلف في الايمان والنذور من رواية الشعبي عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم بلفظ الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس واليمين الغموس وبه قال حدثنا سعد بن حفص ابو محمد الطلحي من ولد طلحة بن عبيد الله القرشي التيمي ويقال هو

مولى

مولى طلحة بن عبيد الله وهو الكوفي الضخم وسعد بسكون العين وفي الفرع بكسرها بعدها تحتية وهو سبق قلم من ناسخه اذ ليس في مشايخ المؤلف من اسمه سعيد بن حفص بالتحتية بعد الكسر نعم سعيد بن حفص بالتحتية النفيلي بالنون والفاء مصغرا ابو عمرو الحراني يروي عن زهير ومعقل بن عبيد الله وروى عنه بقي بن مخلد والحسن ابن سفيان وهو صدوق لكن اختلط في آخر عمره لم يرو عنه احد من اصحاب الكتب الستة الا النسائي فيما اعلم قال حدثنا شيبان بفتح الشين المعجمة وسكون التحتية بعدها موحدة فالف فنون ابن عبد الرحمن النحوي المؤدب التميمي مولاهم البصري ابو معاوية ولم يرو سعيد بن حفص في البخاري عن غيره عن منصور هو ابن المعتمر عن المسيب بفتح التحتية المشددة ابن رافع الكاهلي عن وراد بفتح الواو والراء المشددة كاتب المغيرة ومولاه عن المغيرة وللاصيلي زيادة ابن شعبة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله عز وجل حرم عليكم عقوق الامهات بضم العين المهملة من العق وهو القطع والشق وهو شق عصا الطاعة للوالدين وذكر الامهات اكتفاء بذكرهن عن الاباء او لان عقوقهن فيه مزيد قبح او لعجزهن غالبا ومنع ما عليكم اعطاؤه ولابي ذر والاصيلي ومنعا بالتنوين على اللغة العربية وهات بكسر التاء فعل امر من الايتاء واصله آت فقلبت الهمزة هاء اي وحرم عليكم طلب ما ليس لكم اخذه وحرم عليكم وأد البنات بفتح الواو وسكون الهمزة دفنهن في القبر احياء لما فيه من قطع النسل الذي هو موجب خراب العالم قيل واول من فعل ذلك قيس بن عاصم التميمي وكره تعالى لكم قيل وقال وهو ما يكون من فضول المجالس مما يتحدث به فيها كقيل كذا وكذا مما لا يصح ولا تعلم حقيقته وربما جر الى غيبة او نميمة اما من قال لما يصح وعرف حقيقته واسنده الى ثقة صدوق ولم يجر الى منهي عنه فلا وجه لذمه ولابي ذر عن الكشميهني قيلا وقالا بالتنوين فيهما وقول الجوهري انهما اسمان مستدلا بانه يقال كثير القيل والقال بدخول الالف واللام عليهما متعقب بقول ابن دقيق العيد لو كانا اسمين بمعنى واحد كالقول لم يكن لعطف احدهما على الاخر فائدة وقال في التنقيح المشهور عند اهل اللغة فيهما انهما اسمان معربان وتدخل عليهما الالف واللام والمشهور في هذا الحديث بناؤهما على الفتح على انهما فعلان ماضيان فعلى هذا يكون التقدير وينهى عن قول قيل وقال وفيهما ضمير فاعل مستتر ولو روي بالتنوين جاز قال في المصابيح لا حاجة الى دعوى استتار ضمير فيهما بل هما فعلان ماضيان على راي ابن مالك في جواز جريان الاسناد الى الكلمة في انواعها الثلاثة نحو زيد ثلاثي وضرب فعل ماض ومن حرف جر ولا شك انهما مسند اليهما في التقرير اذ المعنى قيل وقال كرههما عليه الصلاة والسلام او اسمان عند الجمهور والفتح على الحكاية وينكرون ان يكون غير الاسم مسندا اليه كما هو مقرر في محله انتهى وكره تعالى لكم كثرة السؤال له صلى الله عليه وسلم عن المسائل التي لا حاجة اليها كما قال تعالى لا تسالوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم او المراد لا تسالوا في العلم سؤال امتحان ومراء وجدال او لا تسالوا عن احوال الناس وكره ايضا اضاعة المال بانفاقه في غير ما اذن فيه شرعا لان الله تعالى جعل المال قياما لمصالح العباد وفي تبذيرها تفويت لذلك والذي صححه النووي ان صرفه في الصدقة ووجوه الخير والمطاعم والملابس التي لا تليق بحاله ليس بتبذير لان المال يتخذ لينتفع به ويلتذ ومضى الحديث سبق في باب قوله تعالى لا يسالون الناس الحافا من كتاب الزكاة وفي الاستقراض ايضا وبه قال حدثني ولابي ذر بالجمع اسحاق بن شاهين بن الحارث الواسطي قال حدثنا خالد هو ابن عبد الله الطحان الواسطي عن الجريري بضم الجيم وفتح الراء الاولى بعدها تحتية ساكنة سعيد بن اياس ابي مسعود البصري والجريري نسبة الى جرير بن عباد عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه ابي بكرة نفيع رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بالتخفيف حرف استفتاح وضع لتنبيه المخاطب على ما يتكلم به من بعده انبئكم اخبركم باكبر الكبائر جمع كبيرة واصله وصف مؤنث اي الفعلة الكبيرة ونحوها وكبرها باعتبار رشاقة تعذيبها وعظم اثمها قلنا ولابي ذر فقلنا بلى يا رسول الله اخبرنا قال صلى الله عليه وسلم احدها الاشراك بالله عز وجل غيره في العبادة والالوهية او المراد مطلق الكفر على اي نوع كان وهو المراد هنا وخص ذا لتعبير بالاشراك لغلبته في الوجود لا سيما في بلاد العرب ولو اريد الاول لكان محكوما بانه اعظم انواع الكفر ولا ريب ان التعطيل اقبح منه واشد لانه نفي مطلق والاشراك اثبات وثانيهما عقوق الوالدين معطوف على سابقه وهو مصدر عق والده يعقه عقوقا فهو عاق اذا آذاه وعصاه وهو ضد البر واما العقوق المحرم شرعا فقال ابن عبد السلام لم اقف له على ضابط اعتمد عليه فانه لا يجب طاعتهما في كل ما يامران به وينهيان عنه اتفاقا وقالوا يحرم على الولد الجهاد بغير اذنهما لما يشق عليهما من توقع قتله او قطع شيء منه ثم في فتاوى ابن الصلاح العقوق المحرم كل فعل يتاذى به الوالد تاذيا ليس بالهين مع كونه ليس من الافعال الواجبة قال وربما قيل طاعة الوالدين واجبة في كل ما ليس بمعصية ومخالفة ذلك عقوق وكان عليه الصلاة والسلام متكئا فجلس جملة من كان واسمها وخبرها الا وقول الزور وشهادة الزور من عطف التفسير لان قول الزور اعم من ان يكون كفرا او من ان يكون شهادة وكذبا آخر من الكذبات او من عطف الخاص على العام تعظيما لهذا النوع لما يترتب عليه من المفاسد وقال الشيخ ابن دقيق العيد ينبغي ان يحمل قول الزور على شهادة الزور فانا لو حملناه على الاطلاق لزم ان تكون الكذبة الواحدة مطلقا كبيرة وليس كذلك وان كانت مراتب الكذب متفاوتة بحسب تفاوت مفاسده الا وقول الزور وشهادة الزور ذكرها مرتين لكن في الفرع شطب على الثاني وهو لا الخ

وعليه علامة السقوط لابي الوقت وذر والاصيلي قال ابو بكرة فما زال عليه الصلاة والسلام يقولها اي قول الزور او شهادة الزور فيعود الضمير عليها لا غير حتى قلنا لا يسكت وكرر الا تنبيها على استقباح الزور وكرره دون الاولين لان الناس يهون عليهم امره فيتطوقون له وزيادته فهو لو صلى الله عليه وسلم امره ونفر عنه حتى كرره فحصل في مبالغة النهي عنه ثلاثة اشياء الجلوس وكان متكيا واستفتاحه بالا التي تفيد تنبيه المخاطب واقباله على سماعه وتكريره ذكره مرتين بل في رواية ثلاثا ثم اكده تأكيدا رابعا بقوله قول الزور وشهادة الزور وهما في المعنى واحد كما مر ذكر ما فيه وقد قيل انه يؤخذ من قوله الا انبئكم باكبر الكبائر انقسام الذنوب الى صغائر وكبائر وهو قول عامة الفقهاء وقال ابو اسحاق الاسفرايني ليس في الذنوب صغيرة بل كل ما نهي عنه كبيرة وهو منقول عن ابن عباس وحكاه عياض عن المحققين وقال امام الحرمين في الارشاد المرضي عندنا ان كل ذنب يعصى الله به كبيرة ورب شيء يعد صغيرة بالاضافة الى مخالفته عظيم ولكن الذنوب وان عظمت فهي متفاوتة في رتبها وظن بعض الناس ان الخلاف لفظي فقال التحقيق ان للكبيرة اعتبارين فبالنسبة الى مقابلة بعضها ببعض فهي تختلف قطعا وبالنسبة الى الامر والناهي فكلها كبائر انتهى فنقول رحمة الله المنقول عن الاشاعرة وبيان انه لا يخالف ما قاله الجمهور وقال النووي اختلفوا في ضبط الكبيرة اختلافا كثيرا منتشرا فعن ابن عباس كل ذنب ختمه الله بنار او غضب او لعنة او عذاب وقيل ما اوعد الله عليه بنار في الاخرة او اوجب فيه حدا في الدنيا انتهى وليس قوله اكبر الكبائر على ظاهره من الحصر بل من فيه مقدرة فقد ثبت في اشياء اخر انها من اكبر الكبائر كقتل النفس والزنا بحليلة الجار واليمين الغموس وسوء الظن بالله والحديث مضى في الشهادات في باب ما قيل في شهادة الزور وبه قال حدثني بالافراد محمد بن الوليد بن عبد الحميد البسري بضم الموحدة وسكون المهملة القرشي البصري من ولد بسر بن ارطاة الملقب بحمدان قال حدثنا محمد بن جعفر غندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثني بالافراد عبيد الله بضم العين ابن ابي بكر اي ابن انس بن مالك قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الكبائر او سئل بضم السين وكسر الهمزة عن الكبائر بالشك من الراوي فقال عليه الصلاة والسلام هي الشرك بالله وقتل النفس التي حرم الله قتلها الا بالحق كالقصاص والقتل على الردة والرجم وعقوق الوالدين فقال الا انبئكم باكبر الكبائر اكبر افعل تفضيل استعمل هنا بالاضافة والتقدير الا انبئكم بحصة اكبر الكبائر زاد في الرواية السابقة فقلنا بلى فقال عليه الصلاة والسلام هو قول الزور او شهادة الزور وضابط الزور وصف الشيء على خلاف ما هو به وقد يضاف الى القول فيشمل الكذب والباطل وقد يضاف الى الشهادة فيختص بها وقد يضاف الى الفعل ومنه لابس ثوبي زور قال شعبة بن الحجاج بالسند المذكور واكثر ظني بالمثلثة ولابي ذر والاصيلي واكبر بالموحدة انه قال شهادة الزور وقد وقع الجزم بذلك في رواية وهب بن جرير وعبد الملك بن ابراهيم في الشهادات قال فيه وشهادة الزور ولم يشكوا ولمسلم من رواية ابن الحارث عن شعبة وقول الزور ولم يشكوا ايضا وظاهر الحديث انه حصر اكبر الكبائر بقول الزور ولكن الرواية السابقة مؤذنة باشتراك الاربعة في ذلك والحديث سبق في الشهادات

باب مشروعية صلة الوالد المشرك مرحمة ولد المؤمن وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير بن عيسى القرشي المكي قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا هشام بن عروة قال اخبرني بالافراد ابي عروة بن الزبير قال اخبرتني بتاء التانيث والافراد اسماء ابنة ولابي ذر والاصيلي بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنهما انها قالت اتتني امي قتيلة على الاصح بنت عبد العزى في مدة صلح الحديبية زاد الامام احمد وهي مشركة في عهد قريش حال كونها راغبة في بري وصلتي او راغبة عن الاسلام كارهة له ولابي ذر وهي راغبة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم فسالت النبي صلى الله عليه وسلم آصلها بمد الهمزة على الاستفهام قال صلى الله عليه وسلم نعم صليها قال ابن عيينة سفيان فانزل الله تعالى فيها لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين وتمام الاية ولم يخرجوكم من دياركم ان تبروهم وتقسطوا اليهم ان الله يحب المقسطين وهي رخصة من الله تعالى في صلة الذين لم يعادوا المؤمنين ولم يقاتلوهم وقيل انها كانت في اول الاسلام عند الموادعة وترك الامر بالقتال ثم نسخ باية فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وقيل اراد بذلك النساء والصبيان لانهم ممن لا يقاتل فاذن الله في برهم وقال اكثر اهل التاويل هي محكمة واحتجوا بحديث اسماء بل قيل انها نزلت كما ذكرناه عن سفيان وفي سنن ابي داود والطيالسي عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن ابيه ان ابا بكر الصديق طلق امراته قتيلة في الجاهلية وهي ام اسماء بنت ابي بكر فقدمت عليهم في المدة التي كانت فيها المهادنة بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين كفار قريش فاهدت الى اسماء بنت ابي بكر قرطا واشياء فكرهت ان تقبل منها حتى اتت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فانزل الله تعالى لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم الاية وحديث الباب قد سبق في باب الهدية للمشركين من كتاب الهبة والله الموفق

باب صلة المراة امها ولها اي وللمراة التي تصلها زوج وبه قال وقال الليث بن سعد الامام فيما وصله ابو نعيم في مستخرجه حدثني بالافراد هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما انها قالت قدمت اي علي امي وهي مشركة في عهد قريش ومدتهم اذ عاهدوا النبي صلى الله عليه وسلم

على الصلح

على الصلح وترك المقاتلة مع ابيها اي الحارث اسما وللاصيلي مع ابيها اي والدها قالت اسما فاستفتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت ولابي ذر عن الحموي والمستملي فاستفتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان امي قدمت علي وهي راغبة زاد ابو ذر والاصيلي افاصلها قال صلى الله عليه وسلم نعم صلي امك ومطابقته للترجمة ظاهرة اذا قلنا ان الضمير في ولها راجع الى المراة اذ اسما كانت زوجة الزبير وقت قدومها وان قلنا انه راجع الى الام فذلك باعتبار ان المراد بلفظ ابيها زوج ام اسما ومثل هذا المجاز شائع وكونه كالاب لاسما ظاهر قاله في الكواكب وقال ابن بطال في الحديث من الفقه انه صلى الله عليه وسلم اباح لاسما ان تصل امها ولم يشترط في ذلك مشاورة زوجها وان للمراة ان تتصرف في مالها بدون اذن زوجها وبه قال حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بن مسعود ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما اخبره ان ابا سفيان صخر بن حرب اخبره ان هرقل بكسر الهاء وفتح الراء وسكون القاف بعدها لام قيصر ملك الروم ارسل اليه اي في ركب من قريش وكانوا تجارا في المدة التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ماد فيها ابا سفيان وكفار قريش الحديث وفيه فقال اي هرقل فما يامركم يعني النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابو سفيان يامرنا بالصلاة المعهودة والصدقة والعفاف بفتح العين الكف عن المحارم وخوارم المروءة والصلة وهذا الحديث سبق في اوائل البخاري وذكره هنا مختصرا وغرضه منه ذكر الصلة فتؤخذ منه الترجمة من عمومها واطلاقها

باب صلة الاخ المشرك بالاضافة الى المفعول وطي ذكر الفاعل اي صلة المسلم لاخيه المشرك وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا عبد العزيز ابن مسلم القسملي قال حدثنا عبد الله بن دينار المدني مولى ابن عمر قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول راى عمر بن الخطاب حلة سيرا بالاضافة حلة لثانيها ولابي ذر حلة بالتنوين والسيرا نوع من البرود فيه خطوط وكان من حرير تباع فقال يا رسول الله ابتع هذه الحلة والبسها بهمزة الوصل وفتح الموحدة يوم الجمعة واذا جاءك الوفود قال ولابي ذر فقال انما يلبس هذه من الرجال من لا خلاق له اي من لا نصيب له من الدين او في الاخرة وهذا اذا كان مستحلا لذلك او هو على سبيل التغليظ فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بضم الهمزة وكسر الفوقية منها بحلل فارسل عليه الصلاة والسلام الى عمر بحلة فقال كيف البسها وقد قلت فيها ما قلت من انه انما يلبسها من لا خلاق له قال عليه الصلاة والسلام اني لم اعطكها لتلبسها ولكن تبيعها او تكسوها اي تعطيها غيرك ولابي ذر عن الكشميهني لتبيعها وتكسوها فارسل بها عمر الى اخ له من امه اسمه عثمان بن حكيم وهو اخو اخيه زيد بن الخطاب امهما اسما بنت وهب فهو من المجاز او هو اخوهم من الرضاعة ليبيعها او يكسوها لامراته والا فالكفار مخاطبون بالفروع وكان عثمان المذكور من اهل مكة والارسال اليه قبل ان يسلم والحديث سبق في الهبة

باب فضل صلة الرحم بفتح الراء وكسر الحاء المهملة اي الاقارب وهم من بينه وبين الاخر نسب سواء كان يرثه ام لا ذا محرم ام لا وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج الحافظ ابو بسطام العتكي امير المؤمنين في الحديث قال اخبرني بالافراد ابن عثمان هو محمد بن عثمان بن عبد الله بن موهب التيمي مولاهم قال سمعت موسى بن طلحة بن عبيد الله التيمي عن ابي ايوب خالد بن زيد الانصاري انه قال قيل يا رسول الله اخبرني بالافراد بعمل يدخلني الجنة برحمة الله قال البخاري حدثني بالافراد ولابي ذر وحدثني بواو العطف عبد الرحمن ولابي ذر عبد الرحمن بن بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة النيسابوري قال حدثنا بهز ولابي ذر بهز بن اسد العمي قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا ابن عثمان بن عبد الله ابن موهب بفتح الميم وسكون الواو وفتح الهاء قال القطان وغيره اسمه عمرو وابوه عثمان بن عبد الله التيمي انهما سمعا موسى بن طلحة التيمي عن ابي ايوب الانصاري رضي الله عنه ان رجلا قيل هو ابو ايوب وقيل غيره كما سبق اول الزكاة قال يا رسول الله اخبرني بعمل يدخلني الجنة فقال القوم ماله استفهام مكرره مرتين للتاكيد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارب ماله بفتح الهمزة والراء بعدها موحدة منونة بالرفع اي له حاجة ولابي ذر عن الحموي والمستملي ارب بفتح الهمزة وكسر الراء وفتح الموحدة من ارب في الشيء اذا صار ماهرا فيه فيكون معناه التعجب من حسن فطنته والتهدي الى موضع حاجته فقال له النبي صلى الله عليه وسلم له تعبد الله لا تشرك به شيئا وتقيم الصلاة المكتوبة وتؤتي الزكاة المفروضة وتصل الرحم قال النووي اي تحسن الى اقاربك بما تيسر على حسب حالك وحالهم من انفاق او سلام او زيارة او طاعة او غير ذلك وكان السائل كان لا يصل رحمه فامره بذلك ذرها بفتح الذال المعجمة وسكون الراء اي دع الراحلة تمشي الى منزلك اذ لم تبق لك حاجة فيما قصدته قال كانه اي الرجل كان على راحلته او كان النبي صلى الله عليه وسلم راكبا على راحلته والرجل اخذ بزمامها فقال له صلى الله عليه وسلم بعد الجواب دع زمام الراحلة وهذا الحديث سبق في اول الزكاة

باب اثم القاطع للرحم وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير الحافظ المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري ان محمد بن جبير بن مطعم قال ان ولابي ذر ان جبير بن مطعم اخبره انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم

يقول لا يدخل الجنة قاطع لم يذكر المفعول وفي الادب المفرد عن عبد الله بن صالح قاطع رحم فالمراد المستحل
للقطيعة بلا سبب ولا شبهة مع علمه بتحريمها او لا يدخلها مع السابقين وهذا الحديث اخرجه مسلم في الادب
وابو داود في الزكاة والترمذي في البر باب من بسط بضم الموحدة وكسر المهملة له في الرزق
بصلة الرحم اي بسبب صلة الرحم ولابي ذر لصلة الرحم باللام بدل الموحدة اي لاجل صلتها وبه قال
حدثني بالافراد ابراهيم بن المنذر الحزامي المدني احد الاعلام قال حدثنا محمد بن معن بفتح الميم وسكون العين
المهملة بعدها نون الغفاري قال حدثني بالافراد ابي معن بن محمد بن معن بن نضلة الغفاري عن سعيد
ابن ابي سعيد كيسان المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من سره ان يبسط له في رزقه بضم التحتية وسكون الموحدة وفتح السين المهملة وان ينسأ بضم
اوله وسكون ثانيه اخره همزة من النسا وهو التاخير اي يؤخر له في اثره اي اجله وسمي به لانه يتبع العمر
واصله من اثر مشيه في الارض فان من مات لا يبقى له حركة فلا يبقى لاقدامه في الارض اثر فليصل رحمه
يقال وصل رحمه يصلها وصلا وصلة كانه بالاحسان اليهم وصل ما بينه وبينهم من علاقة القرابة والزيادة
في العمر البركة فيه بسبب التوفيق في الطاعات وعمارة اوقاته بما ينفعه في الاخرة وصيانتها عن الضياع
في غير ذلك او المراد بقاء ذكره الجميل بعده كالعلم النافع ينتفع به والصدقة الجارية والولد الصالح
فكانه بسبب ذلك لم يمت ومنه قول الخليل عليه الصلاة والسلام واجعل لي لسان صدق في الاخرين وفي
المعجم الصغير للطبراني عن ابي الدرداء قال ذكر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم من وصل رحمه انسئ له
في اجله فقال انه ليس زيادة في عمره قال الله تعالى فاذا جاء اجلهم الاية ولكن الرجل يكون له الذرية الصالحة
يدعون له من بعده او المراد بالنسبة الى ما يظهر للملائكة في اللوح المحفوظ ان عمره ستون سنة الا ان
يصل رحمه فان وصلها زيد له اربعون وقد علم الله تعالى بما سيقع من ذلك وهو من معنى قوله تعالى
يمحو الله ما يشاء ويثبت بالنسبة الى علم الله وما سبق به قدره لا زيادة بل هي مستحيلة وبالنسبة الى
ما ظهر للمخلوقين تتصور الزيادة وهو مراد الحديث وقال الكلبي والضحاك في الاية ان الذي يمحى ويثبت
ما تصعد به الحفظة مكتوبا على بني ادم فيامر الله فيه ان يثبت ما فيه ثواب وعقاب ويمحى ما لا ثواب
فيه ولا عقاب كقوله اكلت وشربت ودخلت ونحوها من الكلام وهذا باب واسع المجال لان علم الله تعالى
لا نفاد له ومعلوماته سبحانه لا نهاية لها وكل يوم هو في شان ومن ثم كادت اقوال المفسرين فيه
لا تنحصر قال الامام يمحو ما يشاء ويثبت ما يشاء من حكمته ولا يطلع على غيبه احدا فهو المتفرد بالحكم
والمستقل بالايجاد والاعدام والاحياء والاماتة والاغناء والافقار وغير ذلك سبحانه وتعالى
عما يقول الظالمون والجاحدون علوا كبيرا وبه قال حدثنا يحيى بن بكير المخزومي المصري اسم ابيه عبد الله
ونسب الى جده قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب محمد الزهري
انه قال اخبرني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احب ان
يبسط له في رزقه وينسأ اي يؤخر له في اثره اي في اجله فليصل رحمه وهذا الحديث اخرجه مسلم
في الادب والله اعلم باب بالتنوين من وصل رحمه وصله الله بان يتعطف عليه بفضله وبه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع بشر بن محمد المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا معاوية
ابن ابي مزرد بضم الميم وفتح الزاي وتشديد الراء المكسورة بعدها دال مهملة عبد الرحمن مولى بني هاشم المدني
قال سمعت عمي سعيد بن يسار بالتحتية والمهملة المخففة ابو الحباب بضم الحاء المهملة وموحدتين بينهما
الف المدني اختلف في ولائه لمن هو يحدث عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ان الله عز وجل خلق الخلق جميعهم او المكلفين ويحتمل ان يكون بعد خلق السموات والارض وابرازها
في الوجود او بعد خلقها كتبها في اللوح المحفوظ او بعد انتهاء خلق ارواح بني ادم عند قوله تعالى الست
بربكم لما اخرجهم من صلب ادم مثل الذر حتى اذا فرغ من خلقه اي قضاه واتمه ونحو ذلك مما يشهد بانه
مجاز قال الزجاج الفراغ في اللغة على ضربين احدهما الفراغ من شغل والاخر القصد للشيء تقول فرغت
مما كنت فيه اي قد زال شغلي به وتقول سافرغ لفلان اي ساجعله قصدي قال الطيبي في حاشيته على
الكشاف فهو محمول على مجرد القصد فهو كناية عن التوفر على النكاية ثم استعيرت هذه العبارة للخالق
جل جلاله وعز شانه لذلك المعنى واليه الاشارة بقوله تعالى سنفرغ لكم مستعار من قول الرجل لمن
يتهدده سافرغ لك والوجه الاخير منزل على الفراغ من الشغل لكن على سبيل التمثيل شبه تدبيره تعالى
امر الاخرة من الاخذ في الجزاء وايصال الثواب والعقاب الى المكلفين بعد تدبيره تعالى لامر الدنيا بالامر
والنهي والاماتة والاحياء والمنع والعطاء فانه سبحانه وتعالى لا يشغله شان عن شان بحال من اذا
كان في شغل يشغله عن شغل اخر اذا فرغ من ذلك الشغل شرع في اخر وقد الم به صاحب المفتاح حيث
قال الفراغ والخلاص الاتمام والله تعالى لا يشغله شان عن شان ووقع مستعارا للاخذ في الجزاء وحده
وهو المراد بقوله ووقع ذلك هنا على طريق المثل قالت الرحم بلسان الحال او بلسان المقال وعلى الثاني
هل يخلق الله تعالى فيها حياة وعقلا وحمله القاضي عياض على المجاز وانه من ضرب المثل لكن في حديث عبد الله
ابن عمرو وعند احمد انها تتكلم بلسان طلق ذلق وزاد في سورة القتال قامت الرحم فاخذت بحقو الرحمن

وهو

وهو استعارة ايضا سبق ذكرها في السورة المذكورة وزاد ايضا في السورة فقال مه فقالت هذا
مقام العائذ اي قيامي هذا قيام المستجير بك من القطيعة قال الله تعالى نعم اما بتخفيف الميم ترضين ان اصل
من وصلك بان تتعطف عليه وارحمه واقطع من قطعك فلا ارحمه قالت بلى يا رب رضيت ولابي ذر بلى ورب قال
تعالى فهو اي قوله اصل من وصلك الخ لك بكسر الكاف قال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاقرؤا ان شئتم فهل عسيتم ان توليتم ان تفسدوا في الارض وتقطعوا ارحامكم وهذا الحديث مر في تفسير
سورة القتال وبه قال حدثنا خالد بن مخلد بفتح الميم واللام بينهما خاء معجمة ساكنة اخره دال مهملة ابو الهيثم
البجلي الكوفي القطواني بفتح القاف والطاء المهملة قال حدثنا سليمان بن بلال ابو محمد مولى الصديق قال
حدثنا عبد الله بن دينار المدني عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال ان الرحم شجنة من الرحمن بكسر الشين المعجمة مصحح عليها في الفرع وسكون الجيم بعدها نون ويجوز
فتح الاول وضمه قاله في الفتح رواية ولغة واصله عروق الشجر المشتبكة والشجن بالتحريك واحد
الشجون وهي طرق الاودية ويقال الحديث شجون اي يدخل بعضه في بعض وسقط قوله ان لابي ذر فالرحم
رفع وقوله من الرحمن اي اشتق اسمها من اسم الرحمن فلها به علقة وعند النسائي من حديث عبد الرحمن بن عوف
مرفوعا انا الرحمن خلقت الرحم وشققت لها من اسمي والمعنى انها اثر من اثار الرحمة مشتبكة بها فالقاطع لها
منقطع من رحمة الله وليس المعنى انها من ذات الله تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا فقال الله تعالى زاد
الاسماعيلي لها والفاء عطف على محذوف اي فقالت هذا مقام العائذ بك من القطيعة فقال الله تعالى من
وصلك وصلته ومن قطعك قطعته قال ابن ابي جمرة الوصل من الله كناية عن عظيم احسانه فانما
خاطب الناس بما يفهمونه ولما كان اعظم ما يعطيه المحبوب لمحبوبه الوصال وهو القرب منه واسعافه
بما يريد وكانت حقيقة ذلك مستحيلة في حق الله تعالى عرف ان ذلك كناية عن عظيم احسانه لعبده قال
وكذا القول في القطع هو كناية عن حرمانه الاحسان وهذا الحديث من افراده وبه قال حدثنا سعيد
ابن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن ابي مريم الجمحي مولاهم البصري قال حدثنا سليمان بن بلال مولى
الصديق قال اخبرني بالافراد معاوية بن ابي مزرد عبد الرحمن التابعي في هذا الباب عن يزيد بن رومان
مولى الزبير المدني القاري عن عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله
عليه وسلم سقط قوله زوج النبي الخ لابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الرحم شجنة بكسر الشين
ولابي ذر بضمها مصحح عليها في الفرع ولم يقل هنا من الرحمن لان ذلك معلوم من الرواية السابقة فمن وصلها
وصلته ومن قطعها قطعته وفي ذلك تعظيم امر الرحم وان صلتها مندوب وان قطعها من الكبائر لورود
الوعيد الشديد فيه باب بالتنوين يبل الشخص المكلف الرحم ولابي ذر تبل بضم الفوقية وفتح
الموحدة الرحم ببلالها بكسر الموحدة الاولى وفتح الثانية وكسرها والبلال بمعنى البلل وهو النداوة واطلق
ذلك على الصلة كما اطلق اليبس على القطيعة وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد عمرو بن عباس
بفتح العين وسكون الميم وعباس بالموحدة والمهملة ابو عثمان الباهلي البصري قال حدثنا محمد بن جعفر
غندر البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن اسماعيل بن ابي خالد سعد البجلي الكوفي عن قيس بن ابي حازم
عوف البجلي ان عمرو بن العاص رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم جهارا يتعلق بالمفعول
اي كان المسموع في حال الجهر او بالفاعل اي اقول ذلك جهارا غير سر تاكيد لرفع توهم انه جهر به مرة واخفاه
اخرى يقول ان ال ابي بحذف ما يضاف الى اداة الكنية ولابي ذر عن المستملي ابي فلان كناية عن اسم علم وجزم
الدمياطي في حواشيه بان المراد ال ابي العاص بن امية وفي سراج المريدين لابن العربي ال ابي طالب وايده
في الفتح بانه في مستخرج ابي نعيم من طريق الفضل بن الموفق عن عنبسة بن عبد الواحد بسند البخاري عن بيان
ابن بشر عن قيس بن ابي حازم عن عمرو بن العاص رفعه ان لبني ابي طالب رحما الحديث قال عمرو هو ابن عباس
شيخ البخاري فيه في كتاب محمد بن جعفر يعني غندر شيخ عمرو فيه بياض بالرفع على الصواب اي موضع ابيض
بغير كتابة وضعف المراد يكون المعنى في كتاب محمد بن جعفر ان ال ابي بياض لانه لا يعرف في العرب قبيلة
يقال لها ابو بياض فضلا عن قريش وسياق الحديث يشعر بانهم من قبيلته صلى الله عليه وسلم وهي قريش ليسوا
باوليائي قال في الفتح وفي نسخة من رواية ابي ذر باولياء والمراد كما قال التفتازاني من لم يسلم منهم فهو من اطلاق
الكل وارادة البعض وحمله الخطابي على ولاية القرب والاختصاص لا ولاية الدين انما ولي الله بتشديد
الياء مضافا الى ياء المتكلم المفتوحة وصالح المؤمنين من صلح منهم اي من احسن وعمل صالحا وقيل من بريء من النفاق
وقيل الصحابة وهو واحد اريد به الجمع كقولك لا تقتل الصالح من الناس تريد الجنس وقيل اصله صالحو فحذفت
الواو من الخط موافقة للفظ وقال في شرح المشكاة المعنى لا اوالي احدا بالقرابة وانما احب الله لما له
من الحق الواجب على العباد واحب صالحي المؤمنين لوجه الله واوالي من والى بالايمان والصلاح سواء كان من
ذوي رحمي ام لا ولكن اراعي لذوي الرحم حقهم بصلة الرحم زاد عنبسة بن عبد الواحد بفتح العين المهملة والموحدة
بينهما نون ساكنة والسين مهملة مفتوحة وهو موثق عندهم وليس له في البخاري الا هذا الحديث كان يعد من الابدال
عن بيان بالموحدة المفتوحة وتخفيف التحتية وبعد الالف نون ابن بشر بالشين المعجمة الاحمسي عن قيس هو
ابن ابي حازم عن عمرو بن العاص رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ولكن لهم اي لال ابي

رحم قرابة ابلها بفتح الهمزة وضم الموحدة وتشديد اللام المضمومة ببلالها قال في شرح المشكاة فيه مبالغة مما عرف واشتهر شبه الرحم بارض اذا ابلت بالماء حق بلالها ازهرت واثمرت ورئي في اثمارها اثر النضارة واثمرت المحبة والصفا واذا تركت بغير سقي يبست واجدبت فلم تثمر الا العداوة والقطيعة يعني اصلها بصلتها وهذا التفسير سقط من رواية النسفي ولابي ذر بعد اللام الالف قال ابو عبد الله اي البخاري ببلاها اي بغير لام ثانية كذا وقع وببلالها باثبات اللام اجود واصح وببلاها لا اعرف له وجها قال في الكواكب يحتمل ان يقال وجهه ان البلاء جاء بمعنى المعروف والنعمة وحيث كان الرحم مصرفها اضيف اليها بهذه الملابسة فكانه قال ابلها بمعروفها اللائق بها والله اعلم وهذا الحديث اخرجه في الايمان. هذا باب بالتنوين يذكر فيه ليس الواصل بالمكافي التعريف كما نبه عليه في الكواكب للجنس اي ليس حقيقة الواصل المكافي صاحبه بمثل ما فعله اذ ذاك نوع معاوضة وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة العبدي البصري قال اخبرنا سفيان الثوري عن الاعمش سليمان بن مهران والحسن بن عمرو بفتح الحاء والعين الفقيمي بضم الفاء وفتح القاف الحناط بالحاء المهملة والنون المشددة وبعد الالف طاء مهملة وفطر بكسر الفاء وسكون الطاء المهملة بعدها راء ابن خليفة المخزومي مولاهم الثلاثة عن مجاهد هو ابن جبر عن عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاص رضي الله عنه قال سفيان الثوري بالسند السابق لم يرفعه اي الحديث الاعمش سليمان الى النبي صلى الله عليه وسلم ورفعه حسن وفطر المذكوران عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الفتح وهذا هو المحفوظ عن الثوري انه قال ليس الواصل بالمكافي اي الذي يعطي لغيره نظير ما اعطاه ذلك الغير ولكن الواصل بتخفيف نون لكن مصحح عليه في الفرع الذي اذا قطعت بضم القاف وكسر الطاء مبنيا للمجهول رحمه وصلها اي الذي اذا منع اعطى والحاصل ثلاثة مواصل ومكافي وقاطع فالمواصل من يتفضل ولا يتفضل عليه والمكافي الذي لا يزيد في الاعطاء على ما ياخذ والقاطع الذي يتفضل عليه ولا يتفضل والحديث اخرجه ابو داود في الزكاة والترمذي في البر.

باب من وصل رحمه في الشرك ثم اسلم هل يثاب عليه وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عروة ابن الزبير بن العوام ان حكيم بن حزام بكسر الحاء المهملة وفتح الزاي ابن خويلد الاسدي رضي الله عنه اخبره انه قال يا رسول الله ارايت امورا اي اخبرني عن امور كنت اتحنث بالحاء المهملة والنون المشددة المفتوحتين آخره مثلثة اتعبد بها في الجاهلية من صلة للرحم وعتاقة للرقيق وصدقة هل لي ولابي ذر وهل كان لي فيها من اجر وسقط حرف الجر لابي ذر قال حكيم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسلمت يا حكيم على ما سلف منك في الجاهلية من خير قال المؤلف ويقال ايضا عن ابي اليمان الحكم بن نافع اتحنت بالمثناة الفوقية بدل المثلثة ولضعف المثناة الفوقية عبر بصيغة التمريض قال في المقدمة وهي رواية ابي زرعة الدمشقي عن ابي اليمان وعند المؤلف في باب شراء المملوك الحربي من كتاب الزكاة عن ابي اليمان بلفظ الحنث او الحنت بالشك قال في الفتح وكانه سمعه منه بالوجهين لكن قال السفاقسي بالمثناة لا اعلم له وجها وقال معمر هو ابن راشد فيما وصله المؤلف في باب من تصدق في الشرك ثم اسلم من كتاب الزكاة وصالح هو ابن كيسان مما وصله مسلم وابن المسافر بالالف واللام والمشهور حذفهما وهو عبد الرحمن بن خالد بن مسافر الفهمي المصري امير مصر فيما وصله الطبراني في الاوسط من طريق الليث بن سعد عنه اتحنت بالمثناة الفوقية ايضا وهو مصحح عليها في الفرع وقال ابن اسحاق في السيرة النبوية التحنث بالمثلثة التبرر بالفوقية والموحدة والراء الاولى مضمومة مشددة من البر وتابعهم اي تابع المذكورين ولابي ذر وتابعه بالافراد اي تابع ابن اسحاق هشام عن ابيه عروة على خصوص تفسير التحنث بالتبرر وهذه الزيادة في الافراد وحده ووصل هذه المؤلف في العتق من طريق ابي اسامة عنه.

باب من ترك صبية غيره حتى تلعب به اي ببعض جسده او قبلها او مازحها اي مزح معها للشفقة فقصد التانيث والممازحة الملاعبة وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد حبان بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة ابن موسى ابو محمد السلمي المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي عن خالد بن سعيد بكسر العين ابن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص القرشي الاموي عن ابيه سعيد عن ام خالد واسمها امة بنت خالد بن سعيد رضي الله عنها انها قالت اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مع ابي هو خالد بن سعيد وعلي قميص اصفر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سنه سنه بالسين المهملة والنون المخففة المفتوحتين آخره هاء ساكنة قال عبد الله بن المبارك بالسند السابق وهي اي سنه باللغة الحبشية حسنة قالت ام خالد فذهبت العب بخاتم النبوة الذي بين كتفيه صلى الله عليه وسلم فزبرني بالزاي والموحدة المخففة والراء المفتوحات ثم النون المكسورة اي نهرني وزجرني ومنعني ابي من ذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعها اي اتركها ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابلي بفتح الهمزة وسكون الموحدة وكسر اللام واخلقي بفتح الهمزة وسكون المعجمة وكسر اللام والقاف امر بالابلاء اي البسي الى ان يصير خلقا بالياء وفي رواية واخلفي بضم اللام وبالفاء بدل القاف ونسبها في المصابيح لابي ذر اي واكتسبي خلفه يقال اخلف الله لك واخلف ثم قال عليه الصلاة والسلام ابلي واخلقي ثم ابلي واخلقي كررها ثلاثا قال عبد الله بن المبارك

بالسند السابق فبقيت امرها له حتى ذكر الراوي زمنا طويلا ولابي ذر عن الكشميهني فبقي اي القميص حتى ذكر ونسبها في الفتح لابي علي بن السكن لكنه قال ذكر بدل فبقي وفي المصابيح ذكر بضم الذال المعجمة وكسر الكاف بعدها راء مبنيا للمفعول اي عمرت حتى طال عمرها بدعاء النبي صلى الله عليه وسلم وقال في الكواكب يعني حتى صار القميص شيئا مذكورا عند الناس لخروج بقائه عن العادة قال في الفتح وكانه اي صاحب الكواكب قراه ذكر بضم اوله لكنه لم يقع عنده الا في الرواية الا بالفتح وتعقبه العيني بان المعنى على ذكر مبنيا للمفعول والا فلو كان مبنيا للفاعل فما يكون فاعله انتهى وفي رواية الكشميهني حتى دكن بدال مهملة بدل الدال المعجمة آخره نون بدل الراء والكاف مفتوحة في الفرع وضبطه في الفتح بكسر الكاف اي صار اسود يعني من بقائها امرها له او الخميصة زمانا طويلا ومطابقة الترجمة في قولها فذهبت العب قال السفاقسي ليس في حديث الباب للتقبيل ذكر فيحتمل ان يكون لما لم يمنعها من مس جسده صار كالتقبيل كذا قال فليتامل وهذا الحديث سبق في الجهاد وهجرة الحبشة واللباس.

باب رحمة الولد اي رحمة الوالد لولده وذكر تقبيله ومعانقته وقال ثابت هو ابن اسلم البناني فيما وصله المؤلف في الجنائز عن انس رضي الله عنه اخذ النبي صلى الله عليه وسلم ولده ابراهيم رضي الله عنه فقبله وشمه وهذا التعليق ساقط للمستملي كما في الفرع وقال في الفتح ساقط لابي ذر عن الكشميهني وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي قال حدثنا مهدي بفتح الميم وسكون الهاء ابن ميمون الازدي قال حدثنا ابن ابي يعقوب هو محمد ابن عبد الله بن ابي يعقوب الضبي البصري عن ابن ابي نعم بضم النون وسكون العين المهملة عبد الرحمن ولا يعرف اسم ابيه انه قال كنت شاهدا لابن عمر رضي الله عنه اي حاضرا عنده وساله رجل قال الحافظ ابن حجر لم اعرفه عن دم البعوض زاد جرير بن حازم عن محمد بن ابي يعقوب عند الترمذي يصيب الجسد وفي المناقب من البخاري سمعت عبد الله بن عمر وساله رجل عن المحرم قال شعبة احسبه يقتل الذباب قال الكرماني ولعله سال عنهما معا وقال في الفتح واطلق الراوي الذباب على البعوض لقرب شبهه منه وان كان في البعوض معنى زائد اي ماذا يلزم المحرم اذا قتله فقال له ابن عمر ممن اي من اي البلاد انت فقال الرجل من اهل العراق قال ابن عمر لمن حضره انظروا الى هذا يسالني عن دم البعوض وقد قتلوا ابن ابنة النبي صلى الله عليه وسلم الحسين بن علي وسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول هما اي الحسن والحسين رضي الله عنهما ريحانتاي بالتثنية ولابي ذر عن الحموي والمستملي ريحاني ولابي ذر عن الكشميهني ريحانتي بزيادة تاء التانيث اي مما رزقني الله الذي رزقنيه من الدنيا او اراد بالريحان المشموم اي انهما مما اكرمني الله وحباني به لان الاولاد يشمون ويقبلون فكانهم من جملة الرياحين وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة الحافظ ابو بشر الحمصي مولى بني امية عن الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثني بالافراد عبد الله بن ابي بكر اي ابن محمد بن عمرو بن حزم ان عروة بن الزبير بن العوام اخبره ان عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم حدثته قالت جاءتني امراة معها ولابي ذر ومعها ابنتان لها قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسمائهن فلم تجد عندي غير تمرة واحدة فاعطيتها اياها فقسمتها بتشديد المثناة الفوقية بين ابنتيها وفي رواية مسلم من طريق عراك بن مالك عن عائشة فاطعمتها ابنتاها فشقت التمرة التي كانت تريد ان تاكلها فيحتمل في طريق الجمع ان قولها في حديث عروة فلم تجد عندي غيرها اي في اول الحال سوى واحدة فاعطتها ثم وجدت ثنتين او لم تجد عندي غير واحدة اخصها بها او يحمل على التعدد ثم قامت فخرجت من عندي فدخل علي النبي صلى الله عليه وسلم فحدثته بخبرها فقال عليه الصلاة والسلام من يلي بالتحتية المفتوحة من الولاية من هذه البنات شيئا ولابي ذر عن الكشميهني من بلي بموحدة مضمومة من الابتلاء من هذه البنات بشيء قال في شرح المشكاة وهذه اشارة الى جنسهن وقال في فتح الباري واختلف في المراد بالابتلاء هل هو نفس وجودهن او الابتلاء بما يصدر منهن وهل هو على العموم في البنات او المراد من اتصف منهن بالحاجة الى ما يفعل به وقال النووي انما سماه ابتلاء لان الناس يكرهونهن في العادة قال تعالى واذا بشر احدهم بالانثى ظل وجهه مسودا وهو كظيم فاحسن اليهن فيه اشعار بان المراد من قوله من هذه اكثر من واحدة فالاشارة الى الجنس كما مر وفي حديث ابن عباس عند الطبراني فقال رجل من الاعراب واثنتين فقال واثنتين وفي حديث ابي هريرة قلنا وواحدة قال وواحدة وزاد ابن ماجه واطعمهن وسقاهن وكساهن وفي الطبراني من حديث ابن عباس فانفق عليهن وزوجهن واحسن ادبهن وفي رواية عبد المجيد فصبر عليهن كن له سترا اي حجابا من النار وفيه تاكيد حق البنات لما فيهن من الضعف غالبا عن القيام بمصالح انفسهن بخلاف الذكور والحديث اخرجه مسلم في الادب والترمذي في البر وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثنا سعيد هو ابن ابي سعيد كيسان المقبري بضم الموحدة قال حدثنا عمرو بن سليم بفتح العين وضم السين الانصاري قال عن ابي قتادة الحارث بن ربعي الانصاري قال خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم وامامة بضم الهمزة وتخفيف الميم بنت ابي العاص بن الربيع الاموي وهي ابنة زينب بنت النبي صلى الله عليه وسلم على عاتقه فصلى وفي سنن ابي داود انه الظهر او العصر وفي المعجم الكبير للطبراني صلاة الصبح فاذا ركع وضع بحذف المفعول ولابي ذر عن الكشميهني وضعها اي بالارض خشية ان تسقط

وإذا رفع رأسه من الركوع رفعها من الأرض وفي أبواب سترة المصلي من أوائل الصلاة فإذا سجد وضعها وإذا قام حملها
منافاة بينه وبين رواية الباب بل يحمل على أنه كان يفعل ذلك في الركوع والسجود ولأبي داود من طريق المقبري
عن عمرو بن سليم حتى إذا أراد أن يركع أخذها فوضعها ثم ركع وسجد حتى إذا فرغ من سجوده وقام أخذها فردها
في مكانها وهذا صريح في أن فعل الحمل والوضع كان منه لا منها ومناسبة الحديث لما ترجم به من فعله صلى الله
عليه وسلم مع امامة من الحمل المقتضي للشفقة والرحمة لابنة ابنته والحديث سبق في باب من حمل جارية
صغيرة من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع قال أخبرنا شعيب هو ابن أبي حمزة عن الزهري محمد
ابن مسلم أنه قال حدثنا أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف أن أبا هريرة رضي الله عنه قال قبل رسول الله صلى الله
عليه وسلم الحسن بن علي بفتح الحاء ابن بنته فاطمة رضي الله عنهم وعنده الأقرع بن حابس التميمي حال كونه
جالسا ولأبوي ذر والوقت والأصيلي وابن عساكر جالس بالرفع وكان الأقرع من المؤلفة وحسن إسلامه
والواو في وعنده للحال فقال الأقرع إن لي عشرة من الولد ما قبلت منهم أحدا فنظر إليه رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثم قال من لا يرحم لا يرحم بفتح التحتية في الأول وضمها في الثاني والرفع والجزم في الفعلين
والرفع على الخبر قال القاضي عياض وعليه أكثر الرواة والجزم على أن من شرطية لكن قال السهيلي حمله على الخبر
أشبه بسياق الكلام لأنه مردود على قول الرجل إن لي عشرة من الولد أي الذي يفعل هذا الفعل لا يرحم ولو
جعلت من شرطية لانقطع الكلام عما قبله بعض الانقطاع لأن الشرط وجوابه كلام مستأنف ولأن الشرط
إذا كان بعده فعل منفي فأكثر ما ورد منفيا بلم لا بلا كقوله تعالى ومن لم يؤمن بالله ومن لم يتب وإن كان
الآخر جائزا كقول زهير ومن لا يظلم الناس يظلم انتهى وتعقبه صاحب المصابيح فقال تعليله
انقطاع الكلام عما قبله على تقدير كون من شرطية بأن الشرط وجوابه كلام مستأنف غير ظاهر فإن الجملة
مستأنفة سواء جعلت من موصولة أو شرطية وتقديره الذي يفعل هذا الفعل يتأتى مثله على أن من
الشرطية أي من يفعل هذا الفعل فلا ينقطع الكلام ويصير مرتبطا بما قبله ارتباطا ظاهرا والرحمة من
الخلق التعطف والرقة وهذا لا يجوز على الله تعالى ومن الله تعالى الرضى عمن رحمه لأن من رق له القلب
فقد رضي عنه أو الإنعام وإرادة الخير لأن الملك إذا أعطف على رعيته ورق لهم أصابهم بمعروفه وإنعامه
والحاصل أن الأولى على الحقيقة والثانية على المجاز وقوله من لا يرحم يشمل جميع أصناف الخلق فيرحم البر
والفاجر والناطق والبهيم والوحش والطير وفي الحديث أن تقبيل الولد وغيره من المحارم وغيرهم إنما يكون
للشفقة والرحمة لا للذة والشهوة وكذا الضم والشم والمعانقة والحديث من أفراده وبه قال حدثنا
محمد بن يوسف الفريابي قال حدثنا سفيان الثوري عن هشام عن أبيه عروة بن الزبير عن عائشة
رضي الله عنها أنها قالت جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال الحافظ يحتمل أن يكون هو الأقرع بن
حابس ووقع مثل ذلك لعيينة بن حصن أخرجه أبو يعلى الموصلي بسند رجاله ثقات وفي كتاب الأغاني لأبي الفرج
الأصبهاني بإسناده عن أبي هريرة أن قيس بن عاصم دخل على النبي صلى الله عليه وسلم فذكر قصة شبيهة بلفظ
حديث عائشة ويحتمل التعدد فقال تقبلون بحذف أداة الاستفهام وللكشميهني أتقبلون الصبيان
فما نقبلهم وعند مسلم فقال الحمر قال لكنا ما نقبل فقال النبي صلى الله عليه وسلم أو أملك لك بفتح الواو
والهمزة الأولى للاستفهام والواو للعطف على مقدر بعد الهمزة نحو أو مخرجي هم أن نزع الله من قلبك الرحمة
بفتح الهمزة مفعول أملك أي لا أقدر أن أجعل الرحمة في قلبك بعد أن نزعها الله منه وقال الأشرف فيما نقله
في شرح المشكاة يروى أن بفتح الهمزة فهي مصدرية ويقدر مضاف أي لا أملك لك دفع نزع الله من قلبك
وقال الشيخ نور الدين البعيري ويحتمل أن يكون مفعول أملك محذوفا وأن نزع في موضع نصب على المفعولية
لأجله على أنه تعليل للنفي المستفاد من الاستفهام الإنكاري الإبطالي والتقدير لا أملك وضع الرحمة
في قلبك لأن نزعها الله منه أي انتفى ملكي لذلك لنزع الله إياها من قلبك انتهى ويروى بكسر الهمزة شرطا
وجزاؤه محذوف وهو من جنس ما قبله أي إن نزع الله من قلبك الرحمة لا أملك ردها لك لكن قال الحافظ ابن حجر
إنها بفتح الهمزة في الروايات كلها انتهى وقول صاحب التنقيح والهمزة في أو أملك للاستفهام التوبيخي أي
لا أملك لك تعقبه في المصابيح بأنها لو كانت للتوبيخ لاقتضت وقوع ما بعدها لا نفيه نحو أتعبدون ما تنحتون
أغير الله تدعون وإنما هي هنا للإنكار الإبطالي المقتضي أن يكون ما بعدها غير واقع وأن مدعيه كاذب
نحو أفأصفاكم ربكم بالبنين واتخذ من الملائكة إناثا فاستفتهم ألربك البنات ولهم البنون والمعنى
هنا لا أملك لك جعل الرحمة بعد أن نزعها الله من قلبك وهذا الحديث من أفراده وبه قال حدثنا ابن أبي مريم
هو سعيد بن محمد بن الحكم بن أبي مريم قال حدثنا أبو غسان بفتح الغين المعجمة والسين المهملة المشددة محمد
ابن مطرف قال حدثني بالإفراد زيد بن أسلم عن أبيه أسلم مولى عمر عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه
قال قدم على النبي صلى الله عليه وسلم سبي من هوازن وللكشميهني قدم بضم القاف على صيغة المجهول
بسبي بزيادة الجار فإذا امرأة من السبي لم يعرف ابن حجر اسمها تحلب بسكون الحاء المهملة وضم اللام ثديها
بالإفراد والنصب وفي نسخة قد تحلب ولأبي ذر عن الكشميهني قد تحلب بفتح الحاء واللام المشددة
ثديها بالإفراد والرفع فاعل أي سال منه اللبن ومنه سمي الحليب لتحلبه وقال في فتح الباري أي تهيأ
لأن يحلب قال ولغير الكشميهني ثدييها بالتثنية تسقي بفوقية مفتوحة وسكون المهملة وكسر القاف

قال الحافظ ابن حجر وللكشميهني بسعي بموحدة مكسورة بدل الفوقية وفتح المهملة وسكون القاف
وتنوين التحتية قال وللباقين تسعى بفتح العين المهملة من السعي أي تمشي بسرعة تطلب ولدها الذي
فقدته إذ وجدت صبيا في السبي أخذته أي فأرضعته ليخف عنها اللبن لكونها تضررت باجتماعه
فوجدت ابنها فأخذته فألصقته ببطنها وأرضعته ولم يقف الحافظ ابن حجر على اسم ولدها
وقال العيني إذا وجدت كلمة إذ ظرف ويجوز أن يكون بدلا اشتمال من امرأة قال وفي بعض النسخ إذا
أي بالألف لكن قال الحافظ ابن حجر قوله إذا أي بالألف كذا للجميع فقال لنا النبي صلى الله عليه
وسلم أترون بضم الفوقية أي أتظنون هذه المرأة طارحة ولدها هذا في النار قلنا لا تطرحه
وهي تقدر على أن لا تطرحه أي لا تطرحه مكرمة أبدا فقال صلى الله عليه وسلم لله بفتح اللام للتأكيد
وللإسماعيلي والله لله أرحم بعباده المؤمنين من هذه المرأة بولدها هذا وحكى الشيخ ابن أبي جمرة
احتمال تعميمه حتى في الحيوانات والحديث أخرجه مسلم في التوبة هذا باب بالتنوين
يذكر فيه جعل الله الرحمة مائة جزء ولأبي ذر في مائة جزء وبه قال حدثنا الحكم بن نافع ولأبي ذر
أبو اليمان الحكم بن نافع البهراني بفتح الموحدة وسكون الهاء نسبة إلى قبيلة من قضاعة ينتهي نسبهم
إلى بهراء بن عمرو بن الحاف بن قضاعة وهذه اللفظة ثابتة في رواية أبي ذر قال أخبرنا شعيب
هو ابن أبي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم قال أخبرنا سعيد بن المسيب بفتح التحتية المشددة ابن حزن الإمام
أبو محمد المخزومي أحد الأعلام وسيد التابعين أن أبا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول جعل الله الرحمة مائة جزء وفي حديث سلمان عند مسلم أن الله خلق مائة رحمة يوم خلق السموات
والأرض كل رحمة طباق ما بين السماء والأرض الحديث وخلق أي اخترع وأوجد والمراد بقوله كل رحمة طباق
الخ التعظيم والتكثير ولأبي ذر في مائة جزء بزيادة في قال في الكواكب هي ظرفية ويتم المعنى بدونها أو
متعلقة بمحذوف وفيه نوع مبالغة حيث جعلها مظروفا لها بحيث لا يفوت منها شيء ورحمة الله
غير متناهية لا مائة ولا مائتان لكنها عبارة عن القدرة المتعلقة بإيصال الخير والقدرة صفة واحدة
والمتعلق غير متناه فحصر على مائة على سبيل التمثيل تسهيلا للفهم وتقليلا لما عندنا وتكثيرا لما عنده سبحانه
وتعالى وهل المراد بالمائة التكثير والمبالغة أو الحقيقة فيحتمل أن تكون مناسبة لعدد درج الجنة والجنة
هي محل الرحمة فكانت كل رحمة بإزاء درجة وقد ثبت أنه لا يدخل أحد الجنة إلا برحمة الله فمن نالته منها رحمة
واحدة كان أدنى أهل الجنة منزلة وأعلاهم من حصلت له جميع الأنواع من الرحمة فأمسك تعالى عنده
تسعة وتسعين جزءا ولمسلم من رواية عطاء عن أبي هريرة وأخر عنده تسعة وتسعين رحمة وأنزل في الأرض
جزءا واحدا للناس وأنزل إلى الأرض لكن حروف الجر يقوم بعضها مقام بعض أو فيه تضمين نحو وأنزل الجزء
منه المبالغة يعني أنزل رحمة واحدة منتشرة في جميع الأرض وفي رواية عطاء أنزل منها رحمة واحدة
بين الجن والإنس والبهائم فمن ذلك الجزء يتراحم الخلق بالراء والحاء المهملة حتى ترفع الفرس حافرها هو كالظلف
للشاة عن ولدها خشية أن تصيبه أي خشية الإصابة وفي رواية عطاء فبها يتعاطفون وبها يتراحمون
وبها يعطف الوحش على ولده وفي حديث سلمان فبها تعطف الوالدة على ولدها والوحش والطير بعضها على بعض
وزاد أنه يكملها يوم القيامة مائة رحمة بالرحمة التي في الدنيا وهذا الحديث أخرجه مسلم باب
قتل الولد أي قتل الرجل ولده خشية أن يأكل معه ولأبي ذر عن الكشميهني والمستملي باب بالتنوين أي الذنب
أعظم وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة العبدي قال أخبرنا سفيان الثوري عن منصور هو ابن المعتمر
عن أبي وائل شقيق بن سلمة عن عمرو بن شرحبيل بفتح العين وشرحبيل بضم الشين المعجمة وفتح الراء وسكون
الحاء المهملة وكسر الموحدة وبعد التحتية الساكنة لام الهمداني عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه
قال قلت يا رسول الله أي الذنب أعظم قال صلى الله عليه وسلم أن تجعل لله ندا بكسر النون وتشديد
الدال المهملة منونة أي شريكا والند المثل ولا يقال إلا للمثل المخالف المناد وهو أي والحال أنه
خلقك ثم قال أي ابن مسعود ولأبي ذر قلت ثم أي قال عليه الصلاة والسلام أن تقتل ولدك خشية أن
يأكل ولأبي ذر عن الكشميهني أن يطعم معك ثم قال ابن مسعود ثم أي قال أن تزاني حليلة بالحاء المهملة
أي زوجة جارك لأن فيه إساءة على من يستحق الإحسان وأنزل الله تعالى تصديق قول النبي صلى الله عليه
وسلم في سورة الفرقان والذين لا يدعون مع الله إلها آخر أي لا يشركون زاد أبو ذر الآية وهذا الحديث
سبق في تفسير الفرقان من كتاب التفسير باب وضع الصبي في الحجر شفقة وتعطفا عليه وسقط
لأبي ذر باب فالتالي رفع وبه قال حدثنا ولأبي ذر حدثني بالإفراد محمد بن المثنى أبو موسى العنزي قال
حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن هشام أنه قال أخبرني بالإفراد أبي عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها
أن النبي صلى الله عليه وسلم وضع صبيا هو عبد الله بن الزبير كما عند الدارقطني أو الحسين بن علي
كما عند الحاكم في حجره بفتح الحاء المهملة وكسرها وسكون الجيم حال كونه يحنكه بأن يمضغ تمرة ثم يدلك بها
حنكه فبال الصبي عليه أي على ثوبه فدعا صلى الله عليه وسلم بماء فأتبعه أي أتبع البول بالماء وهذا
الحديث سبق في باب بول الصبيان من كتاب الطهارة باب وضع الصبي على الفخذ وبه قال حدثني
بالإفراد لأبي ذر ولغيره بالجمع عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا عارم بالعين المهملة وبعد الألف راء

مكسورة فميم محمد بن الفضل السدوسي وهو من مشايخ المؤلف روى عنه هنا بلا واسطة قال حدثنا المعتمر بن سليمان
يحدث عن ابيه سليمان بن طرخان التيمي انه قال سمعت ابا تميمة بفتح الفوقية طريف بفتح المهملة وكسر الراء ابن
ابن مجالد بالجيم الهجيمي بضم الهاء وفتح الجيم يحدث عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي بفتح النون
وسكون الهاء اي يحدث ابا تميمة ابو عثمان النهدي عن اسامة بن زيد رضي الله عنهما انه قال كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم ياخذني فيقعدني على فخذه بالمعجمة ويقعد الحسن بن علي على فخذه الاخرى بالتانيث
ولابي ذر الاخر بالتذكير واستشكل بان اسامة اسن من الحسن بكثير لانه صلى الله عليه وسلم امره على جيش
عند وفاته الشريفة وكان عمره فيما قيل عشرين سنة ح وكان سن الحسن اذ ذاك ثمان سنين واجيب باحتمال
ان يكون اقعد زيدا على فخذه لنحو مرض اصابه فمرضه بنفسه الشريفة لمزيد محبته له وجاء الحسن فاقعده
على الاخر وان اقعادهما ليس في وقت واحد وعبر عن اقعاده بجزء الخبر لينظر في مرضه بقوله فيقعدني على فخذه
مبالغة في شدة قربه منه ثم يضمهما ثم يقول اللهم ارحمهما بسكون الميم على الجزم اي صل خيرك اليهما فاني
ارحمهما بضم الميم اي ارق لهما واتعطف عليهما والحديث سبق في فضائل اسامة وفضائل الحسن وبه
قال البخاري عن علي هو ابن المديني انه قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا سليمان بن طرخان
عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل قال التيمي سليمان بن طرخان ابو المعتمر بالسند السابق فوقع اي فاحدث
به ابو تميمة في قلبي منه شيء من شك هل سمعته من ابي تميمة عن ابي عثمان النهدي او سمعته من ابي عثمان
بغير واسطة قلت في نفسي حدثت بفتح الحاء والدال كذا في الفرع واصله وفي نسخة حدثت بضم
اوله وكسر ثانيه به بهذا الحديث كذا وكذا اي كثيرا فلم اسمعه من ابي عثمان النهدي فنظرت في كتابي
فوجدته اي الحديث مكتوبا فيه فيما سمعته منه فزال الشك من عندي اعتمادا على خطه وان لم يتذكر
وهذا هو الراجح في الرواية قال في فتح الباري فكانه سمعه من ابي تميمة عن ابي عثمان ثم لقي ابا عثمان فسمعه
منه او كان سمعه من ابي عثمان فثبته فيه ابو تميمة باب بالتنوين حسن العهد وهو كما قال في
النهاية الحفاظ ورعاية الحرمة او حفظ الشيء ورعايته ومراعاته حالا بعد حال كما قال الراغب من الايمان
اي من كماله وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني عبيد بن اسماعيل الهباري قال حدثنا ابو اسامة حماد بن
اسامة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ما غرت ما نافية على امراة
ما غرت موصولة اي الذي غرت على اي من خديجة رضي الله عنها ولقد هلكت قبل ان يتزوجني صلى الله عليه وسلم
بثلاث سنين لما اي لاجل ما كنت اسمعه يذكرها ومن احب شيئا اكثر من ذكره ولقد امره ربه عز وجل ان يبشرها
ببيت في الجنة من قصب من لؤلؤ مجوف وان كان مخففة من الثقيلة اي وانه كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم وسقط ما بعد كان لابي ذر ليذبح الشاة بلام التاكيد ويهدي بضم التحتية في خلتها منها اي من الشاة
المذبوحة وزاد في فضل خديجة ما يسعهن ولمسلم ثم يهديها الى خلائلها وفي الصحاح الخلة الخليل يستوي فيه
المذكر والمؤنث لانه في الاصل مصدر قولك فلان خليل بين الخلة والخلال ان ما كان من المصادر يستوي
فيه المذكر والمؤنث والمفرد وغيره وجوز بعضهم ان يكون هذا من حذف المضاف واقامة المضاف اليه مقامه
اي ثم يهدي الى اهل خلتها فان قلت ما وجه المطابقة بين الحديث والترجمة اجيب بان لفظ الترجمة ورد
في حديث عائشة عند الحاكم والبيهقي في الشعب من طريق صالح بن رستم عن ابن ابي مليكة عن عائشة قالت
جاءت عجوز الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال كيف انتم كيف حالكم كيف كنتم بعدنا قالت بخير بابي انت وامي
يا رسول الله فلما خرجت قلت يا رسول الله تقبل على هذه العجوز هذا الاقبال فقال يا عائشة انها كانت
تاتينا زمان خديجة فان حسن العهد من الايمان فاكتفى البخاري بالاشارة على عادته تشحيذا للاذهان تفضل
الله تعالى بالرحمة والرضوان باب فضل من يعول يتيما اي يربيه ويقوم بمصالحه من قوت وكسوة
وغيرهما وبه قال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي البصري قال حدثني بالافراد عبد العزيز بن ابي حازم
بالحاء المهملة والزاي قال حدثني بالافراد ايضا ابي ابو حازم سلمة بن دينار قال سمعت سهل بن سعد
الساعدي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انا وكافل اليتيم القائم بمصالحه في الجنة هكذا وقال
اي اشار باصبعيه بالتثنية السبابة بالموحدتين بينهما الف والاولى مشددة ولابي ذر عن الكشميهني بالسباحة
بالحاء بدل الموحدة الثانية التي يشار بها في تشهد الصلاة وسميت بالسبابة ايضا لانه يسب بها الشيطان
ح والوسطى زاد في اللعان وفرج بينهما اي بين السبابة والوسطى قال ابن حجر وفيه اشارة الى ان بين درجة
النبي صلى الله عليه وسلم وكافل اليتيم قدر تفاوت ما بين السبابة والوسطى وهو نظير قوله بعثت انا والساعة
كهاتين والحديث سبق في الطلاق واخرجه ايضا ابو داود والترمذي باب فضل الساعي
على الارملة بفتح الميم وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام
عن صفوان بن سليم بضم السين وفتح اللام مولى حميد بن عبد الرحمن المدني التابعي يرفعه الى النبي صلى
الله عليه وسلم قال في الكواكب هذا مرسل لان صفوان تابعي لكن لما قال يرفعه الى النبي صلى الله عليه
وسلم صار مسندا مجهولا لانه لم يذكر شيخه فيه اما للنسيان او لغرض اخر ولا يقدح بسببه قال الساعي
على الارملة التي لا زوج لها سواء تزوجت قبل ذلك ام لا او هي التي فارقها زوجها غنية كانت او فقيرة
وقال ابن قتيبة سميت بذلك لما يحصل لها من الارمال وهو الفقر وذهاب الزاد بفقد الزوج والمسكين

يحدث

والساعي

والساعي هو الكاسب لهما العامل لمؤنتهما قال النووي قال في شرح المشكاة وانما كان معنى الساعي على
الارملة ما قاله صلى الله عليه وسلم عداه بعلى مضمنا فيه معنى الانفاق وقوله كالمجاهد في سبيل الله
اي في الاجر او كالذي يصوم النهار ويقوم الليل متهجدا والشك من الراوي وتعيينه ياتي قريبا ان شاء الله
تعالى وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله الاويسي قال حدثني بالافراد مالك الامام عن ثور بن زيد بالمثلثة
وزيد من الزيادة الديلي بكسر المهملة وسكون التحتية بغير همز وكسر اللام المدني عن ابي الغيث بالمعجمة والمثلثة
سالم مولى عبد الله بن مطيع عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله اي مثل الحديث السابق
باب فضل الساعي على المسكين اي لاجل المسكين وهو المكاتب وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي
قال حدثنا مالك امام الائمة ابن انس الاصبحي عن ثور بن زيد الديلي عن ابي الغيث سالم عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الساعي الذي يذهب ويجيء تحصيلا ما ينفقه على
المراة الارملة بفتح الميم التي لا زوج لها والمسكين في الثواب كالمجاهد في سبيل الله تعالى قال عبد الله
القعنبي واحسبه اي احسب مالكا قال يشك القعنبي جملة معترضة بين القول ومقوله وهو قوله كالقائم
الليل متهجدا لا يفتر اي لا يضعف عن التهجد وكالصائم النهار لا يفطر كقولهم نهاره صائم وليله قائم يريد
الديمومة والالف واللام في قوله كالقائم الصائم غير معرفين ولذا وصف كل واحد بجملة فعلية بعده
كقوله ولقد امر على اللئيم يسبني باب رحمة الناس بالبهائم كذا في الفرع وفي اصله وغيره
وعليه الشراح بالواو وبدل الموحدة وهو ظاهر من الاحاديث المسوقة في الباب وليس فيها ما يدل للاول
وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم يعرف بامه علية قال حدثنا ايوب
ابن تميمة السختياني عن ابي قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي عن ابي سليمان مالك بن الحويرث الليثي
نزيل البصرة انه قال اتينا النبي صلى الله عليه وسلم ونحن شببة جمع شاب مثل كتبة وكاتب متقاربون
في السن فاقمنا عنده عشرين ليلة فظن عليه الصلاة والسلام انا اشتقنا اهلنا وسالنا بفتح اللام
عمن تركنا في اهلنا ولابي ذر في اهلينا فاخبرناه بذلك وكان رفيقا بالفاء ثم القاف من الرفق ولابي ذر
عن الكشميهني رقيقا بقافين من الرقة رحيما فقال لهم ارجعوا الى اهليكم من الجموع النادرة حيث جمع على
الاهلين والاهلات والاهالي فعلموهم اي الشرع ومروهم بالمامورات او علموهم الصلاة ومروهم بها
وصلوا كما رايتموني اصلي واذا بالواو ولابي ذر بالفاء حضرت الصلاة فليؤذن لكم احدكم ثم ليؤمكم ولابي ذر
وليؤمكم بالواو وبدل ثم اكبركم سنا والحديث قد مر في باب الاذان للمسافرين اذا كانوا جماعة من كتاب الصلاة
وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك امام دار الهجرة عن سمي بضم السين وفتح
الميم وتشديد التحتية مولى ابي بكر اي ابن عبد الرحمن المخزومي عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما بالميم رجل لم يسم يمشي بطريق اشتد ولابي ذر واشتد
عليه العطش فوجد بيرا فنزل فيها فشرب ثم خرج منها فاذا كلب يلهث بالمثلثة يخرج لسانه من العطش ياكل
الثرى بالمثلثة التراب الندي من العطش الشديد الذي اصابه فقال الرجل لقد بلغ هذا الكلب بالنصب على
المفعولية من العطش مثل الذي كان بلغ بي فنزل البير فملا خفه ثم امسكه بفيه اي بفمه فسقى الكلب
فشكر الله عز وجل له ذلك اي جازاه عليه قالوا يا رسول الله وان لنا في سقي البهائم اجرا فقال صلى الله عليه
وسلم في ولابي ذر فقال في كل كبد رطبة اي في سقي كل حيوان اجر والرطوبة كناية عن الحياة وهذا الحديث
سبق في باب سقي الماء من كتاب الشرب وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة
عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة رضي الله عنه
قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة وقمنا معه فقال اعرابي قيل هو ذو الخويصرة وقيل
الاقرع بن حابس وهو في الصلاة اللهم ارحمني ومحمدا ولا ترحم معنا احدا فلما سلم النبي صلى الله عليه
وسلم من الصلاة قال للاعرابي لقد حجرت بفتح الحاء المهملة وتشديد الجيم وسكون الراء ضيقت واسعا وخصصت
ما هو عام يريد عليه الصلاة والسلام رحمة الله عز وجل التي وسعت كل شيء والحديث من افراده وبه قال
حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا زكريا بن ابي زائدة عن عامر هو الشعبي انه قال سمعت النعمان
ابن بشير الانصاري رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ترى المؤمنين في تراحمهم
بان يرحم بعضهم بعضا باخوة الاسلام لا بسبب اخر وتوادهم بتشديد الدال واصله توادد فادغمت
الاولى في الثانية اي تواصلهم الجالب للمحبة كالتزاور والتهادي وتعاطفهم بان يعين بعضهم بعضا
كما يعطف طرف الثوب عليه ليقويه كمثل الجسد بالنسبة الى جميع اعضائه ومثل بفتحتين اذا اشتكى عضوا
منه تداعى له سائر جسده اي دعا بعضه بعضا الى المشاركة بالسهر لان الالم يمنع النوم والحمى لان فقد
النوم يثيره والحاصل ان مثل الجسد في كونه اذا اشتكى بعضه اشتكى كله كالشجرة اذا ضرب غصن من اغصانها
اهتزت الاغصان كلها بالتحرك والاضطراب وفيه جواز التشبيه وضرب الامثال لتقريب المعاني
للافهام ومر هذا الحديث اخرجه مسلم في الادب ايضا وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك قال
حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه سقط لابي ذر
ابن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما من مسلم غرس غرسا فاكل بلفظ الماضي كغرس

ولابي ذر البهائم

ولا يحقرن الكسميني بأكل منه **انسان او دابة** من عطف العام على الخاص ان كان المراد ما دب على الارض او من
عطف الجنس على الجنس ان كان المراد الدابة المعروفة **الا كان له صدقة** ولابي ذر له به صدقة وان لم يقصد
ذلك عينا والحديث سبق في المزارعة وبه قال **حدثنا عمر بن حفص** قال **حدثنا ابي** حفص بن غياث قال **حدثنا**
الاعمش سليمان بن مهران قال **حدثني** بالافراد **زيد بن وهب** ابو سليمان الهمداني **قال سمعت جرير بن عبد الله**
البجلي **عن النبي صلى الله عليه وسلم** انه **قال من لا يرحم** الخلق من مؤمن وكافر وبهائم مملوكة وغيرها كان يتعاهدهم
بالاطعام والسقي والتخفيف في الحمل وترك التعدي بالضرب **في الدنيا لا يرحم** في الآخرة ويرحم الاولى
للفاعل والثانية للمفعول وعند الطبراني من لا يرحم من في الارض لا يرحمه من في السما وقال ابن حجر يحتمل
ان يكون المعنى من لا يرحم نفسه بامتثال اوامر الله واجتناب نواهيه لا يرحمه الله لانه ليس له عنده عهد
فتكون الرحمة الاولى بمعنى الاعمال والثانية بمعنى الجزا اي لا يثاب الا من عمل صالحا وفي اطلاق رحمة العباد
في مقابلة رحمة الله نوع مشاكلة ويرحم مرفوع على ان من موصول والجزم على تضمنها معنى الشرط وهذا الحديث
اخرجه المؤلف ايضا في التوحيد ومسلم في فضائله صلى الله عليه وسلم **باب** وفي نسخة كتاب **الوصاة**
بالجار بفتح الواو والصاد المهملة المخففة بعدها همزة ممدودة لغة في الوصية وكذا الوصاية بابدال الهمزة
ياء وفي نسخة كتاب البر والصلة **وقول الله تعالى واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وبالوالدين احسانا**
اي واحسنوا بهما احسانا **الى قوله مختالا** اي تياها جهولا يتكبر عن اكرام اقاربه واصحابه ومماليكه فلا يلتفت اليهم
فخورا يفخر على عباد الله بما اعطاه من انواع نعمه وسقط لابي ذر الى قوله مختالا فخورا وقال بعد قوله احسانا
الاية والمراد بالاية ما فيها من الاحسان بالجار والجار ذي القربى الذي قرب جواره والجار الجنب الذي بعد
جواره او الجار القريب النسب والاخر الاجنبي وبه قال **حدثنا اسماعيل بن ابي اويس** قال **حدثني** بالافراد
مالك هو ابن انس الامام **عن يحيى بن سعيد** الانصاري قال **اخبرني** بالافراد **ابو بكر بن محمد** بن عمرو بن حزم **عن عمرة**
بنت عبد الرحمن **عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم** انه **قال ما زال يوصيني جبريل** عليه
السلام **بالجار** مسلما كان او كافرا عابدا او فاسقا صديقا او عدوا غريبا او بلديا ضارا او نافعا قريبا
او اجنبيا قريب الدار او بعيدها **حتى ظننت انه سيورثه** اي انه يامرني عن الله بتوريث الجار من جاره بان
يجعله مشاركا في المال مع الاقارب بسهم يعطاه وفي البخاري من حديث جابر بلفظ حتى ظننت انه يجعل له
ميراثا وفي حديث جابر عند الطبراني رفعه الجيران ثلاثة جار له حق وهو المشرك له حق الجوار وجار
له حقان وهو المسلم له حق الجوار وحق الاسلام وجار له ثلاث حقوق جار مسلم له رحم له حق الجوار وحق الاسلام
والرحم وحديث الباب اخرجه مسلم وابو داود وابن ماجه في الادب والترمذي في البر وبه قال **حدثنا محمد**
ابن منهال التيمي البصري الحافظ قال **حدثنا ابن زريع** ابو معاوية البصري قال **حدثنا عمر بن محمد** بضم العين
عن ابيه محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب **عن ابن عمر** جده **رضي الله عنهما** انه **قال قال رسول الله صلى الله عليه**
وسلم ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه ويحتمل ان يكون المراد بالوصية به بالايصا اليه وبالاحسان
اليه بحسب الطاقة كالهدية والسلام وطلاقة الوجه عند لقائه وتفقد حاله ومعاونته فيما يحتاج اليه
وكف اسباب الاذى عنه على اختلاف انواعه حسية كانت او معنوية **باب اثم من لا يامن جاره**
بوايقه بموحدة فواو مفتوحتين وبعد الالف تحتية مكسورة فقاف فها جمع بائقة وهي الغائلة اي
لا يامن جاره غائلته وشره **يوبقهن** من قوله تعالى او يوبقهن بما كسبوا قال ابو عبيد **يهلكهن موبقا** من
قوله تعالى وجعلنا بينهم موبقا **مهلكا** اخرجه ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس وبه قال **حدثنا**
عاصم بن علي الواسطي قال **حدثنا ابن ابي ذئب** محمد بن عبد الرحمن **عن سعيد** المقبري **عن ابي شريح** بضم المعجمة وفتح
الراء اخره حاء مهملة خويلد الخزاعي الصحابي رضي الله عنه **ان النبي صلى الله عليه وسلم قال والله لا يؤمن**
والله لا يؤمن والله لا يؤمن بالتكرار ثلاثا اي ايمانا كاملا او هو في حق المستحل او انه لا يجازى مجازاة
المؤمن فيدخل الجنة من اول وهلة مثلا او انه خرج مخرج الزجر والتغليظ **قيل ومن يا رسول الله** والواو في
ومن عطف على مقدر اي سمعنا قولك وما سمعنا من هو او الواو زائدة او استئنافية قال في الفتح ولاحمد
من حديث ابن مسعود ان السائل عن ذلك قال وذكر المنذري في ترغيبه بلفظ قالوا يا رسول الله لقد خاب
وخسر من هو وعزاه للبخاري وحده وما رايته فيه بهذه الزيادة ولا ذكرها الحميدي في الجمع **قال** صلى الله عليه
وسلم **الذي لا يامن جاره بوايقه** بفتح التحتية من يامن وفيه مع قوله لا يؤمن بالضم جناس التحريف والاول
من الايمان والثاني من الامان وفي تكرير القسم ثلاثا تاكيد حق الجار والحديث من افراده **تابعه** اي تابع
عاصم بن علي **شبابة** بفتح المعجمة والموحدتين بينهما الف مخففا ابن سوار بفتح المهملة والواو وبعد الالف
را الفزاري في روايته عن ابن ابي ذئب مما وصله الاسماعيلي الاموي في سنده لكشف السنة في روايته عن ابن ابي
ايضا **وتابعه** ايضا **اسد بن موسى** مما اخرجه الطبراني في مكارم الاخلاق **وقال حميد بن الاسود** بضم الحاء المهملة
مصغرا الكرابيسي ومدار الرواية قال في المقدمة لم ارهما **وقال عثمان بن عمر** بضم العين ابن فارس البصري
مما وصله احمد في مسنده عنه **وابو بكر بن عياش** بالتحتية والمعجمة القارئ راوي عاصم **وشعيب بن اسحاق**
الدمشقي قال الحافظ ابن حجر لم ارهما الاربعة **عن ابن ابي ذئب** محمد بن عبد الرحمن **عن المقبري** بضم الموحدة سعيد
عن ابي هريرة رضي الله عنه وقد اختلف اصحاب ابن ابي ذئب في صحابي هذا الحديث فقال سعيد المقبري

وشبابة واسد بن موسى عن ابن شريح وقال الاربعة حميد وعثمان وابن عياش وشعيب عن ابي هريرة وقال
احمد فيما روى عنه من سمع من ابن ابي ذئب ببغداد يقول عن ابي شريح ومن سمع منه بالمدينة يقول عن ابي
وصنيع البخاري يقتضي تصحيح الوجهين هذا **باب** بالتنوين يذكر فيه **لا تحقرن** بكسر القاف
جارة لجارتها وبه قال **حدثنا عبد الله بن يوسف** الدمشقي ثم التنيسي قال **حدثنا الليث** بن سعد
الامام قال **حدثنا سعيد هو المقبري** بضم الموحدة وسقط لفظ هو لابي ذر **عن ابيه** كيسان **عن ابي هريرة**
رضي الله عنه انه **قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول يا نساء المسلمات** من اضافة الموصوف
الى صفته او تقديره يا فضليات المسلمات كما يقال هؤلاء رجال القوم اي ساداتهم وافاضلهم **لا تحقرن**
جارة ان تهدي **لجارتها** شيئا **ولو** انها تهدي لها **فرسن شاة** بكسر الفا والسين المهملة بينهما را ساكنة وهو
ما فوق حافرها وهو كالقدم للانسان اي ولو كان المهدى مما لا ينتفع به غالبا لان ما تيسر ولو كان قليلا
فهو خير من العدم وحض النهي بالنسا لانهن مواد المودة والبغضا ولانهن اسرع انفعالا في كل منهما
وهذا الحديث اخرجه مسلم في الزكاة **باب** بالتنوين **من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يؤذ جاره**
وبه قال **حدثنا قتيبة بن سعيد** ابو رجا البلخي وسقط لابي ذر ابن سعيد **حدثنا ابو الاحوص** سلام بتشديد
اللام ابن سليم الكوفي **عن ابي حصين** بفتح الحا وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الازدي الكوفي **عن ابي صالح**
ذكوان السمان **عن ابي هريرة** رضي الله عنه انه **قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله**
الذي خلقه ايمانا كاملا **واليوم الاخر** الذي اليه معاده وفيه مجازاته بعمله **فلا يؤذ جاره** فيه من سابقه
الامر بحفظ الجار وايصال الخير اليه وكف اسباب الضرر عنه قال في بهجة النفوس واذا كان هذا في حق
الجار مع الحائل بين الشخص وبينه فينبغي له ان يراعي حق الملكين الحافظين اللذين ليس بينه وبينهما جدار
ولا حائل فلا يؤذيهما بايقاع المخالفات في مرور الساعات فقد جا انهما يسران بوقوع الحسنات ويحزنان
بوقوع السيئات فينبغي مراعاة جانبهما وحفظ خواطرهما بالتكثير من عمل الطاعة والمواظبة على اجتناب
المعصية فهما اولى برعاية الحق من كثير من الجيران **ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه** قال الداودي
فيما نقله عنه في المصابيح يحفظ يزيد في اكرامه على ما كان يفعل في عياله وقال في الكواكب الامر بالاكرام
يختلف بحسب المقامات فربما يكون فرض عين او فرض كفاية واقله انه من باب مكارم الاخلاق **ومن كان**
يؤمن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا ليغنم **او ليصمت** بضم الميم وقد تكسر اي ليسكت عن الشر ليسلم وافات
اللسان كثيرة فاحفظ لسانك وليسعك بيتك وابك على خطيئتك وهل يكب الناس في النار على مناخرهم
الا حصائد السنتهم قال ابن مسعود ما شيء احوج الى طول سجن من لسان ولبعضهم اللسان حية مسكنها الفم
وهذا الحديث اخرجه مسلم في الايمان وابن ماجه في الفتن وبه قال **حدثنا عبد الله بن يوسف** التنيسي
الكلاعي الحافظ قال **حدثنا الليث** بن سعد الامام قال **حدثني** بالافراد **سعيد المقبري عن ابي شريح** بضم المعجمة
وفتح الراء اخره مهملة خويلد **العدوي** الخزاعي الكعبي الصحابي رضي الله عنه **قال سمعت اذناي وابصرت عيناي**
حين تكلم النبي صلى الله عليه وسلم وفائدة قوله سمعت وابصرت التوكيد **فقال من كان يؤمن بالله واليوم الاخر**
فليكرم جاره وفي مسلم من حديث ابي هريرة فليحسن الى جاره **ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه**
جائزته نصب مفعول ثان للاكرام لانه في معنى الاعطا او بنزع الخافض اي بجائزته والجائزة العطا **قال**
وما جائزته يا رسول الله قال جائزته **يوم وليلة** وجاز وقوع الزمان خبرا عن الجثة اما باعتبار ان له حكم الظرف
واما بتقدير مضاف اي زمان جائزته يوم وليلة **والضيافة ثلاثة ايام** باليوم الاول او ثلاثة بعد الاول
اشبه قال الخطابي اي يتكلف له يوما وليلة فيتحفه ويزيد في البر على ما يحضره في سائر الايام وفي اليومين
الاخيرين يقدم له ما حضر فاذا مضت الثلاث فقد قضى حقه **فما كان من البر وراء ذلك** المذكور من الثلاث
فهو صدقة عليه وفي التعبير بالصدقة تنفير عنه لان كثيرا من الناس ياتفون غالبا من اكل الصدقة وفي
مسلم الضيافة ثلاثة ايام وجائزته يوم وليلة وهو يدل على المغايرة اي قدر ما يجوز به المسافر ما يكفيه
يوما وليلة او ان قوله وجائزته بيان لحالة اخرى وهو ان المسافر تارة يقيم عند من ينزل عليه فهذا لا يزاد
على الثلاث وتارة لا يقيم فهذا يعطى ما يجوز به قدر كفايته يوما وليلة ومنه حديث اجيزوا الوفد بنحو
ما كنت اجيزهم وستكون لنا عودة ان شا الله تعالى بعونه وقوته الى بقية مباحث هذا في باب اكرام الضيف
ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت وقال العوفي بكسرها سمعناه وهو القياس كضرب يضرب
يعني ان المرء اذا اراد ان يتكلم فليفكر قبل كلامه فان علم انه لا يترتب عليه مفسدة ولا يجر الى مكروه تكلم وقد اشتمل
هذا الحديث من الطريقين على امور ثلاثة تجمع مكارم الاخلاق القولية والفعلية اما الاولان فمن الفعلية
واولهما يرجع الى الامر بالتخلي عن الرذيلة والثاني يرجع الى الامر بالتحلي بالفضيلة والحاصل ان من كان كامل
الايمان فهو متصف بالشفقة على خلق الله قولا بالخير وسكوتا عن الشر وفعلا لما ينفع او تركا لما يضر **باب**
حق الجوار في قرب الابواب فمن كان اقرب كان الحق له وبه قال **حدثنا حجاج بن منهال** الانماطي البصري قال
حدثنا شعبة بن الحجاج قال **اخبرني** بالافراد **ابو عمران** عبد الملك الجوني بفتح الجيم وسكون الواو وبعدها نون
البصري قال **سمعت طلحة** بن عبد الله بن عثمان بن عبيد الله التيمي القرشي **عن عائشة** رضي الله عنها انها
قالت قلت يا رسول الله ان لي جارين فالى ايهما اهدي بضم الهمزة من الاهدا **قال** صلى الله عليه وسلم **الى اقربهما**

منك بابًا تضيّق على التمييز أي أشد تميمًا قربًا لأنه يرى ما يدخل بيت جاره من هدية وغيرها فيتشوف لها بخلاف
الأبعد وروي عن علي من سمع النداء فهو جار وعن عائشة حق الجوار أربعون دارًا من كل جانب وعن كعب بن
مالك عند الطبراني بسند ضعيف مرفوعًا ألا إن أربعين دارًا جار وحديث الباب سبق في الشفعة باب
بالتنوين يذكر فيه كل معروف يفعله الإنسان أو يقوله من الخير مما ندب إليه الشارع أو نهى عنه يكتب
له به صدقة وبه قال حدثنا علي بن عياش بالتحتية والمعجمة الحمصي قال حدثنا أبو غسان بفتح الغين المعجمة والسين
المهملة المشددة المفتوحتين وبعد الألف نون محمد بن مطرف بكسر الراء المشددة قال حدثني بالإفراد
محمد بن المنكدر بضم الميم وسكون النون وفتح الكاف وكسر الدال بعدها راء ابن عبد الله التيمي المدني الحافظ
عن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال كل معروف صدقة وزاد
الدارقطني والحاكم من طريق عبد الحميد بن الحسن الهلالي عن ابن المنكدر وما أنفق الرجل على أهله كتب له به صدقة
وما وقى المرء به عرضه فهو صدقة وأخرجه البخاري في الأدب المفرد من طريق ابن المنكدر عن أبيه وزاد ومن
المعروف أن تلقى أخاك بوجه طلق وأن تفرغ من دلوك في إناء أخيك ذكره الحافظ ابن حجر في فتح الباري لكن قال
شيخنا الحافظ السخاوي الذي رأيته في الأدب المفرد إنما هو من طريق أبي غسان الذي خرجه في الصحيح
من جهته ولفظهما سواء نعم هو في مسند أحمد من طريق المنكدر بالزيادة باللفظ المشار إليه انتهى وحديث الباب
من أفراد البخاري وأخرجه مسلم من حديث حذيفة والله أعلم وبه قال حدثنا آدم بن أبي إياس قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج قال حدثنا سعيد بن أبي بردة بضم الموحدة وسكون الراء عامر بن أبي موسى عبد الله بن قيس الأشعري سقط
لفظ الأشعري لأبي ذر عن أبيه أبي بردة عن جده أبي موسى أنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم على كل
مسلم في مكارم الأخلاق صدقة وليس ذلك فرضًا إجماعًا قالوا فإن لم يجد ما يتصدق به قال صلى الله عليه
وسلم فليعمل بيديه بالتثنية فينفع نفسه بما يكتسبه من صناعة وتجارة ونحوهما بإنفاقه عليها ومن
تلزمه نفقته ويستغني بذلك عن ذل السؤال الغير ويتصدق فينفع غيره ويوجر وقوله فيعمل فينفع ويتصدق
بالرفع في الثلاثة خبر بمعنى الأمر قاله ابن مالك قالوا فإن لم يستطع أي بأن عجز عن ذلك أو لم يفعل ذلك كسلا
والشك من الراوي قال صلى الله عليه وسلم فيعين بالقول أو بالفعل أو بهما ذا الحاجة الملهوف أي المظلوم
المستغيث يقال لهف لهفًا إذا ظلم أو الحزين المكروب قالوا فإن لم يفعل ذلك عجزًا أو كسلا قال صلى الله عليه
وسلم فيأمر ولأبي ذر فليأمر بالخير أو قال بالمعروف بالشك من الراوي أيضًا قالوا فإن لم يفعل قال عليه
الصلاة والسلام فيمسك ولأبي ذر فليمسك عن الشر فإنه أي الإمساك عنه له صدقة يثاب عليها ويتمسك
به من قال إن الترك عمل وكسب للعبد خلافًا لمن قال إنه ليس بعمل وستكون لنا عودة إن شاء الله تعالى بتقرير
وعونه المبحثية مباحث ذلك في الرقاق وسبق الحديث في الزكاة باب طيب الكلام وقال أبو هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم الكلمة الطيبة صدقة كإعطاء المال لأن إعطاءه يفرح به قلب
من يعطاه ويذهب ما في قلبه وكذلك الكلمة الطيبة كما قال ابن بطال وهذا التعليق طرف من حديث وصله
المؤلف في الصلح والجهاد وبه قال حدثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج
قال أخبرني بالإفراد عمرو بفتح العين ابن مرة عن خيثمة بفتح الخاء المعجمة وبعد التحتية الساكنة مثلثة
مفتوحة ابن عبد الرحمن عن عدي بن حاتم بالحاء المهملة الطائي أنه قال ذكر النبي صلى الله عليه وسلم النار
فتعوذ منها تعليمًا لأمته وأشاح بهمزة مفتوحة وشين معجمة بعد الألف حاء عرض بوجهه فعل الحذر من الشيء
الكاره له كأنه صلى الله عليه وسلم كان يراها ويحذر وهجها فينحي وجهه الكريم عنها ثم ذكر النار فتعوذ
منها وأشاح بوجهه قال شعبة بن الحجاج بالسند السابق أما مرتين فلا أشك وأما ثلاث مرات فأشك
ثم قال صلى الله عليه وسلم اتقوا النار ولو بشق تمرة بكسر الشين المعجمة بنصف تمرة فإن لم يجد أحدكم شق
تمرة والذي في اليونينية بحذف الفوقية فبكلمة طيبة وذكر المفرد بعد الجمع من باب الالتفات والحديث
سبق في صفة النار باب فضل الرفق بكسر الراء لين الجانب والأخذ بالأسهل في الأمر كله وبه
قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسي قال حدثنا إبراهيم بن سعد بسكون العين ابن إبراهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها
زوج النبي صلى الله عليه وسلم سقط قوله زوج النبي الخ لأبي ذر قالت دخل رهط من اليهود هو من الرجال
ما دون العشرة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا السام بالمهملة وتخفيف الميم الموت عليكم قالت
عائشة رضي الله عنها ففهمتها فقلت لهم وعليكم السام واللعنة سقطت لهم لأبي ذر قالت فقال رسول الله ولأبي ذر
النبي صلى الله عليه وسلم مهلا بفتح الميم وسكون الهاء منصوب على المصدرية يستوي فيه الواحد فأكثر والمذكر
والمؤنث أي تأني وارفقي يا عائشة إن الله يحب الرفق في الأمر كله ولمسلم من حديث أبي شريح بن هانئ عنها
إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه ولا ينزع من شيء إلا شانه فقلت يا رسول الله ولم تسمع ما قالوا ولأبي ذر
أولم بهمزة الاستفهام وواو العطف قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قلت لهم وعليكم بواو العطف
السابقة لأبي ذر واستشكل بأن العطف يقتضي التشريك وهو غير جائز وأجيب بأن المشاركة في الموت أي
نحن وأنتم كلنا نموت أو أن الواو للاستيناف لا للعطف أو تقديره وأقول عليكم ما تستحقونه وإنما اختار
هذه الصيغة لتكون أبعد عن الإيحاش وأقرب إلى الرفق والحديث أخرجه مسلم في الاستيذان والنسائي

في التفسير وفي اليوم والليلة وبه قال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب أبو محمد الحجبي البصري قال حدثنا حماد بن زيد
أي ابن درهم عن ثابت هو ابن أسلم البناني ولأبي ذر قال حدثنا ثابت عن أنس بن مالك رضي الله عنه وسقط
لأبي ذر ابن مالك أن أعرابيًا بال في المسجد فقاموا أي الصحابة إليه ليبالوا منه ضربًا أو غيره فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تزرموه بضم الفوقية وسكون المعجمة وكسر الراء وضم الميم أي لا تقطعوا عليه بوله
ثم دعا صلى الله عليه وسلم بدلو من ماء فصب عليه بضم الصاد المهملة أي على محل البول وسبق الحديث في باب
ترك النبي صلى الله عليه وسلم من الطهارة باب تعاون المؤمنين بعضهم بعضًا بجر بعضهم بدل
من المؤمنين بدل بعض من كل ويجوز الضم أيضًا وقول الكرماني بعضًا نصب بنزع الخافض أي لبعض تعقبه العيني
بأن الأوجه أن يكون مفعول المصدر المضاف إلى فاعله وهو لفظ التعاون لأن المصدر يعمل عمل فعله وبه قال
حدثنا محمد بن يوسف الفريابي قال حدثنا سفيان الثوري عن أبي بردة بضم الموحدة وسكون الراء بريد بن عبد الله
ابن أبي بردة نسبه لجده واسم أبيه عبد الله وسقط لأبي ذر ابن أبي بردة الأولى قال أخبرني بالإفراد جدي
أبو بردة عامر عن أبيه أبي موسى عبد الله بن قيس الأشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال
المؤمن أي بعض المؤمن للمؤمن كالبنيان بالألف واللام في المؤمن للجنس يشد بعضه بعضًا بيان لوجه التشبيه
كقوله ثم شبك بين أصابعه أي يشد مثل هذا الشد وكان النبي صلى الله عليه وسلم إذ جاء رجل يسأل أو
طالب حاجة بالإضافة ولأبي ذر أو طالب بالتنوين حاجة نصب مفعول والشك من الراوي وإذ بسكون الذال
المعجمة في الفرع وفيه وفي اليونينية بغير رقم إذا بالألف وقال في الفتح كذا بالألف في النسخ من رواية
محمد الفريابي عن سفيان الثوري في تركيبه قلق ولعله كان إذ كان جالسًا إذ جاءه رجل فحذف
اختصارًا أو سقط على الراوي لفظ إذ كان على أنني تتبعت ألفاظ الحديث من الطرق فلم أره في شيء
منها بلفظ جالسًا وتعقبه العيني بأنه لا قلق في التركيب أصلا قال وإنما هذا من ظن أن جالسًا خبر كان
وليس كذلك وإنما خبر كان قوله أقبل علينا وجالسًا حال وعند أبي نعيم من رواية إسحاق بن زيد عن الفريابي
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جاءه السائل أو طالب الحاجة أقبل علينا بوجهه الشريف فقال
اشفعوا في قضاء حاجة السائل أو طالب الحاجة فلتؤجروا بسكون اللام في الفرع وقال في الكواكب
الفاء للسببية التي ينصب بعدها الفعل المضارع واللام بالكسر بمعنى كي وجاز اجتماعهما لأنهما لأمر
واحد أو هي زائدة على مذهب الأخفش كزيادتها في قوله قوموا فلأصلي لكم أي اشفعوا كي تؤجروا ويحتمل
أن تكون اللام لام الأمر والمأمور به التعرض للأجر بالشفاعة فكأنه قال اشفعوا تتعرضوا بذلك للأجر
وتكسر هذه اللام على أصل لام الأمر ويجوز تسكينها تخفيفًا لأجل الحركة التي قبلها على مذهب الأخفش وكره
مما في الفتح تؤجروا الجزم بحذف النون على جواب الأمر المتضمن معنى الشرط وهو واضح وللنسائي اشفعوا
تشفعوا وليقض الله بسكون اللام في الفرع قال في الفتح كذا في هذه الرواية باللام قال القرطبي
ولا يصح أن تكون لام الأمر لأن الله لا يؤمر ولا لام كي لأنه ثبت في الرواية بغير ياء ويحتمل أن تكون بمعنى الدعاء
أي اللهم اقض والأمر هنا بمعنى الخبر أي إن عرض المحتاج حاجة علي فاشفعوا له إلي فإنكم إذا شفعتم حصل
لكم الأجر سواء قبلت شفاعتكم أم لا ويجري الله على لسان نبيه ما شاء من موجبات قضاء الحاجة أو عدمها
والحديث أخرجه النسائي باب قول الله تعالى من يشفع شفاعة حسنة وهي التي روعي بها
حق مسلم ودفع بها عنه شرًا أو جلب إليه خيرًا وابتغي بها وجه الله ولم يؤخذ عليها رشوة وكانت في أمر
جائز لا في حد من حدود الله تعالى ولا في حق من الحقوق يكن له نصيب منها من ثواب الشفاعة ومن يشفع
شفاعة سيئة هي بخلاف الشفاعة الحسنة يكن له كفل منها نصيب قال في الكواكب الظاهر أن من
في قوله منها سببية أي كفل بسببها ونصيب بسببها ويجوز أن تكون ابتدائية وكان الله على كل شيء
مقيتا مقتدرًا من أقات على الشيء إذا اقتدر عليه أو حفيظًا من القوت لأنه يمسك النفس ويحفظها وسقط
قوله ومن يشفع شفاعة سيئة إلخ لأبي ذر كفل أي نصيب قاله أبو عبيدة وزاد غيره إلا أن استعماله في الشر
أكثر عكس النصيب وإن كان قد استعمل الكفل في الخير قال أبو موسى عبد الله بن قيس الأشعري مما وصله
ابن أبي حاتم كفلين من قوله تعالى يؤتكم كفلين من رحمته أي أجرين باللغة الحبشية الموافقة للعربية
وأراد البخاري أن الكفل يطلق على النصيب وعلى الأجر قال ابن عادل ولغلبة استعمال الكفل في الشر واستعمال
النصيب في الأجر غاير بينهما في هذه الآية الكريمة إذ أتى بالكفل مع السيئة والنصيب مع الحسنة وبه
قال حدثنا ولأبي ذر حدثني بالإفراد محمد بن العلاء بن كريب الهمداني الكوفي قال حدثنا أبو أسامة حماد بن أسامة
عن بريد بن أبي بردة بن عبد الله عن جده أبي بردة عامر عن أبيه أبي موسى عبد الله بن قيس الأشعري رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا أتاه السائل أو صاحب الحاجة ولأبي ذر عن الكشميهني
أو صاحب حاجة قال لمن حضره من أصحابه اشفعوا في حاجته إلي فلتؤجروا بسبب شفاعتكم وليقض الله
عز وجل وللحموي والمستملي ويقضي الله بغير لام وإثبات الياء التحتية على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم
ما شاء وفيه الحث على الشفاعة إلى الكبير في كشف كربة ومعونة ضعيف على مقصد مأذون فيه من الشرع
هذا باب بالتنوين يذكر فيه لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم فاحشًا بالطبع ولا متفحشًا بالتكلف
أي لا ذاتيًا ولا عرضيًا وبه قال حدثنا حفص بن عمر الحوضي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن سليمان بن مهران

الاعمش انه قال سمعت ابا وايل شقيق بن سلمة يقول سمعت مسروقا اي ابن الاجدع قال قال عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاص قال المولف وحدثنا بالواو ولابي ذر قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان عن شقيق بن سلمة ابي وايل عن مسروق هو ابن الاجدع انه قال دخلنا على عبد الله ابن عمرو هو ابن العاص رضي الله عنهما حين قدم مع معاوية بن ابي سفيان رضي الله عنه الى الكوفة سنة احدى واربعين فذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لم يكن فاحشا ولا متفحشا بتشديد الحاء المهملة والفحش كل ما خرج عن مقداره حتى يستقبح ويكون في القول والفعل والصفة يقال طويل فاحش اذا افرط في الطول لكن استعماله في القول اكثر فقال عبد الله بن عمرو قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اخيركم باثبات الهمزة بوزن افضلكم على الاصل الا انهم تركوه غالبا فيهما في شر ولابي ذر عن الحموي والمستملي من خيركم احسنكم خلقا بضمتين والروايات بمعنى يقال فلان خير من فلان اي افضل منه وقال في الفتح ووقع كذا والخلق ملكة تصدر بها الافعال بسهولة من غير تفكر والحديث مضى في باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد محمد بن سلام البيكندي قال اخبرنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي عن ايوب السختياني عن عبد الله بن ابي مليكة عن عائشة رضي الله عنها ان يهود اتوا النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا السام اي الموت عليكم وكان قتادة يرويه بالمد من السآمة وهي الملل اي تسأمون دينكم وقيل كانوا يعنون اما تكره الله الساعة فقالت عائشة رضي الله عنها عليكم السام ولعنكم الله وغضب الله عليكم قال صلى الله عليه وسلم مهلا بفتح الميم وسكون الهاء يا عائشة عليك بالرفق واياك والعنف بتثليث العين والضم اكثر وسكون النون وهو ضد الرفق والفحش التكلم بالقبيح قالت يا رسول الله او لم تسمع ما قالوا قال صلى الله عليه وسلم او لم تسمعي ما قلت قال في المصابيح وفي بعض النسخ او لم تسمعين باثبات النون على لغة من لم يجزم بها رددت عليهم دعاءهم فيستجاب لي فيهم ولا يستجاب لهم في لانه باطل وظلم وقوله في بكسر الفاء وتشديد التحتية والحديث سبق في باب الرفق في الامر كله وبه قال حدثنا اصبغ بن الفرج المصري قال اخبرني بالافراد ابن وهب عبد الله المصري اخبرنا ابو يحيى فليح بن سليمان ولابي ذر هو فليح بن سليمان عن هلال ابن اسامة هو هلال بن علي وهلال بن ابي ميمونة وهو هلال بن اسامة نسبة لجده عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم سبابا بتشديد الموحدة ولا فحاشا بتشديد الحاء المهملة ولا لعانا بتشديد العين ولابي ذر ولا فاحشا بدل فحاشا المشددة وفي الكواكب حتما لان يكون السب يتعلق بالنسب كالقذف والفحش بالحسب واللعن بالاخرة لانه ابعاد عن رحمة الله واستشكل التعبير بصيغة فعال المشددة وهي تقتضي التكثير فهي اخص من فاعل ولا يلزم من نفي الاخص نفي الاعم فاذا قلت زيد ليس بفحاش اي ليس بكثير الفحش مع جواز ان يكون فاحشا واذا قلت ليس بفاحش امتنع الفحش من اصله فكيف قال ولا فحاشا والنبي صلى الله عليه وسلم لم يتصف بشيء مما ذكر اصلا لا بقليل ولا بكثير واجيب بان فعالا قد لا يراد به التكثير كقول طرفة

• ولست بحلال التلاع • ولكن متى يسترفد القوم ارفد •

لا يريد انه قد يحل التلاع قليلا لان ذلك يدفعه اخر البيت الذي يدل على نفي الحل على كل حال او على النسب اي ليس بذي فحش البتة وكذا ما فيها كقول امرئ القيس

• وليس بذي رمح فيطعنني به • وليس بذي سيف ولا نبال •

اي بذي نبل فينتفي اصل الفحش كما يدل عليه رواية ولا فاحشا كان يقول لاحدنا عند المعتبة بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح المثناة الفوقية وكسرها بعدها موحدة مصدر عتب عليه يعتب عتبا وعتابا ومعتبة ومعاتبة قال الخليل العتاب مخاطبة الادلال ومذاكرة الموجدة ما له استفهام ترب جبينه كلمة جرت على لسان العرب لا يريد حقيقتها او دعا له بالطاعة اي يصلي فيترب جبينه او عليه بان يسقط على راسه الى الارض من جهة جبينه ومثل الاخرى او جهه وبه قال حدثنا عمرو بن عيسى بفتح العين وسكون الميم ابو عثمان الضبعي البصري ثقة مستقيم الحديث وليس له في البخاري الا هذا واخر في الصلاة قال حدثنا محمد بن سواء بفتح المهملة وتخفيف الواو ممدودا وهو ابو الخطاب السدوسي المكفوف البصري ثقة له في البخاري هذا الحديث واخر في المناقب قال حدثنا روح بن القاسم بفتح الراء وسكون الواو ابو غسان التميمي عن محمد بن المنكدر بن عبد الله التيمي المدني الحافظ عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان رجلا قال عبد الغني بن سعيد في المبهمات هو مخرمة بن نوفل والد المسور وقيل عيينة بن حصن الفزاري وكان يقال له الاحمق المطاع وفي حواشي نسخة الدمياطي من البخاري بخطه الجزم بانه مخرمة استاذن على النبي صلى الله عليه وسلم فلما راه قال بئس اخو العشيرة الجماعة او القبيلة وبئس ابن العشيرة وكان يظهر الاسلام ويخفي الكفر فاراد صلى الله عليه وسلم ان يبين حاله وهذا من اعلام النبوة لانه ارتد بعده صلى الله عليه وسلم وجيء به اسيرا الى ابي بكر رضي الله عنه فلما جلس تطلق بفتح اوله والقاف والطاء المهملة واللام المشددة بعدها قاف اي انشرح ومشى النبي صلى الله عليه وسلم في وجهه وانبسط اليه لما جبل عليه من حسن الخلق وربما بذلك تالفه ليسلم قومه لانه رئيسهم ولم يواجهه بذلك لتقتدي امته به في اتقاء شر من هو بهذه الصفة ليسلم من شره فلما انطلق الرجل قالت له عائشة يا رسول الله حين رايت الرجل قلت له كذا

لانه دعاء عليهم

وكذا يعني قوله بئس اخو العشيرة الخ ثم تطلقت في وجهه وانبسطت اليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة متى عهدتني فحاشا بالتشديد ولابي ذر عن الكشميهني فاحشا بالتخفيف بدل المشددة ان شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة من تركه الناس اتقاء شره اي قبح كلامه لان المذكور كان من جفاة الاعراب وفيه ان من اطلع من حال شخص على شيء وخشي ان غيره يغتر بجميل ظاهره فيقع في محذور ما فعليه ان يطلعه على ما يحذر من ذلك قاصدا نصيحته وقد استشكل تطلقه صلى الله عليه وسلم مع الرجل بعد ذلك القول واجيب بانه لم يمدحه ولا اثنى عليه في وجهه فلا مخالفة بينهما وقد قال الخطابي رحمه الله ليس قوله صلى الله عليه وسلم في امته بالامور التي يضيفها اليهم من المكروه غيبة وانما يكون ذلك من بعضهم في بعض انتهى وهذا ينبغي تقييده بما اذا لم يكن لغرض شرعي والا فلا يكون غيبة بل ينبغي كونه على ما سبق والحديث اخرجه البخاري ايضا ومسلم وابو داود في الادب والترمذي في البر

باب حسن الخلق بضم الخاء المعجمة واللام وتسكن مع فتح المعجمة وهما بمعنى في الاصل لكن خص الذي بالفتح بالهيئات والصور المدركة بالبصر وخص الذي بالضم بالقوى والسجايا المدركة بالبصيرة والسخاء وهو اعطاء ما ينبغي لمن ينبغي وبذل ما يقتنى بغير عوض وعطفه على ما قبله من عطف الخاص على العام وما يكره من البخل وهو منع ما يطلب مما يقتنى وشره ما كان طالبه مستحقا ولا سيما ان كان من غير مال المسئول وفي قوله وما يكره من البخل يشير الى ان بعض ما يطلق عليه اسم البخل قد لا يكون مذموما وقال ابن عباس رضي الله عنهما مما وصله المولف في الايمان كان النبي صلى الله عليه وسلم اجود الناس واجود ما يكون اي اجود اكوانه صلى الله عليه وسلم حاصل في رمضان لمجموع ما في بقية الحديث من نزول القرآن والنازل به وهو جبريل والمذاكرة وهي مدارسة القرآن مع الوقت وهو شهر رمضان وقال ولابي ذر عن الكشميهني وكان ابو ذر جندب الغفاري مما وصله المولف بطوله في المبعث النبوي لما بلغه مبعث النبي صلى الله عليه وسلم قال لاخيه انيس اركب الى هذا الوادي وادي مكة فاسمع من قوله صلى الله عليه وسلم فاتى انيس النبي صلى الله عليه وسلم وسمع منه فرجع اي انيس فرجع قال لها نصيحة فقال لاخيه ابي ذر رايته صلوات الله وسلامه عليه يامر بمكارم الاخلاق جمع مكرمة بضم الراء وهي الكرم اي الفضائل والمحاسن وبه قال حدثنا عمرو بن عون الواسطي قال حدثنا حماد هو ابن زيد اي ابن درهم الامام ابو اسماعيل الازدي عن ثابت البناني عن انس رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم احسن الناس خلقا وخلقا واجود الناس اي اكثرهم عطاء لما يقدر عليه واشجع الناس اي اكثرهم اقداما على العدو في الجهاد مع عدم الفرار وحسن الصورة تابع لاعتدال المزاج وهو مستتبع لصفاء النفس الذي به جودة القريحة ونحوها وهذه الثلاث امهات الاخلاق ولقد فزع اهل المدينة لما سمعوا صوتا في الليل ان يهجم عليهم عدو ذات ليلة لفظ ذات مقحمة فانطلق الناس قبل الصوت اي جهته فاستقبلهم النبي صلى الله عليه وسلم قد سبق الناس الى الصوت واستكشف الخبر فلم يجد ما يخاف منه فرجع وهو يقول لهم تانيسا وتسكينا لروعهم لن تراعوا لن تراعوا مرتين ولابي ذر لم تراعوا بالميم فيهما قال الكرماني وغيره اي لا تراعوا جحد بمعنى النهي اي لا تفزعوا وقال صاحب المصابيح في قول التنقيح لم بمعنى لا ومعناه لا تفزعوا لا اعلم احدا من النحاة قال بان لم ترد بمعنى لا الناهية نحوه وهو اي والحال انه صلى الله عليه وسلم على فرس اسمه مندوب لابي طلحة زيد بن سهل الانصاري عري ما عليه سرج تفسير لسابقه في عنقه سيف فقال لقد وجدته اي الفرس بحرا او انه لبحر اي كالبحر في سعة جريه والحديث سبق في الجهاد وبه قال حدثنا محمد بن كثير العبدي قال حدثنا سفيان الثوري عن ابن المنكدر محمد انه قال سمعت جابرا رضي الله عنه يقول ما سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن شيء قط اي ما طلب منه شيء قال الكرماني من امور الدنيا فقال لا قال الفرزدق

• ما قال لا قط الا في تشهده • لولا التشهد كانت لاؤه نعم •

وعند ابن سعد من مرسل ابن الحنفية اذا سئل فاراد ان يفعل قال نعم واذا لم يرد ان يفعل سكت فيفيد انه لا ينطق بالرد بل ان كان عنده وكان الاعطاء سائغا اعطى والا سكت وحديث الباب اخرجه مسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم والترمذي في الشمائل وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث النخعي الكوفي قاضيها قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران الكوفي قال حدثني بالافراد شقيق هو ابن سلمة عن مسروق هو ابن الاجدع انه قال كنا جلوسا عند عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاص رضي الله عنه حال كونه يحدثنا اذ قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحشا بالطبع ولا متفحشا بالتكلف وانه عليه الصلاة والسلام يقول ان خياركم احاسنكم ولابي ذر عن الكشميهني احسنكم اخلاقا وفي الرواية السابقة ان من خياركم باثبات من التبعيضية وهي مرادة هنا وفي حسن الخلق احاديث كثيرة يطول ايرادها واختلف هل حسن الخلق غريزة او مكتسب واستدل للاول بحديث ابن مسعود ان الله قسم اخلاقكم كما قسم ارزاقكم رواه البخاري في الادب المفرد وستكون لنا عودة الى الالمام بشيء من مبحث ذلك ان شاء الله تعالى في كتاب القدر بعون الله تعالى وقوته وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن ابي مريم ابو محمد الجمحي مولاهم البصري قال حدثنا ابو غسان بفتح الغين المعجمة والسين المهملة المشددة وبعد الالف نون محمد بن مطرف قال حدثني بالافراد ابو حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي

رضي الله عنه انه قال جاءت امراة قال ابن حجر لم اعرف اسمها الى النبي صلى الله عليه وسلم ببردة فقال سهل للقوم الحاضرين عنده اتدرون بهمزة الاستفهام ما البردة فقال القوم هي شملة فقال سهل هي شملة منسوجة فيها حاشيتها اي لم تقطع من ثوب فتكون بلا حاشية او انها جديدة لم يقطع هدبها وفي تفسير البردة بالشملة تجوز لان البردة كساء والشملة ما يشتمل به لكن لما كثر استعمالهم لها اطلقوا عليها اسمها فقالت يا رسول الله اكسوك هذه البردة فاخذها النبي صلى الله عليه وسلم منها حال كونه محتاجا اليها فلبسها فرآها عليه رجل من الصحابة قال في المقدمة هو عبد الرحمن بن عوف رواه الطبراني فيما رواه المحب الطبري لكن لم نقف على ذلك في معجم الطبراني بل فيه في مسند سهل بن سعد نقلا عن قتيبة انه سعد بن ابي وقاص فقال يا رسول الله ما احسن هذه البردة بنصب احسن على التعجب فاكسنيها فقال صلى الله عليه وسلم نعم فلما قام النبي صلى الله عليه وسلم لامه اصحابه فقالوا ما احسنت نفي للاحسان والذي خاطبه بذلك منهم سهل بن سعد راوي الحديث كما بينه الطبراني من وجه اخر عنه قال سهل فقلت له ما احسنت حين رأيت النبي صلى الله عليه وسلم اخذها محتاجا اليها ثم سألته اياها فيه استعمال ثاني الضميرين منفصلا على ما قرر في محله من الموضوعات النحوية وقد عرفت انه عليه الصلاة والسلام لا يسأل شيئا فيمنعه فقال الرجل رجوت بركتها حين لبسها النبي صلى الله عليه وسلم لعلي اكفن فيها والحديث سبق في الجنائز في باب من استعد الكفن وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم قال اخبرني ولابي ذر حدثني بالافراد حميد بن عبد الرحمن بضم الحاء مصغرا الحميري البصري ان ابا هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يتقارب الزمان نفسه في الشرح حتى يشبه اوله اخره او احوال الناس في غلبة الفساد عليهم او المراد قصر اعمار اهله او تسارع الدول في الانقضاء والقرون الى الانقراض فيتقارب زمانهم وينقص العمل بالطاعات لاشتغال الناس بالدنيا ولابي ذر عن الكشميهني وينقص العلم ويلقى مبنيا للمفعول ويطرح الشح وهو البخل مع الحرص بين الناس او في قلوبهم ويكثر الهرج بفتح الهاء وسكون الراء بعدها جيم قالوا ولابي ذر عن الحموي والمستملي قال وما الهرج قال هو القتل بالتكرير مرتين قال الخطابي هو بلسان الحبشة وقال ابن فارس هو الفتنة والاختلاط والحديث اخرجه البخاري ايضا في الفتن ومسلم في القدر وابو داود في الفتن وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي انه سمع سلام بن سليمان بتشديد اللام المزني بالنون قال سمعت ثابتا البناني يقول حدثنا انس رضي الله عنه قال خدمت النبي صلى الله عليه وسلم عشر سنين استشكل بما في مسلم من طريق اسحاق بن ابي طلحة عن انس والله لقد خدمته تسع سنين واجيب بانه خدم تسع سنين واشهرا وفي رواية عشر سنين جبرا للكسر وفي رواية تسع الغاه فما قال لي اف بضم الهمزة وكسر الفاء مشددة من غير تنوين ولابي ذر اف بفتحها وفيها اربعون لغة ذكرتها في كتابي الكبير في القراءات الاربعة عشر وهو صوت يدل على التضجر ولا لم صنعت كذا وكذا ولا الا بفتح الهمزة وتشديد اللام اي هلا صنعت كذا وكذا وفيه تنزيه اللسان عن الزجر واستيلاف خاطر الخادم بترك معاتبته وهذا في الامور المتعلقة بحظ الانسان اما الامور الشرعية فلا يتسامح فيها على ما لا يخفى والحديث اخرجه مسلم. هذا باب بالتنوين يذكر فيه كيف يكون حال الرجل اذا كان في اهله وبه قال حدثنا حفص بن عمر الحوضي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الحكم بفتحتين ابن عتيبة بضم العين عن ابراهيم النخعي عن الاسود بن يزيد انه قال سألت عائشة رضي الله عنها ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يصنع اذا كان في اهله قالت كان في مهنة اهله بكسر الميم وفتحها وصحح عليه في الفتح وانكر الاصمعي الكسر اي في خدمة اهله ليقتدى به في التواضع وامتهان النفس والحديث سبق في ابواب صلاة الجماعة من كتاب الصلاة باب المقة بكسر الميم وفتح القاف المخففة اي المحبة الثابتة من الله تعالى وبه قال حدثنا عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم ابو حفص الباهلي الصيرفي البصري قال حدثنا ابو عاصم شيخ البخاري عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز انه قال اخبرني بالافراد موسى بن عقبة بضم العين المهملة واسكان القاف الاسدي مولى آل الزبير الفقيه الامام في المغازي عن نافع مولى ابن عمر عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا احب الله عبدا ولابي ذر العبد نادى جبريل ان الله يحب فلانا فاحببه بفتح الهمزة وكسر المهملة بعدها موحدة مشددة مفتوحة وتضم وهو مذهب سيبويه والمحققين على الاتباع لها ولابي ذر فاحببه بسكون المهملة فموحدتين مكسورة فاخرى ساكنة بالفك وفي حديث ثوبان عند احمد والطبراني في الاوسط فيقول جبريل رحمة الله على فلان وتقوله حملة العرش فيحبه جبريل فينادي جبريل في اهل السماء ان الله يحب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماء ثم يوضع له القبول في قلوب اهل الارض يحبونه ويميلون اليه ويرضون عنه فمحبة الناس علامة محبة الله ومحبة الله لعبده ارادة الخير له ومحبة الملائكة استغفارهم له وارادتهم الخير له لكونه مطيعا وسقط لابي ذر لفظ اهل وفي حديث ثوبان فينادي جبريل في اهل السموات السبع ثم يوضع له القبول في الارض زاد الطبراني في حديث ثوبان ثم يهبط الى الارض ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الذين امنوا وعملوا الصالحات سيجعل لهم الرحمن ودا وحديث الباب سبق في باب ذكر الملائكة من بدء الخلق باب الحب في ذات الله من غير ان يشوبه رياء او هوى وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة السدوسي عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجد احد حلاوة الايمان حتى

يحب المرء بالنصب لا يحبه الا لله قال الكرماني فان قلت الحلاوة انما هي في المطعومات واجاب بانه شبه الايمان بالعسل بجامع ميل القلوب اليهما واسند اليه ما هو من خواص العسل فهو استعارة بالكناية وحتى ان يقذف في النار احب اليه من ان يرجع الى الكفر بعد اذ انقذه الله عز وجل منه وفصل بين الاحب وكلمة من لان في الظرف توسعة وحتى يكون الله ورسوله احب اليه مما سواهما قال البيضاوي انما جعل هذه الامور الثلاثة عنوانا لكمال الايمان المحصل لتلك اللذة لانه لا يتم ايمان امرئ حتى يتمكن في نفسه ان المنعم والقادر على الاطلاق هو الله تعالى ولا مانح ولا مانع سواه وما عداه وسائط وان الرسول هو العطوف الحقيقي الساعي في اصلاح شانه واعلاء مكانه وذلك يقتضي ان يتوجه بشراشره نحوه ولا يحب ما يحبه الا لكونه وسطا بينه وبينه فان تيقن ان جملة ما وعده واوعد حق لا يحوم الريب حوله فيتيقن ان الموعود كالواقع وان الاستقلال بما يؤول اليه الشيء كملابسته فيحسب مجالس الذكر رياض الجنة واكل مال اليتيم اكل النار والعود الى الكفر الالقاء في النار وثنى الضمير هنا في قوله سواهما ورد على الخطيب ومن يعصهما فقد غوى وامره بالافراد ايماء الى ان المعتبر هنا هو المجموع المركب من المحبتين لا كل واحدة فانها وحدها ضائعة لاغية وامر الخطيب بالافراد اشعارا بان كل واحد من العصيانين يستقل باستلزام الغواية فان قوله ومن عصى الله ورسوله من حيث ان العطف في تقدير التكرير والاصل فيه استقلال كل من المعطوف والمعطوف عليه في الحكم في قوة قولنا ومن عصى الله فقد غوى ومن عصى الرسول فقد غوى وقد سبق شيء من ذلك عند ذكر الحديث في باب الايمان وبالله المستعان باب قول الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا يسخر قوم من قوم عسى ان يكونوا خيرا منهم الى قوله فاولئك هم الظالمون وسقط قوله عسى الخ لابي ذر وقال بعد من قوم الآية ينهى عن السخرية وهي ان لا ينظر الانسان الى اخيه المسلم بعين الاجلال ولا يلتفت اليه ويسقطه عن درجته والقوم الرجال خاصة لانهم القوام بامور النساء وهو في الاصل جمع قائم كصوم وزور في جمع صائم وزائر لكن فعل ليس من ابنية التكسير الا عند الاخفش نحو ركب وصحب واختصاص القوم بالرجال صريح في الآية اذ لو كانت النساء داخلة في قوم لم يقل ولا نساء وحقق ذلك زهير في قوله

* وما ادري ولست اخال ادري * اقوم آل حصن ام نساء *

فاختصاص القوم بالرجال في الآية من عطف ولا نساء على قوم وفي الشعر من جعل احد المتساويين يلي همزة والاخر يلي ام وتنكير القوم والنساء يحتمل معنيين ان يراد لا يسخر بعض المؤمنين والمؤمنات من بعض وان يقصد افادة الشياع وان يصير كل جماعة منهم منهية عن السخرية قال في الانتصاف لو عرف المؤمنين فقال لا يسخر المؤمنون والمؤمنات بعضهم من بعض لعم ومراده ان في التنكير يحصل ان كل جماعة منهية على التفصيل اوقع وقال الطيبي استغراق الجنس انما يراد منه التفصيل والمعرف بحرف العهد الذهني يفيد التفصيل ايضا كالنكرة اذ المعنى لا يسخر من هو مسمى بالقوم من قوم مثله قال ابن جني مفاد نكرة الجنس مفاد معرفته من حيث كان في كل جزء منه معنى ما في جملته انتهى وقوله عسى ان يكونوا خيرا منهم كلام مستانف ورد مورد جواب المستخبر عن علة النهي والا فقد كان حقه ان يوصل بما قبله بالفاء والمعنى وجوب ان يعتقد كل واحد ان المسخور به ربما كان عند الله خيرا من الساخر اذ لا اطلاع للناس الا على الظواهر ولا علم لهم بالسرائر والذي يزن عند الله خلوص الضمائر فينبغي ان لا يجترئ احد على الاستهزاء بمن تقتحمه عينه اذا رآه رث الحال او ذا عاهة في بدنه او غير لبيق اي غير حاذق في محادثته فلعله اخلص ضميرا واتقى قلبا ممن هو على ضد صفته فيظلم نفسه بتحقير من وقره الله تعالى وعن ابن مسعود رضي الله عنه البلاء موكل بالقول لو سخرت من كلب لخشيت ان احول كلبا وقوله ولا تلمزوا انفسكم فيه وجهان احدهما عيب الاخ الى الاخ فاذا عابه فكانه عاب نفسه والثاني انه اذا عابه وهو لا يخلو عن عيب فيعيبه به المعاب فيكون هو بعيبه حاملا حاملا لغيره على عيبه فكانه هو العائب نفسه واللمز الطعن والضرب باللسان ولا تنابزوا ولا تدعوا بالالقاب السيئة التي يسوء الانسان بها بئس الاسم الفسوق بعد الايمان اي بئس الذكر المرتفع للمؤمنين بسبب ارتكاب هذه الجرائم ان يذكروا بالفسق وقيل ان يقول له يا يهودي يا فاسق بعد ما امن وبعد الايمان استقباح للجمع بين الايمان وبين الفسق الذي يحظره الايمان ومن لم يتب عما نهي عنه فاولئك هم الظالمون وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عبد الله ابن زمعة بفتح الزاي والميم وتسكن والعين المهملة المفتوحة القرشي قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يضحك الرجل مما يخرج من الانفس من الضراط لانه قد يكون بغير الاختيار ولانه امر مشترك بين الكل وقال صلى الله عليه وسلم بم ولابي ذر عن الكشميهني لم باللام بدل الموحدة يضرب احدكم امراته ضرب الفحل اي كضرب ولابي ذر او العبد بالشك من الراوي ثم لعله يعانقها وقال الثوري سفيان مما وصله المؤلف في النكاح ووهيب بضم الواو مصغرا ابن خالد البصري مما وصله ايضا في التفسير وابو معاوية محمد بن خازم بالمعجمتين بينهما الف اخره ميم مما وصله احمد الثلاثة عن هشام بن عروة بلفظ جلد العبد بدل ضرب الفحل من غير شك وبه قال حدثني بالافراد محمد بن المثنى العنزي الحافظ قال حدثنا يزيد بن هارون ابو خالد السلمي الواسطي احد الاعلام قال اخبرنا عاصم بن محمد بن زيد عن ابيه محمد بن زيد عن ابن عمر جده رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم بمنى في حجة الوداع اتدرون اي يوم هذا ابو ذر اي

قالوا الله ورسوله اعلم بذلك قال فان هذا يوم حرام حرم الله فيه القتال تدرون اى بلد هذا قالوا الله ورسوله اعلم قال هذا بلد حرام اتدرون ولابى ذر وقال اتدرون اى شهر هذا قالوا الله ورسوله اعلم قال هو شهر حرام وليس المراد بالحرام عين اليوم والبلد والشهر وانما المراد ما يقع فيها من القتال ومراده عليه الصلاة والسلام ان يذكرهم حرمة ذلك ويقرره فى نفوسهم ليبنى عليه ما اراد تقريره حيث قال فان الله حرم عليكم دماءكم واموالكم واعراضكم كحرمة يومكم هذا يوم النحر فى شهركم هذا ذى الحجة فى بلدكم هذا مكة الا بحقها والحديث سبق فى الحج فى باب الخطبة ايام منى

باب ما ينهى عنه من السباب بكسر السين المهملة وتخفيف الموحدة من باب التفاعل او بمعنى السب اى الشتم واللعن وهو التبعيد من رحمة الله تعالى وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحى قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن منصور هو ابن المعتمر انه قال سمعت ابا وائل شقيق بن سلمة يحدث عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سباب المسلم مصدر مضاف للمفعول اى شتمه والتكلم فى عرضه بما يعيبه ويؤلمه فسوق فجور وقتاله اى مقاتلته كفر وليس المراد حقيقة الكفر المخرج عن الاسلام وانما المراد المبالغة فى التحذير والمراد الكفر اللغوى الذى هو الستر لانه بقتاله له ستر ما له عليه من حق الاعانة وكف الاذى او المراد من قاتل مستحلا والحديث سبق فى باب خوف المؤمن ان يحبط عمله من كتاب الايمان تابعه اى تابع سليمان بن حرب غندر فيما وصله احمد ولابى ذر محمد بن جعفر بدل قوله غندر عن شعبة بن الحجاج وبه قال حدثنا ابو معمر بفتح الميمين بينهما مهملة ساكنة عبد الله بن عمرو المنقرى قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد التميمى عن الحسين بن ذكوان المعلم عن عبد الله بن بريدة بضم الموحدة وفتح الراء ابن حصيب الاسلمى قاضى مرو قال حدثنى بالافراد يحيى ابن يعمر بفتح التحتية والميم بينهما مهملة ساكنة ان ابا الاسود ظالم بن عمرو الديلى بكسر الدال المهملة وسكون التحتية ولابى ذر الدؤلى بضم الدال بعدها همزة مفتوحة اول من تكلم بالنحو حدثه عن ابى ذر جندب بن جنادة رضى الله عنه انه سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول لا يرمى رجل رجلا بالفسوق كأن يقول له يا فاسق ولا يرميه بالكفر كأن يقول له يا كافر الا ارتدت عليه الرمية فيصير هو فاسقا او كافرا ان لم يكن صاحبه المرمى كذلك وان كان هو موصوفا بذلك فلا يرتد اليه شيء لكونه صدق فيما قاله فان قصد بذلك تعييره وشهرته بذلك واذاه حرم عليه لانه مأمور بستره وتعليمه وموعظته بالحسنى فمهما امكنه ذلك بالرفق حرم عليه فعله بالعنف لانه قد يكون سببا لاغوائه واصراره على ذلك الفعل كما فى طبع كثير من الناس من الانفة لا سيما ان كان الآمر دون المأمور فى الدرجة فان قصد نصحه او نصح غيره ببيان حاله جاز له والحديث اخرجه مسلم فى الايمان وبه قال حدثنا محمد بن سنان العوقى قال حدثنا فليح بن سليمان بضم الفاء وفتح اللام بعدها تحتية ساكنة فمهملة العدوى وهو لقب المدنى قال حدثنا هلال بن على هو هلال بن ابى ميمونة وهو هلال بن اسامة نسب الى جده عن انس رضى الله عنه انه قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحشا بالطبع ولا لعانا ولا سبابا بتشديد العين والموحدة فيهما اى بالتكلف كان يقول عند المعتبة بفتح الميم والفوقية عند الموجدة والسخط ما له استفهام ترب ولابى ذر عن الحموى والمستملى تربت جبينه اى لا اصاب خيرا فهى دعاء عليه او هى كلمة تقولها العرب لا يريدون بها ذلك والحديث سبق قريبا وبه قال حدثنا محمد بن بشار بندار البصرى قال حدثنا عثمان بن عمر بن فارس البصرى قال حدثنا على بن المبارك الهنائى عن يحيى بن ابى كثير بالمثلثة الامام ابى نصر اليمامى الطائى احد الاعلام عن ابى قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمى ان ثابت بن الضحاك الانصارى الاشهلى وكان من اصحاب الشجرة شجرة الرضوان بالحديبية حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حلف على ملة غير الاسلام بتنوين ملة فغير صفة وعلى بمعنى الباء ويحتمل ان يكون التقدير من حلف على شيء بيمين فحذف المجرور وعدى الفعل بعلى بعد حذف الباء والاول اولى فى التعبير كأن يقول ان فعل كذا فهو يهودى او نصرانى كاذبا فهو كما قال الفاء جواب الشرط وهو مبتدأ وكما قال فى محل الخبر اى فهو كاين كما قال والكاف بمعنى مثل فتكون ما مع ما بعدها فى موضع جر بالاضافة اى فهو مثل قوله فتكون ما مصدرية ويحتمل ان تكون موصولة والعائد محذوف اى فهو كالذى قاله والمعنى فليس مثل قوله لا زيادة الكلام محمول على التغليظ مثل ان يقول هو يهودى او نصرانى ان كان فعل كذا او الحال انه يحكم عليه بالذى نسبه لنفسه وظاهره انه يكفر او محمول على من اراد ان يكون متصفا بذلك اذا وقع المحلوف عليه لان ارادة الكفر كفر فيكفر فى الحال او المراد التهديد والمبالغة فى الوعيد لا الحكم وان قصد تبعيد نفسه عن الفعل فليس بيمين ولا يكفر به وان قال واللات والعزى وقصد التعظيم واعتقد فيها من التعظيم ما يعتقد فى الله كفر والا فلا قاله فى الروضة وليقل لا اله الا الله محمد رسول الله اى لحديث الصحيح عن ابى هريرة مرفوعا من حلف فقال فى حلفه واللات والعزى فليقل لا اله الا الله ففيه دليل على انه لا كفارة على من حلف بغير الاسلام بل يأثم ويلزمه التوبة لانه صلى الله عليه وسلم جعل عقوبته فى دينه ولم يوجب فى ماله شيئا وانما امره بكلمة التوحيد لان اليمين انما تكون بالمعبود فاذا حلف باللات والعزى فقد ضاهى الكفار فى ذلك فأمره ان يتداركه بكلمة التوحيد قاله البغوى فى شرح السنة وليس على ابن آدم نذر اى ليس عليه وفاء نذر فيما لا يملك كأن يقول ان شفى الله مريضى فعبد فلان حر او اتصدق بدار زيد اما لو قال ان شفى الله مريضى فعلى عتق رقبة ولا يملك

شيا فى تلك الحالة فليس من النذر فيما لا يملك لانه يقدر عليه فى الجملة حالا او مآلا فهو يملكه بالقوة وقوله نذر رفع اسم ليس وعلى ابن آدم فى موضع الخبر وفيما يتعلق بنذر لانه مصدر او يتعلق بصفة لنذر اى نذر ثابت فيما لا يملك ولا يملك جملة فى محل صلة ما وما وصلتها فى محل جر بفى ومن قتل نفسه بشيء فى الدنيا عذب به يوم القيامة ليكون الجزاء من جنس العمل وان كان عذاب الآخرة اعظم ومن لعن مؤمنا فهو كقتله فى التحريم او فى العقاب او فى الابعاد لان اللعن تبعيد من رحمة الله والقتل تبعيد من الحياة والضمير للمصدر الذى دل عليه الفعل اى فلعنه كقتله والتقييد بالمؤمن للتشنيع او للاحتراز عن الكافر اذ لا خلاف فى لعن الكافر جملة بلا تعيين اما لعن العاصى المعين فالمشهور فيه المنع ونقل ابن العربى الاتفاق عليه ومن قذف مؤمنا رماه بكفر فهو كقتله لان النسبة الى الكفر الموجب للقتل كالقتل فان المتسبب للشيء كفاعله وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابى حفص بن غياث الكوفى قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنى بالافراد عدى بن ثابت بالمثلثة الانصارى ثقة لكنه كان قاص الشيعة وامام مسجدهم بالكوفة قال سمعت سليمان ابن صرد بضم المهملة وفتح الراء بعدها دال مهملة الخزاعى الكوفى رجلا من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم انه قال استب رجلان لم يعرفهما ابن حجر عند النبى صلى الله عليه وسلم فغضب احدهما فاشتد غضبه حتى انتفخ وجهه وتغير وفى حديث معاذ بن جبل عند احمد واصحاب السنن حتى انه ليخيل الى ان انفه ليتمزع فقال النبى صلى الله عليه وسلم انى لاعلم كلمة لو قالها لذهب عنه الذى يجد من الغضب وفى حديث معاذ انى لاعلم كلمة لو يقولها هذا الغضبان لذهب عنه الغضب اللهم انى اعوذ بك من الشيطان الرجيم فانطلق اليه اى الى الذى غضب الرجل اى الذى سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول انى لاعلم الخ وفى مسلم فقام الى الرجل رجل ممن سمع النبى صلى الله عليه وسلم قال فى المقدمة لم اعرف اسمه وقال فى الشرح فى الرواية المتقدمة فقال له ذلك لكن هذه الرواية على ان الذى خاطبه منهم واحد وهو معاذ بن جبل كما بينته رواية ابى داود ولفظه قال فجعل معاذ يأمره فابى ومحك وجعل يزداد غضبا فاخبره بقول النبى صلى الله عليه وسلم وقال تعوذ بالله من الشيطان فقال اترى بضم الفوقية اى اتظن بى بأس بالرفع مبتدأ خبره بى وهمزة اترى للاستفهام الانكارى وللاصيلى اترى بى بأسا بالنصب مفعول ثان لترى وهو اوجه امجنون انا اى وهل بى من جنون اذهب خطاب من الرجل للرجل الذى امره بالتعوذ اى امض فى شغلك قيل توهم لعدم معرفته ان الاستعاذة مختصة بالمجانين ولم يعرف ان الغضب من نزغات الشيطان كما فى حديث عطية السعدى مرفوعا عند ابى داود بلفظ ان الغضب من الشيطان او لعله كان منافقا او كافرا او غلب عليه الغضب حتى اخرجه عن الاعتدال بحيث قال للناصح له ما قال وحديث الباب سبق فى باب صفة ابليس وجنوده وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا بشر بن المفضل بكسر الموحدة وسكون المعجمة والمفضل بالضاد المعجمة المشددة ابن لاحق الامام ابو اسماعيل عن حميد الطويل وكان طوله فى يديه انه قال قال حدثنى انس رضى الله عنه حدثنى بالافراد عبادة بن الصامت رضى الله عنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ليخبر الناس بليلة القدر اى بتعيينها ولابى ذر عن الكشميهنى ليخبر الناس ليلة القدر فتلاحى بالحاء المهملة اى تنازع وتخاصم رجلان من المسلمين عبد الله بن ابى حدرد وكعب بن مالك كما عند ابن دحية فى المسجد قال النبى صلى الله عليه وسلم خرجت لاخبركم بليلة القدر فتلاحى فلان وفلان وانها رفعت من قلبى اى نسيتها وعسى ان يكون رفعها خيرا لكم لاستلزامه مزيد الثواب بسبب زيادة الاجتهاد فى التماسها وفى مسلم من حديث ابى سعيد فى سبب النسيان فجاء رجلان يحتقان بتشديد القاف اى يدعى كل منهما انه المحق معهما الشيطان فنسيتها وقيل رفعت معرفتها للتلاحى قال الطيبى لعل مقدر المضاف ذهب الى ان رفع ليلة القدر مسبوق بوقوعها وحصولها فاذا حصلت لم يكن لرفعها معنى ويمكن ان يقال ان المراد برفعها انها شرعت ان تقع فلما تلاحيا ارتفعت فنزل الشروع منزلة الوقوع ومن ثم عقبه بقوله فالتمسوها اى اطلبوا ليلة القدر فى الليلة التاسعة والعشرين من رمضان وفى الليلة السابعة بالموحدة والعشرين منه وفى الليلة الخامسة والعشرين منه وقدم التاسعة بالفوقية على السابعة بالموحدة على ترتيب التدلى والمطابقة فى قوله فتلاحى وهو التنازع والتخاصم كما مر وذلك يفضى الى المباينة غالبا والحديث سبق فى الايمان والحج وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابى حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان عن المعرور بمهملات زاد ابو ذر هو ابن سويد عن ابى ذر جندب ابن جنادة رضى الله عنه قال اى المعرور بن سويد رأيت عليه اى على ابى ذر بردا بضم الموحدة وسكون الراء وعلى غلامه بردا ايضا قال فى المقدمة لم اعرف اسم الغلام وقال فى الفتح فى كتاب الايمان يحتمل انه ابو مراوح مولى ابى ذر فقلت له لو اخذت هذا البرد الذى على غلامك فلبسته مع الذى عليك كانت حلة اذ الحلة لا تكون الا من ثوبين واعطيته ثوبا آخر فقال ابو ذر كان بينى وبين رجل هو بلال المؤذن كلام وكانت امه اعجمية فنلت منها اى تكلمت فى عرضها وفى رواية فقلت له يا ابن السوداء فذكرنى الى النبى عداه بالى لتضمنه معنى الشكاية ولابى ذر عن الكشميهنى للنبى صلى الله عليه وسلم فقال صلى الله عليه وسلم لى اساببت فلانا بالاستفهام الانكارى التوبيخى قلت نعم قال افنلت من عرض امه قلت نعم قال انك فى نيلك من امه امرؤ رفع خبر ان وعين كلمته تابعة للامها فى احوالها الثلاثة فيك جاهلية اى اخلاق اهل الجاهلية والتنوين للتقليل قال ابو ذر رضى الله عنه قلت يا رسول الله

في جاهلية على حين ساعتي هذه من كبر السن وسقط لفظ حين لابي ذر المروزي قال صلى الله عليه وسلم نعم وانما
وبخه صلى الله عليه وسلم بذلك مع عظم درجته تحذيرا له ان يعاود مثل ذلك مرة اخرى هم الخدم سموا لانهم ارقا
او لا اخوانكم في الاسلام او من ولد ادم جعلهم الله تحت ايديكم بالملك او الاستيجار فمن جعل الله اخاه تحت
يده بالافراد ولابي ذر يديه فليطعمه ندبا مما ياكل وليلبسه كذلك مما يلبس فلا يلزمه ان يطعمه ولا يلبسه
من طيبات الاطعمة وفاخر الملابس ولا يكلفه وجوبا من العمل ما يغلبه اي تعجز طاقته عنه فان كلفه من العمل
ما يغلبه فليعنه عليه والحديث سبق في الايمان والعتق باب ما يجوز من ذكر اوصاف الناس نحو
قولهم الطويل والقصير وقال النبي صلى الله عليه وسلم ما يقول ذو اليدين فذكره باللقب للتعريف
وهذا التعليق طرف من حديث وصله المؤلف في باب تشبيك الاصابع في المسجد بلفظ أكما يقول ولمسلم
ما يقول بلفظ الترجمة وفي جواز ما لا يراد به شين الرجل كالاعرج والاعمش مثل تمييز عن غيره وان اراد تنقيصه
حرم وان كان مما يعجبه اللقب ولا اطراء فيه مما يدخل في نهي الشرع فهو جائز او مستحب وبه قال حدثنا حفص بن عمر
ابو الحارث بن سخبرة الحوضي قال حدثنا يزيد بن ابراهيم التستري ابو سعيد قال حدثنا محمد هو ابن سيرين عن
ابي هريرة رضي الله عنه صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم اي امنا وفي رواية لنا باللام بدل الموحدة الظهر
ركعتين ثم سلم ثم قام الى خشبة وكانت جذعا من نخل في مقدم المسجد ووضع يده بالافراد ولابي ذر عن الكشميهني
يديه عليها وفي القوم يومئذ ابو بكر وعمر رضي الله عنهما فهابا ان يكلماه في سبب تسليمه من الركعتين وروى
فهاباه باثبات المفعول وحذفه فان يكلماه بدل من ضمير المفعول في هاباه وان هي المصدرية الناصبة وعلامة
النصب في يكلماه حذف النون والجملة كلها في الحقيقة مفسرة لمعنى قوله وفي القوم ابو بكر وعمر لانه لو لم
يقل فهاباه لقيل لما منعهما وهما اقرب من غيرهما وادل عليه صلى الله عليه وسلم وخرج بلفظ الماضي وللحموي
والمستملي ويخرج سرعان الناس بفتح المهملة والراء اوائلهم جمع سريع وحكى المنذري تجويز كسر السين وسكون
الراء عن بعضهم وحكى ابن سيده عن ثعلب انه ان كان السرعان وصفا في الناس قالوا تحريك افصح من التسكين فقالوا
قصرت الصلاة بفتح القاف وضم الصاد المهملة مبنيا للفاعل وبضم القاف وكسر الصاد مبنيا للمفعول
اي قال بعضهم لبعض لما راوا من فعله صلى الله عليه وسلم واداة الاستفهام مقدرة وفي القوم رجل
اسمه الخرباق بكسر الخاء المعجمة وسكون الراء بعدها موحدة فالف فقاف كان النبي صلى الله عليه وسلم
يدعوه ذا اليدين لطولهما فقال يا نبي الله انسيت الركعتين ام قصرت بفتح القاف وضم الصاد للفاعل
وللمفعول ايضا فقال عليه الصلاة والسلام لم انس في ظني ولم تقصر بفتح اوله وضم ثالثه او مبنيا
للمفعول وام حرف عطف متصلة لانها جاءت على شرطها من تقدم الاستفهام والسؤال باي والجواب باحد
الشيئين المستفهم عنهما او الاشياء وجملة لم انس ولم تقصر محكية بالقول وجزم انس بحذف الالف وتقصر
بالسكون ولما كانت ام هنا المتصلة لم يحسن في الجواب لا او نعم فقالوا بل نسيت يا رسول الله لانه لما
نفى الامرين وكان قد تقرر عندهم ان السهو غير جائز في الامور البلاغية جزموا بوقوع النسيان لا القصر
وقوله بل بسكون اللام قال صدق ذو اليدين فقام فصلى ركعتين بانيا على ما سبق بعد ان تذكر انه لم يتمها اذ
لم يطل الفصل ثم سلم ثم كبر فسجد للسهو سجودا مثل سجوده او اطول منه بالشك من الراوي ثم رفع راسه
من السجود وكبر ثم وضع راسه فكبر فسجد سجودا مثل سجوده او اطول منه ثم رفع راسه من السجود وكبر
ومطابقته الحديث في قوله يدعوه ذا اليدين لانه انما يكون يعرف بذلك والحديث سبق في الصلاة باب
[illegible] الغيبة بكسر المعجمة وهي ذكر المسلم غير المعلن بفجوره في غيبته بما يكره ولو بغمز او بكتابة او اشارة
قال النووي وممن يستعمل التعريض في ذلك كثير من الفقهاء في التصانيف وغيرها كقولهم قال بعض من يدعي العلم
او بعض من ينسب الى الصلاح او نحو ذلك مما يفهم السامع المراد به ومنه قولهم عند ذكره الله يعافينا ونحو
الا ان يكون ذلك نصحا لطالب شيئا لا يعلم عيبه ونحو ذلك وقول الله تعالى بالجر عطفا على السابق
ولا يغتب بعضكم بعضا نهي عن الغيبة نهي تحريم اتفاقا وهل هي من الكبائر او الصغائر قال النووي في
الروضة تبعا للرافعي من الصغائر وتعقب بان حد الكبيرة صادق عليها فهي منها ايحب احدكم ان ياكل لحم
اخيه ميتا تمثيل وتصوير لما يناله المغتاب على افحش وجه وفيه مبالغات منها الاستفهام التقريري
وجعل ما هو في الغاية من الكراهة موصولا بالمحبة ومنها اسناد الفعل الى احدكم والاشعار بان احدا
من الاحدين لا يحب ذلك ومنها انه لا يقتصر على تمثيل الاغتياب باكل لحم الانسان حتى جعل الانسان اخا
ومنها انه لم يقتصر على لحم الاخ حتى جعله ميتا ووجه المناسبة ادارة حكم الغيبة كالاكل وعن قتادة كما
تكره ان وجدت جيفة مدودة ان تاكل منها كذلك فاكره لحم اخيك وانتصب ميتا على الحال من اللحم او من اخيه
ولما قررهم بان احدا منهم لا يحب اكل جيفة اخيه عقب ذلك بقوله فكرهتموه اي فتحققت كراهتكم له
باستقامة العقل فليتحقق ايضا ان تكرهوا ما هو نظيره من الغيبة باستقامة الدين واتقوا الله
ان الله تواب رحيم التواب البليغ في قبول التوبة والمعنى اتقوا الله بترك ما امرتم باجتنابه والندم
على ما وجد منكم منه فانكم ان اتقيتم تقبل الله منكم توبتكم وانعم عليكم بثواب المتقين التائبين وفي
حديث ابي هريرة عند ابي يعلى مرفوعا من اكل لحم اخيه في الدنيا قرب له لحمه في الاخرة فيقال له كله
ميتا كما اكلته حيا فياكله ويكلح ويصيح قال الحافظ ابن كثير غريب جدا وصح دماؤكم واموالكم

واعراضكم

واعراضكم عليكم حرام وسامعها شريكه ما لم ينكرها بلسانه ومع خوفه فبقلبه وقيل غيبة الخلق انما
تكون بالغيبة عن الحق عافانا الله من المكاره بمنه وكرمه وسقط لابي ذر قوله ايحب الخ وقال بعد قوله
بعضا الاية وبه قال حدثنا يحيى هو ابن موسى الحداني بضم الحاء وتشديد الدال المهملتين وبعد الالف نون
او هو ابن جعفر البلخي قال حدثنا وكيع هو ابن الجراح عن الاعمش سليمان بن مهران قال انه قال سمعت مجاهدا
هو ابن جبر يحدث عن طاوس اليماني عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم
على صاحب قبرين عبر عن صاحبيهما بهما تسمية للحال باسم المحل فقال معطوف على مر او على محذوف اي فوقف
فقال انهما اي صاحبي القبرين وان لم يسمهما ليعذبان وما يعذبان في كبير قال ابن مالك في هنا للتعليل اي
لاجل كبير والنفي يحتمل ان يكون باعتبار اعتقاد المعذبين او انه ليس بكبير على النفس بل هو سهل الاحتراز
منه هين وليس باكبر الكبائر وان كان كبيرا فالكبائر تتفاوت وحينئذ فيكون فيه تنبيه على التحرز من ارتكاب
غيره والزجر عنه او قاله قبل ان يطلع على انه من الكبائر فلما اطلع على ذلك قال بلى انه كبير وقيل غير
ذلك كما سبق في الجنائز وغيرها اما هذا اي صاحب احد القبرين فكان لا يستتر من البول بمثناتين فوقيتين
الاولى مفتوحة والثانية مكسورة اي يستنزه بنون ساكنة بعدها زاي ثم هاء كما في مسلم وابي داود ووجه
دلالة لا يستتر على هذا المعنى ان المستتر عن الشيء يبعد عنه ويحتجب منه فهو مجاز والحمل عليه اولى لان
البول بالنسبة الى عذاب القبر خصوصية فالحمل على ما يقتضيه الحديث المصرح بهذه الخصوصية اولى
واما صاحب هذا القبر الاخر فكان يمشي في الناس متصفا بالنميمة بان ينقل كلام بعضهم لبعض على جهة
الافساد وقيل النميمة كشف ما يكره كشفه وهذا شامل لما يكره المنقول عنه او المنقول اليه او غيرهما
وسواء كان بالقول او الكتابة او الرمز او الايماء فان قلت ليس في الحديث ذكر ما ترجم به وهو الغيبة اجاب
السفاقسي بان الجامع بينهما ذكر ما يكره المقول فيه بظهر الغيب نعم اشار الى بعض طرق الحديث بلفظ
الغيبة رواه البخاري في الادب المفرد من حديث جابر واحمد والطبراني باسناد صحيح من حديث ابي بكرة
ولفظهما وما يعذبان الا في الغيبة واحمد والطبراني ايضا من حديث يعلى بن شبابة بلفظ ان النبي صلى
الله عليه وسلم مر على قبر يعذب صاحبه فقال ان هذا كان ياكل لحوم الناس ثم دعا صلى الله عليه وسلم
بجريد رطب بفتح الجيم وكسر السين المهملتين سعف لم ينبت عليه خوص ورطب بفتح الراء وسكون
الطاء المهملة فشقه باثنين الباء زائدة في الحال والحال هنا مقدرة كقوله تعالى لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله
امنين محلقين رؤوسكم وعند الدخول لا يكونوا محلقين كما ان الجريد عند شقها لا تكون نصفين فغرس على هذا
القبر نصفا واحدا وعلى هذا القبر نصفا واحدا ثم قال عليه الصلاة والسلام بعد ان قالوا لم فعلت
هذا يا رسول الله لعله يخفف عنهما العذاب ما لم ييبسا وما ظرفية مصدرية اي مدة انتفاء يبسهما فحذف
الظرف وخلفته ما وصلتها كما جاء في المصدر الصريح في قولهم جئتك صلاة العصر واتيتك قدوم الحاج فقوله
ما لم ييبسا في موضع جر لانه تقدير مدة دوام رطوبتهما فلو جاء الكلام لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا لم يصح
المعنى لان التانيث يصير مقدرا بمدة اليبس وليس هو المراد لان سر ذلك تسبيحهما ما داما رطبين وسبق
الحديث في الطهارة والجنائز مع مباحث فيه غير ما ذكرته هنا فليراجع باب قول النبي صلى الله
عليه وسلم خير دور الانصار اي بنو النجار بحذف الخبر وبه قال حدثنا قبيصة بن عقبة الكوفي قال
حدثنا سفيان الثوري عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي اسيد
بضم الهمزة وفتح المهملة مالك بن ربيعة الانصاري الساعدي رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى
الله عليه وسلم خير دور الانصار اي قبائل الانصار كما قاله ابن قتيبة بنو النجار لمسارعتهم الى الاسلام
كما اثنى الله تعالى عليهم بقوله والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار ومناسبة ايراد هذه الترجمة
هنا ولم يذكر فيها شيئا من الغيبة من جهة ان المفضل عليهم يكرهون ذلك فيستثنى ذلك من عموم قوله
ذكرك اخاك بما يكره اذ محل الزجر اذا لم يترتب عليه حكم شرعي فان ترتب فلا يكون غيبة ولو كرهه المحدث
عنه قاله في الفتح والحديث سبق في باب فضل دور الانصار باب ما يجوز من اغتياب اهل
الفساد والريب بكسر الراء وفتح التحتية بعدها موحدة جمع ريبة وهي التهمة وبه قال حدثنا صدقة
ابن الفضل المروزي الحافظ قال اخبرنا ابن عيينة سفيان قال سمعت ابن المنكدر محمدا قال انه سمع
عروة بن الزبير بن العوام ان عائشة رضي الله عنها اخبرته قالت استاذن رجل اسمه عيينة بن حصن
الفزاري او هو مخرمة بن نوفل على رسول الله صلى الله عليه وسلم في الدخول عليه فقال ائذنوا له بئس
اخو العشيرة او ابن العشيرة في رواية معمر بئس اخو العشيرة وابن القوم فلما دخل الان له الكلام اجمل عليه
صلوات الله وسلامه عليه الكلام استيلافا وليقتدى به في المداراة قالت عائشة قلت يا رسول الله
قلت الذي قلت في الرجل من انه بئس اخو العشيرة ثم النت له الكلام قال صلى الله عليه وسلم
اي عائشة ان شر الناس من تركه الناس او قال ودعه الناس اتقاء فحشه بفتح الواو والدال
المهملة المخففة بمعنى ترك واللفظان مترادفان قال الجوهري وقولهم دع ذا اي اتركه واصله ودع
يدع وقد اميت ماضيه لا يقال ودعه وعلى اصله قال في المصابيح والحديث يرد عليه وقد قرئ في
خارج السبع ما ودعك بالتخفيف وقوله ان شر الناس استئناف كلام كالتعليل لتركه مواجهته

عيينة بما يكره وقال الزركشي قد ينازع في تسمية هذا غيبة بل هو نصيحة ليحذر السامع وانما لم يواجه المقول فيه بذلك لحسن خلقه صلى الله عليه وسلم ولو واجهه بذلك لكان حسنا لكن حصل القول بدون مواجهته امتى واجيب بان المراد ان صورة الغيبة موجودة فيه وان لم يتناول الغيبة المذمومة شرعا والحديث مر عن قريب في باب لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم فاحشا . هذا **باب** بالتنوين **النميمة من الذنوب الكبائر** وهي نقل مكروه بقصد الافساد وضابطها كشف ما يكره من شيء بكل ما يفهم وتمام المتن وقد قيل ان النمام يفسد في ساعة ما لا يفسد الساحر في شهر وعلى سامعها ان جهل كونه نميمة او نفعها ان ينوقف حتى ان يتبين انها نميمة فعليه ان لا يصدقه لفسقه بها وان ينهاه عنها وينصحه وان يبغضه في الله ما لم يتب ولا يظن باخيه الغايب سوءا ويحرم بحثه عنها وحكاية ما نقل اليه كيلا ينتشروا لتباغض ولا اثم على النمام فيصير نماما قال النووي وهذا اذا لم يكن في النقل مصلحة شرعية والا فهو مستحب او واجب كمن اطلع على شخص انه يريد ان يؤذي شخصا ظلما فيحذره منه وبه قال **حدثنا** ولابي ذر بالافراد **ابن سلام** محمد قال **اخبرنا عبيدة بن حميد** بفتح العين وكسر الموحدة وحميد بالتصغير ابن صهيب **ابو عبد الرحمن** الكوفي **عن منصور** هو ابن المعتمر **عن مجاهد** هو ابن جبر **عن ابن عباس** رضي الله عنهما انه **قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم من بعض حيطان المدينة** اي بساتينها **فسمع صوت انسانين يعذبان في قبورهما** على حد قوله فقد صغت قلوبكما **فقال** صلى الله عليه وسلم **يعذبان وما يعذبان في كبيرة** بالتانيث ولابي ذر عن الكشميهني في كبير بالتذكير اي لا يعذبان في امر كبير ويشق عليهما الاحتراز عنه ولم يرد ان الامر فيهما هين في امر الدين ولذا قال **وانه لكبير** قال في النهاية وكيف لا يكون كبيرا وهما يعذبان فيه **كان احدهما لا يستتر من البول** اي لا يستتر منه او من الاستتار على ظاهره اي لا يحترز من كشف عورته والاول اوجه وان كان مجازا **وكان الاخر يمشي بالنميمة** ليفسد بين الناس **ودعا** صلى الله عليه وسلم **بجريدة** من جرايد النخل وهي السعفة التي جرد عنها الخوص اي قشر **فكسرها بكسرتين** بكسر الكاف في الثانية **او ثنتين فجعل كسرة في قبر هذا وكسرة في قبر هذا** بكسر الكاف فيهما **فقال لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا** قال النووي رحمه الله تعالى قال العلماء هو محمول على انه صلى الله عليه وسلم سال الشفاعة لهما فاجيب بالتخفيف عنهما الى ان ييبسا او كون الجريد يسبح ما دام رطبا وليس لليابس تسبيح قال تعالى وان من شيء الا يسبح بحمده قالوا معناه وان من شيء حي الا يسبح وحياة كل شيء بحسبه فحياة الخشب ما لم ييبس والحجر ما لم يقطع وذهب المحققون الى انه على عمومه ثم اختلفوا هل يسبح حقيقة ام فيه دلالة على الصانع فيكون مسبحا منزها بصورة حالية والمحققون على انه يسبح حقيقة قال تعالى وان منها لما يهبط من خشية الله واذا كان العقل لا يحيل التمييز فيها وجاء النص به وجب المصير اليه والحديث سبق قريبا . **باب ما يكره من النميمة** قال في فتح الباري كانه اشار الى ان بعض القول المنقول على جهة الافساد يجوز اذا كان المقول فيه كافرا مثلا كما يجوز التجسس في بلاد الكفار ونقل ما يضرهم **وقوله** تعالى **همَّاز مشاء بنميم** وقوله تعالى **ويل لكل همزة لمزة** قال البخاري رحمه الله تعالى **يهمز ويلمز** اي **يعيب** بالعين المهملة فجعل معناهما واحدا ولابي ذر عن الكشميهني ويغتاب بالغين المعجمة والفوقية بدل الياء قال في الفتح واظنه تصحيفا ولابي الوقت يهمز ويلمز ويعيب واحد وقال ابن عباس الهمزة المغتاب وقال الربيع بن انس الهمزة يهمزه في وجهه واللمزة يلمزه من خلفه وقال قتادة يهمزه ويلمزه بلسانه وعينه وياكل لحوم الناس وقال مجاهد الهمزة باليد والعين واللمزة باللسان وبه قال **حدثنا ابو نعيم** الفضل بن دكين قال **حدثنا سفيان** الثوري **عن منصور** هو ابن المعتمر **عن ابراهيم** النخعي **عن همام** هو ابن الحارث النخعي الكوفي انه **قال كنا مع حذيفة** بن اليمان رضي الله عنه **فقيل له ان رجلا** قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسمه **يرفع الحديث الى عثمان** بن عفان رضي الله عنه **فقال حذيفة** ولابي ذر عن المستملي فقال له حذيفة **سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل الجنة** دخول الفايزين **قتات** بقاف مفتوحة فمثناتين فوقيتين اولاهما مشددة بينهما الف من قت الحديث يقته قتا والرجل قتات اي نمام قال ابن الاعرابي هو الذي يسمع الحديث وينقله ووقع في رواية ابي وايل عن حذيفة عند مسلم بلفظ نمام وقال القاضي عياض القتات والنمام واحد وفرق بعضهم بان النمام الذي يحضر القصة وينقلها والنمام الذي يتسمع من حيث لا يعلم به ثم ينقل ما سمعه وهل الغيبة والنميمة متغايران او لا والراجح التغاير وان بينهما عموما وخصوصا من وجه لان النميمة نقل حال الشخص لغيره على جهة الافساد بغير رضاه سواء كان بعلمه ام بغير علمه والغيبة ذكره في غيبته بما يكره فامتازت النميمة بقصد الافساد ولا يشترط ذلك في الغيبة وامتازت الغيبة بكونها في غيبة المقول فيه واشتركتا فيما عدا ذلك والحديث اخرجه مسلم في الايمان وابو داود في الادب والترمذي في البر والنسائي في التفسير . **باب قول الله تعالى واجتنبوا قول الزور** اي الكذب والبهتان او شهادة الزور لانه من اعظم المحرمات وفي الصحيحين من حديث ابي بكرة قوله صلى الله عليه وسلم الا وقول الزور الا وشهادة الزور فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت وعند الامام احمد قوله صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس عدلت شهادة الزور اشراكا بالله ثلاثا ثم قرا فاجتنبوا الرجس من الاوثان واجتنبوا قول الزور ومناسبة هذا لما قبله من جهة ان القول المنقول بالنميمة يكون اعم من الصدق والكذب والكذب فيه اقبح كذا قاله في الفتح وبه قال **حدثنا احمد بن يونس**

مواجد

هو احمد بن عبد الله بن يونس ابو ابو عمر الكوفي قال **حدثنا ابن ابي ذيب** محمد بن عبد الرحمن القرشي المدني **عن المقبري** بضم الموحدة سعيد بن ابي سعيد كيسان **عن ابيه** كذا في الفرع كاصله عن ابي ذر وسقط من غيرهما مما رايته من الاصول **عن ابي هريرة** رضي الله عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم** انه **قال من لم يدع** اي من لم يترك **قول الزور والعمل به** اي بمقتضاه من الفواحش وما نهى الله عنه **فليس لله حاجة ان يدع طعامه وشرابه** قال التوربشتي اي لا يبالي بعمله ذلك لانه امسك عما ابيح له في غير حين الصوم ولم يمسك عما حرم عليه في ساير الاحايين وقال الطيبي لما دل قوله الصوم لي وانا اجزي به على شرف اختصاص الصوم به من ساير العبادات فانه مما يبالي به ويحتفل به وفرع عليه قوله فليس لله حاجة في ان يترك صاحبه الطعام والشراب وهو من الاستعارة التمثيلية شبه حالته عز وجل مع تلك المبالاة والاحتفال بالصوم بحالة من افتقر الى امر لا غنا له عنه ولا يتقوم الا به ثم ادخل المشبه به واستعمل في المشبه ما كان مستعملا في المشبه به من لفظ الحاجة مبالغة لكمال الاعتنا والاهتمام **قال احمد** بن يونس المذكور لما حدثني ابن ابي ذيب لم اتيقن اسناده من لفظه حتى **افهمني رجل** كان معي في المجلس **اسناده** وعند ابي داود قال احمد فهمت اسناده من ابن ابي ذيب فافهمني الحديث رجل الى جنبه اراه ابن اخيه فمقتضى رواية البخاري ان المتفهم احمد من شيخه ولم يفهم الاسناد منه بخلاف رواية ابي داود فمقتضاها انه فهم مطلق الحديث من ابن ابي ذيب واسناده من الرجل والحديث سبق في الصوم . **باب ما قيل في ذي الوجهين** وبه قال **حدثنا عمر بن حفص** قال **حدثنا ابي** حفص بن غياث قال **حدثنا الاعمش** سليمان بن مهران قال **حدثنا ابو صالح** ذكوان السمان **عن ابي هريرة رضي الله عنه** انه **قال قال النبي صلى الله عليه وسلم تجد من شر الناس** ولابي ذر عن الحموي والمستملي من اشر بزيادة الهمزة بلفظ افعل وهي لغة فصيحة وله عن الكشميهني من شرار بالجمع من غير همز وحمل الناس على العموم ابلغ في الذم من حمله على من ذكر من الطايفتين المتضادتين خاصة وللاسماعيلي من طريق ابن نمير عن الاعمش بلفظ من شر خلق الله **يوم القيامة عند الله ذا الوجهين** بنصب ذا مفعول تجد **الذي ياتي هولا القوم بوجه وهولا القوم بوجه** فيظهر عند كل انه منهم ومخالف للاخرين مبغض لهم وعند الاسماعيلي من طريق ابن نمير عن الاعمش الذي ياتي هولا بحديث هولا وهولا بحديث هولا وانما كان شر الناس لان حاله حال المنافق اذ هو يتملق بالباطل وبدخل الفساد بين الناس نعم لو اتى كل قوم بكلام فيه صلاح واعتذر عن كل قوم للاخرين ونقل ما امكنه من الجميل وستر القبيح كان محمودا والحديث اخرجه في الاحكام . **باب من اخبر صاحبه بما يقال فيه** للنصيحة مع تحري الصدق وتجنب الاذى وبه قال **حدثنا محمد بن يوسف** الفريابي قال **اخبرنا سفيان** الثوري **عن الاعمش** سليمان بن مهران الكوفي **عن ابي وايل** شقيق بن سلمة **عن ابن مسعود** عبد الله **رضي الله عنه** انه **قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم** يوم حنين **قسمة فقال رجل من الانصار** اسمه كما قال الواقدي معتب بن قشير المنافق **والله ما اراد محمد بهذا** القسم الذي قسمه **وجه الله** وكان قد اعطى الاقرع بن حابس مائة من الابل واعطى عيينة بن حصن مثل ذلك واعطى اناسا من اشراف العرب فاثرهم يوميذ في القسمة قال ابن مسعود **فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته** بما قاله **فتمعر** بالعين المهملة المشددة **وجهه** اي تغير لونه ولابي ذر عن الكشميهني فتمغر بالغين المعجمة بدل المهملة اي صار لون المغرة من شدة الغضب الجبول عليه البشر لكنه صلوات الله وسلامه عليه صبر وحلم اقتدا بالانبيا قبله امتثالا لقوله تعالى فبهداهم اقتده ولذا **قال** ولابي ذر فقال **رحم الله موسى** الكليم **لقد اوذي باكثر من هذا** الذي اوذيت به **فصبر** لقول قومه هو آدر ونحوه ومراد البخاري جواز النقل على وجه النصيحة لانه صلى الله عليه وسلم لم ينكر على ابن مسعود نقل ما نقله بل غضب من قول المقول عنه ولم ينقل انه عاقبه لانه لم يطعن في النبوة وايضا فلا يثبت حكم بشهادة واحد ويفهم منه ان الكبرا من الخواص قد يجوز عليهم ما يقال فيهم من الباطل في فطر البشر الا ان اهل الفضل يتلقون ذلك بالصبر الجميل اقتدا بالسلف ليتاسى بهم الخلف والحديث سبق في باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطي المولفة من الجهاد . **باب ما يكره من التمادح** بين الناس مما فيه الافراط ومجاوزة الحد وبه قال **حدثني** بالافراد ولابي ذر حدثنا بالجمع **محمد بن صباح** بفتح الصاد المهملة والتشديد الموحدة وبعد الالف مهملة البزاز بزاي بعد الالف راء وفي مسلم ابو جعفر محمد بن الصباح قال **حدثنا اسماعيل بن زكريا** الخلقاني بضم الخاء المعجمة وسكون اللام بعدها قاف فالف فنون قال **حدثنا بريد بن عبد الله** بضم الموحدة وفتح الراء **ابن ابي بردة** بضم الموحدة وسكون الراء **عن** جده **ابي بردة** عامر ولابي ذر عن ابن ابي موسى بدل قوله عن ابي بردة **عن ابيه ابي موسى** عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه **قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يثني على رجل ويطريه** بضم التحتية وسكون الطا المهملة ويبالغ **في المدحة** بكسر الميم وزيادة الضمير **فقال** صلى الله عليه وسلم **اهلكتم او قطعتم ظهر الرجل** حين وصفتموه بما ليس فيه فربما حمله ذلك على العجب والكبر وتضييع العمل وترك الازدياد من الفضل والشك من الراوي والرجلان قال في الفتح لم اقف على اسمهما صريحا ولكن اخرج احمد والبخاري في الادب المفرد من حديث محجن بن الادرع السلمي قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي فذكر حديثا قال فيه فدخل المسجد فاذا رجل يصلي فقال لي من هذا فاثنيت عليه خيرا فقال اسكت لا تسمعه فتهلكه قال والذي اثنى عليه محجن يشبه ان يكون هو عبد الله ذا البجادين المزني

فقد ذكرت في ترجمته من الصحابة ما يقرب من ذلك وبه قال حدثنا آدم بن أبي إياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن خالد هو ابن مهران الحذاء عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه أبي بكرة نفيع أن رجلا ذُكر بضم المعجمة عند النبي صلى الله عليه وسلم فأثنى عليه رجل خيرا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ويحك كلمة ترحم وتوجع تقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها قطعت عنق صاحبك أي أهلكته استعارة من قطع العنق الذي هو القتل لاشتراكهما في الهلاك يقوله أي يقول صلى الله عليه وسلم هذا القول مرارا إن كان أحدكم مادحا أخاه لا محالة بفتح الميم أي لا بد فليقل أحسب كذا وكذا إن كان يُرى بضم أوله أي يظن أنه أي الممدوح كذلك وحسيبه الله بفتح الحاء وكسر السين المهملتين أي محاسبه على عمله الذي يعلم حقيقته والجملة اعتراض وقال شارح المشكاة هي من تتمة المقول والجملة الشرطية حال من فاعل فليقل والمعنى فليقل أحسب أن فلانا كذا إن كان يحسب ذلك منه والله يعلم سره لأنه هو الذي يجازيه إن خيرا فخير وإن شرا فشر ولا يقل أتيقن ولا أتحقق أنه محسن جازما به ولا يزكي أحد على الله أحدا منع له عن الجزم ولأبي ذر عن الحموي والمستملي ولا يزكى بفتح الكاف مبنيا للمفعول على الله أحدٌ بالرفع نائب الفاعل والمعنى لا يقطع على عاقبة أحد ولا على ما في ضميره لأن ذلك مغيب وقوله ولا يزكي خبر معناه النهي أي لا تزكوا أحدا على الله لأنه أعلم بكم منكم وقال وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد البصري بالسند السابق عن خالد ويلك بدل ويحك في الرواية السابقة وويلك كلمة حزن وهلاك ولأبي ذر فقال ويلك والحديث ذكر في الشهادات فيما سبق والله الموفق وبه المستعان

باب من أثنى على أخيه المسلم بما يعلم من الخير من غير إطراء ولا مبالغة مع الأمن من إعجاب الممدوح وعدم فتنته بذلك وقال سعد هو ابن أبي وقاص مما سبق موصولا في مناقب عبد الله بن سلام ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لأحد يمشي على الأرض إنه من أهل الجنة إلا لعبد الله بن سلام بالتخفيف واستشكل الحصر بما ثبت من أنه صلى الله عليه وسلم بشر العشرة بذلك كما هو معروف وأجيب بأن سعدا لم يسمع ذلك منه صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا موسى بن عقبة صاحب المغازي عن سالم عن أبيه عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ذكر في الإزار ما ذكر حيث قال من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه يا رسول الله إن إزاري يسقط أي يسترخي من أحد شقيه بكسر الشين المعجمة وفتح القاف مشددة قال صلى الله عليه وسلم إنك لست منهم أي لست ممن يصنعه خيلاء فمدحه صلى الله عليه وسلم بما فيه والصديق بلا ريب يؤمن منه الإعجاب والكبر ولا يدخله ذلك في المدح كما لا يخفى فيجوز الثناء على الإنسان بما فيه من الفضل على وجه الإعلام ليقتدى به فيه والحديث مر في اللباس

باب قول الله تعالى إن الله يأمر بالعدل بالتسوية في الحقوق فيما بينكم وترك الظلم وإيصال كل ذي حق إلى حقه والإحسان إلى من أساء إليكم وإيتاء ذي القربى وإعطاء ذي القرابة وهو صلة الرحم وينهى عن الفحشاء عن الذنوب المفرطة في القبح والمنكر ما تنكره العقول والبغي طلب التطاول بالظلم والكبر يعظكم حال أو مستأنف لعلكم تذكرون تتعظون بمواعظ الله وسقط لأبي ذر وإيتاء ذي القربى الخ وقال بعد قوله والإحسان الآية وقوله تعالى إنما بغيكم على أنفسكم أي ظلمكم يرجع عليكم لقوله تعالى من عمل صالحا فلنفسه ومن أساء فعليها وقوله عز وجل ثم بغي عليه لينصرنه الله عطف على سابقه أي من جازى بمثل ما فعل به من الظلم ثم ظلم بعد ذلك فحق على الله أن ينصره ولأبي ذر ومن بغي بالواو بدل ثم والأولى هي الموافقة للتنزيل فيحتمل أن يكون الواو سبق قلم من الناسخ أو ممن بعده وزاد أبو ذر لفظ الآية وترك إثارة الشر أي وباب ترك تهييج الشر على مسلم أو كافر وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير المكي قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت مكث النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الكاف وضمها كذا وكذا قال الحميدي أياما وقال في المصابيح فسر هذا في النسائي بستة أشهر وللإسماعيلي مما سبق في الطب أربعين ليلة وعند أحمد ستة أشهر وفي موطأ مالك بإسناد صحيح سنة وهو المعتمد وهذا في حديث السحر الذي صنعه لبيد بن الأعصم يخيل إليه أنه يأتي أي يباشر أهله ولا يأتي قالت عائشة رضي الله عنها فقال صلى الله عليه وسلم لي ذات يوم من إضافة المسمى إلى اسمه يا عائشة إن الله عز وجل أفتاني في أمر أي في أمر التخييل استفتيته فيه أتاني رجلان هما جبريل وميكائيل كما عند ابن سعد في رواية منقطعة فجلس أحدهما عند رجلي بتشديد التحتية على التثنية والآخر وهو جبريل عند رأسي فقال الذي عند رجلي بالتثنية وهو ميكائيل للذي عند رأسي ما بال الرجل يريد النبي صلى الله عليه وسلم وفي الطب ما وجع الرجل قال الراوي مما أدرجه يعني مسحورا قال أي ميكائيل لجبريل ومن طبه قال لبيد بن الأعصم وكان ساحرا منافقا وفي مسلم أنه كان يهوديا قال أي ميكائيل وفيم سحره قال أي جبريل في جف طلعة بضم الجيم وتشديد الفاء مضافا لطلعة وتنوينها ذكر صفة الجف وهو وعاء الطلع في مشط ومشاقة تحت رعوفة براء مفتوحة فعين مهملة مضمومة وبعد الواو الساكنة فاء وهو حجر في قعر البئر يقعد عليه المائح بالهمزة لا الماتح كذا نقل عن الحافظ الخذري وقيل غير ذلك كما مر في بئر ذروان بفتح المعجمة وسكون الراء فجاء النبي صلى الله عليه وسلم في جماعة من أصحابه فقال هذه البئر التي أريتها بهمزة مضمومة فراء مكسورة كأن رؤوس نخلها أي نخل البستان التي هي فيه رؤوس الشياطين

في فتح منظره وكأن ماءها نقاعة الحناء في حمرة لونه ونقاعة بضم النون وبعدها قاف والحناء ممدودا أي أنه تغير لرداءته أو لما خالطه مما ألقي فيه فأمر به النبي صلى الله عليه وسلم أي بصورة ما في الجف والمشط والمشاقة وما ربط فيه فأخرج من البئر قالت عائشة رضي الله عنها فقلت يا رسول الله فهلا تعني عائشة تنشرت بتشديد الشين المعجمة والنشرة الرقية التي بها يحل عقد الرجل عن مباشرة امرأته ولغير أبي ذر يعني بالتحتية بدل الفوقية فقال النبي صلى الله عليه وسلم أما الله بتشديد الميم فقد شفاني وأما أنا فأكره أن أثير بضم الهمزة بعدها مثلثة على الناس شرا باستخراجه من الجف لئلا يروه فيتعلموه إن أرادوا السحر قالت عائشة رضي الله عنها ولبيد بن الأعصم رجل من بني زريق حليف بفتح الحاء المهملة وكسر اللام معاهد ليهود ولأبي ذر عن الكشميهني لليهود بزيادة لام ومطابقة الآيات المذكورة وترجمة الباب مع الحديث كما هو ملخص من قول الخطابي أن الله تعالى لما نهى عن البغي وأعلم أن ضرر البغي إنما هو راجع إلى الباغي وضمن النصر لمن بغي عليه كان حق من بغي عليه أن يشكر الله على إحسانه إليه بأن يعفو عمن بغى عليه وقد امتثل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك فلم يعاقب الذي كاده بالسحر مع قدرته على ذلك وقال في الفتح ويحتمل أن تكون المطابقة من جهة أنه صلى الله عليه وسلم ترك استخراج السحر خشية أن يثور على الناس منه شر فسلك مسلك العدل في أن لا يحصل لمن لم يتعاط السحر من أثر الضرر الناشئ عن السحر وسلك مسلك الإحسان في ترك عقوبة الجاني والحديث سبق في باب السحر من الطب والله الموفق والمعين

باب ما ينهى عن التحاسد ولأبي ذر عن الكشميهني من التحاسد المذموم وهو تمني زوال النعمة عن المحسود وتكون للحاسد دونه وعن التدابر بضم الموحدة بأن يدبر كل واحد عن صاحبه بأن يعطيه دبره وقفاه فيعرض عنه ويهجره وقوله تعالى ولأبي ذر وقول الله تعالى ومن شر حاسد إذا حسد أي إذا أظهر حسده وعمل بمقتضاه لأنه إذا لم يظهره فلا ضرر يعود منه على من حسده بل هو الضار لنفسه لاغتمامه بسرور غيره وهو الأسف على الخير عند الغير والاستعاذة من هذا مع سابقها بعد الاستعاذة من شر ما خلق إشعار بأن هؤلاء أشد وختم بالحسد ليعلم أنه شرها وهو أول ذنب عصي الله به في السماء من إبليس وفي الأرض من قابيل ومن أقوى أسباب الحسد العداوة ومنها خوفه من تكبر غيره عليه بنعمة فيتمنى زوالها عنه ليقع التساوي بينه وبينه ومنها حب الرياسة فمن تفرد بفن وأحب الرياسة صارت حالته إذا سمع في أقصى العالم بنظيره أحب موته أو زوال تلك النعمة عنه وآفاته كثيرة وربما حسد عالما فأحب خطأه في دين الله وانكشافه وبطلان علمه بخرس أو مرض فليتأمل ما فيه من مشاركة أعداء الله بسخط قضائه وكراهة ما قسمه لعباده ومحبة زوال النعمة عن أخيه المؤمن ونزول البلاء به فالعجب من عاقل يسخط ربه بحسد يضر في دينه ودنياه بلا فائدة بل ربما يريد الحاسد زوال النعمة عن المحسود فتزول عن الحاسد فيزداد المحسود نعمة إلى نعمته والحاسد شقاوة على شقاوته نسأل الله العفو والعافية وبه قال حدثنا بشر بن محمد بكسر الموحدة وسكون المعجمة أبو محمد السختياني المروزي قال أخبرنا ولأبي ذر حدثنا عبد الله بن المبارك قال أخبرنا معمر بسكون العين المهملة ابن راشد عن همام بن منبه بكسر الموحدة المشددة وتشديد ميم همام بعد فتح عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إياكم والظن أي اجتنبوه فلا تتهموا أحدا بالفاحشة من غير أن يظهر عليه ما يقتضيها فإن الظن أكذب الحديث فلا تحكموا بما يتهم منه كما يحكم بنفس العلم لأن أوائل الظنون خواطر لا يملك دفعها والمرء إنما يكلف بما يقدر عليه دون ما لا يملكه واستشكل بتسمية الظن كذبا فإن الكذب من صفة الأقوال وأجيب بأن المراد عدم مطابقة الواقع سواء كان قولا أو فعلا أو المراد ما ينشأ عن الظن فوصف الظن به مجازا ولا تحسسوا بالحاء المهملة ولا تجسسوا بالجيم وفي بعض النسخ وهو رواية أبي ذر بتقديم الجيم على الحاء وأصلهما بالتاءين الفوقيتين فحذف من كل أحدهما تخفيفا قال الحربي فيما نقله عن السفاقسي معناهما واحد وهو تطلب الأخبار فالثاني للتأكيد كما قاله ابن الأنباري وقال الحافظ أبو ذر بالحاء الطالب لنفسه وبالجيم لغيره وقيل بالجيم البحث عن عورات الناس وبالحاء استماع حديثهم وقيل بالجيم البحث عن بواطن الأمور وبالحاء البحث عما يدرك بحاسة العين أو الأذن وقيل بالجيم الذي يعرف الخبر بتلطف ومنه الجاسوس وبالحاء الذي يطلب الشيء بحاسته كاستراق السمع وإبصار الشيء خفية نعم لو تعين التجسس طريقا إلى إنقاذ نفس من الهلاك أو منع من زنا ونحوهما شرع كما لا يخفى ولا تحاسدوا بإسقاط إحدى التاءين والتحاسد هو أعم من أن يسعى في إزالة تلك النعمة عن مستحقها أم لا فإن سعى كان باغيا وإن لم يسع في ذلك ولا أظهره ولا تسبب فيه فإن كان المانع عجزه بحيث لو تمكن لفعل فآثم وإن كان المانع التقوى فقد يعذر لأنه لا يملك دفع الخواطر النفسانية فيكفيه في مجاهدة نفسه عدم العمل والعزم عليه وفي حديث إسماعيل بن أمية عند عبد الرزاق مرفوعا ثلاث لا يسلم منها أحد الطيرة والظن والحسد قيل فما المخرج منهن يا رسول الله قال إذا تطيرت فلا ترجع وإذا ظننت فلا تحقق وإذا حسدت فلا تبغ ولا تدابروا بحذف إحدى التاءين للتخفيف أي لا تهاجروا فيولي كل واحد منكما دبره لصاحبه حين يراه لأن من أبغض أعرض ومن أعرض ولى دبره بخلاف من أحب ولا تباغضوا بحذف إحدى التاءين أي لا تتعاطوا أسباب البغض نعم إذا كان البغض لله وجب وكونوا يا عباد الله إخوانا باكتساب ما تصيرون به كإخوان النسب في الشفقة والرحمة والمحبة والمواساة والنصيحة وبه قال حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع قال أخبرنا شعيب هو ابن أبي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب أنه قال

حدثني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تباغضوا حقيقته ان
يقع بين اثنين وقد يكون من واحد وكذا ما بعده وهو قوله ولا تحاسدوا ولا تدابروا قيل معناه لا يستاثر
احدكم على الاخر لان المستاثر يولي دبره حين يستاثر بشيء دون الاخر وقال امام الائمة مالك في موطايه
لا احسب التدابر الا الاعراض عن السلام يدبر عنه بوجهه وكونوا عباد الله اخوانا قال في شرح المشكاة
اخوانا يجوز ان يكون خبرا بعد خبر وان يكون بدلا وهو الخبر وقوله عباد الله منصوب على الاختصاص بالندا
وهذا الوجه اوقع يعني انتم مستوون في كونكم عبيد الله وملتكم ملة واحدة فالتباغض والتحاسد والتدابر
مناف لحالكم فالواجب عليكم ان تكونوا اخوانا متواصلين متآلفين ولا يحل لمسلم ان يهجر اخاه في الاسلام
فوق ثلاثة ايام تخصيص الاخ بالذكر اشعار بالعلية ومفهومه انه ان خالف هذه الشريطة فقطع
هذه الرابطة جاز هجرانه فوق ثلاثة فان هجرة اهل الاهواء والبدع دائمة على ممر الاوقات ما لم يظهر
التوبة والرجوع الى الحق باب بالتنوين وهو ساقط في رواية ابي ذر يا ايها الذين آمنوا اجتنبوا
كثيرا من الظن يقال جنبه الشر اذا ابعده عنه وحقيقته جعله في جانب فيتعدى الى مفعولين قال
تعالى واجنبني وبني ان نعبد الاصنام مطاوعه اجتنب الشر فينقص مفعولا والمامور باجتنابه بعض
الظن وهو بعض الظن وذلك البعض موصوف بالكثرة الا ترى الى قوله ان بعض الظن اثم ليستحق صاحبه
العقاب قال الفراء وهو ظنك باهل الخير سوءا فاما اهل الفسق فلنا ان نظن فيهم مثل الذي ظهر منهم ويجوز ان
يكون من مجاز الحذف تقديره اجتنبوا كثيرا من اتباع الظن ان اتباع بعض الظن كذب ولا تجسسوا اي
لا تتبعوا عورات المسلمين ومعايبهم وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام
عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال اياكم كلمة تحذير والظن فان الظن اكذب الحديث ولا تحسسوا ولا تجسسوا
وقد فهم من الاية السابقة ومن هذا الحديث الامر بصون عرض المسلم غاية الصيانة لتقدم النهي عن الخوض فيه
بالظن فان قال الظان ابحث لاتحقق قيل له ولا تجسسوا فان قال تحققته من غير تجسس قيل له ولا يغتب
بعضكم بعضا ولا تناجشوا بالنون بعد الفوقية وبعد الالف جيم فشين معجمة مضمومة من النجش وهو ان يزيد
في السلعة وهو لا يريد شراءها بل ليوقع غيره فيها ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد
الله اخوانا. باب ما يكون ولابي ذر عن الكشميهني ما يجوز من الظن وبه قال حدثنا سعيد بن عفير
بضم العين المهملة وفتح الفاء اخره راء وهو سعيد بن كثير بن عفير بن مسلم الانصاري مولاهم البصري قال حدثنا
الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد بن عقيل بفتح العين الايلي عن ابن شهاب الزهري
عن عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم ما اظن فلانا وفلانا
قال الحافظ ابن حجر لم اقف على تسميتهما يعرفان من ديننا دين الاسلام شيا قال الليث بن سعد كانا رجلين من
المنافقين فالظن فيهما ليس من الظن المنهي عنه لانه من مقام التحذير من مثل من كان حاله كحال الرجلين والنهي انما
هو عن ظن السوء بالمسلم السالم في دينه وعرضه والنفي في الحديث لظن النفي لا لنفي الظن وفي الترجمة
اثبات الظن فلا تنافي بينه وبين الترجمة وبه قال حدثنا يحيى بن بكير المخزومي المصري قال حدثنا الليث
ابن سعد بهذا الحديث المذكور وفيه قالت عايشة رضي الله عنها دخل علي بتشديد الياء النبي رفع فاعل صلى
الله عليه وسلم يوما نصب على الظرف وقال يا عايشة ما اظن فلانا وفلانا بنفي الظن يعرفان ديننا
الذي نحن عليه وهو دين الاسلام باب ستر المومن على نفسه اذا صدر منه ما يعاب وبه قال حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن
ابن اخي ابن شهاب محمد بن عبد الله بن مسلم الزهري عن ابن شهاب محمد بن مسلم عن سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب
انه قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل امتي المسلمين معافى
بضم الميم وفتح الفاء مقصورا اسم مفعول من العافية اي يعفى عن ذنبهم ولا يواخذون به الا المجاهرون
بكسر الهاء المعلنون بالفسق لاستخفافهم بحق الله تعالى ورسوله وصالح المومنين وفيه ضرب من العناد
لهم وقوله المجاهرون بالرفع وصح عليه بالفرع وهو رواية النسفي وشرح عليها ابن بطال والسفاقسي واجاز
الكوفيون في الاستثنا المنقطع وقال ابن مالك الا على هذا بمعنى لكن المجاهرون بالمعاصي لا يعافون فالمجاهرون
مبتدا والخبر محذوف قال في المصابيح هذا الباب الذي فتحه ابن مالك يودي الى جواز الرفع في كل مستثنى
من كلام تام موجب مثل قام القوم الا زيد اذ يكون الرفع بعد الا مرفوعا بالابتدا والخبر محذوف وهو مقدر
بنفي الحكم السابق وينقلب كل استثنا متصل منقطعا بهذا الاعتبار ومثله غير مستقيم على ما لا يخفى انتهى
وفي نسخة الا المجاهرين بالنصب وعزاها الحافظ ابن حجر لاكثر رواة البخاري ومستخرجي الاسماعيلي وابي نعيم
ومسلم وهو الصواب عند البصريين والمجاهر الذي يظهر معصيته ويكشف ما ستر الله عنه فيحدث به
وان من المجانة بفتح الميم والجيم وبعد الالف نون مخففة اي عدم المبالاة بالقول والفعل ولابي ذر عن
الكشميهني من الجهار بدل المجانة وقد ضبب على المجانة في الفرع وقال القاضي عياض انها تصحيف وان كان
معناها لا يبعد هنا لان الماجن هو الذي يستهزئ في اموره وهو الذي لا يبالي بما قال وما قيل له وتعقبه
في فتح الباري فقال الذي يظهر رجحانه لان الكلام المذكور بعد لا يرتاب احد انه من المجاهرة فليس في اعادة

ذكره كبير فايدة واما الرواية بلفظ المجانة فالمجانة مذمومة شرعا وعرفا فيكون الذي يظهر المعصية
قد ارتكب محذورين اظهار المعصية وتلبسه بفعل المجانة ان يعمل الرجل عملا اي معصية ثم يصبح يدخل في
الصباح وقد اي والحال ان قد ستره الله ولابي ذر عن الكشميهني وقد ستره الله عليه فيقول لغيره يا فلان عملت
بضم التا البارحة هي اقرب ليلة مضت من وقت القول واصلها من برح اذا زال كذا وكذا من المعصية وقد
بات يستره ربه ويصبح يكشف ستر الله عنه وفي حديث ابن عمر مرفوعا عند الحاكم اجتنبوا هذه القاذورات
التي نهى الله عنها فمن الم بشيء منها فليستتر بستر الله وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا
ابو عوانة الوضاح اليشكري عن قتادة عن صفوان بن محرز بضم الميم وسكون الحاء المهملة بعدها راء مكسورة فزاي
المازني البصري ان رجلا لم يسم نعم في الطبراني ان سعيد بن جبير قال قلت لابن عمر حدثني فذكر الحديث
فيحتمل ان يكون هو الرجل المبهم سال ابن عمر رضي الله عنه كيف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
في النجوى بالجيم والنون وهي المسارة التي تقع بين الله عز وجل وبين عبده المومن يوم القيامة واصل ذلك
ان يخلو في نجوة من الارض او من النجاة وهو ان تنجو بسرك من ان يطلع عليه احد واصله المصدر وقد يوصف
به فيقال هو نجوى وهم نجوى قال صلى الله عليه وسلم يدنو اي يقرب احدكم من ربه قرب كرامة وعلو منزلة
حتى يضع كنفه بفتح الكاف والنون والفا اي ستره عليه فيقول عز وجل له عملت كذا وكذا وفي رواية
همام السابقة في المظالم فيقول اتعرف ذنب كذا وكذا فيقول نعم ويقول الله عز وجل له عملت كذا وكذا
فيقول نعم فيقرره بذنوبه وفي رواية سعيد بن جبير المذكور فيلتفت يمنة ويسرة فيقول لا باس عليك انك
في ستري لا يطلع على ذنوبك غيري ثم يقول اني سترت عليك سياتك في الدنيا فانا بالفا ولابي ذر وانا
اغفرها لك اليوم زاد همام وسعيد وهشام فيعطى كتاب حسناته والمراد منها الذنوب التي بين الله
وبين عبده دون مظالم العباد وستكون لنا عودة الى مبحث ذلك مستوفى ان شا الله تعالى بعون الله في موضعه
واستشكل ايراد هذا الحديث بعدم المطابقة لان الترجمة لستر المومن على نفسه والذي في الحديث ستر
الله على المومن واجيب بان ستر الله مستلزم لستر المومن على نفسه والحديث سبق في المظالم والتفسير ويأتي
ان شا الله في التوحيد بعون الله باب ذم الكبر بكسر الكاف وسكون الموحدة وهو ثمرة العجب
وقد هلك بهما كثير من العلما والعباد والزهاد والكبر هو ان يرى نفسه خيرا من غيره جملة وبعد ربانيا
تعالى وتوعد وعيده والتكبر منع الحق كمن يتصرف بالاباية والازدرا للخلق فكل معجب او متكبر بنعمة يانف
ممن هو فقير منها كفرا للنعمة والرحمة والمتفع بشي لدفعه التفكر في كونه لم يكن شيا وليس اخس من العدم
وحيث صار شيا صار جمادا لا يحس وكان ايجاده من تراب وطين منتن ونطفة بمكان قذر فاوجد سمع وبصر
وعقل ليعرف به اوصافه واخرجه تعالى عاجزا ضعيفا فرباه وقواه وعلمه الى منتهاه وبلازمه مع ذلك
مستقذرات كالبول والغايط والسقم والعجز لا يملك ضرا ولا نفعا ولا شيا ومع ذلك قد لا يشكر نعمة
ولا يذكر عرض قبايحه وتفرده بقبر موحش عن محابه واحبابه فيصير جيفة والاحداق سالت والالوان حالت
والرووس تغيرت ومالت مع فتان ياتيه فيفعل بسواله عما كان يحتمل ثم يكشف له من الجنة او النار محل
ثم يقاسي اهوال القيامة ثم يصير الى النار ان لم يرحمه ربه ومن هذه حالته فمن اين ياتيه الكبر فالكبر والعظمة
للرب القادر لا للعبد العاجز اشار اليه في فوت الاحيا وقال مجاهد هو ابن جبير مما وصله الفريابي في قوله تعالى
ثاني عطفه اي مستكبر في نفسه عطفه اي عنقه وقال غيره اي لاويا عنقه عن طاعة الله كبرا وتخيلا وبه
قال حدثنا محمد بن كثير ابو عبد الله العبدي قال اخبرنا سفيان الثوري قال حدثنا معبد بن خالد القيسي الجدلي
بجيم ودال مهملة مفتوحتين الكوفي العابد عن حارثة بن وهب الخزاعي بتخفيف الزاي رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال الا بالتخفيف اخبركم باهل الجنة هم كل ضعيف اي ضعيف الحال
لا ضعيف البدن متضاعف بالف بعد الضاد وكسر العين اي متواضع ولابي ذر عن الحموي والمستملي متضعف
بتشديد العين من غير الف ومعناها كالذي يستضعفه الناس ويحتقرونه لضعف حاله في الدنيا او متواضع
متذلل خامل الذكر لو اقسم ولابي ذر لو يقسم على الله يمينا طمعا في كرم الله بابراره لابره وقيل لو دعاه لاجابه
الا اخبركم باهل النار هم كل عتل بضم العين المهملة والفوقية وتشديد اللام غليظ جاف جواظ
بفتح الجيم والواو المشددة وبعد الالف معجمة المنوع او المختال في مشيته مستكبر بكسر الموحدة والحديث
سبق في تفسير سورة ن وقال محمد بن عيسى اي ابن ابي نجيح المعروف بابن الطباع بمهملة مفتوحة فموحدة
مشددة فالف فعين مهملة ابو جعفر البغدادي نزيل اذنة بفتح الهمزة والمعجمة والنون البلد العالم
قال ابو داود كان يحفظ اربعين الف حديث ويشبه ان يكون البخاري اخذ عنه مذاكرة قال حدثنا هشيم
بضم الهاء مصغرا ابن بشير ابو معاوية الواسطي قال اخبرنا حميد الطويل قال حدثنا انس بن مالك رضي الله
عنه قال كانت ولابي ذر عن الكشميهني ان كانت الامة غير الحرة من اما اهل المدينة اي امة كانت لتاخذ بلام التاكيد
بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنطلق به حيث شاءت من الاماكن ولو كانت حاجتها خارج المدينة زاد
احمد في حاجتها وفي اخرى له فما ينزع يده من يدها حتى تذهب به حيث شاءت والمراد بالاخذ باليد لازمه وهو
الانقياد وفيه غاية تواضعه وبراءته من جميع انواع الكبر صلى الله عليه وسلم كثيرا باب ذم الهجرة
بكسر الهاء وسكون الجيم وهي مفارقة كلام اخيه المومن مع تلاقيهما واعراض كل واحد منهما عن الاخر عند اجتماعهما

لا لمفارقة الوطن وهو لرسول الله ولأبي ذر وقول النبي صلى الله عليه وسلم لا يحل لرجل أن يهجر أخاه فوق ثلاث
ولأبي ذر ثلاث ليال وهذا وصله في هذا الباب عن أبي أيوب وبه قال حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع قال أخبرنا
شعيب هو ابن أبي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب أنه قال حدثني بالإفراد عوف بن مالك بن الطفيل هو ابن الطفيل
والطفيل بضم الطاء المهملة وفتح الفاء وسكون التحتية بعدها لام هو ابن الحارث وسقط لأبي ذر ابن مالك ولفظه هو
ابن الحارث كما في الفرع وزاد في الفتح والنسفي أيضا وعند الإسماعيلي من طريق علي بن المديني من رواية صالح
ابن كيسان عن الزهري حدثني عوف بن الطفيل بن الحارث وفي رواية معمر عنه أيضا عوف بن الحارث بن الطفيل
قال ابن المديني والصواب عندي وهو المعروف عوف بن الحارث بن الطفيل بن سخبرة وهو ابن أخي عائشة
زوج النبي صلى الله عليه وسلم لأمها أم رومان بنت عامر الكنانية أن عائشة رضي الله عنها حدثت بضم الحاء
مبنيا للمفعول وللأصيلي كما في الفتح حدثته قال والأول أصح ويؤيده أن في رواية الأوزاعي عن عائشة بلغها
أن عبد الله بن الزبير بن العوام قال في بيع أو عطاء أعطته عائشة وللأوزاعي عند الإسماعيلي في دار لها
باعتها فتسخط عبد الله بن الزبير ببيع تلك الدار فقال أما والله لتنتهين عائشة عن بيع رباعها أو لأحجرن
عليها وفي مناقب قريش مما سبق من طريق عروة قال كانت عائشة لا تمسك شيئا فما جاءها من رزق الله تصدقت
قال في الفتح وهذا لا يخالف الذي هنا لأنه يحتمل أن تكون باعت الرباع لتتصدق بثمنها فقالت عائشة أهو
أي عبد الله قال هذا القول قالوا نعم قاله قالت هو لله علي نذر أن لا أكلم ابن الزبير أبدا وفي رواية
الأوزاعي المذكورة بدل قوله أبدا حتى يفرق الموت بيني وبينه قال في الفتح وقولها أن لا أكلمه تقديره علي نذر
إن كلمته فاستشفع ابن الزبير إليها بالمهاجرين كما في رواية عبد الله بن خالد عند البخاري في الأدب المفرد حين
طالت الهجرة منها له أن تعفو عنه وتكلمه ولأبي ذر عن الحموي والمستملي حتى بدل الهجرة والأول هو الصواب كما قاله في الفتح
فقالت والله لا أشفع فيه أحدا بكسر الفاء المشددة ولأبي ذر عن الحموي والمستملي أحد أبدا ولا أتحنث
بالمثلثة إلى نذري أي لا أقبل الشفاعة فيه ولا أحنث في نذري أي يميني منتهيا إليه فلما طال ذلك من هجرانها
على ابن الزبير كلم المسور بن مخرمة بكسر الميم وسكون السين المهملة وفتح ميم مخرمة وسكون الخاء المعجمة وعبد الرحمن
ابن الأسود بن عبد يغوث بفتح التحتية وضم المعجمة وبعد الواو مثلثة وهما من بني زهرة وقال لهما أنشدكما
بالله بفتح الهمزة وضم المعجمة والمهملة أسألكما لما أدخلتماني على عائشة بتشديد الميم في الفرع وتخفف وما
زائدة وهي بمعنى إلا أي لا أطلب إلا الإدخال عليها ولأبي ذر عن الكشميهني إلا بدل لما فإنها أي الحال ولأبي ذر عن
الكشميهني فإنه أي الشأن لا يحل لها أن تنذر بكسر المعجمة وضمها قطيعتي أي قطع صلة رحمي لأنه كان ابن أختها
وكانت تتولى تربيته غالبا وللأوزاعي فقال لهما أن يشتملا عليه بأرديتهما فأقبل به المسور وعبد الرحمن مشتملين
بأرديتهما حتى استأذنا على عائشة رضي الله عنها فقالا السلام عليك ورحمة الله وبركاته أندخل قالت
عائشة ادخلوا قالوا أكلنا قالت نعم ادخلوا كلكم ولا تعلم أن معهما ابن الزبير فلما دخلوا دخل ابن الزبير الحجاب
فاعتنق عائشة وطفق بالواو ولأبي ذر فطفق يناشدها الله والرحم ويبكي وفي رواية الأوزاعي فبكى إليها
وبكت إليه وقبلها وطفق المسور وعبد الرحمن يناشدانها إلا ما كلمته وقبلت منه بسكون اللام الفوقية فيهما
وبكسرها بعد سكون سابقتها ويقولان لها إن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عما قد علمت بكسر اللام وسكون الميم
من الهجرة فإنه وفي نسخة وأنه بالواو بدل الفاء لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه المسلم فوق ثلاث ليال بأيامها والاعتبار
بمضي الثلاث ملفقة فإذا ابتدأت مثلا من الظهر يوم السبت كان آخرها الظهر يوم الثلاثاء أو يلغي الكسر ويكون
أولها من ابتداء اليوم أو الليلة لكن الأول أحوط وقال النووي قال العلماء تحرم الهجرة بين المسلمين أكثر من
ثلاث ليال بالنص وتباح في الثلاث بالمفهوم وإنما عفي عنه في ذلك لأن الآدمي مجبول على الغضب فسومح
بذلك القدر ليرجع ويزول ذلك العارض عنه فلما أكثروا على عائشة من التذكرة أي من التذكير بما جاء في
فضل صلة الرحم والعفو وكظم الغيظ والتحريج بالحاء المهملة آخره جيم أي الوقوع في الحرج لما ورد في القطيعة
من النهي طفقت تذكرهما بضم الفوقية وفتح المعجمة وكسر الكاف مشددة وتبكي ولأبي ذر تذكرهما نذرها
وتبكي وتقول لهما إني نذرت أن لا أكلمه والنذر شديد فلم يزالا بها حتى كلمت ابن الزبير وأعتقت في نذرها
ذلك أربعين رقبة وكانت تذكر نذرها بعد ذلك فتبكي حتى تبل دموعها خمارها الذي يستر رأسها وهو
بكسر الخاء المعجمة وتخفيف الميم واختلف في النذر إذا خرج مخرج اليمين مثل أن قال إن كلمت فلانا فلله علي
عتق رقبة فهذا نذر خرج مخرج اليمين لأنه قصد به منع نفسه عن الفعل فإذا فعل ذلك وجبت عليه كفارة
اليمين كما ذهب إليه الشافعي وأكثر السلف ويسمى نذر اللجاج وقال المالكية إنما ينعقد النذر إذا كان
في طاعة الله علي أن أعتق أو أصلي فإن كان في حرام أو مكروه أو مباح فلا ونذر ترك الكلام الصادر
من عائشة في حق ابن الزبير رضي الله عنهما يفضي إلى التهاجر وهو حرام أو مكروه وأجيب بأن عائشة رأت أن
ابن الزبير ارتكب بقوله لأحجرن عليها أمرا عظيما لما فيه من تنقيصها فنسبته لها إلى التبذير الموجب لمنعها
من التصرف مع ما انضاف إلى ذلك من كونها أم المؤمنين وخالته أخت أمه فكأنها رأت أن الذي صدر منه
نوع عقوق فهو في معنى نهيه صلى الله عليه وسلم المسلمين عن كلام كعب بن مالك وصاحبيه لتخلفهم عن غزوة تبوك
بغير عذر عقوبة لهم وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي الكلاعي الدمشقي الأصل قال أخبرنا مالك
الإمام الأعظم عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن أنس بن مالك رضي الله عنه سقط لأبي ذر ابن مالك

ان

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تباغضوا بأن تتعاطوا أسباب التباغض أو لا تفعلوا الأهواء
المضلة المقتضية للتباغض ولا تحاسدوا بأن يتمنى أحدكم زوال النعمة عن أخيه ولا تدابروا بإسقاط إحدى
التاءين في الثلاثة والتدابر التهاجر وكونوا عباد الله إخوانا باكتساب ما تصيرون به إخوانا ولا يحل لمسلم
أن يهجر أخاه المسلم فوق ثلاث ليال بأيامها والحديث سبق قريبا في باب التحاسد وبه قال حدثنا عبد الله
ابن يوسف التنيسي قال أخبرنا مالك الإمام عن ابن شهاب الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي المدني نزيل الشام
عن أبي أيوب خالد بن زيد الأنصاري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لرجل أن
يهجر أخاه في الإسلام فوق ثلاث ليال بأيامها وظاهره كما مر إباحة ذلك في الثلاث لأن الغالب أن ما جبل عليه
الإنسان من الغضب وسوء الخلق يزول من المؤمن أو يقل بعد الثلاث والتعبير بأخيه فيه إشعار بالعلية
يلتقيان ولأبي ذر عن الكشميهني فيلتقيا بزيادة فاء في أوله فيعرض هذا عن أخيه المسلم ويعرض هذا
الآخر كذلك ويعرض بضم التحتية فيهما والجملة استئنافية بيان لكيفية الهجران ويجوز أن تكون حالا من
يهجر ومفعوله معا وخيرهما الذي يبدأ أخاه بالسلام عطف على الجملة السابقة من حيث المعنى لما يفهم
منها أن ذلك الفعل ليس بخير وعلى القول بأن الأولى حال فمن الثانية عطف على قوله لا يحل وزاد الطبراني
من طريق أخرى عن الزهري بعد قوله بالسلام يسبق إلى الجنة ولأبي داود بسند صحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه
فإن مرت به ثلاث فلقيه فليسلم عليه فإن رد فقد اشتركا في الأجر وإن لم يرد عليه فقد باء بالإثم وخرج المسلم
من الهجرة وقال في المصابيح حاول بعض الناس أن يجعل هذا دليلا على نوع ذكروا أنه مستثنى من القاعدة
المشهورة وهو أن الفرض أفضل من النفل وهذا النوع المستثنى هو الابتداء بالسلام فإنه سنة والرد واجب
قال بعض الناس والابتداء أفضل لقوله صلى الله عليه وسلم وخيرهما الذي يبدأ بالسلام والأعلم أنه ليس في
الحديث أن الابتداء خير من الجواب وإنما فيه أن المبتدي خير من المجيب وهذا لأن المبتدي فعل حسنة وتسبب
إلى فعل حسنة وهي الجواب مع ما دل عليه الابتداء من حسن طوية المبتدي وترك ما يكرهه الشارع من
الهجر والجفاء فإن الحديث ورد في المسلمين يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا وكان المبتدي خيرا من حيث إنه
مبتدئ بترك ما كرهه الشارع من التقاطع لا من حيث إنه يسلم انتهى وقال الأكثرون تزول الهجرة بالسلام
ورده وقال الإمام أحمد لا يبرأ من الهجرة إلا بعوده إلى الحال التي كان عليها أولا باب ما يجوز من
الهجران لمن عصى لينتهي عن عصيانه وقال كعب هو ابن مالك الأنصاري مما سبق موصولا في حديثه الطويل
في أواخر المغازي حين تخلف في غزوة تبوك عن النبي صلى الله عليه وسلم ونهى النبي صلى الله عليه وسلم المسلمين
عن كلامنا زاد في غزوة تبوك أيها الثلاثة من بين من تخلف عنه فاجتنبنا الناس الحديث وسمى الاثنين
فيه وهما مرارة بن الربيع وهلال بن أمية وذكر أن زمان هجرة المسلمين عنهم كانت خمسين ليلة قال الطبري
وهذه القصة أصل في هجران أهل المعاصي أي نحو الفاسق والمبتدع وإنما لم يهجر الكافر مع كونه أشد
جرما لأن الهجرة تكون بالقلب وترك التودد والتعاون والتناصر ولم يشرع هجرانه بالكلام لعدم
ارتداعه به عن كفره بخلاف المسلم العاصي فإنه ينزجر بذلك غالبا وبه قال حدثنا محمد هو ابن سلام قال
أخبرنا عبدة بفتح العين وسكون الموحدة ابن سليمان عن هشام بن عروة عن أبيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها
أنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إني لأعلم غضبك ورضاك قالت قلت ولأبي ذر عن الحموي
والمستملي وقلت وكيف تعرف ذاك الغضب والرضى مني يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم إنك إذا كنت
راضية قلت بلى ولأبي ذر لا ورب محمد وإذا كنت ساخطة قلت لا ورب إبراهيم قالت قلت أجل
بفتح الهمزة والجيم وتخفيف اللام كنعم وزنا ومعنى إلا أن نعم أحسن في جواب الاستفهام وأجل أحسن
في التصديق قاله الأخفش فإن قلت الغضب على النبي صلى الله عليه وسلم معصية كبيرة أجيب بأن
الحامل لعائشة على ذلك إنما هو الغيرة التي جبلت عليها النساء وهي لا تنشأ إلا عن فرط المحبة فلما كان غضبها
ذلك لا يستلزم البغض اغتفر وقد دل قولها رضي الله عنها لا أهجر إلا اسمك على أن قلبها مملوء بمحبته صلى الله
عليه وسلم والحديث أخرجه مسلم في الفضائل هذا باب بالتنوين يذكر فيه هل يزور الشخص
صاحبه كل يوم أو يزوره بكرة من طلوع الشمس إلى الزوال وعشيا من الزوال إلى العتمة وقد قيل إلى الفجر
وسقطت الهمزة من قوله أو لأبي ذر فالواو مفتوحة وهذا لا يعارض حديث زر غبا تزدد حبا المروي عند
الحاكم في تاريخ نيسابور والخطيب في تاريخ بغداد وغيرهما من طرق لأن عمومه يقبل التخصيص فيحمل على
من ليست له خصوصية ومودة ثابتة فلا تنقص كثرة زيارته من منزلته كالصديق الملاطف كما قال ابن بطال
لا تزيده كثرة الزيارة إلا محبة بخلاف غيره وبه قال حدثنا بالجمع ولأبي ذر حدثني إبراهيم بن موسى الفراء
أبو إسحاق الرازي الصغير وسقط قوله ابن موسى لغير أبي ذر قال أخبرنا هشام هو ابن يوسف عن معمر
هو ابن راشد ح لتحويل السند وقال الليث بن سعد الإمام موصولا في باب الهجرة إلى المدينة وسقطت حاء
التحويل من الفرع حدثني بالإفراد عقيل بضم العين ابن خالد الأيلي قال ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
فأخبرني بالإفراد عروة بن الزبير بن العوام أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم
سقط قوله زوج الخ لأبي ذر قالت لم أعقل بكسر القاف أبوي أبا بكر وأم رومان إلا وهما يدينان الدين
بكسر الدال المهملة دين الإسلام ولم يمر عليهما على أبوي وفي نسخة علينا يوم إلا يأتينا فيه رسول الله

صلى الله عليه وسلم طرفي النهار بكرة وعشية ولأبي ذر عن الكشميهني بكرة وعشيا وهذا موضع الترجمة
كما لا يخفى وليس في الحديث ما يمنع أن أبا بكر كان يجيء إلى النبي صلى الله عليه وسلم في النهار أكثر مما كان صلى
الله عليه وسلم يأتيه ولعل منزل أبي بكر كان بين منزل النبي صلى الله عليه وسلم وبين المسجد فكان يمر به والمقصود
المسجد فبينما بالميم ولأبي ذر فبينا نحن جلوس في بيت أبي بكر في نحر الظهيرة بالحاء المهملة الساكنة أول
الزوال عند شدة الحر قال قائل قيل هو مولى أبي بكر عامر بن فهيرة وفي الطبراني أسماء بنت أبي بكر هذا
رسول الله صلى الله عليه وسلم في ساعة لم يكن يأتينا فيها قال أبو بكر رضي الله عنه ما جاء به صلى الله
عليه وسلم في هذه الساعة إلا أمر حدث قال صلى الله عليه وسلم بعد أن دخل إني قد أذن لي وسقط
لفظ قد لأبي ذر بالخروج إلى المدينة ولأبي ذر في الخروج بدل الباء الموحدة وفي فتح الباري أن هذا السياق
كأنه سياق معمر قال وأما رواية عقيل فلفظه في باب الهجرة إلى المدينة عن ابن شهاب أخبرني عروة عن عائشة
قالت لم أعقل الخ باب مشروعية الزيارة ومن زار قوما فطعم بكسر العين أي أكل عندهم ولو يسيرا
إذ فيه زيادة المحبة وثبوت المودة وزار سلمان الفارسي أبا الدرداء عويمرا الأنصاري في عهد النبي
صلى الله عليه وسلم فأكل عنده وهذا طرف من حديث أبي جحيفة السابق موصولا في الصيام وبه قال حدثنا
بالجمع ولأبي ذر بالإفراد ابن سلام السلمي البيكندي بكسر الموحدة وسكون التحتية وفتح الكاف بعدها نون
ساكنة ودال مهملة مكسورة قال أخبرنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي عن خالد الحذاء بفتح الحاء المهملة
والذال المعجمة المشددة ممدودا عن أنس بن سيرين أخي محمد بن سيرين عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم زار أهل بيت في ولأبي ذر من الأنصار هم أهل بيت عتبان بن مالك فطعم أكل عندهم
طعاما فلما أراد أن يخرج ولأبي ذر عن الكشميهني أراد الخروج أمر عليه الصلاة والسلام بمكان من البيت
فنضح بضم النون وكسر الضاد المعجمة بعدها حاء مهملة رش له بالماء على بساط أي حصير كما في طريق أخرى
فصلى عليه الصلاة والسلام عليه ودعا لهم أي لأهل البيت وفي الترمذي وحسنه وابن حبان وصححه من
حديث أبي هريرة رفعه من عاد مريضا أو زار أخا له في الله ناداه مناد طبت وطاب ممشاك وتبوأت من الجنة
منزلا والحديث سبق في صلاة الضحى من كتاب الصلاة باب من تجمل بالجيم والميم المشددة أي تحسن
بأحسن الثياب والزي الحسن المباح للوفود بضم الواو الأولى جمع الجماعة الواردين عليه وبه قال حدثنا بالجمع
ولأبي ذر بالإفراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا عبد الصمد قال حدثني بالإفراد أبي عبد الوارث
قال حدثني بالإفراد أيضا يحيى بن أبي إسحاق الحضرمي البصري قال قال لي سالم بن عبد الله بن عمر ما الإستبرق
قلت ما غلظ من الديباج وخشن منه بالخاء المفتوحة والشين المضمومة المعجمتين ولأبي ذر عن الكشميهني وحسن
بالمهملتين وفي الفرع بهامشه لعله وخشن بالمثلثة والخاء المعجمة فليحرر قال سمعت أبي عبد الله بن عمر يقول
رأى عمر رضي الله عنه على رجل هو عطارد بن حاجب التميمي حلة من إستبرق فأتى بها النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله اشتر هذه الحلة فالبسها بهمزة وصل وفتح الموحدة لوفد الناس إذا قدموا عليك فقال
صلى الله عليه وسلم إنما يلبس الحرير مستحلا له من لا خلاق له أي نصيب له في الآخرة فمضى في ذلك ولأبي ذر من ذلك
ما مضى ثم إن النبي صلى الله عليه وسلم بعث إليه إلى عمر بحلة من إستبرق فأتى عمر بها النبي صلى الله عليه
وسلم فقال بعثت إلي بهذه الحلة وقد قلت في مثلها ما قلت قال عليه الصلاة والسلام إنما بعثت إليك
بها لتصيب بها مالا بنحو البيع وثبت بها في قوله لتصيب بها للحموي والمستملي فكان ابن عمر يكره العلم بفتح العين
واللام الحرير في الثوب لهذا الحديث ورعا منه رضي الله عنه والحديث سبق في اللباس في باب الحرير
للنساء باب الإخاء بكسر الهمزة أي المؤاخاة والحلف بكسر الحاء المهملة وسكون اللام بعدها فاء العهد
يكون بين القوم وقال أبو جحيفة بتقديم الجيم المضمومة على المهملة المفتوحة وهب بن عبد الله السوائي نزيل
الكوفة آخى النبي صلى الله عليه وسلم بين سلمان الفارسي وبين أبي الدرداء عويمر الأنصاري أي جعلهما
أخوين وهذا التعليق طرف من حديث سبق في باب الهجرة إلى المدينة وقال عبد الرحمن بن عوف لما قدمنا
المدينة آخى النبي صلى الله عليه وسلم بيني وبين سعد بن الربيع هو طرف من حديث سبق في فضائل الأنصار
وذكر غير واحد أنه صلى الله عليه وسلم آخى بين أصحابه مرتين مرة بين المهاجرين فقط وأخرى بين المهاجرين والأنصار
وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن حميد الطويل عن أنس رضي الله عنه
أنه قال لما قدم علينا عبد الرحمن بن عوف المدينة فآخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع
بفتح الراء وكسر الموحدة الأنصاري فقال النبي صلى الله عليه وسلم لما جاء عبد الرحمن وعليه أثر صفرة وقال
له صلى الله عليه وسلم تزوجت قال نعم أولم أي اتخذ وليمة للعرس ندبا ولو بشاة والحديث سبق تاما في
أوائل البيع وبه قال حدثنا محمد بن الصباح بفتح الصاد المهملة والموحدة المشددة وبعد الألف حاء مهملة
الدولابي أبو جعفر البغدادي قال حدثنا إسماعيل بن زكريا بن مرة الخلقاني بضم الخاء المعجمة وسكون اللام بعدها
قاف الكوفي لقبه شقوصا بفتح الشين المعجمة وضم القاف الخفيفة وبعد الواو صاد مهملة فألف قال
حدثنا عاصم هو ابن سليمان الأحول قال قلت لأنس بن مالك رضي الله عنه أبلغك بهمزة الاستفهام أن النبي
صلى الله عليه وسلم قال لا حلف في الإسلام لأن الحلف للاتفاق والإسلام قد جمعهم وألف بين قلوبهم
فلا حاجة إلى الحلف وكانوا في الجاهلية يتعاقدون على نصر الحليف ولو كان ظالما وعلى أخذ الثأر من القبيلة

بسبب

بسبب قتل واحد منها ونحو ذلك فقال أنس رضي الله عنه قد حالف أي آخى النبي صلى الله عليه وسلم
بين قريش وبين الأنصار في داري أن ينصروا المظلوم ويقيموا الدين فالمنفي معاهدة الجاهلية والمثبت
ما عداها من نصر المظلوم وغيره مما جاء به الشرع فلا تعارض وحديث لا حلف في الإسلام أخرجه مسلم
في صحيحه عن جبير بن مطعم مرفوعا بلفظ لا حلف في الإسلام وأيما حلف كان في الجاهلية لم يزده الإسلام
إلا شدة وحديث الباب سبق في الكفالة باب إباحة التبسم وهو ظهور الأسنان بلا صوت والضحك
وهو ظهورها مع صوت لا يسمع من بعد فإن سمع من بعد فهو القهقهة وقالت فاطمة الزهراء عليها السلام
أسر إلي النبي صلى الله عليه وسلم أي في مرض موته أني أول أهله لحوقا به فضحكت وهذا طرف
من حديث سبق في الوفاة النبوية وقال ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله في الجنائز إن الله عز
وجل هو أضحك وأبكى لأنه المؤثر على الوجود لا غيره وبه قال حدثنا بالجمع ولأبي ذر حدثني حبان بن موسى بكسر
الحاء المهملة وتشديد الموحدة المروزي قال أخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال أخبرنا معمر هو ابن راشد
عن الزهري محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أن رفاعة القرظي بكسر الراء وتخفيف الفاء
والقرظي بضم القاف وفتح الراء وكسر الظاء المعجمة نسبة إلى قريظة من الخزرج طلق امرأته تميمة بنت
وهب وقيل سهيمة بالسين وقيل أميمة بنت الحارث وقيل عائشة بنت عبد الرحمن بن عتيك فبت بالموحدة
والفوقية المشددة أي قطع طلاقها أي قطع عصمتها بأن طلقها ثلاثا فتزوجها بعده عبد الرحمن بن الزبير
بفتح الزاي وكسر الموحدة بعدها تحتية ساكنة فراء ابن باطيا القرظي فجاءت النبي صلى الله عليه وسلم
فقالت يا رسول الله إنها كانت عند رفاعة القرظي فطلقها آخر ثلاث تطليقات فتزوجها بعده عبد الرحمن
ابن الزبير وإنه والله ما معه يا رسول الله إلا مثل هذه الهدبة بضم الهاء وسكون الدال المهملة
لهدبة أخذتها من طرف جلبابها الذي لم ينسج شبهته بهدب العين وهو شعر جفنها والتشبيه به لصغره أو
لاسترخائه وعدم انتشاره وهو الظاهر قال وأبو بكر الصديق رضي الله عنه جالس عند رسول الله صلى الله
عليه وسلم وابن سعيد بن العاص خالد القرشي الأموي جالس بباب الحجرة ليؤذن له مبنيا للمفعول في الدخول
فطفق خالد بن سعيد المذكور ينادي يا أبا بكر يا أبا بكر ألا تزجر هذه عما تجهر به عند رسول الله صلى
الله عليه وسلم وما يزيد رسول الله صلى الله عليه وسلم على التبسم وهذا موضع الترجمة ثم قال صلى الله عليه
وسلم لها لعلك تريدين أن ترجعي إلى عصمة رفاعة لا رجوع لك إليه حتى تذوقي عسيلته أي عسيلة عبد الرحمن
ابن الزبير ويذوق عسيلتك ذاقة ما والعسيلة الجماع شبه لذته بلذة العسل وحلاوته وليس الإنزال
بشرط كما مر في محله وبه قال حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثنا بالجمع ولأبي ذر بالإفراد إبراهيم
ابن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح بن كيسان بفتح الكاف مؤدب ولد عمر بن عبد العزيز عن
ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب كان واليا على الكوفة لعمر بن
عبد العزيز عن محمد بن سعد عن أبيه سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أنه قال استأذن عمر بن الخطاب رضي
الله عنه على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده نسوة من قريش من أزواجه عائشة وحفصة وأم سلمة
وزينب بنت جحش وغيرهن حال كونهن يسألنه ويستكثرنه أي يطلبن منه أكثر مما يعطيهن حال كونهن عالية
أصواتهن ولأبي ذر عالية بالرفع على الصفة أو خبر مبتدأ محذوف أي هن رافعة أصواتهن على صوته يحتمل
أن يكون ذلك قبل النهي عن رفع الصوت على صوته أو كان ذلك من طبعهن فلما استأذن عمر رضي الله عنه في الدخول
تبادرن الحجاب أي أسرعن إليه فأذن له النبي صلى الله عليه وسلم فدخل والنبي صلى الله عليه وسلم يضحك
من قولهن والواو للحال فقال له عمر أضحك الله سنك يا رسول الله هو دعاء بالسرور الذي هو لازم الضحك
لا دعاء بالضحك بأبي أنت وأمي أفديك فقال النبي صلى الله عليه وسلم عجبت من هؤلاء النسوة اللاتي كن عندي
يرفعن أصواتهن لما سمعن صوتك تبادرن ولأبي ذر فتبادرن الحجاب فقال أنت أحق أن يهبن يا رسول الله
ثم أقبل عمر عليهن فقال يا عدوات أنفسهن أتهبنني بفتح الهمزة والفوقية والهاء وسكون الموحدة وفتح النون
الأولى وكسر الثانية ولم تهبن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلن له إنك أفظ وأغلظ من رسول الله
صلى الله عليه وسلم بالظاء المعجمة فيهما وصيغة أفعل ليست على بابها لحديث ليس بفظ ولا غليظ [illegible] فلا تعارض
بين الحديث وقوله تعالى ولو كنت فظا غليظ القلب ولا يشكل بقوله واغلظ عليهم فالنفي بالنسبة لما جبل عليه
والأمر محمول على المعالجة أو النفي بالنسبة للمؤمنين والأمر بالنسبة إلى الكفار والمنافقين قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم إيه بكسر الهمزة وسكون التحتية وتنوين الهاء حدثنا ما شئت وأعرض عن الإنكار عليهن
يا ابن الخطاب وقال الطيبي إيه استزادة منه في طلب توقيره صلى الله عليه وسلم وتعظيم حاله والذي
نفسي بيده ما لقيك الشيطان سالكا فجا بالجيم المشددة طريقا واسعا إلا سلك فجا غير فجك الذي تسلكه
فرقا منك والحديث سبق في باب صفة إبليس وجنوده وفي مناقب عمر وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي
أبو رجاء البغلاني بالموحدة وسكون الغين المعجمة قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بفتح العين ابن دينار
عن أبي العباس السائب الشاعر المكي عن عبد الله بن عمرو بن العاصي وللمستملي والكشميهني في رواية أبي ذر
والأصيلي وأبي الوقت وابن عساكر عن عبد الله بن عمر بضم العين ابن الخطاب وهو الصواب أنه قال
لما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بالطائف في غزوتها قال إنا قافلون أي راجعون غدا إن شاء الله

ولابي ذر عن الكشميهني معًا فقال ناس من اصحاب رسول الله ولابي ذر من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
لا نبرح او نفتحها بنصب حا نفتحها بالنزع اي لا نفارق الى ان نفتحها قال السفاقسي بالرفع ضبطناه والنصب
النصب لان او اذا كانت بمعنى حتى او الى نصبت وهي هنا كذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم فاغدوا على
القتال بهمزة وصل وغين معجمة قال فغدوا فقاتلوهم قتالا شديدا وكثر فيهم اي في المسلمين الجراحات فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم انا قافلون غدا ان شا الله قال فسكتوا فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم
تعجبا من قولهم الاول وسكوتهم في الثاني قال الحميدي عبد الله بن الزبير المكي شيخ المولف حدثنا سفيان
ابن عيينة الحديث كله بالخبر اي بلفظ الاخبار في جميع السند لا بلفظ العنعنة ولابي ذر عن المستملي
والمستملي بالخبر كله بتقديم الخبر على كله اي حدثنا بجميعه مسنونا وهذا وصله الحميدي في مسند عبد الله
ابن عمر من مسنده وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي بفتح الفوقية وضم الموحدة وسكون الواو وفتح
المعجمة قال حدثنا ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا الزهري
محمد بن مسلم الزهري عن حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة رضي الله عنه قال اتى رجل اعرابي النبي صلى الله
عليه وسلم فقال هلكت اي فعلت ما هو سبب لهلاكي وذلك اني وقعت على اهلي اي وطئتها من اني في رمضا
وانا صايم قال صلى الله عليه وسلم اعتق بفتح الهمزة وكسر الفوقية رقبة قال ليس لي ما اعتق به رقبة
قال صلى الله عليه وسلم فصم شهرين متتابعين ظرف زمان مفعول في السعة بتقدير زمن شهرين ومتتابعين
صفته قال لا استطيع ذلك قال عليه الصلاة والسلام فاطعم ستين مسكينا قال لا اجد ما اطعمهم فاتى
النبي صلى الله عليه وسلم بضم الهمزة مبنيا للمفعول بعرق بفتح العين المهملة والرا وتسكن فيه تمر
قال ابراهيم بن سعد بالسند السابق العرق هو المكتل بكسر الميم وسكون الكاف وفتح الفوقية من
الخوص وهو يجمع خمسة عشر على ستين كل واحد ربع صاع وهو مد فقال صلى الله عليه وسلم اين السايل قال
انا قال تصدق بها اي الصيعان ولابي ذر عن الكشميهني بهذا اي التمر على المساكين قال ولابي ذر فقال
على افقر مني متعلق بفعل محذوف يدل عليه الكلام اي اتصدق به على افقر مني اي على احد افقر مني فهو قايم
مقام موصوفه وحذف همزة الاستفهام كثير والفعل لدلالة تصدق به عليه والله ولابي ذر فوالله
ما بين لابتيها تثنية لابة بتخفيف الموحدة من غير همز يريد الحرتين وهما ارض ذات حجارة سود والمدينة
حرتان هي بينهما اهل بيت افقر منا اهل بيت مبتدا والخبر بين والعامل في وافقر صفة المبتدا او خبر
مبتدا محذوف او هو افقر اهل بيت هذا على انها التميمية وان جعلتها حجازية فاهل بيت اسمها وافقر
خبرها والظرف متعلق بالخبر وهو افعل وذلك جايز في افعل نحو لك زيد عندك افضل من عمرو
ولا يبطل عملها بالفصل بمعمول الخبر نحو لك ما عندي زيد قايما قاله ابن مالك وغيره كما في العمدة
لابن فرحون فضحك النبي صلى الله عليه وسلم تعجبا من حال الرجل لكونه جا اولا هالكا ثم انتقل الى طلب
الطعام لنفسه وعياله او من رحمة الله به وسعته عليه والضحك غير التبسم واما قوله فتبسم ضاحكا
فقال في الكشاف فتبسم شارعا في الضحك وقال ابو البقا ضاحكا حال موكدة وقال صاحب الكشف هي
حال مقدرة اي فتبسم مقدرا الضحك ولا يكون محمولا على الحال المطلق لان التبسم غير الضحك فانه ابتدا
الضحك وانما يصير التبسم ضحكا اذا اتصل به ودام فلا بد فيه من هذا التقدير واكثر ضحك الانبيا
التبسم وسقط لابي ذر قوله النبي الخ حتى بدت نواجذه بالجيم والذال المعجمة وهي التي تبدو عند
الضحك والاكثر الاشهر انها اقصى الاسنان والمراد الاول لانه ما كان يبلغ به الضحك حتى تبدو اضراسه
ولو اريد الثاني لكان مبالغة في الضحك من غير ان يراد ظهور نواجذه في الضحك وهو اقيس لاشتهار
النواجذ باواخر الاسنان واليه الاشارة بقول الزمخشري والغرض المبالغة في وصف ما وجد
من الضحك النبوي قاله الطيبي قال صلى الله عليه وسلم فانتم اذا جواب وجزا اي ان لم يكن افقر منكم
فكلوا التمرة وهذا على سبيل الانفاق على العيال اذ الكفارة انما هي على سبيل التراخي او هو على سبيل
التكفير فهو خصوصية له والحديث سبق في باب المجامع في رمضان من كتاب الصوم وبه قال حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله الاويسي سقط الاويسي لابي ذر قال حدثنا مالك الامام عن اسحاق بن عبد الله بن
ابي طلحة عن عمه انس بن مالك انه قال كنت امشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه برد بضم الموحدة
وسكون الرا نوع من الثياب ولمسلم من طريق الاوزاعي وعليه ردا نجراني بفتح النون وسكون الجيم بعدها را
فالف فنون منسوب الى بلد بين الحجاز واليمن غليظ الحاشية فادركه اعرابي من اهل البادية فجبذ برداية
بجيم فموحدة فمعجمة مفتوحات جبذة شديدة قال انس فنظرت الى صفحة عاتق النبي صلى الله عليه وسلم
وقد اثرت بها ولابي ذر عن الحموي والمستملي فيها حاشية الردا ولمسلم من طريق همام حتى انشق البرد وذهبت حاشيته
من شدة جبذته ثم قال يا محمد مر لي بضم الميم وسكون الرا وفي رواية الاوزاعي اعطنا من مال الله الذي
عندك فالتفت اليه صلوات الله وسلامه عليه فضحك زاده الله شرفا لديه ثم امر له بعطا وفيه
بيان حلمه وصبره على الاذى في النفس والمال صلى الله عليه وسلم والحديث مضى في الخمس واللباس وبه قال
حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد ابن نمير بضم النون وفتح الميم وسكون التحتية بعدها را هو محمد بن عبد الله
ابن نمير قال حدثنا ابن ادريس عبد الله الاودي عن اسماعيل بن ابي خالد عن قيس هو ابن ابي حازم عن جرير

ولابي ذر سمع النبي

هو ابن

هو ابن عبد الله البجلي رضي الله عنه انه قال ما حجبني النبي صلى الله عليه وسلم من دخول على مجلسه المحتقر
بالرجال منذ اسلمت ولا راني الا تبسم في وجهي وفي المناقب الا ضحك ولقد شكوت اليه اني لا اثبت
على الخيل فضرب بيده في صدري وقال اللهم ثبته لفظه شامل للثبات على الخيل وغيرها واجعله هاديا
لغيره مهديا في نفسه بفتح الميم وسكون الها والحديث سبق في الجهاد وفي فضل جرير وبه قال
حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني محمد بن المثنى العنزي الحافظ قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن هشام
قال اخبرني بالافراد ابي عروة بن الزبير عن زينب بنت ام سلمة عن امها ام سلمة زوج النبي صلى
الله عليه وسلم ان ام سليم بضم السين وفتح اللام الرميصا بالصاد المهملة مصغرا وهي ام انس وزوج
ابي طلحة الانصاري قالت يا رسول الله ان الله لا يستحيي من الحق بسكون الحا بوزن يستفعل وماضيه استحيا
ولم يستعمل مجردا عن السين والتا وقال الزمخشري يقال منه حيي فعلى هذا يكون استفعل فيه موافقا
الفعل المجرد وقد جا استفعل لاثني عشر معنى للطلب نحو نستغفر وللاتخاذ كاستعبد وللتحول كاستانس
والجمهور في يستحيي بيايين وعليه اكثر القرا وقرا ابن محيصن بيا واحدة من استحا يستحي فهو مستحي مثل
استقى يستقي وهي لغة تميم وبكر بن وايل نقلت حركة الاولى الى الحا فسكنت ثم استثقلت الضمة على
الثانية فسكنت فحذفت احداهما للالتقا والجمع مستحون ومستحين قاله الجوهري ونقل بعضهم
ان المحذوف منها مختلف فيه فقيل عين الكلمة فوزنه يستفل وقيل لامه فوزنه يستفع ثم نقلت
حركة اللام على الفول الاول وحركة العين على القول الثاني الى الفا وهي الحا ومن الحذف قوله

• الا تستحي منا الملوك وتتقي • محارمنا لا يبوء الدم بالدم •

والمعنى ان الله لا يمتنع من اجل بيان الحق اي وانا ايضا لا امتنع عن السوال عما انا محتاجة اليه كما
يستحيي النسا في العادة عن السوال عنه وذكره بحضرة الرجال والمستحيي يمتنع من فعل ما استحيا منه
فالامتناع من لوازم الحيا فيطلق الحيا على الامتناع اطلاقا لاسم الملزوم على اللازم والحيا هو تغير
النفس واصله الانقباض عن الشي والامتناع منه خوفا من مواقعة القبيح ولا ريب ان هذا محال
على الله تعالى هل ولابي ذر عن الكشميهني فهل على المراة غسل بفتح الغين المعجمة مصدر غسل يغسل
وبالضم الاغتسال فيقرا بالوجهين في كل موضع يقال به وجب او يستحب او من سنته الغسل
والفتح اشهر لكن قال النووي سالت ابن مالك فقال اذا اريد الاغتسال فالمختار ضمه ويجوز فتحه
على ارادة انه يغسل به غسلا وقد يطلق الغسل بالضم على الما كما في حديث قيس بن سعد اتانا رسول الله
صلى الله عليه وسلم فوضعنا له غسلا فانه بالضم باجماع اهل الحديث والفقه وعزيهم لابي بكر
كما وقع لابن باطيش في كتاب الفاظ التهذيب وهو غلط كما نبه عليه النووي لان الغسل بالكسر
ما يغسل به الراس من خطمي وسدر ونحوهما وعلى المراة متعلق بغسل اي فهل غسل على المراة اذا احتلمت
وفي باب الغسل اذا هي احتلمت قال صلى الله عليه وسلم نعم اذا احتلمت فعليها الغسل والاحتلام افتعال من الحلم
بضم الحا وسكون اللام وهو ما يراه النايم في نومه اذا رات الما اي المني بعد استيقاظها من النوم فضحكت ام سلمة
وهذا موضع الترجمة اذ وقع ذلك بحضرته صلى الله عليه وسلم ولم ينكره فقالت اتحتلم المراة قال صلى
الله عليه وسلم فبم شبه الولد بفتح المعجمة والموحدة منصوبا قال لها فباي شي وقع شبه الولد
بالام ولابي ذر عن الكشميهني فبم يشبه الولد والحديث سبق في باب اذا احتلمت المراة في ابواب الغسل
من الطهارة وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان ابو سعيد الجعفي الكوفي نزيل مصر قال حدثني بالافراد
ابن وهب عبد الله قال اخبرنا عمرو بفتح العين ابن الحارث ان ابا النضر بفتح النون وسكون الضاد
المعجمة سالم بن ابي امية المدني حدثه عن سليمان بن يسار مولى ميمونة ام المومنين عن عايشة رضي الله عنها
انها قالت ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم مستجمعا اي مجتمعا قط ضاحكا وهو منصوب على التمييز
وان كان مشتقا مثل لله دره فارسا اي ما رايته مستجمعا من جهة الضحك بحيث يضحك ضحكا تاما مقبلا
بكليته على الضحك ولابي ذر عن الكشميهني ضحكا اي مبالغا في الضحك لم يترك منه شيا حتى ارى منه لهواته
بفتح اللام والها جمع لهاة وهي اللحمة التي باعلى الحنجرة من اقصى الفم انما كان يتبسم ولا تضاد بين هذا
وحديث ابي هريرة من خبر الاعرابي انه صلى الله عليه وسلم ضحك حتى بدت نواجذه لان ابا هريرة اخبر بما شاهد
ولا يلزم من قول عايشة ما رايت ان لا يكون غيرها راى والمثبت مقدم على النافي والحديث سبق في سورة
الاحقاف وبه قال حدثنا محمد بن محبوب ابو عبد الله البصري وليس هو محمد بن الحسن الملقب بمحبوب
قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه قال البخاري وقال
لي خليفة بن خياط العصفري حدثنا يزيد بن زريع الخياط ابو معاوية البصري حدثنا سعيد اي ابن ابي عروبة
عن قتادة عن انس رضي الله عنه ان رجلا اعرابيا جا الى النبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة وهو يخطب
على المنبر في مسجد الشريف بالمدينة فقال يا رسول الله قحط المطر بفتح القاف وضم الحا اي احتبس
فاستسق ربك وفي الاستسقا فادع الله ان يسقينا فنظر صلى الله عليه وسلم الى السما وما نرى من
سحاب فاستسقى فنشا السحاب بعضه الى بعض ثم مطروا حتى سالت
مثاعب المدينة بفتح الميم والمثلثة وبعد الالف عين مهملة مكسورة فموحدة جمع مثعب وهي مسايل الما

التي بالمدينة فما زالت تمطر الى الجمعة المقبلة ثم تقلع بضم اوله وسكون القاف وكسر اللام ما تكف ثم قام ذلك الرجل الذي قال قحط المطر او رجل غيره بالشك والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب في يوم الجمعة الاخرى فقال يا رسول الله غرقنا من كثرة المطر فادع ربك يحبسها عنا بالجزم جواب الامر فضحك صلى الله عليه وسلم ثم قال اللهم حوالينا منصوب على الظرفية وهو من الظروف المكانية المبهمة لانه بمعنى الناحية ولا يخرجه عن الابهام اختصاصه بالاضافة كما تقول جلست مكان زيد اي تحدث موضعه وهو مكان عبد الله وموضعه ومثله بخلاف الدار والمسجد فانهما مختصتان لانه لا يطلق على كل موضع بل هو باصل وضعه بمعنى مخصوص والناصب لحوالينا فعل مقدر اي اللهم اجعله حوالينا ولا تجعلها علينا قال ذلك مرتين او ثلاثا فعلينا يتعلق بالمقدر كالظرف والمراد بحوالي المدينة مواضع النبات والزرع لا نفس المدينة وبيوتها ولا فيما حوالي المدينة من الطرق والا لم يزل في ذلك شكواهم جميعا فجعل السحاب يتصدع بوزن يتفعل اي يتفرق وفي الاستسقاء بلفظ يتقطع عن المدينة حال كونه يمينا وشمالا لا يمطرنا حوالينا من اهل البيوت والشاك منها شيء في المدينة يريهم الله عز وجل كرامة نبيه صلى الله عليه وسلم عنده واجابة دعوته وكرامته صلى الله عليه وسلم من دعوة مستجابة والحديث سبق في باب الاستسقاء على المنبر

باب قول الله تعالى يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين في ايمانهم دون المنافقين او مع الذين لم يتخلفوا او مع الذين صدقوا في دين الله نية وقولا وعملا والاية تدل على ان الاجماع حجة لانه امر بالكون مع الصادقين فلزم قبول قولهم وبيان ما ينهى من الكذب وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة اخو ابي بكر بن ابي شيبة قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الصدق يهدي الى البر بكسر الموحدة وتشديد الراء اي يوصل الى الخيرات كلها والصدق يطلق على صدق اللسان وهو نقيض الكذب والصدق في النية وهو الاخلاص فيراعي معنى الصدق في مناجاته لئلا يكون ممن قال وجهت وجهي لله وهو غافل كاذب والصدق في الوفاء بالعزم اي حالة وقوع الولاية مثلا والصدق على خير نواه اي يقوي عزمه انه اذا ولي مثلا لا يظلم والصدق في الوفاء بالعزم اي حال وقوع الولاية مثلا والصدق في الاعمال واقله استواء سريرته وعلانيته والصدق في المقامات كالصدق في الخوف والرجا وغيرهما فمن اتصف بالستة كان صديقا او بعضها كان صادقا وقال الراغب الصدق مطابقة القول الضمير والمخبر عنه فان انخرم شرط لم يكن صدقا بل يكون كذبا او مترددا بينهما على اعتبارين كقول المنافق محمد رسول الله فانه يصح ان يقال صدق لكون المخبر عنه كذلك ويصح ان يقال كذب لمخالفة قوله لضميره وان البر يهدي يوصل الى الجنة وان الرجل ليصدق في السر والعلانية ويتكرر ذلك منه حتى يكون صديقا بكسر الصاد والدال المشددة وهو من ابنية المبالغة ونظيره الضحيك والمراد فرط صدقه حتى يصدق قوله العمل والتنكير للتعظيم والتفخيم اي يبلغ في الصدق الى غايته ونهايته حتى دخل في زمرتهم واستحق وان الكذب يهدي يوصل الى الفجور الذي هو ضد البر وان الفجور يهدي يوصل الى النار قال تعالى ان الابرار لفي نعيم وان الفجار لفي جحيم وان الرجل ليكذب ويتكرر ذلك منه حتى يكتب بضم اوله مبنيا للمفعول عند الله كذابا اي يحكم له بذلك ويظهره للمخلوقين من الملا الاعلى ويلقي ذلك في قلوب اهل الارض والسنتهم ويكتبون اسمه في صفاتهم فيستحق بذلك صفة الكذابين وعقابهم ولابي ذر عن الكشميهني حتى يكون بدل يكتب وعن ابن مسعود مما ذكره الامام مالك بلاغا لا يزال العبد يكذب ويتحرى الكذب فينكت في قلبه نكتة سوداء حتى يسود قلبه فيكتب عند الله من الكاذبين وحديث الباب اخرجه مسلم في الادب ايضا وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد ابن سلام ولابي ذر محمد بن سلام قال حدثنا اسماعيل بن جعفر الانصاري عن ابي سهيل بضم السين المهملة نافع بن مالك بن ابي عامر الاصبحي عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اية المنافق والنفق سرب في الارض له مخلص الى مكان والنافقاء احدى جحرة اليربوع فاذا اتي من قبل القاصعاء وهو جحره الذي يقصع فيه اي يدخل ضرب النافقاء برأسه فانتفق اي خرج تنزل نافقاء اليربوع اي اخذ في نافقائه ومنه اشتقاق المنافق وهو الذي يدخل في الشرع من باب ويخرج من باب ايضا يكتم الكفر ويظهر الايمان كما ان اليربوع يكتم النافقاء ويظهر القاصعاء والاية العلامة اي علامة المنافق ثلاث اذا حدث كذب فاخبر عن الشيء على خلاف ما هو به واذا وعد اخلف فلم يف بما وعد به واذا اؤتمن امانة خان فلم يؤدها الى اهلها قال التوربشتي من اجتمعت فيه هذه الخصال واستمرت احواله فيها فبالحري ان يسمى منافقا واما المؤمن المفتون بها فانه ان فعلها مرة تركها اخرى وان اصر عليها زمانا اقلع عنها زمانا اخر وان وجدت فيه خلة عدمت منه اخرى وقال الخطابي هذا القول انما خرج على سبيل الانذار للمرء المسلم والتحذير له ان يعتاد هذه الخصال فتفضي به الى النفاق لا ان ندرت منه هذه الخصال او فعل شيئا منها من غير اعتياد انه منافق والحديث سبق في علامة النفاق من كتاب الايمان وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي الحافظ قال حدثنا جرير هو ابن حازم قال حدثنا ابو رجاء بفتح الراء والجيم العطاردي عن سمرة بن جندب رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم رايت في المنام ملكين على صورة رجلين ولابي ذر رايت الليلة رجلين اتياني قالا الذي رايته يشق شدقه بكسر اوله وفتح المعجمة كذا اورده هنا مختصرا ومطولا في الجنائز فقال رايت الليلة رجلين اتياني فاخذا بيدي

فاحزجاني

فاحزجاني الى ارض مقدسة فاذا رجل جالس ورجل قائم بيده كلوب من حديد يدخله في شدقه حتى يبلغ قفاه ثم يفعل بشدقه الاخر مثل ذلك ويلتئم شدقه هذا فيعود فيصنع مثله قلت ما هذا قالا انطلق الحديث وفيه فقلت لهما طوفتماني الليلة فاخبراني عما رايت قالا نعم اما الذي رايته يشق شدقه فكذاب يكذب الكذبة بفتح الكاف وتكسر وسكون المعجمة تحمل عنه بضم الفوقية وفتح الميم حتى تبلغ الآفاق بمد الهمزة فيصنع به ما رايت من شق شدقه الى يوم القيامة لما ينشأ عن تلك الكذبة من المفاسد وانما جعل عذابه في الفم لانه موضع المعصية ودخل الفاء في فكذاب لانه يستشكل بان الموصول الذي تدخل في خبره الفاء يشترط ان يكون مبهما عاما واجاب ابن مالك بانه نزل المعين المبهم منزلة العام اشارة الى اشتراك من يتصف بذلك في العقاب المذكور هذا باب بالتنوين في بيان الهدي الصالح بفتح الهاء وسكون المهملة وسقط لابي ذر لفظ في فباب مضاف للهدي وفي حديث ابن عباس المروي في الادب المفرد للمؤلف مرفوعا الهدي الصالح والسمت الصالح والاقتصاد جزء من خمسة وعشرين جزءا من النبوة وكذا اخرجه الامام احمد وابو داود بسند حسن وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد اسحاق بن ابراهيم قال في الفتح هو ابن راهويه قال قلت لابي اسامة حماد بن اسامة احدثكم الاعمش سليمان بن مهران الكوفي سمعت شقيقا ابا وائل قال سمعت حذيفة بن اليمان يقول ان اشبه ولابي ذر زيادة الناس دلا بفتح الدال المهملة وتشديد اللام حسن الحركة في المشي والحديث وغيرهما وسمتا بفتح السين المهملة وسكون الميم حسن المنظر في امر الدين وهديا بفتح الهاء وسكون المهملة وهو قريب من معنى الدل قال الكرماني وهما من السكينة والوقار في الهيئة والمنظر والشمائل لابن ام عبد عبد الله بن مسعود واللام في لابن مفتوحة تاكيدا تحت التاكيد بان المكسورة في اول الحديث من حين يخرج من بيته الى ان يرجع اليه اي الى بيته فاذا رجع لا يدري ما يصنع في اهله اذا خلا بهم اذ يجوز ان يكون انبساطه يزيد او ينقص عن هيئة رسول الله صلى الله عليه وسلم في اهله ولم يذكر جواب ابي اسامة في اخر الحديث واجيب بان السكوت عن الجواب قائم مقام التصديق عند اهل العربية وفي مسند اسحاق بن راهويه انه قال في اخره فاقر به ابو اسامة وقال نعم وحديث الباب من افراده وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن مخارق بضم الميم وفتح الخاء المعجمة وبعد الالف راء مكسورة فقاف هو ابن عبد الله ويقال ابن خليفة الاحمسي انه قال سمعت طارقا هو ابن شهاب الاحمسي قال قال عبد الله هو ابن مسعود لا عبد الله بن عمر ان احسن الحديث كتاب الله واحسن الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم بفتح الهاء وسكون الدال المهملة فيهما ويروى بضم الهاء وفتح الدال ضد الضلال زاد ابو نعيم في مستخرجه من طريق خليفة عن ابي الوليد هشام بن عبد الملك وشر الامور محدثاتها وان ما توعدون لات وما انتم بمعجزين والحديث ورد موقوفا في كثير من الطرق وفي بعضها مرفوعا من حديث جابر عند مسلم وابي داود وغيرهما بالفاظ مختلفة وحديث الباب من افراده باب فضيلة الصبر اي حبس النفس عن المجازاة على الاذى قولا وفعلا ولابي ذر في الاذى وقول الله تعالى بالجر عطفا على المجرور السابق انما يوفى الصابرون على تحمل المشاق من تجرع الغصص واحتمال البلايا في طاعة الله وازدياد الخير اجرهم بغير حساب قال ابن عباس رضي الله عنهما لا يهتدي اليه حساب الحساب ولا يعرف وقال مالك بن انس هو الصبر على فجائع الدنيا واحزانها وقد ذكر الله الصبر في خمسة وسبعين موضعا في القران وفي الصحيحين حديث ما اعطي احد عطاء خيرا واوسع من الصبر وهو عبارة عن ثبات باعث الدين في مقاومة باعث الهوى قال في فتوح الاحياء وفي البلاء كتم الشكوى لغير الله تعالى والتقي والمجنون فيه مثال بان اذ حسبهما التوجع ولا صبر عليهما فما ثم البلاء بلا صبر في التكفير غالبا ومع الصبر فمزيد الاجر وجزاهم بما صبروا جنة وحريرا وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان انه قال حدثني بالافراد الاعمش سليمان بن مهران عن سعيد بن جبير عن ابي عبد الرحمن عبد الله بن حبيب السلمي بضم السين المهملة وفتح اللام وكسر الميم عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ليس احد او ليس شيء بالشك من الراوي اصبر افعل تفضيل من الصبر اي احلم على اذى سمعه من الله عز وجل قال الكرماني صلة لقوله اصبر واصبر بمعنى احلم كما مر يعني حبس العقوبة عن مستحقها الى زمان اخر يعني تاخيرها انهم ليدعون له تعالى ولدا بيان لسابقه واللام في ليدعون للتاكيد والدال ساكنة اي ينسبون اليه ما هو منزه عنه وانه تعالى ليعافيهم في انفسهم ويرزقهم صفة فعل من افعاله تعالى فهو من صفات فعله ولان رازقا يقتضي مرزوقا والله تعالى كان ولا مرزوق وان كل ما لم يكن ثم كان فهو محدث والله تعالى موصوف بانه الرازق ووصف نفسه بذلك قبل خلق الخلق بمعنى انه سيرزق اذا خلق المرزوقين وهذا الحديث اخرجه البخاري ايضا في التوحيد ومسلم في التوبة والنسائي في النعوت وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال سمعت شقيقا ابا وائل بن سلمة يقول قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قسم النبي صلى الله عليه وسلم يوم حنين قسمة كبعض ما كان يقسم في غيرها من الغنائم من تنفيل المؤلفة فقال رجل من الانصار اسمه معتب بن قشير المنافق كما قاله الواقدي والله انها لقسمة ما اريد بها وجه الله قال ابن مسعود قلت اما انا بفتح الهمزة وتشديد الميم

ولابي ذر عن الكشميهني اما بتخفيف الميم واثبات الالف بعدها حرف تنبيه لاقولن للنبي صلى الله عليه وسلم
مقالته فاتيته وهو في اصحابه فساررته بذلك فشق ذلك على النبي صلى الله عليه وسلم وتغير وجهه
وغضب حتى وددت اني لم اكن اخبرته بذلك ثم قال صلى الله عليه وسلم قد اوذي موسى عليه السلام باكثر من
ذلك الذي قاله الرجل الانصاري فصبر اشار الى قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تكونوا كالذين اذوا موسى
فبرأه الله مما قالوا والمراد براءته عن مضمون القول ومؤداه وهو الامر المعيب واذى موسى عليه السلام هو قصة
المومسة التي امرها قارون ان تزعم ان موسى عليه السلام راودها حتى كان ذلك سبب هلاك قارون او لاتهامهم
اياه بقتل هارون فاحياه الله تعالى فاخبرهم ببراءة موسى او قولهم آدر وهذا الحديث سبق في احاديث الانبيا
ويأتي ان شاء الله تعالى في الدعوات واخرجه مسلم في الزكاة باب من لم يواجه الناس بالعتاب
حياء منهم وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن
مهران قال حدثنا مسلم قال الحافظ ابن حجر هو ابن صبيح ابو الضحى ووهم من زعم انه ابن عمران البطين عن
مسروق ابن الاجدع احد الاعلام انه قال قالت عائشة رضي الله عنها صنع النبي صلى الله عليه وسلم
شيئا لم اقف على معرفته ترخص فيه فتنزه عنه قوم فاحترزوا عنه ولم يعرف الحافظ ابن حجر اعيان القوم
المذكورين فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فخطب فحمد الله ثم قال ما بال اقوام يتنزهون عن الشيء اصنعه
ولم يقل ما بالك يا فلان رعاية للمواجهة فوالله اني لاعلمهم بالله واشدهم له خشية جمع بين القوة العلمية
والعملية والحديث اخرجه في الاعتصام ومسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم والنسائي في اليوم والليلة
وبه قال اخبرنا عبدان لقب عبد الله بن عثمان المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا
شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة السدوسي الحافظ المفسر انه قال سمعت عبد الله هو ابن ابي عتبة
بضم العين وسكون الفوقية مولى انس عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه
وسلم اشد حياء الحياء تغير وانكسار عند خوف ما يعاب او يذم من العذراء بفتح العين المهملة وسكون الذال
المعجمة البكر لان عذرتها وهي جلدة البكارة باقية اذا دخل عليها في خدرها بكسر الخاء المعجمة وسكون الدال
المهملة اي في سترها وهو من باب التتميم لان حياء البكر في الخلوة يشتد لان الخلوة مظنة وقوع الفعل بها
فاذا راى صلى الله عليه وسلم شيئا يكرهه عرفناه في وجهه لتغيره بسبب ذلك والحديث سبق في صفة النبي
صلى الله عليه وسلم باب بالتنوين يذكر فيه من كفر بتشديد الفاء ولابي ذر من اكفر اخاه المسلم دعاه
كافرا او نسبه الى الكفر بغير تاويل في تكفيره فهو اي الذي اكفره كما قال لاخيه وجواب الشرط في قوله
من كفر اي رجع عليه وبه قال حدثنا محمد هو ابن يحيى الذهلي واحمد بن سعيد اي ابن صخر الدارمي قال في الفتح
جزم بذلك ابو نصر الكلاباذي وقال في الكواكب قال الغساني محمد هو ابن بشار وبه جزم الشيرازي وابن المثنى
عند المفرد واحمد بن سعيد الدارمي بالدال المهملة والرا قالا حدثنا عثمان بن عمر بضم العين ابن فارس العبدي
البصري قال اخبرنا علي بن المبارك الهنائي ابو نصر اليمامي الطائي مولاهم احد الاعلام عن يحيى بن ابي كثير عن
ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال
الرجل لاخيه المسلم يا كافر ولابي ذر قال الرجل لاخيه كافر باسقاط حرف النداء وبالتنوين فقد باء بالهمز
والمد رجع به اي بالكفر احدهما لانه ان كان القائل صادقا في نفس الامر فالمرمي كافر وان كان كاذبا فقد جعل
الرامي الايمان كفرا ومن جعل الايمان كفرا فقد كفر كذا حمله البخاري على تحقيق الكفر على احدهما بمقتضى الترجمة
ولذا ترجم عليه مقيدا بغير تاويل وحمله بعضهم على الزجر والتغليظ فيكون ظاهره غير مراد والحديث من افراده
وقال عكرمة بن عمار بتشديد الميم فيما وصله الحارث بن ابي اسامة وابو نعيم في مستخرجه عن يحيى بن ابي كثير
عن عبد الله بن يزيد من الزيادة مولى الاسود المخزومي وليس له في البخاري سوى هذا واخر موصول في
التفسير انه سمع ابا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام الاعظم عن عبد الله بن دينار
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايما رجل قال لاخيه المسلم يا كافر
ولابي ذر باسقاط اداة النداء والتنوين فقد باء رجع بها بالكلمة او بالخصلة احدهما قيل المراد باحدهما
القائل خاصة وهذا على مذهبهم في استعمال الكناية وترك التصريح بالشر كقول الرجل لمن اراد ان يكذبه
والله ان احدنا لكاذب ويريد خصمه على التعيين وحمله بعضهم على المستحل لذلك اذ المسلم لا يكفر بالمعصية
او المراد رجع عليه التكفير اذ كانه كفر نفسه لانه كفر من هو مثله او المراد ان ذلك يؤول به الى الكفر لان المعاصي
بريد الكفر ويخاف على المكثر منها ان تكون عاقبة شومها المصير اليه وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي
الحافظ قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء مصغرا ابن خالد قال حدثنا ايوب السختياني عن ابي قلابة
عبد الله بن زيد الجرمي عن ثابت بن الضحاك بن خليفة بن ثعلبة الانصاري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال من حلف بملة غير ملة الاسلام كان يقول ان فعلت كذا فهو يهودي كاذبا فهو كما قال كاذبا
لا كافر لانه مع تعمد الكذب الذي حلف عليه التزم الملة التي حلف بها بل كان ذلك على سبيل الخديعة
للمحلوف له واما من حلف بها وهو فيما حلف عليه صادق فهو لتصحيح براءته من تلك الملة مثل ان يقول هو
يهودي ان اكل التومرة لم ياكل منه فلم يتوجه عليه اثم لعقد نيته على نفيهما لنفي شرطها لكنها لا تبرأه

من الملامة

هو الملامة بمخالفة حديث من كان حالفا فليحلف بالله لغير تكفير ان اراد ان يكون متصفا بذلك اذا وقع المحلوف عليه
لان ارادة الكفر كفر ومن قتل نفسه بشيء عذب به في نار جهنم فعذابه من جنس عمله ولعن المؤمن كقتله لان
اللعن تبعيد من رحمة الله والقتل تبعيد من الحياة ومن رمى مؤمنا بكفر كان قال له يا كافر فهو اي الرمي كقتله
اي في التحريم او في التألم ووجه المشابهة ان النسبة الى الكفر الموجب للقتل كالقتل في ان المتسبب
للشيء كفاعله والحديث سبق في الجنائز باب من لم ير اكفار من قال ذلك القول السابق في الترجمة
المتقدمة حال كونه متاولا بان ظنه كذا او قاله حال كونه جاهلا بحكم ذلك القول او المقول فيه
وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لحاطب بالحاء والطاء المهملتين بينهما الف واخره موحدة ولابي ذر
زيادة ابن ابي بلتعة مما سبق موصولا في سورة الممتحنة لما ظن نفاقه بكتابه الى اهل مكة يخبرهم بان النبي
صلى الله عليه وسلم يغزوهم انه منافق وللحموي والمستملي انه نافق بصيغة الماضي فقال النبي صلى الله
عليه وسلم وما يدريك لعل الله قد اطلع الى ولابي ذر عن الكشميهني على اهل بدر الذين حضروا وقعتها فقال قد
غفرت لكم ومعنى الترجي راجع الى عمر لان وقوع هذا الامر محقق عند النبي صلى الله عليه وسلم وبه
قال حدثنا محمد بن عبادة الواسطي بفتح العين المهملة والموحدة المخففة كما ذكره الدارقطني وابن ماكولا
وابو علي الغساني والحافظ عبد الغني قال اخبرنا يزيد من الزيادة ابن هارون قال اخبرنا سليم
بفتح السين المهملة وكسر اللام ابن حيان الهذلي البصري قال حدثنا عمرو بن دينار قال حدثنا جابر
بن عبد الله الانصاري ان معاذ بن جبل رضي الله عنه كان يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم ياتي قومه
بني سلمة فيصلي بهم الصلاة التي صلاها مع النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر صلاة وكانت صلاة العشا
ولابي داود والنسائي صلاة المغرب لكن قال البيهقي رواية العشا اصح فقرا بهم بالبقرة ولمسلم فافتتح
سورة البقرة قال جابر فتجوز رجل هو حزم بن ابي بن كعب كما عند ابي داود وابن حبان وعند الخطيب
هو سليم بن الحارث ولابن الاثير حرام بن ملحان اي خفف فصلى منفردا صلاة خفيفة بان يكون قطع
الصلاة او قطع القدوة فبلغ ذلك معاذا فقال انه منافق قال ذلك متاولا ظانا ان التارك للجماعة
منافق فبلغ ذلك الرجل فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انا قوم نعمل بايدينا
ونسقي بنواضحنا جمع ناضح بالضاد المعجمة والحاء المهملة البعير الذي يستقى عليه وان معاذا صلى بنا
البارحة فقرا البقرة فتجوزت في صلاتي فزعم اني منافق فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا معاذ
افتان انت قالها ثلاثا اي منفر عن الجماعة والهمزة للاستفهام الانكاري اقرا اذا كنت اماما
والشمس وضحاها وسبح اسم ربك الاعلى ونحوهما من قصار المفصل والحديث سبق في الصلاة
في باب اذا طول الامام وكان للرجل حاجة فخرج وبه قال حدثني بالافراد اسحاق بن راهويه كما عند
ابن السكن وجزم به في الفتح وقال الكلاباذي ابن منصور قال حدثنا ابو المغيرة عبد القدوس بن الحجاج
الخولاني الحمصي من شيوخ البخاري قال حدثنا الاوزاعي عبد الرحمن قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم عن حميد
بضم الحاء المهملة وفتح الميم مصغرا ابن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من حلف منكم فقال في حلفه بفتح الحاء وكسر اللام ناسيا او جاهلا باللات والعزى
فليقل لا اله الا الله لانه تعاطى صورة تعظيم الاصنام حين حلف بها فامر ان يتداركه ذلك بكلمة التوحيد
ومن قال لصاحبه تعال اقامرك فليتصدق بما تيسر والحديث سبق في تفسير سورة النجم وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا ليث هو ابن سعد الفهمي الامام ولابي ذر الليث عن نافع مولى ابن عمر
عن ابن عمر رضي الله عنهما انه ادرك اباه عمر بن الخطاب رضي الله عنه في ركب وهو يحلف بابيه الواو للحال
فناداهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بتخفيف اللام للتنبيه ان الله ينهاكم ان تحلفوا بابائكم لان
الحلف يقتضي تعظيم المحلوف به وحقيقة العظمة مختصة بالله تعالى فلا يضاهى بها غيره فمن كان حالفا
فليحلف بالله والا فليصمت ولابي ذر عن الكشميهني او ليصمت بضم الميم فيهما ليسكت قال في الفتح
وفي بعض طرق الحديث من حلف بغير الله فقد اشرك لكن لما كان حلف عمر بذلك قبل ان يسمع النهي كان معذورا
فلذا اقتصر صلى الله عليه وسلم على نهيه ولم يؤاخذه لانه تاول ان حق ابيه عليه يقتضي انه يستحق ان يحلف
به فبين له عليه الصلاة والسلام الحكم وقال في المصابيح وجه المطابقة ان عمر رضي الله عنه لما حلف
بابيه الخطاب ولم يكن الخطاب مؤمنا والحلف تعظيم للمحلوف به فلزم ان يكون الحلف بالكافر تعظيما له
لكن عذره بالتاويل فتامله فان فيه بحثا على ما يظهر انتهى والحديث سبق في سورة النجم باب
ما يجوز من الغضب والشدة لامر الله عز وجل وقال تعالى جاهد الكفار والمنافقين بالسيف بالقول الغليظ
والوعظ البليغ او باقامة الحدود عليهم واغلظ عليهم على الفريقين فيما تجاهدهم به من القتال والمحاجة
باللسان وبه قال حدثنا يسرة بن صفوان بفتح التحتية والمهملة والراء اللخمي قال حدثنا ابراهيم
ابن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن القاسم بن محمد بن ابي بكر
الصديق عن عائشة رضي الله عنها انها قالت دخل علي بتشديد اليا النبي صلى الله عليه وسلم وفي
البيت قرام بكسر القاف وتخفيف الرا ستر فيه صور بضم المهملة وفتح الواو جمع صورة اي صور حيوانات
فتلون اي تغير وجهه الشريف غضبا لله تعالى ثم تناول الستر فهتكه اي جذبه

فقطعه وقالت رضي الله عنها قال النبي صلى الله عليه وسلم من اشد، ولأبي ذر ان من اشد الناس عذابا يوم
القيامة الذين يصورون هذه الصور لانهم يصورون الصور لتعبد او لانها صور ما كانوا يعبدونه فهم كمن
والكفرة اشد الناس عذابا والحديث سبق في اللباس وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا
يحيى بن سعيد القطان عن اسماعيل بن ابي خالد الكوفي الحافظ قال حدثنا قيس بن ابي حازم البجلي التابعي الكبير
عن ابي مسعود عقبة بن عمرو البدري رضي الله عنه انه قال اتى رجل اسمه حزم بن ابي كعب او سليم النبي
صلى الله عليه وسلم فقال اني لأتأخر عن حضور الجماعة في صلاة الغداة وهي الصبح من اجل فلان معاذ او ابي
ابن كعب مما يطيل بنا الباء في بنا باء التعدية ومن في من اجل لابتداء الغاية اي ابتداء تأخري لاجل اطالة
فلان وفلان كناية عن العلم قال ابن الحاجب وفلان وفلانة كناية عن اسماء الاناسي وهي اعلام والدليل
على علميتها منع صرف فلانة وليس فيه الا التانيث والتانيث لا يمنع الا مع العلمية ولانه يمنع من دخول
الالف واللام عليه انتهى وفلانة كما قال ممتنع وفلان منصرف وان كان فيه العلمية لتخلف السبب الثاني
والالف والنون فيه ليستا زائدتين بل هو موضوع هكذا قال ابو مسعود فما رأيت رسول الله صلى الله عليه
وسلم قط غضب غضبا اشد غضبا في موعظة منه اي اشد من غضبه صلى الله عليه وسلم يومئذ واشد
لا ينصرف للوزن والصفة وقط بفتح القاف وضم الطاء مشددة ظرف زمان لاستغراق ما مضى يختص بالنفي
ولا يجوز دخولها على فعل الحال وحرر من قال لا افعله قط وقال ابن مالك في شواهد التوضيح قد تستعمل
قط غير مسبوقة بنفي وهو مما خفي على كثير من النحويين لان المعهود استعمالها لاستغراق الزمان الماضي بعد نفي نحو
ما فعلته قط وقد جاء في حديث حارثة بن وهب صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن اكثر ما كنا قط
قال في العمدة ويحتمل ان تكون الكلمة بمعنى النفي والتقدير ونحن ما كنا قط اكثر منا يومئذ قال ابو مسعود قال
صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس ان منكم منفرين للناس عن حضور الجماعة فايكم ما صلى بالناس فليتجوز اي
فليخفف وما زائدة للتاكيد فان فيهم في الناس المريض والشيخ الكبير وذا الحاجة اي صاحبها الذي يخشى فوات حاجته
لو طول فيصير ملتفتا للعاقبة فيتضرر اما بفواتها او بترك الخشوع والخضوع والحديث في صلاة الجماعة ومر
حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي الحافظ قال حدثنا جويرية بضم الجيم ابن اسماء عن نافع مولى ابن عمر
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه وعن ابيه انه قال بينا بغير ميم النبي صلى الله عليه وسلم يصلي رأى في جدار
قبلة المسجد نخامة بضم النون وفتح الخاء المهملة وبعد الالف ميم ما يخرج من الصدر وقيل النخاعة بالعين من الصدر
وبالميم من الرأس فحكها بالكاف اي النخامة بيده فتغيظ لله تعالى ثم قال ان احدكم اذا كان في الصلاة
فان الله حيال وجهه بكسر الحاء المهملة وتخفيف التحتية اي مقابل وجهه والله تعالى منزه عن الجهة والمكان
فليس المراد ظاهر اللفظ اذ هو محال فيجب تاويله فقيل هو على التشبيه اي كان الله في مقابلة وجهه وقيل
غير ذلك مما يليق بالمقام العلي فلا يتنخمن احدكم قبل وجهه في الصلاة والحديث سبق في حك
البصاق من كتاب الصلاة والمطابقة هنا بينه وبين الترجمة في قوله فتغيظ وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد
محمد هو ابن سلام قال حدثنا اسماعيل بن جعفر المدني الانصاري الزرقي قال اخبرنا ربيعة بن ابي عبد الرحمن
فروخ مولى المنكدر ابو عثمان فقيه المدينة صاحب الراي عن يزيد من الزيادة مولى المنبعث بضم الميم وسكون
النون وفتح الموحدة وكسر المهملة بعدها مثلثة مدني عن زيد بن خالد الجهني ابي عبد الرحمن او ابي زرعة او ابي طلحة
شهد الحديبية رضي الله عنه ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم الرجل هو عمير ابو مالك رواه الاسماعيلي
وابو موسى في الذيل من طريقه وفي الاوسط للطبراني ان يزيد بن خالد الجهني وفي رواية سفيان الثوري عن
ربيعة عند المص جاء اعرابي وعند ابن بشكوال انه بلال وتعقب بانه لا يقال له اعرابي ولكن الحديث لابي داود
وفي رواية صحيحة جئت انا ورجل معي فيفسر الاعرابي بعمير ابي مالك ويحتمل انه وزيد بن خالد سألا عن
ذلك وكذا بلال وفي معجم البغوي وغيره بسند جيد من طريق عقبة بن سويد عن ابيه قال سألت رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن اللقطة قال في المقدمة وهو اولى ما فسر به المبهم الذي في الصحيح فقال صلى
الله عليه وسلم عرفها سنة ظرف اي في سنة ثم اعرف وكاءها بكسر الواو وبالمد ممدودا خيطها الذي تشد
به والفاعل ضمير الملتقط السائل بمعنى اذا وجدتها وعفاصها بكسر العين المهملة وبالفاء والصاد المهملة
الوعاء الذي تكون فيه النفقة جلدا كان او غيره ثم استنفق بكسر الفاء وجزم القاف اي استمتع بها وتصرف
فيها فان جاء ربها مالكها فادها اليه قال الرجل يا رسول الله فضالة الغنم ما حكمها قال صلى الله عليه وسلم
خذها فانما هي لك ان اخذتها او لاخيك يجدها فيأخذها او مالكها او للذئب ان لم تأخذها انت او غيرك او
مالكها والمراد التحريض على اخذها حفظا لحق صاحبها قال الرجل يا رسول الله فضالة الابل ما حكمها قال
زيد بن خالد فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى احمرت وجنتاه من شدة الغضب او احمر وجهه
بالشك من الراوي ثم قال ما لك ولها استفهام انكار مبتدأ او الجزء الثاني المجرور اي ما كان لك ولها معطوف
على ذلك اي لم تأخذها وهي مستقلة بمعيشتها معها حذاؤها بكسر الحاء المهملة وفتح الذال المعجمة وسقاؤها
بكسر السين المهملة ممدودا وهذا من المجاز عبر النبي صلى الله عليه وسلم للرجل بما يفهم منه المنع من اخذها
لاجل الحفظ والسقاء وهو خفها وكرشها مع صبرها حتى يلقاها ربها مالكها فهي لا تحتاج الحفظ لانها محفوظة
بما خلق الله فيها من القوة والمنعة وما يسر لها من الاكل والشرب والحديث سبق في اللقطة وقال المكي

ابن ابراهيم شيخ المؤلف فيما وصله الامام احمد والدارمي في مسنديهما والمكي اسم له لا نسبة لمكة حدثنا
عبد الله بن سعيد بكسر العين ابن ابي هند الفزاري قال البخاري حدثني بالافراد ولابي ذر وحدثني بالواو
محمد بن زياد الزيادي وليس له في البخاري الا هذا الحديث قال حدثنا محمد بن جعفر المعروف بغندر قال حدثنا
عبد الله بن سعيد بكسر العين ابن ابي هند قال حدثني بالافراد سالم ابو النضر بالضاد المعجمة الساكنة مولى عمر
ابن عبيد الله بضم العين وفتح الموحدة عن بسر بن سعيد بضم الموحدة وسكون المهملة وسعيد بكسر العين المدني
عن زيد بن ثابت الانصاري رضي الله عنه انه قال احتجر بالحاء المهملة الساكنة وفتح الفوقية والجيم بعدها
راء ولابي ذر عن الكشميهني احتجز بالزاي بدل الراء رسول الله صلى الله عليه وسلم حجيرة بضم الحاء المهملة
وفتح الجيم وسكون التحتية مصغرا وللكشميهني حجرة بفتح الحاء وكسر الجيم اي حوط موضعا من المسجد بحصير يستره
ليصلي فيه ولا يمر عليه احد ومعنى التي بالزاي بنى حاجزا اي مانعا بينه وبين الناس مخصفة بضم الميم
وفتح المعجمة والمهملة المشددة بعدها فاء متخذة من سعف قال ابن بطال يقال خصفت على نفسي ثوبا جمعت
بين طرفيه بعود او خيط وفي نسخة بخصفة بموحدة بدل الميم وتخفيف الصاد او حصير بالشك من الراوي
وهما بمعنى واحد زاد في باب صلاة الليل في رمضان فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي اليها قال
فتتبع بفتح الفوقيتين والموحدة المشددة اليه رجال من التتبع وهو الطلب اي طلبوا موضعه وجاءوا
يصلون بصلاته ثم جاءوا ليلة فحضروا وابطأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج اليهم فرفعوا اصواتهم
وحصبوا بالحاء والصاد المهملتين والموحدة اي رموا الباب بالحصباء وهي الحصاة الصغيرة تنبيها له
لظنهم انه نسي فخرج اليهم صلى الله عليه وسلم حال كونه مغضبا بفتح الضاد لكونهم اجتمعوا بغير امره ولم
يكتفوا بالاشارة منه لكونه لم يخرج اليهم بل بالغوا وحصبوا بابه او لكونه تأخر اشفاقا عليهم لئلا تفرض عليهم
وهم يظنون غير ذلك فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما زال بكم صنيعكم اي
مصنوعكم وهو صلاتهم حتى ظننت اي خفت انه سيكتب اي سيفرض عليكم فعليكم بالصلاة فان خير صلاة
المرء في بيته الا الصلاة المكتوبة المفروضة وما شرع جماعة والحديث سبق في باب صلاة الليل من كتاب
الصلاة باب الحذر من الغضب وهو شعلة نار من جهة شيطانية وحقيقته غليان دم القلب [illegible]
لارادة الانتقام لقول الله تعالى في سورة الشورى والذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش اي الكبائر
من هذا الجنس والكبيرة ما توعد عليه وقرأ حمزة والكسائي كبير كقدير ونقل الزمخشري عن ابن عباس ان الاثم
هو الشرك وتعقب بانه تقدم ذكر الايمان وهو يقتضي عدم الشرك ولعل المراد بالكبائر البدع والشبهات
وبالفواحش ما يتعلق بالقوة الشهوانية واذا ما غضبوا من امور دنياهم هم يغفرون اي هم الاخصاء بالغفران
في حال الغضب اي يحلمون ويكظمون الغيظ وخص الغضب بلفظ الغفران لان الغضب على طبع النار واستيلاؤه
شديد ومقاومته صعبة فلهذا خصه الله بهذا اللفظ واذا نصب بيغفرون ويغفرون خبر لهم والجملة
عطف على الصلة وهو يجتنبون والذين ولابي ذر وقوله عز وجل الذين ينفقون في السراء والضراء في حال
اليسر والعسر او سواء كانوا في سرور او حزن او سواء سرهم ذلك الانفاق بان كان على وفق طبعهم او ساءهم
بان كان على خلافه فانهم لا يتركونه والكاظمين الغيظ اي الممسكين الغيظ عن الامضاء يقال كظم القربة اذا
ملأها وشد فاها ومنه كظم الغيظ وهو ان يمسك على ما في نفسه منه بالصبر ولا يظهر له اثرا والغيظ توقد
حرارة القلب من الغضب وقال ابن الاثير كظم الغيظ تجرعه واحتمال سببه والصبر عليه وفي حديث سهل
ابن سعد عن ابيه عند ابي داود والترمذي وابن ماجه مرفوعا من كظم غيظا وهو يقدر ان ينفذه دعاه الله على
رؤوس الخلائق يوم القيامة حتى يخيره في اي الحور شاء وروي عن عائشة مما ذكر في الكشاف ان خادما لها غاظها
فقالت لله در التقوى ما تركت لذي غيظ شفاء قال في فتوح الغيب جعلت رضي الله عنها الانتقام شفاء للغيظ
تنبيها على ان الغيظ مرض لانه عرض نفساني يحصل للانسان عند غليان دم قلبه تريد ان المتقي اذا كظم غيظه
لا يمرض قلبه فلا يحتاج الى الشفاء اي لا غيظ له حتى يشتفي بالانتقام والعافين عن الناس اذا جنى عليهم
احد لم يؤاخذوه وفي شعب البيهقي عن عمرو بن الحصين مرفوعا اذا كان يوم القيامة نادى مناد من بطنان
العرش ليقم الذين كانت اجورهم على الله فلا يقوم الا من عفا والله يحب المحسنين اللام للجنس فيتناول كل
محسن ويدخل تحته هؤلاء المذكورون او للعهد فالاشارة اليهم والاحسان ان تحسن الى المسيء فان الاحسان الى
المحسن مكافأة والاية كما في اللباب من اقوى الدلائل على ان الله تعالى يعفو عن العصاة لانه مدح الفاعلين
لهذه الخصال وهو اكرم الاكرمين والعفو الغفور الحليم والآمر بالاحسان فكيف يمدح بهذه الخصال
ويندب اليها ولا يفعلها اذ ذلك لا يمتنع في العفو وقد سقط في رواية ابي ذر قوله والعافين الى اخره فقال
بعد قوله والكاظمين الغيظ الاية واستدل البخاري رحمه الله بالايتين للحذر من الغضب لكن قال في فتح الباري
انه ليس فيهما دليل على ذلك الا انه لما ضم من يكظم غيظه الى من يجتنب الفواحش كان في ذلك اشارة الى المقصود
وتعقبه في عمدة القاري بان في كل من الايتين دلالة عليه لان الاولى تمدح الذين يجتنبون كبائر الاثم
والفواحش فاذا كان مدحا يكون ضده ذما ومن الذموم التجاوز عند الغضب فدل على التحذير من الغضب
المذموم واما الاية الثانية ففي مدح المتقين الموصوفين بهذه الاوصاف فدل على ان ضدها مذموم فعدم
كظم الغيظ وعدم العفو عين الغضب فدل على التحذير منه والله الموفق وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف

الدمشقي التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس الشديد بالصرعة انما الشديد الذي يملك نفسه
عند الغضب فلا يغضب والصرعة بضم المهملة وفتح الرا وهو من ابنية المبالغة وكل ما جا بهذا الوزن بالضم
والفتح كهمزة ولمزة وحفظة وضحكة والمراد بالصرعة من يصرع الناس كثيرا بقوته فنقل الى الذي يملك
نفسه عند الغضب فانه اذا امكنها كان قد قهر اقوى اعدائه وشر خصومه ولذا قيل اعدى عدو لك نفسك
التي بين جنبيك وهذا من الالفاظ التي نقلت عن موضوعها اللغوي لضرب من التوسع والمجاز وهو من فصيح الكلام
لانه لما كان الغضبان بحالة شديدة من الغيظ وقد ثارت عليه شهوة الغضب فقهرها بحلمه وصرعها بثباته
كان كالصرعة الذي يصرع الرجال ولا يصرعونه وفي حديث ابن مسعود عند مسلم مرفوعا ما تعدون الصرعة فيكم
قالوا الذي لا يصرعه الرجال وعند البزار بسند حسن عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بقوم يصطرعون
فقال ما هذا قالوا فلان ما يصارع احدا الا صرعه قال افلا ادلكم على ما هو اشد منه رجل كلمه رجل فكظم
غيظه فغلبه وغلب شيطانه وغلب شيطان صاحبه وحديث الباب اخرجه مسلم في الادب والنسائي
في اليوم والليلة وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة ابو الحسن العبسي مولاهم الحافظ قال حدثنا جرير
بفتح الجيم ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن عدي بن ثابت الانصاري انه قال حدثنا سليمان
ابن صرد بضم الصاد وفتح الرا المهملتين الخزاعي الكوفي الصحابي رضي الله عنه قال استب رجلان
لم يسميا اي تشاتما عند النبي صلى الله عليه وسلم ونحن عنده جلوس واحدهما يسب صاحبه ينتهره حال كونه
مغضبا بفتح الضاد المعجمة من شدة الغضب قد احمر وجهه فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني لاعلم كلمة
لو قالها لذهب عنه ما يجد من الغضب لو قال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم لان الشيطان هو الذي يزين
للانسان الغضب فالاستعاذة من اقوى السلاح على دفع كيده فقالوا اي الصحابة للرجل وفي سنن ابي داود
انه معاذ بن جبل الا تسمع ما يقول النبي صلى الله عليه وسلم قال اني لست بمجنون لم يعلم ان الغضب نوع من
مس الشيطان ولعله كما قال النووي من المنافقين او من جفاة الاعراب والحديث سبق في باب صفة ابليس
وفي باب السباب واللعن وفيه ان الاستعاذة تعين على نزول الغضب وكذا استحضار ما في كظم الغيظ
من الفضل وما في عاقبة الغضب من الوعيد وان يستحضر ان لا فاعل الا الله وكل فاعل غيره فهو آلة له فمن توجه
اليه مكروه من غيره واستحضر انه لو شا الله لم يمكن ذلك الغير منه اندفع غضبه لانه لو غضب والحالة هذه كان
غضبه على ربه وهو خلاف العبودية ولعل هذا هو السر في امر الذي غضب بالاستعاذة لانه اذا توجه الى
ربه حينئذ بالاستعاذة وامكنه استحضار ما ذكر والله الموفق وبه قال حدثني بالافراد يحيى بن يوسف الزمي
بكسر الزاي والميم المشددة قال اخبرنا ابو بكر بن عياش بالتحتية المشددة والشين المعجمة راوي عاصم احد
القرا السبعة عن ابي حصين بفتح الحا وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الاسدي الكوفي عن ابي صالح
ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا اسمه جارية بالجيم ابن قدامة كما عند احمد وابن حبان
قال للنبي صلى الله عليه وسلم اوصني قال صلى الله عليه وسلم له لا تغضب زاد الطبراني من حديث ابن
عبد الله الثقفي ولك الجنة فردد صلى الله عليه وسلم مرارا زاد في رواية ثلاثا لا تغضب قال الخطابي
اي اجتنب اسباب الغضب ولا تتعرض لما يجلبه لان نفس الغضب مطبوع في الانسان لا يمكن اخراجه من جبلته
وقال ابن حبان اراد لا تعمل بعد الغضب شيئا مما نهيت عنه لا انه نهاه عن شي جبل عليه ولا حيلة له في دفعه
وقد اشتملت هذه الكلمة اللطيفة من الحكم واستجلاب المصالح والنعم ودرء المفاسد والنقم ما لا يحصى بالعد
وقد يتبين لك ما نقله في الفتح واشار اليه في قوت الاحيا مع زيادة وهو ان الله خلق الغضب من النار
وجعله غريزة في الانسان فمهما قصد او نوزع في غرض ما اشتعلت نار الغضب وثارت حتى يحمر الوجه
والعينان من الدم لان البشرة تحكي لون ما وراءها وهذا اذا غضب على من دونه واستشعر القدرة عليه
وان كان ممن فوقه تولد منه انقباض الدم من ظاهر الجلد الى جوف القلب فيصفر اللون حزنا وان كان على النظير
تردد الدم بين انقباض وانبساط فيحمر ويصفر ويترتب على الغضب تغير الظاهر والباطن كتغير اللون
والرعدة في الاطراف وخروج الافعال على غير ترتيب واستحالة الخلقة حتى لو راى الغضبان نفسه
في حال غضبه لسكن غضبه حيا من قبح صورته واستحالة خلقته هذا كله في الظاهر واما الباطن فقبحه
اشد من الظاهر لانه يولد الحقد في القلب والحسد واضمار السو ومزيد الشماتة وهجر المسلم ومصارمته
والاعراض عنه والاستهزا والسخرية ومنع الحقوق بل اول شي يقبح منه باطنه وتغير ظاهره ثمرة
تغير باطنه وهذا كله اثره في الجسد واما اثره في اللسان فانطلاقه بالشتم والفحش الذي يستحيي منه
العاقل ويندم قائله عند سكون الغضب ويظهر اثر الغضب ايضا في الفعل بالضرب والقتل وان فات
بهرب المغضوب عليه رجع الى نفسه فيمزق ثوب نفسه ويلطم خده وربما سقط صريعا وربما اغمي عليه وربما
كسر الآنية وضرب من ليس له في ذلك جريمة وبالاعتدال تتم المصالح وشفا كل علة ضدها بلا اسراف
فاقمع اسباب الغضب من الكبر والفخر والهزء والمزح والتعيير والمماراة والغدر والحرص على فضول المال
او الجاه فاذا غضبت فتثبت ثم تفكر في فضل كظم الغيظ ونحوه واحسن تفهم ما اخبر الله تعالى ان الله لمع المحسنين
او اعف ولا تقابل فتقابل وقطع الله فيمن اسا اليك لتغلبه بفضلك وتمنح بحسن خلقك حبك وارغم

الشيطان

الشيطان بالمبالغة بالاحسان فانه متى علم الشيطان منك انه كلما وسوس اليك بجفا منك بادرت الى الوفا
صار اكثر كيدا ان لا ياتيك كي يمنعك بمخالفته ومتى اضررت عدوك بما اضر دينك فبنفسك بدات فاختر
لنفسك ما يحلو وبالله التوفيق والمستعان والحديث اخرجه الترمذي في البر باب فضل الحيا بالمد
وهو تغير وانكسار يعتري الانسان من خوف ما يعاب به ويذم وفي الشرع خلق يبعث على اجتناب القبيح ويمنع
من التقصير في حق ذي الحق وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة
عن ابي السوار بفتح السين المهملة والواو المشددة وبعد الالف را حسان بن حريث بضم الحا المهملة آخره مثلثة مصغرا
العدوي قال سمعت عمران بن حصين الخزاعي ابو نجيد اسلم مع ابي هريرة رضي الله عنهما قال قال النبي صلى
الله عليه وسلم الحيا لا ياتي الا بخير لانه يحجز صاحبه عن ارتكاب المحارم ولذا كان من الايمان كما في الحديث
الآخر لان الايمان ينقسم الى ايتمار بما امر الله به وانتها عما نهى عنه وعند الطبراني من وجه آخر عن عمران
ابن حصين الحيا من الايمان والايمان في الجنة فان قيل الحيا من الغرائز فكيف جعل من الايمان اجيب بانه قد
يكون غريزة وقد يكون تخلقا ولكن استعماله على وفق الشرع يحتاج الى اكتساب وعلم ونية فهو من الايمان لهذا
ولكونه باعثا على فعل الطاعة وحاجزا عن المعصية ولا يقال رب حيا يمنع عن قول الحق او فعل الخير لان ذلك
ليس شرعيا فقال بشير بن كعب بضم الموحدة وفتح الشين المعجمة مصغرا العدوي البصري التابعي الجليل
مكتوب في الحكمة قال في الكواكب هي العلم الذي يبحث فيه عن احوال حقائق الموجودات وقيل العلم المتقن الوافي
ان من الحيا وقارا حلما ورزانة وان من الحيا سكينة دعة وسكونا ولابي ذر عن الكشميهني السكينة بزيادة الالف
واللام فقال له عمران احدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتحدثني عن صحيفتك وفي رواية ابي قتادة
العدوي عن عمران ان منه سكينة ووقارا لله ومنه ضعف وهذه زيادة متعينة ولاجلها غضب عمران كما قاله
في الفتح وقال في الكواكب انما غضب لان الحجة انما هي في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لا فيما يروى
عن كتب الحكمة لانه لا يدري ما في حقيقتها ولا يعرف صدقها وقال القرطبي انما انكر عليه من حيث انه ساقه
في معرض من يعارض كلام النبوة بكلام غيره وقيل لكونه خاف ان يخلط السنة بغيرها والا فليس في ذكر السكينة
والوقار ما ينافي كونه خيرا وفي رواية ابي قتادة فغضب عمران حتى احمرت عيناه وقال الا اراني احدثك
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتعارض فيه قال الحافظ ابن حجر وقد ذكر مسلم في مقدمة صحيحه لبشير
ابن كعب هذا قصة مع ابن عباس تشعر بانه كان يتساهل في الاخذ عن كل من لقيه انتهى قلت ولفظ مسلم
عن مجاهد قال جا بشير بن كعب العدوي الى ابن عباس فجعل يحدث ويقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل لا ياذن لحديثه ولا ينظر اليه فقال يا ابن عباس ما لي لا اراك تسمع لحديثي
احدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تسمع فقال ابن عباس انا كنا مرة اذا سمعنا رجلا يقول قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ابتدرته ابصارنا واصغينا اليه باذاننا فلما ركب الناس الصعب
والذلول لم ناخذ من الناس الا ما نعرف وقوله فجعل لا ياذن لحديثه بفتح الذال المعجمة اي لا يسمع ولا يصغي
وقوله مرة اي وقتا ويعني به قبل ظهور الكذب والصعب والذلول في الابل والصعب العسر المرغوب عنه
والذلول السهل الطيب المرغوب فيه اي سلك الناس كل مسلك مما يحمد ويذم وبمهمات اي بعدت استقامتكم
او بعد ان يوثق بحديثكم وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي قال حدثنا عبد العزيز
ابن ابي سلمة بفتح اللام الماجشون قال حدثنا ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما انه قال مر النبي صلى الله عليه وسلم على رجل زاد في الايمان من الانصار ولم يعرف اسمه ولا اسم
اخيه الحافظ ابن حجر وهو يعاتب بفتح الفوقية اي يجانب بكسرها اخاه في النسب او في الاسلام في شان الحيا
حال كونه يقول انك لتستحيي بكسر الحا ويا واحدة والذي في اليونينية بسكون الحا وتحتيتين وللحموي والمستملي
تستحيي باسقاط اللام وبسكون الحا وتحتيتين حتى كانه يقول قد اضر بك الحيا وكانه كان كثير الحيا فكان
ذلك يمنعه عن استيفا حقوقه فعاتبه اخوه على ذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعه اي اتركه
على هذا الخلق السني ثم زاده في ذلك ترغيبا بقوله فان الحيا من الايمان اي شعبة منه ومن للتبعيض
وبه قال حدثنا علي بن الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة الجوهري الحافظ قال اخبرنا شعبة بن الحجاج
عن قتادة بن دعامة السدوسي عن مولى انس هو ابن مالك الانصاري قال ابو عبد الله البخاري اسمه عبد الله
ابن ابي عتبة بضم العين وسكون الفوقية وقيل عبيد الله بالتصغير وقيل عبد الرحمن قال سمعت ابا سعيد
الخدري رضي الله عنه يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم اشد حيا من العذرا بفتح العين المهملة وسكون
الذال المعجمة البكر في خدرها بكسر المعجمة وسكون المهملة في سترها المعد لها في جانب البيت والحديث
مضى في باب من لم يواجه الناس بالعتاب قريبا وفي صفته صلى الله عليه وسلم هذا باب بالتنوين
يذكر فيه اذا لم تستحي بكسر الحا فاصنع ما شئت وبه قال حدثنا احمد بن يونس اليربوعي واسم ابيه عبد الله
ونسبه لجده لشهرته قال حدثنا زهير ابو خيثمة بن معاوية الجعفي الكوفي قال حدثنا منصور
هو ابن المعتمر عن ربعي بن حراش بكسر الرا والعين المهملة بينهما موحدة ساكنة آخره تحتية مشددة وحراش
بكسر الحا المهملة وفتح الرا وبعد الالف معجمة ابي مريم العبسي الكوفي العابد المخضرم قال حدثنا ابو مسعود
عقبة بن عمرو البدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مما ادرك الناس بالرفع والعائد الى ما

محذوف أي مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى بسكون الواو وبجر النبوة المضمومة أي من شرائع الأنبياء السابقين
فيما اتفقوا عليه ولم ينسخ ولم يبدل للعلم بصوابه واتفاق العقول على حسنه فالأولون والآخرون من
الأنبياء على منهاج واحد في استحسانه إذا لم تستحي بكسر الحاء أي إذا لم يكن معك حياء يمنعك من القبيح
فاصنع ما شئت مما تأمرك به النفس من الهوى وفي أحاديث الأنبياء من بني إسرائيل فافعل ما شئت وإذا أردت
فعلا ولم يكن مما يستحيى من فعله شرعا فافعل ما شئت فالأمر للإباحة وعلى الأول للتهديد كقوله تعالى
اعملوا ما شئتم أو بمعنى الخبر أي إذا لم يكن لك حياء يمنعك من القبيح صنعت ما شئت والحديث سبق في بني إسرائيل
هذا باب بالتنوين يذكر فيه بيان ما لا يستحيا من الحق للتفقه في الدين وهذا أخص من قوله في الحديث
السابق الحياء خير كله إذ الحياء في التفقه في الدين لا يجوز فهو مذموم كما لا يخفى فقوله يستحيى مبني للمفعول وبه
قال حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثني بالإفراد مالك الإمام عن هشام بن عروة بن الزبير عن أبيه
عن زينب ابنة ولأبي ذر بنت أبي سلمة عبد الله عن أم سلمة هند بنت أبي أمية زوج النبي صلى الله عليه وسلم
رضي الله عنها أنها قالت جاءت أم سليم بضم السين وفتح اللام أم أنس بن مالك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقالت يا رسول الله إن الله لا يستحيي من الحق أي لا يمتنع منه ولا يتركه ترك الحياء مقالتها تمهيدا لبسط عذرها
عن تصريحها بما تنقبض عنه النفوس البشرية لا سيما بحضرة الرسالة أي أن الله تعالى بين لنا أن الحق ليس مما يستحيى
منه وهذا مما يدل أن الحق الذي ألجأت الضرورة إليه فهل يجب على المرأة غسل بغير زيادة من إذا احتلمت
بغير زيادة من أي وطئت في منامها قال صلى الله عليه وسلم نعم يجب عليها الغسل إذا رأت الماء أي المني
موجودا فالرؤية علمية تتعدى إلى مفعولين الثاني مقدر كما مر أو غيره لك قال أبو حيان وحذف أحد مفعولي
رأى وأخواتها عزيز وقد قيل في قوله تعالى ولا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله هو خيرا لهم أي البخل
خيرا أو الظاهر أن الرؤية هنا بصرية فتتعدى إلى واحد وينبني على ذلك أن المرأة إذا علمت أنها أنزلت ولم
تره أنها لا غسل عليها والحديث سبق في الغسل وبه قال حدثنا آدم بن أبي إياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج
قال حدثنا محارب بن دثار بكسر الدال المهملة وتخفيف المثلثة السدوسي قاضي الكوفة من جلة العلماء والزهاد
قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم مثل المؤمن كمثل شجرة خضراء لا يسقط
ورقها ولا يتحات بتشديد المثناة الفوقية الأخيرة مرفوعة لا يتناثر ولا يحتك بعض أوراقها ببعض فيسقط وقال
القوم وفيهم العمران هي شجرة كذا هي شجرة كذا قال ابن عمر فأردت أن أقول هي النخلة وأنا غلام شاب
وفي رواية مجاهد فأردت أن أقول هي النخلة فإذا أنا أصغر القوم وله في الأطعمة فإذا أنا عاشر
عشرة أنا أحدثهم فاستحييت فقال النبي صلى الله عليه وسلم هي النخلة وعند البزار من طريق سفيان
ابن حسين عن أبي بشر عن مجاهد عن ابن عمر بإسناد صحيح قال النبي صلى الله عليه وسلم مثل المؤمن كمثل النخلة
ما أتاك منها نفعك فقيد الإفصاح بالمقصود بأوجز عبارة وأحسن إشارة وأما من زعم أن موقع التشبيه
بين المسلم والنخلة من جهة كون النخلة إذا قطع رأسها ماتت وأنها لا تحمل حتى تلقح وأن لطلعها رائحة مني الآدمي
أو لأنها تعشق أو لأنها تشرب من أعلاها فكلها كما قال في الفتح ضعيفة وسبق الحديث في كتاب العلم وعن
شعبة بن الحجاج بالإسناد السابق أنه قال حدثنا خبيب بن عبد الرحمن بضم الخاء المعجمة وفتح الموحدة
الأولى الأنصاري المدني عن حفص بن عاصم أي ابن عمر بن الخطاب عن ابن عمر مثله أي مثل الحديث السابق وزاد
فيه قال فحدثت به عمر فقال لو كنت قلتها لكان أحب إلي من كذا وكذا أي من حمر النعم كما في الرواية
الأخرى ووجه تمني عمر ما طبع الإنسان عليه من محبة الخير لنفسه ولتظهر فضيلة الولد في الفهم من صغره
ليزداد من النبي صلى الله عليه وسلم حظوة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا مرحوم بالحاء المهملة
ابن عبد العزيز البصري العطار قال سمعت ثابتا البناني أنه سمع أنسا رضي الله عنه يقول جاءت
امرأة لم أعرف اسمها إلى النبي صلى الله عليه وسلم تعرض عليه نفسها ليتزوجها فقالت يا رسول الله هل
لك حاجة في أن تتزوجني فقالت ابنته أي ابنة أنس أمينة بضم الهمزة وفتح الميم وبعد التحتية
الساكنة نون مصغرا ما أقل حياءها فقال أنس هي خير منك عرضت على رسول الله صلى الله عليه وسلم
نفسها ليتزوجها وتصير من أمهات المؤمنين ومطابقة الحديث للترجمة من جهة أن المرأة لم تستحي بما سألته
لأن ذكر من أرادتها قربها من الرسول صلى الله عليه وسلم على ما لا يخفى

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم يسروا ولا تعسروا وكان صلى الله عليه وسلم يحب التخفيف واليسر على الناس ذكره في الموطأ
من طريق الزهري عن عروة عن عائشة في حديث صلاة الضحى ولفظه وكان يحب ما خفف على الناس وبه قال
حدثني بالإفراد إسحاق هو ابن إبراهيم بن راهويه كما جزم به أبو نعيم وهو رواية ابن السكن وابن منصور وتردد
الكلاباذي بينه وبين ابن نصر ابن راهويه وتبعه أبو علي الجياني قال حدثنا النضر بالنون والضاد المعجمة الساكنة
ابن شميل قال أخبرنا شعبة بن الحجاج عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه أبي بردة عامر بن أبي موسى عن جده
أبي موسى عبد الله بن قيس الأشعري أنه قال لما بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعاذ بن جبل
إلى اليمن قبل حجة الوداع قال لهما يسرا ولا تعسرا وبشرا الناس بما لهم عند الله وسعة رحمته ولا تنفرا
هم بذكر التخويف وأنواع الوعيد وفائدة قوله ولا تعسرا التصريح باللازم تأكيدا ولأن المقام مقام إطناب لا إيجاز
وقوله وبشرا بعد قوله ويسرا فيه الجناس الخطي وتطاوعا أي توافقا في الأمور قال أبو موسى الأشعري يا رسول الله

إنا بأرض أي أرض اليمن يصنع فيها ولأبي ذر عن المستملي بها شراب من العسل يقال له البتع بكسر الموحدة
وسكون الفوقية وبالعين المهملة وشراب من الشعير يقال له المزر بكسر الميم وسكون الزاي فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام والحديث سبق في أواخر المغازي وبه قال حدثنا آدم بن أبي إياس قال
حدثنا شعبة بن الحجاج عن أبي التياح بفتح الفوقية وتشديد التحتية وبعد الألف حاء مهملة يزيد بن حميد
الضبعي البصري أنه قال سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يسروا أمر
بالتيسير لينشطوا والمراد به فيما كان من النوافل مما كان شاقا لئلا يفضي بصاحبه إلى الملل فيتركه أصلا وفيما
رخص فيه من الفرائض كصلاة المكتوبة قاعدا للعاجز والفطر في الفرض لمن سافر فشق عليه ولا تعسروا
في الأمور وسكنوا أمر بالتسكين ولا تنفروا وهو كالتفسير لما قبله والسكون ضد النفور كما أن ضد البشارة
النذارة والمراد تأليف من قرب إسلامه وترك التشديد عليه في الابتداء وكذلك الزجر عن المعاصي ينبغي أن
يكون بتلطف ليقبل وكذا تعليم العلم ينبغي أن يكون بالتدريج لأن الشيء إذا كان في ابتدائه سهلا حبب إلى
من يدخل فيه وتلقاه بانبساط وكانت عاقبته في الغالب الازدياد بخلاف ضده والحديث مضى في العلم
في باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يتخولنا بالموعظة وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي الحارثي
عن مالك الإمام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أنها
قالت ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بضم الخاء المعجمة وتشديد التحتية المكسورة بين أمرين
من أمور الدنيا قط إلا أخذ أيسرهما ما لم يكن أيسرهما إثما أي يفضي إلى الإثم فإن كان الأيسر إثما
كان صلى الله عليه وسلم أبعد الناس منه كالتخيير بين المجاهدة في العبادة والاقتصاد فيها فإن المجاهدة
إن كانت بحيث تجر إلى الهلاك لا تجوز وما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه خاصة في شيء قط
كعفوه عن الذي جبذ برداءه حتى أثر في كتفه إلا أن تنتهك بضم الفوقية وسكون النون وفتح الفوقية والهاء
أي لكن إذا انتهكت حرمة الله فينتقم ممن ارتكب ذلك بها أي بسببها لله عز وجل لا لنفسه والحديث سبق
في صفة النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا أبو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا حماد
ابن زيد أي ابن درهم الأزدي عن الأزرق بن قيس الحارثي البصري أحد الأعلام أنه قال إنا كنا على
شاطئ نهر بالأهواز موضع بخوزستان بين العراق وفارس قد نضب بفتح النون والضاد المعجمة
بعدها موحدة ذهب عنه الماء فجاء أبو برزة نضلة بن عبيد الأسلمي الصحابي على فرس فصلى وخلى فرسه
تركها فانطلقت الفرس فترك صلاته وتبعها ولأبي ذر عن الحموي والمستملي فخلى صلاته واتبعها حتى
أدركها فأخذها ثم جاء فقضى صلاته أي أداها وفينا رجل له رأي فاسد فالتنوين للتحقير وكان يرى رأي
الخوارج لا يرى ما يرى المسلمون من أن الدين فأقبل يقول وفي أواخر الصلاة فجعل رجل من الخوارج يقول
انظروا إلى هذا الشيخ ترك صلاته من أجل فرس فأقبل فقال ما عنفني أحد منذ فارقت رسول الله صلى
الله عليه وسلم وقال إن منزلي متراخ بالخاء المعجمة متباعد فلو صليت وتركت الفرس بحذف المفعول ولأبي ذر
وتركته لم آت أهلي إلى الليل وذكر أنه صحب النبي صلى الله عليه وسلم
فرأى بالفاء ولأبي ذر عن المستملي والحموي ورأى من تيسيره صلى الله عليه وسلم كثيرا ما حمله على فعله
ذلك إذ لا يجوز له أن يفعله من تلقاء نفسه دون أن يتأسى منه صلى الله عليه وسلم والحديث سبق
في باب إذا انفلتت الدابة في الصلاة من أواخر الصلاة وبه قال حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع قال
أخبرنا شعيب هو ابن أبي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب ح لتحويل السند وقال الليث بن
سعد الإمام فيما وصله الذهلي حدثني بالإفراد يونس بن يزيد الأيلي عن ابن شهاب الزهري أنه قال
أخبرني بالإفراد عبيد الله بالتصغير ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن أبا هريرة رضي الله عنه أخبره
أن أعرابيا اسمه ذو الخويصرة اليماني بال في المسجد النبوي فثار بالمثلثة فهاج إليه الناس ليقعوا
به ليؤذوه فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوه اتركوه يبول في موضعه لأنه لو قطع عليه
بوله لتضرر ولو قاموا في أثنائه لتنجست ثيابه وبدنه ومواضع كثيرة من المسجد وأهريقوا بهمزة قطع
مفتوحة وسكون الهاء ولأبي ذر بحذف الهمزة وفتح الهاء أي صبوا على بوله ذنوبا من ماء بفتح الذال المعجمة
الدلو الملآن أو سجلا من ماء بفتح السين وسكون الجيم دلو فيه الماء قل أو كثر فإنما بعثتم حال كونكم ميسرين
ولم تبعثوا حال كونكم معسرين أسند البعث إلى الصحابة على طريق المجاز لأنه صلى الله عليه وسلم هو
المبعوث حقيقة لكن لما كانوا مبلغين عنه أطلق عليهم ذلك وأكد السابق وهو قوله ميسرين بنفي ضده
في قوله ولم تبعثوا معسرين تنبيها على المبالغة في التيسير والحديث سبق في باب صب الماء على البول
في المسجد من الطهارة

باب جواز الانبساط إلى الناس ولأبي ذر عن الكشميهني مع الناس وقال ابن مسعود
عبد الله رضي الله عنه خالط الناس ودينك لا تكلمنه بكسر اللام وفتح الميم والنون المشددة من الكلم
بفتح الكاف وسكون اللام وهو الجرح ودينك بالنصب في الفرع أي لا تكلمن دينك ويجوز الرفع مبتدأ خبره
لا تكلمنه أي خالط الناس لكن بشرط أن لا يحصل في دينك خلل وهذا الأثر وصله الطبراني في الكبير
بلفظ خالطوا الناس وصافوهم بما يشتهون ودينكم فلا تكلمنه بضم الميم وزايلوهم وجواز الدعابة مع الأهل
بضم الدال المهملة وتخفيف العين المهملة وبعد الألف موحدة الملاطفة في القول بالمزاح وغيره مع الأهل

من غير افراط ولا مداومة اذ ربما يؤول ذلك الى الفسوق والايذاء والحقد وسقوط المهابة والوقار نعم قد تكون الدعابة مستحبة كان تكون لمصلحة كتطييب نفس المخاطب ومؤانسته وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا ابو التياح يزيد بن حميد الضبعي قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه يقول ان كان النبي صلى الله عليه وسلم ليخالطنا بالملاطفة وطلاقة الوجه والمزح حتى يقول لاخ لي صغير وهو ابو عمير ابن ابي طلحة زيد بن سهل الانصاري يا ابا عمير بضم العين مصغرا ما فعل النغير بضم النون وفتح الغين المعجمة مصغر نغر بضم ثم فتح طير كالعصفور احمر المنقار واهل المدينة يسمونه البلبل اي ما شانه وحاله قال النووي وفي الحديث جواز تكنية من لم يولد له وتكنية الطفل وانه ليس كذبا وجواز المزح فيما ليس باثم وجواز السجع في الكلام الحسن بلا كلفة وملاطفة الصبيان وتانيسهم وبيان ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم من حسن الخلق وكرم الشمائل والتواضع والحديث اخرجه مسلم في الصلاة والاستئذان وفضائل النبي صلى الله عليه وسلم واخرجه الترمذي في الصلاة وفي البر والنسائي في اليوم والليلة وابن ماجه في الادب وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد محمد هو ابن سلام قال حدثنا ابو معاوية محمد بن خازم بالخاء والزاي المعجمتين بينهما الف آخره ميم قال حدثنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت كنت العب بالبنات عند النبي صلى الله عليه وسلم اي بالتماثيل المسماة بلعب البنات وعند ابي عوانة من رواية جرير عن هشام كنت العب بالبنات وهي اللعب وعند ابي داود والنسائي في اليوم والليلة وابن ماجه في الادب وبه قال ولابي ذر بالافراد من وجه آخر عن عائشة رضي الله عنها قالت قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوة تبوك او حنين فذكر الحديث في هتك الستر الذي نصبته على بابها قالت فكشف ناحية الستر على بنات لعائشة لعب فقال ما هذا يا عائشة قالت بناتي قالت ورأى فرسا مربوطا له جناحان فقال ما هذا قلت فرس له جناحان قلت الم تسمع انه كان لسليمان خيل لها اجنحة فضحك فهذا صريح في ان المراد باللعب غير الآدميات خلافا لمن زعم ان معنى الحديث اللعب مع البنات اي الجواري وانما بمعنى مع واستدل بالحديث على جواز اتخاذ اللعب من اجل لعب البنات بهن وخص ذلك من عموم النهي عن اتخاذ الصور وبه جزم القاضي عياض ونقله عن الجمهور وانهم اجازوا بيع اللعب للبنات لتدريبهن من صغرهن على امر بيوتهن واولادهن قالت عائشة رضي الله عنها وكان لي صواحب اي جوار من اقراني يلعبن معي فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل علي الحجرة يتقمعن بتحتية وفوقية وقاف وميم مشددة وعين مهملة ساكنة بوزن يتفعلن ولابي ذر عن الحموي والمستملي باسقاط التحتية وللكشميهني كما في الفتح ينقمعن بنون ساكنة بعد التحتية وكسر الميم اي يتغيبن منه صلى الله عليه وسلم ويدخلن وراء الستر واصله من قمع الثمرة اي يدخلن في الستر كما تدخل الثمرة في قمعها فيسربهن بسين مهملة مفتوحة وراء مشددة مكسورة بعدها موحدة اي يبعثهن ويرسلهن الي فيلعبن معي والحديث اخرجه مسلم في الفضائل

باب استحباب المداراة مع الناس وهي لين الكلام وترك الاغلاظ في القول وهي من اخلاق المؤمنين والفرق بينها وبين المداهنة المحرمة ان المداراة الرفق بالجاهل في التعليم والفاسق في النهي عن فعله وترك الاغلاظ عليه حيث لا يظهر ما هو فيه والانكار عليه باللطف حتى يرده عما هو مرتكبه والمداهنة معاشرة المعلن بالفسق واظهار الرضى بما هو فيه من غير انكار عليه باللسان ولا بالقلب ويذكر بضم التحتية وفتح الكاف عن ابي الدرداء عويمر بن مالك مما وصله ابن ابي الدنيا وابراهيم الحربي في غريب الحديث والدينوري في المجالسة من طريق ابي الزاهرية عن جبير بن نفير عن ابي الدرداء انا لنكشر بفتح النون وسكون الكاف وكسر الشين المعجمة بعدها راء اي نضحك او نتبسم في وجوه اقوام وان قلوبنا لتلعنهم بلام التاكيد وبالعين من اللعن ولابي ذر عن الكشميهني لتقليهم بقاف ساكنة بعد الفوقية ثم لام مكسورة فتحتية ساكنة من القلي وهو البغض وبه قال حدثنا قتيبة ابن سعيد ابو رجاء البلخي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن المنكدر محمد انه حدثه اي ان ابن المنكدر حدث سفيان عن عروة بن الزبير ولغير ابي ذر ان ابن المنكدر حدثه عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله عنها اخبرته انه استاذن في الدخول على النبي صلى الله عليه وسلم رجل هو عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري وكان يقال له الاحمق المطاع او هو مخرمة بن نوفل فقال صلى الله عليه وسلم ائذنوا له في الدخول فبئس ابن العشيرة او بئس اخو العشيرة بفتح العين المهملة وكسر الشين المعجمة فيهما والشك من الراوي والعشيرة الجماعة او القبيلة او الادنى الى الرجل من اهله وهم ولد ابيه وجده فلما دخل الرجل الان صلى الله عليه وسلم ولابي ذر عن الحموي والمستملي الان له الكلام ولابي ذر في الكلام قالت عائشة فقلت يا رسول الله قلت ما قلت في هذا الرجل ثم لما دخل الانت له في القول فقال اي عائشة اي يا عائشة ان شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة من تركه او قال ودعه الناس اتقاء فحشه بضم الفاء وسكون الحاء المهملة وقد كان الرجل من جفاة الاعراب وقوله ودعه بتخفيف الدال قال المازري ذكر بعض النحاة ان العرب اماتوا مصدر يدع وماضيه والنبي صلى الله عليه وسلم افصح العرب وقد نطق بالمصدر في قوله لينتهين اقوام عن ودعهم الجماعات وبماضيه في هذا الحديث واجاب القاضي عياض بان المراد بقولهم اماتوا اي تركوا استعماله الا نادرا قال ولفظ اماتوا يدل عليه ويؤيد ذلك انه لم ينقل في الحديث الا

معين الحديثين مع شك الراوي في حديث الباب مع كثرة استعمال تركه ولم يقل احد من النحاة انه لا يجوز قال في فتح الباري والنكتة في ايراد هذا الحديث هنا التلميح الى ما وقع في بعض الطرق بلفظ المداراة وهو عند الحارث بن ابي اسامة من حديث صفوان بن عسال نحو حديث عائشة رضي الله عنها وفيه فقال انه منافق اداريه عن نفاقه واخشى ان يفسد علي غيره وعند ابن عدي من حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مداراة الناس صدقة وكذا اخرجه الطبراني في الاوسط وفي سنده يوسف بن محمد المنكدر ضعفوه وقال ابن عدي ارجو انه لا باس به واخرجه ابن ابي عاصم في آداب الحكما بسند احسن منه وفي حديث ابي هريرة راس العقل بعد الايمان بالله مداراة الناس اخرجه البزار بسند ضعيف لكن قال شيخنا الحافظ السخاوي لفظ رواية البزار التودد الى الناس وهو باللفظ الذي نقله في فتح الباري في رواية ابن مسلمة عند العسكري وغيره بل وفي رواية متصلة عند البيهقي في الشعب وبين انهما منكرة وبه قال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي البصري قال اخبرنا ابن علية بضم العين المهملة وفتح اللام اسمه زهير وعبد الله هذا اقا يحيى بحديثه مرسل ان النبي صلى الله عليه وسلم اهديت له بضم الهمزة وسكون الهاء اقبية جمع قبا من ديباج فارسي معرب اي ثوب متخذ من ابريسم مزررة بالذهب فقسمها اي الاقبية في اي بين اناس من اصحابه وعزل منها ثوبا واحدا لمخرمة بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة اي لاجل مخرمة والد المسور وكان مخرمة غائبا فلما جاء قال له صلى الله عليه وسلم خبات ولابي ذر عن الكشميهني قد خبات هذا القباء لك قال اي اشار ايوب السختياني بالسند المتقدم بثوبه ليستحضر قوله صلى الله عليه وسلم عند كلامه مع مخرمة انه ولابي ذر وانه يريه اي يري مخرمة اياه اي الثوب الذي خباه له ليطيب قلبه به وكان في خلقه اي مخرمة شيء من الشدة فلذا كان في لسانه بذاءة رواه اي الحديث حماد بن زيد فيما وصله المؤلف في باب قسمة الامام ما يقدم عليه عن ايوب السختياني عن ابن ابي مليكة ان النبي صلى الله عليه وسلم الحديث وقال حاتم بن وردان البصري مما وصله البخاري في شهادة الاعمى وامره ونكاحه من الشهادات حدثنا ايوب السختياني عن ابن ابي مليكة عبد الله عن المسور بن مخرمة قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم اقبية الحديث ومراد المؤلف من سياق هذا التعليق الاخير الاعلام بوصله وان رواية ابن علية وحماد وان كانت صورتها الارسال لكن الحديث في الاصل موصول والله الموفق والمعين

هذا باب بالتنوين يذكر فيه لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين وقال معاوية بن ابي سفيان صخر بن حرب لا حكيم بالكاف المكسورة بوزن عظيم في الفرع الا ذو اي صاحب تجربة وهذا لفظ ابي سعيد مرفوعا اخرجه احمد وصححه ابن حبان ولابي ذر عن الحموي والمستملي لا حليم بكسر الحاء المهملة وسكون اللام الا بتجربة ولابي ذر عن الكشميهني الا لذي تجربة والحلم التاني في الامور المتلفة والمعنى ان المرء لا يوصف بالحلم حتى يجرب الامور وقيل المعنى لا يكون حليما كاملا الا من وقع في زلة وحصل منه خطاء فحينئذ يخجل وقال ابن الاثير معناه لا يحصل الحلم حتى يركب الامور ويعثر فيها فيعتبر بها ويتبين مواضع الخطا ويجتنبها وقيل المراد ان من جرب الامور وعرف عواقبها آثر الحلم وصبر على قليل الاذى ليدفع به ما هو اكبر منه وقال الطيبي ويمكن ان يكون تخصيص الحليم بذي التجربة للاشارة الى ان غير الحليم بخلافه فان الحليم الذي ليس له تجربة قد يعثر في مواضع لا ينبغي له فيها الحلم بخلاف الحليم المجرب وهذا الاثر وصله ابن ابي شيبة في مصنفه عن عيسى بن يونس عن هشام بن عروة عن ابيه قال قال معاوية لا حلم الا بالتجارب واخرجه البخاري في الادب المفرد من طريق علي بن مسهر عن هشام عن ابيه قال كنت جالسا عند معاوية فقال لا حليم الا ذو تجربة قالها ثلاثا واخرج من حديث ابي سعيد مرفوعا لا حليم الا ذو عثرة ولا حكيم الا ذو تجربة واخرجه احمد وصححه ابن حبان وهو وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي قال حدثنا الليث ابن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن ابن المسيب سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يلدغ المؤمن بالدال المهملة والغين المعجمة على صيغة المجهول وهو ما يكون من ذوات السموم واما الذي بالذال المعجمة والعين المهملة فما يكون من النار والمؤمن مرفوع بيلدغ من جحر بضم الجيم وسكون الحاء المهملة واحد مرتين وقوله يلدغ بالرفع على صيغة الخبر ومعناه الامر اي ليكن المؤمن حازما حذرا لا يؤتى من ناحية الغفلة فيخدع مرة بعد اخرى وقد يكون ذلك في امر الدين كما يكون في امر الدنيا وهو اولاهما بالحذر وروي بكسر الغين بلفظ النهي فيتحقق فيه معنى النهي على هذه الرواية قال الخطابي قال التفاهني بعد ذكره له وكذا قرأناه انتهى اي لا يخدعن المؤمن ولا يؤتين من ناحية الغفلة فيقع في مكروه لكن قال التوربشتي اري ان الحديث لم يبلغ الخطابي على ما كان عليه وهو مشهور عند اهل السير وذلك انه صلى الله عليه وسلم منّ على ابي عزة الشاعر الجمحي وشرط عليه ان لا يجلب عليه فلما بلغ مأمنه عاد الى ما كان فاسر مرة اخرى فامر بضرب عنقه وكلمه بعض الناس في المن عليه فقال لا يلدغ المؤمن الحديث ونقل النووي عن القاضي عياض هذه القصة وقال هذا الحديث معروف وهو انه صلى الله عليه وسلم اسر ابا عزة الشاعر يوم بدر فمن عليه وعاهده ان لا يحرض عليه ولا يهجوه فاطلقه فلحق بقومه ثم رجع الى التحريض والهجاء ثم اسر يوم احد فسأله المن فقال صلى الله عليه وسلم لا يلدغ المؤمن الحديث وهذا السبب يضعف الوجه الثاني واجاب في شرح المشكاة بانه يوجه ان يكون صلى الله عليه وسلم لما راى من نفسه الزكية

الكريمة الميل الى الحلم والعفو عنه جرد منها مؤمنا كاملا حازما ذا شهامة ونهاه عن ذلك يعني ليس من
شيمة المؤمن الحازم الذي يغضب لله ويذب عن دين الله ان ينخدع من مثل هذا الغادر المتمرد مرة بعد اخرى
فانتبه عن حديث الحلم وامض لشانك في الانتقام منه والانتصار من عدو الله فان مقام الغضب لله
يابى الحلم والعفو ومن اوصافه صلى الله عليه وسلم انه لا ينتقم لنفسه الا ان تنتهك حرمة الله فينتقم بها
وقد ظهر من هذا ان الحلم مطلقا غير محمود كما ان الجود كذلك فمقام التحلم مع المؤمنين منه وباليه مع الاوليا
والغلظة مع الاعدا قال تعالى في وصف الصحابة اشدا على الكفار رحما بينهم وظهر من هذا ان القول
بالنهي اولى والمقام له ادعى وسلوك ما ذهب اليه ابو سليمان الخطابي رحمه الله اوضح واهدى واحوال
ينتج واحرى ومن الكلام منه صلى الله عليه وسلم واول ما قاله لابي عزة المذكور واما قول السفاقسي وهذا
ومن امثال قديم تمثل به صلى الله عليه وسلم اذ كان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يتمثل بالامثال القديمة واصل
ذلك ان رجلا ادخل يده في جحر لصيد او غيره فلدغته حية في يده فضربته العرب مثلا فقالوا لا يدخل الرجل
يده في جحر فيلدغ منه مرة ثانية فتعقبه في المصابيح بانه اذا كان المثل العربي على الصورة التي حكاها
فالنبي صلى الله عليه وسلم لم يورده كذلك حتى يقال انه تمثل به لغيره او ورد كلاما بمعناه وانظر فرق ما بين
كلامه عليه الصلاة والسلام وبين لفظ المثل المذكور وطلاوة البلاغة على لفظه عليه الصلاة والسلام
وحلاوة العبارة فيه بادية يدركهما ذو الذوق السليم عليه افضل الصلاة والسلام **تنبيه**
قال شيخنا في الاحاديث المشتهرة وسبقه الى الاشارة لنحوه شيخه في فتح الباري حديث لا يلدغ
المؤمن من جحر واحد مرتين اخرجه الشيخان وابو داود وابن ماجه والعسكري كلهم من حديث عقيل عن الزهري
عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة مرفوعا لكن ليس عند ابن ماجه والعسكري واحد وهو عند مسلم ايضا
من طريق ابن اخي ابن شهاب الزهري عن عمه به مثله وتابعهما سعيد بن عبد العزيز ان هشام بن عبد الملك قضى
عن الزهري سبعة الاف دينار فقال هشام للزهري لا تعد لمثلها فقال الزهري يا امير المؤمنين حدثني
سعيد بن عبد العزيز عن هشام بن عبد الملك وذكر بلفظ لا يلسع المؤمن من جحر مرتين وكذا تابعهم يونس
عن الزهري وهو في الثواب وخالفهم زمعة بن صالح حيث رواه عن الزهري فقال عن سالم عن ابن عمر بلفظ
لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين اخرجه القضاعي وتابعه صالح بن ابي الاخضر عن الزهري لكن صالح وزمعة
ضعيفان وفي الباب عن عمرو بن عوف المزني عند الطبراني في الكبير والاوسط والى الاشارة
بقول يعقوب في قصة ابنه عليهما السلام هل امنكم عليه الا كما امنتكم على اخيه من قبل **باب** بيان
حق الضيف وبه قال **حدثنا اسحاق بن منصور** الكوسج الحافظ قال **حدثنا روح بن عبادة** بفتح الراء وسكون
الواو بعدها حاء مهملة وعبادة بضم العين وتخفيف الدال المهملتين قال **حدثنا حسين المعلم عن يحيى بن
ابي كثير** بالمثلثة **عن ابي سلمة بن عبد الرحمن** بن عوف **عن عبد الله بن عمرو** بفتح العين ابن العاص رضي الله عنهما انه
قال دخل علي بتشديد التحتية **رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال** لي **الم اخبر** بهمزة الاستفهام والجزم
بضم الهمزة وفتح الموحدة مبنيا للمفعول **انك تقوم الليل** اي في الليل **وتصوم النهار فقلت بلى** يا رسول الله
قال عليه الصلاة والسلام **فلا تفعل قم ونم وصم وافطر** بهمزة قطع مفتوحة وكسر الطاء **فان لجسدك
عليك حقا** فترفق به ولا تتعبه حتى يعجز عن اقامة الفرائض **وان لعينك** بالافراد **عليك حقا** من النوم
وان لزورك بفتح الزاي وفتح الراء لضيفك **عليك حقا** وهذا موضع الترجمة **وانك** بكسر الهمزة **عسى ان
يطول بك عمر** بضمتين فتضعف فلا تستطيع المداومة على ذلك وخير العمل ما داوم عليه صاحبه وان
وان من حسبك بسكون السين المهملة اي من كفايتك **ان تصوم من كل شهر ثلاثة ايام** لم يعينها **فان
لك بكل حسنة عشر امثالها فذلك** اي صيام الثلاثة من كل شهر هو **الدهر كله** في ثواب صيامه **قال**
عبد الله بن عمرو **فشددت** على نفسي **فشدد علي** بتشديد التحتية وشدد بضم الشين المعجمة مبنيا للمفعول
فقلت يا رسول الله **فاني اطيق غير ذلك** اكثر منه **قال فصم من كل جمعة ثلاثة ايام** لم يعينها **قال
فشددت** على نفسي **فشدد علي قلت اطيق غير ذلك** باسقاط الفاء قبل قاف قلت ولفظة اني **قال** عليه
الصلاة والسلام **فصم صوم نبي الله داود قلت وما صوم نبي الله داود قال نصف** صوم **الدهر**
بان يصوم يوما ويفطر يوما الحديث وسبق في الصوم **باب** استحباب **اكرام الضيف** مصدر
مضاف لمفعوله والفاعل محذوف اي اكرام المضيف **و**استحباب **خدمته اياه بنفسه** من عطف
الخاص على العام اذ الاكرام اعم من ان يكون بالنفس او بالاحد **وقوله** بالجر عطفا على السابق **ضيف
ابراهيم المكرمين قال ابو عبد الله** المؤلف **يقال** في المفرد **هو زور و** في الجمع **هؤلاء زور** فيستوي
فيه الجمع والمفرد **وكذا ضيف ومعناه اضيافه وزواره لانه مصدر مثل قوم رضى وعدل** بمعنى
مرضيون وعدول فالمعنى جمع واللفظ مفرد **يقال ماء غور وبئر غور ومياه غور** فهو وصف
بالمصدر **ويقال الغور الغائر الذي لا تناله الدلاء كل شيء غرت فيه فهو مغارة تزاور** اي
تميل من الزور وهو الميل **والازور الاميل** ومنه زاره اذا مال اليه وكان اضياف ابراهيم اثني عشر
ملكا وقيل تسعة عاشرهم جبريل وجعلهم ضيفا لانهم كانوا في صورة الضيف حيث اضافهم ابراهيم
او لانهم كانوا في حسبانه كذلك وقوله المكرمين اي عند الله لقوله بل عباد مكرمون وقيل لان خدمهم

بنفسه

بنفسه واخدمهم امراته وعجل لهم القرى وثبت قوله قال ابو عبد الله الخ للكشميهني والمستملي وسقط
لغيرهما وبه قال **حدثنا عبد الله بن يوسف** التنيسي الكلاعي قال **اخبرنا مالك** الامام الاعظم **عن سعيد
ابن ابي سعيد المقبري** بضم الموحدة واسم ابي سعيد كيسان **عن ابي شريح** بضم الشين المعجمة وفتح الراء
اخره حاء مهملة خويلد بن عمرو بن صخر **الكعبي** بفتح الكاف وكسر الموحدة الخزاعي اسلم قبل الفتح وتوفي
بالمدينة رضي الله عنه **ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله** الذي خلقه ايمانا
كاملا **واليوم الاخر** الذي اليه معاده وفيه مجازاته **فليكرم ضيفه جائزته** بالرفع في الفرع مبتدا
خبره **يوم وليلة والضيافة ثلاثة ايام** اي تكليف يوم وليلة او اتحاف يوم وليلة وهذا ان قلنا
ان اليوم والليلة من جملة ايام الضيافة الثلاثة وان قلنا بانهما خارجان عنها فيقدر زيادة يوم
وليلة بعد الضيافة وبالنصب على انه بدل اشتمال اي فليكرم جائزة ضيفه يوما وليلة بنصب يوما
على الظرفية قاله السهيلي فيما حكاه الزركشي وعند مسلم في رواية عبد الحميد بن جعفر عن سعيد المقبري
عن ابي سعيد عن ابي شريح الضيافة ثلاثة ايام وجائزته يوم وليلة انتهى قال في المصابيح ويشبه
اختلافهم في ان يوم الجائزة وليلتها داخلان في ايام الضيافة الثلاثة او خارجان عنها ما وقع لهم من
التردد في قوله صلى الله عليه وسلم من شهد الجنازة حتى يصلى عليها فله قيراط ومن شهدها حتى تدفن
فله قيراطان الحديث وفي لفظ من صلى على جنازة فله قيراط ومن اتبعها حتى توضع في القبر فله قيراطان
فلو اتبعها حتى توضع في القبر ولكن لم يصل عليها احتمل ان لا يحصل له شيء من القيراطين اذ يحتمل
ان يكون القيراط الثاني مرتبا على وجود الصلاة قبله ويحتمل ان يحصل له القيراط المزيد واما احتمال
ان القيراطين يحصلان بالاتباع حتى توضع في القبر وان لم يصل فهو معنى بعيد واما احتمال ان من
صلى واتبع حتى تدفن يحصل له ثلاثة فمردود مترتب على هذا الاحتمال ونقل القاضي تاج الدين
السبكي ان الشيخ ابا الحسن ابن الزاغوني سال ابا نصر بن الصباغ عن هذا فقال لا يحصل لمن صلى
واتبع الا قيراطان وانه استدل له بقوله تعالى ائنكم لتكفرون بالذي خلق الارض في يومين وتجعلون
له اندادا ذلك رب العالمين وجعل فيها رواسي من فوقها وبارك فيها وقدر فيها اقواتها في اربعة
ايام قال فاليومان من جملة الاربعة بلا شك انتهى وعند مسلم من رواية عبد الحميد بن جعفر عن سعيد
المقبري عن ابي شريح الضيافة ثلاثة ايام وجائزته يوم وليلة وهو يدل على المغايرة **فما بعد ذلك** مما
يحضره له بعد ثلاثة ايام الضيافة **فهو صدقة** استدل به على ان الذي قبلها واجب لان المراد بتسميته
صدقة التنفير عنه لان الكثير من الناس خصوصا الاغنيا يانفون غالبا من اكل الصدقة واستدل
ابن بطال لعدم الوجوب بقوله جائزته والجائزة تفضل واحسان ليست واجبة وعليه عامة
الفقها وتاولوا الاحاديث انها كانت في اول الاسلام اذ كانت المواساة واجبة **ولا يحل له** اي
للضيف **ان يثوي** بفتح التحتية وسكون المثلثة وكسر الواو ان يقيم **عنده** عند من اضافه **حتى يحرجه**
بضم التحتية وسكون الحاء المهملة وبعد الراء المكسورة جيم من الحرج وهو الضيق ولمسلم حتى يؤثمه
اي يوقعه في الاثم لانه قد يغتابه لطول اقامته او يعرض له بما يؤذيه او يظن به ظنا سيئا ويستفاد
من قوله حتى يحرجه انه اذا ارتفع الحرج جازت الاقامة بعد ان يختار المضيف اقامة الضيف
او يغلب على ظن الضيف ان المضيف لا يكره ذلك والحديث سبق في باب من كان يؤمن بالله واليوم الاخر
الاخر فلا يؤذ جاره من كتاب الادب وبه قال **حدثنا اسماعيل** ابن ابي اويس قال **حدثني** بالافراد **مالك**
الامام بسنده السابق **مثله** اي مثل الحديث السابق **وزاد** ابن ابي اويس **من كان يؤمن بالله واليوم الاخر**
ايمانا كاملا **فليقل خيرا او ليصمت** بضم الميم من باب نصر ينصر او بكسرها من باب ضرب يضرب اي ليسكت
وبه قال **حدثنا** بالجمع ولابي ذر حدثني **عبد الله بن محمد** المسندي الجعفي قال **حدثنا ابن مهدي** عبد الرحمن
قال **حدثنا سفيان** الثوري **عن ابي حصين** بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان الاسدي **عن ابي صالح** ذكوان
الزيات **عن ابي هريرة** عبد الرحمن بن صخر رضي الله عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم** انه **قال من كان يؤمن
بالله واليوم الاخر** ايمانا كاملا **فلا يؤذ جاره** وفي مسلم من حديث ابي هريرة من طريق الاعمش عن ابي صالح
فليحسن الى جاره وقد جا تفسير الاكرام والاحسان الى الجار وترك اذاه في عدة احاديث رواه الطبراني
من حديث بهز بن حكيم عن ابيه عن جده والخرائطي في مكارم الاخلاق من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن
جده وابو الشيخ في الثواب من حديث معاذ بن جبل قالوا يا رسول الله ما حق الجار قال ان استقرضك اقرضته
وان استعانك اعنته وان مرض عدته وان احتاج اعطيته وان افتقر عدت عليه وان اصابه خير
هنيته وان اصابته مصيبة عزيته وان مات اتبعت جنازته ولا تستطيل عليه بالبنا فتحجب
عنه الريح الا باذنه ولا تؤذيه بريح قدرك الا ان تغرف له منها وان اشتريت فاكهة فاهد له وان لم
تفعل فادخلها سرا ولا تخرج بها ولدك ليغيظ بها ولده قال في الفتح والفاظهم متقاربة والسياق
اكثره لعمرو بن شعيب وفي حديث بهز بن حكيم وان اعور سترته واسانيدهم واهية لكن اختلاف مخارجها
يشعر بان للحديث اصلا **ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر** ايمانا تاما **فليكرم ضيفه** بان يزيد في قراه
على ما كان يفعل في عياله **ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر** ايمانا كاملا **فليقل خيرا او ليصمت** في حديث

أبي أمامة عند الطبراني و البيهقي في الزهد فليقل خيرًا ليغنم و ليسكت عن شر ليسلم وفي معنى الأمر بالصمت أحاديث كثيرة كحديث ابن مسعود عند الطبراني قلت يا رسول الله أي الإيمان أفضل الحديث وفيه أن يسلم المسلمون من لسانك وفي حديث البراء عند أحمد وصححه ابن حبان مرفوعًا فكف لسانك إلا من خير وحديث ابن عمر عند الترمذي من صمت نجا وعنده من حديث ابن عمر كثرة الكلام بغير ذكر الله تقسي القلب نسأل الله العافية وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد الإمام عن يزيد بن أبي حبيب المصري عن أبي الخير مرثد بفتح الميم و المثلثة بينهما راء ساكنة آخره دال مهملة اليزني عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه أنه قال قلنا يا رسول الله إنك تبعثنا فننزل بقوم فلا يقروننا بضم أوله وفتح أوله أي لا يضيفوننا فما ترى فيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن نزلتم بقوم فأمروا لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا ذلك منهم وإن لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لكم بضمير الجمع فهو على حد قوله ضيف إبراهيم المكرمين كما مر أن الضيف يستوي فيه الجمع و الواحد وقد حمل الليث الحديث على الوجوب عملًا بظاهر الأمر و أن يؤخذ ذلك منهم إن امتنعوا قهرًا و قال أحمد بالوجوب على أهل البادية دون القرى وتأوله الجمهور على المضطرين فإن ضيافتهم واجبة أو المراد خذوا من أعراضهم أو هو محمول على من مر بأهل الذمة الذين شرط عليهم ضيافة من مر بهم من المسلمين وضعف هذا وسبق مزيد لهذا في كتاب المظالم في باب قصاص المظلوم إذا وجد مال ظالمه وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد أبو جعفر الجعفي الحافظ المسندي قال حدثنا هشام هو ابن يوسف قال أخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل رحمه اختلف في حد الرحم التي تجب صلتها فقيل كل رحم محرم بحيث لو كان أحدهما ذكرًا و الآخر أنثى حرمت مناكحتهما فعلى هذا لا تدخل أولاد الأعمام و أولاد الأخوال واحتج هذا القائل بتحريم الجمع بين المرأة وعمتها وخالتها في النكاح ونحوه وجواز ذلك في بنات الأعمام و الأخوال وقيل هو عام في كل رحم من ذوي الأرحام في الميراث يستوي فيه المحرم وغيره ويدل له قوله صلى الله عليه وسلم أدناك أدناك ومن كان يؤمن بالله و اليوم الآخر فليقل خيرًا ليغنم أو ليصمت أي ليسكت عن سوء ليسلم وهذا من جوامع الكلم وجوامع الحكم التي لا يعرف أحد ما في بحار معانيها إلا من أمده بفيض مدده وذلك أن القول كله إما خير أو شر أو آيل إلى أحدهما فيدخل في الخير كل مطلوب من الأقوال فرضها وندبها فأذن فيه على اختلاف أنواعه ودخل فيه ما يؤول إليه وما عدا ذلك مما هو شر أو يؤول إليه فأمر عند إرادة الخوض فيه بالصمت ولا ريب أن خطر اللسان عظيم وآفاته كثيرة من الكذب و الغيبة و تزكية النفس و الخوض في الباطل و لذلك حلاوة في القلب وعليه بواعث من الطبع ومن الشيطان فالخائض في ذلك قلما يقدر على أن يزم لسانه ففي الخوض خطر وفي الصمت سلامة مع ما فيه من جمع الهمة ودوام الوقار و الفراغ للعبادة و السلامة من تبعات القول في الدنيا ومن الحساب في الآخرة قال تعالى ما يلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد وقال عليه الصلاة و السلام أملك عليك لسانك أي اجعله مملوكًا فيما عليك وبالك وتبعته و أمسكه عما يضرك و أطلقه فيما ينفعك

باب صنع الطعام و التكلف للضيف لمن قدر عليه وبه قال حدثنا ولأبي ذر بالإفراد حدثني محمد بن بشار المعروف ببندار قال حدثنا جعفر بن عون بالنون أبو جعفر بن عمرو بن حريث المخزومي قال حدثنا أبو العميس بضم العين المهملة وفتح الميم آخره مهملة مصغرًا عتبة بن عبد الله المسعودي الكوفي عن عون بن أبي جحيفة بالجيم المضمومة ثم الحاء المهملة و الفاء مصغرًا وهب عن أبيه أنه قال آخى النبي صلى الله عليه وسلم بين سلمان الفارسي و أبي الدرداء عويمر فزار سلمان أبا الدرداء فرأى أم الدرداء زوجة أبي الدرداء واسمها خيرة بفتح الخاء المعجمة وسكون التحتية بنت أبي حدرد الأسلمية صحابية بنت صحابي وليست هي زوجته أم الدرداء هجيمة التابعية متبذلة بفتح الفوقية و الموحدة وكسر المعجمة المشددة أي لابسة ثياب البذلة بكسر الموحدة وسكون المعجمة المهنة وزنًا ومعنى أي أنها تاركة للباس الزينة فقال لها ما شأنك متبذلة يا أم الدرداء قالت أخوك أبو الدرداء ليس له حاجة في نساء الدنيا فجاء أبو الدرداء فصنع له طعامًا وقربه إليه ليأكل فقال أبو الدرداء لسلمان كل فإني صائم قال سلمان ما أنا بآكل من طعامك شيئًا حتى تأكل منه وغرضه بذلك صرف أبي الدرداء عما يصنعه من الجهد في العبادة وغير ذلك مما تضررت منه أم الدرداء زوجته فأكل أبو الدرداء معه فلما كان الليل أي في أوله ذهب أبو الدرداء يقوم يتهجد فقال له سلمان نم فنام ثم ذهب أبو الدرداء يقوم فقال له سلمان نم فلما كان آخر الليل وعند الترمذي فلما كان عند الصبح و لأبي ذر من آخر الليل قال سلمان له قم الآن قال و للطبراني فقاما فتوضآ فصليا فقال له سلمان إن لربك عليك حقًا و لنفسك و لأبي ذر عن الكشميهني وإن لنفسك عليك حقًا و لأهلك عليك حقًا فأعط بهمزة قطع كل ذي حق حقه فأتى أبو الدرداء النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك الذي قاله سلمان له صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم صدق سلمان وعند الدارقطني ثم خرجا إلى المصلى فدنا أبو الدرداء ليخبر النبي صلى الله عليه وسلم بالذي قال له سلمان فقال له يا أبا الدرداء إن لجسدك عليك حقًا مثل ما قال سلمان ففي هذه الرواية أن النبي صلى الله عليه وسلم أشار إليهما بأنه علم بطريق الوحي ما دار بينهما وليس ذلك في رواية محمد بن بشار فيحتمل أنه كان كاشفهما بذلك أولًا ثم أطلعه أبو الدرداء على صورة الحال فقال له صدق سلمان وعند الطبراني

من وجه آخر عن محمد بن سيرين مرسلًا قال كان أبو الدرداء يحيي ليلة الجمعة ويصوم يومها فأتاه سلمان فذكر القصة مختصرة فقال النبي صلى الله عليه وسلم عويمر سلمان أفقه منك وفيه تعيين الليلة التي بات سلمان فيها عند أبي الدرداء أبو جحيفة وهب السوائي بضم السين المهملة وتخفيف الواو و المد يقال له وهب الخير و قوله أبو جحيفة إلخ سقط لأبي ذر قال في فتح الباري ووقع في التكلف للضيف حديث سلمان نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نتكلف للضيف أخرجه أحمد و الحاكم وفيه قصة سلمان مع ضيفه حيث طلب منه زيادة على ما قدم له فرهن مطهرته بسبب ذلك ثم قال الرجل لما فرغ الحمد لله الذي قنعنا بما رزقنا فقال له سلمان لو قنعت ما كانت مطهرتي مرهونة انتهى وقد كان سلمان إذا دخل عليه رجل دعا بما حضر خبزًا و ملحًا وقال لولا أنا نهينا أن يتكلف بعضنا لتكلفت لك

باب بيان ما يكره من الغضب الذي هو غليان دم القلب للانتقام و ما يكره من الجزع الذي هو نقيض الصبر عند الضيف وبه قال حدثنا و لأبي ذر بالإفراد عياش بن الوليد بالتحتية و الشين المعجمة الرقام البصري قال حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى السامي بالمهملة قال حدثنا سعيد هو ابن أبي إياس الجريري بضم الجيم مصغرًا عن أبي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي بفتح النون عن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق رضي الله عنهما أن أبا بكر تضيف رهطًا ثلاثة أي جعلهم أضيافًا له فقال لعبد الرحمن ابنه دونك أي الزم أضيافك فإني منطلق إلى النبي صلى الله عليه وسلم فافرغ بهمزة وصل من قراهم بكسر القاف من ضيافتهم قبل أن أجيء من عند النبي صلى الله عليه وسلم فانطلق عبد الرحمن فأتاهم بما عنده من الطعام فقال لهم اطعموا بهمزة وصل وفتح العين فقالوا أين رب منزلنا أي صاحبه يعنون أبا بكر رضي الله عنه قال لهم عبد الرحمن اطعموا قالوا ما نحن بآكلين حتى يجيء رب منزلنا قال لهم اقبلوا بهمزة وصل وفتح الموحدة عنا و لأبي ذر عن الحموي و المستملي عني قراكم فإنه أي أبا بكر إن جاء ولم تطعموا بفتح الأول و الثالث لنلقين منه الأذى ومما يكرهنا فأبوا فامتنعوا أن يأكلوا فعرفت أنه يجد أي يغضب علي فلما جاء أبو بكر رضي الله عنه تنحيت عنه أي جعلت نفسي في ناحية بعيدة عنه فقال و لأبي ذر قال ما صنعتم بالأضياف فأخبروه أنهم أبوا أن يأكلوا إلا أن حضر فقال يا عبد الرحمن قال عبد الرحمن فسكت فقالها ثم قال ثانيًا يا عبد الرحمن قال عبد الرحمن فسكت فقالها ثم قال في الثالثة يا غنثر بضم الغين المعجمة وسكون النون بعدها مثلثة مفتوحة فراء أي يا جاهل أو يا لئيم أقسمت عليك إن كنت تسمع صوتي لما بتشديد الميم أي إلا جئت كما عند سيبويه أي لا أطلب منك إلا مجيئك و لأبي ذر عن الكشميهني أجبت فخرجت فقلت له سل أضيافك فقالوا و لأبي ذر فقالوا صدق أتانا به أي بالقرى فلم نقبل قال أبو بكر فإنما انتظرتموني و الله لا أطعمه الليلة لأنه اشتد عليه تأخير عشائهم فقال الآخرون بفتح الخاء المعجمة والله لا نطعمه حتى تطعمه قال أبو بكر رضي الله عنه لم أر في الشر كالليلة أي لم أر ليلًا مثل هذه الليلة في الشر ويلكم لم يقصد بها الدعاء عليهم ما أنتم استفهام لم لا و لأبي ذر ألا تقبلون عنا قراكم هات يا عبد الرحمن طعامك فجاءه به و لأبي ذر فجاء به فوضع أبو بكر رضي الله عنه يده فيه فقال بسم الله الحالة الأولى وهي حالة غضبه وحلفه أن لا يطعمه في تلك الليلة من الشيطان أو اللقمة الأولى التي أحنث نفسه بها وأكل قال في المصابيح لا شك أن إحناثه نفسه وأكله مع الضيف خير من المحافظة على بر اليمين المفضي إلى ضيق صدر الضيف وحصول الوحشة له و القلق فكيف يكون ما هو خير منسوبًا للشيطان فالظاهر هو القول الأول فأكل أبو بكر رضي الله عنه استمالة لقلوبهم و أكلوا أي الأضياف وقال ابن بطال الأولى يعني اللقمة الأولى ترغيم للشيطان لأنه الذي حمله على الحلف وباللقمة الأولى وقع الحنث فيها

باب قول الضيف لصاحبه لا آكل حتى تأكل فيه أي في الباب حديث أبي جحيفة وهب السوائي عن النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثني بالإفراد محمد بن المثنى بن عبيد العنزي بفتح النون و الزاي المعروف بالزمن قال حدثنا ابن أبي عدي هو محمد بن أبي عدي واسمه إبراهيم البصري عن سليمان بن طرخان التيمي عن أبي عثمان عبد الرحمن النهدي أنه قال قال عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق رضي الله عنهما جاء أبو بكر بضيف أو بأضياف له ثلاثة بالشك من الراوي وفي رواية أو أضياف بإسقاط الجار فأمسى عند النبي صلى الله عليه وسلم حتى صلى العشاء فلما جاء أبو بكر قالت أمي أم رومان و لأبي ذر قالت له أمي احتبست عن ضيفك أو أضيافك و لأبي ذر عن المستملي أو أضيافك الليلة قال أبو بكر لأم رومان ما عشيتهم استفهام فقالت له عرضنا عليه على الضيف الطعام أو عليهم على الأضياف فأبوا امتنعوا من الأكل أو فأبى فامتنع الضيف فغضب أبو بكر لذلك فسب أي شتم لظنه أنهم فرطوا في حق ضيفه وجدع بالجيم المفتوحة و الدال المهملة المشددة وبعدها عين مهملة دعا بقطع الأنف و الأذن أو الشفة و لأبي ذر عن الكشميهني وجزع وحلف لا يطعمه أي لا يأكله قال عبد الرحمن فاختبأت أنا فرقًا منه فقال يا غنثر باللئيم أو يا ثقيل فحلفت المرأة أم عبد الرحمن لا تطعمه حتى يطعمه أبو بكر فحلف الضيف أو الأضياف أن لا يطعمه أو لا يطعموه حتى يطعمه أبو بكر و لأبي ذر حتى تطعموه بالفوقية و الجمع أي أبو بكر وزوجته وابنه فقال أبو بكر كأن هذه الحالة أو اليمين من الشيطان فأكل و أكلوا فجعلوا لا يرفعون لقمة إلا ربا زاد الطعام و لأبي ذر إلا ربت أي اللقمة من أسفلها أكثر منها من اللقمة المرفوعة فقال أبو بكر لأم رومان يا أخت بني فراس بكسر الفاء وتخفيف الراء وبعد الألف سين مهملة وهو غنم

ابن مالك بن كنانة وامرؤ القيس من ذرية الحارث بن غنم وهو اخو فراس فنسبها الى بنى فراس لكونهم اشهر من بنى الحارث فالمعنى يا اخت القوم المنتسبين الى بنى فراس ما هذا استفهام عن الزيادة الحاصلة فى الطعام فقالت وقرة عينى محمد صلى الله عليه وسلم ولعله كان قبل النهى عن الحلف بغير الله انها الآن لاكثر منها قبل ان نأكل بالنون منها فاكلوا وبعث بها بالجفنة الى النبى صلى الله عليه وسلم فذكر انه اكل منها وهذه كرامة من آياته صلى الله عليه وسلم ظهرت على يد ابى بكر رضى الله عنه

باب اكرام الكبير ويبدأ الاكبر فى السن بالكلام والسؤال اذا استووا فى السن والا فيقدم الفاضل وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الازدى الواشحى بشين معجمة فحاء مهملة قاضى مكة ثقة حافظ قال حدثنا حماد هو ابن زيد اى ابن درهم الامام ابو اسماعيل الازدى الازرق وسقط لفظ هو لابى ذر عن يحيى بن سعيد الانصارى عن بشير بن يسار بضم الموحدة وفتح الشين المعجمة فى الاول وفتح التحتية والسين المهملة المخففة فى الثانى الحارثى مولى الانصار عن رافع بن خديج بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة وبعد التحتية الساكنة جيم الانصارى الحارثى الاوسى المدنى وسهل بن ابى حثمة بفتح السين المهملة وسكون الهاء وابو حثمة بفتح الحاء المهملة وسكون المثلثة واسمه عامر بن ساعدة الانصارى رضى الله عنهما انهما حدثاه ولابى ذر او حدثا ان عبد الله بن سهل الانصارى اخا عبد الرحمن بن سهل ومحيصة بضم الميم وفتح الحاء والصاد المهملتين بينهما تحتية مكسورة مشددة ابن مسعود اتيا خيبر فى اصحاب لهما يمتارون تمرا فتفرقا اى عبد الله بن سهل ومحيصة فى النخل فقتل عبد الله بن سهل فوجده محيصة فى عين مطروحا قد كسرت عنقه وهو يتشحط فى دمه فجاء عبد الرحمن بن سهل اخو عبد الله المقتول وحويصة بضم الحاء المهملة وفتح الواو وتشديد التحتية المكسورة بعدها صاد مهملة واخوه محيصة ابنا مسعود الى النبى صلى الله عليه وسلم فتكلموا اى الثلاثة فى امر صاحبهم عبد الله المقتول فبدأ عبد الرحمن اخوه بالكلام وكان اصغر القوم فقال له النبى ولابى ذر فقال له النبى صلى الله عليه وسلم كبر الكبر بهمزة وصل وضم الكاف وسكون الموحدة جمع الاكبر اى قدموا الاكبر سنا للتكلم لتحقق صورة القصة وكيفيتها لا انه يدعيها اذ حقيقة الدعوى انما هى لاخيه عبد الرحمن قال يحيى بن سعيد الانصارى يلى الكلام ولابى ذر يعنى ليلى الكلام الاكبر سنا فتكلموا فى امر صاحبهم وفى الجهاد فسكت يعنى عبد الرحمن فتكلما يعنى حويصة ومحيصة فقال النبى صلى الله عليه وسلم اتستحقون قتيلكم اى ديته او قال صاحبكم بايمان خمسين رجلا منكم قالوا يا رسول الله امر لم نره فكيف نحلف عليه قال صلى الله عليه وسلم فتبريكم بتشديد الراء المكسورة اى تخلصكم والذى فى اليونينية تبرئكم بتشديد الراء يهود من اليمين بايمان خمسين رجلا منهم ونبرأ اليكم من دعواكم قالوا يا رسول الله قوم كفار كيف نأخذ ايمانهم والحاصل انه صلى الله عليه وسلم بدأ بالمدعين فى الايمان فلما نكلوا ردها على المدعى عليهم فلم يرضوا بايمانهم فوداهم بواو ودال مهملة مخففة مفتوحتين اعطاهم ديته ولابى ذر فوداهم رسول الله صلى الله عليه وسلم من قبله بكسر القاف وفتح الموحدة من عنده او من بيت المال ولابى ذر عن الكشميهنى من قبله بفتح القاف وفوقية ساكنة بدل الموحدة قال سهل هو ابن ابى حثمة المذكور فادركت ناقة من تلك الابل التى اداها النبى صلى الله عليه وسلم فى ديته فدخلت بفتح اللام وسكون الفوقية اى الناقة مربدا لهم بفتح الميم فى اليونينية وفى غيرها بكسرها وفتح الموحدة اى الموضع الذى يجتمع فيه الابل فركضتنى اى رفستنى برجلها قال ذلك ليبين ضبطه للحديث ضبطا شافيا بليغا قال الليث بن سعد الامام مما وصله مسلم والترمذى والنسائى حدثنى بالافراد يحيى بن سعيد الانصارى عن بشير هو ابن يسار المذكور عن سهل هو ابن ابى حثمة قال يحيى بن سعيد الانصارى حسبت انه اى بشيرا قال عن سهل مع رافع بن خديج وقال ابن عيينة سفيان مما وصله مسلم والنسائى حدثنا يحيى بن سعيد عن بشير عن سهل وحده ولم يقل ورافع بن خديج وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله بضم العين ابن عمر انه قال حدثنى ولابى ذر اخبرنى بالافراد فيهما نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن عنده من اصحابه اخبرونى وعند الاسماعيلى انبئونى بشجرة ولابى ذر بشجر باسقاط الجار والنصب مثلها بفتح الميم والمثلثة كمثل مثل المسلم فى النفع العام فى جميع الاحوال تؤتى اكلها تعطى ثمرتها كل حين اقتت الله لثمارها باذن ربها بتيسير خالقها وتكوينه ولا تحت بالبناء للفاعل والمفعول ورقها برفع القاف ونصبها فى اليونينية قال ابن عمر فوقع فى نفسى النخلة ولابى ذر انها النخلة فكرهت ان اتكلم وثم بفتح المثلثة وهناك ابو بكر وعمر رضى الله عنهما هيبة منهما وتوقيرا فلما لم يتكلما قال النبى صلى الله عليه وسلم هى النخلة فلما خرجت مع ابى قلت يا ابتاه بسكون الهاء فى الفرع كاصله وفى غيرهما بالضم وقع فى نفسى النخلة ولابى ذر عن الكشميهنى انها النخلة قال ما منعك ان تقولها لو كنت قلتها كان احب الى من كذا وكذا فى الرواية الاخرى من حمر النعم قال ابن عمر قلت يا ابتاه ما منعنى الا انى لم ارك ولا ابا بكر تكلمتما فكرهت ذلك قال فى الفتح وكان البخارى اشار بايراده هذا الحديث هنا الى تقديم الكبير حيث يقع التساوى اما لو كان عند الصغير ما ليس عند الكبير فلا يمنع من الكلام بحضرة الكبير لان عمر تأسف حيث لم يتكلم ولده مع انه اعتذر له بكونه بحضور ابيه وحضور ابى بكر ومع ذلك تأسف على كونه لم يتكلم انتهى والحاصل ان الصغير اذا اختص بعلم جاز له ان يتقدم به ولا يعد ذلك سوء ادب ولا تنقيصا لحق الكبير ولذا قال عمر لو كنت

قلتها كان احب الى وهذا الحديث قد سبق فى مواضع

باب ما يجوز ان ينشد من الشعر وهو الكلام المقفى الموزون قصدا والتقييد بالقصد يخرج ما وقع موزونا اتفاقا فلا يسمى شعرا وما يجوز من الرجز بفتح الراء والجيم بعدها زاى وهو نوع من الشعر عند الاكثر وعلى هذا يكون عطفه على الشعر من عطف الخاص على العام واحتج القائل بانه ليس بشعر بانه يقال فيه راجز لا شاعر وسمى رجزا لتقارب اجزائه واضطراب اللسان به يقال رجز البعير اذا تقارب خطوه واضطرب لضعف فيه وما يجوز من الحداء بضم الحاء وتخفيف الدال المفتوحة المهملتين بمد وبقصر سوق الابل بضرب مخصوص من الغناء ويكون بالرجز غالبا واول من حدا الابل عبد لمضر بن نزار بن معد بن عدنان كان فى ابل لمضر فقصر فضربه مضر على يده فاوجعه فقال يا يداه يا يداه وكان حسن الصوت فاسرعت الابل لما سمعته فى السير فكان ذلك مبدأ الحداء رواه ابن سعد بسند صحيح عن طاوس مرسلا واورده البزار موصولا عن ابن عباس فدخل حديث بعضهم فى بعض ويلحق به غناء الحجيج المشوق للحج بذكر الكعبة الحرام وغيرها من المشاعر العظام وما يحرض اهل الجهاد على القتال ومنه غناء المرأة لتسكيت الولد فى المهد وبيان ما يكره انشاده منه من الشعر والجائز من الشعر ما لم يكثر منه فى المسجد وخلا عن الهجو وعن الاغراق فى المدح والكذب المحض والتغزل بمعين لا يجوز وقوله تعالى بالجر عطفا على السابق والشعراء مبتدأ خبره يتبعهم الغاوون اى لا يتبعهم على باطلهم وعلى كذبهم وتمزيق الاعراض والقدح فى الانساب ومدح من لا يستحق المدح والهجاء ولا يستحسن ذلك منهم الا الغاوون اى السفهاء او الراوون او الشياطين او المشركون وسمى الثعلبى من شعراء المشركين عبد الله بن الزبعرى وهبيرة بن ابى وهب ومسافع بن عمرو وامية بن ابى الصلت قال الزجاج اذا مدح او هجا شاعر بما لا يكون واحب ذلك قوم وتابعوه فهم الغاوون الم تر ولابى ذر وقوله الم تر انهم فى كل واد من الكلام يهيمون خبر ان اى فى كل فن من الكذب يتحدثون او فى كل لغو وباطل يخوضون كما يأتى قريبا عن ابن عباس ان شاء الله تعالى والهائم الذاهب على وجهه لا مقصد له وهو تمثيل لذهابهم فى كل شعب من القول واعتسافهم حتى يفضلوا اجبن الناس على عنترة وابخلهم على حاتم وعن الفرزدق ان سليمان بن عبد الملك سمع قوله

فبتن بجانبى مصرعات ** وبت افض اغلاق الختام

فقال قد وجب عليك الحد فقال قد درأ الله الحد عنى بقوله وانهم يقولون ما لا يفعلون حيث وصفهم بالكذب والخلف فى الوعد ثم استثنى الشعراء المؤمنين الصالحين بقوله الا الذين آمنوا وعملوا الصالحات كعبد الله ابن رواحة وحسان بن ثابت وكعب بن زهير وكعب بن مالك وذكروا الله كثيرا يعنى كان ذكر الله وتلاوة القرآن اغلب عليهم من الشعر واذا قالوا الشعر قالوه فى توحيد الله والثناء عليه والحكمة والموعظة والزهد والادب ومدح رسول الله صلى الله عليه وسلم والصحابة وصلحاء الامة ونحو ذلك مما ليس فيه ذنب وانتصروا وهجوا من بعد ما ظلموا هجوا اى ردوا هجاء من هجا رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمين واحق الخلق بالهجاء من كذب رسول الله وهجاه وعن كعب بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له اهجهم فوالذى نفسى بيده لهو اشد عليهم من النبل وكان يقول لحسان قل وروح القدس معك ختم السورة بما يقطع اكباد المتدبرين وهو قوله وسيعلم وما فيه من الوعيد البليغ وقوله الذين ظلموا واطلاقه وقوله اى منقلب ينقلبون وابهامه قال ابن عطاء سيعلم المعرض عنا ما الذى فاته منا وقوله اى نصب بينقلبون على المصدر لا بسيعلم لان اسماء الاستفهام لا يعمل فيها ما قبلها اى ينقلبون اى انقلاب وسياق الآية الى اخر السورة ثابت فى رواية كريمة والاصيلى ووقع فى رواية ابى ذر بعد قوله الغاوون الى قال الى اخر السورة ثم قال وقوله وانهم ذكر الى اخر السورة كذا فى الفرع واصله وفيه ايضا علامة سقوط قوله وانهم الى اخر السورة علامة السقوط لابى ذر ايضا وقال الحافظ ابن حجر وتبعه العينى ووقع فى رواية ابى ذر بعد قوله يهيمون وبين قوله وانهم يقولون لفظ وقوله وهى زيادة لا يحتاج اليها قال ابن عباس فى تفسير قوله فى كل واد يهيمون فيما وصله ابن ابى حاتم والطبرى فى كل لغو يخوضون وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة الحافظ ابو بشر الحمصى مولى بنى امية عن الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرنى بالافراد ابو بكر ابن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومى ان مروان بن الحكم بن ابى العاص بن امية ابو عبد الملك الاموى المدنى ولى الخلافة فى اخر سنة اربع وستين ومات سنة خمس فى رمضان وله ثلاث او احدى وستون لا تثبت له صحبة اخبره ان عبد الرحمن بن الاسود بن عبد يغوث بن وهب بن عبد مناف بن زهرة ولد على عهده صلى الله عليه وسلم اخبره ان ابى بن كعب سيد القراء الانصارى الخزرجى اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان من الشعر حكمة اى قولا صادقا مطابقا للحق وقيل كلاما نافعا يمنع من الجهل والسفه واذا كان فى الشعر حكمة كالمواعظ والامثال التى تنفع الناس فيجوز انشاده بلا ريب والحديث اخرجه ابو داود وابن ماجه فى الادب وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثورى عن الاسود بن قيس العبدى ويقال البجلى الكوفى انه قال سمعت جندبا بضم الجيم وسكون النون ابن عبد الله ابن سفيان البجلى الصحابى يقول بينما بالميم النبى صلى الله عليه وسلم يمشى وفى رواية ابن عيينة عن الاسود عن جندب كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم فى غار وفى رواية شعبة عن الاسود عند الطيالسى واحمد خرج الى الصلاة اذ اصابه حجر فعثر بفتح العين المهملة والمثلثة اى سقط فدميت بفتح الدال

المهملة وكسر الميم وفتح التحتية اصبعه فقال صلى الله عليه وسلم متمثلا بقول عبد الله بن رواحة هل انت الا
اصبع دميت • وفي سبيل الله ما لقيت بكسر التاء الفوقية في آخر القسمين مكسورة على وفق الشعر وقال
الكرماني والتاء في الرجز مكسورة وفي الحديث ساكنة وقال غيره ان النبي صلى الله عليه وسلم تعمد اسكانها
ليخرج القسمين عن الشعر ورد بانه يصير من ضرب آخر من الشعر وهو من ضروب البحر الملقب بالكامل وفي الكامل
زحاف جائز قال القاضي عياض وقد غفل بعض الناس فروى دميت ولقيت بغير مد فخالف الرواية
ليسلم من الاشكال فلم يصب وقال في شرح المشكاة قوله دميت صفة اصبع اي ما انت يا اصبع موصوفة
بشيء من الاشياء الا بان دميت كأنها لما توجعت خاطبها على سبيل الاستعارة او الحقيقة معجزة مسليا
لها اي تثبتي على نفسك فانك ما ابتليت بشيء من الهلاك والقطع سوى انك دميت ولم يكن ذلك هدرا بل
كان في سبيل الله ورضاه وقد ذكر ابن ابي الدنيا في محاسبة النفس ان جعفر بن ابي طالب لما قتل في غزوة مؤتة
بعد ان قتل زيد بن حارثة اخذ اللواء عبد الله بن رواحة فقاتل فاصيب اصبعه فارتجز وجعل يقول
هل انت الا اصبع الخ وزاد

• يا نفس الا تقتلي تموتي • هذا حياض الموت قد صليت •
• وما تمنيت فقد لقيت • ان تفعلي فعلهما هديت •

والصحيح انه يجوز له صلى الله عليه وسلم ان يتمثل بالشعر وينشده حاكيا له عن غيره والحديث مضى في الجهاد
وبه قال حدثنا ابن بشار بالموحدة المفتوحة والشين المعجمة المشددة ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن بشار
قال حدثنا ابن مهدي عبد الرحمن قال حدثنا سفيان الثوري عن عبد الملك بن عمير الكوفي قال حدثنا ابو سلمة
ابن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اصدق كلمة
قالها الشاعر ولمسلم من طريق شعبة وزائدة عن عبد الملك ان اصدق بيت وذلك من وصف المعاني بما
توصف به الاعيان كقولهم شعر شاعر وخوف خائف ثم يصاغ منه افعل باعتبار ذلك المعنى مبالغة بما
يوصف به فيقال شعري اشعر من شعره وخوفي اخوف من خوفه كلمة لبيد بفتح اللام وكسر الموحدة ابن ربيعة
ابن عامر العامري الصحابي من فحول الشعراء الا بالتخفيف استفتاحية كل شيء مبتدأ مضاف للنكرة فيفيد
الاستغراق افراده نحو كل نفس ذائقة الموت ما خلا الله باطل خبر المبتدأ اي فان مضمحل وانما كان اصدق
لانه موافق لاصدق الكلام وهو قوله كل من عليها فان وكاد اي قارب امية بن ابي الصلت ان يسلم بضم التحتية
وسكون السين المهملة وكسر اللام اي في شعره وكان من شعراء الجاهلية وادرك مبادي الاسلام وبلغه
خبر المبعث لكنه لم يوفق للايمان برسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يتعبد في الجاهلية واكثر في شعره
من التوحيد وكان غواصا على المعاني معتنيا بالحقائق ولذا استحسن صلى الله عليه وسلم شعره واستزاد
من انشاده ففي مسلم عن عمرو بن الشريد بفتح الشين المعجمة وكسر الراء وبعد التحتية الساكنة دال مهملة
عن ابيه قال ردفت النبي صلى الله عليه وسلم فقال هل معك من شعر امية شيء قلت نعم قال هيه فانشدته
بيتا فقال هيه حتى انشدته مائة بيت فقال ان كاد ليسلم وهيه كلمة استزادة منونا وغير منون مبنيا
على الكسر قال ابن السكيت ان وصلت نونت قلت هيه حدثنا واصلها ايه فابدلت من الهمزة ها والحديث
سبق في ايام الجاهلية وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء الثقفي قال حدثنا حاتم بن اسماعيل
بالحاء المهملة الكوفي عن يزيد بن ابي عبيد مولى سلمة بن الاكوع عن سلمة بن الاكوع رضي الله عنه انه قال
خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خيبر فسرنا ليلا فقال رجل من القوم هو اسيد بن حضير
لعامر بن الاكوع وهو عامر بن سنان بن عبد الله بن قشير الاسلمي المعروف بابن الاكوع عم سلمة بن الاكوع واسم
الاكوع سنان ويقال اخوه الا تسمعنا من هنيهاتك بضم الهاء وفتح النون وسكون التحتية وبعد الهاء
الف ففوقية فكاف ولابي ذر عن الكشميهني هنياتك بتحتية مشددة مفتوحة بدل من الهاء الثانية اي
من كلماتك او من اراجيزك قال سلمة بن الاكوع وكان عامر اي ابن الاكوع شاعرا فنزل يحدو بالقوم حال
كونه يقول قال في الاساس حدا الابل حدوا وهو حادي الابل وهم حداتها وحدا بها حدي اذا غنى لها وقال
في الفتح يؤخذ منه جميع الترجمة لاشتماله على الشعر والرجز والحداء ويؤخذ منه ان الرجز من جملة الشعر
وقول الشافعي ان قوله اللهم لولا انت ما اهتدينا ليس بشعر ولا رجز لانه ليس بموزون وليس كذلك
بل هو رجز موزون وانما زيد في اوله سبب خفيف ويسمى الخزم بالمعجمتين وقال في الكواكب الموزون
لاهم وقوله لولا انت ما اهتدينا كقوله وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله ولا تصدقنا ولا صلينا
فاغفر فداء لك بكسر الفاء والمد مرفوع منون في الفرع قال المازري لا يقال لله فداء لك لانها كلمة متوقع مكروه
لشخص فيختار شخص آخر ان يحل به دون ذلك الآخر ويفديه فهو مجاز عن الرضى كانه قال نفسي مبذولة لرضاك
او وقعت هنا مخاطبة لسامع الكلام وقوله ما اقتفينا ما اتبعنا اثره وقال ابن بطال المعنى اغفر لنا
ما ارتكبنا من الذنوب وفداء لك دعاء اي افدنا من عقابك على ما اقترفنا من ذنوبنا كانه قال اغفر لنا
وافدنا فداء لك اي من عندك فلا تعاقبنا به وحاصله انه جعل اللام للتبيين مثل هيت لك وثبت الاقدام
ان لاقينا العدو كقوله تعالى وثبت اقدامنا وانصرنا والقين سكينة علينا مثل قوله فانزل الله سكينته
على رسوله وعلى المؤمنين انا اذا صيح بنا بكسر الصاد المهملة وسكون التحتية بعدها حاء مهملة اي اذا دعينا

للقتال اتينا من الاتيان وبالصياح بالصوت العالي والاستغاثة عولوا علينا لا بالشجاعة فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من هذا السائق قالوا عامر بن الاكوع فقال صلى الله عليه وسلم يرحمه الله فقال رجل
من القوم هو عمر بن الخطاب رضي الله عنه وجبت له الشهادة يا نبي الله لانه صلى الله عليه وسلم ما كان
يدعو لاحد بالرحمة يخصه بها الا استشهد لولا هلا امتعتنا به بقيته لنا لنتمتع به ولغير ابي ذر لو
امتعتنا قال سلمة فاتينا اهل خيبر فحاصرناهم حتى اصابتنا ولابي ذر عن الكشميهني فاصابنا مخمصة مجاعة
شديدة ثم ان الله فتحها عليهم حصونا حصونا فلما امسى الناس اليوم ولابي ذر عن الكشميهني مساء اليوم
الذي فتحت عليهم اوقدوا نيرانا كثيرة فقال صلى الله عليه وسلم ما هذه النيران على اي شيء توقدون
قالوا نوقدها على لحم قال صلى الله عليه وسلم على اي لحم اي على اي انواع اللحوم قالوا على لحم الانسية بكسر الهمزة
وسكون النون وللكشميهني الحمر ولابي ذر الانسية بالنون الا بفتحهما وفتح النسية والهمزة فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اهريقوها بفتح الهمزة وسكون الهاء وبعد الراء المكسورة قاف من غير
تحتية بينهما في الفرع واصله ولابي ذر هريقوها باسقاط الهمزة وفتح الهاء واثبات تحتية ساكنة
بعد الراء ففي الرواية الاولى الهاء زائدة وفي الاخرى منقلبة عن الهمزة اي صبوها واكسروها فقال
رجل لم يسم او هو عمر يا رسول الله او نهريقها بضم النون واثبات التحتية بعد الراء
ونغسلها قال صلى الله عليه وسلم او ذاك بسكون الواو اي الغسل فلما تصاف القوم للقتال كان
سيف عامر اي ابن الاكوع فيه قصر بكسر القاف وفتح الصاد فتناول به يهوديا وفي غزوة خيبر
ساق يهودي ليضربه ويرجع بلفظ المضارع ولابي ذر عن الكشميهني فرجع بالفاء ولفظ الماضي ذباب
سيفه اي طرفه الاعلى او حده فاصاب ركبة عامر فمات منه فلما قفلوا رجعوا من خيبر قال سلمة
ابن الاكوع رآني رسول الله صلى الله عليه وسلم شاحبا بالشين المعجمة وبعد الالف حاء مهملة مكسورة
فموحدة متغيرا اللون فقال لي ما لك متغيرا فقلت فدى لك ابي وامي زعموا ان عامرا حبط عمله بكسر
الموحدة لكونه قتل نفسه قال صلى الله عليه وسلم من قاله قلت قاله فلان وفلان وفلان ثلاثا واسيد
ابن الحضير بضم الهمزة والحضير بضم المهملة وفتح الضاد المعجمة ولابي ذر حضير الانصاري فقال
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذب من قاله ان له لاجرين اجر الجهاد في الطاعة واجر الجهاد في سبيل
الله وجمع صلى الله عليه وسلم بين اصبعيه انه لجاهد مجاهد بكسر الهاء فيهما قل عربي نشا بالنون
والشين المعجمة والهمزة ولابي ذر عن الكشميهني مشى بالميم والمعجمة والقصر بها بالمدينة او الحرب او
الارض مثله اي مثل عامر والحديث سبق في غزوة خيبر وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال
حدثنا اسماعيل بن علية قال حدثنا ايوب السختياني عن ابي قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد
الجرمي عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم على بعض نسائه ومعهن
ام سليم ام انس وفي رواية حماد بن زيد في باب المعاريض انه كان في سفر ومن طريق شعبة عند الاسماعيلي
والنسائي وكان معهن سائق وحاد وفي رواية وهيب وانجشة غلام النبي صلى الله عليه وسلم يسوق بهن
فقال ويحك يا انجشة بفتح الهمزة والجيم بينهما نون ساكنة وبعد الجيم شين معجمة فهاء تانيث وكان حبشيا يكنى
ابا مارية رويدك سوقا ولابي ذر عن الحموي سوقك بالقوارير وسقط من الفرع التنكير لفظ سوقك
وسوقا وعلى اثباته الشراح وهو الذي في اليونينية ورويدك مصدر والكاف في موضع خفض او اسم فعل
والكاف حرف خطاب وسوقك بالنصب على الوجهين والمراد حدوك اطلاقا لاسم المسبب على السبب وقال
ابن مالك رويدك اسم فعل بمعنى ارود اي امهل والكاف المتصلة به حرف خطاب وفتحة دال رويدك
بنائية ولك ان تجعل رويدك مصدرا مضافا الى الكاف ناصبا سوقك وفتحة داله على هذا اعرابية واختار
ابو البقاء الوجه الاول والقوارير جمع قارورة سميت بذلك لاستقرار الشراب فيها وكنى عن النساء بالقوارير
من الزجاج لضعف بنيتهن ورقتهن ولطافتهن وقيل شبههن بالقوارير لسرعة انقلابهن عن الرضى وقلة
دوامهن على الوفاء كالقوارير يسرع اليها الكسر ولا تقبل الجبر اي لا تحسن صوتك فربما يقع في قلوبهن فكفه عن
ذلك وقيل اراد ان الابل اذا سمعت الحداء اسرعت في المشي واشتدت فازعجت الراكب ولم يؤمن على النساء
السقوط واذا امشت رويدا امن على النساء وهذا من الاستعارة البديعة لان القوارير اسرع شيء تكسرا
فافادت الكناية من الحض على الرفق بالنساء في السير ما لم تفده الحقيقة لو قال ارفق بالنساء قال في شرح
المشكاة هي استعارة لان المشبه به غير مذكور والقرينة حالية لا مقالية ولفظ الكسر ترشيح لها قال
ابو قلابة عبد الله الجرمي بالسند السابق فتكلم النبي صلى الله عليه وسلم بكلمة لو تكلم بها بعضكم
لعبتموها عليه ثبت لفظها لابي ذر قوله سوقك بالقوارير قال في الكواكب فان قلت هذه استعارة
لطيفة بليغة فلم تعاب واجاب بانه لعله نظر الى ان شرط الاستعارة ان يكون وجه الشبه جليا
بين الاقوام وليس بين القارورة والمرأة وجه التشبيه ظاهرا والحق انه كلام في غاية الحسن والسلامة
عن العيوب ولا يلزم في الاستعارة ان يكون جلاء وجه التشبيه من حيث ذاته بل يكفي الجلاء
الحاصل من القرائن الحاصل للوجه جليا ظاهرا كما في البحث فلا عيب في الخطاب

• وكم من عائب قولا صحيحا • وآفته من الفهم السقيم •

قال ويحتمل أن يكون قصد أبي قلابة أن مثل هذه الاستعارة تحسن من مثل رسول الله صلى الله عليه وسلم في البلاغة ولو صدرت ممن لا بلاغة له لعبتموها قال وهذا هو اللائق بمنصب أبي قلابة وقال الداودي هذا قاله أبو قلابة لأهل العراق لما كان عندهم من التكلف ومعارضة الحق بالباطل وسقطا بقية الأحاديث لما ترجم عليه نظمًا ونثرًا فإن قلت قد نفى الله تعالى عنه صلى الله عليه وسلم في كتابه أن يكون شاعرًا وفي الأحاديث إنشاء الشعر واستنشاده أجيب بأن المنفي في الآية إنشاء الشعر لا إنشاده ولا إنشاد ما قاله متمثلًا أو جرى على لسانه موزونًا من غير قصد أنه شاعر وقد دل غير ما حديث على جواز وقوع الكلام منه موزونًا من غير قصد إلى ذلك ولا يسمى مثل ذلك شعرًا ولا المتمثل شاعرًا وقد وقع كثير من ذلك في القرآن العظيم لكن غالبها أشطار أبيات والقليل منها وقع وزن بيت تام وللعلامة الشهاب أبي الطيب الحجازي قلائد النحور انتقاها من ذلك قوله مما هو من البحر الطويل

أيا من طويل الليل بالنوم قصروا ... أنيبوا أو كونوا من أناس به قاموا
وإن شئتموا تحيوا أميتوا نفوسكم ... ولا تقتلوا النفس التي حرم الله

ومن البحر الوافر

صدور الجيش نظفركم الله ... بوافر سهمكم بالكافرين
ويخزيهم وينصركم عليهم ... ويشف صدور قوم مؤمنين

ومن الكامل

مات ابن موسى وهو بحر كامل ... فهناكم جمع الملائك مشترك
يأتيكم التابوت فيه سكينة ... من ربكم وبقية مما ترك

ومن الرمل

أيها الأرمل إن رمت عفافا ... فتزوج من نساء خيرات
مسلمات مؤمنات قانتات ... تائبات عابدات سائحات

ومن مجزوء الرمل

أسعدوا بالرمل تجزوا ... ذاك أولى ما تحذون
لن تنالوا البر حتى ... تنفقوا مما تحبون

ومن السريع

يا أهل دين الله بشراكم ... أقر مولاكم به عينكم
إذ أنزل الله على المصطفى ... اليوم أكملت لكم دينكم

ومن الخفيف

لا تدع اليتيم يومًا وكن في ... شأنه كله رؤوفًا رحيما
أرأيت الذي يكذب بالدين ... فذلك الذي يدع اليتيم

ومن المضارع

وضارع أهل خير ... تنل من رب يقينا
جنان مزخرفات ... وهم فيها خالدون

ومن المجتث

اجتث قلبي بذنبي ... والله خيرًا أريد
وكيف أخشى ذنوبي ... وهو الغفور الودود

وفي فتح الباري جملة من الأبيات من هذا المعنى وكان الأولى لي ترك ذلك لكن جرى القلم بما حكم والله أسأل الرشاد وأن يختم لي بالإسلام والسنة في عافية بلا محنة وأن يفرج كربي **باب** هجاء المشركين أي ذمهم في الشعر والهجاء والهجو بمعنى يقال هجوته بالواو ولا يقال هجيته بالياء وبه قال حدثنا محمد هو ابن سلام قال حدثنا عبدة بفتح العين المهملة وسكون الموحدة ابن سليمان قال أخبرنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت استأذن حسان بن ثابت بن المنذر بن حرام بن عمرو بن زيد مناة بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار الأنصاري الخزرجي ثم النجاري شاعر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمه الفريعة بالفاء والعين المهملة مصغرًا خزرجية أيضًا أدركت الإسلام فأسلمت وبايعت قال أبو عبيدة فضل حسان الشعراء بثلاث كان شاعر الأنصار في الجاهلية وشاعر النبي صلى الله عليه وسلم أيام النبوة وشاعر اليمن كلها في الإسلام وكان يهجو الذين كانوا يهجون رسول الله صلى الله عليه وسلم واستأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هجاء المشركين ذمهم في شعره فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم فكيف بنسبي أي فكيف تهجوهم ونسبي فيهم وربما يصيبني شيء من الهجو فقال حسان لأسلنك منهم لأتلطفن في تخليص نسبك من هجوهم بحيث لا يبقى جزء من نسبك فيما ناله الهجو كما تسل الشعرة من العجين فإنها لا يبقى عليها منه شيء وذلك بأن يهجوهم بأفعالهم وبما يختص عاره بهم والحديث مر في المناقب وأخرجه مسلم في الفضائل وعن هشام بن عروة عن أبيه عروة بن الزبير بالسند السابق أنه قال

ذهبت

ذهبت أسب حسان بن ثابت عند عائشة رضي الله عنها لكونه ممن تكلم في الإفك فقالت لا تسبه فإنه كان ينافح بضم التحتية وفتح النون وبعد الألف فاء مكسورة فحاء مهملة يدافع ويخاصم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والمراد بالمنافحة هنا هجاء المشركين ومحاربتهم على أشعارهم وبه قال حدثنا أصبغ بن الفرج بالفاء والجيم آخره وبالغين المعجمة ابن الفرج أبو عبد الله المصري وهو من أفراده قال أخبرني بالإفراد عبد الله بن وهب المصري قال أخبرني بالإفراد يونس بن يزيد الأيلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري أن الهيثم بن أبي سنان المدني أخبره أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه في قصصه بفتح القاف والصاد الاسم وبكسرها القاف جمع قصة والقصص في الأصل البيان يذكر النبي صلى الله عليه وسلم يقول إن أخًا لكم لا يقول الرفث بالمثلثة الباطل أي الفحش يعني أبو هريرة بذلك ابن رواحة وهو عبد الله بن رواحة بفتح الراء والواو وبعد الألف حاء مهملة ابن ثعلبة بن امرئ القيس بن عمرو الأنصاري الخزرجي الشاعر المشهور ولم يكن له عقب من السابقين الأولين من الأنصار وهو أحد النقباء ليلة العقبة شهد بدرًا وما بعدها إلى أن استشهد بمؤتة قتلا قال يمدح النبي صلى الله عليه وسلم فينا ولأبي ذر وفينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يتلو كتابه القرآن إذا انشق معروف من الفجر ساطع مرتفع صفة لمعروف أي يتلو كتاب الله وقت انشقاق الوقت الساطع من الفجر أرانا الهدى بعد العمى بعد الضلالة فقلوبنا به صلى الله عليه وسلم موقنات أنما قال من أمور الغيب واقع يبيت حال كونه يجافي يرفع جنبه عن فراشه كناية عن تهجده إذا استثقلت بالمشركين ولغير الكشميهني بالكافرين المضاجع ومن الأبيات من البحر الطويل والحديث سبق في باب فضل من تعار من الليل من التهجد تابعه أي تابع يونس عقيل بضم العين ابن خالد في روايته عن الزهري فيما وصله الطبراني في الكبير وقال الزبيدي بضم الزاي وفتح الموحدة محمد بن الوليد الشامي عن الزهري محمد بن مسلم عن سعيد بكسر العين ابن المسيب والأعرج عبد الرحمن بن هرمز كلاهما عن أبي هريرة فيما وصله البخاري في تاريخه الصغير والطبراني أيضًا وبه قال حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثني بالإفراد أخي أبو بكر واسمه عبد الحميد عن سليمان بن بلال عن محمد بن أبي عتيق هو محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق التيمي القرشي وأبو عتيق كنية جد محمد عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف أنه سمع حسان بن ثابت الأنصاري رضي الله عنه حال كونه يستشهد أبا هريرة رضي الله عنه يطلب منه الإخبار فيقول يا أبا هريرة نشدتك بالله بنون وشين معجمة مفتوحتين من غير ألف ولأبي ذر عن الحموي والمستملي أنشدتك الله بإسقاط حرف الجر من الجلالة الشريفة والنصب أي أقسمت عليك بالله هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يا حسان أجب دافعًا أو أجب الكفار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ هجوه وأصحابه ولما كان الهجو في المشركين والطعن في أنسابهم مظنة الفحش في الكلام وبذاءة اللسان وذلك يؤدي إلى أن يتكلم بما يكون عليه لا له احتاج إلى التأييد من الله وأن يطهره من ذلك فقال صلى الله عليه وسلم اللهم أيده قوه بروح القدس جبريل عليه السلام قال أبو هريرة نعم سمعته صلى الله عليه وسلم يقول ذلك والحديث سبق في باب الشعر في المسجد من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عدي بن ثابت الأنصاري عن البراء بن عازب رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لحسان بن ثابت اهجهم بهمزة وصل وسكون الهاء وضم الجيم من الهجاء أو قال صلى الله عليه وسلم هاجهم بفتح الهاء وألف بعدها وكسر الجيم والهاء بالشك من الراوي وجبريل معك بالتأييد والمعاونة والحديث سبق في بدء الخلق **باب** ما يكره أن يكون الغالب بالنصب كما في الفرع خبر كان على الإنسان الشعر بالرفع اسمها ويجوز العكس حتى يصده أي الشعر عن ذكر الله والعلم والقرآن وبه قال حدثنا عبيد الله بن موسى بضم العين ابن باذام العبسي الكوفي قال أخبرنا حنظلة بن أبي سفيان الجمحي القرشي عن سالم هو ابن عبد الله بن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لأن يمتلئ بلام التأكيد وأن المصدرية في موضع رفع على الابتداء جوف أحدكم قيحًا نصب على التمييز والقيح المدة لا يخالطها دم وخبر المبتدأ قوله خير له من أن يمتلئ شعرًا ظاهره العموم في كل شعر لكنه مخصوص بما لم يكن حقًا أما الحق كمدح الله ورسوله وما يشتمل على الذكر والزهد وسائر المواعظ مما لا إفراط فيه وحمله ابن بطال على الشعر الذي هجي به النبي صلى الله عليه وسلم وتعقبه أبو عبيد بأن الذي هجي به النبي صلى الله عليه وسلم لو كان شطر بيت كان كفرًا قال والوجه عندي أن يمتلئ قلبه منه حتى يغلب عليه فيشتغل عن القرآن والذكر فأما إذا كان القرآن والعلم الغالب عليه فليس جوفه ممتلئًا من الشعر نعم أخرج أبو يعلى الموصلي عن جابر مرفوعًا لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحًا أو دمًا خير له من أن يمتلئ شعرًا هجيت به وفي سنده راو لم يعرف وأخرج الطحاوي وابن عدي من رواية الكلبي عن أبي صالح عن أبي هريرة مثل حديث الباب قال فقالت عائشة لم يحفظ إنما قال أن يمتلئ شعرًا هجيت به قال في الفتح وابن الكلبي واهي الحديث وشيخه أبو صالح ليس هو السمان المتفق على تخريجه في الصحيحين عن أبي هريرة بل هو آخر ضعيف يقال له باذان فلم تثبت هذه الزيادة وقال السهيلي إن قلنا بما قالته عائشة من تخصيصه المنهي بمن يمتلئ جوفه من شعر هجي به رسول الله صلى الله عليه وسلم فليس في الحديث إلا عيب امتلاء الجوف منه فلا يدخل في النهي رواية اليسير على سبيل الحكاية ولا الاستشهاد في اللغة وحينئذ فلا يكفر قائله ولا فرق بينه وبين الكلام الذي ذم به النبي صلى الله عليه وسلم وبرقا

حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران الكوفي قال سمعت ابا صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان يمتلى جوف رجل قيحا يريه ظاهر كما في بهجة النفوس ان المراد الجوف كله وما فيه من القلب وغيره او المراد القلب خاصة وهو الاظهر لان اهل الطب يزعمون ان القيح اذا وصل الى القلب شيء منه وان كان يسيرا فان صاحبه يموت لا محالة بخلاف غير القلب مما في الجوف من الكبد والرية وعند الطحاوي والطبراني من حديث عوف بن مالك لان يمتلى جوف احدكم من عانته الى لهاته قيحا يتخضخض خير له من ان يمتلى شعرا وسنده حسن ويريه بفتح التحتية وكسر الرا بعدها تحتية ساكنة ولابي ذر عن الكشميهني حتى يريه بزيادة حتى ونسبها بعضهم للاصيلي فحكى حذف حتى مرفوع وعلى ثبوتها بالنصب وذكر ابن الجوزي ان جماعة من المبتدئين يقرؤونها بالنصب مع اسقاط حتى جريا على المالوف وهو غلط اذ ليس هنا ما ينصب وقال الزركشي رواه الاصيلي بالنصب على بدل الفعل من الفعل واجرى اعراب يمتلى على يريه ومعناه كما في الصحاح ياكله وقيل معناه ان القيح ياكل جوفه وقيل يصيب ريته وتعقب بان الرية مهموزة العين واجيب بانه لا يلزم من كون الاصل مهموزا ان لا يستعمل مسهلا قال في الفتح ووقع في حديث ابي سعيد عند مسلم لهذا الحديث سبب ولفظه بينما نحن نسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعرج اذ عرض لنا شاعر ينشد فقال امسكوا الشيطان لان يمتلى جوف احدكم قيحا خير من ولابي ذر عن الكشميهني خير له من ان يمتلى شعرا وهذا الزجر انما هو لمن اقبل على الشعر واشتغل به عن تلاوة القران والذكر والعبادة والحق ابو عبد الله بن ابي جمرة بامتلا الجوف بالشعر المذموم المشغل عن الواجبات والمستحبات الامتلا من السجع مثلا ومن كل علم مذموم كالسحر وغيره من العلوم والحديث اخرجه مسلم في الطب وابن ماجه في الادب باب قول النبي صلى الله عليه وسلم تربت اي افتقرت يمينك وهي كلمة يراد بها التحريض على الفعل او يراد بها المبالغة في المدح كقولهم للشاعر قاتله الله لقد اجاد وعقرى اي عقرها الله وحلقى اصابها وجع في حلقها وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير الحافظ المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها قالت ان افلح اخا ابي القعيس بضم القاف وفتح العين المهملة وبعد التحتية الساكنة سين مهملة عم عايشة من الرضاعة وفي رواية لمسلم افلح بن ابي القعيس وكذا عند البغوي من وجه اخر استاذن ان يدخل علي بتشديد التحتية بعدما نزل ولابي ذر بعدما انزل الحجاب فقلت والله لا اذن له ان يدخل علي حتى استاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه فان اخا ابي القعيس ليس هو ارضعني ولكن ارضعتني بالفوقية بدل النون امراة ابي القعيس قال في الفتح لم اعرف اسمها فدخل علي بتشديد التحتية رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له يا رسول الله ان الرجل اخا ابي القعيس ليس هو الذي ارضعني ولكن ارضعتني امراته قال صلى الله عليه وسلم ايذني له فانه عمك من الرضاعة تربت يمينك فاثبت صلى الله عليه وسلم عمومة الرضاعة والحقها بالنسب ومطابقة الحديث لبعض الترجمة ظاهرة لا خفا فيها والحديث سبق في النكاح قال عروة بن الزبير بالسند السابق فبذلك اي بسبب ما ذكر في هذا الحديث كانت عايشة رضي الله عنها تقول حرموا من الرضاعة ما يحرم من النسب وهذا مبحث سبق وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا الحكم بن عتيبة بضم العين وفتح الفوقية وبعد التحتية الساكنة موحدة الكندي مولاهم فقيه الكوفة عن ابراهيم النخعي عن الاسود بن يزيد النخعي الكوفي عن عايشة رضي الله عنها انها قالت اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان ينفر بكسر الفا يرجع من الحج فراى صفية بنت حيي على باب خبايها بكسر الخا المعجمة وبعد الموحدة الف فهمزة ممدودا اي خيمتها كييبة من الكابة اي سيية الحال حزينة لانها حاضت ولم تطف طواف الوداع فظنت انه كطواف الزيارة في تمام الحج وانه لا يجوز تركه مع العذر وظن صلى الله عليه وسلم انها لم تطف طواف الزيارة فقال عقرى حلقى على وزن فعلى بفتح الفا مقصورا وحقهما التنوين ليكونا مصدرين اي عقرها الله عقرا وحلقها حلقا وهو دعا لكنه لغة قريش يطلقونه ولا يريدون وقوعه بل عادتهم التكلم بمثله على سبيل التلطف وضبطه ابو عبيد في غريب الحديث بالقصر وبالتنوين وذكر في الامثال انه في كلام العرب بالمد وفي كلام المحدثين بالقصر ولابي ذر عن المستملي لفظه بالفا والمعجمة منونا بدل قوله لغة ولاني ذر لغة قريش انك لحابستنا من الرحلة الى المدينة ثم قال صلى الله عليه وسلم مستفهما اكنت افضيت يوم النحر يعني طفت عليه الصلاة والسلام الطواف للزيارة قالت نعم افضت قال عليه الصلاة والسلام فانفري اذا بالتنوين لان حجك قد تم والحديث سبق في باب اذا حاضت المراة بعدما افاضت من كتاب الحج وبالله المستعان على التكميل والتوفيق للصواب باب ما جاء في زعموا في حديث ابي قلابة عند احمد وابي داود باسناد رجاله ثقات الا ان فيه انقطاعا قال قيل لابي مسعود ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في زعموا قال بيس مطية الرجل وفي المثل زعموا مطية الكذب والاصل فيها ان تقال في الامر الذي لا تعلم حقيقته فمن اكثر الحديث بما لا يتحقق حقيقته لم يومن عليه الكذب وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي ولابي ذر عن المستملي ابن يوسف بدل قوله ابن مسلمة وعبد الله ابن يوسف هو ابو محمد الدمشقي ثم التنيسي الحافظ عن مالك الامام عن ابي النضر بفتح النون وسكون

المعجمة سالم بن ابي امية مولى عمر بن عبيد الله المدني ان ابا مرة بضم الميم وتشديد الرا يزيد مولى ام هاني فاختة بنت ابي طالب اخبره انه سمع ام هاني بنت ابي طالب رضي الله عنها تقول ذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح بمكة فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تستره فسلمت اي لاتيت رحبا وسعة فلما فرغ صلى الله عليه وسلم من غسله بفتح الغين ولابي ذر بضمها قام فصلى ثماني ركعات حال كونه ملتحفا في ثوب واحد فلما انصرف من صلاته قلت يا رسول الله زعم ابن امي علي بن ابي طالب وهي شقيقته لكنها خصت الام لانها مزيد الشفقة والرعاية وهو لماذا زعم اي قال ومثله قول سيبويه في كتابه في اشيا يرتضيها زعم الخليل والحاصل انها قد تطلق ويراد بها القول وقد اطلقت ذلك ام هاني في حق علي ولم ينكر عليها النبي صلى الله عليه وسلم انه قاتل بالتنوين اسم فاعل بمعنى الاستقبال رجلا ففيه اطلاق اسم الفاعل على من عزم على التلبس بالفعل قد اجرته بالرا اي امنته هو فلان بن هبيرة قيل اسمه الحارث بن هشام المخزومي ابو عبد الله بن ابي ربيعة او زهير بن ابي امية كما عند الزبير بن بكار في النسب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اجرنا من اجرت امنا من امنت يا ام هاني وليس لعلي قتله قالت ام هاني وذاك اي صلاته الثمان ركعات ولابي ذر عن الكشميهني وذلك باللام ضحى اي وقت ضحى والحديث سبق في باب الصلاة في الثوب الواحد ملتحفا به من كتاب الصلاة باب قول الرجل ويلك كلمة عذاب تنصب على المصدر بفعل ملاقي له في المعنى دون الاشتقاق ومثله ويحه وويبه او على المفعول بتقدير الزمك الله ويلك وقيل اصلها وي كلمة تاوه فلما كثر قولهم وي لفلان وصلوها باللام وقدروها انها منها فاعربوها وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي الحافظ قال حدثنا همام بفتح الها وتشديد الميم ابن يحيى بن دينار العوذي بفتح العين المهملة وسكون الواو وكسر المعجمة البصري عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم راى رجلا لم يسم يسوق بدنة ناقة تنحر بمكة يعني انها هدي تساق الى الحرم فقال صلى الله عليه وسلم له اركبها قال الرجل انها بدنة قال صلى الله عليه وسلم اركبها قال الرجل انها بدنة قال صلى الله عليه وسلم اركبها ويلك بتكرير ويلك ثلاثا وقال له ويلك تاديبا له لاجل مراجعته له مع عدم خفا الحال عليه او لم يرد بها موضوعها الاصلي بل جرت على لسانه في المخاطبة من غير قصد وقيل غير ذلك كما مر في الحج وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد سقط لابي ذر ابن سعيد عن مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راى رجلا لم يسم يسوق بدنة زاد مسلم مقلدة فقال له اركبها ويلك قال له في المرة الثانية او في المرة الثالثة بالشك من الراوي والحديث سبق في الحج وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن ثابت البناني بضم الموحدة عن انس بن مالك سقط ابن مالك لابي ذر وقال حماد ايضا وايوب السختياني وفي بعضها بالنسخ ح للتحويل وايوب عن ابي قلابة عبد الله الجرمي عن انس بن مالك رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر وكان معه غلام له اسود اللون حبشيا حسن الصوت بالحدا يقال له انجشة يحدو ببعض امهات المومنين ومنهن ام انس ام سليم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحك بالحا المهملة كلمة رحمة تنصب باضمار فعل كانه قال الزمك الله ويحا ولابي ذر عن الحموي ويلك كلمة عذاب كما مر وقال الترمذي انهما بمعنى واحد تقول ويح لزيد وويل لزيد لكن عند الحزا يطي في مكارم الاخلاق بسنده واه عن عايشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها في قصة لا تجزعي من الويح فانها كلمة رحمة ولكن اجزعي من الويل يا انجشة رويدك بالقوارير اي ارفق بالنساء في السير لئلا يسقطن من شدة الاسراع والحديث سبق قريبا وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة المنقري قال حدثنا وهيب بضم الواو ابن خالد عن خالد هو ابن مهران الحذا عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه ابي بكرة بفتح الموحدة وسكون الكاف نفيع بن الحارث انه قال اثنى رجل على رجل قال الحافظ ابن حجر لم اعرفهما عند النبي صلى الله عليه وسلم خيرا فقال عليه الصلاة والسلام له ويلك قطعت عنق اخيك بثنايك عليه لانه او قعه في الاعجاب بنفسه الموجب لهلاك دينه وقطع العنق مجاز عن القتل فهما مشتركان في الهلاك الا ان هذا دينيا قال صلى الله عليه وسلم ذلك الخ ثلاثا ثم قال صلى الله عليه وسلم من كان منكم مادحا احدا لا محالة بفتح الميم والحا المهملة وتخفيف اللام فليقل احسب فلانا كذا وكذا والله حسيبه محاسبه على عمله ولا ازكي بهمزة مضمومة على الله احدا اي لا اشهد على الله جازما انه عنده كذا وكذا لانه لا يعرف باطنه او لا يقطع به لان عاقبته امر لا يعلمها الا الله والجملتان اعتراض وقوله ان كان يعلم متعلق بقوله فليقل والحديث سبق في الشهادات وفي باب ما يكره من التمادح وبه قال حدثني بالافراد عبد الرحمن بن ابراهيم بن ميمون ابو سعيد المعروف بدحيم ابن اليتيم قال حدثنا الوليد بن مسلم ابو العباس الدمشقي عن الاوزاعي عبد الرحمن عن الزهري محمد بن مسلم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن ابن عوف والضحاك بن شراحيل ويقال شرحبيل المشرقي بكسر الميم وسكون الشين المعجمة وفتح الرا بعدها قاف الهمداني ومشرق بطن من همدان عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه انه قال بينا بغير ميم النبي صلى الله عليه وسلم يقسم ذات يوم قسما بكسر القاف مصححا عليها في الفرع كاصله وسكون السين المهملة كان تبرا بعثه علي بن ابي طالب فقال ذو الخويصرة بضم الخا المعجمة وفتح الواو وكسر

الصاد المهملة مصغرا نافع أو حرقوص بن زهير من بني تميم يا رسول الله اعدل في القسم قال صلى الله
عليه وسلم ويحك ومن يعدل إذا لم أعدل فقال عمر رضي الله عنه يا رسول الله ائذن لي فلأضرب
عنقه بكسر اللام والجزم جواب الشرط ولأبي ذر فلأضرب بالنصب فالفاء سببية ينصب بعدها المضارع
قال صلى الله عليه وسلم لا تضرب عنقه إن له أصحابا يصومون النهار ويقومون الليل يحقر بفتح أوله
وكسر القاف أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم يمرقون يخرجون سريعا من الدين الإسلامي
من غير حظ ينالونه منه أو المراد بالدين الطاعة للإمام كمروق السهم من الرمية الصيد المرمي ولشدة سرعة
خروج السهم من الرمية لقوة ساعد الرامي لا يعلق بالسهم من جسد الصيد شيء ينظر مبنيا للمفعول إلى نصله
أي حديده فلا يوجد فيه في النصل شيء منه من الصيد ولا غيره ثم ولأبي ذر وينظر إلى نضيه بفتح النون
وكسر الضاد المعجمة وتشديد التحتية وهو القدح أي عود السهم فلا يوجد فيه شيء من الدم ولا غيره ثم ينظر
إلى قذذه بضم القاف وفتح المعجمة الأولى ريشه فلا يوجد فيه شيء سبق ولأبي ذر قد سبق أي السهم الفرث
بالفاء المفتوحة والراء الساكنة والمثلثة ما يجتمع في الكرش والدم فلم يظهر أثرهما فيه كذلك هؤلاء لا يتعلقون
من الإسلام بشيء يخرجون على حين فرقة بكسر الحاء المهملة وسكون التحتية بعدها نون وفرقة بضم الفاء أي على زمان
افتراق ولأبي ذر عن الكشميهني على خير فرقة بالخاء المعجمة المفتوحة وبعدها التحتية الساكنة راء أي أفضل فرقة
بكسر الفاء طائفة من الناس علي بن أبي طالب وأصحابه آيتهم بمد الهمزة علامتهم رجل اسمه نافع أو ذو الخويصرة
إحدى يديه بالتحتية أو لفظه تثنية يد مثل ثدي المرأة بالمثلثة وسكون الدال المهملة أو قال مثل البضعة
بفتح الموحدة وسكون الضاد المعجمة وفتح العين المهملة القطعة من اللحم تدردر بفتح الفوقية والدالين
المهملتين بينهما راء ساكنة وآخره راء أيضا وأصله تتدردر فحذفت إحدى التاءين تخفيفا أي تتحرك قال
أبو سعيد الخدري بالسند السابق أشهد لسمعته أي الحديث من النبي صلى الله عليه وسلم وأشهد أني كنت
مع علي رضي الله عنه حين قاتلهم بالنهروان بقرب المدائن فالتمس بضم الهمزة مبنيا للمفعول أي طلب الرجل
المذكور في القتلى فوجد فأتي به بضم الهمزة مبنيا للمفعول إلى علي فإذا هو على النعت الذي نعت النبي صلى
الله عليه وسلم أي على الوصف الذي وصفه به والفرق بين الصفة والنعت أن النعت يكون بالحلية
كالطويل والقصير والصفة بالأفعال كضارب وخارج ومن ثم لا يقال لله منعوت بل يقال موصوف وقيل
النعت ما كان لشيء خاص كالعرج والعمى والعور لأن ذلك يخص موضعا من الجسد والصفة ما لم يكن لشيء
مخصوص كالعظيم والكريم فكذلك قال أبو سعيد هنا على نعت النبي صلى الله عليه وسلم فإنهم فرقوا بينهما دقة
وقال الجوهري والمجد الشيرازي الصفة كالعلم والسواد وأما النحويون فلا يريدون بالصفة هذا لأن
الصفة عندهم هي النعت والنعت هو اسم الفاعل نحو ضارب والمفعول نحو مضروب وما يرجع إليهما من طريق
من طريق المعنى والحديث سبق في علامات النبوة وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل أبو الحسن المروزي المجاور
بمكة قال أخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال أخبرنا الأوزاعي عبد الرحمن قال حدثني بالإفراد ابن شهاب
الزهري عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلا قيل هو سلمة بن صخر أو
سلمان بن صخر أو أعرابي أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هلكت أي فعلت ما هو سبب
هلاكي قال صلى الله عليه وسلم له ويحك ما لك قال وقعت على أهلي أي جامعت زوجتي في رمضان قال صلى
الله عليه وسلم أعتق رقبة قال ما أجدها قال صلى الله عليه وسلم فصم شهرين متتابعين قال لا أستطيع
قال صلى الله عليه وسلم فأطعم ستين مسكينا بهمزة قطع مفتوحة وكسر العين أمر من الإطعام قال ما أجد
وفي حديث ابن عمرو والذي بعثك بالحق ما أشبع أهلي فأتي بضم الهمزة النبي صلى الله عليه وسلم بعرق
بفتح العين والراء الموحدة قاف والعرق المكتل يسع خمسة عشر صاعا فقال صلى الله عليه وسلم خذه
فتصدق به أي بالتمر الذي فيه فقال يا رسول الله أعلى غير أهلي فوالذي نفسي بيده ما بين طنبي بطاء
مهملة ونون مضمومتين وموحدة مفتوحة تثنية شبه المدينة بفسطاط مضروب وحرتاها بطنبيه زاد ما بين
لابتي المدينة أحوج ولأبي ذر عن الكشميهني أفقر مني فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت
أنيابه تعجبا وهي وسط الأسنان ولا منافاة بين قوله في الرواية الأخرى نواجذه لظهورهما عند
الضحك وقد يطلق كل منهما على الآخر قال ولأبي ذر وقال خذه وله الكشميهني ثم قال أطعمه
أهلك أي من تلزمك نفقته أو زوجتك أو مطلق أقاربك والحديث سبق في الصيام تابعه أي
تابع الأوزاعي يونس بن يزيد الأيلي في روايته عن الزهري محمد بن مسلم فيما وصله البيهقي وقال
ويحك وما ذاك وقال عبد الرحمن بن خالد الفهمي أمير مصر لهشام بن عبد الملك في روايته عن الزهري
وقال ويلك بدل ويحك وهذا وصله الطحاوي من طريق الليث حدثني عبد الرحمن فذكره وبه قال حدثنا
سليمان بن عبد الرحمن بن عيسى الدمشقي ابن بنت شرحبيل أبو أيوب قال حدثنا الوليد بن مسلم الدمشقي قال
حدثنا أبو عمرو بفتح العين عبد الرحمن الأوزاعي بالزاي قال حدثني بالإفراد ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن عطاء بن يزيد الليثي المدني نزيل الشام عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن أعرابيا قال يا رسول الله
أخبرني عن الهجرة وفي باب الهجرة إلى المدينة أن أعرابيا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الهجرة
أي أن يبايعه على الإقامة بالمدينة ولم يكن الأعرابي من أهل مكة الذين وجبت عليهم الهجرة قبل الفتح فقال

صلى

صلى الله عليه وسلم ويحك إن شأن الهجرة أي القيام بحقها شديد لا يقدر عليه فهل لك من إبل قال نعم
قال صلى الله عليه وسلم فهل تؤدي صدقتها زكاتها قال نعم قال فاعمل من وراء البحار من وراء القرى
والمدن سواء كنت مقيما في بلدك أو غيرها من أقصى بلاد الإسلام وإن كان أبعد من المدينة والقرية يقال لها
البحرة لاتساعها وقال في الفتح ووقع في رواية الكشميهني من وراء التجار بفوقية ثم جيم قال وهو
تصحيف فإن الله لن يترك بكسر الفوقية أي لن ينقصك من ثواب عملك شيئا ولأبي ذر عن الحموي والمستملي
لم يترك بالجزم بدل الناصب وسكون الراء للجزم وفي رواية ذكرها في الفتح لن يترك بفتح التحتية وسكون
الفوقية من الترك والكاف أصلية والحديث سبق في الزكاة والهجرة وبه قال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب
الحجبي البصري قال حدثنا خالد بن الحارث الهجيمي بالجيم أبو عثمان البصري الحافظ قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج بن الورد العتكي مولاهم أبو بسطام الواسطي البصري كان سفيان الثوري يقول هو أمير المؤمنين
في الحديث عن واقد بن محمد بن زيد بالقاف والدال المهملة ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي المدني أنه
قال سمعت أبي محمد بن زيد عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ويلكم أو ويحكم
قال شعبة بن الحجاج شك هو أي شيخه واقد بن محمد هل قال صلى الله عليه وسلم ويلكم أو ويحكم لا ترجعوا
بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض لا تكن أفعالكم تشبه أفعال الكفار في ضرب رقاب المسلمين
مستحلين وقال النضر بالضاد المعجمة الساكنة ابن شميل بضم المعجمة عن شعبة بن الحجاج بالسند السابق
ويحكم بالحاء ولم يشك وقال عمر بن محمد بضم العين أخو واقد المذكور مما وصله في أواخر المغازي من طريق
ابن وهب عن عمر عن أبيه محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر عن جده ابن عمر ويلكم أو ويحكم كقول أخيه واقد قال
في الفتح فدل على أن الشك فيه من محمد بن زيد أو ممن فوقه والله أعلم وبه قال حدثنا عمرو بن عاصم بفتح
العين وسكون الميم القيسي البصري الكلابي قال حدثنا همام هو ابن يحيى العوذي عن قتادة بن دعامة عن أنس
رضي الله عنه أن رجلا من أهل البادية قال في المقدمة لم أعرف اسمه لكن في الدارقطني ما يدل على أنه ذو الخويصرة
اليماني وهو الذي بال في المسجد أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله متى الساعة قائمة
برفع قائمة على أنه خبر الساعة ومتى ظرف متعلق به وبنصبه على الحال من الضمير المستكن في متى إذ هو على هذا
التقدير خبر عن الساعة فهو ظرف مستقر ولما كان سؤال الرجل يحتمل أن يكون على وجه الخوف من
فامتحنه النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال له ويلك ما أعددت لها قال ما أعددت لها زاد مسلم
من طريق معمر عن الزهري عن أنس من كبير عمل أحمد عليه نفسي إلا أني أحب الله ورسوله قال صلى الله عليه
وسلم له إنك مع من أحببت لما علم منه وظهر من جوابه إيمانه الحقة بمن ذكر وليس المراد بالمعية
التساوي فإنه يقتضي التسوية في الدرجة بين الفاضل والمفضول وذلك لا يجوز بل المراد كونهم في الجنة
بحيث يتمكن كل واحد منهم من رؤية الآخر وإن بعد المكان لأن الحجاب إذا زال شاهد بعضهم بعضا وإذا
أرادوا الرؤية والتلاقي قدروا على ذلك قال أنس فقلنا ولأبي ذر عن الكشميهني فقالوا ونحن كذلك
نكون مع من أحببنا قال صلى الله عليه وسلم نعم ففرحنا بذلك يومئذ فرحا شديدا وحوالي ذلك فمر غلام
للمغيرة بن شعبة الثقفي واسم الغلام محمد كما في مسلم وقيل سعيد كما عند الباوردي في الصحابة وعند ابن منده
سعد الدوسي وفي مسلم أنه غلام من أزد شنوءة قال في الفتح فيحتمل التعدد أو اسم الغلام سعد ويدعى
محمدا أو بالعكس ودوس من أزد شنوءة فيحتمل أن يكون حالفا الأنصار وكان الغلام من أقراني مثلي في السن
فقال صلى الله عليه وسلم إن أخر هذا بأن لم يمت في صغره فلن يدركه الهرم بنصب يدركه بلن ولأبي ذر
عن الحموي والمستملي فلم يدركه بالجزم بلم وأسند الإدراك للهرم إشارة إلى أن الأجل كالقاصد للشخص حتى تقوم
الساعة أي ساعة الحاضرين عنده صلى الله عليه وسلم قال الداودي لأنهم كانوا أعرابا فلو قال لهم لا أدري
لارتابوا فكلمهم بالمعاريض وفي مسلم عن عائشة كان الأعراب إذا قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم سألوه عن
الساعة متى الساعة فينظر إلى أحدث إنسان منهم سنا فيقول إن يعش هذا حتى يدركه الهرم قامت عليكم ساعتكم
وهذه الرواية كما قال القاضي عياض رواية واضحة بينت كل ما ورد من الألفاظ المشكلة في غيرها أو المراد
المبالغة في تقريبها لا التحديد لأنها تقوم عند بلوغ المذكور الهرم وفي رواية الباوردي المذكورة يدل قوله
حتى تقوم الساعة لا تبقى منكم عين تطرف وبهذا كما في الفتح يتضح المراد واختصره أي هذا الحديث شعبة
ابن الحجاج عن قتادة بن دعامة قال سمعت أنسا عن النبي صلى الله عليه وسلم وصله مسلم من رواية
محمد بن جعفر عن شعبة ولم يسق لفظه بل أحال على رواية سالم بن أبي الجعد عن أنس وساقها أحمد في مسنده
عن محمد بن جعفر بلفظ جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال متى الساعة قال ما أعددت لها قال
حب الله ورسوله قال أنت مع من أحببت ولم يقل ما زاده همام فقلنا ونحن كذلك قال نعم ففرحنا
يومئذ فرحا شديدا فمر غلام الخ بل اختصره كما قال المؤلف ومطابقة الأحاديث للترجمة ظاهرة وفيها
ما اختلفت الرواة في لفظه هل هو ويل أو ويح وفيها ما جزم فيه بأحدهما ومجموعها يدل على أن كلا منهما
موجع يعرف ذلك إن كان المراد الذم أو غيره من السياق لأن في بعضها الجزم بويل وليس حمله على العذاب
بظاهر والحاصل أن الأصل في كل منهما ما ذكر وقد يستعمل أحدهما موضع الآخر باب بيان علامة
حب الله ولأبي ذر الحب في الله عز وجل لقوله تعالى إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله محبة العبد

لله ايثارا له على غيره ذلك ومحبة الله للعبد ان يرضى عنه ويجمل على فعله وعن الحسن فيما اخرجه ابن ابى حاتم
قال كان قوم يزعمون انهم يحبون الله فاراد الله ان يجعل لقولهم تصديقا من عمل فانزل هذه الاية فمن ادعى محبته
تعالى وخالف سنة رسوله فهو كذاب وكتاب الله يكذبه وقيل محبة الله معرفته ودوام خشيته ودوام
اشتغال القلب به وبذكره ودوام الانس به وقيل هى اتباع النبى صلى الله عليه وسلم فى اقواله وافعاله
واحواله الا ما خص به وقال فى الكواكب يحتمل ان يراد بالترجمة محبة الله للعبد فهو الحب او محبة الله
فهو المحبوب او المحبة بين العباد فى ذات الله بحيث لا يشوبها شىء من الرياء والاية مساعدة للاولين
واتباع الرسول علامة الاولى لانها مسببة للاتباع وللثانية لانها سببية وبه قال حدثنا بشر بن خالد
بكسر الموحدة وسكون المعجمة العسكرى الفرضى قال حدثنا محمد بن جعفر غندر عن شعبة بن الحجاج عن سليمان
ابن مهران الاعمش عن ابى وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه او هو عبد الله بن قيس
ابو موسى الاشعرى عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال المرء مع من احب فى الجنة بحسن نيته من غير
زيادة عمل لان محبته لهم لطاعتهم والمحبة من افعال القلوب فاثيب على معتقده لان النية الاصل والعمل تابع
لها وليس من لازم المعية الاستواء فى الدرجات والحديث اخرجه مسلم فى الادب وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان عن ابى وائل شقيق انه قال قال
عبد الله بن مسعود رضى الله عنه جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل هو ابو ذر رواه احمد
من حديثه او ابو موسى كما قال فى المقدمة فقال يا رسول الله كيف تقول فى رجل احب قوما ولم يلحق بهم
فى العمل والفضل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم المرء مع من احب رجلا او امراة فى الجنة مع رفع
الحجب حتى تحصل الرؤية والمشاهدة وكل فى درجته تابعه اى تابع جرير بن عبد الحميد جرير بن حازم البصرى
فيما وصله ابو نعيم فى كتاب المحبين وتابعه ايضا سليمان بن قرم بفتح القاف وسكون الراء فيما وصله مسلم
وكذا تابعه ابو عوانة الوضاح فيما وصله ابو عوانة يعقوب فى صحيحه فيما رواه الثلاثة عن الاعمش
سليمان بن مهران عن ابى وائل شقيق عن عبد الله ولم ينسبه كل من ابى نعيم فى كتاب المحبين ولا من بعده عن
النبى صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثورى عن الاعمش
سليمان ولابى ذر حدثنا الاعمش عن ابى وائل عن ابى موسى عبد الله بن قيس الاشعرى رضى الله عنه كذا صرح
ابو نعيم بان عبد الله هو ابو موسى قال فى فتح البارى وهذا يؤيد قول بندار ان عبد الله حيث لم ينسبه فالمراد
فى هذا الحديث ابو موسى وان من نسبه ظن انه ابن مسعود لكثرة مجىء ذلك على هذه الصورة فى رواية ابى وائل لكنه
هنا خرج عن القاعدة وتبين برواية من صرح بانه ابو موسى الاشعرى ان المراد بعبد الله عبد الله بن قيس وهو
ابو موسى ولم ار من صرح فى روايته عن الاعمش بانه عبد الله بن مسعود الا ما وقع فى رواية جرير بن عبد الحميد
هذه يعنى السابقة فى هذا الباب عند البخارى عن قتيبة عنه قال اى ابو موسى قيل للنبى صلى الله عليه وسلم
يا رسول الله الرجل يحب القوم ولما يلحق بهم بالف بعد الميم المشددة وهى ابلغ من لم فان النفى بلما ابلغ
لانه يستمر الى الحال كقوله

فان كنت ماكولا فكن خير اكل . والا فادركنى ولما امزق .

فيؤخذ منه ان الحكم ثابت ولو بعد اللحاق وقال فى الكواكب وفى كلمة لما اشعار بانه يتوقع اللحوق يعنى
هو قاصد لذلك ساع فى تحصيل تلك المرتبة له وعند مسلم ولما يلحق بعملهم وفى حديث صفوان بن عسال عند ابى نعيم
ولم يعمل بمثل عملهم قال صلى الله عليه وسلم المرء مع من احب اذ لكل امرئ ما نوى قال فى الفتح جمع ابو نعيم الحافظ
طرق هذا الحديث فى كتاب المحبين مع المحبوبين وبلغ عدد الصحابة فيه نحو العشرين وفى رواية اكثرهم بهذا
اللفظ يعنى المرء مع من احب وفى بعضها بلفظ حديث انس انت مع من احببت تابعه اى تابع سفيان الثورى
ابو معاوية محمد بن خازم بالخاء والزاى المعجمتين ومحمد بن عبيد بضم العين ابن نمير كلاهما عن الاعمش فيما
وصله مسلم وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان المروزى قال اخبرنا ابى عثمان بن جبلة عن شعبة
ابن الحجاج عن عمرو بن مرة بضم الميم وتشديد الراء المفتوحة وفتح عين عمرو عن سالم بن ابى الجعد بفتح الجيم
وسكون العين المهملة بعدها دال مهملة واسمه رافع الكوفى عن انس بن مالك رضى الله عنه ان رجلا سال
النبى صلى الله عليه وسلم متى الساعة قائمة يا رسول الله قال فى الفتح الرجل هو ذو الخويصرة اليمانى الذى
بال فى المسجد وحديثه بذلك مخرج عند الدارقطنى ومن زعم انه ابو موسى او ابو ذر فقد وهم فانهما وان
اشتركا فى معنى الجواب وهو ان المرء مع من احب فقد اختلف سؤالهما فان كلا من ابى موسى وابى ذر انما سال
عن الرجل يحب القوم ولم يلحق بهم وهذا السائل متى الساعة قال صلى الله عليه وسلم ما اعددت لها قال فى شرح
المشكاة سلك مع السائل طريق الاسلوب الحكيم لانه سال عن وقت الساعة وايان مرساها فقيل له فيم انت
من ذكراها وانما يهمك ان تهتم باهبتها وتعتنى بما ينفعك عند ارسائها من العقائد الحقة والاعمال الصالحة
المرضية فاجاب حيث قال ما اعددت لها من كثير صلاة بالمثلثة ولا صوم ولابى ذر عن الحموى والمستملى
ولا صيام ولا صدقة ولكنى احب الله ورسوله قال انت مع من احببت اى ملحق بهم وداخل فى زمرتهم
وزاد ابو نعيم الاصبهانى من طريق سلام بن ابى الصهباء عن ثابت عن انس ولك ما احتسبت باب
بيان قول الرجل للرجل اخسا بسكون الخاء المعجمة وفتح السين المهملة بعدها همزة ساكنة زجر وابعاد لمن قال

او فعل ما لا ينبغى له مما يسخط الله تعالى اى اسكت سكوت ذل وهوان وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك
الطيالسى قال حدثنا سلم بن زرير بفتح السين المهملة وسكون اللام وزرير بفتح الزاى وكسر الراء بعدها
تحتية ساكنة فراء اخرى العطاردى قال سمعت ابا رجاء بالجيم عمران بن ملحان بكسر الميم وسكون اللام وبالحاء
المهملة العطاردى وهو مشهور بكنيته قال سمعت ابن عباس رضى الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لابن صائد ولابى ذر عن الحموى والمستملى لابن صياد بالتحتية المشددة قد خبات لك خبيئا ولابى ذر
خبئا اى اضمرت لك فى صدرى وكان صلى الله عليه وسلم قد اضمر له فى صدره يوم تاتى السماء بدخان مبين
كما عند الامام احمد فما هو قال ابن صياد هو الدخ اراد ان يقول الدخان فلم يستطع ان يتمها على عادة
الكهان من اختطاف بعض الكلمات من اوليائهم من الجن قال صلى الله عليه وسلم له اخسا وهى كلمة يزجر بها الكلب
ويطرد اى اسكت صاغرا مطرودا والحديث من افراده وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعيب هو ابن ابى حمزة عن الزهرى محمد بن مسلم انه قال اخبرنى بالافراد سالم بن عبد الله ان اباه عبد الله
ابن عمر رضى الله عنهما اخبره ان اباه عمر بن الخطاب انطلق مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى رهط
دون العشرة من اصحابه رضى الله عنهم قبل بكسر القاف وفتح الموحدة جهة ابن صياد لما ذكر ان عينه ممسوحة
والاخرى ناتئة فاشفقوا للنبى صلى الله عليه وسلم ان يكون هو الدجال حتى وجده يلعب مع الغلمان فى اطم
بضم الهمزة وسكون الطاء المهملة حصن بنى مغالة بفتح الميم والغين المعجمة وبعد الالف لام مفتوحة مخففة
قبيلة من الانصار وقد قارب ابن صياد يومئذ الحلم فلم يشعر اى ابن صياد حتى ضرب رسول الله صلى الله
عليه وسلم ظهره بيده ثم قال له اتشهد انى رسول الله فنظر اليه ابن صياد فقال اشهد انك رسول
الاميين العرب ثم قال ابن صياد لرسول الله صلى الله عليه وسلم اتشهد انى رسول الله فرضه بالضاد المعجمة
المشددة فدفعه النبى صلى الله عليه وسلم حتى وقع فتكسر يقال رض الشىء فهو رضيض ومرضوض وقال
الخطابى الصواب بالصاد المهملة اى قبض عليه بثوبه فضم بعضه الى بعض ثم قال صلى الله عليه وسلم
امنت بالله ورسوله ثم قال لابن صياد ليظهر كذبه المنافى لدعوى الرسالة ماذا ترى قال ياتينى صادق
وكاذب قال النبى صلى الله عليه وسلم خلط عليك الامر بضم الخاء المعجمة وتشديد اللام المكسورة اى خلط
عليك شيطانك ما يلقى اليك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى خبات لك اى اضمرت لك خبيئا شيئا
فى صدرى ولابى ذر خبئا بسكون الموحدة واسقاط التحتية وعند الطبرانى فى الاوسط انه صلى الله
عليه وسلم كان خبا له سورة الدخان وكانه اطلق السورة واراد بعضها قال ابن صياد هو الدخ فنطق ببعض
الكلمة قال له صلى الله عليه وسلم اخسا بهمزة وصل فلن تعدو قدرك بالفوقية فى تعدو وقدرك منصوب
به اى لا تتجاوز قدرك وقدر امثالك من الكهان الذين يحفظون من القاء الشيطان كلمة واحدة من جمل كثيرة
او بالتحتية مرفوع اى لا يبلغ قدرك ان تطالع بالغيب من قبل الوحى المخصوص بالانبياء ولا من قبل الالهام
وانما قال ابن صياد هو الدخ بما القاه اليه الشيطان اما لان النبى صلى الله عليه وسلم تكلم بذلك بينه وبين
نفسه فسمعه الشيطان او حدث به بعض اصحابه قال عمر رضى الله عنه يا رسول الله اتاذن لى فيه ان اضرب
عنقه بالجزم فى اضرب مصححا عليه فى الفرع كاصله جوابا للطلب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان يكن هو الدجال ولابى ذر عن الكشميهنى ان يكنه بوصل الضمير وعلى رواية الفصل هو تاكيد للضمير المستتر
وكان تامة ووضع هو موضع اياه اى ان يكن اياه لا تسلط عليه لان الذى يقتله انما هو عيسى صلوات الله
وسلامه عليه وان لم يكن هو بفصل الضمير ووصله كما مر فلا خير لك فى قتله ولم ياذن فى قتله مع ادعائه
النبوة لانه كان غير بالغ اولانه كان فى ايام مهادنة اليهود او كان يرجو اسلامه قال سالم هو ابن عبد الله
ابن عمر بالاسناد المتقدم فسمعت عبد الله بن عمر يقول انطلق بعد ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم
اى بعد انطلاقه هو وعمر فى رهط وابى بن كعب الانصارى سقط الانصارى لابى ذر حال كونهما يومان يقصدان
النخل التى فيها ابن صياد حتى دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم طفق بكسر الفاء جعل رسول الله صلى الله
عليه وسلم يتقى يخفى نفسه بجذوع النخل بالذال المعجمة حتى لا يراه وهو الحال انه يختل بفتح التحتية
وسكون الخاء المعجمة وكسر الفوقية بعدها لام يستغفل ان يسمع من ابن صياد شيئا من كلامه الذى يقوله
فى خلوته قبل ان يراه ابن صياد ليعلم هو واصحابه اهو كاهن او ساحر وابن صياد مضطجع على فراشه
فى قطيفة له كساء له خمل فيها فى القطيفة رمرمة براءين مهملتين وميمين صوت خفى او زمزمة بزايين معجمتين
وميمين ايضا ومعناهما واحد او صوت تدير الحلقوم فى خياشيمها وخلو فمها من غير استعمال لسان
ولا شفة فيفهم بعضها عن بعض والشك من الراوى فرات ام ابن صياد النبى صلى الله عليه وسلم
وهو يتقى بجذوع النخل فقالت لابن صياد اى صاف وهو اسمه هذا محمد صلى الله عليه وسلم
فتناهى عما كان فيه وسكت ابن صياد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو تركته امه بحيث انه لا يعلم
بى بين لكم باختلاف كلماته ما يهون عليكم شانه او بين ما فى نفسه قال سالم بالسند المذكور اولا قال
عبد الله بن عمر قام رسول الله فى الناس خطيبا فاثنى على الله بما هو اهله ثم ذكر الدجال فقال انى
انذركموه وما من نبى الا وانذر قومه ولابى ذر انذره قومه باثبات الضمير لقد انذر نوح قومه
خص بعد التعميم لان نوحا ابو البشر الثانى وذريته هم الباقون فى الدنيا ولكنى بالتحتية بعد النون

وسقطت الواو لأبي ذر وللكشميهني ولكن بحذف التحتية سأقول لكم فيه قولا لم يقله نبي لقومه تعلمون بالخبر
الصدق انه أعور عين اليمنى وأن الله ليس بأعور واختلف السلف في أمر ابن صياد بعد كبره فروي أنه تاب
من ذلك القول ومات بالمدينة وأنهم لما أرادوا الصلاة عليه كشفوا عن وجهه حتى يراه الناس وقيل لهم
اشهدوا وكان ابن عمر وجابر يحلفان أن ابن صياد هو الدجال لا يشكان فيه فقيل لجابر إنه أسلم فقيل
إنه دخل مكة وكان بالمدينة فقال وإن دخل وفي سنن أبي داود بإسناد صحيح عن جابر قال فقدنا ابن صياد
يوم الحرة وهذا يبطل رواية من روى أنه مات بالمدينة وصلي عليه قاله الخطابي قال أبو عبد الله المؤلف
خسأت الكلب أي بعدته بتشديد العين المهملة خاسئين أي مبعدين بضم الميم وسكون الموحدة وفتح
العين قاله أبو عبيدة وهو ثابت في رواية المستملي والكشميهني باب قول الرجل لأخيه مرحبا بفتح الميم
والحاء المهملة بينهما راء ولأبي ذر عن المستملي باب قول النبي صلى الله عليه وسلم مرحبا وقالت عائشة رضي الله عنها
قال النبي صلى الله عليه وسلم لفاطمة عليها السلام مرحبا بابنتي أي لاقيت رحبا وسعة وهذا طرف
من حديث وصله في علامات النبوة وقالت أم هانئ فاختة بنت أبي طالب فيما سبق موصولا في باب ما جاء
في زعموا جئت إلى النبي صلى الله عليه وسلم سقط لفظ إلى لأبي ذر فقال مرحبا بأم هانئ بالموحدة قبل الميم
ولأبي ذر عن الكشميهني يا أم هانئ في منادى مضاف وبه قال حدثنا عمران بن ميسرة ضد الميمنة قال حدثنا
عبد الوارث بن سعيد المنقري قال حدثنا أبو التياح يزيد بن حميد الضبعي البصري عن أبي جمرة بالجيم والراء نصر
ابن عمران الضبعي البصري عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال لما قدم وفد عبد القيس بن أفصى بن دعمي وهو
أبو قبيلة كانوا ينزلون البحرين على النبي صلى الله عليه وسلم وكانوا أربعة عشر رجلا قال لهم مرحبا بالوفد
الذين جاؤوا حال كونهم غير خزايا غير أذلة ومرحبا نصب على المصدرية بفعل مضمر أي صادفوا رحبا بالضم أي
سعة ولا ندامى جمع نادم على غير قياس وندمان لغة في نادم فجمعه المذكور على القياس فقالوا يا رسول الله
إنا حي من ربيعة بن نزار بن معد بن عدنان وبيننا وبينك مضر وفي الإيمان هذا الحي من كفار مضر وإنا
لا نصل إليك إلا في الشهر الحرام لحرمة القتال عندهم فمرنا بأمر فصل بالصاد المهملة يفصل بين الحق والباطل
ندخل به الجنة إذا قبله الله برحمته وندعو به من بفتح الميم أي الذي استقر وراءنا خلفنا من قومنا
فقال صلى الله عليه وسلم الذي أمركم به أربع والذي أنهاكم عنه أربع أقيموا الصلاة وآتوا الزكاة المفروضة
وصوم رمضان ولأبي ذر وصوموا رمضان وأعطوا بهمزة قطع خمس ما غنمتم لأنهم كانوا أصحاب غنائم
ولا تشربوا ما انتبذ في الدبا اليقطين والحنتم الجرار والنقير ما ينقر في أصل النخلة فينبذ فيه والمزفت
المطلي بالزفت لأنه يسرع إليها الإسكار فربما شرب منها من لا يشعر بذلك ثم ثبتت الرخصة في الانتباذ
في كل وعاء مع النهي عن شرب كل مسكر والحديث سبق في الإيمان في باب أداء الخمس من الإيمان باب
ما يدعى الناس بآبائهم أي دعاء الداعي الناس بأسماء آبائهم يوم القيامة فما مصدرية والمصدر مضاف إلى المفعول
والفاعل محذوف وبه قال حدثنا مسدد بن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بضم العين
العمري عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إن الغادر
الناقض للعهد الغير الوافي به وغدره بفتح الغين المعجمة وسكون الدال المهملة وثبت لفظ إن لأبي ذر يرفع
بضم أوله ولأبي ذر عن الكشميهني ينصب له لواء غدره يوم القيامة ليعرف به يقال هذه غدرة فلان بن فلان
باسمه واسم أبيه لأنه أشد في التعريف وأبلغ في التمييز وفيه رد لمن قال إنه لا يدعى الناس يوم القيامة
إلا بأمهاتهم سترا على آبائهم قاله الخطابي نعم روي ذلك في حديث ابن عباس عند الطبراني لكن بسند ضعيف
جدا والحديث أخرجه مسلم في المغازي وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب أبو عبد الرحمن الحارثي أحد الأعلام
عن مالك هو ابن أنس الأصبحي إمام دار الهجرة عن عبد الله بن دينار المدني مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الغادر ينصب له لواء يوم القيامة فيقال هذه غدرة فلان بن فلان
قال في بهجة النفوس الغدر على عمومه في الجليل والحقير وفيه أن لكل صاحب ذنب من الذنوب التي
يريد إظهاره علامة يعرف بها صاحبها ويؤيده قوله تعالى يعرف المجرمون بسيماهم وظاهر الحديث أن لكل غدرة لواء
فعلى هذا يكون للشخص الواحد ألوية بعدد غدراته والحكمة في نصب اللواء أن العقوبة تقع غالبا بضد الذنب
فلما كان الغدر من الأمور الخفية ناسب أن تكون عقوبته بالشهرة ونصب اللواء أشهر الأشياء عند العرب انتهى
وقال غيره وفيه الحكم بظواهر الأمور قاله في الفتح وهو يقتضي حمل الآباء على من كان ينسب إليه في الدنيا لا على
من هو في نفس الأمر وهو المعتمد هذا باب بالتنوين لا يقل أحدكم خبثت نفسي بفتح الخاء المعجمة
وضم الموحدة وبالمثلثة وبه قال حدثنا محمد بن يوسف البيكندي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن هشام عن أبيه
عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا يقولن أحدكم خبثت نفسي
ولكن ليقل لقست نفسي بفتح اللام والقاف والسين المهملة بينهما قاف مكسورة وهو بمعنى خبثت لكنه صلى الله عليه وسلم
كره لفظ الخبث واختار اللفظ السالم من ذلك وكان صلى الله عليه وسلم يحب الفأل الحسن ويتفاءل
به ويكره الاسم القبيح ويغيره قال في المصابيح إن صح هذا قدح في قول من قال إنه يجوز في كل لفظين مترادفين أن
يوضع أحدهما مكان الآخر والحديث أخرجه مسلم في الأدب والنسائي في اليوم والليلة وبه قال حدثنا عبدان
هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي قال أخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي عن يونس بن يزيد الأيلي

عن الزهري

عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن أبي أمامة أسعد بن سهل عن أبيه سهل بن حنيف الأنصاري عن النبي صلى الله
عليه وسلم أنه قال لا يقولن أحدكم خبثت نفسي ولكن ليقل لقست نفسي وعند أبي داود من طريق حماد بن سلمة
عن هشام بلفظ جاشت بجيم وشين معجمة بدل خبثت ومعناها غثت بغين معجمة ثم مثلثة وهو يرجع إلى معنى
خبثت وهذا النهي محمول على الأدب لا على الإيجاب وكذلك الأمر بقوله لقست فإن عبر بما يؤدي معناه كفى
ولكن ترك الأولى تابعه أي تابع يونس بن يزيد عقيل بضم العين وفتح القاف بالسند المذكور والمتن ووصلها
الطبراني من طريق نافع بن يزيد عن عقيل وهذه المتابعة ساقطة لأبي ذر والحديث أخرجه مسلم في الأدب
أيضا وكذا أخرجه أبو داود وأخرجه النسائي في اليوم والليلة هذا باب بالتنوين لا تسبوا
الدهر رواه مسلم بهذا اللفظ وزاد فإن الله هو الدهر وبه قال حدثنا يحيى بن بكير المخزومي مولاهم المصري
واسم أبيه عبد الله ونسبه لجده لشهرته به قال حدثنا الليث بن سعد الإمام عن يونس بن يزيد الأيلي
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري أنه قال أخبرني بالإفراد أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال قال أبو هريرة
رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى يسب بنو آدم الدهر النهار والليل
بأن يقولوا نحو يا بؤس الدهر ويا خيبة الدهر لأنهم كانوا يزعمون أن مرور الأيام والليالي هو المؤثر في هلاك
الأنفس وينكرون ملك الموت وقبضه الأرواح بأمر الله ويضيفون كل حادثة تحدث إلى الدهر والزمان وأشعارهم
ناطقة بشكوى الزمان وهذا مذهب الدهرية من الكفار الدهرية المنكرون للصانع المعتقدون أن في
كل ثلاثين ألف سنة يعود كل شيء إلى ما كان عليه ويزعمون أن هذا قد تكرر مرات لا تتناهى فكابروا العقول
وكذبوا المنقول وأما مشركو العرب وإليه ذهب آخرون ولكنهم معترفون بوجود الصانع الإله الحق
جل وعز ولكنهم ينزهونه أن تنسب إليه المكاره فيضيفونها إلى الدهر فكانوا لذلك يسبون الدهر وفي
تفسير سورة الجاثية قال الله تعالى يؤذيني ابن آدم يسب الدهر وأنا الدهر أي خالقه أو المدبر للأمور
أو مقلب الدهر ولذلك عقبه بقوله بيدي الليل والنهار وعند أحمد من وجه آخر بسند صحيح عن أبي هريرة
لا تسبوا الدهر فإن الله قال أنا الدهر الأيام والليالي أجددها وأبليها وآتي بملوك بعد ملوك فإذا
سب ابن آدم الدهر على أنه فاعل هذه الأمور عاد السب إلى الله لأنه هو الفاعل والدهر إنما هو ظرف لمواقع
هذه الأمور فالمعنى أنا مصرف الدهر فحذف اختصارا للفظ واتساعا في المعنى والمطابقة بين الحديث
والترجمة في قوله يسب بنو آدم الدهر لأن المعنى في الحقيقة يرجع إلى لا تسبوا الدهر وصرح بذلك في مسلم
والحديث أخرجه مسلم وبه قال حدثنا ولأبي ذر حدثني بالإفراد عياش بن الوليد بالتحتية والشين المعجمة الرقام
البصري قال حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى قال حدثنا ولأبي ذر أخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم
عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا تسموا
العنب الكرم بفتح الكاف وسكون الراء لأنه يتخذ منه الخمر فكره تسميتها به لأن فيه تقريرا لما كانوا يتوهمونه
من تكرم شاربها ولا تقولوا خيبة الدهر بالخاء المعجمة والموحدة المفتوحتين بينهما تحتية ساكنة نصب على الندبة
كأنه فقد الدهر لما يصدر عنه مما يكرهه فندبه متفجعا عليه أو متوجعا منه أو هو دعاء عليه بالخيبة وعند
مسلم من طريق العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة وا دهراه وا دهراه والخيبة الحرمان والخسران وقد خاب
يخيب وهو من إضافة المصدر إلى الفاعل فإن الله هو الدهر أي الفاعل ما يحدث فيه قال في بهجة النفوس
لا يخفى أن من سب الصنعة فقد سب صانعها فمن سب الليل والنهار أقدم على أمر عظيم بغير معنى ومن سب
ما يقع فيهما من الحوادث وذلك أغلب ما يقع من الناس فلا شيء في ذلك انتهى وقال جماعة من المحققين
من نسب شيئا من الأفعال إلى الدهر حقيقة كفر ومن جرى هذا اللفظ على لسانه غير معتقد لذلك فليس بكافر
لكن يكره له ذلك لتشبهه بأهل الكفر في الإطلاق وقال القاضي عياض زعم بعض من لا تحقيق عنده أن الدهر
من أسماء الله وهو غلط فإن الدهر مدة زمان الدنيا باب قول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث الباب
عن أبي هريرة إنما الكرم قلب المؤمن يقال رجل كرم وامرأة كرم ورجال كرم ونسوة كرم كله بفتح الراء وإسكانها
بمعنى كريم وصف بالمصدر كعدل وضيف وليس الحصر في قوله إنما الكرم على ظاهره وإنما المعنى أن الأحق باسم
الكرم قلب المؤمن ولم يرد أن غيره لا يسمى كرما وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم إنما المفلس الذي يفلس
يوم القيامة رواه الترمذي لكن بلفظ أتدرون من المفلس قالوا المفلس فينا يا رسول الله من لا درهم له ولا
متاع قال صلى الله عليه وسلم المفلس من أمتي من يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة ويأتي قد شتم هذا
وسفك دم هذا وضرب هذا فيقتص هذا من حسناته وهذا من حسناته فإن فنيت حسناته أخذ من خطاياهم
فطرح عليه ثم طرح في النار وليس المراد أن من يفلس في الدنيا لا يسمى مفلسا وذلك كقوله صلى الله عليه
وسلم في حديث أبي هريرة السابق إنما الصرعة الذي يملك نفسه عند الغضب وكقوله لا ملك بضم الميم
وسكون اللام إلا الله ولا صريح في النفي والإثبات فتقتضي الحصر ولأبي ذر عن الكشميهني لا مالك إلا الله
تعالى بفتح الميم وكسر اللام فوصفه بانتهاء الملك بضم الميم وهو عبارة عن انقطاع الملك عنه أي لا ملك
بعده فالملك الحقيقي لله تعالى وقد يطلق على غيره مجازا كما قال ثم ذكر الملوك أيضا فقال إن الملوك إذا دخلوا
قرية أفسدوها وهو جمع ملك وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن
الزهري محمد بن مسلم عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

وَيقولون الواو عاطفة على محذوف اى لا يقولون الكرم قلب المؤمن ويقولون الكرم شجر العنب فالكرم مبتدأ محذوف الخبر ويجوز ان يكون خبرا اى يقولون شجر العنب الكرم انما الكرم قلب المؤمن لما فيه من نور الايمان وتقوى الاسلام وليس المراد حقيقة النهى عن تسمية العنب كرما بل المراد بيان المستحق لهذا الاسم المشتق من الكرم وفى حديث سمرة عند البزار والطبرانى مرفوعا ان اسم الرجل المؤمن فى الكتب الكرم من اجل ما اكرمه الله على الخليقة وانكم تدعون الحائط من العنب الكرم الحديث وقال ابن الانبارى انهم سموا العنب كرما لان الخمر المتخذ منه يحث على السخا ويامر بمكارم الاخلاق حتى قال شاعرهم • والخمر مشتقة المعنى من الكرم • فلذا نهى عن تسمية العنب بالكرم حتى لا يسمى اصل الخمر باسم ماخوذ من الكرم وجعل المؤمن الذى يتقى شربها ويرى الكرم فى تركها احق بهذا الاسم الحسن والحديث اخرجه مسلم فى الادب ايضا باب قول الرجل لغيره فداك بفتح الفاء والقصر ابى وامى فيه اى فى هذا القول ما رواه الزبير بن العوام عن النبى صلى الله عليه وسلم السابق موصولا فى مناقبه بلفظ جعلت انا وعمر بن ابى سلمة يوم الاحزاب فى النساء الحديث وفيه قول الزبير فلما رجعت جمع لى النبى صلى الله عليه وسلم ابويه فقال فداك ابى وامى اى تفدى بهما وسقط قوله عن النبى صلى الله عليه وسلم لغير ابى ذر وبه قال حدثنا مسدد بضم الميم وفتح الدال المهملة ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثورى انه قال حدثنى بالافراد سعد بن ابراهيم بسكون العين ابن عبد الرحمن بن عوف عن عبد الله بن شداد بالشين المعجمة وتشديد الدال الاولى المهملة ابن الهاد الليثى المدنى عن على رضى الله عنه انه قال ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفدى بضم التحتية وفتح الفاء وكسر الدال المهملة المشددة ولابى ذر عن الكشميهنى يفدى بفتح اوله وسكون الفاء احدا غير سعد هو ابن ابى وقاص رضى الله عنه سمعته يقول له ارم فداك ابى وامى قريشا بالنبل ومعنى الاثبات فى سماع غيره فى غيره فقد صح انه فدى الزبير كما مر لكنه لا يرد على على رضى الله عنه لانه انما نفى سماعه لتفدية غير سعد اظنه اى اظن قوله يوم غزوة احد وذكر فى المغازى على يوم احد بالجزم من غير شك والحديث قد سبق فى المغازى والجهاد باب جواز قول الرجل لمن يحبه من المرأة وغيرها جعلنى الله فداك بكسر الفاء والمد وقال ابو بكر الصديق رضى الله عنه فيما سبق موصولا فى الهجرة من حديث ابى سعيد للنبى صلى الله عليه وسلم لما قال ان عبدا خيره الله بين الدنيا وبين ما عنده فاختار ما عند الله فديناك بآبائنا وامهاتنا وبه قال حدثنا على بن عبد الله المدينى قال حدثنا بشر بن المفضل بالموحدة المكسورة والمعجمة الساكنة والمفضل بفتح الضاد المعجمة المشددة ابن لاحق البصرى قال حدثنا يحيى بن ابى اسحاق مولى الحضارمة عن انس بن مالك انه اقبل هو وابو طلحة زيد بن سهل الانصارى من عسفان الى المدينة مع النبى صلى الله عليه وسلم ومع النبى صلى الله عليه وسلم صفية بنت حيى ام المؤمنين حال كونه مردفها ولابى ذر مردفها بالرفع خبر مبتدأ محذوف على راحلته فلما كانوا ولابى ذر عن الكشميهنى كان ببعض الطريق عثرت الناقة بفتح العين المهملة والمثلثة فصرع بضم الصاد المهملة اى سقط النبى صلى الله عليه وسلم والمرأة صفية وان بفتح الهمزة اباطلحة قال انس احسب اقتحم عن بعيره بالقاف الساكنة والحاء المهملة رمى بنفسه من غير روية فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا نبى الله جعلنى الله فداك بكسر الفاء والهمزة هل اصابك من شئ قال صلى الله عليه وسلم لا ولكن عليك المرأة صفية فاحفظها او انظر فى امرها فالقى ابو طلحة رضى الله عنه ثوبه على وجهه حتى لا يرى صفية ولابى ذر عن الحموى والمستملى فالقى ثوبه فقصد قصدها اى نحا نحوها ومشى اليها فالقى ثوبه عليها ليسترها به فقامت المرأة صفية فشد لهما على راحلتهما فركبا اى النبى صلى الله عليه وسلم فساروا اى النبى صلى الله عليه وسلم ومن معه حتى اذا كانوا بظهر المدينة اى بظاهرها او قال اشرفوا بالشين المعجمة والفاء على المدينة قال النبى صلى الله عليه وسلم آيبون جمع آيب اى راجعون الى الله تائبون راجعون عما هو مذموم شرعا الى ما هو محمود قاله تعليما لامته او تواضعا عابدون لربنا حامدون فلم يزل يقولها اى هذه الكلمات حتى دخل المدينة ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله جعلنى الله فداك على ما لا يخفى وفيه دليل على جواز ذلك اذ لو كان غير سائغ لنهى صلى الله عليه وسلم قائله ولاعلمه قيل لا يلزم من تسويغ قول ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم ان يسوغ ذلك لغيره لان نفسه الشريفة اعز من انفس القائلين وآبائهم واجيب بان الاصل عدم الخصوصية وفى حديث ابن عمر انه صلى الله عليه وسلم قال لفاطمة فداك ابوك وفى حديث ابن مسعود انه صلى الله عليه وسلم قال لاصحابه فداكم ابى وامى وحديث انس انه صلى الله عليه وسلم قال ذلك للانصار رواهما ابن ابى عاصم واما ما رواه مبارك بن فضالة عن الحسن قال دخل الزبير على النبى صلى الله عليه وسلم وهو شاك فقال كيف تجدك جعلنى الله فداك قال ما تركت اعرابيتك بعد فقال الطبرى لا حجة فيه على المنع لانه لا يقاوم تلك الاحاديث فى الصحة وعلى تقدير ثبوت ذلك فليس فيه صريح المنع بل فيه اشارة الى انه ترك الاولى فقط فى القول للمريض اما بالتانيس والملاطفة واما بالدعاء والتوجع والحديث سبق فى الجهاد باب بيان احب الاسماء الى الله عز وجل وبه قال حدثنا صدقة بن الفضل المروزى الحافظ قال اخبرنا ابن عيينة سفيان قال حدثنا ابن المنكدر محمد عن جابر الانصارى رضى الله عنه انه قال ولد بضم الواو لرجل لم اقف على اسمه منا غلام فسماه القاسم فقلنا لا نكنيك بفتح النون وسكون الكاف ابا القاسم ولا كرامة نصب اى لا نكرمك كرامة فاخبر بفتح الهمزة والموحدة الرجل النبى صلى الله عليه وسلم وفى رواية قال فى الفتح انها للاكثر فاخبر بضم الهمزة مبنيا للمجهول النبى فقال صلى الله عليه وسلم له سم

ابنك

ابنك عبد الرحمن وفى حديث مسلم عن ابن عمر مرفوعا ان احب الاسماء الى الله عز وجل عبد الله وعبد الرحمن وانما كانا احب لتضمنهما ما هو واجب لله تعالى وما هو وصف للانسان وواجب له وهو العبودية ثم اضيف العبد الى الرب اضافة حقيقية فصدقت افراد هذين الاسمين وما يلحق بهما كعبد الرحيم وعبد القادر وشرفت بهذا التركيب فحصلت لها هذه الفضيلة والحديث اخرجه مسلم فى الاستيذان باب قول النبى صلى الله عليه وسلم سموا ابناءكم باسمى محمد او احمد ولا تكنوا بسكون الكاف وفتح الفوقية وضم النون ولابى ذر عن الحموى والمستملى ولا تكتنوا بفتح الكاف والنون المشددة على حذف احدى التاءين بكنيتى بالياء قال فى الفتح وللاصيلى بكنوتى بالواو بدل التحتية وهى لغة يقال كنيته وكنوته بمعنى والكنية ما اوله اب او ام كابى القاسم وابى عبد الله وام الخير والاسم ما عدى ذلك قال اى بما سبق ولابى الوقت قال باسقاط الضمير ولابى ذر عن الحموى والمستملى فيه انس عن النبى صلى الله عليه وسلم فيما سبق موصولا فى البيوع وصفة النبى صلى الله عليه وسلم بلفظ سموا باسمى ولا تكتنوا بكنيتى وبه قال حدثنا مسدد بالسين المهملة ابن مسرهد ابن مسربل الاسدى الحافظ البصرى ابو الحسن قال حدثنا خالد هو ابن عبد الله الطحان الواسطى احد الاعلام يقال انه اشترى نفسه من الله ثلاث مرات بوزنه فضة قال حدثنا حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمى ابو الهذيل الكوفى عن سالم هو ابن ابى الجعد عن جابر الانصارى رضى الله عنه انه قال ولد لرجل منا لم اعرف اسمه غلام فسماه القاسم فقالوا لا نكنيه بفتح النون وسكون الكاف بابى القاسم حتى نسأل النبى صلى الله عليه وسلم عن حكم ذلك فسالوه فقال سموا باسمى ولا تكنوا بسكون الكاف وضم النون ولابى ذر تكتنوا بفتح الكاف والنون المشددة بكنيتى ابى القاسم والحديث مر فى الخمس وبه قال حدثنا على ابن عبد الله المدينى قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ايوب السختيانى عن ابن سيرين محمد انه قال سمعت ابا هريرة رضى الله عنه يقول قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم سموا باسمى ولا تكنوا باسكان الكاف ولابى ذر ولا تكتنوا بفتح الكاف والنون المشددة بكنيتى وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندى قال حدثنا ابن عيينة سفيان بن عيينة قال سمعت ابن المنكدر محمدا قال سمعت جابر بن عبد الله الانصارى رضى الله عنهما يقول ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم بفتح السين والميم المشددة ولابى ذر فاسماه بزيادة همزة مفتوحة وسكون السين فقالوا له لا نكنيك بابى القاسم بفتح النون وسكون الكاف ولا ننعمك عينا بضم النون الاولى وسكون الثانية وكسر العين المهملة اى لا نقر عينك بذلك فاتى الرجل النبى صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له ولابى ذر عن المستملى فذكروا له الذى قالوه له فقال النبى صلى الله عليه وسلم اسم ابنك عبد الرحمن بهمزة قطع وسكون السين وقد اختلف فى التكنى بابى القاسم فقيل لا يجوز مطلقا سواء كان اسمه محمدا واحمد او لم يكن لظاهر الحديث وذلك لما انه كان صلى الله عليه وسلم يكنى ابا القاسم لانه يقسم بين الناس من قبل الله تعالى ما يوحى اليه وينزلهم منازلهم التى يستحقونها فى الشرف والفضل وقسم الغنائم ولم يكن احد منهم مشاركه فى هذا المعنى منع ان يكنى به غيره لهذا المعنى قال البيضاوى هذا اذا اريد به المعنى المذكور واما لو كنى به احد للنسبة الى ابن له اسمه قاسم او للعلمية المجردة جاز ويدل له التعليل المذكور الثانى ان هذا كان فى بدء الامر ثم نسخ فيجوز التكنى به اليوم لكل احد مطلقا اسمه محمد او غيره وعلته الالتباس بخطابه بخطاب غيره ويدل عليه نهيه عنه فى حديث انس المروى فى البيع من البخارى عقب ما سمع رجلا يقول يا ابا القاسم فالتفت اليه صلى الله عليه وسلم فقال لم اعنك قال القاضى عياض وهذا مذهب جمهور السلف وفقهاء الامصار والثالث انه ليس بمنسوخ وانما كان النهى للتنزيه والادب لا للتحريم والرابع ان النهى عن الجمع فلا باس بالكنية وحدها لمن لا يسمى باسمه صلى الله عليه وسلم لحديث جابر من تسمى باسمى فلا يكتنى بكنيتى ومن اكتنى بكنيتى فلا يتسمى باسمى رواه ابو داود وهو كقوله لا تشرب اللبن ولا تاكل السمك اى حين شربه فيكون النهى عن الجمع بينهما الخامس المنع من التسمية بمحمد مطلقا لحديث انس تسمونهم محمدا ثم تلعنونهم رواه البزار وابو يعلى بسند لين وكتب عمر الى اهل الكوفة لا تسموا احدا باسم نبى وانما فعل ذلك اعظاما لاسم النبى صلى الله عليه وسلم لئلا ينتهك وكان سمع رجلا يقول لمحمد بن زيد بن الخطاب يا محمد فعل الله بك وفعل فدعاه وقال لا ارى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسب بك فغير اسمه لكن ما ورد مما يدل على ان عمر رضى الله عنه رجع عن ذلك وكره مالك التسمية باسماء الملائكة كجبريل باب ذكر اسم الحزن بفتح الحاء المهملة وسكون الزاى بعدها نون ضد السهل ويستعمل فى الخلق يقال فلان فى خلقه حزونة اى فى خلقه غلظ وقساوة وبه قال حدثنا اسحاق بن نصر هو اسحاق ابن ابراهيم بن نصر ابو ابراهيم السعدى المروزى وقيل البخارى قال حدثنا عبد الرزاق بن همام اليمانى قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهرى محمد بن مسلم عن ابن المسيب سعيد التابعى الكبير عن ابيه المسيب ممن بايع تحت الشجرة ان اباه حزن بن ابى وهب القرشى المخزومى من المهاجرين جاء الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال صلى الله عليه وسلم له ما اسمك قال حزن قال انت سهل وعند الاسماعيلى بل اسمك سهل قال لا اغير اسما سمانيه ابى وفى رواية احمد بن صالح عند احمد فقال لا السهل يوطأ ويمتهن وجمع بينهما فى الفتح بانه قال كلا منهما فنقل بعض الرواة ما لم ينقله الاخر قال ابن المسيب فما زالت الحزونة اى الصعوبة فينا بعد ولابى ذر عن الحموى والمستملى بعده اى بعد قوله لاجل ذلك والمعنى كما قال السفاقسى امتناع التسهيل فيما يريدونه او الصعوبة فى اخلاقهم قال الداودى الا ان سعيدا افضى به ذلك الى الغضب فى الله والحديث من افراده

وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني ومحمود هو ابن غيلان قالا حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر هو
ابن راشد عن الزهري محمد عن ابن المسيب سعيد عن ابيه المسيب عن جده حزن بهذا الحديث السابق قال في
الكواكب والامر بتغيير الاسم اي من حزن الى سهل لم يكن على وجه الوجوب لان الاسماء لم يسم بها لوجود معانيها في المسمى
وانما هي للتمييز ولو كان للوجوب لم يسغ له ان يثبت عليه وان لا يغيره نعم الاولى التسمية بالاسم الحسن وتغيير
القبيح اليه ولذلك الاولى ان لا يسمى بما معناه التزكية والمذمة بل يسمى بما كان صدقا وحقا كعبد الله ونحو

باب تحويل الاسم الى اسم احسن منه وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن ابي مريم
الجمحي مولاهم البصري قال حدثنا ابو غسان بفتح الغين المعجمة والسين المهملة المشددة وبعد الالف نون محمد
ابن مطرف بكسر الراء المشددة قال حدثني بالافراد ابو حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار الاعرج
عن سهل بفتح المهملة وسكون الهاء ابن سعد الساعدي قال اتي بضم الهمزة وكسر الفوقية بالمنذر بضم
الميم وسكون النون وكسر المعجمة ابن ابي اسيد بضم الهمزة وفتح المهملة مالك بن الحر بن ربيعة الساعدي الانصاري
الى النبي صلى الله عليه وسلم حين ولد ليحنكه ويبارك عليه فوضعه صلى الله عليه وسلم على فخذه بالذال المعجمة
اكراما لابيه وابو اسيد والده جالس فلهي بفتح الهاء والقاف الفرع كاصله وهي لغة طيء وبكسرها وزن علم وهي اللغة
المشهورة اي اشتغل النبي صلى الله عليه وسلم بشيء بين يديه عن الصبي فنسيه فامر ابو اسيد بابنه
فاحتمل بضم الفوقية وكسر الميم فرفع من فخذ النبي صلى الله عليه وسلم فاستفاق النبي صلى الله عليه وسلم
هو استفعل من افاق اذا رجع الى ما كان قد شغل عنه وعاد الى نفسه فلم ير الصبي فقال اين الصبي فقال ابو
ابو اسيد قلبناه بفتح القاف وتخفيف اللام بعدها موحدة ولابي ذر عن الكشميهني اقلبناه بزيادة همزة
قبل القاف قال السفاقسي والصواب حذفها لكن اثبتها غيره لغة اي رددناه الى المنزل يا رسول الله
قال ما اسمه قال فلان قال الحافظ ابن حجر لم اقف على تعيينه فكأنه كان سماه اسما ليس مستحسنا فسكت عن
تعيينه او سماه فنسيه بعض الرواة قال صلى الله عليه وسلم ليس هذا الاسم الذي سميته به اسمه الذي يليق
ولكن ولابي ذر قال لا ولكن اسمه المنذر فسماه عليه الصلاة والسلام يومئذ المنذر تفاؤلا ان يكون له علم
ينذر به قاله الداودي ومثله قول الطيبي لعله صلى الله عليه وسلم تفاءل به ولمح الى معنى التفقه في الدين
في قوله تعالى فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم وسقطت
الواو من قوله ولكن في رواية ابي ذر ومطابقته للترجمة واضحة والحديث اخرجه مسلم في الادب وبه قال
حدثنا صدقة بن الفضل المروزي الحافظ قال اخبرنا محمد بن جعفر غندر عن شعبة بن الحجاج عن عطاء بن ابي ميمونة
مولى انس بن مالك عن ابي رافع نفيع المدني ثم البصري عن ابي هريرة رضي الله عنه ان زينب هي بنت جحش
ام المؤمنين كما في مسلم وابي داود او هي زينب بنت ام سلمة ربيبته صلى الله عليه وسلم كما رواه ابن مردويه في
تفسير سورة الحجرات من طريقها كان اسمها برة بفتح الموحدة والراء المشددة فقيل تزكي نفسها لان برة مشتق
من البر فسماها رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب وقد وقع مثل ذلك لجويرية بنت الحارث ام المؤمنين
رواه مسلم وابو داود والبخاري في الادب المفرد عن ابن عباس بلفظ كان اسم جويرية برة فحول النبي
صلى الله عليه وسلم اسمها فسماها جويرية كره ان يقال خرج من عند برة وحديث الباب اخرجه مسلم في الاستئذان
وابن ماجه في الادب وبه قال حدثنا ابراهيم بن موسى بن يزيد الفراء الرازي الصغير قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا
هشام هو ابن يوسف الصنعاني ان ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز اخبرهم قال اخبرني بالافراد عبد الحميد
ابن جبير بن شيبة بفتح الشين المعجمة والموحدة بينهما تحتية ساكنة ابن عثمان الحجبي قال جلست الى
سعيد بن المسيب فحدثني بالافراد ان جده حزنا قدم على النبي صلى الله عليه وسلم تقدم في الباب السابق
اخبرنا معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن ابيه ان اباه جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فرواه موصولا
عن ابيه عن جده ورواه هنا عن جده مرسلا فاسقط اباه وقد علقه البخاري ان لا اختلاف في الوصل
والارسال لا يقدح الارسال في الموصول اذا كان الذي وصل احفظ من الذي ارسل كما هنا فان الزهري
احفظ من عبد الحميد والقاعدة عند امامنا الشافعي ان المرسل اذا جاء موصولا من وجه اخر تبين صحة مخرج
المرسل فقال صلى الله عليه وسلم لحزن ما اسمك قال اسمي حزن قال بل انت سهل قال ما انا بمغير اسما
سمانيه ابي قال ابن المسيب فما زالت فينا الحزونة بعد وفي الحديث ان التغيير ليس على المنع من التسمي
بالقبيح بل على وجه الاختيار فيجوز تسمية الرجل القبيح بحسن والفاسد بصالح لانه صلى الله عليه وسلم
لم يلزم حزنا لما امتنع من تحويل اسمه الى سهل بذلك ولو كان ذلك لازما لما اقر على قوله ما انا بمغير اسما
سمانيه ابي والله الموفق للصواب والحديث سبق قبل هذا الباب

باب من سمى ابنه او غيره باسماء
الانبياء عليهم الصلاة والسلام كابراهيم وموسى وعيسى ومحمد وقال انس فيما سبق موصولا في الجنائز
قبل النبي صلى الله عليه وسلم ابراهيم يعني ابنه وهذا التعليق ثابت في رواية الكشميهني ساقط في غيرها
وبه قال حدثنا ابن نمير بضم النون وفتح الميم هو محمد بن عبد الله بن نمير فنسبه لجده قال حدثنا محمد بن بشر
بكسر الموحدة وسكون المعجمة العبدي قال حدثنا اسماعيل بن ابي خالد البجلي قال قلت لابن ابي اوفى بفتح الهمزة
وسكون الواو وفتح الفاء عبد الله الصحابي ابن الصحابي واسم ابي اوفى علقمة رايت ابراهيم اي هل رايت
ابراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم رايته وعند ابن منده والاسماعيلي قال نعم كان اشبه

الناس به لكنه مات صغيرا ولم يذكر السبب فقال ولو قضي بضم القاف وكسر الضاد المعجمة ان يكون بعد
محمد صلى الله عليه وسلم نبي عاش ابراهيم ولكن لا نبي بعده لانه خاتم النبيين وعند ابن ماجه من حديث
ابن عباس لما مات ابراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم صلى عليه وقال ان له مرضعا في الجنة ولو عاش لكان
صديقا نبيا وفي اسناده ابو شيبة ابراهيم بن عثمان الواسطي وهو ضعيف ومن طريقه اخرجه ابن منده
في المعرفة وقال انه غريب وعند احمد وابن منده من طريق السدي عن انس قال لو كان ابراهيم قد ملا المهد
ولو بقي لكان نبيا لكن لم يكن ليبقى فان نبيكم اخر الانبياء ومثل هذا لا يقال من قبل الراي وقد تواردت عليه جماعة
من الصحابة واما استنكار ابن عبد البر حديث انس حيث قال بعد ايراده في التمهيد لا ادري ما هذا فقد ولد
لنوح غير نبي ولو لم يلد النبي الا نبيا لكان كل احد نبيا لانهم من ولد نوح ولا يلزم من الحديث المذكور ما ذكر
لما لا يخفى وكانه سلف النووي في قوله في تهذيب الاسماء واللغات واما ما روي عن بعض المتقدمين لو عاش
ابراهيم لكان نبيا فباطل وجسارة على الكلام على المغيبات ومجازفة وهجوم على عظيم من الزلل قال الحافظ
ابن حجر في الاصابة وغيرها وهو عجيب مع وروده عن ثلاثة من الصحابة وكانه لم يظهر له وجه تاويله فانكر
وقال في الفتح ويحتمل ان لا يكون استحضر ذلك عن الصحابة المذكورين فرواه عن غيرهم ممن تاخر عنهم فقال
ذلك وجوابه ان القضية الشرطية لا تستلزم الوقوع ولا يظن بالصحابي انه يهجم على مثل هذا بالظن والله
اعلم والحديث اخرجه ابن ماجه وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قاضي مكة قال اخبرنا شعبة
ابن الحجاج عن عدي بن ثابت الانصاري انه قال سمعت البراء بن عازب رضي الله عنه قال لما مات
ابراهيم عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان له مرضعا بضم الميم وكسر الضاد المعجمة
تتم ارضاعه في الجنة لانه لما مات كان ابن ستة عشر شهرا رواه ابن منده او ثمانية عشر شهرا رواه
احمد في مسنده عن عائشة وقيل عاش سبعين يوما حكاه البيهقي وكانت وفاته في ربيع الاول وقيل في
رمضان وقيل في ذي الحجة وهذا القول الثالث باطل على القول بانه مات سنة عشر لان النبي صلى الله
عليه وسلم كان في حجة الوداع الا ان كان مات في اخر ذي الحجة وعلى القول بانه عاش سبعين يوما يكون
مات سنة ثمان والله اعلم والحديث سبق في الجنائز وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن حصين بن عبد الرحمن بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين السلمي ابي الهذيل الكوفي عن سالم بن
ابي الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة الاشجعي مولاهم الكوفي عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي
الله عنه سقط قوله ابن عبد الله الانصاري لابي ذر انه قال قال رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه
وسلم سموا باسمي محمد او احمد ولا تكتنوا بسكون الكاف بعدها فوقية ولابي ذر ولا تكنوا بفتح الكاف
بعدها نون مفتوحة مشددة بكنيتي ابي القاسم ولابي ذر عن الكشميهني بكنوتي بالواو بدل الياء وهما
واحد فانما انا قاسم اقسم بينكم مال الله اي وغيري ليس بهذه المنزلة فالكنية انما تكون بسبب وصف
صحيح في المكني به والحصر هنا ليس بحصر مطلق بل بالحصر المقيد ومباحث الحديث سبقت قريبا في باب قول
النبي صلى الله عليه وسلم سموا باسمي ورواه اي الحديث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما وصله في البيوع
وفي صفة النبي من طريق حميد عن انس بلفظ سموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل
ابو سلمة التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري قال حدثنا ابو حصين بفتح الحاء وكسر
الصاد المهملتين بعدها تحتية ساكنة فنون عثمان بن عاصم الاسدي الكوفي عن ابي صالح ذكوان السمان
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال سموا اي بناتكم باسمي ولا تكنوا بفتح الكاف
بعدها نون مشددة واصله تتكنوا فحذفت احدى التائين بكنيتي ولابي ذر عن الكشميهني بكنوتي بالواو
ومن راني اي راى مثالا لصورتي في المنام فقد راني قال في شرح المشكاة الشرط والجزاء اتحدا فدل على
التناهي في المبالغة اي من راني فقد راى حقيقتي على كمالها لا شبهة ولا ارتياب فيما راى وقال غيره
فقد راني ليس بجزاء الشرط حقيقة بل لازمه نحو فليستبشر فانه قد راني والحق ان ما يراه مثال حقيقة
روحه المقدسة التي هي محل النبوة فما يراه من الشكل ليس هو روح النبي صلى الله عليه وسلم ولا شخصه
بل هو مثال له على التحقيق فان الشيطان لا يتمثل اي يتصور بصورتي هذا كالتتميم للمعنى والتعليل للحكم
ولابي ذر عن الكشميهني في صورتي وبقية المباحث المتعلقة بهذا تاتي ان شاء الله تعالى بعون الله
وقوته في كتاب التعبير وقوله ومن راني الخ حديث اخرجه مع ما بعده ولا حقه بالاسناد السابق
ومن ولابي ذر فمن بالفاء بدل الواو كذب علي متعمدا فليتبوا مقعده اي فليتخذ موضعا لمقامه من النار
وتقدم في كتاب العلم شيء من مباحثه والله الموفق وبه قال حدثنا محمد بن العلاء بن كريب ابو كريب الهمداني
الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بن عبد الله بضم الموحدة وفتح الراء وبعد التحتية الساكنة
دال مهملة ابن ابي بردة عن جده ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء عامر وقيل الحارث عن ابي موسى عبد الله
ابن قيس رضي الله عنه قال ولد لي غلام فاتيت به النبي صلى الله عليه وسلم فحنكه اي دلك سقف فمه
بتمرة بعد ان مضغها عقب تسميته بابراهيم كاسم خليل الله ودعا له بالبركة ودفعه الي بتشديد التحتية
وكان ابراهيم هذا اكبر ولد ابي موسى قال في الفتح وهذا يشعر بان ابا موسى كني قبل ان يولد له والا
فلو كان الامر على خلاف ذلك لكني بابنه ابراهيم المذكور ولم ينقل انه كان يكنى ابا ابراهيم والحديث

من في العقيقة وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا زياد بن علاقة بكسر
العين المهملة وتخفيف اللام وبالقاف الثعلبي قال سمعت المغيرة بن شعبة الثقفي شهد الحديبية وولي الكوفة
غير مرة رضي الله عنه قال انكسفت الشمس يوم مات ابراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم سنة عشر كما جزم
به الواقدي وقال يوم الثلاثاء لعشر خلون من ربيع الاول رواه اي هذا الحديث ابو بكرة نفيع عن النبي
صلى الله عليه وسلم فيما سبق موصولا في الكسوف لكن ليس فيه يوم مات ابراهيم وفي هذه الاحاديث جواز
التسمية باسماء الانبياء وقد ثبت عن سعيد بن المسيب انه قال احب الاسماء الى الله تعالى اسماء الانبياء باب
حكم تسمية الوليد بفتح الواو وكسر اللام وبعدها تحتية ساكنة فدال مهملة وبه قال اخبرنا ولابي ذر
حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين سقط لابي ذر الفضل بن دكين قال حدثنا ابن عيينة سفيان عن
الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن سعيد اي ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال لما بتشديد الميم
رفع النبي صلى الله عليه وسلم راسه من الركعة قال بعد قوله سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد اللهم انج الوليد
بقطع همزة انج مفتوحة مجزوما بالطلب كسر للساكنين ابن الوليد بن المغيرة المخزومي وانج سلمة بن هشام
اخا ابي جهل بن هشام وانج عياش بن ابي ربيعة اخا ابي جهل لامه والمستضعفين من المؤمنين من عطف
العام على الخاص وسقط قوله من المؤمنين من اليونينية اللهم اشدد بهمزة وصل وطأتك بفتح الواو
وسكون الطاء المهملة ثم همزة اي اشدد باسك او عقوبتك على كفار قريش اولاد مضر بن نزار بن معد بن عدنان
اللهم اجعلها الوطأة او الايام او السنين وقد نصوا على جواز عود الضمير على المتاخر لفظا او رتبة
اذا كان مخبرا بخبر يفسره كقوله ان هي الا حياتنا الدنيا وما نحن فيه من هذا القبيل اي واجعل السنين عليهم
سنين كسني يوسف الصديق عليه الصلاة والسلام في القحط وبلوغ غاية الجهد والضر وموضع الترجمة
قوله الوليد بن الوليد على ما لا يخفى واما حديث ابن مسعود عند الطبراني نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
يسمى الرجل عبده او ولده حربا او مرة او وليدا فسنده ضعيف جدا وفي حديث معاذ بن جبل عند الطبراني ايضا
قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر حديثا فيه قال الوليد اسم فرعون هادم شرائع الاسلام
يبوء بدمه رجل من اهل بيته وسنده ضعيف جدا وفسر بالوليد بن يزيد بن عبد الملك فحسده الناس حتى خرجوا
عليه فقتلوه وانفتحت الفتن على الامة بسبب ذلك وكثر فيهم القتل وحديث الباب مر في باب يهوي بالتكبير
من كتاب الصلاة باب من دعا صاحبه فنقص من اسمه حرفا بتخفيف قاف فنقص وقال ابو حازم
سلمان الاشجعي الكوفي مما وصله المؤلف في الاطعمة عن ابي هريرة قال قال النبي ولابي ذر عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم يا ابا هر بكسر الهاء وتشديد الراء وفي اليونينية بفتحها فنقل اللفظ من التصغير والتانيث
الى التكبير والتذكير فهو وان كان نقصا من اللفظ ففيه زيادة في المعنى قاله ابن بطال وبه قال حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثني بالافراد
ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يا عائش هذا جبريل يقرئك السلام بفتح الشين من عائش ويجوز ضمها وباسقاط التاء
على الترخيم وهذا ونحوه يجوز ترخيمه مطلقا مما هو علم كفاطمة او غير علم كجارية زائدا على ثلاثة احرف او كان
على ثلاثة فقط كشاة تقول يا فاطم ويا جاري ويا شا ومنه قوله يا شا ارتعي بحذف تاء التانيث للترخيم واما
ما ليس بمؤنث بالهاء فلا يرخم الا ان يكون رباعيا فاكثر وان يكون علما وان لا يكون مركبا تركيب اضافة ولا اسنادا
وذلك كعثمان وجعفر فتقول يا عثم ويا جعف فلا يرخم نحو زيد وقائم وقاعد وعبد شمس وشاب قرناها
واما ركب تركيب مزج فيرخم بحذف عجزه فتقول فيمن اسمه معدي كرب يا معدي قلت ولابي ذر قالت وعليه السلام
ورحمة الله قالت وهو صلى الله عليه وسلم يرى ما لا نرى ولابي ذر زاد بالهمزة بدل النون والرؤية امر
يخلقه الله في الحي فان خلقها فيه رأى والا فلا فلذا اختص بها صلى الله عليه وسلم في رؤية جبريل حينئذ
دون عائشة والحديث مر في المناقب وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي الحافظ قال حدثنا
وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد قال حدثنا ايوب هو السختياني عن ابي قلابة عبد الله بن زيد عن انس
رضي الله عنه انه قال كانت ام سليم هي ام انس في الثقل بفتح المثلثة والقاف متاع المسافر وانجشة الحبشي
غلام النبي صلى الله عليه وسلم يسوق بهن بالنساء فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا انجش باسقاط الهاء
وفتح الشين المعجمة وضمها مرخما رويدك سوقك بالقوارير اي لا تعجل في سوق النساء فانهن كالقوارير في سرعة
الانفعال والتاثر والحديث مر في باب ما يجوز من الشعر باب جواز الكنية للصبي وسقط باب
لغير ابي ذر فالكنية رفع و جواز الكنية قبل ان يولد للرجل ولابي ذر عن الكشميهني قبل ان يلد الرجل وبه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا عبد الوارث بن عبد المجيد الثقفي عن ابي التياح يزيد بن حميد عن انس
رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم احسن الناس خلقا بضم الخاء المعجمة وقال [illegible]
لقوله وكان لي اخ من امي ام سليم يقال له ابو عمير بضم العين وفتح الميم ابن ابي طلحة زيد بن سهل الانصاري
وكان اسمه عبد الله فيما جزم به الحاكم ابو احمد وقيل اسمه حفص كما عند ابن الجوزي في التلقيح مات على عهد النبي
صلى الله عليه وسلم وعن انس قال كان لابي طلحة ابن يشتكي فخرج ابو طلحة في بعض حاجاته فقبض الصبي الحديث
وفيه انهما اصبحا [illegible] قال النبي صلى الله عليه وسلم بارك الله لكما في ليلتكما فولدت له بعد ذلك عبد الله

ابن ابي طلحة

ابن ابي طلحة الفقيه واخوته كانوا عشرة كلهم قد حمل عنه العلم قال احسبه اظنه فطيما بالرفع صفة
لقوله اخ واحسبه اعتراض بين الصفة والموصوف اي مفطوم بمعنى فصل رضاعه ولابي ذر فطيما
بالنصب مفعول ثان لاحسب وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا جاء الى ام سليم قال لابي عمير يمازحه
يا ابا عمير ما فعل النغير تصغير نغر بضم النون وفتح الغين المعجمة كان يلعب اي يتلهى به ابو عمير وكان
قد مات وحزن عليه والنغر طائر يشبه العصفور وقيل فراخ العصافير قال عياض والراجح انه طائر
احمر المنقار وفي رواية ربعي فقالت ام سليم ماتت صعوته التي كان يلعب بها فقال يا ابا عمير ما فعل
النغير قال انس فربما حضر النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة وهو في بيتنا فيامر بالبساط بكسر الموحدة
الذي تحته فيكنس وينضح مبني للمفعول والنضح بالضاد المعجمة ثم الحاء المهملة الرش بالماء ثم يقوم
عليه السلام ونقوم خلفه فيصلي بنا وفي الحديث جواز تكنية الصغير والحديث مطابق للجزء الاول من الترجمة
وقول صاحب الفتح والركن الثاني ماخوذ بالالحاق بطريق الاولى تعقبه في عمدة القاري فقال هذا كلام
غير موجه لان جواز التكني للصبي لا يستلزم جواز التكني للرجل قبل ان يولد له فكيف يصح الالحاق به فضلا
عن الاولوية والظاهر انه لم يظفر بحديث على شرطه مطابق للجزء الثاني فلذلك لم يذكر له شيئا وقال
ابن بطال بناء اللقب والكنية انما هو على معنى التكرمة والتفاؤل له ان يكون ابا وان يكون له ابن واذا
جاز للصبي في صغره فالرجل قبل ان يولد له اولى بذلك انتهى وفي حديث صهيب عند احمد وابن ماجه وصححه
الحاكم ان عمر قال له ما لك تكتني ابا يحيى وليس لك ولد قال ان النبي صلى الله عليه وسلم كناني وعن علقمة
عن ابن مسعود عند الطبراني بسند صحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم كناه ابا عبد الرحمن وقال بعضهم بادروا
ابناءكم بالكنى قبل ان تغلب عليها الالقاب وحديث الباب فيه فوائد جمعها ابو العباس بن القاص من الشافعية
في جزء مفرد وسبقه الى ذلك ابو حاتم الرازي احد ائمة الحديث ثم الترمذي في الشمائل ثم الخطابي باب
جواز التكني بابي تراب وان كانت له كنية اخرى سابقة قبل ذلك وبه قال حدثنا خالد بن مخلد بفتح الميم
وسكون الخاء المعجمة وفتح اللام البجلي الكوفي قال حدثنا سليمان بن بلال قال حدثني بالافراد ابو حازم سلمة
ابن دينار عن سهل بن سعد الساعدي الانصاري انه قال ان كانت احب اسماء علي رضي الله عنه اليه لابو تراب
ان مخففة من الثقيلة ولفظ كانت زائد كقوله وجيران لنا كانوا كرام واحب منصوب اسم ان وان
كانت مخففة لان تخفيفها لا يوجب الغاءها قاله في الكواكب وانث باعتبار الكنية وقال السفاقسي انث
على تانيث الاسماء مثل وجاءت كل نفس وفيه اطلاق الاسم على الكنية واللام في لابو تراب للتاكيد وان
كان ليفرح بلام التاكيد ايضا وان مخففة من الثقيلة ايضا والضمير لعلي ان يدعى بها بضم اوله
وفتح العين اي ينادى بها ولابي الوقت ان يدعاها وللحموي والمستملي ان يدعوها بضم العين بعدها واو فهاء
اي يذكرها وفي الفتح من رواية النسفي ان ندعوها بنون بدل التحتية اي نذكرها وما سماه ابو تراب الا النبي
صلى الله عليه وسلم برفع ابو على الحكاية وصوب النصب السفاقسي على المفعولية وهو ظاهر نعم قيل
انه في بعض النسخ بالنصب كذلك وسبب تكنيته بها انه غاضب يوما فاطمة زوجته رضي الله عنهما
فخرج من عندها خشية ان يبدو منه في حالة الغيظ ما لا يليق بجناب فاطمة فحسم مادة الكلام الذي
تشكل فورة الغضب من كل منهما فاضطجع الى الجدار الى المسجد كذا في رواية النسفي كما قال في الفتح ولابي ذر
عن الحموي والمستملي الى الجدار في المسجد بلفظ في بدل الى في الثاني وللكشميهني في جدار المسجد وجاءه النبي
صلى الله عليه وسلم يتبعه بسكون الفوقية مخففا كذا في اليونينية قال في الفتح قوله يتبعه بتشديد التاء
من الاتباع وقال العيني ويروى من الثلاثي ولابي ذر عن الكشميهني يبتغيه بموحدة ساكنة فمثناة فوقية
فغين معجمة من الابتغاء اي يطلبه فقال هو ذا اي علي مضطجع في الجدار فجاءه النبي صلى الله عليه وسلم
والحال انه قد امتلا ظهره ترابا فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يمسح التراب عن ظهره ويقول اجلس
يا ابا تراب فاشتق له صلى الله عليه وسلم من حالته هذه الكنية قال الخليل يقال لمن كان قائما اقعد
ولمن كان نائما اجلس وتعقبه ابن دحية بحديث الموطا حيث قال للقائم اجلس وفيه كرم خلق النبي صلى الله
عليه وسلم لانه توجه نحو علي ليترضاه ومسح التراب عن وجهه ليبسطه وداعبه بالكنية المذكورة ولم
يعاتبه على مغاضبته لابنته مع رفيع منزلتها عنده ففيه استحباب الرفق بالاصهار وترك معاتبتهم
ابقاء لمودتهم وفيه ايضا ان اهل الفضل قد يقع بينهم وبين ازواجهم ما جبل الله عليه البشر من الغضب
وليس ذلك بعيب وفيه جواز تكنية الشخص باكثر من كنية فان عليا كانت كنيته ابو الحسن باب
ابغض الاسماء الى الله عز وجل وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة
قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه
قال قال رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم اخنى بهمزة مفتوحة فخاء معجمة ساكنة فنون
مفتوحة بعدها الف مقصورا اي افحش من الخنا وهو الفحش ولابي ذر عن المستملي اخنع بالعين المهملة
بدل الالف اي اذل واوضع الاسماء وفي مسلم عن ابي هريرة من وجه بلفظ ابغض وفي لفظ اخبث الاسماء
يوم القيامة عند الله رجل تسمى ملك الاملاك بكسر اللام والاملاك جمع ملك بالكسر وبالفتح جمع
مليك ولابي ذر بملك الاملاك بزيادة موحدة اي يسمي نفسه بذلك او سمي بذلك فرضي به واستمر عليه وذلك

لان هذا من صفات الحق جل جلاله وذلك لا يليق بمخلوق والعباد انما يوصفون بالذل والخضوع والعبودية
قال في المصابيح فان قلت كيف جاز جعل رجل خبرا عن اخنع الاسماء واجاب بانه على حذف مضاف اي اسم
رجل سمي ملك الاملاك انتهى وزاد في شرح المشكاة ان يراد بالاسم المسمى مجازا اي اخنع الرجال رجل كقوله تعالى
سبح اسم ربك الاعلى وفيه من المبالغة انه اذا قدس اسمه عما لا يليق به فكان ذاته بالتقديس اولى ومنها
اذا كان الاسم محكوما عليه بالهوان والصغار فكيف بالمسمى واذا كان حكم المسمى ذلك فكيف بالمسمى والحديث
من افراده وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان
عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه رواية نصب على التمييز اي من حيث الرواية عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال اخنع اسم بالتمييز اي اشد ذلا عند الله وفي الرواية السابقة يوم القيامة
والتقييد بيوم القيامة مع ان حكمه في الدنيا كذلك للاشعار بترتب ما هو مسبب عنه من انزال الهوان
وحلول العقاب وقال سفيان بن عيينة بالسند السابق غير مرة اخنع الاسماء بالجمع عند الله رجل
تسمى بملك الاملاك بكسر اللام وزاد ابن ابي شيبة في روايته عند مسلم لا مالك الا الله وهو استيناف
لبيان تعليل تحريم التسمية بهذا الاسم فنفى جنس الاملاك بالكلية لان المالك الحقيقي ليس الا هو ومالكية
الغير عارية مستردة الى مالك الملوك فمن سمى بهذا الاسم نازع الله في رداء كبريائه واستنكف ان يكون عبدا
لله فيكون له الخزي والنكال قال سفيان ايضا يقول غيره اي غير ابي الزناد تفسيره بالفارسية اي ملك
الاملاك شاهان بشين معجمة مفتوحة فالف فها مفتوحة فالف فنون ساكنة بالفارسية شاه بشين
معجمة فالف فها ساكنة وليست هاء تانيث وعند احمد قال سفيان مثل شاهان شاه وزاد الاسماعيلي من رواية
محمد بن الصباح عن سفيان مثل ملك الصين وقد كانت التسمية بذلك كثرت في ذلك الزمان فنبه سفيان على ان
الاسم الذي ورد الخبر بذمه لا ينحصر في ملك الاملاك بل كل ما ادى معناه باي لسان كان فهو مراد بالذم وزعم
بعضهم ان الصواب شاه شاهان بالتقديم والتاخير وليس كذلك لان قاعدة العجم تقديم المضاف اليه على المضاف
فاذا ارادوا قاضي القضاة بلسانهم قالوا موبذان موبذ فموبذ هو القاضي وموبذان جمعه وكذا شاه هو
الملك وشاهان هو الملوك ويوخذ من الحديث تحريم التسمي بهذا الاسم لورود الوعيد الشديد ويلتحق به ما في
معناه كاحكم الحاكمين وسلطان السلاطين وامير الامراء وهل يلتحق به من تسمى باقضى القضاة فقال
الزمخشري في كشافه عند قوله احكم الحاكمين ان من يلقب باقضى القضاة وتعقبه ابن المنير بحديث
اقضاكم علي وقد وجدت التسمية بقاضي القضاة في العصر القديم من عهد ابي يوسف صاحب الامام
ابي حنيفة وكان الماوردي يلقب باقضى القضاة مع منعه من تلقيب الملك الذي كان في زمانه بملك
الملوك وقال العيني ينبغي ان يقال اقضى القضاة لان معناه احكم الحاكمين وهذا ابلغ من قاضي القضاة
لانه افعل تفضيل قال ومن جهل اهل زماننا من مسطري سجلات القضاة يكتبون للنائب اقضى القضاة
وللقاضي الكبير قاضي القضاة باب حكم كنية المشرك وقال المسور بكسر الميم وسكون السين المهملة
ابن مخرمة مما وصله البخاري في اواخر كتاب النكاح في باب ذب الرجل عن ابنته سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم يقول وهو على المنبر ان بني هشام بن المغيرة استاذنوا في ان ينكحوا ابنتهم علي بن ابي طالب فلا اذن
ثم لا اذن ثم لا اذن الا ان يريد ابن ابي طالب ان يطلق ابنتي وينكح ابنتهم الحديث فذكر ابا طالب المشرك
بكنيته في غيبته وكان اسمه عبد مناف وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو
ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم قال البخاري حدثنا ولابي ذر وحدثنا بواو العطف على السند السابق
اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد اخي عبد الحميد عن سليمان بن بلال عن محمد بن ابي عتيق هو محمد
ابن عبد الله بن ابي عتيق واسمه محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق عن ابن شهاب الزهري عن عروة
ابن الزبير بن العوام ان اسامة بن زيد رضي الله عنهما اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
ركب على حمار عليه قطيفة فدكية كساء فدكية بفتح الفاء والدال المهملة والكاف والتحتية المشددة
نسبة لقرية قرب المدينة تسمى فدك ولابي ذر على قطيفة فدكية واسامة بن زيد وراءه حال كونه
يعود سعد بن عبادة في منازل بني حارث بن الخزرج بغير الف ولام في حارث قبل وقعة بدر فسارا
اي النبي صلى الله عليه وسلم واسامة حتى مرا بمجلس فيه عبد الله بن ابي بضم الهمزة وفتح الموحدة وتشديد
التحتية منونة ابن سلول برفع ابن صفة لعبد لان سلول ام عبد الله وهي بفتح السين المهملة وذلك قبل
ان يسلم عبد الله بن ابي بضم التحتية وسكون السين المهملة اي قبل ان يظهر اسلامه ولم يسلم قط فاذا
في المجلس اخلاط بالخاء المعجمة الساكنة من المسلمين والمشركين عبدة الاوثان بالمثلثة وجر عبدة
بدل مما قبله واليهود عطف على عبدة او على المشركين وفي المسلمين ولابي ذر عن الكشميهني وفي المجلس
بدل وفي المسلمين عبد الله بن رواحة بفتح الراء والواو المخففة والحاء المهملة الخزرجي الانصاري
الشاعر فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة بفتح العين المهملة والجيمين بينهما الف مخففا اي غبارها
خمر بفتح الخاء المعجمة والميم المشددة بعدها راء غطى ابن ابي عبد الله انفه بردائه وقال
لا تغبروا علينا بالموحدة بعد المعجمة اي لا تثيروا علينا الغبار فسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم
عليهم ناويا المسلمين ثم وقف فنزل عن الدابة فدعاهم الى الله وقرا عليهم القران فقال عبد الله بن ابي

ابن سلول للنبي صلى الله عليه وسلم ايها المرء لا احسن مما تقول بفتح الهمزة والسين المهملة بينهما
حاء مهملة ساكنة افعل التفضيل اسم لا وخبرها شيء مقدر ان كان حقا ويجوز ان يكون ان كان حقا شرط
ولابي ذر عن الكشميهني لا احسن بضم الهمزة وكسر السين ما تقول باسقاط الميم الاولى فلا تؤذنا مجزوم
بحذف حرف العلة وعلى التقدير بان ان كان حقا شرط جزاؤه فلا تؤذنا به بقولك في مجالسنا بالجمع
فمن جاءك فاقصص عليه قال عبد الله بن رواحة رضي الله عنه بلى يا رسول الله فاغشنا بهمزة وصل
وفتح الشين المعجمة زاد ابو ذر عن الكشميهني به اي بقولك في مجالسنا بالجمع فانا نحب ذلك فاستب
المسلمون والمشركون واليهود حتى كادوا يتثاورون بالتحتية ثم الفوقية ثم المثلثة المفتوحات اي قاربوا
ان يثب بعضهم على بعض فيقتتلوا فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يخفضهم بالخاء والضاد المعجمتين
بينهما فاء مشددة مكسورة وفي اليونينية بفتح التحتية وسكون الخاء يسكنهم حتى سكتوا بالفوقية
من السكوت وللحموي والمستملي سكنوا بالنون بدل الفوقية ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم
دابته وسار حتى دخل على سعد بن عبادة يعوده فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اي سعد وفي
تفسير آل عمران يا سعد الم تسمع ما قال ابو حباب بضم الحاء المهملة وفتح الموحدة الاولى المخففة يريد
صلى الله عليه وسلم عبد الله بن ابي ولابي ذر عن الحموي والمستملي يا رسول الله بابي انت
اي تفديه بابي اعف عنه واصفح فوالله الذي انزل عليك الكتاب لقد جاء الله بالحق الذي انزل عليك
بفتح الهمزة والزاي ولقد اصطلح اهل هذه البحيرة بفتح الموحدة وكسر الحاء المهملة البلدة وهي المدينة
النبوية ولابي ذر عن الكشميهني البحيرة بضم الموحدة مصغرا على ان يتوجوه بتاج الملك ويعصبوه بالعصابة
ولابي ذر عن الحموي والمستملي بعصابة الملك فلما رد الله ذلك الذي اصطلحوا عليه بالحق الذي اعطاك
شرق بفتح المعجمة وكسر الراء غص ابن ابي بذلك الذي اعطاك فذلك الحق الذي فعل به ما رايت من فعله
وقوله القبيح فعفا عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه
رضي الله عنهم يعفون عن المشركين واهل الكتاب كما امرهم الله ويصبرون على الاذى قال الله تعالى
ولتسمعن من الذين اوتوا الكتاب يعني اليهود والنصارى الاية وقال تعالى ود كثير من اهل الكتاب الاية
فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتاول في العفو عنهم ما امره الله به والتاويل تفسير ما يؤول اليه
الشيء حتى اذن تعالى له صلى الله عليه وسلم فيهم بالقتال فترك العفو عنهم بالنسبة للقتال فلما غزا
رسول الله صلى الله عليه وسلم بدرا فقتل الله بها من قتل من صناديد الكفار وسادة قريش جمع صنديد
وهو السيد الشجاع فقفل اي رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه من بدر منصورين
على الكفار غانمين معهم اسارى من بدر من صناديد الكفار وسادة قريش قال ابن ابي بالتنوين ابن سلول
برفع ابن ومن معه من المشركين عبدة الاوثان لما راوا انتصار المسلمين ومنحتهم هذا امر قد توجه اي ظهر وجهه
فبايعوا بكسر التحتية رسول الله على الاسلام فاسلموا بفتح اللام ولابي ذر واسلموا بالواو وكسر
اللام والحديث مر في تفسير سورة آل عمران وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا
ابو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري قال حدثنا عبد الملك بن عمير عن عبد الله بن الحارث بن نوفل عن
ابن عباس بن عبد المطلب رضي الله عنه انه قال يا رسول الله هل نفعت ابا طالب بشيء فانه كان
يحوطك بفتح التحتية وضم الحاء المهملة وسكون الواو وبالطاء المهملة يحفظك ويرعاك ويغضب لك لاجلك
قال صلى الله عليه وسلم نعم هو في ضحضاح من نار بضادين معجمتين وحاءين مهملتين موضع قريب القعر
خفيف العذاب لولا انا لكان في الدرك الاسفل من النار اي في الطبق الذي في قعر جهنم والنار سبع
دركات سميت بذلك لانها متداركة متتابعة بعضها فوق بعض وفي هذا الحديث انه صلى الله عليه وسلم سمع
بكنية ابي طالب من ابن عباس فاقره وقد جوزوا ذكر الكافر بكنيته اذا كان لا يعرف الا بها كما في ابي طالب
او كان على سبيل التالف رجاء اسلامهم او تحصيل منفعة منهم لا على سبيل التكريم فانا مامورون بالاغلاظ عليهم
واما ذكر ابي لهب بالكنية دون اسمه عبد العزى فقيل للاجتناب لنسبته الى العبودية للصنم وقيل للاشارة الى
انه سيصلى نارا ذات لهب والحديث سبق في ذكر ابي طالب باب المعاريض بالتنوين من التعريض
خلاف التصريح مندوحة بفتح الميم وسكون النون وضم الدال وبالحاء المهملتين اي في المعاريض الاتساع فيما
يغني عن الكذب وقال اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة زيد الانصاري مما سبق موصولا في الجنائز سمعت انسا
رضي الله عنه يقول مات ابن لابي طلحة فقال كيف الغلام قالت ام سليم ام الغلام هدا
نفسه بفتح الهاء والدال المهملة بعدها همزة ونفسه بفتح الفاء واحد الانفاس اي سكن نفسه وانقطع بالموت
وارجو ان يكون قد استراح من بلاء الدنيا والم امراضها وظن ابو طلحة انها صادقة باعتبار ما فهمه من كلامها
لان مفهومه ان العليل تعافى لان النفس اذا سكن اشعر بالنوم والعليل اذا نام اشعر بزوال المرض او خفته
فالمراة صادقة باعتبار مرادها واما خبرها بذلك فهو غير مطابق للامر الذي فهمه ابو طلحة فمن ثم قال الراوي
وظن انها صادقة ومثل ذلك لا يسمى كذبا على الحقيقة بل مندوحة عن الكذب وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ثابت البناني بضم الموحدة عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم في مسير له فحدا الحادي الحبشي انجشة والحدو سوق الابل والغناء لها فقال

النبي صلى الله عليه وسلم ارفق يا انجشة ويحك بالقوارير متعلق بقوله ارفق ولابي ذر ويحك القوارير
باسقاط الجار ونصب القوارير اي النساء فهو من المعاريض وهي التورية بالشيء عن الشيء كامر معناه
والحديث سبق قريبا وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد بفتح الحاء المهملة وتشديد
الميم ابن زيد عن ثابت البناني عن انس وحماد بن زيد عن ايوب السختياني عن ابي قلابة عبد الله بن زيد
عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في سفر وكان غلام يحدو بهن اي بالنساء يقال
له انجشة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم رويدك نصبه على الاغراء او مفعول بفعل مضمر اي الزم
رويدك او المصدر اي ارود رويدك اي امهل يا انجشة سوقك اي في سوقك القوارير قال ابو قلابة بالسند
يعني بالقوارير النساء وبه قال حدثنا اسحاق اخبرنا حبان قال في المقدمة قال ابو علي الجياني لم اجد
اسحاق هذا منسوبا عن احد من رواة الكتاب ولعله اسحاق بن منصور فان مسلما قد روى في صحيحه عن حبان
بن هلال قال الحافظ ابن حجر رحمه الله رايته في رواية ابي علي محمد بن عمر بن الليسوي في باب البيعان بالخيار
وقد قال فيه حدثنا اسحاق بن منصور حدثنا حبان فهذه قرينة تقوي ما ظنه ابو علي انتهى وحبان بفتح الحاء
المهملة وتشديد الموحدة اخره نون ابن هلال الباهلي قال حدثنا همام هو ابن يحيى بن دينار قال حدثنا
قتادة بن دعامة قال حدثنا انس بن مالك رضي الله عنه قال كان للنبي صلى الله عليه وسلم حاد بالتنوين من غير
تحتية يقال له انجشة كان حسن الصوت فقال له النبي صلى الله عليه وسلم وقد سمعه يحدو بالنساء رويدك
يا انجشة لا تكسر القوارير بجزم لا تكسر على النهي كسر للساكنين قال قتادة بالسند يعني بالقوارير ضعفة
النساء لسرعة التاثر فيهن وبه قال حدثنا مسدد بضم الميم وفتح السين وتشديد الدال الاولى المهملتين
ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن شعبة بن الحجاج انه قال حدثني بالافراد قتادة
ابن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه قال كان بالمدينة فزع بفتح الفاء والزاي بعدها عين مهملة خوف فاستعار
فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسا اسمه مندوب لابي طلحة زيد بن سهل زوج ام سليم واستبرأ الخبر
فقال صلى الله عليه وسلم لما رجع ما رأينا من شيء يقتضي فزعا وان وجدناه اي الفرس لبحرا باللام للتاكيد وان مخففة
من الثقيلة وبحرا المفعول الثاني لوجدناه وشبه الفرس بالبحر لسعة خطوه وسرعة جريه قال في فتح الباري
وكان البخاري استشهد بحديثي انس لجواز التعريض والجامع بين التعريض وبين ما دل عليه استعمال اللفظ
في غير ما وضع له لمعنى جامع بينهما وقال ابن المنير في شرح التراجم حديث القوارير والفرس ليسا من المعاريض
بل من المجاز فكان البخاري لما راى ذلك جائزا قال فالمعاريض التي هي حقيقة اولى بالجواز انتهى ومحل جواز
استعمال المعاريض اذا كانت فيما يخلص من الظلم او يحصل الحق واما استعمالها في ابطال حق او تحصيل
باطل فلا يجوز والحديث سبق في الجهاد باب قول الرجل للشيء الموجود ليس بشيء وهو اي والحال يريد
انه ليس بحق وقال ابن عباس رضي الله عنهما مما وصله المؤلف في كتاب الطهارة قال النبي صلى الله عليه
وسلم للقبرين يعذبان بفتح الذال المعجمة المشددة بلا كبير نفي وانه لكبير اثبات فكانه قال ليس بشيء
بشيء وهذا التعليق ثابت لابي الوقت وذر ساقط لغيرهما وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد محمد بن سلام
السلمي مولاهم البخاري البيكندي قال اخبرنا مخلد بن يزيد بفتح الميم واللام بينهما خاء معجمة ساكنة ويزيد من
الزيادة الحراني قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز قال ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري اخبرني
بالافراد يحيى بن عروة بن الزبير بن العوام انه سمع اباه عروة يقول قالت عائشة رضي الله عنها سأل اناس
ذكر في مسلم منهم معاوية بن الحكم السلمي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكهان بضم الكاف
وتشديد الهاء جمع كاهن وهو من يدعي علم الاخبار المستقبلة فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ليسوا
بشيء فيما يتعاطونه من علم الغيب اي ليس قولهم بصحيح يعتمد عليه كما يعتمد قول النبي الذي يخبر عن الوحي
قالوا يا رسول الله فانهم يحدثون احيانا بشيء من الغيب يكون حقا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
تلك الكلمة من الحق يخطفها بكسر الطاء الفوقية مصلحة والمشهور فتحها وفي اليونينية كشط الخفضة
ولم يضبط الطاء اي ياخذها الجني بسرعة فيقرها بفتح التحتية وضم القاف مصححا عليها في الفرع كاصله
في اذن وليه الكاهن قر الدجاجة بتثليث الدال المهملة حكاه ابن جني وابن مالك وغيرهما وقر الدجاجة
صوتها اذا قطعته ويروى بالزاي بدل الدال واختاره التوربشتي ورد رواية الدال قال في شرح المشكاة
لا ارتياب ان قر الزجاجة منصوب مفعول مطلق وفيه معنى التشبيه فكما يصح ان يشبه ايراد ما اختطفه من الكلام
في اذن الكاهن بصب الماء في القارورة يصح ان يشبه ترديد كلام الجني في اذن الكاهن بترديد الدجاجة صوتها
في اذن صواحبها كما نشاهده الديكة اذا وجدت شيئا فتقر ويسمع صواحبها فيجتمعن عليها وباب التشبيه باب
واسع لا يفتقر الا الى العلاقة على ان الاختطاف هنا مستعار للكلام من خطف الطير فيكون الدجاجة انسب
من القارورة لحصول الترشيح في الاستعارة قال ويؤيده ما ذهبنا اليه قول ابن الصلاح ان الاصح قر
الدجاجة بالدال لفصحت الى قر الزجاجة بالزاي فيخلطون فيها في الكلمة التي سمعها استراقا من الوحي
اكثر من مائة كذبة بفتح الكاف وسكون المعجمة وقوله فيخلطون جمع بعد الافراد نظرا الى الجنس والحديث
مر في باب الكهانة من الطب باب جواز رفع البصر الى السماء وقوله تعالى افلا ينظرون الى الابل
كيف خلقت طويلة ثم تبرك حتى تركب ويحمل عليها ثم تقوم والى السماء كيف رفعت رفعا بعيد المدى

بلا امساك

بلا امساك ولا عمد ثم نجومها تكثر حتى لا تدخل في حساب الخلق وتخصيصه هذين والايتين بعدهما وهما الجبال
والارض باعتبار ان هذا الخطاب للعرب وحثهم على الاستدلال والمراد بما يستدل به ما تكثر مشاهدته والعرب
تكون في البوادي ونظرهم فيها الى السماء والارض والجبال والابل فهي اعز اموالهم وهم لها اكثر استعمالا
منهم لسائر الحيوانات ولانها تجمع المآرب المطلوبة من الحيوان وهي النسل والدر والحمل والركوب والاكل
بخلاف غيرها ولان خلقها اعجب من غيرها فانه سخرها منقادة لكل من اقتادها بازمتها لا تمانع صغيرا وبرامها
طوال الاعناق لتنوء بالاوقار وجعلها بحيث تبرك حتى تحمل من قرب ويسر ثم تنهض بما حملت وسيرها الى
البلاد الشاسعة وصبرها على احتمال العطش حتى ان اظماها لترتفع الى العشر فصاعدا وجعلها ترعى كل
نابت في البراري مما لا يرعاه سائر البهائم وغرض البخاري من ذكر هذه الاية ذكر السماء لينص على جواز رفع
البصر اليها واما النهي عن رفع البصر الى السماء في الصلاة فخاص بها لما هو مطلوب فيها من الخشوع وجمع الهمة
وتطهير السر من التسوي بحيث لا يكون فيه متسع لغيرها اذ المصلي يناجي ربه وقال ايوب بن ابي تميمة السختياني
عن ابن ابي مليكة عبد الله عن عائشة رضي الله عنها رفع النبي صلى الله عليه وسلم راسه الى السماء وصله
احمد وهو طرف من حديث اوله مات رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي وفي يومي وبين سحري ونحري الحديث
وفيه فرفع بصره الى السماء وقال الرفيق الاعلى وهو عند البخاري في الوفاة النبوية من طريق حماد
ابن زيد عن ايوب بلفظ فرفع راسه الى السماء وهذا التعليق ثبت في رواية المستملي والكشميهني وسقط
لغيرهما وبه قال حدثنا ابن بكير ولابي ذر يحيى بن بكير قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل
بضم العين ابن خالد الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال سمعت ابا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف يقول
اخبرني بالافراد جابر بن عبد الله رضي الله عنهما انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ثم فتر عني الوحي احتبس بعد نزول اقرا باسم ربك ثلاث سنين او سنتين ونصفا فبينما بالميم وفي
اليونينية باسقاطها انا امشي وجواب بينما سمعت صوتا من السماء في اثناء اوقات المشي فرفعت
بصري الى السماء فاذا الملك الذي جاءني بحراء هو جبريل قاعد على كرسي بين السماء والارض الحديث
وسبق في بدء الوحي اول الكتاب وبه قال حدثنا ابن ابي مريم سعيد بن محمد بن الحكم بن ابي مريم قال
حدثنا محمد بن جعفر بن ابي كثير المدني قال اخبرني بالافراد شريك بفتح الشين المعجمة ابن عبد الله
ابن ابي نمر عن كريب بضم الكاف ابن ابي مسلم مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال
بت في بيت ميمونة ام المؤمنين خالته رضي الله عنها والنبي صلى الله عليه وسلم عندها في نوبتها فلما
كان ثلث الليل الاخر بمد الهمزة ولابي ذر عن الكشميهني الاخير بقصر وزيادة تحتية بعد المعجمة او بعضه
شك من الراوي قعد صلى الله عليه وسلم فنظر الى السماء فقرا عشر ايات من سورة ال عمران ان في خلق
السموات والارض واختلاف الليل والنهار لايات لادلة واضحة على صانع قدير عليم حكيم قادر
لاولي الالباب لمن خلص عقله عن الهوى خلوص اللب عن القشر فيرى ان العرض المحدث في الجواهر يدل على
حدوث الجواهر لان جوهرا ما لا يخلو عن عروض حادث وما لا يخلو عن الحادث فهو حادث ثم حدوثها يدل
على محدثها وذا قديم والا لاحتاج الى محدث اخر الى ما لا يتناهى وحسن صنعه يدل على علمه واتقانه
يدل على حكمته وبقاؤه يدل على قدرته قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل لمن قراها ولم يتفكر فيها
رواه ... ويحكى ان في بني اسرائيل من اذا عبد الله ثلاثين سنة اظلته سحابة فعبدها فتى فلم تظله
فقالت له امه لعل فرطة فرطت منك في مدتك قال ما اذكر قالت لعلك نظرت مرة ولم تتفكر قال لعل
قالت فما اتيت الا من ذاك والحديث مر في ابواب الوتر وتفسير سورة ال عمران ومطابقته للترجمة لا تخفى
فيها وسقط لابي ذر واختلاف الليل الخ وقال بعد قوله والارض الاية باب ذكر نكت العود
بفتح النون وبعد الكاف الساكنة فوقية يقال نكت في الارض اذا ضرب فاثر فيها ولابي ذر من نكت العود
في الماء والطين وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عثمان
ابن غياث بكسر الغين المعجمة اخره مثلثة البصري قال حدثنا ابو عثمان عبد الرحمن بن مل عن ابي موسى عبد الله
ابن قيس الاشعري رضي الله عنه انه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم في حائط من حيطان المدينة في بستان
من بساتينها وكان فيه بير اريس كما في الرواية الاخرى وفي يد النبي صلى الله عليه وسلم عود يضرب به بين
الطين والماء ويحتمل هذا العود ان يكون هو المخصرة التي كان صلى الله عليه وسلم يتوكأ عليها ولابي ذر عن
الكشميهني في الماء والطين فجاء رجل يستفتح يطلب ان يفتح له باب الحائط ليدخل فيه فقال النبي
صلى الله عليه وسلم بعد ان استاذنه افتح زاد ابو ذر عن الكشميهني له وبشره بالجنة فذهبت فاذا ابو بكر
الصديق ولابي ذر عن الكشميهني فاذا هو ابو بكر ففتحت له وبشرته بالجنة ثم استفتح رجل اخر فقال صلى
الله عليه وسلم افتح له وبشره بالجنة فاذا عمر بن الخطاب رضي الله عنه ففتحت له وبشرته بالجنة
ثم استفتح رجل اخر وكان صلى الله عليه وسلم متكئا فجلس فقال افتح زاد ابو ذر له وبشره بالجنة على
بلوى غير منون اي مع بلوى تصيبه هي قتله في الدار او تكون فذهبت فاذا عثمان ففتحت ولابي ذر ففتحت
ففتحت له فبشرته بالجنة فاخبرته بالفاء ولابي ذر واخبرته بالذي قال صلى الله عليه وسلم على بلوى تصيبه
قال عثمان الله المستعان اي على مرارة الصبر على ما انذر به صلى الله عليه وسلم من البلاء وفيه علم من اعلام النبوة

صلى الله عليه وسلم حيث وقع ما اشار اليه صلى الله عليه وسلم وموافقة الحديث للترجمة لا تخفى والنكت بالعصا يقع كثيرا عند التفكر في شيء لكن لا يسوغ استعماله الا فيما لا يضر فلو ضرب بجدار وغيره منع والحديث سبق في المناقب والله الموفق

باب ذكر الرجل ينكت الشيء بيده في الارض وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة بندار قال حدثنا ابن ابي عدي محمد واسم ابي عدي ابراهيم البصري عن شعبة بن الحجاج عن سليمان هو الاعمش لا التيمي ومنصور هو ابن المعتمر عن سعد بن عبيدة بسكون العين في الاول وضمها في الثاني العوفي السلمي ختن ابي عبد الرحمن السلمي عن ابي عبد الرحمن عبد الله بن حبيب السلمي المقرئ الكوفي عن علي رضي الله عنه انه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في جنازة في البقيع فجعل ينكت الارض ولابي ذر في الارض بعود وفي الجنائز فقعد وقعدنا حوله ومعه مخصرة فنكس فجعل ينكت بمخصرته ومعنى النكت يفعله غالبا من يتفكر في شيء يريد استحضار معانيه فقال ليس منكم من احد الا وقد فرغ بضم الفاء وكسر الراء من مقعده من الجنة والنار ومن بيانية قالوا وفي الجنائز فقال رجل هو سراقة بن مالك ابن جعشم او عمر افلا نتكل نعتمد زاد في الجنائز على كتابنا وندع العمل فمن كان منا من اهل السعادة فسيصير الى عمل اهل السعادة واما من كان منا من اهل الشقاوة فسيصير الى عمل اهل الشقاوة قال صلى الله عليه وسلم اعملوا فكل من اهل السعادة والشقاوة ميسر اي لما خلق له فاما من اعطى واتقى الاية واستدل بذلك على امكان معرفة الشقي من السعيد في الدنيا لان العمل علامة على الجزاء فيحكم بظاهر الامر وامر الباطن الى الله تعالى

باب التكبير والتسبيح عند التعجب وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثتني بالافراد بعد الفوقية مع الافراد هند بنت الحارث الفراسية بكسر الفاء وبالسين المهملة بعد الراء والالف ان ام سلمة هند بنت ابي امية ام المؤمنين رضي الله عنها قالت استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم ليلة فقال سبحان الله ما انزل من الخزائن اي خزائن الرحمة وماذا انزل من الفتن من العذاب وقيل المراد بالخزائن اعلامه صلى الله عليه وسلم بما سيفتح على امته من الاموال والغنائم من البلاد يفتحونها وان الفتن تنشا عن ذلك وقوله ماذا الاستفهام متضمن معنى التعجب ولابي ذر من الفتنة بالافراد من يوقظ صواحب الحجر يريد صلى الله عليه وسلم به ازواجه رضي الله عنهن حتى يصلين رب كاسية عرفتها في الدنيا الثياب رقيقة لا تمنع ادراك البشرة عارية معاقبة في الاخرة بفضيحة التعري وقال ابن ابي ثور بالمثلثة هو عبيد الله بن عبد الله بن ابي ثور مما وصله المؤلف في العلم عن ابن عباس عن عمر رضي الله عنهم انه قال قلت للنبي صلى الله عليه وسلم طلقت نساءك باسقاط اداة الاستفهام قال لا لم اطلقهن قال عمر قلت متعجبا الله اكبر وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم عن علي بن الحسين بضم الحاء وفتح السين زين العابدين ان صفية بنت حيي زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته انها جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم حال كونها تزوره وهو اي والحال انه معتكف في المسجد في العشر الغوابر بفتح الغين المعجمة والواو وبعد الالف موحدة فراء البواقي من رمضان وتطلق الغوابر على الماضي وهو من الاضداد فتحدثت عنده ساعة من العشاء ثم قامت تنقلب تنصرف الى بيتها فقام معها النبي صلى الله عليه وسلم يقلبها حتى اذا بلغت باب المسجد الذي عند مسكن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم مر بهما رجلان من الانصار لم يسميا فسلما على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نفذا بفتح النون والفاء والذال المعجمة مضيا فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم على رسلكما بكسر الراء وسكون السين المهملة هينتكما انما هي صفية بنت حيي قالا سبحان الله يا رسول الله اي تنزه الله ان يكون رسوله متهما بما لا ينبغي او كناية عن تعجبهما من هذا القول المذكور بقرينة قوله وكبر عليهما بضم الموحدة اي عظم وشق ما قال وسقط لغير ابي ذر قوله ما قال قال صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يجري بالجيم والراء من ابن ادم ولابي ذر يبلغ من الانسان مبلغ الدم اي كمبلغ الدم ووجه التشبيه كما في الكواكب عدم المفارقة وكمال الاتصال واني خشيت عليكما ان يقذف الشيطان في قلوبكما شيئا تهلكان بسببه واشار المؤلف بسياق ما ذكره هنا الى الرد على من منع استعمال ذلك عند التعجب وقد وردت احاديث كثيرة صحيحة في قول سبحان الله عند التعجب وقد وقع حديث صفية هذا مؤخرا في رواية غير ابي ذر اخر هذا الحديث كما ترى والله اعلم وقد سبق في الاعتكاف في باب هل يخرج المعتكف لحوائجه وفي صفة ابليس وفي الخمس

باب بيان النهي عن الخذف بفتح الخاء وسكون الذال المعجمتين وبالفاء وهو رمي الحصا بالاصابع وبه قال حدثنا ادم ابن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة انه قال سمعت عقبة بن صهبان بضم العين وسكون القاف في الاول وضم الصاد المهملة وسكون الهاء في الثاني الازدي بفتح الهمزة وسكون الزاي وبالدال المهملة نسبة الى ازد من العرب قبيلة من الغوث يحدث عن عبد الله بن مغفل بضم الميم وفتح الغين المعجمة والفاء المشددة المزني نسبة الى مزينة بنت كلب قبيلة كبيرة قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الخذف قال ابن بطال هو الرمي بالسبابة والابهام وقال عليه الصلاة والسلام انه لا يقتل الصيد بل ربما تلف لغير ماكلة وذلك منهي عنه ولا ينكأ العدو بالهمز وفتح اوله وللاربعة ولا ينكي بغير همز مع كسر الكاف وقال القاضي عياض في مشارقه الرواية بفتح الكاف مهموز الاخر وهي لغة والاشهر ينكي اي بغير همز مع كسر الكاف ومعناه المبالغة في الاذى وانه يفقأ العين اي يقلعها ويكسر السن والغرض النهي عن اذى المسلمين

وهو من اداب الاسلام والحديث مر في الصيد وغيره

باب مشروعية الحمد للعاطس والحكمة فيه كما قاله الحليمي ان العطاس يدفع الاذى من الدماغ الذي فيه قوة الفكر ومنه منشا الاعصاب التي هي معدن الحس وبسلامته تسلم الاعضاء فيظهر بهذا انها نعمة جليلة يناسب ان تقابل بالحمد لما فيه من الاقرار لله بالخلق والقدرة واضافة الخلق اليه لا الى الطبائع وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة العبدي البصري قال اخبرنا سفيان الثوري قال حدثنا سليمان بن طرخان التيمي عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال عطس بفتح الطاء المهملة رجلان هما عامر بن الطفيل وابن اخيه كما في الطبراني من حديث سهل بن سعد عند النبي صلى الله عليه وسلم فشمت احدهما فقال له يرحمك الله ولم يشمت الاخر بالشين المعجمة والميم المشددة المفتوحتين في الكلمتين واصله ازالة شماتة الاعداء والتفعيل للسلب نحو جلدت البعير اي ازلت جلده فاستعمل للدعاء بالخير لتضمنه ذلك فكانه دعا له ان لا يكون في حالة من يشمت به او انه اذا حمد الله ادخل على الشيطان ما يسوءه فشمت هو بالشيطان وفي اليونينية فسمت ولم يسمت بالسين المهملة فيهما ودعا له بان يكون على سمت حسن وقيل انه افصح وقال القاضي ابو بكر بن العربي المعنى في اللفظين بديع وذلك ان العاطس ينحل كل عضو في راسه وما يتصل به من العنق ونحوه فكانه اذا قيل له يرحمك الله كان معناه اعطاك الله رحمة يرجع بها بدنك الى حاله قبل العطاس ويقيم على حاله من غير تغيير فان كان التسميت بالمهملة كان معناه رجع كل عضو الى سمته الذي كان عليه وان كان بالمعجمة فمعناه صان الله شوامته اي قوائمه التي بها قوام بدنه عن خروجها عن الاعتدال قال وشوامت كل شيء قوائمه التي بها قوامه فقوام الدابة بسلامة قوائمها التي ينتفع بها اذا سلمت وقوام الادمي بسلامة قوائمه التي بها قوامه وهي راسه وما يتصل به من عنق وصدر انتهى وسقط في اليونينية لابي ذر عن الحموي والمستملي فسمت بالمهملة ولم يشمت بالمعجمة وفي الادب المفرد للمؤلف وصححه ابن حبان من حديث ابي هريرة عطس رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم احدهما اشرف من الاخر وان الشريف لم يحمد الله فشمت احدهما ولم يشمت الاخر فقيل له يا رسول الله شمت هذا ولم تشمت الاخر فقال صلى الله عليه وسلم هذا حمد الله فشمته وهذا لم يحمد الله فلم اشمته ولابي ذر عن الكشميهني لم يحمد بحذف الجلالة وفي حديث ابي هريرة المذكور ان هذا ذكر الله فذكرته وانت نسيت الله فنسيتك والنسيان يطلق على الترك ايضا والسائل هو العاطس الذي لم يحمد الله كما سياتي ان شاء الله بما فيه من البحث قريبا بعد ثلاثة ابواب بعون الله وقوته وفي الحديث مشروعية الحمد وقوله في حديث ابي هريرة الاتي ان شاء الله تعالى بعد بابين فليقل الحمد لله ظاهر في الوجوب لكن نقل النووي الاتفاق على استحبابه واما لفظه فنقل ابن بطال وغيره عن طائفة انه لا يزيد على الحمد كما في حديث ابي هريرة المذكور وفي حديث ابي مالك الاشعري رفعه اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله على كل حال ومثله في حديث علي عند النسائي وحديث ابن عمر عند الترمذي والبزار والطبراني وفي حديث ابن مسعود في الادب المفرد للبخاري يقول الحمد لله رب العالمين وعن علي موقوفا مما رواه في الادب المفرد برجال ثقات من قال عند عطسة سمعها الحمد لله رب العالمين على كل حال ما كان لم يجد وجع الضرس ولا الاذن ابدا وحكمه الرفع لان مثله لا يقال من قبل الراي واخرجه الطبراني من وجه اخر عن علي مرفوعا بلفظ من بادر العاطس بالحمد عوفي من وجع الخاصرة ولم يشتك ضرسه ابدا وسنده ضعيف وعن ابن عباس مما في الادب المفرد والطبراني بسند لا باس به اذا عطس الرجل فقال الحمد لله قال الملك رب العالمين فان قال رب العالمين قال الملك يرحمك الله وعن ام سلمة مما اخرجه ابو جعفر الطبري في التهذيب بسند لا باس به عطس رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال الحمد لله فقال له النبي صلى الله عليه وسلم يرحمك الله وعطس اخر فقال الحمد لله رب العالمين حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه فقال ارتفع هذا على هذا تسع عشرة درجة **تنبيه** قال الحافظ ابن حجر لا اصل لما اعتاده الناس من استكمال قراءة الفاتحة بعد العطاس وكذا العدول عن الحمد الى اشهد ان لا اله الا الله او تقديمها على الحمد فمكروه والحديث اخرجه مسلم في اخر الكتاب وابو داود في الادب والترمذي في الاستئذان والنسائي في اليوم والليلة وابن ماجه في الادب

باب مشروعية تشميت العاطس اذا حمد الله فيه اي في تشميت العاطس حديث رواه ابو هريرة رضي الله عنه وهذا ثابت لابي ذر وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الاشعث بالالف واللام والمعجمة اخره مثلثة ولابي ذر اشعث ابن سليم بضم السين مصغرا ابو الشعثاء المحاربي انه قال سمعت معاوية بن سويد بن مقرن بضم الميم وفتح القاف وكسر الراء مشددة بعدها نون المزني عن البراء بن عازب رضي الله عنه انه قال امرنا النبي صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع بالموحدة بعد السين فيهما امرنا بعيادة المريض اي زيارته سواء كان مسلما او ذميا قريبا للعائد او جارا له وفاء بصلة الرحم وحق الجوار واتباع الجنازة بكسر الميم في الفرع بالمشي خلفها وبه قال الحنفية وعندنا الشافعية الافضل المشي امامها وحملوا قوله اتباع الجنازة على الاخذ في طريقها والسعي لاجلها وانما الجامع لذلك حديث ابن عمر عند ابي داود انه راى النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر يمشون امام الجنازة وتشميت العاطس اي اذا حمد الله كما قال في حديث الباب التالي فاذا عطس فحمد الله فحق على كل مسلم سمعه ان يشمته وهو كقوله امرنا ظاهر في الوجوب بل عند البخاري من حديث ابي هريرة خمس تجب للمسلم على المسلم فذكرها التشميت

وهو عند مسلم ايضا وقال به جمهور اهل الظاهر وقال ابو عبد الله في بهجة النفوس قال جماعة من علمائنا اي
المالكية انه فرض عين وقواه ابن القيم في حواشي السنن بانه جاء بلفظ الوجوب الصريح وبلفظ الحق الدال عليه
وبصيغة الامر التي هي حقيقة فيه وبقول الصحابي امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ولا ريب ان الفقهاء
يثبتون وجوب اشياء كثيرة بدون مجموع هذه الاشياء وقال قوم هو فرض كفاية يسقط بفعل البعض ورجحه
ابو الوليد بن رشد وقال به الحنفية وجمهور الحنابلة وقال الشافعية مستحب على الكفاية ويخص
من عموم الامر من لم يحمد كما يأتي ان شاء الله تعالى والكافر كما في ابي داود وصححه الحاكم عن ابي موسى ان اليهود
كانوا يتعاطسون عنده صلى الله عليه وسلم رجاء ان يقول يرحمكم الله فكان يقول يهديكم الله ويصلح بالكم
واذا تكرر منه العطاس فزاد على الثلاث ففي حديث ابي هريرة عند البخاري في الادب المفرد قال يشمته
واحدة وثنتين وثلاثة فما كان بعد ذلك فهو زكام وروي مرفوعا عن عبد الله بن ابي بكر عن ابيه مرفوعا اخرجه
في الموطا وهل يقول لمن تتابع عطاسه انت مزكوم في الثانية او في الثالثة او في الرابعة اقوال والصحيح
في الثالثة معناه انك لست ممن يشمت بعدها لان الذي بك مرض وليس من العطاس المحمود الناشئ عن خفة
البدن فيدعى له بالعافية وكذا يخص من العموم من كره التشميت ويطرد ذلك في السلام والعيادة وفيه
تفصيل لابن دقيق العيد فلا يمتنع الا من خاف منه ضررا كعادة سلاطين لا يشمت احدهم اذا عطس ولا يسلم
عليه اذا دخل عليه وكذا عند الخطبة يوم الجمعة لان التشميت يخل بالانصات المامور به ومن عطس وهو يجامع
او في الخلاء فيؤخر ثم يحمد ويشمته من سمعه **واجابة الداعي** الى وليمة نكاح الا لمانع شرعي كمنكر حرير **ورد**
السلام ونصر المظلوم سواء كان مسلما او ذميا بالقول او بالفعل **وابرار المقسم** بميم مضمومة وكسر السين
اي تصديق من اقسم عليك وهو ان يفعل ما ساله الملتمس واقسم عليه ان يفعله ولابي ذر عن الكشميهني
باسقاط الميم وفتحتين **ونهانا عن سبع عن لبس خاتم الذهب او قال حلقة الذهب** بسكون اللام والشك
من الراوي **وعن لبس الحرير** للرجال وسقط لفظ لبس لابي ذر **والديباج** المتخذ من الابريسم **والسندس** ما رق
من الديباج **والمياثر** بالمثلثة جمع ميثرة بكسر الميم مفعلة من الوثار واصلها موثرة فقلبت الواو ياء
بكسرة الميم وهي من مراكب العجم تعمل من حرير او ديباج وتتخذ كالفراش الصغير وتحشى بقطن يجعلها
الراكب تحته على السرج فان كانت من حرير او ديباج حرمت والمناهي سبعة ذكر منها خمسة واسقط منها
الشرب في انية الفضة وسبقا في اللباس والحديث مضى في الجنائز والمظالم واللباس والطب والنكاح
ويأتي ان شاء الله تعالى بعونه وقوته في النذور **باب ما يستحب من العطاس**
وما يكره من التثاوب بالفوقية ثم المثلثة والواو بغير همز في الفرع واصله قال في الكواكب وهو بالهمز
على الاصح وهو تنفس ينفتح منه الفم من الامتلاء وثقل النفس وكدورة الحواس وبه قال **حدثنا آدم**
ابن ابي اياس بكسر الهمزة وتخفيف التحتية العسقلاني اصله خراساني يكنى ابا الحسن ونشأ ببغداد قال
حدثنا ابن ابي ذئب هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن ابي ذئب واسمه هشام بن سعد المدني قال
حدثنا سعيد المقبري بضم الموحدة **عن ابيه** كيسان المدني مولى ابن شريك **عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي**
صلى الله عليه وسلم انه **قال ان الله يحب العطاس** الذي لا ينشأ عن زكام لانه يكون من خفة البدن وانفتاح
السدد وذلك مما يقتضي النشاط بفعل الطاعة والخير **ويكره التثاوب** لانه يكون عن غلبة امتلاء البدن
والاكثار من الاكل والتخليط فيه فيؤدي الى الكسل والتقاعد عن العبادة وعن الافعال المحمودة فالمحبة
والكراهة المذكوران ينصرفان الى ما ينشأ عن سببيهما **فاذا عطس** بفتح الطاء **فحمد الله فحق على كل مسلم سمعه**
ان يشمته احتج به من قال بالوجوب وسبق ما فيه في الباب قبله **واما التثاوب فانما هو من الشيطان** لانه
الذي يزين للنفس شهوتها من امتلاء البدن بكثرة المأكل **فليرده** الذي يتثاءب **ما استطاع** اما بوضع يده على فمه
او بتطبيق الشفتين **فاذا قال هاه** هي حكاية صوت التثاوب **ضحك منه الشيطان** فرحا بتشويه صورته والحديث
سبق في بدء الخلق. هذا **باب** بالتنوين يذكر فيه **اذا عطس** احد **كيف يشمت** بفتح الميم المشددة
على صيغة المجهول وبه قال **حدثنا مالك بن اسماعيل** ابو غسان النهدي الحافظ قال **حدثنا عبد العزيز بن**
ابي سلمة هو عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة الماجشون بكسر الجيم بعدها شين معجمة مضمومة المدني
نزيل بغداد قال **اخبرنا** ولابي ذر حدثنا **عبد الله بن دينار** المدني العدوي مولاهم ابو عبد الرحمن مولى ابن عمر
عن ابي صالح ذكوان الزيات **عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم** انه **قال اذا عطس**
احدكم فليقل الحمد لله وعند ابي داود عن موسى بن اسماعيل عن عبد العزيز المذكور فليقل الحمد لله على كل حال
وليقل له اخوه في الاسلام **او صاحبه** شك من الراوي **يرحمك الله** يحتمل ان يكون دعاء بالرحمة وان يكون خبرا
على طريق البشارة قال ابن دقيق العيد فكان المشمت بشر العاطس بحصول الرحمة له في المستقبل
بسبب حصولها له في الحال لكونها دفعت ما يضره وفي الحديث انه يخصه بالدعاء وفي شعب الايمان للبيهقي
وصححه ابن حبان من طريق حفص بن عاصم عن ابي هريرة رفعه لما خلق الله آدم عطس فالهمه ربه ان قال
الحمد لله فقال له ربه يرحمك ربك واخرج الطبري عن ابن مسعود قال يقول يرحمنا الله واياكم واخرجه
ابن ابي شيبة عن ابن عمر بنحوه وفي الادب المفرد بسند صحيح عن ابي جمرة بالجيم عن ابن عباس اذا شمت
يقول عافانا الله واياكم من النار يرحمك الله قال ابن دقيق العيد ظاهر الحديث يقتضي ان السنة

لا تتادى الا بالمخاطبة واما ما اعتاده كثير من الناس من قولهم للرئيس يرحم الله سيدنا فخلاف السنة وبلغني
عن بعض الفضلاء انه شمت رئيسا فقال له يرحمك الله يا سيدنا فجمع الامرين وهو حسن **فاذا قال له يرحمك**
الله فليقل له جوابا عن التشميت **يهديكم الله ويصلح بالكم** حالكم او شانكم قال في الكواكب على ان الشارع
انما امر العاطس بالحمد لما حصل له من المنفعة بخروج ما احتقن في دماغه من الابخرة قال الاطباء العطسة
تدل على قوة طبيعة الدماغ وصحة مزاجه فهي نعمة فكيف لا وهي جالبة للخفة المؤدية الى الطاعات فاستحق
الحمد عليها ولما كان تغييرا للوضع الشخصي لحصول حركات غير مضبوطة بغير اختيار ولهذا قيل انها زلزلة البدن
اريد ازالة ذلك الانفعال عنه بالدعاء له والاشتغال بجوابه واذا دعي له كان له مقتضيا واذا حييتم بتحية
فحيوا باحسن منها اي تكافئه باكثر منها فالدعاء الاول بالدعوتين الاولى لصلاح الاخرة وهو الهداية المقتضية
له والثانية لصلاح حاله في الدنيا وهو اصلاح البال فهو دعاء له بخير الدارين وسائر المتوليين وعلى
هذا فن احكام الشريعة وادابها اشمل وقد ذهب الكوفيون الى انه يقول يغفر الله لنا ولكم وهذا اخرجه
الطبري عن ابن مسعود وابن عمر وغيرهما قال ابن بطال ذهب مالك والشافعي الى انه يتخير بين اللفظين
وقال ابن رشد الثاني اولى لان المكلف يحتاج الى طلب المغفرة والجمع بينهما احسن الا للذمي والحديث اخرجه
ابو داود في الادب والنسائي في اليوم والليلة. هذا **باب** بالتنوين **لا يشمت العاطس اذا لم**
يحمد الله بفتح ميم يشمت على صيغة المجهول وسقط لفظ باب لابي ذر وبه قال **حدثنا آدم بن ابي اياس** العسقلاني
قال **حدثنا شعبة** بن الحجاج قال **حدثنا سليمان** بن طرخان **التيمي** ابو المعتمر نزيل البصرة قال **سمعت انسا**
رضي الله عنه يقول عطس بفتح الطاء **رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم فشمت احدهما ولم يشمت الاخر**
فقال الرجل العاطس الذي لم يحمد الله **يا رسول الله شمت هذا ولم تشمتني قال ان هذا حمد الله ولم تحمد الله**
وفي الطبراني من حديث سهل ان الرجلين هما عامر بن الطفيل بن مالك وابن اخيه وكان عامر قدم المدينة وكان
بينه وبين ثابت بن قيس بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم كلام ثم عطس ابن اخيه فحمد فشمته النبي صلى الله عليه
وسلم ثم عطس عامر ولم يحمد فلم يشمته [illegible] وقد مات عامر كافرا فكيف يخاطب النبي صلى الله عليه وسلم
بقوله يا رسول الله فيحتمل كما قال في الفتح ان يكون قالها غير معتقد بل [illegible] ربما يخاطبه المسلمون وان ثبت
[illegible] رحمه الله [illegible] الى ان الحكم عام وليس مخصوصا بالرجل الذي وقع له ذلك وان كانت واقعة حال
لا عموم فيها لكن ورد الامر بذلك فيما اخرجه مسلم من حديث ابي موسى بلفظ اذا عطس احدكم فحمد الله فشمتوه وان لم يحمد
الله فلا تشمتوه وهل النهي للتحريم او للتنزيه الجمهور على انه للتنزيه قال النووي يستحب لمن حضر من
عطس فلم يحمد الله ان يذكره الحمد ليحمد فيشمته **لطيفة** اخرج ابن عبد البر بسند جيد عن ابي داود صاحب
السنن انه كان في سفينة فسمع عاطسا على الشط حمد فاكترى قاربا بدرهم حتى جاء الى العاطس فشمته
ثم رجع فسئل عن ذلك فقال لعله يكون مجاب الدعوة فلما رقدوا سمعوا قائلا يقول يا اهل السفينة ان
ابا داود اشترى الجنة من الله بدرهم ذكره في الفتح. هذا **باب** بالتنوين يذكر فيه **اذا تثاوب**
بالواو ولابي ذر عن الحموي والمستملي تثاءب بالهمز **فليضع يده على فيه** ليغطي بها ما انفتح منه حفظا
له عن الانفتاح بسبب ذلك وتحصل ذلك ايضا بوضع الثوب ونحوه مما يحصل به الغرض وبه قال **حدثنا عاصم**
ابن علي الواسطي التيمي مولاهم قال **حدثنا ابن ابي ذئب** محمد بن عبد الرحمن **عن سعيد المقبري عن ابيه**
كيسان **عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم** انه **قال ان الله يحب العطاس**
ويكره التثاوب بالهمز مصححا عليه في الفرع واصله وقد انكر الجوهري كونه بالواو وقال تقول تثاءبت
على تفاعلت ولا تقول تثاوبت وقال غيره واصلهما لغتان وبالهمزة المشهورة **فاذا عطس احدكم وحمد**
الله كان حقا على كل مسلم سمعه ان يقول له يرحمك الله اي حقا في حسن الادب ومكارم الاخلاق **واما**
التثاوب بالواو **فانما هو من الشيطان** قال ابن العربي كل فعل مكروه نسبه الشرع الى الشيطان لانه
واسطته وذلك بالامتلاء بالاكل الناشئ عنه التكاسل وهو بواسطة الشيطان **فاذا تثاوب احدكم**
فليرده ما استطاع اي ياخذ في اسباب رده وليس المراد انه يملك دفعه لان الذي وقع لا يرد حقيقة
او المعنى اذا اراد ان يتثاوب **فان احدكم اذا تثاءب** بالهمز مصححا عليه في الفرع **ضحك منه الشيطان**
حقيقة او مجازا عن الرضى به والاصل الاول اذ لا ضرورة تدعو الى العدول عن الحقيقة وفي مسلم من حديث
من حديث ابي سعيد فان الشيطان يدخل وهذا يحتمل ان يراد الدخول حقيقة وهو وان كان يجري من الانسان مجرى
الدم لكنه لا يتمكن منه ما دام ذاكرا لله تعالى والمتثاوب في تلك الحالة غير ذاكر فيتمكن الشيطان من الدخول
فيه حقيقة ويحتمل ان يكون اطلق الدخول واراد التمكن منه لان من شان من دخل في شيء ان يكون متمكنا منه وفي
حديث سعيد المقبري عن ابيه عند ابن ماجه اذا تثاءب احدكم فليضع يده على فيه ولا يعوي فان الشيطان
يضحك منه ويعوي بالعين المهملة فشبه التثاوب الذي يسترسل معه بعواء الكلب تنفيرا عنه واستقباحا
له فان الكلب يرفع راسه ويفتح فاه ويعوي والمتثاوب اذا افرط في التثاوب شابهه ومن ثم تظهر
النكتة في كونه يضحك منه لانه صيره ملعبة له بتشويه خلقته في تلك الحالة ولم يتعرض لاي اليدين
يضعها ووقع في صحيح ابي عوانة انه قال عقب الحديث ووضع سهيل يعني راويه عن سعيد عن ابيه يده
اليسرى على فيه وهو يحتمل لارادة التعليم خوف ارادة وضع اليمين بخصوصها وفي حديث ابي هريرة من طريق

العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه التثاوب في الصلاة من الشيطان فإذا تثاوب أحدكم فليكظم ما استطاع فقيد بحالة الصلاة فيحتمل أن يحمل المطلق على المقيد وللشيطان غرض قوي في التشويش على المصلي في صلاته ويحتمل أن تكون كراهته في الصلاة أشد ولا يلزم من ذلك أن لا يكره في غير حالة الصلاة ويؤيد كراهته مطلقا كونه مطلقا وبذلك صرح النووي

كتاب الاستئذان بسم الله الرحمن الرحيم

وهو طلب الإذن في الدخول لمحل لا يملكه المستأذن وقد أجمعوا على مشروعيته وتظاهرت به دلائل الكتاب والسنة

باب بدء السلام بفتح الموحدة وسكون الدال المهملة والواو من غير همز ولأبي ذر بدء بالهمز بمعنى الابتداء أي أول ما وقع السلام وأشار بالترجمة للسلام مع الاستئذان إلى أنه لا يؤذن لمن لم يسلم كما سيأتي إن شاء الله تعالى بعون الله وقوته في الباب التالي بحثه وبه قال حدثنا يحيى ابن جعفر البيكندي قال حدثنا عبد الرزاق بن همام بن نافع الحافظ الصنعاني عن معمر هو ابن راشد البصري عن همام بفتح الهاء وتشديد الميم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال خلق الله آدم على صورته الضمير عائد على آدم أي خلقه تاما مستويا طوله ستون ذراعا لم يتغير عن حاله ولا كان من نطفة ثم من علقة ثم من مضغة ثم جنينا ثم طفلا ثم رجلا ثم طوله بل ينتقل من الأطوار كذريته وفيه كما قال ابن بطال إبطال قول الدهرية أنه لم يكن إنسان قط إلا من نطفة ولا نطفة إلا من إنسان وقيل إن لهذا الحديث سببا حذف من هذه الرواية وأن له قصة التي ضرب عبده فنهاه النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك وقال له إن الله خلق آدم على صورته رواه ... البخاري في الأدب المفرد وأحمد من طريق ابن عجلان عن سعيد عن أبي هريرة مرفوعا لا تقولوا قبح الله وجهك ووجه من أشبه وجهك فإن الله خلق آدم على صورته وهو ظاهر في عود الضمير على المقول له ذلك وقيل الضمير لله لما في بعض الطرق على صورة الرحمن أي على صفته من العلم والحياة والسمع والبصر وغيرها وإن كانت صفات الله تعالى لا يشبهها شيء وقال التوربشتي وأهل الحق في ذلك على طبقتين أحدهما المتنزهون عن التأويل مع نفي التشبيه وإحالة العلم إلى علم الله الذي أحاط بكل شيء علما وهذا أسلم الطريقتين والطبقة الأخرى يرون الإضافة فيها إضافة تكريم وتشريف وذلك أن الله تعالى خلق آدم على صورة لم يشاكلها شيء من الصور في الجمال والكمال وكثرة ما احتوت عليه من الفوائد الجليلة وقال الطيبي تأويل الخطابي في هذا المقام حسن يجب المصير إليه لأن قوله طوله بيان لقوله على صورته كأنه قيل خلق آدم على ما عرف من صورته الحسنة وهيئته من الجمال والكمال وطول القامة وإنما خص الطول منها لأنه لم يكن متعارفا بين الناس وقال القرطبي كأن من رواه على صورة الرحمن أورده بالمعنى متمسكا بما توهمه فغلط في ذلك وقوله ستون ذراعا يحتمل أن يريد بقدر ذراع نفسه أو الذراع المتعارف يومئذ عند المخاطبين والأول أظهر لأن ذراع كل أحد بقدر ربعه فلو كان بالذراع المعهود كانت يده قصيرة في جنب طول جسده فلما خلقه قال ولأبي ذر خلقه الله قال اذهب فسلم على أولئك النفر غلة من الرجال من ثلاثة إلى العشرة وقال في شرح المشكاة وتخصيص السلام بالذكر لأنه فتح باب المودات وتأليف القلوب المؤدي إلى استكمال الإيمان كما ورد لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا إلى قوله أفشوا السلام والسلام هو اسم الله فالمعنى اسم الله عليك أي أنت في حفظه وقيل السلام أي السلامة مستعلية عليك ملازمة لك ولأبي ذر نفر من الملائكة جلوس قال في الفتح ولم أقف على تعيينهم فاستمع بالفوقية وكسر الميم ولأبي ذر عن الكشميهني فاسمع بإسقاط الفوقية وفتح الميم ما يحيونك بالحاء المهملة من التحية ولأبي ذر كما في الفتح يجيبونك بالجيم المكسورة والتحتية الساكنة بعدها موحدة من الجواب فإنها أي الكلمات التي يحيون أو يجيبون بها تحيتك وتحية ذريتك المسلمين شرعا لكن في حديث عائشة مرفوعا ما حسدتكم اليهود على شيء ما حسدوكم على السلام والتأمين أخرجه ابن ماجه وصححه ابن خزيمة وهو يدل على أنه شرع لهذه الأمة دونهم فقال لهم آدم السلام عليكم واستدل به على أن هذه الصيغة المشروعة لابتداء السلام لقوله فهي تحيتك وتحية ذريتك فلو حذف اللام جاز قال تعالى سلام عليكم لكن اللام أولى لأنها للتفخيم وقال النووي ولو قال وعليكم السلام بالواو لا يكون سلاما ولا يستحق جوابا لأنها لا تصلح للابتداء قال المتولي فلو أسقط الواو أجزأ ويجب الجواب لأنه سلام وكرهه الغزالي في الإحياء وعن بعض الشافعية فيما نقله ابن دقيق العيد أن المبتدئ لو قال عليكم السلام لم يجز لأنه صيغة جواب قال والأولى الجواز لحصول مسمى السلام فقالوا له الملائكة السلام عليك استدل به على جواز أن يكون الرد باللفظ الذي ابتدأ به كما مر ويأتي مزيد لذلك قريبا إن شاء الله تعالى ولأبي ذر عن الكشميهني عليك السلام ورحمة الله فزادوه الملائكة ورحمة الله وهو مستحب اتفاقا فلو زاد المبتدئ رحمة الله استحب أن يزاد وبركاته ولو زاد وبركاته فهل تشرع الزيادة في الرد وكذا لو زاد المبتدئ على وبركاته هل يشرع له ذلك عن ابن عباس فيما في الموطأ قال انتهى السلام إلى البركة وعن ابن عمر الجواز ففي الموطأ عنه أنه زاد في الجواب والغاديات والرائحات وفي الأدب المفرد عن سالم مولى ابن عمر مرة فقال السلام عليك فقال السلام عليكم ورحمة الله ثم أتيته فزدته وبركاته فرد وزادني وطيب صلواته واتفقوا على وجوب الرد على الكفاية قال الحليمي وإنما كان الرد واجبا لأن السلام معناه الأمان فإذا ابتدأ به المسلم أخاه فلم يجبه فإنه يتوهم منه الشر فيجب عليه دفع ذلك التوهم عنه فكل من يدخل الجنة هو مرتب على ما سبق من قوله خلق الله آدم على صورته فالفاء فصيحة

ولأبي ذر رواه الأصيلي يعني الجنة قال في الفتح وكان لفظ الجنة سقط من رواية يحيى على صورة آدم خبر المبتدأ الذي هو فكل من فلم يزل الخلق ينقص من طوله وجماله بعد أي بعد آدم حتى الآن فإذا دخلوا الجنة عادوا إلى ما كان عليه أبوهم من الحسن والجمال وطول القامة وقيل وقوله فلم يزل إلخ هو معنى قوله تعالى لقد خلقنا الإنسان في أحسن تقويم ثم رددناه أسفل سافلين وقيل إن في الحديث أن الملائكة يتكلمون بالعربية وعورض باحتمال أن يكون بغير اللسان العربي ثم لما حكى للعرب ترجم بلسانهم والحديث سبق في بدء الخلق وأخرجه مسلم

باب قول الله تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم أي بيوتا لستم تملكونها ولا تسكنونها وهذا مما أدب الله تعالى به عباده حتى تستأنسوا تستأذنوا كذا روي عن ابن عباس أخرجه سعيد بن منصور وقرأه به وأخرج البيهقي في الشعب بسند صحيح عن إبراهيم النخعي قال في مصحف ابن مسعود حتى تستأذنوا وعند سعيد بن منصور عن إبراهيم قال في مصحف عبد الله حتى تسلموا على أهلها وتستأذنوا وأخرجه إسماعيل بن إسحاق في أحكام القرآن عن أبي بن كعب وأما اتفاق الناس على قراءتها بالسين فلموافقة خط المصحف الذي وقع الاتفاق على عدم الخروج عما يوافقه وكان قراءة أبي من الأحرف التي تركت القراءة بها والاستئناس في الأصل الاستعلام والاستكشاف استفعال من أنس الشيء إذا أبصره ظاهرا مكشوفا أي تستعلموا أيطلق لكم الدخول أم لا وذلك بتسبيحة أو تكبيرة أو تنحنح كما في حديث أبي أيوب عند ابن أبي حاتم بسند ضعيف قال قلت يا رسول الله هذا السلام فما الاستئناس قال يتكلم الرجل بتسبيحة أو تكبيرة أو تنحنح فيؤذن أهل البيت وأخرج الطبري من طريق قتادة قال الاستئناس هو الاستئذان ثلاثا فالأولى ليسمع والثانية ليتهيئوا له والثالثة إن شاؤوا أذنوا وإن شاؤوا ردوا وقال البيهقي معنى حتى تستأنسوا تستبصروا ليكون الدخول على بصيرة فلا يصادف حالة يكره صاحب المنزل أن يطلعوا عليها وتسلموا على أهلها بأن يقول السلام عليكم أأدخل ثلاث مرات فإن أذن له دخل وإلا رجع وهل يقدم السلام أو الاستئذان الصحيح يقدم الاستئذان وأخرج أبو داود وابن أبي شيبة بسند جيد عن ربعي بن حراش حدثني رجل استأذن على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في بيته فقال أألج الحديث وصححه الدارقطني وعن الماوردي إن وقعت عين المستأذن فقال لخادمه اخرج إليه هذا فعلمه فقال قل السلام عليكم الحديث وصححه الدارقطني وعن الماوردي إن وقعت عين المستأذن على صاحب المنزل قبل دخوله قدم السلام وإلا قدم الاستئذان ذلكم أي الاستئذان والتسليم خير لكم من تحية الجاهلية والدخول بغير إذن وكان الرجل من أهل الجاهلية إذا دخل بيت غيره يقول حييتم صباحا وحييتم مساء ثم يدخل فربما أصاب الرجل مع امرأته في لحاف واحد لعلكم تذكرون أي قيل لكم هذا لكي تذكروا وتتعظوا وتعملوا بما أمرتم به في باب الاستئذان وينبغي للمستأذن أن لا يقف تلقاء الباب بوجهه ولكن ليكن الباب عن يمينه أو يساره لحديث أبي داود قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتى باب قوم لم يستقبل الباب من تلقاء وجهه ولكن من ركنه الأيمن أو الأيسر فيقول السلام عليكم السلام عليكم وذلك أن الدور لم يكن عليها يومئذ ستور تفرد به أبو داود فإن لم تجدوا فيها في البيوت أحدا من الآذنين فلا تدخلوها حتى يؤذن لكم حتى تجدوا من يأذن لكم أو فإن لم تجدوا فيها أحدا من أهلها ولكم فيها حاجة فلا تدخلوها إلا بإذن أهلها لأن التصرف في ملك الغير لا بد من أن يكون برضاه وإن قيل لكم ارجعوا أي إذا كان فيها قوم فقالوا لكم ارجعوا فارجعوا ولا تلحوا في إطلاق الإذن ولا تلحوا في تسهيل الحجاب ولا تقفوا على الأبواب لأن هذا مما يجلب الكراهة وإذا نهي عن ذلك لأدائه إلى الكراهة وجب الانتهاء عن كل ما أدى إليها من قرع الباب بعنف والتصييح بصاحب الدار وغير ذلك وعن أبي عبيد ما قرعت بابا على عالم قط هو أزكى لكم أي الرجوع أطيب لكم وأطهر لما فيه من سلامة الصدور والبعد عن الريبة أو أنفع وأنمى خيرا والله بما تعملون عليم وعيد للمخاطبين بأنه عالم بما يأتون وما يذرون مما خوطبوا به جزاء عليه ليس عليكم جناح أن تدخلوا بيوتا غير مسكونة في أن تدخلوا استثنى من البيوت التي يجب الاستئذان على داخلها ما ليس بمسكون منها كالخانات والربط فيها متاع لكم أي منفعة باستكنان من الحر والبرد وإيواء الرحال والسلع وقيل الخربات الخالية يتبرز فيها والمتاع التبرز والله يعلم ما تبدون وما تكتمون وعيد للذين يدخلون الدور والخربات الخالية من أهل الريب وسقط في رواية الأصيلي من قوله ذلكم خير لكم إلى قوله متاع لكم وقال في فتح الباري وساق البخاري في رواية كريمة والأصيلي الآيات الثلاث انتهى ولأبي ذر مما في الفرع وأصله باب قوله لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم إلى قوله وما تكتمون وقال سعيد ابن أبي الحسن البصري التابعي للحسن البصري أخيه إن نساء العجم يكشفن صدورهن ورؤوسهن قال الحسن لأخيه سعيد اصرف بصرك عنهن يقول الله ولأبي ذر عن الكشميهني يقول الله عز وجل ولأبي ذر تعالى قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم من للتبعيض والمراد غض البصر عما يحرم ويحفظوا فروجهم عن الزنا وقال قتادة فيما أخرجه ابن أبي حاتم في قوله ويحفظوا فروجهم قال عما لا يحل لهم وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن فلا يحل للمرأة أن تنظر من الأجنبي ما بين سرته وركبته وإن اشتهت غضت بصرها رأسا ولا تنظر إلى المرأة إلا إلى مثل ذلك وغض بصرها من الأجانب أصلا أولى بها وقدم غض البصر على حفظ الفروج لأن النظر بريد الزنا ورائد الفجور ووجه ذكر المؤلف هذا عقب ذكر الآيات الثلاث المذكورة الإشارة إلى أن أصل مشروعية الاستئذان الاحتراز من وقوع النظر إلى ما لا يريد صاحب

المنزل النظر اليه لو دخل بلا اذن واعظم ذلك النظر الى النساء الاجنبيات وسقط جميع ذلك من رواية
النسفي فقال بعد قوله حتى تستانسوا الايتين وقول الله عز وجل قل للمومنين يغضوا من ابصارهم الاية وقل للمومنات
يغضضن خائنة الاعين من النظر الى ما نهي عنه بضم نون نهي ولكريمة ما نهى الله عنه وسقط لابي ذر لفظ من
وعن ابن عباس مما عند ابن ابي حاتم في قوله تعالى خائنة الاعين قال هو الرجل ينظر الى المراة الحسناء تمر به او
تدخل بيته فاذا فطن له غض بصره وقد علم الله تعالى انه يود ان لو اطلع على فرجها فاذا قدر عليها زنى بها وقال الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب في النظر الى المراة التي لم تحض من النساء ولابي ذر عن الكشميهني اليتيمة لا يصلح النظر الى شيء
منهن ممن يشتهى النظر اليه وان كانت صغيرة وكره عطاء هو ابن ابي رباح مما وصله ابن ابي شيبة النظر الى
الجواري يبعن بمكة الا ان يريد ان يشتري منهن فيسوغ وهذا الاثر وسابقه سقطا للنسفي وبه
قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد
سليمان بن يسار بالتحتية والمهملة المخففة قال اخبرني بالافراد عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال اردف
رسول الله صلى الله عليه وسلم الفضل بن عباس اركبه يوم النحر خلفه على عجز راحلته في حجة الوداع وعجز
بفتح العين المهملة وضم الجيم بعدها زاي اي مؤخرها وكان الفضل رضي الله عنه رجلا وضيئا من الوضاءة وهي الجمال
والحسن فوقف النبي صلى الله عليه وسلم يفتيهم واقبلت امراة من خثعم بفتح الخاء المعجمة والعين المهملة
بينهما مثلثة ساكنة قبيلة مشهورة وضيئة حسنها وجمالها تستفتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فطفق
فجعل الفضل ينظر اليها واعجبه حسنها فالتفت النبي صلى الله عليه وسلم والفضل ينظر اليها فاخلف
عليه الصلاة والسلام بيده بهمزة مفتوحة وخاء معجمة ساكنة وبعد اللام فاء اي مد يده الى خلفه فاخذ بذقن
الفضل بفتح الذال المعجمة والقاف فعدل بتخفيف الدال وجهه عن النظر اليها حين علم بادامة نظره اليها
انه اعجبه حسنها فخشي عليه فتنة الشيطان ففيه حرمة النظر الى الاجنبيات فقالت يا رسول الله ان فريضة
الله في الحج على عباده ادركت ابي شيخا كبيرا لا يستطيع ان يستوي على الراحلة اي وجب عليه الحج بان اسلم
وهو بهذه الصفة وزاد في حديث ابي هريرة عند ابن خزيمة وان شددته تمرغ على الراحلة خشيت ان اقتله فهل يقضي
يجزي عنه ان احج عنه نيابة قال نعم يجزي وفي الحديث غض البصر خشية الفتنة ومقتضاه انه اذا امنت الفتنة
لم يمتنع لانه لم يحول وجه الفضل حتى ادمن النظر اليها لاعجابه بها فخشي عليه الفتنة والحديث سبق في الحج
في باب الحج عمن لا يستطيع الثبوت على الراحلة وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني عبد الله بن محمد المسندي
قال اخبرنا ابو عامر عبد الملك العقدي قال حدثنا زهير بضم الزاي مصغرا ابن محمد التميمي الخراساني عن
زيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب عن عطاء بن يسار بالتحتية والمهملة عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي
الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اياكم للتحذير والجلوس بالنصب بالطرقات ولابي ذر عن
الكشميهني في الطرقات فقالوا يا رسول الله ما لنا من مجالسنا بد فراق منها نتحدث فيها فيه دليل على ان
امره لم يكن للوجوب بل على طريق الترغيب والاولى اذ لو فهموا الوجوب لم يراجعوه مثل المراجعة قاله القاضي
عياض فقال اذا بسكون المعجمة ولابي ذر عن الحموي والمستملي فاذا ابيتم بالموحدة امتنعتم الا المجلس بفتح اللام
مصدر ميمي لا الجلوس في محل السكون وفي اليونينية بكسر اللام فاعطوا بهمزة قطع الطريق حقه قالوا وما حق
الطريق يا رسول الله قال حق الطريق غض البصر من كل محرم وكف الاذى عن الخلق ورد السلام والامر
بالمعروف والنهي عن المنكر مع القدرة عليهما وزاد عمر في حديثه عند ابي داود وتغيثوا الملهوف وتهدوا
الضال وفي حديث ابي طلحة وارشاد ابن السبيل وتشميت العاطس اذا حمد وعند البزار واعينوا على الحمولة
والبراء عند الترمذي اهدوا السبيل وافشوا السلام وسهل بن حنيف عند الطبراني ذكر الله كثيرا ووحشي
ابن حرب عند الطبراني واهدوا الاغبياء واعينوا المظلوم وحديث الباب سبق في المظالم ومناسبته
لما ترجم به هنا لا تخفى باب بالتنوين السلام اسم من اسماء الله تعالى واذا حييتم اي سلم عليكم
فان التحية في ديننا بالسلام في الدارين فسلموا على انفسكم تحية من عند الله تحيتهم يوم يلقونه سلام بتحية
هي تفعلة من حيا يحيي تحية فحيوا باحسن منها اي قولوا وعليكم السلام ورحمة الله اذا قال السلام عليكم
وان يزيد وبركاته اذا قال ورحمة الله كما من اوردوها اي اجيبوه بمثلها ورد السلام جوابه بمثله لان المجيب
يرد قول المسلم وفيه حذف مضاف اي ردوا مثلها وروي ان رجلا من المسلمين مر على قوم مسلمين فسلم عليهم فلا يردون
عليه الا نزع عنهم روح القدس وردت عليهم الملائكة وسقط لابي ذر اوردوها وبه قال حدثنا عمر بن حفص
قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثني بالافراد شقيق هو ابن سلمة
ابو وائل عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال كنا اذا صلينا مع النبي صلى الله عليه وسلم
قلنا في التشهد السلام على الله قبل عباده اي قبل السلام على عباده السلام على جبريل السلام على ميكائيل
السلام على فلان ولابي ذر زيادة وفلان وفي رواية عبد الله بن نمير عن الاعمش عند ابن ماجة يعنون
الملائكة وللاسماعيلي من رواية علي بن مسهر فنعد الملائكة فلما انصرف النبي صلى الله عليه وسلم اي فرغ
من الصلاة اقبل علينا بوجهه فقال ان الله هو السلام قال النووي السلام اسم من اسماء الله يعني السالم
من النقائص ويقال المسلم اولياءه وقيل المسلم عليهم انتهى فهو مصدر نعت به والمعنى ذو السلامة من كل
افة ونقيصة وقد ثبت في القران في اسمائه تعالى السلام المؤمن وفي الادب المفرد من حديث انس

بسند

بسند حسن السلام من اسماء الله وضعه الله في الارض فافشوه بينكم واخرجه البزار من حديث ابن مسعود مرفوعا
وموقوفا والبيهقي في شعبه من حديث ابي هريرة مرفوعا بسند ضعيف وعن ابن عباس موقوفا السلام اسم الله
وهو تحية اهل الجنة اخرجه البيهقي في الشعب والظاهر ان البخاري اخذ بعض الحديث لما لم يجده شيئا صريحا
على شرطه فجعله ترجمة واورد ما يودي معناه على شرطه وهو حديث التشهد قال في شرح المشكاة ووظيفة
العارف من قوله السلام ان يتخلق به بحيث يسلم قلبه عن الحقد والحسد وارادة الشر وجوارحه عن ارتكاب المحظورات
واقتراف الاثام ويكون سالما لاهل الاسلام ساعيا في ذب المضار عنهم ومسلما على كل من يراه عرفه او لم يعرفه
فاذا جلس احدكم في الصلاة فليقل التحيات لله جمع تحية وهي الملك الحقيقي التام والصلوات قيل المراد
الصلوات المعهودات في الشرع فيقدر واجبة لله وان اريد بها رحمته التي تفضل بها على عباده فيقدر كائنة
ثابتة لعباد الله فيقدر مضاف محذوف والطيبات اي الكلمات الطيبات وهي ذكر الله تعالى كلها مستحقة
لله السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام مبتدا وعليك في موضع جزم وبه يتعلق حرف الجر والالف
واللام للجنس ويدخله المعهود والمعنى السلامة عليك ولك او معناه التسليم او التعوذ اي الله معك اي
متوليك وكفيل بك او معناه الانقياد لكن قال الشيخ تقي الدين وليس يخلو بعض هذا من ضعف لانه لا يتعدى
السلام ببعض هذه المعاني بعلى انتهى قال ابن فرحون ويحتمل ان يكون السلام عليك مبتدا خبره محذوف اي السلام
عليك موجود ويتعلق حرف الجر بالسلام لان فيه معنى الفعل السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اعاد حرف
الجر ليصح العطف على الضمير المجرور فانه اذا قال ذلك اي وعلى عباد الله الصالحين اصاب كل عبد صالح
في السماء والارض اعتراض بين قوله الصالحين وبين قوله اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسوله
ثم يتخير المصلي بعد من الكلام من الدعاء ما شاء والحديث سبق في باب التشهد من الصلاة باب
تسليم القليل من الناس على الكثير منهم الشامل للواحد بالنسبة الى الاثنين فاكثر وللاثنين بالنسبة الى
الثلاثة فاكثر وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن المروزي المجاور بمكة وسقط ابو الحسن لابي ذر قال
اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا معمر بسكون العين المهملة ابن راشد عن همام بن منبه
بكسر الموحدة المشددة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يسلم الصغير
بلفظ الخبر ومعناه الامر وعند احمد من طريق عبد الرزاق عن معمر ليسلم بلام الامر على الكبير ندبا
للتوقير والتعظيم ويسلم المار على القاعد بكل حال سواء كان صغيرا او كبيرا وقليلا او كثيرا قاله النووي ويسلم
القليل على الكثير وهو من باب التواضع لان حق الكبير اعظم فان قلت المناسب ان يسلم الكثير على القليل
لان الغالب ان القليل يخاف من الكثير اجاب في الكواكب بان الغالب في المسلمين امن بعضهم من بعض فلوحظ
جانب التواضع الذي هو لازم السلام وحيث لم يظهر رجحان احد الطرفين باستحقاق التواضع اعتبر
الاعلام بالسلامة والدعاء رجوعا الى ما هو الاصل من الكلام ومقتضى اللفظ انتهى وقال الماوردي من
الشافعية لو دخل شخص مجلسا فان كان الجمع قليلا يعمهم سلام واحد فسلم كفاه فان زاد فخصص بعضهم فلا باس
وان كان كثيرا بحيث لا ينتشر فيهم فيبتدي اول دخوله اذا شاهدهم وتتادى سنة السلام في حق جميع من يسمعه
واذا جلس سقط عنه سنة السلام فيمن لم يسمعه من الباقين وهل يستحب ان يسلم على من جلس عندهم ممن لم يسمعه
وجهان احدهما لا لانهم جمع واحد والثاني نعم والحديث اخرجه الترمذي في الاستيذان باب
تسليم الراكب ولابي ذر عن الكشميهني باب بالتنوين يسلم الراكب على الماشي بلفظ المضارع ورفع الراكب وبه
قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني محمد ولابي ذر محمد بن سلام بتخفيف اللام على الاصح قال اخبرنا مخلد بفتح
الميم وسكون المعجمة وفتح اللام ابن يزيد الحراني قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز قال اخبرني
بالافراد زياد بكسر الزاي وتخفيف التحتية ابن سعد الخراساني ثم المكي انه سمع ثابتا هو ابن عياض
مولى عبد الرحمن بن زيد اي ابن الخطاب اخو عمر بن الخطاب وليس لثابت في البخاري غير هذا الحديث واخر
في المصراة من كتاب البيوع انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يسلم اي ليسلم الراكب على الماشي قال في شرح المشكاة وانما استحب ابتداء السلام للراكب لان وضع
السلام انما هو لحكمة ازالة الخوف من الملتقيين اذا التقيا او من احدهما في الغالب او لمعنى التواضع المناسب
لحال المومن او للتعظيم لان السلام انما يقصد به احد امرين اما اكتساب ود او استدفاع مكروه قاله الماوردي
وقال ابن بطال تسليم الراكب لئلا يتكبر بركوبه فيرجع الى التواضع وقال المازري لان للراكب مزية على الماشي
فعوض الماشي بان يبدأه الراكب احتياطا على الراكب من الزهو والماشي على القاعد للايذان بالسلامة
وازالة الخوف والقليل على الكثير كالواحد يسلم على الاثنين فاكثر على ما سبق في الباب قبله لفضيلة الجماعة
ولان الجماعة لو ابتدءوا الخيف على الواحد الزهو فاحتيط له ولم يذكر في رواية المذكورة في الباب السابق تسليم
الراكب على الماشي ولا في رواية هذا الباب الصغير على الكبير كما ذكرها في رواية همام فكان كلا منهما حفظ ما لم
يحفظه الاخر واشتمل الحديثان على اربعة اجتمعت في رواية الحسن عن ابي هريرة فيما رواه الترمذي قال
في الفتح والحديث اخرجه مسلم في الادب باب تسليم الماشي على القاعد ولابي ذر باب بالتنوين
يسلم بصيغة المضارع وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني اسحاق بن ابراهيم ابن راهويه قال اخبرنا
روح بن عبادة بفتح الراء وسكون الواو بعدها حاء مهملة وعبادة بضم العين وتخفيف الموحدة قال حدثنا

ابن جريج عبد الملك قال اخبرني بالافراد زياد هو ابن سعد ان ثابتا مولى ابن عياض اخبره وهو مولى عبد الرحمن ابن زيد واما ما حكاه ابو علي الجياني ان في رواية الاصيلي عن الجرجاني عن عبد الرحمن بن يزيد بزيادة تحتية في اوله فقال الحافظ ابن حجر انه وهم عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال يسلم الراكب على الماشي ويسلم الماشي على القاعد ويسلم القليل على الكثير وقد ابدع صاحب الكواكب سؤالا فقال فان قلت اذا كان المشاة كثيرا والقاعدون قليلا فباعتبار المشي السلام على الماشي وباعتبار القلة السلام على القاعد فهما متعارضان فما حكمه واجاب بانه يتساقط الجهتان ويكون حكم ذلك حكم رجلين التقيا معا فايهما ابتدا بالسلام فهو خير او يرجح ظاهرا امر الماشي وكذا الراكب فانه يوجب الامان للتسلط والعلو

باب تسليم الصغير على الكبير ولابي ذر باب بالتنوين يسلم بلفظ المضارع الصغير رفع وقال ابراهيم ابن طهمان بفتح الطاء المهملة وسكون الهاء ابو سعيد الخراساني من ائمة الاسلام لكن فيه ارجاء وثبت قوله ابن طهمان لابي ذر عن موسى بن عقبة عن صفوان بن سليم الزهري مولاهم المدني الامام القدوة من يستسقى بذكره عن عطاء بن يسار الهلالي عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم الصغير على الكبير تعظيما له وتوقيرا ولم يقع تسليم الصغير على الكبير في صحيح مسلم قال في الفتح وكانه لمراعاة السن فانه معتبر في امور كثيرة في الشرع فلو تعارض الصغر المعنوي والحسي كان يكون الاصغر اعلم مثلا لوارثه نقلا والذي يظهر اعتبار السن لانه الظاهر كما تقدم الحقيقة على المجاز ونقل ابن دقيق العيد عن ابن رشد ان محل الامر في تسليم الصغير على الكبير اذا التقيا فان كان احدهما ماشيا والاخر راكبا بدا الراكب وان كانا راكبين او ماشيين بدا الصغير ويسلم المار ماشيا كان او راكبا صغيرا ام كبيرا قليلا او كثيرا على القاعد تشبيها بالداخل على اهل المنزل وفي حديث فضالة بن عبيد عند البخاري في الادب المفرد والترمذي وصححه والنسائي وصحيح ابن حبان يسلم الفارس على الماشي والماشي على القائم الحديث ولو تلاقى ماران راكبان او ماشيان قال المازري يبدا الادنى منهما الاعلى قدرا في الدين اجلالا للفضل لان فضيلة الدين مرغب فيها في الشرع وعلى هذا لو التقى راكبان ومركوب احدهما اعلى في الحسن من مركوب الاخر كالجمل والفرس يبدا صاحب الفرس او يكتفي بالنظر الى اعلاهما قدرا في الدين فيبدا الذي دونه وهذا الثاني اظهر كما لا ينظر الى من يكون اعلاهما قدرا من جهة الدنيا الا ان يكون سلطانا يخشى منه ويسلم القليل على الكثير لفضل الجماعة كما مر وهذا التعليق وصله البخاري في الادب المفرد وابو نعيم والبيهقي وقول الكرماني عبر البخاري بقوله وقال ابراهيم لانه سمع منه في مقام المذاكرة رده الحافظ ابن حجر بانه غلط عجيب فان البخاري لم يدرك ابن طهمان فضلا عن ان يسمع منه فانه مات قبل مولد البخاري بست وعشرين سنة

باب افشاء السلام اي اظهاره بين الناس ليحيوا سنته وسقط لفظ باب لابي ذر وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد عن الشيباني بالشين المعجمة المفتوحة والتحتية الساكنة والموحدة وبعد الالف نون ابو اسحاق سليمان بن فيروز الكوفي الحافظ عن اشعث بن ابي الشعثاء سليم بن اسود عن معاوية بن سويد بن مقرن بالقاف المفتوحة وكسر الراء المشددة عن البراء بن عازب رضي الله عنهما وسقط ابن عازب لابي ذر انه قال امرنا رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم بسبع اي بسبع خصال او خلال بالخاء المعجمة بعيادة المريض مصدر مضاف الى مفعوله كالذي قبله واتباع الجنائز افتعال من تبع يتبع وتشميت العاطس بالمعجمة ويجوز بالمهملة بان يقول له يرحمك الله اذا حمد ونصر الضعيف وفي باب تشميت العاطس ونصر المظلوم اي اعانته ومنعه من الظالم وعون المظلوم قال في الفتح الذي يظهر ان نصر الضعيف المراد به عون المظلوم وافشاء السلام انتشاره واظهاره واقله كما قال النووي ان يرفع صوته به بحيث يسمع المسلم عليه فان لم يسمعه لم يكن اتيا بالسنة قال ويستحب ان يرفع صوته بقدر ما يتحقق انه سمعه فان شك استظهر وقد اخرج المؤلف في الادب المفرد بسند صحيح عن ابن عمر اذا سلمت فاسمع فانها تحية من عند الله لكن يستثنى من رفع الصوت ما اذا كان بحضرة نيام فقد كان صلى الله عليه وسلم يجيء من الليل فيسلم تسليما لا يوقظ نائما ويسمع اليقظان رواه مسلم في صحيحه من حديث المقداد ومن فوائد افشاء السلام حصول المحبة بين المتسالمين وفي مسلم عن ابي هريرة الا ادلكم على ما تحابون به افشوا السلام بينكم ومن المامورات وهو سابعها لفظا ابرار المقسم بضم الميم وكسر السين اسم فاعل من اقسم اي ابرار يمين المقسم والمراد بالامر هنا المطلوب في الايجاب والندب لان بعضها ايجاب وبعضها ندب ولا يرد الجمع بين استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه لان ذلك انما هو في صيغة افعل اما لفظ الامر فيطلق عليهما حقيقة على المرجح لانه حقيقة في القول المخصوص ونهى صلى الله عليه وسلم عن الشرب في انية الفضة والذهب بالقياس اولى والتعبير بالشرب خرج مخرج الغالب ونهانا ولابي ذر ونهى عن تختم الذهب لبسا وكذا اتخاذا وعن ركوب المياثر بالمثلثة جمع ميثرة بكسر الميم وسكون التحتية من غير همز وطاء في السروج يكون من الحرير والديباج وعن لبس الحرير والديباج وهو ما غلظ وثخن من ثياب الحرير والقسي بفتح القاف وكسر السين المهملة المشددة ثياب مضلعة بالحرير تعمل بالقس قرية على ساحل البحر قريبة من تنيس ببلاد مصر وقيل غير ذلك مما سبق في موضعه والاستبرق بهمزة قطع مكسورة قال ابو البقاء اصل استبرق فعل على استفعل فلما سمي به قطعت همزته وهو غليظ الديباج وكل ذلك سبق غير مرة والحديث سبق في الجنائز واللباس

والادب والطب والاشربة واخرجه في النذور

باب مشروعية السلام للمعرفة وغير المعرفة وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي الاصل الدمشقي قال حدثنا الليث بن سعد الفهمي الامام قال حدثني بالافراد يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير مرثد بن عبد الله اليزني عن عبد الله بن عمرو بفتح العين وسكون الميم ابن العاص رضي الله عنهما ان رجلا لم يسم او هو ابو ذر سال النبي صلى الله عليه وسلم اي خصال الاسلام خير قال تطعم الطعام وتقرا بفتح الفوقية وضم الهمزة مضارع قرا السلام على من عرفت وعلى من لم تعرف اي من المسلمين للتانيس ليكون المؤمنون كلهم اخوة فلا يستوحش احد من احد فلا حجة فيه لمن اجاز ابتداء الكافر بالسلام لان اصل مشروعيته للمسلم فيحمل قوله لمن عرفت عليه واما من لم تعرف فلا دلالة فيه بل ان عرفت اسلامه سلم والا فلا ولو سلم احتياطا لم يمتنع حتى يعرف انه كافر وسقط لابي ذر لفظ على من قوله وعلى من لم تعرف والحديث سبق في كتاب الايمان وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري محمد بن مسلم عن عطاء بن يزيد الليثي المدني نزيل الشام عن ابي ايوب خالد بن زيد الانصاري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه المسلم فوق ثلاث اي ثلاث ليال بايامهن يلتقيان فيصد هذا ويصد هذا بيان لكيفية الهجران اي يعرض كل منهما عن الاخر يقال صد عنه يصد صدودا اي اعرض وصده عن الامر صدا منعه وصرفه وخيرهما الذي يبدا بالسلام لانه فعل حسنة وتسبب الى فعل حسنة وهي الجواب مع ما دل عليه الابتداء من حسن طوية المبتدي وترك ما يكره الشارع من الهجر والجفا وفي حديث ابن مسعود مرفوعا عند الطبراني والبيهقي في شعبه ان من اشراط الساعة ان يمر الرجل بالمسجد لا يصلي فيه وان لا يسلم الا على معرفة والحديث سبق في باب الهجرة من كتاب الادب وذكر سفيان بن عيينة بالسند السابق انه سمعه اي الحديث منه اي من الزهري ثلاث مرات

باب ذكر نزول اية الحجاب في امرنا النبي صلى الله عليه وسلم بالاحتجاب من الرجال ولابي ذر عن الكشميهني علة الحجاب بدل اية الحجاب وبه قال حدثنا سليمان الجعفي الكوفي نزيل مصر قال حدثنا ابن وهب عبد الله قال اخبرني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه انه كان ابن عشر سنين مقدم رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم اي وقت قدومه المدينة قال فخدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرا من السنين حياته اي بقية حياته الى ان مات وكنت اعلم الناس بشان سبب نزول الحجاب حين انزل بضم الهمزة وقد كان ابي بن كعب يسالني عنه اي عن سبب نزوله وكان اول ما نزل في مبتنى بضم الميم وسكون الموحدة وفتح الفوقية والنون من الابتناء اي زفاف رسول الله صلى الله عليه وسلم بزينب ابنة ولابي ذر بنت جحش الاسدية اصبح النبي صلى الله عليه وسلم بها عروسا نعت يستوي فيه الرجل والمراة ما داما في اعراسهما فدعا صلى الله عليه وسلم القوم لوليمته وجاءوا فاصابوا فاكلوا من الطعام ثم خرجوا وبقي منهم رهط ثلاثة لم يسموا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحجرة فاطالوا المكث فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج من الحجرة ليخرجوا وخرجت معه كي يخرجوا فمشى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومشيت معه حتى جاء عتبة حجرة عائشة رضي الله عنها وفي تفسير سورة الاحزاب من غير هذا الوجه فانطلق الى حجرة عائشة فقال السلام عليكم اهل البيت ورحمة الله وبركاته فقالت وعليك السلام ورحمة الله كيف وجدت اهلك بارك الله لك فتقرى حجر نسائه كلهن يقول لهن كما يقول لعائشة ويقلن له كما قالت عائشة ثم ظن رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم خرجوا فرجع ورجعت معه حتى دخل على زينب فاذا هم جلوس لم يتفرقوا فرجع رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم ورجعت معه حتى بلغ عتبة حجرة عائشة فظن ان قد خرجوا فرجع ورجعت معه فاذا هم قد خرجوا فانزل بضم الهمزة اية الحجاب يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبي الاية وسقط للحموي والمستملي لفظ اية فضرب عليه الصلاة والسلام بيني وبينه سترا والحديث مضى في تفسير سورة الاحزاب وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل عارم قال حدثنا معتمر قال ابي سليمان التيمي حدثنا ابو مجلز بكسر الميم وسكون الجيم بعدها لام مفتوحة فزاي لاحق بن حميد عن انس رضي الله عنه انه قال لما تزوج النبي صلى الله عليه وسلم زينب بنت جحش دخل القوم حجرتها بعد ان دعاهم لوليمتها فطعموا من الخبز واللحم ثم جلسوا يتحدثون فاخذ اي فجعل وشرع صلى الله عليه وسلم كانه يتهيا للقيام ليقوموا فلم يقوموا فلما راى ذلك قام ثبت لفظ ذلك للاصيلي فلما قام قام من قام من القوم وقعد بقية القوم وان النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الهمزة وكسرها مصححا عليهما في الفرع جاء ليدخل فاذا القوم جلوس ثم انهم قاموا لما فهموا من المراد فانطلقوا فاخبرت النبي صلى الله عليه وسلم فجاء حتى دخل الحجرة فذهبت ادخل فالقى الحجاب اي الستر بيني وبينه وانزل الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبي الاية الى اخرها قال ابو عبد الله البخاري فيه اي الحديث انه لم يستاذنهم لم يستاذن القوم الذين تخلفوا حين قام وخرج فلا يحتاج في القيام والخروج الى الاذن للاضياف وفيه انه تهيا للقيام وهو يريد ان يقوموا ففيه جواز التعريض بذلك وقول البخاري هذا ثابت في رواية ابي الوقت وابي ذر عن المستملي وسقط للباقين قال في الفتح وهو اولى فانه افرد لذلك ترجمة تاتي بعد اثنين وعشرين بابا ان شاء الله تعالى وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني اسحاق هو ابن ابراهيم هو ابن راهويه كما جزم به ابو نعيم في مستخرجه قال اخبرنا يعقوب بن ابراهيم ثبت ابن ابراهيم لابي ذر قال حدثنا ابي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب

الزهرى انه قال اخبرنى بالافراد عروة بن الزبير بن العوام ان عائشة رضى الله عنها زوج النبى صلى الله عليه وسلم سقط زوج النبى الخ لابى ذر قالت كان عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول للنبى صلى الله عليه وسلم يا رسول الله احجب نساءك فانه يدخل عليك البر والفاجر قالت فلم يفعل صلى الله عليه وسلم وكان ازواج النبى صلى الله عليه وسلم يخرجن للبراز للبول والغائط ليلا الى ليل قبل المناصع بكسر القاف وفتح الموحدة اى جهة المناصع موضع معروف بالمدينة خرجت ولابى ذر فخرجت سودة بنت زمعة القرشية ام المؤمنين رضى الله عنها ليلة من الليالى و بنت زمعة زائد فى رواية ابى ذر وكانت امراة طويلة فرآها عمر بن الخطاب وهو فى المجلس فقال لها عرفتك ولابى ذر عن الحموى والمستملى عرفناك يا سودة حرصا نصب مفعول له لقوله عرفناك على ان ينزل الحجاب قالت عائشة فانزل الله عز وجل اية الحجاب سقط لفظ اية لابى ذر واستشكل بانه ثبت ان قصة زينب سبب لنزول اية الحجاب فتعارضا واجيب بان عمر حرص على ذلك حتى قال لسودة ما قال فوقعت القصة المتعلقة بزينب فنزلت الاية فكان كل من الامرين سببا لنزولها او ان عمر تكرر منه هذا القول قبل الحجاب وبعده او ان بعض الرواة ضم قصة الى اخرى وقد سبق موافقات عمر رضى الله عنه فى سورة الاحزاب هذا باب بالتنوين الاستئذان شرع من اجل البصر لان المستاذن لو دخل بغير اذن لرأى بعض ما يكره من يدخل اليه ان يطلع عليه وبه قال حدثنا على بن عبد الله المدينى قال حدثنا سفيان بن عيينة قال الزهرى محمد بن مسلم ليس فيه التصريح بان سفيان سمعه منه نعم اخرج الحديث مسلم والترمذى من طرق عن سفيان وفيها عن الزهرى ورواه الحميدى وابن ابى عمر فى مسنديهما فقالا حدثنا الزهرى قال سفيان الزهرى اى الحديث من الزهرى حفظته كما انك ههنا اى حفظا ظاهرا كما تحس من غير شك ولا شبهة فيه عن سهل بن سعد الساعدى رضى الله عنه انه قال اطلع رجل قيل هو الحكم بن ابى العاص بن امية من جحر بتقديم الجيم المضمومة على الحاء المهملة الساكنة ثقب مستدير فى حجر النبى بضم الحاء المهملة وفتح الجيم بلفظ الجمع ولابى ذر عن الكشميهنى فى حجرة النبى صلى الله عليه وسلم ومع النبى صلى الله عليه وسلم مدرى بكسر الميم وسكون الدال المهملة وتنوين الراء بوزن مفعل حديدة يسرح بها الشعر وقال الجوهرى شىء كالمسلة يكون مع الماشطة تصلح بها قرون النساء والمدرى يذكر ويؤنث فقال صلى الله عليه وسلم لو اعلم انك تنتظر الى ولابى ذر عن الحموى والمستملى تنتظرنى بوزن تفتعل والاولى اوجه لطعنت به فى عينيك انما جعل الاستئذان بضم الجيم وكسر العين شرع الاستئذان فى الدخول من اجل البصر لئلا يقع على عورة اهل البيت ويطلع على احوالهم والحديث سبق فى باب الامتشاط من كتاب اللباس وبه قال حدثنا مسدد بضم الميم وفتح السين والدال الاولى المشددة المهملات ابن مسرهد قال حدثنا حماد بن زيد اى ابن درهم الامام ابو اسماعيل الازدى الازرق وكان يحفظ حديثه كله عن عبيد الله بضم العين ابن ابى بكر عن جده انس بن مالك رضى الله عنه وسقط لابى ذر ابن مالك ان رجلا اطلع من بعض حجر النبى صلى الله عليه وسلم بضم الحاء وفتح الجيم بلفظ الجمع فقام النبى صلى الله عليه وسلم بمشقص بكسر الميم وسكون المعجمة وفتح القاف بعدها مهملة نصل سهم اذا كان طويلا غير عريض او قال مشاقص بلفظ الجمع والشك من الراوى قال انس فكانى انظر اليه صلى الله عليه وسلم يختل الرجل بفتح اوله وسكون الخاء المعجمة وكسر التحتية بعدها لام اى ياتيه من حيث لا يشعر ليطعنه بضم العين فى عينه وهو غافل والحديث اخرجه المؤلف ايضا فى الديات ومسلم فى الاستئذان وابو داود فى الادب

باب زنا الجوارح دون الفرج كاللسان والعين وبه قال حدثنا الحميدى عبد الله بن الزبير المكى قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن طاوس عبد الله عن ابيه طاوس بن كيسان عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال وسقط لفظ قال لابى ذر لم ار شيئا اشبه باللمم من قول ابى هريرة رضى الله عنه بفتح اللام المشددة والميم الاولى اى بالصغائر كالقبلة والنظرة واللمسة والغمزة واصل اللمم ما قل وصغر وقيل ان يلم بشىء من غير ان يرتكبه يقال الم بكذا اى قاربه ولم يخالطه وقال سعيد بن المسيب ما لم على القلب اى خطر واقتصر البخارى من هذا الحديث من طريق سفيان على هذا القدر موقوفا على ابى هريرة ثم عطف عليه رواية معمر عن ابن طاوس فساقه مرفوعا بتمامه فقال وحدثنى بالافراد وسقطت الواو لغير ابى ذر محمود هو ابن غيلان قال اخبرنا ولابى ذر حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن ابن طاوس عبد الله عن ابيه عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال ما رايت شيئا اشبه باللمم مما قال ابو هريرة ولابى ذر عن الكشميهنى من قول ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم ان الله كتب على ابن ادم حظه بالحاء المهملة والظاء المعجمة نصيبه مما قدر عليه من الزنا ادرك ذلك لا محالة بفتح الميم والحاء المهملة واللام المخففة لا حيلة له فى التخلص من ادراك ما كتب عليه ولا بد له منه فزنا العين بالافراد ولابى ذر عن الحموى العينين النظر بشهوة وزنا اللسان المنطق بالميم ولابى ذر عن الكشميهنى النطق اى فيما يستلذ به من محادثة ما لا يحل له وفى حديث ابى الضحى عن ابن مسعود عند ابن جرير قال زنا العينين النظر وزنا الشفتين التقبيل وزنا اليدين البطش وزنا الرجلين المشى والنفس تمنى بحذف احدى التائين ولابى ذر عن الكشميهنى تتمنى باثباتهما وتشتهى قال ابن بطال سمى النظر والنطق زنا لانه يدعو الى الزنا الحقيقى ولذا قال والفرج يصدق ذلك كله ويكذبه ولابى ذر عن الكشميهنى او يكذبه واستدل به من قال انه اذا قال لرجل زنت يداك او رجلاك انه لا يكون قذفا فلا حد وبه قال اشهب من المالكية وفى الروضة اذا قال زنى يدك او عينك او رجلك فكناية على المذهب

وقال

وقال ابن القاسم يحد ووجه بان الافعال من فعلها تضاف الى الايدى قال تعالى وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم فكانه اذا قال زنت يدك وصف ذاته بالزنا لان الزنا لا يتبعض وقال فى الكواكب فان قلت التصديق والتكذيب من صفات الاخبار فما معناهما ههنا واجاب بانه لما كان التصديق هو الحكم بمطابقة الخبر للواقع والتكذيب الحكم بعدمها فكانه هو الموقع او الواقع فهو تشبيه او لما كان الايقاع مستلزما للحكم بهما عادة فهو كناية

باب استحباب التسليم والاستئذان ثلاثا سواء اجتمعا او انفردا وبه قال حدثنا اسحاق هو ابن منصور الكوسج الحافظ قال اخبرنا ولابى ذر حدثنا عبد الصمد ابن عبد الوارث قال حدثنا عبد الله المثنى اى ابن عبد الله ابن عبد الله بن انس واختلف فيه فوثقه العجلى والترمذى وقال ابو زرعة وابن معين ليس بشىء وقال النسائى ليس بالقوى قال ابن حجر لعله اراد فى بعض حديثه وقد تقرر ان البخارى حيث يخرج لبعض من فيه مقال لا يخرج شيئا مما انكر عليه وقول ابن معين ليس بشىء اراد به فى حديث بعينه سئل عنه والرجل اذا ثبتت عدالته لم يقبل فيه الجرح الا مفسرا بامر قادح وذلك غير موجود فى عبد الله بن المثنى هذا وقال ابن حبان لما ذكره فى الثقات ربما اخطا والذى انكر عليه انما هو من روايته عن غير عمه ثمامة وانما اخرج له عن عمه هذا الحديث قال حدثنا ثمامة بن عبد الله بضم المثلثة وتخفيف الميم الاولى ابن انس بن مالك قاضى البصرة وهو عم عبد الله بن المثنى عن جده انس رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا سلم على اناس سلم عليهم ثلاثا اى ثلاث مرات وهذه الصيغة كما قال فى الكواكب تشعر بالاستمرار عند الاصوليين وتعقب بان صيغة كان بمجردها لا تقتضى مداومة ولا تكثيرا فاذا شرط جوابه سلم وقال الاسماعيلى يشبه ان يكون ذلك كان اذا سلم سلام الاستئذان على ما رواه ابو موسى وغيره اى التالى لهذا الحديث واما ان يمر المار مسلما فالمعروف عدم التكرار والظاهر ان البخارى فهم هذا المعنى بعينه فاورد هذا الحديث مقرونا بحديث ابى موسى فى قصته مع عمر لكن يحتمل ان يكون ذلك كان يقع منه ايضا اذا خشى ان لا يسمع سلامه وقد يشرع تكراره اذا كان الجمع كثيرا ولم يسمع بعضهم وقصد الاستيعاب ومع اذا سلم ثلاثا فظن انه لم يسمع فقال مالك يزيد حتى يتحقق وقال الجمهور انه لا يزيد عملا بالحديث واذا تكلم بجملة مفيدة اعادها ثلاثا زاد فى كتاب العلم حتى تفهم وقال الترمذى والحاكم حتى تعقل عنه والحديث سبق فى باب من اعاد الحديث ثلاثا ليفهم فى كتاب العلم وقدمنا السلام على الكلام كالحديث الاول من الباب المسوق فى العلم وعكسه فى الحديث الثانى منه فقدم الكلام على السلام وقد نبهت هناك على ان الحديث الاول من الباب المذكور ساقط فى رواية ابن عساكر وابى ذر وبه قال حدثنا على بن عبد الله المدينى قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا يزيد بن خصيفة هو يزيد بن عبد الله بن خصيفة بضم الخاء المعجمة وفتح الصاد المهملة وبعد التحتية الساكنة فاء الكندى عن بسر بن سعيد بكسر الموحدة وسكون المهملة المدنى عن ابى سعيد سعد بن مالك الخدرى رضى الله عنه انه قال كنت فى مجلس من مجالس الانصار اذ جاء ابو موسى عبد الله بن قيس الاشعرى واذ كلمة مفاجاة كانه مذعور يقال ذعرته افزعته فقال استاذنت على عمر بن الخطاب رضى الله عنه ثلاثا وكان قد ارسل اليه ان ياتيه كما فى مسلم عن عمرو الناقد عن سفيان فلم يؤذن لى بضم التحتية وفتح المعجمة وكانه كان مشغولا فرجعت وفى البيوع ففرغ عمر فقال الم اسمع صوت عبد الله بن قيس ائذنوا له قيل انه رجع وعند مسلم من رواية بكير بن الاشج عن بسر استاذنت على عمر امس ثلاث مرات فلم يؤذن لى فرجعت ثم جئته اليوم فدخلت عليه فاخبرته انى جئت امس فقال ولابى ذر قال ما منعك ان تاتينا قلت استاذنت ثلاثا فلم يؤذن لى فرجعت وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استاذن احدكم ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع فقال عمر رضى الله عنه والله لتقيمن عليه اى على ما رويته بينة ولغير ابى ذر ببينة وزاد مسلم والا اوجعتك فقال ابو موسى امنكم بهمزة الاستفهام الاستخبارى احد سمعه من النبى صلى الله عليه وسلم فيشهد عند عمر بذلك فقال ابى بن كعب سقط ابن كعب لابى ذر والله لا يقوم معك الى عمر ليشهد عنده بذلك الا اصغر القوم وفى رواية بكير بن الاشج فوالله لا يقوم معك الا احدثنا سنا قم يا ابا سعيد قال فكنت بالفاء ولابى ذر كنت اصغر القوم فقمت معه فاخبرت عمر ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ذلك وفيه دليل على ان العلم الخاص قد يخفى على الاكابر فيعلمه من دونهم الا ترى ان عمر رضى الله عنه خفى عليه علم الاستئذان ثلاثا وعلمه ابو موسى وابو سعيد وغيرهما قال ابن دقيق العيد وذلك يصد فى وجه من يغلو من المقلدين اذا استدل عليه بحديث فيقول لو كان صحيحا لعلمه فلان مثلا فان ذلك اذا خفى على اكابر الصحابة فهو على غيرهم اولى وقول عمر رضى الله عنه لتقيمن عليه بينة يتعلق به من يرى اعتبار العدد وليس قول عمر ذلك رد الخبر الواحد بل خاف مسارعة الناس الى التقول على النبى صلى الله عليه وسلم بما لم يقل كما يفعله المبتدعون والكذابون فاراد رضى الله عنه سد الباب لا شكا فى الرواية وفى الموطا ان عمر قال لابى موسى اما انى لا اتهمك ولكنى اردت ان لا يتجرا الناس على الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديث الباب اخرجه مسلم فى الاستئذان وابو داود فى الادب وقال ابن المبارك عبد الله مما وصله ابو نعيم فى مستخرجه اخبرنى بالافراد ابن عيينة سفيان قال حدثنى بالافراد ايضا يزيد بن خصيفة وثبت ابن خصيفة لابى ذر عن بسر ولابى ذر زيادة ابن سعيد انه قال سمعت ابا سعيد الخدرى بهذا الحديث وغرضه من سياق هذا التعليق بيان سماع بسر له من ابى سعيد والله الموفق والمعين

لا اله غيره. هذا باب بالتنوين يذكر فيه اذا دعي الرجل الى منزل فجاء هل يستاذن قبل ان يدخل ام لا قال
ولابي ذر وقال سعيد هو ابن ابي عروبة ولابي ذر عن الكشميهني شعبة اي ابن الحجاج قال في الفتح والاول
هو المحفوظ عن قتادة بن دعامة عن ابي رافع نفيع البصري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال هو اي الدعا اذنه فلا يحتاج الى تجديد وهذا التعليق وصله المؤلف في الادب المفرد وابو داود
من طريق عبد الاعلى بن عبد الاعلى عن سعيد بن ابي عروبة وزاد ابو داود الى طعام ثم قال لم يسمع قتادة من
ابي رافع كذا في رواية اللؤلؤي عن ابي داود قال في الفتح وقد ثبت سماعه منه في الحديث الاتي ان شاء الله
تعالى في كتاب التوحيد من رواية سليمان التيمي عن قتادة ان ابا رافع حدثه وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل
ابن دكين قال حدثنا عمر بن ذر بضم العين في الاول وفتح الذال المعجمة وتشديد الرا المهداني وحدثنا
وفي نسخة ح للتحويل وحدثنا ولابي ذر وحدثني بالافراد محمد بن مقاتل المروزي قال اخبرنا عبد الله
ابن المبارك قال اخبرنا عمر بن ذر المذكور قال اخبرنا مجاهد هو ابن جبر عن ابي هريرة رضي الله عنه انه
قال دخلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم منزله فوجد لبنا في قدح فقال ابا هر بكسر الها وتشديد
الرا منونة زاد في الرقاق قلت لبيك يا رسول الله قال الحق بهمزة وصل وفتح الحا المهملة اهل الصفة سقيفة كانت
بالمسجد ينزل فيها فقرا الصحابة رضي الله عنهم فادعهم الي بتشديد اليا قال ابو هريرة رضي الله عنه فاتيتهم فدعوتهم
فاقبلوا فاستاذنوا في الدخول فاذن لهم بضم الهمزة وكسر المعجمة فدخلوا الحديث ويأتي تمامه ان شاء الله
تعالى في باب كيف كان عيش النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه وتخليهم من الدنيا من كتاب الرقاق واستشكل
قوله فاستاذنوا مع قوله في السابق هو اذنه اذ ظاهره التعارض واجيب بانه يختلف بطول العهد
وقصره فان طال العهد بين الطلب والمجي احتاج الى استيناف الاذن والا فلا وقيل السفاقسي يحتمل ان علم
انه لم يكن عنده من يستاذن لاجله قال والاستيذان على كل حال احوط باب مشروعية التسليم على
الصبيان وسقط لفظ باب لابي ذر فالتسليم مرفوع وبه قال حدثنا علي بن الجعد بفتح الجيم وسكون العين
بعدها دال مهملتين الجوهري البغدادي قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن سيار بفتح السين المهملة والتحتية
المشددة وبعد الالف را ابو الحكم بن وردان العنزي الواسطي عن ثابت البناني بضم الموحدة نسبة
الى بنانة امراة عن انس بن مالك رضي الله عنه انه مر على صبيان قال ابن حجر لم اقف على اسمايهم فسلم عليهم وقال كان
ولابي ذر قال وكان النبي صلى الله عليه وسلم يفعله اي السلام على الصبيان تدريبا لهم على اداب الشريعة
وفيه سلوك التواضع ولين الجانب نعم لو كان الصبي وضيا يخشى من السلام عليه الفتنة فلا يشرع ولو سلم
على صبي لم يجب عليه الرد لان الصبي ليس من اهل الفرض ولو سلم على جماعة فيهم صبي فرد هو لم يسقط الفرض
عنهم ولو سلم الصبي على البالغ وجب عليه الرد والحديث اخرجه مسلم في الاستيذان وكذا الترمذي واخرجه
النسائي في عمل اليوم والليلة باب مشروعية تسليم الرجال على النساء و تسليم النساء على الرجال
عند امن الفتنة وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال حدثنا ابن ابي حازم عبد العزيز عن ابيه ابي حازم
واسمه سلمة بن دينار عن سهل بفتح السين وسكون الها ابن سعد الساعدي الانصاري انه قال كنا نفرح
يوم الجمعة ولابي ذر عن الكشميهني بيوم الجمعة بزيادة الجار قال ابو حازم قلت لسهل مستفهما ولم كنتم
تفرحون به قال كانت لنا عجوز قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسمها ترسل الى بضاعة بضم الموحدة وحكي كسرها
وفتح المعجمة المخففة وبعد الالف عين مهملة قال ابن مسلمة عبد الله شيخ المؤلف مفسرا لبضاعة نخل بستان
بالمدينة ولغير ابي ذر نخل بالجر عطف بيان لبضاعة او بدل منها وقال غير ابن مسلمة ان بضاعة دور بني ساعدة
وبها بير مشهورة فتاخذ العجوز من اصول السلق بكسر السين المهملة وسكون اللام بعدها قاف فتطرحه في قدر
بكسر القاف وسكون المهملة ولابي ذر عن الكشميهني في القدر وتكركر بضم الفوقية وفتح الكاف
وسكون الرا بعدها كاف اخرى مكسورة فرا ايضا تطحن حبات من شعير والكركرة كما قال الخطابي الطحن والجر
واصله الكر فضوعف لتكرار عود الرحا في الطحن مرة بعد اخرى فاذا صلينا الجمعة انصرفنا ونسلم عليها
وسقطت الواو من ونسلم لابي ذر فتقدمه اي الطعام المذكور الينا فنفرح من اجله اي الطعام وما كنا
نقيل بفتح النون وكسر القاف من القيلولة اي نستريح نصف النهار ولا نتغدى بالغين المعجمة اي
لا ناكل اول النهار الا بعد صلاة الجمعة والحديث سبق في باب قول الله فاذا قضيت الصلوة من باب الجمعة
وبه قال حدثنا ابن مقاتل محمد المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن
الزهري محمد بن مسلم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن عايشة رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لي يا عايشة هذا جبريل عليه السلام يقرا بفتح اوله وثالثه عليك السلام قالت
قلت وعليه السلام ورحمة الله وقد كان جبريل عليه السلام ياتي النبي صلى الله عليه وسلم في صورة دحية
فتحصل المطابقة بين الترجمة والحديث ويزول الاشكال ترى ما لا نرى تريد عايشة رضي الله عنها
رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنع الكوفيون ابتدا النسا بالسلام على الرجال لانهن منعن من الاذان
والاقامة والجهر فاستثنوا المحرم فجوزوا لها السلام على محرمها وفرق المالكية بين الشابة والعجوز سدا
للذريعة ومنع منه ربيعة مطلقا تابعه اي تابع معمرا شعيب هو ابن ابي حمزة في روايته عن الزهري
في قول عايشة ورحمة الله وهذه المتابعة وصلها البخاري في الرقاق وقال يونس بن يزيد فيما وصله

في المناقب

في المناقب والنعمان بن راشد مما وصله الطبراني في الكبير كلاهما عن الزهري وبركاته وحديث الباب سبق في بدء
الخلق وفضل عايشة وفي الادب ويأتي ان شاء الله تعالى في الرقاق بعون الله. هذا باب بالتنوين يذكر فيه
اذا قال صاحب المنزل لمن طرق الباب من ذا الذي يطرق فقال انا ما حكمه وسقط لفظ باب لابي ذر وبه قال
حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن محمد بن المنكدر بن عبد الله الهدير
التيمي المدني قال سمعت جابرا ولابي ذر جابر بن عبد الله رضي الله عنه يقول اتيت النبي صلى الله عليه وسلم
في دين كان على ابي لابي الشحم اليهودي وكان ثلاثين وسقا من التمر فدققت الباب بقافين الثانية ساكنة
من الدق وهو عند الاسماعيلي فضربت ولمسلم استاذنت ولابي ذر عن الحموي والمستملي فدفعت بالفا والعين المهملة
من الدفع فقال صلى الله عليه وسلم من ذا الذي يدق الباب او يضربه او يدفعه او استاذن فقلت له انا فقال
صلى الله عليه وسلم انا انا الثانية تاكيد لسابقه كانه كرهها اي لفظة انا ولابي داود الطيالسي في مسنده
عن شعبة كره ذلك بالجزم وكره ذلك لانه اجابه بغير ما يفيد علم ما سال عنه فانه صلى الله عليه وسلم اراد
ان يعرف من ضرب الباب بعد ان عرف ان ثم ضاربا فاخبره انه ضارب فلم يستفد منه المقصود والحديث اخرجه
مسلم في الاستيذان ايضا وابو داود في الادب والترمذي في الاستيذان والنسائي في اليوم والليلة
وابن ماجه في الادب باب من رد على المسلم فقال عليك السلام بغير واو العطف والافراد وتاخير
السلام عن قوله عليك وقالت عايشة رضي الله عنها لما قال لها النبي صلى الله عليه وسلم يا عايشة هذا جبريل
يقرا عليك السلام وعليه السلام ورحمة الله وبركاته بالواو وقد مر موصولا في الباب السابق وقال النبي
صلى الله عليه وسلم فيما سبق موصولا في بدء السلام رد الملايكة على ادم السلام عليك ورحمة الله وبه قال
حدثنا اسحاق بن منصور الكوسج قال اخبرنا عبد الله بن نمير بضم النون وفتح الميم الهمداني ابو هشام
الكوفي قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن عمر بن حفص العمري عن سعيد بن ابي سعيد كيسان المقبري بضم
الموحدة عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا هو خلاد بن رافع دخل المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم
جالس في ناحية المسجد فصلى اي ركعتين كما عند النسائي من رواية داود بن قيس وفيه كما في الفتح اشعار
بانه صلى نفلا والاقرب انها تحية المسجد ثم جاء اصله جيا تحركت اليا وانفتح ما قبلها قلبت الفا فسلم
عليه اي على النبي صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ٢ ارجع فصل امر من

٢ وعليك السلام بالواو وتاخير والافراد وبهذا الغرض السلام من الترجمة صح

رجع ويأتي لازما ومتعديا فمن اللازم هذا ومن المتعدي قوله تعالى فان رجعك الله لكن مصدر اللازم رجوعا
ومصدر المتعدي رجعا وعند ابن ابي شيبة من رواية محمد بن عجلان فقال اعد صلاتك فانك لم تصل صلاة
صحيحة نفي للحقيقة الشرعية ولا شك في انتفايها بانتفا ركن او شرط منها او لم تصل صلاة كاملة ان
كان بسبب الطمانينة وهي سنة عند قوم فرجع فصلى ثم جاء فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فقال
له وعليك السلام فارجع فصل فانك لم تصل فقال الرجل في الثانية او في التي بعدها علمني يا رسول الله
فقال صلى الله عليه وسلم اذا قمت الى الصلاة فاسبغ الوضو بهمزة قطع وعند النسائي من رواية اسحاق
ابن ابي طلحة انها لن تتم صلاة احدكم حتى يسبغ الوضو كما امره الله فيغسل وجهه ويديه الى المرفقين ويمسح براسه ورجليه
الى الكعبين ثم استقبل القبلة فكبر تكبيرة الاحرام ثم اقرا ما تيسر معك من القران ما بمعنى موصولة او موصوفة
ومعك متعلق بتيسر او حال من القران ومن تبعيضية ويبعد ان يتعلق من القران باقرا لانه لا يجب ولا يستحب
ان يقرا جميع ما تيسر له من القران قاله ابن فرحون وهو محمول على الفاتحة بادلة اخرى على اشتراط قراءتها
او على من لم يحفظ الفاتحة فانه يقرا ما تيسر من غيرها ثم اركع حتى تطمين راكعا حتى هنا مقدرة بالحال وراكعا
نصب على الحال من الضمير في تطمين ثم ارفع حتى تستوي قايما ثم اسجد حتى تطمين ساجدا ثم ارفع حتى تطمين
جالسا ثم اسجد حتى تطمين ساجدا ثم ارفع حتى تطمين جالسا نصب على الحال كسابقها من ضماير الافعال
قبلها ثم افعل ذلك في صلاتك كلها اي الصلاة بكلها لانها اركان متعددة ويحتمل ان يريد بقوله في صلاتك
جنس جميع الصلوات على اختلاف اوقاتها واسمايها وقال ابو اسامة حماد بن اسامة فيما وصله في كتاب الايمان
والنذور في اللفظ الاخير وهو حتى تطمين جالسا حتى تستوي قايما واراد المؤلف بهذا الاشارة الى ان
راوي الاول خولف وان الثانية عنده ارجح وبه قال حدثنا ابن بشار بالمعجمة محمد قال حدثني بالافراد يحيى
ابن سعيد القطان عن عبيد الله بضم العين العمري انه قال حدثني بالافراد سعيد المقبري عن ابيه كيسان
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ثم ارفع حتى تطمين جالسا كذا ساقه
هنا مختصرا واورده في الصلاة بتمامه واستدل به كثيرون على وجوب الطمانينة لامره لما علمه صفة الصلاة
صرح له بالطمانينة فدل على اعتبارها وامره بها فدل على وجوبها قال في العمدة ولا علقة لمن منع وجوب الطمانينة
غاية في الركوع والسجود وغيرهما فما ذكر في الحديث الدال على دعواه فان الغاية في دخولها اقوال المشهور
منها يقول الغاية لا تدخل مطلقا ولو كانت من جنس ما قبلها كما مر الشافعي وغيره ينبغي ان يقول الطمانينة ليست
واجبة لانا نقول هذه مغالطة وبيانه من وجوه احدها انه قيد بالحال وهو راكعا وساجدا وجالسا فالغاية
داخلة قطعا بصريح التقييد لفظا بالحال الثاني انه لو لم يقيد بالحال كان داخلا باللازم لانه امر مغيا
بفعل اخر من المامور فلا بد من وجوده لتحقق الغاية الثالث ان الغاية هنا صدق الطمانينة وانما تصدق
بوجودها انتهى وقد سبق في الصلاة مزيد مباحث الحديث والغرض هنا ما يتعلق بالترجمة وعرض البخاري

ان رد السلام ثبت بتقديم السلام على عليك فيقال في الابتدا والرد السلام عليك لان السلام اسم الله فينبغي
ان لا يتقدم عليه شي وعن بعض الشافعية ان المبتدي لو قال عليك السلام لم يجز وثبت ايضا بحذف فيقول
عليك السلام وبلفظ الافراد وقال بعضهم لا يقتصر على الافراد بل ياتي بصيغة الجمع ففي الادب المفرد من طريق
معاوية بن قرة قال لي ابي اذا مر بك الرجل فقال السلام عليكم فلا تقل عليك السلام فتخصه وحده وسنده صحيح
ولو وقع الابتدا بالجمع فلا يكفي الرد بالافراد لان صيغة الجمع تقتضي التعظيم فلا يكون امتثل الرد بالمثل فضلا
عن الاحسن كما نبه عليه الشيخ تقي الدين وقال الاخرون لا تحذف الواو في الرد بل يجيب بواو العطف فيقول
وعليك وقال قوم يكفي في الجواب ان يقتصر على عليك بغير لفظ السلام قال النووي الافضل ان يقول السلام
عليكم ورحمة الله وبركاته فياتي بضمير الجمع وان كان المسلم عليه واحدا ويقول المجيب وعليكم السلام ورحمة الله
وبركاته وياتي بواو العطف في قوله وعليكم واقل السلام ان يقول السلام عليكم وان قال السلام عليك
حصل ايضا واما الجواب فاقله وعليك السلام او وعليكم السلام فان حذف الواو اجزاه واتفقوا على انه
لو قال في الجواب عليكم لم يكن جوابا فلو قال وعليكم بالواو فهل يكون جوابا فيه وجهان وقال الواحدي في تعريف
السلام وتنكيره بالخيار قال النووي بالالف واللام اولى ولو تلاقى رجلان وسلم كل واحد منهما على صاحبه
دفعة واحدة او احدهما بعد الاخر فقال القاضي حسين وابو سعيد المتولي يصير كل واحد منهما مبتديا بالسلام
فيجب على كل واحد ان يرد على صاحبه وقال الشاشي فيه نظر فان هذا اللفظ يصلح للجواب فاذا كان احدهما بعد
الاخر كان جوابا وان كانا دفعة واحدة لم يكن جوابا قال وهو الصواب واذا قال المبتدي وعليكم السلام قال
المتولي لا يكون ذلك سلاما فلا يستحق جوابا ولو قال بغير واو فقطع الواحدي بانه سلام يتحتم على المخاطب
به الجواب وان كان قد قلب اللفظ المعتاد وهو الظاهر وقد جزم به امام الحرمين انتهى فان قلت ما الفرق
بين قول سلام عليكم والسلام عليكم اجيب بانه لابد للمعرف باللام من معهود اما خارجي او ذهني فان قيل
بالاول كان المراد الذي سلمه آدم عليه السلام على الملائكة في قوله صلى الله عليه وسلم قال لآدم اذهب
فسلم على اولئك النفر فانها تحيتك وتحية ذريتك وان قيل بالثاني كان من جنس السلام الذي يعرفه كل
احد من المسلمين انه ما هو فيكون تعريضا للفرق بين توارد السلامين معا وبين ترتب احدهما على الاخر وذلك
انه اذا تواردا كان الاشارة منهما الى احد المعنيين المذكورين فلا يحصل الرد واذا تاخر كان المشار اليه
ما يلفظ به المبتدي فيصح الرد فكانه قال السلام الذي وجهته الي فقد رددته عليك وقد ذهب الى
مثل هذا الفرق في التعريف والتنكير الزمخشري في سورة مريم في قول عيسى والسلام علي وقد جرت
عادة بعضهم بالسلام عند المفارقة فهل يجب الرد ام لا قال القاضي حسين والمتولي مستحب لا انه واجب ولا
يجب لان التحية انما تكون عند اللقا لا عند الانصراف وانكره الشاشي فقال السلام سنة عند الانصراف
كما هو سنة عند اللقا فكما يجب الرد عند اللقا كذلك عند الانصراف وهذا هو الصحيح **تنبيه** اذا
سلم على اصم فيتلفظ بالسلام لقدرته عليه ويشير باليد لتحصيل الافهام ويستحق الجواب فلو لم يجمع بينهما
لم يستحق الجواب ولو سلم عليه اصم فيتلفظ بالرد ويشير باليد ولو سلم على اخرس واشار الاخرس باليد سقط
الفرض لان اشارته قائمة مقام العبارة وكذا لو سلم عليه اخرس بالاشارة يستحق الجواب ولو سلم على صبي
لا يجب على الصبي الرد لانه ليس من اهل الفرض ولو سلم الصبي على البالغ وجب الرد على الصحيح ولو سلم بالغ
على جماعة فيهم صبي فرد الصبي وحده لا يسقط به عن الباقين واذا سلم عليه انسان ثم لقيه عن قرب سن
له ان يسلم عليه ثانيا وثالثا فاكثر لحديث المسيء صلاته ويكره السلام اذا كان المسلم عليه مشتغلا بالبول
او الجماع ونحوهما ولو سلم لا يستحق جوابا وكذا ان كان ناعسا او نائما او مصليا او في حال الاذان والاقامة
او في حمام او نحو ذلك او في فمه لقمة ياكلها ولو سلم على اجنبية جميلة يخشى الافتتان بها ولو سلم عليها
لم يجز لها رد الجواب ولا تسلم هي عليه فان سلمت لا يرد عليها فان اجابها كره له انتهى ملخصا من اذكار النووي

باب بالتنوين اذا قال فلان يقريك السلام بضم التحتية من اقرا ولابي ذر عن الكشميهني يقرا
عليك السلام بفتح التحتية وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا زكريا بن ابي زائدة الكوفي قال
سمعت عامرا الشعبي يقول حدثني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان عائشة رضي الله عنها حدثته
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها يا عائشة ان جبريل يقريك السلام بضم التحتية ولابي ذر يقرا بفتحها
عليك السلام قال النووي يعني يقرا السلام عليك وقال غيره كانه حين يبلغه سلامه يحمله على ان يقرا
السلام ويرده قالت وعليه السلام ورحمة الله ولما بلغ صلى الله عليه وسلم خديجة سلام الله تعالى
عليها قالت والله الله هو السلام ومنه السلام وعلى جبريل السلام رواه الطبراني وزاد النسائي من حديث
انس وعليك يا رسول الله السلام ورحمة الله وبركاته ففيه استحباب الرد على المبلغ وفي النسائي عن رجل
من بني تميم انه بلغ النبي صلى الله عليه وسلم سلام ابيه فقال له وعليك وعلى ابيك السلام قال الحافظ
ابن حجر لم ار في شي من طرق حديث عائشة انها ردت على النبي صلى الله عليه وسلم فدل على انه غير واجب وقال
النووي في هذا الحديث مشروعية ارسال السلام ويجب على الرسول تبليغه لانه امانة وعورض بانه
بالوديعة اشبه والتحقيق ان الرسول ان التزمه اشبه الامانة والا فوديعة والوديع اذا لم يقبل لم يلزمه
شي قال وفيه اذا اتاه شخص بسلام شخص او في ورقة وجب الرد على الفور والحديث سبق قريبا **باب**

حكم

التسليم في مجلس فيه اخلاط من المسلمين والمشركين وبه قال حدثنا ابراهيم بن موسى الرازي الصغير قال
اخبرنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني عن معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير
انه قال اخبرني بالافراد اسامة بن زيد رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم ركب حمارا عليه اكاف
بكسر الهمزة كالبرذعة ونحوها لذوات الحافر تحته قطيفة بفتح القاف كساء له خمل فدكية بفتح الفاء
والدال المهملة نسبة الى فدك بفتحتين بلد بينها وبين المدينة يومين واردف وراءه اسامة بن زيد وهو
يعود سعد بن عبادة من مرض كان به في بني الحارث بن الخزرج وذلك قبل وقعة بدر حتى مر في مجلس
فيه اخلاط ناس يختلطون من المسلمين والمشركين عبدة الاوثان بالمثلثة واليهود بالجر عطفا على سابقه
وفيهم عبد الله بن ابي بضم الهمزة والتنوين ابن سلول بفتح المهملة اسم امه فلا ينصرف وفي المجلس
عبد الله بن رواحة بفتح الراء والحاء المهملة فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة غبارها الذي تثيره
خمر غطى عبد الله بن ابي انفه بردائه ثم قال عبد الله بن ابي لا تغبروا بالموحدة لا تثيروا الغبار
علينا فسلم عليهم النبي صلى الله عليه وسلم ثم وقف فنزل فدعاهم الى الله وقرا عليهم القرآن فقال
عبد الله بن ابي ابن سلول للنبي صلى الله عليه وسلم ايها المرء لا شي احسن من هذا الذي تدعو اليه ان
كان ما تقول حقا فلا تؤذنا به في مجالسنا وارجع بالواو ولابي ذر عن الحموي والمستملي ارجع الى رحلك
بالحاء المهملة منزلك فمن جاءك منا فاقصص عليه قال ابن رواحة ولابي الوقت قال عبد الله بن رواحة
اغشنا بالغين والشين المعجمتين اي باشرنا به يا رسول الله في مجالسنا فانا نحب ذلك فاستب
المسلمون والمشركون واليهود لذلك حتى هموا قصدوا ان يتثاوروا بالمثلثة بعدها موحدة يتحاربوا
ويتضاربوا فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يخفضهم يسكنهم حتى سكتوا ثم ركب صلى الله عليه وسلم
دابته فسار حتى دخل على سعد بن عبادة لعيادته فقال اي سعد الم تسمع ما قال ولابي ذر الى ما قال ابو حباب
بضم المهملة وتخفيف الموحدة يريد عليه الصلاة والسلام عبد الله بن ابي قال كذا وكذا قال سعد
اعف عنه يا رسول الله واصفح فوالله لقد اعطاك الله الذي اعطاك من الرسالة ولقد اصطلح اهل
هذه البحرة بفتح الموحدة وسكون المهملة ولابي ذر عن الحموي والمستملي البحيرة بضم الموحدة وفتح المهملة
المصغرة والعرب تسمي القرى البحار وقال الجوهري البحرة دون الوادي والمراد طيبة على ان يتوجوه
عبد الله بن ابي بتاج الملك فيعصبوه بالفاء والنون ولابي ذر فيعصبونه بالعصابة حقيقة او كناية
عن جعله ملكا وهما متلازمان للملكية فلما رد الله ذلك الذي اصطلحوا عليه بالحق الذي اعطاك شرق
بفتح المعجمة وكسر الراء غص ابن ابي بذلك الحق وذلك الحق الذي فعل به ما رايت من فعله فعفا عنه
النبي صلى الله عليه وسلم الحديث وسبق بابتم من هذا قريبا والغرض منه قوله انه مر في مجلس فيه اخلاط
من المسلمين والمشركين واليهود وانه سلم عليهم صلى الله عليه وسلم ولم يرد انه خص المسلمين باللفظ ففيه انه
يسلم بلفظ التعميم ويقصد به المسلم وقد اختلف في حكم ابتداء الكافر بالسلام هل يمنع منه ففي مسلم من حديث
ابي هريرة لا تبدؤوا اليهود والنصارى بالسلام واضطروهم الى اضيق الطرق وفي النسائي عن
ابي بصرة الغفاري بفتح الموحدة انه صلى الله عليه وسلم قال اني راكب غدا الى يهود فلا تبدؤوهم بالسلام
وقال قوم يجوز ابتداؤهم به لما عند الطبري من طريق ابن عيينة قال يجوز ابتداء الكافر بالسلام لقوله
لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم ان تبروهم وقول ابراهيم لابيه سلام
عليك والمعتمد الاول وان النهي للتحريم واجيب بانه ليس المراد بسلام ابراهيم على ابيه التحية بل المتاركة
والمباعدة وقال ابن كثير هو كما قال تعالى في صفة المؤمنين واذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاما فمعنى قول
ابراهيم لابيه سلام عليك اي اما انا فلا ينالك مني مكروه ولا اذى وذلك لحرمة الابوة انتهى لكن المراد منع
ابتدائهم بالسلام المشروع فلو سلم عليهم بلفظ يقتضي خروجهم عنه كان يقول السلام علينا وعلى عباد
الله الصالحين فسائغ كما كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى هرقل سلام على من اتبع الهدى ونقل ابن العربي
عن مالك اذا ابتدا شخصا بالسلام وهو يظنه مسلما فبان كافرا قال ابن عمر يسترد منه سلامه وقال
مالك لا قال ابن العربي لان الاسترداد حينئذ لا فائدة له لانه لم يحصل له منه شي لكونه قصد السلام على
المسلم وقال غيره له فائدة وهو اعلام الكافر بانه ليس اهلا للابتداء بالسلام وحديث الباب سبق في
الادب وغيره **باب** من لم يسلم على من اقترف ذنبا اكتسبه ومن لم يرد سلامه وهو مذهب الجمهور
نعم ان خاف ترتب مفسدة في دين او دنيا ان لم يسلم سلم كذا قال النووي وزاد ابن العربي وينوي
ان السلام اسم من اسماء الله فكانه قال الله رقيب عليكم والحق بعض الحنفية باهل المعاصي من يتعاطى
خوارم المروءة ككثرة المزاح وفحش القول فلا يرد على احد سلامه حتى تتبين توبته تاديبا له والى متى
تتبين توبة العاصي الحكمة ان ذلك ليس له حد محدود وليس يظهر ذلك من يومه ولا ساعته بل حتى يعلم
ما يدل لذلك وقال عبد الله بن عمرو بفتح العين فيهما وصله في الادب المفرد لا تسلموا على شربة الخمر
بفتح المعجمة والراء والموحدة واعترضه السفاقسي بان اللغويين لم يجمعوا كذلك بل شارب وشرب كصاحب
وصحب واجيب بانهم قالوا فسقة وكذبة في جمع فاسق وكاذب وعند سعيد بن منصور عن ابن عمر لا تسلموا
على من شرب الخمر ولا تعودوهم اذا مرضوا ولا تصلوا عليهم اذا ماتوا لكن سنده ضعيف وهو عند ابن عدي

لسند اضعف منه عن ابن عمر مرفوعا وبه قال حدثنا ابن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير قال حدثنا الليث بن سعد
الامام عن عقيل بضم العين المهملة وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم عن عبد الرحمن بن عبد الله
ولابي ذر زيادة ابن كعب ان عبد الله بن كعب قال سمعت كعب بن مالك حال كونه يحدث حين تخلف عن
تبوك اي عن غزوتها ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين عن كلامنا واتي بمد الهمزة وكسر
المثناة الفوقية رسول الله صلى الله عليه وسلم معطوف على جملة من الكلام حذفه لرواية له كذا او لغرض
من الاختصار والاتيان بالمراد منه فاسلم عليه فاقول في نفسي هل حرك شفتيه برد السلام علي ام لا لانه
لم يكن يديم النظر اليه من كثرة حيائه حتى كملت بفتح الميم خمسون ليلة من حين نهى النبي صلى الله عليه وسلم
عن كلامنا واذن بمد الهمزة وفتح المعجمة اعلم وللكشميهني واذن بالقصر وكسر المعجمة النبي صلى الله عليه وسلم
بتوبة الله علينا حين صلى الفجر الحديث وسبق بتمامه في المغازي والغرض منه ما ترجم له وهو ترك السلام
تاديبا وترك الرد ايضا وهو مما يخصص به عموم الامر بافشاء السلام . هذا باب بالتنوين يذكر فيه
كيف يرد بضم التحتية وفتح الراء على اهل الذمة بالمعجمة اليهود والنصارى السلام ولابي ذر كيف الرد بالسلام
وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه
قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله عنها قالت دخل رهط من اليهود على رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليك ولم يعرف ابن حجر اسماء اليهود المذكورين لكنه قال اخرج الطبراني
بسند ضعيف عن زيد بن ارقم قال بينا انا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ اقبل رجل من اليهود يقال له
ثعلبة بن الحارث فقال السام عليك يا محمد فان كان محفوظا احتمل ان يكون احد الرهط المذكورين وكان هو الذي
باشر السلام عنهم كما جرت العادة من نسبة القول الى الجماعة والمباشر له واحد منهم لان اجتماعهم ورضاهم
في قوة من شاركهم في النطق والسام بالمهملة والالف الساكنة وتخفيف الميم الموت والفه منقلبة عن واو
قالت عائشة ففهمتها فقلت عليكم السام واللعنة اطلقت اللعنة عليهم اما لانها ترى جواز لعن الكافر
المعين باعتبار الحالة الراهنة واما لانها تقدم لها علم بان المذكورين يموتون على الكفر فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم مهلا يا عائشة وزعم بعضهم ان اصله مه زيدت فيه لا فان الله يحب الرفق في الامر كله
فقلت يا رسول الله اولم تسمع ما قالوا بفتح واو اولم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد قلت
وعليكم باثبات الواو والجمع دون لفظ السلام والمعنى وعليكم ايضا اي نحن وانتم فيه سواء كلنا نموت فهو
عطف على قولهم او الواو للاستيناف اي وعليكم ما تستحقونه من الذم ومباحث ذلك في التالي لهذا وقال
النووي اتفقوا على الرد على اهل الكتاب اذا سلموا لكن لا يقال لهم وعليكم السلام بل يقال عليكم فقط او
وعليكم والحديث سبق في كتاب الادب في باب لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم فاحشا وبه قال حدثنا عبد الله
ابن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا سلم عليكم اليهود فانما يقولون السام عليك فقل في الرد وعليك
بالافراد فيهما وباثبات الواو في الثاني وسقطت عند جميع رواة الموطا نعم اخرجه المؤلف في استتابة
المرتدين من طريق يحيى القطان عن مالك والثوري جميعا عن عبد الله بن دينار بلفظ قل عليك بغير واو
لكن وقع في رواية السرخسي وحده فقل عليكم بصيغة الجمع بغير واو ايضا وعند النسائي من طريق
ابن عيينة عن عبد الله بن دينار بغير واو وبصيغة الجمع وقال النووي وقد جاءت الاحاديث في مسلم
بالحذف والاثبات والاكثر بالاثبات ويحتمل ان يكون للعطف وان يكون للاستيناف كما مر واختار
بعضهم الحذف لان العطف يقتضي التشريك وتقريره ان الواو في مثل التركيب تقتضي تقرير الجملة الاولى
وزيادة الثانية عليها كمن قال زيد كاتب فقلت وشاعر فانه يقتضي ثبوت الوصفين لزيد قال النووي
والصواب ان الاثبات والحذف جائزان والاثبات اجود ولا مفسدة فيه لان السام الموت وهو علينا
وعليهم فلا ضرر فيه وقال البيضاوي في العطف شيء مقدر اي واقول عليكم ما تريدون بنا او ما تستحقون
وليس عطفا على عليكم في كلامهم والا لتضمن ذلك تقرير دعائهم ولذا قال فقل عليك بغير واو وقد روي بالواو
ايضا قال الطيبي سواء عطف على عليكم او على الجملة من حيث هي لان المعنى يدور مع ارادة المتكلم فاذا
اردت الاشتراك كان ذلك واذا لم ترد حملت على معنى الحصول والوجود كانه قيل حصل منهم ذلك ومنا
قال ابن الحاجب حروف العطف هي الحروف التي يشرك بها بين المتبوع والتابع في الاعراب فاذا وقعت
بعدها المفردات فلا اشكال واذا وقعت الجمل بعدها فان كانت من الجمل التي هي صالحة للمعمول ما تقدم كان
حكمها حكم المفرد في التشريك كقولك اصبح زيد قائما وعمرو قاعدا وشبهه وان كانت الجملة معطوفة
على غير ذلك كقولك قام زيد وخرج عمرو فمعنى ذلك المراد به حصول مضمون الجملتين حتى كانه قال حصل قيام
زيد وخروج عمرو وبهذا يتبين ان معنى الواو على ما ذكرناه من تقرير حصول الامرين ثم كلامه هذا على
تقدير ان يكونا جملتين وعطفت احداهما على الاخرى واذا عطف على الخبر نظرا الى عطفنا الجملة على الجملة
لاجل الاشتراك جاز ايضا قال ابن جني في قوله تعالى والنجم والشجر يسجدان وقوله والسماء رفعها
عطف على يسجدان وهو جملة من فعل وفاعل نحو قولك قام زيد وعمرا ضربته وقال ابن الحاجب في الامالي
في قوله تعالى تقاتلونهم او يسلمون الرفع فيه وجهان ان يكون مشتركا بينه وبين تقاتلونهم في العطف

والاخر

والاخر ان تكون جملة مستقلة معطوفة على الجملة التي قبلها باعتبار الجملة لا باعتبار الافراد وقال في شرح
الرفع على الاشتراك او على الابتداء الجملة محرومة اعراب نفسها غير مشترك بينها وبين ما قبلها في عامل واحد
اذ الجملة الاسمية لا تكون معطوفة على جملة فعلية باعتبار التشريك ولا باعتبار الاستقلال ذكره في شرح
المشكاة وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة ابو الحسن العبسي مولاهم الكوفي الحافظ قال حدثنا هشيم
بضم الهاء وفتح المعجمة ابن بشير الواسطي السلمي حافظ بغداد قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن ابي بكر بن انس
حدثنا انس بن مالك يعني جده رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سلم عليكم
اهل الكتاب اليهود والنصارى فقولوا لهم في الرد وعليكم وروى هذا الحديث باتم منه عن قتادة عن انس من
طريق شعبة عند مسلم وابي داود والنسائي بلفظ ان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قالوا ان اهل الكتاب يسلمون
علينا فكيف نرد عليهم قال قولوا وعليكم وفي مسلم من حديث جابر قال سلم ناس من اليهود على النبي صلى الله عليه وسلم
فقالوا السام عليكم قال وعليكم قالت عائشة وغضبت اولم تسمع ما قالوا قال بلى قد رددت عليهم نجاب عليهم
ولا يجابون فينا وقال بعضهم يقال في الرد عليهم السلام بكسر السين واعترضه ابو عمر بانه لم يشرع لنا سب
اهل الذمة والحديث من افراده باب من نظر في كتاب من يحذر مبنيا للمفعول على المسلمين ليستبين
امره وبه قال حدثنا يوسف بن بهلول بضم الموحدة وسكون الهاء وضم اللام الاولى التيمي الكوفي قال حدثنا
ابن ادريس عبد الله الاودي قال حدثني بالافراد حصين بن عبد الرحمن بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين عن سعد
ابن عبيدة بضم العين وفتح الموحدة ختن ابي عبد الرحمن السلمي عن ابي عبد الرحمن السلمي بضم السين وفتح اللام عن علي
رضي الله عنه انه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم والزبير بن العوام وابا مرثد بفتح الميم
والمثلثة بينهما راء ساكنة الغنوي بفتح الغين المعجمة والنون وكسر الواو وسبق في الجهاد بدل قوله منا
ابا مرثد المقداد ولا منافاة لاحتمال اجتماعهما اذ التخصيص بالذكر لا ينفي الغير وكلنا فارس فقال انطلقوا
بكسر اللام حتى تاتوا روضة خاخ بمعجمتين بينهما الف موضع بين مكة والمدينة فان بها امراة من المشركين
اسمها سارة معها صحيفة من حاطب بن ابي بلتعة الى المشركين اي الى اناس من المشركين من مكة كما في سورة
الممتحنة قال علي فادركناها تسير على جمل لها حيث قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قلنا لها
اين الكتاب الذي معك قالت ما معي من كتاب فانخنا بها جملها فابتغينا فطلبنا الكتاب في رحلها بالحاء المهملة
في متاعها فما وجدنا شيئا قال صاحباي الزبير وابو مرثد ما نرى كتابا قال علي قلت قد علمت ما كذب
رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي يحلف به لتخرجن الكتاب بضم الفوقية وكسر الراء والجيم وتشديد النون
او لاجردنك من ثيابك قال علي رضي الله عنه فلما رات الجد مني بكسر الجيم وتشديد المهملة اهوت بيدها الى حجزتها
بضم الحاء المهملة وسكون الجيم بعدها زاي معقد ازارها وهي محتجزة بكساء فاخرجت الكتاب فان قلت سبق
في باب الجاسوس من كتاب الجهاد انها اخرجته من عقاصها اي من شعرها وهنا قال من حجزتها اجيب بانه ربما
كان في الحجزة اولا فاخرجته واخفته في العقاص فاخرج منها ثانيا او بالعكس قال فانطلقنا به الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال لحاطب ما حملك يا حاطب على ما صنعت قال ما بي الا ان اكون مؤمنا بالله ورسوله
بكسر الهمزة وتشديد اللام على الاستيناف وللكشميهني ان لا بفتح الهمزة وما غيرت ديني يريد انه لم يرتد عن الاسلام
ولا بدلت بتشديد المهملة اردت ان تكون لي عند القوم يد منة ونعمة يدفع الله بها عن اهلي ومالي الذي بمكة
وليس من اصحابك احد الا له هناك اي بمكة من يدفع الله به عن اهله وماله قال صلى الله عليه
وسلم صدق فلا تقولوا له الا خيرا قال فقال عمر بن الخطاب انه قد خان الله ورسوله والمؤمنين فدعني
فاضرب عنقه بالنصب والفاء اوله وللكشميهني اضرب باسقاط الفاء والجزم قال علي رضي الله عنه فقال
صلى الله عليه وسلم يا عمر وما يدريك لعل الله قد اطلع على اهل بدر الذين شهدوا وقعتها فقال مخاطبا
لهم خطاب تكريم اعملوا ما شئتم فقد وجبت لكم الجنة بالمغفرة في الاخرة والا فلو توجه على احد منهم حد
او حق فيستوفى منه في الدنيا قال فدمعت عينا عمر قال الله ورسوله اعلم وقول عمر رضي الله عنه مع قوله
صلى الله عليه وسلم لا تقولوا له الا خيرا محمول على انه لم يسمع ذلك او كان قوله قبل قول النبي صلى الله
عليه وسلم قاله استقصاء ويحتمل ان يكون عمر لشدته في امر الله حمل النهي على ظاهره مع منع القول
السيء له ولم ير ذلك مانعا من اقامة ما وجب عليه من العقوبة للذنب لذا عارضه فبين صلى الله عليه
وسلم انه صادق في اعتذاره وان الله عفا عنه وفيه جواز النظر في كتاب الغير اذا كان طريقا الى دفع
مفسدة هي اكثر من مفسدة النظر وحديث ابن عباس المروي عند ابي داود بسند ضعيف من نظر في كتاب
اخيه بغير اذنه فكانما ينظر في النار انما هو في حق من لم يكن متهما على المسلمين واما من كان متهما فلا حرمة
له والحاصل انه يحترز منه ما يتعين طريقا الى دفع المفسدة كما مر والحديث مر مرارا . هذا باب
بالتنوين يذكر فيه كيف يكتب الكتاب الى اهل الكتاب اليهود والنصارى وسقط لفظ الكتاب الاول لابي ذر
وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي ابو الحسن قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا
يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين ابن
عبد الله بن عتبة ان ابن عباس اخبره ان ابا سفيان صخر بن حرب اخبره ان هرقل لقبه قيصر ارسل
اليه حال كونه في اي مع نفر من قريش وكانوا تجارا بكسر الفوقية وتخفيف الجيم بالشام فاتوه فذكر

الحديث السابق في اول هذا الجامع وفي مواضع اخر الى قال ثم دعا هرقل من يأتيه بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرئ فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد عبد الله ورسوله الى هرقل عظيم اهل الروم السلام على من اتبع الهدى الحديث الخ وليس المراد منه التحية لانه لم يسلم فليس هو ممن اتبع الهدى فهو سلام مقيد لا تمسك به لمن اجاز مكاتبة اهل الكتاب بالسلام عند الحاجة وفيه جواز كتابة البسملة الى اهل الكتاب وتقديم اسم الكاتب على المكتوب اليه . هذا باب بالتنوين يذكر فيه بمن يبدأ في الكتاب بضم التحتية وسكون الموحدة وفتح المهملة اي بنفسه او بالمكتوب اليه وقال الليث بن سعد فيما وصله المؤلف في الادب المفرد حدثني بالافراد جعفر بن ربيعة الكندي عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلا من بني اسرائيل سأل بعض بني اسرائيل ان يسلفه الف دينار الى اجل فقال ائتني بالكفيل قال الله فاعطاه الالف فلما بلغ الاجل واراد الخروج اليه وحبسته الريح اخذ خشبة فنقرها اي حفرها فادخل فيها الف دينار وصحيفة منه الى صاحبه الذي اقرضه وهو النجاشي كما مر في الكفالة وقال عمر بن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابيه انه سمع ابا هريرة ولابي ذر عن الحموي والمستملي عن ابي هريرة يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم نجر خشبة بالنون والجيم المفتوحتين والرا ولابي ذر عن الكشميهني نقر خشبة بالقاف فجعل المال وهو الالف دينار في جوفها وكتب اليه صحيفة من فلان الى فلان فقدم الكاتب اسمه على المكتوب له ولعل البخاري خص سياق هذا الحديث لعدم وجدانه ما هو على شرطه وهو على قاعدته في الاحتجاج بشرع من قبلنا اذا لم ينكر لا سيما اذا ذكر في مقام المدح لفاعله وعند ابي داود من طريق ابن سيرين عن ابن العلا الحضرمي عن العلا انه كتب الى النبي صلى الله عليه وسلم فبدأ بنفسه

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم قوموا الى سيدكم وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري قاضي المدينة عن ابي امامة بن سهل بن حنيف بضم الحاء المهملة وفتح النون وبعدها التحتية الساكنة فاء الانصاري عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان اهل قريظة بضم القاف وفتح الراء وبالظاء المعجمة قبيلة من يهود نزلوا من حصنهم بعد ان حاصرهم النبي صلى الله عليه وسلم على حكم سعد هو ابن معاذ فارسل النبي صلى الله عليه وسلم اليه وكان وجعا لما رمي في اكحله فجاء فقال صلى الله عليه وسلم للانصار خاصة او للجميع من حضر من المهاجرين معهم قوموا الى سيدكم او قال خيركم توقيرا واكراما له ففيه اكرام اهل الفضل من علم او صلاح او شرف بالقيام له او المراد قوموا اليه لتعينوه على النزول عن الحمار وترفعوا فلا يصيبه الم وحذرا من انفجار عرقه قاله ابن الجوزي بشيء قال ولو اراد الاكرام لقال لسيدكم باللام بدل الى واجاب الطيبي بان الى في هذا المقام افخم من اللام كانه قيل قوموا واذهبوا اليه تلقيا وكرامة يدل عليه ترتب الحكم على الوصف المناسب المشعر بالعلية فان قوله الى سيدكم علة للقيام له وليس ذلك الا لكونه شريفا كريما عالي القدر انتهى نعم في مسند احمد عن عائشة من طريق علقمة بن وقاص عنها في قصة غزوة بني قريظة وقصة سعد بن معاذ فلما طلع قال النبي صلى الله عليه وسلم قوموا الى سيدكم فانزلوه وسنده حسن وهذه الزيادة تخدش في الاستدلال بقصة سعد على مشروعية القيام المتنازع فيه وقد منع قوم القيام تمسكا بحديث ابي امامة خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم متوكئا على عصى فقمنا له فقال لا تقوموا كما تقوم الاعاجم بعضهم لبعض واجيب بضعفه واضطراب سنده وفيه من لا يعرف وفي حديث عبد الله بن بريدة عن معاوية عند الحاكم ما من رجل يكون على الناس يقوم على راسه الرجال يحب ان تكثر عنده الخصوم فيدخل الجنة وعند ابي داود عن معاوية سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من احب ان يتمثل له الرجال قياما فليتبوأ مقعده من النار وسئل مالك عن المرأة تبالغ في اكرام زوجها فتتلقاه وتنزع ثيابه وتقف حتى يجلس فقال اما التلقي فلا بأس به واما القيام حتى يجلس فلا فان هذا فعل الجبابرة واجاب الخطابي عن قوله من احب ان يقام له اي بان يلزمهم بالقيام له صفوفا على طريق الكبر وقال غيره ان المنهي عنه ان يقام عليه وهو جالس وعورض بان سياق حديث معاوية على خلاف ذلك وانما يدل على انه كره القيام له لما خرج تعظيما له وبان هذا لا يقال له القيام للرجل وانما هو القيام على راس الرجل وعند الرجل انتهى وفي حديث انس عند الطبراني انما هلك من كان قبلكم بانهم عظموا ملوكهم بان قاموا وهم قعود وعن ابي الوليد بن رشد ان القيام يكون على اربعة اوجه محظور لمن يريد ان يقام له تكبرا وتعظيما على القائمين له ومكروه لمن لا يتكبر ولا يتعاظم ولكن يخشى ان يدخل نفسه بسبب ذلك ما يحذر ولما فيه من التشبه بالجبابرة وجائز على سبيل الاحترام والاكرام لمن لا يريد ذلك ويأمن معه التشبه بالجبابرة ومندوب لمن قدم من سفر فرحا بقدومه ليسلم عليه او لمن تجددت له نعمة فيهنيه بحصولها او مصيبة فيعزيه بسببها او للحاكم في محل ولايته كما دل عليه قصة سعد فانه لما استقدمه النبي صلى الله عليه وسلم حاكما في بني قريظة فرآه مقبلا قال قوموا الى سيدكم وما ذاك الا ان يكون لتنفيذ حكمه فاما اتخاذه ديدنا فانه من شعار العجم وقد جاء في السنن انه لم يكن احب اليهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانوا اذا رأوه لا يقومون له لما يعلمون من كراهته لذلك والله الموفق ومباحث المسئلة فيها طول يخرج عن الغرض وللشيخ الاسلام النووي جزء في ذلك ولابي عبد الله بن الحاج في ذلك كلام متين جليل والله يهدينا سواء السبيل والكشك

في قوله

في قوله او قال خيركم من الراوي فقعد سعد عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال له يا سعد هؤلاء اهل قريظة نزلوا من حصنهم على حكمك قال سعد فاني احكم فيهم ان تقتل مقاتلتهم اي الطائفة المقاتلة من الرجال وتسبى ذراريهم بفتح المعجمة وتشديد التحتية وتخفف جمع ذرية اي النساء والصبيان فقال له صلى الله عليه وسلم لقد حكمت بما حكم به الملك جل وعلا بكسر اللام وهو الله وروي بفتحها اي بحكم جبريل الذي جاء به من عند الله قال ابو عبد الله المؤلف رحمه الله افهمني بعض اصحابي قال في فتح الباري يحتمل ان يكون محمد بن سعد كاتب الواقدي فانه اخرجه في الطبقات عن ابي الوليد هشام بن عبد الملك شيخ المؤلف في هذا الحديث بسنده من قول ابي سعيد الخدري من اول الحديث الى قوله فيه على حكمك وقال في الكواكب اي قال البخاري سمعت انا من ابي الوليد على حكمك وبعض الاصحاب نقلوا عنه الى بحرف الانتهاء بدل حرف الاستعلاء والحديث مضى في الجهاد وفضل سعد في المغازي

باب مشروعية المصافحة وهي الافضاء بصفحة اليد الى صفحة اليد وقال ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه علمني النبي صلى الله عليه وسلم التشهد وكفي بين كفيه وهذا وصله المؤلف في الباب الذي بعد وسقط هذا لابي ذر وقال كعب بن مالك في قصة تخلفه عن تبوك دخلت المسجد اي بعد ان تيب عليه فاذا برسول الله صلى الله عليه وسلم فقام الي بتشديد الياء التحتية طلحة بن عبيد الله حال كونه يهرول حتى صافحني وهنأني بتوبة الله علي وهذا قطعة من حديث سبق موصولا في غزوة تبوك وبه قال حدثنا عمرو بن عاصم بفتح العين وسكون الميم ابن عبد الله البصري قال حدثنا همام هو ابن يحيى عن قتادة بن دعامة انه قال قلت لانس رضي الله عنه اكانت المصافحة في اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم وعن ابي امامة عند الترمذي بسند فيه ضعف تمام تحيتكم بينكم المصافحة وفي الادب المفرد بسند صحيح عن انس رفعه قد اقبل اهل اليمن وهم اول من جاء بالمصافحة وفي حديث انس قيل يا رسول الله الرجل يلقى اخاه اينحني له قال لا قال فيأخذ بيده ويصافحه قال نعم اخرجه الترمذي وقال حسن وعن البراء عند ابي داود والترمذي رفعه ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان الا غفر لهما قبل ان يتفرقا وزاد فيه ابن السني وتكاشرا بود ونصيحة وفي رواية لابي داود وحمدا الله واستغفراه فالمصافحة سنة مجمع عليها عند التلاقي كما قاله النووي لكن يستثنى من ذلك المراة الاجنبية والامرد الحسن والحديث خرجه الترمذي في الاستئذان وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان الجعفي الكوفي نزيل مصر قال حدثني بالافراد ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرني بالافراد حيوة بفتح الحاء المهملة والواو بينهما تحتية ساكنة ابن شريح البصري قال حدثني بالافراد ايضا ابو عقيل بفتح العين المهملة وكسر القاف زهرة بن معبد بضم الزاي وسكون الهاء ومعبد بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة ساكنة انه سمع جده عبد الله بن هشام اي ابن زهرة بن عثمان من بني تيم بن مرة قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو آخذ بمد الهمزة بيد عمر بن الخطاب الحديث اقتصر منه على الغرض منها لان الاخذ باليد يستلزم التقاء صفحة اليد بصفحة اليد غالبا وساقه بتمامه في الايمان والنذور

باب الاخذ باليدين بالتثنية ولابي ذر عن الحموي والمستملي بالافراد ولما كان الاخذ باليد يجوز ان يقع من غير حصول مصافحة افرده بهذا الباب وصافح حماد بن زيد ابن المبارك عبد الله المروزي بيديه بالتثنية وصله غنجار في تاريخ بخارى من طريق اسحاق بن احمد بن خلف وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سيف بسين مهملة مفتوحة وتحتية ساكنة بعدها فاء ابن ابي سليمان المخزومي قال سمعت مجاهدا هو ابن جبر يقول حدثني بالافراد عبد الله بن سخبرة بفتح المهملة والموحدة بينهما معجمة ساكنة وبعد الرا هاء تانيث ابو معمر بفتح الميمين بينهما مهملة ساكنة الازدي الكوفي قال سمعت ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه يقول علمني رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم وكفي بين كفيه بالتثنية وهو الاخذ باليدين فيطابق الترجمة والجملة حالية من ضمير المفعول في علمني معترضة بين الفاعل والمفعول الثاني وهو قوله التشهد وعند ابن ابي شيبة بتقديم التشهد على الجملة الحالية كما يعلمني السورة ما مصدرية فالكاف نعت لمصدر محذوف اي علمني التشهد تعليما مثل ما يعلمني السورة واختار ابن مالك ان تكون الكاف حالا من المصدر المفهوم من الفعل المتقدم المحذوف بعد الاضمار على طريق الاتساع وتقديره يعلمني التعليم مثل ما يعلمني السورة من القرآن من للتبعيض او لبيان الجنس لان كل سورة منه قرآن ويتعلق حرف الجر بحال من السورة اي السورة كائنة من القرآن التحيات لله جمع التحية مفعلة من الحياة بمعنى الاحياء والتبقية الدائمة والتحيات مبتدأ ولله الخبر والجملة الى اخرها محكية بدلا من التشهد اعني مفعول علمني او مفعولا بفعل مقدر على الحكاية يدل عليه ما قبله اي علمني التحيات لله الخ اي هذا اللفظ ويقدر قال قبل التحيات لله فتكون الجملة الى اخر الحديث معمولة للقول المقدر والصلوات قيل المعهودات في الشرع فيقدر واجبة لله او اراد بها رحمته التي تفضل بها على عباده فيقدر كائنة او ثابتة لعباد الله فيقدر مضاف محذوف والطيبات بحرف العطف وقدم لله عليهما فيحتمل ان يكونا معطوفين على التحيات ويحتمل ان تكون الصلوات مبتدأ وخبرها محذوف والطيبات عطفا عليها والواو الاولى لعطف الجملة على الجملة التي قبلها ولابي ذر حذف الواو من والطيبات فتكون صفة للصلوات السلام عليك ايها النبي بالالف واللام للجنس ويدخل فيه المعهود ورحمة الله وبركاته معطوفان على السلام السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله جملة في محل النصب او جر على تقدير الباء اي بان لا وان مخففة من الثقيلة

واسمها ضمير منصوب محذوف والجملة بعدها خبرها والتقدير اشهد انه لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله عطف على سابقه ورسول فعول بمعنى مرسل وفعول بمعنى مفعل قليل قال ابن عطية العرب تجري رسول مجرى المصدر فيتصف به الجمع والواحد والمؤنث ومنه انا رسول ربك وهو صلى الله عليه وسلم بين ظهرانينا بفتح النون وسكون التحتية بعدها نون اخرى بالتثنية اي ظهرنا المتقدم والمتأخر اي كائن بيننا فزيدت الالف والنون للتأكيد فلما قبض توفي صلى الله عليه وسلم قلنا السلام قال البخاري يعني على النبي صلى الله عليه وسلم يعني تركوا الخطاب وذكروه بلفظ الغيبة وفي الحديث الاخذ باليد وهو مبالغة في المصافحة وهو مستحب واختلف في تقبيل اليد فانكره مالك واجازه آخرون وحملوا انكار مالك له على ما اذا كان على وجه التكبر فان كان لزهد او صلاح او علم او شرف فجائز بل يستحب وفي حديث اسامة بن شريك عند ابي داود بسند قوي قال قمنا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقبلنا يده وفي حديث بريدة عند الحاكم في قصة الاعرابي والشجرة فقال يا رسول الله ائذن لي ان اقبل راسك ورجليك فاذن له فلو كان التقبيل لغني او وجاهة في الدنيا كره وقال المتولي لا يجوز وللحافظ ابي بكر المقري جزء في تقبيل اليد وفي الغرض جمع كتاب حافل في السلام والقيام والمصافحة والتقبيل والمعانقة اعاننا الله عليه في عافية والحديث سبق في الصلاة باب حكم المعانقة وهي مفاعلة من عانق الرجل الرجل اذا جعل يديه على عنقه وضمه الى نفسه وليس في حديث الباب ذكر للمعانقة نعم سبق ذكرها في البيوع في معانقته صلى الله عليه وسلم للحسن فيحتمل كما نقله ابن بطال عن المهلب انه قصد ان يسوقه هنا فلم يستحضر له غير السند السابق وليس من عادته غالبا اعادة السند الواحد فادركه الموت قبل ان يقع له ما يوافق ذلك فصار ما ترجم له بالمعانقة خاليا من الحديث وبعده باب قول الرجل كيف اصبحت فظن الكاتب الاول لما لم يجد بينهما حديثا ان الباب معقود لهما فجمعهما لكن بلفظ المعانقة والواو بعدها انما ثبتت لابي ذر عن الكشميهني وسقط لغيره وفي نسخة الحافظ عبد المؤمن الدمياطي مضروب عليها وعلى هذا فلا اشكال كما لا يخفى وقول الرجل بالجر عطفا على السابق لآخر كيف اصبحت وبه قال حدثنا اسحاق هو ابن راهويه كما جزم به في الفتح او ابن منصور كما قاله الكرماني بلفظ لعل قال اخبرنا بشر بن شعيب بكسر الموحدة وسكون المعجمة قال حدثني بالافراد ابي شعيب بن ابي حمزة بن دينار القرشي الحمصي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد عبد الله بن كعب اي ابن مالك الانصاري ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما اخبره ان عليا يعني ابن ابي طالب رضي الله عنه خرج من عند النبي صلى الله عليه وسلم وسقط قوله قال اخبرني عبد الله بن كعب الى هنا لابي ذر قال البخاري وحدثنا باثبات واو العطف على السابق لابي ذر احمد بن صالح ابو جعفر ابن الطبري المصري الثقة الحافظ قال حدثنا عنبسة بعين مهملة وموحدة مفتوحتين بينهما نون ساكنة وبالسين المهملة آخره ابن خالد الايلي قال حدثنا يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد عبد الله بن كعب بن مالك الانصاري وقد ثبت سماع الزهري من عبد الله بن كعب كما مر في الوفاة النبوية ان عبد الله بن عباس اخبره ان علي بن ابي طالب رضي الله عنه خرج من عند النبي صلى الله عليه وسلم في وجعه الذي توفي فيه فقال له الناس يا ابا الحسن كيف اصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اصبح بحمد الله بارئا بالهمزة في الفرع كأصله قال ثابت هذا على لغة اهل الحجاز يقولون برأت من المرض وتميم يقولون برئت بالكسر يعني بغير همز ويروى باريا بغير همز فيصح ان يكون على اللغتين جميعا فاخذ بيده بيد علي العباس فقال له الا تراه صلى الله عليه وسلم ميتا اي فيه علامة الموت او الضمير للشأن لان الرؤية ليست بصرية انت والله بعد الثلاث ولابي ذر بعد ثلاث اي بعد ثلاثة ايام عبد العصا اي تصير مأمورا بموته صلى الله عليه وسلم وولاية غيره والله اني لأرى بضم الهمزة اي اظن رسول الله صلى الله عليه وسلم سيتوفى على صيغة المجهول في وجعه هذا واني لاعرف في وجوه بني عبد المطلب الموت اي علامته فاذهب بنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنسأله فيمن يكون الامر اي الخلافة بعده فان كان فينا علمنا ذلك وان كان في غيرنا امرناه وقال السفاقسي آمرناه بمد الهمزة اي شاورناه قال والمشهور القصر اي طلبنا منه وفيه ان الامر لا يشترط فيه العلو ولا الاستعلاء وقال في الفتح ولعله اراد انه يؤكد عليه في السؤال حتى يصير كأنه امره بذلك فاوصى بنا الخليفة بعده قال علي والله لئن سألناها اي الخلافة رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمنعنا بلفظ المضارع ولابي ذر عن الحموي والمستملي فمنعناها اي الخلافة لا يعطيناها الناس ابدا واني لا اسألها رسول الله صلى الله عليه وسلم ابدا ولم يقع في الحديث ان الشخصين تلاقيا فقال احدهما للآخر كيف اصبحت بل فيه ان من حضر عند بابه صلى الله عليه وسلم سأل عليا لما خرج من عنده صلى الله عليه وسلم عن حاله عليه الصلاة والسلام فاخبر بقوله بارئا نعم اخرج البخاري في الادب المفرد من حديث جابر قال قيل للنبي صلى الله عليه وسلم كيف اصبحت قال بخير واما المعانقة ففي حديث ابي ذر من طريق رجل من عنزة لم يسم قال قلت هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصافحكم اذا لقيتموه قال ما لقيته قط الا صافحني وبعث الي ذات يوم فلم اكن في اهلي فلما جئت اخبرت انه ارسل الي فاتيته وهو على سرير فالتزمني فكانت اجود واجود رواه الامام احمد ورجاله ثقات الا الرجل المبهم وفي الاوسط للطبراني من حديث انس كانوا اذا تلاقوا تصافحوا واذا قدموا من سفر تعانقوا وفي حديث عائشة لما قدم زيد بن حارثة المدينة ورسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي فقرع الباب فقام اليه النبي صلى الله عليه وسلم

عريانا يجر ثوبه فاعتنقه وقبله قال الترمذي حديث حسن وعن ابي الهيثم بن التيهان ان النبي صلى الله عليه وسلم لقيه فاعتنقه وقبله رواه قاسم بن اصبغ وسنده ضعيف واما حديث طاوس عن ابن عباس لما قدم جعفر من الحبشة اعتنقه النبي صلى الله عليه وسلم فقال الذهبي في ميزانه هذه الحكاية باطلة واسنادها مظلم وحديث الباب سبق في اواخر المغازي في باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم باب من اجاب من ناداه او سأله بلبيك اي انا مقيم على طاعتك وسعديك اي اسعادا لك بعد اسعاد وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا همام بالتشديد ابن يحيى البصري عن قتادة بن دعامة عن انس هو ابن مالك عن معاذ هو ابن جبل رضي الله عنه انه قال انا رديف النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا معاذ قلت لبيك وسعديك يا رسول الله ثم قال مثله ثلاثا تأكيدا للاهتمام بما يخبر به ثم قال هل تدري ما حق الله على العباد قال معاذ قلت لا وفي باب ارداف الرجل خلف الرجل من اواخر اللباس قلت الله ورسوله اعلم قال حق الله على العباد ان يعبدوه ولا يشركوا به شيئا ثم سار ساعة ثم قال يا معاذ قلت لبيك وسعديك يا رسول الله قال هل تدري ما حق العباد على الله عز وجل هو من باب المشاكلة كقوله وجزاء سيئة سيئة مثلها فالاولى حقيقة والثانية لا وانما سميت سيئة لانها مجازاة السوء او لانه لما وعد به تعالى وهو الصدق صار حقا من حيث الجهة اذا فعلوا ذلك الحق الذي له تعالى عليهم المفسر بان يعبدوه ولا يشركوا به شيئا زاد في رواية الباب المذكور قلت الله ورسوله اعلم قال حق العباد على الله ان لا يعذبهم اي هو ان لا يعذبهم ومطابقة الحديث لما ترجم له لا تخفى وبه قال حدثنا هدبة بن خالد قال حدثنا همام هو ابن يحيى قال حدثنا قتادة بن دعامة عن انس عن معاذ بهذا الحديث وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص ابن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا زيد بن وهب الجهني ابو سليمان الكوفي هاجر ففاته رؤية رسول الله صلى الله عليه وسلم بايام قال حدثنا والله ابو ذر جندب الغفاري بالربذة بفتح الراء والموحدة والمعجمة موضع على ثلاث مراحل من المدينة وذكر زيد القسم تأكيدا ومبالغة دفعا لما قيل ان الراوي لهذا الحديث ابو الدرداء لا ابو ذر كما يشعر به آخر الحديث قال كنت امشي مع النبي صلى الله عليه وسلم في حرة المدينة عشاء ارض ذات حجارة سود بها فاستقبلنا احد بفتح اللام مسندا الى احد واحد رفع على الفاعلية جبل بالمدينة وللاصيلي استقبلنا بسكون اللام مسندا الى ضمير المتكلمين واحدا نصب على المفعولية فقال صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر ما احب ان احدا الجبل المذكور لي ذهبا نصب على التمييز يأتي علي بتشديد التحتية ليلة او ثلاث بالشك من الراوي عندي منه دينار ولابي ذر دينارا بالنصب الا ارصده بفتح الهمزة وضم الصاد ولابي ذر بضم الهمزة وكسر الصاد من الرباعي والاستثناء مفرغ وللاصيلي الا ارصده بكسر الصاد اي اعده لدين صفة لدينارا الا ان اقول به اي اصرفه في عباد الله انفقه عليهم هكذا وهكذا وهكذا يمينا وشمالا وقداما واراناه ابو ذر بيده ذلك ثم قال صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر قلت لبيك وسعديك يا رسول الله قال ان الاكثرون هم الاقلون ثوابا الا من قال صرف المال في عبادة هكذا وهكذا ثم قال لي الزم مكانك لا تبرح منه يا ابا ذر حتى ارجع اليك فانطلق صلى الله عليه وسلم حتى غاب عني فسمعت صوتا فخشيت ولابي ذر عن الحموي فتخوفت ان يكون عرض مبنيا للمفعول مصححا عليه في الفرع كأصله لرسول الله صلى الله عليه وسلم اي ظهر عليه او اصابه آفة فاردت ان اذهب ثم ذكرت قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبرح فمكثت فلما جاء صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله سمعت صوتا خشيت بالمعجمتين اي خفت ولابي ذر عن الحموي حسبت بالحاء والسين المهملتين والموحدة ان يكون عرض لك بضم العين فذكرت قولك لا تبرح فقمت اي توقفت او فاقمت موضعي فقال النبي صلى الله عليه وسلم ذاك الذي سمعته جبريل اتاني فاخبرني انه من مات من امتي لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة قال ابو ذر قلت يا رسول الله يدخل الجنة وان زنى وان سرق قال صلى الله عليه وسلم يدخلها وان زنى وان سرق قال الاعمش بالاسناد السابق قلت لزيد اي ابن وهب المذكور انه بلغني انه اي راوي الحديث ابو الدرداء فقال زيد اشهد لحدثنيه اي الحديث المذكور ابو ذر جندب بالربذة وادخل اللام في لحدثنيه لان الشهادة في حكم القسم وقال الاعمش سليمان بن مهران بالسند المذكور وحدثني بالواو ولابي ذر بالافراد ابو صالح ذكوان السمان عن ابي الدرداء عويمر نحوه نحو الحديث الماضي وقال ابو شهاب عبد ربه الحناط بالمهملتين والنون المشددة مما سبق موصولا في الاستقراض عن الاعمش اي عن زيد بن وهب عن ابي ذر يمكث عندي فوق ثلاث بدل قوله يأتي علي ليلة او ثلاث عندي منه دينار والحديث سبق في الاستقراض هذا باب بالتنوين لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه خبر معناه النهي وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه وفي رواية الليث عند مسلم بلفظ النهي المؤكد بالنون وظاهره التحريم فلا يصرف عنه الا بدليل وزاد ابن جريج عن نافع مما في كتاب الجمعة قلت لنافع الجمعة قال الجمعة وغيرها ولفظ الحديث وان كان عاما لكنه مخصوص بالمجالس المباحة اما على العموم كالمساجد ومجالس الحكام والعلم واما على الخصوص كمن يدعو قوما باعيانهم الى منزله لوليمة ونحوها واما المجالس التي ليس للشخص فيها ملك ولا اذن له فيها

فانه يقام ويخرج منها بزعمون في المجالس العامة ليس عاما في الناس بل خاص بغير المجانين ومن يحصل منه الاذى كآكل
الثوم الداخل المسجد والحكمة في هذا النهي منع استنقاص حق المسلم المقتضي للضغائن ولان الناس في المباح
كلهم سواء فمن سبق الى مباح استحقه ومن يستحق شيئا فاخذه منه بغير حق فهو غصب والغصب حرام قاله في بهجة
النفوس والحديث سبق في الجمعة . هذا باب بالتنوين يذكر فيه قوله تعالى اذا قيل لكم تفسحوا في المجلس
توسعوا فيه وقرأ عاصم في المجالس بالجمع اعتبارا بان لكل احد مجلسا والمراد مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم
واخرج ابن ابي حاتم عن مقاتل بن حيان قال نزلت يوم جمعة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ في الصفة
وفي المكان ضيق وكان يكرم اهل بدر من المهاجرين والانصار فجاء ناس من اهل بدر وقد سبقوا الى المجالس فقاموا
حيال رسول الله صلى الله عليه وسلم على ارجلهم ينتظرون ان يوسع لهم فلم يفسحوا لهم فشق ذلك على النبي صلى الله
عليه وسلم فقال لمن حوله من غير اهل بدر قم يا فلان وانت يا فلان واجلسهم في اماكنهم فشق ذلك على من اقيم من مجلسه
وعرف النبي صلى الله عليه وسلم الكراهة في وجوههم وتكلم في ذلك المنافقون فبلغنا ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال رحم الله رجلا يفسح لاخيه فجعلوا يقومون بعد ذلك سراعا فيفسح القوم لاخوانهم ونزلت هذه الاية
يوم الجمعة وعن ابن عباس في مجالس القتال اذا اصطفوا للحرب قال الحسن كانوا يتشاحون على الصف الاول
فلا يوسع بعضهم لبعض رغبة في الشهادة فنزلت والظاهر عموم الحكم في المجالس التي للطاعات وان كان
السبب خاصا فافسحوا يفسح الله لكم فيوسع الله عليكم في الدنيا والاخرة لان الجزاء من جنس العمل
وهو مطلق في كل ما يبتغي الناس التفسحة فيه من المكان والرزق والصدر والقبر وغير ذلك واذا قيل انشزوا انهضوا
للتوسعة على المقبلين او انهضوا عن مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امرتم بالنهوض عنه او انهضوا
الى الصلاة والجهاد واعمال الخير فانشزوا فانهضوا في المجلس للتفسح او ليفسحوا للتوسعة على الوارد وليرتفع
الى فوق فيتسع الموضع لمن امروا ولا يا تفسح ترفعا بامتثال الامر الاية وبقيتها يرفع الله الذين امنوا
منكم اي بامتثال اوامره واوامر رسوله والذين اوتوا العلم اي العلماء منهم خاصة درجات والله بما
تعملون خبير قال صاحب الانتصاف وقع في الجزاء برفع الدرجات مناسبة للعمل لان المأمور به تفسح المجالس
لئلا يتنافسوا في القرب من المكان المرتفع حول الرسول فيه فالمتفسح حابس لنفسه عما يتنافسون فيه من الرفعة
تواضعا فجوزي بالرفعة لقوله من تواضع لله رفعه الله ثم لما علم ان اهل العلم بحيث يستوجبون دوام المجلس
خصهم بالذكر ليسهل عليهم ترك ما لهم من الرفعة في المجلس تواضعا لله
وكان ابن مسعود اذا قرأ هذه الاية قال يا ايها الناس افهموا هذه الاية لترغبكم في العلم وسقط من قوله
يفسح الله لكم الى اخره لابي ذر وبه قال حدثنا خلاد بن يحيى بن صفوان السلمي الكوفي نزيل مكة قال حدثنا
سفيان الثوري عن عبيد الله بضم العين مصغرا العمري عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه نهى نهي تحريم ان يقام الرجل من مجلسه اذا كان في موضع مباح ويجلس فيه اخر ولكن تفسحوا
ولكن توسعوا من عطف تفسيري وعند ابن مردويه من رواية قبيصة عن سفيان ولكن ليقل افسحوا وتوسعوا
قال في الكواكب وتفسحوا امر فكيف وقع الاستدراك من الخبر واجاب بانه يقدر لفظ قال بعد لكن اي
بقال لهم ان يتفسحوا في تقدير لا يقيمن ويحتمل ان لا يكون من تتمة الحديث فهو من كلام ابن عمر انتهى واشار مسلم
الى ان قوله ولكن ليقل تفرد به عبيد الله عن نافع وان مالكا والليث وايوب وابن جريج رووه عن نافع بدونها
وان ابن جريج زاد قلت لنافع في الجمعة قال وفي غيرها وقال ابن عمر رضي الله عنهما بالسند السابق يكره ان
يقيم الرجل من مجلسه ثم يجلس مكانه بضم التحتية معجما عليها في الفرع كاصله وكسر اللام من يجلس قال
الحافظ ابن حجر في روايتنا بالفتح وضبطه ابو جعفر الغرناطي بالضم على وزن يقام وفي الادب المفرد عن
قبيصة عن الثوري وكان ابن عمر اذا قام له رجل من مجلسه لم يجلس فيه وهذا محمول من ابن عمر على الورع لاحتمال
ان يكون الذي قام لاجله استحياء منه فقام من غير طيب قلب فسد الباب ليسلم من هذا . باب من قام
من مجلسه او بيته ولم يستأذن اصحابه ولم يتهيأ للقيام ليقوم الناس وبه قال حدثنا الحسن بن عمر
ابن شقيق البصري قال حدثنا معتمر قال سمعت ابي سليمان بن طرخان التيمي يذكر عن ابي مجلز بكسر الميم وسكون الجيم
وفتح اللام بعدها زاي لاحق بن حميد السدوسي البصري عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال لما تزوج رسول الله
صلى الله عليه وسلم زينب ابنة ولابي ذر بنت جحش دعا الناس طعموا بكسر العين من وليمته ثم جلسوا يتحدثون
قال انس فاخذ صلى الله عليه وسلم كانه يتهيأ للقيام ليقوموا استحياء ان يقول لهم ذلك فلم يقوموا فلما
راى ذلك صلى الله عليه وسلم قام فلما قام قام من قام معه من الناس وبقي ثلاثة وان النبي صلى الله عليه وسلم
جاء ليدخل فاذا القوم جلوس ثم انهم قاموا فانطلقوا قال انس فجئت فاخبرت النبي صلى الله عليه وسلم
انهم قد انطلقوا فجاء حتى دخل حجرته قال انس فذهبت ادخل معه فالقى الحجاب بيني وبينه وانزل الله
تعالى يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم الى قوله ان ذلكم كان عند الله عظيما اي ذنبا
عظيما وفيه انه لا ينبغي لاحد ان يطيل الجلوس بعد قضاء حاجته التي دخل لها ولصاحب الدار ان يظهر له ان يقوم
من غير ان يظهر التثاقل عليه والحديث سبق قريبا في باب اية الحجاب وسورة الاحزاب باب حكم الاحتباء
بالحاء المهملة الساكنة والفوقية المكسورة بعدها الموحدة ممدود باليد وهو اي الاحتباء ولابي ذر عن الكشميهني
وهي اي صفة الاحتباء القرفصاء بضم القاف والفاء بينهما راء ساكنة وبعد الصاد المهملة الممدودة

وهو ان يجلس على اليتيه ويلصق فخذيه ببطنه ويحتبي بيديه فيضعهما على ساقيه وقال ابن فارس وغيره الاحتبا
ان يجمع ثوبه لظهره وركبتيه وقيل القرفصاء الاعتماد على عقبيه ومس اليتيه بالارض وبه قال حدثنا
ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن ابي غالب الواسطي نزيل بغداد القومسي بالقاف المضمومة وبعد الواو
الساكنة ميم فمهملة قال اخبرنا ابراهيم بن المنذر بكسر المعجمة الحزامي بكسر المهملة وبالزاي قال حدثنا
محمد بن فليح بضم الفاء وفتح اللام اخره مهملة مصغرا الاسلمي المدني عن ابيه فليح بن سليمان المدني
عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم بفناء الكعبة بكسر الفا
ما امتد من جوانبها من قبل بابها محتبيا بيده بالافراد هكذا زاد في الجزء السادس من فوائد ابي محمد بن صاعد
فاران فليح موضع يمينه على يساره موضع الرسغ وفي حديث ابي هريرة عند البزار ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم جلس عند الكعبة فضم رجليه فاقامهما واحتبى بيديه وفي حديث ابي سعيد عند ابي داود انه صلى الله
عليه وسلم كان اذا جلس احتبى بيديه زاد البزار ونصب ركبتيه باب من اتكا بين يدي اصحابه
قال الخطابي كل معتمد على شيء متمكن منه فهو متكي وقال خباب بفتح المعجمة والموحدة المشددة وبعد الالف
موحدة ثانية ابن الارت الصحابي مما مر موصولا في علامات النبوة اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو متوسد
بردة ولابي ذر عن الحموي والمستملي ببردة بالباء قلت الا تدعوا الله فقعد الحديث وبه قال حدثنا علي
ابن عبد الله المديني قال حدثنا بشر بن المفضل بكسر الموحدة وسكون المعجمة والمفضل بالضاد المعجمة المفتوحة
ابن لاحق البصري قال حدثنا الجريري بضم الجيم وفتح الراء سعيد بن اياس عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه
ابي بكرة نفيع رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بالتخفيف استفتاحية
اخبركم باكبر الكبائر جمع كبيرة قالوا بلى اخبرنا يا رسول الله قال هو الاشراك بالله عز وجل بان تتخذ معه
الها اخر ومطلق الكفر فالجار والمجرور متعلق بالمصدر وعقوق الوالدين مصدر مما وعطف على سابقه تعظيما
لامر الوالدين وتغليظا على العاق وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا بشر المذكور لسند مثله
اي مثل الحديث السابق وقال وكان صلى الله عليه وسلم متكئا فجلس اهتماما وتعظيما لقبح ما سيقوله
فقال الا بالتخفيف وقول الزور الباطل الشامل للكفر والشهادات والكذب الكثير فما زال صلى الله
عليه وسلم يكررها اي قول الزور حتى قلنا ليته سكت لما حصل له من الخوف والحديث سبق في الادب
وساقه هنا من طريقين لقوله فيه وكان متكئا فجلس وفي حديث انس في قصة ضمام بن ثعلبة قال ايكم ابن عبد المطلب
فقالوا له الابيض المتكئ وفي حديث سمرة رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم متكئا على وسادة رواه الدارقطني
وصححه الترمذي وابو عوانة وابن حبان وفيه كما قال المهلب انه يجوز للعالم والامام الاتكاء في مجلسه
بحضرة جلسائه لاستراحة او المرض ببعض اعضائه باب من اسرع في مشيه بفتح الميم في الفرع لحاجة
اي لاجل سبب من الاسباب او قصد اي لامر مقصود وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك النبيل البصري عن عمر
ابن سعيد بضم العين في الاول وكسرها في الثاني القرشي النوفلي عن ابن ابي مليكة عبد الله بن عبد الرحمن ان عقبة
ابن الحارث بن عامر بن نوفل بن عبد مناف حدثه قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم العصر فاسرع في مشيه
بعد فراغه من الصلاة ثم دخل البيت زاد في الصلاة في باب من صلى بالناس فذكر حاجة فتخطاهم ففزع الناس
من سرعته فخرج عليهم فراى انهم قد عجبوا من سرعته قال فذكرت شيئا من تبر عندنا فكرهت ان يحبسني فامرت
بقسمه وفي باب من احب تعجيل الصدقة من الزكاة فلم يلبث ان خرج فقلت او قيل له فقال كنت خلفت في البيت
تبرا من الصدقة فكرهت ان ابيته فقسمته وفي قوله ففزع الناس من سرعته اشعار بان مشيه لغير حاجة كان على
هينته ففيه ان الاسراع في المشي ان كان لحاجة فلا باس به والا فلا نعم روى عن ابن عمر انه كان يسرع المشي
ويقول هو ابعد من الزهو واسرع في الحاجة اخرجه ابن المبارك في الاستئذان باب حكم اتخاذ
السرير قال الراغب انه ماخوذ من السرور لانه في الغالب يكون لاهل النعمة وقد يعبر به عن الملك وبه
قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير بن عبد الحميد عن الاعمش سليمان الكوفي عن ابي الضحى مسلم بن
صبيح عن مسروق هو ابن الاجدع عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصلي وسط السرير بسكون وسط في الفرع ولم يضبطها في اليونينية وقال السفاقسي قرأناه بسكون
السين المهملة والمشهور في اللغة فتحها قال في الصحاح يقال جلست وسط القوم بالتسكين لانه ظرف
وجلست وسط الدار بالتحريك لانه اسم وكل موضع صلح فيه بين فهو وسط بالسكون وانا مضطجعة جملة حالية
بينه وبين القبلة تكون لي الحاجة فاكره ان اقوم فاستقبله بهمزة قطع وكسر الموحدة والنصب فانسل
بقطع الهمزة والرفع انسلالا . باب من القي بضم الهمزة له وسادة وهي بكسر الواو ما يتكأ عليه
والوسادة ما يتكا عليه وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد اسحاق بن شاهين الواسطي قال حدثنا خالد
الطحان قال البخاري وحدثني بالواو والافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا عمرو بن عون
بفتح العين فيهما ابن اوس السلمي من شيوخ البخاري قال حدثنا خالد هو ابن عبد الله الطحان عن خالد
الحذاء عن ابي قلابة عبد الله بن زيد الجرمي انه قال اخبرني بالافراد ابو المليح بفتح الميم وكسر اللام وبعد
التحتية الساكنة مهملة عامر وقيل زيد بن اسامة الهذلي قال يخاطب ابا قلابة دخلت مع ابيك زيد
الجرمي على عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاصي فحدثنا بفتح المثلثة ان النبي صلى الله عليه وسلم

ذكر بضم المعجمة له صوتي فدخل علي بتشديد التحتية صلى الله عليه وسلم فالقيت له صلى الله عليه وسلم وسادة
من ادم جلد حشوها ليف هو ما يخرج في اصول سعف النخل تحشى بها الوسائد ويفتل منها الحبال فجلس صلى الله
عليه وسلم على الارض تواضعا وصارت الوسادة بيني وبينه فقال اما بتخفيف الميم يكفيك من كل شهر
ثلاثة ايام تصومها برفع ثلاثة قلت يا رسول الله اطيق اكثر من ذلك قال صلى الله عليه وسلم صم خمسا اي
خمسة ايام قلت يا رسول الله اطيق اكثر قال صم احدى عشرة قلت يا رسول الله اطيق اكثر قال لا صوم فوق
صوم فوق صوم داود شطر الدهر بنصب شطر الدهر على الاختصاص صيام يوم وافطار يوم بالرفع
في صيام وافطار بتقدير هو ولابي ذر بالنصب على الاختصاص وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد يحيى بن
جعفر اي ابن اعين ابو زكريا البخاري البيكندي قال حدثنا يزيد هو ابن هارون الواسطي عن شعبة بن الحجاج
عن مغيرة بن مقسم الضبي بالضاد المعجمة والموحدة عن ابراهيم عن علقمة بن قيس النخعي انه قدم الشام قال البخاري
وحدثنا بالواو ابو الوليد هشام بن عبد الملك قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن مغيرة بن مقسم عن ابراهيم النخعي
ورايت في حاشية الفرع ما نصه من قوله عن ابراهيم عن علقمة الى قوله عن ابراهيم كل هذا المكتوب في حاشية
اليونينية وفي اخره صح بالسواد يشعر بانه من الاصل كما بناه تحته مكتوب قال ابو ذر زايد هذا القليل
وكذا رايته في اليونينية قال ذهب علقمة بن قيس الى الشام فاتى المسجد فصلى ركعتين فقال اللهم ارزقني
جليسا زاد في مناقب عمار صالحا فقعد علقمة الى ابي الدرداء عويمر فقال ابو الدرداء لعلقمة ممن انت قال علقمة
من اهل الكوفة قال ابو الدرداء اليس فيكم صاحب السر اي سر النفاق لانه صلى الله عليه وسلم عين له اسماء
المنافقين ولم يطلع غيره عليها كما قال الذي كان لا يعلمه غيره يعني حذيفة بن اليمان اوليس فيكم او كان فيكم
الذي اجاره الله على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم من الشيطان لانه دعا له بان ما ندم من الشيطان وقال
انه طيب مطيب والشك في قوله او كان فيكم من شعبة يعني عمارا اوليس بالواو المفتوحة فيكم صاحب السواك
والوساد بكسر الواو ولابي ذر عن الكشميهني والوسادة بتاء التانيث يعني ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه
كيف كان عبد الله بن مسعود يقرا والليل اذا يغشى قال علقمة يقرا عبد الله بن مسعود والذكر والانثى بدون
وما خلق وكان ابو الدرداء يقرا كذلك واهل الشام يناظرونه على القراءة المتواترة وهي وما خلق الذكر والانثى
ويشككونه في القراءة الشاذة قال ابو الدرداء ما زال هؤلاء حتى كادوا يشككوني ولابي ذر يشككونني وقد سمعتها
اي بدون وما خلق من رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يقروها ابن مسعود والحديث سبق في مناقب عمار والغرض
منه هنا قوله والوسادة والمراد ان ابن مسعود كان يتولى امر سواكه صلى الله عليه وسلم ووساده ويقوم بخدمته في ذلك بالاصلاح وغيره والله الموفق والمعين لا اله سواه

باب القايلة بعد صلاة الجمعة

بان يستريح بالنوم او غيره وسقط لفظ باب لابي ذر فلفظ القايلة رفع وبه قال حدثنا محمد بن كثير العبدي
البصري قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا سفيان الثوري عن ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي
انه قال كنا نقيل ننام ونتغدى بالغين المعجمة والدال المهملة بعد صلاة الجمعة وفيه اشعار بان ذلك
كان عادتهم والحديث سبق في اواخر الجمعة

باب حكم القايلة في المسجد

وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
البلخي قال حدثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي انه قال
ما كان لعلي رضي الله عنه اسم احب اليه من ابي تراب وان كان ليفرح به باسم ابي تراب وان مخففة من
الثقيلة وسقط لفظ به لابي ذر اذا دعي بها بالكنية جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت فاطمة عليها
السلام فلم يجد عليا في البيت فقال لفاطمة رضي الله عنها اين ابن عمك فقالت كان بيني وبينه شيء
فغاضبني فخرج حسما لمادة الكلام ولان تسكن سورة غضبها فلم يقل بفتح التحتية وكسر القاف اي
فلم ينم عندي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لانسان انظر اين هو فجاء فقال يا رسول الله هو
في المسجد راقد فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اي والحال ان عليا مضطجع قد سقط رداؤه عن شقه بكسر المعجمة
فاصابه تراب فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسحه عنه وهو يقول قم يا ابا تراب قم يا ابا تراب
مرتين والحديث مر قريبا في باب التكني بابي تراب قبل كتاب الاستيذان

باب من زار قوما فقال

اي نام عندهم نصف النهار وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي ابو رجا قال حدثنا محمد بن عبد الله بن
المثنى الانصاري قاضي البصرة روى عنه المؤلف كثيرا بلا واسطة قال حدثني بالافراد ابي عبد الله بن المثنى
ابن عبد الله بن انس بن مالك عن ثمامة بضم المثلثة وتخفيف الميم ابن عبد الله بن انس بن مالك وهو عم عبد الله بن المثنى
عن انس رضي الله عنه وهو جد ثمامة وسقط لابي ذر عن انس كما في الفرع واصله عن ام سليم الغميصاء او الرميصاء
بنت ملحان بن خالد الانصارية وهي ام انس وعلى رواية ابي ذر باسقاط انس يكون الحديث مرسلا لان ثمامة
لم يدرك جدة ابيه ام سليم قال في الفتح لكن دل قوله في اواخره فلما حضر انس الوفاة اوصى الى ان يجعل في حنوطه
على ان ثمامة حمله عن انس فليس مرسلا ولا من مسند ام سليم بل من مسند انس وقد اخرجه الاسماعيلي من رواية
ابن المثنى عن محمد بن عبد الله الانصاري فقال في روايته عن ثمامة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم فهذا
يشعر بان انسا انما حمله عن امه انتهى قلت والظاهر ان الحافظ ابن حجر لم يقف على ثبوت ذلك لغير ابي ذر
او لم يصح عنده فلذا جعل الحديث من مسند انس بطريق المفهوم كما قرره ونقلته عنه نعم ثبت عن انس في كل
ما رايته من النسخ الصحيحة وعليه شرح العيني وبه صرح المزي في اطرافه فقال في مسند انس ما نصه

ثمامة بن انس بن مالك الانصاري عن جده انس قال حدثت ان ام سليم كانت تبسط للنبي صلى الله عليه وسلم نطعا
فاذا قام اخذت عرقه الحديث اخرجه البخاري في الاستيذان عن قتيبة عن محمد بن عبد الله الانصاري عن ابيه
عنه به انتهى وقد وقع ما يشعر بان انسا حمله ايضا في مسلم من رواية ابي قلابة عن انس عن ام سليم كانت
تبسط للنبي صلى الله عليه وسلم نطعا بكسر النون وفتح المهملة فيقيل فينام عندها على ذلك النطع قال انس
فاذا قام ولابي ذر فاذا قام النبي صلى الله عليه وسلم اخذت ام سليم من عرقه وكان كثير العرق وما تناثر
من شعره عند الترجيل فجمعته مع عرقه في قارورة من زجاج ثم جمعته في سك بضم المهملة وتشديد
الكاف طيب مركب وليس المراد انها كانت تاخذ من شعره وهو نائم وعند ابن سعد عن ثابت عن انس ان النبي
صلى الله عليه وسلم لما حلق شعره بمنى اخذ ابو طلحة شعره فاتى به ام سليم فجعلته في سكها قالت ام سليم
وكان يجيء ويقيل عندي على نطع فجعلت اسلت العرق فيفيد انها لما اخذت العرق وقت قيلولته اضافته
الى الشعر الذي عندها لا انها اخذت من شعره لما نام وفي رواية ثابت عن انس عند مسلم دخل علينا النبي
صلى الله عليه وسلم فقال عندنا فعرق وجاءت ام سليم بقارورة فجعلت تسلت العرق فيها فاستيقظ
فقال يا ام سليم ما هذا الذي تصنعين قالت هذا عرقك نجعله في طيبنا وهو من اطيب الطيب قال
ثمامة فلما حضر انس بن مالك الوفاة اوصى الي ولابي ذر اوصى الى ان يجعل في حنوطه بفتح الحاء
المهملة وهو الطيب الذي يصنع للميت خاصة وفيه الكافور ويجعل في اكفانه من ذلك المسك
الذي فيه من عرقه وشعره قال فجعل بضم الجيم في حنوطه كما اوصى تبركا به وعوذة من المكاره والحديث
من افراده وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام الاعلم عن اسحاق
ابن عبد الله بن ابي طلحة عن عمه انس بن مالك رضي الله عنه انه سمعه يقول كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا ذهب الى قباء بالمد والصرف يدخل على ام حرام بالحاء المهملة المفتوحة والراء بنت ملحان
بكسر الميم وسكون اللام وفتح الحاء المهملة وبعد الالف نون خالة انس فتطعمه وكانت تحت عبادة بن الصامت
ظاهره انها كانت اذ ذاك زوجته لكن سبق في باب غزو المراة في البحر من طريق ابي طوالة عن انس انه تزوج
عبادة لها بعد دخوله صلى الله عليه وسلم عندها وفي مسلم فتزوج بها عبادة بعد وجمع بان المراد
بقوله هنا وكانت تحت عبادة الاخبار عما آل اليه الحال بعد ذلك فدخل صلى الله عليه وسلم عليها يوما
فاطعمته لم اقف على تعيين ما اكل عندها فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم وقت القايلة فاستيقظ
حال كونه يضحك اعجابا وفرحا بما راى من المنزلة الرضية قالت ام حرام فقلت ما يضحكك يا رسول الله
فقال ناس من امتي عرضوا علي بتشديد التحتية غزاة في سبيل الله عز وجل يركبون ثبج هذا البحر بفتح
المثلثة والموحدة والجيم هوله او معظمه او وسطه والمعنى يركبون ظهر البحر اي يركبون السفن التي تجري على
ظهره ولما كان جري السفن غالبا انما يكون في وسطه قيل المراد وسطه والا فلا اختصاص لوسطه بالركوب
ملوكا نصب قال في العمدة بنزع الخافض اي مثل ملوك ولابي ذر ملوك رفع اي هم ملوك على الاسرة في
الجنة ورؤياه صلى الله عليه وسلم وحي قال الله تعالى في صفة اهل الجنة على سرر متقابلين او قال
مثل الملوك على الاسرة شك ولابي ذر يشك بلفظ المضارع اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة المذكور قال
في الفتح والاتيان بالتمثيل في معظم طرق الحديث يدل على انه راى ما يؤول اليه امرهم لا انهم نالوا ذلك
في تلك الحالة او موضع التشبيه انهم فيما هم فيه من النعيم الذي اثيبوا به على جهادهم مثل ملوك الدنيا
على اسرتهم والتشبيه بالمحسوسات ابلغ في نفس السامع قلت ولابي ذر فقلت يا رسول الله ادع الله ان
يجعلني منهم فدعا لي فقال اللهم اجعلها منهم وفي رواية حماد بن زيد في الجهاد فقال انت منهم ثم وضع راسه
فنام ثم استيقظ حال كونه يضحك اعجابا وفرحا بما راه من النعيم فقلت ما يضحكك يا رسول الله قال
ناس من امتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله يركبون ثبج ظهر هذا البحر ملوكا على الاسرة او مثل الملوك
على الاسرة فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم قال انت من الاولين زاد ابو عوانة من طريق الدراوردي
عن ابي طوالة ولست من الاخرين وفي رواية عمير بن الاسود في باب ما قيل في قتال الروم انه قال في الاولى
يغزون هذا البحر وفي الثانية يغزون قيصر فيدل على ان الثانية انما غزت في البر فركبت البحر ام حرام زمان
ولابي ذر في زمان امرة معاوية بن ابي سفيان على الشام في خلافة عثمان فصرعت عن دابتها حين خرجت من
البحر فهلكت اي ماتت وفي رواية الليث في الجهاد فلما انصرفوا من غزوهم قافلين الى الشام قربت اليها
دابة لتركبها فصرعت عنها فماتت وفي الحديث جواز ركوب البحر الملح وكان عمر يمنع منه ثم اذن فيه عثمان قال
ابن العربي ثم منع منه عمر بن عبد العزيز ثم اذن فيه من بعده واستقر الامر ونقل ابن عبد البر انه يحرم ركوبه
عند ارتجاجه اتفاقا وكره مالك ركوب النساء البحر لما يخشى من اطلاعهن على عورات الرجال اذ يتعسر الاحتراز
من ذلك وخص اصحابه ذلك بالسفن الصغار واما الكبار التي يمكن فيها الاستتار باماكن تخصهن فلا حرج
ومشروعية القايلة لما فيها من الاعانة على قيام الليل وفيه علم من اعلام نبوته صلى الله عليه وسلم وهو
الاخبار بما سيقع فوقع كما قال والحديث سبق في الجهاد

باب الجلوس كيف ما تيسر

وبه قال
حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري محمد بن مسلم عن عطاء بن يزيد الليثي
بالمثلثة عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن لبستين بكسر اللام

بنت ملحان

وعن يحيى بن بكير بفتح الموحدة اشتمال الصماء بتشديد الميم بعد الصاد المهملة وهو أن يجعل ثوبه على أحد عاتقيه فيبدو أحد شقيه ليس عليه ثوب وأن يشتمل لجرده لا من سائر جسده كمنوده والاحتباء في ثوب واحد ليس على فرج الإنسان منه شيء والملامسة بضم الميم والخفض عطفا على السابق وهي لمس الرجل ثوب الآخر بيده والمنابذة بالذال المعجمة وهي أن ينبذ الرجل إلى الرجل ثوبه وينبذ الآخر ثوبه ويكون ذلك بيعهما من غير نظر ومطابقة الحديث لما ترجم من حيث إنه حصر النهي بحالتين فيفهم منه أن ما عداهما ليس منهيا عنه لأن الأصل عدم النهي والأصل الجواز نعم نقل ابن بطال عن ابن طاوس أنه كان يكره التربع ويقول هي جلسة مملكة لكن عورض بأنه صلى الله عليه وسلم كان إذا صلى الفجر تربع في مجلسه حتى تطلع الشمس رواه مسلم وغيره من حديث جابر بن سمرة تابعه أي تابع سفيان بن عيينة في روايته عن الزهري معمر هو ابن راشد مما وصله المؤلف في البيوع ومحمد بن أبي حفصة بالحاء والصاد المهملتين بينهما فاء ساكنة البصري مما وصله ابن عدي وعبد الله ابن بديل بضم الموحدة وفتح الدال المهملة وبعد التحتية الساكنة لام الخزاعي المكي مما وصله الذهلي في الزهريات كما جزم به في المقدمة وقال في الشرح أظنها فيها الثلاثة عن الزهري محمد بن مسلم باب من ناجى أي خاطب غيره وتحدث معه بين يدي الناس ولم يخبر أحدا بسر صاحبه فإذا مات أخبر به الغير وبه قال حدثنا موسى بن إسماعيل التبوذكي عن أبي عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري أنه قال حدثنا فراس بكسر الفاء بعدها راء فألف فسين مهملة ابن يحيى الكميت الكوفي عن عامر هو ابن شراحيل الشعبي عن مسروق هو ابن الأجدع أنه قال حدثتني بالتأنيث والإفراد عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أنها قالت كنا أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ورضي عنهن عنده في مرض موته جميعا لم تغادر بضم الفوقية وفتح المعجمة وبعد الألف مهملة مفتوحة فراء مبنيا للمجهول لم تترك منا واحدة فأقبلت فاطمة ابنته عليهما السلام تمشي لا ولأبي ذر عن الكشميهني فلا والله ما تخفى مشيتها بفتح الميم وكسرها مصحح على الفتح من مشية رسول الله صلى الله عليه وسلم بكسرها بوزن فعلة وهي للنوع أي كانت مشيتها مماثلة لمشيه فلما رآها صلى الله عليه وسلم رحب بتشديد المهملة قال مرحبا ولأبي ذر وقال مرحبا يا بنتي ثم أجلسها عن يمينه أو عن شماله بالشك من الراوي ثم سارها بتشديد الراء أي كلمها سرا فبكت بكاء شديدا فلما رأى صلى الله عليه وسلم حزنها سارها الثانية إذا ولأبي ذر فإذا هي تضحك قالت عائشة رضي الله عنها فقلت لها أنا من بين نسائه خصك رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسر من بيننا ثم أنت تبكين فلما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم سألتها عما بالألف بعد الميم ولأبي ذر عن الكشميهني عم سارك بإسقاط الألف قالت ما كنت لأفشي بضم الهمزة على رسول الله صلى الله عليه وسلم سره فلما توفي صلى الله عليه وسلم قلت لها عزمت أقسمت عليك بما لي عليك من الحق والباقي بما لي للقسم لما بفتح اللام وتشديد الميم مصححا على كل منهما في الفرع كأصله بمعنى إلا أخبرتني وهي لغة مشهورة في هذيل تقول أقسمت عليك لما فعلت كذا أي إلا فعلت قاله الأخفش ولأبي ذر عن الحموي والمستملي أخبرتيني بإثبات التحتية بعد الفوقية قالت فاطمة رضي الله عنها أما الآن فنعم أخبرك قالت عائشة فأخبرتني قالت فاطمة أما حين سارني في الأمر الأول فإنه أخبرني أن جبريل كان يعارضه بالقرآن في كل سنة مرة وإنه قد عارضني به هذا العام مرتين ولا أرى بفتح الهمزة الأجل إلا قد اقترب فاتقي الله واصبري فإني نعم السلف أنا لك بكسر الكاف قالت فبكيت بكائي الذي رأيت بكسر الفوقية فلما رأى جزعي عدم صبري سارني الثانية قال يا فاطمة ألا ترضين أن تكوني سيدة نساء المؤمنين ولأبي ذر عن الكشميهني المؤمنات أو سيدة نساء هذه الأمة. باب جواز الاستلقاء وهو الاضطجاع على القفا ووضع الظهر على الأرض سواء كان معه نوم أم لا وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم بن شهاب قال أخبرني بالإفراد عباد بن تميم بفتح العين والموحدة المشددة المازني الأنصاري عن عمه عبد الله بن زيد الأنصاري رضي الله عنه أنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد حال كونه مستلقيا على قفاه حال كونه واضعا إحدى رجليه على الأخرى فيه كما قال الخطابي أن النهي الوارد في مثل ذلك منسوخ أو محمول على أنه حيث يخشى أن تبدو العورة والجواز حيث يؤمن ذلك ورجح الثاني إذ النسخ لا يثبت بالاحتمال وعلى هذا فيجمع بينهما بما ذكر وجزم به البغوي والبيهقي وغيرهما والظاهر أن فعله صلى الله عليه وسلم كان لبيان الجواز وكان في وقت الاستراحة لا عند مجمع الناس لما عرف من عادته عليه الصلاة والسلام من الجلوس بينهم بالوقار التام وعند البيهقي عن محمد بن نوفل أنه رأى أسامة ابن زيد في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم مضطجعا إحدى رجليه على الأخرى والحديث سبق في أبواب المساجد وفي أواخر اللباس وأخرجه مسلم في اللباس أيضا وأبو داود والترمذي. هذا باب بالتنوين يذكر فيه لا يتناجى اثنان دون الثالث إلا بإذنه وسقط باب لأبي ذر وقوله تعالى ولأبي ذر وقال عز وجل يا أيها الذين آمنوا بألسنتهم وهو خطاب للمنافقين والظاهر خطاب للمؤمنين إذا تناجيتم فلا تتناجوا بالإثم والعدوان ومعصية الرسول أي إذا تناجيتم فلا تتشبهوا باليهود والمنافقين في تناجيهم بالشر وهو من التجوز بلفظ المراد عن الإرادة المعنى إذا أردتم التناجي ومنه إذا قمتم إلى الصلاة مما يقول له كن فيكون أي إذا أراد قضاء أمر ومنه وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط معناه وإن أردت الحكم فاحكم بينهم بالقسط وفيه مجاز من وجهين أحدهما التعبير بالحكم عن الإرادة والثاني التعبير بالماضي عن المستقبل وتناجوا

بالبر أداء الفرائض والطاعات والتقوى إلى قوله وعلى الله فليتوكل المؤمنون أي يكلون أمرهم إلى الله ويستعيذون به من الشيطان وسقط لأبي ذر قوله بالإثم والعدوان إلى فليتوكل وقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا إذا ناجيتم الرسول أي إذا أردتم مناجاته فقدموا بين يدي نجواكم صدقة أي قبل نجواكم وهي استعارة ممن له يدان كقول عمر رضي الله عنه من أفضل ما أوتيت العرب الشعر يقدمه الرجل أمام حاجته فيستمطر به الكريم ويستنزل به اللئيم يريد قبل حاجته ذلك التقديم خير لكم في دينكم وأطهر لأن الصدقة طهرة فإن لم تجدوا ما تتصدقون به فإن الله غفور رحيم في ترخيص المناجاة من غير صدقة وقد نسخ وجوب ذلك عنهم وقيل إنه لم يعمل بها قبل نسخها إلا علي بن أبي طالب رضي الله عنه وقال معمر عن قتادة ما كانت إلا ساعة من نهار وعن ابن عباس لما أكثر المسلمون المسائل على رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى شقوا عليه فأراد الله أن يخفف عن نبيه فقال لهم إذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدي نجواكم صدقة إلى قوله بما تعملون فضن كثير من الناس وكفوا عن المسألة فأنزل الله تعالى أأشفقتم أن تقدموا بين يدي نجواكم صدقات فإذ لم تفعلوا وتاب الله عليكم فأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة فوسع الله عليهم ولم يضيق إلى قوله والله خبير بما تعملون ولأبي ذر فقدموا بين يدي نجواكم صدقة إلى قوله بما تعملون وأشار بالآيتين الأوليين إلى أن التناجي الجائز مقيد بأن لا يكون في الإثم والعدوان وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي الحافظ قال أخبرنا مالك الإمام قال البخاري وحدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثني بالإفراد مالك هو ابن أنس الأصبحي الإمام عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه وعن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا كانوا ثلاثة بالرفع مصحح عليه في الفرع كأصله ولأبي ذر ثلاثة بالنصب وصحح عليه أيضا خبر كان وعلى الأولى على أنها تامة وثبت في فتح الباري وتبعه العيني الرفع لحديث مسلم ولعله لم يقف عليه في رواية البخاري فلا يتناجى بألف لفظا مقصورة ثابتة في الكتابة تحتية وتسقط في الدرج للساكنين بلفظ الخبر ومعناه النهي وللكشميهني فلا يتناج بإسقاطها بلفظ النهي ومعناه اثنان دون الثالث لأنه ربما يتوهم أنهما يريدان به غائلة وفي مسلم عن نافع عن ابن عمر مرفوعا إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الثالث إلا بإذنه فإن ذلك يحزنه باب حفظ السر وهو ترك إفشائه لأنه أمانة وحفظها واجب وعند ابن أبي شيبة من حديث جابر مرفوعا إذا حدث الرجل بالحديث ثم التفت فهي أمانة وعند عبد الرزاق من مرسل أبي بكر بن حزم إنما يتجالس المتجالسان بالأمانة فلا يحل لأحد أن يفشي على صاحبه ما يكره وبه قال حدثنا عبد الله بن صباح بفتح الصاد المهملة وتشديد الموحدة وبعد الألف حاء مهملة العطار البصري قال حدثنا معتمر بن سليمان قال سمعت أبي سليمان بن طرخان التيمي قال سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه يقول أسر إلي بتشديد الياء النبي صلى الله عليه وسلم سرا فما أخبرت به أحدا بعده أي بعد وفاته عليه الصلاة والسلام ولقد سألتني أم سليم عن ذلك فما أخبرتها به وفي مسلم عن ثابت عن أنس فبعثني في حاجة فأبطأت على أمي فلما جئت قالت ما حبسك على أمي فقالت ما حاجته قلت إنه سر قالت لا تخبر بسر رسول الله أحدا الحديث قال بعضهم هذا السر يختص بنساء النبي صلى الله عليه وسلم وإلا فلو كان من العلم ما وسع أنسا كتمانه وفي الفتح الذي اشتمل عليه الحديث من كتمان السر بعد صاحبه إلى ما يباح وقد يستحب ذكره ولو كرهه صاحبه كأن يكون فيه تزكية له من كرامة أو منقبة وإلى ما يكره مطلقا وقد يحرم وهو ما إذا كان على صاحبه منه ضرر وغضاضة وقد يجب ذكره كحق عليه كان يعذر بتركه القيام به فيرجى بعده إذا ذكر لمن يقوم به عنه والحديث أخرجه مسلم في الفضائل. باب بالتنوين يذكر فيه إذا كانوا أكثر من ثلاثة فلا بأس بالمسارة بتشديد الراء والمناجاة مع بعضهم دون بعض لعدم التوهم الحاصل بين الثلاثة وسقط لفظ باب لأبي ذر وبه قال حدثنا ولأبي ذر بالإفراد عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن أبي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم إذا كنتم ثلاثة بالنصب مصحح عليه في الفرع كأصله فلا يتناجى رجلان دون الآخر بالياء والألف بعد الجيم يتناجى في الفرع كأصله ولأبي ذر عن الكشميهني فلا يتناج بجيم فقط من غير شيء بعدها حتى تختلطوا بالناس بالفوقية قبل الخاء المعجمة الساكنة في الفرع مصلحة على كشط بالتحتية أي حتى يختلط الثلاثة بغيرهم وهو أعم من أن يكون واحدا فأكثر من أجل بفتح الهمزة وسكون الجيم بعدها لام مفتوحة كذا استعملته العرب فقالوا أجل فيه فعلتم بحذف من أي من أجل أن يحزنه بضم التحتية وكسر الزاي وفتح ثم ضم من أحزن وحزن والعلة ظاهرة لأن الواحد إذا بقي فردا وتناجى من عداه دونه أحزنه ذلك إما لظنه احتقارهم إياه عن أن يدخلوه في نجواهم وإما لأنه قد يقع في نفسه أن سرهم في مضرته وهذا المعنى مأمون عند الاختلاط وعدم إفراده من بين القوم بترك المناجاة فلا يتناجى ثلاثة دون واحد ولا عشرة كما نقل عن أشهب لأنه قد نهي أن يترك واحدا لأن المعنى في ترك الجماعة للواحد كترك الاثنين للواحد وهما وجد المعنى فيه الحق به في الحكم والحديث أخرجه مسلم في الاستئذان وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله ابن عثمان بن جبلة المروزي عن أبي حمزة بالمهملة والزاي محمد بن ميمون السكري عن الأعمش سليمان عن شقيق أبي وائل بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال قسم النبي صلى الله عليه وسلم قسمة هو يوم حنين فآثر ناسا أعطى الأقرع مائة من الإبل وأعطى عيينة مثل ذلك

واعطى ناسًا فقال رجل من الانصار هو معتب ان هذه لقسمة ما اريد بها وجه الله ولابي ذر عن الكشميهني والمستملي به قال ابن مسعود قلت اما بالتخفيف وهي ثابتة للحموي والمستملي والله لآتين النبي صلى الله عليه وسلم فاتيته وهو في ملا من الناس فساررته بقول الرجل فغضب حتى احمر وجهه من شدة غضبه لله ثم قال رحمة الله على موسى اي الكليم اوذي بضم الهمزة وكسر الذال المعجمة باكثر من هذا الذي اوذيت فصبر والغرض من الحديث قوله فاتيته وهو في ملا فساررته لان فيه دلالة على ان اصل المنع مرتفع اذا بقي جماعة لا يتاذون بالسرار نعم اذا اذن من يبقى ارتفع المنع وظاهر الاطلاق انه لا فرق في المنع بين السفر والحضر وهو قول الجمهور وخص ذلك بعضهم بالسفر في الموضع الذي لا يامن فيه الرجل على نفسه فاما في الحضر والعمارة فلا باس وقيل ان هذا كان في اول الاسلام فلما فشا الاسلام وامن الناس سقط هذا الحكم والصحيح بقاء الحكم والتعميم والله اعلم

باب طول النجوى قال في اللباب النجوى يكون اسما ومصدرا قال تعالى واذ هم نجوى اي متناجون وقال ما يكون من نجوى ثلاثة وقال في المصدر انما النجوى من الشيطان وسقط لفظ باب لابي ذر وقوله تعالى واذ هم نجوى هو مصدر من ناجيت فوصفهم بها والمعنى يتناجون وقال الزمخشري اي هم ذوو نجوى ومن آكله ثابت في رواية المستملي وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة المعروف ببندار قال حدثنا محمد بن جعفر المعروف بغندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد العزيز بن صهيب عن انس رضي الله عنه انه قال اقيمت الصلاة اي صلاة العشاء كما في مسلم ورجل يناجي رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحدث معه ولم اعرف اسم الرجل فما زال يناجيه حتى نام اصحابه رضي الله عنهم وعند اسحاق بن راهويه في مسنده حتى نعس بعض القوم ثم قام صلى الله عليه وسلم فصلى والحديث سبق في باب الامام تعرض له الحاجة بعد الاقامة بلفظ حتى نام القوم كذا في الفرع وسائر ما وقفت عليه من الاصول وفي النسخة التي شرح عليها الحافظ ابن حجر في الباب المذكور في الصلاة حتى نام بعض القوم وقال في هذا يحمل حديث الاطلاق اي في حديث هذا الباب باب النجوى على ذلك اي المقيد في ذلك الباب والله الموفق للصواب

هذا باب بالتنوين يذكر فيه لا تترك النار بضم التاء الفوقية مبنيا للمفعول والنار رفع نائب عن الفاعل اي لا يترك احد في البيت عند النوم وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا ابن عيينة سفيان عن الزهري محمد بن مسلم عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تتركوا النار على اي صفة كانت كالسراج وغيره في بيوتكم حين تنامون قيده بالنوم لحصول الغفلة به غالبا نعم اذا امن الضرر كالقناديل المعلقة فلا باس والحديث اخرجه مسلم في ... وابو داود في الادب والترمذي في الاطعمة وابن ماجه في الادب وبه قال حدثنا محمد بن العلاء ابو كريب الهمداني الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بن عبد الله بضم الموحدة وفتح الراء عن جده ابي بردة عامر وقيل الحارث عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال احترق بيت بالمدينة الشريفة على اهله لم اقف على تسميتهم من الليل فحدث بضم الحاء المهملة مبنيا للمفعول بشانهم النبي صلى الله عليه وسلم قال ان هذه النار انما هي عدو لكم اي لانها كما قال ابن العربي تنافي ابداننا واموالنا منافاة العدو وان كان لنا بها منفعة فاطلق عليها العداوة لوجود معناها فاذا نمتم فاطفئوها عنكم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن كثير زاد ابو ذر هو ابن شنظير بكسر المعجمتين بينهما نون ساكنة وبعد الظاء مثناة تحتية ساكنة فراء الازدي البصري عن عطاء هو ابن ابي رباح عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمروا الآنية اي غطوها واجيفوا بفتح الهمزة وكسر الجيم وبعد التحتية الساكنة فاء مضمومة اي اغلقوا الابواب واطفئوا المصابيح التي لا يؤمن معها الاحراق فان الفويسقة بضم الفاء وفتح الواو وبالسين المهملة والقاف الفارة المامور بقتلها في الحل والحرم والفسق الخروج عن الاستقامة وسميت بذلك على الاستعارة لخبثها وقيل لانها عمدت الى حبال السفينة فقطعتها وليس في الحيوان افسد منها لا تبقي على خطير ولا جليل الا اهلكته واتلفته ربما جرت الفتيلة التي في نحو السراج فاحرقت اهل البيت وفي حديث يزيد بن ابي نعم عند الطحاوي انه سال ابا سعيد الخدري لم سميت الفارة الفويسقة قال استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة وقد اخذت فارة فتيلة لتحرق على رسول الله صلى الله عليه وسلم البيت فقام اليها وقتلها واحل قتلها للحلال والمحرم وعن ابن عباس قال جاءت فارة فاخذت تجر الفتيلة فذهبت الجارية تزجرها فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعيها فجاءت بها فالقتها بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم على الخمرة التي كان قاعدا عليها فاحرقت منها موضع درهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا نمتم فاطفئوا سراجكم فان الشيطان يدل مثل هذه على هذا فيحرقكم ففيه بيان سبب الامر بالاطفاء وبيان السبب الحامل للفارة على جر الفتيلة وهو الشيطان فيستعين وهو عدو الانسان بعدو آخر وهي النار اعاذنا الله منها بوجهه الكريم دنيا واخرى قال النووي وهذا الامر عام يدخل فيه نار السراج وغيرها واما القناديل المعلقة في المساجد وغيرها فان خيف حريق بسببها دخلت في الامر وان امن ذلك كما هو الغالب فالظاهر انه لا باس بها لانتفاء العلة التي علل بها صلى الله عليه وسلم واذا انتفت العلة زال المنع فائدة ذكر اصحاب الكلام في الطبائع ان الله تعالى جعل في النار الحركة والحرارة واليبوسة واللطافة والنور وهي تفعل بكل صورة من هذه الصور خلاف

ما تفعل بالاخرى فبالحركة تغلي الاجسام وبالحرارة تسخن وباليبوسة تجفف وباللطافة تنفذ وبالنور تضيء ما حولها ومنفعة النار تختص بالانسان دون سائر الحيوانات فلا يحتاج اليها شيء سواه وليس به غنى عنها بحال من الاحوال ولذا عظمها المجوس والحديث سبق في باب بدء الخلق واخرجه ابو داود في الاشربة والترمذي في الاستئذان

باب مشروعية اغلاق الابواب بهمزة مكسورة ولابي ذر غلق الابواب بالليل باسقاط الهمزة في لغة قليلة وبه قال حدثنا حسان بن ابي عباد بفتح الحاء والسين المشددة المهملتين في الاول وفتح العين والموحدة المشددة في الثاني واسمه حسان ايضا البصري نزيل مكة قال حدثنا همام هو ابن يحيى عن عطاء هو ابن ابي رباح ولابي ذر حدثنا عطاء عن جابر رضي الله عنه انه قال قال رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم اطفئوا المصابيح بالليل اذا رقدتم اذ هو الغفلة فربما سقط منها شيء على متاع البيت او جرت الفويسقة الفتيلة فيقع الحريق وغلقوا بفتح المعجمة وكسر اللام المشددة ولابي ذر عن الكشميهني واغلقوا الابواب حراسة للانفس والاموال من اهل الفساد ولا سيما الشيطان واوكوا الاسقية اي اربطوا فم القرب وشدوه صيانة من الشيطان فانه لا يكشف غطاء ولا يحل سقاء واحترازا من الوبا الذي ينزل في ليلة من السنة من السماء كما روي وقيل انها في كانون الاول وخمروا الطعام والشراب بالخاء المعجمة اي غطوهما قال همام هو ابن يحيى السابق واحسبه اي عطاء قال وخمروا الطعام والشراب ولو بعود زاد ابو ذر عن الكشميهني يعرضه اي احدكم عليهما

باب ذكر مشروعية الختان بعد الكبر بكسر الكاف وفتح الموحدة والختان بكسر الخاء المعجمة قطع القلفة التي تغطي الحشفة في فرج الرجل وقطع بعض الجلدة التي في اعلى فرج المراة ويسمى ختان الرجل اعذارا بالعين المهملة والذال المعجمة وختان المراة خفضا بالخاء والضاد المعجمتين بينهما فاء ساكنة وذكر مشروعية نتف الابط وبه قال حدثنا يحيى بن قزعة بالقاف والزاي والعين المهملة المفتوحات المكي المؤذن قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابن شهاب الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الفطرة اي خصال الفطرة التي هي سنة الانبياء عليهم الصلاة والسلام الذين امرنا بالاقتداء بهم خمس الختان وهو واجب عند الشافعية وقال مالك وابو حنيفة سنة وثانيها الاستحداد وهو حلق شعر العانة وثالثها نتف شعر الابط ورابعها قص الشارب وخامسها تقليم الاظفار وسبق في اواخر اللباس مبحث ذلك والغرض منه هنا ذكر الختان وهو واجب والاربعة الاخرى سنة فالمراد بالفطرة السنة التي هي الطريقة لا اعم من الندب وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب بن ابي حمزة بالحاء المهملة والزاي قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اختتن ابراهيم خليل الرحمن عليه الصلاة والسلام بعد ثمانين سنة من مولده واختتن بالقدوم بفتح القاف وضم الدال المهملة مخففة بعدها واو فميم قال ابو عبد الله البخاري حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا المغيرة بن عبد الرحمن الحزامي بالحاء المهملة المكسورة والزاي المخففة المدني عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان الحديث وقال بالقدوم وهو موضع مشدد والاول سقط لغير ابي ذر وهو موضع مشدد وفي المتفق للجوزقي في مسند صحيح عن عبد الرزاق قال القدوم قرية وفي تاريخ ابي العباس السراج عن عبيد الله بن سعيد عن يحيى بن سعيد عن ابن عجلان عن ابيه عن ابي هريرة يرفعه اختتن ابراهيم بالقدوم قال قلت ليحيى ما القدوم قال الفاس وقال ابن العديم الاكثر ان القدوم الذي اختتن به ابراهيم هو الآلة ويقال بالتشديد والتخفيف والافصح التخفيف وانكر ابن السكيت التشديد مطلقا وقيل القدوم كانت قرية عند حلب وقيل كانت مجلس ابراهيم وقال المهلب بالتخفيف الآلة وبالتشديد الموضع وقد يتفق لابراهيم صلى الله عليه وسلم الامران يعني انه اختتن بالآلة وفي الموضع وفي الموطا من رواية ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة موقوفا عليه ان ابراهيم اول من اختتن وهو ابن عشرين ومائة واختتن بالقدوم وعاش بعد ذلك ثمانين سنة وهو في فوائد ابن السماك من طريق ابي اويس عن ابي الزناد بهذا السند مرفوعا لكن ابو اويس فيه لين واكثر الروايات انه اختتن وهو ابن ثمانين كحديث الباب وجمع في الفتح على تقدير تساوي الحديثين في الرتبة باحتمال ان يكون المراد بقوله وهو ابن ثمانين من وقت فراق قومه وهاجر من العراق الى الشام وان الرواية الاخرى وهو ابن مائة وعشرين اي من مولده وان بعض الرواة راى مائة وعشرين فظنها مائة الا عشرين وبالعكس وليس المراد هنا خبرا لاختتان لما ذكر لما يجيء والذي ينبغي المبادرة به عند بلوغ السن يؤمر به الصبي بالصلاة وثبت لابي ذر قوله قال ابو عبد الله وقوله وهو موضع مشدد وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد محمد بن عبد الرحيم صاعقة البغدادي قال اخبرنا عباد بن موسى بتشديد الموحدة بعد فتح المهملة الختلي بضم الخاء المعجمة وتشديد الفوقية المفتوحة بعدها لام من شيوخ المؤلف قال حدثنا اسماعيل بن جعفر الانصاري الزرقي عن اسرائيل بن يونس عن جده ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي عن سعيد بن جبير انه قال سئل ابن عباس رضي الله عنهما مثل بكسر الميم وسكون المثلثة من انت حين قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انا يومئذ مختون قال ابو اسحاق او اسرائيل او من دونه وكانوا لا يختنون الرجل بفتح التحتية وكسر الفوقية

اى كانت عادتهم لا يختنون الصبى حتى يدرك الحلم وقال ابو ادريس هو عبد الله بن ادريس بن يزيد بن عبد الرحمن ابن الاسود الاودى الكوفى فيما وصله الاسماعيلى عن ابيه الخ ومن عن ابى اسحاق السبيعى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا ختين بفتح المعجمة وكسر الفوقية والصحيح ان ابن عباس ولد بالشعب قبل الهجرة بثلاث سنين فيكون له عند الوفاة النبوية ثلاث عشرة سنة فيكون ادرك فختن قبل الوفاة النبوية وبعد حجة الوداع والختان انما يجب بعد البلوغ وسيحدث قبله ووجه مناسبة الترجمة لكتاب الاستيذان كما قال الكرمانى ان الختان يستدعى الاجتماع فى المنازل غالبا . هذا

باب بالتنوين كل لهو باطل اذا اشغله اى شغل اللاهى به عن طاعة الله ولو كان مأذونا فيه كمن اشتغل بصلاة نافلة او تلاوة او ذكر او تفكر فى معانى القرآن حتى خرج وقت المفروضة عمدا وحكم من قال لصاحبه تعال اقامرك بالجزم وقال تعالى ومن الناس من يشترى لهو الحديث قال ابن مسعود فيما رواه ابن جرير هو الغناء والله الذى لا اله الا هو يرددها ثلاث مرات وبه قال ابن عباس وجابر وعكرمة وسعيد ابن جبير وقال الحسن انزلت فى الغناء والمزامير وعند الامام احمد عن وكيع قال حدثنا خلاد الصفار عن عبيد الله ابن زحر عن على بن يزيد عن القاسم بن عبد الرحمن هو ابو عبد الرحمن مرفوعا لا يحل بيع المغنيات ولا شراؤهن ولا التجارة فيهن واكل اثمانهن حرام ورواه ابن ابى شيبة بالسند المذكور الى القاسم عن ابى امامة مرفوعا بلفظ احمد وزاد وفيه انزلت هذه الاية ومن الناس من يشترى لهو الحديث ورواه الترمذى من حديث القاسم بن عبد الرحمن عن ابى امامة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبيعوا القينات ولا تشتروهن ولا تعلموهن ولا خير فى تجارة فيهن وثمنهن حرام وفى مثل هذا انزلت هذه الاية ومن الناس من يشترى لهو الحديث الاية وقال حديث غريب انما نعرفه من هذا الوجه قال وسألت البخارى عن اسناد هذا الحديث فقال على بن يزيد ذاهب الحديث ووثق عبيد الله والقاسم بن عبد الرحمن ورواه ابن ماجه فى التجارات من حديث عبيد الله الافريقى عن ابى امامة من طريق زحر مثل رواية الامام احمد قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع المغنيات وعن شرائهن وعن كسبهن وعن اكل اثمانهن ورواه الطبرانى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثمن القينة سحت وغناؤها حرام والنظر اليها حرام وثمنها من ثمن الكلب وثمن الكلب سحت ومن نبت لحمه من سحت فالنار اولى به رواه البيهقى عن ابى امامة من طريق زحر مثل رواية الامام احمد وفى معجم الطبرانى الكبير من حديث ابى امامة الباهلى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما رفع رجل بعقيرته غناء الا بعث الله شيطانين يجلسان على منكبيه يضربان باعقابهما على صدره حتى يسكت متى يسكت وقيل الغناء مفسدة للقلب منفدة للمال مسخطة للرب وفى ذلك الزجر الشديد للاشقياء المعرضين عن الانتفاع بسماع كلام الله المقبلين على استماع المزامير والغناء بالالحان والات الطرب واضافة اللهو الى الحديث للتبيين بمعنى من لان اللهو يكون من حديث وغيره فبين بالحديث او للتبعيض كانه قيل ومن الناس من يشترى بعض الحديث الذى هو اللهو منه ليضل اى ليصد الناس عن سبيل الله دين الاسلام والقرآن وسقط لابى ذر قوله ليضل عن سبيل الله وقال بعدها الاية وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومى مولاهم المصرى قال حدثنا الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمى ابو الحارث المصرى الامام المشهور عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلى الاموى مولاهم عن ابن شهاب الزهرى انه قال اخبرنى بالافراد حميد بن عبد الرحمن بضم الحاء المهملة وفتح الميم ابن عوف الزهرى المدنى ان ابا هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف منكم بغير الله فقال فى حلفه بيمينه باللات بالمثناة اوله والعزى كما يحلف المشركون فليقل لا اله الا الله للبراءة من الشرك فانه قد شابه الكفار حيث حلف بالهتهم فيكفر بذلك كلمة التوحيد ومن قال لصاحبه تعال بفتح اللام اقامرك بضم الميم والجزم جواب الامر فليتصدق بما ينطلق عليه اسم الصدقة فانه يكفر عنه اثم دعايه صاحبه الى القمار المحرم اتفاقا وفيه ان القمار من جملة اللهو ووجه تعلق هذا الحديث بالترجمة والترجمة بالاستيذان كما قاله فى الكواكب ان الداعى الى القمار لا ينبغى ان يؤذن له فى دخول المنزل ثم لكونه يتضمن اجتماع الناس ومناسبة بقية حديث الباب للترجمة ان الحلف باللات لهو يشغل عن الحق بالخلق فهو باطل والحديث فى تفسير سورة النجم

باب ما جاء فى البناء من اباحة ومنع قال ابو هريرة رضى الله عنه مما سبق موصولا فى كتاب الايمان عن النبى صلى الله عليه وسلم فى سؤال جبريل اياه متى الساعة قال من اشراط الساعة اى علاماتها السابقة عليها او مقدماتها اذا تطاول رعاء البهم فى البنيان بكسر الراء وبعد الالف همزة ممدود والبهم بفتح الموحدة وسكون الهاء ولابى ذر عن الحموى والمستملى رعاة بضم الراء وبعد الالف تاء تأنيث اى وقت تفاخرهم فى طول بيوتهم ورفعتها تطاول الرجل اذا تكبر قال فى الفتح اشار المؤلف بهذا التعليق من الحديث الى ذم التطاول فى البنيان وفى الاستدلال بذلك نظر وقد ورد فى ذم تطويل البناء صريحا ما اخرجه ابن ابى الدنيا بسند ضعيف مع كونه موقوفا من رواية عمارة بن عامر اذا رفع الرجل بناء فوق سبعة اذرع نودى يا فاسق الى اين ومن ذمه مطلقا حديث خباب رفعه يؤجر الرجل فى نفقته كلها الا التراب او قال البناء صححه الترمذى واخرج له شاهدا عن انس بلفظ البناء فلا اجر فيه وفى المعجم الاوسط للطبرانى من حديث ابى بشير الانصارى اذا اراد الله بعبد سوءا انفق ماله فى البنيان وهو محمول على ما لا تمس الحاجة اليه مما لا بد منه للتوطن وما يكن من البرد والحر وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا اسحاق

هو ابن سعيد

هو ابن سعيد بكسر العين ابن عمرو بن سعيد بن العاص الاموى القرشى عن ابيه سعيد عن ابن عمر رضى الله عنهما انه قال رأيتنى بضم الفوقية اى رأيت نفسى مع النبى صلى الله عليه وسلم فى زمنه بنيت بيدى بيتا يكننى بضم التحتية والنون الاولى المشددة بينهما كاف مكسورة من اكن اى يقينى من المطر ويظلنى من الشمس ما اعاننى عليه اى على بنائه احد من خلق الله عز وجل تأكيد لقوله بنيته بيدى والحديث اخرجه ابن ماجه فى الزهد وبه قال حدثنا على بن عبد الله المدينى قال حدثنا سفيان بن عيينة قال عمرو بفتح العين ابن دينار قال ابن عمر عبد الله رضى الله عنهما والله ما وضعت لبنة على لبنة بفتح اللام وكسر الموحدة فيهما ويجوز الكسر ثم السكون ولا غرست نخلة منذ قبض النبى صلى الله عليه وسلم قال سفيان بن عيينة فذكرته اى الحديث لبعض اهله اى اهل ابن عمر ولم يقف الحافظ ابن حجر على تسميته قال والله لقد بنى ابن عمر زاد ابو ذر عن الكشميهنى بيتا قال سفيان قلت لبعض اهله فلعله قال ما وضعت لبنة على لبنة قبل ان بنى البيت الذى بناه وهو اعتذار حسن من سفيان رحمه الله تعالى . اخر كتاب الاستيذان ولله الحمد والمنة فرغ منه رابع عشر جمادى الاولى سنة اربع عشرة وتسعماية

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الدعوات

بفتح الدال والعين المهملتين جمع دعوة بفتح اوله مصدر يراد به الدعاء يقال دعوت الله اى سألته قوله بالرفع على الاستيناف ولابى ذر وقول الله تعالى بالجر عطفا على السابق ادعونى استجب لكم لما كان من اشرف انواع الطاعات الدعاء والتضرع امر تعالى به فضلا وكرما وتكفل لهم بالاجابة عن سفيان الثورى فيما رواه ابن ابى حاتم انه كان يقول يا من احب عباده اليه من سأله فاكثر سؤاله ويا من ابغض عباده اليه من لم يسأله وليس احد كذلك غيرك يا رب وفى معناه قال القائل

الله يغضب ان تركت سؤاله . وترى ابن ادم حين يسأل يغضب .

وفى حديث انس بن مالك عند ابى يعلى فى مسنده عن النبى صلى الله عليه وسلم فيما يروى عن ربه عز وجل واما التى بينى وبينك فمنك الدعاء وعلى الاجابة وفى حديث النعمان بن بشير عند الامام احمد مرفوعا ان الدعاء هو العبادة ثم قرأ ادعونى استجب لكم الاية ورواه الترمذى والنسائى وابن ماجه وفى حديث ابى هريرة مرفوعا من لم يدع الله غضب عليه رواه احمد متفردا به باسناد لا بأس به وقيل المراد بقوله ادعونى استجب لكم الامر بالعبادة بدليل قوله بعد ان الذين يستكبرون عن عبادتى سيدخلون جهنم داخرين صاغرين ذليلين والدعاء بمعنى العبادة كثير فى القرآن كقوله ان يدعون من دونه الا اناثا واجاب الاول بان هذا ترك للظاهر فلا يصار اليه الا بدليل وقال العلامة تقى الدين السبكى الاولى حمل الدعاء على ظاهره واما قوله بعد ذلك عن عبادتى فوجه الربط ان الدعاء اخص من العبادة فمن استكبر عن العبادة استكبر عن الدعاء وعلى هذا فالوعيد انما هو فى حق من ترك الدعاء استكبارا ومن فعل ذلك كفر انتهى وتخلف الدعاء عن الاجابة انما هو لفقد شرطه وفى قوله تعالى ادعونى استجب لكم اشارة الى ان من دعا الله وفى قلبه ذرة من الاعتماد على ماله او جاهه او اصدقائه او اجتهاده فهو فى الحقيقة ما دعا الله الا باللسان واما القلب فانه يعول فى تحصيل على غير الله اما اذا دعا الله تعالى فى وقت لا يكون القلب ملتفتا فيه الى غير الله فالظاهر انه يستجاب له واستشكل حديث من شغله ذكرى عن مسألتى اعطيته افضل ما اعطى السائلين المقتضى لافضلية ترك الدعاء مع الاية المقتضية للوعيد الشديد على تركه واجيب بان العقل اذا كان مستغرقا فى الثناء كان افضل من الدعاء لان الدعاء طلب الجنة والاستغراق فى معرفة جلال الله افضل من الجنة اما اذا لم يحصل الاستغراق كان الاشتغال بالدعاء اولى لان الدعاء يشتمل على معرفة عز الربوبية وذل العبودية والصحيح استحباب الدعاء ورجح بعضهم تركه استسلاما للقضاء وقيل ان دعا لغيره فحسن وان خص نفسه فلا وقيل ان وجد فى نفسه باعثا للدعاء استحب والا فلا وسقط لابى ذر قوله ان الذين يستكبرون الخ وقال بدله الاية ولكل نبى ولابى ذر باب بالتنوين لكل نبى دعوة مستجابة وبه قال حدثنا اسماعيل ابن ابى اويس قال حدثنى بالافراد مالك هو ابن انس بن مالك بن ابى عامر الاصبحى ابو عبد الله المدنى امام دار الهجرة عن ابى الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لكل نبى دعوة يدعو ولابى ذر دعوة مستجابة يدعو بها بهذه الدعوة فى امته مقطوع فيها بالاجابة وما عداها على رجاء الاجابة واريد ان اختبى بخاء معجمة ساكنة وفوقية مفتوحة فموحدة مكسورة فهمزة اى اؤخر دعوتى المقطوع باجابتها شفاعة لامتى فى الاخرة فى اهم اوقات حاجاتهم وهذا من كمال شفقته على امته ورأفته بهم واعتنائه بالنظر فى احوالهم جزاه الله عنا افضل ما جزى نبيا عن امته وصلى الله وسلم عليه كثيرا دائما ابدا والحديث من افراده وقال معتمر هو ابن سليمان التيمى ولغير ابى ذر وقال لى خليفة هو ابن خياط قال معتمر سمعت ابى سليمان عن انس رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال كل نبى سأل سؤلا بضم السين وسكون الهمزة مطلوبا او قال لكل نبى دعوة فى حق امته والشك من الراوى قد دعا بها فاستجيب فى الدنيا وفى نسخة فاستجيبت بزيادة تاء التأنيث الساكنة اخر فجعلت دعوتى المجابة جزما شفاعة لامتى يوم القيامة قال ابن الجوزى رحمه الله هذا من حسن تصرفه صلى الله عليه وسلم حيث اختار ان تكون فيما يبقى ومن كثرة كرمه ان اثر امته على نفسه ومن صحة نظره ان جعلها للمذنبين لكونهم احوج اليها من الطائعين والحديث رواه مسلم موصولا

باب بيان أفضل الاستغفار، الاستغفار استفعال من الغفران وأصله من الغفر وهو إلباس الشيء بما يصونه عن الدنس ومنه قيل اغفر ثوبك في الوعاء فإنه أغفر للوسخ والغفران والمغفرة من الله هو أن يصون العبد عن أن يمسه العذاب. وسقط لفظ باب لأبي ذر فأفضل رفع والأفضل الأكثر ثوابًا عند الله فالثواب للمستغفر لا للاستغفار فهو نحو مكة أفضل من المدينة أي ثواب العابد فيها أفضل من ثواب العابد في المدينة فالمراد المستغفر بهذا النوع من الاستغفار أكثر ثوابًا من المستغفر بغيره قاله في الكواكب وقوله تعالى بالجر عطفًا على المجرور قبله استغفروا ربكم أي سلوه المغفرة لذنوبكم بإخلاص الإيمان إنه كان غفارًا لم يزل غفار الذنوب من ينيب إليه يرسل السماء المطر قال

إذا نزل السماء بأرض قوم • رعيناه وإن كانوا غضابا •

أو فيه إضمار أي يرسل ماء السماء عليكم مدرارًا يحتمل أن يكون حالًا من السماء ولم يؤنث لأن مفعالًا يستوي فيه المذكر والمؤنث فتقول رجل محدامة ومطرابة وامرأة مطرابة ومحدامة وأن يكون نعتًا لمصدر محذوف أي إرسالًا مدرارًا وجزم يرسل جوابًا للأمر ومعنى مدرارًا ذا غيث كثير ويمددكم بأموال وبنين يزدكم أموالًا وبنين ويجعل لكم جنات بساتين ويجعل لكم أنهارًا جارية لمزارعكم وبساتينكم قال مقاتل لما كذبوا نوحًا عليه الصلاة والسلام زمانًا طويلًا حبس الله عنهم المطر وأعقم أرحام نسائهم أربعين سنة فهلكت مواشيهم وزروعهم فصاروا إلى نوح عليه السلام واستغاثوا به فقال استغفروا ربكم إنه كان غفارًا وفي هذه الآية دليل على أن الاستغفار يستنزل به الرزق والمطر قال الشعبي خرج عمر يستسقي فلم يزد على الاستغفار حتى رجع فأمطروا فقالوا ما رأيناك استسقيت فقال لقد استسقيت بمجاديح السماء التي يستنزل بها المطر ثم قال استغفروا ربكم إنه كان غفارًا إلى آخر ذلك وشكا رجل إلى الحسن الجدوبة فقال استغفروا الله وشكا آخر إليه الفقر فقال استغفر الله وقال آخر ادع الله أن يرزقني ولدًا فقال استغفر الله وشكا إليه آخر جفاف بساتينه فقال له استغفر الله فقلنا له في ذلك فقال ما قلت من عندي شيئًا إن الله تعالى يقول في سورة نوح استغفروا ربكم إلى آخر ذلك وسياق الآية إلى آخرها ثابت في رواية أبي ذر ولغيره إلى قوله غفارًا ثم قال الآية والذين إذا فعلوا فاحشة فعلة متزايدة القبح خارجة عما أذن الله فيه أو الفاحشة الزنا أو ظلموا أنفسهم باكتساب أي ذنب كان مما يؤاخذ الإنسان به أو الفاحشة الكبيرة وظلم النفس هي الصغيرة كالقبلة واللمسة والنظرة وقيل فعلوا فاحشة فعلًا أو ظلموا أنفسهم قولًا ذكروا الله بلسانهم أو بقلوبهم ليبعثهم على التوبة أو ذكروا وعيد الله أو عقابه فهو من باب حذف المضاف أو ذكروا العرض الأكبر على الله فاستغفروا لذنوبهم فتابوا عنها لقبحها نادمين على فعلها وهذا حقيقة التوبة فأما الاستغفار باللسان فلا أثر له في إزالة الذنب وقوله لذنوبهم أي لأجل ذنوبهم ومن يغفر الذنوب إلا الله من مبتدأ ويغفر خبره وفيه ضمير يعود على من وإلا الله بدل من الضمير في يغفر والاستفهام بمعنى النفي والتقدير ولا أحد يغفر الذنوب إلا الله وفيه تطييب لنفوس العباد وتنشيط للتوبة وبعث عليها وردع عن اليأس والقنوط وبيان لسعة رحمته وقرب مغفرته من التائب وإشعار بأن الذنوب وإن جلت فعفوه أجل وكرمه أعظم وفي إسناد غفران الذنوب إلى نفسه المقدسة سبحانه وإثباته لذاته المقدسة بعد وجود الاستغفار وتنصل عبيده دلالة على وجود ذلك قطعًا بحسب الوعد الذي لا خلف له ولم يصروا على ما فعلوا جملة حالية من فاعل استغفروا أي استغفروا غير مصرين والجملة معطوفة على فاستغفروا أي ترتب على فعلهم الفاحشة ذكر الله تعالى والاستغفار لذنوبهم وعدم الإصرار عليها وتكون الجملة من قوله ومن يغفر الذنوب إلا الله على هذين الوجهين معترضة بين المتعاطفين على الوجه الثاني وبين الحال وذي الحال على الأول والمعنى ولم يقيموا على قبيح فعلهم وهم يعلمون حال من فاعل استغفروا أو من فاعل يصروا أي لم يصروا على ما فعلوا من الذنوب حال ما كانوا عالمين بكونها محرمة لأنه قد يعذر من لا يعلم حرمة الفعل أما العالم بالحرمة فلا يعذر ومفعول يعلمون محذوف للعلم به تقديره يعلمون أن الله يتوب على من تاب أو تركه أولى أو أنها معصية أو أن الإصرار ضار وأنهم إن استغفروا غفر لهم وسقط لأبي ذر من قوله ذكروا الله الخ وقال الآية بدل ذلك وبه قال حدثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج التيمي المقعد المنقري بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد قال حدثنا الحسين بضم الحاء ابن ذكوان المعلم قال حدثنا عبد الله بن بريدة بضم الموحدة ابن الحصيب الأسلمي أبو سهل المروزي قاضيها عن بشير بن كعب بضم الموحدة وفتح المعجمة العدوي ولأبي ذر قال حدثني بالإفراد بشير بن كعب العدوي قال حدثني بالإفراد شداد بن أوس الأنصاري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال سيد الاستغفار ترجم البخاري بالأفضلية والحديث بلفظ السيادة فكأنه كما في الفتح أشار إلى أن المراد بالسيادة الأفضلية والسيد هنا مستعار من الرئيس المقدم الذي يعتمد إليه في الحوائج ويرجع إليه في الأمور كهذا الدعاء الذي هو جامع لمعاني التوبة كلها أن تقول بصيغة المخاطب في الفرع وقال في الفتح أن يقول العبد وثبت في رواية أحمد والنسائي إن سيد الاستغفار أن يقول العبد اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت خلقتني كذا في الفرع وأصله أنت مرة واحدة وقال الحافظ ابن حجر أنت أنت مرتين وسقطت الثانية من معظم الروايات وأنا عبدك قال في شرح المشكاة يجوز أن تكون حالًا مؤكدة وأن تكون مقدرة أي أنا

عابد لك كقوله تعالى وبشرناه بإسحاق نبيًا من الصالحين وينصره عطف قوله وأنا على عهدك ووعدك أي ما عاهدتك وواعدتك عليه من الإيمان بك وإخلاص الطاعة لك ما استطعت من ذلك وفيه الإشارة إلى الاعتراف بالعجز والقصور عن كنه الواجب من حقه تعالى وقد يكون المراد كما قاله ابن بطال بالعهد العهد الذي أخذه الله على عباده حيث أخرجهم أمثال الذر وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم فأقروا له بالربوبية وأذعنوا له بالوحدانية وبالوعد ما قال على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم أن من مات لا يشرك بالله شيئًا وأدى ما افترض عليه أنه يدخل الجنة أعوذ بك من شر ما صنعت أبوء بضم الموحدة وسكون الواو وبعدها همزة ممدودة أعترف لك بنعمتك علي وأبوء بذنبي على نفسي أعترف أو أحمله فلا أستطيع صرفه عني ولأبي ذر عن الكشميهني وأبوء لك بذنبي اغفر لي ولأبي ذر فاغفر لي بزيادة فاء فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت قال في شرح المشكاة اعترف أولًا بأنه أنعم عليه ولم يقيده ليشمل كل الإنعام ثم اعترف بالتقصير وأنه لم يقم بأداء شكرها وعده ذنبًا مبالغة في التقصير وهضم النفس انتهى قال في الفتح ويحتمل أن يكون قوله وأبوء لك بذنبي اعترافًا بوقوع الذنب مطلقًا ليصح الاستغفار منه لا أنه عد ما قصر فيه من أداء شكر النعم ذنبًا قال صلى الله عليه وسلم ومن قالها أي الكلمات من النهار موقنًا مخلصًا بها من قلبه مصدقًا بثوابها فمات من يومه قبل أن يمسي فهو من أهل الجنة الداخلين لها ابتداء من غير دخول النار لأن الغالب أن المؤمن بحقيقتها الموقن بمضمونها لا يعصي الله تعالى أو أن الله تعالى يعفو عنه ببركة هذا الاستغفار قاله في الكواكب ومن قالها من الليل وهو موقن مخلص بها فمات قبل أن يصبح فهو من أهل الجنة ويحتمل أن يكون هذا فيمن قالها ومات قبل أن يفعل ما يغفر له به ذنوبه وقال في بهجة النفوس من شروط الاستغفار صحة النية والتوجه والأدب فلو أن أحدًا حصل الشروط واستغفر بغير هذا اللفظ الوارد وأخل بالشروط هل يتساويان والذي يظهر أن اللفظ المذكور إنما يكون سيد الاستغفار إذا جمع الشروط المذكورة قال وقد جمع هذا الحديث من بديع المعاني وحسن الألفاظ ما يحق له أن يسمى سيد الاستغفار ففيه الإقرار لله وحده بالإلهية والعبودية والاعتراف بأنه الخالق والإقرار بالعهد الذي أخذه عليه والرجاء بما وعده به والاستعاذة من شر ما جنى العبد على نفسه وإضافة النعماء إلى موجدها وإضافة الذنب إلى نفسه ورغبته في المغفرة واعترافه بأنه لا يقدر أحد على ذلك إلا هو وفي كل ذلك الإشارة إلى الجمع بين الشريعة والحقيقة فإن تكاليف الشريعة لا تحصل إلا إذا كان في ذلك عون من الله تعالى انتهى وقال في الكواكب لا شك أن في الحديث ذكر الله بأكمل الأوصاف وذكر العبد نفسه بأنقص الحالات وهو أقصى غاية التضرع ونهاية الاستكانة لمن لا يستحقها إلا هو أما الأول فلما فيه من الاعتراف بوجود الصانع وتوحيده الذي هو أصل الصفات العدمية المسماة بصفات الجلال والاعتراف بالصفات السبعة الوجودية المسماة بصفات الإكرام وهي القدرة اللازمة من الخلق الملزومة للإرادة والعلم والحياة والخامسة من الكلام اللازم من الوعد والسمع والبصر اللازمان من المغفرة إذ المغفرة للمسموع والمبصر لا تتصور إلا بعد السماع والإبصار وأما الثاني فلما فيه أيضًا من الاعتراف بالعبودية وبالذنوب في مقابلة النعمة التي تقتضي نقيضها وهو الشكر انتهى والحديث أخرجه النسائي في الاستعاذة وفي اليوم والليلة

باب مقدار استغفار النبي صلى الله عليه وسلم في اليوم والليلة

وبه قال حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع قال أخبرنا شعيب هو ابن أبي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم أنه قال أخبرني بالإفراد أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال قال أبو هريرة رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول والله إني لأستغفر الله وأتوب إليه زاد أبو ذر عن الكشميهني إليه في اليوم أكثر من سبعين مرة أي أفعل ذلك الاستغفار إظهارًا للعبودية وافتقارًا لكرم الربوبية أو تعليمًا منه لأمته أو من ترك الأولى أو قاله تواضعًا أو أنه صلى الله عليه وسلم لما كان دائم الترقي في معارج القرب كان كلما ارتقى درجة ورأى ما قبلها دونها استغفر منها لكن قال في الفتح إن هذا مفرع على أن العدد المذكور في استغفاره كان مفرقًا بحسب تعدد الأحوال وظاهر ألفاظ الحديث تخالف ذلك وفي حديث أنس إني لأستغفر الله في اليوم سبعين مرة والتعبير بالسبعين قيل هو على ظاهره وقيل المراد التكثير والعرب تضع السبع والسبعين والسبعمائة موضع الكثرة وقوله في حديث الباب أكثر مبهم يحتمل أن يفسر بحديث أبي هريرة إني أستغفر الله في اليوم مائة مرة وفي حديث الأغر عند مسلم مرفوعًا إنه ليغان على قلبي وإني لأستغفر الله في كل يوم مائة مرة وقد ذكروا في الغين وجوهًا ذكرت منها جملة في كتابي المواهب وأحق من يعبر عن هذا ويعرب كما قال في شرح المشكاة مشايخ الصوفية الذين نازل الحق أسرارهم ووضع الذكر أوزارهم قال ومن كلمات شيخنا شيخ الإسلام أبي حفص السهروردي لا ينبغي أن يعتقد أن الغين نقص في حاله صلوات الله عليه وسلامه بل كمال أو تتمة كمال وهذا أسود فتق لا ينكشف الأمثال وهو أن الجفن المسبل على حدقة البصر وإن كانت صورته صورة نقصان من حيث هو إسبال وتغطية على ما من شأنه أن يكون باديًا مكشوفًا فإن المقصود من خلق العين إدراك المدركات الحسية وذلك لا يتأتى إلا بانبعاث الأشعة الحسية من داخل العين واتصالها بالمرئيات على مذهب قوم أو بانطباع صور المدركات في الكرة الجليدية على مذهب آخر فكيفما قدر لا يتم المقصود إلا بانكشاف العين عن ما يمنع انبعاث الأشعة عنها ولكن لما كان الهواء المحيط بالأبدان الحيوانية قلما يخلو من الأغبرة الثائرة بحركة الرياح فلو كانت

الحدقة دائمة الانكشاف لاستضرت بملاقاتها وتراكمها عليها فأسبلت أغطية الجفون على الحدقة وقاية لها ومصقلة لتصقل الحدقة بإسبال الأهداب ورفعها لخفة حركة الجفن فيه وهو جلاؤها ويجيد نظرها فالجفن وإن كان نقصًا ظاهرًا فهو كمال حقيقة فهكذا لم تزل بصيرة النبي صلى الله عليه وسلم لا تنفك عن التعرض لأن تصدأ بالأغيرة الثائرة من أنفاس الأغيار فلا جرم دعت الحاجة إلى إسبال جفن من الغين على حدقة بصيرته سترًا لها ووقاية وصقلًا لا عن تلك الأغيرة المثارة برؤية الأغيار وأنفاسها فصح أن الغين وإن كانت صورته نقصًا فمعناه كمال وصقل حقيقة ثم قال أيضًا إن روح النبي صلى الله عليه وسلم لم تزل في الترقي إلى المقامات القرب مستتبعة للقلب في رقيها إلى مركزها وهكذا القلب كان يستتبع نفسه الزكية ولا خفاء أن حركة الروح والقلب أسرع وأتم من نهضة النفس وحركتها فكانت خطى النفس تقصر عن مدى الروح والقلب في العروج والولوج في حريم القرب ولحوقها بهما فاقتضت العواطف الربانية على الضعفاء من الأمة إبطاء حركة القلب بإلقاء الغين عليه لئلا يسرع القلب ويسرح في معارج الروح ومدارجها فتنقطع علاقة النفس عنه لقوة الانجذاب فيبقى العباد مهملين محرومين عن الاستنارة بأنوار النبوة والاستضاءة بمشكاة مصباح الشريعة حيث كان يرى صلى الله عليه وسلم إبطاء القلب بإلقاء الغين عليه وقصور النفس عن شأوه وترقي الروح إلى الرفيق الأعلى كان يفزع إلى الاستغفار إذ لم يقف قواها في سرعة اللحوق بهما وهذا من أحسن ما قيل في هذا المعنى وأحسن مشروح فيه

باب التوبة سقط لفظ باب لأبي ذر فالتوبة رفع وهي في الشرع ترك الذنب لقبحه والندم على ما فرط منه والعزم على ترك المعاودة وتدارك ما أمكنه أن يتداركه من الأعمال بالإعادة ورد المظالم لذويها أو تحصيل البراءة منهم وزاد عبد الله بن المبارك وأن يعمد إلى البدن الذي رباه بالسحت فيذيبه بالهم والحزن حتى ينشأ له لحم طيب وأن يذيق نفسه ألم الطاعة كما أذاقها لذة المعصية انتهى والتوبة أهم قواعد الإسلام وهي أول مقامات سالكي الآخرة وبها سعادة الأبد قال ولأبي ذر وقال قتادة فيما وصله عبد بن حميد في تفسير قوله تعالى توبوا إلى الله توبة نصوحا أي الصادقة الناصحة وقيل هي التي لا عود بعدها كما لا يعود اللبن إلى الضرع وقيل الخالصة وقال الحسن النصوح أن يبغض الذنب الذي أحبه ويستغفر منه إذا ذكره وقيل نصوحا من نصاحة الثوب أي توبة ترفو خروقك في دينك وترم خللك ويجوز أن يراد توبة تنصح الناس أي تدعوهم إلى مثلها لظهور أثرها في صاحبها واستعمال الجد والعزيمة في العمل على مقتضاها وسقط توبوا إلى الله لأبي ذر وبه قال حدثنا أحمد بن يونس هو أحمد بن عبد الله بن يونس التميمي اليربوعي الكوفي قال حدثنا أبو شهاب عبد ربه بن نافع الحناط بالحاء المهملة والنون المشددة وبعد الألف مهملة الصغير لا الكبير عن الأعمش سليمان بن مهران عن عمارة بن عمير بضم العين فيهما والثاني مصغر التيمي من بني تيم اللات بن ثعلبة الكوفي عن الحارث بن سويد التيمي أيضًا التابعي الكبير كالسابقين لكن أولهما صغير من صغارهم والذي يليه من أوساطهم قال حدثنا عبد الله بن مسعود وسقط لغير أبي ذر ابن مسعود رضي الله عنه حديثين أحدهما عن النبي صلى الله عليه وسلم والآخر عن نفسه قال وهو الحديث الموقوف إن المؤمن يرى ذنوبه مفعول يرى الثاني محذوف أي كالجبال لدليل قوله في الآخر كذباب مر وهو قوله كأنه قاعد تحت جبل يخاف أن يقع عليه لقوة إيمانه وشدة خوفه فلا يأمن العقوبة بسبب ذنوبه والمؤمن دائم الخوف والمراقبة يستصغر عمله الصالح ويخاف من صغير عمله وإن الفاجر يرى ذنوبه كذباب بالمعجمة الطائر المعروف مر على أنفه فلا يبالي به لاعتقاده عدم حصول كبير ضرر بسببه فقال به بالذباب هكذا أي نحاه بيده أو دفعه وهو من إطلاق القول على الفعل فالفاجر لقلة علمه يقل خوفه فيستهين بالمعصية ودل التمثيل الأول على غاية الخوف والاحتراز من الذنوب والثاني على نهاية قلة المبالاة والاحتفال بها قال أبو شهاب الحناط المذكور بالسند السابق في تفسير قوله فقال به أي بيده فوق أنفه والتعبير بالذباب لكونه أخف الطير وأحقره ولأنه يدفع بالأقل وبالأنف للمبالغة في اعتقاده خفة الذنب عنده لأن الذباب قلما ينزل على الأنف وإنما يقصد غالبا العين وباليد تأكيد للخفة ثم قال ابن مسعود قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لله بلام التأكيد المفتوحة أفرح أرضى بتوبة عبده وأقبل لها والفرح المتعارف في نعوت بني آدم غير جائز على الله تعالى لأنه اهتزاز طرب يجده الشخص في نفسه عند ظفره بغرض يستكمل به نقصانه أو يسد به خلته أو يدفع به عن نفسه ضررا أو نقصا وإنما كان غير جائز عليه تعالى لأنه الكامل بذاته الغني بوجوده الذي لا يلحقه نقص ولا قصور وإنما معناه الرضى والسلف فهموا منه ومن أشباهه ما وقع الترغيب فيه من الأعمال والإخبار عن فضل الله وأثبتوا هذه الصفات له تعالى ولم يشتغلوا بتفسيرها مع اعتقادهم تنزيهه تعالى عن صفات المخلوقين وأما من اشتغل بالتأويل فله طريقان أحدهما أن التشبيه مركب عقلي من غير نظر إلى مفردات التركيب بل تؤخذ الزبدة والخلاصة من المجموع وهي غاية الرضى ونهايته وإنما أبرز ذلك في صورة التشبيه تقريرا لمعنى الرضى في نفس السامع وتصويرا لمعناه وثانيهما تمثيل وهو أن يتوهم للمشبه الحالات التي للمشبه به وينتزع له منها ما يناسبه حالة حاله بحيث لم يختل منها شيء والحاصل أن إطلاق الفرح على الله تعالى مجاز عن رضاه وقد يعبر عن الشيء بسببه أو عن ثمرته الحاصلة عنه فإن من فرح بشيء جاد لفاعله بما سأل وبذل له ما طلب فعبر عن عطاء الله تعالى وواسع كرمه بالفرح وزاد الإسماعيلي بعد قوله عبده المؤمن وكذا عند مسلم ولأبي ذر لله أفرح

بتوبة

بتوبة العبد من رجل نزل منزلا بكسر الزاي في الثاني وبه أي بالمنزل وعند الإسماعيلي بدوية بموحدة مكسورة فدال مفتوحة فواو مكسورة فتحتية مشددة مفتوحة فهاء تأنيث وهو كذا عند مسلم والسرخسي مفتوح مهلكة بفتح الميم واللام يهلك سالكها أو من حصل بها وفي بعض النسخ كما في الفتح مهلكة بضم الميم وكسر اللام من مزيد الرباعي أي تهلك هي من حصل بها وفي مسلم في أرض دوية مهلكة ومعه راحلته عليها طعامه وشرابه فوضع رأسه فنام نومة فاستيقظ من نومه وقد ذهبت راحلته فخرج في طلبها حتى اشتد ولأبي ذر حتى إذا اشتد عليه الحر والعطش أو ما شاء الله شك أبو شهاب قاله في الفتح وفي رواية معاوية حتى إذا أدركه الموت قال أرجع إلى مكاني بقطع الهمزة الذي كنت فيه فأنام فرجع فنام نومة ثم رفع رأسه بعد أن استيقظ فإذا راحلته عنده عليها زاده طعامه وشرابه كذا في رواية عند مسلم تابعه أي تابع أبا شهاب الحناط أبو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري فيما وصله الإسماعيلي وتابعه أيضا جرير بفتح الجيم فيما وصله البزار عن الأعمش سليمان بن مهران وقال أبو أسامة حماد بن أسامة فيما وصله مسلم حدثنا الأعمش سليمان قال حدثنا عمارة بن عمير قال سمعت الحارث بن سويد عن ابن مسعود بالحديثين ومراده كما في الفتح أن هؤلاء الثلاثة وافقوا أبا شهاب في إسناد هذا الحديث إلا أن الأولين عنعناه وقال شعبة بن الحجاج وأبو مسلم بضم الميم وسكون المهملة زاد أبو ذر عن المستملي اسمه عبيد الله بضم العين ابن سعيد بن مسلم كوفي قائد الأعمش سليمان وقد ضعفه جماعة لكن لما وافقه شعبة أخرج له البخاري وقال في تاريخه في حديثه نظر عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن ابن مسعود فعنده أن أبا مسلم وشعبة خالفا أبا شهاب الحناط ومن وافقه في تسمية شيخ الأعمش فقال الأول عمارة وقال هذان إبراهيم التيمي وقال أبو معاوية محمد بن خازم بالمعجمتين حدثنا الأعمش سليمان عن عمارة بضم العين وتخفيف الميم ابن عمير عن الأسود بن يزيد النخعي عن عبد الله أي ابن مسعود وغرض المؤلف الإعلام بأن أبا معاوية خالف الجميع فجعل الحديث عند الأعمش عن عمارة بن عمير وعن إبراهيم التيمي جميعا لكنه عند عمارة عن الأسود بن يزيد وعند إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن عبد الله يعني ابن مسعود وأبو شهاب ومن تبعه جعلوه عند عمارة عن الحارث بن سويد قال في الفتح ورواية أبي معاوية لم أقف عليها في شيء من السنن والمسانيد على هذين الوجهين ثم قال وبالجملة فقد اختلف فيه على عمارة في شيخه هل هو الحارث بن سويد أو الأسود واختلف على الأعمش في شيخه هل هو عمارة أو إبراهيم التيمي والراجح من الاختلاف كله ما قاله أبو شهاب ومن تبعه ولذا اقتصر عليه مسلم وصدر به البخاري كلامه فأخرجه موصولا وذكر الاختلاف معلقا كعادته في الإسناد للإشارة إلى أن مثل هذا الاختلاف غير قادح والله أعلم تنبيه قوله حدثنا عبد الله حديثين أحدهما عن النبي صلى الله عليه وسلم والآخر عن نفسه أي نفس ابن مسعود ولم يصرح بالمرفوع قال النووي قالوا المرفوع لله أفرح الخ والأول قول ابن مسعود وكذا جزم ابن بطال بأن الأول هو الموقوف والثاني هو المرفوع قال الحافظ ابن حجر وهو كذلك وبه قال حدثنا ولأبي ذر حدثني بالإفراد إسحاق هو ابن منصور كما قال الجياني ولفظه يحتمل أن يكون ابن منصور فإن مسلما أخرج عن إسحاق بن منصور عن حبان حديثا غير هذا وقواه الحافظ ابن حجر بما في باب البيعان بالخيار في رواية أبي علي بن شبويه حدثنا إسحاق بن منصور حدثنا حبان فذكر حديثا غير هذا قال أخبرنا حبان بفتح المهملة وتشديد الموحدة ابن هلال الباهلي البصري قال حدثنا همام بفتح الهاء وتشديد الميم الأولى ابن يحيى قال حدثنا قتادة بن دعامة ولأبي ذر عن قتادة قال حدثنا أنس بن مالك رضي الله عنه وسقط لأبي ذر ابن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البخاري وحدثنا ولأبي ذر وحدثني بالإفراد هدبة بن خالد قال حدثنا همام قال حدثنا قتادة عن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الله بهمزة وصل أفرح أرضى بتوبة عبده وهو من باب التمثيل كما مر وهو أن تشبه الحال الحاصلة بتجلي الرضى والإقبال على العبد التائب بحال من كان في المفازة على الصورة المذكورة في الحديث ثم يترك المشبه ويذكر المشبه به وفي مسلم من رواية الجعفري وغيره لله أفرح بتوبة عبده المؤمن من أحدكم سقط على بعيره أي صادفه وعثر عليه من غير قصد فظفر به وقد أضله ذهب منه بغير قصد في أرض فلاة بالإضافة أي مفازة ليس فيها ما يؤكل ولا ما يشرب قال في الفتح إلى هنا انتهت رواية قتادة وزاد إسحاق بن أبي طلحة عن أنس فيه عند مسلم فانفلتت منه وعليها طعامه وشرابه فأيس منها فأتى شجرة فاضطجع في ظلها فنام فبينما هو كذلك إذا بها قائمة عنده فأخذ بخطامها ثم قال من شدة الفرح اللهم أنت عبدي وأنا ربك أخطأ من شدة الفرح وفيه كما قال القاضي عياض أن مثل هذا إذا صدر في حال الدهشة والذهول لا يؤاخذ به الإنسان وكذا حكايته عنه على وجه العلم أو لفائدة شرعية لا على سبيل الهزء والعبث والله تعالى بمنه وكرمه يعافينا من كل مكروه بمنه وكرمه

باب الضجع بفتح المعجمة وسكون الجيم على الشق الأيمن بكسر الشين المعجمة وبه قال حدثنا ولأبي ذر حدثني عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا هشام بن يوسف الصنعاني قاضيها قال أخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل إحدى عشرة ركعة

فاذا طلع الفجر صلى ركعتين خفيفتين سنة الفجر ثم اضطجع على شقه الايمن لانه كان يحب التيمن حتى يجيء المؤذن فيؤذنه بسكون الواو وكسر الذال المعجمة مخففة يعلمه بصلاة الصبح قال في الكواكب فان قلت ما وجه تعلق هذا بكتاب الدعوات واجاب بانه يعلم من سائر الاحاديث انه كان عليه الصلاة والسلام يدعو عند الاضطجاع وقال في الفتح ذكر المهم هذا الباب والذي يظهر لي انه توطئة لما يذكر بعدها من القول عند النوم انتهى والحديث اخرجه في ابواب الوتر هذا باب بالتنوين يذكر فيه الشخص اذا بات طاهرا ولابي ذر زيادة وفضله وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا معتمر هو ابن سليمان قال سمعت منصورا هو ابن المعتمر عن سعد بن عبيدة بسكون العين في الاول وضمها في الثاني وآخره تاء تانيث الكوفي قال حدثني بالافراد البراء بن عازب رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولابي ذر والاصيلي قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتيت مضجعك بفتح الجيم اذا اردت ان تاتي موضع نومك فتوضأ وضوءك للصلاة والامر للندب ليلا يأتيه الموت بغتة فيكون على هيئة كاملة قال مجاهد قال لي ابن عباس لا تبيتن الا على وضوء فان الارواح تبعث على ما قبضت عليه رواه عبد الرزاق بسند رجاله ثقات الا يحيى القتات وهو صدوق وفيه كلام ولتصدق رؤياه ويبعد من تلاعب الشيطان به ثم اضطجع على شقك بكسر الشين المعجمة جانبك الايمن لانه اسرع للاستيقاظ لتعلق القلب الى جهة اليمين فلا يثقل بالنوم وقل اللهم اسلمت نفسي اليك ولابي ذر وجهي بدل نفسي اي جعلت نفسي منقادة لك تابعة لحكمك اذ لا قدرة لي على تدبيرها ولا على جلب ما ينفعها اليها ولا على دفع ما يضرها عنها وفوضت امري اليك اي توكلت عليك في امري كله لتكفيني همه وتتولى صلاحه والجأت ظهري اليك اي اعتمدت في اموري عليك لتعينني على ما ينفعني لان من استند الى شيء تقوى به رهبة خوفا من اليم عقابك ورغبة اليك اي طمعا في رفدك وثوابك وهما متعلقان بالجأت واسقط من مع ذكر الرهبة واعمل الى مع ذكر الرغبة على طريق الاكتفاء لا ملجأ بالهمز اي مهرب ولا منجا بالقصر لا مخلص منك الا اليك ويجوز همز منجا للازدواج وان يترك الهمز فيهما وان يهمز المهموز ويترك الآخر وقال في الكواكب في اواخر الوضوء هذان اللفظان ان كانا مصدرين يتنازعان في منك وان كانا ظرفين فلا اذ اسم المكان لا يعمل وتقديره لا منجا منك الى احد الا اليك ولا منجا الا اليك امنت بكتابك القرآن الذي انزلت على رسولك صلى الله عليه وسلم وهو يتضمن الايمان بجميع كتب الله المنزلة وبنبيك محمد الذي ارسلت والايمان به مستلزم للايمان بكل الانبياء فان مت زاد في الوضوء من ليلتك مت على الفطرة اي دين الاسلام قال الشيخ اكمل الدين الحنفي في شرحه مشارق الانوار فان قلت اذا مات الانسان على اسلامه ولم يكن ذكر من هذه الكلمات شيا فقد مات على الفطرة لا محالة فما فائدة ذكر هؤلاء الكلمات اجيب بتنويع الفطرة ففطرة القائلين فطرة المقربين الصالحين وفطرة الاخرين فطرة عامة المؤمنين ورد بانه يلزم ان يكون للقائلين فطرتان فطرة المؤمنين وفطرة المقربين واجيب بانه لا يلزم ذلك بل ان مات القائلون جميعهم على فطرة المقربين وغيرهم على فطرة غيرهم انتهى وعند احمد من رواية حصين بن عبد الرحمن عن سعد بن عبيدة بني له بيت في الجنة بدل قوله مات على الفطرة واجعلهن اي ولابي ذر فاجعلهن اي الكلمات المذكورة اخر ما تقول تلك الليلة قال البراء فقلت استذكرهن اي الكلمات وبرسولك الذي ارسلت قال صلى الله عليه وسلم لا تقل وبرسولك بل قل وبنبيك الذي ارسلت لانه ذكر ودعاء فينبغي ان يقتصر فيه على اللفظ الوارد بحروفه لان الاجابة ربما تعلقت بتلك الحروف او لعله اوحي اليه بهما فيتعين اداؤهما بلفظهما والحديث سبق في اخر كتاب الوضوء قبل الغسل باب ما يقول الشخص اذا نام وبه قال حدثنا قبيصة بفتح القاف وكسر الموحدة وبعد التحتية الساكنة مهملة ابن عقبة الكوفي قال حدثنا سفيان الثوري عن عبد الملك بن عمير عن ربعي بن حراش بكسر الرا وسكون الموحدة وكسر العين المهملة وتشديد التحتية وحراش بالحاء المهملة المكسورة وبعد الراء الف فمعجمة عن حذيفة رضي الله عنه ولابي ذر زيادة ابن اليمان انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اوى بقصر الهمزة الى فراشه دخل فيه قال باسمك بوصل الهمزة اموت واحيا بفتح الهمزة اي بذكر اسمك احيا ما حييت وعليه اموت او المراد باسمك المميت اموت وباسمك المحيي احيا اذ معاني الاسماء الحسنى ثابتة له تعالى فكل ما ظهر في الوجود فهو صادر عن تلك المقتضيات واذا قام من النوم قال الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا قال ابن الاثير سمي النوم موتا لانه يزول معه العقل والحركة تمثيلا وتشبيها انتهى قال الله تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها اي يسلب ما هي به حية حساسة دراكة والتي لم تمت في منامها اي ويتوفى الانفس التي لم تمت في منامها اي يتوفاها حين تنام تشبيها للنائمين بالموتى حين لا يميزون ولا يتصرفون كما ان الموتى كذلك وقيل يتوفى الانفس التي لم تمت في منامها هي انفس التمييز فالتي تتوفى في المنام هي نفس التمييز لا نفس الحياة التي اذا زالت زال معها النفس والنائم يتنفس ولكل انسان نفسان نفس الحياة التي تفارقه عند الموت والاخرى نفس التمييز التي تفارقه اذا نام وعن ابن عباس في ابن ادم نفس وروح بينهما مثل شعاع الشمس فالنفس التي بها العقل والتمييز والروح التي بها التحريك والنفس فاذا نام الانسان قبض الله نفسه ولم يقبض روحه واليه تعالى النشور الاحياء للبعث يوم القيامة فان قيل ما سبب الشكر على الانتباه من النوم اجاب في شرح المشكاة بان انتفاع الانسان

بالحياة

بالحياة انما هو بتحري رضى الله وتوخي طاعته والاجتناب عن سخطه وعقابه فمن نام زال عنه هذا الانتفاع ولم يأخذ نصيب حياته وكان كالميت فكان قوله الحمد لله شكرا لنيل هذه النعمة وزوال ذلك المانع تنشرها بالفوقية المضمومة اوله اي تخرجها كذا في الفرع واصله وهو ثابت في رواية الحموي والذي في القرآن ننشرها بالنون ورواه الطبري من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد والحديث اخرجه البخاري ايضا في التوحيد وابو داود في الادب والترمذي واخرجه النسائي في اليوم والليلة وابن ماجه في الدعاء وبه قال حدثنا سعيد بن الربيع بفتح الراء وكسر الموحدة وسعيد في الفرع بسكون العين والصواب سعيد بكسرها ثم تحتية البصري ومحمد بن عرعرة بفتح فسكون ففتح مهملات قالا حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي انه سمع ولابي ذر سمعت البراء بن عازب رضي الله عنه ولابي ذر عن الحموي عن ابي اسحاق سمعت البراء قال في الفتح والاول اصوب والا لكان موافقا للرواية الاولى من كل وجه ان النبي صلى الله عليه وسلم اوصى رجلا هو البراء راوي الحديث فقال اذا اردت مضجعك فقل اللهم اسلمت نفسي اليك جعلتها منقادة لك لتتولاها وفوضت امري اليك ووجهت وجهي اي ذاتي اليك وهذه ليست في الرواية السابقة قبل هذا والجأت اسندت ظهري قال في شرح المشكاة اسلمت نفسي اليك اشارة الى ان جوارحه منقادة لله تعالى في اوامره ونواهيه وقوله وجهت الى ان ذاته مخلصة له تعالى بريئة من النفاق وفوضت الى ان اموره الخارجة والداخلة مفوضة اليه لا مدبر لها غيره والجأت بعد قوله وفوضت تفويض اموره التي هو مفتقر اليها وبها معاشه وعليها مداره من رغبة ورهبة اليك منصوبان على المفعول له على طريق اللف والنشر اي فوضت امري اليك رغبة والجأت ظهري من المكاره والشدائد اليك رهبة منك لانه لا ملجأ ولا منجا بالقصر فيهما في الفرع كاصله للازدواج منك الى احد الا اليك امنت بكتابك القرآن المستلزم الايمان به الايمان بسائر الكتب السماوية الذي انزلت وبنبيك الذي ارسلت فان مت من ليلتك مت على الفطرة الاسلامية وسبق الحديث قريبا وفي الوضوء باب استحباب وضع اليد اليمنى تحت الخد الايمن ولابي ذر اليمنى على تانيث الخد لحنه فيه لكن رايت في حاشية الفرع كاصله قال ابن سيده في المحكم قال اللحياني هو مذكر لا غير وسقط لابي ذر قوله اليمنى من قوله اليد اليمنى وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح بن عبد الله عن عبد الملك بن عمير عن ربعي بكسر الرا وسكون الموحدة ابن حراش عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اخذ مضجعه بفتح الجيم من الليل صلة لاخذ على طريق الاستعارة لان لكل احد حظا منه وهو السكون والنوم فكانه ياخذ منه حظه ونصيبه قال الله تعالى جعل لكم الليل لتسكنوا فيه فالمضجع على هذا يكون مصدرا وضع يده زاد احمد من طريق شريك عن عبد الملك بن عمير اليمنى تحت خده وبهذه الزيادة يحصل الغرض من الترجمة وجرى المؤلف على عادته في الاشارة لما وقع في بعض طرق الحديث ثم يقول اللهم باسمك بذكر اسمك اموت واحيا بفتح الهمزة واذا استيقظ قال الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا اي رد انفسنا بعد ان قبضها عن التصرف بالنوم والنوم اخو الموت واليه النشور الاحيا بعد الاماتة والبعث يوم القيامة والحديث سبق قريبا باب استحباب النوم على الشق الايمن وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا عبد الواحد بن زياد العبدي هو لاهم البصري قال حدثنا العلاء بن المسيب بفتح التحتية ابن رافع الاسدي قال حدثني بالافراد ابي المسيب بن رافع الكاهلي عن البراء بن عازب رضي الله عنهما انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اوى بقصر الهمزة الى فراشه دخل فيه نام على شقه الايمن بكسر الشين المعجمة ثم قال اللهم اسلمت نفسي اي ذاتي اليك ووجهت وجهي اليك وفوضت امري اليك اذ لا قدرة لي على صلاحه والجأت ظهري اليك اي توكلت عليك واعتمدتك في امري كما يعتمد الانسان بظهره الى ما يسنده رغبة طمعا في ثوابك ورهبة اليك خوفا من عقابك واخرج النسائي واحمد من طريق حصين بن عبد الرحمن عن سعيد بن عبيدة عن البراء بن عازب رهبة منك ورغبة اليك لا ملجأ بالهمز ولا منجا بغير همز وفتح الميم فيهما منك الا اليك امنت بكتابك الذي انزلت اسم جنس شامل لكل كتاب سماوي ونبيك ولابي ذر وبنبيك الذي ارسلت وفي رواية ابي زيد المروزي ارسلته وانزلته بزيادة الضمير فيهما وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قالهن ثم مات تحت ليلته قال في شرح المشكاة فيه اشارة الى وقوع ذلك قبل ان ينسلخ النهار من الليل وهو تحته او المعنى بالتحت ان مات تحت نازل ينزل عليه في ليلته مات على الفطرة اي على الدين القويم ملة ابراهيم فانه عليه الصلاة والسلام اسلم واستسلم وقال جاءه دين الاسلام وقد تكون الفطرة بمعنى الخلقة لقوله تعالى فطرة الله التي فطر الناس عليها قال الكرماني وهذا الذكر مشتمل على الايمان بكل ما يجب به الايمان اجمالا من الكتب والرسل من الالهيات والنبوات وعلى اسناد الكل الى الله من الذوات ويدل عليه الوجه ومن الصفات ويدل عليه الامور ومن الافعال ويدل عليه اسناد الظهر مع ما فيه من التوكل على الله والرضى بقضائه وهذا بحسب المعاش وعلى الاعتراف بالثواب والعقاب خيرا او شرا وهذا بحسب المعاد استرهبوهم في سورة الاعراف هو من الرهبة وهي الخوف ملكوت تفسير ملك بضم الميم وسكون اللام مثل رهبوت بفتح الميم والمثلثة مصححا عليه

في اليونينية خير من دحوت في الوزن يقول ترتيب خير من ان ترحم بفتح الاول والثالث منهما كذا في الفرع كأصله بفتح المثناة الفوقية فيهما مصلحا على كشط وفي غير بعضها اي لان ترتيب خير من ان ترحم وسقط قوله استرتيبوهم الخ لابي ذر كذا في الفرع واصله وقال الحافظ فقط ووقع في مستخرج ابي نعيم فهذا النوع ما لهم استرتيبوهم الخ ولم اره لغيره هنا وقال العيني لم يقع في بعض النسخ وكثير لم يذكر مناسبة هنا وانما وقع هذا في مستخرج ابي نعيم باب استحباب الدعاء اذا انتبه بالليل ولابي ذر عن الحموي والمستملي من الليل وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا ابن مهدي بفتح الميم عبد الرحمن عن سفيان الثوري عن سلمة بن كهيل عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال بت عند ميمونة بنت الحارث الهلالية ام المؤمنين خالة ابن عباس رضي الله عنهم فقام النبي صلى الله عليه وسلم فاتى حاجته غسل ولابي ذر فغسل وجهه ويديه ثم نام ثم قام فاتى القربة فاطلق شناقها بكسر الشين المعجمة وبعد النون الف فقاف رباطها ثم توضأ وضوءا بين وضوءين بضم الواو ولابي ذر بفتحها من غير تقتير ولا تبذير كما فسره بقوله لم يكثر بان اكتفى باقل من الثلاث في الغسل وقد ابلغ اوصل الماء الى ما يجب ايصاله اليه فصلى فقمت فتمطيت بالمثناة التحتية الساكنة واصله تمططت اي تمددت وقيل هو من المطا وهو الظهر لان المتمطي يمد مطاه اي ظهره كراهية ان يرى صلى الله عليه وسلم اني كنت انقبه بهمزة مفتوحة فنون ساكنة فقاف مكسورة فتحتية كذا في الفرع مصلحة على كشط ولابي ذر في هامشه كاصله ارقبه براء ساكنة بعد همزة مفتوحة وبعد القاف موحدة ولم يرقم عليه في اليونينية وفي الفتح اتقيه بمثناة فوقية مشددة وقاف مكسورة كذا للنسفي وطائفة وقال الخطابي اي ارتقبه وفي رواية انقبه بتخفيف النون وتشديد القاف ثم موحدة من التنقيب وهو التفتيش وفي رواية القابسي ابغيه بموحدة ساكنة بعدها غين معجمة مكسورة ثم تحتية اي اطلبه قال والاكثر ارقبه وهي اوجه فتوضأت فقام يصلي فقمت عن يساره فاخذ باذني فادارني عن يمينه فتتامت بمثناتين تفاعل وهو لازم اي فتكاملت صلاته ثلاث عشرة ركعة ثم اضطجع فنام حتى نفخ وكان اذا نام نفخ فآذنه بالمد اي اعلمه بلال بالصلاة فصلى ولم يتوضأ لانه تنام عينه ولا ينام قلبه ليعي الوحي اذا اوحي اليه في منامه وكان يقول في جملة دعائه اللهم اجعل في قلبي نورا يكشف عن المعلومات وفي بصري نورا يكشف المبصرات وفي سمعي نورا مظهرا للمسموعات وعن يميني نورا وعن يساري ولابي ذر عن الكشميهني وعن شمالي نورا وخص القلب والبصر والسمع بفي الظرفية لان القلب مقر الفكر في آلاء الله والبصر مسارح آيات الله المصونة والاسماع مراسي لنور وحي الله ومحط آياته المنزلة وخص اليمين والشمال بعن ايذانا بتجاوز الانوار عن قلبه وسمعه وبصره الى من عن يمينه وشماله من اتباعه قال الطيبي وفوقي نورا وتحتي نورا وامامي نورا وخلفي نورا ثم اجمل ما فصله بقوله واجعل لي نورا فذلكة لذلك وتوكيدا له وقد سأل صلى الله عليه وسلم النور في اعضائه وجهاته ليزداد في افعاله وتصرفاته ومتقلباته نورا على نور فهو دعاء بدوام ذلك فانه كان حاصلا له لا محالة او هو تعليم لامته وقال الشيخ اكمل الدين اما النور الذي عن يمينه فهو المؤيد له والمعين على ما يطلبه من النور الذي بين يديه والذي عن يساره نور الوقاية والذي خلفه فهو النور الذي يسعى بين يدي من يقتدي به ويتبعه فهو لهم من بين ايديهم وهو له صلى الله عليه وسلم من خلفه فيتبعونه على بصيرة كما ان المتبع على بصيرة قال الله تعالى قل هذه سبيلي ادعو الى الله على بصيرة انا ومن اتبعني واما النور الذي فوقه فهو تنزل النور الى قدسي بعلم غريب لم يتقدمه خبر ولا يعطيه نظر وهو الذي يعطي من العلم بالله ما ترده الادلة العقلية اذا لم يكن لها ايمان فان كان لها ايمان نورا في قبلته بتأويل للجمع بين الامرين وقوله واجعل لي نورا يجوز انه صلى الله عليه وسلم اراد نورا عظيما جامعا للانوار كلها يعني التي ذكرها هنا والتي لم يذكرها كانوار الاسماء الالهية وانوار الارواح وغير ذلك وتحقيق هذا المقام يقتضي بسطا يخرج عن غرض الاختصار قال كريب مولى ابن عباس بالسند المذكور وسبع من الانوار او الكلمات في التابوت الصدر الذي هو وعاء القلب تشبيها بالتابوت الذي يحرز فيه المتاع او التابوت الذي كان لبني اسرائيل فيه السكينة او الصندوق اي سبع مكتوبة عند كريب لم يحفظها ذلك الوقت او المراد بالتابوت حينئذ اي ان السبعة بجسد الانسان لا بالمعاني كالجهات الست قال كريب او سلمة بن كهيل فلقيت رجلا من ولد العباس هو علي بن عبد الله بن العباس رضي الله عنهم فحدثني بهن فذكر عصبي بفتح العين والصاد المهملتين ثم موحدة اطناب المفاصل ولحمي ودمي وشعري وبشري ظاهر جسده الشريف وذكر خصلتين اي العظم والمخ كما قاله الداودي وقال في الكواكب لعلهما الشحم والعظم وفي مسلم من طريق عقيل عن سلمة بن كهيل فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بتسع عشرة كلمة حدثنيها كريب فحفظت منها اثنتي عشرة ونسيت ما بقي فذكر ما في رواية الثوري وزاد وفي لساني نورا بعد قوله في قلبي وقال في آخره واجعل في نفسي نورا واعظم لي نورا وعند الترمذي وقال غريب من طريق داود بن علي بن عبد الله بن عباس عن ابيه عن جده سمعت نبي الله صلى الله عليه وسلم ليلة حين فرغ من صلاته يقول اللهم اني اسألك رحمة من عندك الحديث وفيه اللهم اجعل لي نورا في قبري ثم ذكر القلب ثم الجهات الست والسمع والبصر ثم الشعر والبشر ثم اللحم والدم ثم العظام ثم قال

في آخره اللهم اعظم لي نورا واعطني نورا واجعل لي نورا وعند ابن ابي عاصم في كتاب الدعاء من طريق عبد الحميد بن عبد الرحمن عن كريب في آخر الحديث وهب لي نورا على نور والحديث اخرجه مسلم في الصلاة وفي الطهارة وابو داود في الادب والنسائي في الصلاة وابن ماجه في الطهارة وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد حدثني عبد الله ابن محمد المسندي قال حدثنا سفيان بن عيينة قال سمعت سليمان بن ابي مسلم الاحول عن طاوس هو ابن كيسان عن ابن عباس انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل يتهجد حال من الضمير في قام قال في التوضيح نصب خبر كان اي كان النبي صلى الله عليه وسلم عند قيامه متهجدا يقول اللهم لك الحمد وفي رواية مالك عن ابي الزبير عن طاوس اذا قام الى الصلاة من جوف الليل وظاهر السياق انه كان يقوله اول ما يقوم الى الصلاة والتهجد الاستيقاظ من النوم والهجود النوم فمعناه التجنب عن النوم والحمد الوصف بالجميل على التفضل والالف واللام فيه للاستغراق انت نور السموات والارض منورهما ومنور من فيهن بنور منه آياتك وعبر بمن دون ما تغليبا للعقلاء على غيرهم ولك الحمد انت قيم السموات والارض ومن فيهن المدبر لهم في جميع احوالهم فلا يتصور وجود لاحد الا به ولك الحمد انت الحق اي المتحقق الوجود الثابت بلا شك فيه ووعدك حق ثابت لا يدخله شك في وقوعه وتحققه ولابي ذر الحق بالتعريف وقولك حق اي مدلوله ثابت وفي رواية ابي ذر بالتعريف كالسابقة ولقاؤك بعد الموت في القيامة حق والجنة حق والنار حق والساعة وهو قيامها حق فلابد منه وهو مما يجب الايمان به فتكرر كافر ثبتنا الله على ذلك وعلى التصديق بكل ما جاءت به الرسل صلوات الله وسلامه عليهم والنبيون حق لا يجوز انكار واحد منهم ومحمد حق عطفه عليهم ايذانا بالتغاير اذ انه فائق عليهم بخصوصيات اختص بها دونهم وجرده عنهم كأنه غيرهم ووجب عليه الايمان به وتصديقه مبالغة في اثبات نبوته ومثل كلها وسائل قدمت لتحقق المطلوب من قوله اللهم لك اسلمت انقدت لامرك ونهيك وعليك توكلت اي فوضت الامر اليك قاطعا النظر عن الاسباب العادية وبك آمنت صدقت بك وبما انزلت واليك انبت رجعت مقبلا بالقلب عليك وبك بما اعطيتني من البرهان والبيان خاصمت الخصم المعاند وقمعته بالحجة والسيف واليك حاكمت كل من جحد فاغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت اخفيت واظهرت او ما تحرك به لساني وحدثت به نفسي قال ذلك مع القطع له بالمغفرة تواضعا وتعظيما لله تعالى وتعليما وارشادا للامة انت المقدم لي في البعث في القيامة وانت المؤخر لي في البعث في الدنيا لا اله الا انت او لا اله غيرك ولابي ذر عن الكشميهني باسقاط الالف من او والحديث سبق في اول التهجد في آخر كتاب الصلاة باب استحباب التكبير والتسبيح وكذا التحميد للشخص عند المنام وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الحكم بفتحتين ابن عتيبة عن ابن ابي ليلى عبد الرحمن عن علي اي ابن ابي طالب رضي الله عنه ان فاطمة عليها السلام شكت ما بالتخفيف ما تلقى في يدها من الرحى من اثر ادارة الرحى لطحن البر والشعير فأتت النبي صلى الله عليه وسلم تسأله خادما جارية تخدمها ويطلق على الذكر والانثى وكان بلغها انه جاءه رقيق كما في النفقات من طريق يحيى القطان عن شعبة فلم تجده فذكرت ذلك لعائشة رضي الله عنها فلما جاء اخبرته عائشة رضي الله عنها قال علي رضي الله عنه فجاءنا صلى الله عليه وسلم وقد اخذنا مضاجعنا فذهبت اقوم فقال مكانك الزمه وفي اليونينية كشط نصبة الكاف ولم يضبطها بغيره في الملك كسرها فليتأمل فجلس بيننا حتى وجدت برد قدميه بالتثنية على صدري زاد مسلم منه الى حجرته انك جئت تطلبين فما حاجتك قالت بلغني انه قدم عليك خدم فاحببت ان تعطيني خادما يكفيني الخبز والعجن فانه قد شق علي قال الا بالتخفيف وفتح الهمزة ادلكما على ما هو خير لكما من خادم في الاجر او انه يحصل لكما بسبب ذلك قوة تقدران بها على الخدمة اكثر مما يقدر الخادم عليه قال الابي قال كلمات علمنيهن جبريل اذا اويتما الى فراشكما او اخذتما مضاجعكما الشك من الراوي سليمان بن حرب كما في الفتح فكبرا ثلاثا وثلاثين وسبحا ثلاثا وثلاثين واحمدا ثلاثا وثلاثين فهذا التكبير وما بعده اذا قلتماه في الوقت المذكور مرة خير لكما من خادم واحب لابنته وزوجها ما احب لنفسه من ايثار الفقر وتحمل مشقته بالصبر عليه تعظيما للاجر وان املا الصفة لو تقدم انفسهم على سماع العلم المقتضي لعدم التكسب وقال الطيبي هذا من باب تلقي المخاطب بغير ما يتطلب ايذانا بان الاهم من المطلوب هو التزود للمعاد والتجافي عن دار الغرور وعن شعبة بن الحجاج بالسند السابق عن خالد الحذاء عن ابن سيرين محمد موقوفا عليه انه قال التسبيح اربع وثلاثون ووقع في مرسل عروة عن جعفر ان التحميد اربع واتفاق الرواة على ان الاربع للتكبير ارجح والحديث سبق في باب الدليل على ان الخمس لنوائب رسول الله صلى الله عليه وسلم من كتاب الخمس باب التعوذ والقراءة عند المنام مصدر ميمي ولابي ذر عند النوم وبه قال حدثنا عبد الله ابن يوسف ابو محمد الكلاعي الدمشقي ثم التنيسي الحافظ قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد الايلي عن ابن شهاب الزهري محمد انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اخذ مضجعه بفتح الجيم نفث في يديه بالمثلثة نفخ كالذي يبصق نفخا لا بصاق فيه فان كان فهو التفل وقيل هما بمعنى ولابي ذر عن الحموي والمستملي في يده بالافراد وقرأ بالمعوذات بكسر الواو المشددة

وبالذال المعجمة قل هو الله احد والسورتين بعدها وعبر بالمعوذات تغليبا ومسح بهما بيديه جسده
ما استطاع منه والنفث بعد القراءة والواو لا تقتضي الترتيب والحديث مر في اواخر فضائل القرآن
هذا باب بالتنوين بغير ترجمة وهو ساقط لبعضهم وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله
ابن يونس مشهور بجده قال حدثنا زهير هو ابن معاوية الجعفي قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن عمر بضم
العين العمري قال حدثني بالافراد سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابيه ابي سعيد كيسان عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا اوى احدكم الى فراشه بقصر همزة اوى اي اذا اتى اليه
لينام عليه فلينفض بضم الفاء فراشه قبل ان يدخل اليه بداخلة ازاره طرفه الذي يلي جسده وحكمة ذلك
لحاله لستر طي يمنع من قرب بعض الحيوانات استنانا للشارع بعلمه وقال البيضاوي وانما امر
بالنفض بها لان المتحول الى فراشه يحل بيمينه خارجة ازاره وتبقى الداخلة معلقة فينفض بها وقال
الكرماني وليفض ويده مستورة بطرف ازاره لئلا يحصل في يده مكروه ان كان شيء هناك فانه لا يدري
ما خلفه بفتح المعجمة واللام عليه من المؤذيات كعقرب وحية او المستقذرات ثم يقول باسمك
ربي وضعت جنبي وبك ارفعه اي بك استعين على وضع جنبي ورفعه فالباء للاستعانة ان امسكت
نفسي توفيتها فارحمها وان ارسلتها رددتها فاحفظها بما تحفظ به الصالحين ولابوي الوقت وذر به
عبادك الصالحين وعند النسائي وصححه ابن حبان من حديث ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم
امر رجلا اذا اخذ مضجعه ان يقول اللهم انت خلقت نفسي وانت توفاها لك مماتها ومحياها ان احييتها
فاحفظها وان امتها فاغفر لها تابعه اي تابع زهير بن معاوية ابو ضمرة انس بن عياض فيما وصله
في الادب المفرد ومسلم في صحيحه واسماعيل بن زكريا ابو زياد الكوفي فيما وصله الحارث بن ابي اسامة
في مسنده كلاهما عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري التابعي في ادخال الواسطة بين سعيد المقبري وبين
ابي هريرة وقال يحيى بن سعيد القطان مما وصله النسائي وبشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة ابن المفضل
فيما وصله مسدد في مسنده الكبير كلاهما عن عبيد الله العمري عن سعيد المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى
الله عليه وسلم بدون الواسطة بين سعيد وابي هريرة ورواه اي الحديث المذكور مالك امام دار الهجرة
فيما وصله المؤلف في التوحيد وابن عجلان بفتح العين وسكون الجيم محمد الفقيه فيما وصله احمد وغيره
كلاهما عن سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير واسطة وايضا
في حديث الباب ثلاثة من التابعين على نسق واحد واخرجه مسلم في الدعوات وابو داود في الادب والنسائي
في اليوم والليلة باب فضل الدعاء نصف الليل على غيره الى طلوع الفجر لتخصيصه بالتنزل
الالهي والتفضل باجابة الدعاء وغيره وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله العامري الاويسي الفقيه
قال حدثنا مالك الامام الاعظم عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي عبد الله سلمان الاغر بفتح
الغين المعجمة وتشديد الراء الجهني المدني وابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف كلاهما عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يتنزل بالفوقية بعد التحتية وفتح الزاي مشددة وللكشميهني
ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة الى السماء الدنيا هذا من المتشابهات وحظ السلف من الراسخين في العلم
ان يقولوا آمنا به كل من عند ربنا ونقله البيهقي وغيره عن الائمة الاربعة والسفيانين والحمادين والاوزاعي
والليث ومنهم من اوله على وجه يليق مستعمل في كلام العرب ومنهم من افرط في التاويل حتى كاد ان يخرج الى نوع
من التحريف ومنهم من فصل بين ما يكون تاويله قريبا مستعملا في كلام العرب وبين ما يكون بعيدا مهجورا فاول
في بعض وفوض في اخرى ونقل هذا عن مالك قال البيهقي واسلمها الايمان بلا كيف والسكوت عن المراد الا ان
يرد ذلك عن الصادق فيصار اليه ونقل عن مالك انه اول النزول هنا بنزول رحمته وامره او ملائكته كما يقال
فعل الملك كذا اي اتباعه بامره ومنهم من اوله على الاستعارة والمعنى الاقبال على الداعي باللطف والاجابة
وقد سبق في التهجد من اواخر كتاب الصلاة مباحث ذلك ويأتي ان شاء الله تعالى بعون الله عز ذلك في كتاب
التوحيد وقال البيضاوي لما ثبت بالقواطع انه سبحانه منزه عن الجسمية والتحيز امتنع عليه النزول على
معنى الانتقال من موضع الى موضع اخفض منه فالمراد نور رحمته اي ينتقل من مقتضى صفة الجلال التي
تقتضي الغضب والانتقام الى مقتضى صفة الاكرام التي تقتضي الرافة والرحمة حين يبقى ثلث الليل الآخر
بكسر المعجمة والرفع صفة لثلث لانه وقت خلوة ومناجاة وتضرع وخلو النفس من خواطر الدنيا وشواغلها
وساق المؤلف الترجمة بلفظ النصف الليل والحديث ان التنزل ثلث الليل فيحتمل انه جرى على عادته بالاشارة
الى الحديث احمد عن ابي سلمة عن ابي هريرة بلفظ ينزل الله الى السماء الدنيا نصف الليل الآخر او ثلث الليل الآخر
واخرجه الدارقطني من الاغر عن ابي هريرة بلفظ شطر الليل من غير تردد وقد اختلفت الروايات في تعيين
الوقت على ستة الثلث الآخر كما هنا او الثلث الاول او الاطلاق فيحمل المطلق على المقيد والذي باو ان
كان للشك فالمجزوم به مقدم على المشكوك فيه وان كان للتردد بين حالين فيجمع بذلك بين الروايات بان ذلك
يقع بحسب اختلاف الاحوال لكون اوقات الليل تختلف في الزيادة والنقصان باختلاف تقدم دخول الليل
عند قوم وتاخره عند قوم او يكون النزول يقع في الثلث الاول والقول يقع في النصف وفي الثلث الثاني
او انه يقع في جميع الاوقات التي وردت به ويحمل على انه اعلم باحدها في وقت فاخبر به ثم بالآخر في آخر

فاخبر به

فاخبر به فنقل ذلك الصحابة عنه يقول ولابي ذر فيقول من يدعوني فاستجيب له فاجيب دعاءه من يسألني
فاعطيه سؤله من يستغفرني فاغفر له ذنوبه وقوله فاستجيب وفاعطيه وفاغفر نصب على جواب
الاستفهام ويجوز الرفع على تقدير مبتدا اي فانا استجيب فانا اعطيه وفي الحديث ان الدعاء
في الوقت مجاب ولا يعكر عليه تخلفه عن بعض الداعين فقد يكون لخلل في شرط من الشروط الدعاء كالاحتراز
في المطعم والمشرب والملبس او لاستعجال الداعي وبان يكون الدعاء باثم او قطيعة رحم او تحصل الاجابة
ويتاخر وجود المطلوب لمصلحة العبد او لامر يريده الله تعالى والحديث سبق في باب التهجد ويأتي ان شاء الله
تعالى بعون الله وقوته في كتاب التوحيد باب الدعاء عند ارادة دخول الخلاء وهو بفتح الخاء ممدودا
واصله المكان الخالي كانوا يقصدونه لقضاء الحاجة ثم غلب في الكنيف وبه قال حدثنا محمد بن عرعرة
ابن البرند قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد العزيز بن صهيب البناني الاعمى عن انس بن مالك رضي الله
عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء اي اراد دخوله قال اللهم اني اعوذ بك استجير
بك والباء في بك للالصاق وهو الصاق معنوي لانه لا يلتصق شيء بالله ولا بصفاته لكنه التصاق تخصيص
كانه خص الرب سبحانه بالاستعاذة من الخبث والخبائث بضم الموحدة وبالمثلثة فيهما يريد ذكران الشياطين
واناثهم ويروى بسكون الموحدة وذكر الخطابي التسكين في اغاليط المحدثين ويراد به الكفر والخبائث
الشياطين وقيل الخبث الشياطين والخبائث البول والغائط استعاذ من شر الاول وضرر الآخرين وقال
التوربشتي الخبث ساكن الباء مصدر خبث الشيء يخبث خبثا وفي ايراد الخطابي هذا اللفظ من جملة الالفاظ
التي يرويها الرواة ملحونة نظر لان الخبيث اذا جمع يجوز ان تسكن الباء للتخفيف كما يفعل في سبل وسبل ونظائره
من المجموع وهذا الباب مستفيض في كلامهم غير نادر ولا يسع من احد مخالفته الا ان يزعم ان ترك التخفيف
فيه اولى لئلا يشتبه بالخبث الذي هو المصدر ومن للتبعيض والتقدير من كيدهم وشرهم او للابتداء اي
من شر هذا الجنس ذكور الجن واناثهم وخص الخلاء لان الشياطين تحضر الاخلية لانه يهجر فيها ذكر الله تعالى واستعاذ
صلى الله عليه وسلم لاظهار العبودية وتعليم الامة والا فهو صلى الله عليه وسلم معصوم من ذلك كله
والحديث سبق في الطهارة باب ما يقول اذا اصبح وبه قال حدثنا مسدد بالسين
بعدها دال مهملات ابن مسرهد قال حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي وفتح الراء ابو معاوية البصري
قال حدثنا حسين بضم الحاء وفتح السين ابن ذكوان المعلم البصري قال حدثنا عبد الله بن بريدة بضم الموحدة
وفتح الراء عن بشير بن كعب بضم الموحدة وفتح الشين المعجمة العدوي عن شداد بن اوس رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال سيد الاستغفار اي افضله واعظمه نفعا اللهم انت ربي لا اله الا انت
خلقتني وانا عبدك وانا على عهدك الذي عاهدتك عليه ووعدك الذي وعدتك من الايمان بك والاخلاص
ما استطعت ابوء اعترف لك بنعمتك علي وابوء اعترف لك بذنبي فاغفر لي فانه لا يغفر الذنوب
الا انت اعوذ بك من شر ما صنعت اذا قال ذلك حين يمسي فمات دخل الجنة او قال كان من اهل الجنة
من غير ان يدخل النار واذا قال ذلك حين يصبح فمات من يومه مثله وسبق الحديث قريبا في باب افضل
الاستغفار وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الملك بن عمير
بضم العين وفتح الميم عن ربعي بن حراش بكسر الراء وسكون الموحدة وكسر العين المهملة وحراش بكسر الحاء
المهملة وفتح الراء المخففة وبعد الالف شين معجمة عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى
الله عليه وسلم اذا اراد ان ينام قال باسمك اللهم اموت واحيا بفتح الهمزة قال القرطبي فيه
ان الاسم غير المسمى فهو كقوله سبح اسم ربك الاعلى اي سبح ربك انتهى والمعنى نزه تسمية ربك بان تذكره
وانت له معظم ولذكره محترم فالاسم يكون بمعنى التسمية وقال الامام كما يجب تنزيه ذاته وصفاته عن
النقائص يجب تنزيه الالفاظ الموضوعة لها عن الرفث وسوء الادب وقال آخرون المعنى نزه ربك فالاسم
صلة لان احدا لا يقول سبحان اسم الله بل سبحان الله وقد سمى الله تعالى نفسه بالاسماء الحسنى ومعانيها
ثابتة له فكل ما ظهر في الوجود فهو صادر عن تلك المقتضيات فكانه قال باسمك المحيي احيا وباسمك المميت
اموت وقال بعضهم المحيي من احيا قلوب العارفين بانوار معرفته وارواحهم بلطائف مشاهدته والمميت
من امات القلوب بالغفلة والنفوس باستيلاء اللذة والعقول بالشهوة وكان صلى الله عليه وسلم اذا
استيقظ من نومه قال الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا اطلق الموت على النوم لما بينهما من التشبيه
بجامع ما بينهما من عدم الادراك والانتفاع بما شرع من القربات فحمد الله تعالى شكرا على رد ذلك لنا
ذلك وهذا صدر منه صلى الله عليه وسلم على جهة العبودية والتعليم واليه النشور الاحياء للبعث
او المرجع في نيل الثواب بما نكتسبه في حياتنا هذه والحديث مر في باب ما يقول اذا نام وبه قال حدثنا
عبدان هو عبد الله بن عثمان المروزي عن ابي حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري عن منصور
هو ابن المعتمر عن ربعي بن حراش ابو مريم العبسي الكوفي ثقة عابد مخضرم عن خرشة بن الحر بفتح الخاء
المعجمة والراء والشين المعجمة والحر بالحاء المهملة المضمومة والراء المشددة الفزاري بالفاء والزاي بعدها
راء مكسورة عن ابي ذر جندب الغفاري رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اخذ
مضجعه بفتح الجيم من الليل قال اللهم باسمك اموت وباسمك احيا فاذا استيقظ

وفي التنافي بالواو وبدلها قال الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا واليه النشور و لم يحصل في حديث حذيفة الماضي وحديث ابي ذر هذا الاختلاف في المتن الاخرى التناوي الواو كما ذكره وقد ظهر ان الوجهين فيه طريقين وقد وافقوا جمعا على الا ان الاسناد شيبان النحوي فيما اخرجه الاسماعيلي وابو نعيم في مستخرجيهما من طريقه وفي الباب ما في هذا الكتاب باب الدعاء في الصلاة وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير مرثد ابن عبد الله اليزني المصري عن عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاص رضي الله عنهما عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم علمني دعاء مفعول ثان لعلمني ادعو به في صلاتي جملة في محل نصب صفة لدعاء والعائد قوله به والضمير يعود على دعاء وفي صلاتي يتعلق بادعو لا بعلمني لفساد المعنى قال صلى الله عليه وسلم قل اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا بملابسة ما يوجب عقوبة او ينقص حظها واصل الظلم وضع الشيء في غير موضعه والنفس المراد بها هنا الذات المشتملة على الروح [illegible] حتى قيل انها [illegible] قولا وظلما مصدر وكثيرا بالمثلثة نعت له ولا يغفر الذنوب الا انت [illegible] فانا المستتر [illegible] الموعود بالاجابة فاغفر لي مغفرة من عندك انما التنكير للعظمة واعتبر لفظه لفظ الامر ومعناه الدعاء [illegible] وفائدة قوله من عندك وان كان كل من عند الله ان فضل الله ومغفرته لا في مقابلة عمل ولا بايجاب على الله وتفيد العندية معنى القرب في المنزلة وارحمني عطف على سابقه انك انت الغفور [illegible] الرحيم [illegible] اغفر لي والرحمة لقوله ارحمني والتقدير اغفر لي انك انت الغفور وارحمني انك انت الرحيم وفي الكلام حذف [illegible] ما تقدم عليه والتقدير لا يغفر الذنوب الا انت [illegible] وارحمني [illegible] الدعاء من احسن الادعية لاسيما في ترتيبه [illegible] الاعتراف بالذنب [illegible] الاعتراف بالتوحيد [illegible] انك انت الغفور الرحيم [illegible] تنبيه في قوله صلى الله عليه وسلم [illegible] جواز الدعاء في الصلاة من غير تعيين محله لكنه [illegible] بالموضع اللائق بالدعاء وعينه بعضهم في السجود لحديث فاما السجود فاجتهدوا فيه بالدعاء وعينه اخرون بعد التشهد لحديث ثم ليتخير بعد ذلك من المسألة ما شاء [illegible] ابن دقيق العيد [illegible]

والنسائي والبيهقي وغيرهم احتجوا بهذا الحديث للدعاء في اخر الصلاة وقال النووي انه استدلال صحيح وقال الفاكهاني الجمع بينهما في المحلين اولى وحديث الباب سبق في اواخر صفة الصلاة قبيل كتاب الجمعة وقال عمرو بفتح العين ولابي ذر عمر بن الحارث فيما وصله البخاري في التوحيد عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير مرثد انه سمع عبد الله بن عمرو اي ابن العاص قال ابو بكر رضي الله عنه للنبي صلى الله عليه وسلم وثبت قوله انه لابي ذر عن الكشميهني وبه قال حدثنا علي هو ابن سلمة اللبقي بفتح اللام والموحدة بعدها قاف مكسورة كما قاله الكلاباذي قال حدثنا مالك بن سعير بضم السين وفتح العين المهملتين وبعد التحتية الساكنة راء ابن الخمس بكسر الخاء المعجمة وسكون الميم بعدها سين مهملة قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها انزلت في الدعاء وقال به ابن عباس فيما رواه عنه عكرمة وقال مجاهد وسعيد بن جبير ومكحول وعروة بن الزبير وقال اخرون ولا تجهر بصلاتك اي بقراءة صلاتك على حذف مضاف لانه يلتبس اذ الجهر والمخافتة يتعقبان على الصوت لا غير والصلاة اذكار وافعال وسبق في تفسير سورة الاسرا حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى باصحابه رفع صوته بالقرآن فاذا سمعوا المشركين سبوا فنزلت الاية وحديث عائشة ظاهره العموم في الصلاة وخارجها لكن روى حديثها هذا ابن خزيمة والحاكم وزاد فيه في التشهد فهو مخصص لاطلاقه كما مر في اخر الاسرا والله اعلم وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة هو عثمان بن محمد بن ابي شيبة واسم ابي شيبة ابراهيم بن عثمان العبسي الكوفي اخو ابي بكر والقاسم قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد الرازي عن منصور هو ابن المعتمر عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال كنا نقول في الصلاة السلام على الله زاد يحيى في روايته عند المؤلف في باب ما يتخير من الدعاء بعد التشهد من عباده واخرجه ابو داود عن مسدد شيخ البخاري فقال قبل عباده السلام على فلان مرة وفي السلام على فلان وفلان وفي ابن ماجه يعنون الملائكة فقال لنا النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم لفظ ذات مقحم او من اضافة المسمى الى اسمه ان الله هو السلام فكل سلام منه وهو مالكه ومعطيه وقال الخطابي المراد ان الله هو ذو السلام فلا تقولوا السلام على الله فان السلام منه واليه يعود ويرجع الامر في اضافته اليه انه ذو السلام من كل افة وعيب فاذا قعد احدكم في تشهد الصلاة في وسطها واخرها فليقل التحيات لله اي انواع التعظيم له الى قوله الصالحين القائمين بما يجب عليهم من حقوق الله وحقوق عباده وتتفاوت درجاتهم فاذا قالها اي وعلى عباد الله الصالحين اصاب كل عبد لله في السماء والارض

صالح بالجرصنعة لعبد اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله ثم يتخير من الثنا على الله ما شاء وفي كتاب الصلاة في باب ما يتخير من الدعا بعد التشهد من الدعا بدل قوله هنا من الثنا والحديث سبق في الصلاة باب مشروعية الدعا بعد الصلاة المكتوبة وبه قال حدثني بالافراد اسحاق هو ابن منصور او ابن راهويه قال اخبرنا يزيد من الزيادة ابن هارون بن زاذان السلمي مولاهم الواسطي احد الاعلام قال اخبرنا ورقا بفتح الواو وسكون الرا بعدها قاف ممدود ابن عمر ابو بشر اليشكري الحافظ عن سمي بضم السين المهملة وفتح الميم وتشديد التحتية مولى ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه قالوا اي فقرا المهاجرين وسمي منهم في النسائي في اليوم والليلة من طريق ابي عمر الصنبي وابي صالح كلاهما عن ابي الدردا بلفظ قلت يا رسول الله ابا الدردا وابو داود والطبراني في الاوسط من وجه اخر عن ابي هريرة اباذر واخرجه احمد وابن خزيمة وابن ماجه من حديث ابي ذر نفسه يا رسول الله ذهب اهل الدثور بضم الدال المهملة والمثلثة جمع دثر والدثر المال الكثير والدثور ايضا الدروس يقال دثر الرسم وتداثر والدثور بالفتح الرجل الخامل النؤوم وفي رواية عبيد الله العمري عن سمي في الصلاة ذهب اهل الدثور من الاموال بالدرجات والنعيم المقيم الذي لا انقطاع له والنعيم ما يتنعم به من مطعم وملبس وعلوم ومعارف وغيرها والبا في بالدرجات بمعنى المصاحبة اي ذهبت اهل الدثور بالدرجات واستصحبوها معهم في الدنيا والاخرة ومضوا بها ولم يتركوا لنا شيئا فما حالنا قال صلى الله عليه وسلم كيف ذاك استفهام والكاف للخطاب وحقها في خطاب الجماعة ذاكم بالكاف والميم ولكنه اراد خطاب واحد منهم لان الكلام قد يكون من واحد لمصلحة جماعته قال احد الفقرا من المهاجرين ولابي ذر عن الكشميهني قالوا صلوا كما صلينا قالوا يصلون كما نصلي ما مصدرية والكاف نعت لمصدر محذوف عند الفارسي ومن تبعه واختار ابن مالك ان تكون حالا من المصدر المفهوم من الفعل المتقدم بعد الاضمار على طريق الاتساع اي يصلون الصلاة في حال كونها مثل ما نصلي وجاهدوا في سبيل الله كما جاهدنا وانفقوا من فضول اموالهم اي من زيادتها صدقات ومبرات وليست لنا اموال ننفق منها كما انفقوا قال صلى الله عليه وسلم افلا اخبركم الهمزة للاستفهام والفا عاطفة وكان حقها ان تتقدم على همزة الاستفهام الا ان الاستفهام له الصدر وقيل الفا زائدة مؤكدة وقيل يقدر في مثل هذا المحذوف من معنى الجملة قبلها يعطف عليه والمعنى اذ قلتم ذلك فاعلمكم بامر تدركون اي به من كان قبلكم من هذه الامة المحمدية لان فضل هذه الامة على غيرها من الامم ثابت وان لم يذكروا الذكر وتسبقون به من جا بعدكم من اهل الاموال ولا ياتي احد بمثل ما جئتم زاد ابو ذر به الا من جا بمثله بمثل ما جئتم به تسبحون في دبر كل صلاة مكتوبة عشرا بعد السلام اجماعا فليس المراد بدبرها قرب اخرها وهو التشهد كما قال بعضهم قال ابن الاعرابي دبر الشي بالضم والفتح وقال المطرزي في اليواقيت دبر كل شي بالفتح اخره وقاته من الصلاة وغيرها وهذا هو المعروف في اللغة واما الدبر الذي هو الجارحة فبالضم والمراد بالدبر في الحديث عقب السلام والصلاة فهو مخالف لكلام اهل اللغة قالوا الا ان يكون مراد اهل اللغة بالاخر وقت الشي الفراغ منه فيبطل تفسيرهم وتحمدون عشرا وتكبرون عشرا تابعه اي تابع ورقا عبيد الله بن عمر العمري فيما رواه مسلم في روايته عن سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة ومحل المتابعة في اسنا الحديث واصله لا في العدد المذكور وقد خالف ورقا غيره في قوله عشرا قال في فتح الباري لم اقف في شي من طرق حديث ابي هريرة على من تابع ورقا على ذلك لا عن سمي ولا عن غيره ثم قال وجدت لرواية العشر شواهد منها عن علي عند احمد وعن سعد بن ابي وقاص عند النسائي وعن عبد الله بن عمرو عنده وعند ابي داود والترمذي وعن ام سلمة عند البزار وعن ام مالك الانصارية عند الطبراني وفي حديث زيد بن ثابت وابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم امرهم ان يقولوا كل ذكر منها خمسا وعشرين ويزيد وا فيه لا اله الا الله خمسا وعشرين اخرجه النسائي وفي حديث ابن عمر عند البزار باسناد فيه ضعف احدى عشرة وسبق في باب الذكر بعد الصلاة بلفظ تسبحون وتحمدون وتكبرون خلف كل صلاة ثلاثا وثلاثين وجمع البغوي في شرح السنة بين هذا الاختلاف باحتمال ان يكون ذلك صدر في اوقات متعددة اولها عشرا ثم احدى عشرة الخ ويحتمل ان يكون على سبيل التخيير ورواه اي حديث الباب ابن عجلان بفتح العين المهملة وسكون الجيم محمد عن سمي وعن رجا ابن حيوة بفتح الرا والجيم ممدودة وحيوة بفتح المهملة وسكون التحتية وفتح الواو وبعدها هاء تانيث وهذا وصله مسلم قال حدثنا عقبة حدثنا الليث عن ابن عجلان فذكره مقرونا برواية عبيد الله العمري كلاهما عن ابي صالح به ووصله الطبراني من طريق حيوة بن شريح عن محمد بن عجلان عن رجا بن حيوة وسمي كلاهما عن ابي صالح عن ابي هريرة وفيه تسبحون الله دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين وتحمدونه ثلاثا وثلاثين وتكبرونه اربعا وثلاثين ورواه ايضا جرير اي ابن عبد الحميد عن عبد العزيز بن رفيع بضم الرا وفتح الفا الاسدي المكي عن ابي صالح السمان عن ابي الدردا عويمر الانصاري فيما وصله ابو يعلى في مسنده لكن في سماع ابي صالح من ابي الدردا نظر ورواه ايضا سهيل بضم السين وفتح الها عن ابيه ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم رواه مسلم لكن قال تسبحون وتكبرون وتحمدون دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين قال سهيل احدى عشرة فذلك كله ثلاثا وثلاثين واخرجه النسائي من رواية الليث عن ابن عجلان عن سهيل بهذا السند وقال فيه من قال خلف كل صلاة ثلاثا وثلاثين

تكبيرة وثلاثا وثلاثين تحميدة وثلاثا وثلاثين تسبيحة ويقول لا إله إلا الله وحده لا شريك له يعني تمام المائة غفرت له خطاياه وهذا الاختلاف شديد على سهيل والمعتمد في ذلك رواية سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة قاله في الفتح وحديث الباب سبق في الصلاة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد بكسر العين قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن المسيب بفتح الياء التحتية المشددة ابن رافع الكاهلي عن وراد بفتح الواو والراء المشددة وبعد الألف دال مهملة مولى المغيرة بن شعبة وكاتبه أنه قال كتب المغيرة إلى معاوية بن أبي سفيان لما كتب له معاوية اكتب لي بحديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول في دبر كل صلاة مكتوبة ولأبي ذر عن الحموي والمستملي صلاته إذا سلم منها لا إله إلا الله وحده لا شريك له تأكيد لسابقه مع ما فيه من تكثير حسنات الذاكر له الملك وله الحمد زاد الطبراني من طريق أخرى عن المغيرة يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير هذا أحد ومن العمومات التي لم يتطرقها تخصيص ونازع بعضهم فيه من جهة تخصيصه بالمستحيل لكنه مبني على أن لفظ شيء يطلق على المستحيل بل على المعدوم وفيه خلاف مشهور ومذهب أهل السنة المنع اللهم لا مانع لما أعطيت أي لما أردت إعطاءه وإلا فبعد الإعطاء لا مانع من كل أحد لا مانع له إذ الواقع لا يرتفع بخلاف قوله ولا معطي لما منعت فإنه لا يحتاج إلى هذا التأويل والرواية بفتح مانع ومعطي ويستشكل لأن اسم لا إذا كان شبيها بالمضاف يجري مجراه فوجه ترك التنوين وأجيب بأن الفارسي حكى لغة إجراء الشبيه بالمضاف مجرى المفرد فيكون مبنيا وجوز ابن كيسان في المطول تركه وقال تركه أحسن ولا ينفع ذا الجد منك الجد بفتح الجيم قال ابن دقيق العيد الذي ينبغي أن يفسر ينفع بمعنى يمنع أو ما يقاربه ولا يعود منك إلى الجد على الوجه الذي يقال فيه حظي منك كثير أو قليل بمعنى عنايتك بي ورعايتك لي فإن ذلك نافع قال ابن فرحون وإنما قال ذلك لأن العناية من الله تعالى تنفع ولا بد وأما الجد الثاني فإنه فاعل ينفع أي لا ينفع صاحب الحظ من نزول عذابك حظه وإنما ينفعه عمله الصالح فالألف واللام في الجد الثاني عوض عن الضمير وقد سوغ الزمخشري ذلك واختاره كثير من البصريين والكوفيين في قوله تعالى فإن الجنة هي المأوى أي مأواه والجمهور على أن الجد معناه الحظ والغنى أي لا ينفع ذا الغنى والحظ منك غناه وحظه وإنما ينفعه العمل الصالح وقيل أراد بالجد أبا الأب وأبا الأم أي لا ينفع أحدا نسبه وضبطه بعضهم بالكسر وهو الاجتهاد أي لا ينفع ذا الاجتهاد منك اجتهاده وإنما ينفعه رحمتك وقال شعبة بن الحجاج بالسند المذكور عن منصور أي ابن المعتمر قال سمعت المسيب بن رافع ووصله أحمد عن محمد بن جعفر حدثنا شعبة به بلفظ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا سلم قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له الحديث وحديث الباب سبق في الصلاة

باب ذكر قول الله تعالى وصل عليهم أي اعطف عليهم بالدعاء والترحم وذكر من خص أخاه المسلم أو من النسب بالدعاء دون نفسه فيه رد لما في حديث ابن عمر عند ابن أبي شيبة ابدأ بنفسك وقال أبو موسى عبد الله بن قيس الأشعري رضي الله عنه فيما وصله المؤلف في غزوة أوطاس قال النبي صلى الله عليه وسلم لما قال له أبو موسى إن أبا عامر قال قل للنبي صلى الله عليه وسلم يستغفر لي ودعا صلى الله عليه وسلم بماء فتوضأ به ثم رفع يديه اللهم اغفر لعبيد بالتنوين أبي عامر أي عم أبي موسى وفيه فقلت ولي فاستغفر فقال اللهم اغفر لعبد الله بن قيس ذنبه وأدخله يوم القيامة مدخلا كريما وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن يزيد بن أبي عبيد الحجازي مولى سلمة ابن الأكوع قال حدثنا سلمة بن الأكوع رضي الله عنه أنه قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم إلى خيبر قال ولأبي ذر فقال رجل من القوم لم يعرف اسمه لعامر بن الأكوع وهو عم سلمة أبا عامر وفي نسخة أي أبا عامر لو أسمعتنا من هنيهاتك بضم الهاء وفتح النون وبعد التحتية الساكنة هاء أخرى جمع هنيهة ولأبي ذر والأصيلي هنياتك بتشديد التحتية بعد النون من غير هاء ثانية من أراجيزك القصار فنزل عامر يحدو بهم يذكر بفتح الذال وتشديد الكاف المكسورة تالله لولا الله ما اهتدينا يقول ذلك وما بعده من المصاريع الأخرى نحو ولا تصدقنا ولا صلينا قال يحيى القطان وذكر يزيد بن أبي عبيد شعرا غير هذا ولكني لم أحفظه قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا السائق للإبل قالوا عامر بن الأكوع قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يرحمه الله وكانوا قد عرفوا أنه صلى الله عليه وسلم ما استرحم لإنسان قط في غزاة يخصه إلا استشهد وقال ولأبي ذر فقال رجل من القوم وهو عمر بن الخطاب يا رسول الله لولا متعتنا به أي وجبت له الجنة بدعائك وهلا تركته لنا فلما صاف القوم قاتلوهم فأصيب عامر الحادي بقائمة سيف نفسه لأنه كان قصيرا فتناول به ساق يهودي ليضربه فرجع ذباب السيف فأصاب عين ركبته نفسه فمات رضي الله عنه فلما أمسوا مساء اليوم الذي فتحت عليهم خيبر أوقدوا نارا كثيرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذه النار على أي شيء توقدون قالوا نوقدها على لحم حمر إنسية فقال صلى الله عليه وسلم أهريقوا بهمزة مفتوحة وسكون الهاء أي أريقوا ما فيها وكسروها بتشديد السين المهملة ولأبي ذر هريقوا بإسقاط الهمزة وفتح الهاء واكسروها بهمزة وصل مفتوحة قال رجل لم يسم أو هو عمر بن الخطاب رضي الله عنه يا رسول الله ولأبي ذر يا نبي الله ألا بالتخفيف نهريق بضم النون وفتح الهاء أي نريق ما فيها ونغسلها قال صلى الله عليه وسلم أو ذاك بإسكان

الواو وفي الفرع حرف عطف والمعطوف عليه محذوف أي افعلوا الإراقة والغسل ولا تكسروا القدور لأنها تطهر بالغسل وقال في الفتح أو ذاك بفتح الواو على معنى التقرير والحديث سبق في غزوة خيبر وغيرها وبه قال حدثنا مسلم هو ابن إبراهيم قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عمرو بفتح العين ولأبي ذر هو ابن مرة بضم الميم وتشديد الراء المفتوحة بعدها هاء تأنيث أنه قال سمعت ابن أبي أوفى عبد الله الصحابي ابن الصحابي رضي الله عنهما أنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أتاه رجل بصدقة بزكاة ماله ولأبي ذر عن الحموي والمستملي بصدقته قال اللهم صل على آل فلان امتثالا لقوله تعالى وصل عليهم إن صلاتك سكن لهم وفيه مشروعية الدعاء لدافع الزكاة والجمهور على سنية ذلك خلافا لمن أخذ بظاهر الأمر وسقط لأبي ذر لفظ آل فأتاه أبي أبو أوفى علقمة بصدقته فقال اللهم صل على آل أبي أوفى أي عليه نفسه فالآل مقحم أو عليه وعلى أتباعه ولا يحسن هذا من غيره صلى الله عليه وسلم إذ هو مخصوص بهذا نعم يجوز لنا الصلاة على غير الأنبياء تبعا والمراد بالصلاة منا معناها اللغوي وهو الدعاء والحديث سبق في الزكاة والله أعلم وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي الكوفي عن قيس هو ابن أبي حازم أنه قال سمعت جريرا بفتح الجيم وكسر الراء ابن عبد الله الأحمسي البجلي قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا بالتخفيف تريحني بالراء والحاء المهملتين من الإراحة من ذي الخلصة بالخاء المعجمة واللام والصاد المهملة المفتوحات وهو نصب بضم النون والصاد المهملة صنم أو حجر كانوا يعبدونه من دون الله يسمى الكعبة اليمانية بالتخفيف ولأبي ذر عن الكشميهني كعبة اليمانية قلت يا رسول الله إني رجل لا أثبت على الخيل أي أسقط لعدم اعتيادي ركوبها أو كان يخاف السقوط عنها حال جريها فصك بالصاد المهملة المفتوحة فضرب صلى الله عليه وسلم في صدري فقال اللهم ثبته فدعا له صلى الله عليه وسلم بأكثر مما طلب وهو الثبوت مطلقا واجعله هاديا لغيره حال كونه مهديا في نفسه قال جرير فخرجت في خمسين زاد أبو ذر عن الكشميهني فارسا من أحمس من قومي قال علي بن المديني وربما قال سفيان بن عيينة فانطلقت في عصبة ما بين عشرة إلى الأربعين رجلا من قومي أحمس فأتيتها أي ذا الخلصة فأحرقتها وكان ذلك أو لعله استجيب من دعائه صلى الله عليه وسلم وذلك أنه عمل في ذلك هو والخمسون ما لا يعمله خمسة آلاف ثم أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله والله ما أتيتك حتى تركتها أي ذا الخلصة مثل الجمل الأجرب المطلي بالقطران فكان التشبيه باعتبار السواد الحاصل بالإحراق فدعا صلى الله عليه وسلم لأحمس وخيلها وفي المغازي فبرك على خيل أحمس ورجالها خمس مرات والحديث سبق في المغازي وبه قال حدثنا سعيد بن الربيع أبو زيد الهروي البصري وكان يتجر في الثياب الهروية قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة السدوسي أنه قال سمعت أنسا رضي الله عنه قال قالت أمي أم سليم رضي الله عنهما للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله أنس خادمك ادع له قال صلى الله عليه وسلم اللهم أكثر ماله وولده وبارك له فيما أعطيته فكثر ماله وكان له بالبصرة بستان يثمر في السنة مرتين وكان فيه ريحان يجيء منه ريح المسك وكان له مائة وعشرون ولدا وقيل إنه كان يطوف بالكعبة ومعه من ذريته أكثر من سبعين نفسا وطال عمره فقيل عاش تسعا وتسعين سنة وقيل مائة سنة وثلاثين سنة وقيل مائة وعشرين وقيل مائة وسبعا وفي صحيح مسلم قال أنس فوالله إن مالي لكثير وإن ولدي وولد ولدي ليتعادون على نحو المائة وحديث الباب أخرجه مسلم في الفضائل وبه قال حدثنا بالجمع ولأبي ذر حدثني عثمان بن أبي شيبة هو عثمان بن محمد ونسبه لجده أبي شيبة إبراهيم لشهرته به قال حدثنا عبدة بفتح المهملة وسكون الموحدة آخره هاء ابن سليمان عن هشام عن أبيه عروة بن الزبير ابن العوام عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا هو عبد الله بن يزيد الأنصاري يقرأ في المسجد فقال رحمه الله لقد أذكرني كذا وكذا آية أسقطتها أي نسيتها بعد تبليغها في سورة كذا وكذا قال الحافظ ابن حجر لم أقف على تعيين الآيات المذكورة والحديث سبق في فضائل القرآن وبه قال حدثنا حفص بن عمر بضم العين ابن الحارث بن سخبرة الأزدي الحوضي قال حدثنا شعبة ابن الحجاج قال أخبرني بالإفراد سليمان بن مهران الأعمش عن أبي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال قسم النبي صلى الله عليه وسلم قسما بفتح القاف وسكون السين غنائم حنين فآثر ناسا في القسمة أعطى الأقرع بن حابس مائة من الإبل وأعطى عيينة بن حصن مائة من الإبل وأعطى ناسا من العرب استئلافا فقال رجل اسمه معتب بن قشير لم أقف على أحد إن هذه القسمة ما أريد بها وجه الله بضم همزة أريد مبنيا للمفعول قال ابن مسعود رضي الله عنه فأخبرت النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فغضب حتى رأيت الغضب أي أثره في وجهه وفي باب الصبر على الأذى من كتاب الأدب وتغير وجهه وقال يرحم الله موسى لقد أوذي بأكثر من هذا الذي قاله هذا الرجل فصبر وأشار بقوله لقد أوذي بأكثر من هذا إلى قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين آذوا موسى وأذى موسى عليه السلام هو حديث المومسة التي راودها قارون على قذفه بنفسها حتى كان ذلك سبب هلاك قارون واتهامهم إياه بقتل هارون فأحياه الله فأخبرهم ببراءة موسى وقولهم هو آدر وفي الحديث أن أهل الفضل قد يغيظهم ما يقال فيهم مما ليس فيهم ومع ذلك فيتلقونه بالحلم كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم اقتداء بموسى عليه السلام والمراد من الحديث هنا قوله يرحم الله موسى فخصه بالدعاء فهو مطابق لأحد جزأي الترجمة

بهمزة مفتوحة وكسر المثلثة صح

باب ما يكره من السجع في الدعاء وهو بفتح السين المهملة وسكون الجيم بعدها عين مهملة كلام مقفى من غير مراعاة وزن وبه قال **حدثنا يحيى بن محمد السكن** بفتح السين المهملة والكاف بعدها نون ابن حبيب القرشي البزار بالموحدة والمعجمة البصري نزيل بغداد قال **حدثنا حبان بن هلال** بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة أبو حبيب الباهلي قال **حدثنا هارون** بن موسى **المقرئ** النحوي قال **حدثنا الزبير بن الخريت** بكسر الخاء المعجمة والراء المشددة بعدها تحتية ساكنة ومثناة فوقية البصري **عن عكرمة** مولى ابن عباس **عن ابن عباس** رضي الله عنهما أنه **قال** أي آمرًا أمر إرشاد **حدث الناس كل جمعة مرة فإن أبيت** امتنعت **فمرتين** في كل جمعة **فإن أكثرت فثلاث مرار** ولأبي ذر والأصيلي وابن عساكر مرات **ولا تمل الناس هذا القرآن** بضم الفوقية وكسر الميم وتشديد اللام المفتوحة من الإملال وهي السآمة والناس نصب على المفعولية وهو كالبيان لحكمة الأمر بعدم الإكثار والقرآن مفعول ثان أو بنزع الخافض أي لا تملهم من القرآن **ولا** بالواو ولأبي ذر عن الحموي والمستملي بالفاء **ألفينك** بضم الهمزة وسكون اللام وكسر الفاء وفتح التحتية وتشديد النون المؤكدة أي لا أصادفنك ولا أجدنك **تأتي القوم وهم** والحال أنهم **في حديث من حديثهم فتقص عليهم فتقطع عليهم حديثهم فتملهم** بضم الفوقية وكسر الميم والرفع ويجوز النصب بتقدير فأن تملهم **ولكن أنصت** بهمزة قطع مفتوحة وكسر الصاد اسكت مع الإصغاء **فإذا أمروك** التمسوا منك أن تقص عليهم وتحدثهم **فحدثهم وهم** والحال أنهم **يشتهونه فانظر** بالفاء ولأبي ذر وانظر **السجع من الدعاء** المتكلف لمنافاته الخشوع المطلوب فيه أو المستكره من السجع أو الاستكثار منه **فاجتنبه** ولا تشغل فكرك به لما ذكر **فإني عهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه لا يفعلون إلا ذلك** ولفظة إلا ثابتة في رواية أبي ذر عن الحموي والمستملي كما في الفرع فتكون ساقطة عند الكشميهني وحينئذ فيكون موافقًا لما عند الإسماعيلي عن القاسم بن زكريا عن يحيى بن محمد شيخ البخاري بسنده فيه حيث قال لا يفعلون ذلك بإسقاط إلا وذلك واضح لا يخفى وقد فسر في غير رواية أبي ذر على وجه إثبات لفظ إلا بقوله **لا يفعلون إلا ذلك الاجتناب** وقوله يعني ساقط لأبي ذر قال في الإحياء المكروه من السجع هو المتكلف لأنه لا يلائم الضراعة والذلة فإن وقع من غير قصد فلا بأس ورد في الألفاظ النبوية كثير من ذلك كقوله اللهم منزل الكتاب مجري السحاب هازم الأحزاب وكقوله صدق وعده وأعز جنده وقوله أعوذ بك من عين لا تدمع ونفس لا تشبع وقلب لا يخشع **باب** بالتنوين **ليعزم** الشخص **المسألة** لربه تعالى **فإنه لا مكره له** بكسر الراء وبه قال **حدثنا مسدد** هو ابن مسرهد قال **حدثنا إسماعيل** بن علية قال **أخبرنا عبد العزيز** بن صهيب **عن أنس** رضي الله عنه أنه **قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دعا أحدكم فليعزم المسألة** أي فليقطع بالسؤال ولأحمد الدعاء بدل المسألة **ولا يقولن اللهم إن شئت فأعطني** بقطع الهمزة أي فلا يشك في القبول بل يستيقن وقوع مطلوبه ولا يعلق ذلك بمشيئة الله وإن كان مأمورًا في جميع ما يريد بمشيئة الله **فإنه لا مستكره له** بكسر الراء فينبغي الاجتهاد في الدعاء وأن يكون الداعي على رجاء الإجابة ولا يقنط من رحمة الله تعالى فإنه يدعو كريمًا ويلح فيه ولا يستثني بل يدعو دعاء البائس الفقير وفي الترمذي وقال حديث غريب عن أبي هريرة مرفوعًا ادعوا الله وأنتم موقنون بالإجابة واعلموا أن الله لا يستجيب دعاء من قلب غافل لاه قال التوربشتي أي كونوا عند الدعاء على حالة تستحقون بها الإجابة وذلك بإتيان المعروف واجتناب المنكر وغير ذلك من مراعاة أركان الدعاء وآدابه حتى تكون الإجابة على القلب أغلب من الرد أو المراد ادعوه معتقدين وقوع الإجابة لأن الداعي إذا لم يكن متحققًا في الرجاء صادقًا لم يكن دعاؤه صادقًا وإذا لم يكن الرجاء صادقًا لم يكن الرجاء خالصًا والداعي مخلصًا فإن الرجاء هو الباعث على الطلب ولا يتحقق الفرع إلا بتحقق الأصل والحديث أخرجه مسلم في الدعوات والنسائي في اليوم والليلة وبه قال **حدثنا عبد الله بن مسلمة** بن قعنب الحارثي القعنبي **عن مالك** الإمام **عن أبي الزناد** عبد الله بن ذكوان **عن الأعرج** عبد الرحمن بن هرمز **عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقولن أحدكم اللهم اغفر لي إن شئت اللهم ارحمني إن شئت** لأن هذا التعليق صورته صورة الاستغناء عن المطلوب والمطلوب منه وقوله إن شئت ثبت في رواية أبي ذر عن الحموي في الأولى وأما في الثانية فثابتة اتفاقًا وزاد في رواية همام عن أبي هريرة في كتاب التوحيد اللهم ارزقني إن شئت **ليعزم المسألة** ولا يقل إن شئت كالمستثني فلو قال ذلك للتبرك لا للاستغناء فلا يكره **فإنه لا مكره له** تعالى وهل النهي للتحريم أو التنزيه خلاف وحمله النووي على الثاني والحديث أخرجه أبو داود في الصلاة والترمذي في الدعوات **باب** بالتنوين **يستجاب للعبد** دعاؤه **ما لم يعجل** وبه قال **حدثنا عبد الله بن يوسف** التنيسي قال **أخبرنا مالك** الإمام الأعظم **عن ابن شهاب** الزهري **عن أبي عبيد** بضم العين وتنوين الدال **مولى ابن أزهر** بفتح الهمزة والهاء بينهما زاي ساكنة آخره راء عبد الرحمن **عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يستجاب لأحدكم ما لم يعجل** بفتح التحتية والجيم بينهما عين ساكنة وقال في الكواكب يستجاب من الإجابة بمعنى الإجابة قال الشاعر: فلم يستجبه عند ذاك مجيب. وأحدكم أي يجاب دعاء كل واحد منكم إذ اسم المضاف يفيد العموم على الأكثر **يقول** بيان لقوله ما لم يعجل ولأبي ذر كما في الفتح فيقول بالفاء والنصب **دعوت فلم يستجب لي** بضم التحتية وفتح الجيم وفي رواية أبي إدريس الخولاني عن أبي هريرة عند مسلم والترمذي لا يزال يستجاب للعبد ما لم يدع بإثم أو قطيعة رحم ما لم يستعجل قيل وما الاستعجال قال يقول قد دعوت وقد دعوت فلم أر يستجاب لي فيستحسر عند ذلك ويدع الدعاء وقوله فيستحسر بمهملات استفعال

من حسر إذا أعيا وتعب وتكرار دعوت للاستمرار أي دعوت مرارًا كثيرة قال المظهري من كان له ملالة من الدعاء لا يقبل دعاؤه لأن الدعاء عبادة حصلت الإجابة أو لم تحصل فلا ينبغي للمؤمن أن يمل من العبادة وتأخير الإجابة إما لأنه لم يأت وقتها فإن لكل شيء وقتًا وإما لأنه لم يقدر في الأزل قبول دعائه في الدنيا ليعطى عوضه في الآخرة وإما أن يؤخر القبول ليلح ويبالغ في ذلك فإن الله يحب الإلحاح في الدعاء مع ما في ذلك من الانقياد والاستسلام وإظهار الافتقار ومن يكثر قرع الباب يوشك أن يفتح له ومن يكثر الدعاء يوشك أن يستجاب له وللدعاء آداب منها تقديم الوضوء والصلاة والتوبة والإخلاص واستقبال القبلة وافتتاحه بالحمد والثناء والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وأن يختم الدعاء بالطابع وهو آمين وأن لا يخص نفسه بالدعاء بل يعمم ليندرج دعاؤه وطلبه في تضاعيف دعاء الموحدين ويخلط حاجته بحاجتهم لعلها أن تقبل ببركتهم وتجاب وأصل ذلك تقديم أكله ورأسه اتقاء الشبهات فضلًا عن الحرام وفي حديث مالك بن يسار مرفوعًا إذا سألتم الله فاسألوه ببطون أكفكم ولا تسألوه بظهورها فإذا فرغتم فامسحوا بها وجوهكم رواه أبو داود ومن عادة من يطلب من غيره أن يمد كفه إليه فالداعي يبسط كفه إلى الله متواضعًا متخشعًا وحكمة مسح الوجوه بهما التفاؤل بإصابة ما طلب وتبركًا بإيصاله إلى وجهه الذي هو أعلى الأعضاء وأولاها فمنه يسري إلى سائر الأعضاء والحديث أخرجه مسلم في الدعوات أيضًا وأبو داود في الصلاة والترمذي وابن ماجه في الدعاء **باب** مشروعية **رفع الأيدي في الدعاء** وسقط لفظ باب لأبي ذر **وقال أبو موسى** عبد الله بن قيس **الأشعري** رضي الله عنه فيما سبق موصولًا في غزوة حنين **دعا النبي صلى الله عليه وسلم ثم رفع** يديه في قصة قتل أبي عامر عم أبي موسى **ورأيت بياض إبطيه** بكسر الهمزة وسكون الموحدة **وقال ابن عمر** رضي الله عنهما فيما وصله المؤلف في قصة غزوة بني جذيمة بجيم ومعجمة بوزن عظيمة **رفع النبي صلى الله عليه وسلم يديه اللهم** ولأبي ذر عن الكشميهني وقال اللهم **إني أبرأ إليك مما صنع خالد** أي ابن الوليد رضي الله عنه من قتله لهم بعد قولهم صبأنا يريد ونخرج من دين إلى دين الإسلام ولم يحسنوا أن يقولوا ذلك ولم يتثبت في أمرهم ولم يروا أنه صلى الله عليه وسلم أوجب عليه القود لأنه متأول **قال أبو عبد الله** البخاري رحمه الله **وقال الأويسي** عبد العزيز بن عبد الله **حدثني** بالإفراد **محمد بن جعفر** أي ابن أبي كثير **عن يحيى بن سعيد** الأنصاري **وشريك** بفتح الشين المعجمة أي ابن أبي نمر أنهما **سمعا أنسًا** رضي الله عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم** أنه **رفع يديه حتى رأيت بياض إبطيه** وهذا طرف من حديث سبق في الاستسقاء تعليقًا ووصله أبو نعيم وفي حديث أبي هريرة قدم الطفيل بن عمرو على النبي صلى الله عليه وسلم فقال إن دوسًا عصت فادع الله عليها فاستقبل القبلة ورفع يديه فقال اللهم اهد دوسًا رواه البخاري في الأدب وفي حديث عائشة عند مسلم أنها رأت النبي صلى الله عليه وسلم يدعو رافعًا يديه وفي الباب أحاديث كثيرة يطول سردها وفيها رد على القائل بعدم الرفع إلا في الاستسقاء لحديث أنس الصحيح لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يرفع يديه في شيء من دعائه إلا في الاستسقاء وأجيب بأن المنفي صفة خاصة لا أصل الرفع فالرفع في الاستسقاء يخالف غيره إما بالمبالغة إلى أن تصير اليدان حذو الوجه مثلًا وفي الدعاء إلى المنكبين وتكون رؤية بياض إبطيه في الاستسقاء أبلغ منها في غيره وإن الكفين في الاستسقاء يليان الأرض وفي الدعاء يليان السماء **باب الدعاء** حال كون الداعي **غير مستقبل القبلة** وبه قال **حدثنا محمد بن محبوب** بالحاء المهملة البناني البصري قال **حدثنا أبو عوانة** الوضاح بن عبد الله اليشكري **عن قتادة** بن دعامة **عن أنس** رضي الله عنه أنه **قال بينا** بغير ميم **النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة فقام رجل** أعرابي **فقال يا رسول الله ادع الله أن يسقينا فتغيمت السماء** الفاء هي الفصيحة الدالة على محذوف أي فدعا فاستجاب الله دعاءه فتغيمت السماء **ومطرنا حتى ما كاد الرجل يصل إلى منزله** من كثرة المطر ولأبي ذر عن الحموي والكشميهني إلى المنزل **فلم نزل نمطر** بضم النون وفتح الطاء من الجمعة **إلى الجمعة المقبلة** والذي في الفرع وأصله فلم تزل تمطر بالفوقية فيهما **فقام ذلك الرجل أو غيره فقال** يا رسول الله **ادع الله أن يصرفه** أي المطر **عنا فقد غرقنا فقال** صلى الله عليه وسلم **اللهم** أنزل المطر **حوالينا ولا** تنزله **علينا فجعل السحاب يتقطع حول المدينة ولا يمطر** بضم أوله وكسر ثالثه السحاب **أهل المدينة** نصب ولأبي ذر ولا تمطر بفتح الطاء مبنيًا للمفعول أهل رفع ومناسبة الحديث للترجمة من جهة أن الخطيب من شأنه أن يكون مستدبر القبلة وأنه لم ينقل أنه صلى الله عليه وسلم لما دعا في المرتين استدار والحديث سبق في الترجمة **باب الدعاء** حال كون الداعي **مستقبل القبلة** وبه قال **حدثنا موسى ابن إسماعيل** التبوذكي قال **حدثنا وهيب** بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد قال **حدثنا عمرو بن يحيى** بفتح العين المازني الأنصاري **عن عباد بن تميم** بفتح العين وتشديد الموحدة الأنصاري المازني **عن عبد الله بن زيد** الأنصاري رضي الله عنه أنه **قال خرج النبي** ولأبي ذر رسول الله **صلى الله عليه وسلم إلى هذا المصلى** بفتح اللام المشددة **يستسقي فدعا واستسقى ثم استقبل القبلة وقلب رداءه** فقدم الدعاء قبل الاستقبال وحينئذ فلا مطابقة بين الترجمة والحديث لكن قال الإسماعيلي يحتمل أن البخاري أراد أنه لما تحول وقلب رداءه دعا حينئذ ويحتمل أنه أشار كعادته لما ورد في بعض طرق الحديث مما سبق في كتاب الاستسقاء أنه لما أراد أن يدعو استقبل القبلة وحول رداءه وقد ورد في استقبال

المقبلة عند الدعاء من فعله صلى الله عليه وسلم على الاحاديث باب ذكر دعوة وفي نسخة دعاء النبي صلى الله عليه وسلم لخادمه انس بن مالك رضي الله عنه بطول العمر وبكثرة ماله وبه قال حدثنا عبد الله بن ابي الاسود نسبه لجده واسم ابيه محمد واسم ابي الاسود حميد قال حدثنا حرمي بفتح الحاء المهملة والراء وكسر الميم وتشديد التحتية ابن عمارة العتكي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة السدوسي عن انس رضي الله عنه انه قال قالت امي ام سليم الرميصاء يا رسول الله خادمك انس ادع الله له سقط انس لابي ذر قال صلى الله عليه وسلم اللهم اكثر ماله وولده وبارك له فيما اعطيته زاد مسلم من طريق اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس في آخر هذا الحديث قال انس فوالله ان مالي لكثير وان ولدي وولد ولدي ليتعادون على نحو المائة اليوم وثبت في الصحيح انه كان في الهجرة ابن بضع سنين وكانت وفاته سنة احدى وتسعين فيما قيل وقيل سنة ثلاث وله مائة وثلاث سنين قال خليفة وهو المعتمد واما طول عمره فلم يذكر في حديث الباب وكان المؤلف اشار لما في بعض طرق الحديث عن انس قال قالت ام سليم خويدمك الا تدعو له فقال اللهم اكثر ماله وولده واطل حياته واغفر له رواه البخاري في الادب المفرد وفيه دلالة على اباحة الاستكثار من المال والولد والعيال لكن اذا لم يشغله ذلك عن الله والقيام بحقوقه قال الله تعالى انما اموالكم واولادكم فتنة ولا فتنة اعظم من شغلهم العبد عن القيام بحقوق المولى ولولا دعوته صلى الله عليه وسلم لانس لخيف عليه

باب ذكر الدعاء عند الكرب بفتح الكاف وسكون الراء بعدها موحدة وهو ما يدهم الانسان فيأخذ بنفسه فيغمه ويحزنه وبه قال حدثنا مسلم بن ابراهيم الازدي الفراهيدي بالفاء البصري قال حدثنا هشام الدستوائي قال حدثنا قتادة بن دعامة السدوسي الحافظ المفسر عن ابي العالية رفيع الرياحي عن ابن عباس رضي الله عنهما وعن ابيه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو عند حلول الكرب ولمسلم من رواية يوسف بن عبد الله بن الحارث عن ابي العالية قال كان اذا حزبه امر وهو بفتح الحاء والزاي والموحدة اي هجم عليه وغلبه يقول لا اله الا الله العظيم المطلق البالغ اقصى مراتب العظمة الذي لا يتصوره عقل ولا تحيط بكنهه بصيرة الحليم الذي لا يستفزه غضب ولا يحمله غيظ على استعجال العقوبة والمسارعة الى الانتقام وسقط لغير ابي ذر لفظ يقول لا اله الا الله رب السموات والارض ورب العرش العظيم بالجر صفة للعرش ووصف العرش بالعظم لانه اعظم خلق الله مطلقا لاملا لسما وقبلة للدعاء وضبطه الداودي فيما نقله عنه ابن التين والسفاقسي بالرفع وبه قرأ ابن محيصن آخر التوبة نعتا للرب قال ابو بكر الاصم جعل العظيم صفة لله اولى من جعله صفة للعرش وثبت الواو في قوله ورب العرش لابي ذر وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى ابن سعيد القطان عن هشام بن ابي عبد الله الدستوائي عن قتادة بن دعامة عن ابي العالية رفيع عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول عند حلول الكرب ولمسلم من رواية سعيد بن ابي عروبة عن قتادة كان يدعو بهن ويقولهن عند الكرب لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب العرش العظيم لا اله الا الله رب السموات ورب الارض ورب العرش الكريم وصف العرش بالكرم لان الرحمة تنزل منه او لنسبته الى اكرم الاكرمين وقرئ في آية المؤمنين بالرفع صفة للرب تعالى كما مر وقد صدر هذا الثناء بذكر الرب ليناسب كشف الكرب لانه مقتضى التربية ووصف الرب تعالى بالعظمة والحلم وهما صفتان مستلزمتان لكمال القدرة والرحمة والاحسان والتجاوز ووصفه بكمال ربوبيته الشاملة للعالم العلوي والسفلي والعرش الذي هو سقف المخلوقات واعظمها وحله يستلزم كمال رحمته واحسانه الى خلقه فعلم القلب ومعرفته بذلك توجب محبته واجلاله وتوحيده فيحصل له من الابتهاج واللذة والسرور ما يدفع عنه الم الكرب والهم والغم فاذا قابلت بين ضيق الكرب وسعة هذه الاوصاف التي تضمنها هذا الحديث وجدته في غاية المناسبة لتفريج هذا الضيق وخروج القلب منه الى سعة البهجة والسرور وانما يصدق هذه الامور من اشرقت فيه انوارها وباشر قلبه حقايقها اشار اليه في زاد المعاد وقال في الكواكب فان قلت هذا ذكر لا دعاء قلت هو ذكر يستفتح به الدعاء بكشف كربه وعن سفيان بن عيينة اما علمت ان الله قال من شغله ذكري عن مسألتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين ومن دعوات الكرب ما رواه ابو داود وصححه ابن حبان عن ابي بكرة رفعه اللهم رحمتك ارجو فلا تكلني الى نفسي طرفة عين واصلح لي شاني كله لا اله الا انت ومنها الله الله ربي لا اشرك به شيئا رواه اصحاب السنن الا الترمذي من حديث اسماء بنت عميس قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اعلمك كلمات تقوليهن عند الكرب ولابن ابي الدنيا كتاب الفرج بعد الشدة فاين في معناه وقال وهب بفتح الواو وسكون الهاء وللمستملي وهيب بضم الواو وفتح الهاء لكن قال ابو ذر الهروي الصواب وهب بغير ياء بفتح الواو وهو وهب بن جرير بن حازم قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة السدوسي مثله اي مثل الحديث السابق واشار المؤلف بهذا التعليق الى رد قول القائل ان قتادة لم يسمع من ابي العالية الا اربعة احاديث حديث يونس بن متى وحديث ابن عمر في الصلاة وحديث القضاة ثلاثة وحديث ابن عباس شهد عندي رجال مرضيون لان شعبة ما كان يحدث عن احد من المدلسين الا بما يكون ذلك المدلس سمعه من شيخه وقد حدث شعبة بهذا الحديث عن قتادة فانتفت ريبة تدليس

قتادة في هذا الحديث حيث رواه بالعنعنة لاسيما وقد اخرجه مسلم من طريق سعيد بن ابي عروبة ان ابا العالية حدثه فصرح بسماعه له منه

باب التعوذ بالله من جهد البلاء بفتح الجيم وضمها وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثني بالافراد سمي بضم السين وفتح الميم وتشديد التحتية مولى ابي بكر بن عبد الرحمن عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعوذ تعبدا او تواضعا وتعليما من جهد البلاء بفتح الموحدة مع المد ويجوز الكسر مع القصر وهو الحالة التي يمتحن بها الانسان وتشق عليه بحيث يتمنى فيها الموت ويختاره عليها وعن ابن عمر جهد البلاء قلة المال وكثرة العيال ومن درك الشقاء بفتح الدال والراء المهملتين وقد تسكن الراء اللحاق والوصول الى الشيء والشقاء بالشين المعجمة والقاف الهلاك ويطلق على السبب المؤدي الى الهلاك ومن سوء القضاء ما يسوء الانسان ويوقعه في المكروه ولفظ السوء ينصرف الى المقضي عليه دون القضاء وهو كما قال النووي شامل للسوء في الدين والدنيا والبدن والمال والاهل وقد يكون في الخاتمة اسال الله تعالى بوجاهة وجه الوجيه ان يختم لي وللمسلمين بخاتمة الحسنى ويرفعنا الى المحل الاسنى بمنه وكرمه ومن شماتة الاعداء وهي فرح العدو ببلية تنزل بمن يعاديه قال سفيان بن عيينة بالسند السابق الحديث مذكورا فيه ثلاث زدت انا فيه واحدة من قبل نفسي لا ادري ايتهن هي وقد اخرج الاسماعيلي الحديث من طريق ابن ابي عمر عن سفيان فبين فيه ان الخصلة المزيدة هي شماتة الاعداء ولعل سفيان كان اذا حدث ميزها ثم طال الامر فطرا عليه النسيان فحفظ بعض من سمع تعيينها منه قبل ان يطرأ عليه النسيان ثم كان بعد ان خفي عليه تعيينها يذكر كونها مزيدة مع ابهامها والحديث اخرجه البخاري ايضا في القدر ومسلم في الدعوات والنسائي في الاستعاذة

باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم عند موته بقوله اللهم الرفيق الاعلى قال في فتح الباري وتبعه العيني وفي رواية الاكثر باب بغير ترجمة وبه قال حدثنا سعيد بن عفير نسبه لجده عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء وبعد التحتية الساكنة راء واسم ابيه محمد قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع الليث بن سعد امام المصريين صاحب المكارم العظيمة قال حدثني بالافراد عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب احد الاعلام وسيد التابعين وعروة بن الزبير بن العوام الاسدي المدني ولد في اوائل خلافة عثمان وتوفي سنة اربع وتسعين على الصحيح في رجال من اهل العلم اي اخبراه في جملة طايفة اخرى اخبروه ايضا بذلك او في حضور طايفة مستمعين له وقال في الفتح لم اقف على تعيين احد منهم صريحا وقد روى اصل الحديث المذكور عن عايشة وابن ابي مليكة وذكوان مولى عايشة وابو سلمة بن عبد الرحمن والقاسم بن محمد فيحتمل ان يكونوا الزهري عناهم او بعضهم ان عايشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو صحيح لن يقبض نبي قط وللاصيلي ولابي ذر عن الكشميهني لم يقبض بلم الجازمة ويقبض بضم اوله وفتح ثالثه مبنيا للمفعول فيهما حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير على صيغة المجهول بين الموت والحياة فلما نزل به بفتح النون والزاي في النزع كاصله حضره الموت ورأسه والحال ان راسه على فخذي بالمعجمتين غشي عليه ساعة ثم افاق فاشخص بفتح الهمزة والخاء اي رفع بصره الى السقف ثم قال اللهم الرفيق الاعلى بنصب الرفيق اي اخترت الرفيق الاعلى وهو اسم جاء على فعيل ومعناه الجماعة كالصديق والخليط وقيل هو الذي جاء مبينا في الحديث من قوله مع الذين انعمت عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وقيل هم المقربون من الملائكة وقيل المراد ليس الاعلى من الصفات الموضحة فلا يتوهم ان ثمة رفيقا ليس باعلى بل هو من الصفات المادحة من باب قوله يحكم بها النبيون الذين اسلموا قالت عايشة قلت اذا لا يختارنا وعلمت انه الحديث الذي كان يحدثنا به وهو صحيح يعني قوله لن يقبض نبي قط حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير قالت فكانت تلك آخر كلمة تكلم بها اللهم الرفيق الاعلى والحديث ياتي ان شاء الله تعالى في الرقاق وسبق في مواضع واخرجه مسلم في الفضائل

باب ذكر كراهية الدعاء بالموت والحياة اذا كانت الحياة شرا للداعي وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن اسماعيل بن ابي خالد عن قيس اي ابن ابي حازم انه قال اتيت خبابا بالخاء المعجمة والموحدة المشددة المفتوحتين وبعد الالف موحدة اخرى ابن الارت وقد اكتوى سبعا لوجع كان به قال وللكشميهني وقال لولا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا ان ندعو بالموت لدعوت به على نفسي والحديث مر في الطب وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني محمد بن المثنى العنزي الحافظ قال حدثنا يحيى القطان عن اسماعيل بن ابي خالد انه قال حدثني بالافراد قيس هو ابن ابي حازم قال اتيت خبابا وقد اكتوى سبعا في بطنه لم يقل في الاولى في بطنه فلذا اورد هذا الحديث ايضا فسمعته يقول لولا ان النبي وفي نسخة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا ان ندعو بالموت لدعوت به وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد ابن سلام بتخفيف اللام وتشديدها محمد قال اخبرنا اسماعيل بن علية بضم العين وفتح اللام والتحتية المشددة هو اسماعيل بن ابراهيم بن مقسم الاسدي مولاهم البصري عن عبد العزيز بن صهيب البناني الاعمى عن انس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مخاطبا للصحابة ومن بعدهم من المسلمين عموما لا يتمنين بنون التوكيد الثقيلة احد منكم

ولابى ذر عن الحموى والمستملى احدكم الموت لضر اى لاجل ضر مرضا وغيره نزل به فان كان من نزل به الضر لا بد
متمنيا للموت فليقل اللهم بقطع الهمزة كقوله احيني ما كانت الحياة خيرا لى وتوفنى اذا كانت الوفاة
خيرا لى وقوله لا يتمنين نهى خرج فى صورة النفى للتاكيد وانما نهى عن ذلك لان فى معنى التبرم عن قضا الله
فى امر منفعته عايدة على العبد فى اخرته نعم لو كان التمنى خوف فساد الدين ساغ له ذلك وقوله فليقل
ليس للوجوب لان الامر بعد الحظر لا يبقى على حقيقته والحديث اخرجه مسلم فى الدعوات ايضا والترمذى
فى الجنايز والنسائى فى الطب والله اسال ان يطيل عمرى فى طاعته ويلبسنى اثواب عافيته ويقبضنى
على الاسلام والسنة من غير فتنة ولا محنة فى طيبة الطيبة وان يرضا لى ويصلح لى دينى ودنياى واخرتى
والحمد لله وصلى الله على سيدنا رسول الله محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا باب الدعا للصبيان
بالبركة ومسح روسهم وقال ابو موسى عبد الله بن قيس الاشعرى رضى الله عنه مما سبق موصولا فى العقيقة
ولد لى غلام ولابى ذر عن الكشميهنى مولود ودعا له معطوف على محذوف وذكر النبى صلى الله عليه وسلم
فى العقيقة ولفظه ولد لى غلام فاتيت به النبى صلى الله عليه وسلم فسماه ابراهيم وحنكه بتمرة ودعا له
بالبركة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا البلخى قال حدثنا حاتم بالحا المهملة وبعد الالف فوقية ابن
اسماعيل المدنى ابو اسماعيل الحافظ الحارثى مولاهم عن الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة ابن عبد الرحمن
ويدعى الجعيد بن اوس وقد ينسب الى جده انه قال سمعت السايب بن يزيد بن سعيد الكندى صحابى صغير له احاديث
قليلة وحج به فى حجة الوداع وهو ابن سبع سنين وهو اخر من مات من الصحابة بالمدينة رضى الله عنه يقول
ذهبت بى خالتى لم تسم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابن اختى علبة بنت
شريح وجع بفتح الواو وكسر الجيم اى مريض قال السايب فمسح صلى الله عليه وسلم راسى بيده ودعا لى
بالبركة وهذا موضع الترجمة ثم توضا صلى الله عليه وسلم فشربت من وضوئه بفتح الواو من
الما المتقاطر من اعضايه المقدسة ثم قمت خلف ظهره فنظرت الى خاتمه الذى كان يعرف به عند
اهل الكتاب بين كتفيه بالتثنية الحجمة كتفه الايسر مثل زر الحجلة بكسر الميم وسكون المثلثة
منقول للنظرات وزر بكسر الزاى وتشديد الرا والحجلة بفتح الحا المهملة والجيم واحدة الحجال بيوت تزين
لها عرى وزرار والحديث سبق فى باب خاتم النبوة قبل المبعث وفى باب استعمال وضوء الناس
من كتاب الطهارة وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسى قال حدثنا ابن وهب عبد الله احد الاعلام قال
حدثنا سعيد بن ابى ايوب الخزاعى مولاهم المصرى ابو يحيى بن مقلاص عن ابى عقيل بفتح العين المهملة
وكسر القاف زهرة بن معبد بن عبد الله بن هشام القرشى البصرى انه كان يخرج به جده عبد الله بن هشام
التيمى من بنى تيم بن مرة من السوق او الى السوق بالشك من الراوى وفى باب الشركة فى الطعام الى
السوق بالجزم من غير شك فيشترى الطعام فيلقاه ابن الزبير عبد الله وابن عمر عبد الله فيقولان
له اشركنا بقطع الهمزة مفتوحة وكسر الرا فى الطعام الذى اشتريته فان النبى صلى الله عليه وسلم
قد دعا لك بالبركة وذلك ان امه زينب بنت حميد ذهبت به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فمسح
راسه ودعا كما فى رواية الباب المذكورة فيشركهم بفتح التحتية والرا لابى ذر وبالضم ثم الكسر لغيره ويجمع
بالجمع باعتبار ان اقل الجمع اثنان قال ابن هشام فربما اصاب من الربح الراحلة كما هى اى بتمامها فيبعث بها
الى المنزل ببركة دعوة النبى صلى الله عليه وسلم له وفى الحديث ما ترجم له من الدعا للصبيان بالبركة
ومسح روسهم كما فى رواية باب الشركة المذكورة واجابة دعايه صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا عبد العزيز
ابن عبد الله الاويسى الفقيه قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف
الزهرى المدنى عن صالح بن كيسان بفتح الكاف المدنى ابو محمد بن الحارث مودب ولد عمر بن عبد العزيز عن
ابن شهاب الزهرى انه قال اخبرنى بالافراد محمود بن الربيع بفتح الرا وكسر الموحدة الانصارى الخزرجى المدنى
وهو الذى مج رسول الله ولابى ذر النبى صلى الله عليه وسلم فى وجهه وهو غلام ابن خمس سنين من بيرهم
التى فى دارهم وكان فعله صلى الله عليه وسلم لذلك للتبريك على عادته الشريفة مع اولاد اصحابه
والدعابة معهم لطفا ورحمة وتشريفا جازاه الله عنا افضل ما جازى نبيا عن امته وصلى الله عليه وسلم
كثيرا والحديث مر فى العلم وغيره وبه قال حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمان بن جبلة بن ابى رواد العتكى
المروزى الحافظ ابو عبد الرحمن قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا هشام بن عروة عن ابيه
عروة بن الزبير عن عايشة رضى الله عنها انها قالت كان النبى صلى الله عليه وسلم يوتى بالصبيان فيدعو
لهم فاتى بصبى لم ياكل ولم يشرب غير اللبن للتغذى وهو ابن ام قيس او الحسن او الحسين كما فى الاوسط
للطبرانى فبال الصبى على ثوبه صلى الله عليه وسلم فدعا بما فاتبعه اياه بقطع الهمزة وسكون الفوقية
صبه عليه حتى غمره من غير اسالة بدليل قوله ولم يغسله وسبق الحديث فى الوضوء وبه قال حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة عن الزهرى محمد بن مسلم انه قال اخبرنى بالافراد عبد الله
ابن ثعلبة بفتح المثلثة وبالعين المهملة الساكنة الصحابى ابن صعير بضم الصاد وفتح العين المهملة
الصحابى ايضا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد مسح عينه سبق معلقا فى غزوة الفتح من
طريق يونس عن الزهرى مسح وجهه عام الفتح انه راى سعد بن ابى وقاص يوتر بركعة واحدة

وحمل الطحاوى هذا ومثله على ان الركعة مضمومة الى الركعتين قبلها ولم يتمسك فى دعوى ذلك الا بالنهى
عن البتيرا مع احتمال ان يكون المراد بالبتيرا ان يوتر بواحدة فردة ليس قبلها شى ولا يخفى مطابقة الحديث
لما ترجم له والله الموفق

باب الصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم

الصلاة لغة الدعا
قال تعالى وصل عليهم اى ادع لهم والدعا نوعان دعا عبادة ودعا مسالة فالعابد داع كالسايل وبهما
فسر قوله تعالى ادعونى استجب لكم فقيل اطيعونى اثبكم وقيل سلونى اعطكم وقد تستعمل بمعنى
الاستغفار ومنه قوله عليه الصلاة والسلام انى بعثت الى اهل البقيع لاصلى عليهم فقد فسر فى الرواية
الاخرى امرت ان استغفر لهم وبمعنى القراة كقوله تعالى ولا تجهر بصلاتك واذا علم هذا فليعلم
ان الصلاة يختلف حالها بحسب حال المصلى والمصلى له والمصلى عليه وقد سبق نقل البخارى فى
تفسير سورة الاحزاب عن ابى العالية ان معنى صلاة الله تعالى على نبيه ثناوه عليه عند ملايكته ومعنى
صلاة الملايكة الدعا له ورجح القرافى المالكى ان الصلاة من الله المغفرة وقال الامام فخر الدين والامدى
انها الرحمة وتعقب بان الله غاير بين الصلاة والرحمة فى قوله تعالى اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة
وقال ابن الاعرابى الصلاة من الله الرحمة ومن الادميين وغيرهم من الملايكة والجن الركوع والسجود والدعا والتسبيح
ومن الطير والهوام التسبيح قال تعالى كل قد علم صلاته وتسبيحه وبه قال حدثنا ادم بن ابى اياس قال حدثنا
شعبة بن الحجاج قال حدثنا الحكم بفتح الحا المهملة والكاف ابن عتيبة بضم العين المهملة وفتح الفوقية وسكون
التحتية بعدها موحدة فقيه الكوفة فى عصره قال سمعت عبد الرحمن بن ابى ليلى بفتح اللامين منصرفا الانصارى
عالم الكوفة قال لقينى كعب بن عجرة بضم العين المهملة وسكون الجيم بعدها را مفتوحة فها تانيث المدنى الانصارى
من اصحاب الشجرة وعند الطبرى من طريق المحاربى عن مالك بن مغول ان ذلك كان وهو يطوف بالبيت الحرام فقال له
الا بالتخفيف وتكون للعرض والتحضيض والفرق بين العرض والتحضيض ان العرض معه لين بخلاف التحضيض
فانه بحث فقوله هنا الا اهدى بضم الهمزة لك هدية عوض والهدية اسم مصدر والمصدر اهدا لانه من
اهدى والهدية ما يتقرب به الى المهدى اليه توددا واكراما وزاد فيه بعضهم من غير قصد نفع عوض دنيوى
بل لقصد ثواب الاخرة واكثر ما يستعمل فى الاجسام لا سيما والهدية فيها نقل من مكان الى اخر وقد تستعمل فى
المعانى كالعلوم والادعية مجازا لما بينهما كان فيه من قصد المودة والتواصل فى ايصال ذلك اليه وفى
رواية شبابة وعفان عن شعبة عند الخلعى فى فوايده قلت بلى ان بكسر الهمزة على الاستيناف ويجوز الفتح
بتقدير هى ان فتكون معمولة او بتقدير فعل اى اهدى لك ان النبى صلى الله عليه وسلم خرج علينا فقلنا
يا رسول الله عطف على خرج وجملة يا رسول الله معمولة القول وقوله قلنا بصيغة الجمع يحتمل انه اراد
نفسه وغيره من الصحابة ممن كان حاضرا قال فى الفتح وقد وقفت من تعيين من باشر السوال على جماعة منهم ابى
ابن كعب عند الطبرانى وبشير بن سعد والد النعمان فى حديث ابن مسعود عند مالك ومسلم وزيد بن خارجة
الانصارى عند النسائى وطلحة بن عبيد الله عند الطبرانى وحديث ابى هريرة عند الشافعى وعبد الرحمن بن بشير
عند اسماعيل القاضى فى كتاب فضل الصلاة فان ثبت ان السايل كان متعددا فواضح وان ثبت انه كان واحدا
فالحكمة فى التعبير بصيغة الجمع الاشارة الى ان السوال لا يختص به بل يريد به نفسه ومن يوافقه على ذلك
ولا ينافى هو من باب التعبير عن البعض بالكل بل حمله على ظاهره من الجمع هو المعتمد لما ذكر وعند البيهقى
والخلعى من طريق الاعمش ومسعر ومالك بن مغول عن الحكم عن عبد الرحمن بن ابى ليلى عن كعب بن عجرة لما نزلت
ان الله وملايكته يصلون على النبى الاية قلنا يا رسول الله قد علمنا كيف نسلم عليك بما علمتنا من ان نقول
السلام عليك ايها النبى وقد امرنا الله تعالى بالصلاة والسلام عليك فى الاية فكيف نصلى عليك اى
فعلمنا كيف اللفظ اللايق بالصلاة عليك قال صلى الله عليه وسلم فقولوا والامر هنا للوجوب اتفاقا نعم
اختلف هل يتعدد ام لا فقيل فى العمر مرة واحدة وقيل فى كل تشهد يعقبه سلام قاله الشافعى وفيه مباحث
سبقت فى سورة الاحزاب وقيل يجب كلما ذكر لحديث رغم انف رجل ذكرت عنده فلم يصل على وفى كتابى المواهب
اللدنية من ذلك ما يكفى ويشفى ولابى ذر فقال قولوا اللهم صل على محمد قال الحليمى اعظمه فى الدنيا باعلا
ذكره واظهار دينه وابقا شريعته وفى الاخرة باجزال مثوبته وتشفيعه فى امته وابدا فضيلته بالمقام
المحمود ولما كان البشر عاجزا عن ان يبلغ قدر الواجب له من ذلك شرع لنا ان نحيل امر ذلك على الله تعالى
بان نقول اللهم صل على محمد اى لانك انت العالم بما يليق به من ذلك وعلى ال محمد من حرمت عليه الصدقة كما
صليت على ال ابراهيم وعند البيهقى من وجه اخر عن ادم بن ابى اياس شيخ المولف على ابراهيم ولم يقل على ال
ابراهيم قال فى الفتح والحق ان ذكر محمد وابراهيم وذكر ال محمد وال ابراهيم ثابت فى اصل الخبر وانما حفظ بعض
الرواة ما لم يحفظ الاخر انك حميد محمود مجيد ماجد وصرفا للمبالغة اللهم بارك على محمد اى اثبت
له وادم له ما اعطيته من التشريف والكرامة وزده من الكمالات ما يليق بك وبه وعلى ال محمد كما باركت
على ال ابراهيم انك حميد مجيد قال فى شرح المشكاة هذا تذييل للكلام السابق وتقرير له على سبيل
اى انك حميد فاعل ما تستوجب به الحمد من النعم المتكاثرة والالا المتعاقبة المتوالية مجيد كريم الاحسان
الى جميع عبادك الصالحين ومن محامدك واحسانك ان توجه صلواتك وبركاتك وترحمك على حبيبك نبى
الرحمة واله وللحافظ ابى الحسن بن المفضل المقدسى جزء جمع فيه طرق حديث عبد الرحمن بن ابى ليلى

عن كعب بن عجرة. وبه قال حدثنا إبراهيم بن حمزة بالحاء المهملة والزاي ابن محمد بن حمزة بن مصعب بن الزبير بن العوام أبو إسحاق القرشي الأسدي الزبيري المدني والد مصعب بن إبراهيم قال حدثنا ابن أبي حازم عبد العزيز واسم أبي حازم سلمة بن دينار المدني والدراوردي بفتح الدال المهملة والراء وبعد الألف واو مفتوحة فراء ساكنة فدال مهملة مكسورة عبد العزيز بن محمد عن يزيد من الزيادة ابن عبد الله بن أسامة بن الهاد الليثي عن عبد الله بن خباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد الموحدة وبعد الألف موحدة أخرى الأنصاري عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه قال قلنا يا رسول الله هذا السلام عليك أي قد عرفناه فكيف نصلي أي عليك قال قولوا اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على إبراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم بإسقاط على في الموضعين وإثبات إبراهيم في الموضعين نعم الذي في اليونينية في قوله وبارك على محمد وعلى آل محمد بإثبات على بخلاف الحديث الأول فأسقطها في الموضعين وسبق أن بعض الرواة حفظ ما لم يحفظ الآخر فلا حاجة إلى القول بأن ذكر الآل مقحم على رواية الحديث الأول كما لا يخفى فإن قلت لم قال كما صليت على إبراهيم ولم يقل على موسى أجاب المرجاني بأن موسى كان التجلي له بالجلال فخر موسى صعقا والخليل كان التجلي له بالجمال لأن المحبة والخلة من آثار التجلي بالجمال فلذا أمر نبينا صلى الله عليه وسلم أن نصلي عليه كما صلى الله على إبراهيم لنسأل له التجلي بالجمال وهذا لا يقتضي التسوية بينه وبين إبراهيم الخليل في الوصف الذي هو التجلي بالجمال فإن الحق سبحانه وتعالى يتجلى بالجمال لشخصين بحسب مقامهما وإن اشتركا في وصف التجلي بالجمال فيتجلى لكل واحد منهما بحسب مقامه عنده ومكانته. هذا

باب بالتنوين هل يصلى بفتح اللام على غير النبي صلى الله عليه وسلم من الأنبياء والملائكة والمؤمنين استقلالا أو تبعا وقول الله ولأبي ذر وقوله تعالى لنبيه عليه الصلاة والسلام وصل عليهم أي اعطف عليهم بالدعاء لهم إن صلواتك سكن لهم يسكنون إليها وتطمئن قلوبهم بها ولغير أبي ذر صلاتك بالتوحيد وفتح التاء نصبا بأن وبها قرأ حفص وحمزة والكسائي بناء وهي أكثر من صلواتك لأن المصدر بلفظه يدل على الكثرة. وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عمرو بن مرة الجملي بالجيم أحد الأعلام عن ابن أبي أوفى بفتح الهمزة وسكون الواو وبعد الفاء ألف مقصورة عبد الله الأسلمي له صحبة أنه قال كان إذا أتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم بصدقته المفروضة قال اللهم صل عليه أي اغفر له وارحمه فأتاه أبي أبو أوفى بصدقته المفروضة وللحموي والمستملي بصدقة فقال عليه الصلاة والسلام اللهم صل على آل أبي أوفى امتثالا لقوله تعالى وصل عليهم وفي حديث قيس بن سعد بن عبادة أن النبي صلى الله عليه وسلم رفع يديه وهو يقول اللهم اجعل صلواتك ورحمتك على آل سعد بن عبادة رواه أبو داود والنسائي وسنده جيد وتمسك بذلك من جوز الصلاة على غير الأنبياء استقلالا وهو مقتضى صنيع المؤلف رحمه الله تعالى لأنه صدر بالآية ثم بالحديث الدال على الجواز مطلقا وقال قوم لا يجوز مطلقا وقال لا يجوز استقلالا ويجوز تبعا فيما ورد به النص أو ألحق به لقوله تعالى لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا ولأنه لما علمهم السلام قال السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ولما علمهم الصلاة قصر ذلك عليه وعلى أهل بيته وقال آخرون يجوز تبعا مطلقا ولا يجوز استقلالا وأجابوا عن حديث ابن أبي أوفى ونحوه بأن لله ولرسوله أن يخص من شاء بما شاء وليس ذلك لغيرهما وثبت عن ابن عباس اختصاص الصلاة بالنبي صلى الله عليه وسلم فعند ابن أبي شيبة بسند صحيح من طريق عثمان بن حكيم عن عكرمة عنه ما أعلم الصلاة تنبغي على أحد من أحد إلا على النبي صلى الله عليه وسلم وحكي القول به عن مالك وقال ما تعبدنا به ونحوه عن عمر بن عبد العزيز وعن مالك يكره وقال القاضي عياض عامة أهل العلم على الجواز وقال سفيان يكره إلا على نبي ووجدت بخط بعض شيوخ مذهب مالك لا يجوز أن يصلى إلا على محمد وهذا غير معروف من مذهب مالك وإنما قال أكره الصلاة على غير الأنبياء وما ينبغي لنا أن نتعدى ما أمرنا به وعند الترمذي والحاكم من حديث علي في الذي يحفظ القرآن وصل علي وعلى سائر النبيين وعند إسماعيل القاضي بسند ضعيف من حديث أبي هريرة رفعه صلوا على أنبياء الله وقال ابن القيم المختار أن يصلى على الأنبياء والملائكة وأزواج النبي صلى الله عليه وسلم وآله وذريته وأهل الطاعة على سبيل الإجمال وتكره في غير الأنبياء لشخص مفرد بحيث يصير شعارا

وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الإمام عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه أبي بكر بن عمرو بن حزم الأنصاري عن عمرو بن سليم بفتح العين الزرقي بضم الزاي وفتح الراء وكسر القاف أنه قال أخبرني بالإفراد أبو حميد بضم الحاء المهملة مصغرا عبد الرحمن الساعدي رضي الله عنه أنهم أي الصحابة قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك قال قولوا اللهم صل على محمد وأزواجه وذريته بضم الذال المعجمة نسله وعند عبد الرزاق من طريق ابن طاوس عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن رجل من الصحابة صل على محمد وأهل بيته وأزواجه وذريته كما صليت على آل إبراهيم وبارك على محمد وأزواجه وذريته كما باركت على آل إبراهيم وآل ثابتة في الموضعين وهم إبراهيم وذريته من إسماعيل وإسحاق كما جزم به غير واحد وإن ثبت أن إبراهيم كان له أولاد من غير سارة وهاجر فهم داخلون والمراد المسلمون منهم بل المتقون وثم من هو إنك حميد بتعجيل النعم مجيد ظاهر الكرم بتأجيل النقم ومناسبة ختم الدعاء بهذين الاسمين العظيمين أن المطلوب تكريم الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم وثناؤه عليه والتنويه به وزيادة تقريبه وذلك

بما يستلزم طلب الحمد والمجد واستشكل قوله كما صليت على إبراهيم بأن المقرر أن المشبه به يكون أرفع من المشبه والواقع هنا عكسه لأن محمدا صلى الله عليه وسلم أفضل من إبراهيم وآل إبراهيم وقضيته كونه أفضل أن تكون الصلاة المطلوبة له أفضل من كل صلاة حصلت أو تحصل لغيره وأجاب الشيخ عز الدين بن عبد السلام بأن المشبه أصل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وآله بالصلاة على إبراهيم وآله أي المجموع بالمجموع ومعظم الأنبياء آل إبراهيم انتهى وهذا إنما يتأتى في هذه الرواية فإنه اقتصر فيها على إبراهيم فقط دون آله بالنسبة إلى الصلاة وقد أجيب عن الإشكال المذكور بأجوبة أخرى منها أنه تشبيه لأصل الصلاة بأصل الصلاة لا القدر بالقدر وهذا كما اختاروا في قوله تعالى كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم أن المراد أصل الصيام لا عينه ووقته ومنها أن مثل الصلاة الأمر بها للتكرار بالنسبة إلى مجموع الصلوات أضعافا مضاعفة لا ينتهي إليها الإحصاء وأورد ابن دقيق العيد ما حاصله أن التشبيه حاصل بالنسبة إلى أصل هذه الصلاة والفرد منها بأن الإشكال وارد وأجاب بأن الإشكال إنما يرد على تقدير أن الأمر ليس للتكرار وهو هنا للتكرار بالاتفاق فالمطلوب من المجموع مقدار ما لا يحصى من الصلوات بالنسبة إلى المقدار الحاصل لإبراهيم عليه صلوات الله وسلامه

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم من آذيته فاجعله له زكاة ورحمة وبه قال حدثنا أحمد بن صالح أبو جعفر المصري المعروف بابن الطبري كان أبوه من أهل طبرستان قال حدثنا ابن وهب عبد الله قال أخبرني بالإفراد يونس بن يزيد الأيلي عن ابن شهاب الزهري أنه قال أخبرني بالإفراد سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول اللهم فأيما مؤمن سببته الفاء جزائية حذف شرطه يدل عليه السياق أي إن كنت سببت مؤمنا وفي مسلم من طريق ابن أخي ابن شهاب عن عمه بهذا الإسناد اللهم إني اتخذت عندك عهدا لن تخلفنيه فأيما مؤمن سببته أو جلدته ومن طريق أبي صالح عن أبي هريرة اللهم إنما أنا بشر فأيما رجل من المسلمين سببته أو لعنته أو جلدته ومن طريق الأعرج عن أبي هريرة مثل رواية ابن أخي ابن شهاب قال فأي مؤمن آذيته شتمته لعنته جلدته ومن طريق سالم عن أبي هريرة اللهم إنما محمد بشر يغضب كما يغضب البشر وإني قد اتخذت عندك عهدا الحديث وفيه فأيما مؤمن آذيته ومن حديث عائشة قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلان فكلماه بشيء لا أدري ما هو فأغضباه فسبهما ولعنهما فلما خرجا قلت له فقال أوما علمت ما شارطت عليه ربي قلت اللهم إنما أنا بشر فأي المسلمين لعنته أو شتمته أو سببته فاجعل ذلك السب أو غيره مما ذكر له قربة تقربه بها إليك يوم القيامة وفي رواية ابن أخي الزهري فاجعل ذلك كفارة له يوم القيامة وفي رواية أبي صالح عن أبي هريرة فاجعلها له زكاة ورحمة وفي رواية الأعرج فاجعلها له صلاة وزكاة وقربة تقربه بها إليك يوم القيامة وفي حديث عائشة فاجعلها له زكاة وأجرا وفي حديث أنس عند مسلم أيضا إنما أنا بشر أرضى كما يرضى البشر وأغضب كما يغضب البشر فأيما أحد دعوت عليه من أمتي بدعوة ليس لها بأهل أن تجعلها له طهورا وزكاة وقربة تقربه بها منه يوم القيامة وقوله ليس لها بأهل أي عندك في باطن أمره لا في ظاهر ما يظهر منه جيرة علمه لأنه صلى الله عليه وسلم كان متعبدا بالظواهر وحساب الناس في البواطن إلى الله تعالى وفي الحديث كمال شفقته على أمته وجميل خلقه صلى الله عليه وسلم وجزاه عنا أفضل الجزاء بمنه وأماتنا على محبته وسنته والحديث أخرجه مسلم في الأدب

باب التعوذ من الفتن جمع فتنة وهي اسم للامتحان والاختبار وبه قال حدثنا حفص بن عمر بن الحارث بن سخبرة الحوضي الأزدي البصري قال حدثنا هشام الدستوائي عن قتادة بن دعامة عن أنس رضي الله عنه أنه قال سألوا أي الصحابة رسول الله وللأصيلي وأبي ذر عن الحموي والمستملي سئل بضم السين مبنيا للمفعول رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أحفوه المسألة بحاء مهملة ساكنة وفتح الفاء وسكون الواو ألحوا عليه فيها فغضب عليه الصلاة والسلام لتعنتهم وتكلفهم ما لا حاجة لهم به فصعد بكسر العين المهملة رقي المنبر فقال لا تسألوني ولأبي ذر لا تسألوني اليوم عن شيء من الغيب إلا بينته لكم قال أنس فجعلت أنظر يمينا وشمالا فإذا كل رجل حاضر من الصحابة لاف رأسه في ثوبه يبكي بالفاء بعد الألف فقط مشددة مرفوعة ولأبي ذر وابن عساكر لافا نصب أي حال كونه لافا وفي تفسير المائدة من وجه آخر لهم خنين وهو بالخاء المعجمة المفتوحة والنون المكسورة صوت مرتفع من الأنف بالبكاء فإذا رجل كان إذا لاحى بالحاء المهملة المفتوحة أي خاصم الرجال يدعى بضم التحتية وسكون الدال وفتح العين المهملتين ينسب لغير أبيه فقال يا رسول الله من أبي قال عليه الصلاة والسلام له أبوك حذافة بضم الحاء المهملة وفتح الذال المعجمة المخففة وبعد الألف فاء وعند أحمد عن أبي هريرة فقال عبد الله بن حذافة من أبي يا رسول الله فقال أبوك حذافة بن قيس وقيل الرجل هو خارجة أخو عبد الله والمعروف السابق ثم أنشأ عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما رأى في وجهه صلى الله عليه وسلم من أثر الغضب فقال شفقة على المسلمين رضينا بالله ربا وبالإسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم رسولا قال في الكواكب أي رضينا بما عندنا من كتاب الله وسنة نبينا واكتفينا به عن السؤال نعوذ بالله من الفتن جمع فتنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رأيت في الخير والشر كاليوم يوما مثل هذا اليوم قط إنه بكسر الهمزة صورت بضم المهملة وكسر الواو المشددة لي الجنة والنار حتى رأيتهما رؤية عين صورتا له صلى الله عليه وسلم وراء الحائط أي حائط محرابه الشريف

كانطباع الصورة في المرآة فرأى جميع ما فيهما لا يقال الانطباع انما يكون في الاجسام الصقيلة لانا نقول ذلك
شرط عادي فيجوز انخراق العادة خصوصا له صلى الله عليه وسلم وكان قتادة بن دعامة السدوسي يذكر عند
هذا الحديث هذه الآية يا ايها الذين آمنوا لا تسألوا عن اشياء قال الخليل وسيبويه وجمهور البصريين
اصله شيآء بهمزتين بينهما الف وهي فعلاء من لفظ شيء وهمزتها الثانية للتأنيث ولذا لم ينصرف كحمراء
وهي مفردة لفظا جمع معنى ولما استثقلت الهمزتان المجتمعتان قدمت الاولى التي هي لام فجعلت قبل الشين
فصار وزنها لفعاء والجملة الشرطية في قوله ان تبد لكم تسؤكم صفة لاشياء في محل جر وكذا الشرطية
المعطوفة ايضا والحديث اخرجه المؤلف ايضا في الفتن وسبق مختصرا في كتاب العلم واخرجه مسلم في الفضائل
باب التعوذ من غلبة الرجال اي قهرهم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي وسقط ابن سعيد
لابي ذر قال حدثنا اسمعيل بن جعفر المدني ابن ابي كثير الانصاري الزرقي عن عمرو بن ابي عمرو بفتح العين
فيهما واسم الثاني ميسرة مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب بفتح المهملتين بينهما نون ساكنة آخره موحدة
المخزومي القرشي انه سمع انس بن مالك رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابي طلحة
زيد بن سهل الانصاري زوج ام سليم ام انس التمس لنا ولابي ذر عن الحموي والمستملي لي غلاما من غلمانكم
يخدمني بالرفع اي هو يخدمني فخرج ابو طلحة حال كونه يردفني وراءه على الدابة فكنت اخدم رسول الله
صلى الله عليه وسلم لما خرج الى غزوة خيبر كلما نزل فكنت اسمعه يكثر ان يقول اللهم اني اعوذ بك من الهم
والحزن بفتح المهملة والزاي وفرق بينهما لان الهم انما يكون في الامر المتوقع والحزن فيما قد وقع ومن
العجز بسكون الجيم واصله التأخر عن الشيء مأخوذ من العجز وهو مؤخر الشيء وللزومه الضعف والقصور
عن الاتيان بالشيء استعمل في مقابلة القدرة واشتهر فيها والكسل هو التثاقل عن الشيء مع وجود القدرة
عليه والداعية اليه والبخل هو ضد الكرم والجبن ضد الشجاعة وضلع الدين بفتح المعجمة واللام وآخره
بفتح الدال المهملة ثقله حتى يميل صاحبه عن الاستواء لثقله وذلك حيث لا يجد منه وفاء ولا سيما مع المطالبة
وغلبة الرجال تسلطهم واستيلائهم هرجا ومرجا وذلك كغلبة العوام قاله الكرماني وعن بعضهم هو ان الرجال
موجورا لسلطان فلم ازل اخدمه صلى الله عليه وسلم حتى اقبلنا من خيبر واقبل بصفية بنت حيي قد حازها
بالحاء المهملة والزاي بينهما الف اخذها لنفسه من الغنيمة فكنت اراه بفتح الهمزة انظر اليه يحوي
بضم التحتية وفتح الحاء المهملة وكسر الواو المشددة بعدها تحتية ساكنة يجمع ويدير وراءه بعباءة
هي ضرب من الاكسية او كساء بالمد بالشك من الراوي نحو سنام الراحلة ثم يردفها اي صفية وراءه
وانما كان يحوي لها خشية ان تسقط حتى اذا كنا بالصهباء بالصاد المهملة والموحدة المفتوحتين بينهما
هاء ساكنة ممدود اسم موضع حلت صفية بطهرها من الحيض صنع حيسا بحاء وسين مهملتين بينهما تحتية
ساكنة طعاما من تمر واقط وسمن في نطع ثم ارسلني فدعوت رجالا فاكلوا وكان ذلك بناءه بها
زفافه بصفية ثم اقبل الى المدينة حتى بدا ظهر ولابي ذر حتى اذا بدا له احد بضم الهمزة والمهملة قال
صلى الله عليه وسلم هذا جبيل بالتصغير يحبنا حقيقة او مجازا اهله والمراد بهم اهل المدينة ونحبه
فلما اشرف على المدينة قال اللهم اني احرم ما بين جبليها مثل ما حرم به ابراهيم مكة في حرمة
الصيد لا في الجزاء ونحوه ومثل نصب بنزع الخافض اللهم بارك لهم لاهل المدينة في مدهم وصاعهم
وسبق الحديث في باب من غزا بصبي من كتاب الجهاد باب التعوذ من عذاب القبر وبه قال حدثنا
الحميدي عبد الله بن الزبير بن عيسى قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا موسى بن عقبة بضم العين وسكون
القاف مولى آل الزبير قال سمعت ام خالد اسمها امة بتخفيف الميم بنت خالد اي ابن سعيد الاموية الصحابية
ولدت بالحبشة قال موسى ولم اسمع احدا سمع من النبي صلى الله عليه وسلم غيرها قالت سمعت النبي صلى
الله عليه وسلم يتعوذ تعليما لامته من عذاب القبر العذاب اسم للعقوبة والمصدر التعذيب فهو مضاف
الى الفاعل على طريق المجاز او الاضافة فيه من اضافة المظروف الى ظرفه فهو على تقدير في اي يتعوذ من عذاب
في القبر وفيه اثبات عذاب القبر فالايمان به واجب باب التعوذ من البخل قال الواحدي البخل
في كلام العرب عبارة عن منع الاحسان وفي الشرع منع الواجب والباب وما ليه ثابت في رواية ابي ذر
عن المستملي ساقط لغيره وهو الوجه لانه ذكره قريبا بعد ثلاثة ابواب وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس قال
حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا عبد الملك بن عمير بن سويد بن حارثة الكوفي عن مصعب بضم الميم وسكون
الصاد وفتح العين المهملتين ابن سعد بن ابي وقاص قال كان سعد اي ابن ابي وقاص يأمر ولابي ذر عن
الكشميهني يأمرنا بخمس ويذكرهن عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يأمر بهن اللهم اني اعوذ بك من
البخل ضد الكرم واعوذ لفظه لفظ الخبر ومعناه الدعاء والمراد في ذلك تحقيق الطلب كما قيل في غفر الله لك
بلفظ الماضي والباء للالصاق وهو الصاق معنوي لانه لا يلتصق شيء بالله ولا بصفاته لكنه التصاق
تخصيص كانه خص الرب بالاستعاذة وقال الامام فخر الدين نحو جاء الحمد لله ولله الحمد وتقديم المعمول
يفيد الحصر عند طائفة فما الحكمة في انه جاء اعوذ بالله ولم يسمع بالله اعوذ لان الاتيان بلفظ الاستعاذة
امتثال للامر وقال بعضهم تقديم المعمول في الكلام تفنن وانبساط والاستعاذة هرب الى الله تعالى وتذلل
فقبض عنان الانبساط والتفنن فيه لا يليق لانه لا يكون الا حالة خوف وقبض والحمد حالة شكر وتذكر

احسان ونعم واعوذ بك من الجبن ضد الشجاعة وهي فضيلة قوة الغضب وانقيادها للعقل واعوذ بك ان ارد
بضم الهمزة وفتح الراء والدال المهملة المشددة الى ارذل العمر اخسه يعني الهرم والخرف واعوذ بك من
فتنة الدنيا يعني بفتنة الدنيا فتنة الدجال قال الكرماني ان قوله يعني فتنة الدجال من زيادات شعبة
ابن الحجاج ورده في فتح الباري بما في حديث الاسماعيلي انه من كلام عبد الملك بن عمير واعوذ بك من عذاب
القبر الواقع على الكفار ومن شاء الله من عصاة الموحدين اعاذنا الله من كل مكروه والحديث اخرجه المؤلف
ايضا والنسائي في الاستعاذة والترمذي وابو داود في اليوم والليلة وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني عثمان بن ابي شيبة
قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن مسروق
هو ابن الاجدع عن عائشة رضي الله عنها انها قالت دخلت علي عجوزان بالتثنية تثنية عجوز من عجز يهود المدينة
بضم العين والجيم جمع عجوز كعمود وعمد ويجمع ايضا على عجائز والعجوز المرأة المسنة ولا يقال عجوزة بهاء
التأنيث او هي لغة رديئة فقالتا لي ان اهل القبور يعذبون في قبورهم فكذبتهما ولم انعم بضم الهمزة
وكسر العين بينهما نون ساكنة اي ولم احسن ان اصدقهما فخرجتا من عندي ودخل علي النبي صلى الله
عليه وسلم فقلت له يا رسول الله ان عجوزين من يهود المدينة دخلتا علي وذكرت له ما قالتا والراء
في ذكرت ساكنة وعند الاسماعيلي عن عمران بن موسى عن عثمان بن ابي شيبة دخلتا علي فزعمتا ان اهل
القبور يعذبون في قبورهم فقال صلى الله عليه وسلم صدقتا انهم اي اهل القبور المعذبين يعذبون
عذابا تسمعه البهائم كلها والعذاب ليس مسموعا فالمسموع صوت العذاب او بعض العذاب مسموع
كالضرب قاله الكرماني فما رأيته عليه الصلاة والسلام بعد في صلاة الا تعوذ بلفظ الماضي ولابي ذر
عن الكشميهني الا يتعوذ من عذاب القبر وقوله عجوزان بالتثنية لا ينافي قوله في الحديث المروي في الجنائز
ان يهودية دخلت عليها لاحتمال ان احداهما تكلمت واقرتها الاخرى على ذلك فنسبت عائشة القول اليهما مجازا
والافراد يحمل على المتكلمة باب التعوذ من فتنة المحيا والممات وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا المعتمر قال سمعت ابي سليمان بن طرخان قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه يقول كان نبي الله
صلى الله عليه وسلم يقول تشريعا لامته وتعليما لهم صفة المهم من الادعية اللهم اني اعوذ بك من العجز
وهو عدم القدرة والكسل وهو التثاقل والفتور والتواني عن الامر والجبن ضد الشجاعة ولابي ذر والبخل
بدل الجبن والهرم وهو اقصى الكبر واعوذ بك من عذاب القبر واعوذ بك من فتنة المحيا مما يعرض للانسان
في مدة حياته من الافتتان بالدنيا وشهواتها وجهالاتها واعظمها والعياذ بالله امر الخاتمة عند الموت
وفتنة الممات قيل فتنة القبر سؤال الملكين والمراد من شر ذلك والا فاصل السؤال واقع لا محالة
فلا يدعى برفعه فيكون عذاب القبر مسببا عن ذلك والسبب غير المسبب وقيل المراد الفتنة قبيل الموت
واضيفت الى الموت لقربها منه وحينئذ تكون فتنة المحيا قبل ذلك وقيل غير ذلك والمحيا والممات مصدران
مجروران بالاضافة على وزن مفعل ويصلحان للزمان والمكان والمصدر والحديث سبق في الجهاد بهذا الاسناد
والمتن باب التعوذ من المأثم بفتح الميم والمثلثة بينهما همزة ساكنة والمغرم بفتح الميم والراء
بينهما غين معجمة ساكنة وبه قال حدثنا معلى بن اسد بضم الميم وفتح العين واللام المشددة قال حدثنا وهيب
بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد البصري عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان يقول تعليما لامته او عبودية منه اللهم اني اعوذ بك من الكسل وهو الفتور عن الشيء مع القدرة
على عمله ايثارا لراحة البدن على التعب ومن الهرم وهو الزيادة في كبر السن المؤدي الى ضعف الاعضاء
والمأثم ما يوجب الاثم والمغرم اي الدين فيما لا يجوز ومن فتنة القبر سؤال منكر ونكير وهو ما يترتب
بعد فتنته على المجرمين فالاول كالمقدمة للثاني وعلامة عليه ومن فتنة النار هي سؤال الخزنة على سبيل التوبيخ
واليه الاشارة بقوله تعالى كلما القي فيها فوج سألهم خزنتها الم يأتكم نذير وعذاب النار بعد فتنتها
ومن شر فتنة الغنى كالبطر والطغيان وعدم تأدية الزكاة واعوذ بك من فتنة الفقر كان يحمله الفقر
على اكتساب الحرام او التلفظ بكلمات تؤديه الى الكفر قال في الكواكب فان قلت لم زاد لفظ الشر في الغنى ولم
يذكره في الفقر ونحوه واجاب بانه تصريح بما فيه من الشر وان مضرته اكثر من مضرة غيره او تغليظا على الاغنياء
حتى لا يغتروا بغناهم ولا يغفلوا عن مفاسده او ايماء الى ان صورة اخواته لا خير فيها بخلاف صورته فانها قد
تكون خيرا انتهى وتعقبه في الفتح بان هذا كله غفلة عن ان الواقع ان الذي ظهر لي ان لفظ شر في الاصل
ثابتة في الموضعين وانما اختصره بعض الرواة فسيأتي بعد قليل في باب الاستعاذة من ارذل العمر من
طريق وكيع وابي معاوية مفرقا عن هشام باسناده هذا بلفظ وشر فتنة الغنى وشر فتنة الفقر ويأتي
بعد ابواب ايضا من رواية سلام بن ابي مطيع عن هشام باسقاط شر في الموضعين والتقييد في الغنى والفقر
بالشر لا بد منه لان كلا منهما فيه خير باعتبار فالتقييد في الاستعاذة منه بالشر يخرج ما فيه من الخير سواء
قل ام كثر انتهى وتعقبه العيني فقال هذا غفلة منه حيث يدعي اختصار بعض الرواة بغير دليل على ذلك
قال واما قوله وسيأتي بعد لفظ شر فتنة الغنى وشر فتنة الفقر فلا نسلم فيما قاله لان للكرماني
ان يقول يحتمل ان يكون لفظ شر في فتنة الفقر مدرجا من بعض الرواة على انه لم يثبت مجيء لفظ شر في غير الغنى
ولا يلزمه هذا لانه في بيان هذا الموضع الذي وقع هنا خاصة انتهى قال الحافظ ابن حجر في انتقاض الاعتراض

حكاية هذا الكلام اي الذي قاله العيني تعني العارف من التشافل بالرد عليه واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال بفتح الميم وكسر السين آخره حاء مهملتين الدجال بتشديد الجيم الاعور الكذاب وهذه الفتنة وان كانت من جملة فتنة المحيا لكن اعيدت تأكيدا لعظمها وكثرة شرها او لكونها تقع في محيا اناس مخصوصين وهم الذين في زمن خروجه وفتنة المحيا عامة لكل احد فتغايرا اللهم اغسل عني خطاياي جمع خطيئة بماء الثلج بالمثلثة والبرد بفتح الموحدة والراء موجب للحمام وفي باب ما يقول بعد التكبير في اوايل صفة الصلاة بالماء والثلج والبرد وقال التوربشتي ذكر انواع المطهرات المنزلة من السماء التي لا يمكن حصول الطهارة الكاملة الا باحدها تبيانا لانواع المغفرة التي لا يخلص من الذنوب الا بها اي طهرني من الخطايا بانواع مغفرتك التي هي في تمحيص الذنوب بمثابة هذه الانواع الثلاثة في ازالة الارجاس والاوصاب ورفع الجنابة والاحداث وقال الطيبي ويمكن ان يقال ذكر الثلج والبرد بعد ذكر الماء المطلوب منهما شمول انواع الرحمة بعد المغفرة لاطفاء حرارة عذاب النار التي هي في غاية الحرارة لان عذاب النار تقابله الرحمة فيكون التركيب من باب قوله متقلدا سيفا ورمحا اي اغسل خطاياي بالماء اي اغفرها وزد على الغفران شمول الرحمة ونق بفتح النون وتشديد القاف قلبي من الخطايا كما نقيت الثوب الابيض من الدنس اي الوسخ ونقيت بفتح المثناة الفوقية وهو تأكيد للسابق ومجاز عن ازالة الذنوب ومحو اثرها وباعد ابعد بيني وبين خطاياي كما باعدت اي كتبعيدك بين المشرق والمغرب اي حل بيني وبينها حتى لا يبقى لها مني اقتراب بالكلية وسبق الحديث في صفة الصلاة

باب الاستعاذة من الجبن بضم الجيم وسكون الموحدة والاستعاذة من الكسل بفتح الكاف والمهملة كسالى بضم الكاف وكسالى بفتحها واحد وبالاول قرا الجمهور وبالاخر قرا الاعرج وهي لغة تميم وهذا ثابت هنا لابي ذر وابي الوقت عن المستملي وبه قال حدثنا خالد بن مخلد بفتح الميم واللام بينهما معجمة ساكنة القطواني الكوفي قال حدثنا سليمان بن بلال قال حدثني بالافراد عمرو بن ابي عمرو بفتح العين فيهما مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب قال سمعت انسا ولابي ذر انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اني اعوذ بك من الهم والحزن بفتح الحاء المهملة والزاي والعجز والكسل قال الزركشي قال صاحب تثقيف اللسان العجز ما لا يستطيعه الانسان والكسل ان يترك الشيء ويتراخى عنه وان كان يستطيعه واعوذ بك من الجبن ومن البخل ضد الكرم واعوذ بك من ضلع الدين بفتح الضاد المعجمة واللام ثقله ومن غلبة الرجال تسلطهم وسبق الحديث قريبا

باب التعوذ من البخل بسكون الخاء المعجمة البخل بضم الموحدة وسكون المعجمة والبخل بفتحهما واحد في المعنى وبالثاني قرا حمزة والكسائي مثل الحزن بضم الحاء وسكون الزاي والحزن بفتحهما وزنا ومعنى ثابت في رواية المستملي هنا وقد تكرر ذم البخل في الحديث وصح خصلتان لا تجتمعان في مؤمن البخل وسوء الخلق وقالت سلمان اذا مات البخيل قالت الارض والحفظة اللهم احجب هذا العبد عن الجنة كما حجب عبادك عما في يده من الدنيا وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني محمد ابن المثنى العنزي قال حدثني بالافراد غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد الملك بن عمير الكوفي عن مصعب بن سعد عن ابيه سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه انه كان يأمر بهؤلاء الخمس ويحدث ولابي ذر عن الكشميهني ويخبر بهن عن النبي صلى الله عليه وسلم وهي اللهم اني اعوذ بك من البخل اي بشيء من الخير سواء كان من مال او علم واعوذ بك من الجبن ضد الشجاعة واعوذ بك ان ولابي ذر من ان ارد الى ارذل العمر بالذال المعجمة الهرم الشديد واعوذ بك من فتنة الدنيا سبق قريبا انها الدجال وفي اطلاق الدنيا على الدجال اشارة الى ان فتنته اعظم الفتن الكائنة في الدنيا واعوذ بك من عذاب القبر من اضافة المظروف الى ظرفه وسبق

باب التعوذ من ارذل العمر اراذلنا في قوله تعالى الا الذين هم اراذلنا اي اسقاطنا وللمستملي والكشميهني سقاطنا بضم السين وتشديد القاف يقال قوم سقطى واسقاط وسقاط والساقط اللئيم في حسبه ونسبه وبه قال حدثنا ابو معمر بفتح الميمين بينهما مهملة ساكنة المنقري المقعد البصري الحافظ قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد البصري عن عبد العزيز بن صهيب البناني الاعمى عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعوذ حال كونه يقول اللهم اني اعوذ بك من الكسل واعوذ بك من الجبن واعوذ بك من الهرم واعوذ بك من البخل وليس في هذا الحديث ما ترجم به لكنه كما قال في الفتح اشار بذلك الى ان المراد بارذل العمر في حديث سعد بن ابي وقاص السابق في الباب قبله الهرم الذي في هذا الحديث المفسر بالشيخوخة والهرم وضعف القوة والعقل والفهم وتناقص الاحوال من الخرف وضعف الفكر قال في شرح المشكاة المطلوب عند المحققين من العمر التفكر في الاء الله ونعمائه تعالى من خلق الموجودات فيقوموا بواجب الشكر بالقلب والجوارح والخرف الفاقد لهما فهو كالشيء الردي الذي لا ينتفع به فينبغي ان يستعاذ منه

مطلب ذم البخل

باب الدعاء برفع الوباء بفتح الواو والموحدة والمد مرض عام يفشا عن فساد الهواء وقد يسمى طاعونا بطريق المجاز وبرفع الوجع الشامل لكل مرض وهو من عطف العام على الخاص وبه قال حدثنا محمد بن يوسف بن واقد الفريابي قال حدثنا سفيان الثوري عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم حبب الينا المدينة طيبة وسبب ذلك انه صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة كانت اوبا ارض الله وعك ابو بكر وبلال رضي الله عنهما قالت عائشة دخلت عليهما فقلت يا ابة كيف تجدك ويا بلال كيف تجدك

وكان ابو بكر اذا اخذته الحمى يقول

كل امرئ مصبح في اهله • والموت ادنى من شراك نعله •

وكان بلال اذا اقلع عنه الحمى يرفع عقيرته فيقول

• الا ليت شعري هل ابيتن ليلة • بواد وحولي اذخر وجليل •
• وهل اردن يوما مياه مجنة • وهل يبدون لي شامة وطفيل •

فجئت رسول الله فاخبرته فقال اللهم حبب الينا المدينة كما حببت الينا مكة او اشد حبا من حبنا لمكة وانقل حماها الى الجحفة بضم الجيم وسكون المهملة ميقات مصر وكانت مسكن اليهود فنقلت اليها اللهم بارك لنا في مدنا وصاعنا يريد كثرة الاقوات من الثمار والغلات والحديث سبق وبه قال حدثنا موسى ابن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال اخبرنا ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عامر بن سعد بسكون العين ان اباه سعد بن ابي وقاص قال عادني بالدال المهملة رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع من شكوى بغير تنوين من مرض اشفيت بالمعجمة الساكنة وبعد الفاء تحتية ساكنة اشرفت منه على الموت ولابي ذر عن الكشميهني منها اي من الشكوى واتفق اصحاب الزهري على ان ذلك كان في حجة الوداع الا ابن عيينة فقال في فتح مكة اخرجه الترمذي وغيره من طريقه واتفق الحفاظ على انه وهم فيه نعم ورد عند احمد والبزار والطبراني والبخاري في تاريخه وابن سعد من حديث عمرو القاري ما يؤيد رواية ابن عيينة ويمكن الجمع بينهما بالتعدد مرتين مرة عام الفتح واخرى في حجة الوداع فقلت يا رسول الله بلغ بي ما ترى من الوجع وانا ذو مال ولا يرثني من ارباب الفروض او من الاولاد الا ابنة ولابي ذر ابنة لي واحدة تكنى ام الحكم الكبرى افاتصدق بثلثي مالي بفتح المثلثة الثانية وسكون التحتية والتعبير بقوله افاتصدق يحتمل التنجيز والتعليق بخلاف افاوصي لكن المخرج متحد فيحمل على التعليق جمعا بين الروايتين قال صلى الله عليه وسلم لا قلت يا رسول الله فشطره اي فبنصفه قال صلى الله عليه وسلم الثلث كاف وهو كثير بالمثلثة انك ان تذر بفتح الهمزة والذال المعجمة ان تدع ورثتك اغنياء خير من ان تذرهم ولابي ذر عن الكشميهني تدعهم عالة بالعين المهملة وتخفيف اللام فقراء يتكففون يسألون الناس باكفهم او يسالون ما يكف عنهم الجوع وانك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله تعالى الا اجرت اي عليها والجملة عطف على قوله انك ان تذر وهو علة للنهي عن الوصية باكثر من الثلث كانه قيل لا تفعل لانك ان مت تذر ورثتك اغنياء خير من ان تذرهم فقراء وان عشت تصدقت بما بقي من الثلث وانفقت على عيالك يكن خيرا لك حتى ما تجعل في في امراتك في فمها قال سعد فقلت يا رسول الله اخلف بعد اصحابي قال عليه الصلاة والسلام انك لن تخلف بفتح اللام المشددة السابق بعد اصحابك فتعمل نصب عطف على سابقه عملا صالحا تبتغي به وجه الله تعالى الا ازددت اي بالعمل الصالح درجة ورفعة ولعلك تخلف حتى ينتفع بك اقوام من المسلمين ويضر بفتح الضاد بك اخرون من المشركين اللهم امض بقطع الهمزة اي اتمم لاصحابي هجرتهم من مكة الى المدينة ولا تردهم على اعقابهم بترك هجرتهم قال ابراهيم بن سعد فيما قاله الزهري لكن البائس الذي عليه اثر البؤس وهو الفقر والحاجة سعد بن خولة بفتح الخاء المعجمة وسكون الواو قال سعد رثى بفتح الراء والمثلثة بلفظ الماضي تحزن وتوجع له النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم من ان توفي في حجة الوداع بمكة التي هاجر منها وحرم ثواب الهجرة وقوله قال سعد رثى له النبي صلى الله عليه وسلم صريح في وصل قوله لكن البائس فلا يكون مدرجا من قول الزهري كما ادعاه ابن الجوزي وغيره وفي الحديث جواز اخبار المريض بشدة مرضه وقوة المه اذا لم يقترن به ما يمنع كعدم الرضى وغير ذلك مما لا يخفى وسبق الحديث في الوصايا

باب الاستعاذة من ارذل العمر ومن فتنة الدنيا وفتنة النار وسبق قبل بابين باب التعوذ من ارذل العمر ولابي ذر عن الكشميهني ومن عذاب النار بدل قوله وفتنة النار وبه قال حدثنا اسحاق بن ابراهيم بن راهويه قال اخبرنا الحسين بضم الحاء ابن علي الجعفي الزاهد المشهور عن زائدة بن قدامة الكوفي عن عبد الملك بن عمير عن مصعب بن سعد وثبت ابن سعد لابي ذر ان اباه سعد بن ابي وقاص انه قال تعوذوا بكلمات كان النبي صلى الله عليه وسلم يتعوذ بهن عبودية وارشادا لامته اللهم اني اعوذ بك استجير واعتصم واصلها اعوذ بسكون العين فنقلت حركة الواو تخفيفا اليها من الجبن ضد الشجاعة واعوذ بك من البخل ضد الكرم ولما كان الجود اما بالنفس واما بالمال ويسمى الاول شجاعة ويقابلها الجبن والثاني سخاوة ويقابلها البخل ولا يجتمع السخاوة والشجاعة الا في نفس كاملة ولا ينعدمان الا من متناه في النقص استعاذ منهما لما لا يخفى واعوذ بك من ان ارد الى ارذل العمر الى اسفله وهو الهرم الشديد حتى لا يعلم ما كان قبل يعلم وهو اسوا العمر اعاذنا الله من البلايا بمنه وكرمه واعوذ بك من فتنة الدنيا واعظمها فتنة الدجال ومن عذاب القبر ما فيه من الاهوال والشدائد وبه قال حدثنا يحيى بن موسى البلخي المعروف بخت قال حدثنا وكيع بفتح الواو وكسر الكاف ابن الجراح ابو سفيان الرؤاسي احد الاعلام قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول اللهم اني اعوذ بك من الكسل والهرم المفسر بارذل العمر فيما مر واعوذ بك من المغرم مصدر وضع موضع الاسم يراد به مغرم

الذنوب والمعاصي وقيل كالغرم وهو الدين ويريد به ما استدين فيما يكرهه الله او فيما يجوز ثم عجز قال بعضهم ما دخل هم الدين قلبا الا اذهب من العقل ما لا يعود اليه فاما دين احتاج اليه وهو قادر على ادائه فلا يستعاذ منه والمأثم الامر الذي يأثم به الانسان او هو الاثم نفسه وضعا للمصدر موضع الاسم اللهم اني اعوذ بك من عذاب النار وفتنة النار كسؤال الخزنة على سبيل التوبيخ وفتنة القبر سؤال المنكر ونكير مع الحيرة والخوف وملك ثابتة هنا لابي ذر ساقطة لغيره ومن عذاب القبر ومن شر فتنة الغنى من البطر والطغيان والتفاخر به وصرف المال في المعاصي وما اشبه ذلك وشر فتنة الفقر باثبات لفظ شر وسبق ان ملك ثابتة في رواية ابي ذر بعد قوله وفتنة النار ومن شر فتنة المسيح الدجال سمي مسيحا لان احدى عينيه ممسوحة فعيل بمعنى مفعول او لانه يمسح الارض بقطعها في ايام معلومة فهو بمعنى فاعل اللهم اغسل خطاياي بماء الثلج والبرد بفتح الموحدة والراء حب الغمام قال في الكواكب العادة انه اذا اريد المبالغة في الغسل يغسل بالماء الحار لا البارد قال الخطابي هذه امثال لم يرد بها اعيانها بل التأكيد في التطهير والمبالغة في محوها والثلج والبرد ماءان مقصوران على الطهارة لم تمسهما الايدي ولم يمتهنهما الاستعمال فكان ضرب المثل بهما اوكد في المراد ونق قلبي من الخطايا كما ينقى بضم التحتية وفتح القاف مشددة مبنيا للمفعول الثوب الابيض من الدنس اي الوسخ وباعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب والحديث سبق قريبا.

باب الاستعاذة من فتنة الغنى وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا سلام بن ابي مطيع بتشديد اللام الخزاعي البصري عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن خالته عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتعوذ اللهم معمول لقول مقدر اي يقول اللهم اني اعوذ بك من فتنة النار اي فتنة تؤدي الى عذاب النار ومن عذاب النار واعوذ بك من فتنة القبر ومن فتنة تؤدي الى عذاب القبر واعوذ بك من عذاب القبر واعوذ بك من فتنة الغنى كصرف المال في المعاصي واعوذ بك من فتنة الفقر كالطمع في مال الغير وغير ذلك مما سيذكر في الباب اللاحق واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال بدل من المسيح او نعت او عطف بيان.

باب التعوذ من فتنة الفقر وبه قال حدثنا محمد بن سلام قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا هشام بن عروة سقط لابي ذر ابن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اني اعوذ بك من فتنة النار وعذاب النار وفتنة القبر وعذاب القبر وشر فتنة الغنى وشر فتنة الفقر باثبات لفظ شر في الغنى والفقر كما مر التنبيه عليه محققا والمراد الفقر المدقع لانه الذي يخاف من فتنته كحسد الغني والتذلل له بما يدنس به عرضه ويثلم به دينه وتسخطه وعدم رضاه بما قسم الله له الى غير ذلك مما يذم فاعله ويأثم عليه اللهم اني اعوذ بك من فتنة المسيح الدجال اللهم اغسل قلبي بماء الثلج والبرد ونق قلبي من الخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس وباعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب اللهم اني اعوذ بك من الكسل والمأثم والمغرم.

باب الدعاء بكثرة المال والولد مع البركة ثبت هذا الباب مع ترجمته في رواية المستملي والكشميهني وسقط للحموي والصواب كما قاله الحافظ ابن حجر اثباته وبه قال حدثني بالافراد محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة ابن عثمان العبدي مولاهم الحافظ بندار قال حدثنا غندر بضم المعجمة وسكون النون وفتح الدال المهملة آخره راء محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة ابن الحجاج قال سمعت قتادة بن دعامة عن انس عن ام سليم وهي ام انس رضي الله عنهما انها قالت يا رسول الله انس خادمك ادع الله له قال صلى الله عليه وسلم اللهم اكثر ماله وولده فكان اكثر الصحابة اولادا قاله النووي وقال ابن قتيبة في المعارف كان بالبصرة ثلاثة ما ماتوا حتى رأى كل واحد منهم من ولده مائة ذكر لصلبه ابو بكرة وانس وخليفة بن بدر وزاد غيره رابعا وهو المهلب بن ابي صفرة وبارك له فيما اعطيته هذا اعم من المال والولد فيتناول العلم والدين وعند الترمذي باسناد رجاله ثقات انه كان له بستان يأتي منه في كل سنة الفاكهة مرتين وكان فيه ريحان يجيء منه ريح المسك وعن هشام بن زيد اي ابن انس المذكور الى قتادة فالواو عطف عليه قال سمعت انس بن مالك مثله اي الحديث السابق واخرجه الاسماعيلي من رواية حجاج بن محمد عن شعبة عن قتادة وعن هشام بن زيد جميعا عن انس ولابي ذر بمثله بزيادة الموحدة فعند عن شعبة جعل الحديث من مسند ام سليم كذا هو عند الترمذي عن محمد بن بشار عن غندر وقال حسن صحيح وكذا عند الامام احمد عن حجاج عن محمد وعن محمد بن جعفر كلاهما عن شعبة واخرجه المؤلف في باب دعوة النبي صلى الله عليه وسلم لخادمه بطول العمر من طريق حرمي بن عمارة عن شعبة عن قتادة عن انس قال قالت ام سليم فظاهره انه من مسند انس وهذا الاختلاف لا يضر فان انسا حضر ذلك والحديث سبق قريبا.

باب الدعاء بكثرة الولد مع البركة وثبت الباب وما بعده لابي ذر وبه قال حدثنا ابو زيد سعيد بن الربيع الهروي نسبة لبيع الثياب الهروية قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة السدوسي انه قال سمعت انسا رضي الله عنه قال قالت ام سليم رضي الله عنها اي لرسول الله صلى الله عليه وسلم انس خادمك اي ادع له قال صلى الله عليه وسلم اللهم اكثر ماله وولده وبارك له فيما اعطيته فيه دليل لتفضيل الغنى على الفقر واجيب بانه مختص بدعائه صلى الله عليه وسلم وانه بارك فيه ومتى بارك فيه لم يكن فيه فتنة ولم يحصل بسببه ضرر وفيه استحباب انه اذا دعا بشيء يتعلق بالدنيا ان يضم الى دعائه طلب

البركة

البركة فيه والصيانة.

باب الدعاء عند الاستخارة اي طلب الخيرة بكسر الخاء وفتح التحتية بوزن العنبة اسم من قولك اختار الله له وقال في النهاية الاستخارة طلب الخيرة في الشيء وهي استفعال من الخير ضد الشر فالمراد طلب خير الامرين لمن احتاج الى احدهما وبه قال حدثنا مطرف بن عبد الله بضم الميم وفتح الطاء المهملة وكسر الراء المشددة بعدها فاء ابو مصعب بضم الميم وسكون المهملة وفتح العين المهملتين الاصم مولى ميمونة بنت الحارث قال حدثنا عبد الرحمن بن ابي الموال بفتح الميم وتخفيف الواو وبعد الالف لام من غير ياء جمع مولى واسمه زيد ويقال زيد جد عبد الرحمن وابوه لا يعرف اسمه ووثقه ابن معين وابو داود والترمذي والنسائي وغيرهم عن محمد بن المنكدر بن عبد الله التيمي المدني الحافظ عن جابر رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة في الامور كلها خصه في بهجة النفوس بغير الواجب والمستحب فلا يستخار في فعلهما والحرام والمكروه لا يستخار في تركهما فانحصر في المباح او المستحب اذا تعارض فيه امران ايهما يبدأ به او يقتصر عليه واعترض بان فيه الواجب والمستحب المخير وفيما كان موسعا قال ويتناول العموم العظيم والحقير فرب حقير يترتب عليه الامر العظيم كما يعلمنا السورة من القرآن قال في البهجة التشبيه في تحفظ حروفه وترتيب كلماته ومنع الزيادة والنقص منه والدرس له والمحافظة عليه اذا هم فيه حذف تقديره يقول اذا هم بالامر قال الشيخ عبد الله بن ابي جمرة ترتيب الوارد على القلب على مراتب الهمة ثم اللمة ثم الخطرة ثم النية ثم الارادة ثم العزيمة فالثلاثة الاولى لا يؤاخذ بها بخلاف الثلاثة الاخرى فقوله اذا هم يشير الى اول ما يرد على القلب فليركع ركعتين اي من غير الفريضة في غير وقت كراهة ثم يقول دعاء الاستخارة فيظهر له اذ ذاك ببركة الصلاة والدعاء ما هو خير بخلاف ما اذا تمكن الامر عنده وقويت فيه عزيمته وارادته فانه يصير له اليه ميل وحب فيخشى ان يخفى عنه وجه الارشدية لغلبة ميله اليه قال ويحتمل ان يكون المراد بالهم العزيمة لان الخاطر لا يثبت فلا يستمر الا على ما يقصد التصميم على فعله والا لو استخار في كل خاطر لاستخار فيما لا يعبأ به فتضيع عليه اوقاته انتهى وقوله فليركع جواب اذا المتضمن معنى الشرط ولذا دخلت فيه الفاء واحترز بقوله في الرواية الاخرى من غير الفريضة عن صلاة الصبح مثلا وذكر النووي انه يقرأ فيهما بسورة الكافرون والاخلاص لكن قال الحافظ زين الدين العراقي لم اقف لذلك على دليل ولعله الحقهما بركعتي الفجر قال ولهما مناسبة بالحال لما فيهما من الاخلاص والتوحيد والمستخير محتاج لذلك قال ومن المناسب ان يقرأ مثل قوله وربك يخلق ما يشاء ويختار وقوله وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امرا ان تكون لهم الخيرة والاكمل ان يقرأ في كل منهما السورة والاية الاوليين في الاولى والاخريين في الثانية وهل يقدم الدعاء على الصلاة الظاهر لا لان بخبر المقتضية للترتيب في قوله ثم يقول اللهم اني استخيرك بعلمك اطلب منك الخيرة واستقدرك بقدرتك اي اطلب منك ان تجعل لي على ذلك قدرة او اطلب منك ان تقدره لي او المراد بالتقدير التيسير والباء في بعلمك وبقدرتك للتعليل اي لانك اعلم ولانك قادر او للاستعانة كقوله بسم الله مجراها او للاستعطاف كقوله رب بما انعمت علي واسألك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر الا بك وتعلم ولا اعلم الا بك فيه خير لي والقدرة والعلم لك وحدك ليس للعبد الا ما قدرته له وانت علام الغيوب وفيه لف ونشر غير مرتب اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر خير لي قال في الكواكب فان قلت كلمة ان للشك ولا يجوز الشك في كون الله عالما واجاب بان الشك في ان العلم متعلق بالخير او الشر لا في اصل العلم وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي تعلم هذا الامر خيرا لي في ديني ومعاشي بالشين المعجمة وفتح الميم حياتي وما يعاش فيه وفي الاوسط للطبراني عن ابن مسعود في ديني ودنياي وعنده من حديث ابي ايوب ودنياي واخرتي وعاقبة امري او قال عاجل امري واجله فاقدره لي بوصل الهمزة وضم الدال وتكسر اي اجعله مقدورا لي او قدره او يسره وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال عاجل امري واجله فاصرفه عني واصرفني عنه حتى لا يبقى في قلبي بعد صرفه عني متعلقا به ثم عمم الطلب بقوله واقدر لي الخير حيث كان ثم ختم بقوله ثم رضني به بتشديد المعجمة لان رضى الله ورضى العبد مثلا زمان بل رضى العبد مسبوق برضى الله ومن جاع كل خير واليسير منه خير من الجنان ولابي ذر عن الكشميهني ثم ارضني به بالهمزة قبل الراء اي اجعلني به راضيا ويسمي حاجته اي ينطق بها بعد الدعاء ويستحضرها بقلبه عند الدعاء اي فليدع مسميا حاجته فالجملة حالية والشك في قوله او قال في الموضعين من الراوي قال في الكواكب ولا يخرج الداعي به عن العهدة حتى يكون جازما به كما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم وحتى يدعو به ثلاث مرات يقول تارة في ديني ومعاشي وعاقبة امري واخرى في عاجلي واجلي وثالثة في ديني وعاجلي واجلي انتهى وينبغي ان يفتتح الدعاء ويختمه بالحمد لله والصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم وان يستغفر الله سبعا ففي حديث انس عند ابن السني اذا هممت بامر فاستخر ربك سبعا ثم انظر الى الذي يسبق في قلبك فان الخير فيه لكن اسناده واه جدا وليسرع في حاجته فان كان له فيها خيرة يسر الله اسبابها وكانت عاقبته محمودة وقد اورد المحاملي في الباب حديثا لابي ايوب الانصاري في الاستخارة للتزويج عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اكتم الخطبة ثم توضأ فاحسن الوضوء ثم صل

ما كتب الله لك ثم احمده وبك ومجده ثم قل اللهم اني استخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك واسالك من فضلك
العظيم انك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب فان رايت لي في فلانة وتسميها باسمها خيرًا
لي في ديني ودنياي وآخرتي فاقضها لي او قال اقدرها لي وان كان غيرها خيرًا لي منها في ديني ودنياي وآخرتي
فاصرفها عني اي فلانة المسماة وفي نسخة فاقضها لي او قال فاقدرها لي واقسمها لي اي غير فلانة باب
الدعاء عند الوضوء وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد حدثني محمد بن العلاء بفتح العين والمد ابو كريب الهمداني الحافظ
قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بن عبد الله بضم الموحدة وفتح الراء عن جده ابي بردة
بضم الموحدة وسكون الراء عامر عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال
كما سبق بمعناه في المغازي لما رمي رجل جشمي ابا عامر يعني عمه في ركبته بسهم وانه قال له يا ابن اخي اقرئ
النبي صلى الله عليه وسلم السلام وقل له يستغفر لي ثم مات دعا النبي صلى الله عليه وسلم حين بلغه ذلك
بماء فتوضا ثم ولابي ذر عن الكشميهني فتوضا به ثم رفع يديه فقال اللهم اغفر لعبيد بضم العين وفتح الموحدة
ابي عامر الاشعري قال ابو موسى ورايت بياض ابطيه صلى الله عليه وسلم فقال اللهم اجعله يوم القيامة
فوق كثير من خلقك من الناس بيان لما قبله لان الخلق اعم والحديث مر في غزوة اوطاس وساقه هنا مختصرًا
باب الدعاء اذا علا عقبة صعدها الا لسان عقبة بفتح العين والقاف وبه قال حدثنا سليمان
ابن حرب ابو ايوب الواشحي الازدي البصري قاضي مكة قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم احد الائمة
الاعلام عن ايوب السختياني عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه
انه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر قال الحافظ ابن حجر لم اقف على تعيينه فكنا اذا علونا
شرفًا كبرنا الله تعالى ورفعنا اصواتنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ايها الناس اربعوا بالوصل وفتح
الموحدة على انفسكم اي ارفقوا بها ولا تبالغوا في الجهر فانكم لا تدعون اصم قال الكرماني ويروى اصمًا
بالالف قال ولعله باعتبار مناسبة لقوله ولا غائبًا ولكن بتخفيف النون تدعون سميعًا بصيرًا
كالتعليل لقوله لا تدعون اصم وفي الجهاد انه معكم انه سميع قريب قال ابو موسى ثم اتى علي صلى الله عليه وسلم
علي بتشديد التحتية وانا اقول في نفسي لا حول ولا قوة الا بالله فقال لي يا عبد الله بن قيس قل لا حول
ولا قوة الا بالله فانها كنز من كنوز الجنة او قال الا ادلك على كلمة هي كنز من كنوز الجنة لا حول ولا قوة
الا بالله بالشك من الراوي قال في الكواكب اي كالكنز في كونه نفيسًا مدخرًا مكنونًا عن اعين الناس وقال
في شرح المشكاة هذا التركيب ليس باستعارة لذكر المشبه وهو الحوقلة والمشبه به وهو الكنز ولا التشبيه
الصرف لبيان الكنز بقوله من كنوز الجنة بل هو من ادخال الشيء في جنس وجعله احد انواعه بالتغليب فالكنز
اذًا نوعان الاول المتعارف وهو المال الكثير يجعل بعضه فوق بعض ويحفظ والثاني غير المتعارف وهو
هذه الكلمة الجامعة المكتنزة بالمعاني الالهية لما انها محتوية على التوحيد الخفي لانه اذا نفيت الحيلة
والاستطاعة عما من شانه ذلك واثبت لله على سبيل الحصر بايجاده واستعانته وتوفيقه لم يخرج شيء من
ملكه وملكوته ومن الدليل على انها دالة على التوحيد الخفي قوله صلى الله عليه وسلم لابي موسى الا ادلك على كنز
مع انه كان يذكرها في نفسه والدلالة انما تستقيم على ما لم يكن عليه وهو انه لم يعلم انه توحيد خفي وكنز من
الكنوز ولانه لم يقل ما ذكرته كنز من الكنوز بل صرح بها فقال لا حول ولا قوة الا بالله تنبيهًا له على هذا السر
انتهى فان قلت ما مناسبة الحديث للترجمة فانه ترجم بالدعاء والذي في الحديث التكبير اجيب باحتمال ان يكون
اخذه من قوله فيه فانكم لا تدعون اصم باب الدعاء اذا اهبط نزل واديًا فيه اي في الباب
حديث جابر الانصاري رضي الله عنه السابق في باب التسبيح اذا هبط واديًا وصل عليهم اي اعطف
عليهم بالدعاء لهم ان صلواتك سكن لهم يسكنون اليها وتطمئن قلوبهم بها ولغير ابي ذر صلاتك بالتوحيد
وفتح التاء نصب بان وبها قرا حفص وحمزة والكسائي وقيل وهي من اكثر الصلوات لان المصدر بلفظه
يدل على الكثرة وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عمرو بن مرة الجملي
بالجيم احد الاعلام عن ابن ابي اوفى بفتح الهمزة وسكون الواو بعدها فاء مفتوحة مقصورة عبد الله الاسلمي
له صحبة انه قال كان اذا اتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم بصدقته المفروضة قال اللهم
صل عليه اي اغفر له وارحمه فاتاه ابي ابو اوفى بصدقته المفروضة وللحموي والمستملي بصدقة
فقال عليه الصلاة والسلام اللهم صل على آل ابي اوفى امتثالًا لقوله تعالى وصل عليهم وفي حديث
قبيل الوادي مما مر كتاب الجهاد بلفظ حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن حصين بن عبد الرحمن عن سالم
ابن ابي الجعد عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال كنا اذا صعدنا كبرنا واذا نزلنا سبحنا هذا الخ
وحكمة التكبير عند الصعود الاستشعار بكبرياء الله تعالى عندما يقع البصر على الامكنة العالية
والتسبيح عند الهبوط استنباطًا من قصة يونس وتسبيحه في بطن الحوت لينجو من بطن الاودية
كما نجا يونس من بطن الحوت وقيل غير ذلك مما ذكرته في الباب المذكور وهذا الباب والترجمة وقوله فيه
حديث جابر رضي الله عنه ثابت في رواية المستملي والكشميهني وسقط لغيرهم باب الدعاء اذا
اراد الانسان سفرًا او رجع منه فيه اي في الباب يحيى بن ابي اسحاق الحضرمي عن انس مما وصله
في الجهاد في باب ما يقول اذا رجع من الغزو وفيه فلما اشرفنا على المدينة قال آيبون عابدون لربنا

حامدون وثبت الباب وما بعده هنا في رواية ابي ذر عن الحموي وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس
قال حدثني بالافراد مالك الامام عن نافع عن عبد الله بن عمر سقط لابي ذر لفظ عبد الله رضي الله
عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا قفل رجع من غزو او حج او عمرة او غيرها من الاسفار
يكبر على كل شرف بفتح الشين المعجمة والراء بعدها فاء مكان عال من الارض ثلاث تكبيرات ثم يقول عقب
التكبير وهو على الشرف او بعده لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل
شيء قدير آيبون بمد الهمزة اي نحن راجعون الى الله نحن تائبون قاله تعظيمًا او تواضعًا منه عليه
الصلاة والسلام نحن عابدون لربنا حامدون له وقوله لربنا متعلق بحامدون او بعابدون او بهما
او بالثلاثة السابقة او بالاربعة على طريق التنازع صدق الله وعده فيما وعد به من اظهار دينه
ونصر عبده محمدًا صلى الله عليه وسلم وهزم الاحزاب الذين تحزبوا لحربه عليه الصلاة والسلام
وحده اي نفي السبب فناه في المسبب قال تعالى وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى ولم يذكر المؤلف
الدعاء اذا اراد سفرًا ولعله يشير الى نحو ما وقع عند مسلم في رواية علي بن عبد الله الازدي عن ابن عمر
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا استوى على بعيره خارجًا الى سفر كبر ثلاثًا ثم قال سبحان الذي سخر
لنا هذا الحديث وفيه واذا رجع قال آيبون ولا اختصاص للحج والعمرة والغزو عند الجمهور بل يشرع
ذلك في كل سفر باب الدعاء للمتزوج وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا حماد
ابن زيد اي ابن درهم عن ثابت البناني عن انس رضي الله عنه انه قال راى النبي صلى الله عليه وسلم
على عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه اثر صفرة من الطيب الذي استعمله عند الزفاف فقال مهيم
بفتح الميم والتحتية بينهما هاء ساكنة آخره ميم ساكنة على البناء قال ابن السيد كلمة يمانية يستعملونها
مقام حرف الاستفهام والشيء المستفهم عنه وهل هي بسيطة او مركبة استبعد الثاني بانه لا يكاد
يوجد اسم مركب على اربعة احرف اي ما شانك او قال مه بفتح الميم وسكون الهاء فما استفهامية
قلبت الفها هاء والشك من الراوي قال عبد الرحمن تزوجت امراة على وزن نواة اسم لقدر معروف
عندهم فسروه بخمسة دراهم من ذهب صفة لنواة فقال صلى الله عليه وسلم بارك الله لك
واللام هنا للاختصاص اولم ولو بشاة امر من اولم والوليمة فعيلة من الولم وهو الجمع لان الزوجين
يجتمعان ثم نقلت في الشرع لطعام العرس ولو كما قال ابن دقيق العيد تفيد التقليل اي اصنع وليمة
وان قلت وقيل بمعنى التمييز والحديث سبق في البيع والنكاح وغيرهما وبه قال حدثنا ابو النعمان
محمد بن الفضل المشهور بعارم قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن جابر
هو ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنه وعن ابيه انه قال هلك ابي وترك سبع او تسع بنات
لم اقف على اسمائهن فتزوجت امراة فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم تزوجت يا جابر استفهام
محذوف الاداة بكرًا منصوب بتقدير تزوجت ولابي ذر ابكرًا ام تزوجت ثيبًا قلت ثيبًا كذا في اليونينية
بالنصب وفي نسخة بالرفع اي التي تزوجتها ثيب قال في الفتح قيل كان الاحسن النصب على نسق الاول
اي تزوجت ثيبًا لكن لا يمتنع ان يكون منصوبًا فكتبت بغير الف على تلك اللغة قال صلى الله عليه وسلم
هلا تزوجت جارية بكرًا تلاعبها وتلاعبك وتضاحكها وتضاحكك كذا في الفرع وقال العيني كابن حجر
او تضاحكها بالشك من الراوي كذا اوجدته في نسخة اخرى معتمدة وهو الذي في اليونينية والتلاعب مثل هو
من اللعب او من اللعاب سبق في محله قلت يا رسول الله هلك ابي فترك ما بالفا ولابي ذر وترك سبع
او تسع بنات فكرهت ان اجيئهن بمثلهن صغيرة لا تجربة لها بالامور فتزوجت امراة قد جربت الامور
وعرفتها تقوم عليهن وتصلح شانهن قال صلوات الله وسلامه عليه فبارك الله عليك دعا له بالبركة
واستعلاؤها عليه وهي النماء والزيادة يقال بارك الله لك وفيك وعليك فان قلت قال لعبد الرحمن
بارك الله لك ولجابر عليك فهل بينهما فرق اجيب بان المراد بالاول اختصاصه بالبركة في زوجته كما مر
ان اللام فيه للاختصاص والثاني شمول البركة له في جودة عقله حيث قدم مصلحة اخواته على حظ
نفسه فعدل لاجلهن عن تزوج البكر مع كونها ارفع رتبة للمتزوج من الثيب غالبًا ويحتمل ان يكون قوله
فبارك الله عليك خبرًا والفاء سببية اي بسبب تزوجك الثيب لما ذكرت يبارك لك وعليك لم يقل
ابن عيينة سفيان فيما سبق موصولًا في المغازي والنفقات ولا محمد بن مسلم الطائفي فيما سبق ايضًا
في المغازي في روايتهما عن عمرو اي ابن دينار عن جابر بارك الله عليك . باب ما يقول الرجل
اذا اتى اهله اي اذا اراد ان يجامع امراته وبه قال حدثني ولابي ذر حدثنا بالجمع عثمان بن ابي شيبة
ابو الحسن العبسي مولاهم الكوفي الحافظ قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد عن منصور هو
ابن المعتمر عن سالم هو ابن ابي الجعد عن كريب بضم الكاف آخره موحدة مصغرًا ابن ابي مسلم الهاشمي
مولاهم المدني مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
لو ان احدكم اذا اراد ان ياتي اهله يجامع امراته او سريته قال بسم الله اللهم جنبنا بالجمع الشيطان
وجنب الشيطان ما رزقتنا واطلق ما على من يعقل لانها بمعنى شيء كقوله والله اعلم بما وضعت
فانه ان يقدر بفتح الدال المشددة بينهما ولد في ذلك الجماع المتولد فيه ذلك لم يضره شيطان

باضراره في دينه او بدنه ابدا والحديث سبق في باب ما يقول الرجل اذا اتى اهله من كتاب النكاح باب قول النبي صلى الله عليه وسلم ربنا آتنا في الدنيا حسنة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد التنوري عن عبد العزيز بن صهيب عن انس رضي الله عنه انه قال كان اكثر دعاء النبي صلى الله عليه وسلم اللهم آتنا وللكشميهني اللهم ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة الجار في قوله في الدنيا متعلق بآتنا او بمحذوف على انه حال من حسنة لانه كان في الاصل صفة لها فلما قدم عليها انتصب حالا والواو في قوله وفي الآخرة عاطفة شيئين على شيئين متقدمين ففي الآخرة عطف على في الدنيا باعادة العامل وحسنة عطف على حسنة والواو تعطف شيئين فاكثر على شيئين فاكثر تقول اعلم الله زيدا عمرا فاضلا وبكرا صالحا اللهم الا ان يقال انها عاملين ففيها خلاف وتفصيل مذكور في محله واختلف في الحسنتين فعن الحسن مما اخرجه ابن ابي حاتم بسند صحيح العلم والعبادة في الدنيا وعنه عند عبد الرزاق الرزق الطيب والعلم النافع وفي الآخرة الجنة وعن قتادة العافية في الدنيا والآخرة وعن محمد بن كعب القرظي الزوجة الصالحة من الحسنات وعن عطية حسنة الدنيا العلم والعمل به وحسنة الآخرة تيسير الحسنات ودخول الجنة وعن عوف قال من آتاه الله الاسلام والقرآن والاهل والمال والولد فقد آتاه الله في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقيل الحسنة في الدنيا الصحة والامن والكفاية والولد الصالح والزوجة الصالحة والنصر على الاعداء وفي الآخرة الفوز بالثواب والخلاص من العقاب ومنشأ الخلاف كما قال الامام فخر الدين انه لو قيل آتنا في الدنيا الحسنة وفي الآخرة الحسنة لكان ذلك متناولا لكل الحسنات لكنه نكر في محل الاثبات ولا يتناول الا حسنة واحدة فلذلك اختلف المفسرون فكل واحد منهم حمل اللفظ على ما رآه احسن انواع الحسنة وهذا بناء منه على ان المفرد المعرف بالالف واللام يعم وقد اختار في المحصول خلافه ثم قال فان قيل اليس لو قيل آتنا الحسنة في الدنيا والحسنة في الآخرة لكان متناولا لكل الاقسام فلم ترك ذلك وذكر منكرا واجاب بان قال انا بينا انه ليس للداعي ان يقول اللهم اعطني كذا وكذا بل يجب ان يقول اللهم اعطني ان كان كذا وكذا مصلحة لي وموافقا لقضائك وقدرك فاعطني ذلك فلو قال اللهم اعطني الحسنة في الدنيا لكان ذلك جزما وقد بينا ان ذلك غير جائز فلما ذكر على سبيل التنكير كان المراد منه حسنة واحدة وهي التي توافق قضاءه وقدره فكان ذلك اقرب الى رعاية الادب وقنا عذاب النار قنا مما حذفت فاؤه ولامه لانه من وقى يقي وقاية اما حذف لامه فبالحمل على المضارع لوقوع الواو بين ياء وكسرة واما حذف لامه فلان الامر جار مجرى الفعل المضارع المجزوم وجزمه بحذف حرف العلة فكذلك الامر منه بوزن فنا على الاصل وقنا فلما حذفت الفاء استغني عن همزة الوصل لحذفت والمعنى احفظنا من عذاب جهنم او عذاب النار المرأة السوء والحديث سبق في تفسير سورة البقرة

باب التعوذ من فتنة الدنيا سقط لفظ باب لابي ذر فالتعوذ رفع وبه قال حدثنا فروة ابن ابي المغراء بفتح الميم وسكون الغين المعجمة بعدها راء ممدود وفروة بفتح الفاء وسكون الراء ابو القاسم الكندي الكوفي قال حدثنا عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة ابن ولابي ذر هو ابن حميد بضم الحاء مصغرا الضبي عن عبد الملك بن عمير بضم العين المهملة مصغرا عن مصعب بن سعد بن ابي وقاص عن ابيه سعد بسكون العين رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعلمنا هؤلاء الكلمات كما تعلم الكتابة بضم الفوقية وفتح العين واللام المشددة ولابي ذر عن الكشميهني الكتاب باسقاط تاء التانيث وهي اللهم اني اعوذ بك من البخل الذي هو ضد الكرم واعوذ بك من الجبن الذي هو ضد الشجاعة واعوذ بك ان ولابي ذر من ان نرد بالنون وفي باب الاستعاذة من ارذل العمر ان ارد بالهمزة بدل النون الى ارذل العمر وهو الهرم المؤدي الى الخرف واعوذ بك من فتنة الدنيا فتنة المسيح الدجال او اعم ومن عذاب القبر وسبق الحديث قريبا في الباب المذكور باب تكرير الدعاء مرة بعد اخرى لاظهار الفقر والحاجة الى الرب تعالى وخضوعا وتذللا له وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد ابراهيم بن المنذر الحزامي المذكور في احد الاعلام قال حدثنا انس بن عياض ابو ضمرة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طب بضم الطاء المهملة وتشديد الموحدة سحر حتى انه ليخيل اليه مبنيا للمفعول واللام للتاكيد اي يظهر له من نشاطه وسابق عادته انه قد صنع الشيء وما صنعه اي جامع نساءه وما جامعهن فاذا دنا منهن اخذته اخذة السحر فلم يتمكن من ذلك ولم يكن ذلك الا في امر زوجاته فلا ضرر فيه على نبوته اذ هو معصوم وانه عليه الصلاة والسلام دعا ربه عز وجل وفي كتاب الطب من طريق ابي اسامة عن هشام بن عروة دعا الله ودعاه ثم قال اشعرت ما علمت ان الله تعالى افتاني ولابي ذر عن الكشميهني قد افتاني فيما استفتيته فيه فقالت عائشة رضي الله عنها فما ذاك يا رسول الله قال جاءني رجلان اي ملكان في صفة رجلين فجلس احدهما وهو جبريل عند راسي والآخر وهو ميكائيل عند رجلي بتشديد التحتية على التثنية فقال احدهما لصاحبه وفي الرواية المذكورة فقال الذي عند راسي للآخر وعند الحميدي فقال الذي عند رجلي للذي عند راسي

قال الحافظ

فقال كل الذي عند راسي للآخر وعند الحميدي فقال الذي عند رجلي للذي عند راسي قال الحافظ ابن حجر وكانها اصوب ما وجع الرجل يعني النبي صلى الله عليه وسلم قال مطبوب اي مسحور قال من طبه من سحره قال لبيد بن الاعصم بفتح الهمزة وسكون العين وفتح الصاد المهملتين وزاد في الرواية المذكورة رجل من بني زريق حليف اليهود وكان منافقا قال فيما ذا سحره قال في مشط الآلة المعروفة ومشاطة بضم الميم وبالطاء ما يخرج من الشعر بالمشط وفي رواية ابن جريج عن آل عروة في الطب في مشاقة بالقاف وجف طلعة بضم الجيم وتشديد الفاء وعاء الطلع وغشاؤه الجامع لها وقد يطلق على الذكر والانثى فلذا قيدها في اخرى بذكر قال فاين هو قال في ذروان بالذال المعجمة المفتوحة وسكون الراء وذروان بئر في بني زريق قالت عائشة رضي الله عنها فاتاها رسول الله صلى الله عليه وسلم في اناس من اصحابه فنظر اليها وعليها نخل ثم رجع الى عائشة رضي الله عنها فقال لها والله لكان ماءها يعني البئر نقاعة الحناء بضم النون وبعدها قاف اي في حمرة لونه وكان نخلها اي نخل البستان التي هي فيه رؤوس الشياطين في بشاعة منظرها وخبثها ويحتمل ان مراده برؤوس الشياطين رؤوس الحيات اذ العرب تسمي بعض الحيات شيطانا قالت عائشة رضي الله عنها فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرها عن البئر قالت عائشة فقلت يا رسول الله فهلا اخرجته اي الجف قال عليه الصلاة والسلام اما انا بتشديد الميم فقد شفاني الله منه وكرهت ان اثير على الناس شرا باستخراجه فيتعلمونه ويضرون به المسلمين زاد عيسى بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي على الحديث المذكور فيما وصله في الطب والليث بن سعد مما سبق في بدء الخلق كلاهما عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت سحر النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم بضم السين مبنيا للمفعول فدعا ودعا بتكرير دعا مرتين وساق الحديث الخ ولم يذكر في رواية انس بن عياض المسوقة في هذا الباب تكرير الدعاء وفي رواية عبد الله بن نمير عن هشام عند مسلم في هذا الحديث فدعا ثم دعا وبالتكرير تحصل المطابقة بين الحديث والترجمة باب الدعاء على المشركين قيد هذه الترجمة في الجهاد بالهزيمة والزلزلة والتبويب هنا ثابت لابي ذر عن المستملي وقال ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه فيما سبق موصولا في الاستسقاء قال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اعني عليهم اي على كفار قريش بسبع من السنين مجدبة كسبع يوسف عليه السلام وقال صلى الله عليه وسلم مما رواه عنه ابن مسعود رضي الله عنه وسبق موصولا في اخر كتاب الطهارة في قضية سلا الجزور اللهم عليك بابي جهل دعا عليه بالهلاك وقال ابن عمر رضي الله عنهما مما سبق موصولا في غزوة احد وفي تفسير سورة آل عمران دعا النبي صلى الله عليه وسلم بالقنوت في الصلاة اللهم العن فلانا وفلانا حتى انزل الله عز وجل ولابي ذر تعالى ليس لك من الامر شيء اسم ليس شيء والخبر لك ومن الامر حال من شيء لانها صفة مقدمة وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد ابن سلام بتخفيف اللام محمد قال اخبرنا وكيع بفتح الواو وكسر الكاف ابن الجراح عن ابن ابي خالد هو اسماعيل واسم ابيه سعد او هرمز او كثير البجلي الاحمسي الكوفي انه قال سمعت ابن ابي اوفى عبد الله واسم ابيه ابي اوفى علقمة وهو بفتح الهمزة والفاء بينهما واو ساكنة وهما صحابيان رضي الله عنهما قال دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاحزاب الذين اجتمعوا يوم الخندق بالهزيمة والزلزلة فقال اللهم منزل الكتاب سريع الحساب اي سريع فيه او آت بمجيء الحساب سريع اهزم الاحزاب اهزمهم وزلزلهم اي اجعل امرهم مضطربا متقلقلا غير ثابت فاستجاب الله تعالى دعاءه عليهم فارسل عليهم ريحا وجنودا لم تروها فهزمهم وبه قال حدثنا معاذ بن فضالة بفتح الفاء والضاد المعجمة المخففة البصري قال حدثنا هشام الدستوائي ولابي ذر هشام بن ابي عبد الله عن يحيى ابن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا قال سمع الله لمن حمده في الركعة الاخيرة من صلاة العشاء قنت قبل ان يسجد يقول اللهم انج بقطع الهمزة عياش بن ابي ربيعة اخا ابي جهل لامه اللهم انج الوليد بن الوليد بن المغيرة اخا خالد بن الوليد اللهم انج سلمة بن هشام اخا ابي جهل اللهم انج المستضعفين من المؤمنين عام بعد خاص اللهم اشدد وطاتك عقوبتك على كفار قريش اولاد مضر القبيلة المشهورة التي فيها جميع بطون قريش وغيرهم اللهم اجعلها اي وطاتك سنين مجدبة ولابي ذر عن المستملي عليهم سنين كسني يوسف المذكورة في سورته والحديث سبق في الصلاة وغيرها وبه قال حدثنا الحسن بن الربيع البجلي الكوفي قال حدثنا ابو الاحوص بالحاء والصاد المهملتين بتشديد اللام ابن سليم عن عاصم هو ابن سليمان الاحول عن انس رضي الله عنه انه قال بعث صلى الله عليه وسلم سرية يقال لهم القراء لانهم كانوا اكثر دراسة للقرآن من غيرهم وكانوا سبعين الى اهل نجد ليدعوهم الى الاسلام فلما نزلوا ببئر معونة قصدهم عامر بن الطفيل في جماعة فقتلوهم وهو معنى قوله فاصيبوا بضم الهمزة مبنيا للمفعول فما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم وجد بفتح الواو والجيم حزن على شيء ما وجد ما حزن عليهم فقنت شهرا في صلاة الفجر يقول ان عصية بضم العين وفتح الصاد مصغرا العصا قبيلة معروفة عصوا الله ولابي ذر عن الكشميهني عصت الله ورسوله والحديث سبق في الوتر والمغازي وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان اليهود يسلمون على النبي صلى الله عليه وسلم يقولون ولابي ذر عن الكشميهني كانت اليهود يسلمون على النبي صلى الله عليه وسلم يقولون ولابي ذر تقول

السام يعنون الموت عليك ففطنت عائشة رضي الله عنها الى قولهم فقالت عليكم السام واللعنة وفي رواية
باب كيف الرد فغمتهما فقلت عليكم السام واللعنة فقال النبي صلى الله عليه وسلم مهلا بفتح الميم واسكان
الهاء اي رفقا يا عائشة ان الله يحب الرفق في الامر كله فقالت يا نبي الله اولم بفتح الواو تسمع ما يقولون
قال اولم تسمعي ما ارد والذي ارد ذلك عليهم فاقول وعليكم بواو العطف واسقاط لفظ السلام وسقط
الواو لابي ذر وسبق الحديث في السلام وبه قال حدثنا محمد بن المثنى ابو موسى العنزي الحافظ قال حدثنا
الانصاري هو محمد بن عبد الله قاضي البصرة شيخ البخاري روى عنه هنا بالواسطة قال حدثنا هشام بن حسان
الازدي مولاهم الحافظ قال حدثنا محمد بن سيرين ابو بكر احد الاعلام قال حدثنا عبيدة بفتح العين وكسر
الموحدة السلماني ابن عمرو وقيل عبيدة بن قيس الكوفي احد الائمة اسلم في حياة النبي صلى الله عليه وسلم
قال حدثنا علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم الخندق وهي غزوة
الاحزاب فقال ملا الله قبورهم اموانا وبيوتهم احياء نارا كما شغلونا عن صلاة الوسطى ولابي ذر
عن الحموي والمستملي عن الصلاة الوسطى حتى غابت الشمس وهي صلاة العصر وفي مسلم من روايته ايضا
ومن رواية الحسن بن سليمان ومن رواية يحيى بن سعيد ثلاثتهم عن هشام شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة
العصر واخرج ايضا من حديث حذيفة مرفوعا شغلونا عن صلاة العصر وهذا ظاهر في ان قوله وهي
صلاة العصر من نفس الحديث وهو يرد على قوله في الكواكب انه انما هو مدرج في الخبر من قول بعض الرواة على
ما لا يخفى وهشام بن حسان وقال يحيى القطان هشام بن حسان ثقة في محمد بن سيرين والحديث سبق
في غزوة الخندق باب الدعا على المشركين زاد في الجهاد بالهدى ليتالفهم وبه قال حدثنا علي هو
ابن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن
ابن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قدم الطفيل بن عمرو بضم الطاء المهملة وفتح الفاء وسكون التحتية
بعدها لام وعين عمرو مفتوحة الدوسي على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان دوسا بفتح
الدال المهملة وسكون الواو بعدها سين مهملة وهي قبيلة ابي هريرة قد عصت اي عصت الله وابت اي
امتنعت عن الاسلام فادع الله عليها فظن الناس انه صلى الله عليه وسلم يدعو عليهم فقال اللهم اهد
دوسا للاسلام وائت بهم مسلمين وكان ابو الطفيل قدم مكة واسلم وقال يا رسول الله اني امرؤ مطاع في قومي
وانا راجع اليهم فداعيهم الى الاسلام فلما قدم على اهله دعا اباه وصاحبته الى الاسلام فاجاباه ثم دعا دوسا فابطا
فجا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انه قد غلبني على دوس الزنا فادع الله عليهم فقال
اللهم اهد دوسا ثم قال ارجع الى قومك فادعهم الى الله وارفق بهم قال فرجعت اليهم فلم ازل بارض دوس
ادعوهم الى الله ثم قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم بخيبر فنزلت المدينة بسبعين او ثمانين بيتا من
دوس ثم لحقنا برسول الله صلى الله عليه وسلم فاسهم لنا مع المسلمين وقد استشكل قوله باب الدعا على المشركين
وباب الدعا للمشركين واجيب بانه باعتبارين فالدعا عليهم لتماديهم على كفرهم وايذائهم للمسلمين والدعا
لهم بالهداية ليتالفهم الى الاسلام والحديث سبق في الجهاد باب قول النبي صلى الله عليه وسلم
عبودية وتعليما لامته اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني محمد بن بشار
بندار قال حدثنا عبد الملك بن صباح بفتح المهملة وتشديد الموحدة وبعد الالف حاء مهملة المسمعي
قال ابو حاتم الرازي صالح الفاظ التوثيق لكنها في الرتبة الاخيرة عنده فيكتب حديثه للاعتبار وحينئذ
فليس عبد الملك هذا من شرط الصحيح واجيب بان اتفاق الشيخين على التخريج له يدل على انه ارفع رتبة
من ذلك لا سيما وقد تابعه معاذ بن معاذ وهو من الاثبات وليس لعبد الملك في الصحيح الا هذا الموضع
قاله في الفتح قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي اسحاق السبيعي عن ابن ابي موسى ابي بردة عن ابيه ابي موسى
عبد الله بن قيس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يدعو بهذا الدعا رب اغفر لي خطيئتي ذنبي وجهلي
ضد العلم واسرافي مجاوزتي الحد في امري كله وما انت اعلم به مني اللهم اغفر لي خطاياي جمع خطيئة
وعمدي ضد السهو وجهلي ضد العلم كما مر وهزلي ضد الجد وعطفا العمد على الخطا من عطف الخاص على العام
باعتبار ان الخطيئة اعم من التعمد او من عطف احد المتقابلين على الاخر بان يحمل الخطيئة على ما وقع على سبيل
الخطا وفي مسلم اغفر لي هزلي وجدي قال في الفتح وهو اشبه وهو بالكسر ضد الهزل وكل ذلك عندي
موجود او ممكن كالتذييل للسابق اي انا متصف بهذه الاشيا فاغفرها لي قاله صلى الله عليه وسلم تواضعا
وهضما لنفسه او عد فوات الكمال وترك الاولى ذنوبا او اراد ما كان عن سهو او ما كان قبل النبوة اللهم
اغفر لي ما قدمت وما اخرت وهذا شامل لجميع ما سبق كقوله وما اسررت وما اعلنت انت المقدم
لمن تشا من خلقك بتوفيقك الى رحمتك وانت المؤخر لمن تشا عن ذلك وانت على كل شي قدير جملة مؤكدة
لمعنى ما قبلها وعلى كل شي متعلق بقدير وهو فعيل بمعنى فاعل مشتق من القدرة وهي القوة والاستطاعة وقيل يطلق
الشي على المعدوم والمستحيل خلاف والحديث اخرجه مسلم في الدعوات وقال عبيد الله بن معاذ بضم العين مصغرا
ومعاذ بضم الميم اخره معجمة العنبري التميمي البصري شيخ المؤلف حدثنا ابي وسقطت الواو لابي ذر
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي اسحاق السبيعي عن ابي بردة بن ابي موسى عن ابيه ابي موسى عن النبي صلى الله عليه
وسلم زاد ابو ذر عن الكشميهني هنا نحوه اي نحو الحديث السابق وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد

محمد

محمد بن المثنى العنزي الزمن قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن عبد المجيد بفتح الميم بعدها جيم الحنفي البصري قال
حدثنا اسرائيل بن يونس قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد ابو اسحاق هو السبيعي جد اسرائيل عن ابي بكر
ابن ابي موسى واخيه ابي بردة ابن ابي موسى اخشبه عن ابيهما ابي موسى الاشعري رضي الله عنه وسقط
الاشعري لابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يدعو اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي واسرافي في
امري وما انت اعلم به مني اللهم اغفر لي هزلي وجدي بكسر الجيم وخطاي ولابي ذر عن الحموي والمستملي وخطاياي
بغير همز وعمدي وكل ذلك المذكور عندي قاله على سبيل التواضع والشكر لربه مما علم انه قد غفر له باب
الدعا في الساعة التي ترجى اجابة الدعا فيها في يوم الجمعة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال
حدثنا اسماعيل بن ابراهيم هو ابن علية قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا ايوب السختياني عن محمد هو
ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم في الجمعة ولابي ذر
في يوم الجمعة ساعة لا يوافقها مسلم او مسلمة وهو قائم يصلي يسال خيرا ثلاثة احوال متداخلة
او مترادفة ولابي ذر عن الكشميهني يسال الله خيرا الا اعطاه وقيد بالخير ليخرج نحو الدعا باثم او قطيعة
رحم وقال اي اشار عليه الصلاة والسلام بيده الى انها ساعة لطيفة قلنا يقللها اي الساعة يزهد
بضم التحتية وفتح الزاي وتشديد الها المكسورة تاكيدا ومعناه يقللها ايضا واختلف في تعيينها
فقيل ساعة الصلاة وقيل اخر ساعة عند الغروب وسبق مزيد لذلك في كتاب الجمعة والحاصل
انه اختلف في ذلك على اكثر من ثلاثين قولا كليلة القدر وفي حديث ابي سلمة وصححه ابن خزيمة ان
ابا هريرة رضي الله عنه سال عن ساعة الجمعة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني كنت اعلمها
ثم انسيتها كما انسيت ليلة القدر قال في الفتح ففي هذا الحديث اشارة الى ان كل رواية جا فيها تعيين
وقت الساعة المذكورة مرفوعا وهم والله اعلم والحكمة في اخفائها استمرارا لطاعة في يومها والحديث
سبق في الصلاة واخرجه النسائي فيه باب قول النبي صلى الله عليه وسلم يستجاب لنا الدعا
في اليهود لانا لا ندعو عليهم الا بالحق ولا يستجاب لهم فينا لانهم يدعون علينا بالظلم وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد سقط لابي ذر ابن سعيد قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا
ايوب السختياني عن ابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي مليكة عن عائشة رضي الله عنها ان
اليهود اتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا السام بغير همز عليك قال صلى الله عليه وسلم لهم
وعليكم بواو التشريك اي وعليكم الموت اذ كل احد يموت او هي للاستيناف اي عليكم ما تستحقونه من
الذم فقالت عائشة رضي الله عنها لهم السام عليكم ولعنكم الله وغضب عليكم فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم مهلا يا عائشة عليك بالرفق فالزميه واياك والعنف وهو ضد الرفق واحذري
والعين مثلثة او الفحش بالشك ولابي ذر والفحش باسقاط الالف من او قالت يا رسول الله اولم
تسمع بفتح الواو ما قالوا قال عليه الصلاة والسلام اولم بفتح الواو ايضا تسمعي ما قلت رددت عليهم
قولهم فيستجاب لي فيهم ولا يستجاب لهم في بتشديد التحتية والحديث سبق في الاستيذان وفي باب
الدعا على المشركين باب التامين وهو قول امين عقب الدعا ومعناها اللهم اسمع واستجب
وقال ابن عباس وقتادة كذلك يكون فهي اسم فعل مبني على الفتح وقيل ليس باسم فعل بل هو من اسما الله
والتقدير يا امين وضعفه ابو البقا بوجهين احدهما انه لو كان كذلك لكان ينبغي ان يبنى على الضم لانه
منادى مفرد معرفة والثاني ان اسما الله تعالى توقيفية ووجه الفارسي قول من جعله اسما لله
تعالى على معنى ان فيه ضميرا يعود على الله تعالى لانه اسم فعل وهو توجيه حسن نقله صاحب المغرب وفي
امين لغتان المد والقصر فمن الاول قوله

امين امين لا ارضى بواحدة	حتى ابلغها الفين امينا
يا رب لا تسلبني حبها ابدا	ويرحم الله عبدا قال امينا

وقال الاخر
ومن الثاني قوله
تباعد مني فطحل اذ رايته	امين فزاد الله ما بيننا بعدا

وفطحل بفتح الفا والحا المهملة بينهما طا مهملة ساكنة اسم رجل وقيل المد وهو اسم اعجمي لانه بزنة قابيل وهابيل
وقال النووي في تهذيبه قال عطية العوفي امين كلمة عبرانية او سريانية وليست عربية وقال حمزة ان امين
المقصورة لم يجئ عن العرب والبيت الذي ينشد مقصورا لا يصح على هذا الوجه وانما هو فامين زاد الله ما بيننا
بعدا وهل يجوز التشديد مع المد في الميم المشهور انه خطا نقله الجوهري لكنه روي عن الحسن البصري وجعفر الصادق
التشديد وهو قول الحسين بن الفضل من ام اذا قصد اي نحن قاصدون نحوك وعند ابي داود من حديث ابي زهير
النميري قال وقف النبي صلى الله عليه وسلم على رجل قد الح في الدعا فقال اوجب ان ختم فقيل باي شي
قال بامين فاتاه الرجل فقال يا فلان اختم بامين وابشر فكان ابو زهير يقول امين مثل الطابع على الصحيفة
فامين طابع الدعا وخاتم الله على عباده يدفع به الافات عنهم كما ان خاتم الكتاب يمنعه من ظهور ما فيه
على غير من كتب له وهو الفساد كذلك الختم في الدعا يمنعه من الفساد الذي هو الخيبة كما في مسلم من حديث
ابي هريرة مرفوعا اذا دعا احدكم فلا يقل اللهم اغفر لي ان شئت ولكن ليعزم وليعظم الرغبة اي في الاجابة
وقال عبد الرحمن بن زيد امين كنز من كنوز الجنة وقال عكرمة امين درجة في الجنة تجب لقائلها وبه قال

حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال الزهري محمد بن مسلم حدثناه اي الحديث
عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا امن القارئ
الامام في الصلاة او غيرها فامنوا فان الملائكة تؤمن فمن وافق تامينه تامين الملائكة في الصفة كالخشوع
او في الوقت غفر له ما تقدم من ذنبه الذي بينه وبين الله تعالى وفي حديث حبيب بن مسلمة الفهري
عند الحاكم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يجتمع ملأ فيدعو بعضهم ويؤمن بعضهم الا اجابهم
الله تعالى وحديث الباب سبق في الصلاة

باب فضل التهليل

اعلم ان العرب اذا كثر استعمالهم
كلمتين ضموا بعض حروف احداهما الى بعض حروف الاخرى مثل الحوقلة والبسملة فالتهليل ماخوذ من قول
لا اله الا الله يقال هيلل وهلل اذا قال لها وهي الكلمة العليا التي تدور رحى الاسلام عليها والقاعدة التي تبنى
عليها اركان الدين وانظر الى العارفين وارباب القلوب كيف يستاثرونها على ساير الاذكار وما ذاك الا
لما راوا فيها من الخواص التي لم يجدوها في غيرها وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام الاعظم
عن سمي بضم السين المهملة وفتح الميم وتشديد التحتية مولى ابي بكر بن عبد الرحمن المخزومي عن ابي صالح ذكوان
السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال لا اله الا الله قيل
التقدير لا اله لنا او في الوجود قال الشيخ تقي الدين ابن دقيق العيد وهذا انكر بعض المتكلمين على النحويين
بان نفي الحقيقة مطلقا اعم من نفيها مقيدة فانها اذا نفيت مقيدة كان دالا على سلب الماهية مع القيد
واذا نفيت غير مقيدة كان نفيا للحقيقة واذا انتفت الحقيقة انتفت مع كل قيد اما اذا نفيت مقيدة
بقيد مخصوص لم يلزم نفيها مع قيد اخر انتهى وقال ابو حيان لا اله مبني مع لا في موضع رفع على الابتدا
وبني الاسم مع لا لتضمنه معنى من او للتركيب الزجاج هو معرب منصوب بها وعلى البنا فالخبر مقدر قاله
ابو حيان واعترض صاحب المنتخب على النحويين في تقديرهم الخبر في لا اله الا الله وذكر ما ذكره الشيخ تقي الدين
قال واجاب ابو عبد الله محمد بن ابي الفضل المرسي في ري الظمآن فقال هذا كلام من لا يعرف لسان العرب
فان اله في موضع المبتدا على قول سيبويه وعند غيره اسم لا وعلى التقديرين فلا بد من خبر للمبتدا او للا
فما قاله من الاستغنا عن الاضمار فاسد واما قوله اذا لم يضمر كان نفيا للالهية فليس بشيء لان نفي
الماهية هو نفي الوجود لان الماهية لا تتصور عندنا الا مع الوجود فلا فرق بين لا ماهية ولا وجود
وهذا مذهب اهل السنة خلافا للمعتزلة فانهم يثبتون الماهية عرية عن الوجود وهو فاسد وقولهم
في كلمة الشهادة الا هو في موضع رفع بدلا من لا اله ولا يكون خبرا للا لان لا لا تعمل في المعارف ولو
قلنا ان الخبر للمبتدا او ليس للا فلا يصح ايضا لما يلزم عليه من تنكير المبتدا وتعريف الخبر وقال صاحب
المجيد السفاقسي قد اجاز الشلوبين في تقييد له على المفصل ان الخبر للمبتدا يكون معرفة ويسوغ الابتدا
بالنكرة المنفي ثم اكد الحصر المستفاد من قوله لا اله الا الله بقوله وحده لا شريك له مع ما فيه
من تكثير حسنات الذاكر فقوله وحده حال مؤكدة وتؤول بمنفرد لان الحال لا تكون معرفة ولا شريك له حال
ثانية مؤكدة لمعنى الاولى ولا نافية وشريك مبني معها على الفتح وخبرها لا متعلق له له الملك وله الحمد
بضم الميم وهو على كل شيء قدير جملة حالية ايضا ومن منع تعدد الحال جعل لا شريك له حالا من ضمير
وحده المؤول بمنفرد وكذلك له الملك حال من الضمير المجرور في له وما بعد ذلك معطوفات في يوم
مائة مرة كانت له عدل بفتح العين اي مثل ثواب اعتاق عشر رقاب بسكون الشين وكتبت
بالتانيث وللكشميهني مما في الفتح واليونينية وكتب له بالتذكير لان المذكور مائة حسنة ومحيت
عنه مائة سيئة وكانت له حرزا بكسر الحاء اي حصنا من الشيطان يومه ذلك بنصب يوم على
الظرفية حتى يمسي ولم يات احد بافضل مما جاء به وفي رواية عبد الله بن يوسف في باب صفة ابليس
مما جاء به الا رجل عمل اكثر منه الاستثنا منقطع اي لكن رجل عمل اكثر مما عمل فانه يزيد عليه او الاستثنا
متصل بتاويل قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا عبد الملك بن عمرو بفتح العين
ابو عامر العقدي قال حدثنا عمر بن ابي زايدة بضم العين واسم ابي زايدة خالد او ميسرة وهو اخو
زكريا بن ابي زايدة الهمداني عن ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي التابعي الصغير عن عمرو بن ميمون
بفتح العين الاودي التابعي الكبير المخضرم انه قال من قال عشرا اي لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك
وله الحمد وهو على كل شيء قدير كان كمن اعتق رقبة من ولد اسماعيل وعند مسلم كان كمن اعتق اربعة من ولد اسماعيل
صفة لرقبة اي حصل له من الثواب ما لو اشترى ولدا من اولاد اسماعيل عليه السلام واعتقه وانما خصه لانه
اشرف الناس قال عمر بن ابي زايدة بالسند السابق وعمر بضم العين وسقط لابي ذر ابن ابي زايدة حدثنا ابو اسحاق
وحدثنا عبد الله بن ابي السفر بفتح المهملة والفاء واسمه سعيد بن يحمد الثوري الهمداني الكوفي عن الشعبي
عامر بن شراحيل عن ربيع بن خثيم بضم الخاء المعجمة وفتح المثلثة بعدها تحتية ساكنة فميم ولابي ذر عن الربيع
ابن خثيم مثله اي مثل رواية ابي اسحاق فقلت للربيع بن خثيم ممن سمعته قال من عمرو بن ميمون
الاودي فاتيت عمرو بن ميمون فقلت ممن سمعته فقال من ابن ابي ليلى عبد الرحمن فاتيت ابن ابي ليلى
فقلت له ممن سمعته فقال من ابي ايوب خالد الانصاري الخزرجي يحدثه عن النبي صلى الله عليه وسلم
وحاصله ان عمر بن ابي زايدة اسنده عن شيخين احدهما ابو اسحاق عن عمرو بن ميمون موقوفا والثاني عن عبد الله

ابن ابي السفر عن الشعبي عن الربيع بن خثيم عن ابن ابي ليلى عن ابي ايوب مرفوعا وقال ابراهيم بن يوسف
عن ابيه يوسف بن ابي اسحاق عن جده ابي اسحاق عمرو السبيعي انه قال حدثني بالافراد عمرو بن ميمون
الاودي عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن ابي ايوب الانصاري قوله عن النبي صلى الله عليه وسلم سقط عن النبي
الخ لابي ذر وافادت هذه الرواية التصريح بحديث عمرو لابي اسحاق وافادت ايضا زيادة ذكر عبد الرحمن بن ابي ليلى
وابي ايوب في السند قال ابو عبد الله البخاري والصحيح قول عمرو بفتح العين قال الحافظ ابو ذر الهروي
مما رايته في اليونينية صوابه بضم العين وهو ابن ابي زايدة وفي هامش اليونينية قلت وعلى الصواب
ذكره ابو عبد الله البخاري في الاصل كما تراه لا عمرو اي بفتح العين وقوله قال ابو عبد الله الخ ثابت في رواية
ابي ذر عن المستملي وكتب الشارح هذا هنا مقابل قوله وقال ابراهيم بن يوسف وقال كذا رايت بهامش
اليونينية وسيأتي تحقيقه في اخر هذا الباب وقال موسى بن اسماعيل المنقري التبوذكي شيخ المولف مما
وصله ابو بكر بن ابي خيثمة في تاريخه حدثنا وهيب بضم الواو مصغرا ابن ابي خالد عن داود بن
ابي هند دينار القشيري البصري عن عامر الشعبي عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن ابي ايوب خالد الانصاري
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ولفظ رواية ابن ابي خيثمة كان له من الاجر مثل من اعتق اربعة
انفس من ولد اسماعيل وقال اسماعيل بن ابي خالد الاحمسي البجلي عن الشعبي عامر عن الربيع بن خثيم
قوله اي انه موقوف قال في الفتح واقتصار البخاري على هذا القدر يوهم انه خالف داود في وصله
وليس كذلك وانما اراد انه جاء في هذا الطريق عن الربيع من قوله ثم لما سيل عنه وصله وقال وقد وقع
لنا ذلك واضحا في زيادات الزهد لابن المبارك رواية الحسين بن الحسين المروزي قال الحسين حدثنا المعتمر
ابن سليمان سمعت اسماعيل بن ابي خالد يحدث عن عامر الشعبي سمعت الربيع بن خثيم يقول من قال لا اله الا الله
فذكره بلفظ فهو عدل اربع رقاب فقلت عمن ترويه فقال عن عمرو بن ميمون فلقيت عمرا فقلت عمن ترويه
فقال عن عبد الرحمن بن ابي ليلى فلقيت عبد الرحمن فقلت عمن ترويه فقال عن ابي ايوب عن النبي صلى الله
عليه وسلم وقال ادم بن ابي اياس شيخ المولف وعند الدارقطني حدثنا ادم بدل قوله وقال ادم
حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا عبد الملك بن ميسرة الهلالي الكوفي الزراد سمعت هلال بن يساف بفتح
التحتية والمهملة مخففة وبعد الالف فا الاشجعي عن الربيع بن خثيم وعمرو بن ميمون كلاهما عن ابن مسعود
عبد الله رضي الله عنه قوله اي من قوله موقوفا عليه وعند النسائي من رواية محمد بن جعفر عن شعبة بسنده
التابعين هنا عن ابن مسعود قال لان اقول لا اله الا الله وحده لا شريك له الحديث وفيه احب الي من ان
اعتق رقاب وزاد من طريق منصور بن المعتمر عن هلال بن يساف عن الربيع وحده عن عبد الله بن مسعود بمثل
الخبر وقال في اخره كان له عدل اربع رقاب من ولد اسماعيل وقال الاعمش سليمان بن مهران مما وصله النسائي
من طريق وكيع عنه وحصين بضم الحا وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمي الكوفي مما وصله محمد
ابن الفضيل في كتاب الدعا له كلاهما عن هلال هو ابن يساف عن الربيع بن خثيم عن عبد الله بن مسعود رضي
الله عنه قوله اي من قوله ولفظ الاول عند النسائي عن عبد الله بن مسعود قال من قال لا اله الا الله
وفيه كان له عدل اربع رقاب من ولد اسماعيل ولفظ ابن الفضيل قال عبد الله من قال اول نهاره لا اله الا الله
وفيه كان له كعدل اربع رقاب محررين من ولد اسماعيل وقد وقع قوله قال عمر بن ابي زايدة وحدثنا عبد الله
ابن ابي السفر عقب رواية ابي اسحاق عند غير ابي ذر في جميع الروايات عن الفربري وكذا في رواية
ابراهيم بن معقل النسفي عن البخاري وهو الصواب واما في رواية ابي ذر فتاخرت بعد رواية الاعمش
وحصين فصار ذلك مشكلا ولا يظهر وجه الصواب كما قاله في الفتح ورواه اي الحديث المذكور ابو محمد
الحضرمي بفتح الحا المهملة وسكون الضاد المعجمة ولا يعرف اسمه وكان خادما لابي ايوب وقال المزي
اسمه افلح مولى ابي ايوب وقال الدارقطني لا يعرف الا في هذا الحديث وليس له في الصحيح غيره
وقد وصله احمد والطبراني من طريق سعيد بن ابي اياس الجريري عن ابي الورد ثمامة بن حزن القشيري
عن ابي محمد الحضرمي عن ابي ايوب الانصاري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال فيه كان كمن
اعتق رقبة من ولد اسماعيل وهذا اعني كان كمن الخ ثابت في رواية ابي ذر كما في الفرع واصله ولفظ رواية
الامام احمد والطبراني قال ابو ايوب لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة نزل علي فقال لي يا ابا
ايوب الا اعلمك قلت بلى يا رسول الله قال ما من عبد يقول اذا اصبح لا اله الا الله فذكره الا كتب الله له بها عشر
حسنات ومحا عنه عشر سيئات والا كن له عند الله عدل عشر رقاب محررين والا كان في جنة من الشيطان
حتى يمسي ولا قالها حين يمسي الا كان كذلك قال فقلت لابي محمد انت سمعتها من ابي ايوب قال الله لسمعته
من ابي ايوب ورواه الامام احمد ايضا من طريق عبد الله بن يعيش عن ابي ايوب رفعه من قال اذا صلى
الصبح لا اله الا الله فذكره بلفظ عشر مرات كن له بعدل اربع رقاب وكتب له بهن عشر حسنات
ومحي عنه بهن عشر سيئات ورفع له بهن عشر درجات وكن له حرزا من الشيطان حتى يمسي واذا قالها
بعد المغرب مثل ذلك وسنده حسن قال الحافظ ابن حجر اختلاف هذه الروايات في عدد الرقاب
مع اتحاد المخرج يقتضي الترجيح بينها فالاكثر على ذكر اربعة ويجمع بينه وبين حديث ابي هريرة بذكر
عشرة بقولها مائة فيكون مقابل كل عشر رقبة من قبل المضاعفة فيكون لكل مرة بالمضاعفة رقبة

ويجمع ذلك مطلق الرقاب ومع وصف كون الرقبة من بني اسماعيل يكون مقابل العشر من غيرهم اربعة منهم لانهم اشرف من غيرهم من العرب فضلا عن العجم واما ذكر رقبة ما لا فراد في حديث ابي ايوب فشاذ والمحفوظ اربعة كما مر قال ابو عبد الله البخاري والصحيح قول عمرو بفتح العين قال الحافظ ابو ذر الهروي صوابه عمر بضم العين وهو ابن ابي زائدة وفي اليونينية عقب قول ابي ذر قلت وعلى الصواب ذكره ابو عبد الله البخاري في الاصل اي لما قال قال عمر بن ابي زائدة وحدثنا عبد الله بن ابي السفر كما تراه في محله المذكور لا عمرو بفتح العين قال في فتح الباري وعند ابي زيد المروزي في روايته الصحيح قول عبد الملك بن عمرو وقال الدارقطني الحديث حديث ابن ابي السفر عن الشعبي وهو الذي ضبط الاسناد ومراد البخاري ترجيح رواية عمر بن ابي زائدة عن ابي اسحاق على رواية غيره عنه وقوله قال ابو عبد الله الخ ثبت لابي ذر عن المستملي وهو في الفرع كاصله على هامشه مخرج له في الفرع بعد قوله وقال ابراهيم بن يوسف عن ابيه الخ قبل قوله وقال موسى حدثنا وهيب ولم يخرج له في اليونينية

باب فضل التسبيح يعني قول سبحان الله وهو اسم مصدر وهو التسبيح وقيل بل سبحان الله مصدر لانه سمع له فعل ثلاثي وهو من الاسماء اللازمة للاضافة وقد يفرد واذا افرد منع الصرف للتعريف وزيادة الالف والنون كقوله اقول لما جاءني فخره سبحان وجاء منونا كقوله سبحانه ثم سبحانا يعود له فقيل صرف ضرورة وقيل هو بمنزلة قبل وبعد ان نوي تعريفه بقي على حاله وان نكر اعرب منصرفا ولقايل القول الاول ان يجيب عنه بان هذا نكرة لا معرفة وهو من الاسماء اللازمة النصب على المصدرية فلا ينصرف والناصب له فعل مقدر لا يجوز اظهاره وعن الكسائي انه منادى تقديره يا سبحانك ومنعه جمهور النحويين وهو مضاف الى المفعول اي سبحت الله ويجوز ان يكون مضافا الى الفاعل اي نزه الله نفسه والاول هو المشهور ومعناه تنزيه الله عما لا يليق به من كل نقص وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام عن سمي مولى ابي بكر بن عبد الرحمن المخزومي عن ابي صالح ذكوان عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال سبحان الله وبحمده الواو للحال اي سبحان الله متلبسا بحمدي له من اجل توفيقه لي للتسبيح في يوم مائة مرة متفرقة بعضها اول النهار وبعضها اخره او متوالية وهو افضل خصوصا في اوله حطت عنه خطاياه التي بينه وبين الله وان كانت مثل زبد البحر وهذا وامثاله نحو ما طلعت عليه الشمس كنايات عبر بها عن الكثرة وقد يشعر هذا بان التسبيح افضل من التهليل من حيث ان عدد زبد البحر اضعاف اضعاف المائة المذكورة في مقابلة التهليل واجيب بان ما جعل في مقابلة التهليل من عتق الرقاب يزيد على فضل التسبيح وتكفير الخطايا اذ ورد ان من اعتق رقبة اعتق الله بكل عضو منها عضوا منه من النار فحصل بهذا العتق تكفير جميع الخطايا عموما بعد ما ذكر خصوصا مع زيادة مائة درجة ويؤيده حديث افضل الذكر التهليل وانه افضل ما قاله هو والنبيون من قبله ولان التهليل صريح في التوحيد والتسبيح متضمن له ومنطوق سبحان الله تنزيه ومفهومه توحيد ومنطوق لا اله الا الله توحيد ومفهومه تنزيه فيكون افضل من التسبيح لان التوحيد اصل والتنزيه ينشا عنه والحديث اخرجه الترمذي في الدعوات والنسائي في اليوم والليلة وابن ماجه في ثواب التسبيح وبه قال حدثنا زهير بن حرب ابو خيثمة النسائي بالنون والمهملة الحافظ نزيل بغداد قال حدثنا ابن فضيل بتصغير فضل محمد الضبي عن عمارة بضم المهملة وتخفيف الميم ابن القعقاع عن ابي زرعة هرم بن عمرو بن جرير البجلي الكوفي عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال كلمتان خفيفتان اي كلامان من اطلاق الكلمة على الكلام والخفة مستعارة من السهولة على اللسان ثقيلتان حقيقة في الميزان لان الاعمال تجسم او الموزون صحايفها لحديث البطاقة المشهورة حبيبتان اي محبوبتان الى الرحمن اي يحب قايلهما فيجزل له من مكارمه ما يليق بفضله وخص لفظ الرحمن اشارة الى بيان سعة رحمته حيث يجازي على العمل القليل بالثواب الجزيل سبحان الله العظيم سبحان الله وبحمده كذا هنا بتقديم سبحان الله العظيم على سبحان الله وبحمده وكرر التسبيح طلبا للتاكيد واعتناء بشانه ومباحث هذا الحديث من الاعراب والبديع والمعاني وغير ذلك من اللطايف والاسرار الشريفة تاتي ان شاء الله تعالى بعون الله وتوفيقه في اخر الكتاب والحديث اخرجه ايضا في الايمان والنذور وفي اخر الكتاب ومسلم في الدعوات والترمذي فيه ايضا والنسائي في اليوم والليلة وابن ماجه في ثواب التسبيح

باب فضل ذكر الله عز وجل باللسان بالاذكار المرغب فيها شرعا والاكثار منها كالباقيات الصالحات والحوقلة والحسبلة والبسملة والاستغفار وقراءة القران بل هي افضل والحديث ومدارسة العلم ومناظرة العلماء وهل يشترط استحضار الذاكر لمعنى الذكر ام لا المنقول انه يؤجر على الذكر باللسان وان لم يستحضر معناه نعم يشترط ان لا يقصد به غير معناه والاكمل ان يتفق القلب واللسان والاكمل منه استحضار معنى الذكر وما اشتمل عليه من تعظيم المذكور ونفي النقايص عنه تعالى وقسم بعض العارفين الذكر الى اقسام سبعة ذكر العينين بالبكاء والاذنين بالاصغاء واللسان بالثناء واليدين بالعطاء والبدن بالوفاء والقلب بالخوف والرجاء والروح بالتسليم والرضى ذكره في الفتح وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن العلاء ابو كريب الهمداني الحافظ قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بن عبد الله بضم الموحدة وفتح الراء عن جده ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء عامر

عن ابيه

عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم مثل الذي يذكر ربه والذي لا يذكر زاد ابو ذر بعد قوله ربه مثل الحي والميت بفتح الميم والمثلثة في مثل في الموضعين وشبه الذاكر بالحي الذي تزين ظاهره بنور الحياة واشراقها فيه وبالتصرف التام فيما يريد وباطنه بنور العلم والفهم والادراك كذلك الذاكر يزين ظاهره بنور العمل والطاعة وباطنه بنور العلم والمعرفة فقلبه مستقر في حظيرة القدس وسره في مخدع الوصل وغير الذاكر عاطل ظاهره وباطل باطنه قاله في شرح المشكاة والحديث رواه مسلم عن ابي كريب وهو محمد بن العلاء شيخ البخاري فيه بسنده المذكور بلفظ مثل البيت الذي يذكر الله فيه والبيت الذي لا يذكر الله فيه مثل الحي والميت وكذا اخرجه الاسماعيلي وابن حبان في صحيحه عن ابي يعلى عن ابي كريب فلعل البخاري رواه بالمعنى فان الذي يوصف بالحياة والموت حقيقة هو الساكن لا المسكن فهو من باب ذكر المحل وارادة الحال وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد سقط ابن سعيد لابي ذر قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان عن ابي صالح ذكوان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لله ملايكة زاد الاسماعيلي وابن حبان ومسلم فضلا بسكون الضاد وضم الفاء جمع فاضل كنزل ونازل وقيل بفتح الفاء وسكون الضاد اي زيادة على الحفظة وغيرهم من المرتبين مع الخلايق لا وظيفة لهم الا حلق الذكر وقيل في ضبطها غير ذلك وهذه اللفظة ليست في صحيح البخاري هنا في جميع الروايات ولمسلم سيارة فضلا يطوفون في الطرق يلتمسون اهل الذكر ولمسلم من رواية سهيل يبتغون مجالس الذكر فاذا وجدوا قوما يذكرون الله عز وجل تنادوا هلموا اي تعالوا الى حاجتكم قال فيحفونهم بفتح التحتية وضم الحاء المهملة يطوفون ويدورون حولهم باجنحتهم الى السماء الدنيا قال المظهري الباء للتعدية يعني يديرون اجنحتهم حول الذاكرين وقال الطيبي الظاهر انها للاستعانة كما في قولك كتبت بالقلم لان حفهم الذي ينتهي الى السماء انما يستقيم بواسطة الاجنحة ولابي ذر عن الكشميهني الى سماء الدنيا قال فيسالهم ربهم وهو اعلم منهم اي اعلم من الملايكة بحال الذاكرين ولابي ذر عن الكشميهني اعلم بهم اي بالذاكرين والجملة حالية قال في شرح المشكاة والاحسن ان يكون معترضة او تتميما صيانة عن التوهم وفايدة السؤال مع العلم بالمسؤول التعريض بالملايكة وبقولهم اتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء الخ ما يقول عبادي قالوا يقولون ولابي ذر قال يقولون اي الملايكة يسبحونك ويكبرونك ويحمدونك يقولون سبحان الله والله اكبر والحمد لله ويمجدونك بالجيم وزاد في رواية سهيل ويهللونك وفي حديث البزار عن انس يعظمون آلاءك ويتلون كتابك ويصلون على نبيك ويسالونك قال فيقول عز وجل هل راوني قال فيقولون لا والله ما راوك قال فيقول تعالى كيف ولابي ذر وكيف لو راوني قال يقولون لو راوك كانوا اشد لك عبادة واشد لك تمجيدا وزاد ابو ذر عن الكشميهني وتحميدا واكثر لك تسبيحا زاد الاسماعيلي واشد لك ذكرا قال يقول فما يسالوني ولابي ذر فيقول فما يسالونني بزيادة الفاء والنون قال يسالونك الجنة قال يقول تعالى وهل راوها قال يقولون لا والله يا رب ما راوها قال يقول ولابي ذر فيقول فكيف لو انهم راوها قال يقولون لو انهم راوها كانوا اشد عليها حرصا واشد لها طلبا واعظم فيها رغبة قال تعالى فمم يتعوذون قال يقولون من النار قال يقول تعالى وهل راوها قال يقولون لا والله ما ولابي ذر لا والله يا رب ما راوها قال يقول تعالى فكيف لو راوها قال يقولون لو راوها كانوا اشد منها فرارا واشد لها مخافة وهذا كله فيه تعريض للملايكة وتنبيه على ان تسبيح بني ادم وتقديسهم اعلى واشرف من تقديسهم لحصول هذا في عالم الغيب مع وجود الموانع والصوارف وحصول ذلك للملايكة في عالم الشهادة من غير صارف قال فيقول تعالى فاشهدكم اني قد غفرت لهم زاد في رواية سهيل واعطيتهم ما سالوا قال يقول ملك من الملايكة فيهم فلان ليس منهم انما جاء لحاجة وفي رواية سهيل قال يقولون يا رب فيهم فلان عبد خطاء انما مر فجلس معهم وزاد قال وله قد غفرت قال في شرح المشكاة قوله انما مر مشكل لان انما توجب حصر ما بعده في اخر الكلام كما تقول انما يجيء زيد او انما زيد يجيء ولم يصرح هنا غير كلمة واحدة وكذلك قوله وله قد غفرت يقتضي تقديم الظرف على عامله اختصاص الغفران بالمار دون غيره وليس كذلك واجاب بان في التركيب الاول تقديما وتاخيرا اي انما فلان مر اي ما فعل فلان الا المرور والجلوس عقبه يعني ما ذكر الله تعالى ثم قال فان قلت لم لم يحصل الضمير في مر بارزا ليكون الحصر فيه واجاب بانه لو اريد هذا لوجب الابراز وليس لاداء الى خلاف المقصود وان المرور منحصر في فلان ولا يتعدى الى غيره وهو خلف وفي التركيب الثاني الواو للعطف وهو يقتضي معطوفا عليه اي قد غفرت لهم وله ثم اتبع غفرت تاكيدا وتقريرا قال تعالى هم الجلساء لا يشقى بهم جليسهم وسقط لفظ بهم لابي ذر يعني ان مجالستهم مؤثرة في الجليس ولمسلم هم القوم لا يشقى بهم جليسهم وتعريف الخبر يدل على الكمال اي هم القوم كل القوم الكاملون فيما هم فيه من العبادة فيكون قوله لا يشقى بهم جليسهم استينافا لبيان الموجب وفي هذه العبارة مبالغة في نفي الشقاء عن جليس الذاكرين فلو قيل يسعد بهم جليسهم لكان ذلك في غاية الفضل لكن التصريح بنفي الشقاء ابلغ في حصول المقصود رواه اي الحديث المذكور شعبة بن الحجاج عن الاعمش سليمان بن مهران بسنده المذكور ولم يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم هكذا وصله احمد ورواه سهيل بضم السين وفتح الهاء عن ابيه ابي صالح السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وصله مسلم واحمد

باب فضل لا حول ولا قوة الا بالله في اعرابه ونحو مما تكررت

فيه لا النافية للجنس مع اسمها الوجوه الخمسة المقررة في كتب العربية فتح الاول وهو اسم لا الثانية ثلاثة اوجه الفتح بناء والرفع والنصب اعرابا فالفتح على انه ركب مع لا كالاول والرفع على اعمال لا الثانية اعمال عمل ليس والنصب على العطف على محل اسم لا الاولى واعمال الثانية ورفع الاول فيمتنع النصب في الثاني ويجوز فيه الفتح بناء باعمال لا الثانية او الرفع باهمالها او اعمالها عمل ليس فهي خمسة فتح الاول والثاني معا ورفعهما معا وفتح الاول ورفع الثاني وعكسه وفتح الاول ونصب الثاني وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا سليمان بن طرخان التيمي البصري عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه انه قال اخذ النبي صلى الله عليه وسلم يمشي في عقبة او قال في ثنية اي عقبة والشك من الراوي في اي اللفظين قال وسقط لفظ قال لابي ذر قال ابو موسى فلما علا عليها على العقبة او الثنية رجل نادى ورفع صوته لا اله الا الله والله اكبر قال ابو موسى ورسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلته قال فانكم لا تدعون اصم ولا غائبا وفي اعرابه الوجوه الخمسة في نحو لا حول ولا قوة وزاد في اخرى فانكم تدعون سميعا بصيرا وهو معكم والذي تدعونه اقرب الى احدكم من عنق راحلته ثم قال يا ابا موسى او قال يا عبد الله بن قيس هو اسم ابي موسى الا بالتخفيف اداك على كلمة من كنز الجنة اي كالكنز في كونها ذخيرة نفيسة بنوقع الانتفاع منها قال ابو موسى قلت بلى يا رسول الله قال لا حول ولا قوة الا بالله والحديث سبق في باب الدعاء اذا علا عقبة ويأتي ان شاء الله تعالى بعون الله ومعونته في كتاب القدر هذا

باب بالتنوين لله عز وجل مائة اسم غير واحد بالتذكير ولابي ذر واحدة بالتانيث باعتبار معنى التسمية وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حفظناه اي الحديث عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان وفي رواية الحميدي في مسنده عن سفيان حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه حال كونه رواية اي عن النبي صلى الله عليه وسلم وعند الحميدي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذا لمسلم عن عمرو الناقد عن سفيان وللمؤلف في التوحيد من رواية شعيب عن ابي الزناد بسنده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لله عز وجل تسعة وتسعون اسما بالنصب على التمييز وتسعة مبتدا قدم خبره مائة رفع على البدل الا واحدا بالتذكير ولابي ذر الا واحدة بالتانيث قال ابن بطال ولا يجوز في العربية ووجهها ابن مالك باعتبار معنى التسمية او الصفة او الكلمة والحكمة في الاتيان بهذه الجملة بعد السابقة ان يتقرر ذلك في نفس السامع جمعا بين جهتي الاجمال والتفصيل ودفعا للتصحيف خطا لاشتباه تسعة وتسعين بسبعة وسبعين وقال في فتوح الغيب قوله مائة الا واحدا تاكيد وفذلكة لئلا يزاد على ما ورد كقوله تعالى تلك عشرة كاملة لا يحفظها لا يحفظها احد عن ظهر قلبه والحفظ يستلزم التكرار اي تكرار مجموعها وفي الشروط من احصاها اي ضبطها او علمها او قام بحقها وعمل بمقتضاها بان يعتبر معانيها فيطالب نفسه بما تضمنته من صفات الربوبية واحكام العبودية فيتخلق بها الا دخل الجنة ذكر الجزاء بلفظ الماضي تحقيقا لوقوعه وتنبيها على انه وان لم يقع فهو في حكم الواقع لانه كائن لا محالة وهو تعالى وتر بفتح الواو وكسرها اي فرد ومعناه في حق الله تعالى انه الواحد الذي لا نظير له في ذاته يحب الوتر من كل شيء او كل وتر شرعه واثاب عليه وقال التوربشتي اي يثيب على العمل الذي اتى به وترا ويقبل من عامله لما فيه من التنبيه على معاني الفردانية قلبا ولسانا وايمانا واخلاصا ثم انه ادعى الى معاني التوحيد وهذا الحديث اخرجه مسلم في الدعوات ايضا وكذا الترمذي لكن من حديث ابن عمر وسردها ثم قال هذا حديث غريب حدثنا به غير واحد عن صفوان ولا نعرفه الا من حديث صفوان وهو ثقة وقد روي من غير وجه عن ابي هريرة ولا نعلم في كثير من الروايات ذكر الاسماء الا في هذا الطريق وقد روي باسناد اخر عن ابي هريرة فيه ذكر الاسماء وليس له اسناد صحيح انتهى ولم ينفرد به صفوان فاخرجه البيهقي من طريق موسى بن ايوب النصيبي وهو ثقة عن الوليد ايضا وسرد الترمذي للاسماء معروف محفوظ وقد اخرج الحديث الطبراني عن ابي زرعة الدمشقي عن صفوان بن صالح مخالفا في عدة اسماء فقال القائم الدائم بدل القابض الباسط والشديد بدل الرشيد والاعلى المحيط مالك يوم الدين بدل الودود المجيد الحكيم وعند ابن حبان عن الحسن بن سفيان عن صفوان الرافع بدل المانع وعند ابن خزيمة في رواية صفوان ايضا الحاكم بدل الحكم والقريب بدل الرقيب والولي بدل الوالي والاحد بدل المغني وعند البيهقي وابن منده من طريق موسى بن ايوب عن الوليد المغيث بالمعجمة والمثلثة بدل المقيت بالقاف والمثناة ووقع بين رواية زهير عن موسى بن عقبة عن الاعرج عن ابي هريرة عند ابي الشيخ وابن ماجه وابن ابي عاصم والحاكم وبين رواية صفوان عن الوليد المخالفة في ثلاثة وعشرين اسما فليس في رواية زهير الفتاح القهار الحكم العدل الحسيب الجليل المحصي المقتدر المقدم المؤخر البر المنتقم المغني النافع الصبور البديع الغفار الحفيظ الكبير الواسع الاحد مالك الملك ذو الجلال والاكرام وذكر بدلها الرب الفرد الكافي القاهر المبين بالموحدة الصادق الجميل البادي بالدال القديم البار بتشديد الراء الوفي البرهان الشديد الواقي بالقاف القدير الحافظ العادل المعطي العالم الاحد الابد الوتر ذو القوة ولم يقع في شيء من طرق الحديث سرد الاسماء الا في رواية الوليد بن مسلم عند الترمذي وفي رواية زهير بن محمد عن موسى بن عقبة عند ابن ماجه والطريقان يرجعان الى رواية الاعرج

ومنها

ومنها اختلاف شديد في سرد الاسماء والزيادة والنقص ووقع سرد الاسماء ايضا في طريق ثالثة عند الحاكم في مستدركه وابي جعفر الفريابي في الذكر من طريق عبد العزيز بن الحصين عن ايوب عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة واختلف العلماء في سرد الاسماء هل هو مرفوع او مدرج في الخبر من بعض الرواة فذهب الى الاخير جماعة مستندين لخلو اكثر الروايات عنه مع الاختلاف والاضطراب قال البيهقي ويحتمل ان يكون التعيين وقع من بعض الرواة في الطريقين معا ولذا وقع الاختلاف الشديد بينهما ولذا ترك الشيخان تخريج التعيين وقال الترمذي بعد ان اخرجه من طريق الوليد هذا حديث غريب حدثنا به غير واحد عن صفوان ولا نعرفه الا من حديث صفوان وهو ثقة وقد روي من غير وجه عن ابي هريرة ولا نعلم في كثير من الروايات ذكر الاسماء الا في هذا الطريق وقد روي باسناد اخر عن ابي هريرة فيه ذكر الاسماء وليس له اسناد صحيح وقال الداودي لم يثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم عين الاسماء المذكورة وليس المراد من الحديث حصر الاسماء في التسعة والتسعين ففي حديث ابن مسعود عند احمد وصححه ابن حبان اسالك بكل اسم هو لك سميت به نفسك او انزلته في كتابك او علمته احدا من خلقك او استاثرت به في علم الغيب عندك قال القرطبي ويدل على عدم الحصر ان اكثرها صفات وصفات الله لا تتناهى وهل الاقتصار على العدد المذكور معقول او تعبد لا يعقل معناه وقيل ان اسماءه تعالى مائة استاثر الله تعالى بواحد منها وهو الاسم الاعظم فلم يطلع عليه احد فكانه قيل مائة لكن واحد منها عند الله وجزم السهيلي بانها مائة على عدد درج الجنة والذي يكمل المائة الله واستدل بهذا الحديث على ان الاسم عين المسمى او غيره وهي مسئلة مشهورة سبق القول فيها اول هذا المجموع ويأتي ان شاء الله تعالى مزيد لذلك في محله بعون الله واختلف هل الاسماء الحسنى توقيفية بمعنى انه لا يجوز لاحد ان يشتق من الافعال الثابتة لله اسما الا اذا ورد نص بها في الكتاب والسنة فقال الامام فخر الدين المشهور عن اصحابنا انها توقيفية وقال القاضي ابو بكر والغزالي الاسماء توقيفية دون الصفات قال وهذا هو المختار وقال الشيخ ابو القاسم القشيري في كتاب مفاتيح الحجج ومصابيح النهج اسماء الله تعالى تؤخذ توقيفا ويراعى فيها الكتاب والسنة والاجماع فكل اسم ورد في هذه الاصول وجب اطلاقه في وصفه تعالى وما لم يرد فيها لا يجوز اطلاقه في وصفه وان صح معناه وقال الزجاج لا ينبغي لاحد ان يدعوه بما لم يصف به نفسه ويقول يا رحيم لا يا رفيق ويقول يا قوي لا يا جليد وقال الامام قال اصحابنا ليس كل ما صح معناه جاز اطلاقه عليه سبحانه وتعالى فانه الخالق للاشياء كلها ولا يجوز ان يقال يا خالق الذباب والقردة وورد وعلم ادم الاسماء كلها وعلمك ما لم تكن تعلم ولا يجوز يا معلم قال ولا يجوز عندي يا محب وقد ورد يحبهم ويحبونه فان قلت ما ورد في شرح السنة عن ابي رمثة قال انه راى الذي بظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دعني اعالج فاني طبيب فقال انت رفيق والله هو الطبيب هل هو اذن منه صلى الله عليه وسلم في تسمية الله تعالى بالطبيب فالجواب لا لوقوعه مقابلا لقوله فاني طبيب مشاكلة وطباقا للجواب على السؤال كقوله تعالى تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك وهل يجوز تفضيل بعض اسماء الله تعالى على بعض فمنع من ذلك ابو جعفر الطبري وابو الحسن الاشعري والقاضي ابو بكر الباقلاني لما يؤدي ذلك الى اعتقاد نقصان المفضول عن الافضل وحملوا ما ورد من ذلك على ان المراد بالاعظم العظيم وان اسماء الله تعالى عظيمة وقال ابن حبان الاعظمية الواردة المراد بها مزيد ثواب الداعي بها وقيل الاعظم كل اسم دعا العبد ربه به مستغرقا بحيث لا يكون في فكره حالتئذ غير الله فانه يستجاب له وقيل الاسم الاعظم مما استاثر الله به واثبته اخرون معينا واختلفوا فيه فقيل هو لفظة هو نقله الفخر الرازي عن بعض اهل الكشف وقيل الله وقيل الله الرحمن الرحيم وقيل الرحمن الرحيم الحي القيوم وقيل الحي القيوم وقيل الحنان المنان بديع السموات والارض ذو الجلال والاكرام رواه رجل مكتوبا في الكواكب في السماء وقيل ذو الجلال والاكرام وقيل الله لا اله الا هو الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد وقيل رب رب وقيل دعوة ذي النون لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين وقيل هو الله الله الله الذي لا اله الا هو رب العرش العظيم نقله الفخر الرازي عن زين العابدين انه سال الله ان يعلمه الاسم الاعظم فعلمه في النوم وقيل هو مخفي في الاسماء الحسنى وقيل وهو الرابع عشر كلمة التوحيد نقله القاضي عياض انتهى ملخصا من الفتح وبالله التوفيق

باب الموعظة ساعة بعد ساعة حوف السامة وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثني بالافراد شقيق ابو وائل بن سلمة قال كنا ننتظر عبد الله يعني ابن مسعود رضي الله عنه اذ جاء يزيد بن معاوية النخعي الكوفي التابعي وليس له في الصحيحين ذكر الا في هذا الموضع فقلنا له الا بالتخفيف تجلس يا يزيد قال لا ولكن ادخل منزل ابن مسعود فاخرج اليكم صاحبكم عبد الله ابن مسعود والا اي وان لم اخرجه جئت انا فجلست معكم وفي مسلم من طريق ابي معاوية عن الاعمش عن شقيق فقلنا اعلمه بمكاننا فدخل عليه فخرج عبد الله بن مسعود وهو اخذ بيده بيد يزيد فقام علينا فقال جوابا لقولهم وددنا انك لو ذكرتنا كل يوم كما مر في العلم اما بالتخفيف اني اخبر بفتح الهمزة والموحدة بمكانكم ولكنه يمنعني من الخروج اليكم للموعظة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتخولنا بالخاء المعجمة يتعهدنا بالموعظة في الايام يعني يذكرنا ايام ويتركنا ايام كراهية السامة

علينا اى ان تقع منا السامة رفقا منه صلى الله عليه وسلم بنا وحسنا فى التوصل الى تعليمنا لناخذ عنه بنشاط فان التعليم بالتدريج ادعى الى الثبات وضمن السامة معنى المشقة فعداها بعلى والله الموفق. هذا اخر كتاب الدعا فرغ منه مولفه احمد بن القسطلانى بعد صلاة العشا فى الليلة المسفر صباحها عن يوم الاربعا ثامن عشرى جمادى الاخرة سنة اربع عشرة وتسعمائة اعانه الله على اتمامه ونفع به والحمد لله وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم كتاب الرقاق بكسر الراء والقافين بينهما الف جمع رقيق وهو الذى فيه رقة وهى الرحمة ضد الغلظة قال فى الكواكب اى كتاب الكلمات المرققة للقلوب ويقال للكثير الحيا رق وجهه اى استحيى وقال الراغب متى كانت الرقة فى جسم فضدها الصفاقة كثوب صفيق وثوب رقيق ومتى كانت فى نفس فضدها القسوة كرقيق القلب وقاسيه وعبر جماعة منهم النساى فى سننه الكبرى بقولهم كتاب الرقائق وكذا فى نسخة معتمدة من رواية النساى عن البخارى والمعنى واحد وسميت احاديث الباب كذلك لان فيها من الوعظ والتنبيه ما يجعل القلب رقيقا ويحدث فيه الرقة والصحة والفراغ ولا عيش الا عيش الاخرة كذا لابى ذر عن الحموى وسقط عنده عن المستملى والكشميهنى الصحة والفراغ و لابى الوقت كما فى الفتح باب لا عيش الا عيش الاخرة ولكريمة عن الكشميهنى ما جاء فى الرقاق وان لا عيش الا عيش الاخرة وزاد فى الفرع كاصله باب ما جاء فى الرقاق وان لا عيش الا عيش الاخرة وفيها ايضا باب لا عيش الا عيش الاخرة بسم الله الرحمن الرحيم وفى الفتح كاليونينية بتقديم البسملة على الكتاب وبه قال حدثنا المكى بن ابراهيم التيمى البلخى والمكى اسم بلفظ النسب قال اخبرنا عبد الله بن سعيد بكسر العين هو ابى سعيد ابن ابى هند الفزارى مولى سمرة بن جندب عن ابيه سعيد بن ابى هند عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال قال النبى صلى الله عليه وسلم نعمتان تثنية نعمة وهى الحالة الحسنة وقال الامام فخر الدين المنفعة المفعولة على جهة الاحسان الى الغير وزاد الدارمى من نعم الله مغبون فيهما اى فى النعمتين كثير من الناس رفع بالابتدا وخبره مغبون مقدما والجملة خبر نعمتان وهما الصحة فى البدن والفراغ من الشواغل بالمعاش المانع له من العبادة والغبن بفتح المعجمة وسكون الموحدة النقص فى البيع وبتحريكها فى الراى ضعف الراى قال فى الكواكب فكانه قال هذان الامران اذا لم يستعملا فيما ينبغى فقد غبن صاحبهما فيهما اى باعهما ببخس لا تحمد عاقبته او ليس فى ذلك راى البتة وقد يكون الانسان صحيحا ولا يكون متفرغا للعبادة للاشتغال بالمعاش وبالعكس فاذا اجتمع الصحة والفراغ وقصر فى نيل الفضا فذلك الغبن كل الغبن لان الدنيا سوق الارباح ومزرعة للاخرة وفيها التجارة التى يظهر ربحها فى الاخرة فمن استعمل فراغه وصحته فى طاعة الله فهو المغبوط ومن استعملها فى معصية الله فهو المغبون لان الفراغ يعقبه الشغل والصحة يعقبها السقم ولو لم يكن الا الهرم والحديث اخرجه الترمذى فى الزهد والنساى فى الرقائق وابن ماجه فى الرقائق قال عباس بالموحدة اخره مهملة ابن عبد العظيم العنبرى البصرى الحافظ احد شيوخ البخارى حدثنا صفوان بن عيسى الزهرى عن عبد الله بن سعيد ابن ابى هند ولابى ذر هو ابن ابى هند عن ابيه سعيد السابق انه قال سمعت ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم مثله اى مثل الحديث السابق ورواه ابن ماجه عن العباس العنبرى وبه قال حدثنا ولابى ذر حدثنى محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة المفتوحتين بندار قال حدثنا غندر ولابى ذر محمد بن جعفر بدل قوله غندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن معاوية بن قرة بن اياس المزنى عن انس رضى الله عنه عن النبى ولابى ذر عن المستملى ان النبى صلى الله عليه وسلم قال عند حفر الخندق متمثلا بقول ابن رواحة اللهم لا عيش الا عيش الاخرة فاصلح الانصار والمهاجره بكسر الجيم وسكون الها كهاء الاخرة وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا احمد بن المقدام بكسر الميم وسكون القاف وبعد الدال المهملة الف فميم العجلى قال حدثنا الفضيل بضم الفا وفتح الضاد مصغرا ابن سليمان النميرى بضم النون وفتح الميم بعدها تحتية ساكنة مصغرا قال حدثنا ابو حازم بالحا المهملة والزاى سلمة بن دينار قال حدثنا سهل بن سعد الساعدى رضى الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالخندق ولغير ابى الوقت فى الخندق وهو يحفر بكسر الفا فيه ونحن ننقل التراب زاد فى مناقب الانصار على اكتادنا ونسر نبوة بما بين الكاهل الى الظهر ويمر صلى الله عليه وسلم من المرور ولابى ذر عن الحموى والمستملى وبصر بنا فقال اللهم لا عيش الا عيش الاخرة فاغفر للانصار والمهاجره الرواية الاولى فاصلح الانصار وهنا فاغفر وفى اخرى فاكرم ومطابقته للترجمة ظاهرة وفيه اشارة الى تحقير عيش الدنيا لما يعرض له من التكدير والتغير وسرعة الزوال والحديث سبق فى مناقب الانصار باب مثل الدنيا فى الاخرة الجار والمجرور متعلق بمحذوف تقديره مثل الدنيا بالنسبة الى الاخرة وكلمة فى بمعنى الى كقوله تعالى فردوا ايديهم فى افواههم والخبر محذوف تقديره كمثل لا شيء وفى حديث المستورد المروى فى مسلم مرفوعا ما الدنيا فى الاخرة الا مثل ما يجعل احدكم اصبعه فى اليم فلينظر بم يرجع قال الطيبى اى مثل الدنيا فى جنب الاخرة وهو تمثيل على سبيل التقريب والا فاين المناسبة بين المتناهى وغير المتناهى وقوله تعالى انما الحياة الدنيا لعب كلعب الصبيان ولهو كلهو الفتيان وزينة كزينة النسوان وتفاخر بينكم كتفاخر الاقران وتكاثر كتكاثر الرهبان فى الاموال والاولاد اى مباهاة بهما والتكاثر ادعا الاستكثار كمثل غيث اعجب

الكفار

الكفار نباته ثم يهيج فتراه مصفرا بعد خضرته ثم يكون حطاما مفتتا شبه حال الدنيا وسرعة تقضيها مع قلة جدواها بنبات انبته الغيث فاستوى وقوى واعجب به الكفار الجاحدون لنعمة الله فيما رزقهم من الغيث والنبات فبعث عليه العاهة فهاج واصفر وصار حطاما عقوبة لهم على جحودهم كما فعل باصحاب الجنة وصاحب الجنتين وقيل الكفار الزراع وقال العماد بن كثير اى اعجب الزراع نبات ذلك الزرع الذى نبت بالغيث وكما يعجب الزراع ذلك كذلك تعجب الحياة الدنيا الكفار فانهم احرص شى عليها واميل الناس اليها ثم يهيج فتراه مصفرا ثم يكون حطاما اى يهيج ذلك الزرع فتراه مصفرا بعد ما كان خضرا نضرا ثم يصير يبسا متحطما هكذا الحياة الدنيا تكون اولا شابة ثم تكتهل ثم تكون عجوزا شوها والانسان يكون كذلك فى اول عمره وعنفوان شبابه غضا طريا لين الاعطاف بهى المنظر ثم انه يشرع فى الكهولة فتتغير طباعه ويفقد بعض قواه ثم يكبر فيصير شيخا كبيرا ضعيف القوى قليل الحركة يعجز عن الشى اليسير ولما كان هذا المثل دالا على زوال الدنيا وانقضائها وان الاخرة كائنة لا محالة حذر من امرها ورغب فيما فيها من الخيرات فقال وفى الاخرة عذاب شديد للكفار ورحمة من الله ورضوان للمومنين وما الحياة الدنيا الا متاع الغرور لمن ركن اليها واعتمد عليها قال ذو النون المصرى يا معشر المريدين لا تطلبوا الدنيا وان طلبتموها فلا تحبوها فان الزاد منها والمقيل فى غيرها وسقط من قوله وزينة الخ فى رواية ابى ذر وقال عقب قوله ولهو الى قوله متاع الغرور وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبى قال حدثنا عبد العزيز بن ابى حازم عن ابيه ابى حازم سلمة بن دينار عن سهل بفتح السين ابن سعد الساعدى رضى الله عنه انه قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول موضع سوط فى الجنة خير من الدنيا وما فيها ولغدوة بلام التاكيد فى سبيل الله شامل للجهاد وغيره او روحة للتنويع لا للشك خير من الدنيا وما فيها باب قول النبى صلى الله عليه وسلم كن فى الدنيا كانك غريب او عابر سبيل سقط لابى ذر او عابر سبيل وبه قال حدثنا على بن عبد الله المدينى قال حدثنا محمد بن عبد الرحمن ابو المنذر الطفاوى بضم الطا المهملة بعدها فا فالف فواو فتحتية نسبة الى بنى طفاوة او موضع بالبصرة عن سليمان الاعمش سقط سليمان لابى ذر انه قال حدثنى بالافراد مجاهد هو ابن جبر المفسر عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما سقط عبد الله لابى ذر انه قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنكبى بكسر الكاف والموحدة وتخفيف التحتية مجمع العضد والكتف قال فى الفتح وضبط فى بعض الاصول بمنكبى بلفظ التثنية فقال كن فى الدنيا كانك غريب قدم بلدا لا مسكن له فيها ياويه ولا ساكن يسكنه خالٍ عن الاهل والعيال والعلائق التى سبب الاشتغال عن الخالق ولما شبه الناسك السالك بالغريب الذى ليس له مسكن ترقى واضرب عنه بقوله او عابر سبيل لان الغريب قد يسكن فى بلاد الغربة ويقيم فيها بخلاف عابر السبيل القاصد للبلد الشاسع وبينه وبينها اودية مردية ومفاوز مهلكة وهو بمرصد من قطاع الطريق فمن له ان يقيم لحظة او يسكن لمحة ومن ثم عقبه بقوله وكان ابن عمر رضى الله عنهما يقول اذا امسيت فلا تنتظر الصباح واذا اصبحت فلا تنتظر المسا اى سر دايما ولا تفتر عن السير ساعة فانك ان قصرت فى السير انقطعت عن المقصود وهلكت فى تلك الاودية هذا معنى المشبه به واما المشبه فهو قوله وخذ من زمن صحتك لمرضك نعم فى رواية ليث بن ابى سليم عن مجاهد عند احمد والترمذى لسقمك اى سر سيرك القصد فى حال صحتك بل لا تقنع به وزد عليه بقدر قوتك ما دامت فيك قوة بحيث يكون ما بك من تلك الزيادة قايما مقام ما لعله يفوت حال المرض والضعف او اشتغل فى الصحة بالطاعة بحيث لو حصل تقصير فى المرض لا يجبر بذلك وفى قوله ومن حياتك لموتك اشارة الى اخذ نصيب الموت وما يحصل فيه من الفتور من السقم يعنى لا تقعد فى المرض عن السير كل القعود بل ما امكنك منه فاجتهد فيه حتى تنتهى الى لقا الله وما عنده من الفلاح والنجاح والاخبت وحسرت وزادلت فانك لا تدرى يا عبد الله ما اسمك غدا اى هل يقال لك شقى ام سعيد او يقال للراجى او ميت وفى حديث ابن عباس عند الحاكم ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لرجل وهو يعظه اغتنم خمسا قبل خمس شبابك قبل هرمك وصحتك قبل سقمك وغناك قبل فقرك وفراغك قبل شغلك وحياتك قبل موتك قال العلما قوله اذا امسيت لا ينتظر الصباح واذا اصبح لا ينتظر المسا بل يظن ان اجله يدركه قبل ذلك فيعمل ما يلقى نفعه بعد موته ويبادر ايام صحته بالعمل الصالح فان المرض قد يطرا فيمنع من العمل فيخشى على من فرط فى ذلك ان يصل الى المعاد بغير زاد فمن لم يغتنم الفرصة يندم وما احسن قول من قال

اذا هبت رياحك فاغتنمها	فان لكل خافقة سكون
ولا تغفل عن الاحسان فيها	فما تدرى السكون متى يكون
اذا ظفرت يداك فلا تقصر	فان الدهر عادته يخون

والحديث اخرجه الترمذى. هذا باب بالتنوين فى الامل وطوله بفتح الهمزة والميم وهو الرجا فيما تحبه النفس من طول عمر وزيادة غنى يقال امل خيره يامله املا وكذلك التامل ومعناه قريب من التمنى وقيل الفرق بينهما ما تقدم سببه والتمنى بخلافه وقيل الامل ارادة الشخص تحصيل شى يمكن حصوله فاذا فاته تمناه والرجا تعليق القلب بمحبوب يحصل فى المستقبل والفرق بين الرجا والتمنى ان التمنى يورث

لصاحبه الكسل ولا يسلك طريق الجد والجد وبعكسه صاحب الرجاء فالرجاء محمود والتمني معلول كالأمل إلا
للعالم في العلم فلولا طول أمله ما صنف ولا ألف وفي الأمل سر لطيف لأنه لولا الأمل ما تهنى أحد
بعيش ولا طابت نفسه أن يشرع في عمل من أعمال الدنيا وإنما المذموم منه الاسترسال فيه وعدم
الاستعداد لأمر الآخرة وقول الله تعالى ولأبي ذر وقوله تعالى فمن زحزح بعد عن النار وأدخل
الجنة فقد فاز ظفر بالخير وقيل فقد حصل له الفوز المطلق وقيل الفوز نيل المحبوب والبعد عن المكروه
وما الحياة الدنيا إلا متاع الغرور المتاع ما يتمتع به وينتفع والغرور يجوز أن يكون مصدرا من قولك
غررت فلانا غرورا شبه الدنيا بالمتاع الذي يدلس به على المستام ويغر حتى يشتريه ثم يتبين له فساده
ورداءته والشيطان هو المدلس الغرور وقرأ عبد الله بفتح الغين وفسر بالشيطان ويجوز أن يكون
فعولا بمعنى مفعول أي متاع المغرور أي المخدوع وأصل الغرور الخداع قال سعيد بن جبير هذا في حق من آثر
الدنيا على الآخرة وأما من طلب متاع الدنيا للآخرة فإنها نعم المتاع وعن الحسن كخضرة النبات ولعب
البنات لا حاصل لها فينبغي للإنسان أن يأخذ من هذا المتاع بطاعة الله ما استطاع. بمزحزحه
أي بمباعده بكسر العين يعني أن معنى قوله فمن زحزح بوعد وأصل الزحزحة الإزالة ومن أزيل عن شيء
فقد بوعد منه وهذا ثابت هنا لأبي ذر عن المستملي والكشميهني وسقط لأبي ذر من قوله وما الحياة الدنيا
إلى قوله الغرور وقوله تعالى ذرهم أمر إهانة أي اقطع طمعك من ارعوائهم ودع النهي عما هم عليه
بالتذكرة والنصيحة وخلهم يأكلوا ويتمتعوا بدنياهم فما لهم خلاق ولا خلاق لهم في الآخرة ويلههم الأمل
يشغلهم الأمل عن الأخذ بحظهم من الإيمان والطاعة فسوف يعلمون إذا رأوا القيامة وذاقوا وبال
صنيعهم وفيه تنبيه على أن إيثار التلذذ والتنعم وما يؤدي إليه طول الأمل ليس من أخلاق المؤمنين
وهذا تهديد ووعيد وقال بعض العلماء ذرهم تهديد وفسوف يعلمون تهديد آخر فمتى يهنأ العيش
بين تهديدين والآية نسختها آية القتال وسقط لأبي ذر ويلههم الخ وقال بعد قوله يتمتعوا الآية وقال
علي رضي الله عنه من قوله موقوفا ولأبي ذر علي بن أبي طالب ارتحلت الدنيا حال كونها مدبرة وارتحلت
الآخرة حال كونها مقبلة ولكل واحدة منهما من الآخرة والدنيا ولأبي ذر عن المستملي منها بنون فكونوا
من أبناء الآخرة ولا تكونوا من أبناء الدنيا فإن اليوم عمل قال في الكواكب فإن قلت اليوم ليس عملا بل فيه
العمل ولا يمكن تقدير في وإلا وجب نصب عمل وأجاب بأنه جعله نفس العمل مبالغة كقولهم أبو حنيفة فقه
ونهاره صائم ولا حساب فيه وغدا حساب بالرفع ولا عمل فيه أي فإنه على أن اسم إن ضمير شأن حذف
وهو عندهم قليل أو هو على حذف مضاف أما من الأول وأما من الثاني أي فإن حال اليوم عمل ولا حساب أو فإن
اليوم يوم عمل ولا حساب وهذا رواه ابن المبارك في الزهد من طريق من إسماعيل بن أبي خالد وزبيد الإيامي
عن رجل من بني عامر وسمي في رواية ابن أبي شيبة مهاجر العامري وكذا في الحلية لأبي نعيم من طريق ابن أبي مريم
عن زبيد عن مهاجر بن عمير قال قال علي إن أخوف ما أخاف عليكم اتباع الهوى وطول الأمل فأما اتباع الهوى
فيصد عن الحق وأما طول الأمل فينسي الآخرة ألا وإن الدنيا ارتحلت مدبرة الحديث وقال بعض الحكماء مما
أخذ من قول علي هذا الدنيا مدبرة والآخرة مقبلة فعجب لمن يقبل على المدبرة ويدبر عن المقبلة وبه قال
حدثنا صدقة بن الفضل المروزي الحافظ قال أخبرنا يحيى بن سعيد القطان وسقط لغير أبي ذر ابن سعيد
عن سفيان زاد أبو ذر قال حدثني بالإفراد أبي سعيد بن مسروق الثوري عن منذر بضم الميم وسكون النون
وكسر الذال المعجمة بعدها راء ابن يعلى الثوري الكوفي عن ربيع بن خثيم بضم المعجمة وفتح المثلثة وربيع بفتح
الراء وكسر الموحدة الثوري عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال خط النبي صلى الله عليه
وسلم خطا مربعا مستوي الزوايا وخط خطا في الوسط خارجا منه أي من الخط المربع وخط خططا
بضم الخاء مصححا عليها في الفرع وأصله وبكسر وبضم الطاء الأولى وتفتح وهي عن أبي الوقت في نسخة
أي خطوطا صغارا إلى هذا الذي في الوسط من جانبه الذي في الوسط وصورته
التي ينزل سياق لفظ الحديث عليها هكذا  وقيل هكذا  
وقال صلى الله عليه وسلم ولأبي ذر فقال بالفاء بدل الواو هذا الإنسان مبتدأ وخبر أي هذا الخط هو
الإنسان على سبيل التمثيل وهذا أجله محيط به إشارة إلى المربع أو قال صلى الله عليه وسلم قد أحاط به
بالشك من الراوي وهذا الخط المستطيل المنفرد الذي هو خارج من وسط الخط المربع أمله وهذه الخطط
بضم الخاء وفتح الطاء الأولى ولأبي ذر عن الحموي والمستملي الخطوط الصغار أي الشطبات التي في الخط الخارج
من وسط المربع من أسفله أو من أسفله وأعلاه الأعراض بالعين المهملة والضاد المعجمة أي الآفات
العارضة له كمرض أو فقد مال أو غيرهما والمراد بالخطوط المثال لا عدد مخصوص معين فإن أخطأه فإن
تجاوزه هذا العرض وسلم منه ولأبي ذر أخطأ بحذف الضمير وله عن الحموي والمستملي هذا بالتأنيث
نهشه بالشين المعجمة أصابه وأخذه وإن أخطأه هذا العرض نهشه أي أخذه هذا العرض الآخر وهو
الموت فمن لم يمت بالسبب مات بالأجل والحاصل أن الإنسان يتعاطى الأمل ويختلجه الأجل دون الأمل وسقط
لأبي الوقت الهاء من أخطأه في الموضعين وعبر بالنهش وهو لدغ ذوات السم مبالغة في الإصابة والإهلاك والحديث
أخرجه الترمذي في الزهد والنسائي في الرقاق وابن ماجه في الزهد وبه قال حدثنا مسلم الفراهيدي

بالفا

بالفاء المفتوحة ابن إبراهيم الحافظ البصري قال حدثنا همام هو ابن يحيى عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة
زيد بن سهل الأنصاري عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه قال خط النبي صلى الله عليه وسلم خطوطا
فقال هذا الأمل الذي يأمله الإنسان وهذا أجله والخط الآخر الإنسان والخطوط الأخر الآفات
التي تعرض له فبينما بالميم هو كذلك طالب الآمال البعيدة إذ جاءه الخط الأوسط الأقرب
وهو الأجل المحيط به إذ لا شك أن الخط المحيط هو أقرب من الخط الخارج عنه وعند البيهقي في الزهد من وجه
آخر عن إسحاق خط خطوطا وخط خطا ناحية ثم قال هل تدرون ما هذا هذا مثل ابن آدم ومثل التمني
وذلك الخط الأمل بينما يأمل إذ جاءه الموت وعند الترمذي من رواية حماد بن سلمة عن عبيد الله بن أبي بكر بن
أنس عن أنس بلفظ هذا ابن آدم وهذا أجله ووضع يده عند قفاه ثم بسطها فقال وثم أمله وثم أجله
أي أن أجله أقرب إليه من أمله والحديث أخرجه النسائي في الرقاق. باب بالتنوين يذكر فيه من بلغ
من العمر ستين سنة فقد أعذر الله عز وجل إليه في العمر وأعذر بالعين المهملة والذال المعجمة والهمزة
للإزالة أي أزال الله عذره فلم يبق له اعتذارا كأن يقول لو مد لي في الأجل لفعلت ما أمرت به يقال أعذر
إليه إذا بلغه أقصى الغاية في العذر ومكنه منه وإذا لم يكن له عذر في ترك الطاعة مع تمكنه منها بالعمر
الذي حصل له فلا ينبغي له حينئذ إلا الاستغفار والطاعة والإقبال على الآخرة بالكلية ونسبة الإعذار
إلى الله تعالى مجازية والمعنى أن الله تعالى لم يترك للعبد شيئا في الاعتذار يتمسك به لقوله عز وجل
أولم نعمركم ما يتذكر فيه من تذكر توبيخ من الله أي فيقول الله تعالى لهم ذلك توبيخا قال الزجاج أي أولم
نعمركم العمر الذي يتذكر فيه من تذكر وقال أبو البركات النسفي يجوز أن تكون ما نكرة موصوفة أي تعميرا
يتذكر فيه من تذكر وقال ابن الحاجب ما لا يستقيم أن تكون نافية من حيث اللفظ ومن حيث المعنى أما اللفظ
فلأنها يجب قطعها عن نعمركم لأنه لا يجوز أن يكون المنفي من معموله وأيضا فإن الضمير في فيه يرجع إلى غير
مذكور وأما المعنى فلأن قوله أولم نعمركم إنما سيق لإثبات التعمير وتوبيخهم على تركهم التذكر فيه فإذا
جعل نفيا كان فيه إخبار عن نفي تذكر متذكر فيه وظاهره على ذلك نفي التعمير لأنه إذا كان زمانا لا يتذكر
فيه متذكر لزم أن لا يكون تعميرا وهو خلاف قوله أولم نعمركم أتى بقوله أولم نعمركم منا ولكل عمر
تمكن فيه المكلف من إصلاح شأنه وإن قصر إلا أن التوبيخ في المتطاول أعظم واختلف في مقدار العمر المراد
هنا فعن علي بن الحسين زين العابدين سبع عشرة وعن وهب بن منبه أربعون سنة وقال مسروق إذا بلغ أحدكم
أربعين سنة فليأخذ حذره من الله عز وجل وعن ابن عباس ستون سنة وهو الصحيح كما يأتي في حديث هذا الباب
أول أحاديث هذا الباب وعن ابن عباس مما رواه ابن مردويه سبعون سنة فالإنسان لا يزال في ازدياد
إلى كمال الستين ثم يشرع بعد ذلك في النقص والهرم

إذا بلغ الفتى ستين عاما ... فقد ذهب المسرة والفتاء

ولما كان هذا هو العمر الذي يعذر الله إلى عباده به ويزيح عنهم العلل كان هو الغالب على أعمار هذه الأمة
فعند أبي يعلى من طريق إبراهيم بن الفضل عن سعيد عن أبي هريرة معترك المنايا ما بين ستين وسبعين لكن
إبراهيم بن الفضل ضعيف وفي حديث أبي هريرة مرفوعا أعمار أمتي ما بين الستين إلى السبعين وأقلهم من
من يجوز ذلك رواه الترمذي في كتاب الزهد وجاءكم النذير زاد أبو ذر يعني الشيب وهو مروي عن ابن عباس
وعكرمة وقال السدي وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم المراد به رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصحيح عن
قتادة فيكون احتج عليهم بالعمر والرسل وبه قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر بالجمع عبد السلام بن مطهر بضم
الميم وفتح الطاء المهملة والهاء المشددة المفتوحة ابن حسام أبو ظفر الأزدي البصري قال حدثنا عمر
ابن علي بضم العين وفتح الميم ابن عطاء بن مقدم المقدمي البصري عن معن بن محمد بفتح الميم وسكون العين
المهملة الغفاري بكسر الغين المعجمة نسبة إلى غفار وعمر بن علي مدلس وقد رواه عن معن بالعنعنة لكن
أخرج الحديث أحمد عن عبد الرزاق عن معمر عن رجل من بني غفار عن سعيد فصرح فيه بالسماع والمبهم هو معن
ابن محمد الغفاري عن سعيد بن أبي سعيد ذكوان المقبري بضم الموحدة نسبة إلى مقبرة بالمدينة كان يسكن عندها
وسقط المقبري لأبي ذر عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال كذا لأبي ذر ولغيره
فقال بفاء قبل القاف أعذر الله إلى امرئ أخر أجله أي أطال حياته حتى بلغه ستين سنة أي لم يبق فيه
موضعا للاعتذار حيث أمهله هذه المدة ولم يعتذر يقال أعذر الرجل إذا بلغ أقصى الغاية في العذر
وقال التوربشتي ومنه قولهم أعذر من أنذر أي أتى بالعذر وأظهره وهذا مجاز من القول فإن العذر لا يتوجه
على الله وإنما يتوجه له على العبيد وحقيقة المعنى فيه أن الله لم يترك له شيئا من الاعتذار يتمسك به قال
ابن بطال إنما كانت الستون حدا لهذا لأنها قريبة من معترك المنايا وهي سن الإنابة والخشوع وترقب
المنية فهذا إعذار بعد إعذار لطفا من الله تعالى بعباده حتى نقلهم من حالة الجهل إلى حالة العلم ثم أعذر إليهم
فلم يعاقبهم إلا بعد الحجج الواضحة وإن كانوا فطروا على حب الدنيا وطول الأمل لكنهم أمروا بمجاهدة النفس
في ذلك ليمتثلوا ما أمروا به من الطاعة وينزجروا عما نهوا عنه من المعصية وقال بعض الحكماء الإنسان
أربعة أسنان الطفولية ثم الشباب ثم الكهولة ثم الشيخوخة وهي آخر الأسنان وغالب ما يكون بين
الستين إلى السبعين فحينئذ يظهر ضعف القوة بالنقص والانحطاط فينبغي له الإقبال على الآخرة بالكلية

لاستحالة ان يرجع الى الحالة الاولى من النشاط والقوة قلت ورأيت لابي الفرج ابن الجوزي الحافظ جزءا لطيفا سماه تنبيه النائم الغمر على مواسم العمر ذكر فيه انها خمسة الاول من وقت الولادة الى زمان البلوغ والثاني الى نهاية الشباب خمس وثلاثين والثالث الى تمام الخمسين وهو الكهولة قال وقد يقال له كهل لما قبل ذلك والرابع الى تمام السبعين وذلك زمان الشيخوخة والخامس الى آخر العمر قال وقد يتقدم مما ذكرنا من السنين ويتأخر (تابعه) اي تابع معن بن محمد (ابو حازم) سلمة بن دينار مما رواه النسائي عن يعقوب بن عبد الرحمن عن ابي حازم (و) تابع معنا ايضا (ابن عجلان) محمد فيما رواه الطبراني في الاوسط عن عبد الرزاق عن معمر عن منصور بن المعتمر عن محمد بن عجلان كلاهما (عن المقبري) ابي سعيد ذكوان عن ابي هريرة بلفظ من اتت عليه ستون سنة فقد اعذر الله اليه في العمر وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا ابو صفوان عبد الله بن سعيد) الاموي نزل مكة قال (حدثنا) ولابي ذر اخبرنا (يونس) بن يزيد الايلي (عن ابن شهاب) الزهري انه (قال اخبرني) بالافراد (سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال قلب) المرء (الكبير) اي الشيخ (شابا قويا في اثنتين) اي خصلتين (في حب الدنيا) اي المال (و) محبة (طول الامل) اي العمر كما تراه في الحديث اللاحق واشار الى قوة استحكام حبه للمال او هو من باب المشاكلة والمطابقة وقال في المصابيح فيه ايهام الطباق بين الكبير والشاب والاستعارة في شابا والتوشيع في قوله في اثنتين الخ اذ هو عبارة عن ان يأتي في عجز الكلام بمثنى مفسر بمعطوف ومعطوف عليه كقوله

اذا ابو قاسم جادت لنا يده ... لم يحمد الاجودان البحر والمطر

والحديث اخرجه مسلم في الزكاة والنسائي في الرقائق (قال الليث) ولابي ذر وقال ليث بن سعد الامام مما وصله الاسماعيلي من طريق ابي صالح كاتب الليث عنه حدثني بالافراد (يونس) بن يزيد الايلي (و) قال (ابن وهب) عبد الله مما وصله مسلم عن حرملة عنه (عن يونس) ايضا (عن ابن شهاب) الزهري انه (قال اخبرني) بالافراد (سعيد) هو ابن المسيب (وابو سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف ولفظ الاول كلفظ حديث الباب الا انه قال المال بدل الدنيا ولفظ الآخر قلب الشيخ شاب على حب اثنتين طول الحياة وحب المال واخرجه البيهقي من وجه آخر عن ابي هريرة وزاد في اوله ان ابن آدم يضعف جسمه وينحل لحمه من الكبر وقلبه شاب وبه قال (حدثنا مسلم بن ابراهيم) الفراهيدي قال (حدثنا هشام) الدستوائي قال (حدثنا قتادة) بن دعامة (عن انس بن مالك رضي الله عنه) وسقط ابن مالك لغير ابي ذر انه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبر ابن آدم) بفتح الموحدة اي يطعن في السن (ويكبر) بفتح الموحدة ايضا في الفرع فيهما كاصله وبضم اي يعظم فيعبر عن الكثرة وهي كثرة عدد السنين بالعظم (معه اثنان حب المال وطول العمر) وفي رواية ابي عوانة عن قتادة عند مسلم يهرم ابن آدم ويشب منه اثنان الحرص على المال والحرص على العمر قال القرطبي فيه كراهة الحرص على طول العمر وكثرة المال وان ذلك ليس بمحمود وقال غيره الحكمة في التخصيص بهذين الامرين ان احب الاشياء الى ابن آدم نفسه فهو راغب في بقائها فاحب لذلك طول العمر واحب المال لانه اعظم في دوام الصحة التي ينشأ عنها غالبا طول العمر فكلما احس بقرب نفاد ذلك اشتد حبه له ورغبته في دوامه

والكرى عند الصباح يطيب

والمرء ما عاش ممدود له امل ... لا ينتهي العمر حتى ينتهي الامل

(ورواه) اي الحديث (شعبة) بن الحجاج (عن قتادة) بن دعامة عن انس وصله مسلم من رواية محمد بن جعفر عن شعبة بلفظ سمعت قتادة عن انس بنحوه واخرجه احمد عن محمد بن جعفر بلفظ يهرم ابن آدم ويشب منه اثنان واراد المؤلف بايراد هذا التعليق دفع توهم الانقطاع فيه لكون قتادة مدلسا وقد عنعنه لكن شعبة لا يحدث عن المدلسين الا بما علم انه داخل في سماعهم فيستوي في ذلك التصريح والعنعنة

(باب العمل الذي يبتغى به وجه الله) بضم التحتية وفتح الغين المعجمة اي يطلب به ذات الله عز وجل لا الرياء والسمعة (فيه سعد) ليكون اعم اي في الباب حديث سعد بن ابي وقاص السابق في الجنائز في باب رثاء النبي صلى الله عليه وسلم سعد بن خولة فقلت يا رسول الله اخلف بعد اصحابي قال انك لن تخلف فتعمل عملا تبتغي به وجه الله الا ازددت به درجة وبه قال (حدثنا معاذ بن اسد) المروزي قال (اخبرنا عبد الله) بن المبارك المروزي قال (اخبرنا معمر) بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب انه (قال اخبرني) بالافراد (محمود بن الربيع الانصاري وزعم محمود انه) اي قال محمود انه (عقل رسول الله صلى الله عليه وسلم) بالعين المهملة والقاف المفتوحتين (وقال وعقل مجة مجها) بفتح الميم والجيم المشددة فيهما (من دلو كانت في دارهم) وسقط لابي ذر وقال وانما قال وعقل لانه كان صغيرا حين زارهم وشرب ماء ومج من ذلك الماء مجة على وجهه (قال سمعت عتبان بن مالك الانصاري) بكسر عين عتبان وسكون المثناة الفوقية (ثم احد بني سالم) بالنصب عطف على الانصار (قال غدا) بالغين المعجمة (علي) بتشديد التحتية (رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال) بعد دخوله المنزل وصلاته فيه وسؤاله ان يأخذ حتى يطعموه وسؤاله عليه الصلاة والسلام عن مالك بن الدخشم وكلام من وقع في حقه والمراجعة في ذلك (لن يوافي عبد) مسلم يأتي (يوم القيامة) حال كونه (يقول لا اله الا الله يبتغي به) بالقول ولابي ذر عن الكشميهني بها اي بكلمة لا اله الا الله (وجه الله)

عز وجل اي ذاته المقدسة (الا حرم الله عليه النار) وبه قال (حدثنا قتيبة) بن سعيد قال (حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن) القارسي المدني نزيل الاسكندرية (عن عمرو) بن ابي عمرو بفتح العين وسكون الميم فيهما مولى المطلب (عن سعيد المقبري عن ابي هريرة) رضي الله عنه (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يقول الله تعالى ما لعبدي المؤمن عندي جزاء) اي ثواب (اذا قبضت صفيه) اي روح صفيه وهو بفتح الصاد وكسر الفاء وتشديد التحتية الحبيب المصافي كالولد والاخ وكل من احبه الانسان (من اهل الدنيا ثم احتسبه) اي صبر راجيا الثواب من الله (الا الجنة) يتعلق بقوله ما لعبدي المؤمن والحديث من افراده

(باب ما يحذر) بضم التحتية وسكون المهملة ولابي ذر يحذر بفتح المهملة وتشديد المعجمة (من زهرة الدنيا) بسكون الهاء وفتحها بهجتها ونضارتها وحسنها (و) من (التنافس) اي الرغبة (فيها) وبه قال (حدثنا اسماعيل بن عبد الله) الاويسي قال حدثني بالافراد (اسماعيل بن ابراهيم ابن عقبة) بضم العين وسكون القاف (عن عمه موسى بن عقبة) انه (قال قال ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (حدثني) بالافراد (عروة بن الزبير) بن العوام (ان المسور بن مخرمة) بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة (اخبره ان عمرو بن عوف) الانصاري وهو (حليف) بفتح الحاء المهملة وكسر اللام (لبني عامر بن لؤي كان) عمرو ابن عوف (شهد بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث ابا عبيدة بن الجراح) زاد ابو ذر عن الكشميهني الى البحرين البلد المشهور (يأتي بجزيتها) اي بجزية اهلها (وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو صالح اهل البحرين وامر عليهم) بتشديد الميم (العلاء بن الحضرمي) عبد الله بن مالك بن ربيعة وكان من اهل حضرموت سنة تسع من الهجرة (فقدم ابو عبيدة) بن الجراح سنة عشر (بمال من البحرين) وكان مائة الف وثمانين الف درهم وقيل ثمانين الف (فسمعت الانصار بقدومه فوافقه) بقاف بينهما واو فالف ولابي ذر عن المستملي والكشميهني فوافت بحذف الضمير وهو من الموافاة ولابي ذر عن الحموي فوافقت بالقاف بين الفاء والفوقية (صلاة الصبح مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما انصرف) عليه الصلاة والسلام (تعرضوا له فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم) وثبت رسول الله الخ لابي ذر (حين رآهم وقال اظنكم سمعتم بقدوم ابي عبيدة وانه جاء بشيء) من البحرين (قالوا اجل) نعم (يا رسول الله قال فابشروا) بقطع الهمزة وكسر المعجمة (واملوا) بقطع الهمزة وكسر الميم المشددة (ما يسركم فوالله ما الفقر اخشى عليكم) بنصب الفقر بتقدير ما اخشى الفقر وحذف لان اخشى عليكم مفسر له ويجوز الرفع بتقدير ضمير اي ما الفقر اخشاه عليكم قال في الفتح والاول هو الراجح وقال في الفتح والرفع ضعيف لانه يحتاج الى ضمير يعود عليه وانما يجوز ذلك في الشعر انتهى وتعقبه في المصابيح فقال الضعف ذلك مذهب كوفي قال في التسهيل ولا يختص بالشعر خلافا للكوفيين وقال في شرح المشكاة فائدة تقديم المفعول هنا الاهتمام بشان الفقر لان الوالد المشفق اذا حضره الموت كان اهتمامه بحال ولده في المال فاعلم صلى الله عليه وسلم اصحابه انه وان كان لهم في الشفقة عليهم كالاب لكن حاله في امر المال يخالف حال الوالد وانه لا يخشى عليهم الفقر كما يخشاه الوالد ولكن يخشى عليهم من الغنى الذي هو مطلوب الوالد لولده كما قال (ولكن اخشى عليكم ان تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها كما تنافسوها) بحذف احدى التاءين فيهما اي فترغبوا فيها كما رغبوا فيها (وتلهيكم) عن الآخرة (كما الهتهم) عنها فان قلت تقديم المفعول هنا يؤذن بان الكلام في المفعول لا في الفعل كقولك ما زيدا ضربت فلا يصح ان يعقب لنفي ما ثبت ضده فتقول ولكن اكرمته لان المقام يأباه اذ الكلام في المفعول هل هو زيد او عمرو مثلا لا في الفعل هل هو اكرام او اهانة والحديث قد وقع فيه الاستدراك باثبات ما هو الفعل المنفي فقال ولكن اخشى عليكم ان تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من كان قبلكم الخ فكيف يتأتى هذا والجواب ان المنظور اليه في الاستدراك هو المنافسة في الدنيا عند بسطها عليكم فكانه قال ما الفقر اخشى عليكم ولكن المنافسة في الدنيا فلم يقع الاستدراك الا في المفعول كقولك ما زيدا ضربت ولكن عمرا نعم انه ليجيء المثبت ثانيا ليترصد الفعل المنفي ولا يحسب لوضع وانما اختلفا بالتعليق فذلك لا يضر انه في الحقيقة استدراك بالنسبة الى المفعول لا الى الفعل قاله في المصابيح والحديث فيه ثلاثة من التابعين على نسق موسى وابن شهاب وعروة وصحابيان المسور وعمرو وكلهم مدنيون وسبق في الجزية والموادعة مع اهل الذمة وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) سقط لابي ذر ابن سعيد قال (حدثنا الليث) ولابي ذر ليث بن سعد (عن يزيد بن ابي حبيب) سويد الازدي عالم اهل مصر (عن ابي الخير) مرثد بن عبد الله (عن عقبة بن عامر) الجهني رضي الله عنه (ان رسول الله) ولابي ذر ان النبي (صلى الله عليه وسلم خرج يوما فصلى على اهل احد) وقتلة احد الذين استشهدوا بها (صلاته على الميت) اي دعا لهم بدعاء صلاة الميت بعد ثمان سنين (ثم انصرف الى المنبر) كالمودع للاحياء والاموات (فقال اني فرطكم) ولابي ذر فرط لكم بفتح الفاء والراء وفي الرواية سابقكم الى الحوض اهيئه لكم لان الفارط هو الذي يتقدم الوارد ليصلح له الحياض والدلاء والارشية وغيرها من امور الاستقاء (وانا شهيد عليكم) باعمالكم (واني والله لانظر الى حوضي الآن) نظرا حقيقيا بطريق الكشف (واني قد اعطيت مفاتيح) بالتحتية بعد الفوقية ولابي ذر مفاتح (خزائن الارض او مفاتيح الارض) يريد ما فتح على امته من الملك

والخزائن بعد وآلشك من الراوي والني والله ما اخاف عليكم ان تشركوا بالله بعدي ولكني اخاف عليكم ان تنافسوا فيها اي في الدنيا ولابي ذر عن الكشميهني ولكن اخاف بحذف التحتية من لكني والحديث سبق في الجنائز في باب الصلاة على الشهيد وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن زيد بن اسلم الفقيه العمري عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد ولابي ذر زيادة الخدري رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اكثر ما اخاف عليكم ما يخرج الله عز وجل بضم اليا من الاخراج لكم من بركات الارض قيل يا رسول الله وما بركات الارض قال زهرة الدنيا بفتح الزاي وسكون الها وزاد هلال وزينتها وهو عطف تفسيري والزهرة ماخوذة من زهرة الشجر وهو نورها بفتح النون والرا وهو ما فيها من انواع المتاع والعين والنبات والزرع وغيرها مما يفتخر الناس بحسنه مع قلة بقائه فقال له رجل لم اعرف اسمه هل ياتي الخير بالشر اي هل تصير النعمة عقوبة لان زهرة الدنيا نعمة من الله فهل تعود هذه النعمة نقمة والاستفهام للاسترشاد فصمت النبي صلى الله عليه وسلم حتى ظننا ولابي ذر عن الحموي والمستملي حتى ظننت انه ينزل عليه الوحي ثم جعل يمسح جبينه من العرق من ثقل الوحي فقال عليه الصلاة والسلام اين السائل قال انا يا رسول الله قال ابو سعيد الخدري لقد حمدناه اي حمدنا الرجل حين طلع ذلك اي ظهر ولابي ذر عن الكشميهني اطلع لذلك وفي رواية هلال وكانه حمل وظاهر منه انهم لاموه اولا حيث رأوا سكوت النبي صلى الله عليه وسلم وظنوا انه اغضبه ثم حمدوه لما رأوا مسألته سببا لاستفادة ما قاله النبي صلى الله عليه وسلم قال صلى الله عليه وسلم لا ياتي الخير الا بالخير وانما يعرض له الشر بعارض البخل به عمن يستحقه والاسراف في انفاقه فيما لم يشرع ان هذا المال خضرة بفتح الخا وكسر الضاد المعجمتين اي الحياة بالمال او المعيشة به خضرة في المنظر حلوة في الذوق والمراد التشبيه اي المال كالبقلة الخضرة الحلوة او انث باعتبار ما يشتمل عليه المال من زهرة الدنيا او المراد بالمال هنا الدنيا لانه من زينتها كما قال تعالى المال والبنون زينة الحيوة الدنيا وان كل ما انبت الربيع اي الجدول وهو النهر الصغير واسناد الانبات اليه مجاز اذ المنبت حقيقة هو الله تعالى يقتل حبطا بفتح الحا المهملة والموحدة والطا المهملة المنونة انتفاخ بطن من كثرة اكل بقال حبطت الدابة تحبط حبطا اذا اصابت مرعى طيبا فامعنت في الاكل حتى تنتفخ فتموت او يلم بضم التحتية وكسر اللام وتشديد الميم يقرب من الهلاك والمعنى يقتل او يقارب القتل الا بتشديد اللام آكلة الخضرة من بهيمة الانعام وسميت بها لانها التي الف المخاطبون احوالها في سومها ورعيها وما يعرض لها من البشم وغيره وآكلة بمد الهمزة وكسر الكاف والخضرة بفتح الخا وكسر الضاد المعجمتين ضرب من الكلا تحبه الماشية وتستلذ به فتستكثر منه قال في المصابيح ان الاستثناء منقطع اي لكن آكلة الخضرة لا يقتلها اكل الخضرة ولا يلم بقتلها وانما قلنا انه منقطع لفوات شرط الاتصال ضرورة كون لا او لغير شاملة على تقدير عدم الثنيا وذلك لا زم فيه تبعيضية فكانه يقول ان شيئا مما ينبت يقتل حبطا او يلم وهذا لا يشمل ماكول آكلة الخضرة ظاهرا لانه نكرة في سياق الاثبات نعم في هذا اللفظ الثابت في الطريق المذكورة هنا وهو قوله ان كل ما انبت الربيع يقتل حبطا او يلم ربما يجعل الاستثناء متصلا لدخول المستثنى في عموم المستثنى منه وليس المستثنى في الحقيقة هو الآكلة نفسها والا لكان منقطعا وانما المستثنى محذوف تقديره ماكول آكلة الخضرة فحذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه انتهى ولابي ذر عن الكشميهني الخضر بغير ها وله عن الحموي والمستملي الخضرة بضم الخا وسكون الضاد وفي بعض النسخ الا بتخفيف اللام وفتح الهمزة على انها استفتاحية كانه قال الا انظروا آكلة الخضر واعتبروا بشانها اكلت ولابي ذر عن المستملي تاكل حتى اذا امتدت خاصرتاها بالتثنية اي جنباها اي امتلات شبعا وعظم جنباها ولابي ذر عن الكشميهني خاصرتها بالافراد استقبلت الشمس فتحمى فيسهل خروج ما ثقل عليها مما اكلته فاجترت بالجيم الساكنة والتاء الفوقية المفتوحة والرا المشددة استرجعت ما ادخلته في كرشها من العلف فمضغته ثانيا ليزداد نعومة وسهولة لاخراجه وثلطت بالمثلثة واللام والطا المهملة المفتوحات وضبط السفاقسي اللام بالكسر اي لقت ما في بطنها من السرقين رقيقا وبالت فارتاحت بما القته من السرقين والبول وسلمت من الهلاك ثم عادت فاكلت وهذا بخلاف من لم تتمكن من ذلك فان الانتفاخ يقتلها سريعا وان هذا المال في الرغبة والميل اليه وحرص النفوس عليه كالفاكهة خضرة في المنظر حلوة في الذوق من اخذه بحقه ووضعه في حقه بان اخرج منه حقه شرعا كالزكاة فنعم المعونة هو لصاحبه على اكتساب الثواب ان عمل فيه بالحق ومن اخذه ولابي ذر عن الحموي وان اخذه بغير حقه بان جمعه من الحرام او من غير احتياج اليه كان كالذي وآلذي في اليونينية حذف الكاف من قوله كالذي ياكل ولا يشبع اي كذي الجوع الكاذب بسبب سقم الاخذ ويسمى جوع الكلب كلما ازداد اكلا ازداد جوعا وكان ما له الى الهلاك قال ابن المنير في هذا الحديث وجوه من التشبيهات بديعة تشبيه المال ونموه بالنبات وظهوره وتشبيه الاستكثار منه والادخار له بالشره في الاكل والامتلاء منه وتشبيه المال مع عظمته في النفوس حتى ادى الى المبالغة في البخل به بما تطرحه البهيمة من السلح ففيه اشارة بديعة الى استقذاره شرعا وتشبيه التقاعد عن جمعه وضمه بالشاة اذا استراحت وحطت جانبها مستقبلة الشمس فانها من احسن حالاتها سكونا وسكينة

وفيه

وفيه اشارة الى ادراكها لمصالحها وتشبيه موت الجامع المانع بموت البهيمة الغافلة عن دفع ما يضرها وتشبيه المال بالصاحب الذي لا يؤمن ان ينقلب عدوا فان المال من شانه ان يحرز ويشد وثاقه حبا له وذلك يقتضي منعه من مستحقه فيكون سببا لعقاب مقتنيه وتشبيه آخذه بغير حق بالذي ياكل ولا يشبع فهي ثمانية والحديث سبق في باب الصدقة على اليتامى من كتاب الزكاة وبه قال حدثني بالافراد محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة الثقيلة المعروف ببندار قال حدثنا غندر ولابي ذر محمد بن جعفر بدل قوله غندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال سمعت ابا جمرة بالجيم المفتوحة والميم الساكنة نصر ابن عمران الضبعي قال حدثني بالافراد زهدم بن مضرب بفتح الزاي وسكون الها بعدها دال مهملة فميم ومضرب بضم الميم وفتح الضاد المعجمة وكسر الرا المشددة بعدها موحدة قال سمعت عمران ابن حصين رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خيركم قرني المراد الصحابة ثم الذين يلونهم يقربون منهم وهم التابعون زاد الكشميهني والمستملي ثم الذين يلونهم وهم اتباع التابعين وهذه الثانية ساقطة للحموي قال عمران بن الحصين رضي الله عنه بالسند المذكور فما ادري قال النبي صلى الله عليه وسلم بعد قوله خيركم قرني مرتين او ثلاثا ثم يكون بعدهم قوم يشهدون ولا يستشهدون اي يتحملون الشهادة من غير تحميل او يؤدونها من غير ان يطلب ذلك منهم ويخونون ولا يؤتمنون لخيانتهم الظاهرة وينذرون بفتح اوله وضم المعجمة وكسرها ولا يفون بنذرهم ولابي ذر عن الحموي والمستملي ولا يوفون بضم التحتية بعدها واو ساكنة ويظهر فيهم السمن بسبب توسعهم في المآكل والمشارب وعند الترمذي من طريق هلال بن يساف عن عمران بن حصين ثم يجيء قوم يتسمنون ويحبون السمن والحديث سبق في الشهادات ومناقب الصحابة وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي عن ابي حمزة بالحا المهملة وبعد الميم زاي محمد بن ميمون السكري عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن ابراهيم النخعي عن عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة ابن قيس السلماني بفتح السين وسكون اللام عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خير الناس قرني ثم الذين يلونهم يقربون منهم ثم الذين يلونهم بالنون في الذين ولابي ذر عن الحموي والمستملي ثم الذي باسقاطها واتفقوا في هذه على اسقاط الثالثة في الرواية السابقة وللكشميهني والمستملي ثم يجيء قوم من بعدهم تسبق شهاداتهم ايمانهم وايمانهم شهاداتهم بالافراد فيهما وفتح همزة وايمانهم والمعنى ان ذلك يقع في حالين يحلفون تارة قبل ان يشهدوا ويشهدون تارة قبل ان يحلفوا حرصا على ترويج شهاداتهم وقال ابن الجوزي المراد انهم لا يتورعون ويستهينون بامر الشهادة واليمين ولابي ذر شهاداتهم بالجمع والحديث سبق في باب الشهادات وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى بن موسى بن عبد ربه المعروف بخت قال حدثنا وكيع بفتح الواو وكسر الكاف ابن الجراح قال حدثنا اسماعيل بن ابي خالد الكوفي الحافظ عن قيس هو ابن ابي حازم البجلي انه قال سمعت خبابا بالخا المعجمة المفتوحة والموحدة المشددة بن الارت وقد اكتوى يومئذ سبعا في بطنه من مرض كان به وقال لولا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا ان ندعو بالموت لدعوت بالموت على نفسي ان اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم مضوا اي ماتوا ولم ينقصهم في الدنيا بشيء من اجورهم فلم يستعجلوها فيها بل صارت مدخرة لهم في الآخرة وانا اصبنا من الدنيا ما لا نجد له موضعا نصرفه فيه الا التراب اي البنيان وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني محمد بن المثنى ابو موسى العنزي الحافظ قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن اسماعيل بن ابي خالد انه قال حدثني بالافراد قيس هو ابن ابي حازم قال اتيت خبابا هو ابن الارت وهو يبني حائطا له فقال ان اصحابنا رضي الله عنهم الذين مضوا اي ذهبوا بالوفاة لم تنقصهم الدنيا شيئا قال في الكواكب اي لم تدخل الدنيا فيهم نقصانا بوجه من الوجوه اي لم يشتغلوا بجمع المال بحيث يلزم في كمالهم نقصان وانا اصبنا من بعدهم شيئا لا نجد له موضعا نصرفه فيه الا التراب ولابي ذر عن الكشميهني الا في التراب اي البنيان بقرينة البنا وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة العبدي عن سفيان بن عيينة عن الاعمش سليمان عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن خباب رضي الله عنه انه قال هاجرنا مع رسول الله ولابي ذر مع النبي صلى الله عليه وسلم وزاد ابو ذر فقصه بفتح القاف والصاد المهملة ونجو ضميرا اي فصل الراوي الحديث المذكور بتمامه في اول الهجرة الى المدينة بلفظ نبتغي وجه الله فوقع اجرنا على الله فمنا من مضى لم ياخذ من اجره شيئا منهم مصعب بن عمير الحديث ويأتي ان شاء الله تعالى قريبا في باب فضل الفقر بعون الله تعالى باب قول الله تعالى يا ايها الناس ان وعد الله بالبعث والجزاء حق كائن فلا تغرنكم الحياة الدنيا فلا تخدعنكم الدنيا ولا يذهلنكم التمتع والتلذذ بزهرتها ومنافعها عن العمل للآخرة وطلب ما عند الله ولا يغرنكم بالله الغرور وهو الشيطان لان ذلك ديدنه فانه يمنيكم الاماني الكاذبة ويقول ان الله غني عن عبادتك وعن تعذيبك ان الشيطان لكم عدو ظاهر العداوة وفعل بابيكم ادم ما فعل وانتم تعاملونه معاملة من لا علم له بحاله فاتخذوه عدوا في عقايدكم وافعالكم ولا يوجد منكم الا ما يدل على معاداته ومخاصمته في سركم وجهركم ثم لخص شر امره وخطا من اتبعه بان غرضه الذي يؤمه في دعوة شيعته هو ان يوردهم مورد الهلاك بقوله انما يدعو حزبه ليكونوا من اصحاب السعير

فهذا هو الحق والمبين فنسأل الله القوي العزيز ان يجعلنا اعداء الشيطان وان يرزقنا اتباع كتابه والاقتداء برسوله انه على ما يشاء قدير والسعير جمعه سُعُر بضمتين وسقط لابي ذر فلا تغرنكم الى آخر قوله السعير وقال بعد قوله الآية الى قوله السعير وقال مجاهد مما وصله الفريابي في تفسيره عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد الغرور بفتح الغين الشيطان قال الراغب غررت فلانا اصبت غِرّته ونلت منه ما اريده والغرة غفلة في يقظة والغرار غفلة مع غفوة واصل ذلك من الغر وهو الاثر الظاهر من الشيء ومنه غرة الفرس وغرار السيف حده وغر الثوب اثر كسره وقيل اطوه على غره وغره كذا غرورا كانما طواه على غره قال الله تعالى يا ايها الانسان ما غرك بربك الكريم فالغرور كل ما يغر الانسان من مال وجاه وشهوة وشيطان وقد فسر بالشيطان اذ هو اخبث الغارين وقرئ بضم الغين وهو مصدر وعن بعضهم الغرور بالضم الاباطيل وثبت قوله قال مجاهد الخ للكشميهني وسقط لغيره وبه قال حدثنا سعد بن حفص بسكون الفاء الطلحي مولاهم الكوفي المعروف بالضخم قال حدثنا شيبان بالشين المعجمة ابن عبد الرحمن ابو معاوية النحوي عن يحيى بن ابي كثير عن محمد بن ابراهيم بن الحارث القرشي قال اخبرني بالافراد معاذ بن عبد الرحمن بن عثمان التيمي ان ابن ابان ولابي ذر ان حمران بن ابان بضم الحاء المهملة وسكون الميم مولى عثمان بن عفان اشتراه في زمن ابي بكر الصديق اخبره اي اخبر معاذ بن عبد الرحمن قال اتيت عثمان ولابي ذر عثمان بن عفان رضي الله عنه بطهور بفتح الطاء بما يتطهر به وهو جالس على المقاعد موضع بالمدينة فتوضأ فاحسن الوضوء ثم قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم توضأ بلفظ الماضي ولابي ذر يتوضأ وهو في هذا المجلس فاحسن الوضوء ثم قال من توضأ وضوءا مثل هذا الوضوء وسبق في الطهارة بلفظ من توضأ نحو وضوئي هذا ونحو ان قدرت بمعنى قريب تكون ظرفا على التوسع في المكان اي قارب فعلي فعله بمعنى من قاربته فقد قاربك وان قدرت بمعنى مثل كان فيه تجوز ايضا لانه لا يقدر احد على مثل وضوء النبي صلى الله عليه وسلم من كل وجه لا في نيته ولا في اخلاصه ولا في علمه بكمال طهارة واستيعاب غسل اعضائه والنحو لغة القصد والمثل تقول هذا نحو زيد اي مثل زيد ومتى قدرتها بمعنى مثل كان نعتا لمصدر محذوف اي توضأ وضوءا مثل وضوئي واختار سيبويه ان تكون حالا لان حذف الموصوف دون الصفة لا يجوز الا في مواضع معدودة وتقدير الحال هنا من محذوف اي توضأ الوضوء مثل وضوئي فان قدرت نحو بمعنى قريبا كانت ظرفا ويكون نصبا مجازيا وفي ورود الرواية هنا بلفظ مثل رد على نافيها ثم اتى المسجد فركع ركعتين ولمسلم من طريق نافع بن جبير عن حمران ثم مشى الى الصلاة المكتوبة فصلاها مع الناس او في المسجد وفي رواية هشام بن عروة عن ابيه عن حمران عنده ايضا فيصلي صلاة وفي اخرى له عنه فيصلي الصلاة المكتوبة ثم جلس غفر له ما تقدم من ذنبه وفي مسلم من رواية هشام الا غفر له ما بينها وبين الصلاة التي تليها اي التي سبقتها واصرح منه رواية ابي صخر عن حمران عند مسلم ايضا فيصلي هذه الصلوات الخمس الا كانت كفارة لما بينهن قال عثمان وقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تغتروا لا تحملوا الغفران على عمومه في جميع الذنوب فتسترسلوا في الذنوب اتكالا على غفرانها بالصلاة فان الصلاة التي تكفر الذنوب هي المقبولة ولا اطلاع لاحد عليه او ان المكفر بالصلاة الصغائر والمطابقة في قوله لا تغتروا واخرج الحديث مسلم في الطهارة والنسائي في الصلاة

باب ذهاب الصالحين

بالموت ويقال الذهاب بكسر المعجمة المطر قال في المحكم والذهابة المطرة الضعيفة وقيل الجود والجمع ذهاب بالكسر قال ذو الرمة يصف روضة

• قرحاء حواء اشراطية وكفت • فيها الذهاب وحفتها البراعيم •

والبراعيم رمال فيها دارات تنبت البقل وقوله ويقال الذهاب المطر ثابت لابي ذر عن الحموي فقط وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى بن حماد الشيباني البصري قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن بيان بفتح الموحدة والتحتية المخففة ابن بشر بالموحدة المكسورة والمعجمة الساكنة الاحمسي عن قيس بن ابي حازم بالمهملة وبعد الالف زاي عن مرداس بكسر الميم وسكون الراء وبعد الدال المهملة الف فسين مهملة الاسلمي ممن بايع تحت الشجرة انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يذهب الصالحون عند الاسماعيلي يقبض الصالحون اي تقبض ارواحهم الاول فالاول ويبقى حفالة بضم الحاء المهملة وفتح الفاء مخففة كحفالة الشعير او التمر الردي من كل وما يتساقط من قشورهما او ما يسقط من الشعير عند الغربلة ويبقى من التمر بعد الاكل واو للشك او للتنويع لا يباليهم الله بتحتية ساكنة بعد اللام بالة بتخفيف اللام اي لا يرفع لهم قدرا ولا يقيم لهم وزنا وبالة مصدر باليت واصله بالية فحذفت الياء تخفيفا لكونها ياء قبلها كسرة فيما كثر استعماله وذلك لكثرة استعمال العرب اللفظة في كلام لا يحتفل به لكن قال في المصابيح لا يحسن التعليل بمجرد هذا ولو اضيف اليه ما قال بعض المتأخرين من ان المعنى على حذف لام الكلمة فيه شذوذ فاعلة في المصادر فحولوه بالحذف المذكور عن بنية الشذوذ لكان حسنا قال ابو عبد الله البخاري يقال حفالة بالفاء وحثالة بالمثلثة بدلها يعني بمعنى واحد وهذا ساقط في رواية ابي ذر واستنبط من الحديث جواز خلو الارض من عالم حتى لا يبقى الا اهل الجهل صرفا وسبق الحديث في المغازي

باب ما يتقى بضم التحتية وفتح الفوقية المشددة والقاف من فتنة المال

وقول

وقول الله ولابي ذر وقوله تعالى انما اموالكم واولادكم فتنة بلاء ومحنة هو تغوركم في الاثم والعقوبة ولا بلاء اعظم منهما وبه قال حدثني بالافراد يحيى بن يوسف الزمي بكسر الزاي والميم المشددة الخراساني نزيل بغداد ويقال له ابن ابي كريمة فقيل هي كنية ابيه وقيل هو جده واسمه كنيته قال اخبرنا ابو بكر هو ابن عياش بالشين المعجمة عن ابي حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم تعس بفتح الفوقية وكسر العين المهملة وبعدها سين مهملة ايضا وتفتح العين هلك عبد الدينار وهو طالبه وخادمه والحريص على جمعه وقال في شرح المشكاة قيل خص العبد بالذكر ليؤذن بانغماسه في محبة الدنيا كالاسير الذي لا يجد خلاصا و تعس عبد الدرهم وعبد القطيفة الدثار الذي له خمل و عبد الخميصة بالخاء المعجمة والصاد المهملة المفتوحتين الكساء الاسود المربع ان اعطي بضم الهمزة وكسر الطاء رضي وان لم يعط لم يرض قال الله تعالى فان اعطوا منها رضوا وان لم يعطوا منها اذا هم يسخطون وفيه ايذان بشدة الحرص على ذلك وجعله عبدا لما يشغفه وحرصه فمن كان عبدا لهواه لم يصدق في حقه اياك نعبد ولا يكون من اتصف بذلك صديقا والظاهر ان الجملة تفسير لمعنى عبوديته للدينار والدرهم فلا محل لها من الاعراب والحديث سبق في الجهاد في باب الحراسة في الغزو واخرجه ابن ماجه وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل البصري عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عن عطاء هو ابن ابي رباح انه قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لو كان لابن آدم واديان من مال تثنية وادي وهو معروف وربما اكتفوا بالكسرة عن الياء كما قال • قرقر قمر الواد بالشاهق • والجمع الاودية على غير قياس كانه جمع ودي مثل سري واسرية للنهر وفي حديث ابن الزبير المذكور هنا لو ان ابن آدم اعطي واديا من ذهب لابتغى بالغين المعجمة لطلب ثالثا وفي حديث ابن الزبير احب اليه ثانيا ولا يملأ جوف ابن آدم الا التراب كناية عن الموت لاستلزامه الامتلاء كانه قال لا يشبع من الدنيا حتى يموت ويتوب الله على من تاب من المعصية ورجع عنها اي يوفقه للتوبة او يرجع عليه من التشديد الى التخفيف او يرجع عليه بقبولها والمراد من الحديث ذم الحرص على الدنيا والشره على الازدياد واخرجه مسلم في الزكاة وبه قال حدثني بالافراد محمد هو في اليونينية محمد بن المثنى ٢ ابن سلام قال اخبرنا مخلد بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح اللام ابن يزيد من الزيادة الحراني قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك قال سمعت عطاء هو ابن ابي رباح يقول سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول سمعت رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم يقول لو ان لابن آدم مثل واد بكسر الميم وسكون المثلثة بعدها لام ولابي ذر عن الكشميهني ملء بحذف المثلثة وزيادة همزة بعد اللام الساكنة قال في الصحاح هو اسم ما يأخذه الاناء اذا امتلأ مالا وفي حديث زيد بن ارقم عند احمد من ذهب وفضة لاحب ان له اليه مثله ولا يملأ عين ابن آدم الا التراب قال الطيبي وقع قوله ولا يملأ الخ موقع التذييل والتقرير للكلام السابق كانه قيل ولا يشبع من خلق من تراب الا بالتراب ويتوب الله على من تاب اي يقبل توبة الحريص كما يقبلها من غيره قال ابن عباس رضي الله عنهما فلا ادري من القرآن المنسوخ تلاوة هو اي الحديث المذكور ام لا وسيأتي ذلك في هذا الباب ان شاء الله تعالى قال عطاء بالسند السابق وسمعت ابن الزبير عبد الله يقول ذلك الحديث باللفظ المذكور بغير زيادة ابن عباس فلا ادري من القرآن هو ام لا وقال في الكواكب ويحتمل ان يراد به قوله لا ادري ايضا على المنبر بمكة المشرفة وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا عبد الرحمن بن سليمان بن الغسيل بفتح المعجمة وكسر المهملة اي مغسول الملائكة حين استشهد وهو جنب وهو حنظلة بن ابي عامر الاوسي وهو جد سليمان المذكور لانه ابن عبد الله بن حنظلة ولعبد الله صحبة وعبد الرحمن من صغار التابعين عن عباس بن سهل بن سعد بسكون العين والهاء وعباس بالموحدة المشددة آخره مهملة انه قال سمعت ابن الزبير عبد الله على المنبر بمكة ولابي ذر على منبر مكة في خطبته يقول يا ايها الناس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول لو ان ابن آدم اعطي بضم الهمزة مبنيا للمفعول واديا ملآن بفتح الميم وسكون اللام بعدها همزة منونا ولابي ذر ملآن من ذهب احب اليه ثانيا ولو اعطي ثانيا احب اليه ثالثا ولا يسد جوف وفي رواية ابي عاصم عن ابن جريج السابقة في هذا الباب ولا يملأ جوف ابن آدم الا التراب قال النووي معناه انه لا يزال حريصا على الدنيا حتى يموت ويمتلئ جوفه من تراب قبره وهذا الحديث خرج على حكم غالب بني آدم في الحرص على الدنيا ويؤيده قوله ويتوب الله على من تاب وهو متعلق بما قبله ومعناه ان الله يقبل التوبة من الحرص المذموم وغيره من المذمومات وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله ولابي ذر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو ان لابن آدم واديا من ذهب ولابي ذر عن الحموي والمستملي لاحب ان يكون له واديان اي من ذهب ولن يملأ ولابي ذر عن الكشميهني ولا يملأ فاه اي فمه الا التراب عبر في الاولى

والثالثة بالجوف وفي الثانية بالعين وفي الاخيرة بفاه وعند الاسماعيلي من رواية حجاج بن محمد عن ابن جريج بالنفس وعند احمد من حديث ابي واقد بالبطن قال في الكواكب ليس المراد الحقيقة في عضو بعينه بقرينة عدم الانحصار على التراب اذ غيره يملأه ايضا بل كناية عن الموت لانه مستلزم للامتلا فكانه قال لا يشبع من الدنيا حتى يموت فالغرض من العبارات كلها واحد وليس فيها الا التفنن في الكلام انتهى قال في الفتح وهذا انما يحسن فيما اذا اختلفت مخارج الحديث واما اذا اتحدت فهو من تصرف الرواة ثم نسبة الامتلا للجوف واضحة والبطن بمعناه واما النفس فعبر بها عن الذات واطلق الذات واراد البطن من باب اطلاق الكل وارادة البعض واما النسبة الى الفم فلكونه طريقا للوصول الى الجوف ويحتمل ان يكون المراد بالنفس العين واما العين فلانها الاصل في الطلب لانه يرى ما يعجبه فيطلبه ليحوزه اليه وخص البطن في اكثر الروايات لان اكثر ما يطلب المال لتحصيل المستلذات واكثرها تكرارا الاكل والشرب ويتوب الله على من تاب قال في شرح المشكاة يمكن ان يقال معناه ان بني آدم مجبولون على حب المال والسعي في طلبه وان لا يشبع منه الا من عصمه الله تعالى ووفقه لازالة هذه الجبلة عن نفسه وقليل ما هم فوضع ويتوب الله على من تاب موضعه اشعارا بان هذه الجبلة المذكورة فيه مذمومة جارية مجرى الذنب وان ازالتها ممكنة ولكن بتوفيق الله وتسديده ونحوه قوله تعالى ومن يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون اضاف الشح الى النفس دلالة على انها غريزة فيها وبين ازالته بقوله يوق ورتب عليه قوله فاولئك هم المفلحون وههنا نكتة دقيقة فانه ذكر ابن آدم تلويحا الى انه مخلوق من التراب ومن طبعه القبض واليبس فيمكن ازالته بان يمطر الله سبحانه وتعالى السحاب من غمايم توفيقه فيثمر حينئذ الخلال الزكية والخصال المرضية والبلد الطيب يخرج نباته باذن ربه والذي خبث لا يخرج الا نكدا فمن لم يتداركه التوفيق وتركه وحرصه لم يزدد الا حرصا وتهالكا على جمع المال قال وموقع قوله ويتوب الله على من تاب موقع الرجوع يعني ان ذلك لعسير صعب ولكن يسير على من يسره الله عليه فحقيق ان لا يكون هذا من كلام البشر بل هو من كلام خالق القوى والقدر انتهى وفي الحديث ذم الحرص والشره ولذا آثر اكثر السلف التقلل من الدنيا والقناعة والرضى باليسير قال البخاري بالسند السابق اليه وقال لنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي وهذا ظاهره الوصل وليس للتعليق وان قيل انه للاجازة او للمناولة او للمذاكرة لان ذلك في حكم الموصول نعم الذي يظهر بالاستقراء من صنيع المؤلف انه لا يأتي بهذه الصيغة الا اذا كان المتن ليس على شرطه في اصل موضوع كتابه كان يكون ظاهره الوقف او في السند من ليس على شرطه في الاحتجاج قاله في الفتح حدثنا حماد بن سلمة بفتحتين عن ثابت البناني عن انس عن ابي بضم الهمزة وفتح الموحدة وتشديد التحتية ابن كعب الانصاري رضي الله عنه انه قال كنا نرى بفتح النون اي نعتقد ولابي ذر نرى بضمها اي نظن هذا الحديث لو كان لابن آدم واديان من مال لتمنى واديا ثالثا كما عند الاسماعيلي من القرآن حتى نزلت الهاكم التكاثر السورة التي هي بمعنى الحديث فيما تضمنته من ذم الحرص على الاستكثار من جمع المال والتقريع بالموت الذي يقطع ذلك ولا بد لكل احد منه فلما نزلت هذه السورة وتضمنت معنى ذلك مع الزيادة عليه علموا ان الحديث من كلامه صلى الله عليه وسلم وانه ليس قرآنا وقيل انه كان قرآنا فلما نزلت الهاكم نسخت تلاوته دون حكمه ومعناه

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم هذا المال خضرة حلوة التا للمبالغة او باعتبار انواع المال او صفة لمحذوف كالبقلة وقال الله وللاصيلي وقوله تعالى زين للناس حب الشهوات المزين هو الله تعالى عند الجمهور للابتلا لقوله انا جعلنا ما على الارض زينة لها لنبلوهم وعن الحسن الشيطان وقد يجمع بين القولين بان نسبة ذلك الى الله تعالى لانه الفاعل حقيقة فهو الذي اوجد الدنيا وما فيها وجعل القلوب مايلة اليها والى ذلك الاشارة بالتزيين ليدخل فيه حديث النفس ووسوسة الشيطان فنسبة ذلك اليه تعالى باعتبار الخلق والتقدير والى الشيطان باعتبار ما اقدره الله تعالى عليه من التسلط على الادمي بالوسوسة التي ينشأ عنها حديث النفس وقرا مجاهد زين للناس ببنائه للفاعل حب مفعول به والفاعل ضمير الله تعالى لتقدم ذكره الشريف في قوله والله يؤيد بنصره او ضمير الشيطان اضمر وان لم يجر له ذكر لانه اصل ذلك فذكر هذه الاشيا مؤذن بذكره واضافة المصدر لمفعوله في قوله حب الشهوات وهي جمع شهوة بسكون الها وحركت في الجمع ولا يجوز التسكين الا في ضرورة كقوله

وحملت زفرات الضحى فاطقتها • وما لي بزفرات العشي يدان •

بتسكين الفاء والشهوة مصدر يراد به اسم المفعول اي المشتهيات فهو من باب رجل عدل حيث جعلت نفس الشهوة مبالغة والشهوة ميل النفس الى الشي فجعل الاعيان التي ذكرها شهوات مبالغة في كونها مشتهاة كانه اراد تخسيسها بتسميتها شهوات اذ الشهوة مسترذلة عند الحكماء مذموم من اتبعها شاهد على نفسه بالبهيمية فكان المقصود من ذكر هذا اللفظ التنفير عنها ولفظ الناس عام دخله حرف التعريف فيفيد الاستغراق وظاهر اللفظ يقتضي ان هذا المعنى حاصل لجميع الناس والعقل ايضا يدل عليه لان كل ما كان لذيذا او نافعا فهو محبوب ومطلوب لذاته والمنافع قسمان جسماني وروحاني فالجسماني حاصل لكل احد في اول الامر فلا جرم كان الغالب على الخلق هو الميل الشديد الى اللذات الجسمانية من النساء والاماء داخلة فيها والبنين جمع وقد يقع في غير هذا الموضع على الذكور والاناث وههنا اريد

الذكور

الذكور لانهم المشتهون في الطباع والمعدون في الدفاع وقدم النساء لان الالتذاذ بهن اكثر والاستيناس بهن اتم والفتنة بهن اشد ولله تعالى في ايجاد حب الزوجة والولد في قلب الانسان حكمة بالغة فلولا هذا الحب لما حصل التوالد والتناسل والقناطير جمع قنطار وهو المال الكثير او سبعون الف دينار او سبعة الاف دينار او ماية وعشرون رطلا او ماية رطل او الف وماتا اوقية المقنطرة مفعللة من القنطار وهو للتاكيد كقولهم الوف مولفة ودراهم مدرهمة وقال قتادة الكثير بعضها فوق بعض وقال وقيل المدفونة من الذهب والفضة وانما كانا محبوبين لانهما ثمن الاشيا فمالكهما كالمالك لجميع الاشيا والخيل المسومة المعلمة او المرعية من اسام الدابة وسومها والانعام جمع نعم وهي الابل والبقر والغنم والحرث مصدر واقع موقع المفعول به فلذلك وحد ولم يجمع كما جمعت اخواته ذلك المذكور متاع الحياة الدنيا يتمتع به في الدنيا وقد تضمنت هذه الاية الكريمة انواعا من الفصاحة والبلاغة منها الاتيان بها مجملة ومنها جعله لها نفس الشهوات مبالغة في التنفير عنها كما مر ومنها البداة بالاهم فذكر اولا النساء لانهن اكثر امتزاجا ومخالطة بالانسان ومن حبائل الشيطان وقيل فيهن فتنتان وفي البنين فتنة واحدة لانهن يقطعن الارحام والصلات بين الاهل غالبا ومن سبب في جمع المال من حرام وحلال غالبا والاولاد يجمع لاجلهم المال فلذلك ثنى بهم ولانهم فروع منهن وثمرات نشات عنهن وفي كلامهم المرء مفتون بولده وقدمت على الاموال لانها احب الى المرء من ماله واما تقديم المال على الولد في بعض المواضع فانما ذلك في سياق امتنان او انعام او نصرة ومعاونة لان الرجال تستمال بالاموال ثم ذكر تمام اللذة وهو المركوب البهي من بين ساير الحيوانات ثم الى ما يحصل به جمال حين تريحون وحين تسرحون كما تشهد به الاية الاخرى ثم ذكر ما به قوامهم وحياة بدنهم وهو الزرع والثمار ومنها الاتيان بلفظ يشعر بشدة حب هذه الاشيا بقوله زين والزينة محبوبة في الطباع ومنها التجنيس بين القناطير والمقنطرة ومنها الجمع بين ما يشبه المطابقة في قوله الذهب والفضة لانهما صارا متقابلين في غالب العرف وغير ذلك وسقط لابي ذر قوله والقناطير الخ قال ولابي ذر وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه في الاية المذكورة اللهم انا لا نستطيع الا ان نفرح بما زينته بالمثناة الضمير ولابي ذر بما زينت لنا في اية زين للناس حب الشهوات ثم لما راى زهرة المال مسلطة على من فتحه الله عليه لتزيين الله تعالى له دعا الله تعالى بقوله اللهم اني اسالك ان انفقه في حقه لان من اخذ المال من حقه ووضعه في حقه سلم من فتنته وهذا الاثر وصله الدارقطني في غرايب مالك من طريق اسماعيل بن ابي اويس عن مالك عن يحيى بن سعيد هو الانصاري ان عمر بن الخطاب اتي بمال من المشرق يقال له نفل كسرى فامر به فصب وغطي ثم دعا الناس فاجتمعوا ثم امر به فكشف عنه فاذا حلي كثير وجوهر ومتاع فبكى عمر رضي الله عنه وحمد الله عز وجل فقالوا له ما يبكيك يا امير المومنين هذه غنايم غنمها الله لنا ونزعها من اهلها فقال ما فتح الله من هذا على قوم الا سفكوا دماءهم واستحلوا حرمهم فقال حدثني زيد بن اسلم انه بقي من ذلك المال مناطق وخواتم ثم رفع فقال له عبد الله بن ارقم حتى متى تحبسه لا تقسمه قال بلى اذا رايتني فارغا فاذني به فلما راه فارغا بسط شيئا في حش نخلة ثم جاء به في مكتل وصبه فكانه استكثره ثم قال اللهم انت قلت زين للناس حب الشهوات فتلا الاية حتى فرغ منها ثم قال لا نستطيع الا ان نحب ما زينت لنا فقني شره وارزقني ان انفقه في حقه فما قام حتى ما بقي منه شي وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال سمعت الزهري محمد بن مسلم يقول اخبرني بالافراد عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب كلاهما عن حكيم بن حزام بكسر الحاء المهملة وفتح الزاي الاسدي انه قال سالت النبي صلى الله عليه وسلم فاعطاني ثم سالته فاعطاني ثم سالته فاعطاني بتكرير لفظ الاعطا ثلاثا ثم قال صلى الله عليه وسلم هذا المال قال ابن المديني وربما قال سفيان بن عيينة قال حكيم لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا حكيم بالرفع من غير تنوين منادى مفرد قال في الفتح وظاهر السياق ان حكيما قال لسفيان وليس كذلك لانه لم يدركه فان بين وفاة حكيم ومولد سفيان نحو الخمسين سنة وانما المراد ان سفيان رواه مرة بلفظ ثم قال اي النبي صلى الله عليه وسلم ان هذا المال في الرغبة والميل اليه كالفاكهة خضرة في المنظر حلوة في الذوق فمن اخذه بطيب نفس من غير حرص عليه او بسخاوة نفس المعطي بورك له فيه ومن اخذه باشراف نفس بالشين المعجمة بان تعرض له بنحو بسط اليد لم يبارك له فيه وكان كالذي به الجوع الكاذب ياكل ولا يشبع كلما ازداد اكلا ازداد جوعا واليد العليا بضم العين المنفقة اي المنفقة خير من اليد السفلى الاخذة والحديث سبق في الوصايا والخمس

باب ما قدم الانسان المكلف في حال صحته وحرصه من ماله في وجوه الخيرات وانواع القربات فهو خير له عند الله من تركه بعد موته وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثني بالافراد ابراهيم بن يزيد بن شريك التيمي تيم الرباب بكسر الراء الكوفي ابا اسما الكوفي العابد الثقة الا انه يرسل ويدلس عن الحارث بن سويد التيمي الكوفي انه قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم ايكم مال وارثه احب اليه من ماله قال في الفتح يعني ان الذي يخلفه

الانسان من المال وان كان يوصي الحال منسوبا اليه فانه باعتبار انتقاله الى وارثه يكون منسوبا للوارث فنسبته للمالك في حياته حقيقية ونسبته للوارث في حياة المورث مجازية ومن بعد موته حقيقية قالوا يا رسول الله ما منا احد الا ماله احب اليه من مال وارثه قال عليه الصلاة والسلام فان ماله الذي يضاف اليه في الحياة ما قدم بان انفقه في وجوه الخيرات ومال بالرفع في اليونينية وغيرها وارثه ما اخر بعد موته ولم ينفقه في وجوهه وفيه الحث على تقديم ما يمكن تقديمه من المال في وجوه المبرات وانواع القربات لينتفع بذلك في الآخرة باب بالتنوين المكثرون من المال هم المقلون في الثواب ولابي ذر عن الكشميهني هم الاقلون وقوله تعالى من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها نوف اليهم اعمالهم فيها وهم فيها لا يبخسون نوصل اليهم اجور اعمالهم وافية كاملة من غير بخس في الدنيا وهو ما يرزقون فيها من الصحة والرزق وهم الكفار والمنافقون اولئك الذين ليس لهم في الآخرة الا النار وحبط ما صنعوا فيها وحبط في الآخرة ما صنعوا او صنيعهم اي لم يكن لهم ثواب لانهم لم يريدوا به الآخرة وانما ارادوا به الدنيا وقد وفي لهم ما ارادوا وباطل ما كانوا يعملون اي كان عملهم في نفسه باطلا لانه لم يعمل لغرض صحيح والعمل الباطل لا ثواب له وسقط لابي ذر قوله نوف اليهم الخ وقال قبلها الآيتان وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء البلخي وسقط ابن سعيد لابي ذر قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن عبد العزيز بن رفيع بضم الراء وفتح الفاء بعدها تحتية ساكنة فعين مهملة الاسدي المكي ثم الكوفي من صغار التابعين عن زيد بن وهب ابي سليمان الهمداني عن ابي ذر جندب ابن جنادة الغفاري رضي الله عنه انه قال خرجت ليلة من الليالي فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي وحده وليس سقط لابي ذر الواو من وليس معه انسان هو تأكيد لقوله وحده قال فظننت انه يكره ان يمشي معه احد قال ابو ذر فجعلت امشي في ظل القمر اي في المكان الذي ليس للقمر فيه ضوء ليخفي شخصه وانما مشى خلفه لاحتمال ان يطرأ له صلى الله عليه وسلم حاجة فيكون قريبا منه فالتفت صلى الله عليه وسلم فرآني فقال من هذا كأنه رأى شخصه ولم يتميز له قلت ولابي ذر فقلت انا ابو ذر جعلني الله فداءك بكسر الفاء ممدودا قال يا ابا ذر تعاله بهاء السكت ولابي ذر عن الحموي والمستملي تعال باسقاطها قال فمشيت معه صلى الله عليه وسلم ساعة فقال ان المكثرين من المال هم المقلون من الاجر يوم القيامة الا من اعطاه الله خيرا مالا فنفح بالفاء المخففة بعدها حاء مهملة فيه اي اعطى يمينه وشماله وبين يديه ووراءه وعمل فيه في المال خيرا قال ابو ذر فمشيت معه صلى الله عليه وسلم ساعة فقال لي اجلس هاهنا قال ابو ذر فاجلسني عليه الصلاة والسلام في قاع ارض سهلة مطمئنة انفرجت عنها الجبال حوله حجارة فقال لي اجلس هاهنا حتى ارجع اليك قال ابو ذر فانطلق صلى الله عليه وسلم في الحرة بالحاء المهملة المفتوحة والراء المشددة ارض ذات حجارة سود حتى لا اراه بفتح الهمزة فلبث بكسر الموحدة عني فاطال اللبث بفتح اللام وضمها ثم اني سمعته عليه الصلاة والسلام وهو مقبل بكسر الموحدة والواو للحال كالتي في قوله وهو يقول وان سرق وان زنى قال ابو ذر فلما جاء صلى الله عليه وسلم لم اصبر حتى قلت يا نبي الله جعلني الله فداك من تكلم بضم الفوقية وكسر اللام اي انت او بفتحهما وكذا الميم اي من تكلم معك في جانب الحرة ما سمعت احدا يرجع ولابي ذر عن الكشميهني يرد اليك شيئا قال صلى الله عليه وسلم ذلك باللام ولابي ذر ذاك باسقاطها اي الذي سمعته جبريل عليه السلام عرض ظهر لي في جانب الحرة قال لي بشر امتك انه من مات منهم لا يشرك بالله عز وجل شيئا دخل الجنة جواب الشرط قلت ولابي فقلت يا جبريل وان سرق وان زنى دخل الجنة قال جبريل نعم اي كان مصيره الى الجنة وان ناله عقوبة قال عليه الصلاة والسلام قلت يا جبريل وسقط لابي ذر قال قلت وان سرق وان زنى قال جبريل نعم قلت يا جبريل وان سرق وان زنى قال نعم كذا لابي ذر بتكرير وان سرق وان زنى مرتين وللمستملي ثلاثا وزاد بعد الثالث وان شرب الخمر والحديث سبق بزيادة ونقصان في الاستقراض والاستئذان واخرجه مسلم في الزكاة والترمذي في الايمان والنسائي في اليوم والليلة قال النضر بن شميل اخبرنا شعبة ابن الحجاج قال وحدثنا وسقط الواو لابي ذر حبيب بن ابي ثابت والاعمش سليمان وعبد العزيز بن رفيع قالوا حدثنا زيد بن وهب بهذا الحديث فصرح الثلاثة بالتحديث عن زيد بن وهب فامن تدليس الاولين على انه لو روي من رواية شعبة بغير تصريح لامن فيه التدليس لانه كان لا يحدث عن شيوخه الا بما لا تدليس فيه ولابي ذر عن زيد بن وهب وقوله بهذا اي الحديث المذكور واعترضه الاسماعيلي بانه ليس في حديث شعبة قصة المكثرين والمقلين وانما فيه قصة من مات لا يشرك بالله شيئا واجيب بانه واضح على طريقة اهل الحديث لان مراده اصل الحديث فان الحديث المذكور في الاصل يشتمل على ثلاثة اشياء ما يسرني ان لي احدا ذهبا وحديث المكثرين والمقلين ومن مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة فيجوز اطلاق الحديث على واحد من الثلاثة اذا افرد فقول البخاري بهذا اي باصل الحديث لا خصوص اللفظ المساق وتعقبه العيني بان الاطلاق في موضع التقييد غير جائز وقوله بهذا اي باصل الحديث غير سديد لان الاشارة بهذا تكون للحاضر والحاضر هو اللفظ المساق قال ابو عبد الله البخاري رحمه الله تعالى حديث ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي الدرداء عويمر بن مالك مرسل لا يصح انما اردنا ذكره للمعرفة بحاله والصحيح حديث ابي ذر قال صاحب التلويح فيه نظر فان النسائي اخرجه بسند صحيح على شرط مسلم قيل لابي عبد الله

البخاري حديث عطاء بن يسار اي المروي عند النسائي من رواية محمد بن ابي حرملة عن عطاء بن يسار عن ابي الدرداء بلفظ انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقص على المنبر يقول ولمن خاف مقام ربه جنتان فقلت وان زنى وان سرق يا رسول الله فقال وان زنى وان سرق فاعدت فاعاد فقال في الثالثة نعم وان رغم انف ابي الدرداء قال ابو عبد الله البخاري هو مرسل لا يصح والصحيح حديث ابي ذر لانه من المسانيد وقال اي البخاري اضربوا على حديث ابي الدرداء لانه من المراسيل قال الحافظ ابن حجر فيه وفي الفتح التصريح بسماع عطاء بن يسار له من ابي الدرداء في رواية ابن ابي حاتم في التفسير والطبراني في معجمه والبيهقي في شعبه قال البيهقي حديث ابي الدرداء هذا غير حديث ابي ذر وان كان فيه بعض معناه هذا الحديث المروي عن ابي الدرداء اذا مات قال لا اله الا الله عند الموت مات الميت من باب المجاز باعتبار ما يؤول فان الميت لا يموت بل الحي هو الذي يموت وقد سقط قوله وقال ابو عبد الله حديث ابي صالح الى اخر قوله اذا مات قال لا اله الا الله عند الموت لابي ذر كاكثر الاصول وذكره الحافظ ابن حجر عقب الحديث الاول من الباب اللاحق قال ولم يثبت ذلك في نسخة الصغاني

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم ما احب ان لي مثل احد ولابي ذر ان لي احدا ذهبا وفي فتح الباري باب قوله صلى الله عليه وسلم ما يسرني ان عندي مثل احد هذا ذهبا وقال لم ار لفظ هذه الترجمة في رواية الاكثر لكنه ثابت في لفظ الخبر الاول وبه قال حدثنا الحسن بن الربيع البوراني بضم الموحدة وسكون الواو وفتح الراء وبعد الالف نون البجلي ابو علي الكوفي قال حدثنا ابو الاحوص سلام بتشديد اللام ابن سليم عن الاعمش سليمان عن زيد بن وهب الجهني انه قال قال ابو ذر جندب بن جنادة الغفاري رضي الله عنه كنت امشي مع النبي صلى الله عليه وسلم في حرة المدينة فاستقبلنا بفتح اللام احد الجبل المعروف قال صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر قلت ولابي ذر فقلت لبيك يا رسول الله قال ما يسرني ان عندي مثل احد هذا ذهبا تمضي علي بالتشديد ليلة ثالثة وعندي منه دينار الواو للحال الا شيئا استثناء من دينار ولابي ذر شيء بالرفع ارصده بفتح الهمزة وضم الصاد او بضم الهمزة وكسر الصاد اعده او احفظه لدين بفتح الدال المهملة صاحبه غير حاضر فيأخذه اذا احضر او لوفاء دين مؤجل اذا حل وفيه وللحموي والمستملي ارصده لدين الا ان اقول به استثناء بعد استثناء فيفيد الاثبات فيؤخذ منه ان نفي محبة المال مقيد بعدم الانفاق فيلزم محبة وجوده مع الانفاق فما دام الانفاق مستمرا لا يكره وجود المال واذا انتفى الانفاق ثبتت كراهة وجود المال ولا يلزم كراهية حصول شيء اخر ولو كان قدر احد او اكثر مع استمرار الانفاق قاله في الفتح وقوله اقول به اي اصرفه وانفقه في عباد الله عز وجل هكذا وهكذا وهكذا بالتكرار ثلاثة صفة لمصدر محذوف اي اشار اشارة مثل هذه الاشارة عن يمينه وعن شماله ومن خلفه اقتصر على الثلاثة وحمل على المبالغة لان العطية لمن بين يديه هي الاصل وفي الجزء الثالث من الشيرازيات من رواية احمد بن ملاعب عن عمر بن حفص بن غياث عن ابيه هكذا وهكذا وهكذا وهكذا واراه بيده فكرر لفظ هكذا اربعا فعم الجهات الاربع ثم مشى فقال ولابي ذر ثم قال ان الاكثرين هم الاقلون ثوابا يوم القيامة الا من قال صرفا للمال هكذا وهكذا وهكذا عن يمينه وشماله ومن خلفه وقيل المراد بالاخير الوصية وقيل ليس قيدا فيه بل قد يقصد الصحيح الاخفاء فيدفع لمن وراءه ما لا يعطيه من هو امامه وقليل ما هم ما زائدة مؤكدة للقلة او موصوفة ولفظ قليل هو الخبر وهم مبتدأ وقدم الخبر للمبالغة في الاختصاص ثم قال صلى الله عليه وسلم لي الزم مكانك لا تبرح تأكيد حتى اتيك غاية للزوم المكان المذكور ثم انطلق في سواد الليل حتى توارى غاب شخصه الشريف عني فسمعت صوتا قد ارتفع فتخوفت ان يكون قد عرض ولابي ذر ان يكون احد عرض للنبي صلى الله عليه وسلم بسوء فاردت ان اتيه فذكرت قوله لا تبرح حتى اتيك فلم ابرح من مكاني حتى اتاني قلت يا رسول الله لقد سمعت صوتا تخوفت عليك فذكرت له ذلك فقال صلى الله عليه وسلم وهل سمعته قلت نعم يا رسول الله قال ذاك الذي سمعته يخاطبني هو جبريل اتاني فقال لي من مات من امتك لا يشرك بالله عز وجل شيئا دخل الجنة هو جواب الشرط قلت يا جبريل وان زنى وان سرق يدخل الجنة قال وان زنى وان سرق يدخلها اذا تاب عند الموت كما حمله المؤلف فيما مضى في اللباس وحمله غيره على ان المراد بدخول الجنة اعم من ان يكون ابتداء او بعد المجازاة على المعصية للجمع بين الادلة وفيه رد على من زعم من الخوارج والمعتزلة ان صاحب الكبيرة اذا مات من غير توبة يخلد في النار ولم يكرر هنا قوله وان زنى كما تكرر في الرواية السابقة في الباب قبل هذا واقتصر على هاتين الكبيرتين لانهما كالمثالين فيما يتعلق بحق الله وحق العباد واشار في الرواية السابقة في الباب الذي قبل هذا بقوله وان شرب الخمر الى فحشه لانه يؤدي الى خلل في العقل الذي شرف الله به الانسان على البهائم وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني احمد بن شبيب بفتح الشين المعجمة وكسر الموحدة بعدها تحتية ساكنة فموحدة ثانية الحبطي بفتح الحاء المهملة والموحدة وكسر الطاء المهملة نسبة الى الحبطات من تميم البصري الثقة الصدوق قال حدثنا ابي شبيب بن سعيد عن يونس بن يزيد الايلي وقال الليث بن سعد فيما وصله الذهلي في الزهريات حدثني بالافراد يونس المذكور ومراد المؤلف بسياق هذا التعليق تقوية رواية احمد بن شبيب فقد ضعفه ابن عبد البر تبعا لابي الفتح الازدي لكن الازدي غير مرضي فلا يتبع في ذلك وشبيب وثقه ابن المديني عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله

بالتصغير ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود أنه قال قال أبو هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان لي مثل أحد الجبل ذهبًا وجواب لو قوله لسرني باللام قبل السين أن لا تمر علي ولأبي ذر أن لا يمر بي ثلاث ليال وعندي منه شيء إلا شيئًا بالنصب ولأبي ذر إلا شيء بالرفع فالنصب لأن المستثنى منه مطلق عام والمستثنى مقيد خاص والرفع على أن المستثنى منه في سياق النفي ووقع في تفسير الشيء في الرواية بالدينار أرصده بفتح الهمزة وضم الصاد المهملة أو بضم ثم كسر أعده لدين بفتح الدال وفيه الحث على الإنفاق في وجوه الخيرات وأنه صلى الله عليه وسلم كان في أعلى درجات الزهد في الدنيا بحيث إنه لا يحب أن يبقى في يده شيء من الدنيا إلا لإنفاقه فيمن يستحقه وإما لإرصاده لمن له حق وإما لتعذر من يقبله لتقييده في رواية همام عن أبي هريرة الآتية إن شاء الله تعالى في كتاب التمني بقوله أجد من يقبله والحديث مضى في الاستقراض

باب بالتنوين يذكر فيه الغنى غنى النفس بكسر الغين المعجمة مقصورًا سواء كان المتصف به قليل المال أو كثيره وقول الله ولأبي ذر وقال الله تعالى أيحسبون أنما نمدهم به من مال وبنين ما بمعنى الذي وخبر أن نسارع لهم في الخيرات والعائد من خبر أن إلى اسمها محذوف تقديره نسارع لهم به والمعنى أن هذا الإمداد ليس إلا استدراجًا لهم في المعاصي وهم يحسبونه مسارعة لهم في الخيرات ومعاجلة بالثواب جزاء لهم على حسن صنيعهم وهذه الآية حجة على المعتزلة في مسألة الأصلح لأنهم يقولون إن الله تعالى لا يفعل بأحد من الخلق إلا ما هو أصلح له في الدين وقد أخبر أن ذلك ليس بخير لهم في الدين ولا أصلح وقوله بل لا يشعرون استدراك لقوله أيحسبون أي بل هم أشباه البهائم لا شعور لهم حتى يتأملوا في ذلك أنه استدراج إلى قوله تعالى من دون ذلك هم لها عاملون وهذا آخر الآية التاسعة من الآية المبدأ بها هنا والآيات التي بين الأولى والثانية وبين الأخيرة والتي قبلها معترض في وصف المؤمنين وقوله مشفقون أي خائفون وقوله والذين هم بآيات ربهم أي بكتبه كلها يؤمنون لا يفرقون وقوله والذين يؤتون ما آتوا أي يعطون ما أعطوا من الزكاة والصدقات وقلوبهم وجلة خائفة أن لا تقبل منهم لتقصيرهم وخبر إن الذين أولئك يسارعون في الخيرات أي يرغبون في الطاعات فيبادرونها والكتاب اللوح المحفوظ أو صحيفة الأعمال وقوله ولهم أعمال من دون ذلك هم لها عاملون أي ما يستقبلون من الأعمال كما قال ابن عيينة سفيان في تفسيره لم يعملوها لا بد من أن يعملوها قبل موتهم لا محالة ليحق عليهم كلمة العذاب وفي حديث ابن مسعود فوالذي لا إله غيره إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها وبه قال حدثنا أحمد بن يونس هو أحمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي قال حدثنا أبو بكر هو ابن عياش بالتحتية المشددة آخره شين معجمة راوي قراءة عاصم أحد القراء السبعة قال حدثنا أبو حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الأسدي عن أبي صالح ذكوان الزيات عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ليس الغنى عن سبب كثرة العرض بفتح العين المهملة والراء وبالضاد المعجمة ما ينتفع به من متاع الدنيا سوى النقدين وقال أبو عبيد الأمتعة وهي ما سوى الحيوان والعقار وما لا يدخله كيل ولا وزن وقال في المشارق مما نقله عنه في التنقيح قال ابن فارس في المقاييس وذكر هذا الحديث إنما سمعناه بسكون الراء وهو كل ما كان من المال غير نقد وجمعه عروض وأما العرض بفتح الراء فما يصيبه الإنسان من حظه في الدنيا قال تعالى تريدون عرض الدنيا وإن يأتهم عرض مثله يأخذوه انتهى أي ليس الغنى الحقيقي المعتبر كثرة المال لأن كثيرًا ممن وسع الله عليه في المال لا ينتفع بما أوتي فهو مجتهد في الازدياد ولا يبالي من أين يأتيه فكأنه فقير لشدة حرصه ولكن بتشديد النون ولأبي ذر بتخفيفها الغنى الحقيقي المعتبر الممدوح غنى النفس بما أوتيت وقنعها به ورضاها وعدم حرصها على الازدياد والإلحاح في الطلب لأنها إذا استغنت كفت عن المطامع فعزت وعظمت وحصل لها من الحظوة والنزاهة والشرف والمدح أكثر من الغنى الذي يناله من يكون فقير النفس بحرصه فإنه يورطه في رذائل الأمور وخسائس الأفعال لدناءة همته وبخله ويكثر ذامه من الناس ويصغر قدره عندهم فيكون أحقر من كل حقير وأذل من كل ذليل وهو مع ذلك كأنه فقير من المال لكونه لم يستغن بما أعطي فكأنه ليس بغني ولو لم يكن في ذلك إلا عدم رضاه بما قضاه الله لكفاه فإن قلت ما وجه مناسبة الآيات للحديث قال في الفتح لأن خيرية المال ليست لذاته بل بحسب ما يتعلق به وإن كان يسمى خيرًا في الجملة وكذلك صاحب المال الكثير ليس غنيًا لذاته بل بحسب تصرفه فيه وإن كان في نفسه غنيًا لم يتوقف في صرفه في الواجبات والمستحبات من وجوه البر والقربات وإن كان في نفسه فقيرًا أمسكه وامتنع من بذله فيما أمر به خشية من نفاده فهو في الحقيقة فقير صورة ومعنى وإن كان المال تحت يده لكونه لا ينتفع به لا في الدنيا ولا في الآخرة بل ربما كان وبالًا عليه والحديث أخرجه الترمذي في الزهد

باب فضل الفقر سقط لفظ باب لأبي ذر فقط فضل مرفوع على ما لا يخفى وبه قال حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثني بالإفراد عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه أبي حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد بسكون الهاء والعين الساعدي رضي الله عنه أنه قال مر رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عليه الصلاة والسلام لرجل عنده جالس هو أبو ذر الغفاري كما رواه ابن حبان في صحيحه من طريقه وفي باب الأكفاء في الدين من كتاب النكاح ما تقولون في هذا وهو مخاطب

لجماعة فيجمع بأن الخطاب وقع لجماعة منهم أبو ذر ووجه إليه ما رأيك في هذا الرجل المار فقال المسؤول هذا رجل من أشراف الناس هذا والله حري بفتح الحاء المهملة وكسر الراء وتشديد التحتية جدير وحقيق وزنًا ومعنى إن خطب امرأة أن ينكح بضم أوله وفتح الكاف أي تجاب خطبته وإن شفع في أحد أن يشفع بضم أوله وتشديد الفاء المفتوحة تقبل شفاعته قال سهل فسكت رسول الله ولأبي ذر النبي صلى الله عليه وسلم وزاد إبراهيم بن حمزة في روايته في النكاح وإن قال أن يستمع ثم مر رجل قيل هو جعيل بن سراقة كما في مسند الروياني ولأبي ذر عن الكشميهني مر رجل آخر فقال له أي للرجل المسؤول أولًا رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رأيك في هذا الرجل المار فقال يا رسول الله هذا من فقراء المسلمين هذا حري إن خطب امرأة أن لا ينكح وإن شفع في أحد أن لا يشفع فيه وإن قال أن لا يسمع لقوله لفقره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الرجل الفقير خير من ملء الأرض من مثل هذا الرجل الغني زاد أحمد وابن حبان عند الله يوم القيامة وقوله ملء بكسر الميم وسكون اللام بعدها همزة ومثل بكسر ثم سكون وثبت من في قوله من مثل في رواية أبي ذر عن الكشميهني والحديث سبق في النكاح وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير ونسب إلى أحد أجداده حميد قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا الأعمش سليمان قال سمعت أبا وائل شقيق بن سلمة قال عدنا خبابًا بفتح المعجمة والموحدة المشددة وبعد الألف موحدة أخرى ابن الأرت من مرض فقال هاجرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة بأمره أو بإذنه والمراد بالمعية الاشتراك في حكم الهجرة إذ لم يكن معه صلى الله عليه وسلم إلا أبو بكر وعامر بن فهيرة نريد وجه الله أي ما عنده تعالى من الثواب لا الدنيا فوقع أجرنا أي إثابتنا وجزاؤنا على الله فضلًا منه سبحانه فمنا من الذين هاجروا من مضى مات لم يأخذ من أجره من الغنائم لكونه مات قبل الفتوح شيئًا منهم مصعب بن عمير قتل يوم أحد شهيدًا قتله عبد الله بن قمئة وترك نمرة فلم نجد ما نكفنه به سواها فإذا غطينا بها رأسه بدت ظهرت رجلاه وإذا غطينا بها رجليه بالإفراد وللذي في اليونينية رجليه بالتثنية بدا رأسه لقصرها فأمرنا النبي صلى الله عليه وسلم أن نغطي رأسه بطرفها ونجعل على رجليه بالتثنية وزاد أبو ذر شيئًا من الإذخر بكسر الهمزة وسكون الذال وكسر الخاء المعجمتين النبت الحجازي المعروف ومنا من أهل الهجرة من عاش إلى أن فتح عليهم الفتوح وهم أقسام من أعرض عنه وواسى به المحاويج أولًا فأولًا وهم قليل ومنهم أبو ذر ومنهم من بسط في بعض المباح فيما يتعلق بكثرة النساء والسراري والخدم والملابس ونحو ذلك ولم يستكثر وهم كثير ومنهم ابن عمر ومنهم من زاد فاستكثر بالتجارة وغيرها مع القيام بالحقوق الواجبة والمندوبة وهم كثير أيضًا منهم عبد الرحمن بن عوف وإلى هذين القسمين الأخيرين أشار خباب بقوله ومنا أي من المهاجرين من أينعت بفتح الهمزة وسكون التحتية وفتح النون والعين المهملة انتهت وأدركت له ثمرته فهو يهدبها بفتح التحتية وسكون الهاء وكسر الدال المهملة وتضم وبالموحدة يقطعها وفي الحديث فضيلة مصعب بن عمير وأنه لم ينقص من ثوابه شيء في الآخرة وقد كان مصعب بمكة في ثروة ونعمة فلما هاجر صار في قلة وهذا الحديث سبق في الجنائز وبه قال حدثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا سلم بن زرير بفتح السين وسكون اللام وزرير بفتح الزاي وكسر الراء الأولى بعدها تحتية ساكنة فراء ثانية أبو زعيم العطاردي البصري قال حدثنا أبو رجاء بفتح الراء والجيم المخففة وبالمد عمران بن تيم العطاردي عن عمران ابن حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال اطلعت في الجنة بتشديد الطاء أي أشرفت ليلة الإسراء فرأيت أكثر أهلها الفقراء واطلعت في النار أي أشرفت عليها فرأيت أكثر أهلها النساء لما يغلب عليهن من الهوى والميل إلى عاجل زينة الدنيا والإعراض عن الآخرة لنقص عقلهن والحديث فيه التحريض على ترك التوسع من الدنيا كما أن فيه تحريض النساء على المحافظة على أمر الدين لئلا يدخلن النار والحديث سبق في باب صفة الجنة والنار من كتاب بدء الخلق وفي الرقاق بعون الله وتوفيقه تابعه أي تابع أبا رجاء أيوب السختياني فيما وصله النسائي وعوف الأعرابي مما وصله البخاري في النكاح وقال صخر هو ابن جويرية مما وصله النسائي وحماد بن نجيح بفتح النون وكسر الجيم وبعد التحتية الساكنة حاء مهملة الإسكاف البصري فيما وصله النسائي أيضًا عن أبي رجاء عمران بن تيم عن ابن عباس رضي الله عنهما وبه قال حدثنا أبو معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة آخره راء هو عبد الله بن محمد بن عمرو بن الحجاج قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد قال حدثنا سعيد بن أبي عروبة بفتح العين المهملة عن قتادة بن دعامة عن أنس رضي الله عنه أنه قال لم يأكل النبي صلى الله عليه وسلم على خوان حتى مات بكسر الخاء المعجمة هو ما يؤكل عليه الطعام وهو من دأب المترفين وصنيع الجبابرة المتكبرين لئلا يفتقروا إلى التطأطؤ عند الأكل وما أكل خبزًا مرققًا مليّنًا محسّنًا كخبز الحواري حتى مات زهدًا في الدنيا وتركًا للتنعم والحديث أخرجه الترمذي في الزهد والنسائي في الوليمة وابن ماجه في الأطعمة وبه قال حدثنا عبد الله بن أبي شيبة هو ابن محمد بن أبي شيبة واسمه إبراهيم قال حدثنا أبو أسامة حماد بن أسامة قال حدثنا هشام عن أبيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت لقد توفي النبي صلى الله عليه وسلم وما في رفي بفتح الراء وتشديد الفاء مكسورة خشب يرفع عن الأرض في البيت يوضع فيه ما يراد حفظه قاله عياض وقال في الصحاح شبه الطاق في

الحائط من شيء يأكله ذو كبد شامل لكل حيوان إلا شطر شعير بعض شعير أو نصف وسق منه في رف لي فأكلت منه حتى طال علي بتشديد الياء التحتية فكلته بكسر الكاف ففني قال الكرماني فإن قلت سبق في البيع كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه وتعقيب لفظ ففني بحرف كلته هنا مشعر بأن الكيل سبب عدم البركة وأجاب بأن البركة عند البيع وعدمها عند النفقة أو المراد أن يكيله بشرط أن يبقى الباقي مجهولا وقال غيره لأن الكيل عند المبايعة مطلوب من أجل تعلق حق المتبايعين فلهذا القصد يندب وأما الكيل عند الإنفاق فقد يبعث عليه الشح فلذلك كره وقال القرطبي سبب رفع النماء والله أعلم الالتفات بعين الحرص مع معاينة إدرار نعم الله ومواهب كراماته وكثرة بركاته والغفلة عن الشكر عليها والثقة بالذي وهبها والميل إلى الأسباب المعتادة عند مشاهدة خرق العادة وفي الحديث فضل الفقر من المال واختلف في التفضيل بين الغني والفقير وكثر النزاع في ذلك وقال الداودي السؤال أيهما أفضل لا يستقيم لاحتمال أن يكون لأحدهما من العمل الصالح ما ليس للآخر فيكون أفضل وإنما يقع السؤال عنهما إذا استويا بحيث يكون لكل منهما من العمل ما يقاوم به عمل الآخر قال فيعلم أيهما أفضل عند الله وكذا قال ابن تيمية لكن قال إذا استويا في التقوى فهما في الفضل سواء وقال ابن دقيق العيد إن حديث أهل الدثور يدل على تفضيل الغني على الفقير لما تضمنه من زيادة الثواب بالقرب المالية إلا إن فسر الأفضل بمعنى الأشرف بالنسبة إلى صفات النفس فالذي يحصل للنفس من التطهير للأخلاق والرياضة لسوء الطباع بسبب الفقر أشرف فيترجح الفقير ولهذا المعنى ذهب جمهور الصوفية إلى ترجيح الفقير الصابر لأن مدار الطريق على تهذيب النفس ورياضتها وذلك مع الفقر أكثر منه في الغنى وقال بعضهم اختلف هل التقلل من المال أفضل ليتفرغ قلبه من الشواغل وينال لذة المناجاة ولا ينهمك في الاكتساب ليستريح من طول الحساب أو التشاغل باكتساب المال أفضل ليستكثر به من القرب بالبر والصلة والصدقة لما في ذلك من النفع المتعدي قال وإذا كان الأمر كذلك فالأفضل ما اختاره النبي صلى الله عليه وسلم وجمهور أصحابه من التقلل في الدنيا والبعد عن زهرتها وقال أحمد بن نصر الداودي الفقر والغنى محنتان من الله يختبر بهما عباده في الشكر والصبر كما قال تعالى إنا جعلنا ما على الأرض زينة لها لنبلوهم أيهم أحسن عملا

باب بالتنوين كيف كان عيش النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه في حياته وتخليهم من التبسط في الدنيا وشهواتها وملاذها وفيه قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر بالجمع أبو نعيم الفضل بن دكين بنحو بالتنوين من نصف هذا الحديث قال في التنقيح هذا الموضع من عقائد الكتاب فإنه لم يذكر من حدثه بالنصف الآخر ويمكن أن يقال اعتمد على السند الآخر الذي تقدم له في كتاب الاستئذان انتهى ويأتي ما في ذلك آخر الكلام على الحديث قال حدثنا عمر بن ذر بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء ابن ذر بن زرارة الهمداني بسكون الميم المرهبي الكوفي قال حدثنا مجاهد هو ابن جبر بفتح الجيم وسكون الموحدة أبو الحجاج المخزومي مولاهم المكي الإمام في التفسير والعلم أن أبا هريرة رضي الله عنه كان يقول الله بحذف حرف الجر وهمزة ممدودة وجرها لما في الفرع كأصله مصححا عليها قال في الفتح كذا للأكثر بالحذف وفي روايتنا بالخفض وعن أبي ذر رأيته بها مثل الفرع كالهمز بمنزلة واو القسم انتهى وجوز بعضهم النصب بل قال السفاقسي إنه رويناه به وقال ابن جني إذا حذف حرف القسم نصب الاسم بعده بتقدير الفعل ومن العرب من يجر الاسم وحاله مع حذف حرف الجر فيقول الله لأقومن وذلك لكثرة ما يستعملونه وفي بعض الأصول والله بإسقاط الأداة والرفع وفي رواية روح بن عبادة عن عمر بن ذر عند أحمد والله الذي لا إله إلا هو إن كنت لأعتمد بكبدي على الأرض أي ألصق بطني بالأرض من الجوع أو هو كناية عن سقوطه إلى الأرض مغشيا عليه كما صرح به في الأطعمة فلقيت عمر فاستقرأته آية فمشيت غير بعيد فخررت على وجهي من الجهد والجوع وإن كنت لأشد الحجر على بطني من الجوع لتقليل حرارة الجوع ببرد الحجر أو للمساعدة على الاعتدال والانتصاب لأن البطن إذا خوي لم يمكن معه الانتصاب فكان أهل الحجاز يأخذون صفائح رقاقا في طول الكف أو أكبر من الحجارة فيربطها على بطنه ويشد بعصابة فتعتدل القامة بعض الاعتدال ولقد قعدت يوما على طريقهم أي النبي صلى الله عليه وسلم وبعض أصحابه الذي يخرجون منه من منازلهم إلى المسجد فمر أبو بكر رضي الله عنه فسألته عن آية من كتاب الله عز وجل ما سألته عنها إلا ليشبعني بالشين المعجمة والموحدة من الإشباع ولأبي ذر عن الكشميهني إلا ليستتبعني بسين مهملة ساكنة ففوقية مفتوحة وأخرى ساكنة فموحدة مكسورة فعين مهملة مفتوحة فنون مكسورة أي يطلب مني أن أتبعه ليطعمني فمر ولم يفعل أي الإشباع أو الاستتباع ثم مر بي عمر رضي الله عنه فسألته عن آية من كتاب الله عز وجل ما سألته عنها إلا ليشبعني من الإشباع أو من الاستتباع كما مر عن الكشميهني فمر فلم بالفاء ولأبي ذر ولم يفعل ثم مر بي أبو القاسم صلى الله عليه وسلم فتبسم حين رآني وعرف ما في نفسي من الجوع والاحتياج إلى ما يسد الرمق وما في وجهي من التغير وكأنه عرف من تغير وجهه ما في نفسه فاستدل أبو هريرة بتبسمه صلى الله عليه وسلم على أنه عرف ما به لأن التبسم يكون للتعجب ولإيناس من تبسم إليه وحال أبي هريرة لم يكن يعجبه فترجح الحمل على الإيناس قاله في الفتح ثم قال صلى الله عليه وسلم أبا هر بإسقاط أداة النداء وكسر الهاء وتشديد الراء برد المؤنث إلى المذكر والمصغر إلى المكبر ولأبي ذر يا أبا هر والذي في اليونينية بغير

تشديد الراء وخفضة واحدة من غير تنوين قلت لبيك يا رسول الله قال الحق بفتح الحاء أي اتبع ومضى عليه الصلاة والسلام فتبعته ولأبي ذر فاتبعته فدخل زاد علي بن مسهر عند الإسماعيلي وابن حبان في صحيحه إلى أهله فاستأذن بهمزة وصل وفتح النون بلفظ الماضي في الفرع وغيره وقال في الفتح فأستأذن بهمزة بعد الفاء والنون مضمومة فعل المتكلم وعبر عنه بذلك مبالغة في التحقق وقال العيني على صيغة المتكلم من المضارع ولابن مسهر فاستأذنت فأذن لي فدخل كذا الرواية بتكرار دخل قال في الكواكب الثاني تكرار للأول أو دخل الأول بمعنى أراد الدخول فالاستئذان يكون لنفسه صلى الله عليه وسلم وقال في الفتح وهو واضح فوجد صلى الله عليه وسلم في منزله لبنا في قدح فقال من أين هذا اللبن قالوا أهداه لك فلان أو فلانة بالشك ولم يقف ابن حجر على اسم من أهداه ولأبي ذر أهدته بالتأنيث ثم قال عليه الصلاة والسلام أبا هر بإسقاط أداة النداء قلت لبيك يا رسول الله ولأبي ذر رسول الله بإسقاط يا قال الحق أي انطلق إلى أهل الصفة فادعهم لي قال أي أبو هريرة وأهل الصفة أضياف الإسلام لا يأوون إلى أهل ولا مال ولأبي ذر عن الحموي والمستملي على أهل ولا مال ولا على أحد تعميم بعد تخصيص شامل للأقارب وغيرهم وعند ابن سعد من مرسل يزيد بن عبد الله بن قسيط كان أهل الصفة ناسا فقراء لا منازل لهم فكانوا ينامون في المسجد لا مأوى لهم غيره إذا أتته صلى الله عليه وسلم صدقة بعث بها إليهم يختصهم بها ولم يتناول منها شيئا وإذا أتته هدية أرسل إليهم ليحضروا عنده وأصاب منها وأشركهم فيها لأنه صلى الله عليه وسلم كان يقبل الهدية ولا يقبل الصدقة قال أبو هريرة فساءني ذلك أي قوله ادعهم لي فقلت في نفسي وما هذا اللبن أي وما قدر هذا اللبن في أهل الصفة والواو عاطفة على محذوف تقديره هذا قليل أو نحوه ولعلي بن مسهر وأين يقع هذا اللبن من أهل الصفة وأنا ورسول الله كنت أحق أنا أن أصيب من هذا اللبن شربة أتقوى بها زاد روح يومي وليلتي وسقط لأبي ذر لفظ أنا فإذا جاء أي من أمرني بطلبه ولأبي ذر عن الكشميهني جاؤوا أمرني عليه الصلاة والسلام فكنت أنا أعطيهم فكنت عطف على جزاء فإذا جاؤوا فهو بمعنى الاستقبال داخل تحت القول والتقدير عند نفسه قال في الكواكب وإنما كان أبو هريرة يتعاطى ذلك لأنه كان يخدم النبي صلى الله عليه وسلم وما عسى أن يبلغني من هذا اللبن أي يصل إلي بعد أن يكتفوا منه وقال في الكواكب وما عسى أي قائلا في نفسي وما عسى والظاهر أن كلمة عسى مقحمة ولم يكن من طاعة الله وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم بد فأتيتهم فدعوتهم فأقبلوا فاستأذنوا في الدخول فأذن لهم صلى الله عليه وسلم وأخذوا مجالسهم من البيت أي وجلس كل واحد منهم في المجلس الذي يليق به قال في الفتح ولم أقف على عددهم إذ ذاك قال عليه الصلاة والسلام يا أبا هر بكسر الهاء وتشديد الراء قلت لبيك يا رسول الله قال خذ أي هذا القدح فأعطهم بهمزة قطع القدح الذي فيه اللبن فأخذت القدح فجعلت أعطيه الرجل بضم همزة أعطيه فيشرب حتى يروى بفتح الواو ثم يرد علي القدح فأعطيه الرجل الذي يليه ولأبي ذر عن الكشميهني ثم أعطيه الرجل فيشرب حتى يروى ثم يرد علي القدح فيشرب حتى يروى ثم يرد علي القدح بتكرار الشرب ثلاثا وسقط قوله حتى يروى ثم يرد علي القدح هنا في رواية أبي ذر وقال في الكواكب فإن قلت الرجل الثاني معرفة معادة فيكون هو الأول بعينه على القاعدة النحوية ولكن المراد غيره وأجاب بأن ذلك حيث لا قرينة ولفظ حتى انتهيت إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقد روي القوم كلهم قرينة المغايرة لأنه يدل على أنه أعطاهم واحدا بعد واحد إلى أن كان آخرهم النبي صلى الله عليه وسلم فأخذ القدح وقد بقيت فيه فضلة فوضعه على يده الكريمة فنظر إلي بتشديد التحتية فتبسم إشارة إلى أنه لم يفته شيء مما كان يظن فواته من اللبن فقال أبا هر بحذف أداة النداء ولأبي ذر عن الحموي يا أبا هر قلت لبيك يا رسول الله قال بقيت أنا وأنت قلت صدقت يا رسول الله قال اقعد فاشرب فقعدت فشربت فقال اشرب فشربت فما زال يقول اشرب حتى قلت لا والذي بعثك بالحق ما أجد له مسلكا قال فأرني فأعطيته القدح فحمد الله عز وجل على البركة وظهور المعجزة في اللبن المذكور حيث روي القوم كلهم وأفضلوا وسمى الله وشرب الفضلة وفي رواية روح فشرب من الفضلة وفيها كما قال في الفتح إشعار بأنه بقي بعد شربه شيء فإن كانت محفوظة فلعله أعدها لمن بقي بالبيت من أهله صلى الله عليه وسلم وفي الحديث فوائد كثيرة لا تخفى على المتأمل والله الموفق

تنبيه قوله في السند حدثنا أبو نعيم بنحو من نصف هذا الحديث استشكل من حيث إنه يستلزم أن يكون النصف بلا إسناد وغير موصول إذ النصف المذكور مبهم لا يدرى أهو الأول أو الثاني واحتمال كون القدر المسموع له منه هو المذكور في كتاب الاستئذان في باب إذا دعي الرجل فجاء هل يستأذن بلفظ حدثنا أبو نعيم حدثنا عمر بن ذر وحدثنا محمد بن مقاتل أخبرنا عبد الله أخبرنا عمر بن ذر أخبرنا مجاهد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال دخلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجد لبنا في قدح فقال أبا هريرة الحق أهل الصفة فادعهم إلي قال فأتيتهم فدعوتهم فأقبلوا فاستأذنوا فأذن لهم فدخلوا عورض بأنه ليس ثلث الحديث ولا ربعه فضلا عن نصفه وقول الحافظ زين الدين العراقي في نكته على ابن الصلاح إن القدر المذكور في الاستئذان بعض الحديث المذكور في الرقاق هو القول المعتبر المحرر قال ويكون البخاري حدث به عن أبي نعيم بطريق الوجادة أو الإجازة

او حملا من شيخ اخر غير ابي نعيم انتهى وقال الحافظ ابن حجر او سمع بقية الحديث من شيخ سمعه من ابي نعيم انتهى
وبه قال حدثنا ٢ حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن اسماعيل بن ابي خالد انه قال حدثنا قيس
هو ابن ابي حازم قال سمعت سعدا بسكون العين ابن ابي وقاص رضي الله عنه يقول اني لاول العرب
رمى بسهم في سبيل الله عز وجل واللام في لاول للتاكيد ورايتنا بضم التاء الفوقية اي ورايت انفسنا
نغزو في سبيل الله عز وجل وما لنا طعام الا ورق الحبلة بضم الحاء المهملة وسكون الموحدة مصححا
عليها في الفرع وبفتحها ايضا ثمر السلم او ثمر عامة العضاه وهو بكسر العين المهملة وتخفيف الضاد المعجمة
اعظم شجر الشوك كالطلح والعوسج وهذا السمر بفتح السين المهملة وضم الميم شجر وفي مسلم من حديث عتبة
ابن غزوان لقد رايتني سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لنا طعام الا ورق الشجر حتى قرحت
اشداقنا وان احدنا ليضع الذي يخرج منه عند التغوط مثل البعر كما تضع الشاة زاد الترمذي
من طريق بيان عن قيس والبعير ما له خلط بكسر الخاء المعجمة وسكون اللام بعدها طاء مهملة لا يختلط بعضه
ببعض لجفافه ويبسه بسبب قشف العيش ثم اصبحت بنو اسد تعزرني بضم الفوقية وفتح العين المهملة
وكسر الزاي المشددة بعدها راء فنون فتحتية تقومني بالتعليم على احكام الاسلام خبت من الخيبة وهي
الحرمان اذا بالتنوين وضل اي ضاع سعيي فيما مضى حيث تعلمني بنو اسد احكام الدين مع سابقتي في الاسلام
وقدم صحبتي وبنو اسد اي ابن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر وكان بنو اسد ممن ارتد بعد النبي صلى الله عليه
وسلم وتبعوا طليحة بن خويلد الاسدي لما ادعى النبوة ثم قاتلهم خالد بن الوليد في عهد ابي بكر وكسرهم ورجع
بقيتهم الى الاسلام وتاب طليحة وحسن اسلامه وسكن معظمهم الكوفة ثم كانوا ممن شكا سعد بن ابي وقاص
وهو امير الكوفة الى عمر حتى عزله والحديث سبق في فضل سعد وفي الاطعمة واخرجه مسلم في اخر الكتاب
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن
منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن الاسود بن يزيد النخعي عن عايشة رضي الله عنها انها
قالت ما شبع ال محمد وفي رواية الاعمش عن منصور ما شبع رسول الله صلى الله عليه وسلم بكسر
الموحدة من شبع منذ قدم المدينة من طعام بر من الاضافة البيانية ثلاث ليال بايامهن تباعا
بكسر الفوقية بعدها موحدة متتابعة متوالية حتى قبض بضم القاف اي توفي صلى الله عليه وسلم
ولمسلم من رواية عبد الرحمن بن عابس عن ابيه عن عايشة ما شبع ال محمد صلى الله عليه وسلم من خبز بر
مادوم وله من رواية عبد الرحمن بن يزيد عن الاسود عنها ما شبع ال محمد من خبز الشعير يومين متتابعين
حتى قبض وانما كان يحصل له صلى الله عليه وسلم للايثار او لكراهة الشبع وكان يحصل ذلك مع امكان
حصول التوسع فقد عرض عليه ربه عز وجل ان يجعل له بطحاء مكة ذهبا فاختار الجوع يوما والشبع
يوما للتضرع والشكر والحديث سبق له في الاطعمة وبه قال حدثني بالافراد اسحاق بن ابراهيم بن
عبد الرحمن البغوي يقال له لؤلؤ قال حدثنا اسحاق بن يوسف بن يعقوب هو الازرق بتقديم الزاي
على الراء عن مسعر بن كدام بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين بعدها راء وكدام بكسر الكاف
بعدها دال مهملة مخففة العامري عن هلال هو ابن حميد ولابي ذر زيادة الوزان الكوفي عن عروة بن الزبير
عن عايشة رضي الله عنها انها قالت ما اكل ال محمد وعند احمد بن منيع عن اسحاق الازرق بالسند المذكور ما شبع
محمد صلى الله عليه وسلم اكلتين بفتح الهمزة في يوم الا احداهما تمر ولابي ذر تمرا بالنصب قال في
المصابيح اما على تقدير الا كانت احداهما تمرا او الا جعل احداهما تمرا والحديث اخرجه مسلم وبه قال حدثني
بالافراد ولابي ذر حدثنا احمد بن رجا بفتح الراء والجيم والمد هو احمد بن عبد الله بن ايوب بن رجا الهروي ولابي ذر
احمد بن ابي رجا قال حدثنا النضر هو ابن شميل بالشين المعجمة المضمومة مصغرا عن هشام قال اخبرني بالافراد
ابي عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها قالت كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادم
بفتح الهمزة والدال المهملة جلد مدبوغ وحشوه من ليف بالواو وسقط لابي ذر لفظ من فالتالي رفع وبه قال
حدثنا هدبة بن خالد بضم الهاء وسكون الدال المهملة بعدها موحدة القيسي البصري الحافظ بالسند قال
حدثنا همام بن يحيى العوذي الحافظ قال حدثنا قتادة بن دعامة قال كنا ناتي انس بن مالك رضي الله عنه
وخبازه لم يعرف اسمه قائم عنده وقال انس كلوا فما اعلم النبي صلى الله عليه وسلم راى رغيفا مرققا
قال في النهاية مرققا هو الارغفة الواسعة الرقيقة حتى لحق بالله عز وجل ولا راى شاة سميطا
بعينه قط ما مزاد بعينه والسميط ما نزع صوفه ثم يشوى لانه من ماكل المترفين والحديث سبق في
الاطعمة وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد محمد بن المثنى بن عبيد ابو موسى العنزي الزمن البصري
قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان حدثنا هشام قال اخبرني بالافراد ابي عروة عن عايشة
رضي الله عنها انها قالت كان ياتي علينا الشهر ما نوقد فيه نارا انما ولابي ذر وانما هو اي طعامنا
التمر والماء الا ان نؤتى بضم النون … مبنيا للمفعول باللحيم بضم اللام مصغرا اشارة الى
قلته وللكشميهني باللحم مكبرا والحديث من افراده وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي
قال حدثني بالافراد ابن ابي حازم عبد العزيز عن ابيه ابي حازم سلمة بن دينار عن يزيد بن رومان
بضم الراء الاسدي مولى ال الزبير بن العوام عن عروة بن الزبير بن العوام عن عايشة رضي الله عنها

انها قالت لعروة بن الزبير وامه اسماء بنت ابي بكر اخت عايشة ابن اختي بحذف اداة النداء اي يا ابن اختي
كما سبق ان كنا لننظر الى الهلال ثلاثة اهلة في شهرين والمراد بالهلال الثالث وهو يرى عند انقضاء
الشهرين وبرؤيته يدخل اول الشهر الثالث وعند ابن سعد في رواية سعيد عن ابي هريرة كان يمر برسول الله
صلى الله عليه وسلم هلال ثم هلال ثم هلال وما اوقدت بضم الهمزة وكسر القاف في ابيات رسول الله صلى
الله عليه وسلم نار قال ابن الزبير فقلت لعايشة ما كان يعيشكم بضم التحتية وكسر العين المهملة
مضارع اعاشه كذا اذا اقام عيشه قال ابن ابي داود وقد سئل ابو ما الذي عاشك بجدي فاجابه

• اعاشني بعدك واد مبقل • آكل من حوذانه وانسل •

اي ما كان طعامكم قالت الاسودان التمر والماء نعتتهما نعتا تغليبا واذا اقترن الشيئان سميا باسم اشهرهما
الا انه الضمير للشان قد كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم جيران من الانصار لم اعرف اسماءهم
كان لهم منايح جمع منيحة بنون وحاء مهملة وهي الناقة وكانوا يمنحون بطون رسول الله صلى الله عليه
وسلم من ابياتهم فيسقيناه اي اللبن الذي يمنحونه والحديث سبق في الهبة وهو ساقط هنا من رواية
ابي ذر وبه قال حدثني ولابي ذر بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا محمد بن فضيل بضم الفاء
وفتح المعجمة مصغرا عن ابيه فضيل بن غزوان الضبي الكوفي عن عمارة بضم العين المهملة وتخفيف
الميم وبعد الالف راء ابن القعقاع عن ابي زرعة هرم ابن عمرو بن جرير عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله ولابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم اللهم ارزق ال محمد قوتا ولمسلم
والترمذي والنسائي اللهم اجعل رزق ال محمد قوتا قال في الفتح وهو المعتمد فان اللفظ الاول صالح
لان يكون دعا بطلب القوت في ذلك اليوم وان يكون طلب لهم القوت دائما بخلاف اللفظ الثاني فانه يعين
الاحتمال الثاني وهو الدال على الكفاف وفيه كما قال في الكواكب فضل الكفاف واخذ البلغة من الدنيا
والزهد فيما فوق ذلك رغبة في توفير نعيم الاخرة والحديث اخرجه مسلم في الزكاة والترمذي في الزهد
والنسائي في الرقائق

باب استحباب القصد بفتح القاف وسكون الصاد المهملة وهو
سلوك الطريق المعتدلة والمداومة على العمل الصالح وان قل وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله
ابن عثمان بن جبلة المروزي قال اخبرنا ولابي ذر بالافراد ابي عثمان عن شعبة بن الحجاج عن اشعث
بالمعجمة والمثلثة بينهما مهملة مفتوحة قال سمعت ابي ابا الشعثاء سليم بن الاسود المحاربي قال
سمعت مسروقا هو ابن الاجدع قال سالت عايشة رضي الله عنها اي العمل كان احب الى النبي صلى الله
عليه وسلم قالت الدايم الذي يستمر عليه عامله قال مسروق قلت فاي حين ولابي ذر عن الحموي
والمستملي في اي حين كان يقوم صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل قالت كان يقوم اذا سمع الصارخ
وهو الديك وهو يصرخ نصف الليل غالبا وقال ابن بطال عند ثلث الليل وسبق الحديث في باب من
نام عند السحر من كتاب التهجد وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك الامام عن هشام بن عروة
عن ابيه عن عايشة رضي الله عنها انها قالت كان احب العمل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي يدوم
عليه صاحبه هو تفسير الحديث الذي سبق وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس واسمه عبد الرحمن قال
حدثنا ابن ابي ذيب محمد بن عبد الرحمن عن سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لن ينجي بفتح النون وكسر الجيم المشددة لن يخلص احدا منكم عمله فاعل قالوا ولا انت
يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتغمدني الله بالغين المعجمة وبعد الميم دال مهملة اي يسترني الله
برحمة منه والاستثناء منقطع ويحتمل ان يكون متصلا من قبيل قوله تعالى لا يذوقون فيها الموت الا الموتة
الاولى وقال الرافعي في اماليه لما كان اجر النبي صلى الله عليه وسلم في الطاعة اعظم وعمله في العبادة
اقوم قيل له ولا انت اي لا ينجيك عملك مع عظم قدرك فقال لا الا برحمة الله سددوا بالسين المهملة
المفتوحة وكسر الدال المهملة الاولى اقصدوا السداد اي الصواب ولمسلم من رواية بشر بن سعيد
عن ابي هريرة ولكن سددوا ومعنى الاستدراك انه قد يفهم من النفي المذكور نفي فائدة العمل فكانه قال
بل له فائدة وهو ان العمل علامة على وجود الرحمة التي تدخل الجنة فاعملوا واقصدوا بعملكم الصواب وهو
اتباع السنة من الاخلاص وغيره ليتقبل عملكم فتنزل عليكم الرحمة وقاربوا لا تفرطوا فتجهدوا انفسكم
في العبادة لئلا يفضي بكم ذلك الى الملال فتتركوا العمل واغدوا بالغين المعجمة الساكنة والدال المهملة
سيروا في اول النهار وروحوا سيروا من اول النصف الثاني من النهار وشيء بالرفع في الفرع كاصله
مصححا عليه وقال في الفتح وشيا بالنصب بفعل محذوف اي افعلوا شيا من الدلجة بضم الدال المهملة
وسكون اللام ويفتح بعدها جيم سير الليل يقال سار دلجة من الليل اي ساعة والقصد القصد بالنصب
على الاغراء اي الزموا الطريق الوسط المعتدل تبلغوا المنزل الذي هو مقصدكم والقصد الثاني
تاكيد وفي هذا تشبيه المتعبدين بالمسافرين لان العابد كالمسافر الى محل اقامته وهو الجنة وكانه قال لا تستوعبوا
الاوقات كلها بالسير بل اغتنموا اوقات نشاطكم وهو اول النهار واخره وبعض الليل وارحموا انفسكم
فيما بينها لئلا ينقطع بكم والحديث من افراده وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال
حدثنا سليمان بن بلال عن موسى بن عقبة بسكون القاف الاسدي المدني عن ابي سلمة بن عبد الرحمن

ابن عوف عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سددوا بمهملات وقاربوا
لا تبلغوا النهاية بل تقربوا منها واعلموا أن ولأبي ذر عن الكشميهني أنه لن يدخل بضم أوله من الإدخال أحدكم
بالنصب مفعول قوله عمله الجنة نصب على الظرفية وأن أحب الأعمال إلى الله عز وجل أدومها وإن قل أي أكثر
وإن قل والمراد بالدوام المواظبة العرفية وهي لا تنافي أن يتخلل ذلك في كل شهر أو كل يوم بقدر ما يطلق عليه
اسم المداومة عرفا لا شمول الأزمنة إذ هو غير مقدور والحديث أخرجه مسلم في التوبة والنسائي في الرقائق
وبه قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر حدثنا محمد بن عرعرة بن البرند قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن سعد
ابن إبراهيم بسكون العين ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري قاضي المدينة عن عمه أبي سلمة بن عبد الرحمن
عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت سئل النبي صلى الله عليه وسلم بضم السين مبنيا للمفعول ولم أعرف
اسم السائل أي الأعمال أحب إلى الله قال أدومها وإن قل فإن قلت المسؤول عنه أحب الأعمال وظاهر
السؤال عن ذات العمل والجواب ورد بأدوم وهو صفة العمل فلم يتطابقا وأجيب باحتمال أن يكون هذا
السؤال وقع بعد قوله في الحديث السابق في الصلاة والحج وفي بر الوالدين حيث أجاب بالصلاة ثم
بالبر الخ ثم ختم ذلك بأن المداومة على عمل من أعمال البر ولو كان مفضولا أحب إلى الله من عمل يكون أعظم
أجرا لكن ليس فيه مداومة قاله في الفتح ثم قال عليه الصلاة والسلام بالسند السابق اكلفوا
بهمزة وصل وفتح اللام في الفرع وتضم من الأعمال كالصلاة والصيام وغيرهما من العبادات ولأبي ذر عن
المستملي من العمل ما تطيقون ما مصدرية أي قدر طاقتكم أو موصولة أي الذي تطيقونه أي ابلغوا بالعمل
غايته التي تطيقونها مع الدوام من غير عجز في المستقبل ولا ريب أن المديم للعمل ملازم للخدمة فيكثر تردده
إلى باب الطاعة في كل وقت فيجازى بالبر لكثرة تردده فليس هو كمن لازم الخدمة مثلا ثم انقطع وأيضا فإن
العامل إذا ترك العمل صار كالمعرض بعد الوصل فيتعرض للذم والجفا وبه قال حدثني بالإفراد عثمان بن
أبي شيبة قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن إبراهيم النخعي عن خاله علقمة
ابن قيس أنه قال سألت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قلت ولأبي ذر فقلت يا أم المؤمنين كيف كان
عمل النبي صلى الله عليه وسلم هل كان يخص شيئا من الأيام بعبادة مخصوصة لا يفعل مثلها في غيره
قالت لا وهذا يعارضه قولها إن أكثر صيامه كان في شعبان لأنه كان يوعك كثيرا ويكثر السفر فيفطر
بعض الأيام التي كان يصومها ولا يتمكن من قضاء ذلك إلا في شعبان فصيامه فيه بحسب الصورة أكثر من
صيامه في غيره كان عمله عليه الصلاة والسلام ديمة بكسر الدال المهملة وسكون التحتية أي دائما
والديمة في الأصل المطر المستمر مع سكون بلا رعد ولا برق ثم استعمل في غيره وأصلها الواو لأنها من الدوام
فانقلبت لسكونها وانكسار ما قبلها ياء وقال في المصابيح كان عمله ديمة فلا جرم أن سحائب نفعه
على الخلق مستمرة بالانصباب بالرحمة عليهم مخصبة لأرض قلوبهم بربيع محبته جزاه الله أحسن ما جزى
نبيا عن أمته وقد شبهت عمله في دوامه مع الاقتصاد بديمة المطر وأيكم يستطيع في العبادة ما كان
النبي صلى الله عليه وسلم يستطيع من الهيئة أو الكيفية من الخشوع والخضوع والإخبات والإخلاص
والحديث سبق في الصوم وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا محمد بن الزبرقان بكسر الزاي
والراء بينهما موحدة ساكنة وبعد القاف ألف فنون الأهوازي أبو همام وثقه الدارقطني وابن المديني
وليس له في البخاري سوى هذا الحديث وقد توبع فيه قال حدثنا موسى بن عقبة المدني عن أبي سلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال سددوا أي اقصدوا السداد
وهو الصواب وقاربوا اقصدوا الأمور التي لا غلو فيها ولا تقصير وأبشروا بالثواب على العمل وإن قل
بهمزة أبشروا قطع فإنه لا يدخل بضم التحتية وكسر المعجمة أحدا الجنة عمله قالوا ولا أنت يا رسول الله
قال ولا أنا إلا أن يتغمدني الله بمغفرة منه ورحمة قال الرافعي فيه أن العامل لا ينبغي أن يتكل على عمله
في طلب النجاة ونيل الدرجات لأنه إنما عمل بتوفيق الله وإنما ترك المعصية بعصمة الله فكل ذلك بفضله
ورحمته واستشكل قوله لن يدخل أحدا الجنة عمله مع قوله تعالى وتلك الجنة التي أورثتموها بما كنتم تعملون
وأجيب بأن أصل الدخول إنما هو برحمة الله واقتسام المنازل فيها بالأعمال فإن درجات الجنة متفاوتة
بحسب تفاوت الأعمال فإن قلت قوله تعالى سلام عليكم ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون صريح بأن دخول
الجنة أيضا بالأعمال أجيب بأنه لفظ مجمل بينه الحديث والتقدير ادخلوا منازل الجنة وقصورها
بما كنتم تعملون فليس المراد بذلك أصل الدخول وفي كتابي المواهب اللدنية بالمنح المحمدية مزيد لذلك
والله الموفق والمعين قال علي بن عبد الله المديني أظنه عن أبي النضر بالنون المفتوحة والضاد المعجمة
الساكنة سالم بن أبي أمية المدني التيمي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها
وكأن ابن المديني جوز أن يكون موسى بن عقبة لم يسمع هذا الحديث من أبي سلمة وأن بينهما فيه واسطة
وهو أبو النضر بخلاف الطريق الأولى فإنها بلا واسطة لكن ظهر من وجه آخر أن لا واسطة ويدل
له قوله وقال عفان بن مسلم الصفار أي فيما رواه عنه المؤلف مذاكرة حدثنا وهيب بضم الواو
وفتح الهاء ابن خالد عن موسى بن عقبة أنه قال سمعت أبا سلمة بن عبد الرحمن فصرح وهيب عن موسى
بقوله سمعت أبا سلمة وهذا هو النكتة في إيراد هذه الرواية المعلقة وهي موصولة عند أحمد في مسنده

قال

قال حدثنا عفان بسنده عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال سددوا وأبشروا
بالجنة قال ابن حزم يعني الأمر بالسداد أنه عليه الصلاة والسلام أشار بذلك إلى أنه بعث ميسرا
مسهلا فأمر أمته بأن يقتصدوا في الأمور لأن ذلك يقتضي الاستدامة عادة وفي حديث أبي هريرة رضي
الله عنه عند ابن حبان أنه صلى الله عليه وسلم مر على رهط من أصحابه وهم يضحكون فقال لو تعلمون
ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا فأتاه جبريل فقال إن ربك يقول لك لا تقنط عبادي فرجع إليهم
فقال سددوا وقاربوا فهذا يحتمل أن يكون سببا لقوله سددوا الخ وقال مجاهد هو ابن جبر سدادا
بفتح السين المهملة العدل المعتدل كذا للفريابي والطبري من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى
قولا سديدا وعند الطبري عن قتادة سديدا عدلا يعني في منطقه وفي عمله وعند ابن أبي حاتم عن الحسن
قوله سديدا قال صدقا وهذا ساقط هنا لأبي ذر نعم ثبت في رواية الحموي والكشميهني عقب قوله
قال أظنه عن أبي النضر عن أبي سلمة عن عائشة بلفظ وقال مجاهد قولا سديدا وسدادا صدقا وبه قال
حدثني بالإفراد محمد حدثني بالإفراد إبراهيم بن المنذر الحزامي المدني أحد الأعلام
قال حدثنا محمد بن فليح بضم الفاء آخره مهملة مصغرا قال حدثني بالإفراد أبي فليح بن سليمان عن هلال
ابن علي وهو هلال بن أبي ميمونة عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال أي هلال سمعته أي أنسا يقول
إن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بنا إماما يوما الصلاة أي صلاة الظهر ثم رقي المنبر بفتح الراء
وكسر القاف أي صعد وزنا ومعنى فأشار بيده قبل قبلة المسجد بكسر القاف وفتح الموحدة أي جهتها
فقال قد أريت بضم الهمزة الآن منذ صليت لكم الصلاة الجنة والنار ممثلتين أي مصورتين في قبل
هذا الجدار بضم القاف والموحدة أي قدامه ولأبي ذر عن الكشميهني هذا الحائط أي جدار المسجد وحائطه
فلم أر يوما كاليوم أي كهذا اليوم في الخير والشر فلم أر يوما كاليوم في الخير والشر وكرر فلم أر كاليوم
مرتين للتأكيد وفي الحديث تنبيه المصلي على أن يمثل الجنة والنار بين عينيه ليكونا شاغلين له عن الأفكار
الحادثة عن تذكر الشيطان ومن مثلهما بين يديه بعثه ذلك على المواظبة على الطاعة والكف عن المعصية
وبهذا تحصل المطابقة بين الحديث والترجمة والحديث سبق في باب رفع البصر إلى الإمام من كتاب الصلاة
وأحاديث هذا الباب أكثرها مكرر وفي بعضها زيادة على بعض والله الموفق باب استحباب الرجاء
مع الخوف فلا يقتصر على أحدهما دون الآخر فربما يفضي الرجاء إلى المكر والخوف إلى القنوط وكل منهما مذموم
وقد روينا عن أبي علي الروذباري أنه قال الرجاء والخوف كجناحي الطائر إذا استويا استوى الطير وتم طيرانه
وإذا انتقص أحدهما وقع فيه النقص وإذا ذهبا صار الطائر في حد الموت انتهى فمتى استقام العبد في
أحواله استقام في سلوكه في طاعته باعتدال رجائه وخوفه ومتى قصر في طاعته ضعف رجاؤه ودنا
منه الاختلال ومتى قل خوفه وحذره من مفسدات الأعمال تعرض للهلاك ومتى عدم الرجاء والخوف تمكن
منه عدوه وهواه وبعد عن حزب ربه من حفظه وتولاه ويدل على وجه التشبيه بينهما وبين جناحي الطائر
وقال بعضهم المؤمن متردد بين الخوف والرجاء في الحالة السابقة وذلك لأنه تارة ينظر إلى عيوب نفسه فيخاف
وتارة ينظر إلى كرم الله فيرجو وقيل يجب أن يزيد خوف العالم على رجائه لأن خوفه يزجره عن المناهي ويحمله
على الأوامر ويجب أن يعتدل خوف العارف ورجاؤه لأن نعيمه ممتد إلى السابقة ورجاء المحب يجب أن يزيد
على خوفه لأنه على بساط الجمال والرجاء بالمد هو تعلق القلب بمحبوب من جلب نفع أو دفع ضر يحصل
في المستقبل والفرق بينه وبين التمني هو طلب ما لا طمع في وقوعه كليت الشباب يعود أن التمني يصاحبه
الكسل ولا يسلك صاحبه طريق الجهد والجد في الطاعات وبعكسه صاحب الرجاء فإنه يسلك طريق ذلك
فالتمني معلول والرجاء محمود ومن علامته حسن الطاعة قال حجة الإسلام الراجي من بث بذر الإيمان
وسقاه بماء الطاعات ونقى القلب من شوك المهلكات وانتظر من فضل الله أن ينجيه من الآفات فأما المنهمك
في الشهوات منتظرا للمغفرة فاسم المغرور به أليق وعليه أصدق وأما الخوف فهو فزع القلب من مكروه
يناله أو محبوب يفوته وسببه تفكر العبد في المخوف فإن كتفكره في تقصيره وإهماله وقلة مراقبته لما يرد
عليه وكتفكره فيما ذكر الله تعالى في كتابه من إهلاك من خالفه وما أعد له في الآخرة وقال القشيري
الخوف معنى متعلقه في المستقبل لأن العبد إنما يخاف أن يحل به مكروه أو يفوته محبوب ولا يكون هذا إلا لشيء
في المستقبل وقال سفيان بن عيينة ما في القرآن آية أشد علي من قوله تعالى لستم على شيء حتى تقيموا
التوراة والإنجيل وما أنزل إليكم من ربكم يعني القرآن وذلك لما فيها من التكليف بالعمل بأحكامها ووجه
المناسبة للترجمة أن الآية تدل على أن من لم يعمل بما تضمنه الكتاب الذي أنزل عليه لم تحصل له النجاة ولا ينفعه
رجاؤه من غير عمل بما أمر به وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد سقط ابن سعيد لأبي ذر قال حدثنا يعقوب بن
عبد الرحمن القاري المدني نزيل الإسكندرية عن عمرو بن أبي عمرو بفتح العين فيهما مولى المطلب التابعي
الصغير عن سعيد بن أبي سعيد بكسر العين فيهما المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الله عز وجل خلق الرحمة التي يرحم بها عباده يوم خلقها مائة
رحمة أي مائة نوع أو مائة جزء فأمسك عنده تعالى منها تسعا وتسعين رحمة وأرسل في خلقه كلهم
رحمة واحدة والرحمة في الأصل بمعنى الرقة الطبيعية والميل الجبلي وهذا من صفات الآدميين فهو

من الباري تعالى من وللمتكلمين في تأويل ما لا يسوغ نسبته إلى الله تعالى على حقيقته اللغوية وجهان
الحمل على الإرادة فتكون من صفات الذات والآخر الحمل على فعل الإكرام فيكون من صفات الأفعال كالرحمة
فمنهم من يحملها على إرادة الخير ومنهم من يحملها على فعل الخير ثم بعد ذلك يتعين أحد التأويلين في بعض السياقات
لمانع يمنع من الآخر فههنا يتعين تأويل الرحمة بفعل الخير لتكون صفة فعل فتكون حادثة عند الأشعري فيتسلط
الخلق عليها ولا يصح هنا تأويلها بالإرادة لأنها إذ ذاك من صفات الذات فتكون قديمة فيمتنع تعلق الخلق بها
ويتعين تأويلها بالإرادة في قوله تعالى لا عاصم اليوم من أمر الله إلا من رحم لأنك لو حملتها على الفعل لكانت
العصمة بعينها فيكون استثناء الشيء بنفسه فكأنك قلت لا عاصم إلا العاصم فتكون الرحمة الإرادة والعصمة
على بابها لفعل المنع من المكروه كأنه قال لا يمنع من المحذور إلا من أراد به السلامة فلو يعلم الكافر بكل
الذي عند الله من الرحمة الواسعة لم ييأس لم يقنط من الجنة بل يحصل له الرجاء فيها لأنه يغطي عليه ما لا يعلمه
من العذاب العظيم وعبر بالمضارع في قوله يعلم دون الماضي إشارة إلى أنه لم يقع له علم ذلك ولا يقع لأنه
إذا امتنع في المستقبل كان ممتنعا فيما مضى وقال فلو بالفاء إشارة إلى ترتيب ما بعدها على ما قبلها واستشكل
التركيب في قوله بكل الذي لأن كل إذا أضيفت إلى الموصول كانت إذ ذاك لعموم الأجزاء لا لعموم الأفراد
والمراد من سياق الحديث تعميم الأفراد وأجيب بأنه وقع في بعض طرقه أن الرحمة قسمت مائة جزء فالتعميم
حينئذ لعموم الأجزاء في الأصل أو نزلت الأجزاء منزلة الأفراد مبالغة ولو يعلم المؤمن بكل الذي عند الله عز وجل
من العذاب لم يأمن من النار ومطابقة الحديث للترجمة من جهة أنه اشتمل على الوعد والوعيد المقتضيين
للرجاء والخوف باب الصبر عن محارم الله عز وجل والصبر على المواظبة على فعل الواجبات والصبر
حبس النفس على المكروه وعقد اللسان عن الشكوى والمكابدة في تحمله وانتظار الفرج وقال ذو النون الصبر
التباعد عن المخالفات والسكون عند تجرع غصص البلية وإظهار الغنى مع حلول الفقر بساحات المعيشة
وقال ابن عطاء الصبر الوقوف مع البلاء بحسن الأدب إنما ولأبي ذر وقوله عز وجل إنما يوفى الصابرون
على تجرع الغصص واحتمال البلايا في طاعة الله وازدياد الخير أجرهم بغير حساب قال ابن عباس رضي الله عنهما
لا يهتدي إليه حساب الحساب ولا يعرف وهو حال من الأجر أي موفرا وذكر في التنزيل في خمسة وتسعين موضعا
وقال عمر بن الخطاب وجدنا خير عيشنا بالصبر ولأبي ذر عن الكشميهني الصبر بإسقاط الباء [illegible] النصب
وهذا وصله أحمد في كتاب الزهد بسند صحيح عن مجاهد وبه قال حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع قال أخبرنا
شعيب هو ابن أبي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب أنه قال أخبرني بالإفراد عطاء بن يزيد الليثي سقط
الليثي لغير أبي ذر أن أبا سعيد سعد بن مالك زاد أبو ذر الخدري أخبره أن أناسا بهمزة مضمومة ولأبي ذر
ناسا بإسقاطها من الأنصار قال في الفتح لم أقف على أسمائهم وقد سبق في الزكاة من طريق مالك عن ابن شهاب
الإشارة إلى أن منهم أبا سعيد سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يسأله وللحموي والمستملي فلم يسأل
أحد منهم إلا أعطاه حتى نفد كل شيء أنفق بفتحات بيديه بالتثنية ولأبي ذر بيده بالإفراد
ما يكن عندي من خير أي مال لا أدخره عنكم بتشديد الدال المهملة للإدغام أي أجعله ذخيرة لغيركم معرضا عنكم
ولأبي ذر ما يكون بالواو فما موصولة وعلى الأول شرطية وإنه من يستعف بتشديد الفاء يكف عن الحرام
والسؤال يعفه الله بتشديد الفاء يرزقه الله العفة بأن يعطيه ما يستغني به عن السؤال ويخلق في قلبه
الغنى ولأبي ذر عن الكشميهني وكذا في أصله مما في الفرع يستعفف بسكون العين بعدها فاءان خفيفتان من الاستعفاف
وفي الفتح وتبعه العيني عن الكشميهني يستعفف بزيادة فاء أخرى وكذا هو في اليونينية ومن يتصبر
يتكلف الصبر يصبره الله بالجزم فيما يرزقه الله الصبر ومن يستغن أي يظهر الغنى أو يستغن بالله عن
سواه يغنه الله أي يرزقه الله الغنى عن الناس ولن تعطوا بضم الفوقية وسكون العين وفتح الطاء
المهملتين عطاء خيرا وأوسع من الصبر لأنه جامع لمكارم الأخلاق وعلى ما لا يخفى والحديث سبق في الزكاة
وأخرجه مسلم والنسائي وبه قال حدثنا خلاد بن يحيى بن صفوان السلمي الكوفي قال حدثنا مسعر بكسر الميم
وسكون المهملة ابن كدام الكوفي قال حدثنا زياد بن علاقة بكسر العين وتخفيف اللام وبالقاف قال سمعت
المغيرة بن شعبة رضي الله عنه يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي حتى ترم بكسر الراء وتخفيف
الميم من ورم يرم مثل ورث يرث وهو على خلاف القياس وفي نسخة تورم بفتح الراء وإثبات الواو ومثل وجل
يوجل أو تنتفخ قدماه بالشك من الراوي وهما بمعنى فيقال له قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر
وفي حديث عائشة أنها قالت لم تصنع هذا وقد غفر الله لك فظهر أن القائل عائشة فيقول أفلا أي أترك
قيامي وتهجدي لما غفر لي فلا أكون عبدا شكورا من أبنية المبالغة ومطابقته للترجمة من حيث إنه صلى
الله عليه وسلم صبر على الطاعة حتى تورمت قدماه والصبر يكون على ثلاثة أقسام صبر عن المعصية فلا
يرتكبها وصبر على الطاعة حتى يؤديها وصبر على البلية فلا يشكو ربه فيها وعن علي رضي الله عنه من إجلال
الله ومعرفة حقه أن لا تشكو وجعك ولا تذكر مصيبتك لغيره وقيل ذهبت عين الأحنف منذ أربعين سنة
ما ذكرها وقال شقيق البلخي من شكا ما نزل به لغير الله لم يجد لطاعة الله في قلبه حلاوة أبدا وما
أحسن قول ابن عطا

• سأصبر كي ترضى وأتلف حسرة • وحسبي أن ترضى ويتلفني صبري •

والحديث

والحديث سبق في كتاب التهجد . هذا باب بالتنوين في قوله تعالى ومن يتوكل على الله أي يكل أمره إليه
عن طمع غيره وتدبير نفسه فهو حسبه كافيه في الدارين جميع ما أهمه قال ولأبي ذر وقال الربيع
ابن خثيم بضم الخاء المعجمة وفتح المثلثة وسكون التحتية التابعي الكبير فيما وصله الطبراني وابن أبي حاتم
في قوله تعالى ومن يتق الله يجعل له مخرجا الآية قال من كل ما ضاق على الناس وقال العيني أراد ومن
يتوكل على الله فهو حسبه من كل ما ضاق على الناس وبه قال حدثني بالإفراد إسحاق هو كما قال الحافظ ابن حجر
ابن منصور وغلط من قال إنه ابن إبراهيم قال حدثنا روح بن عبادة بفتح الراء في الأول وضم العين وتخفيف
الموحدة في الثاني القيسي البصري الحافظ قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال سمعت حصين بن عبد الرحمن
بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين السلمي الكوفي قال كنت قاعدا عند سعيد بن جبير فقال عن ابن عباس
رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفا بغير حساب
زاد في الطب ثم دخل ولم يبين لهم فأفاض القوم وقالوا نحن الذين آمنا بالله واتبعنا رسوله فنحن هم أو
أولادنا الذين ولدوا في الإسلام فإنا ولدنا في الجاهلية فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فخرج فقال
هم الذين لا يسترقون بسكون الراء أي لا يسترقون مطلقا أو لا يسترقون بما في الجاهلية ولا يتطيرون
ولا يتشاءمون بالطيور ونحوها كعادتهم قبل الإسلام وعلى ربهم يتوكلون يفوضون إليه والتوكل هو الاعتماد
على الله تعالى وقطع النظر عن الأسباب مع تهيئتها ولهذا قال صلى الله عليه وسلم اعقلها وتوكل ويقال
هو كلة الأمر كله إلى مالكه والتعويل على وكالته يعني عملا بقوله تعالى فاتخذه وكيلا وهو فرض على المكلف
قال الله تعالى وعلى الله فتوكلوا إن كنتم مؤمنين وقضية هذا أن التوكل من لوازم الإيمان فينتفي بانتفائه
إذ الإيمان هو التوحيد ومن اعتمد على غير الله لم يوحده بالحقيقة وإن وحده باللسان وليس المراد من التوكل
ترك التسبب والاعتماد على ما بأيدي المخلوقين لأن ذلك قد يجر إلى ضد ما يراد من التوكل وقد كان الصحابة
يتجرون ويعملون في نخيلهم وهم القدوة وبهم الأسوة والحديث سبق في الطب موصولا وفي أحاديث الأنبياء
مختصرا باب ما يكره من قيل وقال بفتحهما في الفرع كأصله وبه قال حدثنا وللكشميهني وقال
علي بن مسلم الطوسي ثم البغدادي قال حدثنا هشيم بضم الهاء وفتح المعجمة ابن بشير الواسطي قال أخبرنا
غير واحد منهم مغيرة بن مقسم بكسر الميم وسكون القاف وفتح المهملة الضبي وفلان هو مجالد بن سعيد
كما في صحيح ابن خزيمة ورجل ثالث أيضا داود بن أبي هند كما في صحيح ابن حبان وزكريا بن أبي زائدة وإسماعيل
ابن أبي خالد كما في الطبراني من طريق الحسن بن علي بن راشد الواسطي عن هشيم عن مغيرة وزكريا بن أبي زائدة
ومجالد وإسماعيل بن أبي خالد كلهم عن الشعبي عامر بن شراحيل عن وراد بفتح الواو والراء المشددة
وبعد الألف مهملة كاتب المغيرة بن شعبة ومولاه أن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما كتب
إلى المغيرة بن شعبة رضي الله عنه أن اكتب إلي بحديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
فكتب إليه المغيرة أي أمر المغيرة ورادا فكتب له كما عند ابن حبان إني سمعته صلى الله عليه وسلم
يقول عند انصرافه من الصلاة المكتوبة لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو
على كل شيء قدير ثلاث مرات سقط ثلاث مرات لأبي ذر قال وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن قيل وقال بفتحهما
فعلان ماضيان الأول مجهول وأصل قيل قول فنقلت حركة الواو إلى القاف بعد سلب حركتها ثم قلبت ياء
لسكونها وانكسار ما قبلها وهو حكاية أقاويل الناس قال فلان كذا وفلان كذا وقيل كذا وكذا ولأبي ذر
قيل وقال بالتنوين فيهما اسمان يقال قال قولا وقيلا وقالا أي نهى عن الإكثار بما لا فائدة فيه من الكلام
وقال ابن دقيق العيد الأشهر فيه فتح اللام فيهما على سبيل الحكاية وهو الذي يقتضيه المعنى لأن القيل
والقال إذا كانا اسمين كانا بمعنى واحد كالقول فلا يكون في عطف أحدهما على الآخر كبير فائدة بخلاف ما إذا
كانا فعلين قال في المصابيح وعلى أنهما اسمان فالفتح للحكاية بل ولا يسوغ ادعا تخليتهما في هذا التركيب
البتة عند المحققين وكيف وحرف الجر الذي هو من خصائص الأسماء قد دخل عليهما وإنما يجوز تخليتهما في مثل
هذا ابن مالك ولم يتابعه عليه أحد من الحذاق ونهى عن كثرة السؤال عن المسائل التي لا حاجة إليها
وإضاعة المال في غير محله وحقه ومنع أي منع ما شرع إعطاؤه وهات أي طلب ما منع أخذه شرعا
وعقوق الأمهات ووأد البنات بالهمزة الساكنة دفنهن بالحياة والحديث سبق في الصلاة والاعتصام
والنذور والدعوات وعن هشيم الواسطي المذكور بالسند السابق أخبرنا عبد الملك بن عمير بضم العين الكوفي
قال سمعت ورادا كاتب المغيرة يحدث هذا الحديث السابق عن المغيرة بن شعبة عن النبي صلى الله
عليه وسلم وظاهره أنه كلفظ الحديث السابق وكذا هو عند الإسماعيلي باب حفظ
اللسان عن النطق بما لا يسوغ شرعا قال ابن مسعود رضي الله عنه ما شيء أحوج إلى طول سجن من اللسان
وقال بعضهم اللسان حية مسكنها الفم وقول النبي صلى الله عليه وسلم من كان وسقط لغير أبي ذر
وقول النبي الخ وقال ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت بكسر الميم في اليونينية
ليسكت وهذا وصله في هذا الباب وقوله ولأبي ذر وقول الله تعالى ما يلفظ ابن آدم من قول ما يتكلم به
وما يرمي به من فيه إلا لديه رقيب حافظ عتيد حاضر يكتبه لا يترك كلمة ولا حركة وهل يكتب كل شيء
ظاهر الآية العموم وقاله الحسن وقتادة أو إنما يكتب ما فيه ثواب أو عقاب وبه قال ابن عباس

نعم روى علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في الاية قال يكتب كل ما تكلم به من خير او شر حتى انه ليكتب قوله اكلت شربت ذهبت جئت رايت حتى اذا كان يوم الخميس عرض قوله وعمله فاقر منه ما كان من خير او شر والقي سائره وذلك قوله يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده ام الكتاب وقال الحسن البصري وتلا هذه الاية عن اليمين وعن الشمال قعيد يا ابن ادم بسطت لك صحيفة ووكل بك ملكان كريمان احدهما عن يمينك والاخر عن شمالك فاما الذي عن يمينك فيحفظ حسناتك واما الذي عن يسارك فيحفظ سيئاتك فاملل ما شئت اقلل او اكثر حتى اذا مت طويت صحيفتك وجعلت في عنقك معك في قبرك حتى تخرج يوم القيامة فعند ذلك يقول وكل انسان الزمناه طائره في عنقه ونخرج له يوم القيامة كتابا يلقاه منشورا اقرا كتابك كفى بنفسك اليوم عليك حسيبا ثم يقول عدل والله من جعلك حسيب نفسك وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن ابي بكر المقدمي بفتح الدال المهملة المشددة نسبة الى احد اجداده قال حدثنا عمر بن علي بضم العين وفتح الميم وهو عم محمد الراوي عنه وعمر مدلس لكنه صرح بالسماع حيث قال انه سمع ابا حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار عن سهل بن سعد بسكون الهاء والعين فيهما الساعدي رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من يضمن لي بجزم يضمن ما بين لحييه بفتح اللام وسكون الحاء المهملة والتثنية العظمان في جانب الفم النابت عليهما الاسنان علوا وسفلا والمراد اللسان وما ينطق به وما بين رجليه وهو الفرج اضمن له الجنة بالجزم على جواب الشرط والمراد بالضمان لازمه وهو اداء الحق الذي على لسانه من النطق بما يجب عليه او الصمت عما لا يعنيه واداء الحق الذي على فرجه من وضعه في الحلال وكفه عن الحرام جازيته بالجنة وقال الطيبي اصل الكلام من يحفظ ما بين لحييه من اللسان والفم عما لا يعنيه من الكلام والطعام يدخل الجنة واراد ان يؤكد الوعد توكيدا بليغا فابرزه في صورة التمثيل ليشير بانه واجب الاداء فشبه صورة حفظ المؤمن نفسه مما وجب عليه من امر النبي صلى الله عليه وسلم ونهيه وشبه ما يترتب عليه من الفوز بالجنة وانه واجب على الله تعالى بحسب الوعد اداؤه وان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الواسطة والشفيع بينه وبين الله تعالى بصورة شخص له حق واجب الاداء على اخر فيقوم به ضامن يتكفل له باداء حقه وادخل المشبه في جنس صورة المشبه به وجعله فردا من افراده ثم ترك المشبه به وجعل القرينة الدالة عليه ما يستعمل فيه من الضمان ونحوه في التمثيل ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة انتهى وخص اللسان والفرج لانهما اعظم البلاء على الانسان في الدنيا فمن وقي شرهما وقي اعظم الشر والحديث خرجه ايضا في المحاربين والترمذي في الزهد وقال حسن صحيح غريب وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع عبد العزيز بن عبد الله العامري الاويسي الفقيه قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين الزهري العوفي ابو اسحاق المدني عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت بضم الميم ليسكت عن الشر ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يؤذ جاره وفي مسلم فليحسن الى جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه اي يزيد في اكرامه على ما كان يفعل في عياله وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا ليث هو ابن سعد الامام قال حدثنا سعيد المقبري عن ابي شريح بضم الشين المعجمة وفتح الراء وبعد التحتية الساكنة حاء مهملة خويلد الخزاعي بضم الخاء المعجمة وفتح الزاي وبعد الالف عين مهملة مكسورة العدوي رضي الله عنه قال سمع اذناي ووعاه قلبي النبي صلى الله عليه وسلم يقول الضيافة ثلاثة ايام جائزته بالرفع في الفرع كاصله قال في المصابيح على انه مبتدا حذف خبره اي منها جائزته ويكون هذا على راي من يرى ان الجائزة داخلة في الضيافة لا خارجة عنها وقال الحافظ ابن حجر والعيني كالكرماني المعنى اعطوا جائزته فان الرواية بالنصب وان جاءت بالرفع فالمعنى يتوجه عليكم جائزته قيل يا رسول الله وما جائزته قال صلى الله عليه وسلم يوم اي زمان جائزته يوم وليلة ولا بد من تقدير هذا المضاف اذ لا يجوز ان يكون الزمان خبرا عن الجثة وهذا يدل على ان الجائزة بعد الضيافة وهو ان يقري ثلاثة ايام ثم يعطي ما يجوز مسافة ثلاثة ايام او قوله جائزته الجملة مستانفة مبينة للاولى اي بره والطافه يوم وليلة وفي اليومين يكون كالضيف يقدم له ما حضر وسبق ما في ذلك قال صلى الله عليه وسلم ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليسكت عن الشر وما يجر اليه والحديث سبق في الادب وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع ابراهيم بن حمزة بالحاء المهملة والزاي الاسدي قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع ايضا ابن ابي حازم عبد العزيز بن سلمة بن دينار عن يزيد من الزيادة ابن عبد الله المعروف بابن الهاد عن محمد بن ابراهيم التيمي عن عيسى بن طلحة بن عبيد الله التيمي وثبت ابن عبيد الله في رواية ابي ذر عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان العبد ليتكلم ولابي ذر يتكلم باسقاط اللام بالكلمة اي بالكلام فهو من اطلاق الكلمة على الكلام ما يتبين لا يتدبر ما فيها ولا يتفكر في قبحها وما يترتب عليها ولابي ذر عن الكشميهني ما يتبين بدل ما يتبين ولفظة فيها ثابتة للحموي والكشميهني يزل بفتح التحتية وكسر الزاي بعدها لام مشددة بها بتلك الكلمة في النار ابعد ما بين المشرق قال في الكواكب لفظ بين يقتضي دخوله على المتعدد والمشرق متعدد لان مشرق الصيف غير مشرق الشتا

وبينهما

وبينهما بعد كبير او اكتفى باحد المتقابلين عن الاخر مثل سرابيل تقيكم الحر وزاد مسلم والاسماعيلي من رواية بكر بن مضر عن يزيد بن الهاد والمغرب ورجال الاسناد مدنيون وفيه ثلاثة من التابعين في نسق واحد واخرجه مسلم في ٢ والترمذي في الزهد وقال حسن غريب والنسائي في الرقاق وفي رواية ابي ذر تاخير هذا الحديث عن لاحقه وسقط الاول وهو حديث عيسى بن طلحة من رواية النسفي والله الموفق وبه قال حدثني بالافراد عبد الله بن منير بضم الميم وكسر النون وبعد التحتية الساكنة راء المروزي انه سمع ابا النضر بالضاد المعجمة هاشم بن ابي القاسم التميمي الخراساني قال حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله يعني ابن دينار سقط لابي ذر يعني ابن دينار عن ابيه عبد الله عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان العبد ليتكلم بالكلمة من الكلام من رضوان الله مما يرضي الله لا يلقي بضم التحتية وكسر القاف لها اي للكلمة بالا اي قلبا يرفع الله له بها درجات كان يحصل بها رفع مظلمة عن مسلم او تفريج كربة ولابي ذر عن الكشميهني يرفعه الله بها درجات وان العبد ليتكلم بالكلمة عند ذي سلطان جائر يريد بها هلاك مسلم او المراد انه يتكلم بكلمة خنا او يجري بها بكبيرة او بمجون او استخفاف بشريعة وان كان غير معتقد او غير ذلك من سخط الله اي مما لا يرضى به تعالى ومن سخط الله حال من الكلمة او صفة لان اللام جنسية فلك اعتبار المعنى واعتبار اللفظ والجملة الفعلية اما حال من ضمير العبد المستكن في ليتكلم او صفة لها باعتبار من المذكورين قاله في المصابيح لا يلقي لها بالا اي يتكلم بها على غفلة من غير تثبت ولا تامل يهوي بفتح التحتية وسكون الهاء وكسر الواو بها في جهنم قال ابن عبد البر هي كلمة السوء عند السلطان الجائر وقال ابن عبد السلام هي الكلمة التي لا يعرف حسنها من قبحها فيحرم على الانسان ان يتكلم بما لا يعرف حسنه من قبحه

باب فضل البكاء من خشية الله عز وجل

وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد محمد بن بشار بالموحدة والشين المعجمة المشددة بندار قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري قال حدثني بالافراد خبيب بن عبد الرحمن بضم الخاء المعجمة وفتح الموحدة الاولى الخزرجي عن حفص بن عاصم اي ابن عمر بن الخطاب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال سبعة يظلهم الله عز وجل اي في ظله يوم لا ظل الا ظله والمراد ظل العرش كما في حديث سلمان عند سعيد بن منصور منهم رجل ذكر الله زاد في الزكاة خاليا وهو محتمل ان يكون المعنى خاليا عن الناس او من الالتفات الى غير الله وان كان في ملا ففاضت اي سالت عيناه زاد ابن الجوزي من خشية الله واسند الفيض الى العين مع ان الفائض هو الدمع لا العين مبالغة لانه يدل على ان العين صارت دمعا فياضا واقتصر من الحديث هنا على موضع الحاجة منه وقد سبق في الزكاة وغيرها تاما وقد ورد في البكاء احاديث منها حديث ابي ريحانة مرفوعا حرمت النار على عين بكت من خشية الله رواه احمد وصححه الحاكم ورواه النسائي ايضا

باب فضل الخوف من الله عز وجل

وسبق تعريفه قريبا وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة هو عثمان بن محمد بن ابي شيبة ابراهيم العبسي الكوفي قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد الرازي عن منصور هو ابن المعتمر عن ربعي بكسر الراء وسكون الموحدة وكسر العين المهملة وتشديد التحتية ابن حراش بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء وبعد الالف شين معجمة عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال كان رجل ممن كان قبلكم من بني اسرائيل يسيء الظن بعمله في صحيح ابن حبان من طريق ربعي بن حراش انه كان نباشا اي للقبور يسرق اكفان الموتى وعند ابي عوانة من حديث حذيفة عن ابي بكر الصديق انه اخر اهل الجنة دخولا فيكون اخر من يخرج من النار وفي المصابيح انه كان يقول اجرني من النار مقتصرا على ذلك فقال لاهله وفي الاتية لبنيه اذا انا مت فخذوني فذروني بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء ثلاثي مضعف من التذرية وبضمها من الذر وهو التفريق في البحر في يوم صائف حار بحاء مهملة فالف فراء مشددة ففعلوا به ذلك فجمعه الله عز وجل ثم قال له ما حملك على الذي صنعت قال ما حملني عليه الا مخافتك فغفر له والحديث سبق في ذكر بني اسرائيل وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا معتمر بضم الميم وسكون العين المهملة بعدها فوقية مفتوحة فميم مكسورة فراء قال سمعت ابي سليمان التيمي يقول حدثنا قتادة ابن دعامة عن عقبة بن عبد الغافر العوذي ابي نهار البصري عن ابي سعيد سعد بن مالك ولابي ذر زيادة الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلا لم يسم فيمن كان سلف اي من بني اسرائيل او قال فيمن كان قبلكم بالشك من الراوي عن قتادة اتاه الله مالا وولدا بمد اتاه اي اعطاه الله وزاد ابو ذر عن الكشميهني مالا قال في الفتح ولا معنى لاعادة مالا بعد مفردها قال فلما حضر بضم الحاء المهملة اي حضره الموت قال لبنيه اي اب كنت لكم بنصب اي خبر كان تقدم وجوبا للاستفهام وسقط لفظ لكم لغير ابي ذر فقالوا كنت خير اب ويجوز الرفع اي انت خير اب قال فانه لم يبتئر عند الله خيرا بفتح التحتية وسكون الموحدة بعدها فوقية مفتوحة فهمزة مكسورة فراء فسرها قتادة ابن دعامة اي لم يدخر عند الله خيرا وان يقدم على الله بفتح التحتية وسكون القاف وفتح الدال المهملة مجزوم على الشرطية يعذبه بالجزم ايضا جزاؤه فانظروا فاذا مت فاحرقوني بهمزة قطع حتى اذا صرت فحما فاسحقوني بالحاء المهملة والقاف او قال فاسهكوني بالهاء والكاف

بين لهما بالشك من الراوي فبلغ السحق الدق تماما والسهك دونه ثم ولابي ذر عن الكشميهني حتى اذا كان ريح
عاصف فاذروني بقطع الهمزة المفتوحة في الفرع كاصله من الثلاثي المزيد اعطيروني فيها فاخذ
مواثيقهم عهودهم على ان يفعلوا به ذلك اي الذي قاله لهم وربي اي قال لمن اوصاه قل وربي لافعلن ذلك
او هو قسم من المخبر عنهم بذلك ليصح خبره وفي مسلم ففعلوا به ذلك وربي فتعين انه قسم من المخبر ففعلوا به
ما قال لهم فقال الله تعالى له كن فاذا رجل قائم مبتدأ وخبر وجاز وقوع المبتدأ نكرة محضة بعد اذا
المفاجاة لانها من القرائن التي تتحصل بها الفائدة كقولك انطلقت فاذا سبع في الطريق قاله ابن مالك
ثم قال الله تعالى له اي عبدي ما حملك على ما فعلت من امرك بنيك باحراقك وتذريتك قال حملني عليه
مخافتك او فرق بفتح الراء خوف منك شك من الراوي اي اللفظين قال فما تلافاه بالقاف اي تداركه
ان رحمه الله سقطت الجلالة لابي ذر واستشكل اعرابه اذ مفهومه عكس المقصود واجيب بان ما موصولة
اي الذي تلافاه هو الرحمة او نافية واداة الاستثناء محذوفة لقيام القرينة كما هو راي التسهيل اي فما
تداركه الا بان رحمه قال سليمان التيمي او قتادة فحدثت ابا عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي فقال سمعت
سلمان الفارسي اي يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل هذا الحديث غير انه زاد فاذروني في البحر
بهمزة قطع مفتوحة ولابي ذر فاذروني بهمزة وصل يقال ذرت الريح التراب وغيره ذروا واذرته وذرته
اطارته واذهبته وقال في المشارق يقال ذريت الشيء وذروته ذريا وذروا واذريته بضارعا
وذريت بالتشديد اذا بددته وفرقته وقيل اذا طرحته مقابل الريح لذلك او كما حدث شك الراوي
يريد انه بمعنى حديث ابي سعيد لا بلفظه كله وقال معاذ هو ابن معاذ التيمي فيما وصله مسلم حدثنا
شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة انه قال سمعت عقبة بن عبد الغافر قال سمعت ابا سعيد
زاد ابو ذر الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم والحديث سبق في بني اسرائيل ويأتي ان شاء الله تعالى
بعون الله في التوحيد واخرجه مسلم في التوبة باب وجوب الانتهاء عن المعاصي وبه قال
حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن العلاء بفتح العين ممدودا ابن كريب الكوفي قال حدثنا ابو اسامة
حماد بن اسامة عن بريد بن عبد الله بن ابي بردة اسمه عامر او الحارث عن جده ابي بردة عن ابي موسى
عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثلي بفتح الميم
والمثلثة والمثل الصفة العجيبة الشان يورده البليغ على سبيل التشبيه لارادة التقريب
ومثل ما بعثني الله عز وجل اي به لكم فالعائد محذوف كمثل رجل اتى قوما بالتنكير للتنويع فقال لهم اي
رايت الجيش المعهود بعيني بتشديد اليا التحتية بالتثنية ولابي ذر عن الكشميهني بالافراد كذا في الفرع
وقال الحافظ ابن حجر والعيني بالتثنية للكشميهني واني انا النذير العريان بضم العين المهملة وسكون
الرا بعدها تحتية من التعري قيل الاصل فيه ان رجلا لقي جيشا فسلبوه واسروه فانفلت الى قومه فقال اني
رايت الجيش سلبوني فراوه عريانا فتحققوا صدقه لانهم كانوا يعرفونه ولا يتهمونه في النصيحة ولا جرت
عادته بالتعري فقطعوا بصدقه لهذه القرائن فضرب صلى الله عليه وسلم لنفسه ولما جاء به مثلا بذلك
لما ابداه من الخوارق والمعجزات الدالة على القطع بصدقه تقريبا لافهام المخاطبين بما يالفونه ويعرفونه
وقيل المراد المنذر الذي تجرد عن ثوبه واخذ يرفعه ويديره حول راسه اعلاما لقومه بالغارة وكان
من عادتهم ان الرجل اذا راى الغارة فجاتهم واراد انذار قومه يتعرى من ثيابه ويشير بها ليعلم ان قد
فجاهم امر ثم صار مثلا لكل ما يخاف مفاجاته فالنجا النجا بالمد والهمز فيهما في الفرع وبالقصر فيهما وبمد
الاولى وقصر الثانية تخفيفا ولابي ذر فالنجاة بها التانيث بعد الالف والنصب في الكل على الاغراء اي
اطلبوا النجا او النجاة بان تسرعوا الهرب فانكم لا تطيقون مقاومة ذلك الجيش فاطاعته طائفة ولابي ذر
فاطاعه بالتذكير لان المراد بعض القوم فادلجوا بهمزة قطع وسكون الدال المهملة وبعد اللام المفتوحة
جيم مضمومة ساروا اول الليل او كله على مهلهم بفتحتين بالسكينة والتاني وفي الفرع كاصله
بسكون الهاء وهو الامهال لكن قال في الفتح انه ليس مرادا هنا فنجوا من العدو ولابي ذر فادلجوا بالوصل
وتشديد المهملة ساروا اخر الليل لكن قال في الفتح انه لا يناسب هذا المقام وكذبته طائفة فصبحهم
الجيش اتاهم صباحا فاجتاحهم بجيم ساكنة بعدها فوقية فالف فحاء مهملة استاصلهم اي اهلكهم وهذا
الحديث اخرجه المؤلف ايضا في الاعتصام ومسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن
عبد الرحمن بن هرمز الاعرج انه حدثه حدث ابا الزناد انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه انه
سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما مثلي ومثل الناس المراد بضرب المثل زيادة الكشف
والتبيين ولضرب الامثال في ابراز خفيات المعاني ورفع الاستار عن الحقايق تاثير ظاهر واستعير
المثل للحال او الصفة او القصة اذا كان لها شان وفيها غرابة كانه قيل حال الناس العجيبة الشان
في دعائي اياهم الى الاسلام المنقذ لهم من النار ومثل ما زينت لهم انفسهم من التمادي على الباطل كمثل
رجل كحال رجل استوقد اوقد نارا المثل في الثلاث بفتح الميم والمثلثة والوقود النار سطوع
وهي جوهر لطيف مضيء حار محرق واشتقاقها من نار ينور اذا نفر لان فيها حركة واضطرابا فلما اضاءت

ماحوله

ماحوله الاضاءة فرط الانارة ومصداقه قوله تعالى هو الذي جعل الشمس ضياء والقمر نورا واضاءت
متعدية فما موصولة مفعول به اي اضاءت النار ما حول المستوقد ويجوز ان تكون غير متعدية فيسند
الفعل الى ما على تاويل اضاءت الاماكن التي حول المستوقد او يسند الى ضمير النار فما حوله ينتصب ما حول
على الظرفية اي اضاءت النار في الاماكن التي حول المستوقد وانما اضاء اشراق النار فيما حوله لا في
نفسها لكن يجعل اشراق وضوء النار بمنزلة اشراق النار في نفسها لان ضوء النار لما كان محيطا بالمستوقد صار
فيما حوله غاية الاشراق اسند الفعل الى النار نفسها اسناد الفعل الى الاصل كقولهم بنى الامير المدينة
قاله في فتوح الغيب وجواب فلما قوله جعل الفراش بفتح الفاء والراء المخففة وبعد الالف معجمة
دواب مثل البعوض في الاصل واحدتها فراشة وهي التي تطير وتتهافت في السراج حتى تحترق وهذه
الدواب جمع دابة التي تقع في النار كالبرغش والبعوض والجندب ونحوها يقعن فيها فجعل الرجل
ولابي ذر عن الكشميهني وجعل ينزعهن بنون قبل الزاي وفي رواية يزعهن باسقاط النون من وزع
يزعه وزعا فهو وازع اذا كفه ومنعه ويغلبنه بسكون الغين المعجمة والموحدة فيقتحمن فيها
يدخلن في النار فانا اخذ بحجزكم بضم الخاء المعجمة وحجزكم بضم الحاء المهملة وفتح الجيم بعدها زاي
جمع حجزة وهي معقد الازار فيل صوابه بحجزهم بالهاء لان السياق في قوله انما مثلي ومثل الناس اجيب بانه التفات
من الغيبة الى الخطاب اعتناء بشان الحاضرين في وقوع الموعظة من قلوبهم اتم موقع ومثل ذلك من محاسن الكلام
فكيف يدعي ان الصواب خلافه وفيه الالتفات من الغيبة في قوله ومثل الناس الى الخطاب في قوله فانا
اخذ بحجزكم عن المعاصي التي هي سبب الولوج في النار فهو من وضع المسبب موضع السبب وهم التفات
من الخطاب في قوله بحجزكم الى الغيبة ولابي ذر عن الكشميهني وانتم يقتحمون يدخلون فيها قال في شرح
المشكاة تحقيق التشبيه الواقع في هذا الحديث يتوقف على معرفة معنى قوله ومن يتعد حدود الله فاولئك
هم الظالمون وذلك ان حدود الله هي محارمه ونواهيه كما في الصحيح الا ان حمى الله محارمه وراس المحارم
حب الدنيا وزينتها واستيفاء لذتها وشهواتها فشبه صلى الله عليه وسلم اظهار تلك الحدود من الكتاب
والسنة باستنقاذ الرجال من النار وشبه فشو ذلك في مشارق الارض ومغاربها باضاءة تلك
النار ما حول المستوقد وشبه الناس وعدم مبالاتهم بذلك البيان وتعديهم حدود الله وحرصهم على
استيفاء تلك اللذات والشهوات ومنعه اياهم عن ذلك باخذ حجزهم بالفراش التي تقتحم في النار
ويغلبن المستوقد على دفعهن عن الاقتحام وكان المستوقد كان غرضه من فعله انتفاع الخلق به من الاستضاءة
والاستدفاء وغير ذلك والفراش لجهلها جعلته سببا لهلاكها فكذلك القصد بتلك البيانات اهتداء
الامة واجتنابها ما هو سبب هلاكهم وهم مع ذلك بجهلهم جعلوها مقتضية لترديهم وفي قوله اخذ
بحجزهم استعارة مثل حالة منعه الامة عن الهلاك بحالة رجل اخذ بحجزة صاحبه الذي كاد يهوي في
مهواة مهلكة انتهى وهذا الحديث سبق في باب قول الله ووهبنا لداود سليمان مختصرا وبه قال
حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا زكريا بن ابي زائدة عن عامر الشعبي انه قال سمعت عبد الله
ابن عمرو بفتح العين ابن العاص رضي الله عنه يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم المسلم الكامل من سلم
المسلمون والمسلمات من لسانه ويده الا في حد او تعزير او تاديب مع انضمام باقي الصفات التي هي اركان
الاسلام وعبر باللسان دون القول ليدخل فيه من اخرج لسانه استهزاء بصاحبه وخص اليد لان سلطنة
الافعال انما تظهر بها والمهاجر اي المهاجر حقيقة من هجر ترك ما نهى الله عنه على لسان رسوله صلى الله
عليه وسلم وهذا من جوامع كلمه عليه الصلاة والسلام وفيه تطييب لقلب من لم يهاجر الى المدينة لفوات
ذلك بفتح مكة او قاله تنبيها للمهاجر ان لا يتكل على مجرد الهجرة ويقتصر في العمل والحديث سبق في الايمان باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا وبه قال حدثنا يحيى
ابن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين المهملة
وفتح القاف ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب بفتح الياء التحتية
المشددة ان ابا هريرة رضي الله عنه كان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو تعلمون ما اعلم من
عقاب الله للعصاة وشدة مناقشته العباد وكشف السرائر وجواب لو قوله لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا
وكل من كان بربه اعرف كان من ربه اخوف ومن علامته شدة الخوف ودوام انزعاج القلب لتوقع ما يستوجبه
من العقوبة لما ياتيه من الجرم ونحول البدن والخشية والبكا وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن موسى بن انس الانصاري قاضي البصرة عن ابيه انس اي ابن مالك
رضي الله عنه انه قال قال النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم
كثيرا قال الشيخ ابو حامد هذا الحديث من الاسرار التي اودعها الله قلب الامين الصادق محمد صلى الله عليه وسلم
لا يجوز افشاء سرها فانه صدور الاحرار قبور الاسرار بل كان يذكر لهم كل ذلك حتى يبكوا ولا يضحكوا فان البكا
ثمرة حياة تحرق القلب بذكر الله واستشعار عظمته وهيبته وجلاله والضحك نتيجة القلب الغافل عن ذلك
انتهى وفي الحديث كما قال في الكواكب من البديع مقابلة الضحك بالبكا والقلة بالكثرة وتطابق كل منهما بالاخر
باب بالتنوين حجبت النار بالشهوات فمن هتك الحجاب بارتكاب الشهوات المحرمة كالزنا وغيره

مما منع الشرع منه كان ذلك سببًا لوقوعه في النار أعاذنا الله من ذلك ومن سائر المهالك بمنه وكرمه وبه قال حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثني بالإفراد مالك بن أنس الإمام الأصبحي أبو عبد الله المدني عن أبي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الأعرج عبد الرحمن بن هرمز عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حجبت النار بالشهوات المستلذة مما منع الشرع من تعاطيه بالأصالة كالخمر والزنا والملاهي أو لكون فعله يستلزم ترك شيء من الواجبات ويلتحق بذلك الشبهات والإكثار مما أبيح خشية الوقوع في المحرم والمعنى لا يوصل إلى النار إلا بتعاطي الشهوات إذ هي محجوبة بها فمن هتك الحجاب وصل إلى المحجوب ومثل ذلك ابن العربي بهذا المتعاطي للشهوات الأعمى عن التقوى الذي قد أخذت الشهوات بسمعه وبصره فهو يراها ولا يرى النار التي هي فيها لاستيلاء الجهالة والغفلة على قلبه بالطائر الذي يرى الحبة في داخل الفخ وهي محجوبة به ولا يرى الفخ لغلبة شهوة الحبة على قلبه وتعلق باله بها وحجبت الجنة بالمكاره ما أمر المكلف به من مجاهدة نفسه في العبادات والصبر على مشاقها والمحافظة عليها وكظم الغيظ والعفو والإحسان إلى المسيء والصبر على المصيبة والتسليم لأمر الله فيها واجتناب المنهيات وأطلق عليها مكاره لمشقتها على العامل وصعوبتها عليه ولمسلم حفت بالحاء المهملة المضمومة والفاء المفتوحة المشددة في الموضعين من الحفاف وهو ما يحيط بالشيء حتى لا يتوصل إليه إلا بتخطيه فالجنة لا يتوصل إليها إلا بقطع مفاوز المكاره والنار لا ينجى منها إلا بترك الشهوات وهذا الحديث من جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم وبديع بلاغته في ذم الشهوات وإن مالت إليها النفوس والحض على الطاعات وإن كرهتها النفوس وشقت عليها والحديث من أفراده ولكن هو في الموطا

باب بالتنوين الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله وهو السير الذي يدخل فيه إصبع الرجل ويطلق أيضًا على كل سير وقيه القدم من الأرض والنار مثل ذلك وبه قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر حدثنا موسى بن مسعود النهدي بفتح النون أبو حذيفة البصري قال حدثنا سفيان الثوري عن منصور هو ابن المعتمر والأعمش سليمان كلاهما عن أبي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الجنة أقرب إلى أحدكم إذا أطاع ربه من شراك نعله والنار إذا عصاه مثل ذلك فلا يزهدن في قليل من الخير فلعله يكون سببًا لرحمة الله به ولا في قليل من الشر أن يجتنبه فربما يكون فيه سخط الله تعالى أسأل الله العافية والحديث من أفراده وبه قال حدثني بالإفراد محمد بن المثنى ابن عبيد العنزي بفتح النون بعدها زاي البصري المعروف بالزمن قال حدثنا غندر محمد بن جعفر البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد الملك بن عمير بضم العين مصغرًا عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أصدق بيت قاله الشاعر لبيد بن ربيعة العامري ثم الكلابي ثم الجعفري يكنى أبا عقيل ذكره البخاري وابن أبي خيثمة وغيرهما في الصحابة سكن الكوفة ومات بها في خلافة عثمان وعاش مائة وخمسين سنة وقيل أكثر ألا كل شيء ما خلا الله باطل أي ما عداه تعالى وعدا صفاته الذاتية والفعلية باطل أي هالك وكل شيء سوى الله جائز عليه الفناء وإن خلق فيه البقاء بعد ذلك كالجنة والنار وأطلق البيت وأراد به البعض فإن الذي ذكره هنا نصفه وهو المصراع الأول والمراد هو ومصراعه الآخر وهو وكل نعيم لا محالة زائل وفي رواية شريك عند مسلم أشعر كلمة تكلمت بها العرب ومطابقة الحديث للترجمة من حيث أن كل شيء ما خلا الله في الدنيا الذي لا يؤول إلى طاعة الله ولا يقرب منه إذا كان باطلًا يكون الاشتغال به مبعدًا من الجنة مع كونها أقرب إليه من شراك نعله والاشتغال بالأمور التي هي داخلة في أمر الله تعالى يكون مبعدًا من النار مع كونها أقرب إليه من شراك نعله قاله في عمدة القاري وقال إنه من الفيض الإلهي الذي وقع في خاطره وقال في فتح الباري مناسبة الحديث الثاني للترجمة خفية وكأن الترجمة لما تضمنت ما في الحديث الأول من التحريض على الطاعة ولو قلت والزجر عن المعصية ولو قلت أن من خالف ذلك إنما يخالفه لرغبة في أمر من أمور الدنيا وكل ما في الدنيا باطل كما صرح به الحديث الثاني فلا ينبغي للعاقل أن يؤثر الفاني على الباقي والحديث سبق في أيام الجاهلية

باب بالتنوين يذكر فيه لينظر أي الإنسان إلى من هو أسفل منه من الناس في الدنيا ولا ينظر إلى من هو فوقه فيها ليشكر الله على ما أنعم عليه وبه قال حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثني بالإفراد مالك الإمام الأصبحي عن أبي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الأعرج عبد الرحمن بن هرمز عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال إذا نظر أحدكم إلى من فضل عليه بضم الفاء وكسر الضاد المعجمة المشددة في المال والخلق بفتح الخاء المعجمة أي الصورة ويحتمل أن يدخل فيه الأولاد والأتباع وكل ما يتعلق بزينة الحياة الدنيا قال في الفتح ورأيته في نسخة معتمدة من الغرائب للدارقطني والخلق بضم المعجمة واللام فلينظر إلى من هو أسفل منه فيهما وأسفل بفتح اللام مصححًا عليها في الفرع ويجوز الرفع ولمسلم من طريق أبي صالح عن أبي هريرة فهو أجدر أن لا تزدروا نعمة الله عليكم وفي حديث عبيد الله بن الشخير رفعه أقلوا الدخول على الأغنياء فإنه أحرى أن لا تزدروا نعمة الله رواه الحاكم والازدراء الاحتقار والانتقاص ولا ريب أن الشخص إذا نظر إلى من هو فوقه لم يأمن أن يؤثر ذلك فيه حسدًا ودواؤه أن ينظر إلى من هو أسفل منه ليكون ذلك داعيًا إلى الشكر وقال ابن بطال لا يكون أحد على حالة سيئة من الدنيا إلا يجد من أهلها من هو أسوأ حالًا منه فإذا تأمل ذلك علم أن نعمة الله وصلت إليه دون كثير ممن فضل عليه بذلك من غير أمر أوجبه فيعظم اغتباطه بذلك نعم ينظر إلى من هو فوقه في الدين فيقتدي به فيه وفي نسخة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده

رفعه خصلتان من كانتا فيه كتبه الله شاكرًا صابرًا من نظر في دنياه إلى من هو دونه فحمد الله على ما فضله به عليه ومن نظر في دينه إلى من هو فوقه فاقتدى به

باب من هم بحسنة أو بسيئة وبه قال حدثنا أبو معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة عبد الله بن عمرو بن الحجاج المنقري بكسر الميم وفتح القاف بينهما نون ساكنة قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد قال حدثنا جعد بفتح الجيم وسكون العين بعدها دال مهملتين ولأبي ذر جعد ابن دينار أبو عثمان الرازي التابعي الصغير قال حدثنا أبو رجاء عمران بن تيم العطاردي عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يروي عن ربه عز وجل مما يتلقاه بلا واسطة أو بواسطة الملك وهو الراجح أنه قال إن الله عز وجل كتب الحسنات والسيئات أي قدرهما في علمه على وفق الواقع أو أمر الحفظة أن تكتب ذلك ثم بين أي فصل ذلك الذي أجمله في قوله كتب الحسنات والسيئات بقوله فمن هم بحسنة زاد خريم بن فاتك في حديثه المرفوع المروي في مسند أحمد وصححه ابن حبان يعلم الله أنه قد أشعر بها قلبه وحرص عليها فلم يعملها بفتح الميم كتبها الله قدرها أو أمر الملائكة الحفظة بكتابتها له أي للذي هم عنده تعالى حسنة كاملة لا نقص فيها فلا يتوهم نقصها لكونها نشأت عن الهم المجرد ولا يقال إن التعبير بكاملة يدل على أنها تضاعف إلى العشر لأن ذلك هو الكمال لأنه يلزم مساواة من نوى الخير بمن فعله والتضعيف مختص بالعامل قال تعالى بمجرد الهم وإن لم يجزم عليها زيادة في الفضل وقيل إنما كتبت الحسنة بمجرد الإرادة لأن إرادة الخير سبب لفعل وإرادة الخير خير لأن إرادة الخير من عمل القلب وقوله فلم يعملها ظاهره حصول الحسنة بمجرد الترك لمانع أولا ويتجه أن يتفاوت عظم الحسنة بحسب المانع فإن كان خارجيًا وقصد الذي هم مستمر فهي عظيمة القدر وإن كان الترك من قبل الذي هم فهي دون ذلك فإن قصد الإعراض عنها جملة فالظاهر أن لا يكتب له حسنة أصلًا لا سيما إن عمل بخلافها كأن هم أن يتصدق بدرهم مثلًا فصرفه بعينه في معصية فإن قلت كيف يطلع الملك على قلب الذي يهم به العبد أجيب بأن الله تعالى يطلعه على ذلك أو يخلق له علمًا يدرك به ذلك ويدل للأول حديث أبي عمران الجوني عند ابن أبي الدنيا قال ينادى الملك اكتب لفلان كذا وكذا فيقول يا رب إنه لم يعمله فيقول إنه نواه وقيل بل يجد الملك للهم بالحسنة رائحة طيبة وبالسيئة رائحة خبيثة وإن هو هم بها بالحسنة وسقط لفظ هو لأبي ذر فعملها بكسر الميم ولأبي ذر وعملها بالواو بدل الفاء كتبها الله قدرها أو أمر الحفظة بكتابتها له للذي هم بها عنده حسنة كاملة غير ناقصة ولا مضاعفة إلى العشر وحديث ابن عباس هذا مطلق قيد بحديث أبي هريرة أو يقال حسنة من ترك بغير استحضار الخوف دون حسنة الآخر أو يحمل كتابة الحسنة على الترك أن يكون التارك قد قدر على الفعل ثم تركه لأن الإنسان لا يسمى تاركًا إلا مع القدرة فإن حال بينه وبين حرصه على الفعل مانع فلا وذهب القاضي الباقلاني وغيره إلى أن من عزم على المعصية بقلبه ووطن عليها نفسه أنه يأثم وحمل الأحاديث الواردة في العفو عمن هم بسيئة ولم يعملها على الخاطر الذي يمر بالقلب ولا يستقر قال الماوردي وخالفه كثير من الفقهاء والمحدثين والمتكلمين ونقل ذلك عن نص الشافعي ويدل له حديث أبي هريرة عند مسلم بلفظ فأنا أغفرها له ما لم يعملها فإن الظاهر أن المراد بالعمل هنا عمل الجارحة بالمعصية المهموم بها وتعقبه القاضي عياض بأن عامة السلف على ما قاله الباقلاني لاتفاقهم على المؤاخذة بأعمال القلوب لكنهم قالوا إن العزم على السيئة يكتب سيئة بمجرده لا السيئة التي هم أن يعملها كمن يأمر بتحصيل معصية ثم لا يفعلها بعد حصولها فإنه يأثم بالأمر المذكور لا بالمعصية وقد تظاهرت نصوص الشريعة بالمؤاخذة على عزم القلب المستقر لقوله تعالى إن الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب أليم والحاصل أن كثيرًا من العلماء على المؤاخذة بالعزم المصمم وافترقوا فمنهم من قال يعاقب عليه في الدنيا بنحو الهم والغم ومنهم من قال يوم القيامة لكن بالعتاب لا بالعقاب واستثنى قوم ممن قال بعدم مؤاخذته على الهم بالمعصية ما وقع بحرم مكة ولو لم يصمم لقوله تعالى ومن يرد فيه بإلحاد بظلم نذقه من عذاب أليم لأن الحرم يجب اعتقاد تعظيمه فمن هم بالمعصية فيه خالف الواجب بانتهاك حرمته وانتهاك حرمة الحرم بالمعصية يستلزم انتهاك حرمة الله على ما لا يخفى فصارت المعصية في الحرم أشد من المعصية في غيره ومن هم بالمعصية قاصدًا الاستخفاف بالله كفر وإنما المعفو عنه الهم بالمعصية مع الذهول عن قصد الاستخفاف فانتهى ملخصًا من الفتح فإن هو هم أي بالسيئة وثبت لفظ هو لأبي ذر عن الحموي والمستملي فعملها بكسر الميم كتبها الله له للذي عملها سيئة واحدة من غير تضعيف ولمسلم من حديث أبي ذر فجزاؤه بمثلها أو يغفر له وفي آخر حديث ابن عباس أو يمحوها أي يمحوها بالفضل أو بالتوبة أو بالاستغفار أو بعمل الحسنة التي تكفر السيئة واستثنى بعضهم وقوع المعصية في حرم مكة لتعظيمها والجمهور على التعميم في الأزمنة والأمكنة لكن قد تتفاوت بالعظم وفي الحديث بيان سعة فضل الله على هذه الأمة إذ لولا ذلك كاد أن لا يدخل أحد الجنة لأن عمل العباد للسيئات أكثر من عملهم للحسنات والحديث أخرجه مسلم في الإيمان والنسائي في النعت والرقائق

باب ما يتقى بضم أوله وفتح ثالثه ما يجتنب من محقرات الذنوب بفتح القاف المشددة وهي التي يحتقرها فاعلها وبه قال حدثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا مهدي بفتح الميم وسكون الهاء وكسر الدال المهملة بعدها تحتية مشددة ابن ميمون الأزدي عن غيلان بفتح الغين المعجمة وسكون التحتية بوزن عجلان قال في المقدمة هو ابن أبي جرير وقال في الفتح هو ابن جامع والسند كله بصريون وما في المقدمة هو الصواب فإن ابن جامع هو المحاربي

كوفي فاخيها يروي عن قتادة وسماك وابن جرير هو الازدي المعولي مصري يروي عن انس رضي الله عنه انه قال انكم لتعملون بلام التأكيد اعمالا هي ادق بفتح الهمزة والدال المهملة وتشديد القاف افعل تفضيل من الدقة بكسر الدال اي احقر واهون في اعينكم من الشعر بفتح المعجمة والمهملة ان كنا لنعدها ان مخففة من الثقيلة وحذف الضمير من نعد واللام وهو رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي قال ابن مالك جاز استعمال ان المخففة بدون اللام الفارقة بينها وبين النافية عند الامن من الالتباس وللكشميهني نعدها اي الاعمال ولغيره مما قال في الفتح انه للاكثر لنعد على عهد النبي اي زمنه وايامه ولابي ذر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الموبقات بموحدة وقاف وللكشميهني من الموبقات قال ابو عبد الله البخاري يعني بذلك اي بالموبقات المهلكات بكسر اللام وسقط لفظ بذلك لابي ذر وقال الكرماني ومعنى الحديث راجع الى قوله تعالى وتحسبونه هينا وهو عند الله عظيم انتهى وقد جزع بعضهم عند الموت فقيل له في ذلك فقال اخاف ذنبا لم يكن مني على بال وهو عند الله عظيم وعن ابي ايوب الانصاري ان الرجل ليعمل السيئة فلا يزال منها مشفقا حتى يلقى الله امنا اخرجه اسد بن موسى في الزهد

باب بالتنوين الاعمال بالخواتيم جمع خاتمة اي الاعمال التي يختم بها عمل الانسان عند موته وما يخاف منها بضم التحتية وفتح المعجمة وبه قال حدثنا علي بن عياش بالتحتية والمعجمة الالهاني بفتح الهمزة وسكون اللام وبعد الهاء الف فنون الحمصي بكسر المهملتين بينهما ميم ساكنة وسقط قوله الالهاني وما بعده لغير ابي ذر قال حدثنا ابو غسان بفتح المعجمة والمهملة المشددة محمد بن مطرف قال حدثني بالافراد ابو حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه انه قال نظر النبي صلى الله عليه وسلم وهو في غزوة خيبر الى رجل اسمه قزمان في قوله لا يجد لنا شاذة عداوة بقاف مضمومة فزاي ساكنة فميم فالف فنون يقاتل المشركين من يهود خيبر في قوله لا يجد لنا شاذة عداوة وكان من اعظم المسلمين غناء عنهم بفتح الغين المعجمة وبعد النون الف فهمزة كفاية واغنى فلان عن فلان ناب عنه وجرى مجراه فقال صلى الله عليه وسلم من احب ان ينظر الى رجل من اهل النار فلينظر الى هذا الرجل فتبعه رجل اسمه اكثم بن ابي الجون فلم يزل على ذلك من قتال المشركين حتى جرح بضم الجيم مبنيا للمفعول جرحا شديدا وجد المه فاستعجل الموت فقال بذبابة سيفه طرفه فوضعه بين ثدييه فتحامل عليه حتى خرج السيف من بين كتفيه فقتل نفسه فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان العبد ليعمل فيما يرى الناس عمل اهل الجنة وانه لمن اهل النار ويعمل فيما يرى الناس عمل اهل النار وهو من اهل الجنة فيه ان ظاهر الاعمال من السيئات والحسنات امارات وليست بموجبات فان مصير الامور في العاقبة الى ما سبق به القضاء وجرى به القدر في البداية وانما الاعمال بخواتيمها هو تذييل للكلام السابق مشتمل على معناه لمزيد التقرير [illegible] وفيه ان العمل السابق لا عبرة به وانما المعتبر العمل الذي ختم به وفيه حث على مواظبة الطاعات ومراقبة الاوقات وعلى حفظها عن معاصي الله خوفا ان يكون ذلك اخر عمره وفيه زجر عن العجب والفرح بالاعمال فرب متكل هو مغرور فان العبد لا يدري ما ذا يصيبه في العاقبة والحديث سبق في الجهاد في باب لا يقال فلان شهيد ويأتي ان شاء الله تعالى في كتاب القدر بعون الله وتوفيقه.

هذا باب بالتنوين العزلة اي الانفراد راحة من خلاط السوء بضم الخاء المعجمة وتشديد اللام جمع خليط وهو مستغرب وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثني بالافراد عطاء بن يزيد الليثي ان ابا سعيد سعد ابن مالك الخدري حدثه قال قيل يا رسول الله وقال محمد بن يوسف الفريابي حدثنا الاوزاعي عبد الرحمن ابن عمرو الحافظ الفقيه الزاهد قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي سعيد رضي الله عنه انه جاء ولابي ذر قال جاء اعرابي لم اقف على اسمه ولا يقال انه ابو ذر اذ لا يحسن ان يقال انه اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اي الناس خير قال صلى الله عليه وسلم خيرهم رجل جاهد في سبيل الله بنفسه وماله ورجل في شعب من الشعاب بكسر الشين المعجمة فيهما طريق في الجبل يعبد ربه ويدع الناس من شره زاد مسلم من وجه اخر ويقيم الصلاة ويؤتي الزكاة حتى يأتيه اليقين تابعه اي تابع شعيبا الزبيدي بضم الزاي وفتح الموحدة محمد بن الوليد الشامي فيما رواه مسلم وسليمان بن كثير العبدي فيما رواه ابو داود والنعمان بن راشد الجزري فيما وصله احمد عن الزهري محمد بن مسلم وقال معمر هو ابن راشد عن الزهري عن عطاء هو ابن يزيد او عن عبيد الله بضم العين مصغرا ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود واو للشك عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا اخرجه عبد الرزاق وقال بشك احمد واخرجه مسلم عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق عن معمر عن عطاء بغير شك وقال يونس بن يزيد الايلي فيما وصله الذهلي في الزهريات ويحيى ابن سعيد الانصاري فيما وصله الذهلي ايضا عن ابن شهاب الزهري عن عطاء اي ابن يزيد عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال الكرماني لعله ابو سعيد الخدري وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا الماجشون بكسر الجيم وضم الشين المعجمة وبرفع النون عبد العزيز بن عبد الله عن عبد الرحمن ابن ابي صعصعة هو عبد الرحمن بن عبد الله بن ابي صعصعة عن ابيه عبد الله بن ابي صعصعة عن ابي سعيد ولابي الوقت زيادة الخدري انه سمعه يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يأتي على الناس زمان خير مال الرجل المسلم الغنم فيه حذف تقديره يكون فيه خير الخ وسقط لفظ الرجل لابي ذر يتبع بسكون

الفوقية بها بالغنم شعف الجبال بفتح الشين والعين المهملة بعدها فاء رؤوس الجبال ومواقع المطر بطون الاودية اذ هما اماكن الرعي يفر بدينه بسبب دينه من الفتن وفي قوله يأتي على الناس زمان الخ اشارة الى ان خيرية العزلة تكون في اخر الزمان واما زمنه صلى الله عليه وسلم فكان الجهاد فيه مطلوبا واما بعد فيختلف باختلاف الاحوال كما يأتي ذكره ان شاء الله تعالى بعون الله في كتاب الفتن وقد قال ابو القاسم القشيري رحمه الله تعالى الخلوة صفة اهل الصفوة والعزلة من امارات الوصلة ولا بد للمريد في ابتداء حاله من العزلة عن ابناء جنسه ثم في نهايته من الخلوة لتحققه بانسه ومن حق العبد اذا آثر العزلة ان يعتقد باعتزاله عن الخلق سلامة الناس من شره انتهى وفي العزلة فوائد التفرغ للعبادة وانقطاع طمع الناس عنه وعنهم عليه والخلاص من مشاهدة الثقلاء والحمقى ويحصل بالمخالطة غالبا الغيبة والرياء والمخاصمة وسرقة طبع الرذائل قال الجنيد مكابدة العزلة ايسر من مداراة الخلطة انتهى وانما كان ذلك لان مكابدة العزلة اشتغال بالنفس خاصة وردها عما تشتهيه بخلاف مداراة الخلطة بالناس مع اختلاف اخلاقهم وشهواتهم واعراضهم وما يبدو منهم من الاذى وما يحتاج اليه من الحلم والصفح نعم قد تجب الخلطة لتحصيل علم او عمل

باب رفع الامانة من الناس حتى يكون الامين كالمعدوم او معدوما وبه قال حدثنا محمد بن سنان بكسر السين وتخفيف النون العوقي قال حدثنا فليح بن سليمان العدوي مولاهم المدني قال حدثنا هلال بن علي ويقال له هلال بن ابي ميمونة وهلال بن ابي هلال وقد يظن ثلاثة وهو واحد وهو من صغار التابعين عن عطاء ابن يسار مولى ميمونة بنت الحارث عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة بضم الضاد المعجمة وكسر التحتية المشددة هو جواب عن سؤال الاعرابي حيث قال متى الساعة كما في الحديث المذكور في اول كتاب العلم قال الاعرابي كيف اضاعتها يا رسول الله قال عليه الصلاة والسلام اذا اسند بضم الهمزة وسكون المهملة وسكون النون اي فوض الامر المتعلق بالدين كالخلافة والامارة والقضاء وغيرها الى غير اهله قال في الكواكب اتى بالى بدل اللام ليدل على تضمين معنى الاسناد اي فوضت لمناصب كامر فانتظر الساعة الفاء للتفريع او جواب شرط محذوف اي اذا كان الامر كذلك فانتظر الساعة والحديث سبق في اول العلم وبه قال حدثنا محمد بن كثير العبدي البصري قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا سفيان الثوري قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران عن زيد بن وهب الجهني هاجر ففاتته رؤية النبي صلى الله عليه وسلم بايام انه قال حدثنا حذيفة بن اليمان رضي الله عنه حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثين في ذكر نزول الامانة وفي ذكر رفعها رأيت احدهما وانا انتظر الاخر حدثنا ان الامانة التي هي ضد الخيانة او هي التكاليف نزلت في جذر قلوب الرجال بفتح الجيم وكسرها وسكون الذال المعجمة اصل ثم علموا بفتح العين وكسر اللام المخففة بعد نزولها في اصل قلوبهم من القرآن ثم علموا من السنة اي الامانة ثم بحسب الفطرة ثم بطريق الكسب من الشريعة والظاهر ان المراد من الامانة التكليف الذي كلف الله تعالى به عباده والعهد الذي اخذه عليهم وقال التحرير المراد بها هنا الامانة المذكورة في قوله تعالى انا عرضنا الامانة على السموات والارض والجبال قال في فتوح الغيب شبه حالة الانسان وهي ما كلفه من الطاعة بحالة مفروضة لو عرضت على السموات والارض والجبال لابت حملها واشفقت منها لعظمه وثقل محمله وحملها الانسان على ضعفه ورخاوة قوته انه ظلوما على نفسه جهولا باحوالها حيث قبل ما لم تطق عليه مثل الاجرام العظام فقوله حملها على حقيقته والمراد بالامانة التكليف وروى محيي السنة عرض الله الامانة على اعيان السموات والارض والجبال فقال لهن اتحملن هذه الامانة بما فيها قلن وما فيها قال ان احسنتن جوزيتن وان عصيتن عوقبتن قلن لا يا رب لا نريد ثوابا ولا نريد عقابا خشية وتعظيما لدين الله وكان هذا العرض تخييرا لا الزاما او شبهت حال الاجرام في حال انقيادها وانها لم تمتنع من مشيئة الله وارادته ايجادا وتكوينا وتسوية بهيئات مختلفة بحال مأمور مطيع لا يتوقف عن الامتثال اذا توجه اليه امر آمره المطاع كالانبياء وافراد المؤمنين وعلى هذا فمعنى فابين ان يحملنها انها بعد ما انقادت واطاعت ثبتت عليها وادت ما التزمت من الامانة وخرجت عن عهدتها سوى الانسان فانه ما وفى بذلك وخان انه كان ظلوما جهولا وقال الزجاج اعلمنا الله تعالى انه ائتمن بني ادم على ما افترض عليهم من طاعته وائتمن السموات والارض والجبال على طاعته والخضوع فاما هذه الاجرام فاطعن الله ولم تحمل الامانة اي ادتها وكل من خان الامانة فقد احتملها وحدثنا صلى الله عليه وسلم عن رفعها اي الامانة قال ينام الرجل النومة فتقبض الامانة بضم الفوقية وفتح الموحدة من قلبه فيظل اثرها بالرفع مثل اثر الوكت بفتح الواو وبعد الكاف الساكنة فوقية النقطة في الشيء من غير لونه او هو السواد اليسير او اللون المحدث المخالف للون الذي كان قبله ثم ينام النومة فتقبض الامانة فيبقى اثرها مثل المجل بفتح الميم وسكون الجيم بعدها لام النفاخات التي تخرج في الايدي عند كثرة العمل بنحو الفاس كجمر دحرجته على رجلك فنفط بكسر الفاء فتراه منتبرا بضم الميم وسكون النون وفتح الفوقية وكسر الموحدة منتفطا اي مرتفعا وقال ابو عبيد منتبرا منتفطا وليس فيه شيء والمعنى ان الامانة تزول من القلوب شيئا فشيئا فاذا زال اول جزء منها زال نورها وخلفته ظلمة كالوكت وهو اعتراض لون مخالف للون الذي قبله فاذا زال شيء اخر صار كالمجل وهو اثر محكم لا يكاد يزول الا بعد مدة وهذه الظلمة فوق التي قبلها

وشبه زوال ذلك النور بعد وقوعه في القلب وخروجه بعد استقراره فيه واعتقاب الظلمة اياه بجمر
يدحرجه على رجله حتى يؤثر فيها ثم يزول الجمر ويبقى النفط فالاول صاحب التخرير وذكر نفط اعتبارا بالعضو
وثم في قوله ثم ينام النومة للتراخي في الرتبة وهي نقيضة ثم في قوله ثم علموا من القران ثم علموا من السنة
فيصبح الناس يتبايعون فلا يكاد احد ولابي ذر عن الحموي والمستملي احدهم يؤدي الامانة فيقال ان في
بني فلان رجلا امينا ويقال للرجل ما اعقله وما اظرفه وما اجلده وما في قلبه مثقال حبة خردل من ايمان
ذكر الايمان لان الامانة لازمة الايمان وليس المراد منه ان الامانة هي الايمان . قال حذيفة ولقد اتى
علي زمان وما ابالي ولابي ذر ولا ابالي ايكم بايعت اي مبايعة البيع والشرا لئن كان مسلما رده علي الاسلام
بتشديد علي وسقط علي لغير ابي ذر ولابي ذر عن المستملي بالاسلام وان كان نصرانيا رده علي ساعيه
واليه الذي يقوم عليه بالامانة فينصفني منه ويستخرج حقي منه او المراد الذي يتولى قبض الجزية يعني
انه كان يعامل من شاء غير باحث عن حاله وثوقا بامانته فانه ان كان مسلما فدينه يمنعه من الخيانة
ويحمله على اداء الامانة واما اليوم فذهبت الامانة فلست اثق اليوم باحد ائتمنه فما كنت ابايع
الا فلانا وفلانا اي افرادا من الناس قلائل وذكر النصراني على سبيل التمثيل والا فاليهودي ايضا كذلك
كما صرح بهما في مسلم والحديث اخرجه بسنده ومتنه في كتاب الفتن واخرجه مسلم في الايمان وكذا ابن ماجه
قال الفربري محمد بن يوسف قال ابو جعفر محمد بن حاتم وراق المؤلف اي الذي يكتب له كتبه حدثت ابا عبد الله
محمد بن اسماعيل البخاري وحذف ما حدثه به لعدم احتياجه له اذ ذاك فقال البخاري سمعت احمد بن
عاصم البلخي يقول سمعت ابا عبيد بضم العين القاسم بن سلام يقول قال الاصمعي عبد الله بن قريب
وابو عمرو بفتح العين ابن العلاء القاري وغيرهما وهو سفيان الثوري كما عند الاسماعيلي جذر قلوب
الرجال الجذر الاصل من كل شي كذا فسروه لكنهم اختلفوا فعند ابي عمرو بفتح الجيم وعند الاصمعي بكسرها
والوكت اثر الشي اليسير منه وهذا كلام ابي عبد الله ايضا وهذا ثابت في رواية ابي ذر عن المستملي
وحده وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم
انه قال اخبرني بالافراد سالم بن عبد الله ان اباه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول انما الناس في احكام الدين سوا لا فضل فيها لشريف على مشروف ولا لرفيع على
وضيع كالابل المائة لا تكاد تجد فيها راحلة وهي التي ترحل لتركب والراحلة فاعلة بمعنى مفعولة والها
فيها للمبالغة اي كلها حمولة تصلح للحمل ولا تصلح للرحل والركوب عليها والمعنى ان الناس كثير والمرضي منهم قليل
او المعنى ان الزاهد في الدنيا الكامل فيه الراغب في الاخرة قليل كقلة الراحلة في الابل والعرب تقول للمائة
من الابل ابل فتقول لفلان ابل اي مائة بعير ولفلان ابلان اي مائتان ولما كان لفظ مجرد الابل ليس مشهور
الاستعمال في المائة ذكر المائة للتوضيح وقوله كالابل المائة فيه كما قال ابن مالك النعت بالعدد وقد
حكى سيبويه عن بعض العرب اخذوا من فلان ابلا مائة ومناسبة الحديث للترجمة من حيث ان الناس كثيرون
والمرضي منهم قليل كالراحلة في المائة من الابل وغير المرضي هو من ضيع الفرائض وقد فسر ابن عباس الامانة
بالفرائض والحديث بهذا السند من افراده ورواه مسلم من طريق معمر عن الزهري بلفظ تجدون الناس كابل
مائة لا يجد الرجل فيها راحلة

باب الريا وهو بكسر الرا وبعد التحتية المخففة الف فهمزة
اظهار العبودية للناس ليحمدوه والمرائي العابد والمراءى له هو الناس والمراءى به هو الخصال الحميدة
والريا هو قصد اظهار ذلك والسمعة بضم السين المهملة وسكون الميم وهي التنويه بالعمل ليسمعه الناس
فتعلق الريا بالبصر والسمعة السمع وبه قال حدثنا مسدد بن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان
عن سفيان الثوري انه قال حدثني بالافراد سلمة بن كهيل بضم الكاف وفتح الها ابن يحيى الحضرمي من علما الكوفة
قال البخاري وحدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن سلمة بن كهيل انه قال سمعت
جندبا بضم الجيم وسكون النون وضم المهملة وفتحها ابن عبد الله البجلي يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم
قال سلمة بن كهيل ولم اسمع احدا من الصحابة يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم غيره غير جندب
او مراده كما قال الكرماني ولم يبق من الصحابة حينئذ في ذلك المكان لكن تعقبه في الفتح بانه كان بالكوفة
حينئذ ابو جحيفة السوائي وعبد الله بن ابي اوفى وقد روى سلمة عن كل منهما فتعين ان يكون مراده انه لم يسمع منهما
ولا من احدهما ولا من غيرهما ممن كان موجودا من الصحابة بغير الكوفة بعد ان سمع من جندب الحديث المذكور عن
النبي صلى الله عليه وسلم شيا فدنوت قربت منه فسمعته يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم
من سمع سمع الله به بفتح المهملة والميم المشددة فيهما قال الحافظ المنذري اي من اظهر عمله للناس
ريا اظهر الله نيته الفاسدة في عمله يوم القيامة وفضحه على رؤوس الاشهاد وقال في المفهم يعني
هو من المجازاة من جنس العمل اي من شهر عمله سمعه الله ثوابه ولم يعطه اياه وقيل من سمع الناس بعمله
سمعهم الله اياه وكان ذلك حظه من الثواب وقال غيره اي من قصد بعمله الجاه والمنزلة عند الناس
ولم يرد به وجه الله تعالى فان الله تعالى يجعله حديثا عند الناس الذين اراد نيل المنزلة عندهم ولا ثواب
له في الاخرة وكذلك من يرائي يرائي الله به بضم التحتية وكسر الهمزة بعدها تحتية للاشباع
فيهما فلا يظفر من رياه الا بفضيحته واظهار ما كان يبطنه من سوء الطوية نعوذ بالله من ذلك

ولابن المبارك

ولابن المبارك في الزهد من حديث ابن مسعود من سمع سمع الله به ومن راءى راءى الله به ومن تطاول تعاظما
خفضه الله ومن تواضع تخشعا رفعه الله وفي حديث جابر عند الطبراني من طريق محمد بن جحادة عن سلمة بن
كهيل في اخر هذا الحديث ومن كان ذا لسانين في الدنيا فجعل الله له لسانين من نار يوم القيامة وليعلم ان الريا
يكون بالبدن كاطراقه راسه ليرى انه متخشع والهيئة كابقاء اثر السجود والثياب كلبسه خشنها وقصيرها
جدا والقول كالوعظ وحفظ علوم الجدل وتحريك شفتيه بحضور الناس وكل واحد منها قد يراءى به
باعتبار الدين وباعتبار الدنيا وحكم الريا بغير العبادات حكم طلب المال والجاه وحكم محض الريا بالعبادة
ابطالها وان اجتمع قصدا الريا وقصد العبادة اعطي الحكم للاقوى فيحتمل الوجهين في اسقاط الفرض به
والسرور على اطلاع الغير على عبادته ان كان لغرض دنيوي كافضائه الى الاحترام او سره فهو مذموم
وان كان لغرض اخروي كالفرح باظهار الله جميله وستره قبيحه او لرجاء الاقتداء به فهو ممدوح وعليه يحمل
ما يحدث به الاكابر من الطاعات وليس من الريا ستر المعصية بل هو ممدوح وان عرض له الريا في اثنا العبادة
ثم زال قبل فراغها لم يضر ومتى علم من نفسه القوة اظهر الفريضة وقد يبدل اعماله لو خفت عجبا مستغفرا
منه والحديث اخرجه مسلم في اخر الكتاب وابن ماجه في الزهد والله الموفق

باب فضل من جاهد نفسه في طاعة الله عز وجل وبه قال حدثنا هدبة بن خالد بضم الها وسكون المهملة بعدها موحدة ابن الاسود القيسي
البصري ويقال له هداب بفتح اوله وتشديد ثانيه قال حدثنا همام هو ابن يحيى بن دينار العوذي بفتح العين
وسكون الواو وكسر المعجمة البصري قال حدثنا قتادة بن دعامة قال حدثنا انس بن مالك عن معاذ بن جبل
رضي الله عنه انه قال بينما بالميم ولابي ذر بينا باسقاطها انا رديف النبي صلى الله عليه وسلم راكب
خلفه ليس بيني وبينه الا اخرة الرحل بمد الهمزة وكسر الخاء المعجمة والرحل بالحاء المهملة الساكنة العود
الذي يستند اليه الراكب من خلفه وذكره للمبالغة في شدة قربه ليكون اوقع في نفس سامعه انه ضبطه
وفي رواية عمرو بن ميمون عن معاذ كنت ردف النبي صلى الله عليه وسلم على حمار يقال له عفير فيحتمل ان
يكون المراد باخرة الرحل موضع اخرة الرحل للتصريح بانه كان على حمار فقال يا معاذ قلت لبيك يا رسول الله
لبيك بالتثنية اي اجابة بعد اجابة وهو نصب على المصدر وسعديك اي ساعدت طاعتك مساعدة
بعد مساعدة واسعادا بعد اسعاد منصوب ايضا كلبيك ولابي ذر رسول الله بحذف اداة الندا ثم سار
عليه الصلاة والسلام ساعة ثم قال يا معاذ فقلت لبيك رسول الله وسعديك بحذف حرف الندا
كالثانية ثم قال يا معاذ بن جبل قلت لبيك رسول الله وسعديك بتكرير ندائه ثلاثا للتاكيد قال صلى الله
عليه وسلم هل تدري ما حق الله عز وجل اي ما يستحقه تعالى على عباده مما حتمه عليهم قلت الله ورسوله اعلم
قال صلوات الله وسلامه عليه حق الله عز وجل على عباده ان يعبدوه بان يطيعوه ويجتنبوا معاصيه ولا
يشركوا به شيا عطف على السابق لانه تمام التوحيد والجملة حالية اي يعبدونه في حال عدم الاشراك به
ثم سار عليه الصلاة والسلام ساعة ثم قال يا معاذ بن جبل قلت لبيك رسول الله وسعديك بحذف
حرف الندا ايضا قال هل تدري ما حق العباد على الله تعالى الذي وعدهم من الثواب والجزا المتحقق الثابت
بوعده انه لا يخلف الوعد اذا فعلوه اي المذكور من العبادة وعدم الاشراك قلت الله ورسوله اعلم
قال حق العباد على الله ان لا يعذبهم وفي رواية ابن حبان من طريق عمرو بن ميمون ان يغفر لهم ولا يعذبهم
وفي رواية ابي عثمان يدخلهم الجنة اي لا يعذبهم اذا اجتنبوا الكبائر والمناهي واتوا بالمامورات والحديث
هنا رواه همام عن انس عن معاذ فهو من مسند معاذ وخالفه هشام الدستوائي عن قتادة فقال عن
انس عن النبي صلى الله عليه وسلم فيكون من مسند انس قال في الفتح والمحفوظ الاول وهو من الاحاديث
التي اخرجها البخاري في ثلاثة مواضع عن شيخ واحد بسند واحد وهي قليلة جدا في كتابه وقد اضاف
اليه في الاستيذان موسى بن اسماعيل وقد تتبع بعضهم ما اخرجه في موضع واحد فبلغ عدتها زيادة على
العشرين وبعضها تصرف في المتن بالاختصار منه ومطابقة الحديث للترجمة من جهة ان فيه مجاهدة
النفس بالتوحيد ومجاهدة المرء نفسه هو الجهاد الاكبر قال تعالى واما من خاف مقام ربه ونهى النفس
عن الهوى فان الجنة هي الماوى اي علم ان له مقاما يوم القيامة لحساب ربه ونهى النفس الامارة بالسوء
عن الهوى المردي اي زجرها عن اتباع الشهوات فالمجاهدة تزيل الاخلاق الذميمة وتحصل الاخلاق الحميدة
قال الله تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا اي مناهجنا الجيدة واصل المجاهدة وملاكها فطم النفس
عن المالوفات وحملها على خلاف هواها في عموم الاوقات قال ابو علي الدقاق من زين ظاهره بالمجاهدة
حسن الله سرايره بالمشاهدة والحديث سبق في اللباس وغيره

باب فضل التواضع بضم المعجمة
وهو من الضعة بكسر اوله وهي الهوان والمراد به اظهار التنزل عن الرتبة لمن يراد تعظيمه وقال الجنيد هو
خفض الجناح ولين الجانب وفي حديث ابي سعيد رفعه من تواضع لله رفعه الله حتى يجعله في اعلى عليين اخرجه
ابن ماجه وصححه ابن حبان وفي حديث ابي هريرة عند مسلم والترمذي مرفوعا وما تواضع احد لله الا رفعه
وفي حديث عياض بن حمار رفعه ان الله تعالى اوحى الي ان تواضعوا حتى لا يفخر احد على احد اخرجه مسلم
وابو داود وبه قال حدثنا مالك بن اسماعيل بن زياد النهدي الكوفي قال حدثنا زهير بضم الزاي وفتح
الها ابن معاوية قال حدثنا حميد الطويل عن انس رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم

ناقة قال البخارى وحدثنى بالافراد محمد هو ابن سلام كما جزم به الكلاباذى قال اخبرنا الفزارى بفتح الفا
والزاى المخففة وبعد الالف را مكسورة مروان بن معاوية وابو خالد الاحمر سليمان بن حيان بالمهملة والتحتية
المشددة الازدى كلاهما عن حميد الطويل عن انس رضى الله عنه قال كانت ناقة لرسول الله صلى الله عليه وسلم
تسمى العضبا بفتح العين المهملة وسكون المعجمة بعدها موحدة ممدودة وصف للمشقوقة الاذن لكنه صار
لقبا لها وكانت لا تسبق بضم الفوقية وفتح الموحدة فجا اعرابى على قعود له بفتح القاف بكر له من الابل
امكن ظهره من الركوب فسبقها فاشتد ذلك على المسلمين وقالوا سبقت العضبا بضم السين العضبا فرفع
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان حقا على الله بتشديد النون ان لا يرفع شيئا ولابى ذر ان لا يرتفع
مبنيا للمفعول شىء من الدنيا الا وضعه وفى بعض طرق الحديث عند النسائى حق على الله ان لا يرفع شىء نفسه
فى الدنيا الا وضعه وبه تحصل المطابقة بين الحديث والترجمة اذ فيه الحض على التواضع وذم الترفع
وحديث الباب سبق فى باب ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم من كتاب الجهاد وبه قال حدثنى بالافراد
ولابى ذر بالجمع محمد بن عثمان بن كرامة بفتح الكاف وتخفيف الرا العجلى بكسر العين المهملة وسكون الجيم
الكوفى وثبت ابن كرامة لابى ذر قال حدثنا خالد بن مخلد بفتح الميم وسكون الخا المعجمة القطوانى الكوفى قال
حدثنا سليمان بن بلال ابو ايوب التيمى قال حدثنى بالافراد شريك بن عبد الله بن ابى نمر بفتح النون وكسر الميم
القرشى عن عطا هو ابن يسار عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله
عز وجل قال من عادى لى وليا فعيلا بمعنى مفعول وهو من يتولى الله سبحانه امره قال الله تعالى وهو يتولى الصالحين
ولا يكله الى نفسه لحظة بل يتولى الحق رعايته او هو فعيل مبالغة من الفاعل وهو الذى يتولى عبادة الله وطاعته
فعبادته تجرى على التوالى من غير ان يتخللها عصيان وكلا الوصفين واجب حتى يكون الولى وليا يجب قيامه
بحقوق الله على الاستقصا والاستيفا ودوام حفظ الله اياه فى السرا والضرا ومن شرط الولى ان يكون
محفوظا كما ان من شرط النبى ان يكون معصوما فكل من كان للشرع عليه اعتراض فهو مغرور مخادع قال القشيرى
والمراد بكون الولى محفوظا ان يحفظه الله من تماديه فى الزلل والخطا ان وقع فيهما بان يلهمه التوبة فيتوب
منهما والا فهما لا يقدحان فى ولايته وقوله لى هو فى الاصل صفة لقوله وليا لكنه لما تقدم صار حالا وفى
رواية احمد من اذى لى وليا فقد اذنته بمد الهمزة وفتح المعجمة وسكون النون اى اعلمته بالحرب اى اعمل به
ما يعمل العدو المحارب من الايذا ونحوه فالمراد لازمه وفيه تهديد شديد لان من حاربه الله اهلكه قال الفاكهانى
وهو من المجاز البليغ لان من كره من احب الله خالف الله ومن خالف الله عانده ومن عانده اهلكه واذا ثبت فى
جانب المعاداة ثبت فى جانب الموالاة فمن والى اوليا الله اكرمه الله ولابى ذر عن الكشميهنى بحربه باسقاط
الالف واللام وما تقرب الى عبدى ولابى ذر عن الكشميهنى عبد بحذف التحتية بشىء احب بفتح احب
صفة لقوله بشىء فهو مفتوح فى موضع جر وبالرفع بتقدير هو احب الى مما افترضته عليه سوا كان عينا
او كفاية وظاهر قوله افترضته الاختصاص بما ابتدا الله فرضيته وهل يدخل ما اوجبه المكلف على نفسه
وما يزال بلفظ المضارع ولابى ذر عن الحموى والمستملى وما زال عبدى يتقرب الى بالنوافل مع الفرايض
كالصلاة والصيام حتى احبه فاذا احببته كنت ولابى ذر حتى احببته فكنت سمعه الذى يسمع به وبصره
الذى يبصر به ويده التى يبطش بها بضم الطا فى اليونينية وبكسرها فى غيرها ورجله التى يمشى بها وزاد
عبد الواحد بن ميمون عن عروة عن عايشة عند احمد والبيهقى فى الزهد وفواده الذى يعقل به ولسانه
الذى يتكلم به وفى حديث انس ومن احببته كنت له سمعا وبصرا ومويدا وهو مجاز وكناية عن نصرة العبد وتاييده
واعانته حتى كانه سبحانه ينزل نفسه من عبده منزلة الالات التى يستعين بها ولذا وقع فى رواية فبى يسمع
وبى يبصر وبى يبطش وبى يمشى قاله الطوفى او ان سمعه بمعنى مسموعه لان المصدر قد جا بمعنى المفعول مثل
فلان املى بمعنى مامولى والمعنى انه لا يسمع الا ذكرى ولا يلتذ الا بتلاوة كتابى ولا يانس الا بمناجاتى ولا
ينظر الا فى عجايب ملكوتى ولا يمد يده الا فيما فيه رضاى ورجله كذلك قاله الفاكهانى وقال الاتحادية
انه على حقيقته وان الحق عين العبد محتجين بمجى جبريل فى صورة دحية وللشيخ قطب الدين القسطلانى كتاب
بديع فى الرد على اصحاب هذه المقالة اماتهم الله وعن ابى عثمان الحيرى احد ايمة الصوفية مما اسنده عنه
عنه البيهقى فى الزهد قال معنى الحديث كنت اسرع الى قضا حوايجه من سمعه فى الاسماع وعينه فى النظر ويده
فى اللمس ورجله فى المشى زاد عبد الواحد عبدى وان سالنى لاعطينه ما سال ولين استعاذنى بالنون بعد الذال
المعجمة فى الفرع كاصله وبالموحدة فى غيرهما لاعيذنه اى مما يخاف وفى حديث ابى امامة عند الطبرانى
والبيهقى فى الزهد واذا استنصر بى نصرته وفى حديث حذيفة عند الطبرانى ويكون من اوليائى واصفيائى
ويكون جارى مع النبيين والصديقين والشهدا فى الجنة وما ترددت عن شىء انا فاعله ترددى عن نفس
المومن اى ما رددت رسلى فى شىء انا فاعله كترديدى اياهم فى نفس المومن كما فى قصة موسى وما كان من
لطمه عين ملك الموت وتردده اليه مرة بعد اخرى واضاف تعالى ذلك لنفسه لان ترددهم عن امره يكره
الموت لما فيه من الالم العظيم وانا اكره مساته بفتح الميم والمهملة بعدها همزة ففوقية وقال الجنيد
الكراهة هنا لما يلقى المومن من الموت وصعوبته وليس المعنى انى اكره له الموت لان الموت يورده الى رحمة الله
ومغفرته وقال غيره لما كانت مفارقة الروح للجسد لا تحصل الا بالم عظيم جدا والله تعالى يكره اذى

المومن اطلق على ذلك الكراهة ويحتمل ان تكون المساة بالنسبة الى طول الحياة لانها تودى الى ارذل العمر وتنكيس
الخلق والرد الى اسفل سافلين وفى ذلك دلالة على شرف الاوليا ورفعة منزلتهم حتى لو تاتى انه تعالى لا يذيقهم
الموت الذى حتمه على عباده لفعل ولهذا المعنى ورد لفظ التردد كما ان العبد اذا كان له امر لا بد له ان يفعله
بحبيبه لكنه يولمه فاذا نظر الى المه انكف عن الفعل وان نظر الى انه لا بد له منه لمنفعته اقدم عليه فيعبر
عن هذه الحالة فى قلبه بالتردد فخاطب الله الخلق بذلك على حسب ما يعرفونه ودلهم على شرف الولى عنده ورتبته
وهذا الحديث فى سنده خالد بن مخلد القطوانى قال الذهبى فى الميزان قال ابو داود صدوق وقال احمد له
مناكير وقال ابو حاتم يكتب حديثه ولا يحتج به وقال ابن سعد منكر الحديث مفرط التشيع وذكر ابن عدى
ثم ساق له عشرة احاديث استنكرها ومما انفرد به ما رواه البخارى فى صحيحه عن ابن كرامة عنه وذكر حديث
الباب من عادى لى وليا الخ ثم قال فهذا حديث غريب جدا لولا هيبة الجامع الصحيح لعدوه فى منكرات
خالد وذلك لغرابة لفظه ولانه مما تفرد به شريك وليس بالحافظ ولم يرو هذا المتن الا بهذا الاسناد
ولا خرجه من عدا البخارى ولا اظنه فى مسند احمد انتهى وتعقبه الحافظ ابن حجر فقال انه ليس فى مسند
احمد جزما واطلاق انه لم يرو الا بهذا الاسناد مردود ومع ذلك فشريك شيخ شيخ خالد فيه مقال ايضا لكن
للحديث طرق يدل مجموعها على ان له اصلا منها عن عايشة اخرجه احمد فى الزهد وابن ابى الدنيا وابو نعيم
فى الحلية والبيهقى فى الزهد من طريق عبد الواحد بن ميمون عن عروة عنها وذكر ابن حبان وابن عدى انه تفرد
به وقد قال البخارى انه منكر الحديث لكن اخرجه الطبرانى من طريق يعقوب بن مجاهد عن عروة وقال
لم يروه عن عروة الا يعقوب وعبد الواحد ومنها عن ابى امامة اخرجه الطبرانى والبيهقى فى الزهد بسند ضعيف
ومنها عن على عند الاسماعيلى فى مسند على وعن ابن عباس اخرجه الطبرانى وسنده ضعيف وعن انس اخرجه ابو يعلى
والبزار والطبرانى وفى سنده ضعف وعن حذيفة اخرجه الطبرانى مختصرا وسنده حسن غريب وعن معاذ بن جبل
اخرجه ابن ماجه وابو نعيم فى الحلية مختصرا وسنده ضعيف ايضا وعن وهب بن منبه مقطوعا اخرجه احمد
فى الزهد وابو نعيم فى الحلية انتهى ومناسبة الحديث للترجمة تستفاد من لازم قوله من عادى لى وليا
لانه يقتضى الزجر عن معاداة الاوليا المستلزم لموالاتهم وموالاة جميع الاوليا لا تتاتى الا بالغاية فى التواضع
اذ منهم الاشعث الاغبر الذى لا يوبه له او ان التقرب بالنوافل لا يكون الا بغاية التواضع لله والتذلل له
تعالى باب قول النبى صلى الله عليه وسلم بعثت انا والساعة بالنصب كهاتين اى كهاتين
الاصبعين السبابة والوسطى وقوله تعالى وما امر الساعة وما امر قيام الساعة فى سرعته وسهولته
الا كلمح البصر الا كرجع الطرف من اعلى الحدقة الى اسفلها او هو اقرب او امرها اقرب منه بان يكون فى
زمان نصف تلك الحركة بل فى الان الذى يبتدى فيه فانه تعالى يحيى الخلائق دفعة وما يوجد دفعة كان
فى ان واو للتخيير بمعنى بل قاله البيضاوى كالزمخشرى وتعقبه ابو حيان بان الاضراب على قسمين وكلاهما لا يصح
هنا اما احدهما فان يكون ابطالا للاسناد السابق وانه ليس هو المراد وهذا يستحيل هنا لانه يوول الى
اسناد غير مطابق والثانى ان يكون انتقالا من شىء الى شىء من غير ابطال لذلك الشىء السابق وهذا مستحيل
هنا للتنافى الذى بين الاخبار بكونه مثل لمح البصر فى السرعة والاخبار بالاقربية فلا يمكن صدقهما معا انتهى
وقيل المعنى ان قيام الساعة وان تراخى فهو عند الله كالشىء الذى تقولون فيه هو كلمح البصر او هو اقرب مبالغة
فى استقرابه ان الله على كل شىء قدير وسقط لابى ذر قوله او هو اقرب الخ وقال بعد قوله الا كلمح البصر
الاية وبه قال حدثنا سعيد بن ابى مريم هو سعيد بن محمد بن الحكم بن ابى مريم قال حدثنا ابو غسان بفتح الغين المعجمة
والمهملة محمد بن مطرف قال حدثنا ابو حازم بالحا والزاى سلمة بن دينار عن سهل هو ابن سعد الساعدى
الانصارى انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثت بضم الموحدة انا والساعة بالرفع فى
الفرع كاصله قال القاضى عياض عطف على الضمير المجهول فى بعثت قال ابو البقا العكبرى فى اعراب
المسند بالنصب والواو بمعنى مع قال ولو قرى بالرفع لفسد المعنى لانه لا يقال بعثت الساعة ولا هو فى موضع
المرفوع لانها لم توجد بعد واجيب بانها نزلت منزلة الموجود مبالغة فى تحقق مجيئها واجاز غيره الوجهين بل
جزم القاضى عياض بان الرفع احسن لما مر والمعنى بعثت ويوم القيامة هكذا ولابى ذر عن الكشميهنى كهاتين
ويشير صلى الله عليه وسلم باصبعيه السبابة والوسطى فيمدهما ليميزهما عن سائر الاصابع ولابى ذر
فيمد بهما باسقاط الموحدة وفى رواية سفيان عن ابى حازم فى اللعان وفرق بين اصبعيه السبابة والوسطى
وفى رواية ابى ضمرة عن ابى حازم عند ابن جرير وضم بين اصبعيه الوسطى والتى تلى الابهام وقال ما مثلى
ومثل الساعة الا كفرسى رهان وعند احمد والطبرانى بسند صحيح فى حديث بريدة بعثت انا والساعة
ان كادت لتسبقنى وبه قال حدثنى بالافراد عبد الله بن محمد المسندى وزاد غير ابى ذر هو الجعفى بضم
الجيم وسكون العين المهملة قال حدثنا وهب بن جرير بفتح الجيم ابن حازم الازدى الحافظ قال حدثنا
شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة وابى التياح بفتح الفوقية والتحتية المشددة وبعد الالف
حا مهملة يزيد من الزيادة الضبعى بالضاد المعجمة المفتوحة وضم الموحدة بعدها مهملة مكسورة كلاهما عن
انس رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال بعثت والساعة اى معها ولابى ذر انا والساعة
كهاتين وفى مسلم من طريق خالد بن الحارث عن شعبة هكذا وقرن شعبة المسبحة والوسطى ولمسلم ايضا

من طريق غندر عن شعبة عن قتادة قال شعبة وسمعت قتادة يقول في قصصه كفضل احداهما على الاخرى
فلا ادري اذكره عن انس او قاله قتادة اي من قبل نفسه قال القاضي البيضاوي معنى الحديث ان نسبة
تقدم بعثته صلى الله عليه وسلم على قيام الساعة كنسبة فضل احدى الاصبعين على الاخرى وقال
التوربشتي يحتمل وجها اخر وهو ان يكون المراد منه ارتباط دعوته بالساعة لا تفترق احداهما عن الاخرى
كما ان السبابة لا تفترق عن الوسطى وقال الطيبي قوله كفضل احداهما بدل من قوله كهاتين وموضح له وهو
يؤيد الوجه الاول وفي الرفع على العطف والمعنى بعثت انا والساعة بعثا متفاضلا مثل فضل احداهما
ومعنى النصب لا يستقيم على هذا انتهى وهذا الحديث اخرجه مسلم في الفتن وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر
حدثنا يحيى بن يوسف ابو زكريا الزمي قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا ابو بكر هو ابن عياش بالتحتية المشددة
اخره شين معجمة عن ابي حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم عن ابي صالح ذكوان الزيات
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بعثت انا والساعة بالرفع في اليونينية كهاتين يعني
اصبعين وعند الطبري عن هناد بن السري عن ابي بكر بن عياش واشار بالسبابة والوسطى بدل قوله يعني
اصبعين تابعه اي تابع ابا بكر اسرائيل بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي عن ابي حصين يعني سندا ومتنا
وقد وصلها الاسماعيلي قال الكرماني فيه اشارة الى قرب المجاورة وقيل الى تقارب ما بينهما طولا وفضل الوسطى
على السبابة لانه بشيء يسير اطولها فالوجه الاول بالنظر الى العرض والثاني بالنظر الى الطول وقيل
اي ليس بينه وبين الساعة نبي غيره مع التقريب لحينها انتهى والذي يتجه القول بانه اشارة الى قرب ما بينهما
ولو كان المراد قرب المجاورة لقامت الساعة لاتصال احدى الاصبعين بالاخرى وقال السفاقسي قيل
قوله كما بين السبابة والوسطى اي في الطول وقال في المفهم على رواية نصب والساعة يكون التشبيه
وقع بالانضمام وعلى الرفع بالتفاوت وفي تذكرة القرطبي المعنى تقريب امر الساعة قال ولا منافاة بينه
وبين قوله في الحديث الاخر ما المسئول عنها باعلم من السائل فان المراد بحديث الباب انه ليس بينه وبينها
نبي كما ليس بين السبابة والوسطى اصبع اخرى ولا يلزم منه علم وقتها بعينه نعم سياقه يفيد قربها وان
اشراطها متتابعة وقال الضحاك اول اشراطها بعثة محمد صلى الله عليه وسلم وقد قيل ان نسبة ما بين
الاصبعين كنسبة ما بقي من الدنيا بالنسبة الى ما مضى وان جملتها سبعة الاف سنة كما قال ابن جرير في
مقدمة تاريخه عن ابن عباس من طريق يحيى بن يعقوب عن حماد بن ابي سليمان عن سعيد بن جبير عنه الدنيا جمعة
من جمع الاخرة سبعة الاف سنة بالموحدة بعد التحتية وقد مضى ستة الاف سنة ومائة سنة ويحيى هو القاص
الانصاري[2] منكر الحديث وشيخه هو فقيه الكوفة وفيه مقال وفي حديث ابي داود والله لا يعجز هذه الامة من (قال البخاري)
نصف يوم ورجاله ثقات لكن رجح البخاري وقفه وعند ابي داود ايضا مرفوعا لارجو ان لا تعجز امتي عند ربها
ان يؤخرهم نصف يوم وفسر بخمسمائة سنة فيؤخذ من ذلك ان الذي بقي نصف سبع وهو نحو خمسمائة سنة
فيؤخذ من ذلك وهو قريب مما بين السبابة والوسطى في الطول لكن الحديث وان كان رواته موثقون الا ان فيه
انقطاعا وقد ظهر عدم صحة ذلك لما لا يخفى لوقوع خلافه ومجاوزة هذا المقدار ولو كان ذلك ثابتا لم يقع
خلافه وقال ابن العربي قيل الوسطى تزيد على السبابة نصف سبعها وكذلك الباقي من الدنيا من البعثة
الى قيام الساعة وهذا بعيد ولا يعلم مقدار الدنيا فكيف يتحصل لنا نصف سبع امد مجهول وفي الصحيحين من حديث
ابن عمر مرفوعا اجلكم في اجل من كان قبلكم من صلاة العصر الى مغرب الشمس وعند احمد بسند حسن من طريق
مجاهد عن ابن عمر كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم والشمس على قعيقعان مرتفعة بعد العصر فقال ما اعماركم
في اعمار من مضى الا كما بقي من هذا النهار فيما مضى منه قال في الفتح وحديث ابن عمر صحيح متفق عليه فالصواب
الاعتماد عليه وله محملان احدهما ان المراد بالتشبيه التقريب ولا يراد حقيقة المقدار فيه والثاني ان يحمل
على ظاهره فيكون فيه دلالة على ان مدة هذه الامة قدر خمس النهار تقريبا وقال صاحب الكشف ان الذي
دلت عليه الاثار ان مدة هذه الامة تزيد على الف سنة ولا تبلغ الزيادة عليها خمسمائة سنة وذلك
انه ورد من طرق ان مدة الدنيا سبعة الاف سنة وان النبي صلى الله عليه وسلم بعث في اخر الالف السادسة
وورد ان الدجال يخرج على راس مائة سنة وينزل عيسى عليه السلام فيقتله ثم يمكث في الارض اربعين سنة
وان الناس يمكثون بعد طلوع الشمس من مغربها مائة وعشرين سنة وان بين النفختين اربعين سنة فهذه
المائتان سنة لا بد منها والباقي الان من الالف مائة سنة وسنتان والى الان لم تطلع الشمس من مغربها
ولا خرج الدجال الذي خروجه قبل طلوع الشمس بعدة سنين ولا ظهر المهدي الذي ظهوره قبل الدجال
بسبع سنين ولا وقعت الاشراط التي قبل المهدي ولا بقي يمكن خروج الدجال عن قرب لانه انما يخرج عند
راس مائة وقبله مقدمات تكون في سنين كثيرة فاقل ما يكون ان يجوز خروجه على راس الالف ان لم يتاخر
الى مائة بعدها وان اتفق خروجه على راس الالف مكثت الدنيا بعده اكثر من نحو مائتي سنة المائتين
المشار اليها والباقي ما بين خروج الدجال وطلوع الشمس من مغربها ولا يدرى كم هو وان تاخر الدجال
عن راس الالف الى مائة اخرى كانت المدة اكثر ولا يمكن ان تكون المدة الفا وخمسمائة اصلا واسند باحاد
ضعيفة على عادته قال انه اعتمد عليها في ان مدة الدنيا سبعة الاف سنة وان النبي صلى الله عليه وسلم
بعث في اخر الالف السادسة منها حديث الضحاك بن زمل الجهني قال رايت رؤيا فقصصتها على رسول الله

صلى الله عليه وسلم الحديث وفيه فاذا انا بك يا رسول الله على منبر فيه سبع درجات وانت في اعلاها درجة
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم واما المنبر الذي رايت فيه سبع درجات وانا في اعلاها درجة فالدنيا
سبعة الاف وانا في اخرها الفا رواه البيهقي في دلائله فقوله وانا في اخرها الفا اي معظم الالف في الالف
السابعة ليطابق ان بعثته صلى الله عليه وسلم في اواخر الالف السادسة ولو كان بعث في اول الالف السابعة
كانت الاشراط الكبرى كالدجال وجدت قبل اليوم باكثر من مائة سنة لتقوم الساعة عند تمام الالف ولم يوجد
شيء من ذلك فدل على ان الباقي من الالف السابعة اكثر من ثلثمائة انتهى قلت قال الحافظ ابن حجر ان سند هذا
الحديث ضعيف جدا واخرجه ابن السكن في الصحابة وقال اسناده مجهول وليس ابن زمل بمعروف في الصحابة
وابن قتيبة في غريب الحديث واورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال ابن الاثير الفاظه مصنوعة وقد اخرج
معمر في الجامع عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قال معمر وبلغني عن عكرمة في قوله تعالى في يوم كان مقداره خمسين الف
سنة قال الدنيا من اولها الى اخرها يوم مقداره خمسون الف سنة لا يدرى كم مضى ولا كم بقي الا الله تعالى
تنبيه واما ما اشتهر على الالسنة من ان النبي صلى الله عليه وسلم لا يمكث في قبره الف سنة فباطل
فباطل كما صرح به الشيخ عبد العزيز الديريني في الدرر الملتقطة في المسائل المختلطة لكنه قال انه مما
نقل عن علماء اهل الكتاب كعبد الله بن سلام وكعب الاحبار انتهى ولا يصح ذلك بل كل ما ورد فيه تحديد اما ان
يكون لا اصل له او لا يثبت وقال الحافظ عماد الدين بن كثير في البداية بعد ان ذكر حديث انما اجلكم في
اجال الامم قبلكم كما بين صلاة العصر الى مغرب الشمس هذا يدل على ان ما بقي بالنسبة الى ما مضى كالشيء اليسير
لكن لا يعلم مقدار ما مضى الا الله عز وجل ولم يجئ فيه تحديد يصح سنده عن المعصوم حتى يصار اليه ويعلم نسبة
ما بقي بالنسبة اليه ولكنه قليل جدا بالنسبة الى الماضي وتعيين وقت الساعة لم يات به حديث صحيح
بل الايات والاحاديث دالة على ان علم ذلك مما استاثر الله به دون احد من خلقه وقد قال تعالى قل انما علمها
عند ربي لا يجليها لوقتها الا هو وقال صلى الله عليه وسلم ما المسئول عنها باعلم من السائل فالخوض في ذلك لا يجدي
نفعا ولا ياتي بطائل والله الموفق باب بالتنوين بغير ترجمة فهو كالفصل من الباب السابق ولابي ذر عن
الكشميهني باب طلوع الشمس من مغربها وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة
قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان المدني عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها قال في الكواكب فان
قلت اهل الهيئة بينوا ان الفلكيات بسيطة لا تختلف مقتضياتها ولا يتطرق اليها خلاف ما هي عليه قلت
قواعدهم منقوضة ومقدماتهم ممنوعة ولئن سلمنا صحتها فلا امتناع في انطباق منطقة البروج على معدل
النهار بحيث يصير المشرق مغربا والمغرب مشرقا انتهى فاذا طلعت ورآها الناس امنوا اجمعون فذلك
بالالف واللام ولابي ذر عن الكشميهني فذاك حين لا ينفع نفسا ايمانها لانه كالمحتضر اذا صار الامر عيانا والايمان
برهانيا لم تكن امنت من قبل صفة نفسا او كسبت في ايمانها خيرا عطف على امنت والمعنى لا ينفع الايمان
نفسا غير مقدمة ايمانها او مقدمة ايمانها غير كاسبة في ايمانها خيرا وسقط لابي ذر قوله لم تكن امنت الخ
وقال بعد قوله ايمانها الاية وفي صحيح مسلم من طريق ابي حازم عن ابي هريرة مرفوعا ثلاث اذا خرجن لم ينفع
نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل طلوع الشمس من مغربها والدجال والدابة قال في الفتح والذي يترجح من مجموع
الاخبار ان خروج الدجال اول الايات العظام المؤذنة بتغير الاحوال العامة في معظم الارض وينتهي
ذلك بموت عيسى عليه السلام وان طلوع الشمس من مغربها هو اول الايات العظام المؤذنة بتغير احوال
العالم العلوي وينتهي ذلك بقيام الساعة وفي مسلم من طريق ابي زرعة عن عبد الله بن عمرو بن العاص رفعه
اول الايات طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة على الناس ضحى فايهما خرجت قبل الاخرى فالاخرى
منها قريب وقال الحاكم ابو عبد الله الذي يظهر ان طلوع الشمس يسبق خروج الدابة ثم تخرج الدابة في
ذلك اليوم او الذي يقرب منه قال الحافظ ابن حجر والحكمة في ذلك ان عند طلوع الشمس من مغربها تغلق ابواب
التوبة فتخرج الدابة تميز المؤمن من الكافر تكميلا للمقصود من اغلاق باب التوبة واول الايات المؤذنة بقيام
الساعة النار التي تحشر الناس كما سبق في حديث انس في بدء الخلق في مسائل عبد الله بن سلام وفي حديث
عائشة المروي عند عبد بن حميد والطبراني بسند صحيح من طريق عامر الشعبي عنها اذا خرجت اول الايات طرحت
الاقلام وطويت الصحف وخلصت الحفظة وشهدت الاجسام على الاعمال وهذا وان كان موقوفا فحكمه الرفع
ولتقومن الساعة وقد نشر الرجلان ثوبهما بينهما بالتحتية بعد الموحدة في الفرع وباسقاطها في اليونينية
وهو الظاهر والواو في وقد للحال فلا يتبايعانه ولا يطويانه ولتقومن الساعة وقد انصرف الرجل
بلبن لقحته بكسر اللام وسكون القاف بعدها حاء مهملة ذات الدر من النوق فلا يطعمه ولتقومن الساعة
وهو يليط حوضه بفتح المثناة التحتية في الفرع كاصله مصحح عليه وفي الفتح بضمها يقال الاط حوضه
اذا اجدره اي جمع حجارة فصيرها كالحوض ثم سد ما بينها من الفرج بالمدر ونحوه لينحبس الماء فلا يسقي فيه
ولتقومن الساعة وقد رفع اكلته ولابي ذر وقد رفع اكلته بضم الهمزة لقمته الى فيه فلا يطعمها
بفتح اوله وثالثه والمراد ان قيام الساعة يكون بغتة وهذا الحديث مختصر من حديث ياتي ان شاء الله تعالى
اواخر كتاب الفتن بعون الله وقوته باب بالتنوين يذكر فيه قوله صلى الله عليه وسلم من احب لقاء الله

احب الله لقاءه وبه قال حدثنا حجاج بفتح الحاء المهملة والجيم المشددة وبعد الالف جيم اخرى ابن المنهال قال حدثنا همام بفتح الهاء والميم المشددة ابن يحيى قال حدثنا قتادة بن دعامة عن انس هو ابن مالك الصحابي رضي الله عنه عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من احب لقاء الله احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه قال الخطابي محبة اللقاء ايثار العبد الآخرة على الدنيا ولا يحب طول المقام فيها لكن يستعد للارتحال عنها واللقاء على وجوه منها الرؤية ومنها البعث كقوله تعالى قد خسر الذين كذبوا بلقاء الله اي بالبعث ومنها الموت كقوله تعالى من كان يرجو لقاء الله فان اجل الله لآت انتهى وقال ابن الاثير المراد بلقاء الله المصير الى الدار الآخرة وطلب ما عند الله وليس الغرض به الموت لان كلا يكرهه فمن ترك الدنيا وابغضها احب لقاء الله ومن آثرها وركن اليها كره لقاء الله ومحبة الله لقاء عبده ارادة الخير له وانعامه عليه وقال في الكواكب فان قلت الشرط ليس سببا للجزاء بل الامر بالعكس قلت مثله يؤول بالاخبار اي من احب لقاء الله اخبره الله بان الله احب لقاءه وكذلك الكراهة وقال في الفتح وفي قوله احب الله لقاءه العدول عن الضمير الى الظاهر تفخيما وتعظيما ودفعا لتوهم عود الضمير على الموصول لئلا يتحد في الصورة المبتدأ والخبر ففيه اصلاح اللفظ لتصحيح المعنى وايضا فعود الضمير على المضاف اليه قليل قالت عائشة او بعض ازواجه صلى الله عليه وسلم ورضي عنهن بالشك وجزم سعد بن هشام في روايته عن عائشة بانها هي التي قالت ذلك ولم يتردد انا لنكره الموت ظاهره ان المراد بلقاء الله في الحديث الموت وليس كذلك لان لقاء الله غير الموت بدليل قوله في الرواية الاخرى والموت دون لقاء الله لكن لما كان الموت وسيلة الى لقاء الله عبر عنه بلقاء الله لانه لا يصل اليه الا بالموت قال الحسن بن الاسود الموت جسر يوصل الحبيب الى حبيبه قال عليه الصلاة والسلام ليس ذاك بغير لام مع كسر الكاف ولابي ذر ذلك ولكن المؤمن بتشديد نون لكن ولابي ذر ولكن المؤمن بالتخفيف ورفع المؤمن اذا حضره الموت بشر برضوان الله عز وجل وكرامته بضم الموحدة وكسر الشين المعجمة المشددة فليس شيء احب اليه مما امامه بفتح الهمزة اي مما يستقبله بعد الموت فاحب لقاء الله عز وجل واحب الله لقاءه وفي حديث حميد عن انس المروي عند احمد والنسائي والبزار ولكن المؤمن اذا حضر جاءه البشير من الله وليس شيء احب اليه من ان يكون قد لقي الله فاحب الله لقاءه وفي رواية عبد الرحمن بن ابي ليلى حدثني فلان بن فلان انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث وفيه ولكنه اذا حضر فاما ان كان من المقربين فروح وريحان وجنة نعيم فاذا بشر بذلك احب لقاء الله والله للقائه احب رواه احمد بسند قوي وابهام الصحابي لا يضر وان الكافر اذا حضر بشر بضم اولهما وكسر ثانيهما بعذاب الله وعقوبته فليس شيء اكره اليه مما امامه مما يستقبل كره بكسر الراء ولابي ذر فكره لقاء الله عز وجل وكره الله لقاءه وفي حديث عائشة عند عبد بن حميد مرفوعا اذا اراد الله بعبد خيرا قيض الله له قبل موته بعام ملكا يسدده ويوفقه حتى يقال مات بخير ما كان فاذا حضر ورأى ثوابه اشتاقت نفسه فذلك حين احب لقاء الله واحب الله لقاءه واذا اراد الله بعبد شرا قيض الله له قبل موته بعام شيطانا فاضله وفتنه حتى يقال مات بشر ما كان عليه فاذا حضر ورأى ما اعد الله له من العذاب جزعت نفسه فذلك حين كره لقاء الله وكره الله لقاءه وحديث الباب اخرجه مسلم في الدعوات والترمذي في الزهد والجنائز والنسائي فيها اختصره اي الحديث ابو داود سليمان الطيالسي مما اخرجه الترمذي موصولا عن محمود بن غيلان عنه وعمرو بفتح العين ابن مرزوق مما اخرجه الطبراني في الكبير موصولا عن ابي مسلم الكجي ويوسف بن يعقوب القاضي كلاهما عن عمرو عن شعبة بن الحجاج حيث اقتصرا على اصل الحديث ولم يذكرا فقالت عائشة الخ وقال سعيد بن ابي عروبة فيما وصله مسلم عن قتادة بن دعامة عن زرارة بضم الزاي وتكرير الراء بينهما الف آخره هاء تأنيث ابن اوفى العامري عن سعد بسكون العين ابن هشام الانصاري ابن عم انس بن مالك عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثني بالافراد محمد بن العلاء ابو كريب الهمداني الحافظ قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله بن ابي بردة عن جده ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء الحارث او عامر عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من احب لقاء الله عز وجل احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه فيه ان محبة لقاء الله لا تدخل في النهي عن تمني الموت لانها ممكنة مع عدم تمنيه لان النهي محمول على حال الحياة المستمرة اما عند الاحتضار والمعاينة فلا تدخل تحت النهي بل هي مستحبة وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى ابن بكير الحافظ ابو زكريا المخزومي مولاهم المصري نسبه لجده لشهرته به واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير بن العوام في جملة رجال من اهل العلم اخرى وذاك ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله عنها وسقط زوج النبي الخ لابي ذر انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو صحيح انه لم يقبض نبي قط حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير بضم اوله مبنيا للمفعول اي يخير بين الحياة والموت فلما نزل به الموت ورأسه على فخذي بكسر الخاء والذال المعجمتين وجواب لما قوله غشي بضم الغين المعجمة عليه ساعة

ثم افاق فاشخص بفتح الهمزة والخاء المعجمة اي رفع بصره الى السقف ثم قال اللهم اختار او اريد الرفيق الاعلى اي مرافقة الملائكة او الانبياء والصديقين والشهداء او الصالحين قالت عائشة قلت اذا اي حينئذ لا يختارنا بالنصب اي حين اختار مرافقة اهل السماء لا ينبغي ان يختار مرافقتنا من اهل الارض وبالرفع وعرفت انه اي الامر الذي حصل له الحديث الذي كان يحدثنا به وهو صحيح انه لم يقبض نبي قط حتى يخير قالت عائشة فكانت تلك الكلمة التي هي قوله اللهم الرفيق الاعلى آخر كلمة تكلم بها النبي صلى الله عليه وسلم قوله بالرفع في اليونينية وبالنصب في غيرها على الاختصاص اي اعني قوله اللهم الرفيق الاعلى ومطابقة الحديث للترجمة من جهة اختيار النبي صلى الله عليه وسلم لقاء الله بعد ان خير بين الموت والحياة فاختار الموت فينبغي الاستنان به في ذلك والحديث سبق في الدعوات باب سكرات الموت جمع سكرة وهي شدته الذاهبة بالعقل وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون التبان المدني قال حدثنا عيسى بن يونس بن ابي اسحاق احد الاعلام عن عمر بن سعيد بضم العين في الاولى وكسرها في الثانية ابن ابي حسين المكي انه قال اخبرني بالافراد ابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي مليكة واسمه زهير ان ابا عمرو بفتح العين ذكوان بفتح الذال المعجمة مولى عائشة اخبره ان عائشة رضي الله عنها كانت تقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان بين يديه في مرض موته ركوة بفتح الراء اناء صغير من جلد يتخذ للشرب او علبة بضم العين المهملة وسكون اللام بعدها موحدة قدح من خشب ضخم يحلب فيه قاله ابن فارس في المجمل فيها ماء يشك بلفظ المضارع ولابي ذر شك بلفظ الماضي عمر بن سعيد المذكور هل قال ركوة او علبة فجعل صلى الله عليه وسلم يدخل يديه في الماء فيمسح بهما بالتثنية فيهما وللحموي والمستملي فيمسح بها وجهه ويقول لا اله الا الله ان للموت سكرات بفتح الكاف اي شدائد وكان ذلك تكميلا لفضائله ورفعة لدرجاته ثم نصب عليه الصلاة والسلام يده بالافراد فجعل يقول في الرفيق الاعلى اي ادخلني في جملة الرفيق الاعلى اي اخترت الموت حتى قبض ومالت يده وقد وصف الله تعالى شدة الموت في اربع آيات وجاءت سكرة الموت بالحق ولو ترى اذ الظالمون في غمرات الموت فلولا اذا بلغت الحلقوم كلا اذا بلغت التراقي وفي حديث جابر بن عبد الله عند ابن ابي شيبة في سننه مرفوعا انطلقت طائفة من بني اسرائيل حتى اتوا مقبرة من مقابرهم فقالوا لو صلينا ركعتين وسألنا الله تعالى يخرج لنا بعض الاموات يخبرنا عن الموت قال ففعلوا فبينما هم كذلك اذ طلع رجل رأسه من قبر بين عينيه اثر السجود فقال يا هؤلاء ما اردتم الي لقد مت منذ مائة سنة فما سكنت عني مرارة الموت الى الآن وفي الحلية عن مكحول عن واثلة مرفوعا والذي نفسي بيده لمعاينة ملك الموت اشد من الف ضربة بالسيف الحديث فالموت هو الخطب الافظع والامر الاشنع والكأس التي طعمها اكره وابشع وحديث الباب مختصر من حديث مر في المغازي وزاد ابو ذر والوقت عن المستملي قال ابو عبد الله اي البخاري العلبة من الخشب والركوة من الادم وقال العسكري ابو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل في كتابه التلخيص مما وجدته في التذكرة والعلبة قدح الاعراب مثل العس يتخذ من جلد جنب البعير والجمع علاب وقيل اسفله جلد واعلاه خشب مدور وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا صدقة بن الفضل المروزي قال اخبرنا عبدة بفتح المهملة وسكون الموحدة ابن سليمان عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رجال من الاعراب لم اعرف اسماءهم جفاة بالجيم والنصب في اليونينية خبر كان ولابي ذر حفاة بالحاء المهملة والرفع لعدم اعتنائهم بالملابس وقال في الفتح بالجيم للاكثر لان سكان البوادي يغلب عليهم خشونة العيش فتجفو اخلاقهم غالبا يأتون النبي صلى الله عليه وسلم فيسألونه متى الساعة تقوم وكان عليه الصلاة والسلام ينظر الى اصغرهم احدثهم سنا كما في مسلم بمعناه وفي مسلم ايضا من حديث انس وعنده غلام من الانصار يقال له محمد وفي اخرى له وعنده غلام من ازد شنوءة وفي اخرى له غلام للمغيرة بن شعبة وكان من اقراني قال في الفتح ولا تغاير في ذلك وطريق الجمع انه كان من ازد شنوءة وكان حليفا للانصار وكان يخدم المغيرة وقوله وكان من اقراني في رواية له من اترابي يريد في السن وكان سن انس حينئذ نحو سبع عشرة سنة فيقول عليه الصلاة والسلام ان يعش هذا الاحدث سنا لا يدركه الهرم بجزم يدركه جوابا للشرط حتى تقوم عليكم ساعتكم قال هشام هو ابن عروة راوي الحديث بالسند السابق اليه يعني بقوله ساعتكم موتهم لان ساعة كل انسان موته فهي الساعة الصغرى لا الكبرى التي هي بعث الناس للمحاسبة ولا الوسطى التي هي موت اهل القرن الواحد وقال الداودي مما نقله في الفتح هذا الجواب من معاريض الكلام لانه لو قال لهم لا ادري ابتداء مع ما هم فيه من الجفاء وقبل تمكن الايمان في قلوبهم لارتابوا فعدل الى اعلامهم بالوقت الذي ينقرضون فيه ولو كان الايمان تمكن في قلوبهم لافصح لهم بالمراد وقال في الكواكب هذا الجواب من باب اسلوب الحكيم اي دعوا السؤال عن وقت القيامة الكبرى فانه لا يعلمها الا الله واسألوا عن الوقت الذي يقع فيه انقراض عصركم فهو اولى لكم لان معرفتكم به تبعثكم على ملازمة العمل الصالح قبل فوته لان احدكم لا يدري من الذي يسبق الآخر والحديث من افراده ومطابقته للترجمة غير ظاهرة نعم قيل يحتمل ان يكون في قوله موتهم لان كل موت فيه سكرة وبه قال حدثنا اسماعيل

ابن ابى اويس قال حدثنى بالافراد امام الائمة مالك عن محمد بن عمرو بن حلحلة بفتح الحائين وحلحلة بحائين مهملتين مفتوحتين ولاميْن اولاهما ساكنة عن معبد بن كعب بن مالك بفتح ميم معبد وسكون عينه بعدها موحدة بن الانصارى عن ابى قتادة الحارث بن ربعى بكسر الراء وسكون الموحدة بعدها عين مهملة مكسورة الانصارى انه كان يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر عليه بجنازة بضم ميم مر وتشديد رائها فقال مستريح ومستراح منه قال فى النهاية يقال اراح الرجل واستراح اذ ارجعت اليه نفسه بعد الاعيا انتهى والواو فى ومستراح بمعنى او وهى تنويعية اى لا يخلو ابن ادم عن هذين المعنيين فلا يختص بصاحب الجنازة قالوا يا رسول الله وما المستريح والمستراح منه وفى رواية الدارقطنى عادة ما قال صلى الله عليه وسلم العبد المومن التقى خاصة او كل مومن يستريح من نصب الدنيا تعبها ومشقتها واذاها ذاهبا الى رحمة الله عز وجل قال مسروق ما غبطت شيا لشىء كمومن فى لحده امن من عذاب الله واستراح من الدنيا وعطف الاذى من عطف العام على الخاص والعبد الفاجر الكافر والعاصى يستريح منه العباد لما ياتى به من المنكر لانهم ان انكروا عليه اذاهم وان تركوه اثموا او لما يقع لهم من ظلمه والبلاد مما ياتيه من المعاصى فانه يحصل به الجدب فيقتضى هلاك الحرث والنسل او لما يقع له من غصبها ومنعه من حقها والشجر لقلعه اياها غصبا او غصب ثمرها وفى شرح المشكاة واما استراحة البلاد والاشجار فان الله تعالى بفقده يرسل السما عليكم مدرارا ويحيى به الشجر والارض والدواب بعدما حبس بشوم ذنوبه الامطار لكن اسناد الراحة اليها مجاز اذ الراحة انما هى لمالكها والدواب لاستعماله لها فوق طاقتها وتقصيره فى علفها وسقيها والحديث اخرجه مسلم والنسائى فى الجنائز وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبد ربه بن سعيد الانصارى عن محمد بن عمرو بن حلحلة انه قال حدثنى بالافراد معبد بن كعب هو معبد بن كعب بن مالك عن ابى قتادة الحارث بن ربعى عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال لما مر عليه بجنازة مستريح ومستراح منه المومن يستريح اى من نصب الدنيا كما مر وفى اوردة مختصرا لم يذكر السوال والجواب فان قلت ما وجه مناسبة هذا الحديث ومطابقته للترجمة اجيب بان الميت لا يعدو احد القسمين اما مستريح او مستراح منه وكل منهما يجوز ان يشدد عليه الموت وان يخفف والاول هو الذى يحصل له سكرات الموت ولا يتعلق ذلك بتقواه ولا بفجوره بل ان كان متقيا ازداد ثوابا والا فيكفر عنه بقدره ثم يستريح من اذى الدنيا الذى هو خاتمته تنبيه وقع هنا فى رواية ابى ذر عن شيوخه الثلاثة الحموى والمستملى والكشميهنى يحيى وهو ابن سعيد عن عبد ربه بن سعيد وفى مسلم عن يحيى بن عبيد الله بن سعيد عن ابى هند قال الغسانى عبد ربه ابن سعيد وهم والصواب المحفوظ عبد الله وكذا رواه ابن السكن عن الفربرى فقال فى روايته عبد الله ابن سعيد هو ابن ابى هند والحديث محفوظ له لا لعبد ربه قاله فى الفتح وقال ان التصريح بابن ابى هند لم يقع فى شىء من نسخ البخارى والله الموفق وبه قال حدثنا الحميدى عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان ابن عيينة قال حدثنا عبد الله بن ابى بكر بن عمرو بن حزم بفتح عين عمرو وحا حزم المهملة وسكون الزاى انه سمع انس بن مالك رضى الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبع الميت بسكون الفوقية وفتح الموحدة ولابى ذر يتبع بتشديد الفوقية وكسر الموحدة وله عن الكشميهنى المومن وعن المستملى المرء بدل قوله الميت حقيقة ومعنى هى المشهورة ثلاثة فيرجع اثنان ويبقى معه واحد يتبعه اهله وماله كرقيقه وعمله غالبا فرب ميت لا يتبعه اهل ولا مال فيرجع اهله وماله اذا انقضى امر الحزن عليه سوا اقاموا بعد الدفن ام لا ويبقى عمله فيدخل معه القبر وفى حديث البرا بن عازب عند احمد ويانيه رجل حسن الوجه حسن الثياب حسن الريح فيقول ابشر بالذى يسرك فيقول من انت فيقول انا عملك الصالح وقال فى حق الكافر ويانيه رجل قبيح الوجه الحديث فيقول انا عملك الخبيث قيل ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله يتبع الميت لان كل ميت يقاسى سكرة الموت كما سبق والحديث اخرجه مسلم والترمذى فى الزهد والنسائى فى الرقاق والجنائز وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسى يقال له عارم قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب السختيانى عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضى الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مات احدكم عرض عليه بضم العين وكسر الرا ولابى ذر عن الحموى والمستملى على مقعده من باب القلب نحو عرضت الناقة على الحوض والاولى هى الاصل وهذا العرض يقع على الروح حقيقة وعلى ما يتصل به من البدن الاتصال الذى يمكن به ادراك التنعيم او التعذيب غدوة بضم الغين المعجمة اول النهار وعشيا اخره بالنسبة الى اهل الدنيا ولابى ذر وعشية اما النار واما الجنة بكسر الهمزة فيهما فيقال له هذا مقعدك حتى تبعث زاد الكشميهنى اليه وحينئذ يزداد المومن غبطة وسرورا والكافر حسرة وثبورا اسال الله العفو والعافية والحديث من افراده وبه قال حدثنا بالجمع ولابى ذر حدثنى على بن الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة الجوهرى البغدادى قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفى عن مجاهد هو ابن جبر عن عائشة رضى الله عنها انها قالت قال النبى صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الاموات فانهم قد افضوا اى وصلوا الى جزاء ما قدموا من اعمالهم من الخير والشر ومناسبة الحديث هنا لكونه فى امر الاموات الذين ذاقوا سكرات الموت ومضى فى اخر الجنائز فى باب ما ينهى من سب

الاموات باب نفخ الصور بضم الصاد المهملة وسكون الواو وليس هو جمع صورة اى فيه كما زعم بعضهم اى ينفخ فى صور الموتى والتنزيل يرد عليه قال تعالى ثم نفخ فيه اخرى ولم يقل فيها فعلم انه ليس جمع صورة قال مجاهد هو ابن جبر المفسر فيما وصله الفريابى من طريق ابن ابى نجيح عنه الصور من قوله تعالى ونفخ فى الصور هو كهيئة البوق الذى يزمر به وقال مجاهد ايضا زجرة اى من قوله تعالى فانما هى زجرة واحدة اى صيحة وهى عبارة عن نفخ الصور النفخة الثانية كما عبر بها عن النفخة الاولى فى قوله تعالى ما ينظرون الا صيحة واحدة تاخذهم الاية وقال ابن عباس رضى الله عنهما فيما وصله الطبرى وابن ابى حاتم من طريق على بن ابى طلحة الناقور من قوله تعالى فاذا نقر فى الناقور الصور اى نفخ فيه والناقور فاعول من النقر بمعنى التصويت واصله القرع الذى هو سبب الصوت وقال ابن عباس ايضا مما وصله ابن ابى حاتم والطبرى فى قوله تعالى فى سورة النازعات يوم ترجف الراجفة هى النفخة الاولى لموت الخلق الرادفة هى النفخة الثانية للصعق والبعث وقال فى شرح المشكاة الراجفة الواقعة التى ترجف عندها الارض والجبال وصفت بما يحدث بحدوثها والرادفة الواقعة التى تردف الاولى واختار ابن العربى انها ثلاث نفخة الفزع لقوله تعالى ونفخ فى الصور ففزع من فى السموات الاية ونفخة الصعق والبعث لقوله تعالى ونفخ فى الصور فصعق من فى السموات ومن فى الارض الا من شا الله ثم نفخ فيه اخرى الاية فى الصور ثلاث نفخات نفخة الفزع تفزع اهل السما والارض بحيث تذهل كل مرضعة عما ارضعت ثم نفخة الصعق ثم نفخة القيام لرب العالمين اخرجه الطبرى لكن سنده ضعيف ومضطرب وصحح القرطبى انهما نفختان فقط فالاولى يا زعايد ثان الى واحدة فزعوا الى ان صعقوا وفى مسلم عن عبد الله بن عمرو ثم ينفخ فى الصور فلا يسمعه احد الا اصغى ليتا ورفع ليتا اليها ثم يرسل الله مطرا كانه الطل فتنبت منه اجساد الناس ثم ينفخ فيه اخرى فاذا هم قيام ينظرون ففيه التصريح بانهما نفختان فقط وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا عبد العزيز بن عبد الله العامرى الاويسى الفقيه قال حدثنى بالافراد ابراهيم بن سعد بسكون العين الزهرى العوفى ابو اسحاق المدنى عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى عن ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وعبد الرحمن بن هرمز الاعرج انهما حدثاه ان ابا هريرة رضى الله عنه قال استب رجلان رجل من المسلمين ورجل من اليهود فقال المسلم والذى اصطفى محمدا على العالمين الملائكة والجن والانس فقال اليهودى والذى اصطفى موسى على العالمين قال ابو هريرة فغضب المسلم عند ذلك القول المستلزم لتفضيل موسى على نبينا صلى الله عليه وسلم فلطم وجه اليهودى فذهب اليهودى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره بما كان من امره وامر المسلم فقال رسول الله ولابى ذر النبى صلى الله عليه وسلم لا تخيرونى اى لا تفضلونى على موسى قاله تواضعا واردعا لمن يخير بين الانبياء من قبل نفسه فان ذلك يودى الى العصبية المفضية الى الافراط والتفريط فيطرون الفاضل فوق حقه ويبخسون المفضول حقه فيقعون فى مهواة الغى والمعنى لا تخيرونى بحيث يودى الى الخصومة او لا تفضلونى عليه فى العمل فلعله اكثر عملا منى والثواب بفضل الله لا بالعمل فان الناس يصعقون بفتح العين يغشى عليهم يوم القيامة من نفخة البعث فاكون اول وللكشميهنى فى اول من يفيق من الصعق عليه الصلاة والسلام فاذا موسى باطش بكسر الطا بجانب العرش فلا ادرى اكان موسى فيمن صعق بكسر العين فافاق قبلى بالتحتية بعد اللام ولابى ذر عن الحموى والمستملى قبل لعله قال ذلك قبل ان يعلم انه اول من تنشق عنه الارض او كان ممن استثنى الله عز وجل الانبيا او موسى والشهدا او الموتى كلهم لانهم احيا عند ربهم فلا يصعقون او جبريل وميكائيل واسرافيل وملك الموت او الاربعة وحملة العرش او الملائكة كلهم قال ابن حزم فى الملل لانهم ارواح لا ارواح فيها فلا يموتون اصلا او الولدان الذين فى الجنة والحور العين او خزان الجنة والنار وما فيهما من الحيات والعقارب وقال البيهقى استضعف اهل النظر اكثر هذه الاقوال لان الاستثنا وقع من سكان السموات والارض وهولا ليسوا من سكانها لان العرش فوق السموات فحملته ليسوا من سكانها وجبريل وميكائيل ليسوا من الصافين حول العرش ولان الجنة فوق السموات والجنة والنار عالمان بانفراده مما خلقتا للبقا والحديث سبق فى باب ما يذكر فى الاشخاص وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال قال النبى صلى الله عليه وسلم يصعق الناس حين يصعقون فاكون اول من قام فاذا موسى اخذ بالعرش فما ادرى اكان فيمن صعق وتمامه ام لا كما اورده الاسماعيلى ولا يلزم من فضل موسى من هذه الجهة افضليته مطلقا رواه اى اصل الحديث المذكور ابو سعيد الخدرى عن النبى صلى الله عليه وسلم كما سبق موصولا فى كتاب الاشخاص هذا باب بالتنوين يقبض الله عز وجل الارض زاد ابو ذر يوم القيامة رواه اى قوله يقبض الارض نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم مما وصله فى التوحيد وهو ثابت هنا فى رواية المستملى كما فى الفرع واصله وقال فى الفتح سقط هذا التعليق فى رواية بعض شيوخ ابى ذر وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزى قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزى قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلى عن الزهرى محمد بن مسلم انه قال حدثنى بالافراد سعيد بن المسيب بن حزن الامام

ابو محمد المخزومي احد الاعلام وسيد التابعين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال يقبض الله الارض يوم القيامة اي يضم بعضها الى بعض ويبيدها ويطوي السماء بيمينه ويفنيها
بيمينه بقدرته قال البيضاوي عبر عن افناء الله تعالى متن المقلة والمظلة ورفعهما من البين واخراجهما
من ان يكونا مأوى ومنزلا لبني آدم بقدرته الباهرة التي تهون عليها الافعال العظام التي تتضاءل دونها
القوى والقدر وتتحير فيها الافهام والفكر على طريقة التمثيل والتخييل ثم يقول جل وعلا انا الملك بكسر
اللام اي ذو الملك على الاطلاق اين ملوك الارض العبد اذا وصف بالملك فوصف الملك في حقه مجاز والله
تعالى مالك الملك فالملك ملوك المالك فاذا لا ملك ولا مالك الا هو وكل ملك في الدنيا ملكه عارية منه تعالى
مستعار منه ومرده واليه الاشارة بقوله في الحشر لمن الملك اليوم لله الواحد القهار ومن ثم سمى نفسه
ملك يوم الدين لان المجاز ينقطع الملك والملك عارية وردت الى مالكها ومصيرها وقوله تعالى اين ملوك
الارض هو عند انقطاع زمن الدنيا وبعده يكون البعث والحديث اخرجه المؤلف ايضا في التوحيد ومسلم في التوبة
والنسائي في البعث والتفسير وابن ماجه في السنة وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن
بكير بضم الموحدة وفتح الكاف المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا الليث بن سعد بن الحارث الامام
مولى بني فهم وهو من نظراء مالك قيل كان مغله في العام ثمانين الف دينار فما وجبت عليه زكاة عن خالد
هو ابن يزيد من الزيادة الجمحي بضم الجيم وفتح الميم وكسر الحاء المهملة عن سعيد بن ابي هلال الليثي
مولاهم ابي العلاء المدني عن زيد بن اسلم الفقيه العمري عن عطاء بن يسار بالتحتية والمهملة المخففة
الهلالي القاص مولى ميمونة عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
تكون الارض اي ارض الدنيا يوم القيامة خبزة واحدة بضم الخاء المعجمة وسكون الموحدة وفتح الزاي بعدها
هاء تانيث وهي الطلمة بضم الطاء المهملة وسكون اللام التي توضع في الملة بفتح الميم واللام المشددة
الحفرة بعد ايقاد النار فيها قال النووي ومعنى الحديث ان الله تعالى يجعل الارض كالطلمة والرغيف العظيم
انتهى وحمله بعضهم على ضرب المثل فشبهها بذلك في الاستدارة والبياض والاولى حمله على الحقيقة مهما امكن
وقدرة الله تعالى صالحة لذلك بل اعتقاد كونه حقيقة ابلغ وقد اخرج الطبري عن سعيد بن جبير قال تكون
الارض خبزة بيضاء ياكل المؤمن من تحت قدميه ومن طريق ابي معشر عن محمد بن كعب او محمد بن قيس ونحوه للبيهقي
بسند ضعيف عن عكرمة تبدل الارض مثل الخبزة فياكل منها اهل الاسلام حتى يفرغوا من الحساب ويستفاد
منه ان المؤمنين لا يعاقبون بالجوع في طول زمان الموقف بل يقلب الله بقدرته طبع الارض حتى ياكلوا منها
من تحت اقدامهم ما شاء الله من غير علاج ولا كلفة والى هذا القول ذهب ابن برجان في كتاب الارشاد له كما
نقله عنه القرطبي في تذكرته يتكفؤها بفتح التحتية ثم الفوقية والكاف والفاء المشددة بعدها همزة
اي يقلبها ويميلها الجبار تعالى بيده بقدرته من يد الى يد كما يكفأ بفتح التحتية وسكون الكاف فيقلب
احدكم خبزته من يد الى يد بعد ان يجعلها في الملة بعد ايقاد النار فيها حتى تستوي في السفر بفتح المهملة
والفاء نزلا بضم النون والزاي واسكانها مصدر في موضع الحال لاهل الجنة ياكلونها في الموقف قبل
دخولها او بعده فاتى رجل من اليهود لم اعرف اسمه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولابي ذر عن الكشميهني
فاتاه رجل من اليهود فقال بارك الرحمن عليك يا ابا القاسم الا بالتخفيف اخبرك بضم الهمزة وكسر الموحدة
بنزل اهل الجنة يوم القيامة قال صلى الله عليه وسلم بلى اخبرني قال اليهودي تكون الارض خبزة
واحدة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم فنظر النبي صلى الله عليه وسلم الينا ثم ضحك حتى بدت ظهرت
نواجذه اذ اعجبه اخبار اليهودي عن كتابهم بنظير ما اخبر به صلى الله عليه وسلم من جهة الوحي وقد كان
يعجبه موافقة اهل الكتاب فيما لم ينزل عليه فكيف بموافقتهم فيما انزل عليه والنواجذ بالنون والجيم والذال
المعجمة جمع ناجذ وهو اخر الاضراس وقد يطلق عليها كلها وعلى الانياب ثم قال اليهودي وللكشميهني فقال
الا اخبرك يا ابا القاسم ولمسلم اخبركم بادامهم بكسر الهمزة الذي ياكلون به الخبزة فان ادامهم بالام
بفتح الموحدة من غير همز لام بتخفيف اللام وتنوين الميم مرفوعة ونون بلفظ حرف الهجاء التالي للميم
منونة مرفوعة قالوا اي الصحابة وما تفسير هذا قال اليهودي بالام ثور ونون اي حوت كما حكى
النووي اتفاق العلماء عليه قال واما بالام فمعناه اقوال والصحيح منها ما اختاره المحققون انها
لفظة عبرانية معناها بها الثور كما فسرها اليهودي ولو كانت عربية لعرفها الصحابة ولم يحتاجوا الى
سؤاله عنها ياكل من زائدة كبدهما القطعة المنفردة المتعلقة بكبدهما وهي اطيبه سبعون الفا
الذين يدخلون الجنة بغير حساب خصوا باطيب النزل ولم يرد الحصر بل اراد العدد الكثير قاله القاضي عياض
والحديث خرجه مسلم في التوبة وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد الحافظ ابو محمد
الجمحي مولاهم قال اخبرنا محمد بن جعفر اي ابن ابي كثير المدني قال حدثني بالافراد ابو حازم سلمة بن دينار
قال سمعت سهل بن سعد بسكون الهاء والعين فيهما الساعدي رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم حال كونه يقول يحشر الناس بضم التحتية من يحشر مبنيا للمفعول اي يحشر الله الناس
يوم القيامة على ارض بيضاء عفراء بفتح العين المهملة وسكون الفاء بعدها راء فهمزة ليس بياضها
بالناصع او تضرب الى الحمرة قليلا او خالصة البياض او شديدته والاول هو المعتمد كقرصة خبز

نقي

نقي سالم ونقيه من الغش والنخالة قال سهل هو ابن سعد المذكور بالسند السابق او غيره بالشك قال في
الفتح ولم اقف على اسم الغير ليس فيها في الارض المذكورة معلم بفتح الميم واللام بينهما عين مهملة ساكنة
علامة لاحد يستدل بها على الطريق وقال عياض ليس فيها علامة سكنى ولا اثر ولا شيء من العلامات التي
يهتدى بها في الطرقات كالجبل والصخرة البارزة وفيه تعريض بان ارض الدنيا ذهبت وانقطعت العلاقة
منها واخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد والطبري في تفاسيرهم والبيهقي في الشعب من طريق عمرو بن ميمون
عن عبد الله بن مسعود في قوله تعالى يوم تبدل الارض غير الارض الاية قال تبدل الارض ارضا كانها فضة
لم يسفك فيها دم حرام ولم يعمل عليها خطيئة ورجاله رجال الصحيح وهو موقوف نعم اخرجه البيهقي
من طريق اخر مرفوعا لكنه قال الموقوف اصح وعند الطبري من طريق سنان بن سعد عن انس مرفوعا يبدل الله
الارض بارض من فضة لم تعمل عليها الخطايا وعن علي موقوفا نحوه ومن طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد ارض كانها
فضة والسموات كذلك وعند عبد من طريق الحكم بن ابان عن عكرمة قال بلغنا ان هذه الارض يعني ارض الدنيا
تطوى والى جنبها اخرى يحشر الناس منها اليها والحكمة في ذلك كما في بهجة النفوس ان ذلك اليوم يوم عدل
وظهور حق فاقتضت الحكمة ان يكون المحل الذي يقع فيه ذلك طاهرا عن عمل المعصية والظلم وليكون تجليه
سبحانه على عباده المؤمنين على ارض تليق بعظمته ولان الحكم فيه انما يكون لله وحده فناسب ان يكون المحل
خالصا له وحده انتهى والحديث اخرجه مسلم في التوبة . هذا باب بالتنوين يذكر فيه بيان
كيف الحشر وهو الجمع وبه قال حدثنا معلى بضم الميم وفتح العين المهملة واللام المشددة ابن اسد
البصري قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد عن ابن طاوس عبد الله عن ابيه طاوس
ابن كيسان اليماني عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يحشر الناس
قبيل الساعة الى الشام على ثلاث طرائق اي فرق فرقة راغبين راهبين بغير واو وفي الفرع كاصله في راهبين
وقال في الفتح وراهبين بالواو وفي مسلم بغير واو وهذه الفرقة هي التي اغتنمت الفرصة وسارت على
فسحة من الظهر ويسرة من الزاد راغبة فيما تستقبله راهبة فيما تستدبره والفرقة الثانية تقاعدت
حتى قل الظهر وضاق عن ان يسعهم لركوبهم فاشتركوا فركب منهم اثنان على بعير وثلاثة على بعير واربعة
على بعير وعشرة يعتقبون على بعير باثبات الواو في الاربعة في فرع اليونينية كهي وقال الحافظ ابن حجر
باثبات الواو في الاول فقط وفي رواية مسلم والاسماعيلي بالواو في الجميع ولم يذكر الخمسة والستة
الى العشرة اكتفاء بما ذكر وتحشر بالتحتية ولابي ذر بالفوقية بقيتهم النار لعجزهم عن تحصيل ما يركبونه
وهم الفرقة الثالثة والمراد بالنار هنا نار الدنيا لا نار الاخرة وقيل المراد نار الفتنة وليس المراد نار
الاخرة قال الطيبي اشار بقوله ويحشر بقيتهم النار ان النار هي الحاشرة ولو اريد ذلك المعنى لقال الى
النار ولقوله تقيل من القيلولة اي تستريح معهم حيث قالوا وتبيت من البيتوتة معهم حيث
باتوا وتصبح حيث اصبحوا وتمسي معهم حيث امسوا فانها جملة مستانفة بيان للكلام السابق فان
الضمير في تقيل راجع الى النار الحاشرة وهو من الاستعارة فيدل على انها ليست النار الحقيقية بل نار
الفتنة كما قال تعالى كلما اوقدوا نارا للحرب اطفاها الله انتهى ولا يمتنع اطلاق النار على الحقيقية
وهي التي تخرج من عدن وعلى المجازية وهي الفتنة اذ لا تنافي بينهما وفي حديث حذيفة بن اسيد بفتح الهمزة
عند مسلم المذكور فيه الايات الكائنة قبل يوم الساعة كطلوع الشمس من مغربها وفيه واخر ذلك
نار تخرج من قعر عدن ترحل الناس وفي رواية له تطرد الناس الى حشرهم وفي حديث معاوية بن حيدة
جد بهز بن حكيم رفعه انكم محشورون ونحا بيده نحو الشام رجالا وركبانا وتجرون على وجوهكم رواه
الترمذي والنسائي بسند قوي وعند احمد بسند لا باس به حديث ستكون هجرة بعد هجرة وينحاز الناس
الى مهاجر ابراهيم ولا يبقى في الارض الا شرارها تلفظهم ارضوهم وتحشرهم النار مع القردة والخنازير
تبيت معهم اذا باتوا وتقيل معهم اذا قالوا وفي حديث ابي ذر عند احمد والنسائي والبيهقي حدثني الصادق
المصدوق ان الناس يحشرون يوم القيامة على ثلاثة افواج فوج طاعمين كاسين راكبين وفوج يمشون
وفوج تسحبهم الملائكة على وجوههم الحديث وفيه انهم سالوا عن السبب في مشي المذكورين فقال يلقي الله
الافة على الظهر حتى لا يبقى ذات ظهر حتى ان الرجل ليعطي الحديقة المعجبة بالشارف ذات القتب
اي يشتري الناقة المسنة لاجل كونها تحمله على القتب بالبستان الكريم لهوان العقار عنده الذي
عزم على الرحيل عنه وعزة الظهر الذي يوصله الى مقصوده وهذا لا يليق باحوال الدنيا لكن استشكل
قوله فيه يوم القيامة واجيب بانه مؤول على ان المراد بذلك ان يوم القيامة يعقب ذلك فيكون
من مجاز المجاورة ويتعين ذلك لما وقع فيه ان الظهر يقل لما يقع فيه من الافة وان الرجل يشتري
الشارف الواحد بالحديقة المعجبة فان ذلك ظاهر جدا في انه من احوال الدنيا لا بعد البعث ومن
اين للذين يبعثون بعد الموت حفاة عراة حدائق حتى يدفعونها في الشوارف ومال الحليمي وغيره الى ان هذا الحشر
يكون عند الخروج من القبور وجزم به الغزالي وذهب اليه التوربشتي في شرح المصابيح له واشبع
الكلام في تقريره بما يطول ذكره والحديث اخرجه مسلم في باب يحشر الناس على طرائق وبه قال حدثنا
بالجمع ولابي ذر حدثني عبد الله بن محمد ابو جعفر الحافظ الجعفي المسندي قال حدثنا يونس بن محمد

البغدادي المؤدب الحافظ قال حدثنا شيبان بالشين المعجمة والموحدة المفتوحتين بينهما تحتية ساكنة وبعد الالف نون ابن عبد الرحمن النحوي المؤدب التيمي مولاهم عن قتادة بن دعامة انه قال حدثنا انس بن مالك رضي الله عنه ان رجلا قال الحافظ ابن حجر لم اعرف اسمه قال يا نبي الله كيف يحشر الكافر ماشيا يوم القيامة على وجهه وهذا السؤال مسبوق بمثل قوله يحشر بعض الناس يوم القيامة على وجوههم وسقط لابي ذر لفظ كيف يحشر اهل النار على وجوههم وحكمته المعاقبة على عدم سجوده لله تعالى في الدنيا فيسحب على وجهه او يمشي عليه اظهارا لهوانه في ذلك المحشر العظيم جزاء وفاقا قال صلى الله عليه وسلم اليس الذي امشاه على الرجلين في الدنيا قادرا على ان يمشيه بضم التحتية وسكون الميم حقيقة على وجهه يوم القيامة وفي مسند احمد من حديث ابي هريرة اما انهم يتقون بوجوههم كل حدب وشوك وقوله قادرا نصب في الفرع مصحح عليه وهو خبر ليس واعربه الطيبي بالرفع خبر الذي واسم ليس ضمير الشان قال قتادة بن دعامة بالسند السابق بلى وعزة ربنا قادر على ذلك والحديث سبق في التفسير واخرجه مسلم في التوبة والنسائي في التفسير وبه قال حدثنا علي بن المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال عمرو بفتح العين ابن دينار سمعت سعيد بن جبير بضم الجيم وفتح الموحدة يقول سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول انكم ملاقوا الله عز وجل في الموقف بعد البعث حال كونكم حفاة بضم المهملة وتخفيف الفاء بلا خف ولا نعل عراة بضم العين المهملة وهذا ظاهره يعارض حديث ابي سعيد المروي عند ابي داود وصححه ابن حبان انه لما حضره الموت دعا بثياب جدد فلبسها وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الميت يبعث في ثيابه التي يموت فيها لكن جمع بينهما بانهم يخرجون من القبور باثوابهم التي دفنوا فيها ثم تتناثر عنهم عند ابتداء الحشر فيحشرون عراة وحمله بعضهم على العمل لقوله تعالى ولباس التقوى مشاة بضم الميم جمع ماش غير راكبين غرلا بضم المعجمة وسكون الراء جمع اغرل وهو الاقلف والغرلة القلفة وهو ما يقطع من فرج الذكر قال سفيان بن عيينة بالاسناد السابق هذا الحديث مما نعد بنون مفتوحة وضم العين ولابن عساكر يعد بتحتية مضمومة وفتح العين ان ابن عباس رضي الله عنهما سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم وقد ضبطه غندر فقال انه عشرة احاديث وعن ابي داود صاحب السنن ويحيى بن معين ويحيى القطان ان شعبة وقال الحافظ ابن حجر انها تزيد على الاربعين ما بين صحيح وحسن خارجا عن الضعيف وزائدا ايضا على ما هو في حكم السماع كحكايته حضور شيء فعل بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا البلخي وسقط ابن سعيد لابي ذر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو اي ابن دينار عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم حال كونه يخطب على المنبر يقول انكم ملاقوا الله اصله ملاقون فسقطت النون للاضافة الى الاسم الشريف حفاة عراة غرلا وسقط في رواية قتيبة هذه مشاة وثبتت عنه في مسلم لكنه لم يقل على المنبر وبه قال حدثني بالافراد ولابن عساكر حدثنا محمد بن بشار بالموحدة المفتوحة بعدها معجمة مشددة الملقب ببندار العبدي قال حدثنا غندر بضم الغين المعجمة وسكون النون وفتح الدال المهملة بعدها را محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن المغيرة بن النعمان النخعي ولابن عساكر يعني ابن النعمان عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قام فينا النبي صلى الله عليه وسلم يخطب فقال في خطبته انكم محشورون بميم مفتوحة اسم مفعول من حشر ولابن عساكر وابي ذر عن الحموي والمستملي تحشرون بفوقية مضمومة مبنيا للمفعول من المضارع حفاة عراة زاد ابو ذر غرلا ولم يقل هنا ايضا مشاة قال ابن عبد البر يحشر الآدمي عاريا ولكل من الاعضاء ما كان له يوم ولد فمن قطع منه شيء يرد اليه حتى الاقلف كما بدأنا اول خلق نعيده الآية بان نجمع اجزاءه المبددة او نعيد ما خلقناه مبتدأ اعادة مثل بدئنا اياه في كونه ايجادا عن العدم والمقصود بيان صحة الاعادة بالقياس على الابتداء لشمول الامكان الذاتي المصحح للمقدورية وتناول القدرة القديمة لهما على السواء فان قلت سياق الآية في اثبات الحشر والنشر لان المعنى نوجدكم عن العدم كما مر فكيف يستشهد بها للمعنى المذكور اجاب الطيبي بان سياق الآية دل على اثبات الحشر واشارتها على المعنى المراد من الحديث فهو من باب الادماج وان اول الخلائق يكسى يوم القيامة ابراهيم لانه اول من عري في ذات الله حين ارادوا القاءه في النار وقيل لانه اول من استن التستر بالسراويل وقيل لانه لم يكن في الارض اخوف لله منه فعجلت له كسوته امانا له ليطمئن قلبه واختار هذا الاخير الحليمي وقد اخرج ابن منده من طريق حيدة رفعه اول من يكسى ابراهيم يقول الله اكسوا خليلي ليعلم الناس فضله عليهم وقول ابي العباس القرطبي يجوز ان يراد بالخلائق ما عدا نبينا فلم يدخل في عموم خطاب نفسه وتعقبه في التذكرة بحديث علي عند ابن المبارك في الزهد اول من يكسى يوم القيامة خليل الله ثم يكسى محمد صلى الله عليه وسلم حلة حبرة عن يمين العرش انتهى ولا يلزم من تخصيص ابراهيم عليه السلام بانه اول من يكسى ان يكون افضل من نبينا على ما لا يخفى وكم لنبينا من فضائل مختصة به لم يسبق اليها ولم يشارك فيها واذا بدأ الخليل بالكسوة وثنى بنبينا صلى الله عليه وسلم اتى نبينا بحلة لا يقوم لها البشر لينجبر التأخير بنفاسة الكسوة فيكون كانه كسي مع الخليل قاله الحليمي وانه سيجاء برجال من امتي فيؤخذ بهم ذات الشمال الى جهة جهنم وناحيتها فاقول يا رب هؤلاء اصيحابي بضم الهمزة مصغرا خبر مبتدأ محذوف اي هؤلاء كما مر ولابي ذر وابن عساكر اصحابي

قف على عدة الاحاديث التي سمعها ابن عباس من النبي صلى الله عليه وسلم

اي امتي امة الدعوة فيقول الله عز وجل انك لا تدري ما احدثوا بعدك فاقول كما قال العبد الصالح عيسى ابن مريم وكنت عليهم شهيدا رقيبا ما دمت فيهم الى قوله الحكيم قال فيقال انهم لم وللكشميهني لن يزالوا مرتدين على اعقابهم زاد في ترجمة مريم من احاديث الانبياء قال الفربري ذكر عن ابي عبد الله البخاري عن قبيصة قال هم الذين ارتدوا على عهد ابي بكر فقاتلهم ابو بكر يعني حتى قتلوا وماتوا على الكفر وقد وصله الاسماعيلي ويحتمل ان يكونوا منافقين وقال البيضاوي ليس قوله مرتدين نصا في كونهم ارتدوا عن الاسلام بل يحتمل ذلك ويحتمل ان يراد انهم عصاة مرتدون عن الاستقامة يبدلون الاعمال الصالحة بالسيئة وبه قال حدثنا قيس بن حفص الدارمي البصري قال حدثنا خالد بن الحارث الهجيمي البصري قال حدثنا حاتم بن ابي صغيرة بفتح الصاد المهملة وكسر الغين المعجمة مسلم القشيري يكنى ابا يونس عن عبد الله بن ابي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة بضم الميم وفتح اللام واسمه زهير المكي قال حدثني بالافراد القاسم ابن محمد بن ابي بكر الصديق التيمي ان عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تحشرون حفاة عراة غرلا جمع اغرل وهو الاقلف وزنا ومعنى وهو من بقيت غرلته وهي الجلدة التي يقطعها الخاتن من الذكر قال ابو هلال العسكري لا تلتقي اللام مع الراء في كلمة الا في اربع ارل اسم جبل وورل اسم حيوان وحرل ضرب من الحجارة والغرلة وزاد غيره هورلة الزوجة وبرل الديك الذي يستدير بعنقه قالت عائشة رضي الله عنها فقلت يا رسول الله الرجال والنساء مبتدأ خبره ينظر بعضهم الى سوءة بعض وفيه معنى الاستفهام ولذا اجابها فقال الامر اشد من ان يهمهم ذاك بغير لام وكسر الكاف وضم تحتية يهمهم وكسر الهاء من الرباعي وجوز السفاقسي الفتح ثم الضم من همه الشيء اذا اذاه قال في الفتح والاول اولى وعند الترمذي والحاكم من طريق عثمان بن عبد الرحمن القرظي قرات عائشة ولقد جئتمونا فرادى كما خلقناكم اول مرة فقالت واسوأتاه الرجال والنساء يحشرون جميعا ينظر بعضهم الى سوءة بعض فقال لكل امرئ منهم شان يغنيه وزاد لا ينظر الرجال الى النساء ولا النساء الى الرجال والحديث اخرجه مسلم في صفة الحشر والنسائي في الجنائز والتفسير وابن ماجه في الزهد وبه قال حدثني بالافراد محمد بن بشار بندار العبدي قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي عن عمرو بن ميمون بفتح العين الاودي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم زاد مسلم عن محمد بن المثنى نحوا من اربعين رجلا في قبة من ادم كما عند الاسماعيلي وغيره فقال عليه الصلاة والسلام اترضون بهمزة الاستفهام ان تكونوا ربع اهل الجنة قلنا نعم قال ترضون بغير همزة الاستفهام ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر اترضون ان تكونوا ثلث اهل الجنة قلنا نعم قال اترضون ان تكونوا شطر اهل الجنة اي نصف اهلها قلنا نعم وسقط قوله قال اترضون ان تكونوا شطر الخ لابي ذر وابن عساكر والاصيلي قال السفاقسي ذكره بلفظ الاستفهام لارادة تقرير البشارة بذلك وذكره بالتدريج ليكون اعظم لسرورهم وعند احمد وابن ابي حاتم من حديث ابي هريرة قال لما نزلت ثلة من الاولين وقليل من الآخرين شق ذلك على الصحابة فنزلت ثلة من الاولين وثلة من الآخرين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لارجو ان تكونوا ربع اهل الجنة بل ثلث اهل الجنة بل انتم نصف اهل الجنة وتقاسمونهم في النصف الثاني قال صلى الله عليه وسلم والذي نفس محمد بيده اني لارجو ان تكونوا نصف اهل الجنة وذلك ان الجنة لا يدخلها الا نفس مسلمة وما انتم في اهل الشرك الا كالشعرة البيضاء بالهمز في جلد الثور الاسود او كالشعرة السوداء في جلد الثور الاحمر في رواية ابي احمد الجرجاني عن الفربري الابيض بدل الاحمر والحديث اخرجه المؤلف ايضا في النذور ومسلم في الايمان والترمذي في صفة الجنة وابن ماجه في الزهد وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد اخي عبد الحميد ابو بكر عن سليمان بن بلال عن ثور بالمثلثة ابن زيد الديلي عن ابي الغيث بفتح المعجمة وسكون التحتية بعدها مثلثة سالم مولى عبد الله بن مطيع عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اول من يدعى بضم اوله وفتح ثالثه اي يطلب يوم القيامة آدم ولابي ذر النبي صح عليه السلام ذريته كذا في الفرع مكتوبة بالحمرة بعد الراء مصححا عليه قال في الفتح وهو بمثناة واحدة ومد بلا همزة مفتوحة ممالة واصله فتتراءى فحذفت احدى التاءين وتراءى الشخصان تقابلا بحيث صار كل منهما يتمكن من رؤية الآخر وللاسماعيلي من طريق الدراوردي عن ثور فتتراءى له ذريته على الاصل فيقال لهم هذا ابوكم آدم فيقول آدم لبيك رب وسعديك فيقول الله تعالى له اخرج بفتح الهمزة وكسر الراء فعل امر بعث جهنم من ذريتك اي الذين استحقوا ان يبعثوا اليها من جملة الناس وميزهم وابعثهم الى النار وخص آدم بذلك لانه والد الجميع ولكونه قد عرف اهل السعادة من اهل الشقاء كما في حديث المعراج انه عن يمينه اسودة وعن شماله اسودة الحديث وظاهر هذا كما قال في الفتح ان خطاب آدم بذلك اول شيء يقع يوم القيامة فيقول آدم يا رب كم اخرج بضم الهمزة وكسر الراء منهم فيقول الله عز وجل اخرج بفتح الهمزة وكسر الراء من كل مائة من الناس تسعة وتسعين نفسا فقالوا اي الصحابة يا رسول الله اذا اخذ منا بضم الهمزة وكسر المعجمة من كل مائة تسعة وتسعون فماذا يبقى منا قال صلى الله عليه وسلم ان امتي في الامم كالشعرة البيضاء في الثور

الأسود قال السفاقسي اطلق الشعرة وليس المراد حقيقة الواحدة لانه لا يكون ثور ليس في جلده غير شعرة
واحدة من غير لونه ومطابقة الحديث للترجمة يحتمل ان تكون من جهة ان الذي تضمنه انما يكون بعد الحشر يوم القيامة
ورواته كلهم مدنيون وهو من افراده باب قوله عز وجل ان ولابي ذر باب بالتنوين ان زلزلة
الساعة اي تحريكها للاشياء على الاسناد المجازي او تحريك الاشياء فيها فاضيفت اليها اضافة معنوية
بتقدير في او من اضافة المصدر الى الفاعل والمحذوف المفعول وهو الارض يدل عليه اذا زلزلت الارض زلزالها
وقيل هي زلزلة تكون قبيل طلوع الشمس من مغربها واضافتها الى الساعة لانها من اشراطها شيء عظيم هائل
ومفهومه جواز اطلاق الشيء على المعدوم لان الزلزلة لم تقع بعد ومن منع ايقاعه على المعدوم قال جعل الزلزلة
شيئا لتيقن وقوعها وصيرورتها الى الوجود ازفت الآزفة دنت الساعة الموصوفة بالدنو في نحو قوله اقتربت
الساعة قال الزجاج يعني الساعة التي تقوم فيها القيامة وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر وابن عساكر
حدثنا يوسف بن موسى بن راشد القطان الكوفي المتوفى ببغداد سنة اثنتين وخمسين ومائتين قال حدثنا
جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل وسقط لابي ذر قال رسول الله
الخ فيكون الحديث غير مرفوع وبه جزم ابو نعيم في مستخرجه قاله في الفتح وفي رواية باثبات قوله قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذا في مسلم عن عثمان بن ابي شيبة عن جرير بسند البخاري يا آدم فيقول
لبيك وسعديك والخير في يديك في الاقتصار على الخير نوع تعطف ورعاية للادب والا فالشر ايضا هو
بتقديره كالخير قال فيقول اخرج بعث النار ميزهم من الناس قال آدم سمعت يا رب واطعت وما
بعث النار فالواو عاطفة على محذوف اي وما مقدار مبعوث النار قال الله تعالى من كل الف تسعمائة
وتسعة وتسعين فالمتأخر واحد من الالف ولا معارضة بينه وبين الرواية الاولى من كل مائة تسعة
وتسعين لان مفهوم العدد لا اعتبار له فالتخصيص بعدد لا يدل على نفي الزائد والمقصود من العددين
هو تقليل عدد المؤمنين وتكثير عدد الكافرين قاله صاحب الكواكب وتعقبه صاحب الفتح فقال مقتضى
كلامه الاول تقديم حديث ابي هريرة على حديث ابي سعيد اذ يشتمل على زيادة فان حديث ابي سعيد يدل
على ان نصيب الجنة من كل الف واحد وحديث ابي هريرة يدل على انه عشرة فالحكم للزائد ومقتضى كلامه
الاخير ان لا ينظر الى العدد اصلا بل القدر المشترك بينهما ما ذكر من تقليل العدد ثم اجاب بحمل حديث
ابي سعيد ومن وافقه على جميع ذرية آدم فيكون من كل الف واحد وحمل حديث ابي هريرة ومن وافقه على من عدا ياجوج
وماجوج فيكون من كل الف عشرة ويقرب ذلك ان ياجوج وماجوج ذكروا في حديث ابي سعيد دون حديث ابي هريرة
ويحتمل ان يكون الاول يتعلق بالخلق اجمعين والثاني بخصوص هذه الامة ويقربه قوله في حديث ابي هريرة اذا
اخذ منا واحد ومن هذه الامة فقط فيكون من كل الف ويحتمل ان تقع القسمة مرتين مرة من جميع الامم
لكن قيل في حديث ابن عباس انما استخرجه من الف جزء ويحتمل ان يكون المراد ببعث النار الكفار ومن يدخلها من العصاة
فيكون من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعون كافرا ومن كل مائة تسعة وتسعون عاصيا انتهى فذاك بدون لام
حين اي الوقت الذي من شدة هوله يشيب فيه الصغير وتضع كل ذات حمل حملها جنينها وترى الناس
سكرى بفتح السين وسكون الكاف كانهم سكرى وما هم بسكرى على الحقيقة ولكن عذاب الله شديد ولابن عساكر
سكارى بضم السين وفتح الكاف فيهما وبها قرأ غير حمزة والكسائي في الحج وهذا وقع على سبيل الفرض او
التمثيل والتقدير ان الحال تنتهي الى انه لو كانت النساء حوامل حينئذ لوضعن او يحمل على الحقيقة فان كل احد يبعث
على ما مات عليه فتبعث الحامل حاملا والطفل طفلا فاذا وقعت زلزلة الساعة وقيل ذلك لآدم ورأوا ما هالهم من الوجل
ما تسقط معه الحامل ويشيب له الطفل فاشتد ذلك عليهم على الصحابة فقالوا يا رسول الله اينا ذلك
الرجل الذي يبقى من الالف قال صلى الله عليه وسلم ابشروا قال الطيبي يحتمل ان يكون الاستفهام على
حقيقته فكان حق الجواب ان ذلك الواحد فلان او من يتصف بالصفة الفلانية ويحتمل ان يكون استعظاما
لذلك الامر واستشعارا للخوف منه فلذلك وقع الجواب بقوله ابشروا فان من ياجوج وماجوج الف
بالرفع مصحح عليه في الفرع كاصله بتقدير فانه بحذف ضمير الشان والجملة الاسمية بعد خبر
ان ولابي ذر الفا بالنصب اسم ان ومنكم رجل وظاهر قوله فان من ياجوج وماجوج الفا زيادة واحد
عما ذكر من تفصيل الالف فيحتمل كما في الفتح ان يكون من جبر الكسر والمراد ان ياجوج وماجوج تسعمائة وتسعون
او الفا الا واحدا واما قوله ومنكم رجل فتقديره والمخرج منكم رجل او ومنكم رجل مخرج وقال القرطبي قوله
من ياجوج وماجوج الف اي منهم ومن كان على الشرك مثلهم وقوله ومنكم رجل يعني من اصحابه ومن كان مؤمنا
مثلهم وحاصله كما في الفتح ان الاشارة بقوله منكم الى المسلمين من جميع الامم وقد اشار الى ذلك في حديث
ابن مسعود بقوله ان الجنة لا يدخلها الا نفس مسلمة قال في الفتح ووقع في بعض الشروح ان لبعض الرواة
فان منكم رجلا ومن ياجوج وماجوج الفا بالنصب فيهما قلت وكذا هو في المصابيح كالتنقيح وقال الزركشي
انه مفعول باخرج المذكور في اول الحديث اي فانه مخرج منكم كذا قال قال البدر الدماميني ومراده انه مفعول
بفعل يدل عليه الفعل اخرج المذكور اولا اذ لا يتصور ان يكون مفعولا بنفس ذلك الفعل فمقتضى عبارته
تسامح ظاهر ثم اعرابه على هذا الوجه يقتضي حذف اسم ان المنصوب بان وهو عندهم قليل وابن الحاجب

صرح

صرح بتضعيفه مع انه لا داعي الى ارتكابه وانما الاعراب الظاهر فيه ان يكون رجلا اسم ان ومنكم خبرها يتعلق
بمخرج اي فان رجلا مخرج منكم ومن ياجوج وماجوج معطوف على منكم والفا معطوف على رجلا ثم قال فان قلت
انما يقدر متعلق الظرف والجار والمجرور الخبر بهما مثلا كونا مطلقا كالحصول والوجود كما قرره النحاة فكيف
قدرته كونا خاصا ومثل هذا الاعتراض يعترض به من السبب فيه واجاب بان تمثيل النحاة بالكون والحصول
انما كان لاعتراضهم لمن يتعلق بعامل بعينه وانما تعلق بالعامل من حيث هو عامل والا فلو كان المقام يقتضي
تقدير خاص لقدرناه الا ترى انه لو قيل زيد على الفرس لقدرنا راكب وهو اخص من تقدير حاصل ولا يتردد
في جواز مثله من له ممارسة بفن العربية قال ويروى الف بالرفع ومنكم رجلا بالنصب وهي رواية الاصيلي
ووجهها ان يكون الف رفعا عطفا على اسم ان باعتبار المحل وهو هنا جائز بالاجماع لانه بعد مضي الخبر ويحتمل
ان يكون مبتدأ وخبره الجار والمجرور المتقدم عليه والجملة معطوفة على الجملة المتقدمة المقدرة بان فهو
قال صلى الله عليه وسلم والذي نفسي في يده ولابي ذر بيده اني لاطمع ان تكونوا ثلث اهل الجنة وسبق
في حديث ابن مسعود اترضون ان تكونوا ربع اهل الجنة وحملوه على تعدد القصة قال ابو سعيد فحمدنا الله
تعالى على ذلك وكبرنا وفيه دلالة على انهم استبشروا بما بشرهم به فحمدوا الله تعالى على نعمته العظمى وكبروه
استعظاما لنعمته بعد استعظامهم لنقمته ثم قال صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده ولغير ابي ذر
في يده اني لاطمع ان تكونوا شطر اهل الجنة نصف اهلها ان مثلكم بفتح الميم والمثلثة في الامم كمثل الشعرة
البيضاء في جلد الثور الاسود او الرقمة بفتح الراء وسكون القاف ولابي ذر كالرقمة وهي قطعة بيضاء او
شيء مستدير لا شعر فيه تكون في ذراع الحمار والحديث سبق في باب قصة ياجوج وماجوج باب
قوله تعالى الا يظن اولئك انهم مبعوثون فيسألون عما فعلوا في الدنيا فان من ظن ذلك لم يتجاسر على قبائح
الافعال ليوم عظيم يوم القيامة وعظمه لعظم ما يكون فيه يوم يقوم الناس لرب العالمين لفصل القضاء
بين يدي ربهم ويتجلى سبحانه وتعالى بجلاله وهيبته وتظهر سطوات قهره على الجبارين روي ان ابن عمر قرا
سورة التطفيف حتى بلغ هذه الآية فبكى بكاء شديدا ولم يقرا ما بعدها ويوم نصب بمبعوثون وقال ابن عباس رضي
الله عنهما وسقطت الواو لابي ذر في تفسير قوله تعالى وتقطعت بهم الاسباب اي الوصلات بضم الواو والصاد
المهملة وفتحها وسكونها التي كانت بينهم من الاتباع في الدنيا اخرجه موصولا عبد بن حميد وابن ابي حاتم بسند
ضعيف عنه بلفظ المودة نعم اخرجه بلفظ التواصل والمواصلة عبد وابن ابي حاتم ايضا لكن من طريق عبيد
المكتب عن مجاهد قال تواصلهم في الدنيا ولعبد من طريق شيبان عن قتادة قال الاسباب المواصلة التي كانت
بينهم في الدنيا يتواصلون بها ويتحابون فصارت عداوة يوم القيامة واصل السبب الحبل وسمي كل ما يتوصل
به الى شيء سببا وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابان بفتح الهمزة وتخفيف الموحدة الوراق قال حدثنا عيسى
ابن يونس بن ابي اسحاق السبيعي الكوفي احد الاعلام في الحفظ والعبادة قال حدثنا ابن عون هو عبد الله بن
عون بن ارطبان البصري عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
في قوله تعالى يوم يقوم الناس لرب العالمين قال يقوم احدهم في رشحه بفتح الراء وسكون الشين المعجمة
بعدها حاء مهملة في عرقه نفسه من شدة الخوف الى انصاف اذنيه قال في الكواكب هو كقوله تعالى فقد صغت
قلوبكما ويمكن ان يقال انه لما كان لكل شخص اذنان فهو من باب اضافة الجمع الى مثله بناء على ان اقل الجمع اثنان
انتهى وشبه برشح الاناء لكونه يخرج من البدن شيئا فشيئا والحديث اخرجه مسلم في صفة النار والترمذي
في الزهد والتفسير والنسائي في ... وابن ماجه في الزهد وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر
حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثني بالافراد سليمان بن بلال عن ثور بن زيد بالمثلثة
الديلي عن ابي الغيث سالم مولى عبد الله بن مطيع عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال يعرق الناس بفتح الراء يوم القيامة بسبب تراكم الاهوال ودنو الشمس من رؤوسهم والازدحام
حتى يذهب عرقهم يجري سائحا في الارض وجه الارض سبعين ذراعا اي بالذراع المتعارف او الذراع
الملكي وللاسماعيلي من طريق ابن وهب عن سليمان بن بلال سبعين باعا حتى يبلغ آذانهم وظاهره استواء الناس
في وصول العرق الى الآذان وهو مشكل بالنظر الى العادة فانه قد علم ان الجماعة اذا وقفوا في ماء على ارض
مستوية تفاوتوا في ذلك بالنظر الى طول بعضهم وقصر بعضهم واجيب بان الاشارة بمن يصل الى اذنيه الى غاية
ما يصل الماء ولا ينفي ان يصل الى دون ذلك ففي حديث عقبة بن عامر مرفوعا فمنهم من يبلغ عرقه عقبيه ومنهم من
يبلغ نصف ساقه ومنهم من يبلغ ركبتيه ومنهم من يبلغ فخذيه ومنهم من يبلغ خاصرته ومنهم من يبلغ فاه
ومنهم من يغطيه عرقه وضرب بيده فوق راسه رواه الحاكم وظاهر قوله الناس التعميم لكن في حديث عبد الله
ابن عمرو بن العاص انه قال يشتد كرب ذلك اليوم حتى يلجم الكافر العرق قيل له فاين المؤمنون قال
على كراسي من ذهب ويظلل عليهم الغمام وقال الشيخ عبد الله بن ابي جمرة هو مخصوص بالبعض وان كان
ظاهره التعميم بالبعض وهم الاكثر ويستثنى الانبياء والشهداء ومن شاء الله فاشدهم في العرق الكفار
ثم اصحاب الكبائر ثم من بعدهم والمسلمون منهم قليل بالنسبة الى الكفار وعن سلمان مما اخرجه ابن ابي شيبة
في مصنفه واللفظ له بسند جيد وابن المبارك في الزهد قال تعطى الشمس يوم القيامة حر عشر سنين
ثم تدنو من جماجم الناس حتى تكون قاب قوسين فيعرقون حتى يرشح العرق في الارض قامة ثم يرتفع حتى يغرغر

الرجل زاد ابن المبارك في روايته ولا يضره حرها يومئذ مؤمنا ولا مؤمنة والمراد كما قال القرطبي من يكون كامل
الايمان لما ورد انهم يتفاوتون في ذلك بحسب اعمالهم وفي رواية صححها ابن حبان ان الرجل ليلجمه العرق يوم
القيامة حتى يقول يا رب ارحني ولو الى النار وحديث الباب اخرجه مسلم في صفة النار اعاذنا الله منها
ومن كل مكروه بمنه وكرمه باب كيفية القصاص بكسر القاف يوم القيامة وهي اي يوم القيامة
الحاقة لان فيها الثواب وحواق الامور الحقة والحاقة بفتح المهملة وتشديد القاف في الكل واحد في
المعنى قاله الفريابي في معاني القرآن وقال غيره الحاقة التي يحق وقوعها او التي تحق فيها الامور اي تعرف
حقيقتها او تقع حوارق الامور من الحساب والجزاء على الاسناد المجازي والقارعة من اسماء يوم القيامة ايضا
لانها تقرع القلوب باهوالها وكذا من اسمائها الغاشية لانها تغشى الناس بافزاعها والصاخة ماخوذ من
قولهم صخ فلان فلانا اذا اصمه وسميت بذلك لان صيحة القيامة مسمعة لامور الاخرة ومصمة عن امور
الدنيا والتغابن غبن يكون فيه اهل الجنة اهل النار لنزول السعداء منازل الاشقياء لو كانوا
سعداء او بالعكس مستعار من تغابن التجار ومن اسمائها ايضا يوم الحسرة ويوم التلاق الى غير ذلك مما
جمعه الغزالي والقرطبي فبلغ نحو الثمانين وبه قال حدثنا عمر بن حفص بضم العين قال حدثنا ابي حفص
ابن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان قال حدثني بالافراد شقيق هو ابن سلمة قال سمعت عبد الله بن
مسعود رضي الله عنه يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم اول ما يقضى بين الناس بضم التحتية يوم القيامة
بالدماء التي جرت بينهم في الدنيا ولابي ذر عن الكشميهني وابن عساكر في نسخة في الدماء بلفظ في بدل الموحدة
وفيه تعظيم امر الدماء فان البداءة تكون بالاهم فالاهم وهو حقيق بذلك فان الذنوب تعظم بحسب عظم المفسدة
الواقعة بها او بحسب المصلحة المتعلقة بعدمها وهدم البنية الانسانية من اعظم المفاسد قال بعض المحققين
ولا ينبغي ان يكون بعد الكفر بالله اعظم منه ثم يحتمل من حيث اللفظ ان تكون الاولية مخصوصة بما يقع في
الحكم بين الناس وان تكون عامة في اولية ما يقضى فيه مطلقا ومما يقوي الاول حديث ابي هريرة المروي
في السنن الاربعة مرفوعا اول ما يحاسب به العبد يوم القيامة صلاته الحديث وقد جمع النسائي
في روايته من حديث ابن مسعود بين الخبرين ولفظه اول ما يحاسب عليه العبد صلاته واول ما يقضى
بين الناس في الدماء ورجال حديث الباب كلهم كوفيون واخرجه المؤلف في الديات ومسلم في الحدود
والترمذي في الديات والنسائي في المحاربة وابن ماجه في الديات وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس
قال حدثني بالافراد مالك الامام عن سعيد المقبري بضم الموحدة عن ابي هريرة عبد الرحمن بن صخر رضي
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كانت عنده مظلمة بفتح اللام وكسرها والكسر هو الذي
في اليونينية وهو الاشهر وهي اسم لما اخذه المرء بغير حق لاخيه المسلم ولابي ذر عن الكشميهني من اخيه
فليتحلله منها اي ليسأله ان يجعله في حل وليطلب منه براءة ذمته قبل يوم القيامة فانه اي الشان
ليس ثم بفتح المثلثة اي ليس هناك اي يعني يوم القيامة دينار ولا درهم من قبل ان يؤخذ لاخيه من
ثواب حسناته اخذ بضم الهمزة وكسر المعجمة من عقوبة سيئات اخيه فطرحت عليه وفي حديث ابن مسعود براجع
عند ابي نعيم يؤخذ بيد العبد فينصب على رؤوس الناس وينادي عليه هذا فلان بن فلان فمن كان له حق
فليات فياتون فيقول الرب آت هؤلاء حقوقهم فيقول يا رب فنيت الدنيا فمن اين اوتيهم فيقول للملائكة
خذوا من اعماله الصالحة واعطوا كل انسان بقدر طلبته فان كان ناجيا وفضلت من حسناته مثقال
حبة من خردل ضاعفها الله تعالى حتى يدخله بها الجنة وحديث الباب اخرجه الترمذي وبه قال حدثني
بالافراد ولابي ذر وابن عساكر حدثنا الصلت بن محمد بفتح الصاد المهملة وسكون اللام بعدها فوقية ابن
محمد بن عبد الرحمن الخاركي بالخاء المعجمة والراء والكاف قال حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي وفتح الراء مصغرا
ابو معاوية البصري وقرأ يزيد هذه الاية ونزعنا ما في صدورهم من غل ذكر هذه الاية بين رجال الاسناد
ليبين ان متن الحديث كالتفسير لها قال يزيد بن زريع حدثنا سعيد بكسر العين ابن ابي عروبة عن قتادة بن دعامة
عن ابي المتوكل علي بن داود الناجي بالنون وبعد الالف جيم مكسورة نسبة الى بني ناجية بن اسامة بن لؤي قبيلة
ان ابا سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وعند
الاسماعيلي من طريق محمد بن المنهال عن يزيد بن زريع بهذا السند الى ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله
عليه وسلم في هذه الاية ونزعنا ما في صدورهم من غل اخوانا على سرر متقابلين قال يخلص المؤمنون من
النار بفتح التحتية وضم اللام من خلص اي ينجون من السقوط فيها بعدما يجوزون الصراط فيحبسون
على قنطرة بين الجنة والنار قيل انها صراط اخر وقيل انها من تتمة الصراط وانها طرفه الذي يلي الجنة
قال القرطبي وهؤلاء المؤمنون الذين علم الله ان القصاص لا يستنفد حسناتهم قال في الفتح ولعل اصحاب
الاعراف منهم على القول الراجح قال وخرج من هذا صنفان من يدخل الجنة بغير حساب ومن اوبقه عمله
من الموحدين واما الناجي فقد تكون عليهم تبعات يتخلصون ولهم حسنات توازيها او تزيد عليها فيقتص
لبعضهم من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا بضم التحتية وفتح القاف من يقتص مبنيا للمفعول
ولابي ذر بزيادة فوقية مفتوحة بعدها كذا في الفرع بضم التحتية وقال الحافظ ابن حجر وتبعه العيني
بفتحها وسكون اللام على معنى الرواية زائدة والفاعل محذوف وهو الله تعالى او من اقامه في ذلك ورواية

شيبان

شيبان عن قتادة السابقة في المظالم فيقتص بعضهم من بعض حتى اذا هذبوا بضم الهاء وكسر الذال
المعجمة المشددة بعدها موحدة من التهذيب ونقوا بضم النون والقاف المشددة من التنقية واصله
نقيوا استثقلت الضمة على الياء فنقلت الى ما قبلها بعد حذف حركتها وقال الجوهري التهذيب كالتنقية
ورجل مهذب اي مطهر الاخلاق وعلى هذا فقوله ونقوا تفسير لقوله هذبوا وادخلوا واو العطف بين
المفسر والمفسر والمراد التخليص من التبعات فاذا خلصوا منها اذن لهم بضم الهمزة وكسر المعجمة في دخول
الجنة وليس في قلوب بعضهم على بعض غل اي حقد كان في قلوبهم بل الغل الذي بينهما التوادد والتحابب
في الله الذي نفس محمد بيده لاحدهم بفتح اللام للتاكيد واحد مبتدأ خبره قوله اهدى بمنزله في
الجنة منه بمنزله الذي كان في الدنيا قال في شرح المشكاة فيما ذكره فيه معنى لا يتعدى بالباء
بل باللام او الى فالوجه ان يضمن معنى اللصوق اي الصق بمنزله هاديا اليه قال وفي معناه قوله تعالى
يهديهم ربهم بايمانهم اي يهديهم في الاخرة بنور ايمانهم الى طريق الجنة يجعل تجري من تحتهم الانهار بيانا
له وتفسيرا لان التمسك بسبب السعادة كالوصول اليها واما ما اخرجه عبد الله بن المبارك في الزهد
وصححه الحاكم عن عبد الله بن سلام ان الملائكة تدلهم على طريق الجنة يمينا وشمالا فهو محمول على من لم يحبس بالقنطرة
او على الجميع والمراد ان الملائكة تقول لهم ذلك قبل دخول الجنة فمن دخل كانت معرفته بمنزله فيها كمعرفته بمنزله
في الدنيا لانهم عرضت عليهم منازلهم غدوا وعشيا وحديث الباب مر في المظالم هذا باب بالتنوين
يذكر فيه من نوقش الحساب عذب وبه قال حدثنا عبيد الله بن موسى بضم العين ابن باذام الكوفي عن
عثمان بن الاسود بن موسى المكي عن ابن ابي مليكة عبد الله عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال من مبتدأ نوقش بضم اوله وكسر القاف صلته الحساب نصب بنزع الخافض عذب
بضم اوله وكسر المعجمة خبر المبتدأ اي من استقصي في محاسبته وحوقق عذب في النار جزاء على سيئاته
والمناقشة من نقش الشوكة اذا استخرجها من جسمه وقد نقشتها وانتقشتها قالت عائشة قلت
يا رسول الله اليس يقول الله تعالى فسوف يحاسب حسابا يسيرا اي سهلا هينا بان يجازى على
الحسنات ويتجاوز عن السيئات قال صلى الله عليه وسلم ذلك بكسر الكاف وتفتح اي الحساب المذكور
في الاية العرض اي عرض اعمال المؤمن عليه حتى يعرف منة الله عليه في سترها عليه في الدنيا وفي عفوه
عنها في الاخرة والحديث مر في العلم في باب من سمع شيئا فراجعه وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع عمرو
ابن علي بفتح العين وسكون الميم ابن بحر ابو حفص الباهلي قال حدثنا يحيى هو القطان ولابي ذر يحيى
ابن سعيد عن عثمان بن الاسود المكي مولى بني جمح وهو السابق قريبا انه قال سمعت ابن ابي مليكة عبد الله
قال سمعت عائشة رضي الله عنها قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم مثله وقد تقدم في تفسير سورة
الانشقاق بهذا السند ولم يذكر متنه نعم ذكره الاسماعيلي من رواية ابي بكر بن خلاد عن يحيى بن سعيد فقال
مثل حديث عبيد الله بن موسى سواء وتابعه سقطت الواو لابي ذر اي تابع عثمان بن الاسود ابن جريج عبد الملك
ابن عبد العزيز ومحمد بن سليم بضم السين المهملة وفتح اللام ابو عثمان المكي فيما وصله عنهما ابو عوانة في
صحيحه وتابعه ايضا ايوب السختياني فيما وصله المؤلف في التفسير لكن لم يذكر لفظه نعم اخرجهما
ابو عوانة في صحيحه عن اسماعيل القاضي عن سليمان شيخ البخاري فيه بلفظ من حوسب عذب قالت عائشة
فقلت يا رسول الله فاين قول الله فاما من اوتي كتابه بيمينه فسوف يحاسب حسابا يسيرا قال ذلك العرض
ولكنه من نوقش الحساب عذب وتابعه ايضا صالح بن رستم بضم الراء وفتح الفوقية بينهما سين مهملة
ساكنة اخره ميم ابو عامر الخزاز بمعجمات فيما وصله اسحاق بن راهويه في مسنده عن النضر بن شميل
عنه الاربعة عن ابن ابي مليكة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال
حدثني بالافراد اسحاق بن منصور الكوسج المروزي قال حدثنا روح بن عبادة من العلاء بن حسان
العيشي ابو محمد البصري قال حدثنا حاتم بن ابي صغيرة بالحاء المهملة بعد الالف فوقية وصغيرة بفتح
الصاد المهملة وكسر الغين المعجمة وبعد التحتية الساكنة راء فهاء تانيث ابو يونس البصري واسم ابي صغيرة
مسلم وهو جده لامه وقيل زوج امه قال حدثنا عبد الله بن ابي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة بن عبد الله
ابن جدعان يقال اسم ابي مليكة زهير التيمي المدني ادرك ثلاثين من الصحابة قال حدثني بالافراد القاسم
ابن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه حدثتني عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ليس احد يحاسب يوم القيامة الا هلك قالت عائشة فقلت يا رسول الله اليس قد قال
الله تعالى في كتابه العزيز فاما من اوتي كتابه بيمينه اي كتاب عمله فسوف يحاسب حسابا يسيرا
سهلا من غير تعسير اي لا يحقق عليه جميع دقائق اعماله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ذلك
ولابي ذر ذاك باسقاط اللام وكسر الكاف فيهما المذكور في الاية العرض وليس احد يناقش الحساب
اي في الحساب يوم القيامة الا عذب قال القاضي عياض عذب له معنيان احدهما ان نفس مناقشة
الحساب وعرض الذنوب والتوقيف على قبيح ما سلف والتوبيخ تعذيب والثاني انه يفضي الى استحقاق
العذاب اذ لا حسنة للعبد الا من عند الله لاقداره عليها وتفضله عليه بها وهدايته لها انتهى وتعقب
الاول بان قوله من نوقش الحساب عذب لا يدل على ان المناقشة والحساب نفسهما عذاب بل المفهوم خلافه

فان الجزاء لابد وان يكون مسببا عن الشرط واجيب بان التالم الحاصل للنفس بمطالبة الحساب غير الحساب
ومسبب عنه فجاز ان يكون بذلك الاعتبار جزاء وقال بعضهم لفظ الحديث عام في تعذيب كل من حوسب ولفظ
الاية دال على ان بعضهم لا يعذب واجيب بان المراد بالحساب في الاية العرض وهو ابراز الاعمال واظهارها
فيعرف صاحبها بذنوبه ثم يتجاوز عنه وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا معاذ بن هشام
قال حدثني بالافراد ابي هشام الدستوائي عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم ولابي ذر حدثنا انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم زاد ابو ذر كان يقول ولفظ رواية
هشام هذه اخرجها مسلم والاسماعيلي من طرق يقال للكافر واليا في مثل الاتية قال البخاري وحدثني بالافراد
محمد بن معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة اخره را القيسي البصري البحراني بالموحدة والحاء المهملة
قال حدثنا روح بن عبادة بضم الراء وتخفيف الموحدة قال حدثنا سعيد بكسر العين ابن ابي عروبة عن
قتادة بن دعامة انه قال حدثنا انس بن مالك رضي الله عنه ان نبي الله صلى الله عليه وسلم
كان يقول يجاء بضم التحتية بالكافر يوم القيامة فيقال له اي فيقول الله له ارايت لو كان لك
ملء الارض ذهبا اكنت بهمزة الاستفهام تفتدي به بالفاء من النار فيقول نعم يا رب فيقال له زاد
مسلم كذبت قد كنت سئلت بضم السين ما هو ايسر من ذلك وهو التوحيد كما سيأتي قريبا بابا
شاء الله تعالى والحديث سبق في باب قول الله تعالى واذ قال ربك للملائكة اني جاعل في الارض خليفة من كتاب
الانبياء وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا الاعمش
سليمان قال حدثني بالافراد خيثمة بالخاء المعجمة والمثلثة المفتوحتين بينهما تحتية ساكنة ابن عبد الرحمن
الجعفي عن عدي بن حاتم بالحاء المهملة الطائي رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما منكم
من احد الا وسيكلمه الله عز وجل والواو عطف على محذوف تقديره الا سيخاطبه وسيكلمه ولابي ذر الا
سيكلمه الله يوم القيامة ليس بين الله وبينه ولابي ذر ليس بينه وبينه ترجمان بضم الفوقية وفتحها
وضم الجيم مفسر الكلام باخر وسبق في الزكاة ثم ليقفن احدكم بين يدي الله ليس بينه وبينه حجاب ولا
ترجمان يترجم له ثم ليقولن له الم اوتك مالا فليقولن بلى ثم ينظر فلا يرى شيئا قدامه بضم القاف
وتشديد الدال اي امامه ثم ينظر بين يديه ولمسلم فينظر ايمن منه فلا يرى الا ما قدم وينظر اشأم
منه فلا يرى الا ما قدم قال ابن هبيرة نظر اليمين والشمال هنا كالمثل لان الانسان من شانه اذا دهمه
امر ان يلتفت يمينا وشمالا يطلب الغوث وقال صاحب الفتح او يكون سببه الالتفات انه يترجى ان يجد
طريقا يذهب فيها للنجاة من النار فتستقبله النار لانها تكون في ممره فلا يمكنه ان يحيد عنها اذ لا بد له
من المرور على الصراط فمن استطاع منكم ان يتقي النار ولو بشق تمرة اي فليفعل قال المظهري يعني اذا
عرفتم ذلك فاحذروا من النار فلا تظلموا احدا ولو بمقدار شق تمرة وقال الطيبي ويحتمل ان يراد اذا عرفتم
انه لا ينفعكم في ذلك اليوم شيء من الاعمال الصالحة وان امامكم النار فاجعلوا الصدقة جنة بينكم وبينها
ولو بشق تمرة والحديث مر في الزكاة قال الاعمش سليمان بالسند السابق اليه حدثني بالافراد عمرو بفتح
العين ابن مرة عن خيثمة ابن عبد الرحمن عن عدي بن حاتم رضي الله عنه وسقط لابي ذر ابن حاتم انه قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم اتقوا النار ثم اعرض عن النار لما ذكرها كانه ينظر اليها واشاح بهمزة
مفتوحة فشين معجمة وبعد الالف حاء مهملة قال الخليل اشاح بوجهه عن الشيء نحاه عنه وقال الفراء الشيح
الحذر والجاد في الامر والمقبل في خطابه قال الحافظ ابن حجر فيصح احد هذه المعاني كلها اي حذر النار
كانه ينظر اليها او جد على الوصية باتقائها او اقبل على اصحابه في خطابه بعد ان اعرض عن النار ثم قال اتقوا
النار ثم اعرض واشاح قال صلى الله عليه وسلم ذلك وفعله ثلاثا ووقع هنا تكرير ثم ثلاثا حتى ظننا
انه عليه السلام ينظر اليها اي الى النار ثم قال اتقوا النار ولو بشق تمرة من كسب طيب فمن لم يجد
ما يتصدق به فبكلمة طيبة كالدلالة على هدى والصلح بين اثنين والفصل بين متنازعين وحل مشكل وكشف
غامض وتسكين غضب قال ابن هبيرة فيما نقله في الفتح وفي الحديث فوائد لا تخفى والله الموفق هذا باب
بالتنوين يدخل الجنة من هذه الامة سبعون الفا بغير حساب وبه قال حدثنا عمران بن ميسرة ضد
الميمنة المنقري قال حدثنا ابن فضيل بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة محمد واسم جده غزوان الضبي الكوفي قال
حدثنا حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن الواسطي السلمي الكوفي ابو الهذيل وحدثني
بالواو والافراد ولابي ذر قال ابو عبد الله وحدثني اسيد بن زيد بفتح الهمزة وكسر السين المهملة ابو محمد
الجمال بالجيم مولى صالح القرشي الكوفي وهو من افراد البخاري ضعيف وليس له في الصحيح الا هذا الموضع
ولقد قرنه بعمران بن ميسرة قال حدثنا هشيم بضم الهاء وفتح الشين المعجمة ابن بشير الواسطي عن حصين
بضم الحاء هو ابن عبد الرحمن انه قال كنت عند سعيد بن جبير الوالبي فقال حدثني ما لابي ذر ابن عباس
رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم عرضت بضم العين مبنيا للمفعول علي الامم بالرفع
وتشديد يا علي اي ليلة الاسراء كما عند الترمذي والنسائي من رواية عبثر بن القاسم بموحدة فمثلثة
بوزن جعفر في روايته عن حصين بن عبد الرحمن وهو يؤيد على تعدد الاسراء وانه وقع بالمدينة غير الذي وقع
بمكة فاخذ النبي يجاوز ذا المعجمتين مفتوحتين بلفظ الفعل الماضي والنبي رفع فاعل ولابي ذر عن الحموي

والمستملي

والمستملي فاجد بجيم مكسورة فدال مهملة بلفظ المضارع النبي نصب مفعول يمر معه الامة اي العدد
الكثير والنبي يمر معه النفر اسم جمع يقع على جماعة الرجال خاصة ما بين الثلاثة الى العشرة ولغير
الكشميهني والنبي معه النفر والنبي يمر معه العشرة بفتح الشين ولابي ذر عن المستملي العشيرة بكسر الشين
وزيادة تحتية ساكنة القبيلة والنبي يمر معه الخمسة والنبي يمر وحده وسقط لابي ذر لفظ يمر فنظرت
فاذا سواد كثير شخص يرى من بعيد ووصفه بالكثرة اشارة الى ان المراد الجنس لا الواحد وزاد في رواية
حصين بن نمير السابقة في الطب سد الافق ومن ناحية السماء قلت يا جبريل هؤلاء امتي قال لا في رواية
حصين بن نمير فرجوت ان تكون امتي فقيل هذا موسى في قومه ولكن انظر الى الافق فنظرت فاذا هو سواد
كثير زاد في رواية سعيد بن منصور فقيل لي انظر الى الافق الاخر فنظرت فاذا سواد عظيم فقيل لي انظر
الى الافق الاخر مثله وفي رواية احمد فرايت امتي قد ملأوا السهل والجبل فاعجبني كثرتهم قال جبريل هؤلاء
امتك زاد في رواية احمد فقيل ارضيت يا محمد قلت نعم يا رب وهؤلاء سبعون الفا قدامهم ولسعيد بن
منصور معهم بدل قدامهم لا حساب عليهم ولا عذاب والمراد بالمعية المعية المعنوية فان السبعين الفا
المذكورين من جملة امته لم يكونوا في الذين عرضوا اذ ذاك فاريد الزيادة في تكثير امته باضافة السبعين
الفا اليهم قلت ولم بكسر اللام وفتح الميم وتسكن يستفهم بها عن السبب قال جبريل كانوا لا يكتوون
ولا يسترقون بغير القران كعزائم اهل الجاهلية ولا يتطيرون ولا يتشاءمون بالطيور وعلى ربهم يتوكلون
وقيل ان استعمال الرقى والكي قادح في التوكل اذ البرء فيهما موهوم بخلاف غيرهما من انواع الطب فانه محقق
كالاكل والشرب فلا يقدح واجيب بان اكثر انواع الطب موهوم والرقى باسماء الله مقتض للتوكل عليه والالتجاء
اليه والرغبة فيما لديه ولو قدح هذا في التوكل قدح فيه الدعاء اذ لا فرق وفي حديث احمد وصححه ابن خزيمة
وحبان عن رفاعة الجهني مرفوعا وعدني ربي ان يدخل من امتي الجنة سبعين الفا بغير حساب واني لارجو ان لا
يدخلوها حتى تبوؤا انتم ومن صلح من ازواجكم وذرياتكم مساكن في الجنة ان مزية السبعين الفا بالدخول
بغير حساب لا تستلزم انهم افضل من غيرهم بل فيمن يحاسب في الجملة من يكون افضل منهم ومن المراد بالعدد
المذكور التكثير او حقيقته وفي حديث ابي هريرة عند احمد والبيهقي في البعث قال سالت ربي عز وجل
فوعدني ان يدخل الجنة من امتي زمرة هم سبعون الفا وزاد فاستزدت ربي فزادني مع كل الف الفا وسنده جيد
وفي الترمذي وحسنه عن ابي امامة رفعه وعدني ربي ان يدخل الجنة من امتي زمرة سبعين الفا مع كل
الف سبعين الفا لا حساب عليهم ولا عذاب وثلاث حثيات من حثيات ربي وفي حديث ابي بكر الصديق عند احمد
وابي يعلى اعطاني مع كل واحد من السبعين الفا سبعين الفا لكن في سنده راو ضعيف الحفظ واخر مبهم
وعند الكلاباذي في معاني الاخبار بسند واه عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ان اتاني ات من ربي فبشرني ان الله يدخل من امتي سبعين الفا بغير حساب ولا عذاب ثم اتاني فبشرني
ان الله يدخل من امتي مكان كل واحد من السبعين الفا سبعين الفا بغير حساب ولا عذاب ثم اتاني فبشرني
ان الله يدخل من امتي مكان كل واحد من السبعين الفا سبعين الفا بغير حساب ولا عذاب ثم اتاني فبشرني
ان الله يدخل من امتي مكان كل واحد من السبعين المضاعفة سبعين الفا بغير حساب ولا عذاب فقلت يا رب
لا تبلغ هذا امتي قال اكملهم لك من الاعراب ممن لا يصوم ولا يصلي قال الكلاباذي المراد بالامة اولا الامة الاجابة
وبقوله اخرا امتي امة الاتباع فان امته صلى الله عليه وسلم على ثلاثة اقسام احدها اخص من الاخر امة
الاتباع ثم امة الاجابة ثم امة الدعوة فالاولى اهل العمل الصالح والثانية مطلق المسلمين والثالثة
من عداهم ممن بعث اليهم فقام اليه صلى الله عليه وسلم عكاشة بن محصن بضم العين المهملة وفتح الكاف
مشددة وتخفف ومحصن بكسر الميم وسكون الحاء وفتح الصاد المهملتين اخره نون ابن حرثان بضم الحاء المهملة
وسكون الراء بعدها مثلثة من بني اسد بن خزيمة وكان عكاشة من السابقين فقال يا رسول الله ادع الله ان
يجعلني منهم قال صلى الله عليه وسلم اللهم اجعله منهم ثم قام اليه رجل اخر هو سعد بن عبادة كما عند
الخطيب في المبهمات واستبعد هذا من جهة جلالة سعد بن عبادة قال يا رسول الله ادع الله ان يجعلني
منهم قال صلى الله عليه وسلم سبقك بها بالصفات التي هي التوكل وسابقه عكاشة او اراد بذلك
حسم المادة اذ لو اجاب الثاني لقام ثالث ورابع وهلم جرا وليس كل احد يصلح لذلك او انه اجاب
عكاشة بوحي ولم يوح اليه في غيره او ان الساعة التي سال فيها عكاشة ساعة اجابة ثم انقضت وهذا اولى
من قول انه كان منافقا لان الاصل في الصحابة عدم النفاق وايضا فان مثل هذا السؤال لا يصدر الا عن قصد
صحيح وفي حديث جابر عند الحاكم والبيهقي في البعث رفعه من زادت حسناته على سيئاته فذلك الذي يدخل
الجنة بغير حساب ومن استوت حسناته وسيئاته فذلك الذي يحاسب حسابا يسيرا ومن اوبق نفسه فهو
الذي يشفع فيه بعد ان يعذب وبه قال حدثنا معاذ بن اسد المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك
المروزي قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثني بالافراد سعيد
ابن المسيب ابو محمد المخزومي احد الاعلام وسيد التابعين ان ابا هريرة رضي الله عنه حدثه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يدخل الجنة ولابي ذر يدخل الجنة من امتي زمرة هم سبعون الفا تضيء
وجوههم اضاءة القمر ليلة البدر ليلة اربعة عشر وقال ابو هريرة رضي الله عنه وسقطت واو وقال

لابي ذر بالسند المذكور فقام عكاشة بن محصن الاسدي يرفع نمرة عليه كساء فيه خطوط بيض وسود كانها
اخذت من جلد النمر فقال يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم قال ولابي ذر فقال اللهم اجعله منهم ثم قام
رجل آخر من الانصار فقال يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فقال صلى الله عليه وسلم سبقك
بها عكاشة اي بها وفي التقييد بقوله من امتي اخراج غير هذه الامة المحمدية من العدد المذكور وليس
فيه نفي دخول احد من غير هذه الامة على الصفة المذكورة من التشبيه بالقمر ومن الاولية وغير ذلك كالانبيا
والشهداء والصديقين والحديث اخرجه مسلم في الايمان وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم
ابن محمد بن ابي مريم ابو محمد الجمحي مولاهم البصري قال حدثنا ابو غسان بفتح الغين المعجمة والسين المهملة المشددة
وبعد الالف نون محمد بن مطرف الليثي المدني امام شكر عسقلان قال حدثني بالافراد ابو حازم سلمة بن دينار
عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ليدخلن الجنة من امتي
سبعون الفا او قال سبعمائة الف شك ابو حازم في احدهما قال حال كونهم متماسكين اخذ بعضهم ببعض
على هيئة الوقار فلا يسابق بعضهم بعضا او معترضين صفا واحدا بعضهم بجنب بعض يدخل اولهم وآخرهم
الجنة غاية للتماسك والاخذ بالايدي وجوههم بواو الحال ومعها عليها الفرع كاصله على ضوء القمر ولابي
ذر عن الكشميهني على صورة القمر ليلة البدر هذا تمامه والحديث مر في ذكر الجنة من بدء الخلق وبه قال حدثنا
علي بن عبد الله المديني قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف عن صالح هو ابن كيسان انه قال حدثنا نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال اذا دخل ولابي ذر قال يدخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار ثم يقوم مؤذن
بينهم لم اقف على اسمه يقول يا اهل النار لا موت ويا اهل الجنة لا موت بالبناء على الفتح فيهما خلود بالرفع
والتنوين مصدر او جمع خالد اي الشأن وهذا الحال خلود اي مستمر او انتم خالدون في الجنة والحديث
اخرجه مسلم في صفة النار وبه قال حدثنا
ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم يقال لاهل الجنة خلود ولابي ذر عن الكشميهني يا اهل الجنة خلود لا موت
ولاهل النار يا اهل النار خلود لا موت زاد الاسماعيلي فيه

باب صفة الجنة والنار

الجنة هي دار النعيم في الدار الآخرة والجنة البستان والعرب تسمي النخيل جنة قال زهير

• كأن عيني في غربي مقتلة • من النواضح تسقي جنة سحقا •

فهي من الاجتنان وهو الستر لتكاثف اشجارها وتظليلها بالتفاف اغصانها وسميت بالجنة وهي المرة الواحدة
من مصدر جنه جنا اذا ستره فكانها سترة واحدة لشدة التفافها واظلالها وقال ابو سعيد سعد بن مالك
الخدري رضي الله عنه مما سبق في باب يقبض الله الارض يوم القيامة وقال النبي صلى الله عليه وسلم
اول طعام ياكله اهل الجنة زيادة كبد حوت ولابي ذر كبد الحوت وزيادة الكبد هي قطعة من اللحم
متعلقة بالكبد وهي اطيب الاطعمة وامتعها عدن في قوله تعالى جنات عدن اي خلد بضم الخاء المعجمة
وسكون اللام وهو دوام البقاء يقال عدنت بارض اي اقمت بها ومنه المعدن وهو الذي يستخرج منه الجواهر
كالذهب والفضة والنحاس والحديد في معدن صدق بكسر دال معدن اي في منبت صدق بكسر الموحدة ولابي ذر
في مقعد صدق بالقاف والعين بدل معدن والصواب الاول قال في الفتح وكان سببه توهم انه لما رأى
ان الكلام في صفة الجنة وان من اوصافها مقعد صدق كما في آخر سورة القمر ظنه منها كذلك وقد
ذكره ابو عبيد بلفظ معدن صدق نعم هو له مقعد صدق معناه مكان القعود وهو يرجع الى معنى المعدن وبه
قال حدثنا عثمان بن الهيثم بفتح الهاء والمثلثة بينهما تحتية ساكنة ابن الجهم ابو عمرو العبدي البصري
المؤذن بجامعها قال حدثنا عوف بالفاء وفتح العين ابن ابي جميلة الاعرابي عن ابي رجاء بالجيم عمران
العطاردي عن عمران بن الحصين رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اطلعت بتشديد
الطاء في الجنة ليلة الاسراء او في المنام فرأيت اكثر اهلها الفقراء قال الطيبي ضمن اطلعت معنى تأملت ورأيت
بمعنى علمت ولذا عداه الى مفعولين ولو كان الاطلاع بمعناه الحقيقي لكفاه مفعول واحد واطلعت في
النار في صلاة الكسوف فهو غير وقت رؤية الجنة قاله في الفتح ووهم من وحدهما قال وقال الداودي
ان ذلك ليلة الاسراء وحين خسفت الشمس كذا قال فرأيت اكثر اهلها النساء لما يغلب عليهن من الهوى
والميل الى عاجل زينة الدنيا والاعراض عن الآخرة لنقص عقلهن وسرعة انخداعهن والحديث رواته
كلهم بصريون وسبق في صفة الجنة من بدء الخلق وفي النكاح وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم بن علية الامام قال اخبرنا سليمان بن طرخان ابو المعتمر التيمي عن ابي عثمان
عبد الرحمن بن مل النهدي عن اسامة بن زيد بن حارثة رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
قمت على باب الجنة فكان عامة من دخلها المساكين وفي الحديث السابق الفقراء وكل منهما يطلق على الآخر
وضبطها في اليونينية المساكين بفتح النون وهو سهو على ما لا يخفى واصحاب الجد بفتح الجيم وتشديد
الدال الغنى محبوسون ممنوعون من دخول الجنة مع الفقراء لاجل الحساب وكان ذلك عند القنطرة
التي يتحاسبون فيها بعد الجواز على الصراط غير ان اصحاب النار قد امر بهم الى النار وغير بمعنى لكن

والمراد

والمراد الكفار اي يساق الكفار الى النار ويقف المؤمنون في العرصات للحساب والفقراء هم السابقون
الى الجنة لفقرهم وقمت على باب النار فاذا عامة من دخلها النساء وهذا الحديث والذي قبله مسطورا
بهامش الفرع لا رقم عليهما وقال في الفتح انهما سقطا من كثير من النسخ ومن مستخرجي الاسماعيلي وابي نعيم
ولا ذكرهما المزي في الاطراف طريق عثمان ولا طريق مسدد في كتاب الرقاق وهما ثابتان في رواية ابي ذر عن شيوخه
الثلاثة وبه قال حدثنا معاذ بن اسد المروزي كاتب ابن المبارك قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا عمر
ابن محمد بن زيد بضم العين عن ابيه محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب انه حدثه عن ابن عمر رضي الله عنهما
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صار اهل الجنة الى الجنة واهل النار الى النار جيء بالموت
الذي هو عرض من الاعراض مجسما كما في تفسير سورة مريم في هيئة كبش املح قال التوربشتي ليشاهدوه باعينهم
فضلا ان يدركوه ببصائرهم والمعاني اذا ارتفعت عن مدارك الافهام واستعلت عن معارض النفوس لكبر
شأنها صيغت لها قوالب من عالم الحس حتى تتصور في القلوب وتستقر في النفوس ثم ان المعاني في الدار
الآخرة تنكشف للناظرين انكشاف الصور في هذه الدار الفانية فلا احتجاج بالموت في هيئة كبش حتى يجعل
بين الجنة والنار وفي الترمذي من حديث ابي هريرة فيوقف على السور الذي بين الجنة والنار ثم يذبح
لم يذكر الذابح فقيل فيما نقل القرطبي عن بعض الصوفية انه يحيى بن زكريا بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم
اشارة الى دوام الحياة وعن بعض التصانيف قال في الفتح وهو في تفسير اسماعيل بن ابي زياد الشامي
احد الضعفاء في آخر حديث الصور الطويل انه جبريل عليه السلام قال في المصابيح على تقدير كونه يحيى
ففي اختصاصه من بين الانبياء عليهم السلام بذلك لطيفة وهي مناسبة اسمه لاعدام الموت وليس فيهم من اسمه
يحيى غيره فالمناسبة لاختصاصه بذلك لا تخفى وايضا لجبريل من حيث هو معروف بالروح الامين وليس في
الملائكة من يطلق عليه ذلك غيره فجعل امينا على هذه القضية المهمة وتولى الذبح فكان في ذبح الروح للموت
بشارة للمؤمنين وحسرة على الكافرين ثم ينادي مناد لم اعرف اسمه يا اهل الجنة لا موت وللكشميهني
ويا اهل النار لا موت بالبناء على الفتح فيهما فيزداد اهل الجنة فرحا الى فرحهم ويزداد اهل النار حزنا
الى حزنهم بضم الحاء المهملة وسكون الزاي فيهما ولابي ذر حزنا الى حزنهم بفتح الحاء والزاي والحديث اخرجه
مسلم في صفة اهل الجنة والنار وبه قال حدثنا معاذ بن اسد المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي
قال اخبرنا مالك بن انس الاصبحي امام دار الهجرة وسقط ابن انس لابي ذر عن زيد بن اسلم العدوي مولى عمر
ابو عبد الله وابو اسامة المدني عن عطاء بن يسار الهلالي مولى ميمونة عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يقول ولابي ذر ان الله تبارك وتعالى
يقول لاهل الجنة يا اهل الجنة يقولون ولابي ذر عن الكشميهني فيقولون لبيك ربنا وسعديك فيقول
عز وجل هل رضيتم فيقولون وما لنا لا نرضى وقد اعطيتنا ما لم تعط احدا من خلقك فيقول سبحانه
وتعالى الا اعطيكم افضل من ذلك قالوا يا ربنا اي شيء افضل من ذلك فيقول جل جلاله احل بضم الهمزة
وكسر المهملة وتشديد اللام اي انزل عليكم رضواني فلا اسخط عليكم بعده ابدا وفي حديث جابر عند
البزار قال رضواني اكبر قال في الفتح وفيه تلميح بقوله تعالى ورضوان من الله اكبر لان رضاه سبب كل فوز
وسعادة وكل من علم ان سيده راض عنه كان اقر لعينه واطيب لقلبه من كل نعيم لما في ذلك من التعظيم والتكريم
انتهى وهذا معنى ما قاله في الكشاف وقال الطيبي اكبر اصناف الكرامة رؤية الله تعالى ونكر رضوان في
التنزيل ارادة للتقليل ليدل على ان شيئا يسيرا من الرضوان خير من الجنان وما فيها قال صاحب المفتاح
والانسب ان يحمل على التعظيم واكبر على مجرد الزيادة مبالغة او صفة لقوله من الله اي ورضوان عظيم يليق
ان ينسب الى من اسمه الله معطي الجزيل ومن عطاياه الرؤية وهي اكبر اصناف الكرامة فجاء بسبب معنى الحديث
الآية حيث اضافه الى نفسه وابرزه في صورة الاستعارة وجعل الرضوان كالوفود النازل على الملك
الاعظم والحديث اخرجه البخاري ايضا في التوحيد ومسلم والترمذي في صفة الجنة والنسائي في
النعوت وبه قال حدثني بالافراد عبد الله بن محمد الجعفي البخاري يقال انه مولى المؤلف ويعرف بالمسندي
قال حدثنا معاوية بن عمرو بفتح العين ابن المهلب الازدي يعرف بابن الكرماني المعني بفتح الميم وسكون
العين المهملة البغدادي قال حدثنا ابو اسحاق ابراهيم بن محمد الفزاري عن حميد بضم الحاء المهملة ابن
ابي حميد الطويل البصري اختلف في اسم ابيه على نحو عشرة اقوال ثقة مدلس توفي وهو قائم يصلي انه قال
سمعت انسا رضي الله عنه يقول اصيب بضم الهمزة حارثة بحاء مهملة ومثلثة ابن سراقة بن الحارث
الانصاري يوم وقعة بدر وهو غلام فجاءت امه الربيع بنت النضر عمة انس الى النبي صلى الله عليه
وسلم فقالت يا رسول الله قد عرفت منزلة حارثة مني فان يك في الجنة اصبر واحتسب بالجزم فيهما
وان تكن الاخرى بالفوقية وثبوت النون اي وان لم يكن في الجنة ترى ما اصنع من الحزن لتشديد
وترى باشباع الراء وبحذف تحتية في الكتابة ولابي ذر عن الكشميهني تر بغير تحتية مع القصر مجزوم
قال صلى الله عليه وسلم لها ويحك بفتح الواو وسكون التحتية بعدها حاء مهملة كلمة ترحم واشفاق
او هبلت بهمزة الاستفهام وواو العطف على مقدر وفتح الهاء وكسر الموحدة وسكون اللام اي افقدت
عقلك مما اصابك من الثكل بابنك حتى جهلت الجنة اوجنة واحدة هي بهمزة وواو العطف على مقدر

ايضا انها جنات كثيرة في الجنة وانه اي حارثة لفي ولابي ذر عن الكشميهني في جنة الفردوس وهو اعلى
درجة والفردوس البستان الذي فيه الكروم والاشجار والجمع فراديس والحديث سبق بسنده ومتنه
في باب فضل من شهد بدرا من المغازي وبه قال حدثنا معاذ بن اسد المروزي قال اخبرنا الفضل بن موسى السيناني
بكسر المهملة وسكون التحتية وبنونين بينهما الف ابو عبد الله المروزي قال اخبرنا الفضيل بضم الفاء وفتح
المعجمة هو ابن غزوان كما نسبه ابن السكن في روايته وليس هو الفضيل بن عياض وان وقع في رواية ابي الحسن
القابسي عن ابي زيد المروزي لان ابن عياض لا رواية له عن ابي حازم راوي هذا الحديث ولا ادركه كما قاله ابو علي
الجياني عن ابي حازم سلمان الاشجعي الكوفي مولى عزة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال ما بين منكبي الكافر بفتح الميم وسكون النون وكسر الكاف وفتح الموحدة تثنية منكب مجمع العضد
والكتف مسيرة ثلاثة ايام للراكب المسرع ليعظم عذابه وايضا عقب المه وفي مسند الحسن بن سفيان
من طريق يوسف بن عيسى عن الفضل بن موسى بسنده المذكور هنا خمسة ايام وعند احمد من حديث ابن عمر مرفوعا
يعظم اهل النار في النار حتى ان بين شحمة اذن احدهم الى عاتقه مسيرة سبعمائة عام وفي الزهد لابن المبارك
بسند صحيح عن ابي هريرة ضرس الكافر يوم القيامة اعظم من احد يعظمون لتمتلئ منهم وليذوقوا العذاب
وحكمه الرفع لانه لا مجال للرأي فيه والاخبار في ذلك كثيرة لا نطيل بسردها وحديث الباب اخرجه مسلم في صفة
النار اعاذنا الله منها بوجهه الكريم ومطابقته لما ترجم له البخاري للجزء الثاني من كون منكبي الكافر من اهل
في النار اذ هو نوع وصف من اوصافها باعتبار ذكر المحل وارادة الحال قال المؤلف بالسند السابق اليه
وقال اسحاق بن ابراهيم بن راهويه اخبرنا المغيرة بن سلمة المخزومي البصري قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح
الهاء ابن خالد بن عجلان الباهلي مولاهم ابو بكر البصري قال عن ابي حازم سلمة بن دينار الاعرج المدني التمار
مولى الاسود بن سفيان واما ابو حازم في الحديث السابق فهو سلمان الاشجعي وهما مدنيان تابعيان ثقتان
لكن سلمة اصغر من سلمان عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه قال ان في الجنة لشجرة بلام التاكيد وفي الترمذي من حديث اسما بنت يزيد انها سدرة المنتهى يسير الراكب
في ظلها في ذراها وناحيتها مائة عام لا يقطعها اي لا ينتهي الى اخر ما يميل من اغصانها وقال ابو حازم سلمة بن دينار
بالسند المذكور فحدثت به بالحديث المذكور النعمان بن ابي عياش بالتحتية والمعجمة الزرقي التابعي المدني فقال
حدثني ولابي ذر اخبرني بالخاء المعجمة وبالافراد فيهما ابو سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال ان في الجنة لشجرة يسير الراكب الجواد بفتح الجيم والواو المخففة الفرس لانه يجود بالركض
يقال جاد الفرس اذا صار فائقا والجمع جياد واجواد وقيل الجياد الطويلة الاعناق من الجيد ولابي ذر
الجواد بالرفع صفة الراكب المضمر بضم الميم وفتح المعجمة والميم المشددة التي تعلف حتى تسمن ثم ترد
الى القوت وذلك في اربعين ليلة ولابي ذر او المضمر بزيادة او السريع في جريه مائة عام ما يقطعها
والجواد وما بعده نصب في الفرع كاصله فالاول مفعول باسم الفاعل والمضمر اسم مفعول منصوب صفة
للجواد وكذا السريع وقال في الفتح والجواد وما بعده في روايتنا بالرفع صفة الراكب وضبط في صحيح
مسلم بنصبها لثلاثة على المفعولية وقال في المصابيح وعند الاصيلي برفعها وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد قال حدثنا عبد العزيز عن ابيه ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليدخلن الجنة من امتي سبعون زاد ابو ذر الفا او قال سبعمائة
الف لا يدري ابو حازم سلمة بن دينار ايهما بالرفع ولابي ذر بالنصب اي سبعون الفا او سبعمائة الف
قال متماسكون اخذ بعضهم بعضا معترضين صفا واحدا لا يدخل اولهم حتى يدخل اخرهم وتقدير
معترضين صفا واحدا من يزيل ما استشكل من قوله لا يدخل اولهم حتى يدخل اخرهم لاستلزامه الدور لان دخول
الاول له موقوف على دخول الاخر وبالعكس بحصر ما على تقدير معترضين الخ فيه دورية لكنه لا محذور فيه
كما قاله في الكواكب وفيه اشارة الى سعة الباب الذي يدخلون منه وجوههم على صورة القمر المراد
بالصورة الصفة اي انهم في اشراق وجوههم على صفة القمر ليلة البدر عند تمامه وهي ليلة اربعة عشر
ولابي ذر عن الكشميهني على ضوء القمر والحديث سبق في الباب السابق قبل هذا وبه قال حدثنا عبد الله
ابن مسلمة القعنبي قال حدثنا عبد العزيز عن ابيه ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل هو ابن سعد الساعدي
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان اهل الجنة ليتراءون بفتح اللام والمد التحتية والفوقية والمد
لينظرون الغرف في الجنة بضم الغين المعجمة وفتح الراء جمع غرفة بضمها فيكون كما تتراءون الشمس في
الدنيا الكوكب زاد الاسماعيلي الدري في السماء قال عبد العزيز قال ابي ابو حازم فحدثت النعمان
ولابي ذر فحدثت به النعمان بن ابي عياش بالتحتية والمعجمة الزرقي فقال اشهد بالله لسمعت ابا سعيد
الخدري رضي الله عنه يحدث ولابي ذر عن الكشميهني يحدثه اي الحديث المذكور ويزيد فيه كما تراءون
بفوقية واحدة مفتوحة والمد الكوكب الغارب بتقديم الراء على الموحدة ولابي ذر عن الكشميهني
الغابر بتأخير الراء من الغبور ويقال غبر الشيء غبورا بقي قال الازهري الغابر من الاضداد يطلق
على الماضي والباقي والمعروف الكثير انه بمعنى الباقي ومن معنى الماضي قوله في الحديث انه اعتكف
العشر الغوابر من رمضان اي البواقي وقال في المصابيح الغابر البعيد او الذاهب الماضي كما في

الرواية

الرواية الاخرى الغارب والمعنى هنا كما تراءون الكوكب الباقي في الافق وهو طرف النهار الشرقي والغربي
بعد انتشار ضوء الفجر فانما يشرق في ذلك الوقت الكوكب المضيء وضبط بعضهم الغابر بتحتية مهموزة بين الالف
والراء من الغور يريد انحطاطه في الجانب الغربي وروي الغارب بالعين المهملة والزاي ومعناه البعيد في الافق
كما قال في شرح المشكاة الايذان بانه من باب التمثيل منتزع من عدة متوهمة في المشبه شبه رؤية الرائي في الجنة
صاحب الغرفة برؤية الرائي الكوكب المستضيء الباقي في جانب الغرب والشرق في الاستضاءة مع البعد
والرفعة فلو قال الغابر بالمد لم يصح لان الاشراق يفوت عند الغروب اللهم الا ان يؤول بالمشرف على
الغور كما في قوله تعالى فاذا بلغن اجلهن اي شارفن بلوغ الاجل لكن لا يصح هذا المعنى في الجانب الشرقي
نعم يصح اذا اعتبرنه على طريقة علفتها تبنا وماء باردا اي طالعا في الافق من المشرق وغابرا في المغرب
قال وذكر الشرق والغرب ولم يقل في السماء اي كبدها لبيان الرفعة وشدة البعد وبه قال حدثني بالافراد
محمد بن بشار بالشين المعجمة المشددة المعروف ببندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن ابي عمران عبد الملك بن حبيب الجوني بفتح الجيم وسكون الواو وبعدها نون مكسورة انه قال
سمعت انس بن مالك سقط لابي ذر ابن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يقول الله تعالى
لاهون اهل النار عذابا يوم القيامة بكسر اللام لا اهون وقيل ان اهون اهل النار هذا هو ابو طالب لو ان
لك ما في الارض من شيء اكنت بهمزة الاستفهام الاستخباري وفتح التاء ولابي ذر بضمها تفتدي به
بالفاء من العذاب فيقول نعم فيقول الله تعالى اردت منك اهون اي اسهل من هذا وانت في صلب
ادم حين اخذت الميثاق ان لا تشرك بي شيئا فابيت فامتنعت حين ابرزتك الى الدنيا الا ان تشرك بي
الاستثناء مفرغ وانما حذف المستثنى منه مع انه كلام موجب لان في الاباء معنى الامتناع فيكون نفيا معنى اي
ما اخترت الا الشرك وظاهر قوله اردت منك يوافق مذهب المعتزلة لان المعنى اردت منك التوحيد فخالفت
مرادي واتيت بالشرك واجيب بان الارادة هنا بمعنى الامر اي امرتك فلم تفعل لانه سبحانه وتعالى لم يكن في ملكه
الا ما يريد وقال الطيبي الاظهر ان يحمل الارادة هنا على اخذ الميثاق في اية واذ اخذ ربك من بني ادم من ظهورهم
في صلب ادم ويحمل الاباء على نقض العهد والحديث سبق في باب قول الله تعالى واذ قال ربك للملائكة من خلق ادم
وفي باب من نوقش الحساب عذب وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي الحافظ عارم قال
حدثنا حماد هو ابن زيد بن درهم الامام ابو اسماعيل الازدي عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن جابر هو
ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنه وعن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يخرج من النار بالشفاعة
بحذف الفاعل قال في الفتح وثبت في رواية ابي ذر عن السرخسي يخرج قوم ولمسلم عن ابي الربيع الزهراني عن حماد
ابن زيد يخرج الله قوما من النار بالشفاعة كانهم الثعارير بمثلثة مفتوحة فعين مهملة وبعد الالف راءين
بينهما تحتية ساكنة جمع ثعرور بضم اوله كعصفور صغار القثاء شبهوا بها لان القثاء تنمو سريعا وقيل هو رؤوس
الطراثيث تكون بيضا شبهوا ببياضها واحدها طرثوث وهو نبت يوكل قال حماد قلت لعمرو وما ولابي ذر عن
الكشميهني وما الثعارير قال عمرو الضغابيس بالضاد والغين المعجمتين المفتوحتين وبعد الالف موحدة
مكسورة فتحتية ساكنة فسين مهملة وهي صغار القثاء واحدها ضغبوس وقيل هي نبت ينبت في اصول الثمام
يشبه الهليون يسلق بالخل والزيت ويوكل وقال ابو عبيد ويقال الشعارير بالشين المعجمة بدل المثلثة
قال في الفتح وكان هذا هو السبب في قول الراوي وكان عمرو قد سقط فمه اي سقطت اسنانه فنطق
بها مثلثة وهي شين معجمة قال الكرماني ولذا لقب بالاثرم بالمثلثة وفتح الراء وهذا التشبيه لصفتهم
بعد ان ينبتوا واما في اول خروجهم من النار فانهم يكونون كما لهم كما ياتي ان شاء الله تعالى بعد اذا لزم انكسار
الاسنان انتهى وقال حماد ايضا فقلت لعمرو بن دينار ابا محمد بحذف اداة النداء ولابي ذر عن الكشميهني
يا ابا محمد سمعت بهمزة الاستفهام المقدرة اي اسمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول يخرج بالشفاعة من النار قوم قال نعم سمعته يقول ذلك وفيه ابطال مذهب
المعتزلة القائلين بنفي الشفاعة للعصاة متمسكين بقوله تعالى فما تنفعهم شفاعة الشافعين واجيب بانها
في الكفار وقد تواردت الاحاديث في اثباتها والحديث اخرجه مسلم في الايمان وبه قال حدثنا هدبة بن خالد
بضم الهاء وسكون الدال المهملة بعدها موحدة فهاء تانيث القيسي البصري الحافظ هداب قال حدثنا همام بفتح
الهاء وتشديد الميم بعدها الف ميم ابن يحيى العوذي الحافظ عن قتادة بن دعامة انه قال حدثنا انس
ابن مالك رضي الله عنه ولابي ذر عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يخرج قوم من النار
بعد ما مسهم منها سفع بفتح السين المهملة وسكون الفاء بعدها عين مهملة سواد فيه زرقة او صفرة يقال سفعته
النار اذا لفحته فغيرت لون بشرته والسوافع لوافح السموم فيدخلون الجنة فيسميهم اهل الجنة الجهنميين
بالتحتية بعد الميم ولابي ذر بتحتية واحدة وفي حديث جابر عند ابن حبان والبيهقي فيكتب في رقابهم عتقاء الله
فيسمون فيها الجهنميون وقول بعض الشراح ان هذه التسمية ليست تنقيصا لهم بل للاستذكار لنعمة الله ليزدادوا
بذلك شكرا يعارضه ما في مسلم من حديث ابي سعيد فيدعون الله فيذهب عنهم هذا الاسم وحديث الباب
اخرجه المؤلف ايضا في التوحيد وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي الحافظ قال حدثنا
وهيب بضم الواو مصغرا ابن خالد الباهلي مولاهم الكرابيسي الحافظ قال حدثنا عمرو بن يحيى

بفتح العين عن ابيه يحيى بن عمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم المازني عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان النبي ولابي ذر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل اهل الجنة الجنة اي فيها وعبّر بالمضارع الجاري على سبيل الاستقبال المتمحض للحال لتحقق وقوع الادخال ودخل اهل النار النار ثم بعد دخولهم فيها يقول الله تبارك وتعالى للملائكة من كان في قلبه زيادة على اصل التوحيد مثقال حبة اي مقدار حبة حاصلة من خردل حاصل من ايمان بالتنكير ليفيد التقليل والقلة هنا باعتبار انتفاء الزيادة على ما يكفي لا لان الايمان ببعضه ما يجب الايمان به ليس بجسم يحصره الوزن والمراد انه يجعل عمل العبد وهو عرض في جسم على مقدار العمل عنده تعالى ثم يوزن او تمثل الاعمال جواهر فاخرجوه من النار فيخرجون منها حال كونهم قد امتحشوا بضم الفوقية وكسر المهملة وضم المعجمة احترقوا وعادوا حمما بضم الحاء المهملة وفتح الميم فحما فيلقون بضم التحتية وسكون اللام وفتح القاف في نهر الحياة بالفوقية بعد الالف وبحر الحياء هو الذي من غمس فيه حيي فينبتون بضم الموحدة ثانيا كما تنبت الحبة بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة بزر العشب او البقلة الحمقاء لانها تنبت سريعا في حميل السيل بفتح الحاء المهملة وكسر الميم وسكون التحتية آخره لام فعيل بمعنى مفعول وهو ما جاء به من طين او غثاء وغيره فاذا كانت فيه حبة واستقرت على شط مجرى السيل فانها تنبت في يوم وليلة فشبهت بها سرعة عود ابدانهم واجسادهم اليهم بعد احراق النار لها او قال حمية بفتح الحاء وكسر الميم وتشديد التحتية كذا في الفرع اي معظم جري السيل واشتداده وقال الكرماني الحماة بالفتح وسكون الميم وبكسرها وبالهمز الطين الاسود المنتن والشك من الراوي وقال النبي صلى الله عليه وسلم الم تروا خطاب لكل من تتأتى منه الرؤية انها تنبت ولابي ذر عن الحموي والمستملي تخرج حال كونها صفراء تسر الناظرين وحال كونها ملتوية اي منعطفة وهذا مما يزيد الرياحين حسنا باهتزازه وتميله والمعنى من كان في قلبه مثقال حبة من ايمان يخرج من ذلك الماء نضرا متبخترا كخروج هذه من جانب السيل صفراء متميلة وقال النووي لسرعة نباته يكون ضعيفا ولضعفه يكون اصفر ملتويا ثم بعد ذلك تشتد قوته والحديث مضى في باب تفاضل اهل الايمان في الاعمال وبه قال حدثني بالافراد محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة ابن عثمان العبدي مولاهم الحافظ بندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر الهذلي مولاهم البصري الحافظ قال حدثنا شعبة بن الحجاج الحافظ ابو بسطام العتكي قال سمعت ابا اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي قال سمعت النعمان بن بشير الانصاري رضي الله عنه يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان اهون اهل النار عذابا يوم القيامة لرجل في مسلم انه ابو طالب واللام في لرجل بالفتح للتأكيد توضع في اخمص قدميه بضم الفوقية من توضع وفتح الهمزة والميم والصاد المهملة من اخمص وقدميه بالتثنية باطن قدميه الذي لا يصل الى الارض عند المشي جمرة في كل قدم يغلي بفتح التحتية وسكون المعجمة وكسر اللام منها من الجمرة دماغه وفي مسلم من رواية الاعمش عن ابي اسحاق من له نعلان وشراكان من نار يغلي منهما دماغه بالتثنية والحديث اخرجه مسلم في الايمان والترمذي في صفة جهنم وبه قال حدثنا عبد الله بن رجاء الغداني البصري قال حدثنا اسرائيل بن يونس عن جده ابي اسحاق عمرو السبيعي عن النعمان بن بشير الانصاري رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان اهون اهل النار عذابا يوم القيامة رجل هو ابو طالب كما في مسلم وسبق على اخمص قدميه بالتثنية جمرتان يغلي منهما دماغه من حرارتهما كما يغلي المرجل بكسر الميم وسكون الراء وفتح الجيم بعدها لام اناء القدر من النحاس او من اي صنف كان والقمقم بقافين مضمومتين بينهما ميم ساكنة من آنية العطار او اناء ضيق الراس يسخن فيه الماء من نحاس وغيره فارسي معرب ولابي ذر والاصيلي بالقمقم بالموحدة بدل واو العطف وصوّب القاضي عياض كونه بالواو لا بالموحدة وقال غيره يحتمل ان تكون الباء بمعنى مع وعند الاسماعيلي كما يغلي المرجل او القمقم بالشك وقال السهيلي من باب النظر في حكمة الله تعالى ومشاكلة الجزاء للعمل ان ابا طالب كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بجملته متحزما له الا انه كان مثبتا بقدميه على ملة عبد المطلب حتى قال عند الموت انه على ملة عبد المطلب فسلط الله تعالى العذاب على قدميه خاصة لتثبيته اياهما على ملة ابائه وسند هذا المتن اعلى من سند السابق لكن في العالي عنعنة ابي اسحاق السبيعي وفي النازل التصريح بالسماع فانجبر ما فاته من العلو الحسي بالعلو المعنوي وبه قال حدثنا سليمان بن حرب ابو ايوب الواشحي البصري قاضي مكة قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عمرو بفتح العين ابن مرة بضم الميم وتشديد الراء ابن عبد الله بن طارق الجملي بفتح الجيم والميم الاعمى الكوفي عن خيثمة بخاء معجمة مفتوحة فتحتية ساكنة فمثلثة مفتوحة فهاء تانيث ابن عبد الرحمن الجعفي عن عدي بن حاتم الطائي الجواد ابن الجواد الصحابي المشهور رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر النار فاشاح بالفاء والهمزة والشين المعجمة بعد الالف حاء مهملة بوجهه صرفه او حذر منها كانه ينظر اليها فتعوذ منها ثم قال اتقوا النار بالتصدق ولو بشق تمرة بكسر الشين المعجمة فمن لم يجد صدقة فبكلمة طيبة وسبق الحديث في باب من نوقش الحساب عذب وبه قال حدثنا ابراهيم بن حمزة بالحاء المهملة والزاي ابو اسحاق الزبيري المدني قال حدثنا ابن ابي حازم عبد العزيز ابن ابي حازم سلمة بن دينار والدراوردي بفتح الدال والراء وبعد الالف واو مفتوحة فراء ساكنة فدال مهملة مكسورة فتحتية مشددة عبد العزيز بن محمد ودراورد قرية من قرى خراسان عن يزيد بن عبد الله ابن الهاد عن عبد الله بن خباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد الموحدة الاولى بينهما الف الانصاري عن ابي سعيد

الخدري رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر ولابي ذر يقول وذكر عنده عمه ابو طالب عبد مناف شقيق عبد الله ابي النبي صلى الله عليه وسلم فقال صلى الله عليه وسلم لعله تنفعه شفاعتي يوم القيامة فيجعل بالرفع والنصب في ضحضاح من النار يبلغ كعبيه بالتثنية والضحضاح بضادين معجمتين مفتوحتين وحاءين مهملتين اولاهما ساكنة ما رق من الماء على وجه الارض الى نحو الكعبين فاستعير للنار تغلي منه ولابي ذر عن الكشميهني منها من النار ام دماغه اصله ومايه قوامه او جلدة رقيقة تحيط بالدماغ واستشكل قوله عليه الصلاة والسلام تنفعه شفاعتي مع قوله تعالى فما تنفعهم شفاعة الشافعين واجيب بان منفعة الاية بالاخراج من النار وفي الحديث بالتخفيف او يخص عموم الاية بالحديث او ان ابا طالب لما بالغ في اكرام النبي صلى الله عليه وسلم والذب عنه جوزي بالتخفيف واطلق على ذلك شفاعة او ان جزاء الكافر من العذاب يقع على كفره وعلى معاصيه فيجوز ان يضع الله عن بعض الكفار بعض جزاء معاصيه تطييبا لقلب الشافع لا ثوابا للكافر لان حسناته صارت بموته على الكفر هباء منثورا لكنهم قد يتفاوتون فمن كانت له حسنات من عتق ومواساة مسلم ليس كمن ليس له ذلك فيحتمل ان يجازى بالتخفيف بمقدار ما عمل لكنه قد يعارض بقوله تعالى ولا يخفف عنهم من عذابها والحديث سبق في باب قصة ابي طالب وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا ابو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع الله الناس يوم القيامة ولابي ذر عن المستملي جمع الله بلفظ الماضي والاول هو المعتمد وفي حديث ابي هريرة رضي الله عنه يجمع الله الناس الاولين والاخرين في صعيد واحد يسمعهم الداعي وينفذهم البصر وتدنو الشمس منهم فيشتد حرها فيقولون من الغم والجزع مما هم فيه لو استشفعنا على ربنا بالتحتية ضمن على معنى الاستعانة يعني لو استعنا على ربنا لان الاستشفاع طلب الشفاعة وهي انضمام الادنى الى الاعلى ليستعين به على ما يريد وفي رواية هشام الدستوائي السابقة في سورة البقرة الى ربنا حتى يريحنا بالحاء المهملة من الاراحة اي يخلصنا من مكاننا وما فيه من الاهوال ولو هي المتضمنة للتمني والطلب فلا تحتاج الى جواب وجوابها محذوف فيأتون آدم عليه السلام وقدموه لانه الاول فيقولون له بعثا له على ان يشفع لهم انت الذي خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه زاد همام في روايته الآتية ان شاء الله تعالى في كتاب التوحيد واسكنك جنته وعلمك اسماء كل شيء ووضع شيء موضع اشياء اي المسميات لقوله تعالى وعلم آدم الاسماء كلها اي اسماء المسميات وامر الملائكة ولابي ذر عن الحموي والمستملي وامر ملائكته فسجدوا لك سجود خضوع لا سجود عبادة فاشفع لنا عند ربنا حتى يريحنا من مكاننا هذا فيقول آدم لست هناكم بضم الهاء وتخفيف النون اي لست في المكان والمنزل الذي تحسبونني يريد به مقام الشفاعة ويذكر خطيئته التي اصابها وهي اكله من الشجرة التي نهي عنها قاله تواضعا واعتذارا عن التقاعد عن الاجابة واعلاما بانها لم تكن له ويقول ائتوا نوحا عليه السلام وسقط ويقول لابي ذر اول رسول بعثه الله اي بعد آدم وشيث وادريس او ان الثلاثة كانوا انبياء ولم يكونوا رسلا نعم كان آدم مرسلا وانزلت على شيث الصحف وهو من علامة الارسال او ارسال آدم لبنيه وهم موحدون ليعلمهم شريعته ورسالة نوح للكفار ليدعوهم الى التوحيد فيأتونه فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته وهي سؤاله ربه ما ليس له به علم وهو قوله ان ابني من اهلي ائتوا ابراهيم الذي اتخذه الله خليلا فيأتونه فيقول لهم لست هناكم ويذكر خطيئته زاد مسلم التي اصاب فيستحيي ربه وفي رواية همام اني كذبت ثلاث كذبات وزاد شيبان قوله اني سقيم وقوله بل فعله كبيرهم هذا وقوله لامرأته اخبريه اني اخوك وهذه الثلاثة من المعاريض لا انها لما كان صورتها صورة الكذب اشفق منها ائتوا موسى الذي كلمه الله ولابي ذر عن الحموي والمستملي الذي كلم الله فيأتونه فيقول لهم لست هناكم وسقط لابي ذر قوله فيقول لست هناكم فيذكر خطيئته وهي انه قتل نفسا لم يؤمر بقتلها ائتوا عيسى فيأتونه فيقول لهم لست هناكم ولم يذكر ذنبا لكن وقع في رواية ابي نضرة عن ابي سعيد اني عبدت من دون الله رواه مسلم ائتوا محمدا صلى الله عليه وسلم وفي كشف علوم الآخرة للغزالي ان بين اتيان اهل الموقف آدم واتيانهم نوحا الف سنة وكذا بين كل نبي ونبي قال في الفتح ولم اقف لذلك على اصل ولقد اكثر في هذا الكتاب من ايراد احاديث لا اصل لها فلا يغتر بشيء منها انتهى وتعقبه العيني بان جلالة قدر الغزالي تنافي ما ذكره وعدم وقوفه على اصل لذلك لا يستلزم نفي وقوف غيره لذلك على اصل فانه لم يحط علما بكل ما ورد حتى يدعي هذه الدعوى انتهى واجاب في انتقاض الاعتراض بان جلالة الغزالي لا تنافي انه يحسن الظن ببعض الكتب فينقل منها ويكون ذلك المنقول غير ثابت كما وقع له ذلك في الاحياء في نقله من قوت القلوب كما نبه على ذلك غير واحد من الحفاظ وقد اعترف هو بان بضاعته في الحديث مزجاة قال ابن حجر ولم ادع اني احطت علما وانما نفيت اطلاعي والاطلاع في الثاني محمول على تقييدي في الاول والحكم لا يثبت بالاحتمال فلو كان هذا المعترض يعني العيني اطلع على شيء من ذلك يخالف قولي لابرزه وتبجح به انتهى وقد الهم الله تعالى الناس سؤال آدم ومن بعده في الابتداء ولم يلهموا سؤال نبينا محمد صلى الله عليه وسلم مع ان فيهم من سمع هذا الحديث وتحقق اختصاصه بذلك اظهارا لفضيلة نبينا صلى الله عليه وسلم ورفعة منزلته وكمال قربه وتفضيله على جميع المخلوقين فقد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ما وقع عن سهو وتأويل او ما كان الاولى تركه

او انه مغفور له غير مؤاخذ به لو وقع منه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيأتوني زاد في رواية معبد بن هلال
المذكورة في التوحيد فأقول أنا لها أنا لها فاستأذن على ربي زاد همام في داره فيأذن لي في دخول الدار وهي
الجنة واضيفت اليه تعالى اضافة تشريف فاذا رأيته تعالى وقعت له حال كوني ساجدا وفي رواية ابي بكر عند ابي عوانة
فآتي تحت العرش فأقع ساجدا لربي فيدعني في السجود ما شاء الله زاد مسلم أن يدعني وسقطت الجلالة الشريفة
لابي ذر وفي حديث عبادة بن الصامت عند الطبراني فاذا رأيته خررت له ساجدا شكرا له ثم يقال ارفع ولابي ذر
ثم يقال لي ارفع رأسك وفي رواية النضر بن انس عند احمد فأوحى الله الى جبريل ان اذهب الى محمد فقل له ارفع رأسك
سل تعطه بغير واو ولابي ذر وقل يسمع بغير واو ايضا نعم الذي في اليونينية وقل بإثباتها واشفع تشفع
اي تقبل شفاعتك فارفع رأسي واحمد ربي بتحميد يعلمني وفي رواية ثابت عند احمد بمحامد لم يحمده بها احد
قبلي ولا يحمده احد بعدي ثم اشفع في الاراحة من كرب الموقف ثم في الاخراج من النار بعد التحول من الموقف
والمرور على الصراط وسقوط من سقط حينئذ في النار فيحد لي بفتح التحتية وضم الحاء المهملة اي يبين لي كل طور
من اطوار الشفاعة حدا اقف عنده فلا اتعداه مثل ان يقول شفعتك فيمن اخل بالجماعة ثم فيمن اخل بالصلاة
ثم فيمن شرب الخمر ثم فيمن زنى وعلى هذا الاسلوب قاله في شرح المشكاة عن التوربشتي قال في الفتح والذي
يدل عليه سياق الاخبار ان المراد تفضيل مراتب المخرجين في الاعمال الصالحة كما وقع عند احمد عن يحيى
القطان عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة في هذا الحديث بعينه ثم اخرجهم من النار وادخلهم الجنة ثم اعود
فاقع حال كوني ساجدا مثله اي مثل الاول في المرة الثالثة او الرابعة بالشك من الراوي حتى اقول يا رب
ما بقي ولابي ذر عن الحموي والمستملي ما يبقى في النار الا من حبسه فيها القرآن وكان بالواو ولابي ذر فكان
قتادة بزيادة الفاء يقول عند هذا القول ومن حبسه القرآن اي وجب عليه الخلود بنحو قوله تعالى ان الله
لا يغفر ان يشرك به والحديث سبق في اوائل سورة البقرة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد حدثنا يحيى
ابن سعيد القطان عن الحسن بن ذكوان ابو سلمة البصري صدوق يخطئ ورمي بالقدر لكنه ليس له في البخاري
سوى هذا الحديث من رواية يحيى القطان عنه مع تعنته في الرجال ومع ذلك فهو متابعة قال حدثنا
ابو رجاء عمران العطاردي قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني عمران بن حصين رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال يخرج قوم من النار بشفاعة محمد صلى الله عليه وسلم فيدخلون الجنة يسمون
بفتح الميم المشددة الجهنميين وفي حديث ابي سعيد فيقول اهل الجنة هؤلاء عتقاء الرحمن ادخلهم الجنة بغير عمل
فيخرجون كاللؤلؤ في رقابهم الخواتم وحديث الباب اخرجه الترمذي في صفة النار وابو داود في السنة
وابن ماجه في الزهد وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا اسماعيل بن جعفر اي ابن كثير الانصاري
الزرقي ابو اسحاق القاري عن حميد الطويل البصري مولى طلحة الطلحات عن انس رضي الله عنه ان ام حارثة
الربيع بنت النضر عمة انس بن مالك وحارثة هو ابن سراقة بن الحارث بن عدي الانصاري
اتت رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم وقد هلك حارثة يوم بدر وقال ابن منده
يوم احد والاول هو المشهور المعتمد اصابه غرب سهم بفتح الغين المعجمة وسكون الراء مضافا لسهم
ولابي ذر عن الكشميهني سهم غرب بتقديم سهم مع التنوين على الصفة اي لا يدرى من رماه فقالت
يا رسول الله قد علمت موقع حارثة ولابي ذر عن الكشميهني موضع حارثة من قلبي فان كان في الجنة
لم ابك عليه والا سوف ترى ما اصنع فقال صلى الله عليه وسلم لها هبلت في اليونينية بكسر الهاء
ولابي ذر بضمها وفتحها وكسر الموحدة وسكون اللام فقدت عقلك استفهام حذفت منه الاداة اجنة واحدة
هي انها جنان كثيرة وانه في ولابي ذر عن الحموي والمستملي لفي الفردوس الاعلى وقال صلى الله عليه
وسلم غدوة بفتح الغين في سبيل الله او روحة بفتح الراء خير من الدنيا وما فيها ولقاب قوس احدكم
بلام مفتوحة للتأكيد والقاف بعدها الف فموحدة اي قدر قوس احدكم او موضع قدم من الجنة ولابي ذر
عن الكشميهني قدمه بالاضافة وله عن الحموي والمستملي قده بكسر القاف وفتحها وتشديد الدال المهملة
اي مقدار سوطه لانه يقد اي يقطع طولا خير من الدنيا وما فيها من متاعها ولو ان امرأة من نساء اهل الجنة
اطلعت بهمزة الوصل وتشديد الطاء المهملة الى الارض لاضاءت ما بينهما ما بين السماء والارض ولملأت
ما بينهما ريحا طيبة ولنصيفها بفتح اللام للتأكيد والنون وكسر الصاد المهملة بعدها تحتية ساكنة ثم فاء
قال قتيبة راويه يعني الخمار بكسر الخاء المعجمة وتخفيف الميم خير من الدنيا وما فيها من متاعها وقيل
النصيف المعجر وهو بكسر الميم وسكون العين المهملة وفتح الجيم وهو ما تلويه المرأة على رأسها وقال الازهري
هو كالعصابة تلفه على استدارة رأسها وعند ابن ابي الدنيا من حديث ابن عباس ولو اخرجت نصيفها
لكانت الشمس عند حسنها مثل الفتيلة من الشمس لا ضوء لها ولو اطلعت وجهها لاضاء حسنها ما بين
السماء والارض ولو اخرجت كفها لافتتن الخلائق بحسنها فان قلت ما وجه الربط بين قوله غدوة في
سبيل الله او روحة وبين قوله ولقاب قوس احدكم الخ اجيب بان المراد ان ثواب غدوة خير من الدنيا
وما فيها لان ثوابها جنة نصيف امرأة منها خير من الدنيا وما فيها وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع
قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل احدكم الجنة

الا أرى

الا أري بضم الهمزة وكسر الراء مقعده بالنصب مفعول أري من النار لو اساء اي لو عمل في الدنيا عملا
سيئا بان كفر ليزداد شكرا واستشكل بان الجنة ليست دار شكر بل دار جزاء واجيب بان الشكر ليس على سبيل
التكليف بل على سبيل التلذذ او المراد ليزداد فرحا ورضى فعبر عنه بلازمه لان الراضي بالشيء يشكر من فعل
له ذلك ولا يدخل النار احد ولابي ذر عن الكشميهني احد النار الا أري مقعده من الجنة لو احسن لو عمل عملا
حسنا وهو الاسلام ليكون عليه حسرة زيادة في تعذيبه قال في الفتح ووقع عند ابن ماجه بسند صحيح
من طريق اخرى عن ابي هريرة ان ذلك يقع عند المسألة في القبر وفيه فيفرج له فرجة قبل النار فينظر اليها
فيقال له انظر الى ما وقاك الله وفي حديث ابي سعيد عند الامام احمد يفتح له باب الى النار فيقال هذا
منزلك لو كفرت بربك فاما اذ آمنت فهذا منزلك فيفتح له باب الى الجنة فيريد ان ينهض اليه فيقول له
اسكن ويفسح له في قبره ومطابقة حديث الباب لما ترجم له من حيث كون المقعدين فيهما نوع صفة
لهما وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد سقط لابي ذر ابن سعيد قال حدثنا اسماعيل بن جعفر الزرقي الانصاري
ابو اسحاق القاري عن عمرو بفتح العين المهملة ابن ابي عمرو بفتح العين ايضا مولى المطلب بن عبد الله
ابن حنطب عن سعيد بن ابي سعيد بكسر العين فيهما واسم ابي سعيد كيسان المقبري عن ابي هريرة رضي الله
عنه انه قال قلت يا رسول الله من اسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة قال في فتح الباري لعل
ابا هريرة سأل عن ذلك عند قوله صلى الله عليه وسلم واريد ان اختبئ دعوتي شفاعة لامتي في الآخرة فقال
صلى الله عليه وسلم والله لقد ظننت يا ابا هريرة ان لا يسألني ان هي المخففة من الثقيلة عن هذا
الحديث احد اول منك برفع اول صفة لاحد او خبر مبتدأ محذوف اي هو اول وبفتحها لابي ذر على الظرفية
وقال العيني على الحال لما رأيت اي للذي رأيته من حرصك على الحديث من بيانية او للتبعيض حرصك
من تبعيضية اسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة من قال لا اله الا الله خالصا من الشرك من قبل
نفسه بكسر القاف وفتح الموحدة اي من جهة نفسه طائعا مختارا واسعد هنا هل هي على بابها من التفضيل
او هي بمعنى فعيل يعني سعيد الناس وعلى الاول فالمعنى اسعد ممن لم يكن في هذه المرتبة من الاخلاص المؤكد البالغ
غايته لقوله من قلبه اذ الاخلاص معدنه القلب ففائدته التأكيد لان اسناد الفعل الى الجارحة ابلغ
في التأكيد تقول اذا اردت التأكيد ابصرته عيني وسمعته اذني والمراد بالشفاعة هنا بعض انواعها
وهي التي يقول فيها صلى الله عليه وسلم امتي امتي فيقال له اخرج من في قلبه وزن كذا من ايمان فاسعد الناس
بهذه الشفاعة من يكون ايمانه اكمل ممن دونه واما الشفاعة العظمى في الاراحة من كرب الموقف فاسعد
الناس بها من يسبق الى الجنة وهم الذين يدخلونها بغير حساب ثم الذين يدخلون بغير عذاب بعد الحساب واستحقاق
العذاب ثم من يصيبهم لفح من النار ولا يسقطون فيها والشفاعات كما قال عياض خمس الاولى العظمى وهي لاراحة
الناس من هول الموقف وهي مختصة بنبينا صلى الله عليه وسلم قال النووي قيل وهي المقام المحمود وقال الطبري
قال اكثر اهل التأويل المقام المحمود هو الذي يقومه صلى الله عليه وسلم ليريحهم من هول الموقف لحديث ابن عباس
المقام المحمود الشفاعة وحديث ابي هريرة في قوله عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا قال سئل عنها النبي
صلى الله عليه وسلم فقال هي الشفاعة والثانية في ادخال قوم الجنة بغير حساب وهذه وردت ايضا
في نبينا صلى الله عليه وسلم واستدل لها بقوله تعالى في جواب قوله صلى الله عليه وسلم امتي امتي ادخل الجنة
من امتك من لا حساب عليه والدليل عليها سؤاله صلى الله عليه وسلم الزيادة على السبعين الفا الذين يدخلون
الجنة بغير حساب فاجيب الثالثة في ادخال قوم حوسبوا فاستحقوا العذاب ان لا يعذبوا الرابعة فيمن
دخل النار من المذنبين فقد جاءت الاحاديث باخراجهم من النار بشفاعته صلى الله عليه وسلم وغيره الخامسة
في زيادة الدرجات في الجنة لاهلها واشار النووي في روضته الى انها من خصائصه وزاد عياض سادسة
وهي التخفيف عن ابي طالب كما سبق وزاد غيره سابعة وهي الشفاعة لاهل المدينة لحديث الترمذي عن ابن عمر
رفعه من استطاع ان يموت بالمدينة فليفعل فاني اشفع لمن مات بها قال في الفتح وهذه غير واردة لان متعلقها
لا يخرج عن واحد من الخمس الاول وفي العروة الوثقى للقزويني شفاعته لجماعة من الصلحاء في التجاوز
عن تقصيرهم ولعلها تندرج في الخامسة وزاد القرطبي انه اول شافع في دخول امته الجنة قبل الناس
وزاد صاحب الفتح الشفاعة فيمن استوت حسناته وسيئاته ان يدخل الجنة لحديث ابن عباس عند الطبراني
قال السابق يدخل الجنة بغير حساب والمقتصد يرحمه الله والظالم لنفسه واصحاب الاعراف
يدخلونها بشفاعة النبي صلى الله عليه وسلم واصحاب الاعراف قوم استوت حسناتهم وسيئاتهم على الارجح
وشفاعة فيمن قال لا اله الا الله ولم يعمل خيرا قط قال فالوارد على الخمسة اربعة وما عداها لا يرد كما لا ترد
الشفاعة في التخفيف عن صاحبي القبرين وغير ذلك لكونه من جملة احوال الدنيا انتهى ملخصا وحديث
الباب سبق في باب الحرص على الحديث من كتاب العلم وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة هو عثمان بن محمد بن ابي شيبة
واسم ابي شيبة ابراهيم بن عثمان العبسي الكوفي اخو ابي بكر وابي القاسم قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد
الرازي عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة ابن عمرو السلماني
عن عبد الله يعني ابن مسعود رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اني لاعلم بلام التأكيد
آخر اهل النار خروجا منها من النار بنفسها او من مروره على الصراط المنصوب عليها وآخر اهل الجنة دخولا

رجل يخرج من النار ركبوا بفتح الكاف وسكون الموحدة لكنه مضبب عليها في الفتح وفي الهامش حبوًا بالحاء
المهملة وعليها علامة الحموي اي زحفًا وزنه ومعناه وفي رواية انس عن ابن مسعود عند مسلم آخر من يدخل الجنة
رجل فهو يمشي مرة ويكبو مرة وتسفعه النار مرة فاذا جاوزها التفت اليها فقال تبارك الذي نجاني منك
فيقول الله عز وجل له **اذهب فادخل الجنة فيأتيها فيخيل اليه انها ملأى** بفتح الميم والهمزة بينهما
لام ساكنة **فيرجع فيقول يا رب وجدتها ملأى فيقول** الله تعالى له **اذهب فادخل الجنة فان**
لك مثل الدنيا وعشرة امثالها او ان لك مثل عشرة امثال الدنيا فيقول الرجل **أتسخر مني** بفتح الفوقية
والمعجمة استفهام محذوف الاداة ولابي ذر عن الكشميهني بي بالموحدة والتحتية بدل مني **او** قال **تضحك مني**
بالشك **وانت الملك** تكثرًا للامر ولمسلم من رواية انس عن ابن مسعود أتستهزئ بي وانت رب العالمين وهذا
وارد منه على سبيل الفرح غير ضابط لما قاله من السرور ببلوغ ما لم يخطر بباله فلم يضبط لسانه دهشة
وفرحًا وجرى على عادته في الدنيا من مخاطبة المخلوق ونحوه في حديث التوبة قول الرجل عند وجدان راحلته
من شدة الفرح انت عبدي وانا ربك قال عبد الله بن مسعود **فلقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم**
ضحك اي تعجبًا **عليه** وسرورًا بما رأى من كمال رحمة الله ولطفه بعبده المذنب وكمال رضاه عنه **حتى بدت**
ظهرت **نواجذه** بنون وواو مفتوحتين وبعد الالف جيم مكسورة فذال معجمة فهاء جمع ناجذ قال ابن الا[ثير]
النواجذ من الاسنان الضواحك وهي التي تبدو عند الضحك قال الراوي نقلًا عن الصحابة او عن غيرهم **وكان**
يقال ذلك ولابي ذر وكان يقول ذلك الاكثر لان **ادنى** اقل **اهل الجنة منزلة** ذكر الكرماني ان هذه المقالة
ليست من تتمة كلامه صلى الله عليه وسلم بل من كلام الراوي نقلًا عن الصحابة او غيرهم وقال في الفتح قائل وكان
يقال الراوي كما قال الكرماني واما المقالة فهي من قوله صلى الله عليه وسلم بلفظ ادنى اهل الجنة منزلة
رجل صرف الله وجهه عن النار وساق الحديث الى آخره كما في اول حديث ابي سعيد عند مسلم واعترضه العيني
بانه لا يلزم من كونها في آخر حديث ابن مسعود ان يكون من كلامه صلى الله عليه وسلم واجاب في الانتقاض فقال
ان اراد الاستلزام العقلي فليس مرادًا هنا بل يكفي الظن القوي لنا شيء عن الاستدلال لان هذا الامر من حجة
العقل والصحابي اذا لم يكن يتلقى في كتب مثل الكتاب ولا ينقل عنهم كابن مسعود انحصر انه نقل عن النبي صلى
الله عليه وسلم سواء كان ذلك بواسطة ام لا فبطل الاعتراض انتهى ورواته كلهم كوفيون واخرجه مسلم
والترمذي في صفة جهنم وابن ماجه في الزهد والحديث اخرجه المؤلف ايضًا في التوحيد وبه قال **حدثنا**
مسدد هو ابن مسرهد قال **حدثنا ابو عوانة** الوضاح بن عبد الله اليشكري **عن عبد الملك** بن عمير بضم العين
وفتح الميم الكوفي اللخمي حليف بني عدي ويقال له القرشي بفتح القاف والراء وبسين مهملة نسبة الى فرس له سابق
عن عبد الله بن الحارث بن نوفل بفتح النون وسكون الواو وبعدها فاء فلام ابن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي ابي محمد
المدني امير البصرة يلقب ببة بتشديد الموحدة الثانية له رؤية ولابيه ولجده صحبة **عن العباس** بن
عبد المطلب **رضي الله عنه انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم هل نفعت اباطالب بشيء** لم يذكر الجواب
اختصارًا وساقه في كتاب الادب عن موسى بن اسماعيل عن ابي عوانة بهذا السند بلفظ فانه كان يحوطك ويغضب
لك قال نعم هو في ضحضاح من النار ولولا انا لكان في الدرك الاسفل من النار وسبق مبحثه والله الموفق وبه
باب بالتنوين **الصراط جسر جهنم** بفتح الجيم وتكسر اي منصوب عليها لعبور المسلمين
عليه الى الجنة قال ابو سعيد فيما رواه مسلم بلغني ان الصراط احد من السيف وادق من الشعرة وقال سعيد
ابن هلال عند ابن منده بلغني فذكره ووصله البيهقي عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم مجزومًا به لكن في سنده لين
وفي مرسل عبيد بن عمير عند ابن المبارك ان الصراط مثل السيف وبجنبتيه كلاليب انه ليؤخذ بالكلوب
الواحد اكثر من ربيعة ومضر وعند ابن عساكر عن الفضيل بن عياض قال بلغنا ان الصراط مسيرة خمس عشرة الف سنة
خمسة آلاف صعود وخمسة آلاف هبوط وخمسة آلاف مستوى ادق من الشعرة واحد من السيف على متن
جهنم لا يجوز عليه الا ضامر مهزول من خشية الله وهذا معضل لا يثبت وعند ابن المبارك وابن ابي الدنيا
عن سعيد بن ابي هلال بلغنا ان الصراط ادق من الشعرة على بعض الناس ولبعض مثل الوادي الواسع وهو مرسل
او معضل فتأمل لنفسك اذا صرت على الصراط ووقع بصرك على جهنم من تحته ثم قرع سمعك شهيق النار وزفيرها
وسوادها وسعيرها وكيف بك اذا وضعت احدى رجليك عليه فاحسست بحده واضطررت الى ان ترفع القدم
الثاني والخلائق بين يديك يزلون ويعثرون والزبانية تلتقطهم بالخطاطيف والكلاليب وانت تنظر الى
ذلك فيا له من منظر ما افظعه ومرتقى ما اصعبه ومجاز ما اضيقه نسأل الله السلامة والاعانة
والعافية ورأى يحيى بن اليمان رجلًا نائمًا وهو اسود الرأس واللحية شاب فاستيقظ وهو ابيض شعر الرأس
واللحية فاخبر انه رأى في منامه كأن الناس قد حشروا واذا بنهر من نار وجسر يمر عليه الناس فدعي
فدخل الجسر فاذا هو كحد السيف يمور به يمينًا وشمالًا فشاب من ذلك وبه قال **حدثنا ابو اليمان** الحكم
ابن نافع قال **اخبرنا شعيب** هو ابن ابي حمزة **عن الزهري** محمد بن مسلم انه **قال اخبرني** بالافراد **سعيد** بن
المسيب **وعطاء بن يزيد** الليثي **ان ابا هريرة اخبرهما عن النبي صلى الله عليه وسلم** قال البخاري
وحدثني بالافراد **محمود** هو ابن غيلان المروزي الحافظ قال **حدثنا عبد الرزاق** بن همام قال **اخبرنا معمر**
هو ابن راشد واللفظ لروايته **عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي هريرة** رضي الله عنه انه قال

قال

قال اناس وفي التوحيد قلنا **يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة قال** صلى الله عليه وسلم **هل**
تضارون بضم الفوقية وفتح المعجمة وبعد الالف راء مشددة بصيغة المفاعلة من الضرر واصله تضاررون
فاسكنت الراء الاولى وادغمت في الثانية اي هل تضرون احدًا او يضركم بمنازعة او مجادلة او مضايقة
في رؤية الشمس ليس دونها حجاب يحجبها **قالوا لا يا رسول الله قال فهل تضارون** بالراء المشددة
ايضًا **في رؤية القمر ليلة البدر** عند تمام نوره **ليس دونه سحاب** يحجبه **قالوا لا يا رسول الله قال**
فانكم ترونه اذا تجلى لكم **يوم القيامة كذلك** بحيث لا يحجب بعضكم بعضًا ولا يضره ولا يجادله ولا يزاحمه
كما يفعل عند رؤية الاهلة بل كالحال عند رؤية الشمس والقمر ليلة البدر وقد روي لا تضامون بالضاد
المعجمة وتشديد الميم من الضم وهو الازدحام اي لا تزدحمون عند رؤيته تعالى كما تزدحمون عند رؤية الاهلة
وروي بتخفيف الميم من الضيم الذي هو الذل اي لا يذل بعضكم بعضًا بالمزاحمة والمنافسة والمنازعة
وفي البخاري لا تضامون او تضاهون بالهاء على الشك كما في فضل صلاة الفجر ومعنى الذي بالهاء لا يشتبه عليكم
ولا ترتابون فيه فيعارض بعضكم بعضًا وفي باب فضل السجود من البخاري هل تمارون بضم الفوقية وتخفيف
الراء اي تجادلون في ذلك او يدخلكم فيه شك من المرية وهي الشك وروي بفتح اوله والراء على حذف احدى
التاءين وفي رواية البيهقي تتمارون باثباتهما والكاف في قوله كذلك ليست لتشبيه المرئي وانما هي لتشبيه
الرؤية بالرؤية في الوضوح وهو فعل الرائي ومعناه انها رؤية يزاح عنها الشك وقال الصعلوكي فيما سمعه
منه البيهقي في تضامون المضموم الاول المشدد الميم يريد لا تجتمعون لرؤيته في جهة ولا ينضم بعضكم بعضًا
فانه تعالى لا يرى في جهة ومعناه على فتح اوله لا تتضامون في رؤيته بالاجتماع في جهة وهو بغير تشديد
من الضيم معناه لا تظلمون فيه برؤية بعضكم دون بعض وانكم ترونه في جهاتكم كلها وهو متعال عن الجهة
فالتشبيه برؤية القمر ليتيقن الرؤية دون تشبيه المرئي سبحانه وتعالى وخص الشمس والقمر بالذكر مع
ان رؤية السماء بغير سحاب اكبر آية واعظم خلقًا من مجرد الشمس والقمر لما خصا به من عظيم النور والضياء
بحيث صار التشبيه بهما فيما يوصف بالجمال والكمال سائغًا شائعًا في الاستعمال **يجمع الله** عز وجل **الناس**
الاولين والآخرين في صعيد واحد بحيث لا يخفى منهم احد حتى لو دعاهم داع لسمعوه ولو نظر اليهم ناظر
لادركهم وزاد في رواية العلاء بن عبد الرحمن عند الترمذي فيطلع عليهم رب العالمين اي يتجلى لهم باطلاعه
ثم **فيقول** جل وعلا **من كان يعبد شيئا فليتبعه** بسكون اللام وتشديد الفوقية وكسر الموحدة ولابي ذر
فليتبعه بسكون الفوقية وفتح الموحدة **فيتبع** بسكون الفوقية وكسر الموحدة ايضًا **من كان يعبد الشمس**
الشمس **ويتبع من كان يعبد القمر** القمر **ويتبع من كان يعبد الطواغيت** الطواغيت جمع طاغوت
بالمثناة الفوقية وهو الشيطان والصنم وصوب الطبري انه كل طاغ طغى على الله فعبد من دونه ومفعول
يتبع محذوف في الثلاثة واتباعهم لمن يعبدونه حينئذ باستمرارهم على الاعتقاد فيهم او بان يساقوا الى النار
قهرًا **وتبقى هذه الامة** المحمدية او اعم **فيها** بغيرها او **منافقوها فيأتيهم الله** عز وجل اتيانًا لا يكيف
عاريًا عن الحركة والانتقال اذ ذلك من نعوت الحدوث المتعالي عنه ربنا علوًا كبيرًا وطريقة السلف السكوت
في هذا ونحوه اسلم والله تعالى بحقيقة المراد بذلك اعلم وقيل معناه هنا انه يشهدهم رؤيته اذ العادة ان
كل من غاب عن غيره لا يمكنه رؤيته الا بالمجيء اليه فعبر عن الرؤية بالاتيان مجازًا اي يتجلى لهم حتى يروه **في غير**
الصورة التي يعرفون لاجل من معهم من المنافقين الذين لا يستحقون الرؤية وهم عن ربهم محجوبون
او ان ذلك ابتلاء والدنيا وان كانت دار ابتلاء فقد يحصل فيها الجزاء في بعض الاحوال كما قال تعالى وما اصابكم
من مصيبة فبما كسبت ايديكم وكذا الآخرة وان كانت دار جزاء فقد يقع فيها الابتلاء بدليل ان القبر وهو اول
منازل الآخرة يجري فيه الابتلاء بالسؤال وغيره وآثار التكاليف لا تنقطع الا بعد الاستقرار في الجنة
او النار والتحقيق ان التكليف خاص بالدنيا وما يقع في القبر والموقف آثار ذلك **فيقول** تعالى لهم
انا ربكم فيقولون نعوذ بالله منك لانه اتاهم بصورة الامر باتباع الباطل فلذا يقولون **هذا مكاننا**
حتى يأتينا ربنا فاذا اتانا ربنا عرفناه بما سبق لنا من معرفته عز وجل انه لا يأمرنا بباطل وانه
منزه عن صفات هذه الصورة اذ سماتها سمات المحدثات ورجح القاضي عياض ان في قوله فيأتيهم
الله محذوف تقديره فيأتيهم بعض ملائكة الله قال ولعل هذا الملك جاءهم في صورة انكروها لما فيها من سمة الحدث
الظاهرة لانه مخلوق وقال القرطبي هذا مقام الامتحان يمتحن الله به عباده ليميز المحق من المبطل وذلك
انه لما بقي المنافقون والمراؤون مختلطين بالمؤمنين والمخلصين زاعمين انهم منهم وانهم عملوا مثل عملهم وعرفوا
الله تعالى مثل معرفتهم ظانين ان ذلك يجوز في ذلك الوقت كما جاز في الدنيا امتحنهم الله تعالى بان اتاهم
بصورة هائلة وقال للجميع انا ربكم فاجابه المؤمنون بانكار ذلك حتى ان بعضهم ليكاد ان ينقلب او يزل
فيوافق المنافقين وقال في المفهم وهذا لمن لا يكون له رسوخ العلماء ولا علمهم الذين اعتقدوا الحق
وحوموا عليه من غير بصيرة ولذا كان اعتقادهم قابلا للانقلاب واما قولهم نعوذ بالله منك فقال الخطابي
يحتمل ان يكون صدر من المنافقين وتعقب بانه لا يصح ولا يستقيم **فيأتيهم الله** فيتجلى للمؤمنين بعد تمييز المنافقين
في الصورة التي يعرفون اي في صفته التي هو عليها من الجلال والكمال والتعالي عن صفات الحدث بعد
ان عرفهم نفسه الشريفة ورفع الموانع عن ابصارهم **فيقولون** لهم **انا ربكم فيقولون انت ربنا فيتبعونه**

بتشديد الفوقية ولم يضبط الفوقية في اليونينية بتشديد ولا غيره اي امر الله او ملائكته الذين وكلوا
بذلك و بضرب بضم اوله وفتح ثالثه جسر جهنم بفتح الجيم وكسرها وهو الصراط قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم فاكون اول من يجيز زاد شعيب في روايته الماضية في فضل السجود يجوز بامته وقال
النووي اي اكون انا وامتي اول من يجوز على الصراط ويقطعه واذا كان هو صلى الله عليه وسلم هو وامته
اول من يجوز على الصراط لزم تاخير غيرهم حتى يجوزوا ودعاء الرسل عليهم السلام يومئذ اللهم سلم سلم
بتكرير سلم مرتين وبه بالصراط كلاليب معلقة مامورة باخذ من امرت به قال ابن العربي وهذه الكلاليب
هي الشهوات المشار اليها في حديث حفت النار بالشهوات والشهوات موضوعة على جوانبها فمن اقتحم الشهوة
سقط في النار لانها خطاطيفها انتهى والكلاليب المذكورة مثل شوك السعدان بفتح السين وسكون العين
وفتح الدال المهملتين وبعد الالف نون جمع سعدانة نبات ذو شوك اما بالتخفيف رايتم شوك السعدان
قالوا بلى رايناها ولابي ذر قالوا نعم يا رسول الله قال فانها مثل شوك السعدان غير انها اي الشوكة لا يعلم
ولابي ذر عن الكشميهني انه بضمير الشان لا يعرف قدر عظمها الا الله بكسر العين وفتح المعجمة وقال السفاقسي
ضبطناه بضم العين وسكون الظاء والاول اشبه لانه مصدر اي لا يعلم قدر كبرها الا الله فتخطف الناس
باعمالهم بسبب اعمالهم القبيحة وتخطف بفتح الطاء وكسرها وتشبيه الكلاليب بشوك السعدان خاص بسرعة
اختطافها وكثرة الانتشاب فيها مع التحرز والتصون تمثيلا لهم بما عرفوه في الدنيا والفوه بالمباشرة ثم
استثنى اشارة الى ان التشبيه لم يقع في مقدارها قاله الزين بن المنير منهم الموبق بضم الميم وسكون الواو
وفتح الموحدة بعدها قاف الهالك بعمله وهو الكافر ومنهم المخردل بفتح الخاء المعجمة والدال المهملة بينهما
راء ساكنة وهو المؤمن العاصي قال في الفتح ووقع في رواية الاصيلي هنا المجردل بالجيم والجردلة الاشراف
على السقوط ووهاها القاضي عياض ورجح ابن قرقول رواية الخاء المعجمة قال الهروي المعنى ان كلاليب
النار تقطعه فيهوي في النار او من الخردل اي تجعل اعضاؤه كالخردل او المخردل المصروع ورجحه السفاقسي
وقال هو انسب بسياق الخبر ثم ينجو من ذلك وعن ابي سعيد مما رواه ابن ماجه مرفوعا يوضع الصراط بين
ظهراني جهنم على حسك كحسك السعدان ثم يستجيز الناس فناج مسلم ومخدوش به ثم ناج ومحتبس به
ومنكوس فيها وفي حديث ابي سعيد فناج مسلم ومخدوش ومكدوش في جهنم حتى يمر اخرهم فيسحب سحبا
والمكدوس بالمهملة في مسلم وروي بالمعجمة ومعناه السوق الشديد ويؤخذ منه كما في بهجة النفوس ان
المارين على الصراط ثلاثة اصناف ناج بلا خدوش وهالك من اول وهلة ومتوسط بينهما يصاب ثم ينجو وكل
قسم منها ينقسم اقساما كما يعرف من قوله بقدر اعمالهم وفيه مما ذكره في بهجة النفوس ان الصراط مع
دقته وحدته يسع جميع المخلوقين منذ ادم الى قيام الساعة حتى اذا فرغ الله عز وجل من القضاء بين
عباده اي من قضائه بهم واراد ان يخرج من النار بضم اوله وكسر ثالثه من اراد ان يخرج ولابي ذر عن الحموي
والمستملي ان يخرجه ممن كان يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ويدخله الجنة بشفاعة نبينا
صلى الله عليه وسلم كما في حديث عمران بن الحصين السابق او ابراهيم كما في حديث حذيفة عند البيهقي وابي عوانة
وابن حبان او ادم كما في حديث عبد الله بن سلام عند الحاكم او المؤمنين كما في حديث ابي سعيد في التوحيد
ويجمع بانهم كلهم شفعوا وفي حديث ابي بكرة عند ابن ابي عاصم والبيهقي مرفوعا يحمل الناس على الصراط ثم ينجي
الله من يشاء برحمته ثم يؤذن في الشفاعة للملائكة والنبيين والشهداء والصالحين فيشفعون ويخرجون امر
الله تعالى الملائكة ان يخرجوهم من النار فيعرفونهم بعلامة اثار السجود بجمع اثر وحرم الله
على النار ان تاكل من ابن ادم اثر السجود بتوحيد اثر وهذا جواب عن سؤال مقدر كانه قيل كيف تعرف الملائكة
اثر السجود مع قول ابي سعيد عند مسلم فاماتهم الله حتى اذا كانوا فحما اذن بالشفاعة فاذا صاروا فحما كيف
يتميز محل السجود من غيره حتى يعرف اثره وحاصل الجواب تخصيص اعضاء السجود من عموم الاعضاء التي دل
عليها خبر ابي سعيد وان الله منع النار ان تحرق اثر السجود وهل المراد اعضاء السجود السبعة الجبهة
واليدان والركبتان والقدمان او الجبهة خاصة قال النووي المختار الاول واستنبط صاحب
بهجة النفوس منه ان من كان مسلما ولكنه لا يصلي انه لا يخرج اذ لا علامة له لكنه يحتمل ان يخرج في القبضة
لعموم قوله لم يعملوا خيرا قط كما في حديث ابي سعيد في التوحيد وفي حديث معبد عن الحسن البصري عن انس
في التوحيد فاقول يا رب ائذن لي فيمن قال لا اله الا الله قال ليس ذلك لك ولكن وعزتي وجلالي وكبريائي
وعظمتي وجبروتي لاخرجن من قال لا اله الا الله قال البيضاوي اي انا افعل ذلك تعظيما لاسمي
واجلالا لتوحيدي وهو مخصص لعموم حديث اسعد الناس بشفاعتي من قال لا اله الا الله وحمله في
الفتح على ان المراد ليس ذلك لك مباشرة الاخراج لا اصل الشفاعة وتكون هذه الشفاعة الاخيرة وقعت
في اخراج المذكورين فاجيب الى اصل الاخراج ومنع من مباشرته فنسبت الى شفاعته فيخرجونهم من
النار حال كونهم قد امتحشوا بضم الفوقية وكسر المهملة وضم المعجمة في الفرع قال في المطالع وهي
لاكثرهم وعند ابي ذر والاصيلي امتحشوا بفتحهما يقال محشته النار وامتحشته وقال يعقوب بن
السكيت لا يقال محشته انما هو امحشته والصحيح انهما لغتان والرباعي اكثر وامتحش غضبا اي احترق
كما قال الداودي معناه انقبضوا واسودوا وقال في النهاية والمحش احتراق الجلد وظهور العظم فيصب

بضم

بضم التحتية وفتح الصاد المهملة عليهم ماء يقال له ماء الحياة بتاء التانيث في اخره ضد الموت فينبتون
نبات الحبة بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة من بزور الصحراء في حميل السيل بفتح الحاء المهملة وكسر
الميم اي ما يحمله وذلك ان الغثاء الذي يجيء به السيل تكون فيه الحبة فتقع في جانب الوادي فتصبح من يومها
نابتة شبه بها لانها اسرع في النبات من غيرها وفي السيل لما يجتمع فيه من الطين الرخو الحادث مع الماء
ويبقى رجل مقبل ولابي ذر عن الكشميهني ويبقى رجل منهم مقبل بوجهه على النار وهو اخر اهل النار دخولا
الجنة وفي حديث حذيفة في اخبار بني اسرائيل انه كان نباشا وانه قال لاهله احرقوني وفي غرائب مالك
للدارقطني من طريق عبد الملك بن الحكم وهو واه عن مالك عن نافع عن ابن عمر مرفوعا ان اخر من يدخل الجنة رجل
من جهينة يقال له جهينة فيقول اهل الجنة عند جهينة الخبر اليقين وحكى السهيلي انه جاء ان اسمه هناد وجوز
غيره ان يكون احد الاسمين لاحد المذكورين والاخر للاخر وفي نوادر الاصول للترمذي الحكيم من حديث ابي هريرة
بسند واه ان اطول اهل النار فيها مكثا من يمكث سبعة الاف سنة فيقول يا رب قد قشبني بفتح القاف
والمعجمة والموحدة وكسر النون مخففا اي اذاني واهلكني ريحها اي النار فاحرقني ذكاؤها بفتح الذال
المعجمة وبالهمز والمد قال في الفتح كذا للاصيلي وكريمة ولابي ذر ذكاها بالقصر وهو الاشهر في اللغة اي
لهبها واشتعالها وشدة وهجها فاصرف وجهي عن النار واستشكل بانه ممن يمر على الصراط طالبا الجنة
فوجهه الى الجنة واجيب بانه سال ان يديم عليه صرف وجهه عنها فلا يزال يدعو الله تعالى ان يصرف
وجهه عن النار فيقول الله تعالى له لعلك ان اعطيتك ذلك ان تسالني غيره فيقول لا وعزتك لا اسالك
غيره فيصرف الله تعالى وجهه عن النار قال في الفتح فيصرف بضم اوله على البناء للمجهول وفي رواية
شعيب فيصرف الله وجهه قلت والاول هو الذي في الفرع ثم يقول بعد ذلك يا رب قربني الى باب
الجنة فيقول الله تعالى اليس قد زعمت وفي رواية شعيب السابقة في فضل السجود اليس قد اعطيت
العهود والميثاق ان لا تسالني غيره اي غير صرف وجهك عن النار ويلك يا ابن ادم ولابي ذر عن الحموي
والمستملي يا ابن ادم ما اغدرك بالغين المعجمة والدال المهملة فعل تعجب من الغدر وهو نقض العهد
وترك الوفاء فلا يزال يدعو الله تعالى فيقول الله تعالى له لعلي ان اعطيتك بتحتية ثم فوقية ولابي ذر
عن الحموي والمستملي ان اعطك بضم الهمزة ذلك الذي طلبته تسالني غيره فيقول لا وعزتك لا اسالك
غيره فيعطي الله عز وجل من عهود ومواثيق ولابي ذر عن الكشميهني والحموي وميثاق بالافراد ان لا
يسأله غيره فيقربه الى باب الجنة فاذا راى ما فيها وفي رواية شعيب فاذا بلغ بابها وراى زهرتها
وما فيها من النضرة والسرور ورؤيته لما يحتمل ان تكون بمعنى العلم لسطوع ريحها الطيب وانوارها المضيئة كما كان يحصل
له اذى لفح النار وهو من خارجها او لان جدارها شفاف فيرى ظاهرها من باطنها كما روي في غرفها سكت
ما شاء الله عز وجل ان يسكت ثم يقول ولابي ذر عن الحموي والمستملي قال رب ادخلني الجنة ثم يقول
الله تعالى له اوليس بواو بعد الهمزة ولابي ذر اولست بالمثناة الفوقية بعد السين قد زعمت ان لا تسالني
غيره ويلك يا ابن ادم ما اغدرك فيقول يا رب لا تجعلني اشقى خلقك ممن دخل الجنة فهو لفظ عام اريد
به الخاص ومراده انه يصير اذا استمر خارجا عن الجنة اشقاهم وكونه اشقاهم ظاهر لو استمر خارج الجنة
وهم من داخلها فلا يزال يدعو حتى يضحك الله عز وجل منه وهو مجاز عن لازمه وهو الرضى فاذا ضحك
منه اذن بفتح الهمزة له بالدخول فيها فاذا دخل فيها قيل تمن من كذا ولابي ذر قيل له تمن من كذا اي
من الجنس الفلاني وقال المظهري من فيه للبيان يعني تمن من كل جنس ما تشتهي منه قال الطيبي ونحو يغفر لكم
من ذنوبكم ويحتمل ان تكون من زائدة في الاثبات على مذهب الاخفش فيتمنى ثم يقال تمن من كذا فيتمنى حتى
تنقطع به الاماني وفي رواية ابي سعيد عند احمد فيسال ويتمنى مقدار ثلاثة ايام من الدنيا وفي رواية
التوحيد حتى ان الله ليذكره من كذا فيقول اي الله تعالى هذا وللكشميهني فيقول له هذا لك ومثله معه
قال ابو هريرة بالسند السابق وذلك الرجل المذكور اخر اهل الجنة دخولا الجنة قال عطاء بن يزيد
الراوي وابو سعيد الخدري سقط لابي ذر الخدري جالس مع ابي هريرة وهو يحدث بهذا الحديث لا يغير
عليه شيئا من حديثه ولا يرد عليه حتى انتهى الى قوله هذا لك ومثله معه قال ابو سعيد سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا لك وعشرة امثاله قال ابو هريرة حفظت ومثله معه اي هذا لك
ومثله معه وجمع القاضي عياض بينهما باحتمال ان يكون ابو هريرة سمع اولا قوله ومثله معه فحدث به ثم ان
النبي صلى الله عليه وسلم حدث بالزيادة فسمعه ابو سعيد والله اعلم والحديث اخرجه ايضا في التوحيد
ومسلم في الايمان والنسائي في الصلاة والتفسير هذا باب بالتنوين في الحوض الذي لنبينا
صلى الله عليه وسلم في الاخرة قال في الصحاح الحوض واحد الاحواض والحياض وحضت اتخذت حوضا
واستحوض الماء اجتمع والمحوض بالتشديد شيء كالحوض يجعل للنخلة تشرب منه وقال ابن قرقول والحوض
حيث تستقر فيه المياه اي تجتمع لتشرب منها الابل واختلف في حوضه صلى الله عليه وسلم هل هو قبل
الصراط او بعده قال ابو الحسن القابسي الصحيح ان الحوض قبل قال القرطبي في تذكرته والمعنى يقتضيه
فان الناس يخرجون عطاشا من قبورهم واستدل له بما في البخاري من حديث ابي هريرة مرفوعا بينا انا قائم
على الحوض اذا زمرة حتى اذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم فقال هلم فقلت اين قال الى النار الحديث

ويأتي إن شاء الله تعالى في هذا الباب قال القرطبي هذا الحديث يدل على أن الحوض يكون في الموقف قبل الصراط لأن الصراط إنما هو جسر على جهنم ممدود يجاز عليه فمن جازه سلم من النار انتهى وقال آخرون إنه بعد الصراط وصنيع البخاري في إيراده لأحاديث الحوض بعد أحاديث الشفاعة وبعد نصب الصراط مشعر بذلك وفي حديث أنس عند الترمذي ما يؤيده ولفظه سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يشفع لي فقال أنا فاعل فقلت أين أطلبك قال اطلبني أول ما تطلبني على الصراط قلت فإن لم ألقك قال أنا عند الميزان قلت فإن لم ألقك قال أنا عند الحوض ويؤيده ظاهر قوله صلى الله عليه وسلم في حديث الحوض من شرب منه لم يظمأ أبدا لأنه يدل على أن الشرب منه يكون بعد الحساب والنجاة من النار لأن ظاهر حال من لم يظمأ أنه لا يعذب بالنار وأما حديث أبي هريرة السابق المستدل به على القبلية فأجيب عنه باحتمال أنهم يقربون من الحوض بحيث يرونه ويرون فيدفعون في النار قبل أن يخلصوا من بقية الصراط قلت وأما قول صاحب التذكرة وأن الصحيح أن له صلى الله عليه وسلم حوضين أحدهما في الموقف قبل الصراط والآخر داخل الجنة وكل منهما يسمى كوثرا فتعقب بأن الكوثر نهر داخل الجنة وماؤه يصب في الحوض ويطلق على الحوض كوثر لكونه يمد منه وفي حديث أبي ذر عند مسلم أن الحوض يشخب فيه ميزابان من الجنة وقد سبق أن الصراط جسر جهنم وأنه بين الجنة والموقف فلو كان الحوض دونه لحالت النار بين الماء الذي يصب من الكوثر في الحوض والله أعلم وفي الترمذي عن سمرة رفعه أن لكل نبي حوضا وأشار إلى أنه اختلف في وصله وإرساله وأن المرسل أصح والمرسل أخرجه ابن أبي الدنيا بسند صحيح عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن لكل نبي حوضا وهو قائم على حوضه بيده عصا يدعو من عرف من أمته ألا وإنهم يتباهون أيهم أكثر تبعا وإني لأرجو أن أكون أكثرهم تبعا وأخرجه الطبراني من وجه آخر عن سمرة موصولا مرفوعا مثله وفي سنده لين وعند ابن أبي الدنيا عن أبي سعيد رفعه وكل نبي يدعو أمته ولكل نبي حوض الحديث وفي إسناده لين فإن ثبت فالمختص به نبينا صلى الله عليه وسلم الكوثر الذي يصب من مائه في حوضه ولم ينقل نظيره لغيره ولذا امتن الله تعالى عليه به في التنزيل **وقول الله تعالى إنا أعطيناك الكوثر** وهو فوعل من الكثرة وهو المفرط الكثرة واختلف في تفسيره فقيل نهر في الجنة وهو المشهور المستفيض عند السلف والخلف وقيل أولاده لأن السورة نزلت ردا على من عابه بعدم الأولاد وقيل الخير الكثير وقيل غير ذلك مما ذكرته في كتابي المواهب اللدنية بالمنح المحمدية وقال إنا أعطيناك بلفظ الماضي ولم يقل سنعطيك ليدل على أن هذا الإعطاء حصل في الزمن الماضي ولم يقل أعطيناك مكتفيا بنون العظمة بل قال إنا أعطيناك ليشعر بتوليه تعالى الإعطاء على وجه الاختصاص به دون غيره وفي ذلك من الفخامة البهجة ما فيه وقد تواتر حديث الكوثر من طرق تفيد القطع عند كثير من أئمة الحديث وكذلك أحاديث الحوض **وقال عبد الله بن زيد** المازني مما وصله البخاري في حديث طويل بغزوة حنين **قال النبي صلى الله عليه وسلم اصبروا** أي على ما ترون بعدي من الأثرة **حتى تلقوني على الحوض** وبه قال **حدثني** بالإفراد ولأبي ذر حدثنا **يحيى بن حماد** الشيباني البصري قال **حدثنا أبو عوانة** الوضاح **عن سليمان** بن مهران الأعمش **عن شقيق** بالشين المعجمة المفتوحة والقافين بينهما تحتية ساكنة أبو وائل بن سلمة **عن عبد الله** بن مسعود رضي الله عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أنا فرطكم** بفتح الفاء والراء بعدها طاء مهملة **على الحوض** سابقكم إليه لأصلحه وأهيئه لكم فهنيئا لمن يرد به جعلنا الله منهم بوجهه الكريم من غير عذاب أنه كريم وهاب وبه قال **وحدثني** بالإفراد ولأبي ذر بإسقاط الواو **عمرو بن علي** أبو حفص الباهلي الصيرفي الفلاس البصري قال **حدثنا محمد بن جعفر** غندر الهذلي مولاهم البصري الحافظ قال **حدثنا شعبة** بن الحجاج **عن المغيرة** بن مقسم الضبي أنه **قال سمعت أبا وائل** شقيق بن سلمة **عن عبد الله** بن مسعود **رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أنا فرطكم على الحوض** فيه بشارة عظيمة لهذه الأمة المحمدية زادها الله شرفا **وليرفعن** بفتح اللام وضم التحتية وسكون الراء وفتح الفاء والعين المهملة وتشديد النون ليظهرن لي **رجال منكم** حتى أراهم ولأبي ذر وليرفعن معي رجال منكم **ثم ليختلجن** بفتح اللام وضم التحتية وسكون المعجمة وفتح الفوقية واللام وضم الجيم مبنيا للمفعول مسندا إلى ضمير الجماعة مؤكدا بالنون الثقيلة أي يجتذبون ويقتطعون عني **فأقول يا رب أصحابي** أي من أمتي **فيقال إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك** من الردة عن الإسلام أو المعاصي **تابعه** أي الأعمش **عاصم** هو ابن أبي النجود الكوفي أحد القراء السبعة **عن أبي وائل** شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود وهذا وصله الحارث ابن أبي أسامة في مسنده من طريق سفيان الثوري عن عاصم **وقال حصين** بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن الواسطي **عن أبي وائل** شقيق **عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم** فخالف حصين الأعمش وعاصما وهذا وصله مسلم من طريق حصين وبه قال **حدثنا مسدد** بضم الميم والمهملات ثانيهما مشددة ابن مسرهد ابن مسربل البصري الحافظ أبو الحسن قال **حدثنا يحيى** بن سعيد القطان **عن عبيد الله** بضم العين ابن عمر العمري أنه **قال حدثني** بالإفراد **نافع** مولى ابن عمر **عن ابن عمر** رضي الله عنهما **عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أمامكم** بفتح الهمزة قدامكم **حوض** ولأبي ذر عن المستملي والكشميهني حوضي بزيادة ياء الإضافة **كما بين جربا** بفتح الجيم والموحدة بينهما راء ساكنة آخره همزة ممدود في الفرع وقال أبو عبيد البكري وعياض بالقصر قال التوربشتي وكذا رأيته في أصل صحيح مقروء من رواية الحافظ أبي ذر ومن رواية الأصيلي انتهى وصوبه النووي في شرح مسلم وقال إن المد خطأ وهو في البخاري بالمد وقال الرشاطي جربا على لفظ

ثابت الأجرب قرية بالشام **وأذرح** بفتح الهمزة وسكون الذال المعجمة وضم الراء بعدها حاء مهملة قال ابن الأثير في نهايته هما قريتان بالشام بينهما مسيرة ثلاث ليال وهذا الذي قاله ابن الأثير تعقبه ابن الصلاح العلائي فقال هذا غلط بل بينهما غلوة سهم وهما معروفتان بين القدس والكرك ولا يصح التقدير بالثلاث لمخالفتها الروايات الآتية لا سيما وقد قال الحافظ الضياء المقدسي في جزئه في الحوض أن في سياق لفظها غلطا للاختصار وقع في الحديث من بعض الرواة ثم ساقه من حديث أبي هريرة وأخرجه في فوائد عبد الكريم الديرعاقولي بسند حسن إلى أبي هريرة مرفوعا في ذكر الحوض فقال فيه عرضه مثل ما بينكم وبين جربا وأذرح قال الضياء فظهر بهذا أنه وقع في حديث ابن عمر حذف تقديره كما بين مقامي وبين جربا وأذرح فسقط مقامي وبين وقال العلائي يبينا المقدر المحذوف عند الدارقطني وغيره بلفظ ما بين المدينة وأذرح انتهى وقد اختلفت الروايات في ذلك ففي حديث ابن عمرو بفتح العين حوضي مسيرة شهر كما في هذا الباب وحديث أنس فيه كما بين أيلة وصنعاء من اليمن وحديث حارثة بن وهب فيه أيضا كما بين المدينة وصنعاء وفي حديث أبي هريرة أبعد من أيلة إلى عدن وهي تسامت صنعاء وكلها متقاربة لأنها كلها نحو شهر أو تزيد أو تنقص وفي حديث عقبة بن عامر عند أحمد كما بين أيلة إلى الجحفة وفي حديث جابر كما بين صنعاء إلى المدينة وكلها متقاربة ترجع إلى نحو نصف شهر أو تزيد على ذلك قليلا أو تنقص وأقل ما ورد في ذلك عند مسلم قريتان بالشام بينهما مسيرة ثلاثة أيام فقيل في الجمع أن هذه الأقوال صدرت على وجه أنه صلى الله عليه وسلم خاطب أهل كل جهة بما يعرفون من المواضع وهي تقريب وتمثيل لكل أحد ممن خاطبه بما يعرفه من تلك الجهات وبأنه ليس في ذكر المسافة القليلة ما يدفع الكثيرة فالأكثر ثابت بالحديث الصحيح فلا معارضة فأخبر بالمسافة اليسيرة ثم أعلمه الله بالطويلة فأخبر بما تفضل الله به عليه باتساعه شيئا فالاعتماد على أطولها وأما قول بعضهم الاختلاف إنما هو بالنظر إلى الطول والعرض فمردود بحديث ابن عمرو وزواياه سواء وحديث النواس وغيره طوله وعرضه سواء ومنهم من حمله على السير المسرع والبطيء لكن في حمله على أقلها وهو الثلاث نظر إذ هو عسير جدا لا سيما مع ما سبق والله الموفق وهذا الحديث أخرجه مسلم في الفضائل وبه قال **حدثني** بالإفراد ولأبي ذر بالجمع **عمرو بن محمد** بفتح العين الناقد بالنون والقاف وهو شيخ مسلم ابن الحجاج قال **أخبرنا** وفي اليونينية حدثنا **هشيم** بضم الهاء وفتح المعجمة ابن بشير بفتح الموحدة وكسر المعجمة ابن أبي خازم بالمعجمتين الواسطي حافظ بغداد قال **أخبرنا أبو بشر** بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن أبي وحشية واسمه إياس **وعطاء بن السائب** الكوفي من صغار التابعين صدوق لكنه اختلط آخر عمره وهشيم سمع منه بعد اختلاطه ولذا أخرج له المؤلف هنا مقرونا بأبي بشر **عن سعيد بن جبير عن ابن عباس** رضي الله عنهما **قال الكوثر الخير الكثير الذي أعطاه الله إياه** من النبوة والقرآن والخلق الحسن العظيم وكثرة الأتباع والعلم والشفاعة والمقام المحمود وغيرها مما أنعم الله تعالى به عليه **قال أبو بشر** جعفر بن أبي وحشية **قلت لسعيد** ولأبي ذر فقلت لسعيد هو ابن جبير **إن أناسا** بهمزة مضمومة ولأبي ذر ناسا بحذفها وسبق في التفسير من ذكر الناس أبو إسحاق وقتادة **يزعمون أنه** أي الكوثر **نهر في الجنة فقال سعيد النهر الذي في الجنة من الخير الذي أعطاه الله إياه** وهذا كما سبق تأويل من سعيد جمع فيه بين حديثي عائشة وابن عباس فلا تنافي بينهما لأن النهر من أفراد الخير الكثير والحديث مر في تفسير سورة الكوثر وبه قال **حدثنا سعيد بن أبي مريم** هو سعيد بن محمد ابن الحكم بن أبي مريم الجمحي المكي الحافظ قال **حدثنا نافع بن عمر** بن عبد الله الجمحي المكي **عن ابن أبي مليكة** هو عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة بالتصغير ابن عبد الله ابن جدعان ويقال اسم أبي مليكة زهير التيمي المدني أدرك أكثر من ثلاثين من الصحابة أنه **قال قال عبد الله ابن عمرو** بفتح العين ابن العاصي رضي الله عنهما **قال النبي صلى الله عليه وسلم حوضي مسيرة شهر** زاد مسلم من هذا الوجه وزواياه سواء أي لا يزيد طوله على عرضه وفيه رد على من جمع بين اختلاف الأحاديث في تقدير مسافة الحوض باختلاف الطول والعرض كما سبق قريبا **ماؤه أبيض من اللبن** فيه حجة للكوفيين على إجازة أفعل التفضيل من اللون وقال البصريون لا يصاغ منه ولا من الثلاثي فقيل لأن اللون الأصل في أفعاله الزيادة على ثلاثة وقيل لأنه خلق ثابت في العادة وإنما يتعجب مما يقبل الزيادة والنقصان لجريه مجرى الأجسام الثابتة على حال واحد قالوا وإنما يتوصل إلى التفضيل فيه وفيما زاد على الثلاثي بأفعل مصوغا من فعل دال على مطلق الرجحان والزيادة نحو أكبر وأزيد وأرجح وأشد قال الجوهري تقول هذا أشد بياضا من كذا ولا تقل أبيض منه والكوفيون يقولونه ويحتجون بقول الراجز

جارية في درعها الفضفاض ... أبيض من أخت بني أباض

قال المبرد ليس البيت الشاذ بحجة على الأصل المجمع عليه وأما قول الراجز طرفة

إذا الرجال شتوا واشتد أكلهم ... فأنت أبيضهم سربال طباخ

فيحتمل أن لا يكون بمعنى أفعل الذي تصحبه من للمفاضلة وإنما هو بمنزلة قولك هو أحسنهم وجها وأكرمهم أبا تريد حسنهم وجها وكريمهم أبا فكأنه قال فأنت مبيضهم سربالا فلما أضافه انتصب ما بعده على التمييز وجعل ابن مالك قوله أبيض من الحكوم بشذوذه وقال النووي هي لغة وإن كانت قليلة الاستعمال فالحديث يدل على صحتها وفي مسلم من رواية أبي ذر وابن مسعود عند أحمد بلفظ أشد بياضا من اللبن

قال حدثنا نافع بن عمر بن عبد الله الجمحي المكي

وريحه اطيب ريحا من المسك وزاد مسلم من حديث ابي ذر وثوبان واحلى من العسل وزاد احمد من حديث ابن مسعود
وابرد من الثلج وكيزانه كنجوم السما اي في الاشراق والكثرة ولاحمد من رواية الحسن عن انس اكثر من عدد
نجوم السما من شرب بفتح الشين وكسر الرا منها من الكيزان ولابي ذر عن الكشميهني من يشرب بلفظ المضارع
والجزم على ان من شرطية ويجوز الرفع على انها موصولة ولابي ذر منه اي من الحوض فلا يظما ابدا وعند ابن ابي الدنيا
عن النواس بن سمعان اول من يرد عليه من يسقي كل عطشان وحديث الباب اخرجه مسلم في الحوض ايضا وبه قال
حدثنا سعيد بن عفير هو سعيد بن كثير بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفا بعدها تحتية ساكنة فرا المصري قال
حدثني بالافراد ابن وهب عبد الله المصري عن يونس بن يزيد الايلي قال قال ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
حدثني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان قدر حوضي كما بين
ايلة بهمزة مفتوحة فتحتية ساكنة فلام مفتوحة بعدها تا تانيث مدينة كانت عامرة بطرف بحر القلزم
من طرف الشام وهي الان خراب يمر بها الحاج من مصر فتكون من شماليهم ويمر بها الحاج من غزة وغيرها فتكون امامهم
واليها تنسب العقبة المشهورة عند اهل مصر وصنعا من اليمن بفتح الصاد والعين المهملتين بينهما نون
ساكنة ممدودا وانما التقييد باليمن يخرج صنعا الشام وان فيه اي الحوض من الاباريق كعدد نجوم السما
فيه ان الزهري سمع انسا وهو يرد على من اعل الحديث بانه لم يسمع منه وقد اخرج ابن ابي عاصم اسما من رووه
عن ابن شهاب عن انس بلا واسطة فزادوا على عشرة قاله في الفتح والحديث اخرجه مسلم في فضايل النبي
صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك قال حدثنا همام بفتح الها وتشديد
الميم الاولى ابن يحيى الازدي حدثنا قتادة بن دعامة حدثنا انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال البخاري وحدثنا ولابي ذر باسقاط الواو هدبة بن خالد بضم الها وسكون المهملة وفتح
الموحدة القيسي البصري الحافظ المسند هداب قال حدثنا همام قال حدثنا قتادة قال حدثنا ولابي ذر
بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال بينما بالميم انا اسير
في الجنة ليلة الاسرا كما في سورة الكوثر بلفظ عن انس لما عرج بالنبي صلى الله عليه وسلم الى السما
اذا انا بنهر حافتاه بالحا المهملة وتخفيف الفا جانباه قباب الدر المجوف بكسر القاف وتخفيف الموحدة
جمع قبة قلت ما هذا يا جبريل قال هذا الكوثر الذي اعطاك ربك فاذا طينه بالنون بعدها التحتية
او طيبه بالموحدة مسك اذفر بالمعجمة الساكنة شك هدبة شيخ البخاري هل هو بالنون او بالموحدة
ولم يشك ابو الوليد انه بالنون وهو المعتمد وفي البعث للبيهقي من طريق عبد الله بن مسلم عن انس بلفظ ترابه
مسك وبه قال حدثنا مسلم بن ابراهيم الفراهيدي الازدي مولاهم البصري قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الها
ابن خالد بن عجلان ابو بكر البصري قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال ليردن باللام المفتوحة للتاكيد وتثقيل النون علي بتشديد اليا ناس من اصحابي من امتي الحوض حتى اذا
عرفتهم اختلجوا بضم الخا المعجمة وضم الفوقية وكسر اللام وضم الجيم جذبوا دوني بالقرب مني فاقول
اصحابي بالتكبير ولابي ذر عن الحموي والمستملي اصيحابي بالتصغير فيقول ولابي ذر عن الكشميهني اصحابي بالتكبير
فيقال لا تدري ما احدثوا بعدك من المعاصي التي هي سبب الحرمان من الشرب من الحوض والحديث اخرجه
مسلم في المناقب وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن ابي مريم ابو محمد الجمحي قال حدثنا
محمد بن مطرف بضم الميم وفتح الطا المهملة وكسر الرا المشددة بعدها فا ابو غسان الليثي المدني قال حدثني
بالافراد ابو حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
اني ولابي ذر عن الكشميهني انا فرطكم بفتحتين على الحوض الفرط الذي يتقدم الواردين ليصلح لهم الحياض
من مر علي بتشديد اليا اي من مر به فمكن من شربه فشرب او من مكن من المرور به شرب منه ولابي ذر يشرب
بلفظ الماضي وزاد ابن ابي عاصم ومن صرف عنه لم يرو ابدا ومن شرب بكسر الرا منه لم يظما لم يعطش ابدا ليردن
علي اقوام اعرفهم ويعرفونني ولابي ذر يعرفوني بنونين ثم يحال بضم التحتية بعدها حا مهملة
مبنيا للمجهول بيني وبينهم قال ابو حازم سلمة بالسند السابق فسمعني النعمان بن ابي عياش بالتحتية
والمعجمة اخو الزرقي وانا احدث بهذا الحديث فقال هكذا سمعت من سهل استفهام حذفت منه الاداة
قال ابو حازم فقلت له نعم فقال النعمان اشهد على ابي سعيد الخدري رضي الله عنه وسقط لابي ذر
الخدري لسمعته بفتح اللام للتاكيد وهو يزيد فيها في هذه المقالة قوله فاقول انهم اي الذين يحال بينه
وبينهم مني من امتي فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك من المعصية الموجبة لبعدهم عنك فاقول
سحقا سحقا بضم السين وسكون الحا المهملتين وبالقاف والنصب فيهما على المصدر اي بعدا بعدا وكررها
تثنية تاكيدا لمن غير بعدي اي دينه لانه لا يقول في العصاة بغير الكفر سحقا سحقا بل يشفع لهم ويهتم
بامرهم كما لا يخفى وقال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم عنه من رواية علي بن ابي طلحة عنه سحقا اي بعدا
يقال سحيق اي بعيد هو كلام ابي عبيدة في تفسير قوله تعالى او تهوي به الريح في مكان سحيق سحقه واسحقه
ابعده وهذا ثابت في رواية الكشميهني وهو من كلام ابي عبيدة ايضا قال المولف وقال احمد بن شبيب
بفتح الشين المعجمة وكسر الموحدة وسكون التحتية بعدها موحدة ثانية الحبطي بفتح الحا المهملة والموحدة
وكسر الطا المهملة نسبة الى الحبطات من تميم مما وصله ابو عوانة عن ابي زرعة الرازي وابي الحسن

الميموني قالا حدثنا احمد بن شبيب قال حدثنا ابي شبيب عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن سعيد بن المسيب سيد التابعين عن ابي هريرة رضي الله عنه انه كان يحدث ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال يرد علي بتشديد اليا يوم القيامة رهط من الرجال ما دون العشرة او الى الاربعين
من اصحابي فيجلون بضم التحتية وسكون الجيم وفتح اللام وسكون الواو اي يصرفون كذا لابي ذر عن المستملي
وفي رواية الكشميهني فيحلون بفتح الحا المهملة وتشديد اللام بعدها همزة مضمومة فواو اي يطردون
عن الحوض وحكى السفاقسي عن بعضهم ضبطه بغير همز قال وهو في الاصل مهموز فكانه سهله فاقول
يا رب اصحابي بالتكبير فيقول الله تعالى ولابي ذر عن الكشميهني فيقال انك لا علم لك بما احدثوا بعدك
انهم ارتدوا على ادبارهم القهقرى بفتح القافين بينهما ها ساكنة والرا مفتوحة مصدر رجع في موضع
النصب على المصدرية من غير لفظه كقوله قعدت جلوسا وهو الرجوع الى خلف رجعت القهقرى فكانه رجعت
الرجوع الذي يعرف بهذا الاسم وبه قال حدثنا احمد بن صالح ابو جعفر المصري المعروف بابن الطبري
كان ابوه من اهل طبرستان قال حدثنا ابن وهب عبد الله قال اخبرني بالافراد يونس بن يزيد الايلي
عن ابن شهاب الزهري عن ابن المسيب سعيد انه كان يحدث عن اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
لم يقل عن ابي هريرة كما في الطريق الاولى وحاصله ان ابن وهب وشبيب بن سعيد اتفقا في روايتهما عن
يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب ثم اختلفا فقال شبيب عن ابي هريرة وقال ابن وهب عن اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم وهذا لا يضر لان ابا هريرة منهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يرد علي بتشديد
اليا الحوض رجال من اصحابي فيحلؤون بالحا المهملة واللام المشددة والهمزة المضمومة بعدها واو ويطردون
ولابي ذر فيجلون بالجيم والواو الساكنين بينهما لام مفتوحة يصرفون عنه فاقول يا رب اصحابي
فيقول الله تعالى انك ولابي ذر عن الكشميهني انه لا علم لك بما احدثوا بعدك انهم ارتدوا على ادبارهم
القهقرى قال ابن الاثير في نهايته القهقرى المشي الى خلف من غير ان يعيد وجهه الى جهة مشيه قيل
انه من باب القهقر وقوله انهم كانوا يمشون بعدك القهقرى قال الازهري معناه الارتداد عما كانوا
عليه وقد قهقر وتقهقر والقهقرى مصدر وقال شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي مما وصله الذهلي في
الزهريات عن الزهري محمد بن مسلم بسنده كان ابو هريرة رضي الله عنه يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال يجلون بسكون الجيم وفتح اللام وسكون الواو من جلاه عن الوطن وقال في الفتح وقيل بالخا المعجمة
المفتوحة بعدها لام ثقيلة وواو ساكنة قال وهو تصحيف والزهري لم يسمع من ابي هريرة بل كان ابن ست
او سبع عند وفاة ابي هريرة وقال الذهبي كان الزهري يروي عن ابي هريرة مرسلا وقال الحافظ ابن حجر
قوله وقال شعيب عن الزهري يعني بسنده ٣ فيحلؤون بفتح الحا المهملة واللام المشددة والهمز وقال الزبيدي
بضم الزاي وفتح الموحدة محمد بن الوليد بن عامر ابو الهذيل الشامي الحمصي فيما وصله الدارقطني في الافراد
من رواية عبد الله بن سالم عنه عن الزهري محمد بن مسلم عن محمد بن علي اي ابن الحسين بن علي بن ابي طالب
القرشي الهاشمي المدني ابو جعفر الباقر عن عبيد الله بضم العين ابن ابي رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم
وكان كاتب علي بن ابي طالب واسم ابيه اسلم وفي الفرع كاصله مصحح على ابي من قوله ابن ابي رافع وهي
ثابتة في غيره من الاصول التي وقفت عليها وكتب الرجال وذكر الجياني ان في رواية القابسي والاصيلي عن
المروزي عبد الله بغير ابي وهو خطا عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال في الكواكب الزهري روى في هذا الحديث عن ابي هريرة بواسطتين وفي السابق بلا واسطة
فالظاهر ان روايته عنه في السابق على سبيل التعليق انتهى وقد مر ما فيه والحاصل من رواية عقيل وشعيب
المخالفة في بعض الالفاظ وخالفت الجميع الزبيدي في السند قال في الفتح فيحمل على انه كان عند الزهري
فانه حافظ وصاحب حديث ودلت رواية الزبيدي على ان شبيب بن سعيد حفظ فيه ابا هريرة وبه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ابراهيم بن المنذر الحزامي بالحا المهملة والزاي الاسدي احد الاعلام
وثبت لابي ذر الحزامي قال حدثنا محمد بن فليح بضم الفا اخره حا مهملة قال حدثنا ابي فليح بن سليمان العدوي
مولاهم المدني قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا هلال ولابي ذر هلال بن علي وهو هلال بن ابي ميمونة
وهو هلال بن اسامة نسبه الى جده عن عطا بن يسار بالتحتية والمهملة المخففة الهلالي ابي محمد المدني
مولى ميمونة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال بينا بغير ميم انا قايم
بالقاف اي على الحوض فاذا بالفا ولابي ذر عن الحموي والمستملي نايم بالنون اذا باسقاط الفا ورواية
الكشميهني بالقاف في قايم اوجه ويحتمل ان توجه رواية النون انه راى في المنام ما سيقع في الاخرة
اي بينا انا قايم اذا زمرة بضم الزاي وسكون الميم جماعة حتى اذا عرفتهم خرج رجل اي ملك موكل
بذلك لم يسم من بيني وبينهم فقال لهم هلم اي تعالوا قال النبي صلى الله عليه وسلم والله بالخفض بواو
القسم قلت له ما شانهم حتى تذهب بهم الى النار قال الملك انهم ارتدوا بعدك على ادبارهم القهقرى
مقصور وهو الرجوع الى خلف وفي العين الرجوع على الدبر وحكى ابو عبيد عن ابي عمرو بن العلا القهقرى
الاحضار كذا رواه ابن دريد في المصنف وفي رواية غير ابن دريد القهقرى قال ابو علي وهو الصواب
وقيل انه من باب القهقر ثم اذا زمرة جماعة حتى اذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم فقال لهم هلم تعالوا

٣ وقال عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن الزهري يعني بسنده صح

قلت له اين تذهب بهم فقال الى النار والله قلت له ما شأنهم قال انهم ارتدوا بعدك على ادبارهم
القهقرى من رجوع مخصوص كما مر وقيل هو العدو الشديد فلا اراه بضم الهمزة فلا اظن انه يخلص بالخاء المعجمة
وضم اللام منهم بالميم والنون من هؤلاء الذين دنوا من الحوض وكادوا يردونه فصدوا عنه من النار ولابي ذر
فيهم بالفاء والتحتية الا مثل بضم اللام همل النعم بفتح الهاء والميم ضوال الابل واحدها هامل او الابل
بلا راع ولا يقال ذلك في الغنم يعني ان الناجي منهم قليل في قلة النعم الضالة وهذا يشعر بانهم صنفان
كفار وعصاة وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ابراهيم بن المنذر الحزامي قال حدثنا انس بن عياض الليثي
ابو ضمرة المدني عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري عن خبيب بضم الخاء المعجمة وفتح الموحدة ولابي ذر زيادة
ابن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم اي ابن عمر بن الخطاب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة مقتطع منها او ينتقل اليها فيكون من رياضها ومنبري الذي
في الدنيا يوضع بعينه يوم القيامة على حوضي او المراد ان له عليه الصلاة والسلام في القيامة منبرا
على حوضه يدعو الناس عليه الى الحوض والحديث سبق في اخر الصلاة والحج ومسلم في الحج وبه قال حدثنا
عبدان لقب عبد الله بن عثمان قال اخبرني بالافراد ابي عثمان بن جبلة بن ابي رواد عن شعبة بن الحجاج
عن عبد الملك بن عمير الكوفي انه قال سمعت جندبا بضم الجيم والدال ابن عبد الله البجلي رضي الله عنه
قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول انا فرطكم على الحوض قال في المطالع الفرط الذي يتقدم
الواردين فيهيئ لهم ما يحتاجون اليه وهو في هذه الاحاديث الثواب والشفاعة والنبي يتقدم امته ليشفع
لهم والحديث سبق قريبا واخرجه مسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا عمرو بن خالد بفتح
العين الجزري بالجيم والزاي والراء الحراني سكن مصر قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن يزيد بن ابي حبيب
ابن رجا المصري عن ابي الخير مرثد بفتح الميم والمثلثة بينهما راء ساكنة اخره دال مهملة عن عقبة بن عامر
ابن عبس ابي الاسود الجهني عن النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوما الى البقيع فصلى على اهل احد
الذين استشهدوا في وقعته صلاته على الميت اي دعا لهم بدعا صلاة الميت لا الصلاة على الميت المعهودة
ثم انصرف فصعد على المنبر كالمودع للاحياء والاموات فقال اني فرط لكم ولابي ذر عن الحموي والكشميهني
فرطكم سابقكم وفيه اشارة الى قرب وفاته وتقدمه على اصحابه وانا شهيد عليكم اشهد عليكم باعمالكم
تعرض على اعمالكم واني والله لانظر الى حوضي الان كشف لي عنه وقال التفتاني النكتة في ذكر
عقب التحذير اي في قوله وانا شهيد عليكم الاشارة الى تحذيرهم من فعل ما يقتضي ابعادهم عن الحوض
واني اعطيت مفاتيح خزاين الارض او مفاتيح الارض بالشك من الراوي والمراد ما يفتح على امته
من الملك والكنوز بعده واني والله ما اخاف عليكم ان تشركوا بعدي اي ما اخاف على جميعكم الاشراك
بل على مجموعكم لان ذلك قد وقع من بعض ولكني اخاف عليكم ان تنافسوا فيها في الخزاين المذكورة او في الدنيا
كما في مسلم والتنافس الرغبة في الشي والاصل تتنافسوا فسقطت احدى التائين والحديث سبق في الجنائز
وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا حرمي بن عمارة بفتح المهملة والراء وكسر الميم وعمارة بضم
العين المهملة وتخفيف الميم وبعد الالف را ابو روح البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن معبد بن خالد
بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة ساكنة الجدلي بفتح الجيم والدال المهملة الكوفي انه سمع حارثة بن وهب
بالحاء المهملة والمثلثة الخزاعي الصحابي نزيل مكة وهو اخو عبيد الله بضم العين ابن عمر بن الخطاب لامه
رضي الله عنهم يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وذكر الحوض فقال قدره كما بين المدينة طيبة وصنعا
سبق تقييدها بصنعا اليمن فيحمل هذا المطلق على المقيد وزاد ابن ابي عدي هو محمد بن ابراهيم بن ابي عدي البصري
مما وصله مسلم والاسماعيلي من طريقه حدثنا شعبة بن الحجاج عن معبد بن خالد عن حارثة بن وهب رضي الله
عنه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم قوله ولابي ذر قال حوضه ما بين صنعا والمدينة فقال
له المستورد بوزن المستفعل بكسر الرا ابن شداد بن عمرو القرشي الفهري الصحابي ابن الصحابي رضي الله
عنهما الم تسمعه صلى الله عليه وسلم قال الاواني قال الكرماني فيه تكون كذا او كذا قال حارثة لا
قال المستورد ترى بضم الفوقية وفتح الرا فيه الانية مثل الكواكب كثرة وضيا يعني انا سمعته
قال ذلك وهذا مرفوع وان لم يصرح به اذ سياقه يدل على رفعه وفي حديث احمد من رواية الحسن عن انس
اكثر من عدد نجوم السما ولمسلم عن ابن عمر فيه اباريق كنجوم السما وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم هو
سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن ابي مريم الجمحي بالحاء لا ابو محمد المصري عن نافع بن عمر بن عبد الله الجمحي المكي انه
قال حدثني بالافراد ابن ابي مليكة عبد الله عن اسما بنت ابي بكر رضي الله عنهما انها قالت قال النبي
صلى الله عليه وسلم اني على الحوض يوم القيامة حتى انظر بالرفع ولابي ذر بالنصب اي حتى ان انظر
من يرد علي بتشديد اليا منكم وسيؤخذ ناس من دوني بالقرب مني فاقول يا رب مني ومن امتي فيقال
هل شعرت ما عملوا بعدك والله ما برحوا ما زالوا يرجعون على اعقابهم مرتدين وكان
ابن ابي مليكة يقول اللهم انا نعوذ بك ان نرجع على اعقابنا او نفتن عن ديننا وقوله وكان ابن
ابي مليكة الخ موصول بالسند وفيه اشارة الى ان الرجوع على العقب كناية عن مخالفة الامر الذي تكون
الفتنة بسببه فاستعاذ منهما جميعا وقال ابو عبيد مفسرا لقوله تعالى اعقابكم ولغير ابي ذر

اعقابهم بالثنا تنكصون اي ترجعون على العقب بكسر القاف قال في التذكرة قال علماؤنا
كل من ارتد عن دين الله او احدث فيه ما لا يرضاه الله ولم ياذن به فهو من المطرودين عن الحوض المبعدين
عنه واشدهم طردا من خالف جماعة المسلمين كالخوارج على اختلاف فرقها والروافض على تباين ضلالها
والمعتزلة على اصناف اهوايها فهؤلاء كلهم مبدلون وكذلك الظلمة المسرفون في الجور والظلم وطمس
الحق وقتل اهله واذلالهم والمعلنون بالكباير المستخفون بالمعاصي وفي حديث كعب بن عجرة عند الترمذي
قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اعيذك بالله يا كعب من امرا يكونون من بعدي فمن غشيهم في
ابوابهم فصدقهم في كذبهم واعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منه ولا يرد على الحوض ومن غشي ابوابهم
ولم يصدقهم على كذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فهو مني وانا منه وسيرد على الحوض الحديث اللهم لا تحرمنا
عند الخاتمة يا كريم واجعلنا من الفايزين الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون واسقنا من حوض نبينا
محمد صلى الله عليه وسلم برحمتك يا ارحم الراحمين يا رب العالمين كتاب القدر زاد ابو ذر عن
المستملي فقال باب بالتنوين في القدر وهو بفتح القاف والدال المهملة وقد تسكن قال الراغب
فيما رايته في فتوح الغيب القدر هو التقدير والقضا هو التفصيل والقطع فالقضا اخص من القدر
لانه الفصل بين التقديرين فالتقدير كالاساس والقضا هو التفصيل والقطع وذكر بعضهم ان القدر بمنزلة
المعد للكيل والقضا بمنزلة الكيل ولهذا لما قال ابو عبيدة لعمر رضي الله عنه لما اراد الفرار من الطاعون
بالشام اتفر من القضا قال افر من قضا الله الى قدر الله تنبيها على ان القدر ما لم يكن قضا فمرجو ان يدفعه
الله فاذا انقضى فلا مدفع ويشهد لذلك قوله تعالى وكان امرا مقضيا وكان على ربك حتما مقضيا تنبيها على
انه صار بحيث لا يمكن تلافيه وقال اهل السنة ان الله تعالى قدر الاشيا اي علم مقاديرها واحوالها وازمانها
قبل ايجادها ثم اوجدها ما سبق في علمه فلا يحدث في العالم العلوي والسفلي الا وهو صادر عن علمه
تعالى وقدرته وارادته دون خلقه وان الخلق ليس لهم فيها الا نوع اكتساب ومحاولة ونسبة واضافة
وان ذلك كله انما حصل لهم بتيسير الله وبقدرة الله والهامه لا اله الا هو ولا خالق غيره كما نص عليه
القران والسنة وقال ابن السمعاني سبيل معرفة هذا الباب التوقيف من الكتاب والسنة دون محض
القياس والعقل فمن عدل عن التوقيف فيه ضل وتاه في بحار الحيرة ولم يبلغ شفا ولا ما يطمئن به القلب
لان القدر سر من اسرار الله تعالى اختص العليم الخبير به وضرب دونه الاستار وحجبه عن عقول الخلق
ومعارفهم لما علمه من الحكمة فلم يعلمه نبي مرسل ولا ملك مقرب وقيل ان القدر ينكشف لهم اذا دخلوا الجنة
ولا ينكشف قبل دخولها وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن
الحجاج قال انباني بالافراد من الانبا سليمان الاعمش الكوفي سمعت زيد بن وهب الجهني ابو سليمان الكوفي
مخضرم عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصادق
المخبر بالقول الحق المصدوق الذي صدقه الله وعده والجملة كما قال في شرح المشكاة الاولى ان تكون
اعتراضية لا حالية ليعم الاحوال كلها وان يكون من عادته وداب ذلك فما احسن موقعها هنا قال ان احدكم
في اليونينية مضبوطة ان بفتح الهمزة وقبلها قال مخرجه مصحح عليها فالله اعلم هل الضبط قبل تخريج قال
ام بعده كذا رايته في الفرع كاصله وقال ابو البقا لا يجوز الا الفتح لانه مفعول حدثنا فلو كسر كان منقطعا
عن قوله حدثنا وجزم النووي في شرح مسلم بانه بالكسر على الحكاية وحجة ابي البقا ان الكسر على خلاف لفظ
ولا يجوز العدول عنه الا لمانع ولو جاز من غير ان يثبت به النقل لجاز في مثل قوله تعالى ايعدكم انكم اذا متم
وقد اتفق القراء انها بالفتح لكن تعقبه الخوئي بان الرواية جات بالفتح والكسر فلا معنى للرد قال ولو لم
تجي به الرواية لما امتنع جوازا على طريق الرواية بالمعنى واجاب عن الاية بان الوعد مضمون الجملة وليس بخصوص
لفظها فلذلك اتفقوا على الفتح واما هنا فالتحديث يجوز ان يكون بلفظه وبمعناه انتهى من فتح الباري وهذا
مبني على حذف قال وعلى تقدير حذفها في الرواية فهي مقدرة اذ لا يتم المعنى بدونها ولابي ذر عن الكشميهني
ان خلق احدكم اي ما يخلق منه احدكم يجمع بضم اوله وسكون الجيم وفتح الميم اي يحرز في بطن امه
قال في النهاية ويجوز ان يريد بالجمع مكث النطفة في الرحم اي تمكث النطفة في الرحم اربعين يوما يتخمر فيها
حتى يتهيا للخلق وقال القرطبي المراد ان المني يقع في الرحم حين انزعاجه بالقوة الشهوانية الدافعة مبثوثا
متفرقا فيجمعه في محل الولادة من الرحم وفي رواية ادم في التوحيد ان خلق احدكم يجمع في بطن امه اربعين
يوما او اربعين ليلة بالشك وزاد ابو عوانة من رواية وهب بن جرير عن شعبة نطفة بين قوله احدكم وبين
قوله اربعين فبين ان الذي يجمع هو النطفة والنطفة المني فاذا لاقى مني الرجل مني المراة بالجماع واراد
الله ان يخلق منه جنينا هيا اسباب ذلك لان في رحم المراة قوتين قوة انبساط عند ورود مني الرجل
حتى ينتشر في جسدها وقوة انقباض بحيث لا يسيل من فرجها مع كونه منكوسا ومع ذلك المني ثقيل بطبعه
وفي مني الرجل قوة الفعل وفي مني المراة قوة الانفعال فعند الامتزاج يصير مني الرجل كالانفحة للبن
واخرج ابن ابي حاتم في تفسيره من رواية الاعمش عن خيثمة بن عبد الرحمن عن ابن مسعود ان النطفة اذا وقعت
في الرحم فاراد الله ان يخلق منها بشرا طارت في جسد المراة تحت كل ظفر وشعر ثم تمكث اربعين يوما ثم تنزل
دما في الرحم قال في شرح المشكاة والصحابة اعلم الناس بتفسير ما سمعوه واحقهم بتاويله واولاهم

بالصدق واكثرهم احتياطا فليس لمن بعدهم ان يرده عليهم انتهى وفيه ان ابتدا جمعه من ابتدا الاربعين وعند ابي عوانة
ثمان واربعون وعند الفريابي من طريق ابي محمد بن مسلم الطائفي عن عمرو بن الحارث خمسة واربعين ليلة ثم يكون علقة
دما غليظا جامدا يتحول من النطفة البيضا الى العلقة الحمرا وسمي بذلك للرطوبة التي فيه وتعلقه بما مر به مثل
ذلك الزمان وهو الاربعون ثم يكون يصير مضغة بضم الميم وسكون المعجمة قطعة لحم قدر ما يمضغ مثل ذلك
الزمان وهو اربعون ثم في الطور الرابع حين يتكامل بنيانه وتتشكل اعضاؤه يبعث الله ملكا موكلا بالرحم
وعند الفريابي من رواية ابي الزبير اتى ملك الارحام ولابي ذر عن الكشميهني يبعث بضم اوله مبنيا للمفعول
اليه ملك للتصوير والتخليق وكتابة ما يتعلق به فينفخ فيه الروح اثر ذلك وفي حديث علي عند ابن ابي حاتم
اذا تمت النطفة اربعة اشهر بعث الله اليها ملكا فينفخ فيها الروح واسناد النفخ الى الملك مجاز عقلي
لان ذلك من افعال الله كالخلق فيؤمر باربع بالتذكير ولابي ذر عن الحموي والمستملي باربعة والمعدود
اذا ابهم جاز تذكيره وتانيثه اي يؤمر بكتابة اربعة اشيا من احوال الجنين برزقه اي غذايه حلالا او حراما
قليلا او كثيرا وكل ما ساقه تعالى اليه فينتفع به كالعلم وغيره واجله طويل او قصير وشقي باعتبار ما يختم له
او سعيد كذلك وكل من اللفظين مرفوع مصحح عليه بالفرع كاصله خبر مبتدا محذوف ويجوز الجر وتعقب العيني
الرفع فقال ليس كذلك لانه معطوف على المجرور السابق وقال في شرح المشكاة كان حق الظاهر ان يقول
يكتب سعادته وشقاوته فعدل عن ذلك لان الكلام مسوق اليهما والتفصيل وارد عليهما فوالله ان احدكم
او الرجل بالشك من الراوي يعمل بعمل اهل النار من المعاصي والبا في بعمل زائدة للتاكيد اي يعمل عمل
اهل النار او ضمن يعمل معنى يتلبس بعمل اهل النار حتى ما يكون نصب بحتى وما نافية غير مانعة لها من العمل
وجوز بعضهم كونها ابتدائية فيكون رفع وهو الذي في اليونينية بينه وبينها غير باع برفع غير فيسبق
عليه ما تضمنه الكتاب بفا التعقيب المقتضية لعدم المهلة وضمن يسبق معنى يغلب وعليه في موضع
نصب على الحال اي يسبق المكتوب واقعا عليه فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها والمعنى انه يتعارض عمله
في اقتضا الشقاوة والمكتوب في اقتضا السعادة فيتحقق مقتضى المكتوب فعبر عن ذلك بالسبق لان
السابق يحصل مراده دون المسبوق وقوله وان الرجل ولم يقل ان احدكم او الرجل على الشك كما سبق
ليعمل بلام التاكيد بعمل اهل الجنة من الطاعات حتى ما يكون بينه وبينها وبين الجنة غير ذراع برفع
غير او ذراعين ولابي ذر او باع بدل ذراع قيل والباع قدر مد اليدين فيسبق عليه الكتاب اي مكتوب الله
وهو القضا الازلي فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها قال ولابي ذر والوقت وقال ادم بن ابي اياس مما
وصله في التوحيد الا ذراع فلم يشك ولابي ذر عن المستملي والحموي الا باع بدل ذراع والتعبير
بالذراع تمثيل بقرب حاله من الموت فيحال بينه وبين المقصود بمقدار ذراع او باع من المسافة وضابط
ذلك الحسي الغرغرة التي جعلت علامة لعدم قبول التوبة وقد ذكر في هذا الحديث اهل الخير صرفا الى الموت
لا الذين خلطوا وماتوا على الاسلام فلم يقصد تعميم احوال المكلفين بل اورده لبيان ان الاعتبار بالخاتمة
ختم الله اعمالنا بالصالحات بمنه وكرمه وفي مسلم من حديث ابي هريرة وان الرجل ليعمل الزمان الطويل
بعمل اهل النار ثم يختم له بعمل اهل الجنة وعند احمد من وجه اخر عن ابي هريرة سبعين سنة وعنده ايضا
عن عايشة مرفوعا ان الرجل ليعمل بعمل اهل الجنة وهو مكتوب في الكتاب الاول من اهل النار فاذا كان
قبل موته تحول فعمل بعمل اهل النار فمات فدخلها الحديث وفيه ان في تقدير الاعمال ما هو سابق ولاحق
فالسابق ما في علم الله تعالى واللاحق ما يقدر على الجنين في بطن امه كما في هذا الحديث وهذا هو الذي
يقبل النسخ وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الامام ابو ايوب الواشحي البصري قاضي مكة قال حدثنا حماد
هو ابن زيد عن عبيد الله بضم العين ابن ابي بكر بن انس عن جده انس بن مالك رضي الله عنه سقط لابي ذر
ابن انس وابن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال وكل الله عز وجل بتشديد الكاف بالرحم ملكا
وفي الحديث السابق ثم يبعث الله ملكا فيقول عند نزول النطفة في الرحم التماسا لاتمام الخلقة
اي يقول الملك اي يا رب هذه نطفة هذه اي رب علقة هذه اي رب مضغة ويجوز النصب
فيها على اضمار فعل اي خلقت او صار والمراد انه يقول كل كلمة من ذلك في الوقت الذي تصير فيه كذلك
فبين قوله اي رب نطفة وقوله علقة اربعون يوما كقوله يا رب مضغة لا في وقت واحد والا تكون
النطفة علقة مضغة في ساعة واحدة وحديث ابن مسعود السابق يدل على ان الجنين يتقلب في مائة وعشرين
يوما في ثلاثة اطوار كل طور منها في اربعين يوما ثم بعد تكملتها ينفخ فيه الروح وقد ذكر الله تعالى هذه
الاطوار الثلاث من غير تقييد بمدة في سورة الحج وزاد في سورة المومنين بعد المضغة فخلقنا المضغة
عظاما فكسونا العظام لحما الاية ويوخذ منها ومن حديث الباب ان تصيير المضغة عظاما بعد نفخ
الروح فاذا اراد الله عز وجل ان يقضي خلقها اي ياذن فيها او بينها قال اي ولابي ذر والوقت يا
رب ذكر ولابي ذر اذكر ام انثى وفي حديث حذيفة بن اسيد عند مسلم اذا مر بالنطفة ثلاث واربعون
وفي نسخة ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها وخلق سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظامها
ثم قال اذكر ام انثى فيقضي ربك ما شا ويكتب الملك وعند الفريابي عن حذيفة بن اسيد اذا وقعت
النطفة في الرحم ثم استقرت اربعين ليلة قال فيجي ملك الرحم فيدخل فيصور له عظمه ولحمه وشعره

وبشره وسمعه وبصره ثم يقول اي رب اذكر او انثى الحديث وهذا كما قال عياض ليس على ظاهره لان التصوير انما
يقع في اخر الاربعين الثالثة فالمعنى في قوله فصورها كتب ذلك ثم يفعله بعد بدليل قوله بعد ذلك اذكر ام انثى
اشقي ام سعيد فما الرزق فما الاجل فيكتب بصيغة المبني للمفعول اي فيكتب الملك ذلك من الشقاوة والسعادة
والرزق والاجل على جبهته او راسه مثلا وهو في بطن امه وفي الحديث ان خلق السمع يقع والجنين في بطن امه
وهو محمول على الاعضا ثم على القوة الباصرة والسامعة لانها مودعة فيهما واما الادراك فالذي يترجح
انه يتوقف على زوال الحجاب المانع وقال المظهري ان الله تعالى يحول الانسان في بطن امه حالة بعد حالة مع
انه تعالى قادر على ان يخلقه في لمحة وذلك ان في التحويل فوايد وعبرا منها انه لو خلقه دفعة لشق على الام
لانها لم تكن معتادة لذلك فجعل اولا نطفة لتعتاد بها مدة ثم علقة مدة وهلم جرا الى الولادة ومنها اظهار
قدرة الله ونعمته ليعبدوه ويشكروا له حيث قلبهم من تلك الاطوار الى كونهم انسانا حسن الصورة متحليا بالعقل
والشهامة متزينا بالفهم والفطانة ومنها ارشاد الناس وتنبيههم على كمال قدرته على الحشر والنشر لان من قدر
على خلق الانسان من ما ثم من علقة ومضغة مهيئة لنفخ الروح فيه يقدر على صيرورته ترابا ونفخ
الروح فيه وحشره في المحشر للحساب والجزا باب بالتنوين في فرع اليونينية كما قال الحافظ ابن حجر
خبر مبتدا محذوف اي هذا باب وتعقبه العيني فقال هذا قول من لم يميز شيئا من الاعراب والتنوين يكون
في المعرب ولفظ باب هنا مفرد فكيف يتنون والتقدير هذا باب يذكر فيه جف القلم على علم الله عز وجل
واجاب في انتقاض الاعتراض بان الكرماني قد جوز في كلما لم يكن مضافا التنوين والجزم على قصد السكوت
لانه للتعداد وقد اكثر المصنفون من الفقها والعلما حتى النحاة وغيرهم في تصانيفهم ذكر باب بغير اضافة
وكذا ذكر فصل وفرع وتنبيه ونحو ذلك وكله يحتاج الى تقدير وقول الشارح باب هو بالتنوين لا يستلزم
نفي التقدير وقد سلم العيني هذا المقدر فقال في باب المحاربين قوله باب بالتنوين لا يكون الا بالتقدير
لان المعرب هو جز المركب والمفرد وحده لا يعرب انتهى وجفاف القلم كناية عن الفراغ من الكتابة
يستلزم جفاف القلم عن مداده مخاطبة لنا بما نعهد وقوله على علم اي حكمه لان معلومه لا بد ان يقع
فعلمه بمعلومه يستلزم الحكم بوقوعه وفي حديث عبد الله بن عمرو عند احمد وصححه ابن حبان من طريق عبد الله
ابن الديلمي عنه مرفوعا ان الله عز وجل خلق خلقه في ظلمة ثم القى عليهم من نوره فمن اصابه من نوره يومئذ
اهتدى ومن اخطاه ضل فلذلك اقول جف القلم على علم الله والقايل اقول هو عبد الله بن عمرو كما عند احمد
وابن حبان من طريق اخرى عن ابن الديلمي ويذكر ان عبد الله بن طاهر امير خراسان للمامون سال الحسين بن الفضل
عن قوله تعالى كل يوم هو في شان وقوله جف القلم فقال هي شؤون يبديها لا شؤون يبتديها فقام
اليه وقبل راسه وقوله تعالى واضله الله على علم حال من الجلالة اي كاينا على علم منه او حال من المفعول
اي اضله وهو عالم وهذا اشنع له فعلى الاول المعنى اضله الله تعالى على علمه في الازل وهو حكمه عند
ظهوره وعلى الثاني اضله بعد ان اعلمه وبين له فلم يقبل وقال ابو هريرة رضي الله عنه مما وصله المولف
في اول النكاح قال لي النبي صلى الله عليه وسلم جف القلم بما انت لاق وعند الطبراني من حديث
ابن عباس واعلم ان القلم قد جف بما هو كاين وفي حديث الحسن بن علي عند الفريابي رفع الكتاب وجف القلم
قال ولابي ذر وقال ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير قوله تعالى لها سابقون من قوله تعالى اوليك
يسارعون في الخيرات وهم لها سابقون مما وصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عنه سبقت لهم
السعادة اي يرغبون في الطاعات فيبادرونها بما سبق لهم من السعادة بتقدير الله تعالى وقال
الكرماني فان قلت تفسير ابن عباس يدل على ان السعادة سابقة والاية على ان السعادة مسبوقة واجاب
بان معنى الاية انهم سبقوا لاجل السعادة لا انهم سبقوا السعادة وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال
حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا يزيد من الزيادة الرشك بكسر الراء وسكون المعجمة والكاف صفة
ليزيد لقب به قيل لكبر لحيته وهو بالفارسية ويقال انه بلغ من طول لحيته الى انه دخلت فيها عقرب ومكثت
ثلاثة ايام لا يدري بها ورجح في الفتح قول ابي حاتم الرازي انه كان غيورا فقيل له ارشك بالفارسية
فمضى عليه الرشك وقال الكرماني هو بالفارسية القمل الصغير الملتصق باصول شعر اللحية قال سمعت
مطرف بن عبد الله بكسر الرا المشددة ابن الشخير بكسر الشين والخا المشددة المعجمتين يحدث عن عمران
ابن حصين بضم الحا وفتح الصاد المهملتين قال قال رجل هو عمران بن حصين كما بينه مسدد في مسنده
يا رسول الله ايعرف بضم التحتية وفتح الرا اهل الجنة من اهل النار اي ايميز ويفرق
بينهما بحسب قضا الله وقدره قال صلى الله عليه وسلم نعم قال عمران يا رسول الله فلم يعمل العاملون
اي اذا سبق العلم بذلك فلا يحتاج العامل الى العمل لانه سيصير الى ما قدر له قال صلى الله عليه وسلم
كل يعمل لما الذي خلق له بضم الخا وكسر اللام ولما بالواو المفتوحة وفي الفتح او لما ييسر له بضم
اوله وكسر السين المهملة المشددة ولابي ذر عن الحموي والمستملي تيسر له بفتحتين وفتح السين فعلى المكلف
ان يداب في الاعمال الصالحة فان عمله امارة على ما يوول اليه امره غالبا وربك يفعل ما يشا فالعبد
ملكه يتصرف فيه بما يشا لا يسال عما يفعل لا اله الا هو عليه توكلت وبوجهه الكريم اعوذ من عذابه
الاليم واسال الله جنات النعيم انه الجواد الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم افضل

الصلاة والسلام التسليم وهذا الحديث اخرجه المؤلف ايضا في التوحيد ومسلم في القدر وابو داود في السنة والنسائي في التفسير. هذا باب بالتنوين الله اعلم بما كانوا اي اولاد المشركين عاملين وبه قال حدثنا محمد بن بشار بندار العبدي قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن ابي وحشية اياس اليشكري الواسطي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما انه قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم بضم السين وكسر الهمزة عن اولاد المشركين اي ايدخلون الجنة فقال الله اعلم بما كانوا عاملين فيه اشعار بالتوقف اي انه اعلم انهم لا يعملون ما يقتضي تعذيبهم ضرورة انهم غير مكلفين وقيل قال ذلك قبل ان يعلم انهم من اهل الجنة وفي حديث عائشة عند ابي داود واحمد انها قالت قلت يا رسول الله ذراري المسلمين الحديث وعند عبد الرزاق بسند فيه ضعف عن عائشة ايضا سالت خديجة النبي صلى الله عليه وسلم النبي صلى الله عليه وسلم عن اولاد المشركين ففيه التصريح بالسائل والحديث سبق في الجنائز وبه قال حدثنا يحيى بن بكير نسبه لجده واسم ابيه عبد الله المخزومي هو المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال واخبرني بالافراد والعطف على محذوف كانه حدث قبله بشيء ثم قال واخبرني عطاء بن يزيد الليثي انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذراري المشركين بفتح الذال المعجمة والراء وبعد الالف راء اخرى مكسورة وتشديد التحتية وتخفف اي اولادهم الذين لم يبلغوا الحلم فقال صلى الله عليه وسلم الله اعلم بما كانوا عاملين اي ان الله يعلم ما لا يكون ان لو كان كيف يكون فاحرى ان يعلم ما يكون وما قدره وقضاه في كونه وهذا يقوي مذهب اهل السنة ان القدر هو علم الله وغيبه الذي استاثر الله به فلم يطلع عليه احدا من خلقه وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اسحاق ولابي ذر اسحاق ابن ابراهيم قال في فتح الباري هو ابن راهويه واعترضه العيني فقال جوز الكلاباذي ان يكون ابن ابراهيم ابن نصر السعدي واسحاق بن ابراهيم الحنظلي واسحاق بن ابراهيم الكوسج فالجزم بانه ابن راهويه من اين واجاب في انتقاض الاعتراض بانه من القرينة الظاهرة في قوله اخبرنا فانه لا يقول حدثنا كما ان اسحاق بن منصور الكوسج يقول حدثنا ولا يقول اخبرنا وهذا يعرف بالاستقراء قال اخبرنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن همام بفتح الهاء والميم المشددة ابن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مولود الا يولد على الفطرة الاسلامية ففيه القابلية للدين الحق فلو ترك وطبعه لما اختار دينا غيره وما من مولود مبتدا ويولد خبره لان من الاستغراقية في سياق النفي تفيد العموم كقولك ما احد خير منك والتقدير ما من مولود يوجد على امر من الامور الا على الفطرة فابواه يهودانه يجعلانه يهوديا اذا كانا من اليهود وينصرانه يجعلانه نصرانيا اذا كانا من النصارى والفاء في فابواه للتعقيب او للتسبيب اي اذا تقرر ذلك فمن تغير كان بسبب ابويه كما حال من الضمير المنصوب في يهودانه مثلا اي يهودان المولود بعد ان خلق على الفطرة كما تنتجون البهيمة سليمة بضم الفوقية الاولى وكسر الثانية بينهما نون ساكنة وكسر الجيم من الانتاج يقال انتجت الناقة اذا اعنتها على النتاج وقال في المغرب نتج الناقة ينتجها نتجا اذا اولى نتاجها حتى وضعت فهو ناتج وهو للبهائم كالقابلة للنساء او كما صفة مصدر محذوف اي يغيرانه تغييرا مثل تغييركم البهيمة السليمة فيهودانه وينصرانه تنازعا في كما على التقدير هل تجدون فيها في البهيمة من جدعاء بفتح الجيم وسكون الدال المهملة والمد مقطوعة الاطراف او احدها في موضع الحال على التقدير اي بهيمة سليمة مقولا في حقها هذا القول وفيه نوع من التاكيد يعني ان كل من نظر اليها قال هذا القول لسلامتها حتى تكونوا انتم تجدعونها بفتح الفوقية والدال المهملة بينهما جيم ساكنة اي تقطعون اطرافها او شيئا منها وشبه بالمحسوس المشاهد ليفيد ان ظهوره بلغ في الكشف والبيان مبلغ هذا المحسوس المشاهد ومحصله ان العالم اما عالم الغيب واما عالم الشهادة فاذا نزل الحديث على عالم الغيب اشكل معناه واذا صرف الى عالم الشهادة سهل تعاطيه فاذا نظر الناظر الى المولود نفسه من غير اعتبار عالم الغيب وانه ولد على الفطرة من الاستعداد للمعرفة وقبول الحق والتاتي عن الباطل والتمييز بين الخطا والصواب حكم بانه لو ترك على ما هو عليه ولم يعتوره من الخارج ما يصده استمر على ما هو عليه من الفطرة السليمة وانظر قتل الخضر الغلام اذ كان من باعتبار النظر الى عالم الغيب وانكار موسى عليه السلام عن الانكار فلا عبرة بالايمان الفطري في احكام الدنيا وانما يعتبر الايمان الشرعي المكتسب بالارادة والعقل انتهى ملخصا من شرح المشكاة قالوا يا رسول الله افرايت اي اخبرنا من اطلاق السبب على المسبب لان مشاهدة الاشيا طريق الى الاخبار عنها والهمزة فيه مقدرة اي قد رايت ذلك فاخبرنا من يموت وهو صغير لم يبلغ الحلم ايدخل الجنة قال صلى الله عليه وسلم الله اعلم بما كانوا عاملين قال البيضاوي فيه اشارة الى ان الثواب والعقاب ليسا لاجل الاعمال والا لزم ان لا تكون ذراري المسلمين والكافرين لا من اهل الجنة ولا من اهل النار بل الموجب لهما اللطف الرباني والخذلان الالهي المقدر لهما في الازل فالاولى فيهما التوقف وعدم الجزم بشيء فان اعمالهم موكولة الى علم الله تعالى فيما يعود الى امر الاخرة من الثواب والعقاب وقال النووي اجمع من يعتد به من علماء المسلمين ان من مات من اطفال المسلمين فهو من اهل الجنة لانه ليس مكلفا وتوقف فيه بعض من لا يعتد به لحديث عائشة في مسلم انه

صلى الله عليه وسلم دعي الى جنازة صبي من الانصار فقلت طوبى لهذا عصفور من عصافير الجنة لم يعمل السوء ولم يدركه فقال اوغير ذلك يا عائشة ان الله خلق للجنة اهلا خلقهم لها وهم في اصلاب آبائهم وخلق للنار اهلا خلقهم لها وهم في اصلاب آبائهم واجابوا عن هذا بانه لعله صلى الله عليه وسلم نهاها عن المسارعة الى القطع من غير ان يكون عندها دليل قاطع او انه صلى الله عليه وسلم قال هذا قبل ان يعلم ان اطفال المسلمين في الجنة واما اطفال المشركين ففيهم ثلاثة مذاهب فالاكثرون على انهم في النار وتوقفت طائفة والثالث وهو الصحيح انهم من اهل الجنة والحديث سبق في الجنائز وفيه اوحسانه واخرجه مسلم في القدر والله الموفق باب بالتنوين في اليونينية اي في قوله تعالى وكان امر الله الذي يريد ان يكونه قدرا مقدورا قضاء مقضيا وحكما مبتوتا لا محيد عنه فما شاء كان وما لم يشا لم يكن وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسال المراة في باب الشروط التي لا تحل في النكاح من كتاب لا يحل لامراة تسال طلاق اختها من نسب او رضاع او دين او في البشرية فيعم لكن عند ابن حبان عن ابي هريرة لا تسال المراة طلاق اختها فان المسلمة اخت المسلمة لتستفرغ صحفتها تجعلها فارغة لتفوز بحظها ولتنكح باسكان اللام والجزم اي ولتنكح من المراة من خطبها وقال الطيبي ولتنكح عطف على لتستفرغ وكلاهما علة للنهي اي لا تسال طلاق اختها لتستفرغ صحفتها وتنكح زوجها نهى المراة ان تسال الرجل طلاق زوجته لينكحها ويصير لها من نفقته ومعاشرته ما كان للمطلقة فعبر عن ذلك باستفراغ الصحفة مجازا ولتنكح الزوج المذكور من غير ان تشترط طلاق التي قبلها فان لها التي تسال طلاق اختها ما قدر لها اي لن يعدو ذلك ما قدر لها ولن تستزيد به شيئا وقال ابو عمر بن عبد البر هذا الحديث من احسن احاديث القدر عند اهل العلم لما دل عليه من ان الزوج لو اجابها وطلق من تظن انها تزاحمها في رزقها فانها لا يحصل لها من ذلك الا ما كتب الله لها سواء اجابها او لم يجبها والحديث سبق في النكاح وبه قال حدثنا مالك بن اسماعيل ابو غسان النهدي الحافظ قال حدثنا اسرائيل بن يونس بن ابي اسحاق عن عاصم هو ابن سليمان الاحول عن ابي عثمان عبد الرحمن النهدي عن اسامة بن زيد بن حارثة رضي الله عنه قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رسول احدى بناته هي زينب كما عند ابن ابي شيبة ولم يسم الرسول وعنده سعد هو ابن عبادة وابي بن كعب ومعاذ هو ابن جبل ان ابنها علي بن ابي العاص بن الربيع يجود بنفسه اي في سياق الموت واستشكل كونه علي بن العاص مع قوله في اخر الحديث كما في الجنائز فرفع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبي بان المذكور عاش الى ان ناهز الحلم فلا يقال فيه صبي عرفا فيحتمل ان يكون عبد الله بن عثمان بن عفان من رقية بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعند البلاذري في الانساب انه لما توفي وضعه النبي صلى الله عليه وسلم في حجره وقال انما يرحم الله من عباده الرحماء وهو محسن لما عند البزار من حديث ابي هريرة لما ثقل ابن لفاطمة فبعثت الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر نحو حديث الباب وقيل غير ذلك مما سبق في الجنائز فبعث صلى الله عليه وسلم اليها يقرئها السلام ويقول لله ما اخذ ولله ما اعطى اي الذي اراد ان ياخذه هو الذي كان اعطاه فان اخذه اخذ ما هو له او ما مصدرية اي لله الاخذ والاعطاء كل باجل فلتصبر ولتحتسب يجوز ان يكون امرا للغائب المؤنث او الحاضر على قراءة من قرا فبذلك فلتفرحوا بالمثناة الفوقية على الخطاب وهي قراءة رويس قال الزمخشري وهو الاصل والقياس وقال ابو حيان وهي لغة قليلة يعني ان القياس ان يؤمر المخاطب بصيغة افعل وبهذا الاصل قرا ابي فافرحوا موافقة لمصحفه وهذه قاعدة كلية وهي ان الامر باللام يكثر في الغائب والمخاطب المبني للمفعول مثال الاول ليقم زيد وكالاية الكريمة ومثال الثاني لتعن بحاجتي فان كان مبنيا للفاعل كقراءة رويس هذه بل الكثير في هذا النوع الامر بصيغة افعل كقم يا زيد وقوموا وكذلك يضعف الامر باللام للمتكلم وحده او ومعه غيره نحو لاقم تامر نفسك بالقيام ومثال الثاني لنقم اي نحن وكذلك النهي والمراد بالاحتساب ان يجعل الولد في حسابها لله فتقول انا لله وانا اليه راجعون وهو معنى قوله السابق لله ما اخذ ولله ما اعطى وبه قال حدثنا حبان بن موسى بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال حدثنا وفي اليونينية اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عبد الله بن محيريز بضم الميم وفتح الحاء المهملة وسكون التحتية بعدها راء فتحتية اخرى فزاي الجمحي بضم الجيم وفتح الميم وكسر الحاء المهملة بعدها تحتية مشددة ان بفتح الهمزة ابا سعيد الخدري رضي الله عنه اخبره انه بينما بالميم ولابي ذر عن الكشميهني بينا هو جالس عند النبي صلى الله عليه وسلم جاء رجل من الانصار هو ابو صرمة بن قيس او هو سعيد كما عند ابن منده في المغازي او مجدي بن عمرو الضمري كما عند ابن منده في المعرفة فقال يا رسول الله انا نصيب في المغازي سبيا اي جواري مسبيات ونحب المال كيف ترى في العزل وهو ان يجامع فاذا قارب الانزال نزع وانزل خارج الفرج وهو مكروه عندنا لانه طريق الى قطع النسل ولذا ورد العزل الوأد الخفي نعم قال اصحابنا لا يحرم في مملوكته ولا زوجته الامة سواء رضيت ام لا لان عليه ضررا في مملوكته بان يصيرها ام ولد لا يجوز بيعها وفي زوجته الرقيقة بصيرورة ولده رقيقا تبعا لامه اما زوجته الحرة فان اذنت فيه لم يحرم والا فوجهان اصحهما لا يحرم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم او انكم

بفتح الواو وكسر الهمزة بعدها تفعلون ولأبي ذر لتفعلون ذلك العزل لا عليكم أن لا تفعلوا ولا زائدة تفعلوا أي لا بأس عليكم أن تفعلوا ولا مزيد فيجوز العزل أو غير زائدة فهو نهي عنه وقال لا لما سألوه وقوله عليكم أن لا تفعلوا كلام مستأنف مؤكد له فإنه ليست نسمة بفتح النون والمهملة والميم نفس كتب الله عز وجل أي قدر أن تخرج من العدم إلى الوجود إلا هي كائنة وبه قال حدثنا موسى بن مسعود أبو حذيفة النهدي قال حدثنا سفيان الثوري عن الأعمش سليمان بن مهران عن أبي وائل شقيق بن سلمة عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه أنه قال لقد خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبة ما ترك فيها في الخطبة شيئا هو كائن من الأمور المقدرة إلى قيام الساعة إلا ذكره علمه من علمه وجهله من جهله ولمسلم من رواية جرير عن الأعمش حفظه من حفظه ونسيه من نسيه إن كنت هي المخففة من الثقيلة لأرى الشيء قد نسيت بفتح همزة لأرى وحذف المفعول من نسيت ولأبي ذر عن الكشميهني نسيته ثم أتذكر فأعرف ولأبي ذر فأعرفه ما في نسخة كما يعرف الرجل أي الرجل فحذف المفعول وفي رواية بإثباته إذا غاب عنه فرآه فعرفه وعند الإسماعيلي من رواية محمد بن يوسف عن سفيان كما يعرف الرجل وجه الرجل غاب عنه ثم رآه فعرفه أي الذي كان غاب عنه فنسي صورته ثم إذا رآه عرفه والحديث أخرجه مسلم في الفتن وأبو داود وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة العتكي المروزي عن أبي حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري عن الأعمش سليمان عن سعد بن عبيدة بضم العين وسكونها في الأول السلمي الكوفي عن أبي عبد الرحمن عبد الله بن حبيب التابعي الكبير السلمي بضم السين وفتح اللام عن علي رضي الله عنه أنه قال كنا جلوسا مع النبي صلى الله عليه وسلم وفي الجنائز في موعظة المحدث عند القبر من طريق منصور عن سعد بن عبيدة كنا في جنازة في بقيع الغرقد فأتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقعد وقعدنا حوله ومعه عود ينكت بفتح التحتية وسكون النون وبعد الكاف المضمومة مثناة فوقية أي يضرب به في الأرض كما هي عادة من يتفكر في شيء يهمه وقال بالواو وسقطت لأبي ذر وفي الجنائز ثم قال ما منكم من أحد وزاد في رواية منصور ما من نفس منفوسة إلا قد كتب مقعده موضع قعوده من النار أو من الجنة فأو للتنويع أو بمعنى الواو ويؤيده رواية منصور إلا كتب مكانها من الجنة والنار وفي رواية سفيان إلا وقد كتب مقعده من الجنة ومقعده من النار وفي حديث ابن عمر عند المؤلف الدالة على أن لكل أحد مقعدين فقال رجل من القوم في مسلم أنه سراقة بن مالك بن جعشم ألا بالتخفيف نتكل أي نعتمد زاد منصور على كتابنا وندع العمل يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم لا تتركوا العمل بل اعملوا امتثالا لأمر المولى وعبودية له في قوله تعالى وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون فكل ميسر بفتح السين المشددة زاد في رواية شعبة عن الأعمش السابقة في سورة الليل لما خلق له ثم قرأ صلى الله عليه وسلم فأما من أعطى واتقى الآية قال الخطابي رحمه الله إن قولهم أفلا نتكل مطالبة بأمر يوجب تعطيل العبودية فلم يرخص له صلى الله عليه وسلم لأن إخبار الرسول صلى الله عليه وسلم عن سابق الكتاب إخبار عن غيب علم الله تعالى فيهم وهو حجة عليهم فرام أن يتخذ حجة لنفسه في ترك العمل فأعلمه صلى الله عليه وسلم أن هنا أمرين محكمين لا يبطل أحدهما بالآخر باطن وهو الحكمة الموجبة في حكم الربوبية وظاهر وهو السمة اللازمة في حق العبودية وهي أمارة ومخيلة غير مفيدة حقيقة العلم ويشبه أن يكونوا والله أعلم إنما عوملوا بهذه المعاملة وتعبدوا بهذا التعبد ليتعلق خوفهم ورجاؤهم بالباطن وذلك من صفة الإيمان وبين صلى الله عليه وسلم أن كلا ميسر لما خلق له وأن عمله في العاجل دليل مصيره في الآجل وهذه الأمور في حكم الظاهر ومن وراء ذلك حكم الله تعالى وهو الحكيم الخبير لا يسأل عما يفعل واطلب نظيره من الرزق المقسوم مع الأمر بالكسب ومن الأجل المضروب مع المعالجة بالطب المأذون فيها والحديث سبق في باب موعظة المحدث عند القبر من الجنائز ولما كان ظاهر هذا الحديث يقتضي اعتبار العمل الظاهر أردفه بما يدل على أن الاعتبار بالخاتمة فقال

باب بالتنوين العمل بالخواتيم جمع خاتمة وبه قال حدثنا حبان بن موسى بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة المروزي قال أخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال أخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال شهدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر أي فتح معظمها لأنه لم يحضر فتحها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل أي عن رجل ممن معه يدعي الإسلام اسمه قزمان بضم القاف وسكون الزاي الظفري بفتح المعجمة والفاء هذا من أهل النار لنفاقه أو لأنه سيرتد ويقتل نفسه مستحلا لذلك فلما حضر القتال لم يضبط اللام في اليونينية ثم ضبطها في المغازي بالرفع مصححا عليها وهو على الفاعلية ويجوز النصب على المفعولية أي فلما حضر الرجل القتال قاتل الرجل من أشد القتال ولفظ من سياقه في المغازي وكثرت بالواو وضم المثلثة ولأبي ذر عن المستملي فكثرت به الجراح بكسر الجيم فأثبتته فأثخنته وجعلته ساكنا غير متحرك فجاء رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أرأيت الذي ولأبي ذر أرأيت الرجل الذي تحدثت أنه بفتح الفوقية والدال بعدها مثلثة ساكنة فوقية ولأبي ذر عن الكشميهني تحدث بضم الفوقية وكسر الدال وإسقاط الفوقية بعد المثلثة أنه من أهل النار قاتل في سبيل الله عز وجل من أشد القتال

فكثرت

فكثرت به الجراح فقال النبي صلى الله عليه وسلم أما بفتح الهمزة وتخفيف الميم إنه من أهل النار فكاد أي قارب بعض المسلمين يرتاب يشك فيما قاله صلى الله عليه وسلم فبينما بالميم هو على ذلك إذ وجد الرجل قزمان المذكور ألم الجراح فأهوى بيده إلى كنانته فانتزع منها سهما نشابة فانتحر نحر بها نفسه فاشتد أسرع رجال من المسلمين المشي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله صدق الله حديثك قد انتحر فلان الذي قلت أنه من أهل النار فقتل نفسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بلال قم فأذن بتشديد المعجمة المكسورة أي أعلم الناس أنه لا يدخل الجنة إلا مؤمن وإن الله ليؤيد بلام التأكيد هذا الدين بالرجل الفاجر أل للجنس فيعم كل فاجر أو المراد الرجل الذي قتل نفسه وهو قزمان والحديث سبق في الجهاد وبه قال حدثنا سعيد بن أبي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن أبي مريم أبو محمد الجمحي مولاهم قال حدثنا أبو غسان بفتح الغين المعجمة والسين المهملة المشددة وبعد الألف نون محمد بن مطرف الليثي قال حدثني بالإفراد أبو حازم سلمة بن دينار عن سهل ولأبي ذر زيادة ابن سعد الأنصاري رضي الله عنه أن رجلا اسمه قزمان من أعظم المسلمين غناء بفتح الغين المعجمة والنون والمد أي إجزاء ونائب عن المسلمين في غزوة غزاها مع النبي صلى الله عليه وسلم هي غزوة خيبر فنظر النبي صلى الله عليه وسلم إليه فقال من أحب أن ينظر إلى الرجل ولأبي ذر إلى رجل من أهل النار فلينظر إلى هذا الرجل أي قزمان فاتبعه رجل من القوم اسمه أكثم بن أبي الجون الخزاعي وهو أي الرجل على تلك الحال من أشد الناس على المشركين حتى جرح فاستعجل الموت فجعل ذبابة سيفه أي طرفه بين ثدييه بالتثنية حتى خرج السيف من بين كتفيه واستشكل قوله هنا فجعل ذبابة سيفه مع قوله في السابق أنه نحر نفسه بالسهم فقيل بالتعدد وأنهما قضيتان متغايرتان في موطنين لرجلين أو أنهما قضية واحدة ونحر نفسه بهما معا فأقبل الرجل أكثم بن أبي الجون إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أشهد أنك رسول الله فقال صلى الله عليه وسلم وما ذاك قال قلت بفتح التاء لفلان عن قزمان من أحب أن ينظر إلى رجل من أهل النار فلينظر إليه وكان من أعظمنا غناء عن المسلمين فعرفت أنه لا يموت على ذلك فلما جرح استعجل الموت فقتل نفسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك إن العبد ليعمل عمل أهل النار وإنه من أهل الجنة ويعمل عمل أهل الجنة وإنه من أهل النار وإنما الأعمال أي اعتبار الأعمال بالخواتيم والحديث مر في الجهاد

باب إلقاء النذر العبد إلى القدر بنصب العبد على أنه مفعول بالمصدر المضاف إلى الفاعل ولأبي ذر عن الحموي والمستملي إلقاء العبد النذر بالرفع على أنه فاعل بالمصدر المضاف إلى المفعول وبه قال حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان بن عيينة عن منصور هو ابن المعتمر عن عبد الله بن مرة الهمداني الخارفي بمعجمة وراء مكسورة وفاء الكوفي عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم نهي تنزيه لا تحريم عن النذر أي عن عقد النذر أو التزام النذر قال ولأبي الوقت وقال إنه لا يرد شيئا أي من القدر ولمسلم لا تنذروا فإن النذر لا يغني من القدر شيئا والمعنى لا تنذروا على أنكم تصرفون به ما قدر عليكم أو تدركون به شيئا لم يقدره الله لكم إنما وللكشميهني وإنما يستخرج به بالنذر من البخيل لأنه لا يتصدق إلا بعوض يستوفيه أولا والنذر قد يوافق القدر فيخرج من البخيل ما لولاه لم يكن يريد أن يخرجه وفي قوله يستخرج دلالة على وجوب الوفاء به واستشكل كونه نهى عن النذر مع وجوب الوفاء به عند الحصول وأجيب بأن المنهي عنه النذر الذي يعتقد أنه يغني من القدر بنفسه كما زعموا وكم من جماعة يعتقدون ذلك لما شاهدوا من غالب الأحوال حصول المطالب بالنذور وأما إذا نذر واعتقد أن الله تعالى هو الضار والنافع والنذور كالوسائل والذرائع فالوفاء به طاعة وهو غير منهي عنه والحديث أخرجه أيضا في الأيمان والنذور ومسلم وأبو داود والنسائي في النذور وابن ماجه في الكفارات وبه قال حدثنا بشر بن محمد بكسر الموحدة وسكون المعجمة السختياني أبو محمد المروزي قال أخبرنا عبد الله ابن المبارك المروزي قال أخبرنا معمر هو ابن راشد عن همام بن منبه بكسر الموحدة المشددة عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يأتي ابن آدم النذر بشيء لم يكن قدرته صفة لقوله بشيء ويأت بغير تحتية بعد الفوقية في الفرع على الوصل كقوله سندع الزبانية بغير واو وفي غيره بإثباتها على الأصل وهو أتى بمعنى جاء يتعدى لواحد بخلاف أتى ولكن بالتخفيف يلقيه من الإلقاء القدر أي إلى النذر ولا مطابقة بين هذا وبين الترجمة كما لا يخفى فالظاهر كما قاله في الكواكب أن الترجمة مقلوبة إذ القدر هو الذي يلقي بالحقيقة إلى النذر كما في الحديث فكان الأولى أن يقول إلقاء القدر بالقاف إلى النذر بالنون ليطابق الحديث وأجاب بأنهما صادقان إذ الذي يلقي في الحقيقة هو القدر وهو الموصل وبالظاهر هو النذر نعم في رواية الكشميهني في متن الحديث مما ذكر في الفتح يلقيه النذر بالنون والذال المعجمة وبها تحصل المطابقة ونسبة الإلقاء إلى النذر مجازية وسوغ ذلك كونه سببا إلى الإلقاء فنسب الإلقاء إليه وقد قدرته له أستخرج بلفظ المتكلم من المضارع به من البخيل الباء في به باء الآلة قاله ابن فرحون في إعراب العمدة والحديث من أفراده

باب بغير تنوين في الفرع كأصله للإضافة إلى قوله لا حول ولا قوة إلا بالله وقال في الفتح بالتنوين وبه قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر حدثنا محمد بن مقاتل أبو الحسن الكسائي نزيل بغداد ثم مكة قال أخبرنا

عبد الله بن المبارك قال أخبرنا خالد الحذاء بالحاء المهملة والذال المعجمة عن أبي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي بفتح النون وسكون الهاء عن أبي موسى عبد الله بن قيس الأشعري رضي الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزاة هي غزوة خيبر كما سبق في المغازي فجعلنا لا نصعد شرفا بفتح الشين المعجمة والراء والفاء موضعا عاليا ولا نعلو شرفا ولا نهبط واديا إلا رفعنا أصواتنا بالتكبير قال أبو موسى فدنا أي قرب منا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا أيها الناس اربعوا على أنفسكم بهمزة وصل وفتح الموحدة وضم العين المهملة ارفقوا بأنفسكم واخفضوا أصواتكم فإنكم لا تدعون أصم ولا غائبا قال الكرماني وتبعه العيني أصما ولعله باعتبار التناسب وأطلق على التكبير دعاء لأنه بمعنى النداء إذ الذاكر يريد إسماع من ذكره والشهادة له إنما تدعون سميعا بصيرا ثم قال صلى الله عليه وسلم لأبي موسى يا عبد الله بن قيس ألا بالتخفيف أعلمك كلمة هو من باب إطلاق الكلمة على الكلام هي من كنوز الجنة أي من ذخائر الجنة وقال النووي أي أن قولها يحصل ثوابا نفيسا يدخر لصاحبه في الجنة لا حول ولا قوة إلا بالله أي لا تحول للعبد عن معصية الله إلا بعصمة الله ولا قوة له على طاعة الله إلا بتوفيق الله فهي كما قال النووي كلمة استسلام وتفويض وتسليم إلى أن العبد لا يملك لنفسه شيئا وأنه لا قدرة له على دفع ضر ولا قوة له على جلب خير إلا بقدرة الله تعالى وإرادته والحديث أخرجه في آخر كتاب الدعوات. هذا باب بالتنوين يذكر فيه قوله صلى الله عليه وسلم المعصوم من عصم الله بإسقاط ضمير المفعول عاصم في قوله تعالى لا عاصم اليوم أي مانع كذا فسره عكرمة فيما أخرجه الطبري من طريق الحكم بن أبان عنه وهو ابن جبير سدا بالألف بعد الدال المنونة من غير تشديد في الفرع كأصله وقال في الفتح بالتشديد والألف عن الحق يترددون في الضلالة وهذا وصله ابن أبي حاتم من طريق ورقاء عن ابن أبي نجيح عنه في قوله تعالى وجعلنا من بين أيديهم سدا قال عن الحق ووصله عبد بن حميد من طريق شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله سدا قال عن الحق وقد يترددون وقد رأيته في بعض النسخ سدى بتحتية بعد الدال مخففا وعليها شرح الكرماني قال في الفتح فزعم الكرماني أنه وقع هنا أيحسب الإنسان أن يترك سدى أي مهملا مترددا في الضلالة ولم أره في شيء من نسخ البخاري إلا اللفظ الذي أورده ولم أره في شيء من التفاسير التي تساق بالأسانيد لمجاهد في قوله أيحسب الإنسان أن يترك سدى كلاما ولم أر قوله في الضلالة في شيء من المنقول بالسند عن مجاهد انتهى وتعقبه العيني فقال هذا الكلام يناقض آخره أوله لأنه قال أولا ورأيته في بعض نسخ البخاري سدى بتحتية بعد الدال ثم قال ولم أره في شيء من نسخ البخاري إلا الذي أورده ومع هذا فإنه لم يطلع على جميع النسخ لا سيما النسخ التي في مدينته وأما النسخ التي في بلاد ما وراء النهر وبلخ وخراسان فلا وأجاب في انتقاض الاعتراض بأن الذي نفى رؤيته قول الكرماني في قوله أيحسب الإنسان أن يترك سدى أي مهملا مترددا في الضلالة وأما الذي ذكر أنه رآه في بعض النسخ فهو مجرد لفظ سدى بالتخفيف والتحتية آخره فأين التناقض دساها من قوله تعالى وقد خاب من دساها قال مجاهد فيما رواه الفريابي عن ورقاء عن ابن أبي نجيح عنه أغواها قال:

وأنت الذي دسيت عمرا فأصبحت ... حلائله منه أرامل ضيعا

وأصله دسسها من التدسيس فكثرت الأمثال فأبدل من ثالثها حرف علة والتدسية الإخفاء يعني أخفى بالفجور وقال ابن الأعرابي وقد خاب من دساها أي دس نفسه في جملة الصالحين وليس منهم وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان المروزي قال أخبرنا عبد الله بن المبارك قال أخبرنا يونس بن يزيد الأيلي عن الزهري محمد بن مسلم أنه قال حدثني بالإفراد أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ما استخلف بضم الفوقية وسكون المعجمة وكسر اللام من خليفة إلا له بطانتان بكسر الموحدة فيهما اسم جنس يشمل الواحد والجماعة وبطانة الرجل خاصته الذين يباطنهم في الأمور ولا يظهر غيرهم عليها مشتقة من البطن والباطن دون الظاهر وهذا كما استعار الشعار والدثار في ذلك ويقال بطن فلان بفلان بطونا وبطانة قال:

أولئك خلصائي نعم وبطانتي ... وهم عيبتي من دون كل قريب

فبطانة تأمره بالخير وتحضه عليه وبطانة تأمره بالشر وتحضه عليه بضم الحاء المهملة والضاد المعجمة والمعصوم من عصم الله بإسقاط ضمير المفعول أي من عصمه الله بأن حماه من الوقوع في الهلاك أو ما يجر إليه والحديث أخرجه المؤلف أيضا في الأحكام والنسائي في البيعة والسير. هذا باب بالتنوين يذكر فيه قوله تعالى وحرام ولأبي ذر والوقت وابن عساكر وحرم بكسر الحاء وسكون الراء قراءة أبي بكر وحمزة والكسائي وهما لغتان كالحل والحلال وزنا وضدا معنى أي وممتنع على قرية أهلكناها أنهم لا يرجعون قال في الكشاف استعير الحرام للممتنع وجوده ومنه قوله تعالى إن الله حرمهما على الكافرين أي منعهما منهم وأبى أن يكونا لهم ومعنى أهلكناها عزمنا على إهلاكها أو قدرنا إهلاكها ومعنى الرجوع الرجوع من الكفر إلى الإسلام والإنابة ومجاز الآية أن قوما عزم الله على إهلاكهم غير متصور أن يرجعوا وينيبوا إلى أن تقوم القيامة فحينئذ يرجعون انتهى والظاهر كما قال بعضهم أن المعنى وحرام على قرية أهلكناها عدم رجوعهم إلينا في القيامة فتكون الآية واردة في تقرير أمر البعث وتفخيم شأنه وهذا يتعين المصير إليه لأوجه أحدها أنه ليس فيه مخالفة للأصول بخلاف غيره فادعي فيه زيادة لا

وكونه

وكونه في طائفة مخصوصة وكون حرام بمعنى ممتنع أو بمعنى واجب كما قيل في قوله:

وإن حراما لا أرى الدهر باكيا ... على شجوه إلا بكيت على عمرو

الثاني أن سياق الآية قبلها وبعدها وارد في أمر البعث وهو قوله كل إلينا راجعون وقوله حتى إذا فتحت الثالث أن حملها على الرجوع إلى الدنيا لا كبير فائدة فيه فإنه معلوم عند المخاطبين من الموافقين والمخالفين وحملها على الرجوع إلى القيامة أكثر فائدة فإن الكفار ينكرونه فأكد وفخم تهديدا لهم وزجرا وقوله تعالى في سورة هود أنه لن يؤمن من قومك إلا من قد آمن إقناط من إيمانهم وأنه غير متوقع وقوله تعالى ولا يلدوا إلا فاجرا كفارا أي إلا من إذا بلغ فجر وكفر وإنما قال ذلك لأن الله تعالى أخبره بقوله لن يؤمن من قومك إلا من قد آمن وذكر ذلك في أبواب القدر ظاهر فإنه يقتضي سبق علمه بما يقع من العبيد وقال منصور بن النعمان اليشكري بفتح التحتية وسكون الشين المعجمة وضم الكاف البصري وفي حاشية الفرع وأصله صوابه منصور بن المعتمر قاله في حاشية أصل أبي ذر صوابه منصور بن النعمان وكذا في أصل الأصيلي وابن عساكر وقال الحافظ ابن حجر وقد زعم بعض المتأخرين أن الصواب منصور بن المعتمر والعلم عند الله عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما حرم بكسر الحاء وسكون الراء بالحبشية أي وجب أخرجه عبد بن حميد من طريق عطاء عن عكرمة عنه وبه قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر والوقت بالجمع محمود بن غيلان بفتح الغين المعجمة وسكون التحتية أبو أحمد المروزي الحافظ قال أخبرنا عبد الرزاق بن همام قال أخبرنا معمر هو ابن راشد عن ابن طاوس عبد الله عن أبيه طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال ما رأيت شيئا أشبه باللمم بفتح اللام والميم الأولى وأصله ما قل وصغر ومنه اللمم وهو المس من الجنون واللمم إلمام الكارز قل لبثه فيه وألم بالطعام قل أكله منه وقال أبو العباس أصل اللمم أن يلم بالشيء من غير أن يركبه يقال ألم بكذا إذا قاربه ولم يخالطه وقال جرير:

بنفسي من تجنبه عزيز ... علي ومن زيارته لمام

وقال آخر:

متى تأتنا تلمم بنا في ديارنا ... تجد حطبا جزلا ونارا تأججا

واللمم صغار الذنوب أي ما رأيت شيئا أشبه بصغار الذنوب مما قال أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إن الله عز وجل كتب على ابن آدم حظه نصيبه من الزنا بالقصر ومن بيانية أدرك ذلك أصاب ذلك المكتوب عليه لا محالة بفتح الميم والحاء المهملة لا بد له منه لأن ما كتبه الله لا بد أن يقع وكتب يحتمل أن يراد به أثبت أي أثبت فيه الشهوة والميل إلى النساء وخلق فيه الأذنين والعين والقلب وهي التي تجد لذة الزنا ويحتمل أن يراد به قدر أي قدر في الأزل أن يجري على ابن آدم الزنا فإذا قدر في الأزل أدركه ذلك لا محالة فزنا العين النظر إلى ما لا يحل للناظر وزنا اللسان المنطق بميم مفتوحة فنون ساكنة فطاء مهملة مكسورة ولأبي ذر عن الكشميهني النطق بلا ميم وضم النون وسكون الطاء وقال ابن مسعود العينان تزنيان بالنظر والشفتان تزنيان وزناهما المنى والنفس تمنى فعل مضارع أصله تتمنى حذفت منه إحدى التاءين وتشتهي والفرج يصدق النظر والتمني بأن يقع في الزنا بالوطء ويكذبه بأن يمتنع من ذلك خوفا من ربه تعالى ولا بد أن يصدق أو يكذبه وسمى ما ذكر من نظر العين ونحوه زنا لأنها مقدمات له مؤذنة بوقوعه ونسب التصديق والتكذيب للفرج لأنه منشؤه ومكانه وقال في شرح المشكاة شبه صورة حال الإنسان من إرسال الطرف الذي هو رائد القلب إلى النظر إلى المحارم وإصغائه بالأذن إلى السماع ثم انبعاث القلب إلى الاشتهاء والتمني ثم استدعائه منه قضاء ما يشتهي ويتمنى باستعمال الرجلين في المشي واليدين في البطش والفرج في تحقيق مشتهاه فإذا مضى الإنسان على ما استدعاه القلب حقق متمناه فإذا امتنع عن ذلك خيبه فيه بحالة رجل يخبر صاحبه بما يزينه له ويغويه عليه فهو إما يصدقه ويمضي على ما أراده منه أو يكذبه ثم استعمل في حال المشبه ما كان مستعملا في حال المشبه به من التصديق والتكذيب ليكون قرينة للتمثيل أو الإسناد في قوله والفرج في قوله يصدقه أو يكذبه مجازي لأن الحقيقي هو أن يسند إلى الإنسان فأسند إلى الفرج لأنه مصدر الفعل والسبب القوي وقال شبابة بفتح الشين المعجمة والموحدتين بينهما ألف مع التخفيف ابن سوار بفتح المهملة والواو المشددة حدثنا ورقاء بفتح الواو والقاف بينهما راء ساكنة آخره قاف ممدودا ابن عمر أبو بشر الحافظ عن ابن طاوس عبد الله عن أبيه طاوس عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الفتح كأن طاوسا سمع من ابن عباس عن أبي هريرة وكان سمع الحديث من أبي هريرة أو سمعه من أبي هريرة بعد أن سمعه من ابن عباس قال ولم أقف على رواية شبابة هذه موصولة ومطابقة الحديث للترجمة من جهة أن الزنا ودواعيه مكتوبة مقدرة على العبد غير خارج عن سابق القدر. باب قوله تعالى وما جعلنا الرؤيا التي أريناك ليلة المعراج إلا فتنة للناس أي اختبارا وامتحانا ولذلك ارتد من استعظم ذلك وبه تعلق من قال كان الإسراء في المنام ومن قال كان في اليقظة فسر الرؤيا بالرؤية وإنما سماها رؤيا على قول المكذبين حيث قالوا لعلها رؤيا رأيتها استبعادا منهم لها ويمكن أن تكون تسمية من باب المشاكلة أو هي أن يدخل مكة والفتنة الصد بالحديبية أو أراه مصارع القوم بوقعة بدر في منامه فكان يقول حين ورد ماء بدر والله لكأني أنظر إلى مصارع القوم وهو يومئ إلى الأرض ويقول هذا مصرع فلان وبه قال حدثنا الحميدي بضم الحاء المهملة وفتح الميم عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة

قال حدثنا عمرو بفتح العين ابن دينار عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال في تفسير قوله تعالى وما جعلنا الرؤيا التي اريناك الا فتنة للناس في القيامة وما عين اريها رسول الله صلى الله عليه وسلم بضم الهمزة وكسر الراء من الاراءة ليلة اسري به اي في طريقه الى بيت المقدس كما عند سعيد بن منصور قال ابن عباس والشجرة الملعونة في القرآن قال هي شجرة الزقوم فان قلت ليس في القرآن لعن شجرة الزقوم اجيب بان المعنى والشجرة الملعون آكلوها وهم الكفرة لانه قال فانهم لآكلون منها فمالئون منها البطون فوصفت بلعن آكليها على المجاز ولان العرب تقول لكل طعام مكروه وضار ملعون ولان اللعن هو الابعاد من الرحمة وهي في اصل الجحيم في ابعد مكان من الرحمة ومطابقة الحديث لما ترجم له خفية لكن قال ابن التين وجه دخول هذا الحديث في كتاب القدر الاشارة الى ان الله قدر على المشركين التكذيب لرؤيا نبيه الصادق فكان ذلك زيادة في طغيانهم حيث قالوا كيف يسير الى بيت المقدس في ليلة واحدة ثم يرجع فيها وكذلك جعل الشجرة الملعونة زيادة في طغيانهم حيث قالوا كيف تكون في النار شجرة والنار تحرق الشجر والجواب عن شبهتهم ان الله تعالى خلق الشجرة المذكورة من جوهر لا تأكله النار ذكره ثنائها وحياتها وعقارب واحوال الآخرة لا تقاس باحوال الدنيا كما مر في تفسير سورة الاسراء واخرجه النسائي والترمذي في التفسير. هذا

باب بالتنوين يذكر فيه تحاج بفتح الفوقية والمهملة وتشديد الجيم واصله تحاجج بجيمين ادغمت اولاهما في الاخرى آدم وموسى عليهما الصلاة والسلام عند الله عز وجل والعندية للاختصاص والتشريف لا عندية مكان كما لا يخفى وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حفظناه اي الحديث عن عمرو بفتح العين ابن دينار وعند الحميدي في مسنده عن سفيان حدثنا عمرو بن دينار عن طاوس هو ابن كيسان الامام ابو عبد الرحمن انه قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال احتج آدم وموسى صلى الله عليهما وسلم اي تحاجا وتناظرا وفي رواية همام عند مسلم تحاج كما في الترجمة وهي اوضح فقال له اي لآدم موسى يا آدم انت ابونا خيبتنا اي اوقعتنا في الخيبة وهي الحرمان اخرجتنا اي كنت سببا لاخراجنا من الجنة دار النعيم والخلود الى دار الغرور والفنا والجملة مبينة للسابقة ومفسرة لما اجمل قال له لموسى آدم يا موسى اصطفاك الله بكلامه اي جعلك صافيا خالصا من شائبة ما لا يليق بك وقوله بكلامه فيه تلميح الى قوله وكلم الله موسى تكليما وقوله تلك الرسل الآية وخط لك الالواح التوراة بيده بقدرته اتلومني على امر قدره الله علي بتشديد التحتية وحذف ضمير المفعول ولابي ذر عن الكشميهني قدره الله علي قبل ان يخلقني باربعين سنة اي ما بين قوله تعالى اني جاعل في الارض خليفة الى نفخ الروح فيه او هي مدة لبثه طينا الى ان نفخت فيه الروح ففي مسلم ان بين تصويره طينا وبين نفخ الروح فيه كان اربعين سنة او المراد اظهاره للملائكة وفي رواية ابي صالح السمان عند الترمذي وابن خزيمة من طريق الاعمش فتلومني من شيء كتبه الله علي قبل خلقي وفي حديث ابي سعيد عند البزار اتلومني على امر قدره الله علي قبل ان يخلق السموات والارض وجمع بحمل المقيد بالاربعين على ما يتعلق بالكتابة والآخر على ما يتعلق بالعلم فحج آدم بالرفع على الفاعلية موسى في موضع نصب مفعولا فحج آدم موسى قالها ثلاثا والملفوظ به مرة اي غلبه بالحجة بان الزمه ان ما صدر عنه لم يكن هو مستقلا به متمكنا من تركه بل كان قدرا من الله تعالى لا بد من امضائه والجملة مقررة لما سبق وتاكيد له وتثبيت للانفس على توطينها الاعتقاد اي ان الله اثبته في ام الكتاب قبل كوني وحكم بانه كائن لا محالة فكيف تغفل عن العلم السابق وتذكر الكسب الذي هو السبب وتنسى الاصل الذي هو القدر وانت من المصطفين الاخيار الذين يشاهدون سر الله من وراء الاستار ومثل المحاجة لم تكن في عالم الاسباب الذي لا يجوز فيه قطع النظر عن الوسائط والاكتساب وانما كانت في العالم العلوي عند ملتقى الارواح واللوم انما يتوجه على المكلف ما دام في دار التكليف اما بعدها فامره الى الله تعالى لا سيما وقد وقع ذلك بعد ان تاب الله عليه فلهذا عدل الى الاحتجاج بالقدر السابق فالتائب لا يلام على ما تيب عليه منه ولا سيما اذا انتقل عن دار التكليف واختلف في وقت هذه المحاجة فقيل يحتمل انه في زمان موسى فاحيى الله له آدم فكلمه معجزة له او كشف له عن قبره فتحدثا او اراه الله روحه كما ارى النبي صلى الله عليه وسلم ليلة المعراج ارواح الانبياء او اراه الله له في المنام ورؤيا الانبياء وحي او كان ذلك بعد وفاة موسى فالتقيا في البرزخ اول ما مات موسى فالتقت ارواحهما في السماء وبذلك جزم ابن عبد البر والقابسي وان ذلك لم يقع بعد وانما يقع في الآخرة والتعبير عنه في الحديث بلفظ الماضي لتحقق وقوعه والحديث اخرجه مسلم في القدر ايضا وابو داود في السنة والنسائي في التفسير وابن ماجه في السنة وقال سفيان بن عيينة ولابي الوقت وقال سفيان بواو العطف على قوله حفظناه من عمرو فهو موصول حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله اي مثل الحديث السابق

باب بالتنوين لا مانع لما اعطى الله وبه قال حدثنا محمد بن سنان بكسر السين المهملة وتخفيف النون العوقي قال حدثنا فليح بضم الفاء ابن سليمان قال حدثنا عبدة بفتح العين المهملة وسكون الموحدة ابن ابي لبابة بضم اللام وتخفيف الموحدة الاسدي الكوفي سكن دمشق عن وراد بفتح الواو والراء المشددة مولى المغيرة بن شعبة وكاتبه انه قال كتب معاوية بن ابي سفيان الى المغيرة بن شعبة اكتب الي بتشديد الياء

ما ولابي ذر

ما ولابي ذر ربما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول خلف الصلاة المكتوبة فاملى علي المغيرة بفتح الهمزة واللام بينهما ميم ساكنة وعلي بتشديد الياء قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول بعد الصلاة المكتوبة لا اله الا الله وحده لا شريك له ذكره بعد استفادة الحصر من الذي قبله وهو لا اله الا الله تاكيدا مع ما فيه من تكثير حسنات الذاكر اللهم لا مانع لما اعطيت اي لما اردت اعطاءه والا فبعد الاعطاء من كل احد لا مانع له اذ الواقع لا يرتفع ولا معطي لما منعت ما موصولة وجملة اعطيت صلتها والعائد محذوف اي لما اعطيته وقال في العمدة لا مانع اسم نكرة مبني مع لا وخبر لا الاستقرار المتعلق به الجرور او الخبر محذوف وجوبا على لغة بني تميم وقد افتهم كثير من الحجازيين فيتعلق حرف الجر بمانع قيل فيجب نصبه وتنوينه لانه مطول والرواية على بنائه من غير تنوين فيحمل على انها يتعلق بخبر لا مانع محذوف اي لا مانع لما اعطيت فيتعلق بالكون المقدر لا بمانع كما قيل في قوله تعالى لا غالب لكم اليوم ويحتمل ان يكون اصله مانعا بالتنوين ثم حذف التنوين بعد ان ابدل منه الف ثم حذفت الالف فصار على صورة المبني ويجوز ان يكون لما اعطيت في محل صفة لمانع والخبر محذوف ويحتمل ان يقدر لا مانع لما اعطيت يمنع فيتعلق بيمنع ويكون يمنع خبر لا على احدى اللغتين واختار الزمخشري في قوله تعالى لا تثريب عليكم اليوم ان يكون اليوم معمول تثريب ورده عليه ابو حيان لاجل الفصل بين المصدر ومعموله بعليكم وهو اما خبر او صفة واياما كان فلا يجوز وكان يلزم تنوين تثريب ولا ينفع ذا الجد منك الجد بفتح الجيم فيهما على المشهور ومنك يتعلق بينفع اي لا ينفع صاحب الحظ من نزول عذابك حظه وانما ينفعه عمله الصالح وقال في الكواكب ومن هي البدلية اي المحظوظ لا ينفعه حظه بدلك اي بدل طاعتك والحديث سبق في الصلاة والدعوات وقال ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز فيما وصله الامام احمد ومسلم اخبرني بالافراد عبدة بن ابي لبابة ان ورادا مولى المغيرة اخبره بهذا الحديث قال عبدة ثم وفدت بالفاء من الوفود بعد الى معاوية لما كان بالشام فسمعته يأمر الناس بذلك القول وهو لا اله الا الله الخ ومراد المؤلف من سياق هذا التعليق التصريح بان ورادا اخبره عبدة لانه رواه في الرواية السابقة بالعنعنة

باب من تعوذ بالله من درك الشقاء وسوء القضاء وقوله تعالى قل اعوذ برب الفلق اي الصبح او الخلق او هو واد في جهنم او جب فيها من شر ما خلق الشيطان خاصة لان الله تعالى لم يخلق خلقا اشر منه وقيل جهنم وما خلق فيها وقيل عام اي من شر كل ذي شر خلقه الله وما موصولة والعائد محذوف او مصدرية ويكون الخلق بمعنى المخلوق وقرأ بعض المعتزلة الذين يرون ان الله لم يخلق الشر من شر بالتنوين ما خلق على النفي وهي قراءة مردودة مبنية على مذهب باطل ومثل السورة دالة على ان الله تعالى خالق كل شيء ففيها الرد على من زعم ان العبد يخلق فعل نفسه لانه لو كان الشر المأمور بالاستعاذة منه مخلوقا لفاعله لما كان للاستعاذة بالله منه معنى لانه لا يصح التعوذ الا بمن قدر على ازالة ما استعيذ منه وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا سفيان بن عيينة عن سمي بضم السين المهملة وفتح الميم وتشديد التحتية مولى ابي بكر المخزومي عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال تعوذوا بالله من جهد البلاء بفتح الجيم وسكون الهاء الحالة التي يختار عليها الموت او قلة المال وكثرة العيال ودرك الشقاء بفتح الدال المهملة والراء اللحاق والشقاء بفتح الشين المعجمة والقاف ممدودا الشدة والعسر وسوء القضاء اي المقضي وشماتة الاعداء وهي فرح العدو ببلية تنزل بمن يعاديه والحديث سبق في باب التعوذ من جهد البلاء من كتاب الدعوات. هذا

باب بالتنوين في قوله تعالى يحول بين المرء وقلبه قال الواحدي حكاية عن ابن عباس والضحاك يحول بين المرء الكافر وطاعته ويحول بين المطيع ومعصيته فالسعيد من اسعده الله والشقي من اضله الله والقلوب بيد الله يقلبها كيف شاء وقال السدي يحول بين الانسان وقلبه فلا يستطيع ان يؤمن ولا ان يكفر الا باذنه وبه قال حدثنا محمد ابن مقاتل ابو الحسن المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا موسى بن عقبة بضم العين وسكون القاف عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال كثيرا نصب صفة لمصدر محذوف اي يحلف كثيرا ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يحلف اي يريد ان يحلف من الفاظ الحلف لا افعل او لا اقول وحق مقلب القلوب وهو الله عز وجل قال في الفتح وكان البخاري اشار الى تفسير الحيلولة التي في الآية بالتقلب الذي في الحديث اشار الى ذلك الراغب وقال المراد انه يلقي في قلب الانسان ما يصرفه عن مراده لحكمة تقتضي ذلك وحقيقة القلب لا تنقلب فالمراد تقليب اعراضها واحوالها من الارادة وغيرها وقال ابن بطال الآية نص في ان الله تعالى خلق الكفر والايمان وانه يحول بين قلب الكافر وبين الايمان الذي امر به فلا يكتسبه ان لم يقدره عليه بل اقدره على ضده وهو الكفر وكذا في المؤمن بعكسه فتضمنت الآية انه خالق جميع افعال العبد خيرها وشرها وهو معنى قوله مقلب القلوب لان معناه تقليب قلب العبد عن ايثار الايمان الى ايثار الكفر وعكسه وكل فعل الله عدل فيمن اضله وخذله لانه لم يمنعهم حقا وجب لهم عليه انتهى والحديث اخرجه ايضا في التوحيد والايمان والنذور والترمذي في الايمان والنسائي فيه وابن ماجه في الكفارات وبه قال حدثنا علي بن حفص وبشر بن محمد بكسر الموحدة وسكون المعجمة السختياني المروزي قالا اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا معمر بفتح الميمين

بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن سالم هو ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لابن صياد صاف خبأت لك خبيئا بفتح المعجمة وكسر الموحدة بعدها تحتية ساكنة ولابي ذر خبأ بسكون الموحدة من غير تحتية قال ابن صياد هو الدخ بفتح الدال المهملة والخاء المعجمة المشددة اراد ان يقول الدخان فلم يستطع ان يقوله لذلك فانما على عادة الكهان من اختطاف بعض الكلمات من اوليائهم من الجن قال النبي صلى الله عليه وسلم له خطاب زجر واهانة اخسأ بالخاء المعجمة والهمزة الساكنة بينهما سين مهملة مفتوحة اي اسكت صاغرا مطرودا فلن تعدو قدرك بالعين المهملة قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه يا رسول الله ائذن لي فاضرب عنقه قال صلى الله عليه وسلم دعه اتركه ان يكن هو الدجال فلا تطيقه لانه كان سبق في علم الله تعالى انه يخرج ويفعل ما يفعل فانه تعالى لا يقدرك على قتل من سبق في علمه انه سيحيا حتى يفعل ما يفعل اذ لو قدرك على ذلك لكان فيه انقلاب علمه والله تعالى منزه عن ذلك قاله ابن بطال وفي الجنائز فلن تسلط عليه بالجزم على لغة من يجزم بلن وان لم يكن هو فلا خير لك في قتله ويكن هو بضمير المنفصل في الموضعين ولابي ذر عن الحموي والمستملي يكنه بالضمير المتصل واختار الاول ابن مالك في التسهيل والثاني في الخلاصة فعلى الاول لفظ هو تأكيد للضمير المستتر وكان تامة وقول الزركشي في التنقيح ان يكنه استدل به ابن مالك على اتصال الضمير اذا وقع خبرا لكان لكن في رواية ان يكن هو فلا دليل تعقبه في المصابيح فقال هذا من اعجب ما يسمع كيف تكون الرواية الثانية مقتضية لعدم الدليل في الرواية الاولى والفرض ان الضمير المنفصل المرفوع في الثانية تأكيد للضمير المستتر في يكن وهو اسم كان وخبرها محذوف اي ان يكن هو الدجال والضمير المتصل في الرواية الاخرى خبر كان فهذا وقع الاستدلال في محل النزاع وهو محل الاولى في خبر كان اذا وقع ضميرا ان يكون منفصلا او متصلا فهذا الحديث شاهد لاختيار الاتصال واما ان يكن هو فليست من محل النزاع في شيء اذ ليس الضمير فيها خبر كان قطعا والحديث سبق في باب اذا اسلم الصبي فمات هل يصلى عليه من كتاب الجنائز ● هذا باب بالتنوين يذكر فيه قوله تعالى قل لن يصيبنا الا ما كتب الله لنا اي قضى لنا من خير او شر كما قدر في الازل وكتب في اللوح المحفوظ ولنا مفيد معنى الاختصاص كانه قيل لن يصيبنا الا ما اختصنا الله باثباته وايجابه وقال الراغب عبر بقوله لنا ولم يعبر بقوله علينا تنبيها على ان الذي يصيبنا نعده نعمة لا نقمة وقال مجاهد في تفسير قوله تعالى ما انتم عليه بفاتنين اي ما انتم بمضلين الا من كتب الله عليه في السابقة انه يصلى الجحيم اي يدخل النار وهذا وصله عبد بن حميد بمعناه وقال مجاهد ايضا في تفسير قوله تعالى والذي قدر فهدى اي قدر الشقاء والسعادة وهدى الانعام لمراتعها وهذا وصله الفريابي عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد وقيل قدر اقواتهم وارزاقهم وهداهم لمعاشهم ان كانوا ناسا ولمراعيهم ان كانوا وحشا وعن ابن عباس والسدي ومقاتل والكلبي في قوله فهدى قال عرف خلقه كيف ياتي الذكر الانثى كما قال في طه اعطى كل شيء خلقه ثم هدى اي الذكر للانثى وقال عطاء جعل لكل دابة ما يصلحها وهداها له وقيل قدر فهدى قدر لكل حيوان ما يصلحه فهداه اليه وعرفه وجه الانتفاع به يقال ان الافعى اذا اتت عليها الف سنة عميت وقد الهمها الله تعالى ان مسح العينين بورق الرازيانج الغض يرد اليها بصرها فربما كانت في البرية بينها وبين الريف مسيرة ايام فتطوي تلك المسافة على طولها وعماها حتى تهجم في بعض البساتين على الرازيانج لا تخطئها فتحك بها عينيها فترجع باصرة باذن الله تعالى وهدايات الانسان الى مصالحه من اغذيته وادويته وامور دنياه والهامات البهائم والطيور وهوام الارض باب واسع فسبحان ربي الاعلى وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اسحاق بن ابراهيم بن راهويه الحنظلي بفتح الحاء المهملة والظاء المعجمة بينهما نون ساكنة نسبة الى حنظلة بن مالك قال اخبرنا النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة ابن شميل بضم الشين المعجمة قال حدثنا داود بن ابي الفرات بضم الفاء وتخفيف الراء وبعد الالف فوقية المروزي ثم البصري واسم ابي الفرات عمرو عن عبد الله بن بريدة بضم الموحدة وفتح الراء الاسلمي قاضي مرو عن يحيى بن يعمر بفتح التحتية والميم وبينهما العين المهملة ساكنة قاضي مرو ايضا عن عائشة رضي الله عنها انها اخبرته انها سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطاعون وهو بثر مؤلمة جدا تخرج في الاباط والمراق غالبا مع اسوداد حواليه وخفقان في القلب فقال صلى الله عليه وسلم كان اي الطاعون عذابا يبعثه الله عز وجل على من يشاء من عباده فجعله الله رحمة للمؤمنين اي سبب الرحمة لما تضمنه من الاجر للشهداء ما من عبد يكون في بلد بفتح اللام وفي نسخة اليونينية بلدة بسكونها وبها تانيث اخر يكون فيه في البلد وفيها او فيه الا ولابي ذر عن الكشميهني فلا يخرج من البلد او البلدة حال كونه صابرا على ما يصيبه محتسبا اجره عند الله يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له وقدره في الازل الا كان له مثل اجر شهيد وان لم يصبه طعن وهذا هو المراد من الحديث هنا وقد سبق في كتاب الطب ● هذا باب بالتنوين يذكر فيه قوله تعالى وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله اللام في لنهتدي لتوكيد النفي وان وما في حيزها في موضع رفع بالابتداء والخبر محذوف وجواب لولا مدلول عليه بقوله وما كنا تقديره ولولا هدايته لنا لشقينا او ما كنا مهتدين وقد دلت على ان المهتدي من هداه الله وان من لم يهده الله لم يهتد ومذهب المعتزلة ان كل ما فعله الله في حق الانبياء والاولياء من انواع الهداية والارشاد فقد فعله في حق جميع الكفار والفساق وانما حصل

الامتياز بين المؤمن والكافر والمحق والمبطل بسعي نفسه واختيار نفسه الى درجات الجنة وخلصهما من دركات النيران فلما لم يحمد نفسه البتة انما حمد الله تعالى فقط علمنا ان الهادي ليس الا الله تعالى وقوله تعالى لو ان الله هداني اي اعطاني الهداية لكنت من المتقين من الذين يتقون الشرك قال الشيخ ابو منصور رحمه الله تعالى وهذا الكافر اعرف بالهداية من المعتزلة وكذلك اولئك الكفرة الذين قالوا لاتباعهم لو هدانا الله لهديناكم يقولون لو وفقنا الله للهداية واعطانا الهدى لدعوناكم اليه ولكن علم منا اختيار الضلال والغواية فخذلنا ولم يوفقنا والمعتزلة يقولون بل هداهم واعطاهم التوفيق لكنهم لم يهتدوا والحاصل ان عند الله تعالى لطفا من اعطي ذلك اهتدى وهو التوفيق والعصمة ومن لم يعطه ضل وغوى وكان استيجابه العذاب وتضييعه الحق بعد ما تمكن من تحصيله لذلك والحاصل من مذهب اهل السنة انه تعالى اقدر العباد على اكتساب ما اراد منهم من ايمان وكفر وان ذلك ليس بخلق للعباد كما زعمت القدرية وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال اخبرنا جرير بفتح الجيم هو ابن حازم بالحاء المهملة والزاي عن ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي عن البراء بن عازب رضي الله عنهما انه قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم يوم الخندق ينقل معنا التراب من حفر الخندق وهو يقول رجزا من كلام عبد الله بن رواحة والله لولا الله ما اهتدينا وهذا موضع الترجمة ولا صمنا ولا صلينا ● فانزلن سكينة علينا ● وثبت الاقدام ان لاقينا العدو والمشركون قد بغوا علينا اي ظلموا اذا ارادوا فتنة ابينا بالموحدة اي الفرار والحديث اخرجه في الجهاد

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الايمان

بفتح الهمزة جمع يمين واليمين خلاف اليسار واطلقت على الحلف لانهم كانوا اذا تحالفوا اخذ كل بيمين صاحبه وقيل لحفظها المحلوف عليه كحفظ اليمين وتسمى الية وحلفا وفي الشرع تحقيق الامر المحتمل او توكيده بذكر اسم من اسماء الله تعالى او صفة من صفاته وهذا ان قصد اليمين الموجبة للكفارة والا فيزاد او ما اقيم مقامه ليدخل نحو الحلف بالطلاق والعتق وهو ما فيه حث او منع او تصديق ويخرج بالتحقيق لغو اليمين بان سبق لسانه اليها لم يقصدها بها او الى لفظها كقوله في حال غضبه او صلة كلام لا والله تارة وبلى والله اخرى وبالمحتمل غيره كقوله والله لاموتن او لا اصعد السماء فليس بيمين لامتناع الحنث فيه لذاته بخلاف والله لاصعدن السماء فانه يمين تلزم به الكفارة حالا و كتاب النذور جمع نذر وهو مصدر نذر بفتح الذال المعجمة ينذر بضمها وكسرها والنذر في اللغة الوعد بخير او شر وشرعا التزام قربة بخير لازمة باصل الشرع وزاد بعضهم مقصودة وقيل ايجاب ما ليس بواجب لحدوث امر ومنهم من قال ان يلزم نفسه تبرعا من عبادة او صدقة او نحوهما واما قوله صلى الله عليه وسلم من نذر ان يعصي الله فلا يعصه فانما سماه نذرا باعتبار الصورة كما قال في الخمر وبايعها مع بطلان البيع ولذا قال في الحديث الاخر لا نذر في معصية وقول الله تعالى بالرفع وفي نسخة باب قول الله تعالى لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم مصدر لغا يلغو لغوا والباء متعلقة بيؤاخذكم ومعناها السببية واللغو الساقط الذي لا يعتد به من كلام وغيره ولغو اليمين الساقط الذي لا يعتد به في الايمان قال امامنا الشافعي وغيره وهو قول الرجل في عرض حديثه لا والله وبلى والله من غير قصد اليها وقيل هو ان يحلف على شيء يرى انه صادق ثم يظهر انه خلاف ذلك وبه قال ابو حنيفة والمعنى لا يعاقبكم بلغو اليمين الذي يحلفه احدكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان اي بتعقيدكم الايمان وهو توثيقها والمعنى لكن يؤاخذكم بما عقدتم اذا حنثتم فحذف وقت المؤاخذة لانه كان معلوما عندهم او بنكث ما عقدتم فحذف المضاف فكفارته اي فكفارة الحنث الدال عليه سياق الكلام وان لم يجر له ذكر او فكفارة نكثه فتكون ما موصولة اسمية وهي على حذف مضاف كما قدره الزمخشري والكفارة الفعلة التي من شانها ان تستر الخطيئة اطعام عشرة مساكين اطعام مصدر مضاف لمفعوله وهو ان يملك كل واحد منهم مدا من حب من غالب قوت بلده من اوسط ما تطعمون اهليكم او كسوتهم عطف على اطعام والمراد ما يسمى كسوة مما يعتاد لبسه كقميص ومنديل ولو ملبوسا لم تذهب قوته ولو لم يصلح للمدفوع اليه كقميص صغير وعمامته وازاره وسراويل لكبير وحرير لرجل لا نحو خف مما لا يسمى كسوة كدرع من حديد ونحوه او تحرير رقبة عطف على اطعام وهو مصدر مضاف لمفعوله اي او اعتاق رقبة مؤمنة بلا عيب يخل بالعمل والكسب واو للتخيير فمن لم يجد احدى الثلاث او كان غير رشيد فصيام ثلاثة ايام ولو متفرقة ذلك المذكور كفارة ايمانكم اذا حلفتم وحنثتم واحفظوا ايمانكم فبروا فيها ولا تحنثوا اذا لم يكن الحنث خيرا او فلا تحلفوا اصلا كذلك مثل ذلك البيان يبين الله لكم اياته اعلام شريعته واحكامه لعلكم تشكرون نعمته فيما يعلمكم ويسهل عليكم المخرج منه ويسقط لاجل ذلك قوله ولكن يؤاخذكم الخ وقال الى الاية الى قوله لعلكم تشكرون وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل بكسر الفوقية ابو الحسن المروزي المجاور بمكة قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه لم يكن يحنث اي لم يكن من شانه ان يحنث في يمين قط سيق في تفسير المائدة حديث ابن حبان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حلف على يمين لم يحنث فرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم وذكر الترمذي في العلل المفرد وقال سالت محمدا يعني البخاري عنه فقال هذا خطا والصحيح كان ابو بكر وكذلك رواه سفيان ووكيع عن هشام بن عروة حتى انزل الله عز وجل في كتابه العزيز كفارة اليمين اي ايتها وهي قوله تعالى فكفارته اطعام

عشرة مساكين الى آخرها **وقال لا احلف على يمين** اى محلوف يمين فسماه يمينا مجازا للملابسة بينهما والمراد ما شأنه ان يكون محلوفا عليه والا فهو قبل اليمين ليس محلوفا عليه فيكون من مجاز الاستعارة وفى مسلم لا احلف على امر **فرايت غيرها خيرا منها** الرؤية هنا علمية وغيرها مفعولها الاول وخيرا الثانى ومنها متعلق بخيرا واعاد الضمير مؤنثا مع كون المحلوف مذكرا باعتبار المذكور لفظا وهو اليمين والمعنى لا احلف على امر فيظهر لى بالعلم اى بغلبة الظن ان فعل المحلوف عليه خير منه **الا اتيت الذى هو خير وكفرت عن يمينى** عن حكمها وما يترتب عليها من الاثم قيل ومن ذلك ان الصديق رضى الله عنه لما حلف لا ينفع مسطح بن اثاثة بنافعة بعدما قال فى عائشة ما قال وانزل الله تعالى براءتها وطابت نفوس المؤمنين وتاب الله على من كان خاض فى حديث الافك وانزل الله تعالى ولا يأتل اولوا الفضل منكم والسعة الآية اى لا يحلف اولوا الفضل منكم ان لا يصلوا قرابتهم المساكين المهاجرين رجع الصديق الى مسطح ما كان يصله به من النفقة والحديث من افراده وبه قال **حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل** عارم السدوسى قال **حدثنا جرير بن حازم** الازدى قال **حدثنا الحسن** البصرى قال **حدثنا عبد الرحمن بن سمرة** بفتح السين المهملة وضم الميم ابن حبيب وقيل كان اسمه عبد كلال فغيره النبى صلى الله عليه وسلم قال البخارى له صحبة وكان اسلامه يوم الفتح وشهد غزوة تبوك وافتتح سجستان وغيرها فى خلافة عثمان ثم نزل البصرة وليس له فى البخارى الا هذا الحديث رضى الله عنه انه **قال قال لى النبى صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسأل الامارة** بكسر الهمزة مصدر امر ولا ناهية وتسأل مجزوم بالنهى والامارة مفعول به والفاعل مستتر يعود على عبد الرحمن وكسرت اللام لالتقاء الساكنين اى الولاية **فانك ان اوتيتها** الفاء للعطف **عن مسألة** وجواب الشرط قوله **وكلت اليها** بضم الواو وكسر الكاف وسكون اللام يقال وكله الى نفسه وكلا ووكولا وهذا الامر موكول الى ومنه قول النابغة

• كلينى لهم يا اميمة ناصب • وليل اقاسيه بطيء الكواكب •

اى ان الامارة امر شاق لا يخرج عن عهدتها الا افراد من الرجال فلا تسألها عن تشرف نفس فانك ان سألتها تركت معها فلا يعينك الله عليها وحينئذ فلا يكون فيه كفاءة لها ومن كان هذا شأنه فلا يولى **وان اوتيتها من** ولابى ذر عن الكشميهنى وانك ان اوتيتها عن **غير مسألة اعنت عليها** وعن يحتمل ان تكون بمعنى الباء اى بمسألة اى بسبب مسألة قال امرؤ القيس

• تصد وتبدى عن اسيل وتتقى • بناظرة من وحش وجرة مطفل •

اى باسيل **واذا حلفت على** محلوف **يمين فرايت غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك وأت الذى هو خير** ظاهره تقديم التكفير على اتيان المحلوف عليه والرواية السابقة تأخيره ومذهب امامنا الشافعى ومالك والجمهور جواز التقديم على الحنث لكن يستحب كونها بعده واستثنى الشافعى التكفير بالصوم لانه عبادة بدنية فلا تقدم قبل وقتها كصوم رمضان واستثنى بعض اصحابه حنث المعصية كان حلف لا يزنى لما فى التقديم من الاعانة على المعصية والجمهور على الاجزاء لان اليمين لا تحرم ولا تحلل ومنع ابو حنيفة واصحابه واشهب من المالكية التقديم لنا قوله فكفر عن يمينك وأت الذى هو خير فان قيل الواو لا تدل على الترتيب اجيب برواية ابى داود والنسائى فكفر عن يمينك ثم ائت الذى هو خير فان قلت ما مناسبة هذه الجملة للسابقة اجيب بان الممتنع من الامارة قد يؤدى به الحال الى الحلف على عدم القبول مع كون المصلحة فى ولايته والحديث اخرجه البخارى ايضا فى الاحكام وفى الكفارات ومسلم فى الايمان وابو داود فى الخراج والترمذى فى الايمان واخرج النسائى قصة الامارة فى القضاء والسير وقصة اليمين فى الايمان وبه قال **حدثنا ابو النعمان** محمد عارم بن الفضل قال **حدثنا حماد بن زيد** اى ابن درهم الازدى الازرق احد الاعلام **عن غيلان بن جرير** بفتح الغين المعجمة وسكون التحتية وفتح جيم جرير الازدى البصرى من صغار التابعين **عن ابى بردة** بضم الموحدة اسمه الحارث او عامر **عن ابيه** ابى موسى عبد الله بن قيس الاشعرى انه **قال اتيت النبى صلى الله عليه وسلم فى رهط** رجال دون العشرة **من الاشعريين** جمع اشعرى نسبة الى الاشعر بن ادد بن يشجب وقيل له الاشعر لان امه ولدته اشعر **استحمله** اى اطلب منه ما يحملنا من الابل ويحمل اثقالنا لاجل غزوة تبوك **فقال** صلى الله عليه وسلم **والله لا احملكم وما عندى ما احملكم عليه قال** ابو موسى **ثم لبثنا ما شاء الله ان نلبث ثم اتى** بضم الهمزة اى النبى صلى الله عليه وسلم **بثلاث ذود** بفتح الذال المعجمة وسكون الواو وبعدها دال مهملة ما بين الثلاث الى العشرة وقال ابو عبيدة هو من الاناث فلذا قال بثلاث ذود ولم يقل بثلاثة ذود **غر الذرى** بضم الغين المعجمة وتشديد الراء جمع اغر وهو الابيض الحسن والذرى بضم الذال المعجمة وفتح الراء جمع ذروة بالكسر والضم وذروة كل شىء اعلاه والمراد هنا الاسنمة **فحملنا** بفتح الفاء والحاء والميم واللام **عليها فلما انطلقنا قلنا او قال بعضنا والله لا يبارك لنا فيها اتينا النبى صلى الله عليه وسلم نستحمله فحلف ان لا يحملنا ثم حملنا** بفتح اللام **فارجعوا بنا الى النبى صلى الله عليه وسلم فنذكره** بضم النون وكسر الكاف مشددة يمينه **فاتيناه** فذكرنا له **فقال ما انا حملتكم بل الله عز وجل حملكم** اى انما اعطيتكم من مال الله او بامر الله لانه كان يعطى بالوحى **وانى والله ان شاء الله لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا كفرت عن يمينى واتيت الذى هو خير** منها او **اتيت الذى هو خير وكفرت عن يمينى** اى لا احلف على موجب يمين لان اليمين موجبة والموجب هو الذى نعقد عليه الحلف وجزاء جملة

لا احلف وجواب القسم محذوف سد مسده خبر ان ويحتمل ان يكون لا احلف جواب القسم وخبر ان القسم وجوابه وان شاء الله جملة معترضة لا محل لها وقدم استثناء المشيئة وكان موضعها عقب جواب القسم وذلك ان جواب القسم جا بلا وعقبه الاستثناء بالا فلو تأخر استثناء المشيئة حتى يجىء الكلام والله لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذى هو خير ان شاء الله لاحتمل ان يرجع الى قوله اتيت او الى قوله هو خير فلما قدمه انتفى هذا التخيل وايضا ففى تقديمه اهتمام به لانه استثناء مأمور به شرعا وينبغى ان يبادر بالمأمور به والتعليق بالمشيئة هنا الظاهر انه للتبرك والا فحقيقته توقع القسم المقصود هنا لتأكيد الحكم وتقريره وهل يحكم على اليمين المقيدة بتعليق المشيئة اذا قصد بها التعليق انها منعقدة او لم تنعقد اصلا فيه خلاف لاصحابنا وقوله او اتيت اما شك من الراوى فى تقديم اتيت على كفرت والعكس واما تنويع من الشارع صلى الله عليه وسلم اشارة الى جواز تقديم الكفارة على الحنث وتأخيرها والحديث اخرجه البخارى ايضا فى كفارات الايمان وسبق مطولا فى كتاب الخمس واخرجه مسلم فى الايمان وكذا ابو داود والنسائى واخرجه ابن ماجه فى الكفارات وبه قال **حدثنى** بالافراد ولابى ذر حدثنا **اسحاق بن ابراهيم** هو ابن راهويه كما جزم به ابو نعيم فى مستخرجه او هو ابن نصر قال **اخبرنا عبد الرزاق** بن همام بن نافع احد الاعلام قال **اخبرنا معمر** بفتح الميمين ابن راشد **عن همام بن منبه** الصنعانى انه **قال هذا ما حدثنا ابو هريرة** رضى الله عنه ولابى ذر به ابو هريرة **عن النبى صلى الله عليه وسلم** انه **قال نحن الآخرون** المتأخرون وجودا فى الدنيا **السابقون** الامم **يوم القيامة** حسابا ودخولا الجنة **فقال** بالفاء ولابى ذر عن الكشميهنى وقال **رسول الله صلى الله عليه وسلم والله لأن** بفتح اللام وهى لتأكيد القسم **يلج** بفتح التحتية واللام والجيم المشددة من اللجاج وهو الاصرار على الشىء مطلقا اى لان يتمادى **احدكم بيمينه** الذى حلفه **فى** امر بسبب **اهله** وهم يتضررون بعدم حنثه ولم يكن معصية **آثم له** بفتح الهمزة اشد اثما للحالف المتمادى **عند الله من ان يحنث ويعطى كفارته التى افترض الله** عز وجل **عليه** فينبغى له ان يحنث ويفعل ذلك ويكفر فان تورع عن ارتكاب الحنث خشية الاثم اخطأ بادامة الضرر على اهله لان الاثم فى اللجاج اكثر منه فى الحنث على زعمه او توهمه وقال ابن المنير وهذا من جوامع الكلم وبديعه ووجهه انهم انما يتحرجون من الحنث والحلف لبعد الوعد المؤكد باليمين وكان القياس يقتضى ان يقول لجاج احدهم آثم له من الحنث ولكن النبى صلى الله عليه وسلم عدل عن ذلك الى ما هو لازم الحنث وهو الكفارة لان المقابلة بينها وبين اللجاج افخم للخصم وادل على سوء نظر المتنطع الذى اعتقد انه تحرج من الاثم وانما تحرج من الطاعة والصدقة والاحسان وكلها تجتمع فى الكفارة ولهذا عظم شأنها بقوله التى فرض الله عليه واذا صح ان الكفارة خير له وهى من لوازم الحنث صح ان الحنث خير له لان يلج احدكم بيمينه فى اهله خير له من ان يصمم احدكم فى قطيعة اهله ورحمه بسبب يمينه التى حلفها على ترك برهم اثم له عند الله من كذا انتهى وفى الحديث ان الحنث فى اليمين افضل من التمادى اذا كان فى الحنث مصلحة ويختلف باختلاف حكم المحلوف عليه فان حلف على ارتكاب معصية كترك واجب عينى او فعل حرام عصى بحلفه ولزمه حنث وكفارة اذا لم يكن له طريق سواه والا فلا كما لو حلف لا ينفق على زوجته كان له طريق بان يعطيها من صداقها او يقرضها ثم يبريها لان الغرض حاصل مع بقاء التعظيم او حلف على ترك مباح او فعله كدخول دار واكل طعام ولبس ثوب سن ترك حنثه لما فيه من تعظيم اسم الله نعم ان تعلق بتركه او فعله غرض دينى كان حلف ان لا يأكل طيبا ولا يلبس ناعما فقيل يمين مكروهة وقيل يمين طاعة اتباعا للسلف فى خشونة العيش وقيل يختلف باختلاف احوال الناس وقصودهم وفراغهم قال الرافعى والنووى وهو الاصوب او حلف على ترك مندوب كسنة الظهر او فعل المكروه كالالتفات فى الصلاة سن حنثه وعليه الكفارة او على فعل المندوب وترك المكروه كره حنثه وعليه بالحنث كفارة ومناسبة الحديث لما ترجم به فى قوله لان يلج الخ وقوله نحن الآخرون السابقون يوم القيامة طرف من حديث سبق من غير هذا الوجه عن ابى هريرة فى اول كتاب الجمعة وقد كرر البخارى هذا القدر فى بعض الاحاديث التى اخرجها من صحيفة همام من رواية معمر عنه وهو اول حديث فى النسخة وكان همام يعطف عليه بقية الاحاديث بقوله وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وبه قال **حدثنى** بالافراد ولابى ذر حدثنا **اسحاق يعنى ابن ابراهيم** وسقط لابى ذر يعنى ابن ابراهيم وقال فى الفتح جزم ابو على الغسانى بانه ابن منصور وصنيع ابى نعيم فى مستخرجه يقتضى انه اسحاق بن ابراهيم المذكور قبله وقال العينى واما النسخة التى فيها يعنى ابن ابراهيم فما ازالت الابهام لان فى مشايخ البخارى اسحاق بن ابراهيم بن نصر واسحاق بن ابراهيم بن عبد الرحمن واسحاق بن ابراهيم الصواف واسحاق بن ابراهيم المعروف بابن راهويه فالصواب انه ابن منصور قال **حدثنا يحيى بن صالح** الوحاظى بتخفيف الحاء المهملة وبعد الالف ظاء مشالة معجمة وقد حدث عنه البخارى بلا واسطة فى كتاب الصلاة وبواسطة فى كتاب الحج وغيره قال **حدثنا معاوية** بن سلام بتشديد اللام الحبشى الاسود **عن يحيى** بن ابى كثير بالمثلثة **عن عكرمة** مولى ابن عباس **عن ابى هريرة** رضى الله عنه انه **قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من استلج** بسين مهملة ساكنة ففوقية فهمزة فلام مفتوحتين ثم جيم مشددة استفعل من اللجاج اى من استدام **فى اهله بيمين** حلفه فى امر يتعلق بهم بحيث يتضررون به **فهو** اى استدامته على اليمين مع تضرر اهله **اعظم اثما** من حنثه **ليبر** بكسر اللام وفتح التحتية بعدها موحدة فراء مشددة واللام

للامر بلفظ امر الغايب من البر اى ليترك اللجاج ويفعل المحلوف عليه ويبر يعنى بالبر الكفارة عن اليمين الذى حلفه ويفعل المحلوف عليه اذ الاصرار بالاهل اعظم اثما من حنثه اليمين وذكر الاهل فى الحديثين خرج مخرج الغالب والا فالحكم يتناول غير الاهل اذا وجدت العلة ولابى ذر عن الحموى والمستملى ليس بفتح اللام وسكون التحتية بعدها سين مهملة تغنى الكفارة بضم الفوقية وسكون الغين المعجمة بعدها نون مكسورة والكفارة رفع اى ان الكفارة لا تغنى عن ذلك وهو خلاف المراد فالاولى اوضح وقيل فى توجيهه مثل الاخيرة ان المفعول عليه محذوف والمعنى ان الاستلجاج اعظم اثما من الحنث والجملة استثنافية والمراد ان ذلك الاثم لا تغنى عنه كفارة وقال ابن حزم لا جايز ان يحمل على اليمين الغموس لان الحالف بها لا يسمى مستلجا فى اهله بل صورته ان يحلف ان يحسن الى اهله ولا يضرهم ثم يريد ان يحنث ويلج فى ذلك فيضرهم ولا يحسن اليهم ويكفر عن يمينه فهذا مستلج بيمينه فى اهله اثم ومعنى قوله لا يغنى الكفارة ان الكفارة لا تحط عنه اثم اساءته الى اهله ولو كانت واجبة عليه وانما هى متعلقة باليمين التى حلفها قال ابن الجوزى قوله ليبر تغنى الكفارة كانه اشار الى ان اثمه فى قصده ان لا يبر ولا يفعل الخير فلو كفر لم ترفع الكفارة سبق ذلك القصد

باب قول النبى صلى الله عليه وسلم فى يمينه وايم الله من الفاظ القسم كقولك لعمر الله وعهد الله وهو مرفوع بالابتدا وخبره محذوف اى قسمى او يمينى او لازم لى وفيها لغات كثيرة وتفتح همزتها وتكسر وهمزتها همزة وصل وقد تقطع ونحاة الكوفة يقولون انه جمع يمين وغيرهم يقولون هو اسم موضوع للقسم وقال المالكية والحنفية انها يمين وقال الشافعية ان نوى اليمين انعقد وان نوى غير اليمين لم تنعقد يمينا وان اطلق فوجهان اصحهما لا تنعقد وعن احمد روايتان اصحهما الانعقاد وحكى الغزالى فى معناها وجهين احدهما انه كقوله بالله والثانى وهو الراجح انه كقوله احلف بالله وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا البلخى عن اسماعيل بن جعفر وفى نسخة باليونينية حدثنى اسماعيل بن جعفر المدنى عن عبد الله بن دينار المدنى عن ابن عمر رضى الله عنهما انه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثا وهو البعث الذى امر بتجهيزه عند موته صلى الله عليه وسلم وانفذه ابو بكر رضى الله تعالى عنه بعده وامر عليهم بتشديد الميم جعل عليهم اميرا اسامة بن زيد فطعن بعض الناس فى امرته بكسر الهمزة وسكون الميم ولابى ذر عن الكشميهنى فى امارته وكان اشدهم فى ذلك كلاما عياش بن ابى ربيعة المخزومى فقال يستعمل هذا الغلام على المهاجرين وكان فيهم ابو بكر وعمر فسمع ذلك عمر فاخبر النبى صلى الله عليه وسلم بذلك فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان كنتم تطعنون فى امرته بضم العين وفتحها فى المضارع قيل وهما لغتان فقد كنتم تطعنون فى امرة ابيه زيد بن حارثة من قبل فى غزوة موتة وايم الله اى احلف بالله ان كان زيد لخليقا بفتح اللام والخاء المعجمة وبالقاف لجديرا بالامارة بكسر الهمزة وان كان لمن احب الناس الى بتشديد اليا وان هذا اسامة ابنه لمن احب الناس الى بعده والحديث سبق فى مناقب زيد

هذا باب بالتنوين كيف كانت يمين النبى صلى الله عليه وسلم التى كان يواظب على القسم بها او يكثر وقال سعد بسكون العين ابن ابى وقاص فيما وصله المؤلف فى مناقب عمر رضى الله عنه قال النبى صلى الله عليه وسلم ايها يا ابن الخطاب والذى نفسى بيده بقدرته وتصريفه ما لقيك الشيطان سالكا فجا الا سلك فجا غير فجك وقال ابو قتادة الحارث بن ربعى الانصارى فيما سبق موصولا فى باب من لم يخمس الاسلاب من كتاب الخمس قال ابو بكر رضى الله عنه عند النبى صلى الله عليه وسلم عام حنين لاها الله بالوصل اى لا والله اذا بالتنوين جواب وجزا وتمامه لا يعمد يعنى النبى صلى الله عليه وسلم الى اسد من اسد الله يقاتل عن الله ورسوله صلى الله عليه وسلم فيعطيك سلبه فقال النبى صلى الله عليه وسلم صدق والحديث سبق فى الباب المذكور قال البخارى يقال والله بالواو وبالله بالموحدة وتالله بالفوقية يريد انها حروف القسم فالاولى لا تزيد خلاف على كل ما يقسم به والثالث لا يدخل الا على الجلالة الشريفة نعم سمع شاذا ترب الكعبة وتالرحمن ونقل الماوردى ان اصل حروف القسم الواو ثم الموحدة ثم المثناة ونقل ابن الصباغ عن اهل اللغة ان الموحدة هى الاصل وان الواو بدل منها وان المثناة بدل من الواو وقواه ابن الرفعة بان الباء تعمل فى الضمير بخلاف الواو ولو قال الله مثلا بتثليث اخره او تسكينه لافعلن كذا فكناية ان نوى بها اليمين فيمين والا فلا لان اللحن لا يمنع الانعقاد ولو قال اقسمت او اقسم او حلفت او احلف بالله لافعلن كذا يمين لانه عرف الشرع قال تعالى واقسموا بالله جهد ايمانهم الا ان نوى خبرا ماضيا فى صيغة الماضى او مستقبلا فى المضارع فلا يكون يمينا لاحتمال ما نواه وبه قال حدثنا محمد بن يوسف بن واقد الفريابى عن سفيان الثورى عن موسى بن عقبة بضم العين وسكون القاف عن سالم عن ابن عمر رضى الله عنهما انه قال كانت يمين النبى صلى الله عليه وسلم التى يحلف بها لا ومقلب القلوب بالاعراض والاحوال قال الراغب تقليب الله القلوب والابصار صرفها عن راى الى راى والتقليب الصرف وسمى قلب الانسان لكثرة تقلبه ويعبر بالقلب عن المعانى التى تختص به من الروح والعلم والشجاعة وقال القاضى ابو بكر بن العربى القلب جزء من البدن خلقه الله وجعله للانسان محل العلم والكلام وغير ذلك من الصفات الباطنة وجعل ظاهر البدن محل التصرفات الفعلية والقولية ووكل بها ملكا يامر بالخير وشيطانا يامر بالشر فالعقل بنوره يهديه والهوى بظلمته يغويه والقضا والقدر مسيطر على الكل والقلب يتقلب بين الخواطر الحسنة والسيئة والمحفوظ من حفظه الله تعالى وقد تمسك بهذا الحديث من اوجب الكفارة على من حلف بصفة من صفات الله تعالى فحنث ولا نزاع فى اصل ذلك وانما اختلف فى اى صفة تنعقد بها اليمين

والتحقيق

والتحقيق انها مختصة بالصفة التى لا يشاركه فيها غيره كمقلب القلوب والحديث سبق فى باب يحول بين المرء وقلبه وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكى حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكرى عن عبد الملك ابن عمير الكوفى عن جابر بن سمرة بفتح المهملة وضم الميم رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال اذا هلك قيصر وهو هرقل ملك الروم فلا قيصر بعده يملك مثل ما ملك واذا هلك اى مات كسرى انوشروان ابن هرمز ملك الفرس فلا كسرى بعده والذى نفسى بيده اى بقدرته يصرفها كيف يشا والذى على هذا موضع الترجمة لتنفقن كنوزهما فى سبيل الله عز وجل وفيه علم من اعلام النبوة اذ وقع كما اخبر صلى الله عليه وسلم والحديث سبق فى الجهاد وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة عن الزهرى محمد بن مسلم انه قال اخبرنى بالافراد سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده فى العراق واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده فى الشام وهذا قاله صلى الله عليه وسلم تطييبا لقلوب اصحابه من قريش وتبشيرا لهم بان ملكهما سيزول عن الاقليمين المذكورين لانهم كانوا ياتونهما للتجارة فلما اسلموا خافوا انقطاع سفرهم اليهما فاما كسرى فقد مزق الله ملكه بدعايه صلى الله عليه وسلم لما مزق كتابه ولم يبق له بقية وزال ملكه من جميع الارض واما قيصر فانه لما ورد عليه كتاب النبى صلى الله عليه وسلم اكرم الكتاب ووضعه فى المسك فدعا له صلى الله عليه وسلم ان يثبت الله ملكه فثبت ملكه بالروم وانقطع من الشام والذى نفس محمد بيده لتنفقن كنوزهما فى سبيل الله عز وجل بفتح قاف تنفقن اى ما لهما المدفون او الذى جمع وادخر وقد وقع ذلك كما اخبر الصادق صلى الله عليه وسلم قال اهل التاريخ كان فى القصر الابيض لكسرى ثلاثة الاف الف الف الف ثلاث مرات غير ان رستما لما انهزم حمل معه نصف ما كان فى بيوت الاموال وترك النصف فنقله المسلمون فاصاب الفارس اثنا عشر الفا والحديث سبق فى علامات النبوة وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا محمد هو ابن سلام قال اخبرنا عبدة بفتح المهملة وسكون الموحدة وبعد المهملة ها تانيث ابن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال يا امة محمد والله لو تعلمون ما اعلم من امور الاخرة وشدة اهوالها وما اعد فى النار لمن دخلها وما فى الجنة من الثواب لبكيتم لذلك بكاء كثيرا ولضحكتم قليلا جواب الشرط القسم الساد مسد جواب لو بكيتم الخ وفيه كما فى الفتح دلالة على اختصاصه صلى الله عليه وسلم بمعارف بصرية وقلبية قد يطلع الله تعالى غيره عليها من المخلصين من امته لكن بطريق الاجمال واما تفاصيلها فمما اختص به صلى الله عليه وسلم فجمع الله له بين علم اليقين وعين اليقين مع الخشية القلبية واستحضار العظمة الالهية على وجه لم يكن لغيره زاده الله تعالى شرفا فان قلت الخطاب اما ان يكون للمؤمنين خاصة او عاما فان كان الاول فليس ثمة ما يوجب تقليل الضحك وتكثير البكا لان المؤمن وان دخل النار فعاقبته الجنة لا محالة مخلدا فيها فمهما يوجب البكا بالنسبة الى ما يوجب الضحك والسرور نسبة شى يسير الى شى لا يتناهى وذلك يوجب العكس وان كان الثانى فليس للكافر ما يوجب الضحك اصلا اجيب بان الخطاب للمؤمنين وخرج فى مقام ترجيح الخوف على الرجا على العادة الحديث سبق فى الرقاق وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان الجعفى قال حدثنى بالافراد ابن وهب عبد الله قال اخبرنى بالافراد حيوة بفتح الحا المهملة والواو بينهما تحتية ساكنة اخرها ها تانيث ابن شريح قال حدثنى بالافراد ابو عقيل بفتح العين وكسر القاف زهرة بن معبد بضم الزاى وسكون الها بعدها را مفتوحة ومعبد بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة ساكنة انه سمع جده عبد الله بن هشام رضى الله عنه القرشى التيمى وله ولابيه صحبة قال البغوى سكن المدينة قال كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم وهو اخذ بيد عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقال له عمر يا رسول الله والله لانت احب الى بتشديد اليا واللام لتاكيد القسم المقدر من كل شى الا من نفسى ذكر حبه لنفسه بحسب الطبع فقال النبى صلى الله عليه وسلم له لا يكمل ايمانك والذى نفسى بيده حتى اكون احب اليك من نفسك فقال له صلى الله عليه وسلم عمر رضى الله عنه لما علم ان النبى صلى الله عليه وسلم هو السبب فى نجاة نفسه من المهلكات فانه الان والله يا رسول الله لانت احب الى من نفسى فاخبر بما اقتضاه الاختيار بسبب توسط الاسباب فقال النبى صلى الله عليه وسلم له الان عرفت فنطقت بما يجب عليك يا عمر وهذا الحديث ذكر فى مناقب عمر يعنى بهذا السند لكنه اقتصر منه على قوله وهو اخذ بيد عمر بن الخطاب فقط وهو مما انفرد به البخارى عن وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابى اويس قال حدثنى بالافراد مالك هو الامام الاعظم عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بضم العين وسكون الفوقية وفتح الموحدة ابن مسعود عن ابى هريرة رضى الله عنه وزيد بن خالد الجهنى المدنى من مشاهير الصحابة رضى الله عنه انهما اخبراه ان رجلين لم يسميا اختصما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال احدهما اقض بيننا بكتاب الله تعالى وقال الاخر وهو افقههما جملة معترضة لا محل لها من الاعراب وانما كان افقه لحسن ادبه باستيذانه اولا و الفقه فى هذه القضية لوصفها على وجهها او كان اكثر فقها فى ذاته اجل بفتح الهمزة والجيم وسكون اللام مخففة اى نعم يا رسول الله فاقض بيننا بكتاب الله عز وجل وايذن لى ان اتكلم قال له صلى الله عليه وسلم تكلم بما فى نفسك قال ان ابنى كان عسيفا بالعين المفتوحة والسين المكسورة المهملتين وبعد التحتية

الساكنة فاء فعيل بمعنى مفعول على هذا وعلى بمعنى اللام اى اجيرا لهذا او بمعنى عند اى اجيرا عنده هذا
واجيرا على خدمة هذا فحذف المضاف قال مالك الامام رحمه الله والعسيف الاجير فزنى بامرأته
فاخبروني اى العلماء ان على ابنى الرجم فافتديت منه بمائة شاة وجارية من الولائد زاد ابوذر عن الكشميهنى وليدة
لى ثم انى سألت اهل العلم كان يفتى فى الزمن النبوى الخلفاء الاربعة وابى ومعاذ وزيد بن ثابت الانصارى
فيما ذكره الحميدى بلاغا فاخبرونى ان ما على ابنى ما موصولة بمعنى الذى والصلة على ابنى اى الذى استقر
على ابنى او ثبت على ابنى جلد مائة وتغريب عام اى ولا لمسافة القصر لان المقصود ايحاشه بالبعد عن الاهل
والوطن وانما الرجم على امرأته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما بتخفيف الميم وهى ساقطة
للكشميهنى والذى اى وحق الذى نفسى بيده فالذى مع صلته وعامله مقسم به وجواب القسم لاقضين
بينكما بكتاب الله اى بما تضمنه كتاب الله او بحكم الله وهو اولى لان الحكم فيه التغريب والتغريب ليس هو
مذكورا فى القرآن اما غنمك وجاريتك فرد عليك اى فمردودة فاطلق المصدر على المفعول نحو ثوب
نسج اليمن اى منسوج اليمن وجلد ابنه بالنصب على المفعولية وفى نسخة وجلد بضم الجيم مبنيا للمفعول
ابنه رفع نايب فاعل مائة وغربه عاما وامر بضم الهمزة انيس بضم الهمزة وفتح النون والرفع
نايب عن الفاعل ابن الضحاك الاسلمى صفة ولابى ذر وامر بفتح الهمزة انيسا نصب على المفعولية
الاسلمى ان ياتى امرأة الاخر فيعلمها بان هذا الرجل قذفها بابنه فلها عليه حد القذف فتطالبه به
او تعفو فان اعترفت بالزنا رجمها لانها محصنة وللكشميهنى فارجمها فذهب اليها انيس فسألها فاعترفت
به فاخبر النبى صلى الله عليه وسلم بذلك فرجمها اى فامر برجمها فرجمت وفيه ان مطلق الاعتراف
يوجب الحد وهو مذهب مالك والشافعى لقوله صلى الله عليه وسلم لانيس فان اعترفت فارجمها فعلق
الرجم على مجرد الاعتراف وانما كرره على ماعز كما فى حديثه لانه شك فى عقله ولهذا قال له ابك جنون
وقال الحنفية لا يجب الا بالاعتراف فى اربعة مجالس وقال احمد اربع فى مجلس او مجالس والغرض من هذا
الباب قوله صلى الله عليه وسلم اما والذى نفسى بيده لاقضين ويأتى ان شاء الله تعالى فى الحدود
وقد ذكره المؤلف فى مواضع كثيرة مختصرا فى الصلح والاحكام والوكالة والشروط والشهادات
وغيرها وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر بالجمع عبد الله بن محمد الجعفى المسندى قال حدثنا وهب بفتح الواو
وسكون الهاء ابن جرير بن حازم الازدى الحافظ قال حدثنا شعبة بن الحجاج الحافظ ابو بسطام العتكى
امير المؤمنين فى الحديث عن محمد بن ابى يعقوب هو محمد بن عبد الله بن ابى يعقوب الضبى ونسبه لجده عن عبد الرحمن
ابن ابى بكرة بفتح الموحدة وسكون الكاف وبعد الراء تانيث الثقفى عن ابيه ابى بكرة نفيع بن الحارث بضم
النون وفتح الفاء وسكون التحتية بعدها عين مهملة ابن كلدة بفتحتين اسلم بالطائف ثم نزل البصرة رضى
الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال ارايتم اى اخبرونى ان كان اسلم بن افصى وغفار بكسر الغين
المعجمة وتخفيف الفاء ومزينة بضم الميم وفتح الزاى وجهينة بضم الجيم وفتح الهاء وبعد التحتية الساكنة
نون الاربعة قبائل مشهورة خيرا من تميم وعامر بن صعصعة فى اوايل المبعث من بنى تميم وبنى عامر وغطفان
بفتح الغين المعجمة والطاء المهملة والفاء واسد وخبران فى قوله خابوا بالخاء المعجمة والموحدة من الخيبة
وخسروا والضمير كما قال فى الكواكب راجع الى الاربعة الاخر وهم تميم الخ قالوا نعم خابوا وخسروا وفى
اوايل المبعث ان القايل هو الاقرع بن حابس فقال والذى نفسى بيده انهم اى اسلم وغفار ومزينة وجهينة
خير منهم اى من تميم ومن بعدهم والمراد خيرية المجموع على المجموع وان جاز ان يكون فى المفضولين فرد افضل من
فرد من الافضلين والحديث سبق فى المبعث وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة
عن الزهرى محمد بن مسلم انه قال اخبرنى بالافراد عروة بن الزبير عن ابى حميد بضم الحاء المهملة قيل اسمه
عبد الرحمن وقيل المنذر الساعدى رضى الله عنه انه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل
عاملا هو عبد الله بن اللتبية بضم اللام وسكون الفوقية وكسر الموحدة وتشديد التحتية على الصدقة فجاءه
صلى الله عليه وسلم العامل ابن اللتبية حين فرغ من عمله فحاسبه صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
هذا لكم وهذا اهدى لى فقال صلى الله عليه وسلم افلا قعدت فى بيت ابيك وامك فنظرت ايهدى
بهمزة الاستفهام وضم التحتية وفتح الدال المهملة لك ام لا ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم
عشية بعد الصلاة فتشهد واثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فما بال العامل نستعمله
فيأتينا فيقول هذا من عملكم وهذا اهدى لى افلا قعد فى بيت ابيه وامه فنظر هل يهدى له ام لا
فوالذى نفس محمد بيده وهذا موضع الترجمة لا يغل بضم الغين المعجمة وتشديد اللام لا يخون احدكم منها من الصدقة
شيئا الا جاء به يوم القيامة حال كونه يحمله على عنقه ان كان اى الذى غله بعيرا جاء به حال كونه له رغاء بضم
الراء وفتح الغين المعجمة ممدودا صفة لبعيرا اى صوت وان كانت اى المغلولة بقرة جاء بها يوم القيامة
يحملها على عنقه لها خوار بضم الخاء المعجمة وتخفيف الواو صوت وان كانت شاة جاء بها يوم القيامة يحملها على
عنقه تيعر بفتح الفوقية وسكون التحتية وفتح العين المهملة بعدها راء تصوت فقد بلغت ما امرت به
فقال ابو حميد الساعدى رضى الله عنه ثم رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده بالافراد حتى انا لننظر
الى عفرة ابطه بضم العين المهملة وسكون الفاء وبالراء بياضها المشوب بالسمرة قال ابو حميد الساعدى

رضى

رضى الله عنه بالسند المذكور وقد سمع ذلك الحديث معى زيد بن ثابت ابو سعيد الانصارى كاتب الوحى من النبى
صلى الله عليه وسلم فسلوه بفتح السين من غير همز والحديث سبق فى باب من لم يقبل الهدية لعلة من كتاب الهبة
وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا ابراهيم بن موسى الفراء ابو اسحاق الرازى المعروف بالصغير قال
اخبرنا هشام هو ابن يوسف الصنعانى عن معمر هو ابن راشد عن همام هو ابن منبه عن ابى هريرة رضى الله
عنه انه قال قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم والذى نفس محمد بيده لو تعلمون ما اعلم من هول يوم
القيامة لبكيتم بفتح الكاف كثيرا ولضحكتم قليلا وكل من كان بالله اعرف كان منه اخوف وسبق متن الحديث
عن عائشة رضى الله عنها فى هذا الباب وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابى حفص بن غياث النخعى
الكوفى قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران الكوفى عن المعرور بفتح الميم وسكون العين المهملة وراءين
مهملتين بينهما واو ساكنة ابن سويد الاسدى عن ابى ذر جندب بن جنادة الانصارى رضى الله عنه انه
قال انتهيت اليه صلى الله عليه وسلم وهو يقول فى ظل الكعبة كذا فى اليونينية وفى نسخة وهو فى ظل
الكعبة يقول هم الاخسرون ورب الكعبة هم الاخسرون ورب الكعبة مرتين وهذا موضع الترجمة
قال ابو ذر قلت ما شانى ما حالى ايرى بضم التحتية فى بتشديد الياء شيء يظن فى نفسى شيئا يوجب الاخسرية
وللاصيلى ولابى ذر عن الحموى والمستملى ايرى بالتحتية المفتوحة يعنى النبى صلى الله عليه وسلم فى بتشديد الياء
شيئا ما شانى ما حالى فجلست اليه صلى الله عليه وسلم وهو يقول فما استطعت ان اسكت وتغشانى
بفتح الغين والشين المشددة المعجمتين ما شاء الله فقلت من هم بابى انت وامى مفدى يا رسول الله قال
صلى الله عليه وسلم الاكثرون اموالا الا من قال هكذا وهكذا وهكذا ثلاث مرات اى الا من انفق
ماله امامه ويمينا وشمالا على المستحقين فعبر عن الفعل بالقول والحديث اخرجه البخارى مقطعا فى الزكاة بلفظ
انتهيت الى النبى صلى الله عليه وسلم قال والذى نفسى بيده او والذى لا اله غيره او كما حلف ما من رجل
تكون له ابل او بقر او غنم لا يؤدى حقها الا اتى بها يوم القيامة الحديث واخرجه مسلم فى الزكاة والترمذى
وقال حسن صحيح وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة قال
حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابى هريرة رضى الله عنه انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سليمان بن داود عليهما السلام لاطوفن والله لاطوفن
الليلة على تسعين امرأة اى لاجامعهن تسعين بفوقية قبل السين وفى رواية فى كتاب الانبياء سبعين
بموحدة بعد السين وفى مسلم ستون ويروى مائة ولا منافاة لانه مفهوم عدد كلهن تاتى بفارس
يجاهد فى سبيل الله عز وجل وفى رواية اخرى تحمل كل واحدة وتلد غلاما فارسا يقاتل فى سبيل الله
وحق فيكون فى هذه الرواية حذف او لا حذف فيها ويكون قوله فتاتى سببا عن الطوفان لانه سبب
الحبل والحبل عن الوطى وسبب السبب سبب وان كان بواسطة جزم بذلك لغلبة رجائه لقصد الاجر
فقال له صاحبه قرينه او الملك ان شاء الله ولابى ذر قل ان شاء الله فلم يقل ان شاء الله نسيانا فطاف
عليهن جامعهن فلم تحمل منهن الا امرأة واحدة جاءت بشق رجل بكسر الشين بنصف ولد وعبر بالرجل
بالنظر الى ما يؤول اليه قيل انه الجسد الذى ذكر الله انه القى على كرسيه وايم الذى نفس محمد بيده
وفيه جواز اضافة وايم الى غير لفظ الجلالة ولكنه نادر لو قال ان شاء الله لجاهدوا فى سبيل الله عز وجل
حال كونهم فرسانا اجمعون تأكيد لضمير الجمع فى قوله لجاهدوا وقد نسى الله تعالى سليمان عليه السلام
الاستثناء ليمضى قدره السابق والحديث سبق فى الجهاد فى باب من طلب الولد للجهاد وباب قول الله
ووهبنا لداود سليمان من كتاب الانبياء وبه قال حدثنا محمد قال الغسانى هو ابن سلام قال حدثنا
ابو الاحوص بالحاء الساكنة والصاد المهملتين بينهما واو مفتوحة سلام بالتشديد ابن سليم عن
ابى اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعى عن البراء بن عازب رضى الله عنه انه قال اهدى بضم الهمزة الى النبى
صلى الله عليه وسلم سرقة بفتح السين المهملة والراء والقاف وبالرفع مفعول نائب عن فاعله قطعة
من حرير ابيض جيد وفى المناقب من طريق شعبة عن ابى اسحاق اهديت للنبى صلى الله عليه وسلم حلة حرير
وفى حديث انس فى الهبة اهداها له اكيدر دومة فجعل الناس يتداولونها بينهم ويعجبون من حسنها
ولينها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لهم اتعجبون منها قالوا نعم يا رسول الله قال والذى
نفسى بيده لمناديل سعد بسكون العين ابن معاذ بن النعمان الاشهلى سيد الاوس رضى الله عنه فى الجنة
خير منها من السرقة الحرير وللكشميهنى من هذه ولعله صلى الله عليه وسلم قال ذلك استمالة لقلب سعد
او ان المتعجبين من الانصار فقال لهم منديل سيدكم خير منه وفيه منقبة له لا تخفى وقد سبق الحديث فى الهبة
والمناقب واللباس لم يقل شعبة بن الحجاج فيما رواه فى المناقب وكذا اسرائيل فيما رواه فى اللباس
كلاهما عن ابى اسحاق عمرو السبيعى والذى نفسى بيده فانفرد ابو الاحوص فى روايته عن ابى اسحاق
السبيعى بها وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف اسم جده واسم ابيه عبد الله المخزومى
مولاهم المصرى قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن يونس بن يزيد الايلى عن ابن شهاب الزهرى محمد بن مسلم
انه قال حدثنى بالافراد عروة بن الزبير ان عائشة رضى الله عنها قالت ان هند بنت عتبة بن ربيعة
بضم عين عتبة وسكون الفوقية القرشية ام معاوية بن ابى سفيان اسلمت يوم الفتح رضى الله عنها

قالت يا رسول الله ما كان مما على ظهر الأرض أهل خباء بفتح الهمزة وسكون الخاء المعجمة وتخفيف الموحدة
ممدودا أو خباء بكسر الخاء شك من الراوي بصيغة الجمع أو الإفراد والخباء أحد بيوت العرب من وبر أو صوف
لا من شعر ويكون على عمودين أو ثلاثة أحب نصب خبر كان إلي بتشديد الياء من أن يذلوا بفتح التحتية وكسر الذال
المعجمة وسقط لفظ من في نسخة وعليها ضرب في اليونينية من أهل أخبائك بفتح الهمزة أو خبائك بإسقاطها
شك يحيى بن بكير شيخ البخاري ثم ما أصبح اليوم أهل أخباء أو خباء أحب إلي أن ولأبي ذر عن الكشميهني
من أن يعزوا بفتح التحتية وكسر العين من أهل أخبائك بالخاء المعجمة والموحدة كالسابق وفي اليونينية مثله
بالمهملة والتحتية أو خبائك بالشك كذلك وأن في الموضعين مصدرية أي من ذلهم وعزهم قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم وأيضا ستزيدين من ذلك والذي نفس محمد بيده لأن الإيمان إذا تمكن في القلب
زاد الحب لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه أو أنا أيضا بالنسبة إليك مثل ذلك والأول أوجه
قالت يا رسول الله إن أبا سفيان بن حرب تعني زوجها رجل مسيك بكسر الميم والسين المهملة المشددة
وبفتح الميم وتخفيف السين وهو أصح عند أهل العربية والأول أشهر عند المحدثين أي بخيل يمسك ما في يده
لا يخرجه لأحد قال القرطبي وبخله إنما هو بالنسبة لامرأته وولده لا مطلقا لأن الإنسان قد يفعل هذا
مع أهل بيته لأنه يرى غيرهم أحوج وأولى وإلا فأبو سفيان لم يكن معروفا بالبخل فلا دلالة في هذا الحديث
على بخله مطلقا فهل علي بتشديد الياء حرج إثم أن أطعم بفتح الهمزة والعين من الذي له قال صلى
الله عليه وسلم لا حرج عليك إلا بالتشديد أن تطعمي من ماله بالمعروف أي القدر الذي عرف بالعادة
أنه كفاية وتيسير المعروف في كل موضع بحسبه ولأبي ذر بالمعروف فتكون الباء متعلقة بالإنفاق
لا بالنفي والحديث مر في باب نفقة المرأة إذا غاب عنها زوجها من كتاب النفقات وبه قال حدثني
بالإفراد ولأبي ذر بالجمع أحمد بن عثمان الأودي الكوفي قال حدثنا شريح بن مسلمة بضم الشين المعجمة
وفتح الراء بعدها تحتية ساكنة فمهملة ومسلمة بفتح الميمين الكوفي قال حدثنا إبراهيم عن أبيه
يوسف بن أبي إسحاق عن جده أبي إسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي أنه قال سمعت عمرو بن ميمون بفتح
العين الأودي المخضرم حدثني بالإفراد عبد الله بن مسعود قال بينما بالميم رسول الله صلى الله عليه
وسلم مضيف بضم الميم وكسر الضاد المعجمة بعدها تحتية ساكنة ففاء أي مسند ظهره إلى قبة من أدم
جلد يمان أصله يمني فقدم إحدى الياءين على النون وقلبت ألفا فصار مثل قاض ولأبي ذر يماني على
الأصل إذ قال لأصحابه أترضون أن تكونوا ربع أهل الجنة قالوا بلى فيه أن بلى يجاب بها في الاستفهام
كما في مسلم أنت الذي لقيتني بمكة فقال له المجيب بلى ولكن هذا عندهم قليل فلا يقاس عليه قال أفلم
ترضون ولأبي ذر أفلا ترضون أن تكونوا ثلث أهل الجنة قالوا بلى قال عليه الصلاة والسلام
فوالذي نفس محمد بيده ولأبي ذر عن الكشميهني في نفسي بيده إني لأرجو أن تكونوا نصف أهل
الجنة ذكر ذلك بالتدريج ليكون أعظم لسرورهم والحديث سبق في باب كيف الحشر من الرقاق وبه قال
حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الإمام الأعظم عن عبد الرحمن عن أبيه عبد الله بن أبي صعصعة
عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رجلا هو أبو سعيد نفسه سمع رجلا هو قتادة بن النعمان يقرأ قل
هو الله أحد يرددها فلما أصبح أبو سعيد جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك الذي سمعه
من قتادة له وكان الرجل بالهمز وتشديد النون يتقالها بتشديد اللام يعتقد أنها قليلة في العمل فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده إنها لتعدل ثلث القرآن لأنه ينحصر في أخبار وصفات
الله تعالى وسورة الإخلاص متمحضة لله تعالى وصفاته فهي ثلثه فقارئها له ثواب ثلث القرآن وقراءة
الثلث لها عشر أمثالها والثواب بقدر النصب والفضل لله وظاهر الأحاديث أن من قرأها حصل له
ثواب مثل من قرأ ثلث القرآن وفي باب فضل قل هو الله أحد مزيد لتفسير الإشارة لذلك وبه قال حدثني
بالإفراد ولأبي ذر حدثنا إسحاق هو ابن راهويه قال أخبرنا حبان بفتح الحاء المهملة والموحدة المشددة
ابن هلال الباهلي قال حدثنا همام هو ابن يحيى العوذي قال حدثنا قتادة بن دعامة قال حدثنا أنس بن مالك
أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول أتموا الركوع والسجود فوالذي نفسي بيده إني لأراكم
بفتح الهمزة من بعدي أي من وراء ظهري إذا ما ركعتم وإذا ما سجدتم أي إذا ركعتم وإذا سجدتم فما فيهما
زائدة فيهما والرؤية رؤية إدراك وهي لا تتوقف على وجود آلتها التي هي العين ولا شعاع ولا مقابلة وهذا
بالنسبة إلى الباري تعالى أما المخلوق فتتوقف صفة الرؤية في حقه على الحاسة والمقابلة والشعاع
ومن ثم قال خرق العادة في حقه صلى الله عليه وسلم وخالق البصر في العين قادر على خلقه في غيرها وفي
المواهب اللدنية مباحث مما يكفي ويشفي والحديث سبق في الصلاة وبه قال حدثنا إسحاق بن راهويه
قال حدثنا وهب بن جرير الأزدي الحافظ قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن هشام بن زيد عن جده أنس بن مالك رضي الله
عنه أن امرأة من الأنصار قال في الفتح لم أقف على اسمها أتت النبي صلى الله عليه وسلم حال كونها معها
أولاد لها لم يعرف ابن حجر أسماءهم ولأبي ذر عن الكشميهني أولادها فقال النبي صلى الله عليه وسلم والذي
نفسي بيده إنكم لأحب الناس إلي بتشديد الياء قالها ثلاث مرات قال في الكواكب الخطاب في قوله
إنكم لجنس المرأة وأولادها يعني الأنصار وهو عام مخصص بدليل آخر فلا يلزم منه أن يكون الأنصار أفضل

من المهاجرين

من المهاجرين عموما ومن أبي بكر وعمر خصوصا والحديث سبق في فضل الأنصار هذا باب بالتنوين
في قوله صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا بآبائكم وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الإمام
ابن أنس الأصبحي عن نافع عبد الله الفقيه عن مولاه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم أدرك عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو يسير في ركب راكبي الإبل عشرة فصاعدا
حال كونه يحلف بأبيه الخطاب فقال عليه الصلاة والسلام ألا بالتخفيف إن الله عز وجل ينهاكم أن
تحلفوا بآبائكم وفي مصنف ابن أبي شيبة من طريق عكرمة قال قال عمر رضي الله عنه حدثت قوما حديثا
فقلت لا وأبي فقال رجل من خلفي لا تحلفوا بآبائكم فالتفتت فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
لو أن أحدكم حلف بالمسيح هلك والمسيح خير من آبائكم قال الحافظ ابن حجر وهذا مرسل يتقوى بشواهد
وأما قوله صلى الله عليه وسلم أفلح وأبيه إن صدق فقال ابن عبد البر إن هذه اللفظة منكرة غير محفوظة
تردها الآثار الصحاح وقيل إنها مصحفة من قوله والله وهو محتمل ولكن مثل هذا لا يثبت بالاحتمال لا سيما
وقد ثبت مثل ذلك من لفظ أبي بكر الصديق في قصة السارق الذي سرق حلي ابنته فقال وأبيك
ما ليلك بليل سارق أخرجه في الموطأ وغيره وفي مسلم مرفوعا أن رجلا سأله أي الصدقة أفضل
فقال وأبيك لأنبئنك ولا حدثنك وأحسن الأجوبة ما قاله البيهقي وارتضاه النووي وغيره أن هذا
اللفظ كان يجري على ألسنتهم من غير أن يقصد به القسم والنهي إنما ورد في حق من قصد حقيقة الحلف
أو أن في الكلام حذفا أي أفلح ورب أبيه قاله البيهقي أيضا من كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت
بضم الميم ومن شرطية في موضع رفع بالابتداء وكان واسمها وخبرها في محل الخبر والمعنى من كان مريدا
للحلف فليحلف بالله لا بغيره من الآباء وغيرهم وحكمته أن الحلف بالشيء يقتضي تعظيمه والعظمة في الحقيقة
إنما هي لله تعالى وحده وظاهره تخصيص الحلف بالله خاصة لكن اتفق على انعقاده بما اختص الله تعالى به
ولو مشتقا ولو من غير أسمائه الحسنى كوالله ورب العالمين والحي الذي لا يموت والذي نفسي بيده إلا أن
يريد به غير اليمين فيقبل منه كما في الروضة كأصلها وبما هو فيه تعالى عند الإطلاق أغلب كالرحيم
والخالق والرازق والرب ما لم يرد به غيره تعالى لأنها تستعمل في غيره مقيدا كرحيم القلب وخالق
الإفك ورازق الجيش ورب الإبل وبما فيه تعالى وفي غيره سواء كالموجود والعالم والحي إن أراده تعالى
بها بخلاف ما إذا أراد بها غيره أو أطلق لأنها لما أطلقت عليهما سواء أشبهت الكنايات وبصفته الذاتية
كعظمته وعزته وكبريائه وكلامه ومشيئته وعلمه وقدرته وحقه إلا أن يريد بالحق العبادات وبعلمه
وقدرته المعلوم والمقدور وظاهر قوله فليحلف بالله الإذن في الحلف لكن قال الشافعية يكره
لقوله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم إلا في طاعة من فعل واجب ومندوب وترك حرام و
مكروه فطاعة وفي دعوى عند حاكم وفي حاجة كتوكيد كلام كقوله صلى الله عليه وسلم فوالله لا يمل
الله حتى تملوا أو تعظيم كقوله والله لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا فلا يكره فيها وبه
قال حدثنا سعيد بن عفير هو سعيد بن كثير بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء مولى الأنصار قال
حدثنا ابن وهب عبد الله المصري عن يونس بن يزيد الأيلي عن ابن شهاب الزهري أنه قال قال سالم هو ابن
عبد الله بن عمر قال ابن عمر سمعت عمر رضي الله عنه يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله
ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم جملة ينهاكم في محل رفع خبر إن وأن مصدرية في محل نصب أو جر بتقدير حرف الجر
أي ينهاكم عن أن تحلفوا الأول للخليل والكسائي والثاني لسيبويه وحكم غير الآباء من سائر الخلق كحكم الآباء
في النهي وفي حديث ابن عمر عند الترمذي وقال حسن وصححه الحاكم أنه سمع رجلا يقول لا ورب الكعبة
فقال لا تحلف بغير الله فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حلف بغير الله فقد كفر
وأشرك والتعبير بذلك للمبالغة في الزجر والتغليظ وهل النهي للتحريم أو للتنزيه المشهور عند
المالكية الكراهة وعند الحنابلة التحريم وجمهور الشافعية أنه للتنزيه وقال إمام الحرمين المذهب
القطع بالكراهة وقال غيره بالتفصيل فإن اعتقد في المحلوف به من التعظيم ما يعتقده في الله حرم الحلف
وكفر بذلك الاعتقاد وأما إذا حلف بغير الله لاعتقاده تعظيم المحلوف به على ما يليق به من التعظيم فلا
يكفر بذلك ولا ينعقد يمينه قال عمر رضي الله عنه فوالله ما حلفت بها أي بآبائي منذ سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم ومنذ ظرف مضاف إلى الجملة بتقدير زمان أي ما حلفت بها منذ زمان سماعي للنهي
عنها حال كوني ذاكرا أي عامدا ولا آثرا بهمزة ممدودة فمثلثة مكسورة أي حاكيا عن غيري أي ما حلفت
بها ولا حكيت ذلك عن غيري واستشكل هذا التفسير لتصدير الكلام بحلفت والحاكي عن غيره لا يسمى
حالفا وأجيب باحتمال أن يكون العامل فيه محذوفا أي ولا ذكرتها آثرا عن غيري أو يكون ضمن حلفت
معنى تكلمت أو معناه يرجع إلى معنى التفاخر بالآباء والإكرام لهم فكأنه قال ما حلفت بآبائي ذاكرا لمآثرهم
وقال مجاهد مما وصله الفريابي في تفسيره عن ورقاء عن ابن أبي نجيح في تفسير قوله تعالى أو أثارة من
علم وفي نسخة أو أثرة بإسقاط الألف بعد المثلثة وفي هامش الفرع كأصله قرئ بضم الهمزة
وسكون الثاء وبفتحهما أي يأثر علما بضم المثلثة واختلف في معنى هذه اللفظة ومحصل ما ذكر
في ذلك ثلاثة أقوال أحدها البقية والأصل أثرت الشيء أثيره إثارة كأنها بقية تستخرج فتثار

الثاني من الاثر وهو الرواية والثالث من الاثر وهو العلامة تابعه اي تابع يونس عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد مما رواه ابو نعيم في مستخرجه على مسلم والزبيدي محمد بن الوليد مما وصله النسائي واسحاق بن يحيى الكلبي الحمصي مما في نسخته المروية من طريق ابي بكر احمد بن ابراهيم بن شاذان الثلاثة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب وقال ابن عيينة سفيان مما وصله الحميدي في مسنده ومعمر هو ابن راشد مما وصله ابو داود كلاهما عن الزهري عن سالم عن ابن عمر انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم عمر وفي الحديث الزجر عن الحلف بغير الله وانما خص في حديث ابن عمر بالآباء لوروده على سببه المذكور او خص لكونه كان غالبا عليهم لقوله في الرواية الاخرى وكانت قريش تحلف بآبائها ويدل على التعميم قوله من كان حالفا فلا يحلف الا بالله فلو حلف بغيره تعالى سواء كان المحلوف به يستحق التعظيم كالانبياء والملائكة والعلماء والصلحاء والملوك والآباء والكعبة او كان لا يستحق التعظيم كالآحاد او يستحق التحقير والاذلال كالشياطين والاصنام لا ينعقد يمينه قال الطبري من حلف بالكعبة او آدم او جبريل ونحو ذلك لم تنعقد يمينه ولزمه الاستغفار لاقدامه على ما نهى الله عنه ولا كفارة في ذلك نعم استثنى بعض الحنابلة من ذلك الحلف بنبينا محمد صلى الله عليه وسلم فقال تنعقد به اليمين وتجب الكفارة بالحنث به لانه صلى الله عليه وسلم احد ركني الشهادة الذي لا تتم الا به ولله تعالى ان يقسم بما شاء من خلقه كالليل والنهار ليعجب بها المخلوقين ويعرفهم قدرته لعظم شأنها عندهم ولدلالتها على خالقها واما المخلوق فلا يقسم الا بالخالق قال

• ويقبح من سواك الشيء عندي • وتفعله فيحسن منك ذاكا •

وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي قال حدثنا عبد العزيز بن مسلم القسملي قال حدثنا عبد الله ابن دينار انه قال سمعت عبد الله بن عمر يقول ولابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا بآبائكم قال المهلب كانت العرب في الجاهلية تحلف بآبائهم والهتهم فاراد الله تعالى ان ينسخ من قلوبهم والسنتهم ذكر كل شيء سواه ويبقي ذكره تعالى لانه الحق المعبود وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي عن ايوب السختياني عن ابي قلابة بكسر القاف وفتح الموحدة عبد الله بن زيد الجرمي والقاسم بن عاصم التميمي البصري كلاهما عن زهدم بفتح الزاي وسكون الهاء بعدها دال مهملة مفتوحة ثم ميم ابو زهدم ابن مضرب الجرمي بفتح الجيم وسكون الراء ابو مسلم البصري انه قال كان بين هذا الحي من جرم بفتح الجيم وسكون الراء قبيلة من قضاعة وبين الاشعريين ود بضم الواو وتشديد الدال الصحبة واخاء بكسر الهمزة وتخفيف المعجمة وبالمد فكنا عند ابي موسى الاشعري رضي الله عنه فقرب اليه طعام فيه لحم دجاج لياكل منه وعنده رجل من بني تيم الله احمر اللون كانه من الموالي وتيم بفتح الفوقية وسكون التحتية حي من بني بكر وثبت لفظ بني لابي ذر عن الحموي والمستملي فدعاه ابو موسى الى الطعام فقال اني رايته يعني جنس الدجاج ياكل شيئا قذرا فقذرته بكسر الذال المعجمة اي كرهت اكله فحلفت ان لا آكله وفي الترمذي عن قتادة عن زهدم قال دخلت على ابي موسى وهو ياكل دجاجا فقال ادن فكل فاني رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكله ففيه ان الرجل المبهم هو زهدم نفسه فقال له ابو موسى قم فلاحدثنك بنون التاكيد اي والله لاحدثنك عن ذاك ولابي ذر بالالام اني اتيت رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم في نفر جماعة من الرجال ما بين الثلاثة الى العشرة من الاشعريين نستحمله نطلب منه ابلا تحملنا واثقالنا فقال صلى الله عليه وسلم والله لا احملكم وما عندي ما احملكم زاد ابو ذر عليه فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بضم همزة فاتي بنهب ابل باضافة نهب الى ابل اي من غنيمة فسال صلى الله عليه وسلم عنا فقال اين النفر الاشعريون فامر لنا بخمس ذود بفتح المعجمة وسكون الواو وبعدها مهملة مجرور باضافة خمس من الابل ما بين الثلاث الى العشر غر الذرى بضم الغين المعجمة وفتح الراء والذرى بالذال المعجمة المضمومة وتشديد الراء بيض الاسنمة فلما انطلقنا من عنده بها قلنا ما صنعنا حلف رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحملنا وللكشميهني ان لا يحملنا وما عنده ما يحملنا ثم حملنا بفتحات تغفلنا بسكون اللام رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه اي طلبنا غفلته في يمينه الذي حلف لا يحملنا والله لا نفلح ابدا فرجعنا اليه صلى الله عليه وسلم فقلنا له يا رسول الله وسقط لابي ذر لفظ له انا اتيناك لتحملنا فحلفت ان لا تحملنا وما عندك ما تحملنا فقال اني لست انا حملتكم ولكن الله حملكم والله لا احلف على يمين اي على محلوف يمين فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو خير من الذي حلفت عليه وتحللتها بالكفارة قال في المصابيح الظاهر انه صلى الله عليه وسلم لم يحلف على عدم حملانهم مطلقا لان مكارم اخلاقه ورافته ورحمته تابى ذلك والذي يظهر لي ان قوله وما عندي ما احملكم جملة حالية من فاعل الفعل المنفي او مفعوله اي لا احملكم في حال عدم وجداني لشيء احملكم عليه اي انه لا يتكلف حملهم بقرض او غيره لما رآه من المصلحة المقتضية لذلك فحمله لهم على ما جاءه من مال الله لا يكون مقتضيا لحنثه فيكون قوله والله لا احلف على يمين فارى غيرها الخ تاسيس قاعدة في الايمان لا انه ذكره لبيان انه حنث في يمينه وانه يكفرها انتهى وفيه بحث ياتي ان شاء الله تعالى في باب اليمين فيما لا يملك ومطابقة الحديث للترجمة قال الكرماني من حيث انه صلى الله عليه وسلم حلف في منع الحملة مرتين اولا عند الغضب ومرة عند الرضى ولم يحلف الا بالله فدل على

ان الحلف انما هو بالله على الحالتين وستكون لنا عودة ان شاء الله تعالى بعون الله الى شيء من مباحث هذا الحديث في كفارات الايمان وغيرها • هذا باب بالتنوين يذكر فيه لا يحلف بضم اوله وفتح ثالثه باللات بتشديد اللام والعزى بضم المهملة وتشديد الزاي المفتوحة ولا يحلف بالطواغيت بالمثناة الفوقية جمع طاغوت صنم او شيطان واصله طغيوت قدمت الياء الى الطاء فصار طيغوت ثم قلبت الياء الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها والالف واللام في اللات زائدة لازمة فاما قوله الى لاتها فحذفت للاضافة وهل هي والعزى علمان بالوضع او صفتان غالبتان خلاف ويترتب على ذلك جواز حذف ال وعدمه فان قلنا انهما ليسا وصفين في الاصل فلا تحذف منهما ال وان قلنا انهما صفتان وان ال للمح الصفة جاز وبالتقدير فال زائدة واختلف في تاء اللات فقيل اصل واصله من لات يليت فالفها عن ياء وهي زائدة وقيل من لوى يلوي لانهم كانوا يلوون اعناقهم اليها او يلتوون اي يعتكفون عليها واصله لوية فحذفت لامها فالفها على هذا عن واو وهي اسم صنم كان لثقيف بالطائف وقيل بعكاظ والعزى فعلى من العز وهو تانيث الاعز كالفضلى والافضل وهي اسم صنم وقيل شجرة كانت تعبد فبعث صلى الله عليه وسلم اليها خالد بن الوليد فقطعها فجعل يضربها بالفاس ويقول

• يا عز كفرانك لا سبحانك • اني رايت الله قد اهانك •

وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا هشام بن يوسف ابو عبد الرحمن قاضي صنعاء قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من حلف بغير الله فقال في حلفه بكسر اللام باللات والعزى بموحدة في الاولى وواو في الثانية ولابي ذر بواو بدل الموحدة اي في الاولى كيمين المشركين فليقل لا اله الا الله قال في المشارق لان الحلف انما هو بالله فاذا حلف باللات والعزى فقد ساوى الكفار في ذلك فامر ان يتدارك ذلك بكلمة التوحيد كذا في بعض الشروح ومقتضاه انه يكفر بذلك وهو كذلك ان كان حلفه به لكونه معبودا ويكون الامر للوجوب وان كان لغير ذلك كما يقول الرجل وحياتك لا فعلت كذا فامره صلى الله عليه وسلم انما يكون لتشبهه بمن يعبدهما وهل يكفر بذلك فيباح دمه وتبين امراته ويبطل حجه فيه كلام انتهى ومن قال لصاحبه تعال بفتح اللام اقامرك بالجزم جوابا للامر فليتصدق ندبا ليكون تكفيرا للخطيئة التي قالها ودعا اليها لانه وافق الكفار في لعبهم ويتاكد ذلك في حق من لعب بطريق الاولى والحديث سبق في تفسير سورة النجم بلفظ الاسناد والمتن وسبق ايضا في الادب والاستئذان باب من حلف على الشيء يفعله اولا يفعله حلف على ذلك وان لم يحلف بضم التحتية وفتح اللام المشددة مبنيا للمجهول

وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر عبد الله رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اصطنع اي امر ان يصنع له خاتما من ذهب وكان يلبسه فيجعل ولابي ذر يجعل فصه بفتح الفاء فصح وبالصاد المهملة في باطن كفه فصنع الناس زاد ابو ذر عن الكشميهني خواتيم اي من ذهب ثم انه صلى الله عليه وسلم جلس على المنبر فنزعه جملة جلس في موضع خبر ان وجملة نزعه معطوفة على التي قبلها عطفت او في موضع الحال اي جلس وقد قال فيكون قوله قبل جلوسه ومع جلوسه وهو معمول للقول اني كنت البس هذا الخاتم واجعل فصه من داخل اي من داخل كفي فرمى صلى الله عليه وسلم به بالخاتم ولم يستعمله ثم قال والله لا البسه ابدا لانه حرم يومئذ فنبذ الناس فطرحوا خواتيمهم واراد صلى الله عليه وسلم بحلفه تاكيد الكراهة في نفوس اصحابه وغيرهم ممن بعدهم وقال المهلب انما كان صلى الله عليه وسلم يحلف في تضاعيف كلامه وكثير من فتواه متبرعا بذلك لنسخ ما كانت عليه الجاهلية من الحلف بآبائهم والهتهم ليعرفهم ان لا محلوف به سوى الله تعالى وليتدربوا على ذلك حتى ينسوا ما كانوا عليه من الحلف بغيره تعالى وقال ابن المنير مقصود الترجمة ان يخرج مثل هذا من قوله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم يعني على احد التاويلات فيها لئلا يتخيل ان الحالف قبل ان يستحلف مرتكب للنهي فاشار الى ان الذي يختص بما ليس فيه قصد صحيح كتاكيد الحكم كالذي ورد في حديث الباب في منع لبس خاتم الذهب انتهى واطلاق بعض الشافعية كراهية الحلف من غير استحلاف فيما لم يكن طاعة ينبغي ان يقال فيما لم يكن مصلحة بدل قوله طاعة لما لا يخفى والحديث سبق في كتاب اللباس باب من حلف بملة بكسر الميم وتشديد اللام من وشريعة سوى الاسلام ولغير ابي ذر سوى ملة الاسلام كاليهودية والنصرانية والمجوسية والصابئية واهل الاديان والدهرية والمعطلة وعبدة الشياطين والملائكة هل يكفر الحالف بذلك ام لا وقال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث السابق قبل من حلف باللات والعزى فليقل لا اله الا الله ولم ينسبه صلى الله عليه وسلم الى الكفر لانه اقتصر على الامر بقول لا اله الا الله ولو كان ذلك يقتضي الكفر لامره بتمام الشهادتين وبه قال حدثنا معلى بن اسد بضم الميم وفتح العين المهملة واللام المشددة العمي ابو الهيثم الحافظ اخو بهز قال حدثنا وهيب بضم الواو مصغرا ابن خالد البصري عن ايوب السختياني عن ابي قلابة بكسر القاف وتخفيف اللام وبالموحدة عبد الله بن زيد الجرمي عن ثابت بن الضحاك الانصاري وهو ممن بايع تحت الشجرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من حلف بغير ملة الاسلام كان يقول ان فعلت كذا فانا يهودي او نصراني او بريء من الاسلام او من النبي صلى الله عليه وسلم وللمستملي من حلف

على يمين بملة غير الإسلام وعلى بمعنى الباء والتقدير من حلف على شيء بيمين فحذف المجرور وعدى الفعل بعلى بعد حذف الباء وفي كتاب الجنائز من البخاري من طريق خالد الحذاء عن أبي قلابة من حلف بملة غير الإسلام كاذبا متعمدا وجواب الشرط قوله فهو كما قال وهو مبتدأ وكما قال في موضع الخبر أي فهو كائن كما قال وظاهره أنه يكفر بذلك ويحتمل أن يكون المراد التهديد والمبالغة في الوعيد لا الحكم كأنه قال فهو مستحق مثل عذاب من اعتقد ما قال والتحقيق أنه لا تنعقد يمينه ولا يكفر إن قصد تبعيد نفسه عن الفعل أو أطلق كما اقتضاه كلام النووي في الأذكار وليقل لا إله إلا الله ويستغفر ولا كفارة عليه ويحرم ذلك عليه أو يكره تنزيها المشهور الثاني وإن قصد الرضى بذلك إذا فعله فهو كافر في الحال وقوله كاذبا متعمدا يستفاد منه أن الحالف المتعمد إن كان مطمئن القلب بالإيمان وهو كاذب في تعظيم ما لا يعتقد تعظيمه لم يكفر وإن قاله معتقدا لليمين بتلك الملة لكونها حقا كفر وإن قالها لمجرد التعظيم لها باعتبار ما كان قبل النسخ فلا يكفر **ومن قتل نفسه بشيء** ولمسلم بحديدة **عذب به** الذي قتل به نفسه **في نار جهنم** قال الشيخ تقي الدين وهو من باب مجانسة العقوبات الأخروية للجنايات الدنيوية وفيه أن جناية الإنسان على نفسه كجنايته على غيره في الإثم لأن نفسه ليست ملكا له مطلقا بل هي لله فلا يتصرف فيها إلا بما أذن فيه **ولعن المؤمن** بأن يدعو عليه باللعن **كقتله** في التحريم أو العقاب وأبدى الشيخ تقي الدين في ذلك سؤالا وهو أن يقال إما أن يكون كقتله في أحكام الدنيا أو في أحكام الآخرة لا سبيل إلى الأول لأن قتله يوجب القصاص ولعنه لا يوجب ذلك وأما أحكام الآخرة فإما أن يراد التساوي في الإثم أو في العقاب وكلاهما مشكل لأن الإثم يتفاوت بتفاوت مفسدة الفعل وليس إذهاب الروح في المفسدة كمفسدة الأذى باللعن وكذلك العقاب يتفاوت بتفاوت الجرائم وقال المازري فيما نقله عنه القاضي عياض الظاهر من الحديث تشبيهه في الإثم وهو تشبيه واقع لأن اللعنة قطع عن الرحمة والموت قطع عن التصرف قال القاضي عياض وقيل لعنه يقتضي قصد إخراجه من المسلمين ومنعهم منافعه وتكثير عددهم به كما لو قتله وقيل لعنه يقتضي قطع منافعه الأخروية عنه وبعده بإجابة لعنته وهو كمن قتل في الدنيا وقطعت عنه منافعه فيها وقيل معناه استواؤهما في التحريم قال في المصابيح وهذا يحتاج إلى تخليص ونظر فأما ما حكاه عن المازري من أن الظاهر من الحديث تشبيهه في الإثم وكذلك ما حكاه من أن معناه استواؤهما في التحريم فهذا يحتمل أمرين أحدهما أن يقع التشبيه والاستواء في أصل التحريم والإثم والثاني أن يقع في مقدار الإثم فأما الأول فلا ينبغي أن يحمل عليه لأن كل معصية قلت أو عظمت فهي مشابهة ومساوية للقتل في أصل التحريم ولا يبقى في الحديث كبير فائدة مع أن المفهوم منه تعظيم أمر اللعنة بتشبيهها بالقتل وأما الثاني فقد بينا ما فيه من الإشكال وهو التفاوت في المفسدة بين إزهاق الروح وبين الأذى باللعنة وأما ما حكاه عن الإمام المازري أن اللعنة قطع الرحمة والموت قطع التصرف فالكلام عليه من وجهين أحدهما أن نقول اللعنة قد تطلق على نفس الإبعاد الذي هو فعل الله تعالى وهذا يقع فيه التشبيه والثاني تطلق اللعنة على فعل اللاعن وهو طلبه لذلك الإبعاد بقوله لعنه الله مثلا وليس بقطع عن الرحمة بنفسه ما لم تتصل به إجابة فيكون حينئذ سببا إلى قطع التصرف ويكون نظير التسبب إلى القتل غير أنهما يفترقان في أن التسبب إلى القتل بمباشرة مقدمات تفضي إلى الموت بمطرد العادة فلو كانت مباشرة اللعنة مفضية إلى الإبعاد الذي هو اللعن دائما لاستوى اللعن مع مباشرة مقدمات القتل أو زاد عليه وبهذا يتبين لك الإيراد على ما حكاه القاضي من أن لعنه له يقتضي قصد إخراجه عن جماعة المسلمين كما لو قتله فإن قصد إخراجه لا يستلزم إخراجه كما تستلزم مقدمات القتل القتل وكذلك أيضا ما حكاه من أن لعنه يقتضي قطع منافعه الأخروية عنه إنما يحصل ذلك بإجابة الدعوة وقد لا يجاب في كثير من الأوقات فلا يحصل انقطاعه عن منافعه كما يحصل بقتله ولا استوى القصد إلى القطع بطلب الإجابة مع مباشرة مقدمات القتل المفضية إليه في مطرد العادة والذي يمكن أن يقرر به ظاهر الحديث في استوائهما في الإثم أنا نقول لا نسلم أن مفسدة اللعنة مجرد أذاه بل فيها مع ذلك تعريضه لإجابة الدعاء فيه بموافقة ساعة لا يسأل الله فيها شيئا إلا أعطاه كما دل عليه الحديث من قوله عليه السلام لا تدعوا على أنفسكم ولا تدعوا على أموالكم ولا تدعوا على أولادكم لا توافقوا ساعة الحديث وإذا عرضه باللعنة لذلك ووقعت الإجابة وإبعاده من رحمة الله كان ذلك أعظم من قتله لأن القتل تفويت الحياة الفانية قطعا والإبعاد من رحمة الله أعظم ضررا بما لا يحصى وقد يكون أعظم الضررين على سبيل الاحتمال مساويا أو مقاربا لأخفهما على سبيل التحقيق ومقادير المصالح والمفاسد وأعدادها أمر لا سبيل للبشر إلى الاطلاع على حقائقه انتهى وزاد في الأدب من البخاري من طريق علي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة وليس على ابن آدم نذر فيما لا يملك ولمسلم من حلف على يمين صبر فاجرة ومن ادعى دعوى كاذبة ليتكثر بها لم يزده الله إلا قلة

هذا **باب** بالتنوين يذكر فيه **لا يقول** الشخص في كلامه **ما شاء الله وشئت** بفتح التاء في الفرع كأصله وفي غيرهما بضمها على صيغة المتكلم من الماضي وإنما منع من ذلك لأن فيه التشريك في مشيئة الله وهي منفردة بالله سبحانه بالحقيقة وإذا نسبت لغيره فبطريق المجاز وفي حديث النسائي وابن ماجه من رواية يزيد بن الأصم عن ابن عباس رفعه إذا حلف أحدكم فلا يقل ما شاء الله وشئت قال الخطابي أرشدهم صلى الله عليه وسلم إلى الأدب في تقديم مشيئة الله على مشيئة من سواه واختارها بثم التي هي للنسق والتراخي بخلاف الواو التي هي للاشتراك **وهل يقول** الشخص

أنا

أنا بالله ثم بك نعم يجوز لأن ثم اقتضت مسبقية مشيئة الله على مشيئة غير الله **قال عمرو بن عاصم** بفتح العين وسكون الميم مما وصله في ذكر بني إسرائيل فقال حدثنا أحمد بن إسحاق حدثنا عمرو بن عاصم قال **حدثنا همام** هو ابن يحيى العوذي قال **حدثنا إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة** واسمه زيد الأنصاري وهو ابن أبي طلحة لغير أبي ذر قال **حدثنا عبد الرحمن بن أبي عمرة** بفتح العين المهملة وسكون الميم واسمه عمرو الأنصاري قاضي أهل المدينة **أن أبا هريرة** رضي الله عنه **حدثه أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول إن ثلاثة في بني إسرائيل** أبرص وأقرع وأعمى لم يسمهم **أراد الله** عز وجل **أن يبتليهم** أن يختبرهم **فبعث ملكا فأتى الأبرص** الذي أبيض جسده بعد مسح الملك فذهب عنه البرص وأعطي لونا حسنا وجلدا وبقرا وبلا **فقال له** إني رجل مسكين **تقطعت بي الحبال** بحاء مهملة مكسورة ثم موحدة مخففة جمع حبل أي الأسباب التي يقطعها في طلب الرزق ولأبي ذر عن الكشميهني الجبال بالجيم وهو تصحيف **فلا بلاغ بي** فلا كفاية **إلا بالله** الذي أعطاك اللون الحسن والجلد الحسن والمال **ثم بك فذكر الحديث** السابق بتمامه وقال المهلب إنما أراد البخاري أن قوله ما شاء الله ثم شئت جائز استدلالا بقوله أنا بالله ثم بك وأخرج عبد الرزاق عن إبراهيم النخعي أنه كان لا يرى بأسا أن يقول ما شاء الله ثم شئت وكان يقول أعوذ بالله وبك ويجيز أعوذ بالله ثم بك هذا **باب قول الله تعالى وأقسموا بالله جهد أيمانهم** أي حلف المنافقون بالله وهو جهد اليمين لأنهم بذلوا فيها مجهودهم وجهد يمينه مستعار من جهد نفسه إذا بلغ أقصى وسعها وذلك إذا بالغ في اليمين وبلغ غاية شدتها ووكادتها وعن ابن عباس رضي الله عنهما من قال بالله فقد جهد يمينه وأصل أقسم جهد اليمين أقسم بجهد اليمين جهدا فحذف الفعل وقدم المصدر فوضع موضعه مضافا إلى المفعول كقوله فضرب الرقاب وحكم هذا المنصوب حكم الحال كأنه قال جاهدين أيمانهم **وقال ابن عباس** مما وصله المؤلف مطولا في كتاب التعبير بلفظ أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إني رأيت الليلة في المنام ظلة تنطف السمن والعسل الحديث وفيه تعبير أبي بكر لها وقوله للنبي صلى الله عليه وسلم فأخبرني يا رسول الله أصبت أم أخطأت قال أصبت بعضا وأخطأت بعضا **قال أبو بكر** الصديق رضي الله عنه **فوالله يا رسول الله لتحدثني بالذي أخطأت في تعبير الرؤيا** لم يشدد في اليونينية نون لتحدثني **قال** صلى الله عليه وسلم **لا تقسم** وقوله هنا في الرؤيا من كلام البخاري إشارة إلى ما اختصره من الحديث والغرض منه قوله لا تقسم إشارة إلى الرد على من قال إن القسم تنعقد يمينا وقد أمر صلى الله عليه وسلم بإبرار المقسم فلو كانت أقسمت يمينا لأبر أبا بكر حين قال له وقال في الكواكب إنما يندب إبرار المقسم عند عدم المانع وكان له صلى الله عليه وسلم مانع منه وقيل كان في بيانه مفسدة كما يأتي إن شاء الله تعالى في التعبير بعونه الله تعالى وقال الشافعية لو قال أقسمت أو أقسم أو حلفت أو أحلف بالله لأفعلن كذا فيمين لأنه عرف الشرع قال تعالى وأقسموا بالله جهد أيمانهم إلا أن نوى خبرا ماضيا في صيغة الماضي أو مستقبلا في المضارع فلا يكون يمينا لاحتمال ما نواه وأما قوله لغيره أقسم عليك بالله أو أسألك بالله لتفعلن كذا فيمين إن أراد يمين نفسه فيسن للمخاطب إبراره فيها بخلاف ما إذا لم يردها ويحمل على الشفاعة في فعله وبه قال **حدثنا قبيصة** بفتح القاف وكسر الموحدة وبعد التحتية الساكنة صاد مهملة ابن عقبة بن عامر السوائي قال **حدثنا سفيان** الثوري **عن أشعث** بفتح الهمزة وسكون المعجمة وفتح العين المهملة بعدها مثلثة ابن أبي الشعثاء سليم بن الأسود الكوفي **عن معاوية بن سويد** بضم السين المهملة وفتح الواو ابن مقرن بضم الميم وفتح القاف وكسر الراء المشددة بعدها نون الكوفي وسقط ابن مقرن لأبي ذر **عن البراء** بن عازب رضي الله عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم** قال البخاري **وحدثني** بالإفراد **محمد بن بشار** الملقب ببندار قال **حدثنا غندر** محمد بن جعفر قال **حدثنا شعبة** بن الحجاج **عن أشعث عن معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء رضي الله عنه** أنه **قال أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم بإبرار المقسم** بكسر السين وضم الميم في الفرع اسم فاعل أي بفعل ما أراده الحالف ليصير بذلك بارا وقيل السين مفتوحة أي الإقسام والمصدر قد يأتي للمفعول مثل أدخلته مدخلا بمعنى الإدخال وهذا طرف من حديث أورده البخاري في اللباس والاستئذان والجنائز والمظالم والطب والنذور والنكاح والأشربة وبه قال **حدثنا حفص بن عمر** الحوضي قال **حدثنا شعبة** بن الحجاج قال **أخبرنا** ولأبي ذر أخبرني بالإفراد **عاصم الأحول** بن سليمان أبو عبد الرحمن البصري الحافظ قال **سمعت أبا عثمان** عبد الرحمن النهدي **يحدث عن أسامة** بن زيد رضي الله عنهما **أن ابنة** اسمها زينب ولأبي ذر عن الكشميهني أن بنتا **لرسول الله صلى الله عليه وسلم أرسلت إليه ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم أسامة بن زيد** وسقط لأبي ذر ابن زيد وكان الأصل أن يقول وأنا معه لكنه من باب التجريد **وسعد** بسكون العين ابن عبادة الخزرجي **وأبي** بضم الهمزة وفتح الموحدة وتشديد التحتية ابن كعب الأنصاري وفي نسخة الحافظ أبي ذر أبي بفتح الهمزة مضافا إلى ياء المتكلم وكسر الموحدة أو أبي بضم الهمزة وفتح الموحدة على الشك والصواب الثاني من غير شك **أن ابني** هو علي بن أبي العاص بن أبي الربيع أو عبد الله بن عثمان بن عفان ابن رقية بنته صلى الله عليه وسلم أو هو محسن بن فاطمة الزهراء أو هي أمامة بنت زينب لأبي العاص بن الربيع وبحث ذلك سبق في الجنائز **قد احتضر** بضم الفوقية أي حضره الموت ولفظه لأبي ذر **فاشهدنا** بهمزة وصل وفتح الهاء **فأرسل** صلى الله عليه وسلم **يقرأ** بفتح الياء عليها السلام

ويقول ان لله ما اخذ اى الذى اراد ان ياخذه وما اعطى وكل شئ عنده مسمى اى باجل مسمى اى مقدر موجل
فلتصبر ولتحتسب اى تنوى بصبرها طلبا لثواب من ربها ليحتسب لها ذلك من عملها الصالح فارسلت
اليه تقسم عليه ليأتينها فقام صلى الله عليه وسلم وقمنا معه فلما قعد رفع اليه الصبى او الصبية
فاقعد صلى الله عليه وسلم فى حجره ونفس الصبى او الصبية تقعقع بحذف احدى التائين اى تضطرب
وتتحرك ففاضت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبكا فقال سعد اى ابن عبادة ما هذا البكا
يا رسول الله وانت تنهى عنه وهو استفهام عن الحكمة لا للانكار قال صلى الله عليه وسلم هذا البكا
ولابى ذر من غير الدمعة رحمة يضعها الله فى قلوب من يشاء من عباده وانما يرحم الله عز وجل من عباده
الرحما نصب على ان ما كافة والحديث سبق فى الجنائز وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابى اويس قال حدثنى
بالافراد مالك امام دار الهجرة عن ابن شهاب الزهرى عن ابن المسيب سعيد عن ابى هريرة رضى الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يموت لاحد من المسلمين ثلاثة من الولد زاد فى الجنائز من حديث
انس لم يبلغوا الحنث فتمسه النار الا تحلة القسم بفتح الفوقية وكسر الحا المهملة وتشديد اللام المفتوحة
اى تحليلها قال فى الكواكب والمراد منه القسم ما هو مقدر فى قوله تعالى وان منكم الا واردها اى والله ما منكم
والمستثنى منه تمسه النار لانه فى حكم البدل من لا يموت فكانه قال لا تمس النار من مات له ثلاثة الا
بقدر الورود والحديث مر فى الجنائز وبه قال حدثنا محمد بن المثنى العنزى قال حدثنى بالافراد ولابى ذر
حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن معبد بن خالد بفتح الميم والموحدة بينهما عين
مهملة ساكنة الجدلى القيسى الكوفى القاص انه قال سمعت حارثة بن وهب بالحا المهملة والمثلثة الخزاعى
رضى الله عنه قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول الا بالتخفيف ادلكم على اهل الجنة هم كل ضعيف
متضعف بكسر العين اى متواضع وبالفتح ضبطها الدمياطى وقال النووى انه رواية الاكثرين
اى يستضعفه الناس ويحتقرونه لضعف حاله فى الدنيا ولم يضبطه فى اليونينية ولا فى الفرع وكتب
فوقه كذا وفى علوم الحديث للحاكم عن ابن خزيمة انه سئل عن المراد بالضعيف هنا فقال الذى يبرئ نفسه من
الحول والقوة فى اليوم عشرين مرة الى خمسين مرة لو اقسم على الله لابره اى لو حلف على شئ ان يقع طمعا
فى كرم الله بابراره لابره واوقعه لاجله واهل النار كل جواظ بفتح الجيم والواو المشددة وبعد الالف
ظا معجمة الكثير اللحم الغليظ الرقبة المختال فى مشيته عتل بضم العين المهملة والفوقية وتشديد اللام
فظ غليظ وشديد الخصومة او الجموع المنوع مستكبر عن الحق والحديث سبق فى تفسير سورة ن والقلم
هذا باب بالتنوين اذا قال الشخص اشهد بالله او شهدت بالله لافعلن كذا او لا افعل كذا هل
يكون يمينا نعم هو يمين عند الحنفية والحنابلة وان لم يقل بالله لقوله تعالى اذا جاءك المنافقون قالوا نشهد
انك لرسول الله ثم قال تعالى اتخذوا ايمانهم جنة فدل على انهم استعملوا ذلك فى اليمين وعند الشافعية
اذا لم يرد بالمضارع الوعد بالحلف وبالماضى الاخبار عن حلف ماض فان اراد ذلك لم يكن يمينا فان لم يذكر
الله تعالى يعنى اسمه او صفته فليس بيمين لعقد المحلوف به واجيب عن اية المنافقين بانه ليس صريحا لاحتمال
ان يكونوا حلفوا مع ذلك وبه قال حدثنا سعد بن حفص بسكون الفا ابو محمد الطلحى الكوفى قال حدثنا
شيبان بفتح المعجمة ابن عبد الرحمن النحوى عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعى عن عبيدة بفتح
العين وكسر الموحدة السلمانى عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه انه قال سئل النبى صلى الله عليه وسلم
بضم السين وكسر الهمزة ولم يعين السائل اى الناس خير قال اهل قرنى الذين انا فيهم ثم اهل القرن
الذين يلونهم ثم اهل القرن الذين يلونهم مرتين ثم يجئ قوم تسبق شهادة احدهم برفع شهادة على
الفاعلية يمينه نصب على المفعولية ويسبق يمينه رفع شهادته نصب قال القاضى البيضاوى اى يحرصون
على الشهادات مشغوفين بترويجها يحلفون على ما يشهدون به فتارة يحلفون قبل ان ياتوا بالشهادة وتارة
يعكسون ويحتمل ان يكون مثلا فى سرعة الشهادة واليمين وحرص الرجل عليهما والتسرع فيهما حتى لا يدرى
بايتهما يبتدى وكانهما يتسابقان لقلة مبالاته بالدين وقال الطحاوى اى يكثرون الايمان فى كل شئ حتى
تصير لهم عادة فيحلف احدهم حيث لا يراد منه اليمين ومن قبل ان يستحلف وقال بعضهم اى يحلف على تصديق
شهادته قال النووى واحتج به المالكية فى رد شهادة من حلف معها والجمهور على انها لا ترد قال ابراهيم
النخعى بالسند السابق وكان اصحابنا اى مشايخنا ينهونا ولابى ذر ينهوننا بنونين بعد الواو ونحن
غلمان وفى الفضائل ونحن صغار ان نحلف بالشهادة والعهد اى ان يقول احدنا اشهد بالله او على
عهد الله ما كان كذا حتى لا يكون ذلك لهم عادة فيحلفون فى كل ما يصلح وما لا يصلح والحديث مضى فى الشهادات
والرقاق باب عهد الله عز وجل اى قول الشخص على عهد الله لافعلن كذا وبه قال حدثنى
بالافراد ولابى ذر بالجمع محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة ابن عثمان ابو بكر العبدى هو لاهم
الحافظ بندار قال حدثنا ابن ابى عدى محمد واسم ابى عدى ابراهيم البصرى حدثنا شعبة بن الحجاج عن
سليمان بن مهران الاعمش ومنصور هو ابن المعتمر كلاهما عن ابى وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود
عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال من حلف على يمين على محلوف يمين ويحتمل ان تكون على بمعنى البا كقوله تعالى
حقيق على ان بتشديد كاذبة صفة ليمين ليقتطع ليأخذ بها مال رجل مسلم او ذمى او معاهد ونحو او امرأة

اوقال

اوقال اخيه فى الاسلام او البشرية والشك من الراوى بغير حق بل بمجرد يمينه المحكوم بها فى ظاهر الشرع
وجواب من قوله لقى الله عز وجل وهو عليه غضبان لا ينصرف للصفة وزيادة الالف والنون وهو اسم
فاعل من غضب يقال رجل غضبان وامراة غضبى وغضانى والغضب من المخلوقين هو شئ يداخل قلوبهم
ويكون محمودا كالغضب لله ومذموما وهو ما يكون لغير الله واطلاقه على الله يحتمل ان يراد به اثاره ولوازمه
كالعذاب فيكون من صفات الافعال او على ارادة الانتقام فيكون من صفات الذات فانزل الله عز وجل
تصديقه ان الذين يشترون بعهد الله المصدر مضاف الى الفاعل اى بما عهد الله اليهم او الى المفعول
اى الذين يستبدلون بما عاهدوا عليه من الايمان قال سليمان بن مهران الاعمش فى حديثه فمر الاشعث
ابن قيس الكندى وعبد الله يحدثهم فقال ما يحدثكم عبد الله بن مسعود قالوا له كان يحدثنا بكذا وكذا
فقال الاشعث نزلت فىّ بتشديد اليا املا الاية وفى صاحب لى فى بير كانت بيننا وفى حديث الاشعث
ابن قيس كان بينى وبين رجل خصومة فى بير فاختصمنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وفى مسلم فى ارض
باليمن ولا يمتنع ان تكون المخاصمة فى المجموع فمرة ذكرت الارض لان البير داخلة فيها ومرة ذكرت البير لانها
البير هى المقصودة لسقى الارض ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله بعهد الله فمن حلف بالعهد فحنث لزمته
كفارة عند مالك والكوفيين واحمد وقال الشافعى لا يكون يمينا الا ان نواه قاله ابن المنذر والحديث
سبق فى كتاب الشرب فى باب الخصومة فى البير باب الحلف بعزة الله عز وجل وصفاته كالحياة
والسميع والبصير والعليم وكلماته ولابى ذر وكلامه كالقران او بما انزل الله وفيه عطف العام على
الخاص والخاص على العام لان الصفات اعم من العزة والكلام والايمان تنقسم الى صريح وكناية ومتردد
بينهما وهو الصفات وهل تلحق الكناية بالصريح فلا تحتاج الى قصد ام لا والراجح ان صفات الذات منها
ما يلتحق بالصريح فلا تنفع معها التورية اذا تعلق به حق ادمى وصفات الفعل تلتحق بالكناية فعزة الله
من صفات الذات وكذا جلاله وعظمته وقال ابن عباس مما وصله المولف فى التوحيد كان النبى صلى
الله عليه وسلم يقول اعوذ بعزتك استدل به على الحلف بعزة الله لانه وان كان بلفظ الدعا لكنه لا يستعاذ
الا بالله او بصفة من صفاته كذا قاله فى الفتح وقال ابن المنير فى حاشيته اعوذ بعزتك دعا وليس بقسم ولكنه
لما كان المتقرر انه لا يستعاذ الا بالقديم ثبت بهذا ان العزة من الصفات القديمة لا من صفات الفعل فتنعقد
اليمين بها وقال ابو هريرة مما سبق فى صفة الحشر من كتاب الرقاق عن النبى صلى الله عليه وسلم يبقى رجل
بين الجنة والنار فيقول يا رب اصرف وجهى عن النار لا وعزتك لا اسالك غيرها ذكر صلى الله عليه وسلم
مقررا له فيكون حجة فى الحلف به وقال ابو سعيد الخدرى رضى الله عنه قال النبى صلى الله عليه وسلم
قال الله عز وجل لك ذلك وعشرة امثاله وقال ايوب النبى عليه السلام وعزتك لا غنى بى عن بركتك
بكسر المعجمة وفتح النون مقصورا اى لا استغنا او لا بد ولابى ذر عن الحموى والمستملى لا غنا بفتح المعجمة والمد
والاولى ولى لان معنى الممدود الكفاية يقال ما عنده غنا فلان اى لا يكتفى به وبه قال حدثنا ادم بن ابى اياس
قال حدثنا شيبان بفتح الشين المعجمة والموحدة بينهما تحتية ساكنة ابن عبد الرحمن النحوى قال حدثنا قتادة
ابن دعامة عن انس بن مالك رضى الله عنه وسقط ابن مالك لابى ذر انه قال كان النبى صلى الله عليه وسلم
يقول لا تزال جهنم تقول بلسان القال مستفهمة هل من مزيد فى لا اسع غير ما امتلات به او هل من زيادة
فاه زاد حتى يضع رب العزة جل وعلا فيها قدمه وهو من المتشابه وقيل فيه هم الذين قدمهم الله لها من
شرار خلقه فهم قدم الله للنار كما ان المسلمين قدمه للجنة والقدم كل ما قدمت من خير او شر وتقدمت لفلان
فيه قدم اى تقدم من خير او شر وقيل وضع القدم على الشئ مثل للردع والقمع فكانه قال ياتيها امر الله
فيكفها عن طلب المزيد وقيل اراد به تسكين فورتها كما يقال للامر تريد ابطاله وضعته تحت قدمى فتقول
جهنم اذا وضع فيها قدمه قط قط بسكون الطاء وكسرها مع التخفيف فيهما والتكرار للتاكيد اى
حسب حسب قد اكتفيت وعزتك ويزوى بضم التحتية وسكون الزاى وفتح الواو يجمع وينقبض بعضها
الى بعض رواه اى الحديث شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة قال الحافظ ابو الفضل العسقلانى
واصله واسنده فى تفسير سورة ق واشار بذلك الى ان الرواية الموصولة عن شيبان بالعنعنة لكن شعبة ما كان
ياخذ عن شيوخه الذين ذكر عنهم التدليس الا ما صرحوا فيه بالتحديث والحديث اخرجه مسلم فى صفة النار
والترمذى فى التفسير والنسائى فى النعوت باب قول الرجل لعمر الله لا فعلن كذا لعمر مبتدا
محذوف الخبر وجوبا ومثله لايم الله ولافعلن جواب القسم تقديره لعمرك قسمى او يمينى والعمر والعمر بالفتح
والضم هو البقا الا انهم التزموا الفتح فى القسم قال الزجاج لانه اخف عليهم وهم يكثرون القسم بلعمرى
ولعمرك وله احكام منها انه متى اقترن بلام الابتدا لزم فيه الرفع بالابتدا وحذف خبره لسد جواب القسم
مسده ومنها انه يصير صريحا فى القسم اى يتعين فيه بخلاف غيره نحو عهد الله وميثاقه ومنها انه يلزم فتح
عينه فان لم تقترن به لام الابتدا جاز نصبه بفعل مقدر نحو عمر الله لافعلن ويجوز حينئذ فى الجلالة الكريمة
وجهان النصب والرفع فالنصب على انه مصدر مضاف لفاعله وفى ذلك معنيان احدهما ان الاصل اسالك
بتعميرك الله اى بوصفك الله تعالى بالبقا ثم حذف زوايد المصدر والثانى ان المعنى عبادتك الله والعمر
العبادة والرفع على انه مضاف لمفعوله قال الفارسى معناه عمرك الله تعميرا واجاز ابو علي ضم عينه

والشد بالوجهين قوله

• أيها المنكح الثريا سهيلا • عمرك الله كيف يلتقيان •

ويجوز دخول الجر عليه نحو بعمرك لا تفعلن قال

• رقي بعمركم لا تهجرينا • ومنينا المنى ثم امطلينا •

وهو من الأسماء اللازمة للإضافة فلا تقطع عنها وزعم بعضهم أنه لا يضاف إلى الله تعالى وقد سمعت قال الشاعر

• إذا رضيت علي بنو قشير • لعمر الله أعجبني رضاها •

ومنع بعضهم إضافته إلى ياء المتكلم لأنه حلف بحياة المقسم وقد ورد ذلك قال النابغة

• لعمري وما عمري علي بهين • لقد نطقت بطلا علي الأقارع •

وقد اختلف هل تنعقد بها اليمين فعند المالكية والحنفية تنعقد لأن بقاء الله من صفات ذاته وعن مالك لا يعجبني اليمين بذلك وقال الشافعي لا يكون يمينا إلا بالنية لأنه يطلق على العلم وعلى الحق وقد يراد بالعلم المعلوم وبالحق ما أوجبه الله وعن أحمد في الراجح كالشافعي وأجيب عن الآية بأن لله أن يقسم من خلقه بما يشاء وليس ذلك لهم لثبوت النهي عن الحلف بغير الله وقال ابن عباس رضي الله عنهما مما وصله ابن أبي حاتم لعمرك أي لعيشك والحياة والعيش واحد وبه قال حدثنا الأويسي بضم الهمزة وفتح الواو وسكون التحتية وكسر السين المهملة بعدها تحتية مشددة عبد العزيز المدني قال حدثنا إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري ح لتحويل السند قال البخاري وحدثنا حجاج بن منهال الأنماطي حدثنا عبد الله بن عمر النميري بضم النون وفتح الميم مصغرا قال حدثنا يونس بن يزيد الأيلي قال سمعت الزهري قال سمعت عروة بن الزبير بن العوام وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص الليثي وعبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود الأربعة يحدثون عن حديث عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها أهل الإفك بكسر الهمزة ما قالوا فبرأها الله تعالى بما أنزل في سورة النور وكل من الأربعة عروة ومن بعده حدثني بالإفراد طائفة من الحديث زاد أبو ذر عن الكشميهني وفيه أي في الحديث المروي طويلا في المغازي فقام النبي صلى الله عليه وسلم فاستعذر طلب من يعذره من عبد الله بن أبي بضم الهمزة وفتح الموحدة ابن سلول أي من ينصف منه فقام أسيد بن حضير بالتصغير فيهما فقال لسعد بن عبادة سيد الخزرج لعمر الله لنقتلنه بالنون المفتوحة وسكون القاف واللام للتأكيد والنون المشددة والحديث سبق في المغازي والتفسير والغرض منه قول أسيد لعمر الله لنقتلنه. هذا باب بالتنوين في قوله تعالى في البقرة لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ما يجري على اللسان من غير قصد الحلف نحو لا والله وبلى والله ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم بما اقترفته قلوبكم من إثم القصد إلى الكذب في اليمين وهو أن يحلف على ما يعلم أنه خلاف ما يقوله وهو اليمين الغموس وتمسك الشافعي رحمه الله بهذا النص على وجوب الكفارة في الغموس لأن كسب القلب العزم والقصد فذكر المؤاخذة بكسب القلب وقال في آية المائدة ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان وعقد اليمين يحتمل لأن يكون المراد منه عقد القلب به ولأن يكون المراد به العقد الذي يضاده الحل فلما ذكر هنا قوله بما كسبت قلوبكم علمنا أن المراد من ذلك العقد هو عقد القلب وأيضا ذكر المؤاخذة هنا ولم يبين تلك المؤاخذة ما هي وبينها في آية المائدة بقوله ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان فكفارته فبين أن المؤاخذة هي الكفارة فكل واحدة من هاتين الآيتين مجملة من وجه مبينة من وجه آخر فصارت كل واحدة منهما مفسرة للأخرى من وجه وحصل من كل واحدة منهما أن كل يمين ذكر على سبيل الجد وربط القلب به فالكفارة فيها واليمين الغموس كذلك فكانت الكفارة واجبة فيها والله غفور حليم حيث لم يؤاخذكم باللغو في أيمانكم وسقط لأبي ذر من قوله ولكن الخ وقال الآية وبه قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر بالجمع محمد بن المثنى العنزي الحافظ قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن هشام أنه قال أخبرني بالإفراد أبي عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت في قوله تعالى لا يؤاخذكم الله باللغو زاد أبو ذر في أيمانكم قال قالت أنزلت في قوله لا والله وبلى والله وبه تمسك الشافعي أيضا لكونها شهدت التنزيل فهي أعلم من غيرها بالمراد وقد جزمت بأنها نزلت في قوله لا والله وبلى والله وقد صرح برفعه عن عائشة في حديثها المروي في سنن أبي داود من طريق إبراهيم الصائغ عن عطاء عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لغو اليمين هو كلام الرجل في بيته كلا والله وبلى والله وأشار أبو داود إلى أنه اختلف على عطاء وعلى إبراهيم في رفعه ووقفه. هذا باب بالتنوين يذكر فيه إذا حنث بكسر النون وبالمثلثة الحالف حال كونه ناسيا في الأيمان هل تجب عليه الكفارة أم لا وقول الله تعالى وليس عليكم جناح فيما أخطأتم به أي لا إثم عليكم فيما فعلتموه من ذلك مخطئين جاهلين قبل ورود النهي وسقطت الواو لأبي ذر وقال تعالى لا تؤاخذني بما نسيت بالذي نسيته أو بنسياني ولا مؤاخذة على الناسي وبه قال حدثنا خلاد ابن يحيى السلمي بضم السين قال حدثنا مسعر بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين ابن كدام بكسر الكاف وتخفيف المهملة قال حدثنا قتادة بن دعامة قال حدثنا زرارة بن أوفى بضم الزاي وتخفيف

الراء وأوفى بالفاء وفتح الهمزة العامري قاضي البصرة عن أبي هريرة رضي الله عنه يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم وسبق في العتق من رواية سفيان عن مسعر بلفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم بدل قوله يرفعه قال إن الله عز وجل تجاوز لأمتي عما وسوست أو قال حدثت به أنفسها بالنصب للأكثر وبالرفع لبعضهم أي بغير اختيارها كقوله تعالى ونعلم ما توسوس به نفسه ما لم تعمل به بالذي وسوست أو حدثت أو تكلم بفتح الميم بلفظ الماضي وقال الكرماني ونبه الحيفي بالجزم قال والمراد أن الوجود الذهني لا أثر له وإنما الاعتبار بالوجود القولي في القوليات والعملي في العمليات فإن قلت ليس في الحديث ذكر النسيان الذي ترجم به أجيب بأن مراد البخاري إلحاق ما يترتب على النسيان بالتجاوز لأنه من متعلقات عمل القلب وظاهر الحديث أن المراد بالعمل عمل الجوارح لأن المفهوم من لفظ ما لم تعمل يشعر بأن كل شيء في الصدر لا يؤاخذ به سواء توطن أو لم يتوطن وفي الحديث إشارة إلى عظم قدر الأمة المحمدية لأجل نبيها لقوله تجاوز لي واختصاصها بذلك والحديث سبق في الطلاق والعتاق وبه قال حدثنا عثمان بن الهيثم بفتح الهاء والمثلثة المؤذن البصري أو حدثنا محمد هو ابن يحيى الذهلي عنه عن عثمان بن الهيثم وكل من عثمان بن الهيثم ومحمد الذهلي شيخ البخاري وكذا وقع مثل هذا في باب الذريرة آخر كتاب اللباس عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز أنه قال سمعت ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري يقول حدثني بقوله حدثني بالإفراد عيسى بن طلحة بن عبيد الله بضم العين التيمي أن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما حدثه أن النبي صلى الله عليه وسلم بينما بالميم هو يخطب يوم النحر بمنى على ناقته إذ قام إليه رجل لم يسم فقال كنت أحسب يا رسول الله كذا وكذا قبل كذا وكذا أي حلقت قبل أن أنحر أو نحرت قبل أن أرمي كما في مسلم من رواية يحيى بن سعيد الأموي عن ابن جريج ثم قام آخر فقال يا رسول الله كنت أحسب كذا وكذا لهؤلاء الثلاث لأجل هؤلاء الثلاث الحلق والنحر والرمي فقال النبي صلى الله عليه وسلم لكل من الرجلين افعل ولا حرج لا إثم ولا فدية في التقديم والتأخير لهن لأجل هؤلاء الثلاث كلهن يومئذ فما سئل صلى الله عليه وسلم يومئذ عن شيء من الرمي والنحر والحلق قدم ولا أخر إلا قال افعل افعل كذا بالتكرار مرتين لأبي ذر عن الحموي وسقط الثاني لغيره أي افعل ذلك التقديم والتأخير ولا حرج عليك مطلقا والحديث سبق في العلم بلفظ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف في حجة الوداع بمنى للناس يسألونه فجاءه رجل فقال لم أشعر فحلقت قبل أن أذبح فقال اذبح ولا حرج فجاء آخر فقال لم أشعر فنحرت قبل أن أرمي قال ارم ولا حرج وكذا مر في باب الفتيا على الدابة عند الجمرة من كتاب الحج وبه قال حدثنا أحمد بن يونس هو أحمد بن عبد الله بن يونس الحافظ أبو عبد الله اليربوعي الكوفي قال حدثنا أبو بكر ولأبي ذر أبو بكر بن عياش بالمثناة التحتية والشين المعجمة ابن سالم الأسدي الكوفي الحناط بالحاء المهملة والنون المشددة مشهور بكنيته والأصح أنها اسمه ثقة عابد إلا أنه لما كبر ساء حفظه وكتابه صحيح عن عبد العزيز بن رفيع بضم الراء وفتح الفاء بعدها تحتية ساكنة فعين مهملة أبي عبد الله الأسدي المكي سكن الكوفة عن عطاء هو ابن أبي رباح عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال قال رجل لم يسم للنبي صلى الله عليه وسلم زرت أي طفت طواف الزيارة قبل أن أرمي الجمرة قال عليه الصلاة والسلام لا حرج لا إثم عليك قال آخر لم يسم حلقت شعر رأسي قبل أن أذبح هديي قال لا حرج لا إثم عليك قال آخر ثالث لم يسم ذبحت هديي قبل أن أرمي الجمرة قال لا حرج عليك والحديث سبق بالحج وبه قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر حدثنا إسحاق بن منصور أبو يعقوب الكوسج المروزي قال حدثنا أبو أسامة حماد بن أسامة قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري عن سعيد بن أبي سعيد كيسان المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلا اسمه خلاد بن رافع دخل المسجد يصلي ولأبي ذر عن الكشميهني فصلى بالفاء بدل التحتية ورسول الله صلى الله عليه وسلم في ناحية المسجد فجاء الرجل فسلم عليه صلى الله عليه وسلم فقال له بعد ما رد عليه السلام ارجع فصل فإنك لم تصل نفي الحقيقة الشرعية ولا شك في انتفائها بانتفاء ركن أو شرط منها وفي رواية أعد صلاتك فرجع الرجل فصلى ثم سلم عليه صلى الله عليه وسلم فقال له وعليك السلام ارجع فصل فإنك لم تصل فرجع فصلى قال الرجل في الثالثة فأعلمني بقطع الهمزة ولأبي ذر عن الكشميهني في الثانية أو الثالثة فأعلمني أي يا رسول الله قال عليه الصلاة والسلام إذا أقمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء بهمزة قطع مفتوحة ثم استقبل القبلة فكبر تكبيرة الإحرام واقرأ بما تيسر معك من القرآن ما موصولة ومعك يتعلق بتيسر أو بحال من القرآن ومن تبعيضية ويبعد أن يتعلق من القرآن باقرأ لأنه لا يجب عليه ولا يستحب له أن يقرأ جميع ما تيسر له من القرآن ولأحمد وابن حبان ثم اقرأ بأم القرآن ثم اقرأ بما شئت ثم اركع حتى تطمئن أي إلى أن تطمئن أي تسكن حال كونك راكعا ثم ارفع رأسك حتى تعتدل حال كونك قائما ثم اسجد حتى تطمئن حال كونك ساجدا ثم ارفع حتى تستوي وتطمئن حال كونك جالسا ثم اسجد حتى تطمئن حال كونك ساجدا ثم ارفع حتى تستوي حال كونك قائما ثم افعل ذلك المذكور من التكبير وما بعده في صلاتك كلها فرضا ونفلا على الاختلاف أو فاتها وأسمائها وآكد الصلاة بكل لأنها أركان متعددة والحديث سبق في باب وجوب القراءة للإمام والمأموم وليس فيه مطابقة لما ترجم به هنا لغيره في باب وجوب القراءة والذي يظهر بالحوما أنه حسن غيره فبهذا تحصل المطابقة وأورده المؤلف هنا من الرواية العارية عن هذه الزيادة تشحيذا للأذهان رحمه الله ما أدق نظره وبه قال حدثنا فروة بن أبي المغراء بالفاء المفتوحة والراء الساكنة والمغراء بفتح الميم وسكون الغين المعجمة والراء ممدود الكندي الكوفي قال حدثنا علي

ابن مسهر بضم الميم وسكون المهملة وكسر الهاء القرشي الكوفي عن هشام بن عروة بن الزبير عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت هزم بضم الهاء وكسر الزاي المشركون يوم احد هزيمة تعرف فيهم فصرخ ابليس يخاطب المسلمين اي عباد الله احذروا اخراكم الذين من ورائكم فاقتلوهم اراد ان يقتل المسلمون بعضهم بعضا ولابي ذر اخراكم فرجعت اولاهم لقتال اخراهم ظانا انهم من المشركين فاجتلدت بالجيم فاقتتلت هي واخراهم فنظر حذيفة بن اليمان فاذا هو بابيه اليمان يقتله المسلمون يظنونه من المشركين فقال حذيفة لهم هذا ابي هذا ابي لا تقتلوه قالت عائشة فوالله ما انحجزوا بالنون الساكنة والحاء المهملة والجيم المفتوحتين والزاي المضمومة كذا في اليونينية وفي نسخة ما احتجزوا بفوقية بين الحاء والجيم من غير نون اي ما انفصلوا عنه حتى قتلوه وعند ابن اسحاق واما اليمان فاختلفت عليه اسياف المسلمين فقتلوه ولا يعرفونه فقال حذيفة قتلتم ابي قالوا والله ما عرفناه فقال حذيفة معتذرا عنهم يغفر الله لكم قال عروة بن الزبير فوالله ما زالت في حذيفة منها من قتلة ابيه بقية حتى لقي الله عز وجل اي بقية من حزن وتحسر من قتل ابيه كذا قرره الكرماني ولابي ذر عن الحموي والمستملي بقية خير بالاضافة الخير الساقطة من الرواية الاخرى اي استمر الخير فيه من الدعاء والاستغفار لقاتل ابيه واعترضه في الفتح على الكرماني في تفسيره بقية بالحزن والتحسر فقال انه وهم سبقه غيره اليه وان الصواب ان المراد انه حصل له خير بقوله للمسلمين الذين قتلوا اباه خطأ عفا الله عنكم فاستمر ذلك الخير فيه الى ان مات وتعقبه العيني فقال ان نسبة الكرماني الى الوهم وهم لان الكرماني انما فسر على رواية الكشميهني والاقرب فيها ما فسره لانه تحسر على قتل ابيه على يد المسلمين غاية التحسر واجاب في انتقاض الاعتراض بانه لم ينكر انه تحسر انما انكر تفسير خير بالتحسر قيل ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينكر على الذين قتلوا اليمان لجهلهم فجعل الجهل مناطا كالنسيان ومن ثم ناسب دخول الحديث هنا مع انه في اليمين وهو قول حذيفة فوالله والحديث سبق في باب ذكر حذيفة في اخر المناقب وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يوسف بن موسى بن راشد القطان الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثني بالافراد عوف بفتح العين المهملة وسكون الواو وبعدها فاء الاعرابي عن خلاس بكسر الخاء المعجمة وتخفيف اللام وبعد الالف سين مهملة ابن عمرو الهجري ومحمد هو ابن سيرين كلاهما عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من اكل حال كونه ناسيا وهو اي والحال انه صائم فليتم صومه الفاء جواب الشرط واللام لام الامر وهي بعد الواو والفاء ساكنة وبنهم من اثره متضاعفا لاخر مفتوح ويجوز كسره على التقاء الساكنين وتسميته صوما والاصل الحقيقة الشرعية دليل على عدم القضاء فانما اطعمه الله عز وجل وسقاه فليس له مدخل بوجه بخلاف المتعمد وفيه دلالة على عدم تكليف الناسي ومر الحديث في باب الصائم اذا اكل او شرب ناسيا من كتاب الصوم وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس بكسر الهمزة وتخفيف التحتية عبد الرحمن العسقلاني الخراساني الاصل قال حدثنا ابن ابي ذيب محمد بن عبد الرحمن بن الحارث بن ابي ذيب عن الزهري محمد بن مسلم عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن عبد الله ابن بحينة بضم الموحدة وفتح الحاء المهملة وسكون التحتية بعدها نون فهاء تانيث اسم امه واسم ابيه مالك بن القشب بكسر القاف وسكون الشين المعجمة بعدها موحدة الازدي حليف بني المطلب رضي الله عنه انه قال صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم الظهر فقام في الركعتين الاوليين قبل ان يجلس معطوف على صلى وفي في قوله في الركعتين بمعنى من كقوله . ثلاثين شهرا في ثلاثة احوال . ويحتمل ان تكون على بابها اي قام في جلوس الركعتين قبل ان يتمهما والاوليين بضم الهمزة وسكون الواو وتحتيتين فمضى صلى الله عليه وسلم في صلاته فلما قضى صلاته اي قارب ذلك والا فالتسليمة الاولى من نفس الصلاة عند الجمهور وكذا الثانية على المرجح عندنا وقرينة المجاز قوله انتظر الناس تسليمه فكبر وسجد بالواو ولابي ذر فسجد للسهو قبل ان يسلم ثم رفع راسه من السجود ثم كبر وسجد ثانيا ثم رفع راسه من السجود وسلم ومطابقة الحديث من حيث انه ترك التشهد الاول ناسيا والحديث مر في سجود السهو من اواخر كتاب الصلاة وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع اسحاق بن ابراهيم بن راهويه انه سمع عبد العزيز بن عبد الصمد العمي بفتح العين المهملة وتشديد الميم المكسورة وسقط لفظ انه اختصارا على قاعدتهم قال حدثنا منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه ان نبي الله صلى الله عليه وسلم صلى صلاة الظهر فزاد او نقص منها قال منصور اي ابن المعتمر المذكور لا ادري ابراهيم النخعي وهم بفتح الواو وكسر الهاء اي غلط وسها في الزيادة والنقصان ام علقمة بن قيس وهم وجزم في رواية جرير عن منصور المذكور في ابواب القبلة بان ابراهيم هو الذي تردد ولفظه قال قال ابراهيم لا ادري زاد او نقص قال قيل له اي لما سلم يا رسول الله اقصرت الصلاة ام نسيت بهمزة الاستفهام الاستخباري قال صلى الله عليه وسلم وما ذاك قالوا صليت كذا وكذا كناية عما وقع اما زائد على المعهود او ناقص منه قال ابن مسعود فسجد بهم سجدتين ثم قال عليه الصلاة والسلام هاتان السجدتان لمن لا يدري زاد في صلاته ام نقص فيتحرى باثبات الياء خطأ ولابي ذر فيتحر الصواب باسقاطها اي يجتهد في تحقيق الحق بان ياخذ بالاقل فيتم بضم الميم مشددة ولابي ذر مفتوحة ولابي الوقت ثم يتم ما بقي عليه ثم يسجد سجدتين للسهو وقد يقال والمطابقة بين الحديث والترجمة من قوله ام نسيت ولا يخفى ما فيه

وقيل ذكر هذا الحديث استطرادا لحديث السابق وقال في الكواكب بعد قوله وهم اي في الزيادة والنقصان لفظ اقصرت صريح في انه نقص لكنه وهم من الراوي والصواب ما تقدم في الصلاة بلفظ احدث في الصلاة شيء قال وما ذاك قالوا صليت كذا الخ وقال في باب سجود السهو عن ابي هريرة انه صلى الله عليه وسلم انصرف من اثنتين فقال له ذو اليدين اقصرت الصلاة ام نسيت قال ويحتمل ان يجاب بان المراد من القصر لازمه وهو التغيير فكانه قال اغيرت الصلاة عن وضعها والحديث سبق في التوجه نحو القبلة وفي باب سجود السهو وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا عمرو بن دينار بفتح العين قال اخبرني بالافراد سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس رضي الله عنهما فقال حدثنا ابي بن كعب حذف مقول سعيد ابن جبير وهو ثابت في تفسير سورة الكهف وغيرها بلفظ قلت لابن عباس ان نوفا البكالي يزعم ان موسى صاحب الخضر ليس هو موسى صاحب بني اسرائيل فقال ابن عباس كذب عدو الله حدثني ابي بن كعب انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كذا لابي ذر عن الحموي والمستملي وله عن الكشميهني يقول لا تؤاخذني فيه حذف ايضا كثير يطول ذكره وتقديره يقول في تفسير قوله تعالى لا تؤاخذني بما نسيت اي من وصيتك ولا ترهقني من امري عسرا لا تضايقني بهذا القدر فتعسر مصاحبتك قال ولابي ذر فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم كانت الاولى من موسى نسيانا اي عند انكار خرق السفينة كان ناسيا لما شرط عليه الخضر في قوله فلا تسالني عن شيء حتى احدث لك منه ذكرا وانما واخذ بالنسيان مع عدم المؤاخذة به شرعا عملا بعموم شرطه فلما اعتذر بالنسيان علم انه خارج بحكم الشرع من عموم الشرط وبهذا التقرير يتجه ايراد هذا الحديث في هذه الترجمة قاله في فتح الباري قال ابو عبد الله البخاري بالسند السابق اليه وسقط ذلك لابي ذر كتب الي بتشديد الياء محمد بن بشار بالشين المعجمة المشددة المعروف ببندار ولابي ذر كتب الي من محمد بن بشار فزاد لفظة من وقد اورده بصيغة المكاتبة ولعله لم يسمع منه هذا الحديث فرواه عنه بالمكاتبة وقد اخرج اصل الحديث من عدة طرق اخرى موصولة كما تقدم في العيدين وغيره ولم تقع له صيغة المكاتبة في صحيحه الجامع عن احد من مشايخه الا في هذا الموضع نعم اخرج بصيغة المكاتبة كثيرا من رواية التابعي عن الصحابي او من رواية التابعي عن التابعي ونحو ذلك وقد ذكرت حكم المكاتبة وبحثها في الفصل الثالث من مقدمة هذا الشرح وقد اخرج الحديث ابو نعيم من رواية الحسين بن محمد قال حدثنا محمد بن بشار بندار قال حدثنا معاذ بن معاذ التميمي العنبري الحافظ قاضي البصرة قال حدثنا ابن عون بفتح العين المهملة وسكون الواو محمد عن الشعبي عامر بن شراحيل انه قال قال البراء بن عازب رضي الله عنهما وكان عندهم ضيف لهم باثبات الواو قبل كان وعند الاسماعيلي باسقاطها فامر اهله ان يذبحوا قبل ان يرجع ولابي ذر عن الحموي والمستملي قبل ان يرجعهم بفتح الياء اي قبل ان يرجع اليهم وظاهره ان ذلك وقع للبراء لكن المشهور ان ذلك لخاله ابي بردة بن نيار كما في الاضاحي من طريق زبيد عن الشعبي عن البراء قال في الكواكب ابو بردة هو خاله وكانوا اهل بيت واحد فتارة نسب الى نفسه واخرى الى خاله ليأكل ضيفهم فذبحوا قبل الصلاة اي قبل صلاة العيد فذكروا ذلك الذبح قبل الصلاة للنبي صلى الله عليه وسلم فامره ان يعيد الذبح فقال يا رسول الله عندي عناق بفتح العين المهملة وتخفيف النون الانثى من اولاد المعز جذع بفتح الجيم والمعجمة طعنت في السنة الثالثة صفة لعناق عناق لبن بالاضافة بدل من عناق الاول هي خير من شاتي لحم بالتثنية زاد في رواية فرخص له في ذلك وفي رواية الاسماعيلي قال البراء يا رسول الله وهذا صريح في ان القصة وقعت للبراء قال ابن حجر فلولا اتحاد المخرج لامكن التعدد لكن القصة متحدة والسند متحد من رواية الشعبي عن البراء والاختلاف من الرواة عن الشعبي فكانه وقع في هذه الرواية اختصار وحذف ويحتمل ان يكون البراء شارك خاله في سؤال النبي صلى الله عليه وسلم عن القصة فنسبت كلها اليه تجوزا فكان ابن عون محمد الراوي يقف في هذا المكان عن حديث الشعبي عامر ويحدث عن محمد بن سيرين بمثل هذا الحديث ويقف في هذا المكان اي يترك تكملته ويقول ولابي ذر فيقول لا ادري ابلغت الرخصة وهي قوله صلى الله عليه وسلم ضح بالعناق الذي عنده غيره ام لا اي غير البراء رواه ايوب السختياني عن ابن سيرين محمد عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا وصله المؤلف في اوائل الاضاحي ومطابقة الحديث للترجمة لم افهمها والله الموفق وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي البصري قاضي مكة قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الاسود بن قيس العبدي الكوفي انه قال سمعت جندبا بضم الجيم وفتح الدال المهملة وبالباء الموحدة ابن عبد الله البجلي رضي الله عنه انه قال شهدت النبي صلى الله عليه وسلم صلى يوم عيد اي عيد الاضحى ثم خطب ثم قال من ذبح اي قبل الصلاة فليبدل مكانها بضم التحتية وفتح الموحدة وتشديد الدال كذا في اليونينية فليبدل بسكون الموحدة وتخفيف الدال فليذبح غيرها ومن لم يكن ذبح قبل الصلاة فليذبح بعدها بسم الله اي بالبسملة وهذه ثابتة في رواية ابي ذر ومناسبة الحديث والذي بعده للترجمة قال الكرماني وتبعه العيني وابن حجر الاشارة الى التسوية بين الجاهل بالحكم والناسي في وقت الذبح فليتامل

باب حكم اليمين الغموس بفتح الغين المعجمة وضم الميم وبعد الواو الساكنة سين مهملة فعول بمعنى فاعل لانها تغمس صاحبها في الاثم ثم في النار وقول الله تعالى في سورة النحل ولا تتخذوا ايمانكم دخلا بينكم دخلا مفعول ثان لتتخذوا فتزل قدم اي فتزل اقدامكم عن محجة الاسلام بعد ثبوتها وتذوقوا السوء في الدنيا بما صددتم بصدودكم عن سبيل الله وخروجكم

من الدين **ولهم عذاب عظيم** في الآخرة قال في الكشاف وُحِّدت القدم ونكرت لاستعظام ان تزل قدم واحدة عن طريق الحق بعد ان ثبتت عليه فكيف باقدام كثيرة قال ابو حيان الجمع تارة يلحظ فيه المجموع من حيث هو مجموع وتارة يلحظ فيه اعتبار كل فرد فرد فاذا لوحظ فيه المجموع كان الاسناد معتبرا فيه الجمعية واذا لوحظ فيه كل فرد فرد فيفرد كقوله تعالى واعتدت لهن متكا واتت كل واحدة منهن سكينا افرد متكا لما كان لوحظ في قوله لهن معنى لكل واحدة ولو جاء مرادا به الجمعية او على الكثير في الوجه الثاني لجمع المتكا وعلى هذا المعنى يحمل قول الشاعر • فاني رايت الضامرين متاعهم • يموت ويفنى فارضخي من وعائنا •
اي رايت كل ضامر ولذلك افرد الضمير في يموت ويفنى ولما كان المعنى لا يتخذ كل واحد واحد منكم جاء فتزل قدم مراعاة لهذا المعنى ثم قال وتذوقوا مراعاة للمجموع او للفظ الجمع على الوجه الكثير اذا قلنا ان الاسناد لكل فرد فرد فتكون الاية قد تعرضت للنهي عن اتخاذ الايمان دخلا باعتبار المجموع وباعتبار كل فرد فرد ودل على ذلك بافراد قدم وبجمع الضمير في تذوقوا وتعقبه تلميذه شهاب الدين السمين فقال بهذا التقرير الذي ذكره يفوت المعنى الجزل الذي اقتنصه الزمخشري من تنكير قدم وافرادها واما البيت المذكور فان النحويين خرجوه على ان المعنى يموت من ثم ومن ذكر فافرد الضمير لذلك لا لما ذكره انتهى ولم يذكر في غير رواية ابي ذر الاية كلها بل الى قوله بعد ثبوتها كذا الى الفرع واصله قال في الفتح وساق في رواية كريمة الى عظيم **دخلا** قال قتادة اي **مكرا وخيانة** اخرجه عبد الرزاق ومناسبة الاية لليمين الغموس ورود الوعيد على من حلف كاذبا متعمدا وبه قال **حدثنا محمد بن مقاتل** ابو الحسن المروزي المجاور بمكة قال **اخبرنا** ولابي ذر حدثنا **النضر** بالنون المعجمة الساكنة ابن شميل بضم الشين المعجمة قال **اخبرنا شعبة** بن الحجاج قال **حدثنا فراس** بكسر الفاء وتخفيف الراء وبعد الالف سين مهملة ابن يحيى المكتب **قال سمعت الشعبي** عامرا يحدث **عن عبد الله بن عمرو** بفتح العين ابن العاص **عن النبي صلى الله عليه وسلم** انه **قال الكبائر** جمع كبيرة وهي ما توعد عليها **الاشراك بالله** باتخاذ اله غير الله **وعقوق الوالدين** بعصيان امرهما وترك خدمتهما **وقتل النفس** التي حرم الله الا بالحق **واليمين الغموس** بان يحلف على الماضي متعمدا للكذب كان يقول والله ما فعلت كذا او فعلت كذا نفيا واثباتا وهو يعلم انه ما فعله او فعله او الغموس ان يحلف كاذبا ليذهب بمال احد ويأتي ان شاء الله تعالى عد الكبائر ومباحثها في كتاب الحدود بعون الله تعالى والحديث اخرجه ايضا في الديات واستتابة المرتدين والترمذي في التفسير والنسائي فيه وفي القصاص والمحاربة **باب قول الله تعالى** في سورة آل عمران **ان الذين يشترون** يستبدلون **بعهد الله** بما عاهدوا الله عليه من الايمان بالرسول **وايمانهم** وبما حلفوا به من قولهم لنؤمنن به ولننصرنه **ثمنا قليلا** متاع الدنيا **اولئك لا خلاق لهم** لا نصيب لهم **في الآخرة** ونعيمها وهذا مشروط بالاجماع بعدم التوبة فان تاب سقط الوعيد **ولا يكلمهم الله** كلاما يسرهم **ولا ينظر اليهم يوم القيامة** نظر رحمة ولا ينيلهم خيرا وليس المراد منه النظر بتقليب الحدقة الى المرئي تعالى الله عن ذلك **ولا يزكيهم** ولا يطهرهم من دنس الذنوب بالمغفرة او لا يثني عليهم كما يثني على اوليائه كتنا المزكي للشاهد والتزكية من الله قد تكون على السنة الملائكة كما قال تعالى والملائكة يدخلون عليهم من كل باب سلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار وقد تكون بغير واسطة اما في الدنيا كما قال تعالى التائبون العابدون واما في الآخرة كما قال تعالى سلام قولا من رب رحيم ثم لما بين تعالى حرمانهم مما ذكر من الثواب بين كونهم في العقاب فقال **ولهم عذاب اليم** مؤلم كذا في رواية كريمة ساق الاية الى آخرها وقال في رواية ابي ذر ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم الاية واستنبط من الاية ان العهد غير اليمين لعطف اليمين عليه **وقوله** ولابي ذر وقول الله جل ذكره **ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم** فعلة بمعنى المفعول كالقبضة والغرفة اي لا تجعلوه معرضا للحلف من قولهم فلان عرضة لكذا اي معرض قال كعب • من كل نضاخة الذفرى اذا عرقت • عرضتها طامس الاعلام مجهول •
وقال حسان • هم الانصار عرضتها اللقاء • وهي بمعنى معترض كذا او اسم لما تعرضه على الشيء فيكون من عرض العود على الاناء فيعترض دونه ويصير حاجزا ومانعا والمعنى على هذا النهي ان يحلفوا بالله على انهم لا يبرون ولا يتقون ويقولون لا نقدر ان نفعل ذلك لاجل حلفنا او من العرضة وهي القوة والشدة يقال الجمل عرضة للسفر اي قوي عليه وقال ابن الزبير
• فهذي لايام الحروب وهذه • للهوي وهذي عرضة لارتحالنا •
اي قوة وعدة اي لا تجعلوا اليمين بالله قوة لانفسكم في الامتناع من البر وقوله **ان تبروا وتتقوا وتصلحوا بين الناس** عطف بيان لايمانكم اي للامور المحلوف عليها التي هي البر والتقوى والاصلاح بين الناس واللام تتعلق بالفعل اي لا تجعلوا الله لايمانكم برزخا ويجوز ان تكون اللام للتعليل ويتعلق ان تبروا بالفعل او بالعرضة اي ولا تجعلوا الله لاجل ايمانكم عرضة لان تبروا وفي ذلك نهي عن الجراءة على الله بكثرة الحلف به وذلك لان من اكثر من ذكر شيء في معنى من المعاني فقد جعله عرضة له يقول الرجل قد جعلتني عرضة للوم قال الشاعر • ولا تجعليني عرضة للوائم • وقد ذم الله من اكثر الحلف بقوله ولا تطع كل حلاف مهين وقال تعالى واحفظوا ايمانكم وكان الحلف يمدحون بالاقلال من الحلف والحكمة في الامر بتقليل الايمان ان من حلف في كل قليل وكثير بالله انطلق لسانه بذلك ولا يبقى لليمين في قلبه وقع فلا يؤمن

من اقدامه على الايمان الكاذبة فيختل ما هو الغرض الاصلي من اليمين وايضا كلما كان الانسان اكثر تعظيما لله تعالى كان اكمل في العبودية ومن كمال التعظيم ان يكون ذكر الله تعالى اجل واعلى عنده من ان يستشهد به في غرض من الاغراض الدنيوية **والله سميع** لايمانكم **عليم** بنياتكم وسقط لابي ذر من قوله ان تبروا الى آخر الاية **وقوله جل ذكره ولا تشتروا بعهد الله ثمنا قليلا** عرضا من الدنيا يسيرا **انما عند الله** من ثواب الآخرة **هو خير لكم ان كنتم تعلمون** وقوله تعالى **واوفوا بعهد الله اذا عاهدتم** هي البيعة لرسول الله صلى الله عليه وسلم على الاسلام ان الذين يبايعونك انما يبايعون الله **ولا تنقضوا الايمان بعد توكيدها** بعد توثيقها باسم الله **وقد جعلتم الله عليكم كفيلا** شاهدا ورقيبا وفي رواية ابي ذر ولا تشتروا بعهد الله ثمنا قليلا الى قوله ولا تنقضوا الايمان بعد توكيدها وقد جعلتم الله عليكم كفيلا قال في الفتح وسقط ذلك لجميعهم ووقع فيه تقديم وتاخير والصواب قوله ولا تنقضوا الايمان بعد توكيدها وقد جعلتم الله عليكم كفيلا الى قوله ولا تشتروا بعهد الله ثمنا قليلا ووقع في رواية النسفي بعد قوله عرضة لايمانكم ما نصه وقوله ولا تشتروا بعهد الله ثمنا قليلا الاية وقوله واوفوا بعهد الله اذا عاهدتم الاية وبه قال **حدثنا موسى بن اسماعيل** ابو سلمة التبوذكي قال **حدثنا ابو عوانة** الوضاح اليشكري **عن الاعمش** سليمان الكوفي **عن ابي وائل** شقيق بن سلمة **عن عبد الله** بن مسعود **رضي الله عنه** انه **قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على** موجب **يمين صبر** بالاضافة يمين لصبر مصححا عليها في الفرع كاصله لما بينهما من الملابسة وللاكثر على تنوين يمين فيكون صبر صفة له مصدر بمعنى المفعول اي مصبورة كما في الرواية الاخرى على يمين مصبورة فيكون على التجوز لوصف اليمين بذلك لان اليمين لا تصبر هي التي يلزم الحاكم الخصم بها والمصبور في الحقيقة الحالف لا اليمين والمراد ان الحالف هو الذي صبر نفسه وحبسها على هذا الامر العظيم الذي لا يصبر احد عليه فالحالف هو الصابر واليمين مصبورة اي مصبور عليها وزاد المؤلف في الاشخاص من رواية ابي معاوية وفي الشرب من رواية ابي حمزة كلاهما عن الاعمش هو فيها فاجر لكن في رواية ابي معاوية هو عليها فاجر وكان في فيها حذفا تقديره هو في الاقدام عليها كاذب حال كونه **يقتطع بها** بسبب اليمين **مال امرئ مسلم** او ذمي ونحوه وفي صحيح مسلم حق امرئ مسلم بيمينه **لقي الله وهو عليه غضبان** جواب من وغضبان لا ينصرف لزيادة الالف والنون اي يعامله معاملة المغضوب عليه فيعذبه **فانزل الله** عز وجل **تصديق ذلك ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الى آخر الاية** ليس في رواية ابي ذر الى آخر الاية وفي مسلم والترمذي عن ابي وائل عن عبد الله من طريق جامع بن ابي راشد وعبد الملك بن اعين مرفوعا من حلف على مال امرئ مسلم بغير حقه الحديث ثم قرأ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وظاهره ان الاية نزلت قبل وسبق في تفسير سورة آل عمران انها نزلت فيمن اقام سلعته بعد العصر فحلف كاذبا فيحتمل انها نزلت في الامرين معا **فدخل الاشعث بن قيس** المكان الذي كانوا فيه **فقال ما حدثكم ابو عبد الرحمن** عبد الله بن مسعود **فقالوا** ولابي ذر فقالوا **كذا وكذا قال** الاشعث **فيّ** بتشديد الياء التحتية **انزلت** هذه الاية **كانت** وللحموي والمستملي كان **لي بئر في ارض ابن عم لي** اسمه معدان وقيل اسمه جرير بن الاسود الكندي ولقبه الجفشيش بفتح الجيم وسكون الفاء وبالشينين المعجمتين بينهما تحتية ساكنة وفي رواية ابي معاوية كان بيني وبين رجل من اليهود ارض فجحدني ولا تضاد بين قوله ابن عم لي وقوله من اليهود لان جماعة من اهل اليمن كانوا تهودوا وقد ذكر انه اسلم فيقال انما وصفه الاشعث بذلك باعتبار ما كان عليه اولا **فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم** اي فادعيت عليه **فقال** لي صلى الله عليه وسلم **بينتك او يمينه** بالرفع فيهما اما فاعل بفعل مقدر اي تحضر بينتك تشهد لك او تحلف يمينه فيمينه خبر مبتدا محذوف او الذي يمينه فيكون مبتدا والخبر في المجرور ويحتمل ان يكون بينتك خبر مبتدا محذوف اي الواجب بينتك او يمينه ان لم تكن لك بينة قال الاشعث **قلت اذا يحلف عليها** على البئر **يا رسول الله** واذا حرف جواب ونصب الفعل المضارع بشروط ثلاثة ان تكون اولا فلا يعتمد ما قبلها على ما بعدها كما تقول في جواب من قال ازورك اذا اكرمك بالنصب فان تقدمها بعدها على ما قبلها رفعت نحو قولك انا اذا اكرمك الثاني ان يكون مستقبلا فلو كان حالا لا وجب الرفع نحو قولك لمن قال جاء الحاج اذا افرح نريد الحالة التي انت فيها الثالث ان لا يفصل بينها وبين الفعل بفاصل ما عدا القسم والنداء ولا فان دخل عليها حرف عطف جاز في الفعل الرفع والنصب والرفع اكثر نحو قوله تعالى واذا لا يلبثون خلفك الا قليلا والفعل هنا في الحديث ان اريد به الحال فهو مرفوع وان اريد به الاستقبال فهو منصوب وكلاهما في الفرع كاصله والرفع رواية غير ابي ذر وفي رواية ابي معاوية اذا يحلف ويذهب بمالي وفي رواية ابي معاوية قال الك بينة قلت لا فقال لليهودي احلف وفي رواية ابي حمزة فقال لك شهود قلت ما لي شهود قال فيمينه وفي رواية ابي وائل من طريق كردوس عن علقمة فانطلق ليحلف **فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين صبر** بالاضافة او بالتنوين كما مر **وهو** اي والحال انه **فيها فاجر** اي كاذب وقيد به ليخرج الجاهل والناسي والمكره **يقتطع بها** اي بسبب يمينه **مال امرئ مسلم** ويقتطع يفتعل من القطع كانه قطعه عن صاحبه او اخذ قطعة من ماله بالحلف المذكور **لقي الله** تعالى **يوم القيامة وهو عليه غضبان** وفي الحديث سماع الحاكم الدعوى فيما لم يره اذا وصف وحدد وعرفه المتداعيان لكن لم يقع في الحديث تصريح ولا تحديد فاستدل به القرطبي على ان الوصف والتحديد ليس بلازم لذاته بل يكفي

في صحة الدعوى تمييزًا للمدعى به تمييزًا ينضبط به قال في الفتح ولا يلزم من ترك ذكر التحديد والوصف في الحديث ان لا يكون ذلك وقع ولا يستدل بسكوت الراوي عنه بانه لم يقع بل يطالب من جعل ذلك شرطًا بدليل فاذا ثبت حمل على انه ذكر في الحديث ولم ينقله الراوي وسبق كثير من فوائد هذا الحديث في الشرب والاشخاص ويأتي في الاحكام ان شاء الله تعالى **باب** حكم **اليمين فيما لا يملك** الحالف **و** حكم **اليمين في المعصية و** حكم **اليمين في** حالة **الغضب** وسقط لابي ذر لفظة في وبه قال **حدثني** بالافراد ولابي ذر حدثنا **محمد بن العلاء** بفتح العين المهملة والمد ابن كريب ابو كريب الهمداني الكوفي قال **حدثنا ابو اسامة** حماد بن اسامة **عن بريد** بضم الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله **عن** جده **ابي بردة** بضم الموحدة وسكون الراء عامر او الحارث **عن ابيه ابي موسى** عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه **قال ارسلني اصحابي الى النبي صلى الله عليه وسلم** الاشعريون عند ارادة غزوة تبوك **اسأله الحملان** بضم الحاء المهملة وسكون الميم اي ان يحملنا على ابل **فقال والله لا احملكم على شيء** زاد في باب الكفارة وما عندي ما احملكم وكذا هو في باب لا تحلفوا بآبائكم كما سبق **ووافقته** عليه الصلاة والسلام **وهو غضبان** وفي غزوة تبوك وهو غضبان ولا اشعر ورجعت حزينًا من منع النبي صلى الله عليه وسلم ومن مخافة ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم وجد في نفسه علي فرجعت الى اصحابي فاخبرتهم الذي قال النبي صلى الله عليه وسلم فلم البث الا سويعة اذ سمعت بلالا ينادي اي عبد الله بن قيس فاجبته فقال اجب رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوك **فلما اتيته** صلى الله عليه وسلم **قال انطلق الى اصحابك فقل** لهم **ان الله** عز وجل **او ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحملكم** وفي غزوة تبوك فلما اتيته قال خذ هذين القرينين وهذين القرينين لستة ابعرة ابتاعهن حينئذ من سعد فانطلق بهن الى اصحابك فقل ان الله او ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحملكم على هؤلاء الابعرة الحديث بتمامه في المغازي بالسند المذكور هنا وقد فهم ابن بطال رحمه الله عن البخاري انه نحا بهذه الترجمة لجهة تعليق الطلاق قبل ملك العصمة او الحرية قبل ملك الرقبة ونحو ذلك كان حلف على ان لا يهب او لا يتصدق وهو في هذه الحالة لا يملك شيئًا من ذلك ثم حصل له فوهب او تصدق او عتق فعند جماعة من الفقهاء تلزمه الكفارة كما في قصة الاشعريين ولو حلف ان لا يهب او لا يتصدق ما دام معدمًا وجعل العدم علة لامتناعه من ذلك ثم حصل له مال لم يحنث بذلك لم تلزمه كفارة ان وهب او تصدق لانه انما اوقع يمينه على حالة العدم لا على حالة الوجود ولو حلف بعتق ما لا يملكه ان ملكه في المستقبل فقال مالك ان عين احدًا او قبيلة او جنسًا لزمه العتق وان قال كل مملوك املكه ابدًا حر لم يلزمه عتق وكذلك في الطلاق ان عين قبيلة او بلدة او صنفًا لزمه الحنث وان لم يعين لم يلزمه وقال ابو حنيفة واصحابه يلزمه الطلاق والعتق عم او خص وقال الشافعي لا يلزمه لا ما خص ولا ما عم ويأتي مزيد بحث لهذا الحديث ان شاء الله تعالى في اواخر هذا الباب بعون الله تعالى وبه قال **حدثنا عبد العزيز** بن عبد الله الاويسي قال **حدثنا ابراهيم** بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف **عن صالح** اي ابن كيسان **عن ابن شهاب** محمد بن مسلم الزهري **ح** لتحويل السند قال البخاري بالسند السابق اوله هذا المجموع اليه **وحدثنا الحجاج** بن منهال قال **حدثنا عبد الله بن عمر النميري** بضم النون وفتح الميم قال **حدثنا يونس بن يزيد الايلي** بفتح الهمزة وسكون التحتية وكسر اللام نسبة الى مدينة ايلة على ساحل بحر القلزم قال **سمعت الزهري** محمد بن مسلم بن شهاب قال **سمعت عروة بن الزبير** بن العوام **وسعيد بن المسيب** المخزومي **وعلقمة بن وقاص** الليثي **وعبيد الله** بضم العين ابن عبد الله **بن عتبة** بضم العين وسكون الفوقية ابن مسعود ابن اخي ابن مسعود **عن حديث عائشة** رضي الله عنها **زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها اهل الافك ما قالوا فبرأها الله** بما انزله في التنزيل **كل** من الاربعة **حدثني** بالافراد **طائفة من الحديث** فقطعة منه **فانزل الله** عز وجل **ان الذين جاؤوا بالافك** والافك ابلغ ما يكون من الكذب والافتراء والمراد ما افك به على عائشة رضي الله عنها والعصبة الجماعة من العشرة الى الاربعين واعصوصبوا اجتمعوا وقوله منكم اي من المسلمين **العشر الآيات كلها في براءتي فقال ابو بكر الصديق** رضي الله عنه **وكان ينفق على مسطح لقرابته منه** وكان ابن خالته **والله لا انفق على مسطح شيئًا ابدًا** سقط ابدًا لغير ابي ذر **بعد الذي قال لعائشة** عن عائشة من الافك **فانزل الله** عز وجل **ولا يأتل** ولا يحلف من ائتلى اذا حلف افتعال من الالية **اولو الفضل منكم** في الدين **والسعة** في الدنيا **ان يؤتوا** اي لا يؤتوا **اولي القربى الآية** كذا رايته في الفرع اليونيني وفي هامشه ما نصه في اليونينية مكتوب القربة وليس عليها تمريض ولا ضبة ومضبوطة بفتح الراء المنقلبة عن الها فالله اعلم انه سهو فليحرر انتهى قلت وكذا رايته في اليونينية وهذا مخالف للتلاوة وفي كثير من الاصول القربى كالتنزيل وهو الصواب **قال ابو بكر** رضي الله عنه **بلى والله اني لاحب ان يغفر الله لي فرجع الى مسطح النفقة التي كان ينفقها عليه وقال والله لا انزعها عنه ابدًا** وهذا موضع الترجمة لان الصديق رضي الله عنه كان حلف على ترك طاعة فنهي عن الاستمرار على ما حلف عليه فيكون النهي عن الحلف على فعل المعصية اولى والظاهر من حاله عند الحلف ان يكون قد غضب على مسطح من اجل خوضه وبه قال **حدثنا ابو معمر** بفتح الميمين وسكون العين بينهما عبد الله بن عمرو المقعد التميمي المنقري مولاهم البصري قال **حدثنا عبد الوارث** بن سعيد التنوري قال **حدثنا ايوب** السختياني **عن القاسم** بن عاصم التميمي ويقال الكليني بنون بعد التحتية **عن زهدم** بفتح الزاي وسكون الهاء وفتح الدال المهملة ابن مضرب الجرمي انه **قال كنا عند ابي موسى الاشعري** رضي الله عنه **قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم**

في نفر

في نفر من الاشعريين فوافقته وهو غضبان فاستحملناه طلبنا منه ان يحملنا واثقالنا على ابل الغزوة تبوك **فحلف** صلى الله عليه وسلم **ان لا يحملنا ثم قال** اي بعد ان اتي بنهب ابل من غنيمة واعطاهم خمس ذود وانطلقوا فقالوا تغفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه ورجعوا اليه وذكروا له ذلك وقال اني لست انا احملكم ولكن الله حملكم **والله ان شاء الله لا احلف على يمين** اي على محلوف يمين **فارى غيرها خيرًا منها الا اتيت الذي هو خير** من الذي حلفت عليه **وتحللتها** بالكفارة وقوله وهو غضبان مطابق لبعض الترجمة ووافقه انه حلف على شيء ليس عنده وقال ابن المنير لم يذكر البخاري في الباب ما يناسب ترجمة اليمين على المعصية الا ان يريد يمين ابي بكر على قطيعة مسطح وليست بقطيعة بل هي عقوبة له على ما ارتكبه من المعصية بالقذف ولكن يمكن ان يكون حلف على خلاف الاولى فلذا نهي عن ذلك حتى احنث نفسه وفعل ما حلف على تركه فمن حلف على ترك المعصية يكون اولى قال ولهذا ينبغي يحنث من حلف على معصية من قبل ان يفعلها فالحديث مطابق للترجمة قال ابن بطال لانه صلى الله عليه وسلم حلف حين لم يملك ظهرًا يحملهم عليه فلما طرأ الملك حملهم قال ابن المنير وفهم ابن بطال عن البخاري انه نحا جهة تعليق الطلاق قبل ملك العصمة والحرية قبل ملك الرقبة والظاهر من قصد البخاري غير هذا وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم حلف ان لا يحملهم فلما حملهم وراجعوه في يمينه قال ما انا حملتكم ولكن الله حملكم فبين ان يمينه انما انعقدت فيما يملكه فلو حملهم على ما يملكه لحنث وكفر ولكنه حملهم على ما لا يملكه ملكًا خاصًا وهو مال الله وبهذا لا يكون عليه الصلاة والسلام قد حنث في يمينه واما قوله صلى الله عليه وسلم عقب ذلك لا احلف على يمين فارى غيرها خيرًا منها فتاسيس قاعدة مبتدأة كانه يقول ولو كنت حلفت ثم رايت ترك ما حلفت عليه خيرًا منه لاحنثت نفسي وكفرت عن يميني قال وهم انما سالوه ظنًا انه يملك حملانًا فحلف لا يحملهم على شيء يملكه لكونه كان حينئذ لا يملك شيئًا من ذلك قال ولا خلاف ان من حلف على شيء وليس في ملكه ان لا يفعل فعلًا معلقًا بذلك الشيء مثل قوله والله لئن ركبت هذا البعير لافعلن كذا والبعير لا يملكه فلو ملكه وركبه حنث وليس هذا من تعليق اليمين على الملك ولو قال والله لا وهبتك هذا الطعام وهو لغيره فملكه ثم وهبه له فانه يحنث ولا يجري فيه الخلاف الذي جرى في تعليق الطلاق على الملك لم يلزمه اليمين انتهى قال في فتح الباري وليس ما قاله ابن بطال ببعيد بل هو اظهر مما قاله ابن المنير وذلك ان الصحابة الذين سالوا الحملان فهموا انه حلف وانه فعل خلاف ما حلف انه لا يفعله فلذلك لما امر لهم بالحملان بعد قالوا تغفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه وظنوا انه نسي حلفه الماضي فاجابهم بانه لم ينس ولكن الذي فعله خير مما حلف عليه وانه اذا حلف فراى خيرًا من يمينه فعل الذي حلف ان لا يفعله وكفر عن يمينه والله الموفق **باب** بالتنوين يذكر فيه **اذا قال** شخص **والله لا اتكلم اليوم** مثلًا **فصلى** فرضًا او نفلًا **او قرأ القرآن او سبح او حمد او كبر او هلل** قال لا اله الا الله **فهو على نيته** فان قصد الكلام العرفي لا يحنث وان قصد التعميم حنث فان لم ينو فالجمهور على عدم الحنث قال في الروضة ان حلف لا يتكلم حنث بترديد الشعر مع نفسه لان الشعر كلام ولا يحنث بالتسبيح والتهليل والدعاء على الصحيح لان اسم الكلام عند الاطلاق ينصرف الى كلام الآدميين في محاوراتهم وقيل يحنث لانه يباح للجنب فهو كسائر الكلام ولا يحنث بقراءة القرآن وقال القفال في شرح التلخيص ولو قرأ التوراة الموجودة اليوم لم يحنث لانا نشك في ان الذي قرأه مبدل ام لا انتهى وعن الحنفية يحنث وقال ابن المنير معنى قول البخاري فهو على نيته اي العرفية قال ويحتمل ان يكون مراده انه لا يحنث بذلك الا ان نوى ادخاله في نيته فيؤخذ منه حكم الاطلاق قال ومن فروع المسئلة لو حلف لا كلمت زيدًا او لا سلمت عليه فصلى خلفه فسلم الامام فسلم المأموم التسليمة التي يخرج بها من الصلاة فلا يحنث بها جزمًا بخلاف التسليمة التي يرد بها على الامام فلا يحنث ايضًا لانها ليست مما يتوجه به الناس عرفًا وفيه الخلاف انتهى وقال النووي ولو صلى الحالف خلف المحلوف عليه فسبح لسهوه او فتح عليه القراءة لم يحنث ولو قرأ آية فهم المحلوف عليه منها مقصوده فان قصد القراءة لم يحنث والا يحنث **وقال النبي صلى الله عليه وسلم افضل الكلام اربع سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر** اخرجه النسائي موصولًا من حديث ابي هريرة وغرض البخاري ليبين بهذا التعليق ان الاذكار ونحوها كلام فيحنث به **وقال ابو سفيان** صخر بن حرب مما سبق موصولًا في حديث قصة هرقل في اوائل الصحيح **كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى هرقل قل تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم** لفظ كلمة من باب اطلاق البعض على الكل **وقال مجاهد** فيما وصله عبد بن حميد من طريق منصور بن المعتمر عنه موقوفًا **كلمة التقوى لا اله الا الله** فسماها كلمة مع اشتمالها على كلمات وبه قال **حدثنا ابو اليمان** الحكم بن نافع قال **اخبرنا شعيب** هو ابن ابي حمزة **عن الزهري** محمد بن مسلم ابن شهاب انه **قال اخبرني** بالافراد **سعيد بن المسيب عن ابيه** المسيب بن حزن بفتح المهملة وسكون الزاي المخزومي انه **قال لما حضرت ابا طالب الوفاة جاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قل لا اله الا الله كلمة** بالنصب من موضع لا اله الا الله ويجوز الرفع بتقدير هي **احاج** بضم الهمزة وفتح الحاء المهملة وبعد الالف جيم مشددة اصله احاجج اي اظهر **لك بها** الحجة **عند الله** يوم القيامة فيه ايضًا اطلاق الكلمة على الكلام والحديث سبق في قصة ابي طالب في آخر فضائل الصحابة وبه قال **حدثنا قتيبة بن سعيد** الثقفي البغلاني قال **حدثنا محمد بن فضيل** بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة ابن غزوان بفتح المعجمة وسكون الزاي

الضبي مولاهم أبو عبد الرحمن الكوفي قال حدثنا عمارة بن القعقاع بضم العين المهملة وتخفيف الميم
والقعقاع بقافين مفتوحتين وعينين مهملتين أولاهما ساكنة ابن شبرمة بضم الشين المعجمة والراء بينهما موحدة
ساكنة الضبي بالمعجمة والموحدة المشددة الكوفي عن أبي زرعة هرم البجلي عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمتان خفيفتان على اللسان للين حروفهما ثقيلتان في
الميزان حقيقة إذ الأعمال عند أهل السنة تجسم وفيه تحريض وتعريض بأن سائر التكاليف صعبة شاقة
على النفس ثقيلة وهذه خفيفة سهلة عليها مع أنها تثقل في الميزان ثقل غيرها من التكاليف فلا تتركوها حبيبتان
إلى الرحمن محبوبتان أي يحب قائلهما فيجزل له من الثواب ما يليق بكرمه سبحان الله وبحمده أي أنزه الله تعالى
تنزيها عما لا يليق به تعالى متلبسا بحمدي له من أجل توفيقه لي للتسبيح سبحان الله العظيم ذكره أولا بلفظ الجلالة
الذي هو اسم للذات المقدسة الجامعة لجميع الصفات العليا والأسماء الحسنى ثم وصفه بالعظيم الذي
هو شامل لسلب ما لا يليق به وإثبات ما يليق به إذ العظمة المطلقة الكاملة مستلزمة لعدم الشريك
والتجسيم ونحوه وللعلم بكل المعلومات والقدرة على كل المقدورات إلى غير ذلك وإلا لم يكن عظيما مطلقا
وكرر التسبيح للإشعار بتنزيهه على الإطلاق ويأتي بقية مباحث ذلك إن شاء الله تعالى في آخر الكتاب بعون
الله ومنه وكرمه وسبق الحديث في كتاب الدعوات وبه قال حدثنا موسى بن إسماعيل أبو سلمة المنقري البصري
التبوذكي قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا الأعمش سليمان عن شقيق بفتح الشين وكسر القاف
أبو وائل بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
كلمة وقلت أنا أخرى قال صلى الله عليه وسلم من مات يجعل لله ندا بكسر النون وتشديد الدال المهملة
مثلا ونظيرا أو شريكا أدخل النار بضم الهمزة وكسر الخاء المعجمة أي وخلد فيها وقلت أنا كلمة أخرى من مات
لا يجعل لله ندا أدخل الجنة وإن دخل النار لذنب فدخوله الجنة محقق لا بد منه وإنما قال ابن مسعود ذلك
لأنه إذا انتفى الشرك انتفى دخول النار بسببه والحديث سبق في الجنائز وفيه كالسابق إطلاق الكلمة
على الكلام باب حكم من حلف أن لا يدخل على أهله زوجته أو إمائه شهرا وهو في أول جزء منه
وكان الشهر تسعا وعشرين ثم دخل فإنه لا يحنث اتفاقا فإن كان حلفه في أثناء الشهر ونقص فهل يجب
تلفيق الشهر ثلاثين أو يكتفي بتسع وعشرين الجمهور على الأول وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله
ابن يحيى بن عمرو بن أويس قال حدثنا سليمان بن بلال المدني عن حميد الطويل البصري مولى طلحة الطلحات
عن أنس رضي الله عنه أنه قال آلى بمد الهمزة المفتوحة وفتح اللام مخففة رسول الله صلى الله عليه وسلم
من نسائه أي حلف لا يدخل عليهن شهرا وكانت انفكت رجله الكريمة فأقام في مشربته بفتح الميم وسكون
الشين المعجمة وضم الراء بعدها موحدة مفتوحة غرفة تسعا وعشرين ليلة ثم نزل عليه الصلاة
والسلام وفي حديث أم سلمة في الصوم فلما مضى تسعة وعشرون يوما غدا أو راح بالمهملة أي ذهب أول
النهار فقالوا وفي مسلم فقالت عائشة يا رسول الله آليت أي حلفت أن لا تدخل علينا شهرا فقال إن
الشهر يكون تسعا وعشرين يوما والحديث سبق في الصوم والإيلاء هذا باب بالتنوين
يذكر فيه إن حلف شخص أن لا يشرب نبيذا بالذال المعجمة متخذا من تمر أو زبيب ونحوهما بأن وضع عليه ماء
وترك حتى خرجت حلاوته أسكر أم لا فشرب طلاء بكسر الطاء المهملة وتخفيف اللام والمد ولأبي ذر عن
الكشميهني الطلا بالتعريف ما طبخ من عصير العنب زاد الحنفية وذهب ثلثه فإن ذهب نصفه فهو المنصف
وإن طبخ أدنى طبخ فهو الباذق أو شرب سكرا بفتح المهملة والكاف خمرا معتصرا من العنب هكذا رواه
الأثبات ومنهم من يرويه بضم السين وسكون الكاف يريد حالة السكر فيجعلون التحريم للسكر لا لنفس المسكر
فيبيحون قليله الذي لا يسكر والمشهور الأول أو شرب عصيرا ما عصر من العنب لم يحنث في قول بعض
الناس أي أبي حنيفة وأصحابه وليست بالفوقية بعد السين ولأبي ذر عن الحموي والمستملي وليس هذه
المذكورات الطلاء والسكر والعصير بأنبذة عنده عند أبي حنيفة وأصحابه لأن النبيذ في الحقيقة
ما نبذ في الماء ونقع فيه ومنه سمي المنبوذ منبوذا لأنه نبذ أي طرح وأعرض عنه العيني بأنه يحتاج إلى
دليل ظاهر أن هذا نقل عن أبي حنيفة وليس مسلما ذلك بمعناه أن كل واحد من الثلاثة يسمى باسم خاص
كما مر وإن كان يطلق عليها اسم النبيذ في الأصل وبه قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر بالجمع علي هو ابن عبد الله
المديني أنه سمع عبد العزيز بن أبي حازم بالحاء المهملة والزاي يقول أخبرني بالإفراد أبي أبو حازم
سلمة بن دينار الأعرج عن سهل بن سعد بسكون الهاء والعين فيهما الساعدي الأنصاري أن أبا أسيد
بضم الهمزة وفتح السين مالك بن ربيعة الساعدي البدري صاحب النبي صلى الله عليه وسلم قال إنه
أعرس بهمزة مفتوحة وسكون المهملة وبعد الراء سين مهملة أيضا لما اتخذ عروسا ولأبي ذر عن الكشميهني
عرس بتشديد الراء من غير همز فدعا النبي صلى الله عليه وسلم أي وأصحابه لعرسه فكانت العروس أي الزوجة
خادمهم بغير مثناة فوقية يطلق على الذكر والأنثى والعروس هي أم أسيد بنت وهب بن سلامة فقال
سهل الساعدي للقوم الذين حدثهم هل تدرون ما سقته صلى الله عليه وسلم ولأبي ذر عن الكشميهني
ماذا سقته قال أنقعت له تمرا في تور بفتح المثناة الفوقية إناء من صفر أو حجر من الليل حتى أصبح
عليه فسقته صلى الله عليه وسلم إياه أي نقيع التمر وفيه الرد على بعض الناس لأنه يقتضي تسميته

ما قرب عهده بالانتباذ نبيذا وإن حل شربه فالنقيع في حكم النبيذ الذي لم يبلغ السكر والعصير
من العنب الذي لم يبلغ حد السكر في معنى نبيذ التمر الذي لم يبلغ حد السكر والحاصل أن كل شيء يسمى في العرف
نبيذا يحنث به إلا أن ينوي شيئا بعينه فيختص به والطلاء يطلق على المطبوخ من عصير العنب وهذا قد
ينعقد فيكون دبسا وربا فلا يسمى نبيذا أصلا وقد يبقى مائعا ويسكر كثيره فيسمى في العرف نبيذا وكذا
السكر يطلق على العصير قبل أن يتخمر والحديث سبق في باب الانتباذ من الأشربة وبه قال حدثنا
محمد بن مقاتل المروزي قال أخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال حدثنا إسماعيل بن أبي خالد
سعد أو هرمز البجلي عن الشعبي عامر عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما عن سودة
بنت زمعة بن قيس زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت ماتت لنا شاة فدبغنا مسكها بفتح
الميم وسكون السين المهملة جلدها ثم ما زلنا ننبذ فيه التمر حتى صارت ولأبي ذر حتى صار شنا بفتح
الشين المعجمة وتشديد النون قربة خلقة ولم يكونوا ينبذون إلا ما يحل شربه ومع ذلك كان يطلق
عليه اسم النبيذ والحديث من أفراده. هذا باب بالتنوين يذكر فيه إذا حلف شخص أن لا
يأتدم فأكل تمرا بخبز هل يكون مؤتدما فيحنث أم لا وباب ما يكون من الأدم بضم الهمزة وسكون المهملة
ولغير أبي الوقت ما يكون من الأدم وبه قال حدثنا محمد بن يوسف أبو أحمد البخاري البيكندي قال حدثنا سفيان
ابن عيينة عن عبد الرحمن بن عابس بموحدة مكسورة وسين مهملة عن أبيه عابس بن ربيعة النخعي عن عائشة
رضي الله عنها أنها قالت ما شبع آل محمد صلى الله عليه وسلم من خبز بر مأدوم مأكول بالأدم
ثلاثة أيام متوالية حتى لحق بالله أي توفي صلى الله عليه وسلم قال في الكواكب فإن قلت كيف
دل الحديث على الترجمة وأجاب بأنه لما كان التمر غالب الأوقات موجودا في بيت رسول الله صلى الله عليه
وسلم وكانوا شباعى منه علم أنه ليس أكل الخبز به ائتداما أو ذكر هذا الحديث في هذا الباب لأدنى ملابسة
وهو لفظ المأدوم ولم يذكر غيره لأنه لم يجد حديثا على شرطه يدل على الترجمة أو يكون من جملة تصرفات
النقلة على الوجه الذي ذكروه فهي ثلاثة وتعقبه في الفتح بأن الثالث بعيد جدا والأول مباين لمراد
البخاري والثاني هو المراد لكن بأن يضم إليه ما ذكره ابن المنير وهو أنه قال مقصود البخاري الرد على من
زعم أنه لا يقال ائتدم إلا إذا أكل بما اصطبغ أي بالصاد والطاء المهملتين والموحدة والغين المعجمة
أي ائتدم به قال ومناسبته لحديث عائشة أن من المعلوم أنها أرادت نفي الإدام مطلقا بقرينة
ما هو معروف من شظف عيشهم فدخل فيه التمر وغيره وتعقبه العيني فقال لم يبين أي في الفتح المراد
والحديث لا يدل أصلا على رد الزاعم لهذا لأن لفظ مأدوم أعم من أن يكون الإدام فيه ما يصطبغ
به أو لا يصطبغ به والحديث من أفراده وقال ابن كثير محمد أبو عبد الله العبدي شيخ
المؤلف أخبرنا سفيان الثوري قال حدثنا عبد الرحمن عن أبيه عابس أنه قال لعائشة رضي الله عنها
بهذا وأشار المؤلف بهذا الحديث إلى أن عابسا لقي عائشة وسألها لرفع ما يتوهم في العنعنة في الطريق
التي قبلها من الانقطاع وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك الإمام عن إسحاق بن عبد الله بن
أبي طلحة أنه سمع أنس بن مالك رضي الله عنه قال قال أبو طلحة زيد بن سهل الأنصاري لأم سليم زوجته
أم أنس لقد سمعت صوت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضعيفا أعرف فيه الجوع وفي مسلم فوجدته
قد عصب بطنه بعصابة فسألت بعض أصحابه فقالوا من الجوع فهل عندك من شيء فقالت نعم فأخرجت
أقراصا من شعير ثم أخذت خمارا بكسر الخاء المعجمة أي نصيفا فلفت الخبز ببعضه ببعض الخمار ثم أرسلتني
إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذهبت بالخبز فوجدت رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد
ومعه الناس فقمت عليهم فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسلك أبو طلحة بهمزة الاستفهام
الاستخباري فقلت نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن معه قوموا فانطلقوا ولأبي الوقت
قال أي أنس فانطلقوا وانطلقت بين أيديهم حتى جئت أبا طلحة فأخبرته بمجيئهم فقال أبو طلحة
لأمي يا أم سليم قد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس ولأبي ذر عن الكشميهني والناس وليس عندنا
من الطعام ما نطعمهم أي قدر ما يكفيهم فقالت أي أم سليم الله ورسوله أعلم بقدر الطعام فهو أعلم بالمصلحة
ولو لم يعلم بالمصلحة ما فعل ذلك فانطلق أبو طلحة حتى لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم فأقبل رسول الله
صلى الله عليه وسلم وأبو طلحة معه حتى دخلا على أم سليم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هلمي
بفتح الهاء وضم اللام وكسر الميم مشددة هاتي يا أم سليم ما عندك فأتت بذلك الخبز الذي كان أرسلت
به مع أنس قال أنس فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك الخبز ففت بفتح الفاء الأولى وضم الثانية
وتشديد الفوقية وعصرت أم سليم عكة لها من جلد فيها سمن فآدمته بمد الهمزة المفتوحة جعلته إداما
للمفتوت بأن خلطت ما حصل من السمن بالخبز المفتوت ثم قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما شاء الله أن يقول وعند أحمد فقال بسم الله اللهم أعظم فيها البركة ثم قال لأبي طلحة ائذن لعشرة
أي من أصحابه بالدخول لأن الإناء الذي فيه الطعام لا يتحلق عليه أكثر من عشرة إلا بضرر فأذن
لهم فأكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال ائذن لعشرة فأذن لهم فأكل القوم ولأبي ذر فأكلوا حتى شبعوا
ثم خرجوا ثم قال ائذن لعشرة فأكل القوم كلهم وشبعوا والقوم سبعون أو ثمانون رجلا بالشك

من الراوي وعند مسلم من رواية سعد بن سعيد بن اخي انس بن مالك عن انس فجعل منه حجة ثم رد ما بقي في الجحفة ثم دعا فيه بالبركة فعاد كما كان ولا يخفى ان المراد من الحديث هنا قوله فامر بالخبز ففت وعصرت ام سليم عكة لها فادمته وفي حديث ابي داود والترمذي باسناد حسن عن يوسف بن عبد الله بن سلام رايت النبي صلى الله عليه وسلم اخذ كسرة من خبز شعير فوضع عليها تمرة وقال هذه ادام هذه قال ابن المنير قصة ام سليم هذه ظاهرة المناسبة لان السمن اليسير الذي فضل في قعر العكة لا تصطبغ به الاقراص التي فتتها وانما غايته ان يصير في الخبز من طعم السمن فاشبه ما اذا اخلط السمن عند الاكل ويؤخذ منه ان كل شيء يسمى عند الاطلاق ادما فان الحالف لا يأتدم يحنث اذا اكله مع الخبز وهذا قول الجمهور وفي الحديث علم من اعلام النبوة وفيه منقبة لام سليم وسبق في علامات النبوة

باب النية في الايمان

بفتح الهمزة لا بالكسر وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد اي ابو رجا البلخي قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال سمعت يحيى بن سعيد الانصاري يقول اخبرني بالتوحيد محمد بن ابراهيم التيمي انه سمع علقمة بن وقاص الليثي يقول سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنية بالافراد وافرد لان المصدر المفرد يقوم مقام الجمع وانما يجمع لاختلاف الانواع واصلها نوية فقلبت الواو ياء ثم ادغمت في الياء بعدها وجملة انما في محل مفعول بالقول وجملة سمعت مثلها لقال وسمع من الافعال الصوتية ان تعلق بالاصوات تعدى الى مفعول واحد وان تعلق بالذوات تعدى الى اثنين الثاني جملة مصدرة بفعل مضارع من الافعال الصوتية هذا اختيار الفارسي ومن وافقه واختار ابن مالك ومن وافقه ان تكون الجملة الفعلية في محل حال ان كان المتقدم معرفة كما وقع هنا او صفة ان كان المتقدم نكرة قال ولا يجوز سمعت زيدا يضرب اخاك وان تعدى الى الذات لعدم المسموع نعم قد يجوز بتقدير سمعت صوت ضرب زيد وقد الممت بشيء من هذا المبحث اول الكتاب وذكرته هنا لبعد العهد به والالف واللام في الاعمال للعهد في العبادات المفتقرة الى النية فيخرج من ذلك نحو ازالة النجاسة والتروكات كلها والاعمال مبتدأ بتقدير مضاف اي انما صحة الاعمال والخبر الاستقرار الذي يتعلق به حرف الجر والباء في بالنية للسببية اي انما الاعمال ثابت ثوابها بسبب النيات ويحتمل ان تكون للالصاق لا للتلبس به بنيته وانما لامرئ رجل او امرأة ما نوى وفي رواية لكل امرئ وما موصولة بمعنى الذي وجملة نوى صلة لا محل لها والعائد ضمير منصوب محذوف تقديره ما نواه وانما حذفت لانه ضمير منصوب متصل بالفعل ليس في الصلة ضمير غيره ويجوز ان تكون ما موصوفة فيكون المقدر وانما لامرئ جزاء شيء نواه فترجع الجملة صفة والعائد على حاله ويجوز ان تكون مصدرية حرفا على المختار فلا تحتاج الى عائد على الصحيح والتقدير لكل امرئ جزاء نيته والفاعل المقدر في نوى ضمير مرفوع متصل مستتر تقديره لكل امرئ الذي نواه هو فمن كانت هجرته الى الله ورسوله ولابي ذر والاصيلي الى رسوله من شرطية موضعها رفع بالابتداء وبنيت لتضمنها معنى حرف الشرط وخبرها في فعلها وقيل في جوابها وقيل فيهما كان الضمير العائد وقيل فعلها وجوابها معا وكان ناقصة اسمها هجرته اي منتهية وظهر في الوجه ان هجرته لله والى لانتهاء الغاية اي الى رضى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ولابي ذر والى رسوله الفاء سببية وهي جواب الشرط وجواب الشرط اذا كان جملة اسمية فلا بد من الفاء او اذا كقوله تعالى وان تصبهم سيئة بما قدمت ايديهم اذا هم يقنطون وقاعدة الشرط وجوابه اختلافهما فيكون الجزاء غير الشرط نحو من اطاع الله اثيب ومن عصاه عوقب ووقع هنا جملة الشرط هي جملة الجزاء بعينه فهي بمثابة قولك من اكل اكل ومن شرب شرب وذلك غير مفيد لانه من تحصيل الحاصل واجيب بانه وان اتحد في اللفظ فلم يتحد في المعنى والتقدير فمن كانت هجرته الى الله ورسوله قصدا فهجرته الى الله ورسوله ثوابا واجرا قاله ابن مالك ومن ذلك قوله صلى الله عليه وسلم في حديث حذيفة ولو مت مت على غير الفطرة وجاز ذلك لتوقف الفائدة على الفضلة ومنه قوله تعالى ان احسنتم احسنتم لانفسكم فلولا قوله في الاول على غير الفطرة وفي الثاني لانفسكم ما صح ولم يكن في الكلام فائدة ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه فهجرته جواب الشرط ولم يقل فهجرته الى دنيا كما قال في الشرط والجزاء الاول اشارة الى تحقير الدنيا قاله في الفتح ومناسبة ذكر الحديث هنا ان اليمين من جملة الاعمال فيستدل به على تخصيص الالفاظ بالنية زمانا ومكانا وان لم يكن في اللفظ ما يقتضي ذلك كمن حلف ان لا يدخل دار زيد في شهر او سنة مثلا او حلف لا يكلم زيدا مثلا واراد في منزله دون غيره فلا يحنث اذا دخل بعد شهر او سنة في الاولى ولا اذا كلمه في دار اخرى في الثانية ولو احلفه الحاكم على حق ادعي عليه به انعقدت يمينه على ما نواه الحاكم ولا تنفعه التورية اتفاقا فان حلف بغير استحلاف حاكم نفعته التورية لكنه ان ابطل بها حق غيره اثم وان لم يحنث ولو حلف بالطلاق نفعته التورية وان حلفه الحاكم لان الحاكم ليس له ان يحلفه بذلك قاله النووي والحديث سبق في مواضع ولما فرغ من ذكر الايمان شرع يذكر ابوابا للنذور فقال هذا

باب

بالتنوين يذكر فيه اذا اهدى تخفيف ماله اي تصدق به على وجه النذر والتوبة بالمثناة الفوقية والموحدة المفتوحتين بينهما واو ساكنة وللكشميهني والقربة بالقاف المضمومة والراء الساكنة بدل الفوقية والواو والجواب

محذوف تقديره هل ينعقد ذلك اذا نجزه او علقه والنذر لغة الوعد بخير او شر وشرعا الوعد بشرط او التزام ما ليس بلازم او الوعد بخير او شر وشرعا هو التزام قربة لم تتعين واركانه صيغة ومنذور وناذر وشرط في الناذر اسلام واختيار ونفوذ تصرف فيما ينذره فيصح من السكران لا من الكافر لعدم اهليته للقربة ولا من مكره ولا ممن لا ينفذ تصرفه وفي الصيغة لفظ يشعر بالالتزام كلله علي كذا او علي كذا كعتق وصوم وصلاة فلا يصح بالنية كسائر العقود وفي المنذور كونه قربة لم تتعين نفلا كانت او فرض كفاية لم يتعين كعتق وعيادة فلو نذر غير القربة من واجب عيني كصلاة الظهر مثلا او معصية كشرب خمر او مكروه كصوم الدهر لمن خاف به الضرر او فوت حق او مباح كقيام وقعود سواء نذر فعله او تركه لم يصح نذره ولم يلزمه بمخالفته كفارة والنذر ضربان نذر لجاج وهو التمادي في الخصومة ويسمى نذر اللجاج والغضب بان يمنع نفسه او غيرها من شيء او يحث عليه او يحقق خبرا وغضبا بالتزام قربة كان كلمته او ان لم اكلمه او ان لم يكن الامر كما قلته فعلي كذا وفيه عند وجود الصفة ما التزمه او كفارة يمين ونذر تبرر بان يلتزم قربة بلا تعليق كعلي كذا او يقول ان شفى مريضي لله علي كذا لما انعم الله علي من شفاء مريضي او يتعلق بحدوث نعمة او ذهاب نقمة كان شفى الله مريضي فعلي كذا فيلزمه ذلك حالا ان لم يعلقه او عند وجود الصفة ان علقه وبه قال حدثنا احمد بن صالح المصري المعروف بابن الطبري في كان ابوه من طبرستان قال حدثنا ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد عبد الرحمن بن عبد الله ابن كعب بن مالك الانصاري ابو الخطاب المدني ولابي ذر كما في اليونينية اخبرني عبد الرحمن ابن عبد الله عن عبد الله بن كعب بن مالك وكان عبد الله قائد كعب ابيه من بين بنيه حين عمي وكان بنوه اربعة عبد الله وعبد الرحمن ومحمد وعبيد الله قال سمعت ابي كعب بن مالك في حديثه الطويل في قصة تخلفه عن غزوة تبوك المسوق هنا مختصرا وعلى الثلاثة الذين خلفوا فقال في اخر حديثه ان من شكر توبتي ان انخلع اي اخرج عري من مالي كما يعرى الانسان اذا اخلع ثوبه صدقة الى الله ورسوله الى بمعنى اللام اي صدقة خالصة لله ورسوله او تتعلق بصفة مقدرة اي صدقة واصلة لله اي الى ثوابه وجزائه والى رسوله اي الى رضاه وحكمه وتصرفه فقال النبي صلى الله عليه وسلم امسك بكسر المهملة عليك بعض مالك فهو خير لك في سنن ابي داود من توبتي الى الله ان اخرج من مالي كله الى الله والى رسوله صدقة قال لا قلت فثلثه قال نعم والضمير عائد على المصدر المستفاد من امسك اي امساكك بعض مالك خير لك من ان تتضرر بالفقر والفاء في فهو جواب شرط مقدر اي ان تمسك فهو خير لك واستشكل ايراد هذا الحديث في النذر لان كعبا لم يصرح بلفظ النذر ولا بمعناه والانخلاع الذي ذكره ليس بظاهر في صدور النذر منه وانما الظاهر انه يؤكد امر توبته بالتصدق بجميع ماله شكرا لله تعالى على ما انعم به عليه واجيب بان المناسبة للترجمة ان معنى الترجمة ان من اهدى او تصدق بجميع ماله اذا تاب من ذنب او اذا انذر هل ينفذ ذلك اذا نجزه او علقه وقصة كعب هذه منطبقة على التنجيز لكنه لم يصدر منه تنجيز وانما استشار فاشير عليه بامساك البعض واختلف في هذه المسئلة فقيل يلزمه الثلث اذا نذر التصدق بجميع ماله وقيل يلزمه جميع ماله وقيل ان علقه بصفة فالقياس اخراجه كله قاله ابو حنيفة وقيل ان كان نذر تبرر كان شفى الله مريضي لزمه كله وان كان لجاجا وغضبا فهو بالخيار بين ان يفي بذلك كله او يكفر كفارة يمين وهو قول الشافعي

باب

بالتنوين اذا حرم طعامه على نفسه ولابي ذر طعاما كان يقول طعام كذا حرام علي او نذرت لله او لله علي ان لا اكل كذا او لا اشرب كذا وهذا من نذر اللجاج والراجح عدم الانعقاد الا ان قرنه بحلف فيلزمه كفارة يمين وقوله تعالى يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك من شرب العسل او مارية القبطية تبتغي مرضات ازواجك والله غفور رحيم قال في فتوح الغيب تبتغي اما تفسير لتحرم او حال او تفسير والفرق انه على التفسير ابتغاء مرضاتهن عين التحريم ويكون هو المنكر وانما ذكر التحريم في الابهام تفخيما وتهويلا فان ابتغاء مرضاتهن من اعظم الشؤون وعلى الحال الانكار وارد على المجموع دفعة واحدة ويكون هذا التقييد مثل التقييد في قوله لا تاكلوا الربا اضعافا مضاعفة وعلى الاستئناف لا يكون الثاني عين الاول لانه سؤال عن كيفية التحريم كانه لما قيل لم تحرم ما احل الله لك قال كيف احرم فاجيب تبتغي مرضات ازواجك وفيه تكرير الانكار والتفسير الاول اغنى هو التفسير لما جمع من التفخيم والتعظيم ولذلك اردفه بقوله والله غفور رحيم جبرا ناله فان قلت تحريم ما احل الله غير ممكن فكيف قال لم تحرم ما احل الله اجيب بان المراد بهذا التحريم هو الامتناع من الانتفاع لا اعتقاد كونه حراما بعد ما احله الله له قد فرض الله لكم اي بين الله لكم تحلة ايمانكم بالكفارة او شرع لكم الاستثناء من ايمانكم وذلك ان يقول ان شاء الله عقبها حتى لا يحنث وسقط لابي ذر من قوله والله غفور رحيم الخ وقوله تعالى لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم ما طاب ولذ من الحلال اي لا تمنعوا انفسكم كمنع التحريم او لا تقولوا حرمناها على انفسنا مبالغة منكم في العزم على تركها تزهدا منكم وتقشفا وبه قال حدثنا الحسن بن محمد اي ابن الصباح الزعفراني قال حدثنا الحجاج بن محمد المصيصي عن ابن جريج

عبد الملك بن عبد العزيز انه قال زعم عطا هو ابن ابي رباح انه سمع عبيد بن عمير بالتصغير فيهما الليثي
يقول سمعت عائشة رضي الله عنها تزعم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يمكث عند ام المؤمنين
زينب بنت جحش ويشرب عندها عسلا فتواصيت انا وحفصة ام المؤمنين بنت عمر ان ايتنا ولابي ذر
ان بتخفيفها لتون ايتنا بالرفع دخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم فلتقل له اني اجد منك ريح مغافير
بفتح الميم والغين المعجمة وبعد الالف فاء مكسورة فتحتية ساكنة فراء صمغ له رايحة كريهة ينضحه
شجر يسمى العرفط اكلت مغافير استفهام محذوف الاداة فدخل على احداهما قال ابن حجر لم اقف
على تعيينها ويحتمل ان تكون حفصة فقالت له ذلك اني اجد منك ريح مغافير اكلت مغافير فقال عليه الصلاة
والسلام لا ما اكلت مغافير وكان يكره الرايحة الخبيثة بل شربت عسلا عند زينب بنت جحش ولن اعود له
فنزلت يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك ان تتوبا الى الله خطاب لعائشة وحفصة على طريق الالتفات
ليكون ابلغ في معاتبتهما وجواب الشرط محذوف والتقدير ان تتوبا الى الله فهو الواجب واذ اسر النبي الى
بعض ازواجه حفصة حديثا سقط قوله حديثا من اليونينية وثبت في غيرها لقوله عليه الصلاة والسلام
بل شربت عسلا اي الحديث المسر كان ذلك القول قال البخاري بالسند وقال لي ابراهيم بن موسى
ابو اسحاق الرازي الصغير وسبق في التفسير بلفظ حدثنا ابراهيم بن موسى عن هشام اي ابن يوسف عن
ابن جريج بالسند المذكور الى قوله ولن اعود له للشرب فزاد قوله وقد حلفت على عدم شربه العسل فلا تخبري
بذلك احدا وسبق الحديث في الطلاق بعين هذا الاسناد والمتن باب حكم الوفاء بالنذر اي
فعله وقوله تعالى يوفون بالنذر اي بما اوجبوا على انفسهم مبالغة في وصفهم بالتوفر على اداء الواجبات
لان من وفى بما اوجبه هو على نفسه لوجه الله كان بما اوجبه الله عليه اوفى ويؤخذ منه ان الوفاء بالنذر
قربة للثناء على فاعله لكنه مخصوص بنذر البر وبه قال حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي بضم الواو وفتح الحاء
المهملة المخففة وبعد الالف ظاء معجمة مكسورة قال حدثنا فليح بن سليمان بضم الفاء وفتح اللام اخره حاء
مهملة قال حدثنا سعيد بن الحارث الانصاري قاضي المدينة انه سمع ابن عمر رضي الله عنهما يقول
اولم ينهوا عن النذر بضم التحتية وفتح الهاء وفيه حذف ذكره الحاكم في المستدرك من طريق المعافى بن سليمان
والاسماعيلي من طريق ابي عامر العقدي ومن طريق ابي داود الطيالسي قالا حدثنا فليح عن سعيد بن الحارث
قال كنت عند ابن عمر فاتاه مسعود بن عمرو احد بني عمرو بن كعب فقال يا ابا عبد الرحمن ان ابني كان مع عمر بن
عبيد الله بن معمر بارض فارس فوقع فيها وباء وطاعون شديد فجعلت على نفسي لئن سلم الله ابني ليمشين الى بيت
الله تعالى فقدم علينا وهو مريض ثم مات فما تقول فقال ابن عمر اولم تنهوا عن النذر ثم قال ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال ان النذر لا يقدم شيا من قدر الله ومشيته ولا يؤخر بحذف ضمير النصب اي لا يؤخره وانما
يستخرج بالنذر من البخيل اي لا ياتي بهذه القربة تطوعا ابتدا بل مقابلة لشفاء المريض ونحو ذلك
وغيره والحديث من افراده وبه قال حدثنا خلاد بن يحيى بن صفوان الكوفي سكن مكة قال حدثنا سفيان
الثوري عن منصور هو ابن المعتمر انه اخبرنا عبد الله بن مرة بضم الميم وتشديد الراء الخارفي بالخاء المعجمة
والراء والفاء الهمداني الكوفي عن عبد الله بن عمر انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن
النذر اي عن عقد النذر وقال انه لا يرد شيا تعليل للنهي وصرح في هذا الحديث بالنهي بخلاف السابق
وهل النهي للتحريم على الاصل او لا فهم منه قوم التحريم وحمله على الكراهة لانه لو كان المراد منه التحريم لبطل حكمه
وسقط لزوم الوفاء به لانه بالنهي للتحريم يصير معصية فلا يلزم ايضا ولو كان كذلك ما امر الله ان
يوفى به ولا حمد فاعله لكنه وجه النهي عنه تعظيما لشانه لئلا يستهان به فيفرط في الوفاء به وحمله
القرطبي على التحريم في حق من يخاف عليه ان يعتقد ان النذر يوجب ذلك الغرض او ان الله تعالى يفعله
لذلك قال والاول يقارب الكفر والثاني خطا صراح واما من لا يعتقد ذلك فهو محمول على التنزيه فيكون
مكروها وهو ما نص عليه الشافعي لكن قال القاضي حسين والمتولي والغزالي والرافعي انه قربة لقوله تعالى
وما انفقتم من نفقة او نذرتم من نذر الاية ولانه وسيلة الى القربة فيكون قربة قال في الفتح وذهب
اكثر الشافعية ونقله ابو علي السنجي عن نص الشافعي الى انه مكروه لثبوت النهي عنه وكذا النقل عن المالكية
وجزم به عنهم ابن دقيق العيد واشار ابن العربي الى الخلاف عنهم والجزم عن الشافعية بالكراهة قال
واحتجوا بانه ليس طاعة محضة لانه لم يقصد خالص القربة وانما قصد ان ينفع نفسه او يدفع عنها ضررا
بما التزمه وجزم الحنابلة بالكراهة وعندهم رواية في انها كراهة تحريم وتوقف بعضهم في صحتها انتهى
والذي رايته في شرح مختصر الشيخ خليل للشيخ بهرام المالكي ان النذر المطلق وهو الذي يوجبه
الانسان على نفسه ابتدا شكرا لله تعالى انه مندوب قال ابن رشد وهو مذهب مالك واما المكرر
وهو ما اذا نذر صوم كل خميس او كل اثنين ونحو ذلك فمكروه قال في المدونة مخافة التفريط في الوفاء به
واختلف في النذر المعلق على شرط كقوله ان شفى الله مريضي او نجاني من كذا او رزقني كذا فعلي المشي
الى مكة او صدقة كذا او نحو ذلك هل هو مكروه واليه ذهب الباجي وابن شاس وغيرهما ام لا واليه ذهب
صاحب البيان انتهى وفرق بعضهم بين نذر اللجاج والغضب فحمل النهي الوارد عليه وبين نذر التبرر
اذ هو كما مر وسيلة الى الطاعة وان كانت وسيلة الطاعة طاعة فيشكل القول بالكراهة على الاعتقا

ويحتمل ان يكون سبب ذلك ان الناذر لما لم يبذل القربة الا بشرط ان يفعل له ما يريد صار كالمعاوضة التي
تقدح في نية المتقرب ويشير الى هذا التاويل قوله انه لا يرد شيا ولكنه يستخرج به اي بالنذر من البخيل
ما لم يكن يريد ان يخرجه والحديث مضى في القدر وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله
عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا ياتي ابن ادم النذر بشي بنصب ابن على المفعولية والنذر
بالرفع على الفاعلية لم يكن قدر له بضم القاف مبنيا للمفعول والجملة صفة لقوله بشي وفي نسخة بغير
الفرع وعليها شرح في فتح الباري وهي في اليونينية لابي ذر لم اكن قدرته قال وهذا من الاحاديث
القدسية لكن سقط منه التصريح بنسبته الى الله تعالى ولكن يلقيه النذر الى القدر قد قدر له بضم
القاف وكسر المهملة المشددة ولابي ذر قد قدرته له فيستخرج به بالنذر من البخيل فيه التفات على
رواية لم يكن قدر له اذ كان نسق الكلام ان يقال فاستخرج به ليوافق قوله قدرته على رواية لم يكن قدرته
فيؤتي بكسر المثناة الفوقية ولابي ذر فيؤتيني ولابي ذر عن الحموي والمستملي يؤتيني بحذف الفاء وله ايضا عن
الكشميهني يؤتي بحذف اليا الجزم بدل من قوله يكن المجزوم بلم اي يعطيني عليه اي على ذلك الامر الذي
بسببه نذر كالشفا ما لم يكن يؤتي يعطي عليه من قبل اي من قبل النذر باب اثم من لا يفي بالنذر
قال في الفتح وسقط لغير ابي ذر لفظ اثم وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد عن يحيى القطان ولابي ذر [2]
عن شعبة بن الحجاج انه قال حدثني بالافراد ابو جمرة بالجيم والرا المفتوحتين بينهما ميم ساكنة نصر
ابن عمران قال حدثنا زهدم بن مضرب بفتح الزاي وسكون الهاء وفتح الدال المهملة بعدها ميم ومضرب
بضم الميم وفتح الضاد المعجمة وكسر الرا المشددة بعدها موحدة قال سمعت عمران بن حصين
الخزاعي اسلم مع ابي هريرة وكانت الملايكة تسلم عليه رضي الله عنه يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال خيركم قرني الذين انا فيهم وهم الصحابة ثم الذين يلونهم وهم التابعون ثم الذين يلونهم
وهم اتباع التابعين قال عمران بن حصين رضي الله عنه لا ادري ذكر عليه الصلاة والسلام ثنتين
او ثلاثة ولابي ذر اثنتين او ثلاثة بعد قرنه ثم يجي قوم ينذرون بفتح اوله وكسر المعجمة وضمها
ولا يفون بفتح التحتية بالنذر ولابي ذر عن الكشميهني يوفون بضم اوله وتحتية قبل الفا ويخونون
لانهم يخونون خيانة ظاهرة بحيث لا يامنهم احد بعد ذلك ويشهدون ولا يستشهدون
اي يتحملون الشهادة بدون التحميل او يؤدونها بدون الطلب ويظهر فيهم السمن بكسر المهملة وفتح الميم
يتكثرون بما ليس فيهم من الشرف او يجمعون الاموال او يغفلون عن امر الدين وهو على حقيقته في معناه
لكن اذا كان مكتسبا لا خلقيا والحديث سبق في الشهادات وفضائل الصحابة والرقاق باب
حكم النذر في الطاعة وما انفقتم من نفقة في سبيل الله او في سبيل الشيطان او نذرتم من نذر
في طاعة الله او في معصيته فان الله يعلمه لا يخفى عليه وهو مجازيكم عليه والجملة جواب الشرط ان كانت
ما شرطية او زايدة في الخبر ان كانت موصولة ووحد الضمير في قوله يعلمه والسابق شيان النفقة
والنذر لان العطف باو وهي لاحد الشيين تقول زيد او عمرو اكرمته ولا يجوز اكرمتهما بل يجوز ان يرجع
الاول نحو زيد او هند منطلق والثاني نحو زيد او هند منطلقة والاية من هذا ولا يجوز ان تقول منطلقا
وما للظالمين الذين يمنعون الصدقات او ينفقون اموالهم في المعاصي او ينذرون في المعاصي او لا يوفون
بالنذور من انصار من ينصرهم من الله ويمنعهم من عقابه وسقط لابي ذر قوله فان الله يعلمه الى اخر الاية
وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا مالك امام دار الهجرة عن طلحة بن عبد الملك الايلي
بفتح الهمزة وسكون التحتية عن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم عن عائشة عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال من نذر ان يطيع الله عز وجل كان يصلي الظهر مثلا في اول وقته او يصوم نفلا كيوم
الخميس ونحو من المستحب من العبادات البدنية والمالية فليطعه بالجزم جوابا للشرط والامر للوجوب
ومقتضاه ان المستحب ينقلب بالنذر واجبا ويتقيد بما قيد به الناذر ومن نذر ان يعصيه ولابي ذر
ومن نذر ان يعصي الله كشرب الخمر فلا يعصه والمعنى من نذر طاعة وجب عليه الوفا بنذره ومن نذر
ان يعصيه حرم عليه الوفا بنذره لان النذر مفهومه الشرعي ايجاب المباح وهو انما يتحقق في الطاعات
واما المعاصي فليس فيها شي مباح حتى يجب بالنذر فلا يتحقق فيها النذر والحديث اخرجه ابو داود في النذور
وكذا الترمذي والنساي واخرجه ابن ماجه في الكفارات هذا باب بالتنوين يذكر فيه
اذا نذر [2] ان لا يكلم انسانا في الجاهلية قبل الاسلام ثم اسلم الناذر هل يجب عليه الوفا او لا
وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا
عبيد الله بن عمر بضم العين فيهما العمري عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر ان اباه عمر رضي الله عنهما
قال يا رسول الله اني نذرت في الجاهلية اي الحال التي كنت عليها قبل الاسلام من الجهل بالله ورسوله
وشرايع الدين وغير ذلك ان اعتكف ليلة اي الاعتكاف ليلة لا يعارضه رواية يوما لان اليوم يطلق على
مطلق الزمان ليلا كان او نهارا او ان النذر كان ليوم وليلة ولكن يكتفي بذكر احدهما عن ذكر الاخر
فرواية يوم اي بليلته ورواية ليلة اي مع يومها فعلى الاول يكون حجة على من شرط الصوم في الاعتكا

[2] او حلف

لان الليل ليس محلا للصوم في المسجد الحرام حول الكعبة ولم يكن اذ ذاك جدار يحوط بها قال صلى الله عليه وسلم له اوف بنذرك بفتح الهمزة وهذا تمسك به من قال بصحة نذر الكافر ومن منع وهو الصحيح يحمل الحديث على انه صلى الله عليه وسلم لما امر بالاعتكاف فالتشبيه بما نذر لا عين ما نذر وتسميته بالنذر من مجاز التشبيه او من مجاز الحذف والحديث سبق في اواخر الاعتكاف وسبق في غزوة حنين تعيين زمن سؤال عمر ولفظه فلما قفلنا من حنين سال عمر النبي صلى الله عليه وسلم عن نذر كان نذره في الجاهلية اعتكاف وفي فرض الخمس قال عمر ثم اعتكف حتى كان بعد حنين

باب حكم من مات وعليه نذر هل يقضى عنه ام لا وامر ابن عمر رضي الله عنهما امرأة جعلت على نفسها صلاة بقباء بالصرف فقال لها صلي عنها وقال ابن عباس رضي الله عنهما نحوه اي نحو قول ابن عمر مما وصله مالك عن عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عمته انها حدثته عن جدته انها كانت جعلت على نفسها مشيا الى مسجد قباء فماتت ولم تقضه فافتى عبد الله ابن عباس ابنتها ان تمشي عنها واخرجه ابن ابي شيبة بسند صحيح عن سعيد بن جبير قال مرة عن ابن عباس قال اذا مات وعليه نذر قضى عنه وليه ومن طريق عون بن عبد الله بن عتبة ان امرأة نذرت ان تعتكف عشرة ايام فماتت ولم تعتكف فقال ابن عباس اعتكف عن امك لكن في الموطا قال مالك انه بلغه ان ابن عمر كان يقول لا يصلي احد عن احد ولا يصوم احد عن احد واخرج النسائي نحوه عن ابن عباس وجمع بان الاثبات في حق من مات والنفي في حق الحي وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله ولابي ذر زيادة ابن عتبة ان عبد الله بن عباس اخبره ان سعد بن عبادة الانصاري رضي الله عنه استفتى النبي صلى الله عليه وسلم في نذر كان على امه عمرة فتوفيت قبل ان تقضيه والنذر المذكور قيل كان صياما وقيل عتقا وقيل صدقة وقيل نذرا مطلقا او كان معينا عند سعد فافتاه صلى الله عليه وسلم ان يقضيه عنها قال الزهري فكانت سنة بعد اي صار قضاء الوارث ما على المورث طريقة شرعية وهو اعم من ان يكون وجوبا او ندبا كذا قاله في الفتح تبعا للكواكب قال العيني معنى التركيب ليس كذلك وانما معناه فكانت فتوى النبي صلى الله عليه وسلم سنة يعمل بها بعد افتائه صلى الله عليه وسلم بذلك والضمير في كانت يرجع الى الفتوى بدليل قوله فافتاه وهو من قبيل قوله اعدلوا هو اقرب للتقوى اي فان العدل يدل عليه قوله اعدلوا والجمهور على ان من مات وعليه نذر مالي انه يجب قضاؤه من راس ماله وان لم يوص الا ان وقع النذر في مرض الموت فيكون من الثلث ويحتمل ان يكون سعد قضى نذر امه من تركتها ان كان ماليا او تبرع به والحديث يأتي في الحيل ايضا ان شاء الله تعالى وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون الشين المعجمة جعفر بن ابي وحشية اياس اليشكري انه قال سمعت سعيد بن جبير يحدث عن ابن عباس انه قال اتى رجل هو عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم فقال له يا رسول الله ان اختي لم تسم ولابي ذر عن الحموي والمستملي قد نذرت ان تحج وانها ماتت ولم تف بنذرها فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو كان عليها دين لمخلوق اكنت قاضيه عنها قال نعم قال فاقض الله حقه فهو احق بالقضاء من الخلق وسبق في باب الحج عن الميت بلفظ ان امرأة قالت ان امي نذرت الخ ولا منافاة لاحتمال وقوع الامرين معا كما قاله الكرماني وسبق ذلك في الباب المذكور

باب حكم النذر فيما لا يملك الناذر وحكم النذر في معصية ولابي ذر عن المستملي ولا في معصية وبه قال حدثنا ابو عاصم النبيل الضحاك بن مخلد البصري عن مالك الامام عن طلحة بن عبد الله الايلي عن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم من نذر ان يطيع الله عز وجل فليطعه ومن نذر ان يعصيه فلا يعصه فيه دليل على ان من نذر طاعة يلزمه الوفاء به ولا تلزمه الكفارة فلو نذر صوم العيد لا يجب عليه شيء ولو نذر نحر ولده فباطل واليه ذهب مالك والشافعي فاما اذا انذر مطلقا كان قال علي نذر ولم يسم شيئا فعليه كفارة اليمين وكذا ان نذر شيئا لم يطقه ومطابقة الحديث للترجمة في الجزء الثاني لا في الاول وقيل يؤخذ وسبق الحديث قريبا وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن حميد الطويل البصري عن ثابت البناني ولابي ذر حدثني بالافراد ثابت عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله لغني عن تعذيب هذا نفسه ورآه يمشي بين ابنيه قيل هو ابو اسرائيل كما نقله مغلطاي عن الخطيب لم يسميا قال ما بال هذا قالوا نذر ان يمشي فامره ان يركب لعجزه عن المشي وقال الفزاري بفتح الفاء والزاي المخففة وبعد الالف راء مكسورة مروان بن معاوية مما وصله في الحج عن حميد الطويل انه قال حدثني بالافراد ثابت البناني عن انس رضي الله عنه واشار بهذا الى ان حميدا صرح بالتحديث كما في رواية الفزاري في الطريق الاولى وبه قال حدثنا ابو عاصم النبيل عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عن سليمان بن ابي مسلم الاحول المكي عن طاوس هو ابن كيسان الامام ابو عبد الرحمن اليماني من ابناء الفرس عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يطوف بالكعبة واخر يقوده بزمام او غيره او غير زمام فقطعه والشك من الراوي وبه قال حدثنا ابراهيم

ابن موسى الفراء الرازي الصغير قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف ان ابن جريج عبد الملك اخبرهم قال اخبرني بالافراد سليمان الاحول ان طاوسا اخبره عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم مر وهو اي والحال انه يطوف بالكعبة بانسان حال كونه يقود انسانا بخزامة في انفه بكسر الخاء المعجمة وفتح الزاي المخففة حلقة من شعر او وبر تجعل في الحاجز الذي بين منخري البعير يشد بها الزمام ليسهل انقياده اذا كان صعبا ولم يسم واحد من الانسانين المذكورين ويحتمل ان يكونا بشرا وابنه طلقا كما في الطبراني كما سبق في باب الكلام في الطواف من الحج فقطعها اي الخزامة النبي صلى الله عليه وسلم بيده ثم امره اي القائد ان يقوده بيده فان قلت ما المطابقة بين الحديث والترجمة اجيب بان في رواية النسائي من وجه آخر عن ابن جريج التصريح بانه نذر ذلك والحديث سبق في الحج وذكره هنا من وجهين الاول بعلو والثاني بنزول كما ترى وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة المنقري قال حدثنا وهيب بضم الواو مصغرا ابن خالد قال حدثنا ايوب السختياني عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال بينا بغير ميم النبي صلى الله عليه وسلم يخطب اي يوم الجمعة كما عند الخطيب في المبهمات وجواب بينا قوله اذا هو برجل قائم زاد ابو داود في الشمس فسأل صلى الله عليه وسلم عنه اي عن اسمه او من حاله فقالوا هو ابو اسرائيل قيل اسمه قشير بقاف وشين معجمة مصغرا وقيل يسير بتحتية ثم مهملة مصغرا ايضا وقيل قيصر بقاف وصاد مهملة باسم ملك الروم وقيل بالسين المهملة مصغرا ايضا وقيل بغير راء في آخره وزاد الخطيب في مبهماته يقال انه رجل من قريش وقال ابن الاثير في الصحابة كغيره انه انصاري قال في الفتح والاول اولى يعني كونه قرشيا ولا يشاركه احد من الصحابة في كنيته نذر ان يقوم ولا يقعد ولا يستظل من الشمس ولا يتكلم ويصوم فقال النبي صلى الله عليه وسلم مره اي مر ابا اسرائيل ولابي ذر مروه فليتكلم وليستظل من الشمس وليقعد وليتم صومه لانه قربة بخلاف البواقي والظاهر انه صلى الله عليه وسلم علم منه ان الصوم لا يشق عليه والحديث اخرجه ابو داود في الايمان وابن ماجه في الايمان والكفارات قال عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي حدثنا ايوب السختياني عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا لم يذكر ابن عباس قال في الفتح تمسك بهذا من يرى ان الثقات اذا اختلفوا في الوصل والارسال يرجح قول من وصل لما معه من زيادة العلم الا ان وهيبا وعبد الوهاب ثقتان وقد وصله وهيب وارسله عبد الوهاب وصححه البخاري مع ذلك والذي عرفناه بالاستقراء من صنيع البخاري انه لا يعمل في هذه الصورة بقاعدة مطردة بل يدور مع الترجيح الا ان استووا فيقدم الوصل والواقع هنا ان من وصله اكثر ممن ارسله قال الاسماعيلي وصله مع وهيب عاصم بن هلال والحسن بن ابي جعفر وارسله مع عبد الوهاب خالد الواسطي قال الحافظ ابن حجر رحمه وخالد متقن وفي عاصم والحسن مقال فيستوي الطرفان فيترجح الوصل وقد جاء الحديث المذكور من وجه آخر فازداد قوة اخرجه عبد الرزاق عن ابن طاوس عن ابيه عن ابي اسرائيل

باب حكم من نذر ان يصوم اياما معينة فوافق النحر او الفطر هل يجوز له الصيام او البدل او الكفارة وبه قال حدثنا محمد بن ابي بكر بن علي بن عطاء بن مقدم المقدمي بضم الميم وفتح القاف والدال المهملة المشددة الثقفي مولاهم البصري قال حدثنا فضيل بن سليمان النميري بالنون مصغرا ابن سليمان البصري قال حدثنا موسى بن عقبة مولى آل الزبير قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد حكيم بن ابي حرة بضم الحاء المهملة وفتح الراء المشددة الاسلمي المدني وابو حرة لا يعرف اسمه وليس له في البخاري الا هذا الحديث اورده متابعا لزياد بن جبير في الطريق التي بعد انه سمع عبد الله بن عمر حال كونه سئل بضم السين وكسر الهمزة مبنيا للمفعول لم يسم السائل فيحتمل ان يكون رجلا وان يكون امرأة عن رجل نذر ان لا يأتي عليه يوم الا صام فوافق يوم اضحى بفتح الهمزة او فطر عطف او للشك او للتقسيم فقال ابن عمر رضي الله عنهما لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة قدوة لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم يوم الاضحى ولا يوم الفطر ولا رأى صلى الله عليه وسلم صيامهما وقال قال في الكواكب قوله ولا ارى صيامهما بلفظ المتكلم فيكون من جملة مقول عبد الله اي المخبر به عنه صلى الله عليه وسلم وفي بعضها يرى بلفظ الغائب وفاعله عبد الله وقائله حكيم قال الحافظ ابن حجر ووقع في رواية يوسف بن يعقوب القاضي بلفظ لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم يوم الاضحى ولا يوم الفطر ولا يأمر بصيامهما فتعين الاحتمال الاول يعني انه من مقول ابن عمر انتهى وقد اجمعوا على انه لا يجوز صوم يوم عيد الفطر ولا عيد النحر لا تطوعا ولا نذرا ولو نذر لم ينعقد نذره عند الجمهور وعند الحنابلة روايتان في وجوب القضاء وقال ابو حنيفة لو اقدم فصام وقع ذلك عن نذره وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي احد الاعلام قال حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي وفتح الراء آخره عين مهملة مصغرا البصري عن يونس بن عبيد احد ائمة البصرة عن زياد بن جبير بضم الجيم وفتح الموحدة ابن حية بالتحتية المشددة ابن مسعود بن معتب البصري انه قال كنت مع ابن عمر رضي الله عنهما فسأله رجل لم يسم فقال نذرت ان اصوم كل يوم ثلاثاء او اربعاء ما عشت بكسر الموحدة في اربعاء والمد مع الهمزة لا ينصرف كتابته لالف التأنيث فيهما كما او يجمعان على ثلاثاوات واربعاوات ويوم بغير تنوين لاضافته لما بعده فوافقت هذا اليوم يوم النحر فقال ابن عمر امر الله عز وجل بوفاء النذر حيث قال تعالى وليوفوا نذورهم ونهينا بضم النون وكسر الهاء ان نصوم هذا اليوم يوم النحر وفي

باب صوم يوم النحر من كتاب الصيام و نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم هذا اليوم فاعاد عليه اي فاعاد الرجل السؤال على ابن عمر فقال مثله اي مثل القول الاول لا يزيد عليه ورعا منه حيث توقف في الجزم باحد الجوابين لتعارض الدليلين عنده لكن سياق الكلام يقتضي ترجيحه للمنع وبقية مبحث ذلك سبق في الصيام من الباب المذكور هذا باب بالتنوين هل يدخل في الايمان والنذور الارض والغنم والزروع بلفظ الجمع ولابي ذر والزرع والامتعة وقال ابن عمر قال عمر رضي الله عنه فيما وصله المؤلف في الوصايا للنبي صلى الله عليه وسلم اصبت ارضا وكان بها نخل وعند احمد من رواية ايوب ان عمر اصاب من يهود بني حارثة ارضا يقال لها ثمغ بفتح المثلثة وسكون الميم بعدها غين معجمة ارض تلقاء المدينة لم اصب مالا قط انفس اجود منه والنفيس الجيد المغتبط به وسمي نفيسا لانه ياخذ بالنفس وفيه اطلاق المال على الارض فينطلق على كل متمول لكن هو المعروف من كلام العرب قال تعالى ولا تؤتوا السفهاء اموالكم فلم يخص شيئا دون شيء وقال بعضهم هو العين كالذهب والفضة وقيل غير ذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر بعد ان قال فكيف تامرني به كما في الوصايا ان شئت حبست بالتخفيف وفي اليونينية بالتشديد اي وقفت اصلها وتصدقت بها اي بثمرها وقال ابو طلحة زيد بن سهل الانصاري رضي الله عنهما وصله ايضا في الوصايا للنبي صلى الله عليه وسلم احب اموالي الي بتشديد الياء بيرحا بفتح الموحدة وسكون التحتية وفتح الراء فيهما بالصرف ولابي ذر بعدمه وفيها لغات اخرى كثيرة سبقت في الزكاة وهذا الاسم لحائط له فاللام للتبيين كهي في نحو هيت لك والحائط البستان مستقبلة المسجد انث باعتبار البقعة وبه قال حدثنا اسمعيل ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك امام الائمة عن ثور بن زيد بالمثلثة الديلي بكسر الدال المهملة وسكون التحتية عن ابي الغيث سالم مولى ابن ابي مطيع بضم الميم وكسر الطاء المهملة بعدها تحتية ساكنة فعين مهملة عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر لم يحضر ابو هريرة غزوة خيبر الا بعد الفتح فلم نغنم ذهبا ولا فضة الا الاموال والثياب والمتاع كذا في الفرع واصله وغيرهما مما وقفت عليه من الاصول المعتمدة والثياب بالمثلثة وكالذي بعده وقال في الفتح الا الاموال المتاع والثياب كذا للاكثر اي بحذف الواو من المتاع وقال ولابن القاسم والقعنبي والمتاع بالعطف قال وقال بعضهم في تنزيله ذلك على لغة دوس اي القائلين ان المال غير العين كالعروض والثياب نظر لانه استثنى الاموال من الذهب والفضة فدل على انه منها الا ان يكون منقطعا فيكون الا بمعنى لكن لذا قال الحافظ ابن حجر والذي يظهر ان الاستثناء من الغنيمة التي في قوله فلم نغنم فنفى ان يكونوا اغتنموا واثبت انهم غنموا المال فدل على ان المال عنده غير العين وهو المطلوب فاهدى رجل من بني الضبيب بضاد معجمة مضمومة وبالموحدتين الاولى منهما مفتوحة بينهما تحتية ساكنة يقال له رفاعة بن زيد بكسر الراء وتخفيف الفاء ابن وهب الجذامي ثم الضبيبي ممن وفد على رسول الله صلى الله عليه وسلم لرسول الله صلى الله عليه وسلم غلاما يقال له مدعم بكسر الميم وسكون الدال وفتح العين المهملتين وكان اسود فوجه رسول الله صلى الله عليه وسلم بفتح الواو والجيم وقال العيني كالكرماني بالبناء للمجهول وفي غزوة خيبر من المغازي ثم انصرفنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى وادي القرى بضم القاف وفتح الراء مقصورة موضع بقرب المدينة حتى اذا كنا بوادي القرى بينما بالميم بلا فاء مدعم يحط رحلا لرسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سهم عائر بالعين المهملة وبعد الالف همزة فراء لا يدرى راميه فاصابه فقتله فقال الناس هنيئا له الجنة وفي المغازي هنيئا له الشهادة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلا والذي نفسي بيده ان الشملة بفتح الشين المعجمة وسكون الميم الكساء التي اخذها يوم خيبر من المغانم لم تصبها المقاسم وانما غلها لتشتعل بفتح اوله عليه نارا تحقيقا له لغلوله او انها سبب لعذابه في النار فلما سمع ذلك الناس جاء رجل لم اعرف اسمه بشراك او شراكين بكسر الشين فيهما سير او سيرين يكونان على ظهر القدم عند لبس النعل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال عليه الصلاة والسلام شراك او شراكان من نار والحديث مر في المغازي

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب كفارات الايمان

سقط لابي ذر لفظ باب وثبت للكشميهني والحموي كتاب ولابي ذر عن المستملي كتاب الكفارات جمع كفارة من الكفر وهو الستر لانها تستر الذنب ومنه الكافر لانه يستر الحق وسمي الليل كافرا لانه يستر الاشياء عن العيون وقول الله تعالى فكفارته اي كفارة معقود الايمان اطعام عشرة مساكين باعطاء كل مسكين مدا من جنس الفطرة او مسمى كسوة مما يعتاد لبسه كمقنعة ومنديل او اعتاق رقبة مؤمنة فان عجز عن كل من الثلاثة لزمه صوم ثلاثة ايام ولو متفرقة وما امر النبي صلى الله عليه وسلم به كعب بن عجرة كما في الحديث الآتي حين نزلت ففدية من صيام اي اذا حلق راسه وهو محرم فعليه صيام ثلاثة ايام او صدقة على ستة مساكين لكل نصف صاع من بر او نسك شاة مصدر او جمع نسيكة ويذكر عن ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله سفيان الثوري في تفسيره عن ليث بن ابي سليم عن مجاهد عن ابن عباس وعطاء هو ابن ابي رباح فيما وصله الطبري من طريق ابن جريج وعكرمة مولى ابن عباس فيما وصله الطبري ايضا من طريق داود بن ابي هند عنه ما كان في القرآن او او بفتح الهمزة وسكون الواو نحو قوله تعالى ففدية من صيام او صدقة او نسك فصاحبه بالخيار وقد خير النبي صلى الله عليه وسلم كعبا

في الفدية على ما ياتي ان شاء الله تعالى وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي قال حدثنا ابو شهاب عبد ربه بن نافع الاصغر الحناط بالمهملة والنون الاسدي ويقال الهذلي البصري عن ابن عون بفتح العين المهملة وسكون الواو عبد الله واسم جده ارطبان البصري عن مجاهد اي ابن جبر عن عبد الرحمن بن ابي ليلى بفتح اللامين الانصاري المدني ثم الكوفي عن كعب بن عجرة بضم العين المهملة وسكون الجيم وفتح الراء رضي الله عنه انه قال اتيته يعني النبي صلى الله عليه وسلم فقال ادن اي اقرب فدنوت فقال ايؤذيك ولابي ذر اتؤذيك بالفوقية بدل التحتية هوامك بتشديد الميم للساكنين جمع هامة بالتشديد تطلق على ما يدب من الحيوان كالقمل وشبهه وكان القمل يتناثر على وجهه قلت ولابي ذر فقلت نعم قال احلق راسك وعليك فدية مرفوع مبتدا خبره محذوف اي عليك فدية او خبر مبتدا محذوف فالواجب عليك فدية من صيام او صدقة او نسك قال ابو شهاب بالسند الاول واخبرني بالافراد ابن عون عبد الله عن ايوب السختياني انه قال صيام ثلاثة ايام والنسك شاة والمساكين ستة اي اطعام ستة مساكين قال ابن بطال وانما ذكر البخاري حديث كعب هنا من اجل التخيير فانها وردت في كفارة اليمين كما وردت في كفارة الاذى وقال ابن المنير يحتمل ان يكون البخاري ادخل حديث كعب هنا موافقة لمن قال ان الطعام نصف صاع في الكفارة كالفدية فنبه على حمل المطلق على المقيد لان النبي صلى الله عليه وسلم نص في الفدية على انها نصف صاع ولم يثبت عنه نص في قدر طعام الكفارة وهذا من انصاف البخاري لانه كثيرا ما يخالف الكوفيين الا ان يظهر الحق معهم انتهى ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه في التخيير كما في كفارة الايمان والحديث سبق في الحج

باب قوله تعالى قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم ما تحللونها به وهي الكفارة والله مولاكم سيدكم ومتولي اموركم وقيل مولاكم اولى بكم من انفسكم فكانت نصيحته انفع لكم من نصائحكم لانفسكم وهو العليم بما يصلحكم فيشرعه لكم الحكيم فيما احل وحرم متى تجب الكفارة على الغني والفقير ولابي ذر باب متى تجب الكفارة على الغني والفقير وقول الله تعالى قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم الى قوله العليم الحكيم وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري محمد بن مسلم قال سفيان ابن عيينة سمعته من فيه اي من فم الزهري اي ليس معنعنا موهما للتدليس عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال جاء رجل قيل هو سلمة بن صخر البياضي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال هلكت اي فعلت ما هو سبب لهلاكي قال صلى الله عليه وسلم وما ولابي ذر ما شانك قال وقعت على امراتي في رمضان اي وطئتها كما في حديث اخر قال صلى الله عليه وسلم له تستطيع تعتق بضم الفوقية ولابي ذر عن الكشميهني ان تعتق رقبة قال لا استطيع قال عليه الصلاة والسلام فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا استطيع قال عليه الصلاة والسلام فهل تستطيع ان تطعم ستين مسكينا قال لا قال صلى الله عليه وسلم اجلس فجلس فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق بفتح العين المهملة والراء فيه تمر والعرق المكتل الضخم بكسر الميم وسكون الكاف وفتح الفوقية يسع خمسة عشر صاعا قال صلى الله عليه وسلم له خذ هذا العرق بتمره فتصدق به بالتمر قال اتصدق به على شخص افقر منا ولابي ذر مني فضحك صلى الله عليه وسلم حتى بدت ظهرت نواجذه بالذال المعجمة اخر الاسنان وهي الاضراس تعجبا من حاله ثم قال صلى الله عليه وسلم له اطعمه عيالك وفي الحديث ان كفارة الوقاع مرتبة اعتاق ثم صوم ثم اطعام ويجب تبييتها بان ينوي الاعتاق وكذا ايقاعها عن الكفارة لتتميز عن غيرها كنذر فلا يكفي الاعتاق الواجب عليه مثلا وان لم يكن عليه غيرها ومراد البخاري كما قال ابن المنير التنبيه على ان الكفارة انما تجب بالحنث كما ان الكفارة للمواقع في نهار رمضان انما كانت باقتحام الذنب واشار الى ان الفقير لا يسقط عنه ايجاب الكفارة لان النبي صلى الله عليه وسلم علم فقره واعطاه مع ذلك ما يكفر به كما لو اعطى الفقير ما يقضي به دينه قال ولعله كما نبه على احتجاج الكوفيين بالفدية نبه هنا على ما احتج به من خالفهم من ان اطعام الكفارة المواقع وانه مد لكل مسكين انتهى ومذهب الشافعي ان له تقديم الكفارة بلا صوم على احد سببيها لانه حق مالي تعلق بسببين فجاز تقديمه على احدهما كالزكاة فيقدم على الحنث ولو كان حراما كالحنث بترك واجب او فعل حرام وعلى عود في ظهار كان ظاهر من رجعية ثم كفر ثم راجعها وكان طلق رجعيا عقب ظهار ثم كفر ثم راجع اما الصوم فلا يقدم لانه عبادة بدنية فلا تقدم على وقت وجوبها لغير حاجة كصوم رمضان والحديث سبق في الصوم

باب من اعان المعسر في الكفارة الواجبة عليه وبه قال حدثنا محمد بن محبوب البصري قال حدثنا عبد الواحد بن زياد العبدي قال حدثنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال جاء رجل اسمه كما سبق سلمة ابن صخر او هو سلمان بن صخر او هما واقعتان سبق ذلك في الصيام الى رسول الله ولابي ذر الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال هلكت وامسكت فقال صلى الله عليه وسلم وما ذاك الذي اهلكك قال وقعت باهلي جامعت امراتي في نهار رمضان قال عليه الصلاة والسلام تجد رقبة تعتقها استفهام محذوف الاداة والمراد الوجود الشرعي فيدخل فيه القدرة بالشراء قال لا اجد قال فهل ولابي ذر فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا وعند البزار من رواية ابن اسحاق وهل لقيت ما لقيت الا من الصوم قال فتستطيع ان تطعم ستين مسكينا قال لا وهل يعد الخصال على الترتيب او التخيير قال البيضاوي

ربنا الثاني بالفاء على فقد الاول ثم الثالث بالفاء على فقد الثاني فدل على عدم التخيير مع كونها في معرض البيان
وجواب السؤال فينزل منزلة الشرط وقال مالك بالتخيير قال فجاء رجل من الانصار لم اقف على اسمه بعرق
والعرق بفتح العين المهملة والراء اخره قاف المكتل بكسر الميم وفتح الفوقية بينهما كاف ساكنة فيه تمر
فقال عليه الصلاة والسلام له اذهب بهذا التمر فتصدق به قال ولابي ذر عن الكشميهني فقال على
ولابي ذر اعلى اي اتصدق به على احد احوج منا يا رسول الله والذي بعثك بالحق ما بين لابتيها اهل بيت
احوج منا ولابتيها بغير همز تثنية لابة يريد الحرتين ارضا ذات حجارة سود والمدينة بينهما وزاد في
الرواية السابقة ايضا فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه ثم قال اذهب فاطعمه
اهلك بقطع همزة فاطعمه اي اطعم ما في المكتل من التمر من تلزمك نفقته او زوجك او مطلق اقاربك
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة فكما يجوز اعانة المعسر بالكفارة عن يمينه اذا حنث فيه وقد قيل ان هذا
الحديث استنبط منه بعضهم الف مسئلة واكثر . هذا باب بالتنوين يعطي الشخص الذي
وجبت عليه الكفارة في الكفارة اذا كانت عن يمين عشرة مساكين كما في القران قريبا كان المسكين
او بعيدا التذكير في قريبا وبعيدا باعتبار لفظ مسكين ولذا قال كان دون كانت ولا كانوا اولان
فعيلا يستوي فيه التذكير والتانيث كما في قوله ان رحمة الله قريب من المحسنين وبه قال حدثنا عبد الله
ابن مسلمة القعنبي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري محمد بن مسلم عن حميد بالتصغير ابن عبد الرحمن
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال جاء رجل من بني بياضة اسمه سلمة بن صخر او اعرابي الى النبي صلى الله
عليه وسلم فقال يا رسول الله هلكت وفي رواية عائشة في الصوم انه احترق واطلق ذلك لاعتقاده
ان مرتكب الاثم يعذب بالنار فهو مجاز عن العصيان قال صلى الله عليه وسلم وما شانك قال وقعت
على امراتي جامعتها في نهار رمضان قال هل ولابي ذر فهل تجد ما تعتق بضم الفوقية رقبة قال لا
قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا سقط قوله فهل الخ ٢ قال فهل تستطيع
ان تطعم ستين مسكينا قال لا اجد قال ابو هريرة فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر
قال خذ هذا التمر فتصدق به على ستين مسكينا فقال اعلى اي اتصدق به على احد افقر مني ما بين لابتيها
حرتي المدينة افقر منا ثم قال صلى الله عليه وسلم خذه اي التمر فاطعمه اهلك قال ابن المنير ليس في الحديث
الا قوله اطعمه اهلك لكن اذا جاز اعطاء الاقربا فالبعدا اجوز وقاس كفارة اليمين على كفارة الجماع
في الصيام في اجازة الصرف الى الاقرب انتهى وهو على راي من حمل قوله اطعمه اهلك على انه في الكفارة
واما من حمله على انه اعطاه التمر المذكور في الحديث لينفقه على اهله وتستمر الكفارة في ذمته الى ان
يحصل له اليسار فلا يتجه الالحاق وكذا على قول من يقول بالاسقاط عن المعسر مطلقا قاله في الفتح وفي
رواية ابن اسحاق خذها وكلها وانفقها على عيالك اي لا عن الكفارة بل هي تمليك مطلق بالنسبة اليه والى
عياله وكان ذلك من مال الصدقة واما حديث علي فكله انت وعيالك فقد كفر الله عنك فضعيف
لا يحتج به وقد ورد الامر بالقضاء كما في حديث عند البيهقي باب بيان صاع المدينة الذي
يجب الاخراج به في الواجبات لان التشريع وقع اولا على ذلك و بيان مد النبي صلى الله عليه وسلم
وبركته اي المد او كل منهما او المراد بركته صلى الله عليه وسلم في دعائه حيث دعا اللهم بارك لهم في
مكيالهم ومدهم وصاعهم وما توارث اهل المدينة من ذلك قرنا بعد قرن وبه قال حدثنا عثمان بن
ابي شيبة هو عثمان بن محمد بن ابي شيبة واسمه ابراهيم بن عثمان العبسي الكوفي قال حدثنا القاسم بن
مالك المزني بضم الميم وفتح الزاي وكسر النون قال حدثنا الجعيد بن عبد الرحمن بضم الجيم وفتح العين
المهملة بعدها تحتية ساكنة فدال مهملة الكندي عن السائب بن يزيد الكندي ويقال الليثي ويقال
الازدي المدني انه قال كان الصاع على عهد النبي صلى الله عليه وسلم مدا وثلثا بمدكم اليوم فزيد
فيه في الصاع في زمن عمر بن عبد العزيز قال ابن بطال فيما نقله في الفتح هذا يدل على ان مدهم حين حدث
به السائب كان اربعة ارطال فلذا زيد عليه ثلثه وهو رطل وثلث وصاعه اربعة امداد ثم قال
واما مقدار ما زيد فيه في زمن عمر بن عبد العزيز فلا نعلمه وانما الحديث يدل على ان مدهم ثلاثة امداد
بمده انتهى قال الحافظ ابن حجر ومن لازم ما قال ان يكون صاعهم ستة عشر رطلا لكنه لعله لم يعلم مقدار
الرطل عندهم اذ ذاك انتهى والمد رطل وثلث بالبغدادي وهو مائة وثمانية وعشرون درهما واربعة
اسباع درهم وحينئذ فيكون الصاع ستمائة درهم وخمسة وثمانين وخمسة اسباع درهم كما صححه النووي
وعند ابي حنيفة ان الصاع ثمانية ارطال لنا ما نقله الخلف عن السلف بالمدينة وهم اعرف بمثل
ذلك كما قاله مالك مستدلا به على ابي يوسف في مناظرته له بحضرة الرشيد فرجع ابو يوسف في ذلك
اليه والحديث ياتي ان شاء الله تعالى في الاعتصام واخرجه النسائي في الزكاة وبه قال حدثنا
منذر بن الوليد الجارودي بالجيم قال حدثنا ابو قتيبة وهو سلم بفتح السين المهملة وسكون
اللام الشعيري بفتح المعجمة وكسر المهملة البصري واصله من خراسان قال حدثنا مالك امام الائمة
ابن انس الاصبحي عن نافع مولى ابن عمر انه قال كان ابن عمر رضي الله عنه يعطي زكاة رمضان اي صدقة
الفطر منه بمد النبي صلى الله عليه وسلم وهو رطل وثلث بالبغدادي وهو مائة وثمانية وعشرون درهما

واربعة

واربعة اسباع درهم كما مر المد الاول بالجر صفة لازمة لمد النبي صلى الله عليه وسلم واراد نافع بذلك انه
كان لا يعطي بالمد الذي احدثه هشام وهو اكبر من مد النبي صلى الله عليه وسلم بثلثي رطل اذ مد هشام رطلان
والصاع منه ثمانية ارطال و في كفارة اليمين بمد النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن للنبي صلى الله عليه وسلم
الا مد واحد قال ابو قتيبة سلم المذكور بالسند السابق قال لنا مالك الامام مدنا المدني وان كان دون
مد هشام في القدر فانه اعظم من مدكم في البركة الحاصلة فيه بدعاء النبي صلى الله عليه وسلم ولا نرى
الفضل الا في مد النبي صلى الله عليه وسلم وان كان مد هشام افضل بحسب الوزن قال ابو قتيبة سلم
ايضا وقال لي مالك الامام لو جاءكم امير فضرب مدا اصغر من مد النبي صلى الله عليه وسلم باي شيء كنتم
تعطون الفطرة والكفارة قال ابو قتيبة قلت له كنا نعطي ذلك بمد النبي صلى الله عليه وسلم قال مالك
افلا ترى ان الامر انما يعود الى مد النبي صلى الله عليه وسلم لانه اذا تعارضت الامداد الثلاثة الاول
والحادث وهو الهشامي وهو زائد عليه والثالث المفروض وقوعه وان لم يقع وهو دون الاول كان الرجوع
الى الاول اولى لانه الذي تحققت شرعيته لنقل اهل المدينة له قرنا بعد قرن وجيلا بعد جيل وقد رجع
ابو يوسف بمثل هذا الى قول مالك كما مر والحديث من افراده وهو غريب ما رواه عن مالك الا ابو قتيبة
ولا عنه الا المنذر وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي الحافظ قال اخبرنا مالك الامام عن اسحاق
ابن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك
لهم اي لاهل المدينة في مكيالهم وصاعهم ومدهم البركة بمعنى النماء والزيادة قال الامام ابو زكريا النووي
الظاهر ان المراد البركة في نفس الكيل بحيث يكفي المد فيها من لا يكفيه في غيرها قلت وقد رايت من ذلك في سنة
ثمان وثمانين وثمانمائة العجب العجاب فالله تعالى بوجهه الكريم يرد في اليها ردا جميلا ويجعل وفاتي بها
على الكتاب والسنة في عافية بلا محنة وان يعتق رقبتي من النار بمنه وكرمه . هذا باب قول الله تعالى
في اية كفارة اليمين من سورة المائدة او تحرير رقبة قال الحنفية مؤمنة او كافرة لاطلاق النص الا في كفارة
القتل فان الله قيد الرقبة فيها بالايمان وشرط الشافعي رحمه الله تعالى الايمان لجميع الكفارات مثل كفارة
القتل والظهار والجماع في نهار رمضان حملا للمطلق على المقيد كما ان الله تعالى قيد الشهادة بالعدالة في موضع
فقال واشهدوا ذوي عدل منكم واطلق في موضع فقال واستشهدوا شهيدين من رجالكم ثم ان العدالة شرط في جميعها
حملا للمطلق على المقيد كذلك هذا واي الرقاب ازكى فيه ايما الى حديث ابي ذر السابق في اول العتق قلت
فاي الرقاب افضل قال اغلاها ثمنا وانفسها عند اهلها وكان المؤلف اشار بذلك الى موافقة الحنفية لان افعل
التفضيل يقتضي الاشتراك في اصل الحكم وقال ابن المنير لم يترجم على عتق الرقبة في الكفارة لانه لم يجد نصا
في اشتراط الايمان في كفارة الايمان فاورد الترجمة محتملة وذكر ان التفضيل والمزية لعتق المؤمنة تنبيه
على مجال النظر فلقائل ان يقول اذا تفاوت العتق وكان الافضل عتق المؤمنة وجب علينا عتق الرقبة
في اليمين كان الاخذ بالافضل احوط للذمة والا كان المكفر بغير المؤمن على شك في براءة الذمة قال وهذا
اوضح من الاستنباط بحمل المطلق على المقيد في كفارة القتل لظهور الفرق بالتغليظ هنالك وبه قال حدثنا
محمد بن عبد الرحيم صاعقة قال حدثنا داود بن رشيد بضم الراء وفتح الشين المعجمة البغدادي قال
حدثنا الوليد بن مسلم القرشي الاموي الدمشقي عن ابي غسان بفتح الغين المعجمة والسين المهملة المشددة
محمد بن مطرف بضم الميم وفتح الطاء المهملة وكسر الراء المشددة عن زيد بن اسلم ابي اسامة العدوي مولى عمر
ابن الخطاب عن علي بن حسين بضم الحاء ابن علي بن ابي طالب المعروف بزين العابدين عن سعيد بن مرجانة بفتح الميم
وسكون الراء وفتح الجيم وبعد الالف نون اسم امه واسم ابيه عبد الله العامري عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من اعتق رقبة مسلمة وفي العتق ايما رجل اعتق امرءا مسلما اعتق
الله بكل عضو منه عضوا من النار سقط منه الثانية منها وفي مسلم عضوا منه من النار حتى فرجه بفرجه
حتى هنا عاطفة بمنزلة الواو الا انها تفارقها من ثلاثة اوجه احدها ان للمعطوف بحتى ثلاثة شروط ان يكون
ظاهرا لا مضمرا وان يكون اما بعضا من جمع قبلها كقدم الحاج حتى المشاة او جزءا من كل نحو اكلت السمكة
حتى راسها او كجزء نحو اعجبتني الجارية حتى حديثها ويمتنع حتى ولدها والذي يضبط ذلك انها تدخل حيث
يصح دخول الاستثناء وتمتنع حيث يمتنع ولذا يمتنع ضربت الرجلين حتى افضلهما وانما جاز حتى نعله القاها
لان الصحيفة والزاد في معنى الثقل ما يثقله وان يكون غاية لما قبلها اما في زيادة او نقص فالاول نحو مات
الناس حتى الانبياء والثاني نحو زارك الناس حتى الحجامون قاله في المغني والشروط الثلاثة موجودة
في هذا الحديث فقوله رقبة ظاهر منصوب والفرج جزء مما قبله وهو غاية لما قبله وخص الفرج
بالذكر لانه محل اكبر الكبائر بعد الشرك والحديث سبق في اول العتق باب حكم عتق المدبر
وام الولد والمكاتب في الكفارة و حكم عتق ولد الزنا وقال طاوس هو ابن كيسان يجزي المدبر وام الولد
وهذا وصله ابن ابي شيبة من طريقه بلفظ يجزي عتق المدبر في الكفارة وام الولد في الظهار انتهى وقال
مالك لا يجزي في الكفارة مدبر ولا ام ولد ولا معلق عتقه لانه ثبت لهم عقد حرية لا سبيل الى رفعها واوجب
في الكفارة تحرير رقبة وهو قول الكوفيين وقال الشافعي يجزي عتق المدبر وعند البيهقي بسند صحيح
عن الزهري اخبرني ابو حسن مولى عبد الله بن الحارث وكان من اهل العلم والصلاح انه سمع امراة تقول

لعبد الله بن نوفل تستفتيه في غلام لها ابن زنية تعتقه في رقبة كانت عليها فقال لا اراه يجزي عنك سمعت
عمر يقول لان احمل على نعلين في سبيل الله احب الي من ان اعتق ابن زنية لكن في الموطأ عن ابي هريرة انه افتى
بعتق ولد الزنا وعن ابن عمر انه اعتق ابن زنا وقال الجمهور يجزي عتقه وكرهه علي وابن عباس وابن عمرو بن العا
اخرجه ابن ابي شيبة عنهم باسانيد لينة وبه قال **حدثنا ابو النعمان** محمد بن الفضل السدوسي عارم قال **اخبرنا**
حماد بن زيد اي ابن درهم **عن عمرو** بفتح العين ابن دينار **عن جابر** اي ابن عبد الله الانصاري **ان رجلا من الانصار**
هو ابو مذكور **دبر مملوكا له** اسمه يعقوب اي علق عتقه بموته **ولم يكن له مال غيره فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه**
وسلم فقال من يشتريه مني فاشتراه نعيم بن النحام بضم النون وفتح العين المهملة والنحام بفتح النون
والحاء المهملة المشددة **بثمانمائة درهم** قال عمرو بن دينار وكان بيعه صلى الله عليه وسلم له بحكم ولايته
على الرعية والنظر في مصالحهم **فسمعت جابر بن عبد الله** الانصاري **يقول كان** المدبر **عبدا قبطيا** بكسر
القاف وسكون الموحدة نسبة الى قبط مصر **مات عام اول** بفتح اللام على البناء وهو من اضافة الموصوف
لصفته وله نظائر والبصريون يقدرونه عام الزمن الاول ونحوه ووجه المطابقة قال الكرماني لانه اذا
جاز بيع المدبر جاز اعتاقه وقاس الباقي عليه والحديث خرجه ايضا في الاكراه وسبق في البيع والعتق واخرجه
مسلم في الايمان والنذور. هذا **باب** بالتنوين **اذا اعتق عبدا بينه وبين اخر** اي في الكفارة وسقط
الباب وترجمته ثبت في رواية ابي ذر عن المستملي وحده من غير ذكر اية ولا حديث ويحتمل انه لم يجد حديثا في الباب
على شرطه او غير ذلك وحكم الباب انه اذا اعتق عبدا بينه وبين اخر عن الكفارة فان كان موسرا اجزاه وضمن
لشريكه حصته بخلاف ما اذا كان معسرا وهو قول ابي يوسف ومحمد والشافعي وقال ابو حنيفة لا يجزيه مطلقا
ومباحث المسئلة في كتب الفقه فلتراجع. هذا **باب** بالتنوين يذكر فيه **اذا اعتق في الكفارة** رقيقا
لمن يكون ولاؤه بفتح الواو والمد وهو في الشرع عصوبة سببها زوال الملك عن الرقيق بالحرية وبه قال **حدثنا**
سليمان بن حرب الواشحي قال **حدثنا شعبة** بن الحجاج **عن الحكم** بن عتيبة بضم العين مصغرا **عن ابراهيم** النخعي
عن الاسود بن يزيد خال ابراهيم النخعي **عن عائشة** رضي الله عنها **انها ارادت ان تشتري بريرة** بفتح الموحدة
فاشترطوا اي اهلها **عليها** على عائشة **الولاء** ان يكون الولاء لهم **فذكرت** عائشة **ذلك** الاشتراط **للنبي صلى**
الله عليه وسلم فقال لها اشتريها فاعتقيها **انما** ولابي ذر فانما **الولاء لمن اعتق** يستفاد من التعبير بانما
اثبات الحكم للمذكور ونفيه عما عداه فمن اعتق من فيه رق ولو بكتابة او تدبير او سراية فولاؤه له ولعصبته
بنفسه لقوله هنا انما الولاء لمن اعتق وقيس بما فيه غيره يتقدم منهم بعوايد من الارث وولاية التزويج الاقرب
فالاقرب كما في النسب وفي صحيح ابن حبان وصححه الحاكم الولاء لحمة كلحمة النسب ويدخل في قوله انما الولاء
لمن اعتق ما لو اعتق العبد المشترك فانه ان كان موسرا صح وضمن لشريكه حصته ولا فرق بين ان يعتقه مجانا
او عن الكفارة وعن ابي حنيفة لا يجزيه عتق المشترك عن الكفارة والحديث سبق في الطلاق وغيره ويأتي ان شاء الله
تعالى في الفرائض واخرجه النسائي في الزكاة والطلاق والفرائض. **باب** بيان احكام **الاستثناء**
في الايمان والمراد به هنا التعليق على المشيئة كان يقول والله لا افعل كذا ان شاء الله او لا افعل كذا الا ان يشاء
الله تعالى او الا ان يشاء الله او ان لم يشأ الله وبه قال **حدثنا قتيبة بن سعيد** ابو رجاء البلخي قال **حدثنا حماد**
هو ابن زيد **عن غيلان بن جرير** بفتح الغين المعجمة وسكون التحتية الازدي **عن ابي بردة بن ابي موسى عن ابيه**
ابي موسى عبد الله بن قيس **الاشعري** رضي الله عنه انه **قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في رهط** قال
ابو عبيد ما دون العشرة **من الاشعريين استحمله** اي اطلب منه ما يحملنا واثقالنا لغزوة تبوك **فقال والله**
ولابي ذر عن الكشميهني لا والله **لا احملكم** ولابي ذر وما **عندي ما احملكم عليه ثم لبثنا** بكسر الموحدة ما
ما شاء الله عز وجل **فاتي** بضم الهمزة وكسر الفوقية صلى الله عليه وسلم **بابل** وللاصيلي وابي ذر عن الحموي
والمستملي بشائل بشين معجمة وبعد الالف همزة فلام وقطيع من الابل **فامر لنا** صلى الله عليه وسلم **بثلاث ذود**
بالاضافة وفتح الذال المعجمة وسكون الواو بعدها دال مهملة من الثلاث الى العشر من النوق وسبق في
المغازي بلفظ خمس ذود باحتمال انه امر لهم اولا بثلاث ذود ثم زادهم اثنين ولابي ذر بثلاثة ذود
وهو الصواب لان الذود مونث والتذكير باعتبار لفظ ذود **فلما انطلقنا** بها **قال بعضنا لبعض لا يبارك**
الله لنا فيها اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم نستحمله فحلف لا يحملنا ولابي ذر عن الحموي والمستملي
ان لا يحملنا **فحملنا** بفتحات زاد فيما سبق تغفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه والله لا نفلح ابدا
قال ابو موسى فاتينا النبي صلى الله عليه وسلم فذكرنا ذلك له سقط لابي ذر لفظ له **فقال** صلى الله عليه
وسلم **ما انا حملتكم بل الله حملكم** اي شرع لكم ما حصل به الحل بعد اليمين وهو الكفارة او انا اتي ما حملكم عليه
ولولا ذلك لم يكن عندي ما احملكم عليه قاله المازري **اني والله ان شاء الله** وجواب القسم قوله **لا احلف على**
يمين وان شاء الله معترض والتسمية خبران وقوله على يمين اي محلوف يمين **فارى** بفتح الهمزة **غيرها خيرا**
منها الا كفرت عن يميني واتيت الذي هو خير زاد الحموي والمستملي بعد قوله هو خير وكفرت فكرر لفظ
التكفير واثباته في الاول تفيد جواز تقديم الكفارة على الحنث ومطابقة الحديث للترجمة في قوله والله
والله ان شاء الله لكن قال ابو موسى المديني في كتابه الثقفي في استثناء اليمين فيما نقله في فتح الباري لم
يقع قوله ان شاء الله في اكثر الطرق لحديث ابي موسى قال الحافظ ابن حجر وسقط لفظ والله من نسخة ابن المنير

فاعترض

رسول الله

فاعترض بانه ليس في حديث ابي موسى يمين وليس كما ظن بل هي ثابتة في الاصول وانما اراد البخاري بايراده
بيان صيغة الاستثناء بالمشيئة قال واشار ابو موسى المديني في الكتاب المذكور الى انه صلى الله عليه وسلم
قالها للتبرك لا للاستثناء وهو خلاف الظاهر واشترط في الاستثناء ان يتصل بالمستثنى منه عرفا فلا يضر سكتة
تنفس وعي وتذكر وانقطاع صوت بخلاف الفصل بسكوت طويل وكلام اجنبي ولو يسيرا ونقل ابن المنذر
الاتفاق على اشتراط التلفظ بالاستثناء وانه لا يكفي القصد اليه بغير لفظ وعن الحسن وطاوس ان له
ان يستثني ما دام في المجلس وعن الامام احمد نحوه وقال ما دام في ذلك الامر وعن اسحاق مثله وقال الا ان يقع
سكوت وعن سعيد بن جبير الى اربعة اشهر وعن ابن عباس شهر وعنه سنة وعنه ابدا قال ابو البركات النسفي
في مختصر الكشاف له وهذا محمول على تدارك التبرك بالاستثناء فاما الاستثناء المغير حكما فلا يصح الا متصلا
ويحكى انه بلغ المنصور ان ابا حنيفة خالف ابن عباس رضي الله عنهما في الاستثناء المتصل فاستحضره لينكر
عليه فقال ابو حنيفة هذا يرجع اليك انك تاخذ البيعة بالايمان افترضى ان يخرجوا من عندك فيستثنوا
فيخرجوا عليك فاستحسن كلامه وامر باخراج الطاعن فيه انتهى وقال ابن جرير معنى قول ابن عباس انه يستثني
ولو بعد سنة اي اذا نسي ان يقول في حلفه او كلامه ان شاء الله وذكر ولو بعد سنة فالسنة له ان يقول ذلك
ليكون اتيا بسنة الاستثناء حتى ولو كان بعد الحنث وليس مراده ان يكون ذلك رافعا لحنث اليمين ومسقطا
للكفارة قال ابن كثير وهذا الذي قاله ابن جرير رحمه الله هو الصحيح وهو الاليق بحمل كلام ابن عباس عليه
والله اعلم وقال ابو عبيد وهذا لا يوخذ على ظاهره لانه يلزم منه ان لا يحنث احد في يمينه وان لا تتصور
الكفارة التي اوجبها الله تعالى على الحالف ولكن وجه الخبر سقوط الاثم عن الحالف لتركه الاستثناء
لانه مامور به في قوله تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله فقال ابن عباس اذا نسي ان
يقول ان شاء الله يستدركه ولم يرد ان الحالف اذا قال ذلك بعد ان انقضى كلامه ان ما عقده باليمين ينحل
وحاصل حمل الاستثناء المنقول عنه على لفظ ان شاء الله فقط وحمل ان شاء الله على التبرك ومما يدل على اشتراط
اتصال الاستثناء بالكلام قوله في حديث الباب فليكفر عن يمينه فانه لو كان الاستثناء يفيد بعد قطع الكلام
لقال فليستثن لانه اسهل من التكفير والحديث سبق في النذور وبه قال **حدثنا ابو النعمان** محمد بن الفضل
عارم قال **حدثنا حماد** هو ابن زيد بالسند السابق **وقال** فيه **الا كفرت يميني** ولابي ذر عن الحموي والمستملي
عن يميني **واتيت الذي هو خير** بتقديم كفرت **او اتيت الذي هو خير وكفرت** بتاخيرها فزيادة الترديد
في هذا الطريق في تقديم الكفارة وتاخيرها وكذا اخرجه ابو داود عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد بالترديد
فيه ايضا وبه قال **حدثنا علي بن عبد الله** المديني قال **حدثنا سفيان** بن عيينة **عن هشام بن حجير**
بضم الحاء المهملة وفتح الجيم وسكون التحتية بعدها راء المكي **عن طاوس** هو ابن كيسان الامام ابو عبد الرحمن
اليماني انه **سمع ابا هريرة** رضي الله عنه **قال قال سليمان** بن داود عليهما السلام والله **لاطوفن الليلة**
جواب القسم والنون للتاكيد وفي بعض طرق الحديث التصريح بالقسم والليلة نصب على الظرفية **على تسعين**
امراة يقال طاف به يعني الم به وقاربه يعني لاجامعهن **كلهن** بالتشديد منونا اي منهن **تلد** فيه حذف
تقديره فتعلق فتحمل فتلد **غلاما** يبلغ فيتعلم الفروسية **و يقاتل في سبيل الله** عز وجل **فقال له صاحبه**
الملك او قرينه او صاحبه من البشر او وزير من الانس او من الجن **قال سفيان** بن عيينة **يعني الملك**
قل ان شاء الله فنسي بفتح النون مخففا لسابق القدر ان يقول ان شاء الله **فطاف بهن** اي جامعهن **فلم تات**
امراة منهن بولد الا واحدة بشق غلام بكسر الشين المعجمة وفي رواية للبخاري الا واحدة ساقطا احد شقيه
فقال ابو هريرة رضي الله عنه بالاسناد السابق **يرويه** اي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه **قال لو قال**
سليمان **ان شاء الله لم يحنث** قيل هذا خاص بسليمان وانه لو قالها لحصل مقصوده وليس المراد ان كل من قالها وقع
ما اراد فقد قال موسى عليه السلام في قصة الخضر ستجدني ان شاء الله صابرا ولم يصبر **وكان** لو قال ان شاء الله
دركا في حاجته بفتح الدال المهملة والراء اي لحاقا لها وهو تاكيد لقوله لم يحنث ولابي ذر له في حاجته **وقال**
ابو هريرة **مرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو استثنى** بدل قوله في الرواية الاولى لو قال ان شاء
الله فاللفظ مختلف والمعنى واحد وجواب لو محذوف اي لو استثنى لم يحنث قال سفيان بن عيينة بالسند
وحدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان **عن الاعرج** عبد الرحمن بن هرمز **مثل حديث ابي هريرة** الذي ساقه
من طريق طاوس عن ابي هريرة فقيد ان لسفيان فيه سندين الى ابي هريرة هشام عن طاوس وابو الزناد
عن الاعرج والحديث سبق في الجهاد وغيره لكن بغير هذا السند. **باب** جواز **الكفارة قبل الحنث وبعده**
وبه قال **حدثنا علي بن حجر** بحاء مهملة مضمومة فجيم ساكنة فراء السعدي قال **حدثنا اسماعيل بن ابراهيم**
المعروف بابن علية **عن ايوب** السختياني **عن القاسم** بن عاصم **التميمي عن زهدم** بفتح الزاي وسكون
الهاء وفتح الدال المهملة بعدها ميم **الجرمي** بفتح الجيم وسكون الراء انه **قال كنا عند ابي موسى** عبد الله بن قيس
الاشعري رضي الله عنه **وكان بيننا وبين هذا الحي من جرم** بفتح الجيم وسكون الراء قوم الحي بالفتح والخبر
الى ذر بالكسر **اخاء** بكسر الهمزة في اوله وفتح الخاء المعجمة والمد اي صداقة **ومعروف** اي احسان
ولابي ذر عن الكشميهني وكان بيننا وبينهم هذا الحي فزاد الضمير وقدمه على ما يعود عليه وقال في الكواكب
فان قلت الظاهر ان يقال بينه يعني ابا موسى لان زهدما من جرم فلو كان من الاشعريين لاستقام الكلام

قال وقد تقدم على الصواب في باب لا تحلفوا بآبائكم حيث قال كان بين هذا الحي وبين الاشعريين ودٌّ واخاء واجاب
باحتمال انه جعل نفسه من اتباع الجرمي كواحد من الاشاعرة فاراد بقوله بيننا ابا موسى واتباعه وكانه لم
اي لم يكن من العرب الخلص قال زهدم فقدم طعام بين يدي ابي موسى ولابي ذر عن الحموي والمستملي طعامه
اي طعام ابي موسى قال وقدم في طعامه لحم دجاج قال وفي القوم رجل من بني تيم الله قبيلة معروفة من قضاعة
احمر كانه مولى قال الحافظ ابن حجر في المقدمة لم اعرف اسمه وقد قيل انه زهدم الراوي قال فلم يدن اي فلم
يقترب من الطعام فقال له ابو موسى الاشعري ادن اقرب فاني قد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يأكل منه اي من جنس الدجاج قال الرجل اني رأيته يأكل شيئا قذرا فقذرته بكسر الذال المعجمة اي كرهته
فحلفت ان لا اطعمه ابدا فقال ابو موسى للرجل ادن اقرب اخبرك بضم الهمزة والجزم جواب الامر عن
ذلك اي عن الطريق في حل اليمين اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط من الاشعريين نستحمله
اطلب منه ما يحملنا واثقالنا لغزوة العسرة وهو يقسم نعما من نعم الصدقة بفتح النون والعين المهملة
فيهما قال ايوب السختياني بالسند السابق احسبه اي احسب القاسم التميمي قال وهو اي النبي صلى الله
عليه وسلم غضبان قال والله لا احملكم وما عندي ما احملكم زاد الكشميهني عليه قال ابو موسى فانطلقنا
فأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بنهب ابل باضافة نهب لما بعده من غنيمة وفي رواية ابي بردة انه
صلى الله عليه وسلم ابتاع الابل التي حملهم عليها من سعد فيجمع باحتمال ان تكون الغنيمة لما حصلت حصل لسعد
منها ذلك فاشتراه منه صلى الله عليه وسلم وحملهم عليه فقيل اين هؤلاء الاشعريون اين هؤلاء الاشعريون
بالتكرار مرتين في رواية ابي ذر وفي رواية ابي زيد فلم البث الا سويعة اذ سمعت بلالا ينادي اي عبد الله
ابن قيس فاجبته فقال اجب رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوك فأتينا فامر لنا عليه الصلاة والسلام
بخمس ذود بالاضافة وفي المغازي بستة ابعرة وذكر القليل لا ينفي الكثير غر الذرى بضم الذال
المعجمة وفتح الراء اي الاسنمة قال فاندفعنا اي سرنا مسرعين فقلت لاصحابي اتينا رسول الله
صلى الله عليه وسلم نستحمله فحلف ان لا يحملنا ثم ارسل الينا فحملنا بفتحات نسي رسول الله صلى
الله عليه وسلم يمينه والله لئن تغفلنا بسكون اللام من غير ان نذكره بها لا نفلح ابدا ارجعوا بنا الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فلنذكره بسكون اللام والجزم يمينه فرجعنا اليه فقلنا يا رسول الله
اتيناك نستحملك فحلفت ان لا تحملنا ثم حملتنا فظننا او فعرفنا بالشك من الراوي انك نسيت
يمينك ولابي يعلى من رواية مطر عن زهدم وكرهنا ان ننسيكها فقال والله ما نسيتها واخرجه مسلم عن
الشيخ الذي اخرجه عنه ابو يعلى ولم يسق منه الا قوله قال والله ما نسيتها قال انطلقوا فانما حملكم الله
عز وجل فيه ازالة المنة عنهم واضافة النعمة لمالكها الاصلي ولم يرد انه لا صنع له اصلا في حملهم لانه
لو اراد ذلك ما قال اني والله ان شاء الله لا احلف على يمين اي على محلوف يمين كما مر فاطلق عليه لفظ يمين للملابسة
والمراد ما شأنه ان يكون محلوفا عليه فهو من مجاز الاستعارة ويجوز ان فيه تضمين فعلى للتأكيد اذا حلفت بيمين
ورجح الاول بقوله فأرى غيرها خيرا منها لان الضمير في غيرها لا يصح عوده على اليمين واجيب بانه يعود على معناها
المجازي للملابسة ايضا وقال في الفتح الحلف هو اليمين فقوله احلف اي اعقد شيئا بالعزم والنية وقوله
على يمين تأكيد لعقده واعلام بانه ليست لغوا قال في شرح المشكاة ويؤيده رواية النسائي ما على الارض يمين
احلف عليها الحديث قال فقوله احلف عليها صفة مؤكدة لليمين قال والمعنى لا احلف يمينا جزما لا لغو فيها ثم
يظهر لي امر آخر يكون فعله خيرا من المضي في اليمين المذكورة الا اتيت الذي هو خير وتحللتها اي كفرتها
واختلف هل كفر صلى الله عليه وسلم عن يمينه المذكورة كما اختلف هل كفر في قصة حلفه على شرب العسل
او على غشيان مارية فعن الحسن البصري انه لم يكفر اصلا لانه مغفور له وانما نزلت كفارة اليمين تعليما للامة
وتعقب بحديث الترمذي عن عمر في قصة حلفه على العسل او مارية فعاتبه الله وجعل له كفارة يمين
وهذا ظاهر في انه كفر وان كان ليس نصا في رد ما ادعاه الحسن ودعوى ان ذلك كله تشريع بعيد وفي تفسير
القرطبي عن زيد بن اسلم انه صلى الله عليه وسلم كفر بعتق رقبة وعن مقاتل انه صلى الله عليه وسلم اعتق
رقبة في تحريم مارية وقد اختلف لفظ الحديث فقدم لفظ الكفارة مرة واخرها اخرى لكن بحرف الواو الذي
لا يوجب ترتيبا نعم ورد في بعض الطرق بلفظ ثم التي تقتضي الترتيب عند ابي داود والنسائي في حديث الباب
ولفظ ابي داود من طريق سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن الحسن فكفر عن يمينك ثم ائت الذي هو خير وفي
حديث عائشة عند الحاكم بلفظ ثم وفي حديث ام سلمة عند الطبراني نحوه ولفظه فليكفر عن يمينه ثم ليفعل
الذي هو خير واذا علم هذا فليعلم ان للكفارة ثلاث حالات احدها قبل الحلف فلا تجزي اتفاقا ثانيها بعد
الحلف والحنث فتجزي اتفاقا ثالثها بعد الحلف وقبل الحنث فاختلف فيها فقال مالك وسائر فقهاء
الامصار الا ابا حنيفة تجزي قبله لكن استثنى الشافعي الصيام فقال لا يجزي الا بعد الحنث لانه من
حقوق الابدان ولا يجوز تقديمها قبل وقتها كالصلاة بخلاف العتق والكسوة والاطعام فانها من
حقوق الاموال فيجوز تقديمها كالزكاة واحتج للحنفية بانها لما تجب صارت كالتطوع والتطوع لا يجزي
عن الواجب وبقوله تعالى ذلك كفارة ايمانكم اذا حلفتم بان المراد اذا حلفتم فحنثتم واجابوا بانها لو
بالتقدير فاذا الا دم الحنث والخلاف كما قال القاضي عياض مبني على ان الكفارة لحل اليمين او لتكفير

مأثمها بالحنث فعند الجمهور انها رخصة شرعها الله تعالى لحل ما عقد من اليمين فلذلك تجزي قبل وبعد نعم استحب
مالك والشافعي تأخيرها والحديث مر في مواضع كثيرة كالخمس والمغازي والذبائح ويأتي ان شاء الله تعالى
بعون الله في التوحيد تابعه اي تابع اسماعيل بن ابراهيم المعروف بابن علية حماد بن زيد فيما وصله المؤلف
في فرض الخمس عن ايوب السختياني عن ابي قلابة عبد الله بن زيد الجرمي والقاسم بن عاصم الكليبي بضم الكاف وفتح
اللام قال في الفتح ومراده المتابعة وقعت في الرواية عن القاسم فقط ولكن زاد حماد ذكر ابي قلابة مضموما
الى القاسم قال وابن البخاري لم يذكر لفظ حماد قال الحديث من المعلقات وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا
عبد الوهاب بن عبد المجيد عن ايوب السختياني عن ابي قلابة الجرمي والقاسم التميمي عن زهدم بهذا الحديث
وبه قال حدثنا ابو معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا ايوب السختياني
عن القاسم التميمي عن زهدم بهذا الحديث ايضا وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد بن عبد الله هو
محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس بن ذؤيب الذهلي النيسابوري الحافظ المشهور قال حدثنا عثمان
ابن عمر بن فارس بضم عين عمر البصري اخبرنا ابن عون عبد الله عن الحسن البصري عن عبد الرحمن بن سمرة
بفتح المهملة وضم الميم القرشي سكن البصرة ومات بالكوفة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا تسأل الامارة بكسر الهمزة الامرة فانك ان اعطيتها بضم الهمزة من غير مسألة اعنت
عليها وان اعطيتها عن مسألة وكلت اليها بضم الواو وكسر الكاف مخففة وضم همزة اعطيتها واعنت عليها
اي وكلت الى نفسك وعجزت واذا حلفت على يمين محلوف يمين فرأيت غيرها خيرا منها فأت الذي هو خير
وكفر عن يمينك والحديث سبق في اول كتاب الايمان والنذور تابعه اي تابع عثمان بن عمر فيما وصله
ابو عوانة والحاكم والبيهقي اشهل بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وفتح الهاء بعدها لام الجمحي مولاهم
ابو عمرو وقيل ابو حاتم مصري ولابي ذر اشهل بن حاتم عن ابن عون عبد الله وتابعه اي تابع عبد الله بن
عون يونس بن عبيد بن دينار العبدي البصري مما وصله المؤلف في كتاب الاحكام في باب من سأل الامارة
وكل اليها وسماك بن عطية بكسر السين المهملة وتخفيف الميم وبعد الالف كاف ابن عطية المربدي من اهل
البصرة مما وصله مسلم وسماك بن حرب ابو المغيرة الكوفي مما وصله عبد الله ابن الامام احمد في زياداته
والطبراني في الكبير وحميد بضم الحاء ابن ابي حميد الطويل مما وصله مسلم وقتادة بن دعامة مما وصله
مسلم ومنصور هو ابن المعتمر مما وصله مسلم ايضا وهشام هو ابن حسان الفردوسي مما وصله ابو نعيم
في مستخرج مسلم والربيع بن مسلم الجمحي البصري مما جزم به الدمياطي وقال ابن حجر الحافظ والذي يغلب على
ظني انه صبيح بن ذكر على احاديث من طرق تدل له ووقع في نسخة من رواية ابي ذر وهو مكتوب في فرع
اليونينية وحميد عن قتادة وهو خطأ والصواب وحميد وقتادة بالواو كما سبق

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الفرائض

اي مسائل قسمة المواريث جمع فريضة
بمعنى مفروضة اي مقدرة لما فيها من السهام المقدرة فغلبت على غيرها والفرض لغة التقدير وشرعا هنا
نصيب مقدر شرعا للوارث ثم قيل للعلم بمسائل الميراث علم الفرائض والعالم به فرضي وفي الحديث افرضكم
زيد اي اعلمكم بهذا النوع وعلم الفرائض كما نقل عن اصحاب الشافعي ينقسم الى ثلاثة علوم علم الفتوى
وعلم النسب وعلم الحساب والانصباء المقدرة في كتاب الله تعالى ستة النصف ونصفه ونصف نصفه
والثلثان ونصفهما ونصف نصفهما وقول الله تعالى يوصيكم الله يعهد اليكم ويأمركم في اولادكم
في شأن ميراثهم وهذا اجمال تفصيله للذكر مثل حظ الانثيين اي للذكر منهم اي من اولادكم فحذف الراجع
اليه لانه مفهوم كقوله السمن منوان بدرهم وبدأ بذكر ميراث الاولاد لان تعلق الانسان بولده اشد التعلقات
وبدأ بحظ الذكر ولم يقل للانثيين مثل حظ الذكر او للانثى نصف حظ الذكر لفضله كما ضوعف حظه
لذلك ولانهم كانوا يورثون الذكور دون الاناث وهو السبب لورود الآية فقيل كفى الذكور ان ضوعف
لهم نصيب الاناث فلا يتمادى في حظهن فلا يحرمن مع ادلائهن من القرابة بمثل ما يدلون به والمراد به حال
الاجتماع اي اذا اجتمع الذكر والانثيان كان له سهمان كما ان لهما سهمين واما في حال الانفراد فالابن
يأخذ المال كله والبنتان تأخذان الثلثين والدليل عليه انه اتبعه حكم الانفراد بقوله فان كن نساء
اي فان كانت الاولاد نساء خلصا يعني بنات ليس معهن ابن فوق اثنتين خبر ثان لكان او صفة لنساء
اي نساء زائدات على اثنتين فلهن ثلثا ما ترك اي الميت وان كانت واحدة فلها النصف اي وان كانت
المولودة واحدة منفردة وفي الآية دلالة على ان المال كله للذكر اذا لم يكن معه انثى لانه جعل للذكر مثل حظ
الانثيين وقد جعل للانثى النصف اذا كانت منفردة فعلم ان للذكر في حال الانفراد ضعف النصف
وهو الكل والضمير في قوله ولابويه للميت والمراد الاب والام الا انه غلب المذكر لكل واحد منهما السدس
بدل من ابويه بتكرير العامل وفائدة هذا البدل انه لو قيل ولابويه السدس لكان ظاهره اشتراكهما فيه
ولو قيل لابويه السدسان لأوهم قسمة السدسين عليهما على التسوية وعلى خلافها ولو قيل لكل واحد
من ابويه السدس لذهبت فائدة التأكيد وهو التفصيل بعد الاجمال والسدس مبتدأ خبره لابويه
والبدل متوسط بينهما للبيان مما ترك ان كان له ولد ذكر او انثى فان لم يكن له ولد وورثه ابواه
فلامه الثلث مما ترك والمعنى وورثه ابواه فحسب لانه اذا ورثه ابواه مع احد الزوجين كان للام

ثلث ما يبقى بعد اخراج نصيب الزوج لا ثلث ما ترك لان الاب اقوى من الام في الارث بدليل ان له ضعف
حظها اذا خلصا فلو ضرب لها الثلث كاملا لادى الى حط نصيبه عن نصيبها فان امراة لو تركت زوجا وابوين
فصار للزوج النصف وللام الثلث والباقي للاب حازت الام سهمين والاب سهما واحدا فينقلب الحكم الى ان
يكون للانثى مثل حظ الذكرين فان كان له اي للميت اخوة فلامه السدس اخوة اعم من ان يكونوا ذكورا او
اناثا او بعضهم ذكورا او بعضهم اناثا فهو من باب التغليب والجمهور على ان الاخوة وان كانوا بلفظ الجمع
يقع على الاثنين فيحجب الاخوان الام من الثلث الى السدس خلافا لابن عباس ولا يحجب الاخ الواحد
من بعد وصية متعلق بما سبق من قسمة المواريث كلها لا بما يليه وحده كانه قيل قسمة هذه الانصبا من بعد
وصية يوصي بها او دين واستشكل بان الدين مقدم على الوصية في الشرع وقدمت الوصية على الدين في
التلاوة اجيب بان او لا تدل على الترتيب فالتقدير من بعد وصية يوصي بها او دين من بعد احدهما ثم التثنية
الوصية او الدين ولما كانت الوصية تشبه الميراث لانها صلة بلا عوض فكان اخراجها مما يشق على الورثة
وكان اداؤها مظنة للتفريط بخلاف الدين فقدمت على الدين ليتسارعوا الى اخراجها مع الدين اباؤكم مبتدا
وابناؤكم عطف عليه لا تدرون وقوله ايهم مبتدا خبره اقرب لكم والجملة نصب بتدرون نفعا تمييز
والمعنى فرض الله الفرائض على ما هو عنده حكمة ولو وكل ذلك اليكم لم تعلموا ايهم لكم انفع فوضعتم انتم الاموال
على غير الحكمة والتفاوت في السهام بتفاوت المنافع وانتم لا تدرون تفاوتها فتولى الله ذلك فضلا منه
ولم يكلها الى اجتهادكم لعجزكم عن معرفة المقادير والجملة اعتراض مؤكدة لا موضع لها من الاعراب فريضة
نصبت نصب المصدر المؤكد اي فرض ذلك فرضا من الله ان الله كان عليما بالاشيا قبل خلقها حكيما في كل
ما فرض وقسم من المواريث وغيرها ولكم نصف ما ترك ازواجكم اي زوجاتكم ان لم يكن لهن ولد ابن او بنت
فان كان لهن ولد منكم او من غيركم فلكم الربع مما تركن من بعد وصية يوصين بها او دين ولهن الربع مما تركتم
ان لم يكن لكم ولد فان كان لكم ولد فلهن الثمن مما تركتم من بعد وصية توصون بها او دين والواحدة والجماعة
سواء في الربع والثمن جعل ميراث الزوج ضعف ميراث الزوجة لدلالة قوله للذكر مثل حظ الانثيين وان
كان رجل يعني الميت يورث اي يورث منه صفة لرجل كلالة خبر كان اي وان كان رجل موروث منه كلالة او
يورث خبر كان وكلالة حال من الضمير في يورث والكلالة تنطلق على من لم يخلف ولدا ولا والدا وعلى من ليس
بولد ولا والد من المخلفين وهو في الاصل مصدر بمعنى الكلال وهو ذهاب القوة من الاعيا فكانه يصير الميراث
للوارث من بعد اعيايه او امراة عطف على رجل وله اخ او اخت اي لام فلكل واحد منهما السدس
فان كانوا اكثر من ذلك من واحد فهم شركا في الثلث لانهم يستحقون بقرابة الام وهي لا ترث اكثر من الثلث
ولهذا لا يفضل الذكر منهم على الانثى من بعد وصية يوصى بها او دين وكررت الوصية لاختلاف الموصين
فالاول الوالدان والاولاد والثاني الزوجة والثالث الزوج والرابع الكلالة غير مضار حال
اي يوصي بها وهو غير مضار لورثته وذلك بان يوصي بزيادة على الثلث او لوارث وصية من الله
مصدر مؤكد اي يوصيكم بذلك وصية والله عليم بمن جار او عدل في وصيته حليم على الجائر لا يعاجله
بالعقوبة وسقط في رواية ابي ذر من قوله للذكر الخ وقال بعد قوله في اولادكم الى قوله وصية من الله والله
عليم حليم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا البلخي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن محمد بن المنكدر
المدير التيمي المدني الحافظ انه سمع ولابي ذر عن الحموي والمستملي قال سمعت جابر بن عبد الله الانصاري
رضي الله عنهما يقول مرضت فعادني رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر رضي الله عنه وهما ماشيان
الواو فيه للحال فاتاني صلى الله عليه وسلم ولابي ذر عن الكشميهني فاتيا لي اي النبي صلى الله عليه وسلم
وقد اغمي علي بتشديد اليا فتوضا رسول الله صلى الله عليه وسلم فصب علي بتشديد اليا وضوءه
بفتح الواو اي ما توضا به فافقت من الاغما فقلت يا رسول الله كيف اصنع في مالي كيف اقضي بفتح الهمزة
وكسر الضاد المعجمة في مالي فلم يجبني بشي حتى نزلت اية المواريث بالجمع ولابي ذر الميراث بالافراد وهي
يوصيكم الله في اولادكم الى الاخر وزاد مسلم عن عمرو الناقد عن سفيان بن عيينة في اخر الحديث يستفتونك
قل الله يفتيكم في الكلالة وهذه الزيادة مدرجة في الحديث وحديث الباب سبق في الطب باب
تعليم الفرائض وقال عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه تعلموا اي العلم فيدخل فيه علم الفرائض
قبل الظانين الذين يتكلمون بالظن ويحتمل ان يكون مراد عقبة بقوله تعلموا علم الفرائض المخصوص
لشرف الاهتمام به وفي حديث ابن مسعود مرفوعا تعلموا الفرائض وعلموها الناس فاني امرؤ مقبوض وان
العلم سيقبض حتى يختلف الاثنان في الفريضة فلا يجدان من يفصل بينهما اخرجه احمد والترمذي والنسائي
وصححه الحاكم وعند الترمذي من حديث ابي هريرة تعلموا الفرائض فانها نصف العلم وانه اول ما ينزع من
امتي قيل لان للانسان حالتين حالة حياة وحالة موت والفرائض تتعلق باحكام الموت وبه قال حدثنا
موسى بن اسماعيل المنقري البصري ويقال له التبوذكي قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الها ابن خالد
المصري قال حدثنا ابن طاووس عبد الله عن ابيه طاووس اليماني عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اياكم والظن اي احذروا الظن المنهي عنه الذي لا يستند الى
اصل او الظن السوء بالمسلمين لا ما يتعلق بالاحكام فان الظن اكذب الحديث واستشكل بان الكذب

لا يقبل

لا يقبل الزيادة والنقصان فكيف عبر بافعل التفضيل واجيب بان معناه الظن اكثر كذبا من سائر الاحاديث
فان قلت الظن ليس بحديث اجيب بانه حديث نفساني والمعنى الحديث الذي منشاؤه الظن اكثر كذبا من غيره
ولا تحسسوا بالحا المهملة ولا تجسسوا بالجيم ما تطلبه لغيرك والاول ما تطلبه لنفسك او بالجيم
البحث عن بواطن الامور واكثر ما يقال في الشر او بالجيم في الخير وبالحا في الشر او معناهما واحد
وهو تطلب الاخبار ولا تباغضوا ولا تدابروا بحذف احدى التاءين فيهما اي لا تقاطعوا ولا تهاجروا
وكونوا عباد الله اخوانا ومطابقة هذا الحديث للترجمة ظاهرة والحديث سبق في باب لا يخطب على
خطبة اخيه من كتاب النكاح باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا نورث اي معاشر الانبيا
ما تركنا صدقة ما موصولة وتركنا صلته وصدقة بالرفع خبرها او بقية الصلة فيه هو اي الذي تركناه هو
صدقة وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا هشام هو ابن يوسف اليماني قاضيها
قال اخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير
عن عائشة رضي الله عنها ان فاطمة الزهرا البتول والعباس بن عبد المطلب عليهما السلام اتيا ابا بكر
الصديق رضي الله عنه بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم يلتمسان يطلبان منه ميراثهما من رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهما حينئذ يطلبان منه ارضيهما من فدك بفتح الفا والدال المهملة بالقرب
وعدمه بلد بينها وبين المدينة ثلاث مراحل وسهميهما ولابي ذر عن الكشميهني وسهمه بالافراد من خيبر
بعد ما افترق مما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهما ابو بكر رضي الله عنه سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول لا نورث بضم النون وفتح الرا مخففة وعند النسائي من حديث الزبير انا معاشر
الانبيا لا نورث ما تركنا صدقة بالرفع خبر ما الموصول كما مر وجوز بعضهم النصب وفيه بحث سبق في
الخمس فلا نطيل به فليراجع وفي العلل للدارقطني من رواية ام هاني عن فاطمة عليها السلام عن ابي بكر
الصديق رضي الله عنه الانبيا لا يورثون والحكمة في ان لا يورثوا ان الله بعثهم مبلغين رسالته وامرهم
ان لا ياخذوا على ذلك اجرا وقال نوح وهود وغيرهما نحو ذلك فكانت الحكمة في ان لا يورثوا لئلا يظن
انهم جمعوا المال لوارثهم واما قوله تعالى وورث سليمان داود فحملوه على العلم والحكمة وكذا قول
زكريا فهب لي من لدنك وليا يرثني انما ياكل ال محمد عليه الصلاة والسلام من هذا المال بقدر حاجتهم
وما يبقى منه للمصالح وليس المراد انهم لا ياكلون الا منه ومن للتبعيض قال ابو بكر والله لا ادع لا اترك امرا
رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنعه فيه في المال الا صنعته قال فهجرته فاطمة رضي
الله عنها اي هجرت ابا بكر رضي الله عنه فلم تكلمه حتى ماتت وزمنها من ذلك بنحو ستة اشهر وليس المراد
المحرم من ترك السلام ونحوه بل المراد انها انقبضت عن لقائه قاله في الكواكب والحديث سبق في الخمس
وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابان بفتح الهمزة والموحدة المخففة وبعد الالف نون ابو اسحاق الوراق الازدي
قال اخبرنا ابن المبارك عبد الله المروزي عن يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير
عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا فهو صدقة قال ابن المنير
في الحاشية يستفاد منه ان من قال داري صدقة لا تورث انها تكون حبسا ولا يحتاج الى التصريح بالوقف
والحبس قال في الفتح وهو حسن لكن هل يكون ذلك صريحا او كناية يحتاج الى النية وبه قال حدثنا يحيى
ابن بكير بضم الموحدة مصغرا ونسبه لجده واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد الامام
عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني
بالافراد مالك بن اوس بن الحدثان بفتح الحا والدال المهملة والمثلثة قال ابن شهاب وكان محمد بن جبير
ابن مطعم ذكر لي من حديثه اي من حديث مالك بن اوس ذلك الاتي ذكره فانطلقت حتى دخلت عليه
اي على مالك بن اوس حتى اسمع منه بلا واسطة فسالته عن ذلك الحديث فقال انطلقت حتى ادخل على
عمر بن الخطاب رضي الله عنه فاتاه حاجبه يرفا بفتح اليا التحتية وسكون الرا وفتح الفا بعدها
تحتية خفيفة ولابي ذر بالالف بدل التحتية بغير همز في الفرع كاصله وقال العيني كالكرماني بالهمز
وغيره وقال الحافظ ابن حجر وبالهمز رويناه من طريق ابي ذر فقال له هل لك رغبة في دخول عثمان
ابن عفان عليك وعبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام وسعد بن ابي وقاص وزاد
النسائي على الاربعة طلحة بن عبيد الله قال نعم فاذن لهم فدخلوا فسلموا وجلسوا ثم قال يرفا له رضي
الله عنه هل لك رغبة في علي اي ابن ابي طالب وعباس اي ابن عبد المطلب قال نعم فاذن لهما فدخلا
فسلما فجلسا فقال عباس لعمر يا امير المؤمنين اقض بيني وبين هذا اي علي زاد في الخمس وهما يختصمان
فيما افاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم من بني النضير فقال الرهط عثمان واصحابه يا امير المؤمنين
اقض بينهما وارح احدهما من الاخر قال عمر اتئدكم بفتح الهمزة وضم المعجمة اي اسالكم بالله
الذي باذنه تقوم السما فوق رؤوسكم بلا عمد والارض على الما تحت اقدامكم هل تعلمون ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة بالرفع خبر الموصول يريد رسول الله صلى
الله عليه وسلم نفسه الزكية وكذا غيره لقوله في الحديث الاخر انا معاشر الانبيا لا نورث
فليس ذلك من الخصائص وقيل ان قول عمر يريد نفسه اشار به الى ان النون في قوله نورث للمتكلم

خاصة لا للجميع وحكى ابن عبد البر ان للعلماء في ذلك قولين وان الاكثر على ان الانبياء لا يورثون واخرج
الطبري من طريق اسماعيل بن ابي خالد عن ابي صالح في قوله تعالى حكاية عن زكريا واني خفت الموالي قال
العصبة وفي قوله فهب لي من لدنك وليا يرثني قال يرث مالي ويرث من آل يعقوب قال النبوة ومن طريق
قتادة عن الحسن نحوه لكن لم يذكر المال ومن طريق مبارك بن فضالة عن الحسن رفعه مرسلا رحم الله اخي
زكريا ما كان عليه من يرث ماله فيكون ذلك مما خصه الله به ويؤيده قول عمر يريد نفسه اي يريد اختصاصه صلى الله عليه وسلم
بذلك فقال الرهط عثمان واصحابه قد قال عليه الصلاة والسلام ذلك فاقبل عمر رضي الله عنه على علي
وعباس رضي الله عنهما فقال انشدكما الله اتعلمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك اي لا نورث ما تركنا
صدقة قالا قد قال صلى الله عليه وسلم ذلك قال عمر فاني احدثكم عن هذا الامر ان الله تعالى قد
كان خص رسوله ولابي ذر قد خص لرسوله صلى الله عليه وسلم في هذا الفيء اي الغنيمة بشيء لم يعطه
احدا غيره حيث خصصه كله به او حيث حلل له الغنيمة ولم تحل لغيره من الانبياء فقال عز وجل ما افاء
الله على رسوله الى قوله قدير فكانت بنو النضير وخيبر وفدك خالصة ولابي ذر عن الحموي خاصة لرسول الله
صلى الله عليه وسلم لا حق لاحد فيها غيره والله ولابي ذر ووالله ما احتازها بحاء مهملة وزاي مفتوحة
من الحيازة ما جمعها دونكم ولا استاثر بها ما تفرد بها عليكم لقد اعطاكموها ولابي ذر عن الكشميهني اعطاكموه
اي اموال الفيء وبثها بالموحدة والمثلثة المفتوحتين فرقها فيكم حتى بقي منها هذا المال الذي تطلبان
حصتكما منه فكان النبي صلى الله عليه وسلم ينفق على اهله من هذا المال نفقة سنته ثم ياخذ ما بقي
فيجعله مجعل بفتح الميم والعين بينهما جيم ساكنة اي مال الله اي مما هو في جهة مصالح المسلمين فعمل
ذلك بغير لام ولابي ذر فعمل بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم حياته انشدكم بالله بحرف الجر
هل تعلمون ذلك فقالوا اي عثمان واصحابه نعم نعلمه ثم قال عمر لعلي وعباس رضي الله عنهما انشدكما
بالله هل تعلمان ذلك قالا نعم قال عمر فتوفى الله عز وجل نبيه صلى الله عليه وسلم فقال ابو بكر
رضي الله عنه انا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبضها اي الخالصة فعمل فيها بما عمل به
رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها ثم توفى الله عز وجل ابا بكر فقلت انا ولي رسول الله صلى الله عليه
وسلم وسقط لابي ذر ولي الثانية فقبضتها سنتين اعمل فيها بما بغير موحدة عمل فيها رسول الله صلى
الله عليه وسلم وابو بكر رضي الله عنه ثم جئتماني وكلمتكما واحدة متفقتان لا نزاع بينكما وامركما جميع
جئتني يا عباس تسالني نصيبك من ابن اخيك صلى الله عليه وسلم واتاني هذا علي يسالني نصيب
امراته فاطمة رضي الله عنها من ابيها صلوات الله وسلامه عليه فقلت لكما ان شئتما دفعتها اليكما
بذلك اي بان تعملا فيها كما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر فتلتمسان بحذف اداة الاستفهام
اي اتطلبان مني قضاء غير ذلك فوالله الذي ولابي ذر عن الكشميهني فوالله الذي باذنه تقوم السماء
والارض لا اقضي فيها قضاء غير ذلك حتى تقوم الساعة فان عجزتما عنها فادفعاها الي بتشديد الياء
فانا اكفيكماها بفتح الهمزة فان قلت اذا كان علي وعباس اخذاها على الشرط المذكور فكيف يطلبان بعد ذلك
من عمر اجيب بانهما اعتقدا ان عموم قوله لا نورث مخصوص ببعض ما يخلفه واما مخاصمتهما فلم تكن في الميراث
بل طلبا ان يقسم بينهما ليستقل كل منهما بالتصرف فيما يصير اليه فمنعهما عمر لان القسمة انما تقع في الاملاك
وربما تطاول الزمان فيظن انه ملكهما قاله الكرماني وسبق مزيد لذلك في فرض الخمس وبه قال حدثنا
اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن
ابن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقتسم بتحتية ثم فوقية
مفتوحتين بينهما قاف ساكنة ولابي ذر عن الكشميهني لا يقسم باسقاط الفوقية ورثتي دينارا ولا غيره
وميم يقسم على الروايتين رفع خبر اي ليس يقسم ورواه بعضهم بالجزم كانه نهاهم ان خلف شيئا لا يقسم بعده
فلا تعارض بين هذا وبين ما تقدم في الوصايا من حديث عمرو بن الحارث الخزاعي ما ترك رسول الله صلى الله عليه
وسلم دينارا ولا درهما ويحتمل ان يكون الخبر بمعنى النهي فيتحد معنى الروايتين ويستفاد من رواية الرفع انه
اخبر بانه لا يخلف شيئا مما جرت العادة بقسمته كالذهب والفضة وان الذي يخلفه من غيرهما لا يقسم
ايضا بطريق الارث بل تقسم منافعه لمن ذكر وقوله ورثتي اي بالقوة لو كنت ممن يورث او المراد لا يقسم
ما لتركه لجهة الارث فاتى بلفظ ورثتي ليكون الحكم معللا بما به الاشتقاق وهو الارث فالمنفي
اقتسامهم بالارث عنه قاله الشيخ تقي الدين السبكي ما تركت بعد نفقة نسائي قال السبكي ويدخل
فيه كسوتهن وسائر اللوازم اي كالمساكن ومؤنة عاملي على الصدقات او الخليفة بعدي او الناظر
في الصدقات او حافر قبره صلى الله عليه وسلم فهو اي المتروك بعد ما ذكر صدقة والصدقة لا تحل
لآله فان قلت ما وجه تخصيص النساء بالنفقة والمؤنة بالعامل وهل بينهما فرق اجاب الشيخ تقي الدين
السبكي كما في الفتح بان المؤنة في اللغة القيام بالكفاية والانفاق بذل القوت قال وهذا يقتضي
ان النفقة دون المؤنة والسر في التخصيص المذكور الاشارة الى ان ازواجه صلى الله عليه وسلم لما
اخترن الله ورسوله والدار الاخرة كان لا بد لهن من القوت فاقتصر على ما يدل عليه والعامل لما كان في صورة الاجير
يحتاج الى ما يكفيه اقتصر على ما يدل عليه انتهى ملخصا والحديث سبق في الوصايا والخمس وبه قال حدثنا عبد الله

ابن مسلمة القعنبي عن مالك امام الائمة عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة
ان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم حين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم اردن ان يبعثن عثمان
ابن عفان الى ابي بكر رضي الله عنه يسالنه ميراثهن اي من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت عائشة اليس
قال ولابي ذر فقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركنا صدقة بالرفع كما مر وقيل ان
الحكمة في كونه لا يورث حسم المادة في تمني الوارث موت المورث من اجل المال وقيل لكون النبي كالاب
لامته فيكون ميراثه للجميع وهو معنى الصدقة العامة وهذا الحديث اخرجه مسلم في المغازي وابو داود
في الخراج والنسائي في الفرائض باب قول النبي صلى الله عليه وسلم من ترك مالا فلاهله
وبه قال حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي
قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري قال حدثني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انا اولى بالمؤمنين من انفسهم اي احق
بهم في كل شيء من امور الدين والدنيا وحكمه انفذ عليهم من حكمها فمن مات منهم وعليه دين اي والحال
ولم يترك له وفاء اي ما يفي بدينه فعلينا قضاؤه وهل هذا من خصائصه او يجب على ولاة الامور بعده
الراجح الاستمرار لكن وجوب الوفاء انما هو من مال المصالح قال ابن بطال فان لم يعط الامام عنه من بيت
المال لم يحبس عن دخول الجنة لانه يستحق القدر الذي عليه في بيت المال الا ان يكون دينه اكثر من القدر
الذي في بيت المال مثلا ومن ترك مالا فلورثته وهذا بالاجماع ولابي ذر عن الكشميهني [illegible] والحديث
اخرجه مسلم ايضا في الفرائض باب ميراث الولد ذكرا كان او انثى ولد او ولد ولد وان سفل
من ابيه وامه وقال زيد بن ثابت الانصاري المدني رضي الله عنه مما وصله سعيد بن منصور اذا ترك
رجل او امراة بنتا فلها اي البنت النصف مما ترك او تركت وان كانتا اثنتين او اكثر فلهن الثلثان
فاكثر او البنتين الثلثان وان كان معهن اي البنات او البنتين ذكر من ابيهن فلا فريضة لاحد منهم
وبدئ بضم الموحدة وكسر الدال المهملة بعدها همزة بمن شركهم بفتح المعجمة وكسر الراء المخففة اي بمن شرك
البنات والذكر فغلب التذكير على التانيث ممن له فرض مسمى كالاب فيؤتى ولابي ذر فيعطى فريضته فما بقي
بعد فرض الاب مثلا فللذكر اي فيقسم بين الابن والبنات للذكر مثل حظ الانثيين وبه قال حدثنا
موسى بن اسماعيل التبوذكي الحافظ قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد قال حدثنا
ابن طاوس عبد الله عن ابيه طاوس اليماني عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الحقوا
بفتح الهمزة وكسر الحاء المهملة الفرائض جمع فريضة فعيلة بمعنى مفعولة وهي الانصباء المقدرة في
كتاب الله وهي النصف ونصفه ونصف نصفه والثلثان ونصفهما ونصف نصفهما كما مر باهلها
المستحقين لها بنص القران اي اعطوا الفرائض لاهلها واحكموا بها لهم وجاءت العبارة في اعلى درجات
الفصاحة واسنى غاية البلاغة مع استعمال المجاز فيها لان المعنى الحقوها بهم والصقوها بمستحقيها
فما شرطية في موضع رفع على الابتداء او الخبر قوله بقي فهو لاولى بفتح الهمزة واللام بينهما واو ساكنة
والفاء جواب الشرط ولابي ذر عن الكشميهني فلاولى رجل ذكر اقرب في النسب الى الموروث دون الابعد ووصف
بالذكورة مع ان الرجل لا يكون الا ذكرا للتوكيد وتعقب بان العرب انما تؤكد حيث يفيد فائدة اما تعيين المعنى
في النفس واما رفع توهم المجاز وليس موجودا ههنا وقيل هذا التوكيد بمتعلق الحكم وهو الذكورة لان
الرجل قد يراد به معنى النجدة والقوة في الامر فقد حكى سيبويه مررت برجل رجل ابوه فلهذا احتاج الكلام
لزيادة التوكيد بذكر حتى لا يظن ان المراد به خصوص البالغ او المراد به الاحتراز عن الخنثى وتعقب
بانه لا يخرج عن كونه ذكرا او انثى او للتنبيه على ان الرجولية ليست هي المعتبرة بل مطلق الذكورة حتى يدخل
الصغير قاله في اساس البلاغة او للتنبيه على سبب الاستحقاق بالعصوبة والترجيح في الارث
بكون الذكر له مثل حظ الانثيين لان الرجال تلحقهم مؤن كثيرة بالقتال والقيام بالضيفان والعيال
ونحو ذلك او للتنبيه على نفي توهم اشتراك الانثى ولا يخفى بعده او انه خرج مخرج الغالب ولا يخفى فساده
لان الرجال كان الغالب فيه الذكورة والحديث اخرجه مسلم في الفرائض وكذا ابو داود والترمذي
والنسائي باب ميراث البنات وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا
سفيان بن عيينة قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم قال اخبرني بالافراد عامر بن سعد بن ابي وقاص
ليس بكون غير سعد عن ابيه سعد رضي الله عنه قال مرضت بمكة مرضا فاشفيت بهمزة قطع مفتوحة
وسكون المعجمة بعدها فاء اي فاشرفت منه على الموت فاتاني النبي صلى الله عليه وسلم في عام حجة
الوداع او عام الفتح حال كونه يعودني مضارع عاد المريض اذا زاره فقلت له يا رسول الله ان لي مالا
كثيرا بالمثلثة وليس يرثني الا ابنتي ام الحكم الكبرى والحصر هنا حصر خاص فقد كان له ورثة بالتعصيب
من بني عمه فالتقدير ولا يرثني بالفرض الا ابنتي فان كان له زوجة فالتقدير ولا يرثني من الاولاد الا ابنتي
افاتصدق بثلثي مالي الهمزة للاستفهام والفعل معها مستفهم عنه والفاء عاطفة وكان حقها ان تتقدم
فتعارضها الاستفهام وله صدر الكلام ومبحثه سبق في اوائل هذا الشرح في او مخرجي هم وبثلثي
يتعلق بالتصدق قال صلى الله عليه وسلم لا حرف جواب وهي بمعنى لا تتصدق مسند الجملة اي لا تتصدق

بكل الثلثين قال سعد قلت يا رسول الله فالشطر بالرفع لابي ذر على المبتدا والخبر محذوف اي فالشطر اتصدق به وبالجر لغيره كما في الفرع كاصله عطفا على قوله بثلثي وقال ابن فرحون كما في قوله خير في جواب كيف اصبحت وفي الحديث صلاة الرجل تضعف على صلاته في بيته خمسا وعشرين ضعفا اي بخمس وعشرين وفيه ايضا ان لي جارين الحديث الى ايهما اهدي فقال الى اقربهما منك بابا اي الى اقربهما وضبطه الزمخشري في الفائق بالنصب بفعل مضمر اي اوجب الشطر فاتصدق به وقال السهيلي في اماليه الخفض اظهر من النصب لان النصب باضمار فعل والخفض مردود على قوله بثلثي مالي وقال في العدة ولو روي بالنصب صح بتقدير افاتصدق بالشطر ثم حذف حرف الجر والمراد بالشطر النصف قال صلى الله عليه وسلم لا قلت فالثلث بالرفع او الجر كما مر ويجوز النصب لكن المرجح الرواية قال صلى الله عليه وسلم الثلث كبير بالموحدة اجر انك بكسر الهمزة على الاستيناف والجملة معللة كما في قوله تعالى ان النفس لامارة بالسوء ويجوز الفتح بتقدير حرف الجر اي لانك ان تركت ولدك اغنياء خير من ان تتركهم عالة بتخفيف اللام فقراء يتكففون الناس يسالونهم باكفهم وهمزة ان تركت مكسورة على الشرطية وجزاء الشرط قوله خير اي فهو خير فيكون قد حذف المبتدا المقرون بالفاء وهو نحو الخبر وانك لن تنفق نفقة بمعنى منفقا والمنفق اسم مفعول كالخلق بمعنى المخلوق وزاد في رواية تبتغي بها وجه الله اي ثوابه الا اجرت عليها بضم الهمزة وكسر الجيم فعل ماض مبني لما لم يسم فاعله حتى اللقمة ترفعها الى في امراتك لتوجر عليها فقلت يا رسول الله اخلف بحذف همزة الاستفهام اي ابقى بمكة متخلفا عن هجرتي قاله اشفاقا من موته بمكة بعد ان هاجر منها وتركها لله فخاف ان يقدح ذلك في هجرته او في ثوابها وخاف من مجرد تخلفه عن اصحابه بسبب مرضه فقال صلى الله عليه وسلم لن تخلف بعدي فتعمل عملا تريد به وجه الله عز وجل الا ازددت به رفعة ودرجة فتعمل منصوب عطفا على تخلف ويجوز ان يكون منصوبا باضمار ان في جواب النفي لان لن فيها معنى السببية فالتقدير انك ان تخلف يكن ذلك التخلف سببا لفعل خير وهو زيادة الرفعة والدرجة ويحسن ذلك مع تقدير الشرط ويجوز ان يكون في الكلام شرط مقدر كانه لما سال فقال اخلف فتبطل هجرتي قال له صلى الله عليه وسلم انك ان تخلف بسبب المرض ويكون علما من اعلام النبوة ثم حذف وان تخلف وعطف عليه فتعمل عملا تريد به وجه الله الا ازددت به رفعة ودرجة ويدل على هذا الحذف قوله ولعل ولابي ذر ولعلك ان تخلف بعدي بان يطول عمرك حتى حرف غاية ونصب الفعل بعدها بان ينتفع بك اقوام بفتح التحتية وكسر الفاء ويضر بك اخرون بضم التحتية وفتح الضاد المعجمة وقوله ولعل وان كانت هنا بمعنى عسى لكن وقع ذلك يقينا فهو من اعلام نبوته صلى الله عليه وسلم فان سعدا رضي الله عنه عاش بعد ذلك نيفا واربعين سنة حتى فتح العراق وغيره وانتفع به اقوام في دينهم ودنياهم وتضرر به الكفار في دينهم ودنياهم فانهم قتلوا وسبيت نساؤهم واولادهم وغنمت اموالهم قاله الزهري فيما رواه ابو داود الطيالسي عن ابراهيم بن سعد عنه لكن ولابي ذر ولكن البائس الشديد الفقر والحاجة سعد بن خولة والبائس مبتدا وسعد بدل منه او عطف بيان وابن خولة صفة لسعد وخبر المبتدا محذوف اي انوجع له او يغفر الله له ثم فسر الراوي ما حذف فيه النبي صلى الله عليه وسلم فقال يرثي بالمثلثة له صلى الله عليه وسلم بفتح التحتية وسكون الراء وكسر الثاء من رثى له ان مات بمكة بفتح الهمزة وان معمول ليرثي على ان محله مجرور بلام التعليل اي لاجل موته بالارض التي هاجر منها فهو مفعول له قال سفيان وسعد بن خولة رجل من بني عامر بن لؤي مهاجر الى الحبشة الهجرة الثانية بدري توفي بمكة في حجة الوداع في الاصح والحديث سبق في الجنائز وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر وغيره بالافراد محمود ولابي ذر محمود بن غيلان المروزي قال حدثنا ابو النضر بالضاد المعجمة هاشم التميمي الملقب بقيصر قال حدثنا ابو معاوية شيبان بالشين المعجمة ابن عبد الرحمن النحوي التميمي مولاهم البصري عن اشعث بالشين المعجمة والعين المهملة والمثلثة ابن ابي الشعثاء عن الاسود بن قيس النخعي انه قال اتانا معاذ بن جبل رضي الله عنه باليمن معلما بكسر اللام واميرا فسالناه عن رجل توفي وترك ابنته واخته فاعطى الابنة النصف والاخت النصف وهذا اجماع من العلماء وهو نص القران والحديث اخرجه ابو داود في الفرائض

باب ميراث ابن الابن اذا لم يكن ابن للميت وقال سقطت الواو لابي ذر زيد هو ابن ثابت الانصاري مما وصله سعيد ابن منصور ولد الابناء بمنزلة الولد للصلب اذا لم يكن دونهم اي بينهم وبين الميت ولد للصلب ذكر كذا في رواية ابي ذر عن الكشميهني واحترز به عن الانثى ذكرهم اي ذكر ولد الابناء كذكرهم كذكر الابناء وانثاهم اي واناث ولد الابناء كانثاهم كاناث الابناء يرثون اي اولاد الابناء كما يرثون الابناء ويحجبون من دونهم في الطبقة كما يحجبون الاولاد من دونهم ولا يرث ولد الابن مع الابن تاكيد لما قبله فان حجب ولد الابن مع الابن مفهوم من قوله اذا لم يكن دونهم لكن فيه وبه قال حدثنا مسلم بن ابراهيم ابو عمرو الفراهيدي قال حدثنا وهيب بضم الواو ابن خالد ابن عجلان البصري قال حدثنا ابن طاوس عبد الله عن ابيه طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحقوا الفرائض باهلها اي اعطوها لهم فاعطوا كل ذي فرض فرضه المسمى له في الكتاب والسنة فما بقي بعد الفرائض فهو لاولى رجل ذكر اولى من الولي بسكون اللام وهو القرب اي فما بقي فلاقرب اقارب الميت اذا كان ذلك الاقرب رجلا ذكرا وسبق ما فيه قريبا

وقيل

وقيل الوصف بالذكورة اشعار بانها المعتبرة في العصوبة لا الرجولية بمعنى البلوغ على ما كان عليه اهل الجاهلية وعن بعض العلماء ان ذكر صفة اولى لا صفة رجل والاولى بمعنى القريب الاقرب فكانه قال هو لقريب الميت ذكر من جهة رجل وصلب لا من جهة رحم وبطن فالاولى من حيث المعنى مضاف الى الميت ومن حيث اللفظ مضاف الى رجل وقد اشير بذكر الرجل الى جهة الاولوية كما يقال هو اخوك اخو الرخاء لا اخو الشدة والمقصود نفي الميراث عن الاولى الذي هو من جهة الام كالخال فالفائدة في وصف الاولى بذكر نفي الميراث عن النساء بالعصوبة من الاولى الذي للميت من جهة الصلب ذكره في المصابيح وهو ملخص من كلام السهيلي وتعقب بما يطول ذكره والحديث سبق ذكره قريبا والله الموفق والمعين قال الكرماني وفائدة اعادته هنا الاشارة الى ان ولد الابناء بمنزلة الولد وانه روى هذا الحديث عن شيخين موسى بن اسماعيل عن وهيب والاخر مسلم بن ابراهيم عن وهيب ايضا

باب بيان **ميراث بنت ابن** ولابي ذر ابنة الابن **مع وجود ابنة** ولابي ذر عن الكشميهني مع بنت وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا ابو قيس عبد الرحمن بن ثروان بفتح المثلثة وسكون الراء بعدها واو فالف فنون قال سمعت هزيل بن شرحبيل بضم الهاء وفتح الزاي وسكون التحتية بعدها لام وشرحبيل بضم الشين المعجمة وفتح الراء بعدها حاء مهملة ساكنة فموحدة مكسورة فتحتية ساكنة فلام الاودي الكوفي المخضرم قال ولابي ذر يقول سئل بضم السين ابو موسى الاشعري رضي الله عنه عن ابنة ولابي ذر عن بنت وابنة ابن واخت فقال مجيبا للابنة ولابي ذر للبنت النصف وللاخت النصف وات ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه فاساله وقال ذلك استثباتا ثم فسيتابعني على ذلك قاله ظنا لانه اجتهد في ذلك فسئل ابن مسعود واخبر بقول ابي موسى بضم سين سئل وضم همزة اخبر مبنيان للمفعول فقال لقد ضللت اذا ان قلت بحرمان بنت الابن وما انا من المهتدين وما انا من الذي يهتدي اقضي بفتح الهمزة وكسر الجيم فيها بما قضى النبي صلى الله عليه وسلم للابنة النصف ولابنة ابن ولابي ذر في اليونينية السدس تكملة الثلثين وما بقي وهو الثلث فللاخت قال هزيل فاتينا ابا موسى الاشعري فاخبرناه بقول ابن مسعود فقال لا تسالوني ما دام هذا الحبر فيكم بفتح الحاء المهملة وسكون الموحدة ورجح الجوهري كسر الحاء وبه جزم الفراء وقال انه يسمى باسم الحبر الذي يكتب به وقال ابو عبيد الهروي هو العالم بتحبير الكلام وتحبير الكلام تحسينه وهو بالفتح في رواية جميع المحدثين وانكر الكسر ابو الهيثم ولا خلاف بين الفقهاء فيما رواه ابن مسعود وفي جواب ابي موسى هذا اشعار بانه رجع عما قاله والحديث اخرجه ابو داود في الفرائض وكذا الترمذي والنسائي وابن ماجه

باب بيان حكم **ميراث الجد** من قبل الاب **مع الاب والاخوة** الاشقاء ومن الاب **وقال ابو بكر** الصديق رضي الله عنه مما وصله الدارمي بسند على شرط مسلم عن ابي سعيد الخدري **وابن عباس** رضي الله عنهما مما اخرجه محمد بن نصر المروزي في كتاب الفرائض من طريق عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس والدارمي بسند صحيح عن عطاء وسيأتي عنه **وابن الزبير** عبد الله مما سبق موصولا في المناقب **الجد اب** اي حكمه حكمه عند عدمه فكما ان الاب يرث بالفرض مع وجود فرع ذكر وارث وفرضه السدس ويرث بالتعصيب مع فقد فرع وارث ويرث بالفرض والتعصيب معا في فرع انثى وارث فكذلك الجد للاب الا في مسائل ان بني العلات والاعيان يسقطون بالاب ولا يسقطون بالجد الا عند ابي حنيفة والام مع احد الزوجين والاب تاخذ ثلث ما بقي ومع الجد ثلث الجميع لانه لا يساويها في الدرجة بخلاف الاب الا عند ابي يوسف فان عنده الجد كالاب وام الاب وان علت تسقط بالاب ولا تسقط بالجد لانها لم تدل به بخلافها في الاب وان تساويا في ان كلا منهما يسقط امه بنفسه والمعتق اذا ترك ابا المعتق وابنه فسدس الولاء للاب والباقي للابن عند ابي يوسف وعندهما كله للابن ولو ترك ابن المعتق وجده فالولاء كله **وقرأ ابن عباس** رضي الله عنهما مستدلا لقوله الجد اب قوله تعالى **يا بني آدم** فاطلق على آدم ابا وهو جدنا الاعلى فاطلاقه على اب الاب اولى وقوله تعالى **واتبعت ملة آبائي ابراهيم واسحاق ويعقوب** فاطلق عليهم آباء وهم اجداد **ولم يذكر** بفتح التحتية بالبناء للفاعل وقال في الفتح للمجهول قلت وهو الذي في اليونينية **ان احدا خالف ابا بكر** رضي الله عنه فيما قاله ان الجد حكمه حكم الاب **في زمانه واصحاب النبي صلى الله عليه وسلم متوافرون** بينهم كثرة وهو اجماع سكوتي فيكون حجة ونقل ذلك ايضا عن جماعة من الصحابة والتابعين **وقال ابن عباس** رضي الله عنهما مما وصله سعيد بن منصور من طريق عطاء عنه **يرثني ابن ابني دون اخوتي ولا ارث انا ابن ابني** اي فلم لا يرث الجد فهو رد على من حجب الجد بالاخوة او المعنى فلم لا يرث الجد دون الاخوة كما في العكس فهو رد على من قال بالشركة بينهما وقال ابن عبد البر اي لما كان ابن الابن كالابن عند عدم الابن كان ابو الاب عند عدم الاب كالاب **ويذكر** بضم اوله للمجهول بصيغة التمريض **عن عمر** بن الخطاب **وعلي** هو ابن ابي طالب **وابن مسعود** عبد الله **وزيد** اي ابن ثابت رضي الله عنهم **اقاويل** بالرفع مفعول ناب عن الفاعل **مختلفة** وكان عمر يقاسم الجد مع الاخ والاخوين فاذا زادوا اعطاه الثلث وكان يعطيه مع الولد السدس رواه الدارمي واخرج البيهقي بسند صحيح ان عمر قضى ان الجد يقاسم الاخوة للاب والام والاخوة للاب ما كانت المقاسمة خيرا له من الثلث فان كثرت الاخوة اعطى الجد الثلث وفي فوائد ابي جعفر الرازي بسند صحيح الى ابن عون عن محمد بن سيرين

سألت عبيدة بن عمرو عن الجد فقال قد حفظت عن عمر في الجد مائة قضية مختلفة لكن استبعد بعضهم هذا عن عمر وتأول الرازي صاحب السند قوله قضية مختلفة على اختلاف حال من يرث مع الجد كأن يكون أخ واحد أو أكثر أو أخت واحدة أو أكثر ويرد هذا التأويل ما أخرجه يزيد بن هارون في كتاب الفرائض عن عبيدة بن عمر قال إني لأحفظ عن عمر في الجد مائة قضية كلها ينقض بعضها بعضا وأما علي فأخرج ابن أبي شيبة ومحمد بن نصر بسند صحيح عن الشعبي كتب ابن عباس إلى علي يسأله عن ستة أخوة وجد فكتب إليه أن اجعله كأحدهم وامح كتابي وعند ابن أبي شيبة عن علي أنه أتي في جد وستة أخوة فأعطى الجد السدس وأما عبد الله بن مسعود فأخرج الدارمي بسند صحيح إلى أبي إسحاق السبيعي قال دخلت على شريح وعنده عامر يعني الشعبي في فريضة امرأة منا تسمى العالية تركت زوجها وأمها وأخاها وجدها فذكر قصة وفيها أن ابن مسعود جعل للزوج ثلاثة أسهم النصف وللأم ثلث ما بقي وهو السدس من رأس المال وللأخ سهم وللجد سهم وفي كتاب الفرائض لسفيان الثوري كان عمر وابن مسعود يكرهان أن يفضلا أما على جد وأما زيد فروى عبد الرزاق من طريق إبراهيم قال كان زيد بن ثابت يشرك الجد مع الإخوة إلى الثلث فإذا بلغ الثلث أعطاه إياه وللإخوة ما بقي ويقاسم الأخ للأب ثم يرد على أخيه ويقاسم بالإخوة من الأب مع الإخوة الأشقاء ولا يورث الإخوة للأب شيئا ولا يعطي أخا لأم مع الجد شيئا قال ابن عبد البر تفرد زيد من بين الصحابة في معادلته الجد بالإخوة للأب مع الإخوة الأشقاء وخالفه كثير من الفقهاء القائلين بقوله في الفرائض في ذلك لأن الإخوة من الأب لا يرثون مع الأشقاء فلا معنى لإدخالهم معهم لأنه حيف على الجد في المقاسمة قال وقد سأل ابن عباس زيدا عن ذلك فقال إنما أقول في ذلك برأيي كما تقول أنت برأيك انتهى وهو محجوب بالأب لإدلائه به ويرث مع الابن وابن الابن وإن سفل السدس فرضا ومع البنتين وبنتي الابن وإن سفل فرضا عدا السدس فرضا وما بقي تعصيبا ولا ترث معه الإخوة والأخوات لأم فإن كانوا لأبوين أو لأب وليس معهم صاحب فرض فله الأحظ من مقاسمتهم وأخذ جميع الثلث فالقسمة لأنه كالأخ في إدلائه بالأب والثلث لأنه إذا اجتمع مع الأم أخذ ضعفها فله الثلثان ولها الثلث والإخوة لا ينقصونها عن الثلث فوجب أن لا ينقصوا الجد عن ضعفه وهو الثلث ويعد الإخوة والأخوات لأب وأم عليه الإخوة والأخوات للأب في الحساب ولا يرث معهم إلا إذا تمحض أولاد الأبوين إناثا فإن ادعى فرضهن لأولاد الأب فلو كان مع الجد شقيقة وأخ وأخت لأب فتعد الشقيقة الأخ والأخت على الجد فتستوي له المقاسمة وثلث الباقي وسدس التركة وقد لا يبقى بعد الفرض شيء كبنتين وأم وزوج فيفرض للجد سدس ويزاد في العول فتعول هذه المسئلة إلى خمسة عشر وقد يبقى سدس كبنتين وأم فيفوز الجد لأنه لا ينقص عنه إجماعا إذا ورث وتسقط الإخوة والأخوات في هذه الأحوال الثلاث لاستغراق ذوي الفروض التركة وقد اجمعوا على أن الجد لا يرث مع وجود الأب ولا ينقص عن السدس إلا في الأكدرية وهي زوج وأم وأخت لغير أم وجد فللزوج النصف وللأم الثلث وللجد السدس وللأخت النصف فتعول المسئلة من ستة إلى تسعة ثم يقسم الجد والأخت نصيبهما وهما أربعة أثلاثا له الثلثان ولها الثلث فيضرب مخرجه في العتيمة فتصح المسئلة من سبعة وعشرين للزوج تسعة وللأم ستة وللأخت أربعة وللجد ثمانية وإنما فرض للأخت مع الجد ولم يعصبها فيما بقي لنقصه بتعصيبها فيه عن السدس فرضه وأقسام فرضها كما تقدم ردا للتعصيب ولو كان بدل الأخت أخ سقط أو أختان فللأم السدس ولهما السدس الباقي وسميت أكدرية لأنها كدرت على زيد مذهبه لمخالفتها القواعد وقيل لأن سائلها اسمه أكدر وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا وهيب بضم الواو ابن خالد عن ابن طاوس عبد الله عن أبيه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ألحقوا الفرائض بأهلها بكسر الحاء المهملة فما بقي فلأولى رجل ذكر قال الطيبي أوقع الموصوف مع الصفة موقع العصبية كأنه قيل فما بقي فهو لأقرب عصبة والعصبة يسمى بها الواحد والجمع والمذكر والمؤنث قاله المطرزي وغيره وسموا عصبة لأنهم يعصبونه ويتعصب بهم أي يحيطون به ويشتد بهم والعصبة الأقارب من جهة الأب من لا مقدر له من الورثة ويدخل فيه من يرث بالفرض والتعصيب كالأب والجد من جهة التعصيب فيرث التركة أو ما فضل عن الفرض إن كان معه ذو فرض وجملة عصبات النسب الابن والأب ومن يدلي بهم ويقدم منهم الأبناء ثم بنوهم وإن سفلوا ثم الأب ثم الجد والإخوة للأبوين أو للأب وهم في درجتهم وقال البغوي في الحديث دليل على أن بعض الورثة يحجب بعضا والحجب نوعان حجب نقصان وحجب حرمان ووجه دخوله في هذا الباب أنه دل على أن الذي يبقى بعد الفرض يصرف لأقرب الناس إلى الميت فإن كان الجد أقرب فيتقدم وقال الكرماني فإن قلت حق الترجمة أن يبين الميراث للجد مع الإخوة إذ لا دخل لقوله مع الأب فيه قلت غرضه بيان مسئلة أخرى وهي أن الجد لا يرث مع الأب وهو محجوب به كما يدل عليه قوله فلأولى رجل والحديث سبق قريبا وبه قال حدثنا أبو معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج المنقري المقعد قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد قال حدثنا أيوب السختياني عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال أما الذي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه لو كنت متخذا من هذه الأمة خليلا أرجع إليه في الحاجات وأعتمد عليه في المهمات لاتخذته يعني أبا بكر الصديق رضي الله عنه وإنما الذي ألجأ إليه وأعتمد في كل الأمور عليه هو الله تعالى ولكن خلة الإسلام أفضل فإن قلت كيف تكون أخوة الإسلام أفضل والخلة تستلزمها وتزيد عليها أجيب بأن المراد أن مودة الإسلام مع النبي صلى الله عليه وسلم أفضل من مودته مع غيره والذي في اليونينية خلة الإسلام أفضل أو قال

خير

خير شك من الراوي فإنه يعني أبا بكر أنزله أي أنزل الجد أبا في استحقاق الميراث أو قال قضاه أبا بالشك من الراوي أي حكم بأنه كالأب والحديث سبق في باب الخوخة والممر في المسجد وفي المناقب لكن ليس بلفظ أما الذي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا قوله فإنه أنزله أبا نعم في المناقب من طريق أيوب عن عبد الله ابن أبي مليكة قال كتب أهل الكوفة إلى ابن الزبير في الجد فقال أما الذي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت متخذا من هذه الأمة خليلا لاتخذته أنزله أبا يعني أبا بكر

باب ميراث الزوج مع الولد وغيره من الوارثين وبه قال حدثنا محمد بن يوسف بن واقد أبو عبد الله الفريابي من أهل خراسان سكن قيسارية من أرض الشام عن ورقاء بن عمرو بن كليب اليشكري عن ابن أبي نجيح عبد الله واسم أبي نجيح يسار المكي عن عطاء هو ابن أبي رباح عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال كان المال المخلف عن الميت للولد ميراثا وكانت الوصية في أول الإسلام واجبة للوالدين على ما يراه الموصي فنسخ الله عز وجل من ذلك بآية الفرائض ما أحب أي ما أراد فجعل الله للذكر مثل حظ الأنثيين لفضله واختصاصه بلزوم ما لا يلزم الأنثى من الجهاد وغيره وجعل للأبوين مع وجود الولد لكل واحد منهما السدس وجعل للمرأة عند وجود الولد الثمن و عند عدمه الربع وللزوج عند عدم الولد الشطر وهو النصف وعند وجوده الربع قال ابن المنير استشهاد البخاري بحديث ابن عباس هذا مع أن الدليل من الآية واضح إشارة منه إلى تقرير سبب نزول الآية وأنها على ظاهرها غير مؤولة ولا منسوخة انتهى وولد الابن وإن نزل كالولد في قوله تعالى ولكم نصف ما ترك أزواجكم إن لم يكن لهن ولد إجماعا أو لفظ الولد يشمله بناء على إعمال اللفظ في حقيقته ومجازه ولو كان للزوجة فرع غير وارث كرقيق أو وارث بعموم القرابة لا بخصوصها كفرع بنت فللزوج النصف أيضا ولا فرق على أن الزوج لا يحجب حجب حرمان بل حجب نقصان

باب حكم ميراث الزوجة أي الزوجة والزوج مع الولد وغيره من الوارثين وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث ابن سعد الإمام ذو المكارم والأخلاق الحميدة عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابن المسيب سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنين امرأة من بني لحيان بجيم مفتوحة ونونين بينهما تحتية ساكنة بوزن عظيم حمل المرأة ما دام في بطنها سمي بذلك لاستتاره فإن خرج حيا فهو ولد أو ميتا فهو سقط وقد يطلق عليه جنينا ولحيان بكسر اللام وفتحها وسكون المهملة بعدها تحتية اسمها مليكة بنت عويمر أو عويم لأن ضربتها امرأة يقال لها أم عفيفة بنت مروح بحجر أو بعمود فسطاط ضربتها أو أكثر سقط جنينها حال كونه ميتا بغرة بضم الغين المعجمة وتشديد الراء عبد أو أمة أو للتنويع لا للشك ثم إن المرأة التي قضى صلى الله عليه وسلم عليها ولأبي ذر عن الكشميهني لها بالغرة توفيت وفي رواية بالديات من طريق يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة اقتتلت امرأتان من هذيل فرمت إحداهما الأخرى بحجر فقتلتها وما في بطنها فاختصموا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن ميراثها لبنيها بتحتية ساكنة بعد النون المكسورة وزوجها لا لعصبتها الذين عقلوا عنها فللزوج الربع ولبنيها ما بقي وقضى صلى الله عليه وسلم أن العقل أي الدية وهي الغرة على عصبتها لأن الإجماع كان منها خطأ أو شبه عمد ومباحث هذا الحديث تأتي إن شاء الله تعالى في كتاب الديات بعون الله تعالى والحديث أخرجه مسلم والترمذي وأبو داود والنسائي

باب ميراث الأخوات للأبوين أو للأب مع البنات عصبة كالإخوة حتى لو خلف بنتا وأختا فللبنت النصف وللأخت الباقي ولو خلف بنتين فصاعدا وأختا أو أخوات فللبنات الثلثان والباقي للأخت أو الأخوات فلو كان معهن زوج فللبنتين الثلثان وللزوج الربع والباقي للأخت أو الأخوات وقوله عصبة بالرفع خبر مبتدأ محذوف أي هن عصبة ويجوز النصب على الحال وصنيب في الفرع كأصله على قوله عصبة وبه قال حدثنا بشر بن خالد بكسر الموحدة وسكون المعجمة العسكري قال حدثنا محمد بن جعفر غندر عن شعبة بن الحجاج عن سليمان بن مهران الأعمش عن إبراهيم النخعي عن الأسود بن يزيد خال إبراهيم الراوي عنه أنه قال قضى فينا معاذ بن جبل وهو في اليمن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان عليه السلام أرسله إلى اليمن أميرا أو معلما النصف للابنة والنصف الباقي للأخت قال شعبة ثم قال سليمان ابن مهران الأعمش بالسند السابق قضى فينا أي معاذ ولم يذكر قوله السابق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم والحاصل أن سليمان الأعمش رواه بإثبات قوله على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فيكون له حكم الرفع على الراجح في المسئلة كما مر في الفصل الثالث من مقدمة هذا الشرح وبحذف ذلك فيكون موقوفا وبه قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر بالجمع عمرو بن عباس بفتح العين البصري قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا سفيان الثوري عن أبي قيس عبد الرحمن بن ثروان عن هزيل بضم الهاء وفتح الزاي ابن شرحبيل أنه قال قال عبد الله يعني ابن مسعود في ابنة وابنة ابن وأخت لأقضين فيها بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم أو قال قال النبي صلى الله عليه وسلم للابنة النصف ولابنة الابن السدس وما بقي وهو الثلث فللأخت بالتعصيب وثبت لأبي ذر أو قال قال النبي صلى الله عليه وسلم والحديث سبق قريبا

باب ميراث الإخوة والأخوات الإناث وبه قال حدثنا عبد الله بن عثمان بن جبلة الملقب بعبدان المروزي قال أخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال أخبرنا

شعبة بن الحجاج عن محمد بن المنكدر انه قال سمعت جابرا الانصاري قال دخل علي بتشديد اليا النبي
صلى الله عليه وسلم يعودني وانا مريض فدعا بوضوء بفتح الواو بما يتوضا به فتوضا ثم نضح بالنون والضاد
المعجمة والحا المهملة رش علي بتشديد اليا من وضوئه الما الذي توضا منه فافقت فقلت يا رسول الله
انما لي اخوات فنزلت اية الفرايض ومطابقته الحديث في قوله انما لي اخوات فانه يقتضي انه لم يكن له ولد
واستنبط منه المولف الاخوة بطريق الاولى وقدم الاخوات في الذكر للتصريح بهن في الحديث واما الاخوة
والاخوات من الابوين اذا انفردوا فكالاولاد الصلب للذكر جميع المال وكذا للجماعة وللاخت المفردة النصف
وللاختين فصاعدا الثلثان فان اجتمع الاخوة والاخوات فللذكر مثل حظ الانثيين بنص القران واما الاخوة
والاخوات للاب عند انفرادهم فكالاخوة والاخوات للابوين الا في المشتركة وهي زوج وام واخوان لام
واخوان لابوين المسيلة من ستة للزوج النصف ثلاثة وللام السدس سهم واحد وللاخوين من الام الثلث
سهمان يشاركهما فيه الاخوان للابوين واما الاخوة والاخوات للام فللواحد منهم السدس سوا كان ذكرا او انثى
وللاثنين الثلث بينهم بالتسوية سوا كانوا ذكورا او اناثا ولا يفضل الذكر بينهم على الانثى والحديث سبق
في اول الفرايض. هذا باب بالتنوين يذكر فيه قوله تعالى يستفتونك اي يستخبرونك في الكلالة
والاستفتا طلب الفتوى يقال استفتيت الرجل في المسيلة فافتاني افتا وفتيا وهما اسمان موضوعان موضع
الافتا ويقال افتيت فلانا في رؤيا رآها قال تعالى يوسف ايها الصديق افتنا في سبع بقرات ومعنى الافتا
اظهار المشكل قل الله يفتيكم في الكلالة متعلق بيفتيكم على اعمال الثاني وهو اختيار البصريين
ولو اعمل الاول لاضمر في الثاني وله نظاير في القران كقوله تعالى هاؤم اقروا كتابيه والكلالة الميت
الذي لا ولد له ولا والد وهو قول جمهور اللغويين وقال به علي وابن مسعود او الذي لا والد له فقط وهو
قول عمر او الذي لا ولد له فقط او من لا يرثه اب ولا ام وعلى هذه الاقوال فالكلالة اسم للميت وقيل
الكلالة اسم للورثة ما عدا الابوين والولد قاله قطرب واختاره ابو بكر وسموا بذلك لان الميت بذهاب
طرفيه تكلله الورثة اي احاطوا به من جميع جهاته وفي المراسيل لابي داود عن ابي اسحاق عن ابي سلمة بن عبد الرحمن
جا رجل فقال يا رسول الله ما الكلالة قال من لم يترك ولدا ولا والدا فورثته كلالة وفي مدارك التنزيل
كان جابر بن عبد الله مريضا فعاده رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني كلالة فكيف اصنع في مالي
فنزلت ان امرؤ هلك ليس له ولد رفع على الصفة اي ان هلك امرؤ غير ذي ولد والمراد بالولد الابن
وهو مشترك يقع على الذكر والانثى لان الابن يسقط الاخت ولا تسقطها البنت وله اخت لاب وام
او لاب فلها نصف ما ترك اي الميت والفا جواب ان وهو يرثها جملة لا محل لها من الاعراب لاستينافها
وهي دالة على جواب الشرط وليست جوابا خلافا للكوفيين والاخفش والضمير في قوله وهو يرثها
عايد ان على لفظ امرؤ واخته دون معناهما فهو من باب قوله

• وكل اناس قاربوا قيد فحلهم • ونحن خلعنا قيده فهو سارب •

والهالك لا يرث والمعنى وامرؤ اخر غير الهالك يرث اخته الاخرى ان لم يكن لها ولد اي ابن اي ان
الاخ يستغرق ميراث الاخت ان لم يكن للاخت ابن فان كان لها ابن فلا شي للاخ وان كان ولدها انثى
فللاخ ما فضل عن فرض البنات وهذا في الاخ للابوين او للاب فاما الاخ من الام فانه لا يستغرق
الميراث ويسقط بالولد فان كانتا اي الاختان يدل عليه قوله وله اخت اي فان كانت الاختان اثنتين
اي فصاعدا فلهما او فلهن الثلثان مما ترك اي الميت وان كانوا اخوة اي وان كان من يرث بالاخوة والمراد
بالاخوة الاخوة والاخوات تغليبا لحكم الذكورة رجالا ونسا ذكورا واناثا فللذكر منهم مثل حظ
الانثيين حذف منهم لدلالة المعنى عليه يبين الله لكم اي الحق فمفعول يبين محذوف ان تضلوا مفعول
من اجله على حذف مضاف تقديره يبين الله لكم امر الكلالة كراهة ان تضلوا فيها اي في حكمها هذا تقدير
المبرد وقال الكسائي والفرا وغيرهما من الكوفيين ان لا محذوفة بعد ان والتقدير لئلا تضلوا
قالوا وحذف لا شايع ذايع كقوله

• رأينا ما رأى البصرا منها • فآلينا عليها ان تباعا •

اي ان لا تباع والله بكل شي عليم يعلم الاشيا بكنهها قبل كونها وبعده وسقط لابي ذر من قوله ان امرؤ
هلك الى الاخر وقال بعد قوله في الكلالة الاية وبه قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن موسى بن باذام
الكوفي عن اسرايل بن يونس عن جده ابي اسحاق عمرو السبيعي عن البرا بن عازب رضي الله عنه انه قال
اخر اية نزلت عليه صلى الله عليه وسلم خاتمة سورة النسا يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة
وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما اخر اية نزلت اية الربا واخر اية نزلت اذا جا نصر الله والفتح وروي
بعد ما نزلت سورة النصر عاش رسول الله صلى الله عليه وسلم عاما ونزلت بعدها براة وهي اخر سورة نزلت
كاملة فعاش صلى الله عليه وسلم بعدها ستة اشهر ثم نزلت في طريق حجة الوداع يستفتونك قل الله
يفتيكم في الكلالة فسميت اية الصيف لانها نزلت في الصيف ثم نزل وهو واقف بعرفة اليوم اكملت
لكم دينكم فعاش بعدها احدا وعشرين يوما وحديث الباب سبق في المغازي باب حكم امراة
توفيت عن ابني عم احدهما اخ لام والاخر زوج وذلك ان يتزوج رجل امراة فاتت منه بابن ثم تزوج

اخرى فاتت منه بابن اخر ثم فارق الثانية فتزوجها اخو فاتت منه ببنت فهي اخت الثاني لامه وابنة عمه
فتزوجت هذه البنت الابن الاول وهو ابن عمها ثم ماتت عن ابني عمها احدهما اخوها لامها والاخر زوجها وقال
علي هو ابن ابي طالب مما وصله سعيد بن منصور للزوج النصف وللاخ من الام السدس وما بقي وهو الثلث
بينهما نصفان بالتسوية بالعصوبة فيكون للاول الثلثان بالفرض والتعصيب وقد وافق عليا زيد بن ثابت
والجمهور وقال عمر وابن مسعود جميع المال يعني الذي يبقى بعد نصيب الزوج للذي جمع القرابتين فله
السدس بالفرض والثلث الباقي بالتعصيب قال في الروضة ولو تركت ثلاثة بني اعمام احدهم زوج
والثاني اخ لام فعلى المذهب للزوج النصف وللاخ للام السدس والباقي بينهم بالتسوية وان كان الاخ
للام فللزوج النصف والباقي للاخ وبه قال حدثنا محمود هو ابن غيلان قال اخبرنا عبيد الله بضم العين
ابن موسى وهو ايضا شيخ البخاري عن اسرايل بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي عن ابي حصين بفتح الحا وكسر
الصاد المهملتين عثمان بن عاصم عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اولى بالمومنين من انفسهم اي اتولى امورهم بعد وفاتهم فمن مات منهم
وترك مالا والفا في فمن تفسيرية منفصلة لما اجمل من قوله انا اولى بالمومنين فماله لموالي العصبة
الاضافة للبيان نحو شجر اراك اي الموالي الذين هم عصبة ومن ترك كلا بفتح الكاف وتشديد اللام ثقلا
كالدين والعيال او ضياعا بفتح الضاد المعجمة مصدر بمعنى الضايع كالطفل الذي لا مال له فانا وليه
اقوم بمصالحه فلادعى له بحذف امر الغايب المجهول واللام مكسورة وقد تسكن ومع الواو والفا غالبا
فيهما واثبات الالف بعد العين جايز والاصل عدم الاشباع للجزم والمعنى فادعوني له اقوم بكله وضياعه
قال في الفتح والمراد بموالي العصبة بنو العم فتسوى بينهم ولم يفضل احدا على احد فهو حجة للجمهور في التسوية
بين بني العم الكل العيال كذا في رواية المستملي كما في الفرع واصله وزاد في الفتح والكشميهني قال
واصله الثقل ثم استعمل في كل امر يصعب والعيال فرد من افراده وبه قال حدثنا امية بن بسطام
بضم الهمزة وفتح الميم وتشديد التحتية وبسطام بكسر الموحدة وتفتح وسكون المهملة البصري قال حدثنا
يزيد بن زريع بضم الزاي وفتح الرا آخره عين مهملة عن روح بفتح الرا آخره مهملة ابن القاسم العنبري
عن عبد الله بن طاوس عن ابيه عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
الحقوا الفرايض باهلها فما تركت الفرايض فلاولى بفتح الهمزة فلاقرب رجل ذكر ووصف الرجل
بالذكر تنبيها على سبب استحقاقه وهو الذكورة التي هي سبب العصوبة وسبب الترجيح في الارث ولذا
جعل للذكر مثل حظ الانثيين وحكمته ان الرجال تلحقهم مون كثيرة كالقيام بالعيال والضيفان وارفاد
القاصدين ومواساة السايلين وتحمل الغرامات الى غير ذلك والحديث مر قريبا والله الموفق باب
حكم ذوي الارحام وهم كل قريب ليس بذي سهم ولا عصبة واختلف هل يرثون ام لا وبالاول قال الكوفيون
واحمد محتجين بقوله تعالى واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض وذووا الارحام اصناف جد وجدة ساقطان
كابي ام وام ابي ام وان علوا واولاد بنات لصلب او لابن من ذكور واناث وبنات اخوة لابوين او لاب او لام
واولاد اخوات كذلك وبنو اخوة لام وعم لام اي اخو الاب لامه وبنات اعمام لابوين او لاب او لام وعمات
واخوال وخالات ومدلون بهم اي بما عدا الاول اذا لم يبق في الاول من يدلي به من انفرد منهم على القول
بتوريثهم اذا لم يوجد احد من ذوي الفروض الذين يرد عليهم حاز جميع المال ذكرا كان او انثى وفي كيفية
توريثهم مذهبان احدهما وهو الاصح مذهب اهل التنزيل وهو ان ينزل كل واحد منهم منزلة من يدلي به
والثاني مذهب اهل القرابة وهو تقديم الاقرب منهم الى الميت ففي بنت بنت وبنت بنت ابن المال على
الاول بينهما ارباعا وعلى الثاني لبنت البنت لقربها الى الميت وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع
اسحاق بن ابراهيم بن راهويه قال قلت لابي اسامة حماد بن اسامة حدثكم ادريس بن يزيد من الزيادة بن عبد الرحمن
الاودي قال حدثنا طلحة بن مصرف بكسر الرا بعدها فا عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال في
قوله تعالى ولكل اي ولكل احد او لكل مال جعلنا موالي وراثا يلونه ويحوزونه والمضاف اليه محذوف
وحذف البخاري تاليه وهو قوله مما ترك الوالدان والاقربون والذين عاقدت ايمانكم المعاقدة المحالفة
والايمان جمع يمين من اليد والقسم وذلك انهم كانوا عند المحالفة ياخذ بعضهم يد بعض على الوفا والتمسك
بالعهد والمراد عقد الموالاة وهي مشروعة والوراثة بها ثابتة عند عامة الصحابة رضي الله عنهم
قال اي ابن عباس كان المهاجرون حين قدموا المدينة يرث الانصاري المهاجري برفع الانصاري
على الفاعلية ونصب المهاجري على المفعولية قاله في الكواكب وقال في الفتح والاولى ان يقرا الانصاري
بالنصب مفعول متقدم فيتحد الروايتان وفي سورة النسا بالحكم والمراد بيان الوراثة بينهما في
الجملة دون ذوي رحمه اي اقاربه للاخوة التي اخى النبي صلى الله عليه وسلم بينهم فلما نزلت
ولكل جعلنا موالي قال ابن عباس نسختها والذين عاقدت ايمانكم كذا في جميع الاصول نسختها
والذين عاقدت ايمانكم والصواب كما قاله ابن بطال ان المنسوخة والذين عاقدت ايمانكم والناسخة
ولكل جعلنا موالي وكذا وقع في الكفالة والتفسير من رواية الصلت بن محمد عن ابي اسامة فلما
نزلت ولكل جعلنا موالي نسخت وقال ابن المنير في الحاشية الضمير في قوله نسختها عايد على المواخاة

لا غير الاية والضمير في نسختها وهو الفاعل المستتر يعود على قوله ولكل جعلنا موالي وقوله والذين عاقدت ايمانكم مبتدأ بدل من الضمير واصل الكلام لما نزلت ولكل جعلنا موالي نسخت والذين عاقدت ايمانكم وقال الكرماني فاعل نسختها اية جعلنا والذين عاقدت ايمانكم منصوب باضمار اعني انتهى والمراد بايراد الحديث هنا ان قوله تعالى ولكل جعلنا نسخ حكم الميراث الذي دل عليه والذين عاقدت ايمانكم وقال ابن الجوزي مراد الحديث المذكور ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اخى بين المهاجرين والانصار فكانوا يتوارثون بتلك الاخوة ويرونها داخلة في قوله تعالى والذين عاقدت ايمانكم فلما نزل قوله تعالى واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض في كتاب الله نسخ الميراث بين المتعاقدين وبقي النصر والرفادة وجواز الوصية لهم والحديث اخرجه النسائي وابو داود جميعا في الفرائض

باب ميراث الملاعنة بفتح العين في الفرع كاصله وقال الحافظ ابن حجر بفتح العين المهملة ويجوز كسرها وقال العيني بكسرها وهي التي وقع اللعان بينها وبين زوجها قال وقول بعضهم يعني الحافظ ابن حجر بالفتح ويجوز الكسر الامر بالعكس انتهى والمراد بيان من ترثه من ولدها الذي لاعنت عليه وقال الكرماني الملاعنة بلفظ المفعول وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى بن قزعة بفتح القاف والزاي والعين المهملة الحجازي قال حدثنا مالك الامام عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رجلا اسمه عويمر لاعن امراته خولة بنت قيس في زمن النبي بغير الف بعد الميم في زمن ولابي ذر في زمان النبي صلى الله عليه وسلم وانتفى من ولدها ففرق النبي صلى الله عليه وسلم بين المتلاعنين والحق الولد بالمراة فترثه امه واخوته منها فان فضل شيء فهو لبيت المال وهذا قول زيد بن ثابت وجمهور العلماء واكثر فقهاء الامصار قال الامام مالك وعلى ذلك ادركت اهل العلم وعند ابي داود من مرسل مكحول ومن رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال جعل النبي صلى الله عليه وسلم ميراث ابن الملاعنة لامه ولورثتها من بعدها وعند اصحاب السنن الاربعة وحسنه الترمذي وصححه الحاكم عن واثلة رفعه تحوز المراة ثلاثة مواريث عتيقها ولقيطها وولدها الذي لاعنت عليه وفيه عمر بن رؤبة بضم الراء وسكون الواو وبعدها موحدة مختلف فيه ووثقه احمد وله شاهد من حديث ابن عمر عند ابن المنذر وفي اللعان من حديث سهل بن سعد ثم جرت السنة في ميراثها انها ترثه ويرث منها ما فرض الله له وحديث الباب سبق في مواضع كالتفسير والملاعنة . هذا

باب بالتنوين يذكر فيه الولد للفراش بكسر الفاء اي لصاحب الفراش حرة كانت او امة اي المستفرشة وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف ابو محمد الدمشقي ثم التنيسي الكلاعي الحافظ قال اخبرنا مالك الامام الاعظم عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان عتبة بضم العين وسكون الفوقية وفتح الموحدة ابن ابي وقاص عهد الى اخيه سعد اختلف في صحبته وجزم السفاقسي والدمياطي انه مات كافرا وقوله عهد بفتح العين وكسر الهاء اي اوصاه ان ابن وليدة زمعة بفتح الواو وكسر اللام اي جارية زمعة بفتح الزاي وسكون الميم وقد تفتح ابن قيس لم تسم الوليدة نعم ذكر مصعب الزبيري وابن اخيه الزبير في نسب قريش انها كانت امة يمانية واما ولدها فعبد الرحمن مني اي ابني فاقبضه اليك بكسر الموحدة فلما كان عام الفتح بنصب عام ويجوز في وبالرفع اسم كان اخذه سعد فقال هذا ابن اخي عتبة عهد الي فيه بتشديد الياء فقام عبد بن زمعة قال هو اخي وابن وليدة ابي اي جارية ابي زمعة ولد على فراشه من امته المذكورة وقد كانت عادة الجاهلية الحاق النسب بالزنا وكانوا يستاجرون الاماء للزنا فمن اعترفت الام بانه له الحق به ولم يبح الحاق ابن الوليدة في الجاهلية وقيل كانت موالي الولائد يخرجوهن للزنا ويضربون عليهن الضرائب وكانت وليدة زمعة كذلك قال في الفتح والذي يظهر من سياق القصة انها كانت امة مستفرشة لزمعة فزنى بها عتبة وكانت عادة الجاهلية في مثل ذلك ان السيد ان استلحقه لحقه وان نفاه انتفى عنه وان ادعاه غيره كان مرد ذلك الى السيد او القافة فظهر بها حمل كان يظن انه من عتبة فاختصما فيه فتساوقا اي تماشيا وتلازما بحيث ان كلا منهما كان كالذي يسوق الاخر الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال سعد يا رسول الله هذا ابن اخي قد كان عهد الي فيه انه ابنه فقال عبد بن زمعة هو اخي وابن وليدة ابي ولد على فراشه سقط قوله فقال سعد الخ لابي ذر فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو اي الولد لك يا عبد بالضم ويجوز الفتح ابن زمعة بنصب ابن اي هو اخوك اما بالاستلحاق او بالقضاء بعلمه صلى الله عليه وسلم لان زمعة كان صهره او هو لك ملكا لانه ابن وليدة ابيه من غيره لان زمعة لم يقر به ولا شهد عليه والاصول تدفع قول الابن فلم يبق الا انه عبد تبعا لامه قاله ابن جرير وقال الطحاوي معناه هو بيدك لا ترفع بها غيرك حتى ياتي صاحبه لا انه ملك لك بدليل امر سودة بالاحتجاب ويؤيد الاول رواية البخاري في المغازي هو لك فهو اخوك يا عبد لكن في مسند احمد وسنن النسائي ليس لك باخ لكن اعلها البيهقي وقال المنذري انها زيادة غير ثابتة وقال البيهقي معنى قوله ليس لك باخ اي شبها فلا يخالف قوله لعبد هو اخوك وقال في الفتح او معنى قوله ليس لك باخ بالنسبة للميراث من زمعة لان زمعة مات كافرا وخلف عبد ابن زمعة والولد المذكور وسودة فلا حق لسودة في ارثه بل حازه عبد قبل الاستحقاق فاذا استلحق الابن المذكور شاركه في الارث دون سودة فلذا قال لعبد هو اخوك وقال لسودة ليس لك باخ الولد للفراش اي لصاحب الفراش جرى على حذف مضاف اي زوجا كان او مولى حرة كانت او امة وللعاهر اي الزاني

الحجر اي الخيبة في النسب كقولهم له التراب عبر به عن الخيبة اي لا شيء له وقيل معناه وللزاني الرجم بالحجر واستبعد بان ذلك ليس لجميع الزناة بل للمحصن بخلاف حمله على الخيبة فانه على عمومه وايضا الحديث انما هو في نفي الولد عنه لا في رجمه ثم قال صلوات الله وسلامه عليه لسودة بنت زمعة ام المؤمنين رضي الله عنها احتجبي منه اي من عبد الرحمن استحبابا للاحتياط لما راى بكسر اللام وتخفيف الميم اي لاجل ما راى من شبهه البين بعتبة فما راها عبد الرحمن حتى لقي الله هو من جملة الحديث ان الاستلحاق لا يختص بالاب بل للاخ ان يستلحق وهو قول الشافعية وجماعة بشرط ان يكون الاخ حائزا او يوافقه باقي الورثة وامكان كونه من المذكور وان يكون يوافق على ذلك ان كان بالغا عاقلا وان لا يكون معروف الاب والحديث سبق في البيوع والوصايا والمغازي ويجيء في الاحكام ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته وكرمه وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد البصري قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن شعبة بن الحجاج عن محمد بن زياد القرشي الجمحي مولاهم انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الولد لصاحب الفراش كذا في هذه الرواية وللحديث سبب غير قصة ابن زمعة فقد اخرجه ابو داود وغيره من رواية حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قام رجل فقال لما فتحت مكة ان فلانا ابني فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا دعوة في الاسلام ذهب امر الجاهلية الولد للفراش وللعاهر الاثلب قيل ما الاثلب قال الحجر وقد دل حديث ابن زمعة على ان الامة تصير فراشا بالوطء فاذا اعترف السيد بوطء امته او ثبت ذلك بطريق شرعي ثم اتت بولد لمدة الامكان بعد الوطء لحقه من غير استلحاق كما في الزوجة لكن الزوجة تصير فراشا بمجرد العقد فلا يشترط في الاستلحاق الا الامكان لانها تراد للوطء فجعل العقد عليها كالوطء بخلاف الامة فانها تراد لمنافع اخرى فاشترط في حقها الوطء هذا قول الجمهور وعن الحنفية لا تصير الامة فراشا الا اذا ولدت من السيد ولدا ولحق به فمهما ولدت بعد ذلك لحقه الا ان ينفيه وعن الحنابلة من اعترف بالوطء فاتت منه لمدة الامكان لحقه وان ولدت منه اولا فاستلحقه لم يلحقه ما بعده الا باقرار مستانف على الراجح عندهم ونقل عن الشافعي رحمة الله عليه ان للقول بان الولد للفراش معنيين احدهما ما لم ينفه فاذا نفاه بما شرع له كاللعان انتفى عنه والثاني اذا تنازع رب الفراش والعاهر فالولد لرب الفراش قال في فتح الباري الثاني ينطبق على خصوص الواقعة والاول اعم قال وحديث الولد للفراش قال ابن عبد البر من اصح ما يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم جاء عن بضعة وعشرين نفسا من الصحابة والله الموفق . هذا

باب بالتنوين يذكر فيه الولاء لمن اعتق وباب يذكر فيه ميراث اللقيط وهو صغير او مجنون منبوذ لا كافل له وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه اللقيط حر لان غالب الناس احرار الا ان تقوم بينة برقه متعرضة لسبب الملك كارث وشراء فلا يكفي مطلق الملك لانا لا نامن ان يعتمد الشاهد ظاهر اليد وفارق غيره كثوب ودار بان امر الرق خطير فاحتيط فيه وولاؤه لبيت المال عند مالك والشافعي واحمد لحديث انما الولاء لمن اعتق اذ مقتضاه ان من لم يعتق لا ولاء له اذ العتق يقتضي سبق ملك واللقيط من دار الاسلام لا يملكه الملتقط ومن على اللقيط يوالي من شاء وبه قال الحنفية فان عقل الذي والاه عنه جناية لم يكن له ان يتحول عنه ويرثه واثر عمر هذا سبق معلقا بتمامه في اوائل الشهادات وبه قال حدثنا حفص بن عمر ابو عمر الحوضي قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن الحكم بفتحتين ابن عتيبة بضم العين وفتح الفوقية مصغرا عن ابراهيم النخعي عن الاسود ابن يزيد والثلاثة تابعيون كوفيون عن عائشة رضي الله عنها انها قالت اشتريت بريرة بفتح الموحدة وكسر الراء الاولى فقال النبي صلى الله عليه وسلم اشتريها فانما الولاء لمن اعتق فلا ولاية للملتقط كما مر واما قول عمر رضي الله عنه لابي جميلة في الذي التقطه اذهب فهو حر وعلينا نفقته ولك ولاؤه فمراده انت انت الذي تتولى تربيته والقيام بامره فهي ولاية الاسلام لا ولاية العتق واهدي بضم الهمزة لها اي لبريرة شاة تصدق به عليها فقال صلى الله عليه وسلم هو اي لحم الشاة لها صدقة ولنا هدية قال الحكم بن عتيبة بالسند السابق وكان زوجها مغيث حرا قال البخاري وقول الحكم مرسل ليس بمسند الى عائشة راوية الخبر وقال الاسماعيلي هو مدرج وقال ابن عباس رضي الله عنهما مما سبق موصولا في الطلاق في باب خيار الامة تحت العبد رايته عبدا وهذا اصح من السابق لانه حضر ذلك فترجح على قول من لم يحضر ولم يولد الحكم الا بعد ذلك بدهر طويل وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله بن ابي اويس ابن اخت امام الائمة مالك قال حدثني بالافراد مالك الاصبحي امام دار الهجرة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انما الولاء لمن اعتق الولاء مبتدأ خبره لمن اعتق اي كائن او مستقر لمن اعتق ومن موصول فاعتق صلته والعائد ضمير الفاعل

باب ميراث السائبة بسين مهملة بعدها الف فهمزة فموحدة بوزن فاعلة العبد الذي يقول له سيده لا ولاء لاحد عليك او انت سائبة يريد بذلك عتقه وان لا ولاء لاحد عليه وقد يقول له اعتقتك سائبة او انت حر سائبة ففي الصيغتين الاوليين يفتقر في عتقه الى النية وفي الاخريين يعتق والجمهور على كراهته وبه قال حدثنا قبيصة بن عقبة السوائي قال حدثنا سفيان الثوري عن ابي قيس عبد الرحمن بن ثروان بالمثلثة المفتوحة والراء الساكنة وبعد الواو الف فنون الاودي عن هزيل بضم الهاء وفتح الزاي ابن شرحبيل عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه زاد الاسماعيلي بسنده الى هزيل قال جاء رجل الى عبد الله فقال

التي عتقت عنده سائبة فمات فترك مالا ولم يدع وارثا فقال عبد الله قال ان اهل الاسلام لا يسيبون
وان اهل الجاهلية كانوا يسيبون وزاد الاسماعيلي ايضا وانت ولي نعمته فلك ميراثه وان تأثمت
او تحرجت في شيء فنحن نقبله ونجعله في بيت المال وبهذا الحكم في السائبة قال الشافعي وبه قال حدثنا
موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم
النخعي عن الاسود بن يزيد ان عائشة اشترت بريرة لتعتقها بعد ان تشتريها بضم الفوقية الاولى
واشترط اهلها ولاءها ان يكون لهم فقالت يا رسول الله اني اشتريت بريرة لاعتقها وان اهلها يشترطون
ولاءها فقال صلى الله عليه وسلم اعتقيها بعد ان تشتريها فانما الولاء لمن اعتق سواء كانت سائبة او غيرها
او قال عليه الصلاة والسلام انما الولاء لمن اعطى الثمن بالشك من الراوي قال فاشتريتها فاعتقتها قال وخيرت
بضم الخاء المعجمة لما عتقت ولابي ذر عن الحموي والمستملي نفسها اي خيرت لما عتقت بين فسخ نكاحها وامضاء
النكاح واختيار الزوج فاختارت نفسها وقالت لو اعطيت بضم الهمزة وكسر الطاء المهملة اي لو اعطاني
مغيث كذا وكذا من المال ما كنت معه اي ما صحبته ولا اقمت عنده قال الاسود بن يزيد وكان زوجها حرا
قال البخاري قول الاسود هذا منقطع اي لم يتصله بذكر عائشة فيه وفيه جواز اطلاق المنقطع في موضع
المرسل خلافا لما اشتهر في الاستعمال من تخصيص المنقطع بما سقط منه من اثناء السند واحد الا في صورة
سقط الصحابي بين التابعي والنبي صلى الله عليه وسلم فان ذلك يسمى المرسل وقول ابن عباس رضي الله عنهما
رأيته عبدا اصح اذ كان حضر القصة وشاهدها بخلاف الاسود فانه لم يدخل المدينة في عهد النبي صلى
الله عليه وسلم وهذا الباب سبق في مواضع كثيرة والله الموفق والمعين

باب اثم من تبرأ من مواليه

وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء البلخي قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان بن مهران
عن ابراهيم التيمي عن ابيه يزيد بن شريك بن طارق التيمي انه قال قال علي ما عندنا كتاب نقرؤه
وفي باب حرم المدينة من اخر كتاب الحج ما عندنا شيء الا كتاب الله عز وجل غير هذه الصحيفة قال
في الكواكب غير حال او استثناء اخر وحرف العطف مقدر كما قال الشافعي رحمه الله التحيات لله المباركات
الصلوات تقديره والصلوات قال يزيد بن شريك فاخرجها اي الصحيفة فاذا فيها اشياء جمع شيء لا ينصرف
قال الكسائي لكثرة استعمالها من الجراحات بكسر الجيم اي من احكام الجراحات واسنان الابل بفتح همزة اسنان
اي ابل الديات او الزكاة او اعم قال ولابي ذر وقال وفيها المدينة حرم بفتحتين محرمة ما بين عير
بفتح العين المهملة وسكون التحتية بعدها راء جبل بالمدينة الى ثور بفتح المثلثة قيل انه اسم جبل بها ايضا
وان كان المشهور انه بمكة وقيل الصحيح ان بدله احد ما بين عير الى احد ولابي ذر الى كذا بدل قوله الى ثور
فمن احدث فيها حدثا مخالفا لما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم او اوى بمد الهمزة محدثا بضم الميم وكسر
الدال المهملة اي من نصر جانيا واواه واجاره من خصمه وحال بينه وبين ان يقتص منه فعليه لعنة
الله اي البعد من الجنة التي هي دار الرحمة في اول الامر لا مطلقا ولعنة الملائكة والناس اجمعين
لا يقبل بضم التحتية وفتح الموحدة منه يوم القيامة صرف فرض ولا عدل نفل او بالعكس وغير ذلك
مما سبق في الحج ومن والى بفتح اللام اي اتخذ قوما موالي بغير اذن مواليه ليس الاذن لتقييد الحكم بعدم الاذن
والقصر عليه وانما ورد الكلام بذلك على انه الغالب فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل
بضم التحتية منه يوم القيامة صرف ولا عدل ولابي ذر لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا
وذمة المسلمين واحدة اي امان المسلم للكافر صحيح والمسلمون كنفس واحدة فيه يسعى بها ادناهم العبد
والمراة فاذا امن احدهم حربيا لا يجوز لاحد ان ينقضه فمن اخفر بخاء معجمة ساكنة وفتح الفاء مسلما
اي نقض عهده فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل
وصحح ابن حبان من حديث عائشة مرفوعا من تولى الى غير مواليه فليتبوأ مقعده من النار قال ابن بطال
فيما ذكره عنه في فتح الباري وفي الحديث انه لا يجوز للمعتق ان يكتب فلان بن فلان بل يقول فلان مولى
فلان ويجوز له ان ينتسب الى نسبه كالقرشي وقال غيره الاولى ان يفصح بذلك كان يقول القرشي بالولاء
او مولاهم وقال وفيه ان علم بذلك وتحمله سقطت شهادته لما يترتب عليه من الوعيد ويجب عليه
التوبة والاستغفار وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن عبد الله
ابن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الولاء وعن هبته
لانه حق ارث المعتق من العتيق وذلك لانه غير مقدور التسليم قاله في الكواكب

هذا باب

بالتنوين اذا اسلم على يديه وللفربري وللاكثر رجل وللكشميهني الرجل بالتعريف والتنكير اولى والمعنى اذا
اسلم رجل على يدي رجل وكان الحسن البصري لا يرى له اي للذي اسلم على يديه ولاية بكسر الواو ولابي ذر بفتحها
لغتان ولابي ذر عن الكشميهني ولاء بفتح الواو والمد بدل الياء وهذا الاثر وصله سفيان الثوري في
جامعه واخرجه ابو بكر بن ابي شيبة عن وكيع عن سفيان ورواه الدارمي عن ابي نعيم عن سفيان واخرجه
واخرجه ابن ابي شيبة ايضا من طريق يونس عن الحسن لا يرثه الا ان شاء اوصى له بماله وقال النبي صلى الله
عليه وسلم الولاء لمن اعتق يخرج به من اسلم على يديه رجل لما في الرواية الاخرى انما الولاء لمن اعتق كما يأتي
وسيق موصولا قريبا ويذكر بضم اوله وفتح ثالثه عن تميم هو ابن اوس بن خارجة بن سواد اللخمي الداري

نسبة الى جد الدار بن لخم وكان من اهل الشام اسلم سنة تسع من الهجرة وكان من افاضل الصحابة وله مناقب
وفي العزم افرادهما بالتأليف اعاننا الله على ذلك على احسن المسالك رفعه بالحركات ولابي ذر رفعه
بسكون الفاء وضم العين اي رفع تميم الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم وقد وصله البخاري في تاريخه
وابو داود وابن ابي عاصم والطبراني والباغندي في مسند عمر بن عبد العزيز تاليفه كلهم من طريق
عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز قال سمعت عبد الله بن موهب يحدث عن عمر بن عبد العزيز عن قبيصة بن
ذويب عن تميم الداري قال قلت يا رسول الله ما السنة في الرجل يسلم على يدي رجل من المسلمين قال هو اولى الناس بمحياه
ومماته قال البخاري رحمه الله واختلفوا في صحة هذا الخبر قال بعضهم عن ابن موهب سمع تميما ولا يصح
لقول النبي صلى الله عليه وسلم الولاء لمن اعتق وقال الشافعي هذا الحديث ليس بثابت انما يرويه عبد العزيز
ابن عمر عن ابن موهب وابن موهب ليس بالمعروف ولا نعلمه لقي تميما ومثل هذا لا يثبت وقال الترمذي اسناده
ليس بمتصل قال وادخل بعضهم بين ابن موهب وبين تميم قبيصة رواه يحيى بن حمزة وقيل انه تفرد فيه بذكر
قبيصة ورواه ابو اسحاق السبيعي دون ذكر تميم اخرجه النسائي وقال ابن المنذر الحديث مضطرب هل هو
عن ابن موهب عن تميم او بينهما قبيصة وقال بعض الرواة فيه عن عبد الله بن موهب وبعضهم ابن موهب
وعبد العزيز راويه ليس بالحافظ قال في الفتح هو من رجال البخاري كما في الاشربة لكنه ليس بالمكثر واما
ابن موهب فلم يدرك تميما واشار النسائي الى ان الرواية التي وقع التصريح فيها بسماعه من تميم خطأ ولكنه
وثقه بعضهم نعم صحح هذا الحديث ابو زرعة الدمشقي وقال انه حديث حسن صحيح المخرج ومتصل وجزم البخاري
في التاريخ بانه لا يصح لمعارضة حديث انما الولاء لمن اعتق ويؤخذ منه انه لو صح لما قاوم هذا الحديث وعلى
التنزل فيتردد في الجمع هل يخص عموم الحديث المتفق على صحته بهذا فيستثنى منه من اسلم او تؤول الولاية
في قوله اولى الناس بمعنى النصرة والمعاونة وما اشبه ذلك لا بالميراث ويبقى الحديث المتفق على صحته على عمومه
جنح الجمهور الى الثاني وبه جزم ابن القصار وقال ابو حنيفة واصحابه انه يستمر ان عقل عنه وان لم يعقل
عنه فله ان يتحول عنه لغيره قاله في فتح الباري وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي عن مالك هو ابن
انس الاصبحي امام الائمة عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما ان عائشة ام المؤمنين رضي الله
عنها وسقط ام المؤمنين لابي ذر ارادت ان تشتري جارية هي بريرة تعتقها اي لان تعتقها وهي بضم الفوقية
فقال اهلها نبيعكها على ان ولاءها لنا فذكرت لرسول الله صلى الله عليه وسلم اي ذكرت عائشة قولهم نبيعكها
على ان ولاءها لنا ولابي ذر فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا يمنعك ذلك بكسر الكاف ولابي ذر
عن الكشميهني لا يمنعنك بالنون الثقيلة بعد العين فانما الولاء لمن اعتق اللام للاختصاص كما قاله الكرماني
يعني ان الولاء مختص بمن اعتق وبذل المال في اعتاقه وقال العيني ويجوز ان تكون للاستحقاق كهي في قوله ويل
للمطففين واستحقاق المعتق الولاء لا ينافي استحقاق غيره ويجوز ان تكون للصيرورة وصيرورة الولاء للمعتق
لا تنافي صيرورته لغيره وبه قال حدثنا محمد غير منسوب قال الحافظ ابن حجر ووقع في رواية ابي علي بن شبويه
عن الفربري محمد بن سلام وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني محمد بن يوسف يعني البيكندي قال اخبرنا جرير
هو ابن عبد الحميد عن منصور اي ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن الاسود بن يزيد خال ابراهيم عن عائشة رضي
الله عنها انها قالت اشتريت بريرة فاشترط اهلها ولاءها ان يكون لهم فذكرت ذلك الاشتراط
للنبي وتاء ذكرت ساكنة ففيه التفات اي ذكرت عائشة ذلك للنبي ولابي ذر لرسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال اعتقيها فان الولاء لمن اعطى الورق بفتح الواو وكسر الراء الفضة قالت عائشة فاعتقتها
قالت عائشة ايضا فدعاها اي فدعا بريرة رسول الله صلى الله عليه وسلم فخيرها من زوجها بين المقام
معه او المفارقة فقالت لو اعطاني كذا وكذا من المال ما بت عنده فاختارت بالفاء ولابي ذر واختارت
نفسها وزاد ابو ذر في روايته قال وكان زوجها حرا واختارت نفسها وقد سبق قبل باب من زوجه اخر
ان القائل هو الاسود راويه عن عائشة وفي الباب الذي قبله انه الحكم

باب ما يرث النساء من الولاء

وبه قال حدثنا حفص بن عمر الحوضي قال حدثنا همام بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى ابن يحيى
العوذي الحافظ عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال ارادت عائشة رضي الله عنها ان تشتري
بريرة فاشترط اهلها ان يكون ولاؤها لهم فقالت للنبي صلى الله عليه وسلم انهم يشترطون الولاء لهم فقال
النبي صلى الله عليه وسلم لها اشتريها انما الولاء لمن اعتق فيه دلالة على ان النساء اذا اعتقن يستحقن
الولاء وبه قال حدثنا ابن سلام بتخفيف اللام على الاشهر واسمه محمد قال اخبرنا وكيع بفتح الواو
وكسر الكاف ابن الجراح احد الاعلام حدثنا سفيان الثوري عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي
عن الاسود بن يزيد عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الولاء لمن
اعطى الورق الفضة ثمنا وولي النعمة بكسر اللام مخففة بالاعتاق بعد اعطاء الثمن لان ولاية النعمة
التي يستحق بها الميراث بالاعتاق بعد اعطاء الثمن لا يكون الا للمعتق والحديث كما قاله ابن بطال يقتضي
الولاء لكل معتق ذكرا كان او انثى وهو مجمع عليه وليس بين الفقهاء خلف انه ليس للنساء من الولاء الا ما
اعتقن او جره اليهن من اعتقن بولادة او عتق واشار بقوله لمن اعطى الورق الى ان المراد بقوله لمن اعتق
ان يكون من عتق من ملكه حين العتق لا لمن باشر العتق فقط وقوله وولي النعمة هو لفظ وكيع عن سفيان

الثوري تفرد بها الثوري كما نبه عليه في الفتح والله الموفق والمعين. هذا باب بالتنوين يذكر فيه مولى القوم أي عتيقهم من أنفسهم في النسبة إليهم والميراث منه وابن أخت القوم منهم لأنه ينتسب إلى بعضهم وهي أمه فيرثهم لتوريث ذوي الأرحام على القول به وثبت قوله منهم لأبي ذر عن الكشميهني وبه قال حدثنا آدم بن أبي إياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا معاوية بن قرة بضم القاف وفتح الراء المشددة ابن إياس بن هلال المزني البصري وقتادة بن دعامة السدوسي كلاهما عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال مولى القوم من أنفسهم أو كما قال وبه قال حدثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ابن أخت القوم منهم أو قال من أنفسهم في المعاونة والانتصار والبر والشفقة ونحو ذلك لا في الميراث وتمسك به من قال بأن ذوي الأرحام يرثون كما ترث العصبات وهو قول الحنفية وغيرهم والشك من الراوي وأورد الحديث هنا مختصرا وتاما في مناقب قريش في باب ابن أخت القوم منهم باب حكم ميراث الأسير في يد العدو سواء عرفت حياته أو لا ٢ ٢ أي البخاري وكان شريح بضم الشين المعجمة وفتح الراء آخره حاء مهملة ابن الحارث القاضي الكندي الكوفي يورث الأسير بفتح الواو وكسر الراء المشددة في أيدي العدو وهو يقول هو أحوج إليه أي الميراث وهذا وصله ابن أبي شيبة والدارمي وقال عمر بن عبد العزيز مما وصله عبد الرزاق لإسحاق بن راشد فيما كتب إليه أجز بهمزة مفتوحة فجيم مكسورة فزاي مجزوم بالأمر وصية الأسير بنصب وصية على المفعولية وعتاقه بفتح العين وبعد التاء ألف ولأبي ذر وعتاقته بفوقية بعد القاف وما صنع في ماله ما لم يتغير عن دينه دين الإسلام إلى غيره طائعا فإنما هو ماله يصنع فيه ما يشاء بلفظ المضارع ولأبي ذر عن الكشميهني ما شاء بلفظ الماضي وبه قال حدثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عدي هو ابن ثابت الأنصاري عن أبي حازم بالحاء المهملة والزاي سلمان الأشجعي عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من ترك مالا بعد وفاته فلورثته ومن ترك كلا بفتح الكاف واللام المشددة عيالا فإلينا وهذا الحديث يؤيد قول الجمهور إن الأسير إذا وجب له ميراث أنه يوقف له لأنه إذا كان مسلما دخل تحت عموم قوله صلى الله عليه وسلم من ترك مالا فلورثته وعن سعيد بن المسيب أنه لم يورث الأسير في أيدي العدو والحديث مر في الاستقراض. هذا باب بالتنوين يذكر فيه قوله صلى الله عليه وسلم لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم وإن أسلم الكافر قبل أن يقسم الميراث المخلف عن أبيه أو أخيه فلا ميراث له لأن الاعتبار بوقت الموت لا بوقت القسمة عند الجمهور وبه قال حدثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن علي ابن حسين المشهور بزين العابدين عن عمر بضم العين ابن عثمان بن عفان القرشي العدوي ولأبي ذر عن عمرو بفتح العين بعمر بضمها وكلاهما ولد لعثمان واتفق الرواة عن الزهري أن عمرو بن عثمان بفتح العين وسكون الميم إلا أن مالكا وحده قال عمر بضم أوله وفتح الميم عن أسامة بن زيد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يرث المسلم الكافر وذهب معاذ بن جبل ومعاوية وسعيد بن المسيب ومسروق إلى أنه يرث منه لقوله صلى الله عليه وسلم الإسلام يعلو ولا يعلى عليه وحجة الجمهور هذا الحديث الصحيح وأجابوا عن حديث الإسلام يعلو بأن معناه فضل الإسلام وليس فيه تعرض للإرث فلا يترك النص الصريح لذلك ولا الكافر المسلم إجماعا ولا يرث نحو مرتد كيهودي تنصر أحدا إذ ليس بينه وبين أحد موالاة في الدين لأنه ترك دينا يقر عليه ولا يقر على دينه الذي انتقل إليه ولا يرث له كزنديق وهو من لا يتدين بدين فلا يرث ولا يورث لذلك وأما المسلم المرتد فقال الشافعي ومالك لا يرث المسلم المرتد وقال أبو حنيفة والثوري يرث لكن قال أبو حنيفة ما اكتسبه في ردته لبيت المال وما اكتسبه في الإسلام فهو لورثته المسلمين وأما الكافر فيتوارثان وإن اختلفت ملتهما كيهودي ونصراني أو مجوسي أو وثني لأن الملل في البطلان كالملة الواحدة ومن به رق ولو مدبرا أو مكاتبا فلا يرث ولا يورث لأنهم ولأنه لو ورث لملك واللازم باطل لا مبعضا فيورث ما ملكه ببعضه الحر لتمام ملكه عليه ولا شيء لسيده منه لاستيفاء حقه مما اكتسبه بالرقية ولا يرث قاتل من مقتوله وإن لم يضمن بقتله لحديث ليس للقاتل شيء أي من الميراث رواه الترمذي بسند صحيح ولأن الإرث للموالاة والقاتل قطعها ومن فقد وقف ماله حتى تقوم بينة بموته أو يحكم بموته قاض بمضي مدة من ولادته لا يعيش فوقها ظنا فيعطيها لمن يرثه حينئذ والحديث سبق في المغازي باب ميراث العبد النصراني ومكاتب النصراني ولأبي ذر والمكاتب وإثم من انتفى من ولده ولأبي ذر باب من انتفى من ولده ومذهب العلماء أن العبد النصراني إذا مات فماله لسيده بالرق لأن ملك العبد غير صحيح فيستحقه السيد لا بطريق الميراث وأما المكاتب فإن مات قبل أداء كتابته وكان في ماله وفاء للباقي من كتابته أخذ ذلك في كتابته فما فضل فلبيت المال وأما إثم من انتفى من ولده ففي حديث أبي هريرة مرفوعا عند أبي داود والنسائي وصححه ابن حبان والحاكم أيما رجل جحد ولده وهو ينظر إليه احتجب الله عنه وفي سنده عبد الله بن يونس حجازي ما روى عنه سوى يزيد بن الهاد ولم يذكر المؤلف حديثا هنا ولعله أراد أن يلحق فيه ما هو على شرطه فاخترمته المنية قبل باب حكم من ادعى أخا أو ابن أخ وبه قال

حدثنا

حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي قال حدثنا الليث بن سعد الإمام عن ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة أنها قالت اختصم سعد بن أبي وقاص مالك بن وهيب بن عبد مناف بن زهرة الزهري شهد المشاهد كلها وهو أحد العشرة وعبد بن زمعة بن قيس بن عبد شمس القرشي العامري أخو سودة بنت زمعة أم المؤمنين رضي الله عنها في غلام اسمه عبد الرحمن فقال سعد هذا الغلام عبد الرحمن يا رسول الله ابن أخي عتبة بن أبي وقاص ذكره ابن منده في الصحابة مستندا بقول أخيه سعد هذا عهد إلي أنه ابنه انظر إلى شبهه وليس في ذلك ما يدل على إسلامه وقد اشتد إنكار أبي نعيم على ابن منده في ذلك وقال إنه الذي كسر رباعية النبي صلى الله عليه وسلم وما علمت له إسلاما انتهى وبالجملة فليس في شيء من الآثار ما يدل على إسلامه بل فيها ما يصرح بموته على الكفر والله أعلم وقال عبد بن زمعة هذا أخي يا رسول الله ولد على فراش أبي من وليدته أي أمته فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى شبهه فرأى شبها بينا بعتبة فقال صلى الله عليه وسلم هو أي الغلام أخ لك يا عبد ولأبي ذر يا عبد بن زمعة فألحقه عليه الصلاة والسلام به لما استلحقه لأن إقراره قائم مقام الأب الميت في حياته فيثبت نسبه وقال أبو حنيفة ومالك لا يثبت الولد للفراش وللعاهر الحجر أي الخيبة واحتجبي منه يا سودة بنت زمعة تورعا واحتياطا قالت فلم ير سودة الغلام قط ولأبي ذر عن الكشميهني بعد أي بعد قوله صلى الله عليه وسلم احتجبي منه ورأيت في هامش فرع اليونينية وقال إنه منقول منها هذا الباب في نسخة أبي ذر قبل باب ميراث العبد النصراني ويليه أعني باب ميراث العبد النصراني باب إثم من انتفى من ولده ورقم على باب من ادعى أخا أو ابن أخ علامة المستملي والكشميهني انتهى باب من ادعى أي انتسب إلى غير أبيه وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا خالد هو ابن عبد الله الطحان الواسطي قال حدثنا خالد هو ابن مهران الحذاء عن أبي عثمان عبد الرحمن النهدي عن سعد بسكون العين ابن أبي وقاص رضي الله عنه أنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من ادعى إلى غير أبيه وهو أي والحال أنه يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام إن استحل ذلك أو هو محمول على الزجر والتغليظ للتنفير عنه واستشكل بأن جماعة من خيار الأمة انتسبوا إلى غير آبائهم كالمقداد بن الأسود إذ هو ابن عمرو وأجيب بأن الجاهلية كانوا لا يستنكرون أن يتبنى الرجل غير ابنه الذي خرج من صلبه فينسب إليه ولم يزل ذلك في أول الإسلام حتى نزل وما جعل أدعياءكم أبناءكم ونزل ادعوهم لآبائهم فغلب على بعضهم النسب الذي كان يدعى به قبل الإسلام فصار إنما يذكر للتعريف بالأشهر من غير أن يكون من المدعو تحول عن نسبه الحقيقي فلا يقتضيه الوعيد إذ الوعيد المذكور إنما تعلق بمن انتسب إلى غير أبيه على علم منه أنه ليس أباه قال أبو عثمان النهدي فذكرته أي الحديث لأبي بكرة نفيع فقال وأنا سمعته أذناي بفتح العين وسكون الفوقية ووعاه قلبي من رسول الله صلى الله عليه وسلم والحديث تقدم في غزوة حنين وبه قال حدثنا أصبغ بالصاد المهملة والغين المعجمة بينهما موحدة مفتوحة ابن الفرج بالفاء والجيم الفقيه قال ابن معين كان أعلم خلق الله برأي مالك قال حدثنا ولأبي ذر أخبرنا ابن وهب عبد الله المصري قال أخبرني بالإفراد عمرو بفتح العين ابن الحارث المصري عن جعفر بن ربيعة الكندي عن عراك بكسر العين المهملة وتخفيف الراء وبعد الألف كاف ابن مالك الغفاري عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا ترغبوا عن آبائكم فمن رغب عن أبيه وانتسب لغيره فهو كفر ولأبي ذر عن الكشميهني فقد كفر أي كفر النعمة فليس المراد الكفر الذي يستحق عليه الخلود في النار بل كفر حق الله أو المراد التغليظ والتشنيع عليه إعظاما لذلك والأكمل حق سوء أو إذا استحل فيستحق كفرا ولم يعبر في كل سنن على حق بهذا اللفظ وإنما عبر به في المواضع التي يقصد فيها الزجر البليغ وتعظيم الحق المستور والحديث سبق في مناقب قريش. هذا باب بالتنوين يذكر فيه إذا ادعت المرأة ابنا بتشديد الدال المهملة من ادعت وبه قال حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع قال أخبرنا شعيب هو ابن أبي حمزة قال حدثنا أبو الزناد عبد الله بن ذكوان عن عبد الرحمن بن هرمز الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كانت امرأتان لم تسميا معهما ابناهما لم يسميا أيضا جاء الذئب فذهب بابن إحداهما فقالت لصاحبتها إنما ذهب الذئب بابنك وقالت ولأبي ذر فقالت الأخرى إنما ذهب بابنك فتحاكما أي المرأتان والتذكير باعتبار الشخص ولأبي ذر عن الحموي والمستملي فتحاكمتا إلى داود عليه السلام فقضى به بالولد الباقي للكبرى للمرأة الكبرى منهما لكونه كان في يدها وعجزت عن إقامة البينة فخرجتا على سليمان بن داود عليهما السلام فأخبرتاه بالقصة فقال ائتوني بالسكين بكسر الشين وسميت سكينا لأنها تسكن حركة الحيوان أشقه أي الولد بينهما نصفين وفي سنن النسائي الكبرى فقالت الكبرى نعم اقطعوه فقالت الصغرى منهما لا تفعل ذلك يرحمك الله هو ابنها أي ابن الكبرى فقضى به للصغرى لجزعها الدال على عظيم شفقتها ولم يعمل بإقرارها بأنه لصاحبتها واستشكل نقض سليمان حكم أبيه داود وأجيب بأنهما حكما بالوحي وحكم سليمان كان ناسخا أو كان بالاجتهاد وجاز النقض لدليل أقوى وتعقب الأول بأن سليمان حينئذ لم يكن يوحى إليه إذ كان عمره حينئذ إحدى عشرة سنة قال أبو هريرة رضي الله عنه بالسند السابق والله إن سمعت بكسر الهمزة أي ما سمعت بالسكين قط إلا يومئذ وما كنا نقول إلا المدية بضم الميم وتكسر وتفتح وقيل للشفرة مدية لأنها تقطع مدى حياة الحيوان والحديث سبق في ترجمة سليمان من أحاديث الأنبياء باب حكم القائف بالقاف وآخره فاء وهو الذي يعرف

الشبه وتمييز الاثر وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا قال حدثنا الليث بن سعد امام المصريين عن
ابن شهاب محمد الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم دخل علي بتشديد اليا البيت حال كونه مسرورا حال كونه تبرق تضيء وتستنير من السرور اسارير وجهه
وهي الخطوط التي في الجبهة واحدها سر وسرر وجمعها اسرار واسرة وجمع الجمع اسارير فقال صلى الله عليه
وسلم الم ترى حرف جزم ومعها همزة التقرير وترى مجزوم بحذف النون والرؤية علمية وسدت ان في قوله
ان مجززا مسد مفعوليها ولذا فتحت ان ومجززا بضم الميم وفتح الجيم وكسر الزاي الاولى المشددة وتفتح
اسم ان وسمي مجززا لانه كان يجز ناصية الاسير في الجاهلية ويطلقه وهو ابن الاعور بن جعدة المدلجي
نظر آنفا خبر ان وآنفا بالمد ويقصر ظرف زمان اي الساعة الى زيد بن حارثة واسامة بن زيد فقال
ان هذه الاقدام بعضها من بعض ولابي ذر عن الحموي والمستملي لمن بعض اي كائنة من بعض ومخلوقة من بعض كقوله
تعالى بعضكم من بعض اي مخلوقون من بعض وسبب سروره عليه الصلاة والسلام ان الجاهلية كانت تقدح في نسب
اسامة لكونه اسود شديد السواد وزيد ابيض من القطن فلما قال المجزز ما قال مع اختلاف اللون سر
صلى الله عليه وسلم بذلك لكونه كافا لهم عن الطعن فيه لاعتقادهم ذلك والحديث اخرجه مسلم في النكاح
وابو داود في الطلاق والترمذي في الولاء والنسائي في الطلاق وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت دخل
علي رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم اي يوما البيت وهو من اضافة المسمى الى اسمه او ذات
مقحم وهو مسرور فقال يا عائشة الم ترى ان مجززا المدلجي بضم الميم وسكون الدال المهملة
وكسر اللام والجيم بعدها تحتية نسبة الى مدلج بن مرة بن عبد مناف وكانت القيافة فيهم وفي بني اسد
والعرب تعترف لهم بذلك وليس ذلك خاصا بهم على الصحيح وروي ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان قائفا
وقد كان قرشيا لا مدلجيا ولا اسديا دخل علي بتشديد اليا وسقط لغير ابي ذر فرأى اسامة زاد
ابو ذر ابن زيد وزيدا بن حارثة وعليهما قطيفة اي كساء قد غطيا رؤوسهما بها وبدت اقدامهما
اي ظهرت فقال ان هذه الاقدام بعضها من بعض كائنة او مخلوقة من بعض وفي الحديث العمل بالقافة
لتقريره صلى الله عليه وسلم وهو مذهب مالك والشافعي واحمد وقال الحنفية الحكم بها باطل لانها حدس
وذلك لا يجوز في الشريعة وليس في حديث الباب حجة في اثبات الحكم بها لان اسامة قد ثبت نسبه قبل
ذلك فلم يحتج الشارع في اثبات ذلك الى قول احد وانما تعجب من مجزز ووجه ادخال هذا الحديث في كتاب
الفرائض الرد على من زعم ان القائف لا يعتبر بقوله فان من اعتبر قوله فعمل به لزم منه حصول التوارث
بين الملحق والملحق به

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الحدود

جمع حد وهو الحاجز بين الشيئين يمنع اختلاط احدهما بالاخر وحد الزنا وحد الخمر سمي لكونه مانعا لمتعاطيه
عن معاودة مثله مانعا لغيره ان يسلك مسلكه وفي رواية الحمدُ تاخير البسملة على لفظ كتاب وما يحذر من
الحدود اي كتاب بيان احكام الحدود وبيان ما يحذر من الحدود ولابي ذر عن المستملي باب ما يحذر من الحدود
وتطلق الحدود ويراد بها نفس المعاصي ولم يذكر البخاري حديثا هذا باب بالتنوين لا يشرب
الخمر بضم التحتية وفتح الراء مبنيا للمفعول والخمر نائب الفاعل وللمستملي فيما ذكره في الفتح وهو في اليونينية
لابي ذر باب الزنا وشرب الخمر اي التحذير من تعاطيهما وقال ابن عباس رضي الله عنهما مما وصله ابن ابي شيبة
في كتاب الايمان ينزع منه بضم اوله وفتح الزاي والضمير في منه للزاني نور الايمان ورواه ابو جعفر
الطبري من طريق مجاهد عن ابن عباس سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من زنى نزع الله منه نور الايمان
من قلبه فان شاء يرده اليه رده وفي حديث ابي هريرة مرفوعا عند ابي داود اذا زنى الرجل خرج منه الايمان
فكان عليه كالظلة فاذا اقلع رجع اليه الايمان ويحتمل ان يكون الذي ينتقص منه الحيا المعبر عنه بالنور
والحيا من الايمان وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف المخزومي
مولاهم المصري وبكير اسم جده واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين
وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن
اي مستحلا مع العلم بتحريمه او يسلب الايمان حال تلبسه بالكبيرة فاذا فارقها عاد اليه او هو من
باب التغليظ للتنفير عنه او معناه نفي الكمال والا فالمعصية لا تخرج المسلم عن الايمان خلافا للمعتزلة
المكفرين بالذنب القائلين بتخليد العاصي في النار ولا يشرب الخمر حين يشربه وهو مؤمن اذا استحله كامل
ولا يسرق حين يسرق ولابي ذر ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا ينتهب نهبة بضم
النون ما ينهب جهرا ظلما لغيره يرفع الناس اليه اي الى المنتهب فيها ابصارهم لا يقدرون على دفعه
ولو تضرعوا اليه وهو مؤمن وهو كناية عن عدم التستر بذلك فيكون صفة لازمة للنهب بخلاف
السرقة والاختلاس فانه يكون في خفية والانتهاب اشد لما فيه من مزيد الجراءة وعدم المبالاة
ولم يذكر الفاعل في الشرب وما بعده تنبيها كما قال ابن بطال حذف الفاعل لدلالة الكلام عليه
والمعدود ولا يشرب الشارب الخمر لا يرجع الضمير الى الزاني لئلا يختص به بل هو عام في كل من

شرب

شرب وكذا في الباقي وقد ذكر الفاعل في لا يسرق في رواية ابي ذر كما مر والحديث اخرجه مسلم في الايمان
وابن ماجه في الفتن وعن ابن شهاب الزهري بالسند السابق عن سعيد بن المسيب وابي سلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف كلاهما عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله اي بمثل حديث ابي بكر عن ابي هريرة
هذا الا النهبة فليست فيه باب ما جاء في ضرب شارب الخمر وبه قال حدثنا حفص بن عمر
ابن الحارث بن سخبرة الازدي الحوضي قال حدثنا هشام الدستوائي عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله
عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم ح للتحويل قال البخاري بالسند اليه حدثنا آدم ولابي ذر ابن ابي اياس
قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا قتادة عن انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
ضرب اي امر بالضرب في الخمر بالجريد والنعال الباء في بالجريد باء الآلة والجريد سعف النخل وسمي به
لانه جرد عن الخوص وجلد اي امر بالجلد فيه ابو بكر الصديق رضي الله عنه في خلافته اربعين جلدة
وهذا لفظ طريق هشام عن قتادة واما لفظ طريق شعبة فاخرجه البيهقي في الخلافيات من طريق جعفر
ابن محمد القلانسي عن آدم شيخ البخاري فيه بلفظ ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي برجل شرب الخمر فضربه
بجريدتين نحوا من اربعين ثم صنع ابو بكر مثل ذلك فلما كان عمر استشار الناس فقال له عبد الرحمن بن عوف
اخف الحدود ثمانون ففعله عمر واخرجه مسلم والنسائي ايضا من طريق محمد بن جعفر عن شعبة مثل رواية آدم
الا انه قال وفعله ابو بكر فلما كان عمر اي في خلافته استشار الناس فقال عبد الرحمن يعني ابن عوف
اخف الحدود ثمانون فامر به عمر ولم يقل عن النبي صلى الله عليه وسلم اربعين نعم في رواية مسلم انه
صلى الله عليه وسلم كان يضرب في الخمر بالنعال والجريد اربعين وقوله في الرواية السابقة نحوا من اربعين
قيل لا بد من تاويله بانه انما عبر بنحو لعدم التساوي في الضرب والالة والا فالحدود انما تكون محدودة
وكون الراوي حاكيا ذلك عن واقعة لا يلزم منه ان يكون تقريبا بل تحديدا وان كان الراوي لم يجزم بالتحديد
فيه فغايته ان تكون اربعين فوجب القول بانها الحد لا سيما وانضم اليها رواية مسلم السابقة ونحوها مما فيه الجزم
بالاربعين ونحو قد يأتي بمعنى مثل وفي مسلم ايضا من طريق معاذ بن هشام عن ابيه ثم جلد ابو بكر اربعين
فلما كان عمر ودنا الناس من الريف والقرى قال ما ترون في جلد الخمر فقال عبد الرحمن بن عوف ارى ان تجعلها
كاخف الحدود قال فجلد عمر ثمانين والريف بكسر الراء كل ارض فيها زرع ونخل او ما قارب المياه من ارض العرب
وغيرها او ما فيه زرع وخصب او هو الخصب والسعة في المآكل والمشرب وعند النسائي من طريق يزيد بن هارون
عن شعبة فضربه بالنعال نحوا من اربعين ثم اتي به ابو بكر فصنع به مثل ذلك ورواه همام عن قتادة
بلفظ فامر قريبا من عشرين رجلا فجلده كل رجل جلدتين بالجريد اخرجه احمد والبيهقي قال في الفتح وبهذا يجمع
بين ما اختلف فيه على شعبة وان جملة الضربات كانت نحو اربعين بجريدتين فتكون الجملة ثمانين وفي
مسلم من طريق حضين بحاء مهملة وضاد معجمة مصغرا ابن المنذر ان عثمان امر عليا بجلد الوليد بن عقبة
في الخمر فقال لعبد الله بن جعفر اجلده فجلده فلما بلغ اربعين قال امسك جلد رسول الله صلى الله عليه
وسلم اربعين وجلد ابو بكر اربعين وجلد عمر ثمانين وكل سنة وهذا احب الي ففيه الجزم بانه صلى الله
عليه وسلم جلد اربعين وسائر الاخبار ليس فيها عدد الا بعض الروايات عن انس ففيها نحو الاربعين
والجمع بينهما ان عليا اطلق الاربعين فهو حجة على من ذكرها بلفظ التقريب ومذهب الشافعية ان حد الحر
اربعون جلدة لما سبق وحد غيره ولو مبعضا عشرون على النصف من الحر كنظائره متوالية في كل من الاربعين
والعشرين بحيث يحصل بها زجر وتنكيل فلا تفرق على الايام والساعات لعدم الايلام وللامام زيادة
على الحد ان رآه فيبلغ الحر ثمانين وغيره اربعين كما فعله عمر رضي الله عنه قال لانه اذا شرب سكر واذا سكر
هذى واذا هذى افترى وحد الافترا ثمانون رواه الدارقطني فجعل سبب السبب سببا واجرى على
الاول ما اجري على الآخر والزيادة على الحد تعازير لا حد والا لما جاز تركه واعترض بان وضع التعزير
النقص عن الحد فكيف يساويه واجيب بان ذلك تعازير لان ذلك لجنايات تولدت من الشارب قال
الرافعي وليس شافيا فان الجناية لم تتحقق حتى يعزر والجنايات التي تتولد من الخمر لا تنحصر فلتجز الزيادة
على الثمانين وقد منعوها قال وفي قصة تبليغ الصحابة الضرب ثمانين الفاظ مشعرة بان الكل حد وعليه
فحد الشارب مخصوص من بين سائر الحدود بان يتحتم بعضه ويتعلق بعضه باجتهاد الامام ومذهب
الحنفية والمالكية ان الثمانين حد وكذا عند الحنابلة على الصحيح عندهم وقد اختلف النقل عن العلماء
في التحديد والتقدير في الحد والذي تحصل من ذلك ستة احدها ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يجعل
في ذلك حدا معلوما بل كان يقتصر على ضرب الشارب على ما يليق به الثاني انه اربعون بغير زيادة الثالث
مثله لكن للامام ان يبلغ به ثمانين وهل الزيادة من تمام الحد او تعزير قولان الرابع انه ثمانون
بغير زيادة عليها الخامس كذلك وتجوز الزيادة تعزيرا السادس ان شرب فجلد ثلاث مرات فعاد
في الرابعة وجب قتله وقيل ان شرب اربعا فعاد في الخامسة وجب قتله وهو قول شاذ والحديث
اخرجه مسلم في الحدود وكذا الترمذي وابن ماجه باب من امر بضرب الحد في البيت وبه
قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي عن ايوب السختياني عن
ابن ابي مليكة عبد الله بن عبيد الله واسم ابي مليكة زهير بن عبد الله بن جدعان عن عقبة بن الحارث

ابن عامر بن نوفل ابو سروعة القرشي المكي وهو من افراد البخاري انه قال جيء بالنعيمان بالتصغير او بابن النعيمان
بالشك من الراوي وجيء بالبناء للمجهول وسبق في الوكالة ان الذي جاء به هو عقبة بن الحارث رضي الله عنه
كما رواه الاسماعيلي ولفظه جئت بالنعيمان شاربا نصب على الحال اي شاربا مسكرا اي متصفا بالسكر لانه
حين جيء به لم يكن شاربا حقيقة بل كان سكرانا فامر النبي صلى الله عليه وسلم من كان بالبيت وفي نسخة
من كان في البيت ان يضربوه قال عقبة فضربوه فكنت انا فيمن ضربه بالنعال بكسر النون وفي الحديث جواز
ضرب الحد في البيوت سرا خلافا لمن منعه محتجا بظاهر ما روي عن عمر في قصة ولده عبد الرحمن ابي شحمة
لما شرب بمصر فحده عمرو بن العاص في البيت ان عمر رضي الله عنه انكر عليه واحضر ولده ابا شحمة وضربه
الحد جهرا كما رواه ابن سعد واخرجه عبد الرزاق بسند صحيح عن ابن عمر مطولا والجمهور على الاكتفا
وحملوا صنيع عمر على المبالغة في تاديب ولده لا ان اقامة الحد لا تصح الا جهرا والحديث سبق في الوكالة

باب الضرب بالجريد والنعال في شرب الخمر

وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قاضي
مكة قال حدثنا وهيب بن خالد بضم الواو ابن عجلان الباهلي هو الامام ابو بكر البصري عن ايوب السختياني عن
عبد الله بن ابي مليكة بضم الميم وفتح اللام وهو زهير عن عقبة بن الحارث رضي الله عنه ان النبي صلى الله
عليه وسلم اتي بنعيمان بضم النون او بابن نعيمان بضم النون ايضا بالشك مثل الذي في به نعيمان
او ابنه ولابي ذر عن الحموي والمستملي بالنعيمان او بابن النعيمان بزيادة الالف واللام فيهما وهو سكران
يحد ما العرف فشق ذلك عليه زاده الله شرفا لديه وعند النسائي فشق على النبي صلى الله عليه وسلم
مشقة شديدة وامر من في البيت ان يضربوه الحد فضربوه بالجريد والنعال قال عقبة وكنت بالواو
ولابي ذر فكنت فيمن ضربه وفيه ان الحد يحصل بالضرب بالجريد والنعال وكذا بالعصي المعتدلة واطراف
الثياب بعد فتلها حتى تشتد اذ القصد الايلام وكذا بالسوط وتمسك به من قال بجواز اقامة الحد
على السكران في حال سكره والجمهور على خلافه واول الحديث بان المراد ذكر سبب الضرب لا ان ذلك الوصف
استمر به في حال ضربه لان المقصود بالضرب في الحد الايلام ليحصل به الردع وسبق في الباب الذي قبل
هذا كتاب الوكالة ان في رواية الاسماعيلي جئت بالنعيمان من غير شك وكذا عند الزبير بن بكار وابن منده
بغير شك ايضا وهو النعيمان بن عمرو بن رفاعة من الحارث بن سواد بن مالك بن غنم بن مالك بن النجار الانصاري
شهد العقبة وبدرا والمشاهد كلها وكان كثير المزاح يضحك النبي صلى الله عليه وسلم من مزاحه وهو صاحب
سويبط بن حرملة فقال يوما والله لاغيظنك فجا الى ناس جلبوا ظهرا فقال ابتاعوا مني غلاما عربيا فارها
وهو ذو لسان ولعله يقول انا حر فان كنتم تاركيه لذلك فدعوا لا تفسدوا على غلامي فقالوا ابتعناه منك
بعشر قلائص فاقبل بها يسوقها واقبل بالقوم حتى عقلوه ثم قال دونكم هو هذا فجا القوم فقالوا قد
اشتريناك فقال سويبط هو كاذب انا رجل حر فقالوا قد اخبرنا خبرك فطرحوا الحبل في رقبته وذ
هبوا به وجاء ابو بكر فاخبر به فذهب هو واصحاب له فردوا القلائص واخذوه فلما عادوا الى النبي صلى الله
عليه وسلم واخبروه الخبر ضحك النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه حولا وروي انه جاء اعرابي الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فدخل المسجد واناخ ناقته بفنائه فقال بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
لنعيمان لو نحرتها فاكلناها فانا قد قرمنا الى اللحم ويغرم رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمنها قال فنحرها
نعيمان ثم خرج الاعرابي فصاح واعقراه يا محمد فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فقال من فعل هذا فقالوا
نعيمان فاتبعه يسال عنه فوجدوه في دار ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب مستخفيا فاشار اليه رجل
ورفع صوته يقول ما رايته يا رسول الله واشار باصبعه حيث هو فاخرجه رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال له ما حملك على هذا قال الذين دلوك علي يا رسول الله هم الذين امروني فجعل رسول الله صلى
الله عليه وسلم يمسح وجهه ويضحك وغرم ثمنها وكان يشرب الخمر فلما كثر ذلك منه قال له رجل من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم لعنك الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تفعل فانه يحب الله ورسوله وبه
قال حدثنا مسلم هو ابن ابراهيم الفراهيدي البصري قال حدثنا هشام الدستوائي قال حدثنا قتادة
ابن دعامة السدوسي عن انس رضي الله عنه قال جلد النبي صلى الله عليه وسلم في الخمر بالجريد والنعال
وجلد ابو بكر رضي الله عنه اربعين ولا منافاة بين قوله ضرب وجلد لان المراد من قوله جلد ضرب فاصاب
جلده وليس المراد ضرب بالجلد وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا ابو ضمرة انس هو ابن عياض
عن يزيد بن الهاد هو ابن يزيد من الزيادة ابن عبد الله بن اسامة بن عبد الله بن شداد بن الهاد نسبة
الى جده الاعلى عن محمد بن ابراهيم بن الحارث بن خالد التيمي عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال اتي بضم الهمزة النبي صلى الله عليه وسلم برجل يحتمل ان يكون هو النعمان او هو
عبد الله الذي كان يلقب حمارا والثاني اقرب قد شرب خمرا قال صلى الله عليه وسلم اضربوه لم يذكر
عددا قيل لانه لم يكن محدودا بعدد مخصوص قال ابو هريرة فمنا الضارب بيده والضارب بنعله
والضارب بثوبه اي بعد فتله فلما انصرف من الضرب قال بعض القوم قيل انه عمر رضي الله عنه اخزاك
الله قال صلى الله عليه وسلم لا تقولوا هكذا اي لا تدعوا عليه بالخزي وهو الذل والهوان لا تعينوا
عليه الشيطان لان الشيطان يريد بتزيينه له المعصية ان يحصل له الخزي فاذا دعوا عليه

بالخزي فكانهم قد حصلوا مقصود الشيطان وقال البيضاوي لا تدعوا عليه بهذا الدعاء فان الله اذا اخزاه
استحوذ عليه الشيطان او لانه اذا سمع ذلك انهمك في المعاصي وحمله اللجاج والغضب على الاصرار
فيصير الدعاء وصلة ومعونة في اغوائه وتسويله والحديث اخرجه ابو داود في الحدود وبه قال حدثنا
عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي بفتح المهملة والجيم نسبة الى حجبة البصري قال حدثنا خالد بن الحارث بن عبيد بن سليم
الهجيمي البصري قال حدثنا سفيان الثوري قال حدثنا ابو حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن
عاصم الاسدي الكوفي قال سمعت عمير بن سعيد بضم العين وفتح الميم في الاول وكسر العين في الثاني النخعي
قال سمعت علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال ما كنت لاقيم اللام لتاكيد النفي حدا على احد فيموت فاجد
في نفسي اي فاحزن عليه والفعلان بالنصب كذا في الفرع ولغيره في الفتح وقال الكرماني فيموت بالنصب
فاجد بالرفع وفي فيموت مسبب عن اقيم واجد مسبب عن السبب والمسبب معا والاستثناء في قوله
الا صاحب الخمر منقطع فصاحب يجب نصبه الا عند تميم اي لكن اجد من حد صاحب الخمر شيئا اذا مات ويجوز ان
يقدر ما اجد من موت احد يقام عليه الحد شيئا الا من موت صاحب الخمر فيكون متصلا قاله في شرح المشكاة وصاحب
الخمر اي شارب الخمر فانه لو مات وديته بتخفيف الدال المهملة اعطيت ديته لمن يستحقها وعند النسائي
وابن ماجه من رواية الشعبي عن عمير بن سعيد قال سمعت عليا يقول من اقمنا عليه حدا فمات فلا دية له
الا من ضربناه في الخمر وقال في المصابيح فان قلت لا شك ان الاستثناء من النفي اثبات وبالعكس وحكم المستثنى
منه عدم في النفس والثابت للمستثنى منه كونه يودى وليس نقيضا للاول واجاب بانه يلزم من القيام
بديته ثبوت الوجدان في النفس من امر هو جار على العادة والمعنى فانه لو مات وجدت في نفسي منه
فوديته فحذف السبب واقام المسبب مقامه وذلك اشارة الى قوله ما كنت لاقيم الخ ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم لم يسنه اي لم يقدر فيه حدا مضبوطا وقد اتفقوا على ان من وجب عليه حد فجلده الامام
او جلاده الحد الشرعي فمات فلا دية فيه ولا كفارة على الامام ولا على جلاده ولا في بيت المال الا في حد
الخمر فعن علي ما تقدم وقال الشافعي ان ضرب بغير السوط فلا ضمان وان ضرب بالسوط ضمن قيل الدية وقيل
قدر تفاوت ما بين الجلد بالسوط وبغيره والدية في ذلك على عاقلة الامام وكذا لو مات فيما زاد على
الاربعين وقال الطيبي يحتمل ان يراد بقوله لم يسنه الحد الذي يؤدي الى التعزير كما في حديث انس ومشاورة
عمر عليا رضي الله عنهما قال ولو تلخيص المعنى انه انما خاف من سنة سنها عمر وقوالها برأي علي لا مما سنه
رسول الله صلى الله عليه وسلم والحديث اخرجه مسلم في الحدود وكذا ابو داود وابن ماجه وبه قال حدثنا
مكي بن ابراهيم البلخي عن الجعيد بضم الجيم وفتح العين المهملة ابن عبد الرحمن ويقال له بالتصغير عن يزيد بن خصيفة
بضم الخاء المعجمة وفتح الصاد المهملة بعدها تحتية ساكنة ثم فاء الكوفي وهو يزيد بن عبد الله بن خصيفة عن
السائب بالمهملة بعد الالف ابن يزيد من الزيادة الكندي رضي الله عنه انه قال كنا نؤتى بضم النون وفتح
الفوقية بالشارب الخمر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد كان السائب صغيرا جدا في عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه كان ابن ست سنين فيبعد ان يشارك من كان يجالس النبي صلى الله عليه وسلم
فيما ذكر من ضرب الشارب فمراده بقوله كنا اي الصحابة رضي الله عنهم ويحتمل ان يحضر مع ابيه او عمه فيشاركهم
في ذلك فيكون الاسناد على حقيقته وامرة ابي بكر بكسر الهمزة وسكون الميم اي خلافته وصدرا من خلافة
عمر رضي الله عنه اي اول خلافته فنقوم اليه بايدينا ونعالنا واردينا فنضربه بها حتى كان اخر
امرة عمر بنصب اخر ولغير ابي ذر بالرفع فجلد اربعين حتى اذا عتوا بفتح العين المهملة والفوقية تجبروا
وانهمكوا في الطغيان وبالغوا في الفساد في شرب الخمر وفسقوا اي خرجوا عن الطاعة جلد ثمانين في
الموطا زاد عبد الرزاق وقال هذا ادنى الحدود واستشكل قوله حتى كان اخر امرة عمر اي اخر هذا بما في
سنن ابي داود والنسائي من حديث عبد الرحمن بن ازهر في قصة الشارب الذي ضربه النبي صلى الله عليه وسلم
بحنين وفيه فلما كان عمر كتب اليه خالد بن الوليد ان الناس قد انهمكوا في الشرب وتحاقروا العقوبة
قال وعنده المهاجرون والانصار فسالهم واجمعوا على ان يضربه ثمانين فانه يدل على ان امر عمر بجلد
ثمانين كان في وسط امارته لان خالدا مات في وسط خلافة عمر وظاهر قوله حتى كان اخر امرة عمر فجلد
اربعين ان التحديد بها انما وقع في اخر خلافة عمر وليس كذلك لما في قصة خالد المذكورة واجيب بان المراد
بالغاية المذكورة استمرار الاربعين

باب ما يكره من لعن شارب الخمر

ويكون الكراهة
للتنزيه عند قصد محض السب وللتحريم عند قصد معناه الاصلي وهو الابعاد من رحمة الله وانه اي الشارب
ليس بخارج بمعصية شربه من الملة الاسلامية فالنفي في حديث لا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن
الثابت نفي الكمال وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة ويحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي المصري
قال حدثني بالافراد الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد ايضا خالد بن يزيد الجمحي عن سعيد
ابن ابي هلال بكسر العين الليثي المدني عن زيد بن اسلم عن ابيه اسلم الحبشي مولى عمر بن الخطاب عن عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه ان رجلا كان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم اي زمنه كان اسمه عبد الله وكان
يلقب حمارا باسم الحيوان المعروف وكان يضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم بضم التحتية وسكون الضاد
المعجمة وكسر المهملة بان يفعل او يقول في حضرته المقدسة ما يضحك منه وعند ابي يعلى من طريق هشام

ابن سعد عن زيد بن اسلم بسند الباب ان رجلا كان يلقب حمارا وكان يهدي لرسول الله صلى الله عليه وسلم العكة
من السمن والعسل فاذا جاء صاحبه يتقاضاه جاء به الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اعط هذا متاعه
فما يزيد النبي صلى الله عليه وسلم ان يتبسم ويامر به فيعطى وفي حديث عبد الله بن عمرو بن حزم وكان لا يدخل
المدينة طرفة الا اشترى منها فقال يا رسول الله هذا اهديته لك فاذا جاء صاحبه يطلب ثمنه قال اعط
هذا الثمن فيقول الم تهده لي فيقول ليس عندي فيضحك ويامر لصاحبه بثمنه قال وقد وقع نحوه للنعيمان
فيما ذكره الزبير بن بكار في كتاب الفكاهة والمزاح وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد جلده في الشراب
اي بسبب شربه الشراب المسكر فاتي بضم الهمزة به يوما وقد شرب المسكر وكان في غزوة خيبر كما قاله
الواقدي فامر صلى الله عليه وسلم به فجلد وللواقدي فامر به فخفق بالنعال وحينئذ فيكون معنى فجلد اي ضرب
ضربا اصاب جلده فقال ولابي ذر وقال رجل من القوم وعند الواقدي فقال عمر رضي الله عنه اللهم العنه
ما اكثر ما يؤتى به بضم التحتية وفتح الفوقية وما مصدرية اي ما اكثر اتيانه وللواقدي ما اكثر ما يضرب
وفي رواية معمر ما اكثر ما يشرب وما اكثر ما يجلد فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تلعنوه فوالله ما علمت
اي الذي علمت انه بفتح الهمزة ان واسمها وخبرها يحب الله ورسوله وان مع اسمها وخبرها سد مسد مفعولي
علمت لكونه مشتملا على المنسوب والمنسوب اليه والضمير في انه يعود الى الموصول والموصول مع صلته
خبر مبتدا محذوف تقديره هو الذي علمت والجملة جواب القسم قاله المظهري قال الطيبي وفيه تعسف وقال
صاحب المطالع ما موصولة وانه بكسر الهمزة مبتدا وقيل بفتحها وهو مفعول علمت قال الطيبي فعلى هذا علمت
بمعنى عرفت فانه جزء الموصول قال وجعل ما نافية اظهر لاقتضاء القسم ان يتلقى بحرف النفي وبان واللام بخلاف
الموصول ولان الجملة القسمية جيء بها مؤكدة لمعنى النفي مقررة للانكار ولابي ذر عن الكشميهني الا انه
بزيادة الا وفتح همزة انه ولابي ذر انه بكسر الهمزة ورواية الكشميهني مؤيدة لقول الطيبي ان جعلت
ما نافية الخ كما قال بعد ذلك ويؤيده انه وقع في شرح السنة فوالله ما علمت الا انه وفي رواية
الواقدي فانه يحب الله ورسوله ولا اشكال فيها لانها جاءت بعد لا لقوله لا تفعل وفي الحديث الرد على من زعم
ان مرتكب الكبيرة كافر لثبوت النهي عن لعنه وانه لا تنافي بين ارتكاب النهي وثبوت محبة الله ورسوله في قلب
المرتكب لانه صلى الله عليه وسلم اخبر ان المذكور يحب الله ورسوله مع ما صدر منه وكراهة لعن شارب
الخمر وقيل المنع في حق من اقيم عليه الحد لان الحد كفر عنه الذنب وقيل المنع مطلقا في حق ذي الزلة
والجواز مطلقا في حق المجاهرين وصوب ابن المنير ان المنع مطلقا في حق المعين والجواز في حق غير المعين
لانه في حق غير المعين زجر عن تعاطي ذلك الفعل واحتج الامام البلقيني على جواز لعن المعين بالحديث
الوارد في المراة اذا دعاها زوجها الى فراشه فابت لعنتها الملائكة حتى تصبح وتعقبه بعضهم بان
اللاعن لها الملائكة فيتوقف الاستدلال به على جواز التاسي بهم ولئن سلمنا فليس في الحديث
تسميتها واجيب بان الملك معصوم والتاسي بالمعصوم مشروع والحديث من افراده وبه قال
حدثنا علي بن عبد الله بن جعفر المديني قال حدثنا انس بن عياض ابو ضمرة قال حدثنا ابن الهاد يزيد بن
عبد الله بن شداد بن الهاد عن محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال اتي بضم الهمزة النبي صلى الله عليه وسلم بسكران تقدم انه النعيمان او ابن النعيمان
بالتصغير فيهما وبالشك فامر بضربه ولابي ذر عن المستملي فقال ليضربه قال في الفتح وهو تصحيف
فمنا من يضربه بيده ومنا من يضربه بنعله ومنا من يضربه بثوبه فلما انصرف قال رجل قيل انه عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه ما له اخزاه الله اهانه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكونوا
عون الشيطان على اخيكم المسلم لان الله اذا اخزاه استحوذ عليه الشيطان وقيل غير ذلك مما سبق
قريبا في باب الضرب بالجريد والنعال وفي الحديث كما قال القرطبي ان السكر بمجرده موجب للحد لان الفا
للتعليل كقوله سها فسجد ولم يفصل هل سكر من ماء عنب وغيره ولا هل شرب قليلا او كثيرا ففيه حجة للجمهور
على الكوفيين في التفرقة باب السارق حين يسرق بكسر الراء بدل قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا
عمرو بن علي بفتح العين اي ابن بحر الصيرفي قال حدثنا عبد الله بن داود بن عامر الكوفي قال حدثنا فضيل بن
غزوان بضم الفاء وفتح المعجمة مصغرا وغزوان بفتح الغين المعجمة وسكون الزاي الكوفي عن عكرمة مولى
ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يزني الزاني حين يزني
وهو مؤمن ايمانا كاملا او يحمل على المستحل مع العلم بالحرمة في الشرع ولا يسرق حين يسرق في يسرق
ضمير مستتر مرفوع راجع الى السارق الدال عليه يسرق بالالتزام لان يسرق يستلزم سارقا وحسن
ذلك تقدم نظيره وهو لا يزني الزاني وليس يرجع الى الزاني لفساد المعنى ولابي ذر ولا يسرق السارق
حين يسرق وهو مؤمن وسبق في كتاب المظالم من الفربري انه قال وجدت بخط ابي جعفر يعني وراق
البخاري قال ابو عبد الله البخاري تفسيره ان ينزع منه يريد نور الايمان انتهى والايمان هو التصديق
بالجنان والاقرار باللسان ونوره الاعمال الصالحة واجتناب المناهي فاذا زنى او شرب الخمر او سرق
ذهب نوره وبقي في الظلمة فان تاب رجع اليه والحديث مر في المظالم والحدود وغيرهما باب
حكم لعن السارق اذا لم يسم اي لم يعين قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثني بالافراد

ابي حفص

ابي حفص النخعي الكوفي قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال سمعت ابا صالح ذكوان الزيات
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لعن الله السارق يسرق البيضة
فتقطع يده فيه جواز لعن غير المعين من العصاة لانه لعن الجنس مطلقا ويحتمل ان يكون خبرا ليرتدع
من سمعه عن السرقة ويحتمل ان لا يراد به حقيقة اللعن بل التنفير فقط وقال في شرح المشكاة لعل
المراد باللعن هنا الاهانة والخذلان كانه قيل لما استعمل اعز شيء عنده في احقر شيء خذله الله حتى قطع
ويسرق الحبل بالحاء المهملة المفتوحة والموحدة الساكنة فتقطع يده قال الاعمش بالسند السابق
كانوا اي الراوون لهذا الحديث يرون بفتح التحتية من الراي ولابي ذر بضمها من الظن انه بيض الحديد
ولابي ذر عن الكشميهني بيضة الحديد اي التي تكون على راس المقاتل والحبل كانوا يرون بفتح اوله وضمه
كما مر انه اي الحبل المذكور منها اي الحبال ما يسوى بفتح التحتية والواو بينهما سين مهملة ساكنة ولابي ذر ما يساوي
بضم ففتح فالف فكسر دراهم قال في الكواكب اي ثلاثة كانه نظر الى ان اقل الجمع ثلاث وتعقب الاعمش
ابن قتيبة فقال قوله في هذا الحديث ان البيضة بيضة الحديد التي تجعل على الراس في الحرب وان الحبل
من حبال السفن تاويل لا يجوز عند من يعرف صحيح كلام العرب لان كل واحد من هذين يبلغ زيادة كثيرة وهذا
ليس مع كثير لما يسرقه السارق ولا من عادة العرب والعجم ان يقولوا قبح الله فلانا عرض نفسه للضرب
في عقد جوهر وتعرض للعقوبة بالغلول في جراب مسك وانما العادة في مثل هذا ان يقال لعنه الله
تعرض لقطع اليد في حبل رث او في كبة شعر او رداء خلق وكل ما كان نحو ذلك كان ابلغ انتهى ونحوه
للخطابي وعبارته تاويل الاعمش هذا غير مطابق للحديث ومخرج الكلام وانما وجه الحديث وتاويله
ذم السرقة وتهجين امرها وتحذير سوء عاقبتها فيما قل وكثر من المال يقول ان سرقة الشيء اليسير
الذي لا قيمة له كالبيضة المذرة والحبل الخلق الذي لا قيمة له اذا تعاطاها فاستمرت به العادة
لم ييأس ان يؤديه ذلك الى سرقة ما فوقها حتى يبلغ قدر ما تقطع فيه اليد فتقطع يده يقول فليحذر
هذا الفعل وليتوقه قبل ان تملكه العادة ويمرن عليها ليسلم من سوء عاقبته انتهى لكن اخرج ابن ابي شيبة
عن حاتم بن اسماعيل عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي انه قطع يد سارق في بيضة حديد ثمنها ربع دينار
قال في الفتح رجاله ثقات مع انقطاعه ولعل هذا مستند التاويل الذي اشار اليه الاعمش وقال
الكرماني غرض الاعمش انه لا قطع في الشيء القليل النصاب كربع دينار والحديث اخرجه مسلم
في الحدود والنسائي في القطع وابن ماجة في الحدود باب بالتنوين يذكر فيه الحدود كفارة
وبه قال حدثنا محمد بن يوسف غير منسوب وجزم ابو نعيم في المستخرج انه الفريابي او هو البيكندي قال
حدثنا ولابي ذر اخبرنا ابن عيينة سفيان عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن ابي ادريس عائذ الله بالذال
المعجمة الخولاني بالخاء المعجمة عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه انه قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم
في مجلس فقال بايعوني بكسر التحتية اي عاقدوني على التوحيد ان لا تشركوا بالله شيئا وعلى ان لا تسرقوا
حذف المفعول ليدل على العموم ولا تزنوا وقرا هذه الاية كلها وهي قوله تعالى في سورة الممتحنة يا ايها
النبي اذا جاءك المؤمنات يبايعنك الاية فمن وفى منكم بتخفيف الفاء فاجره على الله فضلا ومن اصاب
من ذلك شيئا غير الشرك فعوقب به اي بسببه فهو اي العقاب كفارة فلا يعاقب في الاخرة وزاد الترمذي
من حديث علي وصححه فالله اكرم من ان يثني العقوبة على عبده في الاخرة فاستشكل بحديث ابي هريرة عند البزار
وصححه الحاكم انه صلى الله عليه وسلم قال لا ادري الحدود كفارة لاهلها ام لا واجيب بان حديث الباب اصح
اسنادا وبان الحاكم لا يخفى تساهله في التصحيح وسبق في كتاب الايمان مزيد بحث لذلك فليراجع ومن اصاب
من ذلك شيئا فستره الله عليه ان شاء غفر له بفضله وان شاء عذبه بعدله والحديث سبق في الايمان كما مر
باب بالتنوين ظهر المؤمن حمى اي محمي محفوظ عن الايذاء الا في حد وجب عليه او حق ولابي ذر وبه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن عبد الله قال الحاكم هو الذهلي فيكون نسبه لجده واسم ابيه يحيى
ابن عبد الله بن خالد بن فارس او هو محمد بن عبد الله بن ابي الثلج بالمثلثة والجيم قال حدثنا عاصم بن علي
الواسطي قال حدثنا بن محمد عن اخيه واقد بن محمد بالقاف انه قال سمعت ابي محمد بن زيد بن عبد الله
ابن عمر بن الخطاب قال عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
في حجة الوداع يعني في خطبته التي خطبها يوم النحر الا بالتخفيف للتنبيه اي شهر تعلمونه اعظم
حرمة بالرفع اي قالوا الا بالتخفيف شهرنا هذا الحجة قال صلى الله عليه وسلم الا اي بلد تعلمونه اعظم
حرمة قالوا الا بلدنا هذا البلد الحرام قال الا اي يوم تعلمونه اعظم حرمة قالوا الا يومنا هذا
يوم النحر قال في الكواكب فان قلت صح ان افضل الايام يوم عرفة فاجاب بان المراد باليوم وقت اداء المناسك
وهما في حكم شيء واحد قال صلى الله عليه وسلم فان الله تبارك وتعالى وسقط لابي ذر ما بعد الجلالة
الشريفة قد حرم دماءكم واموالكم واعراضكم ولابي ذر قد حرم عليكم دماءكم بفتح الهمزة الا بحقها كحرمة
يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا الا بالتخفيف هل بلغت قال ذلك ثلاثا كل ذلك يجيبونه اي
الصحابة الا نعم قال صلى الله عليه وسلم ويحكم بالحاء المهملة كلمة رحمة او قال ويلكم كلمة عذاب
لا ترجعن بضم العين وبالنون الثقيلة خطاب للجماعة ولمسلم لا ترجعوا بعدي بعد موقفي هذا او بعد

وفاعل كفارا اي يكفر بعضكم بعضا فيستحلوا القتال او لا تكفروا فعل الكفار يضرب بعضكم رقاب
بعض برفع يضرب جملة مستأنفة مبينة لقوله لا ترجعوا بعدي كفارا والحديث سبق في الحج في باب الخطبة
ايام منى باب وجوب اقامة الحدود و وجوب الانتقام لحرمات الله وبه قال حدثنا يحيى بن
بكير هو ابن عبد الله المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ما خير النبي صلى الله عليه وسلم
بضم الخاء المعجمة وتشديد التحتية المكسورة بين امرين من امور الدنيا الا اختار ايسرهما ما لم يكن اثم
ولغير الكشميهني ما لم يأثم قال الكرماني فان قلت كيف خير صلى الله عليه وسلم في امرين احدهما اثم واجاب
بان التخيير ان كان من الكفار فظاهر وان كان من الله والمسلمين فمعناه ما لم يؤد الى اثم كالتخيير في المجاهدة في
العبادة والاقتصاد فيها فان المجاهدة بحيث تنجر الى الهلاك لا تجوز انتهى ونحوه اجاب به ابن بطال والاثر
كما قال في الفتح ان فاعل التخيير الادمي وهو ظاهر وامثلته كثيرة ولا سيما اذا صدر من كافر فان كان الاثم
كان ابعدهما اي ابعد الامرين منه صلى الله عليه وسلم والله ما انتقم صلى الله عليه وسلم لنفسه في شيء
يؤتى اليه قط بضم التحتية وفتح الفوقية حتى تنتهك بضم الفوقية الاولى وفتح الثانية بينهما نون
ساكنة حرمات الله بارتكاب معاصيه فينتقم لله بالرفع اي فهو ينتقم ولابي ذر فينتقم بالنصب عطفا
على تنتهك والحديث سبق في باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم باب وجوب اقامة الحدود على
الشريف والوضيع وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام
عن ابن شهاب محمد الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان اسامة بن زيد كلم النبي صلى الله
عليه وسلم للشفاعة في امرأة اسمها فاطمة المخزومية وكانت سرقت حليا فقالوا من يكلم فيها النبي صلى الله
عليه وسلم حتى لا يقطع يدها فلم يجسر احد ان يكلمه في ذلك فكلمه اسامة بن زيد فقال صلى الله عليه وسلم انما
هلك من كان قبلكم انهم لانهم كانوا يقيمون الحد على الوضيع ويتركون الشريف فلا يقيمون عليه الحد
ولابي ذر عن الكشميهني ويتركون الشريف اي يتركون اقامة الحد على الشريف والذي نفسي بيده لو فعلت
فاطمة رضي الله عنها بنت النبي صلى الله عليه وسلم ذلك ولابي ذر عن الحموي والمستملي لو ان فاطمة فعلت
ذلك لقطعت يدها والحديث سبق في بني اسرائيل والمناقب واخرجه اصحاب السنن الاربعة ومسلم باب
كراهية الشفاعة في الحد اذا رفع الى السلطان وبه قال حدثنا سعيد بن سليمان بفتح السين في الاول
وضمها في الثاني البزاز بزايين اولاهما مشددة البغدادي قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان قريشا اي من ادرك ذلك منهم بمكة عام الفتح
والنبي صلى الله عليه وسلم مقيم بمكة كما في مسلم وقريشا بالتنوين مصروف على ارادة الحي ولو اريد القبيلة
منع اهمتهم المرأة فاطمة بنت الاسود بن عبد الاسد بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم وهي بنت اخي ابي سلمة
ابن عبد الاسد الصحابي الجليل الذي كان زوج ام سلمة ام المؤمنين قتل ابوها كافرا يوم بدر قتله حمزة ووهم
من زعم ان له صحبة المخزومية نسبة الى مخزوم بن يقظة بفتح التحتية والقاف بعدها ظاء معجمة مشالة
ابن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب ومخزوم اخو كلاب بن مرة الذي ينتسب اليه بنو مناف التي سرقت وفي ابن ماجه
انها سرقت قطيفة من بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وعند ابن سعد من مرسل حبيب بن ابي ثابت انها
سرقت حليا وجمع بينهما بان الحلي كان في القطيفة وفي مسلم انها كانت تستعير المتاع وتجحده لكن القطع
بالسرقة لا بجحد المتاع خلافا للامام احمد والجمهور على ان جحد المتاع ذكر للتعريف جمعا للروايات او
رواية الجحد شاذة لا يعمل بها لمخالفتها الباقي ولذا لم يذكرها البخاري وانما انفرد بها مسلم ومعنى اهمتهم
اي صيرتهم ذوي هم خوفا من لحوق العار وافتضاحهم بها بين القبائل وظنوا امكان الشفاعة في مثل ذلك
فلما جاء اهلها الحسن يشفع لهم فيها عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا من يكلم رسول الله صلى الله
عليه وسلم اي يشفع ان لا تقطع اما عفوا واما بفداء ومن يجترئ بالجيم والهمز اي من يتجاسر عليه بطريق
الادلال الا اسامة ولابي ذر الا اسامة بن زيد واسامة بالرفع على الفاعلية فيحتاج الى تقدير ضمير من جملة
يجترئ يعود على من لان من مبتدأ والخبر جملة فلا بد من ضمير يعود على المبتدأ او هو الضمير المجرور والتقدير واي
شيء يجترئ كاجتراء اسامة عليه والمعنى لا يجترئ عليه منا احد لمهابته وان لا تأخذه في دين الله رأفة وما
يجترئ عليه الا اسامة وعليه يتعلق بيجترئ ونظير هذا التركيب سابق له تعالى ومن يغفر الذنوب الا الله
قال ابو البقاء من مبتدأ ويغفر خبره والا الله فاعل يغفر او بدل من المضمر فيه وهو الوجه لانك اذا جعلت
الله فاعلا احتجت الى تقدير ضمير اي ومن يغفر الذنوب غير الله لكن قال في الدر جعله الجلالة فاعلا يقرب
من الغلط فان الاستفهام هنا لا يراد به حقيقته انما يراد النفي والوجه ان الجلالة بدل من الضمير
ويصح ان يكون اسامة مرفوعا على انه بدل من فاعل يجترئ وهو وجه الاعراب كما قال ابو البقاء ويجوز النصب
على الاستثناء ووقع في حديث مسعود بن الاسود بجيئنا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقلنا نحن نفديها
باربعين اوقية فقال تطهر خير لها فلما سمعنا لين النبي صلى الله عليه وسلم اتينا اسامة وفي رواية
يونس السابقة في الفتح ففزع قومها الى اسامة وفي رواية ايوب بن موسى في الشهادات فلم يجترئ
احد ان يكلمه الا اسامة حب رسول الله صلى الله عليه وسلم بكسر الحاء المهملة اي محبوبه ويجري عليه

اعراب اسامة ان كان مرفوعا البدل فكلم اسامة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صلى الله عليه
وسلم له اتشفع بهمزة الاستفهام وفيها معنى الانكار والجملة معمولة للقول وفي رواية يونس فكلمه فتلون
وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اتشفع في ترك حد من حدود الله ثم قام صلى الله عليه وسلم
فخطب قال يا ايها الناس انما ضل من قبلكم وفي رواية ابي الوليد هلك وفي رواية سفيان عند النسائي
انما هلك بنو اسرائيل ولابي ذر عن الكشميهني من كان قبلكم انهم كانوا اذا سرق الشريف تركوه فلا يحدوه واذا
سرق الضعيف فيهم اقاموا عليه الحد قال ابن دقيق العيد الظاهر ان هذا الحصر ليس عاما فان بني اسرائيل
كانت فيهم امور كثيرة تقتضي الاهلاك فيحمل ذلك على حصر مخصوص وهو الاهلاك بسبب المحاباة في الحدود
فلا تنحصر في حد السرقة وايم الله مرفوع بالابتداء وخبره محذوف اي قسمي ويميني او لازم لي لو ان فاطمة
رضي الله عنها بنت محمد صلى الله عليه وسلم سرقت لقطع محمد يدها وعند ابن ماجه عن محمد بن رمح شيخه
في هذا الحديث سمعت الليث يقول عقب هذا الحديث قد اعاذها الله من ان تسرق وكل مسلم ينبغي له ان يقول
مثل هذا فينبغي ان لا يذكر هذا الحديث في الاستدلال ونحوه بالابهام الزيادة ووقع للشافعي رحمة الله عليه
انه لما ذكر هذا الحديث قال فذكر عضوا شريفا من امرأة شريفة واستحسنوا ذلك منه لما فيه من الادب البالغ
وفي قوله لقطع محمد يدها التجريد وانما خص صلى الله عليه وسلم فاطمة بالذكر لانها اعز اهله عنده فاراد
المبالغة في تثبيت اقامة الحد على كل مكلف وترك المحاباة في ذلك ولان اسم السارقة وافق اسمها رضي الله
عنها فناسب ان يضرب المثل بها وزاد في رواية يونس السابقة في غزوة الفتح ثم امر بتلك المرأة التي
سرقت فقطعت يدها وفي حديث ابن عمر عند النسائي قم يا بلال فخذ بيدها فاقطعها وزاد ابو داود في تعليقه
عن محمد بن عبد الرحمن فشهد عليها وزاد يونس ايضا قالت عائشة فحسنت توبتها بعد وتزوجت وفي الحديث
منع الشفاعة في الحدود وهو مقيد في الترجمة بما اذا رفع الى السلطان وفي مرسل حبيب بن ابي ثابت
انه صلى الله عليه وسلم قال لاسامة لما شفع اتشفع في حد فان الحدود اذا انتهت فليس لها مترك وعند
الدارقطني من حديث الزبير مرفوعا اشفعوا ما لم يصل الى الوالي فاذا وصل الى الوالي فعفا فلا عفا الله
عنه قال ابن عبد البر لا اعلم خلافا ان الشفاعة في ذوي الذنوب حسنة جميلة ما لم تبلغ السلطان وان
على السلطان اذا بلغته ان يقيمها باب قول الله تعالى والسارق والسارقة ارتفعا بالابتدا
بالابتداء او الخبر محذوف تقديره فيما يتلى عليكم السارق والسارقة او الخبر فاقطعوا ايديهما اي يديهما
والمراد اليمينان بدليل قراءة عبد الله والسارقون والسارقات فاقطعوا ايمانهم رواه الترمذي ودخول
الفاء لتضمنهما معنى الشرط لان المعنى والذي سرق والتي سرقت فاقطعوا ايديهما والاسم الموصول
يتضمن معنى الشرط وبدأ بالرجل لان السرقة من الرجل وهي في الرجال اكثر وقدمت الزانية على الزاني
لان داعية الزنا في الاناث اكثر ولان الانثى سبب في وقوع الزنا اذ لا يتأتى غالبا الا بطواعيتها
واتى بصيغة الجمع ثم التثنية اشارة الى ان المراد جنس السارق فلوحظ فيه المعنى فجمع والتثنية بالنظر
الى الجنسين المتلفظ بهما وقال القرطبي ابو عبد الله اول من حكم بقطع السارق في الجاهلية الوليد
ابن المغيرة وامر الله تعالى بقطعه في الاسلام فكان اول سارق قطعه رسول الله صلى الله عليه وسلم
في الاسلام من الرجال الخيار بن عدي بن نوفل بن عبد مناف ومن النساء مرة بنت سفيان بن عبد الاسد من بني مخزوم
وقطع ابو بكر يد الفتى الذي سرق العقد وقطع عمر يد ابن سمرة اخي عبد الرحمن بن سمرة والسرقة بفتح
السين وكسر الراء ويجوز اسكانها مع فتح السين وكسرها والاصل في القطع بها قبل الاجماع الاية السابقة
واركان السرقة الموجبة للقطع سرقة وسارق ومسروق فاما السرقة فهي اخذ المال خفية ليس للاخذ اخذه
من حرز مثله فلا يقطع مختلس ومنتهب وجاحد لنحو وديعة وعند الترمذي بسند صحيح ليس على المختلس والمنتهب
والخائن قطع واما السارق فشرطه ان يكون ملتزما للاحكام عالما بالتحريم مختارا بغير اذن واصالة فلا يقطع
حربي ولو معاهدا ولا صبي ومجنون ومكره وما دونه له واصل وجاهل بالتحريم لقرب عهده بالاسلام او بعده عن العلماء
ويقطع مسلم وذمي بمال مسلم وذمي و اما المسروق ففي كم يقطع فعند الشافعية في ربع دينار خالصا او قيمته
وعند المالكية يقطع بسرقة طفل من حرز مثله بان يكون في دار اهله او بربع دينار ذهبا خالصا عدا او ثلاثة
دراهم فضة فاكثر فان نقص فلا قطع وعند الحنفية عشرة دراهم او ما قيمته عشرة دراهم مضروبة وقال
الحنابلة يقطع بجحد عارية وسرقة ملح وتراب واحجار ولبن وكلأ وسرجين طاهر وثلج وصيد لا بسرقة ماء وسرجين
نجس ويقطع طرار وهو الذي يبط الجيب وغيره وياخذ منه او بعد سقوطه نصابا او بسرقة مجنون ونائم
واعجمي لا يميز ولو كان كبيرا و قطع علي رضي الله عنه من الكف وفي الفتح ان في نسخة من البخاري وقطع
علي الكف باسقاط حرف الجر وعند الدارقطني موصولا ان عليا قطع من المفصل وذكر الشافعي رحمه الله
في كتاب الاختلاف ان عليا كان يقطع من يد السارق الخنصر والبنصر والوسطى خاصة ويقول استحيي من الله
ان اتركه بلا عمل وعند الدارقطني عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بقطع
السارق الذي سرق رداء صفوان من المفصل اي مفصل الكوع قال ابن الرفعة وادعى الماوردي انه فعل مجمع
عليه والمعنى فيه ان البطش بالكف وما زاد من الذراع تابع ولذا يجب في الكف دية اليد وفيما زاد حكومة
وقال قتادة فيما وصله الامام احمد في تاريخه كما قاله مغلطاي في شرحه في امرأة سرقت فقطعت شمالها

ليس الا ذلك فلا يقطع بعد ذلك يمينها والجمهور على ان اول شيء يقطع من السارق اليد اليمنى لقراءة ابن مسعود شاذة فاقطعوا ايمانهما والقراءة الشاذة كخبر الواحد في الاحتجاج بها فالقول بإجزاء اليسار مطلقا شاذ كما هو ظاهر مما نقل سابقا عن قتادة وفي الموطا ان كان عمدا وجب القصاص على القاطع ووجب قطع اليمين وان كان خطأ وجبت الدية ويجزئ السارق وكذا قال ابو حنيفة وعن الشافعية لو قال مستحق يمين الجاني الحر العاقل اخرجها فاخرج يسارا سواء كان عالما بها وبعدم اجزائها ام لا وقصد اباحتها فقطعها المستحق فمهدرة سواء علم القاطع انها اليسار ام لا او قصد جعلها عنها ظانا اجزاءها او اخرجها دهشا وظنها اليمين وظن القاطع الاجزاء فدية لليسار لانه لم يبذلها مجانا فلا قود لها للتسليط بمخرجها بجعلها عوضا في الاول وللدهشة العرشه في مسألة الثانية بغشيتها ويبقى قود اليمين في المسائل الثلاث لانه لم يستوفه ولا عفا عنه لكنه يؤخر حتى تندمل يساره الا في ظن القاطع الاجزاء فلا قود لها بل تجب لها دية وهذا كله في القصاص فلو كان اخراج اليسار وقطعها في حد السرقة اجزأت عن اليمين اذا فعل المقطوع ذلك لدهشة او لظن اجزائها عن اليمين فلو قصد باخراجها اباحتها لم يقع كذا استدركه القاضي حسين على الاصحاب وحمل اطلاقهم عليه وتبعه عليه في الوجيز والحاوي واطلاق الاصحاب يقتضي وقوعه حقا مطلقا لان القصد منه التنكيل وقد حصل بخلاف القصاص فان مبناه على المماثلة وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابن شهاب الزهري عن عمرة بنت عبد الرحمن الانصارية عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم تقطع اليد السارقة في سرقة ربع دينار ذهبا فصاعدا نصب على الحال المؤكدة والحديث اخرجه مسلم وابو داود والترمذي وابن ماجه في الحدود والنسائي في القطع تابعه ولابي ذر وتابعه اي تابع ابراهيم بن سعد عبد الرحمن بن خالد الفهمي المصري مما وصله الذهلي في الزهريات وابن اخي الزهري محمد بن عبد الله بن مسلم مما وصله ابو عوانة في صحيحه من طريق يعقوب بن ابراهيم بن سعد عن ابن اخي ابن شهاب عن عمه ومعمر بفتح الميمين ابن راشد مما وصله الامام احمد عن عبد الرزاق عنه الثلاثة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس واسم ابي اويس عبد الله بن عبد الله الاصبحي ابن اخت الامام مالك بن انس وصهره على ابنته عن ابن وهب عبد الله المصري عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير بن العوام وعمرة بنت عبد الرحمن كلاهما عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال تقطع يد السارق في ربع دينار وهذا مما يحتج به للشافعية في التقدير بربع الدينار وبه قال حدثنا عمران بن ميسرة ضد الميمنة البصري بياء الصاحب الاديم قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد البصري قال حدثنا الحسين بن ذكوان المعلم البصري عن يحيى ولابي ذر عن يحيى بن ابي كثير بالمثلثة عن محمد بن عبد الرحمن الانصاري عن عمرة بنت عبد الرحمن انها حدثته ان عائشة رضي الله عنها حدثتهم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يقطع بالتحتية ولابي ذر تقطع اليد بالفوقية وزيادة اليد في ربع دينار كذا رواه مختصرا واخرجه ابو داود عن احمد بن صالح عن ابن وهب بلفظ القطع في ربع دينار فصاعدا والنسائي من طريق عبد الله بن المبارك عن يونس بلفظ يد السارق في ربع دينار فصاعدا واخرجه الطحاوي من رواية جماعة عن عمرة موقوفا على عائشة قال ابن عيينة ورواية يحيى مشعرة بالرفع ورواية الزهري صريحة فيه وهو احفظهم وكان البخاري اراد الاستظهار لرواية الزهري عن عمرة بموافقة محمد بن عبد الرحمن الانصاري عنها لما وقع في رواية ابن عيينة عن الزهري من الاختلاف في لفظ المتن هل هو من قوله صلى الله عليه وسلم او من فعله ورواية يحيى بن يحيى وجماعة عن ابن عيينة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقطع السارق في ربع دينار فصاعدا ورواه الشافعي والحميدي وجماعة عن ابن عيينة بلفظ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تقطع اليد الحديث قاله في الفتح وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة هو عثمان بن محمد بن ابي شيبة واسمه ابراهيم العبسي الكوفي اخو ابي بكر بن ابي شيبة قال حدثنا عبدة بفتح العين وسكون الموحدة ابن سليمان عن هشام ولابي ذر زيادة ابن عروة عن ابيه عروة بن الزبير انه قال اخبرتني بتاء التانيث وللافراد عائشة رضي الله عنها ان يد السارق لم تقطع على عهد النبي صلى الله عليه وسلم الا في ثمن مجن بكسر الميم وفتح الجيم وتشديد النون مفعل من الاجتنان وهو الاستتار والاختفاء مما يحاذره المستتر وكسرت ميمه لانه آلة في ذلك قال عمر بن ابي ربيعة

• وكان مجني دون ما كنت اتقي • ثلاث شخوص كاعبان ومعصر •

وفيه شاهد على حذف التاء من ثلاثة لانه عدد الشخوص مجملة على المعنى لانه اراد بالشخوص المراة فانث العدد لذلك ووصف انه استتر بثلاث نسوة عن اعين الرقباء واستظهر في محل التخلص منهم بهن والكاعب التي نهد ثدياها والمعصر الداخلة في عصر شبابها حجفة بحاء مهملة فجيم ففاء مفتوحات عطف بيان للمجن وهي الدرقة وتكون من خشب او من عظم وتغلف بالجلد او ترس بضم الفوقية وسكون الراء بعدها مهملة هو كالحجفة الا انه يطلق فيه جلد والشك من الراوي والغالب ان ثمنه لا ينقص عن ربع دينار والحديث اخرجه مسلم في الحدود وبه قال حدثنا عثمان هو ابن ابي شيبة قال حدثنا حميد بن عبد الرحمن بن حميد الرواسي قال حدثنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها مثله اي مثل الحديث السابق عن عثمان وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي اخبرنا هشام بن عروة

عن ابيه

عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لم تكن تقطع يد السارق في ادنى اي في اقل من ثمن حجفة او ترس بالشك كل واحد منهما من الحجفة والترس ذو ثمن رفع خبر المبتدا الذي هو كل واحد والتنوين في ثمن للتكثير اي ثمن يرغب فيه احترز ازاء الشيء التافه وليس المراد ترسا بعينه ولا حجفة بعينها وانما المراد الجنس وان القطع كان يقع في كل شيء يبلغ قدر ثمن المجن سواء كان ثمن المجن كثيرا او قليلا والاعتماد انما هو على الاقل فيكون نصابا فلا يقطع فيما دونه رواه اي الحديث المذكور وكيع هو ابن الجراح الكوفي فيما رواه ابن ابي شيبة وابن ادريس عبد الله الاودي الكوفي فيما وصله الدارقطني والبيهقي كلاهما عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير مرسلا ولفظ الاول عن هشام بن عروة عن ابيه قال كان السارق في عهد النبي صلى الله عليه وسلم يقطع في ثمن المجن وكان ثمن المجن يومئذ له ثمن ولم يكن يقطع في الشيء التافه والثاني مثل سياق ابي اسامة الاتي بعد وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يوسف بن موسى بن راشد القطان الكوفي سكن بغداد قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال هشام بن عروة اخبرنا اي قال اخبرنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لم تقطع يد سارق على عهد النبي صلى الله عليه وسلم في ادنى اقل من ثمن المجن ترس بالجر بيان او حجفة بتقديم الحاء على الجيم والفتح فيهما وتاليهما وكان كل واحد منهما ذا ثمن بنصب ذا فيهما وقفت عليه من الاصول وهي مصلحة في الفرع على كشط وقال في فتح الباري انه كذا ثبت في الاصول قال وافاد الكرماني انه وقع في بعض النسخ وكان كل واحد منهما ذو ثمن وخرجه على تقدير ضمير الشان في كان انتهى قلت وظن العيني ان قول الحافظ ابن حجر ذلك في رواية عبدة عن هشام فقال متعقبا له بما نصه وقال بعضهم وكان كل واحد منهما ذا ثمن فزاد لفظ وكان ونصب ذا ثم قال كذا ثبت في الاصول ثم قال وافاد الكرماني الخ ثم قال قلت هذا التصرف منهما ابطل اما قول هذا القائل كذا ثبت في الاصول غير مسلم بل الذي ثبت في الاصول هو العبارة التي ذكرتها يعني لفظ رواية عبدة لانها على التأمل السالمة عن الزيادة فيه المؤدية الى تقدير شيء قال واما كلام الكرماني بانه وقع في بعض النسخ عند مسلم ايضا لان مثل هذا الذي يحتاج فيه الى التأويل غالبا من النساخ الجهلة انتهى وهذا ذهول لان الحافظ ابن حجر انما قال ذلك في رواية ابي اسامة لا في رواية عبدة ولفظه ورواية ابي اسامة عن هشام جامعة بين الروايتين المذكورتين اولا وقوله فيها وكان كل واحد منهما ذا ثمن الخ وقد ذكر العيني رحمه الله رواية ابي اسامة بلفظها على عادته وفيها وكان كل واحد منهما ذا ثمن بالنصب كما مر ثم قال بعد تعريف الرواة وبقية الشرح فذهب عن قريب والحديث رواه مسلم وقوله ورواه وكيع وابن ادريس موخر عن طريق ابي اسامة عند غير ابي ذر وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك بن انس الاصبحي امام الائمة عن نافع مولى عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع اي امر بقطع يد سارق بحذف المفعول في سرقة مجن حذف المضاف واقام المضاف اليه مقامه وفي معناها السببية ثمنه مبتدا خبره ثلاثة دراهم اي فضة وادخل التاء في ثلاثة لانه عدد مذكر وقال ابن حجر اورد هذا الحديث من حديث مالك قال ابن حزم لم يروه عن ابن عمر غير نافع وقال ابن عبد البر هو احاديث يروى في ذلك تابعه محمد بن اسحاق عن نافع في قوله ثمنه وروايته موصولة عند الاسماعيلي من طريق عبد الله بن المبارك عن مالك ومحمد بن اسحاق وعبيد الله بن عمر ثلاثتهم عن نافع عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قطع في مجن ثمنه ثلاثة دراهم وقال الليث بن سعد الامام مما وصله مسلم عن قتيبة ومحمد بن رمح عنه حدثني بالافراد نافع كالجماعة لكنه قال قيمته بدل قوله ثمنه وقيمة الشيء ما تنتهي اليه الرغبة في شراء الشيء وهذا المتابعة وقول الليث الخ ثابت لابي ذر ساقط لغيره وبه قال حدثنا موسى ابن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا جويرية بضم الجيم وفتح الواو مصغرا ابن اسماء الضبعي عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قطع النبي صلى الله عليه وسلم امر بقطع يد سارق في سرقة مجن قيمته ثلاثة دراهم وقد روي ان بلالا هو الذي باشر قطع يد فاطمة المخزومية فيحتمل انه كان موكلا بذلك ويحتمل غيره ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم باشر القطع بنفسه والحديث من افراده وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بضم العين ابن عمر بن حفص ابن عاصم بن عمر بن الخطاب انه قال حدثني بالافراد نافع عن مولاه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال قطع النبي صلى الله عليه وسلم امر بقطع يد السارق في سرقة مجن ثمنه ثلاثة دراهم وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع ابراهيم بن المنذر الحزامي قال حدثنا ابو ضمرة بفتح الضاد المعجمة وسكون الميم انس بن عياض قال حدثنا موسى بن عقبة بضم العين وسكون القاف عن نافع ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال قطع النبي صلى الله عليه وسلم يد سارق في سرقة مجن ثمنه ثلاثة دراهم والثمن في الاصل ما يقابل به الشيء في عقد البيع وله ضابط في الفقه مشهور وليس المراد به حقيقته بل ما ذكر في الرواية الاخرى وهي القيمة واطلق عليها ثمنا مجازا لتساويهما في ذلك الوقت او في ظن الراوي او باعتبار الغلبة والدراهم جمع درهم بكسر الدال وفيه ثلاث لغات افصحها فتح الهاء والثاني كسرها والثالث درهام بزيادة الف بعد الهاء قال الشاعر

• لو ان عندي مائتي درهام • لجاز في آفاقها خاتامي •

واختلف في القدر الذي يقطع فيه السارق على مذاهب فقيل في كل قليل وكثير تافه وغير تافه ونقل

عن ابن بنت الشافعي وقيل في كل قليل وكثير الا التافه فلا يجب وقيل لا يجب الا في اربعين درهما او اربعة
دنانير وقيل في درهمين وقيل فيما زاد على درهمين ولم يبلغ الثلاثة وقيل في ثلاثة دراهم ويقوم ما عداها بها
وهي رواية عن احمد وحكاه الخطابي عن مالك وقيل مثله الا انه ان كان المسروق ذهبا فنصابه ربع دينار وان
كان غيره فان بلغت قيمته ثلاثة دراهم قطع به والا لم يقطع ولو كان نصف دينار وهو قول مالك المعروف
عند اصحابه وهو رواية عن احمد وقيل مثله الا ان كان المسروق غيرهما قطع به اذا بلغت قيمته احدهما
وهو المشهور عن احمد وقيل مثله لكن لا يكتفي باحدهما الا اذا كانا غالبين فلو كان احدهما غالبا فالمعول عليه وهو
قول بعض المالكية وقيل ربع دينار او ما بلغ قيمته من فضة او عرض وهو مذهب الشافعية وقيل اربعة دراهم
نقله القاضي عياض عن بعض الصحابة وقيل ثلث دينار وقيل خمسة دراهم وقيل عشرة دراهم او ما بلغ
قيمتها من ذهب او عرض وهو قول الحنفية وقيل دينار او ما بلغ قيمته من فضة او عرض وقيل ربع دينار فصاعدا
من الذهب ويقطع في القليل والكثير من الفضة والعروض واحتج له بان التحديد بالذهب ثبت صريحا في
حديث عائشة ولم يثبت التحديد صريحا في غيره فبقي عموم الآية على حاله فيقطع فيما قل او كثر الا في التافه
وهو موافق للشافعي الا في قياس احد النقدين على الآخر وايد الشافعي بان الصرف يومئذ كان موافقا لذلك
واستدل بان الدية على اهل الذهب الف دينار وعلى اهل الفضة اثنا عشر الف درهم تابعه محمد بن
اسحاق وقال الليث حدثني نافع قيمته سبق هذا عقب حدثنا اسماعيل عن مالك عن نافع وانه ثابت
عقبه لابي ذر وهو ساقط له هنا ثابت لغيره وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا عبد الواحد
ابن زياد قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران الكوفي قال سمعت ابا صالح ذكوان الزيات قال سمعت ابا هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله السارق فيه جواز لعن غير المعين من العصاة
لانه لعن الجنس مطلقا اذ المراد منه الاهانة والخذلان لا انه لما استعمل اعز شيء عنده في احقر شيء خذله
الله حتى قطع يسرق البيضة من الحديد التي تبلغ قيمتها ربع دينار فصاعدا فتقطع يده ويسرق فيه اشارة
الى ترجيح تاويل الاعمش السابق في باب لعن السارق اذا لم يسم باب توبة السارق اذا تاب
وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله الاويسي قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ابن وهب عبد الله عن يونس
ابن يزيد عن ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم
قطع يد امراة اي امر بقطع يدها واسمها فاطمة المخزومية كما مر قالت عائشة رضي الله عنها بالسند المذكور
وكانت تاتي بعد ذلك الي فارفع حاجتها الى النبي صلى الله عليه وسلم فتابت من السرقة وحسنت
توبتها ووصف التوبة بالحسن يقتضي رفع الفسق عنه وقبول شهادته والحديث سبق في الشهادات
مطولا وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي المسندي قال حدثنا هشام بن يوسف الصنعاني قاضيها
قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن ابي ادريس عائذ الله بن عبد الله
عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه انه قال بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط قال ابو عبيد
ما دون العشرة وقيل الى الثلاثة فقال صلى الله عليه وسلم ابايعكم على ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا حذف
المفعول ليعم ولا تقتلوا اولادكم يريد واد البنات ولابي ذر ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا اولادكم
ولا تاتوا ببهتان بكذب يبهت سامعه اي يدهشه لفظاعته كالرمي بالزنا تفترونه بين ايديكم وارجلكم
اي من قبل انفسكم فكنى باليد والرجل عن الذات لان معظم الافعال بهما ولا تعصوني ولابي ذر ولا تعصوا
في معروف وهو ما عرف من الشارع حسنه نهيا وامرا فمن وفى بالتخفيف والتشديد اي ثبت على العهد منكم
فاجره على الله فضلا ووعدا بالجنة ومن اصاب منكم ايها المؤمنون من ذلك شيئا غير الشرك فاخذ به اي
فعوقب به في الدنيا بان اقيم عليه الحد فهو اي العقاب كفارة له فلا يعاقب عليه في الآخرة وطهور
يطهره الله به من دنس المعصية وان اوصف بالتطهير مع التوبة عاد الى ما كان عليه قبل فتقبل شهادته
ومن ستره الله فذلك مفوض الى الله ان شاء عذبه بعدله وان شاء غفر له بفضله قال ابو عبد الله البخاري
رحمه الله تعالى اذا تاب السارق بعد ما قطع ولابي ذر عن الكشميهني قطعت يده قبلت شهادته وكل محدود كذلك
اذا تاب قبلت شهادته ولابي ذر عن الكشميهني وكذلك كل الحدود اذا تاب اصحابها قبلت شهادتهم وقول
البخاري هذا ثابت في رواية الكشميهني ساقط في رواية غيره والله الموفق والمعين

الحبل الذي تبلغ قيمته ربع دينار فتقطع يده صح

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب المحاربين بكسر الراء من اهل الكفر والردة

زاد النسفي في روايته ومن يجب عليه الحد في الزنا وقول الله تعالى بثبوت الواو والجر لابي ذر ولغيره
وقول الله تعالى بالحذف والرفع على الاستئناف انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله اي يحاربون
اولياءه كذا قدره الجمهور وقال الزمخشري يحاربون رسول الله ومحاربة المسلمين في حكم محاربته اي المراد
الاخبار بانهم يحاربون رسول الله وانما ذكر اسم الله تعالى تعظيما وتفخيما لمن يحارب ويسعون في الارض
فسادا مصدر واقع موقع الحال اي يسعون في الارض مفسدين او مفعول من اجله اي يحاربون ويسعون
لاجل الفساد وخبر جزاء قوله ان يقتلوا وما عطف عليه اي قصاصا من غير صلب ان افردوا القتل
او يصلبوا مع القتل ان جمعوا بين القتل واخذ المال وهل يقتل ويصلب حيا وينزل ويطعن حتى يموت
خلاف او تقطع ايديهم وارجلهم ان اخذوا المال ولم يقتلوا من خلاف حال من الايدي والارجل اي

مختلفة

اي مختلفة فتقطع ايديهم اليمنى وارجلهم اليسرى او ينفوا من الارض ينفوا من بلد الى بلد وفسر ابو حنيفة
النفي بالحبس واو للتنويع او للتخيير فالامام مخير بين هذه العقوبات في قاطع الطريق وسقط لابي ذر
من قوله ويسعون الخ وقال بعد قوله ورسوله الآية والجمهور على ان هذه الآية نزلت فيمن خرج من المسلمين
يسعى في الارض بالفساد ويقطع الطريق وهو قول مالك والشافعي والكوفيين وقال الضحاك نزلت
في قوم من اهل الكتاب كان بينهم وبين النبي صلى الله عليه وسلم عهد فنقضوا العهد وقطعوا السبيل
فافسدوا وقال الكلبي نزلت في قوم هلال بن عويمر وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم وادع هلال بن عويمر
وهو ابو بردة الاسلمي على ان لا يعينه ولا يعين عليه ومن مر بهلال بن عامر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فهو آمن لا يهاج فمر قوم من بني كنانة يريدون الاسلام بناس من اسلم من قوم هلال بن عويمر ولم يكن
هلال شاهدا فنهدوا اليهم فقتلوهم واخذوا اموالهم فنزل جبريل بالقضية ولذا ذهب البخاري الى ان الآية
نزلت في اهل الكفر والردة وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا الوليد بن مسلم الاموي
قال حدثنا الاوزاعي عبد الرحمن قال حدثني بالافراد ايضا ابو قلابة عبد الله بن زيد الجرمي بفتح الجيم
وسكون الراء عن انس رضي الله عنه انه قال قدم على النبي صلى الله عليه وسلم سنة ست نفر من
الثلاثة الى العشرة من الرجال من عكل بضم العين المهملة وسكون الكاف قبيلة معروفة فاسلموا فاجتووا
المدينة بالجيم الساكنة وفتح الفوقية والواو الاولى وضم الثانية اي اصابهم الجوى وهو داء الجوف
اذا تطاول او كرهوا الاقامة بها لسقم اصابهم فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ياتوا ابل
ابل الصدقة فيشربوا من ابوالها والبانها للتداوي ففعلوا الشرب المذكور فصحوا من ذلك الداء
فارتدوا عن الاسلام وقتلوا رعاتها اي رعاة الابل وسبق في الوضوء وقتلوا راعي النبي صلى الله عليه وسلم
وانه يسار النوبي واستاقوا بحذف المفعول ولابي ذر واستاقوا الابل فبعث صلى الله عليه وسلم
في آثارهم بمد الهمزة اي وراءهم الطلب عشرين من الانصار كرز فادركهم فاخذوا فاتي بهم النبي صلى الله
عليه وسلم اسارى فقطع ايديهم وارجلهم من خلاف وسمل بفتح المهملة والميم فقأ اعينهم اي امر
صلى الله عليه وسلم بذلك لانه باشر ذلك بنفسه الزكية ثم لم يحسمهم بسكون الحاء وكسر السين
المهملتين اي لم يكو مواضع القطع لينقطع الدم بل تركهم حتى ماتوا وزاد عبد الرزاق في آخر هذا الحديث
قال فبلغنا ان هذه الآية نزلت فيهم انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الآية واخرج الطبري من طريق
ابن عبادة عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن انس في آخر قصة العرنيين قال فذكر لنا ان هذه الآية
نزلت فيهم انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله وعند الاسماعيلي من طريق مروان بن معاوية عن معاوية بن
ابي العباس عن ايوب عن ابي قلابة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى انما جزاء الذين يحاربون
الله ورسوله قال هم من عكل وفي الصحيحين انهم كانوا من عكل وعرينة والحديث سبق في باب ابوال الابل في كتاب
الوضوء هذا باب بالتنوين لم يحسم النبي صلى الله عليه وسلم اي لم يكو موضع القطع من المحاربين
من اهل الردة حتى هلكوا لانه اراد اهلاكهم فاما من قطع في سرقة مثلا فانه يجب حسمه لانه لا يامن معه
التلف غالبا بنزف الدم قاله ابن بطال وبه قال حدثنا محمد بن الصلت بفتح الصاد المهملة وسكون اللام
بعدها فوقية ابو يعلى التوزي بفتح الفوقية وتشديد الواو بعدها زاي قال حدثنا الوليد بن مسلم قال
حدثني ولابي ذر اخبرني بالافراد فيهما الاوزاعي عبد الرحمن عن يحيى بن ابي كثير عن ابي قلابة عبد الله
الجرمي عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قطع امر بقطع ايدي العرنيين وارجلهم لما
قتلوا راعي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستاقوا الابل ولم يحسمهم لم يكو مواضع القطع حتى ماتوا
والعرنيون منسوبون الى عرينة قبيلة وسبق في الباب الذي قبل هذا الباب انهم من عكل وفي المغازي
ان ناسا من عكل وعرينة وانما لم يحسمهم لانهم كانوا كفارا والله اعلم هذا باب بالتنوين يذكر فيه
لم يسق بضم التحتية وفتح القاف مبنيا للمفعول المرتدون رفع نائبا عن الفاعل المحاربون اي لم
يسق النبي صلى الله عليه وسلم المرتدين المحاربين حتى ماتوا وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي
عن وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد عن ايوب السختياني عن ابي قلابة عبد الله الجرمي عن انس رضي
الله عنه انه قال قدم رهط رجال دون العشرة من عكل القبيلة المشهورة على النبي صلى الله عليه وسلم
سنة ست من الهجرة كانوا في الصفة وهي السقيفة التي كانت في المسجد النبوي ياوي اليها الغرباء وفقراء
المهاجرين فاجتووا المدينة استوخموها فقالوا قائل منهم وفي نسخة فقالوا يا رسول الله ابغنا
بهمزة وقطع مفتوحة وسكون الموحدة وكسر الغين المعجمة اطلب لنا رسلا بكسر الراء وسكون السين المهملة لبنا
فقال ولابي ذر قال ما اجد لكم الا ان تلحقوا بابل رسول الله صلى الله عليه وسلم سقطت التصلية
لابي ذر قال في الفتح فيه تجريد وسياق الكلام يقتضي ان يقول بابلي ولكنه كقول كبير القوم يقول لكم الامير
مثلا ومنه قول الخليفة يقول لكم امير المؤمنين وتعقبه العيني بانه التفات لا تجريد فاتوها اي اتى
العكليون الابل فشربوا من البانها وابوالها حتى صحوا من الداء وسمنوا بعد الهزال وقتلوا ولابي ذر
عن الكشميهني فقتلوا الراعي يسار النوبي واستاقوا الذود بفتح الذال المعجمة وسكون الواو بعدها دال

مهملة ما بين الثلاثة إلى العشرة من الإبل فأتى النبي صلى الله عليه وسلم الصريخ بالصاد المهملة آخره خاء معجمة أي مستغيث فبعث الطلب بفتحتين جمع الطالب في آثارهم فما ترجل بالراء والجيم فما ارتفع النهار حتى أتي بهم إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأمر بمسامير فأحميت بالنار فكحلهم بها وقطع أيديهم وأرجلهم وما حسمهم بالحاء والسين المهملتين ما كوى مواضع القطع من أيديهم وأرجلهم لأنهم كانوا كفارا ثم ألقوا في الحرة بفتح الحاء المهملة والراء المشددة أرض ذات حجارة سود يستسقون يطلبون الماء يشربون فما سقوا حتى ماتوا بضم السين المهملة والقاف لأنهم كفار أو لكفرهم نعمة السقي التي أنعشتهم من المرض الذي كان بهم قال أبو قلابة عبد الله الجرمي بالسند السابق سرقوا الإبل وقتلوا الراعي وحاربوا الله ورسوله صلى الله عليه وسلم

باب سمر النبي صلى الله عليه وسلم بفتح السين المهملة وسكون الميم مصدر مضاف لفاعله ومفعوله أعين المحاربين نصب على المفعولية ولأبي ذر باب بالتنوين أي هذا باب يذكر فيه سمر النبي بفتح السين والميم بلفظ الماضي والنبي فاعله وتاليه مفعول له وبه قال حدثنا قتيبة ابن سعيد بكسر العين ابن جميل بن طريف أبو رجاء الثقفي مولاهم قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن أيوب السختياني عن أبي قلابة عبد الله الجرمي عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رهطا بفتح الراء وسكون الهاء ما دون العشرة من عكل بضم العين المهملة وسكون الكاف قبيلة مشهورة أو قال عرينة بضم العين المهملة وفتح الراء وسكون التحتية وفتح النون قبيلة أيضا ولأبي ذر وقال من عرينة ولا أعلمه إلا قال من عكل قدموا المدينة سنة ست فاستوخموها فأمر لهم النبي صلى الله عليه وسلم بلقاح بكسر اللام بعدها قاف وبعد الألف حاء جمع لقحة وهي الناقة الحلوب وكانت خمس عشرة لقحة وأمرهم أن يخرجوا إليها فيشربوا من أبوالها وألبانها ليتداووا بذلك لبطونهم فشربوا من أبوالها وألبانها حتى إذا برئوا بكسر الراء من ذلك الداء قتلوا الراعي يسارا النوبي واستاقوا النعم بفتح النون والعين واحد الأنعام أي الإبل فبلغ النبي ولأبي ذر فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم غدوة بضم الغين المعجمة وسكون الدال المهملة فبعث الطلب أي سرية أميرها كرز بن جابر يطلبهم في إثرهم بكسر الهمزة وسكون المثلثة فما ارتفع النهار حتى جيء بهم ولأبي ذر عن الكشميهني حتى أتي بهم إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأمر بهم فقطع أيديهم وأرجلهم بفتح القاف والطاء وأيديهم نصب على المفعولية وأرجلهم عطف عليه وسمر بفتحتين وتخفيف الميم أعينهم نصب مفعول ولأبي ذر وسمر بضم السين وكسر الميم مشددة أعينهم رفع نائب عن الفاعل قال القاضي عياض سمر العين بالتخفيف كحلها بالمسمار الحديد المحمي وبالتشديد في بعض النسخ والأول أوجه فألقوا بضم الهمزة بعد الفاء بالحرة الأرض المعروفة خارج المدينة حال كونهم يستسقون فلا يسقون قال في الكواكب وكانت قصتهم قبل نزول الحدود والنهي عن المثلة وقيل ليس منسوخا وإنما فعل صلى الله عليه وسلم ما فعل قصاصا وقيل النهي عن المثلة نهي تنزيه قال أبو قلابة هؤلاء العكليون أو العرنيون قوم سرقوا وقتلوا وكفروا بعد إيمانهم وحاربوا الله ورسوله.

باب فضل من ترك الفواحش جمع فاحشة وهي كل ما اشتد قبحه من الذنوب فعلا أو قولا ويطلق في الغالب على الزنا قال الله تعالى ولا تقربوا الزنا إنه كان فاحشة وبه قال حدثنا محمد بن سلام بالتخفيف ولأبي ذر بالتشديد كذا نسبه في الفرع كأصله وقال في الفتح حدثنا محمد غير منسوب فقال أبو علي الغساني وقع في رواية الأصيلي محمد بن مقاتل وفي رواية القابسي محمد بن سلام والأول هو الصواب لأن محمد بن مقاتل معروف بالرواية عن عبد الله بن المبارك قال الحافظ ابن حجر ولا يلزم من ذلك أن لا يكون هذا الحديث الخاص عن ابن سلام والذي أشار إليه الجياني قاعدة في تفسير من أبهم واستمرار إبهامه فيكون كثرة أخذه وملازمته قرينة في تعيينه أما إذا ورد التنصيص عليه فلا وقد صرح أيضا بأنه محمد بن سلام أبو ذر في روايته عن شيوخه الثلاثة وكذا هو في معظم النسخ من رواية كريمة وأبي الوقت قال أخبرنا عبد الله بن المبارك عن عبيد الله بن عمر بضم العين فيهما ابن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب عن خبيب بن عبد الرحمن بضم الخاء المعجمة وفتح الموحدة الأولى الأنصاري المدني عن حفص بن عاصم أي ابن عمر بن الخطاب عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال سبعة أي من الأشخاص ليدخل النساء فيما يمكن أن يدخلن فيه شرعا والتقييد بالسبعة لا مفهوم له فقد روي غيرها والذي تحصل من ذلك ثنتان وسبعون سبعة للإشارة إليها في الزكاة وقوله سبعة مبتدأ خبره يظلهم الله يوم القيامة في ظله أي ظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله ظل العرش أحدها إمام عادل يضع الشيء في محله وعادل اسم فاعل من عدل يعدل فهو عادل وثانيها شاب نشأ في عبادة الله زاد الجوزقي من رواية حماد بن زيد حتى توفي على ذلك لأن عبادته أشق عليه من غيره لغلبة شهوته وثالثها رجل ذكر الله في خلاء بفتح المعجمة فلام فألف فهمزة ممدود في موضع وحده إذ لا يكون ثم شائبة رياء وفي نسخة خاليا أي من الناس أو من الالتفات إلى غير المذكور وإن كان في ملأ ففاضت بفاء بعد الألف فضاد معجمة أي سالت عيناه من خشية الله كما زاده الجوزقي في روايته أو من الشوق إليه تعالى وإسناد الفيض إلى العين مع أن الفائض هو الدمع لا العين مبالغة لأنه يدل على أن العين صارت دمعا فياضا ورابعها رجل قلبه معلق في المسجد بالإفراد ولأبي ذر في المساجد أي من شدة حبه لها وإن كان خارجا عنها وهو كناية عن انتظاره أوقات الصلوات وخامسها رجلان تحابا في الله أي بسببه لا لغرض دنيوي ولم يقل

في تلك

في تلك الرواية اجتمعا عليه وتفرقا عليه وسادسها رجل دعته طلبته امرأة ذات منصب بفتح الميم وسكون النون وكسر الصاد المهملة صاحبة نسب شريف وجمال إلى نفسها إلى الزنا قال ولأبي ذر فقال إني أخاف الله وهذا موضع الترجمة على ما لا يخفى وسابعها رجل تصدق بصدقة تطوعا وأخفاها ولأبي ذر تصدق فأخفى حتى لا تعلم شماله ما صنعت وفي الزكاة وغيرها ما تنفق يمينه كأن يتصدق على الضعيف في صورة المشتري منه فيدفع له مثلا درهما فيما يساوي نصف درهم فهي في الصورة مبايعة وفي الحقيقة صدقة والحديث سبق في الصلاة والزكاة والرقاق وبه قال حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي قال حدثنا عمر بن علي بضم عين الأول عم محمد الراوي عنه وهو مدلس لكنه صرح بالتحديث قال البخاري وحدثني بالإفراد خليفة ابن خياط واللفظ له قال حدثنا عمر بن علي بضم عين عمر قال حدثنا أبو حازم سلمة بن دينار الأعرج عن سهل بن سعد بسكون الهاء والعين فيهما الساعدي رضي الله عنه أنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من توكل أي من تكفل لي ما بين رجليه فرجه وما بين لحييه بفتح اللام وسكون الحاء المهملة منبت اللحية والأسنان وثني باعتبار أن له أعلى وأسفل أي لسانه إذ أكثر بلاء الإنسان من الفرج واللسان تكفلت له بالجنة ولأبي ذر عن الحموي والمستملي الجنة بإسقاط حرف الجر أي ضمنت له الجنة ومطابقة الحديث للترجمة من حيث إن من حفظ لسانه وفرجه يكون له فضل من ترك الفواحش وأخرجه الترمذي وقال حسن صحيح غريب.

باب إثم الزناة بضم الزاي جمع زان كقضاة جمع قاض قول الله بالرفع على الاستئناف ولأبي ذر وقول الله تعالى بالجر عطفا على المجرور السابق في سورة الفرقان ولا يزنون وأولها والذين لا يدعون مع الله إلها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا يزنون قال القاضي ناصر الدين نفي عنهم أمهات المعاصي بعدما أثبت لهم أصول الطاعات إظهارا لكمال إيمانهم وإشعارا بأن الأجر المذكور موعود للجامع بين ذلك وتعريضا للكفرة بأضداده وقول الله تعالى في سورة الإسراء ولا تقربوا الزنا بالقصر على الأكثر والمد لغة وهو نهي عن دواعي الزنا كالمس والقبلة ونحوهما ولو أريد النهي عن نفس الزنا لقال ولا تزنوا إنه كان فاحشة معصية مجاوزة حد الشرع والعقل وساء سبيلا وبئس طريقه وسقط لأبي ذر وساء سبيلا وبه قال أخبرنا ولأبي ذر حدثنا داود بن شبيب بفتح المعجمة وكسر الموحدة الأولى أبو سليمان الباهلي البصري قال حدثنا همام هو ابن يحيى البصري عن قتادة بن دعامة أنه قال أخبرنا أنس هو ابن مالك رضي الله عنه قال لأحدثنكم حديثا لا يحدثكموه أحد بعدي لأنه كان آخر الصحابة موتا بالبصرة سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تقوم الساعة وإما بكسر الهمزة وتشديد الميم قال صلى الله عليه وسلم من أشراط الساعة أي من علاماتها أن يرفع العلم بموت العلماء ويظهر الجهل بفتح التحتية ويشرب الخمر بضم التحتية مبنيا للمفعول أي يكثر شربه ويكثر الزنا أي يفشو ويقل الرجال لكثرة القتل فيهم ويكثر النساء حتى يكون للخمسين بلا ميم أولاهما مكسورة ولأبي ذر لخمسين امرأة القيم الواحد قال المراد بالخمسين الحقيقة أو المجاز عن الكثرة سبق الإلمام بذلك في كتاب العلم ويحتمل أن يكون المراد بالقيم من يقوم عليهن سواء كن موطوءات أم لا أو أن ذلك يكون في الزمان الذي لا يبقى فيه من يقول الله الله فيتزوج الواحد بغير عدد جهلا بالحكم الشرعي ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ويظهر الزنا لأن معناه أنه يشتهر بحيث لا يتكاتم به لكثرة من يتعاطاه والحديث من أفراده وبه قال حدثني محمد بن المثنى بن عبيد العنزي بالنون المفتوحة والزاي البصري المعروف بالزمن قال أخبرنا إسحاق بن يوسف الواسطي الأزرق قال أخبرنا الفضيل بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة ابن غزوان بفتح الغين المعجمة وسكون الزاي عن عكرمة مولى ابن عباس عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزني العبد حين يزني وهو مؤمن فيه نفي الإيمان في حالة ارتكاب الزنا ومقتضاه أنه يعود إليه بعد فراغه وهذا هو الظاهر أو أنه يعود إليه إذا أقلع الإقلاع الكلي فلو فرغ مصرا على تلك المعصية فهو كالمرتكب فيتجه أن نفي الإيمان عنه مستمر ويؤيده قول ابن عباس الآتي في هذا الباب إن شاء الله تعالى ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب الشارب حين يشرب المسكر وهو مؤمن ولا يقتل القاتل مؤمنا بغير حق وهو مؤمن قال عكرمة بالسند السابق قلت لابن عباس رضي الله عنهما كيف ينزع بضم التحتية وكسر الزاي منه الإيمان عند ارتكابه الزنا والسرقة وشرب الخمر وقتل النفس قال هكذا وشبك بين أصابعه ثم أخرجها وفي حديث أبي داود والحاكم بسند صحيح من طريق سعيد المقبري أنه سمع أبا هريرة رفعه إذا زنى الرجل خرج منه الإيمان فكان عليه كالظلة فإذا أقلع رجع إليه الإيمان وعند الحاكم من طريق ابن حجيرة أنه سمع أبا هريرة رفعه من زنى أو شرب الخمر نزع الله منه الإيمان كما يخلع الإنسان قميصه عن رأسه فإن تاب المرتكب من ذلك عاد إليه الإيمان هكذا وشبك بين أصابعه وأخرج الطبري من طريق نافع بن جبير بن مطعم عن ابن عباس قال لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن فإذا زايله رجع إليه الإيمان ليس إذا تاب منه ولكن إذا تأخر عن العمل به ويؤيد أن المصر وإن كان إثمه مستمرا لكن ليس إثمه كمن باشر الفعل كالسرقة مثلا وقال الطيبي يحتمل أن يكون الذي نقص من الإيمان المذكور الحياء وهو المعبر عنه في الحديث الآخر بالنور وقد سبق حديث الحياء من الإيمان فيكون التقدير لا يزني حين يزني إلخ وهو يستحيي من الله لأنه لو استحيا منه

وهو يعرف انه شاهد حاله لم يرتكب ذلك والى ذلك تلمح اشارة ابن عباس بتشبيك اصابعه ثم اخراجها ثم اعادتها اليها وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الاعمش سليمان ابن مهران الكوفي عن ذكوان ابي صالح السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن كاملا او محمول على المستحل مع العلم بالتحريم او هو خبر بمعنى النهي او انه شابه الكافر في عمله وموقع التشبيه انه مثله في جواز قتاله في تلك الحالة ليكف عن المعصية ولو ادى الى قتله ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب اي الخمر حين يشربها وهو مؤمن والتوبة معروضة على فاعلها بعد اي بعد ذلك وقد تضمن الحديث التحري من ثلاثة امور هي اعظم اصول المفاسد واضدادها من اصول المصالح وهي استباحة الفروج المحرمة وما يؤدي الى اختلال العقل وخص الخمر بالذكر في الرواية الاخرى لكونها اغلب الوجوه في ذلك والسرقة لكونها اغلب الوجوه التي يؤخذ بها مال الغير بغير حق وبه قال حدثنا عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم الفلاس قال حدثنا يحيى ابن سعيد القطان حدثنا سفيان الثوري قال حدثني بالافراد منصور هو ابن المعتمر وسليمان بن مهران الاعمش كلاهما عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن ابي ميسرة عمرو بن شرحبيل عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال قلت يا رسول الله اي الذنب اعظم عند الله وعند احمد اي الذنب اكبر قال صلى الله عليه وسلم ان تجعل لله ندا بكسر النون وتشديد الدال المهملة مثلا وشريكا وهو خلقك الواو للحال قال المظهري اكبر الذنوب ان تدعو لله شريكا مع علمك بانه لم يخلقك احد غير الله قلت يا رسول الله ثم اي بالتنوين عوض عن المضاف اليه واصله ثم اي شيء من الذنوب اكبر بعد الكفر قال صلى الله عليه وسلم ان تقتل ولدك من اجل ان يطعم معك بفتح التحتية والعين ولغير الكشميهني ان تقتل ولدك اجل باسقاط حرف الجر ونصبا على نزع الخافض ولا خلاف ان اكبر الذنوب بعد الكفر قتل النفس المسلمة بغير حق لا سيما قتل الولد خصوصا قتله خوف الاطعام فانه ذنب اخر ايضا لانه بفعله لا يرى الرزق من الله تعالى قلت ثم اي اعظم عند الله قال ان تزاني حليلة جارك بضم الفوقية وبعد الزاي الف وللمستملي والكشميهني ان تزني بحليلة جارك والحليلة بالحاء المهملة زوجة جارك التي يحل له وطيها او التي تحل معه في فراشه فالزنا ذنب كبير خصوصا من ساكن جوارك والتجا بامانتك وثبت بينك وبينه حق الجوار وفي الحديث ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه فالزنا بزوجة الجار يكون زنا وابطال حق الجوار والخيانة معه فيكون اقبح واذا كان الذنب اقبح يكون لا شيء اعظم منه والحديث سبق في التفسير ويأتي ان شاء الله تعالى في التوحيد قال يحيى بن سعيد القطان وحدثنا سفيان الثوري قال حدثني بالافراد واصل هو ابن حيان بالتحتية المشددة المعروف بالاحدب عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود انه قال قلت يا رسول الله فذكر مثله اي مثل الحديث السابق قال عمرو بفتح العين ابن علي الفلاس فذكرته اي الحديث المذكور لعبد الرحمن بن مهدي وكان اي والحال ان عبد الرحمن كان حدثنا بهذا الحديث عن سفيان الثوري عن الاعمش سليمان وعن منصور اي ابن المعتمر وعن واصل الاحدب الثلاثة عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن ابي ميسرة عمرو بن شرحبيل قال عبد الرحمن بن مهدي دعه دعه مرتين اي اترك هذا الاسناد الذي ليس فيه ذكر ابي ميسرة بين ابي وائل وبين عبد الله بن مسعود قال في الفتح والحاصل ان الثوري حدث بهذا الحديث عن ثلاثة انفس حدثوه به عن ابي وائل فاما الاعمش ومنصور فادخلا بين ابي وائل وبين ابن مسعود ابا ميسرة واما واصل فحذفه فضبطه يحيى القطان عن سفيان هكذا مفصلا واما عبد الرحمن فحدث به اولا بغير تفصيل فحمل رواية واصل على رواية منصور والاعمش فجمع الثلاثة وادخل ابا ميسرة في السند فلما ذكر له عمرو بن علي ان يحيى فصله كانه تردد فيه فاقتصر على التحديث به عن سفيان عن منصور والاعمش حسب وترك طريق واصل وهذا معنى قوله دعه دعه اي اتركه والضمير للطريق التي اختلفا فيها وهي رواية واصل وقد زاد الهيثم بن خلف في روايته فيما اخرجه الاسماعيلي عنه عن عمرو بن علي بعد قوله دعه فلم يذكر فيه واصلا بعد ذلك فعرف ان معنى قوله دعه اي اترك السند الذي ليس فيه ذكر ابي ميسرة وقال في الكواكب حاصله ان ابا وائل وان كان قد روى كثيرا عن عبد الله فان هذا الحديث لم يروه عنه قال وليس المراد بذلك الطعن عليه لكن ظهر له ترجيح الرواية باثبات الواسطة لموافقة الاكثرين والذي جنح اليه في فتح الباري انه انما تركه لاجل التردد فيه في كلام يطول ذكره والله الموفق والمعين

باب رجم المحصن اذا زنى والمحصن بفتح الصاد من الاحصان وهو من الثلاثة التي جئن نوادر يقال احصن فهو محصن واسهب فهو مسهب والفج فهو ملفج وتكسر الصاد على القياس فمعنى المفتوح احصن نفسه بالتزوج عن عمل الفاحشة والمحصن المتزوج والمراد به من جامع في نكاح صحيح وقال الحسن البصري ولابي ذر عن المستملي كما في الفرع كاصله وقال في الفتح عن الكشميهني وحده وقال منصور بدل الحسن وزيفوه من زنى باخته حده حد الزاني ولابي ذر عن الكشميهني حد الزنا اي كحد الزنا وهو الجلد وعند ابن ابي شيبة عن حفص بن غياث قال سالت عمرا ما كان الحسن يقول فيمن تزوج ذات محرم وهو يعلم قال عليه الحد وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا سلمة بن كهيل بضم الكاف وفتح الهاء الحضرمي ابو يحيى الكوفي قال سمعت الشعبي عامر بن شراحيل يحدث عن علي رضي الله عنه حين رجم المراة شراحة الهمدانية بضم الشين المعجمة وتخفيف الراء

بعدها

بعدها حاء مهملة والهمدانية بفتح الهاء وسكون الميم بعدها دال مهملة يوم الجمعة في رواية علي بن الجعد ان عليا اتي بامراة زنت فضربها يوم الخميس ورجمها يوم الجمعة وكذا عند النسائي من طريق بهز بن اسد عن شعبة وقال قد رجمتها بسنة رسول الله ولابي ذر لسنة رسول الله بلام بدل الموحدة صلى الله عليه وسلم زاد علي بن الجعد عن شعبة عن سلمة عند الاسماعيلي وجلدتها بكتاب الله وتمسك به من قال ان الزاني المحصن يجلد ثم يرجم واليه ذهب احمد في رواية عنه وقال الجمهور بعدم الجمع بينهما وهي رواية عن احمد قال المرداوي في تنقيح المقنع ولا يجلد قبل رجم وقد ثبت في قصة ماعز ان النبي صلى الله عليه وسلم رجمه ولم يذكر الجلد قال امامنا الشافعي رحمه الله فدلت السنة على ان الجلد ثابت على البكر وساقط عن الثيب وقيل ان الجمع بين الجلد والرجم خاص بالشيخ والشيخة لحديث الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة والحديث اخرجه النسائي في الرجم وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اسحاق هو ابن شاهين الواسطي قال حدثنا خالد هو ابن عبد الله الطحان عن الشيباني بفتح الشين المعجمة سليمان ابن فيروز انه قال سالت عبد الله بن ابي اوفى اسمه علقمة الاسلمي رضي الله عنه هل رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم قلت قبل نزول سورة النور يريد قوله تعالى الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة ام بعد ولابي ذر عن الكشميهني ام بعدها قال ابن ابي اوفى لا ادري هل رجم قبل نزولها ام بعده وقد قام الدليل على ان الرجم وقع بعد نزول سورة النور لان نزولها كان في قصة الافك سنة اربع او خمس او ست والرجم كان بعد ذلك لانه كان بامر ابي هريرة حضره وانما اسلم سنة سبع وابن عباس انما جاء مع امه الى المدينة سنة تسع وفائدة هذا السؤال ان الرجم ان كان وقع قبلها فيحتمل ان يدعى نسخه بالتنصيص فيها على ان حد الزاني الجلد وان كان بعدها فيستدل به على نسخ الجلد في حق المحصن لكن عورض بانه من نسخ الكتاب بالسنة وفيه خلاف واجيب بان الممنوع نسخ الكتاب بالسنة اذا جاءت من طريق الاحاد واما السنة المشهورة فلا وايضا فلا نسخ وانما هو مخصص بغير المحصن والحديث اخرجه مسلم في الحدود وبه قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا محمد بن مقاتل المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري قال حدثني ولابي ذر اخبرني بالافراد فيهما ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما ان رجلا من اسلم اسمه ماعز بن مالك الاسلمي اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فحدثه انه ولابي ذر عن الكشميهني ان قد زنى فشهد اي اقر على نفسه بالزنا اربع شهادات فامر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجم وكان قد احصن بالبناء للمفعول فيهما ولابي ذر احصن بفتح الهمزة والصاد والحديث اخرجه مسلم وابو داود والترمذي في الحدود والنسائي في الجنائز

باب بالتنوين يذكر فيه لا يرجم الرجل المجنون ولا المراة المجنونة اذا زنيا في حالة الجنون اجماعا فلو طرا الجنون بعد فالجمهور على انه لا يؤخر الى الافاقة لانه يراد به التلف فلا معنى للتاخير بخلاف الجلد فانه يراد به الايلام فيؤخر وقال علي هو ابن ابي طالب لعمر بن الخطاب رضي الله عنهما وقد اتي بمجنونة وهي حبلى فاراد ان يرجمها اما علمت ان القلم رفع عن المجنون حتى يفيق من جنونه وعن الصبي حتى يدرك الحلم وعن النائم حتى يستيقظ من نومه وصله البغوي في الجعديات موقوفا وهو مرفوع حكما وهو عند ابي داود والنسائي وابن حبان مرفوع عن ابن عباس مر علي بن ابي طالب بمجنونة بني فلان قد زنت فامر عمر برجمها فردها علي وقال لعمر اما تذكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رفع القلم عن ثلاثة عن المجنون المغلوب على عقله وعن الصبي حتى يحتلم وعن النائم حتى يستيقظ قال صدقت فخلى عنها مثل رواية جرير بن حازم عن الاعمش عن ابي ظبيان عن ابن عباس عند ابي داود وسنده متصل لكن اعله النسائي بان جرير ابن حازم حدث بمصر احاديث غلط فيها لكن له شاهد من حديث ابي ادريس الخولاني اخبرني غير واحد من الصحابة منهم شداد بن اوس وثوبان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رفع القلم في الحد عن الصغير حتى يكبر وعن النائم حتى يستيقظ وعن المجنون حتى يفيق وعن المعتوه الهالك اخرجه الطبراني وقد اخذ العلماء بمقتضى ذلك لكن ذكر ابن حبان ان المراد برفع القلم ترك كتابة الشر عنهم دون الخير قال الحافظ زين الدين العراقي في موطاه في الصبي دون المجنون والنائم لانهما في حيز من ليس قابلا لصحة العبادة منه لزوال الشعور فالذي ارتفع عن الصبي قلم المؤاخذة لا قلم الثواب لقوله صلى الله عليه وسلم للمراة لما سالته الهذا حج قال نعم وبه قال حدثنا يحيى بن بكير نسبه لجده واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وسعيد بن المسيب بن حزن الامام ابي محمد المخزومي احد الاعلام وسيد التابعين عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال اتى رجل هو ماعز ابن مالك رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد حال من رسول الله صلى الله عليه وسلم والجملة الثانية معطوفة على اتى فناداه فقال يا رسول الله اني زنيت فاعرض عنه عليه الصلاة والسلام حتى ردد عليه اربع مرات بدال اولى مشددة ولابي ذر عن الكشميهني فردد باسقاط الدال الثانية فلما شهد اقر على نفسه اربع شهادات ولابي ذر اربع مرات وجواب لما قوله دعاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال له ابك جنون بهمزة الاستفهام وجنون مبتدا والمجرور يتعلق بالخبر والمسوغ للابتداء بالنكرة تقدم الخبر في الظرف وهمزة الاستفهام قال لا ليس بي جنون قال صلى الله عليه وسلم فهل احصنت تزوجت قال نعم احصنت فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذهبوا به الباء للتعدية او الحال اي اذهبوا مصاحبين فارجموه وقد تمسك بهذا الحنفية والحنابلة في اشتراط الاقرار اربع مرات وانه لا يكتفى بما دونها قياسا على الشهود واجيب

عن المالكية والشافعية في عدم اشتراط ذلك بما في حديث العسيف من قوله صلى الله عليه وسلم واغد يا أنيس إلى امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها ولم يقل فإن اعترفت أربع مرات وبحديث رجم الغامدية بالغين المعجمة والميم المكسورة بعدها دال مهملة إذ لم ينقل أنه تكرر إقرارها وأما التكرار هنا فإنما كان للاستثبات والتحقيق والاحتياط في درء الحد بالشبهة كقوله أبك جنون فإنه من التثبت ليتحقق حاله أيضا فإن الإنسان غالبا لا يصر على إقرار ما يقتضي هلاكه من غير سؤال مع أن له طريقا إلى سقوط الإثم بالتوبة وفي حديث أبي سعيد عند مسلم ثم سأل قومه فقالوا ما نعلم به بأسا إلا أنه أصاب شيئا يرى أنه لا يخرجه منه إلا أن يقام فيه الحد وهذا مبالغة في تحقيق حاله وفي صيانة دم المسلم فيبتنى الأمر عليه لا على مجرد إقراره بعدم الجنون فإنه لو كان مجنونا لم يفد قوله إنه ليس به جنون لأن إقرار المجنون غير معتبر فهذه هي الحكمة في سؤاله عنه فنزه وقال العز جلي إن ذلك قاله لما ظهر عليه من الحال التي تشبه حال المجنون وذلك أنه دخل منتفش الشعر ليس عليه رداء يقول زنيت فطهرني كما في صحيح مسلم من حديث جابر بن سمرة واسم المرأة التي زنى بها فاطمة فتاة هزال وقيل منيرة وفي طبقات ابن سعد مهيرة قال ابن شهاب محمد بن مسلم بالسند السابق فأخبرني بالإفراد من سمع جابر بن عبد الله قال في الفتح صرح يونس ومعمر في روايتهما بأنه أبو سلمة بن عبد الرحمن فكأن الحديث كان عند أبي سلمة عن أبي هريرة كما عند سعيد بن المسيب وعنده زيادة عليه عن جابر قال فكنت فيمن رجمه فرجمناه بالمصلى مكان صلاة العيد والجنائز وخبر كان في الجزء ومن بمعنى الذي وصلتها جملة رجمه والمعنى في جماعة من رجمه ولو أعاد على لفظ من ولو أعاد على معناها لقال فيمن رجموه وفي الكلام تقديم وتأخير أي فرجمناه بالمصلى فكنت فيمن رجمه أو يقدر فكنت فيمن أراد حضور رجمه فرجمنا فلما أذلقته الحجارة بالذال المعجمة والقاف أصابته بحدها وبلغت منه الجهد حتى قلق وجواب لما قوله هرب فأدركناه بالحرة بالحاء المهملة المفتوحة والراء المشددة موضع ذي حجارة سود ظاهر المدينة فرجمناه زاد معمر في روايته الآتية قريبا إن شاء الله تعالى حتى مات قال في مقدمة الفتح والذي رجمه لما هرب فقتله عبد الله بن أنيس وحكى الحاكم عن ابن جريج أنه عمر وكان أبو بكر الصديق رأس الذين رجموه ذكره ابن سعد وفي حديث نعيم بن هزال هلا تركتموه لعله يتوب فيتوب الله عليه أخرجه أبو داود وصححه الحاكم والترمذي وهو حجة للشافعي ومن وافقه أن الهارب من الرجم إذا كان بالإقرار يسقط عن نفسه الرجم وعند المالكية لا يترك إذا هرب بل يتبع ويرجم لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يلزمهم ديته مع أنهم قتلوه بعد هربه وأجيب بأنه لم يصرح بالرجوع وقد ثبت عليه الحد وعند أبي داود من حديث بريدة قال كنا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم نتحدث أن ماعزا والغامدية لو رجعا لم نطلبهما وحديث الباب أخرجه مسلم في الحدود والنسائي في الرجم

هذا **باب** بالتنوين يذكر فيه **للعاهر** أي الزاني **الحجر** وبه قال **حدثنا أبو الوليد** هشام بن عبد الملك الطيالسي قال **حدثنا الليث** بن سعد الإمام **عن ابن شهاب** محمد بن مسلم **عن عروة** بن الزبير **عن عائشة رضي الله عنها** أنها **قالت اختصم سعد** يعني ابن أبي وقاص **وابن زمعة** عبد في ابن وليدة زمعة وكان عتبة عهد إلى أخيه سعد أن ابن وليدة زمعة مني فاقبضه إليك فلما كان عام الفتح أخذه سعد فقال ابن أخي عهد إلي فيه فقال عبد بن زمعة أخي وابن وليدة أبي ولد على فراشه **فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو لك يا عبد بن زمعة** بضم عبد ونصب ابن **الولد للفراش** أي لصاحب الفراش **واحتجبي منه** من ابن وليدة زمعة واسمه عبد الرحمن **يا سودة** استحبابا للاحتياط وسودة هي بنت زمعة أم المؤمنين رضي الله عنها قال البخاري بالسند إليه **زاد لنا قتيبة** بن سعيد وسقط لفظ لنا لأبي ذر وقال [illegible] حدثنا قتيبة **عن الليث** بن سعد **وللعاهر الحجر** وبه قال **حدثنا آدم** بن أبي إياس قال **حدثنا شعبة** بن الحجاج قال **حدثنا محمد بن زياد قال سمعت أبا هريرة** رضي الله عنه **يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم الولد للفراش** حرة كانت أو أمة **وللعاهر الحجر** سبق في الفرائض وغيره أن المراد بقوله الحجر الخيبة أي لا حق له في النسب وقيل معناه وللزاني الرجم بالحجر وأنه استبعد بأن ذلك ليس لجميع الزناة بل للمحصن لكن في ترجمة البخاري هنا إيماء إلى ترجيح القول بأنه الرجم بالحجر فيكون المراد منه أن الرجم مشروع للزاني المحصن والله أعلم والحديث سبق في مواضع

باب الرجم في البلاط ولأبي ذر عن الكشميهني وفي الفتح ونسبه في العمدة من المستملي بالبلاط بالموحدة بدل في والبلاط حجارة أيضا موضع معروف عند باب المسجد النبوي وكان مفروشا بالبلاط وليس المراد الآلة التي يرجم بها وبه قال **حدثنا محمد بن عثمان** ولأبي ذر زيادة ابن كرامة العجلي الكوفي وهو من أفراده قال **حدثنا خالد بن مخلد** بفتح الميم واللام المخففة بينهما خاء معجمة ساكنة القطواني الكوفي أحد مشايخ البخاري روى عنه هنا بالواسطة **عن سليمان** بن بلال أنه **قال حدثني** بالإفراد **عبد الله بن دينار** المدني **عن ابن عمر رضي الله عنهما** أنه **قال أتي رسول الله صلى الله عليه وسلم** بضم الهمزة مبنيا للمفعول **بيهودي** لم يسم **ويهودية** اسمها بسرة كما ذكره ابن العربي في أحكام القرآن **قد أحدثا جميعا** أي فعلا أمرا فاحشا وهو الزنا **فقال** صلى الله عليه وسلم لهم أي لليهود **ما تجدون في التوراة في كتابكم قالوا إن أحبارنا** بالحاء المهملة والموحدة أي علماءنا **أحدثوا** ابتكروا **تحميم الوجه** أي تسويده بالفحم **والتجبيه** بالفوقية المفتوحة والجيم الساكنة والموحدة المكسورة وهو الإركاب معكوسا وقيل أن يحمل الزانيان على حمار مخالفا بين وجوههما وقال في الفتح المعتمد ما قاله أبو عبيدة التجبيه أن يضع اليدين على الركبتين وهو قائم فيصير كالراكع وقال

الفار إلى

الفار إلى الجبا بفتح الجيم وتشديد الموحدة قائما قيام الراكع وهو عريان **قال عبد الله بن سلام** بتخفيف اللام **ادعهم يا رسول الله بالتوراة فأتي بها** بضم الهمزة **فوضع أحدهم** هو عبد الله بن صوريا **يده على آية الرجم** المكتوبة في التوراة **وجعل يقرأ ما قبلها وما بعدها فقال له ابن سلام ارفع يدك** عنها **فرفعها فإذا آية الرجم تحت يده فأمر بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم** أن يرجما **فرجما** بعد إخراجهما إلى محل الرجم وإنما فعل ذلك إقامة للحجة عليهم وإظهارا لما كتموه وبدلوه لا ليعرف الحكم ولا لتقليدهم **قال ابن عمر** رضي الله عنهما بالسند السابق **فرجما عند البلاط** بين السوق والمسجد النبوي وفائدة ذكر البلاط الإشارة إلى جواز الرجم من غير حفيرة لأن المواضع المبلطة لا تحفر غالبا وأن الرجم يجوز في الأبنية ولا يختص بالمصلى ونحوه مما هو خارج المدينة **فرأيت اليهودي أجنأ عليها** بفتح الهمزة والنون بينهما جيم ساكنة آخره همزة مفتوحة أي أكب ولأبي ذر أحنى بالحاء المهملة مقصورا ومعناهما واحد أي أكب عليها يقيها الحجارة والحديث أخرجه مسلم

باب الرجم بالمصلى أي عند مصلى العيد والجنائز وهي من جهة بقيع الغرقد وبه قال **حدثني** بالإفراد ولأبي ذر حدثنا **محمود** وللنسفي محمود بن غيلان وهو المروزي قال **حدثنا عبد الرزاق** ابن همام بن نافع الحميري مولاهم أبو بكر الصنعاني قال **أخبرنا معمر** بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد **عن الزهري** محمد بن مسلم **عن أبي سلمة** بن عبد الرحمن بن عوف **عن جابر** هو ابن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما **أن رجلا من أسلم** اسمه ماعز بن مالك **جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فاعترف بالزنا فأعرض عنه النبي صلى الله عليه وسلم حتى شهد** أقر **على نفسه** به **أربع مرات قال له النبي صلى الله عليه وسلم أبك جنون قال لا قال أحصنت** بهمزة أي تزوجت ودخلت بها وأصبتها **قال نعم فأمر به** صلى الله عليه وسلم **فرجم بالمصلى** أي عنده **فلما أذلقته** بالذال المعجمة والقاف أوجعته **الحجارة** أي حجارة الرجم فأقلق للجهد **فر** بالفاء المفتوحة والراء المشددة أي هرب **فأدرك** بضم الهمزة بالحرة **فرجم حتى مات فقال له النبي صلى الله عليه وسلم خيرا** أي ذكره بخير وفي حديث بريدة عند مسلم فكان الناس فيه فرقتين قائل يقول هلك لقد أحاطت به خطيئته وقائل يقول ما توبة أفضل من توبة ماعز وفيه لقد تاب توبة لو قسمت على أمة لوسعتهم وفي حديث أبي هريرة عند النسائي لقد رأيته بين أنهار الجنة ينغمس قال يعني يتنعم وفي حديث أبي ذر عند أحمد قد غفر له وأدخله الجنة **وصلى** صلى الله عليه وسلم **عليه** خالف محمود بن غيلان عن عبد الرزاق محمد بن يحيى الذهلي وجماعة عن عبد الرزاق فقالوا في آخره لم يصل عليه قال البخاري **لم يقل يونس** ابن يزيد الأيلي فيما وصله المؤلف في باب رجم المحصن **وابن جريج** فيما وصله مسلم في روايتهما **عن الزهري** محمد بن مسلم **وصلى عليه** وزاد في رواية المستملي وحده عن الفربري سئل أبو عبد الله البخاري هل قوله فصلى عليه يصح أم لا قال رواه معمر أي ابن راشد قيل له أي للبخاري هل رواه غير معمر قال لا قال الحافظ ابن حجر وقد اعترض على البخاري في جزمه بأن معمرا روى هذه الزيادة مع أن المنفرد بها إنما هو محمود بن غيلان عن عبد الرزاق وقد خالفه العدد الكثير من الحفاظ فصرحوا بأنه لم يصل عليه لكن ظهر لي أن البخاري قويت عنده رواية محمود بالشواهد فقد أخرج عبد الرزاق أيضا وهو في السنن لأبي قرة من وجه آخر عن أبي أمامة ابن سهل بن حنيف في قصة ماعز قال فقيل يا رسول الله أتصلي عليه قال لا فلما كان من الغد قال صلوا على صاحبكم فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس قال الحافظ ابن حجر فهذا الخبر يجمع الاختلاف فتحمل رواية النفي على أنه لم يصل عليه حين رجم ورواية الإثبات على أنه صلى عليه في اليوم الثاني وقد اختلف في هذه المسئلة والمعروف عن مالك أنه يكره للإمام وأهل الفضل الصلاة على المرجوم ردعا لأهل المعاصي وهو قول لأحمد وعن الشافعي لا يكره وهو قول الجمهور وحديث الباب أخرجه مسلم في الحدود وأخرجه أبو داود والترمذي والنسائي

باب من أصاب ذنبا دون الحد أي ارتكب ذنبا لا حد له شرعا كالقبلة والغمزة **فأخبر الإمام** به **فلا عقوبة عليه بعد التوبة إذا جاء** إلى الإمام حال كونه **مستفتيا** بسكون الفاء طالبا جواب ذلك ولأبي ذر عن الكشميهني مستعتبا بالعين المهملة الساكنة بدل الفاء وبعد الفوقية موحدة بدل التحتية من الاستعتاب وهو طلب الرضى وإزالة العتب وقال في الفتح وللكشميهني مستغيثا بالغين المعجمة المكسورة والمثلثة بعد التحتية من الاستغاثة وهي طلب الغوث وزاد في الفتح عن الكشميهني مستعينا بالعين المهملة وبالنون بدل الألف وفي نسخة مما في الفرع كأصله مستقيلا بالقاف بعد الفوقية وبعدها تحتية فلام طالبا للإقالة وغرض البخاري أن الصغيرة بالتوبة تسقط التعزير **قال عطاء** هو ابن أبي رباح **لم يعاقبه النبي صلى الله عليه وسلم** أي لم يعاقب الذي أخبره أنه وقع في معصية بل أمهله حتى صلى معه ثم أخبره أن صلاته كفرت ذنبه **وقال ابن جريج** عبد الملك **ولم يعاقب النبي صلى الله عليه وسلم الذي جامع** أهله **في** نهار **رمضان** بل أعطاه ما يكفر به **ولم يعاقب عمر** بن الخطاب رضي الله عنه **صاحب الظبي** قبيصة بن جابر إذ اصطاد ظبيا وهو محرم وإنما أمره بالجزاء ولم يعاقبه عليه وهذا وصله سعيد بن منصور بسند صحيح عن قبيصة **وفيه** أي في الحكم المذكور في الترجمة **عن أبي عثمان** عبد الرحمن بن مل النهدي **عن ابن مسعود** عبد الله رضي الله عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم** ولأبي ذر عن أبي مسعود قال الحافظ ابن حجر وهو غلط والصواب ابن مسعود وزاد أبو ذر عن الكشميهني بعد قوله وسلم مثله وهي زيادة لا حاجة إليها لأنه يصير ظاهره أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يعاقب

صاحبا لظلى ومتدا وصله المؤلف فى باب الصلاة كفارة فى اوائل كتاب المواقيت من رواية سليمان التيمى عن ابى عثمان
عن ابن مسعود بلفظ ان رجلا اصاب من امراة قبلة فاتى النبى صلى الله عليه وسلم فاخبره فانزل الله تعالى اقم الصلاة
طرفى النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات فقال يا رسول الله الى هذا قال لجميع امتى كلهم ومن قال
حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى عن حميد بن عبد الرحمن
ابن عوف الزهرى عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رجلا اسمه سلمة بن صخر فيما رواه ابن ابى شيبة وابن الجارود
وبه جزم عبد الغنى وتعقب بان سلمة هو المظاهر فى رمضان وانما اتى اهله فى الليل راى خلخالها فى القمر قال
الحافظ ابن حجر والسبب فى ظنهم انه المحترق ان ظهاره من امراته كان فى شهر رمضان وجامع ليلا كما هو صريح
فى حديثه واما المحترق ففى رواية ابى هريرة انه اعرابى وانه جامع نهارا فتغايرا نعم اشتركا فى قدر
الكفارة وفى الاتيان بالتمر وفى الاعطاء وفى قول كل منهما على افقر منا وقع بامراته فى نهار رمضان فاستفتى
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال له هل تجد رقبة تعتقها قال لا اجدها قال هل تستطيع صيام
شهرين قال لا استطيع قال فاطعم ستين مسكينا وقال الليث بن سعد الامام فيما وصله المؤلف
فى التاريخ الصغير والطبرانى فى الاوسط عن عمرو بن الحارث بفتح العين ابن يعقوب ابو امية الانصارى
مولاهم المصرى احد الاعلام عن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن ابى بكر التيمى ابو محمد الفقيه عن محمد بن جعفر
ابن الزبير بن العوام عن عباد بن عبد الله بن الزبير هو ابن عم محمد بن جعفر عن عائشة رضى الله عنها انها قالت
اتى رجل هو سلمة بن صخر ان صح النبى صلى الله عليه وسلم فى المسجد بطيبة فى رمضان قال ولابى ذر فقال
احترقت اطلق على نفسه انه احترق لاعتقاده ان مرتكب الاثم يعذب بالنار فهو مجاز عن العصيان اى انه
يحترق يوم القيامة فجعل المتوقع كالواقع وعبر عنه بالماضى قال صلى الله عليه وسلم مم ذاك بغير لام قال
وقعت بامراتى وطئتها فى نهار رمضان قال صلى الله عليه وسلم له تصدق فيه اختصار اذ الكفارة مرتبة
وان التصدق بعد الاعتاق والصيام قال ما عندى شىء اتصدق به فجلس الرجل واتاه صلى الله عليه
وسلم انسان لم اعرف اسمه يسوق حمارا ومعه طعام قال ولابى ذر عن الحموى والمستملى فقال عبد الرحمن
ابن القاسم ما ادرى ما هو اى الطعام فى رواية ابى هريرة التصريح بانه تمر فى مكتل الى النبى صلى الله عليه
وسلم فقال اين المحترق اثبت له وصفا لاحتراق اشارة الى انه لو اصر على ذلك لاستحق ذلك فقال ها انا ذا
يا رسول الله قال خذ هذا الطعام فتصدق به كفارة قال على احوج منى استفهام محذوف الاداة ما لاهلى
طعام قال صلى الله عليه وسلم فكلوه سقطت الهاء من فكلوه لابى ذر قال ابو عبد الله المؤلف الحديث الاول
المروى عن ابى عثمان النهدى ابين قوله اطعم اهلك وسقط قوله قال ابو عبد الله الخ لابى ذر هذا باب
بالتنوين يذكر فيه اذا اقر بالحد عند الامام ولم يبين كان قال انى اصبت ما يوجب الحد فاقمه على هل
للامام ان يستر عليه ام لا وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا بالجمع عبد القدوس بن محمد اى ابن
عبد الكبير بن شعيب بن الحبحاب بالحائين المهملتين والموحدتين البصرى العطار من افراد المؤلف ليس له فى
البخارى غير هذا الحديث قال حدثنى بالافراد عمرو بن عاصم بفتح العين وسكون الميم الكلابى بكسر
الكاف وبالموحدة الحافظ قال حدثنا همام بن يحيى العوذى الحافظ قال حدثنا اسحاق بن عبد الله بن
ابى طلحة عن عمه انس بن مالك رضى الله عنه انه قال كنت عند النبى صلى الله عليه وسلم فجاءه رجل
هو ابو اليسر بن عمرو واسمه كعب قاله فى المقدمة فقال يا رسول الله انى اصبت فعلا يوجب حدا فاقمه
على قال انس ولم يساله النبى صلى الله عليه وسلم عنه اى لم يستفسره لانه قد يدخل فى التجسس المنهى عنه
او ايثارا للستر قال انس وحضرت الصلاة فصلى الرجل مع النبى صلى الله عليه وسلم فلما قضى النبى صلى
الله عليه وسلم الصلاة قام اليه الرجل فقال يا رسول الله انى اصبت حدا فاقم فى كتاب الله اى
ما حكم به تعالى فى كتابه من الحد قال اليس قد صليت معنا قال نعم قال فان الله قد غفر لك ذنبك او قال
حدك اى ما يوجب حدك والشك من الراوى ويحتمل ان يكون صلى الله عليه وسلم اطلع بالوحى على ان الله قد غفر
له لكونها واقعة عين والا لكان يستفسره عن الحد ويقيمه عليه قاله الخطابى وجزم النووى وجماعة ان الذنب
الذى فعله كان من الصغائر بدليل قوله انه كفرته الصلاة بناء على ان الذى تكفره الصلاة من الذنوب الصغائر
لا الكبائر هذا باب بالتنوين يذكر فيه هل يقول الامام للمقر بالزنا لعلك لمست المراة او غمزت
بعينك او بيدك وبه قال حدثنى ولابى ذر حدثنا بالجمع عبد الله بن محمد الجعفى المسندى قال حدثنا وهب بن
جرير بفتح الجيم قال حدثنا ابى جرير بن حازم بن زيد البصرى قال سمعت يعلى بن حكيم الثقفى مولاهم البصرى
عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال لما اتى ماعز بن مالك الاسلمى النبى صلى الله عليه
وسلم فقال انه زنى فاعرض عنه فاعاد عليه مرارا فسال قومه امجنون هو قالوا ليس به باس اخرجه احمد وابو داود
عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس بسند على شرط البخارى قال صلى الله عليه وسلم له لعلك قبلت المراة
فالمفعول محذوف للعلم به او غمزت ها بعينك او بيدك وعند الاسماعيلى بلفظ لعلك قبلت او لمست او نظرت
اليها فاطلقت على ذلك زنا لكنه لا حد فى ذلك قال لا يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم انكتها بهمزة
استفهام فنون مكسورة فكاف ساكنة ففوقية من النيك لا يكنى بفتح التحتية وسكون الكاف وكسر
النون من الكناية اى انه ذكر هذا اللفظ صريحا ولم يكن عنه بلفظ اخر كالجماع لان الحدود لا تثبت بالكنايات

وفى حديث نعيم بن هزال عند ابى داود هل ضاجعتها قال نعم قال فهل باشرتها قال نعم قال هل جامعتها قال نعم قال
ابن عباس فعند ذلك الاقرار بصريح الزنا امر صلى الله عليه وسلم برجمه وفيه جواز تلقين المقر فى الحدود والتعريض
بما يستحيى من التلفظ به للحاجة الملجئة لذلك باب سؤال الامام الاعظم او نائبه المقر بالزنا هل احصنت
اى تزوجت ووطئت وبه قال حدثنا سعيد بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء وبعد التحتية الساكنة راء جد
سعيد واسم ابيه كثير ابو عثمان الانصارى المصرى الحافظ قال حدثنى بالافراد الليث بن سعد الامام قال حدثنى
بالافراد ايضا عبد الرحمن بن خالد امير مصر عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى عن ابن المسيب سعيد وابى سلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف ان ابا هريرة رضى الله عنه قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل من الناس ليس من اكابرهم ولا من المشهورين
فيهم وهو اى والحال انه صلى الله عليه وسلم فى المسجد فناداه يا رسول الله انى زنيت يريد نفسه ذكر ليتبين
انه لم يكن مستفتيا من جهة الغير بل اسند ذلك لنفسه فاعرض عنه النبى صلى الله عليه وسلم فتنحى بالحاء المهملة
اى انتقل الرجل لشق وجهه بكسر الشين المعجمة للجانب الذى اعرض قبله بكسر القاف وفتح الموحدة منها بلا الله
فقال يا رسول الله انى زنيت فاعرض صلى الله عليه وسلم عنه فجاء لشق وجه النبى صلى الله عليه وسلم الذى اعرض
عنه فلما شهد على نفسه اربع شهادات انه زنى وجواب لما قوله دعاه النبى صلى الله عليه وسلم فقال ابك
جنون الهمزة للاستفهام وجنون مبتدا والجار والمجرور متعلق بالخبر والمسوغ للابتداء بالنكرة تقدم الخبر فى الظرف وهمزة
الاستفهام قال لا ليس بى جنون يا رسول الله فقال احصنت استفهام حذفت منه الاداة قال نعم احصنت
يا رسول الله فقال صلى الله عليه وسلم اذهبوا فارجموه ولابى ذر اذهبوا به والباء للتعدية ويحتمل الحال اى اذهبوا
مصاحبين له فارجموه قال ابن شهاب الزهرى بالسند السابق اخبرنى بالافراد من سمع جابرا هو ابو سلمة بن عبد الرحمن
قال وفى نسخة بقول فكنت فيمن رجمه سبق ان سمع ان تعلقت بالذوات كما هنا تعدت الى مفعولين الثانى فعل مضارع
من الافعال الصوتية وقيل هو فى محل الحال ان كان الاول معرفة او فى محل صفة ان كان نكرة وخبر كان فى المجرور ومن
بمعنى الذى وصلتها جملة رجمه والمعنى فى جماعة من رجمه واعاد على لفظ من ولو اعاد على معناها لقال فيمن
رجموه فرجمناه بالمصلى اى عند مصلى الجنائز بالبقيع وفى الكلام تقديم وتاخير اى فرجمناه بالمصلى فكنت فيمن
رجمه او كنت فيمن اراد حضور رجمه فرجمناه فلما اذلقته بالذال المعجمة الساكنة والقاف اقلقته واوجعته وقال
النووى اى اصابته بحدها الحجارة جمز بفتح الجيم والميم والزاى وثب مسرعا وليس بالشديد العدو بل كالقفز
وفى حديث ابى سعيد فاشتد واشتددنا خلفه حتى ادركناه بالحرة خارج المدينة فرجمناه زاد فى الرواية السابقة
فى باب الرجم بالمصلى حتى مات وعند الترمذى من طريق محمد بن عمرو عن ابى سلمة عن ابى هريرة فى قصة ماعز فلما وجد
مس الحجارة فر يشتد حتى مر برجل معه لحى جمل فضربه به وضربه الناس حتى مات وعند ابى داود والنسائى من
رواية يزيد بن نعيم بن هزال عن ابيه فى هذه القصة وجد مس الحجارة فخرج يشتد فلقيه عبد الله بن انيس وقد
عجز اصحابه فنزع له وظيف بعير فرماه به فقتله قاله فى الفتح وظاهره انه يخالف رواية ابى هريرة انهم ضربوه
معه ويجمع بان قوله فقتله اى كان سببا فى قتله وفى هذا الحديث منقبة عظيمة لماعز لانه استمر على طلب
اقامة الحد عليه مع توبته ليتم تطهيره ولم يرجع عن اقراره مع ان الطبع البشرى يقتضى ان لا يستمر على الاقرار
بما يقتضى ازهاق نفسه فجاهد نفسه على ذلك وقوى عليها وفيه التثبت فى ازهاق نفس المسلم والمبالغة فى صيانته
لما وقع فى هذه القصة من ترديده والايماء اليه بالرجوع والاشارة الى قبول دعواه ان اطلق على ما فى معنى
الزنا من مباشرة دون الفرج مثلا وان اقرار المجنون لاغ باب بيان حكم الاعتراف بالزنا وبه قال
حدثنا على بن عبد الله المدينى قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حفظناه اى الحديث من فى الزهرى محمد بن مسلم
ابن شهاب اى من فمه وعند الحميدى عن سفيان حدثنا الزهرى قال اخبرنى بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله
ابن عتبة بن مسعود انه سمع ابا هريرة وزيد بن خالد الجهنى رضى الله عنهما قالا كنا عند النبى صلى الله عليه وسلم
وهو جالس فى المسجد فقام رجل اى من الاعراب كما فى الشروط ولم يقف الحافظ ابن حجر على اسمه ولا على اسم
خصمه فقال يا رسول الله انشدك الله بفتح الهمزة وضم الشين المعجمة والدال المهملة اى اسالك الله اى
بالله ومعنى السؤال هنا القسم كانه قال اقسمت عليك بالله او معناه ذكرتك بتشديد الكاف وحينئذ فلا
حاجة لتقدير حرف جر فيه ولذا قال الفارسى اجروه مجرى ذكرت وان قلنا معناه سالك كان متعديا لمفعولين
ليس ثانيهما المجرور بالباء لفظا او تقديرا كما يتوهمه كثير بل مفعوله الثانى ما ياتى بعد فاذا قلت انشدك
الله ان تكرمنى فالمصدر المؤول من ان تكرمنى هو مفعوله الثانى وعلى ذلك وان قلنا معناه ذكرتك
الله فالمراد به الاقسام عليه به فهذا مفعولان وحرفا بعده على تقدير حرف الجر واذا قيل معناه نشدتك الله
ان تكرمنى كان معناه ذكرتك الله فى اكرامى ثم ان العرب تاتى بعد هذا التركيب بالامر ان صورة لفظه
ايجاب او نفيا تؤتى بعده بفعل ولا يستثنى فيقولون نشدتك الله الا فعلت كذا وذلك لان المعنى على النفى
والحصر فحسن الاستثناء واما وقوع الفعل بعد الا فعلى تاويله بالمصدر وان لم يكن فيه حرف مصدرى
لضرورة افتقار المعنى الى ذلك وهو من المواضع التى يقع فيها الفعل موقع الاسم كما قاله صاحب المفصل
قال وقد اوقع الفعل المتعدى موقع الاسم المستثنى فى قوله انشدك الله الا فعلت وتعقبه البرماوى
بان تمثيله بالفعل المتعدى لا معنى له قال ابو حيان هو كلام معروف يعنون به النفى المحصور فيه المفعول
قال وقد صرح بما المصدرية مع الفعل بعد الا يعنى كما وقع فى هذا الحديث بعد انشدك الا قضيت بيننا

بكتاب الله اى لا اسألك بالله الا القضاء بيننا بكتاب الله قال فى العدة وفى المسئلة مذهبان اخران
حكاهما ابو حيان احدهما ان الا جواب للقسم لانها فى الكلام على معنى الحصر فدخلت هنا لذلك المعنى كانك قلت
نشدتك الله لا تفعل شيئا الا كذا فحذف الجواب وترك ما يدل عليه والثانى قاله فى البسيط ان الا ايضا
جواب للقسم لكن على ان الاصل نشدتك الله لتفعلن كذا ثم اوقعوا موضع المضارع الماضى ولم يدخلوا اللام لتوكيد
لانها لا تدخل على الماضى فجعلوا بدلها الا وحملوا عليها فتلخص ان الاستثناء فى هذا التركيب مفرغ وقوله بكتاب الله
اى بما تضمنه كتاب الله او ان المراد به حكم الله المكتوب على المكلفين من الحدود والاحكام اذ الرجم ليس فى القرآن
ويحتمل ان يراد به القرآن وكان ذلك قبل ان تنسخ اية الرجم لفظا وانما سالا ان يحكم بينهما بحكم الله وهما
يعلمان انه لا يحكم الا بحكم الله ليفصل بينهما بالحكم الصرف لا بالتصالح والترغيب فيما هو الارفق بهما اذ
للحاكم ان يفعل ذلك برضى الخصمين فقام خصمه وكان افقه منه يحتمل كما قال الحافظ الزين العراقى ان يكون الراوى
كان عارفا بهما قبل ان يتحاكما فوصف الثانى بانه افقه من الاول مطلقا او فى هذه القصة الخاصة واستدل بحسن
ادبه فى استيذانه اولا وترك رفع صوته ان كان الاول رفعه والخصم فى الاصل مصدر خصمه اذا نازعه
وغالبه ثم اطلق على المخاصم وصار اسما له فلذا يطلق على الواحد والاثنين والاكثر بلفظ واحد مذكرا كان
المخاصم او مؤنثا لانه بمعنى ذو كذا على قول البصريين فى رجل عدل ونحوه قال تعالى وهل اتاك نبؤا الخصم اذ
تسوروا المحراب وربما ثنى وجمع للتنبيه على فائدة تراد فى الكلام نحو لا تخف خصمان ونحو ذلك فقال يارسول الله
اقض بيننا بكتاب الله وائذن لى اى فى ان اتكلم وفى رواية ابن ابى شيبة عن سفيان حتى اقول قال صلى الله عليه
وسلم قل قال ان ابنى كان عسيفا بفتح العين وكسر السين المهملتين وبالفاء اجيرا على هذا اى عنده او على بمعنى
اللام كقوله تعالى وان اسأتم فلها قاله الكرمانى وتبعه العينى والبرماوى وهذا القول الاخير من جملة كلام الاول
اى الاول لا الخصم ولعله تمسك بقوله فى الصلح فقال الاعرابى ان ابنى بعد قوله فى اول الحديث جاء اعرابى
وتعقبه فى فتح البارى كما سبق فى الصلح بان هذه الزيادة شاذة والمحفوظ ما فى سائر الطرق كما فى رواية
سفيان هنا فلا اختلاف فيه على ابن ابى ذئب فزنى بامرأته لم يعرف الحافظ ابن حجر اسمها ولا اسم الابن فافتديت
منه بمائة شاة وخادم بمائة شاة يتعلق بافتديت من الرجم والشاة تذكر وتؤنث واصلها شاهة لان تصغيرها
شويهة وشويه والجمع شياه تقول ثلاث شياه الى العشر فاذا جاوزت قلت شاء فاذا كثرت قلت هذه شاء كثير
بالهمز ومن للبدل كقوله تعالى ارضيتم بالحياة الدنيا من الاخرة اى بدل الاخرة ثم سالت رجالا من اهل العلم
قال فى الفتح لم اقف على اسمائهم ولا على عددهم فاخبرونى ان على ابنى جلد مائة باضافة جلد للاحقه لقوله
وتغريب عام وعلى امرأته الرجم لاحصانها فقال النبى صلى الله عليه وسلم والذى نفسى بيده فالذى
صلته وعائد مقسم به ونفسى مبتدا وبيده فى محل الخبر وبه يتعلق حرف الجر وجواب القسم قوله لاقضين بينكما
بكتاب الله جل ذكره بتشديد النون للتاكيد ولابى ذر بينكم بالجمع المائة شاة والخادم رد عليك وفى الصلح
الوليدة ولا تنافى بينهما لان الخادم يطلق على الذكر والانثى وقوله رد من اطلاق المصدر على المفعول اى
مردود نحو نسج اليمن منسوجه ولذلك كان بلفظ واحد للواحد والمتعدد وقوله المائة شاة على مذهب
الكوفيين والا فعند غيرهم مائة شاة والمعنى انه يجب رد ذلك اليك وفيه دليل على ان المأخوذ بالعقود الفاسدة كما فى الصلح الفاسد
لا يملك بل يجب رده لصاحبه قال فى العدة وهو اجود مما استدل به البخارى من حديث بلال اوه عين الربا
لا تفعل فان ذلك الحديث ليس فيه امر بالرد انما فيه النهى عن مثل هذا وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام
وهذا يتضمن ان ابنه كان بكرا وانه اعترف بالزنا فان اقرار الاب عليه لا يقبل او يكون اضمر اعترافه اى ان كان
ابنك اعترف بالزنا فعليه جلد مائة وتغريب عام والثانى اوجه فانه فى مقام الحكم وقرينة اعترافه حضوره
مع ابيه كما فى الرواية الاخرى ان ابنى هذا وسكوته عما نسبه اليه وفى رواية عمرو بن شعيب كان ابنى
اجيرا لامرأة هذا وابنى لم يحصن فصرح بكونه بكرا وفيه التغريب للبكر الزانى وبه تمسك الشافعية
خلافا لابى حنيفة فلا يقول به لان ايجابه زيادة على النص والزيادة على النص بخبر الواحد نسخ فلا يجوز
واغد يا انيس بضم الهمزة وفتح النون اخره سين مهملة مصغرا ابن الضحاك الاسلمى على الاصح على امرأة
هذا فان اعترفت بالزنا فارجمها فغدا عليها فاعترفت فرجمها والمراد بالغدو والذهاب كما يطلق الرواح
على ذلك وليس المراد حقيقة الغدو وهو التاخير الى اول النهار كما لا يراد بالرواح التوجه نصف النهار
ويدل له رواية مالك ويونس وصالح بن كيسان وامر انيسا الاسلمى ان ياتى امرأة الاخر وانما بعثه لاعلام
المرأة بان هذا الرجل قذفها بابنه فلها عليه حد القذف فتطالب به او تعفو الا ان تعترف بالزنا فلا يجب عليه
حد القذف بل عليها حد الزنا وهو الرجم لانها كانت محصنة فذهب اليها انيس فاعترفت به فامر صلى الله عليه وسلم
برجمها فرجمت قال النووى كذا اوله العلماء من اصحابنا وغيرهم ولا بد منه لان ظاهره انه بعث يطلب اقامة حد الزنا
وهو غير مراد لان حد الزنا لا يتجسس له بل يستحب تلقين المقر به الرجوع فيتعين التاويل المذكور وفى الحديث انه
يستحب للقاضى ان يصبر على قول احد الخصمين احكم بيننا بالحق ونحوه اذا تعدى عليه خصمه ونظير ذلك قوله تعالى حكاية
عن قول الخصمين الذين دخلا على داود فاحكم بيننا بالحق ولا تشطط ويحتمل ان يكون ذلك على حد قوله تعالى قل رب احكم
بالحق ان المراد التعريض بان خصمه على الباطل وان الحكم بالحق سيظهر باطله قال على ابن المدينى قلت لسفيان
ابن عيينة لم يقل اى الرجل الذى قال ان ابنى كان عسيفا فى كلامه فاخبرونى ان على ابنى الرجم فقال سفيان

اشك فيه

اشك فيها اى فى سماعها وللمستملى الشك فيها من الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب فربما قلتها وربما سكت عنها والحديث
مضى فى الوكالة والشروط والنذور وغيرها واخرجه بقية الستة وبه قال حدثنا على بن عبد الله المدينى قال
حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى محمد بن مسلم عن عبيد الله مصغرا ابن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس رضى الله
عنهما انه قال قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه لقد خشيت بفتح الخاء وكسر الشين المعجمتين خفت ان يطول بالناس
زمان حتى يقول قائل لا نجد الرجم فى كتاب الله فيضلوا بفتح التحتية وكسر الضاد المعجمة من الضلال بترك فريضة
انزلها الله تعالى فى كتابه العزيز فى قوله الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة كما روى من طرق وهذه مما صح
انها كانت متلوة فنسخ تلاوتها وبقى حكمها معمولا به الا بالتخفيف وان الرجم حق على من زنى وقد احصن بفتح الهمزة
والصاد والواو فى وقد للحال اذا قامت البينة بزناه او كان الحمل بالميم الساكنة ثابتا ولابى ذر الحبل بالموحدة
المفتوحة بدل الميم او الاعتراف من الزانى انه زنى قال سفيان بن عيينة بالسند السابق كذا حفظت جملة
معترضة بين قوله او الاعتراف وقوله الا بالتخفيف وقد رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده
وهذا من قول عمر عنه ومطابقة الحديث لما ترجم به فى قوله وان الرجم حق الخ باب رجم الحبلى من الزنا
ولابى ذر فى الزنا اذا احصنت بان تزوجت واتفقوا انها لا ترجم الا بعد الوضع وبه قال حدثنا عبد العزيز
ابن عبد الله الاويسى قال حدثنى بالافراد ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف
عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود
عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال كنت اقرئ اى اعلم رجالا من المهاجرين القرآن منهم عبد الرحمن بن
عوف ولم يعرف الحافظ ابن حجر اسم احد منهم غيره فبينما بالميم انا فى منزله بمنى بالتنوين وكسر الميم وهو عند
عمر بن الخطاب رضى الله عنه فى اخر حجة حجها عمر رضى الله عنه سنة ثلاث وعشرين وجواب بينما قوله
اذ رجع الى بتشديد اليا عبد الرحمن بن عوف فقال لو رايت رجلا قال فى الفتح لم اقف على اسمه اتى
امير المؤمنين اليوم لرايت عجبا فالجواب محذوف او كلمة لو للتمنى فلا تحتاج الى الجواب فقال يا امير المؤمنين
هل لك فى فلان لم يسم يقول لو قد مات عمر لقد بايعت فلانا قال فى المقدمة فى مسند البزار والجعديات باسناد
ضعيف ان المراد بالذى يبايع له طلحة بن عبيد الله ولم يسم القائل ولا الناقل قال ثم وجدته فى الانساب
للبلاذرى باسناد قوى من رواية هشام بن يوسف عن معمر بالاسناد المذكور فى الاصل ولفظه قال عمر بلغنى ان الزبير
قال لو قد مات عمر لبايعنا عليا الحديث وهذا اصح وقال فى الشرح قوله لقد بايعت فلانا هو طلحة بن عبيد الله
اخرجه البزار من طريق ابى معشر عن زيد بن اسلم عن ابيه ومن عمر مولى غفرة بضم الغين المعجمة وسكون الفاء قالا قدم
على ابى بكر مال فذكر قصة طويلة فى قسم الفئ ثم قال حتى اذا كان من اخر السنة التى حج فيها عمر قال بعض الناس
لو قد مات امير المؤمنين اقمنا فلانا يعنون طلحة بن عبيد الله ونقل ابن بطال عن المهلب ان الذين عنوا انهم يبايعونه
رجل من الانصار ولم يذكر مستنده وابدى الكرمانى لفظ سؤالا فقال فان قلت لو حرف لازم ان يدخل على الفعل
وههنا دخل على الحرف واجاب بان قد مثنا فى تقدير الفعل اذ معناه لو تحقق موته او قد متحقق فوالله ما كانت
بيعة ابى بكر الا فلتة بفتح الفاء وسكون اللام بعدها فوقية ثم تاء تانيث اى فجاة من غير تدبر فتمت اى
المبايعة بذلك فغضب عمر رضى الله عنه زاد ابن اسحاق عند ابن ابى شيبة غضبا ما رايته غضب مثله منذ كان
ثم قال انى ان شاء الله لقائم العشية فى الناس فمحذرهم بالميم فى اليونينية وفى غيرها بالنون هؤلاء الذين
يريدون ان يغصبوهم امورهم بفتح التحتية وسكون الغين المعجمة وكسر الصاد المهملة منصوب بحذف النون
وفى رواية مالك يغتصبونهم بزيادة تاء الافتعال ويروى ان يغصبونهم بالنون بعد الواو وهى لغة كقوله تعالى
او يعفو الذى بيده عقدة النكاح بالرفع وهو تشبيه ان بما المصدرية فلا ينصبون بها اى الذين يقصدون امورا
ليست من وظيفتهم ولا مرتبتهم فيريدون ان يباشروها بالظلم والغصب ولابى ذر عن الكشميهنى ان يعصوهم
بالعين المهملة والضاد المعجمة وفتح اوله قال عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه فقلت يا امير المؤمنين
لا تفعل ذلك فيه جواز الاعتراض على الامام فى الراى اذا خشى من ذلك الفتنة واختلاف الكلمة فان الموسم
يجمع رعاع الناس بالراء المفتوحة وعينين مهملتين بينهما الف الجهلة الارذال او الشباب منهم وغوغاءهم بغينين
معجمتين مفتوحتين بينهما واو ساكنة ممدود الكثير المختلط من الناس وقال فى الفتح اصله صغار الجراد
حين يبدا فى الطيران ويطلق على السفلة المسرعين الى الشر فانهم الذين يغلبون على قربك بضم القاف وسكون
الراء بعدها موحدة اى المكان الذى يقرب منك قال فى الفتح ووقع فى رواية الكشميهنى وابى زيد المروزى على قرنك
بكسر القاف وبعد الراء نون بدل الموحدة قال وهو خطأ انتهى وعزاها فى المصابيح للاصيلى وقال ان الاولى هى
الظاهرة انتهى والذى فى حاشية فرع اليونينية كاصلها معزوا لابى ذر عن الكشميهنى قومك بالميم بدل النون
وفى رواية ابن وهب عن مالك على مجلسك حين تقوم فى الناس للخطبة لغلبتهم ولا يتركون المكان القريب اليك
لاولى النهى من الناس وانا اخشى ان تقوم فتقول مقالة يطيرها بضم التحتية وفتح الطاء المهملة بعدها
تحتية مكسورة مشددة من اطار الشئ اذا اطلقه ولابى ذر عن الحموى يطيرها بفتح التحتية وكسر الطاء وسكون
التحتية عنك كل مطير وفى نسخة كل مطير بفتح الميم وكسر الطاء اى يحملونها على غير وجهها وان لا يعوها لا يعرفوا
المراد منها وان لا يضعوها على مواضعها قال فى الكواكب وفى بعض الروايات وان لا يضعونها باثبات النون
قال وترك النصب جائز مع النواصب لكنه خلاف الافصح وفيه ان لا يوضح دقيق العلم الا عند اهل الفهم

والمعرفة بمواضعه دون العوام فامهل بقطع الهمزة وكسر الهاء حتى تقدم المدينة فانها دار الهجرة والسنة فتخلص بضم اللام بعدها صاد مهملة مضمومة والذي في الفرع واصله فتخلص بالنصب مصححا عليه في الفرع كاصله اي تصل باهل الفقه واشراف الناس فتقول بالنصب مصححا عليه في الفرع كاصله ما قلت حال كونك متمكنا بكسر الكاف منه فيعي اهل العلم مقالتك ويضعونها على مواضعها فقال عمر رضي الله عنه اما بتخفيف الميم والف بعدها حرف استفتاح من الكشميهني امَ والله بحذف الالف ان شاء الله لاقومن بذلك اول مقام اقومه ولابي ذر عن الحموي والمستملي اقوم بالمدينة بحذف الضمير قال ابن عباس رضي الله عنهما فقدمنا المدينة من مكة في عقب ذي الحجة بفتح العين وكسر القاف عند الاصيلي وعند غيرهم بضم ثم سكون والاول اولى لان الثاني يقال لما بعد التكملة والاول لما قرب منها يقال جا عقبه لشهر بالوجهين اذا جاء وقد بقيت منه بقية وجاء عقبه بضم العين اذا جاء بعد تمامه والواقع الاول لان قدوم عمر رضي الله عنه كان قبل ان ينسلخ ذو الحجة في يوم الاربعاء فلما كان يوم الجمعة برفع يوم او بالنصب على الظرفية عجلنا الرواح بنون الجمع للاصيلي ولابي ذر الى الوقت عجلت بتاء المتكلم وللكشميهني بالرواح وزاد سفيان فيما رواه البزار حتى الجمعة وذكرت ما حدثني عبد الرحمن بن عوف فهجرت الى المسجد حين زاغت الشمس زالت عند اشتداد الحر حتى اجد سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل بضم النون وفتح الفاء احد العشرة جالسا الى ركن المنبر وقوله حتى اجد بالنصب مصلحة على كشط في الفرع وكذا رايت النصب في اليونينية وقال في الكواكب بالرفع قال ابن هشام لا يرتفع الفعل بعد حتى الا اذا كان حالا ثم ان كانت حاليته بالنسبة الى زمن التكلم فالرفع واجب كقولك سرت حتى ادخلها اذا قلت ذلك وانت في حالة الدخول وان كانت حاليته ليست حقيقية بل محكية جاز نصبه اذا لم تقدر الحكاية نحو وزلزلوا حتى يقول الرسول وقراءة نافع بالرفع بتقدير حتى حالتهم حينئذ ان الرسول والذين معه يقولون كذا وكذا فجلست حوله وفي رواية الاسماعيلي حذوه وفي رواية معمر فجلست الى جنبه تمس ركبتي ركبته فلم انشب بفتح الهمزة والشين المعجمة بينهما نون ساكنة آخره موحدة اي لم امكث ان خرج عمر بن الخطاب رضي الله عنه بفتح همزة أن اي خروج من مكانه الى جهة المنبر فلما رايته مقبلا قلت لسعيد ابن زيد بن عمرو بن نفيل ليقولن العشية مقالة لم يقلها منذ استخلف وفي رواية مالك لم يقلها احد قط قبله فانكر علي بتشديد اليا استبعادا لذلك لان الامور تقررت وزاد سفيان فغضب سعيد وقال ما عسيت ان يقول ما لم يقل قبله وكان لم يقل ما عليه ... ونبه البرماوي ان يقول ما عسى ان يقول فكانه في معنى رجوت وقد وقعت فجلس عمر رضي الله عنه على المنبر فلما سكت المؤذنون بالفوقية بعد الكاف من السكوت ضد النطق وضبطها الصغاني سكب بالموحدة بدل الفوقية اعاد لهذا فاستعير السكب للافاضة في الكلام كما يقال افرغ في اذني كلاما اي القى وصب قام فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فاني قائل لكم مقالة قد قدر لي ان اقولها لا ادري لعلها بين يدي اجلي بقرب وفاتي وهذا من الموافقات لعمر رضي الله عنه التي جرت على لسانه فوقعت كما قال وفي رواية ابي معشر عند البزار انه قال في خطبته هذه واني قد رايت رؤيا وما ذاك الا عند اقتراب اجلي رايت ديكا نقرني وفي مرسل سعيد بن المسيب في الموطأ ان عمر لما صدر من الحج دعا الله ان يقبضه اليه غير مضيع ولا مفرط وقال في آخر القصة فما انسلخ ذو الحجة حتى قتل عمر رضي الله عنه فمن عقلها بفتح العين المهملة والقاف ووعاها حفظها فليحدث بها حيث انتهت به راحلته فيه الحض لاهل العلم والضبط على التبليغ والنشر في الاسفار ومن خشي ان لا يعقلها بكسر الشين فلا احل بضم الهمزة وكسر الحاء المهملة لاحد ان يكذب علي ان الله عز وجل بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق وانزل عليه الكتاب العزيز الذي لا ياتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ... فكان مما انزل الله آية الرجم ... اذا زنيا فارجموهما البتة ... فقراناها وعقلناها ووعيناها ... فلذا رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده فاخشى ان طال بالناس زمان ان يقول قائل منهم والله ما نجد آية الرجم في كتاب الله فيضلوا بترك فريضة انزلها الله تعالى في كتابه والآية المذكورة المنسوخة والرجم في كتاب الله حق ...

للبهم

للبهم وتفصيل المجمل مصداقا لقوله تعالى وانزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم وقد ذهب الامام احمد الى القول بمقتضى هذا الحديث وهو الجمع بين الجلد والرجم في حق الثيب وذهب الجمهور الى ان الثيب الزاني انما يرجم فقط من غير جلد لانه صلى الله عليه وسلم رجم ماعزا والغامدية واليهوديين ولم يجلدهم فدل على ان الجلد ليس بحتم بل هو منسوخ فعلم ان الرجم في كتاب الله حق على من زنى اذا احصن بضم الهمزة اي تزوج وكان بالغا عاقلا من الرجال والنساء اذا قامت البينة بالزنا او كان الحبل بفتح الحاء المهملة والموحدة اي وجدت المراة الخلية من زوج او سيد حبلى ولم تذكر شبهة ولا اكراها او كان الاعتراف اي الاقرار بالزنا والاستمرار عليه ثم انا كنا نقرا فيما نقرا من كتاب الله عز وجل فيما نسخت تلاوته وبقي حكمه ان لا ترغبوا عن آبائكم فتنتسبوا الى غيرهم فانه كفر بكم ان ترغبوا عن آبائكم ان استحللتموه او هو للتغليظ او ان كفرا بكم ان ترغبوا عن آبائكم بالشك فيما كان في القران الا بالتخفيف حرف استفتاح كلام غير السابق ثم وفي رواية مالك الا وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تطروني بضم الفوقية وسكون المهملة لا تبالغوا في مدحي بالباطل كما اطري بضم الهمزة عيسى ابن مريم وفي رواية سفيان كما اطرت النصارى عيسى في جعله الها مع الله او ابن الله وقولوا عبد الله ورسوله وفي رواية مالك فانما انا عبد الله فقولوا عبد الله ورسوله ووجه ايراد عمر ذلك هنا انه خاف على من لا قوة له في الفهم ان يظن بشخص استحقاقه الخلافة فيقوم في ذلك مع ان المذكور لا يستحق فيطريه بما ليس فيه فيدخل في النهي وان الذي وقع منه في مدح ابي بكر ليس من الاطراء المنهي عنه ولذا قال فيه ليس فيكم مثل ابي بكر ثم انه بلغني ان قائلا منكم يقول والله لو مات عمر بايعت فلانا ولابي ذر لو قد مات عمر بايعت فلانا فلا يغترن بتشديد الراء والنون امرؤ ان يقول انما كانت بيعة ابي بكر فلتة اي فجاة من غير مشورة مع جميع من كان ينبغي ان يشاوروا او المراد ان ابا بكر ومن معه تفلتوا في ذهابهم الى الانصار فبايعوا ابا بكر بحضرتهم وقال ابن حبان انما كانت فلتة لان ابتداءها كان من غير ملا كثير وتمت الا بالتخفيف وانها قد كانت كذلك اي فلتة ولكن الله بتشديد النون وتخفيفها وقى بتخفيف القاف اي دفع شرها وليس منكم ولابي ذر فيكم من تقطع الاعناق اي اعناق الابل اليه من كثرة السير مثل ابي بكر في الفضل والتقدم لانه سبق كل سابق فلا يطمع احد ان يقع له مثل ما وقع لابي بكر رضي الله عنه من المبايعة له اولا في الملا اليسير ثم اجتماع الناس عليه وعدم اختلافهم عليه لما تحققوا من استحقاقه لما اجتمع فيه من الصفات المحمودة من قوته في الله ولين جانبه للمسلمين وحسن خلقه وورعه التام فلم يحتاجوا في امره الى نظر ولا الى مشاورة اخرى وليس غيره في ذلك مثله من بايع رجلا عن ولابي ذر عن الكشميهني كما في الفرع واصله من غير مشورة من المسلمين بفتح الميم وضم الشين المعجمة وسكون الواو وبسكون الشين وفتح الواو فلا يبايع هو ولا الذي بايعه بالموحدة وفتح اليا قبل العين فيهما كذا في الفرع واصله وفي فتح الباري فلا يتابع بالموحدة وجاء بالمثناة الفوقية وهو اولى لقوله هو ولا الذي بايعه اي من الاتباع تغرة ان يقتلا اي المبايع والمبايع وقوله تغرة بمثناة فوقية مفتوحة وغين معجمة مكسورة وراء مشددة بعدها هاء تانيث مصدر غررته اذا القيته في الغرر قال في المصابيح والذي يظهر لي في اعرابه ان يكون تغرة حالا على المبالغة او على حذف مضاف اي ذا تغرة اي مخافة ان يقتلا فحذف المضاف الذي هو مخافة واقيم المضاف اليه مقامه الذي هو تغرة والمعنى ان من فعل ذلك فقد غرر بنفسه وبصاحبه وعرضهما للقتل وانه بكسر الهمزة قد كان من خبرنا بموحدة مفتوحة حين توفى الله نبيه صلى الله عليه وسلم ان الانصار خالفونا بفتح الهمزة خبر كان وفي رواية ابي ذر عن المستملي من خيرنا بالتحتية الساكنة بدل الموحدة يعني ابا بكر رضي الله عنه ان الانصار بكسر الهمزة على انه ابتداء كلام آخر وفي الفرع كاصله الا ان الانصار بكسر الهمزة وتشديد اللام وقال العيني انها بالتخفيف لافتتاح الكلام ينبه بها المخاطب على ما ياتي وانها على رواية غير المستملي معترضة بين كان واسمها وسقطت لفظة الا لابي ذر كما في الفرع واصله واجتمعوا باسرهم باجمعهم في سقيفة بني ساعدة بفتح السين وكسر القاف وفتح الدال المهملات اي صفتهم وكانوا يجتمعون عندها لفصل القضايا وتدبير الامور وخالف عنا علي والزبير ومن معهما فلم يجتمعوا معنا عندها حتى واجتمع المهاجرون الى ابي بكر فقلت لابي بكر يا ابا بكر انطلق بنا الى اخواننا هؤلاء من الانصار وفي رواية جويرية عن مالك بينما نحن في منزل رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا برجل ينادي من وراء الجدار اخرج الي يا ابن الخطاب فقلت اليك عني فاني مشغول قال اخرج الي انه قد حدث امر ان الانصار اجتمعوا فادركهم قبل ان يحدثوا امرا يكون بينكم فيه حرب فقلت لابي بكر انطلق فانطلقنا نريدهم زاد جويرية فلقينا ابو عبيدة بن الجراح فاخذ ابو بكر بيده يمشي بيني وبينه فلما دنونا قربنا منهم لقينا بكسر القاف وفتح اليا منهم رجلان صالحان عويم بن ساعدة ومعن بن عدي الانصاري كما سماهما المصنف في غزوة بدر وكذا رواه البزار في مسند عمر قال في المقدمة وفيه رد على من زعم ان عويم بن ساعدة مات في حياته صلى الله عليه وسلم فذكرا ما تمالى ولابي ذر ما تمالا بالهمزة اي اتفق عليه القوم من انهم يبايعون لسعد بن عبادة فقالا اين تريدون يا معشر المهاجرين فقلنا نريد اخواننا هؤلاء من الانصار فقالا لا عليكم ان لا تقربوهم لا بعد ان زائدة اقضوا امركم وفي رواية سفيان امهلوا حتى تقضوا امركم فقلت والله لناتينهم فانطلقنا حتى اتيناهم في سقيفة بني ساعدة فاذا رجل مزمل بتشديد الميم الثانية مفتوحة اي ملتف بثوبه بين ظهرانيهم بفتح الظاء المعجمة والنون اي وسطهم فقلت من هذا فقالوا هذا سعد بن عبادة فقلت ما له قالوا يوعك بضم التحتية وفتح العين المهملة اي يحصل له الوعك اي

ومن حمى بنا فضل ولذا ازمل الى نوب فلما جلسنا قليلا تشهد خطيبهم قال في المقدمة قيل هو ثابت بن قيس بن شماس
وهو الظاهر لانه خطيب الانصار فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فنحن انصار الله لدينه
وكتيبة الاسلام بمثناة فوقية مفتوحة وفتح الكاف بوزن عظيمة الجيش المجتمع وانتم معشر المهاجرين
ولابي ذر عن الحموي والمستملي معاشر المهاجرين رهط من ثلاثة الى عشرة اي فانتم قليل بالنسبة الى الانصار
وقد دفت بفتح الدال المهملة والفاء المشددة سارت دافة بزيادة الف بين الدال والفاء رفقة قليلة
من مكة الينا من الفقر من قومكم فاذا هم يريدون ان يختزلونا بفتح التحتية وسكون الخاء المعجمة
وفتح الفوقية وكسر الزاي بعدها لام اي يقتطعونا من اصلنا وان يحضنونا من الامر اي من الامارة ويستاثروا
بها علينا ويحضنونا بالحاء المهملة الساكنة وضم الضاد المعجمة وتكسر ولابي ذر عن المستملي ان يخرجونا قاله
ابو عبيد كذا في الفرع واصله اي يخرجونا قاله ابو عبيد يقال حضنه واحتضنه عن الامر اخرجه في ناحية
عنه واستبد به او حبسه عنه وفي رواية علي بن السكن كما في فتح الباري يختصونا بمثناة فوقية قبل
الصاد المهملة المشددة قال وللكشميهني يحتصونا باسقاط الفوقية وهي بمعنى الاقتطاع والاستيصال
قال عمر رضي الله عنه فلما سكت خطيب الانصار اردت ان اتكلم وكنت زورت بفتح الزاي والواو المشددة
بعدها راء ساكنة هيأت وحسنت ولابي ذر قد زورت مقالة اعجبتني اريد ولابي ذر عن الكشميهني اردت
ان اقدمها بين يدي ابي بكر قال الزهري فيما رايته في اللامع اراد عمر بالمقالة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
لم يمت وكنت اداري بهمزة مضمومة وكسر الرا بعدها تحتية وللاصيلي اداري بالمهملة فدفع منه بعض ما بين يديه
من الحد بالحاء المفتوحة والدال المشددة المهملتين اي الحدة كالغضب ونحوه فلما اردت ان اتكلم قال ابو بكر
رضي الله عنه على رسلك بكسر الراء وسكون السين المهملة اي استعمل الرفق والتؤدة فكرهت ان اغضبه
بضم الهمزة وسكون الغين وكسر الضاد المعجمتين وبالموحدة ولابي ذر عن الكشميهني ان اعصيه بفتح الهمزة والعين
والصاد المهملتين بينهما التحتية فتكلم ابو بكر رضي الله عنه فكان هو احلم مني احلم بالحاء المهملة الساكنة واللام
المفتوحة من الحلم وهو الطمانينة عند الغضب واوقر بالقاف من الوقار التأني في الامور والرزانة
عند التوجه الى المطالب والله ما ترك من كلمة اعجبتني في تزويري الا قال في بديهته مثلها او افضل
زاد الكشميهني منها حتى سكت فقال ما ذكرتم فيكم من خير فانتم له اهل زاد ابن اسحاق في روايته عن الزهري
انا والله يا معاشر الانصار ما ننكر فضلكم ولا بلاءكم في الاسلام ولا حقكم الواجب علينا ولن يعرف بضم اوله
مبنيا للمفعول هذا الامر اي الخلافة الا لهذا الحي من قريش هم اعدل ليثرد ولابي ذر عن الكشميهني هو اي الحي
اوسط العرب اعدلها وافضلها نسبا ودارا وقد رضيت لكم احد هذين الرجلين فبايعوا بكسر
المثناة التحتية ايهما شئتم فان قلت كيف جاز لابي بكر ان يقول ذلك وقد جعله صلى الله عليه وسلم اماما
في الصلاة وهي عمدة الاسلام اجيب بانه قاله تواضعا وادبا وعلما منه ان كلا منهما لا يرى نفسه اهلا
لذلك مع وجوده وانه لا يكون للمسلمين الا امام واحد قال عمر فاخذ ابو بكر بيدي وبيد ابي عبيدة بن الجراح
وهو اي ابو بكر جالس بيننا فلم اكره مما قال ابو بكر غيرها كان والله ان اقدم بضم الهمزة وفتح الدال
المشددة فيضرب عنقي لا يقربني بضم اوله وفتح القاف ذلك الضرب لعنقي من اثم اي غير بالاعم
الله به احب الي بتشديد الياء من ان اتامر على قوم فيهم ابو بكر رضي الله عنه اللهم الا ان تسول بكسر
الواو المشددة اي تزين الي بالهمزة وتشديد الياء ولابي ذر لي نفسي عند الموت شيئا لا اجده الان فقال
قائل الانصار حباب بن المنذر بضم الحاء المهملة وتخفيف الموحدة الاولى البدري ولابي ذر عن الكشميهني من الانصار
انا جذيلها المحكك بضم الجيم وفتح الذال المعجمة مصغر الجذل بفتح الجيم وكسرها وسكون المعجمة
وهو اصل الشجر ويراد به هنا الجذع الذي تربط اليه الابل الجربى وتنضم اليه لتحتك به والتصغير للتعظيم
والمحكك بضم الميم وفتح الحاء والكاف الاولى مشددة مبنيا للمفعول ووصفه بذلك لانه صار املس
لكثرة ذلك يعني انا ممن يستشفى به كما تستشفى الابل الجربى بهذا الاحتكاك وعذيقها بالذال المعجمة والقاف
مصغر عذق بفتح العين وسكون المعجمة النخلة وبالكسر العرجون المرجب بضم الميم وفتح الراء والجيم المشددة
بعدها موحدة اسم مفعول من قولك رجبت النخلة ترجيبا اذا دعمتها ببناء او غيره خشية عليها لكرامتها وطولها
وكثرة حملها ان تقع او ينكسر شيء من اغصانها او يسقط شيء من حملها وقيل هو ضم اعذاقها الى سعفها وشدها
بالخوص لئلا ينفضها الريح او هو وضع الشوك حولها لئلا تصل اليها الايدي المتفرقة منا معشر الانصار
امير ومنكم امير يا معشر قريش فكثر اللغط بفتح اللام والغين المعجمة الصوت والجلبة وارتفعت
الاصوات حتى فرقت بكسر الراء خشيت من الاختلاف فقلت ابسط يدك يا ابا بكر فبسط يده
واخرج النسائي من طريق عاصم عن زر بن حبيش بسند حسن ان عمر قال يا معشر الانصار الستم تعلمون
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر ابا بكر ان يؤم الناس فايكم تطيب نفسه ان يتقدم ابا بكر فقالوا نعوذ
بالله ان نتقدم ابا بكر وعند الترمذي وحسنه ابن حبان في صحيحه من حديث ابي سعيد قال قال ابو بكر الست
احق الناس بهذا الامر الست اول من اسلم الست صاحب كذا واخرج الذهلي في الزهريات بسند صحيح
عن ابن عباس عن عمر قال قلت يا معشر الانصار ان اولى الناس بنبي الله ثاني اثنين اذ هما في الغار ثم اخذت
بيده فبايعته وبايعه المهاجرون ثم بايعته الانصار بفوقية ساكنة بعد العين ونزونا بنون وزاي

مفتوحتين

مفتوحتين وثبنا على سعد بن عبادة فقال قائل منهم لم يسم قتلتم سعد بن عبادة اي صيرتموه بالخذلان وسلب
القوة كالمقتول قال عمر فقلت قتل الله سعد بن عبادة اخبار عما قدره الله تعالى من منعه الخلافة او دعا
عليه لكونه لم ينصر الحق واستجيب له فقيل انه تخلف عن البيعة وخرج الى الشام فوجد ميتا في مغتسله وقد
اخضر جسده ولم يشعروا بموته حتى سمعوا قائلا يقول ولا يرونه

قد قتلنا سيد الـ ۰ خزرج سعد بن عباده ۰
ورميناه بسهمين ۰ فلم نخط فؤاده ۰

قال عمر رضي الله عنه وانا بكسر الهمزة وتشديد النون والله ما وجدنا فيما حضرنا بسكون الراء قال الكرماني
وتبعه البرماوي والعيني من دفن رسول الله صلى الله عليه وسلم من امر اقوى من مبايعة ابي بكر رضي الله عنه
لان اهمال امر المبايعة كان يؤدي الى الفساد الكلي واما دفنه صلى الله عليه وسلم فكان العباس وعلي وطائفة
مباشرين لذلك وقال في الفتح فيما حضرنا بصيغة الفعل الماضي ومن امر في موضع المفعول اي حضرنا
في تلك الحالة امور فما وجدنا فيها اقوى من مبايعة ابي بكر والامور التي حضرت حينئذ الاشتغال بالمشاورة
واستيعاب من يكون اهلا لذلك وجعل بعض الشراح منها الاشتغال بتجهيز النبي صلى الله عليه وسلم وبدفنه
وهو محتمل لكن ليس في سياق القصة اشعار به بل في تعليل عمر يرشد الى الحصر فيما يتعلق بالاستخلاف وهو قوله
خشينا اي خفنا ان فارقنا القوم ولم تكن بيعة ان يبايعوا رجلا منهم بعدنا فاما بايعناهم بالموحدة
اوله وللكشميهني تابعناهم بالمثناة الفوقية والموحدة قبل العين على ما لا نرضى واما نخالفهم فيكون فساد
ولابي ذر والاصيلي فسادا بالنصب خبر كان فمن بايع رجلا على غير مشورة بضم المعجمة من المسلمين فلا يتابع
بضم التحتية وفتح الفوقية وبعد الالف موحدة والجزم على النهي وفي اليونينية بالرفع هو ولا الذي بايعه
بالموحدة وبعد الالف تحتية تغرة بفتح الفوقية وكسر المعجمة وتشديد الراء مفتوحة بعدها تاء تانيث منونة
مخافة ان يقتلا فلا يطمعن احد ان يبايع وتتم له المبايعة كما وقع لابي بكر رضي الله عنه ومطابقة الحديث
لما ترجم له في قوله اذا احصن من الرجال والنساء اذا قامت البينة ۰ هذا باب بالتنوين يذكر
فيه البكران بكسر الموحدة من الرجال والنساء وهما من لم يجامع في نكاح صحيح اذا زنيا يجلدان خبر المبتدا
الذي هو البكران وينفيان الزانية والزاني مرفوعان على الابتداء والخبر محذوف اي فيما فرض عليكم الزانية
والزاني اي جلدهما او الخبر فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة ودخلت الفاء في فاجلدوا لتضمنهما معنى الشرط
اذ اللام بمعنى الذي وتقديره التي زنت والذي زنى فاجلدوهما والخطاب للائمة لان اقامة الحد من
الدين وهو على الكل وقدم الزانية لان الزنا في الاغلب يكون بتعريضها للرجل وعرض نفسها عليه والجلد
حكم يختص من ليس بمحصن لما دل على ان حد المحصن هو الرجم وزاد الشافعي عليه تغريب الحر سنة للحديث وليس
في الاية ما يدفعه لينسخ احدهما الاخر ولا تاخذكم بهما رافة رحمة في دين الله في طاعته واقامة حدوده
فتعطلوه او تسامحوا فيه ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الاخر يوم البعث فان الايمان يقتضي الجد في
طاعة الله والاجتهاد في اقامة احكامه وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين ثلاثة او اربعة عدد
شهود الزنا زيادة في التنكيل فان التفضيح قد ينكل اكثر مما ينكل التعذيب الزاني لا ينكح الا زانية او
مشركة والزانية لا ينكحها الا زان او مشرك اي المناسب لكل منهما ما ذكر لان المشاكلة علة الالفة
وحرم ذلك اي نكاح الزواني على المؤمنين الاخيار نزل ذلك في ضعفة المهاجرين لما هموا ان يتزوجوا بغايا
يكرين انفسهن لينفقن عليهم من اكسابهن على عادة الجاهلية فقيل التحريم خاص بهم وقيل عام ونسخ بقوله
وانكحوا الايامى منكم وسقط لابي ذر من قوله ان كنتم تؤمنون الخ وقال بعد قوله في دين الله الاية قال ابن عيينة
سفيان في تفسير قوله رافة اقامة الحدود ولابي ذر في اقامة الحدود وبه قال حدثنا مالك بن اسماعيل
ابن زياد بن درهم ابو غسان الكوفي قال حدثنا عبد العزيز بن سلمة قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا ابن شهاب محمد
ابن مسلم الزهري عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه
انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يامر فيمن زنى رجلا او امراة ولم يحصن بضم اوله و... الصاد
جلد مائة بنصب جلد على نزع الخافض وتغريب عام ولا الى مسافة القصر لان المقصود ايحاشه بالبعد
عن الاهل والوطن فاكثر ان راه الامام لان عمر غرب الى الشام وعثمان الى مصر وعليا الى البصرة ولا يكفي
تغريبه الى ما دون مسافة القصر اذ لا يتم الايحاش المذكور به لان الاخبار تتواصل اليه وحكى ابن نصر
في كتاب الاجماع الاتفاق على نفي الزاني الا عند الكوفيين وعليه الجمهور وادعى الطحاوي انه منسوخ واختلف
القائلون بالتغريب فقال الشافعي بالتعميم الرجل والمراة وفي قول له لا ينفى الرقيق وخص مالك النفي بالرجل
وقيل بالحر وعن احمد روايتان واحتج من شرط الحرية بان في نفي العبد عقوبة لمالكه لمنعه منفعته مدة
نفيه وتصرف الشرع يقتضي ان لا يعاقب غير الجاني وهذا الحديث سبق في الشهادات في باب شهادة
القاذف واختصر عبد العزيز من السند ذكر ابي هريرة ومن المتن سياق قصة العسيف واقتصر منها
على ما ذكر ويحتمل ان يكون ابن شهاب اختصره لما حدث به عبد العزيز قاله في الفتح قال ابن شهاب محمد
ابن مسلم بالسند السابق واخبرني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه غرب
وهذا منقطع لان عروة لم يسمع من عمر لكنه ثبت عن عمر من وجه اخر اخرجه النسائي والترمذي وصححه

ابن خزيمة والحاكم من رواية عبيد الله بن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم ضرب وغرب وأن أبا بكر ضرب وغرب وأن عمر ضرب وغرب **ثم لم تزل** بفتح الفوقية والزاي **تلك السنة** بضم السين المهملة زاد عبد الرزاق في روايته عن مالك حتى غرب مروان ثم ترك الناس ذلك. وبه قال **حدثنا يحيى بن بكير** قال **حدثنا الليث** بن سعد الإمام **عن عقيل** بضم العين ابن خالد **عن ابن شهاب** محمد بن مسلم **عن سعيد بن المسيب** ابن حزن المخزومي سيد التابعين **عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى فيمن زنى ولم يحصن** بفتح الصاد مبنيا للمفعول **بنفي عام بإقامة الحد عليه** أي ملتبسا بها جامعا بينهما فالباء بمعنى مع وفي رواية النسائي أن ينفى عاما مع إقامة الحد عليه وكذا أخرجه الإسماعيلي من طريق حجاج بن محمد عن الليث والمراد بإقامة الحد ما ذكر في رواية عبد العزيز جلد المائة وأطلق عليها الحد لكونها بنص القرآن وقد تمسك بهذه الرواية من ذهب إلى أن النفي تعزير وأنه ليس جزءا من الحد وأجيب بأن الحديث يفسر بعضه بعضا وقد وقع التصريح في قصة العسيف من لفظ النبي صلى الله عليه وسلم أن على ابنه جلد مائة وتغريب عام وهو ظاهر في كون الكل حدا ولم يختلف على رواته في لفظه فهو أرجح من حكاية الصحابي مع الاختلاف ومتن الحديث أخرجه النسائي في الرجم

باب نفي أهل المعاصي والمخنثين بفتح الخاء المعجمة والنون وبه قال **حدثنا مسلم بن إبراهيم** الفراهيدي قال **حدثنا هشام** الدستوائي قال **حدثنا يحيى** بن أبي كثير **عن عكرمة** مولى ابن عباس **عن ابن عباس رضي الله عنهما** أنه **قال لعن النبي صلى الله عليه وسلم المخنثين من الرجال** وهم المتشبهون في كلامهم بالنساء تكسرا وتعطفا لا من يؤتى **ولعن المترجلات من النساء** اللاتي يتشبهن بالرجال تكلفا **وقال** صلى الله عليه وسلم **أخرجوهم من بيوتكم وأخرج** صلى الله عليه وسلم **فلانا** هو أنجشة العبد الحادي وعند أبي داود من طريق أبي هاشم عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتي بمخنث قد خضب يديه ورجليه فقال ما بال هذا قيل يتشبه بالنساء فأمر به فنفي إلى النقيع بالنون **وأخرج عمر** رضي الله عنه **فلانا** منونا بالفوقية بعد الألف وقيل بنون وسقط لغير أبي ذر لفظ عمر وحذف فاعله في الأول وأثبت في الثاني النبي صلى الله عليه وسلم قال الكرماني يعني الذي أخرجه صلى الله عليه وسلم ماتع وهيت بكسر الهاء وسكون التحتية بعدها فوقية وفي كتاب المغربين لأبي الحسن المدائني من طريق الوليد بن سعيد قال سمع عمر قوما يقولون أبو ذؤيب أحسن أهل المدينة فدعا به فقال أنت لعمري فاخرج من المدينة فقال إن كنت مخرجي فإلى البصرة حيث أخرجت ابن عمي نصر بن حجاج وساق قصة جعدة السلمي وأنه كان يخرج مع النساء إلى البقيع ويتحدث إليهن حتى كتب بعض الغزاة إلى عمر يشكو ذلك فأخرجه وإذا ثبت النفي في حق من لم يقع منه كبيرة فوقوعه فيمن أتى كبيرة أولى وعن مسلمة بن محارب عن إسماعيل ابن مسلم أن أمية بن يزيد الأسدي ومولى مزينة كانا يحتكران الطعام بالمدينة فأخرجهما عمر رضي الله عنه والحديث سبق في اللباس وأخرجه أبو داود في الأدب وأخرجه الترمذي والنسائي أيضا

باب من أمر غير الإمام لا وجه لما نبه عليه في الكواكب أن يقول من أمره الإمام **بإقامة الحد** على مستحقه حال كون الغير أو المقام عليه الحد **غائبا عنه** عن الإمام وقول الكرماني إن في قول البخاري من أمر غير الإمام تجوز قال البرماوي لا مجوزية فيه إذ عادة البخاري التصرف في المعنى فيقول باب من فعل كذا ويكون الفاعل لذلك معينا إشارة إلى أن الحكم عام فقوله من أمر هو الإمام وقوله غير الإمام أي غيره فأقام الظاهر مقام المضمر لأنه لم يكن قد صرح به وكذا التركيب غير واضح وبه قال **حدثنا عاصم بن علي** الواسطي قال **حدثنا ابن أبي ذئب** محمد بن عبد الرحمن **عن الزهري** محمد بن مسلم **عن عبيد الله** بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود **عن أبي هريرة وزيد بن خالد** الجهني رضي الله عنهما **أن رجلا من الأعراب** لم يسم **جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس** في المسجد **فقال يا رسول الله اقض** أي بيننا **بكتاب الله** أي بحكم الله الذي قضى به على المكلفين **فقام خصمه** لم يسم **فقال صدق اقض له يا رسول الله بكتاب الله إن ابني كان عسيفا** أجيرا **على هذا** أي له فعلى بمعنى اللام وهذا من قول الخصم لا من قول الأعرابي خلافا لما قرره الكرماني وتبعه العيني والبرماوي كما نبه عليه في الفتح وسبق قريبا في باب الاعتراف بالزنا **فزنى بامرأته فأخبروني أن على ابني الرجم فافتديت** أي منه **بمائة من الغنم ووليدة** وفي باب الاعتراف بالزنا وخادم **ثم سألت أهل العلم فزعموا** وفي الباب المذكور فأخبروني **أن ما على ابني جلد مائة وتغريب** لأنه كان بكرا وأقر بالزنا **فقال** رسول الله صلى الله عليه وسلم **والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله أما الغنم والوليدة فرد** مردود **عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام وأما أنت يا أنيس** بضم الهمزة وفتح النون مصغرا **فاغد على امرأة هذا** فاذهب إليها فإن اعترفت بالزنا **فارجمها فغدا** فذهب **أنيس** إليها **فاعترفت فرجمها** لأنها كانت محصنة ولم يكن بعثه إليها لطلب إقامة حد الزنا لأن حد الزنا لا يتجسس له بل يستحب تلقين المقر الرجوع وإنما بعثه إليها ليعلمها بأن الرجل قذفها بابنه فلها عليه حد القذف لتطالب به أو تعفو عنه والله أعلم والحديث أخرجه في مواضع كثيرة كالأحكام والوكالة والشروط وأخرجه بقية أصحاب الكتب الستة

باب قول الله تعالى ومن لم يستطع منكم طولا غنى واعتلاء وأصله الفضل والزيادة وهو مفعول يستطع **أن ينكح المحصنات المؤمنات** في موضع نصب بطولا أو بفعل مقدر صفة له أي ومن لم يستطع منكم أن يعتلي نكاح المحصنات أو من لم يستطع غنى يبلغ به نكاح المحصنات يعني الحرائر لقوله **فمن ما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات**

إمائكم المؤمنات فظاهره حجة للشافعي حيث حرم نكاح الأمة على من ملك صداق حرة ومنع نكاح الأمة الكتابية مطلقا وجوزه أبو حنيفة وأول التقييد في النص للاستحباب واستدل بأن الإيمان ليس بشرط في الحرائر اتفاقا مع التقييد به **والله أعلم بإيمانكم** فاكتفوا بظاهر الإيمان فإنه العالم بالسرائر وبتفاضل ما بينكم في الإيمان فرب أمة تفضل الحرة فيه ومن حقكم أن تعتبروا فضل الإيمان لا فضل النسب والمراد تأنيسهم بنكاح الإماء ومنعهم من الاستنكاف منه ويؤيده **بعضكم من بعض** أي أنتم وأرقاؤكم متناسبون نسبكم من آدم ودينكم الإسلام **فانكحوهن بإذن أهلهن** أي أربابهن واعتبار إذنهم مطلقا لا إشعار له على أن لهن أن يباشرن العقد بأنفسهن حتى يحتج به الحنفية فالسيد هو ولي أمته لا تزوج إلا بإذنه وكذلك هو ولي عبده ليس له أن يتزوج بغير إذنه كما في الحديث أيما عبد تزوج بغير إذن مواليه فهو عاهر أي زان وفي الحديث أيضا لا تزوج المرأة نفسها فإن الزانية هي التي تزوج نفسها **وآتوهن أجورهن بالمعروف** وأدوا إليهن مهورهن بغير مطل وضرار وملاك مهورهن مواليهن فكان أداؤها إليهن أداء إلى الموالي لأنهن وما في أيديهن مال الموالي أو التقدير فآتوا مواليهن فحذف المضاف **محصنات** عفائف حال من المفعول في وآتوهن **غير مسافحات** زوان علانية **ولا متخذات أخدان** زوان سرا والأخدان الأخلاء في السر **فإذا أحصن** بالتزويج **فإن أتين بفاحشة** زنا **فعليهن نصف ما على المحصنات** الحرائر **من العذاب** من الحد وهو يدل على أن حد العبد نصف حد الحر وأنه لا يرجم لأن الرجم لا يتنصف **ذلك** أي نكاح الإماء **لمن خشي العنت منكم** لمن خاف الإثم الذي يؤدي إليه غلبة الشهوة **وأن تصبروا** أي وصبركم عن نكاح الإماء متعففين **خير لكم والله غفور** لمن يصبر **رحيم** بأن رخص له وسقط لأبي ذر من قوله المؤمنات الخ وقال بعد قوله المحصنات الآية وسقط أيضا للأصيلي من قوله والله أعلم الخ وقال بعد قوله من فتياتكم المؤمنات إلى قوله وأن تصبروا خير لكم والله غفور رحيم وزاد أبو ذر عن المستملي غير مسافحات ولا متخذات أخدان أخلاء وسبق ولم يذكر في هذا الباب حديثا بل اقتصر على الآية اكتفاء بها عن الحديث المرفوع نعم أدخل ابن بطال فيه حديث أبي هريرة التالي لهذا الباب

باب بالتنوين يذكر فيه **إذا زنت الأمة** ما حكمها وسقط الباب والترجمة للأصيلي وعليه شرح ابن بطال كما مر وبه قال **حدثنا عبد الله بن يوسف** التنيسي الدمشقي الأصل قال **أخبرنا مالك** الإمام **عن ابن شهاب** محمد بن مسلم الزهري **عن عبيد الله** بضم العين ابن عبد الله ولأبي ذر زيادة ابن عتبة **عن أبي هريرة وزيد بن خالد** الجهني **رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الأمة إذا زنت ولم تحصن** بفتح الصاد في محل الحال من فاعل زنت وضبطت بهامش أصل الفرع لأبي ذر على المختار عندهم وتخريجات بغيره وفي قوله تعالى فإذا أحصن من الله وفضل لم يستثنهم شيء وقيل مبني لما لم يسم فاعله وسال بتعدي بعن وتقييد حدها بالإحصان ليس بقيد وإنما هو حكاية حال والمراد بالإحصان هنا ما هو عليه من عفة أو حرية لا الإحصان بالتزويج لأن حدها الجلد سواء تزوجت أم لا **قال** صلى الله عليه وسلم **إذا** ولأبي ذر إن **زنت فاجلدوها ثم إن زنت فاجلدوها ثم إن زنت فاجلدوها** إنما أعاد الزنا في الجواب غير مقيد بالإحصان للتنبيه على أنه لا أثر له وأن الموجب في الأمة مطلق الزنا والخطاب في فاجلدوها لملاك الإماء فيدل على أن السيد يقيم على عبده وأمته الحد ويسمع البينة عليهما وبه قال مالك والشافعي وأحمد والجمهور من الصحابة والتابعين ومن بعدهم خلافا لأبي حنيفة في آخرين فاستثنى مالك القطع في السرقة لأن في القطع مثلة فلا يأمن السيد أن يريد أن يمثل بعبده فيخشى أن يتصل الأمر بمن يعتقد أنه يعتق بذلك فيمنع من مباشرته القطع سدا للذريعة **ثم بيعوها** والأمر بالبيع لأن الترتيب مطلوب لمن يريد التمسك بأمته الزانية وأما من يريد بيعها من أول مرة فله ذلك وفي قوله **ولو بضفير** شرطية بمعنى إن أي وإن كان بضفير فيتعلق بضفير بجر كان المقدرة وحذف كان بعد لو كثير ويجوز أن يكون التقدير ولو تبيعونها بضفير فيتعلق حرف الجر بالفعل والضفير بالضاد المعجمة والفاء فعيل بمعنى مفعول وهو الحبل المضفور وعبر بالحبل للمبالغة في التنفير عنها وعن مثلها لما في ذلك من الفساد والأمر ببيعها للندب عند الشافعية والجمهور ولا يعترض عطفه على الأمر بالحد مع كونه للوجوب لأن دلالة الاقتران ليست بحجة عند غير المزني وأبي يوسف وزعم ابن الرفعة أنه للوجوب ولكن نسخ **قال ابن شهاب** محمد بن مسلم الزهري بالسند السابق **لا أدري بعد الثالثة** وفي رواية أبعد بهمزة التسوية وأصلها الاستفهام لكن لما كان المستفهم يستوي عنده الوجود والعدم وكذا المستفهم سميت بذلك أي لا أدري هل يجلدها ثم يبيعها ولو بضفير بعد الزنية الثالثة **أو الرابعة** وفي الحديث أن الزنا عيب يرد به الرقيق للأمر بالحط من قيمة المرقوق إذا وجد منه الزنا كما جزم به النووي وتوقف فيه ابن دقيق العيد لجواز أن يكون المقصود الأمر بالبيع ولو انحطت القيمة فيكون ذلك متعلقا بأمر وجودي لا إخبارا عن حكم شرعي إذ ليس في الحديث تصريح بالأمر من حط القيمة انتهى والحديث سبق في باب بيع العبد الزاني

باب بالتنوين يذكر فيه **لا يثرب على الأمة** بضم التحتية وفتح المثلثة وكسر الراء المشددة بعدها موحدة كذا لأبي ذر بكسر الراء ولغيره بفتحها أي لا يعنفها ولا يوبخها **إذا زنت ولا تنفى** بضم الفوقية وسكون النون وفتح الفاء صيانة لحق مالكها وبه قال **حدثنا عبد الله بن يوسف** التنيسي قال **حدثنا الليث** بن سعد الإمام **عن سعيد المقبري عن أبيه** كيسان مولى بني ليث **عن أبي هريرة** رضي الله عنه **أنه** أي كيسان **سمعه** أي سمع أبا هريرة **يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم إذا زنت الأمة فتبين** أي تحقق **زناها** وثبت **فليجلدها** أي سيدها الحد الواجب المعروف من صريح الآية فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب

ولا يثرب أي لا يعيرها قال البيضاوي كان تأديب الزناة قبل مشروع الحد التثريب وحده فأمرهم بالحد ونهاهم عن الاقتصار على التثريب وقيل المراد به النهي عن التثريب بعد الجلد فإنه كفارة لما ارتكبته فلا يجمع عليها العقوبة بالحد والتعيير ثم إن زنت أي الثانية فليجلدها ولا يثرب ثم إن زنت الثالثة فليبعها ندبًا ولو بحبل من شعر قيد بالشعر لأنه كان الأكثر في حبالهم واستنبط من قوله فليبعها أن المقصود من النفي الإبعاد عن الوطن الذي وقعت فيه المعصية وهو حاصل بالبيع تابعه أي تابع الليث إسماعيل بن أمية عن سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في المتن فقط لا في السند لأنه نقص منه قوله عن أبيه ورواية إسماعيل وصلها النسائي من طريق بشر بن المفضل عن إسماعيل بن أمية ولفظه مثل لفظ الليث إلا أنه قال إن عادت فزنت فليبعها والباقي سواء وحديث الباب سبق في البيوع

باب بيان أحكام أهل الذمة اليهود والنصارى وبيان إحصانهم إذا زنوا ورفعوا إلى الإمام بأنفسهم أو جاء بهم غيرهم للدعوى عليهم وفيه قال حدثنا موسى بن إسماعيل المنقري البصري قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا الشيباني بفتح الشين المعجمة وسكون التحتية بعدها موحدة فألف فنون فتحتية سليمان بن أبي سليمان فيروز الكوفي قال سألت عبد الله بن أبي أوفى واسمه علقمة بن خالد الأسلمي عن الرجم أي عن حكم رجم من ثبت أنه زنى وهو محصن فقال رجم النبي صلى الله عليه وسلم فقلت أقبل نزول آية سورة النور الزانية والزاني أم رجم بعده بعد النزول ولأبي ذر عن الحموي والمستملي بعد بضم الدال من غير ضمير قال لا أدري فيه دلالة على أن الصحابي الجليل قد يخفى عليه بعض الأمور الواضحة وأن الجواب بلا أدري من العالم لا عيب عليه فيه بل يدل على تحريه وتثبته تابعه أي تابع عبد الواحد علي بن مسهر بضم الميم وسكون المهملة وكسر الهاء بعدها راء أبو الحسن القرشي الكوفي فيما وصله ابن أبي شيبة وخالد ابن عبد الله الطحان فيما وصله المؤلف في باب رجم المحصن والمحاربي بضم الميم بعدها حاء مهملة وبعد الألف راء مكسورة فموحدة عبد الرحمن بن محمد الكوفي وعبيدة بفتح العين وكسر الموحدة وسكون التحتية ابن حميد بضم الحاء المهملة وفتح الميم الضبي الكوفي فيما وصله الإسماعيلي الأربعة عن الشيباني سليمان في روايته عن عبد الله بن أبي أوفى وقال بعضهم هو عبيدة بن حميد أحد المذكورين المائدة بدل سورة النور والمائدة بالرفع في رواية أبي ذر ولغيره بالجر بتقدير سورة المائدة والأول القائل سورة النور أصح وبه قال حدثنا إسماعيل بن عبد الله بن أبي أويس بن عبد الله أبو عبد الله الأصبحي ابن أخت الإمام مالك وصهره على ابنته قال حدثني بالإفراد مالك الإمام الأعظم عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه قال إن اليهود من خيبر وذكر ابن العربي عن الطبري والثعلبي عن المفسرين منهم كعب بن الأشرف وكعب بن أسد وسعيد بن عمرو ومالك بن الصيف وكنانة بن أبي الحقيق وشاس بن قيس بن يوسف بن عازوراء جاؤوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة من السنة الرابعة فذكروا له أن رجلا لم يسم وفي تحت أن لسند ابن مسدد المنقول منهم وامرأة تسمى بسرة بضم الموحدة وسكون المهملة زنيا وقوله منهم يتعلق بصفة لرجل وصفة المرأة محذوفة لدلالة ما تقدم عليها فالتقدير وامرأة منهم ويجوز أن يتعلق منهم بحال من ضمير الرجل والمرأة في زنيا والتقدير أن رجلا وامرأة زنيا منهم أي في حال كونهما من اليهود وعند أبي داود من طريق الزهري سمعت رجلا من مزينة ممن يتبع العلم وكان عند سعيد بن المسيب يحدث عن أبي هريرة قال زنى رجل من اليهود بامرأة فقال بعضهم لبعض اذهبوا بنا إلى هذا النبي فإنه بعث بالتخفيف فإن أفتانا بفتيا دون الرجم قبلناها واحتججنا بها عند الله وقلنا فتيا نبي من أنبيائك قال فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس في المسجد في أصحابه فقالوا يا أبا القاسم ما ترى في رجل وامرأة منهم زنيا فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تجدون في التوراة ما مبتدأ من أسماء الاستفهام وتجدون جملة في محل الخبر والمبتدأ والخبر محمول القول وشبه الاستفهام أي شيء تجدونه في التوراة فيتعلق حرف الجر بمفعول ثان لوجد في شأن الرجم إنما سألهم إلزامًا لهم بما يعتقدونه في كتابهم الموافق لحكم الإسلام إقامة للحجة عليهم وإظهارًا لما كتموه وبدلوه من حكم التوراة فأرادوا تعطيل نصها ففضحهم الله وذلك إما بوحي من الله إليه أنه موجود في التوراة لم يغير وإما بإخبار من أسلم منهم كعبد الله بن سلام كما يأتي فقالوا نفضحهم ويجلدون بفتح النون والمعجمة بينهما فاء ساكنة أي نجد أن نفضحهم ويجلد ويكون نفضحهم معمولا على الحكاية لنجد المقدر أي ادعوا أن ذلك في التوراة على زعمهم وهم كاذبون ويحتمل أن يكون ذلك مما فسروا به التوراة ويكون منقطعًا عن الجواب أي الحكم عندنا أن نفضحهم ويجلدوا فيكون خبر مبتدأ محذوف بتقدير أن وأنما أتى بأحد الفعلين مبنيًا للفاعل والآخر مبنيًا للمفعول إشارة إلى أن الفضيحة موكولة إليهم وإلى اجتهادهم في كشف مساويهم وفي رواية أيوب عن نافع في التوحيد قالوا نسخم وجوههما ونخزيهما وتخالف بين وجوههما ويطاف بهما فقال عبد الله بن سلام بتخفيف اللام كذبتم إن فيها الرجم فأتوا بالتوراة فأتوا بالتوراة فنشروها أي فتحوا التوراة وبسطوها فوضع أحدهم هو عبد الله بن صوريا يده على آية الرجم منها فقرأ ما قبلها وما بعدها فقال له عبد الله بن سلام ارفع يدك فرفع يده فإذا فيها آية الرجم وقد ذكر بيان ما في التوراة من آية الرجم في رواية أبي هريرة ولفظه المحصن والمحصنة إذا زنيا وقامت عليهما البينة رجما وإن كانت المرأة حبلى تربص بها حتى تضع ما في بطنها وعند أبي داود من حديث جابر إنا نجد في التوراة إذا شهد أربعة أنهم رأوا ذكره في فرجها مثل الميل في المكحلة رجما زاد البزار من هذا الوجه فإن وجدوا الرجل مع المرأة في بيت أو في ثوبها أو على بطنها فهي ريبة وفيها عقوبة قالوا صدق يا محمد فيها آية الرجم وفي رواية البزار قال يعني النبي صلى الله عليه وسلم فما منعكما أن ترجموهما قالوا ذهب سلطاننا فكرهنا

القتل وفي حديث البراء بحد الرجم ولكنه كثر في أشرافنا فكنا إذا أخذنا الشريف تركناه وإذا أخذنا الضعيف أقمنا عليه الحد فقلنا تعالوا نجتمع على شيء نقيمه على الشريف والوضيع فجعلنا التحميم والجلد مكان الرجم فأمر بهما بالزانيين رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجما قال ابن عمر فرأيت الرجل يحني بفتح التحتية وسكون الحاء المهملة وكسر النون بعدها تحتية والرواية بضم أوله فيكون يحني في موضع الحال وقوله على المرأة يتعلق به أي يعطف عليها يقيها الحجارة يحتمل أن تكون الجملة بدلا من يحني أو لا أخرى ولأبي ذر الحجارة للحموي أي حجارة الرمي ولأبي ذر عن المستملي والكشميهني يجنأ بجيم بدل الحاء المهملة وفتح النون بعدها همزة قال ابن دقيق العيد إنه الراجح في الرواية أي أكب عليها وغرض المؤلف أن الإسلام ليس شرطا في الإحصان وأن الإمام رجم اليهوديين وإليه ذهب الشافعي وأحمد وقال المالكية ومعظم الحنفية شرط الإحصان الإسلام وأجابوا عن حديث الباب بأنه صلى الله عليه وسلم إنما رجمهما بحكم التوراة وليس هو من حكم الإسلام في شيء وإنما هو من باب تنفيذ الحكم عليهم بما في كتابهم فإن في التوراة الرجم على المحصن وغير المحصن وأجيب بأنه كيف يحكم عليهم بما لم يكن في شرعه مع قوله وأن احكم بينهم بما أنزل الله وفي قولهم إن في التوراة الرجم على من لم يحصن نظر لما تقدم في رواية المحصن والمحصنة الخ ويؤيد أن الرجم جاء ناسخًا للجلد كما تقدم تقريره ولم يقل أحد إن الرجم شرع ثم نسخ بالجلد وإذا كان أصل الرجم باقيًا منذ شرع فما حكم عليهما بالرجم بمجرد حكم التوراة بل بشرعه الذي استمر حكم التوراة عليه والحديث سبق في علامات النبوة

باب بالتنوين يذكر فيه إذا رمى الرجل امرأته أو امرأة غيره بالزنا عند الحاكم وعند الناس كأن يقول امرأتي أو امرأة فلان زنت هل على الحاكم أن يبعث إليها أي إلى المرأة المرمية بالزنا فيسألها عما رميت به من الزنا وجواب الاستفهام محذوف لم يذكره اكتفاء بما في الحديث تقديره فيه خلاف والجمهور على أن ذلك بحسب ما يراه الحاكم وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال أخبرنا مالك إمام الأئمة عن ابن شهاب محمد ابن مسلم الزهري عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما أنهما أخبراه أن رجلين لم يسميا اختصما إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أحدهما يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله بحكم الله الذي قضى به على المكلفين وقال الآخر وهو أفقههما أجل بفتح الهمزة والجيم وتخفيف اللام أي نعم يا رسول الله فاقض بيننا بكتاب الله وأذن لي ولأبي ذر وائذن لي بإسقاط الياء التي بعد الهمزة أن أتكلم استدل به على كونه أفقه من الآخر قال صلى الله عليه وسلم له تكلم قال إن ابني كان عسيفًا على هذا قال مالك والعسيف الأجير فزنى بامرأته فأخبروني أن على ابني الرجم فافتديت منه بمائة شاة وبجارية لي ولأبي ذر عن الكشميهني وجارية بإسقاط الموحدة وفي رواية عمرو بن شعيب فسألت من لا يعلم فأخبرني أن على ابنك الرجم فافتديت منه ثم إني سألت أهل العلم فأخبروني أن ما على ابني جلد مائة وتغريب عام وإنما الرجم على امرأته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما بالتخفيف والله الذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله أما غنمك المائة وجاريتك فرد عليك فمردودة عليك وجلد ابنه مائة أي أمر من يجلده فجلده وغربه من موطن الجناية عامًا وأمر أنيسًا الأسلمي أن يأتي امرأة الآخر ليعلمها أن الرجل قذفها بابنه فلها عليه حد القذف فتطالبه أو تعفو عنه فإن اعترفت أنه زنى بها فارجمها أي بعد إعلامي أو فوض إليه الأمر فإذا اعترفت بحضرة من يثبت ذلك بقولهم بحكم وقد دل قوله فأمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجمت أنه صلى الله عليه وسلم هو الذي حكم فيها بعد أن علم أنيس باعترافها قاله عياض ولأبي ذر وارجمها فأتاها أي أنيس فأعلمها وكان لقوله فإن اعترفت معنى إلا يعني فإن أنكرت فأعلمها أن لها مطالبة بحد القذف فحذف لوجود الاحتمال فلو أنكرت وطلبت لأجيبت فاعترفت بالزنا فرجمها بعد أن أعلم النبي صلى الله عليه وسلم باعترافها مبالغة في الاستثبات مع أنه كان علق له رجمها على اعترافها وفي الحديث أن الصحابة كانوا يفتون في عهده صلى الله عليه وسلم وفي بلده وذكر محمد بن سعد في طبقاته أن منهم أبا بكر وعمر وعثمان وعلي وعبد الرحمن بن عوف ومعاذ ابن جبل وزيد بن ثابت وفيه أن الحد لا يقبل الفداء وهو مجمع عليه في الزنا والسرقة والحرابة وشرب المسكر واختلف في القذف والصحيح أنه كغيره وإنما يجري الفداء في البدن كالقصاص في النفس والأطراف ومطابقة الحديث للترجمة ظاهر فيمن قذف امرأة غيره أما من قذف امرأته فمأخوذ من كون زوج المرأة كان حاضرًا ولم ينكر ذلك كذا في الفتح قال وقد صحح النووي وجوب إرسال الإمام إلى المرأة ليسألها عما رميت به واحتج ببعثة أنيس إلى المرأة وتعقب بأنه فعل وقع في واقعة حال لا دلالة فيه على الوجوب لاحتمال أن يكون سبب البعث ما وقع بين زوجها وبين والد العسيف من الخصام والمصالحة على الحد واشتهار القصة حتى صرح والد العسيف بما صرح به ولم ينكر عليه ولا زوجها فالإرسال إلى هذه يختص بمن كان على مثل حالها من التهمة القوية بالفجور والله أعلم

باب من أدب أهله كزوجته وولده ورقيقه أو أدب غيره أي غير أهله دون إذن السلطان له في ذلك وقال أبو سعيد سعد بن مالك بن سنان الخدري فيما سبق موصولا في باب يرد المصلي من مر بين يديه من كتاب الصلاة عن النبي صلى الله عليه وسلم إذا صلى فأراد أحد أن يمر بين يديه فليدفعه فإن أبى امتنع من الامتناع قليقاتله وفعله أي دفع المار بين يديه حال الصلاة أبو سعيد الخدري رضي الله عنه وفعله مذكور في الباب المذكور بلفظ رأيت أبا سعيد يصلي فأراد شاب أن يجتاز بين يديه فدفع أبو سعيد في صدره من غير استئذان حاكم ولذا لم ينكر عليه مروان بل استفهمه عن السبب فلما ذكر له أقره عليه وبه قال حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثني بالإفراد مالك الإمام عن عبد الرحمن بن القاسم

عن ابيه القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق عن عائشة رضي الله عنها انها قالت جاء ابو بكر رضي الله عنه في تفسير سورة المائدة بهذا السند انها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره حتى اذا كنا بالبيداء او بذات الجيش انقطع عقد لي فاقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على التماسه واقام الناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء فاتى الناس الى ابي بكر الصديق فقالوا الا ترى الى ما صنعت عائشة اقامت برسول الله صلى الله عليه وسلم وبالناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء فجاء ابو بكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم واضع رأسه على فخذي بالذال المعجمة قد نام فقال حبست رسول الله صلى الله عليه وسلم وحبست الناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء فعاتبني ابو بكر وجعل يطعن بضم العين بيده في خاصرتي ولا يمنعني من التحرك ولابي ذر عن الكشميهني من التحول بالواو واللام بدل الراء والكاف الا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذي فانزل الله تعالى اية التيمم في سورة المائدة وهذا الحديث سبق في التفسير وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان الكوفي نزيل مصر قال حدثني بالافراد ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرني بالافراد عمرو بفتح العين ابن الحارث المصري ان عبد الرحمن بن القاسم حدثه عن ابيه القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق عن عائشة رضي الله عنها قالت اقبل ابو بكر رضي الله عنه اي لما فقدت قلادتها واقاموا على غير ماء فلكزني لكزة شديدة بالزاي فيهما اي ضربني ضربة شديدة وقال حبست الناس في قلادة بكسر القاف فبي الموت اي فالموت ملتبس بي لمكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذي اخاف انتباهه من نومه وقد اوجعني لكز ابي بكر اياي وقوله ونحوه اي نحو الحديث السابق وزاد ابو ذر عن المستملي لكز ووكز بالواو بدل اللام وهما احد في المعنى وهو من كلام ابي عبيدة قال اللكز الضرب بالجمع على الصدر وقال ابو زيد في جميع الجسد والجمع بضم الجيم وسكون الميم الضرب بجميع الاصابع المضمومة يقال ضربه بجمع كفه

باب حكم من رأى مع امرأته رجلا فقتله وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري قال حدثنا عبد الملك بن عمير عن وراد بفتح الواو والراء المشددة وبعد الالف دال مهملة وللمستملي زيادة كاتب المغيرة عن المغيرة بن شعبة انه قال قال سعد بن عبادة الانصاري رضي الله عنه لو رأيت رجلا مع امرأتي اي غير محرم لها لضربته بالسيف غير مصفح بضم الميم وسكون الصاد المهملة وفتح الفاء بعدها حاء مهملة غير ضارب بعرضه بل بحده للقتل والاهلاك فبلغ ذلك الذي قاله سعد النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اتعجبون من غيرة سعد بفتح الغين المعجمة قال في الصحاح مصدر قولك غار الرجل على اهله يغار غيرا وغيرة وغارا ورجل غيور وغيران وجمع غيور غير وجمع غيران غيارى وغيارى ورجل مغيار وقوم مغايير وامرأة غيور ونسوة غير وامرأة غيرى ونسوة غيارى وقال الكرماني الغيرة المنع اي يمنع من التعلق باجنبي بنظر او غيره وقال في النهاية الغيرة الحمية والانفة يقال رجل غيور وامرأة غيور بلا هاء لان فعولا يشترك فيه الذكر والانثى لانا اغير منه بلام التأكيد والله اغير مني وغيرة الله تعالى منعه عن المعاصي وقد اختلف في حكم من رأى مع امرأته رجلا فقتله فقال الجمهور عليه القود وقال الامام احمد ان اقام بينة انه وجده مع امرأته فدمه هدر وقال امامنا الشافعي يسعه فيما بينه وبين الله قتل الرجل ان كان ثيبا وعلم انه نال منها ما يوجب الغسل ولكن لا يسقط عنه القود في ظاهر الحكم وقال الداودي الحديث دال على وجوب القود فيمن قتل رجلا وجده مع امرأته لان الله عز وجل وان كان اغير من عباده فانه اوجب الشهود في الحدود فلا يجوز لاحد ان يتعدى حدود الله ولا يسقط دما بدعوى وقال ابن حبيب ان كان المقتول محصنا فالذي ينجي قاتله من القتل ان يقيم اربعة شهداء انه فعل بامرأته وان كان غير محصن فعلى قاتله القود وان اتى باربعة شهداء والحديث سبق في اواخر النكاح في باب الغيرة

باب ما جاء في التعريض بالعين المهملة اخره ضاد معجمة هو ضد التصريح وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك امام دار الهجرة عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءه اعرابي اسمه ضمضم بن قتادة رواه عبد الغني بن سعيد في المبهمات وابن فتحون من طريقه وابو موسى في الذيل وعند ابي داود من رواية ابن وهب ان اعرابيا من فزارة وكذا عند بقية اصحاب الكتب الستة فقال يا رسول الله ان امرأتي لم اقف على اسمها ولدت غلاما لم اعرف اسمه ايضا اسود صفة لغلام وهو لا ينصرف للوزن والصفة اي وانا ابيض فكيف يكون ابني فعرض بان امه اتت به من الزنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم له هل لك من ابل قال الرجل نعم قال صلى الله عليه وسلم ما الوانها ما مبتدأ من اسماء الاستفهام والوانها الخبر قال الرجل الوانها حمر جمع احمر وافعل فعلا لا يجمع الا على فعل قال صلى الله عليه وسلم فيها ولابي ذر هل فيها اورق اي جمل اورق لا ينصرف كاسود في لونه بياض الى سواد من الورقة وهو اللون الرمادي ومنه قيل للحمامة ورقاء ولابي ذر عن الحموي من اورق بزيادة من في اسم كان الذي هو اورق وزيدت هنا لتقدم الاستفهام الذي بمعنى النفي وصح ذلك فيها كما صح في قوله تعالى اولم يروا ان الله الذي خلق السموات والارض ولم يعي بخلقهن بقادر فقالوا الباء زائدة في خبر ان لتقدم معنى النفي على الجملة قال الرجل نعم فيها اورق قال صلى الله عليه وسلم فانى بفتح الهمزة والنون المشددة اي من اين كان ذلك اللون الاورق وابواها ليسا بهذا اللون قال الرجل اراه بضم الهمزة اي اظنه عرق بكسر العين المهملة وسكون الراء بعدها قاف اي اصل من النسب ومنه فلان معرق في الحسب والنسب وفي المثل العرق نزاع والعرق الاصل ماخوذ من عرق الشجر نزعه بفتح النون والزاي والعين جذبه اليه

وقلبه

وقلبه واخرجه من لون ابويه والمعنى ان ورقها انما جاء لانه كان في اصولها البعيدة ما كان في هذا اللون قال عليه الصلاة والسلام فلعل ابنك هذا نزعه عرق قال الخطابي وانما سأله عن الوان الابل لان الحيوانات تجري طباع بعضها على مشاكلة بعض في اللون والخلقة وقد يندر منها شيء لعارض فكذلك الادمي يختلف بحسب نوادر الطباع ونوازع العروق انتهى وفائدة الحديث المنع من نفي الولد بمجرد الامارات الضعيفة بل لا بد من تحقق وظهور دليل قوي كان يكون لم يطأها او اتت بولد قبل ستة اشهر من مبتدأ وطئها واستدل به الشافعي على ان التعريض بالقذف لا يعطى حكم التصريح فتبعه البخاري حيث اورد هذا الحديث فليس التعريض قذفا والا لما كان تعريضا وقال المالكية التعريض من غير الاب اذا افهم الرمي بالزنا واللواط ونفي النسب كالصريح في ترتب الحد كقوله لمن يخاصمه اما انا فلست بزان ولست بلائط او في نسب معروف ونحوهما والحديث سبق في الطلاق هذا

باب بالتنوين كم التعزير والادب تنقسم كم الاستفهامية بمعنى اي عدد قليلا كان او كثيرا والخبرية بمعنى عدد كثير والمراد هنا الاول والتعزير مصدر عزر قال في الصحاح التعزير التاديب ومنه سمي الضرب دون الحد تعزيرا وقال في المدارك واصل العزر المنع ومنه التعزير لانه منع عن معاودة القبيح انتهى ومنه عزره القاضي اي ادبه لئلا يعود الى القبيح ويكون بالقول والفعل بحسب ما يليق به واما الادب فبمعنى التاديب وهو اعم من التعزير لان التعزير يكون بسبب المعصية بخلاف الادب ومنه تاديب الوالد وتاديب المعلم وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد يزيد بن ابي حبيب ابو رجاء المصري واسم ابي حبيب سويد عن بكير بن عبد الله بضم الموحدة وفتح الكاف ابن الاشج عن سليمان بن يسار ضد اليمين عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله الانصاري عن ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء هانئ بن نيار بكسر النون وتخفيف التحتية الاوسي رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يجلد بضم التحتية وسكون الجيم وفتح اللام جملة معمولة للقول خبر بمعنى الامر والفعل مبني لما لم يسم فاعله والمفعول محذوف يدل عليه السياق اي لا يجلد احد فوق عشر جلدات بفتحات مصححا عليه في الفرع كاصله الا في حد من حدود الله عز وجل والجار والمجرور متعلق بيجلد فيكون الاستثناء مفرغا لان ما قبل الا عامل فيما بعدها ومن حدود الله متعلق بصفة لحد والتقدير الا في موجب حد من حدود الله قال في الفتح ظاهره ان المراد بالحد ما ورد فيه من الشارع عدد من الجلد او الضرب مخصوص او عقوبة مخصوصة والمتفق عليه من ذلك الزنا والسرقة وشرب المسكر والحرابة والقذف بالزنا والقتل والقصاص في النفس والاطراف والقتل في الارتداد واختلف في تسمية الاخيرين حدا واختلف في مدلول هذا الحديث فاخذ بظاهره الامام احمد في المشهور عنه وبعض الشافعية وقال مالك والشافعي وصاحبا ابي حنيفة تجوز الزيادة على العشرة ثم اختلفوا فقال الشافعي لا يبلغ ادنى الحدود وهل الاعتبار بحد الحر او العبد قولان وقال الاخرون هو الى راي الامام يبلغ به ما بلغ واجابوا عن ظاهر الحديث بوجوه منها الطعن فيه فان ابن المنذر ذكر في اسناده مقالا وقال الاصيلي اضطرب اسناده فوجب تركه وتعقب بان عبد الرحمن ثقة وقد صرح بسماعه في الرواية الاتية وابهام الصحابي لا يضر وقد اتفق الشيخان على تصحيحه وهما العمدة في التصحيح ومنها ان عمل الصحابة بخلافه يقتضي نسخه فقد كتب عمر الى ابي موسى الاشعري ان لا تبلغ بنكال اكثر من عشرين سوطا وعن عثمان ثلاثين وضرب عمر اكثر من الحد او من مائة واقره الصحابة واجيب بانه لا يلزم في مثل ذلك النسخ ومنها حمله على واقعة عين بذنب معين او رجل معين قاله الماوردي وفيه نظر والحديث اخرجه مسلم في الحدود وكذا ابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وبه قال حدثنا عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم الباهلي البصري الصيرفي قال حدثنا فضيل بن سليمان بضم الفاء وفتح المعجمة وسليمان بضم السين وفتح اللام النميري البصري قال حدثنا مسلم بن ابي مريم السلمي قال حدثني بالافراد عبد الرحمن بن جابر الانصاري عمن سمع النبي صلى الله عليه وسلم ابهم الصحابي وقد سماه حفص بن ميسرة وهو اوثق من فضيل بن سليمان فيما اخرجه الاسماعيلي فقال عن مسلم بن ابي مريم عن عبد الرحمن ابن جابر عن ابيه وقال الاسماعيلي ورواه اسحاق بن راهويه عن عبد الرزاق عن ابن جريج عن مسلم بن ابي مريم عن عبد الرحمن بن جابر عن رجل من الانصار قال الحافظ ابن حجر رحمه الله وهذا لا يعين احد التفسيرين فان كلا من جابر وابي بردة انصاري قال الاسماعيلي لم يدخل الليث بين يزيد بن عبد الرحمن وابي بردة احدا وقد وافقه سعيد بن ابي ايوب عن يزيد كذلك وحاصل الاختلاف هل هو صحابي مبهم او مسمى الراجح الثاني ثم الراجح انه ابو بردة ابن نيار وهل بين عبد الرحمن وابي بردة واسطة وهو ابوه جابر اولا الراجح الثاني ايضا انه قال لا عقوبة فوق عشر ضربات بسكون الشين وضربات بفتح الراء الا في حد من حدود الله عز وجل فائدة قال بعض المالكية في مؤدب الاطفال لا يزيد على ثلاث قال ابن دقيق العيد وهذا تحديد يبعد اقامة الدليل الخاص عليه ولعله اخذ من ان الثلاثة اعتبرت في مواضع وفي ذلك ضعف وقد يؤخذ هذا من حديث اول نزول الوحي فان فيه ان جبريل عليه السلام قال اقرأ فقال صلى الله عليه وسلم ما انا بقارئ فغطه ثلاث مرات فاخذ منه ان تنبيه المعلم للمتعلم لا يكون باكثر من ثلاث وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان الكوفي نزيل مصر قال حدثني بالافراد ابن وهب عبد الله قال اخبرني بالافراد عمرو بفتح العين ابن الحارث المصري ان بكيرا بضم الموحدة ابن عبد الله بن الاشج حدثه قال بينما بالميم انا جالس عند سليمان بن يسار ضد اليمين اذ جاء عبد الرحمن ابن جابر فحدث سليمان بن يسار بنصب على المفعولية ثم اقبل علينا سليمان بن يسار فقال حدثني بالافراد عبد الرحمن بن جابر ان اباه جابر بن عبد الله الانصاري حدثه انه سمع ابا بردة الانصاري رضي الله عنه

قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يجلدوا بلفظ الجمع ولابي الوقت لا يجلد مبنيا للمفعول احد
فوق عشرة اسواط فوق ظرف وهو نعت لمصدر محذوف اي جلدا فوق وعشرة مضاف اليه واسواط جمع سوط
اي فوق ضربات سوط كما تقول ضربته عشرة اسواط اي ضربات بسوط فاقيمت الالة مقام الضرب في ذلك
ومعنى الحديث بطرقه الثلاثة واحد لكن الفاظه مختلفة ففي الاول عشر جلدات وفي الثاني عشر ضربات وفي
الثالث عشرة اسواط الا في حد من حدود الله عز وجل وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير
بضم الموحدة وفتح الكاف المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح
القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن
عوف ان ابا هريرة رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي تحريم او تنزيه او ليس نهيا بل
ارشادا راجعا الى مصلحة دنيوية عن الوصال في الصوم فرضا او نفلا وهو صوم يومين فصاعدا من غير اكل او شرب
بينهما فانه وصل الصوم بالصوم ولو قلنا انه بالليل يصير مفطرا حكما فقال له صلى الله عليه وسلم رجال
من المسلمين ولابي ذر عن الكشميهني رجل بالافراد ولم يسم فانك يا رسول الله تواصل فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ايكم مثلي بكسر الميم وسكون المثلثة اني ابيت يطعمني ربي ويسقين كذا بحذف الياء بعد النون في الفرع
كالمصحف العثماني في سورة الشعراء وجملة يطعمني حالية اي يجعل فيه قوة الطاعم والشارب او هو على ظاهره
بان يطعم من طعام الجنة ويسقى من شرابها والصحيح الاول لانه لو كان حقيقة لم يكن مواصلا فلما ابوا امتنعوا
ان ينتهوا عن الوصال لظنهم ان النهي للتنزيه واصل صلى الله عليه وسلم بهم يوما ثم يوما اي يومين لتبيين
لهم الحكمة في ذلك ثم راوا الهلال فقال صلى الله عليه وسلم لو تاخر الشهر لزدتكم في الوصال الى ان تعجزوا
عنه كالمنكل لهم بضم الميم وفتح النون وكسر الكاف مشددة اي المعاقب لهم ولابي ذر لهم باللام بدل الموحدة
حين ابوا ان ينتهوا عن الوصال وهذا موضع الترجمة وفيه كما قال المهلب ان التعزير موكول الى راي الامام
لقوله لو امتد الشهر لزدتكم فدل على ان للامام ان يزيد على التعزير ما يراه لكن الحديث ورد في عدد من الضرب متعلق
بشي محسوس وهذا متعلق بشي متروك وهو الامساك عن المفطرات والالم يرجع فيه الا الى التجويع والتعطيش
وتاثيرهما في الاشخاص متفاوت جدا والظاهر ان الذين واصل بهم كان لهم اقتدار على ذلك في الجملة فاشار الى
ذلك لو تمادى حتى ينتهي الى عجزهم عنه كان هو المؤثر في زجرهم ويستفاد منه ان المراد من التعزير ما يحصل به الردع
قاله في الفتح قال في عمدة القاري والحديث بهذا الوجه من افراده تابعه اي تابع عقيلا شعيب هو ابن ابي حمزة
فيما رواه المؤلف في باب التنكيل من كتاب الصيام ويحيى بن سعيد الانصاري فيما وصله الذهلي في الزهريات
ويونس بن يزيد فيما وصله مسلم الثلاثة عن الزهري محمد بن مسلم وقال عبد الرحمن بن خالد الفهمي امير مصر
لهشام بن عبد الملك بن مروان عن ابن شهاب محمد بن مسلم عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم فابهم عبد الرحمن فقال سعيد بن المسيب وساق الكلام وعادة عبد الرحمن
متصل في كتاب الاحكام ان شاء الله تعالى بحول الله وقوته وبه قال حدثني بالافراد عياش بن الوليد بفتح العين المهملة
والتحتية المشددة وبعد الالف شين معجمة الرقام البصري قال حدثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى السامي قال
حدثنا معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن سالم عن ابيه عبد الله
ابن عمر رضي الله عنهما انهم كانوا يضربون بضم اوله وفتح ثالثه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اشتروا
طعاما جزافا بكسر الجيم وفتحها وضمها وفتح الزاي والكسر هو الذي في اليونينية فقط اي من غير كيل
ولا وزن والنصب بتقدير شراء مجازفة او على الحال ان يبيعوه اي لان يبيعوه او ان مصدرية اي يضربون ليتركوا
اياه في مكانهم حتى يؤووه حتى للغاية وان مقدرة بعدها اي الى ان يؤووه اياه الى رحالهم اي منازلهم والمراد به النهي
عن بيع المبيع حتى يقبضه وفيه جواز تاديب من خالف الامر الشرعي فتعاطى العقود الفاسدة ومشروعية اقامة
المحتسب في الاسواق قاله في فتح الباري والحديث سبق في البيوع وبه قال حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمان
ابن جبلة العتكي المروزي الحافظ ابو عبد الرحمن وعبدان لقبه قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي
قال اخبرنا يونس بن يزيد عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله
عنها انها قالت ما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما عاقب احدا لنفسه في شيء يؤتى اليه بضم التحتية
وفتح الفوقية بل يعفو عنه كعفوه عن الذي جبذ برداءه حتى اثر في كتفه حتى ينتهك بضم اوله وسكون النون
وفتح الفوقية والهاء اي يرتكب شيء من حرمات الله عز وجل فينتقم لله لا لنفسه ممن ارتكب تلك الحرمة وينتقم
نصب عطفا على المنصوب السابق والحديث مطابقته للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم كان ينتقم اذا
انتهكت حرمة من حرم الله اما بالضرب او بغيره فهو داخل في باب التعزير والتاديب وسبق في صفته صلى الله
عليه وسلم واخرجه مسلم في الفضائل

باب من اظهر الفاحشة

بان يتعاطى ما يدل عليها عادة
ومن اظهر اللطخ بفتح اللام وسكون الطاء المهملة بعدها خاء معجمة قال الجوهري لطخه بكذا فتلطخ به اي لوثه
به فتلوث ولطخ فلان بشر اي رمي به ومن اظهر التهمة بضم الفوقية وفتح الهاء في الفرع وتسكن بغير بينة
ولا اقرار ما حكمه وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني وثبت ابن عبد الله لابي ذر قال حدثنا سفيان
ابن عيينة قال الزهري محمد بن مسلم عن سهل بن سعد بسكون الهاء في الاول والعين في الثاني الساعدي
رضي الله عنه انه قال شهدت المتلاعنين بفتح النون الاولى عويمرا العجلاني وزوجته خولة وانا ابن خمس عشرة

زاد ابوذر سنة فذكر التمييز والواو في وانا للحال فرق صلى الله عليه وسلم بينهما فقال زوجها كذبت عليها
يا رسول الله ان امسكتها فطلقها ثلاثا قيل ان يامره صلى الله عليه وسلم بطلاقها قال سفيان فحفظت ذلك
بغير الامر المذكور بعد من الزهري محمد بن مسلم بن شهاب ان جاءت به بالولد كذا وكذا احمر قصير فهو وان جاءت به
كذا وكذا كانه وحرة بفتح الواو والحاء المهملة والراء دويبة كسام ابرص او دويبة حمراء تلصق بالارض او
كالوزغة تقع في الطعام فتفسده فيقال طعام وحر فهو كاذب ففيه الكناية واكتفى قال سفيان
وسمعت الزهري يقول جاءت به اي بالولد للذي يكره بضم اوله وفتح ثالثه وهو شبهه بمن رميت به والحديث
سبق في الطلاق وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا ابو الزناد
عبد الله بن ذكوان عن القاسم بن محمد اي ابن ابي بكر الصديق انه قال ذكر ابن عباس رضي الله عنهما المتلاعنين
بلفظ التثنية فقال عبد الله بن شداد بالمعجمة والمهملتين الاولى مشددة بينهما الف الليثي هي التي قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لو كنت راجما امراة عن ولابي ذر عن الحموي والمستملي من بالميم المكسورة بدل العين غير
بينة لرجمتها قال ابن عباس لا تلك امراة اعلنت بالفجور والحديث مر في اللعان وبه قال حدثنا عبد الله
ابن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الفهمي امام المصريين قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد يحيى بن
سعيد الانصاري عن عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم بن محمد اي ابن ابي بكر الصديق كذا باثبات قوله عن
القاسم بن محمد في رواية ابي ذر وقال الحافظ ابن حجر ووقع لبعضهم باسقاط القاسم بن محمد من السند وهو غلط
قلت وقد اسقطه في العيني عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال ذكر التلاعن بضم الذال المعجمة مبنيا للمفعول
ولابي ذر عن الحموي والمستملي المتلاعنان عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال عاصم بن عدي بفتح العين المهملة
وكسر الدال المهملة وتشديد التحتية العجلاني ثم البلوي في ذلك قولا ثم انصرف واتاه اي اتى عاصما
رجل من قومه هو عويمر يشكو انه وجد مع اهله امراته رجلا كذا لابي ذر باثبات المفعول ولغيره بحذفه
فقال عاصم ما ابتليت بضم الفوقية الاولى مبنيا للمفعول من الابتلاء بهذا الا لقولي فذهب عاصم
به بالرجل الذي شكا له الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره بالذي وجد عليه امراته وكان ذلك الرجل
مصفرا لونه قليل اللحم سبط الشعر وصحح عليه في الفرع كاصله نقيض الجعد وكان الذي ادعى عليه انه
وجد عند اهله ادم بمد الهمزة اسمر شديدا السمرة خدلا بفتح الخاء المعجمة وسكون الدال المهملة وللاصيلي
خدلا بكسرها مع تخفيف اللام فيهما ممتلئ الساق غليظه كثير اللحم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم بين فوضعت
ولدا شبيها بالرجل الذي ذكر زوجها انه وجد عندها فلاعن النبي صلى الله عليه وسلم بينهما فقال رجل في المجلس
هو عبد الله بن شداد لابن عباس مستفهما هي المراة التي قال النبي ولابي ذر والوقت قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لو رجمت احدا بغير بينة رجمت هذه فقال ابن عباس لا تلك امراة كانت تظهر في الاسلام السوء
لانه لم تقم عليها البينة بذلك ولا اعترفت فدل على ان الحد لا يجب بالاستفاضة ولم اعرف اسم هذه المراة
وكانهم تعمدوا ابهامها سترا عليها وعند ابن ماجه بسند صحيح من حديث ابن عباس لو كنت راجما احدا بغير بينة لرجمت
فلانة فقد ظهر فيها الريبة في منطقها وهيئتها ومن يدخل عليها

باب رمي المحصنات

حكم رمي المحصنات يقذفون
بالزنا الحرائر العفيفات المسلمات المكلفات والقذف يكون بالزنا وبغيره والمراد هنا قذفهن بالزنا بان يقول
يا زانية لذكر المحصنات عقيب الزواني ولاشتراط اربعة شهداء بقوله ثم لم ياتوا باربعة شهداء على زناها من
برؤيتهم فاجلدوهم اي كل واحد منهم ثمانين جلدة ان كان القاذف حرا ونصب ثمانين نصب المصادر وجلدة على
التمييز ولا تقبلوا لهم شهادة في شيء ابدا ما لم يتب وعند ابي حنيفة الى اخر عمره واولئك هم الفاسقون
لاتيانهم كبيرة الا الذين تابوا عن القذف من بعد ذلك واصلحوا اعمالهم فان الله غفور لهم قذفهم رحيم
بهم بالهامهم التوبة فيها ينتهي فسقهم وتقبل شهادتهم وسقط لابي ذر من قوله ثمانين جلدة الخ وقال بعد قوله
فاجلدوهم الاية ان الذين يرمون بالزنا المحصنات العفائف الغافلات السليمات الصدور النقيات
القلوب اللاتي ليس فيهن دهاء ولا مكر لانهن لم يجربن الامور المؤمنات بما يجب الايمان به لعنوا في الدنيا
والاخرة ولهم عذاب عظيم جعل القذفة ملعونين في الدارين وتوعدهم بالعذاب الاليم العظيم في الاخرة
ان لم يتوبوا وقيل مخصوص بمن قذف ازواجه صلى الله عليه وسلم وسقط لابي ذر من قوله لعنوا الى اخر الاية
وقال بعد المؤمنات الاية وقول الله تعالى والذين يرمون ازواجهم بالزنا ثم لم ياتوا الاية قال الحافظ ابو ذر
الهروي كذا وقع في البخاري ثم لم يروا التلاوة ولم يكن وهذا ثابت في رواية ابي ذر وبه قال حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد سليمان بن بلال عن ثور بن زيد بالمثلثة
المدني عن ابي الغيث بالمعجمة والمثلثة سالم مولى ابن مطيع عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال اجتنبوا السبع الموبقات بضم الميم وسكون الواو وكسر الموحدة بعدها قاف فالف ففوقية
المهلكات وسميت بذلك لانها سبب لاهلاك مرتكبها قاله المهلب والمراد بها الكبائر قالوا يا رسول الله
وما هن الموبقات قال صلى الله عليه وسلم هي الشرك بالله بان تتخذ معه الها غيره والسحر بكسر السين
وسكون الحاء المهملتين وهو امر خارق للعادة صادر عن نفس شريرة والذي عليه الجمهور ان له حقيقة تؤثر
بحيث يتغير المزاج وقتل النفس التي حرم الله قتلها الا بالحق كالقصاص والقتل على الردة والرجم واكل
الربا وهو في اللغة الزيادة واكل مال اليتيم بغير حق والتولي يوم الزحف اي الاعراض والفرار يوم القتال

في الجهاد وقذف المحصنات بفتح الصاد جمع محصنة بمعنى اسم المفعول اي التي احصنها الله من الزنا وبكسرها اسم فاعل
اي التي حفظت فرجها من الزنا المؤمنات خرج الكافرات الغافلات بالغين المعجمة والفا الكناية عن البريئات
لان البري غافل عما بهت به من الزنا والتنصيص على عدد لا ينفي غيره اذ ورد في احاديث اخر [illegible] وعقوق
الوالدين والالحاد في الحرم والتعرب بعد الهجرة وشرب الخمر وقول الزور والغلول والامن من مكر الله والقنوط
من رحمة الله والسرقة وترك التنزه من البول وشتم ابي بكر وعمر والنميمة ونكث الصفقة وفراق الجماعة
والخلاف في حد الكبيرة فقيل كل ما يوجب الحد من المعاصي وقيل كل ما توعد عليه بنص الكتاب والسنة وقال
الشيخ عز الدين بن عبد السلام لم اقف على ضابط للكبيرة يعني يسلم من الاعتراض والاولى ضبطها بما يشعر بتهاون
مرتكبها [illegible] اصغر الكبائر المنصوص عليها قال وضبطها بعضهم بكل ذنب قرن به وعيد او لعن وقال ابن الصلاح
لها امارات منها ايجاب الحد ومنها الايعاد عليها بالعذاب بالنار ونحوها في الكتاب والسنة ومنها وصف فاعلها
بالفسق ومنها اللعن وقال ابو العباس القرطبي كل ذنب اطلق عليه بنص كتاب او سنة او اجماع انه كبيرة او عظيم
او اخبر فيه بشدة العقاب او علق عليه الحد او شدد النكير عليه فهو كبيرة وقال ابن عبد السلام ايضا اذا
اردت معرفة الفرق بين الصغائر والكبائر فاعرض مفسدة الذنب على مفاسد الكبائر المنصوص عليها فان
نقصت عن اقل مفاسد الكبائر فهي من الصغائر وان ساوت ادنى مفاسد الكبائر فهي من الكبائر فحكم القاضي
بغير الحق كبيرة فان شاهد الزور متسبب متوسل فاذا جعل التسبب كبيرة فالمباشرة اكبر من تلك الكبيرة فلو
شهد اثنان بالزور على قتل موجب للقصاص فسلمه الحاكم الى الولي فقتله وكلهم عالمون بانهم باطلون فشهادة الزور
كبيرة والحكم بها اكبر منها ومباشرة القتل اكبر من الحكم وحديث الباب سبق في الوصايا والطب باب
حكم قذف العبيد الارقاء والاضافة فيه الى المفعول وطوى ذكر الفاعل او الى الفاعل وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن فضيل بن غزوان بضم الفا وفتح المعجمة في الاول وفتح
المعجمة وسكون الزاي وبعد الواو المفتوحة الف فنون في الثاني الضبي مولاهم عن ابن ابي نعم بضم النون وسكون
العين المهملة عبد الرحمن البجلي الزاهد عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال سمعت ابا القاسم صلى الله عليه
وسلم يقول من قذف مملوكه وعند الاسماعيلي من قذف عبده بشيء وهو اي والحال انه بريء مما قال سيده عنه
جلد السيد يوم القيامة [illegible] الملك الحقيقي
والتكافؤ في الحدود ولا مفاضلة حينئذ الا بالتقوى الا ان يكون المملوك كما قال السيد عنه فلا يجلد وعند النسائي
من حديث ابن عمر من قذف مملوكه كان لله في ظهره حد يوم القيامة ان شاء اخذه وان شاء عفا عنه وظاهره انه لا حد على
السيد في الدنيا اذ لو وجب عليه لذكر وهذا الحديث اخرجه مسلم في الايمان والنذور وابو داود في الادب
والترمذي في البر والنسائي في الرجم هذا باب بالتنوين هل يامر الامام رجلا فيضرب الحد
رجلا وجب عليه الحد حال كونه غائبا عنه عن الامام [illegible] قال في الفتح [illegible] وقد
فعله عمر بن الخطاب رضي الله عنه اخرجه سعيد بن منصور بسند صحيح عنه ولابي ذر عن الحموي والمستملي
وفعله عمر باسقاط [illegible] وقال في الفتح ثبت هذا الاثر في رواية الكشميهني وبه قال حدثنا محمد بن يوسف بن واقد
الفريابي قال حدثنا ابن عيينة سفيان عن الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة
ابن مسعود عن ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما انهما قالا جاء رجل من الاعراب لم يسم الى النبي صلى
الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انشدك الله [illegible] اي اسالك
عليك بالله الا قضيت بيننا بكتاب الله [illegible] الا ان
يكون [illegible]
[illegible]
[illegible]
الله فقال الخصم [illegible] وكان افقه منه [illegible] فقال صدق يا رسول الله اقض بيننا بكتاب
الله وائذن لي يا رسول الله [illegible] فقال النبي صلى الله عليه وسلم قل [illegible] فقال ان ابني
كان عسيفا [illegible]
[illegible]
[illegible] فقال صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده [illegible]
[illegible] بكتاب الله [illegible]
[illegible] وعلى ابنك جلد مائة [illegible] وتغريب عام [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

الاطلاق

الى فلان فتعدونها بالحبعنا الذهاب فيحتمل ان يكون الحيعلي لغاية الاستعلا فسلها بفتح السين وسكون اللام
بلا همز هل تعفو عن الرجل فيما ذكرته من القذف اولا فان اعترفت بالزنا فارجمها فذهب انيس اليها فاعترفت
بالزنا فرجمها بعد ان راجع النبي صلى الله عليه وسلم او بما له من التامير عليها والحكم من قبله صلى الله عليه وسلم
وانما خص انيسا لانه اسلمي والمراة اسلمية والحديث سبق

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الديات

بتخفيف التحتية جمع دية وهي المال الواجب بالجناية على الحر في نفس او فيما
دونها وهاؤها عوض من فا الكلمة وهي ماخوذة من الودي وهو دفع الدية يقال وديت القتيل اديه وديا وقول
الله تعالى بالرفع قال في الفتح سقطت الواو لابي ذر والنسفي انتهى قلت والذي في الفرع كاصله علامة ابي ذر
على الواو من غير علامة السقوط وفي مثلها يشير الى ثبوتها عنده من غير رقم علامة ومن يقتل مؤمنا متعمدا حال من ضمير
القاتل اي قاصدا قتله لايمانه وهو كفر او قتله مستحلا لقتله وهو كفر ايضا فجزاؤه جهنم ان جازاه والخلود
المذكور بعد المراد به طول المقام وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا البلخي قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن
عبد الحميد الضبي القاضي عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عمرو بن شرحبيل
بفتح العين وسكون الميم في الاول وضم المعجمة وفتح الراء وسكون المهملة وكسر الموحدة اخره لام الهمداني الكوفي
انه قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال رجل يا رسول الله هو عبد الله بن مسعود كما في باب اثم الزناة
بلفظ عن عبد الله قال قلت يا رسول الله اي الذنب اكبر عند الله قال صلى الله عليه وسلم ان تدعو لله ندا
بكسر النون وتشديد المهملة مثلا وشريكا وهو اي والحال انه خلقك قال ابن مسعود ثم اي قال الزركشي
بالتنوين والتشديد على راي ابن الخشاب قال في المصابيح بل وعلى قول ذي فطرة سليمة وقد سبق الرد على مراد
الوقف عليه بالسكون ولم يجز تنوينه بما فيه مقنع من كتاب الصلاة اي اي شيء اكبر الذنوب بعد الكفر قال صلى
الله عليه وسلم ثم ان تقتل ولدك ان ولابي ذر عن الكشميهني خشية ان يطعم معك لانك لا ترى الرزق من الله
وقول الكرماني هذا لا مفهوم له لان القتل مطلقا اعظم تعقبه في الفتح بانه لا يمتنع ان يكون الذي اعظم من غيره
وبعض افراده اعظم من بعض قال ابن مسعود يا رسول الله ثم اي كذا في اليونينية وسبق توجيهه قال صلى
الله عليه وسلم ثم ان تزاني بحليلة بالموحدة ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر حليلة جارك بالحاء المهملة
اي زوجة جارك فانزل الله عز وجل تصديقها اي تصديق المسئلة والاحكام او الواقعة وتصديقها مفعول له
والذين لا يدعون مع الله الها اخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله قتلها الا بالحق متعلق بالفعل المحذوف
او بلا يقتلون ولا يزنون ومن يفعل ذلك اي ما ذكر من الثلاثة يلق اثاما اي عقوبة وسقط لابن عساكر من قوله
ولا يزنون وقال بعد الا بالحق الاية ولابي ذر ولا يزنون الاية وثبت يلق اثاما للاصيلي ولغيره ذكر بعد قوله
ومن يفعل ذلك الاية وبه قال حدثنا علي غير منسوب وهو ابن الجعد الجوهري الحافظ وليس هو ابن المديني
لانه لم يدرك اسحاق بن عمرو بن سعيد قال حدثنا اسحاق بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص عن ابيه عن ابن عمر
رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن يزال ولابي ذر عن الحموي والمستملي لا يزال
المؤمن في فسحة بضم الفاء وسكون السين وفتح الحاء المهملة اي سعة من دينه بكسر الدال المهملة وسكون
التحتية بعدها نون من الذنب ما لم يصب دما حراما بان يقتل نفسا بغير حق فانه يضيق عليه دينه لما اوعد
الله على القتل عمدا بغير حق بما توعد به الكافر وفي معجم الطبراني الكبير من حديث ابن مسعود بسند رجاله ثقات
الا ان فيه انقطاعا مثل حديث ابن عمر موقوفا وزاد في اخره فاذا اصاب دما حراما نزع منه الحيا ولابي ذر
عن الكشميهني لن يزال المؤمن في فسحة من ذنبه بذال معجمة مفتوحة فنون ساكنة بعدها موحدة اي يصير
في ضيق بسبب ذنبه لاستبعاد العفو عنه لاستمراره في الضيق المذكور والفسحة في الذنب قبوله للغفران
بالتوبة فاذا وقع القتل ارتفع القبول قاله ابن العربي قال في الفتح وحاصله انه فسره على راي ابن عمر في عدم
قبول توبة القاتل ابتدا والحديث من افراده وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا احمد بن يعقوب
المسعودي الكوفي قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا اسحاق ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر اسحاق بن سعيد قال سمعت
ابي سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص يحدث عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه موقوفا قال ان من ورطات
الامور بفتح الواو وسكون الراء من ورطات مصححا عليه في الفرع كاصله وقال ابن مالك صوابه تحريكها كتمرة
وتمرات ورطبة ورطبات وهي جمع ورطة بسكون الراء وهي الهلاك وهي التي لا مخرج بفتح الميم والراء بينهما معجمة اخره
جيم لمن اوقع نفسه فيها بل يهلك فلا ينجو سفك الدم نصب باسقاط اي اراقة الدم الحرام بغير حله اي بغير حق
من الحقوق المحللة للسفك وقوله بغير حله بعد قوله الحرام للتاكيد والمراد بالسفك القتل باي صفة كان لكن لما
كان الاصل اراقة الدم عبر به وفي الترمذي وقال حسن عن عبد الله بن عمرو زوال الدنيا كلها اهون عند الله
من قتل رجل مسلم وبه قال حدثنا عبيد الله بن موسى بضم العين ابن باذام العبسي الكوفي عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفي
عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اول بالرفع مبتدا ما يقضى بضم اوله وفتح الضاد المعجمة مبنيا للمفعول في محل الصفة وما نكرة موصوفة والعائد
الضمير في يقضى اي اول قضا يقضى بين الناس اي يوم القيامة كما في مسلم في الدما قال ابن فرحون في الدما في
محل خبر عن اول فيتعلق حرف الجر بالاستقرار المقدر فيكون التقدير اول قضا يقضى كائن او مستقر في الدما قال
ولا يصح ان يكون يوم في محل الخبر لان التقدير يصير اول قضا يقضى كائن يوم القيامة لعدم الفائدة فيه ولا مناقضة

بين قوله منا اول ما يقضى في الدماء و بين قوله في حديث النسائي عن ابي هريرة مرفوعا اول ما يحاسب به العبد
الصلاة لان حديث الباب فيما بينه و بين غيره من العباد والاخر فيما بينه و بين ربه تعالى وبه قال حدثنا عبدان
هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة بن ابي رواد العتكي المروزي الحافظ قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا عبد الله
ابن المبارك المروزي قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثنا
بالجمع ولابي ذر حدثني عطاء بن يزيد الليثي ان عبيد الله بضم العين ابن عدي بفتح العين وكسر الدال المهملتين اخره
تحتية مشددة ابن الخيار بكسر المعجمة وتخفيف التحتية النوفلي انه حدثه ان المقداد بن عمرو بفتح العين
الكندي بفتح الكاف وكسرها في اليونينية المعروف بابن الاسود حليف بني زهرة بضم الزاي وسكون الهاء
وكان المقداد رضي الله عنه شهد بدرا مع النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يا رسول الله ان حرف شرط
لقيت كافرا ولابي ذر وللاصيلي ان بصيغة الاخبار عن الماضي فيكون سؤالا له عن شيء وقع والاول الذي في نفس
الامر بخلافه وانما سال عن حكم ذلك اذا وقع ويؤيده رواية غزوة بدر بلفظ ارايت ان لقيت رجلا من الكفار
فاقتتلنا فضرب احدى يدي بالسيف فقطعها ثم لاذ بمعجمة اي التجا مني بشجرة مثلا ولابي ذر عن الكشميهني ثم لاذ
مني بشجرة اي منع نفسه مني بها وقال اسلمت لله اي دخلت في الاسلام أأقتله بعد ان قالها قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تقتله بالجزم بعد ان قالها قال يا رسول الله فانه جرح اي قطع بالسيف احدى يدي
ثم قال ذلك القول وهو اسلمت لله بعدما قطعها أأقتله بهمزة الاستفهام كالسابق قال عليه
السلام لا تقتله فان قتلته فانه بمنزلتك قبل ان تقتله قال الكرماني فيما نقله عنه في الفتح القتل ليس
سببا لكون كل منهما بمنزلة الاخر لكنه مؤول عند النحاة بالاخبار اي هو سبب لاخباري لك بذلك وعند البيانيين
المراد لازمه كقوله يباح دمك ان عصيت والمعنى انه معصوم الدم فلا تقطع يده بيدك التي قطعها في حال
كفره وانت بمنزلته قبل ان يقول كلمته اسلمت لله التي قالها والمعنى كما قال الخطابي ان الكافر مباح الدم
بحكم الدين قبل ان يسلم فاذا اسلم صار مصان الدم كالمسلم فان قتله المسلم بعد ذلك صار دمه مباحا بحق القصاص
كالكافر بحق الدين وليس المراد الحاقه به في الكفر كما تقوله الخوارج من تكفير المسلم بالكبيرة وحاصله اتحاد المنزلتين
مع اختلاف الماخذ فالاول انه مثلك في صون الدم والثاني انك مثله في الهدر وقيل معناه انه مغفور له بشهادة
التوحيد كما انك مغفور لك بشهود بدر وفي مسلم من رواية معمر عن الزهري في هذا الحديث انه قال لا اله الا الله
وحديث الباب اخرجه مسلم في الايمان وابو داود في الجهاد والنسائي في السير وقال حبيب بن ابي عمرة
بفتح العين وسكون الميم القصاب الكوفي لا يعرف اسم ابيه عن سعيد بكسر العين ابن جبير عن ابن عباس رضي الله
عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للمقداد المعروف بابن الاسود اذا كان رجل مؤمن ولابي ذر
عن الكشميهني رجل ممن يخفي ايمانه مع قوم كفار فاظهر ايمانه فقتلته قال في الكواكب فان قلت كيف يقطع
بانه مومن يكتم ايمانه واجاب بانه فجاز ذلك دفعا للصائل قال او السؤال كان على سبيل الفرض والتنزيل
لا سيما وفي بعضها ان لقيت بحرف الشرط فكذلك كنت انت تخفي ايمانك بمكة قبل ولابي ذر عن الحموي والمستملي
من قبل وهذا التعليق وصله البزار والطبراني في الكبير

باب قول الله تعالى

سقط ما بعد الباب لابي ذر
ومن احياها قال ابن عباس رضي الله عنهما معناها فيما وصله ابن ابي حاتم من حرم قتلها الا بحق من قصاص فكانما
احيا الناس جميعا لسلامتهم منه ولغير ابي ذر عن المستملي احيا الناس منه جميعا والمراد من هذه الآية قوله من قتل نفسا
بغير نفس او فساد في الارض فكانما قتل الناس جميعا كما يدل عليه ما في حديث الباب من قوله الا كان على ابن ادم الاول
كفل منها وفيها تغليظ امر القتل والمبالغة في الزجر عنه من جهة ان قتل الواحد وقتل الجميع سواء في استيجاب غضب
الله وعقابه وقال الحسن المعنى ان قاتل النفس الواحدة يصير الى النار كما لو قتل الناس جميعا وقال في المدارك
ومن احياها ومن استنقذها من بعض اسباب الهلكة من قتل او غرق او حرق او هدم او غير ذلك وجعل قتل الواحد كقتل
الجميع وكذلك الاحياء ترغيبا وترهيبا لان المتعرض لقتل النفس اذا تصور ان قتلها كقتل الناس جميعا عظم ذلك عليه
فثبطه وكذا الذي اراد احياءها اذا تصور ان حكمه حكم احياء جميع رغب في ذلك وبه قال حدثنا قبيصة بفتح
القاف وكسر الموحدة وفتح الصاد المهملة ابن عقبة السوائي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الاعمش سليمان بن
مهران عن عبد الله بن مرة بضم الميم وفتح الراء المشددة الخارفي بالخاء المعجمة والراء والفاء المكسورتين الكوفي
عن مسروق هو ابن الاجدع الهمداني احد الاعلام عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لا تقتل نفس اي ظلما كما في رواية حفص بن غياث الا كان على ابن ادم الاول قابيل كفل بكسر الكاف
وسكون الفاء نصيب منها زاد في الاعتصام وربما قال سفيان من دمها وزاد في اخره لانه اول من سن القتل
والحديث سبق في خلق ادم واخرجه مسلم في الحدود وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي
قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال واقد بن عبد الله بالقاف لشعبة ابو الوليد شيخ المؤلف اخبرني فقول ابي ذر
وهم منا وانما هو واقد بن عبد الله والصواب واقد بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر وهو كذلك لكن لما وقع وجه وهو نسبه
لجده ووقع للمص في الادب من رواية خالد بن الحارث عن شعبة فقال عن واقد بن محمد اخبرني بالافراد عن ابيه
محمد بن زيد وهذا امر تقدير الاسم على الصيغة والتقدير حدثنا شعبة اخبرنا واقد بن عبد الله عن ابيه محمد
انه سمع عبد الله بن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في حجة الوداع عند جمرة العقبة
واجتماع الناس للرمي وغيره لا ترجعوا بعدي لا تصيروا بعد موقفي هذا وموتي كفارا يضرب بعضكم رقاب

بعض

بعض مشتغلين لذلك او لا تكونوا فعلا كفعل الكفار من ضرب رقاب المسلمين او المراد الزجر عن الفعل وليس
ظاهره مرادا وقوله يضرب بالرفع على الاستيناف بيانا لقوله لا ترجعوا او حالا من ضمير لا ترجعوا او صفة ويجوز جزمه
بتقدير شرط اي فان ترجعوا يضرب والحديث سبق في العلم ويأتي ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته في كتاب الفتن
وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة ابن عثمان ابو بكر العبدي هو لام الحافظ بندار قال حدثنا
غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن علي بن مدرك بضم الميم وسكون المهملة وكسر الراء النخعي الكوفي
انه قال سمعت ابا زرعة هرم بفتح الهاء وكسر الراء ابن عمرو بن جرير عن جده جرير بفتح الجيم ابن عبد الله اسلم
في رمضان سنة عشر رضي الله عنه انه قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع استنصت لنا
اي اطلب منهم الانصات ليسمعوا الخطبة ثم قال صلى الله عليه وسلم بعد ان انصتوا لا ترجعوا بعدي كفارا
كالكفار يضرب بعضكم رقاب بعض فيه استعمال رجع كصار معنى وعملا قال ابن مالك رحمه الله وهو مما خفي
على اكثر النحويين رواه اي قوله في الحديث لا ترجعوا بعدي كفارا ابو بكرة نفيع الثقفي الصحابي رضي الله عنه
فيما سبق مطولا في الحج وابن عباس رضي الله عنهما فيما سبق ايضا في الحج كلاهما عن النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن بشار المعروف ببندار قال حدثنا محمد بن جعفر المعروف بغندر قال حدثنا
شعبة بن الحجاج عن فراس بفاء مكسورة فراء بعدها الف فسين مهملة ابن يحيى الخارفي بالخاء المعجمة وبعد
الالف راء ففاء عن الشعبي بفتح الشين المعجمة وسكون العين المهملة بعدها موحدة مكسورة عامر عن عبد الله بن عمرو
بفتح العين ابن العاص رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ولابي ذر عن رسول الله وللاصيلي قال
النبي صلى الله عليه وسلم الكبائر وهي كل ما توعد عليه بعقاب الاشراك بالله اي اتخاذ اله غيره تعالى وعقوق
الوالدين بعصيانهما في امرهما وترك خدمتهما او قال اليمين الغموس بفتح الغين المعجمة وهو الحلف على ماض متعمدا الكذب
او ان يحلف كاذبا ليذهب بمال غيره وسمي غموسا لانه يغمس صاحبه في الاثم او النار شك شعبة بن الحجاج وفي
الايمان والنذور واليمين الغموس بالواو من غير شك وقال معاذ بضم الميم اخره ذال معجمة ابن معاذ العنبري
حدثنا شعبة بن الحجاج فيما وصله الاسماعيلي قال الكبائر هي الاشراك بالله واليمين الغموس وعقوق
الوالدين او قال وقتل النفس بدل عقوق الوالدين شك شعبة ايضا وجوز الكرماني ان يكون هذا التعليق من مقول
ابن بشار فيكون موصولا وبه قال حدثنا اسحاق بن منصور الكوسج ابن يعقوب المروزي قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا
عبد الصمد بن عبد الوارث العنبري البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن ابي بكر
اي ابن انس انه سمع جده انسا ولابي ذر انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الكبائر
قال البخاري بالسند اليه وحدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني عمرو بفتح العين زاد ابو ذر وهو ابن مرزوق قال حدثنا
ولابي ذر اخبرنا شعبة بن الحجاج عن ابي بكر هو ابن عبيد الله عن جده انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال اكبر الكبائر الاشراك بالله وقتل النفس بغير حق وعقوق الوالدين وقول الزور
او قال وشهادة الزور بالشك من الراوي فيه دلالة على انقسام الكبائر في عظمها الى كبير واكبر ويؤخذ منه ثبوت
الصغائر لان الكبيرة بالنسبة اليها اكبر منها ولا يلزم من كون هذه المذكورات اكبر الكبائر استواء رتبتها في نفسها
فالاشراك اكبر الذنوب ولا ينافي كيف عد الكبائر اربعا او خمسا وهي اكثر لانه صلى الله عليه وسلم لم يتعرض
للحصر بل ذكر صلى الله عليه وسلم في كل مجلس ما اوحي اليه او سنح له باقتضاء حال السائل وتفاوت الاوقات
والحديث سبق في الشهادات والادب واخرجه مسلم في الايمان والترمذي في البيوع والتفسير والنسائي
في القضاء والتفسير والقصاص وبه قال حدثنا عمرو بن زرارة بفتح العين وسكون الميم وزرارة بضم
الزاي وفتح الراءين بينهما الف مخففتين ابو عمرو الكلابي النيسابوري قال حدثنا ولابي ذر والاصيلي اخبرنا
هشيم بضم الهاء وفتح الشين المعجمة ابن بشير بضم الموحدة وفتح المعجمة الواسطي قال حدثنا ولابي ذر والاصيلي
اخبرنا حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن الواسطي التابعي الصغير قال حدثنا ابو ظبيان
بفتح الظاء المعجمة وسكون الموحدة وتخفيف التحتية حصين ايضا ابن جندب المذحجي بفتح الميم وسكون الذال المعجمة
وكسر الحاء المهملة بعدها جيم التابعي الكبير قال سمعت اسامة بن زيد بن حارثة بالمثلثة مولى رسول الله صلى
الله عليه وسلم رضي الله عنهما يحدث قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الحرقة بضم الحاء المهملة وفتح
الراء والقاف قبيلة من جهينة في رمضان سنة سبع او ثمان قال فصبحنا القوم اتيناهم صباحا بغتة قبل ان
يشعروا بنا فهزمناهم قال اسامة ولحقت انا ورجل من الانصار قال الحافظ ابن حجر لم اقف
على اسمه رجلا منهم اسمه مرداس بن عمرو الفدكي او مرداس بن نهيك الفزاري قال اسامة فلما غشيناه بفتح
الغين وكسر الشين المعجمتين لحقناه قال لا اله الا الله قال فكف عنه الانصاري فطعنته ولابي ذر والاصيلي
وابن عساكر وطعنته بالواو بدل الفاء برمحي حتى قتلته قال فلما قدمنا المدينة بلغ ذلك اي قتلي له بعد قوله لا اله الا
الله النبي صلى الله عليه وسلم قال اسامة فقال لي صلى الله عليه وسلم يا اسامة اقتلته بعدما ولابي ذر عن
الكشميهني بعد ان قال لا اله الا الله قال اسامة قلت يا رسول الله انما كان متعوذا بكسر الواو المشددة بعدها
معجمة اي لم يكن قاصدا للايمان بل كان غرضه التعوذ من القتل قال اقتلته بعد ان قال ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر
بعدما قال لا اله الا الله وفي مسلم من حديث جندب بن عبد الله انه صلى الله عليه وسلم قال له كيف تصنع بلا اله الا الله
اذا جاءت يوم القيامة قال اسامة فما زال صلى الله عليه وسلم يكررها اي يكرر مقالته اقتلته بعد ان قال

لا اله الا الله علي بتشديد اليا حتى تمنيت اني لم اكن اسلمت قبل ذلك اليوم لامن جريرة مثل الفعلة ولم يتمن ان لا يكون
مسلما قبل ذلك وانما تمنى ان يكون اسلامه ذلك اليوم لان الاسلام يجب ما قبله وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسي قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد الليث بن سعد الامام قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني يزيد بن
ابي حبيب المصري عن ابي الخير مرثد بن عبد الله عن الصنابحي بضم الصاد المهملة بعدها نون فالف فموحدة فحا مهملة
مكسورتين عبد الرحمن بن عسيلة بمهملتين مصغرا الصنابحي عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه انه قال اني من
النقباء الذين بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة بمنى وكانوا اثني عشر نقيبا بايعناه على التوحيد
ان لا نشرك بالله شيئا ولا نزني ولا نسرق اي شيئا ففيه حذف المفعول ليدل على العموم ولا نقتل النفس التي حرم الله
الا بالحق ولا ننتهب بفوقية قبل الها المكسورة من الانتهاب ولابي ذر عن الكشميهني ولا ننهب باسقاط الفوقية وفتح
الها من النهب كذا في الفرع والذي في اليونينية ولا ننهب بنون مفتوحة فموحدة ساكنة فها مفتوحة ففوقية
ولا نعصي بالعين والصاد المهملتين اي في المعروف كما في الاية بالجنة متعلق بقوله بايعناه اي بايعناه بالجنة ولابي ذر
عن الكشميهني ولا نقضي بالقاف والضاد المعجمة بدل المهملتين بالجنة يتعلق بقوله ولا نقضي اي ولا نحكم بالجنة من قبلنا
ولابي ذر عن الحموي والمستملي فالجنة بالفا بدل الموحدة والرفع اي فلنا الجنة ان تركنا ما ذكر من الاشراك وما بعده
ان غشينا بفتح الغين وكسر الشين المعجمة كذا في الفرع وفي اليونينية وغيرها وعليه شرح الكرماني وتبعه العيني
ان فعلنا ذلك اي ترك الاشراك وما بعده فان غشينا بزيادة الفا اي فعلنا من ذلك المبايع على تركه شيئا كان قضا
ذلك اي حكمه الى الله ان شاء عاقب وان شاء عفا عنه قال في الفتح وظاهر الحديث ان هذه البيعة على هذه الكيفية
كانت ليلة العقبة وليس كذلك وانما كانت ليلة العقبة على المنشط والمكره في العسر واليسر الخ واما البيعة المذكورة
هنا فهي التي تسمى بيعة النسا وكانت بعد ذلك بمدة فان اية النسا التي فيها البيعة المذكورة نزلت بعد عمرة الحديبية
في زمن الهدنة وقيل فتح مكة فكانت البيعة التي وقعت للرجال على وفقها كانت عام الفتح انتهى وقد وقع الالمام
بشي من هذا في كتاب الايمان من هذا الشرح فليراجع وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي قال حدثنا
جويرية بضم الجيم وفتح الواو مصغرا ابن اسما عن نافع عن مولاه عبد الله رضي الله عنه ولابي ذر زيادة ابن عمر
رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من حمل علينا السلاح اي قاتلنا فليس منا ان استباح
ذلك او اطلق اللفظ مع احتمال ارادة انه ليس على الملة للمبالغة في الزجر والتخويف وقوله علينا يخرج به ما اذا
حمله للحراسة لانه يحمله لهم لا عليهم رواه اي الحديث المذكور ابو موسى عبد الله بن قيس عن النبي صلى الله عليه وسلم
كما سياتي ان شاء الله تعالى موصولا في كتاب الفتن بعون الله وبه قال حدثنا عبد الرحمن بن المبارك العيشي البصري قال
حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم الازدي الازرق قال حدثنا ايوب بن ابي تميمة ابو بكر السختياني الامام ويونس
ابن عبيد بضم العين احد ايمة البصرة كلاهما عن الحسن البصري عن الاحنف بالحا المهملة بعدها نون ففا ابن قيس السعدي
البصري واسمه الضحاك والاحنف لقبه انه قال ذهبت لانصر هذا الرجل امير المومنين علي بن ابي طالب رضي
الله عنه في وقعة الجمل وكان الاحنف تخلف عنه فلقيني ابو بكرة نفيع بن الحارث فقال لي اين تريد قلت لذا انصر
هذا الرجل عليا رضي الله عنه قال ارجع فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا التقى المسلمان بسيفيهما
بالمثنية فضرب كل واحد منهما الاخر ولابي ذر عن الحموي والمستملي بسيفهما بالافراد فالقاتل بالفا جوابا اذا ولابي ذر
القاتل باسقاطها نحو من يفعل الحسنات الله يشكرها والمقتول في النار اذا كان قتالهما بلا تاويل بل على عداوة دنيوية
او طلب ملك مثلا فاما من قاتل اهل البغي او دفع الصائل فقتل فلا اما اذا كانا صحابيين فامرهما عن اجتهاد لاصلاح
الدين وحمل ابو بكرة الحديث على عمومه حسما للمادة قال ابو بكرة قلت يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول
قال صلى الله عليه وسلم انه اي المقتول كان حريصا على قتل صاحبه فيه ان من عزم على المعصية يأثم ولو لم يفعلها
كما استدل به الباقلاني ومن تابعه واجيب بان هذا شرع في الفعل والاختلاف انما هو فيمن عزم ولم يفعل شيئا وهذا
الحديث سبق في كتاب الايمان باب قول الله تعالى يا ايها الذين امنوا كتب اي فرض عليكم القصاص
في القتلى جمع قتيل والمعنى فرض عليكم اعتبار المماثلة والمساواة بين القتلى الحر بالحر مبتدأ وخبر اي الحر ماخوذ
او مقتول بالحر والعبد بالعبد والانثى بالانثى فمن عفي له من جهة اخيه شيء من العفو لان عفا لازم وفائدته
الاشعار بان بعض العفو كالعفو التام في اسقاط القصاص والاخ ولي المقتول وذكره بلفظ الاخ بعثا له
على العطف لما بينهما من الجنسية والاسلام فاتباع فليكن اتباع او فالامر اتباع بالمعروف اي يطالب
العافي القاتل مطالبة جميلة واداء وليؤد القاتل بدل الدم اليه الى العافي باحسان بان لا يمطله ولا يبخسه
ذلك الحكم المذكور من العفو واخذ الدية تخفيف من ربكم ورحمة فانه كان في التوراة القتل لا غير وفي الانجيل
العفو لا غير وابيح لنا القصاص والعفو واخذ المال بطريق الصلح توسعة وتيسيرا فمن اعتدى بعد ذلك التخفيف
فتجاوز ما شرع له من قتل غير القاتل او القتل بعد اخذ الدية او العفو فله عذاب اليم في الاخرة وسقط
لابي ذر من قوله الحر بالحر الى اخرها وقال بعد قوله في القتلى الاية وسقط للاصيلي من قوله بالحر وقال الى قوله
اليم وقال ابن عساكر في روايته الى عذاب اليم وزاد الاصيلي في الترجمة واذا لم يزل يسال بتشديد التحتية
من سال حتى اقر والاقرار في الحدود ولم يذكر المولف حديثا في هذا الباب باب سؤال الامام القاتل
اي المتهم به ولم تقم عليه به بينة حتى يقر فيقيم عليه الحد والاقرار في الحدود قال في الفتح كذا للاكثر ووقع
للنسفي وكريمة وابي نعيم في المستخرج بحذف الباب وبعد قوله عذاب اليم واذا لم يسال القاتل حتى اقر

والاقرار

والاقرار في الحدود قال وصنيع الاكثر اشبه وبه قال حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم وسكون النون الانماطي
البصري قال حدثنا همام هو ابن يحيى الحافظ عن قتادة بن دعامة ابي الخطاب السدوسي الاعمى الحافظ المفسر
عن انس بن مالك رضي الله عنه ان يهوديا لم يسم رض بفتح الراء والضاد المعجمة المشددة رضخ ودق راس جارية
امة او حرة لم تبلغ وفي بعض الحديث انها كانت من الانصار بين حجرين فقيل لها اي قال لها رسول الله صلى الله عليه
وسلم من فعل بك هذا الرض افلان فعله افلان او فلان ومن استفهامية مبتدأ ومحلها رفع بالابتدا وخبرها في فعلها والعائد
الضمير في فعل وهذا مفعول به ولا يظهر اعراب في المبتدأ لانه من اسما الاستفهام التي بنيت لتضمنها معنى حرف الاستفهام
وكذا لا يظهر اعرابه في المفعول لانه من اسما الاشارة وبك متعلق بفعل وفلان مصروف قال ابن الحاجب فلان وفلانة
كناية عن اسما الاناسي وهي اعلام والدليل على علميتها عدم صرفهما منع صرف فلانة وليس فيه الا التانيث والتانيث
لا يمنع الا مع العلمية ولانه يمنع من دخول الالف واللام عليه انتهى قال ابن فرحون وفلانة كما قال ممتنع وفلان
منصرف وان كان فيه العلمية لتخلف السبب الثاني والالف والنون فيه ليستا زائدتين بل هو موضوع هكذا وقال
في المجيد وفل كناية عن نكرة الانسان نحو يا رجل وهو مختص بالندا وفلة بمعنى يا امراة ولام فل واو وليس مرخما من
فلان خلافا للفرا ووهم ابن عصفور وابن مالك وصاحب البسيط في قولهم فل كناية عن العلم كفلان وفي كتاب سيبويه
انه كناية عن النكرة بالنقل عن العرب انتهى ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر فلان او فلان بحذف همزة الاستفهام ولابي ذر
عن الكشميهني افلان بهمزة الاستفهام ام فلان بالميم بدل الواو حتى اي تكرر ذلك حتى سمي لها اليهودي بضم السين
وكسر الميم مشددة فاليهودي رفع نايب عن الفاعل ولابي ذر بفتح السين والميم مبنيا للفاعل فاليهودي نصب على
المفعولية زاد في الاشخاص والوصايا فاومت براسها فاتي به بضم الهمزة وكسر الفوقية اي باليهودي النبي
صلى الله عليه وسلم فلم يزل به حتى اقر زاد ابو ذر عن الكشميهني به اي بالقتل فرض بضم الرا اي دق راسه
بالحجارة وفي الاشخاص فرضخ راسه بين حجرين والحديث مضى في الاشخاص والوصايا. هذا باب
بالتنوين يذكر فيه اذا قتل شخص شخصا بحجر او بعصى هل يقتل بما قتل به او بالسيف وبه قال حدثنا محمد
قال الكلاباذي هو محمد بن عبد الله بن نمير وقال ابو علي بن السكن هو محمد بن سلام اخبرنا عبد الله بن ادريس
ابن يزيد الاودي ابو محمد احد الاعلام عن شعبة بن الحجاج الحافظ ابي بسطام العتكي امير المومنين في الحديث
عن هشام بن زيد بن انس عن جده انس بن مالك رضي الله عنه انه قال خرجت جارية امة او حرة لم تبلغ
كالغلام في الذكر الذي لم يبلغ عليها اوضاح بفتح الهمزة وسكون الواو وفتح الضاد المعجمة وبعد الالف حا
مهملة جمع وضح قال ابو عبيد حلي الفضة بالمدينة قال اي انس فرماها يهودي لم يسم بحجر قال انس فجيء بها
الى النبي صلى الله عليه وسلم وبها رمق بفتح الرا والميم بعدها قاف اي بقية من الحياة فقال لها رسول الله صلى الله
عليه وسلم فلان قتلك فرفعت اي المراة راسها اشارت بها لا فاعاد صلى الله عليه وسلم عليها قال فلان قتلك
فرفعت راسها ان لا فقال صلى الله عليه وسلم لها في الثالثة فلان قتلك فخفضت راسها اي نعم فلان قتلني
فدعا به رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله فاعترف فقتله بين الحجرين بالالف واللام وتحتمل الجنسية
والعهد وهو حجة للجمهور ان القاتل يقتل بما قتل به ويويده قوله تعالى وان عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به
وقوله تعالى فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم وخالف الكوفيون محتجين بحديث لا قود الا بالسيف وضعف
وقد ذكر البزار الاختلاف فيه مع ضعف اسناده وقال ابن عدي طرقه كلها ضعيفة وعلى تقدير ثبوته فانه
على خلاف قاعدتهم في ان السنة لا تنسخ الكتاب ولا تخصصه والحديث اخرجه مسلم في الحدود وابو داود في الديات
وكذا النسائي وابن ماجه باب قول الله تعالى ان النفس بالنفس اول الاية وكتبنا عليهم فيها اي
فرضنا على اليهود في التوراة ان النفس ماخوذة بالنفس مقتولة بها اذا قتلتها بغير حق والعين مفقوءة بالعين
والانف مجدوع بالانف والاذن مقطوعة بالاذن والسن مقلوعة بالسن والجروح قصاص اي ذات قصاص
فمن تصدق من اصحاب الحق به بالقصاص وعفا عنه فهو كفارة له فالتصدق به كفارة للمتصدق باحسانه
ومن لم يحكم بما انزل الله من القصاص وغيره فاولئك هم الظالمون بالامتناع عن ذلك وهذه الاية الكريمة وان
وردت في اليهود فان حكمها مستمر في شريعة الاسلام لما ذهب اليه كثير من الاصوليين والفقها ان شرع من
قبلنا شرع لنا اذا حكي مقررا ولم ينسخ وقد احتج الايمة كلهم على ان الرجل يقتل بالمراة بعموم هذه الاية واحتج
ابو حنيفة ايضا بعمومها على قتل المسلم بالكافر الذمي وعلى قتل الحر بالعبد وخالفه الجمهور وبينهما الحديث
الصحيحين لا يقتل مسلم بكافر وقد حكى الامام الشافعي الاجماع على خلاف قول الحنفية في ذلك قال ابن الاثير
ولكن لا يلزم من ذلك بطلان قولهم الا بدليل مخصص للاية وسقط لابي ذر والانف الى اخرها وقال بعد بالعين
الاية وقال ابن عساكر الخ وسقط للاصيلي من قوله والعين وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص
ابن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران عن عبد الله بن مرة الخارفي عن مسروق هو ابن الاجدع عن عبد الله
ابن مسعود رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم يشهد
ان لا اله الا الله ان هي المخففة من الثقيلة بدليل انه عطف عليها الجملة الثانية ولان الشهادة بمعنى
العلم لان شرطها ان يتقدمها علم او ظن فالتقدير يشهد انه لا اله الا الله فحذف اسمها وبقيت الجملة في محل
الخبر واني رسول الله صفة ثانية ذكرت لبيان ان المراد بالمسلم هو الاتي بالشهادتين وقال في شرح
المشكاة الظاهر ان يشهد حال جي به مقيدا للموصوف مع صفته اشعارا بان الشهادة هي العمدة في حقن

الدم الا باحدى خصال ثلاث وحرف الجر يتعلق بحال والتقدير الا ملتبسا بفعل احدى ثلاث فيكون الاستثناء
مفرغا لعمل ما قبل الا فيما بعدها ثم ان المستثنى منه يحتمل ان يكون من الدم فيكون التقدير لا يحل دم امرئ مسلم
الا دمه ملتبسا باحدى الثلاث ويحتمل ان يكون الاستثناء من امرئ فيكون التقدير لا يحل دم امرئ مسلم الا امرأ
ملتبسا باحدى ثلاث خصال فملتبسا حال من امرئ وجاز لانه وصف النفس بالنفس بالجر والرفع فيحل قتلها
قصاصا بالنفس التي قتلها عدوانا وهو مخصوص بولي الدم لا يحل قتله لاحد سواه فلو قتله غيره لزمه القصاص
والباء في بالنفس والثيب اي المحصن المكلف الحر ويطلق الثيب على الرجل والمرأة بشرط التزوج والدخول
الزاني يحل قتله بالرجم فلو قتله مسلم غير الامام فالاظهر عند الشافعية لا قصاص على قاتله لاباحة دمه
والزاني بالياء على الاصل ويروى بحذفها اكتفاء بالكسرة كقوله تعالى الكبير المتعال والمارق الخارج من الدين
وللاصيلي وابي ذر عن الكشميهني والمفارق لدينه التارك له التارك الجماعة من المسلمين ولابي ذر وابن عساكر
للجماعة بلام الجر وفي شرح المشكاة والتارك للجماعة صفة موكدة للمارق اي الذي ترك جماعة المسلمين وخرج
من جملتهم وانفرد عن زمرتهم واستدل بهذا الحديث على ان تارك الصلاة لا يقتل بتركها لكونه ليس من الامور
الثلاثة وقد اختلف فيه والجمهور على انه يقتل حدا لا كفرا بعد الاستتابة فان تاب والا قتل وقال احمد
وبعض المالكية وابن خزيمة من الشافعية انه يكفر بذلك ولو لم يجحد وجوبها وقال الحنفية لا يكفر ولا يقتل لحديث
عبادة عند اصحاب السنن وصححه ابن حبان مرفوعا خمس صلوات كتبهن الله على العباد الحديث وفيه ومن لم يأت بهن فليس
له عند الله عهد ان شاء عذبه وان شاء ادخله الجنة والكافر لا يدخل الجنة وتمسك الامام احمد بظواهر احاديث
وردت في تكفيره وحملها من خالفه على المستحل جمعا بين الاخبار واستثنى بعضهم مع الثلاثة قتل الصائل فانه
يجوز قتله للدفع والحديث اخرجه مسلم وابو داود في الحدود والترمذي في الديات والنسائي في المحاربة

باب من اقاد اي اقتص بالحجر وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة بندار قال حدثنا
محمد بن جعفر غندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن هشام بن زيد عن جده انس رضي الله عنه ان يهوديا
لم يسم قتل جارية على اوضاح بضاد معجمة وحاء مهملة حلي من فضة لها فقتلها بحجر فجيء بها الى النبي صلى الله عليه
وسلم وبها رمق بعض الحياة فقال صلى الله عليه وسلم لها اقتلك بهمزة الاستفهام اي فلان واسقطت للعلم
به نعم ثبتت في اليونينية فاشارت برأسها ان لا بنون بعدها لا وكلاهما يجيء لتفسير ما بعده والمراد انها اشارت
اشارة مفهمة يستفاد منها لو نطقت لقالت لا فقال صلى الله عليه وسلم لها الثانية ولابي ذر وابن عساكر
في الثانية اي اقتلك فلان فاشارت برأسها ان لا فقال صلى الله عليه وسلم الثالثة فاشارت برأسها
اشارة مفهمة ان نعم ولابي ذر عن الحموي والمستملي اي نعم بالتحتية بدل النون وكلاهما كما مر تفسير لما قبله
والباء في برأسها في الثلاثة للآلة فقتله فامر بقتله بعد اعترافه النبي صلى الله عليه وسلم فقتل بحجرين
وفي الباب السابق بين الحجرين

هذا باب بالتنوين يذكر فيه من قتل بضم اوله وكسر ثانيه له قتيل قال
في الكواكب فان قلت الحي يقتل لا القتيل لان قتل القتيل محال واجاب بان المراد القتيل بهذا القتل لا بقتل سابق
قال ومثله يذكر في علم الكلام في سبيل المغالطة قالوا لا يمكن ايجاد موجود لان الموجد اما يوجد في حال وجوده
فهو تحصيل الحاصل واما في حال العدم فهو جمع بين النقيضين فيجاب باختيار الشق الاول اذ ليس ايجاد الموجود
بوجود سابق ليكون تحصيل الحاصل بل ايجاده بهذا الوجود وكذا حديث من قتل قتيلا فله سلبه فهو اي
ولي القتيل بخير النظرين اما الدية واما القصاص وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا
شيبان بفتح الشين المعجمة وبعد التحتية الساكنة موحدة وبعد الالف نون ابن عبد الرحمن النحوي البصري نزيل
الكوفة عن يحيى بن ابي كثير الطائي واسم ابي كثير صالح عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي
الله عنه ان خزاعة بضم الخاء المعجمة وفتح الزاي المخففة وبعد الالف عين مهملة القبيلة المشهورة
قتلوا رجلا وكانت خزاعة قد غلبوا على مكة وحكموا فيها ثم اخرجوا منها فصاروا في ظاهرها وفي رواية شيبان
في باب كتابة العلم قال المولف محولا السند وقال عبد الله بن رجاء فيما وصله ابن المثنى شيخ المولف ووصله البيهقي
من طريق هشام بن علي السيرافي عنه قال حدثنا حرب بفتح المهملة وسكون الراء بعدها موحدة ابن شداد ولفظ
الحديث له عن يحيى بن ابي كثير انه قال حدثنا ابو سلمة بن عبد الرحمن قال حدثنا ابو هريرة رضي الله عنه انه اي
ان الشان عام فتح مكة قتلت خزاعة رجلا لم يسم من بني ليث بالمثلثة القبيلة المشهورة المنسوبة الى
الليث بن بكر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر بقتيل لهم في الجاهلية اسمه احمر واسم الخزاعي
الذي قتل خراش بالخاء والشين المعجمتين بينهما راء فالف ابن امية وذكر ابن هشام ان المقتول من بني ليث اسمه جندب
ابن الاكوع قال في الفتح ورايت في الجزء الثالث من فوائد ابي علي بن خزيمة ان اسم الخزاعي القاتل هلال بن
امية فان ثبت فلعل هلالا لقب خراش وفي مغازي ابن اسحاق حدثني سعيد بن ابي سندر الاسلمي عن رجل من قومه
قال كان معنا رجل يقال له احمر وكان شجاعا وكان اذا نام غط فاذا طرقهم شيء صاحوا به فيثور مثل الاسد
فغزاهم قوم من هذيل في الجاهلية فقال لهم ابن الاثوع بالمثلثة والعين المهملة لا تعجلوا حتى انظر
فان كان احمر فيهم فلا سبيل اليهم فاستمع فاذا غطيط احمر فمشى اليه حتى وضع السيف في صدره فقتله واغاروا
على الحي فلما كان عام الفتح وكان الغد من يوم الفتح اتى ابن الاثوع الهذلي حتى دخل مكة وهو على شركه فرأته
خزاعة فعرفوه فاقبل خراش بن امية فقال افرجوا عن الرجل فطعنه بالسيف في بطنه فوقع قتيلا

فقام

فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال وفي رواية شيبان في العلم فاخبر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم
فركب راحلته فخطب فقال ان الله حبس عن مكة الفيل بالفاء والتحتية الحيوان المشهور في قصة ابرهة
وهو انه لما غلب على اليمن وكان نصرانيا بنى كنيسة والزم الناس بها فاستغفل بعض العرب الحجبة وتغوط فيها وهرب
فغضب ابرهة وعزم على تخريب الكعبة فتجهز في جيش كثيف واستصحب معه فيلا عظيما فلما قرب من مكة قدموا الفيل
فبرك الفيل وكانوا كلما قدموه نحو الكعبة تاخر وارسل الله عليهم طيرا مع كل طير ثلاثة احجار حجران في رجليه وحجر
في منقاره فالقوها عليهم فلم يبق منهم احد الا اصيب واخذتهم الحكة فكان لا يحك احد جلده الا تساقط لحمه وسلط
عليهم على اهل مكة رسوله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين رضي الله عنهم الا بالتخفيف ان الله حبس عنها وانها لم تحل
بفتح فكسر لاحد قبلي الجار يتعلق بتحل وقيل يتعلق بخبر كان تقديره لم تحل لاحد كان كائنا قبلي ولا تحل لاحد
من بعدي برفع تحل وزيادة من قبل بعدي والذي في اليونينية ولا تحل لاحد بعدي باسقاط من الا بالتخفيف
وفتح الهمزة وانها ولابي ذر عن الحموي والمستملي وانها بالمد بدل الميم احلت لي ان اقاتل فيها ساعة من نهار ما بين
طلوع الشمس وصلاة العصر الا بالتخفيف وانها ساعتي هذه حرام قوله وانها ساعتي ان راسها وساعتي الخبر
وهذه يحتمل ان تكون بدلا من ساعتي او عطف بيان ويحتمل ان يكون الكلام تم عند قوله ساعتي ثم ابتدا فقال
هذه اي مكة حرام ويكون قد حذف صفة ساعتي اي انها ساعتي التي انا فيها وعلى الاول يكون قوله حرام
خبر مبتدا محذوف اي هي حرام لا يختلى بضم التحتية وسكون المعجمة وفتح الفوقية واللام لا يجز شوكها
الا المؤذي ولا يعضد بالضاد المعجمة مبنيا للمفعول لا يقطع شجرها ولا يلتقط بفتح التحتية مبنيا للفاعل ساقطتها
نصب مفعول اي ما سقط فيها بغفلة مالكه الا لمنشد فليس لواجدها سوى التعريف فلا يملكها عند الشافعي
ولابي ذر عن الحموي والمستملي ولا تلتقط بضم الفوقية مبنيا للمفعول ساقطتها رفع نائب عن الفاعل الا لمنشد
بزيادة اللام قبل الميم والاستثناء مفرغ لانه متعلق بتلتقط ساقطتها وتلتقط بمعنى تباع اي لا تباع
لقطتها او لا تجوز الا لمنشد فهو ملوح منه معنى فعل اخر ومن قتل له قتيل اي من قتل له قريب كان حيا فصار
قتيلا بذلك القتل وقال في الفتح قتيل فعيل بمعنى مفعول سمي بما آل اليه حاله وهو في الاصل صفة لمحذوف
لو الحي قتيل ويحتمل ان يضمن قتل معنى وجد له قتيلا قال ولا يصح هذا التقدير في قوله عليه الصلاة والسلام
من قتل قتيلا فله سلبه فالاولى انه من تسمية العصير خمرا وجواب من الشرطية قوله فهو اي المقتول له بخير
النظرين اما يودى بضم التحتية وسكون الواو وفتح الدال المهملة اي يعطى القاتل او اولياؤه لاولياء
المقتول الدية واما يقاد بضم اوله والرفع اي يقتل قال المهلب وغيره يستفاد منه ان الولي اذا
سئل في العفو على مال ان شاء قبل ذلك وان شاء اقتص وعلى الولي اتباع الاولى في ذلك وليس فيه ما يدل
على اكراه القاتل على بذل الدية ولابي ذر اما ان يودى بزيادة ان كقوله واما ان يقاد فقام رجل من اهل
اليمن يقال له ابو شاه بالشين المعجمة بعدها الف فهاء وهو في محل صفة ثانية وتركيبه تركيب اضافي
كالحمريين فقال اكتب لي يا رسول الله الخطبة التي سمعتها منك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكتبوا
الخطبة لابي شاه قال ابن دقيق العيد كان في الاختلاف في الصدر الاول في كتابة غير القران ورد فيه
نهي ثم استقر الامر على الكتابة لتقييد العلم بها وهذا الحديث يدل على ذلك لاذنه عليه الصلاة والسلام لابي شاه
ثم قام رجل من قريش هو العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه فقال يا رسول الله الا الاذخر بكسر الهمزة
والمعجمتين الحشيش المعروف ذو الفرق الطيب فانما بالميم بعد النون نجعله في بيوتنا للسقف فوق
الخشب وقبورنا لنسد به فرج اللحد المتخللة بين اللبنات والاستثناء من محذوف يدل عليه ما قبله
تقديره حرم الشجر والخلا الا الاذخر فيكون استثناء متصلا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مما اوحي اليه
الا الاذخر وتابعه اي تابع حرب بن شداد عبيد الله بضم العين ابن موسى بن باذام الكوفي شيخ المولف في
روايته عن شيبان بن عبد الرحمن عن يحيى عن ابي سلمة في الفيل بالفاء وهذه المتابعة وصلها مسلم قال ولابي ذر
وقال بعضهم هو الامام محمد بن يحيى الذهلي النيسابوري عن ابي نعيم الفضل بن دكين القتل بالقاف
والفوقية وقال عبيد الله بضم العين ابن موسى بن باذام في روايته عن شيبان بالسند المذكور اما ان يقاد بضم التحتية
اهل القتيل اي يوخذ لهم بثارهم وهذا اوصله مسلم بلفظ اما ان يعطى الدية واما ان يقاد اهل القتيل
وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن مجاهد
هو ابن جبر عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كانت في بني اسرائيل قصاص قال في الفتح انث كانت باعتبار
معنى القصاص وهو المماثلة والمساواة وقال العيني باعتبار معنى المقاصة ولم يكن فيهم الدية وكانت في
شريعة عيسى عليه السلام الدية فقط ولم يكن فيهم قصاص فان ثبت ذلك امتازت شريعة الاسلام بانها جمعت
الامرين فكانت وسطى لا افراط ولا تفريط فقال الله تعالى في كتابه لهذه الامة كتب عليكم القصاص
في القتلى الحر الاية فمن عفي له من اخيه شيء قال ابن عباس رضي الله عنهما مفسرا لقوله تعالى فمن عفي
فالعفو ان يقبل ولي المقتول الدية في العمد ويترك الدم قال ابن عباس ايضا فاتباع بالمعروف
هو ان يطلب ولي المقتول الدية من القاتل بمعروف ولابي ذر ان يطلب بضم التحتية وفتح اللام
مبنيا للمفعول ويودي القاتل الدية باحسان وذكر الطبري عن الشعبي ان هذه الاية نزلت في حيين من
العرب كان لاحدهما على الاخر طول في الشرف فكانوا يتزوجون من نسائهم بغير مهر واذا قتل منهم عبد قتلوا به حرا

او امراة قتلوا بها رجلا تنبيه قال في الفتح قوله فقتل الله لهذه الامة كتب عليكم القصاص في القتلى الى
هذه الاية فمن عفي له من اخيه شيء كذا وقع في رواية قتيبة ووقع هنا عند ابي ذر والاكثر ووقع هنا في رواية
النسفي والقابسي الى قوله فمن عفي له من اخيه شيء ووقع في رواية ابن ابي عمر في مسنده ومن طريقه ابو نعيم
في المستخرج الى قوله في هذه الاية وبهذا يظهر المراد والا فالاول يوهم ان قوله فمن عفي له في اية تلي الاية المبدا
بها وليس كذلك انتهى **باب** حكم من طلب دم امرئ بغير حق وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال
اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن عبد الله بن ابي حسين هو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي حسين بضم الحاء المهملة النوفلي
نسبة الى جده قال حدثنا نافع بن جبير بضم الجيم مصغرا ابن مطعم القرشي عن ابن عباس رضي الله عنهما عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال ابغض الناس الى الله ابغض افعل التفضيل بمعنى المفعول من البغض وهو شاذ
ومثله اعدم من العدم اذا افتقر وانما يقال افعل من كذا للمفاضلة في الفعل الثاني وقال في الصحاح
وقولهم ما ابغضه لي شاذ لا يقاس عليه والبغض من الله ارادة ايصال المكروه والمراد بالناس المسلمون
ثلاثة امرئ ملحد بضم الميم وسكون اللام وكسر الحاء بعدها دال مهملتين مائل عن القصد في الحرم المكي
قال سفيان الثوري في تفسيره عن السدي عن مرة عن عبد الله يعني ابن مسعود ما من رجل يهم بسيئة فتكتب
عليه ولو ان رجلا بعدن ابين هم ان يقتل رجلا بهذا البيت لاذاقه الله من عذاب اليم وفي تفسير ابن ابي حاتم
حدثنا احمد بن سنان حدثنا يزيد بن هرون اخبرنا شعبة عن السدي انه سمع مرة يحدث عن عبد الله يعني ابن مسعود
في قوله ومن يرد فيه بالحاد بظلم قال لو ان رجلا اراد فيه بالحاد بظلم وهو بعدن ابين لاذاقه الله من
العذاب الاليم قال شعبة هو رفعه لنا وانا لا ارفعه لكم قال يزيد هو قد رفعه ورواه احمد عن يزيد بن هرون
به قال الحافظ ابن كثير هذا الاسناد صحيح على شرط البخاري ووقفه اشبه من رفعه ولهذا صمم شعبة
على وقفه من كلام ابن مسعود وكذا رواه اسباط وسفيان الثوري عن السدي عن مرة عن ابن مسعود انتهى
واستشكل فان ظاهره ان فعل الصغيرة في الحرم المكي اشد من فعل الكبيرة في غيره واجيب بان الالحاد في
العرف مستعمل في الخارج عن الدين فاذا وصف به من ارتكب معصية كان في ذلك اشارة الى عظمها وقد يوخذ
ذلك من سياق قوله تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم فان الاتيان بالجملة الاسمية يفيد
ثبوت الالحاد ودوامه والتنوين للتعظيم فيكون اشارة الى عظم الذنب وقال ابن كثير اي يهم فيه بامر فظيع
من المعاصي الكبار وقوله بظلم اي عامدا قاصدا انه ظلم ليس بمتاول وقال ابن عباس فيما رواه عنه علي بن ابي طلحة
بظلم بشرك وقال مجاهد ان تعبد غير الله وهذا من خصوصيات الحرم فانه يعاقب الناوي فيه الشر اذا كان
عازما عليه وان لم يوقعه و ثانيها من الثلاثة الذين هم ابغض الناس الى الله مبتغ بضم الميم وسكون الموحدة وبعد
الفوقية غين معجمة طالب في الاسلام سنة الجاهلية اسم جنس يعم جميع ما كان عليه اهل الجاهلية
من الطيرة والكهانة والنوح واخذ الجار بجاره وان يكون له الحق عند شخص فيطلبه من غيره ومطلب دم امرئ بغير حق
بضم الميم وتشديد الطاء وكسر اللام بعدها موحدة مفتعل من الطلب اي متطلب فابدلت التاء طاء
وادغمت في الطاء اي المتكلف للطلب المبالغ فيه ليهريق دمه بضم التحتية وفتح الهاء وتسكن ويخرج بقوله
بغير حق من طلب بحق كالقصاص مثلا قال الكرماني فان قلت الاهراق هو المحظور المستحق لهذا الوعيد لا مجرد
الطلب واجاب بان المراد الطلب المترتب عليه المطلوب او ذكر الطلب ليلزم منه الاهراق بالطريق
الاولى ففيه مبالغة والحديث من افراده **باب** العفو من ولي المقتول عن القاتل في القتل الخطا
بان لم يقصد كان رمى شخصا فاصابه بعد الموت يتعلق بالعفو اي بعد موت المقتول وليس المراد عفو المقتول
اذ هو محال كما لا يخفى وبه قال حدثنا فروة بفتح الفاء وسكون الراء لابي ذر وابن عساكر فروة بن ابي المغراء بفتح
الميم وسكون الغين المعجمة بعدها راء ممدودا الكندي الكوفي قال حدثنا علي بن مسهر بضم الميم وسكون السين
المهملة وبعد الهاء المكسورة راء ابو الحسن الكوفي الحافظ عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها
انها قالت هزم المشركون يوم وقعة احد بضم الهاء وكسر الزاي وسقط لابي ذر والاصيلي وابن عساكر
من قوله عن ابيه الخ ولفظ علي بن مسهر سبق في باب من حنث ناسيا من كتاب الايمان والنذور وحول السند
فقال وحدثني بالافراد محمد بن حرب النشائي بالنون المكسورة والشين المعجمة بعدها الف الواسطي من كان يبيع النشا
قال حدثنا ابو مروان يحيى بن ابي زكريا وزاد ابن عساكر وابو ذر عن المستملي يعني الواسطي واللفظ له لا لعلي
ابن مسهر عن هشام عن ابيه عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت صرخ ابليس بفتح الصاد المهملة
والراء المخففة بعدها معجمة يوم وقعة احد في الناس الذين يقاتلون يا عباد الله احذروا واتقوا اخراكم بضم
الهمزة وسكون الخاء المعجمة فرجعت اولاهم على اخراهم بضم الهمزة فيهما حتى قتلوا اليمان بفتح التحتية والميم المخففة
وبعد الالف نون مكسورة مصحح عليها في الفرع وفي غيره بفتحها مصحح عليها ايضا اي قتل المسلمون اليمان
والد حذيفة فقال حذيفة هذا ابي ابي مرتين لا تقتلوه فلم يسمعوا منه فقتلوه خطا ظنا بان انه من المشركين
فقال حذيفة غفر الله لكم قال في الكواكب هو دعاء لهم وتصدق بديته على المسلمين قال وقد كان انهزم منهم اي من المشركين
قوم حتى لحقوا بالطائف البلد المشهور والحديث سبق في باب صفة ابليس من كتاب بدء الخلق **باب**
قول الله تعالى في سورة النساء وما كان لمؤمن وما صح له وما استقام وليس من شانه ان يقتل مؤمنا ابتدا
بغير حق الا خطا صفة مصدر محذوف اي قتلا خطا او على الحال اي لا يقتله في شيء من الاحوال الا حال الخطا

اومفعول له

او مفعول له اي لا يقتله لعلة الا للخطا ومن قتل مؤمنا قتلا خطا فتحرير رقبة مبتدا والخبر محذوف اي فعليه
تحرير رقبة اي عتقها والرقبة النسمة مؤمنة محكوم باسلامها قيل لما اخرج نفسا مؤمنة من جملة الاحياء لزمه
ان يدخل نفسا مثلها في جملة الاحرار لان اطلاقها من قيد الرق كاحيائها من قبل ان الرقيق ملحق بالاموات اذ الرق
اثر من اثار الكفر والكفر موت حكما او من كان ميتا فاحييناه وانما وجب عليه ذلك لما ارتكبه من الذنب العظيم
وان كان خطا ودية مسلمة الى اهله مؤداة الى ورثته عوضا عما فاتهم منه يقتسمونها بينهم كما يقتسمون
الميراث لا فرق بينها وبين سائر التركات فيقضى منها الدين وتنفذ الوصية الخ وانما تجب على عاقلة القاتل لا في
ماله الا ان يصدقوا اي يتصدقوا عليه بالدية اي يعفوا عنه فلا تجب فان كان المقتول خطا من قوم عدو لكم
اعداء لكم اي كفرة محاربين والعدو يطلق على الجمع وهو اي المقتول مؤمن فتحرير رقبة مؤمنة فعلى قاتله الكفارة
الكفارة دون الدية لاهله اذ لا وراثة بينه وبينهم لانهم محاربون وان كان اي المقتول من قوم بينكم بين المسلمين
وبينهم ميثاق عهد ذمة او هدنة فدية مسلمة الى اهله وتحرير رقبة مؤمنة كالمسلم ولعله فيما اذا كان
المقتول معاهدا او كان له وارث مسلم فمن لم يجد رقبة بان لم يملكها ولا ما يتوصل به اليها فصيام شهرين
فعليه صيام شهرين متتابعين لا افطار بينهما بل يسرد صومهما الى اخرهما فان افطر من غير عذر من مرض او حيض
او نفاس استانف توبة من الله اي قبولا من الله ورحمة منه تاب الله عليه اذا قبل توبته يعني شرع ذلك توبة
منه اي فليتب توبة فهو نصب على المصدر وكان الله عليما بما امر حكيما فيما قدر وسقط لابي ذر وابن عساكر من
قوله ومن قتل مؤمنا خطا الى حكيما وقالا بعد قوله الا خطا الاية وهذه الاية اصل في الديات فذكر فيها
ديتين وثلاث كفارات ذكر الدية والكفارة بقتل المؤمن في دار الاسلام والكفارة دون الدية في قتل المؤمن
في دار الحرب في صف المشركين اذا حضر معهم الصف فقتله مسلم وذكر الدية والكفارة في قتل الذمي في دار
الاسلام ولم يذكر المؤلف في هذا الباب حديثا عند الاكثر **باب** بالتنوين يذكر فيه اذا اقر بالقتل
مرة واحدة قتل به اي بذلك الاقرار وسقط لفظ باب للنسفي وقال بعد قوله خطا الاية واذا اقر الخ فذكر
الحديث كغيره وحينئذ فيحتاج الى المناسبة بين الاية والحديث ولم تظهر اصلا فالصواب كما في الفتح اثبات الباب
كما في رواية غير النسفي وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اسحاق غير منسوب قال ابو علي الجياني يشبه
ان يكون ابن منصور قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا حبان وقال الحافظ ابن حجر ولا يبعد ان يكون اسحاق هذا ابن راهويه
فانه كثير الرواية عن حبان اي بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة ابن هلال الباهلي قال حدثنا همام بفتح الهاء
وتشديد الميم الاولى ابن يحيى بن دينار البصري قال حدثنا قتادة بن دعامة ولابي ذر عن قتادة انه قال حدثنا
انس بن مالك رضي الله عنه ان يهوديا رض راس جارية بين حجرين فقيل مبني لما لم يسم فاعله والقائم
مقام الفاعل ضمير المصدر اي قيل قول فقال النبي صلى الله عليه وسلم لها من فعل بك هذا استفهام ليعرف
المتهم من غيره فيطالب فان اعترف اقيم عليه الحد افلان افلان فعل بك ذلك حتى سمي اليهودي بضم السين
مبنيا للمفعول واليهودي رفع نائب الفاعل فاومات بالهمز بعد الميم براسها ان نعم فجيء باليهودي فسئل
فاعترف بذلك فاعترف معطوف على محذوف فامر به النبي صلى الله عليه وسلم فرض راسه بالحجارة بضم الراء
من فرض مبنيا للمفعول والحجارة بالجمع وقد قال همام بحجرين بالتثنية ومطابقة الحديث للترجمة ماخوذة من
اطلاق قوله فجيء باليهودي فاعترف فانه لم يذكر فيه عددا والاصل عدمه والحديث سبق في الاشخاص والوصايا
والديات وفي باب من اقاد بالحجر واخرجه بقية الجماعة والله الموفق **باب** قتل الرجل بالمراة وبه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي وفتح الراء اخره مهملة مصغرا قال حدثنا سعيد
بكسر العين ابن ابي عروبة عن قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قتل يهوديا بجارية بسببها قتلها على اوضاح لها بفتح الهمزة وسكون الواو بعدها ضاد معجمة فالف فحاء
مهملة حلي من الدراهم الصحاح قاله الجوهري وسميت به لانها من الفضة وهي بيضاء والوضح البياض وصرح في رواية
بالحلي بدل الاوضاح ومطابقة الحديث للترجمة واضحة وفيه دليل على ان القتل بالحجر والمثقل الذي يقصد به
القتل غالبا يوجب القصاص وهو قول اكثر اهل العلم كمالك والشافعي ولم ير بعضهم القصاص اذا كان القتل
بالمثقل وهو قول اصحاب ابي حنيفة **باب** القصاص بين الرجال والنساء في الجراحات وقال اهل
العلم اي جمهورهم يقتل الرجل بالمراة ويذكر بضم اوله عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه تقاد المراة من الرجل
بضم الفوقية بعدها قاف اي يقتل منها اذا قتلت الرجل في كل قتل عمد يبلغ نفسه نفس الرجل فما دونها
دون النفس من الجراح في كل عضو من اعضائها عند قطعها من اعضائه وهذا وصله سعيد بن منصور من طريق
النخعي قال كان فيما جاء به عروة البارقي الى شريح من عند عمر قال جرح الرجال والنساء سواء وسنده صحيح لكن لم
يصح سماع النخعي من شريح فلذا ذكر المؤلف اثر عمر بصيغة التمريض وبه بما رواه عمر رضي الله عنه قال
عمر بن عبد العزيز وابراهيم النخعي اخرج ابن ابي شيبة من طريق الثوري عن جعفر بن برقان عن عمر بن عبد العزيز
عن مغيرة عن ابراهيم النخعي قال القصاص بين الرجل والمراة في العمد سواء وابو الزناد عبد الله بن ذكوان
عن اصحابه كعبد الرحمن بن هرمز الاعرج والقاسم بن محمد وعروة بن الزبير اخرج البيهقي من طريق عبد الرحمن
ابن ابي الزناد عن ابيه قال كل من ادركت من فقهائنا وذكر السبعة في مشيخة سواهم اهل فقه وفضل ودين
انهم كانوا يقولون المراة تقاد بالرجل عينا بعين واذنا باذن وكل شيء من الجراح على ذلك وان قتلها قتل بها

وجرحت بالجيم المفتوحة اخت الربيع بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد التحتية المكسورة بعدها عين مهملة بنت النضر بنون مفتوحة فمعجمة ساكنة انسانا فقال النبي صلى الله عليه وسلم القصاص بالرفع في الفرع وفي غيره بالنصب على الاغراء وللنسفي كتاب الله القصاص وهذا طرف من حديث اخرجه مسلم من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن انس ان اخت الربيع ام حارثة جرحت انسانا قال ابو ذر كذا وقع هنا والصواب الربيع بنت النضر عمة انس وقيل الصواب وجرحت الربيع بحذف لفظ اخت وهو موافق لما في البقرة من وجه اخر عن انس ان الربيع بنت النضر عمته كسرت ثنية جارية وقد جزم ابن حزم بانهما قضيتان صحيحتان وقعتا لامراة واحدة احداهما انها جرحت انسانا فقضي عليها بالضمان والاخرى انها كسرت ثنية جارية فقضي عليها بالقصاص وبه قال حدثنا عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم ولابي ذر زيادة ابن بحر الباهلي الصيرفي البصري قال حدثنا يحيى ابن سعيد القطان قال حدثنا سفيان الثوري قال حدثنا موسى بن ابي عائشة الهمداني الكوفي عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لددنا النبي صلى الله عليه وسلم بفتح اللام والدال المهملة بعدها اخرى ساكنة من اللدود اي جعلنا في احد شقي فمه بغير اختياره دواء في مرضه الذي توفي فيه فقال صلى الله عليه وسلم لا تلدوني بضم اللام فقلنا امتناعه كراهية المريض للدواء برفع كراهية خبر مبتدا محذوف ولابي ذر كراهية بالنصب مفعول له اي نهانا لكراهته الدواء اي لم ينهنا نهي تحريم بل كراهية المريض للدواء ولابي ذر عن الحموي والمستملي الدواء بالالف واللام بدل لام الجر فلما افاق صلى الله عليه وسلم قال لا يبقى احد منكم الا لد قصاصا لفعلهم وعقوبة لهم لتركهم امتثال نهيه عن ذلك وفيه اشارة الى مشروعية الاقتصاص من المراة بما جنته على الرجل لان الذين لدوه كانوا رجالا ونساء وقد ورد التصريح في بعض طرقه بانهم لدوا ميمونة وهي صائمة من اجل عموم الامر غير العباس بنصب غير ولابي ذر بالرفع فلا يلد فانه لم يشهدكم لم يحضركم حالة اللدود وفي الحديث اخذ الجماعة بالواحد وسبق في باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته

باب من اخذ حقه من جهة غريمه او اقتص منه في نفس او طرف دون السلطان وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان ان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز حدثه انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نحن الاخرون في الدنيا السابقون وزاد ابو ذر يوم القيامة وباسناده اي الحديث السابق الى النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لو اطلع بتشديد الطاء في بيتك احد ولم تاذن له ان يطلع فيه خذفته بالخاء والذال المعجمتين المفتوحتين فناء رميته بحصاة اي بان جعلها بين ابهاميه وسبابته ففقات عينه فقلعتها او اطفات ضوءها ولابي ذر حذفته بالحاء المهملة بدل المعجمة وقال القرطبي الرواية بالمهملة خطا لان في نفس الخبر انه الرمي بالحصا وهو بالمعجمة جزما ما كان عليك من جناح بضم الجيم من اثم ولا مؤاخذة وفي رواية صححها ابن حبان والبيهقي فلا قود ولا دية وهذا مذهب الشافعية وعبارة النووي ومن نظر الى حرمة في داره من كوة او ثقب عمدا فرماه بخفيف كحصى فاعماه او اصاب قرب عينه فجرحه فمات فهدر بشرط عدم محرم وزوجة للناظر انتهى والمعنى فيه المنع من النظر وان كانت حرمة مستورة او منعطف لعموم الاخبار ولانه لا يدري متى يستتر وتنكشف فيحسم باب النظر وخرج بالدار المسجد والشارع ونحوهما وبالنقب الباب والكوة الواسعة والشباك الواسع العيون وبقرب عينه ما لو اصاب موضعا بعيدا عنها فلا يهدر في الجميع وقال المالكية الحديث خرج مخرج التغليظ وقوله في الحديث ولم ياذن له احتراز عمن اطلع باذن وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن حميد الطويل ان رجلا هو الحكم بن ابي العاص اطلع بتشديد الطاء في بيت النبي صلى الله عليه وسلم فسدد بالسين المهملة وتشديد الدال المهملة الاولى كذا لابي ذر والاصيلي اي صوب اليه النبي صلى الله عليه وسلم مشقصا بكسر الميم وسكون الشين المعجمة بعدها قاف مفتوحة فصاد مهملة منصوب على المفعولية النصل العريض ولابي ذر عن الحموي والباقين فشدد بالشين المعجمة قال عياض وهو وهم قال يحيى فقلت لحميد من حدثك بهذا الحديث قال حدثنيه انس بن مالك رضي الله عنه وهذا الحديث صورته في الاول مرسل لان حميدا لم يدرك القصة وقوله فقلت من حدثك بهذا قال انس بن مالك يدل على انه مسند موصول هذا

باب بالتنوين يذكر فيه اذا مات شخص في الزحام او قتل ولابن بطال زيادة به اي بالزحام وبه قال حدثني بالافراد وللاصيلي حدثنا ولابي ذر اخبرنا اسحاق بن منصور الكوسج الحافظ قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال هشام اخبرنا هو من تقديم اسم الراوي على الصيغة وهو جائز اي قال ابو اسامة اخبرنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لما كان يوم وقعة احد هزم المشركون بضم الهاء وكسر الزاي مبنيا للمفعول فصاح ابليس في المسلمين اي عباد الله قاتلوا اخراكم فرجعت اولاهم لاجل قتال اخراهم ظانين انهم من المشركين فاجتلدت بالجيم الساكنة فالفوقية فاللام فالدال المهملة المفتوحات فالفوقية فاقتتلت هي واخراهم فنظر حذيفة بن اليمان فاذا هو بابيه اليمان فقتله المسلمون يظنونه من المشركين فقال اي عباد الله هذا ابي هذا ابي لا تقتلوه فقالت عائشة فوالله ما احتجزوا بالحاء المهملة الساكنة ثم الفوقية والجيم المفتوحتين والزاي اي ما انفصلوا وما انفكوا عنه اي ما تركوه حتى قتلوه فقال حذيفة معتذرا عنهم لكونهم قتلوه ظانين انه من المشركين غفر الله لكم قال عروة بالسند المذكور فما زالت في حذيفة منه اي من ذلك الفعل وهو العفو او من قتل ابيه بقية اي من حزن على ابيه

ولابي ذر والاصيلي بقية خير اي من دعاء واستغفار لقاتل ابيه حتى لحق بالله عز وجل وعند السراج في تاريخه من طريق عكرمة ان والد حذيفة قتل يوم احد قتله بعض المسلمين وهو يظن انه من المشركين فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجاله ثقات مع ارساله وفي المسئلة مذاهب فقيل تجب ديته في بيت المال لانه مات بفعل قوم فلا يتعداهم الى غيرهم وقال الشافعي يقال لوليه ادع على من شئت واحلف فان حلفت استحققت الدية وان نكلت حلف المدعى عليه على النفي وسقطت المطالبة وتوجيهه ان الدم لا يجب الا بالطلب وقال مالك دمه هدر لانه اذا لم يعلم قاتله بعينه استحال ان يؤخذ به احد هذا

باب بالتنوين يذكر فيه اذا قتل شخص نفسه خطا فلا دية له قال الاسماعيلي ولا اذا قتلها عمدا اي فلا مفهوم لقوله خطا قال في الفتح والذي يظهر ان البخاري انما قيده بالخطا لانه محل الخلاف وبه قال حدثنا المكي بن ابراهيم الحنظلي البلخي الحافظ قال حدثنا يزيد بن ابي عبيد مولى سلمة بن الاكوع عن مولاه سلمة بن الاكوع ابو مسلم واسم الاكوع سنان بن عبد الله رضي الله عنه انه قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم الى خيبر قرية كانت لليهود على نحو اربع مراحل من المدينة فقال رجل منهم هو اسيد بن حضير اسمعنا بكسر الميم يا عامر هو ابن سنان عم سلمة بن الاكوع من هنياتك بضم الهاء وفتح النون وسكون التحتية بعدها فالف فوقية فكاف اراجيزك ولابن عساكر وابي ذر عن الكشميهني من هنيهاتك بتحتية مشددة بدل الهاء الثانية تصغير هنات واحدها هناة وتقلب الياء هاء كما في الرواية الاولى فحدا بهم عامر اي ساق منشدا للاراجيز يقول اللهم لولا انت ما اهتدينا الى اخر الابيات فقال النبي صلى الله عليه وسلم من السائق قالوا هو عامر قال صلى الله عليه وسلم رحمه الله قالوا يا رسول الله هلا امتعتنا به بهمزة مفتوحة وسكون الميم بحياة عامر فقيل اسراع الموت لانه صلى الله عليه وسلم ما قال ذلك لاحد ولا استغفر لانسان قط يخصه بالاستغفار عند القتال الا استشهد وفي غزوة خيبر قال رجل من القوم وجبت يا نبي الله لولا امتعتنا به ووقع في مسلم ان هذا الرجل هو عمر بن الخطاب فاصيب عامر صبيحة ليلته تلك وذلك ان سيفه كان قصيرا فتناول به يهوديا ليضربه فرجع ذبابه فاصاب ركبته ولم يذكر في هذا الطريق كيفية قتله على عادته رحمه الله في ذكر الترجمة بالحكم ويكون قد اورد ما يدل على ذلك صريحا في مكان اخر حرصا على عدم التكرار بغير فائدة وليبعث الطالب على تتبع طرق الحديث والاستكثار منها ليتمكن من الاستنباط فقال القوم ومنهم اسيد بن حضير كما عند المؤلف في الادب حبط عمله بكسر الموحدة اي بطل لانه قتل نفسه فلما رجعت وهم يتحدثون ان عامرا حبط عمله قال سلمة جئت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا نبي الله ولابي ذر يا رسول الله فداك بفتح الفاء ابي وامي زعموا ان عامرا حبط عمله فقال صلى الله عليه وسلم كذب من قالها اي كلمة حبط عمله ان له لاجرين اجر الجهد في الطاعة واجر الجهاد في سبيل الله واللام في لاجرين للتاكيد اثنين تاكيد لاجرين انه لجاهد مرتكب للمشقة في الخير مجاهد في سبيل الله عز وجل واي قتل بفتح القاف وسكون الفوقية يزيد عليه اي يزيد الاجر على اجره ولابي ذر عن الكشميهني واي قتيل بكسر الفوقية وزيادة تحتية ساكنة يزيد عليه باسقاط الهاء من يزيده وللاصيلي واي قتيل بكسر الفوقية وزيادة تحتية ساكنة يزيده وهذا الحديث حجة للجمهور ان من قتل نفسه لا يجب فيه شيء اذ لم ينقل انه صلى الله عليه وسلم اوجب في هذه القصة شيئا وقال الكرماني والظاهر ان قوله اي في الترجمة فلا دية في هذه الترجمة لا وجه له وموضعه اللائق به الترجمة السابقة اذا مات في الزحام فلا دية له على المزاحمين لظهور ان قاتل نفسه لا دية له ولعله من تصرفات النقلة عن نسخة الاصل وهذا الحديث هو التاسع عشر من ثلاثيات البخاري وسبق في المغازي والادب والمظالم والذبائح والدعوات واخرجه مسلم وابن ماجه هذا

باب بالتنوين يذكر فيه اذا عض رجل رجلا فوقعت ثناياه ثنايا العاض وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا قتادة بن دعامة قال سمعت زرارة بن اوفى العامري عن عمران بن حصين رضي الله عنه ان رجلا اسمه يعلى بن امية عض يد رجل هو اجير يعلى العاض كما عند النسائي مصرحا به من رواية يعلى نفسه ولم يسم الاجير فنزع المعضوض يده من فمه من فم العاض وللاصيلي وابن عساكر وابي ذر عن الحموي والمستملي من فيه بالتحتية بدل الميم وهو الاكثر في اللغة وان كانت الاولى فاشية كثيرة فوقعت ثنيتاه بالفوقية بعد التحتية وللاصيلي وابي ذر ثناياه بلفظ الجمع على راي من يجيز في الاثنين صيغة الجمع وليس للانسان الا ثنيتين فاختصموا بلفظ الجمع لان لكل مخاصم جماعة يخاصمون معه او لان صيغة الجمع يقع على المثنى كقوله تعالى اذ دخلوا على داود ففزع منهم قالوا لا تخف خصمان الى النبي صلى الله عليه وسلم يتعلق باختصموا وتعدى بالى وان كان اختصم لا يتعدى بالى لانه ملحوظ فيه معنى تحاكموا فقال صلى الله عليه وسلم يعض احدكم اخاه بحذف همزة الاستفهام والاصل ايعض على طريق الانكار وحذفت كما حذفت من قوله تعالى وتلك نعمة تمنها علي اي التقدير او تلك نعمة والمعنى ايعض احدكم يد اخيه كما يعض الفحل اي الذكر من الابل والكاف نعت لمصدر محذوف اي ايعض احدكم اخاه عضا مثل ما يعض الفحل لا دية لك لا نافية ودية مبني مع لا ومحل لا مع اسمها رفع بالابتداء والخبر في المجرور او محذوف على مذهب الاكثرين فيكون لك في محل صفة والتقدير لا دية كاملة لك موجودة وفي رواية ابن عساكر في نسخة وابي ذر عن الحموي والمستملي لا دية له بالهاء بدل الكاف لك قال النووي ولو عضت يده فخلصها بالاسهل من فك لحييه وضرب شدقيه فان عجز فسلها فندرت اسنانه اي سقطت فهدر لان العض لا يجوز بحال والحديث اخرجه مسلم في الديات والنسائي في القصاص وابن ماجه في الديات ايضا وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك النبيل

عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز المكي عن عطاء هو ابن ابي رباح المكي عن صفوان بن يعلى عن ابيه يعلى بن منية
بضم الميم وسكون النون وفتح التحتية اسم امه وابيه امية بضم الهمزة وفتح الميم وتشديد التحتية
التميمي الحنظلي رضي الله عنه انه قال خرجت في غزوة تبوك كما في رواية ابي ذر عن الكشميهني
في غزاة بفتح الزاي بعدها الف بدل الواو فعض رجل اي رجلا اخر فانتزع ثنيته فابطلها
النبي صلى الله عليه وسلم اي حكم ان لا ضمان على المعضوض بشروط تأتي وانه لا يمكنه تخليص يده بغير ذلك من
ضرب او فك لحييه ليرسلها ومهما امكن التخلص بدونه فعدل عنه الى الاثقل لم يهدر هذا باب
بالتنوين يذكر فيه السن بالسن وفي نسخة باضافة الباب لتاليه وبه قال حدثنا الانصاري محمد
ابن عبد الله بن المثنى البصري قال حدثنا حميد الطويل عن انس رضي الله عنه ان ابنة النضر بالنون المفتوحة
والضاد المعجمة الساكنة وهي الربيع بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد التحتية المكسورة وهي
جدة انس لطمت جارية وفي رواية الفزاري السابقة في سورة المائدة جارية من الانصار وفي رواية معتمر
عند ابي داود امرأة بدل جارية وفيه ان المراد بالجارية المرأة الشابة لا الامة الرقيقة فكسرت ثنيتها
فعرضوا عليهم الارش فابوا فطلبوا العفو فابوا اي اهلها فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم يطلبون
القصاص فامر بالقصاص وهو محمول على ان الكسر كان منضبطا وامكن القصاص بان تنشر بمنشار بقول اهل
الخبرة وهذا بخلاف غير السن من العظام لعدم الوثوق بالمماثلة فيها قال الشافعي ولا ندون العظم حائل
من جلد ولحم وعصب يتعذر معه المماثلة وهذا مذهب الشافعية والحنفية وقال المالكية لا قود في
العظام الا ما كان مجوفا او كان كالمأمومة والمنقلة والهاشمة ففيها الدية وهذا الحديث العشرون من
الثلاثيات باب دية الاصابع هل هي مستوية او مختلفة وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس قال
حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال هذه وهذه سواء في الدية يعني الخنصر بكسر المعجمة وفتح المهملة والابهام
وفي رواية النسائي بحذف يعني وعند الاسماعيلي من طريق عاصم بن علي عن شعبة الاصابع والاسنان سواء
الثنية والضرس سواء ولابي داود والترمذي اصابع اليدين والرجلين سواء ولابن ماجه من حديث عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده رفعه الاصابع سواء كلهن فيه عشر عشر من الابل اي فلا فضل لبعض الاصابع على بعض
واصابع اليد والرجل سواء كما عليه ائمة الفتوى وفي حديث عمرو بن حزم عند النسائي وفي كل اصبع من اصابع
اليد والرجل عشر من الابل قال الخطابي وهذا اصل في كل جناية لا تنضبط كميتها فاذا فات ضبطها من جهة
المعنى اعتبرت من حيث الاسم فتساوى ديتها وان اختلف كمالها ومنفعتها ومبلغ فعلها فان للابهام من القوة
ما ليس للخنصر ومع ذلك فديتهما سواء ولو اختلفت لمساحة وكذلك الاسنان نفع بعضها اقوى من بعض وديتها
سواء نظرا للاسم فقط والحديث اخرجه ابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه في الديات وبه قال
حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة بندار قال حدثنا ابن ابي عدي محمد واسم ابي عدي ابراهيم عن شعبة
ابن الحجاج عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم نحوه فعند ابن ماجه
والاسماعيلي من رواية ابن ابي عدي المذكورة بلفظ الاصابع سواء وكذا اخرجاه من رواية ابن ابي عدي ايضا
لكن من رواية يزيد بن زريع عن شعبة والقطان بلفظ الرواية الاولى لكن بتقديم الابهام على الخنصر وهذا الحديث الذي ساقه المؤلف
نزل به درجة لاجل وقوع التصريح فيه بسماع ابن عباس من النبي صلى الله عليه وسلم واخرجه ابن ماجه هذا باب
بالتنوين يذكر فيه اذا اصاب قوم من رجل هل يعاقب بفتح القاف مبنيا للمفعول وفي لفظ يعاقبون بلفظ الجمع وفي
اخرى يعاقبوا بحذف النون لغة ضعيفة اي هل يعاقب الذين اصابوه وجازوا على فعلهم كما وقع في الحدود او يقتص
بالبناء للمفعول وفي اليونينية للفاعل فيهما منهم كلهم اذا قتلوه او جرحوه او يتعين واحد ليقتص منه ويؤخذ
من الباقين الدية والاول مذهب جمهور العلماء وروي الثاني عن عبد الله بن الزبير ومعاذ فلو قتله عشرة فله ان
يقتل واحدا منهم ويأخذ من التسعة تسعة اعشار الدية وقال مطرف بضم الميم وفتح المهملة وكسر الراء المشددة
بعدها فاء ابن طريف فيما رواه امامنا الشافعي رحمه الله عن سفيان بن عيينة عن مطرف عن الشعبي عامر في
رجلين لم يسميا شهدا على رجل لم يسم ايضا انه سرق فقطعه اي قطع يده علي رضي الله عنه لثبوت سرقته عنده
بشهادتهما ثم جاءا اي الشاهدان بآخر برجل اخر الى علي رضي الله عنه وقالا ولابي ذر فقالا بالفاء بدل الواو هذا
هو الذي سرق وقد اخطأنا على الاول فابطل علي رضي الله عنه شهادتهما على الاخر كما في رواية الشافعي وفيه
رد على من حمل الابطال في قوله فابطل شهادتهما معا الاولى للاقرار فيها بالخطا والثانية لكونهما صارا
متهمين فالفعل وان كان محتملا لكن رواية الشافعي عينت احد الاحتمالين واخذا بضم الهمزة وكسر المعجمة بلفظ
التثنية بدية يد الرجل الاول ولفظ رواية الشافعي واغرمهما دية الاول وقال لو علمت انكما تعمدتما
في شهادتكما الكذب لقطعتكما اي لقطعت ايديكما قال البخاري وقال لي ابن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة
محمد المعروف ببندار حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري عن نافع مولى ابن عمر
عن ابن عمر رضي الله عنهما ان غلاما اسمه اصيل كما رواه البيهقي قتل بضم القاف مبنيا للمفعول غيلة بكسر
الغين المعجمة وسكون التحتية بعدها لام مفتوحة فهاء تانيث اي سرا قال في المقدمة والقاتل له ربيبة المرأة
امرأة الصبي وصديقها وجاريتها ورجل ساعدهم ولم يسموا فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لو اشترك فيها

اي في هذه الفعلة او التانيث على ارادة النفس ولابي ذر عن الكشميهني فيه اي في قتله اهل صنعاء لقتلتهم بلد
باليمن معروف قال في الفتح وهذا الاثر موصول الى عمر باصح اسناد وقد اخرجه ابن ابي شيبة عن عبد الله بن نمير
عن يحيى القطان من وجه اخر عن نافع بلفظ ان عمر قتل خمسة او سبعة برجل قتلوه غيلة وقال لو تمالأ عليه اهل صنعاء
لقتلتهم جميعا وقال مغيرة بن حكيم الصنعاني عن ابيه حكيم ان اربعة بكسر الهمزة وتشديد النون قتلوا صبيا فقال
عمر مثله مثل قوله لو اشترك فيه اهل صنعاء لقتلتهم وهذا مختصر من اثر وصله ابن وهب ومن طريقه
قاسم بن اصبغ والطحاوي والبيهقي قال ابن وهب حدثني جرير بن حازم ان المغيرة بن حكيم الصنعاني حدثه
عن ابيه ان امرأة بصنعاء غاب عنها زوجها وترك في حجرها ابنا له من غيرها غلاما يقال له اصيل فاتخذت المرأة
بعد زوجها خليلا فقالت له ان هذا الغلام يفضحنا فاقتله فابى فامتنعت منه فطاوعها فاجتمع على قتل
الغلام الرجل ورجل اخر والمرأة وخادمها فقتلوه ثم قطعوه اعضاء وجعلوه في عيبة بفتح العين وسكون
التحتية بعدها موحدة وعاء من ادم فطرحوه في ركية بفتح الراء وكسر الكاف وتشديد التحتية بير لم تطو في ناحية
القرية ليس فيها ماء فاخذ خليلها فاعترف ثم اعترف الباقون فكتب يعلى وهو يومئذ امير بشأنهم الى عمر فكتب
عمر بقتلهم جميعا وقال والله لو ان اهل صنعاء شركوا في قتله لقتلتهم اجمعين واقاد بالقاف ابو بكر الصديق
رضي الله عنه فيما وصله ابن ابي شيبة وابن الزبير عبد الله فيما وصله ابن ابي شيبة ومسدد جميعا وعلي هو
ابن ابي طالب مما وصله ابن ابي شيبة وسويد بن مقرن بضم الميم وفتح القاف وكسر الراء المشددة بعدها نون المزني
مما وصله ابن ابي شيبة من لطمة واقاد عمر بن الخطاب رضي الله عنه من ضربة بالدرة بكسر الدال المهملة وتشديد
الراء الة يضرب بها واقاد علي اي ابن ابي طالب رضي الله عنه من ثلاثة اسواط اخرجه ابن ابي شيبة وسعيد
ابن منصور من طريق فضيل بن عمرو عن عبد الله بن معقل بكسر القاف قال كنت عند علي فجاءه رجل فساره فقال يا قنبر
بفتح القاف والموحدة بينهما نون ساكنة اخرج فاجلد هذا فجاء المجلود فقال انه زاد على ثلاثة اسواط
فقال صدق فقال خذ السوط فاجلده ثلاثة اسواط ثم قال قنبر اذا جلدت فلا تتعد الحدود واقتص شريح
بضم الشين المعجمة وفتح الراء بعدها تحتية ساكنة فمهملة ابن الحارث القاضي من سوط وخموش بضم الخاء المعجمة
والميم وبعد الواو معجمة الخدوش وزنه ومعناه وهذا وصله سعيد بن منصور في السوط وابن ابي شيبة في الخموش
وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري انه قال حدثنا
موسى بن ابي عائشة الهمداني عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود انه قال قالت عائشة رضي
الله عنها لددنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بدالين مهملتين جعلنا دواء في احد جانبي فمه بغير اختياره في مرضه
الذي توفي فيه وجعل يشير الينا لا تلدوني قال فقلنا نهيته هذا ليس للايجاب بل كرهه كراهية ولغير
ابي ذر كراهية بالرفع اي بل هو كراهية المريض بالدواء بالموحدة فلما افاق صلى الله عليه وسلم قال الم انهكم
ولابي ذر عن الكشميهني انهكن بنون جمع الاناث بدل جمع الذكور ان تلدوني بضم اللام قال قلنا كراهية للدواء
بالنصب وبالرفع منونا وللكشميهني كراهية المريض للدواء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبقى
منكم احد من الرجال والنساء الا لد بضم اللام وتشديد المهملة وانا انظر الا العباس رضي الله عنه فانه لم يشهدكم
قيل هذا الحديث لا يناسب الترجمة لانه غير ظاهر في القصاص لاحتمال ان يكون عقوبة لهم حيث خالفوا امره عليه
الصلاة والسلام وقال شارح التراجم اما القصاص من اللطمة والدرة والاسواط فليس من الترجمة لانه من
شخص واحد وقد يجاب عنه بانه اذا كان القود يؤخذ من هذه المحقرات فكيف لا يقاد من الامور العظام نحو
كالقتل والقطع واشباه ذلك والحديث سبق قريبا في باب القصاص بين الرجال والنساء باب
القسامة بفتح القاف ماخوذة من القسم وهو اليمين وقال الازهري القسامة اسم الاولياء الذين يحلفون
على استحقاق دم المقتول وقيل ماخوذة من القسمة لقسمة الايمان على الورثة واليمين فيها من جانب المدعي
لان الظاهر معه بسبب اللوث المقتضي لظن صدقه وفي غيرها الظاهر مع المدعى عليه فلذا اخرج هذا
عن الاصل وقال الاشعث بن قيس بالمثلثة الكندي مما وصله في الشهادات وغيرها قال النبي صلى الله عليه
وسلم شاهداك او يمينه برفع شاهداك خبر مبتدأ محذوف اي المثبت لدعواك شاهداك او يمينه عطف
عليه وقال ابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة بضم الميم واسمه زهير مما وصله حماد بن سلمة
في مصنفه ومن طريقه ابن المنذر لم يقد بضم الياء التحتية وكسر القاف من اقاد لم يقتص بها بالقسامة
معاوية بن ابي سفيان وتوقف ابن بطال في ثبوته فقال قد صح عن معاوية انه اقاد بها ذكر ذلك عنه ابو الزناد
في احتجاجه على اهل العراق قال في الفتح هو في صحيفة عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه ومن طريقه اخرجه
البيهقي وجمع بان معاوية لم يقد بها لما وقعت له وكان الحكم في ذلك ولما وقعت لغيره وكل الامر في ذلك اليه
ولفظ البيهقي عن خارجة بن زيد بن ثابت قال قتل رجل من الانصار رجلا من بني العجلان ولم يكن في ذلك بينة
ولا لطخ فاجمع راي الناس على ان يحلف ولاة المقتول ثم يسلم اليهم فيقتلوه فركبت الى معاوية في ذلك فكتب الى
سعيد بن العاص ان كان ما ذكروه حقا فافعل ما ذكروه فدفعت الكتاب الى سعيد فاحلفنا خمسين يمينا ثم اسلمه
الينا انتهى فنسب الى معاوية انه اقاد بها لكونه اذن في ذلك ويحتمل ان يكون معاوية كان يرى القود بها ثم رجع
عن ذلك او بالعكس وكتب عمر بن عبد العزيز رحمه الله الى عدي بن ارطاة بفتح الهمزة والطاء المهملة بينهما
راء ساكنة وبعد الالف هاء تانيث غير منصرف الفزاري وكان ابن عبد العزيز امره جعله اميرا على البصرة

سنة تسع وتسعين في أمر قتيل وجد بضم الواو وكسر الجيم عند بيت من بيوتنا السمانين الذين يبيعون
السمن إن وجد أصحابه أصحاب القتيل بينة يحكم بها وإلا أي وإن لم يجد أصحابه بينة فلا تظلم الناس بالحكم في ذلك
بغير بينة فإن هذا لا يقضى بضم التحتية وفتح الضاد أي لا يحكم فيه إلى يوم القيامة قال في الفتح وقد
اختلف على عمر بن عبد العزيز في القود بالقسامة كما اختلف على معاوية فذكر ابن بطال أن في مصنف
حماد بن سلمة عن ابن أبي مليكة أن عمر بن عبد العزيز أقاد بالقسامة في إمرته على المدينة فيجمع بأنه كان يرى
بياض
ذلك لما كان أميرا على المدينة ثم رجع لما ولي الخلافة
وبه قال حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سعيد بن عبيد أبو الهذيل الطائي الكوفي عن بشير
ابن يسار بضم الموحدة وفتح المعجمة ويسار بالتحتية وتخفيف المهملة المدني أنه زعم أن رجلا أي قال إن
رجلا من الأنصار يقال له سهل بن أبي حثمة بفتح الحاء المهملة وسكون المثلثة وهو كما قال المزي سهل بن عبد الله
ابن أبي حثمة واسم أبي حثمة عامر بن ساعدة الأنصاري وعند مسلم من طريق ابن نمير عن سعيد بن بشير عن سهل
ابن أبي حثمة الأنصاري أنه أخبره أن نفرا من قومه اسم جمع يقع على جماعة الرجال خاصة من الثلاثة إلى
العشرة لا واحد له من لفظه والمراد منهم محيصة بضم الميم وفتح الحاء المهملة وتشديد التحتية المكسورة
بعدها صاد مهملة وأخوه حويصة بضم الحاء المهملة وتشديد التحتية المكسورة بعدها صاد مهملة وكذا مسعود
وعبد الله وعبد الرحمن ولد سهل انطلقوا إلى خيبر وفي رواية ابن إسحاق عند ابن أبي عاصم فخرج عبد الله
ابن سهل في أصحاب له يمتارون تمرا زاد سليمان بن بلال عند مسلم في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي
يومئذ صلح وأهلها يهود الحديث والمراد أن ذلك وقع بعد فتحها فتفرقوا فيها ووجدوا بالواو ولأبي ذر عن
الحموي والمستملي فوجدوا أحدهم قتيلا هو عبد الله بن سهل وهو يتشحط في دمه قتيلا فدفنه وقالوا أي
النفر للذي أي لأهل خيبر الذين وجد بضم الواو وكسر الجيم فيهم عبد الله بن سهل قتيلا قتلتم ولأبي ذر عن
الحموي قد قتلتم صاحبنا وقوله للذي بحذف النون فهو كقوله تعالى وخضتم كالذي خاضوا قالوا أي أهل
خيبر ما قتلنا صاحبكم ولا علمنا قاتلا له فانطلقوا أي عبد الرحمن بن سهل وحويصة ومحيصة ابنا مسعود
إلى النبي ولأبي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله انطلقنا إلى خيبر فوجدنا أحدنا فيها
قتيلا وفي الأحكام فأقبل أي محيصة هو وأخوه حويصة وهو أكبر منه وعبد الرحمن بن سهل فذهب ليتكلم وهو
الذي كان بخيبر وفي رواية ابن سعد فبدأ عبد الرحمن يتكلم وكان أصغر القوم وزاد حماد بن زيد عن يحيى عند
مسلم في أمر أخيه فقال صلى الله عليه وسلم الكبر الكبر بضم الكاف وسكون الموحدة والنصب فيهما على
الإغراء وفي رواية الليث عند مسلم فسكت وتكلم صاحباه وتكرير الكبر للتأكيد أي ليبدأ الأكبر بالكلام أو
قدموا الأكبر إرشادا إلى الأدب في تقديم الأسن وحقيقة الدعوى إنما هي لعبد الرحمن أخي القتيل لا حق
فيها لابني عمه وإنما أمر صلى الله عليه وسلم أن يتكلم الأكبر وهو حويصة لأنه لم يكن المراد بكلامه حقيقة
الدعوى بل سماع صورة القصة وعند الدعوى يدعي المستحق أو المعنى ليكن الأكبر وكيلا له فقال صلى الله
عليه وسلم لهم أي الثلاثة تأتون بفتح النون من غير تحتية ولأبي ذر عن المستملي تأتوني بالبينة على من
قتله قالوا ما لنا بينة وعند النسائي من طريق عبيد الله بن الأخنس عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن
ابن محيصة الأصغر أصبح قتيلا على أبواب خيبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أقم شاهدين على من قتله
أدفعه إليك برمته قال يا رسول الله أنى أصيب شاهدين وإنما أصبح قتيلا على أبوابهم وقول بعضهم إن
ذكر البينة وهم لأنه صلى الله عليه وسلم قد علم أن خيبر حينئذ لم يكن بها أحد من المسلمين أجيب عنه بأنه وإن سلم
أنه لم يسكن مع اليهود فيها من المسلمين أحد لكن في القصة أن جماعة من المسلمين خرجوا يمتارون تمرا فيجوز أن
تكون طائفة أخرى خرجوا لمثل ذلك فإن قلت كيف عرضت اليمين على الثلاثة وإنما الوارث هو عبد الرحمن خاصة
وإنما اليمين عليه أجيب بأنه إنما أطلق الجواب لأنه غير ملتبس أن المراد به الوارث لكونه سمع كلام الجميع في صورة
القتل وكيفيته كذلك أجابهم الجميع قال صلى الله عليه وسلم فيحلفون أي اليهود أنهم ما قتلوا وفي رواية
ابن عيينة عن يحيى تبرئكم يهود بخمسين يحلفون أي يخلصونكم من الأيمان بأن يحلفوا فإذا حلفوا انتهت الخصومة
فلم يجب عليهم شيء وخلصتم أنتم من الأيمان وفيه البداءة بالمدعى عليه قالوا يا رسول الله لا نرضى بأيمان
اليهود وفي رواية يحيى أتحلفون وتستحقون قاتلكم أو صاحبكم بأيمان خمسين منكم يحتمل أنه صلى الله عليه وسلم
طلب البينة أولا فلم يكن لهم بينة فعرض عليهم الأيمان فامتنعوا فعرض عليهم تحليف المدعى عليهم فأبوا وقد سقط
من رواية حديث الباب تبدئة المدعين باليمين واشتملت رواية يحيى بن سعيد على زيادة من ثقة حافظ فوجب
قبولها وهي تقضي على من لم يعرفها وإلى البداءة بالمدعين ذهب الشافعي وأحمد وكذا مالك فإن أبوا ردت على
المدعى عليهم وقال بعكسه أهل الكوفة وكثير من البصريين فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبطل
دمه بضم أوله وكسر الطاء من أبطل أي يكن أن يهدر دمه فوداه بلا همز مع التخفيف مائة وللكشميهني بمائة
من إبل الصدقة وفي رواية يحيى بن سعيد من عنده فيحتمل أن يكون اشتراها من إبل الصدقة بمال دفعه
من عنده أو المراد بقوله من عنده أي من بيت المال المرصد للمصالح وأطلق عليه صدقة باعتبار الانتفاع
به مجانا لما في ذلك من قطع المنازعة وإصلاح ذات البين قال أبو العباس القرطبي ورواية من قال
من عنده أصح من رواية من قال من إبل الصدقة وقد قيل إنها غلط والأولى أن لا يغلط الراوي ما أمكن

يحتمل

يحتمل أنه صلى الله عليه وسلم تسلف ذلك من إبل الصدقة ليدفعه من مال الفيء وفي الحديث مشروعية القسامة
وبه أخذ كافة الأئمة والسلف من الصحابة والتابعين وعلماء الأمة كمالك والشافعي في أحد قوليه وأحمد وعن
طائفة التوقف في ذلك فلم يروا القسامة ولا أثبتوا لها في الشرع حكما وإليه نحا البخاري قال العيني ذكر
الحديث مطابقا لما قبله في عدم القود بالقسامة وأن الحكم فيها مقصور على البينة واليمين كما في حديث الأشعث
والحديث سبق في الصلح والجزية وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد أبو رجاء البلخي قال حدثنا أبو بشر بكسر الموحدة
وسكون المعجمة إسماعيل بن إبراهيم المشهور بابن علية اسم أمه الأسدي بفتح السين المهملة نسبة إلى بني أسد
ابن خزيمة حدثنا الحجاج بن أبي عثمان ميسرة أو سالم البصري المعروف بالصواف قال حدثني بالإفراد أبو رجاء سلمان
من موالي آل أبي قلابة بكسر القاف وتخفيف اللام عبد الله بن زيد الجرمي بفتح الجيم وسكون الراء قال حدثني
بالإفراد أبو قلابة عبد الله أن عمر بن عبد العزيز رحمه الله في زمن خلافته أبرز أظهر سريره الذي جرت عادة الخلفاء
بالاختصاص بالجلوس عليه الظاهر داره يوما للناس ثم أذن لهم في الدخول عليه ظاهر داره فدخلوا عليه فقال
لهم ما تقولون في القسامة قال قائل منهم كذا في الفرع كأصله قال وفي غيرهما قالوا نقول القسامة القود
بها حق أي واجب وقد أقادت بها الخلفاء كمعاوية بن أبي سفيان وعبد الله بن الزبير وعبد الملك بن مروان قال أبو قلابة
قال لي ما تقول يا أبا قلابة ونصبني للناس أي أبرزني لمناظرتهم أو لكونه كان خلف السرير فأمره أن يظهر
فقلت يا أمير المؤمنين عندك رؤوس الأجناد بفتح الهمزة وسكون الجيم بعدها نون ولابن ماجه وصححه ابن خزيمة في
غسل الأعقاب قال أبو عبد الله من حدث قال أمراء الأجناد خالد بن الوليد ويزيد بن أبي سفيان وشرحبيل بن حسنة
وعمرو بن العاص والجند في الأصل الأنصار والأعوان ثم اشتهر في المقاتلة وكان عمر قسم الشام بعد موت
أبي عبيدة ومعاذ على أربعة أمراء مع كل أمير جند وأشراف العرب أي رؤساؤهم أرأيت أي أخبرني لو أن خمسين منهم شهدوا
على رجل محصن بفتح الصاد كان بدمشق أنه قد زنا ولم يروه ولأبي ذر عن الحموي والمستملي لم يروه أكنت ترجمه قال لا
قال قلت أرأيت لو أن خمسين منهم شهدوا على رجل بحمص أنه سرق أكنت تقطعه ولم يروه قال لا قلت فوالله
ما قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم أحدا قط إلا في إحدى ثلاث خصال رجل بالرفع مصحح عليه في الفرع
كأصله قتل بفتحات مثلثا بجريرة نفسه بفتح الجيم أي بما جره إلى نفسه من الذنب أو من الجناية أي قتل ظلما
فقتل قصاصا بضم القاف وكسر الفوقية مبنيا للمفعول أو رجل زنى بعد إحصان وكذا امرأة أو رجل
حارب الله ورسوله وارتد عن الإسلام فقال القوم أوليس قد حدث أنس بن مالك وعند مسلم من طريق
ابن عون فقال عنبسة بن سعيد قد حدثنا أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع في السرق بفتح السين
والراء جمع السارق أو مصدر وسمر بالتخفيف كحل الأعين بالمسامير المحماة ولأبي ذر والأصيلي بالتشديد قال
القاضي عياض والتخفيف أوجه ونبذهم بالذال المعجمة طرحهم في الشمس قال أبو قلابة فقلت أنا أحدثكم
حديث أنس حدثني بالإفراد أنس أن نفرا من عكل بضم العين المهملة وسكون الكاف ثمانية نصب بدل
من نفرا قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايعوه على الإسلام فاستوخموا الأرض المدينة فلم
توافقهم وكرهوها لسقم أجسامهم فسقمت أجسامهم بكسر القاف وفتح السين قبلها فشكوا ذلك السقم وعدم
موافقة أرض المدينة لهم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما شكوا قال لهم أفلا تخرجون مع راعينا يسار النوبي
في إبله التي يرعاها لنا فتصيبون من أبوالها وألبانها فصحوا بتشديد الحاء فقتلوا راعي رسول الله صلى
الله عليه وسلم يسارا واطردوا بهمزة مفتوحة وسكون الطاء وفي اليونينية بتشديد الطاء أي ساقوا النعم
فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فأرسل في آثارهم شبابا من الأنصار قريبا من عشرين أميرهم كرز بن جابر
في السنة السادسة فأدركوا بضم الهمزة فجيء بهم فأمر صلى الله عليه وسلم بهم فقطعت أيديهم وأرجلهم
بتشديد الطاء في الفرع وسمر بالتخفيف ولأبي ذر بالتشديد كحل أعينهم وفي مسلم فاقتص منهم بمثل ما فعلوا
وقال الشافعي إنه منسوخ وتقرير ذلك أنه صلى الله عليه وسلم لما فعل ذلك بالعرنيين كان بحكم الله وحيا
أو باجتهاد مصيب فنزلت آية المحاربة إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الآية ناسخة لذلك ثم نبذهم طرحهم
في الشمس حتى ماتوا قال أبو قلابة فقلت وأي شيء أشد مما صنع هؤلاء ارتدوا عن الإسلام وقتلوا الراعي
يسارا وسرقوا النعم فقال عنبسة بن سعيد بفتح العين المهملة وسكون النون وبعد الموحدة سين مهملة
الأموي أخو عمرو بن سعيد الأشدق والله إن سمعت كاليوم قط بكسر الهمزة وتخفيف النون بمعنى ما النافية
والمفعول محذوف أي ما سمعت قبل اليوم مثل ما سمعت منك اليوم قال أبو قلابة فقلت أترد علي بتشديد
الياء حديثي يا عنبسة قال لا أرد عليك ولكن جئت بالحديث على وجهه والله لا يزال هذا الجند أي أهل
الشام بخير ما عاش هذا الشيخ أبو قلابة بين أظهرهم قال أبو قلابة قلت وقد كان في هذا قال في الكواكب أي
مثله سنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي أنه لم يحلف المدعي للدم بل حلف المدعى عليه أولا
دخل عليه صلى الله عليه وسلم نفر من الأنصار يحتمل أنهم عبد الله بن سهل ومحيصة وأخوه فتحدثوا عنده
فخرج رجل منهم إلى خيبر بين أيديهم هو عبد الله بن سهل فقتل بها فخرجوا بعده إلى خيبر فإذا هم بصاحبهم عبد الله
ابن سهل يتشحط بفتح التحتية والفوقية والشين المعجمة والحاء المشددة المهملة بعدها طاء مهملة أي يضطرب
في الدم ولأبي ذر عن الكشميهني في دمه فرجعوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله
صاحبنا عبد الله بن سهل الذي كان يتحدث والذي في اليونينية يحدث معنا عنده فخرج بين أيدينا

الخيبر فاذا اخزبه عندها يتشحط في الدم فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من بيته او من مسجده اليهم
فقال لهم بم تظنون او ترون بفتح الفوقية او بضمها وهو بمعنى تظنون والشك من الراوي ولابي ذر او من
ترون قتله قالوا نرى بفتح النون او بضمها اي نظن ان اليهود قتلته بتاء التانيث قال العيني كذا في رواية
المستملي وفي رواية غيره قتله بدونها بلفظ الماضي قال وقوله في فتح الباري وفي رواية المستملي قتلته
بصيغة المسند الى الجمع المستفاد من لفظ اليهود لان المراد قتلوه غلط فاحش لانه مفرد مونث ولا يصح ان
يقول قتلته بالنون بعد اللام لانه صيغة جمع المونث فارسل صلى الله عليه وسلم الى اليهود فدعاهم فقال
لهم مستفهما انتم بمد الهمزة قتلتم هذا قالوا لا قال عليه الصلاة والسلام للمدعين اترضون نفل بفتح النون
والفا مصححا عليها في الفرع كاصله وقال في الفتح بسكونها وقال الكرماني بالفتح والسكون الحلف واصله
النفي وسمي اليمين في القسامة نفلا لان القصاص ينفى بها اي اترضون بحلف خمسين رجلا من اليهود انهم
ما قتلوه فقالوا اي الانصار ما يبالون ان يقتلونا اجمعين ثم ينتفلون بفتح التحتية وسكون النون وفتح الفوقية وكسر
الفا وفي نسخة ينفلون بفتح التحتية ولابي ذر والاصيلي ينفلون بضم التحتية وفتح النون وتشديد الفاء
مكسورة اي يحلفون قال صلى الله عليه وسلم للمدعين افتستحقون الدية بهمزة الاستفهام بايمان خمسين منكم
بالاضافة قالوا ما كنا ٢ بالغيب اولا نحلف فوداه النبي صلى الله عليه وسلم من عنده وفي رواية
سعيد بن عبيد فوداه مائة من ابل الصدقة وسبق انه جمع بينهما باحتمال ان يكون اشتراها من ابل الصدقة
من مال دفعه من عنده وفي الحديث ان اليمين توجه اولا على المدعى عليه لا على المدعي كما في قصة النفر الانصاريين
واستدل باطلاق قوله خمسين منكم على ان من يحلف في القسامة لا يشترط ان يكون رجلا ولا بالغا وبه قال
احمد وقال مالك لا تدخل النساء في القسامة وقال امامنا الشافعي لا يحلف في القسامة الا الوارث
البالغ لانها يمين في دعوى حكمية فكانت كسائر الايمان ولا فرق في ذلك بين الرجال والنساء وقد نبه
ابن المنير في حاشيته على النكتة في كون البخاري لم يورد في هذا الباب الطريق الدالة على تحليف المدعي
وهي مما تخالف فيه القسامة بقية الحقوق وقال مذهب البخاري تضعيف القسامة فلهذا صدر الباب
بالاحاديث الدالة على ان اليمين في جانب المدعى عليه واورد طريق سعيد بن عبيد وهو جار على القواعد
والزام المدعي البينة ليس من خصوص القسامة في شيء ثم ذكر حديث القسامة الدال على خروجها عن
القواعد بطريق العرض في كتاب الموادعة والجزية فرارا من ان يذكرها هنا فيغلط المستدل بها على اعتقاد
البخاري قال الحافظ ابن حجر بعد ان نقل ذلك والذي يظهر لي ان البخاري لا يضعف القسامة من حيث هي
بل يوافق الشافعي في انه لا قود فيها ويخالفه في ان الذي يحلف فيها هو المدعي بل يرى ان الروايات
اختلفت في ذلك في قصة الانصار ويهود خيبر فيرد المختلف الى المتفق عليه من ان اليمين على المدعى
عليه فمن ثم اورد رواية سعيد بن عبيد في باب القسامة وطريق يحيى بن سعيد في باب اخر فليس في شيء
من ذلك تضعيفا اصل القسامة وقال القرطبي الاصل في الدعاوى ان اليمين على المدعى عليه وحكم القسامة
اصل بنفسه لتعذر اقامة البينة على القتل فيها غالبا فان القاصد للقتل يقصد الخلوة ويترصد الغفلة وتايدت
بذلك الرواية الصحيحة المتفق عليها وبقي ما عدا القسامة على الاصل ثم ليس ذلك خروجا عن الاصل بالكلية بل
لان المدعى عليه انما كان القول قوله لقوة جانبه بشهادة الاصل له بالبراءة مما ادعي عليه وهو موجود في القسامة
في جانب المدعي لقوة جانبه باللوث الذي يقوي دعواه قال ابو قلابة بالسند قلت وقد كانت هذيل بالذال
المعجمة القبيلة المشهورة المنسوبة الى هذيل بن مدركة بن الياس بن مضر خلعوا خليعا لهم في الجاهلية بفتح الخاء
المعجمة وكسر اللام في الثاني فعيلا بمعنى مفعول قال في المقدمة ولم اقف على اسمه ولابي ذر عن الكشميهني
حليفا بالحاء المهملة والفاء بدل المعجمة والعين قال في الصحاح يقال تخالع القوم اذا انقضوا الحلف بينهم انتهى وقد
كانت العرب يتعاهدون على النصرة وان يوخذ كل منهم بالاخر فاذا ارادوا ان يتبراوا من الذي حالفوه اظهروا ذلك
للناس وسموا ذلك الفعل خلعا والمتبرا منه خليعا اي مخلوعا فلا يوخذون بجنايته ولا يوخذ بجنايتهم فكانهم
قد خلعوا اليمين التي كانت قد لبسوها معه ومنه سمي الامير اذا عزل خليعا ومخلوعا ومجازا واتساعا فلم يكن ذلك
في الجاهلية يختص بالحليف بل كانوا ربما خلعوا الواحد من القبيلة ولو كان من صميمها اذا صدرت منه جناية
تقتضي ذلك وهذا مما ابطله الاسلام من حكم الجاهلية ومن ثم قيده في الخبر بقوله في الجاهلية قال في الفتح
ولم اقف على اسم الخليع المذكور ولا على اسم احد ممن ذكر في القصة فطرق الخليع اهل بيت وفي نسخة فطرق
بضم الطاء وكسر الراء مبنيا للمفعول اهل بيت باليمن بالبطحاء وادي مكة اي هجم عليهم ليلا في خفية ليسرق منهم
فانتبه له رجل منهم من اهل البيت فحذفه بالحاء المهملة والذال المعجمة رماه بالسيف فقتله فجاءت
هذيل فاخذوا اليماني بالتخفيف وفي المكية بالتشديد الذي قتل الخليع فرفعوه الى عمر بن الخطاب رضي	الرجام
الله عنه بالموسم الذي يجتمع فيه الحاج كل سنة وقالوا قتل صاحبنا فقال اليماني انه لص قوم الهضم يعني
قومه ما خلعوه وفي نسخة قد خلعوا بحذف الهاء قال عمر رضي الله عنه يقسم بضم اوله اي يحلف خمسون
من هذيل انهم ما خلعوه وفي نسخة بحذف الهاء قال فاقسم منهم تسعة واربعون رجلا كاذبين انهم
ما خلعوه وقدم رجل منهم اي من هذيل من الشام فسالوه ان يقسم كقسمهم فافتدى يمينه منهم بالف درهم
فادخلوا بفتح الهمزة مكانه رجلا اخر فدفعه الى اخي المقتول فقرنت بضم القاف يده بيده قالوا ولابي ذر

قال قالوا فانطلقنا نحن والخمسون الذين اقسموا والذي في اليونينية فانطلقنا والخمسون الذين اقسموا انهم ما خلعوه وهو من
اطلاق الكل وارادة الجزء اذ الذين اقسموا انما هم تسعة واربعون حتى اذا كانوا بنخلة بفتح النون وسكون الخاء
المعجمة موضع على ليلة من مكة لا ينصرف اخذتهم السماء اي المطر فدخلوا في غار في الجبل فانهجم بسكون النون
وفتح الهاء والجيم اي سقط وللاصيلي فانهدم الغار على الخمسين الذين اقسموا فماتوا جميعا وافلت بضم الهمزة
والذي في اليونينية بفتحها القرينان اخو المقتول والرجل الذي جعلوه مكان الرجل الشامي اي تخلصا واتبعهما
بتشديد الفوقية بعد همزة الوصل وبالموحدة حجر ووقع عليهما بعد ان تخلصا وخرجا من الغار فكسر رجل اخي المقتول
فعاش حولا ثم مات وغرض المولف من هذه القصة ان الحلف توجه اولا على المدعى عليه لا على المدعي كقصة النفر
من الانصار قال ابو قلابة بالسند السابق موصولا لانه ادرك ذلك قلت وقد كان عبد الملك بن مروان اقاد رجلا
قال في الفتح لم اقف على اسمه بالقسامة ثم ندم بعد ما صنع فامر بالخمسين الذين اقسموا من باب اطلاق الكل
على البعض كما مر فمحوا بضم الميم والحاء المهملة من الديوان بفتح الدال وكسرها الدفتر الذي يكتب فيه اسماء الجيش
واصل العطاء فارسي معرب واول من دون الديوان عمر رضي الله عنه وسيرهم اي نفاهم الى الشام وفي رواية احمد
ابن حرب عند ابي نعيم في مستخرجه من الشام بدل الى قال في الفتح وهذه اولى لان اقامة عبد الملك كانت بالشام ويحتمل
ان يكون ذلك وقع بالعراق عند محاربته مصعب بن الزبير ويكونوا من اهل العراق فنفاهم الى الشام انتهى وقد تعجب
القابسي بالقاف والموحدة من عمر بن عبد العزيز كيف ابطل حكم القسامة الثابت بحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم
وعمل الخلفاء الراشدين بقول ابي قلابة وهو من ثقات التابعين وسمع منه في ذلك قولا مرسلا غير مسند مع انه انقلب
عليه قصة الانصار الى قصة خيبر فركب احداهما مع الاخرى لقلة حفظه وكذا سمع حكاية مرسلة مع انها
لا تعلق لها بالقسامة اذ الخلع ليس قسامة وكذا محو عبد الملك لا حجة فيه ‌باب بالتنوين من اطلع
في بيت قوم بغير اذنهم ففقؤا عينه اي شقوها فلا دية له وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع ولابي
الوقت وذر والاصيلي وابن عساكر ابو النعمان اي محمد بن الفضل قال حدثنا حماد بن زيد عن عبيد الله بضم العين
ابن ابي بكر بن انس عن جده انس رضي الله عنه ان رجلا قال في فتح الباري وهذا الرجل لم اعرف اسمه صريحا
لكن نقل ابن بشكوال عن ابي الحسن بن المغيث انه الحكم بن ابي العاص بن امية والد مروان ولم يذكر لذلك مستندا
وذكر الفاكهاني في كتاب مكة من طريق سفيان عن الزهري وعطاء الخراساني ان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
دخلوا عليه وهو يلعن الحكم بن ابي العاص ويقول اطلع علي وانا مع زوجتي فلانة فكلح في وجهي وهذا ليس صريحا
في المقصود هنا وفي سنن ابي داود من طريق هزيل بن شرحبيل قال جاء سعد فوقف على باب النبي صلى الله عليه وسلم
فقام يستاذن على الباب ولم يثبت هذا في رواية ابي داود وفي الطبراني انه سعد بن عبادة اطلع بتشديد الطاء
نظر في جحر بضم الجيم وسكون الحاء المهملة في حجر النبي صلى الله عليه وسلم بضم الحاء المهملة ثم الجيم المفتوحة
وسقط لغير ابي ذر من حجر النبي وثبت لابي ذر عن الكشميهني في بعض حجر النبي صلى الله عليه وسلم اي بعض منازله
فقام اليه صلى الله عليه وسلم بمشقص بكسر الميم وسكون الشين المعجمة بعدها قاف مفتوحة فصاد مهملة نصل عريض
او بمشاقص جمع مشقص والشك من الراوي ولابي ذر او مشاقص بحذف الموحدة وجعل صلى الله عليه وسلم يختله
بفتح التحتية وكسر الفوقية بينهما خاء معجمة ساكنة وبعد اللام هاء يستغفله ويأتيه من حيث لا يراه ليطعنه بضم
العين المهملة في الفرع كاصله ولم يصرح في هذا الحديث بان لا دية له فلا مطابقة نعم في بعض طرقه التصريح بذلك
فحصلت المطابقة كما هو عادة المولف في كثير من ذلك وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء البلخي قال حدثنا
ليث هو ابن سعد الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري ان سهل بن سعد بسكون الهاء والعين فيهما
الساعدي رضي الله عنه اخبره ان رجلا اطلع في جحر بجيم مضمومة فحاء مهملة ساكنة ولابي ذر عن الكشميهني من جحر
باب النبي صلى الله عليه وسلم ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم مدرا بكسر الميم وسكون الدال المهملة
بعدها راء منونة حديدة يسوى بها شعر الراس المتلبد كالخلال لها راس محدد وقيل هو خشبة بالمشط له اسنان
من حديد وقال في الاولى مشقص وهو ما للنصل العريض فيحتمل التعدد او ان راس المدرا كان محددا فاشبه
النصل يحك به راسه فلما راه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو اعلم انك بالتخفيف تنتظرني ولابي
ذر عن الحموي والمستملي انك بتشديد النون بعدها كاف تنتظرني اي تنظرني لطعنت به في عينيك بالتثنية
وللكشميهني في عينك بالافراد يعني انما لم اطعنك لاني كنت مترددا بين نظرك وثبوته او غير ناظر قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم انما جعل الاذن اي الاستئذان في دخول الدار من قبل البصر بكسر القاف وفتح الموحدة
اي جهة البصر لئلا يطلع على عورة اهلها ولولاه لما شرع ولابي ذر عن الكشميهني من قبل النظر بالنون والظاء
المعجمة بدل الموحدة والصاد وقال في شرح المشكاة قوله لو اعلم انك تنتظرني يدل على ان الاطلاع مع غير قصد النظر لا يترتب هذا الحكم عليه فلو قصد النظر ورماه صاحب الدار بنحو حصاة فاصاب
عينه ففقاها او سرت الى نفسه فتلف فهدر والحديث مر في باب الاستئذان وغيره وبه قال حدثنا علي
ابن عبد الله وسقط ابن عبد الله لابي ذر قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان
عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم
لو ان امرا اطلع عليك بتشديد الطاء في منزلك بغير اذن منك له فخذفته بالخاء والذال المعجمتين
اي رميته بحصاة بين اصبعيك ففقات عينه شققتها لم يكن عليك جناح اي حرج وعند ابن ابي عاصم من وجه

اخرج عن ابن عيينة بلفظ ما كان عليك من حرج وفي مسلم من وجه آخر عن ابي هريرة من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم فقد حل لهم ان يفقؤا عينه قال في فتح الباري وفيه رد على من حمل الجناح هنا على الاثم ورتب على ذلك وجوب الدية اذ لا يلزم من رفع الاثم رفعها لان وجوب الدية من خطاب الوضع ووجه الدلالة ان اثبات الحل يمنع ثبوت القصاص والدية وعند الامام احمد وابن ابي عاصم والنسائي وصححه ابن حبان والبيهقي كلهم من رواية بشير بن نهيك عن ابي هريرة رضي الله عنه من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم ففقؤا عينه فلا دية ولا قصاص وهذا صريح في ذلك وفي هذا الحديث فوائد كثيرة واستدل به على جواز رمي من يتجسس فلو لم يندفع بالشيء الخفيف جاز بالثقيل وانه ان اصيبت نفسه او بعضه فهو هدر وقال المالكية بالقصاص وانه لا يجوز قصد العين ولا غيرها واعتلوا بان المعصية لا تدفع بالمعصية واجاب الجمهور بان المأذون فيه اذا ثبت الاذن لا يسمى معصية وان كان الفعل لو تجرد عن هذا السبب يعد معصية وقد اتفقوا على جواز دفع الصائل ولو اتى على نفس المدفوع وهو بغير السبب المذكور معصية فهذا يلتحق به مع ثبوت النص فيه واجابوا عن الحديث بانه ورد على سبيل التغليظ والارهاب وهل يشترط الانذار قبل الرمي الاصح عند الشافعية لا وفي حكم المتطلع من خلل الباب الناظر من كوة الدار وكذا من وقف في الشارع فنظر الى حريم غيره او لو رماه بحجر ثقيل او سهم مثلا تعلق به القصاص وفي وجه لا ضمان مطلقا ولو لم يندفع الا بذلك جاز والحديث سبق في كتاب السلام باب العاقلة بكسر القاف جمع عاقل وعاقلة الرجل قراباته من قبل الاب وهم عصبته وسموا عاقلة لعقلهم الابل بفناء دار المستحق ويقال لتحملهم عن الجاني العقل اي الدية ويقال لمنعهم عنه والعقل المنع ومنه سمي العقل عقلا لمنعه عن الفواحش وتحمل العاقلة الدية ثابت بالسنة واجمع عليه اهل العلم وهو مخالف لظاهر قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى لكنه خص من عمومها ذلك لما فيه من المصلحة لان القاتل لو اخذ بالدية لاوشك ان يأتي على جميع ماله لان تتابع الخطأ منه لا يؤمن ولو ترك بغير تغريم لاهدر دم المقتول وبه قال حدثنا صدقة بن الفضل المروزي الحافظ قال اخبرنا ابن عيينة سفيان الهلالي مولاهم الكوفي احد الاعلام قال حدثنا مطرف بضم الميم وفتح الطاء المهملة وكسر الراء المشددة بعدها فاء ابن طريف الكوفي قال سمعت الشعبي عامر بن شراحيل قال سمعت ابا جحيفة بضم الجيم وفتح المهملة وبعد التحتية الساكنة فاء فهاء تانيث وهب بن عبد الله السوائي قال سألت عليا هو ابن ابي طالب رضي الله عنه هل عندكم اهل البيت النبوي او الميم للتعظيم شيء ما ولابي ذر شيء مما ليس في القرآن وقال اي سفيان مرة ما ليس عند الناس خصكم به النبي صلى الله عليه وسلم فقال علي رضي الله عنه والله الذي فلق الحب ولابي ذر الحبة اي شقها وبرأ النسمة خلق الانسان ما عندنا شيء الا ما في القرآن الا فهما يعطى بضم التحتية وفتح الطاء رجل في كتابه تعالى والاستثناء منقطع اي لكن الفهم عندنا وهو الذي اعطيه الرجل في القرآن والفهم يكون الهاما ما يفهم من فحوى كلامه تعالى ويستدرك من باطن معانيه التي هي الظاهر من نصه وفي رواية الحميدي الا ان يعطي الله عبدا فهما في كتابه وما في الصحيفة وفي كتاب العلم وما في هذه الصحيفة وقد سبق فيه انها كانت معلقة في قبضة سيفه وعند النسائي فاخرج كتابا من قراب سيفه قال ابو جحيفة قلت لعلي رضي الله عنه وما في الصحيفة قال علي رضي الله عنه فيها العقل اي الدية ومقاديرها واصنافها واسنانها وفكاك الاسير بفتح الفاء وتكسر ما يحصل به خلاصه وان لا يقتل مسلم بكافر وبه قال مالك والشافعي واحمد في آخرين وقال ابو حنيفة وصاحباه رحمهم الله يقتل المسلم بالكافر وحملوا قوله لا يقتل مسلم بكافر على حربي ذي عهد انتهى وظاهر قوله تعالى النفس بالنفس وان كان عاما في قتل المسلم بالكافر لكنه خص بالسنة والحديث سبق في باب كتابة العلم من كتاب العلم باب جنين المرأة بفتح الجيم بوزن عظيم حمل المرأة ما دام في بطنها سمي بذلك لاستتاره وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي الحافظ قال اخبرنا مالك الامام قال البخاري وحدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثنا مالك الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه ان امرأتين من هذيل رمت احداهما الاخرى في مسند احمد ان الرامية هي ام عفيف بنت مسروح والاخرى مليكة بنت عويمر وفي رواية البيهقي وابي نعيم في المعرفة عن ابن عباس ان المرأة الاخرى ام عطيف وقال ان المرأتان كانتا ضرتين وكانتا عند حمل بن النابغة الهذلي كما عند الطبراني من طريق عمران بن عويمر قال كانت اختي مليكة وامرأة منا يقال لها ام عفيف بنت مسروح تحت حمل بن النابغة فضربت ام عفيف مليكة وحمل بفتح الحاء المهملة والميم وفي رواية الباب التالي لهذا فرمت احداهما الاخرى بحجر وزاد عبد الرزاق فاصاب بطنها وهي حامل فطرحت جنينها ميتا فاختصموا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها بغرة عبد او امة بالجر بدل من الغرة وروي باضافة غرة لتاليه قال عياض والتنوين اوجه لانه بيان للغرة ما هي ووجه الاضافة ان يكون من اضافة الشيء الى نفسه ولا يجوز الا بتأويل واو للتنويع على الراجح والغرة بضم الغين المعجمة وتشديد الراء مفتوحة مع تنوين التاء وهي في الاصل بياض في الوجه واستعمل هنا في العبد والامة ولو كانا اسودين واشترط الشافعية كونهما مميزين بلا عيب لان الغرة الخيار وغير المميز والمعيب ليسا من الخيار وان لا يكونا هرمين وان تبلغ قيمة احدهما عشر قيمة الام والحديث مر في كتاب الطب وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل المنقري ويقال له التبوذكي قال حدثنا وهيب بضم الواو ابن خالد قال حدثنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن المغيرة بن شعبة عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه استشارهم اي الصحابة وللمستملي استشار الناس اي طلب ما عندهم من العلم في ذلك وهل سمع احد منهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم

في ذلك شيئا كما صرح بذلك في بعض الطرق ولا يعارض هذا ما في بعض الطرق انه استشار بعض اصحابه وفسر بانه عبد الرحمن بن عوف فيكون من اطلاق الناس عليه كقوله ان الناس قد جمعوا لكم فانه اريد به نعيم بن مسعود الاشجعي او اربعة كما نص عليه الشافعي في الرسالة او انه استشار الناس عموما واستشار عبد الرحمن خصوصا في املاص المرأة بكسر الهمزة وسكون الميم آخره صاد مهملة مصدر املص باللام متعديا كاملصت الشيء اذا ازلقته فسقط وياتي قاصرا كاملص الشيء اذا انزلق وسقط يقال املصت المرأة بولدها وازلقت بمعنى وضعته قبل اوانه فالمصدر هنا مضاف الى فاعله والمفعول به محذوف يعني اي فيما يجب على الجاني في اجهاض المرأة الجنين وبالجنين على تقدير التعدي واللزوم ونسب الفعل اليها لان بالجناية عليها كأنها الفاعلة لذلك فقال المغيرة بن شعبة وفيه تجريد اذ الاصل ان يقول فقلت كما هو في رواية المص في الاعتصام من طريق ابي معاوية قضى اي حكم النبي صلى الله عليه وسلم ويحتمل ان يكون المراد الاخبار عن حكم الله والافتاء به بالغرة في الجنين عبد او امة بالجر فيهما على البدلية بدل كل من كل والغرة بضم الغين المعجمة وتشديد الراء قال الجوهري في صحاحه عبر النبي صلى الله عليه وسلم عن الجسم كله بالغرة قال ابو عمرو بن العلاء المراد الابيض لا الاسود ولولا انه صلى الله عليه وسلم اراد بالغرة معنى زايدا على شخص العبد والامة لما ذكرها قال النووي وهو خلاف ما اتفق عليه الفقهاء من اجزاء الغرة السوداء والبيضاء قال اهل اللغة الغرة عند العرب انفس الشيء واطلقت هنا على الانسان لان الله تعالى خلقه في احسن تقويم فهو من انفس المخلوقات قال تعالى ولقد كرمنا بني آدم وعند الاسماعيلي من طريق سفيان ابن عيينة فقال عمر من يشهد معك وفي رواية وكيع عند مسلم ايتني بمن يشهد معك فشهد محمد بن مسلمة الخزرجي البدري رضي الله عنه انه شهد اي حضر النبي صلى الله عليه وسلم قضى به ولفظ الشهادة في قوله فشهد المراد به الرواية وقد شرط الفقهاء في وجوب الغرة انفصال الجنين ميتا بسبب الجناية فان انفصل حيا فان مات عقب انفصاله او دام المه ومات ففيه دية لانا تيقنا حياته وقد مات بالجناية وان بقي زمنا ولا الم به ثم مات فلا ضمان فيه لانا لم نتحقق موته بالجناية والحديث اخرجه ابو داود في الديات ايضا وبه قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن موسى ابو محمد العبسي الحافظ احد الاعلام على تشيعه وبدعته عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه نشد الناس بفتح الشين المعجمة استحلف الصحابة من سمع النبي صلى الله عليه وسلم قضى في السقط بتثليث السين والضم رواية ابي ذر وقال بالواو ولابي ذر فقال المغيرة بن شعبة انا سمعته صلى الله عليه وسلم قضى به في السقط بغرة بالتنوين عبد او امة بالجر فيهما بدل كل من كل ونكرة من نكرة قال ايت من يشهد معك على هذا الذي ذكرته وايت بهمزة ساكنة فعل امر من الاتيان وحذفت الموحدة من من في الفرع ولابي ذر عن الحموي والمستملي انت بهمزة الاستفهام ونون ساكنة فمثناة فوقية استفهاما على ارادة الاستيناف للمخاطب اي انت تشهد ثم استفهمه ثانيا فقال من يشهد معك على هذا فقال محمد بن مسلمة انا اشهد على النبي صلى الله عليه وسلم بمثل هذا اي المغيرة قال في الفتح وهذا الحديث في حكم الثلاثيات لان هشاما تابعي وقوله عن ابيه ان عمر صورته الارسال لان عروة لم يسمع عمر لكن تبين من الرواية السابقة واللاحقة ان عروة حمله عن المغيرة وان لم يصرح به في هذه الرواية وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد بن عبد الله هو محمد بن يحيى بن عبد الله الذهلي قال حدثنا محمد بن سابق الفارسي البغدادي روى عنه البخاري بغير واسطة في باب الوصايا فقط قال حدثنا زائدة بن قدامة بضم القاف قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه انه سمع المغيرة بن شعبة يحدث عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه استشارهم اي الصحابة في املاص المرأة مثله اي مثل رواية وهيب المذكورة في هذا الباب قال ابن دقيق العيد واستشارة عمر في ذلك اصل في سؤال الامام عن الحكم اذا كان لا يعلمه او كان عنده شك او اراد الاستثبات فيه وان الوقايع الخاصة قد تخفى على الاكابر ويعلمها من هو دونهم باب بيان حكم جنين المرأة وبيان ان العقل اي دية المرأة المقتولة على الوالد اي والد القاتلة وعلى عصبة الوالد لا على الولد اذا لم يكن من عصبتها لان العقل على العصبة دون ذوي الارحام ولذا لا تعقل الاخوة من الام وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب بن حزن الامام ابي محمد المخزومي احد الاعلام وسيد التابعين عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في جنين امرأة من بني لحيان بكسر اللام وفتحها بطن من هذيل والمرأة قيل اسمها مليكة بنت عويمر ضربتها امرأة يقال لها ام عفيف بنت مسروح بحجر فسقط جنينها ميتا بغرة بالتنوين عبد او امة بالجر على البدل كما مر في الباب السابق ثم ان المرأة التي قضى عليها صلى الله عليه وسلم بالغرة توفيت فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ميراثها لبنيها بتحتية ساكنة بعد النون المكسورة وزوجها فله الربع ولبنيها ما بقي فهذا شخص يورث ولا يرث ولا يعرف له نظير الا من بعضه حر وبعضه رقيق فانه لا يرث عندنا ولكن يورث على الاصح وقضى عليه الصلاة والسلام ان العقل اي الدية على عصبتها اي عصبة المرأة المتوفاة حتف انفها التي قضى عليها بالغرة لان الاملاص كان منها خطأ او شبه عمد واتفقوا على ان دية الجنين هي الغرة سواء كان الجنين ذكرا او انثى وسواء كامل الخلقة او ناقصها اذا تصور فيها خلق آدمي فان كان ذكرا وجب مائة بعير وان كان انثى فخمسون وليس في الحديث هنا ايجاب العقل على الوالد فلا مطابقة واجيب بانه ورد في بعض طرق القصة بلفظ الوالد كما جرت عادة المؤلف بمثله لتبعيض الطالب على البحث على جميع الطرق والحديث

سبق في الفرائض وبه قال حدثنا احمد بن صالح ابو جعفر المصري يعرف بابن الطبري كان ابواه من اهل طبرستان
قال حدثنا ابن وهب عبد الله المصري قال حدثنا ولابي ذر اخبرني بالتوحيد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن ابن المسيب سعيد وابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة رضي الله عنه قال اقتتلت
امراتان من هذيل التاء في اقتتلت لتانيث الفاعل ولو قال اقتتل امراتان جاز فرمت احداهما الاخرى بحجر
فقتلتها ولابي ذر فقتلتها بغير العطف وما في بطنها عطف على ضمير المفعول وما موصولة وصلتها في المجرور والاستقرار
يتعلق بحرف الجر والواو فيه وما بمعنى مع اي قتلتها مع ما في بطنها وهو الجنين فتكون الصلة والموصول في محل نصب
فاختصموا اي اهل المقتولة مع القاتلة واهلها الى النبي صلى الله عليه وسلم فقضى ان دية جنينها غرة مرفوع
خبر ان بالتنوين عبد رفع بدل من غرة او امة عطف عليه اي امة وان في قوله ان دية في محل نصب او جر على الخلاف
في الاسم بعد حذف حرف الجر او للتنويع لا للشك وقضى عليه الصلاة والسلام دية المراة ولابي ذر ان دية المراة
على عاقلتها اي عاقلة القاتلة وهي عصبتها باب من استعان عبدا او صبيا بالتنوين في استعان والتنوين
وللاسماعيلي استعار بالراء بدل النون فهلك في الاستعمال وجبت دية الحر وقيمة العبد فان استعان حرا بالغا
متطوعا او باجارة واصابه شيء فلا ضمان عليه عند الجميع ان كان ذلك العمل لا غرر فيه ويذكر مبنيا للمفعول
ان ام سليم والدة انس ولابي ذر ام سلمة هند زوج النبي صلى الله عليه وسلم بعثت الى معلم الكتاب بكسر اللام المشددة
والنفي الى معلم كتاب بضم الكاف وتشديد الفوقية فيهما قال الجوهري الكتاب الكتبة ابعث الي بتشديد اليا
غلمانا لم يبلغوا الحلم ينفشون صوفا بضم الفاء والشين المعجمة ولا تبعث الي حرا بتشديد اليا ايضا قال في
الكواكب لعل غرضها منع بعث الحر التزام الجبر ايصال العوض لانه على تقدير هلاكه في ذلك العمل لا يضمنه
بخلاف العبد فان الضمان عليها لو هلك به وفي الفتح وانما خصت ام سلمة العبيد لان العرف جرى برضى السادة
باستخدام عبيدهم في الامر اليسير الذي لا مشقة فيه بخلاف الاحرار وهذا الاثر وصله الثوري في جامعه
وعبد الرزاق في مصنفه عنه عن محمد بن المنكدر عن ام سلمة قال في الفتح وكانه منقطع بين ابن المنكدر وام سلمة
ولذلك لم يجزم به البخاري فذكره بصيغة التمريض وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عمرو بن زرارة بفتح
العين في الاول وضم الزاي بعدها راء ان بينهما الف اخره ها تانيث في الثاني النيسابوري قال اخبرنا
ولابي ذر حدثنا اسماعيل بن ابراهيم هو ابن علية عن عبد العزيز بن صهيب عن انس رضي الله عنه انه قال لما قدم
رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة من مكة مهاجرا وليس له خادم يخدمه اخذ ابو طلحة زيد بن سهل
الانصاري زوج ام سليم والدة انس بيدي فانطلق بي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
ان انسا غلام كيس اي عاقل فليخدمك ليسكون للامر الجزم على الطلب قال انس فخدمته صلى الله عليه وسلم
في الحضر والسفر فوالله ما قال لي لشيء صنعته لم صنعت هذا هكذا ولا لشيء لم اصنعه لم لم تصنع هذا
هكذا اي لم يعترض علي لا في فعل ولا في ترك ففيه حسن خلقه صلى الله عليه وسلم انه لعلى خلق عظيم واعلم ان ترك
اعتراضه صلى الله عليه وسلم على انس رضي الله عنه فيما يتعلق بالخدمة والادب لا فيما يتعلق بالتكاليف الشرعية
فانه لا يجوز ترك الاعتراض فيها ومطابقته ذلك للترجمة من جهة ان الخدمة مستلزمة للاستعانة واعتمد
على ما في ساير الروايات انه صلى الله عليه وسلم قال له التمس لي غلاما يخدمني وقد كان انس في كفالة امه فاحضرته
الى النبي صلى الله عليه وسلم وكان زوجها معها فنسب الاحضار اليها تارة والى ابيه اخرى وهذا صدر من ام سليم اول
قدومه صلى الله عليه وسلم المدينة وكان لابي طلحة في احضاره قصة اخرى وذلك عند ارادته صلى الله عليه
وسلم الخروج الى خيبر كما سبق في المغازي . هذا باب بالتنوين يذكر فيه المعدن جبار والبئر جبار
بضم الجيم وتخفيف الموحدة وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال
حدثنا ولابي ذر بالافراد ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب المخزومي وابي سلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العجماء جرحها جبار بفتح جيم جرحها
في الفرع وقال في الفتح بفتحها لا غير كما نقله في النهاية عن الازهري والعجماء بفتح العين المهملة وسكون الجيم
ممدود البهيمة سميت عجماء لانها لا تتكلم وجبار هدر والجملة مبتدا وخبر اي جرح العجماء هدر لا شيء فيه وسقط في
رواية لفظ جرحها وحينئذ فالمراد ان البهيمة اذا اتلفت شيئا ولم يكن معها قائد ولا سائق وكان نهارا فلا ضمان فان
كان معها احد ولو مستاجرا او مستعيرا او غاصبا ضمن ما اتلفته نفسا وما لا ليلا ونهارا سواء كان سائقها او
راكبها او قائدها لانها في يده وعليه تعهدها وحفظها نعم لو اركبها اجنبي بغير اذن الولي صبيا او مجنونا لا يضبط
مثلها او نخسها انسان بغير اذن من صحبها او غلبته فاستقبلها انسان وردها فاتلفت شيئا في انصرافها
فالضمان على الاجنبي والناخس والراد وقال الحنفية لا ضمان مطلقا سواء فيه الجرح وغيره والليل والنهار
معها احد او لا الا ان يرسلها الذي معها على الاتلاف او ينفصل فيضمن لتعديه والبئر بكسر الموحدة بعدها ياء
ساكنة مهموزة وتسهل وهي مؤنثة وتذكر على معنى القليب والجمع ابور وابار بالمد والتخفيف وبهمزتين بينهما
موحدة ساكنة اذا حفرها انسان في ملكه او في موات فوقع فيها انسان او غيره فتلف فهو جبار لا ضمان فيه
وكذا لو استاجر انسانا ليحفرها فانهارت عليه نعم لو حفرها في طريق المسلمين وفي ملك غيره بلا اذن منه فتلف
بها انسان فانه يجب ضمانه على عاقلة الحافر والكفارة في ماله وان تلف بها غير ادمي وجب ضمانه في مال الحافر
ويلحق بالبئر كل حفرة على التفصيل المذكور والمعدن بفتح الميم وسكون العين وكسر الدال المهملتين المكان

من الارض

من الارض يخرج منه شيء من الجواهر والاجساد كالذهب والفضة والحديد والنحاس والرصاص والكبريت ونحوها
من عدن بالمكان اذا اقام به يعدن بالكسر عدونا سمي به لعدون ما انبته الله فيه كما قال الازهري اذا انهار على
من حفر فيه فهلك فدمه جبار لا ضمان فيه كالبئر وفي الركاز الخمس بكسر الراء اخره زاي بمعنى مركوز ككتاب بمعنى مكتوب
وهو دفن الجاهلية وهو قول مالك والشافعي واحمد وهو حجة على ابي حنيفة وغيره من العراقيين حيث قالوا الركاز
هو المعدن وجعلوهما لفظين مترادفين وقد عطف صلى الله عليه وسلم احدهما على الاخر وذكر لهذا حكما غير حكم
الاول والعطف يقتضي التغاير وقال الازهري يطلق على الامرين قال وقيل ان الركاز قطع الفضة تخرج من المعدن
وقيل من الذهب ايضا وهذا الحديث خرجه مسلم واصحاب السنن الاربعة . هذا باب بالتنوين يذكر فيه
العجماء جبار وقال ابن سيرين محمد مما وصله سعيد بن منصور كانوا اي اهل العلم من الصحابة والتابعين لا يضمنون بتشديد
الميم من النفحة بفتح النون وسكون الفاء بعدها حاء مهملة من الضربة الصادرة من الدابة برجلها ويضمنون بتشديد
الميم ايضا من رد العنان بكسر العين المهملة وتخفيف النون وهو ما يوضع في فم الدابة ليصرفها الراكب لما يختار
يعني ان الدابة اذا كانت مركوبة فلفت الراكب عنانها فاصابت برجلها شيئا ضمنه الراكب وقال حماد هو ابن ابي سليمان
مسلم الاشعري فيما وصله ابن ابي شيبة لا تضمن النفحة بالحاء المهملة رفع نائب عن الفاعل الا ان ينخس مثلثة
الخاء المعجمة انسان الدابة بعود ونحوه فيضمن وقال شريح بالشين المعجمة وفتح الراء اخره حاء مهملة ابن الحارث
الكندي القاضي المشهور مما وصله ابن ابي شيبة ايضا لا تضمن بضم الفوقية او التحتية مبنيا للمفعول ما
عاقبت اي الدابة وقال في الكواكب بلفظ الغيبة اي لا يضمن ما كان على سبيل المكافاة منها ان يضربها اي بان
يضربها فهو مجرور بمقدر او وهو ان يضربها مرفوع خبر مبتدا محذوف واسناد الضمان الى الدابة من باب المجاز
اذ المراد صاحبها وهذا كالتفسير للمعاقبة فتضرب برجلها بنصب فتضرب عطفا على المنصوب السابق ولفظ
ابن ابي شيبة لا يضمن السائق والراكب ولا تضمن الدابة اذا عاقبت قلت وما عاقبت قال اذا ضربها رجل فاصابته
وقال الحكم بن عتيبة بضم العين وفتح الفوقية احد فقهاء الكوفة وحماد هو ابن ابي سليمان احد فقهاء الكوفة ايضا
اذا ساق المكاري بكسر الراء في الفرع كاصله حمارا عليه امراة فتخر بكسر الخاء المعجمة اي تسقط لا شيء عليه
لا ضمان على المكاري وقال الشعبي عامر بن شراحيل الكوفي فيما وصله ابن ابي شيبة اذا ساق الدابة فاتعبها
من الاتعاب فهو ضامن لما اصابت اي الدابة وان كان خلفها وراءها مترسلا بضم الميم وتشديد السين المهملة
منصوب خبر كان متمهلا في السير لا يسوقها ولا يتعبها لم يضمن شيئا مما اصابته وبه قال حدثنا مسلم هو
ابن ابراهيم الازدي القصاب قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن محمد بن زياد الجمحي البصري عن ابي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال العجماء قال الجوهري سميت عجماء لانها لا تتكلم وكل ما لا يتكلم اصلا فهو
اعجم مستعجم والاعجم الذي لا يفصح ولا يبين كلامه وان كان من العرب ويقال اعجم وان كان افصح اذا كان في لسانه
عجمة وقال ابن دقيق العيد الاعجم الحيوان البهيم وقال الترمذي فسر بعض اهل العلم قالوا العجماء الدابة المنفلتة
من صاحبها فما اصابت في انفلاتها فلا غرم على صاحبها وقال ابو داود العجماء التي تكون منفلتة ولا يكون معها احد ويكون
بالنهار ولا يكون بالليل وعند ابن ماجه في اخر حديث عبادة بن الصامت والعجماء البهيمة من الانعام عقلها اي
ديتها جبار لا دية فيما اهلكته وفي رواية الاسود بن العلاء عند مسلم العجماء جرحها جبار والبئر حيث يجوز
حفرها وسقط فيها احد او تهدمت على من استوجر فهلك جبار هدر ايضا والمعدن اذا انهار على حافر فقتله
جبار هدر لا قود فيه ولا دية وفي الركاز دفن الجاهلية الخمس زكاة اذا ابلغ النصاب . باب اثم
من قتل ذميا يهوديا او نصرانيا بغير جرم بضم الجيم وسكون الراء بعدها ميم اي بغير حق وبه قال حدثنا قيس بن حفص
ابو محمد الدارمي البصري من افراد المؤلف قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا الحسن بفتح الحاء ابن عمرو
بفتح العين الفقيمي بضم الفاء وفتح القاف التميمي وهو اخو فضيل بن عمرو قال حدثنا مجاهد هو ابن جبر عن
عبد الله بن عمرو بفتح العين رضي الله عنهما قال في الفتح كذا في جميع الطرق بالعنعنة ووقع في رواية
مروان بن معاوية عن الحسن بن عمرو عن مجاهد عن جنادة بن ابي امية عن عبد الله بن عمرو فزاد فيه رجلا بين مجاهد
وعبد الله اخرجه النسائي وابن ابي عاصم من طريقه وجزم ابو بكر البرديجي في كتابه في بيان المرسل ان مجاهدا
لم يسمع من عبد الله بن عمرو نعم ثبت ان مجاهدا ليس مدلسا وانه سمع من عبد الله بن عمرو فرجحت رواية عبد الواحد
لانه توبع وانفرد مروان بالزيادة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من قتل نفسا معاهدا بفتح الهاء له
عهد مع المسلمين بعقد جزية او هدنة من سلطان او امان من مسلم وفي حديث ابي هريرة عند الترمذي من قتل
نفسا معاهدا له ذمة الله وذمة رسوله لم يرح بفتح التحتية والراء لم يشم رائحة الجنة وعموم هذا النفي مخصوص
بزمان ما للادلة الدالة على ان من مات مسلما وكان من اهل الكبائر غير مخلد في النار ومآله الى الجنة وان ريحها
يوجد ولابي ذر عن الحموي والمستملي ليوجد بزيادة اللام من مسيرة اربعين عاما وعند الاسماعيلي سبعين عاما
وفي الاوسط للطبراني من طريق محمد بن سيرين عن ابي هريرة من مسيرة مائة عام وفي الطبراني عن ابي بكرة خمسمائة عام
وفي الفردوس من حديث جابر من مسيرة الف عام قال في الفتح والذي يظهر لي في الجمع ان الاربعين اقل زمن
يدرك به ريح الجنة في الموقف والسبعين فوق ذلك او ذكرت للمبالغة والخمسمائة والالف اكثر من ذلك ويختلف
ذلك باختلاف الاشخاص والاعمال فمن ادركه من المسافة البعدى افضل ممن ادركه من المسافة القربى وبين
ذلك والحاصل ان ذلك يختلف باختلاف الاشخاص بتفاوت منازلهم ودرجاتهم وقال ابن العربي ريح الجنة

لا يدرك بطبيعة ولا عادة وانما يدرك بما خلق الله من ادراكه فتارة يدركه من شاء الله من مسيرة سبعين وتارة من مسيرة خمسمائة والحديث سبق في الجزية

باب بالتنوين يذكر فيه **لا يقتل المسلم بالكافر** بضم التحتية وفتح الفوقية وبه قال **حدثنا احمد بن يونس** هو احمد بن عبد الله بن يونس الكوفي قال **حدثنا زهير** هو ابن معاوية الكوفي قال **حدثنا مطرف** بكسر الراء المشددة ابن طريف ابو بكر الكوفي **ان عامرا** هو ابن شراحيل الشعبي **حدثهم عن ابي جحيفة** بضم الجيم وفتح الحاء المهملة وبعد التحتية الساكنة فاء وهب بن عبد الله السوائي انه **قال قلت لعلي** رضي الله عنه وسقط من قوله حدثنا احمد بن يونس الى قوله قلت لعلي لابي ذر كما في الفرع كاصله قال في الفتح والصواب ما عند الجمهور يعني من السقوط قال وطريق احمد بن يونس تقدمت في الجزية قال المؤلف بالسند اليه **وحدثنا** بواو العطف على السابق ولابي ذر بسقوطها كالجمهور **صدقة بن الفضل** ابو الفضل المروزي قال **اخبرنا ابن عيينة** سفيان قال **حدثنا مطرف** هو ابن طريف قال **سمعت الشعبي** عامرا **يحدث** كذا في اليونينية يحدث **قال سمعت ابا جحيفة** وهب بن عبد الله **قال سالت عليا** هو ابن ابي طالب **رضي الله عنه هل عندكم شيء مما ليس في القرآن وقال ابن عيينة** سفيان **مرة ما ليس عند الناس** بدل قوله مما ليس في القرآن **فقال** علي رضي الله عنه **والذي فلق الحبة** اي شقها **وبرأ النسمة** خلق الانسان **ما عندنا شيء الا ما في القرآن الا فهما يعطى** بضم التحتية مبنيا للمفعول **رجل في كتابه** جل وعلا **وما في الصحيفة** التي كانت معلقة في قبضة سيفه قال ابو جحيفة **قلت له وما في الصحيفة** سقط لابي ذر من قوله وقال ابن عيينة الى هنا **قال العقل** اي الدية **وفكاك الاسير** ما يخلص به من الاسر **وان لا يقتل مسلم بكافر** وقال الحنفية يقتل المسلم بالذمي اذا قتله بغير حق ولا يقتل بالمستأمن وعن الشعبي والنخعي يقتل باليهودي والنصراني دون المجوسي لحديث ابي داود من طريق الحسن عن قيس بن عباد عن علي لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهده اي ولا بكافر والواو ومن عطف الخاص على العام فيقتضي تخصيصه لان الكافر الذي لا يقتل به ذو العهد هو الحربي دون المساوي له والاعلى فلا يبقى من يقتل بالمعاهد الا الحربي فيجب ان يكون الكافر الذي لا يقتل به المسلم هو الحربي للتسوية بين المعطوف والمعطوف عليه وقال الطحاوي لو كانت فيه دلالة على نفي قتل المسلم بالذمي لكان وجه الكلام ان يقول ولا ذي عهد في عهده والا لكان لحنا والنبي صلى الله عليه وسلم لا يلحن فلما لم يكن كذلك علمنا ان ذا العهد هو المعني بالقصاص وصار التقدير ولا يقتل مسلم ولا ذمي ولا ذو عهد في عهده بكافر وتعقب بان الاصل عدم التقدير والكلام مستقيم بغيره اذا جعلنا الجملة مستأنفة ويؤيده اقتصار الحديث الصحيح على الجملة الاولى وذكر في فتح الباري قال وقد ابدى الشافعي له مناسبة فقال يشبه ان يكون لما اعلمهم ان لا قود بينهم وبين الكفار اعلمهم ان دماء اهل الجاهلية محرمة عليهم بغير حق فقال لا يقتل مسلم بكافر ولا يقتل ذو عهد في عهده ومعنى الحديث لا يقتل مسلم بكافر قصاصا ولا يقتل من له عهد ما دام في عهده باقيا والحديث سبق في العاقلة

هذا **باب** بالتنوين يذكر فيه **اذا لطم المسلم يهوديا عند الغضب** لم يجب عليه شيء **رواه** اي لطم المسلم اليهودي **ابو هريرة** رضي الله عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم** فيما سبق موصولا في قصة موسى في احاديث الانبياء عليهم الصلاة والسلام وبه قال **حدثنا ابو نعيم** الفضل بن دكين قال **حدثنا سفيان** الثوري **عن عمرو بن يحيى عن ابيه** يحيى بن عمارة بن ابي الحسن المازني الانصاري **عن ابي سعيد** بكسر العين سعد بسكونها ابن مالك الخدري رضي الله عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم** انه **قال لا تخيروا بين الانبياء** تخييرا يوجب نقصا او يؤدي الى الخصومة والحديث سبق في مواضع وبه قال **حدثنا محمد بن يوسف** البيكندي قال **حدثنا سفيان** بن عيينة **عن عمرو بن يحيى المازني عن ابيه** يحيى **عن ابي سعيد الخدري** رضي الله عنه انه **قال جاء رجل من اليهود الى النبي** ولابي ذر الى رسول الله **صلى الله عليه وسلم قد لطم وجهه** بضم اللام وكسر الطاء مبنيا للمفعول ووجهه نائب الفاعل **فقال يا محمد ان رجلا من اصحابك من الانصار** لم يسم **لطم** ولابي ذر عن الحموي قد لطم **في وجهي قال** صلى الله عليه وسلم ولابي ذر فقال **ادعوه** اي ادعوا الانصاري **فدعوه قال** صلى الله عليه وسلم له **لم لطمت** ولابي ذر عن الحموي والمستملي الطمت **وجهه قال يا رسول الله اني مررت باليهود فسمعته** اي اليهودي **يقول** في قسمه **والذي اصطفى موسى على البشر قال** الانصاري **قلت وعلى محمد** ولابي ذر فقلت اي على محمد صلى الله عليه وسلم وسقطت التصلية لابي ذر **قال** الانصاري **فاخذتني غضبة فلطمته قال** صلى الله عليه وسلم **لا تخيروني من بين الانبياء** قاله تواضعا او قبل ان يعلم انه سيد البشر او غير ذلك مما سبق **فان الناس يصعقون يوم القيامة** يغشى عليهم من الفزع **فاكون اول من يفيق** من الغشي **فاذا انا بموسى آخذ بقائمة من قوائم العرش فلا ادري افاق قبلي ام جزي** بجيم مضمومة فزاي مكسورة والذي عن الحموي والمستملي جوزي بواو ساكنة بينهما **بصعقة الطور** التي صعقها لما سأل رؤية الله وقوله فلا ادري افاق قبلي لعله قاله قبل ان يعلم انه اول من تنشق عنه الارض

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب استتابة المرتدين والمعاندين بالنون بعد الالف اي الجائرين عن القصد الباغين الذين يردون الحق مع العلم به **وقتالهم واثم من اشرك بالله وعقوبته في الدنيا والآخرة** وسقط لفظ كتاب في رواية المستملي قاله في الفتح وفي الفرع كاصله ثبوتها فيهما له وفي رواية النسفي كتاب المرتدين بسم الله الرحمن الرحيم ثم قال باب استتابة المرتدين الى آخر قوله والآخرة وفي رواية غير القابسي بعد قوله وقتالهم باب اثم من اشرك بالله الخ **قال الله تعالى** ولابي ذر عز وجل **ان الشرك لظلم عظيم** لانه تسوية بين من لا نعمة الا وهي منه وبين من لا نعمة منه اصلا قال الله تعالى **لئن اشركت ليحبطن عملك**

ولتكونن من الخاسرين وسقط واو ولتكونن لغير ابي ذر وانما قال لئن اشركت على التوحيد والموحى اليهم جماعة في قوله ولقد اوحي اليك والى الذين من قبلك لان معناه اوحي اليك لئن اشركت ليحبطن عملك والى الذين من قبلك مثله واللام الاولى موطئة للقسم المحذوف والثانية لام الجواب وهذا الجواب ساد مسد الجوابين اعني جوابي القسم والشرط وانما صح هذا الكلام مع علمه تعالى بان رسله لا يشركون لان الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم والمراد به غيره او لانه على سبيل الفرض والمحالات يصح فرضها وبه قال **حدثنا قتيبة بن سعيد** بكسر العين قال **حدثنا جرير** بفتح الجيم ابن عبد الحميد الرازي الكوفي الاصل **عن الاعمش** سليمان بن مهران **عن ابراهيم** النخعي **عن علقمة** بن قيس **عن عبد الله** بن مسعود **رضي الله عنه** انه **قال لما نزلت هذه الآية الذين آمنوا ولم يلبسوا** ولم يخلطوا **ايمانهم بظلم شق ذلك على اصحاب النبي** ولابي ذر رسول الله **صلى الله عليه وسلم وقالوا اينا لم يلبس ايمانه بظلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ليس بذاك** ولابي ذر عن الكشميهني بذلك بزيادة لام قبل الكاف اي ليس بالظلم مطلقا بل المراد الشرك **الا** بالتخفيف **تسمعون الى قول لقمان** المذكور في سورته **ان الشرك** اي بالله **لظلم عظيم** والمراد بالذين آمنوا اعم من المؤمن الخالص وغيره واحتج له في فتوح الغيب كما قرأته فيه بان اسم الاشارة الواقع خبرا للموصول مع صلته يشير الى ان ما بعده ثابت لما قبله لاكتسابه ما ذكر من الصفة ولا ارتياب ان الامن المذكور هو الامن الحاصل للموحدين في قوله تعالى احق بالامن لان المعرف اذا اعيد كان الثاني عين الاول فيجب ان يكون الظلم غير الشرك ليسلم النظم فاذا ليس الكلام في المعصية والفسق واما معنى اللبس فهو كما قال القاضي لبس الايمان بالظلم ان يصدق بوجود الله ويخلط به عبادة غيره ويؤيده قوله وما يؤمن اكثرهم بالله الا وهم مشركون والحديث سبق في الايمان وبه قال **حدثنا مسدد** هو ابن مسرهد قال **حدثنا بشر بن المفضل** بضم الميم وبالضاد المعجمة المشددة قال **حدثنا الجريري** بضم الجيم وفتح الراء نسبة الى جرير بن عباد بضم العين وتخفيف الموحدة واسمه سعيد بن اياس البصري قال المؤلف **وحدثني** بالافراد **قيس بن حفص** ابو محمد الدارمي مولاهم البصري قال **حدثنا اسماعيل بن ابراهيم** المعروف بابن علية قال **اخبرنا سعيد الجريري** قال **حدثنا عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه** ابي بكرة نفيع بن الحارث الثقفي **رضي الله عنه** انه **قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اكبر الكبائر** جمع كبيرة واصله وصف مؤنث اي الفعلة الكبيرة او نحو ذلك وكبرها باعتبار شدة مفسدتها وعظم اثمها ويؤخذ منه انقسام الذنوب الى كبائر وصغائر ورد على من جعل المعاصي كلها كبائر وبه قال ابن عباس وابو اسحاق الاسفرايني والقاضي ابو بكر بن القشيري ونقله ابن فورك عن الاشاعرة واختاره الشيخ تقي الدين السبكي وكانهم اخذوا الكبيرة باعتبار الوضع اللغوي ونظروا في ذلك الى عظمة جلال من عصي بها وخولف امره ونهيه لكن جمهور السلف والخلف وهو مروي عن ابن عباس ايضا **الاشراك بالله** بالرفع خبر مبتدأ محذوف اي هي الاشراك بالله والجار والمجرور متعلق بالمصدر والاشراك ان يجعل لله شريكا او هو مطلق الكفر على اي نوع كان وهو المراد هنا **وعقوق الوالدين** عطف على سابقه مصدر عق يقال عق والده يعقه عقوقا فهو عاق اذا آذاه وعصاه وخرج عليه وهو ضد البر به واصله من العق الذي هو الشق والقطع **وشهادة الزور وشهادة الزور** قال ذلك **ثلاثا او قال وقول الزور** بالشك من الراوي **فما زال** عليه الصلاة والسلام **يكررها** اي يكرر وشهادة الزور فالضمير للخصلة **حتى قلنا** اي الى ان قلنا **ليته** صلى الله عليه وسلم **سكت** جملة في محل خبر ليت والجملة محمولة للقول وليت حرف تمني يتعلق بالمستحيل غالبا وبالممكن قليلا وانما قالوا ذلك تعظيما لما حصل لمرتكب هذا الذنب من غضب الله ورسوله ولما حصل للسامعين من الرعب والخوف من هذا المجلس والحديث سبق في الادب وغيره وبه قال **حدثني** بالافراد ولابي ذر بالجمع **محمد بن الحسين** بضم الحاء ابن ابراهيم المعروف بابن اشكاب اخو علي وهو من اقران البخاري لكنه سمع قبله قليلا ومات بعده قال **اخبرنا شيبان** بالمعجمة ابن عبد الرحمن النحوي **عن فراس** بكسر الفاء وتخفيف الراء وبعد الالف سين مهملة ابن يحيى **عن الشعبي** عامر بن شراحيل **عن عبد الله بن عمرو** بفتح العين ابن العاص **رضي الله عنهما** انه **قال جاء اعرابي** قال الحافظ ابو الفضل العسقلاني لم اقف على اسمه **الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما الكبائر** اي من الذنوب **قال** صلى الله عليه وسلم **الاشراك بالله** اي الكفر به تعالى **قال** الاعرابي **ثم ماذا** يا رسول الله **قال ثم عقوق الوالدين** بالتثنية ايهما **قال** الاعرابي **ثم ماذا** يا رسول الله زاد ابو ذر في روايته عن الحموي والمستملي قال ثم عقوق الوالدين قال ثم ماذا **قال اليمين الغموس** بفتح الغين المعجمة آخره سين مهملة التي تغمس صاحبها في الاثم **قلت** اما من مقول عبد الله بن عمرو او راو عنه **وما اليمين الغموس قال** صلى الله عليه وسلم **الذي يقتطع بها مال امرئ مسلم** اي ياخذ بها قطعة من ماله لنفسه **وهو فيها كاذب** وقد سبق ان من الكبائر القتل والزنا فذكر صلى الله عليه وسلم في كل مكان ما يقتضي المقام وما يناسب حال المكلفين الحاضرين لذلك فربما كان فيهم من يجترئ على العقوق او شهادة الزور فزجره بذلك وبه قال **حدثنا خلاد بن يحيى** بن صفوان ابو محمد السلمي الكوفي نزيل مكة قال **حدثنا سفيان** الثوري **عن منصور** هو ابن المعتمر **والاعمش** سليمان بن مهران الكوفي كلاهما **عن ابي وائل** شقيق بن سلمة **عن ابن مسعود** عبد الله **رضي الله عنه** انه **قال قال رجل** لم اعرف اسمه **يا رسول الله انؤاخذ** بهمزة الاستفهام وفتح الخاء المعجمة مبنيا للمفعول انعاقب **بما عملنا في الجاهلية قال** صلى الله عليه وسلم **من احسن في الاسلام** بالاستمرار عليه وترك المعاصي **لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية** قال الله تعالى قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف اي من الكفر والمعاصي وبه استدل ابو حنيفة على ان المرتد اذا اسلم لم يلزمه قضاء العبادات

المتروكة ومن اساء في الاسلام بان ارتد عن الاسلام ومات على كفره اخذ بالاول الذي عمله في الجاهلية وبالاخر بكسر الخاء
الذي عمله من الكفر فكانه لم يسلم فيعاقب على جميع ما اسلفه ولهذا اورد المولف هذا الحديث بعد حديث اكبر الكبائر
الشرك واورده ايضا في ابواب المرتدين ونقل ابن بطال عن جماعة من العلماء ان الاساءة هنا لا تكون الا الكفر للاجماع
على ان المسلم لا يؤاخذ بما عمل في الجاهلية وان اساء في الاسلام غاية الاساءة وركب اشد المعاصي وهو مستمر
على الاسلام فانه انما يؤاخذ بما جناه من المعصية في الاسلام والحديث سبق في الايمان باب
حكم الرجل المرتد والمراة المرتدة هل هما سوا وقال ابن عمر عبد الله رضي الله عنهما فيما اخرجه ابن ابي شيبة
والزهري محمد بن مسلم فيما اخرجه عبد الرزاق وابراهيم النخعي فيما اخرجه عبد الرزاق ايضا تقتل المراة المرتدة
ان لم تتب وعن ابن عباس فيما رواه ابو حنيفة عن عاصم الاحول عن ابي رزين عنه لا تقتل النساء اذا هن ارتددن اخرجه
ابن ابي شيبة والدارقطني وخالفه جماعة من الحفاظ في لفظ المتن واخرج الدارقطني من طريق عن ابن المنكدر
عن جابر ان امراة ارتدت فامر النبي صلى الله عليه وسلم بقتلها قال في الفتح وهو يعكر على ما نقله ابن الطلاع
في الاحكام انه لم ينقل عنه صلى الله عليه وسلم انه قتل مرتدة واستتابتهم كذا ذكره بعد الاثار المذكورة وقدم
ذلك في رواية ابي ذر على ذكر الاثار وللقابسي واستتابتهما بالتثنية وهو اوجه ووجه الجمع قال في فتح
الباري على ارادة الجنس وتعقبه العيني فقال ليس بشيء بل هو قول من يرى اطلاق الجمع على التثنية وقال
الله تعالى في سورة ال عمران كيف يهدي الله قوما كفروا بعد ايمانهم استبعاد لان يهديهم الله فان الحائد
عن الحق بعد ما وضح له منهمك في الضلال بعيد عن الرشاد وقيل نفي وانكار له وذلك يقتضي ان لا تقبل توبة
المرتد والاية نزلت في رهط اسلموا ثم رجعوا عن الاسلام ولحقوا بمكة وعن ابن عباس رضي الله عنهما كان رجل
من الانصار اسلم ثم ارتد ثم ندم فارسل الى قومه فقالوا يا رسول الله هل له من توبة فنزلت كيف يهدي
الله قوما الى قوله الا الذين تابوا فاسلم رواه النسائي وصححه ابن حبان والواو في قوله وشهدوا ان
الرسول حق للحال وقد مضمرة اي كفروا وقد شهدوا ان الرسول اي محمدا حق او للعطف على ما في ايمانهم من معنى
الفعل لان معناه بعد ان امنوا وجاءهم البينات اي الشواهد كالقران وساير المعجزات والله لا يهدي القوم
الظالمين ما داموا مختارين الكفر او لا يهديهم طريق الجنة اذا ماتوا على الكفر اولئك مبتدا جزاؤهم
مبتدا ثان خبره ان عليهم لعنة الله وهما خبر اولئك او جزاؤهم بدل اشتمال من اولئك والملئكة والناس
اجمعين خالدين حال من الهاء والميم في عليهم فيها في اللعنة او العقوبة او النار وان لم يجر ذكرهما لدلالة
الكلام عليهما وهو يدل بمنطوقه على جواز لعنهم وبمفهومه ينفي جواز لعن غيرهم ولعل الفرق انهم مطبوعون
على الكفر ممنوعون عن الهدى مايوسون عن الرحمة بخلاف غيرهم والمراد بالناس المومنون او العموم فان الكافر
ايضا يلعن منكر الحق والمرتد عنه ولكن لا يعرف الحق بعينه قاله القاضي لا يخفف عنهم العذاب ولا هم
ينظرون الا الذين تابوا من بعد ذلك الارتداد واصلحوا ما افسدوا او دخلوا في الصلاح فان الله
غفور لكفرهم رحيم بهم ان الذين كفروا بعيسى والانجيل بعد ايمانهم بموسى والتوراة ثم ازدادوا كفرا
بمحمد والقران او كفروا بمحمد بعد ما كانوا به مومنين قبل مبعثه ثم ازدادوا كفرا بالاصرار على ذلك والطعن
فيه في كل وقت او نزلت في الذين ارتدوا ولحقوا بمكة وازديادهم الكفر ان قالوا نتربص بمحمد ريب
المنون لن تقبل توبتهم ايمانهم لانهم لا يتوبون او لا يتوبون الا اذا اشرفوا على الهلاك فكني عن عدم توبتهم
بعدم قبولها واولئك هم الضالون الثابتون على الضلال وسقط لابي ذر من قوله وجاءهم البينات الى اخر
قوله الضالون وقال بعد قوله حق الى قوله غفور رحيم وقال جل وعلا يايها الذين امنوا ان تطيعوا فريقا
من الذين اوتوا الكتاب التوراة يردوكم بعد ايمانكم بمحمد صلى الله عليه وسلم كافرين وفيه اشارة
الى التحذير عن مصادقة اهل الكتاب اذ لا يؤمنون ان يفتنوا من صادقهم عن دينه وقال تعالى ان الذين امنوا
بموسى ثم كفروا حين عبدوا العجل ثم امنوا بموسى بعد عوده ثم كفروا بعيسى ثم ازدادوا كفرا بكفرهم بمحمد صلى الله
عليه وسلم لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم سبيلا الى النجاة او الى الجنة او هم المنافقون امنوا في الظاهر
وكفروا في السر مرة بعد اخرى وازدياد الكفر ثباتهم عليه الى الموت وسقط من قوله ثم امنوا الى اخر الاية
وقال بعد ثم كفروا الى سبيلا وقال تعالى من يرتد بتشديد الدال بالادغام تخفيفا ولابي ذر من يرتدد بدالين
على الاصل وامتنع الادغام للجزم وهي قراءة نافع وابن عامر منكم عن دينه من يرجع منكم عن دينه من الاسلام الى ما كان
عليه من الكفر فسوف ياتي الله بقوم يحبهم ويحبونه قيل هم اهل اليمن وقيل الفرس وقيل الذين جاهدوا يوم
القادسية والراجع من الجزاء الى الاسم المتضمن لمعنى الشرط محذوف اي فسوف ياتي الله بقوم مكانهم ومحبة الله
تعالى للعباد ارادة الهدى والتوفيق لهم في الدنيا وحسن الثواب في الاخرة ومحبة العباد له ارادة طاعته
والتحرز عن معاصيه اذلة على المومنين عاطفين عليهم متذللين لهم جمع ذليل واستعماله مع على اما لتضمين معنى
العطف والحنو او للتنبيه على انهم مع علو طبقتهم وفضلهم على المومنين خاضعون لهم اعزة على الكافرين اشدا
عليهم فهم مع المومنين كالولد لوالده والعبد لسيده ومع الكافرين كالسبع على فريسته وسقط لابي ذر من
قوله اذلة الى اخر الاية ولكن ولابي ذر وقال اي الله جل وعلا ولكن من شرح بالكفر صدرا طاب به نفسا
واعتقده فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم اذ لا اعظم من جرمه ذلك الوعيد وهو لحوق الغضب
والعذاب العظيم بانهم استحبوا الحياة على الاخرة اي بسبب ايثارهم الدنيا على الاخرة وان الله لا

القوم الكافرين ما داموا مختارين للكفر اولئك الذين طبع الله على قلوبهم وسمعهم وابصارهم فلا يتدبرون
ولا يصغون الى المواعظ ولا يبصرون طريق الرشاد واولئك هم الغافلون الكاملون في الغفلة لان الغفلة
عن تدبر العواقب هي غاية الغفلة ومنتهاها لا جرم يقول حقا انهم في الاخرة هم الخاسرون اذ ضيعوا اعمارهم
وصرفوها فيما افضى بهم الى العذاب المخلد الى قوله ان ربك من بعدها من بعد الافعال المذكورة قبل وهي الهجرة والجهاد
والصبر لغفور لهم ما كان منهم من التكلم بكلمة الكفر تقية رحيم لا يعذبهم على ما قالوا في حالة الاكراه وسقط
لابي ذر فعليهم غضب الى اخر لغفور رحيم ولا يزالون يقاتلونكم حتى يردوكم عن دينكم الى الكفر وحتى معناها التعليل
نحو فلان يعبد الله حتى يدخل الجنة اي يقاتلونكم كي يردوكم وقوله ان استطاعوا استبعاد لاستطاعتهم ومن يرتدد
منكم عن دينه ومن يرجع عن دينه الى دينهم فيمت وهو كافر اي فيمت على الردة فاولئك حبطت اعمالهم في الدنيا
والاخرة لما يفوتهم بالردة مما للمسلمين في الدنيا من ثمرات الاسلام وفي الاخرة من الثواب وحسن الماب واولئك
اصحاب النار هم فيها خالدون كساير الكفرة واحتج امامنا الشافعي بالتقييد في الردة بالموت عليها ان الردة
لا تحبط العمل الا بالموت عليها وقال الحنفية قد علق الحبط بنفس الردة بقوله ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله والاصل
عندنا ان المطلق لا يحمل على المقيد وعند الشافعي يحمل عليه وسقط لابي ذر من قوله ومن يرتدد وقال بعد قوله والاخر
الى قوله واولئك اصحاب النار هم فيها خالدون وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل قال حدثنا حماد
ابن زيد عن ايوب السختياني عن عكرمة مولى ابن عباس انه قال اتي بضم الهمزة وكسر الفوقية علي هو ابن ابي طالب رضي الله عنه
بزنادقة بفتح الزاي جمع زنديق بكسرها وهو المبطن للكفر المظهر للاسلام كما قاله النووي والرافعي في كتاب
الردة وفي صفة الايمة والفرائض او من لا ينتحل دينا كما قاله في اللعان وصوبه في المهمات وقيل انهم طائفة
من الروافض تدعى السبائية ادعوا ان عليا رضي الله عنه اله وكان رئيسهم عبد الله بن سبا بفتح السين المهملة وتخفيف
الموحدة وكان يهوديا فاحرقهم وعند الاسماعيلي من حديث عكرمة ان عليا اتي بقوم ارتدوا عن الاسلام او قال بزنادقة
ومعهم كتب لهم فامر بنار فانججت ورماهم فيها فبلغ ذلك الاحراق ابن عباس وكان اذ ذاك اميرا على البصرة
من قبل علي رضي الله عنهما فقال لو كنت انا لم احرقهم لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القتل بالنار
بقوله لا تعذبوا بعذاب الله وسقط لا تعذبوا بعذاب الله لغير ابي ذر وفي حديث ابن مسعود عند ابي داود في قصة
اخرى انه لا يعذب بالنار الا رب العالمين وقول ابن عباس هذا يحتمل ان يكون مما سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم
او من بعض الصحابة ولقتلتهم لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه ومن عام يخص منه
من بدل دينه في الباطن ولم يثبت ذلك عليه في الظاهر فانه يجري على احكام الظاهر ويستثنى منه من بدل
دينه في الظاهر لكن مع الاكراه واستدل به على قتل المرتدة كالمرتد وخصه الحنفية بالذكر للنهي عن قتل النساء وبان
من الشرطية لا تعم المونث واجيب بان ابن عباس راوي الحديث وقد قال بقتل المرتدة وقتل ابو بكر في خلافته
امراة ارتدت والصحابة متوافرون فلم ينكر ذلك عليه احد وفي حديث معاذ لما بعثه النبي صلى الله عليه وسلم
قال ايما رجل ارتد عن الاسلام فادعه فان عاد والا فاضرب عنقه وايما امراة ارتدت عن الاسلام فادعها
فان عادت والا فاضرب عنقها قال في الفتح وسنده حسن وهو نص في موضع النزاع فيجب المصير اليه واستدل به
على قتل الزنديق من غير استتابة واجيب بان في بعض طرق الحديث ان عليا استتابهم وقد قال الشافعي رحمه الله
يستتاب الزنديق كما يستتاب المرتد واحتج من قال بالاول بان توبة الزنديق لا تعرف والحديث سبق في الجهاد
وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن قرة بن خالد بضم القاف وتشديد
الراء السدوسي انه قال حدثني بالافراد حميد بن هلال بضم الحاء المهملة وفتح الميم العدوي ابو نصر البصري الثقة
العالم قال حدثنا ابو بردة بضم الموحدة وسكون الراء عامر او الحارث عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه
انه قال اقبلت الى النبي صلى الله عليه وسلم ومعي رجلان من الاشعريين وفي مسلم رجلان من بني عمي احدهما
عن يميني والاخر عن يساري ورسول الله صلى الله عليه وسلم يستاك فكلاهما اي كلا الرجلين سال بحذف
المفعول ولمسلم ان يستعملنا على بعض ما ولاك الله فقال صلى الله عليه وسلم يا ابا موسى او قال يا عبد الله بن قيس بالشك
من الراوي بايهما خاطبه وعند ابي داود عن احمد بن حنبل ومسدد كلاهما عن يحيى القطان بسنده فيه فقال ما تقول
يا ابا موسى فذكر ما لم يذكر من القول في رواية الباب قال ابو موسى قلت والذي بعثك بالحق ما اطلعاني
على ما في انفسهما اي داعية الاسلام وما شعرت انهما يطلبان العمل فكاني انظر الى سواكه صلى الله
عليه وسلم تحت شفته قلصت بفتح القاف واللام المخففة والصاد المهملة انزوت وارتفعت فقال
عليه الصلاة والسلام لن او لا نستعمل على عملنا من اراده والشك من الراوي وعند الامام احمد فقال ان
اخونكم عندنا من يطلبه ولكن اذهب انت يا ابا موسى او قال يا عبد الله بن قيس الى اليمن اي عاملا عليها
ثم اتبعه بهمزة ففوقية ساكنة ثم موحدة مفتوحة معاذ بن جبل بالنصب على المفعولية اي بعثه بعده وظاهره
انه الحقه به بعد ان توجه وفي نسخة ثم اتبعه بهمزة وصل وتشديد الفوقية معاذ بن جبل بالرفع على الفاعلية
فلما قدم معاذ عليه على ابي موسى القى له وسادة كما هي عادتهم انهم اذا ارادوا اكرام رجل وضعوا الوسادة تحته
مبالغة في الاكرام قال انزل فاجلس على الوسادة واذا رجل عنده قال في الفتح لم اقف على اسمه موثق بضم
الميم وسكون الواو وفتح المثلثة مربوط بقيد قال معاذ لابي موسى ما هذا الرجل الموثق قال كان يهوديا
فاسلم ثم تهود وعند الطبراني عن معاذ وابي موسى ان النبي صلى الله عليه وسلم امرهما ان يعلما الناس فزار

معاذ ابا موسى فاذا عنده رجل موثق بالحديد فقال يا اخي أبعثت تعذب الناس انما بعثنا لنعلمهم دينهم ونأمرهم بما ينفعهم فقال انه اسلم ثم كفر فقال والذي بعث محمدا بالحق لا ابرح حتى احرقه بالنار قال ابو موسى لمعاذ اجلس قال لا اجلس حتى يقتل هذا قضاء الله وقضاء رسوله صلى الله عليه وسلم اى حكمهما ان من رجع عن دينه وجب قتله قال معاذ ذلك ثلاث مرات وعند ابي داود انهما كررا القول ابو موسى يقول اجلس ومعاذ يقول لا اجلس قال في الفتح فعلى هذا فقوله ثلاث مرات من كلام الراوي لا من تتمة كلام معاذ فامر به ابو موسى فقتل واخرج ابو داود من طريق يحيى بن طلحة ويزيد بن عبد الله كلاهما عن ابي بردة عن ابي موسى قال قدم علي معاذ فذكر الحديث وفيه فقال لا انزل عن دابتي حتى يقتل فقتل قال احدهما وكان قد استتيب قبل ذلك ثم تذاكرا معاذ وابو موسى قيام الليل وفي رواية سعيد بن ابي بردة فقال كيف تقرأ القرآن اى في صلاة الليل فقال احدهما وهو معاذ اما انا فانام بفتح الميم فاقوم فاصلي متهجدا وانام وارجو الاجر في نومتي اى لترويح نفسه بالنوم ليكون انشط له عند القيام ما اى الذي ارجو من الاجر في قومتي بفتح القاف وسكون الواو اى في صلاتي بالليل وفي الحديث كراهة سؤال الامارة والحرص عليها ومنع الحريص منها لان فيه تهمة ويوكل اليها ولا يعان عليها فينجر الى تضييع الحقوق لعجزه وفيه اكرام الضيف وغير ذلك مما يظهر بالتامل والحديث سبق مختصرا ومطولا في الاجارة ويجيء ان شاء الله تعالى في الاحكام بعون الله وقوته

باب قتل من ابى قبول الفرائض اى امتنع من التزام الاحكام الواجبة والعمل بها وما مصدرية نسبوا بضم النون وكسر السين ونسبتهم الى الردة وقال الكرماني وتبعه البرماوي ما نافية وقال العيني الاظهر انها موصولة والتقدير وقتل الذين نسبوا الى الردة وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد بن عقيل بفتح العين الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابا هريرة رضي الله عنه قال لما توفي النبي ولابي ذر نبي الله صلى الله عليه وسلم واستخلف بضم الفوقية مبنيا للمفعول ابو بكر الصديق رضي الله عنه وكفر من كفر من العرب وفي حديث انس عند ابن خزيمة لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ارتد عامة العرب قال في شرح المشكاة يريد غطفان وفزارة وبني سليم وبني يربوع وبعض بني تميم وغيرهم فمنعوا الزكاة فاراد ابو بكر ان يقاتلهم قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه يا ابا بكر كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم امرت بضم الهمزة وكسر الميم ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله وفي رواية العلاء ابن عبد الرحمن عند مسلم حتى يشهدوا ان لا اله الا الله ويؤمنوا بي وبما جئت به فمن قال لا اله الا الله عصم ولابي ذر فقد عصم مني ماله ونفسه فلا يجوز هدر دمه واستباحة ماله بسبب من الاسباب الا بحقه الا بحق الاسلام من قتل نفس محرمة او ترك صلاة او منع زكاة بتاويل باطل وحسابه على الله فترك مقاتلته ولا يفتش باطنه هل هو مخلص ام لا فان ذلك الى الله وحسابه على الله قال ابو بكر والله لاقاتلن من فرق بتشديد الراء وتخفف بين الصلاة والزكاة بان اقر بالصلاة وانكر الزكاة جاحدا او مانعا مع الاعتراف وانما اطلق في اول الحديث الكفر ليشمل الصنفين وانما قاتلهم الصديق ولم يعذرهم بالجهل لانهم نصبوا القتال فجهز اليهم من دعاهم الى الرجوع فلما اصروا قاتلهم وقال المازري ظاهر السياق ان عمر كان موافقا على قتال من جحد الصلاة فالزمه الصديق بمثله في الزكاة لورودهما في الكتاب والسنة موردا واحدا ثم استدل ابو بكر رضي الله عنه لمنع التفرقة التي ذكرها بقوله فان الزكاة حق المال كما ان الصلاة حق النفس فمن صلى عصم نفسه ومن زكى عصم ماله قال الطيبي هذا الدليل على ان عمر رضي الله عنه حمل الحق في قوله عصم مني ماله ونفسه الا بحقه على غير الزكاة ولذا لم يستقم استشهاده بالحديث على منع المقاتلة واراد ابو بكر رضي الله عنه بقوله فان الزكاة حق المال والله لو منعوني عناقا بفتح العين الانثى من ولد المعز وفي رواية ذكرها ابو عبيد لو منعوني جديا اذوط وهو الصغير الفك والذقن وهو يؤيد ان الرواية عناقا فرواية عقالا المروية في مسلم وغيره كما قاله بعضهم قيل وانما ذكر العناق مبالغة في التقليل لا العناق نفسها لكن قال النووي انها كانت صغارا فماتت امهاتها في بعض الحول فتزكى بحول امهاتها ولم يبق من الامهات شيء على الصحيح ويتصور فيما اذا ماتت معظم الكبار وحدثت الصغار فحال الحول على الكبار على بقيتها وعلى الصغار كانوا يؤدونها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها قال عمر رضي الله عنه فوالله ما هو الا ان رايت ان قد شرح الله صدر ابي بكر للقتال فعرفت من صحة احتجاجه انه الحق لا انه قلده في ذلك لان المجتهد لا يقلد مجتهدا والمستثنى منه في قوله ما هو الا ان رايت غير مذكور اى ليس الامر شيئا الا علمي بان ابا بكر محق وهو نحو قوله تعالى وما هي الا حياتنا الدنيا هي ضمير مبهم يفسره ما بعده والحديث سبق في الزكاة

هذا باب بالتنوين يذكر فيه اذا عرض الذمي اليهودي او النصراني وغيره اى غير الذمي كالمعاهد ومن يظهر اسلامه وعرض بتشديد الراء اى كنى ولم يصرح بسب النبي صلى الله عليه وسلم اى بتنقيصه ولم يصرح بذلك وهو تاكيد اذ التعريض خلاف التصريح نحو قوله السام عليك ولابي ذر عن الحموي والمستملي عليكم بالجمع واعترض بان هذا اللفظ ليس فيه تعريض بالسب فلا مطابقة بينه وبين الترجمة واجيب بانه اطلق التعريض على ما يخالف التصريح ولم يرد التعريض المصطلح وهو ان يستعمل اللفظ في حقيقته يلوح به الى معنى آخر يقصده وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن الكسائي نزيل بغداد ثم مكة قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن هشام بن زيد

ابن انس

ابن انس ولغير ابي ذر زيادة ابن مالك قال سمعت جدي انس بن مالك رضي الله عنه يقول مر يهودي برسول الله صلى الله عليه وسلم فقال السام بالف بعد المهملة من غير همز اى الموت عليك بالافراد اتفاقا من رواة انس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليك بالافراد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتدرون ما يقول ولابي ذر ماذا يقول قال السام عليك قالوا يا رسول الله الا بالتخفيف نقتله قال لا تقتلوه اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا لهم وعليكم اى ما تستحقونه من اللعنة والعذاب قيل وانما لم يقتله لانه لم يحمل ذلك على السب بل على الدعاء بالموت الذي لا بد منه ومن ثم قال في الرد عليه وعليك اى الموت نازل علي وعليك فلا معنى للدعاء به وليس ذلك بصريح في السب والحديث اخرجه النسائي في اليوم والليلة وبه قال حدثنا ابو نعيم بضم النون الفضل بن دكين عن ابن عيينة سفيان عن الزهري محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت استاذن رهط دون العشرة من الرجال لا واحد له من لفظه من اليهود على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليك بالافراد ولابي ذر عن الحموي والمستملي عليكم فقلت بل عليكم السام واللعنة والسام الموت كما مر والعين منقلبة عن ياء فان كان عربيا فهو من سام يسوم اذا مضى لان الموت مضى فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا عائشة ان الله رفيق يحب الرفق في الامر كله قالت عائشة رضي الله عنها قلت يا رسول الله او لم تسمع ما قالوا بواو العطف المسبوقة بهمزة الاستفهام قال صلى الله عليه وسلم قد قلت لهم وعليكم باثبات الواو وكذا في اكثر الروايات والمعنى قالوا عليك الموت فقال صلى الله عليه وسلم وعليكم ايضا اى نحن وانتم فيه سواء كلنا نموت او الواو هنا للاستيناف لا للعطف والتشريك اى وعليكم ما تستحقونه من الذم واختار بعضهم حذف الواو لئلا يقتضي التشريك وصوبه الخطابي وصوب النووي جواز الحذف والاثبات كما صرحت به الروايات قال واثباتها اجود لان السام الموت وهو علينا وعليهم فلا ضرر فيه والحديث سبق في باب الرفق في الامر كله واخرجه مسلم والترمذي في الاستيذان والنسائي في التفسير وفي اليوم والليلة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان بن عيينة ومالك بن انس امام دار الهجرة قالا حدثنا عبد الله بن دينار العدوي مولاهم ابو عبد الرحمن المدني مولى ابن عمر قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اليهود اذا سلموا على احدكم انما يقولون سام عليك ولابي ذر عن الحموي والمستملي عليكم بالجمع فقل عليك بالافراد للكشميهني ولغيره عليكم بالجمع قال في الكواكب فان قلت المقام يقتضي ان يقال فليقل امرا غائبا قلت احدكم فيه معنى الخطاب لكل احد وسام في هذا الطريق نكرة وعليكم بدون الواو وفقل عليك بلفظ المفرد في الخطاب والجواب انتهى واختلف في عدم قتله صلى الله عليه وسلم لمن صدر منه ذلك لعدم التصريح او لمصلحة التالف وعن بعض المالكية انه انما لم يقتل اليهود في هذه القصة لانه لم تقم عليهم البينة بذلك ولا اقروا به فلم يقض فيهم بعلمه وقيل انهم لما لم يظهروه ولووه بالسنتهم ترك قتلهم وقيل لانه لم يحمل ذلك منهم على السب بل على الدعاء بالموت كما مر والحديث اخرجه النسائي في اليوم والليلة

هذا باب بالتنوين بلا ترجمة فهو كالفصل لما قبله وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثني بالافراد شقيق ابو وائل بن سلمة قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه كاني انظر الى النبي صلى الله عليه وسلم يحكي نبيا من الانبياء قيل هو نوح عليه السلام ضربه قومه الذين ارسل اليهم فادموه اى جرحوه بحيث جرى الدم فهو يمسح الدم عن وجهه وفي رواية عبد الله بن نمير عن الاعمش عند مسلم في هذا الحديث عن جبينه ويقول رب اغفر لقومي اضافهم اليه شفقة ورحمة بهم ثم اعتذر عنهم بجهلهم فقال فانهم لا يعلمون وعند ابن عساكر في تاريخه من رواية يعقوب ابن عبد الله الاشعري عن الاعمش عن مجاهد عن عبيد بن عمير قال ان كان نوح ليضربه قومه حتى يغمى عليه ثم يفيق فيقول اهد قومي فانهم لا يعلمون وقال القرطبي ان النبي صلى الله عليه وسلم هو الحاكي والمحكي عنه وكانه اوحي اليه بذلك قبل وقوع قضيته يوم احد ولم يعين له ذلك فلما وقع تعين انه المعني بذلك وسبق في غزوة احد وقوع ذلك لنبينا صلى الله عليه وسلم وعند الامام احمد من رواية عاصم عن ابي وائل عن ابن مسعود انه صلى الله عليه وسلم قال نحو ذلك يوم حنين لما ازدحموا عليه عند قسمة الغنائم واشار المؤلف بايراد حديث الباب الى ترجيح القول بان ترك قتل اليهودي كان لمصلحة التاليف لانه اذا لم يؤاخذ الذي ضربه حتى جرحه بالدعاء عليه ليهلك بل صبر على اذاه وزاد فدعا له فلأن يصبر على الاذى بالقول اولى ويؤخذ منه ترك القتل بالتعريض بطريق الاولى والحديث تقدم في ذكر بني اسرائيل من احاديث الانبياء بهذا السند واخرجه مسلم في المغازي وابن ماجه في الفتن

باب قتل الخوارج الذين خرجوا عن الدين وعلى علي رضي الله عنه وذلك انهم انكروا عليه التحكيم الذي كان بينه وبين معاوية رضي الله عنه وكانوا ثمانية الاف وقيل اكثر من عشرة الاف وفارقوه فارسل اليهم ان يحضروا فامتنعوا حتى يشهد على نفسه بالكفر برضاه واجمعوا على ان من لا يعتقد معتقدهم يكفر ويباح دمه وماله واهله وانتقلوا الى الفعل فكانوا يقتلون من مر بهم من المسلمين فقتلوا عبد الله بن الارت وبقروا بطن سريته فخرج علي رضي الله عنه اليهم فقتلهم بالنهروان فلم ينج منهم الا دون العشرة ثم انضم اليهم من مال الى رايهم ولما ولي عبد الله بن الزبير الخلافة ظهروا بالعراق مع نافع بن الازرق وباليمامة مع نجدة بن عامر فزاد نجدة على مذهبهم ان من لم يخرج لمحاربة المسلمين فهو كافر وتوسعوا حتى ابطلوا رجم المحصن وقطعوا يد السارق من الابط واوجبوا الصلاة على الحائض في حال الحيض ومنهم من انكر الصلوات الخمس

وقالوا الواجب صلاة بالغداة وصلاة بالعشي ومنهم من جوز نكاح بنت الابن وبنت الاخت ومنهم من انكر سورة يوسف من القرآن قال ابن العربي الخوارج صنفان احدهم يزعم ان عثمان وعليا واصحاب الجمل وصفين وكل من رضي بالتحكيم كفار والصنف الآخر يزعم ان كل من اتى كبيرة فهو كافر مخلد في النار ابدا (باب قتل الملحدين) بضم الميم وسكون اللام بعدها حاء مهملة فدال مهملة مكسورة اي العادلين عن الحق المائلين الى الباطل (بعد اقامة الحجة عليهم) باظهار بطلان دلائلهم (وقول الله تعالى) بالجر عطفا على المجرور السابق وبالرفع على الاستيناف (وما كان الله ليضل قوما بعد اذ هداهم حتى يبين لهم ما يتقون) اي ما امر الله باتقائه واجتنابه مما نهى عنه وبين انه محظور لا يؤاخذ به عباده الذين هداهم للاسلام ولا يخذلهم الا اذا اقدموا عليه بعد بيان حظره وعلمهم بانه واجب الاجتناب واما قبل العلم والبيان فلا قاله في الكشاف وفي هذه الآية شديدة ما ينبغي ان يغفل عنها وهي ان المهدي للاسلام اذا اقدم على بعض محظورات الله داخل في حكم الاضلال قاله في فتوح الغيب وفي هذه الآية شديدة اي خصلة موبقة او قارعة او داهية حذف الموصوف لشدة الامر وفظاعته يعني هذه الآية وعيد وتهديد عظيم للعلماء الذين يقدمون على المناكير على سبيل الادماج وتسميتهم ضلالا من باب التغليظ (وكان ابن عمر) رضي الله عنه (يراهم) اي الخوارج (شرار خلق الله) المسلمين (وقال انهم انطلقوا الى آيات نزلت في الكفار فجعلوها) اي اولوها (على المؤمنين) وصله الطبري في تهذيب الآثار في مسند علي وعند مسلم من حديث ابي ذر مرفوعا في وصف الخوارج هم شرار الخلق والخليقة وعند البزار بسند حسن عن عائشة رضي الله عنها قالت ذكر رسول الله الخوارج فقال هم شرار امتي يقتلهم خيار امتي وبه قال (حدثنا عمر بن حفص بن غياث) بكسر الغين المعجمة وتخفيف التحتية وبعد الالف مثلثة قال (حدثنا ابي) حفص قال (حدثنا الاعمش) سليمان قال (حدثنا خيثمة) بفتح الخاء المعجمة وسكون التحتية بعدها مثلثة ابن عبد الرحمن بن ابي سبرة بفتح المهملة وسكون الموحدة الجعفي لابيه وجده صحبة قال (حدثنا سويد بن غفلة) بفتح المعجمة والفاء واللام الجعفي من كبار التابعين ومن المخضرمين عاش مائة وثلاثين سنة وقيل ان له صحبة قال (قال علي) اي ابن ابي طالب (رضي الله عنه اذا حدثتكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا فوالله لان اخر) بفتح الهمزة وكسر الخاء المعجمة وتشديد الراء اسقط (من السماء) اي الى الارض كما هو في رواية ابي معاوية والثوري عند احمد (احب الي من ان اكذب عليه) صلى الله عليه وسلم (واذا حدثتكم فيما بيني وبينكم فان الحرب خدعة) بتثليث الخاء المعجمة يجوز فيه التورية والكناية والتعريض بخلاف الحديث عنه صلى الله عليه وسلم فلا وضح ان عليا في هذه القصة تصريحا خوف ان يظن به ان ذلك من باب التعريض والتورية (واني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سيخرج قوم في آخر الزمان) قال السفاقسي اي زمان الصحابة وعورض بان آخر زمانهم كان على رأس المائة وهم خرجوا قبل ذلك باكثر من ستين سنة او المراد آخر زمان خلافة النبوة لحديث السنن عن سفينة مرفوعا الخلافة بعدي ثلاثون سنة ثم تصير ملكا وقصة الخوارج وقتلهم بالنهروان في آخر سنة ثلاث وثلاثين بعده صلى الله عليه وسلم بدون الثلاثين بنحو سنتين قاله الحافظ ابن حجر وقال العيني ان قلنا بتعدد خروجهم فلا يحتاج لما ذكر وفي رواية النسائي من طريق ابي برزة يخرج في آخر الزمان قوم (حداث الاسنان) بضم الحاء وتشديد الدال المهملتين وبعد الالف مثلثة اي شبان صغار السن ولابي ذر عن الكشميهني احداث الاسنان (سفهاء الاحلام) جمع حلم بكسر الحاء المهملة اي عقولهم ردية (يقولون من خير قول البرية) بتشديد التحتية الناس قيل المراد من قول خير البرية اي النبي صلى الله عليه وسلم او القرآن فهو من باب المقلوب وقال في الكواكب او خير اقوال الناس او خير من قول البرية يعني القرآن قال في الفتح ويحتمل ان يكون على ظاهره والمراد القول الحسن في الظاهر والباطن على خلاف ذلك وفي حديث مسلم عن علي يقولون الحق (لا يجاوز) ولابي ذر عن الكشميهني لا يجوز (ايمانهم حناجرهم) بفتح الحاء المهملة جمع حنجرة الحلقوم والبلعوم اي يؤمنون بالنطق لا بالقلب وعند مسلم من رواية عبيد الله بن ابي رافع عن علي يقولون الحق بالسنتهم لا يجاوز هذا منهم واشار الى حلقه (يمرقون) يخرجون (من الدين) وعند النسائي من الاسلام وكذا عند المؤلف في باب من رايا بالقرآن من طريق سفيان الثوري عن الاعمش (كما يمرق) يخرج (السهم من الرمية) بفتح الراء وكسر الميم وتشديد التحتية الشيء الذي يرمى به يعني ان دخولهم في الاسلام ثم خروجهم منه لم يتمسكوا منه بشيء كالسهم الذي دخل في الرمية ثم يخرج منها ولم يعلق به شيء منها (فاينما لقيتموهم فاقتلوهم فان في قتلهم اجرا لمن قتلهم يوم القيامة) ظرف للاجر لا للقتل والحديث سبق في علامات النبوة وفضائل القرآن وبه قال (حدثنا محمد بن المثنى) العنزي بفتح النون والزاي المعروف بالزمن قال (حدثنا عبد الوهاب) بن عبد المجيد الثقفي (قال سمعت يحيى بن سعيد) الانصاري (قال اخبرني) بالافراد (محمد بن ابراهيم) التيمي (عن ابي سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف (وعطاء بن يسار) بالسين المهملة المخففة (انهما اتيا ابا سعيد) سعد بن مالك (الخدري) رضي الله عنه (فسألاه عن الحرورية) بضم الحاء المهملة وضم الراء الاولى نسبة الى حروراء قرية بالكوفة نسبة على غير قياس خرج منها نجدة بفتح النون وسكون الجيم بعدها دال مهملة واصحابه على علي رضي الله عنه وخالفوه في مقالات علمية وعملية وحاربوه (أسمعت النبي صلى الله عليه وسلم) بهمزة الاستفهام اي يذكرهم كما في مسلم وفيه حذف المفعول المسموع (قال ابو سعيد لا ادري ما الحرورية سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يخرج في هذه الامة) المحمدية (ولم يقل منها) فيه ضبط للرواية وتحرير لمواقع الالفاظ والاشعار بانهم ليسوا من هذه الامة فظاهره انه يرى كفرهم لكن في مسلم من حديث ابي ذر سيكون بعدي من امتي قوم وعند

من طريق زيد بن وهب عن علي يخرج قوم من امتي قال في الفتح ويجمع بينه وبين حديث ابي سعيد بان المراد في حديث ابي سعيد بالامة امة الاجابة وفي غيره امة الدعوة (قوم تحقرون) بفتح الفوقية وكسر القاف اي تستقلون (صلاتكم مع صلاتهم) وعند الطبري عن عاصم انه وصف اصحاب نجدة الحروري بانهم يصومون النهار ويقومون الليل وعند مسلم من حديث علي ليست قراءتكم الى قراءتهم شيئا ولا صلاتكم الى صلاتهم شيئا (يقرؤون القرآن لا يجاوز حلوقهم او حناجرهم) فلا تفقهه قلوبهم ولا ينتفعون بما يتلون منه او لا تصعد تلاوتهم في جملة الكلم الطيب الى الله تعالى (يمرقون من الدين) المحمدي (مروق السهم من الرمية) اي الصيد الذي يصيبه السهم فيدخل فيه ويخرج منه فلا يعلق من جسد الصيد شيء به لسرعة خروجه (فينظر الرامي الى سهمه الى نصله) بدل من سهمه وهو حديدة السهم (الى رصافه) بكسر الراء بعدها صاد مهملة فالف ففاء وهو العصب الذي يكون فوق مدخل النصل اي ينظر اليه جملة وتفصيلا وعند الطبري من رواية ابي ضمرة عن يحيى بن سعيد ينظر الى سهمه فلا يرى شيئا ثم ينظر الى نصله ثم ينظر الى رصافه (فيتمارى) بفتح التحتية والراء يشك (في الفوقة) بضم الفاء وفتح القاف بينهما واو ساكنة موضع الوتر من السهم ولابي ذر فيتمارى بضم التحتية (هل علق) بكسر اللام (بها من الدم شيء) فكذلك قراءتهم لا يحصل لهم منها شيء من الثواب لا اولا ولا آخرا ولا وسطا لانهم تأولوا القرآن على غير الحق لكن قال ابن بطال ذهب جمهور العلماء الى ان الخوارج غير خارجين من جملة المسلمين لقوله يتمارى في الفوقة لان التماري من الشك واذا وقع الشك في ذلك لم يقطع عليهم بالخروج من الاسلام لان من ثبت له عقد الاسلام بيقين لم يخرج منه الا بيقين وتعقب بان في بعض طرق الحديث المذكور لم يعلق منه شيء وفي بعضها سبق الفرث والدم ويجمع بينهما بانه تردد هل في الفوقة شيء او لا ثم تحقق انه لم يعلق بالسهم ولا بشيء منه من المرمي شيء والحديث في علامات النبوة والادب وفضائل القرآن وبه قال (حدثنا يحيى بن سليمان) ابو سعيد الجعفي الكوفي نزيل مصر قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (ابن وهب) عبد الله المصري قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (عمر) بضم العين ابن محمد بن زيد ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب وذكر ابو علي الجياني عن الاصيلي قال قرأه علينا ابو زيد في عرضة ببغداد عمرو بن محمد بفتح العين وهو وهم والصواب ضمها كما مر (ان اباه حدثه عن عبد الله بن عمر) بن الخطاب رضي الله عنهما (و) الحال انه (ذكر الحرورية فقال قال النبي صلى الله عليه وسلم يمرقون من الاسلام مروق السهم من الرمية) وقوله وذكر الحرورية جملة حالية يفيد انه حدث بالحديث عند ذكر الحرورية وساق هذا الحديث بعد حديث ابي سعيد اشارة الى ان توقف ابي سعيد المذكور محمول على انه لم ينص في الحديث المرفوع على تسميتهم بخصوص هذا الاسم لا ان الحديث لم يرد فيهم قاله في الفتح وفي الحديث انه لا يجوز قتال الخوارج وقتلهم الا بعد اقامة الحجة عليهم بدعائهم الى الرجوع الى الحق والاعذار اليهم والى ذلك اشار البخاري في الترجمة بالآية المذكورة فيها واستدل به لمن قال بتكفير الخوارج وهو مقتضى صنيع البخاري في الترجمة حيث قرنهم بالملحدين وافرد عنهم المتأولين بترجمة واستدل القاضي ابو بكر بن العربي في تكفيرهم بقوله في الحديث يمرقون من الاسلام وبقوله اولئك هم شرار الخلق وقال الشيخ تقي الدين السبكي في فتاويه واحتج من كفر الخوارج وغلاة الروافض بتكفيرهم اعلام الصحابة لتضمنه تكذيب النبي صلى الله عليه وسلم في شهادته لهم بالجنة قال وهو عندي احتجاج صحيح وذهب اكثر اهل الاصول من اهل السنة الى ان الخوارج فساق وان حكم الاسلام يجري عليهم لتلفظهم بالشهادتين ومواظبتهم على اركان الاسلام وانما فسقوا بتكفيرهم المسلمين مستندين الى تأويل فاسد وجرهم ذلك الى استباحة دماء مخالفيهم واموالهم والشهادة عليهم بالكفر والشرك وقال القاضي عياض كادت هذه المسألة ان تكون اشد اشكالا عند المتكلمين من غيرها حتى سأل الفقيه عبد الحق الامام ابا المعالي عنها فاعتذر بان ادخال كافر في الملة واخراج مسلم عنها عظيمة في الدين قال وتوقف قبله القاضي ابو بكر الباقلاني وقال لم يصرح القوم بالكفر وانما قالوا اقوالا تؤدي الى الكفر وقال الغزالي في كتاب التفرقة بين الايمان والزندقة الذي ينبغي الاحتراز عن التكفير ما وجد اليه سبيلا فان استباحة دماء المصلين المقرين بالتوحيد خطأ والخطأ في ترك الف كافر في الحياة اهون من الخطأ في سفك دم مسلم واحد

(باب من ترك قتال الخوارج للتألف ولاجل ان لا ينفر الناس عنه) بفتح التحتية وسكون النون وكسر الفاء والضمير في عنه للتارك وبه قال (حدثنا عبد الله بن محمد) المسندي الجعفي قال (حدثنا هشام) هو ابن يوسف الصنعاني قال (اخبرنا معمر) بفتح الميمين بينهما عين ساكنة ابن راشد (عن الزهري) محمد بن مسلم (عن ابي سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف (عن ابي سعيد) سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه انه (قال بينا) بغير ميم (النبي صلى الله عليه وسلم يقسم) ذهبا بعثه علي بن ابي طالب من اليمن سنة تسع وخص به اربعة النفر الاقرع بن حابس الحنظلي وعيينة بن حصن الفزاري وعلقمة بن علاثة العامري وزيد الخير الطائي (اذ جاء عبد الله بن ذي الخويصرة) بضم الخاء المعجمة وبالصاد المهملة مصغرا (التميمي) هو حرقوص بن زهير اصل الخوارج قال في الكواكب كذا في اصل الشيخ بلفظ عبد الله بن ذي الخويصرة بزيادة ابن والمشهور في كتب الرجال ذو الخويصرة فقط التميمي وسبق في علامات النبوة فاتى ذو الخويصرة رجل من بني تميم لكن في رواية عبد الرزاق عن معمر اذ جاءه ابن ذي الخويصرة وكذا عند الاسماعيلي من رواية عبد الرزاق ومحمد بن ثور وابي سفيان الحميري وعبد الله بن معاذ اربعتهم عن معمر (فقال اعدل يا رسول الله) بهمزة وصل وجزم اللام على الطلب اي اعدل في القسمة (فقال) صلى الله عليه وسلم له (ويلك) ولابي ذر ويحك بالحاء المهملة بدل اللام (ومن يعدل اذا لم اعدل قال عمر بن الخطاب) رضي الله عنه يا رسول الله (دعني اضرب عنقه) ولابي ذر ائذن لي

ذا ضرب بهمزة قطع منصوب بنا الجواب قال صلى الله عليه وسلم لعمر دعه اى اتركه فان له اصحابا يحقر بكسر القاف
يستقل احدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم بلفظ الافراد فيهما وظاهره ان ترك الامر بقتله
بسبب اصحابه الموصوفين بالصفة المذكورة وهو لا يقتضي ترك قتله مع ما ظهر منه من مواجهته صلى
الله عليه وسلم بما واجهه به فيحتمل ان يكون لمصلحة التالف يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية
حتى يخرج من الطرف الاخر ولشدة سرعة خروجه لقوة ساعد الرامي لا يعلق بالسهم من جسد الصيد شيء
ينظر بضم اوله وفتح ثالثه مبنيا للمفعول في قذذه بضم القاف وفتح الذال المعجمة الاولى في ريش
السهم ليعرف هل اصاب او اخطا فلا يوجد فيه شيء من اثر الصيد الرمي ثم ينظر في ولابي ذر عن الكشميهني
الى نصله حديدة السهم فلا يوجد فيه شيء ثم ينظر في ولابي ذر عن المستملي الى رصافه بكسر الرا
بعدها صاد مهملة فلا يوجد فيه شيء وسقط لفظ ينظر لابي ذر ثم ينظر في نضيه بفتح النون وكسر الضاد
المعجمة والتحتية المشددة بعدها يا اى عود السهم من غير ملاحظة ان يكون له نصل وريش فلا يوجد فيه شيء
من دم الصيد او غيره فيظن انه لم يصبه والغرض انه اصابه قد سبق الفرث بفتح الفا وسكون الرا بعدها مثلثة
السرجين ما دام في الكرش والدم اى جاوزهما ولم يتعلق فيه منهما شيء بل خرجا بعده شبه خروجهم من الدين
وكونهم لم يتعلقوا بشيء منه بخروج ذلك السهم وفي مسند الحميدي وابن ابي عمر من طريق ابي بكر مولى الانصار
عن علي ان ناسا يخرجون من الدين كما يخرج السهم من الرمية ثم لا يعودون فيه ابدا اياتهم علامتهم رجل احدى
يديه بالتثنية او قال ثدييه بالتثنية ايضا والشك من الراوي تثنية يد بالتحتية او ثدي بالمثلثة ولابي ذر
عن المستملي ثدييه اى من غير شك قال في الفتح بالمثلثة فيهما فالشك عنده هل هو الثدي بالافراد
او التثنية قال ووقع في رواية الاوزاعي احدى يديه تثنية يد ولم يشك وهو المعتمد ففي رواية شعيب
ويونس احدى عضديه مثل ثدي المراة بالمثلثة والافراد او قال مثل البضعة بفتح الموحدة وسكون الضاد
المعجمة اى القطعة من اللحم تدردر بفتح الفوقية والدال المهملتين بينهما را ساكنة اخره را اخرى واصله
تتدردر فحذفت احدى التاءين اى تتحرك وتجيء وتذهب ولمسلم من رواية زيد بن وهب عن علي واية ذلك
ان فيهم رجلا له عضد ليس له ذراع على راس عضده مثل حلمة الثدي عليه شعرات بيض وعند الطبري من طريق
طارق بن زياد عن علي في يديه شعرات سود يخرجون على حين فرقة من الناس بكسر الحا المهملة وبعد التحتية
الساكنة نون اى وقت وصحح فرقة اى زمان افتراق الناس ولابي ذر عن المستملي على خير فرقة بالخا المعجمة
وبعد التحتية را وفرقة بكسر الفا قال في فتح الباري والاول المعتمد وهو الذي في مسلم وغيره وان كان الاخر
صحيحا اى افضل طايفة قال ابو سعيد الخدري رضي الله عنه بالسند السابق اشهد اني سمعت هذا الحديث
من النبي صلى الله عليه وسلم واشهد ان عليا رضي الله عنه قتلهم بالنهروان وانا معه وفي رواية افلح
ابن عبد الله عند ابي يعلى وحضرت مع علي يوم قتلهم بالنهروان وعند الامام احمد والطبراني والحاكم
من طريق عبيد الله بن شداد انه دخل على عائشة مرجعه من العراق ليالي قتل علي فقالت له عائشة رضي
الله عنها تحدثني عن امر هولاء القوم الذين قتلهم علي قال ان عليا لما كاتب معاوية وحكم الحكمين خرج عليه ثمانية
الاف من قرا الناس فنزلوا بارض يقال لها حروراء من جانب الكوفة وعتبوا عليه فقالوا انسلخت من قميص
البسكه الله ومن اسم سماك الله به ثم حكمت الرجال في دين الله ولا حكم الا لله فبلغ ذلك عليا رضي الله عنه
فجمع الناس فدعا بمصحف عظيم فجعل يضربه بيده ويقول ايها المصحف حدث الناس فقالوا ماذا انسان
انما هو مداد وورق ونحن نتكلم بما راينا منه فقال كتاب الله بيني وبين هولاء يقول الله في امراة رجل وان خفتم
شقاق بينهما الاية وامة محمد صلى الله عليه وسلم اعظم من امراة رجل ونقموا علي ان كاتبت معاوية وقد
كاتب رسول الله صلى الله عليه وسلم سهيل بن عمرو ولقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة ثم بعث اليهم ابن عباس
فناظرهم فرجع منهم اربعة الاف فيهم عبد الله بن الكوا فبعث علي الى الاخرين ان يرجعوا فابوا فارسل
اليهم كونوا حيث شئتم وبيننا وبينكم ان لا تسفكوا دما حراما ولا تقطعوا سبيلا ولا تظلموا احدا فان فعلتم
نبذت اليكم الحرب قال عبد الله بن شداد فوالله ما قتلهم حتى قطعوا السبيل وسفكوا الدم الحرام الحديث
جيء بالرجل الذي قال صلى الله عليه وسلم فيه احدى يديه مثل ثدي المراة على النعت الذي نعته النبي
صلى الله عليه وسلم اى على الوصف الذي وصفه وفي رواية افلح فالتمسه علي فلم يجده ثم وجده بعد
ذلك تحت جدار على هذا النعت وعند الطبري من طريق زيد بن وهب فقال علي اطلبوا ذا الثدية
وطلبوه فلم يجدوه فقال ما كذبت وما كذبت فطلبوه فوجدوه في وهدة من الارض عليه ناس من القتلى
فاذا رجل على يديه مثل سبلات السنور فكبر علي والناس قال ابو سعيد فنزلت فيه في الرجل المذكور
ولابي ذر عن الحموي والمستملي فيهم اى في الحرورية ومنهم من يلمزك في الصدقات اى يعيبك في قسم
الصدقات حيث قال هذه قسمة ما اريد بها وجه الله قال الحافظ ابن كثير قال قتادة وذكر لنا ان رجلا
من اهل البادية حديث عهد باعرابية اتى نبي الله صلى الله عليه وسلم وهو يقسم ذهبا وفضة فقال
والله يا محمد لئن كان الله امرك ان تعدل ما عدلت فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم ويلك فمن ذا يعدل عليك
بعدي ثم قال نبي الله احذروا هذا واشباهه فان في امتي اشباه هذا يقرون القران لا يجاوز تراقيهم
فاذا خرجوا فاقتلوهم ثم اذا خرجوا فاقتلوهم وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل

ابو سلمة المنقري البصري ويقال له التبوذكي قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا الشيباني بفتح الشين المعجمة
سليمان قال حدثنا يسير بن عمرو بضم التحتية وفتح السين المهملة وسكون التحتية بعدها را ابن عمرو ويقال ابن
او ابن جابر الكوفي وقيل اصله اسير فسهلت الهمزة وله رؤية قال قلت لسهل بن حنيف بفتح السين المهملة
وسكون الها وحنيف بضم الحا المهملة وفتح النون اخره فا الانصاري البدري هل سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم يقول في الخوارج شيئا قال سمعته يقول واهوى بيده قبل العراق بكسر القاف وفتح الموحدة
اى جهته وعند مسلم من طريق علي بن مسهر عن الشيباني نحو المشرق يخرج منه قوم يقرون القران لا يجاوز تراقيهم
بالفوقية والقاف جمع ترقوة قال في القاموس العظم ما بين ثغرة النحر والعاتق يعني ان قراءتهم لا يرفعها
الله ولا يقبلها لعلمه باعتقادهم يمرقون من الاسلام مروق السهم اى كمروق السهم من الرمية والحديث اخرجه
مسلم في الزكاة والنسائي في فضايل القران باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة
حتى يقتتل فئتان دعوتهما واحدة ولابي ذر دعواهما بالف بعد الواو بدل الفوقية وبه قال حدثنا علي
ابن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعمش
سليمان بن مهران عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة
حتى يقتتل فئتان جماعتان جماعة علي وجماعة معاوية دعواهما واحدة اى كل واحد منهما يدعي انه على الحق وصاحبه
على الباطل بحسب اجتهادهما والحديث بهذا السند من افراده باب ما جاء من الاخبار في حق المتاولين
قال ابو عبد الله البخاري وسقط قال ابو عبد الله لابي ذر وقال الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي ابو الحارث
المصري الامام المشهور فيما وصله الاسماعيلي عن كاتب الليث عنه قال حدثني بالافراد يونس بن يزيد الايلي
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام عن المسور بن مخرمة
ابن نوفل الزهري ابو عبد الرحمن له صحبة وعبد الرحمن بن عبد القاري بتشديد التحتية من غير همز والقارة
هم ولد الهون بن خزيمة اخي اسد بن خزيمة وله على عهده صلى الله عليه وسلم ليس له منه سماع ولا رؤية
اخبراه انهما سمعا عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول سمعت هشام بن حكيم بفتح الحا المهملة ابن حزام الاسدي
يقرا سورة الفرقان في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستمعت لقراءته فاذا هو يقرا ولابي ذر
يقروها بالواو وصورة الهمزة بدلا من الالف على حروف كثيرة لم يقرئنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك فكدت
اساوره بضم الهمزة بعدها سين مهملة اى اواثبه واحمل عليه وهو في الصلاة فانتظرته حتى سلم
منها ثم ولابي ذر فلما سلم لببته بردايه بتشديد الموحدة الاولى مفتوحة وسكون الثانية جمعته عند صدره
وبالتخفيف ايضا او بردائي شك من الراوي فقلت من اقراك هذه السورة قال اقرانيها رسول الله
صلى الله عليه وسلم قلت ولابي ذر فقلت له كذبت فوالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقراني هذه
السورة التي سمعتك تقراها ولابي ذر تقروها بالواو بدلا الهمزة وفيه اطلاق التكذيب على غلبة الظن فان عمر
انما فعل ذلك عن اجتهاد منه لظنه ان هشاما خالف الصواب قال عمر فانطلقت به اقوده اجره بردايه
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اني سمعت هذا هشاما يقرا بسورة الفرقان
بيا الجر في سوره على حروف لم تقرئنيها وانت اقراتني سورة الفرقان فقال لي رسول الله صلى الله عليه
وسلم ارسله يا عمر بهمزة قطع اى اطلقه ثم قال عليه الصلاة والسلام اقرا يا هشام فقرا عليه القراءة
التي سمعته يقراها قال ولابي ذر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا انزلت ثم قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اقرا يا عمر فقرات فقال هكذا انزلت ثم قال صلى الله عليه وسلم تطييبا لقلب عمر لئلا ينكر
تصويب الشيئين المختلفين ان هذا القران انزل على سبعة احرف اى لغات فاقرءوا ما تيسر منه او من المنزل
ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم لم يواخذ عمر بتكذيب هشام ولا بكونه لببه بردايه
واراد الايقاع به بل صدق هشاما فيما نقله وعذر عمر في انكاره وسبق في باب كلام الخصوم بعضهم في بعض
في كتاب الاشخاص وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني اسحاق بن ابراهيم المشهور بابن راهويه قال حدثنا وكيع
بفتح الواو وكسر الكاف ابن الجراح ح لتحويل السند حدثنا ولابي ذر وحدثنا يحيى بن موسى المعروف بخت قال
حدثنا وكيع عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
انه قال لما نزلت هذه الاية التي في سورة الانعام الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اى لم يخلطوه بظلم شق ذلك
على اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وقالوا اينا لم يظلم نفسه فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس كما
تظنون انه الظلم مطلقا انما هو كما قال لقمان لابنه يا بني لا تشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم لانه تسوية
بين من لا نعمة الا وهي منه وبين من لا نعمة منه اصلا ووجه المطابقة بين الحديث والترجمة من حيث انه
صلى الله عليه وسلم لم يواخذ الصحابة بحملهم الظلم في الاية على عمومه حتى يتناول كل معصية بل عذرهم لانه
ظاهر في التاويل ثم بين لهم المراد بما رفع الاشكال والحديث سبق في اول كتاب استتابة المرتدين وبه قال
حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا معمر
بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد الازدي مولاهم ابو عروة البصري عن الزهري محمد بن مسلم
انه قال اخبرني بالافراد محمود بن الربيع بفتح الرا وكسر الموحدة الخزرجي الحارثي الصغير وجل روايته
عن الصحابة قال سمعت ولابي ذر عن الكشميهني سمع عتبان بن مالك بكسر العين وسكون الفوقية ابن عجلان

الانصاري الصحابي يقول غدا علي بتشديد الياء رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه حذف ذكر في باب المساجد في البيوت من طريق عقيل عن الزهري بلفظ انه اي عتبان اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله قد انكرت بصري وانا اصلي لقومي فاذا كانت الامطار سال الوادي الذي بيني وبينهم لم استطع ان آتي مسجدهم فاصلي بهم ووددت يا رسول الله انك تأتيني فتصلي في بيتي فاتخذه مصلى قال فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم سافعل ان شاء الله قال عتبان فغدا علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر حين ارتفع النهار فاستاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذنت له فلم يجلس حين دخل البيت ثم قال اين تحب ان اصلي من بيتك قال فاشرت اليه الى ناحية من البيت فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فكبر فقمنا فصففنا فصلى ركعتين ثم سلم قال وحبسناه على خزيرة صنعناها له قال فثاب في البيت رجال من اهل الدار ذوو عدد فاجتمعوا فقال رجل منهم لم يسم اين مالك بن الدخشن بضم الدال المهملة وسكون الخاء وضم الشين المعجمتين اخره نون فقال رجل منا قيل هو عتبان بن مالك الراوي ذلك بالالف واللام ولابي ذر باسقاطها اي ابن الدخشن منافق لا يحب الله ورسوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم الا بتخفيف اللام ابتداء الهمزة المفتوحة تقولوه تظنوه يقول لا اله الا الله يبتغي بذلك وجه الله والقول بمعنى الظن كثيرا انشد سيبويه

• اما الرحيل فدون بعد غد • فمتى تقول الدار تجمعنا •

يعني فمتى تظن الدار والبيت لعمر بن ابي ربيعة المخزومي وقيل مقتضى القياس تقولونه باثبات النون واجيب بانه جائز تخفيفا قالوا حذف نون الجمع بلا ناصب وجازم لغة فصيحة او هو خطاب لواحد والواو وجدت من اشباع الضمة ولابي ذر عن الكشميهني الا تقولونه باثبات الهمزة قبل اللام ونون الجمع ولابي ذر ايضا عن الكشميهني والمستملي لا بلفظ النهي تقولوا بحذف النون قال في الفتح الذي رأيته لا تقولوه بغير الف وله وهو موجه وتفسير القول بالظن فيه نظر والذي يظهر انه بمعنى الرؤية والسماع انتهى ونقل في التوضيح عن ابن بطال ان القول بمعنى الظن كثير بشرط كونه في المخاطب وكونه مستقبلا ثم انشد البيت المذكور مضافا الى سيبويه وللاصيلي مما في الفرع كاصله الا باثبات الهمزة وتشديد اللام تقولوه بحذف النون قال الرجل المتهم بحسب زعمه فيما قيل بلى قال صلى الله عليه وسلم فانه لا يوافى بكسر الفاء وفي اليونينية بفتحها عبد يوم القيامة به اي بالتوحيد الا حرم الله عليه النار اذا ادى الفرائض واجتنب المناهي او المراد تحريم التخليد جمعا بين الادلة والحديث سبق في الباب المذكور ومطابقته هنا للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم لم يؤاخذ القائلين في حق ابن الدخشن بما قالوا بل بين لهم ان اجراء احكام الاسلام على الظاهر دون الباطن وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمي ابو الهذيل الكوفي عن فلان وفي رواية هشيم عن حصين هو سعد بن عبيدة وكذا وقع في رواية هشيم في الجهاد وعبد الله بن ادريس في الاستئذان وهو سلمي كوفي يكنى ابا حمزة وكان زوج ابنة ابي عبد الرحمن السلمي شيخه في هذا الحديث انه قال تنازع ابو عبد الرحمن عبد الله ابن ربيعة بفتح الموحدة وتشديد التحتية السلمي الكوفي المقري المشهور بكنيته ولابيه صحبة وحبان بن عطية السلمي بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة وعند الجذر بفتحها وهو وهم قال في التقريب لا اعرف له رواية وانما له ذكر في البخاري وهو من الطبقة الثانية فقال ابو عبد الرحمن لحبان لقد علمت الذي ولابي ذر عن الحموي والمستملي علمت من الذي وله عن الكشميهني ما جرأ بفتح الجيم والراء المشددة والهمزة اي اقدم صاحبك على اراقة الدماء اي دماء المسلمين يعني عليا رضي الله عنه قال حبان ما هو الذي جرأه لا اباك قال في الكواكب جوزوا هذا التركيب تشبيها بالمضاف والا فالقياس لا اب لك وهو ما يستعمل دعامة للكلام ولا يراد به الدعاء عليه حقيقة انتهى وهي كلمة تقال عند الحث على الشيء والاصل فيه ان الانسان اذا وقع في شدة عاونه ابوه فاذا قيل له لا اباك فمعناه ليس لك اب جد في الامر جد من ليس له معاون ثم اطلق في الاستعمال في موضع استبعاد ما يصدر من المخاطب من قول او فعل قال ابو عبد الرحمن شيء جرأه سمعته يقوله صفة لشيء والضمير المنصوب فيه يرجع الى الشيء ولابي ذر عن الكشميهني والمستملي يقول بحذف ضمير النصب قال حبان ما هو اي ذلك الشيء قال ابو عبد الرحمن قال علي بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم والزبير بن العوام وابا مرثد بفتح الميم والمثلثة بينهما راء ساكنة كناز بفتح الكاف والنون المشددة وبعد الالف زاي الغنوي بالغين المعجمة والنون المفتوحتين وقوله والزبير نصب على نون الوقاية لا ان محلها النصب وفي مثل هذا العطف خلاف بين البصريين والكوفيين ومثله قراءة حمزة والارحام بالخفض عطفا على الضمير المجرور فيه من غير اعادة الجار وهو مذهب كوفي لا يجيزه البصريون وقد ذكرت بحثه في كتابي الكبير في القراءات الاربعة عشر وسبق في غزوة الفتح من طريق عبيد الله بن ابي رافع عن علي ذكر المقداد بدل ابي مرثد فيحتمل ان الثلاثة كانوا مع علي وفي باب الجاسوس انا والزبير والمقداد ثم لم يقل في الكواكب ذكر القليل لا ينفي الكثير وكلنا فارس اي راكب فرسه قال انطلقوا حتى تأتوا روضة حاج بحاء مهملة وبعد الالف جيم موضع قريب من مكة او بقرب المدينة على اثني عشر ميلا قال ابو سلمة موسى بن اسماعيل شيخ المؤلف فيه هكذا قال ابو عوانة الوضاح حاج بالحاء المهملة والجيم وقال ابو ذر كذا الرواية هنا والصواب خاخ بخاءين معجمتين قال النووي قال العلماء هو غلط من ابي عوانة وكانه اشتبه عليه بمكان اخر يقال له ذات حاج بالحاء المهملة والجيم وهو موضع بين المدينة والشام يسلكه

الحاج والاصح خاخ بمعجمتين فان فيها امراة اسمها سارة كما عند ابن اسحاق او كنود كما عند الواقدي معها صحيفة من حاطب بن ابي بلتعة بالحاء والطاء المهملتين بينهما الف اخره موحدة وبلتعة بفتح الموحدة وسكون اللام وفتح الفوقية والعين المهملة الى المشركين بمكة فأتوني بها اي بالصحيفة فانطلقنا على افراسنا حتى ادركناها حيث قال لنا رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم حال كونها تسير على بعير لها وكان ولابي ذر وقد كان اي حاطب كتب الى اهل مكة صفوان بن امية وسهيل بن عمرو وعكرمة بن ابي جهل يخبرهم بمسير رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم ولفظ الكتاب ذكرته في الجهاد وعند الواقدي ان حاطبا فكتب معها كتابا الى اهل مكة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد ان يغزوكم فخذوا حذركم فقلنا لها اين الكتاب الذي معك قالت ما معي كتاب فانخنا بها بعيرها فابتغيناه اي طلبناه في رحلها فما وجدنا شيئا فقال صاحباي وفي نسخة صاحبي الزبير وابو مرثد ما نرى معها كتابا قال علي فقلت لهما لقد علمتما ولابي ذر عن الكشميهني لقد علمنا ما كذب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم حلف علي رضي الله عنه والذي يحلف به فقال والله لتخرجن الكتاب بضم الفوقية وكسر الراء والجيم او لأجردنك من ثيابك حتى تصيري عريانة فاهوت مالت بيدها الى حجزتها بضم الحاء المهملة وسكون الجيم بعدها زاي معقد ازارها وهي محتجزة بكساء شدته على وسطها زاد في حديث انس عند ابن مردويه فقالت ادفعه اليكما على ان ترداني الى النبي صلى الله عليه وسلم واختلف في اسلامها فالاكثر على انها على دين قومها وقد عدت فيمن اهدر النبي صلى الله عليه وسلم دمهم يوم الفتح لانها كانت تغني بهجائه وهجاء اصحابه فاخرجت الصحيفة فاتوا بها بالصحيفة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرئت عليه فقال عمر رضي الله عنه يا رسول الله قد خان الله ورسوله والمؤمنين دعني فاضرب بالنصب عنقه وفي غزوة الفتح دعني اضرب عنق هذا المنافق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا حاطب ما حملك على ما صنعت قال يا رسول الله ما لي ولابي ذر عن المستملي ما بي بالموحدة بدل اللام وهي اوجه ان لا بفتح الهمزة اكون مؤمنا بالله ورسوله ولابي ذر برسوله وفي رواية ابن عباس والله اني لناصح لله ورسوله ولكني اردت ان يكون لي عند القوم مشركي مكة يد منة يدفع بها بضم التحتية وفي نسخة يدفع الله بها عن اهلي ومالي وليس من اصحابك احد الا له هنالك اي بمكة ولابي ذر عن الكشميهني هناك باسقاط اللام من قومه من يدفع الله به عن اهله وماله قال صلى الله عليه وسلم صدق حاطب ويحتمل ان يكون عرف صدقه بما ذكره او بوحي لا ولابي ذر ولا تقولوا له الا خيرا قال فعاد عمر الى قوله الاول في حاطب فقال يا رسول الله قد خان الله ورسوله والمؤمنين دعني ولابي ذر عن الكشميهني فدعني فلاضرب عنقه بكسر اللام والنصب قال في الكواكب وهو له تاويل مصدر محذوف وهو خبر مبتدا اي اتركني لاضرب عنقه فتركك لي من اجل الضرب ويجوز سكون الباء والفاء زائدة على راي الاخفش واللام للامر ويجوز فتحها على لغة سليم وتسكينها مع الفاء على لغة قريش وامر المتكلم نفسه باللام فصيح قليل الاستعمال ذكره ابن مالك في قوموا فلاصلي لكم وما المانع اي فوالله لاضرب واستشكل قول عمر ثانيا دعني اضرب عنقه بعد قول النبي صلى الله عليه وسلم صدق ولا تقولوا له الا خيرا واجيب بان عمر ظن ان صدقه في عذره لا يدفع عنه ما وجب عليه من القتل قال صلى الله عليه وسلم او ليس من اهل بدر استفهام تقرير وزاد الحارث عند ابي يعلى فقال عمر بلى ولكنه نكث وظاهر اعداءك عليك فقال عليه الصلاة والسلام وما يدريك يا عمر لعل الله اطلع عليهم على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم في المستقبل فقد اوجبت لكم الجنة وفي غزوة الفتح فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم اي ان ذنوبهم تقع مغفورة حتى لو تركوا فرضا مثلا لم يؤاخذوا بذلك ويؤيده حديث سهل بن الحنظلية في قصة الذي حرس ليلة حنين فقال له النبي صلى الله عليه وسلم هل نزلت الليلة قال لا الا لقضاء حاجة قال لا عليك ان لا تعمل بعدها والمتفق عليه ان اهل بدر مغفور لهم فيما يتعلق بالاخرة اما الحدود في الدنيا فلا فلقد جلد مسطحا في قصة الافك فاغرورقت عيناه بالغين المعجمة الساكنة والراء بينهما واو ساكنة ثم قاف افعوعلت من الغرق اي امتلات عينا عمر من الدموع حتى كانها غرقت فقال عمر رضي الله عنه الله ورسوله اعلم قال ابو عبد الله البخاري خاخ بالمعجمتين اصح ولكن كذا قال ابو عوانة الوضاح حاج بالحاء المهملة ثم الجيم وحاج اي بالمهملة والجيم تصحيف وهو موضع بين مكة والمدينة وهشيم بضم الهاء وبعد التحتية الساكنة مثلثة كذا في الفرع ولعله سهو قلم والذي في اليونينية ووقفت عليه من الاصول المعتمدة وهشيم بضم الهاء وفتح الشين المعجمة مصغرا ابن بشير الواسطي في روايته عن ابي حصين مما وصله في الجهاد يقول خاخ بالمعجمتين قوله قال ابو عبد الله ثابت في رواية المستملي

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الاكراه

بكسر الهمزة وسكون الكاف هو الزام الغير بما لا يريده وقول الله تعالى في سورة النحل وقوله بالجر عطفا على سابقه وسقطت الواو لغير ابي ذر مع الاستيناف الا من اكره استثنا ممن كفر بلسانه في قوله من كفر بالله من بعد ايمانه ووافق المشركين بلفظه مكرها لما ناله من الضرب والاذى وقلبه مطمئن ساكن بالايمان بالله ورسوله وقال ابن جرير عن عبد الكريم الجزري عن ابي عبيدة محمد بن عمار بن ياسر قال اخذ المشركون عمار بن ياسر فعذبوه حتى قاربهم في بعض ما ارادوا فشكا ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم كيف تجد قلبك قال مطمئنا بالايمان قال النبي صلى الله عليه وسلم ان عادوا فعد ورواه البيهقي باسط من هذا وفيه انه سب النبي صلى الله عليه وسلم وذكر الهتهم بخير وانه قال يا رسول الله ما تركت حتى سببتك وذكرت الهتهم بخير قال كيف تجد قلبك قال مطمئنا بالايمان قال ان عادوا فعد

وفي ذلك انزل الله الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان ومن ثم اتفق على انه يجوز ان يوالي المكره على الكفر ابقاء لمهجته والافضل والاولى ان يثبت المسلم على دينه ولو ادى الى قتله وعند ابن عساكر في ترجمة عبد الله بن حذافة السهمي احد الصحابة رضي الله عنهم انه اسرته الروم فجاؤوا به الى ملكهم فقال له تنصر وانا اشركك في ملكي وازوجك ابنتي فقال له لو اعطيتني جميع ما تملك وجميع ما تملكه العرب على ان ارجع عن دين محمد صلى الله عليه وسلم طرفة عين ما فعلت فقال اذا اقتلك قال انت وذاك قال فامر به فصلب وامر الرماة فرموه قريبا من يديه ورجليه وهو يعرض عليه دين النصرانية فابى ثم امر به فانزل ثم امر بقدر وفي رواية ببقرة من نحاس فاحميت وجاء باسير من المسلمين فالقاه وهو ينظر فاذا هو عظام تلوح وعرض عليه فابى فامر به ان يلقى فيها فرفع في البكرة ليلقى فيها فبكى فطمع فيه ودعاه فقال انما بكيت لان نفسي انما هي نفس واحدة تلقى في هذه القدر الساعة في الله فاحببت ان يكون لي بعدد كل شعرة في جسدي نفس تعذب في الله مثل هذا العذاب وروي انه قبل راسه واطلقه واطلق معه جميع اسارى المسلمين عنده فلما رجع قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه حق على كل مسلم ان يقبل راس عبد الله بن حذافة وانا ابدا فقام فقبل راسه ولكن من شرح بالكفر صدرا اي طاب نفسا واعتقده فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم في الاخرة لانهم ارتدوا عن الاسلام للدنيا وقال جل وعلا في سورة آل عمران الا ان تتقوا منهم تقاة قال البخاري اخذا من كلام ابي عبيدة وهي تقية اي الا ان تخافوا من جهة الكافرين امرا تخافون اي الا ان يكون للكافر عليك سلطان فتخافه على نفسك ومالك فحينئذ يجوز لك اظهار الموالاة وابطان المعاداة وقال تعالى في سورة النساء ان الذين توفاهم الملائكة ملك الموت واعوانه وتوفاهم ماضيا او مضارعا اصله تتوفاهم حذفت ثانية تاءيه ظالمي انفسهم حال من ضمير المفعول في توفاهم اي في حال ظلمهم انفسهم بالكفر وترك الهجرة قالوا اي الملائكة توبيخا لهم فيم كنتم في اي شيء كنتم من امر دينكم قالوا كنا مستضعفين عاجزين عن الهجرة في الارض ارض مكة او عاجزين عن اظهار الدين واعلاء كلمته الى قوله واجعل لنا من لدنك نصيرا كذا في رواية كريمة والاصيلي والقابسي ولا يخفى ما فيه من التغيير لان قوله واجعل لنا من لدنك نصيرا من اية اخرى متقدمة على الاية المذكورة والصواب ما وقع في رواية ابي ذر الى قوله عفوا غفورا اي لعباده قبل ان يخلقهم وقال تعالى والمستضعفين مجرور بالعطف على سبيل الله اي في سبيل الله وفي خلاص المستضعفين او منصوب على الاختصاص اي واخص من سبيل خلاص المستضعفين لان سبيل الله عام في كل خير وخلاص المستضعفين من المسلمين من ايدي الكفار من اعظم الخير واخصه والمستضعفون هم الذين اسلموا بمكة وصدهم المشركون عن الهجرة فبقوا بين ايديهم مستضعفين يلقون منهم الاذى الشديد من الرجال والنساء والولدان بيان للمستضعفين وانما ذكر الولدان مبالغة في الحث وتنبيها على تناهي ظلم المشركين بحيث بلغ اذاهم الصبيان ارغاما لابائهم وامهاتهم وعن ابن عباس كنت انا وامي من المستضعفين من النساء والولدان الذين يقولون ربنا اخرجنا من هذه القرية مكة الظالم اهلها الظالم وصف للقرية الا انه مسند الى اهلها فاعطي اعراب القرية لانه صفتها واجعل لنا من لدنك وليا يتولى امرنا ويستنقذنا من اعدائنا واجعل لنا من لدنك نصيرا ينصرنا عليهم فاستجاب الله دعاءهم بان يسر لبعضهم الخروج الى المدينة وجعل لمن بقي منهم خير ولي وناصر ففتح مكة على نبيه صلى الله عليه وسلم فتولاهم ونصرهم ثم استعمل عليهم عتاب ابن اسيد فحماهم ونصرهم حتى صاروا اعز اهلها فعذر الله المستضعفين الذين لا يمتنعون من ترك ما امر الله به الا ان غلبوا والمكره بفتح الراء لا يكون الا مستضعفا بفتح العين غير ممتنع من فعل ما امر به بضم الهمزة قال الكرماني غرضه ان المستضعف لا يقدر على الامتناع من الترك اي تارك لامر الله فهو معذور فكذلك المكره لا يقدر على الامتناع من الفعل فهو فاعل لامر مكره فهو معذور اي كلاهما عاجزان وقال الحسن البصري فيما وصله ابن ابي شيبة عن وكيع عن هشام عنه التقية ثابتة الى يوم القيامة لا تختص بعهده صلى الله عليه وسلم وقال ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله ابن ابي شيبة فيمن يكرهه اللصوص بضم التحتية وكسر الراء على طلاق امراته فيطلقها ليس بشيء فلا يقع طلاقه وبه اي بعدم الطلاق في ذلك قال ابن عمر رضي الله عنهما وابن الزبير عبد الله وقد اخرجهما الحميدي في جامعه والبيهقي من طريقه والشعبي عامر بن شراحيل فيما وصله عبد الرزاق بسند صحيح عنه والحسن البصري فيما وصله سعيد بن منصور وقال النبي صلى الله عليه وسلم فيما وصله سعيد في الايمان بفتح الهمزة الاعمال بالنية بدون انما بالنية بالافراد فالمكره لا نية له على ما اكره عليه بل نيته عدم الفعل وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن خالد بن يزيد من الزيادة الجمحي الاسكندراني عن سعيد بن ابي هلال الليثي المدني عن هلال بن اسامة بضم الهمزة هو هلال بن علي بن اسامة العامري المدني ان ابا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف اخبره عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعو في قنوت الصلاة وفي تفسير سورة النساء انها صلاة العشاء وفي كتاب الصلاة انه صلى الله عليه وسلم كان حين يرفع راسه وفي الادب لما رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم راسه من الركوع قال اللهم انج عياش بن ابي ربيعة اخا ابي جهل والوليد بن الوليد ابن عم ابي جهل اللهم انج المستضعفين من المؤمنين من ذكر العام بعد الخاص ثم ذكر من حال بينهم وبين الهجرة فقال اللهم اشدد وطاتك بفتح الواو وسكون الطاء المهملة عقوبتك على كفار مضر اي قريش وابعث عليهم سنين مجدبة كسني يوسف عليه السلام والمطابقة بين الحديث والترجمة من حيث انهم كانوا مكرهين على الاقامة مع المشركين لان المستضعف لا يكون الا مكرها كما مر ومفهومه ان الاكراه على الكفر لو كان كفرا لما دعا لهم وسماهم مؤمنين والحديث سبق في مواضع كسورة النساء

باب من اختار الضرب والقتل والهوان على الكفر

وبه قال

وبه قال حدثنا محمد بن عبد الله بن حوشب بفتح الحاء المهملة والشين المعجمة بينهما واو ساكنة اخره موحدة الطائفي بالفاء نزيل الكوفة قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا ايوب السختياني عن ابي قلابة عبد الله ابن زيد الجرمي عن انس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث اي خصال ثلاث صفة لمحذوف او ثلاث خصال مبتدا وسوغ الابتداء به اضافته الى الخصال والجملة بعد خبر وهي من كن فيه وجد اصاب حلاوة الايمان باستلذاذه الطاعات ولا يجد ذلك الا ان يكون الله ورسوله احب اليه مما سواهما وان مصدرية خبر مبتدا محذوف اي اول الثلاثة كون الله ورسوله في محبته اياهما اكثر محبة من محبة سواهما من نفس وولد ووالد واهل ومال وكل شيء وان يحب المرء لا يحبه الا لله وان يكره ان يعود في الكفر زاد في كتاب الايمان بعد ان انقذه الله منه كما يكره ان يقذف في النار وهذا هو المراد من الترجمة من كونه سوى بين كراهة الكفر وبين كراهة دخول النار والقتل والضرب والهوان اسهل عنده من دخول النار فيكون اسهل من الكفر ان اختار الاخذ بالشدة قاله ابن بطال والحديث سبق في الايمان وبه قال حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي الملقب بسعدويه قال حدثنا عباد بفتح العين والموحدة المشددة ابن العوام بتشديد الواو الواسطي عن اسماعيل بن ابي خالد انه قال سمعت قيسا هو ابن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي يقول سمعت سعيد بن زيد بكسر العين ابن عمرو ابن نفيل العدوي احد العشرة المبشرة بالجنة وهو ابن عم عمر بن الخطاب وزوج اخته رضي الله عنه يقول رايتني بضم الفوقية اي رايت نفسي وان عمر بن الخطاب رضي الله عنه موثقي بضم الميم وسكون الواو وكسر المثلثة والقاف بحبل او قد على الاسلام كالاسير تضييقا واهانة لكوني اسلمت وفي باب اسلام عمر عن محمد ابن المثنى عن يحيى بن سعيد القطان عن اسماعيل بن ابي خالد لو رايتني موثقي عمر على الاسلام انا واخته وما اسلم وفي باب اسلام سعيد بن زيد عن قتيبة عن الثوري عن اسماعيل قبل ان يسلم عمر ولو انقض بالنون الساكنة والقاف والضاد المعجمة المشددة المفتوحتين انهدم ولابي ذر عن الكشميهني انفض بالفاء بدل القاف اي تفرق احد الجبل المعروف بالمدينة الشريفة على ساكنها افضل الصلاة والسلام وجعل وفاتي بها على الاسلام والسنة في عافية بلا محنة مما فعلتم بعثمان بن عفان يوم الدار من القتل كان محقوقا بفتح الميم وسكون الحاء المهملة وقافين بينهما واو ساكنة اي واجبا ان ينقض اي ينهدم ولابي ذر عن الكشميهني ان ينفض بالفاء اي يتفرق اي لو تحركت القبائل لطلب ثار عثمان لفعلوا او واجبا والحديث ظاهر فيما ترجم له لان سعيدا وزوجته اخت عمر اختارا الهوان على الكفر وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن اسماعيل بن ابي خالد انه قال حدثنا قيس هو ابن ابي حازم عن خباب بن الارت بفتح الخاء المعجمة والموحدة المشددة وبعد الالف موحدة ثانية والارت بفتح الهمزة والراء بعدها فوقية مشددة ابن جندلة مولى خزاعة انه قال شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اي والحال انه متوسد بردة له كساء اسود مربع في ظل الكعبة فقلنا له يا رسول الله الا بالتخفيف للتحريض تستنصر لنا تطلب من الله النصر على الكفار وتسلط لنا لاتحذر الا تدعو لنا فقال صلى الله عليه وسلم كان من قبلكم من الانبياء واممهم يوخذ الرجل منهم فيحفر له في الارض حفيرة فيجعل فيها فيجاء بضم التحتية وفتح الجيم ممدود بالميشار بكسر الميم وسكون التحتية وبعدها شين معجمة وفي نسخة بالنون بدل التحتية وهي الالة التي تنشر بها الاخشاب فيوضع على راسه فيجعل بضم التحتية وفتح العين نصفين ويمشط بضم التحتية وفتح الشين المعجمة بامشاط الحديد ما دون لحمه اي تحته او عند وعظمه فما يصده ذلك النشر والمشط عن دينه والله ليتمن بفتح التحتية وكسر الفوقية وفتح الميم والنون مشددة بنون التوكيد اي ليكملن هذا الامر بالرفع او الاسلام حتى يسير الراكب من صنعاء قاعدة اليمن ومدينته العظمى الى حضرموت بفتح الحاء المهملة وسكون الضاد المعجمة وفتح الراء والميم وسكون الواو بلدة باليمن ايضا بينها وبين صنعاء مسافة بعيدة قيل اكثر من اربعة ايام لا يخاف الا الله والذيب على غنمه بنصب والذيب عطفا على الجلالة الشريفة ولكنكم تستعجلون ووجه دخول هذا الحديث في الترجمة من جهة ان طلب خباب الدعاء من النبي صلى الله عليه وسلم على الكفار دال على انهم كانوا قد اعتدوا عليهم بالاذى ظلما وعدوانا قال ابن بطال لما لخصه الحافظ ابن حجر في فتحه انما لم يجب النبي صلى الله عليه وسلم سؤال خباب ومن معه بالدعاء على الكفار مع قوله تعالى ادعوني استجب لكم وقوله فلولا اذ جاءهم باسنا تضرعوا لانه علم انه قد سبق القدر بما جرى عليهم من البلوى ليوجروا عليها كما جرت به عادة الله في اتباع الانبياء فصبروا على الشدة في ذات الله ثم كانت لهم العاقبة بالنصر وجزيل الاجر قال فاما غير الانبياء فواجب عليهم الدعاء عند كل نازلة لانهم لم يطلعوا على ما اطلع الله عليه النبي صلى الله عليه وسلم انتهى وتعقبه في الفتح بانه ليس في الحديث تصريح بانه عليه الصلاة والسلام لم يدع لهم بل يحتمل انه دعا وانما قال قد كان من قبلكم يوخذ الخ تسلية لهم واشارة الى الصبر حتى تنقضي المدة المقدورة والى ذلك الاشارة بقوله في اخر الحديث ولكنكم تستعجلون انتهى وتعقبه العيني فقال قوله ليس في الحديث تصريح بانه لم يدع لهم بل يحتمل انه قد دعا هذا الاحتمال بعيد لانه لو كان دعا لما كان قال قد كان من قبلكم الخ وقوله هذا التسلية لهم الخ لا يدل على انه دعا لهم بل يدل على انهم لا يستعجلون في اجابة الدعاء في الدنيا على ان الظاهر منه ترك الاستعجال في هذا الوقت ولو كان مجابا لهم فيما بعد والحديث مضى في علامات النبوة وفي مبعث النبي صلى الله عليه وسلم

هذا باب بالتنوين في بيان بيع المكره بفتح الميم وفتح الراء وهو الذي يحمل على بيع الشيء شاء او ابى ونحوه اي المضطر في الحق المالي وغيره اي الجلاء والمراد

بالحق الدين وبغيره ما عداه مما يكون في بيعه لازما او المراد بقوله وغيره الدين فيكون من الخاص بعد العام وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد الليث بن سعد الامام عن سعيد المقبري بضم الموحدة عن ابيه كيسان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال بينما نحن بالمسجد اذ خرج علينا ولابي ذر الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انطلقوا الى يهود غير منصرف فخرجنا معه حتى جئنا بيت المدراس بكسر الميم وسكون الدال المهملة آخره سين مهملة موضع قراءتهم التوراة واضافة البيت اليه من اضافة العام الى الخاص قاله في الكواكب وقال في الفتح المدراس كبير اليهود ونسب البيت اليه لانه الذي كان صاحب دراسة كتبهم اي قراءتها قال والصواب انه على حذف الموصوف والمراد الرجل وفي كتاب الجزية حتى جئنا بيت المدارس بتأخير الراء عن الالف بصيغة المفاعلة وهو من يدرس الكتاب ويعلمه غيره فقام النبي صلى الله عليه وسلم فناداهم ولابي ذر عن الكشميهني فنادى يا معشر يهود اسلموا بكسر اللام تسلموا بفتحها فقالوا له صلى الله عليه وسلم قد بلغت يا ابا القاسم فقال صلى الله عليه وسلم ذلك التبليغ واقراركم به اريد ثم قالها الثانية يا معشر يهود اسلموا تسلموا فقالوا قد بلغت يا ابا القاسم ثم قال الثالثة ولابي ذر في الثالثة فقال اعلموا ان الارض لله ولابي ذر عن الكشميهني انما الارض لله ورسوله يحكم فيها بما اراده الله لكونه المبلغ عنه تعالى القائم بتنفيذ اوامره واني اريد ان اجليكم بضم الهمزة وفي اليونينية بفتحها وسكون الجيم وكسر اللام اي اخرجكم من الارض فمن وجد منكم بماله شيئا فليبعه فمن وجد معنى بخل فعداه بالباء او وجد من الوجد والباء سببية اي فمن وجد منكم بماله شيئا من المحبة او هي للمقابلة قال الخطابي استدل به البخاري على جواز بيع المكره وهو ببيع المضطر اشبه وانما المكره على البيع هو الذي يحمل على البيع اراده او لم يرده واليهود لو لم يبيعوا ارضهم لم يلزموا بذلك وانما شحوا على اموالهم فاختاروا بيعها فصاروا كانهم اضطروا الى بيعها كمن رهقه دين فاضطر الى بيع ماله فيكون جائزا ولو اكره عليه لم يجز انتهى قال في الفتح ان البخاري لم يقتصر في الترجمة على المكره وانما قال بيع المكره ونحوه في الحق فدخل في ترجمته المضطر فكانه اشار الى الرد على من لا يصحح بيع المضطر وقوله ولو اكره عليه لم يجز مردود لانه اكراه بحق والا بان لم تجدوا شيئا فاعلموا ان الارض ولكشميهني انما الارض لله ورسوله والحديث سبق في الجزية واخرجه مسلم في المغازي وابو داود في الخراج والنسائي في السير. هذا باب بالتنوين يذكر فيه لا يجوز نكاح المكره بفتح الراء وقوله تعالى ولا تكرهوا فتياتكم اماءكم على البغاء على الزنا ان اردن تحصنا تعففا عن الزنا وانما قيل بهذا الشرط لان الاكراه لا يكون الا مع ارادة التحصن فامر المطيعة للبغاء لا يسمى مكرها ولا امرها اكراها ولانها نزلت على سبب فوقع النهي على تلك الصفة وفيه توبيخ للموالي اي اذا رغبن في التحصن فانتم احق بذلك لتبتغوا عرض الحياة الدنيا اي لتبتغوا باكراههن على الزنا اجورهن واولادهن ومن يكرههن فان الله من بعد اكراههن غفور رحيم لهن والاثم على من اكرههن وفي مسند البزار عن الزهري قال كانت جارية لعبد الله بن ابي يقال لها معاذة يكرهها على الزنا فلما جاء الاسلام نزلت ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء الى قوله فان الله من بعد اكراههن غفور رحيم وعند النسائي عن جابر انه كان يقال لها مسيكة وكان يكرهها على الفجور وكانت لا باس بها فتابت فانزل الله تعالى هذه الآية ولا تكرهوا الآية الى آخرها وسقط لابي ذر من قوله ان اردن الى آخر الآية وقال بعد البغاء الى قوله غفور رحيم واستشكل ذكر هذه الآية هنا واجيب بانه اذا نهي عن الاكراه فيما لا يحل فالنهي عن الاكراه فيما يحل بالطريق الاولى وبه قال حدثنا يحيى بن قزعة بفتح القاف والزاي والعين المهملة الحجازي قال حدثنا مالك الامام عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق عن عبد الرحمن ومجمع بضم الميم الاولى وكسر الثانية المشددة بينهما جيم مفتوحة آخره عين مهملة ابني يزيد بن جارية بالجيم والراء بعدها تحتية الانصاري عن خنساء بفتح الخاء المعجمة وسكون النون وبعد السين المهملة الف ممدودة بنت خذام بكسر الخاء وفتح الذال المعجمتين ابن وديعة الانصارية الاوسية ان اباها خذاما زوجها وهي ثيب قد ازيلت بكارتها بنكاح برجل من بني عوف كما في رواية محمد بن اسحاق عن حجاج بن السائب عن ابيه عن جدته خنساء فكرهت ذلك النكاح فاتت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت له ذلك فرد عليه الصلاة والسلام نكاحها وفيه انه لا بد من اذن الثيب في صحة النكاح وان نكاح المكره لا يجوز وقال الكوفيون لو اكره على نكاح امراة بعشرة آلاف وصداق مثلها الف جاز النكاح ولزمه الالف وبطل الزائد قال سحنون وكما ابطلوا الزائد على الالف بالاكراه كذلك يلزمهم ابطال النكاح بالاكراه وفي امره عليه الصلاة والسلام باستيمار النساء في ابضاعهن دليل عليهم قال وقد اجمع اصحابنا على ابطال نكاح المكره والمكرهة فلو كان راضيا بالنكاح واكره على المهر يصح العقد اتفاقا ويلزم المسمى بالدخول والحديث سبق في باب اذا زوج ابنته وهي كارهة من كتاب النكاح وبه قال حدثنا محمد ابن يوسف الفريابي قال حدثنا سفيان الثوري ويحتمل ان يكون محمد بن يوسف البيكندي وشيخه سفيان بن عيينة عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عن ابن ابي مليكة عبد الله المكي عن ابي عمرو بفتح العين ذكوان مولى عائشة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قلت يا رسول الله يستامر النساء في ابضاعهن بضم التحتية مبنيا للمفعول وفي بعضها بالنون بالفوقية وابضاعهن بفتح الهمزة قال الكرماني جمع بضع بضم الموحدة نعتيه فقال لم يذكر ذلك وليس بفتح بل هو بكسر الهمزة مصدر ابضعت المراة ابضاعا اذا زوجتها انتهى وقال الجوهري البضع بالضم النكاح عن ابن السكيت قال يقال ملك بضع فلانة والمباضعة المجامعة يعني تستشار النساء في عقد نكاحهن قال

ولابي ذر النبي صح

صح

صلى الله عليه وسلم نعم تستامر النساء في ابضاعهن وظاهره انه ليس للولي تزويج الثيب من غير استيذانها ومراجعتها والاطلاع على انها راضية بصريح الاذن قالت عائشة قلت يا رسول الله فان البكر تستامر مبنيا للمفعول تستشار فيمن تزوج فتستحي بكسر الحاء ولابي ذر فتستحيي بسكون الحاء وزيادة ياء اخرى لغتان بمعنى فتسكت قال صلى الله عليه وسلم سكاتها اذنها للاب وغيره ما لم تكن قرينة ظاهرة في المنع كصياح وضرب خد وسبق الحديث في النكاح. هذا باب بالتنوين يذكر فيه اذا اكره بضم الهمزة الرجل حتى وهب عبدا او باعه لم يجز لم تصح الهبة ولا البيع وقال ولابي ذر وبه قال بعض الناس قيل الحنفية فان نذر المشتري بكسر الراء من المكره فيه في الذي اشتراه نذرا فهو اي البيع مع الاكراه جائز اي ماض عليه ويصح البيع وكذا الهبة بزعمه اي عنده وكذلك ان دبره اي دبر العبد الذي اشتراه من المكره على بيعه ويعتقد التدبير قال في الكواكب غرض البخاري ان الحنفية تناقضوا فان بيع الاكراه ان كان ناقلا للملك الى المشتري فانه يصح منه جميع التصرفات ولا يختص بالنذر والتدبير وان قالوا ليس بناقل فلا يصح النذر والتدبير ايضا وحاصله انهم صححوا التدبير والنذر بدون الملك وفيه تحكم وتخصيص بغير مخصص وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل قال حدثنا حماد ابن زيد الازدي الجهضمي ابو اسماعيل المصري عن عمرو بن دينار بفتح العين عن جابر الانصاري رضي الله عنه ان رجلا من الانصار يقال له ابو مذكور دبر مملوكا له اسمه يعقوب علق عتقه بموته ولم يكن له مال غيره فبلغ ذلك رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم فقال من يشتريه اي يعقوب المدبر مني فاشتراه منه نعيم ابن النحام بضم النون الاول وفتح عينه المهملة وبعد التحتية الساكنة ميم وفتح نون النحام الثاني وحائه المهملة وبعد الالف ميم بثمانمائة درهم قال عمرو بن دينار فسمعت جابرا رضي الله عنه يقول كان يعقوب عبدا قبطيا من قبط مصر مات عام اول بالفتح على البناء وهو من اضافة الموصوف لصفته وهو جائز عند الكوفيين ممنوع عند البصريين فيؤولونه على حذف مضاف اي عام الزمن الاول ووجه ادخال الحديث في الترجمة ان الذي دبره لما لم يكن له مال غيره وكان تدبيره سفها من فعله رده صلى الله عليه وسلم وان كان ملكه للعبد صحيحا فمن لم يصح له ملكه اذا دبره اولى ان يرد فعله والحديث سبق في العتق. هذا باب بالتنوين من الاكراه كره وكره بفتح الكاف في الاول وضمها في الثاني ولابي ذر بضم الكاف في الاول وفتحها في الثاني ونصب اللام فيهما والمعنى واحد او الفتح للاجبار والضم للمشقة وسقط هذا للنسفي وبه قال حدثنا حسين ابن منصور بضم الحاء المهملة النيسابوري قال حدثنا اسباط بن محمد القرشي مولاهم الكوفي قال حدثنا الشيباني بفتح الشين المعجمة سليمان بن فيروز هو سليمان بن ابي سليمان ابو اسحاق الكوفي عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس قال ولابي ذر وقال الشيباني وحدثني بالافراد عطاء ابو الحسن السوائي بضم السين المهملة وتخفيف الواو وبعد الالف همزة الكوفي ولا اظنه الا ذكره الا عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا لا يحل لكم ان ترثوا النساء الآية قال كانوا اي اهل الجاهلية او اهل المدينة او في الجاهلية واوائل الاسلام اذا مات الرجل كان اولياؤه احق بامراته ان شاء بعضهم تزوجها ان كانت جميلة بصداق الاول وان شاء زوجها لمن اراد واخذ صداقها وان شاءوا لم يزوجوها بل يحبسونها حتى تموت فيرثونها او تفتدي نفسها فهم اي اولياء الرجل احق بها من اهلها وفي اليونينية مصلح على كشط وان شاء زوجها وان شاء لم يزوجها بالافراد في زوجها في الموضعين فنزلت هذه الآية بذلك ولابي ذر في ذلك وقال المهلب فيما نقله العيني رحمه الله فائدة هذا الباب التعريف بان كل من امسك امراته لاجل الارث منها طمعا ان تموت لا يحل له ذلك بنص القرآن والحديث سبق في تفسير سورة النساء. هذا باب بالتنوين اذا استكرهت المراة على الزنا فلا حد عليها لانها مكرهة واستكرهت بضم الفوقية وسكون الكاف وكسر الراء في قوله ولابي ذر لقوله تعالى ومن يكرههن اي الفتيات فان الله من بعد اكراههن غفور رحيم لهن لعل الاكراه كان دون ما اعتبرته الشريعة وهو الذي يخاف منه التلف فكانت آثمة ومناسبة الآية للترجمة من جهة ان في الآية دلالة على ان لا اثم على المكرهة على الزنا فيلزم ان لا يجب عليها الحد وبه قال وقال الليث بن سعد الامام فيما وصله البغوي عن العلاء بن موسى عن الليث قال حدثني بالافراد نافع مولى ابن عمر ان صفية ابنة ولابي ذر بنت ابي عبيد بضم العين وفتح الموحدة الثقفية امراة عبد الله بن عمر اخبرته ان عبدا من رقيق الامارة بكسر الهمزة من مال الخليفة عمر رضي الله عنه وقع على وليدة جارية من الخمس الذي يتصرف فيه الامام اي زنى بها فاستكرهها حتى اقتضها بالقاف والضاد المعجمة المشددة ازال بكارتها والقضة بكسر القاف عذرة البكر فجلده عمر رضي الله عنه الحد ونفاه غربه من ارض الجناية نصف سنة لان حد الرقيق نصف حد الحر وفيه ان عمر كان يرى ان الرقيق ينفى كالحر ولم يجلد الوليدة من اجل انه استكرهها قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسم واحد منهما وعند ابن ابي شيبة موقوفا بسند ضعيف عن وائل بن حجر قال استكرهت امراة للزنا فدرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها الحد قال ولابي ذر وقال الزهري محمد بن مسلم في الامة البكر يفترعها بالفاء والعين المهملة يقتضها الحر يقيم ذلك الافتراع الحكم يعني الحاكم من الامة العذراء بقدر قيمتها اي من المفترع دية الافتراع بنسبة قيمتها وهو ارش النقص وهو التفاوت بين كونها بكرا وثيبا ولابوي ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر بقدر ثمنها ويجلد وليس في الامة الثيب بالمثلثة في قضاء الائمة غرم بضم المعجمة وسكون الراء غرامة ولكن عليه الحد وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال حدثنا

شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هاجر ابراهيم خليل الله صلى الله عليه وسلم من العراق الى الشام او
من بيت المقدس الى مصر بسارة زوجته ام اسحاق عليهما السلام دخل بها قرية تسمى حران بفتح الحاء المهملة
وتشديد الراء بعد الالف نون بين دجلة والفرات وقيل الاردن وقيل مصر فيها ملك بكسر اللام من الملوك
او جبار من الجبابرة بالشك من الراوي فارسل الملك اليه الى الخليل عليه الصلاة والسلام ان ارسل بهمزة قطع بعد
سكون نون ان الي بتشديد الياء بها بسارة فارسل بها الخليل اليه بعد اكراه الجبار له على ارسالها اليه فقام
اليها ليصيبها فقامت توضأ اصله تتوضأ فحذفت احدى التاءين وتصلي فقالت اللهم ان كنت امنت بك
وبرسولك ابراهيم اي ان كنت مقبولة الايمان عندك فلا تسلط علي هذا الكافر الجبار فغط بفتح الغين
وضم الغين المعجمة وتشديد الطاء المهملة اي خنق وصرع حتى ركض حرك برجله ومناسبة هذا للترجمة
من ظاهر وليس فيها الا سقوط الملامة عن سارة في خلوة الجبار بها لانها مكرهة لكن ليس الباب معقودا لذا
وانما هو معقود لاستكراه المرأة على الزنا قاله ابن المنير وقال ابن بطال وتبعه في الكواكب وجه دخوله هنا
مع ان سارة عليها السلام كانت معصومة من كل سوء انه لا ملامة عليها في الخلوة مكرهة فكذا المستكرهة
على الزنا لا حد عليها والحديث سبق في اخر البيع وفي احاديث الانبياء عليهم الصلاة والسلام باب
يمين الرجل لصاحبه انه اخوه اذا خاف عليه القتل بان يقتله اذا لم يحلف اليمين التي اكرهه الظالم عليها
او نحوه كقطع اليد لا حنث عليه كما قال ابن بطال عن مالك والجمهور ولفظه ذهب مالك والجمهور الى ان
من اكره على يمين ان لم يحلفها قتل اخوه المسلم لا حنث عليه وقال الكوفيون يحنث لانه كان له ان يوري فلما
ترك التورية صار قاصدا لليمين فيحنث واجاب الجمهور بانه اذا اكره على اليمين فنيته مخالفة لقوله والاعمال
بالنيات وكذلك كل مكره يخاف فانه اي المسلم يذب بفتح الياء وضم الذال المعجمة يدفع عنه
المظالم ويقاتل دونه اي عنه ولا يخذله بالذال المعجمة المضمومة لا يترك نصرته فان قاتل دون المظلوم
اي عنه غير قاصد قتل الظالم بل الدفع عن المظلوم فاتى على الظالم فلا قود عليه ولا قصاص هو تأكيد
لانهما بمعنى او القصاص اعم من النفس ودونها والقود في النفس غالبا وان قيل له لتشربن الخمر واكرهه
على ذلك او لتأكلن الميتة واكرهه على اكلها او لتبيعن عبدك واكرهه على بيعه او تقر بدين لفلان على
نفسك ليس عليك او تهب هبة بغير طيب نفس منك او تحل بفتح الفوقية وضم الحاء المهملة فعل مضارع
عقدة بضم العين وسكون القاف اخره تاء تانيث يفسخها كالطلاق والعتاق وفي بعض النسخ وكل عقدة
بالكاف بدل الحاء مبتدأ مضاف لعقدة وخبره محذوف اي كذلك او لتقتلن اباك او اخاك في الاسلام اعم
من النسب وزاد ابو ذر عن الكشميهني وما اشبه ذلك وسعه بكسر السين المهملة جاز له جميع ذلك ليخلص
اباه او اخاه المسلم لقول النبي صلى الله عليه وسلم السابق ذكره في باب المظالم المسلم اخو المسلم لا يظلمه
ولا يسلمه وقال بعض الناس قيل هم الحنفية لو قيل له اي لو قال ظالم لرجل لتشربن الخمر او لتأكلن الميتة
او لتقتلن ابنك او اباك او ذا رحم محرم بفتح الميم وسكون الحاء المهملة او بضم الميم والتشديد لم يسعه
لم يجز له ان يفعل ما امر به لان هذا ليس بمضطر في ذلك لان الاكراه انما يكون فيما يتوجه الى الانسان في
خاصة نفسه لا في غيره وليس له ان يعصي الله حتى يدفع عن غيره بل الله سائل الظالم ولا يؤاخذ المأمور لانه
لم يقدر على الدفع الا بارتكاب ما لا يحل له ارتكابه فليصبر على قتل ابنه فانه لا اثم عليه فان فعل اثم وقال
الجمهور يأثم ثم ناقض بعض الناس قوله هذا فقال ان قيل له اي ان قال ظالم لرجل لنقتلن بنون بعد
اللام الاولى اباك او ابنك او لتبيعن هذا العبد او تقر او لتقرن بدين او تهب هبة يلزمه
في القياس لانه يتعين انه يصبر على قتل ابيه وعلى هذا ينبغي ان يلزمه كل ما عقد على نفسه من عقد ثم ناقض
هذا المعنى بقوله ولكنا نستحسن ونقول البيع والهبة وكل عقدة بضم العين في ذلك باطل فاستحسن
بطلان البيع ونحوه بعد ان قال يلزمه في القياس ولا يجوز له القياس فيها واجاب العيني بان المناقضة
ممنوعة لان المجتهد يجوز له ان يخالف قياس قوله بالاستحسان والاستحسان حجة عند الحنفية قال البخاري
رحمه الله تعالى فرقوا اي الحنفية بين كل ذي رحم محرم وغيره من الاجنبي بغير كتاب ولا سنة فلو قال
ظالم لرجل لتقتلن هذا الرجل الاجنبي او لتبيعن او تقر او تهب ففعل لينجيه من القتل لزمه جميع ما عقد
على نفسه من ذلك ولو قيل له ذلك في المحارم لم يلزمه ما عقده في استحسانه والحاصل ان اصل ابي حنيفة
اللزوم في الجميع قياسا لكنه يستثني من له منه رحم استحسانا ورأى البخاري ان لا فرق بين القريب
والاجنبي في ذلك لحديث المسلم اخو المسلم فان المراد اخوة الاسلام لا النسب ثم استشهد لذلك بقوله
وقال النبي صلى الله عليه وسلم فيما سبق موصولا في احاديث الانبياء وقال ابراهيم صلى الله عليه وسلم
لامرأته لما طلبها الجبار ولابي ذر عن الكشميهني لسارة هذه اختي قال البخاري وذلك في الله اي في دين الله
لا اخوة النسب اذ نكاح الاخت كان حراما في ملة ابراهيم وهذه الاخوة توجب حماية اخيه المسلم والدفع
عنه فلا يلزمه ما عقد من البيع ونحوه ووسعه الايمان الشرعي ولا اثم عليه في ذلك كما لو قيل له لتفعلن
هذه الاشياء او لنقتلنك وسعه في نفسه اتيانها ولا يلزمه حكمها واجاب العيني بان الاستحسان
غير خارج عن الكتاب والسنة اما الكتاب فقوله تعالى فيتبعون احسنه واما السنة فقوله صلى الله

عليه

عليه وسلم ما رآه المؤمنون حسنا فهو حسن عند الله وقال النخعي بفتح النون والخاء المعجمة ابراهيم فيما
وصله محمد بن الحسن في كتاب الآثار عن ابي حنيفة عن حماد عنه اذا كان المستحلف ظالما فنية الحالف
وان كان مظلوما فنية المستحلف قال في الكواكب فان قلت كيف يكون المستحلف مظلوما قلت المدعي المحق
اذا لم يكن له بينة ويستحلفه المدعى عليه وهو مظلوم وعند المالكية النية نية المظلوم ابدا وعند الكوفيين
نية الحالف ابدا وعند الشافعية نية القاضي وهي راجعة الى نية المستحلف فان كان غير القاضي فنية
الحالف وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل
بضم العين ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري ان سالما اخبره ان اباه عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المسلم اخو المسلم لا يظلمه بفتح اوله
ولا يسلمه بضم اوله اي ولا يخذله ومن كان في قضاء حاجة اخيه المسلم كان الله في قضاء حاجته
والحديث سبق في كتاب المظالم بهذا الاسناد وبه قال حدثنا محمد بن عبد الرحيم البزاز بمعجمتين الاولى
مشددة بعد الموحدة المعروف بصاعقة قال حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي وهو ايضا من شيوخ المؤلف
قال حدثنا هشيم بضم الهاء وفتح المعجمة ابن بشير بضم الموحدة وفتح المعجمة الواسطي قال اخبرنا
عبيد الله بضم العين ابن ابي بكر بن انس عن جده انس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم انصر اخاك المسلم ظالما او مظلوما فقال رجل لم يعرف اسمه يا رسول الله انصره
بهمزة قطع مفتوحة ورفع الراء اذا كان مظلوما افرأيت الفاء عاطفة على مقدر بعد الهمزة واطلق
الرؤية واراد الاخبار والاستفهام مراد اي اخبرني اذا كان ظالما كيف انصره قال
صلى الله عليه وسلم تحجزه بالحاء المهملة الساكنة بعدها جيم فزاي ولابي ذر عن الكشميهني تحجره بالراء بدل
الزاي او قال تمنعه من الظلم فان ذلك المنع نصره والشك من الراوي والحديث سبق في المظالم

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الحيل

جمع حيلة وهي ما يتوصل به الى المراد بطريق خفي. هذا باب بالتنوين في ترك الحيل وثبت
في اليونينية على في باب مضاف لتاليه وان لكل امرئ ما نوى في الايمان بفتح الهمزة وغيرها
ولابي ذر عن الكشميهني وغيره بالتذكير على ارادة اليمين المستفاد من صيغة الجمع وقوله وغيرها تفقها
من البخاري لا من الحديث وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل قال حدثنا حماد بن زيد الازدي
الجهضمي عن يحيى بن سعيد الانصاري وسقط لابي ذر ابن سعيد عن محمد بن ابراهيم التيمي عن علقمة بن وقاص
بتشديد القاف الليثي المدني انه قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يخطب على المنبر قال
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يا ايها الناس انما الاعمال بالنية بالافراد والجملة مقول القول
وانما من ادوات الحصر قال السكاكي في اعجاز القرآن ان الواقع بعد انما اذا كان مبتدأ وخبرا فالمحصور
الثاني فاذا قلنا انما المال لزيد فالمال لزيد لا لعمرو واذا قلنا انما لزيد المال فالمحصور المال لتقديمه
لا غيره والاعمال مبتدأ بتقدير مضاف اي انما صحة الاعمال والخبر الاستقرار الذي يتعلق به حرف الجر
والباء في بالنية للسببية اي انما الاعمال ثابت ثوابها بسبب النية وافردها لان المصدر المفرد يقوم
مقام الجمع وانما يجمع لاختلاف الانواع وانما لامرئ ما نوى وفي التعليق السابق كرواية اول الكتاب
لكل امرئ ما نوى فمن نوى بعقد البيع الربا وقع في الربا ولا يخلصه من الاثم صورة البيع ومن نوى بعقد
النكاح التحليل كان محللا ودخل في الوعيد على ذلك باللعن ولا يخلصه من ذلك صورة النكاح وكل شيء قصد به
تحريم ما احل الله او تحليل ما حرم الله كان اثما واستدل به من قال بابطال الحيل ومن قال باعمالها
لان مرجع كل من الفريقين الى نية العامل فان كان في ذلك خلاص مظلوم مثلا فهو مطلوب وان كان فيه
فوات حق فهو مذموم وقد نص امامنا الشافعي على كراهة تعاطي الحيل في تفويت الحقوق فقال بعض
اصحابه هي كراهة تنزيه وقال كثير من المحققين كالغزالي هي كراهة تحريم وقد نقل صاحب الكافي
من الحنفية عن محمد بن الحسن قال ليس من اخلاق المؤمنين الفرار من احكام الله بالحيل الموصلة الى ابطال
الحق فمن كانت هجرته الى الله اي الى طاعة الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ظاهره اتحاد الشرط
والجزاء فهو كقوله من اكل اكل ومن شرب شرب وذلك غير مفيد واجاب عنه ابن دقيق العيد بان التقدير
من كانت هجرته الى الله ورسوله قصدا فهجرته الى الله ورسوله ثوابا واجرا وقال ابن مالك هو كقوله
لو مت مت على غير الفطرة قال ابن فرحون واعراب قصدا ونية يصح ان يكون خبر كان اي ذات قصد وذات
نية ويتعلق الى بالمصدر ويصح ان يكون الى الله الخبر وقصدا مصدر في محل الحال واما قوله ثوابا واجرا
فلا يصح فيه الا الحال من الضمير في الخبر انتهى وسبق مزيد لذلك اول هذا الشرح ومن هاجر الى دنيا بضم
الدال وحكى ابن قتيبة كسرها ولا ينون على المشهور لانها فعلى من الدنو والالف للتانيث يمنع من الصرف
وحكي تنوينها قال ابن جني وهي لغة نادرة والدنيا ما على الارض مع الجو والهواء او كل مخلوق من الجواهر
والاعراض الموجودة قبل الدار الاخرة والمراد بها في الحديث المال ونحوه يصيبها جملة من فعل
وفاعل ومفعول في موضع جر صفة لدنيا ومتى تقدمت النكرة على الظروف او المجرورات او الجمل
كانت صفات وان تقدمت المعرفة كانت احوالا او امرأة يتزوجها وجواب الشرط قوله فهجرته

الحما باجرائه وجه مطابقة الحديث للترجمة التي هي لترك الحيل ان مهاجر ام قيس جعل الهجرة حيلة في تزوج ام قيس والحديث سبق مرارا

باب بالتنوين يذكر فيه بيان دخول الحيلة في الصلاة وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اسحاق بن نصر هو اسحاق بن ابراهيم بن نصر ابو ابراهيم السعدي المروزي ويقال البخاري وكان ينزل بمدينة بخارى بباب بني سعد ونسبه لجده وسقط لغير ابي ذر ابن نصر قال حدثنا عبد الرزاق ابن همام الصنعاني عن معمر بفتح الميمين بينهما مهملة ساكنة ابن راشد عن همام بفتح الهاء والميم المشددة ابن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يقبل الله صلاة احدكم اذا احدث حتى يتوضأ اي اذا احدث احدكم لا تقبل صلاته الى ان يتوضأ ولا يجوز تقديره بالا المشددة لانا لكلام يصير لا يقبل الله صلاة احدكم الا ان يتوضأ ومفهومه انه لو صلى قبل الوضوء ثم توضأ قبلت فيفسد المعنى بتقديرها ووجه تعلق الحديث بالترجمة قيل لانه قصد الرد على الحنفية حيث صححوا صلاة من احدث في الجلسة الاخيرة وقالوا ان التحلل يحصل بكل ما يضاد الصلاة فهم متحيلون في صحة الصلاة مع وجود الحدث ووجه الرد انه محدث في صلاته فلا تصح لان التحلل منها ركن فيها لحديث وتحليلها التسليم كما ان التحريم بالتكبير ركن منها لكن انفصل الحنفية عن ذلك بان السلام واجب لا ركن فان سبقه الحدث بعد التشهد توضأ وسلم وان تعمده فالعمد قاطع واذا وجد القطع انتهت الصلاة لكون السلام ليس ركنا وقال ابن بطال فيه رد على ابي حنيفة في قوله ان المحدث في صلاته يتوضأ ويبني ووافقه ابن ابي ليلى وقال مالك والشافعي يستأنف الصلاة واحتجا بهذا الحديث وتعقبه في المصابيح فقال وفي الاحتجاج نظر وذلك لان الغاية تقتضي ثبوت القبول بعدها ولا شك ان ما تقدم قبلها من الحدث صلاة وقعت بوجه مشروع ويتوقف لها مشروطها وهو الطهارة للحين كما اداها او بتجديد الطهارة عند وقوع الحدث في اثنائها واتمامها بعد ذلك فيقبل حينئذ ما تقدم من الصلاة قبل الحدث وما وقع بعدها مما يكملها والحديث منطبق على هذا وليس فيه ما يدفعه فكيف يكون ردا على ابي حنيفة فتامله

باب بالتنوين يذكر فيه بيان ترك الحيل في اسقاط الزكاة وان لا يفرق بضم اوله وفتح ثالثه المشدد بين مجتمع بكسر الميم الثانية ولا يجمع بين متفرق خشية الصدقة وبه قال حدثنا محمد ابن عبد الله الانصاري قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد ابي عبد الله المثنى بن عبد الله بن انس بن مالك قال حدثنا ولابي ذر حدثني ثمامة بن عبد الله بن انس بضم المثلثة وتخفيف الميم ان انسا رضي الله عنه حدثه ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه كتب له فريضة الصدقة التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يجمع بضم اوله وفتح ثالثه عطف على فريضة اي لا يجمع المالك والمصدق بين متفرق بتقديم الفوقية على الفاء فلو كان لكل شريك اربعون شاة فالواجب عليهما شاتان فاذا جمعا تحيلا بتنقيص الزكاة اذ يصير على كل واحد نصف شاة ولا يفرق بضم التحتية وفتح الراء المشددة بين مجتمع بكسر الميم الثانية خشية الصدقة بنصب خشية مفعول لاجله وهو قوله ولا يفرق اي لو كان بين الشريكين اربعون شاة لكل واحد عشرون فيفرقون حتى لا يجب على احدهما زكاة ومطابقته للترجمة ظاهرة وسبق في الزكاة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء الثقفي مولاهم قال حدثنا اسماعيل بن جعفر الانصاري المدني عن ابي سهيل بضم السين المهملة مصغرا نافع عن ابيه مالك بن ابي عامر عن طلحة بن عبيد الله بضم العين احد العشرة المبشرة بالجنة رضي الله عنه ان اعرابيا اسمه ضمام بن ثعلبة او غيره جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثائر شعر الرأس اي متفرقه من عدم الرفاهية فقال يا رسول الله اخبرني ماذا فرض الله علي بتشديد الياء من الصلاة في اليوم والليلة قال صلى الله عليه وسلم الصلوات الخمس الا ان تطوع شيئا وفي الايمان قال هل علي غيرها قال لا الا ان تطوع قال اخبرني بما فرض الله علي من الصيام قال شهر رمضان الا ان تطوع شيئا قال اخبرني بما فرض الله علي من الزكاة قال فاخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم شرائع الاسلام ولابي ذر بشرائع الاسلام بزيادة موحدة قبل المعجمة واجبات الزكاة وغيرها قال الاعرابي والذي اكرمك اي برسالته العامة لا اتطوع شيئا ولا انقص مما فرض الله علي شيئا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم افلح اي فاز الاعرابي ان صدق او دخل الجنة ان صدق ولابي ذر عن الكشميهني او ادخل الجنة بزيادة همزة مضمومة وكسر الخاء المعجمة والشك من الراوي واستشكل اذ مفهومه انه ان تطوع لا يفلح واجيب بان شرط اعتبار مفهوم المخالفة عدم مفهوم الموافقة وهنا مفهوم الموافقة ثابت لان من تطوع يفلح بطريق الاولى ووجه ادخال هذا الحديث هنا ان المؤلف رحمه الله تعالى فهم من قوله صلى الله عليه وسلم افلح ان صدق انه من رام ان ينقص شيئا من فرائض الله بحيلة يحتالها انه لا يفلح ولا يقوم له بذلك عند الله عذر وما اجازه الفقهاء من تصرف صاحب المال في ماله قرب حلول الحول لم يريدوا بذلك الفرار من الزكاة ومن نوى ذلك فالاثم عنه غير ساقط قاله في المصابيح والحديث سبق في الايمان وقال بعض الناس وهم الحنفية كما قيل فيمن في عشرين ومائة بعير حقتان بكسر المهملة وتشديد القاف تثنية حقة وهي التي لها ثلاث سنين فان اهلكها اي العشرين والمائة متعمدا بان ذبحها او وهبها او احتال فيها قبل الحول بيوم فرارا من الزكاة فلا شيء عليه لان ذلك لا يلزم الا بتمام الحول ولا يتوجه اليه معنى قوله خشية الصدقة الا حينئذ وهذا يقتضي على اصطلاح الحنفية اختصاصهم بذلك لكن قال الشافعي وغيره يقولون بذلك ايضا واجيب بان الشافعي وغيره وان قالوا لا زكاة عليه لا يقولون لا شيء عليه لانهم يلومونه على ملاك النية لكن قال البرماوي انما يأثم اذا كان حراما ولكن هو مكروه وقال مالك من فوت من ماله شيئا

ينوي به الفرار من الزكاة قبل الحول بشهر او نحوه لزمته الزكاة عند الحول لقوله صلى الله عليه وسلم خشية الصدقة وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد اسحاق هو ابن راهويه كما جزم به ابو نعيم في المستخرج قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري مولاهم ابو بكر الصنعاني قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا معمر هو ابن راشد الازدي مولاهم ابو عروة البصري عن همام هو ابن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون كنز احدكم وهو المال الذي يخبأ من غير ان تؤدى زكاته يوم القيامة شجاعا بضم الشين المعجمة بعدها جيم ذكر الحيات اي الذي يقوم على ذنبه ويواثب الراجل والفارس وربما بلغ الفارس اقرع لا شعر على راسه لكثرة سمه وطول عمره يفر منه صاحبه فيطلبه ولابي ذر ويطلبه بالواو بدل الفاء ويقول انا كنزك قال صلى الله عليه وسلم والله لن يزال ولابي ذر عن الكشميهني لا يزال يطلبه حتى يبسط صاحب المال يده فيلقمها بضم التحتية وفتح القاف اي يلقم صاحب المال يده فاه اي فم الشجاع وفي رواية ابي صالح عن ابي هريرة في الزكاة فيأخذ بلهزمتيه اي يأخذ الشجاع يد صاحب المال بشدقيه وهما اللهزمتان وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسند السابق اذا ما رب النعم بفتح النون والعين المهملة وما زائدة اي اذا ما مالك الابل لم يعط حقها اي زكاتها تسلط عليه يوم القيامة تخبط بفتح الفوقية وسكون المعجمة وكسر الموحدة بعدها مهملة ولابي ذر فتخبط وجهه باخفافها جمع خف وهو للابل كالظلف للشاة ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان فيه منع الزكاة باي وجه كان من الوجوه المذكورة قاله العيني وقال في الفتح وفي رواية ابي صالح من آتاه الله مالا فلم يؤد زكاته مثل له يوم القيامة شجاعا اقرع فذكر نحو حديث الباب قال وبهذا يظهر مناسبة ذكره في هذا الباب وقال بعض الناس يريد الامام ابا حنيفة في رجل له ابل فخاف ان تجب عليه الصدقة فباعها بابل مثلها او بغنم او ببقر او بدراهم فرارا من الصدقة الواجبة قبل الحول بيوم احتيالا فلا باس ولابي ذر فلا شيء عليه وهو اي والحال انه يقول ان زكى ابله قبل ان يحول الحول بيوم او بسنة ولابي ذر او بستة بكسر السين بعدها فوقية مشددة بدلا من النون جازت ولابي ذر عن الكشميهني اجزأت عنه التزكية قبل الحول فاذا كان التقديم على الحول مجزيا فليكن التصرف فيها قبل الحول غير مسقط واجيب بان ابا حنيفة لم يتناقض في ذلك لانه لا يوجب الزكاة الا بتمام الحول ويجعل من قدمها كمن قدم دينا مؤجلا قبل ان يحل وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء البغلاني بفتح الموحدة وسكون المعجمة قال حدثنا الليث هو ابن سعد الامام المشهور عن ابن شهاب محمد ابن مسلم الزهري عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال استفتى سعد بن عبادة الانصاري رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم في نذر صيام او عتق او صدقة او غيرها كان على امه عمرة توفيت قبل ان تقضيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقضه عنها قال المهلب فيما نقله عنه في الفتح فيه حجة على ان الزكاة لا تسقط بالحيلة ولا بالموت لانه لما الزم الولي بقضاء النذر عن امه كان قضاء الزكاة التي فرضها الله تعالى اشد وقال بعض الناس الامام ابو حنيفة اذا بلغت الابل عشرين ففيها اربع شياه فان وهبها قبل الحول او باعها فرارا واحتيالا ولابي ذر او احتيالا لاسقاط الزكاة فلا شيء عليه لانه زال عن ملكه قبل الحول وكذلك ان اتلفها فلا شيء في ماله لان المال انما تجب فيه الزكاة ما دام واجبا في الذمة وهذا الذي مات لم يبق في ذمته منه شيء يجب على ورثته وفاؤه

باب ترك الحيلة في النكاح ولغير ابي ذر بتنوين باب واسقاط ما ليه وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بضم العين العمري انه قال حدثني بالافراد نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه وعن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى نهي تحريم عن الشغار بكسر الشين وفتح الغين المعجمتين قال عبيد الله قلت لنافع مستفهما له ما الشغار قال ينكح الرجل ابنة الرجل وينكحه الآخر ابنته بغير صداق وينكح اخت الرجل وينكحه الرجل اخته بغير صداق بل يضع كل واحد منهما صداق الاخرى واختلف في اصل الشغار في اللغة فقيل من شغر الكلب اذا رفع رجله ليبول كأن العاقد يقول لا ترفع رجل ابنتي حتى ارفع رجل ابنتك وقيل ماخوذ من شغر البلد اذا خلا كانه سمي بذلك لشغوره من الصداق وقال ابن الاثير كان يقول الرجل شاغرني اي زوجني ابنتك او اختك او من تلي امرها حتى ازوجك ابنتي او اختي ولا يكون بينهما مهر وقيل الشغر البعد ومنه بلد شاغر اذا بعد عن الناصر والسلطان فكان هذا العقد بعد عن طريق الحق والحديث سبق في النكاح وقال بعض الناس الامام ابو حنيفة ان احتال حتى تزوج على الشغار فهو اي العقد جائز والشرط باطل فيجب لكل واحد منهما مهر مثلها قال ابن بطال قال ابو حنيفة نكاح الشغار منعقد ويصح بصداق المثل وكل نكاح فساده من اجل صداقه لا يفسخ عنده وينصلح بمهر المثل وقال الائمة الثلاثة النكاح باطل لظاهر الحديث وقال اي ابو حنيفة في المتعة وهو ان يتزوجها بشرط ان يتمتع بها اياما ثم يخلي سبيلها النكاح فاسد والشرط باطل وهذا مبني على قاعدة الحنفية وهو ان ما لم يشرع باصله ووصفه باطل وما شرع باصله دون وصفه فاسد فالنكاح مشروع باصله وجعل البضع صداقا وصف له فيفسد الصداق ويصح النكاح بخلاف المتعة فانها لما ثبت انها منسوخة صارت غير مشروعة باصلها وقال بعضهم اي بعض الحنفية المتعة والشغار كل منهما جائز والشرط باطل في كل منهما قال الحافظ ابن حجر كانه يشير الى ما نقل عن زفر انه اجاز المؤقت والغى الشرط لانه شرط فاسد والنكاح لا يبطل بالشروط الفاسدة وتعقبه العيني بان مذهب زفر ليس كذلك بل عنده ان صورته ان يتزوج امراة الى مدة معلومة فالنكاح صحيح واشتراط المدة باطل قال وعند

ابي حنيفة وصاحبيه النكاح باطل وبه قال حدثنا مسدد بالسين وبعدها دال وبعد الدال الاولى مشددة مهملات ابن مسرهد
قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بن عمر بضم العين فيهما العمري انه قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم
ابن شهاب عن الحسن وعبد الله ابني محمد بن علي عن ابيهما محمد بن الحنفية ان اباه عليا هو ابن ابي طالب رضي الله عنه انه قيل
له ان ابن عباس رضي الله عنهما لا يرى بمتعة النسا باسا اي يبيحها فقال علي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى
عنها يوم خيبر بالخا المعجمة آخره را وعن اكل لحوم الحمر الانسية بكسر الهمزة وسكون النون ومطابقة الحديث
للترجمة غير ظاهرة لان بطلان المتعة مجمع عليه والحديث سبق في النكاح وقال بعض الناس ابو حنيفة ان احتال
حتى تمتع اي عقد نكاح متعة فالنكاح فاسد والفساد عنده لا يوجب البطلان لاحتمال اصلاحه بالغا الشرط منه
فيتحيل في تصحيحه بذلك كما قال في بيع الربا لو حذف منه الزيادة صح البيع وقال بعضهم قيل هو زفر النكاح
جائز والشرط باطل وسبق قريبا باب بيان ما يكره من الاحتيال في البيوع و باب بيان قوله
لا يمنع فضل الما الزائد على قدر الحاجة ليمنع به فضل الكلا بفتح الكاف واللام بعدها همزة بوزن الجبل وهو العشب
رطبا ويابسا ويمنع مبني للمفعول فيهما وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد
مالك الامام الاعظم عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع بالبنا للمفعول فضل الما ليمنع بالبنا للمفعول
ايضا به فضل الكلا بوزن الجبل واللام في ليمنع لام العاقبة والمعنى ان من سقى ما بفلاة وكان حول ذلك
الما كلا وليس حوله ما غيره ولا يوصل الى رعيه الا اذا كانت المواشي ترد ذلك الما فنهى صاحب الما ان يمنع
فضله لانه اذا منعه منع رعي ذلك الكلا والكلا لا يمنع لما في منعه من الاضرار بالناس ويلتحق به الرعاة
اذا احتاجوا الى الشرب لانهم اذا امتنعوا من الشرب امتنعوا من الرعي هناك وقال المهلب المراد رجل كان
له بير وحولها كلا مباح فاراد الاختصاص به فيمنع فضل ما بيره ان ترده نعم غيره للشرب وهو لا حاجة له الى
الما الذي يمنعه وانما حاجته الى الكلا وهو لا يقدر على منعه لكونه غير مملوك له فيمنع الما ليتوفر له
الكلا لان النعم لا تستغني عن الما بل اذا رعت الكلا عطشت ويكون ما غير البير بعيدا عنها فيرغب صاحبها
عن ذلك الكلا فيتوفر لصاحب البير بهذه الحيلة انتهى ولم يذكر المولف في هذا الباب حديثا فيه البيع المترجم
به فيحتمل ان يكون مما ترجم له ولم يجد فيه حديثا على شرطه فبيض له وعطف عليه ولا يمنع فضل الما وذكر
الحديث المتعلق به والحديث سبق في كتاب الشرب باب ما يكره للتحريم من التناجش بضم الجيم بعدها
شين معجمة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد بكسر العين ابن جميل بفتح الجيم ابن طريف الثقفي عن مالك الامام
الاعظم عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن النجش
نهي تحريم وهو ان يزيد في الثمن بلا رغبة بل ليخدع غيره ومطابقته للترجمة ظاهرة ووجه دخوله في كتاب
الحيل من حيث ان فيه نوعا من الحيلة لاضرار الغير والحديث سبق في كتاب البيوع باب ما ينهى
من الخداع بكسر الخا المعجمة وتفتح ولابي ذر عن الكشميهني عن الخداع بالعين بدل الكاف في البيوع ولابي ذر
في البيع وقال ايوب السختياني فيما وصله وكيع في مصنفه عن سفيان بن عيينة عن ايوب يخادعون الله
كما ولابي ذر كانما يخادعون آدميا لو اتوا الامر عيانا بكسر العين اي لو اعلنوا باخذ الزائد على الثمن معاينة
بلا تدليس كان اهون علي لانه ما جعل الدين آلة للخداع وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني
ولابي ذر حدثني بالافراد مالك الامام عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رجلا
اسمه حبان بفتح الحا المهملة وتشديد الموحدة ابن منقذ بالقاف المكسورة والمعجمة بعدها الصحابي وقيل
هو منقذ بن عمرو وصححه النووي في مبهماته ذكر للنبي صلى الله عليه وسلم انه يخدع في البيوع بضم التحتية
وسكون الخا المعجمة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اذا بايعت فقل لا خلابة بكسر الخا المعجمة وتخفيف
اللام لا خديعة في الدين لان الدين النصيحة والحديث سبق في البيوع باب ما ينهى عن الاحتيال
للولي في اليتيمة والمرغوبة التي يرغب وليها فيها ان لا يكمل بكسر الميم مشددة صداقها ولابي ذر الا صداقها لعله في ازلا
وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم
قال كان عروة بن الزبير يحدث انه سال عائشة رضي الله عنها عن معنى قوله تعالى وان خفتم ان لا تقسطوا في
اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النسا اي من سواهن وسقط لابي ذر من النسا قالت عائشة رضي الله عنها هي
اليتيمة اليتيمات ابوها تكون في حجر وليها القايم بامورها فيرغب في مالها وجمالها فيريد ان يتزوجها بادنى
باقل من سنة نسائها في مهر مثل اقاربها فنهوا بضم النون عن نكاحهن الا ان يقسطوا لهن بضم التحتية
وسكون القاف اي يعدلوا في اكمال الصداق على عادتهن في ذلك ثم استفتى الناس رسول الله صلى الله عليه
وسلم بعد بالبنا على الضم اي بعد ذلك كما في احدى الروايات فانزل الله تعالى ويستفتونك ولابي ذر يستفتونك
باسقاطها في النسا فذكر الحديث وفي حديث الاكفا من كتاب النكاح بلفظ الى وترغبون ان تنكحوهن فانزل
الله لهن ان اليتيمة اذا كانت ذات جمال ومال رغبوا في نكاحها ونسبها في اكمال الصداق واذا كانت مرغوبة
عنها في قلة المال والجمال تركوها واخذوا غيرها من النسا قالت فكما يتركونها حين يرغبون عنها فليس لهم ان
ينكحوها اذا رغبوا فيها الا ان يقسطوا لها ويعطوها حقها الاوفى من الصداق وقال ابن بطال فيه انه لا يجوز
للولي ان يتزوج يتيمة باقل من صداقها ولا ان يعطيها من العروض في صداقها ما لا يفي بقيمة صداق مثلها ومطابقته

الحديث

الحديث للترجمة واضحة هذا باب بالتنوين اذا غصب رجل جارية لغيره فادعى عليه انه غصبها
فزعم انها ماتت فقضي عليه بضم القاف وكسر المعجمة اي فقضى الحاكم عليه بقيمة الجارية الميتة في زعمه
ثم وجدها صاحبها الذي غصبت منه حية فهي له ويرد القيمة التي حكم له بها على الغاصب ولا تكون القيمة
ثمنا لها لانه انما اخذها لزعمه هلاكها فاذا تبين بطلانه رجع الحكم الى الاصل وقال بعض الناس اي الامام ابو حنيفة
الجارية المذكورة للغاصب لاخذه اي لاخذ مالكها القيمة عنها من الغاصب قال البخاري وفي هذا احتيال لمن
اشتهى جارية رجل لا يبيعها فغصبها منه واعتل احتج بانها ماتت حتى ياخذ ربها مالكها قيمتها فيطيب
بفتح التحتية بعد الفا وكسر الطا المهملة وسكون التحتية او بضم ففتح فتشديد فيحل للغاصب بذلك جارية
غيره وكذا في ماكول وغيره ادعى فساده او حيوانا ماكولا ذبحه ثم استدل البخاري لبطلان ذلك بقوله
قال النبي صلى الله عليه وسلم فيما وصله مطولا في اواخر الحج اموالكم عليكم حرام قال في الكواكب فان قلت
مقابلة الجمع بالجمع تفيد التوزيع فيلزم ان يكون مال كل شخص حراما عليه ثم اجاب بانه كقولهم بنو تميم قتلوا
انفسهم اي قتل بعضهم بعضا فهو مجاز للقرينة الصارفة عن ظاهره كما علم من القواعد الشرعية واجاب
العيني بان معنى اموالكم عليكم حرام اذا لم يوجد التراضي وهنا قد وجد باخذ الغاصب القيمة وقال صلى الله عليه
وسلم فيما وصله في هذا الباب لكل غادر بالغين المعجمة والدال المهملة لوا يوم القيامة واجاب العيني ايضا
بانه لا يقال للغاصب في اللغة غادر لان الغدر ترك الوفا والغصب اخذ الشي ظلما وعدوانا وقول الغاصب مات
كذب واخذ المالك القيمة رضى وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن عبد الله
ابن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لكل غادر لوا يوم القيامة
اي علم يعرف به ولا ريب ان الاحتيال الصادر من الغاصب بان الجارية ماتت غدر وخيانة في حق اخيه المسلم
وقال ابن دقيق العيد خالف ابا حنيفة الجمهور في ذلك فاحتج هو بانه لا يجمع الشي وبدله في ملك شخص واحد
واحتج الجمهور بانه لا يحل مال مسلم الا عن طيب نفس ولان القيمة انما وجبت بنا على صدق دعوى الغاصب ان الجارية
ماتت فلما تبين انها لم تمت فهي باقية على ملك المغصوب منه لانه لم يجر بينهما عقد صحيح فوجب ان ترد الى صاحبها
قال والفرق بين الثمن والقيمة بان الثمن في مقابلة الشي القايم والقيمة في الشي المستهلك وكذا في البيع
الفاسد والفرق بين الغصب والبيع الفاسد ان البايع رضي باخذ الثمن عوضا عن سلعته واذن للمشتري بالتصرف
فيها فاصلاح هذا البيع ان ياخذ قيمة السلعة ان فاتت والغاصب لم ياذن له المالك فلا يحل ان يتملكه
الغاصب الا ان رضي المغصوب منه بقيمته والحديث من افراده هذا باب بالتنوين من غير ترجمة فهو
كالفصل من السابق وسقط لفظ باب للنسفي والاسماعيلي وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة ابو عبد الله
العبدي البصري اخو سليمان بن كثير عن سفيان الثوري عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن زينب ابنة
ولابي ذر بنت ام سلمة واسم ابي زينب ابو سلمة بن عبد الاسد عن امها ام سلمة هند بنت ابي امية رضي الله
عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انما انا بشر يطلق على الواحد كما هنا وعلى الجمع كقوله تعالى
نذيرا للبشر وليست انما هنا للحصر التام بل الحصر بعض الصفات في الموصوف فهو حصر في البشرية بالنسبة
الى الاطلاع على البواطن ويسمى هذا عند اهل البيان قصر قلب لانه اتى به ردا على من زعم ان من كان رسولا
يعلم الغيب ولا يخفى عليه المظلوم فاعلم صلى الله عليه وسلم انه كالبشر في بعض الصفات الخلقية وان زاد
عليهم بما اكرمه الله به من الكرامات من الوحي والاطلاع على المغيبات في اماكن وانه يجوز عليه في الاحكام ما يجوز
عليهم وانه انما يحكم بينهم بالظواهر فيحكم بالبينة واليمين ونحوهما مع جواز كون الباطن على خلاف ذلك ولو شا الله
لاطلعه على باطن امر الخصمين فحكم بيقين من غير احتياج الى حجة من المحكوم له من بينة او يمين لكن لما كانت امته
مامورين باتباعه والاقتدا باقواله وافعاله جعل له من الحكم في اقضيته ما يكون حكما لهم في اقضيتهم لان
الحكم بالظاهر اطيب للقلوب واسكن للنفوس وقال صلى الله عليه وسلم توطية لما ياتي بعد لانه معلوم انه
صلى الله عليه وسلم بشر وانكم تختصمون زاد ابو ذر عن الكشميهني الي فلا اعلم بواطن اموركم كما هو مقتضى
الحالة البشرية وانما احكم بالظاهر ولعل بعضكم يكون الحن بحجته بالحا المهملة افعل تفضيل من لحن بكسر
الحا اذا فطن لحجته اي الحن وافصح وابين كلاما واقدر على الحجة من بعض وهو كاذب فاقضي عطف على
المنصوب السابق بالواو ولابي ذر فاقضي له بسبب بلاغته على نحو ما اي الذي اسمع ولابي ذر عن الحموي والمستملي
مما اسمع فمن قضيت له بحق اخيه وفي رواية بحق اخيه المسلم ولا مفهوم له لانه خرج مخرج الغالب
والا فالذمي والمعاهد كذلك وسقط لفظ حق لابي ذر فيصير فمن قضيت له من اخيه شيئا بظاهر يخالف
الباطن فهو حرام فلا ياخذه باسقاط الضمير المنصوب اي فلا ياخذ ما قضيت له ولابي ذر عن الكشميهني
فلا ياخذه فانما اقطع له قطعة بكسر القاف طائفة من النار ان اخذها مع علمه بانها حرام عليه وهذا من
المبالغة في التشبيه حيث جعل ما يتناوله المحكوم له بحكمه صلى الله عليه وسلم وهو في الباطن باطل قطعة
من النار وقال في العدة اطلق عليه ذلك لانه سبب في حصول النار له فهو من مجاز التشبيه كقوله تعالى
ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما انما ياكلون في بطونهم نارا وحاصله انه اخذ ما يؤول الى قطعة من النار
فوضع المسبب وهو قطعة من النار موضع السبب وهو ما حكم له به وفي الحديث ان حكم الحاكم لا يحل ما حرم
الله ورسوله ولا يحرمه فلو شهد شاهدا زور لانسان بمال فحكم به لم يحل للمحكوم له ذلك المال ولو شهدا عليه

بقتل لم يحل للولي قتله مع علمه بكذبهما وان شهدا على انه طلق امرأته لم يحل لمن علم كذبهما ان يتزوجها فان قيل هذا الحديث ظاهر انه يقع منه صلى الله عليه وسلم حكم في الظاهر يخالف الباطن وقد اتفق الاصوليون على انه صلى الله عليه وسلم لا يقر على الخطأ في الاحكام فالجواب انه لا تعارض بين الحديث وقاعدة الاصول لان مراد الاصوليين ما حكم فيه باجتهاده هل يجوز ان يقع فيه خطأ فيه خلاف والاكثرون على انه لا يخطئ في اجتهاده بخلاف غيره واما الذي في الحديث فليس من الاجتهاد في شيء لانه حكم بالبينة ونحوها فلو وقع منه ما يخالف الباطن لا يسمى الحكم خطأ بل الحكم صحيح على ما استقر به التكليف وهو وجوب العمل بشاهدين مثلا فان كانا شاهدي زور او نحو ذلك فالتقصير منهما واما الحكم فلا حيلة له فيه ولا عيب عليه بسببه بخلاف ما اذا اخطأ في الاجتهاد والحديث سبق في المظالم والشهادات ويأتي ان شاء الله تعالى بعونه وقوته في الاحكام. هذا باب بالتنوين يذكر فيه حكم شهادة الزور في النكاح وبه قال حدثنا مسلم بن ابراهيم ابو عمرو الفراهيدي الازدي مولاهم البصري قال حدثنا هشام هو ابن ابي عبد الله سنبر بسين مهملة مفتوحة فنون ساكنة فموحدة مفتوحة بوزن جعفر الدستوائي قال حدثنا يحيى بن ابي كثير بالمثلثة الطائي مولاهم ابو نصر اليمامي عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تنكح البكر بضم الفوقية مبنيا للمفعول اي لا تزوج حتى تستأذن بالبناء للمفعول ايضا اي يوجد منها الاذن ولا الثيب بالمثلثة التي زالت بكارتها حتى تستأمر بضم اوله بطلب امرها وفرق بينهما لان الامر لا يكون الا بالنطق والاذن بالنطق وبغيره فقيل يا رسول الله كيف اذنها اي اذن البكر قال صلى الله عليه وسلم اذا سكتت بفوقيتين لان الغالب من حالها ان لا تظهر ارادة النكاح حياء والحديث سبق في النكاح وقال بعض الناس هو الامام ابو حنيفة ان ولابي ذر عن الحموي والمستملي اذا لم تستأمر البكر بضم الفوقية مبنيا للمفعول لم تزوج اصله تتزوج فحذف احد المثلين تخفيفا فان احتال رجل فاقام شاهدي زور باضافة شاهدي للاحقه ولابي ذر شاهدين زورا اي شهدا زورا انه تزوجها برضاها فاثبت القاضي نكاحها بشهادتهما ولابي ذر عن الكشميهني نكاحه والزوج اي والحال ان الزوج يعلم ان الشهادة باطلة فلا باس ان يطأها ولا يأثم بذلك وهو تزويج صحيح لان مذهبه ان حكم القاضي ينفذ ظاهرا وباطنا وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني وسقط لابي ذر ابن عبد الله قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا يحيى بن سعيد بكسر العين الانصاري عن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق ان امرأة لم تسم من ولد جعفر قال الحافظ ابن حجر يغلب على الظن انه ابن ابي طالب قال ونحا الكرماني فقال المراد جعفر الصادق بن محمد الباقر وكان القاسم بن محمد جد جعفر الصادق لامه انتهى وعند الاسماعيلي من رواية ابن ابي عمر عن سفيان ان امرأة من آل ابي جعفر تخوفت ان يزوجها وليها وهي اي والحال انها كارهة له فارسلت الى شيخين من الانصار عبد الرحمن ومجمع بضم الميم الاولى وكسر الثانية مشددة بينهما جيم مفتوحة آخره عين مهملة ابني جارية بالجيم والراء والتحتية وهو جدهما وصحفه بعضهم بالحاء المهملة والمثلثة واسم ابيهما كما سبق في النكاح يزيد وزاد في رواية ابن ابي عمر يخبرهما انه ليس لاحد من امري شيء قالا لها فلا تخشين بفتح الشين المعجمة على انه خطاب للمرأة المتخوفة ومن معها وفي رواية ابن ابي عمر فارسلا اليها ان لا تخافي قال في الفتح فدل على انهما خاطبا من كانت ارسلته اليهما او من ارسلا وعلى الحالين فكان من ارسل في ذلك جماعة نسوة وظن الكرماني انه خطاب للمرأة وحدها فقال الصواب فلا تخشين بكسر الياء وتشديد النون قال ولو كان بلا تأكيد لحذفت النون انتهى فان خنساء بفتح الخاء المعجمة وسكون النون وبالسين المهملة بعدها همزة ممدودا بنت خذام بكسر الخاء وفتح الذال المعجمتين وبعد الالف ميم الانصارية الاوسية انكحها ابوها خذام بن وديعة من رجل لم يسم لكن قال الواقدي انه من بني مزينة وهي والحال انها كارهة ذلك زاد في النكاح فاتت رسول الله صلى الله عليه وسلم وعند عبد الرزاق انها قالت يا رسول الله ان ابي انكحني وان عم ولدي احب الي فرد النبي صلى الله عليه وسلم ذلك النكاح قال سفيان بن عيينة بالسند السابق واما عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق فسمعته يقول عن ابيه القاسم ان خنساء فلم يذكر عبد الرحمن بن يزيد ولا اخاه فارسله وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا شيبان بفتح الشين المعجمة ابن عبد الرحمن النحوي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنكح بالبناء للمفعول الايم حتى تستأمر اي يطلب امرها والايم بفتح الهمزة وتشديد التحتية المكسورة بعدها ميم من لا زوج لها بكرا او ثيبا لكن المراد هنا الثيب بقرينة المقابلة للبكر في قوله ولا تنكح البكر بالبناء للمفعول حتى تستأذن بالبناء للمفعول ايضا قالوا يا رسول الله كيف اذنها قال صلى الله عليه وسلم اذنها ان تسكت وانما وقع السؤال عن الاذن مع ان حقيقته معلومة لان البكر لما كانت تستحيي ان تنطق باظهار رغبتها في النكاح احتيج الى كيفية اذنها وقال بعض الناس هو الامام ابو حنيفة ان احتال انسان بشاهدي زور على تزويج امرأة ثيب بامرها فاثبت القاضي نكاحها اياه والزوج يعلم انه لم يتزوجها قط فانه يسعه اي يجوز له هذا النكاح ولا باس بالمقام له معها بضم ميم المقام لان حكم الحاكم ينفذ ظاهرا وباطنا عنده كما مر وقد نقل المهلب اتفاق العلماء على وجوب استيذان الثيب لقوله تعالى فلا تعضلوهن ان ينكحن ازواجهن اذا تراضوا فدل على ان النكاح متوقف على الرضى من الزوجين وامر النبي صلى الله عليه وسلم باستيذان الثيب ورد نكاح من زوجت كارهة

فقول

فقول الامام ابي حنيفة خارج عن هذا كله ذكره في الفتح وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عبد الملك ابن عبد العزيز عن ابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة بضم الميم واسمه زهير عن ذكوان مولى عائشة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البكر تستأذن قالت عائشة قلت يا رسول الله ان البكر تستحيي ان تفصح بذلك قال صلى الله عليه وسلم اذنها صماتها بضم الصاد المهملة سكوتها والحديث سبق في النكاح وقال بعض الناس هو ابو حنيفة الامام ان هوى بفتح الهاء وكسر الواو اي احب رجل ولابي ذر عن الحموي والمستملي انسان جارية فتية من النساء يتيمة ولابي ذر عن الكشميهني ثيبا بدل يتيمة او بكرا فابت ان تتزوجه فاحتال فجاء بشاهدي زور على انه تزوجها فادركت اي بلغت الحلم فرضيت اليتيمة بذلك فقبل القاضي شهادة الزور ولابي ذر عن الحموي والمستملي لشهادة الزور والزوج يعلم ببطلان ذلك بباء الجر ولابي ذر بطلان ذلك حل له الوطء مع علمه بكذب الشهيدين في ذلك وظاهره انها بعد الشهادة بلغت الحلم ورضيت ويحتمل انه يريد انه جاء بشاهدين على انها ادركت ورضيت وتزوجها فيكون ذلك احلالا للشهادة وقال في الفتح ان الاستيذان ليس بشرط في صحة النكاح ولو كان واجبا وحينئذ فالقاضي انشأ لهذا الزوج عقدا مستأنفا فيصح وهذا قول ابي حنيفة فاحتج باثر عن علي في نحو هذا قال فيه شاهداك زوجاك وخالفه صاحباه باب ما يكره من احتيال المرأة مع الزوج والضرائر جمع ضرة بفتح الضاد المعجمة والراء المشددة وما نزل على النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك وبه قال حدثنا عبيد بن اسماعيل القرشي الهباري بفتح الهاء والموحدة المشددة وبعد الالف راء مكسورة فتحتية قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب الحلواء بالمد والقصر فيكتب بالياء بدل الالف وعند الثعالبي في فقه اللغة ان الحلواء المجيع بفتح الميم وكسر الجيم بوزن عظيم وهو تمر يعجن بلبن ويحب العسل افرده لشرفه بما فيه من الخواص فهو كقوله تعالى وملائكته ورسله وجبريل وكان اذا صلى العصر اجاز على نسائه بفتح الهمزة والجيم وبعد الالف زاي اي يقطع المسافة بين كل واحدة والتي تليها يقال اجاز الوادي اذا قطعه وسبق في الصلاة من رواية علي بن مسهر اذا صلى العصر دخل على نسائه فيدنو منهن فدخل على حفصة ام المؤمنين بنت عمر رضي الله عنهما فاحتبس عندها اكثر مما كان يحتبس اي اقام اكثر مما كان يقيم قالت عائشة فسالت عن سبب ذلك الاحتباس فقال ولابوي ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر فقيل لي اهدت امرأة ولابي ذر عن الكشميهني لها امرأة من قومها لم اقف على اسمها عكة عسل فسقت رسول الله صلى الله عليه وسلم منه شربة وسبق ان شربة العسل كانت عند زينب بنت جحش وهنا انه عند حفصة وعند ابن مردويه عن ابن عباس انه كان عند سودة فيحمل على التعدد قالت عائشة فقلت اما بالتخفيف والالف ولابي ذر ام بحذفها والله لنحتالن له اي لاجله واللام في لنحتالن للتأكيد بالفتح فذكرت ذلك لسودة بنت زمعة قلت ولابي ذر وقلت لها اذا دخل عليك النبي صلى الله عليه وسلم فانه سيدنو منك سيقرب فقولي له يا رسول الله اكلت مغافير بالغين المعجمة والفاء قال ابن قتيبة صمغ حلو له رائحة كريهة فانه سيقول لك لا فقولي له ما هذه الريح زاد في الطلاق التي اجد منك وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشتد عليه ان يوجد منه الريح الغير الطيب فانه سيقول لك سقتني حفصة شربة عسل فقولي له جرست بفتح الجيم والراء والسين المهملة اي رعت نحله العرفط بضم العين المهملة والفاء بينهما راء ساكنة آخره طاء مهملة الشجر الذي صمغه المغافير وسأقول انا له ذلك وقولي انت يا صفية اي بنت حيي فلما دخل صلى الله عليه وسلم على سودة بنت زمعة قالت عائشة قلت ولابي ذر قالت اي عائشة تقول سودة لي والذي لا اله الا هو لقد كدت قاربت ان اباديه من المبادرة وللاصيلي ولابي ذر عن الحموي والكشميهني ان اباديه بالموحدة من المباداة بالهمز ولابن عساكر ولابي ذر عن المستملي اناديه بالنون بدل الموحدة بالذي قلت لي وانه صلى الله عليه وسلم لعلى الباب فرقا بفتح الراء خوفا منك فلما دنا قرب رسول الله صلى الله عليه وسلم مني قلت يا رسول الله اكلت مغافير قال لا ما اكلت مغافير قلت فما هذه الريح زاد في الطلاق التي اجد منك قال سقتني حفصة شربة عسل قلت ولابي ذر عن الحموي قالت اي سودة جرست رعت نحله العرفط قالت عائشة فلما دخل علي قلت له مثل ذلك القول الذي قلت لسودة ان تقوله ودخل على صفية بنت حيي فقالت له مثل ذلك فلما دخل على حفصة قالت له يا رسول الله الا بالتخفيف اسقيك منه بفتح الهمزة اي من العسل قال لا حاجة لي به قالت عائشة رضي الله عنها تقول سودة سبحان الله لقد حرمناه بتخفيف الراء اي منعناه صلى الله عليه وسلم من العسل قالت عائشة قلت لها اسكتي لئلا يفشو ذلك فيظهر ما دبرته لحفصة فان قلت كيف جاز على ازواجه رضي الله عنهن الاحتيال اجيب بانه من مقتضيات الطبيعة للنساء في الغيرة وقد عفي عنهن والحديث سبق في الاطعمة والاشربة والطب والطلاق باب ما يكره من الاحتيال في الفرار من الطاعون بوزن فاعول وهو وخز اعدائنا من الجن كما في الحديث وهذا لا ينافي قول ابن سينا سببه دم رديء يستحيل الى جوهر سمي يفسد العضو ويؤدي الى القلب كيفية رديئة فيحدث القيء والغثيان والغشي لانه يجوز ان يكون ذلك يحدث عن الطعنة الباطنة فيحدث منها المادة السمية ويهيج الدم بسببها وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام الاعظم عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبد الله بن عامر بن ربيعة العنزي حليف بني عدي ابي محمد المدني ولد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولابيه صحبة مشهورة ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه خرج الى الشام في ربيع الثاني سنة

ثمان عشرة يتفقد احوال الرعية فلما جاء بسرغ بموحدة فمهملة مفتوحة وسكون الراء بعدها غين معجمة غير منصرف وينصرف قرية بطرف الشام مما يلي الشام ولابي ذر سرغ باسقاط الموحدة بلغه ان الوباء بفتح الواو والموحدة والمد مهموزا وهو المرض العام والمراد هنا الطاعون المعروف بطاعون عمواس وقع بالشام فعزم على الرجوع بعد ان اجتهد ووافقه بعض الصحابة ممن معه فاخبره عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم بارض ولابي ذر به اي بالطاعون بارض فلا تقدموا بفتح اوله وثالثه ولابي ذر فلا تقدموا بضم الاول وكسر الثالث عليه لانه اقدام على خطر واذا وقع الطاعون بارض وانتم بها فلا تخرجوا منها فرارا منه لانه فرار من القدر فالاول تاديب وتعليم والاخر تفويض وتسليم فرجع عمر من سرغ وعن ابن شهاب الزهري بالسند السابق عن سالم بن عبد الله ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه انما انصرف من سرغ من حديث عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه وفيه تقديم خبر الواحد على القياس لان الصحابة اتفقوا على الرجوع اعتمادا على خبر عبد الرحمن وحده بعد ان ركبوا المشقة في المسير من المدينة الى الشام ورجعوا ولم يدخلوا الشام وروي ان انصراف عمر انما كان من اجل ابي عبيدة بن الجراح لانه استقبله قائلا جئت باصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم تدخلهم ارضا فيها الطاعون فقال عمر يا ابا عبيدة اشككت فقال ابو عبيدة كان يعقوب اذ قال لبنيه لا تدخلوا من باب واحد فقال عمر والله لادخلنها فقال ابو عبيدة لا تدخلها فرده وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثني ولابي ذر اخبرني بالخاء المعجمة والافراد عامر بن سعد بن ابي وقاص انه سمع اسامة بن زيد بضم الهمزة ابن حارثة يحدث سعدا هو ابن ابي وقاص والد عامر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر الوجع اي الطاعون فقال رجز بالزاي عذاب او قال عذاب شك من الراوي عذب به بعض الامم لما كثر طغيانهم ثم بقي منه بقية فتذهب المرة وتاتي الاخرى فمن سمع بارض ولابي ذر عن الكشميهني به بالطاعون بارض فلا يقدمن بفتح اوله وثالثه او بضم اوله وكسر ثالثه عليه ومن كان بارض وقع فلا يخرج فرارا منه من الطاعون قال المهلب والتحيل في الفرار من الطاعون بان يخرج في تجارة او لزيارة مثلا وهو ينوي بذلك الفرار من الطاعون والحديث سبق في ذكر بني اسرائيل هذا باب بالتنوين يذكر فيه ما يكره من الاحتيال في الرجوع عن الهبة و الاحتيال في اسقاط الشفعة وقال بعض الناس الامام ابو حنيفة ان وهب شخص هبة الف درهم او اكثر حتى مكث بفتح الكاف وضمها بعدها مثلثة الشيء الموهوب عند الموهوب له سنين واحتال الواهب في ذلك بان تواطأ مع الموهوب له ان لا يتصرف قاله في الفتح ثم رجع الواهب فيها اي في الهبة فلا زكاة على واحد منهما فخالف هذا القائل الرسول اي ظاهر حديث الرسول صلى الله عليه وسلم في الهبة المتضمن للنهي عن العود فيه و اسقط الزكاة بعد ان حال عليها الحول عند الموهوب له ووجوب زكاته عليه عند الجمهور واما الرجوع فلا يكون الا في الهبة للولد واحتج البخاري رحمه الله بقوله حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن ايوب السختياني عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه زاد مسلم من رواية ابي جعفر محمد بن علي الباقر عنه فياكله ليس لنا مثل السوء بفتح السين اي لا ينبغي لنا معشر المؤمنين ان نتصف بصفة ذميمة يشابهنا فيها اخس الحيوانات في اخس احوالها وظاهره تحريم المثل كما قاله النووي تحريم الرجوع في الهبة بعد القبض وهو محمول على هبة الاجنبي اما هبة الولد وقال العيني لم يقل ابو حنيفة مثل هذه المسئلة على هذه الصورة بل قال ان للواهب ان يرجع في هبته اذا كان الموهوب له اجنبيا وقد سلمها له لانه قبل التسليم يجوز مطلقا واستدل لجواز الرجوع بحديث ابن عباس عند الطبراني مرفوعا من وهب هبة فهو احق بهبته ما لم يثب منها وحديث ابن عمر مرفوعا عند الحاكم وقال صحيح على شرطهما قال ولم ينكر ابو حنيفة حديث العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه بل عمل بالحديثين معا فعمل بالاول في جواز الرجوع وبالثاني في كراهة الرجوع واستقباحه لا في حرمته وفعل الكلب يوصف بالقبح لا بالحرمة والحديث سبق في الهبة وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المعروف بالمسندي قال حدثنا هشام بن يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن جابر ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال انما جعل النبي صلى الله عليه وسلم الشفعة بضم الشين المعجمة وسكون الفاء وحكي ضمها وهي لغة الضم وشرعا حق تملك قهري يثبت للشريك القديم على الحادث فيما ملك بعوض في كل ما لم يقسم من العقار وما موصولة بمعنى الذي والعائد المفعول الذي لم يسم فاعله وهو هنا محذوف اي فيما لم يقسم من العقار كما مر فاذا وقعت الحدود جمع حد وهو هنا ما تتميز به الاملاك بعد القسمة وصرفت الطرق بضم الصاد وكسر الراء المشددة ومخففة اي بينت مصارفها وشوارعها وجواب فاذا قوله فلا شفعة لانه صار مقسوما وخرج عن الشركة فصار في حكم الجوار والمعنى في الشفعة دفع ضرر مؤنة القسمة واستحداث المرافق كالمصعد والمنور والبالوعة في الحصة الصائرة اليه وظاهره ان لا شفعة للجار لانه نفى الشفعة في كل مقسوم والحديث سبق في البيوع وقال بعض الناس هو ابو حنيفة رحمه الله تعالى الشفعة للجوار بكسر الجيم المجاورة ثم عمد بفتحات اي عمد ابو حنيفة الى ما شدده بالشين المعجمة ولابي ذر عن الكشميهني الى ما سدده بالسين المهملة اي من اثبات الشفعة للجار

كالشريك

كالشريك فابطله وقال ان اشترى دارا او اراد شراءها كاملة فخاف ان ياخذ الجار بالشفعة فاشترى منها سهما واحدا شائعا من مائة سهم فيصير شريكا لمالكها ثم اشترى الباقي وكان بالواو وسقطت لابي ذر للجار الشفعة في السهم الاول فيصير احق بالشفعة من الجار لان الشريك في المشاع احق من الجار ولا شفعة له اي للجار في باقي الدار ولو له اي للذي اشترى الدار وخاف ان ياخذها الجار ان يحتال في ذلك فناقض كلامه لانه احتج في شفعة الجار بحديث الجار احق بصقبه ثم تحيل في اسقاطها بما يقتضي ان يكون غير الجار احق بالشفعة من الجار وليس فيه شيء خلاف السنة لكن المشهور عند الحنفية ان الحيلة المذكورة لابي يوسف واما محمد بن الحسن فقال يكره ذلك اشد الكراهة لما فيه من الضرر لا سيما ان كان بين المشتري وبين الشفيع عداوة ويتضرر بمشاركته وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ابراهيم بن ميسرة بفتح الميم والسين المهملة وسكون التحتية بينهما انه قال سمعت عمرو بن الشريد بفتح العين والشريد بفتح المعجمة وكسر الراء بعدها تحتية ساكنة فدال مهملة الثقفي قال جاء المسور بن مخرمة بن نوفل القرشي رضي الله عنهما فوضع يده على منكبي بفتح الميم وكسر الكاف فانطلقت معه الى سعد بسكون العين ابن ابي وقاص مالك وهو خال المسور بن مخرمة فقال ابو رافع اسلم القبطي مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم للمسور بن مخرمة الا تامر هذا يعني سعد بن ابي وقاص ان يشتري مني بيتي الذي بالافراد ولابي ذر عن الكشميهني بيتي بتشديد التحتية بعد فتح الفوقية اللذين بفتح الذال المعجمة وبعد التحتية نون على التثنية في داري ولابي ذر في داره فقال سعد لا ازيده في الثمن على اربعمائة اما مقطعة واما منجمة اي مؤجلة على نقدات متفرقة في نجم الوقت المعين والشك من الراوي قال ابو رافع اعطيت بضم الهمزة خمسمائة مفعول ثان لاعطيت نقدا فمنعته البيع ولولا اني سمعت النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الجار احق بصقبه بفتح الصاد والقاف وكسر الموحدة بقربه او بقريبه بان يتعهده ويتصدق عليه مثلا قيل وهو دليل لشفعة الجوار واجيب بانه لم يقل احق بشفعته وهو متروك الظاهر لانه يستلزم ان يكون الجار احق من الشريك وهو خلاف مذهب الحنفية ما بعتكه ولابي ذر عن المستملي ما بعتك باسقاط الضمير او قال ما اعطيتكه قال علي بن المديني قلت لسفيان بن عيينة ان معمرا فيما رواه عبد الله بن المبارك عن معمر عن ابراهيم بن ميسرة عن عمرو بن الشريد عن ابيه اخرجه النسائي لم يقل هكذا قال في الكواكب اي ان الجار احق بصقبه بل قال الشفعة وتعقبه الحافظ ابن حجر فقال هذا الذي قاله لا اصل له وما ادري مستنده فيه ولفظ رواية معمر الجار احق بصقبه كرواية ابي رافع سواء فالمراد بالمخالفة على ما رواه معمر ابدال الصحابي بصحابي اخر وهو المعتمد قال سفيان لكنه اي ابراهيم بن ميسرة قال ولابي ذر عن الحموي والمستملي قاله لي هكذا وحكى الترمذي عن البخاري ان الطريقين صحيحان وانما صححهما لان الثوري وغيره تابعوا سفيان بن عيينة على هذا الاسناد قال المهلب مناسبة ذكر حديث ابي رافع ان كل ما جعله النبي صلى الله عليه وسلم حقا لشخص لا يجوز ابطاله بحيلة ولا غيرها وقال بعض الناس هو النعمان ابن ثابت رحمه الله اذا اراد ان يبيع ولابي ذر عن الكشميهني ان يقطع الشفعة ورجحها القاضي عياض وقال الكرماني يجوز ان يكون المراد بقوله ان يبيع الشفعة لازم البيع وهو الازالة عن الملك فله ان يحتال حتى يبطل الشفعة فيهب البائع للمشتري الدار ويحدها بالحاء والدال المهملتين اي يصف حدودها التي تميزها ويدفعها اي الدار اليه الى المشتري ويعوضه المشتري الف درهم مثلا فلا يكون للشفيع فيها شفعة وانما سقطت الشفعة في هذه الصورة لان الهبة ليست معاوضة محضة فاشبهت الارث وبه قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابي قال حدثنا سفيان الثوري عن ابراهيم بن ميسرة الطائفي نزيل مكة عن عمرو بن الشريد الثقفي عن ابي رافع اسلم مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان سعدا هو ابن ابي وقاص ساومه بيتا باربعمائة مثقال فقال لولا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الجار احق بصقبه بالصاد المهملة لما بفتح اللام وتخفيف الميم ولابي ذر بسقبه بالسين بدل الصاد ما باسقاط اللام اعطيتك بحذف ضمير المفعول ولابي ذر عن الكشميهني اعطيتكه وقال بعض الناس الامام ابو حنيفة رحمه الله ان اشترى نصيب دار فاراد ان يبطل الشفعة وهب ما اشتراه لابنه الصغير ولا يكون عليه يمين في تحقق الهبة ولا في جريان شروطها وقيد بالصغير لان الهبة لو كانت للكبير وجب عليه اليمين فيتحيل في اسقاطها بجعلها للصغير ولو وهب لاجنبي فللشفيع ان يحلف الاجنبي ان الهبة حقيقة وانها جرت بشروطها والصغير لا يحلف باب كراهية احتيال العامل الذي يتولى في ماله وعمل ليهدى له بضم التحتية مبنيا للمفعول وبه قال حدثنا عبيد بن اسماعيل ابو محمد القرشي الهباري الكوفي من ولد هبار بن الاسود واسمه عبد الله وعبيد لقب غلب عليه قال حدثنا حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن ابي حميد بضم الحاء عبد الرحمن او المنذر الساعدي الانصاري رضي الله عنه انه قال استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا على صدقات بني سليم بضم السين وفتح اللام يدعى الرجل ابن اللتبية بضم اللام وفتح الفوقية وسكونها وكسر الموحدة وتشديد التحتية عبد الله واللتبية اسم امه قال ابن حجر لم نقف على تسميتها فلما جاء وفي الاحكام فلما قدم حاسبه النبي صلى الله عليه وسلم اي امر من حاسبه فقال هذا ما لكم وهذه هدية اهديت لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم له فهلا ولابي ذر عن المستملي فهل باسقاط الالف وتخفيف اللام جلست في بيت ابيك وامك حتى تاتيك هديتك ان كنت صادقا ثم خطبنا صلى الله عليه وسلم فحمد الله عز وجل واثنى عليه بما هو اهله

ثم قال اما بعد فانى استعمل الرجل منكم على العمل مما ولانى الله فياتى فيقول هذا لكم وهذا هدية اهديت لى افلا جلس فى بيت ابيه وامه حتى تاتيه هديته والله لا ياخذ احد منكم شيئا من الصدقة بغير حقه الا لقى الله يحمله يوم القيامة فلا عرفن احدا بنون التوكيد الثقيلة وبعد اللام همزة والله لا عرفن وفى نسخة فلا اعرفن بالف بعد اللام ثم همزة فلا نافية والمتكلم صورة وفى المعنى نهى لقوله احدا منكم لقى الله حال كونه يحمل بعيرا على عنقه حال كونه له رغاء بضم الراء وفتح الغين المعجمة وبالمد صفة لبعير اى صوت او يحمل بقرة على عنقه لها خوار بضم الخاء المعجمة وفتح الواو المخففة بعدها الف فراء صوت ايضا او يحمل على عنقه شاة تيعر بفتح الفوقية وسكون التحتية وفتح العين المهملة بعدها راء تصوت ثم رفع صلى الله عليه وسلم يديه بالتثنية والذى فى اليونينية يده بالافراد حتى رئى براء مضمومة فهمزة مكسورة فتحية ولابى ذر رئى بكسر الراء بعدها تحتية ساكنة فهمزة بياض ابطيه بالافراد وفى نسخة ابطيه بالتثنية حال كونه يقول اللهم هل بلغت ما امرتنى به بصر عينى وسمع اذنى بفتح الموحدة وسكون الصاد المهملة وفتح الراء وسمع بفتح السين المهملة وسكون الميم وفتح العين كذا فى الفرع كاصله وضبطه اكثرهم وكذلك فيما قاله القاضى عياض قال سيبويه العرب تقول سمع اذنى زيدا وراى عينى تقول ذاك بضم اخرهما قال القاضى عياض واما الذى فى كتاب الحيل فوجهه النصب على المصدر لانه لم يذكر المفعول بعده وقال فى الفتح بفتح الموحدة وضم الصاد وسمع بفتح السين وكسر الميم اى بلفظ الماضى فيهما اى ابصرت عيناى رسول الله صلى الله عليه وسلم ناطقا ورافعا يديه وسمعت كلامه فيكون من قول ابى حميد وعلى القول بانهما مصدران مضافان فالمقول بلغت ويكون من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن عند ابى عوانة من رواية ابن جريج عن هشام بصر عينا ابى حميد وسمع اذناه وحينئذ يتعين ان يكون بضم الصاد وكسر الميم وفى رواية مسلم من طريق ابى الزناد عن عروة قلت لابى حميد اسمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من فيه الى اذنى وقوله عينى واذنى بالافراد فيهما وفى مسلم من طريق ابى اسامة بصر وسمع بالسكون فيهما والتثنية فى اذنى وعينى وعند مسلم من رواية ابن نمير بصر عيناى وسمع اذناى قال المهلب حيلة العامل ليهدى له تقع بان يسامح بعض من عليه الحق فلذلك قال فهلا جلس فى بيت ابيه وامه لينظر من يهدى له وقال فى فتح البارى ومطابقة الحديث للترجمة من جهة تملكه لما اهدى اذ كان لعلة كونه عاملا فاعتقد ان الذى اهدى له يستبد به دون اصحاب الحقوق التى عمل فيها فبين له صلى الله عليه وسلم ان الحقوق التى عمل لاجلها هى السبب فى الاهداء له وانه لو اقام فى منزله لم يهد له شئ فلا ينبغى له ان يستحلها بمجرد كونها وصلت اليه على طريق الهدية فان ذلك انما يكون حيث يتمحض الحق له والحديث سبق فى الهبة والنذور والزكاة وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثورى عن ابراهيم بن ميسرة الطائفى عن عمرو بن الشريد الثقفى عن ابى رافع اسمه اسلم انه قال قال النبى ولابى ذر قال لنا النبى صلى الله عليه وسلم الجار احق بصقبه ولابى ذر بسقبه بالسين بدل الصاد اى احق بقربه بان يتعهده ويتصدق عليه مثلا وسبق ما فيه قريبا وقال بعض الناس الامام ابو حنيفة النعمان ان اشترى اى اراد ان يشترى دارا بعشرين الف درهم مثلا فلا باس ان يحتال على اسقاط الشفعة حتى يشترى الدار بعشرين الف درهم وينقد بفتح التحتية اى ينقد البائع تسعة الاف درهم وتسعمائة درهم وتسعة وتسعين وينقد دينارا بما اى بمقابلة ما بقى من العشرين الالف ولابى ذر الف باسقاط اللام الى يعنى مصارفة عنها فان طلب الشفيع اخذها بسكون الخاء بالشفعة اخذها بعشرين الف درهم وهى الثمن الذى وقع عليه العقد والا بان لم يرض ان ياخذها بالعشرين الفا فلا سبيل له على الدار لسقوط الشفعة لامتناعه من بذل الثمن الذى وقع عليه العقد فان استحقت الدار بضم الفوقية وكسر الحاء المهملة اى ظهرت مستحقة لغير البائع رجع المشترى على البائع بما دفع اليه وهو تسعة الاف درهم وتسعمائة وتسعة وتسعون درهما ودينار لكونه القدر الذى تسلمه منه ولا يرجع عليه بما وقع عليه العقد لان البيع اى المبيع حين استحق بضم التاء مبنيا للمفعول للغير انتقض بالضاد المعجمة الصرف الذى وقع بين البائع والمشترى فى الدينار ولابى ذر فى الدار فان وجد بفتح الواو بهذه الدار المذكورة عيبا ولم تستحق بالبناء للمجهول اى والحال انها لم تخرج مستحقة فانه يردها بعشرين الف درهم ولابى ذر بعشرين الفا وهذا تناقض ظاهر لان الامة مجمعة وابو حنيفة معهم على ان البائع لا يرد فى الاستحقاق والرد بالعيب الا ما قبض فكذلك الشفيع لا يشفع الا بما نقد المشترى وما قبضه من البائع لا بما عقد واشار الى ذلك بقوله قال البخارى فاجاز اى ابو حنيفة رحمه الله هذا الخداع بين المسلمين والخداع بكسر الخاء المعجمة اى الحيلة فى ايقاع الشريك فى الغبن الشديد ان اخذ بالشفعة وابطال حقه بسبب الزيادة فى الثمن باعتبار العقد لو ترك وقال البخارى قال النبى صلى الله عليه وسلم وسقطت الواو فى قال الاولى لابى ذر لا داء ولابى ذر بيع المسلم لا داء اى لا مرض ولا خبثة بكسر الخاء وتضم وسكون الموحدة بعدها مثلثة بان يكون البيع غير طيب كان يكون من قوم لا يحل سبيهم لعهد تقدم لهم قاله ابو عبيدة قال الصفاقسى وهذا فى عهدة الرقيق قال فى الفتح وانما خصه لان الخبر انما ورد فيه ولا غائلة بالغين المعجمة ممدود لا سرقة ولا اباق وهذا الحديث سبق فى اوائل البيوع فى باب اذا بين البيعان ونصحا بلفظ ويذكر عن العداء بن خالد قال كتب لى النبى صلى الله عليه وسلم هذا ما اشترى محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم من العداء بن خالد بيع المسلم المسلم لا داء ولا خبثة

ولاغائلة

ولا غائلة قال فى الفتح وسنده حسن وله طرق الى العداء ورواه الترمذى والنسائى وابن ماجه موصولا لكن فيه ان المشترى العداء من محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم وشيئا ما فى ذلك فى الباب المذكور وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثورى انه قال حدثنى بالافراد ابراهيم بن ميسرة ضد الميمنة الطائفى عن عمرو بن الشريد بفتح العين والشريد بفتح المعجمة اخره دال مهملة ان ابا رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم واسمه اسلم ساوم سعد بن مالك ابن ابى وقاص بن وهيب بن عبد مناف احد العشرة واول من رمى بسهم فى سبيل الله بيتا فى داره باربعمائة مثقال وقال ابو رافع بعد قوله اعطيت خمسمائة نقدا فمنعته لولا انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الجار احق بصقبه بالصاد ولابى ذر بالسين ما اعطيتك البيت وقال فى فتح البارى قوله حدثنا ابو نعيم حدثنا سفيان الخ كذا وقع للاكثر هذا الحديث وما بعده متصلا بباب احتيال العامل واظنه وقع هنا تقديم وتاخير فان الحديث وما بعده يتعلق بباب الهبة والشفعة فلما جعل الترجمة مشتركة جمع بين مسائلهما ومن ثم قال الكرمانى انه من تصرف النقلة وقد وقع عند ابن بطال هنا باب بلا ترجمة ثم ذكر الحديث وما بعده ثم ذكر باب احتيال العامل وعلى هذا فلا اشكال لانه حينئذ كالفصل من الباب ويحتمل ان يكون فى الاصل بعد قصة ابن اللتبية بلا ترجمة فسقطت الترجمة فقط وبيض لها فى الاصل

بسم الله الرحمن الرحيم ثبتت البسملة هنا للجميع باب التعبير

اى تفسير الرؤيا وهو العبور من ظاهرها الى باطنها قاله الراغب وقال فى المدارك حقيقة عبرت الرؤيا ذكرت عاقبتها واخر امرها كما تقول عبرت النهر اذا قطعته حتى تبلغ اخر عرضه وهو عبره ونحوه اولت الرؤيا اذا ذكرت ما لها وهو مرجعها وقال البيضاوى عبارة الرؤيا الانتقال من الصور الخيالية الى المعانى النفسانية التى هى مثالها من العبور وهو المجاوزة انتهى وعبرت الرؤيا بالتخفيف هو الذى اعتمده الاثبات وانكروا التشديد لكن قال الزمخشرى عثرت على بيت انشده المبرد فى كتاب الكامل لبعض الاعراب

رايت رؤيا ثم عبرتها • وكنت للاحلام عبارا •

وقال غيره يقال عبرت الرؤيا بالتخفيف اذا فسرتها وعبرتها بالتشديد للمبالغة فى ذلك ولابى ذر كتاب التعبير واول ما بدئ به رسول الله ولابى ذر عن المستملى باب بالتنوين واول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحى اليه الرؤيا الصالحة اى الحسنة او الصادقة والمراد بها صحتها والرؤيا كالرؤية غير انها مختصة بما يكون فى النوم ففرق بينهما بالف التانيث كالقربة والقربى وقال الراغب بالهاء ادراك المرئى بحاسة البصر وتطلق على ما يدرك بالتخيل نحو ارى ان زيدا سافر وعلى التفكر النظرى نحو انى ارى ما لا ترون وعلى الراى وهو اعتقاد احد النقيضين من غلبة الظن وقال ابن الاثير الرؤيا والحلم عبارة عما يراه النائم فى النوم من الاشياء لكن غلبت الرؤيا على ما يراه من الخير والشئ الحسن وغلب الحلم على ما يراه من الشر والقبيح ومنه قوله تعالى اضغاث احلام وتضم لام الحلم وتسكن وفى الحديث الرؤيا من الله والحلم من الشيطان قال التوربشتى الحلم عند العرب يستعمل استعمال الرؤيا والتفريق بينهما انما كان من الاصطلاحات الشرعية التى لم يعطها بليغ ولم يهتد اليها حكيم بل سنها صاحب الشرع للفصل بين الحق والباطل كانه كره ان يسمى ما كان من الله وما كان من الشيطان باسم واحد فجعل الرؤيا عبارة عما كان من الله والحلم عما كان من الشيطان لان الكلمة لم تستعمل الا فيما يتخيل الحالم فى منامه من قضاء الشهوة مما لا حقيقة له قال صاحب فتوح الغيب ولعل التوربشتى اراد بقوله ولم يهتد اليها حكيم ما عرفتها الفلاسفة على ما نقله القاضى البيضاوى فى تفسير الرؤيا بانطباع الصور المنحدرة من افق المتخيلة الى الحس المشترك والصادقة منها انما تكون باتصال النفس بالملكوت لما بينهما من التناسب عند فراغها من تدبير البدن ادنى فراغ فتتصور بما فيها مما يليق بها من المعانى الحاصلة هناك ثم ان المتخيلة تحاكيه بصورة تناسبه فترسلها الى الحس المشترك فتصير مشاهدة ثم ان كانت شديدة المناسبة لذلك المعنى بحيث لا يكون التفاوت الا بادنى شئ استغنت الرؤيا عن التعبير والا احتاجت اليه انتهى وقال من ينتمى الى الطب ان جميع الرؤيا تنسب الى الاخلاط فيقول من غلب عليه البلغم راى انه يسبح فى الماء ونحو ذلك لمناسبة الماء طبيعة البلغم ومن غلبت عليه الصفراء راى النيران والصعود فى الجو وهكذا الى الخ وبه قال حدثنا يحيى بن بكير نسبه لجده واسم ابيه عبد الله المخزومى المصرى قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم قال المؤلف وحدثنى بالافراد عبد الله بن محمد المسندى قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال حدثنا ولابى ذر اخبرنا معمر هو ابن راشد ولفظ الحديث له لا لعقيل قال الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب فاخبرنى بالافراد عروة بن الزبير بن العوام والفاء فى فاخبرنى للعطف على مقدر اى انه روى له حديثا وهو عند البيهقى فى دلائله من وجه اخر عن الزهرى عن محمد ابن النعمان بن بشير مرسلا فذكر قصة بدء الوحى مختصرة ونزول اقرا باسم ربك الى قوله خلق الانسان من علق قال محمد بن النعمان فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك قال الزهرى فسمعت عروة بن الزبير يقول قالت عائشة فذكر الحديث مطولا ثم عقبه بهذا الحديث عن عائشة رضى الله عنها انها قالت اول ما بدئ بضم الموحدة وكسر المهملة بعدها همزة به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحى الرؤيا الصادقة التى ليس فيها ضغث او التى لا تحتاج الى تعبير وفى التعبير لعبد الرزاق الرؤيا الصادقة

ما يقع بعينه او ما يعبر في المنام او يخبر به من لا يكذب وفي باب كيف بدء الوحي الصالحة بدل الصادقة
وهما بمعنى واحد بالنسبة الى امور الآخرة في حق الانبيا واما بالنسبة الى امور الدنيا فالصالحة في الاصل
اخص فرؤيا الانبيا كلها صادقة وقد تكون صالحة وهي الاكثر وغير صالحة بالنسبة للدنيا كما وقع في الرؤيا
يوم احد وقال في النوم بعد الرؤيا المخصوصة به لزيادة الايضاح او لرفع وهم من يتوهم ان الرؤيا تطلق
على رؤية العين فهي صفة موضحة فكان صلى الله عليه وسلم لا يرى رؤيا الا جاءت ولابي ذر عن الحموي والمستملي
الا جاءته مثل فلق الصبح قال القاضي البيضاوي شبه ما جاءه في اليقظة ووجد في الخارج طبقا لما رآه في
المنام بالصبح في انارته ووضوحه والفلق الصبح لكنه لما كان مستعملا في هذا المعنى وغيره اضيف اليه
للتخصيص والبيان اضافة العام الى الخاص وقال في شرح المشكاة للفلق شان عظيم ولذا جاء وصفا لله تعالى
في قوله تعالى قل اعوذ برب الفلق الاصباح وامر بالاستعاذة برب الفلق لانه ينبئ عن انشقاق ظلمة عالم الشهادة وطلوع
تباشير الصبح بظهور سلطان الشمس واشراقها الآفاق كما ان الرؤيا الصالحة مبشرات تنبئ عن وفور
انوار عالم الغيب وانارة مطالع الهدايات بسبب الرؤيا التي هي جزء يسير من اجزاء النبوة فكان صلى الله
عليه وسلم يأتي حرا بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء ممدود مذكر منصرف على الصحيح وقيل مؤنث غير منصرف
فيتحنث بالحاء المهملة آخره مثلثة في غار فيه وهو اي التحنث التعبد بالخلوة ومشاهدة الكعبة منه والتفكر
الليالي ذوات العدد مع ايامهن والوصف بذوات العدد يفيد التقليل كدراهم معدودة وقال الكرماني
يحتمل الكثرة اذ الكثير يحتاج الى العدد وهو المناسب للمقام وانما كان يخلو عليه الصلاة والسلام بحراء دون
غيره لان جده عبد المطلب اول من كان يخلو فيه من قريش وكانوا يعظمونه لجلالته وكبر سنه فتبعه على ذلك فكان
يخلو صلى الله عليه وسلم بمكان جده وكان الزمن الذي يخلو فيه شهر رمضان فان قريشا كانت تفعله كما كانت تصوم
عاشورا ويتزود لذلك التعبد ثم يرجع اذا نفد ذلك الزاد الى خديجة رضي الله عنها فتزوده ولابي ذر
عن الكشميهني فيتزود بحذف الضمير لمثلها لمثل الليالي حتى فجئه الحق بفتح الفاء وكسر الجيم بعدها همزة
اي جاءه الوحي بغتة وكانه لم يكن متوقعا للوحي قاله النووي وتعقبه البلقيني بان في اطلاق هذا النفي
نظرا فقد عند ابن اسحاق عن عبيد بن عمير انه وقع في المنام نظير ما وقع له في اليقظة من الغط والامر بالقراءة
وغير ذلك قال في الفتح وفي كون ذلك يستلزم وقوعه في اليقظة حتى يتوقعه نظر فالاولى ترك الجزم باحد
الامرين وهو صلى الله عليه وسلم في غار حرا فجاءه الملك جبريل عليه السلام والفاء فجاءه تفسيرية او تعقيبية
او سببية وحتى لانتهاء الغاية انتهى توجهه لغار حرا بمجيء جبريل فيه في الغار فقال اقرأ وهل سلم
قبل قوله اقرأ ام لا الظاهر لا لان المقصود اذ ذاك تفخيم الامر وتهويله او ابتداء السلام متعلق بالبشر
لا الملائكة ووقوعه منهم على ابراهيم لانهم كانوا في صورة البشر فلا يرد هنا ولا سلامهم على اهل الجنة لان امور
الدنيا غالبا نعم في رواية الطيالسي ان جبريل سلم اولا لكن لم يرد انه سلم عند الامر بالقراءة قاله
في الفتح فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ما انا بقارئ ولغير ابي ذر فقلت ما انا بقارئ اي ما احسن
ان اقرأ فاخذني جبريل فغطني ضمني وعصرني حتى بلغ مني الجهد بفتح الجيم ونصب الدال مفعول حذف
فاعله اي بلغ الغط مني الجهد وبضم الجيم ورفع الدال اي بلغ مني الجهد مبلغه فاعل مبلغ ثم ارسلني اطلقني
فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ فاخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرأ فقلت
ما انا بقارئ فغطني ولابي ذر فاخذني فغطني الثالثة حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني قال في شرح المشكاة
قوله ما انا بقارئ اي حكمي كسائر الناس من ان حصول القراءة انما هو بالتعلم وعدمه بعدمه فلذلك اخذه
وغطه مرارا ليخرجه عن حكم سائر الناس ويستفرغ منه البشرية ويفرغ فيه من صفات الملائكة فقال
له ثم لما علم المعنى اقرأ باسم ربك الذي خلق كل شيء وموضع باسم ربك النصب على الحال اي اقرأ مفتتحا
باسم ربك قل بسم الله ثم اقرأ حتى بلغ ما لم يعلم ولابي ذر حتى بلغ علم الانسان ما لم يعلم وفيه كما قال الطيبي
اشارة الى رد ما تصوره صلى الله عليه وسلم من ان القراءة انما تتيسر بطريق التعليم فقط بل انها كما تحصل بها
المعلم قد تحصل بتعليم الله بلا واسطة فقوله علم بالقلم اشارة الى العلم التعليمي وقوله علم الانسان
ما لم يعلم اشارة الى العلم اللدني ومصداقه قوله تعالى ان هو الا وحي يوحى علمه شديد القوى فرجع بها
بالآيات المذكورة حال كونه ترجف تضطرب بوادره جمع بادرة وهي اللحمة بين العنق والمنكب وقال
ابن بري هي ما بين المنكب والعنق يعني انه لا تختص بعضو واحد وانما رجفت بوادره لما فجئه من الامر المخالف
للعادة لان النبوة تزيل طباع البشرية كلها حتى دخل على خديجة فقال زملوني زملوني مرتين اي غطوني
بالثياب ولفوني بها فزملوه بفتح الميم حتى ذهب عنه الروع بفتح الراء الفزع فقال يا خديجة
ما لي واخبرها ولابي ذر عن الكشميهني واخبرها الخبر وقال قد خشيت على نفسي ان لا اقوى على مقاومة هذا الامر
ولا اقدر على حمل اعباء الوحي فتزهق نفسي ولابي ذر عن الحموي والمستملي علي بتشديد الياء فقالت له خديجة
كلا نفي وابعاد اي لا خوف عليك ابشر بخير او بانك رسول الله حقا فوالله لا يخزيك الله ابدا
بضم التحتية وسكون الخاء المعجمة من الخزي ولابي ذر عن الكشميهني لا يحزنك بالحاء المهملة والنون بدل
المعجمة والياء من الحزن انك لتصل الرحم اي القرابة وتصدق الحديث وتحمل الكل بفتح الكاف وتشديد
اللام الثقل ويدخل فيه الانفاق على الضعيف واليتيم والعيال وغير ذلك وتقري الضيف بفتح التاء

من غير مَنّ اي تهيئ له طعامه ونزله وتعين على نوائب الحق حوادثه اراد انك لست ممن يصيبه مكروه
لما جمع الله فيك من مكارم الاخلاق وخصال الخير سبب للسلامة من مصارع السوء وفيه مدح الانسان
في وجهه في بعض الاحوال لمصلحة تطرأ وفيه تانيس من حصلت له مخافة من امر وفي دلائل النبوة للبيهقي
من طريق ابي ميسرة مرسلا انه صلى الله عليه وسلم قص على خديجة ما رأى في المنام فقالت له ابشر فان الله
لن يصنع بك الا خيرا ثم استعلن له جبريل فذكر القصة فقال لها ارأيتك الذي رأيت في المنام فانه جبريل استعلن لي
بان ربي ارسله الي واخبرها بما جاء به فقالت ابشر فوالله لا يفعل الله بك الا خيرا فاقبل الذي جاءك من الله
فانه حق وابشر فانك رسول الله ثم انطلقت به خديجة حتى اتت به مصاحبة له ورقة بن نوفل بن اسد
ابن عبد العزى بن قصي وهو اي ورقة ابن عم خديجة وهو اخو ابيها ولابن عساكر فيما ذكر في الفتح اخي
ابيها بالجر في اخي صفة للعم ووجه الرفع خبر مبتدأ محذوف وفائدته رفع المجاز في اطلاق العم عليه وكان
ورقة امرأ تنصر دخل في دين النصرانية في الجاهلية قبل البعثة المحمدية وكان يكتب الكتاب العربي
وفي باب بدء الوحي العبراني فيكتب بالعربية من الانجيل ما شاء الله ان يكتب اي الذي شاء الله كتابته
وكان شيخا كبيرا قد عمي فقالت له لورقة خديجة اي ابن عم اسمع من ابن اخيك محمد صلى الله عليه وسلم
فقال له صلى الله عليه وسلم ورقة ابن اخي بنصب ابن منادى مضاف ماذا ترى فاخبره النبي صلى الله عليه
وسلم ما رأى وفي بدء الوحي خبر ما رأى فقال له ورقة هذا الناموس جبريل صاحب سر الخير قال الهروي
سمي به لان الله خصه بالوحي الذي انزل بضم الهمزة على موسى بن عمران صلى الله عليه وسلم ولم يقل
عيسى مع كونه نصرانيا لان نزول جبريل عليه متفق عليه عند اهل الكتابين بخلاف عيسى يا ليتني فيها في
ايام النبوة ومدتها جذعا يعني شابا قويا والجذع في الاصل للدواب فهو هنا استعارة وهو بالجيم
والمعجمة المفتوحتين وبالنصب خبر كان مقدرة عند الكوفيين وعلى الحال من الضمير في فيها وخبر ليت قوله فيها
اي ليتني كائن فيها حال الشبيبة والقوة لانصرك وابالغ في نصرتك ان اكون وفي بدء الوحي ليتني اكون
حيا حين يخرجك قومك من مكة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم معاديَّ او مخرجيَّ هم بتشديد الياء
المفتوحة وقال ذلك استبعادا للاخراج وتعجبا منه فيؤخذ منه كما قاله السهيلي ان مفارقة الوطن على
النفس شديدة لاظهاره عليه الصلاة والسلام الانزعاج لذلك بخلاف ما سمعه من ورقة من ايذائهم وتكذيبهم له
فقال ورقة له نعم يخرجونك لم يأت رجل قط بما ولابي ذر عن الكشميهني بمثل ما جئت به من الوحي الا عودي
لان الاخراج عن المألوف سبب لذلك وان يدركني يومك بجزم يدرك بان الشرطية ورفع يومك فاعل يدركني
اي يوم انتشار نبوتك انصرك بالجزم جواب الشرط نصرا بالنصب على المصدرية مؤزرا من الازر وهو
القوة ثم لم ينشب بالشين المعجمة لم يلبث ورقة ان توفي بدل اشتمال من ورقة اي لم تلبث وفاته وفتر الوحي
احتبس ثلاث سنين او سنتين ونصفا فترة حتى حزن النبي صلى الله عليه وسلم بكسر الزاي حزن فيما بلغنا
معترض بين الفعل ومصدره وهو حزنا والقائل هو محمد بن مسلم بن شهاب الزهري من بلاغاته وليس موصولا
ويحتمل ان يكون بلغه بالاسناد المذكور والمعنى ان في جملة ما وصل الينا من خبر رسول الله صلى الله عليه وسلم
في هذه القصة وهو من بلاغات الزهري وعند ابن مردويه في التفسير باسقاط قوله فيما بلغنا ولفظه
فترة حزن النبي صلى الله عليه وسلم منها حزنا غدا بغين معجمة في الفرع من الذهاب غدوة وفي نسخة عدا
بالعين المهملة من العدو وهو الذهاب بسرعة منه من الحزن مرارا كي يتردى يسقط من رؤوس شواهق
الجبال العالية تلكما او في بذروة جبل بكسر الذال المعجمة وتفتح وتضم اعلاه لكي يلقي منه من الجبل
نفسه المقدسة اشفاقا ان تكون الفترة لامر او سبب منه ان يكون عقوبة من ربه ففعل ذلك بنفسه ولم
يرد بعد شرع بالنهي عنه فيعترض به او حزنا على ما فاته من الامر الذي بشره به ورقة ولم يكن خوطب عن
الله انك رسول الله ومبعوث الى عباده وعند ابن سعد من حديث ابن عباس بنحو هذا البلاغ الذي ذكره الزهري
وقوله مكث اياما بعد مجيء الوحي لا يرى جبريل فحزن حزنا شديدا حتى كاد يغدو الى ثبير مرة والى حرا اخرى
يريد ان يلقي نفسه تبدى ظهر له جبريل فقال يا محمد انك رسول الله حقا وفي حديث ابن سعد المذكور فبينا
هو عامد لبعض تلك الجبال اذ سمع صوتا فوقف فزعا ثم رفع راسه فاذا جبريل على كرسي بين السماء والارض
متربعا يقول يا محمد انك رسول الله حقا وانا جبريل فيسكن لذلك جاشه بالجيم ثم الهمزة الساكنة ثم الشين
المعجمة اضطراب قلبه وتقر بكسر القاف في الفرع وفي غيره بفتحها نفسه فيرجع فاذا طالت عليه فترة
الوحي غدا لمثل ذلك فاذا اوفى بذروة جبل لكي يلقي نفسه تبدى ولابي ذر عن الحموي والمستملي بدا [illegible]
له جبريل فقال له مثل ذلك يا محمد انك رسول الله حقا تنبيه قال في فتح الباري قوله هنا فترة حتى
حزن النبي صلى الله عليه وسلم فيما بلغنا هذا وما بعده من زيادة معمر على رواية عقيل ويونس وصنيع المؤلف
يوهم انه داخل في رواية عقيل وقد جرى على ذلك الحميدي في جمعه فساق الحديث الى قوله وفتر الوحي ثم قال انتهى
حديث عقيل المفرد عن ابن شهاب الى حيث ذكرنا وزاد عنه البخاري في حديثه المقترن بمعمر عن الزهري فقال
وفتر الوحي فترة حتى حزن فساقه الى آخره قال الحافظ ابن حجر والذي عندي ان هذه الزيادة خاصة برواية معمر
فقد اخرج طريق عقيل ابو نعيم في مستخرجه من طريق ابي زرعة الرازي عن يحيى بن بكير شيخ المؤلف فيه
في اول الكتاب بدونه واخرجه مقرونا برواية معمر وبين ان اللفظ لمعمر وكذا صرح الاسماعيلي

ان الزيادة في رواية معمر واخرجه احمد ومسلم والاسماعيلي وغيرهم وابو نعيم ايضا من طريق جمع من اصحاب الليث عن الليث بدونها انتهى وقال عياض ان قوله معمر في فترة الوحي فحزن النبي صلى الله عليه وسلم فيما بلغنا حزنا غدا منه مرارا كي يتردى من رؤوس شواهق الجبال لا يقدح في هذا الاصل اي ما قرره من عدم طروء الشك عليه صلى الله عليه وسلم لقول معمر عنه فيما بلغنا ولم يسنده ولا ذكر رواته ولا من حدث به ولا ان النبي صلى الله عليه وسلم قاله ولا يعرف مثل هذا الا من جهته صلى الله عليه وسلم مع انه قد يحمل على انه كان اول الامر او انه فعل ذلك لما احزنه من تكذيب من بلغه كما قال تعالى فلعلك باخع نفسك على آثارهم ان لم يؤمنوا بهذا الحديث اسفا انتهى وحاصله انه ذكر انه غير قادح من وجهين احدهما فيما يتعلق بالمتن من جهة قوله فيما بلغنا حيث لم يسنده وانه لا يعلم ذلك الا من جهة المنقول عنه والثاني انه اول الامر وانه فعل ذلك لما احزنه من تكذيب قومه وفيه بحث اذ عدم اسناده لا يوجب قدحا في الصحة بل الغالب على الظن انه بلغه عن الثقات لانه ثقة لا سيما ولم يتفرد معمر بذلك كما سبق ورويناه ايضا من طريق الدولابي كما في سيرة ابن سيد الناس عن يونس ابن عبد الاعلى عن ابن وهب عن يونس بن يزيد عن الزهري عن عروة عن عائشة الحديث وفيه ثم لم ينشب ورقة ان توفي وفتر الوحي حتى حزن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما بلغنا حزنا الخ فاعتضدت كل رواية بالاخرى وكل من الزهري ومعمر ثقة وعلى تقدير الصحة لا يكون قادحا كما ذكره عياض لكن لا بالنسبة الى انه في اول الامر لاستقرار الحال فيه مرة بل بالنسبة الى ما اخبره من التكذيب اذ لا شيء فيه قطعا بدليل قوله تعالى فلعلك باخع نفسك على آثارهم اي قاتل نفسك اسفا وكان التعبير بقوله حصل له ذلك لما اخبره احسن من قوله فعل لان الحزن حالة تحصل للانسان يجدها من نفسه بسبب لانه من الافعال الاختيارية وحديث الباب اخرجه المؤلف في باب بدء الوحي قال ولابي ذر وقال ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله الطبري من حديث علي بن طلحة عن ابن عباس في تفسير قوله تعالى فالق الاصباح ان الاصباح ضوء الشمس بالنهار وضوء القمر بالليل واعترض على المؤلف بان ابن عباس فسر الاصباح لا لفظ فالق الذي هو المراد هنا لان المؤلف ذكر عقب هذا الحديث لما وقع فيه فكان لا يرى رؤيا الا جاءت مثل فلق الصبح والاصباح مصدر سمي به الصبح اي شاق عمود الصبح عن سواد الليل او فالق نور النهار نعم قال مجاهد كما سبق في تفسير قل اعوذ برب الفلق الفلق الصبح واخرج الطبري عنه ايضا في قوله فالق الاصباح قال اضاءة الصبح وعلى هذا فالمراد بفلق الصبح اضاءته فالله سبحانه وتعالى يفلق ظلام الليل عن غرة الصباح فيضيء الضوء ويستنير الافق ويضمحل الظلام ويذهب الليل وقول ابن عباس هذا ثابت في رواية ابي ذر عن المستملي والكشميهني وكذا النسفي ولابي زيد المروزي عن الفربري

باب رؤيا الصالحين

بالاضافة للفاعل وفي نسخة الصالحة وعليها يحتمل ان تكون الرؤيا بالتعريف وقوله بالجر عطفا على السابق ولابي ذر وقول الله لقد صدق الله رسوله الرؤيا اي صدقه في رؤياه ولم يكذبه تعالى الله عن الكذب وعن كل قبيح علوا كبيرا وقال في فتوح الغيب هذا صدق بالفعل وهو التحقيق اي حقق رؤياه وحذف الجار واوصل الفعل كقوله صدقوا ما عاهدوا الله عليه بالحق ملتبسا به فان ما رآه كائن لا محالة في وقته المقدر له وهو العام القابل ويجوز ان يكون بالحق صفة مصدر محذوف اي صدقا ملتبسا بالحق وهو القصد الى التمييز بين المؤمن المخلص ومن في قلبه مرض وان يكون قسما اما بالحق الذي هو نقيض الباطل او بالحق الذي هو من اسمائه وجوابه لتدخلن المسجد الحرام وعلى الاول هو جواب قسم محذوف ان شاء الله حكاية من الله تعالى قول رسوله لاصحابه وقص عليهم او تعليم لعباده ان يقولوا في عداتهم مثل ذلك متادبين بادب الله ومقتدين بسنته آمنين حال والشرط معترض محلقين حال من الضمير في آمنين رؤوسكم اي جميع شعورها ومقصرين بعض شعورها لا تخافون حال مؤكدة فعلم ما لم تعلموا من الحكمة في تاخير فتح مكة الى العام القابل فجعل من دون ذلك من دون فتح مكة فتحا قريبا وهو فتح خيبر لتستروح اليه قلوب المؤمنين الى ان يتيسر الفتح الموعود وتحققت الرؤيا في العام القابل وقد روي انه صلى الله عليه وسلم راى وهو بالحديبية انه دخل مكة هو واصحابه محلقين فلما نحر الهدي بالحديبية قال اصحابه اين رؤياك فنزلت رواه الفريابي وعبد بن حميد والطبري من طريق ابن ابي نجيح وسقط لابي ذر في روايته محلقين الى اخرها وقال بعد قوله آمنين الى قوله فتحا قريبا وبه قال حدثنا عبد الله ابن مسلمة بن قعنب القعنبي عن مالك الامام الاعظم عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة الانصاري المدني عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الرؤيا الحسنة اي الصالحة من الرجل الصالح وكذا المراة الصالحة غالبا جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة مجازا لا حقيقة لان النبوة انقطعت بموته صلى الله عليه وسلم وجزء النبوة لا يكون نبوة اذ جزء الصلاة لا يكون صلاة نعم ان وقعت من النبي صلى الله عليه وسلم فهي جزء من اجزاء النبوة حقيقة وقيل ان وقعت من غيره عليه السلام فهو جزء من علم النبوة لان النبوة وان انقطعت فعلمها باق وقول مالك رحمه الله لما سئل ايعبر الرؤيا كل احد فقال ابالنبوة تلعب ثم قال الرؤيا جزء من النبوة فلا تلعب بالنبوة اجيب عنه بانه لم يرد انها نبوة باقية وانما اراد انها لما اشبهت النبوة من جهة الاطلاع على بعض الغيب لا ينبغي ان يتكلم فيها بغير علم واما وجه كونها ستة واربعين جزءا فابدى بعضهم لها مناسبة وذلك ان الله اوحى الى نبيه صلى الله صلى الله عليه وسلم في المنام ستة اشهر ثم اوحى اليه بعد ذلك في اليقظة بقية مدة حياته ونسبتها

الى الوحى

الى الوحي في المنام جزء من ستة واربعين جزءا لانه عاش بعد النبوة ثلاثا وعشرين سنة على الصحيح فالستة الاشهر نصف سنة فهي جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة وتعقبه الخطابي بانه قاله على سبيل الظن اذ انه لم يثبت في ذلك خبر ولا اثر ولئن سلمنا ان هذه المدة محسوبة من اجزاء النبوة لكنه يلحق بها سائر الاوقات التي كان يوحى اليه فيها مناما في طول المدة كالرؤيا في احد ودخول مكة وحينئذ فيتلفق من ذلك مدة اخرى تزاد في الحساب فيبطل القسمة التي ذكرها واجيب بان المراد وحي المنام المتتابع فما وقع في غضون وحي اليقظة فهو يسير بالنسبة الى وحي اليقظة فهو مغمور في جانب وحي اليقظة فلم يعتبر به انتهى واما حصر العدد في الستة والاربعين فقال المازري هو مما اطلع الله عليه نبيه صلى الله عليه وسلم وقال ابن العربي اجزاء النبوة لا يعلم حقيقتها الا نبي او ملك وانما القدر الذي اراد صلى الله عليه وسلم ان يبين ان الرؤيا جزء من اجزاء النبوة في الجملة لان فيها اطلاعا على الغيب من وجه ما واما تفصيل النسب فيختص بمعرفته درجة النبوة قال المازري ايضا لا يلزم العالم ان يعرف كل شيء جملة وتفصيلا فقد جعل الله حدا يقف عنده فمنه ما لم يعلم المراد به جملة وتفصيلا ومنه ما يعلم جملة لا تفصيلا وهذا من هذا القبيل وفي مسلم من حديث ابي هريرة جزء من خمسة واربعين وله ايضا عن ابن عمر جزء من سبعين جزءا وللطبراني عنه جزء من ستة وسبعين وسنده ضعيف وعند ابن عبد البر من طريق عبد العزيز بن المختار عن ثابت عن انس مرفوعا جزء من ستة وعشرين وعند الطبري في تهذيب الآثار عن ابن عباس جزء من خمسين وللترمذي من طريق ابي رزين العقيلي جزء من اربعين وللطبراني من حديث عبادة جزء من اربعة واربعين والمشهور ستة واربعين قال في الفتح ويمكن الجواب عن اختلاف الاعداد انه بحسب الوقت الذي حدث فيه صلى الله عليه وسلم بذلك كان يكون لما اكمل ثلاث عشرة سنة بعد مجيء الوحي اليه حدث بان الرؤيا جزء من ستة وعشرين ان ثبت الخبر بذلك وذلك وقت الهجرة ولما اكمل عشرين حدث باربعين ولما اكمل اثنين وعشرين حدث باربعة واربعين ثم بعدها بخمسة واربعين ثم حدث بستة واربعين في آخر حياته واما ما عدا ذلك من الروايات بعد الاربعين فضعيف ورواية الخمسين تحمل لجبر الكسر ورواية السبعين للمبالغة وما عدا ذلك لم يثبت انتهى وقلما يصيب متاول في حصر هذه الاجزاء ولئن وقع له الاصابة في بعضها لما تشهد له الاحاديث المستخرج منها لم يسلم له ذلك في بقيتها والتقييد بالصالح جرى على الغالب فقد يرى الصالح الاضغاث ولكنه نادر لقلة تمكن الشيطان منه بخلاف العكس فالناس على ثلاثة اقسام الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم ورؤياهم كلها صدق وقد يكون فيها ما يحتاج الى تعبير والصالحون والاغلب على رؤياهم الصدق وقد يقع فيها ما لا يحتاج الى تعبير ومن عداهم يكون في رؤياهم الصدق والاضغاث وهم على ثلاثة مستورون فالغالب استواء الحال في حقهم وفسقة والغالب على رؤياهم الاضغاث ويقل فيها الصدق وكفار ويندر في رؤياهم الصدق جدا قاله المهلب فيما ذكره في الفتح فان قلت لم عبر بلفظ النبوة دون لفظ الرسالة اجيب بان السر فيه ان الرسالة تزيد على النبوة بالتبليغ بخلاف النبوة المجردة فانها اطلاع على بعض المغيبات وكذلك الرؤيا والحديث اخرجه النسائي وابن ماجه في التعبير

باب بالتنوين يذكر فيه الرؤيا من الله

وسقط لفظ باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي قال حدثنا زهير بن معاوية ابو خيثمة الكوفي قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني يحيى بن سعيد ولابي ذر وهو ابن سعيد اي الانصاري قال سمعت ابا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال سمعت ابا قتادة الحارث بن ربعي الانصاري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الرؤيا بالالف اي ما يراه الشخص في النوم من الله ولابي ذر عن الحموي والمستملي الصادقة وله عن الكشميهني الصالحة والحلم من الشيطان بضم الحاء المهملة وسكون اللام قال السفاقسي بضمها وهو ما يراه النائم من الامر الفظيع المهول قال ابن سينا في شماله قد تحدث الاحلام لامر في الماكول وذلك بان يكون كثير التبخير او التدخين فاذا تصعد ذلك الى الدماغ وصادف انفتاح البطن الاوسط منه وهو من شانه ان يكون منفتحا حال النوم حرك ذلك البخار او الدخان ارواح الدماغ وغيرها عن اوضاعها فيعرض من ذلك ان تختلط الصور التي في مقدم الدماغ بعضها من بعض وينفتح بعضها من بعض فيحدث من ذلك صور ليست على وفق الصور الواردة من الحواس والقوة التي تدرك تلك الصور ويلزم ذلك ان يحكم على تلك الصور بمعاني اساسها فتكون تلك المعاني لا محالة مخالفة للمعاني المعهودة فلذلك تكون الاحلام مشوشة فاسدة وقد تحدث الاحلام لامر مهم يتفكرونه في اليقظة فيستمر على القوة المفكرة في ذلك فيكون اكثر ما يرى متعلقا به وهذا مثل الصنائع والفكر في العلوم وكثيرا ما يكون الفكر صحيحا لان القوة تكون قد قويت بما عرض لها من الراحة ولاجل توفر الارواح على القوى الباطنة فلذلك كثيرا ما ينحل مسائل مشكلة وشبه معضلة وكثيرا ما تستنتج الفكر مسائل لم تخطر اولا بالبال وذلك لتعلقها بالفكرة المتقدمة في اليقظة وهذا النوع من الاحلام لا اعتبار لها في التعبير واكثر من يصدق احلامه من يتجنب الكذب فلا يكون لمخيلته عادة بوضع الصور والمعاني الكاذبة فلذلك الشعراء قلما تجد اصدق احلامهم لان الشاعر من عادته التخييل بما ليس واكثر كلامهم انما هو في وضع الصور والمعاني الكاذبة انتهى واضافة الحلم الى الشيطان لكونها على هواه ومراده او لانه الذي يخيل فيها ولا حقيقة لها في نفس الامر او لانه يحضرها لا انه يفعله اذ كل مخلوق لله واما اضافة الرؤيا وهي اسم للمحبوب الى الله تعالى فاضافة

تشريف وظاهره ان المضافة الى الله لا يقال لها حلم والمضافة الى الشيطان لا يقال لها رؤيا وهو تصرف شرعي والا فالكل يسمى رؤيا وفي حديث آخر الرؤيا ثلاث فاطلق على كل رؤيا وحديث الباب سبق في الطب واخرجه مسلم والترمذي وابو داود والنسائي وابن ماجه وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد ابن الهاد بغير تحتية بعد المهملة وهو يزيد بن عبد الله بن اسامة بن عبد الله بن شداد بن الهاد الليثي عن عبد الله بن خباب بخاء معجمة مفتوحة وموحدتين الاولى مشددة بينهما الف الانصاري عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا رأى احدكم في منامه رؤيا يحبها فانما هي من الله فليحمد الله عليها وليحدث بها وفي مسلم حديث فان رأى رؤيا حسنة فليبشر ولا يخبر الا من يحب وفي الترمذي من حديث ابي رزين ولا يقصها الا على واد وفي اخرى ولا يحدث بها الا لبيبا او حبيبا وفي اخرى لا يقص الرؤيا الا على عالم او ناصح قيل لان العالم يؤولها على الخير مهما امكنه والناصح يرشد الى ما ينفع واللبيب العارف بتاويلها والحبيب ان عرف خيرا قاله وان جهل او شك سكت ولابي ذر عن الحموي والمستملي وليتحدث بزيادة فوقية بعد التحتية وفتح الدال المهملة واذا رأى غير ذلك مما يكره فانما هي من الشيطان لانه الذي يخيل فيها او انها تناسب صفته من الكذب والتهويل وغير ذلك بخلاف الرؤيا الصادقة فاضيفت الى الله اضافة تشريف وان كان الكل بخلق الله وتقديره كما ان الجميع عباد الله وان كانوا عصاة قال تعالى ان عبادي ليس لك عليهم سلطان ويا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم فليستعذ بالله عز وجل من شرها من شر الرؤيا ولا يذكرها لاحد وفي مستخرج ابي نعيم واذا رأى احدكم شيئا يكرهه فلينفث ثلاث مرات ويتعوذ بالله من شرها وفي باب الحلم من الشيطان عند المؤلف فليبصق عن يساره ولمسلم عن يساره حين يهب من نومه ثلاث مرات وعند المؤلف في باب اذا رأى ما يكره فليتعوذ بالله من شرها ومن شر الشيطان وليتفل ثلاثا ولا يحدث بها احدا فانها لا تضره ومحصله ان آداب الرؤيا الصالحة ثلاثة حمد الله عليها وان يستبشر بها وان يتحدث بها لكن لمن يحب دون من يكره وان آداب الحلم اربعة التعوذ بالله من شرها ومن شر الشيطان ويتفل حين يستيقظ من نومه ولا يذكرها لاحد اصلا وفي حديث ابي هريرة عند المؤلف في باب القيد في المنام وليقم فليصل لكن لم يصرح البخاري بوصله وصرح به مسلم وعند مسلم وليتحول عن جنبه الذي كان عليه والحكمة في التفل كما قال بعضهم طرد الشيطان الذي حضر الرؤيا المكروهة او اشارة الى استقذاره والصلاة جامعة لما ذكر على ما لا يخفى وعند سعيد بن منصور وابن ابي شيبة وابن ابي شيبة وعبد الرزاق باسانيد صحيحة عن ابراهيم النخعي قال اذا رأى احدكم في منامه ما يكره فليقل اذا استيقظ اعوذ بما عاذت به ملائكة الله ورسله من شر رؤياي هذه ان يصيبني فيها ما اكره في ديني ودنياي وفي النسائي من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال كان خالد بن الوليد يفزع في منامه فقال يا رسول الله اني اروع في المنام فقال اذا اضطجعت فقل بسم الله اعوذ بكلمات الله التامات من غضبه وشر عباده ومن همزات الشياطين وان يحضرون وحديث الباب اخرجه الترمذي والنسائي في الرؤيا وفي اليوم والليلة . هذا باب بالتنوين يذكر فيه الرؤيا الصالحة جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا عبد الله بن يحيى بن ابي كثير اليمامي واثنى عليه مسدد خيرا حال تحديثه وقال لقيته باليمامة بالتحتية بين مكة والمدينة عن ابيه يحيى انه قال حدثنا ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي قتادة الحارث بن ربعي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الرؤيا الصالحة من الله والحلم من الشيطان فاذا حلم بفتح المهملة واللام بوزن ضرب فليتعوذ بالله منه من الشيطان وليبصق طردا للشيطان واستقذارا عن شماله لانه محل الاقذار والمكروهات فانها اي الرؤيا المكروهة لا تضره لان الله تعالى جعل ما ذكر من التعوذ وغيره سببا للسلامة من المكروه المترتب على الرؤيا كما جعل الصدقة وقاية للمال وسببا لدفع البلاء قال النووي رحمه الله تعالى وقد ورد النفث والتفل والبصق فقيل النفث والتفل بمعنى ولا يكونان الا بريق وقال ابو عبيد يشترط في التفل ريق يسير ولا يكون في النفث وقيل عكسه وقيل الذي يجيء الا الحمل على التفل فانه نفخ معه ريق لطيف فبالنظر الى النفخ قيل له نفث وبالنظر الى الريق قيل له بصاق وبالسند السابق عن ابيه اي عن ابي عبد الله وهو يحيى بن ابي كثير واسم ابي كثير صالح بن المتوكل قال حدثنا عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ابي قتادة الحارث عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله اي مثل الحديث السابق واعترض الزركشي في تنقيحه على البخاري حيث قال وادخاله حديث ابي قتادة في باب الرؤيا الصالحة جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة لا وجه له اخذا من قول الاسماعيلي ليس هذا الحديث من هذا الباب في شيء واجاب عنه في المصابيح بان له وجها ظاهرا وهو التنبيه على ان سند الكلام وان كان عاما فهو مخصوص بالرؤية الصالحة كما دلت عليه احاديث الباب قال واذا كان مخصوصا بالرؤيا الصالحة اتجه ادخاله في بابها اتجاها ظاهرا انتهى وهو مثل قول الحافظ ابن حجر وجه دخوله في هذه الترجمة الاشارة الى ان الرؤيا الصالحة انما كانت جزءا من اجزاء النبوة لكونها من الله تعالى بخلاف التي من الشيطان فانها ليست من اجزاء النبوة وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة المعروف ببندار قال حدثنا غندر هو محمد ابن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة السدوسي عن انس بن مالك رضي الله عنه عن عبادة

ابن الصامت

ابن الصامت رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال رؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة قد سبق ما في ذلك قريبا قال الغزالي لا يظن ان تقدير النبي صلى الله عليه وسلم يجري على لسانه كيفما اتفق بل لا ينطق الا بحقيقة الحق فقوله رؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة تقدير محقق لكن ليس في قوة غيره ان يعرف علة تلك النسبة الا بتخمين لان النبوة عبارة عما يختص به النبي ويفارق به غيره وهو مختص بانواع من الخواص كل واحد منها يمكن انقسامه الى اقسام بحيث يمكننا ان نقسمها الى ستة واربعين جزءا بحيث تقع الرؤيا صحيحة جزءا من جملتها لكن لا يرجع الا الى الظنون والتخمين لا انه الذي اراده النبي صلى الله عليه وسلم حقيقة تنبيه قال في فتح الباري خالف قتادة غيره فلم يذكروا عبادة بن الصامت في السند والحديث اخرجه مسلم في التعبير والترمذي والنسائي في الرؤيا وبه قال حدثنا يحيى بن قزعة بفتح القاف والزاي القرشي المكي المؤذن قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف الزهري المدني نزيل بغداد ثقة حجة تكلم فيه بلا قدح عن الزهري محمد بن مسلم عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة هو نظير قوله صلى الله عليه وسلم السمت الحسن والتؤدة والاقتصاد جزء من اربعة وعشرين جزءا من النبوة اي من اخلاق اهل النبوة واما الحصر في الستة والاربعين فالاولى ان يجتنب القول فيه ويتلقى بالتسليم لعجزنا عن حقيقته معرفته على ما هي عليه رواه اي الحديث السابق ولابي ذر ورواه ثابت البناني فيما وصله المؤلف عن معلى بن اسد في باب من رأى النبي صلى الله عليه وسلم وحميد الطويل فيما وصله الامام احمد عن محمد بن ابي عدي عنه واسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة فيما سبق قريبا وشعيب هو ابن الحبحاب فيما وصله ابن منده اربعتهم عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم اي بغير واسطة لم يقل انس عن عبادة بن الصامت كما سبق وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ابراهيم بن حمزة بالحاء المهملة والزاي ابو اسحاق القرشي قال حدثني بالافراد ابن ابي حازم بالمهملة والزاي ايضا بينهما الف عبد العزيز واسم ابي حازم سلمة بن دينار والدراوردي عبد العزيز بن محمد بن عبيد وهي نسبة الى دراورد قرية من قرى خراسان عن يزيد ابن عبد الله بن خباب بالخاء المعجمة والموحدتين المشددة اولاهما بينهما الف المعروف بابن الهاد عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الرؤيا الصالحة وفي رواية الصادقة وهي المطابقة للواقع جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة وقوله الصالحة تقييد لما اطلق في الروايتين السابقتين وكذا وقع التقييد في باب رؤيا الصالحين بالرجل الصالح فرؤيا الصالح هي التي تنسب الى اجزاء النبوة ومعنى صلاحها انتظامها واستقامتها فرؤيا الفاسق لا تعد من اجزاء النبوة واما رؤيا الكافر فلا تعد اصلا ولو صدقت رؤياهم احيانا فذاك كما يصدق الكذوب وليس كل من حدث عن غيب يكون خبره من اجزاء النبوة كالكاهن والمنجم وقد وقعت الرؤيا الصادقة من بعض الكفار كما في رؤيا صاحبي السجن مع يوسف عليه الصلاة والسلام ورؤيا ملكهما باب المبشرات بكسر المعجمة المشددة جمع مبشرة وقول الحافظ ابن حجر وهي البشرى تعقبه صاحب عمدة القاري فقال ليس كذلك لان البشرى اسم بمعنى البشارة والمبشرة فاعل للمؤنث من التبشير وهو ادخال السرور والفرح على المبشر بفتح المعجمة وعند الامام احمد من حديث ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الاخرة قال الرؤيا الصالحة يراها المسلم او ترى له وعنده ايضا من حديث عبادة بن الصامت انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ارأيت قول الله تعالى لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الاخرة فقال لقد سألتني عن شيء ما سألني عنه احد من امتي او احد قبلك قال تلك الرؤيا الصالحة يراها الصالح او ترى له وكذا رواه ابو داود الطيالسي عن عمران القطان عن يحيى بن ابي كثير به وعنده ايضا من حديث ابن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لهم البشرى في الحياة الدنيا قال الرؤيا الصالحة يبشرها المؤمن جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة فمن رأى ذلك فليخبر بها ومن رأى سوى ذلك فانما هو من الشيطان ليحزنه فلينفث عن يساره ثلاثا وليسكت ولا يخبر بها احدا وعند ابن جرير من حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الاخرة قال هي في الدنيا الرؤيا الصالحة يراها العبد او ترى له وفي الاخرة الجنة وعنده ايضا عن ابي هريرة موقوفا الرؤيا الحسنة هي البشرى يراها المسلم او ترى له وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثني بالافراد سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لم يبق من النبوة بلفظ الماضي والمراد الاستقبال وفي حديث عائشة عند احمد لم يبق بعدي الا المبشرات قال في المصابيح فيكون المقام مقتضيا للنفي بخبر لم مما يدل على النفي في المستقبل كما ورد لن يبقى بعدي من النبوة الا المبشرات يعني ان الوحي ينقطع بموته فلا يبقى ما يعلم منه انه سيكون غير الرؤيا الصالحة انتهى وقيل هو على ظاهره لانه قال ذلك في زمانه واللام في النبوة للعهد والمراد نبوته اي انه لم يبق بعد النبوة المختصة بي الا المبشرات وفي حديث ابن عباس عند مسلم قال ذلك وهو في مرض موته وفي حديث انس عند ابي يعلى مرفوعا ان الرسالة والنبوة قد انقطعت ولا نبي ولا رسول بعدي ولكن بقيت المبشرات قالوا يا رسول الله وما المبشرات قال صلى الله عليه وسلم الرؤيا الصالحة اي يراها الشخص او ترى له والتعبير بالمبشرات

خرج مخرج الغالب والا فمن الرؤيا ما تكون منذرة وهي صادقة يريها الله تعالى لعبده المؤمن لطفا به ليستعد لما يقع قبل وقوعه والحديث من افراده باب رؤيا يوسف وللنسفي يوسف بن يعقوب ابن اسحاق بن ابراهيم خليل الرحمن وقوله تعالى اذ قال يوسف بدل اشتمال من احسن القصص ان جعل مفعولا او منصوب باضمار اذكر ويوسف عبري ولو كان عربيا لصرف لخلوه عن سبب آخر سوى التعريف لابيه يعقوب يا ابت اني رايت من الرؤيا لا من الرؤية لان ما ذكر معلوم انه منام احد عشر كوكبا روى ابن جرير عن جابر قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل من اليهود يقال له بستانة اليهودي فقال له يا محمد اخبرني عن الكواكب التي رآها يوسف انها ساجدة له ما اسماؤها قال فسكت النبي صلى الله عليه وسلم فلم يجبه بشيء ونزل عليه جبريل عليه السلام فاخبره باسمائها قال فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم اليه فقال هل حرثان والطارق والذيال وذو الكنفين وذو القابس ووثاب وعمودان والفيلق والمصبح والضروح وذو الفرغ فقال اليهودي اي والله انها لاسماؤها ورواه البيهقي في الدلائل وابو يعلى والبزار في مسنديهما والشمس والقمر هما ابواه او ابوه وخالته والكواكب اخوته قيل الواو بمعنى مع اي رايت الكواكب مع الشمس والقمر واجريت مجرى العقلاء في رايتهم لي ساجدين لانه وصفها بما هو المختص بالعقلاء وهو السجود وكررت الرؤية لان الاولى تتعلق بالذات والثانية بالحال او الثانية كلام مستانف على تقدير سؤال وقع جوابا له كان اباه قال له كيف رايتها فقال رايتهم لي ساجدين اي متواضعين وكان سنه اثنتي عشرة سنة يومئذ قال يا بني صغره للشفقة او لصغر سنه لا تقصص رؤياك على اخوتك فيكيدوا لك كيدا جواب النهي اي ان قصصتها عليهم كادوا فهم يعقوب من رؤياه ان الله يصطفيه لرسالته وينعم عليه بشرف الدارين فخاف عليه حسد اخوته وبغيهم ان الشيطان للانسان عدو مبين ظاهر العداوة فيحملهم على الحسد والكيد وكذلك اي وكما اجتباك لمثل هذه الرؤيا الدالة على شرفك وعزك يجتبيك ربك يصطفيك للنبوة والملك ويعلمك كلام مبتدأ غير داخل في حكم التشبيه كانه قيل وهو يعلمك من تاويل الاحاديث من تعبير الرؤيا ويتم نعمته عليك بارسالك والايحاء اليك وعلى آل يعقوب كما اتمها على ابويك من قبل اراد الجد وابا الجد ابراهيم واسحاق عطف بيان لابويك ان ربك عليم يعلم من يستحق الاجتبا حكيم يضع الاشياء في مواضعها وسقط لابي ذر من قوله ان الشيطان الخ وقال بعد ساجدين الى قوله عليم حكيم وقوله يا ابت هذا اي سجودهم تاويل رؤياي من قبل اي التي كان قصها على ابيه اني رايت احد عشر كوكبا وكان هذا سائغا في شرائعهم لو سلموا على الكبير سجدوا له ولم يزل هذا جائزا من لدن آدم الى شريعة عيسى عليه السلام فحرم هذا في الملة المحمدية قد جعلها اي الرؤيا ربي حقا صادقة واخرج الحاكم والطبري والبيهقي في شعبه بسند صحيح عن سلمان الفارسي قال كان بين رؤيا يوسف وعبارتها اربعون عاما وذكر البيهقي له شاهدا عن عبد الله بن شداد وزاد واليها ينتهي امد الرؤيا وعند الطبري عن الحسن البصري قال كانت مدة المفارقة بين يعقوب ويوسف ثمانين سنة وفي لفظ ثلاثا وثمانين سنة وقد احسن بي اذ اخرجني من السجن ولم يقل من الجب لقوله لا تثريب عليكم اليوم وجاء بكم من البدو من البادية لانهم كانوا اصحاب مواشي ينتقلون في المياه والمنافع من بعد ان نزغ الشيطان بيني وبين اخوتي افسد بيننا واغوى ان ربي لطيف لما يشاء انه هو العليم بمصالح عباده الحكيم في افعاله واقواله وقضائه وقدره وما يختاره ويريده رب قد آتيتني من الملك ملك مصر وعلمتني من تاويل الاحاديث تعبير الرؤيا فاطر السموات والارض انت وليي في الدنيا والآخرة توفني مسلما طلب ذلك لقول يعقوب له ولا تموتن الا وانتم مسلمون او تمناه عابه ليقتدي به قومه من بعده والحقني بالصالحين من آبائي او على العموم قال ابو عبد الله البخاري رحمه الله وثبت قوله قال ابو عبد الله لابي ذر فاطر والبديع والمبتدع بفوقية بعد الموحدة ولابي ذر والمبدع باسقاط الفوقية والبارئ بالراء والهمزة ولابي ذر عن الحموي والمستملي والبادي بالدال المهملة بدل الراء والخالق الستة معناها واحد ومراده تفسير الفاطر من قوله فاطر السموات والارض ومراده ان الاسماء المذكورة ترجع الى معنى واحد وهو ايجاد الشيء بعد ان لم يكن وقوله من البدو بفتح الموحدة وسكون المهملة بعدها ميم كذا في الفرع كاصله وفي بعض النسخ بغير ميم وهو اوجه لانه يريد تفسير قوله وجاء بكم من البدو وبادية بالميم ايضا في الفرع كاصله وفي فين بتركه اي وجاء بكم من البادية او مراده ان فاطر معناه البادي من البدء اي الابتداء اي بادي الخلق بمعنى فاطر وسقط من قوله قال ابو عبد الله الخ للنسفي باب رؤيا ابراهيم الخليل عليه السلام وسقط لغير ابي ذر لفظ باب وقوله تعالى رفع وسقطت الواو في الفرع وثبتت في اصله فلما بلغ معه السعي بلغ ان يسعى مع ابيه في اشغاله وحوائجه ومعه لا يتعلق ببلغ لاقتضائه بلوغهما معا حد السعي ولا بالسعي لان صلة المصدر لا تتقدم عليه فبقي ان يكون بيانا كانه لما قال فلما بلغ السعي اي الحد الذي يقدر فيه على السعي قيل مع من قال مع ابيه وكان اذ ذاك ابن ثلاث عشرة سنة والمعنى اختصاص الاب لانه ارفق الناس به واعطفهم عليه وغيره ربما عنف به في الاستسعاء فلا يحتمله لانه لم تستحكم قوته قال يا بني اني ارى اي رايت في المنام اني اذبحك ورؤيا الانبياء في المنام وحي رواه ابن ابي حاتم عن ابن عباس مرفوعا اي كالوحي في اليقظة فلهذا قال اني ارى في المنام اني اذبحك فانظر ماذا ترى من الرأي على وجه المشاورة لامر ربه

العير وانما شاوره ليأنس بالذبح وينقاد للامر به قال يا ابت افعل ما تؤمر به ستجدني ان شاء الله من الصابرين على الذبح او على قضاء الله فلما اسلما خضعا وانقادا لامر الله او سلم الذبيح نفسه وابراهيم ابنه وتله للجبين صرعه عليه ليذبحه من قفاه ولا يشاهد وجهه عند ذبحه ليكون اهون عليه ووضع السكين على قفاه فانقلبت السكين ولم يحك شيئا بمانع من القدرة الالهية وناديناه ان يا ابراهيم قد صدقت الرؤيا اي حققت ما امرناك به في المنام من تسليم الولد للذبح وجواب لما محذوف تقديره كان ما كان مما ينطق به الحال ولا يحيط به الوصف من استبشارهما وحمدهما لله وشكرهما على ما انعم به عليهما من رفع البلاء العظيم بعد حلوله انا كذلك اي كما جزيناك نجزي المحسنين لانفسهم بامتثال الامر بافراج الشدة عنهم قال مجاهد فيما وصله الفريابي في تفسيره في قوله تعالى فلما اسلما اي سلما ما امر به سلم الابن نفسه للذبح والاب ابنه وتله اي وضع وجهه بالارض لانه قال له يا ابت لا تذبحني وانت تنظر في وجهي لئلا ترحمني ولم يذكر البخاري هنا حديثا بالترجمة التي قبل بل اكتفى فيهما بما اورده من الآيات القرآنية ولعله لم يتفق له حديث فيهما على شرطه باب التواطي اي توافق جماعة على الرؤيا الواحدة وان اختلفت عباراتهم وبه قال حدثنا يحيى بن بكير نسبه لجده وابوه عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر والد سالم رضي الله عنه وعن ابيه ان اناسا بضم الهمزة ولابي ذر عن الكشميهني ان ناسا باسقاط الهمزة اروا في المنام ليلة القدر بضم الهمزة واصله اريوا فاستثقلت الضمة على الياء وقبلها كسرة فحذفت الضمة وتبعتها الياء ثم ضمت الراء لاجل الواو وهو مبني لما لم يسم فاعله والمفعول النائب عن الفاعل الضمير وهو الواو والرؤيا مما اختلف فيها فقال ابن هشام مصدر رأى الحلمية عند ابن مالك والحريري قال وعندي لا تختص بها لقوله تعالى وما جعلنا الرؤيا التي اريناك الا فتنة للناس قال ابن عباس هي رؤيا عين فهي على انه مصدر الحلمية والبصرية قال وقد الحقوا رأى الحلمية برأى العلمية في التعدي لاثنين انتهى وقد جعلها ابو البقاء وجماعة بصرية فعلى هذا تتعدى لمفعول واحد وتنتقل بالهمزة الى الثاني فيكون الثاني هنا ليلة القدر وقد انتقل عن اصله من الظرفية الى المفعولية لانهم لم يروا في ليلة اقمارا او نفسها بمعنى ان الله تعالى اري في قلوبهم في الليالي السبع الاواخر من شهر رمضان جمع اخرى وان اناسا اخرين اروا انها في العشر الاواخر منه فقال النبي صلى الله عليه وسلم التمسوها اطلبوا ليلة القدر في الليالي السبع الاواخر صفة للسبع كالسابق والسبع داخلة في العشر فلما رأى قوم انها في العشر واخرون انها في السبع كانوا كانهم توافقوا على السبع فامرهم صلى الله عليه وسلم بالتماسها في السبع لتوافق الطريقين عليها وجرى البخاري على عادته في ايثار الاخفى على الاجلى فلم يذكر قوله ارى رؤياكم قد تواطات في السبع الاواخر السابق في اواخر الصيام باب رؤيا اهل السجون جمع سجن بالكسر وهو الحبس ورؤيا اهل الفساد واهل الشرك ولابي ذر كما ذكر في الفتح والشراب بضم المعجمة وتشديد الراء جمع شارب بدل قوله والشرك والمراد شربة الخمر وعطفه على اهل الفساد من عطف الخاص على العام لقوله تعالى ودخل معه مع يوسف عليه السلام السجن فتيان عبدان للملك الوليد بن ريان ملك مصر الاكبر احدهما خبازه والآخر شرابيه للاتهام بانهما يريدان ان يسماه قال احدهما وهو الشرابي واسمه بنو وقيل موحيش اني اراني في المنام اعصر خمرا عنبا تسمية له بما يؤول اليه وقرأ ابن مسعود اني اراني اعصر عنبا وقال الآخر وهو الخباز مجلث بالجيم المعجمة وبعد اللام مثلثة وقيل راشان اني اراني في المنام احمل فوق راسي خبزا تأكل الطير منه ينتهي منه نبئنا اخبرنا بتاويله بتفسيره وتعبيره وما يؤول اليه انا نراك من المحسنين الذين يحسنون عبارة الرؤيا قال الزجاج فيه ان امر الرؤيا صحيح وان منها ما يصح ومن رد هذا فليس بمسلم لانه يدفع القرآن والسنة روي عن النبي صلى الله عليه وسلم الرؤيا جزء من اربعين جزءا من النبوة وتاويله ان الانبياء يخبرون بما سيكون والرؤيا تدل على ما سيكون قال لا ياتيكما طعام ترزقانه في نومكما الا نباتكما بتاويله في اليقظة قبل ان ياتيكما او لا ياتيكما في اليقظة طعام ترزقانه من منازلكما ترزقانه تطعمانه وتاكلانه الا اخبرتكما بقدره ولونه والوقت الذي يصل اليكما قبل ان يصل واي طعام اكلتم ومتى اكلتم وهذا مثل معجزة عيسى حيث قال وانبئكم بما تاكلون وما تدخرون في بيوتكم ذلكما التاويل والاخبار بالمغيبات مما علمني ربي بالالهام والوحي ولم اقله عن تكهن وتنجم اني تركت ملة قوم لا يؤمنون بالله وهم بالآخرة هم كافرون يحتمل ان يكون كلاما مبتدأ وان يكون تعليلا لما قبله اي علمني ذلك لاني تركت ملة اولئك واتبعت ملة آبائي ابراهيم واسحاق ويعقوب وهي الملة الحنيفية وذكر الآباء ليعلمهما انه من بيت النبوة لتقوى رغبتهما في الاستماع اليه والمراد الترك ابتداء لا انه كان فيه ثم تركه يقول هجرت طريق الكفر والشرك وسلكت طريق آبائي المرسلين صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين وهكذا يكون حال من سلك طريق الهدى واتبع طريق المرسلين واعرض عن طريق الضالين فانه يهدي قلبه ويعلمه ما لم يكن يعلم ويجعله اماما يهتدى به في الخير وداعيا الى سبيل الرشاد ما كان لنا ما صح لنا معاشر الانبياء ان نشرك بالله من شيء اي شيء كان صنما كان او غيره ذلك اي التوحيد من فضل الله علينا وعلى الناس ولكن اكثر الناس لا يشكرون فضل الله فيشركون به ولا يتنبهون ثم دعاهما الى الاسلام فاقبل عليهما وكان بين ايديهما اصنام يعبدونها

من دون الله فقال الزاما للحجة يا صاحبي السجن يا ساكنيه او يا صاحبي فيه فاضافهما اليه على الاتساع أأرباب
متفرقون شتى متعددة متساوية وقال الفضيل بن عياض رحمه الله لبعض الاتباع يا عبد الله ولابي ذر
وقال الفضيل عند قوله يا صاحبي السجن أأرباب متفرقون خير أم الله الواحد القهار الذي لكل شيء
لحسن جلاله وعظيم سلطانه ولا يغالب ولا يشارك في الربوبية ما تعبدون خطاب لهما ولمن كان على دينهما
من اهل مصر من دونه تعالى الا اسماء لا حقيقة لها سميتموها انتم وآباؤكم آلهة ثم طفقتم تعبدونها فكانكم
لا تعبدون الا اسماء لا مسميات لها ما انزل الله بها بتسميتها من سلطان حجة ان الحكم في امر العبادة والدين الا لله
امر على لسان انبيائه ان لا تعبدوا الا اياه بيان لقوله ان الحكم ذلك الذي ادعوكم اليه من التوحيد واخلاص
العمل هو الدين القيم الحق المستقيم الذي امر الله به وانزل به الحجة والبرهان ولكن اكثر الناس لا يعلمون
فلذا كان اكثرهم مشركين ثم عبر الرؤيا فقال يا صاحبي السجن اما احدكما وهو الشرابي فيسقي ربه سيده
خمرا كما كان يسقيه قبل واما الآخر يعني الخباز فيصلب فتأكل الطير من رأسه فلما قال لهما يوسف
قضي الامر الذي فيه تستفتيان فهو واقع لا محالة فان الرؤيا على رجل طائر ما لم تعبر فاذا عبرت وقعت
وفي مسند ابي يعلى الموصلي عن انس مرفوعا الرؤيا لاول عابر وقال للذي ظن انه ناج منهما الظان يوسف عليه السلام
ان كان تأويله عن اجتهاد وان كان عن الوحي فالظان الشرابي او الظن بمعنى اليقين وما تقدم من قوله قضي الامر
يقتضي اليقين اذكرني عند ربك اذكر قصتي عند سيدك وهو الملك لعله يخلصني من هذه الورطة وقال
ابو حيان رحمه الله انما قال يوسف للساقي ذلك ليتوصل الى هدايته وايمانه بالله كما توصل الى ايضاح الحق للساقي
ورفيقه فانساه الشيطان فانسى الشرابي ذكر ربه ان يذكر يوسف للملك وقيل فانسى يوسف ذكر الله حتى ابتغى الفرج
من غيره واستعان بمخلوق وعند ابن جرير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو لم يقل
يعني يوسف الذي قال ما لبث في السجن طول ما لبث حيث يبتغي الفرج من عند غير الله وهذا الحديث ضعيف
جدا فان في اسناده سفيان بن وكيع وهو ضعيف وابراهيم بن يزيد الخوزي وهو اضعف من سفيان
فالصواب ان الضمير في قوله فانساه الشيطان عائد على الناجي كما قاله مجاهد وغير واحد فلبث يوسف عليه
السلام في السجن بضع سنين ما بين الثلاث الى التسع قال وهب مكث يوسف سبعا وقال الضحاك عن
ابن عباس ثنتي عشرة سنة وقيل اربع عشرة سنة وقال الملك ملك مصر الريان بن الوليد اني ارى
في المنام سبع بقرات سمان خرجن من نهر يابس يأكلهن سبع اي سبع بقرات عجاف مهازيل وارى
سبع سنبلات خضر قد انعقد حبها وسبعا اخر يابسات قد ادركت والتوت اليابسات على الخضر
حتى غلبن عليها فاستعبرها فلم يجد في قومه من يحسن عبارتها قيل كان ابتداء بلاء يوسف عليه السلام في الرؤيا
ثم كان سبب نجاته ايضا الرؤيا فلما دنا فرجه رأى الملك هذه الرؤيا التي هي لنذ جمع اعيان العلماء والحكماء
من قومه وقص عليهم رؤياه فقال يا ايها الملأ افتوني في رؤياي اعبروها ان كنتم للرؤيا تعبرون
ان كنتم عالمين بعبارة الرؤيا واللام في للرؤيا للبيان قالوا اضغاث احلام وهي تخاليطها وما نحن بتأويل
الاحلام بعالمين يعنون بالاحلام المنامات الباطلة اي ليس عندنا تأويل انما التأويل للمنامات الصحيحة
او اعترفوا بقصور علمهم وانهم ليسوا بنحارير في تأويل الاحلام وقال الذي نجا من القتل منهما وهو الشرابي
وادكر بعد امة للملك والذي جمعهم لذلك انا انبئكم اي اخبركم بتأويله بمن عنده علم تعبير هذا المنام فارسلون
فابعثوني اليه لاسأله عنها فارسلوه الى يوسف في السجن فاتاه فقال يوسف ايها الصديق المبالغ في
الصدق افتنا في رؤيا سبع بقرات سمان يأكلهن سبع عجاف وسبع سنبلات خضر واخر يابسات
لعلي ارجع الى الناس الى الملك ومن عنده لعلهم يعلمون تأويلها او فضلك او مكانك من العلم فيطلبوك
ويخلصوك من محنتك فذكر يوسف تعبيرها من غير تعنيف لذلك الفتى في نسيانه ما وصاه به ومن غير
شرط للخروج قبل ذلك بل قال تزرعون سبع سنين دأبا بسكون الهمزة وحفص وحده بفتحها لغتان في
مصدر دأب يدأب اي دوموا على الشيء ولازمه وهو هنا نصب على المصدر بمعنى دائبين فما حصدتم فذروه
في سنبله اذ ذاك ابقى له ومانع له من اكل السوس الا قليلا مما تأكلون في تلك السنين فعبر البقرات
السمان بالسنين المخصبة والسنابل الخضر بالزرع ثم امرهم بما هو الصواب نصيحة لهم ثم يأتي من بعد ذلك
سبع شداد يأكلن ما قدمتم لهن هو من الاسناد المجازي جعل اكل اهلهن مسندا اليهن الا قليلا مما تحصنون
تحرزون ثم يأتي من بعد ذلك اي من بعد اربع عشرة سنة عام فيه يغاث الناس من الغيث اي يمطرون
او من الغوث وهو الفرج فهو في الاول من الثلاثي وفي الثاني من الرباعي تقول غاثنا الله من الغيث
واغاثنا من الغوث وفيه يعصرون قتادة البقرات السمان والسنبلات الخضر بسنين مخاصيب
والعجاف واليابسات بسنين مجدبة ثم بشرهم بعد الفراغ من تأويل الرؤيا بان العام الثامن يجيء
مباركا كثير الخير غزير النعم وذلك من جهة الوحي فرجع الساقي واخبر الملك بتعبير رؤياه وقال
الملك بعد ان رجع اليه الساقي واخبره بتعبير رؤياه ائتوني به فلما جاءه الرسول ليخرجه من السجن
امتنع من الخروج ليتحقق الملك ورعيته براءته ونزاهته مما نسب اليه من جهة امرأة العزيز وان حبسه
لم يكن عن امر يقتضيه بل كان ظلما وعدوانا قال ارجع الى ربك اي سيدك يريد الملك فاسأله ما بال
النسوة اللاتي قطعن ايديهن الآية وسقط لابي ذر من قوله قال احدهما الخ وقال بعد قوله فتيان

الى قوله ارجع الى ربك وادكر بالدال المهملة افتعل من ذكر ولابي ذر عن الحموي والمستملي ذكر بسكون الدال
فادغمت التاء في الذال فحولت دالا مهملة ثقيلة امة اي قرن بالجر لابي ذر ولغيره بالرفع وقيل حين من الدهر
وعن سعيد بن جبير بعد سنين وقرئ امه بفتح الهمزة والميم وكسر الهاء منونة اي بعد نسيان ونسبت
هذه القراءة لابن عباس وهي شاذة وقال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم يعصرون اي الاعناب والدهن
تحصنون اي تحرسون وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد بن اسماء الضبعي قال حدثنا جويرية بن اسماء وهو عم
السابق عن مالك الامام عن الزهري محمد بن مسلم ان سعيد بن المسيب وابا عبيد بضم العين مصغرا سعد
ابن عبيد مولى عبد الرحمن بن الازهر بن عوف اخبراه عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لو لبثت في السجن ما لبث يوسف اي مدة لبثه ثم اتاني الداعي من الملك يدعوني اليه
لاجبته مسرعا وهذا من التنويه بشرف يوسف وعلو قدره وصبره ما لا يخفى صلوات الله وسلامه عليهم
وعند عبد الرزاق عن عكرمة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد عجبت من يوسف وصبره وكرمه والله
يغفر له حين سئل عن البقرات العجاف والسمان ولو كنت مكانه ما اجبتهم حتى اشترط ان يخرجوني ولقد عجبت
من يوسف وصبره وكرمه والله يغفر له حين اتاه الرسول ولو كنت مكانه لبادرتهم الباب ولكنه اراد
ان يكون له العذر هذا حديث مرسل فان قلت ان نبينا صلى الله عليه وسلم انما ذكر هذا الكلام على جهة
المدح ليوسف عليه السلام فما له يذهب بنفسه عن حالة قد مدح بها غيره اجيب بانه صلى الله عليه وسلم
انما اخذ لنفسه الشريفة وجها آخر من الرأي له وجه ايضا من الجودة اي لو كنت انا لبادرت الخروج ثم حاولت
بيان عذري بعد ذلك وذلك ان هذه القصص والنوازل انما هي معرضة ليقتدي الناس بها الى يوم القيامة
فاراد صلى الله عليه وسلم حمل الناس على الاحزم من الامور وذلك ان التعمق في مثل هذه النازلة التارك
فرصة الخروج من ذلك السجن ربما ينتج له من ذلك البقاء في سجنه وان كان يوسف عليه السلام امن من ذلك
بعلمه من الله فغيره من الناس لا يأمن ذلك فالحالة التي ذهب اليها نبينا صلى الله عليه وسلم حالة حزم
وما فعله يوسف عليه السلام صبر عظيم وقال بعضهم خشي يوسف عليه السلام ان يخرج من السجن فينال
من الملك مرتبة ويسكت عن امر ذنبه صفحا فيراه الناس بتلك المنزلة ويقولون هذا الذي راود امرأة مولاه
فاراد ان يبين براءته ويحقق منزلته من العفة والحديث سبق في التفسير واحاديث الانبياء ومطابقته
الآيات ظاهرة وكذا الحديث باب من رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام وبه قال حدثنا
عبدان هو عبد الله بن عثمان المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك عن يونس بن يزيد الايلي عن الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول من رآني في المنام فسيراني في اليقظة بفتح القاف يوم القيامة
رؤية خاصة في القرب منه او من رآني في المنام ولم يكن هاجر يوفقه الله للهجرة اليه والتشرف بلقائه
ويكون الله تعالى جعل رؤيته في المنام علما على رؤياه في اليقظة قاله في المصابيح وعلى القول الاول
ففيه بشارة لرائيه في المنام بانه يموت على الاسلام وكفى بها بشارة وذلك لانه لا يراه في القيامة
تلك الرؤية الخاصة باعتبار القرب منه الا من تحققت له منه الموافاة على الاسلام حقق الله لنا
ولاحبابنا وللمسلمين ذلك بمنه وكرمه آمين ولا يتمثل الشيطان بي هو كالتتميم للمعنى والتعليل للحكم
اي لا يحصل له اي للشيطان مثال صورتي ولا يتشبه بي فكما منع الله الشيطان ان يتصور بصورته الكريمة
في اليقظة كذلك منعه في المنام لئلا يشتبه الحق بالباطل قال ابو عبد الله البخاري رحمه الله تعالى فيما
وصله ابن اسحاق القاضي من طريق حماد بن زيد عن ايوب قال ابن سيرين محمد لا تعتبر رؤيته صلى الله عليه وسلم
الا اذا رآه الرائي في صورته التي كان عليها في حياته ومقتضاه انه اذا رآه على خلافها كانت رؤيا
تأويل لا حقيقة والصحيح انها حقيقة سواء كانت على صفته المعروفة او غيرها قال ابن العربي رؤيته صلى
الله عليه وسلم بصفته المعلومة ادراك على الحقيقة ورؤيته على غيرها ادراك للمثال فان الصواب ان
الانبياء لا تغيرهم الارض ويكون ادراك الذات الكريمة حقيقة وادراك الصفات ادراك المثال قال
وشذ بعض الصالحين فزعم انها تقع بعيني الرأس حقيقة في اليقظة انتهى وقد ذكرت مباحث ذلك في كتابي
المواهب اللدنية بالمنح المحمدية وقد نقل عن جماعة من الصوفية انهم رأوه صلى الله عليه وسلم في المنام
ثم رأوه بعد ذلك في اليقظة وسألوه عن اشياء كانوا منها متخوفين فارشدهم الى طريق تفريجها فجاء الامر كذلك
وفيه بحث ذكرته في المواهب ومن فوائد رؤيته صلى الله عليه وسلم تسكين شوق الرائي لكونه صادقا في
محبته ليعمل على مشاهدته وسقط قوله قال ابو عبد الله الخ لابي ذر وبه قال حدثنا معلى بن اسد العمي بفتح
العين المهملة وتشديد الميم ابو الهيثم البصري قال حدثنا عبد العزيز بن مختار الدباغ البصري مولى حفصة
بنت سيرين قال حدثنا ثابت البناني بضم الموحدة عن انس رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم من رآني في المنام فقد رآني قال الكرماني فان قلت الشرط والجزاء متحدان فما معناه واجاب بانه
في معنى الاخبار اي من رآني فاخبره بان رؤيته حق ليست من اضغاث الاحلام وقال في شرح المشكاة
اي من رآني فقد رأى حقيقتي على كمالها لا شبهة ولا ارتياب فيما رأى فان الشيطان لا يتخيل بي فان قيل كيف
يكون ذلك وهو في المدينة والرائي في المشرق والمغرب اجيب بان الرؤية امر يخلقه الله تعالى

ولا يشترط فيها عقلا مواجهة ولا مقابلة ولا مقارنة ولا خروج شعاع ولا غيره ولذا جاز ان يرى اعمى بقبة اندلس
فان قلت كثيرا ما يرى على خلاف صورته المعروفة ويراه شخصان في حالة واحدة في مكانين والجسم الواحد
لا يكون الا في مكان الواحد اجيب بانه يعتبر في صفاته لا في ذاته فتكون ذاته عليه الصلاة والسلام
مرئية وصفاته متخيلة غير مرئية فالادراك لا يشترط فيه تحديق الابصار ولا قرب المسافة فلا يكون
المرئي مدفونا في الارض ولا ظاهرا عليها وانما يشترط كونه موجودا ولو رآه يأمر بقتل من يحرم قتله كان هذا
من صفاته المتخيلة لا المرئية ورؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة لانها من الله بخلاف التي من
الشيطان فانها ليست من اجزاء النبوة وفيه مباحث سبقت قريبا وسقطت الواو من قوله ورؤيا لابي ذر وبه قال
حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف مصغرا وهو يحيى واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عبيد الله
بضم العين ابن ابي جعفر الاموي القرشي انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي قتادة
الحارث رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الرؤيا الصالحة من الله والحلم من الشيطان
واضافة الرؤيا الصالحة الى الله اضافة تشريف واضافة الحلم الى الشيطان لانه صنعته من الكذب والتهويل
وان كان بخلق الله تعالى وتقديره فمن رأى في منامه شيئا يكرهه فلينفث بكسر الفاء بعدها مثلثة اي فلينفخ نفخا
لطيفا من غير ريق عن شماله طردا للشيطان واظهارا لاحتقاره ثلاثا للتأكيد وخص الشمال لانها محل
الاقذار وليتعوذ بالله من الشيطان فانها لا تضره لان الله تعالى جعل ذلك سببا لسلامته فان الشيطان
لا يتزايا بي بالزاي المعجمة لا يتصدى لان يصير مرئيا بصورتي ولابي ذر لا يتراءى بالراء المهملة والحديث سبق
في الطب والتعبير وبه قال حدثنا خالد بن خلي بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام المخففة وتشديد التحتية
ابو القاسم الحمصي قاضيها من افراد البخاري قال حدثنا محمد بن حرب ابو عبد الله النيسابوري قال حدثني
بالافراد الزبيدي بضم الزاي محمد بن الوليد عامر السامي الحمصي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال
قال ابو سلمة بن عبد الرحمن قال ابو قتادة الحارث بن ربعي رضي الله عنه انه قال النبي صلى الله عليه وسلم
من رآني في منامه فقد رأى الحق اي فقد رآني رؤية الحق لا الباطل تابعه اي تابع الزبيدي في روايته عن
الزهري يونس بن يزيد وابن اخي الزهري محمد بن عبد الله بن مسلم وصلهما مسلم بن الحجاج في صحيحه من طريقيهما
وساقه على لفظ رواية يونس واحال برواية ابن اخي الزهري عليه وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي
قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد ابن الهاد يزيد بن عبد الله بن اسامة عن عبد الله
بن خباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد الموحدة وبعد الالف موحدة اخرى عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه
انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول من رآني فقد رأى الحق سواء رآه على صفته المعروفة او غيرها لكن تكون
في الاولى مما لا يحتاج الى التعبير والثانية مما يحتاج الى التعبير فان الشيطان لا يتكونني اي لا يتكون كوني فحذف
المضاف ووصل المضاف اليه بالفعل يعني ان الله تعالى وان امكنه من التصور في اي صورة اراد فان الله لم
يمكنه من التصور في صورة النبي صلى الله عليه وسلم والحديث من افراده باب رؤيا
الليل هل تساوي رؤيا النهار او تتفاوتان رواه اي حديث رؤيا الليل سمرة بن جندب فيما يأتي
المشهور الا في حديثه في اخر كتاب التعبير ان شاء الله تعالى وبه قال حدثنا احمد بن المقدام بكسر الميم وسكون
القاف بعدها مهملة فالف فميم قال حدثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي بضم الطاء المهملة وتخفيف الفاء
وبعد الالف واو مكسورة نسبة الى طفاوة او الى الطفاوة موضع قال حدثنا ايوب السختياني عن محمد
هو ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اعطيت بضم الهمزة
مفاتيح الكلم بنصب مفاتيح مفعول ثان لاعطيت قال الكرماني وتبعه البرماوي اي لفظ قليل يفيد
معاني كثيرة وهذا غاية البلاغة وشبه ذلك القليل بمفاتيح الخزائن التي هي آلة الوصول الى مخزونات
متكاثرة وعند الاسماعيلي عن الحسن بن سفيان وعبد الله بن ناجية كلاهما عن احمد بن المقدام اعطيت جوامع
الكلم والحاصل انه صلى الله عليه وسلم كان يتكلم بالقول الموجز القليل اللفظ الكثير المعاني وقيل المراد
بجوامع الكلم القرآن ومن امثلة جوامعه قوله تعالى ولكم في القصاص حياة يا اولي الالباب لعلكم تتقون
وقوله تعالى ومن يطع الله ورسوله ويخش الله ويتقه فاولئك هم الفائزون ومن ذلك من الاحاديث النبوية
حديث عائشة كل عمل ليس عليه امرنا فهو رد وحديث كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل متفق عليهما ونصرت
بالرعب بضم النون والرعب بضم الراء وسكون العين المهملة وضمها اي الفزع يقذف في قلوب اعدائي
وزاد في التيمم مسيرة شهر اي يهزمون من عسكر الاسلام بمجرد الصيت ويخافون وبينما بالميم انا نائم
البارحة اسم لليلة الماضية وان كان زوالها لزوال اذ اوتيت مفاتيح خزائن الارض كخزائن كسرى وقيصر
او معادن الارض التي منها الذهب والفضة حتى وضعت في يدي حقيقة او مجازا فيكون كناية عن وعد الله
ذكره بعطيه امته وكذا كان ففتح لامته ممالك كثيرة فغنموا اموالها واستباحوا خزائن ملوكها قال
ابو هريرة رضي الله عنه بالسند السابق فذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم اي توفي وانتم تنتقلونها
بالقاف المكسورة من انتقل من مكان الى مكان وفي رواية ابي ذر عن المستملي وله عن الحموي تنتثلونها بالمثلثة
بدل القاف تستخرجونها كاستخراجهم خزائن كسرى وذخائر قيصر وفي بعض الروايات تنتفلونها بالفاء بدل
القاف اي تغتنمونها والحديث من افراده وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام الاعظم

عن نافع

عن نافع عن مولاه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اراني الليلة
عند الكعبة بضم الهمزة اراني والليلة نصب على الظرفية فرأيت رجلا آدم بمد الهمزة اسمر كاحسن ما انت
راء من ادم الرجال بضم الهمزة وسكون الدال المهملة من سمرهم له لمة بكسر اللام وتشديد الميم شعر يجاوز
شحمة اذنه كاحسن ما انت راء من اللمم بكسر اللام ايضا قد رجلها بفتح الراء والجيم المشددة واللام سرحها
حال كونها تقطر ماء من الماء الذي سرح به شعره حال كونه متكئا على رجلين او قال على عواتق رجلين بالشك
من الراوي واضيف عواتق وهو جمع للمثنى على حد فقد صغت قلوبكما لعدم الالتباس والعاتق ما بين المنكب
والعنق يطوف بالبيت الحرام فسألت من هذا فقيل لي هو المسيح ابن مريم عليه السلام اذا ولابي ذر
واذا او لغير ابي ذر مع اذا انا برجل جعد بفتح الجيم وسكون العين ضد السبط او قصير قطط شديد الجعودة
الشعر اعور عين اليمنى كأنها اي عينه عنبة طافية بالمثناة التحتية بارزة ومن همزها فمن طفئت كما يطفأ السراج
اي ذهب نورها فسألت من هذا فقيل لي هذا المسيح الدجال فان قلت الدجال لا يدخل مكة والحديث انه كان عند
الكعبة اجيب بان المنع من دخوله مكة انما هو عند خروجه واظهار شوكته والحديث سبق في احاديث الانبياء وغيرها
وبه قال حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابن عباس عبد الله رضي الله عنهما قال كان
يحدث ان رجلا قال ابن حجر لم اقف على اسمه اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد مسلم منصرفه من احد
وهو مرسل لان ابن عباس كان صغيرا مع ابويه بمكة لان مولده قبل الهجرة بثلاث سنين على الصحيح واحد كانت
في شوال في السنة الثالثة فقال يا رسول الله اني رأيت بهمزة مضمومة بعد الراء المكسورة وللاصيلي رأيت براء ثم
همزة مفتوحة الليلة في المنام وساق الحديث الاتي ان شاء الله تعالى في باب من لم ير الرؤيا لاول
عابر اذا لم يصب بعد خمسة وثلاثين بابا عن يحيى بن بكير بهذا الاسناد بتمامه ولفظه ان رجلا اتى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال اني رأيت الليلة في المنام ظلة تنطف السمن والعسل فارى الناس يتكففون منها
فالمستكثر والمستقل الحديث بطوله وتابعه اي تابع الزهري محمد بن مسلم في روايته عن عبيد الله بن عبد الله
سليمان بن كثير فيما وصله الامام احمد عن الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي
الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال الزبيدي بضم الزاي محمد بن الوليد عن الزهري محمد بن مسلم
عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة ان ابن عباس او ابا هريرة رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم
بالشك فقال ابن عباس او ابا هريرة ولابن عساكر ومثله مسلم وابا هريرة يعني انه كليهما رواه عن النبي
صلى الله عليه وسلم من غير شك وسقط قوله عن النبي صلى الله عليه وسلم لابن عساكر وقال شعيب اي ابن ابي حمزة
الحمصي واسحاق بن يحيى الكلبي الحمصي عن الزهري محمد بن مسلم كان ابو هريرة يحدث عن النبي صلى الله عليه
وسلم هذا ووصله الذهلي في الزهريات ومعمر هو ابن راشد لا يسنده اي الحديث المذكور حتى كان بعد
يسنده ووصله اسحاق بن راهويه في مسنده عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري كرواية يونس لكن قال عن
ابن عباس او كان ابو هريرة يحدث قال اسحاق قال عبد الرزاق كان معمر يحدث به فيقول كان ابن عباس يعني ولا
يذكر عبيد الله بن عبد الله في السند حتى جاءه زمعة بكتاب فيه عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس
فكان لا يشك فيه بعد قال في الفتح والمحفوظ قول من قال عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة باب حكم
الرؤيا الواقعة بالنهار ولابي ذر مما ليس في اليونينية باب رؤيا النهار وقال ابن عون بفتح العين المهملة
وسكون الواو وهو عبد الله فيما وصله علي بن ابي طالب القيرواني في كتاب التعبير له من طريق مسعدة بن
اليسع عن عبد الله بن عون عن ابن سيرين محمد رؤيا النهار مثل رؤيا الليل وثبت قوله رؤيا الثانية في رواية
ابي ذر عن الحموي وقال اهل التعبير رؤيا النهار مثل العكس لان الارواح لا تجول اصلا والشمس في اعلى الفلك
وذلك ان قوتها تمنع من اظهار امر الارواح وتصرفها فيما تصرف فيه وقيل ان رؤيا النهار اقوى من رؤيا
الليل والفرق بين الحالين ان النور سابق لكل ظلمة والنور يبرح في الضياء ما لا يبرح في سائر الظلام
والارواح تتعارف في الضوء ما لا تتعارف في غيره واما الوقت الذي تكون الرؤيا فيه اصح والذي تكون فيه
فاسدة فقالوا ان تكون صحيحة في ايام الربيع في نيسان وذلك وقت دخول الشمس الحمل وهو ابتداء الزمان الذي
خلق فيه آدم عليه السلام والوقت الذي سلك فيه الروح وهو وقت تكون الرؤيا فيه كالاخذ باليد وبه قال
حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة الانصاري
انه سمع انس بن مالك رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل على ام حرام بالحاء والراء
المهملتين المفتوحتين بنت ملحان بكسر الميم وسكون اللام بعدها حاء مهملة وكانت خالته صلى الله عليه وسلم
من الرضاع وكانت تحت عبادة بن الصامت اي زوجته فدخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم يوما فاطعمته
وجعلت تفلي رأسه بفتح الفوقية وسكون الفاء وكسر اللام تفتش شعر رأسه لتستخرج هوامه فنام رسول الله
صلى الله عليه وسلم عندها ثم استيقظ وهو اي والحال انه يضحك فرحا وسرورا قالت ام حرام فقلت
له ما يضحكك يا رسول الله قال ناس من امتي عرضوا علي بضم العين المهملة وكسر الراء مخففة حال كونهم غزاة
في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر بمثلثة وموحدة مفتوحتين آخره جيم وسطه او هوله ملوكا على الاسرة
قال ابن عبد البر في الجنة وقال النووي اي يركبون مراكب الملوك في الدنيا لسعة حالهم واستقامة امرهم

ونصب ملوكا بنزع الخافض او قال مثل الملوك على الاسرة شك اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة قالت ام حرام
فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فدعا لها رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك ثم وضع راسه
فنام ثم استيقظ وهو يضحك فقلت ما يضحكك يا رسول الله قال ناس ولابي ذر عن المستملي اى ناس
من امتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله كما قال في الاولى من العرض ولكن قيل اى يركبون في البر قالت فقلت
يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم قال انت من الاولين بكسر اللام الذين يركبون ثبج البحر فركبت البحر زمان
غزو معاوية بن ابي سفيان رضي الله عنهما في خلافة عثمان مع زوجها في اول غزوة كانت الى الروم فصرعت عن
دابتها حين خرجت من البحر فهلكت في الطريق لما رجعوا من غزوهم من غير مباشرة للقتال والحديث سبق في الجهاد
والاستيذان واخرجه مسلم في الجهاد باب رؤيا النساء قال علي بن ابي طالب في كتاب التعبير له
لا فرق في حكم العبارة بين النساء والرجال وانذارات المراة ما ليست لها اهلا فهو لزوجها وابيها قال حدثنا
سعيد بن عفير بضم العين ابن خالد ولابن عساكر عن حدثني الليث حدثني عقيل عن ابن شهاب محمد بن مسلم
انه قال اخبرني بالافراد خارجة بن زيد بن ثابت احد الفقهاء السبعة ان امه ام العلاء بنت الحارث بن
ثابت بن حارثة بن ثعلبة امراة من الانصار بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبرته اى اخبرت
خارجة انهم اقتسموا اى اقتسم الانصار المهاجرين قرعة اى بالقرعة في نزولهم عليهم وسكناهم في منازلهم
حين قدموا المدينة من مكة مهاجرين قالت ام العلاء فطار لنا ووقع في سهمنا عثمان بن مظعون بفتح الميم وسكون
الظاء المعجمة بعدها مهملة فواو ساكنة فنون الجمحي القرشي وانزلناه بالواو في ابياتنا فاقام عندنا مدة
فوجع بكسر الجيم وجعه بفتحها اى مرض مرضه الذي توفي فيه فلما توفي سنة ثلاث من الهجرة في شعبان
غسل وفي الجنائز وغسل بالواو وكفن في اثوابه دخل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه فقلت
رحمة الله عليك يا ابا السايب بالسين المهملة وهي كنية ابن مظعون فشهادتي عليك اى لك مبتدا وعليك
صلته والجملة الخبرية خبر وهي قوله لقد اكرمك الله اى شهادتي عليك قولي لقد اكرمك الله ومثل هذا التركيب
عرفا يستعمل ويراد به القسم كانها قالت اقسم بالله لقد اكرمك الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
وما يدريك بكسر الكاف اعلمت اى من اين علمت ان الله اكرمه فقلت بابي انت اى مفدي او نفديك به
يا رسول الله فمن يكرمه الله اذا لم يكن هو من المكرمين مع ايمانه وطاعته الخالصة فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اما هو بتشديد الميم اى عثمان فوالله لقد جاءه اليقين وهو الموت وقسيم اما هو قوله
والله اني لارجو له والله ما ادري وانا رسول الله ماذا يفعل بي ولابي ذر وهذا قاله قبل نزول اية
الفتح ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تاخر وقال في الكواكب فان قيل معلوم انه صلى الله عليه وسلم
مغفور له ما تقدم وما تاخر وله من المقامات المحمودة ما ليس لغيره قلت هو نفي للدراية التفصيلية والمعلوم
هو الاجمالي فقالت ام العلاء والله لا ازكي بعده احدا ابدا وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال
اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بهذا اى الحديث المذكور وقال صلى الله عليه وسلم
ما ادري ما يفعل به اى بابن مظعون قالت ام العلاء واحزنني ذلك فنمت فرايت لعثمان بن مظعون
عينا تجري فاخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك فقال ذلك بكسر الكاف خطاب لمؤنث
ويجوز الفتح ولابي ذر عن المستملي والكشميهني ذاك عمله باسقاط لام ذلك اى يجري له لانه كان له بقية من
عمله يجري له ثوابها فقد كان له ولد صالح يدعو له شهد بدرا وهو السايب ويحتمل ان عثمان كان من رابط في سبيل الله
فيكون ممن يجري له عمله لحديث فضالة بن عبيد مرفوعا كل ميت يختم على عمله الا المرابط في سبيل الله فانه ينمي
له عمله الى يوم القيامة الحديث هذا باب بالتنوين يذكر فيه الحلم من الشيطان بضم الحاء واللام
وتسكن فاذا حلم بفتح الحاء واللام المخففة وللحموي والمستملي واذا احتلم بالواو بدل الفاء فليبصق عن يساره
بالصاد المهملة وليستعذ بالله عز وجل وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف قال حدثنا
الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف ان ابا قتادة الانصاري رضي الله عنه وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم المشهود لهم
وفرسانه من المعتبرين وقاله تعظيما له وافتخارا به وتعليما للجاهل به انه قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول الرؤيا المحبوبة ترى في المنام من الله عز وجل والحلم وهو المكروه يرى فيه من الشيطان
لكونه على طبعه وكل من الله تعالى فاذا حلم بفتح الحاء واللام احدكم الحلم يكرهه فليبصق عن يساره
بالصاد المهملة وفي رواية فلينفث وهو شبيه بالنفخ واقل من التفل لان التفل لا يكون الا بريق وفي اخرى
فليتفل وهي حالات متفاوتة فينبغي ان يفعل الجميع ليتحقق الموعود به من عدم الضر ان شاء الله تعالى
وليستعذ بالله من الشيطان فلن يضره باب اللبن اذا رآه في المنام ماذا يعبر به قال حدثنا
عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا يونس بن
يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد حمزة بن عبد الله بالحاء المهملة والزاي
ان اباه ابن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا بغير ميم انا نائم
اتيت بضم الهمزة بقدح لبن فشربت منه حتى اني لارى الري بفتح الهمزة لابي ذر وكسر الراء اى الري وتشديد
التحتية يخرج من بين اظفاري في موضع نصب مفعول ثان لارى ان قدرت الرؤيا بمعنى العلم او حالا ان قدر

بمعنى الابصار واللام في لارى للتاكيد فان قلت الري لا يرى اجيب بانه نزله منزلة المرئي فهو استعارة وفي
رواية الاصيلي وابن عساكر وابوي الوقت وذر في اظفاري ثم اعطيت فضلي الذي فضل من لبن القدح الذي
شربت منه يعني عمر بن الخطاب كان بعض رواته شك وفي رواية صالح بن كيسان فاعطيت فضلي عمر بن الخطاب
بالجزم من غير شك قالوا اى من حوله من الصحابة فما اولته عبرته يا رسول الله قال اولته العلم لاشتراك
اللبن والعلم في كثرة النفع بهما وكونهما سببا للصلاح ذلك في الاشباح والاخر في الارواح وقال القاضي ابو بكر
ابن العربي الذي خلص اللبن من بين فرث ودم قادر على ان يخلق المعرفة من بين شك وجهل وفي رواية الحكيم بن سالم
انه صلى الله عليه وسلم قال لهم اولوها قالوا يا نبي الله هذا علم اعطاكه الله فملاك منه ففضلت فضلة فاعطيتها
عمر قال اصبتم قال في الفتح ويجمع بان هذا وقع اولا ثم احتمل عندهم ان يكون عنده في تاويلها زيادة على ذلك فقالوا
ما اولته الخ لكن خص الدينوري اللبن المذكور هنا بلبن الابل فانه لشاربه مال حلال وعلم قال ولبن البقر خصب
السنة ومال حلال وفطرة ايضا ولبن الشاة مال وسرور وصحة جسم والبان الوحش شك في الدين والبان السباع
غير محمود الا ان لبن اللبوة مال مع عداوة لذي امر وقال ابو سهل المسيحي لبن الاسد يدل على الظفر بالعدو ولبن
الكلب يدل على الخوف ولبن السنانير والثعالب يدل على المرض ولبن النمر يدل على اظهار العداوة والحديث مضى
في العلم باب بالتنوين يذكر فيه اذا راى الشخص في منامه انه جرى اللبن في اطرافه او اظافيره
ولابن عساكر واظافيره وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابي
ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثني
بالافراد حمزة بن عبد الله بن عمر انه سمع اباه عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم بينا بغير ميم انا نائم وجواب بينا قوله اتيت بقدح لبن فشربت منه حتى اني بكسر همزة ان
لوقوعها بعد حتى الابتدائية لارى الري يخرج وفي نسخة يجري من وفي نسخة في اطرافي وفي كتاب العلم في
اظفاري فيحتمل ان تكون من بمعنى على ويكون المعنى يظهر على اظفاري والظفر اما منشأ الخروج او ظرفه فاعطيت
فضلي عمر بن الخطاب فقال من حوله صلى الله عليه وسلم من الصحابة فما اولت ذلك يا رسول الله قال اولته
العلم وعند سعيد بن منصور من طريق سفيان بن عيينة عن الزهري ثم ناول فضله عمر قال ما اولته قال الحافظ
ابن حجر فظاهره ان السايل عمر وفي اعطايه صلى الله عليه وسلم فضله عمر الاشارة الى ما حصل له من العلم بالله
بحيث كان لا ياخذه في الله لومة لايم باب رؤية القميص بفتح القاف وكسر الميم ولابي ذر عن الكشميهني
القمص بضمتين في المنام وتعبيره وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال
حدثني بالافراد ابي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح اى ابن كيسان عن ابن شهاب محمد
ابن مسلم الزهري انه قال حدثني بالافراد ابو امامة اسعد بن سهل بسكون الهاء بعد فتح ابن حنيف الانصاري
ادرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه انه سمع ابا سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما بالميم انا نائم رايت الناس من الرؤيا الحلمية على الاظهر او من
البصرية فتطلب مفعولا واحدا وهو الناس وحينئذ فقوله يعرضون بضم اوله وفتح ثالثه جملة حالية او
علمية من الراي فتطلب مفعولين وهما الناس يعرضون علي اى يظهرون لي وسقط لفظ علي لابي ذر ولابن عساكر
وعليهم قمص بضم القاف والميم جمع قميص فمنها ما يبلغ الثدي بضم المثلثة وكسر المهملة وتشديد
التحتية والمراد قصره جدا بحيث لا يصل من الحلق الى نحو السرة بل فوقها ولغير ابي ذر الثدي بفتح المثلثة
وسكون المهملة ومنها ما يبلغ دون ذلك لم يصل الى الثدي لقلته او المراد دونه من جهة السفل فيكون اطول
وفي رواية الحكيم الترمذي من طريق اخرى عن ابن المبارك عن يونس عن الزهري في هذا الحديث فمنهم من كان قميصه
الى سرته ومنهم من كان قميصه الى ركبته ومنهم من كان قميصه الى انصاف ساقيه ومر علي عمر بن الخطاب وعليه
قميص يجره لطوله قالوا اى الصحابة فما اولت ذلك يا رسول الله ولابي ذر عن الحموي والكشميهني ما اولته
يا رسول الله قال اولته الدين لان القميص يستر العورة في الدنيا والدين يسترها في الاخرة ويحجبها عن كل
مكروه وفيه فضيلة عمر رضي الله عنه ولا يلزم منه تفضيله على ابي بكر ولعل السر في السكوت عن ذكر الصديق الاكتفاء
بما علم من افضليته او ذكر وذهل الراوي عنه وليس في الحديث التصريح بانحصار ذلك في عمر رضي الله عنه
فالمراد التنبيه على انه ممن حصل له الفضل البالغ في الدين والحديث سبق في الايمان باب
جر القميص في المنام وبه قال حدثنا سعيد بن عفير بضم العين وفتح الفاء قال حدثني بالافراد الليث
ابن سعد الامام قال حدثني بالافراد ايضا عقيل بضم العين المهملة وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد ابو امامة بن سهل اى ابن حنيف عن ابي سعيد الخدري
رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا بغير ميم انا نائم وخبر بينا قوله
رايت الناس عرضوا علي بضم العين وكسر الراء وتشديد التحتية من علي وعليهم قمص جمع قميص فمنها ما يبلغ
الثدي بفتح المثلثة وسكون الدال المهملة ولابي ذر الثدي بضم ثم كسر ومنها ما يبلغ دون ذلك وعرض
علي بتشديد الياء عمر بن الخطاب وعليه قميص يجتره بسكون الجيم بعدها فوقية مفتوحة ولابن عساكر يجره
بضم الجيم واسقاط الفوقية قال فما اولت يا رسول الله قال الدين وفي نوادر الاصول للترمذي
الحكيم ان السايل عن ذلك هو ابو بكر الصديق رضي الله عنه واتفق على ان القميص يعبر بالدين وان

طوله يدل على بقاء آثار صاحبه من بعده ومن أمثلة ما يحمد في المنام ويذم في اليقظة شرعا إذا جر القميص
لما ورد الوعيد على تطويله باب رؤية الخضر في المنام بضم الخاء وفتح الضاد المعجمتين وفي فتح الباري
بضم الخاء وسكون الضاد جمع أخضر قال وهو اللون المعروف في الثياب وغيرها قال ووقع في رواية النسفي
الخضرة بسكون الضاد وبعد الراء هاء تأنيث وكذا في رواية أبي أحمد الجرجاني ورؤية الروضة الخضراء في
المنام وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي بضم الجيم وسكون العين المهملة وسكون الفاء المعروف بالمسندي
قال حدثنا حرمي بن عمارة بفتح الحاء والراء المهملتين وكسر الميم وعمارة بضم العين وتخفيف الميم قال حدثنا
قرة بن خالد السدوسي عن محمد بن سيرين أنه قال قال قيس بن عباد بضم العين وتخفيف الموحدة آخره دال مهملة
البصري التابعي الكبير وليس بصحابي كنت في حلقة بسكون اللام فيها سعد بن مالك هو سعد بن أبي وقاص
وابن عمر عبد الله رضي الله عنهم فمر عبد الله بن سلام بتخفيف اللام الإسرائيلي فقالوا أي ابن سلام هذا رجل
من أهل الجنة لقوله صلى الله عليه وسلم الآتي إن شاء الله آخر الحديث يموت عبد الله وهو آخذ بالعروة
الوثقى قال قيس فقلت له لعبد الله بن سلام إنهم قالوا كذا وكذا قال ابن سلام متعجبا من قولهم سبحان الله
ما كان ينبغي لهم أن يقولوا ما ليس لهم به علم وفي رواية خرشة عند مسلم فقال الله أعلم بأهل الجنة فأنكر
عليهم الجزم ولم ينكر عليهم أصل الإخبار عليه بأنه من أهل الجنة وهذا شأن المراقبين الخائفين المتواضعين
إنما رأيت في المنام كأنما عمود وضع في وسط روضة خضراء وسبق في المناقب رأيت كأني في روضة
ذكر من سعتها وخضرتها فنصب بضم النون وكسر الصاد المهملة بعدها موحدة العمود فيها في الروضة
وفي رواية ابن عون العمود وكان في وسط الروضة وفي رواية المستملي والكشميهني فنصبت بقاف وهو
مفتوحتين فضاد معجمة ساكنة فتاء متكلم وفي رأسها أي رأس العمود عروة بضم العين وسكون الراء
المهملتين والعمود مذكر فأنثه باعتبار الدعامة وفي رواية ابن عون في أعلى العمود عروة وفي رواية
في المناقب ووسطها عمود من حديد أسفله في الأرض وأعلاه في السماء في أعلاه عروة وفي أسفلها
منصف بكسر الميم وسكون النون وفتح الصاد المهملة قال ابن سيرين والمنصف الوصيف
وفي مسلم فجاءني منصف قال ابن عون والمنصف الخادم قال ابن سلام فقيل لي ارقه فرقيت في العمود
بكسر القاف على الأفصح فرقيته بزيادة ضمير المفعول حتى أخذت بالعروة وفي رواية خرشة عند مسلم
فقيل لي اصعد فوق هذا قال قلت كيف أصعد فأخذ بيدي فزجل بي وهو بزاي وجيم أي دفعني فإذا
أنا متعلق بالحلقة ثم ضرب العمود فخر وبقيت متعلقا بالحلقة حتى أصبحت فقصصتها أي الرؤيا على
النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يموت عبد الله أي ابن سلام وهو آخذ
بالعروة الوثقى تأنيث الأوثق الأشد الوثيق من الحبل الوثيق المحكم وهو تمثيل للمعلوم بالنظر والاستدلال
بالمشاهد المحسوس حتى يتصوره السامع كأنه ينظر إليه بعينه فيحكم اعتقاده والمعنى فقد عقد لنفسه
لنفسه عقدا وثيقا لا تحله شبهة وزاد في رواية ابن عون فقال تلك الروضة روضة الإسلام وذلك
العمود عمود الإسلام وتلك العروة عروة الوثقى لا يزال متمسكا بالإسلام حتى يموت وعند مسلم من حديث
خرشة بن الحر قال قدمت المدينة فجلست إلى أشيخة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم فجاء شيخ يتوكأ على عصى
له فقال القوم من سره أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة فلينظر إلى هذا فقام خلف سارية فصلى ركعتين
فقمت إليه فقلت له قال بعض القوم كذا وكذا فقال الجنة لله يدخلها من يشاء وإني رأيت على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم رؤيا رأيت كأن رجلا أتاني فقال انطلق فذهبت معه فسلك بي منهجا عظيما فعرضت
لي طريق عن يساري فأردت أن أسلكها فقال إنك لست من أهلها ثم عرضت لي طريق عن يميني فسلكتها حتى انتهيت
إلى جبل زلق فأخذ بيدي فزجل بي فإذا أنا على ذروته فلم أتقار ولم أتماسك فإذا عمود حديد في ذروته
حلقة من ذهب فأخذ بيدي فزجل بي حتى أخذت بالعروة فقال استمسكت فقلت نعم فضرب العمود
برجله فاستمسكت بالعروة فقصصتها على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رأيت خيرا أما المنهج
العظيم فالمحشر وأما الطريق التي عرضت عن يسارك فطريق أهل النار ولست من أهلها وأما الطريق التي عرضت
عن يمينك فطريق أهل الجنة وأما الجبل الزلق فمنزل الشهداء وأما العروة التي استمسكت بها فعروة الإسلام
فاستمسك بها حتى تموت قال فأنا أرجو أن أكون من أهل الجنة قال فإذا هو عبد الله بن سلام وهكذا رواه النسائي
وابن ماجه ومسلم في صحيحه باب كشف المرأة في المنام أي كشف الرجل المرأة وبه قال حدثنا بالجمع
ولأبي ذر حدثني عبيد بن إسماعيل بضم العين المهملة مصغرا القرشي الكوفي وكان اسمه عبد الله قال حدثنا أبو أسامة
حماد بن أسامة عن هشام عن أبيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم أريتك بضم الهمزة في المنام مرتين زاد مسلم أو ثلاثا بالشك فقيل من هشام واقتصر البخاري على المتحقق
وهو المرتان إذا رجل أي جبريل في صورة رجل يحملك في سرقة بفتح السين والراء المهملتين والقاف قطعة
من حرير وذكر الحرير تأكيدا السرقة والأمن لا تكون إلا حريرا قال في الصحاح السرق شقق الحرير
الواحدة منها سرقة وثبت من في قوله من حرير لأبي ذر عن الكشميهني فيقول الرجل المفسر بجبريل هذه
امرأتك زاد ابن حبان في الدنيا والآخرة فاكشفها فإذا هي أنت لا غيرك فالمراد أنه رآها في المنام كما رآها
في اليقظة فأقول إن يكن هذا الذي رأيته من عند الله يمضه بضم أوله وكسر ثالثه من الإمضاء قال

في شرح

في شرح المشكاة وهذا الشرط مما يقوله المتحقق لثبوت الأمر المدل بصحته تقريرا لوقوع الجزاء وتحققه ونحو
قول السلطان لمن هو تحت قهره إن كنت سلطانا انتقمت منك أي السلطنة مقتضية للانتقام باب
رؤية ثياب الحرير في المنام وسقط لابن عساكر لفظ ثياب وبه قال حدثنا محمد زاد أبو ذر عن الحموي
والكشميهني هو أبو كريب محمد بن العلاء قال أخبرنا بالجمع ولأبي ذر محمد هو ابن سلام وقال
الكلاباذي هو محمد بن سلام أو محمد بن المثنى قال أخبرنا بالجمع ولابن عساكر أخبرني أبو معاوية محمد بن خازم
بالخاء والزاي المعجمتين قال أخبرنا هشام عن أبيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أريتك بضم الهمزة وكسر الراء بعدها مبنيا للمفعول قبل أن أتزوجك
في المنام مرتين رأيت الملك جبريل عليه السلام يحملك في سرقة من حرير فقلت لجبريل اكشف أي السرقة
فكشف فإذا هي ولابن عساكر ولأبي ذر عن الحموي والكشميهني فإذا هو أنت وفي الرواية السابقة فاكشفها
وفي النكاح فقال لي هذه امرأتك فكشفت عن وجهها فقيل إن الكاشف هو رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي
حديث هذا الباب أن الكاشف الملك وأجيب بأن نسبة الكشف إليه صلى الله عليه وسلم لكونه الآمر به
والذي باشر الكشف هو الملك فقلت إن يكن بنون بعد الكاف هذا من عند الله يمضه بنقل وفي تتمة ثم أريتك
بتقديم الهمزة المضمومة على الراء المكسورة المرة الثانية يحملك الملك في سرقة من حرير فقلت للملك
اكشف فكشف فإذا هي ولابن عساكر فإذا هو أي فإذا الشخص الذي في السرقة أنت فقلت إن يك بغير نون
بعد الكاف ولابن عساكر بإثباتها هذا من عند الله يمضه وإعادة صورة المنام بيانا لقوله أريتك مرتين وفي رواية
حماد بن سلمة أتيت بجارية في سرقة من حرير بعد وفاة خديجة ففيه أن هذه الرؤيا كانت بعد المبعث واستشكل
قوله إن يكن من عند الله يمضه إذ ظاهره الشك ورؤيا الأنبياء وحي وأجيب بأنه لم يشك ولكنه أتى بصورة الشك
وهو نوع من أنواع البديع عند أهل البلاغة يسمى مزج الشك باليقين أو قاله قبل أن يعلم أن رؤيا الأنبياء وحي
أو المراد إن تكن الرؤيا على وجهها وظاهرها لا تحتاج إلى تعبير وتفسير فيمضه الله وينجزه فالشك عائد على أنها رؤيا
على ظاهرها أم تحتاج إلى تعبير وخروج عن ظاهرها أو المراد إن كانت هذه الزوجة في الدنيا يمضها الله فالشك
في أنها زوجة له في الدنيا أم في الجنة قاله عياض فليتأمل مع ما عند ابن حبان في روايته هذه امرأتك
في الدنيا والآخرة باب رؤية المفاتيح في اليد في المنام وبه قال حدثنا سعيد بن عفير هو سعيد
ابن كثير بن عفير بن مسلم وقيل ابن عفير بن سلمة بن يزيد بن الأسود الأنصاري مولاهم المصري قال حدثنا
الليث بن سعد الإمام قال حدثني بالإفراد عقيل بضم العين عن ابن شهاب الزهري أنه قال أخبرني
بالإفراد سعيد بن المسيب بفتح التحتية أن أبا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول بعثت بجوامع الكلم ونصرت بالرعب بسكون العين وضمها أي الخوف يقذف في قلب من أقصده من أعدائي
وهو في مسيرة شهر مني نصرا من الله لي بذلك وبينا بغير ميم أنا نائم أتيت بضم الهمزة من غير واو مبنيا
للمفعول بمفاتيح خزائن الأرض قال الخطابي يريد بخزائن الأرض ما فتح على أمته من الغنائم ومن خزائن كسرى
وقيصر وغيرها فوضعت بضم الواو وكسر الضاد المعجمة وفتح المهملة بعدها أي المفاتيح في يدي حقيقة
أو مجازا باعتبار الاستيلاء عليها قال محمد ولأبي ذر قال أبو عبد الله بدل قوله قال محمد وفي فتح الباري عن
رواية محمد لكريمة والأخرى لأبي ذر قيل المراد البخاري لأن اسمه محمد وكنيته أبو عبد الله قال الحافظ ابن حجر
والذي يظهر لي أن الصواب رواية كريمة فإن الكلام ثبت عند الزهري واسمه محمد بن مسلم وقد ساقه المؤلف
هنا من طريقه فيبعد أن يأخذ كلامه فينسبه لنفسه وكأن بعضهم لما قال قال محمد ظن أنه البخاري فأراد
تعظيمه فكناه فأخطأ لأن محمدا هو الزهري وكنيته أبو بكر لا أبو عبد الله انتهى وبلغني أن جوامع الكلم
التي بعث بها النبي صلى الله عليه وسلم تفسيرها أن الله تعالى يجمع له الأمور الكثيرة التي كانت تكتب
في الكتب قبله في الأمر الواحد والأمرين ونحو ذلك وحاصله أنه صلى الله عليه وسلم كان يتكلم بالقول
الموجز القليل الكثير المعاني وجزم غير الزهري أن المراد بجوامع الكلم القرآن إذ هو الغاية القصوى
في إيجاز اللفظ واتساع المعاني

• وعلى تفنن واصفيه بحسنه • يفنى الزمان وفيه ما لم يوصف •

ومطابقة الحديث للترجمة في قوله أوتيت مفاتيح خزائن الأرض وقد قال أهل التعبير من رأى أن بيده مفاتيح
فإنه يصيب سلطانا عظيما ومن رأى أنه فتح بابا بمفتاح فإنه يظفر بحاجته بمعونة من له بأس والحديث مر
في الجهاد باب التعلق بالعروة الوثقى والحلقة في المنام وبه قال حدثنا ولغير أبي ذر بالإفراد
عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا أزهر بفتح الهمزة وسكون الزاي وفتح الهاء بعدها راء ابن سعد السمان
البصري عن ابن عون عبد الله ح للتحويل من سند إلى آخر قال المؤلف بالسند إليه وحدثني بالإفراد خليفة
ابن خياط بالخاء المعجمة المفتوحة والتحتية المشددة البصري العصفري صاحب كتاب الطبقات والتاريخ
يقال له شباب قال حدثنا معاذ هو ابن معاذ العنبري قال حدثنا ابن عون عبد الله عن محمد هو ابن سيرين
أنه قال حدثنا قيس بن عباد بضم العين وتخفيف الموحدة التابعي وسبق ذكره في مناقب عبد الله بن سلام
بهذا الحديث وحديث آخر في تفسير سورة الحج وفي غزوة بدر وليس له في البخاري سوى هذين الحديثين
عن عبد الله بن سلام بالتخفيف أنه قال رأيت في المنام كأني في روضة وسط الروضة وللأصيلي

وَ ابى ذر عن الكشميهنى وسط الروضة عمود فى اعلى العمود عروة فقيل لى ارقه بهاء السكت اصعده قلت
لا استطيع رقيه فاتانى وصيف خادم فرفع وفى نسخة يرفع ثيابى من خلفى بكسر الفاء فاستمسكت بالعروة
فانتبهت وانا متمسك بها اى حالة استمساكى بالعروة والا فكيف يتمسك بعد الانتباه ويحتمل الحقيقة
بالقدرة الصالحة فقصصتها على النبى صلى الله عليه وسلم فقال تلك الروضة روضة الاسلام وذلك العمود
عمود الاسلام وتلك العروة عروة الوثقى المذكورة فى قوله تعالى فقد استمسك بالعروة الوثقى اى
لا تزال متمسكا بالاسلام حتى تموت ولابى ذر عن الكشميهنى بها بدل قوله بالاسلام وقد قال المعبرون الحلقة
والعروة المجهولة تدل لمن تمسك بها على قوته فى دينه واخلاصه فيه باب رؤية عمود الفسطاط
بضم الفاء وتكسر وسكون المهملة بعدها طاء مهملتان بينهما الف وقد تبدل الطاء الاخيرة سينا مهملة وقد تبدلان
مثناة فوقية وفى احداهما وقد تدغم التاء الاولى فى السين المهملة وبالسين المهملة فى اخره لغات تبلغ على هذا
اثنتى عشرة وهو كما قال الجواليقى فارسى معرب وهى الخيمة العظيمة والعمود بفتح اوله تحت وسادته
فى المنام وعند النسائى عند بدل تحت ولم يذكر هنا حديثا ولعله اشار بهذه الترجمة الى ما اخرجه يعقوب
ابن سفيان والطبرانى والحاكم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاصى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
بينا انا نائم رايت عمود الكتاب احتمل من تحت راسى فاتبعته بصرى فاذا هو قد عمد به الى الشام الا وان الايمان
حين تقع الفتن بالشام وزاد يعقوب والطبرانى من حديث ابى امامة بعد قوله بصرى فاذا هو نور ساطع
حتى ظننت انه قد هوى به فعمد به الى الشام وانى اولت ان الفتن اذا وقعت ان الايمان بالشام وسنده
ضعيف وعن ابى الدرداء عن النبى صلى الله عليه وسلم قال بينا انا نائم رايت عمود الكتاب احتمل من تحت راسى
فظننت انه مذهوب به فاتبعته بصرى فعمد به الى الشام رواه احمد ويعقوب والطبرانى بسند صحيح وهذا
الحديث كما قال فى الفتح اقرب الى شرط البخارى لانه اخرج لرواته الا ان فيه اختلافا على يحيى بن حمزة فى شيخه
هل هو ثور بن يزيد بن واقد وهو غير قادح لان كلا منهما ثقة من شرطه فلعله كتب الترجمة وبيض للحديث فاخترمته
المنية وعن عبد الله بن حوالة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رايت ليلة اسرى بى عمودا ابيض كانه
لؤلؤ تحمله الملائكة فقلت ما تحملون قالوا عمود الكتاب امرنا ان نضعه بالشام قال وبينا انا نائم رايت
عمود الكتاب اختلس من تحت وسادتى فظننت ان الله تعالى تخلى عن اهل الارض فاتبعته بصرى فاذا هو نور
ساطع حتى وضع بالشام وللحديث طرق اخرى يقوى بعضها بعضا وعمود الكتاب عمود الدين وقال المعبر
من راى فى منامه عمودا فانه يعبر بالدين واما الفسطاط فمن راى انه ضرب عليه فسطاط فانه ينال
سلطانا بقدره او يخاصم ملكا فيظفر باب رؤية الاستبرق وهو غليظ الديباج فى المنام
ورؤية دخول الجنة فى المنام وبه قال حدثنا معلى بن اسد بفتح اللام المشددة العمى البصرى اخو
بهز بن اسد قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد البصرى عن ايوب السختيانى عن نافع مولى ابن عمر
عن ابن عمر رضى الله عنهما انه قال رايت فى المنام كان فى يدى سرقة بفتحات من حرير وفى الترمذى
من طريق اسماعيل بن علية عن ايوب كان فى يدى قطعة استبرق وكان البخارى اشار الى روايته فى الترجمة
لا اهوى بفتح الهمزة وقال العينى كابن حجر بضم الهمزة من الاهواء وثلاثيه هوى اى سقط وقال الاصمعى
اهويت بالشىء اذا اومات اليه بها اى بالسرقة الى مكان فى الجنة الا طارت بى اليه فكانها لى مثل جناح
الطير للطائر فقصصتها على حفصة بنت عمر بن الخطاب ام المومنين فقصتها حفصة على النبى صلى
الله عليه وسلم فقال لها صلى الله عليه وسلم ان اخاك رجل صالح او قال ان عبد الله اخاك رجل صالح
كذا بالشك من الراوى قال فى الفتح وزاد الكشميهنى فى روايته عن الفربرى لو كان يصلى من الليل وفى مسلم
من رواية عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال نعم الفتى او قال نعم الرجل ابن عمر لو كان يصلى من الليل
قال ابن عمر وكنت اذا نمت لم اقم حتى اصبح وحديث الباب سبق فى صلاة الليل باب رؤية
رؤية القيد اذا راى شخص انه مقيد به فيه مما يكون تعبيره وبه قال حدثنا عبد الله بن صباح بفتح الصاد المهملة
والموحدة المشددة وبعد الالف مهملة العطار البصرى قال حدثنا معتمر هو ابن سليمان قال سمعت عوفا
بفتح العين المهملة وبعد الواو الساكنة فاء ابن ابى جميلة بفتح الجيم الاعرابى العبدى البصرى انه قال
حدثنا محمد بن سيرين انه سمع ابا هريرة رضى الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا اقترب الزمان بان يعتدل ليله ونهاره وقت اعتدال الطبائع الاربع غالبا وانفتاق الازهار
وادراك الثمار لم تكد تكذب رؤيا المومن لكن التقييد بالمومن يعكر على تاويل الاقتراب بالاعتدال
لا يختص به المومن وايضا الاقتراب يقتضى التفاوت والاعتدال يقتضى عدمه فكيف يفسر الاول
بالثانى وصوب ابن بطال ان المراد باقتراب الزمان انتهاء مدته اذا دنا قيام الساعة لما فى الترمذى
من طريق معمر عن ايوب فى هذا الحديث فى اخر الزمان لا تكذب رؤيا المومن واصدقهم رؤيا اصدقهم
حديثا قال فعلى هذا فالمعنى اذا اقتربت الساعة وقبض اكثر اهل العلم ودرست معالم الديانة
بالهرج والفتنة فكان الناس على مثل الفترة محتاجين الى مذكر ومجدد لما درس من الدين كما كانت الامم
تذكر بالانبياء فلما كان نبينا خاتم الانبياء وما بعده من الزمان يشبه زمان الفترة عوضوا عن النبوة
بالرؤيا الصالحة الصادقة التى هى جزء من اجزاء النبوة الاتية بالبشارة والنذارة وقيل المراد

بالتقارب

بالتقارب نقص الساعات والليالى والايام بسرعة مرورها وذلك قرب قيام الساعة فهى مثل يتقارب
الزمان حتى تكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم واليوم كالساعة والساعة كاحتراق
السعفة وقيل يريد ان ذلك يكون فى خروج المهدى عند بسط العدل وكثرة الامن وبسط الخير والرزق
فان ذلك الزمان يستقصر لاستلذاذه فيتقارب اطرافه واشار عليه الصلاة والسلام بقوله لم تكد تكذب
رؤيا المومن الى غلبة الصدق على الرؤيا لكن الراجح نفى الكذب عنها اصلا لان حرف النفى الداخل على كاد
ينفى قرب حصوله والنافى لقرب حصول الشىء ادل على نفيه نفسه ويدل عليه قوله تعالى اذا اخرج
يده لم يكد يراها قاله فى شرح المشكاة ولابى ذر عن الكشميهنى لم تكد رؤيا المومن تكذب بالتقديم والتاخير
ورؤيا المومن بواو العطف على المرفوع السابق فهو مرفوع ايضا جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة
اى من علم النبوة وما كان من النبوة فانه لا يكذب وهذا ثابت لابى ذر والوقت والاصيلى وابن عساكر
وظاهر ايراده هنا انه مرفوع لكن قال فى الفتح ان فى بغية النقاد لابن المواق ان عبد الحق اغفل
التنبيه على ان هذه الزيادة مدرجة وانه لا شك فى ادراجها فعلى هذا تكون من قول ابن سيرين لا مرفوعة
قال محمد اى ابن سيرين وانا اقول هذه اى الامة ايضا رؤياها صادقة كلها صالحها وفاجرها فتكون
من صدق رؤياهم قال ابن سيرين بالسند السابق وكان يقال القائل ابو هريرة الرؤيا ثلاث واخرجه
الترمذى والنسائى من طريق سعيد بن ابى عروبة عن قتادة عن ابن سيرين عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم الرؤيا ثلاث حديث النفس وهو ما كان فى اليقظة كمن يكون فى امر او عشق صورة فيرى ما يتعلق
به فى اليقظة من ذلك الامر او معشوقه فى المنام فهذا لا اعتبار لها فى المنام كاللاحقة وهى المذكورة فى قوله
وتخويف الشيطان وهو الحلم المكروه بان يريه ما يحزنه وله مكايد يحزن بها بنى ادم قال تعالى انما النجوى
من الشيطان ليحزن الذين امنوا ومن لعب الشيطان به الاحتلام الموجب للغسل وبشرى من الله بان ياتيه بها
ملك الرؤيا من نسخة ام الكتاب فمن راى شيئا يكرهه فى منامه فلا يقصه على احد بضم الصاد المهملة
المشددة وليقم فليصل وفى باب الحلم من الشيطان فليبصق عن يساره وليتعوذ بالله منه فلن يضره قال
القرطبى الصلاة تجمع البصق عند المضمضة والتعوذ قبل القراءة وعند ابن ماجه بسند حسن عن عوف بن
مالك مرفوعا الرؤيا ثلاث منها اهاويل من الشيطان ليحزن ابن ادم ومنها ما يهتم به الرجل فى يقظته فيراه
فى منامه ومنها جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة قال ابن سيرين فكان ابو هريرة رضى الله عنه يكره
الغل فى النوم ولغير ابى ذر يكره بضم اوله مبنيا للمفعول الغل بالرفع مفعول ناب عن فاعله والغل بضم
المعجمة الحديدة تجعل فى العنق وهو من صفات اهل النار قال تعالى اذ الاغلال فى اعناقهم وكان يعجبهم القيد
بلفظ الجمع وبالافراد فى قوله يكره الغل قال فى شرح المشكاة قوله قال وكان يكره الغل يحتمل ان يكون مقولا للراوى
ابن سيرين فيكون اسم كان ضمير ابن سيرين وان يكون مقولا لابن سيرين فاسمها ضمير النبى صلى الله عليه وسلم
او ابى هريرة وقوله كان يعجبهم ضمير المعبرين وكذا قوله ويقال ولابى ذر عن الحموى وقال القيد يراه الشخص
فى رجله ثبات فى الدين من اقوال المعبرين ولفظ بعضهم القيد ثبات فى الدين الذى يراه الرائى بحسب
بحسب من يرى ذلك له وروى قتادة بزيادة عاملا مما وصله مسلم والنسائى من رواية هشام الدستوائى
عن ابيه عن قتادة ويونس بن عبيد احد ائمة البصرة فيما وصله البزار فى مسنده وهشام هو ابن حسان
الازدى فيما وصله الامام احمد وابو هلال محمد بن سليم بضم السين الراسبى ادرجه الاربعة اصل الحديث عن
ابن سيرين عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم وادرجه ولابى ذر عن الحموى والمستملى
وادرج اى جعل بعضهم كله اى كل المذكور من قوله الرؤيا ثلاث الى قوله الدين فى الحديث مرفوعا قال البخارى
وحديث عوف الاعرابى ابين اى اظهر حيث فصل المرفوع من الموقوف ولا سيما تصريحه بقول ابن سيرين وانا
اقول هذه فانه دال على الاختصاص بخلاف ما قال فيه وكان يقال اذ فيها الاحتمال بخلاف اول الحديث فانه
صرح برفعه وقال يونس بن عبيد لا احسبه اى لا احسب الذى ادرجه بعضهم الا عن النبى صلى الله عليه وسلم
فى القيد بمعنى انه شك فى رفعه قال القرطبى هذا الحديث وان اختلف فى رفعه ووقفه فان معناه صحيح
لان القيد فى الرجلين تثبيت للمقيد فى مكانه فاذا راه من هو على حالة كان ذلك ثبوته على تلك الحالة واما
كراهة الغل فان محله الاعناق نكالا وعقوبة وقهرا واذلالا وقد يسحب على وجهه ويجر على قفاه فهو مذموم
شرعا وغالب رؤيته فى العنق دليل على وقوع حال سيئة للرائى تلازمه ولا تنفك عنه وقد يكون ذلك فى
دينه كواجبات فرط فيها او معاص ارتكبها او حقوق لازمة له لم يوفها اهلها مع قدرته وقد تكون فى
دنياه كشدة تعتريه او تلازمه قال ابو عبد الله البخارى رحمه الله ردا على من قال كابى على العالى
الحكم الغل يجعل فى العنق او اليد ويد مغلولة جعلت فى العنق لا تكون الاغلال الا فى الاعناق
وهذا فيه نظر فليتامل مع قوله وهو للبخارى هذا ثابت فى رواية ابى ذر عن الكشميهنى
باب رؤية العين الجارية فى المنام وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان
المروزى قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزى قال اخبرنا معمر هو ابن راشد الازدى مولاهم عن
الزهرى محمد بن مسلم عن خارجة بن زيد بن ثابت الانصارى المدنى الفقيه عن امه ام العلاء بفتح العين
المهملة والمد بنت الحارث بن ثابت بن خارجة واسمها كنيتها قال الزهرى وهى امراة من نسائهم اى من نساء

الانصار بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم انها قالت طار لنا اى وقع فى سهمنا عثمان بن مظعون بالظاء المعجمة الساكنة فى السكنى حين اقترعت الانصار ولابى ذر عن الحموى والمستملى حين اقرعت الانصار باسقاط الفوقية بعد القاف على سكنى المهاجرين لما قدموا من مكة الى المدينة فاشتكى اى مرض عثمان بعد ان اقام مدة فمرضناه بتشديد الراء قمنا بامر فى مرضه حتى توفى فغسلناه ثم جعلناه فى اثوابه اى كفناه فيها فدخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت رحمة الله عليك يا ابا السائب وهى كنية ابن مظعون فشهادتى عليك اى لك لقد اكرمك الله اى اقسم لقد اكرمك الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يدريك بكسر الكاف من اين علمت زاد فى باب رؤيا النساء ان الله اكرمه قلت لا ادرى والله قال صلى الله عليه وسلم اما بتشديد الميم هو اى عثمان فقد جاءه اليقين اى الموت انى لارجو له الخير من الله والله ما ادرى وانا رسول الله ما يفعل بى ولابى ذر عن الحموى والمستملى به بالها بدل التحتية اى بعثمان ولا بكم قالت ام العلاء رضى الله عنها فوالله لا ازكى احدا بعده قالت ورايت ولابى ذر وابن عساكر واريت بتقديم الهمزة مضمومة على الراء المكسورة لعثمان بن مظعون فى النوم عينا تجرى فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك الذى رايته له عليه الصلاة والسلام فقال ذاك بالكسر عمله الذى كان عمله فى حياته كصدقة جارية يجرى له ثوابها بعد موته فقد كان عثمان من الاغنياء فلا يبعد ان يكون له صدقة استمرت بعد موته وقد كان له ولد صالح ايضا وهو السائب والحديث سبق فى باب رؤية النساء

باب نزع الماء استخراجه من البير للاستقاء حتى يروى الناس بفتح الواو ورفع الناس على الفاعلية رواه اى نزع الماء من البير ابو هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم كما يأتى ان شاء الله تعالى فى الباب التالى لهذا موصولا وبه قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن كثير الدورقى قال حدثنا شعيب بن حرب بالحاء المهملة والراء الساكنة المدائنى ابو صالح قال حدثنا صخر بن جويرية بالصاد المهملة المفتوحة بعدها معجمة ساكنة وجويرية بضم الجيم مصغرا قال حدثنا نافع مولى ابن عمر ان ابن عمر رضى الله عنهما حدثه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا بغير ميم انا على بير انزع استخرج منها الماء بالة كالدلو اذ جاء ابو بكر الصديق وعمر بن الخطاب رضى الله عنهما فاخذ ابو بكر الدلو فنزع اى استخرج من البير ذنوبا او ذنوبين بفتح الذال المعجمة الدلو الممتلئ ماء والشك من الراوى وفى نزعه ضعف بفتح الضاد المعجمة وتضم لغتان يغفر الله له وليس فى قوله ضعف حط من قدره الرفيع وانما هو اشارة الى قصر مدة خلافته ولابى ذر يغفر الله له ثم اخذها اى الدلو عمر بن الخطاب من يد ابى بكر فى قوله من يد ابى بكر اشارة الى ان عمر ولى الخلافة من ابى بكر بعهد منه بخلاف ابى بكر فلم تكن خلافته بعهد صريح منه صلى الله عليه وسلم ولذا لم يقل من يدى نعم وقعت عدة اشارات الى ذلك فيها ما يقرب من الصريح قوله فاستحالت اى تحولت الدلو فى يده فى يد عمر رضى الله عنه غربا بفتح المعجمة وسكون الراء بعدها موحدة دلوا عظيما يتخذ من جلود البقر فلم ار عبقريا بفتح العين المهملة وسكون الموحدة وفتح القاف بعدها راء مكسورة فتحتية مشددة كاملا حاذقا فى عمله من الناس يفرى بفتح اوله وسكون الفاء بعدها راء مكسورة فريه بفتح الفاء وتشديد التحتية اى يعمل عملا جيدا اصلح عجيبا حتى ضرب الناس بعطن بفتحتين اى رويت ابلهم حتى بركت واقامت فى مكانها والمعنى ان الناس انبسطوا فى ولاية عمر وفتحوا البلاد حتى قسموا المسك بالصاع والحديث سبق فى فضائل ابى بكر رضى الله عنه

باب رؤية نزع الذنوب والذنوبين من البير بضعف اى مع ضعف وسقط لابى ذر من البير وبه قال حدثنا احمد بن يونس اليربوعى الكوفى واسم ابيه عبد الله ونسبه المؤلف لجده قال حدثنا زهير بضم الزاى وفتح الهاء ابن معاوية الجعفى قال حدثنا موسى بن عقبة بضم العين وسكون القاف وثبت ابن عقبة لابى ذر عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب رضى الله عنهما قال لرايت الناس فى النوم اجتمعوا على بير فقام ابو بكر فنزع من ماء البير ذنوبا او ذنوبين بالشك من الراوى وفى نزعه ضعف والله يغفر له ليس فيه تنقيص له ولا اشارة الى انه وقع منه ذنب وانما هى كلمة كانوا يقولونها يدعمون بها الكلام ونعمت الدعامة ثم قام ابن الخطاب عمر رضى الله عنه فاخذها من ابى بكر فاستحالت غربا اى انقلبت من الصغر الى الكبر فما رايت من الناس ولابى ذر عن الكشميهنى فى الناس يفرى فريه بسكون الراء وتخفيف التحتية ولابى ذر من يفرى فريه بكسر الراء وتشديد التحتية حتى ضرب الناس بعطن هو مناخ الابل بعد الشرب قال ابن الانبارى معناه حتى ارووا ابلهم واباركوها وضربوا لها عطنا وقال القاضى عياض ظاهر هذا الحديث ان المراد خلافة عمر وقيل هو لخلافتهما معا لان ابا بكر جمع شمل المسلمين اولا بدفع اهل الردة وابتدأت الفتوح فى زمانه ثم عهد الى عمر فكثرت فى خلافته الفتوح واتسع امر الاسلام واستقرت قواعده وبه قال حدثنا سعيد بن عفير بضم العين وفتح الفاء قال حدثنى بالافراد الليث بن سعد الامام قال حدثنى بالافراد ايضا عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم انه قال اخبرنى بالافراد سعيد بكسر العين ابن المسيب ان ابا هريرة رضى الله عنه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا بغير ميم انا نائم رايتنى على قليب بفتح القاف وكسر اللام وبعد التحتية الساكنة موحدة بير لم تطو وعليها دلو فنزعت بسكون العين المهملة منها

يواجع

من البير ما شاء الله ثم اخذها ابن ابى قحافة ابو بكر واسم ابى قحافة عثمان فنزع منها من البير ذنوبا او ذنوبين دلوا او دلوين والشك من الراوى وفى نزعه ضعف والله يغفر له ثم استحالت تحولت الدلو غربا دلوا عظيما كما فى المجمل والصحاح فاخذها عمر بن الخطاب رضى الله عنه فلم ار عبقريا حاذقا من الناس ينزع نزع عمر بن الخطاب حتى ضرب الناس بعطن قال بعضهم العطن ما حول الحوض والبير من مبارك الابل للشرب علا بعد نهل ومعنى ضربت بعطن بركت وقال ابن الاعرابى اصل العطن الموضع الذى تبرك فيه الابل قرب الماء اذا شربت لتعاد منه ان ارادت ذلك وقال النووى هذا المنام مثال لما جرى للخليفتين من ظهور اثارهما الصالحة وانتفاع الناس بهما وكل ذلك ماخوذ من النبى صلى الله عليه وسلم لانه صاحب الامر فقام به اكمل قيام وقرر قواعد الدين ثم خلفه ابو بكر فقاتل اهل الردة وقطع دابرهم ثم خلفهما عمر فطالت مدة خلافته عشر سنين فاتسع الاسلام فى زمنه فشبه امر المسلمين بقليب فيه الماء الذى به حياتهم وصلاحهم وشبه اميرهم بالمستقى لهم منها وسقيه هو قيامه بمصالحهم فكان عبقريا لم ير سيد يعمل عمله ويفرى فريه وقال الكرمانى من راى انه يستخرج ماء من بير فانه يلى ولاية جليلة وتكون مدة ولايته بحسب ما استخرج وقال ابن الدقاق فى تعبيره ومن راى انه وقف على بير واستقى منها ماء طيبا صافيا فان كان من اهل الحكم حصل له بقدر ما استقى وان كان فقيرا استغنى وان كان اعزب تزوج وان كانت متزوجة حاملا اتت بولد خصوصا اذا استقى بدلو والا حصل له سبب يستغنى به وان كان طالب حاجة قضيت حوائجه

باب الاستراحة فى النوم وبه قال حدثنا اسحاق بن ابراهيم بن راهويه او هو اسحاق بن نصر المروزى قال حدثنا عبد الرزاق بن همام الصنعانى عن معمر هو ابن راشد عن همام هو ابن منبه انه سمع ابا هريرة رضى الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا بغير ميم انا نائم رايت انى على حوض من الاحواض ولابى ذر عن المستملى والكشميهنى على حوضى بياء المتكلم اسقى الناس وفى الرواية السابقة على بير ومنا على حوض فقيل فى الجمع بينهما ان الحوض هو الذى يجعل بجانب البير لتشرب منه الابل فلا منافاة وكانه يملا من البير فيسكب فى الحوض والناس يتناولون الماء لانفسهم ولبهائمهم فاتانى ابو بكر الصديق فاخذ الدلو من يدى ليريحنى من كد الدنيا وتعبها فنزع ذنوبين بالتثنية من غير شك وفى نزعه ضعف والله يغفر له فاتى ابن الخطاب فاخذ منه الدلو فلم يزل ينزع يستخرج الماء من البير بالدلو حتى تولى الناس اى اعرضوا والحوض اى والحال ان الحوض يتفجر يتدفق منه الماء ويسيل وقد اول الذنوبين بالسنتين للتين وليهما الصديق واشهر بعدهما وانقضت ايامه فى قتال اهل الردة ولم يتفرغ لافتتاح الامصار وجباية الاموال فذلك الضعف نزعه وفى قوله ليريحنى اشارة الى ان الدنيا للصالحين دار نصب وتعب وان فى الموت لاهل الصلاح والدين راحة منها وشبه امر المسلمين بالبير لما فيها من الماء الذى به حياة العباد وصلاح البلاد وشبه الوالى عليهم والقائم باموره بالنازع الذى يستقى واول بعضهم الحوض بانه معدن العلم وهو القران الذى يغترف الناس كلهم منه حتى ان ينتقص

باب رؤية القصر فى المنام وبه قال حدثنا سعيد بن عفير هو سعيد ابن كثير بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء الانصارى مولاهم البصرى قال حدثنى بالافراد الليث ابن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى انه قال اخبرنى بالافراد سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضى الله عنه قال بينا بغير ميم نحن جلوس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا بغير ميم ايضا انا نائم رايتنى بضم الفوقية رايت نفسى فى الجنة فاذا امراة اسمها ام سليم وكانت ادركت فى قيد الحياة تتوضا الى جانب قصر قال فى المصابيح عن الخطابى انه محمول على الوضوء الشرعى فنسب الراوى الى الوهم قال لانه لا عمل فى الجنة وانما هو امراة شوهاء لكن الكاتب اسقط بعض حروفها فصار تتوضا واجاب البدر الدمامينى فقال قلت وهذا تحكم فى الرواية بالراى ونسبة الصحيح منها الى الغلط بمجرد خيال مبنى على امر غير لازم وذلك انه بناه على ان الوضوء المكلف به فى دار الدنيا ومن اين له ذلك ولم لا يجوز ان يكون من الوضوء اللغوى المراد به الوضاءة ويكون توضيها سببا لازدياد حسنها واشراق نورها وليس المراد ازالة درن ولا شىء من الاقذار فان هذا مما تنزهت الجنة عنه انتهى وفيه انها من اهل الجنة ويوافقه قول جمهور المعبرين ان من راى انه يدخل الجنة فانه يدخلها قال النبى صلى الله عليه وسلم فقلت للملائكة لمن هذا القصر قال لعمر بن الخطاب رضى الله عنه وسقط لابى ذر ابن الخطاب زاد فى المشكاة فاردت ان ادخله فذكرت غيرته بفتح الغين فوليت مدبرا ولابى ذر عن المستملى فوليت منها مدبرا قال المهلب فيه الحكم لكل رجل بما يعلم من خلقه الا ترى انه عليه السلام لم يدخل القصر مع علمه بان عمر لا يغار عليه لانه ابو المؤمنين وكل ما نال بنوه من الخير فبسببه وتعقب مغلطاى قوله ابو المؤمنين مع ان الله تعالى يقول ما كان محمد ابا احد من رجالكم وقال عليه الصلاة والسلام انما انا لكم بمنزلة الوالد ولم يقل انا لكم اب ولم يات فى ذلك حديث صحيح وقال غيره ما يصلح للدلالة انتهى واجيب بان معنى الاية اى لم يك اب رجل منكم حقيقة حتى يثبت بينه وبينه ما يثبت بين الاب وولده من حرمة المصاهرة وغيرها ولكن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا امته فيما يرجع الى وجوب التوقير والتعظيم له عليهم ووجوب الشفقة والنصيحة لهم عليه لا فى سائر الاحكام الثابتة بين الاباء والابناء انتهى من الكشاف ولا يثبت له علة الابوة المجازية وقال فى الروضة قال بعض اصحابنا لا يجوز ان يقال هو ابو المؤمنين لهذه الاية قال ونص الشافعى على انه يجوز ان يقال

ابن المؤمنين يعني الحرمة انتهى وقال البغوي من اصحابنا كان النبي صلى الله عليه وسلم يراه الرجال والنساء جميعا
قال ابو هريرة رضي الله عنه بالسند السابق فبكى عمر بن الخطاب لما سمع ذلك سرورا وشوقا اليه ثم قال
اعليك بهمزة الاستفهام مقدرة وسقطت لابي ذر عن الكشميهني افديك بابي وامي يا رسول الله اغار فقيل هذا من القلب
والاصل اعليها اغار منك قال في الكواكب لفظ عليك ليس متعلقا باغار بل التقدير مستعليا عليك اغار منها
قال ودعوى القلب المذكورة ممنوعة اذ لا احتياج الى ارتكاب القلب مع وضوح المعنى بدونه ويحتمل ان يكون
اطلق على واراد من كما قيل ان حروف الجر تتناوب انتهى وقد جاء على بمعنى من كقوله تعالى اذا اكتالوا على الناس
يستوفون وفي قوله المراة المذكورة الى جانب قصر عمر اشارة الى انها تدرك خلافته وكان كذلك وبه قال
حدثنا عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم ابن بحر بن كثير ابو حفص الباهلي الصيرفي البصري قال حدثنا
معتمر بن سليمان بن طرخان البصري قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب
عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دخلت
الجنة في المنام فاذا انا بقصر من ذهب فقلت لمن هذا القصر فقالوا لرجل من قريش وفي الرواية
السابقة قالوا لعمر بن الخطاب فما منعني ان ادخله يا ابن الخطاب الا ما اعلم من غيرتك قال صاحب الكواكب
خاطب النبي صلى الله عليه وسلم عمر بن الخطاب بالواو عطفا وللجزاء ابن قال عمر وعليك اغار يا رسول الله بواو
العطف وهمزة الاستفهام مقدرة قال المعبرون القصر في المنام عمل صالح لاهل الدين ولغيرهم حبس
وضيق وقد يعبر دخول القصر بالتزوج باب الوضوء في المنام وبه قال حدثني بالافراد يحيى
ابن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير القرشي المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل
بضم العين وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد سعيد بن
المسيب بفتح التحتية المشددة ان ابا هريرة رضي الله عنه قال بينما بالميم
نحن جلوس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا بغير ميم انا نائم رايتني اي رايت
نفسي في الجنة فاذا امراة تتوضا الى جانب قصر فقلت
لمن هذا القصر فقالوا لعمر فاردت ان ادخله فذكرت غيرته بضم الغين وفي النكاح
فوليت مدبرا فبكى عمر سرورا بما منحه الله او تشوقا اليه وقال عليك باسقاط اداة الاستفهام
بابي انت وامي يا رسول الله اغار جملة معترضة اي مفدي بابي وامي وسقط لفظ انت لابي ذر
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فاذا امراة تتوضا وقد قيل انه انما ذكر الوضوء اشارة الى ان الوضوء
يوصل الى الجنة والى ذلك النعيم المقيم وقال اهل التعبير الوضوء في المنام وسيلة الى عمل فان تم في
النوم حصل مراده في اليقظة وان تعذر لعجز الما مثلا او توضا بما لا يجوز فلا والوضوء للخائف امان
ويدل على حصول الثواب وتكفير الخطايا باب الطواف اي من راى انه يطوف بالكعبة
في المنام وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم
انه قال اخبرني بالافراد سالم بن عبد الله بن عمر ان اباه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا بغير ميم انا نائم رايتني اي رايت نفسي اطوف بالكعبة فاذا
رجل آدم اسمر سبط الشعر بسكون الموحدة وكسرها اي مسترسله غير جعد يمشي متمايلا بين رجلين ينطف
بضم الطاء المهملة وكسرها يقطر راسه ماء بالنصب على التمييز فقلت من هذا قالوا ابن مريم عيسى عليهما
السلام فذهبت التفت فاذا رجل احمر اللون جسيم جعد شعر الراس اعور العين اليمنى كان عينه
عنبة طافية بارزة عن نظائرها فقلت من هذا قالوا هذا الرجل الدجال اقرب الناس به شبها
ابن قطن بفتح القاف والطاء آخره نون عبد العزى واسم جده عمرو بن جبيب بن سعيد بن عائذ بن مالك
ابن جذيمة وهو المصطلق ابن سعيد اخي كعب وعدي اولاد عمرو بن ربيعة وابن قطن رجل من بني المصطلق
بسكون الصاد وفتح الطاء المهملتين ابن سعيد وبعد اللام المكسورة قاف ابن خزاعة بالخاء والزاي المعجمتين
وفي باب واذكر في الكتاب مريم من احاديث الانبياء قال الزهري رجل من خزاعة هلك في الجاهلية وتاتي الدلالة
ان الدجال يدخل مكة دون المدينة لان الملائكة الذين على انقابها يمنعونه من دخولها ورده بعضهم بان
الحديث لا دلالة فيه على ذلك والنفي الوارد بانه لا يدخلها محمول على الزمن الآتي وقت ظهور شوكته
لا السابق ومطابقة الحديث في قوله رايتني اطوف قال المعبرون الطواف بالبيت ينصرف على وجوه
فمن راى انه يطوف به فانه يحج وعلى التزويج وعلى امر مطلوب من الامام لان الكعبة امام الخلق كلهم وقد
يكون تطهيرا من الذنوب لقوله وطهر بيتي للطائفين وقد يكون لمن يريد التسري او التزوج بامراة حسناء
دليلا على تمام ارادته وهذا الحديث سبق في احاديث الانبياء . هذا باب بالتنوين اذا راى
شخص انه اعطى فضله من اللبن غيره في النوم وبه قال حدثنا يحيى بن بكير المخزومي مولاهم ونسبه لجده
واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد حمزة بن عبد الله بن عمر بن الخطاب المدني شقيق سالم
ان اباه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا بغير
ميم انا نائم اتيت بضم الهمزة بقدح لبن بالاضافة اي بقدح فيه لبن فشربت منه حتى اني بكسر

الهمزة لارى الري يجري زاد في الرواية السابقة قريبا في اطرافي وفي العلم وفي المغازي واري بفتح الهمزة
والري بكسر الراء وتشديد التحتية اي ما يروى به وهو اللبن وهو اطلاق على سبيل الاستعارة واسناد الري
اليه قرينة وقيل الري اسم من اسماء اللبن قاله في الكواكب ثم اعطيت فضله اي فضل اللبن عمر بن الخطاب
وسقط لابن عساكر لفظة فضله قالوا فما اولته يا رسول الله قال اولته العلم قال المهلب رؤية اللبن
في النوم تدل على السنة والفطرة والعلم والقرآن لانه اول شيء يناله المولود من طعام الدنيا وهو
الذي يفتق معاه وبه تقوم حياته كما تقوم بالعلم حياة القلوب فهو يشاكل العلم من هذا الوجه وقد
يدل على الحياة لانها كانت به في الصغر وانما اوله الشارع في عمر بالعلم والله اعلم لعلمه بصحة فطرته
ودينه والعلم زيادة في الفطرة انتهى وقال ابن بطال قال اهل التعبير يدل على المال وظهور الاسرار والعلم
والتوحيد وعلى الدواء للادواء واللبن الرايب هم والحليب اشد غلبة منه ولبن ما لا يوكل لحمه مال حرام
وديون واعراض ومخاوف على قدر جوهر الحيوان وسبق مزيد لذلك في باب اللبن باب روية
الامن وذهاب الروع بفتح الراء الخوف في المنام وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع عبيد الله بن سعيد
بضم العين في الاول وكسرها في الثاني ابو قدامة اليشكري قال حدثنا عفان بن مسلم الصفار
البصري قال حدثنا صخر بن جويرية بضم الجيم مصغرا ابو نافع مولى بني تميم او بني هلال قال حدثنا نافع
ان مولاه ابن عمر عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال ان رجالا لم يسموا من اصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم كانوا يرون الرؤيا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من التعبير ما شاء الله
وانا حديث السن اي صغيره ولابي ذر عن الكشميهني حدث السن وبيتي المسجد اي ماواي اليه قبل ان
انكح اي اتزوج فقلت في نفسي لو كان فيك خير ولابي ذر خيرا لرايت مثل ما يرى هولاء فلما اضطجعت ليلة
ولابي ذر عن الحموي والمستملي ذات ليلة وفي الفتح عزوه للكشميهني قلت اللهم ان كنت تعلم في بتشديد
التحتية خيرا فارني في منامي رؤيا فبينما بغير ميم انا كذلك اذ جاءني ملكان قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسمهما
ويحتمل ان يكونا اخبراه انهما ملكان في يد كل واحد منهما مقمعة بكسر الميم الاولى وسكون القاف واحدة
المقامع وهي سياط من حديد رؤوسها معوجة يقبلا بي بضم التحتية وسكون القاف وكسر الموحدة وبعد اللام
الف تحتية مفتوحة من الاقبال ضد الادبار ولابي ذر وابن عساكر يقبلان بي الى جهنم وانا بينهما ادعو الله
اللهم اعوذ وللاصيلي اني اعوذ بك من جهنم ثم اراني بضم الهمزة لقيني ملك في يده مقمعة من حديد فقال
لي لن تراع نصب بلن وللاصيلي وابي ذر عن الحموي والمستملي لم ترع جزم بلم بالميم اي لم تفزع وليس المراد
انه لم يقع له فزع بل لما كان الذي فزع منه لم يستمر فكانه لم يفزع وعلى الاول فالمراد انك لا روع عليك
بعد ذلك نعم الرجل انت لو تكثر ولابي ذر عن الكشميهني لو كنت تكثر الصلاة فانطلقوا بي حتى وقفوا بي على شفير
جهنم فاذا هي مطوية كطي البير ولابي ذر حتى وقفوا وجهنم مطوية فاشفقت على شفير وقوله فاذا هي
وزاد واوا قبل جهنم له ولابي ذر عن الكشميهني لها بضمير المؤنث قرون كقرون البير وهي جوانبها التي تبنى
من حجر توضع عليها الخشبة التي فيها البكرة فالعادة لكل بير قرنان بين كل قرنين ملك بيده مقمعة من حديد
وارى بفتح الهمزة فيها في جهنم رجالا معلقين بفتح اللام المشددة بالسلاسل رؤوسهم اسفلهم اي منكسين
عرفت فيها رجالا من قريش قال في الفتح لم اقف في شيء من الطرق على تسمية احد منهم فانصرفوا اي الملائكة
بي عن ذات اليمين اي عن جهة اليمين فقصصتها بعد ان استيقظت من نومي على حفصة بنت عمر ام المؤمنين
رضي الله عنها فقصتها حفصة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان عبد الله اي ابن عمر رجل صالح زاد ابو ذر عن الكشميهني لو كان يصلي من الليل فقال وللابن عساكر قال
نافع مولى ابن عمر لم ولابي ذر فلم يزل بعد ذلك عبد الله بن عمر يكثر الصلاة قال ابن بطال في هذا الحديث
ان بعض الرؤيا لا يحتاج الى تعبير وان ما فسر في النوم فهو تفسيره في اليقظة لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يزد
في تفسير قول الملك نعم الرجل انت لو كنت تكثر الصلاة وفيه ان اصل التعبير من قبل الانبياء ولذا تمنى ابن عمر
ان يرى رؤيا فيعبرها له النبي صلى الله عليه وسلم ليكون ذلك عنده اصلا واصل التعبير توقيف من قبل الانبياء
عليهم الصلاة والسلام لكن الوارد عنهم في ذلك وان كان اصلا فلم يعم جميع المرائي فلابد للحاذق في هذا الفن ان
يستدل بحسن نظره فيرد ما لم ينص عليه الى حكم التمثيل ويحكم له حكم التشبيه الصحيح فيجعله اصلا يلحق به
غيره كما يفعل الفقيه في فروع الفقه انتهى وقال ابو سهل عيسى بن يحيى المسيحي الفيلسوف العابر اعلم ان لكل
علم اصولا لا تتغير وقيسة مطردة لا تضطرب الا التعبير الرؤيا فانها تختلف باختلاف احوال الناس
وهيئاتهم وصناعاتهم ومراتبهم ومقاصدهم ومللهم واديانهم ونحلهم ومذاهبهم وعاداتهم وربما يؤخذ تعبيرها
من الامثال والاشباه والعكوس والاضداد ولكل صاحب صناعة وعلم فانه يستخرج من الاشبه بصناعتهم
وادوات علمه عن الات صناعته واسباب معاشه فالاصحاب التعبير فانه ينبغي ان يكون مطلعا على جميع العلوم
عارفا بالايمان والملل والمواسم والعادات المستمرة فيما بين الامم عارفا بالامثال والنوادر ومآخذ اشتقاق
الالفاظ وان يكون فطنا ذكيا حسن الاستنباط خبيرا بعلم الفراسة وكيفية الاستدلال من الهيئات
الخلقية حافظا للامور التي تختلف باختلاف تعبير الرؤيا فمن امثلة ما يختلف بحسب الالفاظ المشتقة ان رجلا راى
في منامه انه ياكل السفرجل فقال له المعبر تنقول سفرة عظيمة لان اول جزء السفرجل هو السفر

ورأى رجل أن رجلاً أعطاه غصناً من أغصان السوسن فقال له المعبر يصيبك من هذا المعطي سوء تبقى في ورطته سنة لأن السوء يدل على الشر والسنة اسم للعام الذي هو اثنا عشر شهراً لكن قال المهلب إن هذا التعبير الذي بحسب الاشتقاق للألفاظ العربية إنما يفسر به العرب ومن في بلادهم دون غيرهم لأن للسفرجل والسوسن أسامي أخر لا تدل على هذا التعبير فالسفرجل والسوسنة لا تدل على السقم والسوء في نحو من لا يكون من العرب ولا يستوطن ديار العرب ولكن يجعل اشتقاق الألفاظ وكيفية الاستعمال منها قانوناً على التعبير ودستوراً مستعملاً في سائر اللغات ويشتق في سائر اللغات من الألفاظ والأسماء المستعملة فيها ما يوافق معنى الاشتقاق من تلك اللغة دون غيرها كما إذا رأى فارسي في نومه أنه يأكل السفرجل فيدل على صلاح شأنه وانتظام أحواله ولا يدل على السقم في حقه لأن اسم السفرجل في لغة الفرس إنما هو بهي وهذا بعينه اسم الجزية انتهى

باب الأخذ على اليمين في النوم وبه قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر بالجمع عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا هشام بن يوسف أبو القاضي قال أخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد الأزدي مولاهم البصري نزيل اليمن عن الزهري محمد بن مسلم ابن شهاب بن عبد الله بن الحارث القرشي أبي بكر الفقيه الحافظ المتفق على جلالته وإتقانه عن سالم عن ابن عمر عن أبيه رضي الله عنهما أنه قال كنت غلاماً شاباً عزباً بفتح العين المهملة والزاي والموحدة من لا زوجة له في عهد النبي ولأبي ذر في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكنت أبيت في المسجد فيه أنه لا كراهة في النوم في المسجد وكان بواو العطف ولأبي ذر فكان من رأى مناماً قصه على النبي صلى الله عليه وسلم فقلت اللهم إن كان لي عندك خير فأرني مناماً يعبره لي رسول الله صلى الله عليه وسلم بضم التحتية وفتح العين وتشديد الموحدة المكسورة بيان لعبر الرؤيا يعبرها وعبرها يخفف ويثقل والتخفيف أكثر فنمت فرأيت في منامي ملكين أتياني بالنون فانطلقا بي بالموحدة فلقيهما ملك آخر فقال لن تراع نصب بلن أي لا روع عليك ولأبي ذر وللأصيلي وابن عساكر وأبي ذر عن الحموي والمستملي لم ترع جزم بلم أي لم تفزع إنك رجل صالح والصالح القائم بحقوق الله تعالى وحقوق العباد فانطلقا بي بالموحدة إلى النار فإذا هي مطوية كطي البئر بالحجارة والآجر فإذا فيها أي في النار ناس قد عرفت بعضهم فأخذا بي بالموحدة الملكان ذات اليمين طرقاً مثل الجنة فلما أصبحت ذكرت ذلك الذي رأيته في المنام لحفصة بنت عمر بن الخطاب فزعمت حفصة أنها أي قالت إنها قصتها أي رؤياي على النبي صلى الله عليه وسلم فقال إن عبد الله رجل صالح لو كان يكثر الصلاة في الليل قيل فيه الوعيد على ترك السنن وجواز وقوع العذاب على ذلك قاله ابن بطال لكن قال في الفتح إنه مشروط بالمواظبة على الترك رغبة عنها فالوعيد والتعذيب إنما يقع على المحرم وهو الترك بقيد الإعراض قال الزهري محمد بن مسلم بالسند السابق وكان بالواو ولأبي ذر فكان عبد الله بن عمر بعد ذلك بعد قوله صلى الله عليه وسلم إن عبد الله رجل صالح إلى تكثير الصلاة من الليل والحديث سبق قريباً في الباب الذي قبل هذا

باب رؤية القدح يعطاه الرجل في النوم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي أبو رجاء البغلاني بفتح الموحدة وسكون المعجمة قال حدثنا الليث ابن سعد الإمام ولأبي ذر ليث عن عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن حمزة بن عبد الله عن أبيه عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما أنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا بغير ميم أنا نائم أتيت بضم الهمزة بقدح لبن بالإضافة أي بقدح فيه لبن فشربت منه ثم أعطيت فضلي الذي هو من اللبن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قالوا فما أولته يا رسول الله قال أولته العلم لاشتراكهما في كثرة النفع فاللبن غذاء الأطفال وسبب صلاحهم وقوت الأبدان بعد ذلك وكذلك العلم سبب لصلاح الدنيا والآخرة وسبق الحديث مراراً

هذا باب بالتنوين يذكر فيه إذا طار الشيء الذي من شأنه أن يطير من الرائي في المنام يعبر بحسب ما يليق به وبه قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر حدثنا سعيد بن محمد أبو عبد الله الجرمي بفتح الجيم وسكون الراء الكوفي وثبت أبو عبد الله الجرمي لأبي ذر قال حدثنا يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا أبي إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن كيسان عن أبي عبيدة بضم العين اسمه عبد الله بن نشيط بفتح النون وكسر المعجمة وبعد التحتية الساكنة طاء مهملة وللكشميهني عن أبي عبيدة بلفظ الكنية قال في الفتح والصواب ابن قال قال عبيد الله بضم العين ابن عبد الله ابن عتبة بن مسعود سألت عبد الله بن عباس رضي الله عنهما عن رؤيا رسول الله صلى الله عليه وسلم التي ذكر ولأبي ذر مبنياً للمفعول فقال ابن عباس ذكر لي بضم أوله مبنياً للمفعول وعدم ذكر الصحابي غير قادح للاتفاق على عدالة الصحابة كلهم وفي ما وقد علم أن المبهم هنا أبو هريرة ولفظه قال ابن عباس فأخبرني أبو هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا بغير ميم أنا نائم وجواب بينا قوله رأيت ولأبي ذر أريت بتقديم الهمزة على الراء وضمها أنه وضع بضم الواو في يدي بالتثنية سواران من ذهب ولأبي ذر إسواران بهمزة مكسورة قبل السين فقطعتهما بفاء العطف ثم قاف أخرى مضمومة والفتح وكسر الظاء المعجمة المشالة استعظمت أمرهما وكرهتهما لكون الذهب من حلية النساء ومما حرم على الرجال وقال بعضهم من رأى عليه سوارين من ذهب أصابه ضيق في ذاته فإن كان من فضة فهو خير من الذهب وليس يصلح للرجال في المنام من الحلي إلا التاج والقلادة والعقد والخاتم فأذن لي بضم الهمزة وكسر المعجمة أن أنفخ السوارين فنفختهما

فطارا

فطارا فأولتهما كذابين يخرجان أي تظهر شوكتهما ومحاربتهما فقال عبيد الله بن عبد الله المذكور في السند أحدهما العنسي بفتح العين وكسر السين بينهما نون ساكنة واسمه الأسود الصنعاني وكان يقال له ذو الحمار لأنه علم حماراً إذا قال له اسجد يخفض رأسه وهو الذي قتله فيروز الديلمي باليمن والآخر مسيلمة الكذاب ابن حبيب الحنفي باليمامة وكان حاجب وفي قوله فنفختهما فطارا إشارة إلى حقارة أمرهما لأن شأن الذي ينفخ فيذهب بالنفخ أن يكون في غاية الحقارة وتعقبه ابن العربي القاضي أبو بكر بأن أمرهما كان في غاية الشدة وأجاب في الفتح بأن الإشارة للحقارة المعنوية لا الحسية وفي طيرانهما إشارة إلى اضمحلال أمرهما ومناسبة هذا التأويل لهذه الرؤيا أن اليدين بمنزلة البلدين والسوارين بمنزلة الكذابين وكونهما من ذهب إشارة إلى ما زخرفا والزخرف من أسماء الذهب وقد قال المعبر من رأى أنه يطير إلى جهة السماء بغير تعريج فإنه ضرر فإن غاب في السماء ولم يرجع مات فإن رجع أفاق من مرضه وإن طار عرضاً سافر ونال رفعة بقدر طيرانه والحديث سبق في قصة العنسي في أواخر المغازي

هذا باب بالتنوين يذكر فيه إذا رأى شخص في منامه بقراً تنحر وبه قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر حدثنا محمد بن العلاء أبو كريب الهمداني الكوفي قال حدثنا أبو أسامة حماد بن أسامة عن بريد بضم الموحدة مصغراً ابن عبد الله عن جده أبي بردة الحارث أو عامر عن أبيه أبي موسى عبد الله بن قيس الأشعري قال البخاري أو الراوي عن أبي موسى أراه بضم الهمزة أظنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد رواه مسلم وغيره عن أبي كريب محمد بن العلاء بالسند المذكور بدون قوله أراه بل جزموا برفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال رأيت في المنام أني أهاجر بضم الهمزة من مكة إلى أرض بها نخل فذهب وهلي بفتح الواو والهاء أو سكونها وهمي إلى أنها اليمامة بفتح التحتية وتخفيف الميم بلاد الجو بين مكة واليمن سميت بجارية زرقاء كانت تبصر الراكب من مسيرة ثلاثة أيام فقيل أبصر من زرقاء اليمامة أو هجر بفتح الهاء والجيم غير مصروف قاعدة أرض البحرين أو بلد باليمن ولأبي ذر والأصيلي وابن عساكر الهجر بزيادة أل فإذا هي المدينة الشريفة التي اسمها في الجاهلية يثرب بالمثلثة ورأيت فيها في الرؤيا بقراً بفتح القاف زاد أحمد من حديث جابر تنحر وبهذه الزيادة تتم المطابقة بين الحديث والترجمة وبها يتم تأويل الرؤيا والله خير مبتدأ وخبر أي ثواب الله للمقتولين خير لهم من مقامهم في الدنيا أو وصنيع الله لهم خير قيل والأولى أن يقال إنه من جملة الرؤيا فإنها كلمة سمعها عند رؤياه البقر فإذا هم أي البقر المؤمنون الذين قتلوا يوم غزوة أحد بضم الهمزة والحاء المهملة وإذا الخير ما أي الذي جاء الله به من الخير وثواب الصدق الذي آتانا الله به بهمزة آتانا أي أعطانا الله بعد يوم بدر من تثبيت قلوب المؤمنين لأن الناس جمعوا لهم فزادهم إيماناً وتفرق العدو منهم هيبة أو المراد بالخير الغنيمة وبعد أي وبعد الخير والثواب حصلا في يوم بدر قاله الكرماني قال في الفتح وفي هذا السياق إشعار بأن قوله في الخبر والله خير من جملة الرؤيا والذي يظهر أن لفظه لم يتحرر إيراده وأن رواية ابن إسحاق هي المحررة وأنه رأى بقراً ورأى خيراً فأول البقر على من قتل من الصحابة يوم أحد وأول الخير على ما حصل لهم من ثواب الصدق في القتال والصبر على الجهاد يوم بدر وما بعده إلى فتح مكة والمراد بالبعدية على هذا لا تختص بما بين بدر وأحد نبه عليه ابن بطال ويحتمل أن يريد ببدر بدر الموعد لا الوقعة المشهورة السابقة على أحد فإن بدر الموعد كانت بعد أحد ولم يقع فيها قتال وكان المشركون لما رجعوا من أحد قالوا موعدكم العام المقبل بدر فخرج النبي صلى الله عليه وسلم ومن انتدب معه إلى بدر ولم يحضر المشركون فسميت بدر الموعد فأشار بالصدق إلى أنهم صدقوا الموعد ولم يخلفوه فأثابهم الله تعالى على ذلك بما فتح عليهم بعد ذلك من قريظة وخيبر وما بعدهما انتهى وقوله بعد يوم بدر بنصب دال بعد وجر ميم يوم بإضافة يوم إلى بعد كذا في الفرع وغيره وقال الكرماني وفي بعضها بعد بالضم أي بعد أحد ويوم نصب على الظرفية وعزاه في المصابيح لرواية الجمهور قال المهلب وهذه الرواية فيها نوعان من التأويل فيها الرؤيا على حسب ما رؤيت وهو قوله إلى أرض بها نخل وكذا هاجر فخرج على ما رأى وفيها ضرب المثل لأنه رأى بقراً تنحر فكانت لقتل أصحابه فعبر عليه الصلاة والسلام عن حال الحرب بالبقر من أجل ما لها من السلاح فشبه القرن بالرمح لأن طبع البقر المناطحة والدفع عن نفسها بقرونها كما يفعله رجال الحرب وشبه عليه السلام النحر بالقتل انتهى وقال ابن أبي طالب العابر إذا دخل البقر المدينة سماناً فهي سنين رخاء وإن كانت عجافاً كانت شداداً

باب رؤية النفخ في المنام وبه قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي المعروف بابن راهويه قال حدثنا ولأبي ذر أخبرنا عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري أبو بكر مولاهم الصنعاني قال أخبرنا معمر هو ابن راشد عن همام بن منبه بتشديد الموحدة المكسورة أنه قال هذا ما حدثنا به أبو هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال نحن الآخرون زماناً في الدنيا السابقون أهل الكتاب وغيرهم منزلة وكرامة يوم القيامة وتكرر للبخاري إيراد هذا القدر في بعض الأحاديث التي أخرجها من صحيفة همام من رواية معمر عنه وهو أول حديث في النسخة وبقية أحاديثها معطوفة عليه وكان إسحاق إذا أراد التحديث بشيء منها بدأ بطرف من الحديث الأول وعطف عليه ما يريد كما قال هنا وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا بغير ميم أنا نائم إذ أتيت خزائن الأرض للتوربشتي فوضع بضم الواو مبنياً لما لم يسم فاعله في يدي سواران بالتثنية

رفع بالالف مفعول ناب عن فاعله اي وضع الرائي بحرا من الارض في يدي سوارين بنصب بالياء المفتوحة من ذهب صفة السوارين فكبرا علي بضم الموحدة وتشديد التحتية من على اي ثقلا علي واهماني اي اقلقاني واحزناني لان الذهب حرام على الرجال ومن حلية النساء فاوحي الي على لسان الملك او وحي الالهام ان انفخهما بهمزة وصل فنفختهما فطارا اشارة الى حقارة امر الكذابين وانهما يمحقان بادنى ما يصيبهما من باس الله حتى يصيرا كالشيء الذي ينفخ فيطير في الهوا وسقط لابي ذر لفظ فطارا فاولتهما بالكذابين اللذين انا بينهما صاحب صنعا بمهملة بن كعب العنسي وصاحب اليمامة مسيلمة واسمه ثمامة ومسيلمة لقب له وانما اول السوارين بذلك لوضعهما في غير موضعهما لان الذهب ليس من حلية الرجال وكذلك الكذاب يضع الخبر في غير موضعه وظاهر قوله اللذين انا بينهما انهما كانا حين قص الرؤيا موجودين قال في الفتح وهو كذلك لكن وقع في رواية ابن عباس يخرجان بعدي والجمع بينهما ان المراد بخروجهما بعده ظهور شوكتهما ومحاربتهما ودعواهما النبوة نقله النووي عن العلماء وفيه نظر لان ذلك كله ظهر للاسود في حياته صلى الله عليه وسلم فادعى النبوة وعظمت شوكته وحارب المسلمين وقتل منهم وآل امره الى ان قتل في زمنه صلى الله عليه وسلم واما مسيلمة فادعى النبوة في زمنه صلى الله عليه وسلم الا انه لم تعظم شوكته الا في عهد ابي بكر الصديق رضي الله عنه فاما ان يحمل ذلك على التغليب واما ان يكون المراد بقوله بعدي اي بعد نبوتي وتعقبه العيني فقال في نظره نظر لان كلام ابن عباس يصدق على خروج مسيلمة بعده صلى الله عليه وسلم واما كلامه في حق الاسود فمن حيث ان اتباعه ومن لاذ به تبعوا مسيلمة وقووا شوكته فاطلق عليه الخروج من بعد النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الاعتبار انتهى فليتامل ومطابقة الحديث في قوله فنفختهما وان النفخ عند اهل التعبير يعبر بالكلام وقد اهلك الله الكذابين المذكورين بكلامه صلى الله عليه وسلم وامره بقتلهما والحديث سبق. هذا باب بالتنوين يذكر فيه اذا راى الشخص في منامه انه اخرج الشيء من كورة بضم الكاف وسكون الواو بعدها را مفتوحة فها تانيث اي ناحية ولابي ذر كما في الفتح من كوة بحذف الرا وتشديد الواو قال الجوهري الكوة بالفتح نقب البيت وقد تضم الكاف قال في الفتح وبالرا هو المعتمد فاسكنه اي ذلك الشيء الذي اخرجه موضعا اخر وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله بن ابي اويس قال حدثني بالافراد اخي عبد الحميد عن سليمان بن بلال التيمي مولاهم المدني عن موسى بن عقبة بن ابي عياش بتحتية ومعجمة الاسدي الامام في المغازي عن سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال رايت في المنام كان امراة سوداء ثائرة شعر الراس بمثلثة من ثار الشيء اذا انتشر وعند احمد من رواية ابن ابي الزناد عن موسى بن عقبة ثائرة الشعر والمراد شعر الراس وزاد تفلة بفتح المثناة الفوقية وكسر الفا بعدها لام اي كريهة الرائحة خرجت من المدينة النبوية حتى قامت بمهيعة بفتح الميم وسكون الها وفتح التحتية والعين المهملة بعدها ها تانيث وفسرها بقوله وهي الجحفة بضم الجيم وسكون الحا بعدها فا مفتوحة ميقات اهل مصر قال في الفتح واظن قوله وهي الجحفة مدرجا من قول موسى بن عقبة فاولت ذلك انه وبا المدينة نقل اليها اي نقل من المدينة الى الجحفة لعدوان اهلها واذ ذاك امر الناس وكانوا يهود وهذه الزيادة كما قاله المهلب من قسم الرؤيا المعبرة وهي مما ضرب به المثل ووجه التمثيل انه شق من اسم السوداء السوء والدا فتاول خروجها بما جمع اسمها وتاول ثوران شعر راسها ان الذي يسوء ويثير الشر يخرج من المدينة وقيل لما كانت الحمى مثيرة للبدن بالاقشعرار وارتفاع الشعر عبر عنها بحالة في النوم بارتفاع شعر راسها فكانه قيل له الذي يسوء ويثير الشعر يخرج من المدينة ومطابقة الحديث للترجمة توخذ من قوله خرجت من المدينة لان في رواية ابن ابي الزناد اخرجت من المدينة واسكنت بالجحفة بزيادة همزة مضمومة فيلحظ اخرجت بالبناء لما لم يسم فاعله وهو الموافق للترجمة وظاهر الترجمة ان فاعل الاخراج النبي صلى الله عليه وسلم وكان منه لانه دعا به حيث قال اللهم حبب الينا المدينة وانقل حماها الى الجحفة والحديث اخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجه باب المراة السوداء اي رآها الشخص في المنام وبه قال حدثنا ابو بكر المقدمي البصري ولابي ذر وابن عساكر حدثنا محمد بن ابي بكر بدل قوله ابو بكر وهو محمد بن ابي بكر بن علي بن عطا بن مقدم المقدمي بالتشديد الثقفي مولاهم البصري قال حدثنا فضيل ابن سليمان النميري بالنون المضمومة وفتح الميم ابو سليمان البصري قال حدثنا موسى بن عقبة قال حدثني بالافراد سالم بن عبد الله عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما في رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة قال رايت وسقط لفظ قال في الخط والحديث عند الاسماعيلي عن الحسن بن سفيان عن المقدمي شيخ المؤلف فيه بلفظ في رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رايت امراة سوداء ثائرة الراس بالمثلثة منتفش شعر راسها خرجت من المدينة حتى نزلت بمهيعة ولابن عساكر مهيعة باسقاط الموحدة فتاولتها ولابي ذر عن الكشميهني فاولتها باسقاط الفوقية بعد الفا ان وبا المدينة نقل الى مهيعة وهي الجحفة بتقديم الجيم على المهملة باب المراة الثائرة شعر الراس اي اذا راها الشخص في المنام وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ابراهيم بن المنذر بن عبد الله بن المنذر بن المغيرة الحزامي بالزاي قال حدثني بالافراد ابو بكر بن ابي اويس هو عبد الحميد بن عبد الله بن عبد الله بن ابي اويس الاصبحي قال حدثني بالافراد سليمان بن بلال عن موسى بن عقبة الاسدي عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله

عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال رايت في المنام امراة سوداء ثائرة الراس خرجت من المدينة حتى قامت بمهيعة وزاد ابو ذر وهي الجحفة فاولت ذلك ان وبا المدينة ينقل الى مهيعة وهي الجحفة ولابي ذر تنقل الى الجحفة ولابن عساكر تنقل اليها وثوران الراس كما قال بعضهم هو الحمى لانها تثير البدن بالاقشعرار وبارتفاع الراس. هذا باب بالتنوين يذكر فيه اذا راى الشخص انه هز سيفا في المنام بماذا يعبر وبه قال حدثنا محمد بن العلا ابو كريب قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد ابن عبد الله بضم الموحدة مصغرا ابن ابي بردة بضم الموحدة وسكون الرا عن جده ابي بردة عن ابي موسى عبد الله ابن قيس الاشعري رضي الله عنه اراه بضم الهمزة اظنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال رايت في رؤيا ولابي ذر رؤياي بزيادة تحتية بعد الالف اني هززت سيفا هو ذو الفقار بفتح الفا والزاي الاولى وسكون الثانية بعدها فوقية فانقطع صدره فاذا هو اي تاويله ما اصيب من المومنين من القتل يوم غزوة احد ثم هززته مرة اخرى فعاد احسن ما كان فاذا هو اي تاويله ما جاء الله به من الفتح لمكة واجتماع المومنين واصلاح حالهم قال المهلب هذه الرؤيا من ضرب المثل ولما كان النبي صلى الله عليه وسلم يصول باصحابه عبر عن السيف بهم وبهزه عن امره لهم بالحرب وعن القطع فيه بالقتل منهم وفي الهزة الاخرى لما عاد الى حالته من الاستوا عبر به عن اجتماعهم والفتح عليهم وقد قال المعبرون من تقلد سيفا فانه سلطان وولاية او وديعة يحفظها او زوجة ينكحها ان كان عزبا او ولد ان كانت زوجته حاملا وان جرد سيفا واراد قتل شخص فهو لسانه يجرده في خصومة والحديث سبق في علامات النبوة باتم من هذا باب اثم من كذب في حلمه بضم الحا واللام وضبطه في الفتح وغيره بسكون اللام وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ايوب السختياني عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من تحلم بتشديد اللام من باب التفعيل بحلم بضم اللام وسكونها لم يره صفة لقوله بحلم وجزا الشرط قوله كلف بضم الكاف وتشديد اللام المكسورة وزاد الترمذي من حديث علي يوم القيامة ان يعقد بين شعيرتين تثنية شعيرة ولن يقدر ان يفعل وذلك لان ايصال احداهما بالاخرى غير ممكن عادة وهو كناية عن استمرار التعذيب ولا دلالة فيه على جواز التكليف بما لا يطاق لانه ليس في دار التكليف وعند احمد من رواية عباد بن عباد عن ايوب عذب حتى يعقد بين شعيرتين وليس عاقدا وعنده من رواية همام عن قتادة من تحلم كاذبا دفع اليه شعيرة وعذب حتى يعقد بين طرفيها وليس بعاقد وفي اختصاص الشعيرة ذكر بما في المنام من الشعور بما دل عليه فحصلت المناسبة بينهما من جهة الاشتقاق وانما اشتد الوعيد في ذلك مع ان الكذب في اليقظة قد يكون اشد مفسدة منه اذ قد يكون شهادة في قتل او حد لان الكذب في المنام كذب على الله انه اراه ما لم يره والكذب على الله اشد من الكذب على المخلوق قال الله تعالى ويقول الاشهاد هؤلاء الذين كذبوا على ربهم الاية وانما كان كذبا على الله لحديث الرؤيا جزء من النبوة وما كان من اجزاء النبوة فهو من قبل الله قاله الطبري فيما نقله عنه في الفتح ومن استمع الى حديث قوم وهم له او لمن استمع كارهون لا يريدون استماعه او يفرون منه بالشك من الراوي وعند احمد من رواية عباد بن عباد وهم يفرون ولم يشك صب بضم المهملة وتشديد الموحدة في اذنه الانك بفتح الهمزة ممدودة وضم النون بعدها كاف الرصاص المذاب يوم القيامة ومن صور صورة حيوانية جاء من جنس عمله كلف ان ينفخ فيها الروح وليس بنافخ اي وليس بقادر على النفخ فتعذيبه مستمر لانه نازع الخالق في قدرته قال سفيان ابن عيينة وصله اي الحديث المذكور لنا ايوب السختياني المذكور وقال قتيبة بن سعيد حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن قتادة بن دعامة عن عكرمة عن ابي هريرة رضي الله عنه قوله اي قول ابي هريرة من كذب في رؤياه وهذا وصله في نسخة قتيبة عن ابي عوانة رواية النسائي عنه من طريق علي بن محمد الفارسي عن محمد بن عبد الله بن زكريا بن حيويه عن النسائي بلفظه عن ابي هريرة قال من كذب في رؤياه كلف ان يعقد بين طرفي شعيرة ومن استمع الحديث ومن صور الحديث ووصله ايضا ابو نعيم في المستخرج من طريق خلف بن هشام عن ابي عوانة بهذا السند كذلك موقوفا وقال شعبة بن الحجاج فيما وصله الاسماعيلي من طريق عبيد الله ابن معاذ العنبري عن ابيه عن شعبة عن ابي هاشم بالف بعد الها يحيى بن دينار ولابي ذر عن الحموي والمستملي عن ابي هشام بلا الف بعد الها قال في الفتح وهو غلط الرماني بضم الرا وفتح الميم المشددة وبعد الالف نون كان ينزل قصر الرمان بواسط سمعت عكرمة يقول قال ابو هريرة رضي الله عنه من صور زاد ابو ذر صورة ومن تحلم اي كاذبا كلف ان يعقد شعيرة ومن استمع اي الحديث هو مرفوع وبه قال حدثنا اسحاق هو ابن شاهين بن الحارث الواسطي ابو بشر قال حدثنا خالد هو ابن عبد الله الطحان عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال من استمع ومن تحلم ومن صور اي الحديث السابق وقد اخرجه الاسماعيلي من طريق وهب بن منبه عن خالد بن عبد الله فذكره بهذا السند الى ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم فرفعه ولفظه من استمع الى حديث قوم وهم له كارهون صب في اذنه الانك ومن تحلم كلف ان يعقد شعيرة يعذب بها وليس بفاعل ومن صور صورة عذب حتى يعقد بين شعيرتين وليس عاقدا تابعه اي تابع خالدا الحذاء هشام هو ابن حسان القردوسي بضم القاف والمهملة بينهما را ساكنة وبعد الواو سين مهملة عن عكرمة عن ابن عباس قوله اي من قوله موقوفا عليه وهذه المتابعة الموقوفة لم يرها الحافظ ابن حجر

كما قاله في المقدمة والمطابقة في قوله ومن تحلم لكنه قال في الترجمة من كذب في حلمه اشارة لما ورد في بعض طرقه
عند الترمذي عن علي رفعه من كذب في حلمه كلف يوم القيامة عقد شعيرة والحديث اخرجه ابو داود في الادب وبه
قال حدثنا علي بن مسلم الطوسي نزيل بغداد قال حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد قال حدثنا عبد الرحمن
ابن عبد الله بن دينار مولى ابن عمر صدوق يخطئ ولم يخرج له البخاري شيئا الا وله فيه متابع او شاهد عن ابيه
عبد الله بن دينار العدوي مولاهم المدني الثقة عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من ولابي ذر وابن عساكر ان من افرى الفرى بفاء ساكنة بعد همزة مفتوحة في الاولى وكسرها في الثانية
مع القصر جمع فرية الكذبة العظيمة التي يتعجب منها اي اعظم الكذب ان يرى الشخص بضم التحتية وكسر
الرا عينيه بالتثنية منصوب بالياء مفعول يرى ما لم تره ولابن عساكر ما لم تريا اي ينسب الى عينيه
انهما رأتا ويخبر عنهما بذلك والحديث من افراده

باب بالتنوين اذا رأى الشخص في منامه ما يكره فلا يخبر بها بالرؤية اصالة ولا يذكرها لاحد وبه قال حدثنا سعيد بن الربيع الهروي نسبة لبيع الثياب
الهروية البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد ربه بن سعيد الانصاري انه قال سمعت ابا سلمة
ابن عبد الرحمن بن عوف يقول لقد كنت ارى الرؤيا ولابن عساكر ارى يعني الرؤيا فتمرضني بضم الفوقية
وسكون الميم وكسر الراء وضم الضاد المعجمة حتى سمعت ابا قتادة الحارث وقيل النعمان وقيل عمرو الانصاري
يقول وانا كنت لارى بالام ولابي ذر عن الحموي والكشميهني ارى الرؤيا في منامي تمرضني حتى سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول الرؤيا الحسنة من الله فاذا رأى احدكم في منامه ما يحب فلا يحدث
به الا من يحب لان الحبيب ان عرف خيرا قاله وان جهل او شك سكت بخلاف غيره فانه يعبرها له بخلاف
ما يحب بغضا وحسدا فربما وقع ما فسره به اذ الرؤيا لاول عابر وفي الترمذي ولا يحدث بها الا لبيبا
او حبيبا واذا رأى فيه ما يكره فليتعوذ بالله من شرها اي الرؤيا ومن شر الشيطان لانه الذي يخيل
فيها وليتفل بضم الفاء ولغير ابي ذر بكسرها عن يساره ثلاثا اي ثلاث مرات استقذارا للشيطان واحتقارا
كما يتفل الانسان عند الشيء القذر يراه او يتذكره ولا شيء اقذر من الشيطان فامر بالتفل عند ذكره
وكونه ثلاثا مبالغة في اخساسه ولا يحدث بها احدا فانها اي الرؤيا المكروهة لن تضره لان ما ذكر من التعوذ
وغيره سبب للسلامة من ذلك وبه قال حدثنا ابراهيم بن حمزة بالحاء المهملة والزاي ابن محمد بن حمزة بن مصعب
ابن الزبير بن العوام ابو اسحاق القرشي الاسدي الزبيري المدني قال حدثني بالافراد ابن ابي حازم بالحاء
المهملة والزاي سلمة بن دينار والدراوردي عبد العزيز بن محمد عن يزيد من الزيادة ولابي ذر عن المستملي
زيادة ابن عبد الله بن اسامة بن الهاد الليثي بالمثلثة عن عبد الله بن خباب بفتح المعجمة وتشديد الموحدة
الاولى عن ابي سعيد الخدري بالدال المهملة رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا
رأى احدكم الرؤيا يحبها فانها من الله فليحمد الله عليها على الرؤية ولابي ذر عن الحموي والمستملي عليه اي المرئي
وليحدث بها اي من يحبه واذا رأى غير ذلك مما يكره بفتح التحتية وسكون الكاف فانما هي من الشيطان اي من
طبعه وعلى وفق رضاه فليستعذ بالله من شرها ولا يذكرها لاحد فانها لن تضره نصب بلن ولابي ذر عن الحموي
والمستملي لا تضره قال الداودي يريد ما كان من الشيطان واما ما كان من خير او شر فهو واقع لا محالة كرؤيا النبي
صلى الله عليه وسلم البقر والسيف فالمراد بقوله ولا يذكرها لاحد يدل على انها اذا ذكرت ربما اضرت فان قلت قد مر
ان الرؤيا قد تكون منذرة ومنبهة للرائي على استعداد البلاء قبل وقوعه رفقا من الله بعباده لئلا يقع على غرة فاذا
وقع على مقدمة وتوطين كان اقوى للنفس وابعد لها من اذى البغتة فما وجه كتمانها اجيب بانه اذا اخبر
بالرؤيا المكروهة فيسوء حاله لانه لم يامن ان تفسر له بالمكروه فيستعجل الهم ويتعذب بها ويترقب
وقوع المكروه فيسوء حاله ويغلب عليه الياس من الخلاص من شرها ويجعل ذلك نصب عينيه وقد كان صلى
الله عليه وسلم داواه من تمني البلاء الذي عجله لنفسه بما امر به من كتمانها والتعوذ بالله من شرها واذا
لم تفسر له بالمكروه يوم من الطمع والرجاء فلا يجزع لانها من قبل الشيطان او لان لها تاويلا اخر محبوبا
فاراد صلى الله عليه وسلم ان لا تتعذب امته بانتظارهم خروجها بالمكروه فلو اخبر بذلك كله دائما من الاهتمام
بما لا يؤذيه اكثر ومن حكمة بالغة فجزاه الله عنا ما هو اهله والحديث سبق في باب الرؤيا

باب من لم ير الرؤيا لاول عابر اذا لم يصب في العبارة اذ المدار على اصابة الصواب لحديث الرؤيا لاول عابر المروي عن
انس مرفوعا معناه اذا كان العابر الاول عالما فعبر واصاب وجه التعبير والا فهي لمن اصاب بعده كذا في
حديث ابي رزين الرؤيا اذا عبرت وقعت الا ان يدعي تخصيص عبرت بان يكون عابرها عالما مصيبا ويعكر عليه
قوله في الرؤيا المكروهة ولا يحدث بها احدا فقيل في حكمة النهي انه ربما فسرها تفسيرا مكروها على ظاهرها
مع احتمال ان تكون محبوبة في الباطن فتقع على ما فسر واجيب باحتمال ان يكون متعلقا بالرائي فله اذا
قصها على احد ففسرها له على المكروه ان يبادر بسؤال غيره ممن يصيب فيسأله فان قصر الرائي فلم يسأل الثاني وقع
على ما فسر الاول وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري بالميم وسكون
الجيم قال حدثنا الليث بن سعد المصري عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد
بالتصغير ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابن عباس رضي الله عنهما كان يحدث ان رجلا قال الحافظ
ابن حجر لم اقف على اسمه اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي مسلم من طريق سليمان بن كثير عن الزهري

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول مما يقول لاصحابه من رأى منكم رؤيا فليقصها اعبرها فجاء رجل وعنده
ايضا من رواية سفيان بن عيينة جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم منصرفه من احد فقال يا رسول الله
اني رأيت الليلة في المنام ظلة بضم الظاء المعجمة وتشديد اللام سحابة لانها تظل ما تحتها وزاد الدارمي
من طريق سليمان بن كثير وابن ماجه من طريق سفيان بن عيينة بين السماء والارض تنطف بسكون النون وضم الطاء
المهملة وكسرها تقطر السمن والعسل فارى الناس يتكففون اي ياخذون باكفهم منها فالمستكثر اي
فمنهم المستكثر في الاخذ ومنهم المستقل فيه اي منهم الاخذ كثيرا والاخذ قليلا واذا سبب اي حبل واصل
من الارض الى السماء فاراك يا رسول الله اخذت به فعلوت وفي رواية سليمان بن كثير المذكورة فاعلاك الله
ثم اخذ به بالسبب ولابن عساكر فاخذ رجل فعلا به ثم اخذ به ولابن عساكر ايضا ثم اخذ رجل اخر فعلا
به ثم اخذ به ولابن عساكر ايضا ثم اخذ رجل اخر فانقطع ثم وصل بضم الواو وكسر الصاد فقال
ابو بكر الصديق رضي الله عنه يا رسول الله بابي انت مفدى والله لتدعني بفتح اللام للتاكيد والدال
والعين وكسر النون المشددة لتتركني فاعبرها بضم الموحدة فعل ا[illegible] وزاد سليمان في روايته وكان من
اعبر الناس للرؤيا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له صلى الله عليه وسلم اعبر ولابي ذر
اعبرها بالضمير المنصوب قال ابو بكر اما الظلة فالاسلام لان الظلة نعمة من نعم الله على اهل الجنة
وكذلك كانت على بني اسرائيل ولذلك كان صلى الله عليه وسلم تظلله الغمامة قبل نبوته وكذلك الاسلام
يقي الاذى وينعم به المؤمن في الدنيا والاخرة واما الذي تنطف من العسل والسمن فالقران حلاوته
تنطف قال تعالى في العسل فيه شفاء للناس وفي القران شفاء لما في الصدور ولا ريب ان تلاوة القران
تحلو في الاسماع كحلاوة العسل في المذاق بل احلى والمستكثر من القران والمستقل منه واما السبب
الواصل من السماء الى الارض فالحق الذي انت عليه تاخذ به فيعليك الله اي يرفعك به ثم ياخذ به رجل
من بعدك فيعلو به فسره بالصديق رضي الله عنه لانه يقوم بالحق بعده صلى الله عليه وسلم في امته
ثم ياخذ رجل ولابي ذر ياخذ به رجل اخر هو عمر بن الخطاب فيعلو ثم ياخذ ولابي ذر عن الكشميهني ثم ياخذ
به رجل اخر هو عثمان بن عفان فينقطع به ثم يوصل بالتخفيف والذي في اليونينية ثم يوصل له فيعلو
به يعني ان عثمان كاد ينقطع عن اللحاق بصاحبيه بسبب ما وقع له من تلك القضايا التي انكروها
فعبر عنها بانقطاع الحبل ثم وقعت له الشهادة فاتصل فالتحق بهم فاخبرني بكسر الموحدة وسكون الراء يا رسول الله
بابي انت مفدى اصبت في هذا التعبير ام اخطأت قال النبي صلى الله عليه وسلم اصبت بعضا واخطأت
بعضا قيل خطؤه في التعبير لكونه عبر بحضوره صلى الله عليه وسلم اذ كان صلى الله عليه وسلم احق
بتعبيرها وقيل اخطأ بمبادرته تعبيرها قبل ان يأمره به وتعقب بانه عليه الصلاة والسلام اذن له في
ذلك وقال له اعبرها واجيب بانه لم ياذن له ابتداء بل بادر بالسؤال ان ياذن له في تعبيرها فاذن له
وقال اخطأت في مبادرتك للسؤال ان تتولى تعبيرها لكن في اطلاق الخطأ على ذلك نظر فالظاهر انه اراد
الخطأ في التعبير لا لكونه التمس التعبير وقال ابن هبيرة انما اخطأ لكونه اقسم ليعبرنها بحضرته صلى
الله عليه وسلم ولو كان اخطأ في التعبير لم يقره عليه وقيل اخطأ لكونه عبر السمن والعسل بالقران
وهما شيئان وكان من حقه ان يعبرهما بالقران والسنة لانها بيان للكتاب المنزل عليه وبهما تتم الاحكام
لتمام اللذة بهما وقيل وجه الخطأ ان الصواب في التعبير ان الرسول صلى الله عليه وسلم هو الظلة والسمن
والعسل القران والسنة وقيل يحتمل ان يكون السمن والعسل العلم والعمل وقيل الفهم والحفظ وتعقب
ذلك في المصابيح فقال لا يكاد ينقضي العجب من هؤلاء الذين تعرضوا الى تبيين الخطأ في مثل هذه الواقعة
مع سكوت النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك وامتناعه منه بعد سؤال ابي بكر له في ذلك حيث قال فوالله
يا رسول الله لتحدثني بالذي اخطأت فيه وثبتت قوله يا رسول الله لابي ذر وابن عساكر قال صلى الله عليه وسلم
لا تقسم فكيف لا يسع هؤلاء من السكوت ما وسع النبي صلى الله عليه وسلم وماذا يترتب على ذلك من الفائدة
والسكوت عن ذلك هو المتعين انتهى وحكى ابن الجوزي ان بعضهم سئل عن بيان الوجه الذي فيه اخطأ ابو بكر
فقال من الذي يعرفه ولئن كان تقدم ابي بكر بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم للتعبير خطأ فالتقدم
بين يدي ابي بكر لتعيين خطئه اعظم واعظم فالذي يقتضيه الدين الكف عن ذلك واجاب في
الكواكب بانهم انما اقدموا على تبيين ذلك مع انه صلى الله عليه وسلم لم يبينه لان هذه الاحتمالات
لا جزم فيها او كان يلزم في بيانه مفاسد للناس واليوم زال ذلك ارشاد قال الحافظ ابن حجر اثابه
الله جميع ما ذكر من لفظ الخطأ ونحوه انما احكيه عن قائليه ولست راضيا باطلاقه في حق الصديق
رضي الله عنه انتهى وقوله عليه السلام لا تقسم بعد اقسام ابي بكر رضي الله عنه اي لا تكرر يمينك
قال النووي قيل انما لم يبر النبي صلى الله عليه وسلم قسم ابي بكر لان ابرار القسم مخصوص بما اذا
لم يكن هناك مفسدة ولا مشقة ظاهرة قال ولعل المفسدة في ذلك ما علمه من انقطاع السبب
بعثمان ومقتله وتلك الحروب والفتن المرتبة فكره ذكرها خوف شيوعها والحديث اخرجه مسلم في
التعبير وابو داود في الايمان والنذور والنسائي وابن ماجه في الرؤيا

باب جواز تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح قبل طلوع الشمس واستحبابها لحفظ صاحبها لها لقرب عهده بها ومعرفة

ما يستبشر به من الخير او يحذر من الشر والحضور ذهن العابر وقلة شغله بالتفكر في معاشه قاله المهلب وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا مؤمل بن هشام ابو هشام بالف بعد الشين فيهما وعند ابي ذر ابو هاشم وقال صوابه ابو هشام اي بالف بعد الشين اي لموافقة كنيته لاسم ابيه ومؤمل بفتح الميم الثانية بوزن محمد اليشكري البصري ختن اسماعيل بن علية روى عنه البخاري هنا وفي الزكاة والحج والتهجد وبدء الخلق وتفسير براءة قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم المشهور بابن علية امه قال حدثنا عوف الاعرابي قال حدثنا ابو رجاء عمران العطاردي قال حدثنا سمرة بن جندب بضم الدال وفتحها رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يكثر ان يقول لاصحابه هل راى احد منكم من رؤيا قال في شرح المشكاة مما قراناه ولابي ذر عن الكشميهني يعني مما يكثر فيه ما خبر كان وما موصولة ويكثر صلته والضمير الراجع الى ما فاعل يقول وان يقول فاعل يكثر وهل راى احد منكم هو المقول اي رسول الله صلى الله عليه وسلم كائنا من الذين يكثر منهم هذا القول فوضع ما موضع من تفخيما وتعظيما لجانبه كقوله تعالى والسماء وما بناها وسبحان ما سخركن لنا وتحريره كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ممن يجيد تعبير الرؤيا وكان له مشاركة فيه لان الاكثار من هذا القول لا يصدر الا ممن تدرب فيه ووثق باصابته كقولك كان زيد من العلماء ومنه قول صاحبي السجن ليوسف عليه السلام نبئنا بتاويله انا نراك من المحسنين اي المجيدين في عبارة الرؤيا وعلما ذلك لما راياه يقص عليه بعض اهل السجن هذا من حيث البيان واما من طريق النحو فيحتمل ان يكون قوله هل راى احد منكم من رؤيا مبتدا والخبر مقدم عليه على تاويل هذا القول مما يكثر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقوله ولكن ابن الزيادة التي انتهى فاشار بقوله ولكن ابن الثريا كما قال في الفتح الى ترجيح الوجه السابق والمتبادر هو الثاني وهو الذي تعقب عليه اكثر الشارحين قال سمرة بن جندب فيقص عليه صلى الله عليه وسلم من شاء الله ان يقص بفتح الياء وضم القاف فيهما كذا في رواية النسفي بالنون ولغيرهما وهي المنصوص من القاص وانه قال لنا لفظ لنا ثابت في بعض الاصول المعتمدة ساقط من اليونينية ذات غداة لفظ الذات مقحم او هو من اضافة المسمى الى اسمه انه اتاني الليلة اتيان بهمزة وكسر الفوقية وفي حديث علي عند البزار ملكان وفي الجنائز من رواية جرير انهما جبريل وميكائيل وانهما ابتعثاني بموحدة ساكنة وفوقية فعين مهملة فمثلثة وبعد الالف نون ارسلاني ولابي ذر عن الكشميهني انبعثاني بنون فموحدة وبعد الالف موحدة وانهما قالا لي انطلق بكسر اللام امر واحد واني انطلقت معهما معطوف على قوله وانهما قالا لي اي حصل منهما القول ومني الانطلاق وزاد جرير بن حازم في روايته الى الارض المقدسة وفي حديث علي فانطلقا بي الى السماء وانا اتينا على رجل مضطجع وفي رواية جرير مستلق على قفاه قال الطيبي وذكر عليه الصلاة والسلام ان المؤكدة اربع مرات تحقيقا لما رآه وتقريرا لقوله الرؤيا الصالحة جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة واذا رجل آخر قائم عليه بصخرة فاذا هو يهوي بفتح الياء وكسر الواو بينهما هاء ساكنة ولابي ذر يهوي بضم اوله من الرباعي بالصخرة لراسه فيثلغ بفتح التحتية وسكون المثلثة وبعد اللام المفتوحة غين معجمة اي فيشدخ راسه والشدخ كسر الشيء الاجوف فيتهدهد بتحتية ففوقية فهاء مفتوحات فدال فهاء مهملتين الاولى منهما ساكنة بينهما هاء مفتوحة ولابي ذر عن المستملي فيتهده بزيادة همزة اخرى وفي الفرع كاصله علامة ابن عساكر فوق الهمزة لكنه ضبب على العلامة المذكورة وللكشميهني فيتداهده بدالين بينهما الف واخرى الفا اخرى من غير همز ولا ياء وله كما في الفتح فيتدأدأ بهمزتين الاولى ساكنة والهمزة تبدل من الهاء كثيرا ولابي ذر عن الحموي فيتدهدى بدالين بينهما هاء ساكنة واخرى ياء اخرى فيتدحرج الحجر اي يندفع من علو الى سفل هاهنا الجهة الضارب فيتبع بالتخفيف الرجل القائم الحجر فياخذه ليصنع به كما صنع اولا فلا يرجع اليه اي الى الذي ثلغ راسه حتى يصح راسه كما كان ثم يعود الرجل عليه على المضطجع فيفعل به مثل ما فعل به المرة الاولى ولابي ذر مرة الاولى قال صلى الله عليه وسلم قلت لهما للملكين سبحان الله ما هذان الرجلان قال عليه السلام قالا اي الملكان لي انطلق انطلق بالتكرار مرتين لابي ذر في الفرع كاصله وفي الاولى بغير تكرار وقال في الفتح بالتكرار في المواضع كلها وسقط في بعضها التكرار لبعضهم قال عليه السلام فانطلقنا فاتينا على رجل مستلق لقفاه واذا رجل آخر قائم عليه بكلوب من حديد بفتح الكاف وتضم وضم اللام المشددة له شعب يعلق بها اللحم واذا هو اي الرجل القائم ياتي احد شقي وجهه اي وجه المستلقي لقفاه فيشرشر بمعجمتين وراءين قال صاحب العين فيشرشر اي فيقطع شدقه بكسر المعجمة والافراد جانب فمه الى قفاه ويقطع منخره بفتح الميم وكسر الخاء المعجمة الى قفاه وعينه الى قفاه بافراد العين كالمنخر قال وربما قال ابو رجاء العطاردي فيشق بدل من فيشرشر قال ثم يتحول الى الجانب الآخر فيفعل به مثل ما فعل بالجانب الاول فما يفرغ من شقه ذلك الجانب حتى يصح ذلك الجانب كما كان ثم يعود الرجل عليه فيفعل به مثل ما فعل المرة الاولى قال قلت لهما سبحان الله ما هذان الرجلان اي ما شانهما قال قالا لي انطلق انطلق بالتكرار مرتين لابي ذر وكذا في نسخة لابن عساكر فانطلقنا فاتينا على مثل التنور بفتح الفوقية وتشديد النون المضمومة الذي يخبز فيه وفي رواية جرير في الجنائز فانطلقنا فاتينا على ثقب مثل التنور اعلاه ضيق واسفله واسع يتوقد تحته نار قال الداودي

ولعل ذلك التنور على جهنم قال فاحسب بالفاء ولابي ذر واحسب انه كان يقول فاذا فيه لغط بالمعجمة ثم المهملة جلبة وصيحة لا يفهم معناها واصوات قال فاطلعنا فيه في الثقب فاذا فيه رجال ونساء عراة واذا هم ياتيهم لهب بفتح الهاء وهو لسان النار وشدة اشتعالها من اسفل منهم فاذا اتاهم ذلك اللهب ضوضوا بضادين معجمتين مفتوحتين بينهما واو ساكنة اخرى واو اخرى ساكنة ايضا بالهمز بلفظ الماضي صاحوا قال قلت لهما ولابي ذر لهم ما هؤلاء الرجال والنساء العراة قال قالا لي انطلق انطلق مرتين قال فانطلقنا فاتينا على نهر حسبت انه كان يقول احمر مثل الدم واذا في النهر رجل سابح يسبح عائم يعوم واذا على شط النهر رجل قد جمع عنده حجارة كثيرة واذا ذلك السابح يسبح ما يسبح بصيغة المضارع فيهما وفي الفتح بفتحتين وتخفيف الموحدة في الثاني ثم ياتي ذلك الرجل الذي قد جمع عنده الحجارة فيفغر بتحتية مفتوحة ففاء ساكنة فغين معجمة مفتوحة فيفتح له فاه فيلقمه حجرا بضم التحتية فينطلق يسبح في النهر ثم يرجع اليه كلما ولابي ذر عن الحموي والمستملي كلما رجع اليه فغر فتح له فاه فالقمه حجرا قال قلت لهما ما شان هذان الرجلان قال قالا لي انطلق انطلق بالتكرار مرتين قال فانطلقنا فاتينا على رجل كريه المرآة بفتح الميم وسكون الراء وهمزة ممدودة ثم هاء تانيث اي كريه المنظر كاكره بفتح الياء وكسرها ما انت راء رجلا مرآة بفتح الميم واذا عنده نار يحشها بحاء مهملة وشين معجمة مشددة مضمومتين يحركها ويوقدها ولابي ذر وابن عساكر نار له يحشها ويسعى حولها قال قلت لهما ما هذا الرجل قال قالا لي انطلق انطلق بالتكرير مرتين فانطلقنا فاتينا على روضة معتمة بضم الميم وسكون العين المهملة بعدها فوقية ثم ميم مشددة مفتوحتين آخرها هاء تانيث طويلة النبات وقيل غطاها الخصب والكلأ كالعمامة على الراس وضبطها بعضهم بكسر الفوقية وتخفيف الميم قال السفاقسي ولا يظهر له وجه واجاب في المصابيح فقال يلوح لي فيه وجه مقبول وذلك ان خضرة الزرع اذا اشتدت وصفت بما يشبه السواد كقوله تعالى والذي اخرج المرعى فجعله غثاء احوى وقد ذهب الزجاج الى ان احوى حال من المرعى اخر عن الجملة المعطوفة وان المراد وصفه بالسواد لاجل خضرته فكذلك نقول وصفت الروضة لشدة خضرتها بالسواد فقيل معتمة من قولك اعتم الليل اذا اظلم فتامل انتهى وبه قال الحافظ ابن حجر ولفظه الذي يظهر لي انه من العتمة وهي شدة الظلام فوصفها بشدة الخضرة كقوله مدهامتان فيها في الروضة من كل لون الربيع بفتح النون اي زمن ولابي ذر عن الحموي والمستملي من كل نور الربيع واذا بين ظهري الروضة بفتح الراء وكسر التحتية تثنية ظهر اي وسطها رجل طويل لا اكاد ارى راسه طولا في السماء بنصب طولا على التمييز واذا حول الرجل من اكثر ولدان رايتهم قط قال في شرح المشكاة اصل التركيب واذا حول الرجل ولدان ما رايت ولدانا قط اكثر منهم ولما كان هذا التركيب متضمنا معنى النفي جازت زيادة من وقط التي تختص بالماضي المنفي قال قلت لهما ما هذا الرجل الطويل وما هؤلاء الولدان قال الطيبي ومن حق الظاهر ان يقول من هذا فكانه صلى الله عليه وسلم لما راى حاله من الطول المفرط كانه خفي عليه انه من اي جنس هو ابشر ام ملك ام غير ذلك وسقط لابي ذر ما هذا قال قالا لي انطلق انطلق مرتين قال فانطلقنا فانتهينا الى روضة عظيمة لم ار روضة قط اعظم منها ولا احسن وعند الامام احمد والنسائي الى دوحة بدل روضة وهي الشجرة الكبيرة قال قالا لي ارق فيها اي في الشجرة قال فارتقينا فيها وفي رواية الامام احمد والنسائي وصعدا بي في الشجرة فانتهينا الى مدينة مبنية بلبن ذهب بكسر الموحدة وفتح اللام من لبن ذهب ولبن فضة جمع لبنة واصله ما يبنى به من طين فاتينا باب المدينة فاستفتحنا ففتح لنا بضم الفاء مبنيا للمفعول فدخلناها فتلقانا فيها رجال شطر نصف من خلقهم بفتح الخاء وسكون اللام بعدها قاف مبينا تهم كاحسن جر قوله شطر والكاف زائدة ما انت راء بهمزة منونة ولابي ذر راء بتحتية ساكنة بعد الهمزة والجملة صفة رجال وشطر كاقبح ما انت راء ولابي ذر راي ويحتمل ان يكون بعضهم موصوفين بان خلقتهم حسنة وبعضهم قبيحة وان يكون كل واحد منهم بعضه حسن وبعضه قبيح قال قالا اي الملكان لهم اذهبوا فقعوا في ذلك النهر لتغسل تلك الصفة القبيحة بهذا الماء الخالص قال واذا نهر معترض صغير يجري عرضا كان ماءه المحض بالحاء المهملة والضاد المعجمة اللبن الخالص في البياض فذهبوا فوقعوا فيه ثم رجعوا الينا حال كونهم قد ذهب ذلك السوء عنهم وهو القبح فصاروا في احسن صورة قال عليه الصلاة والسلام قالا لي هذه المدينة جنة عدن اي اقامة وهذاك منزلك قال صلوات الله وسلامه عليه فسما بفتح المهملة والميم مخففة اي نظر بصري صعدا بضم المهملتين وتنوين الدال المهملة ارتفع كثيرا فاذا قصر مثل الربابة بفتح الراء والموحدتين بينهما الف السحابة البيضاء قال قالا لي هذاك منزلك قال قلت بارك الله فيكما ذراني بفتح المعجمة والراء المخففة اتركاني فادخله جوابا للامر منصوب بتقدير ان او مجزوم على الجواب قالا اما الآن فلا وانت داخله في الاخرى وفي رواية جرير في الجنائز قالا انه بقي لك عمر لم تستكمله فلو استكملت اتيت منزلك وقد قيل انه صلى الله عليه وسلم دفع بعد موته الى الجنة وعورض بقوله صلى الله عليه وسلم انا اول من تنشق عنه الارض فانه يشعر بانه في قبره الشريف واجيب باحتمال ان لروحه الشريفة انتقالات من مكان الى آخر وتصرفات في الكون حيث يشاء الله قال قلت لهما فاني قد رايت منذ الليلة عجبا سقط قد لابي ذر فما هذا الذي رايت قالا لي اما بفتح الهمزة والميم المخففة

انا بكسر الهمزة وتشديد النون سيخبرك عنه أما بالتشديد الرجل الأول الذي أتيت عليه يثلغ رأسه
بالحجر فإنه الرجل يأخذ القرآن فيرفضه بضم الفاء الثانية وكسرها فيتركه وينام عن الصلاة المكتوبة قال
جعلت العقوبة في رأسه لنومه عن الصلاة والنوم موضعه الرأس وأما الرجل الذي أتيت عليه يشرشر
بفتح الشينين شدقه بكسر الشين إلى قفاه ومنخره إلى قفاه وعينه إلى قفاه فإنه الرجل يغدو بالغين
المعجمة يخرج من بيته مبكرًا فيكذب الكذبة بفتح الكاف وسكون الذال المعجمة تبلغ الآفاق زاد في الرجل
فيصنع به إلى يوم القيامة وإنما استحق التعذيب لما ينشأ عن تلك الكذبة من المفاسد وهو فيها غير مكره وقال
ابن العربي شرشرة شدق الكاذب إنزال العقوبة بمحل المعصية وقال ابن هبيرة لما كان الكاذب يساعد
أنفه وعينه لسانه على الكذب بترويج الباطل وقعت المشاركة بينهم في العقوبة وأما الرجال والنساء
العراة الذين في مثل بناء التنور فإنهم الزناة والزواني ومناسبة العري لأن عادتهم أن يستتروا في الخلوة
فعوقبوا بالهتك ولما كانت جنايتهم من أعضائهم السفلى ناسب أن يكون عذابهم من تحتهم وأما الرجل الذي أتيت
عليه يسبح في النهر ويلقم الحجر بضم التحتية وفتح القاف والحجر نصب مفعول ثان ولأبي ذر وابن عساكر
الحجارة بالجمع فإنه آكل الربا بمد همزة آكل وكسر كافه وفي إلقامه الحجر إشارة إلى أنه لا يغني عنه شيئًا
كان المرابي يتخيل أن ماله يزداد والله يمحقه وأما الرجل الكريه المرآة بفتح الميم وسكون الراء وبالمد الذي
عند النار ولأبي ذر عن الكشميهني عند النار بزيادة الضمير والرفع يحشها ويسعى حولها فإنه مالك خازن جهنم
وإنما كان كريه المنظر لأن فيه زيادة في عذاب أهل النار وأما الرجل الطويل الذي في الروضة فإنه إبراهيم
صلى الله عليه وسلم وأما الولدان الذين حوله فكل مولود مات على الفطرة الإسلامية قال سمرة فقال بعض
المسلمين قال في الفتح لم أقف على اسمه يا رسول الله وأولاد المشركين الذين ماتوا على الفطرة داخلون في زمرة
مولى الولدان سقطت الواو الأولى من قوله وأولاد لابن عساكر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مجيبًا
وأولاد المشركين منهم وظاهره الحكم لهم بالجنة ولا يعارضه قوله إنهم من آبائهم لأن ذلك في الدنيا وأما
القوم الذين كانوا شطر منهم حسنًا ولأبي ذر شطرًا منهم حسن بنصب الأول ورفع الثاني وللأصيلي وابن عساكر
برفع شطر وحسن وشطر منهم قبيحًا ولأبي ذر وابن عساكر بنصب الأول ورفع الثاني وفي نسخة لأبي ذر الصواب
شطر وشطر بالرفع كذا رأيت في حاشية الفرع منسوبًا لليونينية من روايته فيها كذلك وللنسفي والإسماعيلي
بالرفع في الجميع على أن كان تامة والجملة حالية فإنهم قوم خلطوا بتخفيف اللام عملًا صالحًا وآخر سيئًا تجاوز
الله عنهم. **خاتمة** ومن آداب المعبر ما أخرجه عبد الرزاق عن معمر أنه كتب إلى أبي موسى إذا رأى أحدكم
رؤيا فقصها على أخيه فليقل خيرًا لنا وشرًا لأعدائنا ورجاله ثقات لكن سنده منقطع وعند الطبراني والبيهقي
في الدلائل من حديث ابن زمل الجهني وهو بكسر الزاي وسكون الميم بعدها لام قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
إذا صلى الصبح قال هل رأى أحد منكم شيئًا قال ابن زمل فقلت أنا يا رسول الله قال خيرًا تلقاه وشرًا تتوقاه
وخير لنا وشر على أعدائنا والحمد لله رب العالمين اقصص رؤياك الحديث وسنده ضعيف جدًا وينبغي أن يكون
العابر دينًا حافظًا تقيًا ذا حلم وصيانة كاتمًا لأسرار الناس في رؤياهم وأن يستغرق السؤال من السائل
بأجمعه وأن يرد الجواب على قدر السؤال للشريف والوضيع ولا يعبر عند طلوع الشمس ولا عند غروبها ولا عند
الزوال ولا في الليل ومن آداب الرائي أن يكون صادق اللهجة وأن ينام على وضوء على جنبه الأيمن وأن يقرأ
عند نومه والشمس والليل والتين وسورة الإخلاص والمعوذتين ويقول اللهم إني أعوذ بك من سيء الأحلام وأستجير
بك من تلاعب الشيطان في اليقظة والمنام اللهم إني أسألك رؤيا صالحة صادقة نافعة حافظة غير
منسية اللهم أرني في منامي ما أحب ومن آدابه أن لا يقصها على امرأة ولا على عدو ولا على جاهل. آخر كتاب التعبير

كتاب الفتن

بكسر الفاء وفتح الفوقية جمع فتنة وهي المحنة والعذاب والشدة وكل مكروه
وآيل إليه كالكفر والإثم والفضيحة والفجور والمصيبة وغيرها من المكروهات فإن كانت من الله فهي على وجه
الحكمة وإن كانت من الإنسان بغير أمر الله فهي مذمومة فقد ذم الله الإنسان بإيقاع الفتنة بقوله تعالى
والفتنة أشد من القتل وإن الذين فتنوا المؤمنين الآية **بسم الله الرحمن الرحيم** قال في الفتح
كذا في رواية الأصيلي وكريمة تأخير البسملة ولغيرهما تقديمها والذي في الفرع كأصله رقم علامة الحذف
بعد التصحيح وعلامة التقديم والتأخير عليهما لابن عساكر ما جاء ولأبي ذر باب ما جاء في قول الله تعالى
واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة أي اتقوا ذنبًا يعمكم أثره كإقرار المنكر بين أظهركم والمداهنة
في الأمر بالمعروف وافتراق الكلمة وظهور البدع والتكاسل في الجهاد وعلى أن قوله لا تصيبن إما جواب الأمر
على معنى إن أصابتكم لا تصيب الظالمين منكم خاصة وفيه أن جواب الشرط متردد فلا تليق به النون المؤكدة لكنه لما تضمن
معنى النهي ساغ فيه كقوله ادخلوا مساكنكم لا يحطمنكم وإما صفة لفتنة ولا للنفي وفيه شذوذ لأن النون
لا تدخل المنفي في غير القسم والنهي على إرادة القول كقوله

حتى إذا جن الظلام واختلط • جاؤوا بمذق هل رأيت الذئب قط •

وإما جواب قسم محذوف كقراءة من قرأ لتصيبن وإن اختلفا في المعنى ويحتمل أن يكون نهيًا بعد الأمر باتقاء
الذنب عن التعرض للظلم فإن وباله يصيب الظالم خاصة ويعود عليه ومن في منكم على الوجه الأول للتبعيض
وعلى الأخير للتبيين وفائدته التنبيه على أن الظلم منكم أقبح من غيركم قاله في أسرار التنزيل وروى أحمد

والبزار من طريق مطرف بن عبد الله بن الشخير قال قلنا للزبير يعني في قصة الجمل يا أبا عبد الله ما جاء بكم
ضيعتم الخليفة الذي قتل يعني عثمان بالمدينة ثم جئتم تطلبون بدمه يعني بالبصرة قال الزبير إنا قرأنا
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة لم نكن نحسب أنا أهلها
حتى وقعت بنا حيث وقعت وعند أحمد بسند حسن من حديث عدي بن عميرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول إن الله لا يعذب العامة بعمل الخاصة حتى يروا المنكر بين ظهرانيهم وهم قادرون على أن ينكروه فلا ينكروه
فإذا فعلوا ذلك عذب الله الخاصة والعامة وبيان ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يحذر بتشديد المعجمة
من الفتن في أحاديث الباب وغيره المتضمنة للوعيد على التبديل والإحداث لأن الفتن غالبًا إنما تنشأ
عن ذلك وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا بشر بن السري بكسر الموحدة وسكون المعجمة والسين
بفتح المهملة وكسر الراء وتشديد التحتية البصري سكن مكة وكان يلقب بالأفوه قال حدثنا نافع بن عمر
ابن عبد الله القرشي المكي عن ابن أبي مليكة عبد الله واسم أبي مليكة زهير أنه قال قالت أسماء بنت أبي بكر
الصديق رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أنا على حوضي يوم القيامة أنتظر من يرد علي
بتشديد الياء أي من يحضرني للشرب فيؤخذ بناس من دوني أي بالقرب مني فأقول أمتي وفي باب الحوض من
الرقاق فأقول يا رب مني ومن أمتي فيقول أي فيقول الله ولأبي ذر وابن عساكر فيقال لا تدري يا محمد
مشوا على القهقرى بفتح القافين بينهما هاء ساكنة مقصورًا الرجوع إلى الخلف أي رجعوا الرجوع المعروف
بالقهقرى أي ارتدوا عما كانوا عليه قال ابن أبي مليكة عبد الله بالسند السابق اللهم إنا نعوذ بك أن
نرجع أي نرتد على أعقابنا أو نفتن زاد في باب الحوض عن ديننا وبه قال حدثنا موسى بن إسماعيل المنقري بكسر
الميم وسكون النون وفتح القاف أبو سلمة التبوذكي بفتح المثناة وضم الموحدة وسكون الواو وفتح المعجمة
مشهور بكنيته واسمه قال حدثنا أبو عوانة الوضاح اليشكري عن مغيرة بن مقسم بكسر الميم الضبي الكوفي
عن أبي وائل شقيق بن سلمة قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم أنا فرطكم
بفتح الفاء والراء وبالطاء المهملة أنا أتقدمكم على الحوض لأهيئه لكم ليرفعن أي ليظهرن ولأبي ذر ليرفعن
إلي بتشديد الياء رجال منكم لأراهم حتى إذا أهويت مددت لأنالهم اختلجوا بسكون الخاء المعجمة وضم الفوقية
وكسر اللام وضم الجيم اجتذبوا واقتطعوا دوني فأقول أي رب أصحابي أي أمتي يقول الله تعالى إنك
لا تدري ما أحدثوا من الارتداد عن الإسلام أو من المعاصي الكبيرة البدنية أو الاعتقادية بعدك وبه
قال حدثنا يحيى بن بكير المخزومي نسبة لجده واسم أبيه عبد الله قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن القاري
بتشديد التحتية عن أبي حازم سلمة بن دينار أنه قال سمعت سهل بن سعد بسكون الهاء الساعدي الأنصاري
رضي الله عنه يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول أنا فرطكم على الحوض بفتح الفاء والراء المتقدم فعل
بمعنى فاعل وفي الدعاء للطفل الميت اللهم اجعله لنا فرطًا أي أجرًا يتقدمنا حتى نرد عليه من ولأبي ذر فمن
ورده شرب منه بلفظ الماضي ولأبي ذر عن الكشميهني يشرب بلفظ المضارع ومن شرب منه لم يظمأ لم يعطش
بعده أبدًا وسقط لفظ بعده لأبي ذر ليردن ولأبي ذر ليردن علي بتشديد التحتية أقوام أعرفهم ويعرفونني
ولأبي ذر يعرفوني بنون واحدة ثم يحال بيني وبينهم قال أبو حازم سلمة بالسند السابق فسمعني النعمان بن أبي عياش
بالتحتية والشين المعجمة الزرقي وأنا أحدثهم هذا الحديث فقال هكذا سمعت سهلًا الساعدي وتاء سمعت مفتوحة
وهو استفهام محذوف الأداة قال أبو حازم فقلت نعم سمعته قال النعمان وأنا أشهد على أبي سعيد
الخدري رضي الله عنه لسمعته يزيد فيه قال إنهم أي الذين يحال بيني وبينهم مني من أمتي فيقال إنك
لا تدري ما أحدثوا كذا لأبي ذر عن الكشميهني ولغيره ما بدلوا بعدك فأقول سحقًا سحقًا بعدًا بعدًا لمن بدل
دينه بعدي أي بعدًا من الله وليس فيه دلالة على أنه لا يشفع لهم بعد لأن الله تعالى قد يلقي ذلك في قلبه
وقتًا ويعاقبهم بما شاء إلى وقت يشاء ثم يعطف قلبه عليهم ويشفع لهم ففي الحديث شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي
أي ما عدا الشرك والحديث أخرجه مسلم في فضل النبي صلى الله عليه وسلم **باب** قول النبي صلى الله
عليه وسلم للأنصار سترون بعدي أمورًا تنكرونها وقال عبد الله بن زيد أي ابن أبي عاصم المازني مما
وصله المؤلف في كتاب المغازي في غزوة حنين قال النبي صلى الله عليه وسلم للأنصار اصبروا على ما تلقون
بعدي من الأثرة حتى تلقوني على الحوض وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد
القطان ثبت القطان لأبي ذر قال حدثنا الأعمش سليمان بن مهران قال حدثنا زيد بن وهب أبو سليمان
الهمداني الجهني الكوفي مخضرم ثقة لم يصب من قال في حديثه خلل قال سمعت عبد الله بن مسعود بن غافل
الهذلي رضي الله عنه قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إنكم سترون من أمراء بعدي أثرة
بفتح الهمزة والمثلثة والراء وبضم الهمزة وسكون المثلثة استئثارًا واختصاصًا بحظوظ دنيوية يؤثرون
بها غيركم وأمورًا تنكرونها من أمور الدين وسقطت الواو الأولى من وأمورًا لابن عساكر وحينئذ فقوله أمورًا
بدل من أثرة قالوا فما تأمرنا يا رسول الله أن نفعل إذا وقع ذلك قال أدوا إليهم أي إلى الأمراء حقهم الذي
لهم المطالبة به وفي رواية الثوري عن الأعمش في علامات النبوة تؤدون الحق الذي عليكم أي بذل المال الواجب
في الزكاة والنفس والخروج إلى الجهاد عند التعيين ونحوه وسلوا الله حقكم وفي رواية الثوري وتسألون
الله الذي لكم أي بأن يلهمهم إنصافكم أو يبدلكم خيرًا منهم وقال الداودي سلوا الله أن يأخذ لكم حقكم

وينقبض لكم من يؤديه اليكم وقيل لنا لو سرنا لانهم ان سالوا جمرا ادى الى الفتنة وظاهر هذا الحديث العموم في المخاطبين كما قاله في الفتح قال ونقل ابن التين عن الداودي انه خاص بالانصار وكانه اخذه من حديث عبد الله ابن زيد الذي قبله ولا يلزم من مخاطبة الانصار بذلك ان يختص بهم فقد ورد ما يدل على التعميم وفي حديث عمر في مسند الاسماعيلي من طريق ابي مسلم الخولاني عن ابي عبيدة بن الجراح عن عمر رفعه قال اتاني جبريل فقال ان امتك مفتتنة من بعدك فقلت من اين قال من قبل امرائهم وقرائهم يمنع الامراء الناس الحقوق فيطلبون حقوقهم فيفتنون ويتبع القراء هؤلاء الامراء فيفتنون قلت فكيف يسلم من سلم منهم قال بالكف والصبر ان اعطوا الذي لهم اخذوه وان منعوه تركوه وحديث الباب سبق في علامات النبوة وبه قال حدثنا مسدد ابو الحسن الاسدي البصري ابن مسرهد بن مسربل عن عبد الوارث بن سعيد ولابن عساكر حدثنا عبد الوارث عن الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة ابو عثمان الصيرفي عن ابي رجا عمران العطاردي عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من كره من اميره شيئا من امور الدين فليصبر على ذلك المكروه ولا يخرج عن طاعة السلطان فانه من خرج من السلطان اي من طاعته شبرا اي قدر شبر كناية عن معصية السلطان ولو بادنى شيء مات ميتة جاهلية بكسر الميم كالجلسة بيان لهيئة الموت وحالته التي يكون عليها اي كما يموت اهل الجاهلية من الضلالة والفرقة وليس لهم امام مطاع وليس المراد انه يموت كافرا بل عاصيا وفي الحديث ان السلطان لا ينعزل بالفسق اذ في عزله سبب للفتنة واراقة الدماء وتفريق ذات البين والمفسدة في عزله اكثر منها في بقائه والحديث اخرجه البخاري في الاحكام ايضا ومسلم في المغازي وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي البصري قال حدثنا حماد بن زيد بفتح الحاء المهملة والميم المشددة ابن درهم الازدي الجهضمي عن الجعد ابي عثمان بن دينار اليشكري بتحتية مفتوحة فشين معجمة ساكنة فكاف مضمومة الصيرفي البصري انه قال حدثني بالافراد ابو رجا بن ملحان بكسر الميم وسكون اللام بعدها حاء مهملة العطاردي قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من راى من اميره شيئا يكرهه فليصبر عليه فانه من فارق الجماعة اي جماعة الاسلام وخرج عن طاعة الامام شبرا ولو بادنى شيء ومات الا مات ميتة جاهلية اي مات على هيئة كان يموت عليها اهل الجاهلية لانهم كانوا لا يرجعون الى طاعة امير ولا يتبعون هدى امام بل كانوا مستنكفين عن ذلك ومستبدين بالامور ومن استفهامية والاستفهام انكاري فحكمه حكم النفي فكانه يقول ما فارق احد الجماعة شبرا الا مات ميتة جاهلية او حذف ما النافية فهي مقدرة او الا زائدة او عاطفة على راي الكوفيين وفي هذه الاحاديث حجة في ترك الخروج عن ائمة الجور ولزوم السمع والطاعة لهم وقد اجمع الفقهاء على ان الامام المتغلب تلزم طاعته ما اقام الجماعات والجهاد الا اذا وقع منه كفر صريح فلا تجوز طاعته في ذلك بل تجب مجاهدته لمن قدر وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد ابن وهب عبد الله المصري عن عمرو بفتح العين ابن الحارث عن بكير بضم الموحدة مصغرا ابن عبد الله بن الاشج عن بسر ابن سعيد بكسر العين وبسر بضم الموحدة وسكون السين المهملة مولى الحضرمي عن جنادة بن ابي امية بضم الجيم وتخفيف النون السدوسي واسم ابي امية كثير انه قال دخلنا على عبادة بن الصامت وهو اي والحال انه مريض قلنا له اصلحك الله في جسمك لتعافى من مرضك او اعم حدثنا بحديث ينفعك الله به سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم قال دعانا النبي صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة فبايعنا بفتح العين صلى الله عليه وسلم وروي فبايعنا باسكانها اي فبايعنا نحن النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر والاصيلي فبايعناه باثبات ضمير المفعول فقال صلى الله عليه وسلم فيما اخذ علينا اي فيما اشترط علينا ان بايعنا بفتح الهمزة والعين مفسرة على السمع والطاعة له في منشطنا ومكرهنا بفتح الميم فيهما والمعجمة بعد النون الساكنة في الاول وسكون الكاف في الثاني مصدران ميميان اي في حالة نشاطنا والحالة التي نكون فيها عاجزين عن العمل بما نؤمر به وعسرنا ويسرنا واثرة علينا بفتحات وبضم الهمزة وسكون المثلثة اي ايثار الامراء بحظوظهم واختصاصهم اياها بانفسهم وان لا ننازع الامر اي الملك اهله قال في شرح المشكاة وهو كالبيان لسابقه لان معنى عدم المنازعة هو الصبر على الاثرة وزاد احمد من طريق عمير بن هاني عن جنادة وان رايت ان لك اي وان اعتقدت ان لك في الامر حقا فلا تعمل بذلك الامر بل اسمع واطع الى ان يصل اليك بغير خروج عن الطاعة وعند ابن حبان واحمد من طريق ابي النضر عن جنادة وان اكلوا مالك وضربوا ظهرك الا ان تروا فان قلت كان المناسب ان يقال الا ان ترى بنون المتكلم اجيب بان التقدير بايعنا قائلا الا ان تروا كفرا بواحا بفتح الموحدة والواو والحاء المهملة ظاهرا مجهرا او يصرح به عندكم من الله فيه برهان نص من قران او خبر صحيح لا يحتمل التاويل فلا يجوز الخروج على الامام ما دام فعله يحتمل التاويل والحديث اخرجه مسلم في المغازي وبه قال حدثنا محمد بن عرعرة القرشي البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه عن اسيد بن حضير بضم الهمزة وضم الحاء المهملة وفتح الضاد المعجمة مصغرين ابن سماك بن عتيك ابو يحيى الانصاري الاشهلي ان رجلا هو اسيد الراوي اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله استعملت فلانا هو عمرو بن العاص ولم تستعملني قال عليه الصلاة والسلام

مجيبا للسؤال انكم ستلقون بفتح الفوقية بعدي اثرة بضم الهمزة وسكون المثلثة اي استيثارا بالحظ الدنيوي فاصبروا اذا وقع ذلك لكم حتى تلقوني وانما اجاب بقوله انكم ستلقون اشارة الى ان استعمال فلان المذكور ليس لمصلحة خاصة به بل كذلك ولجميع المسلمين والحديث سبق في فضائل الانصار

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم هلاك امتي على يدي بالتثنية اغيلمة بضم الهمزة وفتح الغين المعجمة وسكون التحتية وكسر اللام وفتح الميم بعدها تا تانيث صبيان او الضعفا العقول والتدبير والدين ولو كانوا ابنا الخلفا زاد في بعض النسخ عن ابي ذر من قريش سفهاء وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا عمرو بن يحيى بفتح العين ابن سعيد بن عمرو بن سعيد بكسر عين سعيد فيهما وفتح عين عمرو وسقط لابن عساكر ابن عمرو بن سعيد قال اخبرني بالافراد جدي سعيد بن عمرو بن العاص الاموي المدني ثم الدمشقي ثم الكوفي قال كنت جالسا مع ابي هريرة رضي الله عنه في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة زمن معاوية رضي الله عنه ومعنا مروان ابن الحكم بن العاص الذي ولي الخلافة بعد ذلك قال ابو هريرة سمعت الصادق في نفسه المصدوق عن الله صلى الله عليه وسلم يقول هلكة امتي على يدي بفتح الدال تثنية يد ولابي ذر عن الحموي والكشميهني ايدي بزيادة همزة بصيغة الجمع غلمة بكسر المعجمة وسكون اللام من قريش وعند احمد والنسائي من رواية سماك ابن حرب عن ابي ظالم عن ابي هريرة ان فساد امتي على يدي غلمة سفها من قريش وبزيادة سفها تقع المطابقة بين الحديث والترجمة وعند ابن ابي شيبة من وجه اخر عن ابي هريرة رفعه اعوذ بالله من امارة الصبيان قالوا ان اطعتموهم اهلكوكم اي في دينكم وان عصيتموهم اهلكوكم اي في دنياكم بازهاق النفس او باذهاب المال او بهما وعند ابن ابي شيبة ان ابا هريرة كان يمشي في السوق يقول اللهم لا تدركني سنة ستين ولا امارة الصبيان قالوا وما امارة الصبيان؟ وقد استجاب الله دعا ابي هريرة فمات قبلها بسنة قال في الفتح وفي هذا اشارة الى ان اول الاغيلمة كان في سنة ستين وهو كذلك فان يزيد بن معاوية استخلف فيها وبقي الى سنة اربع وستين فمات ثم ولي ولده معاوية ومات بعد اشهر فقال مروان بن الحكم المذكور لعنة الله عليهم غلمة بالنصب على الاختصاص فقال ابو هريرة رضي الله عنه لو شئت ان اقول بني فلان وبني فلان لفعلت وكان ابو هريرة كان يعرف اسماءهم وكان ذلك من الجراب الذي لم يحدث به فلم يبين اسامي امراء الجور واحوالهم نعم كان يكني عن بعض ولا يصرح خوفا على نفسه وقد وردت احاديث في لعن الحكم والد مروان وما ولد اخرجها الطبراني وغيره غالبها فيه مقال وبعضها جيد قال عمرو بن يحيى فكنت اخرج مع جدي سعيد بن عمرو الى بني مروان بن الحكم حين ملكوا وولوا الخلافة بالشام وغيرها ولابي ذر حين ملكوا بضم الميم وكسر اللام المشددة فاذا راهم غلمانا احداثا جمع حدث اي شبابا اولهم يزيد ولابن عساكر غلمانا احداث قال لنا عسى هؤلاء ان يكونوا منهم فقال اولاده واتباعه ممن سمع منه ذلك قلنا له انت اعلم والمتردد عمرو في انهم المراد بحديث ابي هريرة من جهة كون ابي هريرة لم يفصح باسمائهم تنبيه قال التفتازاني وقد اختلفوا في جواز لعن يزيد بن معاوية فقال في الخلاصة وغيرها انه لا ينبغي اللعن عليه ولا على الحجاج لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن لعن المصلين ومن كان من اهل القبلة واما ما نقل عنه صلى الله عليه وسلم من اللعن لبعض اهل القبلة فلما انه يعلم من احوال الناس ما لا يعلمه غيره وبعضهم اطلق اللعن عليه لما انه كفر حين امر بقتل الحسين رضي الله عنه واتفقوا على جواز اللعن على من قتله او امر به او اجازه او رضي به قال والحق ان رضا يزيد بقتل الحسين واهانته اهل البيت النبوي مما تواتر معناه وان كانت تفاصيله احادا فنحن لا نتوقف في شانه بل في ايمانه لعنة الله عليه وعلى انصاره واعوانه والحديث سبق في علامات النبوة واخرجه مسلم

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم ويل للعرب من شر قد اقترب وبه قال حدثنا مالك بن اسماعيل بن زياد بن درهم ابو غسان النهدي الكوفي قال حدثنا ابن عيينة سفيان انه سمع الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عروة بن الزبير عن زينب بنت ام سلمة عن ام حبيبة رملة بنت ابي سفيان ام المؤمنين عن زينب بنت جحش ام المؤمنين رضي الله عنهن ولابي ذر بنت جحش انها قالت استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم من النوم حال كونه محمرا وجهه وفي اواخر الفتن من طريق ابن شهاب عن عروة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها يوما فزعا فيحتمل انه دخل عليها بعد ان استيقظ من نومه فزعا وكانت حمرة وجهه من ذلك الفزع وعند ابي عوانة من طريق سليمان بن كثير عن الزهري فزعا محمرا وجهه اي حال كونه يقول لا اله الا الله ويل كلمة تقال لمن وقع في هلكة للعرب من شر قد اقترب اراد به الاختلاف الذي ظهر بين المسلمين من وقعة عثمان رضي الله عنه وما وقع بين علي ومعاوية رضي الله عنهما وخص العرب بالذكر لانهم اول من دخل في الاسلام وللانذار بان الفتن اذا وقعت كان الهلاك اليهم اسرع فتح اليوم بضم الفاء مبنيا للمفعول ونصبا اليوم على الظرفية من ردم ياجوج وماجوج من سدهما الذي بناه ذو القرنين بيننا وبينهم مثل هذه بالرفع مفعول ناب عن فاعله وعقد سفيان بن عيينة التسعين بان جعل طرف اصبعه السبابة اليمنى في اصلها وضمها ضما محكما بحيث انطوت عقدتاها حتى صارت كالحية المطوقة او عقد مائة بان عقد التسعين لكن بالخنصر اليسرى فعلى هذا فالتسعون والمائة متقاربان ولذا وقع فيهما الشك قيل وفي اواخر الفتن قالت زينب فقلت يا رسول الله انهلك بكسر اللام وفينا الصالحون قال صلى الله عليه وسلم نعم اذا كثر الخبث بفتح المعجمة والموحدة بعدها مثلثة اي الزنا واولاد الزنا او الفسوق والفجور وفي الفتح ترجيح الاخير

قال لانه قابله بالصلاح وفي الحديث ثلاث صحابيات زينب بنت ام سلمة ربيبة النبي صلى الله عليه وسلم وام حبيبة رملة زوجة النبي صلى الله عليه وسلم وام المومنين زينب بنت جحش واخرجه ابو نعيم في مستخرجه من طريق الحميدي فقال في روايته حبيبة بنت ام حبيبة عن امها ام حبيبة وقال في اخره قال الحميدي قال سفيان حفظت من الزهري اربع نسوة قد راين النبي صلى الله عليه وسلم ثنتين من ازواجه ام حبيبة وزينب بنت جحش وثنتين ربيبتاه زينب بنت ام سلمة وحبيبة بنت ام حبيبة ابوها عبد الله بن جحش فزاد حبيبة كالتنا وابن ماجه وحديث الباب سبق في احاديث الانبيا وعلامة النبوة واخرجه بقية الائمة الا ابا داود وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا ابن عيينة سفيان عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عروة ابن الزبير وسقط عن عروة لغير ابن عساكر قال المولف وحدثني بالافراد محمود هو ابن غيلان قال اخبرنا عبد الرزاق بن همام بن نافع الحافظ ابو بكر الصنعاني احد الاعلام قال اخبرنا معمر هو ابن راشد الازدي مولاهم عن الزهري عن عروة عن اسامة بن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم وابن حبه رضي الله عنهما انه قال اشرف النبي صلى الله عليه وسلم اي اطلع من علو على اطم بضمتين حصن او قصر من اطام المدينة بمد الهمزة والطا مهملة فيهما قال عليه الصلاة والسلام هل ترون ما ارى قالوا لا يا رسول الله قال فاني لارى الفتن اي ببصري بان كشف لي فابصرت ذلك عيانا حال كونها تقع خلال بكسر الخا اوساط بيوتكم او تقع مفعول ثان كوقع القطر بسكون القاف كوقع ولابن عساكر ولابي ذر عن المستملي المطر بالميم بدل القاف ومما يعني وفيه اشارة الى قتل عثمان رضي الله عنه بالمدينة وانتشار الفتن في غيرها فما وقع من القتال بصفين والجمل كان بسبب قتل عثمان والقتال بالنهروان كان بسبب التحكيم بصفين فكل قتال وقع في ذلك العصر انما تولد عن شي من ذلك او عن شي تولد عنه والحديث سبق في الحج والمظالم وعلامات النبوة واخرجه مسلم في الفتن

باب ظهور الفتن

وبه قال حدثنا عياش بن الوليد بتشديد التحتية اخره معجمة الرقام البصري قال حدثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى السامي بالسين المهملة البصري قال حدثنا معمر بفتح الميمين ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن سعيد بكسر العين ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يتقارب الزمان بان يعتدل الليل والنهار او يدنو قيام الساعة او تقصر الايام والليالي او يتقارب في الشر والفساد حتى لا يبقى من يقول الله الله او المراد بتقاربه تسارع الدول الى الانقضا والقرون الى الانقراض فيتقارب زمانهم وتتوالى ايامهم او تتقارب احواله في اهله في قلة الدين حتى لا يكون فيهم من يامر بمعروف ولا ينهى عن منكر لغلبة الفسق وظهور اهله او المراد قصر الاعمار بالنسبة الى كل طبقة فالطبقة الاخيرة اقصر اعمارا من الطبقة التي قبلها وفي حديث انس عند الترمذي مرفوعا لا تقوم الساعة حتى يتقارب الزمان فتكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم ويكون اليوم كالساعة وتكون الساعة كاحتراق السعفة وما تضمنه هذا الحديث قد وجد في هذا الزمن فانا نجد من سرعة الايام ما لم نجده في العصر الذي قبله والحق ان المراد نزع البركة من كل شي حتى من الزمان وهذا من علامات قرب الساعة وقال النووي المراد بقصره عدم البركة فيه وان اليوم مثلا يصير الانتفاع به بقدر الانتفاع بالساعة الواحدة ولابي ذر عن الحموي والمستملي يتقارب الزمن باسقاط الالف بعد الميم وهي لغة فيه شاذة لان فعلا بالفتح لا يجمع على افعال الا احرفا يسيرة زمن وازمن وجبل واجبل وعصب واعصب وينقص العمل بتحتية مفتوحة فنون ساكنة فقاف مضمومة فصاد مهملة والعمل بالعين والميم بعدها لام ولابي ذر عن الكشميهني مما هو في فرع اليونينية كاصلها ويقبض العلم بتحتية بعدها قاف ساكنة فموحدة فضاد معجمة والعلم بتقديم اللام على الميم وقال في فتح الباري قوله وينقص العلم يعني بالنون والصاد المهملة كذا للاكثر وفي رواية المستملي والسرخسي العمل بدل العلم قال ومثله في رواية شعيب عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة عند مسلم انتهى وقد قيل ان نقصان العمل الحسي ينشا عن نقص الدين ضرورة واما المعنوي فبسبب ما يدخل من الخلل بسبب سو المطعم وقلة المساعد على العمل والنفس ميالة الى الراحة وتحن الى جنسها وكثرة شياطين الانس الذين هم اضر من شياطين الجن ويلقى الشح بتثليث الشين وهو البخل في قلوب الناس على اختلاف احوالهم حتى يبخل العالم بعلمه فيترك التعليم والفتوى ويبخل الصانع بصناعته حتى يترك تعليم غيره ويبخل الغني بماله حتى يهلك الفقير وليس المراد اصل الشح لانه لم يزل موجودا فالمراد غلبته وكثرته وليس بينه وبين قوله في كتاب الانبيا ويفيض المال حتى لا يقبله احد تعارض اذ كل منهما في زمان غير زمان الاخر وقوله ويلقى بضم وسكون ففتح وقال الحميدي لم يضبط الرواة هذا الحرف ويحتمل ان يكون بتشديد القاف بمعنى يتلقى ويتعلم ويتواصى به ويدعى اليه من قوله تعالى وما يلقاها الا الصابرون اي ما يعلمها وينبه عليها ولو قيل يلقى بتخفيف القاف لكان ابعد لانه لو القي لترك ولم يكن موجودا انتهى قال في المصابيح وهذا غير لازم اذ يمكن ان المراد يلقى الشح في القلوب اي يطرح فيها فيكون حينئذ موجودا لا معدوما وتظهر الفتن اي كثرتها وهذا موضع الترجمة ويكثر الهرج بفتح الها وسكون الرا بعدها جيم قالوا يا رسول الله ايم بفتح الهمزة وتشديد التحتية وفتح الميم مخففة اي اي شي هو اي الهرج وللاكثر على الالف بعد ميم ما مخففا ولابي ذر ايما بفتح التحتية وبعد الميم الف وضبطه بعضهم بتخفيف التحتية اي بحذف اليا الثانية كما قالوا ايش

في موضع

في موضع اي شي وفي رواية عنبسة بن خالد عن يونس عند ابي داود قيل يا رسول الله ايش هو قال هو القتل القتل مرتين بالتكرار وقال شعيب هو ابن ابي حمزة مما وصله المولف في الادب ويونس بن يزيد مما وصله مسلم في صحيحه بلفظ ويقبض العلم وقدمه وتظهر الفتن على ويلقى الشح وقالوا وما الهرج قال القتل ولم يكرر لفظ القتل والليث بن سعد الامام فيما وصله الطبراني في الاوسط وابن اخي الزهري محمد بن مسلم عن حميد بضم الحا وفتح الميم ابن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني ان هولا الاربعة خالفوا معمرا في قوله في الحديث السابق عن الزهري عن سعيد فجعلوا شيخ الزهري حميدا لا سعيدا وصنيع المولف رحمه الله يقتضي ان الطريقين صحيحان فانه وصل طريق معمر هنا ووصل طريق شعيب في الادب كما مر ولعله راى ان ذلك غير قادح لان الزهري صاحب حديث فيكون الحديث عنده عن شيخين ولا يلزم من ذلك اطراده في كل من اختلف عليه في شيخه الا ان يكون مثل الزهري في كثرة حديثه وشيوخه قال ابن بطال وجميع ما تضمنه هذا الحديث من الاشراط قد رايناها عيانا فقد نقص العلم وظهر الجهل والقي الشح في القلوب وعمت الفتن وكثر القتل قال في الفتح الذي يظهر ان الذي شاهده كان منه الكثير مع وجود مقابله والمراد من الحديث استحكام ذلك حتى لا يبقى مما يقابله الا النادر والواقع ان الصفات المذكورة وجدت مباديها من عهد الصحابة ثم صارت تكثر في بعض الاماكن دون بعض وكلما مضت طبقة ظهر النقص الكثير في التي تليها ويشير اليه قوله في حديث الباب التالي لا ياتي زمان الا والذي بعده شر منه وحديث الباب اخرجه مسلم في القدر وابن ماجه في الفتن وبه قال حدثنا عبيد الله بن موسى بضم العين ابو محمد العبسي الحافظ احد الاعلام وفي نسخة معتمدة كما في الفتح حدثنا مسدد حدثنا عبيد الله بن موسى وسقط في غيرها وقال عياض ثبت للقابسي عن ابي زيد المروزي وسقط مسدد للباقين وهو الصواب قال الحافظ ابن حجر وعليه اقتصر اصحاب الاطراف انتهى وفي هامش الفرع مما عزاه للاصيلي في نسخة ابي ذر حدثنا مسدد صح قال في الحاشية سقط ذكر مسدد في نسخة واسقاطه صواب وهو في نسخة عند الاصيلي انتهى قلت وكذا رايت في اليونينية وعبيد الله يروي عن الاعمش سليمان بن مهران عن شقيق بفتح المعجمة ابي وايل بن سلمة انه قال كنت مع عبد الله هو ابن مسعود وابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنهما فقالا قال النبي صلى الله عليه وسلم ان بين يدي الساعة لاياما ينزل فيها الجهل ويرفع فيها العلم بموت العلما فكلما مات عالم نقص العلم بالنسبة الى فقد حامله وينشا عن ذلك الجهل بما كان ذلك العالم ينفرد به عن بقية العلما ويكثر فيها الهرج والهرج هو القتل وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان قال حدثنا شقيق ابو وايل قال جلس عبد الله بن مسعود وابو موسى الاشعري رضي الله عنهما فتحدثا فقال ابو موسى قال النبي صلى الله عليه وسلم ان بين يدي الساعة اي قبلها على قرب منها اياما والتنوين للتقليل وللحموي والمستملي لاياما بزيادة اللام يرفع فيها العلم بموت العلما وينزل فيها الجهل بظهور الحوادث المقتضية لترك الاشتغال بالعلم ويكثر فيها الهرج والهرج القتل يحتمل ان يكون مرفوعا وهو الظاهر وان يكون من تفسير الراوي وظاهره ان القايل هو ابو موسى وجا على خلاف الرواية السابقة فانها صريحة في ان ابا موسى وابن مسعود قالا وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابي وايل شقيق بن سلمة انه قال اني لجالس مع عبد الله ابن مسعود وابي موسى الاشعري رضي الله عنهما فقال ابو موسى سمعت النبي صلى الله عليه وسلم مثله اي مثل الحديث السابق والهرج بلسان الحبشة ولابي ذر وابن عساكر بلسان الحبش القتل قال القاضي عياض هذا وهم من بعض الرواة فانها عربية صحيحة انتهى ويا تي ما فيه في الحديث الاتي قريبا ان شا الله تعالى واصل الهرج في اللغة العربية الاختلاط يقال هرج الناس اختلطوا واختلفوا وقوله والهرج الخ ادراج من ابي موسى كما صرح به في الحديث التالي وبه قال حدثنا محمد ولابي ذر زيادة ابن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة وهو الملقب ببندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن واصل هو ابن حيان بالحا المهملة المفتوحة والتحتية المشددة الكوفي عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال ابو وايل واحسبه اي واحسب عبد الله بن مسعود رفعه رفع الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم قال بين يدي الساعة ايام الهرج باضافة ايام لتاليها يزول العلم بزوال اهله ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر يزول فيها اي في ايام الهرج العلم ويظهر فيها الجهل لذهاب العلما والاشتغال بالفتن عن العلم قال ابو موسى الاشعري والهرج القتل بلسان الحبشة قال في الفتح اخطا من قال ان الهرج القتل بلسان الحبشة وهم من بعض الرواة ووجه الخطا انها لا تستعمل في اللغة العربية بمعنى القتل الا على طريق المجاز لكون الاختلاط مع الاختلاف يفضي كثيرا الى القتل وكثيرا ما يسمون الشي باسم ما يوول اليه واستعمالها في القتل بطريق الحقيقة هو بلسان الحبشة فكيف يدعى على مثل ابي موسى الاشعري الوهم في تفسير لفظة لغوية بل الصواب معه واستعمال العرب الهرج بمعنى القتل لا يمنع كونها بلغة الحبشة وقال ابو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري عن عاصم هو ابن ابي النجود احد القرا السبعة المشهورين عن ابي وايل شقيق عن الاشعري ابي موسى رضي الله عنه انه قال لعبد الله بن مسعود رضي الله عنه تعلم الايام التي ذكر النبي صلى الله عليه وسلم ايام الهرج نحوه اي نحو الحديث المذكور بين يدي الساعة ايام الهرج قال ولابي ذر وقال ابن مسعود عبد الله

بالسند السابق سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم احياء
وعند مسلم من حديث ابن مسعود ايضا مرفوعا لا تقوم الساعة الا على شرار الناس وروى ايضا من حديث ابي هريرة
رفعه ان الله يبعث ريحا من اليمن الين من الحرير فلا تدع احدا في قلبه مثقال ذرة من ايمان الا قبضته وله ايضا
لا تقوم الساعة على احد يقول لا اله الا الله فان قلت قوله صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من امتي على الحق
حتى تقوم الساعة ظاهر انها تقوم على قوم صالحين اجيب بحمل الغاية فيه على وقت هبوب الريح الطيبة التي
تقبض روح كل مؤمن ومسلم فلا يبقى الا الشرار فتهجم الساعة عليهم بغتة باب بالتنوين يذكر فيه
لا يأتي زمان الا والذي بعده شر منه وبه قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابي قال حدثنا سفيان الثوري
عن الزبير بضم الزاي ابن عدي بفتح العين وكسر الدال المهملتين الكوفي الهمداني فيكون الميم من صغار التابعين
ليس له في البخاري الا هذا الحديث انه قال اتينا انس بن مالك رضي الله عنه فشكونا ولابي ذر عن الكشميهني نشكو
اليه ما نلقى وللاصيلي ما يلقوا ولابي ذر وابن عساكر ما يلقون من الحجاج بن يوسف الثقفي الامير المشهور
من ظلمه وتعديه وفي قوله فشكونا اليه ما يلقون التفات فقال انس اصبروا عليه فانه لا يأتي عليكم
زمان الا الذي بعده شر منه حتى تلقوا ربكم اي حتى تموتوا وعند الطبراني بسند صحيح عن ابن مسعود قال
امس خير من اليوم واليوم خير من غد كذلك حتى تقوم الساعة ولابي ذر وابن عساكر اشر منه بوزن افعل على
الاصل لانه افعل تفضيل لكن مجيئه كذلك قليل وعند الاسماعيلي من رواية محمد بن القاسم الاسدي عن الثوري
ومالك بن مغول ومسعر وابي سنان الشيباني اربعتهم عن الزبير بن عدي بلفظ لا يأتي على الناس زمان الا
شر من الزمان الذي كان قبله سمعته من نبيكم صلى الله عليه وسلم واستشكل هذا الاطلاق بان بعض
الازمنة قد يكون فيه الشر اقل من سابقه ولو لم يكن الا زمن عمر بن عبد العزيز وهو بعد زمن الحجاج بيسير
واجاب الحسن البصري بانه لا بد للناس من تنفيس فحمله على الاكثر الاغلب واجاب غيره بان المراد بالتفضيل
تفضيل مجموع العصر على مجموع العصر فان عصر الحجاج كان فيه كثير من الصحابة في الاحياء وفي زمن عمر بن عبد العزيز
انقرضوا والزمان الذي فيه الصحابة خير من الذي بعده لقوله صلى الله عليه وسلم المروي في الصحيحين
خير القرون قرني وحديث الباب اخرجه الترمذي في الفتن وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب ح لتحويل السند قال البخاري وحدثنا اسماعيل
ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد اخي ابو بكر عبد الحميد عن سليمان ولابي ذر زيادة ابن بلال عن محمد بن ابي عتيق
هو محمد بن عبد الله بن ابي عتيق محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر التيمي المدني نسبه لجده عن ابن شهاب الزهري عن
هند بنت الحارث الفراسية بكسر الفاء وبالسين المهملة نسبة الى بني فراس بطن من كنانة وهم اخوة قريش
قيل ان هند هذه صحابية ان ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت استيقظ انتبه رسول الله صلى
الله عليه وسلم من نومه وليست السين في استيقظ للطلب ليلة نصب على الظرفية حال كونه فزعا بفتح
الفاء وكسر الزاي اي خائفا حال كونه يقول سبحان الله ماذا انزل الله من الخزائن كخزائن فارس والروم
مما فتح على الصحابة وقوله سبحان الله ماذا استفهام تضمن معنى التعجب ولابن عساكر اسقاط ليلة واسم الجلالة
الشريفة من قوله انزل الله ولابي ذر عن الكشميهني انزل بضم الهمزة وكسر الزاي الليلة من الخزائن جمع
خزانة وهو ما يحفظ فيه الشيء وماذا انزل من الفتن بضم الهمزة من يوقظ اي من ينتدب فيوقظ
صواحب الحجرات بضم الحاء المهملة وفتح الجيم والذي في اليونينية بضم الجيم ايضا يريد صلى الله
عليه وسلم ازواجه رضي الله عنهن لكي يصلين ويستعذن مما اراه الله من الفتن النازلة كي يوافقن الوقت المرجو
فيه الاجابة وخصهن لانهن الحاضرات رب كاسية في الدنيا بالثياب لوجود الغنى عارية
في الاخرة من الثواب لعدم العمل في الدنيا او كاسية بالثياب الشفافة التي لا تستر العورة
عارية في الاخرة جزاء على ذلك او كاسية من نعم الله عارية من الشكر الذي تظهر ثمرته في الاخرة
بالثواب او كاسية من خلعة التزويج بالرجل الصالح عارية في الاخرة عن العمل لا ينفعها صلاح زوجها
وهذا وان ورد في امهات المؤمنين فالعبرة بعموم اللفظ وفيه اشارة الى تحذير المؤمن مما يفتح عليه من خزائن
الدنيا والاخرة يوم يحشر الناس فيه عراة فلا يكتسي الا الاول فالاول ذوو الطاعة والصدقة والانفاق
في سبيل الله والحديث سبق في باب العلم والعظة بالليل من كتاب العلم باب قول النبي صلى
الله عليه وسلم من حمل علينا السلاح وهو ما اعد للحرب من آلة الحديد فليس منا وبه قال حدثنا عبد الله
ابن يوسف بن محمد الدمشقي التنيسي الكلاعي الحافظ قال اخبرنا مالك هو ابن انس الاصبحي الامام عن نافع
الفقيه مولى ابن عمر من ائمة التابعين واعلامهم عن مولاه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما وسقط
لابن عساكر لفظ عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حمل علينا السلاح مستحلا لذلك
فليس منا بل هو كافر بما فعله مع استحلاله ما هو مقطوع بتحريمه ويحتمل ان يكون غير مستحل فيكون المراد بقوله
فليس منا اي ليس على طريقتنا كقوله عليه الصلاة والسلام ليس منا من شق الجيوب وما اشبهه وهذا
الحديث اخرجه مسلم في الايمان والنسائي في المحاربة وبه قال حدثنا محمد بن العلاء بن كريب الهمداني
الكوفي مشهور بكنيته ابي كريب قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة وفتح الراء
ابن عبد الله عن جده ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء عامر او الحارث عن ابيه ابي موسى عبد الله

ابن قيس الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من حمل علينا السلاح لقتالنا معشر
المسلمين بغير حق ولمسلم من حديث سلمة بن الاكوع من سل علينا السيف وعند البزار من حديث ابي بكرة ومن
حديث سمرة ومن حديث عمرو بن عوف من شهر علينا السلاح وفي سند كل منهما لين لكنها يعضد بعضها بعضا
وفي حديث ابي هريرة عند احمد من رمانا بالنبل بالنون والموحدة فليس منا لما في ذلك من تخويف المسلمين وادخال
الرعب عليهم وكانه كنى بالحمل عن المقاتلة او القتل للملازمة الغالبة ومن حق المسلم على المسلم ان ينصره ويقاتل
دونه لا ان يرعبه بحمل السلاح عليه لارادة قتاله او قتله والفقهاء يحتجون على ان الخوارج من جملة المؤمنين
وان الايمان لا يزيله الا الشرك بالله ورسله نعم الوعيد المذكور في هذا الحديث لا يتناول من قاتل البغاة
من اهل الحق فيحمل على البغاة من بدأ بالقتال ظالما والاولى عند كثير من السلف اطلاق لفظ الخبر من غير
تعرض لتاويله ليكون ابلغ في الزجر كما حكاه في الفتح وغيره وهذا الحديث اعني حديث محمد بن العلاء عند ابن عساكر
في نسخة وليس في الاصل وقد اخرجه مسلم في الايمان والترمذي وابن ماجه في الحدود وبه قال حدثنا محمد
غير منسوب فجزم الحاكم فيما ذكره الجياني بانه محمد بن يحيى الذهلي وقال الحافظ ابن حجر يحتمل ان يكون هو ابن رافع
فان مسلما اخرج هذا الحديث عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق وتعقبه العيني فقال هذا الاحتمال بعيد فان
اخراج مسلم عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق لا يستلزم اخراج البخاري كذلك قال اخبرنا عبد الرزاق ابو بكر
ابن همام بفتح الهاء وتشديد الميم بعدها ابن منبه قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال لا يشير احدكم على اخيه بالسلاح باثبات التحتية بعد المعجمة من قوله لا يشير نفي
بمعنى النهي ولبعضهم باسقاطها بلفظ النهي قال في الفتح وكلاهما جائز فانه اي الذي يشير لا يدري لعل الشيطان
ينزع في يده بفتح التحتية وكسر الزاي بينهما نون ساكنة آخره عين مهملة اي يقلعه من يده فيصيب به الآخر
او يشد يده فيصيبه ولابي ذر عن الكشميهني ينزغ بفتح الزاي بعدها غين معجمة اي يحمل بعضهم على بعض بالفساد
فيقع في معصية تفضي به الى ان يقع في حفرة من النار يوم القيامة وفيه النهي عما يفضي الى المحذور
وان لم يكن المحذور محققا سواء كان ذلك في جد او هزل وهذا الحديث اخرجه مسلم في الادب وبه قال حدثنا
علي بن عبد الله بن المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال قلت لعمرو هو ابن دينار يا ابا محمد سمعت
بفتح التاء جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما يقول مر رجل لم اعرف اسمه بسهام في المسجد فقال له
رسول الله صلى الله عليه وسلم امسك بهمزة قطع مفتوحة وكسر السين بنصالها جمع نصل وهو حديد السهم
ويجمع ايضا على نصول قال عمرو بن دينار جوابا لسؤال سفيان نعم سمعته يقول ذلك وسقط قوله نعم في باب
ياخذ بنصول النبل اذا مر في المسجد من كتاب الصلاة وقول ابن بطال حديث جابر لا يظهر فيه الاسناد لان سفيان
لم يقل ان عمرا قال له نعم فبان بقوله نعم في الرواية الاخرى اسناد الحديث قال في الفتح هذا مبني على
المذهب المرجوح في اشتراط قول الشيخ نعم اذا قال له القارئ مثلا احدثك فلان والمذهب الراجح الذي
عليه اكثر المحققين ان ذلك لا يشترط بل يكتفى بسكوت الشيخ اذا كان متيقظا وبه قال حدثنا ابو النعمان
محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم الامام ابو اسماعيل الازدي الازرق احد الاعلام
عن عمرو بن دينار ابي محمد الجمحي مولاهم المكي عن جابر رضي الله عنه ان رجلا مر في المسجد النبوي باسهم
في القبلة وفيه دلالة على ان قوله في الاول بسهام انها سهام قليلة قد ابدى اي اظهر نصولها وللاصيلي
ولابي ذر عن الكشميهني بدا نصولها فامر صلى الله عليه وسلم الرجل ان ياخذ بنصولها اي يقبض عليها بكفه كما
في الرواية الاخرى وفي نسخة فامر بضم الهمزة لا يخدش مسلما بضم التحتية وسكون الخاء المعجمة من خدش
يخدش اي لا يقشر جلد مسلم والخدش اول الجرح وهذا التعليل للامر بالامساك على النصال وبه قال حدثنا
محمد بن العلاء ابو كريب الهمداني قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة ابن عبد الله عن جده
ابي بردة عن ابيه ابي موسى الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا مر احدكم
في مسجدنا او في سوقنا ومعه نبل بفتح النون وسكون الموحدة السهام العربية لا واحد لها من لفظها
واو للتنويع لا للشك والواو في قوله ومعه للحال فليمسك على نصالها عداه بعلى للمبالغة وفي الاصل فليمسك
بنصالها او قال صلى الله عليه وسلم فليقبض بكفه عليها وليس المراد خصوص ذلك بل يحرص على ان لا يصيب مسلما
بوجه من الوجوه كما دل عليه التعليل بقوله ان يصيب بفتح الهمزة اي كراهية ان يصيب ولمسلم لئلا يصيب بها
احدا من المسلمين منها بشيء ولابي ذر والاصيلي بشيء بزيادة حرف الجر باب قول النبي صلى الله عليه
وسلم لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثني بالافراد
ولابي ذر حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا شقيق ابو وائل بن سلمة
قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم سباب المسلم بكسر السين وتخفيف
الموحدة مصدر مضاف للمفعول يقال سب يسب سبا وسبابا قال ابراهيم الحربي السباب اشد من السب
وهو ان يقول في الرجل ما فيه وما ليس فيه يريد بذلك عيبه وقال غيره السباب هنا مثل القتال فيقتضي
المفاعلة وعن غندر عن شعبة سباب المؤمن فسوق وهو في اللغة الخروج وفي الشرع الخروج عن
طاعة الله ورسوله وهو في الشرع اشد العصيان قال تعالى وكره اليكم الكفر والفسوق والعصيان
ففيه تعظيم حق المسلم والحكم على من سبه بغير حق بالفسق وقتاله مقاتلته كفر ظاهره غير مراد فلا يتمسك

به الخوارج لانه لما كان القتال اشد من السباب لانه مفض الى ازهاق الروح عبر عنه بلفظ اشد من لفظ الفسق
وهو الكفر ولم يرد حقيقة الكفر التي هي الخروج عن الملة بل اطلق عليه الكفر مبالغة في التحذير معتمدا على ما
تقرر من القواعد او المعنى اذا كان مستحلا او ان قتال المؤمن من شان الكافر او المراد الكفر اللغوي الذي هو
التغطية لان حق المسلم على المسلم ان يعينه وينصره ويكف اذاه عنه فلما قاتله كان كانه غطى هذا الحق والحديث
سبق في الايمان وبه قال حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم الانماطي البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال
حدثني بالافراد واقد بالقاف والدال المهملة ابن محمد اي العمري عن ابيه محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر عن
ابن عمر رضي الله عنهما انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول في حجة الوداع عند جمرة العقبة لا ترجعوا
بصيغة النهي اي لا تصيروا ولابي ذر كما في الفتح لا ترجعون بصيغة الخبر بعدي كفارا يضرب بعضكم
رقاب بعض برفع يضرب في الفرع كاصله قيل وهو الذي رواه المتقدمون والمتاخرون وفيه
وجوه ان تكون جملة صفة لكفارا اي لا ترجعوا بعدي كفارا متصفين بهذه الصفة القبيحة يعني ضرب
بعضكم رقاب بعض وان يكون حالا من ضمير لا ترجعوا اي بعدي كفارا حال الضرب بعضكم رقاب بعض وان
تكون جملة استينافية كانه قيل كيف يكون الرجوع كفرا فقال يضرب بعضكم رقاب بعض فعلى الاول
يجوز ان يكون معناه لا ترجعوا عن الدين بعدي فتصيروا مرتدين مقاتلين يضرب بعضكم رقاب بعض
بغير حق لا على وجه التحقيق وان يكون لا ترجعوا كالكفار المقاتل بعضهم بعضا على وجه التشبيه
بحذف اداته وعلى الثاني يجوز ان يكون معناه لا تكفروا حال الضرب بعضكم رقاب بعض لامر يعرض بينكم
باستحلال القتل بغير حق لا على وجه التحقيق وان يكون لا ترجعوا كالكفار المقاتل بعضهم بعضا حال
المقاتلة كذلك كالكفار في الانهماك في تهييج الشر واثارة الفتن بغير اشفاق منكم بعضكم على بعض
في ضرب الرقاب وعلى الثالث يجوز ان يكون معناه لا يضرب بعضكم رقاب بعض بغير حق فانه فعل الكفار
وان يكون لا يضرب بعضكم رقاب بعض كفعل الكفار على ما مر وروي بالجزم بدل من لا ترجعوا وان يكون جزاء
لشرط مقدر على مذهب الكسائي اي فان ترجعوا يضرب بعضكم والحديث سبق في اوائل الديات وبه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا قرة بن خالد بضم القاف وفتح الراء المشددة
السدوسي قال حدثنا ابن سيرين محمد عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه ابي بكرة نفيع بضم النون وفتح الفاء ابن
الحارث الثقفي وسقط لابن عساكر عن ابي بكرة وعن رجل آخر هو حميد بن عبد الرحمن كما في كتاب الحج في باب
الخطبة ايام منى قال الكرماني هو ابن عون وقال الحافظ ابن حجر هو الحميري وكلاهما سمع من ابي بكرة وسمع منه
محمد بن سيرين هو اي حميد افضل في نفسي من عبد الرحمن بن ابي بكرة لانه دخل في الولايات وكان حميد زاهدا
عن ابي بكرة نفيع رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس يوم النحر بمنى فقال الا
تدرون بتخفيف اللام اي يوم هذا قالوا الله ورسوله اعلم قال حتى ظننا وفي باب الخطبة ايام منى من كتاب
الحج فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه فقال اليس بيوم النحر بالموحدة قبل التحتية في يوم قلنا بلى
يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم ولابي ذر فقال اي بلد هذا بالتذكير اليست بالبلدة ولابي ذر عن الحموي زيادة
الحرام بتانيث البلدة وتذكير الحرام الذي هو صفتها وذلك ان لفظ الحرام اضمحل منه معنى الوصفية وصار اسما
والبلدة اسم خاص بمكة وهو المراد بقوله انما امرت ان اعبد رب هذه البلدة الذي حرمها وخصها من بين ساير
البلاد باضافة اسمه اليها لانها احب بلاده اليه واكرمها عليه واشار اليها اشارة تعظيم لها دالا على انها موطن
بيته ومهبط وحيه قلنا بلى يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم فان دماءكم واموالكم واعراضكم جمع عرض
بكسر العين وهو موضع المدح والذم من الانسان سواء كان في نفسه او في سلفه وابشاركم بفتح الهمزة
وسكون الموحدة وبعدها معجمة ظاهر جلد الانسان والمعنى فان انتهاك دمائكم واموالكم واعراضكم وابشاركم
عليكم حرام اذا كان بغير حق كحرمة يومكم هذا يوم النحر في شهركم هذا ذي الحجة في بلدكم هذا مكة وشبه
الدماء والاموال والاعراض والابشار في الحرمة باليوم وبالشهر وبالبلد لاشتهار الحرمة فيهما عندهم
والا فالمشبه انما يكون دون المشبه به ولهذا قدم السؤال عنها مع شهرتها لان تحريمها اثبت في نفوسهم اذ هي عادة سلفهم
وتحريم الشرع طارئ وحينئذ فانما شبه الشيء بما هو اعلى منه باعتبار ما هو مقرر عندهم وهذا وان كان سبق في موضع من
العلم والحج فذكره هنا لبعد العهد به وقال في اللامع كالكواكب لم يذكر في هذه الرواية اي شهر مع انه قال بعد
في شهركم هذا كانه لتقرر ذلك عندهم وحرمة البلد وان كانت متقررة ايضا لان الخطبة كانت بمنى وانما قصد
به رفع توهم من يتوهم انها خارجة عن الحرم او من يتوهم ان البلدة لم تبق حراما لقتاله صلى الله عليه وسلم بها يوم
الفتح او اختصره الراوي اعتمادا على ساير الروايات مع انه لا يلزم ذكره في صحة التشبيه انتهى وسقط لابن عساكر
لفظ هذا من قوله يومكم هذا ثم قال صلى الله عليه وسلم الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام يا قوم هل بلغت ما امرت
به قلنا نعم بلغت قال اللهم اشهد فليبلغ الشاهد اي الحاضر هذا المجلس الغايب عنه وهو نصب مفعول
سابقه فانه رب مبلغ بفتح اللام المشددة بلغه كلامي بواسطة يبلغه عني بكسرها كذا في الفرع بفتح ثم كسر
وعليه جرى في الفتح وقال في الكواكب بكسرهما وصوبه العيني متعقبا لابن حجر قلت وكذا في اليونينية بكسر اللام
فيهما والضمير الراجع الى الحديث مفعول اول من بفتح الميم ولابي ذر عن الكشميهني لمن هو اوعى احفظ له من
يبلغه مفعول ثان وقال محمد بن سيرين فكان كذلك اي وقع التبليغ كثيرا من الحافظ الى الاحفظ والذي

يتعلق به رب محذوف تقديره يوجد ان يكون قال صلى الله عليه وسلم بالسند السابق من رواية محمد بن سيرين عن عبد الرحمن
ابن ابي بكرة لا ترجعوا لا تصيروا بعدي اي بعد موتي او بعد ٢ كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض برفع يضرب
وهو ما فيه قريبا قال عبد الرحمن بن ابي بكرة ولما كان يوم حرق بضم الحاء المهملة ابن الحضرمي بفتح الحاء المهملة وسكون
الضاد المعجمة وفتح الراء عبد الله بن عمرو وقول الدمياطي ان الصواب احرق بالهمزة المضمومة تعقبه في الفتح
بان اهل اللغة جزموا بانهما لغتان احرقه وحرقه وان التشديد للتكثير وتعقبه العيني فقال هذا كلام من
لا يذوق من معاني التركيب شيا وتصويب الدمياطي ما باب الافعال لكون المقصود حصول الاحراق وليس المراد
المبالغة فيه حتى يذكر باب التفعيل حين حرقه جارية بن قدامة بالجيم والتحتية وقدامة بضم القاف
ابن مالك بن زهير بن الحصين التيمي السعدي وكان السبب في ذلك ان معاوية كان وجه ابن الحضرمي الى البصرة
يستنفرهم الى قتال علي رضي الله عنه فوجه علي جارية بن قدامة فحصره فتحصن منه ابن الحضرمي في دار فاحرقها
جارية عليه ذكره العسكري وقال الطبري في حوادث سنة ثمان وثلاثين من طريق ابي الحسن المدايني وكذا
اخرجه عمر بن شبة في اخبار البصرة ان عبد الله بن عباس خرج من البصرة وكان عاملها لعلي واستخلف
زياد بن سمية على البصرة فارسل معاوية عبد الله بن عمرو بن الحضرمي لياخذ له البصرة فدخل في بني تميم وانضم
اليه العثمانية فكتب زياد الى علي يستنجد فارسل اليه اعين بن ضبيعة المجاشعي فقتل غيلة فبعث علي
بعده جارية بن قدامة فحصر ابن الحضرمي في الدار التي نزل فيها ثم احرق الدار عليه وعلى من معه وكانوا سبعين
رجلا او اربعين وجواب لما قوله قال جارية لجيشه اشرفوا بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وكسر الراء بعدها
فاء على ابي بكرة نفيع فانظروا هل هو على الاستسلام والانقياد ام لا فقالوا له هذا ابو بكرة يراك وما
صنعت بابن الحضرمي وربما انكر عليك بكلام او بسلاح قال عبد الرحمن بن ابي بكرة بالسند السابق فحدثتني امي
هالة بنت غليظ العجلية كما ذكره خليفة بن خياط وقال ابن سعد اسمها هولة عن ابي بكرة نفيع انه قال
لما سمع قولهم ربما انكر عليك بسلاح او كلام وكان في علية له لو دخلوا علي داري ما بهشت بفتح الموحدة والهاء
وسكون الشين المعجمة بعدها فوقية وللحموي والمستملي ما بهشت بكسر الهاء لغتان اي ما دافعتهم بقصبة كانه
قال ما مددت يدي الى قصبة ولا تناولتها لادافع بها عني لاني لا ارى قتال المسلمين فكيف اقاتلهم بسلاح
والحديث مر في الحج وبه قال حدثنا احمد بن اشكاب بكسر الهمزة وسكون الشين المعجمة وبعد الالف موحدة
مصروف الصفار الكوفي قال حدثنا محمد بن فضيل بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة عن ابيه فضيل بن غزوان
بفتح الغين وسكون الزاي المعجمتين عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم لا ترتدوا وفي الحج من وجه آخر عن فضيل لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب
بعض من جزم يضرب اوله على الكفر الحقيقي الذي فيه ضرب الاعناق ويحتاج الى التاويل بالمستحل مثلا
ومن رفعها فكانه اراد الحال والاستيناف فلا يكون متعلقا بما قبله ويحتمل كما قال في الفتح ان يكون متعلقا
به وجوابه ما تقدم والحديث تقدم من وجه آخر ابتر من هذا في الحج وبه قال حدثنا سليمان بن حرب
الازدي الواشحي البصري قاضي مكة قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن علي بن مدرك بضم الميم وكسر الراء بينهما مهملة
ساكنة النخعي الكوفي انه قال سمعت ابا زرعة هرم بفتح الهاء ابن عمرو بن جرير عن جده جرير بفتح الجيم
ابن عبد الله البجلي رضي الله عنه انه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع عند
جمرة العقبة واجتماع الناس للرمي وغيره استنصت الناس ثم قال صلى الله عليه وسلم بعد ان انصتوا
لا ترجعوا ولابن عساكر وابي ذر عن الكشميهني لا ترجعن بنون مثقلة بعد العين المضمومة بعدي كفارا
يضرب بعضكم رقاب بعض اي لا تكن اعمالكم شبيه اعمال الكفار في ضرب رقاب المسلمين ومر ما قيل
غير ذلك وقال المظهري يعني اذا فارقت الدنيا فاثبتوا بعدي على ما انتم عليه من الايمان والتقوى ولا تظلموا
ولا تحاربوا المسلمين والحديث سبق في العلم باب بالتنوين يذكر فيه تكون فتنة القاعد فيها
خير من القائم وبه قال حدثنا محمد بن عبيد الله بضم العين ابن محمد بن زيد مولى عثمان بن عفان الاموي ابو ثابت
القرشي المدني الفقيه قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين عن ابيه سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن
عوف عن عمه ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه قال ابراهيم بن سعد وحدثني بالافراد
صالح بن كيسان بفتح الكاف عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب سقط لابن عساكر لفظ
سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستكون فتن بكسر الفاء وفتح
الفوقية بصيغة الجمع ولابي ذر عن المستملي فتنة بالافراد القاعد فيها اي القاعد في زمن الفتنة او القاعد
عنها خير من القائم والقائم فيها خير من الماشي والماشي فيها خير من الساعي والمراد من يكون مباشرا لها في
الاحوال كلها يعني ان بعضهم في ذلك اشد من بعض فاعلاهم الساعي فيها بحيث يكون سببا لاثارتها ثم من يكون
قائما باسبابها وهو الماشي ثم من يكون مع النظارة ولا يقاتل وهو القاعد كذا قرره الداودي من تشرف
بفتح الفوقية والمعجمة والراء المشددة وبعدها فاء اي تطلع لها بان يتصدى ويتعرض لها ولا يعرض عنها
تستشرفه بالجزم تهلكه بان يشرف منها على الهلاك يقال استشرف المريض اذا اشفى على الموت فمن وجد فيها
ولابي ذر عن الكشميهني منها ملجا بفتح الميم والجيم بينهما لام ساكنة آخره همزة موضعا يلتجي اليه من شرها
او معاذا بفتح الميم وبالذال المعجمة وضبطه السفاقسي بضم الميم وهو بمعنى الملجا فليعذ به اي ليعتزل

به ليسلم من الفتنة وهذا الحديث أورده المؤلف هنا من رواية سعد بن إبراهيم عن أبيه عن أبي سلمة ومن رواية
ابن شهاب عن أبي سلمة ولم يذكر لفظ رواية سعد بن إبراهيم عن أبي سلمة وذكره مسلم من طريق أبي داود الطيالسي
عن إبراهيم بن سعد وفي أوله تكون فتنة النائم فيها خير من اليقظان واليقظان فيها خير من القاعد وبه قال
حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع قال أخبرنا شعيب هو ابن أبي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب أنه قال أخبرني
بالإفراد أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف أن أبا هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ستكون فتن القاعد فيها خير من القائم والقائم خير من الماشي في الرواية الأولى والقائم فيها والماشي
فيها خير من الساعي وزاد الإسماعيلي من طريق الحسن بن إسماعيل الكلبي عن إبراهيم بن سعد في أوله النائم
فيها خير من اليقظان واليقظان خير من القاعد والحسن بن إسماعيل وثقه النسائي وهو من شيوخه وعند
أحمد وأبي داود من حديث ابن مسعود النائم فيها خير من المضطجع وهو المراد باليقظان في الرواية
السابقة وفيه والماشي فيها خير من الراكب والمراد بالأفضلية في هذه الخيرية من يكون أقل شرا ممن فوقه
على التفصيل السابق من تشرف لها تستشرفه قال التوربشتي أي من تطلع لها دعته إلى الوقوع فيها والتشرف
التطلع واستعير هنا للإصابة بشرها وأريد به أنها تدعوه إلى زيادة النظر إليها وقيل إنه من استشرفت الشيء
علوته يريد من انتصب لها صرعته وقيل من الخاطرة والإشفاء على الهلاك أي من خاطر بنفسه فيها أهلكته قال
الطيبي ولعل الوجه الثالث وهو الذي يظهر من معنى اللام في لها وعليه كلام الفائق وهو قوله أي من غالبها غلبته
فمن وجد ملجأ أو معاذا فليعذ به بفتح الميم ومعناهما واحد كما مر وفيه التحذير من الفتن وأن شرها يكون بحسب
الدخول فيها والمراد بالفتن جميعها أو المراد ما ينشأ عن الاختلاف في طلب الملك حيث لا يعلم المحق من المبطل وعلى
الأول فقالت طائفة بلزوم البيوت وقال آخرون بالتحول عن بلد الفتنة أصلا ثم اختلفوا فمنهم من قال إذا
هجم عليه في شيء من ذلك يكف يده ولو قتل ومنهم من قال يدافع عن نفسه وماله وأهله وهو معذور إن قتل
أو قتل هذا باب بالتنوين يذكر فيه إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار
وبه قال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب أبو محمد الحجبي بفتح الحاء المهملة والجيم والموحدة المكسورة البصري
قال حدثنا حماد بفتح الحاء المهملة والميم المشددة ابن زيد بن درهم الإمام أبو إسماعيل الأزدي الأزرق
عن رجل لم يسمه حماد قال الحافظ ابن حجر هو عمرو بن عبيد شيخ المعتزلة وكان سيئ الضبط هكذا جزم
المزي في التهذيب بأنه المبهم في هذا الموضع وجوز غيره كمغلطاي أن يكون هو هشام بن حسان أي الفردوسي
وفيه بعد انتهى عن الحسن البصري أنه قال خرجت بسلاحي ليالي الفتنة التي وقعت بين علي وعائشة
وهي وقعة الجمل ووقعة صفين فاستقبلني أبو بكرة نفيع بن الحارث الثقفي سقط الأحنف هنا ابن قيس بين
الحسن وأبي بكرة كما يأتي قريبا إن شاء الله تعالى فقال لي أين تريد زاد مسلم يا أحنف قلت له أريد نصرة
ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني عليا رضي الله عنه قال أبو بكرة قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ولمسلم فقال لي يا أحنف ارجع فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا تواجه المسلمان
بسيفيهما بفتح الفاء بعدها تحتية ساكنة أي ضرب كل منهما وجه الآخر أي ذاته فكلاهما القاتل والمقتول
في النار أي يستحقانها وقد يعفو الله عنهما أو ذلك محمول على من استحل ذلك ولأبي ذر عن الكشميهني في النار
قيل فهذا القاتل يستحق النار فما بال المقتول فما ذنبه حتى يدخلها والقائل ذلك هو أبو بكرة قال صلى
الله عليه وسلم إنه إذا أراد قتل صاحبه ولأبي الوقت قد أراد وفي الإيمان إنه كان حريصا على قتل صاحبه
أي جازما بذلك مصمما عليه وبه استدل من قال بالمؤاخذة بالعزم وإن لم يقع الفعل وأجاب من لم يقل بذلك
أن في هذا فعلا وهو المواجهة بالسلاح ووقوع القتال ولا يلزم من كون القاتل والمقتول في النار أن يكونا
في مرتبة واحدة فالقاتل يعذب على القتال والقتل والمقتول يعذب على القتال فقط فلم يقع التعذيب على
العزم المجرد وبالسند السابق إليه قال حماد بن زيد فذكرت هذا الحديث لأيوب السختياني ويونس بن
عبيد بضم العين ابن دينار العبدي البصري وأنا أريد أن يحدثاني به فقالا إنما روى هذا الحديث الحسن
البصري عن الأحنف بفتح الهمزة وسكون الحاء المهملة وفتح النون بعدها فاء ابن قيس السعدي التميمي البصري
واسمه الضحاك والأحنف لقبه وشهر به عن أبي بكرة نفيع يعني أن عمرو بن عبيد الرجل الذي لم يسم في السند
السابق أخطأ حيث أسقط الأحنف بين الحسن وأبي بكرة نعم وافقه قتادة كما عند النسائي من وجهين عنه
عن الحسن عن أبي بكرة إلا أنه اقتصر على الحديث دون القصة قال في الفتح فكان الحسن كان يرسله عن أبي بكرة
فإذا ذكر القصة أسنده وسقط قوله الحديث من قوله هذا الحديث لابن عساكر وبه قال حدثنا سليمان
ابن حرب الواشحي قال حدثنا حماد أي ابن زيد بن درهم بهذا الحديث المذكور على الموافقة لرواية حماد بن زيد
عن أيوب ويونس بن عبيد وقال مؤمل بالهمزة وفتح الميم الثانية المشددة قال العيني كالكرماني هو ابن
هشام أي اليشكري بتحتية ومعجمة أبو هشام البصري وقال الحافظ ابن حجر في المقدمة والشرح هو
ابن إسماعيل أبو عبد الرحمن البصري نزيل مكة أدركه البخاري ولم يلقه لأنه مات سنة ست ومائتين وذلك
قبل أن يرحل البخاري ولم يخرج عنه إلا تعليقا وهو صدوق كثير الخطأ قاله أبو حاتم الرازي قال وقد
وصل هذا الطريق الإسماعيلي من طريق الحموي محمد بن المثنى قال حدثنا مؤمل بن إسماعيل قال حدثنا
حماد بن زيد السالف قال حدثنا أيوب السختياني ويونس بن عبيد وهشام هو ابن حسان الأزدي

مولاهم الحافظ ومعلى بن زياد بضم الميم وفتح العين المهملة واللام المشددة القرشي عن الحسن البصري
عن الأحنف بن قيس عن أبي بكرة نفيع عن النبي صلى الله عليه وسلم وأخرجه الإمام أحمد عن مؤمل عن حماد
عن الأربعة فكأن البخاري أشار إلى هذه الطريق قاله في الفتح ورواه أي الحديث المذكور معمر بفتح الميمين
بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد الأزدي مولاهم عن أيوب السختياني فيما وصله مسلم والنسائي والإسماعيلي
بلفظ عن أيوب عن الحسن عن الأحنف بن قيس عن أبي بكرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث
دون القصة ورواه بكار بن عبد العزيز عن أبيه عبد العزيز بن عبد الله بن أبي بكرة وليس له ولا لابنه بكار
في البخاري إلا هذا الحديث عن أبي بكرة نفيع ووصله الطبراني بلفظ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
إن فتنة كائنة القاتل والمقتول في النار إن المقتول قد أراد قتل القاتل وقال غندر محمد بن جعفر
حدثنا شعبة بن الحجاج عن منصور هو ابن المعتمر عن ربعي بن حراش بكسر الحاء المهملة آخره شين معجمة
والراء مخففة الأعور الغطفاني التابعي المشهور وسقط ابن حراش لابن عساكر عن أبي بكرة نفيع عن
النبي صلى الله عليه وسلم ووصله الإمام أحمد مرفوعا بلفظ إذا التقى المسلمان حمل أحدهما على صاحبه
السلاح فهما على جرف جهنم فإذا قتله وقعا فيها جميعا ولم يرفعه سفيان الثوري عن منصور أي المعتمر
بالسند المذكور إلى النبي صلى الله عليه وسلم ووصله النسائي بلفظ قال إذا حمل الرجلان المسلمان السلاح
أحدهما على الآخر فهما على جرف جهنم فإذا قتل أحدهما الآخر فهما في النار ولا يلزم من ذلك استمرار البقاء
في النار وهذا الوعيد المذكور محمول على من قاتل بغير تأويل سائغ بل بمجرد طلب الملك وعند البزار في حديث
القاتل والمقتول في النار زيادة وهي إذا اقتتلتم على الدنيا فالقاتل والمقتول في النار هذا باب
بالتنوين يذكر فيه كيف الأمر إذا لم تكن توجد جماعة مجتمعون على خليفة وبه قال حدثنا محمد بن المثنى
أبو موسى العنزي قال حدثنا الوليد بن مسلم الحافظ أبو العباس عالم أهل الشام قال حدثنا ابن جابر
عبد الرحمن بن يزيد قال حدثني بالإفراد بسر بن عبيد الله بضم الموحدة وسكون السين المهملة وضم العين
الحضرمي بفتح الحاء المهملة وسكون الضاد المعجمة أنه سمع أبا إدريس عائذ الله الخولاني بفتح الخاء المعجمة
وسكون الواو أنه سمع حذيفة بن اليمان يقول كان الناس يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن الخير وكنت أسأله عن الشر قال في شرح المشكاة أي الفتنة ووهن عرى الإسلام واستيلاء
الضلال وفشو البدعة مخافة أي لأجل مخافة أن يدركني وكلمة أن مصدرية فقلت يا رسول الله
إنا كنا في جاهلية وشر من كفر وقتل ونهب وإتيان الفواحش فجاءنا الله بهذا الخير ببعثتك وتشييد
وتشييد مباني الإسلام وهدم قواعد الكفر والضلال فهل بعد هذا الخير الذي نحن فيه من شر
قال صلى الله عليه وسلم نعم قال حذيفة قلت وهل بعد ذلك الشر من خير قال صلى الله عليه وسلم
نعم وفيه دخن بفتح المهملة والمعجمة بعدها نون دخنة النار تدخن إذا ألقي عليها حطب رطب فأكثر
دخانها وتسود أي فساد واختلاف وفيه إشارة إلى كدر الحال وأن الخير الذي يكون بعد الشر
ليس خالصا بل فيه كدر قال حذيفة قلت يا رسول الله وما دخنه قال قوم يهدون بفتح أوله بغير
هديي بتحتيتين واحدة مشددة ولأبي ذر عن الحموي والمستملي هديي بزيادة ياء الإضافة بعد أخرى أي
بغير هدايتي وطريقتي تعرف منهم أي الخير فتقبل والشر وتنكر وهو من المقابلة المعنوية قال القاضي
عياض المراد بالشر الأول الفتن التي وقعت بعد عثمان وبالخير الذي بعده ما وقع في خلافة عمر بن عبد العزيز
وبالذين تعرف منهم وتنكر الأمراء بعده فكان فيهم من يتمسك بالسنة والعدل وفيهم من يدعو إلى البدعة ويعمل
بالجور ويحتمل أن يراد بالشر زمان قتل عثمان وبالخير بعده زمان خلافة علي رضي الله عنه والدخن الخوارج
ونحوهم والشر بعده زمان الذين يلعنونه على المنابر وقيل فتنكر يعني الأمراء أي أنكروا عليهم صدور المنكر
عنهم قال حذيفة قلت يا رسول الله فهل بعد ذلك الخير من شر قال نعم دعاة على أبواب جهنم بضم
الدال من دعاة أي جماعة يدعون الناس إلى الضلالة ويصدونهم عن الهدى بأنواع من التلبيس وأطلق عليهم
ذلك باعتبار ما يؤول إليه حالهم كما يقال لمن أمر بفعل محرم وقف على شفير جهنم من أجابهم إليها قذفوه
بالذال المعجمة فيها في النار قال حذيفة قلت يا رسول الله صفهم لنا قال هم من جلدتنا بكسر الجيم وسكون
اللام من أنفسنا وعشيرتنا ويتكلمون بألسنتنا أي من العرب وقيل من بني آدم وقيل إنهم في الظاهر على
ملتنا وفي الباطن مخالفون قلت يا رسول الله فما تأمرني إن أدركني ذلك قال عليه الصلاة والسلام
تلزم جماعة المسلمين وإمامهم بكسر الهمزة أميرهم أي وإن جار وعند مسلم من طريق أبي الأسود عن حذيفة
تسمع وتطيع وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك وعند الطبراني من رواية خالد بن سبيع فإن رأيت خليفة
فالزمه وإن ضرب ظهرك قلت فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام قال صلوات الله وسلامه عليه فاعتزل
تلك الفرق كلها ولو أن تعض بأصل شجرة بفتح الفوقية والعين المهملة والضاد المعجمة المشددة
قال التوربشتي أي تمسك بما يصبرك وتقوى به عزيمتك على اعتزالهم ولو بما لا يكاد يصح أن يكون متمسكا
وقال الطيبي هذا شرط تعقب به الكلام تتميما ومبالغة أي اعتزل الناس اعتزالا لا غاية بعده ولو
قنعت فيه بعض أصل الشجر افعل فإنه خير لك حتى يدركك الموت وأنت على ذلك العض وهو كناية عن لزوم
المشقة لقولهم فلان يعض على الحجارة من شدة الألم أو المراد اللزوم كقوله في الحديث الآخر عضوا عليها

بالنواجذ والمراد كما قاله الطبري من الخبر لزوم الجماعة الذين في طاعة من اجتمعوا على تأميره فمن نكث بيعته
خرج عن الجماعة فإن لم يكن ثم إمام وافترق الناس فرقا فليعتزل الجميع إن استطاع خشية الوقوع في الشر
وحمل الأمر للندب أو للإيجاب الذي لا يجوز لأحد من المسلمين خلافه لحديث ابن ماجه عن أنس مرفوعا إن بني إسرائيل
افترقت على إحدى وسبعين فرقة وإن أمتي ستفترق على ثنتين وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة وهي الجماعة
والجماعة التي أمر الشارع بلزومها جماعة أئمة العلماء لأن الله تعالى جعلهم حجة على خلقه وإليهم تفزع العامة
في دينها وهم المعنيون بقوله إن الله لن يجمع أمتي على ضلالة وقال آخرون هم جماعة الصحابة الذين قاموا
بالدين وقوموا عماده وثبتوا أوتاده وقال آخرون جماعة أهل الإسلام ما كانوا مجتمعين على أمر واجب على
أهل الملل اتباعه فإذا كان فيهم مخالف منهم فليسوا مجتمعين والحديث سبق في علامات النبوة وأخرجه مسلم
في الفتن وكذا ابن ماجه **باب من كره أن يكثر** بتشديد المثلثة **سواد** أي أشخاص **أهل الفتن و** أشخاص
أهل الظلم وبه قال **حدثنا عبد الله** بن يزيد المقرئ التجيبي قال **حدثنا حيوة** بفتح الحاء المهملة والواو و
بينهما تحتية ساكنة ابن شريح **وغيره قالا حدثنا أبو الأسود** محمد بن عبد الرحمن الأسدي يتيم عروة
وأما المبهم في قوله وغيره فقال في الفتح كأنه ابن لهيعة فإنه رواه عن أبي الأسود **وقال الليث** بن
سعد الإمام **عن أبي الأسود قال** أي أبو الأسود **قطع** بضم القاف وكسر الطاء المهملة أي فرض **على أهل المدينة**
بعث بفتح الموحدة وسكون العين المهملة جيش عينهم من غيرهم للغزو ليقاتلوا أهل الشام في خلافة عبد الله
ابن الزبير على مكة **فاكتتبت** في البعث واكتتبت بضم الفوقية مبنيا للمفعول **فلقيت عكرمة** مولى ابن عباس
فأخبرته أني اكتتبت في ذلك البعث **فنهاني عن ذلك أشد النهي ثم قال أخبرني ابن عباس** رضي الله عنهما
أن أناسا بالهمزة **من المسلمين** منهم عمرو بن أمية بن خلف والحارث بن زمعة وغيرهما مما ذكرته في تفسير
سورة النساء **كانوا مع المشركين يكثرون سواد المشركين على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيأتي السهم**
فيرمى بضم التحتية وفتح الميم به قيل هو من المقلوب أي فيرمي بالسهم فيأتي ويحتمل أن تكون الفاء الثانية
زائدة كما في سورة النساء فيأتي السهم يرمى به **فيصيب أحدهم فيقتله أو يضربه فيقتله** وقوله أو يضربه
عطف على فيأتي لا على فيصيب والمعنى يقتل إما بالسهم وإما بضرب السيف ظلما بسبب تكثيره سواد الكفار
وإنما كانوا يخرجون مع المشركين لا لقصد قتال المسلمين بل لإيهام كثرتهم في عيون المسلمين فلذا حصلت لهم
المؤاخذة فرأى عكرمة **أن من خرج** في جيش يقاتلون المسلمين يأثم وإن لم يقاتل ولا نوى ذلك **فأنزل الله**
تعالى إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم لخروجهم مع المشركين وتكثير سوادهم حتى قتلوا معهم وهذا
الحديث كما قاله مغلطاي المصري فيما نقله في الكواكب مرفوع لأن تفسير الصحابي إذا كان مسندا إلى نزول
آية فهو مرفوع اصطلاحا وعند أبي يعلى من حديث ابن مسعود مرفوعا من كثر سواد قوم فهو منهم ومن رضي
عمل قوم كان شريك من عمل به فمن جالس أهل الفسق مثلا كارها لهم ولعملهم ولم يستطع مفارقتهم خوفا على
نفسه أو لعذر منعه فيرجى له النجاة من إثم ذلك بذلك والحديث مر في التفسير وأخرجه النسائي في التفسير
أيضا هذا **باب** بالتنوين يذكر فيه **إذا بقي** المسلم **في حثالة من الناس** بضم الحاء المهملة بعدها مثلثة
خفيفة قال فلان من حثالة الناس الذين لا خير فيهم وجواب إذا محذوف أي ماذا يصنع وبه قال **حدثنا**
محمد بن كثير بالمثلثة العبدي قال **أخبرنا** ولابن عساكر حدثنا **سفيان** الثوري قال **حدثنا الأعمش** سليمان
الكوفي **عن زيد بن وهب** بفتح الواو وسكون الهاء الجهني قال **حدثنا حذيفة** بن اليمان رضي الله عنه **قال**
حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثين في ذكر الأمانة ورفعها **رأيت أحدهما وأنا أنتظر الآخر**
حدثنا صلى الله عليه وسلم **أن الأمانة** المذكورة في قوله تعالى إنا عرضنا الأمانة وهي عين الإيمان
أو كلما يخفى ولا يعلمه إلا الله من المكلف أو المراد بها التكليف الذي كلف الله تعالى به عباده أو العهد
الذي أخذه عليهم **نزلت في جذر قلوب الرجال** بفتح الجيم وكسرها لغتان وسكون الذال المعجمة بعدها راء في أصل
قلوبهم **ثم علموا من القرآن** بفتح العين وكسر اللام مخففة بعد نزولها في أصل قلوبهم **ثم علموا من السنة** كذا بإعادة
ثم يعني أن الأمانة لهم بحسب الفطرة ثم بطريق الكسب من الشريعة وفيه إشارة إلى أنهم كانوا يتعلمون القرآن
قبل أن يتعلموا السنة **وحدثنا** صلوات الله وسلامه عليه **عن رفعها** عن ذهابها أصلا حتى لا يبقى من يوصف
بالأمانة وهذا هو الحديث الثاني الذي ذكر حذيفة أنه ينتظر **قال ينام الرجل النومة فتقبض الأمانة**
من قلبه بضم الفوقية وسكون القاف وفتح الموحدة **فيظل أثرها** بالظاء المعجمة **مثل أثر الوكت** بفتح الواو
وسكون الكاف بعدها مثناة فوقية سواد في اللون يقال وكت البسر إذا بدت فيه نقطة الإرطاب
ثم ينام النومة فتقبض أي الأمانة من قلبه **فيبقى فيها** وسقط قوله فيها لابن عساكر **أثرها مثل أثر المجل**
بفتح الميم وسكون الجيم وقد تفتح بعدها لام غلظ الجلد من أثر العمل **كجمر** بالجيم المفتوحة والميم الساكنة
دحرجته على رجلك فنفط بكسر الفاء بعد النون المفتوحة **فتراه منتبرا** بضم الميم وسكون النون وفتح
الفوقية وكسر الموحدة منتفخا **وليس فيه شيء** وقال فنفط بالتذكير ولم يقل نفطت باعتبار العضو
ويصبح الناس يتبايعون السلع ونحوها بأن يشتريها أحدهما من الآخر **فلا يكاد أحد يؤدي الأمانة**
لأن من كان موصوفا بالأمانة سلبها حتى صار خائنا **فيقال إن في بني فلان رجلا أمينا ويقال للرجل**
ما أعقله بالعين المهملة والقاف **وما أظرفه** بالظاء المعجمة **وما أجلده** بالجيم **وما في قلبه مثقال**

حبة خردل من إيمان وإنما ذكر الإيمان لأن الأمانة هي لازم الإيمان قال حذيفة رضي الله عنه **ولقد أتى علي**
زمان بتشديد الياء **كنت** أعلم أن الأمانة فيه موجودة في الناس **ولا أبالي أيكم بايعت** أي بعت واشتريت
غير مبال بحاله **لئن** بفتح اللام وكسر الهمزة **كان مسلما رده علي الإسلام** بتشديد التحتية من علي ولأبي ذر
عن الكشميهني إسلامه فلا يخونني بل يحمله إسلامه على أداء الأمانة فأنا واثق بأمانته **وإن كان نصرانيا**
أو يهوديا رده علي ساعيه الذي أقيم عليه فهو يقوم بولايته ويستخرج منه حقي **فأما اليوم** فقد ذهبت
الأمانة وظهرت الخيانة فلست أثق بأحد في بيع ولا شراء **فما كنت أبايع إلا فلانا وفلانا** أي أفرادا
من الناس قلائل ممن أثق به فكان يثق بالمسلم لذاته وبالكافر لوجود ساعيه وهو الحاكم الذي يحكم عليه
وكانوا لا يستعملون في كل عمل قل أو جل إلا المسلم فكان واثقا بإنصافه وتخليصه حقه من الكافر إن
خانه بخلاف الوقت الأخير وفيه إشارة إلى أن حال الأمانة أخذ في النقص من ذلك الزمان وكانت
وفاة حذيفة أول سنة ست وثلاثين بعد قتل عثمان بقليل فأدرك بعض الزمن الذي وقع فيه التغير وهذا
الحديث سبق بعينه سندا ومتنا في باب رفع الأمانة من كتاب الرقاق **باب التعرب** بفتح العين
المهملة وضم الراء المشددة بعدها موحدة الإقامة بالبادية والتكلف في صيرورته أعرابيا ولأبي ذر
التغرب بالغين المعجمة **في الفتنة** ولكريمة التعزب بالعين المهملة والزاي ومعناه بعد عن الجماعات
والجهات وسكن البادية قال صاحب المطالع وجدته بخطي في البخاري بالزاي وأخشى أن يكون وهما وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد أبو رجاء البلخي قال **حدثنا حاتم** بالحاء المهملة وبعد الألف فوقية مكسورة ابن إسماعيل
الكوفي **عن يزيد** من الزيادة **ابن أبي عبيد** بضم العين مصغرا مولى سلمة بن الأكوع **عن سلمة بن الأكوع** الأسلمي
أنه دخل على الحجاج بن يوسف الثقفي لما ولي إمرة الحجاز بعد قتل ابن الزبير سنة أربع وسبعين **فقال**
له يا ابن الأكوع ارتددت على عقبيك تعربت بالعين المهملة والراء أي تكلفت في صيرورتك أعرابيا وقوله
على عقبيك بلفظ التثنية مجاز عن الارتداد يريد أنك رجعت في الهجرة التي فعلتها لوجه الله تعالى بخروجك
من المدينة فتستحق القتل وكان من رجع بعد الهجرة إلى موضعه بغير عذر يجعلونه كالمرتد وأخرج النسائي
من حديث ابن مسعود مرفوعا لعن الله آكل الربا وموكله الحديث وفيه والمرتد بعد هجرته أعرابيا قال
بعضهم وكان ذلك من جفا الحجاج حيث خاطب هذا الصحابي الجليل رضي الله عنه بهذا الخطاب القبيح من قبل
أن يستكشف عن عذره وقيل أراد قتله فبين الجهة التي يريد أن يجعله مستحقا للقتل بها **قال** ابن الأكوع
مجيبا للحجاج **لا** أسكن البادية رجوعا عن هجرتي **ولكن** بتشديد النون **رسول الله صلى الله عليه وسلم**
أذن لي في الإقامة **في البدو** وعند الإسماعيلي من طريق حماد بن مسعدة عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة أنه
استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في البداوة فأذن له **وعن يزيد بن أبي عبيد** مولى سلمة بالسند
السابق أنه **قال لما قتل عثمان بن عفان** رضي الله عنه **خرج سلمة بن الأكوع** رضي الله عنه من المدينة **إلى**
الربذة بفتح الراء والموحدة والمعجمة موضع بالبادية بين مكة والمدينة **فتزوج هناك امرأة وولدت**
له أولادا فلم يزل بها بالربذة وللكشميهني هناك **حتى أقبل قبل أن يموت بليال فنزل المدينة** وسقط لفظ
من فنزل في رواية المستملي والسرخسي وفي رواية حتى قبل أن يموت بإسقاط أقبل وهو الذي في اليونينية وفيه
حذف كان بعد حتى وقبل قوله أقبل وهي مقدرة وهو استعمال صحيح وفيه أن سلمة لم يمت بالبادية بل بالمدينة
ويستفاد منه كما في الفتح أن مدة سكنى سلمة بالبادية نحو الأربعين سنة لأن قتل عثمان رضي الله عنه كان في ذي الحجة
سنة خمس وثلاثين وموت سلمة سنة أربع وسبعين على الصحيح والحديث أخرجه مسلم في المغازي والنسائي في
البيعة وبه قال **حدثنا عبد الله بن يوسف** التنيسي الكلاعي الحافظ قال **أخبرنا مالك** هو ابن أنس الأصبحي إمام
الأئمة **عن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي صعصعة** عمرو بن أبي زيد بن عوف الأنصاري ثم المازني **عن أبيه**
عبد الله بن عبد الرحمن بن الحارث بن أبي صعصعة وسقط الحارث هنا من الرواية **عن أبي سعيد الخدري رضي**
الله عنه أنه **قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك** بكسر الشين المعجمة وفتحها قال الجوهري لغة
رديئة أي يقرب **أن يكون خير مال المسلم غنم** نكرة موصوفة مرفوعة على الأشهر في الرواية اسم يكون مؤخر
وخير مال المسلم خبرها مقدما وفائدة تقديم الخبر الاهتمام إذ المطلوب ح الاعتزال وليس الكلام في الغنم
فلذا أخبر بها **يتبع بها** بتشديد الفوقية أي يتتبع بالغنم **شعف الجبال** بفتح الشين المعجمة والعين المهملة
والفاء رؤوسها للرعي والماء **ومواقع** نزول **القطر** بالقاف المفتوحة المطر في الأودية والصحارى أي العشب
والكلأ حال كونه **يفر بدينه** أي بسبب دينه **من الفتن** وفيه فضيلة العزلة لمن خاف على دينه فإن لم يكن
فالجمهور على أن الاختلاط أولى لاكتساب الفضائل الدينية والجمعة والجماعات وغيرها كإعانة وإغاثة
وعيادة وقال قوم العزلة أفضل لتحقق السلامة بشرط معرفة ما يتعين واختار النووي الخلطة لمن لا
يغلب على ظنه الوقوع في المعصية فإن أشكل الأمر فالعزلة وقيل يختلف باختلاف الأشخاص والأحوال والحديث
أخرجه مسلم في المغازي والنسائي في البيعة **باب التعوذ من الفتن** وبه قال **حدثنا معاذ**
بن فضالة بفتح الفاء وتخفيف المعجمة أبو زيد البصري قال **حدثنا هشام** الدستوائي **عن قتادة** بن دعامة
عن أنس رضي الله عنه أنه **قال سألوا النبي صلى الله عليه وسلم حتى أحفوه بالمسألة** بفتح الهمزة وسكون
الحاء المهملة وفتح الفاء وسكون الواو أي ألحوا عليه في السؤال وبالغوا **فصعد** بكسر العين **النبي صلى الله**

عليه وسلم ذات يوم المنبر ولابي ذر على المنبر فقال لا تسألوني اي اليوم كما في الرواية الاخرى في كتاب
الدعاء عن شيء من الغيب الا بينته لكم قال انس فجعلت انظر الى الصحابة يمينا وشمالا فاذا كل رجل
حاضر منهم راسه ولابي ذر عن الكشميهني لاف راسه بالف بعد اللام وتشديد الفاء ونصب راسه في ثوبه
يبكي فانشأ رجل بدأ بالكلام وكان اذا لاحى بفتح الحاء المهملة جادل او خاصم احدا يدعى بضم التحتية وسكون
الدال وفتح العين المهملتين ينسب الى غير ابيه فقال يا نبي الله من ابي فقال عليه الصلاة والسلام ابوك
حذافة بضم الحاء المهملة وفتح الذال المعجمة وبعد الالف فاء فهاء تانيث اي ابن قيس واسم الرجل قيل
ابن حذافة وقيل خارجة وقيل عبد الله قال في الفتح وهو المعروف قلت وصرح به البخاري في باب ما يكره
من كثرة السؤال من كتاب الاعتصام ثم انشأ عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما راى ما بوجه النبي صلى الله
عليه وسلم من الغضب فقال شفقة على المسلمين رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله
عليه وسلم رسولا اي رضينا بما عندنا من كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم واكتفينا به
عن السؤال نعوذ بالله من سوء الفتن بضم السين المهملة بعدها واو ساكنة فهمزة ولابي ذر عن الكشميهني
من شر الفتن فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما رايت في الخير والشر كاليوم يوما مثل هذا اليوم قط
انه مكسورة الهمزة صورت لي الجنة والنار حتى رايتهما رؤيا عين دون الحائط اي بيني وبين الحائط وهو
حائط محرابه صلى الله عليه وسلم وسقط قوله لي في رواية غير الكشميهني قال قتادة بن دعامة بالسند
السابق يذكر بضم اوله وفتح الكاف هذا الحديث رفع ولابي ذر عن الكشميهني فكان قتادة يذكر هذا
الحديث بفتح الياء من يذكر وضم الكاف والحديث نصب على المفعولية عند هذه الآية يا ايها الذين آمنوا
لا تسألوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم الآية اي لا تسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اشياء ان
تظهر لكم تغمكم وان تسألوا عنها في زمن الوحي تظهر لكم وهما كمتين تنتجان ما يمنع السؤال وهو انه مما
يغمهم والعاقل لا يفعل ما يغمه وقال عباس بالموحدة والمهملة ابن الوليد بن نصر الباهلي النرسي
بالنون المفتوحة والراء الساكنة والسين المهملة المكسورة مما وصله ابو نعيم في مستخرجه حدثنا يزيد
ابن زريع قال حدثنا سعيد هو ابن ابي عروبة قال حدثنا قتادة بن دعامة ان انسا رضي الله عنه حدثهم
ان نبي الله صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث السابق وقال اي انس كل رجل كان هنا حال كونه لافا بالفاء
راسه في ثوبه يبكي خوفا من عقوبة الله لكثرة سؤالهم له صلى الله عليه وسلم وتعنتهم عليه ففيه زيادة قوله
لافا راسه فدل على ان زيادتها في الاول وهم من الكشميهني قاله في الفتح وقال كل رجل منهم عائذا بالله اي
حال كونه مستعيذا بالله من سوء الفتن بالسين المهملة والواو ثم الفتن ولابن عساكر من شر الفتن بالشين
المعجمة والراء وقال اعوذ بالله من سوء الفتن بضم السين وسكون الواو ولابي ذر من سوأى الفتن بفتح المهملة
وبعد الواو الساكنة همزة مفتوحة ممدودة قال في فتح الباري بانه في رواية ابي سعيد بالشك في سوء
وسوأى قال المولف وقال لي خليفة بن خياط في المذاكرة حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد
هو ابن ابي عروبة ومعتمر عن ابيه سليمان بن طرخان عن قتادة بن دعامة ان انسا حدثهم عن النبي صلى الله عليه وسلم
بهذا الحديث وقال عائذا بالله من شر الفتن بالشين المعجمة والراء المشددة واستعاذته صلى الله عليه وسلم من
الفتن تعليم لامته وفيه منقبة لعمر بن الخطاب رضي الله عنه باب قول النبي صلى الله عليه وسلم
الفتنة من قبل المشرق بكسر القاف وفتح الموحدة اي من جهة المشرق وبه قال حدثنا ولغير ابي ذر حدثني
بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا هشام بن يوسف الصنعاني عن معمر بفتح الميمين ابن راشد
عن الزهري محمد بن مسلم عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قام الى
جنب المنبر وفي الترمذي من طريق عبد الرزاق عن معمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قام على المنبر فقال
الفتنة ههنا الفتنة ههنا بالتكرار مرتين من حيث يطلع قرن الشيطان بضم اللام من يطلع ولمسلم
من طريق فضيل بن غزوان عن سالم لم يلفظ ان الفتنة تجيء من ههنا واوما بيده نحو المشرق من حيث يطلع قرنا
الشيطان بالتثنية وقد قيل ان له قرنين على الحقيقة وقيل ان قرنيه ناحيتا راسه او هو مثل اي حيث يتحول
الشيطان ويتسلط او قرنه اهل حزبه او قال قرن الشمس اي اعلاها وقيل ان الشيطان يقرن راسه بالشمس
عند طلوعها لتقع سجدة عبدتها له والحديث اخرجه الترمذي في الفتن وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
ابو رجاء البلخي قال حدثنا الليث هو ابن سعد الامام عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه سمع
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اي والحال انه مستقبل المشرق بالنصب ولابي ذر المشرق بالجر
يقول الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام ان الفتنة ههنا مرة واحدة من غير تكرار من حيث يطلع قرن الشيطان
من غير شك بخلاف الاول وانما اشار عليه الصلاة والسلام الى المشرق لان اهله يومئذ اهل كفر فاخبر
ان الفتنة تكون من تلك الناحية وكذا وقع فكان بها وقعة الجمل ووقعة صفين ثم ظهور الخوارج في ارض نجد والعراق
وما وراءها من المشرق وكان اصل ذلك كله وسببه قتل عثمان بن عفان رضي الله عنه وهذا من اعلام نبوته صلى
الله عليه وسلم وشرف وكرم وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا ازهر بن سعد بفتح الهمزة والهاء
بينهما زاي ساكنة آخره راء وسعد بسكون العين السمان عن ابن عون بفتح المهملة وسكون الواو بعدها نون
عبد الله واسم جده ارطبان البصري عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال ذكر النبي صلى الله عليه وسلم

بفتح الذال

بفتح الذال المعجمة والكاف قال اللهم بارك لنا في شامنا بهمزة ساكنة اللهم بارك لنا في يمننا قالوا وفي
ولابي ذر قالوا يا رسول الله وفي نجدنا بفتح النون وسكون الجيم قال الخطابي نجد من جهة المشرق ومن كان
بالمدينة كان نجده بادية العراق ونواحيها وهي مشرق اهل المدينة واصل النجد ما ارتفع من الارض وبهذا يعلم
ضعف ما قاله الداودي ان نجدا من ناحية العراق فانه يوهم ان نجدا موضع مخصوص وليس كذلك بل كل شيء
ارتفع بالنسبة الى ما يليه يسمى المرتفع نجدا والمنخفض غورا قال ابن عمر فاظنه صلى الله عليه وسلم قال في
الثالثة هنالك الزلازل والفتن وبها يطلع الشيطان ولابي ذر عن الكشميهني يطلع قرن الشيطان
فيبدأ من المشرق ومن ناحيتها يخرج ياجوج وماجوج والدجال وبها الداء العضال وهو الهلاك في الدين
وانما ترك الدعاء لاهل المشرق ليضعفوا عن الشر الذي هو موضوع في جهتهم لاستيلاء الشيطان بالفتن والحديث
سبق في الاستسقاء واخرجه الترمذي في المناقب وقال حسن صحيح غريب وبه قال حدثنا اسحاق الواسطي
ولابن عساكر اسحاق بن شاهين الواسطي قال حدثنا خالد كذا للاربعة في اليونينية هو ابن عبد الله الطحان
وفي نسخة بها خلف قال العيني وما اظنه صحيحا عن بيان بفتح الموحدة والتحتية المخففة وبعد الالف نون
ابن بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة الاحمسي عن وبرة بن عبد الرحمن بفتح الواو والموحدة والراء الحارثي
عن سعيد بن جبير انه قال خرج علينا عبد الله بن عمر وسقط عبد الله لابن عساكر فرجونا ان يحدثنا حديثا
حسنا يشتمل على ذكر الرحمة والرخصة قال فبادرنا بفتح الراء فعل ومفعول اليه رجل اسمه حكيم فقال يا ابا عبد الرحمن
هي كنية ابن عمر حدثنا بكسر الدال وسكون المثلثة عن القتال في الفتنة والله تعالى يقول وقاتلوهم حتى
لا تكون فتنة سأل عنها للاحتجاج على مشروعية القتال في الفتنة وردا على من ترك ذلك كابن عمر فانه كان
يرى ترك القتال في الفتنة ولو ظهر ان احدى الطائفتين محقة والاخرى مبطلة فقال اي ابن عمر هل تدري
ما الفتنة ثكلتك بفتح المثلثة وكسر الكاف اي عدمتك امك لفظه دعاء ولا يراد به الدعاء وقد يرد للزجر كما هنا انما
كان محمد صلى الله عليه وسلم يقاتل المشركين يعني ان الضمير في قوله وقاتلوهم للكفار فامر المؤمنين بقتال
الكفار حتى لا يبقى احد يفتتن عن دين الاسلام ويرتد الى الكفر وكان الدخول في دينهم فتنة سبق في سورة الانفال
من رواية زهير بن معاوية عن بيان فكان الرجل يفتتن عن دينه اما يقتلونه واما يعذبونه حتى كثر الاسلام فلم
تكن فتنة اي فلم يبق فتنة من احد من الكفار لاحد من المؤمنين وليس كقتالكم ولابي ذر وابن عساكر وليس بقتالكم
على الملك بضم الميم وسكون اللام اي في طلب الملك كما وقع بين مروان ثم ابنه عبد الملك وبين ابن الزبير وما
اشبه ذلك وانما كان قتالا على الدين والحديث سبق في التفسير باب الفتنة التي تموج كموج
البحر وقال ابن عيينة سفيان مما وصله البخاري في تاريخه الصغير عن عبد الله بن محمد المسندي حدثنا سفيان
ابن عيينة عن خلف بن حوشب بفتح المهملة والمعجمة بينهما واو ساكنة آخره موحدة ابو يزيد الجعفي ادرك
خلف بعض الصحابة ولم يعلم له رواية عن احد منهم وهو من اهل الكوفة ووثقه العجلي وليس له في البخاري
الا هذا الموضع كانوا اي السلف يستحبون ان يتمثلوا بهذه الابيات عند نزول الفتن قال امرؤ القيس
ابن عابس الكندي كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم كذا في رواية ابي ذر قال امرؤ القيس والمحفوظ
ان الابيات المذكورة لعمرو بن معدي كرب بفتح ميم عمرو وجزم به ابو العباس المبرد في الكامل والسهيلي
في روضه والابيات هي الحرب اول ما تكون الحرب مؤنثة قال الخليل تصغيرها حريب بلا هاء قال المازني
لانه في الاصل مصدر وقال المبرد قد يذكر الحرب فتية بفتح الفاء وكسر الفوقية وفتح التحتية مشددة
قال في المصابيح ويروى فتية بضم الفاء مصغرا اي شابة ويجوز فيه اربعة اوجه الاول رفع اول ونصب
فتية وهو الذي في الفرع مثل زيد اخطب ما يكون يوم الجمعة فالحرب مبتدأ اول وقوله اول ما تكون مبتدأ
ثان وفتية حال سادة مسد خبر المبتدأ الثاني والجملة المركبة من المبتدأ الثاني وخبره خبر عن المبتدأ الاول
والمعنى الحرب اول اكوانها اذا او اذ كانت فتية الثاني نصب اول ورفع فتية وهو ان يكون الخبر عكس الاول
ووجهه ظاهر وهو ان يكون الحرب مبتدأ وفتية خبر واول ما تكون ظرف عامله الخبر وتكون تامة اي الحرب
في اول احوالها فتية الثالث رفع اول وفتية على ان الحرب مبتدأ واول بدل منه وفتية خبر وما مصدرية
وتكون تامة او اول مبتدأ ثان وفتية خبر وانث الخبر مع ان المبتدأ الذي هو اول مذكر لانه مضاف
الى الاكوان الرابع نصبهما جميعا على ان اول ظرف وهو خبر المبتدأ الذي هو الحرب وتكون ناقصة وفتية
منصوب على الحال من الضمير المستكن في الظرف المستقر اي الحرب موجودة في اول اكوانها على هذه الحالة
والخبر عنها قوله تسعى اي الحرب في حال ما هي فتية اي في وقت وقوعها تغر من لم يجربها حتى يدخل فيها
فتهلكه بزينتها لكل جهول بكسر الزاي وسكون التحتية بعدها نون فوقية ورواه سيبويه بموحدتين فراء
مشددة مفتوحة ففوقية والبزة اللباس الجيد حتى اذا اشتعلت بالشين المعجمة والعين المهملة اي هاجت
واذا شرطية وجوابها ولت او محذوف كما في المصابيح ويجوز ان تكون ظرفية وشب بفتح المعجمة والموحدة
المشددة ضرامها بكسر الضاد المعجمة بعدها راء اي قال غيره اتقدت وارتفع اشتعالها ولت حال
كونها عجوزا غير ذات حليل بالحاء المهملة اي لا يرغب احد في تزوجها ويروى بالخاء المعجمة شمطاء
بالنصب نعت لعجوزا والشمط بفتح الشين المعجمة اختلاط الشعر الابيض بالشعر الاسود ينكر بضم
التحتية وفتح الكاف لونها ولابي ذر تنكر بالفوقية بدل التحتية اي تبدلت بحسنها قبحا وتغيرت حال كونها

مكروهة للشر والتبديل لانها في مثل الحالة مظنة للبحر ووصفها به مبالغة في التنفير منها والمراد انهم
يتمثلون بهذه الابيات ليستحضروا ما شاهدوه وسمعوه من حال الفتنة فانهم يتذكرون بانشادها ذلك
فيصدهم عن الدخول فيها حتى لا يغتروا بظاهر امرها اولا وبه قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا
ابي حفص قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا شقيق ابو وائل بن سلمة قال سمعت حذيفة
ابن اليمان يقول بينا بغير ميم نحن جلوس عند عمر بن الخطاب رضي الله عنه اذ قال ايكم يحفظ قول النبي
صلى الله عليه وسلم في الفتنة قال حذيفة قلت انا فتنة الرجل وفي علامات النبوة من طريق شعبة
عن الاعمش قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنة الرجل في اهله بالميل اليهن بما لا يحل له وفتنته
في ماله بان ياخذه من غير حله ويصرفه في غير حله وفي ولده بفرط محبته له والشغل به عن كثير من الخيرات
وفي جاره بالحسد والمفاخرة وكلها يكفرها الصلاة والصدقة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر
اي تكفر الصغائر فقط لحديث الصلاة الى الصلاة كفارة لما بينهما ما اجتنبت الكبائر ويحتمل ان يكون كل
واحد من الصلاة وما بعدها يكفر المذكورات كلها لا لكل واحد منها وان يكون من باب اللف والنشر بان تكفر
الصلاة مثلا الفتنة في الاهل وتكفر الخ وخص الرجل بالذكر لانه في الغالب صاحب الحكم في داره واهله
والا فالنساء شقائق الرجال في الحكم قال عمر رضي الله عنه لحذيفة ليس عن هذا الذي ذكرت اسالك
ولكن التي اسالك عنها الفتنة التي تموج كموج البحر تضطرب كاضطرابه عند هيجانه كناية عن المخاصمة
عن المخاصمة وما ينشا عن ذلك من المشاتمة والمقاتلة وفيه دليل على جواز اطلاق اللفظ العام وارادة
الخاص اذ تبين ان عمر لم يسال الا عن فتنة مخصوصة وفي رواية ربعي بن حراش عن حذيفة عند الطبراني
فقال حذيفة سمعته يقول ياتيكم بعدي فتن كموج البحر يدفع بعضها بعضا ويوخذ منها كما في الفتح جملة
التشبيه بالموج وانه ليس المراد منه الكثرة فقط فقال حذيفة لعمر رضي الله عنهما ليس عليك منها باس
يا امير المومنين ان بينك وبينها بابا مغلقا بضم الميم وسكون المعجمة وفتح اللام بالنصب صفة لبابا
اي لا يخرج شيء منها في حياتك قال ابن المنير آثر حذيفة الحرص على حفظ السر فلم يصرح لعمر رضي الله
عنه بما سال عنه وانما كنى عنه كناية وكانه كان ماذونا له في مثل ذلك وقال ابن بطال وانما عدل حذيفة
حين سال عمر عن الاخبار بالفتنة الكبرى الى الاخبار بالفتنة الخاصة لئلا يغمه ويشغل باله ومن ثم
قال له ان بينك وبينها بابا مغلقا ولم يقل له انت الباب وهو يعلم انه الباب فعرض له بما فهمه ولم
يصرح وذلك من حسن ادبه قال عمر رضي الله عنه مستفهما لحذيفة ايكسر الباب ام يفتح قال حذيفة
بل ولابي ذر عن الكشميهني لا بل يكسر قال عمر اذا بالتنوين ان الكسر لا يغلق نصب باذا ابدا وفي الصيام
ذلك اجدر ان لا يغلق الى يوم القيامة ويحتمل ان يكون كنى عن الموت بالفتح وعن القتل بالكسر قال
حذيفة قلت اجل بالجيم واللام المخففة نعم قال شقيق قلنا لحذيفة كان عمر يعلم الباب قال حذيفة
نعم يعلمه كما اعلم ولابي ذر عن الحموي والمستملي يعلم ان دون غد ليلة اي يعلمه علما ضروريا مثل هذا وذلك
اني حدثته حديثا ليس بالاغاليط جمع اغلوطة بالغين المعجمة والطاء المهملة ما يغالط به اي حدثته
حديثا صدقا محققا من حديثه صلى الله عليه وسلم لا عن اجتهاد ولا راي قال شقيق فهبنا خفنا ان
نساله يعني نسال حذيفة من الباب اي من هو الباب فامرنا مسروقا هو ابن الاجدع ان
يساله فساله فقال اي مسروق لحذيفة من الباب قال عمر رضي الله عنه والحديث سبق في باب
المواقيت من الصلاة وفي الزكاة والصوم وعلامة النبوة وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم
ابن محمد بن سالم بن ابي مريم الجمحي بالولاء قال اخبرنا محمد بن جعفر واسم جده ابي كثير المدني عن شريك
ابن عبد الله بن ابي نمر المدني عن سعيد بن المسيب بن حزن الامام ابي محمد المخزومي عن ابي موسى الاشعري رضي
الله عنه انه قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر يوما الى حائط من حوائط المدينة لحاجته وهو
بستان اريس بهمزة مفتوحة فراء مكسورة فتحتية ساكنة فسين مهملة يجوز فيه الصرف وعدمه وهو
قريب من قباء وفي بئره سقط خاتم النبي صلى الله عليه وسلم من اصبع عثمان رضي الله عنه وخرجت
في اثره فلما دخل الحائط اي البستان المذكور جلست على بابه وقلت لاكونن اليوم بواب النبي صلى الله عليه وسلم
ولم يامرني بان اكون بوابا لكن سبق في مناقب عثمان انه صلى الله عليه وسلم امره بذلك فيحمل انه
لما حدث نفسه بذلك صادف امره صلى الله عليه وسلم بذلك فذهب النبي صلى الله عليه وسلم وقضى حاجته
وجلس على ولابي ذر عن الحموي والمستملي في قف البئر بضم القاف وتشديد الفاء حافتها او الدكة التي
حولها وكشف عن ساقيه ودلاهما في البئر فجاء ابو بكر رضي الله عنه حال كونه يستاذن عليه زاده
الله شرفا لديه ليدخل فقلت له اثبت وقف كما انت حتى استاذن لك النبي صلى الله عليه وسلم
فوقف فجئت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا نبي الله ابو بكر يستاذن في الدخول عليك فقال
ائذن له وبشره بالجنة زاد في المناقب فاقبلت حتى قلت لابي بكر ادخل ورسول الله صلى الله عليه وسلم
يبشرك بالجنة فدخل فجاء ولابي ذر عن الكشميهني فجلس على يمين النبي صلى الله عليه وسلم فكشف عن
ساقيه ودلاهما في البئر موافقة له عليه الصلاة والسلام وليكون ابلغ في بقائه عليه السلام
على حالته وراحته بخلاف ما اذا لم يفعل ذلك فربما استحيى منه فرفع رجليه فجاء عمر رضي الله عنه

اي يستاذن

اي يستاذن ايضا فقلت كما انت حتى استاذن لك فاستاذنته له فقال النبي صلى الله عليه وسلم ائذن له
وبشره بالجنة فجاء عمر رضي الله عنه وجلس عن يسار النبي صلى الله عليه وسلم فكشف عن ساقيه فدلاهما
في البئر فامتلا بالقاف ولابي ذر عن الكشميهني وامتلا القف به صلى الله عليه وسلم وصاحبيه فلم يكن
فيه مجلس ثم جاء عثمان رضي الله عنه فقلت كما انت حتى استاذن لك فاستاذنت فقال النبي صلى الله عليه
وسلم ائذن له وبشره بالجنة معها بلاء يصيبه وهو قتله في الدار قال ابن بطال وانما خص عثمان بذكر
البلاء مع ان عمر ايضا قتل لان عمر لم يمتحن بمثل ما امتحن عثمان من تسلط القوم الذين ارادوا منه ان ينخلع
من الامامة بسبب ما نسبوه اليه من الجور مع تنصله من ذلك واعتذاره من كل ما نسبوه اليه ثم هجمهم
عليه داره وهتكهم ستر اهله فكان ذلك زيادة على قتله وفي رواية احمد باسناد صحيح من طريق كليب
ابن وائل عن ابن عمر قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنة فمر رجل فقال يقتل فيها هذا يومئذ
ظلما قال فنظرت فاذا هو عثمان فدخل رضي الله عنه فلم يجد معهم مجلسا فتحول حتى جاء مقابلهم على شفة
البئر بفتح الشين المعجمة والفاء المخففة فكشف عن ساقيه ثم دلاهما في البئر قال ابو موسى فجعلت
اتمنى اخا لي هو ابو بردة عامر او ابو رهم وادعو الله ان ياتي قال ابن المسيب سعيد فتاولت ولابي ذر
عن الكشميهني فاولت فتفرست ذلك اي اجتماع الصاحبين معه صلى الله عليه وسلم وانفراد عثمان
قبورهم اجتمعت ههنا وانفرد عثمان عنهم في البقيع والمراد بالاجتماع مطلقه لا خصوص كون احدهما
عن يمينه والاخر عن شماله كما كانوا على البئر وفيه ان التمثيل لا يستلزم التسوية نعم اخرج ابو نعيم عن
عائشة في صفة القبور الثلاثة ابو بكر عن يمينه وعمر عن يساره ففيه التصريح بتمام التشبيه لكن سنده
ضعيف وعارضه ما هو اصح منه وعند ابي داود والحاكم من طريق القاسم بن محمد قال قلت لعائشة
يا امتاه اكشفي عن قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحبيه فكشفته لي الحديث وفيه فرايت رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاذا ابو بكر راسه بين كتفيه وعمر راسه عند رجلي النبي صلى الله عليه وسلم وحديث
الباب سبق في فضل ابي بكر واخرجه مسلم في الفضائل وبه قال حدثني بالافراد بشر بن خالد
بكسر الموحدة وسكون المعجمة اليشكري قال اخبرني محمد بن جعفر المدني مولاهم البصري الحافظ
غندر عن زوج امه شعبة بن الحجاج الحافظ عن سليمان بن مهران الاعمش انه قال سمعت ابا وائل شقيق
ابن سلمة قال قيل لاسامة بن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم رضي الله عنه الا بالتخفيف تكلم هذا
اي عثمان بن عفان فيما انكر الناس عليه من تولية اقاربه وغير ذلك مما اشتهر وقال المهلب في شان اخيه
لامه الوليد بن عقبة وما ظهر عليه من شرب الخمر قال اسامة قد كلمته في ذلك سرا ما دون ان افتح
بابا من ابواب الانكار على الائمة ان اكون اول من يفتحه بصيغة المضارع ولابي ذر عن الكشميهني فتحه بل كلمته على
سبيل المصلحة والادب اذ الاعلان بالانكار على الائمة ربما ادى الى افتراق الكلمة كما وقع ذلك من تفرق
الكلمة بمواجهة عثمان بالنكير والتلطف والنصيحة سرا اجدر بالقبول وقول المهلب ان المراد الوليد
ابن عقبة تبعه فيه العيني بل صرح بانه في مسلم ولفظه وقد بينه في رواية مسلم قيل له الا تدخل على
عثمان فتكلمه في شان الوليد بن عقبة وما ظهر منه من شرب الخمر انتهى وقد رايت الحديث في باب الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر ومخالفته وليس فيه ما قاله العيني وقال الحافظ ابن حجر متعقبا المهلب جزمه بان
المراد الوليد بن عقبة ما عرفت مستنده فيه وسياق مسلم من طريق جرير عن الاعمش يدفعه ولفظه عن
ابي وائل كنا عند اسامة بن زيد فقال له رجل ما يمنعك ان تدخل على عثمان فتكلمه فيما يصنع قال وساق
الحديث بمثله انتهى قلت وقوله بمثله اي بمثل الحديث الذي ساقه اولا الباب من طريق ابي معاوية عن
الاعمش بلفظ قيل له الا تدخل على عثمان فتكلمه فقال اترون اني لا اكلمه الا ان اسمعكم والله لقد كلمته
فيما بيني وبينه ما دون ان افتح امرا الحديث ثم عرفهم اسامة بانه لا يداهن احدا ولو كان اميرا بل ينصحه
في السر جهده فقال وما انا بالذي اقول لرجل بعد ان يكون اميرا على رجلين انت خير من الناس ولابي ذر
عن الكشميهني ايت خيرا بهمزة مكسورة فتحتية ساكنة فعل امر من الاتيان خيرا نصب على المفعولية بعد ما
اي بعد الذي سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يجاء بضم الياء برجل فيطرح في النار فيطحن فيها
كطحن الحمار برحاه بفتح الياء من فيطحن قال في الفتح وفي رواية الكشميهني كما يطحن كذا رايته في نسخة معتمدة
بضم اوله على البناء للمجهول وفيها اوجه ففي رواية سفيان وابي معاوية فتندلق اقتابه فيدور كما يدور الحمار
والاقتاب الامعاء والاندلاق خروجها بسرعة انتهى والذي رايته في فرع اليونينية كاصله عن ابي ذر عن
الكشميهني كما يطحن بفتح الياء مبنيا للفاعل الحمار برحاه فيطيف به اهل النار يجتمعون حوله فيقولون
اي فلان ما شانك الست كنت تامر بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول لهم اني كنت آمر بالمعروف ولا
افعله وانهى عن المنكر وافعله وقول المهلب ان السبب في تحديث اسامة بذلك ليتبرا مما ظنوا به
من سكوته عن عثمان في اخيه الوليد بن عقبة تعقبه في الفتح بانه ليس واضحا بل الذي يظهر ان اسامة كان
يخشى على من ولي ولاية ولو صغرت انه لا بد له من ان يامر الرعية بالمعروف وينهاهم عن المنكر ثم لا يامن ان
يقع منه تقصير فكان اسامة يرى انه لا يتامر على احد والى ذلك اشار بقوله لا اقول للامير انه خير الناس
اي بل غايته انه ينجو كفافا والحديث سبق في صفة النار واخرجه مسلم في باب الامر بالمعروف كما سبق

باب بالتنوين بغير ترجمة وبه قال حدثنا عثمان بن الهيثم مؤذن البصرة قال حدثنا عوف بفتح العين وبعد الواو الساكنة فاء الاعرابي عن الحسن البصري عن ابي بكرة نفيع رضي الله عنه انه قال لقد نفعني الله عز وجل بكلمة ايام وقعة الجمل بالجيم التي كانت بين علي وعائشة في البصرة وكانت عائشة على جمل فنسبت الوقعة اليه لما بتشديد الميم بلغ النبي صلى الله عليه وسلم ان فارسا بالصرف في جميع النسخ نسخ الحافظ ابي محمد الاصيلي وابي ذر الهروي والاصيلي المسموع على ابي الوقت وفي اصل ابي الوقت اسم لا مشتق غير مصروف وقال ابن مالك كذا وقع مصروفا والصواب عدم صرفه وقال في الكواكب يطلق على الفرس وعلى بلادهم فعلى الاول يجب الصرف الا ان يقال المراد القبيلة وعلى الثاني يجوز الامران كسائر البلاد ملكوا ابنة كسرى شيرويه بن ابرويز بن هرمز وقال الكرماني كسرى بفتح الكاف وكسرها ابن قباد بضم القاف وتخفيف الموحدة واسم ابنته بوران بضم الموحدة وسكون الواو بعدها راء قالت فتون وكانت مدة ولايتها سنة وستة اشهر قال لن يفلح قوم ولوا امرهم امرأة واحتج به من منع قضاء المرأة وهو قول الجمهور وقال ابو حنيفة تقضي فيما يجوز فيه شهادتهن وزاد الاسماعيلي من طريق النضر بن شميل عن عوف في اخره قال ابو بكرة فعرفت ان اصحاب الجمل لن يفلحوا والحديث سبق في المغازي وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا يحيى بن آدم بن سليمان الكوفي قال حدثنا ابو بكر بن عياش بالتحتية المشددة والشين المعجمة راوي عاصم المقرئ قال حدثنا ابو حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الاسدي قال حدثنا ابو مريم عبد الله بن زياد الاسدي بفتح الهمزة والمهملة قال لما سار طلحة بن عبيد الله والزبير بن العوام وعائشة ام المؤمنين رضي الله عنهم الى البصرة وكانت عائشة بمكة فبلغها قتل عثمان رضي الله عنه فحضت الناس على القيام بطلب دم عثمان وكان الناس قد بايعوا عليا بالخلافة وممن بايعه طلحة والزبير واستأذنا عليا في العمرة فخرجا الى مكة فلقيا عائشة فاتفقا معها على طلب دم عثمان حتى يقتلوا قتلته فسارت على جمل اسمه عسكر اشتراه لها يعلى بن امية من رجل من عرينة بمائتي دينار في ثلاثة الاف رجل من اهل مكة والمدينة ومعها طلحة والزبير فلما نزلت ببعض مياه بني عامر نبحت عليها الكلاب فقالت اي ماء هذا قالوا الحوأب بفتح الحاء المهملة وسكون الواو وبعدها همزة مفتوحة فموحدة فقالت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لنا ذات يوم كيف باحداكن تنبح عليها كلاب الحوأب وعند البزار من حديث ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم قال لنسائه ايتكن صاحبة الجمل الادبب بهمزة مفتوحة ودال مهملة ساكنة فموحدتين تخرج حتى تنبحها كلاب الحوأب يقتل عن يمينها وعن شمالها قتلى كثير وتنجو بعدما كادت وخرج علي رضي الله عنه من المدينة لما بلغه ذلك خوف الفتنة في اخر شهر ربيع الاول سنة ست وثلاثين في تسعمائة راكب ولما قدما البصرة قال لهما قيس بن عباد وعبد الله بن الكواء اخبرانا عن مسيركما فذكر كلاما طويلا ثم ذكر طلحة والزبير فقال بايعاني بالمدينة وخالفاني بالبصرة وكان قد بعث علي رضي الله عنه عمار بن ياسر وحسن بن علي بن فاطمة يستنفران الناس فقدما علينا الكوفة فدخلا المسجد فصعدا المنبر فكان الحسن بن علي فوق المنبر في اعلاه لانه ابن الخليفة وابن بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولانه كان الامير على من ارسلهم علي وان كان في عمار ما يقتضي رجحانه فضلا عن مساواته او فعله عمار تواضعا معه واكراما لجده عليه الصلاة والسلام وقام عمار على المنبر اسفل من الحسن فاجتمعنا اليه فسمعت عمارا يقول ان عائشة قد سارت الى البصرة قال ابو ذر ووالله انها لزوجة نبيكم صلى الله عليه وسلم في الدنيا والاخرة ولكن الله تبارك وتعالى ابتلاكم بها ليعلم اياه تعالى تطيعون ام هي رضي الله عنها وقيل الضمير في اياه لعلي والمناسب ان يقول ام اياها لا هي وقال في المصابيح فيه نظر من حيث ان ام فيه متصلة فتقتضي المعادلة بين المتعاطفين بها ان يقال ام اياها انتهى واجاب الكرماني بان الضمائر يقوم بعضها مقام بعض قال في الفتح ووقع بعض الارآء وعند الاسماعيلي من وجه اخر عن ابي بكر بن عياش ثم صعد عمار المنبر فحض الناس في الخروج الى قتال عائشة وفي رواية ابن ابي ليلى فقال الحسن ان عليا يقول اني اذكر الله رجلا رعى لله حقا ان لا ينفر فان كنت مظلوما اعانني وان كنت ظالما اخذني والله ان طلحة والزبير لاول من بايعني ثم نكثا ولم استاثر بمال ولا بدلت حكما قال فخرج اليه اثنا عشر الف رجل وعند ابن ابي شيبة من طريق شمر بن عطية عن عبد الله بن زياد قال قال عمار ان امنا سارت مسيرها هذا وانها والله زوج محمد صلى الله عليه وسلم في الدنيا والاخرة ولكن الله ابتلانا ليعلم اياه نطيع او اياها ومراد عمار بذلك ان الصواب في تلك القصة كان مع علي وان عائشة مع ذلك لم تخرج بذلك عن الاسلام ولا ان لا تكون زوجة النبي صلى الله عليه وسلم في الجنة وكان ذلك يعد من انصاف عمار وشدة ورعه وتحريه قول الحق وقال ابن هبيرة في هذا الحديث ان عمارا كان صادق اللهجة وكان لا تستخفه الخصومة الى تنقيص خصمه فانه شهد لعائشة بالفضل التام مع ما بينهما من الحرب وقوله ليعلم بفتح اليا مبنيا للفاعل في الفرع وقال في الكواكب والمراد العلم الوقوعي او تعلق العلم او اطلاقه على سبيل المجاز عن التمييز لان التمييز لازم للعلم والا فالله تعالى عالم ازلا وابدا بما كان وما يكون

باب بالتنوين بلا ترجمة وسقط في رواية ابي ذر وهو المناسب اذ الحديث الاتي طرف من سابقه وان كان في الباب زيادة ما لفوته لان ابن حجر يرى مما يرد عنه ابو حصين وبه قال

حدثنا

حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا ابن ابي غنية بفتح الغين المعجمة وكسر النون وتشديد التحتية عبد الملك بن حميد الكوفي اصله من اصبهان ونزيل الكوفة وفي الجامع الامهات ولابي ذر عن ابن ابي غنية عن الحكم بفتح المهملة والكاف ابن عتيبة بضم العين وفتح الفوقية مصغرا عن ابي وائل شقيق بن سلمة انه قال قام عمار هو ابن ياسر على منبر الكوفة فذكر عائشة رضي الله عنها وذكر مسيرها ومن معها الى البصرة وقال انها زوجة نبيكم صلى الله عليه وسلم في الدنيا والاخرة ولكنها مما ابتليتم مبنيا للمفعول امتحنتم بها وبه قال حدثنا بدل بن المحبر بفتح الموحدة والدال بعدها لام مخففا والمحبر بضم الميم وفتح الحاء المهملة والموحدة المشددة بعدها راء اليربوعي قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد عمرو بفتح العين ابن مرة قال سمعت ابا وائل شقيق بن سلمة يقول دخل ابو موسى عبد الله بن قيس الاشعري وابو مسعود عقبة بن عمرو البدري الانصاري على عمار هو ابن ياسر رضي الله عنه حيث بالمثلثة وللكشميهني حين بعثه علي رضي الله عنه الى اهل الكوفة يستنفرهم يطلب منهم الخروج الى البصرة ليعين علي على عائشة رضي الله عنها قالا اي ابو موسى وابو مسعود لعمار ما رأيناك اتيت امرا اكره عندنا من اسراعك في هذا الامر منذ اسلمت فقال لهما عمار ما رأيت منكما منذ اسلمتما امرا اكره عندي من ابطائكما عن هذا الامر قال ابن بطال فيما ذكره ابن التين دلالة على ان كلا من الطائفتين كان مجتهدا ويرى ان الصواب معه وكساهما اي ابو مسعود كما صرح به في الرواية اللاحقة لمن حلة حلة والحلة اسم لثوبين ثم راحوا الى المسجد وعند الاسماعيلي ثم خرجوا الى الصلاة يوم الجمعة وانما كسا عمارا تلك الحلة ليشهد بها الجمعة لانه كان في ثياب السفر وهيئة الحرب فكره ان يشهد الجمعة في تلك الثياب وكره ان يكسوه بحضرة ابي موسى ولا يكسو ابا موسى فكساه ايضا قاله ابن بطال وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة بن ابي رواد العتكي المروزي الحافظ عن ابي حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد ابن ميمون اليشكري محدث مرو عن الاعمش سليمان بن مهران عن شقيق بن سلمة انه قال كنت جالسا مع ابي مسعود عقبة بن عمرو وابي موسى الاشعري وعمار هو ابن ياسر رضي الله عنهم فقال ابو مسعود لعمار ما من اصحابك احد الا لو شئت لقلت فيه غيرك وما رأيت منك شيئا منذ صحبت النبي صلى الله عليه وسلم اعيب عندي بفتح الهمزة وسكون العين المهملة وبعد التحتية المفتوحة موحدة افعل التفضيل من العيب وفيه رد على القائل ان افعل التفضيل من الالوان والعيوب لا يستعمل من لفظه من استسراعك في هذا الامر وانما قال ذلك لانه رأى رأي ابي موسى في الكف عن القتال تمسكا بالاحاديث الواردة فيه وما في حمل السلاح على المسلم من الوعيد فقال عمار يا ابا مسعود وما رأيت منك ولا من صاحبك هذا شيئا منذ صحبتما النبي صلى الله عليه وسلم اعيب عندي من ابطائكما في هذا الامر لما في الابطاء من مخالفة الامام وترك امتثال فقاتلوا التي تبغي فكلما عمار على رأي علي في قتال الباغي والناكث للتمسك بقوله تعالى فقاتلوا التي تبغي وحمل الوعيد الوارد في القتال على من كان متعديا على صاحبه فكل منهما جعل الابطاء والاسراع عيبا بالنسبة لما يعتقده فقال ابو مسعود وكان موسرا يا غلام هات بكسر الفوقية حلتين فاعطى احداهما ابا موسى والاخرى عمارا بين في هذه ان فاعل كسا في الرواية السابقة هو ابو مسعود كما مر وقال لهما روحا فيه بالتذكير مصححا عليه في الفرع الى صلاة الجمعة وذكر عمر بن شبة بسند ان وقعة الجمل كانت في النصف من جمادى الاخرة سنة ست وثلاثين وذكر ايضا من رواية المدائني عن العلاء ابي محمد عن ابيه قال جاء رجل الى علي وهو بالزاوية فقال علام تقاتل هؤلاء قال على الحق قال فانهم يقولون انهم على الحق قال اقاتلهم على الخروج عن الجماعة ونكث البيعة وعند الطبراني ان اول ما وقعت الحرب ان صبيان العسكرين تسابوا ثم تراموا ثم تبعهم الصبية ثم السفهاء فنشبت الحرب وكانوا اخذوا على البصرة فقتل قوم وخرج اخرون وعلت اصحاب علي ونادى مناديه لا تتبعوا مدبرا ولا تجهزوا على جريح ولا تدخلوا دارا ثم جمع الناس وبايعهم واستعمل ابن عباس على البصرة ورجع الى الكوفة وعند ابن ابي شيبة بسند جيد عن عبد الرحمن بن ابزى قال انتهى عبد الله بن محمد بن بديل بن ورقاء الخزاعي الى عائشة يوم الجمل وهي في الهودج فقال يا ام المؤمنين انشدك ان تعلمين اني اتيتك عندما قتل عثمان فقلت ما تأمريني فقلت الزم عليا فسكتت فقال اعقروا الجمل فعقروه فنزلت انا واخوها محمد فاحتملنا هودجها فوضعناه بين يدي علي فامر بها فادخلت بيتا وعند ابن ابي شيبة والطبري من طريق عمرو بن جاوان عن الاحنف فكان اول قتيل طلحة ورجع الزبير فقتل وقال الزهري ما شهدت وقعة مثلها فني فيها الكماة من فرسان مضر وهرب الزبير فقتل بوادي السباع وجاء طلحة سهم غرب فحمل الى البصرة ومات وحكى سفيان ان قتلى الجمل عشرة الاف نصفهم من اصحاب علي ونصفهم من اصحاب عائشة وقيل قتل من اصحاب عائشة ثمانية الاف وقيل ثلاثة عشر الفا ومن اصحاب علي الف وقيل قتل من اصحاب البصرة عشرة الاف ومن اهل الكوفة خمسة الاف

باب بالتنوين اذا انزل الله بقوم عذابا لم يذكر جواب اذا اكتفاء بما في الحديث وبه قال حدثنا عبد الله ابن عثمان الملقب عبدان قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد حمزة بن عبد الله بن عمر بالحاء المهملة والزاي انه سمع اباه ابن عمر رضي الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انزل الله بقوم عذابا

عقوبة لهم على سيئ أعمالهم **أصاب العذاب من كان فيهم** ممن ليس على منهاجهم ومن من صيغ العموم والمعنى أن العذاب يصيب حتى الصالحين منهم وعند الإسماعيلي من طريق أبي النعمان عن ابن المبارك أصاب به من بين أظهرهم **ثم بعثوا** بضم الموحدة **على** حسب **أعمالهم** إن كانت صالحة فعقباهم صالحة وإلا فسيئة فذلك العذاب طهرة للصالح ونقمة على الفاسق وعن عائشة مرفوعًا إن الله تعالى إذا أنزل سطوته بأهل نقمته وفيهم الصالحون قبضوا معهم ثم بعثوا على نياتهم وأعمالهم صححه ابن حبان وأخرجه البيهقي في شعبه فلا يلزم من الاشتراك في الموت الاشتراك في الثواب أو العقاب بل يجازى كل أحد بعمله على حسب نيته وهذا من الحكم العدل لأن أعمالهم الصالحة إنما يجازون بها في الآخرة وأما في الدنيا فمهما أصابهم من بلاء كان تكفيرًا لما قدموه من عمل سيئ كترك الأمر بالمعروف وفي السنن الأربعة من حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الناس إذا رأوا المنكر فلم يغيروه أوشك أن يعمهم الله بعقاب وكذا رواه ابن حبان وصححه فكان العذاب المرسل في الدنيا على الذين ظلموا يتناول من كان معهم ولم ينكر عليهم فكان ذلك جزاء لهم على مداهنتهم ثم يوم القيامة يبعث كل منهم فيجازى بعمله فأما من أمر ونهى فلا يرسل الله عليهم العذاب بل يدفع الله بهم العذاب ويؤيده قوله تعالى وما كنا مهلكي القرى إلا وأهلها ظالمون ويدل على التعميم لمن لم ينه عن المنكر وإن كان لا يتعاطاه قوله فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره إنكم إذا مثلهم ويستفاد منه مشروعية الهرب من الظلمة لأن الإقامة معهم من إلقاء النفس إلى التهلكة قاله في بهجة النفوس قال وفي الحديث تحذير عظيم لمن سكت عن النهي فكيف بمن داهن فكيف بمن رضي فكيف بمن عاون نسأل الله العافية والسلامة وعند ابن أبي الدنيا في كتاب الأمر بالمعروف عن إبراهيم بن عمرو الصنعاني قال أوحى الله إلى يوشع بن نون إني مهلك من قومك أربعين ألفًا من خيارهم وستين ألفًا من شرارهم قال يا رب هؤلاء الأشرار فما بال الأخيار فقال إنهم لم يغضبوا لغضبي وكانوا يؤاكلونهم ويشاربونهم وقال مالك بن دينار أوحى الله إلى ملك من الملائكة أن اقلب مدينة كذا وكذا على أهلها قال يا رب إن فيهم عبدك فلانًا ولم يعصك طرفة عين فقال اقلبها عليه وعليهم فإن وجهه لم يتمعر في ساعة قط ورواه الطبراني وغيره من حديث جابر مرفوعًا والمحفوظ كما قال البيهقي ما ذكره أولًا أنه قد تقوم كثرة رؤية المنكرات مقام ارتكابها في سلب القلوب نور التمييز والإنكار لأن المنكرات إذا كثر على القلب ورودها وتكرر في العين شهودها ذهبت عظمتها من القلوب شيئًا فشيئًا إلى أن يراها الإنسان فلا يخطر بباله أنها منكرات ولا يمر بفكره أنها معاصي لما أحدث تكرارها من تألف القلوب بها وفي القوت لأبي طالب المكي عن بعضهم أنه مر يومًا في السوق فرأى بدعة فبال الدم من شدة إنكاره لها بقلبه وتغير مزاجه لرؤيتها فلما كان اليوم الثاني مر بها فبال دمًا صافيًا فلما كان اليوم الثالث مر بها فبال بوله المعتاد لأن حدة الإنكار التي أثرت في بدنه ذلك الأثر ذهبت فعاد المزاج إلى حاله الأول وصارت البدعة كأنها مألوفة عنده معروفة وهذا أمر مستقر لا يمكن جحوده والله أعلم وحديث الباب أخرجه مسلم

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم للحسن بن علي رضي الله عنهما **إن ابني هذا لسيد** بلام التأكيد ولأبي ذر عن الكشميهني سيد بإسقاطها **ولعل الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين** وبه قال **حدثنا علي بن عبد الله** المديني قال **حدثنا سفيان** بن عيينة قال **حدثنا إسرائيل** بن موسى **أبو موسى** البصري نزيل الهند وهو ممن وافقت كنيته اسم أبيه قال سفيان **ولقيته بالكوفة** والجملة حالية **جاء** ولأبي ذر وجاء **إلى ابن شبرمة** بضم المعجمة والراء بينهما موحدة ساكنة عبد الله قاضي الكوفة في خلافة أبي جعفر المنصور **فقال أدخلني على عيسى** بن موسى بن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس ابن أخي المنصور وكان أميرًا على الكوفة إذ ذاك **فأعظه** بفتح الهمزة وكسر العين المهملة ونصب الظاء المعجمة المشالة من الوعظ **فكأن** بالهمز وتشديد النون **ابن شبرمة خاف عليه** على إسرائيل من بطش عيسى لأن إسرائيل كان يصدع بالحق فربما لا يتلطف في الوعظ بعيسى فيبطش به لما عنده من حدة الشباب وعزة الملك **فلم يفعل قال** إسرائيل **حدثنا الحسن** البصري **قال لما سار الحسن ابن علي رضي الله عنهما إلى معاوية** بن أبي سفيان **بالكتائب** بفتح الكاف والمثناة الفوقية وبالهمزة المكسورة بعدها موحدة جمع كتيبة بوزن عظيمة فعيلة بمعنى مفعولة وهي الجيش يجتمع وسميت لأن أمير الجيش إذا رتبهم وجعل كل طائفة على حدة كتبهم في ديوانه وكان ذلك بعد قتل علي رضي الله عنه واستخلف الحسن وعند الطبري بسند صحيح عن يونس بن يزيد عن الزهري أن عليًا جعل على مقدمة أهل العراق قيس بن سعد ابن عبادة وكانوا أربعين ألفًا بايعوه على الموت فلما قتل علي بايعوا الحسن ابنه بالخلافة وكان لا يحب القتال ولكن كان يريد أن يشترط على معاوية لنفسه فعرف أن قيس بن سعد لا يطاوعه على الصلح فنزعه وعند الطبراني بعث الحسن قيس بن سعد على مقدمته في اثني عشر ألفًا يعني من الأربعين فسار قيس إلى جهة الشام وكان معاوية لما بلغه قتل علي خرج في عساكر من الشام وخرج الحسن حتى نزل المدائن **قال عمرو ابن العاص لمعاوية أرى كتيبة لا تولي** بتشديد اللام المكسورة لا تدبر **حتى تدبر أخراها** التي تقابلها وهي التي لخصومهم أو الكتيبة الأخرى التي لأنفسهم ومن ورائهم أي لا ينهزمون إذ عند الانهزام يرجع الأخر أولًا قاله في الكواكب وقال في المصابيح يريد فعل مضارع مبني للفاعل من الإدبار أي حتى يجعل أخراها من تقدمها دبرًا لها أي خلفها ويقوم مقامها وفي الصلح إني لأرى كتائب لا تولي حتى تقتل أقرانها **قال معاوية** لعمرو **من لذراري المسلمين** بالذال المعجمة من يكفلهم إن قتل آباؤهم **فقال أنا** أكفلهم قال في الفتح

ظاهر قوله أنا يوهم أن المجيب عمرو بن العاص ولم أر في طرق الحديث ما يدل على ذلك فإن كانت محفوظة فلعلها كانت فقال أني بتشديد النون المفتوحة قالها عمرو على سبيل الاستبعاد **فقال عبد الله بن عامر** واسم جده كريز العبشمي **وعبد الرحمن بن سمرة** وكلاهما من قريش من بني عبد شمس **نلقاه** بالقاف أي نجد معاوية **فنقول له الصلح** أي نحن نطلب الصلح وفي كتاب الصلح أن معاوية هو الذي أرسلهما إلى الحسن يطلب الصلح فيحتمل أنهما عرضا أنفسهما فوافقهما **قال الحسن** البصري بالسند السابق **ولقد سمعت أبا بكرة** نفيعًا رضي الله عنه **قال بينا** بغير ميم **النبي صلى الله عليه وسلم يخطب جاء الحسن** بن علي رضي الله عنهما زاد البيهقي في دلائله من رواية علي بن زيد عن الحسن فصعد المنبر **فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن ابني هذا سيد** فأطلق الابن على ابن البنت **ولعل الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين** طائفة الحسن وطائفة معاوية واستعمل لعل استعمال عسى لاشتراكهما في الرجاء والأشهر في خبر لعل بغير أن كقوله تعالى لعل الله يحدث بعد ذلك وفيه أن السيادة إنما يستحقها من ينتفع به الناس لكونه علق السيادة بالإصلاح وفيه علم من أعلام نبينا صلى الله عليه وسلم فقد ترك الحسن الملك ورعًا ورغبة فيما عند الله ولم يكن ذلك لعلة ولا لقلة بل صالح معاوية رعاية للدين وتسكينًا للفتنة وحقن دماء المسلمين وروي أن أصحاب الحسن قالوا يا عار المؤمنين فيقول العار خير من النار وفي الحديث أيضًا دلالة على رأفة معاوية بالرعية وشفقته على المسلمين وقوة نظره في تدبير الملك ونظره وحديث الحسن سبق في الصلح بأتم من هذا وبه قال **حدثنا علي بن عبد الله** المديني قال **حدثنا سفيان** ابن عيينة قال **قال عمرو** بفتح العين ابن دينار **أخبرني** بالإفراد **محمد بن علي** أي ابن الحسين بن علي أبو جعفر الباقر **أن حرملة** بفتح الحاء المهملة وسكون الراء **مولى أسامة** بن زيد وهو مولى زيد بن ثابت ومنهم من فرق بينهما **أخبره قال عمرو** هو ابن دينار **وقد رأيت حرملة** المذكور أي وكان يمكنني الأخذ عنه لكني لم أسمع منه هذا **قال** أي حرملة **أرسلني أسامة** بن زيد من المدينة **إلى علي** رضي الله عنه الكوفة يسأله شيئًا من المال **وقال** أسامة **إنه** أي عليًا رضي الله عنه **سيسألك الآن فيقول ما خلف صاحبك** أسامة عن مساعدتي في وقعة الجمل وصفين على أن عليًا كان ينكر على من تخلف عنه لا سيما أسامة الذي هو من أهل البيت **فقل له** أي لعلي وفي الفرع مصلحًا على كشط مصححًا عليه فقلت له والذي في اليونينية مصلح على كشط فقل له **يقول لك** أسامة **لو كنت** بتاء الخطاب **في شدق الأسد** بكسر الشين المعجمة وقد تفتح وسكون الدال المهملة بعدها قاف أي جانب فمه من داخل **لأحببت أن أكون معك فيه** كناية عن الموافقة في حالة الموت لأن الذي يفترسه الأسد بحيث يجعله في شدقه في عداد من هلك ومع ذلك فقال لو وصلت إلى هذا المقام لأحببت أن أكون معك فيه مواسيًا لك بنفسي **ولكن هذا** أي قتال المسلمين **أمر لم أره** لأنه لما قتل مرداسًا ولامه النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك آلى على نفسه أن لا يقاتل مسلمًا أبدًا قال حرملة فذهبت إلى علي فبلغته ذلك وعند الإسماعيلي من رواية ابن أبي عمرو عن سفيان فجئت بها أي بالمقالة فأخبرته **فلم يعطني شيئًا** وبهامش اليونينية صوابه فلم يعطني شيئًا قال السفاقسي إنما لم يعطه لأنه لعله سأله شيئًا من مال الله لتخلفه عن القتال معه قال حرملة **فذهبت إلى حسن وحسين وابن جعفر** هو عبد الله بن جعفر بن أبي طالب **فأوقروا** بفتح الهمزة وسكون الواو وفتح القاف بعدها راء أي حملوا **لي راحلتي** ما أطاقت حمله لأنهم لما علموا أن عليًا لم يعطه شيئًا وأنهم كانوا يرونه واحدًا منهم لأنه صلى الله عليه وسلم كان يجلسه على فخذه ويجلس الحسن على الفخذ الآخر ويقول اللهم إني أحبهما فأحبهما عوضوه من أموالهم من ثياب ونحوها قدر ما تحمله راحلته التي هو راكبها والحديث من أفراده. هذا

باب بالتنوين يذكر فيه **إذا قال** أحد **عند قوم شيئًا ثم خرج فقال بخلافه** وبه قال **حدثنا سليمان بن حرب** الواشحي قال **حدثنا حماد بن زيد** أي ابن درهم الأزدي الجهضمي **عن أيوب** السختياني **عن نافع** مولى ابن عمر **أنه قال لما خلع أهل المدينة يزيد بن معاوية** وكان ابن عمر لما مات معاوية كتب إلى يزيد ببيعته وكان السبب في خلعه ما ذكره الطبري أن يزيد بن معاوية كان أمّر على المدينة ابن عمه عثمان بن محمد بن أبي سفيان فأوفد إلى يزيد جماعة من أهل المدينة منهم عبد الله بن غسيل الملائكة وعبد الله بن أبي عمرو المخزومي في آخرين فأكرمهم وأجازهم فرجعوا فأظهروا عيبه ونسبوه إلى شرب الخمر وغير ذلك ثم وثبوا على عثمان فأخرجوه وخلعوا يزيد فلما وقع ذلك **جمع ابن عمر حشمه** بالمهملة ثم المعجمة المفتوحتين جماعة من الملازمين لخدمته **وولده فقال إني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ينصب** بضم التحتية وسكون النون وفتح الصاد المهملة بعدها موحدة **لكل غادر** بالغين المعجمة والدال المهملة من الغدر **لواء** بالرفع مفعول نائب عن فاعله أي راية يشهر بها على رؤوس الأشهاد **يوم القيامة** بقدر غدرته **وإنا قد بايعنا هذا الرجل** يزيد بن معاوية **على بيع الله ورسوله** أي على شرط ما أمر به من بيعة الإمام وذلك أن من بايع أميرًا فقد أعطاه الطاعة وأخذ منه العطية فكان كمن باع سلعة وأخذ ثمنها **وإني لا أعلم عذرًا** بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة في الفرع مصلحًا وفي اليونينية وغيرها غدرًا بفتح الغين المعجمة وسكون الدال المهملة **أعظم من أن يبايع** بضم التحتية **رجل على بيع الله ورسوله ثم ينصب له القتال** وفي رواية صخر بن جويرية عن نافع عند أحمد وإن من أعظم الغدر بعد الإشراك بالله أن يبايع الرجل رجلًا على بيع الله ثم ينكث بيعته **وإني لا أعلم أحدًا منكم خلعه** أي خلع يزيد **ولا بايع** أحدًا ولأبي ذر عن الحموي والمستملي ولا تابع بالفوقية والموحدة بدل الموحدة والتحتية **في هذا الأمر إلا كانت الفيصل** بالفاء مفتوحة بعدها تحتية ساكنة وصاد مهملة مفتوحة فلام أي القاطعة **بيني وبينه** وفيه وجوب طاعة الإمام

الذي انعقدت له البيعة والمنع من الخروج عليه ولو جار وانه لا ينخلع بالفسق ولما بلغ يزيد ان اهل المدينة خلعوه جهز لهم جيشا مع مسلم بن عقبة المري وامره ان يدعوهم ثلاثا فان رجعوا والا قاتلهم وانه اذا ظهر يبيح المدينة للجيش ثلاثا ثم يكف عنهم فتوجه اليهم فوصل في ذي الحجة سنة ثلاث وستين فحاربوه وكانوا قد اتخذوا خندقا وانهزم اهل المدينة وقتل حنظلة واباح مسلم بن عقبة المدينة ثلاثا فقتل جماعة من بقايا المهاجرين والانصار وخيار التابعين وهم الف وسبعمائة وقتل من اخلاط الناس عشرة آلاف سوى النساء والصبيان وقتل بها جماعة من حملة القرآن وقتل جماعة صبرا منهم معقل بن سنان ومحمد بن ابي الجهم بن حذيفة وجالت الخيل في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وبايع الباقين كرها على انهم خول ليزيد واخرج يعقوب ابن سفيان في تاريخه بسند صحيح عن ابن عباس قال جاء تاويل هذه الآية على راس ستين سنة ولو دخلت عليهم من اقطارها ثم سئلوا الفتنة لآتوها يعني ادخال بني حارثة اهل الشام على اهل المدينة في وقعة الحرة قال يعقوب وكانت وقعة الحرة في ذي القعدة سنة ثلاث وستين وذكر ان المدينة خلت من اهلها وبقيت ثمارها للعوافي من الطير والسباع كما قال عليه الصلاة والسلام ثم تراجع الناس اليها ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان في القول في الغيبة بخلاف الحضور نوع غدر وحديث الباب سبق في الجزية واخرجه مسلم في المغازي وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي قال حدثنا ابو شهاب عبد ربه بن نافع الحناط بالحاء المهملة والنون عن عوف بفتح العين المهملة آخره فاء الاعرابي عن ابي المنهال بكسر الميم وسكون النون سيار بن سلامة انه قال لما بتشديد الميم كان ابن زياد هو عبيد الله بن زياد بكسر الزاي وتخفيف التحتية ابن ابي سفيان الاموي ومروان ابن الحكم بن ابي العاص ابن عم عثمان بالشام وقد كان ابن زياد اميرا بالبصرة ليزيد بن معاوية فلما بلغه وفاته ورضي اهل البصرة بابن زياد ان يستمر اميرا عليهم حتى يجتمع الناس على خليفة فمكث قليلا ثم خرج من البصرة وتوجه الى الشام وثب مروان بها على الخلافة ووثب ابن الزبير عبد الله على الخلافة ايضا بمكة وسقطت الواو الاولى من ووثب لابي ذر واثباتها اوجه والا فيصير ظاهره ان وثوب ابن الزبير وقع بعد قيام ابن زياد ومروان بالشام وليس كذلك وانما وقع في الكلام حذف بينه ما عند الاسماعيلي من طريق يزيد بن زريع عن عوف قال حدثنا ابو المنهال قال لما كان زمن اخراج ابن الزبير يعني من البصرة وثب مروان بالشام ووثب ابن الزبير بمكة ووثب الذين يدعون القراء وهم الخوارج بالبصرة وجواب لما في قوله لما كان ابن زياد قوله وثب على رواية حذف الواو واما على رواية اثباتها فقول ابي المنهال فانطلقت مع ابي سلامة الرياحي الى ابي برزة بفتح الموحدة والزاي بينهما راء ساكنة نضلة بالنون المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة الاسلمي الصحابي حتى دخلنا عليه في داره وهو اي الحال انه جالس في ظل علية بضم العين وكسرها وتشديد اللام مكسورة والتحتية غرفة له من قصب زاد الاسماعيلي من طريق يزيد ابن زريع في يوم حار شديد الحر فجلسنا اليه فانشا ابي يستطعمه الحديث ولابي ذر عن الكشميهني بالحديث اي يستفتح الحديث ويطلب منه التحديث فقال يا ابا برزة الا ترى ما وقع فيه الناس ولابي ذر الناس فيه فاول شيء سمعته يتكلم به اني بفتح الهمزة وفي اليونينية بكسرها احتسبت بفتح السين المهملة آخره فوقية بعد الموحدة الساكنة ولابي ذر عن الكشميهني احتسب بكسر السين واسقاط الفوقية اي اني اطلب عند الله اني ولابي ذر عن الكشميهني اذ اصبحت ساخطا على احياء قريش اي على قبائلهم انكم يا معشر العرب كنتم على الحال الذي علمتم من الذلة والقلة والضلالة وان الله انقذكم بالقاف والذال المعجمة من ذلك بالاسلام وبمحمد صلى الله عليه وسلم حتى بلغ بكم ما ترون من العزة والكثرة والهداية وهذه الدنيا التي افسدت بينكم ان ذاك الذي بالشام يعني مروان بن الحكم والله ان يقاتل بكسر الهمزة وسكون النون ان يقاتل الا على الدنيا وان بتشديد النون هؤلاء الذين بين اظهركم وفي رواية يزيد بن زريع ان الذين حولكم يزعمون انهم قراؤكم والله ان يقاتلون الا على الدنيا وان ذاك الذي بمكة يعني عبد الله ابن الزبير والله ان يقاتل الا على الدنيا وقوله وان هؤلاء الخ ثابت في رواية ابي ذر ساقط لغيره ومطابقة الحديث للترجمة من جهة ان الذين عابهم ابو برزة كانوا يظهرون انهم يقاتلون لاجل القيام بامر الدين ونصر الحق وكانوا في الباطن انما يقاتلون لاجل الدنيا وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس ابو الحسن العسقلاني الخراساني الاصل قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن واصل الاحدب بن حيان الاسدي الكوفي عن ابي وائل شقيق ابن سلمة عن حذيفة بن اليمان واسم اليمان حسيل بضم الحاء وفتح السين المهملتين آخره لام العبسي بالموحدة رضي الله عنه انه قال ان المنافقين اليوم شر منهم على عهد النبي صلى الله عليه وسلم كانوا يومئذ يسرون الكفر فلا يتعدى شرهم الى غيرهم واليوم يجهرون فيخرجون على الائمة ويوقعون الشر بين الفرق فيتعدى شرهم لغيرهم وعند البزار من طريق عاصم عن ابي وائل قلت لحذيفة النفاق اليوم شر ام على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فضرب بيده على جبهته وقال اوه هو اليوم ظاهر انهم كانوا يستخفون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان جهرهم بالنفاق وشهرهم السلاح على الناس هو القول بخلاف ما يذكرون من الطاعة حين يعودوا والا من خرجوا عليه آخرا قاله ابن بطال والحديث اخرجه النسائي في التفسير وبه قال حدثنا خلاد بفتح المعجمة وتشديد اللام

ابن يحيى بن صفوان ابو محمد السلمي الكوفي قال حدثنا مسعر بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين ابن كدام الكوفي حدثنا حبيب بن ابي ثابت بالحاء المهملة المفتوحة واسم ابي ثابت قيس بن دينار الكوفي عن ابي الشعثاء بفتح الشين المعجمة وسكون العين المهملة بعدها مثلثة فهمزة ممدودة سليم بضم السين ابن اسود المحاربي عن حذيفة ابن اليمان رضي الله عنه قال انما كان النفاق موجودا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاما اليوم بالنصب فانما هو الكفر بعد الايمان وفي رواية فانما هو الكفر او الايمان وحكى الحميدي في جمعه انهما روايتان قال السفاقسي كان المنافقون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم آمنوا بالسنتهم ولم تؤمن قلوبهم واما من جاء بعدهم فانه ولد في الاسلام وعلى فطرته فمن كفر منهم فهو مرتد انتهى ومراد حذيفة نفي اتفاق الحكم لا نفي الوقوع اذ وقوعه ممكن في كل عصر وانما اختلف الحكم لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتألفهم فيقبل ما اظهروه من الاسلام بخلاف الحكم بعده وقيل ان المراد ان التخلف عن بيعة الامام جاهلية ولا جاهلية في الاسلام ومطابقة الحديث للترجمة من جهة ان المنافق في هذا الزمان قال بكلمة الاسلام بعد ان ولد فيه ثم اظهر الكفر فصار مرتدا فدخل في الترجمة من جهة تولية المختلفين

باب بالتنوين يذكر فيه لا تقوم الساعة حتى يغبط اهل القبور بضم الموحدة وسكون الغين المعجمة وفتح الموحدة والطاء مهملة والغبطة تمني حال المغبوط مع بقائها له وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك هو ابن انس الاصبحي ابو عبد الله المدني امام دار الهجرة رحمه الله تعالى عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز الكوفي عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتني مكانه اي كنت ميتا وذلك عند ظهور الفتن وخوف ذهاب الدين لغلبة الباطل واهله وظهور المعاصي او لما يقع لبعضهم من المصيبة في نفسه او اهله او دنياه وان لم يكن في ذلك شيء يتعلق بدينه وعند مسلم من طريق ابي حازم عن ابي هريرة لا تذهب الدنيا حتى يمر الرجل على القبر فيتمرغ عليه ويقول يا ليتني مكان صاحب هذا القبر وليس به الدين الا البلاء الحديث وعن ابن مسعود قال ليأتين عليكم زمان لو وجد احدكم الموت يباع لاشتراه وعليه قول الشاعر

وهذا العيش ما لا خير فيه • الا موت يباع فاشتريه •

وسبب ذلك انه يقع البلاء والشدة حتى يكون الموت الذي هو اعظم المصائب اهون على المرء فيتمنى اهون المصيبتين في اعتقاده وذكر الرجل في الحديث للغالب والا فالمرأة يمكن لها ان تتمنى الموت نسأل الله العافية والحديث اخرجه مسلم في الفتن

باب تغيير الزمان عن حاله الاول حتى يعبدوا الاوثان باسقاط النون لغير جازم وقيل منصوب بان بعد حتى لغة وفي الفرع حتى يعبد بالتحتية المفتوحة وضم الموحدة ونصب الدال واسقاط الواو وليست هذه في اليونينية ولابي ذر تعبد بضم الفوقية وفتح الموحدة مبنيا للمفعول الاوثان رفع جمع وثن وهو معروف وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال قال سعيد بن المسيب اخبرني بالافراد ابو هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ولابي ذر ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تقوم الساعة حتى تضطرب تتحرك اليات نساء دوس بفتح المهملة وسكون الواو بعدها سين مهملة قبيلة ابي هريرة المشهورة واليات بفتح الهمزة واللام بعدها تحتية جمع الية وهي العجيزة على ذي الخلصة قال ابن دحية بضم الخاء المعجمة واللام في قول اهل اللغة والسير وبفتحهما قيدناه في الصحيحين وكذا قال ابن هشام وقيد ابو الوليد الوقشي بفتح الخاء وسكون اللام اي لا تقوم الساعة حتى تتحرك اعجاز نساء دوس من الطواف حول ذي الخلصة اي يكفرون ويرجعون الى عبادة الاصنام وعند الحاكم عن ابن عمر لا تقوم الساعة حتى تدافع مناكب نساء بني عامر على ذي الخلصة وذي الخلصة هو ابوها طاغية دوس بالطاء المهملة والغين المعجمة اي ان ذا الخلصة هي طاغية دوس اي صنمها لكن سبق في اواخر المغازي ان الخلصة موضع ببلاد دوس فيه صنم اسمه الخلصة ورجح فليتردد الخلصة الطاغية نفسها ورجح فيقدر زمنا فيها بعد قوله ذي الخلصة اي فيها طاغية دوس فهما اثنان وواحد التي كانوا يعبدون من دون الله في الجاهلية قال ابن بطال وهذا الحديث وما اشبهه ليس المراد به ان الدين ينقطع كله في جميع الارض حتى لا يبقى منه لانه ثبت ان الاسلام يبقى الى قيام الساعة الا انه يضعف ويعود غريبا كما بدا والحديث من افراده وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثني بالافراد سليمان بن بلال عن ثور بفتح المثلثة وسكون الواو بعدها راء ابن يزيد الديلي عن ابي الغيث بالغين المعجمة والمثلثة آخره سالم مولى عبد الله بن مطيع عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان يسوق الناس بعصاه ولابي ذر عن الحموي والمستملي بعصى وقحطان بفتح القاف والطاء المهملة بينهما حاء مهملة ساكنة قال في التذكرة ولعل هذا الرجل القحطاني هو الرجل الذي يقال له الجهجاه المذكور في الحديث الآخر عند مسلم واصل الجهجاه الصياح بالسبع يقال جهجهت بالسبع اي زجرته بالصياح وهذه الصفة توافق ذكر العصا وتعقبه في الفتح بان اطلاق كونه من قحطان ظاهر انه من الاحرار وتقييده بان الجهجاه من الموالي يرد ذلك وقوله يسوق الناس بعصاه كناية عن انقيادهم اليه ولم يرد نفس العصا وانما ضرب بها مثلا لطاعتهم له واستيلائه عليهم الا ان في ذكرها دليلا على خشونته عليهم وعسفه بهم وقد قيل انه يسوقهم بعصاه كما تساق

الابواق الماشية وذلك لشرخ عقبه وعدوانه وسيجي في باب ذكر قحطان من مناقب قريش ما رواه نعيم بن حماد
في الفتن من طريق ارطاة بن المنذر احد التابعين من اهل الشام ان القحطاني يخرج بعد المهدي ويسير على
سيرة المهدي واخرج ايضا من طريق عبد الرحمن بن قيس بن جابر الصدفي عن ابيه عن جده مرفوعا يكون بعد المهدي
القحطاني والذي بعثني بالحق ما هو دونه قال الحافظ ابن حجر وهذا الثاني مع كونه مرفوعا ضعيف الاسناد
والاول مع كونه موقوفا اصلح اسنادا منه فان ثبت ذلك فهو في زمن عيسى بن مريم لان عيسى اذا نزل يجد المهدي
اماما للمسلمين وفي رواية ارطاة بن المنذر ان القحطاني يعيش في الملك عشرين سنة واستشكل ذلك
بانه كيف يكون في زمن عيسى يسوق الناس بعصاه والامر انما هو لعيسى واجيب بجواز ان يقيمه عيسى نائبا
عنه في امور مهمة عامة ومطابقة الحديث للترجمة من جهة ان سوق القحطاني الناس انما هو في تغير
الزمان وتبديل احوال الاسلام اذ هذا الرجل ليس من قريش الذين فيهم الخلافة فهو من تغير الزمان
وتبديل الاحكام والحديث سبق في مناقب قريش واخرجه مسلم في الفتن باب خروج النار
من ارض الحجاز وقال انس رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم اول اشراط الساعة بفتح الهمزة
علاماتها اي انتهاء الدنيا وانقضائها نار تحشر الناس من المشرق الى المغرب وهذا سبق موصولا
في اسلام عبد الله بن سلام من طريق حميد فاذ اخرجها الحجر وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال
اخبرنا شعيب بضم المعجمة ابن ابي حمزة عن الزهري انه قال قال سعيد بن المسيب المخزومي
احد الاعلام الاثبات الفقهاء الكبار اخبرني بالافراد ابو هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من ارض الحجاز اي تنفجر من ارض الحجاز تضيء
اعناق الابل ببصرى بضم الموحدة وفتح الراء مقصورا ونصب اعناق مفعول تضيء على انه متعد والفاعل النار
اي تجعل على اعناق الابل ضوءا وبصرى مدينة معروفة بالشام وهي مدينة حوران بينها وبين دمشق نحو
ثلاث مراحل وفي كامل ابن عدي من طريق عمر بن سعيد التنوخي عن ابن شهاب عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن
ابيه عن عمر بن الخطاب رفعه لا تقوم الساعة حتى يسيل واد من اودية الحجاز بالنار تضيء له اعناق الابل
ببصرى قال في الفتح وعمر ذكره ابن حبان في الثقات ولينه ابن عدي والدارقطني وهذا ينطبق على المذكورة
التي ظهرت بالمدينة في المائة السابعة وتقدمها كما قال القطب القسطلاني رحمه الله في كتابه جمل الايجاز
في الاعجاز بنار الحجاز زلزلة اضطرب الناقلون في تحقيق اليوم الذي ابتدأت فيه فالاكثرون ان ابتداءها كان
يوم الاحد مستهل جمادى الآخرة من سنة اربع وخمسين وستمائة وقيل ابتداءاتها يوم الثالث منه وجمع بانها ابتدأت
بالاول قال كانت خفيفة الى ليلة الثلاثاء بيومها ثم ظهرت ظهورا اشترك فيه الخاص والعام واشتدت حركتها
وعظمت رجفتها وارتجت الارض بمن عليها وعجت الاصوات لبارئها تتوسل ان ينظر اليها وقامت حركة بعد
حركة حتى ايقن اهل المدينة بالهلكة وزلزلوا زلزالا شديدا فلما كان يوم الجمعة نصف النهار ثار في الجو دخان
متراكم امره متفاقم ثم شاع شعاع النار وعلا حتى غشي الابصار وقال القرطبي في تذكرته كان بدؤها زلزلة
عظيمة ليلة الاربعاء ثالث جمادى الآخرة سنة اربع وخمسين وستمائة الى ضحى النهار يوم الجمعة فسكنت بقريظة
عند قاع التنعيم بطرف الحرة ترى في صورة البلد العظيم عليها سور محيط بها عليها شراريف كشراريف
الحصون وابراج ومواذن ويرى رجال يقودونها لا تمر على جبل الا دكته واذابته ويخرج من مجموع ذلك
نهر احمر ونهر ازرق له دوي كدوي الرعد ياخذ الصخور والجبال بين يديه وينتهي الى محط الركب العراقي
فاجتمع من ذلك ردم صار كالجبل العظيم وانتهت النار الى قرب المدينة وكان يأتي المدينة ببركة النبي
صلى الله عليه وسلم نسيم بارد ويشاهد من هذه النار غليان كغليان البحر وانتهت الى قرية من قرى اليمن فاحرقتها
وقال لي بعض اصحابنا لقد رايتها صاعدة في الهواء من نحو خمسة ايام من المدينة وسمعت انها رئيت من مكة
ومن جبال بصرى وقال ابو شامة وردت كتب من المدينة في بعضها انه ظهر نار بالمدينة انفجرت من الارض
وسال منها واد من نار حتى حاذى جبل احد وفي اخرى سال منها واد يكون مقداره اربع فراسخ وعرضه اربعة اميال
يجري على وجه الارض يخرج منه مهاد وجبال صغار وقال في جمل الايجاز وحكى لي جمع ممن حضر ان النفوس سكرت
من حلول الوجل وفنيت من ارتقاب نزول الاجل وضج المجاورون في الحرم الى الاستغفار وعزموا على الاقلاع
عن الاصرار والتوبة عما اجترحوا من الاوزار وفزعوا الى الصدقة بالاموال فصرفت عنهم النار ذات
اليمين وذات الشمال وظهر حسن بركة نبينا صلى الله عليه وسلم في امته ويمن طلعته في رفقته بعد
رفقته فقد ظهر ان النار المذكورة في حديث الباب هي النار التي ظهرت بنواحي المدينة كما فهمه القرطبي
وغيره ويبقى النظر هل هي من داخل الحرم او من خارجه كصاعقة نزلت والظاهر الاول ولعل
التنفس حصل من الارض لما تزلزلت وتزايلت عن مراكزها الاول وتخلخلت وقد تضمن الحديث في ذكر النار
ثلاثة امور خروجها من الحجاز وسيلان واد منه بالنار وقد وجد واما الثالث وهو اضاءة اعناق الابل
ببصرى فقد جاء من اخبر به فاذا ثبت هذا فقد صحت الامارات وتمت العلامات وان لم يثبت فتحمل
اضاءة اعناق الابل ببصرى على وجه المبالغة وذلك في لغة العرب سائغ وفي باب التشبيه في البلاغة
بالغ وللعرب في التصرف في المجاز ما يقضي للغتها بالسبق في الاعجاز وعلى هذا يكون المقصد بذلك التعظيم
لشانها والتفخيم لمكانها والتحذير من فورانها وغليانها وقد وجد ذلك على وفق ما اخبر وقد جاء من اخبر

انه ابصرها من تيماء وبصرى على مثل ما هي من المدينة في البعد فتعين انها المراد وارتفع الشك والعناد
واما النار التي تحشر الناس فنار اخرى وحديث الباب من افراده وبه قال حدثنا عبد الله بن سعيد الكندي
بكسر الكاف وسكون النون ابو سعيد الاشج معروف بكنيته وصفته قال حدثنا عقبة بن خالد الكوفي الحافظ
قال حدثنا عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري عن خبيب بن عبد الرحمن بضم الخاء
المعجمة وفتح الموحدة وبعد التحتية الساكنة موحدة اخرى ابن خبيب بن يساف الانصاري عن جده حفص
ابن عاصم اي ابن عمر بن الخطاب والضمير لعبيد الله بن عمر لا لشيخه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك بكسر المعجمة اي يقرب الفرات النهر المشهور وتاؤه مجرورة على المشهور
ان يحسر بفتح التحتية وسكون الحاء وكسر السين المهملتين اخره راء اي ينكشف عن كنز من ذهب فمن حضره فلا ياخذ
منه شيئا بجزم فلا ياخذ على النهي وانما نهى عن الاخذ منه لما ينشا عن اخذه من الفتنة والقتال عليه وفي مسلم
يحسر الفرات عن جبل من ذهب فيقتتل عليه الناس فيقتل من مائة تسعة وتسعون ويقول كل رجل منهم لعلي
اكون انا الذي انجو والاصل ان يقول انا الذي افوز به فعدل الى قوله انجو لانه اذا نجا من القتل تفرد بالمال
وملكه والحديث اخرجه مسلم في الفتن وابو داود في الملاحم والترمذي في صفة الجنة قال عقبة بن خالد
السكوني بالسند المذكور وحدثنا عبيد الله بضم العين العمري المذكور قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن
ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله
مثل الحديث السابق الا انه قال يحسر اي الفرات عن جبل من ذهب بدل قوله عن كنز واشار به ايضا
الى ان لعبيد الله العمري فيه اسنادين باب بالتنوين بلا ترجمة فهو كالفصل من سابقه وبه قال حدثنا
مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن شعبة بن الحجاج انه قال حدثنا معبد
بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة ساكنة ابن خالد القاص قال سمعت حارثة بن وهب بالحاء المهملة والمثلثة
الخزاعي رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تصدقوا فسياتي على الناس زمان
يمشي بصدقته وللكشميهني يمشي الرجل بصدقته فلا يجد من يقبلها زاد في باب الصدقة قبل الرد من الزكاة
يقول الرجل لو جئت بها بالامس لقبلتها فاما اليوم فلا حاجة لي بها وهذا انما يكون في الوقت الذي يستغني الناس
فيه عن المال لاشتغالهم بانفسهم عند الفتنة وهذا في زمن الدجال او يكون ذلك لفرط الامن والعدل البالغ بحيث
يستغني كل احد بما عنده عما عند غيره وهذا يكون في زمن المهدي وعيسى اما عند خروج النار التي تسوقهم الى
المحشر فلا يلتفت احد الى شيء بل يقصد نجاة نفسه ومن استطاع من اهله وولده ويحتمل ان يكون يمشي بصدقته
الخ وقع في خلافة عمر بن عبد العزيز فلا يكون من اشراط الساعة وفي تاريخ يعقوب بن سفيان من طريق يحيى
ابن اسيد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب بسند جيد قال لا والله ما مات عمر بن عبد العزيز حتى جعل الرجل
ياتينا بالمال العظيم فيقول اجعلوا هذا حيث ترون في الفقراء فما يبرح حتى يرجع بماله فيتذكر من يضعه فيهم
فلا يجده فيرجع به قد اغنى عمر بن عبد العزيز الناس وسبب ذلك بسط عمر بن عبد العزيز العدل وايصال
الحقوق لاهلها حتى استغنوا باب بالتنوين ولابي ذر وقال مسدد المذكور حارثة بن وهب اخو عبيد الله بضم
العين ابن عمر لامه هي ام كلثوم بنت جرول بن مالك بن المسيب بن ربيعة بن اصرم الخزاعية ذكره ابن سعد قال
وكان الاسلام فرق بينها وبين عمر قاله اي قول مسدد هذا ابو عبد الله البخاري نفسه وهذا اي قوله قاله
ابو عبد الله ثابت في رواية ابي ذر عن المستملي وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان عظيمتان تقدم ان المراد
بهما علي ومن معه ومعاوية ومن معه يكون بينهما مقتلة عظيمة ذكر ابن خيثمة ان الذي قتل من الفريقين سبعون
الفا وقيل اكثر دعوتهما واحدة كل واحدة منهما تدعو الى الاسلام وتتاول كل فرقة انها محقة ويؤخذ
منه الرد على الخوارج ومن معهم في تكفيرهم كلا من الطائفتين وفي رواية دعواهما واحدة اي دينهما واحد
فالكل مسلمون يدعون الاسلام عند الحرب وهي شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكان سبب تقاتل الطائفتين ما اخرجه يعقوب بن سفيان بسند جيد عن الزهري قال لما بلغ معاوية غلبة
علي على اهل الجمل دعا الى الطلب بدم عثمان فاجابه اهل الشام فسار علي اليه فالتقيا بصفين وذكر
يحيى بن سليمان الجعفي احد شيوخ البخاري في كتاب صفين من تاليفه بسند جيد عن ابي مسلم الخولاني انه
قال لمعاوية انت تنازع عليا في الخلافة اانت مثله قال لا واني لاعلم انه افضل مني واحق بالامر
ولكن الستم تعلمون ان عثمان قتل مظلوما وانا ابن عمه ووليه اطلب بدمه فاتوا عليا فقولوا له يدفع لنا
قتلة عثمان فاتوه فكلموه فقال يدخل في البيعة ويحاكمهم الي فامتنع معاوية فسار علي في الجيوش من العراق
حتى نزل صفين وسار معاوية حتى نزل هناك وذلك في ذي الحجة سنة ست وثلاثين فتراسلوا فلم يتم لهم
امر فوقع القتال الى ان قتل من الفريقين ما قتل وعند ابن سعد انهم اقتتلوا في غرة صفر فلما كاد اهل الشام
ان يغلبوا رفعوا المصاحف بمشورة عمرو بن العاص ودعوا الى ما فيها فال الامر الى الحكمين فجرى
ما جرى من اختلافهما واستبداد معاوية بملك الشام واشتغال علي بالخوارج ولا تقوم الساعة حتى
يبعث يظهر دجالون بفتح الدال المهملة والجيم المشددة جمع دجال قيل الدجل فلان الحق بباطله

اي غطاه ومنه اخذ الدجال ودجله سحره وقيل سمي الدجال دجالا لتمويهه على الناس وتلبيسه يقال دجل اذا موه ولبس والدجال يطلق في اللغة على اوجه كثيرة منها الكذاب كما قال هنا دجالون كذابون ولا يجمع ما كان على فعال جمع تكسير عند جماهير النحاة لئلا يذهب بناء المبالغة منه فلا يقال الا دجالون كما قال عليه الصلاة والسلام وان كان قد جاء مكسرا فهو شاذ كما قال مالك بن انس رحمه الله في محمد بن اسحاق انما هو دجال من الدجاجلة قال عبد الله بن ادريس الاودي وما علمت ان دجالا يجمع على دجاجلة حتى سمعتها من مالك بن انس وهو الا الكذا ابون عدد هم قريب من ثلاثين وفي حديث حذيفة عند ابي نعيم وقال حديث غريب تفرد به معاوية بن هشام يكون في امتي دجالون كذابون سبعة وعشرون منهم اربع نسوة واخرجه احمد بسند جيد وفي حديث ثوبان عند ابي داود والترمذي وصححه ابن حبان وانه سيكون في امتي كذابون ثلاثون كلهم يزعم انه رسول الله زاد ثوبان وانا خاتم النبيين لا نبي بعدي ولاحمد وابي يعلى عن ابن عمر ثلاثون كذابون واكثر وعنه عند الطبراني لا تقوم الساعة حتى يخرج سبعون كذابا وسندها ضعيف وعلى تقدير الثبوت فيحمل على المبالغة في الكثرة لا التحديد واما رواية الثلاثين بالنسبة لرواية سبع وعشرين فعلى طريق جبر الكسر وقد ظهر ما في هذا الحديث فلو عد من ادعى النبوة من زمنه صلى الله عليه وسلم ممن اشتهر بذلك واتبعه جماعة على ضلاله لوجد هذا العدد ومن طالع كتب الاخبار والتواريخ وجد ذلك والفرق بين هؤلاء وبين الدجال الاكبر انهم يدعون النبوة وذاك يدعي الالهية مع اشتراك الكل في التمويه وادعاء الباطل العظيم ولا تقوم الساعة حتى يقبض العلم بقبض العلماء وقد وقع ذلك فلم يبق الا رسمه وتكثر الزلازل وقد كثر ذلك في البلاد الشمالية والشرقية والغربية حتى قيل انها استمرت في بلد من بلاد الروم التي للمسلمين ثلاثة عشر شهرا وفي حديث سلمة بن نفيل عند احمد وبين يدي الساعة سنوات الزلازل ويتقارب الزمان عند زمان المهدي لوقوع الامن في الارض فيستلذ العيش عند ذلك لانبساط عدله فتستقصر مدته لانهم يستقصرون مدة ايام الرخاء وان طالت ويستطيلون ايام الشدة وان قصرت او المراد يتقارب اهل الزمان في الجهل فيكونون كلهم جهلاء او المراد الحقيقة بان يعتدل الليل والنهار دائما بان تنطبق منطقة البروج على معدل النهار وتظهر الفتن اي تكثر وتشتهر فلا تكتم ويكثر الهرج بفتح الهاء وسكون الراء بعدها جيم وهو القتل في رواية ابن ابي شيبة قالوا يا رسول الله وما الهرج قال القتل وهو صريح في ان تفسيرا للهرج مرفوع ولا يعارضه كونه جاء موقوفا في غير هذه الرواية ولا كونه بلسان الحبشة وحتى يكثر فيكم المال فيفيض بالنصب عطفا على سابقه اي يكثر حتى يسيل حتى يهم بضم التحتية وكسر الهاء وتشديد الميم يحزن رب المال مالكه من اي الذي يقبل صدقته فرب مفعول يهم والموصول مع صلته فاعله وحتى يعرضه قال الطيبي معطوف على مقدر والمعنى حتى يهتم طلب من يقبل الصدقة صاحب المال في طلبه حتى يجد وحتى يعرضه فيقول ولابي ذر عن الحموي والمستملي يعرضه عليه فيقول الذي يعرضه عليه لا ارب اي لا حاجة لي به قال القرطبي في تذكرته هذا مما لم يقع بل يكون فيما ياتي وقال في الفتح التقييد بقوله فيكم يشعر بانه في زمن الصحابة فهو اشارة الى ما فتح لهم من الفتوح واقتسامهم اموال الفرس والروم وقوله فيفيض الخ اشارة الى ما وقع في زمن عمر بن عبد العزيز ان الرجل كان لا يجد من يقبل صدقته كما مر وقوله حتى يعرضه الى اخره الى ما سيقع زمن عيسى فيكون فيه اشارة الى ثلاثة احوال الاولى كثرة المال فقط في زمن الصحابة الثانية فيضه بحيث يكثر فيحصل استغناء كل احد عن اخذ مال غيره ووقع ذلك في زمن عمر بن عبد العزيز الثالثة كثرته وحصول الاستغناء عنه حتى يهم صاحب المال لكونه لا يجد من يقبل صدقته ويزداد بانه يعرضه على غيره ولو كان يستحق الصدقة فيابى اخذه وهذا في زمن عيسى عليه السلام ويحتمل ان يكون هذا عند خروج النار واشتغال الناس بالحشر وحتى يتطاول الناس في البنيان بان كلا ممن يبني يريد ان يكون ارتفاعه اعلى من ارتفاع الاخر او المراد المباهاة به في الزينة والزخرفة او اعم من ذلك وقد وجد الكثير من ذلك وهو في ازدياد وحتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتني مكانه لما يرى من عظيم البلاء ورياسة الجهلاء وخمول العلماء واستيلاء الباطل في الاحكام وعموم الظلم واستحلال الحرام والتحكم بغير حق في الاموال والاعراض والابدان كما في هذه الازمان فقد علا الباطل على الحق وتغلب العبيد على الاحرار من سادات الخلق فباعوا الاحكام ورضي بذلك منهم الحكام فلا حول ولا قوة الا بالله ولا ملجا ولا منجا من الله الا اليه ولا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها فاذا طلعت ورآها الناس آمنوا اجمعون فذلك حين لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل او كسبت في ايمانها خيرا وفي هذه الاية بحوث حسنة تتعلق بعلم العربية وعليها تنبني مسائل من اصول الدين وذلك ان المعتزلي يقول مجرد الايمان الصحيح لا يكفي بل لا بد من انضمام عمل يقترن به ويصدقه واستدل لذلك بظاهر هذه الاية كما قال في الكشاف لم تكن آمنت من قبل صفة لقوله نفسا وقوله او كسبت في ايمانها خيرا عطف على آمنت والمعنى ان اشراط الساعة اذا جاءت وهي آيات ملجئة مضطرة ذهب اوان التكليف عندها ولم ينفع الايمان حينئذ نفسا غير مقدمة ايمانها قبل ظهور الايات او مقدمة ايمانها غير كاسبة في ايمانها خيرا ولم يفرق كما ترى بين النفس الكافرة اذا آمنت في غير وقت الايمان وبين النفس التي آمنت في وقته ولم تكسب

خيرا ليعلم ان قوله الذين آمنوا وعملوا الصالحات جمع بين قرينتين لا ينبغي ان تنفك احداهما عن الاخرى حتى يفوز صاحبهما ويسعد والا فالشقوة والهلاك انتهى وقد اجيب عن هذا الظاهر بان المعنى بالاية الكريمة انه اذا اتى بعض الايات لا ينفع نفسا كافرة ايمانها الذي اوقعته اذ ذاك ولا ينفع نفسا سبق ايمانها وما كسبت فيه خيرا فقد علق نفي الايمان باحد وصفين اما نفي سبق الايمان فقط واما سبقه مع نفي كسب الخير ومفهومه انه ينفع الايمان السابق وحده ومعه الخير ومفهوم الصفة قوي فيستدل بالاية لمذهب اهل السنة فقد قلبوا دليلهم عليهم وقال ابن المنير ناصر الدين هو الذي يروم الاستدلال على ان الكافر والعاصي في الخلود سواء حيث سوى في الاية بينهما في عدم الانتفاع بما يستدركانه بعد ظهور الايات ولا يتم ذلك فان هذا الكلام في البلاغة يلقب باللف واصله يوم ياتي بعض ايات ربك لا ينفع نفسا لم تكن مؤمنة قبل ايمانها بعد ولا نفسا لم تكسب خيرا قبل ما تكسبه من الخير بعد فلف الكلامين فجعلهما كلاما واحدا ايجازا وبلاغة ويظهر بذلك انها لا تخالف مذهب اهل الحق فلا ينفع بعد ظهور الايات اكتساب الخير وان نفع الايمان المتقدم من الخلود فهي بالرد على مذهبه اولى من ان تدل له وعند ابن مردويه عن عبد الله بن ابي اوفى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لياتين على الناس ليلة تعدل ثلاث ليال من لياليكم هذه فاذا كان ذلك يعرفها المتنفلون يقوم احدهم فيقرا حزبه ثم ينام ثم يقوم فيقرا حزبه ثم ينام ثم يقوم فبينما هم كذلك صاح الناس بعضهم في بعض فقالوا ما هذا فيفزعون الى المساجد فاذا هم بالشمس قد طلعت من مغربها فيضج الناس ضجة واحدة حتى اذا صارت في وسط السماء رجعت وطلعت من مطلعها قال حينئذ لا ينفع نفسا ايمانها قال ابن كثير هذا حديث غريب من هذا الوجه وليس هو في شيء من الكتب الستة ولتقومن الساعة وقد نشر الرجلان ثوبهما بينهما بغير تحتية بعد الموحدة في ثوبهما ليتبايعانه فلا يتبايعانه ولا يطويانه وعند الحاكم من حديث عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تطلع عليكم قبل الساعة سحابة سوداء من قبل المغرب مثل الترس فما تزال ترتفع حتى تملا السماء ثم ينادي مناد يا ايها الناس ثلاثا يقول في الثالثة اتى امر الله قال والذي نفسي بيده ان الرجلين لينشران الثوب بينهما فما يطويانه الحديث ولتقومن الساعة وقد انصرف الرجل بلبن لقحته بكسر اللام وسكون القاف بعدها حاء مهملة واللقحة اللبون من النوق فلا يطعمه اي فلا يشربه ولتقومن الساعة وهو يليط بضم التحتية وكسر اللام بعدها تحتية ساكنة وطاء مهملة اي يصلح بالطين حوضه فيسد شقوقه ليملاه ويسقي منه دوابه فلا يسقي فيه اي تقوم القيامة قبل ان يسقي فيه ولتقومن الساعة وقد رفع اكلته بضم الهمزة لقمته الى فيه فلا يطعمها اي تقوم الساعة قبل ان يضع لقمته في فيه او قبل ان يمضغها او يبتلعها وعند البيهقي عن ابي هريرة رفعه تقوم الساعة على رجل اكلته في فيه يلوكها فلا يسيغها ولا يلفظها وهذا كله اشارة الى ان القيامة تقوم بغتة واسرعها رفع اللقمة الى الفم والحديث من افراده

باب ذكر الدجال بتشديد الجيم فعال من ابنية المبالغة اي يكثر منه الكذب والتلبيس وهو الذي يظهر في اخر الزمان يدعي الالهية ابتلى الله به عباده واقدره على اشياء من مخلوقاته كاحياء الميت الذي يقتله وامطار السماء وانبات الارض بامره ثم يعجزه الله بعد ذلك فلا يقدر على شيء ثم يقتله عيسى عليه السلام وفتنته عظيمة جدا تدهش العقول وتحير الالباب وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا اسماعيل بن ابي خالد قال حدثني بالافراد قيس هو ابن ابي حازم قال قال لي المغيرة بن شعبة رضي الله عنه ما سال احد النبي صلى الله عليه وسلم عن الدجال ما سالته ولابي ذر اكثر مما سالته وانه صلى الله عليه وسلم قال لي ما يضرك منه اي من الدجال قلت يا رسول الله الخشية منه لانهم ولابي ذر عن الحموي انهم يقولون ان معه جبل خبز بضم الخاء المعجمة وسكون الموحدة بعدها زاي اي معه من الخبز قدر جبل وعند مسلم من رواية هشيم جبال خبز ولحم ونهر ماء بفتح النون والهاء الماء وتسكن قال صلى الله عليه وسلم هو اهون على الله من ان يجعل شيئا من ذلك اية على صدقه لا سيما وقد جعل الله فيه اية ظاهرة في كذبه وكفره يقراها من قرا ومن لم يقرا زيادة على شواهد كذبه من حدثه ونقصه بالعور وليس المراد ظاهره وانه لا يجعل على يديه شيئا من ذلك بل هو على التاويل المذكور والحديث اخرجه مسلم وابن ماجه في الفتن وبه قال حدثنا سعد بن حفص بسكون العين الطلحي هو ابو محمد الكوفي وزيادة التحتية بعد العين تحريف قال حدثنا شيبان بالشين المعجمة المفتوحة بعدها تحتية ساكنة فموحدة فالف فنون ابن عبد الرحمن النحوي المؤدب التيمي مولاهم البصري ابو معاوية عن يحيى بن ابي كثير عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن عمه انس بن مالك رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يجيء الدجال من ارض بالمشرق يقال لها خراسان حتى ينزل في ناحية المدينة ولابن ماجه ينزل عند الطريق الاحمر عند منقطع السبخة ثم ترجف المدينة ثلاث رجفات بفتح الجيم فيخرج اليه كل كافر ومنافق قيل والمراد بالكافر غلاة الروافض لانهم كفرة والحديث من افراده وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين عن ابيه سعد عن جده ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري عن ابي بكرة نفيع رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يدخل المدينة رعب المسيح الدجال المسيح بالحاء المهملة لا بالمعجمة وقال صاحب القاموس انه اجتمع له من الاقوال في تسميته المسيح خمسون قولا ولها اي المدينة سبعة ابواب على كل باب ملكان زاد الحاكم

من رواية الزهري عن طلحة بن عبد الله بن عوف عن عياض بن مسافع عن أبي بكرة يذكر أن عنه رعب المسيح وهذا الحديث ثابت للحموي لرواية المستملي وحده ساقط لغيره وبه قال حدثنا موسى بن إسماعيل التبوذكي الحافظ قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد قال حدثنا أيوب السختياني عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال البخاري أراه بضم الهمزة أظنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وسقط قوله أراه لغير المستملي والحموي والمروزي وأبي أحمد الجرجاني فيصير موقوفاً لكنه في الأصل مرفوع كما في مسلم قال إن الدجال أعور عين اليمنى من إضافة الموصوف إلى الصفة على رأي الكوفيين أو يؤول على الحذف أي أعور عين الجهة اليمنى كأنها عنبة طافية بلا همز نابتة ولم يذكر الموصوف بذلك ومثله عند الإسماعيلي لكنه قال الخاص يعني الدجال وهذا الحديث ساقط هنا من رواية الحموي وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا محمد بن بشر بالموحدة المكسورة والمعجمة الساكنة العبدي قال حدثنا مسعر بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين آخره راء ابن كدام الكوفي قال حدثنا سعد بن إبراهيم بسكون العين عن أبيه إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف عن أبي بكرة نفيع رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا يدخل المدينة رعب المسيح الدجال لها يومئذ سبعة أبواب على كل باب ولأبي ذر عن الكشميهني لكل باب ملكان يحرسونها منه وهذا الحديث ثبت للمستملي وحده وقال ابن إسحاق محمد صاحب المغازي مما وصله الطبراني في الأوسط من رواية محمد بن مسلمة الحراني عنه عن صالح بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه قال قدمت البصرة فقال لي أبو بكرة نفيع سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول بهذا أي أصل الحديث السابق وتمامه كما في الطبراني بعد قوله فلقيت أبا بكرة فقال أشهد أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل قرية يدخلها فزع من الدجال إلا المدينة يأتيها ليدخلها فيجد على بابها ملكاً مصلتاً بالسيف فيردعنها قال الطبراني لم يروه عن أبي صالح إلا ابن إسحاق وأراد المؤلف بذكر هذا هنا ثبوت لقاء إبراهيم بن عبد الرحمن لأبي بكرة لأن إبراهيم مدني وقد تستنكر روايته عن أبي بكرة لأنه نزل البصرة من عهد عمر إلى أن مات وهذا التعليق ثابت في رواية المستملي والكشميهني وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسي قال حدثنا إبراهيم بن سعد عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سالم بن عبد الله أن أباه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فأثنى على الله بما هو أهله ثم ذكر الدجال فقال إني لأنذركموه بضم الهمزة وكسر المعجمة وما من نبي إلا وقد أنذر قومه تحذيراً لهم من فتنته وفي حديث أبي عبيدة ابن الجراح عند أبي داود وحسنه الترمذي لم يكن نبي بعد نوح إلا وقد أنذر قومه الدجال وعند أحمد من وجه آخر عن ابن عمر لقد أنذر نوح أمته والنبيون من بعده وإنما أنذر نوح وغيره أمته به وإن كان إنما يخرج بعده وقائع وإن عيسى يقتله لأنهم أنذروا به إنذاراً غير معين بوقت خروجه فحذروا قومهم فتنته ويدل له قول نبينا صلى الله عليه وسلم في بعض طرق الحديث إن يخرج وأنا فيكم فأنا حجيجه محمول على أنه كان قبل أن يعلم وقت خروجه وعلاماته فكان صلى الله عليه وسلم يجوز أن خروجه في حياته صلى الله عليه وسلم ثم أعلمه الله بعد ذلك فأخبر به أمته وخص نوحاً بالذكر لأنه مقدم المشاهير من الأنبياء كما خص بالتقديم في قوله تعالى شرع لكم من الدين ما وصى به نوحاً ولكني وللكشميهني ولكن سأقول لكم فيه قولاً لم يقله نبي لقومه والسر في تخصيصه عليه الصلاة والسلام بذلك لأن الدجال إنما يخرج في أمته دون غيرها من الأمم إنه أعور وإن الله ليس بأعور يحتمل أن أحداً من الأنبياء غير نبينا لم يخبر بأنه أعور أو أخبر ولم يقدر له أن يخبر به كرامة لنبينا صلى الله عليه وسلم حتى يكون هو الذي يبين بهذا الوصف دحوض حجته الداحضة ويبصر بأمره جهال العوام فضلاً عن ذوي الألباب والأفهام وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري ونسبه لجده قال حدثنا الليث بن سعد الإمام الفقيه أبو الحارث المصري عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد بن عقيل بفتح العين الأيلي بفتح الهمزة وسكون التحتية وكسر اللام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سالم عن أبيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا بغير ميم أنا نائم أطوف زاد في التعبير رأيتني أطوف بالكعبة فإذا رجل آدم بمد الهمزة أسمر سبط الشعر بفتح المهملة وسكون الموحدة وتكسر مسترسله غير جعد ينطف بضم الطاء المهملة في الفرع وفي الفتح بكسرها يقطر أو قال يهراق بفتح الهاء بعدها الفوقية والشك من الراوي رأسه ماء وفي رواية مالك له لمة قد رجلها فهي تقطر ماء واللمة بكسر اللام شعر الرأس وكأنه يقطر من الذي سرحه به أو أن المراد الاستعارة وكنى بذلك عن مزيد النظافة والنضارة قلت من هذا قالوا ابن مريم عيسى عليهما السلام ثم ذهبت ألتفت فإذا رجل جسيم أحمر اللون جعد شعر الرأس بفتح الجيم وسكون العين المهملة أعور العين كأن عينه عنبة طافية بارزة وهي غير الممسوحة وهي بغير همز على الراجح ولبعضهم بالهمز أي ذهب ضوؤها قال القاضي عياض رويناه عن الأكثر بغير همز وهو الذي صححه الجمهور وجزم به الأخفش ومعناه أنها ناتئة نتوء حبة العنبة من بين أخواتها وضبط بعضهم بالهمز وأنكره بعضهم ولا وجه لإنكاره فقد جاء في آخر أنه ممسوح العين مطموسة وليست جحراء ولا ناتئة رواه أبو داود وهذه صفة حبة العنب إذا سال ماؤها وقال في الفتح والصواب أنه بغير همز لأنه قيل في رواية الباب بأنها اليمنى وصرح في حديث ابن مغفل وسمرة بأن اليسرى

ممسوحة

ممسوحة والطافية البارزة قالوا والعجب ممن يجوز الهمز وعدمه مع تضاد المعنى في حديث واحد فلو كان ذلك في حديثين لسهل الأمر وزاد في رواية حنظلة اليمنى وكذا في رواية سعيد عند المؤلف في التعبير وفي مسلم عن حذيفة أعور عين اليسرى ومقتضاه أن كلاً من عينيه عوراء وفي حديث حذيفة أيضاً مطموس العين عليها ظفرة غليظة وفي حديث سمرة عند أحمد والطبراني أعور عينه اليسرى بعينه اليمنى ظفرة غليظة والظفرة تغشى العين إذا لم تقطع عميت العين وفي حديث عبد الله بن مغفل عند الطبراني ممسوح العين وفي حديث أبي سعيد عند أحمد وعينه اليمنى عوراء جاحظة كأنها نخاعة في أصل حائط مجصص وعينه اليسرى كأنها كوكب دري فوصف عينيه معاً والمراد بوصفها بالكوكب شدة اتقادها وعند أحمد والطبراني من حديث أبي بن كعب إحدى عينيه كأنها زجاجة خضراء وهو يوافق وصفها بالكوكب وظاهر هذه الروايات التضاد لكن وصف اليمنى بالعور أرجح لاتفاق الشيخين عليه من حديث ابن عمر ويحتمل أن يكون كل من عينيه عوراء إحداهما بما أصابها من الظفرة الغليظة المذهبة للإدراك والأخرى من أصل الخلقة فيكون الدجال أعمى أو قريباً منه لكن وصف إحداهما بالكوكب الدري يرد هذا الاحتمال والأقرب أن الذي ذهب ضوؤها هي المطموسة الممسوحة والأخرى معيبة بارزة معها بقاء ضوء فلا تنافي لأن كثيراً ممن يحدث له النتوء يبقى معه الإدراك فيكون الدجال من هذا القبيل وعند الطبراني من حديث عبد الله بن مغفل أنه آدم جعد ويحتمل بينه وبين وصفه هنا بأنه أحمر بأن أدمته صافية ولا تنافي أن يوصف مع ذلك بالحمرة لأن كثيراً من الأدم قد تحمر وجنته قالوا هذا الدجال قال في الفتح لم أقف على اسم القائل معيناً أقرب الناس به شبهاً بفتح المعجمة والموحدة ابن قطن بفتح القاف والطاء المهملة بعدها نون اسمه عبد العزى بن قطن بن عمرو بن جندب بن سعيد ابن عائذ بن مالك بن المصطلق وأمه هالة بنت خويلد قاله الدمياطي والمحفوظ أنه هلك في الجاهلية كما قال الزهري رجل من خزاعة والحديث سبق في التعبير وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ابن يحيى بن عمرو بن أويس الأويسي المدني قال حدثنا إبراهيم بن سعد بسكون العين القرشي عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير أن عائشة رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستعيذ بالله في صلاته من فتنة الدجال تعليماً لأمته إذ لا فتنة أعظم من فتنته والحديث سبق في الصلاة وبه قال حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمان بن جبلة العتكي مولاهم المروزي قال أخبرني بالإفراد أبي عثمان عن شعبة بن الحجاج عن عبد الملك بن عمير الكوفي عن ربعي بكسر الراء وسكون الموحدة ابن حراش بكسر الحاء المهملة آخره شين معجمة عن حذيفة ابن اليمان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في شأن الدجال إن معه ماء وناراً فناره الذي يراها الرائي ناراً ماء بارد في نفس الأمر فذلك راجع إلى اختلاف المرئي بالنسبة إلى الرائي فيحتمل أن يكون الدجال ساحراً يخيل الشيء بصورة عكسه وقال في الكواكب فإن قلت النار كيف تكون ماء وهما حقيقتان مختلفتان وأجاب بأن المعنى ما صورته نعمة ورحمة فهو في الحقيقة لمن مال إليها نقمة والماء بالعكس وفي رواية أبي مالك الأشجعي عن ربعي عند مسلم فإما أدركن أحد فليأت النهر الذي يراه ناراً ثم ليطأطئ رأسه فليشرب منه فإنه ماء بارد وفي رواية شعيب بن صفوان عن عبد الملك عن ربعي عن عقبة بن عمرو وأبي مسعود الأنصاري عند مسلم فمن أدرك ذلك منكم فليقع في الذي يراه ناراً فإنه ماء عذب طيب وفي مسلم أيضاً عن أبي هريرة أنه يجيء معه مثل الجنة والنار فالتي يقول إنها جنة هي النار وهذا من فتنته التي امتحن الله بها عباده فيحق الحق ويبطل الباطل ثم يفضحه ويظهر للناس عجزه قال ابن مسعود عبد الله أنا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا في الفرع ابن مسعود بعد الموحدة مصلحة على كشط والذي في اليونينية وغيرها أبو مسعود بواو بدل النون وهو عقبة بن عمرو البدري الأنصاري وهذا هو الصواب فقد رواه مسلم عن ربعي عن عقبة بن عمرو أبي مسعود الأنصاري قال انطلقت معه إلى حذيفة فقال له عقبة حدثني ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم في الدجال الحديث وفي آخره قال عقبة وأنا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم تصديقاً لحذيفة وعنده أيضاً عن ربعي قال اجتمع حذيفة وأبو مسعود فقال حذيفة لأنا أعلم بما مع الدجال أعلم منه الحديث ثم قال في آخره قال أبو مسعود هكذا سمعته النبي صلى الله عليه وسلم يقول وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بعث نبي بضم الموحدة مبنياً للمفعول إلا أنذر أمته الأعور الكذاب ألا بفتح الهمزة وتخفيف اللام حرف تنبيه إنه أعور وإن ربكم ليس بأعور إنما اقتصر على وصفه الدجال بالعور مع أن أدلة الحدوث كثيرة ظاهرة لأن العور أثر محسوس يدركه كل أحد فدعواه الربوبية مع نقص خلقته علم كذبه لأن الإله يتعالى عن النقص وإن بين عينيه مكتوب كافر برفع مكتوب فاسم إن محذوف وهو ضمير نصب إما ضمير الشأن أو عائد على الدجال وبين عينيه مكتوب جملة هي الخبر وكافر خبر مبتدأ محذوف أي بين عينيه شيء مكتوب وذلك الشيء هو كلمة كافر ولأبي ذر والأصيلي مكتوباً بالنصب قال في المصابيح فالظاهر جعله اسم إن وكافر على ما سبق ولا يحتاج مع هذا إلى ارتكاب حذف اسم إن مع كونه ضميراً فإنه قليل أو ضعيف انتهى وقوله في الفتح وأما كافر قال العيني ليس صحيحاً بل قوله كافر اسم غير مكتوباً

وزاد أبو أمامة عند ابن ماجه يقرؤه كل مؤمن كاتب وغير كاتب وهذا إخبار بالحقيقة لأن الإدراك في البصر
يخلقه الله للعبد كيف شاء ومتى شاء فهذا يراه المؤمن بغير بصر وإن كان لا يعرف الكتابة ولا يراه الكافر ولو
كان يعرف الكتابة فيه أي في الباب أبو هريرة وابن عباس أي يدخل فيه حديثهما عن النبي صلى الله عليه
وسلم فأما حديث أبي هريرة فسبق في ترجمة نوح في أحاديث الأنبياء وأما حديث ابن عباس ففي صفة موسى
وقد وصف صلى الله عليه وسلم الدجال وصفا لم يبق معه لذي لب إشكال وتلك الأوصاف كلها ذميمة
تبين لكل ذي حاسة سليمة كذبه فيما يدعيه وأن الإيمان به حق وهو مذهب أهل السنة خلافا لمن أنكر ذلك
من الخوارج وبعض المعتزلة ووافقنا على إثباته بعض الجهمية وغيرهم لكن زعموا أن ما عنده مخاريق وحيل
لأنها لو كانت أمورا صحيحة لكان ذلك إلباسا للكاذب بالصادق وحينئذ لا يكون فرق بين النبي والمتنبي وهذا
هذيان لا يلتفت إليه ولا يعرج عليه فإن هذا إنما كان يلزم أن لو كان الدجال يدعي النبوة وليس كذلك
فإنه إنما يدعي الإلهية ولذا قال عليه الصلاة والسلام إن الله ليس بأعور تنبيها للعقول على حدثه ونقصه
وأما الفرق بين النبي والمتنبي لأنه يلزم منه انقلاب دليل الصدق دليل الكذب وهو محال وقوله إن الذي مع الدجال
حيل ومخاريق فقول معزول عن الحقائق لأن ما أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم من تلك الأمور حقائق والعقل
لا يحيل شيئا منها فوجب إبقاؤها على حقائقها انتهى ملخصا من التذكرة باب بالتنوين يذكر فيه لا يدخل
الدجال المدينة النبوية وبه قال حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع قال أخبرنا شعيب هو ابن أبي حمزة عن الزهري
محمد بن مسلم أنه قال أخبرني بالإفراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن أبا سعيد
سعد بن مالك رضي الله عنه قال حدثنا رسول الله ولأبي ذر النبي صلى الله عليه وسلم يوما حديثا طويلا عن الدجال
فكان فيما حدثنا به أنه قال يأتي الدجال إلى ظاهر المدينة وهو محرم عليه أن يدخل نقاب المدينة بكسر النون
جمع نقب بفتحها وسكون القاف مثل جبل وجبال وكلب وكلاب طرق بين الجبلين أو بقعة بعينها
فينزل بالفاء ولأبي ذر عن الحموي والمستملي وينزل بعض السباخ بكسر السين المهملة وتخفيف الموحدة وبعد
الألف خاء معجمة جمع سبخة أرض لا تنبت شيئا لملوحتها خارج المدينة من غير جهة الحرة وهي التي تلي
المدينة من قبل الشام فيخرج إليه يومئذ رجل وهو خير الناس أو من خيار الناس قيل هو الخضر
فيقول أشهد أنك الدجال الذي حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثه وفي رواية عطية
عن أبي سعيد عند أبي يعلى والبزار فيقول أنت الدجال الكذاب الذي أنذرناه رسول الله صلى الله عليه
وسلم وزاد فيقول له الدجال لتطيعني فيما آمرك به أو لأشقنك شقتين فينادي يا أيها الناس
هذا المسيح الكذاب فيقول الدجال أي لأوليائه كما في رواية عطية أرأيتم إن قتلت هذا الرجل
الذي خرج إليه ثم أحييته هل تشكون في الأمر أي الذي يدعيه من الإلهية فيقولون أي أولياؤه
من أتباعه لا فيقتله ثم يحييه وفي حديث عطية فيأمر به فيمد رجليه ثم يأمر بحديدة فتوضع على
عجب ذنبه ثم يشقه شقتين ثم قال الدجال لأوليائه أرأيتم إن أحييت لكم هذا ألستم تعلمون أني
ربكم فيقولون نعم فأخذ عصا فضرب إحدى شقيه فاستوى قائما فلما رأى ذلك أولياؤه صدقوه
وأيقنوا بذلك أنه ربهم وعطية ضعيف وفي حديث عبد الله بن معتمر بسند ضعيف جدا ثم يدعو
برجل فيما يرون فيأمر به فيقتل ثم تقطع أعضاؤه كل عضو على حدة فيفرق بينها حتى يراه الناس ثم
يجمعها ثم يضرب بعصاه فإذا هو قائم فيقول أنا الله الذي أميت وأحيي قال وذلك سحر يسحر أعين الناس
ليس يعمل من ذلك شيئا وفي رواية أبي الوداك عن أبي سعيد عند مسلم فيأمر به الدجال فيشبح فيقول
خذوه وشبحوه فيوسع ظهره وبطنه ضربا قال فيقول أما تؤمن بي قال فيقول أنت المسيح الكذاب قال
فيأمر به فيؤشر بالميشار من مفرقه حتى يفرق بين رجليه قال ثم يمشي الدجال بين القطعتين ثم يقول له
قم فيستوي قائما ثم يقول له أتؤمن بي فيقول الرجل والله ما كنت فيك أشد بصيرة مني اليوم
لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبر أن ذلك من جملة علاماته وفي رواية أبي الوداك ما ازددت فيك
إلا بصيرة ثم يقول يا أيها الناس إنه لا يفعل بأحد بعدي من الناس وفي رواية عطية فيقول له
الدجال فيقول أنا الآن أشد بصيرة فيك مني ثم ينادي يا أيها الناس هذا المسيح الكذاب من أطاعه
فهو في النار ومن عصاه فهو في الجنة فيريد الدجال أن يقتله فلا يسلط عليه وفي رواية أبي الوداك
فيأخذ الدجال ليذبحه فيجعل ما بين رقبته إلى ترقوته نحاس فلا يستطيع إليه سبيلا وفي صحيح مسلم
عقب رواية عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال أبو إسحاق يقال إن هذا الرجل هو الخضر وأبو إسحاق هو
إبراهيم بن محمد بن سفيان الزاهد راوي صحيح مسلم عنه لا السبيعي كما ظنه القرطبي قال في الفتح
ولعل مستنده في ذلك ما في جامع معمر بعد ذكر هذا الحديث قال معمر بلغني أن الذي يقتله الدجال
هو الخضر وكذا أخرجه ابن حبان من طريق عبد الرزاق عن معمر قال كانوا يرون أنه الخضر وقال ابن العربي
سمعت من يقول إن الذي يقتله الدجال هو الخضر وهذه دعوى لا برهان لها قال الحافظ ابن حجر قد
يتمسك من قاله بما أخرجه ابن حبان في صحيحه من حديث أبي عبيدة بن الجراح رفعه في ذكر الدجال لعله
أن يدركه بعض من رآني أو سمع كلامي الحديث ويعكر عليه قوله في رواية مسلم شاب ممتلئ شبابا ويمكن
أن يجاب بأن من جملة خصائص الخضر أن لا يزال شابا ويحتاج إلى دليل انتهى وقول الخطابي

وقد يسأل

وقد يسأل على هذا فيقال كيف يجوز أن يجري الله عز وجل آياته على أيدي أعدائه وإحياء الموتى آية عظيمة
فكيف يمكن منه الدجال وهو كذاب مفتر على الله تعالى والجواب أنه جائز على جهة المحنة لعباده إذا كان
معه ما يدل على أنه مبطل غير محق في دعواه وهو أنه أعور مكتوب على جبهته كافر يقرؤه كل مسلم فدعواه
داحضة تعقبه في المصابيح فقال السؤال ساقط وجوابه كذلك أما السؤال فلأن الدجال لم يدع النبوة
ولا حام حولها حتى تكون تلك الآية دليلا على صدقه وإنما ادعى الإلهية وإثباتها لمن هو متسم بسمات
الحدوث وهو من جملة المخلوقين لا يمكن ولو أقام ما لا يحصى من الآيات إذ حدوثه قاطع ببطلان الوهيته
فما تغنيه الآيات والخوارق وأما الجواب فلأنه جعل المبطل لدعواه كونه أعور مكتوبا بين عينيه
كافر ونحن نقول ببطلان دعواه مطلقا سواء كان معه هذا أم لم يكن لما قررناه انتهى والحديث سبق في
أواخر باب الحج وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب أبو عبد الرحمن القعنبي الحارثي المدني سكن البصرة
عن إمام دار الهجرة والأئمة مالك الأصبحي عن نعيم بن عبد الله بضم النون وفتح العين المهملة المجمر
بضم الميم وسكون الجيم بعدها ميم ثانية مكسورة فراء صفة لنعيم ولأبيه وكان عبد الله يجمر المسجد
النبوي عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على أنقاب المدينة
طيبة بهمزة مفتوحة وسكون النون طرقها ملائكة يحرسونها لا يدخلها الطاعون ولا الدجال المسيح
وتقدم عدم دخول الطاعون لها من خصائصها وهو من لازم دعائه صلى الله عليه وسلم لها بالصحة
والحديث سبق في الطب وبه قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر حدثنا يحيى بن موسى بن عبد ربه المشهور
بخت بالخاء المعجمة والفوقية قال حدثنا يزيد بن هارون بن زاذان السلمي مولاهم أبو خالد الواسطي
قال أخبرنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
أنه قال المدينة طابة يأتيها الدجال ليدخلها فيجد الملائكة أي على أنقابها يحرسونها فلا يقربها الدجال
قال ولا الطاعون إن شاء الله عز وجل وهذا الاستثناء قيل للتبرك فيشملهما وقيل للتعليق وأنه يختص
بالطاعون وأنه يجوز دخول الطاعون المدينة وسبق في الطب مبحث ذلك والله الموفق باب
ذكر يأجوج ومأجوج بغير همز وبه قرأ السبعة إلا عاصما بهمزة ساكنة اسمان مشتقان من أجيج النار
أي صوتها ووزنهما يفعول ومفعول منعا من الصرف للتأنيث والعلمية اسما قبيلتين وعلى تركه فأعجميان
منعا من الصرف للعجمة والعلمية ووزنهما فاعول كطالوت وجالوت أو عربيان مشتقان خففتا بالإبدال
وهما من نسل آدم عليه السلام كما في الصحيح والقول بأنهم خلقوا من مني آدم المختلط بالتراب وليسوا
من حواء غريب جدا لا دليل عليه ولا يعتمد عليه ككثير مما يحكيه أهل الكتاب كما عندهم من الأحاديث المفتعلة
كما قاله ابن كثير وروى ابن مردويه والحاكم من حديث حذيفة مرفوعا يأجوج ومأجوج قبيلتان من ولد
يافث بن نوح لا يموت أحدهم حتى يرى ألف رجل من صلبه كلهم قد حمل السلاح لا يمرون على شيء إذا خرجوا
إلا أكلوه ويأكلون من مات منهم وفي التيجان لابن هشام أن أمة منهم آمنوا بالله فتركهم ذو القرنين لما بنى
السد بأرمينية فسموا الترك لذلك وعند ابن أبي حاتم من طريق عبد الله بن عمرو قال الجن والإنس عشرة
أجزاء فتسعة أجزاء يأجوج ومأجوج وجزء سائر الناس وعن كعب قال هم ثلاثة أصناف جنس أجسادهم
كالأرز وهو شجر كبار جدا وصنف أربعة أذرع في أربعة أذرع وصنف يفترشون آذانهم ويلتحفون
الأخرى وعند الحاكم عن ابن عباس يأجوج ومأجوج شبرا وشبرين وأطولهم ثلاثة أشبار
قال الحافظ ابن كثير روى ابن أبي حاتم أحاديث غريبة في أشكالهم وصفاتهم وطولهم وقصر بعضهم
وإذا أنهم لا تصح أسانيدها وبه قال حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع قال أخبرنا شعيب هو ابن أبي حمزة
عن الزهري محمد بن مسلم ح لتحويل الإسناد قال البخاري وحدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثني
بالإفراد أخي عبد الحميد عن سليمان بن بلال عن محمد بن أبي عتيق هو محمد بن عبد الله بن أبي عتيق محمد بن عبد الرحمن
ابن أبي بكر عن ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير أن زينب ابنة ولأبي ذر بنت أبي سلمة حدثته عن أم حبيبة
رملة بنت أبي سفيان صخر بن حرب زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن زينب ابنة ولأبي ذر بنت جحش
الأسدية أم المؤمنين رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها يوما بعد أن استيقظ
من نومه فزعا بكسر الزاي خائفا حال كونه يقول لا إله إلا الله ويل للعرب من شر قد اقترب
خص العرب بالذكر للإيذان بأن الفتن إذا وقعت كان الإهلاك إليهم أسرع وأشار به إلى ما وقع بعد
من قتل عثمان ثم توالت الفتن حتى صارت العرب بين الأمم كالقصعة بين الأكلة فتح اليوم بضم الفاء
من ردم يأجوج ومأجوج أي الذي بناه ذو القرنين بزبر الحديد وهي القطعة منه كاللبنة ويقال
إن كل لبنة زنة قنطار بالدمشقي أو تزيد عليه وقوله مثل هذه وحلق بإصبعيه الإبهام والتي
تليها وسبق أوائل كتاب الفتن وعقد تسعين أو مائة وسبق ما فيه ثم وعند الترمذي وحسنه
وابن حبان وصححه عن أبي هريرة رفعه في السد يحفرونه كل يوم حتى إذا كادوا يخرقونه قال الذي عليهم
ارجعوا فستخرقونه غدا فيعيده الله كأشد ما كان حتى إذا بلغ مدتهم وأراد الله أن يبعثهم على الناس قال
الذي عليهم ارجعوا فستخرقونه غدا إن شاء الله واستثنى قال فيرجعون فيجدونه كهيئته حين تركوه فيخرجون
على الناس قالت زينب ابنة ولأبي ذر بنت جحش رضي الله عنها فقلت يا رسول الله أنهلك بكسر اللام

وفينا الصالحون قال صلى الله عليه وسلم نعم اذا كثر الخبث بفتح الخاء والموحدة وفي اليونينية بضم فسكون
وهو الفسوق والزنا وهذا الحديث رجال اسناده مدنيون وهو انزل من الذي قبله بدرجتين وفيه انه
اطول سند في البخاري فانه تساعي وفيه ثلاث صحابيات لا اربعة وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل
التبوذكي قال حدثنا وهيب بضم الواو ابن خالد قال حدثنا ابن طاوس عبد الله عن ابيه طاوس عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يفتح الردم بالرفع نائبا لفاعل ردم ياجوج وماجوج
مثل هذه وعقد تسعين بان جعل طرف ظفر الابهام بين عقدتي السبابة من باطنهما وطرف السبابة
عليها مثل ناقد الدينار عند النقد وفي حديث النواس بن سمعان عند الامام احمد بعد ذكر الدجال وقتله
على يد عيسى عند باب لد الشرقي قال فبينما هم كذلك اذ اوحى الله تعالى الى عيسى عليه السلام اني قد اخرجت
عبادا من عبادي لا يدان لك بقتالهم فحرز عبادي الى الطور فيبعث الله ياجوج وماجوج وهم كما قال
الله من كل حدب ينسلون فيرغب عيسى عليه السلام واصحابه الى الله عز وجل فيرسل عليهم نغفا في رقابهم
فيصبحون موتى كموت نفس واحدة فيهبط عيسى واصحابه فلا يجد في الارض بيتا الا قد ملأه زهمهم
ونتنهم فيرغب عيسى واصحابه الى الله فيرسل الله عليهم طيرا كاعناق البخت فتحملهم فتطرحهم حيث شاء الله
ثم يرسل الله مطرا لا يكن منه مدر ولا وبر فيغسل الارض حتى يتركها كالزلفة ثم يقال للارض انبتي ثمرتك
وردي بركتك قال فيومئذ ياكل النفر من الرمانة ويستظلون بقحفها ويبارك في الرسل حتى ان اللقحة
من الابل لتكفي الفئام من الناس واللقحة من البقر تكفي الفخذ والشاة من الغنم تكفي اهل البيت
قال فبينما هم كذلك اذ بعث الله ريحا طيبة تحت اباطهم فتقبض روح كل مسلم ويبقى شرار الناس
يتهارجون تهارج الحمر وعليهم تقوم الساعة وانفرد باخراجه مسلم دون البخاري وقال الترمذي
حسن صحيح وعند مسلم فيمر اوائلهم على بحيرة طبرية فيشربون ما فيها ويمر اخرهم فيقولون لقد كان بهذه
مرة ماء وعند احمد عن ابن مسعود مرفوعا لا يأتون على شيء الا اهلكوه ولا على ماء الا شربوه وزاد ابن ماجه
وفي مسلم فيقولون لقد قتلنا من في الارض هلم فلنقتل من في السما فيرمون بنشابهم الى السما فيردها الله
عليهم مخضوبة دما وعند ابن جرير وابن ابي حاتم عن كعب ويفر الناس منهم فلا يقوم لهم شيء ثم يرمون
بسهامهم الى السما فترجع مخضبة بالدما فيقولون غلبنا اهل الارض واهل السما الحديث وفي تذكرة
القرطبي وروي انهم ياكلون جميع حشرات الارض من الحيات والعقارب وكل ذي روح مما خلق في الارض
وفي خبر اخر لا يمرون بفيل ولا خنزير الا اكلوه ويأكلون من مات منهم مقدمتهم بالشام وساقتهم بخراسان
يشربون انهار المشرق وبحيرة طبرية فيمنعهم الله من مكة والمدينة وبيت المقدس. هذا اخر كتاب الفتن

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الاحكام بفتح الهمزة جمع حكم وهو عند
الاصوليين خطاب الله وهو كلامه النفسي الازلي المسمى في الازل خطابا المتعلق بافعال المكلفين من
البالغين العاقلين من حيث انهم مكلفون وخرج بفعل المكلفين خطاب الله المتعلق بذاته وصفاته
وذوات المكلفين والجمادات كمدلول الله لا اله الا هو خالق كل شيء ولقد خلقناكم ويوم نسير الجبال
ولا يتعلق الخطاب بفعل كل بالغ عاقل لامتناع تكليف الغافل والملجا والمكره واذا تقرر ان الحكم خطاب الله
فلا حكم الا لله خلافا للمعتزلة القائلين بتحكيم العقل قول الله تعالى وفي نسخة باب قول الله تعالى
اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم الولاة والامراء او العلماء الذين يعلمون الناس دينهم
لان امرهم ينفذ على الامراء وهذا قول الحسن والضحاك ومجاهد ورواه محيي السنة عن ابن عباس ودليله
ولو ردوه الى الرسول والى اولي الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم وقيل فان تنازعتم اي انتم واولو الامر
منكم في شيء من امور الدين وهذا يؤيد ان المراد باولي الامر امراء المسلمين اذ ليس للمقلد ان ينازع المجتهد
في حكمه بخلاف المرؤوس الا ان يقال الخطاب لاولي الامر على طريقة الالتفات اي تنازع في شيء فيرد
العلما الى الكتاب والسنة ولم يقل واطيعوا اولي الامر يؤذن بانهم لا استقلال لهم في الطاعة استقلال
الرسول ودلت الاية على ان طاعة الامراء واجبة اذا وافقوا الحق فاذا خالفوه فلا طاعة لهم لقوله عليه السلام
لا طاعة لمخلوق في معصية وبه قال حدثنا عبدان عبد الله بن عثمان قال اخبرنا عبد الله بن المبارك
عن يونس بن يزيد عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اطاعني فقد اطاع الله
لاني لا امر الا بما امر الله به فمن فعل ما امرته به فانما اطاع من امرني ان امره ومن عصاني فيما امر
به او نهيته فقد عصى الله ومن اطاع اميري فقد اطاعني ومن عصى اميري فقد عصاني قال الخطابي
كانت قريش ومن يليهم من العرب لا يدينون لغير رؤساء قبائلهم فلما كان الاسلام وولي عليهم الامراء انكرته
نفوسهم وامتنع بعضهم من الطاعة فاعلمهم صلى الله عليه وسلم بان طاعتهم مربوطة بطاعته ليطيعوا
من امره عليه الصلاة والسلام عليهم ولا يستعصوا عليه لئلا تتفرق الكلمة والحديث سبق في المغازي وبه
قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن عبد الله بن دينار عن عبد الله
ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا بالتخفيف كلكم راع وكلكم مسؤول
عن رعيته قال محيي السنة الراعي المؤتمن الحافظ على ما يليه فامر صلى الله عليه وسلم بالنصيحة فيما يلزمه

وحذره الخيانة فيه باخباره انه مسؤول عنه فالامام الاعظم الذي على الناس راع بحفظهم ويحيط من
وراءهم ويقيم فيهم الحدود والاحكام وهو مسؤول عن رعيته والرجل راع على اهل بيته يقوم عليهم بالحق
في النفقة وحسن العشرة وهو مسؤول عن رعيته والمراة راعية على بيت زوجها بحسن التدبير في امر
بيته والتعهد لخدمته واضيافه وولده بحسن تربيته وتعهده وهي مسؤولة عنهم اي عن بيت زوجها
وولده وغلب العقلاء فيه على غيرهم وعبد الرجل راع على مال سيده بحفظه والقيام بشغله وهو مسؤول
عنه الا بالتخفيف فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته فجعل صلى الله عليه وسلم كل ناظر في شيء راعيا
له فاذا انتقد من له رعاية عن من يلي كله فهو المالك قال

وراعي الشاة يحمي الذئب عنها   فكيف اذا الذياب لها رعاة

وقال في شرح المشكاة قوله الا كلكم راع تشبيه مضمر الاداة اي كلكم مثل الراعي وقوله وكلكم مسؤول
عن رعيته حال عمل فيه معنى التشبيه وهذا مطرد في التفصيل ووجه التشبيه حفظ الشيء وحسن
التعهد لما استحفظ وهو القدر المشترك في التفصيل وفيه ان الراعي ليس مطلوبا لذاته وانما
اقيم لحفظ ما استرعاه المالك فعلى السلطان حفظ الرعية فيما تعين عليه من حفظ شرائعهم والذب عنها
لا ادخال داخلة فيها او تحريف لمعانيها او اهمال حدودهم او تضييع حقوقهم وترك حمايتهم من جار عليهم ومجاهدة
عدوهم فلا يتصرف في الرعية الا باذن الله ورسوله ولا يطلب اجره الا من الله وهذا تمثيل لا يرى في الباب
الطف منه ولا اجمع ولا ابلغ منه ولذلك اجمل اولا ثم فصل ثم اتى بحرف التنبيه وبالفذلكة كالخاتمة
فالفا في قوله الا فكلكم راع جواب شرط محذوف والفذلكة هي التي ياتي بها الحاسب بعد التفصيل ويقول
ويقول ذلك كذا وكذا ضبطا للحساب وتوقيا عن الزيادة والنقصان فيما فصله انتهى وقال بعضهم
يدخل في هذا العموم المنفرد الذي لا زوجة له ولا خادم فانه يصدق عليه انه راع على جوارحه حتى يعمل
المأمورات ويجتنب المنهيات فعلا ونطقا واعتقادا فجوارحه وقواه وحواسه رعيته ولا يلزم من الاتصاف
بكونه راعيا ان لا يكون مرعيا باعتبار اخر والحديث سبق في الجمعة في القرى والمدن من كتاب الجمعة . هذا
باب بالتنوين يذكر فيه الامراء كائنون من قريش ولابي ذر عن الكشميهني الامراء من قريش قال
في الفتح والاول هو المعروف وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة
عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب قال كان محمد بن جبير بن مطعم بضم الميم وكسر العين بينهما طاء مهملة
ساكنة القرشي يحدث انه بلغ معاوية بن ابي سفيان وهو عنده اي والحال ان محمد بن جبير عند معاوية
ولابي ذر عن الحموي والمستملي وهم عنده بالميم بدل الواو في وفد من قريش اي محمد بن جبير ومن كان معه
من الوفد الذين ارسلهم اهل المدينة الى معاوية ليبايعوه وذلك حين بويع له بالخلافة لما سلم الحسن
ابن علي بن ابي طالب رضي الله عنهما قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسم الذي بلغه ولا على اسماء الوفد
ان عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاص وهو في موضع رفع فاعل بلغ وقوله يحدث انه اي الشان
سيكون ملك من قحطان فغضب معاوية من ذلك فقام خطيبا فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال
اما بعد فانه بلغني ان رجالا منكم يحدثون ولابي ذر عن الكشميهني يتحدثون بزيادة فوقية بعد التحتية
المفتوحة احاديث جمع حديث على غير قياس قال الفراء نرى ان واحد الاحاديث احدوثة ثم جعلوه جمعا
للحديث ليست في كتاب الله ولا تؤثر بضم اوله مبنيا للمفعول ولا تنقل عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم والمراد بكتاب الله القران وهو كذلك فليس فيه تنصيص على ان قحطانيا بعينه او بوصفه يتولى
الملك في هذه الامة المحمدية ولم يصرح بذكر عمرو بل قال بلغني ان رجالا منكم على الابهام ومراده
عبد الله بن عمرو ومن وافقه التحديث بذلك مراعاة لخاطر عمرو واولئك الذين يتحدثون بامور
الغيب من غير استناد الى الكتاب والسنة جهالكم بضم الجيم وتشديد الهاء جمع جاهل فاياكم
والاماني بتشديد التحتية وتخفف احذروا الاماني التي تضل اهلها بضم الفوقية وكسر الضاد
المعجمة واهلها نصب على المفعولية من الاماني فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ان هذا الامر اي الخلافة في قريش لا يعاديهم احد الا كبه الله على وجهه اي القاه ولابي ذر في النار على
وجهه اي القاه فيها وهو من الغرائب اذ اكب لازم وكب متعد عكس المشهور والمعنى لا ينازعهم في
امر الخلافة احد الا كان مقهورا في الدنيا معذبا في الاخرة ما اقاموا الدين ما مصدرية والوقت
مقدر وهو متعلق بقوله كبه الله اي مدة اقامتهم امور الدين فاذا لم يقيموه خرج الامر عنهم
هذا مفهومه وذكر محمد بن اسحاق في كتابه الكبير قصة سقيفة بني ساعدة وبيعة ابي بكر وفيها
فقال ابو بكر وان هذا الامر في قريش ما اطاعوا الله واستقاموا على امره ومن ثم لما استخف
الخلفاء بامر الدين تلاشت احوالهم بحيث لم يبق لهم من الخلافة الا الاسم فلا حول ولا قوة الا بالله
وقول الشافعي حتى اجمعوا ان الخليفة اذا دعا الى كفر او بدعة يقام عليه تعقب بان المامون والمعتصم
والواثق كل منهم دعا الى بدعة القول بخلق القران وعاقبوا العلماء بسبب ذلك بالضرب والقتل
والحبس وغيرها ولم يقل احد بوجوب الخروج عليهم بسبب ذلك تنبيه سبق في باب تغير الزمان
حتى تعبد الاوثان حديث ابي هريرة مرفوعا لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان يسوق الناس بعصاه

وفيه اشارة الى ان ملك القحطاني يقع في اخر الزمان عند تغير الايمان فان كان حديث عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعا فهو موافق لحديث ابي هريرة فلا معنى لانكاره اصلا وان كان لم يرفعه او كان فيه قدر زائد يشعر بان القحطاني يكون في اوائل الاسلام فهو معذور في انكاره وقد يكون معناه ان قحطانيا يخرج في ناحية من النواحي فلا يعارض حديث معاوية قاله في فتح الباري تابعه اي تابع شعيبا نعيم هو ابن حماد عن ابن المبارك عبد الله عن معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن محمد بن جبير ومراد المتابعة وصلها الطبراني في معجم الكبير والاوسط مثل رواية شعيب الا انه قال بعد قوله فغضب فقال سمعت ولم يذكر ما قبل سمعت وقال في روايته كب على وجهه بضم الكاف وانما ذكره البخاري رحمه الله تقوية لصحة رواية الزهري عن محمد بن جبير حيث قال كان محمد بن جبير فقد قال صالح جزرة الحافظ لم يقل احد برواية الزهري عن محمد بن جبير الا ما وقع في رواية نعيم بن حماد عن عبد الله بن المبارك وقال صالح ولا اصل له من حديث ابن المبارك وكانت عادة الزهري اذا لم يسمع الحديث يقول كان فلان يحدث وتعقبه البيهقي بما اخرجه من طريق يعقوب بن سفيان عن حجاج بن ابي منيع الرصافي عن جده عن الزهري عن محمد بن جبير ابن مطعم واخرجه الحسن بن رشيق في فوائده من طريق عبد الله بن وهب عن ابن لهيعة عن عقيل عن الزهري عن محمد بن جبير قاله في الفتح وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي قال حدثنا عاصم بن محمد قال سمعت ابي محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب يقول قال جدي ابن عمر رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال هذا الامر اي الخلافة في قريش يلونها ما بقي منهم اثنان قال النووي في الحديث ان الخلافة مختصة بقريش لا يجوز عقدها لغيرهم وعلى هذا انعقد الاجماع في زمن الصحابة ومن بعدهم ومن خالف في ذلك من اهل البدع فهو محجوج باجماع الصحابة قال ابن المنير وجه الدلالة من الحديث ليس من تخصيص قريش بالذكر فانه يكون مفهوم اللقب لا حجة فيه عند المحققين وانما الحجة وقوع المبتدا معرفا باللام الجنسية لان المبتدا بالحقيقة هاهنا هو الامر الواقع صفة لهذا وهذا لا يوصف الا بالجنس فمقتضاه حصر جنس الامر في قريش فيصير كانه قال لا امر الا في قريش وهو كقوله الشفعة فيما لم يقسم والحديث وان كان بلفظ الخبر فهو بمعنى الامر كانه قال ائتموا بقريش خاصة وقوله ما بقي منهم اثنان ليس المراد به حقيقة العدد وانما المراد به انتفاء ان يكون الامر في غير قريش وهذا الحكم مستمر الى يوم القيامة ما بقي من الناس اثنان وقد ظهر ما قاله صلى الله عليه وسلم فمن زمنه الى الان لم تزل الخلافة في قريش من غير مزاحمة لهم على ذلك ومن تغلب على الملك بطريق الشوكة لا ينكر ان الخلافة في قريش وانما يدعي ان ذلك بطريق النيابة عنهم انتهى ويحتمل ان يكون بقاء الامر في قريش في بعض الاقطار دون بعض فان في البلاد اليمنية طايفة من ذرية الحسن بن علي لم يزل ملكه من اواخر المائة الثالثة فامراء مكة من ذرية الحسن بن علي والينبع والمدينة من ذرية الحسين بن علي وان كانوا من صميم قريش لكنهم تحت حكم غيرهم من ملوك مصر قال ابن حجر ولا شك في كون الخليفة بمصر قرشيا من ذرية العباس ولو فقد قرشي فكناني ثم رجل من بني اسمعيل ثم عجمي على ما في التهذيب او جرهمي على ما في التتمة ثم رجل من بني اسحاق وان يكون شجاعا ليغزو بنفسه ويعالج الجيوش ويقوى على فتح البلاد ويحمي البيضة وان يكون اهلا للقضاء بان يكون مكلفا مسلما حرا عدلا ذكرا مجتهدا ذا راي وسمع وبصر ونطق وتنعقد الامامة ببيعة اهل العقد والحل من العلماء ووجوه الناس المتيسر اجتماعهم وباستخلاف الامام من عينه في حياته ويشترط القبول في حياته ليكون خليفة بعد موته وباستيلاء متغلب على الامامة ولو غير اهل لها كصبي وامراة بان قهر الناس بشوكته وجنده وذلك لينتظم شمل المسلمين والحديث سبق في المناقب واخرجه مسلم في المغازي

باب اجر من قضى بالحكمة وسقط لفظ اجر لابي زيد المروزي اي من قضى بحكم الله تعالى فلو قضى بغير حكم الله فسق لقوله تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الفاسقون الخارجون عن الطاعة وقال ابو منصور رحمه الله يجوز ان يحمل على الجحود في الثلاثة يعني قوله ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون واولئك هم الظالمون واولئك هم الفاسقون فيكون ظالما كافرا فاسقا لان الفاسق المطلق والظالم المطلق هو الكافر وقيل التعريف فيه للعهد قال ابن بطال مفهوم الاية ان من حكم بما انزل الله استحق جزيل الاجر وبه قال حدثنا شهاب بن عباد بفتح العين المهملة وتشديد الموحدة الرواسي العبدي الكوفي قال حدثنا ابراهيم بن حميد بضم الحاء ابن عبد الرحمن الرواسي الكيسي عن اسماعيل بن ابي خالد عن قيس هو ابن ابي حازم عن عبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حسد لا غبطة الا في اثنتين اي خصلتين رجل بالرفع على الاستئناف اتاه اعطاه الله مالا فسلطه على هلكته بفتحات اهلاكه اي انفاقه في الحق ورجل اتاه الله حكمة بكسر الحاء وسكون الكاف علما يمنعه الجهل ويزجره عن القبيح فهو يقضي بها بالحكمة بين الناس ويعلمها لهم وفيه الترغيب في التصدق بالمال وتعليم العلم وقيل ان فيه تخصيصا لاباحة نوع من الحسد وان كانت جملته محظورة وانما رخص فيها لما تتضمن من مصلحة الدين قال ابو تمام

وما حاسد في المكرمات بحاسد •

وقيل معناه لا يحسن الحسد في موضع الا في هذين الموضعين قال

الطيبى

الطيبي اثبت الحسد في الحديث لارادة المبالغة في تحصيل النعمتين الخطيرتين يعني ولو حصلتا بهذا السابق المذموم فينبغي ان يتحرى ويجتهد في تحصيلهما فكيف بالطريق المحمودة وكيف لا وكل واحدة من الخصلتين بلغت غاية لا امد فوقها واذا اجتمعتا في امرئ بلغ من العليا كل مكان قال ابن المنير ليس المراد من النفي حقيقته والا لزم الخلف لان الناس حسدوا في غير هاتين الخصلتين وغبطوا من فيه سواهما فليس هو خبرا والمراد به الحكم ومعناه حصر المرتبة العليا من الغبطة في هاتين الخصلتين فكانه قال هما اكد القربات التي يغبط بها وفيه الترغيب في ولاية القضا لمن جمع شروطه وقوي على اعمال الحق ووجد له اعوانا لما فيه من الامر بالمعروف ونصر المظلوم واداء الحق لمستحقه وكف يد الظالم والاصلاح بين الناس وذلك كله من القربات وهو مرتبته صلى الله عليه وسلم وعند ابن المنذر عن ابن ابي اوفى مرفوعا الله مع القاضي ما لم يجر فاذا جار تخلى عنه ولزمه الشيطان وحديث الباب سبق في العلم والزكاة

باب وجوب السمع والطاعة للامام الاعظم ونائبه ما لم يكن تلك الطاعة معصية اذ لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق وبه قال حدثنا مسدد بضم الميم وفتح المهملة بعدها مهملتان ابن مسرهد بن مسربل الاسدي البصري الحافظ ابو الحسن قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان وسقط ابن سعيد لغير ابي ذر عن شعبة بن الحجاج عن ابي التياح بالفوقية ثم التحتية المشددة وبعد الالف حاء مهملة يزيد بن حميد الضبعي البصري عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمعوا واطيعوا وان استعمل بضم الفوقية وكسر الميم مبنيا للمفعول عليكم عبد حبشي برفع عبد نائبا للفاعل وحبشي صفته قيل معناه وان استعمله الامام الاعظم لان العبد الحبشي هو الامام الاعظم فان الائمة من قريش او المراد به الامام الاعظم على سبيل الفرض والتقدير وهو مبالغة في الامر بطاعته والنهي عن شقاقه ومخالفته وعند مسلم من حديث ام الحصين اسمعوا واطيعوا ولو استعمل عليكم عبد يقودكم بكتاب الله ولابي ذر عن الحموي والمستملي وان استعمل الامام عليكم عبدا حبشيا بالنصب على المفعولية والحبشة جيل معروف من السودان وسبق في الصلاة انه صلى الله عليه وسلم قال لابي ذر اسمع واطع ولو لحبشي كان راسه زبيبة بزاي مفتوحة وموحدتين بينهما تحتية ساكنة واحدة الزبيب الماكول المعروف الكاين من العنب اذا جف وشبه راس الحبشي بالزبيبة لتجمعها وسواد شعرها ورؤوس الحبشة توصف بالصغر وذلك يقتضي الحقارة وبشاعة الصورة وعدم الاعتداد بها فهو على سبيل المبالغة في الحض على طاعتهم مع حقارتهم وقد اجمع على ان الامامة لا تكون في العبيد ويحتمل ان يكون سماه عبدا باعتبار ما كان قبل العتق نعم لو تغلب عبد حقيقة بطريق الشوكة وجبت طاعته اخمادا للفتنة ما لم يامر بمعصية وسبق الحديث في الصلاة وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن الجعد بفتح الجيم وسكون العين بعدها دال مهملتين ابي عثمان بن دينار اليشكري بالتحتية المفتوحة بعدها شين معجمة ساكنة وكاف مضمومة الصيرفي عن ابي رجاء عمران العطاردي عن ابن عباس رضي الله عنهما حال كونه يرويه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من راى من اميره شيئا فكرهه ولابي ذر عن الكشميهني شيئا يكرهه فليصبر على جوره وظلمه والامر بالصبر يستلزم وجوب السمع والطاعة فتحصل المطابقة فانه ليس احد يفارق الجماعة شبرا اي قدر شبر فيموت بالرفع في الفرع كاصله ويجوز النصب نحو ما تاتينا فتحدثنا اي فيموت على ذلك من مفارقة الجماعة الا مات ميتة جاهلية بكسر الميم كالقتلة بكسر القاف اي الحالة التي يكون عليها الانسان من الموت والقتل كالميتة الجاهلية حيث لا يرجعون الى طاعة امير ولا يتبعون هدي امام بل كانوا مستنكفين عن ذلك مستبدين في الامور لا يجتمعون في شيء ولا يتفقون على راي وليس المراد انه يكون كافرا بذلك والحديث سبق في اوائل الفتن وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري قال حدثني بالافراد نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه وعن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال السمع والطاعة ثابتة او واجبة للامام او نائبه على المرء المسلم فيما احب وكره ولابي ذر او كره ما لم يؤمر اي المرء المسلم من قبل الوالي عليه بمعصية فاذا امر بضم الهمزة بمعصية فلا سمع ولا طاعة حينئذ تجب بل يحرم ذلك على القادر وهذا تقييد لما اطلق في الحديثين السابقين من الامر بالسمع والطاعة ولو لحبشي ومن الصبر على ما يقع من الامير مما يكره والوعيد على مفارقة الجماعة والحديث سبق في الجهاد واخرجه مسلم في المغازي وابو داود في الجهاد وبه قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي حفص قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا سعد بن عبيدة بسكون العين في الاول وضمها مع فتح الموحدة في الثاني ابو حمزة بالزاي ختن ابي عبد الرحمن عن ابي عبد الرحمن عبد الله بن حبيب السلمي لابيه صحبة عن علي رضي الله عنه هو ابن ابي طالب انه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم سرية قطعة من الجيش نحو ثلثمائة او اربعمائة بسبب ناس تراآهم اهل جدة سنة تسع وامر عليهم رجلا من الانصار اسمه عبد الله بن حذافة السهمي المهاجري وفيه مجاز اذ يكون انصاريا بالمعنى الاعم من كونه ممن نصر النبي صلى الله عليه وسلم في الجملة او كان انصاريا بالمحالفة وغيرها

وسنذكر لاما احد تعيين عبد الله بن حذافة وان ابا سعيد كان من جملة المامورين وامرهم عليه السلام ان يطيعوه فغضب عليهم وللمستملي فاغضبوه في شيء وقال اليس امر النبي صلى الله عليه وسلم ان تطيعوني قالوا بلى قال عزمت عليكم لما بتخفيف الميم جمعتم حطبا واوقدتم نارا ثم دخلتم فيها فجمعوا حطبا فاوقدوا زاد الكشميهني نارا فقال ادخلوها وقال انما امرهم بدخولها ليختبر حالهم في الطاعة او فعل ذلك اشارة الى ان مخالفته توجب دخول النار واذا اشتد عليهم دخول النار فكيف يصبرون على النار الكبرى ولو راى منهم الجد في ولوجها منعهم فلما هموا بالدخول فقاموا بالاقدام ولابي ذر والكشميهني فقاموا ينظر بعضهم الى بعض زاد في المغازي وجعل بعضهم يمسك بعضا قال بعضهم انما تبعنا النبي صلى الله عليه وسلم فرارا من النار بكسر الفاء افندخلها بهمزة الاستفهام فبينما هم كذلك اذ خمدت النار بفتح الميم والميم وتكسر اي طفئت لهيبها وسكن غضبه فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لو دخلوها اي لو دخلوا النار التي اوقدوها ظانين انهم بسبب طاعتهم اميرهم لا تضرهم ما خرجوا منها ابدا اي لماتوا فيها ولم يخرجوا منها مدة الدنيا ويحتمل ان يكون الضمير في منها للنار الاخرة والتابيد محمول على طول الاقامة لا على البقاء الدائم الذي لانهم لم يكفروا بذلك فيجب عليهم الخلود انما تجب الطاعة في المعروف لا في المعصية والحديث مر في المغازي باب بالتنوين يذكر فيه من لم يسال الامارة اعانه الله زاد ابو ذر عليها وبه قال حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم وسكون النون الانماطي البصري قال حدثنا جرير بن حازم بالحاء المهملة والزاي الازدي عن الحسن البصري عن عبد الرحمن بن سمرة بن حبيب بن عبد شمس اسلم يوم الفتح رضي الله عنه قال قال النبي ولابي ذر قال لي النبي صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن لا تسال الامارة بكسر الهمزة فانك ان اعطيتها عن مسالة عن سؤال ان يكون بمعنى اي بسبب مسالة او بمعنى بعد مسالة كقوله تعالى لتركبن طبقا عن طبق اي بعد طبق وقول الحجاج اي بعد منهل ومنهل وردته عن منهل • جواب الشرط قوله وكلت اليها بضم الواو وكسر الكاف مخففة وسكون اللام اي صرفت اليها ولم تعن عليها من اجل حرصك وان اعطيتها بضم الهمزة عن غير مسالة له وجواب الشرط اعنت عليها وعن انس رفعه من طلب القضاء واستعان عليه بالشفعاء وكل الى نفسه ومن اكره عليه انزل الله ملكا يسدده اخرجه ابن المنذر والترمذي وابو داود وفي معنى الاكراه عليه ان يدعى اليه فلا يرى نفسه اهلا لذلك هيبة له وخوفا من الوقوع في المحذور فانه يعان عليه اذا دخل فيه ويسدد قاله المهلب واذا حلفت على يمين فرايت غيرها خيرا منها فكفر يمينك بالنصب على المفعولية ولابي ذر عن يمينك واءت الذي هو خير وتمسك بها ان الكفارة انما تجب بعد الحنث ولا تقدم على اليمين واختلف في توسطها بين اليمين والحنث فقال بالجواز اربعة عشر من الصحابة وبه قال مالك والشافعي واستثنى الشافعي التكفير بالصوم لانه عبادة بدنية فلا تقدم قبل وقتها ومناسبة الجملة لما قبلها ان الممتنع من الامارة قد يؤدي به الحال الى الحلف على عدم القبول مع كون المصلحة في ولايته والحديث سبق في الايمان باب بالتنوين يذكر فيه من سال الامارة وكل اليها وكل بالتخفيف ولم يعن عليها وبه قال حدثنا ابو معمر عبد الله بن عمرو المقعد البصري قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد التنوري البصري ابو عبيدة الحافظ قال حدثنا يونس بن عبيد الايلي عن الحسن البصري انه قال حدثني بالافراد عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسال الامارة اي الولاية ولابي ذر عن الكشميهني لا تتمنين الامارة فان اعطيتها عن مسالة وكلت اليها وان اعطيتها عن غير مسالة اعنت عليها واذا حلفت على يمين اي حلفت على محلوف يمين فسماه يمينا مجازا للملابسة بينهما والمراد ما شانه ان يكون محلوفا عليه والا فهو قبل اليمين ليس محلوفا عليه فيكون من مجاز الاستعارة ويحتمل ان يكون على معنى الباء ويؤيده رواية النسائي اذا حلفت بيمين لكن قوله فرايت غيرها خيرا منها فات الذي هو خير وكفر عن يمينك يدل على الاول لان الضمير لا يصح عوده على اليمين بمعناها الحقيقي ولذا رجح في الكشاف الاول فقال في قوله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم اي حاجزا لما حلفتم عليه وسمي المحلوف يمينا لتلبسه باليمين كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لعبد الرحمن بن سمرة اذا حلفت على يمين فرايت غيرها خيرا منها فات الذي هو خير اي على شيء مما يحلف عليه باب ما يكره من الحرص على طلب الامارة وبه قال حدثنا احمد بن يونس نسبه لجده واسم ابيه عبد الله قال حدثنا ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن المدني عن سعيد المقبري بضم الموحدة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انكم ستحرصون بكسر الراء وفتحها على الامارة الامامة العظمى او الولاية بطريق النيابة وستكون ندامة لمن لم يعمل فيها بما ينبغي يوم القيامة وفي حديث عوف بن مالك عند البزار والطبراني بسند صحيح اولها ملامة وثانيها ندامة وثالثها عذاب يوم القيامة الا من عدل وعن ابي هريرة في اوسط الطبراني الامارة اولها ندامة واوسطها غرامة واخرها عذاب يوم القيامة فنعم المرضعة الولاية فانها تدر عليه المنافع واللذات العاجلة وبئست الفاطمة عند انفصاله عنها بموت او غيره فانها تقطع عنه تلك اللذائذ والمنافع وتبقى عليه الحسرة والتبعة والحقت التاء في بئست دون نعم والحكم فيهما اذا كان فاعلهما مؤنثا جواز الالحاق

وتركه

وتركه فوقع التفنن في هذا الحديث بحسب ذلك وقال في المصابيح شبهه على سبيل الاستعارة ما يحصل من نفع الولاية الدار حالا ملابستها بالارضاع وشبه انقطاع ذلك عند الانفصال عنها بموت او غيره بالفطام فالاستعارة في المرضعة والفاطمة تبعية فان قلت هل من لطيفة تحلت في ترك التاء من فعل المدح واثباتها في فعل الذم قلت اجيب بان ارضاعها هو احب حالتيها الى النفس وفطامها اشق الحالتين على النفس والتانيث اخفض حالتي الفعل وتركه اشرف حالتيه اذ هي حالة التذكير وهي اشرف من التانيث فاثر استعمال اشرف حالتي الفعل مع الحالة المحبوبة التي هي اشرف حالتي الولاية واستعمل الحالة الاخرى وهي التانيث مع الحالة الشاقة على النفس وهي حالة الفطام عن الولاية لمكان المناسبة في المحلين فهذا امر قد يتخيل في هذا المقام انتهى وقال في شرح المشكاة انما لم يلحق التاء بنعم لان المرضعة مستعارة للامارة وهي وان كانت مؤنثة الا ان تانيثها غير حقيقي والحقها ببئس نظرا الى كون الامارة حينئذ داهية دهياء وفيه ان ما يناله الامير من البأساء والضراء ابلغ واشد مما يناله من النعماء والسراء وانما اتى بالتاء في المرضع والفاطم دلالة على تصوير تينك الحالتين المتجددتين في الارضاع والانفطام فعلى العاقل ان لا يلم بلذة تتبعها حسرات وفي حديث ابي هريرة عند الترمذي وقال حديث غريب ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ولي القضاء او جعل قاضيا بين الناس فقد ذبح بغير سكين والذبح اذا كان بغير سكين فان فيه زيادة تعذيب للمذبوح بخلاف الذبح بالسكين ففيه اراحة له بتعجيل ازهاق الروح وقيل ان الذبح لما كان في العرف بالسكين عدل صلى الله عليه وسلم الى غيره ليعلم ان المراد ما يخاف عليه من هلاك دينه دون بدنه قال التوربشتي وشتان ما بين الذبحين فان الذبح بالسكين عناء ساعة والاخر عناء عمر او المراد انه ينبغي ان تموت جميع دواعيه الخبيثة وشهواته الردية فهو مذبوح بغير سكين فعلى هذا فالقضاء مرغوب فيه وعلى ما قبله فالمراد التحذير منه قال المظهري خطر القضاء كثير وضرره عظيم لانه قلما عدل القاضي بين الخصمين لان النفس مائلة الى من يحبه او من له منصب يتوقع جاهه او يخاف سلطنته وربما يميل الى قبول الرشوة وهذا الداء العضال وما احسن قول ابن الفضل في هذا المعنى

ولما ان توليت القضايا • وفاض الجور من كفيك فيضا •
ذبحت بغير سكين وانا • لنرجو الذبح بالسكين ايضا •

والحديث اخرجه النسائي في البيعة والسير والقضاء قال البخاري بالسند السابق اول هذا التعليق اليه وقال محمد بن بشار بالموحدة والشين المعجمة المشددة وهو المعروف ببندار حدثنا عبد الله ابن حمران بضم الحاء المهملة وسكون الميم بعدها راء فالف فنون الاموي مولاهم البصري قال حدثنا عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله بن الحكم بن رافع الانصاري المدني وسقط ابن جعفر لغير ابي ذر عن سعيد المقبري عن عمر بن الحكم بضم عين الاول وفتح المهملة والكاف في الثاني ابن ثوبان المدني عن ابي هريرة رضي الله عنه قوله اي موقوفا عليه وتداخل عمر بن الحكم عن سعيد المقبري وابي هريرة بخلاف الطريق السابقة وبه قال حدثنا محمد بن العلاء بن كريب الهمداني الحافظ ابو كريب مشهور بكنيته قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة عامر او الحارث عن جده ابي بردة عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم انا ورجلان من قومي لم يسميا نعم في معجم الطبراني الاوسط ان احدهما ابن عمه فقال احد الرجلين امرنا بفتح الهمزة وكسر الميم المشددة اي ولنا يا رسول الله موضعا وقال الاخر مثله فقال صلى الله عليه وسلم انا لا نولي هذا الامر من ساله ولا من حرص عليه بفتح المهملة والراء والحرص على الولاية هو السبب في اقتتال الناس عليها حتى سفكت الدماء واستبيحت الاموال والفروج وعظم الفساد في الارض بذلك قاله المهلب باب ذكر من استرعى بضم الفوقية وكسر العين اي من استرعاه الله رعية فلم ينصح لها وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا ابو الاشهب بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وفتح الهاء بعدها موحدة جعفر بن حيان السعدي العطاردي البصري وهو مشهور بكنيته عن الحسن البصري ان عبيد الله بضم العين ابن زياد بكسر الزاي بعدها تحتية امير البصرة في زمن معاوية وولده عاد معقل بن يسار معقل بكسر القاف ويسار بالتحتية والسين المهملة المخففة المدني الصحابي في مرضه الذي مات فيه وكانت وفاته في خلافة معاوية فقال له معقل اني محدثك حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد استرعاه الله ولابي ذر يسترعيه الله رعية فلم يحطها بفتح التحتية وضم الحاء وسكون الطاء المهملتين اي فلم يحفظها ولم يتعهد امرها بنصيحة بفتح النون وبعد الصاد المهملة المكسورة تحتية ساكنة وتنوين اخره ولابي ذر عن المستملي بالنصيحة بزيادة الالف واللام في الفرع وفي الفتح بنصحه بضم النون وهاء الضمير وقال كذا للاكثر وللمستملي بالنصيحة الا لم يجد رائحة الجنة اذا كان مستحلا لذلك او لا يجد مع الفائزين الاولين لانه ليس عاما في جميع الازمان او خرج مخرج التغليظ وزاد الطبراني وعرفها يوجد يوم القيامة من مسيرة سبعين عاما وسقط لابي ذر والاصيلي الا من قوله الا لم يجد قال في الكواكب فيصير مفهوم الحديث انه يجدها عكس المقصود واجاب بان الاستثناء اي الا لم

يجد او الخبر محذوف اى ما من عبد كذا الا حرم الله عليه الجنة ولم يجد رايحة الجنة استيناف كالمفسر له او ما ليست للنفي وجاز زيادة من للتاكيد في الاثبات عند بعض النحاة وقد ثبتت لا في بعض النسخ انتهى وفي اليونينية سقوط الا لابي ذر والاصيلي قال في الفتح لم يقع الجمع بين اللفظين المتوعد بهما في طريق واحد فقوله لم يجد رايحة الجنة وقع في رواية ابي الاشهب وقوله حرم الله عليه الجنة وقع في رواية هشام اي التالية لهذه فكانه اراد ان الاصل في الحديث الجمع بين اللفظين فحفظ بعض ما لم يحفظ بعض وهو محتمل لكن الظاهر انه لفظ واحد تصرف فيه تصرف الرواة وفي الكبير للطبراني من وجه آخر عن الحسن قال قدم علينا عبيد الله بن زياد اميرا امره علينا معاوية غلاما سفيها يسفك الدماء سفكا شديدا وفينا عبد الله بن مغفل المزني فدخل عليه ذات يوم فقال له انته عما اراك تصنع فقال له وما انت وذاك قال ثم خرج الى المسجد فقلنا له ما كنت تصنع بكلام هذا السفيه على رؤس الناس فقال انه كان عندي علم فاحببت ان لا اموت حتى اقول به على رؤس الناس ثم قام فما لبث ان مرض مرضه الذي توفي فيه فاتاه عبيد الله بن زياد يعوده فذكر نحو حديث الباب قال الحافظ ابن حجر فيحتمل ان تكونا قصتين وقعت للصحابيين والحديث اخرجه مسلم في الايمان وبه قال **حدثنا اسحاق بن منصور** الكوسج المروزي ابو يعقوب قال **اخبرنا حسين** بضم الحاء المهملة ابن علي **الجعفي** قال **قال زايدة** بن قدامة **ذكره** اي الحديث لابي **عن هشام** اي ابن حسان **عن الحسن** البصري انه **قال اتينا معقل بن يسار نعوده** اي في مرضه الذي مات فيه **فدخل عبيد الله** بن زياد ولابي ذر عن الكشميهني فدخل علينا عبيد الله **فقال له معقل احدثك** بفتح الهمزة ورفع المثلثة **حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما من وال** وفي رواية ابي المليح عند مسلم ما من امير **يلي رعية من المسلمين فيموت** الخ فيه وفي فلم يحطها في الحديث السابق كاللام في قوله فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا قاله الطيبي قال في المدارك اي ليصير الامر الى ذلك لا انهم اخذوه لهذا كقولهم للموت ما تلد الوالدة وهي لم تلد لان يموت ولدها ولكن المصير الى ذلك كذا قاله الزجاج وعن هذا قال المفسرون ان هذه لام العاقبة والصيرورة وقال في الكشاف هي لام كي التي معناها التعليل كقوله جيتك لتكرمني ولكن معنى التعليل فيها وارد على طريق المجاز لان ذلك لما كان نتيجة التقاطهم له شبه بالداعي الذي يفعل الفاعل الفعل لاجله وهو الاكرام الذي هو نتيجة المجي وقوله **وهو غاش لهم الا حرم الله عليه الجنة** بفتح الغين المعجمة وبعد الالف شين معجمة حال مقيد للفعل مقصود بالذكر يعني ان الله تعالى انما ولاه واسترعاه على عباده ليديم النصيحة لهم لا ليغشهم فيموت عليه فلما قلب القضية استحق ان لا يجد رايحة الجنة وقال القاضي عياض المعنى من قلده الله تعالى شيا من امر المسلمين واسترعاه عليهم ونصبه لمصلحتهم في دينهم او دنياهم فاذا خان فيما ايتمن عليه فلم ينصح فقد غشهم حرم الله عليه الجنة انتهى وهذا وعيد شديد على ايمة الجور فمن ضيع من استرعاه توجه اليه الطلب بمظالم العباد يوم القيامة وكيف يقدر على التحلل نعم يجوز ان يتفضل الله تعالى عليه ويرضي عنه اخصامه فهو الجواد الكريم الرؤف الرحيم. هذا **باب** بالتنوين يذكر فيه **من شاق** بان ادخل عليهم المشقة **شق الله عليه** جزاء وفاقا لاعمالهم وبه قال **حدثنا اسحاق** بن شاهين ابو بشر **الواسطي** قال **حدثنا خالد** هو ابن عبد الله الطحان **عن الجريري** بضم الجيم وفتح الرا نسبة الى جرير بن عباد واسمه سعيد بن اياس **عن طريف** بالطا المهملة آخره فا ابو زعيلم **ابي تميمة** بالفوقية ابو زعيلمة ابن مجالد بضم الميم وتخفيف الجيم الجهيمي بضم الجيم مصغرا نسبة الى بني جهيم بطن من تميم وكان مولاهم انه **قال شهدت صفوان** بن محرز بن زياد التابعي المصري **وجندبا** بضم الجيم والدال المهملة بينهما نون ساكنة ابن عبد الله البجلي الصحابي المشهور **واصحابه** اي اصحاب صفوان **وهو** اي صفوان بن محرز **يوصيهم** بكون الواو وعند الكرماني الضمير راجع الى جندب وكذا هو في الاطراف للمزي ولفظه شهدت صفوان واصحابه وجندبا يوصيهم **فقال** اي صفوان لجندب واصحابه **هل سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيا قال** نعم **سمعته** صلى الله عليه وسلم **يقول من سمع سمع الله به يوم القيامة** بفتح السين والميم المشددة اي من عمل للسمعة يظهر الله للناس سريرته ويملأ اسماعهم بما ينطوي عليه وقيل سمع الله به اي يفضحه يوم القيامة وقيل معناه من سمع بعيوب الناس واذاعها اظهر الله عيوبه وقيل اسمعه المكروه وقيل اراه ثواب ذلك من غير ان يعطيه اياه ليكون حسرة عليه وقيل من اراد ان يعلمه الناس سمعه الله الناس وكان ذلك حظه **قال** عليه الصلاة والسلام **ومن يشاقق** ولابي ذر عن الكشميهني باسقاط احدى القافين اي يضر الناس ويحملهم على ما يشق من الامر او يقول فيهم امرا قبيحا ويكشف عن عيوبهم ومساويهم **يشقق الله عليه** يوم القيامة وينشق بلفظ المضارع وفك القاف فيهما **فقالوا** له **اوصنا فقال** جندب **ان اول ما ينتن** بضم التحتية وسكون النون وكسر الفوقية قال في الصحاح نتن الشي وانتن بمعنى فهو منتن ومنتن بكسر الميم اتباعا لكسرة التا والنتن الرايحة الكريهة **من الانسان** بعد موته **بطنه فمن استطاع ان لا ياكل الا طيبا** اي حلالا **فليفعل ومن استطاع ان لا يحال** بضم التحتية وفتح الحا المهملة مبنيا للمفعول وللاصيلي وابي ذر عن المستملي ان لا يحول **بينه وبين الجنة ملء كفه** كذا للكشميهني ملء بغير حرف الجرور فع ملء على انه فاعل بفعل محذوف دل عليه المتقدم يحول بينه وبين الجنة ملء كفه ولابي ذر عن الحموي والمستملي

بملء كف **من دم** بغير ضمير ومن بيانية **اهراقه** صبه بغير حقه **فليفعل** وهذا الحديث وان كان ظاهره انه موقوف فهو في حكم المرفوع لانه لا يقال بالراي نعم وقع مرفوعا عند الطبراني من طريق الاعمش عن ابي تميمة بلفظ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحولن بين احدكم وبين الجنة فذكر نحو رواية الجريري قال الفربري **قلت لابي عبد الله** محمد بن اسماعيل البخاري **من يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم جندب قال نعم** وفي الفرع كاصله سقوط قوله قلت الخ لابي ذر وقال في الفتح وقد خلت رواية النسفي من ذلك **باب** جواز **القضاء والفتيا** حال كونهما **في الطريق** وعن شريح لا باس بالقضاء اذا كان سايرا اذا لم يشغله عن الفهم وقال الشافعي لا يجوز فيما يكون غامضا **وقضى يحيى بن يعمر** بفتح التحتية والميم بينهما عين مهملة ساكنة التابعي المشهور قاضي مرو **في الطريق** كما وصله ابن سعد في طبقاته **وقضى الشعبي** بفتح المعجمة وسكون المهملة وبالموحدة المكسورة عامر بن شراحيل **على باب داره** وصله ايضا ابن سعد وبه قال **حدثنا عثمان** بن ابي شيبة اخو ابي بكر قال **حدثنا جرير** بن عبد الحميد **عن منصور** هو ابن المعتمر **عن سالم بن ابي الجعد** رافع الاشجعي مولاهم الكوفي انه **قال حدثنا انس بن مالك رضي الله عنه قال بينما** بالميم **انا والنبي صلى الله عليه وسلم خارجان من المسجد فلقينا رجل** بكسر القاف وفتح التحتية **عند سدة المسجد** بضم السين وفتح الدال المشددة المهملتين المظلة على بابه لوقاية المطر والشمس او الباب او عتبته او الساحة امام بابه والرجل قال ابن حجر لم اعرف اسمه لكن في الدارقطني انه ذو الخويصرة اليماني **فقال يا رسول الله متى الساعة** تقوم **قال النبي صلى الله عليه وسلم ما اعددت لها** ما هيات لها من عمل **فكان الرجل استكان** افتعل من السكون فتكون الفه خارجة عن القياس وقيل انه استفعل من الكون اي انتقل من كون الى كون كما قالوا استحال اذا انتقل من حال الى حال وقوة المعنى تؤيد الاول اذ الاستكانة هي الخضوع والانقياد وهو يناسب السكون والخروج عن القياس يضعفه والقياس يؤيد الثاني وقوة المعنى تضعفه اذ ليس بينهما يعني المشتق والمشتق منه مناسبة ظاهرة فيحتاج في اثباتها الى تكلف وقيل هو مشتق من الكين وهو لحم باطن الفرج اي هو في اذل المواضع اي صار مثله في الذلة وقيل كان يكين بمعنى خضع وذل وهذا الوجه بناء على هذا هو الثاني اذ لا يلزم الخروج عن القياس ولا عدم المناسبة ولو كانت هذه اللغة مشهورة لكان احسن الوجوه قاله في المصابيح ولابي ذر عن الكشميهني قد استكان **ثم قال يا رسول الله ما اعددت** بالهمزة كالسابقة ولابي ذر عن الكشميهني ما عددت بغير همزة وقال في الفتح وهو بالتشديد مثل جمع مالا وعدده انتهى وقال المفسرون جمع مالا وعدده اي احصاه لنوايب الدهر مثل كرم واكرم وقيل احصى عدده قاله السدي وقرا الحسن والكلبي بتخفيف الدال اي جمع مالا وعدد ذلك المال والمعنى هنا ما هيات **لها كبير صيام** بالباء الموحدة ولبعضهم بالمثلثة **ولا صلاة ولا صدقة ولكني** بكسر النون المشددة ولابي ذر والمستملي ولكن بسكون النون مخففة **احب الله ورسوله قال** صلى الله عليه وسلم **انت في الجنة مع من احببت** فالحقه بحسن نيته من غير زيادة عمل باصحاب الاعمال الصالحة وقال ابن بطال فيه جواز سكوت العالم عن جواب المستفتي اذا كانت المسئلة لا تعرف او كانت مما لا حاجة بالناس اليها او كانت مما يخشى منها الفتنة او سوء التاويل ومطابقة الحديث للترجمة في قوله عند سدة المسجد قال المهلب الفتيا في الطريق وعلى الدابة ونحو ذلك من التواضع فان كانت للضعيف فمحمودة وان كانت لتخص من اهل الدنيا او من يخشى فمكروهة لكن اذا خشي من الناس ضررا وجب لما من شره والحديث سبق في باب الادب في باب علامة حب الله **باب ما ذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن له بواب** راتب يمنع الناس من الدخول عليه وبه قال **حدثنا اسحاق** ولابي ذر والاصيلي اسحاق بن منصور اي ابن بهرام الكوسج ابو يعقوب المروزي قال **اخبرنا** ولابي ذر والاصيلي حدثنا **عبد الصمد** بن عبد الوارث قال **حدثنا شعبة** بن الحجاج قال **حدثنا ثابت البناني** بضم الموحدة وفتح النون **عن انس بن مالك** رضي الله عنه ولابي ذر قال سمعت انس بن مالك **يقول لامراة من اهله تعرفين فلانة** لم يقف الحافظ على اسم المراتين **قالت نعم** اعرفها **قال فان النبي صلى الله عليه وسلم مر بها وهي** اي والحال انها **تبكي عند قبر فقال لها اتقي الله** توطية لقوله **واصبري** بكسر الموحدة اي لا تجزعي وخافي الله واصبري حتى تثابي فاجابت **فقالت له اليك** اي تنح وابعد **عني فانك خلو** بكسر المعجمة وسكون اللام خال **من مصيبتي** وعند ابي يعلى من حديث ابي هريرة انها قالت يا عبد الله انا الحرا الثكلى ولو كنت مصابا عذرتني **قال** انس **فجاوزها** صلى الله عليه وسلم **ومضى فمر بها رجل** هو الفضل بن العباس **فقال لها ما قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ما عرفته قال انه لرسول الله صلى الله عليه وسلم** زاد مسلم فاخذها مثل الموت اي من شدة الكرب الذي اصابها لما عرفت انه رسول الله صلى الله عليه وسلم **قال** انس **فجاءت** اي المراة الى بابه عليه السلام **فلم تجد عليه بوابا** اي راتبا تواضعا منه عليه الصلاة والسلام فلا يعارض هذا حديث ابي موسى انه كان بوابا له عليه الصلاة والسلام لما جلس على القف وحديث عمر لما استاذن له الاسود في قصة حلفه ان لا يدخل على نسايه شهرا لانه صلى الله عليه وسلم كان في خلوة نفسه يتخذ البواب واختلف في مشروعية الحجاب للحاكم فقال الامام الشافعي فهو لا ينبغي اتخاذه له وقال آخرون بالجواز وقال آخرون يستحب لترتيب الخصوم

ومنع المستطيل ودفع الشرير ويكره دوام الاحتجاب وقد يحرم وفي ابي داود والترمذي بسند جيد عن ابي مريم الاسدي مرفوعا من ولاه الله من امر الناس شيئا فاحتجب عن حاجتهم احتجب الله عن حاجته يوم القيامة وقال في شرح المشكاة فائدة قوله فلم تجد عنده بوابا انه لما قيل لها انه رسول الله صلى الله عليه وسلم استشعرت خوفا وهيبة في نفسها فتصورت انه مثل الملوك له حاجب وبواب يمنع الناس من الوصول اليه فوجدت الامر بخلاف ما تصورته فقالت يا رسول الله والله ما عرفتك فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم ان الصبر عند اول صدمة ولابي ذر عن الكشميهني عند اول الصدمة بالتعريف والمعنى اذا وقع الثبات اول شيء يهجم على القلب من مقتضيات الجزع فهو الصبر الكامل الذي يترتب عليه الاجر فان المرء لا يؤجر على المصيبة لانها ليست من صنعه وانما يؤجر على حسن تثبته وجميل صبره وسبق الحديث في الجنائز في باب زيارة القبور

باب ذكر الحاكم يحكم بالقتل على من وجب عليه القتل دون الامام الذي فوقه اي الذي ولاه من غير احتياج الى استئذانه في خصوص ذلك وباب مضاف لتاليه في الفرع وقال العيني ليس مضافا وان قوله الحاكم رفع بالابتداء وقوله يحكم بالقتل خبره وقال في الكواكب وتبعه البرماوي قوله دون هو اما بمعنى عند واما بمعنى غير لكن الحديث الثاني يدل على انه بمعنى غير ليس الا والاول يحتملهما وبه قال حدثنا محمد بن خالد هو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس الذهلي بضم الذال المعجمة وسكون الهاء وكسر اللام وسقط الذهلي لابي ذر قال حدثنا الانصاري محمد بتقديم النسبة على الاسم وهي رواية ابي زيد المروزي كما في الفتح وللاكثر حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني ابي عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن انس عن عم ابيه ثمامة بضم المثلثة وتخفيف الميم الاولى والثانية بينهما الف عن انس رضي الله عنه ان قيس بن سعد قال في الفتح وزاد في رواية المروزي ابن عبادة اي الانصاري الخزرجي لا قيس بن سعد بن معاذ ولابي ذر عن انس بن مالك قال ان قيس بن سعد كان يكون بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم بمنزلة صاحب الشرط من الامير بضم المعجمة وفتح الراء بعدها طاء مهملة وزاد الاسماعيلي عن الحسن بن سفيان عن محمد بن مرزوق عن الانصاري مما ادرجه الانصاري من كلامه كما بينه الترمذي لما يلي من اموره والشرطة اعوان الامير الذين يتصرفون في الجند بامره والمراد بصاحب الشرطة كبيرهم قيل سموا بذلك لانهم رذالة الجند او لانهم الاشداء الاقوياء من الجند قال الازهري شرطة كل شيء خياره ومنه الشرطة لانهم نخبة الجند وقيل هم اول طائفة تتقدم الجيش وتشهد الوقعة وقيل ماخوذ من الشريط وهو الحبل المبرم لما فيهم من الشدة وفي الحديث تشبيه ما مضى بما حدث بعده لان صاحب الشرطة لم يكن موجودا في العهد النبوي عند احد من العمال وانما حدث في دولة بني امية فاراد انس تقريب حال قيس بن سعد عند السامعين فشبهه بما يعهدونه وفائدة تكرار لفظ الكون في قوله كان يكون بيان الدوام والاستمرار كما قاله في الكواكب وقوله في الفتح انه وقع في الترمذي وغيره من طرق عن الانصاري كان قيس بن سعد من النبي صلى الله عليه وسلم قال فظهر ان ذلك من تصرف الرواة تعقبه العيني بان رواية الترمذي وغيره لا تستلزم نفي رواية كان يكون فان كلا لا يروي الا ما ضبطه فعدم النسبة الى تصرف الرواة اولى من كونهم تصرفوا في ذلك من انفسهم ومفهوم التكرار وزيادة الاسماعيلي ان ذلك كان مستمرا على سبيل الوظيفة الراتبة لكن يعكر عليه ما ذكره الاسماعيلي بلفظ قال الانصاري ولا اعلمه الا عن انس انه لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم كان قيس بن سعد في مقدمته بمنزلة صاحب الشرطة من الامير فكلم سعد النبي صلى الله عليه وسلم في قيس ان يصرفه من الموضع الذي وضعه فيه مخافة ان يقدم على شيء فصرفه عن ذلك ثم اخرجه الاسماعيلي من وجه اخر عن الانصاري بدون تلك الزيادة التي في اخره قال ولم يبين في كونه عن انس لكن الانصاري كان يتردد في وصلها قال الحافظ ابن حجر وعلى تقدير ثبوت هذه الزيادة فلم يقع ذلك لقيس بن سعد الا في تلك المرة ولم يستمر مع ذلك فيها انتهى وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى زاد ابو ذر هو القطان عن قرة ولابي ذر زيادة ابن خالد اي السدوسي انه قال حدثني بالافراد حميد بن هلال العدوي البصري قال حدثنا ابو بردة بضم الموحدة عامر او الحارث عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري ان النبي صلى الله عليه وسلم بعثه ارسله الى اليمن قاضيا واتبعه بمعاذ بهمزة قطع وسكون الفوقية ومعاذ هو ابن جبل وهذا قطعة من حديث سبق في باب حكم المرتد والمرتدة من استتابة المرتدين بهذا السند واوله عن ابي موسى قال اقبلت الى النبي صلى الله عليه وسلم ومعي رجلان من الاشعريين احدهما عن يميني والاخر عن يساري ورسول الله صلى الله عليه وسلم يستاك فكلاهما سال بحذف المسائل ولمسلم امرنا على بعض ما ولاك الله فقال يا ابا موسى او يا عبد الله بن قيس قال قلت والذي بعثك بالحق ما اطلعاني على ما في انفسهما وما شعرت انهما يطلبان العمل فكاني انظر الى سواكه تحت شفته قلصت فقال لن او لا نستعمل على عملنا من اراده ولكن اذهب انت يا ابا موسى او يا عبد الله بن قيس الى اليمن ثم اتبعه معاذ بن جبل ثم ذكر قصة اليهودي الذي اسلم ثم ارتد وعليها اقتصر هنا في الحديث التالي لهذا وبه قال حدثني بالافراد عبد الله بن الصباح بفتح المهملة والموحدة المشددة وبعد الالف مهملة العطار البصري قال حدثنا محبوب بن الحسن القرشي البصري قيل اسمه محمد ومحبوب لقبه قال حدثنا خالد

الحذاء عن حميد بن هلال العدوي عن ابي بردة عامر عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه ان رجلا لم اعرف اسمه اسلم ثم تهود فاتاه معاذ بن جبل وهو عند ابي موسى فقال معاذ لابي موسى ما هذا الرجل الموثق قال اسلم ثم تهود وفي رواية الباب المذكور في استتابة المرتدين ثم اتبعه معاذ بن جبل فلما قدم عليه القى له وسادة قال انزل واذا رجل عنده موثق قال ما هذا قال كان يهوديا فاسلم ثم تهود فقال اجلس قال لا اجلس حتى اقتله هذا قضاء الله و قضاء رسوله صلى الله عليه وسلم زاد في الاستتابة فامر به فقتل وبذلك تتم مراد الترجمة ويحصل الرد على من زعم ان الحدود لا يقيمها عمال البلاد الا بعد اذن الامام الذي ولاهم. هذا

باب بالتنوين يذكر فيه هل يقضي الحاكم ولابي ذر عن الحموي والمستملي القاضي اي بين الناس او يفتي وهو غضبان وبه قال حدثنا آدم هو ابن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا عبد الملك بن عمير بضم العين وفتح الميم الكوفي قال سمعت عبد الرحمن بن ابي بكرة نفيع الثقفي قال كتب ابو بكرة الى ابنه بالنون ولكل عبيد الله بالتصغير وكان عبيد الله قاضيا بسجستان بكسر المهملة والجيم على الصحيح غير منصرف للعلمية والعجمة وفيه الزيادة والتانيث احدى مدن العجم وهي خلف كرمان مسيرة مائة فرسخ منها اربعون مفازة وليس بها ماء وهي الى الهند بان لا تقضي بين اثنين وفي عمدة الاحكام كتب ابي وكتبت له الى ابنه عبيد الله وهو ابن ابي بكرة وهو موافق لرواية مسلم الا انه زاد لفظ ابنه والضمير في ابنه عائد الى ابي بكرة وصرح في بعض الروايات فقال وكتبت له الى ابنه عبيد الله بن ابي بكرة والحاصل ان ابا بكرة له ابن اسمه عبيد الله وهو المكتوب اليه وابن اخر يسمى عبد الرحمن راوي الحديث الذي كتب الى اخيه عبيد الله به وهذا التركيب يحتمل ان يكون ابو بكرة كتب بنفسه الى ابنه عبيد الله وكتب عبد الرحمن لاخيه عبيد الله بمثل ما كتب ابو بكرة ولكن عبد الرحمن انما كتب لاجل ابيه اي لاجل امره وطواعيته ونحو ذلك ففيه تنازع بين كتب وبين كتبت في المفعول وهو ان لا تحكم بين اثنين وفي الجار والمجرور وهو الى ابنه ويكون قد اعمل احدهما واضمر في الاخر ولكنه حذف لكونه فضلة وتعقبه في الفتح بانه لا يتعين ذلك بل الذي يظهر ان قوله كتب ابي اي امر بالكتابة وقوله وكتبت له اي باشرت الكتابة التي امر بها والاصل عدم التعدد وتعقبه العيني فقال الاصل التعدد والاصل عدم ارتكاب المجاز والعدول عن ظاهر الكلام لا لعلة وما المانع من التعدد انتهى او يكون المراد كتب ابي الى ان اكتب لابنه ولكن حذف المفعول وهو المجرور بالى ثم قال وكتبت له الى ابنه بذلك اي لاجل امره لي بان اكتب وعلى هذا فلا تنازع في المجرور بل في المفعول الذي هو المصدر المنسبك من ان لا تحكم الخ فاعمل احدهما وحذف الاخر لانه غير عمدة على ما سبق او يكون المراد ان كلا من ابي بكرة وعبد الرحمن كتب الى عبيد الله وكتابة ثانيهما اليه تاكيد لكتابة الاول وكتابة عبد الرحمن انما كانت لاجل ابي بكرة على معنى انه كتب ذلك عن ابيه لا من قبل نفسه او يكون ابو بكرة امر بالكتاب فنسب اليه انه كتب تجوزا عن التسبيب وفيه نظر لرواية النسائي قال عبد الرحمن بن ابي بكرة كتب الي ابو بكرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الخ وفي رواية مسلم ان لا تحكم بين اثنين وانت غضبان جملة في موضع الحال وغضبان لا ينصرف والغضب غليان دم القلب لطلب الانتقام وعند الترمذي عن ابي سعيد مرفوعا الا ان الغضب جمرة في قلب ابن ادم الا ترون الى حمرة عينيه وانتفاخ اوداجه فاني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الفاء في فاني سببية لا يقضين بتشديد النون والمثناة التحتية حكم بفتحتين اي حاكم بين اثنين وهو غضبان لان الغضب قد يتجاوز بالحاكم الى غير الحق وعداه الفقهاء بهذا المعنى الى كل ما يحصل به التغير للفكر كجوع وشبع مفرطين ومرض مؤلم وخوف مزعج وفرح شديد وغلبة نعاس وهم مضجر ومدافعة حدث وحر مزعج وبرد منكر وسائر ما يتعلق به القلب تعلقا يشغل عن استيفاء النظر وعن ابي سعيد عند البيهقي بسند ضعيف مرفوعا لا يقضي القاضي الا وهو شبعان ريان واقتصر على ذكر الغضب لاستيلائه على النفس وصعوبة مقاومته بخلاف غيره ثم ان غضب لله ففي الكراهة وجهان قال البلقيني المعتمد عدم الكراهة واستبعد غيره لمخالفته لظواهر الاحاديث وللمعنى الذي لاجله نهي عن الحكم حال الغضب ولو خالف وحكم وهو غضبان صح ان صادف الحق مع الكراهة وعن بعض الحنابلة لا ينفذ الحكم في حال الغضب لثبوت النهي عنه والنهي يقتضي الفساد وفصل بعضهم بين ان يكون الغضب طرا عليه بعد ان استبان له الحكم فلا يؤثر والا فهو محل الخلاف والحديث اخرجه مسلم في الاحكام وابو داود في القضاء والترمذي في الاحكام والنسائي في القضايا وابن ماجه في الاحكام وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي المجاور قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا اسماعيل بن ابي خالد الكوفي الحافظ عن قيس بن ابي حازم ابي عبد الله البجلي التابعي الكبير فاتته الصحبة بليال عن ابي مسعود عقبة بن عمرو بفتح العين وسكون الميم الانصاري الخزرجي البدري انه قال جاء رجل لم يسم او هو سليم بن الحارث الى رسول الله ولابي ذر الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله والله اني لاتاخر عن صلاة الغداة الصبح فلا اصليها مع الامام من اجل فلان هو معاذ بن جبل او ابي بن كعب كما في مسند ابي يعلى مما يطيل بنا فيها في صلاة الغداة ومن ابتدائية متعلقة باتاخر قال ابو مسعود فما رايت النبي صلى الله عليه وسلم قط اشد غضبا في موعظة منه يومئذ وفيه وعيد شديد على من يسعى في تخلف الغير عن الجماعة ثم قال صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس ولابي ذر عن الحموي

والمستملي ايها الناس باسقاط حرف النداء ان منكم منفرين فايكم ما صلى بالناس فليوجز بسكون اللام
وبالجيم المكسورة بعدها زاي وما صلة مؤكدة لمعنى الابهام في اي وصلى فعل الشرط وفليوجز جوابه كقوله
تعالى ايا ما تدعوا فله الاسماء الحسنى فان منهم الكبير والضعيف وذا الحاجة والحديث سبق في
العلم في باب الغضب في الموعظة وفي كتاب الصلاة في باب تخفيف الامام في القيام وبه قال حدثنا
محمد بن ابي يعقوب اسحاق الكرماني بفتح الكاف عند المحدثين واهلها يكسرونها قال حدثنا حسان
ابن ابراهيم بفتح الحاء المهملة والسين المشددة الكرماني العنزي قاضي كرمان قال حدثنا يونس
ابن يزيد الايلي قال محمد ولابي ذر حدثنا محمد هو الزهري قال اخبرني بالافراد سالم ان اباه عبد الله
ابن عمر رضي الله عنهما اخبره انه طلق امراته آمنة بمد الهمزة وكسر الميم بنت غفار بالغين المعجمة المكسورة
والفاء وهي حائض الواو للحال من امراته او من ضمير الفاعل فذكر عمر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم
فتغيظ اي غضب فيه في الفعل المذكور وهو الطلاق وتغيظ مطاوع غيظه فتغيظ ولابي ذر
عن الكشميهني عليه اي على ابن عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال يحتمل ان تكون ثم هنا بمعنى الواو
لان قوله مقارن لتغيظه ويحتمل ان تكون على بابها وان قوله بعد زوال الغيظ واللام في قوله ليراجعها
لام الامر والفعل مجزوم وكذا قوله ثم ليمسكها ويجوز في المعطوف الرفع على الاستيناف اي ثم
هو يمسكها والامر للندب في قول امامنا الشافعي وابي حنيفة واحمد وفقهاء المحدثين وللوجوب عند
مالك واصحابه والصارف له عن الوجوب قوله تعالى فامسكوهن بمعروف او فارقوهن بمعروف وغيرها
من الآيات المقتضية للتخيير بين الامساك بالرجعة او الفراق بتركها ولمسلم ثم ليدعها حتى تطهر
ثم تحيض حيضة اخرى فتطهر منها فان بدا له بعد طهرها من الحيض الثاني ان يطلقها فليطلقها قبل ان يجامعها
قال البيضاوي وفي الحديث فوائد حرمة الطلاق في الحيض لتغيظه صلى الله عليه وسلم منه وهو لا يتغيظ
الا في حرام والتنبيه على ان علة التحريم تطويل العدة عليها وان الحرمة بالاطهار لا بالحيض والحديث
سبق في الطلاق. **باب من رأى للقاضي ان يحكم بعلمه في امر الناس** من الفتيه دون حقوق
الله تعالى كالحدود اذا لم يخف القاضي الظنون والتهمة بفتح الهاء اي يحكم بشرط عدم التهمة
ووجود الشهرة كما قال صلى الله عليه وسلم لهند حين قضى لها على زوجها ابي سفيان بن حرب خذي
من ماله ما يكفيك وولدك بالمعروف وذلك اذا كان امر مشهور ولابوي ذر والوقت والاصيلي
وابن عساكر اذا كان امرا مشهورا بالنصب خبر كان كقضية هند في زوجيتها لابي سفيان ووجوب
النفقة عليه وقال المالكية لا يحكم بعلمه في امر من الامور الا في التعديل والتجريح لان القاضي
يشارك غيره فيها فلا تهمة وانه لو لم يحكم بعلمه في العدالة لافتقر الى معدل آخر وهكذا فيتسلسل
وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم قال
حدثني بالافراد ولابي ذر اخبرني بالافراد ايضا عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله عنها قالت
جاءت هند بالصرف وعدمه لسكون وسطه بنت عتبة بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف القرشية
العبشمية والدة معاوية وسقط لابي ذر ابن ربيعة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت
يا رسول الله والله ما كان على ظهر الارض اهل خباء بكسر الخاء المعجمة والمد احب الي بتشديد اليا
ان يذلوا بفتح التحتية وكسر المعجمة من اهل خبائك ارادت بيته صلى الله عليه وسلم فكنت عنه باهل
الخباء اجلالا له او ارادت اهل بيته وصحابته فهو من المجاز والاستعارة وما اصبح اليوم على ظهر
الارض اهل خباء احب الي ان يعزوا بفتح التحتية وكسر العين المهملة وتشديد الزاي من اهل خبائك
ثم قالت يا رسول الله ان ابا سفيان صخر بن حرب زوجي رجل مسيك بكسر الميم والسين المهملة المشددة
بصيغة المبالغة من مسك اليد يعني بخيل جدا ويجوز فتح الميم وكسر السين مخففة بوزن امير وهو الاصح
عند اهل العربية والاول هو الاشهر في رواية المحدثين ورجل خبر ان ولو قالت ان ابا سفيان مسيك
صح وحصلت الفائدة الا ان ذكر الموصوف مع صفته يكون لتعظيمه نحو رأيت رجلا صالحا او لتحقير نحو رأيت
رجلا فاسقا ولما كان البخل مذموما قالت رجل وفي رواية شحيح بدل مسيك وهو اشد البخل وقيل
الشح الحرص على ما ليس عنده والبخل بما عنده وقال رجل لابن عمر اني شحيح فقال له ان كان شحك لا يحملك على ان تأخذ
ما ليس لك فليس بشحك بأس وعن ابن مسعود الشح منع الزكاة وقال القرطبي المراد انه شحيح بالنسبة الى امرأته
وولده لا مطلقا لان الانسان قد يتخلى مع اهل بيته لانه يرى غيرهم احوج واولى والا فابو سفيان لم يكن
معروفا بالبخل فلا يستدل بهذا الحديث على انه بخيل مطلقا فهل علي بتشديد اليا من حرج من ان اطعم
الذي ولابي ذر عن المستملي من الذي له عيالنا وهمزة اطعم مضمومة قال صلى الله عليه وسلم لها
لا حرج لا اثم عليك ان تطعميهم من معروف اي الاطعام الذي هو المعروف بان لا يكون فيه اسراف
ونحوه وفي هذا ان للقاضي ان يقضي بعلمه لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعلم انها زوجة ابي سفيان ولم
يكلفها البينة لان علمه اقوى من الشهادة لتيقن ما علمه والشهادة قد تكون كذبا ويأتي ان شاء الله تعالى عند
المؤلف في باب الشهادة تكون عند الحاكم في ولاية القضاء عن خبر من اهل العراق انه يقضي بعلمه لانه
مؤتمن وانما يراد من الشهادة معرفة الحق فعلمه اكبر من الشهادة واستدل المانعون عن القضاء بالعلم

بقوله في حديث ام سلمة انما اقضي له بما اسمع ولم يقل بما اعلم وقال للحضرمي شاهداك او يمينه ليس لك الا
ذلك ويخشى من قضاة السوء ان يحكم احدهم بما شاء ويحيل على علمه فتعقب ابن المنير البخاري بانه لا دلالة
في الحديث للترجمة لانه خرج مخرج الفتيا قال وكلام المفتي يتنزل على تقدير صحة انهاء المستفتي فكانه
قال ان ثبت انه يمنعك حقك جاز لك اخذه واجاب بعضهم بان الاغلب من احوال النبي صلى الله عليه وسلم
الحكم والالزام فيجب تنزيل لفظه عليه وبانه لو كان فتيا لقال مثلا لك ان تأخذي فلما اتى بصيغة الامر
بقوله خذي كما في الرواية الاخرى دل على الحكم ويأتي مزيد لذلك ان شاء الله تعالى بعونه وقوته في باب
القضاء على الغائب وفي باب الشهادة تكون عند الحاكم في ولاية القضاء **تنبيه** لو شهدت البينة
مثلا بخلاف ما يعلمه علما حسيا لمشاهدة او سماع يقينيا او ظنا راجحا لم يجز له ان يحكم بما قامت به
البينة ونقل بعضهم فيه الاتفاق وان وقع الاختلاف في القضاء بالعلم والحديث سبق في النفقات
باب حكم الشهادة على الخط المختوم انه خط فلان وقال المختوم لانه اقرب الى عدم تزوير
الخط وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني المحكوم بالحاء المهملة بدل المعجمة والكاف بدل الفوقية اي المحكوم به
وما يجوز من ذلك اي من الشهادة على الخط وما يضيق عليهم وللاصيلي زيادة فيه فلا يجوز لهم الشهادة
به ولابي ذر عليه اي الشاهد فالقول بذلك ليس على التعميم اثباتا ونفيا بل لا يمنع مطلقا لما فيه
من تضييع الحقوق ولا يعمل به مطلقا اذ لا يؤمن فيه التزوير وحكم كتاب الحاكم الى عماله بضم العين
وتشديد الميم وفي الفرع كاصله الى عامله بلفظ الافراد وكتاب القاضي الى القاضي وقال بعض
الناس ابو حنيفة واصحابه كتاب الحاكم جائز الا في الحدود ثم ناقض بعض الناس حيث قال ان كان
القتل خطأ فهو اي كتاب الحاكم جائز لان هذا اي قتل الخطأ في نفس الامر مال بزعمه بضم الزاي وفتحها
وانما كان عنده مالا لعدم القصاص فيه فيلحق بسائر الاموال في هذا الحكم ثم ذكر المؤلف وجه المناقضة
فقال وانما صار قتل الخطأ مالا بعد ان ثبت لا يخفى ان ثبت القتل عند الحاكم فالخطأ والعمد في اول الامر
حكمهما واحد لا تفاوت في كونهما حدا وقد كتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه الى عامله في الحدود بالحاء
والدال المهملات والعامل المذكور هو يعلى بن امية عامله على اليمن كتب اليه في قصة رجل زنى بامراة
مضيفة ان كان عالما بالتحريم فحده وللاصيلي وابي ذر عن المستملي والكشميهني في الجارود بالجيم بعدها الف
فراء فواو فدال مهملة ابن المعلى ابي المنذر العبدي وله قصة مع قدامة بن مظعون عامل عمر على البحرين
ذكرها عبد الرزاق بسند صحيح من طريق عبد الله بن عامر بن ربيعة قال استعمل عمر قدامة بن مظعون
فقدم الجارود سيد عبد القيس على عمر فقال ان قدامة شرب فسكر فكتب عمر الى قدامة في ذلك
فذكر القصة بطولها في قدوم قدامة وشهادة الجارود وابي هريرة عليه وفي احتجاج قدامة بآية
المائدة وفي رد عمر عليه وجلده الحد وكتب عمر بن عبد العزيز الى عامله زريق بن حكيم في شان
سن كسرت بضم الكاف وكسر السين وهذا وصله ابو بكر الخلال في كتاب القصاص والديات
من طريق عبد الله بن المبارك عن حكيم بن زريق بن حكيم عن ابيه بلفظ كتب الي عمر بن عبد العزيز كتابا
اجاز فيه شهادة رجل على سن كسرت وقال ابراهيم النخعي مما وصله ابن ابي شيبة عن عيسى بن يونس عن
عبيدة عنه كتاب القاضي الى القاضي جائز اذا عرف القاضي المكتوب اليه الكتاب والخاتم
الذي يختم به عليه بحيث لا يلتبسان بغيرهما وكان الشعبي عامر بن شراحيل مما وصله ابن ابي شيبة من
طريق عيسى بن ابي عزة يجيز الكتاب المختوم بما فيه من القاضي ويروى عن ابن عمر رضي الله عنهما
نحوه اي نحو ما روي عن الشعبي قال في فتح الباري ولم يقع لي هذا الاثر عن ابن عمر الى الآن وقال
معاوية بن عبد الكريم الثقفي المعروف بالضال بضاد معجمة ولام مشددة سمي به لانه ضل في طريق
مكة شهدت اي حضرت عبد الملك بن يعلى قاضي البصرة الليثي التابعي ولاه عليها يزيد بن هبيرة لما
ولي امارتها من قبل يزيد بن عبد الملك بن مروان كما ذكره عمر بن شبة في اخبار البصرة وشهدت
اياس بن معاوية بكسر الهمزة وتخفيف التحتية المزني وكان ولي قضاء البصرة في خلافة عمر بن عبد العزيز
من قبل عدي بن ارطاة عامل عمر بن عبد العزيز عليها والحسن البصري وكان قد ولي القضاء بالبصرة
مدة قليلة ولاه عدي بن ارطاة عاملها وثمامة بن عبد الله بن انس اي ابن مالك وكان قاضي البصرة في اوائل
خلافة هشام بن عبد الملك ولاه خالد القسري وبلال بن ابي بردة بضم الموحدة عامر او الحارث بن ابي موسى
الاشعري ولاه خالد القسري قضاء البصرة وعبد الله بن بريدة بضم الموحدة الاسلمي التابعي المشهور
ولي قضاء مرو وعامر بن عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة بعدها تحتية مصحح عليه في الفرع واصله وزاد
في فتح الباري عبدة بفتح العين وسكون الموحدة وفتحها وقال ذكر ابن ماكولا ان ابا الوجهين وعامر
هو ابن اياس البجلي الكوفي وعباد بن منصور بفتح العين والموحدة المشددة الناجي بالنون والجيم
يكنى ابا سلمة. الثمانية تقدم ذكرهم يجيزون كتب القضاة بغير محضر من الشهود بفتح الشين ولابي ذر
من المشهود بزيادة ميم وسكون الشين فان قال الذي جيء عليه بالكتاب بكسر الجيم وسكون التحتية
بعدها همزة انه اي الكتاب زور قيل له اذهب فالتمس المخرج من ذلك بفتح الميم والراء بينهما معجمة
ساكنة اي اطلب الخروج من عهدة ذلك اما بالقدح في البينة بما يقبل فتبطل الشهادة واما بما يدل

على البراءة بالمشهود به وقال المالكية إذا جاء الكتاب من قاض إلى قاض آخر مع شاهدين فإنه يعتمد على ما شهد به الشاهدان ولو خالفا ما في الكتاب وقيد ذلك في الجواهر بما إذا طابقت شهادتهما الدعوى قال ولو شهدوا بما فيه وهو مفتوح جاز وندب ختمه ولم يفد وحده فلا بد من شهود بأن هذا الكتاب كتاب فلان القاضي وزاد أشهب ويشهدون أنه أشهدهم بما فيه انتهى واحتج من لم يشترط الإشهاد بأنه صلى الله عليه وسلم كتب إلى الملوك ولم ينقل أنه أشهد أحدا على كتابه وأجيب بأنه لما حصل في الناس الفساد احتيط للدماء والأموال قال البخاري **وأول من سأل على كتاب القاضي البينة ابن أبي ليلى** محمد بن عبد الرحمن قاضي الكوفة وأول ما وليها في زمن يوسف بن عمر الثقفي في خلافة الوليد بن يزيد وهو صدوق لكنه اتفق على ضعف حديثه لسوء حفظه **وسوار بن عبد الله** بفتح السين المهملة والواو المشددة وبعد الألف راء العنبري قاضيا بالبصرة من قبل المنصور قال البخاري بالسند إليه **وقال لنا أبو نعيم** الفضل بن دكين مذاكرة **حدثنا عبيد الله** بضم العين **ابن محرز** بضم الميم وسكون المهملة وكسر الراء بعدها زاي الكوفي **قال جئت بكتاب من موسى بن أنس** أي ابن مالك التابعي **وكنت أحضرت عنده البينة أن لي عند فلان كذا وكذا وهو** أي والحال **بالكوفة وجئته** بالواو وللأصيلي وأبي ذر فجئت به أي بالكتاب **القاسم بن عبد الرحمن** بن أبي عبد الله بن مسعود المسعودي التابعي قاضي الكوفة زمن عمر بن عبد العزيز **فأجازه** بجيم وزاي أمضاه وعمل به **وكره الحسن** البصري **وأبو قلابة** الجرمي بفتح الجيم وسكون الراء وكسر الميم **أن يشهد** بفتح أوله الشاهد **على وصية حتى يعلم ما فيها لأنه لا يدري لعل فيها جورا** أي باطلا وقال الداودي من المالكية وهذا هو الصواب وتعقبه ابن التين بأنها إذا كان فيها جور لم يمنع التحمل لأن الحاكم قادر على رده إذا أوجب حكم الشرع رده وما عداه يعمل به فليس خشية الجور فيها مما يمنع التحمل إنما المانع الجهل بما يشهد به ومذهب مالك رحمه الله جواز الشهادة على الوصية وإن لم يعلم الشاهد ما فيها وكذا الكتاب المطوي ويقول الشاهدان للحاكم نشهد على إقراره بما في الكتاب لأنه صلى الله عليه وسلم كتب إلى عماله من غير أن يقرأها على من حملها وهي مشتملة على الأحكام والسنن وأثر الحسن وصله الدارمي بلفظ لا تشهد على وصية حتى تقرأ عليك ولا تشهد على من لا تعرف وأثر أبي قلابة وصله ابن أبي شيبة ويعقوب بن سفيان بلفظ قال أبو قلابة في الرجل يقول اشهدوا على ما في هذه الصحيفة قال لا حتى تعلم ما فيها زاد يعقوب وقال لعل فيها جورا وفي هذه الزيادة بيان السبب في المنع المذكور **وقد كتب النبي صلى الله عليه وسلم إلى أهل خيبر** في قصة حويصة ومحيصة **إما** بكسر الهمزة وتشديد الميم **أن تدوا** بالفوقية والتحتية **صاحبكم** عبد الله بن سهل أي تعطوا ديته وإضافته إليهم لكونه وجد قتيلا بين اليهود بخيبر والإضافة تكون بأدنى ملابسة وهذا إن كان تدوا بالخطاب وإن كان بالتحتية فظاهر **وإما أن تؤذنوا بحرب** أي تعلموا به وهذا طرف من حديث سبق في باب القسامة من الديات **وقال الزهري** محمد بن مسلم بن شهاب فيما وصله ابن أبي شيبة **في شهادة** ولأبي ذر في الشهادة **على المرأة من وراء الستر** بكسر السين **إن عرفتها فاشهد عليها وإلا** أي وإن لم تعرفها **فلا تشهد** عليها ومقتضاه أنه لا يشترط أن يراها حالة الإشهاد بل تكفي معرفته لها بأي طريق كان وقال الشافعية لا يتحمل شهادة على متنقبة اعتمادا على صوتها فإن الأصوات تتشابه فإن عرفها بعينها أو باسمها ونسبها وأمسكها حتى شهد عليها جاز التحمل عليها متنقبة وأدى بما علم من ذلك فيشهد في العلم بعينها عند حضورها وفي العلم بالاسم والنسب عند غيبتها لا بتعريف عدل أو عدلين أنها فلانة بنت فلان فلا يجوز التحمل عليها بذلك وهذا ما عليه الأكثر والعمل بخلافه وهو التحمل عليها بذلك وقال المالكية لا يشهد على متنقبة حتى يكشف وجهها ليعينها عند الأداء ويميزها عن غيرها وإن أخبره عنها رجل يثق به أو امرأة جاز له أن يشهد وكذا لفيف النساء إذا شهدن عنده أنها فلانة إذا وقع عنده العلم بشهادتهن وجوز مالك شهادة الأعمى في الأقوال كان يتيقن بشيء لأن الصحابة رووا عن أمهات المؤمنين من وراء حجاب وميزوهن بأصواتهن وقال الشافعية لا تقبل شهادة أعمى بقول كعقد وفسخ وإقرار لجواز اشتباه الأصوات وقد يحكي الإنسان صوت غيره فيشتبه به إلا أن يقر شخص في أذنه بطلاق أو عتق أو مال لرجل معروف الاسم والنسب فيمسكه حتى يشهد عليه عند قاض أو يكون عماه بعد تحمله والمشهود له والمشهود عليه يعرف في الاسم والنسب فيقبل لحصول العلم بأنه المشهود عليه وبه قال **حدثني** بالإفراد ولأبي ذر بالجمع **محمد بن بشار** بالموحدة والمعجمة المشددة بندار قال **حدثنا غندر** محمد بن جعفر قال **حدثنا شعبة** بن الحجاج قال **سمعت قتادة** ابن دعامة **عن أنس بن مالك** رضي الله عنه **قال لما أراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يكتب إلى أهل الروم** في سنة ست **قالوا إنهم** أي قال الصحابة له صلى الله عليه وسلم إن الروم **لا يقرؤون كتابا إلا مختوما** ولم أعرف القائل بعينه **فاتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتما** بفتح التاء وكسرها **من فضة كأني أنظر إلى وبيصه** بفتح الواو وكسر الموحدة وبعد التحتية الساكنة صاد مهملة أي لمعانه وبريقه **ونقشه محمد رسول الله** ويستفاد منه أن الكتاب إذا لم يكن مختوما فالحجة بما فيه قائمة لكونه صلى الله عليه وسلم أراد أن يكتب إليهم وإنما اتخذ الخاتم لقولهم إنهم لا يقبلون الكتاب إلا إذا كان مختوما فدل على أن كتاب القاضي حجة مختوما كان أو غير مختوم وفي الباب العمل

بالشهادة على الخط وقد أجازه مالك وخالفه ابن وهب وقال الطحاوي خالف مالكا جميع الفقهاء في ذلك لأن الخط قد يشبه الخط وقال محمد بن عبد الله بن عبد الحكم لا يقضى في دهرنا بالشهادة على الخط لأن الناس قد أحدثوا ضروبا من الفجور وقد قال مالك تحدث للناس أقضية على نحو ما أحدثوا من الفجور وقد كان الناس فيما مضى يجيزون الشهادة على خاتم القاضي ثم رأى مالك أن ذلك لا يجوز. هذا **باب** بالتنوين يذكر فيه **متى يستوجب الرجل القضاء** أي متى يستحق أن يكون قاضيا وقال في الكواكب أي متى يكون أهلا للقضاء انتهى وقد اشترط الشافعية كونه أهلا للشهادات بأن يكون مسلما مكلفا حرا ذكرا عدلا سميعا بصيرا ناطقا كافيا لأمر القضاء فلا يولاه كافر وصبي ومجنون ومن به رق وأنثى وخنثى وفاسق ومن لم يسمع وأعمى وأخرس وإن فهمت إشارته ومغفل ومختل النظر بكبر أو مرض لنقصهم وأن يكون مجتهدا وهو العارف بأحكام القرآن والسنة وبالقياس وأنواعها فمن أنواع القرآن والسنة العام والخاص والمجمل والمبين والمطلق والمقيد والنص والظاهر والناسخ والمنسوخ ومن أنواع السنة المتواتر والآحاد والمتصل وغيره ومن أنواع القياس الأولى والمساوي والأدون كقياس الضرب للوالدين على التأفيف لهما وقياس إحراق مال اليتيم على أكله في التحريم فيهما وقياس التفاح على البر في الربا بجامع الطعم وحال الرواة قوة وضعفا فيقدم عند التعارض الخاص على العام والمقيد على المطلق والنص على الظاهر والمحكم على المتشابه والناسخ والمتصل والقوي على مقابلها ولسان العرب لغة ونحوا وصرفا وأقوال العلماء إجماعا واختلافا فلا يخالفهم في اجتهاده فإن فقد الشرط المذكور بأن لم يوجد رجل متصف به فولى سلطان ذو شوكة مسلما غير أهل كفاسق ومقلد وصبي وامرأة نفذ قضاؤه للضرورة لئلا تتعطل مصالح الناس والقضاء بالمد مصدر قضى يقضي لأن لامه الفعل ياء وأصله قضي بفتح الياء فقلبت ألفا لتحركها وانفتاح ما قبلها ومصدره فعل بالتحريك كطلب طلبا فتحركت الياء فيه أيضا وانفتح ما قبلها فقلبت ألفا فاجتمع ألفان فأبدلت الثانية همزة فصار قضاء ممدودا وجمع القضاء أقضية كعطاء وأعطية وهو في الأصل إحكام الشيء وإمضاؤه والفراغ منه ويكون أيضا بمعنى الأمر قال تعالى وقضى ربك أن لا تعبدوا إلا إياه وبمعنى العلم تقول قضيت لك بكذا أعلمتك به والإتمام قال تعالى فإذا قضيت الصلاة والفعل فاقض ما أنت قاض والإرادة قال تعالى فإذا قضى أمرا والموت قال تعالى ليقض علينا ربك والكتابة قال تعالى وكان أمرا مقضيا أي مكتوبا في اللوح المحفوظ والفصل قال تعالى وقضي بينهم والخلق قال تعالى فقضاهن سبع سماوات في يومين **وقال الحسن** البصري **أخذ الله على الحكام** بضم الحاء وتشديد الكاف جمع حاكم **أن لا يتبعوا الهوى** أي هوى النفس في قضاياهم **ولا يخشوا الناس** لخشية سلطان ظالم أو خيفة أذية أحد **ولا يشتروا بآياتي** ولأبي ذر بآياته **ثمنا قليلا** وهو الرشوة وابتغاء الجاه ورضا الناس ثم قرأ الحسن **يا داود إنا جعلناك خليفة في الأرض** مدبرا لأمر الناس **فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى** ما تهوى النفس **فيضلك** الهوى **عن سبيل الله** أي عن الدلائل الدالة على توحيد الله **إن الذين يضلون عن سبيل الله** عن الإيمان بالله **لهم عذاب شديد بما نسوا** بسبب نسيانهم **يوم الحساب** المرتب عليه تركهم الإيمان ولو أيقنوا بيوم الحساب لآمنوا في الدنيا قال ابن كثير هذه وصية من الله عز وجل لولاة الأمور أن يحكموا بين الناس بالحق المنزل من عنده تبارك وتعالى ولا يعدلوا عنه فيضلوا عن سبيله وقد توعد سبحانه من ضل عن سبيله وتناسى يوم الحساب بالوعيد الأكيد والعذاب الشديد **وقرأ الحسن** أيضا **إنا أنزلنا التوراة فيها هدى** يهدي إلى الحق **ونور** يكشف ما استبهم من الأحكام **يحكم بها النبيون الذين أسلموا** انقادوا لحكم الله وهي صفة أجريت للنبيين على سبيل المدح **للذين هادوا** تابوا من الكفر **والربانيون والأحبار** الزهاد والعلماء معطوف على النبيون **بما استحفظوا** أي استودعوا **من كتاب الله** من للتبيين والضمير في استحفظوا للأنبياء والربانيين والأحبار والاستحفاظ من الله أي كلفهم الله حفظه **وكانوا عليه شهداء** رقباء لئلا يبدل **فلا تخشوا الناس واخشون** نهي للحكام أن يخشوا غير الله في حكوماتهم ويداهنوا فيها خشية ظالم أو كبير **ولا تشتروا بآياتي** ولا تستبدلوا بأحكامي التي أنزلتها **ثمنا قليلا ومن لم يحكم بما أنزل الله** مستهينا به **فأولئك هم الكافرون** قال ابن عباس من لم يحكم جاحدا فهو كافر وإن لم يحكم جاحدا فهو فاسق ظالم **بما استحفظوا** أي **استودعوا من كتاب الله** وهذا ثابت في رواية المستملي وسقط لأبي ذر قوله يحكم بها النبيون الخ **وقرأ الحسن** أيضا **وداود وسليمان** أي واذكرهما **إذ يحكمان في الحرث** الزرع أو الكرم **إذ نفشت فيه غنم القوم** أي رعته ليلا بلا راع بأن انفلتت فأكلته وأفسدته **وكنا لحكمهم** أرادهما والمتحاكمين إليهما أو استعمل ضمير الجمع للاثنين **شاهدين** بعلمنا ومرأى منا وكان داود عليه السلام قد حكم بالغنم لأهل الحرث وكانت قيمة الغنم على قدر النقصان في الحرث فقال سليمان عليه السلام وهو ابن إحدى عشرة سنة غير هذا أرفق بالفريقين فعزم عليه ليحكمن فقال أرى أن تدفع الغنم إلى أهل الحرث ينتفعون بألبانها وأولادها وأصوافها والحرث إلى رب الغنم حتى يصلح الحرث ويعود كهيئته يوم أفسد ثم يترادان فقال القضاء ما قضيت وأمضى الحكم بذلك **ففهمناها** أي الحكومة **سليمان وكلا** منهما **آتينا حكما** نبوة **وعلما** معرفة بموجب الحكم قال الحسن **فحمد** الله تعالى **سليمان** لموافقته الأرجح **ولم يلم داود** بفتح التحتية وضم اللام من اللوم لموافقته الراجح وقال العيني وفي نسخة ولم يذم بالذال المعجمة من الذم وتعقب بأن قول الحسن هذا لا يليق بمقام داود

فقد جمعهما الله في الحكم والعلم وميز سليمان بالفهم وهو علم خاص زاد على العام والاصح ان داود اصاب الحكم
وسليمان ارشد الى الصلح قال الحسن ولولا ما ذكر الله من امر هذين النبيين لرايت بفتح الراء والهمزة جواب لو
واللام فيه للتاكيد ولابي ذر عن الكشميهني لرئيت بضم الراء وكسر الهمزة مشددة بعدها تحتية ساكنة
مبنيا للمفعول وسقط لابي ذر امر ان القضاة اي قضاة زمنه هلكوا لما تضمنه قوله تعالى ومن لم يحكم بما انزل
الله فاولئك هم الكافرون الشامل للعامد والمخطي فانه تعالى اثنى على هذا سليمان بعلمه وعذر هذا
داود باجتهاده وفيه جواز الاجتهاد للانبياء وهل اذا قلنا يجوز الاجتهاد لهم هل يجوز عليهم الخطأ فيه
واتفق الفريقان انه لو اخطأ في اجتهاده لم يقر على الخطأ وقال مزاحم بن زفر بضم الميم وفتح الزاي
المخففة وبعد الالف حاء مهملة وزفر بضم الزاي وفتح الفاء الكوفي قال لنا عمر بن عبد العزيز بن مروان
الاموي امير المؤمنين المعدود من الخلفاء الراشدين خمس من الخصال اذا اخطأ القاضي منهن خصلة
ولابي ذر عن الحموي والمستملي خطة بخاء معجمة مضمومة وطاء مهملة مفتوحة مشددة كانت ولابي ذر ايضا عن
الكشميهني خصلة كان فيه وصمة بفتح الواو وسكون الصاد المهملة بوزن تمرة اي عيب ان يكون فهما
بكسر الهاء وللمستملي فهيما والاول اولى حليما يغضي على ما يؤذيه ولا يبادر بانتقامه عفيفا
يكف عن الحرام صليبا بفتح المهملة وكسر اللام وبعد التحتية الساكنة موحدة بوزن عظيم من الصلابة
اي قويا شديدا وقافا عند الحق لا يميل الى الهوى ويستخلص الحق من المبطل ولا يحابيه ولا ينافي هذا
قوله حليما لان ذاك في حق نفسه وهذا في حق غيره عالما بالحكم الشرعي ويدخل فيه فقيها فهيما اولى
من فقيها كما مر سؤولا عن العلم بوزن فعول اي كثير السؤال عن العلم وهذا اوصله سعيد بن منصور في سننه
وابن سعد في طبقاته وفي قوله سؤولا من تتمة الخامس لان كمال العلم لا يحصل الا بالسؤال لانه قد يظهر
له ما هو اقوى مما عنده باب رزق الحكام جمع حاكم من اضافة المصدر الى الفاعل ورزق العاملين
عليها على الحكومات او العاملين على الصدقات وصوب بتنوينه ذكر الرزق والعاملين في الرزق ما يرتبه
الامام من بيت المال لمن يقوم بمصالح المسلمين وقال في المغرب الفرق بين الرزق والعطاء ان الرزق
ما يخرج للجندي من بيت المال في السنة مرة او مرتين والعطاء يخرج له كل شهر وكان شريح بضم الشين المعجمة
اخره حاء مهملة ابن الحارث بن قيس النخعي الكوفي القاضي بالكوفة عن عمر بن الخطاب وهو من المخضرمين بل قيل
ان له صحبة روى ابن السكن انه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ان لي اهل بيت ذوي عدد
باليمن فقال جئ بهم قال فجاء بهم والنبي صلى الله عليه وسلم قد قبض وعنه انه قال وليت القضاء لعمر وعثمان
وعلي فمن بعدهم الى ان استعفيت من الحجاج وكان له يوم استعفي مائة وعشرون سنة وعاش بعد ذلك سنة
وقال ابن معين كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه ياخذ على القضاء اجرا بفتح الهمزة وسكون
الجيم وهذا اوصله عبد الرزاق وسعيد بن منصور والى جواز اخذ القاضي الاجرة على الحكم ذهب الجمهور
من اهل العلم من الصحابة وغيرهم لانه يشغله الحكم عن القيام بمصالحه وكرهه طائفة كراهة تنزيه منهم
مسروق ورخص فيه الشافعية واكثر اهل العلم وقال صاحب الهداية من الحنفية واذا كان القاضي
فقيرا فالافضل بل الواجب اخذ كفايته وان كان غنيا فالافضل الامتناع عن اخذ الرزق من بيت المال
رفقا ببيت المال وقيل الاخذ هو الاصح صيانة للقضاء عن الهوان ونظرا لمن ياتي بعده من المحتاجين
وياخذ بقدر الكفاية له ولعياله وعن الامام احمد لا يعجبني وان كان فبقدر عمله مثل ولي اليتيم وقالت
عائشة رضي الله عنها ياكل الوصي من مال اليتيم بقدر عمالته بضم العين وتخفيفها اي اجرة عمله بالمعروف
بقدر حاجته وصله ابن ابي شيبة عنها في قوله تعالى ومن كان فقيرا فلياكل بالمعروف قالت انزل ذلك
في مال اليتيم يقوم عليه بما يصلحه ان كان محتاجا ياكل منه واكل ابو بكر الصديق رضي الله عنه لما استخلف
بعد ان قال كما اخرجه ابو بكر بن ابي شيبة قد علم قومي ان حرفتي لم تكن تعجز عن مؤنة اهلي وقد شغلت بامر
المسلمين واسنده البخاري في البيوع وبقيته فسياكل ال ابي بكر من هذا المال وكذا اكل عمر بن الخطاب
رضي الله عنه هو واهله لما ولي لها وقال فيما رواه ابن ابي شيبة وابن سعد اني انزلت نفسي من مال الله
منزلة قيم اليتيم ان استغنيت عنه تركت وان افتقرت اليه اكلت بالمعروف وسنده صحيح وبه قال
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب بضم الشين وفتح العين مصغرا ابن ابي حمزة دينار
ابو بشر الحمصي مولى بني امية عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد السائب بن يزيد من الزيادة
ابن سعيد بن ثمامة الكندي او الازدي الصحابي ابن الصحابي ابن اخت نمر بفتح النون وكسر الميم بعدها راء
ان حويطب بضم الحاء المهملة وفتح الواو وبعد التحتية الساكنة طاء مهملة مكسورة فموحدة ابن عبد العزى
بضم العين المهملة وفتح الزاي المشددة الصحابي المشهور العامري من مسلمة الفتح المتوفى بالمدينة
سنة اربع وخمسين من الهجرة وله من العمر مائة وعشرون سنة اخبره ان عبد الله بن عبد شمس او ابن
عمرو ابن السعدي واسمه وقدان وقيل له السعدي لانه استرضع في بني سعد قدم على عمر في خلافته
فقال له عمر الم احدث بضم الهمزة وفتح الحاء والدال المهملتين المشددة حرف مثلثة انك تلي من اعمال الناس
اعمالا بفتح الهمزة كامرة وقضاء فاذا اعطيت العمالة بضم العين اجرة العمل وبفتحها نفس العمل
كرهتها فقلت له بلى وفي الجزء الثالث من فوائد ابي بكر النيسابوري من طريق عطاء الخراساني عن عبد الله

ابن السعدي

ابن السعدي قال قدمت على عمر فارسل الي بالف دينار فرددتها وقلت انا عنها غني فقال لي ما ولابي ذر فما تريد
ترد الي ذلك اي ما غايتك فقصدك بهذا الرد قلت ولابي الوقت فقلت ان لي افراسا واعبدا بالموحدة المضمومة
جمع عبد ولابي ذر عن الكشميهني واعتدا بالفوقية بدل الموحدة جمع عتيد مال مدخر وانا بخير واريد
ان تكون عمالتي صدقة على المسلمين تفسير لقوله فما تريد قال لي عمر لا تفعل فاني كنت اردت
الذي اردت بالفتح من الرد وكان وفي اليونينية فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطيني العطاء
من المال الذي يقسمه في المصالح فاقول يا رسول الله اعطه بفتح الهمزة المفتوحة افقر اليه مني حتى
اعطاني مرة مالا فقلت اعطه افقر اليه مني وضبب في اليونينية على قوله حتى اعطاني مرة مالا الخ
فقال النبي ولابي ذر له النبي صلى الله عليه وسلم خذه فتموله وتصدق به امر ارشاد على الصحيح وهو
يدل على ان التصدق به انما يكون بعد القبض لانه اذا ملك المال وتصدق به طيبة به نفسه كان افضل
من التصدق به قبل قبضه لان الذي يحصل بيده هو احرص عليه مما لم يدخل في يده فما جاءك من هذا المال وانت
غير مشرف بضم الميم وسكون المعجمة بعدها راء مكسورة ففاء غير طامع ولا ناظر اليه ولا سائل ولا طالب له
فخذه ولا ترده وما لا فلا تتبعه نفسك بضم الفوقية الاولى وسكون الثانية وكسر الموحدة وسكون
العين اي ان لم يجئ اليك فلا تطلبه بل اتركه الا لضرورة والاصح تحريم الطلب على القادر على الكسب
وقيل يباح بشرط ان لا يذل نفسه ولا يلح في الطلب ولا يؤذي المسؤول فان فقد شرط من هذه الثلاثة
حرم اتفاقا وهذا الحديث فيه اربعة من الصحابة واخرجه مسلم والنسائي وابو داود في الزكاة وعن
الزهري محمد بن مسلم بن شهاب بالسند السابق انه قال حدثني بالافراد سالم بن عبد الله ان اباه عبد الله
ابن عمر قال سمعت عمر رضي الله عنه زاد ابو ذر ابن الخطاب يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطيني
العطاء فاقول اعطه بقطع الهمزة افقر اليه مني حتى اعطاني مرة مالا فقلت له يا رسول الله اعطه من
اي الذي هو افقر اليه مني قال في الكواكب فصل بين افعل وبين كلمة من لان الفاصل ليس اجنبيا بل هو
الصق به من الصلة لانه محتاج اليه بحسب جوهر اللفظ والصلة محتاج اليها بحسب الصيغة فقال
النبي صلى الله عليه وسلم خذه فتموله وتصدق به على مستحقه قال ابن بطال اشار صلى الله عليه وسلم على عمر
بالافضل لانه وان كان ماجورا بايثاره بعطائه على نفسه من هو افقر اليه فان اخذ العطاء ومباشرته الصدقة
بنفسه اعظم لاجره وهذا ابدا لك على عظم فضل الصدقة بعد التمول لما في النفوس من الشح على المال فما جاءك
من هذا المال وانت غير مشرف ناظر اليه ولا سائل له فخذه وما لا فلا تتبعه نفسك وزاد سالم في رواية مسلم
من اجل ذلك كان ابن عمر لا يسال احدا شيئا ولا يرد شيئا قال في الفتح وهذا بعمومه ظاهر في انه كان لا يرد
ما فيه شبهة وقد ثبت انه كان يقبل هدايا المختار بن ابي عبيد الثقفي وكان المختار غلب على الكوفة وطرد
عمال عبد الله بن الزبير واقام اميرا عليها مدة في غير طاعة خليفة وتصرف فيما تحصل منها من المال على ما يراه
ومع ذلك فكان ابن عمر يقبل هداياه وكان مستنده ان له حقا في بيت المال فلا يضره على اي كيفية يصل اليه
او كان يرى ان التبعة على الاخذ الاول وان للمعطي المذكور مالا اخر في الجملة وحقا في المال المذكور فلما لم
يتميز واعطاه له عن طيب نفس دخل في عموم قوله ما اتاك من هذا المال من غير سؤال ولا اشراف فخذه
فانه لا يستثنى من ذلك الا ما كان حراما محضا انتهى باب من قضى في المسجد ولاعن حكم بايقاع التلاعن
بين الزوجين في المسجد والظرف متعلق بالقضاء والتلاعن فهو من باب تنازع الفعلين ويتعلق بقضى
الحول لاعن فيه فانه من عطف الخاص على العام ولاعن اي وقضى بالتلاعن بين الزوجين عمر في المسجد
عند منبر النبي صلى الله عليه وسلم مبالغة في التغليظ وقضى شريح القاضي فيما وصله ابن ابي شيبة
وكذا قضى الشعبي عامر بن شراحيل فيما وصله سعيد بن عبد الرحمن المخزومي في جامع سفيان ويحيى بن يعمر بفتح
التحتية والميم فيما وصله ابن ابي شيبة الثلاثة في المسجد وكان قضاء الشعبي جلد يهودي وقضى مروان
ابن الحكم على زيد بن ثابت باليمين عند المنبر ولابي ذر عن الكشميهني على المنبر وهذا طرف من اثر سبق في الشهادات
وكان الحسن البصري وزرارة بضم الزاي بعدها راءان بينهما الف ابن اوفى بفتح الهمزة والفاء بينهما واو
ساكنة العامري قاضي البصرة فيما اخرجه ابن ابي شيبة من طريق المثنى بن سعيد قال رايتهما يقضيان في
الرحبة الساحة والمكان يكون خارجا من المسجد ولفظ ابن ابي شيبة يقضيان في المسجد والراجح ان الرحبة
حكم المسجد فيصح فيها الاعتكاف وهي في الفرع بسكون الحاء وفي غيره بفتحها فالتي بسكونها مدينة مشهورة
قاله في الفتح والذي يظهر من مجموع هذه الاثار ان المراد بالرحبة هنا الرحبة المنسوبة للمسجد وبه قال
حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال الزهري محمد بن مسلم عن سهل بن سعد بسكون
الهاء والعين فيهما الساعدي الانصاري رضي الله عنه انه قال شهدت حضرت المتلاعنين بفتح النون
عويمر وخولة بنت قيس وانا ابن خمس عشرة فرق بينهما بضم الفاء وكسر الراء مشددة ولابي ذر عن
الكشميهني خمس عشرة سنة وفرق بينهما والحديث اخرجه في اللعان مطولا وبه قال حدثنا يحيى
ابن جعفر بن اعين البيكندي او هو يحيى بن موسى بن عبد ربه المشهور بخت قال اخبرنا عبد الرزاق
ابن همام قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز ابو الوليد وابو خالد القرشي مولاهم المكي
الفقيه احد الاعلام قال اخبرني بالافراد ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سهل اي ابن سعد

أخو بني ساعدة أي واحد منهم وساعدة ينتسب إلى ساعدة بن كعب بن الخزرج أن رجلا من الأنصار اسمه عويمر جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أرأيت رجلا الهمزة للاستفهام ورأيت العلمية بمعنى أخبرني وكذلك يجوز في الهمزة من أرأيت التسهيل قال

• أرأيت إن جاءت به أملودا • مرجلا ويلبس البرودا •

قال في المجيد ونص سيبويه والأخفش والفراء والفارسي وابن كيسان وغيرهم على أن أرأيت وأرأيتك بمعنى أخبرني وهو تفسير معنوي قالوا فتقول العرب أرأيت زيدا ما صنع فيلزم المفعول الأول النصب ولا يرتفع على تعليق أرأيت لأنها بمعنى أخبرني وأخبرني لا تعلق والجملة الاستفهامية في موضع المفعول الثاني بخلافها إذا كانت بمعنى علمت فيجوز تعليقها أي أخبرني عن رجل وجد مع امرأته رجلا أيقتله فتلاعنا في المسجد وأنا شاهد فيه جواز اللعان في المسجد وإن كان الأولى صيانة المسجد ولذا استحب القضاء في المسجد طائفة وقال مالك هو الأمر القديم لأنه يصل إلى القاضي فيه المرأة والضعيف وإذا كان في منزله لم يصل إليه الناس لإمكان الاحتجاب وكرهت ذلك طائفة وقال إمامنا الشافعي أحب إلي أن يقضي في غير المسجد والحديث سبق مطولا باب من حكم في المسجد من غير أن يكون ذلك حتى إذا أتى على حد من الحدود أمر أن يخرج من استحق الحد من المسجد إلى خارجه فيقام عليه الحد ثم خوف تأذي المسجد تعظيما للمسجد وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه فيما وصله ابن أبي شيبة وعبد الرزاق بسند على شرط الشيخين أخرجاه أي الذي وجب عليه الحد من المسجد زاد أبو ذر وضربه أي أمر بضربه ويذكر بضم أوله وفتح الكاف بصيغة التمريض عن علي هو ابن أبي طالب نحوه أي نحو ما ذكر عن عمر وصله ابن أبي شيبة بسند فيه مقال عن معقل بالعين والقاف بلفظ أن رجلا جاء إلى علي فساره فقال يا قنبر أخرجه من المسجد فأقم عليه الحد وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف المصري قال حدثني ولأبي ذر حدثنا الليث بن سعد الإمام عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد الأيلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وسعيد ابن المسيب بن حزن الإمام أبي محمد المخزومي سيد التابعين عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال أتى رجل اسمه ماعز رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد حال من رسول الله وجملة فناداه عطف على أتى وفاعل فناداه ضمير الرجل وضمير المفعول يعود على النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إني زنيت مفعول القول واسم المزني بها فاطمة وقيل منيرة وقيل مهيرة فأعرض عنه النبي صلى الله عليه وسلم كراهية سماع ذلك وسترا له إذ لم يحضر من يشهد عليه فلما شهد أي أقر على نفسه أربعا قال صلى الله عليه وسلم له أبك جنون بهمزة الاستفهام وجنون مبتدأ والمجرور متعلق بالخبر والمسوغ للابتداء بالنكرة تقدم الخبر الظرف وهمزة الاستفهام قال لا ليس بي جنون قال صلوات الله وسلامه عليه اذهبوا به من المسجد فارجموه لأنه كان محصنا وفي رواية أخرى في الحدود قال فهل أحصنت قال نعم والباء في به للتعدية أو الحال أي اذهبوا مصاحبين له وإنما أمر بإخراجه من المسجد لأن الرجم فيه يحتاج إلى قدر زائد من حفر وغيره مما لا يناسب المسجد فلا يلزم من تركه فيه ترك إقامة غيره من الحدود فليتأمل مع الترجمة وقد ذهب إلى المنع من إقامة الحدود في المسجد الكوفيون والشافعي وأحمد وعند ابن ماجه من حديث واثلة جنبوا مساجدكم إقامة حدودكم الحديث وربما يخرج من المحدود دم فيتلوث المسجد وقال مالك لا بأس بالضرب بالسياط اليسيرة فإذا كثرت الحدود فخارج المسجد قال ابن شهاب محمد ابن مسلم بالسند المذكور فأخبرني بالإفراد من سمع جابر بن عبد الله الأنصاري والذي أخبر ابن شهاب أبو سلمة بن عبد الرحمن كما وقع التنبيه عليه بالحدود أنه قال كنت فيمن رجمه بالمصلى مكان صلاة العيد والجنائز رواه أي الحديث يونس بن يزيد ومعمر هو ابن راشد فيما وصله عنهما المؤلف في الحدود وابن جريج عبد الملك مما وصله أيضا فيه الثلاثة عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم في الرجم فخالفوا عقيلا في الصحابي فإنه جعل أصل الحديث من رواية أبي سلمة عن أبي هريرة وهؤلاء جعلوه من رواية جابر باب موعظة الإمام للخصوم عند الدعوى وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب أبو عبد الرحمن الحارثي القعنبي عن مالك الإمام الأعظم عن هشام عن أبيه عروة بن الزبير عن زينب ابنة ولأبي ذر بنت أبي سلمة عن أم سلمة هند أم المؤمنين رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إنما أنا بالنسبة إلى الاطلاع على بواطن الخصوم بشر لا بالنسبة إلى كل شيء فإن له صلى الله عليه وسلم أوصافا أخر فالحصر مجازي لأنه حصر خاص أي باعتبار علم البواطن ومعلوم أنه صلى الله عليه وسلم بشر وإنما قال ذلك توطئة لقوله وإنكم تختصمون إلي بتشديد الياء فلا أعلم بواطن أموركم كما هو مقتضى أصل الخلقة البشرية ولعل بعضكم أن يكون ألحن بالحاء المهملة أبلغ في الإتيان بحجته من بعض وهو كاذب فأقضي له بسبب كونه ألحن بحجته نحو ما أسمع منه ولأبي ذر عن الحموي على نحو ما أسمع فمن قضيت له بحق أخيه أي المسلم وكذا الذمي ومن في قوله فمن قضيت شرطية ولأبي ذر عن الحموي والمستملي من حق أخيه شيئا فلا يأخذه فإنما أقطع له قطعة من النار أي فإنما أقتطع له شيئا حراما يؤول إلى النار كما قال تعالى إنما يأكلون في بطونهم نارا وفيه

انه

أنه عليه الصلاة والسلام لا يعلم بواطن الأمور إلا أن يطلعه الله على ذلك وأنه يحكم بالظاهر ولم يطلعه الله تعالى على حقيقة الأمر في ذلك حتى لا يحتاج إلى بينة ويمين تعليما لتقتدي به أمته لأنه لو حكم في القضايا بيقينه الحاصل من الغيب لما أمكن الحكم لأمته من بعده ولما كان الحكم بعده لا بد منه أجرى أحكامه على الظاهر وأمر أمته بالاقتداء به فإذا حكم بما يخالف الباطن لا يجوز للمقضي له أخذ ما قضي له به وفيه دلالة على صحة مذهب مالك والشافعي وأحمد وجماهير علماء الأمصار أن حكم الحاكم إنما ينفذ ظاهرا لا باطنا وأنه لا يحل حراما ولا يحرم حلالا بخلاف أبي حنيفة حيث قال إن حكمه ينفذ ظاهرا وباطنا في العقود والفسوخ وستكون لنا عودة إلى مباحث ذلك إن شاء الله في باب من قضي له بحق أخيه فلا يأخذه بعون الله سبحانه ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة فينبغي للحاكم أن يعظ الخصمين ويحذرهما من الظلم وطلب الباطل اقتداء به صلى الله عليه وسلم قال في الفتح وفي الحديث أن التعمق في البلاغة بحيث يحصل اقتدار صاحبها على تزيين الباطل في صورة الحق وعكسه مذموم ولو كان ذلك في التوصل إلى الحق لم يذم وإنما يذم من ذلك ما يتوصل به إلى الباطل في صورة الحق فالبلاغة إذا لا تذم لذاتها وإنما تذم بحسب المتعلق الذي قد يمدح بسببه وهي في حد ذاتها ممدوحة وهذا كما يذم صاحبها إذا طرأ عليه بسببها الإعجاب وتحقير غيره ممن لم يصل إلى درجته ولا سيما إن كان الغير من أهل الصلاح فإن البلاغة إنما تذم من هذه الحيثية بحسب ما ينشأ عنها من الأمور الخارجية عنها ولا فرق في ذلك بين البلاغة وغيرها بل كل فطنة توصل إلى المطلوب محمودة في حد ذاتها وقد تذم أو تمدح بحسب متعلقها واختلف في تعريف البلاغة فقيل أن يبلغ بعبارة لسانه كنه ما في قلبه وقيل إيصال المعنى إلى الغير بأحسن لفظ وهي الإيجاز مع الإفهام والتصرف من غير إضمار وهي قليل لا يبهم وكثير لا يسأم وهي إجمال اللفظ واتساع المعنى وقيل هي النطق في موضعه والسكوت في موضعه وهذا كله عن المتقدمين وعرف أهل المعاني والبيان البلاغة بأنها مطابقة الكلام لمقتضى الحال مع الفصاحة وهي خلوه من التعقيد باب الشهادة تكون عند الحاكم في زمان ولايته القضاء أو قبل ذلك أي قبل ولاية القضاء للخصم متعلق بالشهادة أي للخصم الذي هو أحد الخصمين هل يقضي له على خصمه لعلمه بذلك أو يشهد له عند قاض آخر وقال شريح القاضي وسأله إنسان الشهادة على شيء كان شهده عليه رجل تخاصم إليه فقال له شريح ولأبي ذر قال ائت الأمير حتى أشهد لك عليه عنده ولم يحكم فيها بعلمه وهذا وصله سفيان الثوري في جامعه عن عبد الله بن شبرمة عن الشعبي عنه ولم يسم الأمير وقال عكرمة مولى ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله الثوري أيضا وابن أبي شيبة عن عبد الكريم الجزري عن عكرمة قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه وكان عند عمر شهادة في آية الرجم وهي الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما نكالا من الله أنها من القرآن فلم يلحقها في المصحف بشهادته وحده لو رأيت رجلا بفتح التاء على حد زنا أو سرقة وأنت أمير أكنت تقيمه عليه قال لا حتى يشهد معي غيري فقال عمر لعبد الرحمن شهادتك شهادة رجل واحد من المسلمين قال صدقت قال عمر رضي الله عنه مفصحا بالعلة لكونه لم يلحق آية الرجم بالمصحف بمجرد علمه وحده لولا أن يقول الناس زاد عمر في كتاب الله لكتبت آية الرجم بيدي في المصحف فأشار إلى أن ذلك من قطع الذرائع لئلا يجد حكام السوء سبيلا إلى أن يدعوا العلم لمن أحبوا له الحكم بشيء وقوله قال عمر هو طرف من حديث أخرجه مالك في موطئه وعكرمة لم يدرك عبد الرحمن بن عوف فضلا عن عمر فهو منقطع وأقر ماعز عند النبي صلى الله عليه وسلم بالزنا أربعا أي أقر أربع مرات فأمر برجمه بإقراره ولم يذكر بضم التحتية وفتح الكاف أن النبي صلى الله عليه وسلم أشهد على ماعز من حضره وقد سبق موصولا في غير ما موضع وأشار به إلى الرد على من قال لا يقضي بإقرار الخصم حتى يدعو شاهدين يحضران إقراره وقال حماد هو ابن أبي سليمان فقيه الكوفة إذا أقر الزاني مرة واحدة عند الحاكم رجم بغير بينة ولا إقرار أربعا وقال الحكم بفتحتين ابن عتيبة فقيه الكوفة أيضا لا يرجم حتى يقر أربعا وصل القولين ابن أبي شيبة من طريق شعبة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث إمام أهل مصر ولأبي ذر الليث بن سعد عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن أبي محمد نافع مولى أبي قتادة أن أبا قتادة الحارث الأنصاري الخزرجي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين بضم الحاء المهملة وبنونين أولاهما مفتوحة بينهما تحتية ساكنة من له بينة على قتيل قتله فله سلبه بفتح السين المهملة واللام بعدها موحدة ما معه من المال من الثياب والأسلحة وغيرها قال أبو قتادة فقمت لألتمس لأطلب بينة على قتيل قتلته ولأبي ذر على قتيلي بتحتية ساكنة بعد اللام فلم أر أحدا يشهد لي على قتله فجلست ثم بدا لي فذكرت أمره إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل من جلسائه لم يسم وهو أسود بن خزاعي الأسلمي كما عند الواقدي سلاح هذا القتيل الذي يذكر أبو قتادة عندي وفي الخمس من الجهاد فقال رجل صدق يا رسول الله وسلبه عندي قال صلى الله عليه وسلم للرجل فأرضه منه بقطع الهمزة وكسر الضاد ولأبي ذر عن الكشميهني ٢ فقال أبو بكر الصديق رضي الله عنه كلا كلمة ردع لا يعطه بضم التحتية وكسر الطاء المهملة والهاء أصيبغ من قريش بضم الهمزة وفتح الصاد المهملة وبعد التحتية الساكنة موحدة مكسورة فغين معجمة منصوب مفعول ثان ليعطه نوع من الطير ونبات ضعيف كالثمام ولأبي ذر كما في اليونينية أضيبع بالضاد المعجمة والعين المهملة

٢ عن عمر ابن كثير بفتح العين [illegible] مولى أبي أيوب الأنصاري

المضروبة المنونة في اليونينية تصغيرا لضبع ويدع اسدا من اسد الله بضم الهمزة وسكون السين المهملة وكانه لما عظم ابا قتادة بانه اسد من اسد الله صغره الآخر للتحقير وشبهه بالاصيبغ لضعف افتراسه بالنسبة الى الاسد يقاتل عن الله ورسوله في موضع نصب صفة اسدا قال ابو قتادة فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل الذي عنده السلب ولابي ذر عن الحموي والمستملي فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وللاصيلي وابي ذر عن الكشميهني فحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان السلب لي فاداه الي بتشديد اليا فاخذته فبعته من حاطب بن ابي بلتعة بسبع اواق فاشتريت منه خرافا بكسر الخا المعجمة وفتح الرا المخففة وبعد الالف فاء بستانا فكان اول مال تاثلته بمثلثة مشددة اتخذته اصل المال واقتنيته وانما صلى الله عليه وسلم بذلك مع طلبه اولا البينة لان الخصم اعترف مع ان المال لرسول الله صلى الله عليه وسلم يعطيه من يشا والحديث سبق في البيوع والخمس قال المؤلف قال عبد الله بن صالح كاتب الليث بن سعد وللكشميهني قال لي عبد الله عن الليث بن سعد الامام فقام النبي صلى الله عليه وسلم فاداه اي السلب الي بتشديد اليا وفيه تنبيه على ان رواية قتيبة لو كانت فقام لم يكن لذكر رواية عبد الله بن صالح معنى قال بعضهم وليس في اقرار ماعز عنده صلى الله عليه وسلم ولا حكمه بالرجم دون ان يشهد من حضره ولا في اعطا السلب لابي قتادة حجة للقضا بالعلم لان ماعزا انما اقر بحضرة الصحابة اذ من المعلوم انه صلى الله عليه وسلم لا يقعد وحده فلم يحتج صلى الله عليه وسلم ان يشهدهم على اقراره لسماعهم منه ذلك وكذلك قصة ابي قتادة وقال اهل الحجاز مالك ومن تبعه في ذلك الحاكم لا يقضي بعلمه شهد بذلك في وقت ولايته او قبلها لوجود التهمة ولو فتح هذا الباب لوجد قاضي السو سبيلا الى قتل عدوه وتفسيقه والتفريق بينه وبين من يحبه ومن ثم قال الشافعي لولا قضاة السو لقلت ان للحاكم ان يحكم بعلمه ولو اقر خصم عند الحاكم لآخر بحق في مجلس القضا فانه لا يقضي عليه بفتح التحتية وكسر الضاد المعجمة في قول بعضهم حتى يدعو الحاكم شاهدين فيحضرهما اقراره اي اقرار الخصم وهذا قول ابن القاسم واشهب وقال بعض اهل العراق ابو حنيفة ومن تبعه ما سمع القاضي او راه في مجلس القضا قضى به وما كان في غيره غير مجلس القضا لم يقض فيه الا بشاهدين يحضرهما اقراره ووافقهم مطرف وابن الماجشون واصبغ وسحنون من المالكية وقال آخرون منهم من اهل العراق ابو يوسف ومن تبعه بل يقضي به بدون شاهدين لانه مؤتمن بفتح الميم الثانية وانما ولابي ذر عن الكشميهني وانه يراد من الشهادة معرفة الحق فعلمه اكثر من الشهادة اكثر بالمثلثة وقال بعضهم اي بعض اهل العراق يقضي بعلمه القاضي في الاموال ولا يقضي بعلمه في غيرها فلو راى رجلا يزني مثلا لم يقض بعلمه حتى تكون بينة تشهد بذلك عنده وهو منقول عن ابي حنيفة وابي يوسف وقال القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم لانه اذا اطلق يكون المراد لكن رايت في هامش فرع اليونينية واصلها انه ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود فيما قاله ابو ذر الحافظ وقال في الفتح كنت اظنه انه ابن محمد بن ابي بكر لانه اذا اطلق في الفروع الفقهية انصرف الذهن اليه لكن رايت في رواية عن ابي ذر انه ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود فان كان كذلك فقد خالف اصحابه الكوفيين ووافق اهل المدينة في هذا الحكم وتعقبه العيني فقال الكلام في صحة رواية ابي ذر على ان هذه المسالة فقهية وحيثما اطلق فالمراد به ابن محمد ابن ابي بكر ولئن سلمنا صحة رواية ابي ذر فاطباق الفقها انه اذا اطلق يراد به ابن عبد الرحمن رجح من كلام غيرهم كذا قال فليتامل ومقول قول القاسم لا ينبغي للحاكم ان يمضي بضم التحتية وسكون الميم ولابي ذر عن الحموي والمستملي ان يقضي بفتح التحتية وبالقاف بدل الميم قضا بعلمه دون علم غيره مع ان علمه اكثر بالمثلثة من شهادة غيره ولكن بتشديد النون فيه اي في القضا بعلمه دون بينة تعرضا للتهمة لنفسه عند المسلمين وايقاعا لهم في الظنون الفاسدة به وايقاعا نصب عطفا على تعرضا ولابي الوقت ولكن بالتخفيف فيه تعرض بالرفع مبتدا خبره قوله فيه مقدما وايقاع عطف على تعرض او نصب على انه مفعول معه والعامل فيه متعلق الظرف وقد كره النبي صلى الله عليه وسلم الظن فقال في الحديث الآتي انما هذه صفية وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي وسقط الاويسي لغير ابي ذر قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وسقط ابن سعد لغير ابي ذر عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن علي بن حسين بضم الحا ابن علي بن ابي طالب الملقب بزين العابدين التابعي ان النبي صلى الله عليه وسلم اتته صفية بنت حيي رضي الله عنها وهو معتكف في المسجد تزوره عليه الصلاة والسلام فلما رجعت انطلق معها فمر به رجلان من الانصار لم يسميا فدعاهما صلى الله عليه وسلم فقال لهما انما هي صفية قالا سبحان الله تعجبا حيث قال عليه السلام ان الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم يوسوس خفت ان يوقع في قلوبكما شيا من الظن الفاسد فتاثما فقلته دفعا لذلك وعن الشافعي انه قال اشفق عليهما من الكفر لو ظنا به ظن التهمة وهذا الحديث مرسل لان عليا تابعي فلذا اعتبه المؤلف بقوله رواه شعيب بضم الشين ابن ابي حمزة مما رواه المؤلف في الاعتكاف والادب وابن مسافر هو عبد الرحمن بن خالد ابن مسافر الفهمي مولى الليث بن سعد مما وصله في الصوم وفرض الخمس وابن ابي عتيق هو محمد بن

عتيق

عتيق الله بن محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق مما وصله في الاعتكاف واسحاق بن يحيى الحمصي فيما وصله الذهلي في الزهريات اربعتهم عن الزهري محمد بن مسلم عن علي يعني ابن حسين وسقط لابي ذر يعني ابن حسين عن صفية عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه عن الزهري ايضا معمر فاختلف عليه في وصله وارساله فسبق موصولا في صفة ابليس ومرسلا في الخمس فان قلت ما وجه الاستدلال بحديث صفية على منع الحكم بالعلم اجيب من كونه صلى الله عليه وسلم كره ان يقع في قلب الانصاريين من وسوسة الشيطان شي فمراعاة نفي التهمة عنه مع عصمته تقتضي مراعاة نفي التهمة عمن هو دونه

باب امر الوالي اذا وجه اميرين الى موضع ان يتطاوعا ولا يتعاصيا بعين وصاد مهملتين وتحتية قال في الفتح ولبعضهم بمعجمتين وموحدة وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة بندار العبدي قال حدثنا العقدي بفتح العين والقاف عبد الله بن عمرو بن قيس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن سعيد ابن ابي بردة بكسر العين في الاول وضم الموحدة وسكون الرا قال سمعت ابي ابا بردة عامر بن عبد الله ابي موسى الاشعري التابعي قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم ابي ابا موسى الاشعري ومعاذ ابن جبل رضي الله عنهما قاضيين الى اليمن قبل حجة الوداع زاد في بعث ابي موسى ومعاذ اواخر المغازي وبعث كل واحد منهما على مخلاف قال واليمن مخلافان قال صلى الله عليه وسلم لهما يسرا خذا بما فيه التيسير ولا تعسرا والاخذ بالتيسير عين ترك العسر وبشرا بما فيه تطييب النفوس ولا تنفرا وهذا من باب المقابلة المعنوية اذ الحقيقة ان يقال بشرا ولا تنذرا وانسا ولا تنفرا فجمع بينهما ليعم البشارة والنذارة والتانيس والتنفير فهو من باب المقابلة المعنوية قاله في شرح المشكاة وسبق بالمغازي مزيد له وتطاوعا يعني كونا متفقين في الحكم ولا تختلفا فان اختلافكما يؤدي الى اختلاف اتباعكما وحينئذ تقع العداوة والمحاربة بينهم وفيه عدم الحرج والتضييق في امور الملة الحنيفية السمحة كما قال تعالى وما جعل عليكم في الدين من حرج فقال له اي للنبي صلى الله عليه وسلم ابو موسى رضي الله عنه يا رسول الله انه يصنع بارضنا اليمن البتع بكسر الموحدة وسكون الفوقية بعدها عين مهملة نبيذ العسل فقال النبي صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام والحديث مرسل لان ابا بردة تابعي كما مر والحديث سبق في اواخر المغازي ولكونه مرسلا عقبه المؤلف بقوله وقال النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة ابن شميل المازني وابو داود سليمان بن داود الطيالسي ويزيد بن هارون الواسطي ووكيع بكسر الكاف ابن الجراح الاربعة عن شعبة بن الحجاج عن سعيد ولابي ذر زيادة ابن ابي بردة جد ابي سعيد عن ابيه عن جده ابي موسى الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواية الاولين والاخير في اواخر المغازي ورواية يزيد وصلها ابو عوانة في صحيحه

باب اجابة الحاكم الدعوة بفتح الدال اي الوليمة وهو الطعام الذي يعمل في العرس وقد اجاب عثمان بن عفان رضي الله عنه عبدا للمغيرة بن شعبة دعاه وهو صائم وقال اردت ان اجيب الداعي وادعو بالبركة كذا وصله ابو محمد بن صاعد في زوائد البر والصلة لابن المبارك بسند صحيح وسقط ابن عفان لغير ابي ذر وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري انه قال حدثني بالافراد منصور هو ابن المعتمر عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال فكوا العاني وهو الاسير في ايدي الكفار واجيبوا الداعي الى الطعام وظاهره العموم في العرس وغيره وفي ابي داود من حديث ابن عمر اذا دعا احدكم اخاه فليجبه عرسا كان او غيره وبه قال الشافعية واهل الاجابة لوليمة العرس سنة او واجبة الصحيح عند الشافعية انها سنة وقيل واجبة فان قلنا بالوجوب فهل هو عيني او كفاية لكن قال العلما لا يجيب الحاكم دعوة شخص بعينه دون غيره من الرعية لما فيه من كسر قلب من لم يجبه الا ان كان له عذر في ترك الاجابة كرؤية منكر لا يقدر على ازالته فلو كثرت بحيث يشغله ذلك عن الحكم الذي تعين عليه ساغ له ان لا يجيب ونقل ابن بطال عن مالك انه لا ينبغي للقاضي ان يجيب لدعوة الا في الوليمة خاصة وكره مالك لاهل الفضل ان يجيبوا كل من دعاهم

باب حكم هدايا العمال بضم العين وتشديد الميم وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري محمد بن مسلم انه سمع عروة بن الزبير يقول اخبرنا ابو حميد بضم الحا المهملة وفتح الميم عبد الرحمن او المنذر الساعدي رضي الله عنه انه قال استعمل النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من بني اسد وللاصيلي رجلا من بني الاسد بالالف واللام وفتح السين فيهما في الفرع والذي في الاصل السكون فيهما وقال في الفتح قوله رجلا من اسد بفتح الهمزة وسكون السين المهملة كذا وقع هنا وهو يوهم انه بفتح السين نسبة الى بني اسد بن خزيمة القبيلة المشهورة او الى بني اسد بن عبد العزى بطن من قريش وليس كذلك قال وانما قلت انه يوهم لان الازد ملازمة الالف واللام في الاستعمال اسما وانتسابا بخلاف اسد بغير الف ولام في الاسم وللاصيلي هنا بزيادة الالف واللام ولا اشكال فيها مع سكون السين وفي الهبة استعمل رجلا من الازد اي بالزاي وذكر اصحاب الانساب ذكروا ان في الازد بطنا يقال لهم بنو الاسد بالتحريك ينسبون الى اسد بن شريك بالمعجمة مصغرا ابن مالك بن عمرو بن مالك بن فهم وبنو فهم بطن شهير من الازد فيحتمل ان يكون ابن اللتبية كان منهم

فيصح ان يقال فيه الازدي بسكون الزاي والاسدي بسكون السين وفتحها من بني اسد بفتح السين ومن بني الازد والاسد بالسكون فيهما لا غير انتهى والرجل يقال له ابن اللتبية بضم اللام وفتح الفوقية وسكونها وكسر الموحدة وتشديد التحتية قيل هو اسم امه واسمه عبد الله فيما ذكره ابن سعد وغيره على صدقة هذا بني سليم كما سبق في الزكاة وقال العسكري انه بعث على صدقات بني ذبيان فلعله كان على القبيلتين فلما قدم اي جاء المدينة من عمله حاسبه صلى الله عليه وسلم قال هذا لكم وهذا اهدي لي بضم الهمزة فقام النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر قال سفيان ابن عيينة ايضا فصعد بكسر العين بدل قوله الاول فقام على المنبر فحمد الله واثنى عليه ثم قال ما بال العامل نبعثه على العمل فيأتي يقول ولابي ذر عن الحموي والمستملي فيقول هذا لك بلفظ الافراد وهذا لي فهلا جلس في بيت ابيه وامه وفي الهبة او في بيت امه فينظر برفع الراء لابي ذر وبنصبها ايهدى له بفتح الهمزة وضم التحتية وفتح الدال ام لا والذي نفسي بيده لا يأتي بشيء من مال الصدقة يحوزه لنفسه وفي الهبة لا يأخذ احد منه شيئا الا جاء به يوم القيامة حال كونه يحمله على رقبته ان كان بعيرا له رغاء بضم الراء وفتح الغين المعجمة ممدود له صوت او كان المأخوذ بقرة لها جؤار بجيم مضمومة فهمزة وفي رواية بالخاء المعجمة بعدها واو صوت او كان شاة تيعر بمثناة فوقية مفتوحة فتحتية ساكنة فعين مهملة مفتوحة تصوت شديدا ثم رفع صلى الله عليه وسلم يديه حتى رأينا عفرتي ابطيه بضم العين المهملة وسكون الفاء وفتح الراء والفوقية وابطيه بكسر الموحدة وفتح الطاء المهملة بالتثنية فيهما بياضهما المشوب بالسمرة يقول الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام هل بلغت بتشديد اللام اي قد بلغت حكم الله اليكم او هل للاستفهام التقريري للتأكيد ليبلغ الشاهد الغائب قال الاصيلي بلغت ثلاثا قال سفيان بن عيينة بالسند السابق قصه اي الحديث علينا الزهري محمد بن مسلم وزاد هشام عن ابيه عروة بن الزبير وهو من مقول سفيان ايضا عن ابي حميد الساعدي انه قال سمع اذناي بالتثنية وابصرته عيني بالافراد اي علمه علما يقينا لا اشك فيه وسلوا بفتح المهملة وضم اللام وبسكون المهملة بعدها همزة زيد بن ثابت فانه سمعه ولابي ذر سمعه معي بفتح السين وكسر الميم على الروايتين قال سفيان ايضا ولم يقل الزهري محمد بن مسلم سمع اذني قال المؤلف خوار بالخاء المعجمة المضمومة صوت والجؤار بالجيم وهمزة مفتوحة آخره راء من تجأرون كصوت البقرة وفي رواية البقر بحذف التاء قال تعالى اذا هم يجأرون اي يرفعون اصواتهم كما يجأر الثور والحاصل انه بالجيم للبقرة وللناس وبالخاء للبقر وغيرها من الحيوان وهذا ثابت في رواية الكشميهني دون غيره وفي الحديث ان ما يهدى للعمال وخدمة السلطان بسبب السلطنة يكون لبيت المال الا ان اباح له الامام قبول الهدية لنفسه كما في قصة معاذ السابق التنبيه عليها في الهبة

باب استقضاء الموالي اي توليتهم القضاء واستعمالهم على البلاد وبه قال حدثنا عثمان بن صالح التيمي المصري قال حدثنا عبد الله بن وهب المصري قال اخبرني بالافراد ابن جريج عبد الملك ان نافعا مولى ابن عمر اخبره ان مولاه ابن عمر عبد الله رضي الله عنهما قال كان سالم هو ابن عبيد او ابن معقل مولى ابي حذيفة بن عتبة ابن ربيعة القرشي قال البخاري في تاريخه يعرف به ومولاته امرأة من الانصار يؤم المهاجرين الاولين الذين سبقوا بالهجرة الى المدينة واصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في مسجد قباء بالصرف منهم ابو بكر الصديق وعمر بن الخطاب وابو سلمة بن عبد الاسد المخزومي زوج ام سلمة ام المؤمنين قبل النبي صلى الله عليه وسلم وزيد اي ابن حارثة قاله في الفتح وقال في الكواكب هو زيد بن الخطاب العدوي من المهاجرين الاولين قال في عمدة القاري والظاهر انه الصواب وعامر بن ربيعة العنزي بفتح المهملة والنون بعدها زاي مولى عمر رضي الله عنهم وكان زيد اكثرهم قرآنا وفي البخاري ومسلم والترمذي والنسائي عن عبد الله بن عمرو بن العاص رفعه خذوا القرآن من اربعة من ابن مسعود وسالم مولى ابي حذيفة وابي بن كعب ومعاذ بن جبل ومر طرف منه في كتاب الجهاد وله عن حنظلة بن ابي سفيان عن ابن سابط ان عائشة رضي الله عنها احتبست على النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما حبسك قالت سمعت قارئا يقرأ فذكرت من حسن قراءته فاخذ رداءه وخرج فاذا هو سالم مولى ابي حذيفة فقال الحمد لله الذي جعل في امتي مثلك واخرجه احمد والحاكم في مستدركه فكان سبب تقديمه في امامة الصلاة مع كونه من الموالي على من ذكر القراءة ومن كان رضي في امر الدين فهو رضي في امور الدنيا فيجوز ان يتولى القضاء والامرة على الحرب وجباية الاموال لا الامامة العظمى اذ شرطها كون الامام قرشيا والحديث من افراده وسبق الحديث في باب امامة الموالي من الصلاة ولم يقل هناك منهم ابو بكر الخ فاستشكل في تصريحه هنا بان ذلك كان قبل مقدمه صلى الله عليه وسلم المدينة وكان ابو بكر رفيقه عليه السلام فكيف ذكر فيهم واجاب البيهقي باحتمال ان يكون سالم استمر على الصلاة بعد ان تحول النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة ونزل بدار ابي ايوب قبل بناء مسجده بها فيحتمل ان يقال كان ابو بكر يصلي خلفه اذا جاء الى قباء قال في الفتح ولا يخفى ما فيه

باب العرفاء للناس بضم العين وفتح الراء بعدها فاء جمع عريف الذي يتولى امر سياستهم وحفظ امورهم وسمي به لانه يتعرف امورهم حتى يعرف بها من فوقه عند الحاجة لذلك وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس بضم الهمزة وفتح الواو قال حدثني بالافراد اسماعيل بن ابراهيم بن عقبة بن ابي عياش عن عمه موسى بن عقبة انه قال قال ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري حدثني عروة بن الزبير

ابن العوام

ابن العوام ان مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة اخبراه كلاهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حين اذن له المسلمون اي حين اذن المسلمون له صلى الله عليه وسلم ومن معه او من اقامه في عتق سبي هوازن وكانوا جاءوه مسلمين وسألوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم فقال لاصحابه اني قد رأيت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب منكم ان يكون على حظه حتى نعطيه اياه من اول ما يفيء الله علينا فليفعل فقال الناس قد طيبنا ذلك فقال اني لا ادري من اذن منكم في ذلك ولابي ذر عن الكشميهني فيكم ممن لم يأذن فارجعوا حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم ثم رجعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اي العرفاء فاخبروه ان الناس قد طيبوا ذلك واذنوا له صلى الله عليه وسلم ان يعتق السبي وطيبوا بتشديد التحتية اي حملوا انفسهم على ترك السبايا حتى طابت بذلك وفيه كما قال ابن بطال مشروعية اقامة العرفاء لان الامام لا يمكنه ان يباشر جميع الامور بنفسه فيحتاج الى اقامة من يعاونه ليكفيه ما يقيمه فيه والحديث سبق في المغازي

باب ما يكره من ثناء احد من الناس على السلطان بحضرته واذا خرج ذلك المثني من عنده قال غير ذلك من الهجو والمساوي وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل ابن دكين قال حدثنا عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر عن ابيه محمد بن زيد انه قال قال اناس منهم عروة بن الزبير كما في جزء ابي مسعود بن الفرات وابي اسحاق الشيباني وابو الشعثاء كما عند الطبراني في الاوسط لابن عمر انا ندخل على سلطاننا بالافراد وهو الحجاج بن يوسف كما في الغيلانيات وللطيالسي عن عاصم على سلاطيننا بالجمع فنقول لهم من الثناء عليهم خلاف ما ولابي ذر بخلاف ما نتكلم به بينهم من الذم اذا خرجنا من عندهم وعند ابن ابي شيبة من طريق ابي الشعثاء قال دخل قوم على ابن عمر فوقعوا في يزيد بن معاوية فقال اتقولون هذا في وجوههم قالوا بل نمدحهم ونثني عليهم وفي رواية عروة بن الزبير عند الحارث بن ابي اسامة والبيهقي قال اتيت ابن عمر فقلت انا نجلس الى ائمتنا هؤلاء فيتكلمون بشيء نعلم ان الحق غيره فنصدقهم قال كنا نعد بضم النون اي العتيرة الفعلة ولابي ذر عن الكشميهني نعد هذا اي الفعل نفاقا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه ابطان امر واظهار آخر ولا يراد به انه كفر ولا يعارضه قوله عليه الصلاة والسلام للذي استأذن عليه بئس اخو العشيرة ثم تلقاه بوجه طلق وترحيب اذ لم يقل له خلاف ما قاله عنه بل ابقاه على القول الاول عند السامع قصدا للاعلام بحاله ثم تفضل عليه بحسن اللقاء للاستئلاف وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن يزيد بن ابي حبيب بفتح الحاء المهملة المصري من صغار التابعين عن عراك بكسر العين المهملة وفتح الراء المخففة ابن مالك الغفاري المدني عن ابي هريرة رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان شر الناس ذو الوجهين الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه وفي الترمذي عن ابي معاوية ان من شر الناس ولمسلم من رواية ابن شهاب عن سعيد ابن المسيب عن ابي هريرة تجدون من شر الناس ذا الوجهين وفي رواية ان شر الناس محمولة على التي فيها من شر الناس ووصفه بكونه من شر الناس او شر الناس مبالغة في ذلك قال القرطبي انما كان ذو الوجهين شر الناس لان حاله حال المنافق اذ هو متملق بالباطل وبالكذب يدخل الفساد بين الناس وقال النووي هو الذي يأتي كل طائفة بما يرضيها فيظهر لها انه منها ومخالف لضدها وصنيعه نفاق محض وكذب وخداع وتحيل على الاطلاع على اسرار الطائفتين وهي مداهنة محرمة قال فاما من يقصد بذلك الاستصلاح بين الطائفتين فهو محمود انتهى وقوله ذو الوجهين ليس المراد به الحقيقة بل هو مجاز عن الجهتين مثل المدحة والمذمة قال تعالى واذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا واذا خلوا الى شياطينهم قالوا انا معكم انما نحن مستهزئون اي اذا لقي هؤلاء المنافقون المؤمنين اظهروا لهم الايمان والموالاة والمصافاة غرورا منهم للمؤمنين ونفاقا وتقية واذا انصرفوا الى شياطينهم سادتهم وكبرائهم ورؤسائهم من احبار اليهود ورؤوس المشركين والمنافقين قالوا انا معكم انما نحن مستهزئون ساخرون بالقوم والحديث اخرجه مسلم

باب القضاء على الغائب في حقوق الآدميين دون حقوق الله اتفاقا وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة العبدي البصري قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا سفيان بن عيينة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان هند بغير صرف للتأنيث والعلمية ولابي ذر بالصرف لسكون الوسط بنت عتبة بن ربيعة بن عبد شمس قالت للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله ان ابا سفيان صخر بن حرب زوجها رجل شحيح بخيل مع حرص وهو اعم من البخل لان البخل يختص بمنع المال والشح بكل شيء فاحتاج بفتح الهمزة ان آخذ من ماله ما يكفيني وولدي قال صلى الله عليه وسلم خذي من ماله ما يكفيك وولدك بالمعروف من غير اسراف في الاطعام وهذا استدل به من العلماء من اصحاب الشافعي وغيرهم بهذا الحديث على القضاء على الغائب قال النووي ولا يصح هذا الاستدلال لان هذه القضية كانت بمكة وابو سفيان كان حاضرا وشرط القضاء على الغائب ان يكون غائبا عن البلد او مستترا لا يقدر عليه او متعززا ولم يكن هذا الشرط في ابي سفيان موجودا فلا يكون قضاء على الغائب بل هو افتاء وفي طبقات ابن سعد بسند رجاله رجال الصحيح من مرسل الشعبي ان هندا لما بايعت وجاء قوله ولا يسرقن قالت كنت اصيب من مال ابي سفيان فقال ابو سفيان فما اصبت من مالي فهو حلال لك فقيه ان ابا سفيان

كان حاضرًا معها في المجلس لكن في الفتح ويمكن تعدد القصة وإن هذا وقع لما بايعت ثم جاءت مرة أخرى
فسألت عن الحكم وتكون فهمت من الأول إحلال أبي سفيان لها ما مضى فسألت عما يستقبل لكن يعكر عليه
ما في المعرفة لابن منده قالت هند لأبي سفيان إني أريد أن أبايع الحديث وفيه فلما فرغت قالت يا رسول الله
إن أبا سفيان رجل بخيل الحديث قال أي النبي صلى الله عليه وسلم ما تقول يا أبا سفيان قال أما يابسًا فلا
وأما رطبًا فأحله قال في الفتح والظاهر أن المؤلف لم يرد أن قصة هند كانت قضاء على أبي سفيان
وهو غائب بل استدل بها على صحة القضاء على الغائب ولو لم يكن ذلك قضاء على الغائب بشرطه بل لما
كان أبو سفيان حاضرًا معها في المجلس وأذن لها أن تأخذ من ماله بغير إذنه قدر كفايتها كان في ذلك نوع
قضاء على الغائب فيحتاج من منعه أن يجيب عن هذا والتعبير بقوله خذي مرجح أنه كان قضاء لا فتيا
لكن تفويض تقدير الاستحقاق إليها في قوله ما يكفيك يرجح أنه كان فتوى ولو كان قضاء لم يفوضه إلى المدعي
وقد أجاز مالك والشافعي وجماعة الحكم على الغائب وقال أبو حنيفة لا يقضى عليه مطلقًا والحديث
سبق قريبًا. باب من قضي له بضم القاف وكسر المعجمة بحق أخيه أي خصمه مسلمًا كان أو
ذميًا أو معاهدًا أو مرتدًا فالأخوة باعتبار البشرية فلا يأخذه فإن قضاء الحاكم لا يحل حرامًا ولا
يحرم حلالًا. وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله العامري الأويسي الفقيه قال حدثنا إبراهيم
ابن سعد بسكون العين ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح أي ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم
أنه قال أخبرني بالإفراد عروة بن الزبير بن العوام أن زينب ابنة ولأبي ذر بنت أبي سلمة أخبرته أن
أم سلمة هند زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرتها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه سمع خصومة
بباب حجرته منزل أم سلمة وعند أبي داود من طريق عبد الله بن رافع عن أم سلمة أتى رسول الله صلى الله
عليه وسلم رجلان يختصمان في مواريث لهما لم يكن لهما بينة إلا دعواهما وفي رواية له قال يختصمان
في مواريث وأشياء قد درست وعند عبد الرزاق في مصنفه أنها كانت في أرض هلكت أهلها وذهب
من يعلمها ولم نسم المختصمين فخرج إليهم صلى الله عليه وسلم فقال إنما أنا بشر أي إنسان وسمي به لظهور
بشرته دون ما عداه من الحيوان أي إنما أنا مشارك لكم في البشرية بالنسبة لعلم الغيب الذي لم
يطلعني الله عليه وقال ذلك توطئة لقوله وإنه يأتيني الخصم فلا أعلم باطن أمره فلعل بالفاء ولأبي ذر
عن الحموي والمستملي ولعل بعضكم أن يكون أبلغ أفصح في كلامه وأقدر على إظهار حجته من بعض فأحسب لعله بعضهم
بكسر السين وتفتح أنه صادق وهو في الباطن كاذب فأقضي فأحكم له بذلك الذي ادعاه لظني صدقه
فمن قضيت له بحق مسلم ذكر المسلم ليكون أهول على المحكوم له لأن وعيد غيره معلوم عند كل أحد فذكر المسلم
تنبيهًا على أنه في حقه أشد فإنما هي أي الحكومة أو الحالة قطعة من النار تمثيل يفهم منه شدة التعذيب
على من يتعاطاه فهو من مجاز التشبيه فليأخذها أو ليتركها أمر تهديد لا تخيير فهو كقوله فمن شاء فليؤمن
ومن شاء فليكفر كذا قرره النووي وغيره وتعقب بأنه إن أريد أن كلا من الصيغتين للتهديد فممنوع فإن قوله
أو ليتركها للوجوب في كلام طويل سبق في كتاب المظالم فليراجع فحكم الحاكم ينفذ ظاهرًا لا باطنًا فلو
قضى بشيء مرتب على أصل كاذب بأن كان باطن الأمر فيه بخلاف ظاهره نفذ ظاهرًا لا باطنًا فلو حكم بشاهدي
زور بظاهري العدالة لم يحصل بحكمه الحل باطنًا سواء المال والنكاح وغيرهما أما المرتب على أصل صادق
فينفذ القضاء فيه باطنًا أيضًا قطعًا إن كان في محل اتفاق المجتهدين وعلى الأصح عند البغوي وغيره إن
كان في محل اختلافهم وإن كان الحكم لمن لا يعتقده لتتفق الكلمة ويتم الانتفاع فلو قضى حنفي لشافعي بشفعة
الجوار أو بالإرث بالرحم حل له الأخذ به وليس للقاضي منعه من الأخذ بذلك ولا من الدعوى به إذا
أرادها اعتبارًا بعقيدة الحاكم ولأن ذلك مجتهد فيه والاجتهاد إلى القاضي لا إلى غيره ولهذا جاز
للشافعي أن يشهد بذلك عند من يرى جوازه وإن كان خلاف اعتقاده ولو حكم القاضي بشيء وأقام المحكوم
عليه بينة تنافي دعوى المحكوم له سمعت وبطل الحكم وفي الحديث حجة على الحنفية حيث ذهبوا إلى
أنه ينفذ ظاهرًا وباطنًا في العقود والفسوخ حتى لو قضى بنكاح امرأة بشاهدي زور حل وطؤها
وأجاب بعض شراح المشارق منهم عن الحديث بأن قوله في الرواية الأخرى فأقضي له بنحو ما أسمع
منه ظاهر يدل على أن ذلك فيما كان بسماع الخصم من غير أن يكون هناك بينة أو يمين وليس الكلام
فيه وإنما الكلام في القضاء بشهادة وبأن قوله صلى الله عليه وسلم فمن قضيت له بحق مسلم إلخ
شرطية وهي لا تقتضي صدق المقدم فيكون من باب فرض المحال نظرًا إلى عدم جواز إقراره على الخطأ
ويجوز ذلك إذا تعلق به غرض كما في قوله تعالى قل إن كان للرحمن ولد فأنا أول العابدين والغرض فيما
نحن فيه التهديد والتقريع على اللسن والإقدام على تلحين الحجج في أخذ أموال الناس وبأن الاحتجاج
به يستلزم أنه صلى الله عليه وسلم يقر على الخطأ لأنه لا يكون ما قضى به قطعة من النار إلا إذا استمر
الخطأ وإلا فمتى فرض أنه يطلع عليه فإنه يجب أن يبطل ذلك الحكم ويرد الحق لمستحقه وظاهر الحديث
يخالف ذلك فإما أن يسقط الاحتجاج به ويؤول على ما تقدم وإما أن يستلزم التقرير على الخطأ
وهو باطل انتهى وأجيب عن الأول بأنه خلاف الظاهر وكذا الثاني وأما الثالث فإن الخطأ الذي
لا يقر عليه هو الحكم الذي صدر عن اجتهاده فيما لم يوح إليه فيه وليس النزاع فيه وإنما النزاع في الحكم

الصادر منه بناء على شهادة زور أو يمين فاجرة فلا يسمى خطأ للاتفاق على وجوب العمل بالشهادة
وبالأيمان وإلا لكان الكثير من الأحكام يسمى خطأ وليس كذلك وفي الحديث أمرت أن أقاتل الناس حتى
يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم فحكم بإسلام من تلفظ بالشهادتين
ولو كان في نفس الأمر يعتقد خلاف ذلك وحديث إني لم أومر بالتنقيب عن قلوب الناس والحجة من
الحديث ظاهرة في شمول الخبر الأموال والعقود والفسوخ ومن ثم قال الشافعي إنه لا فرق في دعوى
حل الزوجة لمن أقام بتزويجها شاهدي زور وهو يعلم بكذبهما وبين من ادعى على حر أنه في ملكه وأقام
بذلك شاهدي زور وهو يعلم حريته فإذا حكم له حاكم بأنه ملكه لم يحل له أن يسترقه بالإجماع
وقال القرطبي شنعوا على القائل بذلك قديمًا وحديثًا لمخالفته للحديث الصحيح ولأن فيه صيانة المال
وابتذال الفروج وهي أحق أن يحتاط لها وتصان انتهى والحديث سبق في المظالم والشهادات والأحكام
وبه قال حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثني بالإفراد مالك هو ابن أنس الإمام الأعظم عن
ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى
الله عليه وسلم أنها قالت كان عتبة بن أبي وقاص بضم العين وسكون المثناة الفوقية بعدها موحدة
ووقاص بتشديد القاف آخره مهملة وعتبة هو الذي كسر ثنية النبي صلى الله عليه وسلم في وقعة أحد
ومات كافرًا عهد أي أوصى إلى أخيه سعد بن أبي وقاص أحد العشرة أن ابن وليدة زمعة بن قيس بفتح
الزاي وسكون الميم وتفتح بعدها عين مهملة مفتوحة جاريته ولم تسم واسم ولدها عبد الرحمن بن زمعة
مني فاقبضه إليك بهمزة وصل وكسر الموحدة قالت عائشة فلما كان عام الفتح أخذه سعد فقال هو ابن أخي
عتبة قد كان عهد إلي فيه أن أستلحقه به فقام إليه إلى سعد عبد بن زمعة فقال هو أخي وابن
وليدة أبي أي وابن جاريته ولد على فراشه فتساوقا من التساوق وهو مجيء واحد بعد واحد إلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال سعد يا رسول الله هذا ابن أخي عتبة كان عهد إلي فيه أن أستلحقه به وقال عبد
ابن زمعة هو أخي وابن وليدة أبي ولد على فراشه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو أي الولد
لك يا عبد بن زمعة بضم عبد اسم علم منادى وابن زمعة نعت واجبًا لنصب لأنه مضاف وعبد يجوز
فتحه لأنه منعوت بابن مضافة إلى علم ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الولد للفراش أي لصاحب
الفراش زوجًا أو سيدًا حرة كانت أو أمة لكن الحنفية يخصونه بالحرة ويقولون إن ولد الأمة المستفرشة
لا يلحق ولدها ما لم يقر به وللعاهر أي الزاني الحجر أي الخيبة ولا حق له في الولد أو الرجم بالحجارة وضعف
بأنه لا يرجم بالحجر إلا أن كان محصنًا ثم قال صلى الله عليه وسلم لسودة بنت زمعة أم المؤمنين احتجبي
منه أي من ابن زمعة المتنازع فيه ندبًا للاحتياط وقد ثبت نسبه وأخوته لها في ظاهر الشرع لما بالتحقيق
رأى عليه السلام من شبهه بعتبة فما رآها عبد الرحمن حتى لقي الله تعالى ومناسبة الحديث لسابقه أن الحكم
بحسب الظاهر حيث حكم صلى الله عليه وسلم بالولد لعبد بن زمعة وألحقه بزمعة ثم لما رأى شبهه بعتبة أمر
سودة أن تحتجب منه احتياطًا فأشار البخاري إلى أنه صلى الله عليه وسلم حكم في وليدة زمعة بالظاهر ولو
كان في نفس الأمر ليس من زمعة ولا يسمى ذلك خطأ في الاجتهاد ولا هو من موارد الاختلاف والحديث سبق
في البيوع والمحاربين والفرائض. باب الحكم في البئر ونحوها كالحوض والدار وبه قال حدثنا إسحاق
ابن نصر هو إسحاق بن إبراهيم بن نصر بالصاد المهملة المروزي وقيل البخاري قال حدثنا عبد الرزاق بن همام
الصنعاني قال أخبرنا سفيان الثوري عن منصور هو ابن المعتمر والأعمش سليمان بن مهران كلاهما عن أبي وائل
شقيق بن سلمة أنه قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يحلف أحد على
موجب يمين صبر بغير تنوين يمين على الإضافة لتاليها كذا في الفرع كأصله مصححًا عليه لما بينهما من
الملابسة السابقة وتنوين صبر صفة له على النسب أي ذات صبر ويمين الصبر هو الذي يلزم الحاكم
الخصم بها وجملة يقتطع بها مالًا في موضع صفة ثانية ليمين وفي رواية أخرى يقتطع بها مال امرئ
مسلم وهو فيها فاجر كاذب والجملة في موضع الحال من فاعل يحلف أو من ضمير يقتطع أو صفة ليمين
لأن فيها ضميرين أحدهما للحالف والآخر لليمين فبذلك صلحت أن تكون حالًا لكل واحد منهما إلا لقي الله
عز وجل يوم القيامة وهو عليه غضبان بعدم صرف للصفة وزيادة الألف والنون والشرط هنا
موجود وهو انتفاء فعلى ووجود فعل وذلك في صفات المخلوقين وغضبه تعالى يراد به ما أراده من
العقوبة أعوذ بوجه الله تعالى من عقابه وغضبه وأنزل الله تعالى زاد في الأيمان تصديقه إن
الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنًا قليلًا الآية وسقط لغير أبي ذر قوله وأيمانهم الخ فجاء الأشعث
ابن قيس الكندي وعبد الله بن مسعود يحدثهم زاد في الأيمان فقال ما يحدثكم عبد الله قالوا له أي
كان يحدثنا بكذا وكذا فقال الأشعث في بتشديد الياء نزلت هذه الآية وفي رجل اسمه الجفشيش
بالجيم والحاء والخاء وبالشينين المعجمتين بينهما تحتية ساكنة الحضرمي أو الكندي وقيل اسمه جرير خاصمته
في بئر كانت بيننا فجحدني فقال النبي صلى الله عليه وسلم لي ألك بينة قلت لا يا رسول الله قال صلى
الله عليه وسلم فليحلف بالجزم ولأبي ذر عن الكشميهني فيحلف بإسقاط اللام والرفع قلت يا رسول الله
إذًا يحلف إذًا حرف جواب وهي تنصب الفعل المضارع بأن تكون أولًا فلا يعتمد ما بعدها على ما قبلها

رفعت نحو قولك لمن قال أنا أكرمك إذا أكرمك وأن يكون مستقبلا فلو كان حالا وجب الرفع نحو قولك لمن قال أنا أحبك
إذا أظنك صادقا تريد الحالة التي أنت فيها وأن لا ينفصل بينهما وبين الفعل بفاصل ما عدا القسم والنداء ولا
فإن دخل عليها حرف عطف جاز في الفعل وجهان الرفع والنصب والرفع أكثر نحو قوله تعالى وإذا لا يلبثون
خلفك إلا قليلا والفعل هنا في الحديث إن أريد به الحال فهو مرفوع وإن أريد به الاستقبال فهو منصوب
والوجهان في الفرع مصحح عليهما وزاد في رواية أخرى ولا يبالي فنزلت إن الذين يشترون بعهد الله
الآية وفي الحديث كما قال ابن بطال أن حكم الحاكم في الظاهر لا يحل الحرام ولا يبيح المحظور لأنه صلى
الله عليه وسلم حذر أمته عقوبة من اقتطع من حق أخيه شيئا بيمين فاجرة والآية المذكورة من أشد
وعيد جاء في القرآن والحديث سبق في الشرب باب القضاء بإضافة باب للاحقه في كثير
المال وقليله ولأبي ذر باب بالتنوين القضاء في كثير المال وقليله سواء بإثبات الخبر المحذوف في غير
روايته وقال ابن عيينة سفيان عن ابن شبرمة بضم المعجمة والراء بينهما موحدة ساكنة عبد الله قاضي الكوفة
القضاء في قليل المال وكثيره سواء قال العيني وقد ذكره سفيان في جامعه عن ابن شبرمة فقال الحافظ
ابن حجر ولم يقع لي هذا الأثر موصولا وبه قال حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع قال أخبرنا شعيب
هو ابن أبي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم أنه قال أخبرني بالإفراد عروة بن الزبير بن العوام أن زينب بنت
أبي سلمة أخبرته عن أمها أم سلمة هند رضي الله عنها أنها قالت سمع النبي صلى الله عليه وسلم جلبة خصام
بفتح الجيم واللام والموحدة اختلاط الأصوات ولمسلم جلبة خصم عند بابه منزل أم سلمة فخرج عليهم
ولأبي ذر عن الكشميهني إليهم فقال لهم إنما أنا بشر البشر الخلق يطلق على الجماعة والواحد والمعنى أنه منهم
وإن زاد عليهم بالمنزلة الرفيعة وهو رد على من زعم أن من كان رسولا فإنه يعلم كل غيب حتى لا يخفى عليه المظلوم
من الظالم وإنه يأتيني الخصم وفي ترك الحيل من رواية سفيان الثوري وإنكم تختصمون إلي فلعل بعضا
منكم أن يكون أبلغ أي أقدر على الحجة من بعض أقضي له بذلك ولأبي داود على نحو ما أسمع منه وأحسب أنه
صادق فمن قضيت له بحق مسلم وكذا لأبي ذر فإنما هي أي الحكومة قطعة من النار وللطحاوي والدارقطني فإنما
أقطع له بها قطعة من النار أسطاما يأتي بها في عنقه يوم القيامة والإسطام بكسر الهمزة وسكون السين
وفتح الطاء المهملتين القطعة فكأنها للتأكيد ولأبي ذر عن الحموي والمستملي من نار فليأخذها أو ليدعها
أمر تهديد ومطابقته للترجمة في قوله فمن قضيت له إذ هو يتناول القليل والكثير والحديث مر قريبا
باب حكم بيع الإمام على الناس من السفيه والغائب لتوفية دينه أو الممتنع منه أموالهم
وضياعهم عقارهم وغير ذلك وهو من عطف الخاص على العام وقد باع النبي صلى الله عليه وسلم مدبرا
بتشديد الموحدة المفتوحة من نعيم بن النحام بفتح النون والحاء المهملة المشددة وهو نعيم بن عبد الله
ابن أسيد بن عبيد بن عوف بن عويج بن عدي بن كعب القرشي العدوي المعروف بالنحام قيل له ذلك لأن
النبي صلى الله عليه وسلم قال دخلت الجنة فسمعت نحمة من نعيم والنحمة السعلة أو النحنحة الممدودة
آخرها وسقط قوله مدبرا للحموي والمستملي قال العيني ولفظ الابن زائد وقال أبو عمر بن عبد البر
نعيم بن عبد الله النحام القرشي العدوي وبه قال حدثنا ابن نمير هو محمد بن عبد الله بن نمير بضم النون مصغرا
قال حدثنا محمد بن بشر بكسر الموحدة وسكون الشين المعجمة العبدي الكوفي الحافظ قال حدثنا إسماعيل
ابن أبي خالد الكوفي الحافظ قال حدثنا سلمة بن كهيل بضم الكاف وفتح الهاء أبو يحيى الحضرمي من علماء
الكوفة عن عطاء هو ابن أبي رباح عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما وسقط ابن عبد الله لغير أبي ذر
أنه قال بلغ النبي صلى الله عليه وسلم أن رجلا من أصحابه هو أبو مذكور أعتق غلاما له اسمه يعقوب كما
في مسلم عن ولأبي ذر والوقت عن دبر بضم الدال والموحدة أي علق عتقه بعد موته ولأبي ذر
عن الكشميهني عن دين بفتح الدال وسكون التحتية بعدها نون وهي تصحيف والمشهور الأول لم يكن
له مال غيره فباعه النبي صلى الله عليه وسلم من نعيم بن النحام بثمانمائة درهم ثم أرسل عليه السلام
بثمنه إليه إلى الذي علق عتقه وإنما باعه عليه لأنه لم يكن له مال غيره فلما رآه أنفق جميع ماله وأنه
تعرض بذلك للتهلكة نقض عليه فعله ولو كان لم ينفق جميع ماله لم ينقض فعله فكأنه كان في حكم السفيه
فلذا باع عليه ماله والحديث سبق في البيوع وأخرجه أبو داود والنسائي في العتق وابن ماجه باب
من لم يكترث بالمثناة الفوقية بين الثلاثة بينهما راء مكسورة من لم يبال ولم يلتفت بطعن من
ولأبي الوقت لطعن من لا يعلم بفتح التحتية في الأمراء حديثا بأنه فلو طعن بعلم اعتد به وإن
كان بأمر محتمل رجع إلى رأي الإمام وسقط قوله حديثا لأبي الوقت وذر والأصيلي وبه قال
حدثنا موسى بن إسماعيل أبو سلمة التبوذكي الحافظ قال حدثنا عبد العزيز بن مسلم القسملي البصري
قال حدثنا عبد الله بن دينار المدني مولى ابن عمر قال سمعت ابن عمر رضي الله عنه يقول ولأبي ذر
قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثا أي جيشا إلى أبنى لغزو الروم مكان قتل زيد
ابن حارثة وكان في ذلك البعث رؤوس المهاجرين والأنصار منهم عمر وأمر عليهم أسامة بن زيد
أي ابن حارثة وكان ذلك في مرضه صلى الله عليه وسلم الذي توفي فيه فطعن بضم الطاء المهملة
في إمارته بكسر الهمزة وقالوا يستعمل صلى الله عليه وسلم هذا الغلام على المهاجرين والأنصار وقال

صـ

صلى الله عليه وسلم لما بلغه ذلك ولأبي ذر فقال بالفاء بدل الواو إن تطعنوا بضم العين في الفرع وزاد
في اليونينية فتحها قال الزركشي رجح بعضهم مناضم العين في إمارته أي في إمارة أسامة فقد كنتم
تطعنون في إمارة أبيه زيد من قبله واستشكل بأن الجزاء قالوا الشرط سبب للجزاء متقدم عليه وهنا
ليس كذلك وأجاب في الكواكب بأن مثله يؤول بالإخبار عندهم أي إن طعنتم فيه فأخبركم بأنكم طعنتم
من قبل في أبيه ويلازمه عند البيانيين أي إن طعنتم فيه تأثمتم بذلك لأنه لم يكن حقا وايم الله بهمزة
وصل إن كان زيد لخليقا بالخاء المعجمة والقاف لجديرا ومستحقا للإمرة بكسر الهمزة وسكون الميم ولأبي ذر
عن الكشميهني للإمارة بفتح الميم وألف بعدها فلم يكن لطعنكم مستند فلذا لا اعتبار بطعنكم في إمارة
ولده وإن كان زيد لمن أحب الناس إلي بتشديد التحتية وإن ابنه أسامة هذا لمن أحب الناس إلي
بعده واستشكل كون عمر بن الخطاب عزل سعدا حين قذفه أهل الكوفة بما هو منه بريء ولم يعزل صلى الله
عليه وسلم أسامة وأباه بل بين فضلهما وأجيب بأن عمر لم يعلم من مغيب سعد ما علمه صلى الله عليه
وسلم من زيد وأسامة فكان سبب عزله قيام الاحتمال أو رأى عمر أن عزل سعد أسهل من فتنة يثيرها
من قام عليه من أهل الكوفة والحديث سبق في باب بعث النبي صلى الله عليه وسلم أسامة بن زيد آخر
المغازي باب الألد بفتح الهمزة واللام وتشديد الدال المهملة الخصم بفتح المعجمة وكسر المهملة
وفسره المؤلف بقوله وهو الدائم في الخصومة أو المراد الشديد الخصومة فإن الخصم من صيغ المبالغة
فيحتمل الشدة أو الكثرة وقال تعالى وهو ألد الخصام أي شديد الجدال والعداوة للمسلمين والخصام
المخاصمة والإضافة بمعنى في لأن أفعل يضاف إلى ما هو بعضه تقول زيد أفضل القوم ولا يكون
الشخص بعض الحدث فتقديره ألد في الخصومة أو الخصام جمع خصم كصعب وصعاب والتقدير وهو
أشد الخصوم خصومة لدا عوجا بضم اللام وتشديد الدال عوجا بضم العين وسكون الواو وبعد
جيم ولأبي ذر عن الكشميهني ألد بهمزة قبل اللام المفتوحة أعوج بهمزة مفتوحة وسكون العين تفسير
قوله تعالى في سورة مريم وتنذر به قوما لدا قال ابن كثير الحافظ أي عوجا عن الحق مائلين إلى الباطل
وقال ابن أبي نجيح عن مجاهد لا يستقيمون وقال الضحاك الألد الخصم وقال القرطبي الألد الكذاب
وقال الحسن صما قال في الفتح وكأنه تفسير باللازم لأن من أعوج عن الحق كأنه لم يسمع وعن ابن عباس
فجارا وقيل جدلا بالباطل وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان
عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز أنه قال سمعت ابن أبي مليكة عبد الله يحدث عن عائشة رضي
الله عنها أنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أبغض الرجال إلى الله الكفار الألد
الخصم بفتح المعجمة وكسر المهملة المعاند أو أبغض الرجال المخاصمين فهو من أن يكون كافرا أو مسلما
فإن كان الأول فأفعل التفضيل على حقيقته في العموم وإن كان الثاني فسببه أن بغض كثرة المخاصمة
لأنها تفضي غالبا إلى ما يذم صاحبه والحديث سبق في المظالم والتفسير هذا باب
بالتنوين إذا قضى الحاكم بجور أي بظلم أو خلاف أهل العلم فهو رد أي مردود وبه قال حدثنا
محمود هو ابن غيلان بالغين المعجمة المفتوحة أبو أحمد المروزي الحافظ قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال
أخبرنا معمر بفتح الميمين ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنه أنه قال
بعث النبي صلى الله عليه وسلم خالدا وسقط لأبي ذر قوله عن الزهري إلخ ح لتحويل السند قال
البخاري وحدثني بالإفراد نعيم بن حماد بضم النون وفتح العين الرفاء بالراء والفاء المشددة المروزي
الأعور ولأبي ذر وحدثني أبو عبد الله نعيم بن حماد ولغير أبي ذر قال أبو عبد الله البخاري حدثني نعيم
قال أخبرنا ولأبي ذر حدثنا عبد الله بن المبارك قال أخبرنا معمر أي ابن راشد عن الزهري عن سالم
عن أبيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد
رضي الله عنه إلى بني جذيمة بفتح الجيم وكسر الذال المعجمة وفتح الميم قبيلة من عبد قيس داعيا
لهم إلى الإسلام لا مقاتلا فدعاهم إلى الإسلام فلم يحسنوا أن يقولوا أسلمنا فقالوا صبأنا صبأنا
بهمزة ساكنة فيهما أي خرجنا من الشرك إلى دين الإسلام فلم يكتف خالد إلا بالتصريح بذكر الإسلام وفهم
عنهم أنهم عدلوا عن التصريح أنفة منهم ولم ينقادوا فجعل خالد يقتل منهم ويأسر بكسر السين
ودفع إلى كل رجل منا أسيره فأمر كل رجل منا أن يقتل أسيره قال ابن عمر فقلت والله لا أقتل أسيري
ولا يقتل رجل من أصحابي من المهاجرين والأنصار أسيره فقدمنا فذكرنا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم
فقال اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد بن الوليد من قتله الذين قالوا صبأنا قبل أن يستفسرهم
عن مرادهم بذلك قال عليه الصلاة والسلام اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد بن الوليد مرتين
وإنما لم يعاقبه لأنه كان مجتهدا واتفقوا على أن القاضي إذا قضى بجور أو بخلاف ما عليه أهل العلم
فحكمه مردود فإن كان على وجه الاجتهاد وأخطأ كما صنع خالد فالإثم ساقط والضمان لازم فإن كان
الحكم في قتل فالدية في بيت المال عند أبي حنيفة وأحمد وعلى عاقلته عند الشافعي وأبي يوسف
ومحمد والحديث سبق في المغازي باب الإمام يأتي قوما فيصلح ولأبي ذر عن الكشميهني ليصلح
باللام بدل الفاء أي لأجل الإصلاح بينهم وبه قال حدثنا أبو النعمان محمد بن الفضل قال حدثنا حماد

هو ابن دينار قال حدثنا ابو حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة المديني بالتحتية بعد الدال ولابي ذر المدني
باسقاطها وفتح الدال عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه قال كان قتال بالتنوين بين بني عمرو بفتح
العين ابن عوف بالفاء قبيلة فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فصلى الظهر ثم اتاهم يصلح
بينهم فلما حضرت صلاة العصر فاذن بلال سقط لفظ بلال لابي ذر واستشكل الاتيان بالفاء في
قوله فاذن لانه ليس موضعها سواء كانت لما شرطية او ظرفية واجيب بان الجزاء محذوف وهو جاء المؤذن
والفا للعطف عليه وعند ابي داود عن عمرو بن عوف عن حماد انه صلى الله عليه وسلم قال لبلال ان حضرت
صلاة العصر ولم آتك فمر ابا بكر فليصل بالناس فلما حضر العصر اذن بلال واقام الصلاة وامر ابا بكر
رضي الله عنه ان يصلي بالناس كما امر النبي صلى الله عليه وسلم فتقدم ابو بكر وصلى بهم وجاء النبي صلى الله
عليه وسلم وابو بكر في الصلاة فشق الناس حتى قام خلف ابي بكر فتقدم في الصف الذي يليه
وليس هو من المنهي عنه لان الامام يستثنى من ذلك لا سيما الشارع اذ ليس لاحد التقدم عليه ولانه ليس حركة
من حركاته الا ولنا فيها مصلحة وسنة يقتدى بها قال سهل وصفح القوم بفتح الصاد المهملة والفا
المشددة بعدها حا مهملة اي صفقوا تنبيها لابي بكر على حضوره صلى الله عليه وسلم وكان ابو بكر اذا دخل
في الصلاة لم يلتفت حتى يفرغ منها فلما راى التصفيح لا يمسك عليه بضم التحتية وسكون الميم مبنيا
للمفعول التفت رضي الله عنه فراى النبي صلى الله عليه وسلم خلفه فاراد ان يتاخر فاوما اليه النبي
صلى الله عليه وسلم زاد ابو ذر بيده اي اشار اليه بها ان امضه امر بالمضي والها للسكت اي امض في
صلاتك او وما بيده هكذا اي اشار اليه بالمكث في مكانه ولبث ابو بكر في مكانه هنية بضم الهاء وفتح
النون وبالتحتية المشددة زمانا يسيرا حال كونه يحمد الله ولابي ذر عن الكشميهني فحمد الله على قول النبي
صلى الله عليه وسلم ثم مشى القهقرى رجع الى خلف فلما راى النبي صلى الله عليه وسلم ذلك الذي فعله
ابو بكر تقدم الى موضع الامامة فصلى النبي صلى الله عليه وسلم بالناس فلما قضى صلاته قال يا ابا بكر
ما منعك اذ بسكون الذال اومات اشرت اليك ان تمكث في مكانك ان لا تكون مضيت في صلاتك
فيه قال ابو بكر رضي الله عنه لم يكن لابن ابي قحافة ان يؤم النبي صلى الله عليه وسلم ولم يقل لم يكن لي
ولا لابي بكر تحقيرا لنفسه وتواضعا وابو قحافة كنية والد ابي بكر رضي الله عنهما وقال صلى الله عليه وسلم
للقوم اذا نابكم اي اصابكم ولابي ذر والوقت والاصيلي رابكم اي شككم امر فليسبح الرجال
اي يقولوا سبحان الله وليصفح النسا اي يصفقن بان يضربن بايديهن على ظهر الاخرى وفي الحديث
جواز مباشرة الحاكم الصلح بين الخصوم وجواز ذهاب الحاكم الى موضع الخصوم للفصل بينهم اذا اضطر
الامر لذلك والحديث سبق في الصلاة في باب من دخل ليؤم الناس

باب ما يستحب للكاتب

للحكم ان يكون امينا في كتابه بعيدا من الطمع مقتصرا على اجرة المثل عاقلا غير مغفل لئلا يخدع وبه
قال حدثنا محمد بن عبيد الله بضم العين ابن محمد بن زيد ابو ثابت مولى عثمان بن عفان القرشي المدني
الفقيه قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابن شهاب محمد
بن مسلم الزهري عن عبيد الله بن السباق بضم العين في الاول وفتح المهملة والموحدة المشددة وبعد الالف
قاف الثقفي عن زيد بن ثابت الانصاري الخزرجي كاتب الوحي رضي الله عنه قال بعث الي بتشديد اليا
ابو بكر الصديق رضي الله عنه لمقتل ولابي ذر عن الحموي مقتل باسقاط اللام والنصب اهل اليمامة
من الذين حاربوا مسيلمة الكذاب ومن القرا سبعون او سبعمائة وعنده عمر بن الخطاب فقال لي ابو بكر
ان عمر اتاني فقال ان القتل قد استحر بالسين المهملة الساكنة بعدها فوقية فحا مهملة فرا
اشتد وكثر يوم اليمامة بقرا القران وسقط للكشميهني قد من قوله قد استحر واني اخشى ان
يستحر يشتد القتل بقرا القران في المواطن كلها فيذهب قران كثير واني ارى ان تامر بجمع
القران قال ابو بكر لزيد قلت لعمر كيف افعل شيئا لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي
عمر هو اي جمعه والله خير واستشكل التعبير بخير الذي هو افعل التفضيل لانه يلزم من فعله منه
ان يكون خيرا من تركه في الزمن النبوي واجيب بانه خير بالنسبة لزمانهم والترك كان خيرا في الزمن النبوي
لعدم تمام النزول واحتمال النسخ اذ لو جمع بين الدفتين وسارت به الركبان الى البلدان ثم نسخ لادى
ذلك الى الاختلاف العظيم قال ابو بكر فلم يزل عمر يراجعني في ذلك حتى شرح الله صدري للذي شرح
له صدر عمر ورايت في ذلك الذي راى عمر قال زيد قال لي ابو بكر رضي الله عنه وانك زاد يد
وللكشميهني انك رجل باسقاط الواو واشار بقوله شاب الى حدة نظره وقوة ضبطه عاقل لا نتهمك
فقد كنت تكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر له اربع صفات مقتضية لخصوصيته بذلك
كونه شابا فيكون انشط لذلك وكونه عاقلا فيكون اوعى له وكونه لا يتهم فتركن النفس اليه وكونه كان
كاتب الوحي فيكون اكثر ممارسة له وقال ابن بطال عن المهلب انه يدل على ان العقل اجل الخصال المحمودة
لانه لم يوصف زيد باكثر من العقل وجعله سببا لائتمانه ورفع التهمة عنه وتعقبه في الفتح بان ابا بكر
ذكر عقب الوصف المذكور وقد كنت تكتب الوحي فمن ثم اكتفى بوصفه بالعقل لانه لو لم تثبت امانته
وكفايته وعقله لما استكتبه النبي صلى الله عليه وسلم الوحي وانما وصفه بالعقل وعدم الاتهام

دون ما عداها اشارة الى استمرار ذلك له والا فمجرد قوله لا نتهمك مع قوله عاقل لا يكفي في ثبوت الامانة
له والكفاية فكم من بارع في العقل والمعرفة وجدت منه الخيانة فتتبع القران فاجمعه بالفا ولابي ذر
واجمعه قال زيد فوالله لو كلفني ابو بكر نقل جبل من الجبال ما كان نقله باثقل علي بتشديد اليا
مما كلفني به ابو بكر من جمع القران قلت اي للعمرين كيف تفعلان شيئا لم يفعله رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال ابو بكر رضي الله عنه هو والله خير فلم يزل يحث بالمثلثة بعد المهملة المضمومة ولابي ذر يحب
يراجعني بالموحدة بدل المثلثة وضميرا قوله حتى شرح الله صدري للذي شرح الله له صدر ابي بكر
وعمر ورايت في ذلك الذي رايا فتتبعت القران حال كوني اجمعه من العسب بضم العين والسين
المهملتين اخره موحدة جريد النخل العريض المكشوط عنه الخوص المكتوب فيه والرقاع بالرا المكسورة والقاف
بعدها وبعد الالف عين مهملة جمع رقعة من جلد او ورق وفي رواية اخرى وقطع الاديم واللخاف
باللام المشددة المكسورة والمعجمة وبعد الالف فا الحجارة الرقيقة او الخزف كما في هذا الباب وصدور
الرجال الذين حفظوه وجمعوه في صدورهم في حياته صلى الله عليه وسلم كاملا كابي بن كعب ومعاذ بن
جبل فوجدت اخر سورة التوبة لقد جاءكم رسول من انفسكم الى اخرها مع خزيمة بن ثابت بن الفاكه
بالفا والكاف المكسورة الانصاري الاوسي الذي جعل النبي صلى الله عليه وسلم شهادته شهادة رجلين
او ابي خزيمة بن اوس بن يزيد وهو مشهور بكنيته الانصاري النجاري بالشك وعند احمد والترمذي
من رواية عبد الرحمن بن مهدي عن ابراهيم بن سعد مع خزيمة بن ثابت وفي رواية شعيب في اخر سورة
التوبة مع خزيمة الانصاري وفي مسند الشاميين من طريق ابي اليمان عند الطبراني خزيمة بن ثابت
الانصاري لكن قول من قال مع ابي خزيمة اصح وقد اختلف فيه على الزهري فمن قائل مع ابي خزيمة ومن
قائل مع خزيمة ومن شاك فيه يقول خزيمة او ابي خزيمة والارجح ان الذي وجد معه اخر سورة التوبة
ابو خزيمة بالكنية والذي معه اية الاحزاب خزيمة وعند ابن ابي داود في كتاب المصاحف من
طريق ابن اسحاق حدثني يحيى بن عباد عن ابيه عباد بن عبد الله بن الزبير قال اتى الحارث بن خزيمة
الى عمر بهاتين الايتين لقد جاءكم رسول من انفسكم الى اخر السورة فقال اشهد اني سمعتهما من رسول الله
صلى الله عليه وسلم ووعيتهما فقال عمر وانا اشهد لقد سمعتهما وخزيمة قال في الاصابة بفتح
المعجمة والزاي ابن عدي بن ابي غنم بن سالم الخزرجي الانصاري فالحقتها في سورتها وكانت الصحف
التي كتبوا فيها القران ولابي ذر عن الكشميهني فكانت بالفا بدل الواو عند ابي بكر رضي الله عنه
حياته حتى توفاه الله ثم عند عمر حياته حتى توفاه الله ثم عند حفصة بنت عمر رضي الله عنها قال
محمد بن عبيد الله بضم العين ابن محمد بن زيد مولى عثمان بن عفان شيخ البخاري المذكور اول هذا الباب
اللخاف المذكورة في هذا الحديث يعني به الخزف بالخا والزاي المعجمتين بزفا وفي الحديث اتخاذ
الحاكم الكاتب وان يكون الكاتب عاقلا فطنا مقبول الشهادة ومراجعة الكاتب للحاكم في الراي ومشاركته
له فيه والحديث سبق في براة وغيرها

باب كتاب الحاكم الى عماله

بضم العين وتشديد الميم
جمع عامل وهو من يوليه على بلد يجمع خراجها او زكواتها ونحو ذلك وكتاب القاضي الى امنائه بضم
الهمزة جمع امين وهو من يوليه في ضبط اموال الناس كالجباة وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف
الدمشقي من التنيسي الكلاعي الحافظ قال اخبرنا مالك هو ابن انس الامام عن ابن ابي ليلى بفتح اللامين
بينهما تحتية ساكنة ح للتحويل قال المؤلف حدثنا ولابي ذر والاصيلي وحدثنا بواو العطف اسماعيل
ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن ابن ابي ليلى عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل بسكون
الها بعد فتح الانصاري المدني ويقال اسمه عبد الله عن سهل بن ابي حثمة بفتح الحا المهملة وسكون
المثلثة ابن ساعدة بن عامر الانصاري الخزرجي المدني صحابي صغير انه اخبره هو ورجال من كبرا قومه
اي عظمائهم ان عبد الله بن سهل اي ابن زيد بن كعب الحارثي ومحيصة بضم الميم وفتح المهملة وتشديد
التحتية المكسورة وفتح الصاد المهملة ابن مسعود بن كعب الحارثي خرجا الى خيبر من جهد فقر شديد
اصابهم ليمتاروا تمرا فاخبر بضم الهمزة وكسر الموحدة محيصة ان عبد الله بن سهل قتل وطرح
بضم اوله في فقير بفتح الفا وكسر القاف اي في حفيرة قال في الصحاح والفقير حفير يحفر حول
الفسيلة اذا غرست تقول منه فقرت للودية تفقيرا او قال طرح في عين بالشك من الراوي وعند
محمد بن اسحاق فوجد في عين قد كسرت عنقه وطرح فيها فاتى محيصة يهود فقال انتم والله قتلتموه
قال له لظن قامت عنده او نقل اليه بخبر يوجب العلم قالوا مقابلة لليمين باليمين ما قتلناه والله
ثم اقبل محيصة حتى قدم على قومه فذكر لهم ذلك واقبل ولابي ذر فاقبل بالفا بدل الواو هو ومحيصة
هو اخوه حويصة بضم الحا المهملة وفتح الواو وتشديد التحتية مكسورة بعدها صاد مهملة على
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اي حويصة اكبر منه اي من اخيه محيصة وعبد الله اخو محيصة
اخو المقتول فذهب اي محيصة ليتكلم وهو الذي كان بخيبر فقال لمحيصة ولغير ابي ذر فقال النبي
صلى الله عليه وسلم لمحيصة وفي رواية اخرى فذهب عبد الرحمن يتكلم فيجوز ان يكون كل من عبد الرحمن
ومحيصة اراد ان يتكلم فقال عليه الصلاة والسلام كبر كبر اي قدم الاكبر يريد السن فتكلم

بن سهل

حويصة الذي هو اسن ثم تكلم محيصة اخوه وفي القسامة فقالوا يا رسول الله انطلقنا الى خيبر
فوجدنا احدنا قتيلا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما ان يدوا صاحبكم بفتح التحتية وتخفيف
الدال المهملة اي اما ان تعطوا اليهود دية صاحبكم واما ان يؤذنوا بحرب فكتب رسول الله اليهم به
اي الى اهل خيبر بالخبر الذي نقل اليه فكتب بضم الكاف في الفرع كاصله وفي غيرهما بفتحها قال
في الكواكب اي كتب الحي المسمى باليهود قال وفيه تكلف وقال في الفتح اي الكاتب عنهم لان الذي يباشر
الكتب واحد قال العيني وفيه تكلف وللاصيلي ولابي ذر عن الكشميهني فكتبوا اي اليهود ما قتلناه
وهذه الرواية اوجه وعلى رواية كتب بالضم يكون ما قتلناه في موضع رفع وزاد في رواية ولا علمنا قاتلا
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لحويصة ومحيصة وعبد الرحمن اخي المقتول اتحلفون بهمزة
الاستفهام وتستحقون دم صاحبكم اي بدل دم صاحبكم فحذف المضاف او صاحبكم معناه غريمكم
فلا يحتاج الى تقدير والجملة فيها معنى التعليل لان المعنى اتحلفون لتستحقوا وقد جاءت الواو بمعنى التعليل
في قوله تعالى او يوبقهن بما كسبوا ويعف عن كثير المعنى ليعفو واستشكل عرض اليمين على الثلاثة وانما هي
لاخي المقتول خاصة واجاب في الكواكب بانه كان معلوما عندهم ان الاختصاص به وانما اطلق الخطاب
لهم لانه كان لا يعمل شيئا الا بمشورتهما اذ هو كالولد لهما قالوا ولابي ذر فقالوا لا نحلف قال صلى الله
عليه وسلم لهم افتحلف لكم يهود انهم ما قتلوه قالوا يا رسول الله ليسوا بمسلمين وفي الاحكام قالوا
لا نرضى بايمان اليهود وفي رواية ابي قلابة ما يبالون ان يقتلونا اجمعين ثم يحلفون فوداه بتخفيف
الدال المهملة من غير همز فاعطى ديته رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده مائة ناقة حتى ادخلت
الدار قال سهل اي ابن ابي حثمة فركضتني منها ناقة وفي رواية محمد بن اسحاق فوالله ما انسى ناقة
بكرة منها حمراء ضربتني وانا احوزها وفي القسامة فوداه مائة من ابل الصدقة ولا تنافي بينهما
لاحتمال ان يكون اشتراها من ابل الصدقة والمال الذي اشترى به من عنده او من مال بيت المال المرصد
للمصالح لما في ذلك من مصلحة قطع النزاع واصلاح ذات البين وجبرا لخاطرهم والا فاستحقاقهم
لم يثبت وقد حكى القاضي عن بعضهم تجويز صرف الزكاة في المصالح العامة وتاول الحديث عليه واستشكل
وجه المطابقة بين الحديث والترجمة لانه ليس في الحديث انه عليه السلام كتب الى نائبه ولا امينه وانما
كتب الى الخصوم انفسهم واجاب ابن المنير بانه يوخذ من مشروعية مكاتبة الخصوم جواز مكاتبة النواب
في حق غيرهم بطريق الاولى والحديث سبق في القسامة . هذا باب بالتنوين يذكر فيه هل يجوز
للحاكم ان يبعث رجلا حال كونه وحده للنظر اي لاجل النظر ولابي ذر عن المستملي والكشميهني ينظر
في الامور المتعلقة بالشأن وجواب الاستفهام مر في الحديث وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس قال
حدثنا ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن ابي ذئب واسمه هشام قال حدثنا الزهري
محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود احد الفقهاء السبعة عن ابي هريرة
عبد الرحمن بن صخر وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما انهما قالا جاء اعرابي واحد الاعراب وهم سكان
البوادي فقال يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله اي بما تضمنه او بحكم الله المكتوب على المكلفين
فقام خصمه هو في الاصل مصدر خصمه يخصمه اذا نازعه وغالبه ثم اطلق على المخاصم وصار
اسما له فلذا يطلق على المفرد والمذكر وفرعيهما ولم يسم الخصم وزاد في رواية وكان افقه منه
فقال صدق يا رسول الله وفي رواية نعم فاقض بيننا بكتاب الله قال البيضاوي انما تواردا على
سؤال الحكم بكتاب الله مع انهما يعلمان انه لا يحكم الا بحكم الله ليفصل بينهما بالحق الصرف لا بالمصالحة
والاخذ بالارفق لان للحاكم ان يفعل ذلك برضى الخصمين فقال الاعرابي ان ابني كان عسيفا فعيل بمعنى
مفعول كاسير بمعنى ماسور وقيل بمعنى فاعل كعليم بمعنى عالم اي اجيرا على خدمة هذا او على بمعنى عند اي
عنده او بمعنى اللام اي اجيرا لهذا فزنى بامراته معطوف على كان عسيفا ولم تسم المراة فقالوا لي على ابنك
الرجم بالرفع ولابي ذر عن الحموي والمستملي ان على ابنك الرجم بزيادة ان ونصب الرجم اسمها ففديت
ابني منه من الرجم بمائة من الغنم ووليدة فعيلة بمعنى مفعولة امة ثم سالت اهل العلم فقالوا لي
انما على ابنك جلد مائة وتغريب عام فقال النبي صلى الله عليه وسلم لاقضين بينكما بكتاب الله اي
بحكم الله وهو اولى من التفسير بما تضمنه القران لان الحكم فيه التغريب والتغريب ليس مذكورا فيه نعم
يحتمل ان يكون المراد ما كان متلوا فيه ونسخت تلاوته وبقي حكمه وهو الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما
البتة نكالا من الله لكن بقي التغريب اما الوليدة والغنم فرد اي مردودة عليك فاطلق المصدر على المفعول
كقوله تعالى هذا خلق الله اي مخلوقه وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام مصدر غرب مضاف الى الظرف
لان التقدير ان يجلد مائة وان يغرب عاما وليس هو ظرفا على ظاهره متعدد بفي لانه ليس المراد التغريب
فيه حتى يقع في جزء منه بل المراد ان يخرج فيلبث عاما فيقدر يغرب بيغيب اي يغيب عاما وهذا
يتضمن ان ابنه كان غير محصن واعترف بالزنا فان اقرار الاب عليه غير مقبول نعم ان كان من باب
الفتوى فيكون معناه ان كان ابنك زنى وهو بكر فحده ذلك واما انت يا انيس بضم الهمزة وفتح النون
مصغر لرجل من اسلم وهو ابن الضحاك فاغد بالغين المعجمة على امراة هذا اي ايتها غدوة او امش

اليها

اليها فارجمها اذا اعترفت فغدا عليها انيس فاعترفت فرجمها وفي رواية الليث فاعترفت فامر بها
رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجمت وظاهره كما في الفتح ان ابن ابي ذئب اختصره فقال فغدا عليها انيس
فرجمها او رجمها انيس لانه كان حاكما في ذلك وعلى رواية الليث يكون رسولا ليسمع اقرارها وتنفيذ الحكم
منه عليه الصلاة والسلام وهو ما استشكل من حيث كونه اكتفى في ذلك بشاهد واحد واجيب بانه ليس في
الحديث نص بانفراده بالشهادة فيحتمل ان غيره شهد عليها واستدل به على وجوب الاعذار والاكتفاء فيه
بشاهد واحد واجاب القاضي عياض باحتمال ان يكون ذلك ثبت عند النبي صلى الله عليه وسلم بشهادة
هذين الرجلين قال في الفتح والذي تقبل شهادته من الثلاثة والد العسيف فقط واما العسيف
والزوج فلا قال وغفل من تبع القاضي عياض فقال لابد من هذا الحمل والا لزم الاكتفاء بشهادة واحد في
الاقرار بالزنا ولا قائل به ويمكن الانفصال عن هذا بان انيسا بعث حاكما فاستوفى شروط الحكم ثم
استاذن في رجمها فاذن له في رجمها وكيف يتصور من الصورة المذكورة اقامة الشهادة عليها من غير
تقدم دعوى عليها ولا على وكيلها مع حضورها في البلد غير متوارية الا ان يقال انها شهادة حسبة
فيجاب بانه لم يقع هناك صيغة الشهادة المشروطة في ذلك قال المهلب فيه حجة لمالك في جواز انفاذ
الحاكم رجلا واحدا في الاعذار وفي ان يتخذ واحدا يثق به يكشف له عن حال الشهود في السر كما يجوز له
قبول الفرد فيما طريقه الخبر لا الشهادة والحكمة في ايراد البخاري الترجمة بصيغة الاستفهام
كما نبه عليه في فتح الباري الاشارة الى الخلاف محمد بن الحسن مما نقله ابن بطال عنه
حيث قال لا يجوز للقاضي ان يقول اقر عندي فلان بكذا لشيء يقضي به عليه من قتل او مال او عتق او
طلاق حتى يشهد معه على ذلك غيره وادعى ان مثل هذا الحكم الذي في حديث الباب خاص بالنبي صلى الله
عليه وسلم قال وينبغي ان يكون في مجلس القاضي ابدا عدلان يسمعان من يقر ويشهدان على ذلك فينفذ الحكم
بشهادتهما والحديث سبق في الصلح والايمان والنذور والمحاربين والوكالة باب ترجمة
الحكام بصيغة الجمع ولابي ذر عن الكشميهني الحاكم والترجمة تفسير الكلام بلسان غير لسانه يقال ترجم
كلامه اذا فسره بلسان اخر وهل يجوز ترجمان واحد بفتح الفوقية وضمها قال ابو حنيفة واحمد يكفي
واختاره البخاري واخرون وقال الشافعي واحمد في رواية عنه اذا لم يعرف الحاكم لسان الخصم
لا يقبل فيه الا عدلان كالشهادة وقال اشهب وابن نافع عن مالك يترجم له ثقة مسلم مامون واثنان
احب الي وقال خارجة بن زيد بن ثابت فيما وصله البخاري في تاريخه عن ابيه زيد بن ثابت رضي
الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يتعلم كتاب اليهود اي كتابتهم يعني خطهم ولابي ذر عن
الكشميهني كتاب اليهودية بياء النسبة حتى كتبت للنبي صلى الله عليه وسلم كتبه اليهم واقراته
كتبهم اي التي يكتبونها اذا كتبوا اليه وقد وصله في الذي بعده بلفظ قال اتي بي النبي صلى الله عليه وسلم
مقدمه المدينة فاعجب بي فقيل هذا غلام من بني النجار قد قرا مما انزل الله عليك بضع عشرة سورة
فاستقراني فقرات فقال لي تعلم كتاب اليهود فاني لا امن يهود على كتابي فتعلمته في نصف شهر
حتى كتبت له الى يهود واقرا له اذا كتبوا اليه وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه والحال ان
عنده علي اي ابن ابي طالب وعبد الرحمن بن عوف وعثمان بن عفان رضي الله عنهم ماذا تقول هذه المراة
وكانت حاضرة عندهم قال عبد الرحمن بن حاطب بالحاء والطاء المهملتين بينهما الف اخره موحدة ابن ابي بلتعة
مترجما عنها لعمر عن قولها انها حملت من زنا من عبد اسمه برغوس بالراء والغين المعجمة والسين المهملة لانها
كانت نوبية بضم النون وكسر الموحدة وتشديد التحتية اعجمية مترجمة عتقاء حاطب فقلت يا امير
المومنين تخبرك بصاحبها الذي صنع بها وصله عبد الرزاق وسعيد بن منصور بنحوه ولابي ذر بصاحبها
الذي صنع بها وقال ابو جمرة بالجيم المفتوحة وسكون الميم نصر بن عمران الضبعي البصري كنت اترجم
بين ابن عباس رضي الله عنهما وبين الناس زاد النسائي فيما وصله عنه فاتته امراة تساله عن نبيذ الجر
فنهى عنه والحديث سبق في كتاب العلم عند المولف وقال بعض الناس محمد بن الحسن وكذا الشافعي لابد
للحاكم من مترجمين بكسر الميم بصيغة الجمع قال ابن حجر لانه لابد له ممن يتكلم بغير لسانه وذلك يكثر
فيكثر المترجمون وروي بفتح الميم بصيغة التثنية وهو المعتمد كما في الفتح وبه قال حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد
عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما اخبره ان هرقل
قيصر ملك الروم ارسل اليه حال كونه في اي مع ركب من قريش ثلاثين رجلا ثم قال هرقل لترجمانه
قل لهم اني سائل هذا اي عن النبي صلى الله عليه وسلم فان كذبني بالتخفيف اي نقل الي كذبا فكذبوه
بالتشديد فذكر الحديث فقال هرقل للترجمان قل له اي لابي سفيان ان كان ما تقول من اوصافه الشريفة حقا
فسيملك بضم اللام في اليونينية مع كشط تحت اللام موضع قدمي هاتين ارض بيت المقدس او ارض ملكه
واستشكل دخول هذا الحديث هنا من جهة ان فعل من قبل الكافر لا يحتج به واجيب بانه يوخذ من صحة
استدلاله فيما يتعلق بالنبوة والرسالة انه كان مطلعا على شرائع الانبياء فيحمل تصرفاته على وفق الشريعة
التي كان متمسكا بها وايضا تقرير ابن عباس وهو من الايمة الذين يقتدى بهم على ذلك ومن ثم احتج

بالاكتفاء بترجمة ابي جمرة له فالامران راجعان لابن عباس احدهما من تصرفه والآخر من تقريره فاذا انضم الى ذلك نقل عمر ومن معه من الصحابة ولم ينقل عن غيرهم خلافه قويت الحجة واختلف هل يكفي ترجمان واحد قال محمد بن الحسن لا بد من رجلين او رجل وامرأتين وقال الشافعي هو كالبينة وعن مالك روايتان ونقل الكرابيسي عن مالك والشافعي الاكتفاء بترجمان واحد فيرجع الخلاف الى انها اخبار او شهادة. قاله في فتح الباري.

باب محاسبة الامام عماله بضم العين جمع عامل ولابي ذر ومع عماله وبه قال حدثنا محمد هو ابن سلام قال اخبرنا عبدة بن سليمان قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن ابي حميد بضم الحاء المهملة وفتح الميم الساعدي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم استعمل ابن الاتبية بضم الهمزة بعدها مثناة فوقية مفتوحة فموحدة مكسورة فتحتية مشددة وفي رواية اللتبية باللام المضمومة بدل الهمزة وفتح المثناة الفوقية قال القاضي عياض وضبطه الاصيلي بخطه في باب هدايا العمال بضم اللام وسكون المثناة وكذا قيده ابن السكن وقال انه الصواب واسمه عبد الله واللتبية امه على صدقات سليم بضم السين وفتح اللام فلما جاء الى رسول الله ولابي ذر الى النبي صلى الله عليه وسلم وحاسبه على ما قبض وصرف قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الذي لكم وهذه وللكشميهني وهذا هدية اهديت لي فقال رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم له فهلا ولابي ذر عن الحموي والمستملي الا بفتح الهمزة وتشديد اللام وهما بمعنى جلست في بيت ابيك وبيت امك حتى تاتيك هديتك ان كنت صادقا في دعواك ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فخطب الناس وحمد الله ولابي ذر فحمد الله بالفاء بدل الواو واثنى عليه ثم قال اما بعد اي بعد ما ذكر من حمد الله والثناء عليه فاني استعمل رجالا منكم على امور مما ولاني الله فياتي احدكم ولابي ذر احدهم فيقول هذا لكم وهذه هدية اهديت الي فهلا ولابي ذر عن الحموي والمستملي الا جلس احدكم في بيت ابيه وبيت امه حتى تاتيه هديته ان كان صادقا فوالله لا ياخذ احدكم منها من الصدقات التي قبضها شيئا قال هشام اي ابن عروة بغير حقه الا جاء الله يحمله يحمل الذي ياخذه يوم القيامة ولم يبين قوله قال هشام عند مسلم في رواية ابي نمير عن هشام بدون قوله بغير حقه قاله في الفتح وهو يشعر بادراجها الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام فلا اعرفن اللام جواب القسم ولابي ذر عن المستملي فلا اعرفن بالالف بعد فلا بلفظ النفي ما جاء الله رجل يحتمل ان تكون ما موصولة بمعنى من واطلقت على صفة من يعقل وهو الجائي ورجل فاعل مقدر اي جاءه رجل ويحتمل ان تكون مصدرية اي فلا اعرفن مجيء رجل الى الله ببعير له رغاء بضم الراء وتخفيف المعجمة ممدودة له صوت او ببعير له خوار بضم الخاء المعجمة وتخفيف الواو صوت او شاة تيعر بفتح الفوقية وسكون التحتية وفتح العين المهملة بعدها راء تصوت ثم رفع صلى الله عليه وسلم يديه بالتثنية حتى رايت بياض ابطيه وفي باب هدايا العمال حتى راينا بياض عفرتي ابطيه والعفرة بضم المهملة وسكون الفاء بياض ليس بالناصع قائلا الا بالتخفيف هل بلغت حكم الله اليكم واعاده في الباب المذكور ثلاثا وفيه مشروعية محاسبة العمال ومنعهم من قبول الهدية ممن لهم عليه حكم وسبق الحديث في باب هدايا العمال وغيره.

باب بطانة الامام واهل مشورته بفتح الميم وضم الشين المعجمة وفتح الراء اسم من شاورت فلانا في كذا والمعنى عرضت عليه امري حتى يدلني على الصواب فيه وهو من عطف الخاص على العام قال البخاري مما نقله عن ابي عبيد البطانة بكسر الموحدة في قوله تعالى لا تتخذوا بطانة من دونكم الدخلاء بضم الدال المهملة وفتح الخاء المعجمة ممدودا جمع دخيل وهو الذي يدخل على الرئيس في مكان خلوته ويفضي اليه بسره ويصدقه فيما يخبره به مما يخفى عليه من امور رعيته ويعمل بمقتضاه وقال الزمخشري في قوله تعالى لا تتخذوا بطانة من دونكم الآية بطانة الرجل ووليجته خصيصه الذي يفضي اليه بحوائجه ثقة به شبه ببطانة الثوب كما يقال فلان شعاري وبه قال حدثنا اصبغ بالمهملة والموحدة المفتوحة ثم المعجمة ابن الفرج المصري قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد ابن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما بعث الله من نبي ولا استخلف بعده من خليفة الا كانت له بطانتان والبطانة مصدر وضع موضع الاسم يسمى به الواحد والاثنان والجمع والمذكر والمؤنث بطانة تامره بالمعروف في رواية سليمان بن بلال بالخير بدل قوله بالمعروف وتحضه عليه بحاء مهملة مضمومة وضاد معجمة مشددة وترغبه فيه وتحثه عليه وبطانة تامره بالشر وتحضه عليه وهذا مفسر في بعض الخلفاء لا في الانبياء فلا يلزم من وجود من يشير عليهم بالشر قبولهم منه للعصمة كما قال فالمعصوم بالفاء من عصمه الله تعالى اي من عصمه الله من نزغات الشيطان فلا يقبل بطانة الشر ابدا وهذا هو منصب النبوة الذي لا يجوز عليهم غيره وقد يكون لغيرهم بتوفيقه تعالى وفي الولاة من لا يقبل الا من بطانة الشر وهو الكثير في زماننا هذا فلا حول ولا قوة الا بالله والمراد بالبطانتين الوزيرين وفي حديث عائشة مرفوعا من ولي منكم امرا فاراد الله به خيرا جعل له وزيرا صالحا ان نسي ذكره وان ذكر اعانه ويحتمل ان يكون المراد بالبطانتين الملك والشيطان ويحتمل كما قال الكرماني في

ان يراد

ان يراد بالبطانتين النفس الامارة بالسوء والنفس المطمئنة المحرضة على الخير والمعصوم من اعطاه الله نفسا مطمئنة اذ لكل منهما قوة ملكية وقوة حيوانية انتهى وقيل المراد بالبطانتين في حق النبي عليه السلام الملك والشيطان واليه الاشارة بقوله عليه السلام ولكن الله اعانني عليه فاسلم فيجب على الوالي ان لا يبادر بما يلقى اليه من ذلك حتى يعرضه على كتاب الله او سنة نبيه فما وافقهما اتبعه وما خالفهما تركه وينبغي ان يسال الله تعالى العصمة من بطانة الشر واهله ويحرص على بطانة الخير واهله قال سفيان الثوري ليكن اهل مشورتك اهل التقوى والامانة والحديث سبق في القدر واخرجه النسائي في البيعة والسير وقال سليمان بن بلال فيما وصله الاسماعيلي عن يحيى بن سعيد الانصاري انه قال اخبرني بالافراد ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري بهذا الحديث السابق وعن ابي عتيق هو محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق وموسى بن عقبة فيما وصله عنهما البيهقي كليهما عن ابن شهاب الزهري محمد بن مسلم مثله اي مثل الحديث السابق قال في الكواكب روى سليمان عن الثلاثة لكن الفرق بينهما ان المروي في الطريق الاولى هو المذكور بعينه وفي الثاني هو مثله انتهى وتعقبه في الفتح فقال لا يظهر بينهما فرق والظاهر ان سر الافراد ان سليمان ساق لفظ يحيى ثم عطف عليه رواية الآخرين واحال بلفظهما عليه فاورده البخاري على وفقه وتعقبه العيني فقال كيف ينفي الفرق ومثل الشيء غير عينه وقال شعيب هو ابن ابي حمزة فيما وصله الذهلي في الزهريات عن الزهري محمد بن مسلم حدثني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن عن ابي سعيد الخدري قوله نصب بنزع الخافض اي من قوله لم يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال الاوزاعي عبد الرحمن ابن عمرو فيما وصله الامام احمد ومعاوية بن سلام بتشديد اللام الدمشقي فيما وصله النسائي حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع الزهري قال حدثني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم فجعلاه من حديث ابي هريرة وهو عند شعيب عن ابي سعيد وجعلاه مرفوعا وهو عنده موقوف وقال ابن ابي حسين بضم الحاء وهو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي حسين النوفلي المكي وسعيد بن زياد بكسر العين وزاي زياد وتخفيف التحتية الانصاري المدني التابعي الصغير عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن عن ابي سعيد الخدري قوله اي من قوله لا مرفوعا وقال عبيد الله بفتح العين في الفرع وصوابه بضمها ابن ابي جعفر يسار المصري من صغار التابعين مما وصله النسائي حدثني بالافراد صفوان بن سليم بضم السين مولى العوف عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي ايوب خالد بن زيد الانصاري انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم فالحديث بحسب الصورة الواقعة مرفوع من رواية ثلاثة من الصحابة ابي سعيد وابي هريرة وابي ايوب لكنه على طريقة المحدثين حديث واحد اختلف على التابعي في صحابيه فجزم صفوان بانه عن ابي ايوب واختلف على الزهري فيه هل هو ابو سعيد او ابو هريرة واما الاختلاف في رفعه ووقفه فلا يقدح لان مثله لا يقال من قبل الراي فسبيله الرفع وتقديم البخاري لرواية ابي سعيد الخدري الموصولة المرفوعة يؤذن بترجيحها عنده لا سيما مع موافقة ابن ابي حسين وسعيد بن زياد لمن قال عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي سعيد واذا لم يبق الا الزهري وصفوان فالزهري احفظ من صفوان بدرجات قاله في الفتح.

هذا باب بالتنوين يذكر فيه كيف يبايع الامام الناس بالنصب على المفعولية والامام فاعل ولابي ذر يبايع بضم اوله الامام مفعول مقدم ورفع الناس على الفاعلية والمراد بالكيفية هنا الصيغ القولية لا الفعلية كما ستراه ان شاء الله تعالى في الاحاديث المسوقة في الباب وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال اخبرني بالافراد مالك امام الائمة ودار الهجرة ابن انس الاصبحي عن يحيى بن سعيد الانصاري انه قال اخبرني بالافراد عبادة بن الوليد بضم العين وتخفيف الموحدة قال اخبرني بالافراد ايضا ابي الوليد عن ابيه عبادة ابن الصامت رضي الله عنه انه قال بايعنا بفتح التحتية وسكون العين عاهدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة بمنى على السمع والطاعة له في المنشط بفتح الميم والشين المعجمة بينهما نون ساكنة آخره طاء مهملة مصدر ميمي من النشاط والمكره بفتح الميم والراء بينهما كاف ساكنة مصدر ميمي ايضا في حال نشاطنا وحال عجزنا عن العمل بما نؤمر به وقال السفاقسي الظاهر ان المراد في وقت الكسل والمشقة في الخروج ليطابق قوله في المنشط ويؤيده ما عند احمد من رواية اسماعيل ابن عبيد بن رفاعة عن عبادة في النشاط والكسل وقال في شرح المشكاة اي عاهدناه بالتزام السمع والطاعة في حالتي الشدة والرخاء وتاراتي الضراء والسراء وانما عبر عنه بصيغة المفاعلة للمبالغة والايذان بانه التزم لهم ايضا بالاجر والثواب والشفاعة يوم الحساب على القيام بما التزموا وان لا ننازع الامر اي امر الملك والولاية اهله فلا نقاتلهم وان نقوم او نقول بالحق حيثما كنا والشك هل هو بالميم او باللام من الراوي لا نخاف في نصرة دين الله لومة لائم من الناس واللومة المرة من اللوم قال في الكشاف وفيها وفي التنكير مبالغتان كانه قال لا نخاف شيئا قط من لوم احد من اللوام ولومة مصدر مضاف لفاعله في المعنى وفيه وجوب السمع والطاعة للحاكم سواء حكم بما يوافق الطبع او يخالفه وعدى بايعنا بعلى لتضمنه معنى عاهد والامر بالمعروف والنهي عن المنكر في كل زمان ومكان للكبار والصغار ولا نداهن فيه احدا ولا نخافه ولا نلتفت الى الائمة ونحوهم قاله النووي والحديث

اخرجه مسلم في المغازي وبه قال حدثنا عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم الصيرفي البصري قال حدثنا
خالد بن الحارث الهجيمي قال حدثنا حميد الطويل عن انس رضي الله عنه انه قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم
في غداة باردة والمهاجرون والانصار يحفرون الخندق بكسر الخاء وكان ذلك في غزوته سنة خمس
فقال صلى الله عليه وسلم متمثلا بقول ابن رواحة اللهم ان الخير خير الاخره فاغفر للانصار والمهاجره
فاجابوا النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر فاجابوه نحن الذين بايعوا محمدا صلة للذين لا صفة نحن
وهذا موضع الترجمة على الجهاد ما بقينا ابدا بالتنوين في محمدا وابدا في اليونينية والحديث سبق باتم
من هذا في غزوة الخندق وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي ابو محمد الكلاعي الدمشقي الاصل قال
اخبرنا مالك الامام ابن انس المدني عن عبد الله بن دينار العدوي مولاهم ابو عبد الرحمن المدني مولى ابن عمر
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال كنا اذا بايعنا بسكون العين رسول الله صلى الله عليه
وسلم على السمع للاوامر والنواهي والطاعة للحاكم يقول لنا اي للمبايع منا فيما استطعت وهذا من
شفقته ورحمته بنا جزاه الله عنا افضل ما جازى نبيا عن امته وللكشميهني فيما استطعتم بالجمع وبه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري قال حدثني عبد الله
ابن دينار مولى ابن عمر قال شهدت ابن عمر رضي الله عنهما حيث اجتمع الناس على عبد الملك بن مروان بن الحكم
الاموي يبايعونه بالخلافة وكانت الكلمة قبل ذلك متفرقة اذ كان في الارض قبل اثنان يدعى لكل منهما
بالخلافة وهما عبد الملك بن مروان وعبد الله بن الزبير وكان امتنع من البيعة ليزيد بن معاوية فلما
مات ادعى ابن الزبير الخلافة فبايعه الناس بها بالحجاز وبايع اهل الافاق معاوية بن يزيد بن
معاوية فلم يعش الا نحو اربعين يوما ومات فبايع الناس ابن الزبير الا بني امية ومن يهوى هواهم
فبايعوا مروان بن الحكم ثم مات بعد ستة اشهر وعهد الى ابنه عبد الملك بن مروان فقام مقامه
وجهز الحجاج لقتال ابن الزبير فحاصره الى ان قتل رضي الله عنه فلما انتظم الملك لعبد الملك وبايعه
ابن عمر قال حين كتب له المبايعة اني اقر بضم الهمزة وكسر القاف بالسمع والطاعة لعبد الله
عبد الملك امير المؤمنين على سنة الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ما استطعت اي قدر
استطاعتي وان بني بفتح الموحدة وكسر النون وتشديد التحتية عبد الله وابو بكر وابو عبيدة
وبلال وعمر امهم صفية بنت ابي عبيد بن مسعود الثقفي وعبد الرحمن امه ام علقمة بنت نافش بن
وهب وسالم وعبيد الله وحمزة امهم ام ولد وزيد امه ام ولد قد اقروا بمثل ذلك الذي اقررت به
من السمع والطاعة زاد الاسماعيلي والسلام والحديث من افراده وبه قال حدثنا يعقوب بن
ابن ابراهيم بن كثير افلح العبدي مولاهم ابو يوسف الدورقي قال حدثنا سيار بفتح المهملة والتحتية
المشددة ابن وردان ابو الحكم العنزي عن الشعبي عامر بن شراحيل عن جرير بن عبد الله بفتح الجيم
البجلي رضي الله عنه انه قال بايعت النبي صلى الله عليه وسلم على السمع لاوامره في امره
ونهيه والطاعة له فلقنني اي زادني على سبيل التلقين ان اقول فيما استطعت شفقة منه ورأفة
وعلى النصح لكل مسلم وذمي بامره بالاسلام ونحوه وبه قال حدثنا عمرو بن علي ابو حفص الفلاس
الصيرفي احد الاعلام قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري انه قال حدثني
بالافراد عبد الله بن دينار العدوي مولاهم قال لما بايع الناس عبد الملك بن مروان كتب اليه عبد الله
ابن عمر رضي الله عنهما من ابن عمر الى عبد الله عبد الملك امير المؤمنين اني اقر بالسمع والطاعة
لعبد الله عبد الملك امير المؤمنين على سنة الله وسنة رسوله فيما استطعت وان بني قد اقروا
لك بذلك وهذا اخبار عن اقرارهم لا اقرار عنهم وعند الاسماعيلي من وجه اخر عن سفيان بلفظ رأيت
ابن عمر يكتب وكان اذا كتب يكتب بسم الله الرحمن الرحيم اما بعد فاني اقر بالسمع والطاعة
لعبد الله عبد الملك وقال في اخره ايضا والسلام والحديث من افراده وبه قال حدثنا عبد الله
ابن مسلمة بن قعنب القعنبي قال حدثنا حاتم هو ابن اسماعيل الكوفي سكن المدينة عن يزيد من الزيادة
وهو ابن ابي عبيد كما في رواية ابي ذر مولى سلمة بن الاكوع قال قلت لسلمة بن الاكوع رضي الله عنه
على اي شيء بايعتم النبي صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية بالتخفيف تحت الشجرة قال بايعناه
على الموت اي نقاتل بين يديه ونصبر ولا نفر وان قتلنا وسبق الحديث باتم من هذا في باب البيعة
على الحرب ان لا يفروا من كتاب الجهاد وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد بن اسماء الضبعي قال حدثنا جويرية
ابن اسماء عم السابق عن مالك الامام عن الزهري محمد بن مسلم ان حميد بن عبد الرحمن بن عوف اخبره
ان المسور بن مخرمة ابن اخت عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه اخبره ان الرهط وهم ما دون العشرة
وقيل الى ثلاثة الذين ولاهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه اي عينهم للتشاور فيمن يعقد له الخلافة
بينهم وهم كما سبق في باب قصة البيعة من المناقب علي وعثمان والزبير وطلحة وسعد وعبد الرحمن
اجتمعوا فتشاوروا فيمن يولونه الخلافة قال ولابي ذر فقال لهم عبد الرحمن بن عوف لست بالذي
انافسكم بضم الهمزة وفتح النون وبعد الالف فاء مكسورة فسين مهملة اي انازعكم على هذا الامر
اي الخلافة اذ ليس لي بها رغبة ولابي ذر عن الحموي والمستملي عن هذا الامر ولا وجه ولكنكم ان شئتم

اخترت

اخترت لكم منكم اي ممن سماهم عمر دونه فجعلوا ذلك الى عبد الرحمن فلما ولوا عبد الرحمن امرهم بالاختيار
منهم فمال الناس على عبد الرحمن حتى ما ارى الناس يتبع بسكون الفوقية وفتح الموحدة اولئك الرهط
ولا يطأ عقبه بفتح العين وكسر القاف اي ولا يمشون خلفه وهو كناية عن الاعراض ومال الناس
على عبد الرحمن كرره هذا لبيان سبب الميل وهو قوله يشاورونه في امر الخلافة تلك الليالي زاد
الزبيدي في روايته عن الزهري لا يخلو به رجل ذو راي فيعدل بعثمان احدا وكرر قوله حتى اذا كانت
الليلة وللكشميهني تلك الليلة التي اصبحنا منها فبايعنا بسكون العين عثمان بن عفان بالخلافة
قال المسور بن مخرمة طرقني عبد الرحمن بن عوف بعد هجع من الليل بفتح الهاء وسكون الجيم بعدها عين مهملة
قال في المصابيح اي بعد طائفة منه هذا الذي يفهم من كلام القاضي واقتصر عليه الزركشي وقال
الحافظ مغلطاي يريد بالهجوع النوم بالليل خاصة ذكره ابو عبيد قال العلامة البدر الدماميني
وهذا يستدعي ان يكون قوله من الليل صفة كاشفة بخلاف الاول فانها فيه مخصصة وهو اولى انتهى
قال في الفتح وقد اخرجه البخاري في التاريخ الصغير من طريق يونس عن الزهري بلفظ بعد هجيع بوزن
عظيم فضرب الباب حتى استيقظت من النوم فقال لي اراك نائما فوالله ما اكتحلت ما دخل النوم جفني
عيني كما يدخلها الكحل هذه الليلة ولابي ذر عن الحموي والكشميهني هذه الثلاث بكبير نوم وفي رواية
سعيد بن عامر عند الدارقطني في غرائب مالك والله ما حملت فيها غمضا منذ ثلاث ولابي ذر بكثير نوم
بالمثلثة بدل الموحدة انطلق فادع الزبير بن العوام وسعدا اي ابن ابي وقاص فدعوتهما له فشاورهما
بالشين المعجمة من المشاورة ولابي ذر عن المستملي فسارهما بالسين المهملة وتشديد الراء ثم دعاني فقال
ادع لي عليا فدعوته له فناجاه حتى ابهار الليل بتسكين الموحدة وتشديد الراء انتصف وفي رواية
سعيد بن عامر المذكور فجعل يناجيه حتى ترتفع اصواتهما احيانا فلا يخفى علي شيء مما يقولان ويخفيان
احيانا ثم قام علي هو ابن ابي طالب من عنده وهو اي علي على طمع ان يوليه وقد كان عبد الرحمن يخشى من علي
شيئا من المخالفة الموجبة للفتنة وقال ابن هبيرة اظنه اشار الى الدعابة التي كانت في علي او نحوها
ولا يجوز ان يحمل على ان عبد الرحمن خاف من علي على نفسه ثم قال ادع لي عثمان فدعوته فجاء فناجاه حتى
فرق بينهما المؤذن بالصبح فلما صلى للناس الصبح ولابي ذر صلى الناس الصبح واجتمع اولئك الرهط
الذين عينهم عمر للشورة عند المنبر في المسجد النبوي فارسل عبد الرحمن الى من كان حاضرا من المهاجرين
والانصار وارسل الى امراء الاجناد معاوية امير الشام وعمير بن سعد امير حمص والمغيرة بن شعبة
امير الكوفة وابو موسى الاشعري امير البصرة وعمرو بن العاص امير مصر ليجمع اهل الحل والعقد وكانوا
وافوا تلك الحجة فذهبوا مكة فحجوا مع عمر ورافقوه الى المدينة فلما اجتمعوا تشهد عبد الرحمن وفي
رواية عبد الرحمن بن طهمان جلس عبد الرحمن على المنبر ثم قال اما بعد يا علي اني نظرت في امر الناس فلم
ارهم يعدلون بعثمان اي لا يجعلون له مساويا بل يرجحونه على غيره فلا تجعلن على نفسك من اختياري لعثمان
سبيلا ملامة اذا لم توافق الجماعة فقال عبد الرحمن مخاطبا لعثمان ابايعك على سنة الله ورسوله ولابي ذر
عن الكشميهني وسنة رسوله والخليفتين ابي بكر وعمر من بعده فقال عثمان نعم فبايعه عبد الرحمن وبايعه
الناس المهاجرون ولابي ذر والمهاجرون بواو العطف وهو من عطف الخاص على العام والانصار
وامراء الاجناد المذكورون والمسلمون وفي الحديث ان الجماعة الموثوق بديانتهم اذا عقدوا عقد الخلافة لشخص
بعد المشاورة والاجتهاد لم يكن لغيرهم ان يحل ذلك العقد اذ لو كان العقد لا يصح الا باجتماع الجميع لكان
لا معنى لتخصيص هؤلاء الستة فلما لم يعترض منهم معترض بل رضوا دل ذلك على صحته وفيه ان من استند
اليه ذلك ان يبذل وسعه في الاختيار ويهجر اهله وليله اهتماما بما هو فيه حتى يكمله

باب

من بايع مرتين في حالة واحدة للتأكيد وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل عن يزيد بن عبيد
بضم العين مولى سلمة عن سلمة بن الاكوع رضي الله عنه انه قال بايعنا بسكون العين النبي صلى الله عليه
وسلم بيعة الرضوان تحت الشجرة التي بالحديبية فقال عليه الصلاة والسلام لي يا سلمة الا بالتخفيف
تبايع قلت يا رسول الله قد بايعت في الزمن الاول بفتح الهمزة وتشديد الواو قال عليه الصلاة والسلام
وفي الثاني اي وفي الزمن الثاني تبايع ايضا ولابي ذر عن الكشميهني في الاول اي في الساعة او الطائفة
قال وفي الثانية واراد كما قاله الداودي ان يؤكد بيعة سلمة لعلمه بشجاعته وعنائه في الاسلام وشهرته
بالثبات فلذلك امره بتكرير المبايعة ليكون له في ذلك فضيلة وتقدم في باب البيعة في الحرب من
من كتاب الجهاد من رواية المكي بن ابراهيم عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة الحديث باتم من هذا السياق
وفيه بايعت النبي صلى الله عليه وسلم ثم عدلت الى ظل شجرة فلما خف الناس قال يا ابن الاكوع الا تبايع
وقال في اخره فقلت له يا ابا مسلم على اي شيء كنتم تبايعون يومئذ قال على الموت وهذا الحديث هو
الحادي والعشرون من الثلاثيات

باب

بيعة الاعراب على الاسلام والجهاد وبه قال حدثنا
عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام عن محمد بن المنكدر بن عبد الله المدني الحافظ عن جابر
ابن عبد الله السلمي بفتحتين الانصاري رضي الله عنهما ان اعرابيا لم يسم وعند الزمخشري في ربيع
الابرار انه قيس بن ابي حازم قال الحافظ ابن حجر في المقدمة وفيه نظر قال في الشرح لانه تابعي

كبير مشهور صرحوا بانه هاجر فوجد النبي صلى الله عليه وسلم قد مات فان كان محفوظا فلعله آخر وافق اسمه
واسم ابيه وفي الذيل لابي موسى في الصحابة قيس بن ابي حازم المنقري ويحتمل ان يكون هو هذا بايع رسول الله
صلى الله عليه وسلم على الاسلام فاصابه وعك بفتح الواو وسكون العين حمى او الم بها او رعدتها فقال
يا رسول الله اقلني بيعتي فابى فامتنع النبي صلى الله عليه وسلم ان يقيله لانه لا يعين على معصية
وظاهره طلب الاقالة من نفس الاسلام ويحتمل ان يكون من شيء من عوارضه كالهجرة وكانت اذ ذاك واجبة
من خرج من المدينة كراهية فيها او رغبة عنها كما في فعل هذا الاعرابي فهو مذموم ثم جاءه صلى الله عليه
وسلم الاعرابي المرة الثانية فقال اقلني بيعتي فابى وفي رواية الثوري عن ابن المنكدر انه اعاد ذلك
ثلاثا ثم خرج الاعرابي من المدينة راجعا الى البدو فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة كالكير
بكسر الكاف بعدها تحتية ساكنة هو ما ينفخ الحداد فيه تنفي بفتح الفوقية وسكون النون وكسر الفاء
خبثها بفتح المعجمة والموحدة والمثلثة رديها الذي لا خير فيه وينصع بفتح التحتية وسكون النون
وفتح الصاد بعدها عين مهملتين وتظهر طيبها بكسر الطاء المهملة وسكون التحتية مرفوع فاعل بينصع
ولابي ذر عن الكشميهني وتنصع بالفوقية بدل التحتية طيبها بكسر الطاء وتشديد التحتية منصوب على
المفعولية والحديث ياتي في الاعتصام ان شاء الله تعالى بعون الله واخرجه مسلم في المناسك والترمذي
في المناقب والنسائي في البيعة والسير

باب حكم بيعة الصغير

وبه قال حدثنا علي بن عبد الله
المديني قال حدثنا عبد الله بن يزيد ابو عبد الرحمن مولى آل عمر بن الخطاب قال حدثنا سعيد بكسر العين
هو ابن ابي ايوب مقلاص الخزاعي المصري قال حدثني بالافراد ابو عقيل بفتح العين وكسر القاف زهرة
ابن معبد بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة ساكنة عن جده عبد الله بن هشام الصحابي وكان قد ادرك
النبي صلى الله عليه وسلم وذهبت به امه زينب ابنة ولابي ذر بنت حميد بضم الحاء المهملة وفتح الميم
ابن زهير بن الحارث بن اسد بن عبد العزى بن قصي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله
بايعه بكسر التحتية وسكون العين فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو صغير اي لا تلزمه البيعة فمسح
صلى الله عليه وسلم راسه اي راس زهرة ودعا له فعاش ببركة دعائه صلى الله عليه وسلم زمانا كثيرا
بعد الزمن النبوي وكان عبد الله بن هشام يضحي بالشاة الواحدة عن جميع اهله قال في الفتح وهذا
الاثر الموقوف صحيح بالسند المذكور الى عبد الله وانما ذكره البخاري مع ان من عادته انه يحذف الموقوفات
غالبا لان المتن يسير والحديث طرف من حديث سبق في كتاب الشركة

باب من بايع ثم استقال
البيعة اي طلب الاستقالة منها وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام
عن محمد بن المنكدر الحافظ عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما ان اعرابيا بايع رسول الله صلى
الله عليه وسلم على الاسلام فاصاب الاعرابي وعك بسكون العين حمى بالمدينة فاتى الاعرابي
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اقلني بيعتي لم يرد الارتداد عن الاسلام اذ لو
اراده لقتله وحمله بعضهم على الاقامة بالمدينة فابى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقيله
لانه لا يحل للمهاجر ان يرجع الى وطنه ثم جاء ثانيا فقال يا رسول الله اقلني بيعتي فابى عليه الصلاة والسلام
ان يقيله ثم جاءه بضمير في المرة الثالثة فقال اقلني بيعتي فابى عليه الصلاة والسلام ان يقيله
فخرج الاعرابي من المدينة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما المدينة بزيادة انما الساقطة
في الرواية السابقة قريبا في باب بيعة الاعراب كالكير تنفي خبثها رديها وينصع بالتحتية طيبها
بكسر الطاء وسكون التحتية ولابي ذر وتنصع بالفوقية فتاليها نصب كما سبق والمعنى انها تنفي الخبيث
تميز الطيب وتستقره ويروى تنصع بضم الفوقية من انصع اذا اظهر ما في نفسه وتاليه مفعول له
قاله العيني وقال في الفتح وطيبها للجميع بالتشديد وضبطه القزاز بكسر اوله والتخفيف ثم
استشكله فقال لم ار للنصوع في الطيب ذكرا وانما الكلام يتضوع بالضاد المعجمة وزيادة الواو
الثقيلة قال ويروى بنضخ بمعجمتين واغرب الزمخشري في الفائق فضبطه بموحدة وضاد معجمة وقال
هو من ابضعه بضاعة اذا دفعها اليه بمعنى ان المدينة تعطي طيبها لمن سكنها وتعقبه الصغاني بان خالف
جميع الرواة في ذلك وقال ابن الاثير المشهور بالنون والصاد المهملة والحديث سبق قريبا

باب من بايع رجلا اي اماما لا يبايعه الا للدنيا ولا يقصد طاعة الله في مبايعته وبه قال حدثنا عبدان
هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي عن ابي حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون اليشكري عن
الاعمش سليمان بن مهران عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثلاثة من الناس لا يكلمهم الله كلاما يسرهم ولكن بنحو اخسئوا فيها ولا تكلمون او لا يكلمهم
الله بشيء اصلا والظاهر انه كناية عن غضبه عليهم ولا يزكيهم ولا يثني عليهم ولهم عذاب اليم على ما فعلوا
احدهم رجل كان على فضل ماء زائد عن حاجته بالطريق وفي رواية ابي معاوية بالفلاة وهي المراد
بالطريق هنا يمنع منه من الزائد ابن السبيل اي المسافر وفي باب اثم من منع ابن السبيل من الماء
من طريق عبد الواحد بن زياد رجل كان له فضل ماء بالطريق فمنعه من ابن السبيل والمقصود واحد
وان تغاير المفهومان لتلازمهما لانه اذا منعه من الماء فقد منع الماء منه قاله الحافظ ابن حجر رحمه الله

وقال

وقال ابن بطال فيه دلالة على ان صاحب البئر اولى من ابن السبيل عند الحاجة فاذا اخذ حاجته لم
يجز له منع ابن السبيل والثاني رجل بايع اماما اي عاقدا لا يبايعه لا يعاقده الا للدنيا ولابي ذر
لدنيا بغير ضمير ولا تنوين وللاصيلي للدنيا بلامين ان اعطاه منها ما يريد وفي بتخفيف الفاء له ما عاقد
عليه والا اي وان لم يعطه ما يريد لم يف له من فاوه بالبيعة لنفسه لا لله وانما استحق هذا الوعيد
الشديد لكونه غش امام المسلمين ومن لازم غش الامام غش الرعية لما فيه من التسبب الى اثارة الفتنة
ولا سيما ان كان ممن يتبع على ذلك وقال الخطابي الاصل في مبايعة الامام ان يبايع على ان يعمل بالحق ويقيم
الحدود ويامر بالمعروف وينهى عن المنكر فمن جعل مبايعته لما يعطاه دون ملاحظة المقصود في الاصل
فقد خسر خسرانا مبينا ودخل في الوعيد المذكور وحاق به ان لم يتجاوز الله عنه والثالث رجل يبايع
بكسر التحتية بعد الالف ولابي ذر عن الكشميهني باع رجلا بلفظ الماضي بسلعة بعد العصر فحلف بالله
لقد اعطي بضم الهمزة وكسر الطاء منها اي بسبب السلعة او في مقابلتها وفي اليونينية الرفع والكسر
ثم الفتح فيهما وفي هامشها ما نصه في نسختي الحافظين ابي ذر وابي محمد الاصيلي من اول الاحاديث التي
تكررت في حلف المشتري لقد اعطي بضم الهمزة وكسر الطاء وضم مضارعه كذلك وجدته مضبوطا
حيث تكرر كذا وكذا ثمنا عنها فصدقه المشتري فاخذها منه بما حلف عليه كاذبا اعتمادا على قوله والحال
انه لم يعط الحالف بها ذلك القدر المحلوف عليه وخص بعد العصر بالذكر لشرفه بسبب اجتماع ملائكة
الليل والنهار فيه وهو وقت ختام الاعمال والامور بخواتيمها وعند مسلم وشيخ زان وملك كذاب
وعائل مستكبر وعنده ايضا من حديث ابي ذر والمنان الذي لا يعطي شيئا الا منة والمسبل ازاره وفي
الشرب من البخاري ويأتي ان شاء الله تعالى بعون الله في التوحيد ورجل حلف على يمين كاذبة بعد
العصر ليقتطع بها مال رجل مسلم فيحصل تسع خصال ويحتمل ان يبلغ عشرا لما في حديث ابي ذر المذكور
والمنفق سلعته بالحلف الفاجر لانه مغاير للذي حلف لقد اعطي بها كذا وكذا لان هذا خاص بمن يكذب
في اخبار الشراء والذي قبله اعم منه فيكون خصلة اخرى قاله في الفتح والحديث سبق في الشرب

باب بيعة النساء رواه اي ذكر بيعة النساء ابن عباس رضي الله عنهما فيما سبق في العيدين
عن النبي صلى الله عليه وسلم يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات يبايعنك على ان لا يشركن الآية ثم قال حين
فرغ منها انتن على ذلك وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة الحافظ
عن الزهري محمد بن مسلم وقال الليث بن سعد الامام فيما وصله الذهلي في الزهريات كما في المقدمة
حدثني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري اخبرني بالافراد ابو ادريس عائذ الله
ابن عبد الله الخولاني بفتح الخاء المعجمة وبعد اللام الف فنون الدمشقي قاضيها انه سمع عبادة بن الصامت
رضي الله عنه يقول قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وسقط لفظ لنا لابي ذر ونحن في مجلس ولابي ذر
في المجلس تبايعوني تعاقدوني على التوحيد ان لا تشركوا بالله شيئا اي على ترك الاشراك وهو عام لانه نكرة
في سياق النهي كالنفي ولا تسرقوا بحذف المفعول ليدل على العموم ولا تزنوا ولا تقتلوا اولادكم
نهى عما كانوا يفعلونه من وأد البنات خشية الفاقة وهو اشنع القتل لانه قتل وقطيعة رحم
ولا تاتوا ببهتان بكذب يبهت سامعه اي يدهشه لفظاعته كالرمي بالزنا تفترونه تختلقونه بين
ايديكم وارجلكم خصهما بالافتراء لان معظم الافعال يقع بهما اذ كانتا هي العوامل والحوامل للمباشرة والسعي
وقد يعاقب الرجل بجناية قولية فيقال هذا بما كسبت يداك وقال في الكواكب المراد الايدي وذكر الارجل
تاكيدا وقيل المراد بما بين الايدي والارجل القلب لانه الذي يترجم اللسان عنه ولذلك نسب اليه الافتراء
كان المعنى لا ترموا احدا بكذب تزورونه في انفسكم ثم تبهتون صاحبكم بالسنتكم ولا تعصوا في معروف
عرف من الشارع حسنه نهيا وامرا فمن وفى بالتخفيف ويشدد منكم اي ثبت على العهد فاجره على الله
فضلا ومن اصاب من ذلك شيئا فعوقب به في الدنيا فهو كفارة له ومن اصاب من ذلك شيئا غير
الشرك فستره الله عليه في الدنيا فامره الى الله ان شاء عاقبه بعدله وان شاء عفا عنه بفضله
فبايعناه على ذلك قال ابن المنير فيما نقله عنه في فتح الباري ادخل البخاري حديث عبادة بن الصامت
في ترجمة بيعة النساء لانها وردت في القرآن في حق النساء فعرفت بهن ثم استعملت في الرجال انتهى
ووقع في بعض طرقه عن عبادة قال اخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم كما اخذ على النساء ان
لا نشرك بالله شيئا ولا نسرق ولا نزني الحديث وحديث الباب سبق في الايمان واول الكتاب وبه قال
حدثنا محمود هو ابن غيلان ابو احمد العدوي مولاهم المروزي قال حدثنا عبد الرزاق هو ابن همام الحافظ
ابو بكر الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابن راشد الازدي مولاهم عالم اليمن عن الزهري محمد بن مسلم
عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يبايع النساء
بالكلام من غير مصافحة باليد كما جرت العادة بمصافحة الرجال عند المبايعة بهذه الآية وهي قوله
تعالى لا يشركن بالله شيئا قالت عائشة وما مست يد رسول الله صلى الله عليه وسلم يد امراة
زاد في رواية اخرى قط الا امراة يملكها بنكاح او ملك يمين وروى النسائي والطبري من طريق
محمد بن المنكدر ان اميمة بنت رقيقة بقافين مصغرا اخبرته انها دخلت في نسوة تبايع فقلن

يا رسول الله ابسط يدك نصافحك فقال اني لا اصافح النساء ولكن سآخذ عليكن فاخذ علينا حتى بلغ ولا يعصينك
في معروف فقال فيما اطقتن واستطعتن فقلن الله ورسوله ارحم بنا من انفسنا قال في الفتح وقد جاءت
اخبار اخرى انهن كن يأخذن بيده عند المبايعة من فوق ثوب اخرجه يحيى بن سلام في تفسيره عن الشعبي
وحديث الباب اخرجه الترمذي وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد بن مسربل الاسدي البصري
الحافظ ابو الحسن قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد التميمي مولاهم التنوري البصري عن ايوب بن ابي تميمة
السختياني عن حفصة بنت سيرين ام الهذيل البصرية الفقيهة عن ام عطية نسيبة بنون مضمومة
وسين مهملة وبعد التحتية الساكنة موحدة مصغر بنت الحارث الانصارية انها قالت بايعنا
تبكون الحبر النبي صلى الله عليه وسلم فقرأ عليّ بتشديد الياء ولابي ذر عن الكشميهني علينا بلفظ الجمع
قوله تعالى في سورة الممتحنة ان لا يشركن بالله شيئا ونهانا عن النياحة على الميت فقبضت امرأة
لم تسم او هي ام عطية ابهمت نفسها منا من المبايعات يدها عن المبايعة فيه اشعار بانهن كن يبايعن
بايديهن لكن لا يلزم منه مد اليد للمصافحة فيحتمل ان يكون بحائل من ثوب ونحوه كما مر او المراد بقبض اليد
التأخر عن القبول فقالت يا رسول الله فلانة لم تسم اسعدتني اي قامت معي في نياحة على ميت لي
تراسلني وانا اريد ان اجزيها بفتح الهمزة وسكون الجيم بعدها زاي اي اكافيها على اسعادها فلم يقل
صلى الله عليه وسلم شيئا بل سكت قيل انما سكت عليه الصلاة والسلام لانه عرف
انه ليس من جنس النياحة المحرمة او ما التفت الى كلامها حيث بين حكم النياحة لهن او كان جواز ذلك مخصوصا بها
وعند النسائي في رواية ايوب فاذهب فاسعدها ثم جئتك فبايعتك قال اذهبي فاسعديها قالت
فذهبت فساعدتها ثم جئت فبايعته قال النووي وهذا محمول على الترخيص لام عطية خاصة وللشارع
ان يخص من العموم ما شاء انتهى واورد عليه غير ام عطية كما سبق في تفسير سورة الممتحنة فلا خصوصية
لام عطية واستدل به بعض المالكية على ان النياحة ليست حراما وانما المحرم ما كان معه شيء من افعال
الجاهلية من نحو شق جيب وخمش وجه وفي المسألة اقوال منها انه كان قبل التحريم ومنها ان قوله في الرواية
الاخرى الا آل فلان فليس فيه نص على انها تساعدهم بالنياحة فيمكن ان تساعدهم بالبكاء الذي لا نياحة
معه واقرب الاجوبة انها كانت مباحة ثم كرهت كراهة تنزيه ثم كراهة تحريم قالت ام عطية
فما وفت امرأة بتخفيف الفاء بترك النوح ممن بايع معي الا ام سليم بنت ملحان والدة انس وام العلاء
امرأة من الانصار المبايعات قاله ابن عبد البر ونسبها غيره فقال بنت الحارث بن ثابت بن خارجة
ابن ثعلبة وابنة ابي سبرة بفتح السين المهملة وسكون الموحدة امرأة معاذ اي ابن جبل او ابنة
ابي سبرة وامرأة معاذ بواو العطف وفي باب ما ينهى من النوح والبكاء من كتاب الجنائز
فما وفت منا امرأة غير خمس نسوة ام سليم وام العلاء وابنة ابي سبرة امرأة معاذ وامرأتين
او بنت ابي سبرة وامرأة معاذ وامرأة اخرى والشك من الراوي هل ابنة ابي سبرة هي امرأة معاذ
او غيرها قال في الفتح والذي يظهر لي ان الرواية بواو العطف اصح لان امرأة معاذ هي ام عمرو بنت
خلاد بن عمرو السلمية ذكرها ابن سعد فعلى هذا فابنة ابي سبرة غيرها وفي الذيل لابي موسى من طريق
حفصة عن ام عطية وام معاذ بنت ابي سبرة وفي رواية ابن عون عن ابن سيرين عن ام عطية فما وفت
غير ام سليم وام كلثوم وامرأة معاذ بن ابي سبرة كذا فيه والصواب ما في الصحيح امرأة معاذ وبنت
ابي سبرة ولعل بنت ابي سبرة يقال لها ام كلثوم وان كانت الرواية التي فيها ام معاذ محفوظة فلعلها
ام معاذ بن جبل وهي هند بنت سهل الجهنية ذكرها ابن سعد ايضا وعرف بمجموع هذا النسوة الخمس
المذكورات في الجنائز وهي ام سليم وام العلاء وام كلثوم وام عمرو وهند ان كانت الرواية محفوظة
والا فالخامسة ام عطية كما في الطبراني من طريق عاصم عن حفصة عن ام عطية فما وفت غيري
وغير ام سليم لكن اخرج اسحاق بن راهويه في مسنده من طريق هشام بن حسان عن حفصة عن ام عطية
قالت كان فيما اخذ علينا ان لا ننوح الحديث وفي آخره وكانت لا تعد نفسها لانها لما كانت يوم الحرة لم
تزل النساء بها حتى قامت معهن فكانت لا تعد نفسها لذلك ففيه رد للسابق ويجمع بانها تركت عد نفسها
من يوم الحرة باب من نكث البيعة بالمثلثة اي نقضها ولابي ذر عن الكشميهني بيعته بزيادة الضمير
وقوله تعالى ان الذين يبايعونك انما يبايعون الله قال في الكشاف قال انما يبايعون الله اكده تأكيدا
على طريقة التخييل فقال يد الله فوق ايديهم يريد ان يد رسول الله صلى الله عليه وسلم التي تعلو يدي المبايعين
هي يد الله والله سبحانه منزه عن الجوارح وعن صفات الاجسام وانما المعنى تقرير ان عقد الميثاق مع الرسول
كعقده مع الله من غير تفاوت بينهما لقوله تعالى من يطع الرسول فقد اطاع الله انتهى وفي اختصار الفتوح
تمثيل معناه للظهور وقال ابو البقاء انما يبايعون خبر ان ويد الله مبتدأ وما بعده الخبر والجملة خبر آخر لان
او حال من ضمير الفاعل في يبايعون او مستأنف فمن نكث نقض العهد ولم يف بالبيعة فانما ينكث على
نفسه فلا يعود ضرر نكثه الا عليه ومن اوفى بما عاهد عليه الله يقال وفيت بالعهد واوفيت به اي
وفى في المبايعة فسيؤتيه اجرا عظيما اي الجنة وسقط لابي ذر من قوله يد الله الى آخرها وبه قال حدثنا
ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان بن عيينة عن محمد بن المنكدر انه قال سمعت جابرا هو ابن عبد الله

الانصاري

الانصاري السلمي بفتح السين واللام وله ولابيه صحبة رضي الله عنهما انه قال جاء اعرابي لم يسم وقيل قيس
ابن ابي حازم ورد بما سبق في باب بيعة الاعراب قريبا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
بايعني على الاسلام فبايعه عليه الصلاة والسلام على الاسلام ثم جاء الغد ولابي ذر عن الكشميهني من الغد
محموما فقال اقلني بيعتي على الاقامة بالمدينة ولم يرد الارتداد عن الاسلام اذ لو اراده لقتله كما مر
قريبا فابى فامتنع صلى الله عليه وسلم ان يقيله لان الخروج من المدينة كراهة لها حرام فلما ولى الاعرابي
قال النبي صلى الله عليه وسلم المدينة كالكير الذي يتخذه الحداد مبنيا من الطين والكير الزق والكور ما بني
من الطين تنفي خبثها بفتح الخاء المعجمة والموحدة وهو ما تبرزه النار من الجواهر المعدنية فتخلصها بما تميزه
عنها من ذلك وانث ضمير الخبث لانه نزل المدينة منزلة الكير فاعاد الضمير اليها وينصع بفتح التحتية
طيبها بكسر الطاء الرفع ولابي ذر وتنصع بالفوقية فطيبها منصوب قال في شرح المشكاة ويروى بفتح
الطاء وكسر الياء المشددة وهي الرواية الصحيحة وهو اقوم معنى لانه ذكر في مقابلة الخبث واية مناسبة
بين الكير والطيب وقد شبه صلى الله عليه وسلم المدينة وما يصيب ساكنيها من الجهد والبلاء بالكير
وما يوقد عليه في النار فيميز به الخبيث من الطيب فيذهب الخبيث ويبقى الطيب فيه ازكى ما كان واخلص
وكذلك المدينة تنفي شرارها بالحمى والوصب والجوع وتطهر خيارهم وتزكيهم ومطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة وعند الطبراني بسند جيد عن ابن عمر مرفوعا من اعطى بيعة ثم نكثها لقي الله وليست معه يمينه
وعند احمد من حديث ابي هريرة رفعه الصلاة كفارة الا من ثلاث الشرك بالله ونكث الصفقة الحديث
وفيه تفسير نكث الصفقة ان تعطي رجلا بيعتك ثم تقاتله باب الاستخلاف اي تعيين الخليفة
عند موته خليفة بعده او تعيين جماعة ليتخيروا منهم واحدا وبه قال حدثنا يحيى بن يحيى بن ابي بكر ابو زكريا
الحنظلي قال اخبرنا سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد الانصاري انه قال سمعت القاسم بن محمد اي ابن ابي بكر
الصديق قال قالت عائشة رضي الله عنها في اول ما بدئ برسول الله صلى الله عليه وسلم وجعه الذي توفي
فيه متضجعة من وجع راسها وا راساه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لها ذاك بكسر الكاف اي
موتك كما يدل عليه السياق لو كان وانا حي الواو للحال فاستغفر لك وادعو لك بكسر الكاف فيهما
فقالت عائشة مجيبة له عليه الصلاة والسلام واثكلياه بضم المثلثة وسكون الكاف وكسر اللام
مصححا عليها في الفرع كاصله ولابي ذر عن الكشميهني واثكلاه باسقاط الياء بعد اللام والله اني لاظنك
تحب موتي فهمت ذلك من قوله لها لو كان وانا حي ولو كان ذلك لظللت بكسر اللام الاولى المعجمة وسكون
اللام بعدها اي لو مت وقربت آخر يومك حال كونك معرسا بكسر الراء المشددة بانيا ببعض ازواجك
فقال النبي صلى الله عليه وسلم بل انا واراساه اضراب عن كلامها اي اشتغل بوجع راسي اذ لا باس بك
فانت تعيشين بعدي عرف ذلك بالوحي ثم قال عليه الصلاة والسلام لقد هممت او قال اردت
بالشك من الراوي ان ارسل الى ابي بكر الصديق وابنه فاعهد بفتح الهمزة وبالنصب عطفا على ارسل
اي اوصي بالخلافة لابي بكر كراهية ان يقول القائلون الخلافة لنا او لفلان او يتمنى المتمنون ان تكون
الخلافة لهم فاعينه قطعا للنزاع والاطماع وقد اراد الله ان لا يعهد ليؤجر المسلمون على الاجتهاد
ثم قلت يابى الله الا ان تكون الخلافة لابي بكر ويدفع المؤمنون خلافة غيره او يدفع الله خلافة غيره
ويابى المؤمنون الا خلافته فالشك من الراوي في التقديم والتأخير وفي رواية لمسلم ادعو لي ابا بكر
اكتب له كتابا فاني اخاف ان يتمنى متمن ويابى الله والمؤمنون الا ابا بكر وفي رواية للبزار معاذ الله
ان يختلف الناس على ابي بكر ففيه اشارة الى ان المراد الخلافة وهو الذي فهمه البخاري من حديث الباب
وترجم به والحديث سبق في الطب وبه قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابي قال اخبرنا سفيان
الثوري عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما انه
قال قيل لعمر لما اصيب الا بالتخفيف تستخلف خليفة بعدك على الناس قال ان استخلف فقد استخلف
من هو خير مني ابو بكر اي حيث استخلفه وان اترك اي الاستخلاف فقد ترك التصريح بالتعيين به من هو خير
مني رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذ عمر رضي الله عنه وسطا من الامرين فلم يترك التعيين بمرة
ولا فعله منصوصا فيه على الشخص المستخلف وجعل الامر في ذلك شورى بين من قطع لهم بالجنة وابقى
النظر للمسلمين في تعيين من اتفق عليه راي الجماعة الذين جعلت الشورى فيهم فاثنوا اي الحاضرون من
الصحابة عليه على عمر خيرا فقال عمر راغب في حسن رايي فيه وراهب باثبات الواو وسقطت في اليونينية
اي راهب من اظهار ما يضمره من كراهيته او المعنى راغب فيما عندي وراهب مني او المراد الناس راغب في
الخلافة وراهب منها فان وليت الراغب فيها خشيت ان لا يعان عليها وان وليت الراهب منها خشيت ان لا
يقوم بها وقال عياض هما وصفان لعمر اي راغب فيما عند الله وراهب من عقابه فلا اعول على ثنائكم وذلك
يشغلني عن العناية بالاستخلاف عليكم وددت اني نجوت منها اي من الخلافة كفافا بفتح الكاف وتخفيف
الفاء لا لي خيرها ولا علي شرها لا اتحملها اي الخلافة حيا وميتا ولابي ذر ولا ميتا فلا اعين لها شخصا بعينه
فاتحملها حال الحياة والممات وفي الحديث جواز عقد الخلافة من الامام المتولي لغيره بعده وان امره في ذلك
جائز على عامة المسلمين لاطباق الصحابة ومن بعدهم معهم على العمل بما عهده ابو بكر لعمر وكذا لم يختلفوا

في قول محمد عمر الى السنة وهو شبيه بما في قصة الرجل على ولده لكون نظره فيما يصلح امر من نظر غيره فكذلك الامام وقال النووي وغيره اجمعوا على انعقاد الخلافة بالاستخلاف وعلى انعقادها باهل الحل والعقد لانسان حيث لا يكون هناك استخلاف غيره وعلى جواز جعل الخليفة الامر شورى بين عدد محصور او غيره وبه قال حدثنا ابراهيم بن موسى بن يزيد الفراء الصغير ابو اسحاق الرازي قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني عن معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد انس ابن مالك رضي الله عنه انه سمع خطبة عمر الاخرة بضم صفة خطبة حين جلس على المنبر وكانت كالاعتذار عن قوله في الخطبة الاولى الصادرة منه يوم مات النبي صلى الله عليه وسلم ان محمدا لم يمت وسيرجع وكانت خطبته الاخرة بعد عقد البيعة لابي بكر في سقيفة بني ساعدة وذلك الغد نصب على الظرفية اي اتيانه بالخطبة في الغد من يوم بالتنوين توفي النبي صلى الله عليه وسلم فتشهد عمر وابو بكر اي والحال ان ابا بكر صامت لا يتكلم قال عمر كنت ارجو ان يعيش رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يدبرنا بفتح التحتية وضم الموحدة بينهما دال مهملة ساكنة يريد عمر بذلك ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم آخرهم موتا وفي رواية عقيل عن ابن شهاب عند الاسماعيلي حتى يدبر امرنا بتشديد الموحدة ثم قال عمر فان يك محمد صلى الله عليه وسلم قد مات فان الله تعالى قد جعل ولابي ذر فان الله جعل بين اظهركم نورا اي قرآنا تهتدون به هدى الله محمدا صلى الله عليه وسلم اي به كذا في غير ما فرع من فروع اليونينية وفي بعض الاصول وعليه شرح العيني كابن حجر رحمهما الله تعالى تهتدون به بما هدى الله محمدا صلى الله عليه وسلم وفي كتاب الاعتصام وهذا الكتاب الذي هدى الله به رسولكم فخذوا به تهتدوا لما هدى الله به رسوله صلى الله عليه وسلم وان ابا بكر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم الصحبة لشرفها ولما شاركه فيها غيره عطف عليها ما انفرد به وهو كونه ثاني اثنين اذ هما في الغار وهي اعظم فضيلة استحق بها الخلافة كما قاله السفاقسي قال ومن ثم قال عمر فانه بالفاء في اليونينية وفي غيرها وانه اولى المسلمين بامورکم فقوموا ايها الحاضرون فبايعوه بكسر التحتية وكانت طائفة منهم قد بايعوه بفتح التحتية قبل ذلك في سقيفة بني ساعدة بن كعب بن الخزرج والسقيفة الساباط مكان اجتماعهم للحكومات وفيه اشارة الى السبب في تلك المبايعة مبايعة من لم يحضر في السقيفة وكانت بيعة العامة على المنبر في اليوم المذكور صبيحة اليوم الذي بويع فيه في السقيفة قال الزهري محمد بن مسلم بالسند السابق عن انس بن مالك سمعت عمر يقول لابي بكر رضي الله عنه اصعد المنبر بفتح العين فلم يزل به حتى صعد المنبر بكسر العين وللكشميهني حتى اصعد بزيادة همزة مفتوحة وسكون الصاد فبايعه الناس مبايعة عامة وهي اشهر من المبايعة الاولى ومناسبة الحديث للترجمة في قوله وانه اولى المسلمين بامورکم وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي المدني قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين عن ابيه سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه جبير بن مطعم بن عدي النوفلي رضي الله عنه انه قال اتت النبي صلى الله عليه وسلم امراة لم تسم فكلمته في شيء يعطيها فامرها ان ترجع اليه قالت ولابوي ذر والوقت فقالت يا رسول الله ارايت اي اخبرني ان جئت ولم اجدك قال لجبير بن مطعم كانها تريد الموت تعني ان جئت فوجدتك قد مت ماذا اعمل قال صلى الله عليه وسلم ان لم تجديني فاتي ابا بكر وفيه اشارة الى ان ابا بكر هو الخليفة بعده عليه الصلاة والسلام وفي معجم الاسماعيلي من حديث سهل بن ابي حثمة قال بايع النبي صلى الله عليه وسلم اعرابيا فساله ان اتى عليه اجله من يقضيه فقال ابو بكر ثم ساله من يقضيه بعده قال عمر الحديث واخرجه الطبراني في الاوسط من هذا الوجه مختصرا وحديث الباب سبق في فضل ابي بكر رضي الله عنه وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري انه قال حدثني بالافراد قيس بن مسلم الجدلي بفتح الجيم ابو عمرو الكوفي العابد عن طارق بن شهاب البجلي الاحمسي ابو عبد الله الكوفي قال ابو داود راى النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه انه قال لوفد بزاخة بضم الموحدة بعدها زاي مخففة فالف فخاء معجمة مفتوحة فهاء تانيث وهم من طيء واسد وغطفان قبائل كثيرة وكان هؤلاء القبائل ارتدوا بعده صلى الله عليه وسلم واتبعوا طليحة بن خويلد الاسدي وكان ادعى النبوة بعد النبي صلى الله عليه وسلم فقاتلهم خالد بن الوليد بعد فراغه من مسيلمة فلما غلب عليهم تابوا وبعثوا وفدهم الى ابي بكر يعتذرون فاحب ابو بكر ان لا يقضي فيهم الا بعد المشاورة في امرهم فقال لهم تتبعون بسكون الفوقية الثانية اذناب الابل في الصحاري حتى يري الله خليفة نبيه صلى الله عليه وسلم والمهاجرين امرا يعذرونكم به وهذا مختصر ساقه الحميدي في الجمع بين الصحيحين بلفظ جاء وفد بزاخة من اسد وغطفان الى ابي بكر يسالونه الصلح فخيرهم بين الحرب المجلية والسلم المخزية فقالوا هذه المجلية قد عرفناها فما المخزية قال ينزع منكم الحلقة والكراع ونغنم ما اصبنا منكم وتردون علينا ما اصبتم منا وتدون لنا قتلانا وتكون قتلاكم في النار وتتركون اقواما يتبعون اذناب الابل حتى يري الله خليفة رسوله والمهاجرين امرا يعذرونكم به فعرض ابو بكر ما قال له على القوم فقام عمر فقال قد رايت رايا وسنشير عليك

اما ما ذكرت من ان ينزع منهم الكراع والحلقة فنعم ما رايت واما تدون قتلانا ويكون قتلاكم في النار فان قتلانا قاتلت على امر الله واجورها على الله ليست لها ديات قال فتتابع الناس على قول عمر والمجلية بالجيم وضم الميم من الجلاء اي الخروج من جميع المال والمخزية بالخاء المعجمة والزاي من الخزي اي القرار على الذل والصغار وفائدة نزع ذلك منهم ان لا يبقى لهم شوكة ليامن الناس من جهتهم وقوله يتبعون اذناب الابل اي في رعايتها لانهم اذا انتزعت منهم آلة الحرب رجعوا اعرابا في البوادي لا عيش لهم الا ما يعود عليهم من منافع ابلهم وهذا الحديث من افراد البخاري هذا باب بالتنوين بغير ترجمة وهو ثابت في رواية المستملي ساقط لغيره وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد بن المثنى ابو موسى العنزي البصري قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد الملك بن عمير انه قال سمعت جابر بن سمرة بفتح المهملة وضم الميم رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يكون اثنا عشر اميرا وعند مسلم من رواية سفيان ابن عيينة عن عبد الملك بن عمير لا يزال امر الناس ماضيا ما وليهم اثنا عشر رجلا وقال عليه الصلاة والسلام كلمة لم اسمعها فقلت لابي سمرة انه قال كلهم من قريش وفي رواية سفيان فسالت ابي ماذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كلهم من قريش وعند ابي داود من طريق الشعبي عن جابر بن سمرة لا يزال هذا الدين عزيزا الى اثني عشر خليفة قال فكبر الناس وضجوا فلعل هذا هو سبب خفاء الكلمة المذكورة على جابر وفيه ذكر الصفة التي تختص بولايتهم وهي كون الاسلام عزيزا وعند ابي داود ايضا من طريق اسمعيل ابن ابي خالد عن ابيه عن جابر بن سمرة لا يزال هذا الدين قائما حتى يكون عليكم اثنا عشر خليفة كلهم تجتمع عليه الامة فيحتمل ان يكون المراد ان الاثني عشر في مدة عزة الخلافة وقوة الاسلام واستقامة اموره والاجتماع على من يقوم بالخلافة كما في رواية ابي داود كلهم تجتمع عليه الامة وهذا قد وجد فيمن اجتمع عليه الناس الى ان اضطرب امر بني امية ووقعت بينهم الفتنة زمن الوليد بن يزيد فاتصلت بينهم الى ان قامت الدولة العباسية فاستاصلوا امرهم وتغيرت الاحوال عما كانت عليه تغيرا بينا وهذا العدد موجود صحيح اذا اعتبر وقيل يكونون في زمن واحد كلهم يدعي الامارة يفترق الناس عليهم وقد وقع في المائة الخامسة في الاندلس وحدها ستة انفس كلهم تسمى بالخلافة ومعهم صاحب مصر والعباسي ببغداد الى من كان يدعي الخلافة في اقطار الارض من العلوية والخوارج ويحتمل ان يكون الاثنا عشر خليفة بعد الزمن النبوي فان جميع من ولي الخلافة من الصديق الى عمر بن عبد العزيز اربعة عشر نفسا منهم اثنان لم تصح ولايتهما ولم تطل مدتهما وهما معاوية بن يزيد ومروان بن الحكم والباقون اثنا عشر نفسا على الولاء كما اخبر عليه السلام وكانت وفاة عمر بن عبد العزيز سنة احدى ومائة وتغيرت الاحوال بعده وانقضى القرن الاول الذي هو خير القرون ولا يقدح في ذلك قوله في الحديث لا يجتمع عليهم الناس لانه يحمل على الاكثر الاغلب لان هذه الصفة لم تفتقد منهم الا في الحسن بن علي وعبد الله بن الزبير مع صحة ولايتهما والحكم بان من خالفهما لم يثبت استحقاقه الا بعد تسليم الحسن وقتل ابن الزبير وكانت الامور في غالب ازمنة هؤلاء الاثني عشر منتظمة وان وجد في بعض مدتهم خلاف ذلك فهو بالنسبة الى الاستقامة نادر والله اعلم انتهى ملخصا من فتح الباري باب اخراج الخصوم اي اهل المخاصمات واهل الريب بكسر الراء وفتح التحتية التهم من البيوت بعد المعرفة اي الشهرة بذلك لتاذي الجيران بهم ومجاهرتهم بالمعاصي وقد اخرج عمر بن الخطاب رضي الله عنه اخت ابي بكر ام فروة بنت ابي قحافة حين ناحت على اخيها ابي بكر رضي الله عنه لما مات ووصله اسحاق بن راهويه في مسنده من طريق سعيد بن المسيب قال لما مات ابو بكر بكي عليه فقال عمر لهشام بن الوليد قم فاخرج النساء الحديث وفيه فجعل يخرجهن امراة امراة حتى خرجت ام فروة وبه قال حدثنا اسماعيل ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام الاعظم عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والله الذي نفسي بيده اي بتقديره لقد هممت اي عزمت ان آمر بحطب يحتطب ولابي الوقت فيحتطب اي يكسر ليسهل اشتعال النار به ثم امر بالصلاة فيؤذن لها بفتح الذال المعجمة المشددة ثم امر رجلا فيؤم الناس ثم اخالف الى رجال اي آتيهم من خلفهم قال الجوهري خالف الى فلان اتاه اذا غاب عنه والمعنى اخالف الفعل الذي اظهر من اقامة الصلاة فاتركه واسير اليهم واحرق عليهم بيوتهم بالتشديد بدل فاحرق والمراد به التكثير يقال حرقه اذا بالغ في تحريقه وفيه اشعار بان العقوبة ليست قاصرة على المال بل المراد تحريق المقصودين والبيوت تبع للقاطنين بها والذي نفسي بيده لو يعلم احدكم ولابي ذر احدهم بدل الكاف وفيه اعادة اليمين للتاكيد انه يجد عرقا سمينا بفتح العين المهملة وسكون الراء بعدها قاف عظما بلا لحم او مرماتين حسنتين لشهد العشاء بكسر الميم الاولى تثنية مرماة ما بين ظلفي الشاة من اللحم اي لو علم انه لو حضر صلاة العشاء لوجد نفعا دنيويا وان كان خسيسا حقيرا لحضرها ولا يحضرها لما لها من الثواب قال محمد بن يوسف الفربري قال يونس قال [illegible] عليه وبيض له في فتح الباري في النسخة التي عندي منه قال محمد بن سليمان ابو احمد الفارسي راوي التاريخ الكبير عن البخاري قال ابو عبد الله البخاري مرماة ما بين ظلف الشاة من اللحم مثل منساة وميضاة الميم مخفوضة في كل من المنساة والميضاة وقد نزل الفربري في هذا التفسير درجتين

فانه ادخل بينه وبين شيخه البخاري رجلين احدهما عن الاخر وثبت هذا التفسير في رواية ابي ذر عن المستملي
وحده وسقط لغيره وفي الحديث ان من طلب بحق فاختفى او تمنع في بيته مطلا اخرج منه بكل طريق يتوصل
اليه بها كما اراد النبي صلى الله عليه وسلم اخراج المتخلفين عن الصلاة بالقاء النار عليهم في بيوتهم والحديث
سبق في الجماعة والاشخاص هذا باب بالتنوين يذكر فيه هل يجوز للامام ان يمنع المجرمين واهل
المعصية من الكلام معه والزيارة له ونحوه اي ونحو ذلك وعطف واهل المعصية على السابق من عطف
العام على الخاص وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي
مولاهم المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام المصري عن عقيل بضم العين هو ابن خالد الايلي
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ان عبد الله بن كعب بن
مالك ولابي ذر عن عبد الله بن كعب بن مالك وكان عبد الله قائد كعب من بنيه بفتح الموحدة وكسر
النون بعدها تحتية ساكنة حين عمي وفي رواية معقل عن ابن شهاب عند مسلم وكان قائد كعب حين
اصيب بصره وكان اعلم قومه واوعاهم لاحاديث اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال
سمعت ابي كعب بن مالك قال لما تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك بغير صرف
للاكثر زاد احمد من رواية معمر وهي اخر غزوة غزاها فذكر حديثه بطوله السابق في اخر المغازي الى
ان قال ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين عن كلامنا اي الثلاثة المتخلفين وهم كعب وهلال
ابن امية ومرارة بن الربيع فلبثنا على ذلك خمسين ليلة وآذن بالمد اعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم
بتوبة الله علينا ومطابقة الحديث للجزء الاخير من الترجمة واضح وفيه جواز الهجر اكثر من ثلاث واما النهي
عنه فوق ثلاث فمحمول على من لم يكن هجره شرعيا وسبق الحديث مطولا ومختصرا مرات والله الموفق والمعين
وهذا اخر كتاب الاحكام فرغت منه مستهل سنة ست عشرة وتسعمائة احسن الله فيها وفيما بعدها
عاقبتنا وكفانا جميع المهمات وافاض علينا من فواضل فضله العميم وهدانا الى الصراط المستقيم واعان
على اكمال هذا الشرح كتابة وتحريرا ونفع به وجعله خالصا لوجهه الكريم استودعه ذلك وجميع ما
انعم به علي وان يطيل عمري في طاعته ويلبسني اثواب عافيته ويجعل وفاتي في طيبة الطيبة مع الرضى
والاسلام والحمد لله وصلى الله على سيدنا محمد وسلم تسليما كثيرا دائما

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب التمني تفعل من الامنية والجمع اماني والتمني
طلب ما لا طمع فيه او ما فيه عسر فالاول كقول الطاعن في السن ليت الشباب يعود يوما فان عود
الشباب لا طمع فيه لاستحالته عادة والثاني كقول المنقطع الرجاء من مال يحج به ليت لي مالا فاحج
منه فان حصول المال ممكن ولكن فيه عسر ويمتنع ليت غدا يجيء فان غدا واجب المجيء والحاصل ان
التمني يكون في الممتنع والممكن ولا يكون في الواجب واما الترجي فيكون في الشيء المحبوب نحو لعل الحبيب
قادم وللاشفاق في الشيء المكروه نحو فلعلك باخع نفسك اي قاتل نفسك والمعنى اشفق على نفسك ان
تقتلها حسرة على ما فاتك من اسلام قومك قاله في الكشاف فتوقع المحبوب يسمى ترجيا وتوقع المكروه
يسمى اشفاقا ولا يكون التوقع الا في الممكن واما قول فرعون لعلي ابلغ الاسباب اسباب السموات
فجهل منه او افك قاله في المغني والاشفاق لغة الخوف يقال اشفقت عليه بمعنى خفت عليه وشفقت
منه بمعنى خفت منه وحذرته باب ما جاء في التمني ومن تمنى الشهادة باثبات البسملة
وما بعدها لابي ذر عن المستملي وكذا هو عند ابن بطال لكن بلا بسملة واثبتها النسفي لكن بحذف لفظ
باب وللنسفي بعد البسملة ما جاء في التمني وللقابسي بحذف الواو والبسملة وكتاب وبه قال حدثنا
سعيد بن عفير هو سعيد بن كثير بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء الحافظ ابو عثمان الانصاري المصري
قال حدثني بالافراد الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد ايضا عبد الرحمن بن خالد الفهمي امير مصر
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وسعيد بن المسيب بن حزن الامام المخزومي
سيد التابعين ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول والذي
نفسي بيده في تصريفه وقدرته لولا ان رجالا لا يكرهون ان يتخلفوا بعدي عن الغزو معي لعجزهم عن آلة السفر
من مركوب وغيره ولا اجد ما احملهم عليه ما تخلفت عن سرية تغزو في سبيل الله لوددت بفتح اللام والواو
وكسر الدال المهملة الاولى وسكون الثانية واللام للقسم وفي الجهاد والذي نفسي بيده لوددت
اني اقتل في سبيل الله ثم احيا بضم الهمزة فيهما كاللاحق ثم اقتل ثم احيا ثم اقتل ثم احيا ثم اقتل
بتكريره ست مرات وختمه بالقتل لان الغرض الشهادة فجعلها اخرا والود كما قال الراغب محبة الشيء
وتمني حصوله وتمني الفضل والخير لا يستلزم الوقوع فقد قال صلى الله عليه وسلم وددت ان موسى عليه
السلام صبر فكانه اراد المبالغة في شان فضل الجهاد وتحريض المسلمين وبهذا يجاب عن استشكال صدور
هذا التمني منه صلى الله عليه وسلم مع انه يعلم انه لا يقتل واجاب ابن التين عنه باحتمال ان يكون
قبل نزول اية والله يعصمك من الناس وتعقب بان نزولها كان في اوائل قدومه المدينة والحديث صرح
ابو هريرة بانه سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم وانما قدم ابو هريرة في اوائل سنة سبع من الهجرة
وحكى ابن الملقن ان بعضهم زعم ان قوله لوددت مدرج من كلام ابي هريرة قال وهو بعيد وفيه جواز

تمنى

تمني ما يمتنع في العادة ومطابقة الحديث للترجمة مستفاد من التمني في قوله لوددت والحديث سبق
في الجهاد في باب تمني الشهادة وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي الكلاعي الحافظ قال اخبرنا مالك
الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده وددت بغير لام اني لاقاتل بلام التاكيد من باب
المفاعلة ولابي ذر عن الكشميهني اقاتل في سبيل الله باسقاط اللام فاقتل ثم احيا ثم اقتل ثم احيا
ثم اقتل بتكريره ثم اربع مرات وزاد غير ابي ذر ثم احيا ثم اقتل ثم احيا بتكرارها ثلاثا كذا في الفرع
وفي غيره باسقاط الاخيرة فكان ابو هريرة رضي الله عنه يقولهن اي كلمات اقتل ثلاثا اشهد بالله انه
صلى الله عليه وسلم قال ذلك وفائدته التاكيد وظاهره انه من كلام الراوي عن ابي هريرة اي اشهد
بالله ان ابا هريرة كان يقول اي كلمات اقتل ثلاث مرات باب تمني الخير وقول النبي صلى الله عليه
وسلم مما سبق موصولا في الرقاق بلفظ لو كان لي احد ذهبا وجواب لو قوله في الحديث الاتي ان شاء الله
تعالى في هذا الباب لاحببت الخ وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني اسحاق بن نصر نسبه الى جده
واسم ابيه ابراهيم البخاري قال حدثنا عبد الرزاق بن همام الحافظ ابو بكر الصنعاني عن معمر ابي عروة
ابن راشد الازدي مولاهم عن همام هو ابن منبه الصنعاني انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال لو كان عندي احد الجبل المعروف ذهبا وفي رواية الاعرج عن ابي هريرة
عند احمد في اوله والذي نفسي بيده وجواب لو قوله لاحببت ان لا ياتي ثلاث ولابي ذر عن الكشميهني على
ثلاث وعندي منه دينار ليس شيء ارصده بفتح الهمزة وضم الصاد المهملة وفي نسخة الحافظ ابي ذر
وهو في نسخة مقروءة على الاصيلي ارصده بضم الهمزة وكسر الصاد في دين بفتح الدال المهملة علي
بتشديد الياء اجد من يقبله والضمير للدينار او للدين والجملة حالية قال الزركشي وفي الكلام تقديم وتاخير
اختل به الكلام واصله وعندي منه دينار اجد من يقبله ليس شيئا ارصده في دين فتفصل بين
الموصوف وهو دينار وصفته وهو قوله اجد بالمستثنى قال البدر الدماميني لا اختلال ان شاء الله
ولا تاخير ولا تقديم والكلام مستقيم بحمد الله وذلك بان يجعل قوله ليس شيئا ارصده لدين صفة
لدينار وان كان نكرة لكونه تخصص بالصفة وحاصل المعنى انه لا يحب على تقدير ملكه لاحد ذهبا
ان يبقى عنده بعد ثلاث ليال من ذلك المال دينار موصوف بكونه ليس مرصدا لدين وقادرين عليه في حال
انه قابل لا يحبه وهذا معنى كما تراه لا اختلال فيه وليس في الكلام على التقدير الذي قلناه تقديم
ولا تاخير فتامله وذكر الصغاني ان الصواب ليس شيئا بالنصب وقال في اللامع انه في رواية الاصيلي
بالنصب ولغيره بالرفع ووجه الدلالة على التمني من الحديث مع ان لو انما هي امتناع الشيء لامتناع غيره
لا للتمني ان لو هنا شرطية بمعنى ان ومحبته كون عين الواقع وانما هو نوع من التمني فغايته ان هذا تمن
على هذا التقدير قال السكاكي الجملة الجزائية جملة خبرية مقيدة بالشرط فعلى هذا فهو تمن بالشرط
قاله في الكواكب والحديث سبق في الرقاق باب قول النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع
لو استقبلت من امري ما استدبرت وجواب لو في الحديث اللاحق وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى
ابن عبد الله بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف ابو زكريا المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام
عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثني بالافراد عروة
ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ولابي ذر عن عروة عن عائشة انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لو استقبلت من امري ما استدبرت وما موصولة والعائد محذوف اي الذي استدبرته والمعنى
لو علمت في اول الحال ما علمت اخرا من جواز العمرة في اشهر الحج وجواب لو قوله ما سقت الهدي
اي ما قارنت او ما افردت ولحللت اي تمتعت مع الناس حين حلوا لان صاحب الهدي لا يمكن له الاحلال
حتى يبلغ الهدي محله وقال ذلك صلوات الله وسلامه عليه تطييبا لقلوبهم لانه يشق عليهم ان يحلوا
ورسول الله صلى الله عليه وسلم محرم ومباحث ذلك مرت في الحج وبه قال حدثنا الحسن بن عمر بضم
العين ابن شقيق الجرمي بفتح الجيم البصري نزيل الري قال حدثنا يزيد من الزيادة ابن زريع البصري
عن حبيب بفتح الحاء المهملة وكسر الموحدة الاولى ابن ابي قريبة بن محمد المعلم البصري عن عطاء بن
ابي رباح عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
في حجة الوداع فلبينا بالحج مفردا وقدمنا مكة لاربع خلون من ذي الحجة فامرنا النبي صلى الله
عليه وسلم ان نطوف بالبيت بضم الطاء وسكون الواو وبالصفا والمروة وان نجعلها اي الحجة عمرة
وهو معنى فسخ الحج الى العمرة ولنحل بسكون اللام وفتح النون وكسر الحاء المهملة من العمرة ولابي ذر
الا من كان معه هدي استثناء من قوله فامرنا وسقط لغير الحموي لفظ كان قال جابر ولم يكن مع احد منا
هدي غير النبي صلى الله عليه وسلم وطلحة بنصب غير على الاستثناء ولغير ابي ذر وجرها صفة لاحد وطلحة
هو ابن عبيد الله احد العشرة وجاء علي هو ابن ابي طالب رضي الله عنه من اليمن معه الهدي فقال له النبي
صلى الله عليه وسلم بما اهللت فقال اهللت بما اهل به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا اي
المامورون بان يجعلوها عمرة ننطلق ولابي ذر عن الكشميهني انطلق الى منى بالتنوين وذكر احدنا يقطر

منهيًّا لقربهم من الجماع وحالة الحج تنافي الترفه وتناسب الشعث فكيف يكون ذلك قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لما بلغه ذلك اني لو استقبلت من امري ما استدبرت اي لو كنت الآن مستقبلا زمن الامر الذي
استدبرته ما اهديت ما سقت الهدي ولولا ان معي الهدي لحللت اذ وجوده مانع من فسخ الحج الى العمرة
والتحلل منها قال جابر ولقيه عليه الصلاة والسلام سراقة بن مالك الكناني بالتنوين وهو يرمي
جمرة العقبة فقال يا رسول الله النا هذه خاصة قال صلى الله عليه وسلم لا بل للابد بالتنوين ولابي ذر
عن الكشميهني للابد بزيادة لام ثانية قال جابر وكانت عائشة رضي الله عنها قدمت مكة ولابي ذر عن الكشميهني
معه مكة وهي حائض فامرها النبي صلى الله عليه وسلم ان تنسك بفتح الفوقية وضم السين بينهما نون
ساكنة المناسك كلها اي تأتي بافعال الحج كلها غير انها لا تطوف بالبيت ولا بين الصفا والمروة ولا تصلي
حتى تطهر فلما نزلوا البطحا وهو المحصب وطهرت وطافت قالت عائشة يا رسول الله اتنطلقون
بحجة وعمرة وانطلق بحجة ولابي ذر عن الكشميهني بحج مفرد من غير عمرة قال فامر عليه الصلاة والسلام
اخاها عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه ان ينطلق معها الى التنعيم لتعتمر منه فاعتمرت
عمرة في ذي الحجة بعد ايام الحج وسبق الحديث في باب تقضي الحائض المناسك كلها الا الطواف بالبيت من كتاب الحج
باب قول النبي صلى الله عليه وسلم ليت كذا وكذا وبه قال حدثنا خالد بن مخلد بفتح الميم وسكون المعجمة
البجلي الكوفي القطواني بفتح القاف والطاء المهملة قال حدثنا سليمان بن بلال ابو محمد مولى الصديق قال حدثني
بالافراد يحيى بن سعيد الانصاري قال سمعت عبد الله بن عامر بن ربيعة العنزي المدني حليف بني عدي ابو محمد
ولد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولابيه صحبة مشهورة رضي الله عنه قال قالت عائشة رضي الله عنها
ارق بفتح الهمزة وكسر الراء سهر النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة ذات مجيئه فقال ليت رجلا صالحا من
اصحابي يحرسني الليلة اذ سمعنا صوت السلاح قال صلى الله عليه وسلم من هذا قيل ولابي الوقت وابي
ذر عن الكشميهني قال سعد بسكون العين ابن ابي وقاص يا رسول الله جئت احرسك فنام النبي صلى الله عليه
وسلم حتى سمعنا غطيطه بفتح الغين المعجمة وكسر الطاء المهملة الاولى صوت النائم ونفخه وفي باب
الحراسة في الغزو من الجهاد من طريق علي بن مسهر عن يحيى بن سعيد كان النبي صلى الله عليه وسلم سهر فلما
قدم المدينة قال ليت رجلا الخ وعند مسلم من طريق الليث عن يحيى بن سعيد سهر رسول الله صلى الله عليه وسلم
مقدمه المدينة ليلة فقال ليت رجلا وظاهره ان السهر والقول معا كانا بعد قدومه المدينة بخلاف
رواية البخاري في باب الحراسة المذكورة فان ظاهرها ان السهر كان قبل القدوم والقول بعد وهو
محمول على التقديم والتاخير كما قدمته في الباب المذكور وليس المراد بقدومه المدينة اول ما قدم اليها
في الهجرة لان عائشة اذ ذاك لم تكن عنده ولا سعد ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان ليت حرف تمنٍّ
يتعلق بالمستحيل غالبا وبالممكن قليلا ومنه حديث الباب فان كلا من الحراسة والمبيت بالمكان الذي تمناه
قد وجد والحديث سبق في الجهاد في باب الحراسة قال ابو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري قالت عائشة
رضي الله عنها قال بلال لما قدم مرضه اول ما قدم في الهجرة الا بالتخفيف ليت شعري هل ابيتن ليلة
بوادٍ وحولي اذخر بكسر الهمزة وسكون الذال وبالخاء المعجمتين نبت طيب الرائحة وجليل بالجيم الثمام
وهو نبت ضعيف لا يطول قالت عائشة فاخبرت النبي صلى الله عليه وسلم بقوله وسبق موصولا
بتمامه في مقدم النبي صلى الله عليه وسلم من كتاب الهجرة وموضع الدلالة منه قولها فاخبرت النبي
صلى الله عليه وسلم باب تمني القرآن والعلم وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة ابو الحسن
العبسي مولاهم الكوفي الحافظ قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان بن مهران
عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تحاسد بفوقية قبل الحاء المهملة والف بعدها وضم السين المهملة وفي كتاب العلم لا حسد والحسد
تمني زوال النعمة عن المنعم عليه والمراد به هنا الغبطة واطلق الحسد عليها مجازا وهو ان يتمنى ان
يكون له مثل ما لغيره من غير ان تزول عنه اي لا غبطة الا في اثنتين بتاء التانيث اي لا حسد محمود في شيء
الا في خصلتين وفي الاعتصام اثنين بغير تاء اي في شيئين رجل بالرفع بتقدير احدى الاثنتين
خصلة رجل فحذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه آتاه الله اعطاه الله القرآن فهو يتلوه
آناء الليل والنهار ساعاتهما ولابي ذر عن الحموي والمستملي من آناء الليل والنهار يقول سامعه
لو اوتيت اعطيت مثل ما اوتي اعطي هذا من تلاوة القرآن آناء الليل والنهار لفعلت كما يفعل ليتنا
كما يقرأ والثاني رجل آتاه الله مالا ينفقه في حقه فيقول الذي يراه ينفقه لو اوتيت اعطيت
مثل ما اوتي اعطي هذا من المال لفعلت كما يفعل لانفقته كما انفق والحديث ياتي في التوحيد وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد نحوه اي الحديث السابق وفيه اشارة الى انه
فيه شيخين عثمان بن ابي شيبة وقتيبة بن سعيد كلاهما عن جرير وسقط ذلك في رواية ابي ذر باب
ما يكره من التمني وهو الذي يكون فيه اثم كالذي يكون داعيا الى الحسد والبغضا ولا تتمنوا ما فضل
الله به بعضكم على بعض لان ذلك التفضيل قسمة من الله صادرة عن حكمة وتدبير وعلم باحوال العباد
وبما ينبغي لكل من بسط له في الرزق او قبض فعلى كل واحد ان يرضى بما قسم له ولا يحسد اخاه على حظه

فالحسد كما مر ان يتمنى ان يكون ذلك الشيء له ويزول عن صاحبه والغبطة ان يتمنى مثل ما لغيره والاول
منهي عنه لما فيه من الاعتراض على الله تعالى في فعله وفي حكمته وربما اعتقد في نفسه انه احق بذلك النعم
من ذلك الانسان وهذا اعتراض على الله تعالى في حكمته فربما يلقيه في الكفر وفساد الدين واما الثاني
وهو الغبطة فجوزه قوم ومنعه آخرون قالوا لانه ربما كانت تلك النعمة مفسدة في دينه ومضرة
عليه في الدنيا وكذا قالوا لا يقول اللهم اعطني دارا مثل دار فلان وزوجة مثل زوجة فلان بل
ينبغي ان يقول اللهم اعطني ما يكون صلاحا في ديني ودنياي ومعادي ومعاشي واذا تامل الانسان لم
يجد دعاء احسن مما ذكر الله تعالى في القرآن تعليما لعباده وهو قوله تعالى ربنا آتنا في الدنيا حسنة
وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار ولما قال الرجال نرجو ان يكون اجرنا على الضعف من اجر النساء كالميراث
وقال النساء نرجو ان يكون وزرنا على نصف وزر الرجال كالميراث نزل للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب
مما اكتسبن وليس ذلك على حسب الميراث واسألوا الله من فضله فان خزائنه لا تنفد ولا تتمنوا ما للناس
من الفضل ان الله كان بكل شيء عليما فالتفضيل عن علم بمواضع الاستحقاق وسقط قوله للرجال نصيب
الخ وقوله من فضله لابي ذر وقال الى قوله ان الله كان بكل شيء عليما وبه قال حدثنا الحسن بن الربيع بفتح الراء
والراء فيهما ابن سليمان البجلي البوراني الكوفي قال حدثنا ابو الاحوص سلام بتشديد اللام ابن سليم الكوفي
عن عاصم هو ابن سليمان المعروف بالاحول عن النضر بالنون المفتوحة والمعجمة الساكنة ابن انس انه
قال قال انس رضي الله عنه لولا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تتمنوا الموت
بفوقيتين ولابي ذر عن الحموي والمستملي قال لا تمنوا الموت لتمنيت الموت بلفظ الماضي وحذف احد
التائين وانما نهى عن تمني الموت لما فيه من المفسدة وهي طلب ازالة نعمة الحياة وما يترتب عليها من الفوائد
ولان الله تعالى قدر الآجال فمتمني الموت غير راض بقضاء الله وقدره ولا مسلم لقضائه نعم اذا خاف
على دينه والوقوع في الفتنة فيجوز بلا كراهة والحديث اخرجه مسلم في الدعوات وبه قال حدثنا محمد
هو ابن سلام بالتشديد والتخفيف قال حدثنا عبدة بفتح العين وسكون الموحدة ابن سليمان عن ابن ابي خالد
اسماعيل واسم ابي خالد سعد البجلي عن قيس هو ابن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي انه قال اتينا خباب
ابن الارت بالمثناة الفوقية المشددة وخباب بالمعجمة المفتوحة والموحدة الاولى مشددة بينهما الف
التميمي حليف بني زهرة البدري حال كوننا نعوده وقد اكتوى في بطنه سبعا اي سبع كيات فقال لولا
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا ان ندعو بالموت لدعوت به على نفسي وقال ذلك لانه ابتلي في جسده
ببلاء شديد والحديث سبق في الطب في باب تمني المريض الموت وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي
الجعفي قال حدثنا هشام بن يوسف الصنعاني قاضيها قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم
عن ابي عبيد بضم العين وفتح الموحدة اسمه سعد بن عبيد مولى عبد الرحمن بن ازهر وسقط لفظ اسمه
وابن ازهر لابي ذر عن ابي هريرة ان رسول الله ولابي ذر عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يتمنى
قال التوربشتي اليا المثناة التحتية في قوله لا يتمنى مثبتة في رسم الخط في كتب الحديث فلعله نهي
ورد على صيغة الخبر والمراد منه لا يتمن فاجري مجرى الصحيح ويحتمل ان بعض الرواة اثبتها في الخط فروى
على ذلك وقال البيضاوي هو نهي اخرج في صورة النفي للتاكيد ولابي ذر عن الكشميهني لا يتمنين احدكم
الموت زاد في رواية انس السابقة في الطب من ضر اصابه اما محسنا فلعله يزداد خيرا واما
مسيئا فلعله يستعتب بنصب محسنا ومسيئا قال الزركشي تبعا لابن مالك حيث قال في توضيحه تقديره
اما يكون محسنا واما يكون مسيئا فحذف يكون مع اسمها مرتين وابقى الخبر واكثر ما يكون ذلك بعد ان ولو كقوله

۞ انطق بحق وان مستخرجا احنا ۞ فان ذا الحق غلاب وان غلبا ۞ وكقوله

۞ علمتك منانا فلست بآمل ۞ نداك ولو غرثان ظمآن عاريا ۞

وفي لعل في هذين الموضعين شاهد على مجيء لعل للرجاء المجرد من التعليل واكثر مجيئها في الرجاء اذا كان معه
تعليل نحو واتقوا الله لعلكم تفلحون لعلي ارجع الى الناس لعلهم يعلمون ومعنى يستعتب يطلب العتبى اي الرضى عنه
وتعقبه في المصابيح فقال اشتمل كلامه على امرين ضعيفين قابلين للنزاع اما الاول فجزمه بان كلا من قوله
محسنا ومسيئا خبر ليكون محذوفة مع احتمال ان يكونا حالين من فاعل يتمنى وهو احدكم وعطف احد الحالين
على الآخر والمعنى بعد كل حال بما ينبه على علة النهي عن تمني الموت والاصل لا يتمنى احدكم الموت اما محسنا
واما مسيئا اي سواء كان على حالة الاحسان او الاساءة اما ان كان محسنا فلا يتمن الموت لعله يزداد احسانا
على احسانه فيضاعف اجره وثوابه واما ان كان مسيئا فلا يتمن ايضا اذ لعله يندم على اساءته ويطلب
الرضى عنه فيكون ذلك سببا لمحو سيئاته التي اقترفها واما الثاني فادعاؤه ان اكثر مجيء لعل للترجي المصحوب
بالتعليل وهذا ممنوع ومن كتب النحاة الاكابر طافحة بالاعراض عن ذكر هذا القيد ولو سلم فليس في
هذا الحديث شاهد على مجيئها للترجي المجرد لامكان اعتبار التعليل معه وقد يمنت صحة اعتباره مما قررناه
فتامله انتهى وقد سبق في باب تمني المريض الموت من الطب مزيد على ما هنا فليراجع وفي الحديث التصريح
بكراهية تمني الموت لضر نزل به من فاقة او محنة بعدو ونحوه من مشاق الدنيا فاما اذا خاف ضررا
او فتنة فلا كراهة فيه وفي مناسبة الاحاديث الثلاثة للآية المسوقة قبلها غموض الا ان كان اراد ان

المكروه من التمني وهو جنس ما دلت عليه الآية وما دل عليه الحديث وحاصل ما في الآية الزجر عن الحسد وما
في الحديث الحث على الصبر لأن تمني الموت غالبا ينشأ عن وقوع أمر يختار الذي يتمنى به الموت على الحياة
فإذا نهي عن تمني الموت كان أمرا بالصبر على ما نزل به ويجمع الآية والحديث الحث على الرضى بالقضاء والتسليم
لأمر الله تعالى قاله في فتح الباري **باب** قول الرجل ولأبي ذر عن الحموي والمستملي النبي صلى الله
عليه وسلم لولا الله ما اهتدينا وبه قال حدثنا عبدان هو عبد الله قال أخبرني بالإفراد أبي
عثمان بن جبلة بن أبي رواد اليشكري عن شعبة بن الحجاج أنه قال حدثنا أبو إسحاق عمرو بن عبد الله
السبيعي عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ينقل معنا التراب ونحن
نحفر الخندق يوم الأحزاب ولقد رأيته صلوات الله وسلامه عليه حال كونه وارى بالألف وفتح الراء
من غير همز أي غطى التراب بياض بطنه حال كونه يقول برجز كلام ابن رواحة عبد الله أو هو من كلام
عامر بن الأكوع وسيؤذن لك ولأبي ذر عن الكشميهني وإن التراب لوارى بياض إبطيه بكسر الهمزة وسكون
الموحدة وفتح الطاء المهملة تثنية إبط والجملة حالية لولا أنت ما اهتدينا قال ابن بطال لولا عند
العرب يمتنع بها الشيء لوجود غيره تقول لولا زيد ما سرت إليك أي كان مسيري إليك من أجل ذلك
وكذلك لولا الله ما اهتدينا أي كانت هدايتنا من قبل الله نحن ولا تصدقنا ولا صلينا فأنزلن بنون التوكيد
الخفيفة سكينة وقارا وطمأنينة علينا إن الألى بضم الهمزة فلام مفتوحة الذين وربما قال صلى الله عليه
وسلم إن الملا قد بغوا علينا إذا أرادوا فتنة أبينا أبينا مرتين من الإباء أي امتنعنا يرفع بها صوته
والحديث ومباحثه في غزوة الخندق **باب** كراهية التمني لقاء العدو بنصب لقاء على المفعولية
ولأبي ذر تمني بإسقاط الألف واللام لقاء بالجر على الإضافة وللأصيلي وابن عساكر التمني للقاء العدو
بزيادة لام قبل التي بعدها القاف ورواه أي كراهة تمني لقاء العدو الأعرج عبد الرحمن بن هرمز عن
أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وسبق في أواخر الجهاد وبه قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر
والأصيلي وابن عساكر حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا معاوية بن عمرو بفتح العين ابن المهلب
الأزدي البغدادي أصله من الكوفة قال حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد الفزاري بفتح الفاء والزاي
عن موسى بن عقبة الإمام في المغازي عن سالم بالتنوين أبي النضر بالنون المفتوحة والمعجمة الساكنة مولى
عمر بن عبيد الله بضم العين فيهما القرشي وكان أبو النضر كاتبا له أي لمولاه عمر قال كتب إليه أي لعمر بن
عبيد الله عبد الله بن أبي أوفى علقمة الصحابي رضي الله عنه كتابا فقرأته فإذا فيه أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لا تمنوا بفتح النون المشددة لقاء العدو وسلوا الله العافية من المكاره
والبليات في الدنيا والآخرة فإن قلت لا ريب أن تمني الشهادة محبوب فكيف ينهى عن تمني لقاء العدو
وهو يفضي إلى المحبوب أجيب بأن حصول الشهادة أخص من اللقاء لإمكان تحصيل الشهادة مع نصرة
الإسلام ودوام عزه واللقاء قد يفضي إلى عكس ذلك فنهى عن تمنيه ولا ينافي ذلك تمني الشهادة **باب**
ما يجوز من اللو بالألف واللام ميزه وواو ساكنة مخففة في الفرع وأصله ويروى بتشديدها واستشكل بأن
لو حرف وأهل العربية لا يجيزون دخول الألف واللام على الحروف قاله القاضي عياض وأجيب بأن ذلك
مناسبتها فهي اسم تريد فيه وأخرى تريد غيرها لأولى في الثانية على القاعدة المقررة في بابهما
فلا بدع إذا في دخول علامات الأسماء عليها إذ لم تدخل وهي حرف إنما دخلت وهي اسم وقال الصاحب لنهاية
الأصل لو ساكنة الواو وهي حرف من حروف المعاني يمتنع بها الشيء لامتناع غيره غالبا فلما سمي بها زيد فيها
فلما أراد إعرابها أتى فيها بالتعريف ليكون علامة لذلك ومن ثم شدد الواو وقد سمع بالتشديد منونا قال

• ألام على لو ولو كنت عالما • بأذناب لو لم تفتني أوائله • وقال آخر

• ليت شعري وأين مني ليت • إن ليتا وإن لوا عناء •

وقال الشيخ تقي الدين السبكي رحمه الله لو إنما تدخلها الألف واللام إذا بقيت على الحرفية أما إذا سمي
بها فهي من جملة الحروف التي سميت التسمية بها من حروف الهجاء ومن حروف المعاني ومن شواهده قوله

• وقدما أهلكت لو كثيرا • وقبل اليوم عالجها قدار •

فأضاف إليها واوا أخرى وأدغمها وجعلها فاعلا قال ومقصود البخاري بالترجمة وأحاديثها أن النطق
بلو لا يكره على الإطلاق وإنما يكره في شيء مخصوص يؤخذ ذلك من قوله من اللو فأشار إلى التبعيض ولوروده
في الأحاديث الصحيحة وقيل إن البخاري أشار بقوله ما يجوز من اللو إلى أن اللو في الأصل لا يجوز إلا ما استثني
وعند النسائي وابن ماجه من طريق محمد بن عجلان عن الأعرج عن أبي هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم
قال المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير احرص على ما ينفعك ولا تعجز فإن غلبك
أمر فقل قدر الله وما شاء فعل وإياك واللو فإن اللو يفتح عمل الشيطان هذا لفظ ابن ماجه ولفظ النسائي
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والباقي سواء إلا أنه قال وما شاء وإياك وأخرجه النسائي
والطبري والطحاوي من طريق عبد الله بن إدريس عن ربيعة بن عثمان فقال عن محمد بن يحيى بن حبان عن الأعرج
ولفظ النسائي وفي كل خير وفيه احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز وإذا أصابك شيء فلا تقل
لو أني فعلت كذا وكذا ولكن قدر الله وما شاء فعل قال في الفتح هذا الطريق أصح طرق هذا الحديث

وقوله

وقوله فإن لو تفتح عمل الشيطان أي يلقي في القلب معارضة القدر فيوسوس به الشيطان ولا معارضة
بين ما ورد في الأحاديث الدالة على الجواز والدالة على النهي لأن النهي مخصوص بالجزم بالفعل الذي لم يقع
فالمعنى لا تقل لشيء لم يقع لو أني فعلت كذا لوقع قاضيا بتحتم ذلك غير مضمر في نفسك شرط مشيئة الله
وما ورد من قول لو محمول على ما إذا كان قائله موقنا بالشرط المذكور وهو أنه لا يقع شيء إلا بمشيئة الله
وإرادته قاله الطبري وقال غيره الظاهر أن النهي عن إطلاق ذلك فيما لا فائدة فيه أما من قاله تأسفا
على ما فاته من طاعة الله فلا بأس به وقوله تعالى لو أن لي بكم قوة أي قوة بنفسي على دفعكم وجواب لو
محذوف تقديره لدفعتكم وحذفه كما قال ابن بطال لأنه يحصر بالنفي ضروب المنع وإنما أراد لوط عليه
السلام العدة من الرجال وإلا فهو يعلم أن له من الله ركنا شديدا ولكنه أجرى الحكم على الظاهر ولو
تدل على امتناع الشيء لامتناع غيره تقول لو جاءني زيد لأكرمتك معناه أني امتنعت من إكرامك لامتناع
مجيء زيد وتكون بمعنى إن الشرطية نحو ولأمة مؤمنة خير من مشركة ولو أعجبتكم أي وإن أعجبتكم وللتقليل نحو
التمس ولو خاتما من حديد وللعرض نحو لو تنزل عندنا فتصيب خيرا وللحض نحو لو فعلت كذا بمعنى افعل وبمعنى
التمني نحو فلو أن لنا كرة أي فليت لنا كرة ولهذا نصب فنكون في جوابها كما نصب فأفوز في جواب ليت واختلف
هل هي الامتناعية أشربت معنى التمني بلو أو المصدرية أو قسم برأسه رجح الأخير ابن مالك وبه قال
حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا أبو الزناد عبد الله بن ذكوان
عن القاسم بن محمد أي ابن أبي بكر الصديق أنه قال ذكر ابن عباس رضي الله عنهما المتلاعنين بفتح النون
الأولى على التثنية وقصتهما فقال عبد الله بن شداد بالمعجمة المفتوحة والمهملتين الأولى مشددة
بينهما ألف ابن الهاد الكوفي أهي بهمزة الاستفهام ولأبي ذر هي المرأة التي قال النبي صلى الله عليه
وسلم لو كنت راجما امرأة محصنة زنت من غير ولأبي ذر عن المستملي عن وله عن الكشميهني بغير بينة
وجواب لو محذوف أي لرجمتها قال لا تلك امرأة أعلنت بالسوء في الإسلام لكنها لم يثبت عليها ذلك
ببينة ولا اعتراف ولم يسمها والحديث سبق في اللعان ومطابقته للترجمة في قوله لو كنت راجما
وبه قال حدثنا علي هو ابن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال عمرو بفتح العين
ابن دينار حدثنا عطاء هو ابن أبي رباح قال أي عطاء أعتم النبي صلى الله عليه وسلم بالعشاء أبطأ
عن صلاة العشاء حتى دخلت ظلمة الليل فخرج عمر رضي الله عنه فقال الصلاة يا رسول الله بنصب
الصلاة على الإغراء بفعل محذوف أي احضر الصلاة يا رسول الله رقد النساء والصبيان الذين
بالمسجد وأسقط العلامة من الفعل مثل قال نسوة وقالت نسوة ويتقوى الإسقاط هنا بعطف الصبيان
على النساء فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ورأسه أي شعر رأسه يقطر ماء لأنه كان
اغتسل قبل أن يخرج والجملة مبتدأ وخبر في موضع الحال من النبي وكذا الجملة التالية في موضع الحال
أيضا أي خرج حال كونه يقول لولا أن أشق على أمتي أو قال على الناس لأمرتهم بالصلاة هذه الساعة
أي لولا مخافة أن أشق عليهم لأمرتهم أمر إيجاب أن يصلوها في هذا الوقت وهذا الحديث مرسل لأن عطاء
تابعي وقال ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بالسند المذكور إلى سفيان بن عيينة عن ابن جريج
عن عطاء أي ابن أبي رباح عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال أخر النبي صلى الله عليه وسلم هذه
الصلاة أي صلاة العشاء ليلة فجاء عمر فقال يا رسول الله رقد النساء والولدان جمع وليد وهو
الصبي فخرج عليه الصلاة والسلام وهو يمسح الماء أي ماء الغسل عن شقه بكسر الشين المعجمة والقاف
المشددة حال كونه يقول إنه للوقت بفتح اللام الأولى وسكون الثانية أي لوقت صلاة العشاء لولا
أن أشق على أمتي وهذا موصول وقال عمرو هو ابن دينار حدثنا عطاء ليس فيه أي في سنده ابن عباس
أما بفتح الهمزة وتشديد الميم عمرو أي ابن دينار فقال في روايته رأسه يقطر أي ماء وقال
ابن جريج عبد الملك في روايته يمسح الماء عن شقه بكسر المعجمة وقال عمرو المذكور لولا أن أشق على أمتي
وقال ابن جريج إنه للوقت بفتح اللام الأولى وسكون الثانية لولا أن أشق على أمتي أي لحكمت بأن هذه
الساعة وقت صلاة العشاء وقال إبراهيم بن المنذر أبو إسحاق الحزامي شيخ المؤلف قال حدثنا
معن بفتح الميم وسكون العين المهملة بعدها نون ابن عيسى القزاز بالقاف والزاي المشددة أولاهما
قال حدثني بالإفراد محمد بن مسلم الطائفي عن عمرو هو ابن دينار عن عطاء هو ابن أبي رباح عن ابن عباس
عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا موصول بذكر ابن عباس فيه وهو مخالف لتصريح سفيان بن عيينة
عن عمرو بأن حديثه عن عطاء ليس فيه ابن عباس فيحتمل أن يكون من أوهام الطائفي وهو موصوف بسوء الحفظ
وتعقب بأنه إذا كان كذلك فرضي البخاري بإخراجه فيه موصولا وهذا وصله الإسماعيلي ولولا حرف
امتناع ويلزم بعدها المبتدأ وحرف تحضيض بمهملة ومعجمتين ويلزم بعدها الفعل المضارع نحو
لولا تستغفرون الله وللتوبيخ فتختص بالماضي نحو لولا جاءوا عليه بأربعة شهداء ومنه ولولا إذ سمعتموه
قلتم ما يكون لنا إلا أن الفعل أخر وذكر الهروي أنها للاستفهام نحو قوله تعالى لولا أخرتني إلى أجل
قريب وأنها تكون نافية بمنزلة لم وجعل منه قوله تعالى فلولا كانت قرية آمنت فنفعها إيمانها إلا
قوم يونس إذا ثبت هذا فلولا هنا الامتناعية ويجب حذف خبر المبتدأ الواقع بعدها قال ابن مالك

وعلى هذا الاطلاق اكثر النحويين لا الرماني وابن الشجري قال وقد يسر لي في هذه المسألة زيادة وهي ان المبتدا
المذكور بعد لولا على ثلاثة اضرب مخبر عنه بكون غير مقيد ومخبر عنه بكون مقيد لا يدرك معناه عند حذفه ومخبر
عنه بكون مقيد يدرك معناه عند حذفه فالاول نحو لولا زيد لزارنا عمرو وهذا يلزم حذف خبره
لان المعنى لولا زيد على كل حال من احواله لزارنا عمرو فلم يكن حال من احواله اولى بالذكر من غيرها فلزم الحذف
لذلك ولما في الجملة من الاستطالة المحوجة الى الاختصار الثاني وهو المخبر عنه بكون مقيد ولا يدرك
معناه الا بذكره نحو لولا زيد غائب لم ازرك فخبر هذا النوع واجب الثبوت لان معناه يجهل عند حذفه ومنه
قول النبي صلى الله عليه وسلم لولا قومك حديثو عهد بكفر او حديث عهدهم بكفر فلو اقتصر في مثل هذا
على المبتدا لظن ان المراد لولا قومك على كل حال من احوالهم لنقضت الكعبة وهو خلاف المقصود لان
من احوالهم بعد عهدهم بالكفر فيما يستقبل وتلك الحال لا تمنع من نقض الكعبة وبنائها على الوجه
المذكور ومن هذا النوع قال عبد الرحمن بن الحارث لابي هريرة اني ذاكر لك امرا ولولا مروان اقسم علي
لم اذكره لك الثالث وهو المخبر عنه بكون مقيد يدرك معناه عند حذفه كقوله لولا اخو زيد ينصره لغلب
ولولا صاحب زيد يعينه لعجز فهذه الامثلة وامثالها يجوز فيها اثبات الخبر وحذفه انتهى وحينئذ فيكون
قوله هنا لولا ان اشق على امتي لامرتهم من القسم الاول ويحتاج الى تقدير اي لولا مخافة ان اشق لامرتهم
امر ايجاب والا لانعكس معناها اذ الممتنع المشقة والموجود الامر والا لامر جواب لولا واستشكل
مطابقة الحديث للترجمة اذ هي للتي لامتناع الشيء لامتناع غيره والحديث فيه لولا التي هي لامتناع
الشيء لوجود غيره اللازم بعدها المبتدا ولا يخفى ما بينهما من البون البعيد واجيب بان مآل لولا الى لو
اذ معناه لو لم تكن المشقة لامرتهم وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف قال
حدثنا الليث بن سعد الامام عن جعفر بن ربيعة الكندي عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج انه قال سمعت
ابا هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك
امر ايجاب وتحتيم والا فالمندوب مامور به على الراجح والمقتضي لهذا التاويل ح ان السواك مندوب
اليه ومن يرى ان المندوب غير مامور به لا يحتاج الى هذا التاويل لان الامر هو للايجاب عنده وزاد في
رواية اخرى عند كل صلاة والسر في ذلك ان تخرج النكهة من فيه وهو طيب لانه اذا قام يصلي قام
الملك خلفه يسمع قراءته فلا يزال يعجبه بالقرآن يدنيه حتى يضع فاه على فيه فما يخرج من فيه شيء
من القرآن الا صار في جوف ذلك الملك كما رواه البزار مرفوعا من حديث علي باسناد حسن والملكة
تتاذى من الرائحة الكريهة تابعه سليمان بن مغيرة القيسي البصري فيما وصله مسلم من طريق ابي النضر عنه
عن ثابت البناني عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي الفرع كاصله سقوط هذه المتابعة
في رواية النسفي وقال في الفتح انها ثابتة هنا في نسخة الصغاني قال وهو خطا والصواب ما وقع
عند غيرهم ذكرها عقب حديث انس المذكور عقبه والحديث من افراده وبه قال حدثنا عياش بن الوليد
بالتحتية المشددة والشين المعجمة الرقام البصري قال حدثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى السامي البصري
قال حدثنا حميد الطويل عن ثابت البناني عن انس رضي الله عنه انه قال واصل النبي صلى الله عليه وسلم
لم ياكل ولم يشرب وقت الافطار آخر الشهر اي شهر رمضان وواصل معه ناس بضم الميم اي ناس
والتنوين للتبعيض من الناس فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو مد بي الشهر بضم الميم
وتشديد الدال المهملة مبني للمفعول وبي جار ومجرور ولابي ذر مد لي بفتح الميم والدال المشددة
بعدها نون وقاية وجواب لو قوله لواصلت وصالا يدع المتعمقون تعمقهم بتشديد الميم من يدع وفتحها
في الاخير من قوله لم تعمق في كلامه اي تنطع فان قلت الجملة الواقعة بعد النكرة مناسبة لها ولا رابط
فكيف وجهه اجيب بانه محذوف للقرينة الحالية اي وصالا لا يترك لاجله المتنطعون تنطعهم اني لست
مثلكم اني اظل اصير حال كوني يطعمني ربي ويسقيني طعاما وشرابا من الجنة لا يفطر لانه اذا كان يطعم
ويسقى فليس مواصلا لان المحضر من الجنة لا يجري عليه احوال المكلفين او هو مجاز عن لازم الطعام
والشراب وهو القوة فكانه قال يعطيني قوة الاكل والشارب والحديث سبق في الصوم تابعه
اي تابع حميدا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم وصله مسلم كما ذكره
قريبا قال في الفتح ووقع لنا بعلو في مسند عبد بن حميد قال ووقع هذا التعليق في رواية كريمة
سابقا على حديث حميد عن انس فصار كانه طريق اخرى معلقة لحديث لولا ان اشق وهو غلط فاحش
والطريق ثبوته هنا كما وقع في رواية الباقين انتهى ولم يذكره في الفرع كاصله هنا بل عقب حديث
لولا ان اشق لكنه رقم عليه علامة السقوط لابي ذر كما نبهت عليه فيما سبق وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم
ابن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب وقال الليث بن سعد الامام
فيما وصله الدارقطني من طريق ابي صالح عنه حدثني بالافراد عبد الرحمن بن خالد الفهمي امير مصر عن ابن شهاب
الزهري ان سعيد بن المسيب اخبره ان ابا هريرة رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
الوصال نهي تحريم او تنزيه قالوا يا رسول الله فانك تواصل قال عليه الصلاة والسلام ايكم مثلي اني
ابيت يطعمني ربي ويسقيني فلما ابوا امتنعوا ان ينتهوا عن الوصال واصل بهم يوما ثم يوما ثم راوا

الهلال ظاهره ان قدر المواصلة بهم كانت يومين فقال عليه الصلاة والسلام لو تاخر الشهر لزدتكم
من الوصال الى ان تعجزوا عنه فتسالوا التخفيف عنكم بتركه قال الحموي ذلك كالمنكل لهم بضم الميم وفتح
النون وكسر الكاف مشددة بعدها لام اي المعاقب لهم واستدل به على جواز قول لو وحمل النهي الوارد
فيه على ما يتعلق بالامور الشرعية كما مر قريبا في هذا الباب والحديث سبق في الصوم ايضا وبه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا ابو الاحوص سلام بالتشديد ابن سليم الحافظ قال حدثنا
اشعث بن ابي الشعثاء سليم المحاربي عن الاسود بن يزيد النخعي عن عائشة رضي الله عنها انها قالت سالت
النبي صلى الله عليه وسلم عن الجدر بفتح الجيم وسكون الدال المهملة وهو الحجر بكسر الحاء المهملة وسكون الجيم
ويقال له الحطيم امن البيت هو قال صلى الله عليه وسلم نعم هو من البيت قالت عائشة قلت يا رسول الله
فما لهم ولابي ذر عن الكشميهني فما بالهم لم يدخلوه بضم اوله وكسر الخاء المعجمة من الادخال والضمير
المنصوب للجدر في البيت قال عليه الصلاة والسلام ان قومك قريشا قصرت بفتح القاف وضم
الصاد والذي في اليونينية بفتح الصاد المشددة بهم النفقة عن عمارته من الحجر وغيره قلت يا رسول الله
فما شان بابه مرتفعا قال عليه الصلاة والسلام فعل ذاك الارتفاع قومك بكسر الكاف فيهما اي قريش ليدخلوا
بضم الياء وكسر الخاء المعجمة من شاؤوا ويمنعوا من شاؤوا لولا ولابي ذر ولولا ان قومك حديث بالتنوين عهدهم
بالجاهلية ولابي ذر عن الكشميهني حديث عهدهم بالاضافة فاخاف ان تنكر قلوبهم ان ادخل الجدر بفتح الجيم
وسكون الدال المهملة ولابي ذر عن المستملي الجدار في البيت وان الصق بابه بالارض وجواب لو محذوف
تقديره لفعلت والحديث سبق في الحج وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي
الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا الهجرة لكنت امرءا من الانصار قال الطيبي
لولا فضلي على الانصار بسبب الهجرة لكنت واحدا من الانصار وهذا تواضع منه صلى الله عليه وسلم
وحث للناس على اكرامهم واحترامهم لكن لا يبلغون درجة المهاجرين السابقين الذين اخرجوا من ديارهم وقطعوا
عن اقاربهم واحبابهم وخربوا اوطانهم واموالهم ولو سلك الناس واديا وسلكت الانصار واديا
او شعبا بكسر الشين طريقا في الجبل لسلكت وادي الانصار او شعب الانصار قيل اراد حسن موافقته
اياهم وترجيحهم في ذلك على غيرهم لما شاهد منهم من حسن الوفاء بالعهد والجوار وما اراد بذلك وجوب متابعته
اياهم فان متابعته حق على كل مؤمن لانه صلى الله عليه وسلم هو المتبوع المطاع لا التابع المطيع وبه
قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد البصري عن
عمرو بن يحيى بفتح التحتية المازني الانصاري عن عباد بن تميم بفتح العين والموحدة المشددة ابن زيد
عن عمه عبد الله بن زيد المدني الانصاري المازني رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال لولا الهجرة التي لا يجوز تبديلها لكنت امرءا من الانصار ولو سلك الناس واديا او شعبا ولابي ذر
عن الحموي والكشميهني وشعبا بحذف الالف وفتح الواو لسلكت وادي الانصار وشعبها تابعه اي تابع
عباد بن تميم ابو التياح بفتح الفوقية والتحتية المشددة وبعد الالف حاء مهملة يزيد بن حميد
الضبعي بضم الضاد المعجمة وفتح الموحدة بعدها عين مهملة مكسورة البصري عن انس رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم في الشعب اي من قوله لو سلك الناس واديا او شعبا الخ والحديث سبق
في المناقب

بسم الله الرحمن الرحيم باب ما جاء في خبر الواحد الصدوق

اي العمل بقوله في دخول وقت الاذان والاعلام بجهة القبلة لاجل الصلاة و طلوع الفجر وغروب
الشمس في الصوم والفرائض من عطف العام على الخاص والاحكام جمع حكم وهو خطاب الله تعالى المتعلق
بافعال المكلفين من حيث انهم مكلفون وهو من عطف العام على عام اخص منه لان الفرائض فرد من الاحكام
والمراد بالواحد هنا حقيقة الوحدة وعند الاصوليين ما لم يتواتر والتقييد بالصدوق لابد منه فلا يحتج
بالكذوب اتفاقا اما من لم يعرف حاله فقالوا انها يجوز ان اعتضد قال في الفتح وسقطت البسملة لابي ذر
والقابسي والجرجاني وثبتت هنا قبل الباب في رواية كريمة والاصيلي ويحتمل ان يكون هذا من جملة
ابواب الاعتصام فانه من جملة متعلقاته فلعل بعض من بيض الكتاب قدمه عليه ووقع في بعض
النسخ كتاب خبر الواحد وليس بجيد والذي عند الجميع بلفظ باب فيكون من جملة كتاب الاحكام وهو
واضح نعم وقع في نسخ الصغاني في كتاب اخبار الاحاد ثم قال باب ما جاء الخ وقول الله تعالى بالجر
عطفا على السابق وسقطت الواو لغير ابي ذر فقوله رفع فلولا فهلا نفر من كل فرقة منهم طائفة
اي من كل جماعة كثيرة جماعة قليلة منهم يكفونهم النفير ليتفقهوا في الدين ليتكلفوا الفقاهة فيه ويتجشموا
المشاق في تحصيلها ولينذروا قومهم وليجعلوا مرمى همتهم الى التفقه انذار قومهم وارشادهم اذا
رجعوا اليهم دون الاغراض الخسيسة من التصدر والترؤس والتشبه بالظلمة في المراكب
والملابس لعلهم يحذرون ما يجب اجتنابه واستدل به على ان اخبار الاحاد يلزم العمل بها لان
عموم كل فرقة يقتضي ان ينفرد من كل ثلاثة تفردوا بقرية طائفة الى التفقه لتنذر فرقتها كي
يتذكروا ويحذروا فلو لم يعتبر الاخبار ما لم يتواتر لم يفد ذلك وسقط لغير كريمة قوله ليتفقهوا

لخ وقال بعد قوله طايفة الاية قال البخاري ويسمى الرجل الواحد طايفة لقوله تعالى وان طايفتان من
المومنين اقتتلوا فلو اقتتل رجلان ولابي ذر عن الكشميهني الرجلان دخل في معنى الاية لاطلاق الطايفة
على الواحد ولهذا احتج امامنا الشافعي وقبله ابن مجاهد وابن عباس وغيره ان لفظ الطايفة يتناول
الواحد فما فوقه ولا يختص بعدد معين وعن ابن عباس انها من اربعة الى اربعين وعن عطا اثنان فصاعدا
وقوله تعالى ان جاءكم فاسق بنبإ بخبر وتنكير الفاسق والنبا للتعميم كانه قال اي فاسق جاءكم باي نبإ
فتبينوا فتوقفوا فيه وتطلبوا بيان الامر وانكشاف الحقيقة ولا تعتمدوا قول الفاسق لان من لا يتحامى
جنس الفسوق لا يتحامى الكذب الذي هو نوع منه وفي الاية دليل على قبول خبر الواحد العدل لانا لو توقفنا
في خبره لسوينا بينه وبين الفاسق ولخلا التخصيص به عن الفايدة وقال ابن كثير ومن هنا امتنع طوايف
من العلما من قبول مجهول الحال لاحتمال فسقه في نفس الامر وقبلها اخرون لانا انما امرنا بالتثبت عند خبر
الفاسق وهذا ليس بمحقق الفسق لانه مجهول الحال وكيف بعث النبي صلى الله عليه وسلم امراءه جمع امير
ولابي ذر عن الكشميهني امرا بحذف الضمير الى الجهات واحدا بعد واحد فلو لم يكن خبر الواحد مقبولا لما كان
في ارساله معنى وانما ارسل اخر بعد الاول مع كون خبره مقبولا ليذكر عند السهو كما قال فان سها احد منهم
اي من الامرا المبعوثين رد بضم الرا مبنيا للمفعول الى السنة اي الطريقة المحمدية الشاملة للواجب
والمندوب وغيرهما وبه قال حدثنا محمد بن المثنى العنزي الحافظ قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد
الثقفي قال حدثنا ايوب السختياني عن ابي قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي انه قال حدثنا مالك
ابن الحويرث بضم الحا المهملة اخره مثلثة مصغرا حجازي سكن البصرة ومات بها رضي الله عنه وثبت قوله
ابن الحويرث في رواية ابي ذر انه قال اتينا النبي صلى الله عليه وسلم وافدين عليه ونحن شببة بمعجمة
وموحدتين مفتوحات جمع شاب وهو من كان دون الكهولة متقاربون اي في السن او في القراة كما في مسلم
او في العلم كما في ابي داود فاقمنا عنده عشرين ليلة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم رفيقا بالفاء
من الرفق وفي مسلم رقيقا بقافين وكذا هو عند بعض رواة البخاري وهو من الرقة فلما ظن انا قد
اشتهينا اهلنا بفتح اللام ازواجنا او اعم ولابي ذر عن الكشميهني اهلينا بكسر اللام وزيادة تحتية
ساكنة بعدها او قال اشتقنا سالنا بفتح اللام صلى الله عليه وسلم عمن تركنا بعدنا فاخبرناه بذلك
قال ارجعوا الى اهليكم بفتح الهمزة وسكون الها وكان ذلك بعد الفتح وقد انقطعت الهجرة والمقام بالمدينة
راجع الى اختيار الوافد اليها فاقيموا فيهم وعلموهم شرايع الاسلام ومروهم بالاتيان بالواجبات والاجتناب
من المحرمات قال ابو قلابة وذكر مالك بن الحويرث اشيا احفظها او لا احفظها ليس لشك بل للتنويع و
جملة الاشيا التي حفظها ابو قلابة عن مالك قوله عليه الصلاة والسلام وصلوا كما رايتموني اصلي
فاذا حضرت الصلاة اي دخل وقتها فليؤذن لكم احدكم وليؤمكم في الصلاة اكبركم في الفضل او في السن
عند التساوي في الفضيلة ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فليؤذن لكم احدكم لان الاذان لواحد يوذن
بدخول الوقت والعمل والحديث سبق بغير هذا المتن والاسناد في باب الاذان للمسافر في كتاب الصلاة
وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد عن يحيى بن سعيد القطان عن التيمي سليمان بن طرخان عن ابي عثمان
عبد الرحمن النهدي بفتح النون وسكون الها عن عبد الله عبد الله رضي الله عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يمنعن احدكم اذان بلال من اكل سحوره بفتح السين فانه يوذن او قال ينادي
بليل اي فيه ليرجع بفتح المثناة التحتية وسكون الرا وكسر الجيم المخففة من رجع ثلاثيا اي ليرد
وفي اليونينية قايمكم بالنصب مصحح على كشط مصححا عليها وليرجع بفتح اوله وقوله في التنقيح وحكي ان
ثعلب ارجعت رباعيا فعلى هذا يضم اوله تعقبه في التوضيح فقال ان اراد مطلقا فحتى يرد خلافه هذا
الحديث فيفتقر الى ثبوت رواية فيه بالضم والا فليس في نسخ البخاري الا الفتح على ما اتفق عليه كلام
الشارحين وان اراد غير ذلك فليس مما نحن بصدده انتهى وفي الفرع كاصله عن ابي ذر فيرجع بضم حرف
المضارعة وفتح الرا وتشديد الجيم مفتوحة ومكسورة وفي اليونينية قايمكم بالنصب على المفعولية
والمراد به القايم في التهجد يعني لينام تلك الخطة ليصبح نشيطا او ليتسحر ان اراد الصوم وينبه
يوقظ نايمكم ليستعد للصلاة وليس الفجر ان يقول ان يظهر هكذا مستطيلا غير منتشر وهو الفجر الكاذب
وجمع يحيى بن سعيد القطان كفيه حتى يقول يظهر هكذا ومد يحيى القطان المذكور اصبعيه السبابتين
اي حتى يصير مستطيلا منتشرا في الافق ممدودا من الطرفين اليمين والشمال وهو الفجر الصادق
وفيه اطلاق القول على الفعل والحديث سبق في باب الاذان قبل الفجر من ابواب الاذان ومطابقته
للترجمة في قوله لا يمنعن احدكم اذان بلال من سحوره فانه يخبر ان الوقت الذي اذن فيه من الليل حتى
يجوز التسحر فيه وهو خبر واحد صدوق وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا عبد العزيز
ابن مسلم القسملي البصري قال حدثنا عبد الله بن دينار المدني مولى ابن عمر قال سمعت عبد الله
ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان بلالا ينادي اي يوذن بليل
فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن ام مكتوم عبد الله وقيل عمرو بن قيس القرشي العامري الاعمى واسم
ام مكتوم عاتكة بنت عبد الله ومطابقته للترجمة في قوله ان بلالا ينادي بليل كما تقرر في السابق

والحديث

والحديث سبق في الاذان وبه قال حدثنا حفص بن عمر بن غياث قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الحكم بفتحتين
ابن عتيبة بضم العين وفتح الفوقية مصغرا عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه انه قال صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم الظهر خمسا اي خمس ركعات فقيل له لما سلم
يا رسول الله ازيد في الصلاة ركعة قال عليه الصلاة والسلام وما ذاك اي وما سوالكم عن الزيادة
في الصلاة قالوا صليت خمسا فسجد صلى الله عليه وسلم سجدتين للسهو بعدما سلم لتعذر السجود قبله لعدم علمه
بالسهو وعبر هنا بقوله قالوا صليت بلفظ الجمع وفي باب اذا صلى خمسا من طريق ابي الوليد هشام عن شعبة
قال صليت خمسا بلفظ الافراد وبهذا تحصل المطابقة بين الحديث والترجمة هنا اذ الحديثان حديث واحد
عن صحابي واحد في حادثة واحدة وقد صدقه النبي صلى الله عليه وسلم وعمل باخباره لكونه صدوقا عنده
ولم يقف الحافظ ابن حجر على تسمية من واجهه صلى الله عليه وسلم بذلك وبه قال حدثنا اسماعيل
ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام الاعظم ابن انس الاصبحي عن ايوب السختياني عن محمد
اي ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف من اثنتين اي ركعتين
من احدى صلاة العشي كما في الرواية الاخرى فقال له ذو اليدين الخرباق وكان في يديه طول اقصرت الصلاة
بهمزة الاستفهام الاخباري وفتح القاف وضم الصاد المهملة يا رسول الله ام نسيت فقال صلى الله
عليه وسلم للناس احق ذو اليدين فيما قاله والهمزة للاستفهام فقال الناس نعم صدق فقام
رسول الله صلى الله عليه وسلم اي احرم ثم جلس ثم قام فصلى ركعتين اخريين بتحتيتين بعد الرا فنون ثم سلم
ثم كبر ثم سجد مثل سجوده الذي للصلاة او اطول منه شك من الراوي ثم رفع ثم كبر فسجد سجودا مثل سجوده
وكان سجوده مثل سجوده للصلاة فهو نعت لمصدر محذوف او حال اي سجد سجودا في حال كونه مثل سجوده فهو
حال من المصدر بعد اضماره ثم رفع من سجوده ثم سلم من غير ان يتشهد ومطابقته ظاهرة لانه عمل بخبر ذي اليدين
وهو واحد وانما قال احق ذو اليدين لاستثبات خبره لكونه انفرد دون من صلى معه لاحتمال خطايه
في ذلك ولا يلزم منه رد خبره مطلقا وهذا على قول من يرى رجوع الامام في السهو الى اخبار من يفيد خبره
العلم عنده وهو راي البخاري ولذلك اورد الخبر هنا بخلاف من حمل على انه تذكر فلا يتجه ايراده في هذا
المحل قاله في الفتح وسبق في السهو في باب من لم يتشهد في سجدتي السهو وبه قال حدثنا اسماعيل بن
ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن عبد الله بن دينار المدني عن مولاه عبد الله بن عمر رضي
الله عنهما انه قال بينا بغير ميم الناس بقبا بالهمزة والمد مصروف على انه مذكر ويجوز المنع من الصرف
بتاويل البقعة ويجوز فيه القصر وبين ظرف والناس مبتدا وبقبا يتعلق بالخبر اي مستقرون بقبا
في صلاة الصبح ولابي ذر عن الحموي والمستملي الفجر اذ جاءهم آت هو عباد بن بشر واذ هنا للمفاجاة
كاذا وآت اسم فاعل من اتى ياتي صفة لموصوف محذوف اي رجل فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قد انزل عليه الليلة قران يريد قوله تعالى قد نرى تقلب وجهك في السما الايات وقد امر بضم الهمزة فيهما
عليه الصلاة والسلام ان يستقبل الكعبة فاستقبلوها بكسر الموحدة فيهما على الامر في الثاني وتفتح فيه
على الخبر وضمير المفعول على كسرها لاهل قبا وعلى فتحها عليهم او على اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم المصلين
معه وكانت وجوههم الى الشام فاستداروا الى الكعبة بان تحول الامام من مكانه في مقدم المسجد الى
موخره ثم تحولت الرجال حتى صاروا خلفه وتحول النسا حتى صرن خلف الرجال ولم تتوال الخطا منهم عند
التحول بل وقعت مفرقة والحديث سبق في الصلاة ومطابقته للترجمة في قوله اذ اتاهم ات لان الصحابة
قد عملوا بخبره واستداروا الى الكعبة وبه قال حدثنا يحيى بن موسى البلخي قال حدثنا وكيع هو ابن الجراح
عن اسرايل بن يونس عن جده ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي عن البرا بن عازب رضي الله عنه انه
قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة في الهجرة من مكة صلى نحو اي جهة بيت المقدس ستة عشر
او سبعة عشر شهرا من الهجرة وكان صلى الله عليه وسلم يحب ان يوجه بضم التحتية وفتح الجيم
مشددة مبنيا للمفعول ان يومر بالتوجه الى الكعبة فانزل الله تعالى قد نرى تقلب وجهك في السما
اي تردد وجهك وتصرف نظرك في جهة السما وكان صلى الله عليه وسلم يتوقع من ربه ان يحوله الى
الكعبة موافقة لابراهيم ومخالفة لليهود ولانها ادعى للعرب الى الايمان لانها مفخرتهم ومزارهم ومطافهم
فلنولينك فلنعطينك ولنمكننك من استقبالها او فلنجعلنك تلي سمتها دون سمت بيت المقدس
قبلة ترضاها تحبها وتميل اليها لاغراضك الصحيحة التي اضمرتها ووافقت مشية الله وحكمته فوجه
بضم الواو وكسر الجيم نحو الكعبة وصلى معه رجل اسمه عباد بن بشر كما عند ابن بشكوال او عباد بن
نهيك العصر ولا تنافي بين قوله هنا العصر وقوله في السابقة الصبح بقبا لان العصر ليوم التحويل
بالمدينة والصبح لاهل قبا في اليوم الثاني ثم خرج فمر على قوم من الانصار يصلون العصر نحو بيت المقدس
فقال هو يشهد انه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم وهذا على طريق التجريد جرد من نفسه شخصا
او على طريق الالتفات او نقل الراوي كلامه بالمعنى وانه عليه الصلاة والسلام قد وجه بضم
الواو وكسر الجيم الى الكعبة فانحرفوا وهم ركوع في صلاة العصر نحو الكعبة والحديث سبق في
باب التوجه نحو القبلة من الصلاة ومطابقته ظاهرة وقال في مصابيح الجامع فان قلت ان كان معتمد

البخاري ان يثبت قبول خبر الواحد بهذا الخبر الذي هو خبر الواحد فان ذلك اثبات للشيء بنفسه واجاب بانه انما مقصوده التنبيه على مثال من امثلة قبول خبر الواحد ليضم اليه امثالا لا تحصى فيثبت بذلك القطع بقبول خبر الواحد قاله البرماوي مما يتعلق بالكلام على هذا الحديث وهو استقبالهم الى الكعبة عند مجيء الآتي لهم وهم في صلاة الصبح لانه عليه السلام امر ان يستقبل الكعبة ان نسخ الكتاب والسنة المتواترة بخبر الواحد هل يجوز اولا فالاكثرون على المنع لان المقطوع لا يزال بالمظنون ونقل عن الظاهرية جواز ذلك واستدل للجواز بهذا الحديث ووجه الدليل انهم عملوا بخبر الواحد ولم ينكر عليهم النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن دقيق العيد وفي هذا الاستدلال عندي مناقشة فان المسئلة مفروضة في نسخ الكتاب والسنة المتواترة بخبر الواحد وممتنع في العادة في اهل قباء مع قربهم منه صلى الله عليه وسلم واتيانهم اليه وتيسر مراجعتهم له ان يكون مستندهم في الصلاة الى بيت المقدس خبرا عنه صلى الله عليه وسلم مع طول المدة ستة عشر شهرا من غير مشاهدة لفعله او مشافهة لقوله قال البدر الدماميني ليس الكلام في صلاتهم الى بيت المقدس مع طول المدة وانما هو في الصلاة التي استداروا في اثنائها الى الكعبة بمجرد اخبار الصحابي الواحد لهم بتحويل القبلة ولم ينكر عليهم ذلك النبي صلى الله عليه وسلم وهذا هو الذي استند اليه فيما يظهر والشيخ اي ابن دقيق العيد لم يدفعه ثم اطال الكلام رحمه الله في ذلك فيما هو مسطور في شرح العمدة فليراجع وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى بن قزعة بفتح القاف والزاي والعين المهملة المكي المؤذن قال حدثني بالافراد مالك الامام عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال كنت اسقي ابا طلحة زيد بن سهل الانصاري وابا عبيدة بن الجراح عامر بن عبد الله الجراح وابي بن كعب الانصاري شرابا من فضيخ بفاء مفتوحة فضاد معجمة مكسورة فتحتية ساكنة فخاء معجمة وهو اي الفضيخ تمر مفضوخ اي مكسور يتخذ منه ذلك الشراب فجاءهم آت فاعل وعلامة الرفع ضمة مقدرة ولم يقف الحافظ ابن حجر على اسم هذا الآتي فقال ان الخمر قد حرمت فقال ابو طلحة يا انس قم الى هذه الجرار التي فيها شراب الفضيخ فاكسرها قال انس رضي الله عنه فقمت الى مهراس لنا بكسر الميم وسكون الهاء آخره سين مهملة فضربتها باسفله حتى انكسرت وفي باب تحريم الخمر فاهرقتها فهرقتها ومطابقته للترجمة ظاهرة وفي بعض طرق الحديث فوالله ما سألوا عنها ولا راجعوها بعد خبر الواحد قال في الفتح وهو حجة قوية في قبول خبر الواحد لانهم اثبتوا به نسخ الشيء الذي كان مباحا حتى قدموا من اجله على تحريمه والعمل بمقتضى ذلك وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الامام ابو ايوب الواشحي البصري قاضي مكة قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي عن صلة بكسر الصاد المهملة وفتح اللام مخففة ابن زفر العبسي عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاهل نجران بفتح النون وسكون الجيم بلد باليمن وكانوا قد سألوه ان يبعث معهم رجلا امينا لابعثن اليكم رجلا امينا حق امين فيه توكيد والاضافة نحو ان زيدا لعالم حق عالم وجد عالم اي عالم حقا وجدا يعني عالم بالغ في العلم جدا فاستشرف اي تطلع لها ورغب فيها حرصا على الوصف بالامانة اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فبعث لهم ابا عبيدة ابن الجراح والوصف بالامانة وان كان مشتركا بينهم لكنه صلى الله عليه وسلم خص بعضهم بوصف يغلب عليه كما في وصف عثمان بالحياء والحديث سبق في مناقب ابي عبيدة وفي المغازي وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن خالد هو ابن مهران الحذاء البصري عن ابي قلابة عبد الله بن زيد عن انس رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لكل امة امين وامين هذه الامة المحمدية ابو عبيدة بن الجراح والحديث سبق في مناقبه ايضا واورده هنا مناسبة لسابقه فيكون مناسبا للترجمة لان المناسب للمناسب للشيء مناسب لذلك الشيء وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد بن زيد بفتح الحاء وتشديد الميم وزيد من الزيادة ابن درهم الامام ابو اسماعيل الازدي الازرق عن يحيى بن سعيد الانصاري عن عبيد بن حنين بضم العين والحاء المهملتين فيهما مصغرين مولى زيد بن الخطاب عن ابن عباس عن عمر رضي الله عنهما انه قال كان رجل من الانصار اسمه اوس بن خولي اذا غاب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهدته اي حضرته اتيته بما يكون من رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقواله وافعاله واحواله واذا غبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهد هو ولابي ذر عن المستملي والكشميهني وشهده اي حضر ما يكون عنده اتاني بما يكون من رسول الله صلى الله عليه وسلم والحديث سبق بتمامه في تفسير سورة التحريم وفي باب التناوب في العلم من كتاب العلم ويستفاد منه ان عمر رضي الله عنه كان يقبل خبر الشخص الواحد وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة المعروف ببندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر حدثنا شعبة بن الحجاج عن زبيد بضم الزاي وفتح الموحدة ابن الحارث اليامي عن سعد بن عبيدة باسكان العين في الاول وضمها في الثاني ختن ابي عبد الرحمن السلمي عن ابي عبد الرحمن السلمي عن علي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث جيشا [illegible] وامر عليهم رجلا اسمه عبد الله بن حذافة السهمي المهاجري زاد في الاحكام من الانصار وتؤول بانه انصاري بالمحالفة او بالمعنى الاعم من كونه ممن نصر النبي صلى الله عليه وسلم في الجملة فاوقد بالافراد ولابي ذر

فاوقدوا نارا وقال بالواو ولابي الوقت فقال ادخلوها فارادوا ان يدخلوها وقال آخرون انما فررنا منها فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال للذين ارادوا ان يدخلوها لو دخلوها لم يزالوا فيها الى يوم القيامة اي لماتوا فيها ولم يخرجوا منها مدة الدنيا وفي الاحكام لو دخلوها ما خرجوا منها ابدا او يحتمل ان يكون الضمير لنار الآخرة والتابيد محمول على طول الاقامة لا على البقاء عليه الصلاة والسلام للآخرين الذين لم يريدوا دخولها لا طاعة في معصية وللمستملي في المعصية انما تجب الطاعة في المعروف قال السفاقسي فيه لا مطابقة بين الحديث وما ترجم له لانهم لم يطيعوه في دخول النار واجاب في الفتح بانهم كانوا مطيعين له في غير ذلك وبه يتم الغرض والحديث سبق في اوائل الاحكام في باب السمع والطاعة للامام وبه قال حدثنا زهير بن حرب بضم الزاي مصغرا ابو خيثمة النسائي الحافظ نزيل بغداد قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري ان عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة اخبره ان ابا هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما اخبراه ان رجلين اختصما الى النبي صلى الله عليه وسلم وحدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابا هريرة رضي الله عنه قال بينما بالميم نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية ابن ابي ذئب عند البخاري وهو جالس في المسجد اذ قام رجل من الاعراب فقال يا رسول الله اقض لي بكتاب الله الذي حكم به على عباده او المراد ما تضمنه القرآن فقام خصمه زاد في رواية اخرى وكان افقه منه فقال صدق يا رسول الله اقض له بكتاب الله وفي رواية اخرى فاقض له بزيادة الفاء وفيه جزاء شرط محذوف يعني اذا تحققت معه بما عرض على جنابك فاقض وكلمة التصديق موضع الشرط وائذن لي زاد ابن ابي شيبة عن سفيان حتى اقول فقال له النبي صلى الله عليه وسلم قل فقال اي الثاني كما هو ظاهر من السياق ان ابني زاد في باب الاعتراف بالزنا هذا وفيه ان الابن كان حاضرا واشار اليه ومعظم الروايات ليس فيها لفظة هذا كان عسيفا بفتح العين وكسر السين المهملتين آخره فاء اجيرا على هذا اشارة لخصمه وهو زوج المراة قال الزهري وغيره والعسيف الاجير وسمي به لان المستاجر يعسفه في العمل والعسف الجور وقوله على هذا ضمن على معنى عند وكان الرجل استخدمه فيما تحتاج اليه امراته من الامور فكان ذلك سببا لما وقع له معها فزنى بامراته لم يعرف ابن حجر اسمها ولا اسم الابن فاخبروني ان على ابني الرجم فافتديت بالفاء منه من الرجم بمائة من الغنم ووليدة جارية وكانهم ظنوا ان ذلك حق له يستحق ان يعفو عنه على مال ياخذه وهو ظن باطل ثم سالت اهل العلم فاخبروني ان على امراته الرجم لانها محصنة وانما على ابني جلد مائة وتغريب عام فيه جواز الافتاء في زمانه صلى الله عليه وسلم وببلده فقال صلوات الله وسلامه عليه والذي نفسي بيده لاقضين بينكما بكتاب الله وفي رواية عمرو بن شعيب عن ابن شهاب عند النسائي لاقضين بينكما بالحق وذلك يرجح الاحتمال الاول في قوله اقض لي بكتاب الله اما الوليدة والغنم فرد وهما على صاحبهما واما ابنك فعليه جلد مائة وتغريب عام لانه اعترف وكان بكرا واما انت يا انيس لرجل من اسلم قال ابن السكن في كتاب الصحابة لا ادري من هو ولا وجدت له رواية ولا ذكرا الا في هذا الحديث وقال ابن عبد البر هو ابن الضحاك الاسلمي فاغد على امراة هذا بالغين المعجمة الساكنة اي فاذهب اليها فان اعترفت بالزنا فارجمها فغدا عليها فذهب اليها انيس فسالها فاعترفت فرجمها بعد ان استوفى الشروط الشرعية وعدي غدا بعلى لتضمنه معنى الاستعلاء اي متامرا عليها وحاكما عليها وقد عديت بعلى في القرآن الكريم قال تعالى ان اغدوا على حرثكم وقال الشاعر

وقد اغدو على ثبة كرام • نشاوى واجدين لما نشاء •

ومباحث هذا الحديث سبقت في مواضع كالمحاربين فلتراجع من مظانها وفي الحديث ان المخدرة التي لا تعتاد البروز لا تكلف الحضور لمجلس الحكم بل يجوز ان يرسل اليها من يحكم لها وعليها ومطابقته للترجمة قيل من تصديق احد المتخاصمين الآخر وقبول خبره

باب بعث النبي باضافة باب لتاليه واسكان العين وفي نسخة باب بالتنوين بعث النبي صلى الله عليه وسلم بفتح عين بعث فعلا ماضيا والنبي رفع فاعل الزبير بن العوام حال كونه طليعة وحده ليطلع يوم الاحزاب على حال العدو وبه قال حدثنا علي بن عبد الله ولابي ذر ابن المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا ابن المنكدر محمد قال سمعت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما قال ندب النبي صلى الله عليه وسلم الناس اي دعاهم وطلبهم يوم الخندق ان ياتوه باخبار العدو فانتدب الزبير اي اجاب فاسرع ثم ندبهم عليه الصلاة والسلام فانتدب الزبير ثم ندبهم فانتدب الزبير بتكرار ثم مرتين وزاد في رواية ابي ذر ثلاثا اي كرر ندب الناس فانتدب الزبير ثلاث مرات فقال النبي صلى الله عليه وسلم لكل نبي حواري بفتح الحاء المهملة والواو وكسر الراء وتشديد التحتية ناصر وحواري ناصري الزبير والمراد انه كان له اختصاص بالنصرة وزيادة فيها على سائر اقرانه لا سيما في ذلك اليوم والا فكل الصحابة كانوا انصار

له عليه الصلاة والسلام قال سفيان بن عيينة حفظته أي الحديث من ابن المنكدر محمد وقال له أي لابن المنكدر
أيوب السختياني يا أبا بكر هي كنية محمد بن المنكدر حدثهم بكسر الدال عن جابر فإن القوم يعجبهم أن تحدثهم
عن جابر بكلمة أن مصدرية فقال ابن المنكدر في ذلك المجلس سمعت جابرا فتابع بفوقية واحدة ولأبي ذر
عن الحموي والمستملي فتتابع بفوقيتين بين أحاديث ولأبي ذر عن الكشميهني بين أربعة أحاديث سمعت
جابرا قال علي بن المديني قلت لسفيان بن عيينة فإن الثوري سفيان يقول يوم قريظة يعني بدل قوله
يوم الخندق قال ابن عيينة كذا حفظته منه من ابن المنكدر ولفظة منه ثابتة لأبي الوقت كما أنك
جالس يوم الخندق قال سفيان بن عيينة هو يوم واحد يعني يوم الخندق ويوم قريظة وتبسم سفيان
ابن عيينة قال في الفتح وهذا إنما يصح على إطلاق اليوم على الزمان الذي يقع فيه الكثير سواء قلت
أيامه أو كثرت كما يقال يوم الفتح ويراد به الأيام التي أقام فيها صلى الله عليه وسلم وأصحابه بمكة لما فتحها
وكذا وقعة الخندق دامت أياما آخرها لما انصرفت الأحزاب ورجع صلى الله عليه وسلم وأصحابه
إلى منازلهم جاءه جبريل بين الظهر والعصر فأمره بالخروج إلى بني قريظة فخرجوا ثم حاصرهم أياما حتى نزلوا
على حكم سعد بن معاذ وقال الإسماعيلي إنما طلب النبي صلى الله عليه وسلم خبر بني قريظة ثم ذكر من طريق
فليح بن سليمان عن محمد بن المنكدر عن جابر قال ندب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الخندق من يأتيه
بخبر بني قريظة فمن قال يوم قريظة أي الذي أراد أن يعلم فيه خبرهم لا اليوم الذي غزاهم فيه وذلك
مراد سفيان والله أعلم والمطابقة في قوله ندبنا النبي صلى الله عليه وسلم فانتدب الزبير وسبق في
الجهاد في باب من يبعث الطليعة وحده

باب قول الله تعالى لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم

ان يؤذن لكم في موضع الحال أي لا تدخلوا إلا مأذونا لكم أو في معنى الظرف تقديره وقت أن يؤذن لكم
فإذا أذن له واحد جاز له الدخول لعدم تعيين العدد في النص فصار الواحد من جملة ما يصدق عليه الإذن
قال في الفتح وهذا متفق على العمل به عند الجمهور حتى اكتفوا فيه بخبر من لم تثبت عدالته لقيام القرينة
فيه بالصدق وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد ولأبي ذر حماد بن زيد أي الأزرق
عن أيوب السختياني عن أبي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي عن أبي موسى عبد الله بن قيس الأشعري رضي الله
عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل حائطا يعني بستان أريس وأمرني بحفظ الباب ولا مغايرة
بين قوله هنا وأمرني وقوله في السابقة ولم يأمرني بحفظه لأن النفي كان في أول ما جاء ودخل صلى الله
عليه وسلم الحائط وجلس أبو موسى بالباب وقال لأكونن اليوم بواب النبي صلى الله عليه وسلم فقوله
ولم يأمرني بحفظه كان في تلك الحالة ثم لما جاء أبو بكر واستأذن له وأمره أن يأذن له أمره حينئذ بحفظ الباب
تقريرا له على ما فعله ورضي به تصريحا أو تقريرا فيكون مجازا فجاء رجل يستأذن في الدخول عليه فذكرت
له فقال عليه الصلاة والسلام ائذن له في الدخول وبشره بالجنة فإذا أبو بكر ثم جاء عمر فقال
ائذن له وبشره بالجنة ثم جاء عثمان فقال ائذن له وبشره بالجنة والحديث سبق في مناقب أبي بكر
ومناقب عمر مطولا وهذا مختصر منه وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله العامري الأويسي
الفقيه قال حدثنا سليمان بن بلال أبو محمد مولى الصديق عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن عبيد
ابن حنين بالتصغير فيهما أنه سمع ابن عباس عن عمر بن الخطاب رضي الله عنهم قال جئت أي بعد أن أخبره
صاحبه أوس بن خولي أن النبي صلى الله عليه وسلم اعتزل أزواجه فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم
في مشربة بفتح الميم وضم الراء بينهما معجمة ساكنة أي غرفة له وغلام لرسول الله صلى الله عليه وسلم
أسود اسمه رباح على رأس الدرجة قاعد فقلت له قل لرسول الله صلى الله عليه وسلم هذا عمر بن الخطاب
يستأذن في الدخول فدخل الغلام واستأذن فأذن لي صلى الله عليه وسلم فدخلت ففيه الاكتفاء
بالواحد في الخبر فهو حجة لقبول خبر الواحد والعمل به وسبق الحديث بطوله في تفسير سورة التحريم
وهذا طرف منه وبالله المستعان

باب ما كان يبعث النبي صلى الله عليه وسلم من الأمراء

كعتاب بن أسيد على مكة وعثمان بن أبي العاص على الطائف والرسل إلى الملوك كحاطب بن أبي بلتعة
إلى المقوقس صاحب إسكندرية وشجاع بن وهب إلى الحارث بن أبي شمر الغساني ملك البلقاء إلى الملوك واحدا
بعد واحد وقال ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله مطولا في بدء الوحي بعث النبي صلى الله عليه
وسلم دحية بن خليفة بن فروة بن فضالة بن زيد بن امرئ القيس الكلبي من كلب وبرة الخزرج بفتح الخاء
المعجمة وسكون الزاي وآخره جيم بكتابه إلى عظيم أهل بصرى بضم الموحدة وفتح الراء بينهما صاد مهملة
ساكنة الحارث بن أبي شمر أن يدفعه إلى قيصر ملك الروم وهذا التعليق ثابت في رواية الكشميهني دون
غيره وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري قال حدثني بالإفراد
الليث بن سعد الإمام المصري عن يونس بن يزيد الأيلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري أنه قال
أخبرني بالإفراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن عبد الله بن عباس أخبره أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بكتابه إلى كسرى أبرويز بن هرمز مع عبد الله بن حذافة السهمي
فأمره أي أمر عليه الصلاة والسلام عبد الله بن حذافة أن يدفعه أي الكتاب إلى عظيم البحرين المنذر
ابن ساوى يدفعه عظيم البحرين إلى كسرى ملك الفرس فدفعه إليه فلما قرأه كسرى مزقه قال ابن شهاب

الزهري فحسبت أن ابن المسيب سعيدا قال فدعا عليهم على كسرى وجنوده رسول الله صلى الله عليه وسلم
أن يمزقوا كل ممزق أي يتفرقوا أو يتقطعوا وقد استجاب الله تعالى دعاء نبيه عليه الصلاة والسلام فقد
انقرضوا بالكلية في خلافة عمر رضي الله عنه وقد قرأت في تنقيح الزركشي ما نصه عن ابن عباس أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم بعث بكتابه إلى كسرى ثم قال كذا وقع الحديث في الأمهات ولم يذكر فيه دحية بعد
قوله بعث والصواب إثباته وقد ذكره البخاري فيما رواه الكشميهني معلقا وقال ابن عباس بعث النبي
صلى الله عليه وسلم بكتابه إلى عظيم بصرى وأن يدفعه إلى قيصر وهو الصواب انتهى ونقله عنه صاحب
المصابيح ساكتا عليه قال في الفتح بعد أن ذكر فيه خبط وكأنه توهم أن القصتين واحدة وحمله
على ذلك كونهما من رواية ابن عباس وهو الخطأ فإن المبعوث لعظيم بصرى هو دحية والمبعوث لعظيم البحرين
عبد الله بن حذافة وإن لم يسم في هذه الرواية فقد سمي في غيرها ولو لم يكن في الدليل على المغايرة بينهما
إلا بعد ما بين بصرى والبحرين فإن بينهما نحو شهر وبصرى كانت في مملكة هرقل ملك الروم والبحرين
كانت في مملكة كسرى ملك الفرس قال وإنما نبهت على ذلك خشية أن يغتر به من ليس له اطلاع على
ذلك والله الموفق وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن يزيد
ابن أبي عبيد بضم العين مولى سلمة بن الأكوع قال حدثنا سلمة بن الأكوع رضي الله عنه أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لرجل من أسلم اسمه هند بن أسماء بن حارثة أذن في قومك أو قال في الناس يوم
عاشوراء بالمد والقصر أن من أكل في ذلك اليوم فليتم أي فليمسك عن المفطر بقية يومه حرمة لليوم ومن
لم يكن أكل فليصم زاد في كتاب الصوم فإن اليوم يوم عاشوراء والحديث سبق في الصوم ثلاثيا وهو
هنا رباعي ومطابقته لما ترجم له في قوله قال لرجل من أسلم أذن في قومك فإنه من جملة الرسل الذين
أرسلهم وقد سرد محمد بن سعد كاتب الواقدي في طبقاته الأمراء والسرايا مستوعبا لهم فلا أطيل بذكرهم

باب وصاة النبي صلى الله عليه وسلم

بفتح الواو وقد تكسر من غير همز أي وصية النبي صلى الله
عليه وسلم وفود العرب أن يبلغوا بفتح الموحدة وكسر اللام المشددة أي بأن يبلغوا ما سمعوه من العلم
من وراءهم في موضع نصب على المفعولية قاله مالك بن الحويرث بضم الحاء المهملة مصغرا فيما سبق
موصولا أوائل باب ما جاء في إجازة خبر الواحد وبه قال حدثنا علي بن الجعد بفتح الجيم وسكون العين
بعدها دال مهملتين الجوهري البغدادي قال أخبرنا شعبة بن الحجاج ح للتحويل قال البخاري وحدثني
بالإفراد إسحاق بن راهويه قال في الفتح كما في رواية أبي ذر قال أخبرنا النضر بالنون المفتوحة والضاد
المعجمة الساكنة ابن شميل أبو الحسن المازني البصري النحوي شيخ مرو ومحدثها قال أخبرنا شعبة
ابن الحجاج عن أبي جمرة بالجيم والراء نصر بن عمران الضبعي أنه قال كان ابن عباس رضي الله عنهما يقعدني
بضم أوله وكسر ثالثه على سريره وفي مسند إسحاق بن راهويه أخبرنا النضر بن شميل وعبيد الله
ابن داود قالا حدثنا شعبة فذكره وفيه ويجلسني معه على السرير فأترجم بينه وبين الناس فقال
إن ولأبي ذر والأصيلي في نسخة فقال لي إن وفد عبد القيس بن أفصى لما أتوا رسول الله صلى الله
عليه وسلم عام الفتح قال لهم من الوفد وفي كتاب الإيمان بكسر الهمزة من القوم أو من الوفد بالشك
قالوا نحن ربيعة بن نزار بن معد بن عدنان قال مرحبا بالوفد والقوم مرحبا مأخوذ من رحب رحبا
بالضم إذا وسع منصوب بعامل مضمر لازم إضماره والمعنى أصبتم رحبا وسعة ولأبي ذر أو القوم
بزيادة همزة قبل الواو بالشك من الراوي غير خزايا ولا ندامى جمع نادم على لغة ذكرها القزاز
وغيره حالا من الوفد أو القوم والعامل فيه الفعل المقدر قالوا يا رسول الله إن بيننا وبينك
كفار مضر بضم الميم وفتح الضاد المعجمة مخفوض بالإضافة بالفتحة للعلمية والتأنيث وكانت
مساكنهم بالبحرين وما والاها من أطراف العراق فمرنا بأمر زاد في الإيمان فصل بالصاد المهملة
والتنوين في الكلمتين على الوصفية ندخل به الجنة إذا قبل منا برحمة الله ونخبر به من وراءنا من قومنا
الذين خلفناهم في بلادنا فسألوا النبي صلى الله عليه وسلم عن الأشربة أي عن ظروفها فنهاهم
عن أربع وأمرهم بأربع أمرهم بالإيمان بالله أي وحده قال هل تدرون ما الإيمان بالله قالوا الله ورسوله
أعلم قال عليه الصلاة والسلام هو شهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا رسول الله وإقام
الصلاة وإيتاء الزكاة وأظن فيه في الحديث صيام رمضان وتؤتوا وفي الإيمان وأن تعطوا وهو معطوف
على قوله بأربع أي أمرهم بالإيمان وأن يعطوا من المغانم بلفظ الجمع الخمس قال في شرح المشكاة قوله
بأمر فصل يحتمل أن يكون الأمر واحد الأوامر وأن يكون بمعنى الشأن وفصل يحتمل أن يكون بمعنى الفاصل وهو
الذي يفصل بين الصحيح والفاسد والحق والباطل وأن يكون بمعنى المفصل أي مبين مكشوف ظاهر ينفصل
به المراد عن الاشتباه وإذا كان بمعنى الشأن والفاصل وهو الظاهر يكون التنكير للتعظيم بشهادة
قوله ندخل به الجنة كما قال صلى الله عليه وسلم سألتني عن عظيم في جواب قول معاذ أخبرني بعمل يدخلني
الجنة فالمناسب حينئذ أن يكون الفصل بمعنى المفصل لتفصيله صلى الله عليه وسلم الإيمان بأركانه
الخمسة كما فصله في حديث معاذ وإن كان بمعنى واحد الأوامر فيكون التنكير للتقليل فإذا المراد به
اللفظ والباء للاستعانة والمأمور به محذوف أي مرنا بعمل بواسطة افعل وتصريحه في هذا المقام

إن بينا لهم آمنوا أو قولوا آمنا بالله هذا أمر لهم بالإيمان بالله وعلى أن يراد بالأمر
الثاني يكون المراد معنى اللفظ ومؤداه وعلى هذا الفصل بمعنى الفاصل أي مرنا بأمر فاصل قاطع جامع
كما في قوله صلى الله عليه وسلم قل آمنت بالله ثم استقم والمأمور به هنا أمر واحد وهو الإيمان والأركان
الخمسة كالتفسير للإيمان بدلالة قوله صلى الله عليه وسلم أتدرون ما الإيمان بالله وحده ثم بينه بما قال
فإن قيل على هذا في قول الراوي إشكال لأن أحدهما أن المأمور واحد وقد قال أربع وثانيهما أن الأركان
خمسة وقد ذكر أربعا والجواب عن الأول أنه جعل الإيمان أربعا باعتبار أجزائه المفصلة وعن الثاني
بأن من عادة البلغاء أن الكلام إذا كان منصوبا للغرض من الأغراض جعلوا سياقه له وتوجهه إليه كأن
ما سواه مرفوض مطروح ومنه قوله تعالى فعززنا بثالث أي فعززناهما ترك المنصوب والجار والمجرور
لأن الكلام لم يكن مسوقا له فههنا لما لم يكن الغرض في الإيراد ذكر الشهادتين لأن القوم كانوا مؤمنين
مقرين بكلمتي الشهادة وبدليل قولهم الله ورسوله أعلم وترحب النبي صلى الله عليه وسلم ولكن كانوا يظنون
أن الإيمان مقصور عليهما وإنهما كافيتان لهم وكان الأمر في صدر الإسلام كذلك لم يجعله الراوي من الأوامر
وقصد به أنه صلى الله عليه وسلم نبههم على موجب توهمهم بقوله أتدرون ما الإيمان ولذلك خصص
ذكر أن تعطوا من المغانم الخمس حيث أتى بالفعل المضارع على الخطاب لأن القوم كانوا أصحاب حروب
وغزوات بدليل قولهم وبيننا وبينك كفار مضر لأنه هو الغرض من إيراد الكلام فهذا أمر من الأوامر
انتهى ونهاهم صلى الله عليه وسلم عن الانتباذ في الدبا بضم الدال المهملة وتشديد الموحدة والمد
القرع والانتباذ في الحنتم بالحاء المهملة المفتوحة الجرة الخضراء والانتباذ في المزفت ما طلي بالزفت
والانتباذ في النقير بالنون المفتوحة والقاف المفتوحة أصل خشبة تنقر فينتبذ فيه وربما قال
ابن عباس المقير بضم الميم وفتح القاف والتحتية المشددة ما يطلى بالقار نبت يحرق إذا يبس
تطلى به السفن كما تطلى بالزفت وهذا منسوخ بحديث مسلم كنت نهيتكم عن الانتباذ إلا في الأسقية
فانتبذوا في كل وعاء ولا تشربوا مسكرا وقدره الشيخ عز الدين بن عبد السلام في مجاز القرآن وأنهاكم
عن شرب نبيذ الدبا والحنتم والمزفت والنقير فليتأمل قال احفظوهن بهمزة وصل وأبلغوهن بهمزة
مفتوحة وكسر اللام من وراءكم من قومكم وفيه دليل على أن إبلاغ الخبر وتعلم العلم واجب إذ الأمر
للوجوب وهو يتناول كل فرد فرد فلولا أن الحجة تقوم بتبليغ الواحد ما حضهم عليه والحديث سبق في
أوائل الكتاب في الإيمان باب خبر المرأة الواحدة هل يعمل به أم لا وبه قال حدثنا محمد
ابن الوليد بن عبد الحميد البصري القرشي البسري من ولد بسر بن أرطاة قال حدثنا محمد بن جعفر
غندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن توبة بفتح الفوقية والموحدة بينهما واو ساكنة ابن كيسان
العنبري بالنون والموحدة والراء نسبة إلى بني العنبر بطن مشهور من بني تميم أنه قال قال لي الشعبي
عامر بن شراحيل أرأيت أي أبصرت حديث الحسن البصري عن النبي صلى الله عليه وسلم وقاعدت
ابن عمر رضي الله عنه أي جالسته قريبا من سنتين أو سنة ونصف فلم أسمعه يحدث ولأبوي الوقت
وذر يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم غير هذا قال في الفتح والاستفهام في قوله أرأيت للإنكار
وكأن الشعبي ينكر على من يرسل الأحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم إشارة إلى أن الحامل لمن فعل ذلك طلب
الإكثار من التحديث عنه وإلا لكان يكتفي بما سمعه موصولا وقال في الكواكب غرضه أن الحسن مع أنه
تابعي يكثر الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني يجري على الإقدام عليه وابن عمر مع أنه صحابي مقلل
فيه محتاط محترز مهما أمكن له وكان عمر رضي الله عنه يحض على قلة التحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم
خشية أن يحدث عنه بما لم يقل لأنهم لم يكونوا يكتبون فإذا طال العهد لم يؤمن النسيان وقول
الحافظ ابن حجر وقوله وقاعدت ابن عمر الجملة حالية تعقبه العيني بأنه ليس كذلك بل هو ابتداء
كلام لبيان تقليل ابن عمر في الحديث والإشارة في قوله غير هذا إلى قوله قال كان ناس من أصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم فيهم سعد ليكون ابن أبي وقاص رضي الله عنه فذهبوا يأكلون من لحم وعند
الإسماعيلي من طريق معاذ عن شعبة فأتوا بلحم ضب وسبق في الأطعمة عن ابن عباس عن خالد بن الوليد
أنه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة فأتي بضب محنوذ فأهوى إليه رسول الله
صلى الله عليه وسلم بيده فنادتهم امرأة من بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم وهي ميمونة
كما عند الطبراني أنه لحم ضب فأمسكوا أي الصحابة عن الأكل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
منه أو اطعموا بهمزة وصل فإنه حلال وقال عليه الصلاة والسلام لا بأس به قال شعبة شك توبة
العنبري ولكنه قال صلى الله عليه وسلم لكن الضب ليس من طعامي المألوف فلذا أترك أكله لا لكونه
حراما وفيه إظهار الكراهة لما يجده الإنسان في نفسه كقوله في الحديث الآخر فأجدني أعافه
وهذا آخر كتاب الأحكام وما بعده من التمني وإجازة خبر الواحد وفرغت منه بحول الله وقوته
في يوم الأربعاء في خامس عشر شهر الله المحرم سنة ست عشرة وتسعمائة والله أسأل الإعانة
على التكميل وهو حسبي ونعم الوكيل

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الاعتصام هو افتعال من

العصمة وهي المنعة والعاصم المانع والاعتصام الاستمساك بالشيء فالمعنى هنا الاستمساك
بالكتاب أي بالقرآن والسنة وهي ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم من أقواله وأفعاله وتقريره
وما هم بفعله والمراد امتثال قوله تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا والحبل في الأصل هو السبب
وكل ما وصلك إلى الشيء فهو حبل وأصله في الأجرام واستعماله في المعاني من باب المجاز ويجوز
أن يكون حينئذ من باب الاستعارة ويجوز أن يكون من باب التمثيل ومن كلام الأنصار رضي الله عنهم إن بيننا
وبين القوم حبالا ونحن قاطعوها يعنون العهود والحلف قال الأعشى

وإذا تجوزها حبال قبيلة ... أخذت من الأخرى إليك حبالها

يعني العهود قال في اللباب وهذا المعنى غير طائل بل سمي العهد حبلا للتوصل به إلى الغرض قال ما زلت
معتصما بحبل منكم والمراد بالحبل هنا القرآن لقوله عليه الصلاة والسلام في الحديث الطويل هو حبل
الله المتين وبه قال حدثنا الحميدي ولأبوي الوقت وذر حدثنا عبد الله بن الزبير الحميدي قال حدثنا سفيان
ابن عيينة عن مسعر بكسر الميم وسكون المهملة ابن كدام بكسر الكاف وفتح المهملة المخففة وغيره
يحتمل كما قال في الفتح أن يكون سفيان الثوري فإن الإمام أحمد أخرجه من روايته عن قيس بن مسلم
الجدلي بالجيم المفتوحة والدال المهملة الكوفي عن طارق بن شهاب الأحمسي رأى النبي صلى الله عليه وسلم
لكنه لم يثبت له منه سماع أنه قال قال رجل من اليهود هو كعب الأحبار قبل أن يسلم كما عند الطبراني في الأوسط
لعمر بن الخطاب رضي الله عنه يا أمير المؤمنين لو أن علينا معشر اليهود نزلت هذه الآية اليوم أكملت لكم
دينكم يعني الفرائض والسنن والحدود والجهاد والحلال والحرام ولم ينزل بعدها حلال ولا حرام ولا شيء
من الفرائض وهذا ظاهر السياق وفيه نظر وقد ذهب جماعة إلى أن المراد بالإكمال ما يتعلق بأصول
الأركان لا ما يتفرع عنها وأتممت عليكم نعمتي بفتح مكة ودخولها آمنين ظاهرين وهدم منار الجاهلية
ومناسكهم ورضيت لكم الإسلام اخترته لكم دينا من بين الأديان وهي تتعدى لواحد وهو الإسلام
ودينا على هذا حال أو هو يتضمن معنى جعل وصير فيتعدى لاثنين الإسلام ودينا وعليه فقوله عليكم يتعلق
بأتممت ولا يجوز تعلقه بنعمتي وإن كان فعلها يتعدى بعلى نحو أنعم الله عليه وأنعمت عليه لأن المصدر
لا يتقدم عليه معموله إلا أن ينوب منابه لاتخذنا ذلك اليوم عيدا نعظمه في كل سنة لعظم ما وقع فيه
من إكمال الدين فقال عمر لكعب إني لأعلم أي يوم نزلت هذه الآية فيه نزلت يوم عرفة في يوم جمعة
قال ابن عباس كان في ذلك اليوم خمسة أعياد جمعة وعرفة وعيد اليهود وعيد النصارى والمجوس ولم تجتمع
أعياد أهل الملل في يوم قبله ولا بعده قال البخاري رحمه الله سمع سفيان بن عيينة حديث طارق هذا
من مسعر ولأبي ذر سمع سفيان مسعرا ومسعر سمع قيسا وقيس سمع طارقا فصرح بالسماع فيما عنعنه
أولا اطلاعا منه على سماع كل من شيخه ووجه سياق الحديث هنا من جهة أن الآية تدل على أن هذه الأمة المحمدية
معتصمين بالكتاب والسنة لأن الله تعالى من عليهم بإكمال الدين وإتمام النعمة ورضي لهم بدين الإسلام والحديث
سبق في كتاب الإيمان وبه قال حدثنا يحيى بن بكير نسبة لجده واسم أبيه عبد الله قال حدثنا الليث
ابن سعد المصري الإمام عن عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم أنه قال أخبرني بالإفراد
أنس بن مالك أنه سمع عمر رضي الله عنه الغد من يوم توفي النبي صلى الله عليه وسلم حين بايع المسلمون
أبا بكر الصديق رضي الله عنه واستوى عمر على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم تشهد قبل أبي بكر
ليكون الموحدة بعد القاف وفي الأحكام في باب الاستخلاف وأبو بكر صامت لا يتكلم فقال أما بعد
فاختار الله لرسوله صلى الله عليه وسلم الذي عنده من معالي درجات الجنات وحصول حظائر الكرامات
على الذي عندكم في الدنيا وهذا الكتاب أي القرآن الذي هدى الله به رسولكم فخذوا به تهتدوا
وإنما ولأبي ذر عن الحموي والمستملي لما وله عن الكشميهني بما بالموحدة بدل اللام هدى الله به بالقرآن
رسوله صلى الله عليه وسلم ومطابقة الحديث للترجمة في قوله وهذا الكتاب الذي هدى الله به
رسوله كما لا يخفى على ذي لب والحديث سبق في باب الاستخلاف من كتاب الأحكام وبه قال حدثنا
موسى بن إسماعيل أبو سلمة التبوذكي الحافظ قال حدثنا وهيب بضم الواو ابن خالد البصري عن خالد
الحذاء عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال ضمني إليه النبي صلى الله عليه
وسلم وقال اللهم علمه الكتاب أي القرآن ليعتصم به وسبق في كتاب العلم وبه قال حدثنا
عبد الله بن صباح بفتح الصاد المهملة والموحدة المشددة وبعد الألف حاء مهملة العطار البصري
قال حدثنا معتمر بضم الميم الأولى وكسر الثانية ابن سليمان بن طرخان البصري قال سمعت عوفا
بالفاء الأعرابي أن أبا المنهال بكسر الميم وسكون النون سيار بن سلامة حدثه أنه سمع أبا برزة بفتح
الموحدة والزاي بينهما راء ساكنة نضلة بالنون المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة الأسلمي
قال إن الله عز وجل يغنيكم بالغين المعجمة من الإغناء أو نعشكم بنون فعين مهملة فشين معجمة مفتوحات
أي رفعكم أو جبركم عن الكسر أو أقامكم عن العثرة بالإسلام وبمحمد صلى الله عليه وسلم وسقط
قوله أو نعشكم لأبي ذر قال أبو عبد الله البخاري وقع هنا يغنيكم بالغين المعجمة الساكنة بعدها نون
وإنما هو نعشكم بالنون والعين المهملة والشين المعجمة المفتوحات ينظر ذلك في أصل كتاب الاعتصام

قال في الفتح عنه انه صنف كتابا في الاعتصام مفردا وكتب منه ما يليق بشرطه في هذا الكتاب
كما صنع في كتاب الادب المفرد فلما رأى هذه اللفظة مغايرة لما عنده انه الصواب احال على مراجعة
ذلك الاصل وكأنه كان في تلك الحالة غائبا عنه فأمر بمراجعته وان يصلح منه وقد وقع له نحو هذا
في تفسير انقض ظهرك كما سبق في تفسير سورة الم نشرح وقوله قال ابو عبد الله الخ ثابت في رواية
الحموي عن المستملي ساقط لغيره والحديث سبق في الفتن في باب اذا قال عند قوم شيئا وبه قال حدثنا
اسماعيل بن عبد الله بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام الاصبحي عن عبد الله بن دينار
مولى ابن عمر ان عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما كتب الى عبد الملك بن مروان بعد قتل عبد الله
ابن الزبير يبايعه على الخلافة واقر بذلك بالسمع ولابي ذر واقر لك بالسمع والطاعة على
سنة الله وسنة رسوله فيما استطعت ومن كان على سنة الله ورسوله فقد اعتصم بهما والحديث
سبق باتم من هذا في باب كيف يبايع الامام من اواخر كتاب الاحكام باب قول النبي
صلى الله عليه وسلم في الحديث الآتي ان شاء الله تعالى بعثت بجوامع الكلم وروى العسكري
في الامثال من طريق سليمان بن عبد الله النوفلي عن جعفر بن محمد عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال اوتيت جوامع الكلم واختصر لي الكلام اختصارا وهو مرسل وفي سنده من لم اعرفه وللديلمي
بلا سند عن ابن عباس مرفوعا مثله لكن بلفظ اعطيت الحديث بدل الكلم وعند البيهقي في الشعب
نحوه فكل كلمة يسيرة جمعت معاني كثيرة فهي من جوامع الكلم والاختصار هو الاقتصار على ما يدل على الغرض
مع حذف او اضمار والعرب لا يحذفون ما لا دلالة عليه ولا وصلة اليه لان حذف ما لا دلالة عليه
مناف لغرض وضع الكلام من الافادة والافهام وفائدة الحذف تقليل الكلام وتقريب معانيه
الى الافهام والحذف انواع احدها حذف المضافات وله امثلة كثيرة منها نسبة التحليل والتحريم
والكراهة والايجاب والاستحباب الى الاعيان فهذا من مجاز الحذف اذ لا يتصور تعلق الطلب
بالاجرام وانما يطلب افعال تتعلق بها فتحريم الميتة تحريم لاكلها وتحريم الخمر تحريم لشربها
وادلة الحذف انواع منها ما يدل العقل على حذفه والمقصود الاعظم يرشد الى التعيين وله مثالان
احدهما قوله حرمت عليكم الميتة الثاني حرمت عليكم امهاتكم فان العقل يدل على الحذف اذ لا يصح تحريم
الاجرام والمقصود الاظهر يرشد الى ان التقدير في الاول حرم عليكم اكل الميتة حرم عليكم نكاح امهاتكم
ومباحث هذا طويلة جدا لا نطيل بايرادها وللشيخ عز الدين بن عبد السلام مجاز القرآن لخصت منه
ما تراه سقى الله بالرحمة ثراه وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله العامري الاويسي الفقيه
قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بعثت
بجوامع الكلم سبق في باب المفاتيح في اليد من كتاب التعبير قال محمد وبلغني ان جوامع الكلم ان
الله تعالى يجمع له الامور الكثيرة التي كانت تكتب في الكتب قبله في الامر الواحد والامرين او نحو
ذلك وان في رواية ابي ذر قال ابو عبد الله بدل قوله محمد فقيل المراد البخاري وصوب الحافظ ابن حجر
انه محمد بن مسلم الزهري وان غير الزهري جزم بان المراد بجوامع الكلم القرآن بقرينة قوله بعثت
والقرآن هو الغاية القصوى في ايجاز اللفظ واتساع المعاني قد بهرت بلاغته العقول وظهرت
فصاحته على كل مقول اعجز باعجازه فرسان البلاغة البارعة وفرق بجوامع كلمه ذوي الالفاظ الناصعة
والكلمات الجامعة وكانوا افصحا ولو الاتيان ببعض شيء منه فما اطاقوه ورام اولئك ذلك فما استطاعوه
اذ راوه نظما عجيبا خارجا عن اساليب كلامهم ورصفا بديعا مباينا لقوانين بلاغتهم ونظامهم فايقنوا
بالقصور عن معارضته واستشعروا العجز عن مقابلته ولما سمع الوليد بن المغيرة من النبي صلى الله
عليه وسلم ان الله يأمر بالعدل والاحسان الآية قال والله ان له لحلاوة وان عليه لطلاوة وان اسفله
لمغدق وان اعلاه لمثمر وسمع اعرابي رجلا يقرأ فاصدع بما تؤمر فسجد وقال سجدت لفصاحته وقد
ذكروا من امثلة جوامع الكلم في القرآن قوله تعالى ولكم في القصاص حياة يا اولي الالباب لعلكم
تتقون وقوله ولو ترى اذ فزعوا فلا فوت واخذوا من مكان قريب وقوله ادفع بالتي هي احسن فاذا الذي
بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم وقوله وقيل يا ارض ابلعي ماءك ويا سماء اقلعي الآية قال القاضي
عياض اذا تاملت هذه الآيات واشباهها حققت ايجاز الفاظها وكثرة معانيها وديباجة عبارتها
وحسن تأليف حروفها وتلاؤم كلمها وان تحت كل لفظة منها جملا كثيرة وفصولا جمة وعلوما زواخر ملئت
الدواوين من بعض ما استفيد منها وكثرت المقالات في المستنبطات عنها وقد حكى الاصمعي
انه سمع كلام جارية فقال لها قاتلك الله ما افصحك فقالت او تعد هذا فصاحة بعد قول الله
تعالى واوحينا الى ام موسى ان ارضعيه فجمع في آية واحدة بين امرين ونهيين وخبرين وبشارتين
ومن امثلة جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم الواردة في الاحاديث حديث كل عمل ليس عليه امرنا فهو
رد وكل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وليس الخبر كالمعاينة والبلاء موكل بالمنطق [illegible]
ادوا من الحبل وحبك الشيء يعمي ويصم الى غير ذلك مما يعسر استقصاؤه ويدل ذلك على انه صلى الله عليه

وسلم

وسلم قد حاز من الفصاحة وجوامع الكلم درجة لا يرقاها غيره وحاز مرتبة لا يقدر فيها قدره وفي كتابي
المواهب من ذلك ما يشفي ويكفي قال ابن المنير ولم يتحد نبي من الانبياء بالفصاحة الا نبينا صلى
الله عليه وسلم لان هذه الخصوصية لا تكون لغير الكتاب العزيز وهل فصاحته عليه الصلاة والسلام
في جوامع الكلم التي ليست من التلاوة ولكنها معدودة من السنة تحدى بها امر لا وظاهر قوله اوتيت
جوامع الكلم انه من التحدث بنعمة الله وخصائصه لقوله ونصرت بالرعب بضم العين اي الخوف يقذف
في قلوب اعدائي زاد في التيمم مسيرة شهر وجعل الغاية مسيرة شهر لانه لم يكن بين بلده وبين احد
من اعدائه اكثر منه وبينا بغير ميم انا نائم رأيتني رأيت نفسي اتيت بغير واو وبعد الهمزة وفي باب
رؤيا الليل من التعبير اوتيتها بمفاتيح خزائن الارض كخزائن كسرى او معادن الذهب والفضة فوضعت
في يدي حقيقة او مجازا فيكون كناية عن وعد الله بما ذكر انه يعطيه امته قال ابو هريرة بالسند
السابق اليه فذهب اي توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتم تلغثونها بفوقية
مفتوحة فلام ساكنة فغين معجمة مفتوحة فمثلثة مضمومة وبعد الواو الساكنة نون فهاء قاله
من اللغيث بوزن عظيم طعام مخلوط بشعير كذا في المحكم عن ثعلب اي تأكلونها كيفما اتفق او قال
ترغثونها بالراء بدل اللام من الرغث كناية عن سعة العيش واصله من رغث الجدي امه اذا
ارتضع منها وارغثته هي ارضعته قاله القزاز والشك من الراوي اي وانتم ترضعونها او قال
كلمة تشبهها اي تشبه احدى الكلمتين المذكورتين نحو ما سبق في التعبير تنتثلونها بالمثلثة وتاء
الافتعال اي تستخرجونها والحديث من افراده وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي
قال حدثنا الليث بن سعد الامام الفهمي المصري عن سعيد بكسر العين ابن ابي سعيد كيسان
المقبري عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما من الانبياء نبي الا اعطي
من الآيات ما اي الذي مثله اومن بهمزة مضمومة بعدها واو ساكنة فميم مكسورة فنون مفتوحة
من الامن او قال امن بفتح الميم والميم من الايمان عليه اي لاجله البشر وانما كان معظم المعجزات الذي
اوتيت بحذف الضمير المنصوب ولابي ذر عن الحموي والمستملي اوتيته اي من المعجزات وحيا اوحاه الله الي
وهو القرآن العظيم لكونه آية باقية لا تنعدم ما بقيت الدنيا مع تكفل الله تعالى بحفظه فقال انا نحن
نزلنا الذكر وانا له لحافظون وسائر معجزات غيره من الانبياء انقضت بانقضاء اوقاتها فلم يبق الا خبرها
والقرآن العظيم الباهرة آياته الظاهرة معجزاته على ما كان عليه من وقت نزوله الى هذا الزمن مدة
لثمانمائة سنة وستة عشر سنة حجته قاهرة ومعارضته ممتنعة باهرة ولذا رتب عليه قوله فارجو
ان اكون اكثرهم اي الانبياء تابعا يوم القيامة لان بدوام المعجزة يتجدد الايمان ويتظاهر البرهان وتابعا
نصب على التمييز والحديث مر في فضائل القرآن باب الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله
عليه وسلم الشاملة لاقواله وافعاله وتقريره وقوله تعالى واجعلنا للمتقين اماما افرده لجنس
وحسنه كونه رأس فاصلة او اجعل كل واحد منا اماما كما قال ثم نخرجكم طفلا او لاتحادهم واتفاق
كلمتهم او لانه مصدر في الاصل كصيام وقيام قال ائمة نقتدي بمن قبلنا ويقتدي بنا من بعدنا
قاله مجاهد فيما اخرجه الفريابي والطبري بسند صحيح اي اجعلنا ائمة لهم في الحلال والحرام يقتدون
بنا فيه قيل وفي الآية ما يدل على ان الرياسة في الدين تطلب ويرغب فيها وقال ابن عون بفتح العين
المهملة وبعد الواو الساكنة نون عبد الله البصري التابعي الصغير فيما وصله محمد بن نصر المروزي
في كتاب السنة ثلاث احبهن لنفسي ولاخواني المؤمنين هذه السنة الطريقة النبوية المحمدية
والاشارة في قوله هذه نوعية لا شخصية ان يتعلموها ويسألوا عنها علماءها والقرآن ان يتفهموه
اي يتدبروه قال في الكواكب قال في القرآن يتفهموه وفي السنة يتعلموها لان الغالب على حال المسلم
ان يتعلم القرآن في اول امره فلا يحتاج الى الوصية بتعلمه فلذا اوصى بتفهم معناه وادراك منطوقه
ونحوه وقال في الفتح ويحتمل ان يكون السبب ان القرآن قد جمع بين دفتي المصحف ولم تكن السنة
يومئذ جمعت فاراد بتعلمها جمعها ليتمكن من تعلمها بخلاف القرآن فانه مجموع ويسألوا الناس عنه
ويدعوا الناس بفتح الدال يتركوهم الا من خير ولابي ذر عن الكشميهني ويدعوا الناس قال في الفتح
بسكون الدال الى الخير وبه قال حدثنا عمرو بن عباس بفتح العين وسكون الميم وبالموحدة الباهلي
البصري قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا سفيان الثوري عن واصل هو ابن حيان بتشديد
التحتية عن ابي وائل شقيق بن سلمة انه قال جلست الى شيبة بفتح الشين المعجمة وسكون التحتية بعدها
موحدة عثمان الحجبي في هذا المسجد عند باب الكعبة الحرام او في الكعبة نفسها قال جلس الي بتشديد
التحتية عمر بن الخطاب رضي الله عنه في مجلسك هذا فقال لقد هممت اي قصدت ولابي ذر عن الكشميهني
لقد هممت ان لا ادع اي لا اترك فيها في الكعبة صفراء ولا بيضاء ذهبا ولا فضة الا قسمتها بين المسلمين لمصالحهم
قال شيبة قلت لعمر رضي الله عنه ما انت بفاعل ذلك قال عمر لم قلت لم يفعله صاحباك النبي
صلى الله عليه وسلم وابو بكر رضي الله عنه قال عمر هما المرآن يقتدى بهما بضم التحتية وفتح الدال
المهملة ولابي ذر نقتدي بنون مفتوحة بدل التحتية وكسر الدال وعند ابن ماجة بسند صحيح عن شقيق

قال بعث معي رجل بدراهم هدية الى البيت وشيبة جالس على كرسي فناولته اياها فقال الك هذه قلت لا ولو كانت لي لم آتك بها قال اما لئن قلت ذاك لقد جلس عمر بن الخطاب مجلسك الذي انت فيه فقال لا اخرج حتى اقسم مال الكعبة بين فقراء المسلمين قلت ما انت بفاعل قال لافعلن قال ولم قلت لان النبي صلى الله عليه وسلم قد راى مكانه وابو بكر وهما احوج منك الى المال فلم يحركاه فقام كما هو فخرج ففيه ان عمر رضي الله عنه لما اراد ان يصرف ذلك في مصالح المسلمين وذكره شيبة بان النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر لم يتعرضا له لم يسعه خلافهما وراى ان تقرير النبي صلى الله عليه وسلم منزلة حكمه باستمرار ما ترك تغييره فوجب عليه الاقتداء به لعموم قوله تعالى واتبعوه وعلم من هذا انه لا يجوز صرف ذلك في فقراء المسلمين بل يصرفه القيم في الجهة المنذورة وربما تهدم البيت وخلق بعض آلاته فيصرف ذلك فيه ولو صرف في مصالح المسلمين لكان كانه قد اخرج عن وجهه الذي سبل فيه وللشيخ تقي الدين السبكي كتاب نزول السكينة على قناديل المدينة ذكر فيه فوائد جمة افاض الله تعالى عليه فواضل الرحمة ومطابقة الحديث للترجمة في قوله هما المرءان يقتدى بهما وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال سالت الاعمش سليمان بن مهران فقال عن زيد بن وهب الهمداني الجهني انه قال سمعت حذيفة بن اليمان رضي الله عنه يقول حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الامانة وهي ضد الخيانة او الايمان وشرائعه نزلت من السماء في جذر قلوب الرجال بفتح الجيم وكسرها واسكان الذال المعجمة اصل قلوب المؤمنين حتى صارت طبيعة فطروا عليها ونزل القرآن فقرؤوا القرآن وعلموا من السنة الامانة وما يتعلق بها فاجتمع لهم الطبع والشرع في حفظها وهذا موضع الترجمة على ما لا يخفى والحديث سبق مطولا في الرقاق والفتن وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس العسقلاني قال حدثنا شعبة ابن الحجاج قال اخبرنا عمرو بن مرة بفتح العين في الاول وضم الميم وتشديد الراء في الآخر الجملي بفتح الجيم والميم المخففة قال سمعت مرة بن شراحيل ويقال له مرة الطيب الهمداني بسكون الميم وفتح الدال المهملة وليس هو والد عمرو الراوي عنه يقول قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ان احسن الحديث كتاب الله واحسن الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم بفتح الهاء وسكون الدال المهملة فيهما السمت والطريقة والسيرة يقال هدى هدي زيد اذا سار سيرته ولابي ذر عن الكشميهني واحسن الهدى بضم الهاء وفتح الدال والقصر الارشاد واللام في الهدي للاستغراق لان افعل التفضيل لا يضاف الا الى متعدد وهو داخل فيه ولانه لو لم تكن للاستغراق لم تفد المعنى المقصود وهو تفضيل دينه وسنته على سائر الاديان والسنن وشر الامور محدثاتها بضم الميم وسكون الحاء وفتح الدال المخففة المهملتين جمع محدثة والمراد بها البدع والضلالات من الافعال والاقوال والبدعة كل شيء عمل على غير مثال سابق وفي الشرع احداث ما لم يكن في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فان كان له اصل يدل عليه الشرع فليس ببدعة قال امامنا الشافعي رحمه الله البدعة بدعتان محمودة ومذمومة فما وافق السنة فمحمود وما خالفها فهو مذموم واخرجه ابو نعيم بمعناه من طريق ابراهيم بن الجنيد عن الشافعي وعند البيهقي في مناقب الشافعي انه قال المحدثات ضربان ما احدث يخالف كتابا او سنة او اثرا او اجماعا فهذه بدعة الضلالة وما احدث من الخير لا يخالف شيئا من ذلك فهذه محدثة غير مذمومة وان ما توعدون من البعث واحواله لآت كائن لا محالة وما انتم بمعجزين بفائتين رد لقولهم من مات فات وهذا من قول ابن مسعود ختم موعظته بشيء من القرآن يناسب الحال وظاهر سياق هذا الحديث انه موقوف قال الحافظ ابن حجر لكن القدر الذي له حكم الرفع منه قوله واحسن الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم فان فيه اخبارا عن صفة من صفاته صلى الله عليه وسلم وهو احد اقسام المرفوع وقد جاء الحديث عن ابن مسعود مصرحا فيه بالرفع من وجه اخرجه اصحاب السنن لكنه ليس على شرط البخاري واخرجه مسلم من حديث جابر مرفوعا ايضا بزيادة فيه وليس هو على شرط البخاري ايضا وقد سبق حديث الباب في كتاب الادب وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم ابن شهاب عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة وزيد بن خالد رضي الله عنهما قال كذا في الفرع كاصله بالافراد اي قال كل منهما وفي غيره قالا كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقام رجل فقال انشدك الله الا قضيت بيننا بكتاب الله الحديث في قصة العسيف الذي زنى بامراة الذي استاجره فقال صلى الله عليه وسلم لهما لاقضين بينكما بكتاب الله المقتصر الى آخر ما الثابت ذلك في المحاربين وغيره واقتصر منه هنا على قوله كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال لاقضين بينكما بكتاب الله القدر المذكور اشارة الى ان السنة يطلق عليها كتاب الله لانها بوحيه وتقريره قال الله تعالى وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى وبه قال حدثنا محمد بن سنان العوقي بفتح العين المهملة والواو بعدها قاف ابو بكر الباهلي البصري قال حدثنا فليح بضم الفاء وفتح اللام

وبعد

وبعد التحتية الساكنة حاء مهملة ابن سليمان المدني قال حدثنا هلال بن علي بن اسامة ويقال له ابن ابي ميمونة وقد ينسب الى جده عن عطاء بن يسار بالتحتية والمهملة عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل امتي امة الاجابة يدخلون الجنة الا من ابى بفتح الهمزة والموحدة عصى منهم فاستثناهم تغليظا عليهم وزجرا لهم عن المعاصي او المراد امة الدعوة والآبي من كفر بامتناعه عن قبول الدعوة قالوا يا رسول الله ومن يابى قال من اطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد ابى قال في شرح المشكاة ومن يابى معطوف على محذوف اي عرفنا الذين يدخلون الجنة والذي ابى لا نعرفه وكان من حق الجواب ان يقال من عصاني فعدل الى ما ذكر تنبيها به على انهم ما عرفوا ذاك ولا هذا اذ التقدير من اطاعني وتمسك بالكتاب والسنة دخل الجنة ومن اتبع هواه وزل عن الصواب وضل عن الطريق المستقيم دخل النار فوضع ابى موضعه وضعا للسبب موضع المسبب قال ويعضد هذا التاويل ايراد محيي السنة هذا الحديث في باب الاعتصام بالكتاب والتصريح بذكر الطاعة فان المطيع هو الذي يعتصم بالكتاب والسنة ويجتنب الاهواء والبدع والحديث من افراده وبه قال حدثنا محمد بن عبادة بفتح العين المهملة وتخفيف الموحدة الواسطي واسم جده البختري بفتح الموحدة وسكون المعجمة وفتح الفوقية وليس له في البخاري سوى هذا الحديث وآخر سبق في الادب ومن عداه في الصحيحين بضم العين قال حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا سليم ابن حيان بفتح السين المهملة وكسر اللام ابو زرعة عظيم وفي الفرع مكتوب على كشط سليمان وكذا في اليونينية بزيادة الف ونون وضم النون وكذا هو في عدة نسخ وهو سليمان بن حيان ابو خالد الاحمر الكوفي والذي في فتح الباري وعمدة القاري والكواكب سليم وحيان بفتح الحاء المهملة وتشديد التحتية الهذلي البصري قال محمد بن عبادة واثنى عليه يزيد بن هارون خيرا قال حدثنا سعيد بن ميناء بكسر الميم وسكون التحتية بعدها نون فهمزة ممدودا ابو الوليد قال حدثنا او قال سمعت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما الشك من القائل حدثنا او سمعت سعيد بن ميناء والشاك سليم بن حيان شك في اي الصيغتين قالها شيخه سعيد ويجوز في جابر الرفع على تقدير حدثنا والنصب على تقدير سمعت جابرا يقول جاءت ملائكة الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو نائم ذكر منهم الترمذي في جامعه اثنين جبريل وميكائيل ويحتمل ان يكون مع كل واحد منهما غيره او اقتصر فيها على من باشر الكلام ابتداء وجوابا وفي حديث ابن مسعود عند الترمذي وحسنه وصححه ابن خزيمة انه صلى الله عليه وسلم توسد فخذه فرقد وكان اذا نام نفخ قال فبينا انا قاعد واذا انا برجال عليهم ثياب بيض الله اعلم بما بهم من الجمال فجلست طائفة منهم عند راس رسول الله صلى الله عليه وسلم وطائفة منهم عند رجليه فقال بعضهم انه نائم وقال بعضهم ان العين نائمة والقلب يقظان قال الترمذي هذا تمثيل يراد به حياة القلب وصحة خواطره وقال البيضاوي فيما حكاه في شرح المشكاة قول بعضهم انه نائم الخ مناظرة جرت بينهم بيانا وتحقيقا لما ان النفوس القدسية الكاملة لا يضعف ادراكها بضعف الحواس واستراحة الابدان فقالوا ان لصاحبكم هذا يعنون النبي صلى الله عليه وسلم مثلا فاضربوا له مثلا فقال بعضهم انه نائم وقال بعضهم ان العين نائمة والقلب يقظان فقالوا مثله عليه الصلاة والسلام كمثل رجل بنى دارا وجعل فيها مادبة بفتح الميم وسكون الهمزة وضم الدال وفتحها بعدها موحدة مفتوحة فهاء تانيث وقيل بالضم الوليمة وبالفتح ادب الله تعالى الذي ادب به عباده وح فيتعين الضم هنا وبعث داعيا يدعو الناس اليها فمن اجاب الداعي دخل الدار واكل من المادبة ومن لم يجب الداعي لم يدخل الدار ولم ياكل من المادبة وفي حديث ابن مسعود عند احمد بنى بنيانا حصينا ثم جعل مادبة فدعا الناس الى طعامه وشرابه فمن اجابه اكل من طعامه وشرب من شرابه ومن لم يجبه عاقبه فقالوا اولوها بكسر الواو المشددة اي فسروا الحكاية او التمثيل له صلى الله عليه وسلم يفقهها من اول تاويلا اذا فسر بما يؤول اليه الشيء والتاويل في اصطلاح العلماء تفسير اللفظ بما يحتمله احتمالا غير بين فقال بعضهم انه نائم وقال بعضهم ان العين نائمة والقلب يقظان كرر فقال بعضهم انه نائم الخ ثلاث مرات فقالوا فالدار الممثل بها الجنة والداعي محمد صلى الله عليه وسلم وفي حديث ابن مسعود عند احمد اما السيد فهو رب العالمين واما البنيان فهو الاسلام واما الطعام فهو الجنة ومحمد الداعي فمن اتبعه كان في الجنة فمن اطاع محمدا صلى الله عليه وسلم فقد اطاع الله لانه رسول الله صاحب المادبة فمن اجابه ودخل في دعوته اكل من المادبة ومن عصى محمدا صلى الله عليه وسلم فقد عصى الله فان قلت التشبيه يقتضي ان يكون مثل الباني هو مثل النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال مثله كمثل رجل بنى دارا لا مثل الداعي اجاب في شرح المشكاة فقال قوله مثله كمثل رجل مطلع للتشبيه وهو مبني على ان هذا ليس من التشبيهات المركبة كقول امرئ القيس

كان قلوب الطير رطبا ويابسا * لدى وكرها العناب والحشف البالي *

شبه قلوب الرطبة بالعناب واليابسة بالحشف على التفريق بل هو من التمثيل الذي ينتزع فيه الوجه من امور متعددة متوهمة منضم بعضها مع بعض اذ لو اريد التفريق لقيل مثله كمثل داع

بعثه رجل ومن ثم قدمت في التأويل المدار على الداعي وفي المضيف ودعي في التأويل أدب حسن حيث لم
يصرح المشبه بالرجل لكنه لمح في قوله من أطاع بما يدل على أن المشبه من هو قال الطيبي وتحريره أن الملائكة
مثلوا سبق رحمة الله تعالى على العالمين بإرساله الرحمة المهداة إلى الخلق كما قال تعالى وما أرسلناك إلا
رحمة للعالمين ثم إعداده الجنة للخلق ودعوته صلوات الله عليه وسلامه إياهم إلى الجنة ونعيمها وبهجتها
ثم إرشاده الخلق بسلوك الطريق إليها واتباعهم إياه بالاعتصام بالكتاب والسنة المدليان إلى العالم
السفلي فكان الناس واقعون في مهواة طبيعتهم ومشتغلون بشهواتها وأن الله يريد بلطفه رفعهم فأدلى
حبل القرآن والسنة إليهم ليخلصهم من تلك الورطة فمن تمسك بهما نجا وحصل في الفردوس الأعلى
والجناب الأقدس عند مليك مقتدر ومن أخلد إلى الأرض هلك وأضاع نفسه من رحمة الله تعالى بحال
مضيف كريم بنى دارا وجعل فيها من أنواع الأطعمة المستلذة والأشربة المستعذبة ما لا يحصى ولا
يوصف ثم بعث داعيا إلى الناس يدعوهم إلى الضيافة إكراما لهم فمن تبع الداعي نال من تلك الكرامة
ومن لم يتبع حرم منها ثم إنهم وضعوا مكان حلول سخط الله بهم ونزول العقاب السرمدي عليهم لم يدخل
الدار ولم يأكل من المأدبة لأن فاتحة الكلام سيقت لبيان سبق الرحمة على الغضب فلم يطابق أن يختم
بما يصرح بالعقاب والغضب فجاؤوا بما يدل على المراد على سبيل الكناية ومحمد صلى الله عليه وسلم فرق
بتشديد الراء فارق ولغير أبي ذر فرق بسكونها على المصدر وصف به للمبالغة أي الفارق بين الناس
المؤمن والكافر والصالح والطالح إذ به تميزت الأعمال والعمال وهذا كالتذييل للكلام السابق لأنه
مشتمل على معناه ومؤكد له وفيه إيقاظ للسامعين من رقدة الغفلة وحث على الاعتصام بالكتاب
والسنة والإعراض عما يخالفهما تابعه أي تابع محمد بن عبادة قتيبة بن سعيد عن ليث هو ابن سعد
عن خالد أي عبد الرحيم بن يزيد المصري عن سعيد بن أبي هلال الليثي المدني عن جابر الأنصاري رضي الله عنه
أنه قال خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم ووصله الترمذي بلفظ خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم
يوما فقال إني رأيت في المنام كأن جبريل عند رأسي وميكائيل عند رجلي يقول أحدهما لصاحبه اضرب
له مثلا فقال اسمع سمعت أذنك واعقل عقل قلبك إنما مثلك ومثل أمتك كمثل ملك اتخذ دارا ثم بنى
فيها بناء ثم جعل فيها مأدبة ثم بعث رسولا يدعو الناس إلى طعامه فمنهم من أجاب الرسول ومنهم من تركه
فالله هو الملك والدار الإسلام والبيت الجنة وأنت يا محمد رسول من أجابك دخل الإسلام ومن دخل
الإسلام دخل الجنة ومن دخل الجنة أكل ما فيها قال الترمذي وهو حديث مرسل لأن سعيد بن أبي هلال لم يدرك
جابرا قال في الفتح يريد أنه منقطع بين سعيد وجابر وقد اعتضد هذا المنقطع بحديث ربيعة الجرشي
عند الطبراني بنحو سياقه وسنده جيد وأورده المؤلف لدفع توهم أن طريق سعيد بن سنان موقوف
وبه قال حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن الأعمش سليمان بن مهران عن
إبراهيم النخعي عن همام هو ابن الحارث عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه أنه قال يا معشر القراء بفتح
القاف وتشديد الراء جمع قارئ والمراد العلماء بالقرآن والسنة العباد استقيموا فقد سبقتم بضم
السين وكسر الموحدة مصححا عليه في الفرع كأصله مبنيا للمفعول أي الزموا الكتاب والسنة فإنكم مسبوقون
سبقا بعيدا أي ظاهرا ووصفه بالبعد لأنه غاية شأو المتسابقين ولأبي ذر سبقتم بفتح السين والموحدة
قال في الفتح وبه جزم ابن التين وهو المعتمد وزاد محمد بن يحيى الذهلي عن أبي نعيم شيخ البخاري فيه فإن
استقمتم فقد سبقتم أخرجه أبو نعيم في مستخرجه وخاطب بذلك من أدرك أوائل الإسلام فإذا تمسك
بالكتاب والسنة سبق إلى كل خير لأن من جاء بعده إن عمل بعمله لم يصل إلى ما وصل إليه من سبقه إلى الإسلام وإلا
فهو أبعد منه حسا وحكما فإن تركتم الأمر وأخذتم يمينا وشمالا عن طريق الاستقامة لقد ضللتم ضلالا
بعيدا ومطابقة الحديث للترجمة في قوله استقيموا لأن الاستقامة هي الاقتداء بسنن رسول الله صلى
الله عليه وسلم وقد قال ابن عباس في قوله تعالى وأن هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق
بكم عن سبيله قال أمر الله المؤمنين بالجماعة ونهاهم عن الاختلاف والفرقة وقال القرطبي الصراط
المستقيم الذي هو دين الإسلام وقوله مستقيما نصب على الحال والمعنى مستويا قويما لا اعوجاج فيه
وقد بينه على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم وتشعبت منه طرق فمن سلك الجادة نجا ومن خرج إلى تلك
الطرق أفضت به إلى النار وعن ابن مسعود قال خط رسول الله صلى الله عليه وسلم خطا بيده ثم قال
هذا سبيل الله مستقيما وخط عن يمينه وعن شماله ثم قال هذه السبل ليس منها سبيل إلا عليه شيطان
يدعو إليه ثم قرأ وأن هذا صراطي مستقيما الآية رواه الإمام أحمد وبه قال حدثنا أبو كريب بضم
الكاف آخره موحدة مصغرا محمد بن العلاء قال حدثنا أبو أسامة حماد بن أسامة عن بريد بضم الموحدة وفتح
الراء ابن عبد الله عن جده أبي بردة بضم الموحدة وسكون الراء عامر أو الحارث عن أبيه أبي موسى عبد الله
ابن قيس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إنما مثلي ومثل ما بفتح الميم والمثلثة
فيهما أي صفتي العجيبة الشأن وصفة ما بعثني الله به من الأمر العجيب الشأن كمثل رجل
كصفة رجل أتى قوما بالتنكير للشيوع فقال لهم يا قوم إني رأيت الجيش المعهود بعيني بلفظ
التثنية وإني أنا النذير العريان بالعين المهملة والراء الساكنة بعدها تحتية من التعري وهو مثل

اسلكوا الطريق المستقيم بأن تتمسكوا بأمر الله فعلا وتركا

سائر يضرب لشدة الأمر ودنو المحذور وبراءة المحذر عن التهمة وأصله أن الرجل إذا رأى العدو وقد
هجم على قومه وكان يخشى لحوقهم عند لحوقه تجرد عن ثوبه وجعله على رأس خشبة وصاح ليأخذوا
حذرهم وليستعدوا قبل لحوقهم وقال ابن السكيت هو رجل من خثعم حمل عليه يوم ذي الخلصة عوف بن عامر
عامر فقطع يده ويد امرأته فالنجاء بالهمزة والمد والرفع مصححا عليه في الفرع وفي غيره بالنصب
مفعول مطلق أي أسرعوا والذي في اليونينية بالمد فقط من غير حركة رفع ولا غيره وفي الرقاق فالنجا
النجا مرتين أي انجوا من المعاصي فالنجا النجا مرتين فأطاعه طائفة من قومه فأدلجوا بهمزة مفتوحة فدال مهملة
ساكنة وبالجيم ساروا أول الليل فانطلقوا على مهلهم بتحريك الهاء بالفتحة بالسكينة والتأني فنجوا
من العدو وكذبت طائفة منهم فأصبحوا مكانهم فصبحهم الجيش فأهلكهم واجتاحهم بالجيم الساكنة
والحاء المهملة استأصلهم فذلك مثل من أطاعني فاتبع بالفاء ولأبي ذر عن الحموي والمستملي واتبع ما جئت
به ومثل من عصاني وكذب بما جئت به من الحق قال الطيبي هذا التشبيه من التشبيهات المفرقة شبه
ذاته صلى الله عليه وسلم بالرجل وما بعثه الله به من إنذار القوم بعذاب الله القريب بإنذار الرجل
قومه بالجيش المصبح وشبه من أطاعه من أمته ومن عصاه بمن كذب الرجل في إنذاره وصدقه وفي قول
الرجل أنا النذير إلخ أنواع من التأكيد أحدها قوله بعيني لأن الرؤية لا تكون إلا بهما وثانيها إني وثالثها
وأنا النذير العريان فإنه دل على بلوغ النهاية في قرب العدو والحديث سبق في باب الانتهاء عن المعاصي من
الرقاق وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد أبو رجاء البلخي قال حدثنا ليث هو ابن سعد الإمام عن عقيل بضم
العين ابن خالد الأيلي عن الزهري محمد بن مسلم أنه قال أخبرني بالإفراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله
ابن عتبة بن مسعود عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخلف
أبو بكر رضي الله عنه بعده وكفر من كفر من العرب غطفان وفزارة وبنو يربوع وبعض بني تميم وغيرهم
منعوا الزكاة فأراد أبو بكر أن يقاتلهم قال عمر رضي الله عنه لأبي بكر رضي الله عنه معترضا عليه كيف
تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرت بضم الهمزة أي أمرني الله أن أقاتل
الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فمن قال لا إله إلا الله عصم مني ماله ونفسه فلا يستباح ماله
ولا يهدر دمه إلا بحقه بحق الإسلام من قتل نفس محرمة أو إنكار وجوب الزكاة أو منعها بتأويل باطل
وحسابه فيما يسره على الله فيثيب المؤمن ويعاقب غيره فلا يقاتله ولا يفتش باطنه هل هو مخلص
أم لا فإن ذلك إلى الله وحسابه عليه ولم يلتفت عمر رضي الله عنه إلى قوله إلا بحقه ولا تأمل شرائطه
فقال له أبو بكر رضي الله عنهما والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فقال أحدهما واجب دون الآخر
أو امتنع من إعطاء الزكاة متأولا فإن الزكاة حق المال كما أن الصلاة حق البدن فكما لا يتناول العصمة
من لم يؤد حق الصلاة كذلك لا يتناول العصمة من لم يؤد حق الزكاة وإذا لم يتناولهم العصمة بقوا في عموم
قوله أمرت أن أقاتل الناس فوجب قتالهم وهذا من لطيف النظر أن يقلب المعترض على المستدل دليله
فيكون أحق به وكذلك فعل أبو بكر فسلم له عمر رضي الله عنهما والله لو منعوني عقالا هو الحبل الذي يعقل
به البعير قال أبو عبيد وقد بعث النبي صلى الله عليه وسلم محمد بن مسلمة على الصدقة فكان يأخذ مع كل
فريضة عقالا قال النووي وقد ذهب إلى هذا أي أن المراد بالعقال حقيقته وهو الحبل كثير من المحققين
أو المراد به قدر قيمته والراجح أن العقال لا يؤخذ في الزكاة لوجوبه بعينه وإنما يؤخذ تبعا للفريضة
التي تعقل به أو أنه قال ذلك مبالغة على تقدير أن لو كانوا يؤدونه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقيل العقال يطلق على صدقة العام يعني صدقته حكاه الماوردي عن الكسائي وقيل إنه الفريضة
من الإبل وقيل ما يؤخذ في الزكاة من أنعام وثمار لأنه عقل عن مالكه لكن قال ابن التيمي في التحرير من فسر
العقال بفريضة العام تعسف ولأبي ذر كذا وهي كناية عن قوله عقالا وله عن الكشميهني كذا وكذا
كانوا يؤدونه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعه فقال عمر رضي الله عنه فوالله ما هو
إلا أن رأيت الله قد شرح صدر أبي بكر للقتال فعرفت أنه الحق بما ظهر من الدليل الذي أقامه لا أنه
قلده في ذلك لأن المجتهد لا يقلد مجتهدا واختلف في قوله كذا فقيل هو وهم وإلى ذلك أشار المؤلف بقوله
قال ابن بكير يحيى بن عبد الله بن بكير المصري وعبد الله بن صالح كاتب الليث عن الليث بن سعد الإمام
عناقا وهو أصح من رواية عقالا ووقع في رواية ذكرها أبو عبيد لو منعوني جديا أذوط أي صغير الفك
والذقن وهو يؤيد أن الرواية عناقا ومطابقة الحديث للترجمة في قوله لأقاتلن من فرق بين الصلاة
والزكاة فإن من فرق بينهما خرج عن الاقتداء بالسنة الشريفة والحديث سبق في أول الزكاة وبه قال
حدثني بالإفراد ولأبي ذر حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثني بالإفراد ابن وهب عبد الله عن يونس
ابن يزيد الأيلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم أنه قال حدثني بالإفراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة
ابن مسعود أن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال قدم عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري
من مسلمة الفتح وشهد حنينا فنزل على ابن أخيه الحر بن قيس بن حصن وكان عيينة فيمن وافق
طليحة الأسدي لما ادعى النبوة فلما غلبهم المسلمون في قتال أهل الردة فر طليحة وأسر عيينة
فأتي به إلى أبي بكر فاستتابه فتاب وكان قدومه إلى المدينة إلى عمر بعد أن استقام أمره وشهد

المفتوح وفيه من جفاء الأعراب شيء وكان الحر بن قيس من النفر الذين يدنيهم بضم التحتية وسكون الدال المهملة أي يقربهم عمر وكان القراء أصحاب مجلس عمر ومشاورته الذين يشاورهم في الأمور كهولاً كانوا أو شباناً بضم الشين المعجمة وتشديد الموحدة وكان الحر متصفاً بذلك فلذلك كان عمر يقربه فقال عيينة لابن أخيه الحر بن قيس يا ابن أخي هل لك وجه أي وجاهة ومنزلة عند هذا الأمير عمر بن الخطاب رضي الله عنه فتستأذن لي عليه بنصب فتستأذن فتطلب منه الإذن في خلوة قال له الحر سأستأذن لك عليه قال ابن عباس بالسند السابق فاستأذن الحر لعيينة فأذن له فلما دخل عيينة عليه قال يا ابن الخطاب وهذا من جفائه حيث لم يقل يا أمير المؤمنين ونحوه والله ما تعطينا الجزل بفتح الجيم وسكون الزاي بعدها لام أي الكثير وما ولأبي ذر عن الكشميهني ولا تحكم بيننا بالعدل فغضب عمر وكان شديداً في الله حتى هم بأن يقع به فقصد أن يبالغ في ضربه فقال الحر يا أمير المؤمنين إن الله تعالى قال لنبيه صلى الله عليه وسلم خذ العفو وأمر بالعرف بالمعروف والجميل من الأفعال وأعرض عن الجاهلين أي ولا تكافئ السفهاء بمثل سفههم ولا تمارهم وإن هذا أي عيينة من الجاهلين قال ابن عباس أو الحر بن قيس فوالله ما جاوزها لم يتعدها عمر حين تلاها عليه الحر العمل بها وكان وقافاً عند كتاب الله لا يتجاوز حكمه والحديث سبق في تفسير سورة الأعراف وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الإمام عن هشام بن عروة بن الزبير عن زوجته فاطمة بنت المنذر عن جدتهما أسماء ابنة ولأبي ذر بنت أبي بكر رضي الله عنهما أنها قالت أتيت عائشة حين خسفت الشمس بالخاء المعجمة ولأبي ذر كسفت الشمس لغتان إذ يطلق في القمر لفظ الخسوف بالخاء وفي الشمس الكسوف بالكاف والناس قيام وهي أي عائشة رضي الله عنها قائمة تصلي فقلت لها ما للناس ولأبي ذر عن المستملي ما بال الناس أي ما شأنهم فزعين فأشارت بيدها نحو السماء تعني انكسفت الشمس فقالت عائشة سبحان الله قالت أسماء فقلت هذه آية لعذاب الناس قالت عائشة برأسها أن نعم ولأبي ذر عن الحموي والمستملي يعم بالتحتية بدل النون فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم من الصلاة حمد الله وأثنى عليه من عطف العام على الخاص ثم قال ما من شيء لم أره إلا وقد رأيته رؤية عين حال كوني في مقامي هذا حتى الجنة والنار بالنصب عطفاً على الضمير المنصوب في قوله رأيته ويجوز الرفع على أن حتى ابتدائية والجنة مبتدأ محذوف الخبر أي حتى الجنة مرئية والنار عطف عليه وأوحي بضم الهمزة إلي بتشديد الياء أنكم تفتنون في القبور أي تمتحنون فيها قريباً من فتنة الدجال فأما المؤمن أو المسلم قالت فاطمة بنت المنذر لا أدري أي ذلك قالت أسماء فيقول هو محمد جاءنا بالبينات بالمعجزات فأجبنا دعوته ولأبي ذر عن الحموي والمستملي فأجبناه بضمير المفعول وآمنا به فيقال له نم حال كونك صالحاً منتفعاً بأعمالك علمنا بأنك موقن وأما المنافق أو المرتاب وهو الشاك قالت فاطمة لا أدري أي ذلك قالت أسماء فيقول لا أدري سمعت الناس يقولون شيئاً فقلته والحديث سبق في العلم وفي الكسوف ومطابقته للترجمة في قوله جاءنا بالبينات فأجبنا لأن الذي أجاب وآمن هو الذي اقتدى بسنته صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثني بالإفراد مالك الإمام عن أبي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الأعرج عبد الرحمن بن هرمز عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال دعوني ما تركتكم أي اتركوني مدة تركي إياكم بغير أمر بشيء ولا نهي عن شيء أو لا تكثروا من الاستفصال فإنه قد يفضي إلى مثل ما وقع لبني إسرائيل إذ أمروا بذبح البقرة فشددوا فشدد الله عليهم كما قال إنما هلك من كان قبلكم بسؤالهم واختلافهم بالموحدة أي بسبب سؤالهم ولأبي ذر عن الكشميهني أهلك بزيادة الهمزة المفتوحة من الثلاثي المزيد سؤالهم بإسقاط الموحدة فاعله واختلافهم عطف عليه وفي الفتح وفي رواية الكشميهني أي هلك بضم أوله وكسر اللام على أنبيائهم فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم وهذا كما قال النووي من جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم ويدخل فيه كثير من الأحكام كالصلاة لمن عجز عن ركن منها أو شرط فيأتي بالمقدور وسبب هذا الحديث على ما ذكر مسلم من رواية محمد بن زياد عن أبي هريرة خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا أيها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا فقال رجل أكل عام يا رسول الله فسكت حتى قالها ثلاثاً فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم ثم قال ذروني ما تركتكم الحديث وأخرجه الدارقطني مختصراً وزاد فيه فنزلت يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم ومطابقة حديث الباب لما ترجم به تؤخذ من معنى الحديث لأن الذي يجتنب عما نهاه صلى الله عليه وسلم ويأتمر بما أمره به فهو ممن اقتدى بسنته

باب ما يكره من كثرة السؤال عن أمور مغيبة وورد الشرع بالإيمان بها مع ترك كيفيتها والسؤال عما لا يكون عليه شاهد في عالم الحس كالسؤال عن الساعة وعن الروح وعن مدة هذه الأمة إلى غير ذلك مما لا يعرف إلا بالنقل المحض وما يكره من تكلف ما لا يعنيه وقوله تعالى بالجر عطفاً على السابق لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم بالجزم جواب الشرط والجملة الشرطية في محل جر صفة لأشياء وأشياء قال الخليل وسيبويه وجمهور البصريين أصله شيئاء بهمزتين بينهما ألف وهي فعلاء من لفظ شيء وهمزتها الثانية للتأنيث ولذا لم ينصرف كحمراء وهي مفردة لفظاً جمع معنى ولما استثقلت الهمزتان المجتمعتان قدمت الأولى التي هي لام فجعلت

قبل

قبل الشين فصار وزنها لفعاء والجملة التالية لهذه الجملة المعطوفة عليها وهي وإن تسألوا صفة لأشياء أيضاً أي وإن تسألوا عن هذه التكاليف الصعبة في زمان الوحي تبد لكم تلك التكاليف التي تغمكم وتشق عليكم وتؤمروا بتحملها فتعرضوا أنفسكم لغضب الله بالتفريط فيها وبه قال حدثنا عبد الله بن يزيد أبو عبد الرحمن المقرئ بالهمز الحافظ قال حدثنا سعيد بكسر العين ابن أبي أيوب الخزاعي المصري واسم أبي أيوب مقلاص بكسر الميم وسكون القاف آخره صاد مهملة قال حدثني بالإفراد عقيل بضم العين ابن خالد الأيلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن أعظم المسلمين جرماً بضم الجيم وسكون الراء بعدها ميم أي إثماً من سأل عن شيء لم يحرم زاد مسلم على الناس فحرم بضم الحاء وتشديد الراء المكسورة زاد مسلم عليهم من أجل مسألته لا يقال إن في هذا الحديث دلالة للقدرية القائلين إن الله تعالى يفعل شيئاً من أجل شيء وهو مخالف لأهل السنة لأن أهل السنة لا ينكرون إمكان التعليل وإنما ينكرون وجوبه فلا يمتنع أن يكون المقدر الشيء الفلاني معلوقاً به الحرمة إن سئل عنه فقد سبق القضاء بذلك لأن السؤال علة للتحريم انتهى والسؤال وإن لم يكن في نفسه جرماً فضلاً عن كونه أكبر الكبائر لكنه لما كان سبباً لتحريم مباح صار أعظم الجرائم لأنه سبب في التضييق على جميع المسلمين ويؤخذ منه أن من عمل شيئاً أضر به غيره كان آثماً ولا تنافي بين قوله تعالى فاسألوا أهل الذكر وقوله لا تسألوا لأن المأمور به ما تقرر حكمه والمنهي عنه ما لم يتعبد الله به عباده والحديث أخرجه مسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم وأبو داود في السنة وبه قال حدثنا إسحاق بن منصور الكوسج الحافظ قال أخبرنا عفان بن مسلم الصفار كذا بلفظ أخبرنا بالخاء المعجمة في الفرع وهو في الفتح بلفظ حدثنا بالحاء المهملة ويستدل به على أن إسحاق هذا هو ابن منصور لا إسحاق بن راهويه قال لقوله حدثنا عفان وإسحاق بن راهويه إنما يقول أخبرنا ولأن أبا نعيم أخرجه من طريق أبي خيثمة عن عفان فلو كان في مسند إسحاق لما عدل عنه أنه قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد قال حدثنا موسى بن عقبة صاحب المغازي قال سمعت أبا النضر بالنون المفتوحة والمعجمة الساكنة سالم بن أبي أمية يحدث عن بسر بن سعيد بضم الموحدة وسكون المهملة وسعيد بكسر العين مولى الحضرمي عن زيد بن ثابت رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ حجرة بضم الحاء المهملة وسكون الجيم بعدها راء ولأبي ذر عن الحموي والمستملي حجزة بالزاي بدل الراء في المسجد من حصير أي حوطها به ليستتر من الناس وقت الصلاة فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها ليالي من رمضان حتى اجتمع إليه ناس ثم فقدوا بفتح الفاء والقاف صوته ليلة فظنوا أنه قد نام فجعل بعضهم يتنحنح بنونين وحاءين مهملتين ليخرج إليهم صلوات الله وسلامه عليه فقال ما زال بكم الذي رأيت من صنيعكم بفتح الصاد المهملة وتحتية ساكنة بعد النون المكسورة ولأبي ذر عن الكشميهني من صنعكم بضم الصاد وسكون النون من غير تحتية من شدة حرصكم وإقامة صلاة التراويح جماعة حتى خشيت أي لو واظبت على ذلك أن يكتب عليكم أي يفرض عليكم ولو كتب عليكم ما قمتم به فصلوا أيها الناس في بيوتكم فإن أفضل صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة ولأبي ذر عن الحموي والمستملي إلا الصلاة المكتوبة أي المفروضة ويستثنى منه صلاة العيد ونحوها مما شرع جماعة وتحية المسجد لتعظيمه والحديث سبق في صلاة الليل من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا يوسف بن موسى بن راشد القطان قال حدثنا أبو أسامة حماد بن أسامة عن بريد بن أبي بردة بضم الموحدة وفتح الراء في الأول وسكونها في الثاني عن جده أبي بردة عامر أو الحارث عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أشياء غير منصرف كرهها لأنه ربما كان فيها سبب لتحريم شيء على المسلمين فتلحقهم به المشقة قيل منها سؤال من قال أين ناقتي ومن سأل عن وقت الساعة ومن سأل عن الحج أيجب كل عام فلما أكثروا عليه المسألة غضب لكونهم تعنتوا في المسألة وتكلفوا ما لا حاجة لهم به قال لهم سلوني أي عما شئتم كما في كتاب العلم فقام رجل اسمه عبد الله بن حذافة فقال يا رسول الله من أبي قال أبوك حذافة بضم الحاء المهملة وفتح المعجمة وبعد الألف فاء القرشي السهمي ثم قام آخر اسمه سعد بن سالم فقال يا رسول الله من أبي قال أبوك سالم مولى شيبة بن ربيعة وكان سبب ذلك طعن الناس في نسب بعضهم فلما رأى عمر رضي الله عنه ما بوجه رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغضب أي من أثر الغضب قال إنا نتوب إلى الله عز وجل مما يوجب غضبك يا رسول الله وزاد مسلم فما أتى على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم كان أشد منه والحديث سبق في باب الغضب في الموعظة من كتاب العلم وبه قال حدثنا موسى بن إسماعيل التبوذكي قال حدثنا أبو عوانة الوضاح اليشكري قال حدثنا عبد الملك بن عمير الكوفي عن وراد بفتح الواو وتشديد الراء كاتب المغيرة بن شعبة ومولاه أنه قال كتب معاوية بن أبي سفيان إلى المغيرة اكتب إلي بتشديد الياء ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فكتب إليه المغيرة إن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول في دبر كل صلاة بضم الدال والموحدة أي عقب كل صلاة مكتوبة بعد الفراغ منها لا إله إلا الله وحده لا شريك له حال ثانية مؤكدة لمعنى الأولى ولا نافية وشريك مبني مع لا على الفتح وخبر لا متعلق له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم لا مانع لما أعطيت أي الذي أعطيته ولا معطي لما منعت الذي منعته

ولا ينفع ذا الجد منك الجد بفتح الجيم فيهما اى لا ينفع صاحب الحظ من نزول عذابك حظه وانما ينفعه عمله الصالح فالالف واللام فى الجد الثانى عوض عن الضمير وقد سوغ ذلك الزمخشرى واختاره كثير من البصريين والكوفيين فى نحو قوله تعالى فان الجنة هى المأوى قال ورّاد بالسند السابق وكتب المغيرة ايضا اليه الى معاوية انه صلى الله عليه وسلم كان ينهى عن قيل وقال ببنائهما على الفتح على سبيل الحكاية وجرّهما وتنوينهما معربين لكن الذى يقتضيه المعنى كونهما على سبيل الحكاية لان القيل والقال اذا كانا اسمين كانا بمعنى واحد كالقول فلم يكن فى عطف احدهما على الاخر فائدة بخلاف ما اذا كانا فعلين فانه يكون النهى عن قيل فيما لا يصح ولا تعلم حقيقته فيقول المرء فى حديثه قيل كذا كما جاء فى الحديث بئس مطية المرء زعموا وانما كان النهى عن ذلك لاشتغال الزمان فى التحديث بما لا يصح ولا يجوز ويكون النهى عن قال فيما لا يشك فى حقيقته واسناده الى غيره لانه يشغل الوقت بما لا فائدة فيه بل قد يكون كذبا فيأثم ويضر نفسه وغيره اما من تحقق الحديث وتحقق من يسنده اليه مما اباحه الشرع فلا حرج فى ذلك وكان عليه الصلاة والسلام ينهى عن كثرة السؤال بفتح الكاف وكسرها لغة رديئة كما فى الصحاح اى كثرة المسائل العلمية التى لا تدعو الحاجة اليها وفى حديث معاوية نهى عن الاغلوطات وهى شداد المسائل وصعابها وانما كره ذلك لما تتضمن كثرته من التكلف فى الدين والتنطع من غير ضرورة او المسائل فى المال وقد وردت احاديث فى تعظيم مسألة الناس وعن اضاعة المال فيما لا يحل وكان ينهى عن عقوق الامهات جمع امهة قال ... امهتى خندف والياس ابى الا ان امهة لمن يعقل ولم لا يعقل قال الشيخ تقى الدين ابن دقيق العيد وتخصيص العقوق بالامهات مع امتناعه فى الاباء ايضا لاجل شدة حقوقهن ورجحان الامر بِرّهن بالنسبة الى الاباء وهذا من باب تخصيص الشىء بالذكر اظهارا لعظمه فى المنع ان كان ممنوعا وشرفه ان كان مأمورا به وقد يراعى فى موضع اخر بالتنبيه بذكر الادنى على الاعلى فيختص الادنى بالذكر وذلك بحسب اختلاف المقصود وعن وأد البنات بالهمزة الساكنة والدال المهملة اى دفنهن مع الحياة فعل الجاهلية وانما اختصت بالذكر بتوجه النهى اليه لان الحكم مخصوص بالبنات وعن منع بفتح الميم وسكون النون وتنوين العين مكسورة لما يسأل من الحقوق الواجبة عليه وعن قول هات بكسر الفوقية من غير تنوين يطلب من الناس من غير حاجة وفيه ترجيح ان يكون المراد من النهى عن كثرة السؤال عن المال وهنا للتكرار والحديث سبق فى الصلاة وغيرها وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحى قال حدثنا حماد بن زيد اى ابن درهم ابو اسماعيل الازدى الازرق عن ثابت البنانى عن انس رضى الله عنه انه قال كنا عند عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقال نهينا بضم النون وكسر الهاء عن التكليف وهذا الحديث اخرجه ابو نعيم فى المستخرج من طريق ابى مسلم الكجى عن سليمان بن حرب ولفظه عن انس كنا عند عمر وعليه قميص فى ظهره اربع رقاع فقرأ وفاكهة وابّا فقال هذه الفاكهة قد عرفناها فما الاب ثم قال مه نهينا عن التكليف واخرجه عبد بن حميد عن سليمان بن حرب وقال فيه بعد قوله فما الاب ثم قال يا ابن ام عمر ان هذا لهو التكلف وما عليك ان لا تدرى ما الاب وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة عن الزهرى محمد بن مسلم قال البخارى وحدثنى بالافراد محمود هو ابن غيلان قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهرى انه قال اخبرنى بالافراد انس ابن مالك رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم خرج حين زاغت الشمس اى زالت فصلى الظهر فى اول وقتها فلما سلم قام على المنبر لما بلغه ان قوما من المنافقين يسألونه ويعجزونه من بعض ما يسألونه فذكر الساعة وذكر ان بين يديها امورا عظاما ثم قال من احب ان يسأل عن شىء فليسأل اى فليسألنى عنه فوالله لا تسألونى عن شىء الا اخبرتكم به ما دمت فى مقامى هذا بفتح الميم قال انس فاكثر الناس ولابى ذر عن الكشميهنى فاكثر الانصار البكاء خوفا مما سمعوه من اهوال القيامة او من نزول العذاب العام المعهود فى الامم السالفة عند ردهم على انبيائهم بسبب تغيظه عليه الصلاة والسلام من مقالة المنافقين السابقة انفا واكثر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقول سلونى قال انس فقام اليه صلى الله عليه وسلم رجل فقال اين مدخلى يا رسول الله قال النار بالرفع قال فى الفتح ولم اقف على اسم هذا الرجل فى شىء من الطرق وكانهم ابهموه عمدا للستر عليه وفى الطبرانى من حديث ابى فراس الاسلمى نحوه وزاد وسأله رجل فقال فى الجنة انا قال فى الجنة قال ولم اقف على اسم هذا الرجل الاخر فقام عبد الله ابن حذافة فقال من ابى يا رسول الله قال ابوك حذافة قال ثم اكثر عليه الصلاة والسلام ان يقول سلونى سلونى بتكريرها مرتين وللحموى والمستملى ولغيرهما مرة واحدة فبرك عمر رضى الله عنه على ركبتيه بلفظ التثنية فقال رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم رسولا وفى مرسل السدى عند الطبرى فى نحو هذه القصة فقام اليه عمر فقبل رجله وقال رضينا بالله ربا الخ مثل ما هنا وزاد وبالقران اماما فاعف عنا عفا الله عنك فلم يزل به حتى رضى وفيه استعمال المزاوجة فى الدعاء لانه صلى الله عليه وسلم معفو عنه قبل ذلك قال فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قال عمر ذلك ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اولى قال فى الكواكب واولى يعنى ولا ترضون يعنى رضيتم اولا وتكتب بالياء فى اكثر النسخ قلت وكذا هى فى اليونينية والذى نفسى بيده لقد عرضت على الجنة والنار انفا بمد الهمزة

والنصب

والنصب على الظرفية لتضمنه معنى الظرفية اى اول وقت يقرب منى وهو الان فى عرض هذا الحائط بضم العين وسكون الراء اى جانبه وانا اصلى فلم ار كاليوم صفة محذوف اى يوما مثل اليوم فى الخير الذى فى الجنة والشر الذى رأيته فى النار والحديث سبق فى باب وقت الظهر على لفظ شعيب وبه قال حدثنا محمد بن عبد الرحيم صاعقة قال اخبرنا روح بن عبادة بفتح الراء وسكون الواو وبعدها مهملة وعبادة بضم العين وتخفيف الموحدة قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنى بالافراد موسى بن انس قاضى البصرة قال سمعت انس بن مالك رضى الله عنه وهو ابو موسى الراوى عنه قال قال رجل هو عبد الله بن حذافة او قيس ابن حذافة او خارجة بن حذافة وكان يطعن فيه يا نبى الله من ابى قال صلوات الله عليه وسلامه ابوك فلان اى حذافة ونزلت يا ايها الذين امنوا لا تسألوا عن اشياء الاية وسبق الحديث فى سورة المائدة وبه قال حدثنا الحسن بن صباح بفتح المهملة والموحدة المشددة اخره مهملة الواسطى قال حدثنا شبابة بفتح الشين المعجمة والموحدة المخففة وبعد الالف موحدة اخرى ابن سوار بفتح السين المهملة والواو المشددة قال حدثنا ورقاء بفتح الواو وسكون الراء بعدها قاف ممدود ابن عمرو عن عبد الله بن عبد الرحمن ابى طوالة بضم الطاء المهملة وتخفيف الواو الانصارى قاضى المدينة انه قال سمعت انس بن مالك رضى الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن يبرح بالموحدة والحاء المهملة لن يزال الناس يتساءلون ولابى ذر عن المستملى يسألون بتشديد السين التساؤل جريان السؤال بين اثنين فصاعدا ويجرى بينهم السؤال فى كل نوع حتى يقولوا ويجوز ان يكون بين العبد والشيطان او النفس حتى يبلغ ان يقال هذا الله خالق كل شىء اى هذا مسلم ان الله تعالى خالق كل وهو شىء وكل شىء مخلوق فمن خلق الله زاد فى بدء الخلق فاذا بلغه فليستعذ بالله ولينته اى عن التفكر فى هذا الخاطر وفى مسلم فليقل امنت بالله وفى اخرى له ورسله ولابى داود والنسائى فقولوا الله احد الله الصمد السورة ثم ليتفل عن يساره ثم ليستعذ والحكمة فى قول الصفات الثلاث انها منبهة على ان الله تعالى لا يجوز ان يكون مخلوقا اما احد فمعناه الذى لا ثانى له ولا مثل فلو فرض مخلوقا لم يكن احدا على الاطلاق ويأتى مزيد لذلك فى كتاب التوحيد ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته والحديث من افراد البخارى من هذا الوجه وبه قال حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون التبان المدنى قال حدثنا عيسى بن يونس بن ابى اسحاق احد الاعلام فى الحفظ والعبادة عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابراهيم النخعى عن علقمة بن قيس عن ابن مسعود عبد الله رضى الله عنه انه قال كنت مع النبى صلى الله عليه وسلم فى حرث بالحاء المهملة المفتوحة والراء الساكنة بعدها مثلثة زرع ولابى ذر عن الكشميهنى فى خرب بخاء معجمة مكسورة وراء مفتوحة بعدها موحدة بالمدينة وهو يتوكأ على عسيب بفتح العين وكسر السين المهملتين وبعد التحتية موحدة عصى من جريد النخل فمر صلى الله عليه وسلم بنفر من اليهود فقال بعضهم زاد فى الاعتصام لبعض سلوه عن الروح الذى فى الحيوان اى عن حقيقته وقال بعضهم لا تسألوه لا يسمعكم بضم اوله والجزم على النهى والرفع على الاستئناف ما تكرهون اى ان لم يفسره لانهم قالوا ان فسره فليس بنبى وان لم يفسره فهو نبى وقد كانوا يكرهون نبوته فقاموا اليه فقالوا يا ابا القاسم حدثنا بكسر الدال والجزم عن الروح فقام صلى الله عليه وسلم ساعة ينتظر قال ابن مسعود فعرفت انه يوحى اليه فتأخرت عنه حتى صعد الوحى بكسر العين ثم قال عليه الصلاة والسلام ويسألونك عن الروح قل الروح من امر ربى مما استأثر بعلمه وعن ابى هريرة لقد مضى النبى صلى الله عليه وسلم وما يعلم الروح وقد عجزت الاوائل عن ادراك ماهيته بعد انفاق الاعمار الطويلة على الخوض فيه والحكمة فى ذلك عجز العقل عن ادراك مخلوق مجاور له ليدل على انه عن ادراك خالقه اعجز ولذا رد ما قيل فى حده انه جسم رقيق هوائى فى كل جسم من الحيوان وقوله ويسألونك باثبات الواو فى الفرع كاصله وفى بعض النسخ بحذفها فقال بعضهم التلاوة باثباتها يعنى ان هذا مما وقع فى البخارى من الايات المتلوة على غير وجهها قال البدر الدمامينى فى مصابيحه ليس هذا من قبيل الخبر لان الاية المقترنة بحرف عطف يجوز عند حكايتها ان تقترن بالعاطف وان تخلى منه نص على جواز الامرين الشيخ بهاء الدين السبكى فى شرح مختصر ابن الحاجب مثال الاول ما اجد لى ولكم مثلا الا كما قال العبد الصالح فصبر جميل الحديث لك وهو كثير ومثال الثانى قوله عليه الصلاة والسلام حين سئل عن الحمر ما انزل على فيها شىء الا هذه الاية الجامعة الفاذة من يعمل مثقال ذرة خيرا يره قال وقد اشبعنا الكلام على ذلك فى حاشية المغنى فليراجع

باب الاقتداء بافعال النبى صلى الله عليه وسلم

واجب لعموم قوله تعالى وما اتاكم الرسول فخذوه ولقوله فاتبعونى يحببكم الله فيجب اتباعه فى فعله كما يجب فى قوله حتى يقوم دليل على الندب او الخصوصية وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثورى كما جزم به المزى عن عبد الله بن دينار المدنى عن ابن عمر عبد الله رضى الله عنهما انه قال اتخذ النبى صلى الله عليه وسلم خاتما من ذهب فاتخذ الناس خواتيم من ذهب على التوزيع اى كل واحد اتخذ خاتما فقال النبى صلى الله عليه وسلم انى اتخذت خاتما من ذهب فنبذه اى طرحه وقال انى لن البسه ابدا كراهة مشاركتهم له فى خاتمه الذى اتخذه ليختم به كتبه الى الملوك لئلا تفوت مصلحة نقش اسمه بوقوع

الاشتراك ويحصل الخلل او لكونه من ذهب وكان وقت تحريم لبس الذهب على الرجال فنبذ الناس خواتيمهم
اي طرحوها اقتداء بفعله صلى الله عليه وسلم فعلا وتركا ولا دلالة في ذلك على الوجوب بل على مطلق الاقتداء
به والتأسي والحديث سبق في باب خواتيم الذهب من وجه آخر من كتاب اللباس باب ما يكره
من التعمق بالعين المهملة المفتوحة والميم المضمومة المشددة بعدها قاف اي التشدد في الامر حتى يتجاوز
الحد فيه والتنازع وهو التجادل في العلم عند الاختلاف فيه اذا لم يتضح الدليل وسقط لابي ذر في العلم
والغلو بضم الغين المعجمة واللام وتشديد الواو والمبالغة والتشدد في الدين حتى يتجاوز الحد والغلو
في البدع المذمومة لقوله ولابي ذر لقول الله يا اهل الكتاب لا تغلوا في دينكم لا تجاوزوا الحد فغلت
اليهود في حط المسيح عيسى ابن مريم عليهما السلام من منزلته حتى قالوا انه ابن الزنا وغلت النصارى
في رفعه عن مقداره حيث جعلوه ابن الله ولا تقولوا على الله الا الحق وهو تنزيهه عن الشريك والولد
وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا هشام هو ابن يوسف اليماني قاضيها قال اخبرنا معمر
هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تواصلوا في الصوم بان تصلوا يوما بيوم من غير اكل او شرب
او شرب بينهما والنهي للتحريم او التنزيه قالوا يا رسول الله انك تواصل قال اني لست مثلكم اني ابيت
يطعمني ربي ويسقيني باثبات اليا ولابي ذر ويسقين بحذفها لا يقال ان قوله يطعمني ويسقيني
مناف للوصال لان المراد بالاطعام لازمه وهو التقوية او المراد من طعام الجنة وهو لا يفطر آكله
فلم ينتهوا عن الوصال ظنا منهم ان النهي ليس للتحريم قال ابو هريرة فواصل بهم النبي صلى الله عليه وسلم
يومين او ليلتين ثم راوا الهلال فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو تاخر الهلال لزدتكم في المواصلة
حتى تعجزوا عنها كالمنكل لهم بكسر الكاف المشددة من التنكيل اي كالمعذب لهم وللحموي كالمنكي بضم الميم
وسكون النون وكسر الكاف من النكاية والانكاء وللمستملي كالمنكر عليهم فالامر في لم [illegible]
وجه المطابقة بين الحديث والترجمة واجيب بان عادة المؤلف ايراد ما لا يطابق ظاهرا حيث تكون
المطابقة في طريق من طرق الحديث للتشحيذ للاذهان في النهي كما سبق واصل النبي صلى الله عليه
وسلم آخر الشهر وواصل الناس فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو مد لي في الشهر لواصلت
وصالا يدع المتعمقون تعمقهم اني لست مثلكم وحديث الوصال واحد وان تعددت رواته من الصحابة
وقد حصلت المطابقة على ما لا يخفى وبه قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي حفص قال
حدثنا الاعمش سليمان قال حدثني بالافراد ابراهيم بن يزيد التيمي العابد قال حدثني بالافراد
ابي يزيد بن شريك قال خطبنا علي هو ابن ابي طالب رضي الله عنه على منبر من آجر بمد الهمزة وضم الجيم
وتشديد الراء هو الطوب المشوي وعليه سيف فيه صحيفة معلقة فقال والله ما عندنا من كتاب
يقرأ بضم اليا مبنيا للمفعول الا كتاب الله وما في هذه الصحيفة فنشرها اي فتحها فقرئت
فاذا فيها اسنان الابل اي ابل الديات واختلافها في العمد والخطا وشبه العمد واذا فيها
المدينة حرم اي محرمة من عير بفتح العين المهملة بعدها تحتية ساكنة فراء جبل بالمدينة الى كذا في
مسلم الى ثور وهو جبل معروف فمن احدث فيها حدثا من ابتدع بدعة او ظلما فعليه لعنة الله
والملائكة والناس اجمعين والمراد باللعنة هنا البعد عن الجنة اول الامر لا يقبل الله منه صرفا
فرضا ولا عدلا نافلة او بالعكس او التوبة والفدية او غير ذلك مما سبق في حرم المدينة من آخر كتاب
الحج واذا فيه في المكتوب في الصحيفة ذمة المسلمين واحدة اي امانهم صحيح فاذا امن الكافر واحد منهم حرم
على غيره التعرض له وقال البيضاوي الذمة العهد سمي بها لانها يذم متعاطيها على اضاعتها يسعى بها
اي يتولاها ادناهم من المراة والعبد ونحوهما فمن اخفر مسلما بالخاء المعجمة والفاء نقض عهده فعليه لعنة الله
والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا واذا فيها في الصحيفة من والى قوما
اي اتخذهم اولياء بغير اذن مواليه ليس لتقييد الحكم بل هو ايراد للكلام على ما هو الغالب فعليه لعنة الله
والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا ولاحمد وابي داود والنسائي من طريق سعيد
ابن ابي عروبة عن قتادة عن الحسن عن قيس بن عبادة قال انطلقت انا والاشتر الى علي فقلنا هل عهد اليك
رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا لم يعهده الى الناس عامة قال لا الا ما كان في كتابي هذا قال وكتاب
في قراب سيفه فاذا فيه المؤمنون تتكافأ دماؤهم الحديث ولمسلم من طريق ابي الطفيل كنت عند علي فاتاه
رجل فقال ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يسر اليك فغضب فقال ما كان يسر الي شيئا يكتمه عن الناس
غير انه حدثني بكلمات اربع وفي رواية له ما خصنا بشيء لم يعم به الناس كافة الا ما كان في قراب سيفي
هذا فاخرج صحيفة مكتوبا فيها لعن الله من ذبح لغير الله ولعن الله من سرق منار الارض ولعن الله
من لعن والده ولعن الله من آوى محدثا وفي كتاب العلم من طريق ابي جحيفة قلت لعلي هل عندكم كتاب
قال لا الا كتاب الله او فهم اعطيه رجل مسلم او ما في هذه الصحيفة قلت وما في هذه الصحيفة قال
العقل وفكاك الاسير ولا يقتل مسلم بكافر والجمع بين هذه الاخبار ان الصحيفة المذكورة كانت مشتملة
على مجموع ما ذكر فنقل كل راو بعضها قاله في الفتح وقال والغرض بايراد الحديث يعني حديث

الباب

الباب هنا قوله من احدث حدثا فانه وان قيد في الخبر بالمدينة فالحكم عام فيها وفي غيرها اذا كان من متعلقات
الدين وقال الكرماني مناسبة حديث علي للترجمة لعله استفاد من قول علي رضي الله عنه تبكيت من تنطع
في الكلام وجاء بغير ما في الكتاب والسنة قال العيني والذي قاله الكرماني هو المناسب لالفاظ
الترجمة والذي قاله بعضهم يعني الحافظ ابن حجر بعيد من ذلك يعرف بالتامل وبه قال حدثنا عمر بن حفص
قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا مسلم هو ابن صبيح
بالصاد المهملة والموحدة آخره مهملة مصغرا وهو ابو الضحى عن مسروق ابي عائشة بن الاجدع الهمداني
انه قال قالت عائشة رضي الله عنها صنع النبي صلى الله عليه وسلم شيئا ترخص فيه يحتمل ان يكون
كالافطار في بعض الايام من غير رمضان والتزوج وثبت قوله فيه لابي ذر وتنزه عنه قوم فسردوا
الصوم واختاروا العزوبة فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فحمد الله بكسر الميم زاد ابو ذر واثنى
عليه ثم قال ما بال اقوام يتنزهون اي يتباعدون ويحترزون عن الشيء اصنعه اصنعه في موضع نصب
على الحال من الشيء فوالله اني اعلمهم بالله اي بغضب الله وعقابه يعني انا افعل شيئا من المباحات
كالنوم والاكل في النهار والتزوج وهم يحترزون عنه فان احترزوا عنه لخوف عذاب الله فاني اعلم
بقدر عذاب الله تعالى منهم واشدهم له تعالى خشية فانا اولى ان احترز عنه وكان ينبغي لهم ان
يجعلوا عدم تنزههم عن الرخص مسببا عن عمله صلوات الله وسلامه عليه فعكسوا فانكر عليهم قال
الداودي التنزه عما رخص فيه الشارع من اعظم الذنوب لانه يرى نفسه اتقى فيه من رسول الله وهذا
الحاد قال في فتح الباري لا شك في الحاد من اعتقد ذلك لكن في حديث النفر الثلاثة رهط الى ازواج النبي
صلى الله عليه وسلم يسألون عن عبادة النبي صلى الله عليه وسلم فلما اخبروا بها كانهم تقالوها فقالوا
اين نحن من النبي صلى الله عليه وسلم قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تاخر اي ان بيننا وبينه بونا
بعيدا فانا على حذر التفريط وسوء العاقبة وهو معصوم مأمون العاقبة واعمالنا جنة من العقاب
واعماله مجلبة للثواب فرد صلى الله عليه وسلم ما اختاروا لانفسهم من الرهبانية بان ما استأثرتم
من الافراط في الرياضة لو كان احسن من العدل الذي انا عليه لكنت اولى بذلك فعنيه ان العلة التي
اعتلوا بها من اشير اليهم في الحديث انه غفر الله له ما تقدم وما تاخر وفي الحديث بيان حسن خلقه والحث
على الاقتداء به عليه الصلاة والسلام والنهي عن التعمق وذم التنزه عن المباح شكا في اباحته وفيه
ان العلم بالله يوجب اشتداد الخشية وحديث الباب سبق في باب من لم يواجه في العتاب من كتاب
الادب وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن المروزي المجاور بمكة قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا
وكيع بفتح الواو وكسر الكاف ابن الجراح ابو سفيان الرواسي احد الاعلام عن نافع بن عمر الجمحي المكي
الحافظ ولابي ذر اخبرنا نافع بن عمر عن ابن ابي مليكة بضم الميم وفتح اللام عبد الله الاحول المكي
انه قال كاد اي قارب الخيران تثنية خير بفتح الخاء المعجمة وتشديد التحتية المكسورة اي الرجلان
الكثيرا الخير ان يهلكا بكسر اللام والنصب بحذف نون الرفع بان وفيه دخول ان على خبر كاد وهو
قليل ولابي ذر ان يهلكان باثبات نون الرفع وان قلية والخيران هما ابو بكر وعمر رضي الله عنهما
لما بفتح اللام وتشديد الميم قدم على النبي صلى الله عليه وسلم وفد بني تميم سنة تسع وسالوا ان يؤمر
احدا اشار احدهما اي احد الخيرين وهو عمر بالاقرع بن حابس التميمي الحنظلي اخي بالتحتية
ولابي ذر عن الكشميهني اخو بني مجاشع بالجيم والشين المعجمة ابن دارم بن مالك بن حنظلة بن مالك بن زيد
مناة بن تميم وسقط لغير ابي ذر التميمي واشار الآخر وهو ابو بكر رضي الله عنه بغيره بتامير غير الاقرع
وهو القعقاع بن معبد بن زرارة التميمي فقال ابو بكر لعمر رضي الله عنهما انما اردت بتامير الاقرع خلافي
اي مخالفة قولي فقال عمر لابي بكر ما اردت بذلك خلافك فارتفعت اصواتهما عند النبي صلى الله
عليه وسلم في ذلك فنزلت يا ايها الذين آمنوا لا ترفعوا اصواتكم اذا نطقتم فوق صوت النبي العظيم
اي اذا نطق ونطقتم فعليكم ان لا تبلغوا باصواتكم وراء الحد الذي يبلغه بصوته وان تغضوا منها بحيث
يكون كلامه غالبا لكلامكم وجهره باهرا لجهركم حتى تكون مزيته عليكم لائحة وسابقته لديكم واضحة
وسقط لغير ابي ذر قوله فوق صوت النبي قال ولابي ذر وقال ابن ابي مليكة زهيرا بالسند السابق
قال ابن الزبير عبد الله فكان عمر رضي الله عنه بعد اي بعد نزول هذه الآية ولم يذكر اي ابن الزبير ذلك
عن ابيه عن جده لامه اسماء يعني ابا بكر وفيه ان الجد للام يسمى ابا والجملة اعتراض بين قوله بعد وبين
قوله اذا حدث النبي صلى الله عليه وسلم بحديث حدثه كاخي السرار بكسر السين المهملة كصاحب
السر اي لا يرتفع صوته اذا حدث بل يكلمه كلاما مثل المسارة وشبهها لخفض صوته قال الزمخشري
ولو اريد باخي السرار المسارر كان وجها والكاف على هذا في محل نصب على الحال يعني لان التقدير حدثه
مثل المسارر قال وعلى الاول صفة لمصدر محذوف يعني لان التقدير حدثه حديثا مثل المسارة
لم يسمعه بضم اوله اي لم يسمع عمر النبي صلى الله عليه وسلم حديثه حتى يستفهمه النبي صلى
الله عليه وسلم قال الزمخشري والضمير في لم يسمعه راجع للكاف اذا جعلت صفة للمصدر ولم يسمع
منصوب المحل بمنزلة الكاف على الوصفية واذا جعلت حالا كان الضمير لها ايضا الا ان قد مضاف

كغو للكلام يسمع صوته بحذف الصوت واقيم الضمير مقامه ولا يجوز ان يجعل لم يسمعه حالا من النبي صلى الله
عليه وسلم لان المعنى يصير ركيكا وقال في فتح الباري والمقصود من الحديث قوله تعالى في اول السورة
لا تقدموا بين يدي الله ورسوله ومنه تظهر مطابقته لما في الترجمة وقال العيني مطابقته للجزء الثاني
وهو التنازع في العلم لو خذ من قوله فارتفعت اصواتهما وكان تنازعهما في تولية اثنين في الامارة كل
منهما يريد توليته خلاف ما يريد الاخر والتنازع في العلم الاختلاف فيه والحديث سبق في سورة الحجرات
ووقع التنبيه فيها ان سياق الحديث صورته صورة الارسال لكونه في اخره انه حمله عن عبد الله بن الزبير
والله الموفق والمعين وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن هشام
ابن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة ام المومنين رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال في مرضه الذي توفي فيه مروا ابا بكر يصلي بالناس بالياء بعد اللام على الاستيناف او اجرا
المعتل مجرى الصحيح قالت عايشة رضي الله عنها قلت ان ابا بكر اذا قام في مقامك لم يسمع الناس
من البكا اذ ذلك عادته اذا قرا القران لا سيما اذا قام مقام النبي صلى الله عليه وسلم وفقده منه
فمر عمر فليصل بالجزم بحذف حرف العلة جواب الامر ولابي ذر للناس فقال عليه الصلاة والسلام
مروا ابا بكر فليصل بالناس ولابي ذر للناس قالت عايشة فقلت لحفصة بنت عمر قولي له
صلى الله عليه وسلم ان ابا بكر اذا قام في مقامك لم يسمع الناس من البكا فمر عمر فليصل بالناس
ولابي ذر للناس ففعلت حفصة ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم انكن لانتن صواحب يوسف الصديق عليه السلام تظهرن خلاف ما تبطن
مروا ابا بكر فليصل بالناس فقالت حفصة لعايشة رضي الله عنهما ما كنت لاصيب منك خيرا
والحديث مر في الصلاة ومطابقته لما ترجم له هنا من حيث ان المراودة والمراجعة داخلة في معنى
التعمق لان التعمق هو المبالغة في الامر والتشديد فيه وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس العسقلاني
قال حدثنا ابن ابي ذيب ولابي ذر حدثنا محمد بن عبد الرحمن اي ابن المغيرة بن الحارث بن ابي ذيب واسمه هشام
ابن سعد قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن سهل بن سعد بسكون الها والعين الساعدي
رضي الله عنه انه قال جا عويمر العجلاني بفتح العين وسكون الجيم سقط العجلاني لغير ابي ذر الى
عاصم بن عدي فقال له يا عاصم ارايت رجلا اي اخبرني عن حكم رجل وجد مع امراته رجلا اجنبيا
فيقتله اتقتلونه به قصاصا زاد في طريق اخرى ام كيف يفعل اي اي شي يفعل وام يحتمل ان تكون متصلة
يعني اذا راى الرجل هذا المنكر والامر الفظيع وثارت عليه الحمية ايقتله فتقتلونه ام يصبر على ذلك
الشان والعار وان تكون منقطعة بسوال اخر لانه لما تقرر عنده الاقتصاص ثم اضرب عنه الى سوال اخر تا(...) م
المنقطعة متضمنة لبل والهمزة فبل تضرب الكلام السابق والهمزة تستانف كلاما اخر والمعنى كيف
يفعل ايصبر على العار او يحدث الله له امرا اخر سل لي يا عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن ذلك فسأله عاصم فكره النبي صلى الله عليه وسلم المسايل المذكورة لما فيها من البشاعة وعاب
على سايلها ولابي ذر عن الكشميهني وعابها فرجع عاصم الى منزله وجاءه عويمر فاخبره ان النبي صلى الله
عليه وسلم كره المسايل فقال عويمر والله لاتين النبي صلى الله عليه وسلم واساله عن ذلك فجا اليه
صلى الله عليه وسلم وقد انزل الله تعالى القران وهو قوله تعالى والذين يرمون ازواجهم الاية
خلف عاصم بفتح الخا المعجمة وسكون اللام اي بعد رجوعه فقال صلى الله عليه وسلم قد انزل الله فيكم
وفي اللعان قد انزل الله فيك وفي صاحبتك اي زوجتك خولة قرانا فدعا بهما ولابي ذر فدعاهما فتقدما
فتلاعنا ثم قال عويمر كذبت عليها يا رسول الله ان امسكتها ففارقها وفي اللعان فطلقها ولم يامر
النبي صلى الله عليه وسلم بفراقها لان نفس اللعان يوجب المفارقة وهو مذهب مالك والشافعي
وقال ابو حنيفة لا تحصل الفرقة الا بقضا القاضي بها بعد التلاعن فجرت السنة في المتلاعنين
بفتح النون الاولى بلفظ التثنية ان يفرق فلا يجتمعان بعد الملاعنة ابدا قال سهل بن سعد وقال
النبي صلى الله عليه وسلم انظروها اي المراة الملاعنة فان جات به بالولد الذي هي حاملة به احمر اللون
قصيرا مثل وحرة بفتح الواو والحا المهملة والرا دويبة فوق العدسة وقيل حمرا تلزق بالارض
كالوزغة تقع في الطعام فتفسده فلا اراه بضم الهمزة فلا اظن عويمرا الا قد كذب عليها وان جات
به اسحم بفتح الهمزة وسكون السين وفتح الحا المهملتين اسود اعين بفتح الهمزة والتحتية بينهما عين
مهملة ساكنة واسع العين ذا اليتين بتحتية ثم فوقية كبيرتين والاستعمال اليتين بحذف
الفوقية فلا احسب الا انه قد صدق عويمر عليها فجات به على الامر المكروه وهو كونه اسحم اعين
لانه متضمن لثبوت زناها عادة والضمير في قوله فجات به للولد او الحمل لدلالة السياق عليه
كقوله تعالى ان ترك خيرا اي الميت ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فكره النبي صلى الله عليه وسلم
المسايل وعابها لانه التعمق في السوال فلذا كره ذلك والحديث سبق في اللعان وبه قال حدثنا
عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد عقيل بضم العين
وفتح القاف ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد مالك بن اوس

بفتح الهمزة وسكون الواو ابن الحدثان بفتح الحا والدال المهملتين والمثلثة ابن عوف بن ربيعة بن سعيد
ابن يربوع بن واثلة بن دهمان بن نصر بن معاوية بن بكر بن هوازن النصري بالنون المفتوحة والصاد المهملة
الساكنة كما في الكواكب وعليها علامة الاهمال في الفرع مصححا عليها وضبطها العيني بالضاد المعجمة وقال
نسبة الى النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر قال وفي يمن ايضا النضر بن ربيعة ابو
وهذا الذي قاله لا اعرفه والمعروف انه بالمهملة نسبة لجده الاعلى نصر بن معاوية كما مر وقال ان
لابيه صحبة وكذا قيل لولده مالك قال ابن شهاب وكان محمد بن جبير بن مطعم ذكر لي ذكرا بكسر المعجمة وسكون
الكاف من ذلك الحديث لاني فدخلت على مالك بن اوس فسالته عن ذلك الحديث فقال انطلقت حتى
ان ادخل على عمر رضي الله عنه عبر بالمضارع في موضع الماضي مبالغة لارادة استحضار صورة الحال
فجلست عنده بينا انا جالس اتاه حاجبه يرفا بتحتية مفتوحة فرا ساكنة ثم فا بالف وقد يهمز قال
في الفتح وهي روايتنا من طريق ابي ذر وكان يرفا من موالي عمر ادرك الجاهلية ولا تعرف له صحبة
فقال له هل لك رغبة في عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام وسعد بسكون العين
ابن ابي وقاص يستاذنون في الدخول عليك فقال عمر نعم فاذن لهم فدخلوا فسلموا وجلسوا زاد في
فرض الخمس ثم جلس يرفا يسيرا فقال ولابي ذر قال هل لك رغبة في دخول علي بن ابي طالب وعباس
عم النبي صلى الله عليه وسلم قال عمر نعم فاذن لهما فلما دخلا قال العباس لعمر يا امير المومنين اقض
بيني وبين الظالم استبا بلفظ التثنية اي تخاشنا في الكلام وتكلما بغليظ القول كالمستبين وقال
الداودي يعني ان كل واحد منهما يدعي انه هو المظلوم في هذا الامر وليس المراد ان عليا سب العباس بغير
ذلك لانه كابيه ولا ان العباس سب عليا بغير ذلك لفضل علي رضي الله عنهما واراد بقوله الظالم عليا
وليس مراده انه ظالم للناس وان الظلم من شيمه واخلاقه معاذ الله وانما يريد الظالم لي في هذا الامر
على ما ظهر له وفي الخمس وبين هذا لم يذكر الظالم وفي رواية جويرية عند مسلم وبين هذا الكاذب
الاثم الغادر الخاين قال في الفتح ولم ار في شي من الطرق انه صدر من علي في حق العباس شي بخلاف
ما يفهم من قوله في رواية عقيل هذه وانما جاز للعباس مثل هذا القول لان عليا كان كالولد له وللوالد ما ليس
لغيره فاراد ردعه عما يعتقد انه مخطي وهي كلمة لا يراد بها حقيقتها وقد كان هذا بمحضر من الصحابة فلم ينكروه
مع تشددهم في انكار المنكر لانهم فهموا بقرينة الحال انه لا يريد به الحقيقة فقال الرهط عثمان
واصحابه لعمر يا امير المومنين اقض بينهما وارح احدهما من الاخر فقال عمر اتيدوا بهمزة وصل
وتشديد الفوقية بعدها همزة مكسورة فدال مهملة مضمومة تمهلوا واصبروا او انشدكم بفتح الهمزة
وضم الشين اسالكم رافعا نشدتي اي صوتي بالله الذي باذنه تقوم السما فوقكم وسكم بغير عمد
والارض على الما تحت اقدامكم ولابي ذر عن الكشميهني انشدكم الله باسقاط حرف الجر هل تعلمون
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث اي الانبيا ما تركنا ما موصولة مبتدا والعايد
محذوف اي الذي تركناه وخبر المبتدا صدقة يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم نفسه وغيره من الانبيا
لقوله في رواية اخرى انا معاشر الانبيا نعم استشكل مع قوله تعالى في زكريا يرثني ويرث من ال يعقوب
وقوله وورث سليمان داود واجيب بان المراد ميراث النبوة والعلم قال الرهط قد قال صلى الله
عليه وسلم ذلك فاقبل عمر رضي الله عنه على علي وعباس فقال انشدكما بالله هل تعلمان ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ذلك قالا نعم قال عمر فاني محدثكم عن هذا الامر ان الله كان بتشديد
النون ونصب الجلالة الشريفة خص رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا المال اي الفي بشي
لم يعطه احدا غيره وفي مسلم بخاصة لم يخصص بها غيره وعند ابي داود من طريق اسامة بن زيد عن
ابن شهاب كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث صفايا بنو النضير وخيبر وفدك فاما
بنو النضير فكانت حبسا لابنا السبيل واما خيبر فجزاها بين المسلمين ثم قسم جزا لنفقة اهله
وما فضل منه جعله في فقرا المهاجرين فان الله تعالى يقول ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر قال الله تعالى
ما التنزيل وما افاء رده الله على رسوله منهم من بني النضير او من الكفرة فما اوجفتم ثم الى قوله قدير
الاية فكانت هذه خالصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم لا حق لغيره فيها ثم والله ما احتازها
بحا مهملة ساكنة ثم فوقية فالف فزاي مفتوحة من الحيازة اي ما جمعها دونكم ولابي ذر عن الكشميهني
ما اختارها بالخا المعجمة والرا ولا استاثر بالفوقية وبعد الهمزة الساكنة مثلثة فرا اي
ما تفرد بها عليكم وقد اعطاكموها اي اموال الفي وبثها بفتح الموحدة والمثلثة المشددة اي فرقها
فيكم حتى بقي منها هذا المال وكان بالواو وللكشميهني فكان النبي صلى الله عليه وسلم ينفق على اهله
نفقة سنتهم من هذا المال ثم ياخذ ما بقي فيجعله مجعل مال الله في السلاح والكراع ومصالح المسلمين
فعمل بكسر الميم النبي صلى الله عليه وسلم بذلك حياته انشدكم بالله هل تعلمون ذلك فقالوا ولابي ذر
قالوا نعم ثم قال عمر لعلي وعباس انشدكما الله باسقاط حرف الجر من الجلالة الشريفة ولابي ذر بالله
هل تعلمان ذلك قالا له نعم ثم توفى الله نبيه صلى الله عليه وسلم فقال ابو بكر رضي الله عنه
انا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم بتشديد التحتية من ولي فقبضها ابو بكر فعمل فيها بما عمل

فبينما رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتما حينئذ واقبل على علي وعباس تزعمان ان ابا بكر فيها
كذا وفي رواية مسلم فجئتما تطلبان ميراثك من ابن اخيك ويطلب هذا ميراث امرأته من ابيها فقال
ابو بكر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركنا صدقة فرأيتماه كاذبا آثما غادرا خائنا
وكان الزهري يحدث به تارة فيصرح وتارة يكني وهو نظير ما سبق من قول العباس لعلي رضي الله
عنهما والله يعلم انه فيها صادق بار بتشديد الراء راشد تابع للحق ثم توفى الله ابا بكر
فقلت انا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم وولي ابي بكر رضي الله عنه فقبضتها سنتين بلفظ
التثنية اعمل فيها بفتح الميم بما عمل بكسرها به رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر ثم جئتماني
وكلمتكما على كلمة واحدة لا اختلاف بينكما وامركما جميع لا تفرق فيه ولا تنازع جئتني يا عباس تسألني
نصيبك من ابن اخيك اي من ميراثه صلوات الله وسلامه عليه واتاني هذا يشير الى علي يسألني
نصيب امرأته فاطمة من ميراث ابيها عليه الصلاة والسلام فقلت لكما ان شئتما دفعتها اليكما
على ان عليكما عهد الله وميثاقه تعملان ولابي ذر لتعملان فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم
وبما عمل فيها ابو بكر وبما عملت فيها منذ بالنون وليتها بفتح الواو وكسر اللام مخففة اي لتتصرفا
وتنتفعا منها بقدر حقكما كما تصرف فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر لا على جهة
التملك اذ هي صدقة محرمة التملك بعده صلى الله عليه وسلم والا فلا تكلماني فيها فقلتما ادفعها
الينا بذلك فدفعتها اليكما بذلك انشدكم بالله هل دفعتها اليهما بذلك قال الرهط نعم فاقبل
على علي وعباس فقال انشدكما بالله بحرف الجر هل دفعتها اليكما
ولابي ذر عن الكشميهني ثم اقبل على علي وعباس فقال انشدكما بالله
زاد ابو ذر عن الكشميهني بذلك قالا نعم قال عمر افتلتمسان اتطلبان مني قضاء غير ذلك فوالذي
باذنه تقوم السماء بغير عمد والارض على الماء لا اقضي فيها قضاء غير ذلك حتى تقوم الساعة فان عجزتما
عنها فادفعاها الي فانا اكفيكماها ومطابقة الحديث للترجمة في قول الرهط عثمان واصحابه اقض
بينهما وارح احدهما من الآخر فانه يظهر منه انهما لم يتنازعا الا ولكل منهما مستند في الحق بيد دون
الآخر فافضى بهما ذلك الى المخاصمة ثم المجادلة التي لولا التنازع لكان اللائق خلاف ذلك قاله
في الفتح وفي الحديث اتخاذ الحاجب واقامة الامام من يتصرف على الوقف نيابة عنه والتشريك
بين اثنين في ذلك وغير ذلك مما يدرك بالتأمل وسبق الحديث في باب فرض الخمس بطوله باب
اثم من آوى بفتح الهمزة الممدودة والواو محدثا بضم الميم وكسر المهملة مبتدعا او ظالما رواه اي الاثر
من آوى محدثا علي اي ابن ابي طالب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الفتح تقدم
موصولا في الباب الذي قبله قال في عمدة القاري ليس في الباب الذي قبله ما يطابق الترجمة وانما
الذي يطابقها ما تقدم في باب الجزية في باب اثم من عاهد ثم غدر قال فيه فمن احدث فيه حدثا او آوى
محدثا فعليه لعنة الله وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي قال حدثنا عبد الواحد
ابن زياد العبدي مولاهم البصري قال حدثنا عاصم بن سليمان الاحول قال قلت لانس رضي الله عنه
احرم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة قال نعم ما بين كذا الى كذا وفي حديث علي
السابق في باب فضل المدينة من الحج ما بين عير الى كذا واتفقت روايات البخاري كلها على ابهام الثاني
وفي مسلم الى ثور وسبق ما في ذلك من البحث في فضل المدينة لا يقطع شجرها زاد ابو ذر ولا يقتل صيدها
من احدث فيها حدثا مخالفا للشرع فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين والمراد باللعن
العذاب الذي يستحقه لا كلعن الكافر وهذا التوعد وان كان عاما في المدينة وغيرها لكنه خص المدينة
بالذكر لشرفها اذ هي مهبط الوحي ومنها انتشر الدين قال عاصم اي ابن سليمان بالسند السابق
فاخبرني بالافراد موسى بن انس انه قال او آوى محدثا قال الدارقطني عن عاصم عن النضر بن انس
لا عن موسى قال والوهم فيه من البخاري او شيخه قال عياض وقد اخرجه مسلم على الصواب قال في
الفتح ان اراد انه قال عن النضر فليس كذلك فانه انما قال كما اخرجه عن حامد بن عمر عن عبد الواحد
عن عاصم عن ابن انس فان كان عياض اراد ان الابهام صواب فلا يخفى ما فيه والذي سماه النضر هو مسدد
عن عبد الواحد كذا اخرجه في مسنده وابو نعيم في المستخرج من طريقه وقد رواه عمرو بن الحارث
عن عاصم فبين ان بعضه عنده عن انس نفسه وبعضه عن النضر بن انس عن ابيه اخرجه ابو عوانة
في مستخرجه وابو الشيخ في كتاب الترهيب جميعا من طريقه عن عاصم عن انس قال عاصم ولم اسمع
من انس او آوى محدثا فقلت للنضر ما سمعت هذا الحرف لقد رأيت ان انس قال لكني سمعته منه
اكثر من مائة مرة والحديث سبق في الحج في الباب المذكور وبالله المستعان على الاكمال باب
ما يذكر من ذم الرأي الذي على غير اصل من كتاب او سنة او اجماع وتكلف القياس الذي لا يكون
على هيئة الاصول فان كان الرأي على اصل منها فمحمود غير مذموم وكذا القياس ولا تقف بفتح الفوقية
وسكون القاف اي لا تتبع ما ليس لك به علم قاله ابن عباس فيما اخرجه الطبري وابن ابي حاتم
من طريق علي بن ابي طلحة عنه واحتج به المؤلف لما ذكر من ذم التكلف وسقط قوله ولا تقف لابي ذر
وقال العوفي عن ابن عباس لا ترم احدا بما ليس لك به علم وقال محمد بن الحنفية يعني شهادة الزور

وقال قتادة لا تقل رأيت ولم تر وسمعت ولم تسمع وعلمت ولم تعلم فان الله سائلك عن ذلك كله ولا يصح
التثبت به لمبطل الاجتهاد لان هذا النوع من العلم فان ظنه من مقامات اقامة الشارع غالب الظن مقام الحكم
وامر بالعمل به كما في الشهادات وبه قال حدثنا سعيد بن تليد بفتح الفوقية وكسر اللام ابو عثمان
وهو سعيد بكسر العين بن عيسى بن تليد نسبه الى جده قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع ابن وهب عبد الله
قال حدثني بالافراد عبد الرحمن بن شريح بضم المعجمة وفتح الراء بعدها تحتية ساكنة فمهملة الاسكندراني عن
قال الحافظ ابو ذر الهروي هو عبد الله بن لهيعة والجمهور اعتمد على عبد الرحمن بن شريح لضعفه
ابي الاسود محمد بن عبد الرحمن عن عروة بن الزبير انه قال حج مارا علينا عبد الله بن عمرو بفتح العين
وسكون الميم فسمعته يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ان الله لا ينزع العلم من الناس بعد
ان اعطاهموه انتزاعا نصب على المصدر ولابي ذر عن الحموي اعطاكموه بالكاف بدل الهاء ولكن ينتزعه
منهم او منكم بالكاف مع قبض العلماء بعلمهم فيه نوع قلب والتقدير ولكن ينتزعه بقبض العلماء بعلمهم
فيه او المراد بعلمهم كتبهم بان يمحى العلم من الدفاتر وتبقى مع على المصاحبة فيبقى ناس جهال بفتح التحتية
والتاء من يبقى فيستفتون بفتح الفوقية قبل الواو الساكنة اي تطلب منهم الفتوى فيفتون بضم
التحتية والفوقية برأيهم فيضلون بضم التحتية ويضلون بفتحها قال عروة فحدثت به عائشة ولابي ذر
فحدثت به عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ثم ان عبد الله بن عمرو حج بعد اي بعد تلك السنة
او الحجة فقالت له عائشة يا ابن اختي اسماء بنت ابي بكر انطلق الى عبد الله بن عمرو فاستثبت منه الذي
حدثتني عنه بسكون المثلثة وفي مسلم قالت لي عائشة يا ابن اختي بلغني ان عبد الله بن عمرو مار بنا الى الحج
فالقه فسائله فانه قد حمل عن النبي صلى الله عليه وسلم علما قال عروة فجئته اي جئت عبد الله بن عمرو
فسألته عن ذلك فحدثني به كنحو ما حدثني في المرة الاولى فاتيت عائشة رضي الله عنها فاخبرتها بذلك
فعجبت لكونه ما غير حرفا فانه فقالت والله لقد حفظ عبد الله بن عمرو وفي رواية سفيان بن عيينة عند
الحميدي قال عروة ثم لبثت سنة ثم لقيت عبد الله بن عمرو في الطواف فسألته فاخبرني قال في الفتح
فافاد ان لقاءه اياه في المرة الثانية كان بمكة وكان عروة كان حج في تلك السنة من المدينة وحج
عبد الله من مصر فبلغ عائشة ويكون قولها قد قدم من مصر طالبا لمكة لا انه قدم المدينة اذ لو دخلها
للقيه عروة بها ويحتمل ان تكون عائشة حجت تلك السنة وحج معها عروة فقدم عبد الله بعد فلقيه
عروة بامر عائشة وعند احمد عن ابن مسعود قال هل تدرون ما ذهاب العلم ذهاب العلماء واستدل بالحديث
على جواز خلو الزمان عن مجتهد وهو قول الجمهور خلافا لاكثر الحنابلة وبعض من غيرهم لانه صريح في رفع العلم
بقبض العلماء وفي ترئيس اهل الجهل ومن لازمه الحكم بالجهل واذا انتفى العلم ومن يحكم به استلزم
انتفاء الاجتهاد والمجتهد وعورض هذا بحديث لا تزال طائفة من امتي ظاهرين حتى ياتي امر الله واجيب
بانه ظاهر في عدم الخلو لا في نفي الجواز وبان الدليل الاول اظهر للتصريح بقبض العلم تارة وبرفعه اخرى
بخلاف الثاني ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فيفتون برأيهم والحديث سبق في باب كيف يقبض العلم
من كتاب العلم واخرجه مسلم في القدر والترمذي في العلم وابن ماجه في السنة وبه قال حدثنا
عبدان هو عبد الله بن عثمان وعبدان لقبه قال اخبرنا ابو حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون
السكري قال سمعت الاعمش سليمان بن مهران قال سألت ابا وائل شقيق بن سلمة هل شهدت وقعة صفين
التي كانت بين علي ومعاوية قال نعم حضرتها فسمعت سهل بن حنيف بضم الحاء وفتح النون يقول ح لتحويل السند
الى اخر قال البخاري وحدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي الحافظ قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري
عن الاعمش عن ابي وائل انه قال قال سهل بن حنيف رضي الله عنه يوم صفين وقد كانوا تواثبوا منه
بالتقصير في القتال يومئذ يا ايها الناس اتهموا رأيكم في هذا القتال على دينكم فانما تقاتلون اخوانكم
في الاسلام باجتهاد اجتهدتموه وقال في الفتح اي لا تعملوا في امر الدين بالرأي اي المجرد الذي لا يستند
الى اصل من الدين وقال ابن بطال وهذا وان كان يدل على ذم الرأي لكنه مخصوص بما اذا كان معارضا للنص
فكأنه قال اتهموا الرأي اذا كان مخالفا للسنة لقد رأيتني اي رأيت نفسي يوم ابي جندل بفتح الجيم والدال
المهملة بينهما نون ساكنة آخره لام ابن سهيل بن عمرو اذ جاء يرسف في قيوده يوم الحديبية سنة ست
عند كتاب الصلح على وضع الحرب عشر سنين ومن جاء من قريش بغير اذن وليه رده عليهم ولو استطيع يوم الحديبية
ان ارد امر رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ رد ابا جندل الى المشركين لاجل الصلح لرددته وقاتلت
قريشا قتالا لا مزيد عليه فكما توقفت يوم الحديبية من اجل اني لا اخالف حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم
كذلك اتوقف اليوم لاجل مصلحة المسلمين وقد جاء عن عمر نحو قول سهل ولفظه اتهموا الرأي في دينكم
اخرجه البيهقي في المدخل واخرجه هو والطبراني مطولا بلفظ اتهموا الرأي على الدين فلقد رأيتني
ارد امر رسول الله صلى الله عليه وسلم [2] برأي اجتهادا فوالله ما آلو عن الحق وذلك يوم ابي جندل حتى قال لي
رسول الله صلى الله عليه وسلم تراني ارضى وتأبى والحاصل كما قال في فتح الباري ان المصير الى الرأي
انما يكون عند فقد النص والى هذا يومئ قول الامام الشافعي فيما اخرجه البيهقي بسند صحيح الى احمد بن حنبل
سمعت الشافعي يقول القياس عند الضرورة ومع ذلك فليس العامل برأيه على ثقة من انه وقع على المراد

[2] براي اجتهاد صح

من الحكم في نفس الامر وانما عليه بذل الوسع في الاجتهاد ليوجر ولو اخطا وبالله التوفيق ولابي ذر ولو استطيع ان ارد امر رسول الله صلى الله عليه وسلم لرددته وما وضعنا سيوفنا على عواتقنا في الله الى امر يفظعنا بضم التحتية وسكون الفا وكسر الظا المعجمة يوقعنا في امر فظيع اي شديد في القبح الا اسهلن اي السيوف ملتبسة بنا بفتح الهمزة وسكون السين المهملة واللام بينهما ياء مفتوحة اخره نون الا وضعن بنا ولابي ذر عن الكشميهني الا اسهلن بنا الى امر نعرفه حال الامر لا فادخلنا فيه غير هذا الامر الذي نحن فيه فانه مشكل حيث عظمت المصيبة بقتل المسلمين وشرع المعارضة من حجج الفريقين اذ حجة علي واتباعه ما شرع من قتال اهل البغي حتى يرجعوا الى الحق وحجة معاوية واتباعه قتل عثمان ظلما ووجود قتلته باعيانهم في العسكر العراقي فعظمت الشبهة حتى اشتد القتال الى ان وقع التحكيم فكان ما كان ومطابقة الحديث للترجمة في قوله اتهموا رايكم على دينكم ونسب اليوم الى ابي جندل لان الى المدينة لانه رده الى المشركين كان شاقا على المسلمين وكان ذلك اعظم ما جرى عليهم من سائر الامور وارادوا القتال بسببه وان لا يردوا ابا جندل ولا يرضوا بالصلح والحديث سبق في الجزية وقال الاعمش سليمان بالسند السابق قال ابو وايل شقيق بن سلمة شهدت اي حضرت وقعة صفين بكسر المهملة والفا المشددة بعدها تحتية ساكنة فنون لا ينصرف للعلمية والتانيث بقعة بين الشام والعراق بشاطئ الفرات وبيست صفون بضم الفا بعدها واو بدل اليا اي بيست المقاتلة التي وقعت فيها واعرابها لو افتح مثل كاعراب الجمع في نحو قوله تعالى كلا ان كتاب الابرار لفي عليين وما ادراك ما عليون والمشهور اعرابه بالنون والتحتية ثابتة في احواله الثلاثة تقول هذا صفين برفع النون ورايت صفين ومررت بصفين بفتح النون منهما قال في الفتح ولابي ذر شهدت صفين وبيست صفين بالتحتية فيهما ولغيره الثاني بالواو وفي رواية النسفي ... لكن قال بيست الصفون بزيادة الالف واللام وبعضهم فتح الفا والثانية مكسورة مشددة والله اعلم باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يسال يكسر اوله مبنيا للمفعول مما لم ينزل مبنيا للمفعول ايضا عليه الوحي فيقول لا ادري كما في احاديث تاتي ان شا الله تعالى لكنها ليست على شرط المؤلف او لم يجب عنه ذلك حتى ينزل بضم اوله وفتح ثالثه عليه الوحي بالرفع نائب الفاعل فيجيب ح ولابي ذر عن المستملي حتى ينزل الله عليه الوحي بالنصب على المفعولية ولم يقل برأي ولا بقياس من عطف المرادف وقيل الراي التفكر والقياس ... العقل ولا بالقياس مثل الاستحسان لقوله تعالى بما اراك الله اي فقوله تعالى لتحكم بين الناس بما اراك الله اي بما علمك الله وقال ابن مسعود عبد الله سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الروح فسكت حتى نزلت الاية ويسالونك عن الروح وقوله الاية ثابتة لابي ذر عن الكشميهني وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال سمعت ابن المنكدر محمدا يقول سمعت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما يقول مرضت فجاءني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني وابو بكر في بني سلمة وهما ماشيان فاتاني وقد اغمي اي غشي علي والواو للحال فتوضا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صب وضوءه بفتح الواو اي ماء وضوئه علي فافقت من الاغماء فقلت يا رسول الله وربما قال سفيان بن عيينة فقلت اي رسول الله كيف اقضي في مالي كيف اصنع في مالي قال جابر فما اجابني صلى الله عليه وسلم بشيء حتى نزلت اية الميراث وفي النسا فنزلت يوصيكم الله في اولادكم وسبق هنا انها لم ساطي قال انه وهم وان الذي في جابر يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة كما رواه مسلم وفيه زيادة بحث فاطلبه ثم وليس في الحديث المعلق والموصول دليل لقول المتن في الترجمة لا ادري وقال في الكواكب في قوله لا ادري حزازة اذ ليس في الحديث ما يدل عليه ولم يثبت عنه صلى الله عليه وسلم ذلك قال في فتح الباري وهو تساهل شديد منه في الاقدام على نفي الثبوت والظاهر انه اشار في الترجمة الى ما ورد في ذلك مما لم يثبت عنده منه شيء على شرطه وان كان يصلح للحجة على عادته في امثال ذلك ومن حديث ابن عمر عند ابن حبان ان جاء رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال اي البقاع خير قال لا ادري فاتاه جبريل فساله فقال لا ادري فقال سل ربك فانتفض جبريل انتفاضة الحديث وفي حديث ابي هريرة رضي الله عنه عند الدارقطني والحاكم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما ادري الحدود كفارة لاهلها ام لا وعن المهلب انما سكت النبي صلى الله عليه وسلم في اشياء معضلة ليس لها اصل في الشريعة فلا بد فيها من الاطلاع على الوحي والا فقد شرع صلى الله عليه وسلم لامته القياس وعلمهم كيفية الاستنباط في مسائل لها اصول ومعاني ليريهم كيف يصنعون فيما لا نص فيه والقياس هو تشبيه ما لا حكم فيه بما فيه حكم في المعنى وقد شبه صلى الله عليه وسلم الحمر بالخيل فقال ما انزل علي فيها شيء غير هذه الاية الفاذة الجامعة فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره وقال للمراة التي اخبرته ان اباها لم يحج ارايت لو كان على ابيك دين اكنت قاضيته فالله احق بالقضا فهذا هو عين القياس وتعقبه السفاقسي بان البخاري لم يرد النفي المطلق وانما اراد انه صلى الله عليه وسلم ترك الكلام في اشيا واجاب بالراي في اشيا وقد بوب لكل ذلك بما ورد فيه واشار الى قوله بعد بابين من شبه اصلا معلوما باصل مبين والحديث سبق في تفسير سورة النسا باب تعليم النبي

صلى

صلى الله عليه وسلم امته من الرجال والنسا مما علمه الله ليس براي ولا تمثيل اي ولا قياس وهو اثبات مثل حكم معلوم في معلوم اخر لاشتراكهما في علة الحكم والراي اعم وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن عبد الرحمن بن الاصبهاني هو عبد الرحمن بن عبد الله الاصبهاني الاصل الكوفي عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال جاءت امراة قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسمها ويحتمل ان تكون هي اسما بنت يزيد بن السكن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ذهب الرجال بحديثك فاجعل لنا من نفسك اي من اختيارك لا من اختيارنا يوما من الايام ناتيك فيه تعلمنا مما علمك الله فقال صلى الله عليه وسلم لهن اجتمعن بكسر الميم في يوم كذا وكذا في مكان كذا وكذا فاجتمعن بفتح الميم فاتاهن رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلمهن مما علمه الله ثم قال لهن ما منكن امراة تقدم بين يديها من التقديم الى يوم القيامة من ولدها ثلاثة الا كان التقديم لها حجابا من النار فقالت امراة منهن هي ام سليم او ام ايمن او ام مبشر يا رسول الله ومن قدم اثنين ولابي ذر عن الكشميهني او اثنين قال ابو سعيد فاعادتها اي الكلمة واثنين مرتين ثم قال صلى الله عليه وسلم واثنين واثنين واثنين ثلاثا ومطابقة الحديث للترجمة في قوله الا كان لها حجابا من النار لان هذا امر توقيفي لا يعلم الا من قبل الله تعالى ليس مما يدرك بالراي ولا التمثيل قاله في الكواكب وسبق الحديث في العلم في باب هل يجعل للنسا يوم على حدته في العلم وفي الجنائز باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق يقاتلون قال البخاري وهم اهل العلم ولابي ذر وهم من اهل العلم وسقط له يقاتلون وروى البخاري عن علي بن المديني هم اصحاب الحديث ذكره الترمذي وبه قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن موسى العبسي بالموحدة بين المهملة الكوفي عن اسماعيل بن ابي خالد التابعي عن قيس هو ابن ابي حازم عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يزال بالتحتية اوله ما الفرع كاصله طائفة من امتي ظاهرين معاونين او غالبين وعالين زاد في حديث ثوبان عند مسلم على الحق لا يضرهم من خذلهم حتى ياتيهم امر الله بقيام الساعة وهم ظاهرون على من خالفهم واستشكل بحديث مسلم عن عبد الله بن عمرو لا تقوم الساعة الا على شرار الناس الحديث واجيب بان المراد من شرار الناس الذين تقوم عليهم الساعة قوم يكونون بموضع مخصوص وبموضع اخر تكون طائفة يقاتلون على الحق وعند الطبراني من حديث ابي امامة قيل يا رسول الله واين هم قال ببيت المقدس والمراد بهم الذين يحصرهم الدجال اذا خرج فينزل عيسى اليهم فيقتل الدجال ويحتمل ان يكون ذلك عند خروج الدجال او بعد موت عيسى عليه السلام بعد هبوب الريح التي تهب بعده فلا يبقى احد في قلبه مثقال ذرة من ايمان الا قبضته ويبقى شرار الناس فعليهم تقوم الساعة ومنها لا يخلو الارض عن مسلم فضلا عن هذه الطائفة الكريمة وعند الحاكم في الفتح اولى ما يتمسك به في الجمع بين الحديثين المذكورين والحديث سبق في علامات النبوة ويأتي ان شاء الله تعالى في التوحيد بعون الله وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني ابن وهب عبد الله عن يونس ابن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد حميد بضم الحاء وفتح الميم ابن عبد الرحمن بن عوف قال سمعت معاوية بن ابي سفيان رضي الله عنهما حال كونه يخطب قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من يرد الله به خيرا اي جميع الخيرات لان النكرة تفيد العموم او خيرا عظيما والتنوين للتعظيم يفقهه في الدين والفقه في الاصل الفهم يقال فقه الرجل بالكسر يفقه فقها اذا فهمه ثم اختص به علما وجعله العرف خاصا بعلم الشريعة ومخصصا بعلم الفروع وانما خص من علم الشريعة بالفقه لانه مستنبط بالقوانين والادلة والاقيسة والنظر الدقيق بخلاف علم اللغة والنحو والصرف روي ان سلمان نزل على نبطية بالعراق فقال لها هل هنا مكان نظيف اصلي فيه فقالت طهر قلبك وصل حيث شئت فقال فقهت اي فهمت ولو قال علمت لم يقع هذا الموقع وعن الدارمي عن عمران قال قلت للحسن يوما في شيء قاله يا ابا سعيد ليس هكذا يقول الفقهاء ويحك هل رايت فقيها قط انما الفقيه الزاهد في الدنيا الراغب في الاخرة البصير بامر دينه المداوم على عبادة ربه وانما انا قاسم قال القاضي عياض اي انا اقسم بينكم فالقي الى كل واحد منكم ما يليق به ويعطي الله كل واحد منكم من الفهم والتفكر لعمل ما اراده وقال التوربشتي اعلم انه صلى الله عليه وسلم لم يستاثر في قسمة ما اوحي اليه احدا من امته على الاخر بل سوى في البلاغ وعدل في القسمة وانما التفاوت في الفهم وهو واقع من طريق العطا ولقد كان بعض الصحابة يسمع الحديث فلا يفهم منه الا الظاهر الجلي ويسمعه اخر منهم او من القرن الذي يليهم او ممن اتى بعده فيستنبط منه كثيرا وقال الطيبي الواو في قوله وانما الحال من فاعل يفقهه او من مفعوله واذا كان الثاني فالمعنى ان الله يعطي كلا ممن اراد ان يفقهه استعداد الدرك المعاني على قدره ثم يلهمني بالقا ما هو اللائق باستعداد كل واحد وعليه كلام القاضي فاذا كان الاول فالمعنى اني القي ما يسنح لي واسوي فيه ولا ارجح بعضهم على بعض والله يوفق كلا منهم على ما اراد وشاء من العطا وعليه كلام التوربشتي انتهى ولن يزال امر هذه الامة مستقيما على الدين الحق حتى تقوم الساعة او قال حتى ياتي امر الله بالشك من الراوي ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ولن يزال امر هذه الامة مستقيما لان من جملة الاستقامة ان يكون فيهم المتفقه والمتفقهة ولا بد منه لترتبط الاخبار المذكورة بعضها بالبعض ويحصل

جملة جامعة بينها معنى والحديث سبق في العلم وأخرجه مسلم في الزكاة باب قول الله تعالى
ولأبي ذر باب بالتنوين في قول الله {أو يلبسكم شيعا} أي متفرقين وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني
قال حدثنا سفيان بن عيينة قال عمرو بن دينار سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول
لما نزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم {قل هو القادر} الكامل القدرة {على أن يبعث عليكم عذابا
من فوقكم} كالمطر لما نزل على قوم نوح والحجارة قال صلى الله عليه وسلم أعوذ بوجهك أي بذاتك من عذابك
{أو من تحت أرجلكم} كالرجفة والخسفة ويجوز أن يكون الظرف متعلقا بيبعث وأن يكون متعلقا بمحذوف
على أنه صفة لعذابا أي عذابا كائنا من تحت أرجلكم قال صلى الله عليه وسلم أعوذ بوجهك من عذابك
فلما نزلت {أو يلبسكم شيعا} أو يخلطكم فرقا مختلفين على أهواء شتى كل فرقة متابعة لإمام ومعنى
خلطهم إنشابهم القتال بينهم فيختلطون في ملاحم القتال وشيعا نصب على الحال وهي جمع شيعة
كسدرة وسدر وقيل المعنى يجعلكم فرقا ويثبت فيكم الأهواء المختلفة {ويذيق بعضكم بأس بعض}
يقتل بعضكم بعضا والبأس السيف والإذاقة استعارة وهي فاشية كقوله تعالى {ذوقوا مس
سقر} {ذق إنك} {فذوقوا العذاب} وقال

• أذقنا عمرو كؤوس الموت صرفا • وذاقوا من أسنتنا كؤوسا •

قال صلوات الله وسلامه عليه هاتان أي المحنتان اللبس والإذاقة أهون أو قال أيسر لأن الفتن
بين المخلوقين وعذابهم أهون وأيسر من عذاب الله على الكفر والحديث سبق في تفسير سورة الأنعام
وأخرجه الترمذي في التفسير باب من شبه أصلا معلوما بأصل مبين بفتح التحتية وقد
بين الله ولأبي ذر عن الكشميهني بين رسول الله حكمهما بلفظ التثنية ولأبي الوقت حكمها قال في
الفتح وفي رواية عن الكشميهني والجرجاني من شبه أصلا معلوما بأصل مبين وقد بين ليفهم السائل المراد
وبه قال حدثنا أصبغ بن الفرج بالمهملة والموحدة والمعجمة في الأول والجيم في الثاني أبو عبد الله المصري
قال حدثني ولأبي ذر والوقت أخبرني بالخاء والإفراد في الروايتين ابن وهب عبد الله المصري عن
يونس بن يزيد الأيلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة
رضي الله عنه أن أعرابيا أي ضمضم بن قتادة كما في المبهمات لعبد الغني بن سعيد وعند مسلم وأصحاب
السنن أن أعرابيا من فزارة بفتح الفاء وتخفيف الزاي هو فزارة بن ذبيان بن بغيض أتى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن امرأتي ولدت غلاما أسود أي وأنا أبيض ولم أعرف
اسم المرأة ولا الغلام وهو لا ينصرف للوزن والصفة وإني أنكرته أي استنكرته بقلبي ولم يرد أنه أنكره
بلسانه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هل لك من إبل قال الأعرابي نعم قال عليه الصلاة
والسلام له فما ألوانها ما مبتدأ من أسماء الاستفهام وألوانها خبره قال ألوانها حمر رفع خبر المبتدأ
المقدر قال صلوات الله وسلامه عليه هل ولأبي ذر عن الكشميهني فهل فيها من أورق بفتح الهمزة والراء
بينهما واو ساكنة آخره قاف قال الأصمعي الأورق من الإبل الذي في لونه بياض يميل إلى سواد وهو
أطيب الإبل لحما وليس بمحمود عندهم في عمله وسيره وهو غير منصرف للوصف ووزن الفعل والفاء في
فهل عاطفة قال الأعرابي إن فيها لورقا بضم الواو وسكون الراء اسم إن وخبرها في المجرور واللام
هي الداخلة في خبر إن وأصلها لام الابتداء لكنها أخرت لأجل أنها غير عاملة وإن عاملة وتسمى هذه
اللام المزحلقة قال عليه الصلاة والسلام فأنى ترى بفتح الفوقية أو بضمها أي تظن ذلك
جاءها الفاعل ضمير يعود على اللون والمفعول يعود على الإبل وذلك مفعول ثان وأنى استفهام بمعنى
كيف أي كيف أتاها اللون الذي ليس في آبائها قال الأعرابي يا رسول الله عرق نزعها بكسر العين
وسكون الراء بعدها قاف ونزعها بالزاي والمراد بالعرق هنا الأصل من النسب شبهه بعرق الثمرة
ومنه فلان معرق في النسب والحسب ومعنى نزعه أشبهه واجتذبه إليه وأظهر لونه عليه وأصل
النزع الجذب فكأنه جذبه وللكشميهني نزعه قال أبو هريرة ولم يرخص صلى الله عليه وسلم له للأعرابي
في الانتفاء منه في انتفائه اللعان ونفي الولد من كونه صلى الله عليه وسلم شبه للأعرابي ما أنكر من لون
الغلام بما يعرف من نتاج الإبل فأبان له بما يعرف أن الإبل الحمر تنتج الأورق وهو الأغبر فكذلك
المرأة البيضاء تلد الأسود وسبق الحديث في اللعان وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا
أبو عوانة الوضاح اليشكري عن أبي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن أبي وحشية عن سعيد
ابن جبير الوالبي مولى بني أسد أحد الأعلام عن ابن عباس رضي الله عنهما أن امرأة زاد في باب الحج
والنذر عن الميت من كتاب الحج من جهينة وفي النسائي هي امرأة سنان بن سلمة الجهني ولأحمد سنان
ابن عبد الله وهما صح وفي الطبراني أنها عمته كذا قاله في المقدمة وقال في الشرح إن ما في النسائي
لا يفسر به المبهم في حديث الباب لأن في حديث الباب أن المرأة سألت بنفسها وفي النسائي أن زوجها
سأل ويحتمل أن تكون نسبة السؤال إليها مجازية جاءت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله
إن أمي نذرت أن تحج فماتت قبل أن تحج أفأحج عنها أي أيصح مني أن أكون نائبة عنها فأحج عنها فالفاء الداخلة
عليها همزة الاستفهام الاستخباري معطوف على المحذوف المقدر ولم تسم الأم قال صلى الله عليه وسلم

نعم

نعم حجي عنها أرأيت أي أخبريني لو كان على أمك دين لمخلوق أكنت قاضيته عنها قالت نعم قال فاقضوا
الله أيها المسلمون الحق الذي له تعالى ودخلت المرأة في هذا الخطاب دخولا أوليا لقصد الأول وقد علم في الأصول
أن النساء يدخلن في خطاب الرجال لا سيما عند القرينة المدخلة ولأبي ذر عن الكشميهني فاقضوا الله
أحق بالوفا من غيره ومطابقة الحديث في كونه صلى الله عليه وسلم شبه للمرأة التي سألته عن أمها دين الله فإن الله
بما تعرف من دين العباد غير أنه قال فدين الله أحق وقول الفقهاء بتقديم حق الآدمي لا ينافي الأحقية بالوفا
واللزوم لأن تقديم حق العبد بسبب احتياجه لا لأن عنده هذا الباب وما فيه يدل على صحة القياس والآ
السابق يدل على الذم وأجيب بأن القياس صحيح مشتمل على جميع شرائطه المقررة في علم الأصول وفاسد
بخلاف ذلك فالمذموم هو الفاسد والصحيح لا مذمة فيه بل هو مأمور به وفي الباب دليل على وقوع القياس
منه صلى الله عليه وسلم وقد احتج المزني بهذين الحديثين على من أنكر القياس وما اتفق عليه الجمهور من الحجة
فقد قاس الصحابة فمن بعدهم من التابعين وفقهاء الأمصار باب ما جاء في اجتهاد القضاة
بصيغة الجمع ولأبي ذر وأبي الوقت القضاء بفتح القاف والضاد والمد وإضافة الاجتهاد إليه والمعنى
الاجتهاد في الحكم وفيه حذف تقديره اجتهاد متولي القضاء بما أنزل الله تعالى والاجتهاد بذل الوسع للتوصل
إلى معرفة الحكم الشرعي لقوله تعالى {ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون} يجوز أن تكون من شرطية
وهو الظاهر وأن تكون موصولة والفاء في الخبر زائدة لشبهه بالشرط ومدح النبي صلى الله عليه وسلم
صاحب الحكمة بفتح الدال والحاء والنبي رفع على الفاعلية وصاحب نصب على المفعولية وبسكون الدال المجرور
عطفا على قوله ما جاء في اجتهاد ويكون المصدر مضافا لفاعله حين يقضي بها بالحكمة ويعلمها الناس ولأبي ذر
عن الكشميهني ولا يتكلف من قبله بكسر القاف وفتح الموحدة أي من جهته ولأبي ذر عن الكشميهني قيله بتحتية
ساكنة بدل الموحدة المفتوحة أي من كلامه ومشاورة الخلفاء بالجر عطفا على قوله في اجتهاد القضاء وفيما
جاء في مشاورة الخلفاء وسؤالهم أهل العلم وبه قال حدثنا شهاب بن عباد بفتح العين والموحدة المشددة
العبدي الكوفي قال حدثنا إبراهيم بن حميد بضم الحاء ابن عبد الرحمن الرؤاسي عن إسماعيل بن أبي خالد
البجلي واسم أبي خالد سعد عن قيس هو ابن أبي حازم عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حسد أي لا رخصة أو لا غبطة إلا في اثنتين خصلتين رجل بالرفع
آتاه بمد الهمزة أعطاه الله مالا فسلط بضم السين وكسر اللام وللكشميهني فسلطه بفتحها وزيادة الهاء
بعد الطاء على هلكته بفتحات على إنفاقه في الحق وآخر ولأبي ذر أو آخر آتاه الله حكمة بكسر الحاء المهملة
وسكون الكاف والحكمة السنة أو الفقه أو العلم بالدين وما ينفع من موعظة ونحوها أو الحكم بالحق
أو الفهم عن الله ورسوله ووردت أيضا بمعنى النبوة فهو يقضي بها بالحكمة ويعلمها الناس وفي قوله
فسلطه على هلكته مبالغتان إحداهما التسليط فإنه يدل على الغلبة وقهر النفس المجبولة على الشح البالغ
وثانيهما قوله على هلكته فإنه يدل على أنه لا يبقي من المال باقيا ولما أوهم التركيبان الإسراف والتبذير
المذموم فيهما الأخير في السرف كمله بقوله في الحق لما قيل لا سرف في الخير وكذا التركيبة الأخرى اشتملت
اشتملت على مبالغات إحداها الحكمة فإنها تدل على علم دقيق مع إتقان في العمل وثانيهما يقضي أي يقضي
بين الناس وهي من مرتبته صلى الله عليه وسلم وثالثها ويعلمها وهي أيضا من مرتبة سيد المرسلين قاله
في شرح المشكاة والحديث سبق في باب من قضى بالحكمة في أوائل الأحكام وكذا في العلم والزكاة ومطابقته
للترجمة الثانية ظاهرة وبه قال حدثنا محمد هو ابن سلام كما جزم به ابن السكن ورجح في الفتح قال أخبرنا
أبو معاوية محمد بن خازم بالمعجمتين قال حدثنا هشام عن أبيه عروة بن الزبير عن المغيرة بن شعبة
الثقفي شهد الحديبية أنه قال سأل عمر بن الخطاب رضي الله عنه الصحابة رضي الله عنهم عن إملاص المرأة
بكسر الهمزة وسكون الميم آخره صاد مهملة هي التي يضرب بضم أوله مبنيا للمفعول بطنها نائب الفاعل
فتلقي بضم الفوقية وكسر القاف جنينا ميتا ماذا يجب على الجاني فيه فقال أيكم سمع من النبي
صلى الله عليه وسلم فيه شيئا قال المغيرة فقلت أنا سمعته فقال عمر رضي الله عنه ما هو الذي سمعته
قلت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول فيه في الإملاص وهو الجنين غرة بضم الغين المعجمة وفتح الراء
المشددة عبد أو أمة بالرفع والتنوين في الثلاثة والثاني بدل كل من كل ونكرة من نكرة وعبر صلى الله عليه وسلم
عن الجسم كله بالغرة قال عمر للمغيرة لا تبرح حتى تجيئني وللأصيلي حتى تجيء بالمخرج بفتح الميم والراء بينهما
معجمة وآخره جيم فيما قلت وللأصيلي ولأبي ذر عن الكشميهني مما قلت فخرجت من عنده فوجدت محمد بن مسلمة
الخزرجي البدري فجئت به إليه فشهد معي أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول فيه غرة عبد أو أمة
فإن قيل خبر الواحد حجة يجب العمل به فلم ألزمه بالشاهد أجيب للتأكيد وليطمئن قلبه بذلك مع أنه
لم يخرج بانضمام الآخر إليه عن كونه خبرا لواحد ومطابقة الحديث للشق الثاني من الترجمة ظاهر
وسبق في أواخر الديات في باب جنين المرأة تابعه أي تابع هشام بن عروة في روايته عن أبيه ابن أبي الزناد
عبد الرحمن عن أبيه عبد الله بن ذكوان عن عروة بن الزبير عن المغيرة بن شعبة فيما وصله المحاملي في الجزء
الثالث عشر من فوائده الأصبهانيين عنه وفي رواية أبي ذر عن الأعرج عبد الرحمن بن هرمز عن أبي هريرة
بدل عروة والمغيرة قال الحافظ أبو الفضل ابن حجر رحمه الله وهو غلط والصواب الأول باب

قوله النبي صلى الله عليه وسلم لتتبعن بلام التأكيد وفتح الفوقية الأولى وتسكين الثانية وفتح الموحدة وضم العين وتشديد النون كذا في الفرع وضبطه في الفتح بفوقيتين مفتوحتين وكسر الموحدة قال وأصله تتبعون سنن من كان قبلكم بفتح السين والنون أي طريقهم في كل ما نهي عنه وسقط لغير الكشميهني كان وبه قال حدثنا أحمد بن يونس هو أحمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي قال حدثنا ابن أبي ذئب محمد بن عبد الرحمن عن المقبري سعيد بن أبي سعيد كيسان عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا تقوم الساعة حتى تأخذ أمتي بأخذ القرون قبلها بموحدة مكسورة بعدها ألف مهموزة وخاء معجمة ساكنة أي بسيرتهم وفي رواية الأصيلي على ما حكاه ابن بطال فيما ذكره في الفتح بما أخذ بلفظ الماضي وهي رواية الإسماعيلي وفي رواية النسفي مأخذ القرون بميم مفتوحة وهمزة ساكنة والقرون جمع قرن بفتح القاف وسكون الراء الأمة من الناس وفي رواية الإسماعيلي من طريق عبد الله بن نافع عن ابن أبي ذئب الأمم والقرون شبرا بشبر وذراعا بذراع بالذال المعجمة وللكشميهني شبرا شبرا وذراعا ذراعا فقيل يا رسول الله هؤلاء الذين يتبعونهم كفارس والروم فقال صلى الله عليه وسلم ومن الناس المتبعون المعهودون المتقدمون إلا أولئك الفرس والروم وهما جيلان مشهوران من الناس وعينهما لكونهما إذ ذاك أكبر ملوك الأرض وأكثرهم رعية وأوسعهم بلادا وكلمة من في قوله ومن الناس بفتح الميم وكسر النون للساكنين للاستفهام الإنكاري والحديث من أفراده وبه قال حدثنا محمد بن عبد العزيز الرملي قال حدثنا أبو عمر بضم العين حفص بن ميسرة الصنعاني من اليمن لا من صنعاء الشام عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار بالتحتية والمهملة المخففة عن أبي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لتتبعن سنن من بفتح السين أي طريق من كان قبلكم وسقط لفظ كان لأبي ذر شبرا شبرا وذراعا بذراع بباء الجر في بذراع فقط وللكشميهني شبرا بشبر وذراعا بذراع كذا في الفرع كأصله وقال في الفتح قوله شبرا شبرا وذراعا ذراعا وفي رواية الكشميهني شبرا بشبر وذراعا بذراع عكس الذي قبله حتى لو دخلوا جحر ضب تبعتموهم بضم الجيم وسكون الحاء المهملة والضب بالضاد المعجمة بعدها موحدة مشددة وهو الحيوان البري المعروف وخص جحره بالذكر لشدة ضيقه وهو كناية عن شدة الموافقة لهم في المعاصي لا في الكفر أي أنهم لاقتفائهم آثارهم واتباعهم طرائقهم لو دخلوا في مثل هذا الضيق لوافقوهم قلنا يا رسول الله المتبعون الذين قبلنا هم اليهود بالرفع والنصب والنصارى قال صلى الله عليه وسلم فمن هم غير أولئك فمن استفهام إنكاري كالسابق قال في الفتح ولم أقف على تعيين القائل ولا ينافي هذا ما سبق من أنهم كفارس والروم لأن الروم نصارى وفي الفرس كان يهود مع أن ذلك كالشبر والذراع والطريق ودخول الجحر على سبيل التمثيل ويحتمل أن يكون الجواب اختلف بحسب المقام فحيث قيل فارس والروم كان هناك قرينة تتعلق بالحكم بين الناس وسياسة الرعية وحيث قيل اليهود والنصارى كان هناك قرينة تتعلق بأمور الديانات أصولها وفروعها والحديث سبق في ذكر بني إسرائيل

باب إثم من دعا إلى ضلالة لحديث من دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئا أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي من حديث أبي هريرة أو من سن سنة سيئة لحديث ومن سن في الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من غير أن ينقص من أوزارهم شيئا رواه مسلم من حديث جرير بن عبد الله البجلي لقول الله تعالى ومن أوزار الذين يضلونهم بغير علم الآية في من وجهان أحدهما أن من مزيدة وهو قول الأخفش أي وأوزار الذين على معنى ومثل أوزار لقوله كان عليه وزرها ووزر من عمل بها والثاني أنها غير مزيدة وهي للتبعيض أي وبعض أوزار الذين وقدره أبو البقاء مفعولا لحذف وهو صفته أي وأوزارا من أوزار ولا بد من حذف مثل أيضا ومنع الواحدي أن تكون للتبعيض قال لأنه يستلزم تخفيف الأوزار عن الأتباع وهو غير جائز لقوله عليه الصلاة والسلام من غير أن ينقص من أوزارهم شيئا لكنها للجنس أي ليحملوا من جنس أوزار الأتباع قال أبو حيان والتي لبيان الجنس لا تتقدر هكذا إنما تتقدر والأوزار التي هي أوزار الذين فهو من حيث المعنى كقول الأخفش وإن اختلفا في التقدير وبغير علم حال من مفعول يضلونهم أي يضلون من لا يعلم أنهم ضلال قاله في الكشاف أو من الفاعل ورجح هذا بأنه هو المحدث عنه وأول الكلام قوله وإذا قيل لهم ماذا أنزل ربكم قالوا أساطير الأولين ليحملوا أوزارهم كاملة يوم القيامة وقوله لهم أي لهؤلاء الكفار وأساطير الأولين أي أحاديث الأولين وأباطيلهم واللام في ليحملوا للتعليل أي قالوا ذلك إضلالا للناس فحملوا أوزار ضلالهم كاملة وبعض أوزار أو أوزار من ضل بضلالهم وهو وزر الإضلال لأن المضل والضال شريكان وثبت قوله بغير علم لأبي ذر وسقط له لفظ الآية وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا الأعمش سليمان بن مهران عن عبد الله بن مرة بضم الميم وفتح الراء المشددة الخارفي عن مسروق هو ابن الأجدع عن عبد الله بن مسعود أنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس من نفس تقتل ظلما بضم الفوقية الأولى وفتح الثانية بينهما قاف ساكنة إلا كان على ابن آدم الأول قابيل حيث قتل أخاه هابيل كفل بكسر الكاف وسكون الفاء نصيب منها قال الحميدي وربما قال

سفيان بن عيينة من دمها لأنه أول من سن القتل أولا على وجه الأرض من بني آدم وسقط لأبي ذر أولا وفي الحديث الحث على اجتناب البدع والمحدثات في الدين لأن الذي يحدث البدعة ربما تهاون بخفة أمرها في الأول ولا يشعر بما يترتب عليها من المفسدة وهو أن يلحقه إثم من عمل بها من بعده إذ كان الأصل في إحداثها والحديث سبق في خلق آدم

باب ما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الذال المعجمة والكاف والنبي رفع فاعل وحض بحاء مهملة مفتوحة وضاد معجمة مشددة أي حرض على اتفاق أهل العلم قال في الكواكب في بعض الروايات وما حض عليه من اتفاق أهل العلم وهو من باب تنازع العاملين ذكر وحض وما أجمع بهمزة قطع ولأبي ذر عن الكشميهني وما اجتمع بهمزة وصل وبزيادة فوقية بعد الجيم عليه الحرمان مكة والمدينة أي ما أجمع عليه أهلهما من الصحابة ولم يخالف صاحب من غيرهما والإجماع اتفاق المجتهدين من أمة محمد صلى الله عليه وسلم على أمر من الأمور الدينية بشرط أن يكون بعد وفاته صلى الله عليه وسلم فخرج بالمجتهدين العوام وعلم اختصاصه بالمجتهدين والاختصاص بهم اتفاق فلا عبرة باتفاق غيرهم اتفاقا وعلم عدم انعقاده في حياته صلى الله عليه وسلم من قوله بعد وفاته ووجهه أنه إن وافقهم فالحجة في قوله وإلا فلا اعتبار بقولهم دونه وعلم أن إجماع كل من أهل المدينة النبوية وأهل البيت النبوي وهم فاطمة وعلي والحسن والحسين رضي الله عنهم والخلفاء الأربعة أبي بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم والشيخين أبي بكر وعمر وأهل الحرمين مكة والمدينة وأهل المصرين البصرة والكوفة غير حجة لأنه اجتهاد بعض مجتهدي الأمة لا كلهم خلافا لمالك في إجماع أهل المدينة وعبارة المؤلف تشعر بأن اتفاق أهل الحرمين كليهما إجماع لكن قال في الفتح لعله أراد الترجيح به لا دعوى الإجماع وما كان بها أي بالمدينة من مشاهد النبي صلى الله عليه وسلم ومشاهد المهاجرين والأنصار ومصلى النبي صلى الله عليه وسلم عطف على مشاهد والمنبر والقبر معطوفان عليه وفيه تفضيل المدينة بما ذكر لا سيما وما بين القبر والمنبر روضة من رياض الجنة ومنبره على حوضه ولأبي ذر عن الحموي والمستملي وما كان بهما بلفظ التثنية والإفراد أولى لأن ما ذكر في الباب كله متعلق بالمدينة وحدها وقال في الفتح والتثنية أولى وبه قال حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثني بالإفراد مالك هو ابن أنس الإمام عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام بمهملة وراء السلمي بفتحتين الأنصاري صحابي ابن صحابي غزا تسع عشرة غزوة رضي الله عنهما أن أعرابيا قيل اسمه قيس بن أبي حازم ورد بأنه تابعي كبير لا صحابي أو هو قيس بن حازم المنقري الصحابي بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الإسلام فأصاب الأعرابي وعك بفتح الواو وسكون العين حمى بالمدينة فجاء الأعرابي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وسقط قوله إلى إلخ في رواية الكشميهني فرسول نصب على ما لا يخفى فقال يا رسول الله أقلني بيعتي على الهجرة أو من المقام بالمدينة فأبى بالموحدة فامتنع رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقيله ثم جاءه مرة ثانية فقال يا رسول الله أقلني بيعتي فأبى أن يقيله ثم جاءه الثالثة فقال يا رسول الله أقلني بيعتي فأبى أن يقيله فخرج الأعرابي من المدينة إلى البدو فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما المدينة كالكير الذي ينفخ به النار أو الموضع المشتمل عليها تنفي خبثها بفتح الفوقية وسكون النون وكسر الفاء وخبثها بفتح المعجمة والموحدة والمثلثة ما تبديه من الوسخ وينصع بفتح التحتية وسكون النون بعدها صاد ثم عين مهملتين ويخلص طيبها بكسر الطاء والتخفيف والرفع فاعل ينصع ولأبي ذر وتنصع بالفوقية طيبها بالنصب على المفعولية كذا في الفرع كأصله طيبها بالتخفيف وكسر الراء له في الروايتين وبه ضبط القزاز لكنه استشكله قال المراد في المنصوع في الطيب ذكره وإنما الكلام يتضوع بالضاد المعجمة وزيادة الواو الثقيلة وسبق الحديث في فضل المدينة في أواخر الحج وفي الأحكام ومطابقته لما ترجم به هنا من جهة الفضيلة التي اشتمل على ذكرها كل منهما وبه قال حدثنا موسى بن إسماعيل التبوذكي قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا معمر بسكون العين بين فتحتين ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود قال حدثني بالإفراد ابن عباس رضي الله عنهما قال كنت أقرئ بضم الهمزة وسكون القاف من الإقراء عبد الرحمن بن عوف القرآن وقول الداودي معنى أقرئ رجالا أي أتعلم منهم من القرآن لأن ابن عباس كان عند وفاة النبي صلى الله عليه وسلم إنما حفظ المفصل من المهاجرين والأنصار تعقب بأنه خروج عن الظاهر بل عن النص لأن قوله أقرئ معناه أعلم قال في الفتح ويؤيده أن في رواية ابن إسحاق عن عبد الله بن أبي بكر عن الزهري كنت أختلف إلى عبد الرحمن بن عوف ونحن بمنى مع عمر بن الخطاب أعلم عبد الرحمن بن عوف القرآن أخرجه ابن أبي شيبة وقد كان ابن عباس ذكيا سريع الحفظ وكان كثير من الصحابة لاشتغالهم بالجهاد لم يستوعبوا القرآن حفظا وكان من اتفق له ذلك يستدركه بعد الوفاة النبوية فكانوا يعتمدون على نجباء الأبناء فيقرؤونهم تلقينا للحفظ فلما كان آخر حجة حجها عمر رضي الله عنه سنة ثلاث وعشرين فقال عبد الرحمن بن عوف بمنى بالتنوين وكسر الميم لو شهدت أمير المؤمنين أتاه رجل لشهدت عجبا فجواب لو محذوف أو كلمة لو للتمني فلا تحتاج إلى الجواب ولم أعرف اسم الرجل وفي باب رجم الحبلى من الزنا من الحدود قال كنت أقرئ رجالا من المهاجرين منهم عبد الرحمن بن عوف فبينما أنا في منزله بمنى وهو عند عمر بن الخطاب في آخر حجة

حجها اذ رجع الى عبد الرحمن فقال لو رايت رجلا اتى امير المومنين اليوم قال ولابى ذر فقال ان فلانا لم اقف على اسمه ايضا يقول لو مات امير المومنين عمر لبايعنا فلانا يعنى طلحة بن عبيد الله او عليا فقال عمر لاقومن العشية فاحذر بالنصب ولابى ذر بالرفع وللكشميهنى فلاحذرن هولاء الرهط الذين يريدون ان يغصبوهم بفتح التحتية وسكون المعجمة وكسر المهملة اى يقصدون امورا ليست من وظيفتهم ولا مرتبتهم فيريدون ان يباشروها بالظلم والغصب قال عبد الرحمن قلت يا امير المومنين لا تفعل ذلك فان الموسم يجمع رعاع الناس بفتح الراء والعين المهملة وبعد الالف اخرى جهلتهم واراذلهم يغلبون ولابى ذر عن الكشميهنى ويغلبون على مجلسك يكثرون فيه فاخاف ان لا ينزلوها بضم التحتية وفتح النون وكسر الزاى مشددة وبسكون النون اى مقالتك على وجهها وللكشميهنى وجوهها فيطير بها بضم التحتية وكسر الطاء المهملة وسكون التحتية كل مطير بضم الميم مع التخفيف اى ينقلها كل ناقل بالسرعة من غير تامل ولا ضبط ولابى الوقت فيطيرها بتشديد التحتية فامهل بهمزة قطع وكسر الهاء حتى تقدم المدينة دار الهجرة ودار السنة بالنصب على البدلية من المدينة فتخلص بضم اللام والنصب لابى ذر ولغيره بالرفع اى حتى تقدم المدينة فتصل باصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من المهاجرين والانصار فيحفظوا بالفاء ولابى الوقت ويحفظوا مقالتك وينزلوها بالتخفيف والتشديد على وجهها فقال عمر رضى الله عنه والله لاقومن به فى اول مقام اقومه بالمدينة قال ابن عباس بالسند السابق فقدمنا المدينة فجاء عمر يوم الجمعة حين زاغت الشمس فجلس على المنبر فلما سكت المؤذن قام فقال بعد ما اثنى على الله بما هو اهله ان الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق وانزل عليه الكتاب فكان فيما انزل فيه بفتح همزة انزل اية الرجم بنصب اية وهى قوله مما نسخ لفظه الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة ولابى ذر انزل بضم الهمزة وكسر الزاى اية بالرفع وسقطت التصلية بعد قوله ان الله بعث محمدا فى رواية ابى ذر ومطابقة الحديث للترجمة من وصف المدينة بدار الهجرة والسنة وماوى المهاجرين والانصار والحديث اورده هنا باختصار وسبق فى باب رجم الحبلى من الزنا من الحدود مطولا وبه قال حدثنا سليمان ابن حرب الواشحى قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن ايوب السختيانى عن محمد هو ابن سيرين انه قال كنا عند ابى هريرة رضى الله عنه وعليه ثوبان ممشقان بضم الميم الاولى وفتح الثانية والمعجمة المشددة والقاف مصبوغان بالمشق بكسر الميم وفتحها وسكون الشين بالطين الاحمر من كتان والواو فى قوله وعليه للحال فتمخط اى استنثر فقال بخ بخ بموحدة مفتوحة وخاء معجمة ساكنة فيهما مخففة وتشدد كلمة تقال عند المدح والرضى بالشىء وقد تكون للمبالغة ابو هريرة يتمخط فى الكتان لقد رايتنى اى رايت نفسى وانى لاخر فيما بين منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى حجرة عائشة رضى الله عنها حال كونى مغشيا بفتح الميم وسكون الغين المعجمة اى مغمى على بتشديد الياء من الجوع وللحموى والمستملى عليه بالهاء فيجىء الجائى فيضع رجله على عنقى وللحموى والمستملى على عنقه ويرى بضم التحتية ويظن انى مجنون وما بى جنون ما بى الا الجوع والغرض من الحديث هنا قوله وانى لاخر ما بين المنبر والحجرة وقال ابن بطال عن المهلب وجه دخوله فى الترجمة الاشارة الى انه لما صبر على الشدة التى اشار اليها من اجل ملازمة النبى صلى الله عليه وسلم فى طلب العلم جوزى بما انفرد به من كثرة محفوظه ومنقوله من الاحكام وغيرها وذلك ببركة صبره على المدينة والحديث اخرجه الترمذى فى الزهد وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة العبدى البصرى قال اخبرنا سفيان الثورى عن عبد الرحمن ابن عابس بالعين المهملة وبعد الالف موحدة مكسورة فمهملة ابن ربيعة النخعى انه قال سئل ابن عباس رضى الله عنهما بضم السين وكسر الهمزة اشهدت بهمزة الاستفهام اى احضرت العيد اى صلاته مع النبى صلى الله عليه وسلم قال نعم ولولا منزلتى منه ما شهدته من الصغر اى ما حضرت العيد وسبق فى باب العلم الذى بالمصلى من العيدين ولولا مكانى من الصغر ما شهدته وهو يدل على ان الضمير فى قوله منه يعود على غير المذكور وهو الصغر ومشى بعضهم على ظاهره لكن السياق فقال ان الضمير يعود على النبى صلى الله عليه وسلم والمعنى ولولا منزلتى من النبى صلى الله عليه وسلم ما شهدت معه العيد وهو متجه لكن هذا السياق يخالفه وفيه نظر لان الغالب ان الصغر فى مثل هذا يكون مانعا لا مقتضيا فلعل فيه تقديما وتاخيرا ويكون قوله من الصغر متعلقا بما بعده فيكون المعنى لولا منزلتى من النبى صلى الله عليه وسلم ما حضرت معه لاجل صغرى ويمكن حمله على ظاهره واراد بشهوده ما وقع من وعظه للنساء لان الصغر يقتضى ان يغتفر له الحضور معهن بخلاف الكبر فاتى عليه الصلاة والسلام العلم بفتحتين الذى عند دار كثير بن الصلت بالمثلثة والصلت بالصاد المهملة وسكون اللام بعدها فوقية ابن معدى كرب الكندى فصلى عليه الصلاة والسلام العيد بالناس ثم خطب ولم ولابى ذر فلم يذكر الراوى اذانا ولا اقامة ثم امر عليه السلام بالصدقة وفى العيدين ثم خطب ثم اتى النساء ومعه بلال فوعظهن وذكرهن وامرهن بالصدقة فجعلن ولابى ذر عن الكشميهنى فجعلت النساء يشرن بضم التحتية وكسر المعجمة وسكون الراء وفى العيد من ايديهن يهوين بايديهن الى اذانهن وحلوقهن فامر عليه الصلاة والسلام بلالا ان ياتيهن لياخذ منهن ما يتصدقن به فاتاهن فجعلن يلقين فى ثوبه الفتخ

والخواتيم ثم رجع بلال الى النبى صلى الله عليه وسلم ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله فاتى العلم الذى عند دار كثير وقال المهلب فيما ذكره عنه ابن بطال شاهد الترجمة قول ابن عباس ولولا مكانى من الصغر ما شهدته لان معناه ان صغير اهل المدينة وكبيرهم ونساءهم وخدمهم ضبطوا العلم معاينة منهم فى مواطن العمل من شارعها المبين عن الله تعالى وليس لغيرهم مثل المنزلة وتعقب بان قول ابن عباس من الصغر ما شهدته اشارة منه الى ان الصغر مظنة عدم الوصول الى المقام الذى شاهد فيه النبى صلى الله عليه وسلم حين سمع كلامه وسائر ما قصه لكن لما كان ابن عمه وخالته ام المومنين وصل بذلك الى المنزلة المذكورة ولولا ذلك لم يصل ويوخذ منها نفى التعميم الذى ادعاه المهلب وعلى تقدير تسليمه فهو خاص بمن شاهد ذلك وهم الصحابة فلا يشاركهم فيه من بعدهم بمجرد كونه من اهل المدينة قاله فى فتح البارى والحديث سبق فى الصلاة وفى العيدين وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الله بن دينار المدنى مولاه عن ابن عمر رضى الله عنهما ان النبى صلى الله عليه وسلم كان ياتى قباء بضم القاف ممدودا وقد تقصر وتذكر على انه اسم موضع فيصرف وتونث على انه اسم بقعة فلا يصرف للتانيث والعلمية اى ياتى مسجد قباء حال كونه ماشيا مرة وراكبا اخرى وفى باب من اتى مسجد قباء من اواخر الصلاة ياتى مسجد قباء كل سبت ماشيا وراكبا وللكشميهنى راكبا وماشيا بالتقديم والتاخير قال المهلب المراد معاينة النبى صلى الله عليه وسلم ماشيا وراكبا فى قصده مسجد قباء وهو مشهد من مشاهده صلى الله عليه وسلم وليس ذلك بغير المدينة والحديث مضى فى اواخر الصلاة فى ثلاثة ابواب منها اولها باب مسجد قباء وبه قال حدثنا عبيد بن اسماعيل الهبارى قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها انها قالت لعبد الله بن الزبير ابن العوام ابن اسماء اخت عائشة ادفنى اذا مت مع صواحبى بالتخفيف امهات المومنين رضى الله عنهن بالبقيع ولا تدفنى بالفوقية وكسر الفاء وتشديد النون مع النبى صلى الله عليه وسلم فى البيت فى حجرتى التى دفن فيها النبى صلى الله عليه وسلم وصاحباه فانى اكره ان ازكى بضم الهمزة وفتح الزاى والكاف المشددة كرهت ان يثنى عليها بما ليس فيها بل بمجرد كونها مدفونة عنده صلى الله عليه وسلم وصاحبيه دون سائر امهات المومنين فيظن انها خصت بذلك دونهن لمعنى فيها ليس فيهن وهذا منها غاية فى التواضع وعن هشام بالسند السابق ووصله الاسماعيلى من وجه اخر عن ابيه عروة ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه ارسل الى عائشة رضى الله عنها قال الحافظ هذا صورته الارسال لان عروة لم يدرك زمن ارسال عمر الى عائشة لكنه محمول على انه حمله عن عائشة فيكون موصولا ايذنى لى ان ادفن بضم الهمزة وفتح الفاء مع صاحبى النبى صلى الله عليه وسلم وابى بكر فقالت اى بكسر الهمزة وسكون التحتية والله حرف جواب بمعنى نعم ولا تقع الا بعد القسم قال عروة بن الزبير وكان الرجل اذا ارسل اليها من الصحابة يسالها ان يدفن معهم وجواب الشرط قوله قالت لا والله لا اوثرهم بالمثلثة باحد ابدا اى لا اثيرهم بدفن احد وقال ابن التين قوله هو من باب القلب اى لا اوثر بهم احدا ويحتمل ان يكون لا اوثرهم باحد اى لا انبشهم لدفن احد والباء بمعنى اللام واستشكله السفاقسى بقولها فى قصة عمر لاوثرنه على نفسى واجاب باحتمال ان يكون الذى اثرته به المكان الذى دفن فيه من وراء قبر ابيها بقرب النبى صلى الله عليه وسلم وذلك لا ينفى وجود مكان اخر فى الحجرة والحديث من افراده وبه قال حدثنا ايوب بن سليمان قال حدثنا ابو بكر بن ابى اويس واسم ابى بكر عبد الحميد واسم ابى اويس عبد الله الاصبحى عن سليمان بن بلال ابى محمد مولى الصديق عن صالح بن كيسان بفتح الكاف المدنى انه قال قال ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى اخبرنى بالافراد انس بن مالك رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى العصر فياتى العوالى بفتح العين والواو المخففة جمع عالية اى المرتفع من قرى المدينة من جهة نجد والشمس مرتفعة اى والحال ان الشمس مرتفعة وزاد الليث بن سعد الامام فيما وصله البيهقى عن يونس بن يزيد الايلى وبعد العوالى بضم الموحدة وسكون العين اربعة اميال او ثلاثة والاميال جمع ميل وهو ثلث الفرسخ وقيل هو مد البصر والشك من الراوى ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فياتى العوالى لان اتيانه العوالى يدل على ان العوالى من جملة مشاهده فى المدينة وبه قال حدثنا عمرو بن زرارة بفتح العين فى الاول وضم الزاى وتكرير الراء بينهما الف الكلابى النيسابورى قال حدثنا القاسم بن مالك ابو جعفر المزنى الكوفى عن الجعيد بضم الجيم وفتح العين مصغرا وقد يستعمل مكبرا ابن عبد الرحمن بن اويس الكندى المدنى انه قال سمعت السائب بن يزيد الكندى له ولابيه صحبة رضى الله عنهما يقول كان الصاع جمعه اصوع بوزن افلس قال الجوهرى وان شئت ابدلت من الواو المضمومة همزة انتهى ويقال فيها ايضا اصاع على القلب اى بتحويل العين الى ما قبل الفاء مع قلب الواو همزة فيجتمع همزتان فتبدل الثانية الفا لوقوعها ساكنة بعد همزة مفتوحة على عهد النبى صلى الله عليه وسلم مدا وثلثا نصب خبر كان وللاصيلى وابن عساكر مد وثلث بالرفع على طريق من يكتب المنصوب بغير الف وقال فى الكواكب او يكون فى كان ضمير الشان فيرتفع على الخبر بمدكم اليوم وكان الصاع فى زمنه صلى الله عليه وسلم اربعة امداد والمد رطل وثلث رطل عراقى وقد زيد فيه فى الصاع زمن عمر بن عبد العزيز حتى صار

مدا وثلث مد من الامداد العمرية سمع القاسم بن مالك الجعيد يشير الى ما سبق في كفارة الايمان عن عثمان بن ابي شيبة عن القاسم بن مالك قال اخبرنا الجعيد اخرجه الاسماعيلي وقوله سمع الخ ثبت لابي ذر والوقت فقط ومناسبة الحديث للترجمة كما في الفتح ان الصاع مما اجمع عليه اهل الحرمين بعد العهد النبوي واستمر فلما زاد بنو امية في الصاع لم يتركوا اعتبار الصاع النبوي فيما ورد فيه التقدير بالصاع من زكاة الفطر وغيرها بل استمروا على اعتباره في ذلك وان استعملوا الصاع الزائد في شيء غير ما وقع التقدير فيه بالصاع كما نبه عليه مالك ورجع اليه ابو يوسف في القصة المشهورة والحديث سبق في الكفارات واخرجه النسائي وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك لهم في مكيالهم وبارك لهم في صاعهم ومدهم يعني صلى الله عليه وسلم اهل المدينة قال القاضي عياض ويحتمل ان تكون هذه البركة دينية وهو ما يتعلق بهذه المقادير من حقوق الله تعالى في الزكوات والكفارات فيكون بمعنى البقاء لها لبقاء الحكم بها ببقاء الشريعة وثباتها وان تكون دنيوية من تكثير المال والقدر بها حتى يكفي منها ما لا يكفي من غيره او ترجع البركة الى التصرف بها في التجارة وارباحها والى كثرة ما يكال بها من غلاتها وثمارها او لاتساع عيش اهلها بعد ضيقه لما فتح الله عليهم ووسع من فضله لهم بتمليك البلاد الخصب والريف بالشام والعراق وغيرهما حتى كثر الحمل الى المدينة وفي هذا كله ظهور اجابة دعوته صلى الله عليه وسلم وقبولها انتهى ورجح النووي كونها في نفس المكيل بالمدينة بحيث يكفي المد فيها لمن لا يكفيه في غيرها قال الطيبي ولعل الظاهر هو قول القاضي او لاتساع عيش اهلها الخ لانه صلى الله عليه وسلم قال وانا ادعو للمدينة بمثل ما دعا لمكة ودعاء ابراهيم هو قوله فاجعل افئدة من الناس تهوي اليهم وارزقهم من الثمرات لعلهم يشكرون معنى وارزقهم من الثمرات بان تجلب اليهم من البلاد لعلهم يشكرون النعمة في ان يرزقوا انواع الثمرات في واد ليس فيه نجم ولا شجر ولا ماء لا جرم ان الله عز وجل اجاب دعوته فجعله حرما امنا يجبى اليه ثمرات كل شيء رزقا من لدنه ولعمري ان دعاء حبيب الله صلى الله عليه وسلم استجيب لها وضاعف خيرها على غيرها بان جلب اليها في زمن الخلفاء الراشدين رضوان الله عليهم من مشارق الارض ومغاربها من كنوز كسرى وقيصر وخاقان ما لا يحصى ولا يحصر وفي اخر الامر يأرز الدين اليها من اقاصي الاراضي وشاسع البلاد وينصره هذا التاويل قوله في حديث ابي هريرة امرت بقرية تاكل القرى ومكة ايضا من ماكولها انتهى ومطابقة الحديث للترجمة كالذي قبله كما لا يخفى وسبق في البيوع والكفارات واخرجه مسلم والنسائي وبه قال حدثنا ابراهيم بن المنذر ابو اسحاق القرشي الحزامي المدني قال حدثنا ابو ضمرة انس بن عياض المدني قال حدثنا موسى بن عقبة صاحب المغازي عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما ان اليهود من خيبر وذكر الطبري وغيره كما مر في المحاربين ان منهم كعب بن الاشرف وكعب بن اسعد وسعيد بن عمرو ومالك بن الصيف وكنانة بن ابي الحقيق وغيرهم جاؤا الى النبي وسقط لفظ الى لابي ذر عن المستملي فالتالي منصوب صلى الله عليه وسلم برجل منهم وامرأة اسمها بسرة بضم الموحدة وسكون المهملة زنيا وكانا محصنين فامر عليه الصلاة والسلام بهما بالزانيين فرجما قريبا من حيث توضع الجنائز بضم الفوقية وفتح الضاد المعجمة بينهما واو ساكنة ولابي ذر عن المستملي حيث موضع الجنائز بميم مفتوحة بدل الفوقية والجنائز جر بالاضافة عند المسجد النبوي ومطابقته للترجمة في قوله حيث توضع الجنائز اذ هو من المشاهد الكريمة المصرح بها في قوله ومصلى النبي صلى الله عليه وسلم وسبق الحديث بأتم من هذا في المحاربين في باب احكام اهل الذمة وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك امام دار الهجرة ابن انس الاصبحي عن عمرو بفتح العين ابن ابي عمرو ميسرة مولى المطلب المدني ابو عثمان عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طلع اي بدا له احد الجبل المشهور عند رجوعه من خيبر سنة ست او سبع فقال هذا مشيرا الى احد جبل يحبنا حقيقة بان يخلق الله تعالى فيه الادراك والمحبة ونحبه اذ جزاء المحبة المحبة وقيل انه محمول على المجاز اي يحبنا اهله ونحب اهله وهم الانصار او المراد نحب احدا باهله لانه يا ارض من نحب والاول كما في شرح السنة اجرى على ظاهره ولا ينكر وصف الجمادات بحب الانبياء والاولياء واهل الطاعة وهذا هو المختار الذي لا محيد عنه على انه يحتمل انه اراد بالجبل ارض المدينة كلها وخص الجبل بالذكر لانه اول ما يبدو ومن اعلامها لقوله اولا في الحديث طلع له احد وقوله ثانيا اللهم ان ابراهيم خليلك حرم مكة بتحريمك لها على لسانه واني احرم ما بين لابتيها اي لابتي المدينة تثنية لابة وهي الحرة اذ المدينة بين حرتين وقد يترجح المعنى الاول بلحوق قوله بلاد وهل يبدون لي شامة وطفيل وليس المتمني ظهور هذين الجبلين بل لانهما من اعلام مكة والحديث مر في الجهاد وفي باب فضل الخدمة في الغزو وفي احاديث الانبياء واخر غزوة احد تابعه اي تابع انس بن مالك سهل بفتح السين المهملة ابن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله احد جبل يحبنا ونحبه لا في قوله اللهم ان ابراهيم الخ وسبق هذا معلقا عن سليمان بلفظ وقال سليمان عن سعيد بن ابي سعيد عن عمارة بن غزية عن عباس عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال احد جبل يحبنا ونحبه وعباس هو ابن سهل بن سعد المذكور وبه قال

حدثنا ابن ابي مريم هو سعيد بن محمد بن الحكم بن ابي مريم البصري قال حدثنا ابو غسان بالغين المعجمة المفتوحة والسين المهملة المشددة محمد بن مطرف قال حدثني بالافراد ابو حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار الاعرج عن سهل بفتح السين ابن سعد الساعدي رضي الله عنه انه كان بين جدار المسجد النبوي مما يلي القبلة وبين المنبر ممر الشاة اي موضع مرورها وهو بالرفع على ان كان تامة او هو اسم كان بتقدير نحو قدر والظرف الخبر وفي باب قدر كم ينبغي ان يكون بين المصلي والسترة من اوائل كتاب الصلاة عن سهل قال كان بين مصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين الجدار ممر الشاة وبه قال حدثنا عمرو ابن علي بفتح العين وسكون الميم ابن بحر بن كنيز بالنون والزاي ابو حفص الباهلي الفلاس الصيرفي البصري قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي بفتح الميم وكسر الدال بينهما هاء ساكنة ابن حسان الحافظ ابو سعيد البصري اللؤلؤي قال حدثنا مالك الامام الاعظم عن خبيب بن عبد الرحمن بضم الخاء المعجمة وفتح الموحدة الاولى الانصاري المدني عن حفص بن عاصم اي ابن عمر بن الخطاب عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين بيتي اي قبري وهو في منزله ومنبري روضة من رياض الجنة مقتطعة منها كالحجر الاسود او تنقل اليها كالجذع الذي حن اليه صلوات الله وسلامه عليه او هو مجاز بان يكون من اطلاق المسبب على السبب لان ملازمة ذلك المكان للعبادة سبب في نيل الجنة وفيه نظر وسبق في اخر الحج ومنبري على حوضي اي يوضع بعينه يوم القيامة عليه والقدرة صالحة لذلك وسبق مزيد لذلك في اخر الحج ومطابقته هنا ظاهرة والمراد بحوضه نهر الكوثر الكائن داخل الجنة لا حوضه الذي خارجها المستمد من الكوثر او ان له هناك منبرا على حوضه يدعو الناس عليه اليه وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا جويرية بضم الجيم ابن اسماء البصري عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال سابق النبي صلى الله عليه وسلم بين الخيل فارسلت الخيل التي ضمرت بضم الضاد المعجمة وتشديد الميم مكسورة وارسلت بضم الهمزة والتضمير هو ان يعلف الفرس حتى يسمن ثم يرد الى القوت وذلك في اربعين يوما وقال الخطابي تضمير الخيل ان يظاهر عليها بالعلف مدة ثم تغشى بالجلال ولا تعلف الا قوتا حتى تعرق فيذهب كثرة لحمها ولابي ذر عن الكشميهني فارسل بفتح الهمزة اي فارسل النبي صلى الله عليه وسلم الخيل التي ضمرت منها اي من الخيول وامدها بفتح الهمزة والميم المخففة غايتها الحفياء بفتح الحاء المهملة وسكون الفاء بعدها تحتية ممدود موضع بينه وبين المدينة خمسة اميال او ستة وسقطت الى لابي ذر فالحفياء رفع الى ثنية الوداع بفتح الواو موضع والتي لم تضمر امدها غايتها الى مسجد بني زريق من الانصار وزيد في المسافة للمضمرة لقوتها وقصرت منها لما لم تضمر لقصورها عن شأوها وذات التضمير ليكون عدلا بين النوعين وكله اعداد للغزو في اعزاز كلمة الله امتثالا لقوله تعالى واعدوا لهم ما استطعتم وان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما كان فيمن سابق قال المهلب فيما نقله عنه ابن بطال في حديث سهل في مقدار ما بين الجدار والمنبر سنة متبعة في موضع المنبر ليدخل اليه من ذلك الموضع ومسافة ما بين الحفياء والثنية لمسابقة الخيل سنة متبعة يكون ذلك سنة متبعة مبدأ الخيل المضمرة عند السباق والحديث سبق في الصلاة في باب هل يقال مسجد بني فلان وسقط لابي ذر من قوله وامدها الخ وثبت لغيره وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا ليث هو ابن سعد الامام عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر عبد الله بهذا وهذه الطريق كما قال في فتح الباري تتعلق بالمسابقة فهي متابعة لرواية جويرية بن اسماء السابقة عن نافع ح للتحويل قال المؤلف وحدثني بالواو والافراد ولابي ذر حدثنا بسقوط الواو والجمع اسحاق هو ابن ابراهيم المعروف بابن راهويه كما جزم به ابو نعيم والكلاباذي وغيرهما قال اخبرنا عيسى بن يونس ابن ابي اسحاق عمرو بن عبد الله الهمداني السبيعي وابن ادريس هو عبد الله بن ادريس بن يزيد الكوفي وابن ابي غنية بفتح الغين المعجمة وكسر النون وتشديد التحتية المفتوحة هو يحيى بن عبد الملك بن حميد ابن ابي غنية الكوفي الاصبهاني الاصل ثلاثتهم عن ابي حيان بفتح الحاء المهملة والتحتية المشددة وبعد الالف نون يحيى بن سعيد بن حيان التيمي تيم الرباب عن الشعبي عامر بن شراحيل عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال سمعت عمر بن الخطاب على منبر النبي صلى الله عليه وسلم وسبق تمامه في الاشربة في باب ما جاء في ان الخمر ما خامر العقل فقال انه قد انزل تحريم الخمر وهي من خمسة اشياء العنب والتمر والحنطة والشعير والعسل والخمر ما خامر العقل الحديث ففي سياق المؤلف هنا فيه اجحاف في الاختصار ولذا استشكل سياقه مع سابقه بعض الشراح وظن ان سياق حديث قتيبة السابق لهذا الحديث الذي هو حديث ابن عمر عن عمر المختصر من حديث الاشربة هذا قال في الفتح وهو غلط فاحش فان حديث عمر من افراد الشعبي عن ابن عمر عن عمر وسبب هذا الغلط ما ذكرته من المبالغة في الاختصار فلو قال بعد قوله في حديث قتيبة بعد قوله عن ابن عمر بهذا كما ذكرته لارتفع الاشكال كذا قرره في الفتح فليتامل فان ظاهر التحويل مشعر بان السابق للاحق وان لم يكن بلفظه على ما هي عادة المؤلف وغيره وقال العيني بعد ايراده لذلك اخرجه من طريقين احدهما عن قتيبة والاخر عن اسحاق وقد سقط قوله حدثنا قتيبة الى قوله حدثني اسحاق لغير كريمة وثبت لها وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة

عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب أنه قال أخبرني بالإفراد السائب بن يزيد الصحابي رضي الله عنه أنه سمع عثمان
ابن عفان رضي الله عنه حال كونه خطيبًا وفي رواية خطبنا بنون المتكلم مع غيره بلفظ الماضي وهو الذي
في اليونينية أي خطبنا عثمان على منبر النبي صلى الله عليه وسلم وهذا حديث أخرجه أبو عبيد في كتاب الأموال
من وجه آخر عن الزهري فزاد فيه يقول هذا شهر زكاتكم فمن كان عليه دين فليؤده وبه قال حدثنا محمد بن بشار
بالموحدة والمعجمة المشددة أبو بكر العبدي هو الحافظ بندار قال حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى السامي
بالسين المهملة البصري قال حدثنا هشام بن حسان القردوسي بضم القاف والدال المهملة بينهما راء
ساكنة وسين مهملة مكسورة الأزدي مولاهم الحافظ أن هشام بن عروة حدثه عن أبيه عروة بن الزبير
عن عائشة رضي الله عنها قالت كان ولأبي ذر فكان يوضع لي ولرسول الله صلى الله عليه وسلم
هذا المركن بكسر الميم وفتح الكاف بينهما راء ساكنة بعدها نون الإجانة التي يغسل فيها الثياب قاله
الكرماني وغيره وقال الخليل شبه تور من أدم وقال غيره شبه حوض من نحاس قال في الفتح وأبعد
من فسره بالإجانة بكسر الهمزة وتشديد الجيم ثم نون لأنه فسر الغريب بمثله والإجانة هي القصرية
بكسر القاف قال العيني متعقبًا قال ابن الأثير المركن الإجانة التي يغسل فيها الثياب والميم زائدة
وكذا فسره الأصمعي فنشرع جميعًا أي نتناول منه بغير إناء وسبق في باب غسل الرجل مع امرأته
من كتاب الغسل قالت كنت أغتسل أنا والنبي صلى الله عليه وسلم من إناء واحد من قدح يقال له الفرق قال
ابن بطال فيما حكاه في الفتح فيه سنة متبعة لبيان مقدار ما يكفي الزوج والمرأة إذا اغتسلا وبه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا عباد بن عباد بفتح العين والموحدة المشددة فيهما ابن حبيب
ابن المهلب المهلبي أبو معاوية من علماء البصرة قال حدثنا عاصم الأحول بن سليمان أبو عبد الرحمن البصري
الحافظ عن أنس رضي الله عنه أنه قال حالف بالحاء المهملة وباللام المفتوحة بعدها فاء أي عاقد
النبي صلى الله عليه وسلم بين الأنصار من الأوس والخزرج وقريش من المهاجرين على التناصر والتعاضد
في داري التي بالمدينة وهذا موضع الترجمة وهو آخر الحديث والتالي حديث آخر وهو قوله وقنت
عليه الصلاة والسلام شهرًا بعد الركوع يدعو على أحياء بفتح الهمزة وسكون الحاء المهملة من بني سليم
بضم السين وفتح اللام لأنهم غدروا بالقراء وقتلوهم وكانوا سبعين من أهل الصفة يتفهمون العلم ويتعلمون
القرآن وكانوا ردءًا للمسلمين إذا نزلت بهم نازلة وكانوا حطابين عمار المسجد وليوث الملاحم ولم ينج منهم إلا
كعب بن زيد الأنصاري من بني النجار فإنه تخلص وبه رمق فعاش حتى استشهد يوم الخندق وكان ذلك في
السنة الرابعة وفي رواية بالمغازي فقنت شهرًا في صلاة الصبح يدعو على أحياء من أحياء العرب على رعل
وذكوان وعصية وبني لحيان وساق المؤلف هنا حديثين اختصرهما وسبق كل منهما بأتم مما ذكر هنا وبه قال
حدثني ولأبي ذر بالجمع أبو كريب بضم الكاف محمد بن العلاء قال حدثنا أبو أسامة بضم الهمزة حماد بن أسامة
قال حدثنا بريد بضم الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري عن أبي بردة
بضم الموحدة عامر أو الحارث أنه قال قدمت المدينة طيبة فلقيني عبد الله بن سلام بتخفيف اللام وعند
عبد الرزاق من طريق سعيد بن أبي بردة عن أبي بردة قال أرسلني أبي إلى عبد الله بن سلام لأتعلم منه
شيئًا فسألني من أنت فأخبرته فرحب بي فقال انطلق إلى المنزل أي انطلق معي إلى المنزل فلا بد له من
المضاف إليه فأسقيك بالنصب في قدح شرب فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وتصلي في مسجد
صلى فيه صلى الله عليه وسلم فانطلقت معه إلى منزله فسقاني ولأبي ذر فأسقاني بهمزة مفتوحة
بعد الفاء سويقًا وأطعمني تمرًا وصليت في مسجده وفي المناقب فقال ألا تجيء فأطعمك سويقًا وتمرًا
وتدخل في بيت بالتنكير للتعظيم بدخول رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه وبه قال حدثنا سعيد بن الربيع
بكسر العين أبو زيد الهروي نسبة لبيع الثياب الهروية قال حدثنا علي بن المبارك الهنائي عن يحيى بن أبي كثير
بالمثلثة الإمام أبي نصر اليمامي الطائي مولاهم أحد الأعلام أنه قال حدثني بالإفراد عكرمة مولى ابن عباس
عن ابن عباس رضي الله عنهما ولأبي ذر قال حدثني بالإفراد ابن عباس أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه
حدثه قال حدثني بالإفراد النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أتاني الليلة آت من ربي ملك وهو
جبريل وهو بالعقيق واد بظاهر المدينة أن صل سنة الإحرام في هذا الوادي المبارك وقل عمرة وحجة
فيه أنه كان قارنًا وروي بالنصب بفعل مقدر نحو نويت أو أردت عمرة وحجة وسبق الحديث في أوائل
الحج وقال هارون بن إسماعيل أبو الحسن الخزاز بالمعجمات البصري مما وصله عبد بن حميد في مسنده
وعمر بن شبة في أخبار المدينة عنه كلاهما حدثنا علي هو ابن المبارك فقال في روايته عمرة في حجة
أي مدرجة في حجة فخالف سعيد بن الربيع في قوله عمرة وحجة بواو العطف وبه قال حدثنا محمد
ابن يوسف البيكندي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الله بن دينار المدني عن ابن عمر رضي الله عنهما
أنه قال وقت النبي صلى الله عليه وسلم بتشديد القاف أي جعل حدًا يحرم منه ولا يتجاوزه من الوقت
على بابه يعني أنه علق الإحرام بالوقت الذي يكون فيه الشخص في هذه الأماكن فعين قرنًا بفتح القاف
وسكون الراء وهو على مرحلتين من مكة لأهل نجد بفتح النون وسكون الجيم بعدها دال مهملة وهو ما ارتفع
من تهامة إلى أرض العراق وعين الجحفة بالجيم المضمومة والحاء المهملة الساكنة بعدها فاء قرية

والمراد منها ما ارتفع صح

على خمس

على خمس أو ست مراحل من مكة لأهل الشام وذا الحليفة بضم الحاء المهملة وبالفاء
مصغرًا مكان بينه وبين مكة مائتا ميل وبين المدينة ستة أميال لأهل المدينة النبوية فإن قلت في
المدينة التغليبية كالعقبة لعقبة أيلة والبيت للكعبة قال ابن عمر سمعت هذا من النبي صلى الله عليه
وسلم وبلغني أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ولأهل اليمن يلملم بفتح اللامين والتحتية وسكون الميم
الأولى جبل من جبال تهامة على ليلتين من مكة والياء فيه بدل من همزة ولا يقدح فيه قوله بلغني إذ هو
من لم يعرف لأنه إنما يروي عن صحابي وهم عدول وذكر العراق بضم الذال مبنيًا للمجهول فقال ابن عمر
لم يكن عراق يومئذ أي لم يكن أهل العراق في ذلك الوقت مسلمين حتى يوقت لهم عليه الصلاة والسلام
ميقاتًا وسبق الحديث في أوائل الحج وبه قال حدثنا عبد الرحمن بن المبارك العيشي بالتحتية والمعجمة
الطفاوي البصري قال حدثنا الفضيل بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة ابن سليمان النميري قال
حدثنا موسى بن عقبة مولى آل الزبير الإمام في المغازي قال حدثني بالإفراد سالم بن عبد الله
عن أبيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أري بضم الهمزة وكسر الراء
وهو في معرسه بضم الميم وفتح العين المهملة والراء المشددة منزله الذي كان فيه آخر الليل بذي
الحليفة في المنام فقيل بالفاء ولأبي ذر عن الكشميهني وقيل له عليه الصلاة والسلام إنك ببطحاء
مباركة والحديث سبق في أوائل الحج ومطابقته للترجمة ظاهرة لمن تأملها والله الموفق والمعين ومراده
من سياق أحاديث هذا الباب تقرير أهل المدينة في العلم على غيرهم في العصر النبوي ثم بعده قبل تفرق
الصحابة في الأمصار ولا سبيل إلى التعميم كما لا يخفى والله تعالى المعين على الإتمام ويمن بالإخلاص
والنفع أستودعه تعالى ذلك فإنه لا تخيب ودائعه وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم
باب قول الله تعالى ليس لك من الأمر شيء اسم ليس شيء والخبر لك ومن الأمر حال من شيء
لأنه صفة مقدمة أو يتوب عليهم عطف على ليقطع طرفًا من الذين كفروا أو يكبتهم وليس لك من الأمر
شيء اعتراض بين المعطوف والمعطوف عليه وبه قال حدثنا أحمد بن محمد السمسار المروزي قال أخبرنا
عبد الله بن المبارك المروزي قال أخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد عن الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب عن سالم هو ابن عمر عن ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما أنه سمع النبي صلى الله
عليه وسلم يقول في صلاة الفجر حال كونه رفع ولأبي ذر وقد رفع رأسه من الركوع قال قال في الكواكب
فإن قلت أين مقول يقول وأجاب بأنه جعله كالفعل اللازم أي يفعل القول ويحققه أو هو محذوف أي ثم
وأجاب في الفتح باحتمال أن يكون بمعنى قائلًا ولفظ قال المذكور زائد ويؤيده أنه وقع في تفسير سورة
آل عمران من رواية حبان بن موسى بلفظ أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رفع من الركوع في الركعة
الأخيرة من صلاة الفجر يقول اللهم وتعقبه العيني بأنه احتمال لا يمنع السؤال لأنه وإن كان حالًا لا بد
له من مقول ودعواه زيادة قال غير صحيحة لأنه وقع في محله اللهم ربنا ولك الحمد بإثبات الواو في الركعة
الأخيرة ولأبي ذر الآخرة بإسقاط التحتية وقوله في الكواكب وتبعه في اللامع فإن قلت ما وجه التخصيص
بالآخرة وله الحمد في الدنيا أيضًا قلت نعم الآخرة أشرف والحمد عليه هو الحمد حقيقة أو المراد بالآخرة
العاقبة أي مآل كل المحمود إليك تعقبه في الفتح بأنه ظن أن قوله في الأخيرة متعلق بالجملة وأنه بقية
الذكر الذي قاله النبي صلى الله عليه وسلم في الاعتدال وليس هو من كلامه صلى الله عليه وسلم بل هو من
كلام ابن عمر رضي الله عنهما قال ثم ينظر في جمعه الحمد على حمود ثم قال اللهم العن فلانًا وفلانًا بالتكرار
مرتين يريد صفوان بن أمية وسهيل بن عمرو والحارث بن هشام وهو قول الكرماني في فلانًا وفلانًا يعني
رعلًا وذكوان وهم منه وإنما المراد ناس بأعيانهم كما ذكر لا القبائل فأنزل الله عز وجل ليس لك من الأمر
شيء أو يتوب عليهم أي إن الله مالك أمرهم فإما أن يهلكهم أو يهزمهم أو يتوب عليهم إن أسلموا أو
يعذبهم إن أصروا على الكفر ليس لك من أمرهم شيء إنما أنت عبد مبعوث لإنذارهم ومجاهدتهم وعن
الفراء أو بمعنى حتى وعن ابن عيسى إلا أن كقولك لألزمنك أو تقضيني حقي أي ليس لك من أمرهم شيء
إلا أن يتوب عليهم فتفرح بحالهم أو يعذبهم فتشفى منهم وقيل أراد أن يدعو عليهم فنهاه الله تعالى
لعلمه أن فيهم من يؤمن فإنهم ظالمون مستحقون للتعذيب قال ابن بطال دخول هذه الترجمة في كتاب
الاعتصام من جهة دعائه صلى الله عليه وسلم على المذكورين لكونهم لم يذعنوا للإيمان ليعتصموا
به من اللعنة والحديث سبق في تفسير سورة آل عمران ومطابقته لما ترجم له هنا واضحة باب
قوله تعالى وسقط لأبي ذر قوله تعالى وكان الإنسان أكثر شيء جدلًا جدلًا تمييز أي أكثر الأشياء
التي يتأتى منها الجدال إن فصلتها واحدًا بعد واحد خصومة ومماراة بالباطل يعني أن جدل الإنسان
أكثر من جدل كل شيء وقوله تعالى ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن بالخصلة التي هي أحسن
وهي مقابلة الخشونة باللين والغضب بالكظم كما قال ادفع بالتي هي أحسن إلا الذين ظلموا منهم
فأفرطوا في الاعتداء والعناد ولم يقبلوا النصح ولم ينفع فيهم الرفق فاستعملوا معهم الغلظة
وقيل إلا الذين آذوا رسول الله أو الذين أثبتوا الولد والشريك وقالوا يد الله مغلولة أو معناه
ولا تجادلوا الداخلين في الذمة المؤدين للجزية إلا بالتي هي أحسن إلا الذين ظلموا فنبذوا الذمة

ومنعوا الجزية فجادلهم بالسيف والآية تدل على جواز المناظرة مع الكفرة في الدين وعلى جواز تعلم علم الكلام الذي به تتحقق به المجادلة وبه قال حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع قال أخبرنا شعيب بضم المعجمة وفتح المهملة ابن أبي حمزة الحافظ أبو بشر الحمصي مولى بني أمية عن الزهري محمد بن مسلم أحد الأعلام ح مهملة للتحويل من سند إلى آخر قال البخاري حدثني بالإفراد بغير واو ولأبي ذر وحدثني محمد بن سلام بالتخفيف البيكندي الحافظ قال أخبرنا عتاب بن بشير بفتح العين والفوقية المشددة وبعد الألف موحدة وبشير بفتح الموحدة وكسر المعجمة الجزري بالجيم والزاي ثم الراء المكسورة عن إسحاق بن راشد الجزري أيضا ولفظ الحديث له عن الزهري أنه قال أخبرني بالإفراد علي بن حسين بضم الحاء وفتح السين المهملتين ابن علي بن أبي طالب أن أباه حسين بن علي رضي الله عنهما أخبره أن أباه علي بن أبي طالب قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم طرقه وفاطمة عليها السلام بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم بنصب فاطمة عطفا على الضمير المنصوب في طرقه أي أتاهما ليلا فقال لهم لعلي وفاطمة ومن معهما يحضهم ألا بالتخفيف وفتح الهمزة تصلون وفي رواية شعيب بن أبي حمزة في التهجد فقال لهما ألا تصليان بالتثنية فقال علي فقلت يا رسول الله إنما أنفسنا بيد الله استعارة لقدرته فإذا شاء أن يبعثنا بعثنا بفتح المثلثة يعني أن يوقظنا للصلاة أيقظنا فانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم مدبرا حين قال له علي ذلك ولم يرجع إليه شيئا أي ولم يجبه بشيء وفيه التفات وفي رواية شعيب فانصرف حين قلت ذلك ولم يرجع إلي شيئا ثم سمعه وهو مدبر بضم الميم وسكون الدال المهملة وكسر الموحدة مول ظهره ولأبي ذر وهو منصرف حال كونه يضرب فخذه بكسر الخاء وفتح الذال المعجمتين تعجبا من سرعة جوابه وهو أي الحال أنه يقول وكان الإنسان أكثر شيء جدلا ويؤخذ من الحديث أن عليا ترك فعل الأولى وإن كان ما احتج به متوجها ومن ثم تلا النبي صلى الله عليه وسلم الآية ولم يلزمه مع ذلك بالقيام إلى الصلاة ولو كان امتثل وقام لكان أولى وفيه أن الإنسان جبل على الدفاع عن نفسه بالقول والفعل ويحتمل أن يكون علي امتثل ذلك إذ ليس في القصة تصريح بأن عليا امتنع وإنما أجاب عليا بما ذكر اعتذارا عن ترك القيام لغلبة النوم ولا يمتنع أنه صلى عقب هذه المراجعة إذ ليس في الحديث ما ينفيه وفيه مشروعية التذكير للغافل لأن الغفلة من طبع البشر قال أبو عبد الله المؤلف رحمه الله يقال ما أتاك ليلا فهو طارق لاحتياجه إلى دق الباب وسقط قال أبو عبد الله الخ لغير أبي ذر ويقال الطارق النجم والثاقب المضيء لثقبه الظلام بضوئه يقال اثقب بكسر القاف وجزم الموحدة فعل أمر نارك للموقد بكسر القاف الذي يوقد النار يشير إلى قوله تعالى والسماء والطارق الخ فأقسم بالسماء لعظم قدرها في أعين الخلق لكونها معدن الرزق ومسكن الملائكة وفيها الجنة وبالطارق والمراد جنس النجوم أو جنس الشهب التي يرمى بها لعظم منفعتها ووصف بالطارق لأنه يبدو بالليل كما يقال للآتي ليلا طارق وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد الإمام أبو الحارث مولى بني فهم عن سعيد بكسر العين المقبري عن أبيه أبي سعيد كيسان عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال بينا بغير ميم نحن جلوس في المسجد خرج رسول الله ولأبي ذر النبي صلى الله عليه وسلم فقال انطلقوا إلى يهود فخرجنا معه عليه الصلاة والسلام حتى جئنا بيت المدراس بكسر الميم وسكون الدال المهملة وهو الذي يدرس فيه علم التوراة فقام النبي صلى الله عليه وسلم فناداهم فقال يا معشر يهود أسلموا تسلموا بكسر اللام بفتحها الأول من الإسلام والثاني من السلامة فقالوا بلغت الرسالة ولأبي ذر قد بلغت يا أبا القاسم ولم يذعنوا لطاعته قال فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك أي إقراركم بالتبليغ أريد بضم الهمزة وكسر الراء أي أقصد وسقط لأبي ذر قوله لهم رسول الله إلى آخر التصلية أسلموا تسلموا فقالوا قد بلغت يا أبا القاسم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك أريد ثم قالها قال صلى الله عليه وسلم المقالة المذكورة المرة الثالثة وكرر للمبالغة في التبليغ وجادلهم بالتي هي أحسن فقال عليه الصلاة والسلام لهم اعلموا أنما الأرض لله ورسوله بفتح همزة أنما ولأبي ذر ولرسوله وإني أريد أن أجليكم بضم الهمزة وسكون الجيم وكسر اللام أطردكم من تلك الأرض من هذه الأرض فمن وجد منكم بماله الباء للبدلية أي بدل ماله شيئا فليبعه جواب من أي من كان له شيء مما لا يمكن نقله فليبعه وإلا أي وإن لم تفعلوا ما قلته لكم فاعلموا أنما الأرض لله ورسوله يورثها للمسلمين ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وسبق في الجزية من كتاب الجهاد

باب قول الله تعالى وكذلك جعلناكم أمة وسطا خيارا أو قيل للخيار وسط لأن الأطراف يتسارع إليها الخلل والأوساط محمية قال حبيب

كانت هي الوسط المحمي فاكتنفت ۞ بها الحوادث حتى أصبحت طرفا

أو عدولا لأن الوسط عدل بين الأطراف ليس إلى بعضها أقرب من بعض أي جعلناكم أمة وسطا بين الغلو والتقصير فإنكم لم تغلوا غلو النصارى حيث وصفوا المسيح بالألوهية ولم تقصروا تقصير اليهود حيث وصفوا مريم بالزنا وعيسى بأنه ولد الزنا وسقط لفظ قوله تعالى لأبي ذر وما أمر النبي صلى الله عليه وسلم أمته بلزوم الجماعة وهم أهل العلم المجتهدون وبه قال حدثنا إسحاق بن منصور أبو يعقوب الكوسج المروزي قال حدثنا أبو أسامة حماد بن أسامة قال حدثنا ولأبي ذر قال أي قال أبو أسامة قال الأعمش سليمان بن مهران قال حدثنا أبو صالح ذكوان الزيات عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله

صلى

صلى الله عليه وسلم يجاء بنوح عليه السلام بضم التحتية وفتح الجيم وفي تفسير سورة البقرة يدعى نوح يوم القيامة فيقال له هل بلغت رسالتي إلى قومك فيقول نعم يا رب بلغتها فتسأل أمته بضم الفوقية من فتسأل هل بلغكم فيقولون ما جاءنا من نذير فيقول تبارك وتعالى له ولأبوي ذر والوقت فيقال من شهودك الذين يشهدون لك أنك بلغتهم فيقول نوح يشهد لي محمد وأمته فيجاء بكم ولأبوي الوقت وذر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيجاء بكم فتشهدون أنه بلغهم ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك جعلناكم أمة وسطا قال في تفسير وسطا أي عدلا لتكونوا شهداء على الناس ولأبي ذر إلى قوله لتكونوا شهداء على الناس فاللام في لتكونوا لام كي فتفيد العلية أو هي لام الصيرورة وأن شهداء الذي هو جمع شهيد ليدل على المبالغة دون شاهد بل هو شهود جمع شاهد وفي على قولان أنها على بابها وهو الظاهر أو بمعنى اللام بمعنى أنكم تنقلون إليهم ما علمتموه من الوحي والدين كما نقله الرسول عليه الصلاة والسلام ويكون الرسول عليكم شهيدا عطف على لتكونوا أي يزكيكم ويعلم بعدالتكم والشهادة قد تكون بلا مشاهدة كالشهادة بالتسامع في الأشياء المعروفة ولما كان الشهيد كالرقيب جيء بكلمة الاستعلاء واستدل بهذه الآية على أن الإجماع حجة لأن الله تعالى وصف هذه الأمة بالعدالة والعدل هو المستحق للشهادة وقبولها فإذا اجتمعوا على شيء وشهدوا به لزم قبوله والحديث سبق في تفسير سورة البقرة وأحاديث الأنبياء قال إسحاق بن منصور وعن جعفر ابن عون بفتح العين وبعد الواو الساكنة نون المخزومي القرشي قال حدثنا ولأبي ذر أخبرنا الأعمش سليمان عن أبي صالح ذكوان عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث وحاصله أن إسحاق ابن منصور شيخ البخاري روى هذا الحديث عن أبي أسامة بلفظ التحديث وعن جعفر بن عون بالعنعنة

هذا باب بالتنوين يذكر فيه إذا اجتهد العامل بتقديم الميم على اللام أي عامل الزكاة ونحوه ولأبي ذر عن الكشميهني العالم بتأخيرها أي المفتي أو الحاكم فأخطأ خلاف شرع الرسول صلوات الله وسلامه عليه أي فخالف حكم سنته في أخذ واجب الزكاة أو في قضاياه وأو للتنويع من غير علم أي لم يتعمد المخالفة وإنما خالف خطأ فحكمه مردود لا يعمل به لقول النبي صلى الله عليه وسلم من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد وصله مسلم وكذا سبق في الصلح لكن بلفظ آخر واستشكل قوله فأخطأ خلاف الرسول لأن ظاهره مناف للمراد لأن من أخطأ خلاف الرسول لا يذم بخلاف من أخطأ وفاقه ولذا قال في الكواكب وفي الترجمة نوع تجوز وأجاب في الفتح بأن الكلام تم عند قوله فأخطأ وهو متعلق بقوله اجتهد وقوله خلاف الرسول أي فقال خلاف الرسول وحذف قال في الكلام كثير فأي مجرفة في هذا ولذا وقع في حاشية نسخة الدمياطي تخطيه الصواب في الترجمة فأخطأ بخلاف الرسول قال في الفتح وليس ذلك هو الذي حذف الباء بدافع للإشكال بل إن سلك طريق التغيير فلعل اللام متأخرة ويكون الأصل خالف بدل أخلاف وتعقبه العيني بأن تقديره بقوله فقال خلاف الرسول يكون عطفا على أخطأ فيؤدي إلى نفي المقصود الذي ذكرناه لأن انتهى وسقط لغير أبي ذر عليه من قوله عليه أمرنا وبه قال حدثنا إسماعيل بن أبي أويس عن أخيه أبي بكر واسمه عبد الحميد بتقديم المهملة على الميم عن عبد المجيد بتقديم الميم على الجيم ابن سهيل بن عبد الرحمن ابن عوف الزهري المدني بضم سين سهيل وفتح الهاء كذا في الفرع وغيره من النسخ المقابلة على اليونينية وفرعها وفي نسخة عن أخيه عن سليمان بن بلال عن عبد المجيد الخ قال في الفتح وذكر أبو علي الجياني أن سليمان سقط من أصل الفربري فيما ذكر أبو زيد قال والصواب إثباته فإنه لا يتصل السند إلا به وقد ثبت كذلك في رواية إبراهيم بن معقل النسفي قال وكذا لم يكن في كتاب ابن السكن ولا عند أبي أحمد الجرجاني قال الحافظ ابن حجر وهو ثابت عندنا في النسخة المعتمدة من رواية أبي ذر عن شيوخه الثلاثة عن الفربري وكذا في سائر النسخ التي اتصلت لنا عن الفربري فكأنها سقطت من نسخة أبي زيد فظن سقوطها من أصل شيخه وقد جزم أبو نعيم في مستخرجه بأن البخاري أخرجه عن إسماعيل عن أخيه عن سليمان وهو يرويه عن أبي أحمد الجرجاني عن الفربري وأما رواية ابن السكن فلم أقف عليها انتهى أنه سمع سعيد بن المسيب يحدث أن أبا سعيد وأبا هريرة رضي الله عنهما حدثاه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث أخا بني عدي أي واحدا منهم اسمه سواد بن غزية بفتح الغين المعجمة وكسر الزاي وتشديد التحتية الأنصاري واستعمله على خيبر فقدم بتمر جنيب بفتح الجيم وكسر النون وبعد التحتية الساكنة موحدة نوع من التمر أجود تمورهم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل تمر خيبر هكذا قال ولأبي الوقت فقال لا والله يا رسول الله إنا لنشتري الصاع من الجنيب بالصاعين من الجمع بفتح الجيم وسكون الميم تمر رديء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفعلوا ذلك ولكن مثلا بمثل بسكون المثلثة فيهما أو بيعوا هذا واشتروا بثمنه من هذا وفي مسلم هو الربا فردوه ثم بيعوا تمرنا واشتروا لنا من هذا وكذلك الميزان يعني كل ما يوزن فيباع وزنا بوزن من غير تفاضل فحكمها حكم المكيلات ومطابقة الحديث للترجمة من جهة أن الصحابي اجتهد فيما فعل فرده النبي صلى الله عليه وسلم ونهاه عما فعل وعذره لاجتهاده والحديث سبق في البيوع في باب إذا أراد بيع تمر بتمر خير منه

باب أجر الحاكم إذا اجتهد في حكمه فأصاب أو أخطأ فهو مأجور وبه قال حدثنا عبد الله بن يزيد من الزيادة المقرئ بالهمز المكي وسقط المكي لغير أبي ذر قال حدثنا حيوة بفتح الحاء المهملة وبعد التحتية الساكنة واو مفتوحة فهاء تأنيث ابن شريح

بضم المعجمة وفتح الرا وبعد الضمة التحتية الساكنة مهملة وثبت ابن شريح لابي ذر وسقط لغيره وابن شريح هذا هو التجيبي فقيه مصر وزاهدها ومحدثها له احوال وكرامات قال حدثني بالافراد يزيد بن عبد الله بن الهاد هو يزيد بن عبد الله بن اسامة بن الهاد الليثي عن محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي المدني التابعي ولابيه صحبة عن بسر بن سعيد بكسر العين وبسر بضم الموحدة وسكون السين المهملة المدني العابد مولى ابن الحضرمي عن ابي قيس مولى عمرو بن العاص قال في الفتح قال البخاري لا يعرف اسمه وتبعه الحاكم ابو احمد وجزم ابن يونس في تاريخ مصر بانه عبد الرحمن بن ثابت وهو اعرف بالمصريين من غيره ونقل عن محمد بن سحنون انه سمى اباه الحكم وخطاه في ذلك وحكى الدمياطي ان اسمه سعد وعزاه لمسلم في الكنى قال الحافظ ابن حجر وقد راجعت نسخا من الكنى لمسلم فلم ار ذلك فيها وما لابي قيس في البخاري الا هذا الحديث عن عمرو بن العاص رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا حكم الحاكم فاجتهد اي اذا اراد الحاكم ان يحكم فعند ذلك يجتهد لان الحكم متاخر عن الاجتهاد فلا يجوز الحكم قبل الاجتهاد اتفاقا ويحتمل كما في الفتح ان تكون الفا في قوله فاجتهد تفسيرية لا تعقيبية ثم اصاب بان وافق ما في نفس الامر من حكم الله فله اجران اجر الاجتهاد واجر الاصابة واذا حكم فاجتهد اراد ان يحكم فاجتهد ثم اخطا بان وقع ذلك بغير حكم الله فله اجر واحد وهو اجر الاجتهاد فقط قال يزيد بن عبد الله بن الهاد الراوي فحدثت بهذا الحديث ابا بكر بن عمرو بن حزم بفتح العين والحا المهملتين ونسبه في هذه الرواية الى جده وهو ابو بكر بن محمد ابن عمرو بن حزم فقال هكذا حدثني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة بمثل حديث عمرو ابن العاص وقال عبد العزيز بن المطلب بن عبد الله بن حنطب المخزومي قاضي المدينة وليس له في البخاري سوى هذا الموضع المعلق عن عبد الله بن ابي بكر اي ابن محمد بن عمرو بن حزم قاضي المدينة ايضا عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله فخالف اباه في روايته عن ابي سلمة فارسل الحديث الذي وصله لان ابا سلمة تابعي قال في الفتح وقد وجدت ليزيد بن الهاد فيه متابعا عند عبد الرزاق وابي عوانة من طريقه عن معمر عن يحيى بن سعيد هو الانصاري عن ابي بكر بن محمد عن ابي سلمة عن ابي هريرة فذكر الحديث مثله بغير قصة وفيه فله اجران اثنان وفي الحديث دليل على ان الحق عند الله واحد وكل واقعة لله تعالى حكم فمن وجده اصاب ومن فقده اخطا وفيه ان المجتهد يخطي ويصيب والمسئلة مشهورة في اصول الفقه فقال ابو الحسن الاشعري والقاضي ابو بكر الباقلاني وابو يوسف ومحمد وابن شريح المسئلة التي لا قاطع فيها من مسائل الفقه كل مجتهد فيها مصيب وقال الاشعري والقاضي ابو بكر حكم الله فيها تابع لظن المجتهد فما ظنه فيها من حكم الله فهو حكم الله في حقه وحق مقلده وقال ابو يوسف ومحمد وابن شريح في اصح الروايات عنه مقالة تسمى بالاشبه وهي ان في كل حادثة ما لو حكم الله لم يحكم الا به وقال في المحصول هذا حكم على الغيب ثم هؤلاء القايلون بالاشبه يعبرون عنه بان المجتهد مصيب في اجتهاده مخطي في الحكم اذا صادف خلاف ما لو حكم الله لم يحكم الا به وربما قالوا يخطي انتهاء لا ابتداء هذا اخر تفاريع القول بان كل مجتهد مصيب وقال الجمهور وهو الصحيح المصيب واحد وقال ابن السمعاني في القواطع انه ظاهر مذهب الشافعي ومن حكى عنه غيره فقد اخطا ولله تعالى في كل واقعة حكم سابق على اجتهاد المجتهدين وفكر الناظرين ثم اختلفوا اعليه دليل ام هو كدفين يصيبه من شاء الله تعالى ويخطيه من شاء والصحيح ان عليه امارة واختلف القايلون بان عليه امارة في ان المجتهد هل هو مكلف باصابة الحق اولا لان الامارة ليست في وسعه والصحيح الاول لامكانها ثم اختلفوا فيما اذا اخطا الحق هل يأثم والصحيح لا يأثم بل له اجر لبذله وسعه في طلبه وقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا اجتهد الحاكم فاصاب فله اجران واذا اخطا فله اجر واحد وقيل يأثم لعدم اصابته المكلف به واما المسئلة التي يكون فيها قاطع من نص او اجماع واختلف فيها لعدم الوقوف عليه فالمصيب فيها واحد بالاجماع وان دق مسلك ذلك القاطع وقيل على الخلاف فيما لا قاطع فيه وهو غريب ثم اذا اخطاه نظر فان لم يقصر وبذل المجهود في طلبه ولكن تعذر عليه الوصول اليه فهل يأثم فيه مذهبان واصحهما المنع والثاني نعم ومتى قصر المجتهد في اجتهاده اثم وفاقا لتركه الواجب عليه من بذله وسعه فيه

باب الحجة على من قال ان احكام النبي صلى الله عليه وسلم كانت ظاهرة للناس لا تخفى الا على النادر وما كان يغيب بعضهم عطف على مقول القول وكلمة ما نافية او عطف على الحجة فما موصولة لكن قال في الفتح ان ظاهر السياق يابى كونها نافية اي بعض الصحابة من مشاهد النبي صلى الله عليه وسلم بفتح ميم مشاهد وامور الاسلام قالوا والترجمة معقودة لبيان ان كثيرا من اكابر الصحابة كان يغيب عن بعض ما يقوله النبي صلى الله عليه وسلم او يفعله من الاعمال التكليفية فيستمر على ما كان اطلع عليه هو اما على المنسوخ لعدم اطلاعه على ناسخه واما على البراة الاصلية وقال ابن بطال اراد الرد على الرافضة والخوارج الذين زعموا ان التواتر شرط في قبول الخبر وقولهم مردود بما صح ان الصحابة كان ياخذ بعضهم عن بعض ويرجع بعضهم الى ما رواه غيره وانعقد الاجماع على القول بالعمل باخبار الاحاد وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز انه قال حدثني بالافراد عطا هو ابن ابي رباح عن عبيد بن عمير بضم العين فيهما الليثي المكي انه قال استاذن ابو موسى عبد الله بن قيس الاشعري على عمر بن الخطاب رضي الله عنه اي ثلاثا

فكانه

فكانه وجد مشغولا فرجع فقال عمر الم اسمع صوت عبد الله بن قيس يريد ابا موسى ايذنوا له في الدخول فدعي بضم الدال وكسر العين فجلس عنده فقال له ما حملك على ما صنعت من الرجوع فقال ابو موسى انا كنا نومر بضم النون وفتح الميم من قبل النبي صلى الله عليه وسلم بهذا اي بالرجوع اذا استاذنا ثلاثا ولم يوذن لنا قال عمر فاتني على هذا ببينة على ما ذكرت او لافعلن بك فانطلق ابو موسى الى مجلس من الانصار فسالهم عن ذلك فقالوا اي الانصار لا يشهد لك الا اصاغرنا بالف بعد الصاد ولابي ذر عن الكشميهني اصغرنا فقام ابو سعيد الخدري رضي الله عنه وكان اصغر القوم معه فقال لعمر قد كنا نومر بهذا اي نرجع اذا استاذنا ولم يوذن لنا فقال عمر خفي علي بتشديد التحتية هذا من امر النبي صلى الله عليه وسلم الهاني شغلني الصفق بالاسواق وهو ضرب اليد على اليد عند البيع وليس قول عمر ذلك رد الخبر الواحد بل احتياطا والا فقد قبل عمر حديث عبد الرحمن بن عوف في اخذ الجزية من المجوس وحديثه في الطاعون وحديث عمرو بن حزم في التسوية بين الاصابع في الدية ومطابقة الحديث للترجمة من جهة ان عمر لما خفي عليه امر الاستيذان رجع الى قول ابي موسى فدل على انه يعمل بخبر الواحد وان بعض السنن كان يخفى على بعض الصحابة وان الشاهد يبلغ الغايب ما شهد وان الغايب يقبل من حدثه به ويعتمده ويعمل به لا يقال طلب عمر البينة يدل على انه لا يحتج بخبر الواحد لانه مع انضمام ابي سعيد اليه لا يصير متواترا كما لا يخفى والحديث سبق في الاستيذان في باب التسليم والاستيذان وبه قال حدثنا علي هو ابن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثني بالافراد الزهري محمد بن مسلم انه سمعه من الاعرج عبد الرحمن بن هرمز يقول اخبرني بالافراد ابو هريرة رضي الله عنه قال انكم تزعمون ان ابا هريرة اي تقولون ان ابا هريرة يكثر الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والله الموعد يوم القيامة يظهر انكم على الحق في الانكار او انا عليه في الاكثار والجملة معترضة ولا بد في التركيب من تاويل لان مفعل للمكان او الزمان او المصدر ولا يصح هنا اطلاق شيء منها فلا بد من اضمار او تجوز يدل عليه المقام قاله البرماوي كالكرماني فاني كنت امرا مسكينا من مساكين الصفة الزم بفتح الهمزة والزاي واللام بينهما ساكنة رسول الله صلى الله عليه وسلم على ملء بطني متقنعا بالقوت فلم تكن لي غيبة عنه يعني فكان لا ينقطع عنه خشية ان يفوته القوت وكان المهاجرون يشغلهم الصفق البيع بالاسواق ويشغلهم بفتح يا المضارعة والغين المعجمة من الثلاثي وعبر بالصفق عن التبايع لانهم كانوا اذا تبايعوا تصافقوا بالاكف امارة لانتزاع البيع فان اتصافق الاكف انتقلت الاملاك واستغرق كل يد منهما على ما صار لكل واحد منهما من ملك صاحبه وكانت الانصار يشغلهم القيام على اموالهم في الزراعة زاد في رواية يونس عن ابن شهاب عند مسلم فاشهد اذا غابوا واحفظ اذا نسوا فشهدت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم وقال من يبسط بلفظ المضارع مجزوما ولابي ذر عن الكشميهني من بسط بلفظ الماضي رداه وفي المزارعة ثوبه حتى اقضي مقالتي زاد في المزارعة هذه ثم يقبضه بالرفع وفي اليونينية بالجزم وفي المزارعة ثم يجمعه فلن ينس بغير تحتية بعد السين مصلحة على كشط في الفرع قال السفاقسي انه وقع كذلك بالنون وبالجزم في الرواية وذكر ان القزاز نقل عن بعض من يجزم بلن انشد ... فلن ينسى باثباتها خطا وهو الذي في اليونينية ولابي ذر عن الحموي والمستملي فلم بحرف الجزم بدل حرف النفي ينس شيئا سمعه مني قال ابو هريرة فبسطت بردة كانت علي بتشديد اليا فو الله الذي بعثه الى الخلق بالحق ما نسيت شيئا سمعته منه بعد ان جمعتها الى صدري ومباحث الحديث سبقت غير مرة ومطابقته للترجمة من جهة كون ابي هريرة اخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم من اقواله وافعاله ما غاب عنه كثير من الصحابة ولما بلغهم ما سمعه قبلوه وعملوا به فدل على قبول خبر الواحد والعمل به وفيه رد على من شرط التواتر وانه كان يحضر عند المتقدمين في الصحبة الراسخين في العلم ما يعلمه غيره مما سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم او اطلع عليه فمن ذلك حديث ابي بكر الصديق مع جلالة قدره حيث لم يعلم النص في الجدة حتى اخبره محمد بن مسلمة والمغيرة بالنص فيها وهو في الموطا وحديث عمر في الاستيذان المذكور في هذا الباب الى غير ذلك مما في تتبعه طول يخرج عن الاختصار وفي حديث البرا بسند صحيح ليس كلنا كان يسمع الحديث من النبي صلى الله عليه وسلم كانت لنا ضيعة واشغال ولكن كان الناس لا يكذبون فيحدث الشاهد الغايب والله الموفق والمعين

باب من راى ترك النكير بفتح النون وكسر الكاف اي الانكار من النبي صلى الله عليه وسلم لما يفعل بحضرته او يقال او يطلع عليه حجة لانه لا يقرر احدا على باطل سوا استبشر به مع ذلك ام لا لكن دلالته مع الاستبشار اقوى وقد تمسك الشافعي في القيافة واعتبارها في النسب بكلا الامرين الاستبشار وعدم الانكار في قصة المدلجي وسوا كان المسكوت عنه ممن يغريه الانكار او لا كافرا كان او منافقا والقول باستثنا من يزيده الانكار اغرا حكاه ابن السمعاني عن المعتزلة بناء على انه لا يجب انكاره عليه للاغرا قال والاظهر انه يجب انكاره ليزول توهم الاباحة والقول باستثنا ما اذا كان الفاعل كافرا او منافقا قول امام الحرمين بناء على ان الكافر غير مكلف بالفروع لان المنافق كافر في الباطن والقول بالاقتصار على الكافر ذهب اليه المازري

وهو الظاهر لانه احتمل للانقياد في الجملة وكما يدل للجواز للتامل فكذا الغير لان حكمه على الواحد حكمه على الجماعة
وذهب القاضي ابو بكر الباقلاني الى اختصاصه بمن قرر ولا يتعدى الى غيره وان التقرير لا صيغة له تعم وصحح
انه يعم سائر المكلفين لانه في حكم الخطاب وخطاب الواحد خطاب للجميع لا من غير الرسول صلى الله عليه
وسلم لعدم عصمته فسكوته لا يدل على الجواز لانه قد لا يتبين له حينئذ وجه الصواب قال في المصابيح وفيه
نظر فانه اذا افتى واحد في مسئلة تكليفية وعرف به اهل الاجماع وسكتوا عليه ولم ينكره احد
ومضى قدر مهلة النظر في تلك الحادثة عادة وكان ذلك القول المسكوت عليه واقعا في محل الاجتهاد
فالصحيح انه حجة وهل هو اجماع او لا فيه خلاف قالوا والخلاف لفظي وعلى الجملة فقد تصورنا في بعض الصور
ان ترك النكير من غير النبي صلى الله عليه وسلم حجة وبه قال حدثنا حماد بن حميد بالتصغير قال في الفتح
وهو خراساني فيما ذكره ابو عبد الله بن منده في رجال البخاري وقال محمد بن اسماعيل بن محمد بن خلفون حماد
ابن حميد العسقلاني روى عن عبيد الله بن معاذ روى عنه البخاري في الاعتصام قال ابو احمد بن عدي
حماد بن حميد لا يعرف عن عبيد الله بن معاذ وقال ابن ابي حاتم حماد بن حميد العسقلاني روى عن ضمرة وبشر
ابن بكر بن سويد ورواد سمع منه ابي ببيت المقدس في رحلته الثانية وروى عنه وسئل ابي عنه فقال
شيخ وقال محمد بن اسماعيل روى عنه البخاري في الجامع في باب من رأى ترك النكير من النبي صلى الله عليه وسلم
حجة قال محمد بن اسماعيل لم يخرج لحماد ذكر في النسخة من النسفي انما عنده وقال عبيد الله بن معاذ وليس
قبله حماد بن حميد انتهى وقال الحافظ ابن حجر وقد زعم ابو الوليد الباجي في رجال البخاري انه هو الذي
روى عنه البخاري هنا وهو بعيد قال حدثنا عبيد الله بالتصغير ابن معاذ قال حدثنا ابي معاذ بن حسان
العنبري البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن سعد بن ابراهيم بسكون العين ابن عبد الرحمن بن عوف
عن محمد بن المنكدر انه قال رأيت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنه يحلف اي شاهدته حين حلف
بالله ان ابن الصائد بالف بعد الصاد بوزن الظالم ولابي ذر ابن الصياد واسمه صاف الدجال قال ابن المنكدر
قلت له تحلف بالله قال جابر اني سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يحلف بالله على ذلك عند النبي صلى
الله عليه وسلم فلم ينكره النبي صلى الله عليه وسلم استشكل هذا مع ما سبق في الجنائز من ان عمر رضي الله عنه
قال للنبي صلى الله عليه وسلم دعني اضرب عنقه فقال ان يكن هو فلن تسلط عليه اذ هو صريح في انه تردد
في امره واجيب فلا يدل سكوته على انكاره عند حلف عمر انه هو وقد تقرر ان شرط العمل بالتقرير ان لا يعارضه
التصريح بخلافه فمن قال او فعل بحضرته صلى الله عليه وسلم شيئا فاقره دل ذلك على الجواز فان قال او
فعل صلى الله عليه وسلم خلاف ذلك دل ذلك على نسخ ذلك التقرير الا ان ثبت دليل الخصوصية وعند
ابي داود بسند صحيح عن موسى بن عقبة عن نافع قال كان ابن عمر يقول والله ما اشك ان المسيح الدجال
هو ابن صياد واجاب ابن بطال عن التردد بانه كان قبل ان يعلمه الله بانه هو الدجال فلما اعلمه لم ينكر على
عمر حلفه وبان العرب قد تخرج الكلام مخرج الشك وان لم يكن في الخبر شك فيكون ذلك من تلطفه صلى
الله عليه وسلم لعمر في صرفه عن قتله وقال ابن دقيق العيد في اوائل شرح الالمام اذا اخبر شخص بحضرة
النبي صلى الله عليه وسلم عن امر ليس فيه حكم شرعي فهل يكون سكوته صلى الله عليه وسلم دليلا على
مطابقة ما في الواقع كما وقع لعمر في حلفه على ان ابن صياد هو الدجال فلم ينكر عليه فهل يدل عدم
انكاره على ان ابن صياد هو الدجال كما فهمه جابر حتى صار يحلف عليه ويستند الى حلف عمر او لا يدل فيه
نظر قال والاقرب عندي انه لا يدل لان مأخذ المسئلة ومناطها هو العصمة من التقرير على باطل وذلك
يتوقف على تحقق البطلان ولا يكفي فيه عدم تحقق الصحة الا ان يدعي مدع انه يكفي في وجوب البيان
عدم تحقق الصحة فيحتاج الى دليل وهو عاجز عنه نعم التقرير يسوغ الحلف على ذلك على غلبة الظن لعدم
توقف ذلك على العلم انتهى قال في الفتح ولا يلزم من عدم تحقق البطلان ان يكون السكوت مستوي الطرفين
بل يجوز ان يكون المحلوف عليه من قسم خلاف الاولى وقال في المصابيح وقد يقال هذا محمول على انه
لم ينكر انكار من نفى كونه الدجال بدليل انه ايضا لم يسكت على ذلك بل اشار الى انه متردد ففي
الصحيحين انه قال لعمر ان يكن هو فلن تسلط عليه فتردد في امره فلما حلف عمر على ذلك صار حالفا على
غلبة الظن والبيان قد تقدم من النبي صلى الله عليه وسلم فهذا سكوت عن حلف على امر غيبي لا على حكم
شرعي ولعل مسئلة السكوت والتقرير مختصة بالاحكام الشرعية لا الامور الغيبية انتهى وقال
البيهقي ليس في حديث جابر اكثر من سكوت النبي صلى الله عليه وسلم على حلف عمر فيحتمل ان يكون النبي
صلى الله عليه وسلم كان متوقفا في امره ثم جاءه الثبت من الله بانه غيره على ما تقتضيه قصة تميم الداري
وبه تمسك من جزم بان الدجال غير ابن صياد ويكون الصفة التي في ابن صياد وافقت ما في الدجال
والحاصل انه ان وقع الشك في انه الدجال الذي يقتله عيسى بن مريم عليهما السلام فلم يقع الشك
في انه احد الدجالين الكذابين الذين انذر بهم النبي صلى الله عليه وسلم في قوله ان بين يدي الساعة
دجالين كذابين وقصة تميم اخرجها مسلم من حديث فاطمة بنت قيس ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب
فذكر ان تميما الداري ركب في سفينة مع ثلاثين رجلا من قومه فلعب بهم الموج شهرا ثم نزلوا الى جزيرة
فلقيتهم دابة كثيرة الشعر فقالت لهم انا الجساسة ودلتهم على رجل في الدير قال فانطلقنا سراعا

فدخلنا الدير فاذا فيه اعظم انسان رأيناه قط خلقا واشده وثاقا مجموعة يداه الى عنقه بالحديد
فقلنا ويلك ما انت فذكر الحديث وفيه انه سالهم عن نبي الاميين هل بعث وانه قال ان يطيعوه فهو خير لهم
وانه سالهم عن بحيرة طبرية وانه قال لهم اني مخبركم عني انا المسيح واني يوشك ان يؤذن لي في الخروج
فاخرج فاسير في الارض فلا ادع قرية الا هبطتها في اربعين ليلة غير مكة وطيبة ففيه كما قال البيهقي
ان الدجال الاكبر الذي يخرج في اخر الزمان غير ابن صياد وعند مسلم من طريق داود بن ابي هند عن ابي نضرة
عن ابي سعيد قال صحبني ابن صياد الى مكة فقال لي ما قد لقيت من الناس يزعمون اني الدجال الست سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انه لا يولد له قلت بلى قال فانه قد ولد لي قال اولست سمعته يقول
لا يدخل المدينة ولا مكة قلت بلى قال فقد ولدت بالمدينة وها انا اريد مكة وقال الخطابي اختلف السلف
في امر ابن صياد بعد كبره فروي عنه انه تاب من ذلك القول ومات بالمدينة وانهم لما ارادوا الصلاة
عليه كشفوا وجهه حتى يراه الناس وقيل لهم اشهدوا لكن يعكر على هذا ما عند ابي داود بسند صحيح
عن جابر قال فقدنا ابن صياد يوم الحرة وبسند حسن قيل انه مات وفي الحديث جواز الحلف بما يغلب
على الظن والحديث اخرجه مسلم في الفتن وابو داود في الملاحم

باب بيان الاحكام التي تعرف بالدلائل ولابي ذر عن الكشميهني بالدليل بالافراد والدليل ما يرشد الى المطلوب ويلزم من العلم به
العلم بوجود المدلول والمراد بالادلة الكتاب والسنة والاجماع والقياس والاستدلال وقال
امام الحرمين والغزالي ثلاثة فقط فاسقطا القياس والاستدلال فالامام بناه على ان الادلة
لا تتناول الا القطعي والغزالي خص الادلة بالمثمر للاحكام فلهذا كانت ثلاثة وجعل القياس من طرق
الاستثمار فانه دلالة من حيث معقول اللفظ كما ان العموم والخصوص دلالة من حيث صيغته وكيف
معنى الدلالة بتثليث الدال وهي في عرف الشرع الارشاد الى ان حكم الشيء الخاص الذي لم يرد فيه نص
داخل تحت حكم دليل اخر بطريق العموم وتفسيرها اي تبيينها وهو تعليم المأمور كيفية ما امر به كتعليم
عائشة رضي الله عنها للمرأة السائلة التوضي بالفرصة وقد اخبر النبي صلى الله عليه وسلم في اول احاديث
هذا الباب امر الخيل وغيرها ثم سئل عن الحمر بضمتين فدلهم على قوله تعالى فمن بالفاء ولابي ذر من يعمل مثقال
ذرة خيرا يره اذ فيه اشارة الى ان حكم الحمر وغيرها مندرج في العموم المستفاد منه وسئل النبي صلى الله
عليه وسلم كما في ثالث احاديث هذا الباب عن الضب ايحل اكله فقال لا آكله ولا احرمه واكل
على مائدة النبي صلى الله عليه وسلم الضب فاستدل ابن عباس بانه ليس بحرام لانه صلى الله عليه
وسلم لا يقر على باطل وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد الامام مالك عن زيد
ابن اسلم الفقيه العدوي مولى عمر المدني عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل لثلاثة لرجل اجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر بكسر الواو وسكون
الزاي اثم فاما الرجل الذي هي له اجر فرجل ربطها للجهاد في سبيل الله فاطال في الحبل الذي ربطها
به حتى تسرح للرعي ولابي ذر عن الكشميهني فاطال لها في مرج بفتح الميم وبعد الراء الساكنة جيم
موضع كلأ او روضة بالشك من الراوي فما اصابت اي ما اكلت وشربت ومشت في طيلها ذلك
بكسر الطاء المهملة وفتح التحتية حبلها المربوطة به المرج ولابي ذر والاصيلي من المرج والروضة
ولابي ذر او الروضة كان له اي لصاحبها حسنات يوم القيامة ولو انها قطعت طيلها حبلها
المذكور فاستنت بفتح الفوقية والنون المشددة عدت بمرح ونشاط شرفا او شرفين بفتح
الشين المعجمة والراء والفاء فيهما شوطا او شوطين كانت آثارها بمد الهمزة والمثلثة في الارض
بحوافرها عند خطواتها وارواثها حسنات له يوم القيامة ولو انها مرت بنهر بفتح الهاء وسكونها فشربت
منه بغير قصد صاحبها ولم يرد ان يسقي به اي يسقيها والباقين وللاصيلي ان يسقي بضم التحتية
وفتح القاف كان ذلك الشرب وارادته حسنات له وهي لذلك الرجل اجر ورجل ربطها تغنيا
بفتح الفوقية والمعجمة وكسر النون المشددة اي يستغني بها عن الناس والنصب على التعليل وتعففا
يتعفف عن الافتقار اليهم بما يعمل عليها ويكسبه على ظهرها ولم ينس حق الله في رقابها ولا ظهورها
سقطت لفظة لا لابي ذر واستدل به الحنفية في ايجاب الزكاة في الخيل وقال غيرهم اي يؤدي زكاة
تجارتها وظهورها بان يركب عليها في سبيل الله فهي له ستر تقية من الفاقة ورجل ربطها فخرا لاجل الفخر
ورياء اي اظهارا للطاعة والباطن بخلافه فهي على ذلك وزر اثم وسئل رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن الحمر هل لها حكم الخيل ويحتمل ان يكون السائل صعصعة بن معاوية عم الفرزدق لحديث
النسائي في التفسير وصححه الحاكم عنه بلفظ قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم فسمعته يقول من
يعمل مثقال ذرة خيرا يره الى اخر السورة قال ما ابالي ان لا اسمع غيرها حسبي حسبي قال ما انزل الله
علي فيها الا هذه الآية الفاذة بالفاء وبعد الالف ذال معجمة مشددة اي القليلة المثل المنفردة
في معناها الجامعة لكل خير وشر فمن بالفاء ولابي ذر من يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال
ذرة شرا يره قال ابن مسعود هذه احكم آية في القرآن واصدق وقد اتفق العلماء على عموم هذه الآية
القائلون بالعموم ومن لم يقل وقال كعب الاحبار لقد انزل الله على محمد آيتين احصتا ما في التوراة والانجيل

والزبور والصحف فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره والحديث سبق في الجهاد وعلامات النبوة والتفسير وبه قال حدثنا يحيى هو ابن جعفر البيكندي كما جزم به الكلاباذي والبيهقي وهو ابو موسى البلخي قال حدثنا ابن عيينة سفيان بن ابي عمران ميمون الهلالي ابو محمد الكوفي ثم المكي الحافظ الفقيه الحجة عن منصور بن صفية اسم ابيه عبد الرحمن بن طلحة بن الحارث ابن عبد الدار العبدري الحجبي المكي ثقة اخطأ ابن حزم في تضعيفه عن امه صفية بنت شيبة بن عثمان بن ابي طلحة العبدرية لها رؤية وحديث عن عائشة وغيرها من الصحابة وفي البخاري التصريح بسماعها من النبي صلى الله عليه وسلم وانكر الدارقطني ادراكها عن عائشة رضي الله عنها ان امرأة اسمها اسماء بنت شكل بفتح المعجمة والكاف بعدها لام سألت النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤلف حدثنا ولابي ذر وحدثنا محمد هو ابن عقبة بضم العين وسكون القاف الشيباني الكوفي يكنى ابا عبد الله فيما جزم به الكلاباذي وهو من قدماء شيوخ البخاري ولفظ الحديث له وسقط لابي ذر هو فقط قال حدثنا الفضيل بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة ابن سليمان بضم السين وفتح اللام النميري بضم النون وفتح الميم ابو سليمان البصري قال حدثنا منصور بن عبد الرحمن ابن شيبة قال الحافظ ابن حجر وقع هنا منصور بن عبد الرحمن بن شيبة وشيبة انما هو جد منصور لامه لان امه صفية بنت شيبة بن عثمان بن طلحة الحجبي وعلى هذا فيكتب ابن شيبة بالالف ويعرب كاعراب منصور لانه صفته لا اعراب عبد الرحمن فهو نسبة الى امه والذي في اليونينية بكسر النون فقط صفة لابيه قال حدثتني بالافراد امي صفية بنت شيبة عن عائشة رضي الله عنها ان امرأة هي اسماء كما مر قريبا سألت النبي ولابي الوقت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحيض كيف نغتسل منه بنون مفتوحة وكسر السين ولابي ذر يغتسل بتحتية مضمومة بدل النون وفتح السين وفي نسخة بالمثناة الفوقية المفتوحة قال تأخذين ولابي ذر عن الحموي والمستملي تأخذي بحذف النون والاول هو الصواب فرصة بتثليث الفاء وسكون الراء وبالصاد المهملة قطعة من قطن فتوضئين بها ولابي ذر عن الحموي والمستملي فتوضئي بها بحذف النون اي وضوءا لغويا اي تنظفي بها قالت كيف اتوضأ بها يا رسول الله قال ولابي ذر فقال النبي صلى الله عليه وسلم توضئي قالت كيف اتوضأ بها يا رسول الله قال ولابي ذر فقال النبي صلى الله عليه وسلم توضئين وللكشميهني توضئي بها قالت عائشة رضي الله عنها فعرفت الذي يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله توضئي بها فجذبتها بالذال المعجمة اليّ بتشديد الياء فعلمتها ومطابقة الحديث للترجمة في قوله توضئي فانه وقع بيانه للسائلة بما فهمته عائشة رضي الله عنها واقره صلى الله عليه وسلم على ذلك لان السائلة لم تكن تعرف ان تتبع الدم بالفرصة يسمى توضيا فلما فهمتها عائشة غرضه بينت للسائلة ما خفي عليها من ذلك فالمجمل توقف على بيانه من القرائن وتحالفا لانهما في ادراكه وسبق هذا الحديث في الطهارة بلفظ سفيان بن عيينة وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن ابي وحشية عن سعيد ابن جبير الوالبي مولاهم احد الاعلام عن ابن عباس رضي الله عنهما ان ام حفيد بضم الحاء المهملة وفتح الفاء وبعد التحتية الساكنة دال مهملة هزيلة بضم الهاء وفتح الزاي مصغرا هزلة بنت الحارث ابن حزن بفتح الحاء المهملة وسكون الزاي بعدها نون الهلالية اخت ميمونة ام المؤمنين وخالة ابن عباس اهدت الى النبي صلى الله عليه وسلم سمنا واقطا لبنا مجمدا واضبا بهمزة مفتوحة فضاد معجمة مضمومة جمع ضب وللكشميهني وضبا بفتح الضاد بلفظ الافراد فدعا بهن او به النبي صلى الله عليه وسلم فأكلن وفأكل على مائدته فتركهن او تركه النبي صلى الله عليه وسلم كالمتقذر له بالقاف والذال المعجمة المشددة ولابي ذر عن الحموي والمستملي لهن ولو كن اي الاضب حراما ما اكلن ولابي ذر عن الكشميهني ولو كان اي الضب حراما ما اكل على مائدته ولا امر بأكلهن او بأكله ومطابقته ظاهرة وبه قال حدثنا احمد بن صالح ابو جعفر بن الطبري المصري الحافظ قال حدثنا ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد عطاء بن ابي رباح بفتح الراء والموحدة المخففة عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من اكل ثوما بضم المثلثة او بصلا فليعتزلنا جواب الشرط اي فليعتزل الحضور عندنا والصلاة معنا او ليعتزل مسجدنا عام في جميع المساجد ويؤيده الرواية الاخرى مساجدنا بلفظ الجمع فيكون لفظ الافراد للجنس او هو خاص بمسجده صلى الله عليه وسلم لكونه مهبط الملك بالوحي وليقعد ولابي ذر عن الكشميهني او ليقعد في بيته فلا يحضر المسجد والجماعات وليصل في بيته فان ذلك عذر له عن التخلف وانه بكسر الهمزة أُتي بضم الهمزة عليه الصلاة والسلام ببدر بفتح الموحدة الثانية وسكون الدال المهملة بعدها راء قال ابن وهب عبد الله يعني طبقا فيه بقول خضرات بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين وسمي الطبق بدرا لاستدارته كاستدارة القمر وللاصيلي خضرات بضم الخاء وفتح الضاد وهو مبتدأ او سوغه تقدم الخبر في المجرور والجملة صفة لبدر وهو مسوغ ثان والخضرات جمع خضرة العشب الناعم من بقول فوجد بفتحات اصاب لها ريحا كريهة كالبصل والثوم والفجل فسأل عنها بفتح السين والفاء سببية اي بسبب ما وجد من الريح سأل وفاعل سأل ضمير النبي صلى الله عليه وسلم فأخبر

بضم الهمزة

بضم الهمزة وكسر الموحدة مبنيا للمفعول والمفعول الذي لم يسم فاعله ضمير النبي صلى الله عليه وسلم وهو هنا يتعدى الى الثالث بحرف الجر وهو قوله بما فيها من البقول وما موصولة والعائد ضمير الاستقرار وضمير فيها يعود على الخضرات اي اخبر بما اختلط فيها ويكون في مجازا في الظرف فقال عليه الصلاة والسلام قربوها اي الى فلان ففيه حذف فقربوها الى بعض اصحابه كان معه صلى الله عليه وسلم وهذا منقول بالمعنى لان لفظه عليه الصلاة والسلام قربوها لابي ايوب فكان الراوي لم يحفظه فكنى عنه وعلى تقدير ان لا يكون فيه التفات لان الاصل ان يقول الى بعض اصحابي وقوله كان معه من كلام الراوي فلما رآه كره اكلها بفتح الهمزة وفاعل رآه يعود على النبي صلى الله عليه وسلم وضمير المفعول يعود على الذي قرب اليه وضمير كره يعود على الرجل وجملة كره في محل الحال من مفعول كره لان الرؤية بصرية وجواب لما قوله قال اي النبي صلى الله عليه وسلم للرجل كل فاني اناجي من لا تناجي من الملائكة وقال وسقط الواو لابي ذر ابن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء وهو سعيد بن كثير بن عفير شيخ المؤلف عن ابن وهب عبد الله بقدر بكسر القاف وسكون الدال المهملة فيه خضرات بفتح الخاء وكسر الضاد وللاصيلي خضرات بضم ثم فتح بدل ببدر ولم يذكر الليث بن سعد الامام فيما وصله الذهلي في الزهريات وابو صفوان عبد الله بن سعيد الاموي فيما وصله في الاطعمة في روايتهما عن يونس بن يزيد الايلي قصة القدر فلا ادري هو من قول الزهري محمد بن مسلم مدرجا او هو مروي في الحديث وقد بالغ بعضهم فقال ان لفظة القدر بالقاف تصحيف وسبب ذلك استشكال القدر فانه يشعر بانه مطبوخ وقد ورد الاذن باكلها مطبوخة ويمكن الجواب بان الذي في القدر قد يمات بالطبخ حتى تذهب رايحته الكريهة اصلا وقد لا ينتهي به الى ذلك فحمل هذه الرواية الصحيحة على الحالة الثانية بل يجوز ان يكون قد جعل في القدر على نية ان يطبخ لم اتفق ان اتى به قبل الطبخ لكن امره بالتقريب لبعض اصحابه يبعد هذا الاحتمال وللترمي من الاحتمالات لا ينبغي اشكال يفضي الى جعله مصحفا او ضعيفا والحديث سبق في الصلاة في باب ما جاء في اكل الثوم النيء وبه قال حدثنا بالافراد عبيد الله بضم العين ابن سعد بن ابراهيم بن سعد بسكون العين فيهما وابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري ابو الفضل البغدادي قاضي اصبهان قال حدثنا ابي سعد وعمي يعقوب بن ابراهيم بن سعد ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قالا اي قال كل منهما حدثنا ابي ابراهيم عن ابيه سعد قال اخبرني بالافراد محمد بن جبير ان اباه جبير بن مطعم القرشي النوفلي اخبره ان امرأة من الانصار لم تسم وسقط من اليونينية والملكية لفظ من الانصار اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمته في شيء يعطيها فامرها بامر وفي مناقب ابي بكر فامرها ان ترجع اليه فقالت ارأيت اي اخبرني يا رسول الله ان لم اجدك قال عليه الصلاة والسلام ان لم تجديني فأتي ابا بكر الصديق رضي الله عنه زاد الحميدي عبد الله بن الزبير في الحديث السابق ولابي ذر وزاد لنا الحميدي المذكور بالسند المذكور عن ابراهيم بن سعد كانها تعني بقولها ان لم اجدك الموت اي ان جئت فوجدتك قد مت ماذا افعل قال في الكواكب ومناسبة هذا الحديث للترجمة انه يستدل به على خلافة ابي بكر لكن بطريق الاشارة لا التصريح والحديث سبق في مناقب ابي بكر بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة لابي ذر باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تسألوا اهل الكتاب اليهود والنصارى عن شيء مما يتعلق بالشرائع لان شرعنا غير محتاج لشيء فاذا لم يوجد فيه نص ففي النظر والاستدلال غنى عن سؤالهم نعم لا يدخل في النهي سؤالهم عن الاخبار المصدقة لشرعنا والاخبار عن الامم السالفة وكذا سؤال من آمن منهم وقال ابو اليمان شيخ المؤلف الحكم بن نافع ولم يقل حدثنا ابو اليمان اما لكونه اخذ عنه مذاكرة او لكونه اثرا موقوفا نعم اخرجه الاسماعيلي عن عبد الله بن العباس الطيالسي عن البخاري قال حدثنا ابو اليمان ومن هذا الوجه اخرجه ابو نعيم قال في الفتح فظهر انه مسموع له وترجح الاحتمال الثاني وكذا هو في التاريخ الصغير للمؤلف قال حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد حميد بن عبد الرحمن بضم الحاء مصغرا ابن عوف انه سمع معاوية بن ابي سفيان يحدث رهطا من قريش بالمدينة لما حج في خلافته وقال ابن حجر لم اقف على تعيين الرهط وذكر كعب الاحبار بن ماتع بالفوقية بعد عين مهملة ابن عمرو بن قيس من آل ذي رعين وقيل ذي الكلاع الحميري وكان يهوديا عالما بكتبهم اسلم في عهد عمر او ابي بكر او في عهده صلى الله عليه وسلم وتأخرت هجرته والاول اشهر فقال اي معاوية ان كان كعب من اصدق هؤلاء المحدثين الذين يحدثون عن اهل الكتاب ممن هو نظير كعب ممن كان من اهل الكتاب واسلم وان كنا مع ذلك لنبلو بالنون نختبر عليه الكذب الضمير المخفوض يعود على كعب الاحبار يعني انه يخطئ فيما يقوله في بعض الاحيان ولم يرد انه كان كذابا قاله ابن حبان في كتاب الثقات وقيل ان الهاء في عليه راجعة الى الكتاب من قوله انه كان من اصدق هؤلاء الذين يحدثون عن الكتاب وذلك لان كتبهم قد بدلت وحرفت وليس عائدا على كعب قال القاضي عياض وعندي انه يصح عوده على كعب او على حديثه وان لم يقصد الكذب او يتعمده كعب اذ لا يشترط في الكذب عند اهل السنة التعمد بل هو الاخبار بالشيء على خلاف ما هو عليه وليس في هذا تجريح لكعب بالكذب وقال ابن الجوزي يعني ان الكذب فيما يخبر به من اهل الكتاب لا منه فالاخبار التي يحكيها عن القوم يكون

في بعضها كذب فأما كعب الأحبار فهو من خيار الأحبار وأخرج ابن سعد من طريق عبد الرحمن بن جبير بن نفير قال قال معاوية ألا إن كعب الأحبار أحد العلماء إن كان عنده لعلم كالثمار وإن كنا فيه لمفرطين وبه قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر بالجمع محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة ابن عثمان أبو بكر العبدي مولاهم الحافظ بندار قال حدثنا عثمان بن عمر بضم العين ابن فارس العبدي البصري أصله من بخارى قال أخبرنا علي ابن المبارك الهنائي بضم الهاء وتخفيف النون ممدود عن يحيى بن أبي كثير بالمثلثة الطائي مولاهم عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال كان أهل الكتاب اليهود يقرؤون التوراة بالعبرانية بكسر العين وسكون الموحدة ويفسرونها بالعربية لأهل الإسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم إذا كان ما يخبرونكم به محتملا لئلا يكون في نفس الأمر صدقا فتكذبوه أو كذبا فتصدقوه فتقعوا في الحرج وقولوا أيها المؤمنون آمنا بالله وما أنزل إلينا القرآن وما أنزل إليكم الآية والحديث سبق في باب قوله قولوا آمنا من تفسير البقرة سندا ومتنا وبه قال حدثنا موسى بن إسماعيل أبو سلمة التبوذكي الحافظ قال حدثنا إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري قال أخبرنا ابن شهاب محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود وثبت قوله ابن عبد الله لأبي ذر وسقط لغيره أن ابن عباس رضي الله عنهما قال كيف تسألون أهل الكتاب من اليهود والنصارى والاستفهام إنكاري عن شيء من الشرائع وكتابكم القرآن الذي أنزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم أحدث أقرب نزولا إليكم من عند الله فالحدوث بالنسبة إلى النزول إليهم وهو في نفسه قديم تقرؤونه محضا خالصا لم يشب بضم أوله وفتح المعجمة أي لم يخلط فلا يتطرق إليه تحريف ولا تبديل بخلاف التوراة والإنجيل وقد حدثكم سبحانه وتعالى في كتابه أن أهل الكتاب من اليهود وغيرهم بدلوا كتاب الله التوراة وغيروه وكتبوا بأيديهم الكتاب وقالوا هو من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا ألا بالتخفيف ينهاكم ما جاءكم من العلم بالكتاب والسنة عن مسألتهم بفتح الميم وسكون السين ولأبي ذر عن الكشميهني مساءلتهم بضم الميم وفتح السين بعدها ألف لا والله ما رأينا منهم رجلا يسألكم عن الذي أنزل عليكم فأنتم بالطريق الأولى أن لا تسألوهم والحديث سبق في الشهادات

باب كراهية الخلاف في الأحكام الشرعية أو أعم من ذلك ولأبي ذر الاختلاف وهذا الباب عند أبي ذر بعد باب نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن التحريم وقبل هذا الباب باب قول الله تعالى وأمرهم شورى بينهم وقال في الفتح وسقطت هذه الترجمة لابن بطال فصار حديثها من جملة باب النهي للتحريم وبه قال حدثنا إسحاق ابن راهويه كما جزم به الكلاباذي قال أخبرنا عبد الرحمن بن مهدي بفتح الميم وسكون الهاء وكسر الدال المهملة عن سلام بن أبي مطيع بتشديد اللام الخزاعي عن أبي عمران عبد الملك بن حبيب الجوني بفتح الجيم وسكون الواو وبعدها نون فتحتية نسبة لأحد أجداده الجون بن عوف عن جندب بن عبد الله البجلي رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرؤوا القرآن ما ائتلفت ما اجتمعت قلوبكم عليه فإذا اختلفتم في فهم معانيه فقوموا عنه لئلا يتمادى بكم الاختلاف إلى الشر وسبق الحديث في فضائل القرآن قال أبو عبد الله البخاري سمع عبد الرحمن بن مهدي سلاما أي ابن أبي مطيع وأشار بهذا إلى ما سبق في آخر فضائل القرآن وهذا ثبت في رواية المستملي وبه قال حدثنا إسحاق بن راهويه قال أخبرنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال حدثنا همام بفتح الهاء وتشديد الميم الأولى ابن يحيى البصري قال حدثنا أبو عمران عبد الملك عن جندب بن عبد الله سقط لأبي ذر ابن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقرؤوا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم فإذا اختلفتم فقوموا عنه أي اقرؤوا والزموا الائتلاف على ما دل عليه وقاد إليه فإذا وقع الاختلاف بأن عرض عارض شبهة يقتضي المنازعة الداعية إلى الافتراق فاتركوا القراءة وتمسكوا بالمحكم للألفة وأعرضوا عن المتشابه المؤدي إلى الفرقة قاله في الفتح فيما سبق مع غيره في آخر فضائل القرآن وأورده هنا لبعد العهد به قال أبو عبد الله البخاري كذا ثبت في رواية أبي ذر وهو ساقط لغيره وقال يزيد بن هارون بن زاذان أبو خالد الواسطي عن هارون بن موسى الأزدي العتكي مولاهم البصري النحوي الأعور قال حدثنا أبو عمران الجوني عن جندب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا التعليق وصله الدارمي وبه قال حدثنا ولأبي ذر حدثني بالإفراد إبراهيم بن موسى بن يزيد الفراء أبو إسحاق الرازي الصغير قال أخبرنا هشام هو ابن يوسف عن معمر بسكون العين ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله ابن عتبة بن مسعود عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال لما حضر النبي صلى الله عليه وسلم بضم الحاء المهملة وكسر الضاد المعجمة أي حضره الموت قال وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال عليه الصلاة والسلام هلم أي تعالوا أكتب لكم بالجزم جوابا للأمر كتابا لن تضلوا بعده زاد أبو ذر عن الحموي أبدا قال عمر رضي الله عنه إن النبي صلى الله عليه وسلم غلبه الوجع والحال عندكم القرآن حسبنا كافينا كتاب الله فلا نكلفه عليه الصلاة والسلام ما يشق عليه في هذه الحالة من إملاء الكتاب واختلف أهل البيت واختصموا بسبب ذلك فمنهم من يقول قربوا يكتب لكم رسول الله صلى الله عليه وسلم كتابا لن تضلوا بعده ومنهم من يقول ما قال عمر إن النبي صلى الله عليه وسلم غلبه

الوجع

الوجع وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله فلما أكثروا اللغط بالغين المعجمة الصوت لذلك والاختلاف عند النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم قوموا عني زاد في العلم ولا ينبغي عندي التنازع قال عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة فكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول إن الرزية كل الرزية أي إن المصيبة كل المصيبة ما حال أي الذي حجز بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم ولغطهم بيان لقوله ما حال وقد كان عمر رضي الله عنه أفقه من ابن عباس حيث اكتفى بالقرآن وفي تركه عليه الصلاة والسلام الإنكار على عمر دليل على استصوابه والحديث سبق في باب كتابة العلم من كتاب العلم وفي المغازي وأخرجه مسلم في الوصايا والنسائي في العلم

باب نهي النبي بسكون الهاء وإضافة باب صلى الله عليه وسلم الصادر منه محمول على التحريم وهو حقيقة فيه وفي نسخة باب بالتنوين نهى النبي بفتح الهاء ورفع النبي على الفاعلية وفي الفرع كأصله من التحريم بالنون بدل على والذي شرحه العيني كالحافظ ابن حجر على بالعين إلا ما تعرف إباحته بدليل السياق عليه أو قرينة الحال أو قيام الدليل وكذلك أمره عليه الصلاة والسلام تحرم مخالفته لوجوب امتثاله ما لم يقم دليل على إرادة الندب أو غيره نحو قوله عليه السلام حين حلوا في حجة الوداع لما أمرهم بفسخ الحج إلى العمرة وتحللوا من العمرة أصيبوا من النساء أي جامعوهن وقال جابر هو ابن عبد الله الأنصاري رضي الله عنه سقطت الواو لأبي ذر ولم يعزم أي لم يوجب صلى الله عليه وسلم عليهم أن يجامعوهن ولكن أحلهن لهم فالأمر فيه للإباحة وهذا وصله الإسماعيلي وقالت أم عطية نسيبة نهينا بضم النون أي نهانا النبي صلى الله عليه وسلم عن اتباع الجنازة ولم يعزم علينا بضم التحتية وفتح الزاي أي ولم يوجب علينا صلى الله عليه وسلم وهذا سبق موصولا في الجنائز وبه قال حدثنا المكي بن إبراهيم الحنظلي البلخي الحافظ عن ابن جريج عبد الملك قال عطاء هو ابن أبي رباح قال جابر هو ابن عبد الله قال أبو عبد الله المؤلف وقال محمد بن بكر بفتح الموحدة وسكون الكاف البرساني بضم الموحدة وسكون الراء وبالسين المهملة وبعد الألف نون مكسورة نسبة إلى برسان بطن من الأزد وثبت البرساني لأبي ذر وسقطت لغيره حدثنا ابن جريج عبد الملك ولأبي ذر عن ابن جريج أنه قال أخبرني بالإفراد عطاء هو ابن أبي رباح قال سمعت جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما في أناس معه كان القياس أن يقول معي لكنه التفات قال أهللنا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أصحاب منصوب على الاختصاص في الحج خالصا ليس معه عمرة وهو محمول على ما كانوا ابتدؤوا به ثم أذن لهم بإدخال العمرة على الحج وفسخ الحج إلى العمرة فصاروا على ثلاثة أنحاء كما قالت عائشة رضي الله عنها منا من أهل بحج ومنا من أهل بعمرة ومنا من جمع قال عطاء بالسند السابق قال جابر فقدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة صبح رابعة مضت من ذي الحجة فلما قدمنا أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم بفتح راء أمرنا أن نحل بفتح النون وكسر الحاء المهملة أي بالإحلال وقال أحلوا من إحرامكم وأصيبوا من النساء أي في الجماع قال عطاء بالسند السابق قال جابر رضي الله عنه ولم يعزم عليهم أي لم يوجب عليهم جماعهن ولكن أحلهن لهم فبلغه صلى الله عليه وسلم أنا نقول لما بالتشديد لم يكن بيننا وبين عرفة إلا خمس من الليالي أولها ليلة الأحد وآخرها ليلة الخميس لأن توجههم من مكة كان عشية الأربعاء فباتوا ليلة الخميس بمنى ودخلوا عرفة يوم الخميس أمرنا أن نحل إلى نسائنا فنأتي عرفة تقطر مذاكيرنا جمع ذكر على غير قياس المذي بالذال المعجمة الساكنة ولأبي ذر عن المستملي المني قال عطاء بالسند ويقول جابر بيده هكذا وحركها أي أمالها قال الكرماني هذه الإشارة لكيفية التقطير فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد حماد بن زيد خطيبا فقال قد علمتم أني أتقاكم لله وأصدقكم وأبركم ولولا هديي لحللت كما تحلون بفتح الفوقية وكسر الحاء المهملة فحلوا بكسر الحاء أمر من حل فلو استقبلت من أمري ما استدبرت أي لو علمت في أول الأمر ما علمت آخرا وهو جواز العمرة في أشهر الحج ما أهديت فحللنا وسمعنا وأطعنا ومطابقة الحديث للترجمة من حيث إن أمره عليه الصلاة والسلام بإصابة النساء لم يكن على الوجوب ولهذا قال لم يعزم عليهم ولكن أحلهن لهم وسبق الحديث بالحج وبه قال حدثنا أبو معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو المقعد البصري قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد عن الحسين بضم الحاء ابن ذكوان المعلم عن ابن بريدة بضم الموحدة وفتح الراء عبد الله الأسلمي قاضي مرو أنه قال حدثني بالإفراد عبد الله بن مغفل بالغين المعجمة المفتوحة والفاء المفتوحة المشددة المزني رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال صلوا قبل صلاة المغرب قال في الثالثة لمن شاء كراهية أي لأجل كراهية أن يتخذها الناس سنة طريقة لازمة لا يجوز تركها وفيه إشارة إلى أن الأمر حقيقة في الوجوب فلذلك أردفه بما يدل على التخيير بين الفعل والترك فكان ذلك صارفا للحمل على الوجوب وهذا الباب بعد الباب التالي لهذا ويليه باب كراهية الخلاف والحديث سبق في الصلاة في باب كم بين الأذان والإقامة

باب قوله تعالى وأمرهم شورى بينهم أي ذو شورى يعني لا ينفردون برأي حتى يجتمعوا عليه وقول الله تعالى وشاورهم في الأمر استظهارا برأيهم وتطييبا لنفوسهم وتمهيدا لسنة المشاورة للأمة وأن المشاورة قبل العزم

على الشيء وقبل التبيين وهو وضوح المقصود لقوله تعالى فاذا عزمت فاذا قطعت الراي على شيء بعد الشورى
فتوكل على الله في امضاء امرك على ما هو اصلح لك فاذا عزم الرسول صلى الله عليه وسلم بعد المشورة على
شيء وشرع فيه لم يكن لبشر التقدم على الله ورسوله للنهي عن ذلك في قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا
لا تقدموا بين يدي الله ورسوله وشاور النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه يوم احد في المقام والخروج
بضم الميم فراوا له الخروج فلما لبس لامته بغير همز في الفرع كاصله وفي غيرهما بهمزة ساكنة بعد
اللام اي درعه وعزم على الخروج والقتال وندموا قالوا له يا رسول الله اقم بفتح الهمزة وكسر القاف
بالمدينة ولا تخرج منها اليهم فلم يمل اليهم فيما قالوه بعد العزم لانه يناقض التوكل الذي امره الله به وقال
لا ينبغي لنبي يلبس لامته فيضعها حتى يحكم الله بينه وبين عدوه وهذا وصله الطبراني بمعناه من
حديث ابن عباس وشاور صلى الله عليه وسلم عليا اي ابن ابي طالب واسامة بن زيد فيما رمى اهل الافك
ولابي ذر عن الكشميهني رمى به اهل الافك عائشة رضي الله عنها فسمع منهما ما قالاه ولم يعمل بجميعه
فاما علي فاوما الى الفراق بقوله والنساء سواها كثير واما اسامة فقال انه لا يعلم عنها الا الخير فلم يعمل
عليه السلام بما اوما اليه علي من المفارقة وعمل بقوله واسال الجارية فسالها وعمل بقول اسامة
في عدم المفارقة ولكنه اذن لها في التوجه الى بيت ابيها حتى نزل القرآن فجلد الرامين بصيغة الجمع وهي
في رواية الحموي ومنهم مسطح بن اثاثة وحسان بن ثابت وحمنة بنت جحش ولم يقع في شيء من طرق حديث الافك
في الصحيحين انه جلد الرامين نعم رواه احمد واصحاب السنن من حديث عائشة ولم يلتفت الى تنازعهم اي
المتنازع على واسامة ومن وافقهما وفي الطبراني عن ابن عمر في قصة الافك وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى علي بن ابي طالب واسامة بن زيد وبريرة قال في الفتح فكانه اشار بصيغة الجمع في قوله تنازعهم الى
ضم بريرة الى علي واسامة لكن استشكل فانه ظاهر سياق الحديث الصحيح انها لم تكن حاضرة واجيب بان
المراد بالتنازع اختلاف قول المذكورين عند مسايلتهم واستشارتهم وهو اعم من ان يكونوا مجتمعين او متفرقين
ولكن حكم بما امره الله وكانت الايمة من الصحابة والتابعين فمن بعدهم بعد النبي صلى الله عليه وسلم
يستشيرون الامناء من اهل العلم في الامور المباحة لياخذوا باسهلها اذا لم يكن فيها نص بحكم معين
وكانت على اصل الاباحة والتقييد بالامانة صفة موضحة لان غير المؤتمن لا يستشار ولا يلتفت لقوله فاذا
وضح الكتاب القرآن والسنة لم يتعدوه الى غيره اقتداء ولابي ذر عن الكشميهني اقتدوا بالنبي صلى
الله عليه وسلم وراى ابو بكر الصديق رضي الله عنه قتال من منع الزكاة فقال عمر رضي الله عنه كيف
تقاتل زاد ابو ذر الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت اي امرني الله ان اقاتل
الناس المشركين عبدة الاوثان دون اهل الكتاب حتى الى ان يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوا
لا اله الا الله مع محمد رسول الله عصموا اي حفظوا مني دماءهم واموالهم فلا تهدر دماؤهم ولا تستباح
اموالهم بعد عصمتهم بالاسلام بسبب من الاسباب الا بحقها من قتل احد او غرامة متلف زاد ابو ذر هنا
وحسابهم اي بعد ذلك على الله اي في امر سرايرهم وانما قيل دون اهل الكتاب لانهم اذا اعطوا الجزية
سقط عنهم القتال وثبتت لهم العصمة فيكون ذلك تقييدا للمطلق فقال ابو بكر رضي الله عنه والله
لاقاتلن من فرق بين ما جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم تابعه بعد عمر رضي الله عنه
على ذلك فلم يلتفت ابو بكر الى مشورة وللكشميهني الى مشورته اذ بسكون المعجمة كان عنده حكم رسول الله
صلى الله عليه وسلم في الذين فرقوا بين الصلاة والزكاة وارادوا تبديل الدين واحكامه بالجر
عطفا على المجرور السابق وقال ولغير ابي ذر قال النبي صلى الله عليه وسلم فيما وصله المؤلف
من حديث ابن عباس في كتاب المحاربين من بدل دينه فاقتلوه وكان القراء اصحاب مشورة عمر بفتح
الميم وضم المعجمة وسكون الواو كهولا كانوا او شبانا هذا طرف من حديث وقع موصولا في التفسير
وكان اي عمر وقافا بتشديد القاف اي كثير الوقوف عند كتاب الله عز وجل كذا وقع في التفسير
موصولا وبه قال حدثنا الاويسي ولابي ذر الاويسي عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا ابراهيم بن سعد
بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وثبت ابن سعد لابي ذر وسقط لغيره عن صالح هو ابن كيسان
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام وابن المسيب
سعيد وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود اربعتهم عن عائشة
رضي الله عنها حين قال لها اهل الافك زاد ابو ذر ما قالوا قالت ودعا رسول الله صلى الله عليه وسلم
علي بن ابي طالب رضي الله عنه واسامة بن زيد رضي الله عنهما حين استلبث الوحي تاخر وابطا يسالهما
وهو يستشيرهما في فراق اهله يعني عائشة ولم تقل في فراقي لكراهتها التصريح باضافة الفراق
اليها فاما اسامة فاشار على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذي يعلم من براءة اهله مما نسبوه اليها
فقال كما في الشهادات اهلك يا رسول الله ولم نعلم والله الا خيرا واما علي رضي الله عنه فقال
يا رسول الله لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير بصيغة التذكير للكل على ارادة الجنس
وانما قال ذلك لما راى عند النبي صلى الله عليه وسلم من الغم والقلق لاجل ذلك وسل الجارية
بريرة تصدقك بالجزم على الجزاء اي ان اردت تعجيل الراحة فطلقها وان اردت خلاف ذلك فابحث

عن حقيقة الامر فدعا النبي صلى الله عليه وسلم بريرة فقال لها هل رايت من شيء يريبك بفتح اوله
يعني من جنس ما قيل فيها قالت ما رايت امرا اكثر من انها جارية حديثة السن تنام ولابي ذر عن الكشميهني
فتنام عن عجين اهلها لان الحديثة السن يغلب عليها النوم ويكثر عليه فتاتي الداجن بالدال المهملة والجيم
الشاة التي تالف البيوت فتاكله فقام النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر خطيبا فقال يا معشر المسلمين
من يعذرني بكسر الذال المعجمة من يقوم بعذري ان كافاته على قبيح فعله ولا يلومني من رجل بلغني اذاه
في اهلي والله ما علمت علي ولابي ذر عن الكشميهني في اهلي الا خيرا فذكر براءة عائشة رضي الله عنها
وهذا الحديث سبق باطول من هذا في مواضع في الشهادات والتفسير والايمان والنذور وغيرها وقال
ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام هو ابن عروة قال المؤلف حدثني بالافراد ولابي ذر وحدثني بالواو
محمد بن حرب النشاي بالنون والشين المعجمة الحنفية قال حدثنا يحيى بن ابي زكريا الغساني بغين معجمة
مفتوحة وسين مهملة مشددة وبعد الالف نون وفي اصل ابي ذر كما ذكره في حاشية الفرع كاصله
العشاني بالعين المهملة والشين المعجمة وصحح عليه وكتب نسخة الغساني بالغين المعجمة والسين المهملة
قال الحافظ ابن حجر والذي بالعين المهملة ثم المعجمة تصحيف شنيع عن هشام هو ابن عروة عن ابيه عروة
ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس فحمد الله تعالى
واثنى عليه بما هو اهله وقال ما تشيرون علي بتشديد الياء في قوم يسبون اهلي ما علمت عليهم من سوء
قط وعن عروة بن الزبير بالسند السابق قال لما اخبرت عائشة بضم الهمزة مبنيا للمفعول وسكون الفوقية بالامر
الذي قاله اهل الافك قالت يا رسول الله اتاذن لي ان انطلق الى اهلي فاذن لها وارسل معها الغلام
وقال رجل من الانصار هو ابو ايوب خالد الانصاري كما عند ابن اسحاق واخرجه الحاكم من طريقه
سبحانك ما يكون لنا ان نتكلم بهذا سبحانك هذا بهتان عظيم وسبح تعجبا ممن يتولد ذلك فهو تنزيه
لله تعالى عن ان تكون حرمة نبيه فاجرة وقوله وقال ابو اسامة هو تعليق وقوله وحدثني محمد بن حرب
طريق موصول والله اعلم بحمد الله اخر كتاب الاعتصام بجزء سادس عشر ربيع الاول سنة سبع عشر
وتسعمائة ولما فرغ المؤلف من مسايل اصول الفقه شرع في مسايل اصول الكلام وما يتعلق به
وبه ختم الكتاب وكان الاولى تقديم اصول الكلام لانه الاصل والاساس والكل مبني عليه لكنه من باب
الترقي ارادة لختم الكتاب بالاشرف فقال بسم الله الرحمن الرحيم ثبتت البسملة
لابي ذر وسقطت لغيره كتاب التوحيد هو مصدر وحد يوحد ومعنى وحدت الله اعتقدته
منفردا بذاته وصفاته لا نظير له ولا شبيه وقال الجنيد التوحيد افراد القدم من الحدث وهو بمعنى
الحدوث والحدوث يقال للحدوث الذاتي وهو كون الشيء مسبوقا بغيره والزماني وهو كونه مسبوقا
بالعدم والاضافي وهو ما يكون وجوده اقل من وجود اخر فيما مضى وهو تعالى منزه عنه بالمعاني الثلاثة
وهي من الاعتبارات العقلية التي لا وجود لها في الخارج وفي رواية المستملي كما في الفرع كتاب الرد
على الجهمية بفتح الجيم وسكون الهاء وبعد الميم تحتية مشددة وهم طوايف ينسبون الى جهم بن صفوان
من اهل الكوفة والرد على غيرهم اي القدرية واما الخوارج فسبق ما يتعلق بهم في كتاب الفتن وكذا
الرافضة في كتاب الاحكام وهولاء الفرق الاربعة رؤوس المبتدعة وقال الحافظ ابن حجر وتبعه العيني
بعد قوله كتاب التوحيد وزاد المستملي الرد على الجهمية باب ما جاء في دعاء النبي صلى الله عليه
وسلم امته الى توحيد الله تبارك وتعالى وفي نسخة عز وجل وهو الشهادة بان الله واحد ومعنى
انه تعالى واحد كما قال بعضهم نفي التقسيم لذاته ونفي التشبيه عن حقه وصفاته ونفي الشريك معه
في افعاله ومصنوعاته فلا تشبه ذاته الذوات ولا صفته الصفات ولا فعل لغيره حتى يكون شريكا
له في فعله او عديلا له وهذا الذي تضمنته سورة الاخلاص من كونه احدا صمدا الخ فالحق سبحانه
مخالف لمخلوقاته كلها مخالفة مطلقة وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك النبيل قال حدثنا زكريا
ابن اسحاق المكي عن يحيى بن عبد الله ولابي ذر عن يحيى بن محمد بن عبد الله بن صيفي بالصاد المهملة مولى عمرو
ابن عثمان بن عفان المكي ونسبه في الاولى لجده عن ابي معبد بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة ساكنة نافذ
بالنون والفاء والمعجمة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذا الى اليمن
ح قال البخاري وحدثني بالافراد عبد الله بن ابي الاسود هو عبد الله بن محمد بن ابي الاسود واسمه
حميد البصري قال حدثنا الفضل بن العلاء بفتح العين ممدودا الكوفي قال حدثنا اسماعيل بن امية الاموي
عن يحيى بن عبد الله ولابي ذر وابي الوقت والاصيلي عن يحيى بن محمد بن عبد الله بن صيفي انه سمع ابا معبد
نافذا مولى ابن عباس رضي الله عنه يقول سمعت ابن عباس يقول ولابي ذر قال لما بعث النبي صلى الله
عليه وسلم معاذ بن جبل نحو اليمن ولابي ذر معاذ بن جبل الى نحو اهل اليمن اي الى جهة اهل اليمن وهو
من اطلاق الكل وارادة البعض لان بعثه كان الى بعضهم لا الى جميعهم قال له انك تقدم بفتح الدال
على قوم من اهل الكتاب هم اليهود فليكن اول ما تدعوهم الى ان يوحدوا الله تعالى اي الى توحيده وما
مصدرية فاذا عرفوا ذلك اي التوحيد فاخبرهم ان الله قد فرض ولابي ذر ان الله فرض عليهم خمس صلوات
في يومهم وليلتهم فاذا صلوا فاخبرهم ان الله افترض عليهم زكاة اموالهم ولابي ذر عن الحموي والمستملي

زكاة في اموالهم تؤخذ من غنيهم بالافراد فترد على فقيرهم بالافراد ايضا فان هم اطاعوا لذلك صدقوا به وامنوا فخذ منهم زكاة اموالهم وتوق اجتنب كرائم اموال الناس خيار مواشيهم ان تأخذها في الزكاة والكريمة الشاة الغزيرة اللبن وفي الحديث دليل لمن قال اول واجب المعرفة كامام الحرمين واستدل بانه لا يتأتى الاتيان بشيء من المأمورات على قصد الامتثال ولا الانكفاف عن شيء من المنهيات على قصد الانزجار الا بعد معرفة الامر الناهي واعترض عليه بان المعرفة لا تتأتى الا بالنظر والاستدلال وهو مقدمة الواجب فتجب فيكون اول واجب النظر وقال الزركشي اختلف في التقليد في ذلك على مذاهب احدها وهو قول الجمهور المنع للاجماع على وجوب المعرفة ولقوله تعالى فاعلم انه لا اله الا الله فامر بالعلم بالوحدانية والتقليد لا يفيد العلم وقد ذم الله تعالى التقليد في الاصول وحث عليه في الفروع فقال في الاصول انا وجدنا اباءنا على امة وانا على اثارهم مقتدون وحث على السؤال في الفروع بقوله تعالى فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون والثاني الجواز لاجماع السلف على قبول كلمتي الشهادة من الناطق بهما ولم يقل احد له هل نظرت او تبصرت بدليل والثالث يجب التقليد وان النظر والبحث فيه حرام والقائل بهذا المذهب طائفتان طائفة ينفون النظر ويقولون اذا كان المطلوب في هذا العلم والنظر لا يفضي اليه فالاشتغال به حرام وطائفة يعترفون بالنظر لكن يقولون ربما اوقع النظر في هذا في الشبه فيكون ذلك سبب الضلال لنهيهم عن علم الكلام والاشتغال به ولا شك ان منعهم منه ليس هو لانه ممنوع مطلقا لكن يقولون ربما اوقع النظر في هذا في الشبه كيف وقد قطع اصحابنا بانه من فروض الكفايات وانما منعوا منه لمن لا يكون له قدم صدق في مسالك التحقيق فيؤدي الى الارتياب والشك بحوا الكفر وذكر البيهقي في شعب الايمان هذا وكيف يكون العلم الذي يتوصل به الى معرفة الله وعلم صفاته ومعرفة رسله والفرق بين النبي الصادق والمتنبي مذموما او مرغوبا عنه ولكنهم لاشفاقهم على الضعفة ان لا يبلغوا ما يريدون منه فيضلوا نهوا عن الاشتغال به ونقل عن الاشعري ان ايمان المقلد لا يصح وانه يقول بتكفير العوام وانكر الاستاذ ابو القاسم القشيري وقال هذا كذب وزور من تلبيسات الكرامية على العوام والظن بجميع عوام المسلمين انهم يصدقون الله تعالى وقال ابو منصور في المقنع اجمع اصحابنا على ان العوام مؤمنون عارفون بالله تعالى وانهم حشو الجنة للاخبار والاجماع فيه لكن منهم من قال لا بد من نظر عقلي في العقائد وقد حصل لهم منه القدر الكافي فان فطرهم جبلت على توحيد الصانع وقدمه وحدوث الموجودات وان عجزوا عن التعبير عنه على اصطلاح المتكلمين والعلم بالعبارة علم زائد لا يلزمهم وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يكتفي من الاعراب بالتصديق مع العلم بقصورهم عن معرفة النظر بالادلة ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وسبق اول الزكاة وبه قال حدثنا محمد ابن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة بندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن ابي حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الاسدي والاشعث بن سليم بضم السين المهملة هو الاشعث بن ابي الشعثاء المحاربي انهما سمعا الاسود بن هلال المحاربي الكوفي عن معاذ ابن جبل رضي الله عنه انه قال قال النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معاذ اتدري ما حق الله على العباد قال معاذ قلت الله ورسوله اعلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يعبدوه بان يطيعوه ويجتنبوا معاصيه ولا يشركوا به شيئا عطف على السابق لانه تمام التوحيد والجملة حالية اي يعبدوه في حال عدم الاشراك به ثم قال صلى الله عليه وسلم اتدري يا معاذ ما حقهم عليه اي ما حق العباد على الله وهو من باب المشاكلة كقوله تعالى ومكروا ومكر الله او المراد الحق الثابت والواجب الشرعي باخباره تعالى عنه او كالواجب في تحقق وجوده قال معاذ الله ورسوله اعلم قال صلى الله عليه وسلم ان لا يعذبهم اذا اجتنبوا الكبائر والمناهي واتوا بالمأمورات والحديث سبق في الرقاق وغيره واخرجه مسلم في الايمان وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام ابن انس الاصبحي عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة عن ابيه عبد الله عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رجلا سمع رجلا يقرأ قل هو الله احد يرددها يكررها ويعيدها واسم الرجل القارئ قتادة بن النعمان رواه ابن وهب عن ابن لهيعة عن الحارث بن يزيد عن ابي الهيثم عن ابي سعيد فلما اصبح جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر له ذلك ولابي ذر فذكر ذلك له وكان بالواو ولابن عساكر وكأن بتشديد النون ولابي ذر عن الكشميهني فكان بالفاء الرجل الذي سمع يتقالها بالقاف وتشديد اللام يعدها قليلة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده انها اي قل هو الله احد ولابي ذر وانها لتعدل ثلث القران لان القران على ثلاثة انحاء قصص واحكام وصفات الله تعالى وقل هو الله احد متمحضة للتوحيد والصفات فهي ثلثه وفيه دليل على شرف علم التوحيد وكيف لا والعلم يشرف بشرف المعلوم ومعلوم هذا العلم هو الله وصفاته وما يجوز عليه وما لا يجوز عليه فما ظنك بشرف منزلته وجلالة محله زاد اسماعيل بن جعفر الانصاري عن مالك الامام عن عبد الرحمن عن ابيه عبد الله بن عبد الرحمن بن صعصعة عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال اخبرني بالافراد اخي لابي قتادة بن النعمان عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا سبق في فضل

قل هو

قل هو الله احد من فضائل القران وبه قال حدثنا محمد كذا غير منسوب في الفرع كاصله وقال خلف في الاطراف احسبه محمد بن يحيى الذهلي قال حدثنا احمد بن صالح ابو جعفر ابن الطبراني الحافظ المصري قال حدثنا ابن وهب عبد الله المصري قال حدثنا عمرو بفتح العين ابن الحارث المصري عن ابن ابي هلال سعيد ان ابا الرجال بكسر الراء وتخفيف الجيم محمد بن عبد الرحمن الانصاري مشهور بكنيته وكان له عشرة اولاد رجال حدثه عن امه عمرة بفتح العين المهملة وسكون الميم بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الانصارية المدنية وكانت في حجر عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث رجلا على سرية اميرا عليها وهو متعلق ببعث ولا يصح ان يتعلق بصفة لرجل لفساد المعنى ولا بحال لان رجلا نكرة ولم يقل في سرية لان على تفيد معنى الاستعلاء والرجل قيل هو كلثوم بن الهدم قال الحافظ ابن حجر وفيه نظر لانهم ذكروا انه مات في اول الهجرة قبل نزول القتال ورأيت بخط الرشيد العطار كلثوم بن زهدم وعزاه لصفوة الصفوة لابن طاهر ويقال قتادة بن النعمان وهو غلط وانتقال من الذي قبله الى هذا وكان يقرأ لاصحابه في صلاته ولابي ذر في صلاتهم اي التي يصلي بهم فيختم قراءته بقل هو الله احد السورة الى اخرها وهذا يشعر بانه كان يقرأ بغيرها معها في ركعة واحدة فيكون دليلا على جواز الجمع بين السورتين غير الفاتحة في ركعة او المراد انه كان من عادته ان يقرأها بعد الفاتحة فلما رجعوا من السرية ذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال سلوه لاي شيء يصنع ذلك فسألوه لم تختم بقل هو الله احد فقال الرجل اختم بها لانها صفة الرحمن لان فيها اسماءه وصفاته واسماؤه مشتقة من صفاته وانا احب ان اقرأ بها فجاؤوا فاخبروا النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اخبروه ان الله تعالى يحبه لمحبته قراءتها ومحبة الله لعباده ارادة الاثابة لهم والحديث سبق في باب الجمع بين السورتين في الركعة من كتاب الصلاة واخرجه مسلم في الصلاة والنسائي فيه وفي اليوم والليلة

باب قول الله تعالى قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن اي سموا بهذا الاسم او بهذا قال البيضاوي المراد بالتسوية بين اللفظين بانهما يطلقان على ذات واحدة وان اختلف اعتبار اطلاقهما والتوحيد انما هو للذات الذي هو المعبود وهذا اذا كان ردا لقول المشركين اي حين سمعوه صلى الله عليه وسلم يقول يا الله يا رحمن فقالوا انه ينهانا ان نعبد الهين وهو يدعو الها اخر وعلى ان يكون ردا لليهود اي حيث قالوا لما سمعوه ايضا يقول يا الله يا رحمن انك لتقل ذكر الرحمن وقد اكثره الله في التوراة فالمعنى انهما سيان في حسن الاطلاق والافضاء الى المقصود وهو الجواب لقوله ايا ما تدعوا فله الاسماء الحسنى واو للتخيير والتنوين في ايا عوض عن المضاف اليه وما صلة لتاكيد ما في اي من الابهام والضمير في قوله له للمسمى لان التسمية له لا للاسم وكان اصل الكلام ايا ما تدعوا فهو حسن فوضع موضعه فله الاسماء الحسنى للمبالغة والدلالة على ما هو الدليل عليه وكونها حسنى لدلالتها على صفات الجلال والاكرام انتهى قال الطيبي ثم كان اجوب لان اعتراض اليهود كان تعييرا للمسلمين على ترجيح احد الاسمين على الاخر واعتراض المشركين كان تعييرا على الجمع بين اللفظين فقوله ايا ما تدعوا مطابق للرد على اليهود لان المعنى اي الاسمين دعوتموه به فهو حسن وهو لا ينطبق على اعتراض المشركين والجواب هذا مسلم اذا كان او للتخيير فلم يمنع ان تكون للاباحة كما في قوله جالس الحسن او ابن سيرين فيكون اجوب وتقريبه قل سموا ذاته المقدسة بالله او بالرحمن فهما سيان في استصواب التسمية بهما فبايهما سميته فانت مصيب وان سميته بهما فانت اصوب لان له الاسماء الحسنى وحينئذ فالاية فن من فنون الايجاز الذي هو حلية التنزيل وقوله فله الاسماء الحسنى هو من باب الاطناب فظهر بهذا ان الاباحة انسب من التخيير لان اباحة حظر الجمع بين الاسمين فهو ربه اباحة ان يجمع بين اسماء بمعنى فكيف يمنع من الجمع بين الاسمين وقد ابيح الجمع بين الاسماء المتكاثرة على ان الجواب بالتخيير في الرد على اهل الكتاب غير مطابق لانهم اعترضوا بالترجيح واجيب بالتسوية لان او تقتضيها وكان الجواب العتيد ان يقال انما رجحنا الله على الرحمن في الذكر لانه جامع لجميع صفات الكمال بخلاف الرحمن ويساعد ما ذكرنا من ان الكلام مع المشركين قوله تعالى وقل الحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل لانه مناسب ان يكون تسجيلا للرد على المشركين وبه قال حدثنا محمد ولابي ذر محمد بن سلام بتخفيف اللام وتشديدها قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا ابو معاوية محمد بن خازم بالخاء والزاي عن الاعمش سليمان بن مهران عن زيد بن وهب الهمداني الكوفي عن ابي ظبيان بفتح الظاء المعجمة وسكون الموحدة حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن جندب الكوفي كلاهما عن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرحم الله في الاخرة من لا يرحم الناس من مؤمن وكافر ويرحم بفتح اوله في الموضعين ومطابقته للترجمة ظاهرة وسبق الحديث في الادب واخرجه مسلم في الفضائل وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل قال حدثنا حماد بن زيد بفتح الحاء والميم المشددة ابن درهم الازدي احد الاعلام عن عاصم الاحول ابن سليمان عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي بفتح النون وسكون الهاء عن اسامة بن زيد الحب ابن الحب رضي الله عنه انه قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رسول احدى بناته زينب يدعوه

الرسول ولابي ذر تدعوه بالفوقية بدل التحتية اي تدعو زينب على لسان رسولها الى ابنها وهو في حالة الموت من معالجة الروح فقال النبي صلى الله عليه وسلم ارجع زاد ابو ذر اليها وسقط لفظ النبي والتصلية فاخبرها ان لله ما اخذ وله ما اعطى اي الذي اراد ان ياخذه هو الذي اعطاه فان اخذ اخذ ما هو له ولفظ ما فيهما مصدرية اي ان لله الاخذ والاعطاء او موصولة والعائد محذوف وكذا الصلة وكل شيء من الاخذ والاعطاء وغيرهما عنده في علمه باجل مسمى مقدر فمرها فلتصبر ولتحتسب بصبرها الثواب منه تعالى ليحسب ذلك من عملها الصالح فاعادت الرسول اليه صلى الله عليه وسلم انها اقسمت ولابي ذر عن الحموي والمستملي قد اقسمت اي عليه ليأتينها فقام النبي صلى الله عليه وسلم وقام معه سعد بن عبادة ومعاذ بن جبل زاد في الجنائز وابي بن كعب وزيد بن ثابت ورجال فدفع الصبي اليه بالفا والدال المهملة المضمومة وللكشميهني فرفع بالرا بدل الدال وللحموي والمستملي ودفع بالواو بدل الفا ونفسه تقعقع بحذف احدى التاءين تخفيفا اي تضطرب وتتحرك والتقعقعة حكاية حركة الشيء يسمع له صوت كالسلاح كانها اي نفسه في شن بفتح الشين المعجمة وتشديد النون قربة خلقة يابسة ففاضت بالبكا عيناه صلى الله عليه وسلم فقال له سعد اي ابن عبادة المذكور يا رسول الله ما هذا البكا وانت تنهى عنه وثبت ما هذا لابي ذر قال صلى الله عليه وسلم هذه اي الدمعة التي تراها من حزن القلب بغير تعمد ولا استدعا لا مؤاخذة فيها فهي اثر الرحمة التي جعلها الله تعالى في قلوب عباده وانما يرحم الله من عباده الرحما وليس من باب الجزع وقلة الصبر والرحما جمع رحيم من صيغ المبالغة وهو احد الامثلة الخمسة فعول وفعال ومفعال وفعل وفعيل وزاد بعضهم فيها فعيلا كسكير وجا فعيل بمعنى مفعول قال المتلمس

فاما اذا عضتك بالحرب عضة ... فانك معطوف عليك رحيم

والرحمة لغة الرقة والانعطاف ومنه اشتقاق الرحم وهي البطن لانعطافها على الجنين فعلى هذا يكون وصفه تعالى بالرحمة مجازا عن انعامه على عباده كالملك اذا اعطف على رعيته اصابهم خيره ويكون على هذا التقرير صفة فعل لا صفة ذات وقيل الرحمة ارادة الخير لمن اراد الله به ذلك ووصفه بها على هذا القول حقيقة وهو صفة ذات وهذا القول هو الظاهر وقيل الرحمة رقة تقتضي الاحسان الى المرحوم وقد تستعمل تارة في الرقة المجردة وتارة في الاحسان المجرد واذا وصف به الباري تعالى فليس يراد به الاحسان المجرد دون الرقة وعلى هذا روي الرحمة من الله انعام وافضال ومن الادميين رقة وتعطف واما ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال الرحمن الرحيم اسمان رقيقان احدهما ارق من الاخر فلا يثبت لانه من رواية الكلبي عن ابي صالح عنه والكلبي متروك الحديث ونقل البيهقي عن الحسين بن الفضل البجلي انه نسب راوي حديث ابن عباس الى التصحيف وقال انما هو الرفيقان اي فيهما اسمان رفيقان احدهما ارفق من الاخر وقواه البيهقي بالحديث المروي في مسلم عن عائشة رضي الله عنها مرفوعا ان الله رفيق يحب الرفق ويعطي عليه ما لا يعطي على العنف واختلف اهل الرحمن الرحيم بمعنى واحد فعيل بمعنى واحد كندمان ونديم فيكون الجمع بينهما تاكيدا وقيل لكل واحد منهما فائدة غير فائدة الاخر وذلك بالنسبة الى تغاير متعلقهما اذ يقال رحمن الدنيا ورحيم الاخرة لان رحمته في الدنيا تعم المؤمن والكافر وفي الاخرة تخص المؤمنين وقيل الرحمن ابلغ اذ لا يطلق الا على الله تعالى وعلى هذا فالقياس ان يترقى الى الابلغ فيقال رحيم رحمن قال صاحب التقريب لم قدم اعلى الوصفين والقياس تقديم ادناهما كجواد فياض لان ذلك القياس فيما اذا كان الثاني من جنس الاول وفيه زيادة والرحمن يتناول جلايل النعمة واصولها والرحيم دقايقها وفروعها فلم يكن في الثانية زيادة على الاول لانه جنس اخر فيقال لما ثبت ان الرحمن ابلغ من الرحيم في تادية معنى الرحمة الترقي من الرحيم اليه لان معنى الترقي هو ان يذكر معنى ثم يردف بما هو ابلغ منه وقال صاحب الايجاز والانتصاف الرحمن ابلغ لانه كالعلم اذ كان لا يوصف به غير الله فكانه الموصوف وهو قدم اذ الاصل في نعم الله ان تكون عظيمة فالبداة بما يدل على عظمها اولى فهذا احسن الاقوال يعني ان هذا الاسلوب ليس من باب الترقي بل هو من باب التتميم وهو تقييد الكلام بتابع يفيد مبالغة وذلك انه تعالى لما ذكر ما دل على جلايل النعم وعظايمها اراد المبالغة والاستيعاب فتمم بما دل على دقايقها وروادفها ليدل به على انه مولي النعم كلها ظواهرها وبواطنها جلايلها ودقايقها فلو قصد الترقي لفاتت المبالغة المذكورة ومن شرط التتميم الاخذ بما هو اعلى في الشيء ثم بما هو احوط منه ليستوعب جميع ما يدخل تحت ذلك الشيء ثم لا يبعد لو عزي الاصل والقياس لا لتوخي نكتة وقيل انه من باب التكميل وهو ان يؤتى بكلام في فن فيرى انه ناقص فيه فيكمل باخر فانه تعالى لما قال الرحمن توهم ان جلايل النعم منه وان الدقايق لا يجوز ان تنسب اليه لحقارتها فكمل بالرحيم ويويده ما في حديث الترمذي عن انس مرفوعا ليسال احدكم ربه حاجته كلها حتى يسال شسع نعله اذا انقطع وزاد حتى يسال الملح وحديث الباب سبق في الجنائز باب قول الله تعالى انا الرزاق ولابوي الوقت وذر ان الله هو الرزاق اي الذي يرزق كل ما يفتقر الى الرزق وفيه ايماء ما استغنا به عنه وقرئ اني انا الرزاق وهو موافق للرواية الاولى ذو القوة المتين الشديد القوة

والمتين

والمتين بالرفع صفة لذو وقرا الاعمش بالجر صفة للقوة على تاويل الاقتدار وبه قال حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمان المروزي عن ابي حمزة بالحا المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري عن الاعمش سليمان بن مهران عن سعيد بن جبير ولابي ذر هو ابن جبير عن ابي عبد الرحمن حبيب بفتح الموحدة وتشديد التحتية السلمي الكوفي المقري ولابيه صحبة عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما احد اصبر ولابي ذر بالرفع افعل تفضيل من الصبر وهو حبس النفس على المكروه والله تعالى منزه عن ذلك والمراد لازمه وهو ترك المعاجلة بالعقوبة على اذى سمعه من الله يدعون بتشديد الدال له اي ينسبون اليه الولد واستشكل بان الله منزه عن الاذى واجيب بان المراد اذى يلحق انبياه اذ في اثبات الولد ايذا للنبي صلى الله عليه وسلم لانه تكذيب له وانكار لمقالته ثم يعافيهم من العلل والبليات والمكروهات ويرزقهم ما ينتفعون به من الاقوات وغيرها مقابلة للسيات بالحسنات والرزاق خالق الارزاق والاسباب التي يتمتع بها والرزق هو المنتفع به وكل ما ينتفع به فهو رزق سواء كان مباحا او محظورا والرزق نوعان محسوس ومعقول ولذا قال بعض المحققين الرزاق من رزق الاشباح فوايد لطفه والارواح عوايد كشفه وقال الطيبي الرزق في السنة المحدثين السماع يقولون رزقنا سماع الحديث قال وهو صحيح انتهى وحظ العارف منه ان يحقق معناه ليتيقن انه لا يستحقه الا الله فلا ينتظر الرزق ولا يتوقعه الا منه فيكل امره اليه ولا يتوكل فيه الا عليه ويجعل يده خزانة ربه ولسانه وصلة بينه وبين الناس في وصول الارزاق الروحانية والجسمانية اليهم بالارشاد والتعليم وصرف المال ودعا الخير وغير ذلك لينال حظا من سر الصفة قال القشيري ابو القاسم من عرف ان الله هو الرزاق افرده بالقصد اليه وتقرب اليه بدوام التوكل عليه ارسل الشبلي الى غني ان ابعث الينا شيئا من دنياك فكتب اليه سل دنياك من مولاك فكتب الشبلي اليه الدنيا حقيرة وانت حقير وانما اطلب الحقير من الحقير ولا اطلب من مولاي غير مولاي فمن همته العلية ان لا يطلب من الله تعالى شيئا الا الاشيا الخسيسة ومناسبة الاية للحديث اشتماله على صفتي الرزق والقوة الدالة على القدرة اما الرزق فمن قوله ويرزقهم واما القوة فمن قوله اصبر فان فيه اشارة الى القدرة على الاحسان اليهم مع اسايتهم بخلاف طبع البشر فانه لا يقدر على الاحسان الى المسيء الا من جهة تكليفه ذلك شرعا قاله ابن المنير وسبق الحديث في الادب في باب الصبر على الاذى باب قول الله تعالى عالم الغيب خبر مبتدا محذوف اي هو عالم الغيب فلا يظهر فلا يطلع على غيبه احدا من خلقه الا من ارتضى من رسول اي الا رسولا قد ارتضاه لعلم بعض الغيب ليكون اخباره عن الغيب معجزة له فانه يطلعه من غيبه على ما شا ومن رسول بيان لمن ارتضى قال في الكشاف وفي هذه الاية ابطال الكرامات لان الذين تضاف اليهم الكرامات وان كانوا اوليا مرتضين فليسوا برسل وقد خص الله الرسل من بين المرتضين بالاطلاع على الغيب انتهى واجيب بان قوله على غيبه لفظ مفرد ليس فيه صيغة العموم فيكفي ان يقال ان الله لا يظهر على غيب واحد من غيوبه احدا الا الرسل فيحمل على وقت وقوع القيامة فكيف وقد ذكر بما عقيب قوله اقريب ما توعدون وتعقب بانه ضعيف لان الرسل ايضا لم يظهروا على ذلك وقال البيضاوي وجوابه تخصيص الرسول بالملك والاوليا بما يكون من غير وسط وكرامات الاوليا على الغيب انما تكون تلقيا عن الملايكة كاطلاعنا على احوال الاخرة بتوسط الانبيا وقال الطيبي الاقرب تخصيص الاطلاع بالضعف والخفا فان اطلاع الله للانبيا صلوات الله وسلامه عليهم على الغيب امكن واقوى من اطلاعه الاوليا يدل عليه حرف الاستعلا في قوله على غيبه فضمن يظهر معنى يطلع اي فلا يظهر الله على غيبه اظهارا تاما وكشفا جليا الا من ارتضى من رسول فان الله تعالى اذا اراد ان يطلع النبي على الغيب يوحي اليه او يرسل اليه الملك واما كرامات الاوليا فهي من قبيل التلويحات واللمحات او من جنس اجابة دعوة وصدق فراسة فان كشف الاوليا غير تام كالانبيا و باب قول الله تعالى ان الله عنده علم الساعة اي وقت قيامها و قوله تعالى انزله بعلمه اي انزله وهو عالم بانك اهل لانزاله عليك وانك مبلغه او انزله بما علم من مصالح العباد وفيه نفي قول المعتزلة في انكار الصفات فانه اثبت لنفسه العلم و قوله تعالى ما تحمل من انثى ولا تضع الا بعلمه وهو في موضع الحال اي الا معلومة له و قوله تعالى اليه يرد علم الساعة اي علم قيامها يرد اليه اي يجب على المسؤول ان يقول الله يعلم ذلك و قال يحيى بن زياد الفرا المشهور في كتاب معاني القران له الظاهر على كل شيء علما والباطن على كل شيء علما وقال غيره الظاهر الجلي وجوده باياته الباهرة في ارضه وسماه والباطن المحتجب كنه ذاته عن نظر العقل بحجب كبريايه وقيل الظاهر بالقدرة والباطن عن الفكرة وقيل الظاهر بلا اقتراب والباطن بلا احتجاب قال الشيخ ابو حامد اعلم انه انما خفي مع ظهوره لشدة ظهوره وظهوره سبب بطونه ونوره هو حجاب نوره وقيل الظاهر بنعمته والباطن برحمته وقيل الظاهر بما يفيض عليك من العطا والنعما والباطن بما يدفع عنك من البلا وقيل الظاهر لقوم فلذلك وحدوه والباطن عن قوم فلذلك جحدوه وبه قال حدثنا خالد بن مخلد القطواني الكوفي قال حدثنا سليمان بن بلال ابو محمد مولى الصديق قال حدثني بالافراد عبد الله بن دينار المدني مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما

عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال مفاتح الغيب خمس لا يعلمها الا الله اي انه تعالى يعلم ما غاب عن العباد من الثواب والعقاب والآجال والاحوال جعل للغيب مفاتح على طريق الاستعارة لان المفاتح يتوصل بها الى ما في الخزائن المستوثق منها بالاغلاق والاقفال ومن علم مفاتحها وكيفية فتحها توصل اليها فاراد انه المتوصل الى المغيبات المحيط علمه بها لا يتوصل اليها غيره فيعلم اوقاتها وما في تعجيلها وتاخيرها من الحكم فيظهرها على ما اقتضته حكمته وتعلقت به مشيئته وفيه دليل انه تعالى يعلم الاشياء قبل وقوعها والحكمة في كونها خمسا الاشارة الى حصر العوالم فيها فاشار الى ما يزيد في النفس وينقص بقوله لا يعلم ما تغيض الارحام الا الله اي ما تنقصه يقال غاض الماء وغضته انا وما تزداد اي مما تحمله من الولد على اي حال هو من ذكورة وانوثة وعدد فانها تشتمل على واحد واثنين وثلاثة واربعة او من الولد فانه يكون تاما ومخدجا او مدة الولادة فانها تكون اقل من تسعة اشهر وازيد عليها الى اربع عند الشافعي والى سنتين عند الحنفية والى خمس عند مالك وخص الرحم بالذكر لكون الاكثر يعرفونها بالعادة ومع ذلك نفى ان يعرف احد حقيقتها فغيره اولى من كونها ذكرا او انثى او شقيا او سعيدا علم به الملائكة الموكلون بذلك ومن شاء الله من خلقه واشار الى انواع الزمان وما فيها من الحوادث بقوله ولا يعلم ما في غد من خير وشر وغيرهما الا الله وعبر بلفظ غد لان حقيقته اقرب الازمنة واذا كان مع قربه لا يعلم حقيقة ما يقع فيه فما بعده احرى واشار الى العالم العلوي بقوله ولا يعلم متى يأتي المطر ليلا او نهارا احد الا الله نعم اذا امر به علمته الملائكة الموكلون به ومن شاء الله من خلقه واشار الى العالم السفلي بقوله ولا تدري نفس باي ارض تموت الا الله اي اين تموت وربما اقامت بارض وضربت اوتادها وقالت لا ابرح منها فترمي بها مرامي القدر حتى تموت في مكان لم يخطر ببالها كما روي ان ملك الموت مر على سليمان فجعل ينظر الى رجل من جلسائه يديم النظر اليه فقال الرجل من هذا فقال ملك الموت فقال كانه يريدني فمر الريح ان تحملني وتلقيني بالهند ففعل فقال ملك الموت كان دوام نظري تعجبا منه اذ امرت ان اقبض روحه بالهند وهو عندك وفي الطبراني الكبير عن اسامة بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما جعل الله منية عبد بارض الا جعل له فيها حاجة وانما جعل العلم لله والدراية للعبد لان في الدراية معنى الحيلة والمعنى انها اي النفس لا تعرف وان اعملت حيلها ما يختص بها ولا شيء اخص بالانسان من كسبه وعاقبته فاذا لم يكن له طريق الى معرفتهما كان من معرفة ما عداهما ابعد واما المنجم الذي يخبر بوقت الغيث والموت فانه يقول بالقياس والنظر في الطالع وما يدرك بالدليل لا يكون غيبا على انه مجرد الظن والظن غير العلم والله اعلم واشار الى علوم الاخرة بقوله ولا يعلم متى تقوم الساعة الا الله فلا يعلم ذلك نبي مرسل ولا ملك مقرب ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة والحديث سبق اخر الاستسقاء وبه قال حدثنا محمد ابن يوسف بن واقد الفريابي الضبي مولاهم محدث قيسارية قال حدثنا سفيان الثوري عن اسماعيل ابن ابي خالد البجلي عن الشعبي عامر بن شراحيل احد الاعلام قال ادركت خمسماية من الصحابة وما كتبت سوداء في بيضاء ولا حدثت بحديث الا حفظته عن مسروق اي ابن الاجدع عن عائشة رضي الله عنها انها قالت من حدثك ان محمدا صلى الله عليه وسلم راى ربه ليلة المعراج فقد كذب قالته رايا باجتهادها لقولها وهو اي الله تعالى يقول في سورة الانعام لا تدركه الابصار واجاب المثبتون بان معنى الاية لا تحيط به الابصار او لا تدركه الابصار وانما يدركه المبصرون او لا تدركه في الدنيا لضعف تركيبها في الدنيا فاذا كان في الاخرة خلق تعالى فيهم قوة يقدرون بها على الرؤية وفي كتابي المواهب من ذلك ما يكفي ومن حدثك انه يعلم الغيب فقد كذب والضمير في انه يعلم للنبي صلى الله عليه وسلم لعطفه على قوله من حدثك ان محمدا وصرح به فيما اخرجه ابن خزيمة وابن حبان من طريق عبد ربه بن سعد عن داود ابن ابي هند عن الشعبي بلفظ اعظم الفرية على الله من قال ان محمدا راى ربه وان محمدا كتم شيئا من الوحي وان محمدا يعلم ما في غد وهو تعالى يقول لا يعلم الغيب الا الله والاية قل لا يعلم من في السموات والارض الغيب الا الله وجاز مثل ذلك لانه ليس الغرض التلاوة ولا نقلها وقول الداودي ما اظن قوله في هذا الطريق من حدثك ان محمدا يعلم الغيب محفوظا وما احد يدعي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعلم من الغيب الا ما علمه الله متعقب بان بعض من لم يرسخ في الايمان كان يظن ذلك حتى كان يرى ان صحة النبوة تستلزم اطلاع النبي على جميع المغيبات ففي مغازي ابن اسحاق ان ناقته صلى الله عليه وسلم ضلت فقال ابن الصليت بالصاد المهملة اخره مثناة بوزن عظيم يزعم محمد انه نبي ويخبركم عن خبر السماء وهو لا يدري اين ناقته فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا يقول كذا وكذا واني والله لا اعلم الا ما علمني الله وقد دلني الله عليها وهي في شعب كذا قد حبستها شجرة فذهبوا فجاؤوا بها فاعلم صلى الله عليه وسلم انه لا يعلم من الغيب الا ما علمه الله والغرض من الباب اثبات صفة العلم وفيه رد على المعتزلة حيث قالوا انه عالم بلا علم قال البيهقي وكتبهم شاهدة بتعليل عالمية الله تعالى بالعلم كما يقول به اهل السنة لكن النزاع في ان ذلك العلم المعلل به هل هو عين الذات كما يقول المعتزلة او لا كما يقول اهل السنة ثم ان علمه تعالى شامل لكل معلوم جزئيات وكليات قال تعالى احاط بكل شيء علما اي علمه احاط بالمعلومات كلها وقال عالم الغيب لا يعزب عنه مثقال ذرة الاية واطبق

المسلمون

المسلمون على انه يعلم دبيب النملة السوداء في الصخرة الصماء في الليلة الظلماء وان معلوماته لا تدخل تحت الحد والاحصاء وعلمه محيط بها جملة وتفصيلا وكيف لا وهو خالقها الا يعلم من خلق وضلت الفلاسفة حيث زعموا انه يعلم الجزئيات على الوجه الكلي لا الجزئي وحديث الباب سبق في التفسير

باب قول الله تعالى السلام سقط لفظ باب لغير ابي ذر والسلام مصدر نعت به والمعنى ذو السلامة من النقائص وهو البراءة من العيوب والفرق بينه وبين القدوس ان القدوس يدل على براءة الشيء من نقص تقتضيه ذاته فان القدس طهارة للشيء من نفسه والسلام يدل على نزاهته عن نقص يعتريه لعروض آفة او صدور فعل وقيل معنى السلام مالك تسليم العباد من المخاوف والمهالك فيرجع الى القدرة فيكون من صفات الذات وقيل ذو السلام على المؤمنين في الجنان كما قال تعالى سلام قولا من رب رحيم فيكون مرجعه الى الكلام القديم ووظيفة العارف ان يتخلق به حيث سلم قلبه عن الحقد والحسد وارادة الشر وقصد الخيانة وجوارحه عن ارتكاب المحظورات واقتراف الاثام المؤمن هو الذي امن اولياءه عذابه يقال امنه يؤمنه فهو مؤمن وقيل المصدق لرسله باظهار معجزاته عليهم ومصدق المؤمنين ما وعدهم من الثواب ومصدق الكافرين ما اوعدهم من العقاب وقال مجاهد المؤمن الذي وحد نفسه بقوله شهد الله انه لا اله الا هو وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس الكوفي قال حدثنا زهير بضم الزاي مصغرا ابن معاوية الجعفي قال حدثنا مغيرة بن المقسم بكسر الميم قال حدثنا شقيق بن سلمة ابو وائل الاسدي الكوفي المخضرم قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه كنا نصلي خلف النبي صلى الله عليه وسلم فنقول في التشهد السلام على الله اي من عباده كما في الرواية الاخرى فقال لنا النبي صلى الله عليه وسلم لما فرغ من الصلاة ان الله هو السلام فانكر التسليم على الله وبين ان ذلك عكس ما يجب ان يقال فان كل سلام ورحمة له ومنه فهو مالكها ومعطيها وقال ابن الانباري امرهم ان يصرفوه الى الخلق لحاجتهم الى السلامة وغناه سبحانه وتعالى عنها ولكن قولوا التحيات لله جمع تحية وهي تفعلة من الحياة بمعنى الاحياء والتبقية واللام في لله للاختصاص والمراد كل ما تعظم به الملوك لله فاللام للاستحقاق والصلوات المعهودة في الشرع واجبة والطيبات ما طاب من الكلام وحسن ان يثنى به على الله او ذكر الله مستحق لله السلام عليك مبتدأ حذف خبره اي السلام عليك موجود ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين انما اعاد حرف الجر ليصح العطف على الضمير المجرور والصالحين نعت لعباد والصالح هو القائم بحقوق الله تعالى وحقوق العباد اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله معطوف على سابقه والرسول فعول بمعنى مرسل وفعول بمعنى مفعل قليل قال ابن عطية العرب تجري رسول مجرى المصدر فتصف به الجمع والواحد والمؤنث ومنه قوله تعالى انا رسول ربك والحديث سبق في الصلاة باتم من هذا

باب قول الله تعالى وسقط لغير ابي ذر لفظ باب ملك الناس الملك معناه ذو الملك وهو اذا كان عبارة عن التصرف في الاشياء بالخلق والابداع والاماتة والاحياء كان من اسماء الافعال كالخالق وعن بعض المحققين الملك الحق هو الغني مطلقا في ذاته وفي صفاته عن كل ما سواه ويحتاج اليه كل ما سواه اما بواسطة او بغير واسطة فهو بتقديره منفرد وبتدبيره متوحد ليس لامره مرد ولا لحكمه راد اما العبد فانه يحتاج في الوجود الى الغير والاحتياج ينافي الملك فلا يمكن ان يكون له ملك مطلق والملك مختص عرفا بمن يسوس ذوي العقول ويدبر امورهم فلذلك يقول ملك الناس ولا يقال ملك الاشياء ووظيفة العارف من هذا الاسم ان يعلم انه المستغني على الاطلاق عن كل شيء وما عداه مفتقر اليه في وجوده وبقائه مسخر لحكمه وقضائه فيستغني عن الناس راسا ولا يرجو ولا يخاف الا اياه ويتخلق به بالاستغناء عن الغير قال في الكشاف فان قلت هلا اكتفي باظهار المضاف اليه مرة واحدة قلت لان عطف البيان للبيان فكان مظنة للاظهار فلذا كرر لفظ الناس لان عطف البيان يحتاج الى مزيد الاظهار ولان التكرير يقتضي مزيد شرف الناس وانهم اشرف المخلوقات وقال الامام فخر الدين وانما بدأ بذكر الرب وهو اسم لمن قام بتدبيره واصلاحه من اوائل نعمه الى ان رباه واعطاه العقل فحينئذ عرف بدليل انه عبد مملوك وهو ملك فثنى بذكر الملك ثم لما علم ان العبادة لازمة له وعرف ان معبوده مستحق لتلك العبادة عرف بانه اله فلذا ختم به فيه اي في هذا الباب ابن عمر اي حديثه عن النبي صلى الله عليه وسلم مما وصله في باب قول الله تعالى لما خلقت بيدي الاتي ان شاء الله تعالى بعد اثني عشر بابا بلفظ الله يقبض يوم القيامة الارض وتكون السموات بيمينه ثم يقول انا الملك وبه قال حدثنا احمد بن صالح ابو جعفر ابن الطبراني المصري الحافظ قال حدثنا ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سعيد زاد ابو ذر هو ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يقبض الله الارض بان يجمعها حتى تصير شيئا واحدا ويبيدها يوم القيامة ويطوي السماء يفنيها بيمينه بقدرته ثم يقول جل جلاله انا الملك اي ذو الملك على الاطلاق فلا ملك لغيره في الدارين اين ملوك الارض وفي الحديث اثبات اليمين صفة لله تعالى من صفات ذاته وليست جارحة خلافا للمجسمة وسبق في باب يقبض الله

الأرض من الرقاق وقال شعيب هو ابن أبي حمزة فيما وصله الدارمي والزبيدي بضم الزاي وفتح الموحدة محمد بن الوليد مما وصله ابن خزيمة وابن مسافر عبد الرحمن بن خالد مما سبق موصولا في تفسير سورة الزمر وإسحاق بن يحيى الكلبي فيما وصله الذهلي في الزهريات أربعتهم عن الزهري عن أبي سلمة وفيه أنه اختلف على ابن شهاب الزهري في شيخه فقال يونس سعيد بن المسيب وقال الآخرون أبو سلمة وكل منهما يرويه عن أبي هريرة ونقل ابن خزيمة عن محمد بن يحيى الذهلي أن الطريقين محفوظان قال في الفتح وصنيع البخاري يقتضي ذلك وإن كان الذي تقتضيه القواعد ترجيح رواية شعيب لكثرة من تابعه لكن يونس كان من خواص الزهري الملازمين له وزاد أبو ذر بعد قوله عن أبي سلمة مثله أي مثل الحديث السابق

باب قول الله تعالى وهو العزيز الغالب من قولهم عز إذا غلب ومرجعه إلى القدرة المتعالية عن المعارضة فمعناه مركب من وصف حقيقي ونعت تنزيهي وقيل القوي الشديد من قولهم عز يعز إذا قوي واشتد ومنه قوله تعالى فعززنا بثالث وقيل عديم المثل فيكون من أسماء التنزيه وقيل هو الذي تتعذر الإحاطة بوصفه ويعسر الوصول إليه وقيل العزيز من ضلت العقول في بحار عظمته وحارت الألباب في إدراك نعته وكلت الألسن عن استيفاء مدح جلاله ووصف جماله وحظ العارف منه أن يعز نفسه فلا يستهينها بالمطامع الدنية ولا يدنسها بالسؤال من الناس والافتقار إليهم الحكيم ذو الحكمة وهو التدبير المطابق للمعلوم مطابقة لا يتطرق إليها خفاء ولا شبهة وإتقان الأشياء كلها فالحكمة صفة من صفات الذات يظهرها الفعل وتعبر عنها المحكمات وتشهد لها العقول بما شاهدته في الموجودات كثيرها من صفات الحق فتأمل ذلك في مسالك أفعاله ومجاري تدبيره وترتيب ملكه وملكوته وقيام الأمر كله به وتطلب الآثار ذلك في خلقه في السموات والأرض وما فيهن وما بينهن من أفلاك ونجوم وشمس وقمر وتدبير ذلك وتقديره بأمر محكم مع دؤوب اختلاف الليل والنهار وتقليبهما وإيلاج كل واحد منهما في قرينه وتكويرهما بعضهما على بعض وما يحدثه عز ذلك من العجائب المبدعات والآيات البينات بأحكام متناسق وحكم مستمر في الوجود إلى غير ذلك من سائر أفعاله المتقنة وبدائعه المحكمة بما يكل دونه النظر ويحسر دونه البصر ويربو على العقول ويربو على الوصف ولا تدرك كنهه العقول ولا يحيط به سوى اللوح المحفوظ وأول موضع وقع فيه وهو العزيز الحكيم في سورة إبراهيم وأما مطلقا العزيز الحكيم فأول ما وقع في البقرة في دعاء إبراهيم لأهل مكة قال في الباب والعزيز هو الغالب الذي لا يغلب والحكيم هو العليم الذي لا يجهل شيئا ومما يهذي في التفسير من صفة للذات وإن أريد بالعزيز أفعال العزة وهو الامتناع من استيلاء الغير عليه وأريد بالحكيم أفعال الحكمة لم يكونا من صفات الذات بل من صفات الفعل والفرق بينهما أن صفات الذات أزلية وصفات الفعل ليست كذلك وقوله تعالى سبحان ربك رب العزة عما يصفون من الولد والصاحبة والشريك وثبت لأبي ذر والأصيلي عما يصفون وأضيف الرب إلى العزة لاختصاصه بها كأنه قيل ذو العزة كما تقول صاحب صدق لاختصاصه بالصدق ويجوز أن يراد أنه ما من عزة لأحد إلا وهو ربها ومالكها لقوله تعز من تشاء وقوله تعالى وقوله تعالى ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين أي ولله الغلبة والقوة ولمن أعزه من رسوله والمؤمنين وعزة كل واحد بقدر علو مرتبته فعزة الرسول بما خصه الله به من الخصائص التي لا تحصى والبراهين التي لا تستقصى وعزة المؤمنين بما ورثوه من العلم النبوي وهم في ذلك متفاوتون بقدر ميراثهم من ذلك العلم والهداية للخلق إلى الحق والعزيز من لا تناله أيدي الشياطين ولا تبلغه رعونات الشهوات فتذلل للجمهور لعزته وتتضاءل لعظمته وتتضرع إليه في خلواتك عساه يهب لك عز الأولياء بحبه وشرف الاضعة تحلله لمن تذلل لأوليائه وأسلطاعته وتعزز على كل جبار عنيد ومن حلف بعزة الله وصفاته والعزة يحتمل كما قال ابن بطال أن تكون صفة ذات بمعنى القدرة والعظمة فإنه يحنث وأن تكون صفة فعل بمعنى القهر لمخلوقاته فلا يحنث نعم إذا أطلق الحالف انصرف إلى صفة الذات وانعقدت اليمين وللمستملي وسلطانه بدل قوله وصفاته وقال أنس رضي الله عنه في حديث موصول سبق في تفسير سورة ق قال النبي صلى الله عليه وسلم تقول جهنم تنطق كما تنطق الجوارح قط قط بفتح القاف وكسر الطاء أو سكونها فيهما أي حسبي وعزتك مجرور بواو القسم وقال أبو هريرة في حديث سبق موصولا في الرقاق عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال يبقى رجل اسمه جهينة بين الجنة والنار وهو آخر أهل النار دخولا الجنة فيقول رب ولأبي ذر يا رب اصرف وجهي عن النار زاد في أواخر الرقاق فيقول لعلك إن أعطيتك أن تسأل غيره فيقول لا وعزتك لا أسألك غيرها أي غير هذه المسألة قال أبو سعيد الخدري إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل لك ذلك وعشرة أمثاله فيه أن أبا سعيد وافق أبا هريرة على رواية الحديث المذكور إلا في قوله عشرة أمثاله فإن في حديث أبي هريرة كما في الرقاق فيقول الله هذا لك ومثله معه وسبق مبحثه والله الموفق وقال أيوب صلوات الله وسلامه عليه فيما سبق موصولا في الغسل من كتاب الطهارة وغيره لما خر عليه جراد من ذهب فجعل أيوب يحثي في ثوبه فناداه ربه يا أيوب ألم أكن أغنيتك عما ترى قال بلى وعزتك لا غنى لي عن بركتك بكسر الغين المعجمة وفتح النون مقصورة ولأبي ذر عن الحموي والمستملي لا غنا بالمد وهو الكفاية كذا في اليونينية غنا بغير نقطة على الغين مع المد وفي الفرع التنكزي منا

بزيادة

بزيادة عين تحتها علامة الإهمال وفي أخرى غنا بالمعجمة فليحرر ويه قال حدثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو المقعد المنقري البصري قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد ذكوان التميمي مولاهم البصري التنوري الحافظ قال حدثنا حسين المعلم أي ابن ذكوان البصري قال حدثني بالإفراد عبد الله بن بريدة بضم الموحدة ابن الحصيب الأسلمي أبو سهل المروزي قاضيها عن يحيى بن يعمر بفتح أوله وثالثه وسكون ثانيه البصري نزيل مرو وقاضيها عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول أعوذ بعزتك الذي لا إله إلا أنت الذي لا يموت بلفظ الغائب وفي رواية اللهم إني أعوذ بعزتك لا إله إلا أنت أن تضلني أنت الحي الذي لا يموت والجن والإنس يموتون وكلمة تضلني المزادة في مسلم في الرواية متعلقة بأعوذ أي من أن تضلني وكلمة التوحيد معترضة لتأكيد العزة واستغني عن ذكر عائد الموصول لأن نفس المخاطب هو المرجوع إليه وبه يحصل الارتباط وكذلك المتكلم نحو أنا الذي سمتني أمي حيدره ولا يقال إن مفهومه أن قوله والجن والإنس يموتون لأنه مفهوم لقب ولا اعتبار به والحديث أخرجه مسلم في الدعاء والنسائي في النعوت وبه قال حدثنا ابن أبي الأسود هو عبد الله بن محمد بن الأسود أبو بكر البصري الحافظ قال حدثنا حرمي بفتح الحاء المهملة والراء وكسر الميم بعدها ياء النسبة ابن عمارة بضم العين وتخفيف الميم ابن أبي حفصة نابت بنون وموحدة ثم مثناة العتكي مولاهم قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا يزال يلقى بضم أوله وفتح ثالثه بينهما لام ساكنة ولأبي ذر لا يزال يلقى في النار ح قال المؤلف وقال لي خليفة بن خياط حدثنا يزيد بن زريع أبو معاوية البصري قال حدثنا سعيد بكسر العين ابن أبي عروبة عن قتادة عن أنس رضي الله عنه وعن معتمر بضم الميم الأولى وكسر الثانية ابن سليمان التيمي وهو معطوف على قوله حدثنا يزيد بن زريع فهو موصول أي وقال لي خليفة أيضا عن معتمر وبهذا جزم أصحاب الأطراف أنه قال سمعت أبي سليمان عن قتادة عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا يزال يلقى فيها أي العصاة في النار وهي تقول هل من مزيد مصدر كالمحيد أي أنها تقول بعد امتلائها هل من مزيد أي هل بقي في موضع لم يمتلئ يعني قد امتلأت أو أنها تستزيد وفيها موضع للمزيد وإسناد القول إليها حقيقة بأن يخلق الله فيها القول أو مجاز حتى يضع فيها رب العالمين قدمه أي من قدمه لها من أهل العذاب أو ثمة مخلوق اسمه القدم أو المراد تذليلها كتذليل من يوضع تحت الرجل والعرب تضع الأمثال بالأعضاء ولا تريد أعيانها فينزوي بالنون والزاي فيجتمع وينقبض بعضها إلى بعض ثم تقول قد قد بفتح القاف وسكون الدال وتكسر فيهما أي حسبي حسبي قد اكتفيت بعزتك وكرمك ولا تزال الجنة تفضل عن الداخلين فيها ولأبي ذر عن المستملي يفضل بموحدة بدل الفوقية وفتح الفاء وسكون الضاد حتى ينشئ الله لها خلقا فيسكنهم فضل الجنة الذي بقي منها وقد ساق المؤلف هذا الحديث هنا من ثلاثة طرق عن قتادة وسبق لفظ شعبة في تفسير سورة ق وساقه هنا على لفظ خليفة ويستنبط منه مشروعية الحلف بكرم الله كما في الحلف بعزة الله ومطابقته للترجمة ظاهرة

باب قول الله تعالى وسقط لفظ باب لغير أبي ذر وهو الذي خلق السموات والأرض بالحق أي بكلمة الحق وهي قوله كن وقال ابن عادل في لبابه قيل الباء بمعنى اللام أي إظهارا للحق لأنه جعل صنعه دليلا على وحدانيته فهو نظير قوله تعالى ما خلقت هذا باطلا انتهى وهذا نقله السفاقسي عن الداودي وتعقب بأن النحاة ذكروا للباء أربعة عشر معنى ليس منها أنها تأتي بمعنى اللام والحق في الأسماء الحسنى معناه كما قاله أبو الحكم عبد السلام بن برجان الواجب الوجود بالبقاء الدائم والدوام المتوالي الجامع للخير والمجد والمحامد كلها والثنا الحسن والأسماء الحسنى والصفات العلى قال ومعنى قولنا واجب الوجود أنه اضطر جميع الموجودات إلى معرفة وجوده وألزمها إيجاده إياها قال وقد ذكر دلائله واستشهاده ببينات ذلك بأن الله هو الحق وأنه يحيي الموتى وأنه على كل شيء قدير فأوجب عن واجب وجوده أنه يحيي الموتى وأنه على كل شيء قدير وأن وجود كل ذي وجود عن وجوب وجوده ثم قال وأن ما يدعون من دونه هو الباطل أي لا وجود له إذ ليس له في الوجود وجود البتة فاستحال لذلك وجوده فالموجودات من حيث أنها ممكنة لا وجود لها في حد ذاتها ولا ثبوت لها من قبل أنفسها وإياه عنى الشاعر بقوله ألا كل شيء ما خلا الله باطل ولما أظهر جملة المخلوقات التي خلقها بالحق والحق قال خلق الله السموات والأرض بالحق فظهر الحق بعضه لبعض ودل عليه به فالله تعالى هو الحق المبين ووجوده الحق وقوله الحق وقدرته الحق وعلمه الحق وإرادته الحق وصفاته العلى الحق وأسماؤه كلها الحق وأوجد فعله الحق بكلمة الحق فالحق بوجوب وجوده وعموم حقيقته قد ملأ أركان الوجود كلها وشمل نواحي العلم وأطبق على أقطار التكبير فلم يكن للباطل من الوجود نصيب وبه قال حدثنا قبيصة بفتح القاف ابن عقبة السوائي قال حدثنا سفيان الثوري عن ابن جريج عبد الملك عن سليمان بن مسلم الأحول عن طاوس الإمام أبي عبد الرحمن بن كيسان وقيل اسمه ذكوان عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو من الليل أي في الليل إذا تهجد اللهم لك الحمد أنت رب السموات والأرض لك الحمد أنت قيم السموات والأرض ومن فيهن وفي رواية قيام وفي أخرى قيوم وهي

من ابنية المبالغة و القيّم معناه القائم بامور الخلق ومدبرهم ومدبر العالم في جميع احواله والقيوم
من القائم بنفسه مطلقا لا بغيره ويقوم به كل موجود حتى لا يتصور وجود الشيء ولا دوام وجوده الا به
وقال التوربشتي معناه انت الذي تقوم بحفظهما وحفظ من احاطتا به واشتملتا عليه وقال ومن
تغليبا للعقلاء على غيرهم و لابي ذر وما فيهن لك الحمد انت نور السموات والارض اي ذو نور السموات ونور
الارض واضاف النور اليهما للدلالة على سعة اشراقه وفشو اضاءته حتى تضيء له السموات والارض
وجاز ان يراد اهل السموات والارض وانهم يستضيئون به قولك الحق اي مدلوله ثابت ووعدك الحق
الثابت المتحقق وجوده فلا يدخله خلف ولا شك عطفا لوعد على القول وهو من عطف الخاص على العام
ولقاؤك حق اي رؤيتك في الدار الاخرة حيث لا مانع والجنة والنار حق اي كل منهما موجود والساعة
حق قيامها اللهم لك اسلمت انقدت لامرك ونهيك وبك امنت صدقت بك وبما انزلت وعليك توكلت
اي فوضت اموري كلها اليك واليك انبت رجعت مقبلا بقلبي عليك وبك اي بما اتيتني من البراهين والحجج
خاصمت من خاصمني من الكفار واليك حاكمت كل من ابى قبول ما ارسلتني به فاغفر لي ما قدمت وما اخرت
وسقط لفظ ما الثانية لابي ذر واسررت واعلنت بغير ما فيهما وقاله تواضعا او تعليما لنا صح
انت الهي لا اله غيرك ومطابقة الحديث للترجمة في قوله انت رب السموات والارض اي مالكهما
وخالقهما والحديث سبق في صلاة الليل وفي الدعوات وبه قال حدثنا ثابت بن محمد العابد الكوفي قال
حدثنا سفيان الثوري بهذا السند والمتن المذكورين وقال انت الحق اي المتحقق وجوده وقولك
الحق المتحقق وجوده يأتي ان شاء الله تعالى في قوله باب قوله تعالى وجوه يومئذ ناضرة باب
بالتنوين وكان الله سميعا بصيرا ولغير ابي ذر قول الله تعالى بالرفع وكان الله سميعا بصيرا وقد علم بالضرورة
من الدين وثبت في الكتاب والسنة بحيث لا يمكن انكاره ولا تاويله ان الباري تعالى حي سميع بصير وانعقد
اجماع اهل الاديان بل جميع العقلاء على ذلك وقد يستدل على الحياة بانه عالم قادر وكل عالم قادر حي
بالضرورة وعلى السمع والبصر بان كل حي يصح كونه سميعا بصيرا وكل ما يصح للواجب من الكمالات يثبت
بالفعل لبراءته عن ان يكون له ذلك بالقوة والامكان وعلى الكل بانها صفات كمال قطعا والخلو عن صفة
الكمال في حق من يصح اتصافه بها نقص وهو على الله تعالى محال قال تعالى وتلك حجتنا اتيناها ابراهيم
على قومه وقد الزم عليه السلام اباه الحجة بقوله لم تعبد ما لا يسمع ولا يبصر فافاد ان عدمهما نقص
لا يليق بالمعبود ولا يلزم من قدمهما قدم المسموعات والمبصرات كما لا يلزم من قدم العلم قدم المعلوم
لانها صفات قديمة يحدث لها تعلقات بالحوادث ولا يقال ان معنى سميع بصير عليم لانه لا يلزم منه
كما قال ابن بطال الثنوية بالاعمى الذي يعلم ان السماء خضراء ولا يراها والاصم الذي يعلم ان في
الناس اصواتا ولا يسمعها فقد صح ان كونه سميعا بصيرا يفيد قدرا زائدا على كونه عليما وكونه سميعا
بصيرا يتضمن انه يسمع بسمع ويبصر ببصر كما تضمن كونه عليما انه يعلم بعلم وقد اطلق تعالى على
نفسه الكريمة هذه الاسماء خطابا بالمفهوم من اهل اللغة و المفهوم في اللغة من عليم ذات لها علم
بل يستحيل عندهم عليم بلا علم كاستحالته بلا معلوم فلا يجوز صرفه عنه الا لقاطع عقلي يوجب نفيه
وقد اجيب عن قول المعتزلي بان السمع ينشا عن وصول الهواء المسموع الى العصب المفروش في اصل الصماخ
والله منزه عن الجوارح بان ذلك عادة اجراها الله فيمن يكون حيا فيخلقه الله عند وصول الهواء الى المحل المذكور
والله تعالى يسمع المسموعات بدون الوسايط وكذا يرى المرئيات بدون المقابلة وخروج الشعاع فذاته
تعالى مع كونه حيا موجودا لا تشبه الذوات فكذلك صفات ذاته لا تشبه الصفات فيسمع ويبصر
بلا جارحة حدقة واذن بمن اي بشيء خفي الهواجس ويسمع منه صوت ارجل النمل على الصخرة الملساء
وحظ العبد من هذين الاسمين ان يتحقق انه بمسمع من الله ومرأى منه فلا يستهين باطلاعه عليه ونظره
اليه ويراقب مجامع احواله من مقاله وافعاله قيل اذا عصيت مولاك فاعص في موضع لا يراك
وقال الاعمش سليمان بن مهران فيما وصله احمد والنسائي عن تميم اي ابن سلمة الكوفي عن عروة
ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت الحمد لله الذي وسع سمعه الاصوات اي ادرك سمعه
الاصوات وليس المراد من الوسع ما يفهم من ظاهره لان الوصف بذلك يؤدي الى القول بالتجسيم فيجب
صرفه عن ظاهره الى ما يقتضي الدليل صحته فانزل الله تعالى على النبي صلى الله عليه وسلم قد سمع الله
قول التي تجادلك في زوجها كذا اختصره وتمامه كما عند احمد بعد قوله الاصوات لقد جاءت المجادلة
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم تكلمه في جانب البيت ما اسمع ما تقول فانزل الله الاية وعند ابن ماجه
وابن ابي حاتم ان عائشة قالت تبارك الذي وعى سمعه كل شيء اني اسمع كلام خولة ويخفى علي بعضه
وهي تشتكي زوجها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي تقول له يا رسول الله اكل شبابي ونثرت له
بطني حتى اذا كبرت سني وانقطع ولدي ظاهر مني اللهم اني اشكو اليك قالت فما برحت حتى نزل جبريل
بهذه وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم عن ايوب السختياني
عن ابي عثمان عبد الرحمن النهدي عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري انه قال كنا مع النبي صلى
الله عليه وسلم في سفر قال الحافظ ابن حجر لم اقف على تعيينه فكنا اذا علونا شرفا كبرنا الله تعالى

تقول الله اكبر نرفع اصواتنا بذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لنا اربعوا بوصل الهمزة وفتح
الموحدة وقال السفاقسي رويناه بكسرها اي ارفقوا بها او لا تبالغوا في رفع اصواتكم او
لا تعجلوا على انفسكم فانكم لا تدعون بسكون الدال اصم ولا غائبا و لم يقل ولا اعمى حتى يناسب اصم لان الاعمى غائب
عن الاحساس بالمبصر والغائب كالاعمى في عدم رؤيته ذلك المبصر فنفي لازمه ليكون ابلغ واعم
قاله في الكواكب تدعون وفي الدعوات ولكن تدعون سميعا قريبا وهذا كالتعليل لقوله لا تدعون
اصم قال ابو موسى ثم اتى صلى الله عليه وسلم علي بالتشديد وانا اقول في نفسي لا حول ولا قوة الا بالله
فقال لي يا عبد الله بن قيس قل لا حول ولا قوة الا بالله فانها كنز من كنوز الجنة اي كالكنز في نفاسته
او قال الا ادلك به اي ببقية الخبر والشك من الراوي والحديث سبق في باب الدعاء اذا علا عقبة من
كتاب الدعوات بهذا الاسناد والمتن وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان بن يحيى بن سعيد الجعفي ابو سعيد الكوفي
نزيل مصر قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع ابن وهب عبد الله قال اخبرني بالافراد عمرو بفتح العين
ابن الحارث المصري عن يزيد من الزيادة ابن ابي حبيب سويد عن ابي الخير مرثد بن عبد الله بفتح الميم والمثلثة
انه قال سمع عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاص ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه قال للنبي صلى الله عليه
وسلم علمني دعاء ادعو به في صلاتي قال صلى الله عليه وسلم قل اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا
بالمثلثة على المشهور من الرواية وفي بعضها بالموحدة اي بملابستها ما يوجب عقوبتها ولا يغفر الذنوب
الا انت فاغفر لي من عندك مغفرة عظيمة وفائدة قوله من عندك الدلالة على التعظيم ايضا لان
عظمة المعطي تستلزم عظمة العطاء ومناسبة الحديث للترجمة انك انت الغفور الرحيم كما اشار اليه
ابن بطال ان دعاء ابي بكر لما علمه النبي صلى الله عليه وسلم يقتضي ان الله يسمع دعاءه ويجازيه عليه وقال اخر
حديث ابي بكر رضي الله عنه ليس مطابقا للترجمة اذ ليس فيه ذكر صفتي السمع والبصر لكنه ذكر لازمهما
من جهة ان فائدة الدعاء اجابة الداعي لمطلوبه والدعاء في الصلاة يطلب فيه اسرار الدعاء فلولا ان سمعه
تعالى يتعلق بالسر كما يتعلق بالجهر لما حصلت فائدة الدعاء وقال في الكواكب لما كان بعض الذنوب مما
يسمع وبعضها مما يبصر لم تقع مغفرته الا بعد الاسماع والابصار وحكاه في فتح الباري والحديث سبق
في باب الدعاء قبل السلام من كتاب الصلاة وفي كتاب الدعوات وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسي قال اخبرنا ابن وهب عبد الله قال حدثني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد
ابن مسلم الزهري انه قال حدثني بالافراد عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله عنها حدثته فقالت
قال النبي صلى الله عليه وسلم ان جبريل عليه السلام ناداني لما رجعت من الطائف ولم يقبل قومي
ما دعوتهم اليه من التوحيد قال ان الله قد سمع قول قومك وما ردوا عليك اي جوابهم لك وردهم عليك
وعدم قبولهم الاسلام والحديث سبق بأتم من هذا في بدء الخلق باب قول الله تعالى قل هو
القادر بالذات والمقتدر على جميع الممكنات وما عداه فانما يقدر بما قدر على بعض الاشياء في بعض
الاحوال فحقيق به ان لا يقال انه قادر الا مقيدا او على قصد التقييد قال الشيخ ابو القاسم القشيري
ومن عرف انه قادر على الكمال يخشى سطوات عقوبته عند ارتكاب مخالفته وامل لطائف رحمته وزوائد
نعمته عند سؤاله وحاجته لا بوسيلة طاعته بل بكرمه ومنته ولابي ذر باب قوله قل هو القادر وفي
نسخة سقوط الباب فالتالي رفع وبه قال حدثني ولابي ذر بالجمع ابراهيم بن المنذر الحزامي المدني قال
حدثنا معن بن عيسى بفتح الميم وسكون العين المهملة المدني القزاز الامام ابو يحيى قال حدثني بالافراد
عبد الرحمن بن ابي الموالي واسمه زيد وقيل ابو الموالي جده مولى ال علي قال سمعت محمد بن المنكدر بن عبد الله
ابن الهدير بالتصغير التيمي الحافظ يحدث عبد الله بن الحسن بن الحسن بفتح الحاء فيهما ابن علي ابن ابي طالب
وليس له ذكر في البخاري الا في هذا الموضع يقول اخبرني بالافراد جابر بن عبد الله السلمي بفتح السين
واللام الانصاري رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلم اصحابه الاستخارة
في الامور كلها اي في المباحات والمستحبات او في وقت فعل الواجب الموسع كما يعلم ولابي ذر كما يعلمهم
السورة من القرآن يقول صلوات الله وسلامه عليه اذا هم احدكم بامر فليركع ركعتين من غير الفريضة
في غير وقت الكراهة وقال الطيبي قوله من غير الفريضة بعد قوله كما يعلمنا السورة من القرآن يدل على الاعتناء
التام البالغ حده بالصلاة والدعاء وانهما تلوان الفريضة والقرآن ثم ليقل بعد الصلاة او في اثنائها
في السجود او التشهد اللهم اني استخيرك بعلمك استفعال من الخيرة بسكون التحتية اي اطلب منك الخيرة
واستقدرك بقدرتك اطلب منك ان تجعل لي قدرة عليه والباء فيهما للاستعانة اي اطلب خيرك مستعينا
بعلمك فاني لا اعلم فيم خيري واطلب منك القدرة بحق تقديرك المقدورات ان تيسرهما علي فيكون
كقوله رب بما انعمت علي واسالك من فضلك وفي الدعوات زيادة العظيم فانك تقدر ولا اقدر الا بك
وتعلم ما فيه الخيرة لي ولا اعلم ذلك وانت علام الغيوب اللهم فان كنت تعلم بالفاء في فان كنت تعلم
هذا الامر وفي الدعوات ان هذا الامر ثم يسميه بالتحتية والفوقية بعينه اي بان ينطق به او يستحضر
بقلبه خيرا لي نصب مفعول ثان لتعلم في عاجل امري واجله قال الراوي او قال في ديني ومعاشي
حياتي او ما يعاش فيه وعاقبة امري فاقدره لي بضم الدال اي نجزه لي ويسره لي ثم بارك لي فيه

اللهم ان ولابي ذر عن الكشميهني وان كنت تعلم انه شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال في عاجل امري وآجله فاصرفه عني واصرفني عنه حتى لا تبقى لي متعلقا به واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به بتشديد الضاد المعجمة اي اجعلني بذلك راضيا فلا اندم على طلبه ولا على وقوعه والشك في الموضعين من الراوي وسبق الحديث في باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى من كتاب التهجد وفي كتاب الدعوات والله الموفق والمستعان

باب مقلب القلوب وقول الله تعالى ولغير ابي ذر باسقاط فما بعده مرفوع وكذا قوله وقول الله تعالى ونقلب افئدتهم وابصارهم فاما مقلب فخبر مبتدأ محذوف اي الله مقلب القلوب وما بعده معطوف عليه والمعنى انه تعالى مبدل الخواطر وناقض العزائم فان قلوب العباد بيد قدرته يقلبها كيف يشاء والافئدة جمع فؤاد وهو القلب ويطلق على القلب وقال الراغب الفؤاد كالقلب لكن يقال له فؤاد اذا اعتبر فيه معنى التفاود اي التوقد يقال فأدت اللحم شويته ومنه لحم فئيد اي مشوي وظاهر هذا ان الفؤاد غير القلب ويقال فيه فؤاد بالواو بدلا عن الهمزة وقدم ذكر تقليب الافئدة على الابصار لان موضع الدواعي والصوارف هو القلب فاذا حصلت الداعية في القلب انصرف البصر اليه شاء ام ابى واذا حصلت الصوارف في القلب انصرف عنه وهو وان كان يبصره بحسب الظاهر الا انه لا يصير ذلك الابصار سببا للوقوف على الفوائد المطلوبة فلما كان المعدن هو القلب واما السمع والبصر فهما آلتان للقلب كانا لا محالة تابعين للقلب فاذا وقع الابتداء بذكر تقليب القلوب ثم اتبعه بذكر البصر وبه قال حدثني ولابي ذر بالجمع سعيد بن سليمان الملقب بسعدويه الواسطي نزيل بغداد عن ابن المبارك عبد الله عن موسى ابن عقبة صاحب المغازي عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما انه قال اكثر ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يحلف لا ومقلب القلوب اي لا افعل او لا اقول وحق مقلب القلوب وفي نسبة تقليب القلوب الى الله تعالى اشعار بانه متولي قلوب عباده ولا يكلها الى احد من خلقه ومن دعائه صلى الله عليه وسلم يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك اشارة الى شمول ذلك للعباد حتى الانبياء ودفع توهم من يتوهم انهم يستثنون من ذلك قال البيضاوي وفي الحديث ان اعراض القلوب من ارادة وغيرها تقع بخلق الله وجواز تسمية الله بما ثبت في الحديث وان لم يتواتر وجواز اشتقاق الاسم له من الفعل الثابت والحديث مر في القدر

باب بالتنوين يذكر فيه ان لله مائة اسم الا واحدا ولفظ الباب ثابت لابي ذر في روايته عن الحموي والمستملي الا واحدة بلفظ التانيث باعتبار معنى التسمية قال ابن عباس رضي الله عنهما ذو الجلال اي العظمة وعند ابن كثير في تفسيره وقال ابن عباس ذو الجلال والاكرام ذو العظمة والكبرياء انتهى فهو تعالى ذو الجلال الذي لا جلال ولا كمال الا وهو له مطلقا عم جلاله جميع الاكوان فلم تطق الابصار رؤيته في الدنيا لهيبة الجلال فاذا كان في اليوم الموعود فانه تعالى يتبرز لعباده المؤمنين في الجمال والجلال والانس فينظرون اليه فتعود انوارا لنظرهم عليهم فتتجدد لهم قوة يقدرون بها على النظر اليه لا حرمنا الله ذلك ولابي ذر عن الكشميهني وقال ابن عباس ايضا فيما وصله الطبري البر معناه اللطيف وقال غيره البر معناه المحسن فما من بر واحسان الا وهو موليه قال القشيري من كان الله تعالى بارا به عصم عن المخالفات نفسه وادام بفنون اللطائف انسه وطيب فؤاده وحصل مراده وجعل التقوى عتاده قال ومن اداب من عرف انه تعالى البر ان يكون بارا بكل احد لا سيما بابويه وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله ابن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان لله تسعة وتسعين اسما مائة الا واحدا ولابي ذر الا واحدة بالتانيث وفائدة قوله مائة الا واحدة التاكيد والفذلكة لئلا يزاد على ما ورد كقوله تلك عشرة كاملة ودفع التصحيف فان تسعة تتصحف بسبعة وتسعين بسبعين بالموحدة فيهما وفي الاستثناء اشارة الى ان الوتر افضل من الشفع ان الله وتر يحب الوتر فان قيل اذا قلنا بان الاسم غير المسمى على ما هو الصحيح لزم من قوله ان لله تسعة وتسعين اسما الحكم بتعدد الاله والجواب من وجهين احدهما ان المراد من الاسم ههنا اللفظ ولا خلاف في ورود الاسم بهذا المعنى انما النزاع في انه هل يطلق ويراد به المسمى عينه ولا يلزم من تعدد الاسامي تعدد المسمى والثاني ان كل واحد من الالفاظ المطلقة على الله تعالى يدل على ذاته باعتبار صفة حقيقية او غير حقيقية وذلك يستدعي التعدد في الاعتبارات والصفات دون الذات ولا استحالة في ذلك وفيه كما قال الخطابي دليل على ان اشهر اسمائه تعالى الله لاضافة هذه الاسماء اليه وقد روي انه الاسم الاعظم وقال ابن مالك وكون الله اسم علم اولى بصحة قيل في كل اسم من اسمائه تعالى سواه اسم من اسماء الله وهو من قول الطبري على ما رواه النووي الى الله ينسب كل اسم له فيقال الكريم من اسماء الله ولا يقال من اسماء الكريم الله من احصاها اي حفظها وكذا فسره البخاري كما ياتي قريبا ان شاء الله تعالى والاكثرون ويؤيده ما سبق في الدعوات لا يحفظها احد الا دخل الجنة او المعنى ضبطها حصرا او تعدادا او علما وايمانا وذكر الجزاء بلفظ الماضي تحقيقا او بمعنى الاطاقة اي اطاق القيام بحقها والعمل بمقتضاها وذلك بان يعتبر معانيها فيطالب نفسه بما تضمنته من صفات الربوبية واحكام العبودية فيتخلق بها وقال الطيبي لما كان الاعداد نعتا

للتجوز واحتمال الزيادة والنقصان وقد ارشد الله تعالى بقوله ولله الاسماء الحسنى فادعوه بها وذروا الذين يلحدون في اسمائه الى عظم الخطب في الاحصاء بان لا يتجاوز المسموع والاعداد المذكورة وان لا يلحد فيها الى الباطل انتهى ثم ان مفهوم الاسم قد يكون نفس الذات والحقيقة وقد يكون ماخوذا باعتبار الاجزاء وقد يكون ماخوذا باعتبار الصفات والافعال والسلوب والاضافات ولا خفاء في تكثر اسماء الله تعالى بهذا الاعتبار وامتناع ما يكون باعتبار الجزء لتنزهه تعالى عن التركيب فان قلت اعتبار السلوب والاضافات يقتضي تكثر اسماء الله تعالى جدا فما وجه التخصيص بالتسعة والتسعين على ما نطق به الحديث على انه قد دل الدعاء المشهور عنه صلى الله عليه وسلم على ان لله تعالى اسماء لم يعلمها احدا من خلقه واستاثر بها في علم الغيب عنده وورد في الكتاب والسنة اسماء خارجة عن التسعة والتسعين كالكافي والدائم والصادق وذي المعارج وذي الفضل والغالب الى غير ذلك اجيب بوجوه منها ان التخصيص على العدد لا ينفي الزيادة بل لغرض آخر كزيادة الفضيلة مثلا ومنها ان قوله من احصاها دخل الجنة في موضع الوصف كقولك للامير ثلاثة عشر غلاما يكفونه مهماته بمعنى ان لهم زيادة قرب واشتغال بالمهمات فان قلت ان كان اسمه الاعظم خارجا عن هذه الجملة فكيف يختص ما سواه بهذا الشرف وان كان داخلا فكيف يصح انه مما يختص بمعرفته نبي او ولي وانه سبب كرامات عظيمة لمن عرفه حتى قيل ان آصف بن برخيا انما جاء بعرش بلقيس لانه قد اوتي الاسم الاعظم اجيب باحتمال ان يكون خارجا وتكون زيادة شرف التسعة والتسعين وجلالتها بالاضافة الى ما عداه وان يكون داخلا فيها لا يعرفه بعينه الا نبي او ولي ومنها ان الاسماء منحصرة في تسعة وتسعين والرواية المشتملة على تفصيلها غير مذكورة في الصحيح والخالية عن الاضطراب والتغيير وقد ذكر كثير من المحدثين ان في اسنادها ضعفا قاله في شرح المقاصد قال البخاري احصيناه اي حفظناه واشار به الى ان معنى احصاها حفظها لكن قال الاصيلي الاحصاء للاسماء العمل بها لا عدها ولا حفظها لان ذلك قد يقع للكافر والمنافق كما في حديث الخوارج يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم وقال في الكواكب حفظها وعرفها لان العارف بها لا يكون الا مؤمنا والمؤمن يدخل الجنة لا محالة وهذا المعنى قوله احصيناه حفظناه ثبت في رواية ابي ذر عن الحموي والحديث سبق في الشروط متنا واسنادا

باب السؤال باسماء الله تعالى والاستعاذة بها ولفظ باب ثابت في رواية ابي ذر وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي المدني قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع مالك الامام ابن انس الاصبحي عن سعيد بن ابي سعيد كيسان المقبري بضم الموحدة نسبة الى مقبرة المدينة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا جاء احدكم الى فراشه لينام عليه فلينفضه بضم الفاء قبل ان يدخل اليه بصنفة ثوبه بنون بعد الجر بعدها صاد مهملة مفتوحة فنون مكسورة ففاء فهاء تانيث اي بطرف ثوبه او حاشيته او طرفه وهو جانبه الذي لا هدب له ثلاث مرات حذرا من وجود مؤذ به كعقرب او حية وهو لا يشعر ويده مستورة بحاشية الثوب لئلا يحصل بها مكروه ان كان ثم شيء وليقل باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه الباء للاستعانة اي بك استعين على وضع جنبي ورفعه ان امسكت نفسي توفيتها فاغفر لها وان ارسلتها رددتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين ذكر المغفرة عند الامساك لان المغفرة تناسب الميت والحفظ عند الارسال لمناسبته له والباء في بما تحفظ به كهي في كتبت بالقلم وما موصولة مبهمة وبيانها ما دل عليه صلتها لانه تعالى انما يحفظ عباده الصالحين من المعاصي وان لا يهنوا في طاعته بتوفيقه ولطفه تابعه اي تابع عبد العزيز الاويسي في روايته عن مالك يحيى بن سعيد القطان فيما رواه النسائي وبشر بن المفضل بالضاد المعجمة المشددة فيما رواه مسدد كلاهما عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وزاد زهير بضم الزاي وفتح الهاء ابن معاوية فيما سبق في الدعوات وابو ضمرة بالضاد المعجمة المفتوحة بعدها ميم ساكنة انس بن عياض فيما رواه مسلم واسماعيل بن زكريا فيما رواه الحارث بن ابي اسامة في مسنده عن عبيد الله العمري عن سعيد عن ابيه ابي سعيد كيسان المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم والمراد بالزيادة لفظة عن ابيه ورواه اي الحديث المذكور ابن عجلان بفتح العين المهملة وسكون الجيم محمد المذكور المدني فيما رواه احمد عن سعيد اي ابن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم تابعه اي تابع محمد بن عجلان محمد بن عبد الرحمن الطفاوي البصري والدراوردي عبد العزيز بن محمد فيما رواه محمد بن يحيى بن ابي عمر العدني عنه واسامة بن حفص والمراد بهذه التعاليق بيان الاختلاف على سعيد المقبري هل روى الحديث عن ابي هريرة بلا واسطة او بواسطة ابيه ومتابعة محمد بن عبد الرحمن هذه سقطت لابي ذر ومطابقة الحديث للترجمة في قوله باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه قال ابن بطال مقصود البخاري بهذه الترجمة تصحيح القول بان الاسم هو المسمى ولذلك صحت الاستعاذة والاستعانة به كما يظهر ذلك في قوله باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه فاضاف الوضع الى الاسم والرفع الى الذات فدل على ان الاسم هو الذات وقد استعان وضعا ورفعا لا باللفظ انتهى قال في شرح المقاصد المتاخرون اقتصروا على ما اختلفوا فيه من مغايرة الاسم المسمى ثم قال والاسم هو اللفظ المفرد الموضوع للمعنى على ما يعم انواع الكلمة وقد يقيد بالاستقلال والتجرد

عن الزمان فيقابل الفعل والحرف على ما هو مصطلح النحاة والمسمى هو المعنى الذي وضع الاسم بازائه والتسمية
هي وضع الاسم للمعنى وقد يراد بها ذكر الشيء باسمه كما يقال سمى زيدا ولم يسم عمرا فلا خفاء في تغاير الامور
الثلاثة وانما الخفاء فيما ذهب اليه بعض اصحابنا من ان الاسم نفس المسمى وفيما ذكره الشيخ الاشعري من ان اسماء
الله تعالى ثلاثة اقسام ما هو نفس المسمى مثل الله الدال على الوجود اي الذات الكريمة وما هو غيره كالخالق والرازق
ونحو ذلك مما يدل على فعل وما لا يقال انه هو ولا غيره كالعالم والقادر وكل ما يدل على الصفات القديمة
واما التسمية فغير الاسم والمسمى وتوضيحه انهم يريدون بالتسمية اللفظ وبالاسم مدلوله كما يريدون
بالوصف قول الواصف وبالصفة مدلوله وكما يقولون ان القراءة حادثة والمقروء قديم الا ان الاصحاب
اعتبروا المدلول المطابقي فاطلقوا القول بان الاسم نفس المسمى للقطع بان مدلول الخالق شيء ما له
الخلق لا نفس الخلق ومدلول العليم شيء ما له العلم لا نفس العلم والشيخ اخذ المدلول اعم واعتبر في
اسماء الصفات المعاني المقصودة فزعم ان مدلول الخالق الخلق وهو غير الذات ومدلول العالم العلم وهو لا عين
ولا غير وتمسكوا في ذلك بالعقل والنقل اما العقل فلانه لو كانت الاسماء غير الذات لكانت حادثة
فلم يكن الباري تعالى في الازل الها وعالما وقادرا ونحو ذلك وهو محال بخلاف الخالقية فانه يلزم من قدمها
قدم المخلوق اذا اريد الخالق بالفعل كالقاطع في قولنا السيف قاطع عند الوقوع بخلاف قولنا السيف
قاطع في الغمد بمعنى ان من شأنه ذلك فان الخلق حينئذ معناه الاقتدار على ذلك واما النقل فلقوله سبح
اسم ربك والتسبيح انما يكون للذات دون اللفظ وقوله تعالى ما تعبدون من دونه الا اسماء سميتموها
وعبادتهم انما هي للاصنام التي هي المسميات دون الاسامي واما المتمسك بان الاسم لو كان غير المسمى
لما كان قولنا محمد رسول الله حكما بثبوت الرسالة له صلى الله عليه وسلم بل لغيره فشبهة واهية فان الاسم
وان لم يكن نفس المسمى لكنه دال عليه ووضع الكلام على ان تذكر الالفاظ وترجع الاحكام الى المدلولات
كقولنا زيد كاتب اي مدلول زيد متصف بمعنى الكتابة وقد يرجع بمعونة القرينة الى اللفظ كما في قولنا
زيد مكتوب وثلاثي ومعرب ونحو ذلك واجيب عن الاول بان الثابت في الازل معنى الالهية والعلم
ولا يلزم من انتفاء الاسم بمعنى اللفظ انتفاء ذلك المعنى وعن الثاني بان معنى تسبيح الاسم تقديسه وتنزيهه
عن ان يسمى به الغير او عن ان يفسر بما لا يليق به او عن ان يذكر على غير وجه التعظيم او هو كناية عن تسبيح
الذات كما في قولهم سلام على المجلس الشريف والجناب المنيف وفيه من التعظيم والاجلال ما لا يخفى
او لفظ الاسم مقحم كما في قول الشاعر • ثم اسم السلام عليكما • ومعنى عبادة الاسماء انهم يعبدون
الاصنام التي ليس فيها من الالهية الا مجرد الاسم كمن سمى نفسه بالسلطان وليس عنده آلة السلطنة
واسبابها فيقال انه فرح من السلطنة بالاسم على ان في تقرير الاستدلال اعترافا بالمغايرة حيث
يقال التسبيح لذات الرب دون اسمه والعبادة لذوات الاصنام دون اساميها بل ربما تدعى ان في الايتين
دلالة على المغايرة حيث اضيف الاسم الى الرب عز وجل وجعل الاسماء بتسميتهم وفعلهم مع القطع بان ذوات
الاصنام ليست كذلك ثم عورض الوجهان بوجهين الاول ان الاسم لفظ وهو عرض غير باق ولا قائم بنفسه متصف
بانه مركب من الحروف وبانه اعجمي او عربي ثلاثي او رباعي والمسمى معنى لا يتصف بذلك وربما يكون جسما قائما
بنفسه متصفا بالالوان متمكنا في المكان الى غير ذلك من الخواص فكيف يتحدان الثاني قوله تعالى ولله الاسماء
الحسنى فادعوه وقوله عليه الصلاة والسلام ان لله تسعة وتسعين اسما مع القطع بان المسمى واحد لا تعدد
فيه واجيب بان النزاع في نفس اللفظ بل مدلوله وغاية ما يعبر عن اللفظ بالتسمية وان كانت في اللغة
فعل الواضع او الذاكر ثم لا ينكروا اطلاق الاسم على التسمية كما في الاية والحديث على ان الحق ان المسميات ايضا
كثيرة للقطع بان مفهوم العالم غير مفهوم القادر وكذا البواقي وانما الواحد هو الذات المتصف بالمسميات
فان قيل تمسك الفريقين بالايات والحديث مما لا يكاد يصح لان النزاع ليس في اسم مثل في افراد مدلوله من
مثل السماء والارض والعالم والقادر والاسم والفعل وغير ذلك على ما يشهد به كلامهم الا ترى انه لو
اريد الاول لما كان للقول بتعدد اسماء الله تعالى وانقسامها الى ما هو عين وغير او لا عين ولا غير معنى وبهذا
يسقط ما ذكره الامام الرازي من ان لفظ الاسم من حيث انه دال وموضوع والمسمى هو من حيث انه مدلول
وموضوع له بل فرد من افراد الموضوع له فتغايرا قلنا نعم الا ان وجه تمسك الاولين ان في مثل سبح اسم
ربك اريد بلفظ الاسم الذي هو من جملة الاسماء مسماه الذي هو اسم من اسماء الله تعالى ثم اريد به مسماه
الذي هو الذات الا انه يرد اشكال الاضافة ووجه تمسك الاخرين في قوله تعالى ولله الاسماء الحسنى
اريد بلفظ الاسماء مثل لفظ الرحمن والرحيم والعليم والقدير وغير ذلك مما هو غير لفظ الاسماء ثم انها
متعددة فتكون غير المسمى الذي هو ذات الواحد الحقيقي الذي لا تعدد فيه اصلا فان قيل قد ظهر ان ليس الخلاف
في لفظ الاسم وانه في اللغة موضوع للفظ الشيء ولمعناه بل في الاسماء التي من جملتها لفظ الاسم
ولا خلاف في انها اصوات وحروف مغايرة لمدلولاتها ومفهوماتها وان اريد بالاسم المدلول فلا خفاء في ان
المدلول اسم الشيء ومفهومه نفس مسماه من غير احتياج الى استدلال بل هو لغو من الكلام بمنزلة قولنا
ذات الشيء ذاته فما وجه هذا الاختلاف المشتهر بين كثير من العقلاء قلنا الاسم اذا وقع في الكلام
قد يراد به معناه كقولنا زيد كاتب وقد يراد نفس لفظه كقولنا زيد اسم معرب حتى ان كل كلمة فانها اسم

موضوع بازاء لفظ يعبر عنه كقولنا ضرب فعل ماض ومن حرف جر ثم اذا اريد المعنى فقد يراد نفس ماهية المسمى
كقولنا الحيوان جنس والانسان نوع وقد يراد بعض افرادها كقولنا جاءني انسان ورأيت حيوانا وقد يراد
جزؤها كالناطق او عارض لها كالضاحك ولا يبعد ان يتبع بهذا الاعتبار اختلاف واشتباه في ان اسم
الشيء نفس مسماه او غيره انتهى بحروفه وانما اطلت به لامر اقتضاه والله الموفق والمعين وحديث
الباب سبق في الدعوات وبه قال حدثنا مسلم هو ابن ابراهيم بن عمرو الفراهيدي الازدي مولاهم
البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد الملك بن عمير عن ربعي بكسر الراء والعين المهملة بينهما موحدة
ساكنة ابن حراش بالحاء المهملة المكسورة وبعد الراء الالف فشين معجمة الغطفاني قيل انه تكلم بعد الموت
عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اوى بقصر الهمزة الى
فراشه دخل فيه قال اللهم باسمك بوصل الهمزة اي بذكر اسمك احيا ما حييت وعليه اموت او باسمك
المميت اموت وباسمك المحيي احيا لان معاني الاسماء ثابتة له تعالى فكل ما ظهر في الوجود فهو صادر عن
تلك المقتضيات واذا اصبح قال الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا اطلق الموت على النوم لانه
يزول معه العقل والحركة كالموت واليه النشور الاحياء للبعث او المرجع في نيل الثواب مما نكتسبه في
حياتنا هذه والحديث سبق في الدعوات ايضا وبه قال حدثنا سعد بن حفص بسكون العين الطلحي الكوفي
الضخم قال حدثنا شيبان بن عبد الرحمن ابو معاوية عن منصور هو ابن المعتمر عن ربعي بن حراش الغطفاني
عن خرشة بفتح المعجمتين والراء ابن الحر بضم الحاء المهملة وتشديد الراء الفزاري الكوفي عن ابي ذر
جندب بن جنادة رضي الله عنه كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اخذ مضجعه بفتح الجيم من الليل
قال باسمك بذكر اسمك نموت ونحيا فاذا بالفاء ولابي ذر واذا استيقظ من نومه قال الحمد لله الذي
احيانا بعد ما اماتنا رد انفسنا بعد ان قبضها عن التصرف بالنوم اي الحمد لله شكرا لنيل نعمة التصرف
في الطاعات بالانتباه من النوم الذي هو اخو الموت وزوال المانع عن التقرب بالعبادات واليه
تعالى النشور الاحياء بعد الموت والبعث يوم القيامة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء الثقفي
مولاهم البغلاني البلخي قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن سالم هو ابن ابي الجعد
عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لو ان احدكم ما لكاف ولابي ذر احدهم اذا اراد ان يأتي اهله يجامع امرأته او سريته فقال بسم الله
اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا وجواب لو الشرطية محذوف اي لسلم من الشيطان
يدل له قوله فانه ان يقدر بفتح الدال المشددة بينهما ولد في ذلك الاتيان لم يضره شيطان باضلاله
واغوائه ابدا بل يكون من جملة من لا سبيل للشيطان عليه وشيطان في قوله لم يضره شيطان بدون ال وفي
الكواكب فان قلت التقدير ازلي فما وجه ان يقدر واجاب بان المراد به تعلقه وقال في الفتح اي ان كان
قدر لان التقدير ازلي لكن عبر بصيغة المضارعة بالنسبة للتعلق والحديث سبق في باب التسمية على كل حال
وعند الوقاع من كتاب الوضوء وفي النكاح ايضا وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بفتح الميم واللام القعنبي
قال حدثنا فضيل بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة ابن عياض التميمي الخراساني الزاهد عن منصور هو ابن المعتمر
عن ابراهيم النخعي عن همام بفتح الهاء وتشديد الميم بعدها ميم اخرى ابن الحارث النخعي عن عدي بن حاتم
الطائي ولد الجواد المشهور اسلم في سنة تسع او سنة عشر وكان قبل ذلك نصرانيا قال محل بن خليفة
عنه انه قال ما اقيمت الصلاة منذ اسلمت الا وانا على وضوء وقد اسن قال خليفة بلغ مائة وعشرين
سنة وقال ابو حاتم السجستاني بلغ مائة وثمانين رضي الله عنه انه قال سألت النبي صلى الله عليه
وسلم قلت يا رسول الله ارسل كلابي المعلمة بفتح اللام المشددة التي تنزجر بالزجر وتسترسل بالارسال
ولا تأكل من الصيد وفي كتاب الصيد في باب ما جاء في الصيد من وجه اخر قال سألت رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقلت انا قوم نتصيد بهذه الكلاب قال صلى الله عليه وسلم اذا ارسلت كلابك المعلمة
وذكرت اسم الله عز وجل بان قلت بسم الله فامسكن عليك فكل مما صادته واذا رميت بالمعراض بكسر الميم
وسكون العين المهملة اخره ضاد معجمة خشبة في راسها كالزج يلقيها على الصيد فخزق بالخاء المعجمة والزاي
والقاف اي جرح الصيد بحده فكل فانه حلال وان قتل بعرضه فهو وقيذ لا يحل لان عرضه لا يسلك الى
داخله وسبق الحديث في الصيد وبه قال حدثنا يوسف بن موسى بن راشد القطان الكوفي نزيل بغداد
قال حدثنا ابو خالد سليمان بن حيان الاحمر الكوفي قال سمعت هشام بن عروة يحدث عن ابيه عروة بن الزبير
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قالوا يا رسول الله ان هنا ولابي ذر عن الكشميهني ههنا اقواما حديثا
بالنصب منونا ولابي ذر حديث بالرفع والتنوين عهدهم بشرك برفع عهدهم يأتونا ولابي ذر يأتوننا
بنونين والاول على لغة من يحذف نون الجمع بدون ناصب وجازم بلحمان بضم اللام جمع لحم لا ندري
يذكرون اسم الله عليها عند الذبح ام لا قال عليه الصلاة والسلام اذكروا انتم اسم الله عز وجل على الاكل
وكلوا والحديث سبق في الذبائح تابعه اي تابع ابا خالد الاحمر محمد بن عبد الرحمن الطفاوي فيما
اخرجه المؤلف موصولا في البيوع والدراوردي عبد العزيز بن محمد فيما وصله الحدي عنه واسامة
ابن حفص فيما وصله المؤلف في باب ذبيحة الاعراب من الصيد قال في الفتح وقع قوله تابعه الخ

منا عقب حديث ابي هريرة في المبدا بدا كن في هذا الباب عند كريمة والاصيلي وغيرهما والصواب ما وقع عند
ابي ذر وغيره ان محله لك عقب حديث عايشة وهو سادس احاديث الباب وبه قال حدثنا حفص بن عمر بن الحارث
ابن سخبرة الازدي ابو عمر الحوضي قال حدثنا هشام هو ابن عبد الله الدستوائي عن قتادة بن دعامة عن انس
رضي الله عنه انه قال ضحى النبي صلى الله عليه وسلم بكبشين يتعلق بضحى حال كونه يسمي الله تعالى
ويكبر يقول بسم الله والله اكبر والحديث اخرجه ابو داود وبه قال حدثنا حفص بن عمر الحوضي قال حدثنا
شعبة بن الحجاج عن الاسود بن قيس العبدي ويقال العجلي الكوفي عن جندب بضم الجيم وسكون النون وفتح
الدال وضمها ابن عبد الله البجلي رضي الله عنه انه شهد النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر صلى
صلاة العيد ثم خطب فقال في خطبته من ذبح اضحيته قبل ان يصلي العيد فليذبح مكانها اي مكان
ذبحها ذبيحة اخرى ومن لم يذبح فليذبح باسم الله بسنة الله او متبركا باسم الله والحديث سبق في باب
كلام الامام والناس في خطبة العيد من كتاب العيد وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا ورقا
بفتح الواو وسكون الرا بعدها قاف ممدود ابن عمر الخوارزمي عن عبد الله بن دينار العدوي هو مولى ابي عبد الرحمن
المدني مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا بابايكم
لان في الحلف تعظيما للمحلوف به وحقيقة العظمة لا تكون الا لله عز وجل ومن كان حالفا فليحلف بالله
اي من كان مريدا للحلف فليحلف بالله لا بغيره من الاباء وغيرهم وخص الاباء لوروده على سبب وهو انهم كانوا في الجاهلية
يحلفون باباءهم والحديث وفي حديث للترمذي وصححه الحاكم عن ابن عمر لا تحلف بغير الله فاني سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول من حلف بغير الله فقد كفر والمراد به الزجر والتغليظ وفيه مباحث ستاتي مع الحديث
في الايمان باب ما يذكر بضم اوله وفتح ثالثه في الذات الالهية والنعوت اي الصفات
القايمة بها واسامي الله قال القاضي عياض ذات الشي نفسه وحقيقته وقد استعمل اهل الكلام الذات
بالالف واللام وغلطهم النحاة وجوزه بعضهم لانها ترد بمعنى النفس وحقيقة الشي وجا في الشعر ولكنه
شاذ واستعمال النحاة لها على ما تقدم من ان المراد بها نفس الشي على طريقة المتكلمين في حق الله ففرق
بين النعوت والذوات وقال ابن برهان اطلاق المتكلمين الذات في حق الله من جهلهم لان ذات تانيث
ذو وهو جلت عظمته لا يصح له الحاق التانيث قال وقولهم الصفات الذاتية جهل منهم ايضا لان
النسبة الى ذات ذوي واجيب بان الممتنع استعمالها بمعنى صاحبة اما اذا قطعت عن هذا المعنى
واستعملت بمعنى الاسمية فلا محذور لقوله تعالى انه عليم بذات الصدور اي بنفس الصدور وقال
خبيب بضم الخا المعجمة وفتح الموحدة ابن عدي الانصاري وذلك في ذات الاله فذكر الذات
ملتبسا باسمه تعالى او ذكر حقيقة الله بلفظ الذات قال في الفتح ظاهر لفظه ان مراده اضافة
لفظ الذات الى اسم الله تعالى وسمعه النبي صلى الله عليه وسلم فلم ينكره فكان جايزا وقد
ترجم البيهقي في الاسما والصفات ما جا في الذات واورد حديث ابي هريرة المتفق عليه في ذكر ابرهيم
عليه السلام الا ثلاث كذبات ثنتين في ذات الله وحديث ولا تفكروا في ذات الله ومعنى ذلك من اجل
او بمعنى حق فالظاهر ان المراد جواز اطلاق لفظ ذات لا بالمعنى الذي احدثه المتكلمون ولكنه غير مردود
اذ عرف ان المراد به النفس لثبوت لفظ النفس في القران وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال
اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثني بالافراد عمرو بن ابي سفيان
بفتح العين ابن اسيد بن جارية بفتح الهمزة وكسر السين وجارية بالجيم الثقفي بالمثلثة حليف بالحا
المهملة لبني زهرة بضم الزاي اي معاهد لهم وكان من اصحاب ابي هريرة ان ابا هريرة رضي الله عنه
قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم بعد احد رهط من عضل والقارة فقالوا يا رسول الله
ان فينا اسلاما فابعث معنا نفرا من اصحابك يفقهوننا عشرة منهم خبيب الانصاري فلما كانوا
بالهداة ذكروا لبني لحيان فنفروا لهم قريبا من مائتي رجل فلما راوهم لجاوا الى فدفد فرابية فاحاط
بهم القوم ورموهم بالنبل وقتلوا عاصما اميرهم في سبعة من العشرة ونزل اليهم ثلاثة منهم خبيب وابن
دثنة وعبد الله بن طارق فاوثقوهم باوتار قسيهم وباعوا خبيبا وابن دثنة بمكة فاشترى خبيبا
بنو الحارث بن عامر بن نوفل بن عبد مناف فلبث خبيب عندهم اسيرا قال ابن شهاب الزهري فاخبرني
بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عياض بكسر العين اخره ضاد معجمة القاري من القارة ان ابنة الحارث
زينب اخبرته انهم حين اجتمعوا اي لقتله استعار لابي ذر عن الحموي والمستملي فاستعار منها موسى ليستحد
يحلق بها شعر عانته ليلا يظهر عند قتله فلما خرجوا به من الحرم ليقتلوه في الحل قال خبيب الانصاري
ولست ابالي ولابي الوقت والاصيلي ما ابالي حين اقتل مسلما على اي شق بكسر المعجمة كان لله مصرعي
اي مطرحي على الارض وذلك في ذات الاله في طلب ثوابه وان يشا يبارك على اوصال شلو بكسر المعجمة
وسكون اللام اي اعضا جسد ممزع بضم الميم وفتح الثانية والزاي المشددة بعدها عين مهملة
اي مقطع مفرق فقتله ابن الحارث عقبة بالتصغير وصلبه ثم فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم
اصحابه خبرهم يوم اصيبوا والحديث سبق في الجهاد باتم من هذا في باب هل يستاسر الرجل
باب قول الله تعالى ويحذركم الله نفسه مفعول ثان لحذركم لانه في الاصل متعد لواحد

فازداد بالتضعيف اخر وقد قدر بعضهم حذف مضاف اي عقاب نفسه وصرح بعضهم بعدم الاحتياج اليه
كذا نقله ابو البقا قال في الدرر وليس بشي اذ لا بد من تقدير هذا المضاف لصحة المعنى الا ترى الى غير
ما نحن فيه نحو قولك حذرتك نفس زيد انه لا بد من شي يحذر منه كالعقاب والسطوة لان الذوات لا يتصور
الحذر منها نفسها وانما يتصور من افعالها وما يصدر عنها وقال ابو مسلم المعنى ويحذركم الله نفسه ان تعصوه
فتستحقوا عقابه وعبر هنا عن بالنفس عن الذات جريا على عادة العرب كما قال الاعشى

يوما باجود نايلا منه • اذ نفس الجبان تجرت شولها •

وقال بعضهم الهاء في نفسه تعود على المصدر المفهوم من قوله لا يتخذ اي ويحذركم الله نفس الاتخاذ والنفس
عبارة عن وجود الشي وذاته وقال ابو العباس المقري ورد لفظ النفس في القران بمعنى بمعنى العلم بالشي
والشهادة كقوله تعالى ويحذركم الله نفسه يعني علمه فيكم وشهادته عليكم وبمعنى البدن كقوله تعالى كل نفس
ذايقة الموت وبمعنى الهوى قال الله تعالى ان النفس لامارة بالسوء يعني الهوى وبمعنى الروح قال تعالى
اخرجوا انفسكم اي ارواحكم انتهى والفايدة في ذكر النفس انه لو قال ويحذركم الله كان لا يفيد ان الذي
اريد التحذير منه هو عقاب يصدر من الله تعالى او من غيره فلما ذكر النفس زال ذلك ومعلوم ان العقاب
الصادر عنه يكون اعظم العقاب لكونه قادرا على ما لا نهاية له وقوله ولابي ذر وقول الله تعلم ما في
نفسي ولا اعلم ما في نفسك ذاتك فنفس الشي ذاته وهويته والمعنى تعلم معلومي ولا اعلم معلومك
وقال في اللباب لا يجوز ان تكون تعلم الاولى عرفانية لان العرفان يستدعي سبق جهل او يقتصر به
على معرفة الذات دون احوالها فالمفعول الثاني محذوف اي تعلم ما في نفسي كاينا او موجودا على حقيقته
لا يخفى عليك منه شي وقوله ولا اعلم هي وان كان يجوز ان تكون عرفانية الا انها لما صارت مقابلة لما قبلها
كانت مثلها انتهى وقال البيهقي والنفس في كلام العرب على اوجه منها الحقيقة كما يقولون في نفس الامر وليس
للامر نفس منفوسة ومنها الذات قال وقد قيل في قوله تعالى تعلم ما في نفسي ان معناه ما اكنه واسره ولا
اعلم ما تسره عني وقيل ذكر النفس هنا للمقابلة والمشاكلة وعورض بالاية التي في اول الباب اذ ليس
فيها مقابلة وبه قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث النخعي قال حدثنا ابي حفص بن غياث قاضي الكوفة قال
حدثنا الاعمش سليمان بن مهران عن شقيق ابي وايل بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال ما من احد اغير من الله عز وجل من اجل ذلك حرم الفواحش والمراد بالغيرة
منا لازمها وهو الغضب ولازم الغضب ارادة ايصال العقوبة وقيل غيرة الله كراهة اتيان الفواحش
اي عدم رضاه بها لا التقدير وما احد احب بالنصب ولابي ذر بالرفع اليه المدح من الله عز وجل واحب
بالنصب والمدح بالرفع فاعله وليس في الحديث ما يدل على مطابقته للترجمة صريحا نعم في رواية في تفسير
سورة الانعام زيادة قوله ولذلك مدح نفسه وساقه هنا على الاختصار بدون هذه الزيادة تشحيذا
للاذهان على عادته ولما لم يستحضر الكرماني هذه الزيادة عند شرحه ذلك قال لعله اقام استعمال احد
مقام النفس لتلازمهما في صحة استعمال كل واحد منهما مقام الاخر والحديث سبق في تفسير الانعام وفي
باب الغيرة من النكاح وبه قال حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمان المروزي وعبدان لقبه عن ابي حمزة بالحا
المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري عن الاعمش سليمان عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لما خلق الله عز وجل الخلق كتب امر القلم ان يكتب في كتابه هو
يكتب على نفسه بيان لقوله كتب ولابي ذر وهو يكتب والجملة حالية وهو وضع بفتح الواو وسكون الضاد
المعجمة اي موضوع وفي رواية ابي ذر على ما حكاه عياض وضع بفتح الضاد وفي نسخة معتمدة وضع بكسر
الضاد مع التنوين عنده اي علمه لك عنده على العرش مكتوما عن ساير الخلق مرفوعا عن حيز الادراك
والله منزه عن الحلول في المكان لان الحلول عرض يفنى وهو حادث والحادث لا يليق به تعالى وليس الكتب
ليلا ينسى تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا بل لاجل الملايكة الموكلين بالمكلفين وفي بدء الخلق فوق العرش
وفيه تنبيه على تعظيم الامر وجلالة القدر لان اللوح المحفوظ تحت العرش والكتاب المشتمل على هذا الحكم
فوق العرش ولعل السبب في ذلك والعلم عند الله تعالى ان ما تحت العرش عالم الاسباب والمسببات
واللوح يشتمل على تفاصيل ذلك ذكره في شرح المشكاة والمكتوب هو قوله ان رحمتي تغلب غضبي والمراد
بالغضب لازمه وهو ايصال العذاب الى من يقع عليه الغضب لان السبق والغلبة باعتبار التعلق
اي تعلق الرحمة سابق على تعلق الغضب لان الرحمة مقتضى ذاته المقدسة واما الغضب فانه متوقف على
سابقة عمل من العبد الحادث والحديث سبق في اوايل بدء الخلق واخرجه مسلم وبه قال حدثنا عمر
ابن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان قال سمعت ابا صالح ذكوان عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى انا عند ظن عبدي بي ان ظن
اني اعفو عنه واغفر له فله ذلك وان ظن اني اعاقبه او اواخذه فكذلك وفيه اشارة الى ترجيح
جانب الرجا على الخوف وقيده بعض اهل التحقيق بالمحتضر واما قبل ذلك فاقوال ثالثها الاعتدال
فينبغي للمرء ان يجتهد بقيام وظايف العبادات موقنا بان الله تعالى يقبله ويغفر له لانه وعد بذلك وهو
لا يخلف الميعاد فان اعتقد او ظن خلاف ذلك فهو ايس من رحمة الله وهو من الكباير ومن مات على ذلك

ذكل الخطة وما اظن المعترض مع الاصرار على المعصية فذلك محض الجهل والغرور وانا معه بعلمي اذا ذكرني وهي معية خصوصية اي معه بالرحمة والتوفيق والهداية والرعاية والاعانة فهي غير المعية المعلومة في قوله تعالى وهو معكم اينما كنتم فان معناها المعية بالعلم والاحاطة فان ذكرني بالتنزيه والتقديس سرا في نفسه ذكرته بالثواب والرحمة سرا في نفسي وان ذكرني في ملا بفتح الميم واللام مهموزا في جماعة جهرا ذكرته بالثواب في ملا خير منه وهم الملا الاعلى ولا يلزم منه تفضيل الملائكة على بني ادم لاحتمال ان يكون المراد بالملا الذين هم خير من ملا الذاكرين الانبياء والشهداء فلم ينحصر ذلك في الملائكة وايضا فان الخيرية انما حصلت بالذاكر والملا معا فالجانب الذي فيه رب العزة خير من الجانب الذي ليس فيه بلا ارتياب فالخيرية حصلت بالنسبة للمجموع على المجموع وهذا قاله ابن حجر مبتكرا لكن قال انه سبقه الى معناه ابن الزملكاني في الجزء الذي جمعه في الرفيق الاعلى وان تقرب الي بتشديد اليا بشبر ولابي ذر عن الكشميهني شبرا باسقاط الخافض والنصب على تقدير بشبر تقربت اليه ذراعا وان تقرب الي ذراعا بكسر الذال المعجمة اي بقدر ذراع تقربت اليه ولابي ذر عن الحموي منه باعا اي بقدر باع وهو طول ذراعي الانسان وعضديه وعرض صدره وان ولابي ذر عن الحموي والمستملي ومن اتاني يمشي اتيته هرولة اسراعا يعني من تقرب الي بطاعة قليلة جزيته بمثوبة كثيرة وكلما زاد في الطاعة زدت في ثوابه وان كان كيفية اتيانه بالطاعة على التاني فاتياني بالثواب له على السرعة والتقرب والهرولة مجاز على سبيل المشاكلة او الاستعارة او قصد ارادة لوازمها والا فهذه الاطلاقات واشباهها لا يجوز اطلاقها على الله تعالى الا على سبيل المجاز لاستحالتها عليه تعالى وفي الحديث جواز اطلاق النفس على الذات فاطلاقه في الكتاب والسنة اذن شرعي فيه او يقال هو بطريق المشاكلة لكن يعكر على هذا الثاني قوله تعالى ويحذركم الله نفسه والحديث من افراده

باب قول الله تعالى كل شيء هالك الا وجهه الا اياه فالوجه يعبر به عن الذات وانما جرى على عادة العرب في التعبير بالاشرف عن الجملة ومن جعل شيئا يطلق على الباري تعالى وهو الصحيح قال هذا استثناء متصل ومن لم يطلقه عليه جعله منفصلا ايضا وجعل الوجه ما عمل لاجله او يجعله منقطعا اي لكن هو لم يهلك ويجوز رفع وجهه على الصفة وفسر الهلاك بالعدم اي ان الله تعالى يعدم كل شيء وفسر ايضا باخراج الشيء عن كونه منتفعا به اما بالاماتة او بتفريق الاجزاء وان كانت باقية كما يقال هلك الثوب وقيل معنى كونه هالكا قابلا للهلاك في ذاته وقال مجاهد كل شيء هالك الا وجهه يعني علم العلماء اذا اريد به وجه الله انتهى وثبت لفظ باب لابي ذر وبه قال حدثنا قتيبة ابن سعيد البلخي قال حدثنا حماد بن زيد وسقط ابن زيد لغير ابي ذر عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال لما نزلت هذه الاية قل هو القادر اي الكامل القدرة على ان يبعث عليكم عذابا من فوقكم اي كما امطر على قوم لوط وعلى اصحاب الفيل الحجارة قال النبي صلى الله عليه وسلم اعوذ بوجهك اي بذاتك فقال او من تحت ارجلكم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اعوذ بوجهك قال ولابي ذر فقال او يلبسكم شيعا او يخلطكم فرقا مختلفين على اهواء شتى فقال النبي صلى الله عليه وسلم هذا ايسر لان الفتن بين المخلوقين اهون من عذاب وفي رواية ابن السكن مما ذكره في فتح الباري هذا ايسر قال وسقط لفظ الاشارة من رواية الاصيلي قال الزركشي ورواية غيره صحيحة وقصارى ما فيها حذف المبتدا الذي ثبت في الروايتين وذلك جائز فكيف يحكم بعدم صحتها ولا شاهد يستند اليه هذا الحكم انتهى والمراد منه قوله اعوذ بوجهك قال البيهقي تكرر ذكر الوجه في الكتاب والسنة الصحيحة وهو في بعضها صفة ذات كقوله الا رداء الكبرياء على وجهه وفي بعضها من اجل كقوله انما نطعمكم لوجه الله وفي بعضها بمعنى الرضا كقوله يريدون وجهه الا ابتغاء وجه ربه وليس المراد الجارحة جزما والحديث سبق في تفسير سورة الانعام وفي كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة في قوله باب قول الله تعالى او يلبسكم شيعا

باب قول الله تعالى ولتصنع على عيني تغذى بضم الفوقية وفتح الغين والذال المشددة المعجمتين من التغذية قاله قتادة وفي نسخة الصغاني بالدال المهملة ولا يمنع اوله على حذف احدى التاءين فانه تفسير تصنع وقال عبد الرحمن بن زيد بن اسلم يعني اجعله في بيت الملك ينعم ويترف غذاؤه عندهم وقال ابو عمران الجوني قال تربى بعين الله وقال معمر بن المثنى ولتصنع على عيني بحيث ارى وقيل لتربى بمرأى مني قال الواحدي قوله على عيني بمرأى مني صحيح ولكن لا يكون في هذا تخصيص لموسى عليه السلام فان جميع الاشياء بمرأى منه تعالى والصحيح لتغذى على محبتي وارادتي قال وهذا قول قتادة واختيار ابي عبيد وابن الانباري قال في فتوح الغيب هذا الاختصاص للتشريف كاختصاص عيسى بكلمة الله والكعبة ببيت الله فان كل موجود بكن وكل البيوت بيت الله على ان خلاصة الكلام وزبدته تعيين مزيد الاعتناء بشانه وانه من الملحوظين بسوابق انعامه وقوله تغذى ثبت في رواية ابي ذر عن المستملي وسقط لفظ باب لغير ابي ذر فالاخير مرفوع استينافا وقوله جل ذكره بالجر والرفع عطفا على سابقه تجري باعيننا اي بمرأى منا او بحفظنا وباعيننا حال من الضمير في تجري اي محفوظة بنا وهو من ذلك

قوله

قوله تعالى واصنع الفلك باعيننا اي بحرزنا وتحفظك وتجري باعيننا اي بالمكان المحوط بالكلاءة والحفظ والرعاية يقال فلان بمرأى من الملك ومسمع اذا كان بحيث تحوطه عنايته وتكنفه رعايته ونحو ذلك مما ورد به الشرع وامتنع حمله على معانيه الحقيقية وعند الاشعري انها صفات زائدة وعند الجمهور وهو احد قولي الاشعري انها مجازات فالمراد بالعين البصر وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي الحافظ قال حدثنا جويرية بن اسماء عن نافع عن مولاه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال ذكر الدجال بضم المعجمة عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان الله لا يخفى عليكم ان الله عز وجل ليس باعور واشار صلى الله عليه وسلم بيده المقدسة الى عينه فيه ايماء الى الرد على من يقول معنى رؤيته تعالى ووصفه بانه بصير العلم والقدرة فالمراد التمثيل والتقريب للفهم لا اثبات الجارحة ولا دلالة فيه للمجسمة لان الجسم حادث وهو قديم بل المراد نفي النقص والعور عنه وانه ليس كمن لا يرى ولا يبصر بل منتف عنه جميع النقائص والافات وسئل الحافظ ابن حجر هل للقاري هذا الحديث ان يشير بيده عند قراءته هذا الحديث الى عينه كما صنع صلى الله عليه وسلم فاجاب بانه ان حضر عنده من يوافقه على معتقده وكان يعتقد تنزيه الله تعالى عن صفة الحدوث واراد التاسي به محضا جاز والاولى به الترك خشية ان يدخل على من يراه شبهة التشبيه تعالى الله عن ذلك وان المسيح الدجال بكسر الميم اعور عين اليمنى من اضافة الموصوف الى صفته ولابي ذر اعور العين اليمنى كان عينه عنبة طافية بالياء اي نافئة بارزة وهي غير الممسوحة وقد تمم لكن انكره بعضهم وسبق ما فيه في الفتن في باب ذكر الدجال وبه قال حدثنا حفص بن عمر بن الحارث بن سخبرة الحوضي قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا قتادة بن دعامة قال سمعت انسا رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما بعث الله عز وجل من نبي الا انذر قومه الاعور الكذاب انه اعور وان ربكم ليس باعور ولابي ذر عن الكشميهني وان الله ليس باعور لتعاليه عن كل نقص واقتصر في وصف الدجال على العور لكون كل احد يدركه فدعواه الربوبية مع ذلك يكذبه مكتوب بين عينيه كافر زاد ابو امامة فيما رواه ابن ماجه يقرؤه كل مؤمن كاتب او غير كاتب وسبق الحديث في الفتن

باب قول الله هو الخالق البارئ المصور كذا لابي ذر ولغيره سقوط الباب وقال هو الله الخالق كذا في الفرع وقال في فتح الباري باب قول الله تعالى هو الخالق كذا للاكثر والتلاوة هو الله الخالق الخ وثبت كذلك في بعض النسخ من رواية كريمة والخالق هو المقدر والبارئ المنشئ المخترع وقدم ذكر الخالق على البارئ لان الارادة متقدمة على تاثير القدرة وهو الاحداث على الوجه المقدر ثم التصوير فالتصوير مرتب على الخلق والبراية وتابع لهما لان ايجاد الذوات مقدم على ايجاد الصفات والخالق من الخلق ويستعمل بمعنى الابداع وهو ايجاد الشيء من غير اصل كقوله تعالى خلق السموات والارض وبمعنى التكوين كقوله خلق الانسان من نطفة والخلاق مبالغة من خالق والخلق فعله والخليقة جماعة المخلوق وقد يعبر عن المخلوقات بالخلق تجوزا فمن علم انه الخالق فعليه ان يمعن النظر في اتقان خلقه لتلوح له دلائل حكمته في صنعه فيعلم انه خلقه من تراب ثم من نطفة وركب اعضاءه ورتب اجزاءه فقسم تلك النطفة فجعل بعضها مخا وبعضها عظما وبعضها عروقا وبعضها انيابا وبعضها شحما وبعضها لحما وبعضها جلدا او بعضها شعرا ثم رتب كل عضو على ترتيب يخالف مجاوره ثم مد من تلك النطفة معاني صفات المخلوق واسمائه واخلاقه من علم وقدرة وارادة وعقل وحلم وكرم ونحو هذا واضداد هذا فتبارك الله احسن الخالقين واما البارئ فقال ابو امامة الخالق يقال برا الله الخلق يبرؤهم برءا وبرءا اي خلقهم والبرية الخلق بالهمز وبغيره قال او البرية من البرا وهو التراب وقد جاء هذا الاسم بين اسمي فعل وفتحات الروايات بتعدد الاسماء وذكر الاسمين معا في العدد فلو كان مفهومهما واحدا لاستغنى بذكر احدهما عن الاخر فلا بد من فارق بينهما وان تقاربت الاشباه فالايجاد والابداع اسم عام لما تناوله معنى الايجاد ومعنى الايجاد اخراج ذات المكون من العدم الى الوجود واسم الخلق يتناول جميع المواد الظاهرة للمصنوع الظاهر وهذا احد خاص في الخلق واسم البرء يتناول ايجاد البواطن من باطن ما خلق منه من ذوات المقادير وهي الاجسام وجعل الذوات ذواتا في الكون محمولة في الاجسام محجوبة في الهياكل واما المصور فهو مبدع صور المخلوقات على وجود تميزها عن غيرها من تقدير وتخطيط واختصاص بشكل ونحو هذا فالله تعالى خالق كل شيء بمعنى انه مقدره او موجده من اصل ومن غير اصل وبارئه حسبما اقتضته حكمته وسبقت به كلمته من غير تفاوت واختلال ومصوره بصورة يترتب عليها خواصه ويتم بها كماله وبه قال حدثنا اسحاق هو ابن منصور او ابن راهويه قال حدثنا عفان قال حدثنا وهيب بضم الواو ابن خالد قال حدثنا موسى هو ابن عقبة وسقط لابي ذر هو ابن عقبة قال حدثني بالافراد محمد بن يحيى بن حبان بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة الانصاري المدني عن ابن محيريز بضم الميم وفتح الحاء المهملة وسكون التحتية بعدها راء فتحتية ساكنة فزاي الجمحي القرشي عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه في غزوة بني المصطلق بكسر اللام انهم اصابوا سبايا جمع سبية بالهمز وهي المراة تسبى مثل خطيئة وخطايا اي جواري اخذوا من الكفار اسرى فارادوا لما طالت عليهم العزبة ان يستمتعوا بهن في الجماع ولا يحملن فسالوا النبي صلى الله عليه وسلم عن العزل وهو نزع الذكر من الفرج وقت الانزال فقال عليه الصلاة والسلام ما عليكم ان لا تفعلوا اي ليس عليكم ضرر في ترك العزل او ليس عدم العزل واجبا عليكم او لا زائدة كما قاله المبرد

قال الله عز وجل فذكرت أمر من كتب من هو خالق إلى يوم القيامة فلا فائدة في عزلكم فإنه تعالى إن كان
قدر خلقها سبقكم الماء فلا ينفعكم الحرص وقال مجاهد هو ابن جبر المفسر فيما وصله عن قزعة بالقاف والزاي
المفتوحتين سمعت ولأبي ذر قال سألت أبا سعيد الخدري عن العزل فقال قال النبي صلى الله عليه وسلم
ليست نفس مخلوقة مقدرة الخلق إلا الله عز وجل خالقها أي مبرزها من العدم إلى الوجود باب
قول الله تعالى لما خلقت بيدي يريد قوله تعالى لإبليس لما لم يسجد لآدم ما منعك أن تسجد لما خلقت بيدي
امتنانا لا ألا ترى أني خلقته بنفسي من غير توسط أب وأم والتثنية لما في خلقه من مزيد القدرة واختلاف
الفعل وقيل المراد باليد القدرة وتعقب بأنه لو كانت اليد بمعنى القدرة لم يكن بين آدم وإبليس فرق لتشاركهما
فيما خلق كل منهما به وهي قدرته وفي كلام المحققين من علماء البيان أن قولنا اليد مجاز عن القدرة إنما هو لنفي
وهم التشبيه والتجسيم بسرعة وإلا فهي تمثيلات وتصويرات للمعاني العقلية بإبرازها في الصور الحسية
ولأنه عهد أنه من اعتنى بشيء باشره بيده فيستفاد من ذلك أن العناية بخلق آدم أتم من العناية بخلق
غيره وثبت لفظ باب لأبي ذر وبه قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر حدثنا معاذ بن فضالة بفتح الفاء وتخفيف
الضاد المعجمة أبو زيد البصري قال حدثنا هشام الدستوائي عن قتادة بن دعامة عن أنس رضي الله عنه
أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يجمع الله عز وجل المؤمنين من الأمم الماضية والأمة المحمدية ولأبوي
الوقت وذر يجمع المؤمنون بضم التحتية مبنيا للمفعول والمؤمنون مفعول نائب عن فاعله يوم القيامة
كذلك بالكاف في أوله للجميع قال البرماوي والعيني كالكرماني أي مثل الجمع الذي نحن عليه وقال
في فتح الباري وأظن أوله مثل الكلمة لام وأن الإشارة إلى يوم القيامة أو لما يذكر بعد قال وقد وقع عند
مسلم من رواية معاذ بن هشام عن أبيه يجمع الله المؤمنين يوم القيامة فيهتمون لذلك فيقولون لو
استشفعنا إلى ربنا أحدا فيشفع لنا حتى يريحنا من مكاننا هذا أي من الموقف لمحاسبة وتخلص من حر
الشمس والغم الذي لا طاقة لنا به فيأتون آدم فيقولون يا آدم أما ترى الناس فيما هم فيه من الكرب
خلقك الله بيده وهذا موضع الترجمة وأسجد لك ملائكته وعلمك أسماء كل شيء وضع شيء موضع أشياء
أي المسميات لقوله تعالى وعلم آدم الأسماء كلها أي أسماء المسميات إرادة للتقصي واحدا فواحدا حتى
يستغرق المسميات كلها شفع بفتح الشين المعجمة وكسر الفاء مشددة مجزوم على الطلب قال في الكواكب
من التشفيع وهو قبول الشفاعة وهو لا يناسب المقام إلا أن يقال هو تفعيل للتكثير والمبالغة ولأبوي
الوقت عن الكشميهني اشفع لنا إلى ربنا حتى يريحنا من مكاننا هذا فيقول لست هناك أي ليست لي
هذه المرتبة بل لغيري ويذكر لهم خطيئته التي أصاب هي أكله من الشجرة ولكن ائتوا نوحا
فإنه أول رسول بعثه الله عز وجل بالإنذار إلى أهل الأرض الموجودين بعد هلاك الناس بالطوفان وليست
أصل بعثته عامة فإنه من خصوصيات نبينا صلى الله عليه وسلم وكانت رسالة آدم لبنيه بمنزلة التربية
والإرشاد فيأتون نوحا فيقولون له فيقول لست هناكم بالميم بعد الكاف ولأبي ذر عن المستملي والكشميهني
هناك بإسقاطها ويذكر خطيئته التي أصاب هي سؤاله نجاة ولده من الغرق ولكن ائتوا إبراهيم خليل الرحمن
فيأتون إبراهيم فيقولون له فيقول لست هناكم وللمستملي والكشميهني هناك ويذكر لهم خطاياه التي
أصابها وهي قوله إني سقيم وبل فعله كبيرهم وإنها أختي ولكن ائتوا موسى عبدا آتاه الله التوراة
وكلمه تكليما فيأتون موسى فيقولون له فيقول لست هناكم ويذكر لهم خطيئته التي أصاب ولأبي ذر
أصابها وهي قتله النفس بغير نفس ولكن ائتوا عيسى عبد الله ورسوله نفي لقول النصارى ابن الله وكلمته
لأنه وجد بأمره تعالى من غير أب وروحه المنفوخة في مريم فيأتون عيسى فيقولون له فيقول لست هناكم
ولكن ائتوا محمدا صلى الله عليه وسلم وسقطت الصلاة لأبي ذر عبدا غفر له بضم الغين وكسر الفاء
ولأبوي الوقت وذر والأصيلي غفر الله له ما تقدم من ذنبه عن سهو وتأويل وما تأخر بالعصمة فيأتوني
ولأبي ذر فيأتونني فأنطلق فأستأذن على ربي أي في الشفاعة للإراحة من هول الموقف فيؤذن لي
بالفاء ولأبي ذر عن الكشميهني ويؤذن لي عليه فإذا رأيت ربي وقعت له ساجدا فيدعني ما شاء الله
أن يدعني أي يتركني ما شاء أن يتركني ثم يقال لي ارفع محمد رأسك وقل ولأبي ذر قل بإسقاط الواو
يسمع بضم التحتية وسكون السين المهملة وفتح الميم لك ولأبي ذر عن الحموي والكشميهني تسمع بالفوقية
بدل التحتية وسل بغير همز تعطه ولأبي ذر عن المستملي تعط بغير هاء واشفع تشفع بضم الفوقية
وفتح الفاء مشددة تقبل شفاعتك فأحمد ربي تعالى بمحامد علمنيها زاد أبو ذر ربي وفي تفسير سورة
البقرة يعلمنيها بلفظ المضارع ثم أشفع فيحد لي تعالى حدا أي يعين لي قوما مخصوصين فأدخلهم
الجنة ثم أرجع فإذا رأيت ربي تعالى وقعت له ساجدا فيدعني ما شاء الله أن يدعني ثم يقال
ارفع محمد رأسك وقل يسمع لقولك ولأبي ذر عن الحموي والكشميهني بالفوقية وسل تعطه وللمستملي
تعط بدون هاء واشفع تشفع فأحمد ربي بمحامد علمنيها ربي ثم أشفع فيهم فيشفعني تعالى ثم
أستأذنه تعالى في الشفاعة لإخراج قوم من النار فيحد لي حدا فأدخلهم الجنة ثم أرجع فإذا
رأيت ربي وقعت له ساجدا فيدعني ما شاء الله أن يدعني ثم يقال ارفع محمد رأسك قل يسمع
لك ولأبي ذر وقل تسمع بالواو وتسمع بالفوقية وسل تعطه بالهاء واشفع تشفع فأحمد ربي

بمحامد علمنيها ولأبي ذر علمنيها ربي ثم أشفع فيحد لي حدا فأدخلهم الجنة ثم أرجع فأقول يا رب ما بقي
في النار إلا من حبسه القرآن فيها ممن أشرك ووجب عليه الخلود بنحو قوله فيه خالدين فيها أبدا قال
ولأبي ذر فقال النبي صلى الله عليه وسلم يخرج من النار من قال لا إله إلا الله مع محمد رسول الله وكان في قلبه
من الخير زيادة على أصل التوحيد ما يزن شعيرة ثم يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان في قلبه من
الخير ما يزن برة حبة من الحنطة ثم يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان في قلبه ما يزن من الخير
ذرة بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء واحدة الذر وهو النمل الصغار أو الهباء الذي يظهر في عين الشمس
أو غير ذلك وفي الحديث الرد على المعتزلة في نفيهم الشفاعة لأصحاب الكبائر وبيان أفضلية نبينا محمد صلى الله
عليه وسلم على جميع الأنبياء وأما ما نسب إلى الأنبياء من الخطايا فمن باب التواضع وأن حسنات الأبرار
سيئات المقربين وإلا فهم صلوات الله وسلامه عليهم معصومون مطلقا وسبق الحديث في تفسير سورة
البقرة وبه قال حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع قال أخبرنا شعيب هو ابن أبي حمزة قال حدثنا أبو الزناد
عبد الله بن ذكوان عن الأعرج عبد الرحمن بن هرمز عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
يد الله عز وجل ملأى بفتح الميم وسكون اللام بعدها همزة ممدودة لا يغيضها بفتح التحتية وكسر الغين
المعجمة وسكون التحتية بعدها ضاد معجمة ولأبي ذر لا تغيضها بالفوقية بدل التحتية أي لا تنقصها نفقة
والمراد من هو له ملأى لازمه وهو غاية الغنى وعنده من الرزق ما لا نهاية له هي سحاء الليل والنهار
بفتح السين والحاء المشددة المهملتين بالمد والرفع خبر مبتدأ مضمر كما مر وبالنصب منونا على المصدر
أي تسح سحا والليل والنهار نصب على الظرفية والمعنى أنها دائمة الصب والهطل بالعطاء واليد هنا
كناية عن محل عطاياه ووصفها بالامتلاء لكثرة منافعها وكمال فوائدها فجعلها كالعين التي لا يغيضها الاستقاء
وقال أرأيتم ما أنفق سبحانه وتعالى منذ خلق السماوات والأرض أي ما أنفق من زمان خلق السماوات
حين كان عرشه على الماء إلى يومنا ولأبي ذر منذ خلق الله السماوات والأرض فإنه لم يغض بفتح التحتية
وكسر المعجمة لم ينقص ما في يده قال الطيبي يجوز أن يكون أرأيتم استئنافا فيه معنى الترقي كأنه
لما قيل ملأى أوهم جواز النقصان فأزيل بقوله لا يغيضها شيء وقد يمتلئ الشيء ولا يغيض فقيل سحاء إشارة
إلى الفيض وقرنه بما يدل على الاستمرار من ذكر الليل والنهار ثم أتبعه بقوله أرأيتم إلى تطاول المدة لأنه
خطاب عام والهمزة فيه للتقرير قال وهذا الكلام إذا أخذته بجملته من غير نظر إلى مفرداته أبان زيادة
الغنى وكمال السعة والنهاية في الجود والبسط في العطاء فكان وفي نسخة وكان عرشه على الماء أي
قبل خلق السماوات والأرض وبيده الأخرى الميزان العدل بين الخلق يخفض من يشاء ويرفع من يشاء
أي يوسع الرزق على من يشاء ويضيقه على من يشاء فالميزان كما قاله الخطابي مثل والمراد القسمة بين الخلق
أو المراد يخفض الميزان ويرفعها فإن الذي يوزن بالميزان يخف ويرجح وفي حديث أبي موسى عند مسلم
وابن حبان إن الله لا ينام ولا ينبغي له أن ينام يخفض القسط ويرفعه وظاهره أن المراد بالقسط الميزان
ومما يؤيد أن الضمير المستتر في قوله يخفض ويرفع للميزان وأشار بقوله بيده الأخرى إلى أن عادة
المخاطبين تعاطي الأشياء باليدين معا فعبر عن قدرته على التصرف بذكر اليدين ليفهم المعنى المراد بما اعتادوه
والحديث سبق بهذا الإسناد والمتن في تفسير سورة هود وفيه زيادة في أوله وهي كما قال الله عز وجل
أنفق أنفق عليك وبه قال حدثنا مقدم بن محمد الهلالي الواسطي ولأبي ذر زيادة ابن يحيى قال حدثني
بالإفراد عمي القاسم بن يحيى بن عطاء عن عبيد الله بضم العين العمري عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال إن الله يقبض يوم القيامة الأرض أي الأرضين السبع ولأبي ذر
عن الكشميهني الأرضين بالجمع وتكون السماوات السبع بيمينه أي مطويات كما في قوله تعالى والأرض جميعا قبضته
يوم القيامة والسماوات مطويات بيمينه والمراد بهذا الكلام إذا أخذته كما هو بجملته ومجموعه تصوير
عظمته تعالى والتوقيف على كنه جلاله لا غير من غير ذهاب بالقبضة ولا باليمين إلى جهة حقيقة أو جهة
مجاز يعني أن الأرضين السبع مع عظمهن وبسطهن لا يبلغن إلا قبضة واحدة من قبضاته ثم يقول أنا
الملك ولمسلم من حديث ابن عمر أين الجبارون أين المتكبرون والحديث سبق في تفسير سورة الزمر رواه
أي الحديث سعيد بكسر العين ابن داود بن أبي زنبر بفتح الزاي والموحدة بينهما نون ساكنة آخره راء المدني سكن
بغداد وليس له في هذا الكتاب إلا هذا الموضع عن مالك الإمام وصله الدارقطني في غرائب
مالك وأبو القاسم اللالكائي وقال عمر بن حمزة بن عبد الله بن عمر سمعت سالما هو ابن عبد الله بن
عمر المذكور يقول سمعت ابن عمر عبد الله رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث وصله
مسلم وأبو داود وقال أبو اليمان الحكم بن نافع أخبرنا شعيب هو ابن أبي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم أنه
قال أخبرني بالإفراد أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف أن أبا هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقبض الله عز وجل الأرض وهذا سبق قريبا في باب قوله تعالى ملك الناس
وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد أنه سمع يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري أنه قال حدثني
بالإفراد منصور هو ابن المعتمر وسليمان بن مهران الأعمش كلاهما عن إبراهيم النخعي عن عبيدة
بفتح العين وكسر الموحدة ابن عمرو السلماني عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن يهوديا لم يعرف

اسمه وفي مسلم من رواية فضيل بن عياض جاء حبر وفي رواية شيبان من الأحبار رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال يا محمد إن الله يمسك السموات زاد فضيل يوم القيامة على إصبع والأرضين على إصبع والجبال على إصبع والشجر على إصبع زاد في رواية شيبان والماء والثرى وفي رواية فضيل بن عياض والجبال والشجر على إصبع والماء والثرى على إصبع والخلائق ممن لم يتقدم له ذكر على إصبع ثم يقول أنا الملك وفي رواية أنا الملك بالتكرار مرتين فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت ظهرت نواجذه بالجيم والذال المعجمة أنيابه التي تبدو عند الضحك ثم قرأ عليه الصلاة والسلام وما قدروا الله حق قدره أي وما عظموه حق تعظيمه قال يحيى بن سعيد القطان روى الحديث غير الثوري بالسند المذكور وزاد فيه فضيل بن عياض عن منصور أي ابن المعتمر عن إبراهيم عن عبيدة السلماني عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حال كون ضحكه تعجبا من قول اليهودي وتصديقا له ووصله مسلم عن أحمد بن يونس عن فضيل وقد سبق في تفسير سورة الزمر أن الخطابي ذكر الإصبع وقال إنه لم يقع في القرآن ولا في حديث مقطوع به وقد تقرر أن اليد ليست جارحة حتى يتوهم من ثبوتها ثبوت الأصابع بل هو توقيف أطلقه الشارع فلا يكيف ولا يشبه ولعل ذكر الأصابع من تخليط اليهود فإن اليهود مشبهة وقول من قال من الرواة وتصديقا له أي لليهودي ظن وحسبان وقد روى هذا الحديث غير واحد من أصحاب عبد الله فلم يذكروا فيه تصديقا له ثم قال ولو صح الخبر حملناه على تأويل قوله والسموات مطويات بيمينه انتهى وتعقبه بعضهم بورود الإصبع في عدة أحاديث منها ما أخرجه مسلم إن قلب ابن آدم بين إصبعين من أصابع الرحمن ولكن هذا لا يرد عليه لأنه إنما نفى القطع نعم ذهب الشيخ أبو عمرو بن الصلاح إلى أن ما اتفق عليه الشيخان بمنزلة المتواتر فلا ينبغي التجاسر على الطعن في ثقات الرواة ورد الأخبار الثابتة ولو كان الأمر على خلاف ما فهمه الراوي بالظن للزم منه تقريره صلى الله عليه وسلم على الباطل وسكوته عن إنكاره وحاشا لله من ذلك وقد اشتد إنكار ابن خزيمة على من ادعى أن الضحك المذكور كان على سبيل الإنكار فقال بعد أن أورد هذا الحديث في صحيحه في كتاب التوحيد بطرقه قد أجل الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم أن يوصف ربه بحضرته بما ليس هو من صفاته فيجعل بدل الإنكار والغضب على الواصف ضحكا بل لا يصف النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الوصف من يؤمن بنبوته انتهى وبه قال حدثنا عمر ابن حفص بن غياث سقط لأبي ذر ابن غياث قال حدثنا أبي حفص قال حدثنا الأعمش سليمان قال سمعت إبراهيم النخعي قال سمعت علقمة بن قيس يقول قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم من أهل الكتاب من اليهود فقال يا أبا القاسم إن الله يمسك السموات على إصبع والأرضين على إصبع والشجر والثرى على إصبع والخلائق أي الذين لم يذكروا فيما مر على إصبع ثم يقول أنا الملك أنا الملك قالها مرتين قال ابن مسعود فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم ضحك أي تعجبا منه كما مر حتى بدت نواجذه بالجيم والمعجمة ثم قرأ وما قدروا الله حق قدره قال التوربشتي في المفهم ضحكه صلى الله عليه وسلم إنما هو للتعجب من جهل اليهودي ولهذا قرأ عند ذلك وما قدروا الله حق قدره فهذه هي الرواية الصحيحة المحققة وأما من زاد وتصديقا له فليست بشيء فإنها من قول الراوي وهي باطلة لأنه صلى الله عليه وسلم لا يصدق المحال وهذه الأوصاف في حق الله تعالى محال إذ لو كان ذا يد وأصابع وجوارح لكان كواحد منا ولو كان كذلك لاستحال أن يكون إلها فقول اليهودي محال وكذب ولذلك أنزل الله في الرد عليه وما قدروا الله حق قدره انتهى وهذا يرده ما سبق قريبا والله الموفق والمعين لا رب سواه

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا شخص أغير من الله لا الجنسية وأغير أفعل تفضيل مرفوع خبرها وسقط لغير أبي ذر باب فالتالي مرفوع وبه قال حدثنا موسى بن إسماعيل التبوذكي وثبت لفظ التبوذكي لأبي ذر قال حدثنا أبو عوانة الوضاح اليشكري قال حدثنا عبد الملك بن عمير عن وراد بفتح الواو والراء المشددة كاتب المغيرة بن شعبة ومولاه عن المغيرة رضي الله عنه أنه قال قال سعد بن عبادة سيد الخزرج رضي الله عنه لو رأيت رجلا مع امرأتي غير محرم لها لضربته بالسيف غير مصفح بفتح الفاء والفاء المشددة وبكسر الفاء وتخفيفها لغة وهو الذي في اليونينية أي غير ضارب بعرضه بل بحده فبلغ ذلك الذي قاله سعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أتعجبون ولأبي ذر أتعجبون من غيرة سعد والله مجرور بواو القسم لأنا مبتدأ دخلت عليه لام التأكيد المفتوحة خبره أغير منه والله أغير مني مبتدأ وخبر قال ابن دقيق العيد المنزهون لله إما ساكت عن التأويل وإما مؤول والثاني يقول المراد بالغيرة المنع من الشيء والحماية وهما من لوازم الغيرة فأطلقت على سبيل المجاز كالملازمة وغيرها من الأوجه الشائعة في لسان العرب فالمراد الزجر عن الفواحش والتحريم لها والمنع منها وقد بين ذلك بقوله ومن أجل غيرة الله عز وجل حرم الفواحش جمع فاحشة وهي كل خصلة قبيحة من الأقوال والأفعال ما ظهر منها كنكاح الجاهلية الأمهات وما بطن كالزنا ولا أحد أحب بالرفع خبر لا ولأبي ذر ولا أحد بالرفع منونا أحب إليه العذر من الله برفع أحب أيضا في الفرع كأصله أو بالنصب خبر لا على الحجازية والعذر فاعل أحب والعذر الحجة ومن أجل ذلك بعث المبشرين والمنذرين بكسر الشين والذال المعجمة أي بعث الرسل لخلقه قبل أخذهم بالعقوبة وفي غير رواية أبي ذر بتقديم المنذرين على المبشرين وفي مسلم

بعث المرسلين مبشرين ومنذرين ولا أحد أحب إليه المدحة بكسر الميم وسكون الدال المهملة مرفوع فاعل أحب والمدح الثناء بذكر أوصاف الكمال والأفضال من الله عز وجل من أجل ذلك وعد الله الجنة من أطاعه وحذف أحد مفعولي وعد وهو من أطاعه للعلم به قال القرطبي ذكر المدح مقرونا بالغيرة والعذر تنبيها للسامع على أن لا يعمل بمقتضى غيرته ولا يعجل بل يتأنى ويترفق ويتثبت حتى يحصل على وجه الصواب فينال كمال الثناء والمدح والثواب لإيثاره الحق وقمع نفسه وغلبتها عند هيجانها وهو نحو قوله الشديد من يملك نفسه عند الغضب حديث صحيح متفق عليه وقال عبيد الله بضم العين ابن عمرو بفتحها ابن أبي الوليد الأسدي مولاهم الرقي فيما وصله الدارمي عن زكريا بن عدي عن عبيد الله بن عمرو عن عبد الملك بن عمير بن سويد الكوفي عن وراد مولى المغيرة عن المغيرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا شخص أغير من الله قال الخطابي إطلاق الشخص في صفات الله غير جائز لأن الشخص لا يكون إلا جسما مؤلفا فخليق أن لا تكون هذه اللفظة صحيحة وأن تكون تصحيفا من الراوي ودليل ذلك أن أبا عوانة روى هذا الحديث عن عبد الملك في هذا الباب فلم يذكرها ومن لم يمعن في الاستماع لم يأمن من الوهم وليس كل الرواة يراعي لفظ الحديث حتى لا يتعداه بل كثير منهم يحدث بالمعنى وليس كلهم فقيها بل في كلام بعضهم جفاء وتعجرف فلعل لفظ شخص جرى على هذا السبيل إن لم يكن غلطا من قبيل التصحيف يعني السمعي قال ثم إن عبيد الله بن عمرو انفرد عن عبد الملك ولم يتابع عليه واعتوره الفساد من هذه الوجوه انتهى وقال ابن فورك لفظ الشخص غير ثابت من طريق السند والإجماع على المنع منه لأن معناه الجسم المركب وكذا قال نحوه الداودي والقرطبي وطعنهم في السند يتوقف على تفرد عبيد الله بن عمرو به وليس كذلك فقد خرجه الإسماعيلي من طريق القواريري وأبي كامل فضيل بن حسين الجحدري ومحمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب ثلاثتهم عن أبي عوانة الوضاح بالسند الذي أخرجه به البخاري لكن قال في المواضع الثلاثة لا شخص بدل لا أحد ثم ساقه من طريق زائدة بن قدامة عن عبد الملك كذلك فكأن هذه اللفظة لم تقع في البخاري في رواية أبي عوانة عن عبد الملك فلذلك علقها عن عبيد الله بن عمرو انتهى وقد أخرجه مسلم عن القواريري وأبي كامل كذلك ومن طريق زائدة أيضا فكأن الطاعنين لم يستحضروا أن ذلك صحيح مسلم ولا غيره من الكتب التي وقع فيها هذا اللفظ من غير رواية عبيد الله بن عمرو وورود الروايات الصحيحة والطعن في أئمة الحديث الضابطين مع إمكان توجيه ما رووا من الأمور التي أقدم عليها كثير من غير أهل الحديث وهو يقتضي قصور فهم من فعل ذلك منهم ومن ثم قال الكرماني لا حاجة لتخطئة الرواة الثقات بل حكم هذا حكم سائر المتشابهات إما التفويض وإما التأويل انتهى من الفتح وقال في المصابيح هذا ظاهر إذ ليس في هذا اللفظ ما يقتضي إطلاق الشخص على الله وما هو إلا بمثابة قولك لا رجل أشجع من الأسد وهذا لا يدل على إطلاق الرجل على الأسد بوجه من الوجوه فأي داع بعد ذلك إلى توهيم الراوي في ذكر الشخص أنه تصحيف من قوله لا شيء أغير من الله كما صححه الخطابي

باب بالتنوين يذكر فيه قوله تعالى قل أي شيء أكبر شهادة وسمى الله تعالى نفسه شيئا إثباتا لوجوده ونفيا لعدمه وتكذيبا للزنادقة والدهرية في قول الله عز وجل قل الله ولأبي ذر قل أي شيء أكبر شهادة قل الله فسمى الله تعالى نفسه شيئا قال في المدارك أي شيء مبتدأ وأكبر خبره وشهادة تمييز وأي كلمة يراد بها بعض ما تضاف إليه فإذا كانت استفهاما كان جوابا مسمى باسم ما أضيفت إليه وقوله قل الله جواب أي الله أكبر شهادة فالله مبتدأ والخبر محذوف فيكون دليلا على أنه يجوز إطلاق اسم الشيء على الله تعالى وهذا لأن الشيء اسم للموجود ولا يطلق على المعدوم والله تعالى موجود فيكون شيئا وكذا نقول الله تعالى شيء لا كالأشياء وسمى النبي صلى الله عليه وسلم القرآن شيئا في الحديث الذي يجيء وهو صفة من صفات الله تعالى أي من صفات ذاته وكل شيء هالك إلا وجهه فيه أن الاستثناء متصل فإنه يقتضي اندراج المستثنى في المستثنى منه وهو الراجح وعلى أن لفظ شيء يطلق عليه تعالى وقيل الاستثناء منقطع والتقدير لكن هو سبحانه لا يهلك وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال أخبرنا مالك الإمام عن أبي حازم سلمة بن دينار عن سهل ابن سعد الساعدي رضي الله عنه أنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لرجل لم يسم لما قال له في المرأة الواهبة نفسها له ولم يردها عليه الصلاة والسلام يا رسول الله إن لم يكن لك بها حاجة فزوجنيها فقال هل عندك من شيء قال لا قال انظر ولو خاتما من حديد فقال ولا خاتما من حديد فقال أمعك من القرآن شيء قال نعم سورة كذا وسورة كذا لسور سماها عين النسائي في روايته عن أبي هريرة البقرة والتي تليها وعند الدارقطني البقرة وسورة من المفصل وقد أجمع على أن لفظ شيء يقتضي إثبات موجود ولفظ لا شيء يقتضي نفي موجود وأما قولهم فلان ليس بشيء فإنه على طريقة المبالغة في الذم فوصف لذلك بصفة المعدوم وحديث الباب مختصر من حديث سبق في النكاح

باب قوله تعالى وكان عرشه على الماء أي فوقه أي ما كان تحته قبل خلق السموات والأرض إلا الماء وفيه دليل على أن العرش والماء كانا مخلوقين قبل خلق السموات والأرض وروى الحافظ محمد بن عثمان بن أبي شيبة في كتاب صفة العرش عن بعض السلف أن العرش مخلوق من ياقوتة حمراء بعد ما بين قطريه ألف سنة وارتفاعه خمسون ألف سنة وأنه بعد ما بين العرش إلى الأرض السابعة خمسين ألف سنة وقيل ما ذكر

في المدارك ان الله خلق ماء فوقه خضراء فنظر اليها بالهيبة فصارت ماء ثم خلق ريحا فاقر الماء على متنه ثم وضع عرشه على الماء وفي وقوف العرش على الماء اعظم اعتبار لاهل الافكار وهو رب العرش العظيم روى ابن مردويه في تفسيره مرفوعا ان السموات السبع والارضين السبع عند الكرسي كحلقة ملقاة بارض فلاة وان فضل العرش على الكرسي كفضل الفلاة على تلك الحلقة وقال ابو العالية رفيع بن مهران الرياحي في قوله تعالى استوى الى السماء معناه ارتفع وهذا وصله الطبري وقال ابو العالية ايضا في قوله تعالى فسواهن اي خلقهن ولابي ذر عن الحموي والمستملي فسوى اي خلق وقال مجاهد المفسر في قوله تعالى استوى على العرش اي علا على العرش وهذا وصله الفريابي عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عنه قال ابن بطال وهذا صحيح وهو المذهب الحق وقول اهل السنة لان الله تعالى وصف نفسه بالعلي وقال سبحانه وتعالى عما يشركون وهي صفة من صفات الذات قال في المصابيح وما قاله مجاهد من انه بمعنى علا ارتضاه غير واحد من ايمة اهل السنة ودفعوا اعتراض من قال علا بمعنى ارتفع من غير فرق وقد ابطلوه لما في ظاهره من الانتقال من سفل الى علو وهو محال على الله فليكن علا كذلك ووجه الدفع ان الله تعالى وصف نفسه بالعلو ولم يصف نفسه بالارتفاع وقالت المعتزلة معناه الاستيلاء بالقهر والغلبة ورد بان الله تعالى لم يزل قاهرا غالبا مستوليا وقوله ثم استوى يقتضي افتتاح هذا الوصف بعد ان لم يكن ولازم تاويلهم انه كان مغالبا فيه فاستولى عليه بقهر من غالبه وهذا منتف عن الله وقالت المجسمة معناه الاستقرار ودفع بان الاستقرار من صفات الاجسام ويلزم منه الحلول وهو محال في حق الله تعالى وعند ابي القاسم اللالكائي في كتاب السنة من طريق الحسن البصري عن امه عن ام سلمة انها قالت الاستواء غير مجهول والكيف غير معقول والاقرار به ايمان والجحود به كفر ومن طريق ربيعة بن عبد الرحمن انه سئل كيف استوى على العرش قال الاستواء غير مجهول والكيف غير معقول وعلى الله الرسالة وعلى رسوله البلاغ وعلينا التسليم وقال ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله ابن ابي حاتم في تفسيره المجيد من قوله تعالى ذو العرش المجيد اي الكريم ذو المجد النهاية في الكرم الودود من قوله تعالى الغفور الودود اي الحبيب قال في اللباب والودود مبالغة في الود وقال ابن عباس هو المتودد لعباده بالمغفرة وقال في الفتح وقدم المجيد على الودود لان غرضه تفسير لفظ المجيد الواقع في قوله تعالى ذو العرش المجيد فلما فسره استطرد لتفسير الاسم الذي قبله اشارة الى انه قرئ مرفوعا اتفاقا والعرش بالرفع صفة له واختلف القراء في المجيد فبالرفع يكون من صفات الله وبالجر من صفات العرش يقال حميد مجيد كانه فعيل اي كان مجيدا على وزن فعيل اخذ من ماجد ومحمود اخذ من حميد وللكشميهني من حمد بغير ياء فعلا ماضيا كذا في الفرع وقال في الفتح كذا لهم بغير ياء ولغير ابي ذر عن الكشميهني محمود من حميد واصل هذا قول ابي عبيدة في المجاز في قوله عليكم اهل البيت انه حميد مجيد اي محمود ماجد وقال الكرماني غرضه منه ان مجيدا فعيل بمعنى فاعل كقدير بمعنى قادر وحميدا فعيل بمعنى مفعول فلذا قال مجيد من ماجد وحميد من محمود قال وفي بعض النسخ محمود من حميد وفي اخرى محمود من حمد مبنيا للمفعول والفاعل ايضا وانما قال كانه لاحتمال ان يكون حميد بمعنى حامد ومجيد بمعنى ممجد ثم قال وفي عبارة البخاري تعقيد قال في الفتح التعقيد هو في قوله محمود من حمد وقد اختلف الرواة فيه والاولى فيه ما وجد في اصله وهو كلام ابي عبيدة انتهى قال العيني قوله التعقيد في قوله محمود من حمد هو كلام من لم يذق من علم التصريف شيئا بل لفظ محمود مشتق من حمد والتعقيد الذي ذكره الكرماني ونسبه الى البخاري هو قوله محمود اخذ من حمد لان محمود من حميد وانما كلاهما اخذا من حمد الماضي انتهى وبه قال حدثنا عبدان عبد الله بن عثمان بن جبلة بن ابي رواد العتكي المروزي عن ابي حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون ولابي ذر عن الحموي والمستملي اخبرنا ابو حمزة عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن جامع ابن شداد بفتح الشين المعجمة والدال المهملة المشددة الاولى المحاربي عن صفوان بن محرز بضم الميم وسكون الحاء المهملة وبعد الراء زاي البصري عن عمران بن حصين بالحاء والصاد المهملتين مصغرا رضي الله عنه قال اني عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاءه قوم من بني تميم فقال اقبلوا البشرى يا بني تميم قال في فتح الباري المراد بهذه البشارة ان من اسلم نجا من الخلود في النار ثم بعد ذلك يترتب جزاؤه على وفق عمله الا ان يعفو الله ولما كان جل اهتمامهم بالدنيا والاستعطاء قالوا بشرتنا بالنجاة من النار وتدخيلنا للاستعطاء من المال فاعطنا منه زاد في بدء الخلق فتغير وجهه فدخل ناس من اهل اليمن وهم الاشعريون قوم ابي موسى فقال صلى الله عليه وسلم لهم اقبلوا البشرى يا اهل اليمن اذ لم يقبلها بنو تميم قالوا قبلنا ذلك وزاد ابن حبان من رواية شيبان عن عبد الرحمن عن جامع يا رسول الله جئناك لنتفقه في الدين ولنسالك عن هذا ولابي ذر عن الحموي والمستملي عن اول هذا الامر اي ابتداء خلق العالم ما كان قال الحافظ ابن حجر ولم اعرف اسم قائل ذلك من اهل اليمن قال عليه الصلاة والسلام مجيبا لهم كان الله في الازل منفردا متوحدا ولم يكن شيء قبله وفي رواية ابي معاوية كان الله قبل كل شيء وقال الطيبي قوله ولم يكن شيء قبله حال وفي المذهب الكوفي خبر والمعنى يساعده اذ التقدير كان الله منفردا وقد جوز الاخفش دخول الواو في خبر كان واخواتها نحو كان زيد وابوه

قايم

قائم على جعل الجملة خبرا مع الواو تشبيها للخبر بالحال ومال التوربشتي الى انهما جملتان مستقلتان وكان عرشه على الماء قال الطيبي كان في الموضعين بحسب حال مدخولها فالمراد بالاول الازلية والقدم وبالثاني الحدوث بعد العدم ثم قال فالحاصل ان عطف قوله وكان عرشه على الماء على قوله كان الله من باب الاخبار عن حصول الجملتين في الوجود وتفويض الترتيب الى الذهن فالواو فيه بمنزلة ثم وقال في الكواكب قوله وكان عرشه على الماء معطوف على قوله كان الله ولا يلزم منه المعية اذ اللازم من الواو العاطفة الاجتماع في اصل الثبوت وان كان بينهما تقديم وتاخير قال غيره ومن ثم جاء قوله ولم يكن شيء غيره لنفي توهم المعية ولهذا ذكر المؤلف رحمه الله الاية الثانية في اول الباب عقب الاية الاولى لرد توهم من توهم من قوله كان الله ولم يكن شيء وكان عرشه على الماء ان العرش لم يزل مع الله ثم بعد خلق العرش والماء خلق السموات والارض وكتب اي قدر في محل الذكر وهو اللوح المحفوظ كل شيء من الكائنات قال عمران بن حصين ثم اتاني رجل لم يسم فقال يا عمران ادرك ناقتك فقد ذهبت فانطلقت اطلبها فاذا السراب الذي يرى في شدة القيظ كانه ماء ينقطع دونها اي يحول بيني وبين رؤيتها وايم الله وفي بدء الخلق فوالله لوددت بكسر الدال الاولى وسكون الثانية انها اي ناقتي قد ذهبت ولم اقم فندم على فوات سماع تمام الحديث تاسفا على ما فاته منه وسبق الحديث في بدء الوحي وبه قال حدثنا علي بن عبد الله بن المديني قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن همام بفتح الهاء والميم المشددة ابن منبه انه قال حدثنا ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان يمين الله عز وجل ملأى بفتح الميم وسكون اللام بعدها همزة لا يغيضها بالتحتية ولابي ذر بالفوقية لا ينقصها نفقة سحاء الليل والنهار بالسين والحاء المهملتين بالمد والرفع دائمة الصب والهطل بالعطاء ارايتم ما انفق منذ ولابي ذر ما انفق الله منذ خلق السموات والارض فانه لم ينقص بالقاف والصاد المهملة ما في يمينه وفي الرواية السابقة في باب قول الله تعالى لما خلقت بيدي فانه لم يغض بالغين والضاد المعجمتين ما في يده ومما يعني وعرشه على الماء اي الذي تحته لا ماء البحر وبيده الاخرى الفيض بالفاء والضاد المعجمة او القبض بالقاف والموحدة والمعجمة اي بقبض الارواح بالموت وقد يكون الفيض بالفاء بمعنى الموت يقال فاضت نفسه اذا مات واو للشك كما في الفتح وقال الكرماني ليست للترديد بل للتنويع ويحتمل ان تكون شكا من الراوي قال والاول هو الاولى يرفع اقواما ويخفض اخرين وسبق قريبا ومطابقة الحديث في قوله وعرشه على الماء وبه قال حدثنا احمد هو احمد بن سيار المروزي فيما قاله ابو نصر الكلاباذي او احمد بن النضر النيسابوري فيما قاله الحاكم قال حدثنا محمد بن ابي بكر المقدمي بضم الميم وفتح القاف وبالدال المهملة المفتوحة المشددة قال حدثنا حماد ابن زيد اي ابن درهم الامام ابو اسماعيل الازرق عن ثابت البناني عن انس رضي الله عنه انه قال جاء زيد بن حارثة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم يشكو له من اخلاق زوجته زينب بنت جحش فجعل النبي صلى الله عليه وسلم لما اراد زيد طلاقها وكان صلى الله عليه وسلم يحب ان يطلقها يقول له امسك عليك زوجك فلا تطلقها قالت عائشة رضي الله عنها بالسند السابق ولابي ذر قال انس بدل قالت عائشة لو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كاتما شيئا لكتم هذه الاية وتخفي في نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس والله احق ان تخشاه قال انس فكانت زينب تفخر على ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر وكانت بالواو بدل الفاء تفخر باسقاط زينب تقول زوجكن اهاليكن به صلى الله عليه وسلم وزوجني الله تعالى به من فوق سبع سموات وعن ثابت البناني بالسند السابق وتخفي في نفسك ما الله مبديه اي مظهره وهو ما اعلمه بان زيدا سيطلقها ثم ينكحها وتخشى الناس اي قالة الناس انه نكح امراة ابنه نزلت في شان زينب وزيد بن حارثة رضي الله عنهما وبه قال حدثنا خلاد بن يحيى بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام ابن السلمي بضم السين وفتح اللام الكوفي نزيل مكة قال حدثنا عيسى بن طهمان بفتح الطاء المهملة وسكون الهاء البصري قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه يقول نزلت اية الحجاب يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبي الاية في زينب بنت جحش رضي الله عنها واطعم عليها اي على وليمتها يومئذ الناس خبزا ولحما كثيرا وكانت تفخر على نساء النبي صلى الله عليه وسلم وكانت تقول ان الله عز وجل انكحني به صلى الله عليه وسلم في السماء حيث قال تعالى زوجناكها وذات الله تعالى منزهة عن المكان والجهة فالمراد بقولها في السماء الاشارة الى علو الذات والصفات وليس ذلك باعتبار ان محله تعالى في السماء تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا وعند ابن سعد عن انس قالت زينب يا رسول الله لست كاحد من نسائك ليست منهن امراة الا زوجها ابوها او اخوها او اهلها ومن حديث ام سلمة قالت زينب ما انا كاحد من نساء النبي صلى الله عليه وسلم انهن زوجن بالمهور وزوجهن الاباء وانا زوجني الله ورسوله وانزل في الكتاب وفي مرسل الشعبي مما اخرجه الطبري وابو القاسم الطحاوي في كتاب الحجة والبيان قال كانت زينب تقول للنبي صلى الله عليه وسلم انا اعظم نسائك عليك حقا انا خيرهن منكحا واكرمهن سفيرا واقربهن رحما فزوجنيك الرحمن من فوق عرشه وكان جبريل هو السفير بذلك وانا ابنة عمتك وليس

لك من نسايك قريبة غيرى وهذا الحديث اخر ما وقع في البخارى من ثلاثياته وهو الثالث والعشرون
واخرجه النسائي في عشرة النساء وفي النكاح والنعوت وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال
اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن
ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله عز وجل لما خلق الخلق اتمه والله
كتب اي اثبت في كتاب عنده فوق عرشه صفة لكتاب ان رحمتي سبقت غضبي قال في الكواكب فان
قلت صفات الله قديمة والقدم هو عدم المسبوقية بالغير فما وجه السبق قلت الرحمة والغضب
من صفات الفعل والسبق باعتبار التعلق والسر فيه ان الغضب بعد صدور المعصية من العبد بخلاف
تعلق الرحمة فانها فايضة على الكل دايما ابدا والحديث سبق قريبا وبه قال حدثنا ابراهيم بن المنذر الحزامي
احد الاعلام المدني قال حدثني بالافراد محمد بن فليح بضم الفا اخره مهملة مصغرا ابن سليمان
قال حدثني بالافراد ابي فليح بن سليمان قال حدثني بالافراد هلال عن عطاء بن يسار بالتحتية والمهملة
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من امن بالله ورسوله واقام الصلاة
المكتوبة وصام رمضان كان ولابي ذر والوقت فان حقا على الله عز وجل بحسب وعد الصادق
وفضله العميم ان يدخله الجنة هاجر في سبيل الله عز وجل او جلس في ارضه التي ولد فيها قالوا
يا رسول الله افلا ننبئ بضم النون الاولى وفتح الثانية وكسر الموحدة مشددة بعدها همزة نخبر
الناس بذلك وفي الجهاد افلا نبشر الناس قال ان في الجنة مائة درجة اعدها الله للمجاهدين
في سبيله كل درجتين ما بينهما كما بين السماء والارض وفي الترمذي انه مائة عام وفي الطبراني في
خمسماية عام وعند ابن خزيمة في التوحيد من صحيحه وابن ابي عاصم في كتاب السنة عن ابن مسعود بين
السماء الدنيا والتي تليها خمسماية عام وبين كل سماء خمسماية وفي رواية وغلظ كل سماء مسيرة خمسماية
عام وبين السابعة وبين الكرسي خمسماية عام وبين الكرسي وبين الماء خمسماية عام والكرسي فوق
الماء والله فوق العرش ولا يخفى عليه شيء من اعمالكم فاذا سالتم الله عز وجل فسلوه الفردوس بكسر
الفاء وفتح الدال فانه اوسط الجنة واعلى الجنة والاوسط الافضل ولا منافاة بين قوله اوسط
واعلى وفوقه اي فوق الفردوس عرش الرحمن بنصب فوقه على الظرفية كذا في الفرع وقال القاضي
عياض قيده الاصيلي بالضم وانكره ابن قرقول وقال انما قيده الاصيلي بالنصب قال في المصابيح
ولا انكار للضم ووجهه ظاهر وهو ان فوق من الظروف العادمة للتصرف وذلك مما ياتي رفعه بالابتدا
كما وقع في هذه الرواية ومنه من الفردوس ولابي ذر عن الكشميهني ومنها من جنة الفردوس تفجر
انهار الجنة بفتح الفوقية والجيم المشددة بحذف احد المثلين والحديث سبق في باب درجات
المجاهدين في سبيل الله من كتاب الجهاد وبه قال حدثنا يحيى بن جعفر اي ابن اعين البخاري البيكندي
قال حدثنا ابو معاوية محمد بن خازم بالخا والزاي المعجمتين بينهما الف اخره ميم عن الاعمش سليمان
عن ابراهيم هو ابن يزيد التيمي عن ابيه يزيد بن شريك عن ابي ذر جندب بن جنادة رضي الله عنه انه قال
دخلت المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس فيه فلما غربت الشمس قال لي يا ابا ذر هل تدري
اين تذهب هذه الشمس قال ابو ذر قلت الله ورسوله اعلم بذلك قال عليه الصلاة والسلام فانها
تذهب تستاذن بان يخلق الله تعالى فيها حياة يوجد القول عندها او اسند الاستيذان اليها مجازا
والمراد الملك ولابي ذر فتستاذن في السجود فيوذن لها زاد ابو ذر في السجود وكانها قد قيل لها ارجعي
من حيث جيت فتطلع من مغربها ثم قرا عليه الصلاة والسلام والشمس تجري لمستقر لها ٢ ابن سو
في بدء الخلق فانها تذهب حتى تسجد تحت العرش فيوذن لها يوشك ان تسجد فلا يقبل منها وتستاذن
فلا يوذن لها يقال لها ارجعي من حيث جيت فتطلع من مغربها فذلك قوله تعالى والشمس تجري لمستقر
لها ذلك تقدير العزيز العليم وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي عن ابراهيم بن سعد سبط عبد الرحمن
ابن عوف قال حدثنا ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد بن السباق بضم العين من غير اضافة لشي
والسباق بفتح المهملة والموحدة المشددة وبعد الالف قاف الثقفي ان زيد بن ثابت وسقط لابي ذر
ابن ثابت وقال الليث بن سعد الامام حدثني بالافراد عبد الرحمن بن خالد الفهمي والي مصر عن ابن شهاب
الزهري عن ابن السباق عبيد ان زيد بن ثابت حدثه قال ارسل الي بتشديد اليا ابو بكر الصديق رضي
الله عنه اي فامرني ان اتتبع القران فتتبعت القران اجمعه من الرقاع والاكتاف والعسب
وصدور الرجال حتى وجدت اخر سورة التوبة مع ابي خزيمة الانصاري لم اجدها مع احد غيره
بالجر لقد جاءكم رسول من انفسكم حتى خاتمة براة وهو رب العرش العظيم اذ هو اعظم خلق الله خلق
مطافا لاهل السماء وقبلة للدعاء وهذا التعليق وصله ابو القاسم البغوي في فضائل القران وبه قال
حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي المصري قال حدثنا الليث بن سعد المصري عن يونس
ابن يزيد الايلي بهذا الحديث السابق وقال فيه مع ابي خزيمة الانصاري كما في الاول ووقع في
تفسير سورة براة من طريق ابي اليمان عن شعيب عن الزهري مع خزيمة الانصاري باسقاط ابي
وفي متابعة يعقوب بن ابراهيم لموسى بن اسماعيل في روايته عن ابراهيم بن سعد وقال مع خزيمة او ابي خزيمة

بالشك لكن قال في فتح الباري والتحقيق ان اية التوبة مع ابي خزيمة بالكنية واية الاحزاب
مع خزيمة وبه قال حدثنا معلى بن اسد بضم الميم وفتح العين المهملة واللام المشددة العمي ابو الهيثم
الحافظ قال حدثنا وهيب بضم الواو ابن خالد عن سعيد بكسر العين ابن ابي عروبة عن قتادة بن دعامة
عن ابي العالية رفيع عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول عند الكرب
عند حلوله لا اله الا الله العليم الشامل علمه لجميع المعلومات المحيط بها لا تخفى عليه خافية ولا
يعزب عنه قاصية ولا دانية ولا يشغله علم عن علم الحليم الذي لا يستفزه غضب ولا يحمله غيظ
على استعجال العقوبة والمسارعة الى الانتقام لا اله الا الله ولابي ذر عن الحموي والكشميهني الا هو
رب العرش العظيم لا اله الا الله ولابي ذر عن الحموي والكشميهني الا هو رب السموات ورب الارض
ورب العرش الكريم والعرش ارفع المخلوقات واعلاها وهو قوام كل شيء من المخلوقات والمحيط به
وهو مكان العظمة ومن فوقه تنبعث الاحكام والحكمة التي بها كون كل شيء وبها يكون الايجاد والتدبير
قال الكرماني ووصف العرش بالعظيم اي من جهة الكم وبالكريم اي الحسن من جهة الكيف فهو ممدوح
ذاتا وصفة وقال غيره وصفه بالكرم لان الرحمة تنزل منه او لنسبته الى اكرم الاكرمين والحديث
ذكر في كتاب الدعوات وبه قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابي قال حدثنا سفيان الثوري عن عمرو
ابن يحيى بفتح العين عن ابيه يحيى بن عمارة المازني الانصاري عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يصعقون ولابي ذر قال اي ابو سعيد الخدري
الناس يصعقون يوم القيامة اي يغشى عليهم وسقطت التصلية الثانية لابي ذر فاذا انا بموسى
عليه السلام اخذ بقايمة من قوايم العرش وقال الماجشون بكسر الجيم في الفرع كاصله ويجوز الضم
والفتح بعدها شين معجمة مضمومة اخره نون هو لقب عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة ميمون المدني
عن عبد الله بن الفضل بسكون الضاد المعجمة ابن العباس بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي
عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
فاكون اول من بعث وفي رواية ابي سعيد في احاديث الانبيا اول من يفيق فاذا موسى ولابي ذر عن الحموي
والمستملي فاذا انا بموسى اخذ بالعرش والحديث سبق في احاديث الانبيا باب قول الله تعالى
تعرج الملايكة تصعد في المعارج التي جعلها الله لهم والروح جبريل خصه بالذكر بعد العموم لفضله
وشرفه او خلق هم حفظة على الملايكة كما ان الملايكة حفظة علينا او ارواح المومنين عند الموت اليه
اي الى عرشه او الى المكان الذي هو محلهم وهو في السما لانها محل بره وكرامته وقوله جل ذكره اليه يصعد
الكلم الطيب اي الى محل القبول والرضى وكل ما اتصف بالقبول وصف بالرفعة والصعود وقال
ابو جمرة بالجيم والرا نصر بن عمران الضبعي مما سبق موصولا في باب اسلام ابي ذر عن ابن عباس
رضي الله عنهما بلغ ابا ذر مبعث النبي صلى الله عليه وسلم فقال لاخيه انيس بضم الهمزة مصغرا
اعلم لي علم هذا الرجل الذي يزعم انه ياتيه الخبر من السما وهذا موضع الترجمة كما لا يخفى وقال
مجاهد فيما وصله الفريابي العمل الصالح يرفع الكلم الطيب اي الى محل القبول والرضى وكل
وقد اخرج البيهقي من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في تفسيرهما الكلم الطيب ذكر الله والعمل
الصالح اداء فرايضه فمن ذكر الله ولم يود فرايضه فكلامه ٢ وقال الفرا معناه ان العمل الصالح
يرفع الكلام الطيب اذا كان معه عمل صالح وقال البيهقي صعود الكلم الطيب عبارة عن القبول ويقال معنى
ذي المعارج هو الملايكة العارجات تعرج الى الله عز وجل ولابي ذر عن الحموي والكشميهني اليه وفي
قوله الى الله ما تقدم عن السلف من التفويض وعن الخلف من التاويل واضافة المعارج اليه تعالى اضافة
تشريف ومعنى الارتفاع اليه اعتلاوه مع تنزهه عن المكان وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس
قال حدثني بالافراد الامام مالك عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يتعاقبون يتناوبون فيكم ملايكة
بالليل وملايكة بالنهار تاتي جماعة بعد اخرى ثم تعود الاولى عقب الثانية وتنكير ملايكة في الموضعين يفيد
ان الثانية غير الاولى ويجتمعون في وقت صلاة العصر وصلاة الفجر ثم يعرج الملايكة الذين باتوا فيكم
ايها المصلون فيسالهم ربهم عز وجل سوال تعبد كما تعبدهم بكتب اعمالهم وهو اعلم بهم اي بالمصلين من الملايكة
ولغير الكشميهني بكم بالكاف بدل الها فيقول عز وجل كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون
وهذا اخر الجواب عن سوالهم كيف تركتم عبادي ثم زاده واتى الجواب لاظهار فضيلة المصلين والحرص على
ذكر ما يوجب مغفرة ذنوبهم فقالوا واتيناهم وهم يصلون والحديث سبق في باب فضل صلاة العصر
من اوايل كتاب الصلاة وقال ولابي ذر وقال ابو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري قال خالد بن مخلد
بفتح الميم وسكون المعجمة القطواني الكوفي شيخ البخاري فيما وصله ابو بكر الجوزقي في الجمع بين الصحيحين
حدثنا سليمان بن بلال قال حدثني بالافراد عبد الله بن دينار المدني عن ابي صالح ذكوان الزيات
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تصدق بعدل تمرة بفتح العين
وكسرها اي بمثلها او بالفتح ما عادل الشيء من جنسه وبالكسر ما ليس من جنسه من كسب طيب اي حلال

ولا يصعد الى الله عز وجل الا الطيب جملة معترضة بين الشرط والجزا تأكيداً لتقرير المطلوب في النفقة
فان الله يتقبلها بيمينه وعبر باليمين لانها في العرف لما عز والاخرى لما هان ولابي ذر عن الكشميهني
يقبلها بحذف الفوقية وسكون القاف وتخفيف الموحدة ثم يربيها لصاحبه اي لصاحب العدل ولابي ذر
عن المستملي لصاحبها اي لصاحب الصدقة بمضاعفة الاجر او بالمزيد في الكمية كما يربي احدكم فلوه
بفتح الفا وضم اللام وتشديد الواو المهر حين فطامه حتى تكون الصدقة التي عدل التمرة مثل الجبل
لتثقل في ميزانه وضرب المثل بالمهر لانه يزيد زيادة بينة ورواه اي الحديث ورقا بن عمر عن عبد الله
ابن دينار عن سعيد بن يسار بالمهملة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يصعد
الى الله عز وجل الا الطيب ولابي ذر الا طيب مما اوصله البيهقي لكنه قال في اخره مثل احد بدل قوله
في الرواية المعلقة مثل الجبل ومراد المؤلف زيادة ورقا موافقة لرواية سليمان الا في رواية
شيخ شيخهما فعند سليمان انه عن ابي صالح وعند ورقا انه عن سعيد بن يسار وبه قال حدثنا عبد الاعلى
ابن حماد ابو يحيى الباهلي مولاهم قال حدثنا يزيد بن زريع الخياط ابو معاوية البصري قال حدثنا سعيد
بكسر العين هو ابن ابي عروبة عن قتادة بن دعامة عن ابي العالية رفيع عن ابن عباس رضي الله عنهما ان نبي الله
صلى الله عليه وسلم كان يدعو بهن عند الكرب لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب العرش
العظيم لا اله الا الله رب السموات ورب العرش الكريم قال النووي فان قيل فهذا ذكر وليس فيه دعا
يرد الكرب فجوابه من وجهين احدهما ان هذا ذكر يستفتح به الدعا ثم يدعو بما شا والثاني هو كما ورد
من شغله ذكري عن مسألتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين قيل وهذا الحديث ليس مطابقا للترجمة
ومحله في الباب السابق ولعل الناسخ نقله الى هنا وقد سبق قريبا اوليه قال حدثنا قبيصة بن عقبة
ابو عامر السوائي قال حدثنا سفيان الثوري عن ابيه سعيد بن مسروق عن ابن ابي نعم بضم النون
وسكون العين عبد الرحمن البجلي ابو الحكم الكوفي العابد او ابي نعم بدون ابن شك قبيصة بن عقبة
المذكور عن ابي سعيد سعد بن مالك ولابي ذر زيادة الخدري رضي الله عنه انه قال بعث بضم الموحدة
وكسر العين الى النبي صلى الله عليه وسلم بذهيبة بضم الذال المعجمة والتانيث على ارادة القطعة
من الذهب وقد يؤنث الذهب في بعض اللغات فقسمها صلى الله عليه وسلم بين اربعة قال المؤلف
وحدثني بالافراد وواو العطف ولابي ذر حدثنا اسحاق بن نصر هو اسحاق بن ابراهيم بن نصر السعدي قال
حدثنا عبد الرزاق بن همام الصنعاني اليماني قال اخبرنا سفيان الثوري عن ابيه سعيد عن ابن ابي نعم
عبد الرحمن البجلي عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال بعث علي اي ابن ابي طالب وهو باليمن ولابي ذر
عن الحموي والمستملي ٢ الى النبي صلى الله عليه وسلم بذهيبة في تربتها اي مستقرة فيها واراد
بالتربة تبر الذهب ولا يصير ذهبا خالصا الا بعد السبك فقسمها صلى الله عليه وسلم بين الاقرع
ابن حابس بالحا والسين المهملتين بينهما الف فموحدة الحنظلي بالحا المهملة والظا المعجمة نسبة الى
حنظلة بن مالك بن زيد مناة بن تميم ثم احد بني مجاشع بميم مضمومة فجيم فالف فشين معجمة مكسورة فعين
مهملة ابن دارم بن مالك بن حنظلة بن مالك بن زيد مناة بن تميم وبين عيينة بضم العين مصغرا ابن بدر
الفزاري بفتح الفا نسبة الى فزارة بن ذبيان وبين علقمة بن علاثة بضم العين المهملة وتخفيف اللام وبعد
الالف مثلثة العامري نسبة الى عامر بن عوف احد بني كلاب نسبة الى كلاب بن ربيعة وبين زيد الخيل
بالخا المعجمة واللام ابن مهلهل الطائي نسبة الى طي ثم احد بني نبهان اسود بن عمرو وهؤلاء الاربعة
من المؤلفة فتغضبت قريش والانصار بالفوقية والغين والضاد المشددة المعجمتين ثم موحدة من
الغضب ولابي ذر عن الكشميهني والمستملي فتغيظت بالظا المعجمة من الغيظ فقالوا ايعطيه صلى الله عليه
وسلم الذهب صناديد اهل نجد اي سادات اهل نجد ويدعنا فلا يعطينا منه شيا قال صلى الله عليه وسلم
انما اتألفهم ليثبتوا على الاسلام فاقبل رجل اسمه عبد الله ذو الخويصرة بضم الخا المعجمة وفتح الواو
وبعد اليا الساكنة صاد مهملة غائر العينين داخلتين في رأسه لاصقتين بقعر الحدقة ناتئ الجبين
مرتفعه كث اللحية بالمثلثة المشددة كثير شعرها مشرف الوجنتين بضم الميم وسكون الشين المعجمة وكسر الرا
بعدها فا غليظهما والوجنة ما ارتفع من الخد محلوق الرأس فقال يا محمد اتق الله فقال النبي صلى الله
عليه وسلم فمن يطع الله اذا عصيته فيأمني بفتح الميم وتشديد النون ولابي ذر فيأمنني على اهل
الارض ولا تأمنوني اي انتم ولابي ذر ولا تأمنونني بنونين كالسابقة فسأل رجل من القوم زاد ابو ذر النبي
صلى الله عليه وسلم قتله اراه بضم الهمزة اظنه خالد بن الوليد وقيل عمر بن الخطاب فيحتمل ان يكونا
سألا فمنعه النبي صلى الله عليه وسلم من قتله استيلافا لغيره فلما ولى الرجل قال النبي صلى الله عليه
وسلم وسقط قوله النبي صلى الله عليه وسلم في الموضعين لابي ذر ان من ضئضئ هذا بضادين معجمتين
مكسورتين بينهما همزة ساكنة واخره همزة اخرى من نسله قوما يقرؤن القران لا يجاوز حناجرهم
جمع حنجرة منتهى الحلقوم اي لا يرفع في الاعمال الصالحة يمرقون يخرجون من الاسلام مروق
خروج السهم اذا نفذ من الجهة الاخرى من الرمية بفتح الرا وكسر الميم وفتح التحتية مشددة الصيد
المرمي يقتلون اهل الاسلام ويدعون بفتح الدال ويتركون اهل الاوثان بالمثلثة لئن ادركتهم

لاقتلنهم

لاقتلنهم قتل عاد لاستأصلنهم بحيث لا ابقي منهم احدا كاستيصال عاد والمراد لازمه وهو الهلاك ومطابقة
الحديث للترجمة تؤخذ من قوله في رواية المغازي الا تأمنوني وانا امين من في السماء اي على العرش فوق
السما ومن عادة البخاري في ادخال الحديث في الباب للفظة تكون في بعض طرقه هي المناسبة لذلك
الباب يشير اليها قاصدا تشحيذ الاذهان والحث على الاستحضار والحديث سبق في باب قول الله عز وجل
واما عاد فاهلكوا وفي المغازي في باب بعث علي وفي تفسير سورة براءة وبه قال حدثنا عياش بن الوليد
بفتح العين المهملة وتشديد التحتية الرقام قال حدثنا وكيع هو ابن الجراح احد الاعلام عن الاعمش
سليمان عن ابراهيم التيمي عن ابيه ولابي ذر اراه بضم الهمزة اي اظنه عن ابيه يزيد بن شريك التيمي الكوفي
عن ابي ذر جندب بن جنادة رضي الله عنه انه قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن قوله عز وجل
والشمس تجري لمستقر لها قال مستقرها تحت العرش شبهها بمستقر المسافر اذا قطع مسيره وسبق
مزيد لذلك في محله والله الموفق وسبق الحديث في بدء الخلق باب قول الله تعالى وجوه
وجوه المؤمنين يومئذ يوم القيامة ناضرة حسنة ناعمة الى ربها ناظرة بلا كيفية ولا جهة ولا ثبوت
مسافة وقال القاضي تراه مستغرقة في مطالعة جماله بحيث تغفل عما سواه ولذلك قدم المفعول
وليس هذا في كل الاحوال حتى ينافيه نظرها الى غيره وحمل النظر على الانتظار لامر ربها او لثوابه لا يصح
لانه يقال نظرت فيه اي تفكرت ونظرته انتظرته ولا يعدى بالى الا بمعنى الرؤية مع انه لا يليق الانتظار
في دار القرار وبه قال حدثنا عمرو بن عون بفتح العين فيهما والاخير بالنون ابن اوس السلمي الواسطي قال
حدثنا خالد الطحان ابن عبد الله الواسطي وهشيم مصغرا ابن بشير الواسطي للحموي والمستملي او هشيم
بالشك عن اسماعيل بن ابي خالد سعد او هرمز او كثير الاحمسي الكوفي عن قيس هو ابن ابي حازم بالزاي
والحا المهملة البجلي عن جرير هو ابن عبد الله البجلي رضي الله عنه انه قال كنا جلوسا عند النبي صلى
الله عليه وسلم اذ نظر الى القمر ليلة البدر قال انكم سترون ربكم يوم القيامة كما ترون
هذا القمر لا تضامون بضم الفوقية بعدها ضاد معجمة وتشديد الميم اي لا تتزاحمون ولا تختلفون
في رؤيته وقال البيهقي سمعت الشيخ الامام ابا الطيب سهل بن محمد الصعلوكي يقول في املائه
في قوله لا تضامون بالضم والتشديد معناه لا تجتمعون لرؤيته في جهة ولا ينضم بعضكم الى بعض
ومعناه بفتح التاء كذلك والاصل لا تتضامون في رؤيته بالاجتماع في جهة وبالتخفيف والضم
معناه لا تظلمون فيه برؤية بعضكم دون بعض فانكم ترونه في جهاتكم كلها وهو متعال عن الجهة والتشبيه
برؤية القمر للرؤية دون تشبيه المرئي تعالى الله عن ذلك فان استطعتم ان لا تغلبوا على صلاة
بضم الفوقية وسكون الغين المعجمة وفتح اللام ولابي ذر عن الحموي والمستملي عن صلاة قبل طلوع الشمس
وصلاة قبل غروب الشمس يعني الفجر والعصر كما في مسلم فافعلوا عدم المغلوبية بقطع الاسباب المنافية
للاستطاعة كنوم ونحوه وسبق الحديث في باب فضل صلاة العصر من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا
يوسف بن موسى القطان الكوفي قال حدثنا عاصم بن يوسف اليربوعي نسبة الى يربوع بن حنظلة في تميم قال
حدثنا ابو شهاب عبد ربه بن نافع الحناط بالحا المهملة والنون المشددة عن اسماعيل بن ابي خالد
الكوفي الحافظ عن قيس بن ابي حازم ابي عبد الله البجلي تابعي كبير فاتته الصحبة بليال عن جرير بن عبد الله
البجلي رضي الله عنه وسقط لابي ذر ابن عبد الله انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم انكم ولابي ذر
عن المستملي قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة البدر فقال انكم سترون ربكم عيانا بكسر
العين من قولك عاينت الشيء عيانا اذا رأيته بعينك وبه قال حدثنا عبدة بن عبد الله الصفار
البصري قال حدثنا حسين الجعفي ابن علي بن الوليد ونسب الى جعفة بن سعد العشيرة بن مذحج عن زائدة
ابن قدامة قال حدثنا بيان بن بشر بموحدة مكسورة ومعجمة ساكنة بعدها را الاحمسي بالحا والسين المهملتين
عن قيس بن ابي حازم البجلي قال حدثنا جرير البجلي رضي الله عنه قال خرج علينا رسول الله صلى الله
عليه وسلم ليلة البدر فقال انكم سترون ربكم يوم القيامة كما ترون هذا البدر لا تضامون في رؤيته
بضم اوله وتشديد الميم من الازدحام اي لا ينضم بعضكم الى بعض كما تنضمون في رؤية الهلال
راس الشهر لخفائه ودقته بل ترونه رؤية محققة لا خفاء فيها وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله
الاويسي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن عطا بن يزيد الليثي بالمثلثة ثم الجندعي عن ابي هريرة رضي الله عنه ان الناس قالوا يا رسول الله
هل نرى ربنا عز وجل يوم القيامة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تضارون في القمر
ليلة البدر بضم حرف المضارعة وتشديد الرا اصله تضاررون بالبناء للمفعول فسكنت الرا الاولى
وادغمت في الثانية وفي نسخة بتخفيف الرا فبالمشددة بمعنى لا تتخالفون ولا تتجادلون في صحة
النظر اليه لوضوحه وظهوره والمخفف من الضير ومعناه كالاول قالوا لا يا رسول الله قال فهل
تضارون في الشمس ليس دونها سحاب يحجبها قالوا لا يا رسول الله قال فانكم ترونه عز وجل اذا تجلى
لكم كذلك اي واضحا جليا بلا شك ولا مشقة ولا اختلاف يجمع الله عز وجل الناس يوم القيامة
فيقول من كان يعبد شيا فليتبعه بسكون الفوقية وفتح الموحدة او بتشديد الفوقية وكسر الموحدة

وكذا قوله فيتبع من كان يعبد الشمس الشمس ويتبع من كان يعبد القمر القمر ويتبع من كان يعبد الطواغيت الطواغيت بالمثناة الفوقية فيهما جمع طاغوت فعلوت اصله طغيوت من طغيون من طاغوت الشياطين او الاصنام وفي الصحاح الكاهن وكل رأس في الضلال وتبقى هذه الامة فيها شافعوها بالشين المعجمة والعين المهملة اصله شافعون فسقطت النون للاضافة اي شافعو الامة او قال منافقوها شك ابراهيم بن سعد الراوي قال الحافظ ابن حجر والاول المعتمد فياتيهم الله عز وجل اتيانا لا يكيف عاريا عن الحركة والانتقال او هو محمول على الاتيان المعروف عندنا لكن على معنى ان الله تعالى يخلقه لملك من ملائكته فاضافه الى نفسه على جهة الاسناد المجازي مثل قطع الامير اللص وزاد في الرقاق في غير الصورة التي يعرفونها فيقول لهم انا ربكم فيقولون هذا مكاننا وزاد فيه ايضا فيقولون نعوذ بالله منك هذا مكاننا حتى ياتينا ربنا فاذا جاءنا ولغير المستملي فاذا جاء ربنا عرفناه فياتيهم الله فيتجلى لهم بعد تمييز المنافقين في صورته التي يعرفون اي التي هو عليها من التعالي عن صفات الحدث بعد ان عرفهم نفسه المقدسة ورفع عنا بصارهم الموانع وقال في المصابيح في صورته التي يعرفون اي في علامة جعلها الله دليلا على معرفته والتفرقة بينه وبين مخلوقاته فسمي الدليل والعلامة صورة مجازا كما تقول العرب صورة امرك كذا وصورة حديثك كذا والامر والحديث لا صورة لهما وانما يريد حقيقة امرك وحديثك وكثيرا ما يجري على السنة الفقهاء صورة هذه المسئلة كذا فيقول لهم انا ربكم فيقولون انت ربنا فيتبعونه بالتخفيف والتشديد اي فيتبعون امره اياهم بذهابهم الى الجنة او ملائكته الذين تذهب بهم اليها ويضرب الصراط بضم حرف المضارعة وفتح ثالثه والصراط الجسر على ظهري جهنم على وسطها فاكون انا وامتي اول من يجيزها اي يجوز بامته على الصراط ويقطعه ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر من يجيء ولا يتكلم يومئذ في حال الاجازة الا الرسل لشدة الاهوال ودعوى الرسل يومئذ اللهم سلم سلم مرتين وفي جهنم كلاليب بغير صرف معلقة مامورة باخذ من امرت به مثل شوك السعدان بفتح السين والدال بينهما عين مهملات نبات ذو شوك هل رايتم السعدان استفهام تقريري لاستحضار الصورة المذكورة قالوا نعم يا رسول الله قال فانها مثل شوك السعدان غير انه لا يعلم قدر عظمها اي الشوك وللكشميهني ما قدر عظمها الا الله تعالى قال القرطبي قيدناه عن بعض مشايخنا بضم الراء على ان ما استفهام وقدر مبتدأ وبنصبها على ان ما زائدة وقدر مفعول يعلم تخطف الناس باعمالهم بسبب اعمالهم القبيحة فمنهم الموبق بفتح الموحدة الهالك بعمله وهو للكافر وللاصيلي وابي ذر عن المستملي المؤمن بالميم والنون يبقى بعمله بالموحدة والقاف المكسورة من البقاء او الموبق بعمله بالشك وللحموي والكشميهني فمنهم الموبق يعني بالموحدة وكسر القاف ولابي ذر عن المستملي يعني بالتحتية من الوقاية اي يستر عمله وللمستملي او الموثق بالمثلثة المفتوحة من الوثاق بعمله والفاء في قوله فمنهم تفصيل للناس الذين تخطفهم الكلاليب بحسب اعمالهم ومنهم المخردل بالخاء المعجمة والدال المهملة المتقطع الذي تقطعه كلاليب الصراط حتى يهوي في النار وقيل المخردل المصروع قال السفاقسي وهو انسب لسياق الخبر او المجازى بضم الميم وفتح الجيم المخففة والزاي بينهما الف من الجزاء او نحوه شك من الراوي ولمسلم المجازى بغير شك ثم ينجلي بتحتية ففوقية فجيم فلام مشددة مفتوحات كذا في الفرع كاصله مصحح عليه اي يتبين قاله في الفتح ويحتمل ان يكون بالخاء المعجمة اي يخلى عنه فيرجع الى معنى ينجو وفي حديث ابي سعيد فناج مسلم ومخدوش مكدوس في جهنم حتى اذا فرغ الله عز وجل من القضاء بين العباد اتم وقال ابن المنير الفراغ اذا اضيف الى الله معناه القضاء وحلوله بالمقضي عليه والمراد اخراج الموحدين وادخالهم الجنة واستقرار اهل النار في النار وحاصله ان معنى فرغ الله اي من القضاء بعذاب من يفرغ عذابه ومن لا يفرغ فيكون اطلاق الفراغ بطريق المقابلة وان لم يذكر لفظها واراد ان يخرج بضم اوله وكسر ثالثه برحمته من اراد من اهل النار امر الملائكة ان يخرجوا من النار من لا يشرك بالله عز وجل شيئا ممن اراد الله عز وجل ان يرحمه ممن يشهد ان لا اله الا الله فيعرفونهم في النار باثر السجود ولابي ذر عن الكشميهني باثار السجود تاكل النار ابن ادم الا اثر السجود حرم الله عز وجل على النار ان تاكل اثر السجود وهو موضعه من الجبهة او مواضع السجود السبعة ورجحه النووي لكن في مسلم الا دارات الوجوه وهو كما قال عياض يدل على ان المراد باثر السجود الوجه خاصة ويؤيده ان في بقية الحديث ان منهم من غاب في النار الى نصف ساقيه وفي مسلم من حديث سمرة والى ركبتيه وفي رواية هشام بن سعد في حديث ابي سعيد والى حقويه لكن حمله النووي على قوم مخصوصين ونقل بعضهم ان علامتهم الغرة ويضاف اليها التحجيل وهو في اليدين والقدمين مما يصل اليه الوضوء فيكون اشمل مما قاله النووي من اعضاء السجود لدخول جميع اليدين والرجلين لا تخصيص الكعبين والقدمين ولكن ينقص منه الركبتان وما استدل به من بقية الحديث لا يمنع سلامة هذه الاعضاء مع الانغمار لان تلك الاحوال الاخروية خارجة عن قياس احوال اهل الدنيا ودل التنصيص على دارات الوجوه ان الوجه كله لا تؤثر فيه النار اكراما لمحل السجود ويحمل الاقتصار عليها على التنويه بها لشرفها فيخرجون من النار حال كونهم قد امتحشوا بضم الفوقية والمعجمة بينهما حاء مهملة مكسورة او بفتح الفوقية احترق جلدهم وظهر عظمهم فيصب عليهم بضم التحتية وفتح الصاد ماء الحياة عند الموت

فينبتون تحته كما تنبت الحبة بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة من بزور الصحراء في حميل السيل بفتح الحاء المهملة ما يحمله من طين ونحوه وفي رواية يحيى بن عمارة الحمائل السيل والمراد ان الغثاء الذي يجيء به السيل تكون فيه الحبة فتقع في جانب الوادي فتصبح من يومها نابتة فالتشبيه في سرعة النبات وطراوته وحسنه ثم يفرغ الله من القضاء بين العباد ويبقى رجل زاد ابو ذر منهم مقبل بوجهه على النار هو اخر اهل النار دخولا الجنة وفي حديث حذيفة في اخبار بني اسرائيل انه كان نباشا وعند الدارقطني في غرائب مالك انه رجل من جهينة وعند السهيلي اسمه هناد فيقول اي رب اصرف وجهي عن النار فانه قد قشبني بالقاف والمعجمة والموحدة مفتوحات اذاني ريحها واحرقني ذكاؤها بفتح الذال وبعد الكاف همزة ولابي ذر ذكاها بغير همز شدة حرها والتهابها فيدعو الله عز وجل بما شاء ان يدعو ثم يقول الله عز وجل له هل عسيت بفتح السين وكسرها ان اعطيت ذلك بضم الهمزة ولابي ذر ان اعطيتك بفتحها وبالكاف ان تسألني غيره فيقول لا وعزتك لا اسالك غيره ويعطي ربه ولابي ذر عن الكشميهني ويعطي الله من عهود ومواثيق ما شاء فيصرف الله عز وجل وجهه عن النار فاذا اقبل على الجنة وراها سكت ما شاء الله عز وجل ان يسكت حياء ثم يقول اي رب قدمني بسكون الميم بعد الدال المشددة الى باب الجنة فيقول الله عز وجل له الست قد اعطيت عهودك ومواثيقك ان لا تسالني غير الذي اعطيت ابدا اي غير صرف وجهك عن النار ويلك يا ابن ادم ما اغدرك فعل تعجب من الغدر ونقض العهد وترك الوفاء فيقول اي رب ويدعو الله عز وجل حتى يقول عز وجل له هل عسيت ان اعطيت ذلك ان تسالني غيره فيقول لا وعزتك لا اسالك غيره ويعطي الله ما شاء من عهود ومواثيق فيقدمه الى باب الجنة فاذا قام الى باب الجنة انفهقت بنون ساكنة ففاء فهاء فقاف مفتوحات انفتحت واتسعت له الجنة فراى ما فيها من الحبرة بفتح الحاء المهملة وسكون الموحدة من النعمة وسعة العيش والسرور فيسكت ما شاء الله عز وجل ان يسكت ثم يقول اي رب ادخلني الجنة فيقول الله عز وجل الست قد اعطيت عهودك ومواثيقك ان لا تسالني غير ما اعطيت فيقول وفي الفرع كاصله ضبب على فيقول هذه ويلك يا ابن ادم ما اغدرك فيقول اي رب لا اكونن بنون التوكيد الثقيلة ولابي ذر عن الحموي والكشميهني لا اكون باسقاطها اشقى خلقك قال في الكواكب فان قلت هذا ليس باشقى لانه خلص من العذاب وزحزح عن النار وان لم يدخل الجنة قلت يعني اشقى اهل التوحيد الذين هم ابناء جنسه فيه وقال الطيبي فان قلت كيف طابق هذا الجواب قوله الست قد اعطيت العهود والمواثيق قلت كانه قال يا رب بلى اعطيت العهود والمواثيق ولكن تاملت كرمك وعفوك ورحمتك وقوله تعالى لا تيأسوا من روح الله انه لا ييأس من روح الله الا القوم الكافرون فوقفت على اني لست من الكفار الذين يئسوا من رحمتك وطمعت في كرمك وسعة رحمتك فسالت ذلك وكانه تعالى رضي بهذا القول فضحك كما قال فلا يزال يدعو الله تعالى حتى يضحك الله عز وجل منه المراد لازم الضحك وهو الرضى فاذا ضحك منه قال له ادخل الجنة فاذا دخلها قال الله عز وجل له تمنه بهاء السكت فسال ربه عز وجل وتمنى حتى ان الله ليذكره اي ليذكره المتمنى يقول ولابي ذر عن الحموي والمستملي ويقول له تمن كذا وكذا يسمي له اجناس ما يتمنى فضلا منه ورحمة حتى انقطعت به الاماني جمع امنية قال الله عز وجل ذلك الذي سالت لك ومثله معه قال الدماميني في مصابيحه فان قلت قد علم ان الدار الاخرة ليست دار تكليف فما الحكمة في تكرير اخذ العهود والمواثيق عليه ان لا يسال غير ما اعطيه مع ان اخلافه لقوله ما تقتضيه يمينه لا اثر عليه فيه قلت الحكمة فيه ظاهرة وهي اظهار المن والاحسان اليه مع تكريره لنقض عهوده ومواثيقه ولا شك ان للمنة في نفس العبد مع هذه الحالة التي اتصف بها وقعا عظيما وقال الكلاباذي فيما نقل عنه في الفتح سكوت هذا العبد اولا عن السؤال يعني في قوله في الحديث فيسكت ما شاء الله حياء من ربه والله يحب ان يسال لانه يحب صوت عبده المؤمن فباسطه اولا بقوله لعلك ان اعطيت هذا تسال غيره وهذه حالة المقصر فكيف حالة المطيع وليس نقض هذا العبد عهده وتركه ما اقسم عليه جهلا منه ولا قلة مبالاة بل علما منه ان نقض هذا العهد اولى من الوفاء به لان سؤاله ربه اولى من ترك السؤال وقد قال صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين فراى غيرها خيرا منها فليكفر عن يمينه وليات الذي هو خير فعمل هذا العبد على وفق هذا الخبر والتكفير قد ارتفع عنه في الاخرة قال عطاء بن يزيد الراوي وابو سعيد الخدري مع ابي هريرة جالس وهو يحدث بهذا الحديث لا يرد عليه من حديثه شيئا ولا يغيره حتى اذا حدث ابو هريرة ان الله تبارك وتعالى قال ذلك لك ومثله معه قال ابو سعيد الخدري وعشرة امثاله معه يا ابا هريرة قال ابو هريرة ما حفظت الا قوله ذلك ومثله معه قال ابو سعيد الخدري اشهد اني حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله ذلك لك وعشرة امثاله وجمع بينهما باحتمال ان يكون ابو هريرة سمع اولا قوله ومثله معه ثم تكرم الله فزاد بما في رواية ابي سعيد ولم يسمعه ابو هريرة قال ابو هريرة رضي الله عنه فذلك الرجل اخر اهل الجنة دخولا الجنة والحديث سبق في الرقاق وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف قال حدثنا الليث بن سعد الامام وثبت ابن سعد لابي ذر عن خالد بن يزيد الجمحي عن سعيد

ابن ابي هلال الليثي مولاهم عن زيد هو ابن اسلم مولى عمر بن الخطاب عن عطاء بن يسار بالتحتية والمهملة المخففة
عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه انه قال قلنا يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة قال
عليه الصلاة والسلام هل تضارون بضم اوله وتشديد الرا في رؤية الشمس والقمر وسقط قوله والقمر
لابي ذر ويروى تضارون بالتخفيف اذا كانت اي الشمس صحوا اي ذات صحو اي لا تستتر منها الغيم قلنا لا
قال فانكم لا تضارون لا تخالفون احدا ولا تنازعون في رؤية ربكم يومئذ يوم القيامة الا كما تضارون
في رؤيتهما اي الشمس والقمر ولابي ذر في رؤيتها اي الشمس والتشبيه المذكور هنا انما هو في الوضوح
وزوال الشك لا في المقابلة والجهة وسائر الامور العادية عند رؤية المحدثات وقال في المصابيح
هذا من تاكيد المدح بما يشبه الذم وهو من افضل مراتبه وذلك انه استثنى من صفة ذم منفية عن
الشيء صفة مدح لذلك الشيء بتقدير دخولها فيها اي الا كما تضارون في رؤية الشمس في حال صحو السما
اي ان كان ذلك ضيرا فاثبت شيئا من العيب على تقدير كون رؤية الشمس وقتا لصحو من العيب وهذا التقدير
المفروض محال لانه من كمال التمكن من الرؤية دون ضرر يلحق الرائي فهو في المعنى تعليق بالمحال فالتاكيد
فيه من جهة انه كدعوى الشيء ببينة لانه علق نقيض المدعى وهو اثبات شيء من العيب بالمحال والمعلق
بالمحال محال فعدم العيب محقق ومن جهة ان الاصل في مطلق الاستثنا الاتصال اي كون المستثنى منه
بحيث يدخل فيه المستثنى على تقدير السكوت عنه وذلك لما تقرر في موضعه من ان الاستثنا المنقطع مجاز
واذا كان الاصل في الاستثنا الاتصال فذكر اداته قبل ذكر ما بعدها يوهم اخراج الشيء مما قبلها فاذا وليها
صفة مدح وتحول الاستثنا من الاتصال الى الانقطاع جا التاكيد لما فيه من المدح على المدح والاشعار
بانه لم يجد صفة ذم يستثنيها فاضطر الى استثنا صفة مدح وتحول الاستثنا الى الانقطاع ثم قال
ينادي مناد ليذهب كل قوم الى ما كانوا يعبدون فيذهب اصحاب الصليب النصارى مع صليبهم واصحاب
الاوثان المشركون مع اوثانهم بالمثلثة فيهما واصحاب كل الهة مع الهتهم ولابي ذر عن الكشميهني
مع الهتهم بكسر الهمزة واسقاط الفوقية بلفظ الافراد حتى يبقى من كان يعبد الله عز وجل من بر بالموحدة
وتشديد الرا مطيع لربه او فاجر منهمك في المعاصي والفجور وغبرات بضم الغين المعجمة وتشديد الموحدة
بعدها را ثم الف ففوقية والجر عطفا على المجرور او مرفوع عطفا على مرفوع يبقى اي بقايا من اهل الكتاب
ثم يؤتى بجهنم تعرض بضم الفوقية وفتح الرا كانها سراب بالسين المهملة وهو ما يتراآى وسط النهار
في الحر الشديد يلمع كالماء ولابي ذر عن الحموي والمستملي السراب بالتعريف فيقال لليهود ما كنتم تعبدون
قالوا كنا نعبد عزير ابن الله قال الجوهري منصرف لخفته وان كان اعجميا مثل نوح ولوط لانه تصغير عزر
فيقال لهم كذبتم في كون عزير ابن الله لم يكن لله صاحبة ولا ولد قال الكرماني فان قلت انهم كانوا صادقين
في عبادة عزير قلت كذبوا في كونه ابن الله فان قلنا المرجع هو الحكم الموقع لا الحكم المشار اليه والصدق
والكذب راجعان الى الحكم بالعبادة لا الى الحكم بكونه ابنا قلت ان الكذب راجع الى الحكم بالعبادة المقيدة
وهي منتفية في الواقع باعتبار انتفا قيدها او هو في حكم القضيتين كانهم قالوا عزير هو ابن الله ونحن كنا
نعبده فكذبهم في القضية الاولى انتهى وقال البدر الدماميني صرح اهل البيان بان مورد الصدق والكذب
هو النسبة التي تضمنها الخبر فاذا قلت زيد بن عمرو قايم فالصدق والكذب راجعان الى القيام لا الى بنوة
زيد وهذا الحديث يرد عليهم وحاول بعض المتاخرين الجواب بان قال انما اراد كذبتم في عبادتكم لمسمى
موصوف بهذه الصفة فما تريدون قالوا نريد ان تسقينا فيقال لهم اشربوا فيتساقطون في جهنم
وفي تفسير سورة النسا فماذا تبغون فقالوا عطشنا ربنا فاسقنا فيشار الا تردون فيحشرون الى النار
كانها سراب يحطم بعضها بعضا فيتساقطون في النار ثم يقال للنصارى ما كنتم تعبدون فيقولون كنا
نعبد المسيح ابن الله فيقال كذبتم في كون المسيح ابن الله لم يكن لله صاحبة ولا ولد فما تريدون فيقولون
نريد ان تسقينا فيقال اشربوا فيتساقطون زاد ابو ذر في جهنم حتى يبقى من كان يعبد الله عز وجل
من بر او فاجر فيقال لهم ما يحبسكم عن الذهاب ولابي ذر عن الحموي والمستملي ما يجلسكم بالجيم واللام
وقد ذهب الناس فيقولون فارقناهم اي الناس الذين زاغوا عن الطاعة في الدنيا ونحن احوج منا
اليه اليوم قال البرماوي والعيني كالكرماني اي فارقنا الناس في الدنيا وكنا في ذلك الوقت احوج لعله اليهم
اليهم منا في هذا اليوم فكل واحد هو المفضل والمفضل عليه لكن باعتبار زمانين اي نحن فارقنا اقاربنا
واصحابنا ممن كانوا يحتاج اليهم في المعاش لزوما لطاعتك ومقاطعة لاعدائك اعدا الدين وغرضهم
منه التضرع الى الله تعالى في كشف هذه الشدة خوفا من المصاحبة في النار يعني كما لم نكن مصاحبين لهم
في الدنيا لا نكون مصاحبين لهم في الاخرة وانا سمعنا مناديا ينادي ليلحق بالجزم على الامر كل قوم بما كانوا
يعبدون وانما ننتظر ربنا زاد النسائي الذي كنا نعبد فياتيهم الجبار تعالى اتيانا منزها عن الحركة
وسمات الحدوث في صورة وللاصيلي ولابي الوقت وابي ذر عن المستملي والكشميهني في صورة غير صورته
التي راوه فيها اول مرة وهو له في صورة اي علامة وضعها لهم دليلا على معرفته او في صفة او هي
الاعتقاد او خرج على وجه المشاكلة وهو له غير صورته قيل يشير به الى ما عرفوه حين اخذ ذرية ادم من صلبه
ثم انساهم ذلك في الدنيا ثم يذكرهم بها في الاخرة فيقول انا ربكم فيقولون انت ربنا فلا يكلمه الا الانبيا

فيقول

فيقول ولابي ذر فيقال هل بينكم وبينه اية علامة تعرفونه بها فيقولون الساق بالسين المهملة والقاف
ويحتمل ان الله عرفهم على السنة الرسل من الانبيا والملايكة ان الله جعل لهم علامة تجليه الساق وهو كما قال
ابن عباس في تفسير يوم يكشف عن ساق الشدة من الامر والعرب تقول قامت الحرب على ساق اذا اشتدت
او هو النور العظيم كما روي عن ابي موسى الاشعري او ما يتجدد للمومنين من الفوايد والالطاف كما قال ابن فورك
او رحمة للمومنين نقمة لغيرهم كما قاله المهلب فيكشف تعالى عن ساقه وقيل الساق ياتي بمعنى النفس اي
تجلى لهم ذاته فيسجد كل مومن ويبقى من كان يسجد لله ريا ليراه الناس وسمعة ليسمعهم فيذهب كيما يسجد
قال العيني كي هنا بمنزلة لام التعليل في المعنى والعمل دخلت على ما المصدرية بعدها ان مضمرة تقديره
يذهب لاجل السجود قال النووي وهذا السجود امتحان من الله لعباده فيعود ظهره طبقا واحدا كالصفيحة
فلا يقدر على السجود ثم يوتى بالجسر بكسر الجيم في الفرع وتفتح والفتح هو الذي في اليونينية
فيجعل بين ظهري جهنم بفتح الظا المعجمة وسكون الها قلنا يا رسول الله وما الجسر بفتح الجيم في الفرع
كاصله قال عليه الصلاة والسلام مدحضة بفتح الميم وسكون الدال وفتح الحا المهملتين والضاد
المعجمة مزلة بفتح الميم وكسر الزاي ويجوز فتحها وتشديد اللام والدحض ما يكون عنده الزلق والمزلة
موضع زلل الاقدام وفي رواية الكشميهني الدحض هو الزلق ليدحضوا بضم التحتية اي ليزلوا زلقا
لا يثبت فيه قدم عليه خطاطيف جمع خطاف بضم الخا المعجمة الحديدة المعوجة كالكلوب يختطف
بها الشيء وكلاليب جمع كلوب وحسكة بالحا والسين المهملتين وفتحات نبات مفروش في الارض
ذو شوك ينشبك فيه كل من مر به وربما اتخذ مثله من حديد وهو من الات الحرب مفلطحة بضم الميم وفتح الفا
وسكون اللام وفتح الطا والحا المهملتين فيها تانيث فيها عرض واتساع وقال الاصمعي واسعة الاعلى دقيقة
الاسفل ولابي ذر عن الكشميهني مطلحفة بتقديم الطا والحا على اللام وتاخير الفا بعد اللام لها شوكة
عقيفا بضم العين المهملة وفتح القاف والفا بينهما تحتية ساكنة ممدود معوجة ولابي ذر
عقيفة بفتح العين وكسر القاف وسكون التحتية وفتح الفا بعدها ها تانيث بوزن كريمة تكون
بنجد يقال لها السعدان يمر المومن عليها كالطرف بفتح الطا وسكون الرا اي كلمح البصر وكالبرق
وكالريح وكاجاويد الخيل جمع اجود واجواد جمع جواد وهو الفرس السابق الجيد والركاب بكسر
الرا الابل واحدتها راحلة من غير لفظها فناج مسلم بفتح اللام المشددة وناج مخدوش بفتح الميم
وسكون الخا المعجمة اخره شين معجمة مخدوش ممزق ومكدوس بميم مفتوحة فكاف ساكنة فدال مهملة مضمومة
بعدها واو ساكنة فسين مهملة مصروع في نار جهنم والحاصل انهم ثلاثة اقسام قسم مسلم لا يناله
شي اصلا وقسم يخدش ثم يسلم ويخلص وقسم يسقط في جهنم حتى يمر اخرهم اي اخر الناجين يسحب
بضم اوله وفتح ثالثه سحبا فما انتم باشد لي والخطاب للمومنين مناشدة نصب على التمييز في الحق
ظرف له قد تبين لكم جملة حالية من اشد وقوله من المومن صلة اشد يومئذ للجبار متعلق
بمناشدة واذا بالواو ولابي ذر عن الكشميهني فاذا راوا انهم قد نجوا في اخوانهم متعلق ايضا بمناشدة
كالجبار وقال في الكواكب اي ليس طلبكم مني في الدنيا في شان حق يكون ظاهرا لكم اشد من طلب المومنين
من الله في الاخرة في شان نجاة اخوانهم وجمع الضمير والمومن مفرد باعتبار الجمع المراد من لفظ
الجنس ولابي ذر عن الكشميهني وبقي اخوانهم قال الكرماني وظاهر السياق يقتضي ان يكون قوله
واذا راوا بدون الواو ولكن قوله في اخوانهم متقدم عليه حكما وهذا خبر مبتدا محذوف اي وذلك
اذا راوا نجاة انفسهم وما بعده استيناف كلام وهو قوله يقولون وقال الطيبي الذي يظهر
من حل التركيب ان يقول حرف اذا راوا اي اذا راوا نجاة انفسهم يقولون ربنا اخواننا الذين
كانوا يصلون معنا ويصومون معنا ويعملون معنا وقال الطيبي هذا بيان لمناشدتهم في الاخرة
فيقول الله تعالى اذهبوا فمن وجدتم في قلبه مثقال دينار من ايمان فاخرجوه بقطع الهمزة
من النار ويحرم الله عز وجل صورهم على النار تكريما لها للسجود فياتونهم سقطت فياتونهم لابي ذر وبعضهم
قد غاب في النار الى قدمه والى انصاف ساقيه فيخرجون بضم التحتية وكسر الرا من عرفوا
من النار ثم يعودون فيقول الله تعالى اذهبوا فمن وجدتم في قلبه مثقال نصف دينار
فيه ان الايمان يزيد وينقص فاخرجوه منها فيخرجون منها من عرفوه ثم يعودون فيقول تعالى لهم اذهبوا
فمن وجدتم في قلبه مثقال ذرة من ايمان بفتح الذال المعجمة وتشديد الرا قيل ان مائة نملة وزن حبة
والذرة واحدة منها وقيل الذرة ليس لها وزن ويراد بها ما يرى في شعاع الشمس وانث ضمير المثقال
لكونه مضافا الى المونث فاخرجوه فيخرجون من عرفوه منها قال ابو سعيد الخدري رضي الله عنه فان لم
تصدقوا ولابي ذر عن الحموي والمستملي فاذا لم تصدقوني فاقروا ان الله لا يظلم مثقال ذرة وان تك
حسنة يضاعفها يضاعف ثوابها والتجزي المذكور هنا شي زايد على مجرد الايمان الذي هو التصديق
الذي لا يتجزا والزايد عليه يكون بعمل صالح كذكر خفي او عمل من اعمال القلوب من شفقة على مسكين
او خوف منه تعالى او نية صالحة او غير ذلك فيشفع النبيون والملايكة والمومنون فيقول الجبار
تعالى قال الحافظ ابن حجر قرات في تنقيح الزركشي ان قوله فيقول زيادة ضعيفة لانها غير متصلة قال

ومن اغلظ منه فانها منفصلة منها لمن ان لفظ حديث ابي سعيد هذا البس كما ساقه الزركشي وانما فيه فيقول
الجبار بقيت شفاعتي فيقبض قبضة من النار فيخرج تعالى اقواما وهم الذين معهم مجرد الايمان ولم
ياذن فيهم بالشفاعة حال كونهم قد امتحشوا بضم الفوقية وكسر المهملة بعدها معجمة قد احترقوا فيلقون
بضم التحتية وسكون اللام وفتح القاف في نهر بافواه الجنة جمع فوهة بضم الفاء وتشديد الواو المفتوحة
سمع من العرب على غير قياس وافواه الازقة والانهار اوايلها والمراد منها مفتتح مسالك قصور الجنة
يقال له ماء الحياة وسقط لابي ذر لفظ ماء فينبتون في حافتيه تثنية حافة بتخفيف الفاء اي جانبي
النهر كما تنبت الحبة بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة اسم جامع لحبوب البقول في حميل السيل
ما يحمله من طين فاذا نبتت فيه الحبة واستقرت على شط مجرى السيل تنبت في يوم وليلة فشبه به
لسرعة نباته وحسنه قد رايتموها الى جانب الصخرة الى ولابي ذر والى جانب الشجرة فما كان الى جهة
الشمس منها كان اخضر وما كان منها الى جهة الظل كان ابيض فيخرجون كانهم اللولو بياضا ونضارة
فيجعل بضم التحتية وفتح العين في رقابهم الخواتيم شيء من ذهب او غيره علامة يعرفون بها فيدخلون
الجنة فيقول اهل الجنة هولاء عتقاء الرحمن ادخلهم الجنة بغير عمل عملوه في الدنيا ولا خير قدموه
فيها بل برحمته تعالى ومجرد الايمان دون امر زايد من عمل صالح فيقال لهم اذا نظروا في الجنة الى اشيا
ينتهي اليها بصرهم لكم ما رايتم ومثله معه وفيه ان جماعة من مذنبي هذه الامة يعذبون بالنار ثم
يخرجون بالشفاعة والرحمة خلافا لمن نفى ذلك عن هذه الامة وتاول ما ورد بضروب متكلفة والنصوص
الصريحة متظافرة متظاهرة بثبوت ذلك وان تعذيب الموحدين بخلاف تعذيب الكفار لاختلاف مراتبهم
من اخذ النار بعضهم الى الساق وانها لا تاكل اثر السجود وانهم يموتون على ما ورد في حديث ابي سعيد بلفظ
يموتون فيها اماتة فيكون عذابهم فيها احراقهم وحبسهم عن دخول الجنة سريعا كالمسجونين بخلاف الكفار
الذين لا يموتون اصلا ليذوقوا العذاب ولا يحيون حياة يستريحون بها على ان بعض اهل العلم اول حديث
ابي سعيد بانه ليس المراد انه يحصل لهم الموت حقيقة وانما هو كناية عن غيبة احساسهم وذلك للرفق
او كني عن النوم بالموت وقد سمى الله النوم وفاة والحديث سبق في تفسير سورة النسا لكن باختصار
في اخره قال البخاري بالسند اليه وقال حجاج بن منهال بكسر الميم وهو احد مشايخ المولف ولعله
سمعه منه في المذاكرة ونحوها حدثنا همام بن يحيى بفتح الهاء وتشديد الميم العوذي الحافظ قال حدثنا
قتادة بن دعامة السدوسي عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يحبس المومنون
يوم القيامة حتى يهموا بضم اوله وكسر الهاء ولابي ذر بفتح اليا وضم الهاء يحزنوا بذلك الحبس
وقول الزركشي من الاشارة الى المذكور بعد وهو حديث الشفاعة تعقبه في المصابيح فقال هو تكلف
لا داعية له والظاهر ان الاشارة راجعة الى الحبس المذكور بقوله يحبس المومنون حتى يهموا فيقولون
لو استشفعنا لو طلبنا من يشفع لنا الى ربنا فيريحنا من مكاننا بالرفع فيريحنا في الفرع وقال الدماميني
بالنصب لوقوعه في جواب التمني المدلول عليه بلو اي ليت لنا استشفاعا فاراحة فيخلصنا مما نحن فيه
من الحبس والكرب فياتون ادم عليه السلام فيقولون له انت ادم من باب قوله انا ابو النجم وشعري
شعري وهو مبهم فيه معنى الكمال لا يعلم ما يراد منه ففسر بقوله ابو الناس خلقك الله بيده
زيادة في الخصوصية والا فالله تعالى منزه عن الجارحة واسكنك جنته واسجد لك ملايكته وعلمك
اسما كل شيء وضع شيء موضع اشيا اي المسميات ارادة للتقصي واحدا فواحدا حتى يستغرق المسميات
كلها لتشفع بلام الطلب ولابي ذر عن الكشميهني والمستملي اشفع لنا عند ربك حتى يريحنا من مكاننا
هذا قال فيقول لهم لست هناكم اي لست في مقام الشفاعة قد قال ويذكر خطيئته التي اصاب والراجع الى
الموصول محذوف اي التي اصابها اكله من الشجرة بنصب اكله بدلا من خطيئته ويجوز ان يكون بيانا للضمير
المبهم المحذوف نحو قوله تعالى فقضاهن سبع سموات وقد نهي عنها ولكن ايتوا نوحا اول نبي بعثه الله
الى اهل الارض الموجودين بعد الطوفان فياتون نوحا نبيا لوقته فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته
التي اصاب سواله ربه بغير علم يشير الى قوله رب ان ابني من اهلي وان وعدك الحق ولكن ايتوا ابراهيم
خليل الرحمن قال فياتون ابراهيم عليه السلام فيقول اني لست هناكم ويذكر ثلاث كلمات ولابي ذر
عن الكشميهني ثلاث كذبات بفتحات كذبهن احداها قوله اني سقيم والاخرى بل فعله كبيرهم والثالثة
قوله لسارة هي اختي والحق انها معاريض ولكن لما كان صورتها صورة الكذب اشفق منها ومن كان اعرف
فهو اخوف ولكن ايتوا موسى عبدا اتاه الله التوراة وكلمه وقربه نجيا مناجيا قال فياتون موسى
فيقول اني لست هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب قتله النفس ولكن ايتوا عيسى عبد الله ورسوله
وروح الله وكلمته التي القاها الى مريم قال فياتون عيسى فيقول لست هناكم ولكن ايتوا محمدا
صلى الله عليه وسلم عبدا غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تاخر وانما لم يلهموا اتيان نبينا صلى
الله عليه وسلم وسواله في الابتداء اظهارا لشرفه وفضله فانهم لو سالوه ابتداء لاحتمل ان غيره
يقوم بذلك فهي في ذلك دلالة على تفضيله على جميع المخلوقين بزيادة الله تشريفا وتكريما قال صلى الله
عليه وسلم فياتوني ولابي ذر عن الكشميهني والمستملي فياتوني فاستاذن في الدخول على ربي في داره

اي جنته

اي جنته التي اتخذها لاوليائه والاضافة للتشريف وقال في المصابيح اي استاذن في الدخول في جنته فاضاف
الدار اليه تشريفا فيوذن لي عليه فاذا رايته تعالى وقعت ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني وفي مسند
احمد ان مدة السجدة مقدار جمعة من جمع الدنيا فيقول تعالى ارفع محمد راسك وقل يسمع لقولك واشفع
تشفع اي تقبل شفاعتك وسل تعط سولك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فارفع راسي من السجود
فاثني على ربي بثنا وتحميد يعلمنيه عز وجل قال ثم اشفع فيحد لي حدا اي فيبين لي طايفة معينة فاخرج
من داره فادخلهم الجنة بعد ان اخرجهم من النار قال قتادة بن دعامة بالسند السابق وقد سمعته اي ايضا
اي انسا يقول فاخرج من داره فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة بضم الهمزة فيهما ثم اعود فاستاذن
ولابي ذر عن الكشميهني والمستملي ثم اعود الثانية فاستاذن على ربي في داره الجنة فيوذن لي عليه فاذا رايته
تعالى وقعت ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني ثم يقول تعالى ارفع محمد وقل يسمع واشفع تشفع وسل
تعطه بهاء السكت في هذه دون الاولى لكن الذي في اليونينية باسقاطها فيهما قال فارفع راسي فاثني على ربي
بثنا وتحميد يعلمنيه قال ثم اشفع فيحد لي حدا فاخرج بفتح الهمزة فادخلهم الجنة قال قتادة بالسند
وسمعته اي انسا وللكشميهني ايضا يقول فاخرج فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة ثم اعود الثالثة
فاستاذن على ربي في داره فيوذن لي عليه فاذا رايته وقعت ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني ثم يقول
ارفع محمد وقل يسمع واشفع تشفع وسل تعطه قال فارفع راسي فاثني على ربي بثنا وتحميد يعلمنيه قال
ثم اشفع فيحد لي حدا فاخرج وادخلهم الجنة قال قتادة سمعته اي سمعت انسا زاد الكشميهني ايضا
يقول فاخرج بفتح الهمزة فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة حتى ما يبقى في النار الا من حبسه القران
اي وجب عليه الخلود بنص القران وهم الكفار قال ثم تلا الاية ولابي ذر عن الكشميهني هذه الاية
عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا قال هذا المقام المحمود الذي وعده بضم الواو وكسر العين
نبيكم صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث وقع هنا معلقا ووصله الاسماعيلي من طريق اسحاق بن ابراهيم
وابو نعيم من طريق محمد بن اسلم الطوسي قالا حدثنا حجاج بن منهال فذكره بطوله وساقوا الحديث كله الا ابا ذر
فقال بعد قوله حتى يهموا بفتح التحتية وضم الها وساق النسفي منه الى قوله خلقك الله بيده ثم قال
فذكر الحديث وثبت من قوله فيقولون لو استشفعنا الى اخر قوله المحمود الذي وعد نبيكم صلى الله عليه
وسلم للمستملي والكشميهني وبه قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن سعد بن ابراهيم بسكونها قال حدثني
بالافراد عمي يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال حدثنا ابي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثني بالافراد انس بن مالك
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما افا الله عليه ما افا من اموال هوازن طفق صلى الله
عليه وسلم يعطي رجالا من قريش وبلغه قول الانصار بعضهم ويدعنا ارسل الى الانصار فجمعهم
في قبة وقال لهم اصبروا حتى تلقوا الله ورسوله اي حتى تموتوا فاني على الحوض وفيه رد على المعتزلة
في انكارهم الحوض وفي اوايل الفتن من رواية اسيد بن حضير في قصة فيها فترون بعدي
اثرة فاصبروا حتى تلقوني على الحوض والغرض من الحديث هنا قوله حتى تلقوا الله فانها زيادة لم تقع
في بقية الطرق قاله الحافظ ابن حجر وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ثابت بن محمد بالمثلثة
والموحدة ابو اسماعيل العابد الكوفي قال حدثنا سفيان الثوري عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز
عن سليمان الاحول بن ابي مسلم المكي عن طاوس ابي عبد الرحمن بن كيسان عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا تهجد من الليل قال اللهم ربنا لك الحمد انت قيم السموات والارض
الذي يقوم بحفظها وحفظ من احاطت به واشتملت عليه تولى كلا بما به قوامه وتقوم على كل شيء من
خلقك بما تراه من التدبير ولك الحمد انت رب السموات والارض ومن فيهن فهو رب كل شيء ومليكه
وكافله ومغذيه ومصلحه العواد عليه بنعمه ولك الحمد انت نور السموات والارض ومن فيهن اي
منورهن ذلك والعرب تسمي الشيء باسم الشيء اذا كان منه بسبب فهو بمعنى اسمه الهادي لانه يهدي
بالنور الظاهر الابصار الى المبصرات الظاهرة ويهدي بالنور الباطن البصاير الباطنة الى المعارف
الباطنة فهو اذا منور السموات والارض وهو النور الذي انار كل شيء ظاهرا وباطنا فاذا كان هو النور
لان منه النور وبالنور نور البصاير وانار الافاق والاقطار فهو صفة فعل انت الحق المتحقق وجوده
وقولك الحق اي مدلوله ثابت ووعدك الحق لا يدخله خلف ولا شك في وقوعه ولقاوك الحق اي
رويتك في الاخرة حيث لا مانع والجنة حق والنار حق كل منهما موجود والساعة اي قيامها حق اللهم
لك اسلمت اي انقدت لامرك ونهيك وبك امنت اي صدقت بك وبما انزلت وعليك توكلت
اي فوضت امري اليك واليك خاصمت من خاصمني من الكفار وبك وبما اتيتني من البراهين والحجج خاصمت
من خاصمني من الكفار فاغفر لي ما قدمت وما اخرت واسررت واعلنت وما انت اعلم به مني لا اله الا
انت قاله تواضعا واجلالا لله تعالى وتعليما لامته قال ابو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري قال قيس
ابن سعد وسقط لابي ذر قال ابو عبد الله واثبت الواو في قوله وقال قيس بن سعد بسكون العين المكي
الحنظلي فيما وصله مسلم وابو داود وابو الزبير محمد بن مسلم بن تدرس القرشي الاسدي مما وصله مالك

في موطئه عن طاوس قيّام بفتح التحتية المشددة فالف بوزن فعّال ما لتشديد وصيغة مبالغة وقال مجاهد المفسر فيما وصله الفريابي القيوم هو القائم على كل شيء وقال في شرح المشكاة القيوم فيعول للمبالغة كالديور والديوم ومعناه القائم بنفسه المقيم لغيره وهو على الاطلاق والعموم لا يصح الا لله فان قوامه بذاته لا يتوقف بوجه ما على غيره وقوام كل شيء به اذ لا يتصور للاشياء وجود ودوام الا بوجوده فمن عرف انه القيوم بالامور استراح عن كد التدبير وتعب الاشتغال وعاش براحة التفويض فلم يضن بكريمة ولم يجعل في قلبه للدنيا كثير قيمة وقرا عمر بن الخطاب رضي الله عنه القيام من قوله الله لا اله الا هو الحي القيوم بوزن فعّال بالتشديد وكلاهما اي القيوم والقيام مدح لانهما من صيغ المبالغة ولا يستعملان في غير المدح بخلاف القيم فانه يستعمل في الذم ايضا وبه قال حدثنا يوسف بن موسى ابن راشد القطان الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثني بالافراد الاعمش سليمان ابن مهران الكوفي عن خيثمة بخاء معجمة مفتوحة وبعد التحتية الساكنة مثلثة ابن عبد الرحمن الجعفي عن عدي ابن حاتم بالحاء المهملة والفوقية الطائي رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم خطابا للصحابة والمراد العموم من احد الا سيكلمه ربه عز وجل ليس بينه وبينه ترجمان بفتح الفوقية وضم الجيم او ضمهما يترجم عنه ولا حجاب يحجبه عن رؤية ربه تعالى والمراد بالحجاب نفي المانع من الرؤية لان من شان الحجاب المنع من الوصول الى المراد فاستعير نفيه لعدم المنع وكثير من احاديث الصفات تخرج على الاستعارة التخييلية وهي ان يشترك شيئان في وصف ثم تعتمد لوازم احدهما بحيث تكون جهة الاشتراك وصفا فيثبت كماله في المستعار بواسطة شيء اخر مثبت ذلك المستعار مبالغة في اثبات المشترك وبالحمل على الاستعارة التخييلية يحصل التخلص من مهاوي التجسيم ويحتمل ان يراد بالحجاب استعارة محسوس لمعقول لان الحجاب حسي والمنع عقلي والله تعالى منزه عما يحجبه فالمراد بالحجاب منعه ابصار خلقه وبصائرهم بما شاء كيف شاء فاذا شاء كشف ذلك عنهم انتهى ملخصا مما حكاه في الفتح عن الحافظ العلائي والحديث سبق في الرقاق وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد العمي عن ابي عمران عبد الملك بن حبيب الجوني من علماء البصرة عن ابي بكر بن عبد الله بن قيس عن ابيه عبد الله بن قيس ابي موسى الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال جنتان مبتدا من فضة خبر قوله انيتهما وما فيهما والجملة خبر المبتدا الاول ومتعلق من فضة محذوف اي انيتهما كائنة من فضة وما فيهما عطف على انيتهما وكذا قوله وجنتان من ذهب انيتهما وما فيهما وفي رواية حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن ابي بكر بن ابي موسى عن ابيه قال حماد لا اعلمه الا قد رفعه قال جنتان من ذهب للمقربين ومن دونهما جنتان من ورق لاصحاب اليمين رواه الطبري وابن ابي حاتم ورجاله ثقات واستشكل ظاهره اذ مقتضاه ان الجنتين من فضة لا ذهب فيهما وبالعكس بحديث ابي هريرة رضي الله عنه قلنا يا رسول الله حدثنا عن الجنة ما بناؤها قال لبنة من ذهب ولبنة من فضة رواه احمد والترمذي وصححه ابن حبان واجيب بان الاول صفة ما في كل جنة من انية وغيرها والثاني حوائط الجنان كلها وما بين القوم وبين ان ينظروا الى ربهم الا رداء الكبرياء بكسر الكاف وسكون الموحدة وفي نسخة الكبريا على وجهه في جنة عدن اي جنة اقامة وهو ظرف للقوم لا الى الله تعالى اذ لا تحويه الامكنة وقال القرطبي يتعلق بمحذوف في موضع الحال من القوم مثل كائنين في جنة عدن وقال في شرح المشكاة على وجهه حال من رداء الكبرياء والعامل معنى ليس وقوله في جنة متعلق بمعنى الاستقرار في الظرف فيفيد بالمفهوم انتفاء هذا الحصر في غير الجنة واليه اشار الشيخ التوربشتي بقوله يريد ان العبد المؤمن اذا تبوا مقعده من الجنة تبوءا والحجب مرتفعة والموانع التي تحجبه عن النظر اليه مضمحلة الا ما يصدهم من هيبة الجلال وسبحات الجمال وابهة الكبرياء فلا يرفع ذلك عنهم الا برافته ورحمته تفضلا منه على عباده قال الطيبي انشد في المعنى

اشتاقه فاذا بدا • اطرقت من اجلاله •
لا خيفة بل هيبة • وصيانة لجماله •
واصد عنه تجلدا • واروم طيف خياله •

انتهى والحديث من المتشابه اذ لا وجه حقيقة ولا رداء فاما ان يفوض او يؤول كان يقال استعار لعظيم سلطان الله وكبريائه وعظمته وجلاله المانع ادراك ابصار البشر مع ضعفها لذلك رداء الكبرياء فاذا شاء تقوية ابصارهم وقلوبهم كشف عنهم حجاب هيبته وموانع عظمته وقال ابو العباس القرطبي الرداء استعارة كنى بها عن العظمة كما في الحديث الاخر الكبرياء ردائي والعظمة ازاري وليس المراد الثياب المحسوسة لكن المناسبة ان الرداء والازار لما كانا ملازمين للمخاطبين من العرب عبر عن العظمة والكبرياء بهما انتهى واستشكل في الكواكب ظاهر الحديث بانه يقتضي ان رؤية الله غير واقعة واجاب بان مفهومه بيان قرب النظر اذ رداء الكبرياء لا يكون مانعا من الرؤية فعبر عن زوال المانع عن الابصار بازالة الرداء كما قاله الحافظ ابن حجر وحاصله ان رداء الكبرياء كان مانعا من الرؤية فكان في الكلام حذفا تقديره بعد قوله الا رداء الكبرياء فانه يمن عليهم برفعه فيحصل لهم الفوز بالنظر

اليه فكان المراد ان المؤمنين اذا تبوءوا مقاعدهم من الجنة لولا ما عندهم من هيبة الجلال لما حال بينهم وبين الرؤية حائل فاذا اراد اكرامهم حفهم برافته وتفضل عليهم بتقويتهم على النظر اليه سبحانه وتعالى انتهى وهو معنى قول التوربشتي السابق والحاصل ان رؤية الله تعالى واقعة يوم القيامة في الموقف لكل احد الرجال والنساء وقال قوم من اهل السنة تقع ايضا للمنافقين وقال اخرون وللكافرين ايضا ثم يحجبون بعد ذلك ليكون عليهم حسرة واما الرؤية في الجنة فاجمع اهل السنة على انها حاصلة للانبياء والرسل والصديقين من كل امة ورجال المؤمنين من البشر من هذه الامة واختلف في نساء هذه الامة فقيل لا يرين لانهن مقصورات في الخيام ولم يرد في احاديث الرؤية تصريح برؤيتهن وقيل يرين اخذا من عمومات النصوص الواردة في الرؤية او يرين في مثل ايام الاعياد لاهل الجنة تجليا عاما فيرينه لحديث انس عند الدارقطني مرفوعا اذا كان يوم القيامة راى المؤمنون ربهم عز وجل فاحدثهم عهدا بالنظر اليه في كل جمعة ويراه المؤمنات يوم الفطر ويوم النحر وذهب الشيخ عز الدين بن عبد السلام الى ان الملائكة لا يرون ربهم لانهم لم يثبت لهم ذلك كما ثبت للمؤمنين من البشر وقد قال تعالى لا تدركه الابصار خرج منه مؤمنو البشر بالادلة الثابتة فيبقى على عمومه في الملائكة ولان للبشر طاعات لم يثبت مثلها للملائكة كالجهاد والصبر على البلايا والمحن وتحمل المشاق في العبادات لاجل الله وقد ثبت انهم يرون ربهم ويسلم عليهم ويبشرهم باحلال رضوانه عليهم ابدا ولم يثبت مثل هذا للملائكة انتهى وقد نقله عنه جماعة ولم يتعقبوه بنكير منهم العز بن جماعة ولكن الاقوى انهم يرونه كما نص عليه ابو الحسن الاشعري في كتابه الابانة فقال افضل لذات الجنة رؤية الله تعالى ثم رؤية نبيه صلى الله عليه وسلم فلذلك لم يحرم الله تعالى انبياءه المرسلين وملائكته المقربين وجماعة المؤمنين والصديقين النظر الى وجهه الكريم ووافقه على ذلك البيهقي وابن القيم والجلال البلقيني والحديث سبق في تفسير سورة الرحمن وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا عبد الملك بن اعين بفتح الهمزة والتحتية بينهما عين مهملة ساكنة اخره نون الكوفي وجامع بن راشد الصيرفي الكوفي كلاهما عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقتطع مال امرئ مسلم اخذ منه قطعة لنفسه بيمين كاذبة صفة ليمين لقي الله عز وجل وهو عليه غضبان المراد به لازمه وهو العذاب قال عبد الله بن مسعود ثم قرا رسول الله صلى الله عليه وسلم مصداقه مفعال من الصدق اي ما يصدق هذا الحديث من كتاب الله جل ذكره ان الذين يشترون اي يستبدلون بعهد الله وايمانهم وبما حلفوا به ثمنا قليلا متاع الدنيا اولئك لا خلاق لهم في الاخرة لا نصيب لهم فيها ولا يكلمهم الله بما يسرهم الاية الى اخرها ولا ينظر اليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم والحديث سبق في الايمان في باب عهد الله ومطابقته للترجمة هنا في قوله لقي الله وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ثلاثة لا يكلمهم الله عز وجل يوم القيامة بما يسرهم ولا ينظر اليهم نظر رحمة رجل حلف على سلعة ولابي ذر عن الحموي والمستملي على سلعته لقد اعطى بها بفتح الهمزة والطاء وفتح لباء بها اكثر مما اعطى بفتحهما ايضا الذي يريد شراءها وهو كاذب ورجل حلف على يمين اي على محلوف يمين كاذبة بعد العصر ليس قيدا بل خرج مخرج الغالب اذ كان مثله يقع اخر النهار عند فراغهم من المعاملات او خصص لكونه وقت ارتفاع الاعمال ليقتطع بها مال امرئ مسلم ورجل منع فضل ماء زاد على حاجته من محتاج اليه في الشرب رجل كان له فضل ماء بالطريق منعه من ابن السبيل يقول الله عز وجل يوم القيامة اليوم امنعك فضلي كما منعت فضل ما لم تعمل يداك اي لم يحصل وطلوعه من منبعه بقدرتك بل هو بانعامي والحديث سبق في الشرب من باب اثم من منع ابن السبيل من الماء وبه قال حدثنا محمد بن المثنى ابو موسى العنزي الحافظ قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا ايوب السختياني عن محمد هو ابن سيرين عن ابن ابي بكرة عبد الرحمن عن ابيه ابي بكرة نفيع بضم النون وفتح الفاء رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الزمان قد استدار استدارة كهيئته مثل حالته يوم خلق الله عز وجل السموات والارض اي عاد الحج الى ذي الحجة وبطل النسيء وذلك انهم كانوا يحلون الشهر الحرام ويحرمون مكانه شهرا اخر حتى رفضوا تخصيص الاشهر الحرم وكانوا يحرمون من شهور العام اربعة اشهر مطلقا وربما زادوا في الشهور فيجعلونها ثلاثة عشر او اربعة عشر اي رجعت الاشهر الى ما كانت عليه وعاد الحج الى ذي الحجة وبطلت تغييراتهم وصار الحج مختصا بوقت معين واستقام حساب السنة ورجع الى الاصل الموضوع يوم خلق الله السموات والارض السنة العربية الهلالية اثنا عشر شهرا منها اربعة حرم لعظم حرمتها وحرمة الذنب فيها ثلاث ولابي ذر والاصيلي ثلاثة اي ثلاث سرد متواليات ذو القعدة وذو الحجة بفتح القاف والحاء كذا في اليونينية والمشهور فتح القاف وكسر الحاء وحكي كسر القاف والمحرم ورجب مضر القبيلة المشهورة واضيف اليها لانهم كانوا متمسكين بتعظيمه الذي بين جمادى بضم الجيم وفتح الدال وشعبان اي شهر هذا استفهام تقريري

قلنا الله ورسوله اعلم فيه مراعاة الادب والتحرز عن التقدم بين يدي الله ورسوله فسكت عليه السلام حتى ظننا انه يسميه بغير اسمه قال عليه السلام اليس يوم النحر بنصب ذا خبر ليس اي اليس هو اي اليوم يوم النحر قلنا بلى قال فاي بلد هذا بالتذكير قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس البلدة بالنصب خبر ليس زاد في الحج الحرام وتانيثا لبلدة وتذكير الحرام الذي هو صفتها وسبق انه استشكل وانه اجيب بانه اضمحل منه معنى الوصفية وصار اسما قلنا بلى قال فاي يوم هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس يوم النحر قلنا بلى وثبت قوله قال فاي يوم الخ للكشميهني والمستملي وسقط لغيرهما قال صلى الله عليه وسلم فان دماءكم واموالكم قال محمد اي ابن سيرين واحسبه اي ابا بكرة نفيعا قال واعراضكم جمع عرض بكسر العين موضع المدح والذم من الانسان اي انتهاك دمائكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا زاد في الحج الى يوم تلقون ربكم وستلقون ربكم هذا موضع الترجمة فيسألكم عن اعمالكم الا بالتخفيف فلا ترجعوا فلا تصيروا بعدي بعد فراقي من موقفي هذا او بعد موتي ضلالا بضم الضاد المعجمة وتشديد اللام يضرب بعضكم رقاب بعض برفع يضرب جملة مستانفة مبينة لقوله لا ترجعوا وهذا الذي في الفرع ويجوز الجزم على تقدير شرط اي ان ترجعوا بعدي الا بالتخفيف ليبلغ الشاهد منا اي الحاضر في المجلس الغائب عنه بتشديد لام ليبلغ والذي في اليونينية تخفيفها فلعل بعض من يبلغه بسكون الموحدة ان يكون اوعى احفظ له من بعض من سمعه وسقط لغير ابي ذر لفظ له فكان محمد هو ابن سيرين اذا ذكره اي الحديث قال صدق النبي صلى الله عليه وسلم فان كثيرا من التابعين وعى من شيوخهم ثم قال صلى الله عليه وسلم الا هل بلغت الا هل بلغت مرتين واللام مخففة اي بلغت ما فرض علي تبليغه من الرسالة والحديث سبق مطولا ومختصرا في غير ما موضع كالعلم والحج والمغازي والفتن

باب ما جاء في قول الله تعالى ان رحمت الله قريب من المحسنين ذكر قريب على تاويل الرحمة بالرحم او الترحم او لانه صفة موصوف محذوف اي شيء قريب او على تشبيهه بفعيل الذي بمعنى مفعول او للاضافة الى المذكر والرحمة في اللغة رقة قلب وانعطاف يقتضي التفضل والانعام على من رق له واسماء الله تعالى وصفاته انما تؤخذ باعتبار الغايات التي هي افعال دون المبادي التي تكون انفعالات فرحمة الله على العباد اما ارادة الانعام عليهم ودفع الضرر عنهم فتكون صفة ذات او نفس الانعام والدفع فتعود الى صفة الافعال وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي قال حدثنا عبد الواحد ابن زياد العبدي قال حدثنا عاصم الاحول بن سليمان ابو عبد الرحمن البصري عن ابي عثمان عبد الرحمن النهدي عن اسامة بن زيد بن حارثة انه قال كان ابن وفي اليونينية بنت لبعض بنات النبي صلى الله عليه وسلم هي زينب كما عند ابن ابي شيبة وابن بشكوال يقضي بفتح اوله وسكون القاف بعدها ضاد معجمة اي يموت والمراد انه كان في النزع وللكشميهني يقضى بضم اوله بعد قاف فارسلت اليه صلى الله عليه وسلم ان يأتيها فارسل عليه السلام اليها ان لله ما اخذ وله ما اعطى اي الذي اخذ هو الذي كان اعطاه فان اخذ اخذ ما هو له وكل الى اجل مسمى مقدر مؤجل فلتصبر ولتحتسب اي تنوي بصبرها طلب الثواب ليحسب لها ذلك من عملها الصالح فرجع اليها الرسول فاخبرها بذلك فارسلت اليه فاقسمت عليه ليأتينها قال اسامة فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وقمت معه ومعاذ بن جبل ولابي ذر عن الكشميهني ومعه معاذ بن جبل وابي بن كعب وعبادة بن الصامت زاد في الجنائز ورجال فلما دخلنا ناولوا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبي او الصبية ونفسه او نفسها تقلقل بضم اوله وفتح القافين تضطرب في صدره او صدرها حسبته قال كانها اي نفسه شنة بفتح الشين المعجمة والنون المشددة قربة يابسة فبكى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له سعد بن عبادة اتبكي يا رسول الله زاد ابو نعيم وتنهى عن البكاء فقال عليه الصلاة والسلام انما يرحم الله وفي الجنائز هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده وانما يرحم الله من عباده الرحماء جمع رحيم كالكرماء جمع كريم وهي من صيغ المبالغة وسبق الحديث في الجنائز والطب والنذور وبه قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن سعد بن ابراهيم بسكون العين ابن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال حدثنا ابي ابراهيم عن صالح بن كيسان هو مؤدب ولد عمر بن عبد العزيز عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اختصمت الجنة والنار الى ربهما تعالى مجاز عن حالهما المشابه للخصومة او حقيقة بان يخلق الله فيهما الحياة والنطق وقال ابو العباس القرطبي يجوز ان يخلق الله ذلك القول فيما شاء من اجزاء الجنة والنار لانه لا يشترط عقلا في الاصوات ان يكون محلها حيا على الراجح ولو سلمنا الشرط لجاز ان يخلق الله في بعض اجزائها الحياة لا سيما وقد قال بعض المفسرين في قوله تعالى وان الدار الاخرة لهي الحيوان ان كل ما في الجنة حي ويحتمل ان يكون ذلك بلسان الحال والاول اولى واختصامهما هو افتخار احداهما على الاخرى بمن يسكنها فتظن النار بمن القي فيها من عظماء الدنيا انها آثر عند الله من الجنة وتظن الجنة انها بمن يسكنها من اولياء الله آثر عند الله فقالت الجنة يا رب ما لها مقتضى الظاهر ان يقول ما لي ولكنه على طريق الالتفات لا يدخلها الا ضعفاء الناس وسقطهم بفتح السين والقاف الساقطون من اعين الناس لتواضعهم لربهم تعالى وذلتهم له

وقالت

وقالت النار يعني اوثرت بضم الهمزة وسكون الواو وكسر الراء بينهما مثلثة اختصصت بالمتكبرين المتعظمين بما ليس فيهم فقال الله تعالى مجيبا لهما بانه لا فضل لاحد منكما على الاخرى من طريق من يسكنكما وفي كلامهما شائبة شكاية الى ربهما اذ لم تذكر كل واحدة منهما الا ما اختصت به وقد رد الله ذلك الى مشيئته فقال تعالى للجنة انت رحمتي زاد في سورة ق ارحم بك من اشاء من عبادي وانما سماها رحمة لان بها تظهر رحمته تعالى وقال للنار انت عذابي اصيب بك من اشاء وفي تفسير سورة ق انما انت عذاب اعذب بك من اشاء من عبادي ولكل واحدة منكما ملؤها بكسر الميم وسكون اللام بعدها همزة قال فاما الجنة فان الله لا يظلم من خلقه احدا وانه ينشئ للنار من يشاء من خلقه فيلقون فيها لان لله تعالى ان يعذب من لم يكلفه بعبادته في الدنيا لان كل شيء ملكه فلو عذبهم لكان غير ظالم لهم ولا يسأل عما يفعل فتقول هل من مزيد ثلاثا حتى يضع الرب تعالى فيها قدمه من قدمه لها من اهل العذاب او ثمة مخلوق اسمه القدم او هو عبارة عن زجرها وتسكينها كما يقال جعلته تحت رجلي ووضعته تحت قدمي فتمتلئ وترد بضم الفوقية وفتح الراء بعضها الى بعض وتقول قط قط قط بالتكرار ثلاثا للتأكيد مع فتح القاف وسكون الطاء مخففة فيها اي حسبي وهذا الحديث قد سبق في تفسير سورة ق بخلاف هذه الرواية التي هنا فانه قال هناك واما النار فتمتلئ ولا يظلم الله من خلقه احدا واما الجنة فان الله ينشئ لها خلقا وكذا في صحيح مسلم واما الجنة فان الله ينشئ لها خلقا فقال جماعة ان الذي ورد هنا من المقلوب وجزم ابن القيم بانه غلط محتجا بان الله تعالى اخبر بان جهنم تمتلئ من ابليس واتباعه وكذا انكره البلقيني واحتج بقوله ولا يظلم ربك احدا وقال ابو الحسن القابسي المعروف ان الله ينشئ للجنة خلقا وقال ولا اعلم في شيء من الاحاديث انه ينشئ للنار خلقا الا هذا انتهى واحتج بان تعذيب الله تعالى غير العاصي لا يليق بكرمه بخلاف الانعام على غير المطيع وقال البلقيني حمله على احجار تلقى في النار اقرب من حمله على ذي روح يعذب بغير ذنب قال في الفتح ويمكن التزام ان يكونوا من ذوي الارواح لكن لا يعذبون كما في الخزنة ويحتمل ان يراد بالانشاء ابتداء ادخال الكفار النار وعبر عن ابتداء الادخال بالانشاء فهو انشاء الادخال لا الانشاء الذي بمعنى ابتداء الخلق بدليل قوله فيلقون فيها وتقول هل من مزيد وقال في الكواكب لا محذور في تعذيب الله من لا ذنب له اذ القاعدة القائلة بالحسن والقبح العقليين باطلة فلو عذبه كان عدلا والانشاء للجنة لا ينافي الانشاء للنار والله يفعل ما يشاء فلا حاجة الى الحمل على الوهم والله اعلم وبه قال حدثنا حفص بن عمر بضم العين ابن الحارث بن سخبرة الازدي الحوضي قال حدثنا هشام الدستوائي عن قتادة بن دعامة السدوسي عن انس رضي الله عنه عن النبي ولابي الوقت وذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليصيبن اقواما من العصاة واللام للتأكيد كالنون الثقيلة واقواما نصب مفعول سفع بفتح السين المهملة وسكون الفاء بعدها عين مهملة اثر يغير البشرة فيبقى فيها بعض سواد من النار وقال الكرماني من السفع وهو اللهب قال العيني وهو تفسير للشيء بما هو اخفى منه قال واللفح بفتح اللام وسكون الفاء وبالحاء المهملة حر النار ووهجها وفي النهاية السفع علامة تغير الوانهم من حر النار بذنوب بسبب ذنوب اصابوها عقوبة لهم ثم يدخلهم الله عز وجل الجنة بفضل رحمته اياهم يقال لهم الجهنميون بفتح الميم والتشديد ايه الميم ابن يحيى مما سبق موصولا في كتاب الرقاق حدثنا قتادة بن دعامة قال حدثنا انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم سقط قوله عن النبي الخ لابي ذر ومراده بسياق هذا التعليق ان العنعنة في الطريق السابق محمولة على السماع بدليل هذا السياق والله الموفق وبه المستعان

باب قول الله تعالى ان الله يمسك السموات والارض ان تزولا اي يمنعهما من ان تزولا لان الامساك منع وسقط لفظ باب لغير ابي ذر فقول مرفوع على ما لا يخفى وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال جاء حبر من احبار اليهود الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد ان الله يوم القيامة يضع السماء على اصبع والارض على اصبع وفي باب قول الله تعالى لما خلقت بيدي ان الله يمسك السموات على اصبع والارضين على اصبع والجبال على اصبع والشجر والانهار على اصبع وسائر الخلق على اصبع ومن لم يذكر هنا على اصبع وفي حديث ابن عباس عند الترمذي مر يهودي بالنبي صلى الله عليه وسلم فقال يا يهودي حدثنا فقال كيف تقول يا ابا القاسم اذا وضع الله السموات على ذه والارضين على ذه والماء على ذه والجبال على ذه وسائر الخلق على ذه واشار ابو جعفر احد رواته اولا بخنصره ثم تابع حتى بلغ الابهام قال الترمذي حسن غريب صحيح وجرى في امثالهم فلان يقل كذا باصبعه ويعمله بخنصره ثم يقول بيده انا الملك فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم تعجبا من قول الحبر وزاد في الباب المذكور حتى بدت نواجذه وقال صلى الله عليه وسلم وما قدروا الله حق قدره اي ما عرفوه حق معرفته ولا عظموه حق تعظيمه وقال المهلب فيما نقله عنه في الفتح الآية تقتضي ان السموات والارض ممسكتان بغير آلة تعتمد عليها والحديث تقتضي انهما ممسكتان بالاصبع والجواب ان الامساك بالاصبع محال لانه يفتقر الى ممسك قال واجاب غيره بان الامساك في الآية يتعلق بالدنيا وفي الحديث بيوم القيامة ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله في الرواية السابقة المنبه عليها بلفظ يمسك وجرى المؤلف

على عادته في الاشارة عن الافصاح بالعبارة والله تعالى يرحمه. باب ما جاء في تخليق السموات
والارض وغيرهما من الخلائق قال في الفتح كذا في رواية الاكثر بتخليق وفي رواية الكشميهني في
خلق السموات قال وهو مطابق للآية وهو اي التخليق والخلق فعل الرب تبارك وتعالى وامره بقوله
كن فالرب تعالى بصفاته كالقدرة وفعله اي خلقه وامره ولابي ذر زيادة وكلامه فهو من عطف
العام على الخاص لان المراد بالامر هنا قوله كن وهو من جملة كلامه هو الخالق هو المكون غير مخلوق
بتشديد الواو المكسورة من قوله المكون قال في الفتح لم يرد في الاسماء الحسنى ولكن ورد معناه وهو
المصور واختلف في التكوين هل هو صفة فعل قديمة او حادثة فقال ابو حنيفة وغيره من السلف
قديمة وقال الاشعري فيما اخرجه ابن حادثة لئلا يلزم ان يكون المخلوق قديما واجاب الاول بانه يوجد في
الازل صفة الخلق ولا مخلوق واجاب الاشعري بانه لا يكون خلق ولا مخلوق كما لا يكون ضارب ولا مضروب
فالزموه بحدوث صفات الله فيلزم حلول الحوادث بالله فاجاب بان هذه الصفات لا تحدث في
الذات شيئا جديدا فتعقبوه بانه يلزم ان لا يسمى في الازل خالقا ولا رازقا وكلام الله قديم
وقد ثبت فيه انه الخالق الرازق فانفصل بعض الاشعرية بان اطلاق ذلك انما هو بطريق المجاز
وليس المراد بعدم التسمية عدمها بطريق الحقيقة ولم يرتض بعضهم هذا بل قال وهو منقول عن الاشعري
نفسه ان الاسامي جارية مجرى الاعلام والعلم ليس بحقيقة ولا مجاز في اللغة واما في الشرع
فلفظ الخالق والرازق صادق عليه تعالى بالحقيقة الشرعية والبحث انما هو فيها لا في الحقيقة
اللغوية فالزموه بتجويز اطلاق اسم الفاعل على من لم يقم به الفعل فاجاب بان الاطلاق هنا شرعي
لا لغوي قال الحافظ ابن حجر وتصرف البخاري في هذا الموضع يقتضي موافقة القول الاول والصائر
اليه يسلم من الوقوع في مسئلة حوادث لا اول لها وبالله التوفيق وسقط لابي ذر قوله هو
المكون وسقط من بعض النسخ قوله وفعله قال الكرماني وهو اولى ليصح لفظ غير مخلوق قال
قال في فتح الباري سياق المؤلف يقتضي التفرقة بين الفعل وما ينشأ عن الفعل فالاول من
صفة الفاعل والباري غير مخلوق فصفاته غير مخلوقة واما مفعوله وهو ما ينشأ عن فعله فهو مخلوق
ومن ثم عقبه بقوله وما كان بفعله وامره وتخليقه وتكوينه فهو مفعول ومخلوق ومكون بفتح الواو
المشددة وقال المؤلف في كتاب خلق افعال العباد اختلف الناس في الفاعل والمفعول فقالت القدرية
الافاعيل كلها من البشر وقالت الجبرية كلها من الله وقالت الجهمية الفعل والمفعول واحد ولذلك قالوا
كن مخلوق وقال السلف التخليق فعل الله وافاعيلنا مخلوقة ففعل الله صفة الله والمفعول من سواه
من المخلوقات وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم الحكم بن محمد الحافظ ابو محمد الجمحي مولاهم قال اخبرنا محمد
ابن جعفر اي ابن ابي كثير المدني قال اخبرني بالافراد شريك بن عبد الله بن ابي نمر المدني عن كريب
ابي رشدين مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال بت في بيت ميمونة ام المؤمنين رضي الله عنها
وهي خالته ليلة والنبي صلى الله عليه وسلم عندها في نوبتها لانظر كيف صلاة رسول الله صلى
الله عليه وسلم زاد ابو ذر عن الكشميهني بالليل فتحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم مع اهله
زوجته ميمونة ساعة ثم رقد فلما كان ثلث الليل الاخر او بعضه ولابي ذر عن الكشميهني او نصفه
قعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فنظر الى السماء فقرأ ان في خلق السموات اي لادلة واضحة
على صانع قديم عليم حكيم قادر الى قوله لاولي الالباب اي لمن خلص عقله من الهوى خلوص اللب عن القشر
فيرى ان العرض المحدث في الجواهر يدل على حدوث الجواهر لان جوهرا ما لا ينفك عن عرض حادث وما لا يخلو
عن الحادث فهو حادث ثم حدوثها يدل على محدثها وذا قديم والا لاحتاج الى محدث اخر الى ما لا يتناهى
وحسن صنعه يدل على علمه واتقانه يدل على حكمته وبقاؤه يدل على قدرته ثم قام صلى الله عليه وسلم
فتوضأ واستن استاك ثم صلى احدى عشرة ركعة وفي اخر سورة ال عمران فصلى ركعتين ثم ركعتين
ثم ركعتين ثم ركعتين ثم اوتر بواحدة والحاصل انه ثلاث عشرة ثم اذن بلال بالصلاة فصلى ركعتين
ثم خرج فصلى للناس الصبح والحديث سبق بال عمران. هذا باب بالتنوين يذكر فيه ولقد سبقت
كلمتنا لعبادنا المرسلين الكلمة قوله انهم لهم المنصورون وان جندنا لهم الغالبون وسماها كلمة وهي كلمات
لانها لما انتظمت في معنى واحد كانت في حكم كلمة مفردة والمراد بها القضاء المتقدم منه قبل ان يخلق خلقه
في ام الكتاب الذي جرى به القلم بعلو المرسلين على عدوهم في مقاوم الحجاج وملاحم القتال في الدنيا
وعلوهم عليهم في الاخرة وعن الحسن ما غلب نبي في حرب والحاصل ان قاعدة امرهم واساسه والغالب منه
الظفر والنصرة وان وقع في تضاعيف ذلك شوب من الابتلاء والمحنة والعبرة للغالب وبه قال
حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان
عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لما قضى الله عز وجل الخلق اي لما اتمه كتب اثبت في كتاب عنده فوق عرشه ان رحمتي سبقت غضبي قال
في الكواكب فان قلت صفاته تعالى قديمة فكيف يتصور السبق بينها قلت هما من صفات الفعل لا من
صفات الذات فجاز سبق احدهما للتعلق الاخر وذلك لان ايصال الخير من مقتضيات صفته بخلاف

عين فانه بسبب معصية العبد وقال في فتح الباري اشار البخاري الى ترجيح القول بان الرحمة من
صفات الذات لكون الكلمة من صفات الذات فمهما استشكل في اطلاق السبق في صفة الرحمة جاء مثله في
صفة الكلمة ومهما اجيب به عن قوله سبقت كلمتنا حصل به الجواب عن قوله سبقت رحمتي قال وقد غفل عن
مراده من قال دل وصف الرحمة بالسبق على انها من صفات الفعل والحديث اخرجه النسائي في النعوت وبه
قال حدثنا آدم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا الاعمش سليمان قال سمعت زيد
ابن وهب الجهني هاجر ففاتته رؤيته صلى الله عليه وسلم قال سمعت عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
حدثنا ولابي ذر عن الكشميهني قال وله عن الحموي والمستملي يقول حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو
الصادق في نفسه المصدوق فيما وعده به ربه ان خلق احدكم قال ابو البقاء لا يجوز في ان الا الفتح لان
ما قبله حدثنا قال ابن الدماميني بل يجوز الامران الفتح والكسر اما الفتح فلما قال واما الكسر فان بنينا
على مذهب الكوفيين في جواز الحكاية بما فيه معنى القول دون حروفه فواضح وان بنينا على مذهب البصريين
وهو المنع قلنا ان نقدر قولا محذوفا يكون ما بعده محكيا به فتكسر همزة ان حينئذ بالاجماع والتقدير حدثنا
فقال ان خلق احدكم يجمع بضم اوله وفتح ثالثه اي ما يخلق منه وهو النطفة تقر وتخزن في بطن امه
اربعين يوما واربعين ليلة لتتخمر فيها حتى تتهيأ للخلق ثم تكون علقة دما غليظا جامدا مثله مثل ذلك
الزمان وهو اربعون يوما واربعون ليلة ثم تكون مضغة قطعة لحم قدر ما يمضغ مثله ثم يبعث الله الملك
ولابي ذر عن الحموي والمستملي ثم يبعث اليه الملك بالرحم في الطور الرابع حين يتكامل بنيانه وتتشكل
اعضاؤه فيؤذن باربع كلمات بكتبهما فيكتب من القضايا المقدرة في الازل رزقه كما يسوقه اليه
مما ينتفع به كالعلم والرزق حلالا وحراما قليلا وكثيرا واجله طويلا او قصيرا وعمله صالحا ام لا
وشقي ام سعيد حسبما اقتضته حكمته وسبقت كلمته وكان من حق الظاهر ان يقال سعادته وشقاوته
فعدل عنه اما حكاية لصورة ما يكتبه لانه يكتب شقي او سعيد والتقدير انه شقي او سعيد فعدل لان
الكلام مسوق اليهما والتفصيل وارد عليهما قاله في شرح المشكاة وقال في المصابيح ام في قوله
ام سعيد هي المتصلة فلابد من تقدير الهمزة محذوفة اي اشقي ام سعيد فان قلت كيف يصح تسليط فعل
الكتابة على هذه الجملة الانشائية التي هي من كلام الملك فانه يسأل ربه عن الجنين اشقي هو ام سعيد
فما اخبره الله به من سعادته او شقاوته كتبه الملك ومقتضى الظاهر ان يقال وشقاوته وسعادته فما
وجه ما وقع هنا قلت ثم مضاف محذوف تقديره وجواب اشقي ام سعيد وجواب هذا اللفظ هو شقي او
سعيد فمضمون هذا الجواب هو الذي يكتب وانتظم الكلام ولله الحمد وهو نظير قولهم علمت ازيد قائم اي جواب
هذا الكلام ولولا ذلك لم يستقم ظاهره لمنافاة الاستفهام لحصول العلم وتحققه ثم ينفخ فيه الروح
بعد تمام صورته فان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة من الطاعة حتى لا ولابي ذر عن الحموي والمستملي حتى ما يكون
بينها وبينه الا ذراع هو مثل يضرب لمعنى المقاربة الى الدخول فيسبق عليه الكتاب الذي كتبه الملك
وهو في بطن امه عقب ذلك فيعمل بعمل اهل النار من المعصية فيدخل النار وان احدكم ليعمل بعمل اهل النار
حتى ما يكون بينها وبينه الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل عمل اهل الجنة فيدخلها فيه ان ظاهر
الاعمال من الطاعات والمعاصي امارات وليست بموجبات فان مصير الامور في العاقبة الى ما سبق به
القضاء وجرى به التقدير في السابقة وسبق ذلك في بدء الخلق وغيره والله الموفق والمعين وبه قال حدثنا خلاد
ابن يحيى الكوفي قال حدثنا عمر بن ذر بضم العين وذر بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء الهمداني قال سمعت
ابي ذر بن عبد الله بن زرارة الهمداني يحدث عن سعيد بن جبير الوالبي مولاهم عن ابن عباس رضي الله عنهما
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لجبريل يا جبريل ما يمنعك ان تزورنا اكثر مما تزورنا فنزلت الاية
وما نتنزل الا بامر ربك والتنزل على معنيين معنى النزول على مهل ومعنى النزول على الاطلاق والاول
اليق هنا يعني ان نزولنا في الاحايين وقتا غب وقت ليس الا بامر الله له ما بين ايدينا وما خلفنا
الى اخر الاية اي ما قدامنا وما خلفنا من الاماكن فلا يمكن ان ننتقل من مكان الى مكان الا بامر الله ومشيئته
قال هذا كان ولابي ذر كان هذا او في روايته عن الحموي والمستملي فان هذا كان الجواب لمحمد
صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا يحيى قال الحافظ ابن حجر هو ابن جعفر الازدي البيكندي الحافظ
وقال الكرماني هو ابن موسى الختي او ابن جعفر قال حدثنا وكيع هو ابن الجراح عن الاعمش سليمان عن
ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال كنت امشي مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم في حرث بالحاء المهملة المفتوحة وسكون الراء بعدها مثلثة وللكشميهني في خرب بفتح
الخاء المعجمة وكسر الراء بعدها موحدة او وكسر ثم تفتح بالمدينة طيبة وهو متكئ على عسيب بالمهملتين بفتح
الاول وكسر الثاني اخره موحدة بعد تحتية ساكنة عصي من جريد النخل فمر بقوم من اليهود فقال بعضهم
لبعض سلوه عن الروح الذي يحيا به بدن الانسان ويدبره عن مسكنه وامتزاجه به او ماهيته او
عن جبريل او القران او الوحي او غير ذلك وقال بعضهم لا تسالوه عنه فسالوه عن الروح وفي الذي في التوحيد
لا تسالوه عن الروح فسالوه فقام عليه الصلاة والسلام متوكئا على العسيب وانا خلفه فظننت
فتحققت انه يوحى اليه فقال ويسالونك عن الروح قل الروح من امر ربي اي مما استأثر بعلمه وعجز

الا وايل عن ادراك ماهيته بعد انقضاء الاعمار الطويلة على الخوض فيه اشارة الى تعجيز العقل عن ادراك معرفة
مخلوق مجاور له ليدل على انه عن ادراك خالقه اعجز وما اوتيتم من العلم الا قليلا والخطاب عام او هو خطاب
لليهود خاصة فقال بعضهم لبعض قد قلنا لكم لا تسألوه اي لا يستقبلكم بشيء تكرهونه وذلك انهم قالوا
ان فسره فليس بنبي وذلك ان في التوراة ان الروح مما انفرد الله بعلمه ولا يطلع عليه احدا من عباده فاذا
لم يفسره دل على نبوته وهم يكرهونها وقد سبق في تفسير الاسراء وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال
حدثني بالافراد مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تكفل الله عز وجل لمن جاهد في سبيله لا يخرجه الا الجهاد
في سبيله وتصديق كلماته الواردة في القرآن بان يدخله الجنة بفضله او يرجعه الى مسكنه الذي خرج
منه مع ما نال من اجر بلا غنيمة ان لم يغنموا او من اجر مع غنيمة ان غنموا وقوله تكفل الله قال في الكواكب
هو من باب التشبيه اي هو كالكفيل اي كأنه التزم بملابسة الشهادة ادخال الجنة وبملابسة السلامة الرجع
بالاجر او الغنيمة اي اوجب تفضلا على ذاته يعني لا يخلو من الشهادة او السلامة فعلى الاول يدخل الجنة
بعد الشهادة في الحال وعلى الثاني لا ينفك عن اجر او غنيمة مع جواز الاجتماع بينهما اذ هي قضية مانعة الخلو
لا مانعة الجمع والحديث سبق في الخمس وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة قال حدثنا سفيان بن عيينة
عن الاعمش سليمان عن ابي وائل بالهمز شقيق بن سلمة عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري انه قال جاء رجل
اسمه لاحق بن ضمرة كما مر في الجهاد الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله الرجل يقاتل حمية بفتح الحاء
المهملة وكسر الميم وتشديد التحتية انفة ومحافظة على ناموسه ويقاتل شجاعة ويقاتل رياء فاي
ذلك في سبيل الله قال صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون كلمة الله اي كلمة التوحيد هي العليا دون غيرها
فهو المقاتل في سبيل الله عز وجل لا المقاتل حمية ولا للشجاعة ولا للرياء والحديث سبق في الجهاد والخمس
باب قول الله تعالى انما قولنا لشيء اذا اردناه ان نقول له كن فيكون اي فهو يكون عاجلا اذا اراد
حدوث شيء فليس الا ان نقول له احدث فهو يحدث بلا توقف وهو عبارة عن سرعة الايجاد يبين ان مراده
لا يمتنع عليه وان وجوده عند ارادته غير متوقف كوجود المأمور به عند امر الامر المطاع اذا ورد على
المأمور المطيع الممتثل ولا قول ثم والمعنى ان ايجاد كل مقدور على الله تعالى بهذه السهولة فكيف يمتنع
عليه البعث الذي هو من بعض المقدورات فان قلت قوله كن ان كان خطابا مع المعدوم فهو محال وان
كان خطابا مع الموجود كان امرا بتحصيل الحاصل وهو محال اجيب بانه تمثيل لنفي الكلام والمعاناة
وخطاب مع الخلق بما يعقلون ليس هو خطابا للمعدوم لان ما اراده فهو كائن على كل حال وعلى ما اراده من
الاسراع ولو اراد خلق الدنيا والاخرة بما فيهما من السموات والارض في قدر لمح البصر لقدر على ذلك
ولكن خاطب العباد بما يعقلون وسقط لابي ذر قوله ان نقول الخ وبه قال حدثنا شهاب بن عباد بتشديد
الموحدة بعد فتح سابقتها الكوفي قال حدثنا ابراهيم بن حميد بضم الحاء المهملة وفتح الميم ابن عبد الرحمن
الرؤاسي الكوفي عن اسماعيل بن ابي خالد البجلي الكوفي عن قيس اي ابن ابي حازم عن المغيرة بن شعبة رضي
الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال من امتي قوم ظاهرين غالبين او عالين
على الناس بالبرهان حتى يأتيهم امر الله بقيام الساعة وامر الله تعالى بقيامها هو حكمه وقضاؤه وهو الغرض من
الترجمة وزاد في الاعتصام وهم ظاهرون اي غالبون على من خالفهم وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن
الزبير قال حدثنا الوليد بن مسلم الاموي الدمشقي قال حدثنا ابن جابر هو عبد الرحمن بن يزيد بن جابر
الازدي الشامي قال حدثني بالافراد عمير بن هانئ بضم العين وفتح الميم وهانئ بالنون آخره الشامي
انه سمع معاوية بن ابي سفيان رضي الله عنهما قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال
من امتي امة قائمة بامر الله عز وجل تحكم بالحق ما ولابي ذر عن الكشميهني لا يضرهم من كذبهم ولا من
خالفهم ولابي ذر عن الكشميهني ولا من خذلهم حتى يأتي امر الله باقامة الساعة وهم على ذلك الواو للحال
فقال مالك بن يخامر بضم التحتية وفتح المعجمة وبعد الالف ميم مكسورة فراء سمعت معاذا
يعني ابن جبل يقول وهم اي الامة القائمة بامر الله بالشام فقال معاوية بن ابي سفيان هذا
مالك يعني ابن يخامر يزعم انه سمع معاذا يقول وهم بالشام وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم
ابن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن عبد الله بن ابي حسين بضم الحاء هو عبد الله بن عبد الرحمن
ابن ابي حسين المكي النوفلي قال حدثنا نافع بن جبير بضم الجيم ابن مطعم عن ابن عباس رضي الله عنهما
انه قال وقف النبي صلى الله عليه وسلم على مسيلمة الكذاب في اصحابه فقال لما قال ان جعل لي محمد
الامر من بعده تبعته وكان في يد رسول الله صلى الله عليه وسلم قطعة جريد لو سألتني هذه القطعة
ما اعطيتكها ولن تعدو امر الله فيك اي لن تجاوز حكمه وثبتت الواو مفتوحة في تعدو [illegible]
مثل لن تخرج وفي بعض النسخ بحذف الواو ويتخرج على الجزم بلن مثل لن ترع ولئن ادبرت عن الاسلام
ليعقرنك الله ليهلكنك ومطابقته للترجمة في قوله ولن تعدو امر الله فيك وسبق الحديث في اواخر
المغازي وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي عن عبد الواحد بن زياد عن الاعمش سليمان عن ابراهيم
النخعي عن علقمة بن قيس عن ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه انه قال بينا بغير ميم انا امشي مع النبي

صح

صلى الله عليه وسلم في بعض حرث المدينة بالحاء المهملة والمثلثة ولابي ذر حرث بالتنوين بالمدينة بزيادة
حرف الجر وللمستملي او بحرف شك بخرب بكسر الخاء المعجمة وفتح الراء والتنوين بالمدينة وهو يتوكأ على عسيب
من جريد النخل معه فمررنا على نفر من اليهود فقال بعضهم لبعض سلوه عن الروح فقال بعضهم لا تسألوه
لا ان يجيء فيه بشيء تكرهونه وهو ابهامه اذ هو مبهم في التوراة وانه مما استأثر الله بعلمه فان ابهمه دل
على نبوته وهمزة ان مفتوحة فقال بعضهم لنسألنه عنه فقام اليه رجل منهم فقال يا ابا القاسم ما الروح
فسكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم فعلمت انه يوحى اليه فقال ويسألونك عن الروح قل الروح من امر ربي
الجمهور على انه الروح الذي في الحيوان سألوه عن حقيقته فاخبر انه من امر الله اي مما استأثر بعلمه وقيل
سألوه عن خلق الروح امخلوق هو ام لا وقوله من امر ربي دليل على خلق الروح فكان هذا جوابا وما اوتوا بواو
بعد الفوقية من العلم الا قليلا قال الاعمش سليمان هكذا في قراءتنا اوتوا وهو خطاب لليهود لانهم
قالوا قد اوتينا التوراة وفيها الحكمة ومن يؤت الحكمة فقد اوتي خيرا كثيرا فقيل لهم ان علم التوراة قليل
في جنب علم الله فالقلة والكثرة من الامور الاضافية فالحكمة التي اوتيها العبد خير كثير في نفسها الا انها
اذا اضيفت الى علم الله تعالى فهي قليلة قال في الفتح ووقع في رواية الكشميهني وما اوتيتم وفق القراءة
المشهورة والحديث سبق قريبا باب قول الله تعالى قل لو كان البحر اي ماء البحر مدادا لكلمات
ربي اي لو كتبت كلمات علم الله وحكمته وكان البحر مدادا لها والمراد بالبحر الجنس لنفد البحر قبل ان تنفد كلمات
ربي ولو جئنا بمثله بمثل البحر مددا لنفد ايضا والكلمات غير نافدة ومددا تمييز والمدد مثل المداد
وهو ما يمد به ينفد ولو ان ما في الارض من شجرة اقلام والبحر يمده من بعده سبعة ابحر ما نفدت كلمات
الله اي ولو ثبت كون الاشجار اقلاما وثبت كون البحر ممدودا بسبعة ابحر وكان مقتضى الكلام ان يقال ولو
ان الشجر اقلام والبحر مداد ولكن اغنى عن ذكر المداد قوله يمده لانه من قولك مد الدواة وامدها جعل البحر
الاعظم بمنزلة الدواة وجعل الابحر السبعة مملوءة مدادا فهي تصب فيه مدادها ابدا صبا لا ينقطع
والمعنى ولو ان اشجار الارض اقلام والبحر ممدود بسبعة ابحر وكتبت بتلك الاقلام وذلك المداد كلمات الله
لما نفدت كلماته ونفدت الاقلام والمداد لقوله قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي واخرج عبد الرزاق في
تفسيره من طريق ابي الجوزاء قال لو كان كل شجرة في الارض اقلام والبحر مداد لنفد الماء وتكسرت الاقلام قبل
ان تنفد كلمات الله وقال ابن ابي حاتم حدثني ابي سمعت بعض اهل العلم يقول قول الله انا كل شيء خلقناه
بقدر وقوله قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي لنفد البحر الاية يدل على ان البحر غير مخلوق لانه لو كان مخلوقا
لعله القرآن
كان له قدر وكانت له غاية ولنفد كنفاد المخلوقين وتلا قوله تعالى قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي الى اخر
الاية ان ربكم الله الذي خلق السموات والارض في ستة ايام اراد السموات والارض وما بينهما اي من الاحد
الى الجمعة لاعتبار الملائكة شيئا فشيئا وللاعلام بالتأني في الامور وان لكل عمل يوما لان انشاء شيء بعد شيء
ادل على عالم مدبر مريد يصرفه على اختياره ويجريه على مشيئته ثم استوى استولى على العرش اضاف الاستيلاء
على العرش وان كان سبحانه مستوليا على جميع المخلوقات لان العرش اعظمها واعلاها وتفسير العرش بالسرير
والاستواء بالاستقرار كما تقوله المشبهة باطل لانه تعالى كان قبل العرش ولا مكان وهو الآن كما كان لان
التغير من صفات الاكوان يغشي الليل النهار اي يلحق الليل بالنهار والنهار بالليل يطلبه حثيثا حال من
الليل اي سريعا والطالب هو الليل كانه لسرعة مضيه يطلب النهار والشمس والقمر والنجوم اي وخلقها
مسخرات حال اي مذللات بامره هو امر تكوين الا له الخلق والامر اي هو الذي خلق الاشياء وله الامر
تبارك الله رب العالمين كثر خيره او دام بره من البركة والنماء سخر الليل بالامر وسقط لابي ذر من قوله
يغشي الليل النهار الخ وقال بعد قوله النهار الاية وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا
مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تكفل الله فضلا منه تعالى لمن جاهد في سبيله لا يخرجه من بيته الا الجهاد
في سبيله وتصديق كلمته بالافراد ولابي ذر عن الكشميهني والمستملي وتصديق كلماته ان يدخله الجنة
او يرده الى مسكنه الذي خرج منه بما نال من اجر بغير غنيمة ان لم يغنموا او من اجر مع غنيمة ان غنموا والحديث
سبق قريبا هذا باب بالتنوين في المشيئة والارادة فلا فرق بين المشيئة والارادة الا عند الكرامية
حيث جعلوا المشيئة صفة واحدة ازلية تتناول ما يشاء الله تعالى بها من حيث يحدث والارادة حادثة
متعددة بتعدد المرادات ويدل لاهل السنة قوله تعالى وما تشاءون الا ان يشاء الله قال امامنا الشافعي
رضي الله عنه فيما رواه البيهقي عن الربيع بن سليمان عنه المشيئة ارادة الله وقد اعلم الله خلقه ان المشيئة له
دونهم فقال وما تشاءون الا ان يشاء الله فليست للخلق مشيئة الا ان يشاء الله به انتهى وقد دلت الاية على انه
تعالى خالق افعال العباد وانهم لا يفعلون الا ما يشاء وقال تعالى ولو شاء الله ما اقتتلوا ثم اكد ذلك بقوله
تعالى ولكن الله يفعل ما يريد فدل على انه فعل اقتتالهم الواقع منهم لكونه مريدا له واذا كان هو الفاعل
لاقتتالهم فهو المريد لمشيئتهم والفاعل فيثبت بذلك ان كسب العباد انما هو بمشيئة الله وارادته ولو لم
يرد وقوعه ما وقع وقسم بعضهم الارادة على قسمين ارادة امر وتشريع وارادة قضاء وتقدير فالاولى
تتعلق بالطاعة لا المعصية سواء وقعت ام لا والثانية شاملة لجميع الكائنات محيطة بجميع الحادثات

طاعة ومعصية وإلى الأول الإشارة بقوله تعالى يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر وإلى الثاني بقوله تعالى فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقا حرجا وقول الله تعالى بالجر عطفا على المجرور السابق وسقط الباب وتاليه لغير أبي ذر فقوله وقول الله رفع تؤتي الملك من تشاء وقوله تعالى ولا تقولن لشيء إني فاعل ذلك غدا إلا أن يشاء الله وقوله تعالى إنك لا تهدي من أحببت ولكن الله يهدي من يشاء يخلق فعل الاهتداء فيمن يشاء فدلت هذه الآيات على إثبات الإرادة والمشيئة لله تعالى وأن العباد لا يريدون شيئا إلا وقد سبقت إرادة الله تعالى وأنه الخالق لأعمالهم طاعة أو معصية قال سعيد بن المسيب عن أبيه نزلت آية إنك لا تهدي من أحببت في أبي طالب وقد أجمع المفسرون على أنها نزلت فيه كما قاله الزجاج وهذا التعليق وصله في تفسير سورة القصص وقوله يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر تمسك به المعتزلة بأنه لا يريد المعصية وأجيب بأن معنى إرادة اليسر التخيير بين الصوم في السفر ومع المرض والإفطار بشرطه وإرادة العسر المنفية الإلزام بالصوم في السفر في جميع الحالات والإلزام هو الذي يقع لأنه لا يريد وقد تكرر ذكر الآية في القرآن واتفق أهل السنة على أنه لا يقع إلا ما يريد الله تعالى وأنه مريد لجميع الكائنات وإن لم يكن آمرا بها وقالت المعتزلة لا يريد الشر لأنه لو أراده لطلبه وشنعوا على أنه يلزمهم أن يقولوا إن الفحشاء مرادة لله تعالى وينبغي أن ينزه عنها وأجاب أهل السنة بأن الله تعالى قد يريد الشيء ولا يرضاه ليعاقب عليه ولثبوت أنه خلق الجنة والنار وخلق لكل أهلا وألزموا المعتزلة بأنهم جعلوا أنه يقع في ملكه ما لا يريد وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دعوتم الله عز وجل فاعزموا بهمزة وصل في الدعاء وفي الدعوات فليعزم المسألة أي فليقطع بالسؤال ويجزم به حسن ظن بكرم ربه تعالى ولا يقل أحدكم إن شئت فأعطني بهمزة قطع أي لا يشترط المشيئة لعطائه لأنه أمر متيقن أنه لا يعطي إلا إن شاء فلا معنى لاشتراط المشيئة لأنها إنما تشترط فيما يصح أن يفعل بدونها من إكراه أو غيره ولهذا أشار عليه السلام بقوله فإن الله لا مستكره له بكسر الراء وأيضا ففي قوله إن شئت نوع من الاستغناء عن عطائه كقول القائل إن شئت أن تعطيني كذا فافعل ولا يستعمل هذا غالبا إلا في مقام يشعر بالغنى وأما مقام الاضطرار فإنما فيه عزم المسألة وبت الطلب والحديث سبق في الدعوات ومطابقته لما ترجم له هنا في قوله إن شئت وبه قال حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع قال أخبرنا شعيب هو ابن أبي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم ح للتحويل قال المؤلف وحدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثني أخي عبد الحميد أبو بكر بن أبي أويس الأصبحي عن سليمان بن بلال عن محمد بن أبي عتيق بن عبد الرحمن التيمي عن ابن شهاب الزهري عن علي بن الحسين بضم الحاء أن أباه حسين بن علي عليهما السلام أخبره أن أباه علي بن أبي طالب رضي الله عنه أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طرقه وفاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة أي أتاهما في ليلة ونصب فاطمة عطفا على الضمير المنصوب في طرقه فقال لهم لعلي وفاطمة ومن عندهما يحثهم ألا بالتخفيف تصلون فقال علي رضي الله عنه فقلت يا رسول الله إنما أنفسنا بيد الله استعارة لقدرته عز وجل فإذا شاء أن يبعثنا بعثنا أن يوقظنا للصلاة أيقظنا فانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم مدبرا حين قلت له ذلك ولم يرجع بفتح أوله وكسر ثالثه إلي بالتشديد شيئا لم يجبني بشيء ثم سمعته وهو مدبر حال كونه يضرب فخذه بالمعجمتين متعجبا من سرعة الجواب ويقول وكان الإنسان أكثر شيء جدلا نصب على التمييز يعني أن جدل الإنسان أكثر من جدل كل شيء وتلاوة الآية كما قال في الكواكب إشارة إلى أن الخضر يجب عليه متابعة أحكام الشريعة لا ملاحظة الحقيقة ولذا جعل جواب علي من باب الجدل ومطابقة الحديث في قوله إذا شاء وسبق في باب قوله وكان الإنسان أكثر شيء جدلا من الاعتصام وبه قال حدثنا محمد بن سنان العوفي أبو بكر قال حدثنا فليح بضم الفاء وفتح اللام وبعد التحتية الساكنة حاء مهملة ابن سليمان العدوي مولاهم المدني قال حدثنا هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مثل المؤمن كمثل خامة الزرع بالخاء المعجمة وتخفيف الميم الطاقة الغضة الرطبة أو لما تنبت على ساق يفيء بالتحتية المفتوحة والفاء المكسورة بعدها همزة ممدودة يحول ويرجع ورقه من حيث أتتها الريح ولأبي ذر عن الحموي والمستملي من حيث أتتها الريح بالنون تكفئها بضم الفوقية وفتح الكاف والفاء المشددة ضربه مثلا للمؤمن فإنه يستوي ويبتلى مرة وكذلك خامة الزرع تعتدل مرة عند سكون الريح وتضطرب أخرى عند هبوبها ومثل الكافر كمثل الأرزة بفتح الهمزة والزاي بينهما راء ساكنة آخرها هاء تأنيث شجر الصنوبر كما قاله أبو عبيد وقال الداودي الأرزة من أعظم الشجر لا تميل الريح أكثرها ولا تمتز من أسفلها وروايات أصحاب الحديث بإسكان الراء وروي كمثل الآرزة على وزن فاعلة أي كمثل الشجرة الثابتة ورويت بتحريك الراء والذي دوناه بإسكانها صماء معتدلة حتى يقصمها الله عز وجل إذا شاء فيكون الموت أشد عذابا عليه ومطابقة الحديث في قوله إذا شاء أيضا والحديث سبق في أوائل الطب وبه قال حدثنا الحكم بن نافع أبو اليمان قال أخبرنا شعيب هو ابن أبي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم أنه قال أخبرني بالإفراد سالم بن عبد الله أن أباه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما

قال سمعت

قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو قائم على المنبر زاد أبو ذر عن الكشميهني يقول إنما بقاؤكم بينما ولأبي ذر عن الكشميهني فيما أي إنما بقاؤكم بالنسبة إلى ما أو من سلف قبلكم من الأمم كما بين آخر وقت صلاة العصر المنتهية إلى غروب الشمس أعطي أهل التوراة التوراة فعملوا بها حتى انتصف النهار ثم عجزوا عن استيفاء عمل النهار كله فأعطوا قيراطا قيراطا والأول مفعول أعطي وقيراطا الثاني تأكيد والمراد بالقيراط هنا النصيب وكرره ليدل على تقسيم القراريط على جميعهم ثم أعطي أهل الإنجيل الإنجيل فعملوا به من نصف النهار حتى صلاة العصر ثم عجزوا عن العمل فأعطوا قيراطا قيراطا ثم أعطيتم القرآن فعملتم به من العصر حتى غروب الشمس فأعطيتم قيراطين قيراطين بالتثنية قال أهل التوراة ربنا هؤلاء أقل عملا بالإفراد ولأبي ذر أعمالا وأكثر أجرا ولأبي ذر عن الكشميهني جزاء قال الله تعالى هل ظلمتكم أي هل نقصتكم من أجركم بالإفراد من شيء ولأبي ذر عن الكشميهني من أجوركم شيئا قالوا لا فقال فذلك أي فكل ما أعطيه من الأجر فضلي أوتيه من أشاء وهذا موضع الترجمة من الحديث وسبق في باب من أدرك ركعة من العصر قبل الغروب من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي بضم الميم وسكون المهملة وفتح النون قال حدثنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني قال أخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما مهملة ساكنة ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن أبي إدريس عائذ الله بالمعجمة الخولاني عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه أنه قال بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط هم النقباء الذين بايعوا ليلة العقبة بمنى قبل الهجرة فقال أبايعكم على التوحيد أن لا تشركوا بالله شيئا وعلى أن لا تسرقوا بحذف المفعول ليدل على العموم ولا تزنوا ولا تقتلوا أولادكم وإنما خصهم بالذكر لأنهم كانوا غالبا يقتلونهم خشية الإملاق ولا تأتوا ببهتان بكذب يبهت سامعه كالرمي بالزنا تفترونه تختلقونه بين أيديكم وأرجلكم وكنى باليد والرجل عن الذات إذ معظم الأفعال بهما ولا تعصوني ولأبي ذر عن الكشميهني ولا تعصوا في معروف وهو ما عرف من الشارع حسنه نهيا وأمرا فمن وفى بتخفيف الفاء وتشدد ثبت على العهد فأجره على الله فضلا ووعدا بالجنة ومن أصاب منكم أيها المؤمنون من ذلك شيئا غير الكفر فأخذ بضم الهمزة وكسر الخاء المعجمة وفي الإيمان فعوقب به في الدنيا بأن أقيم عليه الحد مثلا فهو أي العقاب له كفارة وطهور بفتح الطاء أي مطهرة لذنوبه فلا يعاقب عليها في الآخرة ومن ستره الله فذلك أي فأمره إلى الله عز وجل إن شاء عذبه بعدله وإن شاء غفر له بفضله والغرض منه هنا قوله إن شاء عذبه وإن شاء غفر له على ما لا يخفى وسبق في كتاب الإيمان بعد قوله باب علامة الإيمان وبه قال حدثنا معلى بن أسد العمي أبو الهيثم الحافظ قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد البصري عن أيوب السختياني عن محمد هو ابن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه أن نبي الله سليمان عليه السلام كان له ستون امرأة فقال لأطوفن الليلة على نسائي أي لأجامعهن فليحملن بسكون اللام والميم وتخفيف النون وقد يفتحان وتشدد النون كل امرأة منهن ولتلدن بسكون وتخفيف أو فتح وتشديد وفي الملكية أو لتلدن فارسا يقاتل في سبيل الله عز وجل فطاف على نسائه أي جامعهن فما ولدت منهن إلا امرأة واحدة ولدت شق غلام بكسر الشين المعجمة ولأبي ذر عن الكشميهني جاءت بشق غلام وحكى الثعلبي في تفسيره أن الشق المذكور هو الجسد الذي ألقي على كرسيه قال نبي الله صلى الله عليه وسلم لو كان سليمان استثنى قال إن شاء الله لحملت كل امرأة منهن فولدت فارسا يقاتل في سبيل الله عز وجل ولفظ ستون لأبي ذر وفي سبعين ولا تعارض إذ مفهوم العدد لا اعتبار له ووقع في الجهاد مائة امرأة أو تسع وتسعون بالشك وجمع بأن الستين حرائر وما سواهن سراري وفي أحاديث الأنبياء زيادة فوائد تراجع والله الموفق والمطابقة بين الحديث والترجمة ظاهرة وبه قال حدثنا محمد هو ابن سلام كما قاله ابن السكن أو ابن المثنى قال حدثنا عبد الوهاب ابن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا خالد الحذاء بالحاء المهملة والذال المعجمة المشددة ممدود عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على أعرابي يعوده بالدال المهملة من عادة المريض إذا زاره والأعرابي قال الزمخشري في ربيع الأبرار هو قيس ابن أبي حازم فقال صلى الله عليه وسلم له لا بأس عليك طهور أي مرضك مطهر لذنوبك إن شاء الله فقال ابن عباس قال الأعرابي استبعادا لقوله عليه الصلاة والسلام طهور وفهم أن النبي صلى الله عليه وسلم ترجى حياته فلم يوافق على ذلك لما وجده من المرض المؤذن بموته فقال بل هي ولأبي ذر عن الكشميهني بل هي حمى تفور بالفاء تغلي بالغين المعجمة على شيخ كبير تزيره القبور بضم الفوقية وكسر الزاي من أزاره إذا حمله على الزيارة والضمير المرفوع للحمى والمنصوب للأعرابي والقبور مفعول أي ليس كما رجوت لي من تأخير الوفاة بل الموت من هذا المرض هو الواقع ولا بد لما أحسه من نفسه قال النبي صلى الله عليه وسلم فنعم إذا فيه دليل على أن قوله لا بأس عليك إنما كان على طريق الترجي لا على طريق الإخبار عن الغيب كذا في المصابيح وذكر المؤلف الحديث في علامات النبوة وذكرت ثم أن الطبراني زاد فيه أنه صلى الله عليه وسلم قال للأعرابي إذا أبيت فهي كما تقول وقضاء الله كائن فما أمسى من الغد إلا ميتا وأن الحافظ ابن حجر قال إن بهذه الزيادة يظهر دخول الحديث في علامات النبوة وبه قال حدثنا ابن سلام

هو محمد قال اخبرنا هشيم بضم الهاء مصغرا ابن بشير عن حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمي ابي الهذيل الكوفي ابن عم منصور عن عبد الله بن ابي قتادة اخا ابراهيم السلمي عن ابيه ابي قتادة الحارث بن ربعي الانصاري انهم حين ناموا عن الصلاة كذا اورده هنا مختصرا بحذف من اوله وساقه في باب حكم الاذان بعد ذهاب الوقت بلفظ سرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة فقال بعض القوم لو عرست بنا يا رسول الله قال اخاف ان تناموا عن الصلاة قال بلال انا اوقظكم فاضطجعوا واسند بلال ظهره الى راحلته فغلبته عيناه فنام فاستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم وقد طلع حاجب الشمس فقال يا بلال اين ما قلت قال ما القيت علي نومة مثلها قط قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله قبض ارواحكم اي انفسكم قال تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها والتي لم تمت في منامها وقبضها هنا بقطع تعلقها عن الابدان وتصرفها ظاهرا لا باطنا حين شاء وردها عليكم عند اليقظة حين شاء فقضوا حوائجهم وتوضؤا الى ان طلعت الشمس وابيضت بتشديد الضاد من غير الف اي صفت فقام النبي صلى الله عليه وسلم فصلى بالناس الصبح الفائتة قضاء والمطابقة ظاهرة وبه قال حدثنا يحيى بن قزعة بفتح القاف والزاي والعين المهملة المكي المؤذن قال حدثنا ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف والاعرج عبد الرحمن بن هرمز قال البخاري وحدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد اخي عبد الحميد عن سليمان بن بلال عن محمد بن ابي عتيق هو محمد بن عبد الله بن ابي عتيق واسم ابي عتيق محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق عن ابن شهاب الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب بن حزن المخزومي احد الاعلام وسيد التابعين ان ابا هريرة رضي الله عنه قال استب رجل من المسلمين هو ابو بكر الصديق كما في جامع سفيان ابن عيينة والبعث لابن ابي الدنيا لكن في تفسير الاعراف التصريح بانه من الانصار فيحتمل تعدد القصة ورجل من اليهود قيل انه فنحاص وفيه نظر سبق في الخصومات فقال المسلم والله الذي اصطفى محمدا على العالمين من جن وانس وملائكة في قسم يقسم به فقال اليهودي والذي اصطفى موسى على العالمين فرفع المسلم يده عند ذلك فلطم اليهودي عقوبة له على كذبه لما فهمه من عموم لفظ العالمين الشامل للنبي صلى الله عليه وسلم والمقرر انه افضل فذهب اليهودي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره بالذي كان من امره وامر المسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تخيروني على موسى تخييرا يؤدي الى تنقيصه او يفضي بكم الى الخصومة او قاله تواضعا او قبل ان يعلم سودده عليهم فان الناس يصعقون يغشى عليهم من الفزع عند النفخ في الصور يوم القيامة فاصعق معهم فاكون اول من يفيق فاذا موسى باطش اخذ بقوة بجانب العرش فلا ادري اكان بهمزة الاستفهام فيمن صعق فافاق قبلي او كان ممن استثنى الله عز وجل في قوله فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله ومطابقته الحديث ظاهرة وسبق في الخصومات وبه قال حدثنا اسحاق بن ابي عيسى جبريل وليس له في البخاري الا هذه الرواية قال اخبرنا يزيد بن هارون ابو خالد السلمي الواسطي احد الاعلام قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة طابة يأتيها الدجال الاعور الكذاب ليدخلها فيجد الملائكة على انقابها يحرسونها فلا يقربها الدجال ولا الطاعون ان شاء الله تعالى وهذا الاستثناء للتبرك وللتأديب وليس للشك والغرض منه التحريض على سكنى المدينة ليحترز بها من الفتنة والحديث سبق في الفتن وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب بضم الشين المعجمة وفتح العين المهملة ابن ابي حمزة بالحاء المهملة والزاي الحافظ ابو بشر الحمصي مولى بني امية عن الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل نبي دعوة مقطوع باستجابتها فاريد ان شاء الله عز وجل ان اختبي اي ادخر دعوتي المحققة الاجابة شفاعة لامتي يوم القيامة جزاه الله عنا افضل ما جزى نبيا عن امته صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا يسرة بن صفوان بفتح التحتية والسين المهملة ابن جميل بالجيم المفتوحة اللخمي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين المهملة ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن الزهري محمد بن مسلم عن سعيد بن المسيب المخزومي عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله ولابي الوقت وذر النبي صلى الله عليه وسلم بينا بغير ميم انا نائم رايتني بضم الفوقية رايت نفسي على قليب بفتح القاف وكسر اللام وبعد التحتية الساكنة موحدة بئر فنزعت منها ما شاء الله عز وجل ان انزع ثم اخذها مني ابن ابي قحافة ابو بكر الصديق رضي الله عنهما فنزع من البئر ذنوبا او ذنوبين دلوا او دلوين وفي نزعه ضعف والله يغفر له ثم اخذها عمر بن الخطاب رضي الله عنه فاستحالت اي الدلو في يده غربا بفتح الغين المعجمة وسكون الراء من الصغر الى الكبر فلم ار عبقريا بسكون الموحدة وفتح القاف سيدا من الناس يفري بفتح اوله وسكون الفاء فريه بفتح الفاء وتشديد التحتية اي لم ار سيدا يعمل عمله في غاية الاجادة ونهاية الاصلاح حتى ضرب حوله بعطن وهو الموضع الذي تساق اليه الابل بعد

السقي للاستراحة وهذا امثال لما جرى للعمرين رضي الله عنهما في خلافتيهما وانتفاع الناس بهما بعده صلى الله عليه وسلم فكان عليه السلام هو صاحب الامر قام به اكمل قيام وقرر قواعد الاسلام ومهد اساسه واوضح اصوله وفروعه فخلفه ابو بكر رضي الله عنه وقطع دابر اهل الردة فخلفه عمر فاتسع الاسلام في زمانه فشبه امر المسلمين بالقليب لما فيهما من الماء الذي به حياتهم واميرهم بالمستقي لهم وليس في قوله وفي نزعه ضعف حط من رتبة ابي بكر وترجيح لعمر عليه انما هو اخبار عن قصر مدة ولايته وطول مدة عمر وكثرة انتفاع الناس به لاتساع بلاد الاسلام واما قوله والله يغفر له فهي كلمة يدعم بها المتكلم كلامه ونعمت الدعامة وليس فيها تنقيص ولا اشارة الى ذنب قاله في الكواكب وسبق ذلك وغيره في المناقب مع غيره وذكرته هنا لطول العهد به وبه قال حدثنا محمد بن العلاء ابو كريب الهمداني الحافظ قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله عن جده ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء عامر او الحارث عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتاه السائل وربما قال جاءه السائل او صاحب الحاجة قال لمن عنده من اصحابه اشفعوا في حاجته لدي فلتؤجروا بسبب شفاعتكم قال في المصابيح لم اتحرر الرواية في لام فلتؤجروا هل هي ساكنة او محركة فان كانت ساكنة تعين كونها لام الطلب وان كانت مكسورة احتمل كونها للطلب وكونها حرف جر وعلى الامر ففيه دخول لام الامر على المخاطب وهو قليل وعلى الثاني يحتمل كون الفاء زائدة واللام متعلقة بالفعل المتقدم ويحتمل ان تكون الفاء زائدة واللام متعلقة بفعل محذوف اي اشفعوا فلاجل ان تؤجروا امرتكم بذلك انتهى قلت والذي في فرع اليونينية وروايته بسكون اللام ويقضي الله على لسان رسوله ما شاء ولابي ذر عن الحموي والمستملي ما يشاء اي يظهر الله على لسان رسوله بالوحي والالهام ما قدره في علمه انه سيكون والحديث سبق في باب قول الله من يشفع شفاعة حسنة من كتاب الادب وبه قال حدثنا يحيى هو ابن موسى الجعفي او ابو جعفر البلخي قال حدثنا عبد الرزاق بن همام بن نافع الحافظ الصنعاني عن معمر هو ابن راشد عن همام هو ابن منبه انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يقل احدكم اللهم اغفر لي ان شئت اللهم ارحمني ان شئت اللهم ارزقني ان شئت ونحو ذلك فلا يشك في القبول بل يستيقن وقوع مطلوبه ولا يعلق ذلك بمشيئة الله وليعزم مسألته وليجزم بها حسن ظن بكرم اكرم الاكرمين انه تعالى يفعل ما يشاء لا مكره له بكسر الراء ان تعالى الله نعم لو قال ان شاء الله للتبرك لا للاستثناء لم يكره والحديث سبق قريبا ومطابقته ظاهرة وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا ابو حفص عمرو بفتح العين ابن ابي سلمة التنيسي بكسر الفوقية والنون المشددة قال حدثنا الاوزاعي عبد الرحمن قال حدثني بالافراد ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس رضي الله عنهما انه اي ابن عباس تمارى تنازع وتجادل هو والحر بضم الحاء المهملة وتشديد الراء ابن قيس بن حصن الفزاري بفتح الفاء والزاي في صاحب موسى عليه السلام اهو خضر فمر بهما ابي بن كعب الانصاري فدعاه ابن عباس فقال له اني تماريت تجادلت انا وصاحبي هذا الحر بن قيس في صاحب موسى الذي سال موسى السبيل الى لقيه هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر شانه قال ابي اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا بغير ميم موسى في ملا بني ولابي ذر في ملا من بني اسرائيل اي من اشرافهم او في جماعة منهم اذ جاءه رجل فقال يا موسى هل تعلم احدا اعلم منك فقال لا اعلم احدا اعلم مني فاوحى بضم الهمزة ولابي ذر عن الكشميهني فاوحى الله الى موسى عليه السلام بلى بفتح اللام كعلى عبدنا خضر اعلم منك بما علمته من الغيوب وحوادث القدرة مما لا يعلم الانبياء منه الا ما اعلموا به فسال موسى السبيل الطريق الى لقيه فجعل الله عز وجل له الحوت المملوح اية علامة على مكان الخضر ولقيه وقيل له يا موسى اذا فقدت الحوت بفتح القاف فارجع فانك ستلقاه فكان موسى يتبع بسكون الفوقية اثر الحوت في البحر فقال فتى موسى يوشع بن نون لموسى ارايت ما دهاني اذ اي حين اوينا الى الصخرة اي الصخرة التي رقد عندها موسى او التي دون نهر الزيت وذلك ان الحوت اضطرب ووقع في البحر فاني نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره قال موسى ذلك اي فقد الحوت ما كنا نبغي اي الذي نطلبه علامة على وجدان الخضر فارتدا على اثارهما يقتصان قصصا فوجدا خضرا عليه السلام وكان من شانهما الخضر وموسى ما قص الله عز وجل في سورة الكهف ومطابقة الحديث للترجمة في قوله في بقية الاية ستجدني ان شاء الله صابرا وقوله فاراد ربك والحديث سبق في باب ما ذكر في ذهاب موسى في البحر الى الخضر من كتاب العلم وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم قال البخاري بالسند اليه وقال احمد بن صالح ابو جعفر بن الطبري المصري الحافظ فيما رواه عنه مذاكرة حدثنا ابن وهب عبد الله قال اخبرني بالافراد يونس بن يزيد عن ابن شهاب الزهري عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال في حجة الوداع ننزل غدا ان شاء الله بخيف بني كنانة حيث تقاسموا اي تحالفت قريش على الكفر من انهم لا يناكحوا بني هاشم وبني المطلب ولا يبايعوهم ولا يساكنوهم بمكة حتى يسلموا اليهم النبي صلى الله عليه وسلم

وكتبوا بذلك صحيفة وعلقوها في الكعبة قال البخاري يريد صلى الله عليه وسلم بخيف بني كنانة
المحصب بضم الميم وفتح الحاء والصاد المشددة المهملتين آخره موحدة موضع بين مكة ومنى والخيف
في الأصل ما انحدر من غلظ الجبل وارتفع من مسيل الماء والحديث سبق في الحج من باب نزول النبي صلى
الله عليه وسلم مكة من كتاب الحج ومطابقته لا تخفى وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا
ابن عيينة سفيان عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن أبي العباس السائب بن فروخ الشاعر الأعمى المكي
عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وفي رواية أبي ذر عن غير الحموي والمستملي عن عبد الله بن عمرو
بفتح العين وسكون الميم أي ابن العاص وصوب الأول الدارقطني وغيره أنه قال حاصر النبي صلى الله
عليه وسلم أهل الطائف ثمانية عشر يوما فلم يفتحها وفي المغازي فلم ينل منهم شيئا فقال إنا قافلون
أي راجعون إلى المدينة إن شاء الله فقال المسلمون نقفل بضم الفاء وسكون القاف أي نرجع ولم نفتح
حصنهم قال صلى الله عليه وسلم فاغدوا على القتال بالغين المعجمة أي سيروا أول النهار لأجل القتال
فغدوا فأصابتهم جراحات لأن أهل الطائف رموهم من أعلى السور فكانوا ينالون منهم بسهامهم ولا تصل
السهام إليهم لكونهم أعلى السور ولم يفتح لهم فلما رأوا ذلك ظهر لهم تصويب الرجوع قال النبي صلى الله
عليه وسلم إنا قافلون غدا إن شاء الله فكأن بتشديد النون ذلك أعجبهم فتبسم رسول الله صلى
الله عليه وسلم والحديث سبق في المغازي باب قول الله تعالى ولا تنفع الشفاعة عنده
إلا لمن أذن له أي أذن الله يعني لأجل من وقع الإذن للشفيع لأجله وهي اللام الثانية في قولك أذن
لزيد لعمرو أي لأجله حتى إذا فزع عن قلوبهم أي كشف الفزع عن قلوب الشافعين والمشفوع لهم بكلمة يتكلم
بها رب العزة في إطلاق الإذن والتفزيع إزالة الفزع وحتى غاية لما فهم من أن ثم انتظارا للإذن وتوقعا
وفزعا من الراجين للشفاعة والشفعاء هل يؤذن لهم أو لا يؤذن لهم كأنه قيل يتربصون ويتوقفون مليا فزعين
حتى إذا فزع عن قلوبهم قالوا سأل بعضهم بعضا ماذا قال ربكم قالوا قال الحق أي القول الحق وهو الإذن
بالشفاعة لمن ارتضى وهو العلي الكبير ذو العلو والكبرياء ليس لملك ولا نبي أن يتكلم ذلك اليوم إلا بإذنه
وأن يشفع إلا لمن ارتضى وقال في الفتح وأطلق البخاري إشارة بهذا إلى الترجيح قول من قال إن الضمير في قوله
عن قلوبهم للملائكة وأن فاعل الشفاعة في قوله ولا تنفع الشفاعة هم الملائكة بدليل قوله بعد وصف
الملائكة ولا يشفعون إلا لمن ارتضى وهم من خشيته مشفقون بخلاف قول من زعم أن الضمير للكفار المذكورين
في قوله تعالى ولقد صدق عليهم إبليس ظنه فاتبعوه كما نقله بعض المفسرين وزعم أن المراد بالتفزيع
حالة مفارقة الحياة ويكون اتباعهم إياه مستصحبا إلى يوم القيامة على طريق المجاز والجملة من قوله قل ادعوا
إلى معترضة وحمل هذا القائل على هذا الزعم أن قوله حتى إذا فزع عن قلوبهم غاية لا بد لها من مغيا
فادعى أنه ما ذكره وقال بعض المفسرين من المعتزلة المراد بالزعم الكفر في قوله زعمتم أي تماديتم في الكفر
إلى غاية التفزيع ثم تركتم زعمكم وقلتم قال الحق وفيه التفات من الخطاب إلى الغيبة ويفهم من
سياق الكلام أن هناك فزعا ممن يرجو الشفاعة هل يؤذن له في الشفاعة أو لا فكأنه قال يتربصون
زمانا فزعين حتى إذا كشف الفزع عن الجميع بكلام يقوله الله تعالى في إطلاق الإذن تباشروا بذلك
وسأل بعضهم بعضا ماذا قال ربكم قالوا الحق أي القول الحق وهو الإذن في الشفاعة لمن ارتضى قال
الحافظ ابن حجر وجميع ذلك مخالف لهذا الحديث الصحيح والأحاديث كثيرة تؤيده والصحيح في إعرابها
ما قاله ابن عطية وهو أن المغيا محذوف كأنه قيل ولا هم شفعاء كما تزعمون بل هم عبدة مسلمون
لأمره إلى أن يزول الفزع عن قلوبهم والمراد بهم الملائكة وهو المطابق للأحاديث الواردة في ذلك فهو المعتمد وغرض
المؤلف من ذكر هذه الآية بل من الباب كله إثبات كلام الله القائم بذاته تعالى ودليله أنه قال ماذا قال ربكم
ولم يقل ماذا خلق ربكم وهذا أول باب ذكره المؤلف في مسئلة الكلام وهي مسئلة طويلة وقد تواتر القول
بأنه تعالى متكلم عن الأنبياء ولم يختلف في ذلك أحد من أرباب الملل والمذاهب وإنما الخلاف في معنى كلامه وقدمه
وحدوثه فعند أهل الحق أن كلامه ليس من جنس الأصوات والحروف بل صفة أزلية قائمة بذاته تعالى منافية
للسكوت الذي هو ترك التكلم مع القدرة عليه والآفة التي هي عدم مطاوعة الآلات إما بحسب الفطرة
كما في الخرس أو بحسب ضعفها وعدم بلوغها حد القوة كما في الطفولية وهو بها آمر ناه مخبر وغير ذلك يدل
عليها بالعبارة أو الكتابة أو الإشارة فإذا عبر عنها بالعربية فقرآن وبالسريانية فإنجيل وبالعبرانية فتوراة
والاختلاف على العبارات دون المسمى كما إذا ذكر الله بألسن متعددة ولغات مختلفة والحاصل أنها صفة
واحدة تتكثر باختلاف التعلقات كالعلم والقدرة وسائر الصفات فإن كلا منها واحدة قديمة والتكثر
والحدوث إنما هو في التعلقات والإضافات لما أن ذلك أليق بكمال التوحيد ولأنه لا دليل على تكثر كل منها
في نفسها وقد خالف جميع الفرق وزعموا أنه لا معنى للكلام إلا المنتظم من الحروف المسموعة الدالة على
المعاني المقصودة وأن الكلام النفسي غير معقول ثم قالت الحنابلة والحشوية إن تلك الأصوات والحروف
مع تواليها وترتب بعضها على بعض وكون الحرف الثاني من كل كلمة مسبوقا بالحرف المتقدم عليه كانت ثابتة
في الأزل قائمة بذاته تعالى وتقدس وأن المسموع من أصوات القراء والمرئي من أسطر الكتاب نفس
كلام الله في كلام طويل وتحقيق الكلام بينهم وبين أهل السنة يرجع إلى إثبات الكلام النفسي ونفيه والأفعال

السنة

السنة لا يقولون بقدم الألفاظ والحروف وهم لا يقولون بحدوث كلام نفسي واستدل أهل السنة على قدم كلامه
تعالى وكونه نفسيا لا حسيا بأن المتكلم من قام به الكلام لا من أوجد الكلام ولو في محل آخر للقطع بأن موجد
الحركة في جسم آخر لا يسمى متحركا وأن الله تعالى لا يسمى بخلق الأصوات مصوتا وأنا إذا سمعنا قائلا يقول
أنا قائم نسميه متكلما وإن لم نعلم أنه الموجد لهذا الكلام بل وإن علمنا أن موجده هو الله تعالى كما هو رأي أهل
الحق وحينئذ فالكلام القائم بذات الباري تعالى لا يجوز أن يكون هو الحسي أعني المنتظم من الحروف المسموعة
لأنه حادث ضرورة وأن له ابتداء وانتهاء وأن الحرف الثاني من كلمة مسبوق بالأول ومشروط بانقضائه
وأنه ممتنع اجتماع أجزائه في الوجود وبقاء شيء منها بعد الحصول والحادث ممتنع قيامه بذات الباري
تعالى فتعين النفسي القديم وقال البيهقي في كتاب الاعتقاد القرآن كلام الله وكلام الله صفة من صفات
ذاته وليس شيء من صفات ذاته مخلوقا ولا محدثا ولا حادثا وقال تعالى الرحمن علم القرآن خلق الإنسان
فخص القرآن بالتعليم لأنه كلامه وصفته وخص الإنسان بالتخليق لأنه خلقه ومصنوعه ولولا ذلك
لقال خلق القرآن والإنسان في آيات أوردها الله دالة على ذلك لا أنطيل بها وقال الله جل ذكره من ذا
الذي يشفع عنده إلا بإذنه أي ليس لأحد أن يشفع عنده إلا بإذنه وهو وإن كان لفظه استفهاما فمعناه
النفي ولذا دخلت إلا في قوله إلا بإذنه وعنده متعلق بيشفع أو بمحذوف لكونه حالا من الضمير في يشفع
أي يشفع مستقرا عنده وقوى هذا الوجه بأنه إذا لم يشفع عنده من هو عنده وقريب منه فشفاعة غيره
أبعد وهذا بيان لملكوته وكبريائه وأن أحدا لا يتمالك أن يتكلم يوم القيامة إلا إذا أذن له في الكلام
وفيه رد لزعم الكفار أن الأصنام تشفع لهم وقال مسروق هو ابن الأجدع مما وصله البيهقي في الأسماء
والصفات من طريق أبي معاوية عن الأعمش عن مسلم بن صبيح وهو أبو الضحى عن مسروق عن ابن مسعود
عبد الله رضي الله عنه إذا تكلم الله بالوحي سمع أهل السموات شيئا ولفظ البيهقي وهو عند أحمد
سمع أهل السماء صلصلة كجر السلسلة على الصفا فيصعقون فلا يزالون كذلك حتى يأتيهم جبريل فإذا
جاءهم جبريل فزع عن قلوبهم فإذا فزع عن قلوبهم وسكن الصوت بالنون بعد الكاف الحقيقة الصوت
المخلوق لأجل سماع أهل السموات والأدلة قاطعة بتنزيه الباري جل وعلا عن الصوت المستلزم للحدوث
ولأبي ذر عن الكشميهني وثبت الصوت بمثلثة فموحدة ففوقية عرفوا أنه الحق من ربكم بالكاف وسقط
لغير أبي ذر ونادوا ماذا قال ربكم لأنهم سمعوا قولا ولم يفهموا معناه كما ينبغي لفزعهم قالوا قال الحق
وفي رواية أحمد ويقولون يا جبريل ماذا قال ربكم قال الحق قال فيقول قال الحق قال فينادون
الحق الحق قال البيهقي ورواه أحمد بن أبي سريج الرازي وعلي بن إشكاب وعلي بن مسلم ثلاثتهم عن أبي معاوية
مرفوعا أخرجه أبو داود في السنن عنهم ولفظه مثله إلا أنه قال فيقولون ماذا قال ربك ويذكر
بضم أوله بصيغة التمريض وفي كتاب العلم بصيغة الجزم عن جابر أي ابن عبد الله الأنصاري عن
عبد الله بن أنيس بضم الهمزة وفتح النون الأنصاري أنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول يحشر الله عز وجل العباد يوم القيامة فيناديهم يقول لهم بصوت مخلوق غير قائم بذاته
أو يأمر تعالى من ينادي فيه مجاز الحذف وقال البيهقي الكلام ما ينطق به المتكلم وهو مستقر في نفسه
ومنه قول عمر في حديث السقيفة وكنت هيأت في نفسي كلاما فسماه كلاما قبل التكلم به فإن كان المتكلم
ذا مخارج سمع كلامه ذا حروف وأصوات وإن كان غير ذي مخارج فهو بخلاف ذلك والباري تعالى ليس
بذي مخارج فلا يكون كلامه بحروف وأصوات فإذا فهمه السامع تلاه بحروف وأصوات وأما حديث
ابن أنيس فاختلف الحفاظ في الاحتجاج بروايات ابن عقيل لسوء حفظه ولم يثبت لفظ الصوت في حديث
صحيح مرفوع غير حديثه فإن ثبت رجع لحديث ابن مسعود يعني الملائكة يسمعون عند حصول الوحي صوتا
فيحتمل أن يكون صوت السماء أو الملك الآتي بالوحي أو صوت أجنحة الملائكة وإذا احتمل ذلك لم يكن نصا في
المسئلة أو أن الراوي أراد فينادي نداء فعبر عنه بقوله بصوت قال في الفتح وهذا حاصل منه أن الله
لم يسمع أحدا من ملائكته ولا رسله كلامه بل ألهمهم إياه وحاصل الاحتجاج للنفي الرجوع إلى القياس على
أصوات المخلوقين لأنها التي عهد أنها ذات مخارج ولا يخفى ما فيه إذ الصوت قد يكون من غير مخارج كما أن
الرؤية قد تكون من غير اتصال أشعة كما تقرر سلمنا لكن نمنع القياس المذكور وصفة الخالق لا تقاس على
صفة المخلوقين وإذا ثبت ذكر الصوت بهذه الأحاديث الصحيحة وجب الإيمان به ثم إما التفويض وإما
التأويل وقوله يسمعه أي الصوت من بعد كما يسمعه من قرب فيه خرق للعادة إذ في سائر الأصوات
التفاوت ظاهر بين القريب والبعيد وليعلم أن المسموع كلام الله كما أن موسى لما كلمه الله كان يسمعه من
جميع الجهات وهو معقول قوله تعالى أنا الملك ذو الملك أنا الديان لا مالك إلا أنا ولا مجازي إلا أنا
وهو من حصر المبتدأ في الخبر وقال الحليمي هو مأخوذ من قوله مالك يوم الدين وهو المحاسب المجازي لا يضيع
عملا عامل وقال في الكواكب واختار هذا اللفظ لأن فيه إشارة إلى الصفات السبعة الحياة والعلم والإرادة
والقدرة والسمع والبصر والكلام لتمكن المجازاة على الكليات والجزئيات قولا وفعلا وبه قال حدثنا علي
ابن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن عكرمة عن أبي هريرة
رضي الله عنه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إذا قضى الله الأمر في السماء وعند الطبراني

من حديث النواس بن سمعان مرفوعا اذا تكلم الله بالوحي ضربت الملائكة باجنحتها حال كونها خضعانا بضم الخا
وسكون الضاد المعجمتين خاضعين طائعين لقوله جل وعلا كانه اي القول المسموع سلسلة صوت سلسلة
على صفوان حجر املس قال علي هو ابن المديني وقال غيره اي غير سفيان بن عيينة صفوان بفتح الفا
مصحح عليه في الفرع كاصله كالسكون في اوله ينفذهم بفتح اوله وضم ثالثه بينهما نون ساكنة والذال
معجمة ذلك فالاختلاف في فتح فا صفوان وسكونها واما ينفذهم فغير مختص بالغير بل مشترك بين سفيان
وغيره فقد اخرجه ابن ابي حاتم عن محمد بن عبد الله بن يزيد عن سفيان بن عيينة بهذه الزيادة وسقط الغير
لابي ذر عن الحموي والمستملي ينفذهم فاذا فزع كشف عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا قال الحق ولابي ذر
عن الحموي والمستملي قالوا الذي وللكشميهني الذي قال الحق وهو العلي الكبير ذو العلو والكبريا
قال علي هو ابن عبد الله المديني وحدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا عمرو هو ابن دينار عن عكرمة
عن ابي هريرة رضي الله عنه بهذا الحديث اي ان سفيان حدثه عن عمرو بلفظ التحديث لا بالعنعنة كما في
الطريق الاولى قال سفيان بن عيينة ايضا قال عمرو اي ابن دينار ايضا سمعت عكرمة يقول حدثنا
ابو هريرة رضي الله عنه قال علي بن المديني ايضا قلت لسفيان بن عيينة هل سمعت عكرمة قال سمعت
ابا هريرة قال نعم ومراده ان ابن عيينة كان يسوق السند مرة بالعنعنة ومرة بالتحديث والسماع
فاستثبته علي بن المديني عن ذلك فقال نعم قال علي قلت لسفيان بن عيينة ان انسانا روى عن عمرو
اي ابن دينار عن عكرمة عن ابي هريرة يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم انه قرا فزع بالزاي والعين المهملة
في الفرع واصله وقال ابن حجر فرغ بالرا المهملة والغين المعجمة بوزن القراءة المشهورة قال ووقع للاكثر
هنا كالقراءة المشهورة قال والسياق يدل للاول قال سفيان بن عيينة هكذا قرا عمرو اي ابن دينار
فلا ادري اسمعه هكذا من عكرمة ام لا اي قراها كذلك من قبل نفسه بناء على انها قراءته قال سفيان
ابن عيينة وهي قراءتنا يريد نفسه ومن تابعه وظاهره انه اراد قراءة الرا والغين المهملتين وحكي عن الحافظ
ابي ذر انها الصواب هنا قلت وهي قراءة الحسن وقتادة ومتابعيه لفاعل الجار بعده وفرغ بالتشديد
معناها السلب هنا نحو قردت البعير اي ازلت قراده كذا هنا اي ازال الفزع عنها وقراءة ابن عامر
بفتح الفا والزاي مبنيا للفاعل وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة نسبه لجده واسم ابيه
عبد الله المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن
ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه كان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اذن الله عز وجل لشيء ما اذن بكسر المعجمة
المخففة فيهما ما استمع لشيء ما استمع للنبي ولابي ذر عن الكشميهني لنبي صلى الله عليه وسلم
يتغنى بالقرآن واستماع الله مجاز عن تقريب القارئ واجزال ثوابه او قبول قراءته وقال صاحب له اي
لابي هريرة يريد بالتغني ان يجهر به ولابي ذر عن الحموي والمستملي يريد يجهر به وله عن الكشميهني يريد
ان يجهر بالقرآن قال في المصابيح قال ابن نباتة في كتاب مطلع الفوائد ومجمع الفرائد وجدت
في كتاب الزاهر يقال تغنى الرجل اذا جهر صوته فقط قال وهذا نقل غريب ولم اجده في اكثر الكتب
في اللغة وقال الكرماني جميع البخاري من الاذن المقول لا الاستماع له بدليل انه ادخل هذا الحديث
في هذا الباب كذا قال وسبق الحديث في فضائل القرآن وبه قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال
حدثنا ابي حفص قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران الكوفي قال حدثنا ابو صالح ذكوان الزيات
عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله
عز وجل يوم القيامة يا ادم فيقول يا ربنا لبيك وسعديك فينادى بفتح الدال مصححا عليها في الفرع
واصله بصوت ان الله يامرك ان تخرج من ذريتك بعثا الى النار بفتح الموحدة وسكون العين اي مبعوثا
اي طائفة شانهم ان يبعثوا اليها فابعثهم والحديث سبق في تفسير سورة الحج باتم من سياقه هنا وبه قال
حدثنا عبيد بن اسماعيل بضم العين من غير اضافة وكان اسمه عبيد الله ابو محمد القرشي الكوفي قال حدثنا
ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام ولابي ذر عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ما غرت على امراة ما غرت على خديجة رضي الله عنها ولقد امره اي
امر النبي صلى الله عليه وسلم ربه تبارك وتعالى ولابي ذر عن الكشميهني ولقد امره الله ان يبشرها ببيت
في الجنة وللحموي والمستملي من الجنة والحديث مر في المناقب باب نداء الرب عز وجل جبريل
عليه السلام ونداء الله عز وجل الملائكة عليهم السلام وقال معمر هو ابن المثنى ابو عبيدة لا معمر بن راشد
في قوله تعالى وانك لتلقى القرآن اي يلقى عليك مبنيا للمجهول وتلقاه بفتح الفوقية واللام
والقاف المشددة انت اي تاخذه عنه من لدن حكيم عليم قالوا ان جبريل يتلقى اي ياخذ من الله
تلقيا روحانيا ويلقي على محمد تلقيا جسمانيا ومثله قوله تعالى فتلقى ادم من ربه كلمات وتلقى تفعل
قال القفال اصل التلقي هو التعرض للقاء ثم وضع في موضع الاستقبال للمتلقى ثم موضع القبول
والاخذ وكان النبي صلى الله عليه وسلم يتلقى الوحي اي يستقبله وياخذه وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر بالجمع اسحاق هو ابن منصور بن بهرام الكوسج قال الحافظ ابن حجر وتردد ابو علي الجياني

بينه

بينه وبين اسحاق بن راهويه وانما جزمت بانه ابن منصور لان ابن راهويه لا يقول الا اخبرنا وهنا قال حدثنا
انتهى ورايت في حاشية الفرع واصله ما نصه هو ابن راهويه وفوقه حا ممدودة فالله اعلم قال حدثنا
عبد الصمد بن عبد الوارث قال حدثنا عبد الرحمن هو ابن عبد الله بن دينار عن ابيه عبد الله عن ابي صالح ذكوان
الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تبارك وتعالى
اذا احب عبدا نادى جبريل نصب على المفعولية ان الله قد احب فلانا فاحببه بفتح الهمزة وكسر الحا
المهملة وفتح الموحدة فيحبه جبريل ثم ينادي بكسر الدال جبريل رفع على الفاعلية في السماء وفي الاولى
في اهل السماء ان الله عز وجل قد احب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماء ويوضع له القبول في قلوب
اهل الارض فيحبونه فمحبة الناس علامة محبة الله ووجه المطابقة ظاهر والحديث سبق في باب ذكر
الملائكة من كتاب بدء الخلق وباب المقة من الله تعالى من كتاب الادب وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا
البلخي عن مالك الامام الاعظم عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يتعاقبون فيكم ويتناوبون في الصعود والنزول ملائكة
لرفع اعمالكم بالليل وملائكة لرفع اعمالكم بالنهار وقوله يتعاقبون على لغة اكلوني البراغيث ويجتمعون
في وقت صلاة العصر ووقت صلاة الفجر ثم تعرج الملائكة الذين باتوا فيكم فيسالهم ربهم تعبدا
لهم كما تعبدهم بكتب اعمالكم وهو اعلم زاد ابو ذر بهم من الملائكة كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم
وهم يصلون واتيناهم وهم يصلون والحديث سبق في الصلاة مع ما فيه من المباحث ومطابقته
ظاهرة وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال
حدثنا شعبة بن الحجاج عن واصل الاحدب بن حيان بالحا المهملة وتشديد التحتية عن المعرور بالمهملات
بوزن مفعول ابن سويد الكوفي انه قال سمعت ابا ذر جندب بن جنادة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال اتاني جبريل عليه السلام وفي الرقاق عرض لي في جانب الحرة فبشرني انه
من مات من امتي لا يشرك بالله شيئا وجواب الشرط قوله دخل الجنة قلت يا جبريل وان سرق وان
زنا يدخل الجنة ولغير الكشميهني وان زنى بالياء خطا بدل الالف قال جبريل وان سرق وان زنا
ولابي ذر عن الكشميهني وزنا اي يدخل الجنة وسبق الحديث بزيادة ونقصان في الاستقراض
والاستئذان والرقاق قال في الفتح ومناسبته للترجمة هنا غموض وكانه من جهة ان جبريل انما بشر النبي
صلى الله عليه وسلم بامر يتلقاه عن ربه تعالى فكان الله تعالى قال له بشر محمدا بان من مات من امته لا يشرك
بالله شيئا دخل الجنة فبشره بذلك باب قول الله تعالى انزله بعلمه اي انزله وهو عالم بانك اهل
لانزاله عليك وانك مبلغه او انزله بما علم من مصالح العباد وفيه نفي قول المعتزلة في انكار الصفات
فانه اثبت لنفسه العلم والملائكة يشهدون لك بالنبوة قال ابن بطال المراد بالانزال افهام العباد معاني
الفروض وليس انزاله له كانزال الاجسام المخلوقة لان القرآن ليس بجسم ولا مخلوق قال مجاهد هو ابن جبر
المفسر في قوله تعالى يتنزل الامر بينهن بين السماء السابعة والارض السابعة ولابي ذر عن المستملي والكشميهني
من السماء وهذا وصله الفريابي وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا ابو الاحوص بالحا والصاد
المهملتين سلام بتشديد اللام ابن سليم الكوفي قال حدثنا ابو اسحاق عمرو السبيعي الهمداني بسكون الميم
بعدها مهملة عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا فلان يريد البراء
ابن عازب اذا اويت بالقصر الى فراشك اي مضجعك لتنام فقل بعد ان تنام على شقك الايمن اللهم اسلمت نفسي
ذاتي اليك ووجهت وجهي اي قصدت اليك وفوضت امري اي رددته اليك اذ لا قدرة لي ولا تدبير على
جلب نفع ولا دفع ضر فامري مفوض اليك والجات ظهري اي اسندته اليك كما يعتمد الانسان بظهره
الى ما يستند اليه رغبة في ثوابك ورهبة اليك خوفا من عقابك لا ملجا بالهمز واللام ولا منجا بالنون من
غير همز منك الا اليك لا ملجا منك لاحد الا اليك ولا منجا منك الا اليك امنت صدقت بكتابك
القرآن الذي انزلت اي انزلته على رسولك صلى الله عليه وسلم والايمان بالقرآن يتضمن الايمان بجميع
كتب الله ونبيك الذي ارسلت بحذف ضمير المفعول اي الذي ارسلته فانك ان مت في ولابي ذر من ليلتك
مت على الفطرة الاسلامية او الدين القويم ملة ابراهيم وان اصبحت اصبت اجرا بالجيم الساكنة بعد
الهمزة اي اجرا عظيما فالتنكير للتعظيم ولابي ذر عن الكشميهني خيرا بالخا المعجمة بعدها تحتية ساكنة بدل اجرا
والحديث سبق اخر الوضوء وفي الدعوات في باب استحباب النوم على الشق الايمن وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد البلخي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن اسماعيل بن ابي خالد الكوفي الحافظ عن عبد الله بن ابي اوفى
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب يوم اجتمع قبائل العرب على
مقاتلته صلى الله عليه وسلم يدعو عليهم اللهم يا منزل الكتاب القرآن يا سريع الحساب زمان الحساب
او سريعا في الحساب اهزم الاحزاب وزلزلهم ولابي ذر عن الكشميهني والمستملي وزلزل بهم فلا يثبتون
عند اللقاء بل تطيش عقولهم زاد الحميدي عبد الله بن الزبير فقال حدثنا سفيان بن عيينة قال
حدثنا ابن ابي خالد اسماعيل قال حدثنا عبد الله بن ابي اوفى رضي الله عنه سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
وغرضه بهذه الزيادة التصريح في رواية سفيان بالتحديث والتصريح بالسماع في رواية ابن ابي خالد وبالسماع

في رواية ابن ابي ذر بخلاف رواية قتيبة فانها بالعنعنة والحديث سبق في باب الدعاء على المشركين بالهزيمة من كتاب الجهاد وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد بن مسربل الاسدي البصري ابو الحسن عن هشيم بضم الهاء وفتح المعجمة ابن بشير مصغر كابيه ابو معاوية السلمي حافظ بغداد عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر ابن ابي وحشية واسمه اياس البصري عن سعيد بن جبير بضم الجيم وفتح الموحدة الوالبي مولاهم احد الاعلام عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها قال انزلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم متوار في سورة الاسرا مختف بمكة اي في اول الاسلام فكان اذا صلى باصحابه رفع صوته بالقران فاذا سمع المشركون قراءته سبوا القران ومن انزله جبريل ومن جاء به صلوات الله وسلامه عليه وقال الله تعالى ولا تجهر ولابي ذر والاصيلي فقال الله تعالى ولا تجهر بصلاتك فيه حذف مضاف اي بقراءة صلاتك ولا تخافت لا تخفض صوتك بها اي لا تجهر بصلاتك بقراءتها وسقط لابي ذر والاصيلي ولا تخافت بها ولابي ذر وحده ولا تجهر بصلاتك حتى يسمع المشركون فيسبوا واستشكل بان القياس ان يقال حتى لا يسمع المشركون واجاب في الكواكب بانه غاية للمنهي لا للنهي ولا تخافت بها عن اصحابك فلا تسمعهم برفع العين وابتغ واطلب بين ذلك سبيلا وسطا بين الامرين لا الافراط ولا التفريط اسمعهم ولا تجهر حتى ياخذوا عنك القران قال الحافظ ابو ذر فيه تقديم وتاخير تقديره واسمعهم حتى ياخذوا عنك القران ولا تجهر والمراد من الحديث قوله انزلت والايات المصرحة بلفظ الانزال والتنزيل في القران كثيرة والفرق بينهما في وصف القران والملائكة كما قال الراغب ان التنزيل يختص بالمواضع التي تشير الى انزاله متفرقا مرة بعد اخرى والانزال اعم منه ذلك ومنه قوله تعالى انا انزلناه في ليلة القدر فعبر بالانزال دون التنزيل لان القران نزل دفعة واحدة الى سماء الدنيا ثم نزل بعد ذلك شيئا فشيئا ومن الثاني قوله وقرانا فرقناه لتقراه على الناس على مكث ونزلناه تنزيلا ويؤيد التفصيل قوله تعالى يا ايها الذين امنوا امنوا بالله ورسوله والكتاب الذي نزل على رسوله والكتاب الذي انزل من قبل فان المراد بالكتاب الاول القران وبالثاني ما عداه والقران نزل نجوما الى الارض بحسب الوقائع بخلاف غيره من الكتب لكن يرد على التفصيل المذكور قوله تعالى وقال الذين كفروا لولا نزل عليه القران جملة واحدة واجيب بانه اطلق نزل موضع انزل فلولا هذا التاويل لكان متدافعا لقوله جملة واحدة وهذا ابناه على القول بان المشدد يقتضي التفريق فاحتاج الى ادعاء ما ذكر والا فقد قال غيره ان التضعيف لا يستلزم حقيقة التكثير بل يرد للتعظيم وهو في حكم التكثير يعني فبهذا يندفع الاشكال انتهى من كتاب فتح الباري وسقط لابي ذر والاصيلي قوله ولا تخافت بها الى اخر قوله لا تجهر بصلاتك وسبق الحديث اخر سورة الاسرا

باب قول الله تعالى يريدون ان يبدلوا كلام الله قال المفسرون اي للفظ للمدارك اي يريدون ان يغيروا مواعيد الله لاهل الحديبية وذلك انه وعدهم ان يعوضهم من مغانم مكة مغانم خيبر اذ قفلوا موادعين لا يصيبون منهم شيئا وقال ابن بطال اراد البخاري بهذه الترجمة والاحاديث ما اراد في الابواب قبلها ان كلام الله صفة قائمة به وانه لم يزل متكلما ولا يزال قال الحافظ ابن حجر والذي يظهر لي ان غرضه ان كلام الله لا يختص بالقران فانه ليس نوعا واحدا وانه وان كان غير مخلوق وهو صفة قائمة به فانه يلقيه على من يشاء من عباده بحسب حاجتهم في الاحكام الشرعية وغيرها من مصالحهم قال والاحاديث الباب كالمصرحة بهذا المراد وقوله تعالى لقول ولابي ذر انه لقول فصل اي حق وما هو بالهزل اي باللعب وهذا ماخوذ من قول ابي عبيدة في كتابه المجاز ومن حق القران وقد وصفه الله بهذا ان يكون مهيبا في الصدور معظما في القلوب يترفع به قاريه وسامعه ان يلم بهزل او يتفكه بمزاح وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم عن سعيد بن المسيب سيد التابعين عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى يؤذيني ابن ادم اي ينسب الي ما لا يليق بجلالي وهذا من المتشابهات والله تعالى منزه عن ان يلحقه اذى اذ هو محال عليه فهو من التوسع في الكلام والمراد ان من وقع ذلك منه تعرض لسخط الله تعالى يسب الدهر الليل والنهار فيقول اذا اصابه مكروه بؤسا للدهر وتبا له ونحو ذلك وانا الدهر اي خالقه بيدي الامر الذي ينسبونه الى الدهر اقلب الليل والنهار فاذا سب ابن ادم الدهر من اجل انه فاعل هذه الامور عاد سبه الي لاني فاعلها وانما الدهر زمان جعلته ظرفا لمواقع الامور ومطابقته للترجمة في ابتنا اسناد القول الى الله تعالى وهو من الاحاديث القدسية وسبق في تفسير سورة الجاثية وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا الاعمش سليمان كذا للجميع ابو نعيم عن الاعمش الا الاصيلي عن ابن السكن فقال حدثنا ابو نعيم حدثنا الثوري حدثنا الاعمش فزاد فيه الثوري لكن قال ابو علي الجياني الصواب قول من خالفه من سائر الرواة عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يقول الله عز وجل الصوم لي خصه تعالى به لانه لم يتعبد به احد غيره بخلاف السجود وغيره وانا اجزي صاحبه به وقد علم ان الكريم اذا تولى الاعطاء بنفسه كان في ذلك اشارة الى تعظيم ذلك العطاء ففيه مضاعفة الجزاء من غير عدد ولا حساب يدع يترك الصائم شهوته للجماع ويدع اكله وشربه من اجلي اي خالصا والصوم جنة بضم الجيم وتشديد النون وقاية من النار او المعاصي

لانه

لانه يكسر الشهوة ويضعف القوة وللصائم فرحتان يفرحهما فرحة حين يفطر حين انتهاء صومه في الدنيا وفرحة حين يلقى ربه يوم القيامة ولخلوف بفتح اللام وضم الخاء المعجمة رائحة فم الصائم المتغير لخلاء معدته من الطعام اطيب عند الله من ريح المسك اي ازكى عند الله منه اذ انه تعالى لا يوصف بالشم نعم هو على المرء كبقية المدركات المحسوسات الا يعلم من خلق والحديث سبق في الحج بمباحثه وما فيه ومطابقته لما ترجم به في قوله يقول الله تعالى وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا عبد الرزاق بن همام بن نافع الحافظ ابو بكر الصنعاني قال اخبرنا معمر بفتح الميمين وسكون العين المهملة ابن راشد عن همام بفتح الهاء والميم المشددة ابن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال بينما بالميم ايوب عليه السلام يغتسل حال كونه عريانا خر عليه رجل جراد بكسر الراء وسكون الجيم جماعة كثيرة منه من ذهب وسمي جرادا لانه يجرد الارض فيأكل ما عليها فجعل ايوب يحتثي بفتح اوله وسكون الحاء المهملة بعدها مثلثة يأخذ بيديه ويرمي في ثوبه فناداه فقال له ربه تعالى يا ايوب كلمه كموسى او بواسطة الملك الم اكن اغنيتك بفتح الهمزة وبعد الغين الساكنة نون فتحتية ولابي ذر عن الكشميهني اغنك بضم الهمزة وبعد المعجمة الساكنة نون مكسورة فكاف عما ترى من جراد الذهب قال بلى يا رب اغنيتني ولكن لا غنى لي عن بركتك اي عن خيرك وغنى بكسر الغين المعجمة مقصور من غير تنوين ولا نافية للجنس وسبق الحديث في باب من اغتسل عريانا من الطهارة وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك هو ابن انس امام دار الهجرة الاصبحي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي عبد الله الاغر بالغين المعجمة المفتوحة والراء المشددة واسمه سلمان الجهني المدني عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يتنزل بتحتية ففوقية وتشديد الزاي من باب التفعل ولابي ذر عن الكشميهني ينزل ربنا تبارك وتعالى الى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الاخر اي ينزل ملك بامره وتاوله ابن حزم بانه فعل يفعله الله في سماء الدنيا كالفتح لقبول الدعاء وان تلك الساعة من مظان الاجابة وهذا معهود في اللغة يقال فلان نزل لي عن حقه بمعنى وهبه لي ولكن في حديث ابي هريرة عند النسائي وابن خزيمة في صحيحه اذا ذهب ثلث الليل فذكر الحديث وزاد فيه فلا يزال بها حتى يطلع الفجر فيقول هل من داع يستجاب له وهو من رواية ابن اسحاق واختلف فيه وفي حديث ابن مسعود عند ابن خزيمة فاذا طلع الفجر صعد الى العرش وهو من رواية ابراهيم الهجري وفيه مقال في احاديث اخر يحصلها ذكر الصعود بعد النزول وكما يؤول النزول فلا مانع من تاويل الصعود بما يليق والتسليم اسلم والغرض من الحديث هنا قوله فيقول من يدعوني فاستجيب بالنصب على جواب الاستفهام وليست السين للطلب بل استجيب بمعنى اجيب له من يسالني فاعطيه سؤله من وللاصيلي ومن يستغفرني فاغفر له ذنوبه وسبق الحديث مع مباحثه بالتهجد من اخر الصلاة وكذا في الدعوات وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب بضم الشين المعجمة ابن ابي حمزة الحافظ ابو بشر الحمصي مولى بني امية قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز حدثه انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نحن الاخرون في الدنيا السابقون يوم القيامة وبهذا الاسناد المذكور وهو حدثنا ابو اليمان الخ قال الله عز وجل انفق على عباد الله وانفق بفتح الهمزة وكسر الفاء مجزوم على الامر انفق عليك بضم الهمزة مجزوم جوابا للامر اي اعطك خلفه بل اكثر منه اضعافا مضاعفة ويحكى مما ذكر في الكواكب عن بعض الصوفية انه تصدق برغيفين محتاجا اليهما فبعث بعض اصحابه اليه سفرة فيها ادام وثمانية عشر رغيفا فقال لحاملها اين الرغيفان الاخران قال كنت محتاجا فاخذتهما في الطريق منها فقيل له بم عرفت انها كانت عشرين قال من قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها وقوله نحن الاخرون السابقون يوم القيامة ذكره في الديات وقوله انفق انفق عليك طرف من حديث اورده تاما في تفسير سورة هود والمراد منه نسبة القول الى الله تعالى في قوله انفق وبه قال حدثنا زهير بن حرب بضم الزاي مصغرا وحرب بالحاء المهملة وبعد الراء الساكنة موحدة النسائي الحافظ قال حدثنا ابن فضيل بضم الفاء وفتح المعجمة محمد الضبي مولاهم الحافظ ابو عبد الرحمن عن عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة بضم الزاي وسكون الراء هرم البجلي عن ابي هريرة رضي الله عنه فقال هذه خديجة اتتك ولابي ذر تاتيك وسبق في باب تزويج النبي صلى الله عليه وسلم خديجة وفضلها من طريق قتيبة بن سعيد عن محمد بن فضيل الى ابي هريرة قال اتى جبريل النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هذه خديجة اتت باناء فيه طعام او اناء فيه شراب بالشك وللاصيلي او شراب ولابي ذر او اناء او شراب شك هل قال فيه طعام او قال اناء فقط لم يذكر ما فيه ويجوز الرفع والجر في قوله او شراب فاقرئها بهمزة مفتوحة بعد الفاء واخرى ساكنة بعد الراء من ربها السلام وبشرها ببيت في الجنة من قصب لؤلؤ مجوفة كما في المعجم الكبير للطبراني لا صخب بالصاد المهملة والخاء المعجمة والموحدة مفتوحات لا صياح فيه ولا نصب ولا تعب جزاء وفاقا لانه صلى الله عليه وسلم لما دعا الناس الى الاسلام اجابت من غير منازعة ولا تعب بل ازالت عنه كل تعب وانسته من كل وحشة فناسب ان يكون بيتها في الجنة بالصفة

المتابعة لفعلهما قاله السهيلي وسبق الحديث في الباب المذكور وبه قال حدثنا معاذ بن اسد ابو عبد الله المروزي
نزل البصرة قال اخبرنا وللاصيلي حدثنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا وللاصيلي حدثنا
معمر هو ابن راشد عن همام بن منبه بكسر الموحدة المشددة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال قال الله عز وجل اعددت لعبادي الصالحين والاضافة للتشريف اي هيأت لهم
في الجنة ما لا عين رأت اي ما لا رأت العيون كلهن ولا عين واحدة والنفي في سياق النفي فيفيد
الاستغراق ومثله قوله ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر وسبق الحديث في سورة السجدة وبه قال
حدثنا محمود هو ابن غيلان قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز
قال اخبرني بالافراد سليمان بن ابي مسلم الاحول المكي ان طاوسا اليماني اخبره انه سمع ابن عباس
يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا تهجد من الليل قال اللهم لك الحمد انت نور السموات والارض
اي منورهما ولك الحمد انت قيم السموات والارض الذي يقوم بحفظهما ولك الحمد انت رب السموات
والارض ومن فيهن انت الحق المتحقق وجوده ووعدك الحق الذي لا يدخله خلف وقولك الحق الثابت
مدلوله اللازم ولقاؤك الحق وللاصيلي حق بلا الف ولام اي رؤيتك في الاخرة حيث لا مانع والجنة حق
والنار حق اي كل منهما موجود والنبيون حق والساعة حق اي قيامها اللهم لك اسلمت اي انقدت لامرك
ونهيك وبك امنت اي صدقت بك وبما انزلت وعليك توكلت اي فوضت امري اليك واليك انبت
رجعت وبك خاصمت اي بما اتيتني من البراهين خاصمت من خاصمني من الكفار واليك حاكمت كل من ابى
قبول ما ارسلتني به فاغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت انت الهي لا اله الا انت
ومطابقته للترجمة في قوله وقولك الحق وسبق في التهجد وغيره وبه قال حدثنا حجاج بن منهال
بكسر الميم قال حدثنا عبد الله بن عمر بضم العين النميري بضم النون وفتح الميم قال حدثنا
يونس بن يزيد الايلي بفتح الهمزة وسكون التحتية وكسر اللام قال سمعت الزهري محمد بن مسلم قال
سمعت عروة بن الزبير بن العوام وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص الليثي وعبيد الله بن عبد الله
ابن عتبة بن مسعود اربعتهم عن حديث عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها اهل الافك
ما قالوا فبرأها الله عز وجل مما قالوا بما انزله في القران وكل من الاربعة حدثني بالافراد طائفة قطعة من الحديث
الذي حدثني به مسند عن حديث عائشة رضي الله عنها قالت بعد ان ذكرت سفرها معه صلى الله عليه وسلم في
غزوة غزاها الحديث بطوله في قصة الافك السابقة في غير ما موضع وفي قولها والله يعلم اني حينئذ بريئة
وان الله مبرئي ببراءتي ولكن وللاصيلي وابي ذر عن الكشميهني ولكني والله ما كنت اظن ان الله تبارك وتعالى
ينزل بضم اليا من انزل لي براءتي مما نسبه الي اهل الافك وحيا يتلى يقرأ ولشأني في نفسي كان احقر من ان يتكلم
الله عز وجل في بتشديد اليا بامر يتلى ولكني كنت ارجو ان يرى رسول الله صلى الله عليه وسلم في النوم
رؤيا يبرئني الله بها فانزل الله تعالى ان الذين جاؤوا بالافك العشر الايات في براءتي ومطابقته
للترجمة في قوله من ان يتكلم الله في بامر يتلى وسبق الحديث غير مرة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا
قال حدثنا المغيرة بن عبد الرحمن المدني عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يقول الله عز وجل اذا اراد عبدي
ان يعمل سيئة فلا تكتبوها عليه حتى يعملها بفتح الميم فان عملها بكسرها ولابي ذر عن الحموي والمستملي
فاذا عملها فاكتبوها عليه بمثلها من غير تضعيف وان تركها من اجلي اي خوفا مني فاكتبوها له حسنة واحدة
غير مضاعفة وزاد في رواية ابن عباس في الرقاق كاملة واذا اراد عبدي ان يعمل حسنة فلم يعملها
فاكتبوها له حسنة زاد ابن عباس كاملة اي لا نقص فيها وان عملها بكسر الميم فاكتبوها له بعشر امثالها
الى سبعمائة ولابي ذر عن الحموي والمستملي الى سبعمائة ضعف زاد في الرواية المذكورة الى اضعاف كثيرة اي
بحسب الزيادة في الاخلاص والغرض من الحديث قوله يقول الله وسبق نحوه في باب من هم بحسنة من حديث
ابن عباس وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله الاويسي قال حدثني بالافراد سليمان بن بلال وسقط ابن بلال
لابي ذر عن معاوية بن ابي مزرد بضم الميم وفتح الزاي وكسر الراء المشددة والذي في اليونينية فتحها
بعدها دال مهملة واسمه عبد الرحمن بن يسار بالتحتية والمهملة المخففة عن عمه سعيد بن يسار عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خلق الله عز وجل الخلق فلما فرغ منه اي اتمه وقضاه
قامت الرحم حقيقة بان تجسمت زاد في تفسير سورة القتال وقامت الرحم فاخذت بحقو الرحمن وهو استعارة
اذ من عادة المستجير ان يأخذ بذيل المستجار به او بطرف ردائه وربما اخذ بحقو ازاره مبالغة في الاستجارة
فقال تعالى لها مه بفتح الميم وسكون الهاء اي اكففي قالت بلسان الحال او بلسان المقال وفي حديث عبد الله
ابن عمرو عند احمد انها تتكلم بلسان طلق ذلق وللاصيلي فقالت هذا مقام العائذ اي قيامي هذا قيام
المستجير بك من القطيعة فقال جل وعلا ولابي ذر عن الكشميهني قال الا بالتخفيف ترضين ان اصل
من وصلك بان اتعطف عليه واقطع من قطعك فلا اتعطف عليه قالت بلى رضيت يا رب قال تعالى
فذلك لك بكسر الكاف فيهما ثم قال ابو هريرة فهل عسيتم وفي الادب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اقرؤوا ان شئتم فهل عسيتم ان توليتم ان تفسدوا في الارض وتقطعوا ارحامكم والحديث سبق في تفسير

سورة

سورة القتال وفي كتاب الادب وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا سفيان بن عيينة عن صالح
هو ابن كيسان عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه انه
قال مطر النبي صلى الله عليه وسلم بضم الميم وكسر الطاء اي حصل المطر بدعائه صلى الله عليه وسلم فقال
عليه الصلاة والسلام قال الله عز وجل اصبح من عبادي كافر بي وهو من قال مطرنا بنوء كذا ومؤمن بي
وهو من قال مطرنا بفضل الله ورحمته كما وقع مبينا في الحديث الاخر السابق في الاستسقاء ومطابقته هنا
هنا ظاهرة وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله
عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال الله
عز وجل اذا احب عبدي لقائي اي الموت وقال ابن الاثير المراد بلقاء الله الدار الاخرة وطلب ما عند الله وليس
المراد به الموت لان كلا يكرهه فمن ترك الدنيا وابغضها احب لقاء الله ومن اثرها وركن اليها كره لقاء الله
احببت لقاءه اي اردت له الخير والانعام عليه واذا كره عبدي لقائي كرهت لقاءه فيه ان محبة لقاء الله
لا تدخل في النهي عن تمني الموت لانها ممكنة مع عدم تمنيه لان النهي محمول على حال الحياة المستمرة اما عند
المعاينة والاحتضار فلا تدخل تحت النهي بل هي مستحبة وسبقت مباحث الحديث في باب من احب لقاء
الله من كتاب الرقاق وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا
ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال قال الله عز وجل انا ولابي ذر لانا عند ظن عبدي بي ان ظن خيرا فله وسبق في باب ويحذركم
الله نفسه من كتاب التوحيد وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام
عن ابي الزناد عبد الله عن الاعرج عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال قال رجل كان نباشا في بني اسرائيل لم يعمل خيرا قط لاهله او لبنيه فاذا ولابي ذر اذا مات كان مقتضى
السياق ان يقول اذا امت لكنه على طريق الالتفات فحرقوه واذروه بالذال المعجمة نصفه في البر
ونصفه في البحر فوالله لئن قدر الله بتخفيف الدال اي ضيق الله عليه كقوله ومن قدر عليه رزقه اي ضيق
عليه وليس شكا في القدرة على احيائه ليعذبنه عذابا لا يعذبه احدا من العالمين فلما مات فعلوا به ذلك
فامر الله عز وجل البحر فجمع بالفاء ولابي ذر ليجمع ما فيه وامر البر فجمع ما فيه وزاد ايضا فاذا هو قائم
اي بين يدي الله تعالى ثم قال تعالى لم فعلت هذا قال من خشيتك يا رب وانت اعلم جملة حالية او معترضة
فغفر له وسبق الحديث في ذكر بني اسرائيل وبه قال حدثنا احمد بن اسحاق بن الحصين بن جابر السرماري بفتح
السين وكسرها وسكون الراء الاولى نسبة الى سرمارة قرية من قرى بخارى قال حدثنا عمرو بن عاصم بفتح
العين وسكون الميم ابو عثمان الكلابي البصري حدث عنه البخاري بلا واسطة في كتاب الصلاة وغيرها قال
حدثنا همام هو ابن يحيى قال حدثنا اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة الانصاري التابعي المشهور قال سمعت
عبد الرحمن بن ابي عمرة بفتح العين وسكون الميم التابعي الجليل المدني واسم ابيه كنيته وهو انصاري صحابي
وقيل ان لعبد الرحمن رؤية قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم قال
ان عبدا اصاب ذنبا وربما قال اذنب ذنبا فقال رب اذنبت ذنبا وربما قال اصبت اي ذنبا فاغفر ذنبي
فقال ولابي ذر فاغفر لي وللكشميهني فاغفر لي فقال ربه اعلم عبدي بهمزة الاستفهام والفعل الماضي
وللاصيلي علم بحذف الهمزة ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ به اي يعاقب عليه وللاصيلي يغفر الذنوب
ويأخذ به غفرت لعبدي ذنبه او قال ذنوبه ثم مكث ما شاء الله من الزمان ثم اصاب ذنبا اخر وفي
رواية حماد عند مسلم ثم عاد فاذنب او قال اذنب ذنبا فقال يا رب اذنبت او قال اصبت ذنبا اخر
فاغفره لي وللاصيلي فاغفر لي فقال ربه اعلم وللاصيلي علم عبدي ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ به
ويعاقب فاعله عليه غفرت لعبدي ثم مكث ما شاء الله من الزمان ثم اذنب ذنبا اخر وربما قال اصاب
ذنبا قال يا رب اصبت او قال اذنبت ذنبا اخر فاغفر لي سقط لفظ قال لغير ابي ذر كذا بالشك
في هذه المواضع المذكورة كلها من هذا الحديث من هذا الوجه ورواه حماد بن سلمة عن اسحاق عند مسلم
بلفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه عز وجل قال اذنب عبدي ذنبا ولم يشك وكذا في
بقية المواضع فقال ربه اعلم عبدي ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ به غفرت لعبدي ثلاثا اي الذنوب
الثلاثة وسقط لفظ ثلاثا لابي ذر فليعمل ما شاء اذا كان هذا دابه يذنب الذنب فيتوب منه ويستغفر
لا انه يذنب الذنب ثم يعود اليه فان هذه توبة الكذابين ويدل له قوله اصاب ذنبا اخر كذا قرره المنذري
وقال ابو العباس في المفهم هذا الحديث يدل على عظم فائدة الاستغفار وكثرة فضل الله وسعة رحمته
وحلمه وكرمه لكن هذا الاستغفار هو الذي ثبت معناه في القلب مقارنا للسان لتنحل به عقدة الاصرار
ويحصل معه الندم ويشهد له حديث خياركم كل مفتن تواب الذي يتكرر منه الذنب والتوبة فكلما وقع
في ذنب عاد الى التوبة لا من قال استغفر الله بلسانه وقلبه مصر على تلك المعصية فهذا الذي
استغفاره يحتاج الى استغفار وفي حديث ابن عباس عند ابن ابي الدنيا مرفوعا التائب من الذنب كمن لا ذنب
له والمستغفر من الذنب وهو مقيم عليه كالمستهزئ بربه لكن الراجح ان قوله والمستغفر الخ موقوف
وقال ابن بطال في هذا الحديث ان المصر على المعصية في مشيئة الله ان شاء عذبه وان شاء غفر له مغلبا

لحسنته التي جاء بها وهي اعتقاده أن له ربا خالقا يجزيه ويغفر له واستغفاره إياه على ذلك يدل عليه قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها ولا حسنة أعظم من التوحيد فإن قيل إن استغفاره ربه توبة منه قلنا ليس الاستغفار أكثر من طلب المغفرة وقد يطلبها المصر والتائب ولا دليل في الحديث على أنه تاب مما سأل الغفران عنه لأن حد التوبة الرجوع عن الذنب والعزم أن لا يعود إليه والإقلاع عنه والاستغفار بمجرده لا يفهم منه ذلك وقال السبكي في الحلبيات الاستغفار طلب المغفرة إما باللسان أو بالقلب أو بهما فالأول فيه نفع لأنه خير من السكوت ولأنه يعتاد قول الخير والثاني نافع جدا والثالث أبلغ منه لكن لا يمحصان الذنب حتى توجد التوبة فإن العاصي المصر يطلب المغفرة ولا يستلزم ذلك وجود التوبة منه إلى أن قال والذي ذكرته من أن معنى الاستغفار غير معنى التوبة هو بحسب وضع اللفظ لكنه غلب عند كثير من الناس أن لفظ أستغفر الله معناه التوبة فمن كان ذلك معتقده فهو يريد التوبة لا محالة ثم قال وذكر بعضهم أن التوبة لا تتم إلا بالاستغفار لقوله تعالى وأن استغفروا ربكم ثم توبوا إليه والمشهور أنه لا يشترط وقال بعضهم يكفي في التوبة تحقق الندم على وقوعه منه فإنه يستلزم الإقلاع عنه والعزم على عدم العود فهما ناشئان عن الندم لا أصلان معه ومن ثم جاء في الحديث الندم توبة وهو حديث حسن من حديث ابن مسعود وأخرجه ابن ماجه وصححه الحاكم وأخرجه ابن حبان من حديث أنس وصححه انتهى ملخصا من فتح الباري وسقط للأصيلي فقال أعلم عبدي أن له ربا الثالثة إلى آخر الحديث ومطابقته للترجمة في قوله فقال ربه وفي قوله فقال أعلم عبدي وأخرجه مسلم في التوبة والنسائي في اليوم والليلة وبه قال حدثنا عبد الله بن أبي الأسود البصري قال حدثنا معتمر قال سمعت أبي سليمان بن طرخان التيمي البصري قال حدثنا قتادة بن دعامة عن عقبة بن عبد الغافر الأزدي عن أبي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه ذكر رجلا لم يسم فيمن سلف أي في من تقدم أو فيمن كان قبلكم أي في بني إسرائيل والشك من الراوي وللأصيلي فيما بالميم بدل الكاف قال عليه الصلاة والسلام كلمة يعني معنى الكلمة أعطاه الله عز وجل سبق في بني إسرائيل رغسه الله وهو معنى أعطاه الله مالا وولدا فلما حضرت الوفاة أي حضرته الوفاة قال لبنيه أي أب كنت لكم قالوا خير أب قال أبو البقاء هو بنصب أي على أنه خبر كنت وجاز تقديمه لكونه استفهاما ويجوز الرفع قلت وهو الذي في الفرع وصحح عليه وخير أب قال أبو البقاء الأجود فيه النصب على تقدير كنت خير أب فيوافق ما هو جواب عنه ويجوز الرفع بتقدير أنت خير أب قال فإنه لم يبتئر بفتح التحتية وسكون الموحدة وفتح الفوقية بعدها همزة مكسورة فراء مهملة قال في المصابيح وهو المعروف في اللغة أو قال لم يبتئز بالزاي المعجمة بدل الراء المهملة وقال في المطالع وقع للبخاري في كتاب التوحيد على الشك في الراء والزاي وفي بعضها يأتبر أي لم يقدم عند الله خيرا ليس المراد نفي كل خير على العموم بل نفي ما عدا التوحيد ولذلك غفر له وإلا فلو كان التوحيد منتفيا أيضا لتحتم عقابه سمعا ولم يغفر له وإن يقدر الله يضيق الله عليه يعذبه بالجزم وسقط عليه لأبي ذر والأصيلي فانظروا إذا مت فأحرقوني بهمزة قطع ثم إذا صرت فحما فاسحقوني أو قال فاسهكوني بالهاء بدل القاف وهما بمعنى والشك من الراوي فإذا كان يوم ريح عاصف فاذروني فيها بهمزة قطع وبإسقاطها في اليونينية ومعجمة يقال ذرت الريح الشيء وأذرته أطارته وأذهبته فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم فأخذ مواثيقهم على ذلك وربي قسم من المخبر بذلك عنهم تأكيدا لصدقه وإن كان يحقق الصدق من صادقا قطعا ففعلوا ما قال لهم وأخذ عليه من مواثيقهم بعد موته من الإحراق والسحق ثم أذروه في يوم عاصف ثم قال الله عز وجل كن فإذا هو رجل قائم زاد أبو عوانة في صحيحه في أسرع طرفة العين قال الله عز وجل له أي عبدي ما حملك على أن فعلت ما فعلت قال مخافتك أو فرق وللأصيلي أو فرقا بالنصب فيهما منك مخافتك بفتح الفاء والراء والشك من الراوي وهما واحد ومخافتك ومعطوفه رفع قال البدر الدماميني خبر مبتدأ محذوف أي الحامل لي مخافتك أو فرق منك فإن قلت هلا جعلته فاعلا بفعل مقدر أي حملني على ذلك مخافتك أو فرق منك قلت لوجهين أحدهما أنه إذا دار الأمر بين كون المحذوف فعلا والباقي فاعلا وكونه مبتدأ والباقي خبرا فالثاني أولى لأن المبتدأ عين الخبر فالمحذوف عين الثابت فيكون حذفا كلا حذف وأما الفعل فإنه غير الفاعل الوجه الثاني أن التشاكل بين جملتي السؤال والجواب مطلوب ولا خفاء أن قوله ما حملك على أن فعلت ما فعلت جملة اسمية فليكن جوابها كذلك لمكان المناسبة وذلك على هذا أن تجعل مخافتك مبتدأ والخبر محذوف أي حملتني انتهى قال فما تلافاه بالفاء أن بفتح الهمزة أي بأن رحمه عندها قال في الكواكب مفهومه عكس المقصود ثم أجاب بأن ما موصولة أي الذي تلافاه هو الرحمة أو نافية وكلمة الاستثناء محذوفة عند من جوز حذفها قال البدر الدماميني وهو رأي التميمي والمعنى فما تلافاه إلا برحمته ويؤيده قوله وقال مرة أخرى فما تلافاه غيرها فقال سليمان التيمي فحدثت به بهذا الحديث أبا عثمان عبد الرحمن النهدي فقال سمعت هذا الحديث من سلمان الفارسي الصحابي كروايتك غير أنه زاد فيه في البحر أي ذروه في يوم عاصف في البحر أو كما حدث وبه قال حدثنا موسى بن إسماعيل التبوذكي قال حدثنا معتمر هو ابن سليمان وقال في روايته لم يبتئر بالراء المهملة وقال خليفة بن خياط شيخ المؤلف حدثنا معتمر المذكور وقال

لم يبتئز

لم يبتئز بالزاي المعجمة فسره قتادة بن دعامة لم يدخر خرجه الإسماعيلي قال في المصابيح قال السفاقسي وعند المعتزلة أن هذا الرجل إنما غفر له من أجل توبته التي تابها لأن قبول التوبة واجب عقلا والأشعري قطع بها سمعا وغيره جوز القبول كسائر الطاعات وقال ابن المنير قبول التوبة عند المعتزلة واجب على الله تعالى عقلا وعندنا واجب بحكم الوعد والتفضل والإحسان لنا وجوه الأول الوجوب لا يتقرر معناه إلا إذا كان بحيث لو لم يفعله الفاعل استحق الذم فلو وجب القبول على الله تعالى لكان بحيث لو لم يقبل لصار مستحقا للذم وهو محال لأن من كان كذلك فإنه يكون مستكملا بفعل القبول والمستكمل بالغير ناقص لذاته وذلك في حق الله تعالى محال الثاني أن الذم إنما يمنع من الفعل من كان يتأذى بسماعه وينفر عنه طبعه ويظهر له بسببه نقصان حال أما من كان متعاليا عن الشهوة والنفرة والزيادة والنقصان لم يعقل تحقق هذا المعنى في حقه الثالث أنه تعالى تمدح بقبول التوبة في قوله ألم يعلموا أن الله هو يقبل التوبة عن عباده ولو كان ذلك واجبا لما تمدح به لأن أداء الواجب لا يفيد المدح والثناء والتعظيم قال بعض المفسرين قبول التوبة من الكفر يقطع به على الله تعالى إجماعا وهي نازلة مثل الآية وأما المعاصي فيقطع بأن الله تعالى يقبل التوبة منها من طائفة من الأمة واختلف هل يقبل توبة الجميع وأما إذا عين إنسان تائب فيرجى قبول توبته ولا يقطع به على الله تعالى وأما إذا فرضنا تائبا غير معين صحيح التوبة فقيل يقطع على الله بقبول توبته وعليه طائفة فيها الفقهاء والمحدثون لأنه تعالى أخبر بذلك عن نفسه وعلى هذا يلزم أن يقبل توبة جميع التائبين وذهب أبو المعالي وغيره إلى أن ذلك لا يقطع به على الله بل يقوى في الرجاء والقول الأول أرجح ولا فرق بين التوبة من الكفر والتوبة من المعاصي بدليل أن الإسلام يجب ما قبله والتوبة ما قبلها انتهى والحديث سبق في ذكر بني إسرائيل وفي الرقاق

باب كلام الرب عز وجل يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم

وبه قال حدثنا يوسف بن راشد هو يوسف بن موسى بن راشد القطان الكوفي نزيل بغداد قال حدثنا أحمد بن عبد الله اليربوعي روى عنه المؤلف بغير واسطة في الوضوء وغيره قال حدثنا أبو بكر بن عياش بالتحتية المشددة والمعجمة القارئ راوي عاصم أحد القراء عن حميد بضم الحاء وفتح الميم الطويل أنه قال سمعت أنسا رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول إذا كان يوم القيامة شفعت بضم المعجمة وكسر الفاء المشددة من التشفيع وهو تفويض الشفاعة إليه والقبول منه قاله في الكواكب ولأبي ذر عن الكشميهني شفعت بفتح المعجمة والفاء مع التخفيف فقلت يا رب أدخل الجنة بفتح الهمزة أمر من الإدخال من كان في قلبه خردلة من إيمان وفي الرواية الآتية بعد هذه أن الله تعالى هو الذي يقول له ذلك وهو المعروف في سائر الأخبار فيدخلون الجنة ثم أقول بالمد يا رب أدخل الجنة من كان في قلبه أدنى شيء من إيمان وهو التصديق الذي لا بد منه فقال أنس كأني أنظر إلى أصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث يقلله عند قوله أدنى شيء ويشير الجمع أي أصابعه بالقلة وقال في الفتح كأنه يضم أصابعه ويشير بها وقال الداودي قوله ثم أقول خلاف سائر الروايات فإن فيها أن الله أمره أن يخرج وتعقبه في الفتح فقال فيه نظر والموجود عند أكثر الرواة ثم أقول بالهمز والذي يظهر أن البخاري أشار إلى ما في بعض طرقه كعادته ففي مستخرج أبي نعيم من طريق أبي عاصم أحمد بن جواس بفتح الجيم وتشديد الواو وآخره سين مهملة عن أبي بكر بن عياش أشفع يوم القيامة فيقال لي لك من في قلبه شعيرة ولك من في قلبه خردلة ولك من في قلبه شيء فهذا من كلام الرب مع النبي صلى الله عليه وسلم قال ويمكن التوفيق بينهما بأنه صلى الله عليه وسلم يسأل ذلك أولا فيجاب إلى ذلك ثانيا فوقع في إحدى الروايتين ذكر السؤال وفي البقية ذكر الإجابة وبه قال حدثنا سليمان بن حرب بفتح الحاء المهملة وسكون الراء الواشحي قال حدثنا حماد بن زيد أي ابن درهم الإمام أبو إسماعيل قال حدثنا معبد بن هلال بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة ساكنة العنزي بفتح العين المهملة وكسر الزاي قال اجتمعنا ناس بيان لقوله اجتمعنا وهو مرفوع خبر مبتدأ محذوف أي اجتمعنا نحن ناس من أهل البصرة أي ليس فيهم أحد من غير أهلها فذهبنا إلى أنس بن مالك رضي الله عنه وذهبنا معنا بفتح العين بثابت إليه إلى أنس بثابت ولأبي ذر والأصيلي بثابت البناني نسبة إلى بنانة بضم الموحدة وتخفيف النون زوجة لسعد بن لؤي كانت تحضنه أو زوجته ونسبوا إليها أولاده كان ينزل سكة بنانة بالبصرة قال السفاقسي فيه تقديم الرجل الذي هو من خاصة العالم ليسأله ولأبي ذر عن الحموي يسأله أي ثابت عن حديث الشفاعة فإذا هو في قصره بالزاوية على فرسخين من البصرة فوافقنا بسكون القاف وحذف الضمير وللكشميهني فوافقناه يصلي الضحى فاستأذنا في الدخول عليه فأذن لنا وهو قاعد على فراشه فقلنا لثابت لا تسأله عن شيء أول من حديث الشفاعة قال الكرماني أي سابق وفيه إشعار بأنه أفعل لا فوعل وفيه اختلاف بين علماء التصريف فقال ثابت يا أبا حمزة وهي كنية أنس هؤلاء إخوانك متعبد وأصحابه من أهل البصرة جاؤوك وسقط الكاف من جاؤوك لأبي ذر والأصيلي يسألونك عن حديث الشفاعة فقال أنس رضي الله عنه حدثنا محمد صلى الله عليه وسلم قال إذا كان يوم القيامة ماج الناس بالجيم بعضهم في بعض أي اضطربوا من هول ذلك اليوم يقال ماج البحر إذا اضطربت أمواجه فيأتون آدم عليه السلام فيقولون اشفع لنا إلى ربك ليريحنا مما نحن فيه وسقط لنا لأبي ذر فيقول لست لها أي لست لهذه المرتبة ولكن عليكم بإبراهيم

خليل الرحمن فيأتون ابراهيم عليه السلام وفي الاحاديث السابقة فيقول آدم عليكم بنوح ولم يذكر هنا نوحا
فيقول ابراهيم لست لها ولكن عليكم بموسى فانه كليم الله ولابي ذر عن الكشميهني فانه كلم الله بلفظ الماضي
فيأتون موسى عليه السلام فيقول لست لها ولكن عليكم بعيسى فانه روح الله وكلمته فيأتون عيسى عليه
السلام فيقول لست لها ولكن عليكم بمحمد صلى الله عليه وسلم فيأتوني ولابي ذر فيأتوني فأقول
انا لها اي للشفاعة فأستأذن على ربي فيؤذن لي اي في الشفاعة الموعود بها في فصل القضاء ففيه حذف
وفي مسند البزار انه صلى الله عليه وسلم يقول يا رب عجل على الخلق الحساب فيقال ليذهب كل امة مع من
كانت تعبد ويؤتى بجهنم والموازين والصراط وتتناثر الصحف وغير ذلك ثم من هنا ابتدأ بيان الشفاعة
الاخرى الخاصة بامته ويلهمني بالواو ولابي ذر فيلهمني اي الله محامد ولابي الوقت وذر المحامد احمده بها
لا تحضرني الآن فأحمده بتلك المحامد وأخر له ساجدا فيقال ولابي ذر عن الكشميهني فيقول يا محمد
ارفع رأسك وقل يسمع لك وسل تعط سؤلك ولابي ذر تعطه بهاء السكت واشفع تشفع فأقول يا رب
امتي امتي اي شفعني في امتي فيتعلق بمحذوف حذف لضيق المقام وشدة الاهتمام قال … الداودي قوله
امتي امتي لا اراه محفوظا لان الخلائق اجتمعوا واستشفعوا ولو كان المراد هذه الامة خاصة لم تذهب
الى غير نبيها فدل على ان المراد الجميع واذا كانت الشفاعة لهم في فصل القضاء فكيف يخصها بقوله امتي
ثم قال واول الحديث ليس متصلا بآخره بل بقي بين طلبهم الشفاعة وبين قوله فاشفع امور كثيرة انتهى
واجيب بانه وقع في حديث حذيفة المقرون بحديث ابي هريرة بعد قوله فيأتون محمدا فيقوم ويؤذن له
في الشفاعة وترسل الامانة والرحم فيقومان جنبتي الصراط يمينا وشمالا فيمر اولكم كالبرق الحديث فبهذا
يتصل الكلام لان الشفاعة التي لجأ الناس اليه فيها هي الاراحة من كرب الموقف ثم تجيء الشفاعة في الاخراج
فيقول صلى الله عليه وسلم يا رب امتي امتي فيقال ولابي ذر عن الكشميهني فيقول انطلق فأخرج منها اي من النار
من كان في قلبه مثقال شعيرة من ايمان فأنطلق فأفعل ما امرت به من الاخراج ثم اعود فأحمده
تعالى بتلك المحامد ثم اخر له ساجدا فيقال ولابي ذر عن الكشميهني فيقول يا محمد ارفع رأسك وقل
يسمع لك وسل تعط واشفع تشفع فأقول يا رب امتي امتي فيقال ولابي ذر عن الكشميهني فيقول انطلق
فأخرج منها من كان في قلبه مثقال ذرة بالذال المعجمة والراء المشددة او خردلة من ايمان ولابي ذر
فأخرجه بالجزم على الامر فأنطلق فأفعل ثم اعود فأحمده بتلك المحامد ثم اخر له ساجدا فيقال ولابي ذر
عن الكشميهني فيقول يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك وسل تعط واشفع تشفع فأقول يا رب امتي
امتي فيقول وللاصيلي فيقال انطلق فأخرج من كان في قلبه ادنى ادنى مرتين وللكشميهني ادنى ادنى ادنى
ثالثة وقال ابن … التكرار للتأكيد مثقال حبة من خردل من ايمان فأخرجه من النار فهي ثلاث تأكيدات انتهى
… افضى للمبالغة باعتبار الادنى الى المبلغ في الايمان الذي هو التصديق ويحتمل ان يكون
التكرار بالتوزيع على الحبة والخردلة اي اقل حبة من اقل خردلة من الايمان ويستفاد منه صحة القول
بتجزي الايمان وزيادته ونقصانه ولابي ذر من النار من النار من النار بالتكرار ثلاثا كقوله ادنى ادنى ادنى.
فأنطلق فأفعل قال معبد فلما خرجنا من عند انس قلت لبعض اصحابنا البصريين لو مررنا بالحسن
البصري وهو متوار مختف في منزل ابي خليفة الطائي البصري خوفا من الحجاج بن يوسف الثقفي بما
وللاصيلي وابي ذر عن الحموي والمستملي فحدثنا وللكشميهني وللاصيلي فحدثناه بما حدثنا بفتح المثلثة
انس بن مالك فأتيناه فسلمنا عليه فأذن لنا فقلنا له يا ابا سعيد وهي كنية الحسن جئناك من عند
اخيك في الدين انس بن مالك فلم نر مثل ما حدثنا بفتح المثلثة في الشفاعة فقال هيه بكسر الهاء
من غير تنوين وقد تنون كلمة استزادة اي زيدوا من الحديث فحدثناه بسكون المثلثة بالحديث الذي
حدثنا به انس فانتهى الى هذا الموضع فقال هيه اي زيدوا فقلنا لم وللاصيلي فقلنا له لم يزد لنا انس
على هذا فقال لقد حدثني بالافراد انس وهو جميع اي وهو مجتمع اي حين كان شابا مجتمع العقل وهو
اشارة الى انه كان حينئذ لم يدخل في الكبر الذي هو مظنة تفرق الذهن وحدوث اختلاط الحفظ منذ بالنون
عشرين سنة فلا ادري انسي ام كره ان تتكلوا على الشفاعة فتتركوا العمل قلنا ولابي ذر عن الكشميهني
فقلنا يا ابا سعيد فحدثنا بسكون المثلثة فضحك وقال خلق الانسان عجولا ما ذكرته لكم الا واني اريد
ان احدثكم حدثني انس كما حدثكم به قال عليه الصلاة والسلام ثم اعود الرابعة فأحمده بتلك ثم ولابي ذر
والاصيلي بتلك المحامد ثم اخر له ساجدا فيقال يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك وسل تعطه
بهاء السكت واشفع تشفع فأقول يا رب ائذن لي فيمن قال لا اله الا الله فيقول عز وجل وعزتي
وجلالي وكبريائي وعظمتي لأخرجن بضم الهمزة منها من قال لا اله الا الله اي مع محمد رسول الله وفي مسلم
ائذن لي فيمن قال لا اله الا الله قال ليس ذلك لك ولكن وعزتي وكبريائي وعظمتي وجبريائي لأخرجن من قال
لا اله الا الله اي ليس هذا لك وانما افعل ذلك تعظيما لاسمي واجلالا لتوحيدي وفي الحديث الاشعار
بالانتقال من التصديق القلبي الى اعتبار المقال فرقي له صلى الله عليه وسلم ائذن لي فيمن قال لا اله الا الله
واستشكل لانه ان اعتبر تصديق القلب للسان فهو كالايمان فما وجه الترقي من الادنى المؤكد وان
لم يعتبر التصديق القلبي بل مجرد اللفظ فيدخل المنافق فهو موضع الاشكال على ما لا يخفى واجيب

بان يجعل

بان يجعل هذا على من اوجب هذا اللفظ واهمل العمل بمقتضاه ولم يخالج قلبه فيه بتصميم عليه ولا منافاة له فيخرج
المنافق لوجود التصميم منه على الكفر بدليل قوله في آخر الحديث كما في الرواية الاخرى فأقول يا رب ما بقي في
النار الا من حبسه القرآن اي من وجب عليه الخلود وهو الكافر واجاب الطيبي بان ما يختص بالله تعالى هو التصديق
المجرد عن الثمرة وما يختص بالنبي صلى الله عليه وسلم هو الايمان مع الثمرة من ازدياد اليقين والعمل انتهى
قال البيضاوي وهذا الحديث مخصص لعموم قوله صلى الله عليه وسلم في حديث ابي هريرة اسعد الناس بشفاعتي
يوم القيامة ويحتمل ان يجري على عمومه ويحمل على حال ومقام انتهى لكن قال في شرح المشكاة اذا قلنا ان
المختص بالله التصديق المجرد عن الثمرة وان المختص بالنبي صلى الله عليه وسلم الايمان معها فلا اختلاف ومطابقة
الحديث للترجمة ظاهرة لا خفاء فيها والحديث اخرجه مسلم في الايمان والنسائي في التفسير وبه قال حدثنا محمد
ابن خالد هو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد الذهلي كما جزم به الحاكم والكلاباذي وقيل هو محمد بن خالد بن جبلة
الرافقي وجزم به ابو احمد بن عدي وخلف في اطرافه قال الحافظ ابن حجر وفي رواية الكشميهني محمد بن
مخلد والاول هو الصواب ولم يذكر احد ممن صنف في رجال البخاري ولا في رجال الكتب الستة احدا اسمه
محمد بن مخلد والمعروف محمد بن خالد قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن موسى الكوفي عن اسرائيل بن يونس بن
ابي اسحاق السبيعي عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة السلماني
عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان آخر اهل الجنة
دخولا الجنة وآخر اهل النار خروجا من النار رجل يخرج حبوا بفتح الحاء المهملة وسكون الموحدة زحفا
فيقول له ربه تعالى ادخل الجنة فيقول وفي الرقاق فيأتيها فيخيل اليه انها ملأى فيرجع فيقول
رب وللاصيلي اي رب الجنة ملأى فيقول تعالى له ذلك ثلاث مرات فكل ذلك بالفاء وللاصيلي وابي ذر
عن الحموي والمستملي كل ذلك يعيد العبد عليه تعالى الجنة ملأى فيقول عز وجل ان لك مثل الدنيا عشر
مرار وللكشميهني مرات والحديث سبق في صفة الجنة والرقاق مطولا وبه قال حدثنا علي بن حجر
بضم الحاء المهملة وسكون الجيم السعدي المروزي حافظ مرو قال حدثنا عيسى بن يونس بن ابي اسحاق
السبيعي عن الاعمش سليمان بن مهران عن خيثمة بفتح الخاء المعجمة وسكون التحتية وبالمثلثة ابن عبد الرحمن
الجعفي عن عدي بن حاتم الطائي الجواد رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما منكم احد وللاصيلي من احد الا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه ترجمان بفتح الفوقية يترجم له فينظر
ايمن منه فلا يرى الا ما قدم من عمله وينظر ولابي ذر عن الكشميهني ثم ينظر اشأم منه فلا يرى الا ما قدم
من عمله وينظر بين يديه فلا يرى الا النار تلقاء وجهه لانها تكون في ممره فلا يمكنه ان يحيد عنها اذ لا بد
له من المرور على الصراط فاتقوا النار ولو بشق تمرة بكسر المعجمة بنصفها اي فاحذروا النار فلا تظلموا
احدا ولو بمقدار شق تمرة او فاجعلوا الصدقة جنة بينكم وبين النار ولو بشق تمرة قال الاعمش
سليمان بالسند السابق وحدثني بالافراد عمرو بن مرة عن خيثمة ابن عبد الرحمن الجعفي عن عدي بن حاتم مثله
اي مثل السابق وزاد فيه ولو بكلمة طيبة كالدلالة على هدى والصلح بين اثنين وبكلمة طيبة يرد بها
السائل ويطيب قلبه ليكون ذلك سببا للنجاة من النار والحديث سبق بزيادة ونقص في اوائل الزكاة وكذا
في الرقاق وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة ابو الحسن العبسي مولاهم الكوفي الحافظ قال حدثنا جرير
هو ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن عبيدة بفتح العين السلماني عن عبد الله بن
مسعود رضي الله عنه انه قال جاء حبر من اليهود فقال وللاصيلي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انه اذا
كان يوم القيامة جعل الله عز وجل السموات السبع على اصبع والارضين السبع على اصبع والماء والثرى
بالمثلثة على اصبع والخلائق على اصبع ثم يهزهن اي يحركهن اشارة الى حقارتهن اذ لا يثقل عليه امساكها
ولا تحريكها ثم يقول انا الملك انا الملك مرتين فلقد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يضحك حتى بدت
نواجذه بالذال المعجمة انيابه التي تبدو عند الضحك تعجبا من قول الحبر وتصديقا لقوله
ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم وما قدروا الله حق قدره الى قوله يشركون والتعبير بالاصبع والهز
من المتشابهات كما سبق فيها وذلك على نوع من المجاز وضرب من التمثيل مما جرت به عادة الكلام بين الناس في
عرف تخاطبهم فيكون المعنى ان قدرته تعالى على طيها وسهولة الامر في جمعها بمنزلة من جمع شيئا في كفه
فاستخف حمله فلم يشتمل عليه بجميع كفه بل اقله ببعض اصابعه وقد يقول الانسان في الامر الشاق
اذا اضيف الى القوي انه يأتي عليه باصبع او انه يقله بخنصره والظاهر ان هذا كان من تخليط اليهود
وتحريفهم وان ضحكه صلى الله عليه وسلم انما كان على معنى التعجب والنكير والعلم عند الله قاله الخطابي
فيما نقله عنه في الفتح ومطابقة الحديث في قوله ثم يقول انا الملك انا الملك والحديث سبق في باب
قول الله تعالى لما خلقت بيدي وبه قال حدثنا مسدد بن مسرهد قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري
عن قتادة بن دعامة عن صفوان بن محرز بضم الميم وسكون الحاء المهملة وبعد الراء المكسورة زاي المازني ان
رجلا لم يسم سأل ابن عمر رضي الله عنهما فقال كيف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في النجوى
التي تقع بين الله وبين عبده يوم القيامة قال ابن عمر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يدنو
احدكم من ربه اي يقترب منه قرب رحمة حتى يضع الله عليه كنفه بفتح الكاف والنون اي حفظه وستره

عن اهل الموقف فضلا منه حيث يذكره معاصيه سرا فيقول له اعملت كذا وكذا فيقول العبد نعم يا رب ويقول له عملت وللاصيلي اعملت كذا وكذا فيقول نعم يا رب فيقرره بذنوبه ليعرفه منته عليه في سترها في الدنيا وعفوه في الاخرى ثم يقول تعالى اني سترت عليك ذنوبك في الدنيا وانا اغفرها لك اليوم ومطابقته للترجمة في قوله فيقول في الموضعين واخرجه في باب قول الله تعالى الا لعنة الله على الظالمين من كتاب المظالم وقال ادم بن ابي اياس حدثنا شيبان بن عبد الرحمن قال حدثنا قتادة بن دعامة قال حدثنا صفوان بن محرز عن ابن عمر انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ذكره لتصريح قتادة بقوله حدثنا صفوان وليس في احاديث هذا الباب كلام الرب مع الانبياء الا في حديث الشفاعة اذ اثبت كلامه مع غير الانبياء فوقوعه معهم اولى والله الموفق باب قوله عز وجل وكلم الله موسى تكليما الجمهور على رفع الجلالة الشريفة وتكليما مصدر رافع للمجاز وقال الفراء العرب تسمي ما يوصل الى الانسان كلاما باي طريق وصل ولكن لا تحققه بالمصدر فاذا حقق بالمصدر لم يكن الا حقيقة الكلام وقال القرطبي تكليما مصدر معناه التاكيد وهذا يدل على بطلان قول من يقول خلق الله لنفسه كلاما في شجرة يسمعه موسى بل هو الكلام الحقيقي الذي يكون به المتكلم متكلما قال النحاس واجمع النحويون على انك اذا اكدت الفعل بالمصادر لم يكن مجازا وانه لا يجوز في قول الشاعر ۰ امتلا الحوض وقال قطني ۰ ان يقول وقال قولا وكذا لما قال تكليما وجب ان يكون كلاما على الحقيقة قال في المصابيح بعد ان ذكر نحو ما ذكرته واعترض هذا بقوله تعالى ومكروا مكرا ومكرنا مكرا وقوله تعالى واكيد كيدا وقول الشاعر

۰ بكى الخز من روح وانكر جلده ۰ وعجت عجيجا من جذام المطارف ۰

فان ذلك كله مجاز مع وجود التاكيد بالمصدر ولهذا قال بعضهم والتاكيد بالمصدر يرفع المجاز في الامر العام يريد الغالب قال وكان الشيخ بهاء الدين بن عقيل يقول الجواب عن هذا البيت يريد تحقيقا سمعناه من شيخنا علاء الدين القونوي فيقول لا تخلو الجملة التي اكد الفعل فيها بالمصدر من ان تكون صالحة لان تستعمل لكل من المعنيين يريد الحقيقة والمجاز او لا يصلح استعمالها الا في المعنى المجازي فقط فان كان الاول كان التاكيد بالمصدر يرفع المجاز وان كان الثاني لم يكن التاكيد رافعا له فمثال الاول قولك ضربت زيدا ضربا ومثال الثاني البيت المذكور لان تجعيج المطارف لا يتم الا مجازا انتهى واختلف في سماع كلام الله تعالى فقال الاشعري كلام الله القائم بذاته يسمع عند تلاوة كل تال وقراءة كل قارئ وقال الباقلاني انما تسمع التلاوة دون المتلو والقراءة دون المقروء ولم يذكر في هذه الاية المتكلم به نعم في سورة الاعراف يا موسى اني اصطفيتك على الناس برسالاتي وبكلامي اي وبتكليمي اياك وفتح في رواية ابي ذر باب ما جاء في كلام الله وقال في فتح الباري في رواية ابي زيد المروزي باب ما جاء في قوله عز وجل وكلم الله وبه قال حدثنا يحيى ابن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثنا ولابي ذر حدثني عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثنا وللاصيلي اخبرني بالافراد حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي ولابي ذر والاصيلي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال احتج ادم وموسى اي تحاجا فقال موسى انت ادم الذي اخرجت ذريتك من الجنة قال ادم انت موسى الذي اصطفاك الله برسالته وبكلامه ثم تلومني على امر قد قدر علي وكسر الدال المشددة على بتشديد الياء قبل ان اخلق بضم الهمزة فحج ادم موسى اي غلبه عليه بالحجة بان الذي ان ما صدر عنه لم يكن هو مستقلا به متمكنا من تركه بل كان امرا مقضيا وقوله انت ادم وليس معنى قوله اتلومني على امر قد قدر علي انه لم يكن له فيه كسب واختيار بل المعنى ان الله اثبته في ام الكتاب قبل كوني وحكم بان ذلك كائن لا محالة بعلمه السابق فهل يمكن ان يصدر عني خلاف علم الله فكيف تغفل عن العلم السابق وتذكر الكسب الذي هو السبب وتنسى الاصل الذي هو القدر وانت ممن اصطفاك الله من المصطفين الذين يشاهدون سر الله من وراء الاستار قاله التوربشتي ومطابقته للترجمة في قوله اصطفاك الله برسالته وبكلامه وسبق في القدر وبه قال حدثنا مسلم بن ابراهيم الفراهيدي قال حدثنا هشام الدستوائي قال حدثنا قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله ولابي الوقت وذر والاصيلي قال النبي صلى الله عليه وسلم يجمع المومنون بضم اليا من يجمع والمومنون نايب الفاعل يوم القيامة فيقولون لو استشفعنا الى ربنا فيريحنا من مكاننا هذا لما يتالم من الكرب فياتون ادم عليه السلام فيقولون له انت ادم ابو البشر خلقك الله بيده اي بقدرته وخصه بالذكر اكراما وتشريفا او انه خلق ابداع من غير واسطة رحم واسجد لك الملايكة بان امرهم ان يخضعوا لك والجمهور على ان المامور به وضع الجبهة على الارض وكان تحية له اذ لو كان لله لم يمتنع عنه ابليس وكان سجود التحية جايزا فيما مضى ثم نسخ بقوله صلى الله عليه وسلم لسلمان حين اراد ان يسجد له لا ينبغي لمخلوق ان يسجد الا لله تعالى وعلمك اسما كل شيء اي اسماء المسميات فحذف المضاف اليه لكونه معلوما مدلولا عليه بذكر الاسماء اذ الاسم يدل على المسمى فاشفع لنا الى ربنا ليريحنا مما نحن فيه من الكرب فيقول لهم لست هناكم بضم الهاء اي لست في المنزلة التي تحسبونني وهي مقام الشفاعة فيذكر لهم خطيئته التي اصاب اي التي اصابها وهي اكله من الشجرة التي نهي عنها قاله تواضعا واعلاما بانها لم تكن له وهذا الحديث ذكره هنا مختصرا ولم يذكر فيه

ما ترجم له على عادته في الاشارة وقد سبق في تفسير سورة البقرة عن مسلم بن ابراهيم شيخه هنا بتمامه وفيه ايتوا موسى عبدا كلمه الله واعطاه التوراة الحديث وساقه ايضا في كتاب التوحيد في باب قول الله تعالى لما خلقت بيدي وفيه ايتوا موسى عبدا اتاه الله التوراة وكلمه تكليما وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ابن يحيى الاويسي قال حدثني بالافراد سليمان بن بلال عن شريك بن عبد الله بن ابي نمر بفتح النون وكسر الميم بعدها راء المدني التابعي انه قال سمعت انس بن مالك ولابي ذر والاصيلي سمعت انس بن مالك رضي الله عنه يقول ليلة اسري بضم الهمزة برسول الله صلى الله عليه وسلم من مسجد الكعبة انه جاءه بكسر الهمزة ولابي ذر عن الحموي والمستملي انه بفتح الهمزة جاءه باسقاط الضمير ثلاثة نفر كذا في الفرع كاصله وقال في الفتح في رواية الكشميهني اذ جاءه كذا انه قال والاول اولى والنفر الثلاثة لم اقف على اسمائهم صريحا لكنهم من الملايكة لكن في رواية ميمون بن سياه عن انس عند الطبري فاتاه جبريل وميكائيل قبل ان يوحى اليه وهو نايم في المسجد الحرام فقال اولهم ايهم هو وقد روي انه كان نايما معه حينئذ عمه حمزة بن عبد المطلب وابن عمه جعفر بن ابي طالب فقال اوسطهم هو خيرهم فقال اخرهم ولابي ذر عن الكشميهني فقال احدهم اي احد النفر الثلاثة خذوا خيرهم للعروج به الى السماء فكانت تلك الليلة اي فكانت تلك القصة الواقعة تلك الليلة ما ذكرنا فالضمير المستتر في كانت لمحذوف وكذا خبر كان فلم يرهم صلى الله عليه وسلم بعد ذلك حتى اتوه ليلة اخرى لم يعين المدة بين المجيئين فيحمل على ان المجيء الثاني كان بعد ان اوحي اليه وحينئذ وقع الاسراء والمعراج واذا كان بين المجيئين مدة فلا فرق بين ان تكون تلك المدة ليلة واحدة او ليالي كثيرة او عدة سنين وبهذا يحصل الجواب عما استشكله الخطابي وابن حزم وعبد الحق وعياض والنووي من قوله قبل ان يوحى اليه ونسبتهم رواية شريك الى الغلط لان المجمع عليه ان فرض الصلاة كان ليلة الاسراء فكيف يكون قبل ان يوحى اليه وان شريكا تفرد بذلك فارتفع الاشكال كذا قرره الحافظ ابن حجر رحمه الله وقيل المراد قبل ان يوحى اليه في شان الصلاة ومنهم من اجراه على ظاهره ملتزما ان الاسراء كان مرتين قبل النبوة وبعدها كما حكاه في المصابيح ونقلته عنه في كتابي المواهب اللدنية واما دعواهم تفرد شريك فقال الحافظ ايضا انه قد وافقه كثير بن خنيس بالخاء المعجمة والنون مصغرا عن انس كما اخرجه سعيد بن يحيى بن سعيد الاموي في كتاب المغازي من طريقه وكان مجيء الملايكة له صلى الله عليه وسلم فيما يرى قلبه وتنام عينه ولا ينام قلبه وكذلك الانبياء تنام اعينهم ولا تنام قلوبهم الثابت في الروايات انه كان في اليقظة فان قلنا بالتعدد فلا اشكال والا فيحمل هذا مع قوله اخر الحديث واستيقظ وهو في المسجد الحرام انه كان في طرفي القصة نايما وليس في ذلك ما يدل على كونه نايما في كلها فلم يكلموه صلى الله عليه وسلم حتى احتملوه فوضعوه عند بير زمزم فتولاه منهم جبريل عليه السلام فشق جبريل ما بين نحره الى لبته بفتح اللام والموحدة المشددة موضع القلادة من الصدر ومن هناك تنحر الابل حتى فرغ من صدره وجوفه وغسله من ماء زمزم بيده جبريل حتى انقى جوفه ليتهيا للترقي الى الملا الاعلى ويثبت في المقام الاسنى ويتقوى لاستجلاء الاسماء الحسنى وكذا وقع شق صدره الشريف في صغره عند حليمة وعند النبوة ولكل حكمة بل ذكروا الشق مرة اخرى نبهت عليها مع غيرها في المواهب تبعا للحافظ ابن حجر ثم اتي عليه الصلاة والسلام بطست من ذهب وكان ذلك قبل تحريم استعماله فيه تور من ذهب بالمثناة الفوقية في تور وهو اناء يشرب فيه وهو يقتضي ان يكون غير الطست وانه داخل الطست محشوا ايمانا وحكمة قال في الفتح قوله محشوا حال من الضمير في الجار والمجرور والتقدير بطست كاين من ذهب فنقل الضمير من اسم الفاعل الى الجار والمجرور واما ايمانا فعلى التمييز وتعقبه العيني فقال فيه نظر والذي يقال ان محشوا حال من التور الموصوف بقوله من ذهب واما ايمانا فمفعول قوله محشوا لان اسم المفعول يعمل عمل فعله وحكمة عطف عليه ويحتمل ان يكون احد الاناءين اعني الطست والتور فيه ماء زمزم والاخر المحشو بالايمان والحكمة وان يكون التور ظرفا لما وغيره والطست لما يصب فيه عند الغسل صيانة له عن التبدد في الارض والمراد ان الطست كان فيه شيء يحصل به كمال الايمان فالمراد سببهما مجازا فحشي به بفتح الحاء المهملة والشين المعجمة صدره ولغاديده بالغين المعجمة والمهملتين بينهما تحتية ساكنة ولابي ذر عن الحموي والمستملي فحشي بضم الحاء وكسر الشين صدره ولغاديده برفعهما وفسر اللغاديد بقوله يعني عروق حلقه ثم اطبقه ثم اركبه البراق الحديث لعله ثم عرج به الى السماء الدنيا بفتح العين والجيم فضرب بابا من ابوابها فناداه اهل السماء من هذا فقال جبريل قالوا ومن معك قال محمد صلى الله عليه وسلم قال قايلهم وقد بعث للاسراء وصعود السموات وليس المراد الاستفهام عن اصل البعثة والرسالة فان ذلك لا يخفى عليهم الى هذه المدة ولان امر نبوته كان مشهورا في الملكوت الاعلى وهذا هو الصحيح قال جبريل نعم قالوا مرحبا واهلا فيستبشر به اهل السماء وسقطت الفاء من فيستبشر للاصيلي وزاد ابو ذر الاصيلي الدنيا لا يعلم اهل السماء وللاصيلي وابي ذر عن الكشميهني بما يريد الله عز وجل به في الارض حتى يعلمهم اي على لسان من شاء كجبريل عليه السلام فوجد في السماء الدنيا ادم عليه السلام فقال له جبريل هذا ابوك فسلم وللاصيلي ابوك ادم فسلم عليه فسلم عليه ورد عليه ادم عليه السلام فقال مرحبا واهلا بابني نعم الابن انت فاذا هو في السماء الدنيا بنهرين بفتح الهاء يطردان بتشديد الطاء المهملة يجريان

قال صلى الله عليه وسلم لجبريل ما هذان النهران يا جبريل قال هذا النيل والفرات عنصرهما
بضم العين والصاد المهملتين أي أصلهما ثم مضى به في السماء أي الدنيا فإذا هو بنهر آخر عليه قصر من
لؤلؤ وزبرجد وضرب يده أي في النهر وللأصيلي بيده فإذا هو مسك ولأبي ذر والأصيلي مسكًا أذفر
بالذال المعجمة جيد الرائحة قال ما هذا يا جبريل قال هذا الكوثر الذي خبأ لك خبأ بالخاء المعجمة
والموحدة المفتوحتين مهموز أي ادخر لك ربك ولأبي ذر عن الكشميهني خباك بفتح الخاء المهملة والموحدة
وبعد الألف كاف به ربك هذا مما يستشكل من رواية شريك فإن الكوثر في الجنة والجنة في السابعة
ويحتمل أن يكون فيه حذف تقديره ثم مضى به في السماء الدنيا إلى السماء السابعة فإذا هو بنهر ثم عرج
إلى السماء ولأبي ذر والأصيلي ثم عرج به إلى السماء الثانية فقالت الملائكة له مثل ما قالت له الأولى
من هذا قال جبريل قالوا ومن معك قال محمد صلى الله عليه وسلم قالوا وقد بعث إليه قال نعم قالوا
مرحبًا به وأهلًا ثم عرج به جبريل إلى السماء الثالثة وقالوا له مثل ما قالت الأولى والثانية
ثم عرج به جبريل إلى الرابعة فقالوا له مثل ذلك ثم عرج به جبريل إلى الخامسة فقالوا مثل ذلك
ثم عرج به جبريل إلى السادسة ولأبي ذر إلى السماء السادسة فقالوا له مثل ذلك ثم عرج به جبريل
إلى السماء السابعة فقالوا له مثل ذلك كل سماء فيها أنبياء قد سماهم فأوعيت بفتح الهمزة والعين ولأبي ذر
عن الكشميهني فوعيت منهم إدريس للأصيلي وأبي ذر عن الحموي والمستملي قد سماهم منهم إدريس في الثانية
وهارون في الرابعة وآخر في الخامسة لم أحفظ اسمه وإبراهيم في السادسة وموسى في السابعة
بتفضيل كلام الله عز وجل أي بسبب أن له فضل كلام الله إياه وهذا موضع الترجمة من الحديث
فقال موسى رب لم أظن أن ترفع بضم الفوقية وفتح الفاء عليّ بتشديد الياء أحد ولأبي ذر عن الحموي
والمستملي لم أظن أن يرفع عليّ أحدًا ثم علا به جبريل فوق ذلك بما لا يعلمه إلا الله عز وجل حتى جاء سدرة
المنتهى إليها ينتهي علم الملائكة ولم يجاوزها أحد إلا نبينا صلى الله عليه وسلم ودنا الجبار رب العزة
دنو قرب ومكانة لا دنو مكان ولا قرب زمان إظهارًا لعظيم منزلته وحظوته عند ربه تعالى
ولأبي ذر وزاد دنا الجبار فتدلى طلب زيادة القرب وحكى مكي والماوردي عن ابن عباس هو الرب
دنا من محمد فتدلى إليه أي أمره وحكمه حتى كان منه قاب قوسين قدر قوسين ما بين مقبض القوس والسية
بكسر السين المهملة والتحتية الخفيفة وهي ما عطف من طرفيها ولكل قوس قابان وقاب قوسين بالنسبة
له صلى الله عليه وسلم عبارة عن نهاية القرب ولطف المحل وإيضاح المعرفة وبالنسبة إلى الله تعالى
إبانة رفع درجته أو أدنى أو أقرب فأوحى الله زاد أبو الوقت وأبو ذر عن الكشميهني إليه فيما أوحى ولغير
أبي ذر إليه ولأبي ذر والأصيلي وأبي الوقت فيما يوحي بكسر الحاء خمسين صلاة على أمتك كل يوم وليلة
ثم هبط صلوات الله وسلامه عليه حتى بلغ موسى عليه السلام فاحتبسه موسى فقال له يا محمد ماذا
عهد إليك ربك أي ما ذا أمرك أو أوصاك قال عهد إليّ أن أصلي خمسين صلاة كل يوم وليلة
وأمر بها أمتي قال له موسى إن أمتك لا تستطيع ذلك فارجع إلى ربك فليخفف عنك ربك وعنهم وعن
أمتك فالتفت النبي صلى الله عليه وسلم إلى جبريل كأنه يستشيره في ذلك الذي قاله موسى من
الرجوع للتخفيف فأشار إليه جبريل أن نعم بفتح الهمزة وتخفيف النون مفسرة ولأبي ذر عن الحموي
والمستملي أي نعم بالتحتية بدل النون وهما بمعنى إن شئت فعلا به جبريل إلى الجبار تعالى فقال
وهو مكانه أي في مقامه الأول الذي قام فيه قبل هبوطه يا رب خفف عنا فإن أمتي لا تستطيع
هذا المأمور به من الخمسين صلاة فوضع تعالى عنه عشر صلوات من الخمسين ثم رجع إلى موسى فاحتبسه
فلم يزل يردده موسى إلى ربه تعالى حتى صارت إلى خمس صلوات ثم احتبسه موسى عند الخمس فقال
يا محمد والله لقد راودت أي راجعت بني إسرائيل قومي على أدنى على أقل من هذا القدر فضعفوا
فتركوه ولأبي ذر عن الكشميهني من هذا الصلوات الخمس فضعفوا فتركوها وفي تفسير ابن مردويه من رواية
يزيد بن أبي مالك عن أنس فرض على بني إسرائيل صلاتان فما قاموا بهما فأمتك أضعف أجسادًا وقلوبًا
وأبدانًا وأبصارًا وأسماعًا والأجسام بالميم والأجساد بالدال السواد والجثة والجسد جميع الشخص
والأجسام أعم من الأبدان لأن البدن من الجسد ما سوى الرأس والأطراف وقيل البدن أعالي
الجسد دون أسافله فارجع إلى ربك فليخفف عنك ربك كل ذلك أي في كل ذلك يلتفت بتحتية فلام ساكنة
وللأصيلي وأبي ذر عن الحموي والمستملي يتلفت بفوقية بعد التحتية وتشديد الفاء النبي صلى الله عليه
وسلم إلى جبريل ليشير عليه ولا يكره ذلك جبريل فرفعه عند الخامسة فقال يا رب إن أمتي
ضعفاء أجسادهم وقلوبهم وأسماعهم وأبدانهم وللأصيلي وأبي ذر عن الكشميهني وأسماعهم وأبصارهم
وأبدانهم فخفف عنا فقال الجبار يا محمد قال لبيك ربي وسعديك قال إنه لا يبدل القول لدي
كما فرضت ولأبي ذر قد فرضته عليك أي وعلى أمتك في أم الكتاب وهو اللوح المحفوظ قال فكل حسنة
بعشر أمثالها فهي خمسون في أم الكتاب وهي خمس عليك أي وعلى أمتك فرجع صلى الله عليه وسلم
إلى موسى فقال له كيف فعلت فقال خفف ربنا عنا أعطانا بكل حسنة عشر أمثالها قال موسى
قد والله راودت راجعت بني إسرائيل على أدنى أقل من ذلك فتركوه وقوله راودت يتعلق بقد

والقسم

والقسم فيهما مقتض لإرادة التأكيد ارجع إلى ربك فليخفف عنك أيضًا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يا موسى قد والله استحييت من ربي بما اختلفت إليه بهمزة وصل وفتح اللام وسكون الفاء بعدها فوقية
ولأبي ذر عن الحموي والمستملي بما أختلف بهمزة قطع وكسر اللام وحذف الفوقية قال له جبريل فاهبط
باسم الله وليس القائل اهبط موسى وإن كان هو ظاهر السياق قال واستيقظ صلى الله عليه وسلم وهو
في المسجد بغير ألف ولام في الأول أي استيقظ من نومة نامها بعد الإسراء أو أنه أفاق مما كان فيه مما
خامر باطنه من مشاهدة الملأ الأعلى فلم يرجع إلى حال بشريته إلا وهو قائم تنبيه قال الخطابي ليس
القصة كلها إنما هي حكاية يحكيها أنس من تلقاء نفسه لم يعزها إلى النبي صلى الله عليه وسلم ولا نقلها عنه
ولا أضافها إلى قوله فحاصل النقل أنها من جهة الراوي إما من أنس وإما من شريك فإنه كثير التفرد
بمناكير الألفاظ التي لا يتابعه عليها سائر الرواة انتهى وتعقبه الحافظ ابن حجر بأن ما نفاه من أن أنسًا
لم يسند هذه القصة إلى النبي صلى الله عليه وسلم لا تأثير له فأدنى أمره أن يكون مرسل صحابي وإما
أن يكون تلقاها عن النبي صلى الله عليه وسلم أو عن صحابي تلقاها عنه ومثل ما اشتملت عليه هذه القصة لا يقال
بالرأي فله حكم الرفع فلو كان لما ذكر تأثير لم يحمل حديث أحد روى مثل ذلك على الرفع أصلًا وهو خلاف عمل
المحدثين قاطبة فالتعليل بذلك مردود وقال أبو الفضل بن طاهر تعليل الحديث بتفرد شريك ودعوى
ابن حزم أن الآفة منه شيء لم يسبق إليه فإن شريكًا قبله أئمة الجرح والتعديل ووثقوه ورووا عنه وأدخلوا
حديثه في تصانيفهم واحتجوا به فالحديث هذا رواه عنه سليمان بن بلال وهو ثقة وعلى تقدير تفرده
بقوله قبل أن يوحى إليه لا يقتضي طرح حديثه فوهم الثقة في موضع من الحديث لا يسقط جميع الحديث ولا سيما
إذا كان الوهم لا يستلزم ارتكاب محذور ولو ترك حديث من وهم في تاريخ لترك حديث جماعة من أئمة المسلمين
وقال الحافظ ابن حجر ومجموع ما خالفت فيه رواية شريك غيره من المشهورين عشرة أشياء بل تزيد على
ذلك وهي أمكنة الأنبياء في السموات وقد أفصح بأنه لم يضبط منازلهم وقد وافقه الزهري في بعض ما ذكر
كما في أول الصلاة وكون المعراج قبل البعثة وسبق الجواب عنه وكونه منامًا وسبق ما فيه ومحل سدرة
المنتهى وأنها فوق السابعة بما لا يعلمه إلا الله والمشهور أنها في السابعة أو السادسة ومخالفته في
النهرين النيل والفرات وأن عنصرهما في السماء الدنيا والمشهور أنهما في السابعة وشق الصدر عند
الإسراء وذكر نهر الكوثر في السماء الدنيا والمشهور أنه في الجنة والدنو والتدلي إلى الله والمشهور في
الحديث أنه جبريل وتصريحه بامتناعه صلى الله عليه وسلم من الرجوع إلى سؤال ربه التخفيف كان عند
الخامسة فخالف ثابتًا عن أنس أنه وضع عنه في كل مرة خمسًا وأن المراجعة كانت تسع مرات وقوله
فعلا به الجبار فقال وهو مكانه وقد سبق ما فيه ورجوعه بعد الخمس والمشهور في الأحاديث أن موسى
عليه السلام أمره بالرجوع بعد أن انتهى التخفيف إلى الخمس فامتنع وزيادة ذكر التور في الطست
وسبق ما فيه ومطابقة الحديث للترجمة في قوله بتفضيل كلام الله كما نبهت عليه ثم باب كلام
الرب تعالى مع أهل الجنة فيها وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان أبو سعيد الجعفي الكوفي نزيل مصر قال
حدثني بالإفراد ابن وهب عبد الله قال حدثني بالإفراد أيضًا مالك الإمام عن زيد بن أسلم العدوي
مولى عمر عن عطاء بن يسار الهلالي مولى ميمونة عن أبي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه أنه قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم إن الله تعالى يقول لأهل الجنة وهم فيها يا أهل الجنة فيقولون لبيك
يا ربنا وسعديك والخير في يديك خصه رعاية للأدب فيقول تعالى لهم هل رضيتم فيقولون وما لنا
لا نرضى وقد أعطيتنا ما لم تعط أحدًا من خلقك فيقول جل جلاله ألا بالتخفيف أعطيكم بضم الهمزة
أفضل من ذلك الذي أعطيتكم من نعيم الجنة فيقولون يا رب وأي شيء أفضل من ذلك فيقول عز وجل
أحل عليكم رضواني فلا أسخط عليكم بعده أبدًا ومفهومه أن لله أن يسخط على أهل الجنة لأنه متفضل عليهم
بالإنعامات كلها سواء كانت دنيوية أو أخروية وكيف لا والعمل المتناهي لا يقتضي الجزاء متناهيًا وفي
الجملة لا يجب على الله شيء أصلًا قاله الكرماني وهو مأخوذ من كلام ابن بطال وظاهر الحديث أيضًا أن الرضى
أفضل من اللقاء وأجيب بأنه لم يقل أفضل من كل شيء بل أفضل من الإعطاء واللقاء يستلزم الرضى فهو من باب
إطلاق اللازم وإرادة الملزوم كذا نقله في الكواكب قال في الفتح ويحتمل أن يقال المراد حصول أنواع
الرضوان ومن جملتها اللقاء وحينئذ فلا إشكال والمطابقة ظاهرة وأخرجه في الرقاق في باب صفة الجنة
والنار وبه قال حدثنا محمد بن سنان بكسر السين المهملة وتخفيف النون الأولى العوقي قال حدثنا فليح
بضم الفاء مصغرًا ابن سليمان قال حدثنا هلال هو ابن علي عن عطاء بن يسار بالسين المهملة المخففة عن
أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ولأبي ذر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يومًا يحدث أصحابه
وعنده رجل من أهل البادية أن رجلًا من أهل الجنة استأذن بصيغة الماضي ولأبي ذر عن الحموي
يستأذن ربه في الزرع فقال له أولست وللكشميهني فقال له أولست فيما شئت من المشتهيات
قال بلى يا رب ولكني ولأبي ذر عن الحموي والمستملي ولكن أحب أن أزرع قال فأسرع وبذر بالذال
المعجمة فتبادر ولأبي ذر عن الكشميهني فبادر الطرف بفتح الطاء منصوب مفعول لقوله نباته
واستواؤه واستحصاده وتكويره جمعه في البيدر أمثال الجبال يعني نبت واستوى قبل طرفة

لبثا

الجنة فيقول الله تعالى دونك خذ يا ابن آدم فانه لا يشبعك شيء اي لما طبع عليه لانه لا يزال يطلب
الازدياد الا من شاء الله وقوله لا يشبعك بضم التحتية وسكون الشين المعجمة بعدها موحدة مكسورة واستشكل
هذا بقوله تعالى ان لك ان لا تجوع فيها ولا تعرى واجيب بان نفي الشبع اعم من الجوع لثبوت الواسطة
وهي الكفاية واكل اهل الجنة لا عن جوع فيها اصلا لنفي الله له عنهم واختلف في الشبع والمختار ان لا شبع
لانه لو كان فيها لمنع طول الاكل المستلذ وانما اراد الله تعالى بقوله لا يشبعك شيء ذم ترك القناعة بما
كان وطلب الزيادة عليه ولابي ذر عن الحموي والمستملي لا يسعك بفتح التحتية والسين المهملة من الوسع
فقال الاعرابي يا رسول الله لا تجد هذا الذي زرع في الجنة الا قرشيا او انصاريا فانهم اصحاب زرع فاما
نحن فلسنا باصحاب زرع فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ومطابقة الحديث ظاهرة وسبق في
كتاب المزارعة في باب مجرد عقب باب كرا الارض بالذهب **باب** ذكر الله تعالى عباده يكون بالامر
لهم والانعام عليهم اذا اطاعوه او بعذابه اذا عصوه وذكر العباد له تعالى بالدعاء والتضرع والرسالة
والابلاغ ولابي ذر عن الكشميهني والبلاغ لغيرهم من الخلق ما وصل اليهم من العلوم لقوله تعالى فاذكروني
اذكركم الذكر يكون بالقلب والجوارح فذكر اللسان الحمد والتسبيح والتمجيد وقراءة القران وذكر القلب
التفكر في الدلائل الدالة على ذاته وصفاته والتفكر في الجواب عن الشبه المعارضة في تلك الدلائل
والتفكر في الدلائل الدالة على كيفية تكاليفه من اوامره ونواهيه ووعده ووعيده فاذا عرفوا كيفية
التكليف وعرفوا ما في الفعل من الوعد وفي الترك من الوعيد سهل فعله عليهم والتفكر في اسرار مخلوقاته
تعالى واما الذكر بالجوارح فهو عبارة عن كون الجوارح مستغرقة في الاعمال التي امروا بها وخالية عن
الاعمال التي نهوا عنها فقوله تعالى فاذكروني يتضمن جميع الطاعات ولهذا قال سعيد بن جبير اذكروني
بطاعتكم اذكركم بمغفرتي فاجمله حتى يدخل الكل فيه وقال ابن عباس فيما ذكره الثعلبي ما من عبد
يذكر الله تعالى الا ذكره الله تعالى لا يذكره مؤمن الا ذكره برحمته ولا يذكره كافر الا ذكره بعذابه وقيل
المراد ذكره باللسان وذكره بالقلب عندما يهم العبد بالسيئة فيذكر مقام ربه وقال قوم ان هذا
الذكر افضل وليس كذلك بل ذكره بلسانه وقوله لا اله الا الله مخلصا من قلبه اعظم من ذكره بالقلب
دون اللسان وذكر البدر الدماميني انه سمع شيخه ولي الدين بن خلدون يذكر انه كان بمجلس شيخه ابن عبد السلام
شارح ابن الحاجب الفرعي وهو يتكلم على اية وقع فيها الامر بذكر الله ورجح ان يكون المراد بالذكر فيهما
الذكر اللساني لا القلبي فقال له الشريف التلمساني قد علمنا ان الذكر ضده النسيان وتقرر في محله
ان الضد اذا تعلق بمحل وجب تعلق ذلك الضد الاخر بعين ذلك المحل ولا نزاع في ان النسيان محله
القلب فيكون الذكر كذلك عملا بهذه القاعدة فقال له ابن عبد السلام على الفور يمكن ان تعارض
هذه بمثل فيقال على ان الذكر ضده الصمت ومحل الصمت اللسان فليكن الذكر كذلك عملا بهذه القاعدة
انتهى وقوله تعالى واتل عليهم نبا نوح خبره مع قومه اذ قال لقومه يا قوم ان كان كبر عظم عليكم مقامي
مكاني يعني نفسه او قيامي ومكثي بين اظهركم الف سنة الا خمسين عاما وهو من باب الاسناد المجازي
كقولهم ثقل علي ظله وتذكيري بايات الله لانهم كانوا اذا وعظوا الجماعة قاموا على ارجلهم يعظونهم
ليكون مكانه بينا وكلامه مسموعا فعلى الله توكلت جواب الشرط وما بعده عطف عليه وهو قوله
فاجمعوا امركم وشركاءكم اي مع شركائكم ثم لا يكن امركم عليكم غمة ستر من غمه اذا ستره
والمعنى ولا يكن قصدكم الى اهلاكي مستورا عليكم ولكن مكشوفا مشهورا تجاهرون به ثم اقضوا
الي ذلك الامر الذي تريدون بي ولا تنظرون ولا تمهلون فان توليتم فان اعرضتم عن تذكيري ونصيحتي
فما سالتكم من اجر فاوجب التولي ان اجري الا على الله وهو الثواب الذي يثيبني به في الاخرة
اي ما نصحتكم الا لله لا لغرض من اغراض الدنيا وامرت ان اكون من المسلمين اي من المستسلمين لاوامره
ونواهيه وسقط لابي ذر من قوله وتذكيري بايات الله الخ وقال الى قوله وامرت ان اكون من المسلمين
وقوله غمة فسره بقوله هم وضيق قال في اللباب يقال غم وغمة نحو كرب وكربة قال ابو الهيثم
غم علينا الهلال فهو مغموم اذا التمس فلم ير قال طرفة بن العبد

لعمرك ما امري علي بغمة ۞ نهاري ولا ليلي علي بسرمد

وقال الليث هو في غمة من امره اذا لم يتبين له وقال مجاهد المفسر فيما وصله الفريابي في تفسيره
عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى اقضوا الي اي ما في انفسكم وقال غير مجاهد يقال
افرق اي اقض وقال مجاهد فيما وصله الفريابي ايضا بالسند السابق وان احد من المشركين
استجارك فاجره حتى يسمع كلام الله انسان من المشركين يأتيه صلى الله عليه وسلم فيستمع
ما يقول من كلام الله وما انزل بضم الهمزة وكسر الزاي ولابي ذر وما يتنزل عليه بتحتية بدل
الهمزة مضمومة مع فتح الزاي او مفتوحة مع كسرها فهو امن حتى ياتيه عليه الصلاة والسلام فيسمع
منه كلام الله ولابي ذر عن الكشميهني حتى ياتيه فيسمع كلام الله وحتى يبلغ مأمنه حيث جاء يعني
ان اراد مشرك سماع كلام الله فاعرض عليه القران وبلغه اليه وامنه عند السماع فان اسلم
فذاك والا فرده الى مأمنه من حيث اتاك وقال مجاهد ايضا فيما وصله الفريابي ايضا

النبإ العظيم هو القران وقوله صوابا اي قال حقا في الدنيا وعمل به فانه يؤذن له يوم القيامة
بالتكلم وللاصيلي وعمل بدل قوله وعمل به واستطرد المص بذكر هذا على عادته في المناسبة والمقصود
من ذكر هذه الاية في هذا الباب انه صلى الله عليه وسلم مذكور بانه امر بالتلاوة على الامة والتبليغ
اليهم وان نوحا كان يذكرهم بايات الله واحكامه كما ان المقصود بالباب في هذا الكتاب بيان كونه
تعالى ذاكرا ومذكورا بمعنى الامر والدعا ولم يذكر المص في هذا الباب حديثا مرفوعا ولعله كان بيض
له فادمجه الناسخ كغيره مما بيضه **باب** قول الله تعالى فلا تجعلوا لله اندادا اي اعبدوا ربكم
فلا تجعلوا له اندادا لان اصل العبادة واساسها التوحيد وان لا يجعل لله ند ولا شريك والند المثل
ولا يقال الا للمثل المخالف المناوي وقوله جل ذكره وتجعلون له اندادا شركا واشباها ذلك الذي
خلق ما سبق رب العالمين خالق جميع الموجودات لتكون منافع وقوله تعالى والذين لا يدعون مع
الله الها اخر اي لا يشركون وقوله تعالى ولقد اوحي اليك والى الذين من قبلك من الانبياء عليهم
السلام لئن اشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين وحد اشركت والموحى اليهم جماعة لان المعنى
اوحي اليك لئن اشركت ليحبطن عملك والى الذين من قبلك مثله واللام الاولى موطئة للقسم المحذوف والثانية
لام الجواب وهذا الجواب ساد مسد الجوابين اعني جوابي القسم والشرط وانما صح هذا الكلام مع علمه
تعالى بان رسله لا يشركون به لان الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم والمراد به غيره او لانه على سبيل
الفرض والمحالات يصح فرضها والغرض تشديد الوعيد على من اشرك وان الانسان عملا يثاب عليه اذا سلم
من الشرك ويبطل ثوابه اذا اشرك بل الله فاعبد رد لما امروه به من عبادة الهتهم وكن من الشاكرين
على ما انعم به عليك وسقط قوله ولتكونن الخ لابي ذر وقال الى قوله بل الله فاعبد وكن من الشاكرين
وقال عكرمة مولى ابن عباس فيما وصله الطبري وما يؤمن اكثرهم بالله الا وهم مشركون ولئن سالتهم وللاصيلي
لئن سالتهم ولابي ذر وقال لئن سالتهم ليقولن الله بتشديد النون ولابي ذر والاصيلي ليقولون بالتخفيف
وزيادة واو فذلك القول ايمانهم وهم يعبدون غيره تعالى من الاصنام ونحوها وما ذكر في خلق
افعال العباد ولابي ذر عن الكشميهني اعمال العباد واكسابهم لقوله تعالى وخلق كل شيء
كل شيء وحده فقدره تقديرا فهياه لما يصلح له بلا خلل فيه وهو يدل على انه تعالى خلق الاعمال
من وجهين احدهما ان قوله كل شيء يتناول جميع الاشياء ومن جملتها افعال العباد وثانيهما انه
تعالى نفى الشريك فكان قائلا قال هنا اقوام معترفون بنفي الشركاء والانداد ومع ذلك يقولون
بخلق افعال انفسهم فذكر الله هذه الاية ردا عليهم ولا شبهة فيها لمن يقول ان الله شيء ولمن يقول
بخلق القران لان الاية انما دلت على جميع صفاته لا تكون مفعولة وقال مجاهد المفسر فيما وصله الفريابي
في قوله تعالى ما تنزل الملائكة الا بالحق اي بالرسالة والعذاب وقال في الكواكب ما تنزل
الملائكة بالنون ونصب الملائكة استشهاد لكون نزول الملائكة بخلق الله وبالتاء المفتوحة والرفع
لكون نزولهم بكسبهم ليسال الصادقين عن صدقهم اي المبلغين المؤدين بكسر اللام والدال المشددة
فيهما من الرسل اي الانبياء المبلغين المؤدين الرسالة عن تبليغهم والتفسير بهم انما هو بتقوية السابق
عليه وهو قوله تعالى واذ اخذنا من النبيين ميثاقهم ومنك ومن نوح وابراهيم وموسى وعيسى ابن مريم
واخذنا منهم ميثاقا غليظا وهو بيان الكسب حيث اسند الصدق اليهم والميثاق ونحوه وانا له لحافظون
ولابي ذر لو قلت وانا له لحافظون عندنا هو ايضا من قول مجاهد اخرجه الفريابي وقال مجاهد ايضا مما
وصله الطبري والذي جاء بالصدق هو القران وصدق به هو المؤمن يقول يوم القيامة هذا
الذي اعطيتني عملت بما فيه وهو ايضا الكسب اذ اضيف التصديق الى المؤمن لا سيما واضاف العمل
ايضا الى نفسه حيث قال عملت والكسب له جهتان واثبتهما بالايات وقد اجمع في كثير من الايات
نحو ويمدهم في طغيانهم يعمهون قاله في الكواكب قال ابن بطال غرض البخاري من هذا الباب نسبة
الافعال كلها لله تعالى سواء كانت من المخلوقين خيرا او شرا فهي لله خلق وللعباد كسب ولا ينسب شيء من
الخلق لغير الله تعالى فيكون شريكا وندا ومساويا له في نسبة الفعل اليه وقد نبه الله تعالى عباده
على ذلك بالايات المذكورة وغيرها المصرحة بنفي الانداد والالهة المدعوة معه فتضمنت الرد على
من يزعم انه يخلق افعاله وفيه الرد على الجهمية حيث قالوا لا قدرة للعبد اصلا وعلى المعتزلة حيث
قالوا لا دخل لقدرة الله تعالى فيها اذ المذهب الحق لا جبر ولا قدر ولكن امر بين امرين اي يخلق الله
وكسب العبد وهو قول الاشعرية وللعبد قدرة فلا جبر وبها يفرق بين النازل من المنارة والساقط منها
ولكن لا تاثير لها بل الفعل واقع بقدرة الله تعالى وتاثير قدرته فيه بعد تاثير قدرة العبد عليه
وهذا هو المسمى بالكسب وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن
منصور هو ابن المعتمر عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عمرو بن شرحبيل بفتح العين وشرحبيل بضم المعجمة
وفتح الرا وسكون الحا المهملة وكسر الموحدة وبعد التحتية الساكنة لام منصرفا وغير منصرف الهمداني
ابو ميسرة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الذنب
اعظم عند الله قال صلى الله عليه وسلم ان تجعل لله ندا بكسر النون وتشديد المهملة مثلا وشريكا

ولابي ذر عن الحموي والمستملي أن تجعل لله ندًا **وهو خلقك قلت إن ذلك لعظيم قلت ثم أي** أي أي شيء من الذنوب أعظم بعد الكفر **قال** عليه الصلاة والسلام **أن تقتل ولدك** بفتح اللام **تخاف** بالفوقية والمعجمة المفتوحتين **أن يطعم معك** بفتح التحتية والعين **قلت ثم أي** بسكون الياء مشددة في اليونينية **قال ثم أن تزاني بحليلة جارك** بالحاء المهملة أي بزوجته قال صلى الله عليه وسلم يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه فالزنا بزوجة الجار زنا وإبطال حق الجار مع الخيانة فهو أقبح والغرض من الحديث هنا الإشارة إلى أن من زعم أنه يخلق فعل نفسه يكون كمن جعل لله ندًا وقد ورد فيه الوعيد الشديد فيكون اعتقاده حرامًا قاله في فتح الباري وأخرج الحديث في باب إثم الزناة من الحدود **باب قول الله تعالى وما كنتم تستترون أن يشهد عليكم سمعكم ولا أبصاركم ولا جلودكم** أي إنكم كنتم تستترون بالحيطان والحجب عند ارتكاب الفواحش وما كان استتاركم ذلك خيفة أن تشهد عليكم جوارحكم لأنكم كنتم غير عالمين بشهادتها عليكم بل كنتم جاحدين البعث والجزاء أصلا **ولكن ظننتم أن الله لا يعلم كثيرًا مما تعملون** ولكنكم إنما استترتم لظنكم أن الله لا يعلم كثيرًا مما تعملون وهو الخفيات من أعمالكم وسقط لأبي ذر قوله ولا أبصاركم إلى آخر الآية وقال بعد قوله سمعكم الآية وبه قال **حدثنا الحميدي** عبد الله بن الزبير قال **حدثنا سفيان** بن عيينة **عن منصور** هو ابن المعتمر **عن مجاهد** هو ابن جبر المفسر المكي **عن أبي معمر** عبد الله بن سخبرة الأزدي **عن عبد الله** بن مسعود رضي الله عنه أنه **قال اجتمع عند البيت** الحرام **ثقفيان** بالمثلثة ثم القاف ثم الفاء **وقرشي أو قرشيان** هما صفوان وربيعة ابنا أمية بن خلف **وثقفي** هو عبد يا ليل بن عمرو بن عمير وقيل حبيب بن عمرو وقيل الأخنس بن شريق والشك من الراوي وعند ابن بشكوال القرشي الأسود بن عبد يغوث الزهري والثقفيان الأخنس بن شريق والآخر لم يسم **كثيرة** بالتنوين **شحم بطونهم** بإضافة شحم لتاليه وللأصيلي شحوم بلفظ الجمع **قليلة** بالتنوين **فقه قلوبهم** بالإضافة أيضًا وقوله كثيرة شحم بطونهم قليلة فقه قلوبهم قال الكرماني وغيره بطونهم مبتدأ وكثيرة شحم خبره إن كان البطون مرفوعًا والكثيرة مضافة إلى الشحم وإن كان بطونهم مجرورًا بالإضافة فيكون الذي هو مضاف مرفوعًا بالابتداء وكثيرة خبر مقدمًا وهذا الثاني هو الذي في الفرع قال وأنث الشحم والفقه لإضافتهما إلى البطون والقلوب والتأنيث يسري من المضاف إليه إلى المضاف قال في المصابيح وهذا غلط لأن المسألة مشروطة بصلاحية المضاف للاستغناء عنه فلا يجوز غلام هند ذهبت ومن ثم رد ابن مالك في التوضيح قول أبي الفتح في توجيه قراءة أبي العالية لا تنفع نفسًا إيمانها بتأنيث الفعل إنه من باب قطعت بعض أصابعه لأن المضاف هنا لو سقط لقيل نفسًا لا تنفع بتقدير المفعول ليرجع إليه الضمير المستتر المرفوع الذي ناب عن الإيمان في الفاعلية ويلزم من ذلك تعدي فعل الضمير المتصل إلى الظاهر نحو قولك زيدًا ظلم تريد أنه ظلم نفسه وذلك لا يجوز وإنما الوجه في الحديث أن يكون أفرد الشحم والفقه والمراد الشحوم والفهوم لأمن اللبس ضرورة أن البطون لا تشترك في شحم واحد بل لكل بطن منها شحم يخصه وكذلك الفقه بالنسبة إلى القلوب ثم **فقال أحدهم** للآخرين **أترون** بفتح الفوقية وتضم **أن الله يسمع ما نقول قال الآخر** للآخرين **يسمع إن جهرنا ولا يسمع إن أخفينا وقال الآخر** وهو أفطن أصحابه **إن كان يسمع إذا جهرنا فهو يسمع إذا أخفينا** ووجه الملازمة في قوله إن كان يسمع أن جميع المسموعات نسبتها إلى الله تعالى على السواء **فأنزل الله وما كنتم تستترون أن يشهد عليكم سمعكم ولا أبصاركم ولا جلودكم الآية** قال ابن بطال فيما نقلوه عنه غرض البخاري في هذا الباب إثبات السمع لله وإثبات القياس الصحيح وإبطال القياس الفاسد لأن الذي قال يسمع إن جهرنا ولا يسمع إن أخفينا قاس قياسًا فاسدًا لأنه شبه سمع الله تعالى بأسماع خلقه الذين يسمعون الجهر ولا يسمعون السر والذي قال إن كان يسمع إذا جهرنا فإنه يسمع إذا أخفينا أصاب في قياسه حيث لم يشبه الله تعالى بخلقه ونزهه عن مماثلتهم وإنما وصف الجميع بقلة الفقه لأن هذا الذي أصاب لم يعتقد حقيقة ما قال بل شك بقوله إن كان والحديث سبق في سورة فصلت

باب قول الله تعالى كل يوم هو في شأن أي كل وقت وحين يحدث أمورًا ويجدد أحوالا كما روي مما سبق معلقًا عن أبي الدرداء كل يوم هو في شأن يغفر ذنبًا ويكشف كربًا ويرفع قومًا ويضع آخرين وعن ابن عيينة الدهر عند الله يومان أحدهما الذي هو مدة الدنيا فشأنه فيه الأمر والنهي والإحياء والإماتة والإعطاء والمنع والآخر يوم القيامة فشأنه فيه الحساب والجزاء واستشكل بأنه قد صح أن القلم جف بما هو كائن إلى يوم القيامة وأجيب بأنها شؤون يبديها لا شؤون يبتديها **وقوله تعالى ما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث** ذكر الله تعالى ذلك بيانًا لكونهم معرضين في قوله وهم في غفلة معرضون وذلك أن الله تعالى يحدث لهم الذكر في كل وقت ويظهر لهم الآية بعد الآية والسورة بعد السورة لتكون على أسماعهم الموعظة لعلهم يتعظون فما يزيدهم ذلك إلا استسخارًا فمعنى محدث هو أن يحدث الله الأمر بعد الأمر ومحدث في التنزيل فالإحداث بالنسبة للإنزال وأما المنزل فقديم وتعلق القدرة حادث ونفس القدرة قديمة فالمذكور وهو القرآن قديم والذكر حادث لانتظامه من الحروف الحادثة فلا تمسك للمعتزلة بهذه الآية على حدوث القرآن ويحتمل أن يكون المراد بالذكر هنا هو وعظ الرسول

صلى الله عليه وسلم وتحذيره إياهم عن معاصي الله فسمى وعظه ذكرًا وأضافه إليه تعالى لأنه فاعله في الحقيقة ومقدر رسوله على اكتسابه **وقوله تعالى لعل الله يحدث بعد ذلك أمرًا وأن حدثه لا يشبه حدث المخلوقين لقوله تعالى ليس كمثله شيء وهو السميع البصير** لعل مراده أن المحدث غير المخلوق كما هو رأي البلخي وأتباعه وقد تقرر أن صفات الله تعالى إما سلبية وتسمى بالتنزيهات وإما وجودية حقيقية كالعلم والإرادة والقدرة وإنها قديمة لا محالة وأما إضافية كالخلق والرزق وهي حادثة ولا يلزم من حدوثها تغير في ذات الله وصفاته التي هي بالحقيقة صفات له كما أن تعلق العلم وتعلق القدرة بالمعلومات والمقدورات حادثة وكذا كل صفة فعلية له **وقال ابن مسعود** عبد الله رضي الله عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم إن الله عز وجل يحدث من أمره ما يشاء وإن مما أحدث أن لا تكلموا في الصلاة** أخرجه أبو داود موصولا مطولا ومراد المؤلف من سياقه هنا الإعلام بجواز الإطلاق على الله بأنه يحدث بكسر الدال لكن إحداثه لا يشبه إحداث المخلوقين تعالى الله وبه قال **حدثنا علي بن عبد الله** المديني قال **حدثنا حاتم بن وردان** بالحاء المهملة وفتح الواو وردان وسكون الراء أبو صالح المصري قال **حدثنا أيوب** السختياني **عن عكرمة** مولى ابن عباس **عن ابن عباس رضي الله عنهما** أنه **قال كيف تسألون أهل الكتاب عن كتبهم وعندكم كتاب الله أقرب الكتب عهدًا بالله** عز وجل أي أقربها نزولا إليكم وإخبارًا من الله تعالى وفي اللفظ الأخير أحدث الكتب وهو اللائق بالمراد هنا من أقرب ولكنه على عادة المؤلف في تشحيذ الأذهان **تقرؤونه محضًا لم يشب** بضم التحتية وفتح المعجمة لم يخلط بغيره كما خلط اليهود التوراة وحرفوها وبه قال **حدثنا أبو اليمان** الحكم بن نافع قال **أخبرنا شعيب** هو ابن أبي حمزة **عن الزهري** محمد بن مسلم أنه **قال أخبرني** بالإفراد **عبيد الله** بضم العين **ابن عبد الله** بن عتبة بن مسعود **أن عبد الله بن عباس** رضي الله عنهما **قال يا معشر المسلمين كيف تسألون أهل الكتاب عن شيء وكتابكم الذي أنزل الله على نبيكم صلى الله عليه وسلم أحدث الأخبار بالله** عز وجل لفظًا أو نزولا أو إخبارًا من الله تعالى **محضًا لم يشب** لم يخالطه غيره **وقد حدثكم الله** عز وجل في كتابه **أن أهل الكتاب قد بدلوا من كتب الله وغيروا فكتبوا بأيديهم** زاد أبو ذر الكتب يشير إلى قوله تعالى فويل للذين يكتبون الكتاب بأيديهم إلى يكسبون **قالوا هو من عند الله ليشتروا بذلك ثمنًا قليلا** عرضًا يسيرًا **أولا** بفتح الواو **ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسألتهم** وإسناد المجيء إلى العلم مجاز كإسناد النهي إليه **فلا والله ما رأينا رجلا منهم يسألكم عن الذي أنزل عليكم** وللمستملي إليكم فلم تسألون أنتم منهم مع علمكم أن كتابهم محرف والحديث وسابقه موقوفان **باب قول الله تعالى لا تحرك به** بالقرآن **لسانك و** باب **فعل النبي صلى الله عليه وسلم** بكسر الفاء وسكون العين **حيث** بفتح الحاء وبالمثلثة ولأبي ذر حين **ينزل** بضم أوله وفتح الزاي **عليه الوحي** مما يأتي بيانه إن شاء الله تعالى في حديث الباب **وقال أبو هريرة** رضي الله عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم** أنه **قال قال الله تعالى أنا مع عبدي حيث** ولأبي ذر عن الحموي والمستملي **ما ذكرني** ولأبي ذر عن الكشميهني مع عبدي ما ذكرني **وتحركت بي شفتاه** هذا طرف من حديث أخرجه أحمد والمؤلف في خلق أفعال العباد وكذا أخرجه غيرهما أي أنا معه بالحفظ والكلاءة وقوله تحركت بي شفتاه أي باسمي لا أن شفته ولسانه يتحركان بذاته تعالى وبه قال **حدثنا قتيبة بن سعيد** البلخي قال **حدثنا أبو عوانة** الوضاح اليشكري **عن موسى ابن أبي عائشة** بالهمز الهمداني الكوفي **عن سعيد بن جبير** الوالبي مولاهم **عن ابن عباس** رضي الله عنهما **في قوله تعالى لا تحرك به** بالقرآن **لسانك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعالج من التنزيل** القرآن لثقله عليه **شدة وكان** عليه الصلاة والسلام **يحرك شفتيه** قال سعيد بن جبير **فقال لي ابن عباس أحركهما** ولأبي ذر فأنا أحركهما **كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحركهما فقال سعيد** أي ابن جبير **أنا أحركهما كما كان ابن عباس يحركهما فحرك شفتيه فأنزل الله عز وجل لا تحرك به** أي بالقرآن **لسانك** قبل أن يتم وحيه **لتعجل به** لتأخذه على عجلة خوفًا أن يتفلت منك **إن علينا جمعه وقرآنه** أي قراءته فهو مصدر مضاف للمفعول قال ابن عباس مفسرًا لقوله جمعه أي **جمعه في صدرك** بفتح الجيم وسكون الميم **ثم تقرؤه فإذا قرأناه** بلسان جبريل عليك **فاتبع قرآنه قال** ابن عباس أي **فاستمع له وأنصت** بهمزة قطع مفتوحة وكسر الصاد أي تكون حال قراءته ساكتًا **ثم إن علينا أن تقرأه** وفي بدء الوحي ثم إن علينا بيانه ثم إن علينا أن تقرأه **قال** ابن عباس **فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتاه جبريل عليه السلام استمع قراءته فإذا انطلق جبريل قرأه النبي صلى الله عليه وسلم كما أقرأه** ولأبي ذر كما قرأه جبريل ففي هذا الحديث أن القرآن يطلق ويراد به القراءة فإن المراد بقوله قرآنه القراءة لا نفس القرآن وأن تحريك اللسان والشفتين بقراءة القرآن عمل للقاري يؤجر عليه وقوله فإذا قرأناه فاتبع قراءته فيه إضافة الفعل إلى الله تعالى والفاعل له من يأمر بفعله فإن القاري لكلامه تعالى على النبي صلى الله عليه وسلم هو جبريل ففيه بيان لكل ما أشكل من فعل ينسب إلى الله تعالى مما لا يليق به فعله من المجيء والنزول ونحو ذلك قاله ابن بطال قال الحافظ ابن حجر والذي يظهر أن مراد البخاري بهذين الحديثين الموصول والمعلق الرد على من زعم أن قراءة القاري قديمة فأبان أن حركة لسان القاري بالقرآن من فعل القاري بخلاف المقروء فإنه كلام الله القديم كما أن حركة لسان ذاكر الله حادثة من فعله والمذكور هو الله

لعله إذا تلاه

تعالى والحديث سبق في بدء الخلق **باب قول الله** واسروا قولكم او اجهروا به ظاهره الامر باحد الامرين الاسرار والاجهار ومعناه ليستو عندكم اسراركم واجهاركم في علم الله بهما انه عليم بذات الصدور اي بضمائرها قبل ان تترجمها الالسنة عنها فكيف لا يعلم ما تتكلم به الا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير اي العالم بدقائق الاشياء الخبير العالم بحقائق الاشياء وفيه اثبات خلق الاقوال فيكون دليلا على خلق افعال العباد يتخافتون اي يتسارون بتشديد الراء فيما بينهم بكلام خفي وبه قال حدثني بالافراد عمرو بن زرارة بفتح العين وزرارة بضم الزاي وتخفيف الراء الكلابي النيسابوري عن هشيم بضم الهاء وفتح الشين المعجمة ابن بشير قال اخبرنا ابو بشر بموحدة مفتوحة ومعجمة ساكنة جعفر بن ابي وحشية واسمه اياس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى ولا تجهر بصلاتك بقراءة صلاتك ولا تخافت لا تخفض صوتك بها زاد في الاسراء عن اصحابك فلا تسمعهم قال ابن عباس نزلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم مختف بمكة من الكفار فكان اذا صلى باصحابه رفع صوته بالقرآن واستشكل بانه اذا كان مختفيا عن الكفار فكيف يرفع صوته وهو ينافي الاختفاء واجاب في الكواكب بانه لعله اراد الاختفاء ان يشبه الجهر او انه ما كان يبقى له عند الصلاة ومناجاة الرب اختيار لاستغراقه في ذلك فاذا سمعه المشركون سبوا القرآن ومن انزله جبريل ومن جاء به صلى الله عليه وسلم فقال الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وسلم ولا تجهر بصلاتك اي بقراءتك ففيه حذف مضاف كامر فيسمع المشركون بنصب فيسمع في الفرع واصله ويجوز الرفع فيسبوا القرآن ولا تخافت بها عن اصحابك فلا تسمعهم بالرفع وابتغ بين ذلك بين الجهر والمخافتة سبيلا وسطا وقال الكرماني فاجاد مذاهب الملة الاسلامية الحنيفية البيضاء اصولها وفروعها كلها واقعة في حاق الوسط لا افراط ولا تفريط كما في الالهيات لا التشبيه ولا التعطيل وفي الافعال لا الجبر ولا القدر بل امر بين امرين وفي امر المعاد لا يكون وعيديا ولا مرجئيا بل بين الخوف والرجا وفي الامامة لا الرفض ولا الخروج وفي الانفاق لا اسراف ولا تقتير وفي الجراحات لا القصاص واجب كما في التوراة ولا العفو واجب كما في الانجيل بل شرع القصاص والعفو كلاهما وهلم جرا وسبق الحديث قريبا وكذا في سورة الاسراء من التفسير وبه قال حدثنا عبيد ابن اسماعيل بضم العين مصغرا وكان اسمه عبد الله القرشي الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت نزلت هذه الآية ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها في الدعاء هذا وجه اخر في سبب نزول هذه الآية او هو من باب اطلاق الكل على الجزء الدعاء بعض اجزاء الصلاة وسبق في الاسراء وبه قال حدثنا اسحاق هو ابن منصور وقال الحاكم ابن نصر ورجح الاول ابو علي الجياني قال حدثنا ابو عاصم هو الضحاك النبيل شيخ المؤلف روى عنه كثيرا بلا واسطة قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز قال اخبرنا ابن شهاب محمد بن مسلم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا اي ليس من اهل سنتنا من لم يتغن بالقرآن اي يحسن صوته به كما قاله الشافعي واكثر العلماء وقال سفيان بن عيينة يستغني به عن الناس وزاد غيره عن ابي هريرة وفي فضائل القرآن وقال صاحب له يعني يتغنى بالقرآن يجهر به فهو جملة مبينة لقوله يتغنى بالقرآن فليكن الحمل على خلاف البيان فكيف يحمل على غير تحسين الصوت والصاحب المذكور هو عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب كما سبق في فضل القرآن وقال في الفتح وسيأتي قريبا من طريق محمد بن ابراهيم التيمي عن ابي سلمة بلفظ ما اذن الله لشيء ما اذن لنبي حسن الصوت بالقرآن يجهر به فيستفاد منه ان الغير المبهم في حديث الباب هو الصاحب المبهم في رواية عقيل هو محمد بن ابراهيم التيمي والحديث واحد الا ان بعضهم رواه بلفظ ما اذن وبعضهم بلفظ ليس منا قال ابن بطال مراد البخاري بهذا الباب اثبات العلم لله تعالى صفة ذاتية لاستواء علمه بالجهر من القول والسر وتعقبه ابن المنير وقال ما اظن انه قصد بالترجمة اثبات العلم وليس كما ظن والا لتقاطعت المقاصد بما اشتملت عليه الترجمة لانه ليس بين العلم وبين حديث ليس منا من لم يتغن بالقرآن وانما قصد البخاري الاشارة الى النكتة التي كانت سبب محنته بمسألة اللفظ فاشار بالترجمة الى ان تلاوة الخلق تتصف بالسر والجهر وتستلزم ان تكون مخلوقة وانها الشيء تعنينا وهذا هو الحق اعتقادا لا اطلاقا حذرا من الايهام وفرارا من الابتداع لمخالفة السلف في الاطلاق وقد ثبت عن البخاري انه قال من نقل عني اني قلت لفظي بالقرآن مخلوق فقد كذب وانما قلت ان افعال العباد مخلوقة **باب قول النبي** صلى الله عليه وسلم في حديث الباب رجل آتاه الله عز وجل القرآن فهو يقوم به آناء الليل والنهار ولابي ذر عن الكشميهني آناء الليل وآناء النهار ورجل يقول لو اوتيت مثل ما اوتي هذا فعلت كما يفعل قال البخاري فبين الله ان قيامه اي قيام الرجل بالكتاب هو فعله حيث اسند القيام اليه وسقط لابي ذر والاصيلي لفظ الجلالة ولابي ذر عن الكشميهني فبين النبي صلى الله عليه وسلم ان قراءته الكتاب وقال تعالى ومن آياته خلق السموات والارض واختلاف السنتكم اي اللغات او اجناس النطق واشكاله وهو يشمل الكلام فتدخل القراءة والوانكم كالسواد والبياض وغيرهما والاختلاف في ذلك ليقع التعارف والا فلو تشاكلت واتفقت لوقع التجاهل والالتباس ولتعطلت المصالح وفي ذلك آية بينة حيث

ولدوا

ولدوا من اب واحد وهم على الكثرة التي لا يعلمها الا الله متفاوتون وقال جل ذكره وافعلوا الخير يتناول جميع الخيرات كقراءة القرآن والذكر والدعاء او اريد به صلة الارحام ومكارم الاخلاق لعلكم تفلحون اي كي تفوزوا وافعلوا هذا كله وانتم راجون للفلاح غير مستيقنين ولا تتكلوا على اعمالكم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحاسد بفوقية مفتوحة قبل الحاء وضم السين المهملتين جائز الا في اثنتين بالتأنيث احدى الاثنتين رجل اي خصلة رجل آتاه الله عز وجل القرآن فهو يتلوه آناء الليل وآناء النهار اي ساعات الليل وساعات النهار ولابوي الوقت وذر ... فهو اي الحاسد يقول لو اوتيت لو اعطيت مثل ما اوتي اعطي هذا من القرآن لفعلت كما يفعل للقراءة كما يقرؤه ورجل وخصلة رجل آتاه الله مالا فهو ينفقه في حقه من الصدقة الواجبة ووجوه الخير المشروعة لا في التبذير ووجوه المكاره فيقول الحاسد لو اوتيت مثل ما اوتي هذا من المال عملت فيه مثل ما يعمل من الانفاق في حقه قال في شرح المشكاة اثبت الحسد في هذا الحديث لارادة المبالغة في تحصيل النعمتين الخطيرتين اي الشيء لو اجتمعتا في امرئ بلغ من العلياء كل مكان وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال الزهري محمد بن مسلم عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا حسد الا في اثنتين احداهما رجل آتاه الله عز وجل بمد همزة آتاه اي اعطاه الله القرآن فهو يتلوه ولابي ذر والاصيلي يقوم به آناء الليل وآناء النهار ساعاتهما وواحد الآناء اني كما قال الاخفش انا مثل معي وقيل انو يقال مضى انيان من الليل واناان وثانيهما رجل آتاه الله عز وجل مالا فهو ينفقه في حقه آناء الليل وآناء النهار قال البغوي المراد من الحسد هنا الغبطة وهي ان يتمنى الرجل مثل ما لاخيه من غير ان يتمنى زواله عنه والمذموم ان يتمنى زواله وهو الحسد ومعنى الحديث الترغيب في التصدق بالمال وتعليم العلم انتهى قال علي بن عبد الله المديني سمعت سفيان ولابي ذر والوقت سمعت من سفيان مرارا لم اسمعه يذكر الخبر اي لم اسمعه بلفظ اخبرنا او حدثنا الزهري بل بلفظ قال وهو مع ذلك من صحيح حديثه فلا قدح فيه اذ هو معلوم من الطرق الصحيحة فعند الاسماعيلي عن ابي يعلى عن ابي خيثمة قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة قال حدثنا الزهري عن سالم به وكذا هو في مسلم عن ابي خيثمة زهير بن حرب وقال في الكواكب اورد البخاري الترجمة مخرومة اذ ذكر من صاحبي القرآن حال المحسود فقط ومن صاحبي المال حال الحاسد فقط ولا تبرح ذلك لانه اقتصر على ذكر حامل القرآن حاسدا او محسودا وترك حال ذي المال وسبق الحديث في العلم وفضائل القرآن والتمني **باب قول الله تعالى يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك** ناداه باشرف الصفات البشرية وقوله بلغ وهو قد بلغ فاجاب في الكشاف بان المعنى جميع ما انزل اليك اي اي شيء انزل اليك غير مراقب في تبليغه احدا ولا خائف ان ينالك مكروه وقوله ما يحتمل ان تكون بمعنى الذي ولا يجوز ان تكون نكرة موصوفة لانه مأمور بتبليغ الجميع كما مر والنكرة لا تفي بذلك فان تقديرها بلغ شيئا انزل اليك وفي انزل ضمير مرفوع يعود على ما قام مقام الفاعل وان لم تفعل فما بلغت رسالته بلفظ الجمع وهي قراءة نافع وابن عامر وابي بكر اي وان لم تفعل التبليغ فحذف المفعول لان الجواب لا بد وان يكون مغايرا للشرط لتحصل الفائدة ومتى اتحدا اختل الكلام لو قلت ان اتى زيد فقد جاء لم يجز وظاهر قوله تعالى وان لم تفعل فما بلغت اتحاد الشرط والجزاء فان المعنى يؤول ظاهرا وان لم تفعل لم تفعل واجاب الناس عن ذلك باجوبة فقيل هو امر بتبليغ الرسالة في المستقبل اي بلغ ما انزل اليك من ربك في المستقبل وان لم تفعل اي وان لم تبلغ الرسالة في المستقبل فكانك لم تبلغ الرسالة اصلا او بلغ ما انزل اليك من ربك الآن ولا تنتظر كثرة الشوكة والعدة فان لم تبلغ كنت كمن لا يبلغ اصلا او بلغ غير خائف احدا فان لم تبلغ على هذا الوصف فكانك لم تبلغ الرسالة اصلا ثم قال مشجعا له في التبليغ والله يعصمك من الناس وقال البدر الدماميني في مصابيحه وجه التغاير بين الشرط والجزاء ان الجزاء هنا اقيم فيه السبب مقام المسبب اذ عدم التبليغ سبب لتوجه العتب وهذا السبب في الحقيقة هو الجزاء فالتغاير حاصل لكن نكتة العدول الى ذكر السبب اجلال النبي صلى الله عليه وسلم وترفيع محله عن ان يواجه بعتب او شيء مما يتأثر منه ولو على سبيل الفرض فتأمله انتهى وقال الزهري محمد بن مسلم من الله عز وجل الرسالة وعلى رسول الله ولابي ذر والاصيلي صلى الله عليه وسلم البلاغ وعلينا التسليم فلابد في الرسالة من ثلاثة امور المرسل والرسول والمرسل اليه ولكل منهم شأن فللمرسل الارسال وللرسول التبليغ وللمرسل اليه القبول والتسليم وهذا اوقع في قصة اخرجها الحميدي في النوادر ومن طريقه الخطيب وقال ليعلم ولابي ذر وقال الله تعالى ليعلم اي الله تعالى ان قد ابلغوا اي الرسل رسالات ربهم كاملة بلا زيادة ولا نقصان الى المرسل اليهم اي ليعلم الله ذلك موجودا حال وجوده كما كان يعلم ذلك قبل وجوده انه يوجد وقيل ليعلم محمد صلى الله عليه وسلم ان الرسل قبله قد بلغوا الرسالة وقال القرطبي فيه حذف متعلق اللام اي اخبرنا بحفظنا الوحي ليعلم ان الرسل قبله كانوا على مثل حالته من التبليغ بالحق والصدق وقيل ليعلم ابليس ان الرسل قد ابلغوا رسالات ربهم سليمة من تخليطه واستراق اصحابه وقال تعالى ابلغكم رسالات ربي اي ما اوحي الي في الاوقات

المتطاولة او في المعاني المختلفة من الاوامر والنواهي والبشاير والنذاير والتبليغ فعل فاذا بلغ فقد فعل
ما امر به وقال كعب بن مالك الانصاري حين تخلف عن النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك مما سبق
بطوله في سورة التوبة وسيرى الله وفي نسخة فسيرى الله عملكم ورسوله ولا يحذروا الاصيلي والمومنون
يشير الى قوله في القصة قال الله تعالى يعتذرون اليكم اذا رجعتم اليهم قل لا تعتذروا لن نومن لكم قد نبانا
الله من اخباركم وسيرى الله عملكم ورسوله ومراد البخاري تسمية ذلك كله عملا وقالت عايشة رضي الله عنها
اذا اعجبك حسن عمل امرئ فقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمومنون ولا يستخفنك احد بالخا
المعجمة وتشديد الفا والنون اي لا يستخفنك بعمله فتسارع الى مدحه وظن الخيرية لكن تثبت حتى تراه
عاملا بما يرضاه الله ورسوله والمومنون وصله البخاري في خلق افعال العباد مطولا وفيه ما كان من شان
عثمان حين جمع القرآن الذين طعنوا فيه وقالوا اقرؤا لا يحسن مثله وقروا قراءة لا يحسن مثلها وصلوا صلاة
لا يصلي مثلها الحديث بطوله والمراد انها سمت ذلك كله عملا وقال معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة
ساكنة هو ابو عبيدة بن المثنى اللغوي في كتاب مجاز القرآن له ذلك الكتاب اي هذا القرآن قال وقد
يخاطب العرب الشاهد مخاطبة الغايب وقال في المصابيح قوله ذلك الكتاب هذا القرآن يعني ان الاشارة
الى الكتاب المراد به القرآن وليس ببعيد فكان مقتضى الظاهر ان يشار اليه بهذا لكن اوتي بذلك التي يشار بها
الى البعيد لان القصد فيه الى تعظيم المشار اليه وبعد درجته قال وفي كلام الزركشي في التنقيح هنا خبط
وقال تعالى هدى للمتقين اي بيان ودلالة كقوله تعالى ذلكم حكم الله هذا حكم الله يعني ان ذلك
بمعنى هذا لا ريب زاد ابو ذر الوقت فيه اي لا شك تلك آيات الله يعني هذه اعلام الله فاستعمل
تلك التي للبعيد في موضع هذه التي للقريب ومثله في الاستعمال حتى اذا كنتم في الفلك وجرين بهم يعني
بكم ولما شاع استعمال ما هو للقريب جاز استعمال ما هو للغايب للحاضر وقال انس رضي الله عنه بعث النبي
صلى الله عليه وسلم خاله وفي نسخة خالي حراما اي ابن ملحان اخا ام سليم الى قومه بني عامر ولابي ذر الى
قوم فقال لهم حرام اتومنوني بسكون الهمزة وكسر الميم اي تجعلوني امنا ابلغ رسالة رسول الله صلى
الله عليه وسلم فامنوه فجعل يحدثهم عن النبي صلى الله عليه وسلم اذ وثب اليه رجل منهم فطعنه فقال
فزت ورب الكعبة وهذا وصله في الجهاد والمغازي وبه قال حدثنا الفضل بن يعقوب الرخامي البغدادي
قال حدثنا عبد الله بن جعفر الرقي بفتح الرا وكسر القاف المشددة قال حدثنا المعتمر بن سليمان التيمي
وقيل ان صوابه المعمر بتشديد الميم وفتحها وضم الميم الاولى لان عبد الله بن جعفر لا يروي عن المعتمر بن سليمان
قاله في المصابيح وقال الكرماني وفي بعضها معمر من التعمير وصوابه معتمر من الاعتمار قال حدثنا
سعيد بن عبيد الله الثقفي بالمثلثة ثم القاف ثم الفا بفتح العين مكبرا كذا في الفرع مكتوب على كشط
قال الجياني وكذا كان في نسخة الاصيلي الا انه اصلحه عبيد الله بالتصغير وقال هو سعيد بن عبيد الله بن
جبير بن حية قال حدثنا بكر بن عبد الله المزني بالزاي وزياد بن جبير بن حية بالحا المهملة والتحتية
المشددة عن ابيه جبير بن حية قال المغيرة بن شعبة رضي الله عنهما لترجمان عامل كسرى بندار
لما بعث عمر الناس في افناء الامصار وخرج عليهم في اربعين الفا اخبرنا نبينا صلى الله عليه وسلم
عن رسالة ربنا تبارك وتعالى انه من قتل منا في الجهاد صار الى الجنة زاد في الجزية في نعيم لم ير مثلها قط
ومن بقي منا ملك رقابكم الحديث بطوله وبه قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابي قال حدثنا سفيان الثوري
عن اسماعيل بن ابي خالد عن الشعبي عامر بن شراحيل عن مسروق بالسين المهملة الساكنة ابن الاجدع عن
عايشة رضي الله عنها انها قالت من حدثك ان محمدا صلى الله عليه وسلم كتم شيا وقال محمد يحتمل ان يكون
هو محمد بن يوسف الفريابي فيكون الحديث موصولا او غيره فيكون معلقا حدثنا ابو عامر عبد الملك العقدي
بفتح العين والقاف قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن اسماعيل بن ابي خالد واسمه سعد على خلاف فيه عن
الشعبي عامر عن مسروق عن عايشة رضي الله عنها انها قالت من حدثك ان النبي صلى الله عليه وسلم كتم شيا
من الوحي فلا تصدقه ان الله تعالى يقول يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت
رسالته ووجه الاستدلال بالاية ان ما انزل عام والامر للوجوب فيجب عليه تبليغ كل ما انزل عليه وقال
في الفتح كل ما انزل على الرسول فله بالنسبة اليه طرفان طرف الاخذ من جبريل عليه السلام وقد مضى
في الباب السابق وطرف الادا للامة وهو المسمى بالتبليغ وهو المراد هنا والله اعلم وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد ابو رجا قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن عمرو
ابن شرحبيل ابي ميسرة الهمداني انه قال قال عبد الله بن مسعود قال رجل وفي باب قول الله فلا تجعلوا لله اندادا
عن عبد الله اي ابن مسعود سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الذنب اكبر عند الله تعالى قال عليه
الصلاة والسلام ان تدعو لله ندا شريكا وهو خلقك قال ثم اي اي شيء من الذنوب اكبر من ذلك
قال ثم ان تقتل ولدك ان لاجل مخافة ان يطعم معك قال ثم اي قال ان ولابوي الوقت وذر ثم ان تزني
بحليلة جارك اي بزوجته فانزل الله تبارك وتعالى تصديقها والذين لا يدعون مع الله الها اخر اي لا يشركون
ولا يقتلون النفس التي حرم الله قتلها الا بالحق بقود او رجم او ردة او شرك او سعي في الارض بالفساد
ولا يزنون ومن يفعل ذلك المذكور يلق اثاما جزا الاثم يضاعف له العذاب اي يعذب على مرور الايام

في الاخرة عن اثام اي عذاب قال في الكواكب كيف وجه التصديق يعني في قوله فانزل الله تصديقها قلت من
جهة اعظمية هذه الثلاثة حيث ضاعف لها العذاب واثبت لها الخلود وقال في فتح الباري ومناسبة
قوله فانزل الله تصديقها الخ للترجمة ان التبليغ على نوعين احدهما وهو الاصل ان يبلغه بعينه وهو خاص
بالقرآن الثاني ان يبلغ ما يستنبط من اصول ما تقدم انزاله فينزل عليه موافقته فيما استنبطه اما
بنصه واما بما يدل على موافقته بطريق الاولى كهذه الاية فانها اشتملت على الوعيد الشديد في حق من
اشرك وهو مطابقة بالنص وفي حق من قتل النفس بغير حق وهي مطابقة للحديث بطريق الاولى لان القتل
بغير حق وان كان عظيما لكن قتل الولد اقبح من قتل من ليس بولد وكذا القول في الزنا فان الزنا بحليلة
الجار اعظم قبحا من مطلق الزنا ويحتمل ان يكون انزال هذه الاية سابقا على اخباره صلى الله عليه وسلم
بما اخبر به لكن لم يسمعه الصحابي الا بعد ذلك ويحتمل ان يكون كل من الامور الثلاثة نزل في سبب فاجتمع الاقتصار
عليها فيكون المراد بالتصديق الموافقة في الاقتصار عليها فعلى هذا فمطابقة الحديث للترجمة ظاهرة جدا والله
اعلم باب قول الله تعالى قل فاتوا بالتوراة فاتلوها فاوقع فالتلاوة منشرح بالعمل والعمل من
فعل العامل وباب قول النبي صلى الله عليه وسلم اعطي اهل التوراة التوراة فعملوا بها واعطي اهل
الانجيل الانجيل فعملوا به واعطيتم القرآن فعملتم به وصله في اخر هذا الباب لكن بلفظ اوتي اهل
فاوتيتم وقال ابو رزين براء ثم زاي بوزن عظيم مسعود بن مالك الاسدي الكوفي التابعي الكبير في قوله تعالى
يتلونه اي حق تلاوته كما في رواية ابي ذر اي يتبعونه ويعملون به حق عمله وصله سفيان الثوري في تفسيره
يقال يتلى اي يقرا قاله ابو عبيدة في المجاز في قوله تعالى انا انزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم حسن
التلاوة اي حسن القراءة للقرآن وكذا يقال رديء التلاوة اي القراءة ولا يقال حسن القرآن ولا ردي
القرآن وانما يسند الى العباد القراءة لا القرآن لان القرآن كلام الله والقراءة فعل العبد لا يمسه
من قوله تعالى لا يمسه الا المطهرون اي لا يجد طعمه ونفعه الا من امن بالقرآن اي المطهرون من الكفر
ولا يحمله بحقه الا الموقن ولابي ذر وابن عساكر الا المومن بدل الموقن بالقاف اي بكونه من عند الله المتطهر
من الجهل والشك لقوله تعالى مثل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل اسفارا بيس مثل
القوم الذين كذبوا بايات الله والله لا يهدي القوم الظالمين وسمى النبي صلى الله عليه وسلم
الاسلام والايمان وزاد ابو ذر والصلاة عملا في حديث سوال جبريل السابق مرارا وفي الحديث المعلق في
الباب قال ابو هريرة قال النبي صلى الله عليه وسلم لبلال اخبرني باي عمل بفتح الميم عملته بكسرها
في الاسلام قال يا رسول الله ما عملت عملا ارجى عندي اني لم اتطهر طهورا في ساعة ليل او نهار الا
صليت اي بذلك الطهور ركعتين كما في بعض الروايات ودخول هذا الحديث هنا من جهة ان الصلاة
لا بد فيها من القراءة والحديث سبق غير مرة وسيل النبي صلى الله عليه وسلم اي العمل افضل اي اكثر
ثوابا عند الله قال ايمان بالله ورسوله ثم الجهاد في سبيل الله ثم حج مبرور مقبول لا يخالطه اثم
سبق موصولا في الايمان في باب من قال ان الايمان هو العمل فجعل صلى الله عليه وسلم الايمان
والجهاد والحج عملا وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك
المروزي قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد سالم
هو ابن عمر عن ابن عمر ابيه رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما بقاوكم فيمن سلف
من الامم كما بين اجزاء وقت صلاة العصر المنتهية الى غروب الشمس اوتي اهل التوراة التوراة فعملوا
بها حتى انتصف النهار ثم عجزوا عن استيفا عمل النهار كله يا زمانا اوتي قبل النسخ فاعطوا قيراطا قيراطا
بالتكرار مرتين وفيه كلام سبق في الصلاة في باب من ادرك ركعة من العصر قبل الغروب ثم اوتي اهل
الانجيل الانجيل فعملوا به من نصف النهار حتى صليت العصر ثم عجزوا عن العمل اي انقطعوا فاعطوا
قيراطا قيراطا ثم اوتيتم القرآن فعملتم به حتى غربت الشمس ولابي ذر عن الكشميهني حين غربت الشمس
فاعطيتم قيراطين قيراطين بالتثنية فيهما فقال اهل الكتاب اليهود والنصارى هولاء اقل منا عملا واكثر
اجرا قال الله عز وجل هل ظلمتكم نقصتكم من حقكم الذي شرطته لكم شيا قالوا لا قال فهو اي كل ما اعطيتكم
من الثواب فضلي اوتيه من اشاء والحديث سبق في الصلاة ومطابقته للترجمة هنا في قوله اوتي اهل
التوراة باب بالتنوين بغير ترجمة فهو كالفصل للسابق ولذا عطف عليه قوله وسمى النبي صلى
الله عليه وسلم الصلاة عملا في حديث الباب وقال صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمن لم يقرا بفاتحة
الكتاب كما سبق موصولا في حديث عبادة بن الصامت في الصلاة في باب وجوب القراءة للامام والماموم
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الوليد
ابن العيزار قال البخاري وحدثني بالواو والافراد عباد بن يعقوب بفتح العين والموحدة المشددة
الاسدي قال اخبرنا عباد بن العوام بتشديد الواو عن الشيباني سليمان بن فيروز بن اسحاق الكوفي عن
الوليد بن العيزار بفتح العين المهملة وبعدها التحتية الساكنة زاي فالف فرا عن ابي عمرو بفتح
العين سعد بن اياس الشيباني عن ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه ان رجلا هو ابن مسعود سال النبي
صلى الله عليه وسلم اي الاعمال افضل قال الصلاة لوقتها اي على وقتها او في وقتها وحروف الجر

ينوب بعضها عن بعض عند الكوفيين ومر أول الذين ثم الجهاد في سبيل الله والحديث سبق بأطول من هذا في الصلاة وفي الأدب

باب قول الله تعالى إن الإنسان خلق هلوعا ضجورا

كذا ثبت في هامش اليونينية بالحمرة من غير رقم مع إثباته بعد قوله هلوعا وعن ابن عباس يفسره ما بعده إذا مسه الشر جزوعا وإذا مسه الخير منوعا . هلوعا قال أبو عبيدة ضجورا وقال غيره الهلع سرعة الجزع عند مس المكروه وسرعة المنع عند مس الخير وسأل محمد بن عبد الله بن طاهر ثعلبا عن الهلع فقال قد فسره الله ولا يكون تفسير أبين من تفسيره وهو الذي إذا ناله شر أظهر شدة الجزع وإذا ناله خير بخل به ومنعه الناس وهذا طبعه وهو مأمور بمخالفة طبعه وموافقة شرعه وبه قال حدثنا أبو النعمان محمد بن تغلب بفتح الفوقية وسكون الغين المعجمة وكسر اللام العبدي قال حدثنا جرير بن حازم الأزدي عن الحسن البصري أنه قال حدثنا عمرو بن تغلب بفتح العين وسكون الميم وتغلب بفتح الفوقية وسكون المعجمة وكسر اللام بعدها موحدة النمري بفتح النون والميم مخففا قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم مال فأعطى قوما ومنع آخرين فبلغه أنهم عتبوا عليه فقال عليه الصلاة والسلام إني أعطي الرجل وأدع الرجل أي أترك إعطاءه والذي أدع أتركه أحب إلي بتشديد الياء من الذي أعطي أعطي أقواما لما في قلوبهم من الجزع والهلع وهذا موضع الترجمة وأكل أقواما إلى ما جعل الله في قلوبهم من الغنى والخير بكسر الغين والقصر من غير همز ضد الفقر ولأبي ذر عن الحموي والمستملي الغناء بفتح الغين والمد من الكفاية منهم عمرو بن تغلب فقال عمرو ما أحب أن لي بكلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي قالها حمر النعم بفتح النون قال ابن بطال مراد البخاري في هذا الباب إثبات خلق الله للإنسان بأخلاقه من الهلع والصبر والمنع والإعطاء وفيه أن المنع قد لا يكون مذموما ويكون أفضل للممنوع لقوله وأكل أقواما وهذه المنزلة التي شهد لهم بها صلى الله عليه وسلم أفضل من الإعطاء الذي هو عرض الدنيا ولذا اغتبط به عمرو رضي الله عنه والحديث سبق في الخمس في باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطي المؤلفة قلوبهم

باب ذكر النبي صلى الله عليه وسلم وروايته عن ربه عز وجل بدون واسطة جبريل عليه السلام

وقال في الفتح ويحتمل أن تكون الجملة الأولى محذوفة المفعول والتقدير ذكر النبي صلى الله عليه وسلم ربه ويحتمل أن يكون ضمن الذكر معنى التحديث فعداه بعن فيكون قوله عن ربه يتعلق بالذكر والرواية معا وبه قال حدثنا محمد بن عبد الرحيم الملقب بصاعقة قال حدثنا أبو زيد سعيد بن الربيع بفتح الراء وكسر الموحدة الهروي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم يرويه أي الحديث عن ربه تبارك وتعالى جل وعلا قال إذا تقرب العبد إلي بتشديد الياء شبرا تقربت إليه ذراعا وإذا تقرب مني ولأبي الوقت إلي ذراعا تقربت منه باعا وإذا أتاني مشيا وفي نسخة يمشي أتيته هرولة أي مسرعا أي من تقرب بطاعة قليلة جازيته بثواب كثير ولفظ التقرب والهرولة إنما هو على طريق المشاكلة أو الاستعارة أو المراد لازمها وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد عن يحيى بن سعيد القطان عن التيمي سليمان بن طرخان وهذا هو الصواب ووقع في اليونينية التيمي ولعله سبق قلم عن أنس بن مالك عن أبي هريرة رضي الله عنهما أنه قال ربما ذكر أبو هريرة النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا تقرب العبد مني شبرا كذا للجميع ليس فيه الرواية عن الله نعم عند الإسماعيلي من رواية محمد بن أبي بكر المقدمي بلفظ عن يحيى عن أبي هريرة ذكر النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل إذا تقرب العبد مني شبرا تقربت منه ذراعا وإذا تقرب مني ذراعا تقربت منه باعا بالألف أو بوعا بالواو بالشك وهما بمعنى وقال الخطابي الباع معروف وهو قدر مد اليدين وقال الباجي طول ذراعي الإنسان وعضديه وعرض صدره وذلك قدر أربعة أذرع وهذا تمثيل ومجاز لأن حمله على الحقيقة محال على الله تعالى فوصف العبد بالتقرب إليه شبرا وذراعا وإتيانه ومشيه معناه التقرب إلى ربه بطاعته وأداء مفترضاته ونوافله وقربه تعالى من عبده وإتيانه ومشيه عبارة عن إثابته على طاعته وتقريبه من رحمته وقال المعتمر هو ابن سليمان التيمي فيما وصله مسلم سمعت أبي سليمان قال سمعت أنسا رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم يرويه أي الحديث السابق عن ربه عز وجل فصرح فيه بالرواية عن الله تعالى والحديث الأول كالثاني لكن الثاني فيه أن أنسا يروي عن أبي هريرة وفي الأول أنس يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي المعلق يروي المعتمر عن أبيه عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا آدم بن أبي إياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا محمد بن زياد القرشي الجمحي مولاهم أنه قال سمعت أبا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم يرويه عن ربكم تبارك وتعالى أنه قال لكل عمل من المعاصي كفارة توجب سترها وغفرانها والصوم لي لا يتعبد به لغيري وأنا أجزي به الصائم وغير الصائم قد يعوض جزاؤه للملائكة ولخلوف فم الصائم بضم الخاء المعجمة تغير رائحته بسبب خلاء معدته أطيب عند الله من ريح المسك والله تعالى منزه عن الأطيبية فهو على سبيل الفرض يعني لو فرض لكان أطيب منه واستشكل بأن دم الشهيد كريح المسك والخلوف أطيب فيلزم منه أن يكون الصائم أفضل من الشهيد وأجيب بأن منشأ الأطيبية ربما تكون للطهارة لأن الخلوف طاهر والدم نجس والحديث سبق في الصوم وبه قال حدثنا حفص بن عمر بن الحارث بن سخبرة الأزدي أبو عمر الحوضي قال حدثنا شعبة

ابن الحجاج عن قتادة بن دعامة السدوسي ح للتحويل قال المؤلف وقال لي خليفة بن خياط حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي مصغرا عن سعيد هو ابن أبي عروبة واللفظ لسعيد عن قتادة عن أبي العالية رفيع بضم الراء وفتح الفاء وبعد التحتية الساكنة مهملة الرياحي عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه تبارك وتعالى أنه قال لا ينبغي لعبد أن يقول إنه ولأبي ذر عن الحموي والمستملي أن يقول أنا خير من يونس بن متى بفتح الميم والفوقية المشددة مقصورا ونسبه إلى أبيه جملة حالية أي ليس لأحد أن يفضل نفسه على يونس أو ليس لأحد أن يفضلني عليه تفضيلا يؤدي إلى تنقيصه لا سيما أن توهم ذلك من قصة الحوت فإنها ليست حاطة من مرتبته العلية صلوات الله وسلامه على جميعهم وزادهم شرفا أو قاله تواضعا أو قاله قبل علمه بسيادته على الجميع والدلائل متظاهرة على تفضيله عليهم والحديث سبق في سورة النساء والأنعام وليس فيه عن ربه وكذا في أحاديث الأنبياء عن حفص بن عمر بالسند المذكور قال في الفتح وقد أخرجه الإسماعيلي من رواية عبد الرحمن بن مهدي ولم أره في شيء من الطرق عن شعبة فيه عن ربه ولا عن الله وقال السفاقسي ليس في أكثر الروايات يرويه عن ربه فإن كان محفوظا فهو مما روى النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا أحمد بن أبي سريج بالسين المهملة المضمومة آخره جيم هو أحمد بن الصباح أبو جعفر ابن أبي سريج النهشلي الرازي قال أخبرنا شبابة بالشين المعجمة وتخفيف الموحدة الأولى ابن سوار بفتح المهملة وتشديد الواو أبو عمرو الفزاري مولاهم قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن معاوية بن قرة بضم القاف وتشديد الراء المفتوحة المزني عن عبد الله بن مغفل بضم الميم وفتح المعجمة وتشديد الفاء المفتوحة المزني ولأبي ذر المغفل رضي الله عنه أنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح على ناقة له يقرأ سورة الفتح أو من سورة الفتح بالشك من الراوي قال فرجع فيها بتشديد الجيم أي ردد صوته بالقراءة قال شعبة ثم قرأ معاوية يحكي قراءة ابن مغفل وقال معاوية لولا أن يجتمع الناس عليكم لرجعت كما رجع ابن مغفل يحكي النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن بطال فيه أن القراءة بالترجيع والألحان تجمع نفوس الناس إلى الإصغاء إليه وتستميلها بذلك حتى لا تكاد تصبر عن استماع الترجيع المشوب بلذة الحكمة قال شعبة فقلت لمعاوية كيف كان ترجيعه قال آآآ ثلاث مرات بهمزة مفتوحة بعدها ألف وهو محمول على الإشباع في محله وسبقت مباحثه في فضائل القرآن وفيه جواز القراءة بالترجيع والألحان الملذذة للقلوب بحسن الصوت ووجه دخول هذا الحديث في هذا الباب أنه صلى الله عليه وسلم كان أيضا يروي القرآن عن ربه وقال الكرماني الرواية عن الرب أعم من أن تكون قرآنا أو غيره بالواسطة أو بدونها لكن المتبادر إلى الذهن المتداول على الألسنة ما كان بالواسطة

باب ما يجوز من تفسير التوراة وغيرها من كتب الله عز وجل كالإنجيل بالعربية وغيرها من اللغات لقول الله تعالى فأتوا بالتوراة فاتلوها إن كنتم صادقين وجه الدلالة منها أن التوراة بالعبرانية وقد أمر الله أن تتلى على العرب وهم لا يعرفون العبرانية ففيه الإذن في التعبير عنها بالعربية وقال ابن عباس رضي الله عنهما مما وصله في بدء الوحي أخبرني أبو سفيان صخر بن حرب أن هرقل ملك الروم دعا ترجمانه بفتح الفوقية ثم دعا بكتاب النبي صلى الله عليه وسلم فقرأه فإذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد عبد الله ورسوله إلى هرقل ويا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم الآية ووجه الدلالة منه أنه صلى الله عليه وسلم كتب إلى هرقل باللسان العربي ولسان هرقل رومي ففيه إشعار بأنه اعتمد في إبلاغ ما في الكتاب على من يترجم عنه بلسان المبعوث إليه ليفهمه والمترجم المذكور هو الترجمان والحديث سبق مطولا في أول الصحيح وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة ابن عثمان أبو بكر العبدي مولاهم المعروف ببندار قال حدثنا عثمان بن عمر بضم العين ابن فارس البصري قال أخبرنا علي بن المبارك الهنائي عن يحيى بن أبي كثير بالمثلثة الطائي مولاهم عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال كان أهل الكتاب يقرؤون التوراة بالعبرانية بكسر العين وسكون الموحدة ويفسرونها بالعربية لأهل الإسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم قال البيهقي فيه دليل على أن أهل الكتاب إن صدقوا فيما فسروا من كتابهم بالعربية كان ذلك مما أنزل إليهم على طريق التعبير عما أنزل وكلام الله واحد لا يختلف باختلاف اللغات فبأي لسان قرئ فهو كلام الله ثم أسند عن مجاهد في قوله تعالى لأنذركم به ومن بلغ يعني ومن أسلم من العجم وغيرهم قال البيهقي وقد لا يكون بحروف العربية فإذا أبلغه معناه بلسانه فهو له نذير وقولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا الآية والمراد القرآن وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا إسماعيل بن علية عن أيوب السختياني عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال أتي بضم الهمزة وكسر الفوقية النبي صلى الله عليه وسلم برجل لم يسم ولأبي ذر أن النبي صلى الله عليه وسلم أتي برجل وامرأة قال ابن العربي اسمها بسرة كلاهما من اليهود قد زنيا فقال صلى الله عليه وسلم لليهود ما تصنعون بهما قالوا نسخم بضم النون وفتح السين المهملة وكسر الخاء المعجمة المشددة نسود وجوههما ونخزيهما بضم النون وسكون الخاء المعجمة وكسر الزاي أي نركبهما على حمار معكوسين وندور بهما في الأسواق فقال صلى الله عليه وسلم فأتوا بالتوراة فاتلوها إن كنتم صادقين فجاؤوا بها فقال

لرجل ممن يرضون هو عبد الله بن صوريا الاعور اليهودي يا اعور منادى غير مضاف ولابي ذر عن الكشميهني
اعور مجرورا بالفتحة صفة لرجل والذي في اليونينية بالرفع على اصل المنادى مع حذف الاداة اقراه
فقرا حتى انتهى الى موضع منها من التوراة فوضع يده عليه على الموضع ولابي ذر عن الكشميهني عليها على اية
الرجم قال له ابن سلام ارفع يدك عنها فرفع يده فاذا فيه في الموضع الذي وضع يده عليه اية الرجم
تلوح بالحاء المهملة فقالوا يا محمد ان عليهما الرجم ولكنا نكاتمه بيننا بضم
النون بعدها كاف وللاصيلي وابي ذر عن الحموي والمستملي نتكاتمه بفتح النون والفوقية والتذكير اي الرجم
ولابي ذر ايضا عن الكشميهني نتكاتمها بالتانيث اي اية الرجم فامر بهما صلى الله عليه وسلم فرجما قال ابن عمر
رضي الله عنهما فرايته يعني اليهودي المرجوم يجانئ بضم التحتية وفتح الجيم وبعد الالف نون مكسورة
فهمزة مضمومة يكب عليها على اليهودية يقيها الحجارة والحديث سبق في اخر علامات النبوة وفي باب الرجم
بالبلاط من كتاب المحاربين باب قول النبي صلى الله عليه وسلم الماهر بالقران الجيد التلاوة
مع الحفظ مع الكرام وللاصيلي وابي ذر عن الكشميهني مع السفرة الكرام ولهما عن الحموي والمستملي مع سفرة الكرام
البررة باضافة سفرة للكرام من باب اضافة الموصوف للصفة والسفرة الكتبة جمع سافر مثل كاتب وزنا
ومعنى وهم الكتبة الذين يكتبون من اللوح المحفوظ والكرام المكرمين عند الله تعالى والبررة المطيعون المطهرون
من الذنوب واصل هذا حديث تقدم موصولا في التفسير لكن بلفظ مثل الذي يقرا القران وهو حافظ له
مع السفرة الكرام البررة قال الهروي والمراد بالماهر بالقران جودة الحفظ وجودة التلاوة من غير
تردد فيه لكونه يسره الله تعالى عليه كما يسره على الملائكة فكان مثلها في الحفظ والدرجة وقوله
عليه الصلاة والسلام زينوا القران باصواتكم بتحسينها ومراد المؤلف كون التلاوة فعل العبد فانها
التي يدخلها التزيين والتحسين والتطريب وهذا التعليق وهو زينوا الخ وصله ابو داود وغيره وبه
قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ابراهيم بن حمزة بالحاء المهملة والزاي ابو اسحاق الزبيري الاسدي
قال حدثني بالافراد ابن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار عن يزيد من الزيادة ابن عبد الله
ابن اسامة بن الهاد الليثي عن محمد بن ابراهيم التيمي عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله
عنه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما اذن الله لشيء اي ما استمع الله لشيء ما اذن ما استمع
لنبي حسن الصوت بالقران حال كونه يجهر به ولا بد من تقدير مضاف عند قوله لنبي اي لصوت نبي
والنبي جنس شايع في كل نبي والمراد بالقران القراءة ولا يجوز ان يحمل الاستماع على الاصغاء اذ هو مستحيل
على الله تعالى بل هو كناية عن تقريبه واجزال ثوابه لان سماع الله لا يختلف وبه قال حدثنا يحيى بن بكير
هو يحيى بن عبد الله بن بكير بضم الموحدة مصغرا قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن يونس بن يزيد
الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام وسعيد بن المسيب
ابن حزن سيد التابعين وعلقمة بن وقاص الليثي وعبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود اربعتهم
عن حديث عائشة رضي الله عنها حين قال لها اهل الافك الكذب الشديد ما قالوا وكل من الاربعة حدثني
بالافراد طائفة من الحديث اي بعضه بجميعه عن مجموعهم لا ان مجموعه عن كل واحد منهم فذكرت الحديث
بطوله الى ان قالت فقلت قلت لكم اني بريئة والله يعلم اني منه بريئة لا تصدقوني والله ما اجد لي ولكم مثلا
الا قول ابي يوسف حين قال فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون قالت فاضطجعت على فراشي
وانا حينئذ اعلم اني بريئة وان الله يبريني ولكن ولابي الوقت وابي ذر عن الكشميهني ولكني والله ما كنت
اظن ان الله عز وجل ينزل ولابي ذر منزل في شاني وحيا يتلى بضم اوله ولشاني في نفسي كان احقر من ان يتكلم
الله عز وجل في بشيء يدل بامر يتلى بالاصوات في المحاريب والمحافل وغير ذلك وانزل الله عز وجل
ان الذين جاؤوا بالافك عصبة منكم الايات كلها قال ابن حجر اخر العشر والله يعلم وانتم لا تعلمون انتهى
قلت قد سبق في تفسير سورة النور انها الى رؤوف رحيم فليراجع وثبت قوله عصبة منكم لابي ذر وسقط
لغيره وقد ورد الحديث من طرق اخرى المؤلف في خلق افعال العباد بينت عائشة رضي الله عنها ان
الانزال من الله وان الناس يتلونه وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا مسعر بكسر الميم
وسكون السين وفتح العين المهملتين ابن كدام الكوفي عن عدي بن ثابت الانصاري اراه بضم الهمزة اظنه
عن البراء ولابي ذر والاصيلي قال سمعت البراء اي ابن عازب رضي الله عنه قال ولابي ذر والاصيلي
وابي الوقت يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرا في صلاة العشاء والتين ولابي ذر عن الكشميهني
بالتين والزيتون فما سمعت احدا احسن صوتا او قراءة منه وغرض المؤلف من ايراده هنا بيان
اختلاف الاصوات بالقراءة من جهة النغم وبه قال حدثنا حجاج بن منهال الانماطي البصري قال
حدثنا هشيم بضم الهاء وفتح المعجمة ابن بشير مصغرا ايضا الواسطي السلمي عن ابي بشر بكسر الموحدة
وسكون المعجمة جعفر بن ابي وحشية عن سعيد بن جبير الوالبي مولاهم عن ابن عباس رضي الله عنهما انه
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم متواريا بمكة من المشركين في اول بعثته وفي باب واسروا
قولكم كان مختفيا بمكة وكان يرفع صوته بالقراءة في الصلاة فاذا سمع المشركون قراءته سبوا القران
ومن جاء به فقال الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وسلم ولا تجهر بصلاتك اي بقراءة صلاتك ولا تخافت

زاد في باب واسروا قولكم عن اصحابك فلا تسمعهم وابتغ بين ذلك سبيلا وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس
قال حدثني بالافراد مالك الامام ابن انس الاصبحي عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة
عن ابيه عبد الله انه اخبره ان ابا سعيد الخدري رضي الله عنه قال له لعبد الله بن عبد الرحمن اني اراك
تحب الغنم وتحب البادية الصحراء لاجل رعي الغنم فاذا كنت في غنمك في غير بادية او في باديتك من غير
غنم او معها او هو شك من الراوي فاذنت للصلاة فارفع صوتك بالنداء بالاذان فانه لا يسمع مدى
بفتح الميم والدال المهملة مقصورا ولابي ذر عن الحموي والمستملي نداء صوت المؤذن جن ولا انس ولا شيء
من الحيوان والجماد بان يخلق الله له ادراكا الا شهد له يوم القيامة قال ابو سعيد الخدري رضي الله عنه
سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم اي قوله انه لا يسمع الخ فذكر البادية والغنم موقوف قال
في الفتح مراد المؤلف هنا بيان اختلاف الاصوات بالرفع والخفض وقال في الكواكب وجه مناسبته ان
رفع الاصوات بالقران احق بالشهادة له واولى وسبق الحديث في باب رفع الصوت بالنداء من كتاب الصلاة
وبه قال حدثنا قبيصة بفتح القاف وكسر الموحدة وبالصاد المهملة ابن عقبة السوائي قال حدثنا سفيان
الثوري عن منصور هو ابن عبد الرحمن التيمي عن امه صفية بنت شيبة الحجبي المكي عن عائشة رضي الله عنها
انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرا القران وراسه في حجري بفتح الحاء المهملة وكسرها
جملة حالية والحديث مر في الحيض باب قول الله تعالى فاقرؤوا ما تيسر من القران وانا حائض
عن الكشميهني ما تيسر منه قيل المراد نفس القراءة اي فاقرؤوا فيما تصلون به بالليل ما خف عليكم قال السدي
مائة اية وقيل صلوا ما تيسر عليكم والصلاة تسمى قرانا قال تعالى وقران الفجر اي صلاة الفجر وبه قال
حدثنا يحيى بن بكير نسبه لجده واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم
العين ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثني بالافراد عروة بن الزبير ان المسور بكسر
الميم ابن مخرمة بفتحها وسكون المعجمة وفتح الراء وعبد الرحمن بن عبد القاري بتشديد الياء نسبة الى
القارة حدثاه انهما سمعا عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول سمعت هشام بن حكيم يقرا سورة الفرقان
لا سورة الاحزاب في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستمعت لقراءته فاذا هو يقرا على حروف
كثيرة لم يقرئنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فكدت اساوره بالسين المهملة اخذ براسه في الصلاة
منصبرت فتكلفت الصبر حتى سلم فلببته بتشديد الموحدة الاولى وسكون الثانية بردائه جمعتها عليه
عند لبته خوف ان ينفلت مني فقلت له من اقراك هذه السورة التي سمعتك تقرا قال ولابي الوقت فقال
اقرانيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له كذبت اقرانيها رسول الله صلى الله عليه وسلم
على غير ما قرات فانطلقت به اقوده اجره بردائه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله
اني سمعت هذا يقرا سورة الفرقان على حروف لم تقرئنيها فقال ارسله بهمزة قطع وكسر السين
اطلقه ثم قال عليه الصلاة والسلام اقرا يا هشام قال عمر رضي الله عنه فقرا القراءة التي سمعته يقرا
بها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك وللاصيلي كذا انزلت ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اقرا يا عمر فقرات القراءة التي اقراني بها صلى الله عليه وسلم فقال كذلك وللاصيلي كذا انزلت ثم قال
ان هذا القران انزل على سبعة احرف اي لغات فاقرؤوا ما تيسر منه من الاحرف المنزل بها بالنسبة الى
ما يستحضره القارئ من القران والذي في اية المزمل للكمية والذي في الحديث للكيفية قال في الفتح
ومناسبة الترجمة وحديثها للابواب السابقة من جهة التفاوت في الكيفية ومن جهة جواز نسبة القراءة
للقارئ وسبق الحديث في الفضائل والخصومات باب قول الله تعالى ولقد يسرنا القران للذكر
اي سهلناه للادكار والاتعاظ فهل من مدكر من متعظ يتعظ وقيل ولقد سهلناه للحفظ واعنا عليه من اراد
حفظه فهل من طالب لحفظه ليعان عليه ويروى ان كتب اهل الاديان كالتوراة والانجيل لا يتلوها اهلها
الا نظرا ولا يحفظونها ظاهرا كالقران وثبت قوله فهل من مدكر لابي ذر والاصيلي وسقط لغيرهما وقال
النبي صلى الله عليه وسلم كل بالتنوين ميسر لما خلق له وصله هنا بقال ميسر قال المؤلف اي مهين وزاد
ابو ذر والوقت والاصيلي وقال مجاهد المفسر يسرنا القران بلسانك اي هونا قراءته عليك وهذا
وصله الفريابي وزاد الكشميهني وقال مطر الوراق ابن طهمان ابو رجاء الخراساني ولقد يسرنا
القران للذكر فهل من مدكر هل من طالب علم فيعان عليه وصله الفريابي وبه قال حدثنا ابو معمر عبد الله
ابن عمرو المقعد قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد التنوري قال يزيد من الزيادة اي ابن ابي يزيد واسمه
سنان المشهور بالرشك الضبعي حدثني بالافراد مطرف بن عبد الله بن الشخير العامري عن عمران
ابن حصين رضي الله عنه انه قال قلت يا رسول الله فيما يعمل العاملون سبق في كتاب القدر يا رسول الله
ايعرف اهل الجنة من اهل النار قال نعم قال فلم يعمل العاملون اي اذا سبق العلم بذلك فلا يحتاج
العامل الى العمل لانه سيصير الى ما قدر له قال كل ميسر بتشديد السين المفتوحة لما خلق له فعلى المكلف
ان يدأب في الاعمال الصالحة فان عمله امارة على ما يؤول اليه امره غالبا ومطابقته للترجمة ظاهرة
وسبق في القدر وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة بندار
قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن منصور هو ابن المعتمر والاعمش سليمان بن مهران

انتهى سمعا سعد بن عبيدة بسكون العين وضمها في الثاني وفتح الموحدة ابا حمزة بالمهملة والزاي السلمي بالضم الكوفي عن ابي عبد الرحمن عبد الله بن حبيب الكوفي السلمي عن علي اي ابن ابي طالب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان في جنازة زاد في الجنائز في بقيع الغرقد فاخذ عودا فجعل ينكت بضم الكاف بعدها مثناة فوقية يضرب به في الارض فقال ما منكم من احد الا كتب بضم الكاف اي قدر في الازل مقعده من الجنة او من النار من بيانية قالوا سبق تعيين القائل في الجنائز وفي الترمذي انه عمر بن الخطاب الا نتكل اي نعتمد زاد في الجنائز على كتابنا فندع العمل قال اعملوا صالحا فكل ميسر اي لما خلق له ثم قرأ صلى الله عليه وسلم فاما من اعطى واتقى الاية ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ميسر وسبق في الجنائز

باب قول الله تعالى بل هو قرآن مجيد اي شريف عالي الطبقة في الكتب وفي نظمه واعجازه فليس كما تزعمون انه مفترى وانه اساطير الاولين في لوح محفوظ من وصول الشياطين اليه وقوله تعالى والطور الجبل الذي كلم الله عليه موسى وهو بمدين وكتاب مسطور قال قتادة فيما وصله المؤلف في كتاب خلق افعال العباد اي مكتوب يسطرون اي يخطون رواه عبد بن حميد من طريق شيبان عن قتادة في ام الكتاب جملة الكتاب واصله كذا اخرجه عبد الرزاق في تفسيره عن معمر عن قتادة ما يلفظ اي ما يتكلم من شيء الا كتب عليه وصله ابن ابي حاتم من طريق شعيب بن اسحاق عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة والحسن ومن طريق زائدة بن قدامة عن الاعمش عن مجاهد قال الملك مداده ريقه وقلمه لسانه وقال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى ما يلفظ من قول يكتب الخير والشر وقوله يحرفون في قوله تعالى يحرفون الكلم عن مواضعه اي يزيلون وليس احد يزيل لفظ كتاب من كتب الله عز وجل ولكنهم يحرفونه يتأولونه على غير تأويله يحتمل ان يكون هذا من كلام المؤلف ذيل به على تفسير ابن عباس وان يكون من بقية كلام ابن عباس في تفسير الاية وقد صرح كثير بان اليهود والنصارى بدلوا الفاظا كثيرة من التوراة والانجيل واتوا بغيرها من قبل انفسهم وحرفوا ايضا كثيرا من المعاني بتاويلها على غير الوجه ومنهم من قال انهم بدلوهما كلهما ومن ثم قيل بامتهانهما وفيه نظر اذ الاخبار والايات كثيرة في انه بقي منهما اشياء كثيرة لم تبدل منها اية الذين يتبعون الرسول النبي الامي وقصة رجم اليهوديين وقيل التبديل وقع في اليسير منهما وقيل وقع في المعاني لا في الالفاظ وهو الذي ذكر هنا وفيه نظر فقد وجد في الكتابين ما لا يجوز ان تكون مثل هذه الالفاظ من عند الله اصلا وقد نقل بعضهم الاجماع على انه لا يجوز الاشتغال بالتوراة والانجيل ولا كتابتهما ولا نظرهما وعند احمد والبزار واللفظ له من حديث جابر قال نسخ عمر كتابا من التوراة بالعربية فجاء به الى النبي صلى الله عليه وسلم فجعل يقرأ ووجه النبي صلى الله عليه وسلم يتغير فقال له رجل من الانصار ويحك يا ابن الخطاب الا ترى وجه النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسألوا اهل الكتاب عن شيء فانهم لن يهدوكم وقد ضلوا وانكم اما ان تكذبوا بحق او تصدقوا بباطل والله لو كان موسى بين اظهركم ما حل له الا ان يتبعني وروي في ذلك احاديث اخر كلها ضعيفة لكن مجموعها يقتضي ان لها اصلا قال الحافظ ابن حجر في الفتح ومنه لخصت ما ذكرت والذي يظهر ان كراهة ذلك للتنزيه لا للتحريم والاولى في هذه المسئلة التفرقة بين من لم يتمكن ويصير من الراسخين في الايمان فلا يجوز له النظر في شيء من ذلك بخلاف الراسخ فيه ولا سيما عند الاحتياج الى الرد على المخالف ويدل له نقل الائمة قديما وحديثا من التوراة والزامهم التصديق بمحمد صلى الله عليه وسلم بما يستخرجونه من كتابهم واما الاستدلال للتحريم بما ورد من غضبه صلى الله عليه وسلم فمردود بانه قد يغضب من فعل المكروه ومن فعل ما هو خلاف الاولى اذا صدر ممن لا يليق به ذلك كغضبه من تطويل معاذ الصلاة بالقراءة انتهى وقوله دراستهم في قوله تعالى وان كنا عن دراستهم لغافلين اي تلاوتهم وصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن طلحة عن ابن عباس وقوله واعية من قوله تعالى وتعيها اذن واعية اي حافظة وتعيها اي تحفظها وصله ابن ابي حاتم عن ابن عباس ايضا وقوله تعالى واوحي الي هذا القرآن لانذركم به يعني اهل مكة ومن بلغ هذا القرآن فهو له نذير وصله ابن ابي حاتم عن ابن عباس ايضا قال البخاري وقال لي خليفة بن خياط اي في المذاكرة حدثنا معتمر قال سمعت ابي سليمان بن طرخان يحدث عن قتادة عن ابي رافع نفيع الصائغ البصري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لما قضى الله الخلق اي تممه كتب كتابا عنده والعندية المكانية مستحيلة في حقه تعالى فيحمل على ما يليق به ويفوض اليه ولابي ذر عن الكشميهني لما خلق الله الخلق كتب كتابا عنده غلبت او قال سبقت رحمتي غضبي فهو عنده فوق العرش واستشكل بان صفات الله قديمة والقدم عدم المسبوقية فكيف يتصور السبق واجيب بانهما من صفات الافعال وبان المراد سبق تعلق الرحمة وذلك لان ايصال العقوبة بعد عصيان العبد بخلاف ايصال الخير فانه من مقتضيات صفاته قال المهلب وما ذكر من سبق رحمته غضبه فظاهر لان من غضب عليه من خلقه لم يخله في الدنيا من رحمته وقال غيره ان رحمته لا تنقطع عن اهل النار المخلدين من الكفار اذ في قدرته بعد ان يخلق لهم عذابا يكون عذاب النار يوصف لاهلها رحمة وتخفيفا بالاضافة الى ذلك العذاب وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد بن ابي غالب بالغين المعجمة وكسر اللام ابو عبد الله القومسي بالقاف والميم والسين المهملة نزل بغداد ويقال له الطيالسي كان حافظا من اقران البخاري قال حدثنا محمد بن اسماعيل البصري

ويقال له ابن ابي سمينة بالسين المهملة وبالنون بوزن عظيمة ولم يتقدم له في البخاري ذكر قال حدثنا معتمر قال سمعت ابي سليمان بن طرخان التيمي يقول حدثنا قتادة بن دعامة ان ابا رافع نفيع الصائغ المدني حدثه انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل كتب كتابا اما حقيقة عن كتابة اللوح المحفوظ او خلق صورته فيه او امر بالكتابة قبل ان يخلق الخلق ان رحمتي سبقت غضبي فهو مكتوب عنده فوق العرش وفي الحديث السابق لما قضى الله الخلق كتب فقيل ان الكتابة بعد الخلق وهنا قبل ان يخلق الخلق فالمراد من الاول بخلق الخلق وهو حادث يجوز ان يكون بعد واما الثاني فالمراد منه نفس الحكم وهو ازلي فبالضرورة يكون قبله والحديث سبق مرارا والله الموفق والمعين

باب قول الله تعالى والله خلقكم اي تعبدون من الاصنام ما تنحتونها وتجعلونها بايديكم والله خلقكم وما تعملون اي وخلق عملكم وهو التصوير والنحت كعمل الصائغ السوار اي صياغته فجوهرها بخلق الله وتصويرها اشكالها وان كان من عملهم فبخلقه تعالى لها واقدارهم على ذلك وحينئذ فما مصدرية على ما اختاره سيبويه لاستغنائها عن الحذف والاضمار منصوبة المحل عطفا على الكاف والميم في خلقكم وقيل هي موصولة بمعنى الذي على حذف الضمير منصوبة المحل عطفا على الكاف والميم من خلقكم ايضا اي تعبدون الذي تنحتون والله خلقكم وخلق ذلك الذي تعملونه بالنحت ويرجح كونها بمعنى الذي ما قبلها وهو قوله تعالى اتعبدون ما تنحتون توبيخا لهم على عبادة ما عملوه بايديهم من الاصنام لان كلمة ما عامة تتناول ما يعملونه من الاوضاع والحركات والمعاصي والطاعات وغير ذلك فان المراد افعال العباد المختلف في كونها بخلق العبد او بخلق الرب عز وجل وهو ما يقع بكسب العبد ويسند اليه مثل الصوم والصلاة والاكل والشرب والقيام والقعود ونحو ذلك وقيل انها استفهامية منصوبة المحل بقوله تعملون استفهام توبيخ وتحقير لشأنها وقيل نكرة موصوفة حكمها حكم الموصول وقيل نافية اي ان العمل في الحقيقة ليس لكم فانتم لا تعملون ذلك لكن الله هو خالقه والذي ذهب اليه اكثر اهل السنة انها مصدرية وقال المعتزلة انها موصولة محاولة لمعتقدهم الفاسد وقالوا التقدير اتعبدون حجارة تنحتونها والله خلقكم وخلق تلك الحجارة التي تعملونها قال السهيلي في نتائج الفكر ولا يصح ذلك من جهة النحو اذ ما لا يصح ان تكون مع الفعل الخاص الا مصدرية فعلى هذا فالاية ترد مذهبهم وتفسد قولهم والنظم على قول اهل السنة ابدع فان قيل قد يقول عملت الصحفة وصنعت الجفنة فكذا يصح عمل الصنم قلنا لا يتعلق ذلك الا بالصورة التي هي التاليف والتركيب وهي الفعل الذي هو الاحداث دون الجوهر بالاتفاق ولان الاية وردت في اثبات استحقاق الخالق العبادة لانفراده بالخلق واقامة الحجة على من يعبد ما لا يخلق وهم يخلقون فقال اتعبدون ما تنحتون وتدعون عبادة من خلقكم وخلق اعمالكم التي تعملون ولو كان كما زعموا لما قامت الحجة من هذا الكلام لانه لو جعلهم خالقين لاعمالهم وهو خالق الاجناس لشركهم معه في الخلق تعالى الله عن افكهم وقال البيهقي في كتاب الاعتقاد قال الله تعالى ذلكم الله ربكم خالق كل شيء فدخل فيه الاعيان والافعال من الخير والشر وقال تعالى ام جعلوا لله شركاء خلقوا كخلقه فتشابه الخلق عليهم قل الله خالق كل شيء وهو الواحد القهار فنفى ان يكون خالق غيره ونفى ان يكون شيء سواه غير مخلوق فلو كانت الافعال غير مخلوقة لكان خالق بعض شيء وهو بخلاف الاية ومن المعلوم ان الافعال اكثر من الاعيان فلو كان الله خالق الاعيان والناس خالقي الافعال لكان مخلوقات الناس اكثر من مخلوقات الله تعالى الله عن ذلك وقال الشمس الاصبهاني في تفسير قوله وما تعملون اي عملكم وفيها دليل على ان افعال العباد مخلوقة لله تعالى وانها مكتسبة للعباد حيث اثبت لهم عملا فابطلت هذه الاية مذهب القدرية والجبرية معا وقد رجح بعض العلماء كونها مصدرية لانهم لم يعبدوا الاصنام الا لعملهم لا لجرم الصنم والا لكانوا يعبدونه قبل النحت فكانهم عبدوا العمل فانكر عليهم عبادة المنحوت الذي لم ينفك عن عمل المخلوق وقال الشيخ تقي الدين بن تيمية سلمنا انها موصولة لكن لا نسلم ان للمعتزلة فيها حجة لان قوله تعالى والله خلقكم يدخل فيه ذاتهم وصفاتهم وعلى هذا اذا كان خلقكم وخلق الذي تعملونه ان كان المراد خلقه لها قبل النحت لزم ان يكون المعمول غير المخلوق وهو باطل فثبت ان المراد خلقه لها قبل النحت وبعده وان الله خلقها بما فيها من التصوير والنحت فثبت انه خالق ما تولد من فعلهم ففي الاية دليل على انه تعالى خلق افعالهم القائمة بهم وخلق ما تولد عنها وقال الحافظ عماد الدين بن كثير كل من قولي المصدر والموصول متلازم والاظهر ترجيح المصدرية لما رواه البخاري في كتاب خلق افعال العباد من حديث حذيفة مرفوعا ان الله يصنع كل صانع وصنعته واقوال الائمة في هذه المسئلة كثيرة والحاصل ان الفعل يكون مسندا الى العبد من حيث ان له قدرة عليه وهو المسمى بالكسب ومسندا الى الله من حيث ان وجوده بتأثير قدرته فله جهتان باحداهما ينفي الجبر وبالاخرى ينفي القدر واسناده الى الله حقيقة والى العبد عادة وهي صفة يترتب عليها الامر والنهي والفعل والترك فكل ما اسند من افعال العباد الى الله تعالى فهو بالنظر الى تأثير القدرة ويقال له الخلق وما اسند الى العبد انما يحصل بتقدير الله تعالى ويقال له الكسب وعليه يقع المدح والذم كما يذم المشوه الوجه ويحمد الجميل الصورة واما الثواب والعقاب فهو علامة والعبد انما هو ملك لله تعالى يفعل فيه ما يشاء والله اعلم وقوله تعالى انا كل شيء خلقناه بقدر مقدرا مرتبا على مقتضى الحكمة او مقدرا مكتوبا في اللوح المحفوظ معلوما قبل كونه قد علمنا حاله وزمانه وكل شيء منصوب

على الاشتغال وقراءة ابن السماك بالرفع ورجح الناس النصب بل اوجبه ابن الحاجب حذرا من لبس المفسر بالصفة لان الرفع يوهم ما لا يجوز على قواعد اهل السنة وذلك لانه اذا رفع كان مبتدا وخلقناه صفة لكل او لشيء وبقدر خبر وحينئذ يكون له مفهوم لا يخفى على متامله فيلزم ان يكون الشيء الذي ليس مخلوقا لله تعالى لا بقدر وقال ابو البقاء انما كان النصب اولى لدلالته على عموم الخلق والرفع لا يدل على عمومه بل يفيد ان كل شيء مخلوق فهو بقدر انتهى وانما دل النصب في كل على العموم لان التقدير انا خلقنا كل شيء خلقناه بقدر فخلقناه تاكيد او تفسير لخلقنا المضمر الناصب لكل واذا حذفته واظهرت الاول صار التقدير انا خلقنا كل شيء بقدر فخلقناه تاكيد وتفسير لخلقنا المضمر الناصب وذلك يدل على العموم وقد نازع الرضي ابن الحاجب في قوله السابق فقال ان المعنى في الاية لا يتفاوت بجعل الفعل خبرا او صفة وذلك لان مراد الله تعالى بكل شيء كل مخلوق نصبت كلا او رفعته سواء جعلت خلقناه صفة كل شيء مع الرفع او خبرا عنه وذلك ان قوله خلقنا كل شيء بقدر لا يريد خلقنا كل ما يقع عليه اسم شيء لانه تعالى لم يخلق المكنات غير المتناهية ويقع على كل واحد منها اسم شيء فكل شيء في هذه الاية ليس كما في قوله تعالى والله على كل شيء قدير لان معناه انه قادر على كل ممكن غير متناه فاذا تقرر هذا قلنا ان معنى انا كل شيء خلقناه بقدر على ان خلقناه هو الخبر كل مخلوق مخلوق بقدر وعلى ان خلقناه صفة كل شيء مخلوق كاين بقدر والمعنيان واحد اذ لفظ كل شيء في الاية مختص بالمخلوقات سواء كان خلقنا صفة له او خبرا وليس مع التقدير الاول اعم منه مع التقدير الثاني كما في مثالنا ويقال بضم اوله للمصورين يوم القيامة ولابي ذر عن الكشميهني ويقول اي الله او الملك بامر تعالى احيوا بفتح الهمزة ما خلقتم اسند الخلق اليهم على سبيل الاستهزا والتعجيز والتشبيه في الصورة فقط وقال ابن بطال انما نسب خلقها اليهم تقريعا لهم لمضاهاتهم الله تعالى في خلقه فبكتهم بان قال اذ شابهتم بما صورتم مخلوقات الله تعالى فاحيوها كما احيا هو جل وعلا ما خلق وقال في الكواكب اسند الخلق اليهم صريحا وهو خلاف الترجمة لكن المراد كسبهم فاطلق لفظ الخلق عليه استهزا وضمن خلقتم معنى صورتم تشبيها بالخلق او اطلق بناء على زعمهم فيه ان ربكم الله الذي خلق السموات والارض في ستة ايام اي في ستة اوقات او مقدار ستة ايام فان المتعارف زمان طلوع الشمس الى غروبها ولم يكن حينئذ وفي خلق الاشياء تدريجا مع القدرة على ايجادها دفعة دليل على الاختيار واعتبار للنظار وحث على التاني في الامور ثم استوى على العرش الاستوا افتعال من السوا والسوا ويكون بمعنى العدل والتوسط وبمعنى الاقبال كما نقله الهروي عن الفرا وتبعه ابن عرفة وبمعنى الاستيلا من الولي وهو القرب او من الولاية وكلاهما لا يفتقر في الاطلاق لمضاد وبمعنى اعتدل وبمعنى علا والذي اعلم فينزل على ذلك الاستوا المناسب الى الباري تعالى على الوجه اللايق به وقد ثبت عن الامام مالك انه سيل كيف استوى فقال كيف غير معقول والاستوا غير مجهول والايمان به واجب والسوال عنه بدعة فقوله كيف غير معقول اي كيف من صفات الحوادث وكل ما كان من صفات الحوادث فاثباته في صفات الله تعالى ينافي ما يقتضيه العقل فيجزم بنفيه عن الله تعالى وقوله والاستوا غير مجهول اي انه معلوم المعنى عند اهل اللغة والايمان به على الوجه اللايق به تعالى واجب لانه من الايمان بالله تعالى وبكتبه والسوال عنه بدعة اي حادث لان الصحابة رضي الله عنهم كانوا عالمين بمعناه اللايق بحسب اللغة فلم يحتاجوا للسوال عنه فلما جا من لم يحط باوضاع لغتهم ولا له نور كنورهم يهديه لنعوت صفات الباري تعالى شرع يسال عن ذلك فكان سواله سببا لاشتباهه على الناس وزيغهم وتعين على العلما حينئذ ان يهملوا البيان وقد مر ان استوى افتعل واصله العدل وحقيقة الاستوا المنسوب لله تعالى في كتابه بمعنى اعتدل اي قام بالعدل واصله من قوله تعالى شهد الله انه لا اله الا هو الى قوله قايما بالقسط والعدل هو استواوه ويرجع معناه الى انه اعطى بعدله كل شي خلقه موزونا بحكمته البالغة في التعريف لخلقه بوحدانيته تعالى ثم استوى الى السما والثاني يعلى لانه تعالى قام بالقسط متعرفا بوحدانيته ولذلك قرنه بقوله لا اله الا هو العزيز الحكيم والاستوا المذكور في القران استوا ان سماوي وعرشي فالاول معدى بالى قال تعالى ثم استوى الى السما والثاني يعلى لانه تعالى قام بالقسط متعرفا بوحدانيته في عالمين عالم الخلق وعالم الامر وهو عالم التدبير فكان استواوه على العرش للتدبير بعد انتها عالم الخلق وبهذا يفهم سر تعدية الاستوا العرشي بعلى لان التدبير للامر لا بد فيه من استعلا واستيلا والعرش جسم كساير الاجسام سمي به لارتفاعه او للتشبيه بسرير الملك فان الامور والتدابير تنزل منه يغشي الليل النهار يغطيه ولم يذكر عكسه للعلم به يطلبه حثيثا يعقبه سريعا كالطالب لا يتصل بينهما شي والحثيث فعيل من الحث وهو صفة مصدر محذوف او حال من الفاعل بمعنى حاثا او المفعول بمعنى محثوثا والشمس والقمر والنجوم مسخرات بامره بقضايه وتصريفه ونصبها بالعطف على السموات ونصب مسخرات على الحال الا له الخلق والامر فانه الموجود المتصرف تبارك الله رب العالمين تعالى بالوحدانية في الالوهية وتعاظم بالتفرد في الربوبية وسقط لابي ذر قوله في ستة ايام الى اخر الاية وقال بعد قوله والارض الى تبارك الله رب العالمين قال ابن عيينة سفيان فيما وصله ابن ابي حاتم في كتاب الرد على الجهمية بين الله الخلق من الامر اي فرق بينهما بقوله تعالى في الاية السابقة

الخلق

الخلق والامر حيث عطف احدهما على الاخر فالخلق هو المخلوقات والامر هو الكلام والاول حادث والثاني قديم وفيه ان لا خلق لغيره تعالى حيث حصره على ذاته تعالى بتقديم الخبر على المبتدا وسمى النبي صلى الله عليه وسلم الايمان عملا قال ابو ذر الغفاري رضي الله عنه فيما وصله المولف في العتق وابو هريرة رضي الله عنه فيما وصله في الايمان والحج سيل النبي صلى الله عليه وسلم اي الاعمال افضل قال ايمان بالله وجهاد في سبيله وقال تعالى جزا بما كانوا يعملون من الايمان وغيره من الطاعات فسمي الايمان عملا حيث ادخله في جملة الاعمال وقال وفد عبد القيس ربيعة للنبي صلى الله عليه وسلم فيما وصله المولف بعد مرنا بجمل امور كلية مجملة من الامر ان عملنا بها دخلنا الجنة فامرهم بالايمان بتصديق الشارع عليه الصلاة والسلام فيما علم مجيه به ضرورة والشهادة بالوحدانية لله واقام الصلاة المفروضة وايتا الزكاة المكتوبة فجعل صلى الله عليه وسلم ذلك كله ومن جملته الايمان عملا وبه قال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد قال حدثنا ايوب بن ابي تميمة ابو بكر السختياني عن ابي قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي والقاسم بن عاصم التيمي وقيل الكلبي وقيل الليثي كلاهما عن زهدم بفتح الزاي والدال المهملة بينهما ها ساكنة ابن مضرب بالضاد المعجمة المفتوحة والرا المشددة المكسورة من التضريب انه قال كان بين هذا الحي من جرم بفتح الجيم وسكون الرا وبين الاشعريين جمع اشعري نسبة الى الاشعر ابي قبيلة من اليمن ود بضم الواو وتشديد الدال مهملة واخا بكسر الهمزة وتخفيف الخا المعجمة ممدود مواخاة فكنا عند ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه فقرب اليه الطعام بضم القاف مبنيا للمفعول والطعام معرف وللاصيلي طعام كذا رايته في اصل معتمد والذي في الفرع بالتنكير فقط غير معزو فيه لحم دجاج بتثليث الدال يقع على الذكر والانثى وعنده رجل من بني تيم الله بفتح الفوقية وسكون التحتية قبيلة من قضاعة كانه وللاصيلي مما ليس في الفرع كان من الموالي فدعاه ابو موسى اليه اي الى لحم الدجاج فقال الرجل اني رايته ياكل شيا من النجاسة وثبت شيا للكشميهني وسقط لغيره فقذرته بكسر الذال المعجمة اي كرهته فحلفت لا اكله وللكشميهني ان لا اكله واختلف في الجلالة فقال مالك لا باس باكل الجلالة من الدجاج وغيره انما جا النهي للتقذر ولابي داود والنساي من حديث عبد الله بن عمرو بن العاصي نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الحمر الاهلية وعن الجلالة اذا تغير لحمها باكل النجاسة وصحح النووي انه اذا تغير لحم الجلالة من نعم او دجاج بالرايحة والنتن في عرقها او غيره كره اكلها وذهب جماعة من الشافعية وهو قول الحنابلة ان النهي للتحريم وهو الذي صححه الشيخ ابو اسحاق المروزي وامام الحرمين والبغوي والغزالي ولم يسم الرجل المذكور في الحديث وفي سياق الترمذي انه زهدم وكذا عند ابي عوانة في صحيحه ويحتمل ان يكون كل من زهدم والاحمر امتنع من الاكل فقال ابو موسى له هلم تعال فلاحدثك عن ذاك اي فوالله لاحدثك عن الطريق في حل اليمين وفي اصل اليونينية بكسر اللام والمثلثة ولابي ذر عن الحموي والمستملي فلاحدثنك بنون التاكيد عن ذلك باللام قبل الكاف اني اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في نفر من الاشعريين ما بين الثلاثة الى العشرة من الرجال نستحمله نطلب منه ان يحملنا ويحمل اثقالنا في غزوة تبوك على شي من الابل قال صلوات الله وسلامه عليه والله لا احملكم وما عندي ما احملكم اي عليه فاتي النبي بضم الهمزة مبنيا للمفعول صلى الله عليه وسلم بنهب ابل من غنيمة فسال عنا فقال اين النفر الاشعريون فاتينا فامر لنا بخمس ذود بفتح الذال المعجمة وسكون الواو بعدها دال مهملة وهو من الابل ما بين الثنتين الى التسعة وقيل ما بين الثلاث الى العشرة والكلمة مونثة لا واحد لها من لفظها كالنعم وقال ابو عبيد الذود من الاناث دون الذكور وفي غزوة تبوك بستة ابعرة وفي الايمان والنذور بثلاثة ذود ولا تنافي في ذلك لان ذكر عدد لا ينافي غيره وقوله خمس بالتنوين وفي نسخة بغير تنوين على الاضافة واستنكر ابو البقا في غريبه قال والصواب تنوين خمس وان يكون ذود بدلا من خمس فانه لو كان بغير تنوين لتغير المعنى لان العدد المضاف غير المضاف اليه فيلزم ان يكون خمسة عشر بعيرا لان الابل الذود ثلاثة وتعقبه الحافظ ابن حجر فقال ما ادري كيف حكم بفساد المعنى اذا كان العدد كذا وليكن عدد الابل خمسة عشر بعيرا فما الذي يضر وقد ثبت في بعض طرقه خذ هذين القرينين وهذين القرينين الى ان عد ست مرات والذي قاله انما يتم ان لو جات رواية صريحة انه لم يعطهم سوى خمسة ابعرة غر الذرى بضم الغين المعجمة وتشديد الراء والذرى بالذال المعجمة المضمومة وفتح الراء جمع ذروة وهو اعلى كل شيء اي ذوي الاسنمة البيض من سمنهن وكثرة شحومهن ثم انطلقنا قلنا ما صنعنا بسكون العين حلف رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا يحملنا ولابي ذر لا يحملنا وما عنده ما يحملنا ثم حملنا بفتح اللام في الاخير تغفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه بسكون اللام اي طلبنا غفلته وكنا سبب ذهوله عما وقع والله لا نفلح ابدا فرجعنا اليه صلوات الله وسلامه عليه فقلنا له ذلك فقال لست انا احملكم ولكن الله حملكم حقيقة لانه خالق افعال العباد وهذا مناسب لما ترجم به وقال ابن المنير الذي يظهر ان النبي صلى الله عليه وسلم حلف لا يحملهم فلما حملهم راجعوه في يمينه فقال لما انا حملتكم ولكن الله حملكم فبين ان يمينه انما انعقدت فيما يملك فلو حملهم على ما يملك لحنث

وكفّر ولكنه حملهم على ما لا يملك ملكا خاصا وهو مال الله وبهذا لا يكون قد حنث في يمينه هذا مع فضله عليه الصلاة والسلام في الاول انه لا يحملهم على ما لا يملكه بقرض يتكلفه ونحو ذلك واما قوله صلى الله عليه وسلم عقب ذلك لا احلف على يمين الخ فتاسيس قاعدة مبتداة كانه يقول ولو كنت حلفت ثم رايت ترك ما حلفت عليه خيرا منه لاحنثت نفسي وكفرت عن يميني قال وهم انما سالوه ظنا انه يملك حملانا فحلف لا يحملهم على شيء يملكه لكونه كان حينئذ لا يملك شيئا من ذلك انتهى ووجهه البدر الدماميني في مصابيحه بان من مكارم اخلاقه صلى الله عليه وسلم ورافته بالمومنين ورحمته بهم تابى انه صلى الله عليه وسلم يحلف على عدم حملانهم مطلقا قال والذي يظهر لي ان قوله وما عندي ما احملكم جملة حالية من فاعل الفعل المنفي بلا او مفعوله اي لا احملكم في حالة عدم وجداني لشيء احملكم عليه اي انه لا يتكلف حملهم بقرض وغيره لما راه من المصلحة المقتضية لذلك وحينئذ فحمله لهم على ما جاءه من مال الله لا يكون مقتضيا لحنثه واجيب بان المحنى ازالة المنة عنهم واضافة النعمة لمالكها الاصلي ولم يرد انه لا صنع له اصلا في حملهم لانه لو اراد ذلك ما قال بعد الا ولا اندر واني لا احلف على يمين اي على محلوف يمين وسماه يمينا مجازا للملابسة بينهما والمراد ما شانه ان يكون محلوفا عليه فيكون من مجاز الاستعارة ومثله صلى على قبر بعدما دفن اي صلى على صاحب القبر واطلق القبر على صاحب القبر ويدل لهذا التاويل رواية مسلم حيث قال فيها بدل قوله على يمين على امر فارى غيرها خيرا منها اي خيرا من الخصلة المحلوف عليها الا اتيت الذي هو خير وتحللتها بالكفارة وفي الايمان والنذور فارى غيرها خيرا منها الا كفرت عن يميني واتيت الذي هو خير فقدم الكفارة على الاتيان ففيه دلالة على الجواز لان الواو لا تقتضي الترتيب وقد ذهب اكثر الصحابة الى جواز تقديم الكفارة على اليمين واليه ذهب الشافعي ومالك واحمد الا ان الشافعي استثنى الصيام فقال لا يجزي الا بعد الحنث واحتجوا لان الصيام من حقوق الابدان ولا يجوز تقديمها قبل وقتها كالصلاة بخلاف العتق والكسوة والاطعام فانها من حقوق الاموال فيجوز تقديمها كالزكاة وقال اصحاب الراي لا تجزي قبله والحديث سبق في المغازي والنذور والذبايح وغيرها وبه قال حدثنا عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم ابن بحر الصيرفي قال حدثنا ابو عاصم الضحاك النبيل وهو شيخ المولف روى عنه كثيرا بلا واسطة قال حدثنا قرة بن خالد بضم القاف وتشديد الرا السدوسي قال حدثنا ابو جمرة بالجيم والرا نصر بن عمران الضبعي بضم الضاد المعجمة وفتح الموحدة قال قلت لابن عباس رضي الله عنهما اي حدثنا مطلقا او عن قصة عبد القيس فحذف مفعول قلت وعند الاسماعيلي من طريق ابي عمرو عبد الملك بن عمرو العقدي عن قرة قال حدثنا ابو جمرة قال قلت لابن عباس ان لي جرة انتبذ فيها فاشربه حلوا لو اكثرت منه فجالست القوم لخشيت ان افتضح فقال قدم وفد عبد القيس وكانوا اربعة عشر رجلا بالاشج وكانوا ينزلون البحرين على رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح قبل خروجه صلى الله عليه وسلم من مكة فقالوا ان بيننا وبينك المشركين من مضر بضم الميم وفتح المعجمة غير منصرف للعلمية والتانيث وانا لا نصل اليك الا في اشهر حرم بالتنكير فيهما وذلك لانهم كانوا يمتنعون عن القتال فيها وللحموي والمستملي في اشهر الحرم بتنكير الاول وتعريف الثاني وهو من اضافة الموصوف الى الصفة والبصريون يمنعونها ويولون ذلك على حذف مضاف اي اشهر الوقت الحرام فمرنا على وزن كل واصله اؤمرنا بهمزتين من امر يامر فحذفت الهمزة الاصلية للاستثقال فصار امرنا فاستغني عن همزة الوصل فحذفت فصار مرنا بجمل من الامر ان عملنا به اي بالامر وللكشميهني ان عملنا بها اي بالجمل دخلنا الجنة وندعو اليها ولابي ذر عن الحموي والمستملي اليه اي الامر من وراءنا من قومنا قال امركم بهمزة ممدودة باربع من الجمل وانهاكم عن اربع امركم بالايمان بالله زاد في كتاب الايمان وحده وهل تدرون ما الايمان بالله هو شهادة ان لا اله الا الله زاد في الايمان وان محمدا رسول الله ويجوز خفض شهادة على البدلية واقام الصلاة المفروضة وايتاء الزكاة المكتوبة وتعطوا من المغنم الخمس وانهاكم عن اربع لا تشربوا في الدبا بضم الدال وتشديد الموحدة ممدودا اليقطين والنقير ما ينقر في اصل النخلة فيوعى فيه والظروف المزفتة المطلية بالزفت والحنتم بالحا المهملة المفتوحة والنون الساكنة والمثناة الفوقية المفتوحة الجرة الخضرا نهى عن الانتباذ في هذه المذكورات بخصوصها لانها تسرع الاسكار فربما شرب منها من لا يشعر بذلك ثم ثبتت الرخصة في الانتباذ في كل وعا مع النهي عن كل مسكر وهذا الحديث سبق في الايمان وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا الثقفي قال حدثنا الليث ابن سعد الامام عن نافع العدوي المدني مولى ابن عمر عن القاسم بن محمد هو ابن ابي بكر الصديق عن عايشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اصحاب هذه الصور اي المصورين والمراد بالصور هنا التماثيل التي لا روح لها يعذبون يوم القيامة ويقال لهم على سبيل التهكم والتعجيز احيوا بفتح الهمزة ما خلقتم اي اجعلوا ما صورتم حيوانا ذا روح فلا يقدرون على ذلك فيستمر تعذيبهم واستشكل بان استمرار التعذيب انما يكون للكافر وهذا مسلم واجيب بان المراد الزجر الشديد بالوعيد بعقاب الكافر ليكون ابلغ في الارتداع وظاهره غير مراد وهذا في حق العاصي بذلك اما من فعله مستحلا فلا اشكال فيه وفيه اطلاق لفظ الخلق على الكسب استهزاء او ضمن خلقتم معنى صورتم تشبيها بالخلق او اطلق بنا على زعمهم فيه قاله في الفتح والذي يظهر ان مناسبة ذكر حديث المصورين للترجمة من جهة

ان من زعم

ان من زعم انه يخلق فعل نفسه لو صحت دعواه لما وقع الانكار على هولا المصورين فلما كان امرهم بنفخ الروح فيما صوروه امر تعجيز ونسبة الخلق اليهم انما هو على سبيل التهكم دل على فساد قول من نسب خلق فعله اليه استقلالا انتهى وهذا الحديث اخرجه النسائي في الزينة وابن ماجة في التجارات وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم عن ايوب السختياني عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان اصحاب هذه الصور المصورين لها يعذبون يوم القيامة بفتح الذال يعذبون ويقال لهم احيوا ما خلقتم واستدل به على ان افعال المخلوقة لله للحوق الوعيد بمن تشبه بالخالق فدل على ان غير الله ليس بخالق واجاب بعضهم بان الوعيد وقع على خلق الجواهر ورد بان الوعيد لاحق باعتبار الشكل والهيئة وليس ذلك بجوهر وبه قال حدثنا محمد بن العلا الهمداني ابو كريب الكوفي قال حدثنا ابن فضيل هو محمد بن فضيل بضم الفا وفتح الضاد المعجمة ابن غزوان الضبي مولاهم الحافظ ابو عبد الرحمن عن عمارة بضم العين وتخفيف الميم ابن القعقاع عن ابي زرعة هو ابن عمرو بن جرير ابن عمرو بن جرير البجلي انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول قال الله عز وجل ومن اظلم ممن ذهب فقصد يخلق كخلقي اي لا احد اظلم ممن قصد حال كونه يصنع ويقدر كخلقي وهذا التشبيه لا عموم له يعني كخلقي في فعل الصورة لا من كل الوجوه واستشكل التعبير باظلم لان الكافر اظلم قطعا واجيب بانه اذا صور الصنم للعبادة كان كافرا فهو هو او يزيد عذابه على ساير الكفار لزيادة قبح كفره فليخلقوا ذرة بفتح الذال المعجمة نملة صغيرة او الهباء اوليخلقوا حبة بفتح الحاء اي حبة منتفعا بها كالحنطة او شعيرة وهو من باب عطف الخاص على العام او هو شك من الراوي والمراد تعجيزهم وتعذيبهم تارة بخلق الحيوان وتارة بخلق الجماد وفيه نوع من الترقي في الخساسة ونوع من التنزل في الالزام وان كان بمعنى الهبا فهو بخلق ما ليس له جرم محسوس تارة وبما له جرم اخرى وحكي انه وقع التسال عن حكمة الترقي من الذرة الى الحبة الى الشعيرة في قوله فليخلقوا ذرة فاجاب الشيخ تقي الشمني بديهة بان صنع الاشيا الدقيقة فيه صعوبة والامر بمعنى التعجيز فناسب الترقي من الاعلى للادنى فاستحسنه الحافظ ابن حجر وزاد في اكرام الشيخ تقي الدين بيان حال فضيلته رحمهما الله واخرجه المولف في نقض الصور من كتاب اللباس واخرجه مسلم فيه ايضا باب بيان حال قراة الفاجر والمنافق هو من عطف التفسيري لان المراد هنا بالفاجر المنافق بقرينة جعله في حديث الباب قسيما للمومن ومقابلا له قال في فتح الباري ووقع في رواية الحفر قراة الفاجر او المنافق بالشك او للتنويع والفاجر اعم فيكون من عطف الخاص على العام واصواتهم وتلاوتهم مبتدا ومعطوف عليه والخبر قوله لا تجاوز حناجرهم جمع حنجرة وهي الحلقوم وهو مجرى النفس كما ان المري مجرى الطعام والشراب وجمعه على الحكاية عن لفظ الحديث وبه قال حدثنا هدبة بن خالد بضم الها وسكون الدال المهملة القيسي قال حدثنا همام بفتح الها وتشديد الميم الاولى ابن يحيى العوذي قال حدثنا قتادة بن دعامة قال حدثنا انس هو ابن مالك عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال مثل المومن الذي يقرا القران كالاترجة بضم الهمزة والرا بينهما فوقية ساكنة وتشديد الجيم والاترنجة بالنون والترنجة وترنج طعمها طيب وريحها طيب وجرمها كبير ومنظرها حسن اذ هي صفراء فاقع لونها تسر الناظرين وملمسها لين تشتاق اليها النفس قبل تناولها تفيد اكلها بعد الالتذاذ بمذاقها طيب نكهة ودباغ معدة وقوة هضم اشتركت الحواس الاربع البصر والذوق والشم واللمس في الاحتظاء بها ثم انها في اجزايها تنقسم الى طبايع فقشرها حار يابس ويمنع السوس من الثياب ولحمها حار رطب وحماضها بارد يابس يسكن غلمة النسا ويجلوا اللون والكلف وبزرها حار مجفف وفيها من المنافع غير ذلك مما ذكره الاطبا في كتبهم فهو افضل ما يوجد من الثمار في ساير البلدان وقال المظهري المومن الذي يقرا القران هكذا من حيث ان الايمان في قلبه ثابت طيب الباطن ومن حيث انه يقرا القران ويستريح الناس بصوته ويثابون بالاستماع اليه ويتعلمون منه مثل الاترجة يستريح الناس بريحها و المومن الذي ولابي الوقت ومثل الذي لا يقرا القران كالتمرة بالمثناة الفوقية وسكون الميم طعمها طيب ولا ريح لها وقوله يقرا القران على صيغة المضارع ونبه في قوله لا يقرا ليس المراد حصولها منه مرة ونفيها بالكلية بل المراد منهما الاستمرار والدوام عليها وان القراة دابه وعادته او ليس ذلك من هجيراه كقولك فلان يقري ويحمي الحريم ومثل الفاجر اي المنافق الذي يقرا القران كمثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر شبه بالريحانة لانه لم ينتفع ببركة القران ولم يفز بحلاوة اجره فلم يجاوز الطيب موضع الصوت وهو الحلق ولا يتصل بالقلب وهو لا الذين يمرقون من الدين قاله ابن بطال ومثل الفاجر اي المنافق الذي لا يقرا القران كمثل الحنظلة هي معروفة وتسمى في بعض البلاد بطيخ ابي جهل طعمها مر ولا ريح لها نافع وفيه كما قال ابن بطال ان قراة الفاجر والمنافق لا ترتفع الى الله ولا تزكو عنده وانما يزكو عنده ما اريد به وجهه ورجال هذا الحديث كلهم بصريون وفيه رواية الصحابي عن الصحابي وسبق في فضايل القران وبه قال حدثنا علي هو ابن عبد الله المديني قال حدثنا هشام ولفظ طريق علي بن المديني سبقت في باب الكهانة من الطب هو ابن يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب ح لتحويل السند قال المولف وحدثني بالافراد والواو احمد بن صالح ابو جعفر البصري قال حدثنا وللاصيلي مما ليس في الفرع اخبرنا عنبسة بعين وموحدة مفتوحتين بينهما نون ساكنة

ابن خالد بن يزيد ابن اخي يونس قال حدثنا يونس بن يزيد الايلي وهو عم عنبسة عن ابن شهاب الزهري قال
اخبرني بالافراد يحيى بن عروة بن الزبير انه سمع اباه عروة بن الزبير بن العوام يقول قالت عائشة
رضي الله عنها سأل اناس النبي صلى الله عليه وسلم بهمزة مضمومة وهم ربيعة بن كعب الاسلمي وقومه كما
في مسلم عن الكهان بضم الكاف وتشديد الهاء جمع كاهن وهو الذي يدعي علم الغيب كالاخبار بما سيقع في
الارض مع الاستناد الى سبب والاصل فيه استراق الجني السمع من كلام الملائكة فيلقيه في اذن الكاهن وقال
الخطابي الكهنة قوم لهم اذهان حادة ونفوس شريرة وطباع نارية فالفتهم الشياطين لما بينهم من التناسب
في هذه الامور وساعدتهم بكل ما تصل قدرتهم اليه وكانت الكهانة فاشية في الجاهلية خصوصا في العرب
لانقطاع النبوة فقال عليه الصلاة والسلام لهم اي الكهان ليسوا بشيء اي ليس قولهم بشيء يعتمد عليه
فقالوا يا رسول الله فانهم يحدثون بالشيء يكون حقا هذا اورده السائل اشكالا على عموم قوله عليه الصلاة
والسلام انهم ليسوا بشيء لانه فهم منه انهم لا يصدقون اصلا قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم مجيبا
عن سبب ذلك الصدق وانه اذا اتفق ان يصدق لم يتركه خالصا بل يشوبه بالكذب تلك الكلمة من الحق
يخطفها الجني بفتح التحتية والطاء المهملة بينهما خاء معجمة اي يختلسها بسرعة من الملك وسقط لابي ذر
من الحق ولابي الوقت وذر عن الكشميهني يحفظها بحاء مهملة ففاء فظاء معجمة من الحفظ قال الحافظ ابن حجر
والاول هو المعروف فيقرقرها اي يرددها في اذن وليه الكاهن حتى يفهمها كقرقرة الدجاجة بتثليث
الدال اي صوتها اذا قطعته يقال قرت تقر قرا وقرقرت قرقرة ولابي ذر عن المستملي الزجاجة بالزاي
المضمومة وانكرها الدارقطني وعدها من التصحيف لكن وقع في باب ذكر الملائكة من كتاب بدء الخلق فيقرها في
اذنه كما تقر القارورة اي كما يسمع صوت الزجاجة اذا حكت على شيء او القي فيها شيء وقال القابسي المعنى
انه يكون لما يلقيه الجني الى الكاهن حس كحس القارورة اذا حركت باليد او على الصفا وقال الطيبي قر الزجاج
مفعول مطلق وفيه معنى التشبيه كما يصح ان يشبه ايراد ما اختطف من الكلام في اذن الكاهن بصب الماء
في القارورة يصح ان يشبه ترديد الكلام في اذنه بترديد الدجاجة صوتها في اذن صواحبها وباب التشبيه
واسع لا يفتقر الى العلاقة على ان الاختطاف مستعار للكلام من فعل الطير كما قال تعالى فتخطفه الطير
فيكون ذكر الدجاجة ههنا انسب من ذكر الزجاجة لحصول الترشيح في الاستعارة فيخلطون اي الاولياء
وجمع بعد الافراد نظرا للجنس فيه في المخطوف اكثر من مائة كذبة بفتح الكاف وسكون المعجمة وحكي
الكسر وانكره بعضهم لانه بمعنى الهيئة والحالة وليس هذا موضعه ومطابقته للترجمة من حيث مشابهة
الكاهن بالمنافق من جهة انه لا ينتفع بالكلمة الصادقة لغلبة الكذب عليه ولفساد حاله كما لا ينتفع
المنافق بقراءته لفساد عقيدته وانضمام خبثه اليها قاله في الكواكب وقال في الفتح والذي يظهر
لي من مراد البخاري ان تلفظ المنافق بالقرآن كما يتلفظ به المؤمن فتختلف تلاوتهما والمتلو واحد ولو
كان المتلو عين التلاوة لم يقع فيه تخالف وكذلك الكاهن في تلفظه بالكلمة من الوحي التي يخبر بها الجني
مما يختطفه من الملك بلفظه وبما تلفظ الجني مغاير لتلفظ الملك فتغايرا وسبق الحديث في باب الكهانة
اواخر الطب وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل قال حدثنا مهدي بن ميمون الازدي قال سمعت محمد
ابن سيرين اي ابا بكر احد الاعلام يحدث عن اخيه معبد بن سيرين بفتح الميم وسكون العين المهملة بعدها
موحدة مفتوحة فدال مهملة عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال يخرج ناس من قبل المشرق اي من جهة مشرق المدينة كنجد وما بعده وهم الخوارج ومن معتقدهم
تكفير عثمان رضي الله عنه وانه قتل بحق ولم يزالوا مع علي حتى وقع التحكيم بصفين فانكروا التحكيم وخرجوا
على علي وكفروه ويقرؤون بالواو ولابي ذر يقرؤن القرآن لا يجاوز تراقيهم بالنصب على المفعولية
جمع ترقوة بفتح الفوقية وسكون الراء وضم القاف وفتح الواو العظم الذي بين ثغرة النحر والعنق
وهذا موضع الترجمة يمرقون بضم الراء اي يخرجون من الدين كما يمرق السهم من الرمية بفتح الراء وكسر
الميم وتشديد التحتية اي المرمي اليها ثم لا يعودون فيه اي في الدين وسقط فيه في بعض النسخ حتى يعود
السهم الى فوقه بضم الفاء موضع الوتر من السهم وهو لا يعود الى فوقه قط بنفسه قيل ما سيماهم
بكسر السين المهملة مقصورا ما علامتهم قال الحافظ ابن حجر رحمه الله والسائل لم اقف على تعيينه
قال عليه الصلاة والسلام سيماهم اي علامتهم التحليق اي ازالة الشعر او ازالة شعر الراس قال
الحافظ ابن حجر طرق الحديث المتكاثرة كالصريحة في ارادة حلق الراس وانما كان هذا علامتهم وان كان
غيرهم يحلق راسه ايضا لانهم جعلوا الحلق لهم دائما وزمن الصحابة انما كانوا يحلقون رؤسهم في نسك
او حاجة وقيل المراد حلق الراس واللحية وجميع الشعور او قال التسبيد بفوقية مفتوحة فسين
مهملة وهو بمعنى التحليق او هو ابلغ منه وهو استيصال الشعر او ترك غسله وترك دهنه والشك
من الراوي ولما كان اخر الامور التي يظهر بها المفلح من الخاسر ثقل الموازين وخفتها جعله المؤلف
اخر تراجم كتابه فبدأ بحديث الاعمال بالنيات وذلك في الدنيا وختم بان الاعمال توزن يوم القيامة
اشارة الى انه انما يتقبل منها ما كان بالنية الخالصة لله تعالى فقال باب قول الله تعالى
ونضع الموازين القسط العدل وهو منصوب على انه نعت الموازين وعلى هذا فلم افرده واجيب

لانه

لانه في الاصل مصدر والمصدر يوحد مطلقا او انه على حذف مضاف اي ذوات القسط والموازين جمع ميزان
وجاء ذكرها في القرآن بلفظ الجمع وفي السنة به وبالافراد يجوز بعضهم لما اشكل عليه الجمع في الاية ان يكون
ثم موازين للعامل الواحد يوزن بكل ميزان منها صنف واحد من اعماله قال الشاعر

ملك تقوم الحادثات لاجله ۞ فلكل حادثة لها ميزان

والذي عليه الاكثرون انه ميزان واحد عبر عنه بلفظ الجمع للتفخيم كقوله كذبت قوم نوح المرسلين والمراد
رسول واحد او الجمع باعتبار العباد وانواع الموزونات اي ونضع الموازين العادلات ليوم القيامة
وثبت قوله ليوم القيامة لابي ذر وسقط لغيره واللام بمعنى في واليه ذهب ابن قتيبة وابن مالك وهو راي
الكوفيين ومنه عندهم لا يجليها لوقتها الا هو او هي للتعليل ولكن على حذف مضاف اي لحساب يوم القيامة
او بمعنى عند كقوله جئتك لخمس خلون من الشهر وقول الشاعر

توهمت ايات لها فعرفتها ۞ لستة اعوام وذا العام سابع

وان بفتح الهمزة وقد تكسر اعمال بني ادم وقولهم يوزن بالافراد وللقابسي واقوالهم توزن بميزان له
لسان وكفتان وخالف في ذلك المعتزلة المنكرين لذلك الا ان منهم من احاله عقلا ومنهم من جوزه ولم يحكم
بثبوته كالعلاف وابن المعتمر واحتجوا بان الاعمال اعراض وقد عدمت فلا يمكن اعادتها وان امكن
اعادتها يستحيل وزنها اذ لا تقوم بنفسها فلا توصف بخفة ولا ثقل وان القرآن يرد عليهم قال الله تعالى
والوزن يومئذ الحق اي وزن الاعمال يومئذ الحق فمن ثقلت موازينه الاية سلمنا ان الاعراض لا توصف
بخفة ولا ثقل لكن لما ورد الدليل على ثبوت الميزان والوزن كالحساب والصراط وجب علينا اعتقاده وان
عجزت عقولنا عن ادراك بعض فنكل علمه الى الله تعالى ولا نشتغل بكيفيته والعمدة في اثباتها عند اهل
الحق انها ممكنة في نفسها اذ لا يلزم من فرض وقوعها محال لذاته مع اخبار الصادق عنها فاجمع المتكلمون
عليها قبل ظهور المخالف فيها والله تعالى قادر على ان يعرف عباده مقادير اعمالهم واقوالهم يوم القيامة
باي طريق شاء اما بان يجعل الاعمال والاقوال اجساما او يجعلها في اجسام وقد روى بعض المتكلمين
عن ابن عباس ان الله تعالى يقلب الاعراض اجساما فيزنها او توزن صحفها ويؤيده حديث البطاقة
المروي في الترمذي وقال حسن غريب وابن ماجة وابن حبان في صحيحه والحاكم والبيهقي من حديث عبد الله
ابن عمرو بن العاصي رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله يستخلص رجلا من امتي على
رؤس الخلائق يوم القيامة فينشر عليه تسعة وتسعين سجلا كل سجل مثل مد البصر ثم يقول اتنكر من هذا
شيئا اظلمك كتبتي الحافظون فيقول لا يا رب فيقول افلك عذر فيقول لا يا رب فيقول الله تعالى بلى
ان لك عندنا حسنة فانه لا ظلم عليك فيخرج بطاقة فيها اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده
ورسوله فيقول احضر وزنك فيقول يا رب ما هذه البطاقة مع هذه السجلات فيقول فانك لا تظلم
فتوضع السجلات في كفة والبطاقة في كفة فطاشت السجلات وثقلت البطاقة فلا يثقل مع اسم الله
شيء وقال ابن ماجه بدل قوله ان الله يستخلص رجلا من امتي يصاح برجل من امتي وقال محمد بن يحيى البطاقة
الرقعة وهذا يدل على الميزان الحقيقي وان الموزون صحف الاعمال ويكون رجحانها باعتبار كثرة ما كتب
فيها وخفتها بقلته فلا اشكال وقيل انه ميزان كميزان الشعر وفائدته اظهار العدل والمبالغة في
الانصاف ولو جاز حمله على ذلك لجاز حمل الصراط على الدين الحق والجنة والنار على ما يرد على الارواح
دون الاجساد من الاحزان والافراح وهذا كله فاسد لانه رد لما جاء به الصادق على ما لا يخفى فان قلت
اهل القيامة اما ان يكونوا عالمين بكونه تعالى عادلا غير ظالم او لا وان علموا ذلك كان مجرد حكمه كافيا
فلا فائدة في وضع الميزان وان لم يعلموا ذلك لم تحصل الفائدة في وزن الصحائف ورجح فلا فائدة في
وضعها اصلا اجيب بانهم عالمون بعدله تعالى وانما فعل ذلك لاقامة الحجة عليهم وبيانا لكونه لا يظلم
مثقال ذرة واظهارا للعظمة قدرته في ان كل كفة طباق السموات والارض توزن بمثقال الحبة من
الخردل وتخف وايضا فانه سبحانه وتعالى لا يسأل عما يفعل وقد روي عن سلمان انه قال فان
انكر ذلك منكر جاهل بمعنى توجيه خبر الله تعالى وخبر رسوله صلى الله عليه وسلم عن الميزان وقال وبالله
حاجة الى وزن الاشياء وهو عالم بمقدار كل شيء قبل خلقه اياه وبعد في كل حال قيل له وزن ذلك اثباته
اياه في ام الكتاب واستنساخه في الكتب من غير حاجة الى ذلك لانه سبحانه لا يخاف النسيان
وهو عالم بكل ذلك في كل حال ووقت قبل كونه وبعد وجوده وانما يفعل ذلك تعالى ليكون حجة على خلقه
كما قال تعالى كل امة تدعى الى كتابها اليوم تجزون ما كنتم تعملون هذا كتابنا ينطق عليكم بالحق انا كنا نستنسخ
ما كنتم تعملون فكذلك وزنه تعالى الاعمال خلقه بالميزان حجة عليهم ولهم اما بالتقصير في طاعته والتضييع
واما بالتكميل والتتميم واظهارا للعفو وكرمه ومغفرته وحلمه مع قدرته بعد اطلاع كل احد منا على
مساويه ومسامحته له وغفرانه وادخاله اياه الجنة بعد معصيته حكى ابو الزركشي عن بعضهم ان رجحان
الوزن في الاخرة بصعود الراجح عكس الوزن في الدنيا واستند في ذلك الى قوله تعالى اليه يصعد
الكلم الطيب الاية وقد جاء ان كفة الحسنات من نور والاخرى من ظلام وان الجنة توضع عن يمين
العرش والنار عن يساره ويؤتى بالميزان فينصب بين يدي الله عز وجل كفة الحسنات عن يمين العرش

تقابل الجنة وكفة السيئات عن يسار العرش تقابل النار ذكره الترمذي الحكيم في نوادر الاصول وابو القاسم اللالكائي في سننه عن حذيفة موقوفا وان صاحب الميزان يوم القيامة جبريل عليه السلام وعند البيهقي عن انس مرفوعا قال ملك الموت موكل بالميزان وفي الطبراني الصغير من حديث ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله اي يوم القيامة يا ادم قد جعلتك حكما بيني وبين ذريتك قم عند الميزان فانظر ما يرفع اليك من اعمالهم فمن رجح منهم خيره على شره مثقال ذرة فله الجنة حتى تعلم اني لا ادخل منهم النار الا ظالما الحديث قال الطبراني لا يروى هذا الحديث عن ابي هريرة الا بهذا الاسناد تفرد به عبد الاعلى وعند الحاكم عن سلمان مرفوعا يوضع الميزان يوم القيامة فلو وزن فيه السموات والارض لوسعت فتقول الملائكة يا رب لمن تزن بهذا فيقول الله تعالى لمن شئت من خلقي فتقول الملائكة سبحانك ما عبدناك حق عبادتك وعند صاحب الفردوس وابنه ابي منصور الديلمي عن عائشة مرفوعا خلق الله عز وجل كفتي الميزان مثل اوسع السموات والارض فقالت الملائكة يا ربنا من تزن بهذا قال ازن به من شئت من خلقي وقيل سال داود عليه السلام ربه عز وجل ان يريه الميزان فلما راه اغمي عليه من هوله ثم افاق فقال الهي من يقدر على ملء كفته هذا الميزان حسنات فقال الله تعالى يا داود اني اذا رضيت على عبدي ملاته بتمرة واحدة يا داود املاها بكلمة لا اله الا الله ثم ان ظاهر قول البخاري وان اعمال بني ادم وقولهم يوزن التعميم وليس كذلك بل خص منهم من يدخل الجنة بغير حساب ومنهم السبعون الفا كما في البخاري فانه لا ترفع لهم ميزان ولا ياخذون صحفا وانما هي براءة مكتوبة كما قاله الغزالي وكذلك من لا ذنب له الا الكفر فقط ولم يعمل حسنة فانه يقع في النار من غير حساب ولا ميزان وفي البخاري مرفوعا انه ليأتي الرجل العظيم السمين يوم القيامة لا يزن عند الله جناح بعوضة واقرءوا ان شئتم فلا نقيم لهم يوم القيامة وزنا اي لا ثواب لهم واعمالهم مقابلة بالعذاب فلا حسنة لهم توزن في موازين القيامة ومن لا حسنة له فهو في النار **وقال مجاهد** المنقول في قوله تعالى وزنوا بالقسطاس المستقيم مما وصله الفريابي في تفسيره **القسطاس** بضم القاف وكسرها **العدل بالرومية** اي بلغة اهل الروم ففيه وقوع المعرب في القران واما قوله تعالى قرانا عربيا فلا ينافيه الفاظ نادرة او هو من توافق اللغتين لقوله تعالى انا انزلناه قرانا عربيا وليس بشيء لان المعنى انه عربي الاسلوب والنظم ولو سلمنا فباعتبار الاعم الاغلب ولم يشترط في الكلام العربي ان تكون كل كلمة منه عربية ولا يجوز اشتمال القران على كلمة غير فصيحة وقيل يجوز ورده المولى سعد الدين التفتازاني بان ذلك يقود الى نسبة الجهل او العجز الى الله تعالى عن ذلك واعترضه البوني احد تلامذة الشيخ بانه يجوز ان يختار الله تعالى غير الفصيح مع القدرة على الفصيح لحكمة هي اما ان يدل على المراد اوضح من الفصيح او غير ذلك مما لا يعلم الا هو فلا يلزم شيء من العجز والجهل قال وعرضته على الشيخ فاستحسنه **ويقال القسط مصدر المقسط** اعترضه الاسماعيلي بان مصدر المقسط الاقساط لانه رباعي واجيب بان المراد المصدر المحذوف الزوائد نظرا الى اصله فهو مصدر مصدره اذ لا خفاء ان المصدر الجاري على فعله هو الاقساط قاله في اللامع والمصابيح كالكواكب **وهو اي المقسط العادل** قال الله تعالى ان الله يحب المقسطين **واما القاسط فهو الجائر** قال تعالى واما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا وقسط الثلاثي بمعنى جار واقسط الرباعي بمعنى عدل وحكى ابن القطاع ان الثلاثي يستعمل كالرباعي والمشهور الاول ومن الغريب ما حكى ان الحجاج لما احضر سعيد بن جبير قال ما تقول في قال قاسط عادل فاعجب الحاضرون فقال لهم الحجاج ويلكم لم تفهموا جعلني جائرا كافرا الم تسمعوا قوله تعالى واما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا وقوله تعالى ثم الذين كفروا بربهم يعدلون وبه قال **حدثني** بالافراد ولابي ذر حدثنا **احمد بن اشكاب** بكسر الهمزة وفتحها وسكون الشين المعجمة وبعد الالف موحدة غير منصرف وقيل منصرف الصفار الكوفي نزيل مصر قال **حدثنا محمد بن فضيل** بضم الفاء وفتح الضاد مصغرا الضبي بالمعجمة والموحدة المشددة **عن عمارة ابن القعقاع** بضم العين المهملة وتخفيف الميم ابن القعقاع بقافين مفتوحتين بينهما عين مهملة ساكنة الضبي ايضا **عن ابي زرعة** هرم بفتح الهاء وكسر الراء البجلي بالموحدة والجيم المفتوحة **عن ابي هريرة** عبد الرحمن بن صخر **رضي الله عنه** انه **قال قال النبي صلى الله عليه وسلم كلمتان** خبر وما بعده صفة بعد صفة اي كلامان فهو من باب اطلاق الكلمة على الكلام ككلمة الشهادة **حبيبتان الى الرحمن** تثنية حبيبة اي محبوبة بمعنى المفعول لا الفاعل وفعيل اذا كان بمعنى مفعول يستوي فيه المذكر والمؤنث اذا ذكر الموصوف نحو رجل قتيل وامراة قتيل فان لم يذكر الموصوف فرق بينهما نحو قتيل وقتيلة وحينئذ فما وجه لحوق علامة التانيث هنا اجيب بان التسوية جائزة لا واجبة وقيل انما انثها لمناسبة الخفيفة والثقيلة لانهما بمعنى الفاعلية لا المفعولية والمراد محبوب قائلهما ومحبة الله للعبد ارادته ايصال الخير له والتكريم وخص اسم الرحمن وغيره من الاسماء الحسنى لان كل اسم منها انما يذكر في المكان اللائق به وهذا من محاسن البديع الواقع في الكتاب العزيز وغيره من الفصيح كقوله تعالى استغفروا ربكم انه كان غفارا وكذلك هنا لما كان جزاء من يسبح بحمده نعمة الرحمة ذكر في سياقها الاسم المناسب لذلك وهو الرحمن **خفيفتان على اللسان** لقلة حروفهما وسهولة خروجهما فالنطق بهما سريع وذلك لانه ليس فيهما من حروف الشدة

المعروفة عند اهل العربية وهي الهمزة والباء الموحدة والتاء المثناة الفوقية والجيم والدال والطاء المهملتان والقاف والكاف ولا من حروف الاستعلاء ايضا وهي الخاء المعجمة والصاد والضاد والطاء والظاء والغين المعجمة والقاف سوى حرفين الباء الموحدة والظاء المعجمة ومما يستثقل ايضا من الحروف الثاء المثلثة والشين المعجمة وليسا فيهما ثم ان الافعال اثقل من الاسماء وليس فيهما فعل وفي الاسماء ايضا ما يستثقل كالذي لا ينصرف وليس فيهما شيء من ذلك وقد اجتمعت فيهما حروف اللين الثلاثة الالف والواو والياء وبالجملة فالحروف السهلة الخفيفة فيهما اكثر من العكس **ثقيلتان في الميزان** حقيقة لكثرة الاجر المدخر لقائلهما والحسنات المضاعفة للذاكر بهما وقوله حبيبتان وخفيفتان وثقيلتان صفة لقوله كلمتان وفي هذه الرواية تقديم حبيبتان وتاخير ثقيلتان وقوله **سبحان الله** اسم مصدر لا مصدر يقال سبح يسبح تسبيحا لان قياس فعل بالتشديد اذا كان صحيح اللام التفعيل كالتسليم والتكريم وقيل ان سبحان مصدر لانه سمع له فعل ثلاثي وقول الشاعر

سبحانه ثم سبحانا يعود له • وقبلنا سبح الجودي والجمد •

يساعد من قال ان سبحان مصدر لورود منصرفا قاله في اللباب وغيره وقال بعض الكبراء ان فيه وجوها احدها انه مصدر تاكيدي كما في ضربت ضربا فهو في قوة قولنا اسبح الله تسبيحا فلما حذف الفعل اضيف المصدر الى المفعول ومعناه سبح الله اي انظم نفسي في سلك الموقنين بتقديسه عن جميع ما لا يليق بجنابه سبحانه وانه مقدس ازلا وابدا وان لم يقدسه احد الثاني انه مصدر نوعي على مثال ما يقال عظم السلطان تعظيم السلطان اي تعظيما يليق بجنابه ويناسب من يتصف بالسلطنة فالمعنى سبحه تسبيحا بحجريه وذلك اذا كان مما يليق بجنابه ولا يستحقه غيره فالاضافة لا الى الفاعل ولا الى المفعول بل للاختصاص فتامله الثالث انه مصدر نوعي ولكنه على مثال ما يقال اذكر الله مثل ذكر الله فالمعنى سبح الله تسبيحا مثل تسبيح الله لنفسه اي مثل ما سبح الله به نفسه فهو صفة لمصدر محذوف بحذف المضاف الى سبحان وهو لفظ المثل فالاضافة في سبحان الله الى الفاعل الرابع انه مصدر اريد به الفعل مجازا كما ان الفعل يذكر ويراد به المصدر مجازا كقوله تسمع بالمعيدي وذلك لان المصدر جزء مفهوم الفعل وذكر البعض وارادة الكل مجاز كعكسه ولما كان المراد من الفعل الذي اريد به انشاء التسبيح بني هذا المصدر على الفتح فلا محل له من الاعراب وذلك لان الاصل في الفعل ان يكون مبنيا وذلك لان ان يكون زينا به فاحتم قال وما ذكرناه لا يبطل كون هذا اللفظ معربا في الاصل فلا يضر ما جاء في شعر امية منونا واما ما يتعلق بمعناه ومغزاه فهو انه قدمهم من هذا التقديس الاسماء والصفات لان الذات مع الاسماء والصفات متلازمان في الوجود والتغاير بالتحقيق ولان انتفاء تقديس الاسماء والصفات يستلزم انتفاء تقديس الذات لانها قائمة بالذات ومقتضياتها لكن انتفاء تقديس الذات منتف واذا حصل الاعتراف والاعتقاد بانه منزه عن جميع النقائص وما لا ينبغي ان ينسب اليه ثبتت الكمالات ضرورة التزاما وحصل توحيد الربوبية وثبت التقديس في كل كمال عن المشابهة والمماثلة والشركة وكل ما لا يليق ثبت انه الرب على الاطلاق للانفس والافاق فهو المستحق لان يشكر ويعبد بكل ما يمكن على الانفراد بالحق والحقيقة وتوحيد الربوبية حجة ملزمة وبرهان موجب لتوحيد الالوهية فتضمن هذه الكلمة اثبات التوحيدين كما تتضمن اثبات الكمالين وهذا ان الاثبات في ضمنهما كل مدح ممكن فيما يرجع الى التدبير ولما كان الاتصاف بالكمال الوجودي مشروطا بخلوه عما ينافيه قدم التسبيح على التحميد في الذكر كما تقدم التخلية على التحلية ومن هذا القبيل تقدم النفي على الاثبات في لا اله الا الله انتهى والواو في قوله **وبحمده** للحال اي اسبحه متلبسا بحمدي له من اجل توفيقه لي للتسبيح ونحوه وقيل عاطفة اي اسبح والتبس بحمده واما الباء فيحتمل ان تكون سببية اي اسبح الله واثني عليه بحمده قال ابن هشام في مغنيه اختلف في الباء من قوله فسبح بحمد ربك فقيل انها للمصاحبة والحمد مضاف للمفعول اي سبحه حامدا له اي نزهه عما لا يليق به واثبت له ما يليق به قال البدر الدماميني في شرحه للمغني فقد ادى ابن هشام تفسير التسبيح والحمد بما ذكره ادموا الثناء بالصفات الجميلة فان قلت من اين يلزم الامر بالحمد وهو انما وقع حالا مقيدا للتسبيح ولا يلزم من الامر بشيء الامر بحاله المقيدة له بدليل اضرب هندا جالسة واجاب بانه انما يلزم ذلك اذا لم يكن الحال من نوع الفعل المامور به ولا من فعل الشخص المامور كالمثال المذكور اما اذا كانت بعض انواع الفعل المامور به نحو حج مفردا او كانت من فعل المامور نحو ادخل مكة محرما فهي مامور بها وما تكلم عنه في المغني من هذا القبيل انتهى قال في المغني وقيل الباء للاستعانة والحمد مضاف للفاعل اي سبحه بما حمد به نفسه اذ ليس كل تنزيه محمودا الا ترى ان تسبيح المعتزلة اقتضى تعطيل كثير من الصفات قال الخطابي المعنى وبمعونتك التي هي نعمة توجب علي حمدك سبحتك لا بحولي وقوتي يريد انه مما اقيم فيه المسبب مقام السبب ثم ان جنس الحمد كما قاله بعض الحكماء لما وقع ذكره بعد التقديس عن كل ما لا يليق به تعالى بغير تخصيص ببعض المحامد تضمن الكلام واستلزم اثبات جميع الكمالات الموجودة الجائزة له مطابقة ولزم منه التقديس عن كل ما لا يليق وهو ما ينافيها

ولا يجامعها هذا مع ان كلمة الجلالة تدل على الذات المقدسة المستجمعة للكمالات اجمع وكذا الضمير في وبحمده الى الالوهية الخاصة السبوحية القدوسية الجامعة لجميع ماهية الذات الواجبة وخواصها فهذه الكلمة اشتملت على اسمي الذات اللذين لا اجمع منهما احدهما فيه اعتبار عليه احكام الشهادة والغيب والاخر فيه عليه احكام الغيب وغيبا للغيب وايضا يشتمل على جميع التقديسات والتنزيهات وعلى جميع الاسماء والصفات وعلى كل توحيد وختم بقوله سبحان الله العظيم ليجمع بين معاني الرجاء والخوف اذ معنى الرحمن يرجع الى الانعام والاحسان ومعنى العظيم يرجع الى الخوف من هيبته تعالى وقوله سبحان الله الخ مبتدأ وما بينه وبين الخبر صفة له بعد صفة وقد اورد صاحب المصابيح سؤالين فقال فان قلت المبتدأ مرفوع وسبحان الله في الحديث مرفوع ويعرب منصوب فكيف وقع مبتدأ مع ذلك واجاب بان لفظهما محكي وقال في الثاني فان قلت الخبر مثنى والمخبر عنه غير متعدد ضرورة انه ليس ثم حرف عطف يجمعهما الا ترى انه لا يصح قولك زيد عمرو قايمان واجاب بانه على حذف العاطف اي سبحان الله وبحمده وسبحان الله العظيم كلمتان خفيفتان على اللسان الخ وقد نص اهل المعاني على ان من جملة الاسباب المقتضية لتقديم المسند تشويق السامع الى المبتدأ بان يكون في المبتدأ المتقدم طول يشوق النفس الى ذكر المسند اليه فيكون اوقع في النفس وادخل في القبول لان الحاصل بعد الطلب اعز من المساق بلا تعب ولا يخفى ان ما ذكره القوم متحقق في هذا الحديث بل هو احسن من المثال الذي اوردوه وهو قول الشاعر

ثلاثة تشرق الدنيا ببهجتها • شمس الضحى وابو اسحاق والقمر •

ومراعاة مثل هذه النكتة البلاغية هو الظاهر من تقديم الخبر على المبتدأ لكن رجح المحقق الكمال ابن الهمام رحمه الله ان سبحان الله هو الخبر قال لانه موخر لفظا والاصل عدم مخالفة اللفظ محله الا لموجب يوجبه قال وهو من قبيل الخبر المفرد بلا تعدد لان كلا من سبحان الله مع عامله المحذوف الاول والثاني مع عامله الثاني انما اريد لفظه والجمل المتعددة اذا اريد لفظها فهي من قبيل المفرد الجامد ولذا لا تتحمل ضميرا ولان محط الفايدة نفسه بخلاف كلمتان فانه انما يكون محطا للفايدة باعتبار وصفه بالخفة على اللسان والثقل في الميزان والمحبة للرحمن الا ترى ان جعل كلمتان الخبر غير بين لانه ليس متعلق الغرض منه الاخبار منه صلى الله عليه وسلم عن سبحان الله الخ انهما كلمتان بل بملاحظة وصف الخبر بما تقدم اعني خفيفتان ثقيلتان حبيبتان فكان اعتبار سبحان الله الخ خبرا اولى وقد ذهب بعضهم الى تخيير خبرية سبحان الله الخ ووجه بوجهين احدهما ان سبحان لزم الاضافة الى مفرد فجرى مجرى الظروف والظروف لا تقع الا خبرا ثانيهما ان سبحان الله الخ كلمة اذ المراد بالكلمة في الحديث اللغوية كما تقدم فلو جعل مبتدأ لزم الاخبار عما هو كلمة بانه كلمتان واجيب بانه لا يخفى على سامع ان المراد اعتبار سبحان الله وبحمده كلمة وسبحان الله العظيم كلمة فهذا كما يصح ان يخبر عنه بكلمة كذلك يصح ان يخبر عن كل جملة منه بكلمة غير انه لما كان كل من الجملتين اعني سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم مما يستقل ذكرا تاما ويفرد بالقصد اعتبر كلمة وعبر عنهما بكلمتين على ان ما ذكر لازم على تقدير جعل سبحان الله الخبر هو لازم على تقدير جعله مبتدأ لانه كما لا يصح ان يخبر عما هو كلمة بانه كلمتان كذلك لا يخبر عما هو كلمتان بانه كلمة انتهى وفي هذا الحديث من علم البديع المقابلة والمناسبة والموازنة في السجع اما المقابلة فقد قابل الخفة على اللسان بالثقل في الميزان واما الموازنة في السجع ففي قوله حبيبتان الى الرحمن ولم يقل للرحمن لاجل موازنة على اللسان وفيه نوع من الاستعارة في قوله خفيفتان فانه كناية عن قلة حروفهما ورشاقتهما قال الطيبي فيه استعارة لان الخفة مستعارة للسهولة انتهى والظاهر انها من قبيل الاستعارة بالكناية فانه شبه سهولة جريانهما على اللسان بما يخف على الحامل من بعض الامتعة فلا يتعبه كالشي الثقيل فحذف ذكر المشبه وابقى شيا من لوازمه وهو الخفة واما الثقل فعلى الحقيقة عند اهل السنة اذ الاعمال تتجسم كما مر وفيه حث على المواظبة عليها وتحريض على ملازمتها وتعريض بان سائر التكاليف صعبة شاقة على النفوس ثقيلة وهذه خفيفة سهلة عليها مع انها تثقل في الميزان وقد روي في الاثار ان عيسى عليه السلام سيل ما بال الحسنة تثقل والسيئة تخف فقال لان الحسنة حضرت مرارتها وغابت حلاوتها فثقلت فلا يحملنك ثقلها على تركها والسيئة حضرت حلاوتها وغابت مرارتها فلذلك خفت عليكم فلا يحملنك على فعلها خفتها فان بذلك تخف الموازين يوم القيامة ويستفاد من هذا الحديث ان مثل هذا السجع جائز وان المنهي عنه في قوله سجع كسجع الكهان ما كان متكلفا او متضمنا لباطل لا ما جاء من غير قصد او تضمن حقا وفيه من علم العروض افادة الكلام المسجع ليس بشعر فلا يوزن ان جاء على وفق بحور في الجملة هذا مع ضميمة قوله تعالى وما علمناه الشعر وما ينبغي له وقد جاء في الكتاب والسنة اشياء على وفق البحور منها ما جاء على وفق الرجز نحو قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف ومن السنة قوله صلى الله عليه وسلم هل انت الا اصبع دميت وفي سبيل الله ما لقيت وسبق مزيد لذلك في هذا الشرح فليراجع وفي سنده من اللطايف القول في موضعين والتحديث في موضعين والعنعنة وهي في البخاري محمولة على السماع فهي مثل اخبرنا اذ العنعنة من غير المدلس محمولة على السماع كما تقرر في المقدمة اول هذا الشرح وفي الحديث ايضا الاعتنا بشان التسبيح اكثر من التحميد لكثرة المخالفة فيه وذلك من جهة تكرره لقوله سبحان الله

وبحمده

وبحمده سبحان الله العظيم وقد جاءت السنة به على انواع شتى ففي مسلم من حديث جويرية انه صلى الله عليه وسلم خرج من عندها بكرة حين صلى الصبح وهي في مسجدها ثم رجع بعد ان اضحى وهي جالسة قال ما زلت على الحال التي فارقتك عليها قالت نعم قال النبي صلى الله عليه وسلم لقد قلت بعدك اربع كلمات ثلاث مرات لو وزنت بما قلت منذ اليوم لوزنتهن سبحان الله وبحمده عدد خلقه ورضى نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته صرح في الترتيبة الاولى بالعدد وفي الثالثة بالزنة وترك الثانية والرابعة منها ليوذن بانهما لا يدخلان في جنس المعدود والموزون ولا يحصرهما المقدار لا حقيقة ولا مجازا فيحصل الترقي من عدد الخلق الى رضى الحق ومن زنة العرش الى مداد الكلمات وفي الترمذي من حديث سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه انه دخل مع النبي صلى الله عليه وسلم على امراة وبين يديها نوى او حصى تسبح به فقال الا اخبرك بما هو ايسر عليك من هذا او افضل سبحان الله عدد ما خلق في السما وسبحان الله عدد ما خلق في الارض وسبحان الله عدد ما بين ذلك وسبحان الله عدد ما هو خالق والله اكبر مثل ذلك والحمد لله مثل ذلك ولا اله الا الله مثل ذلك ولا حول ولا قوة الا بالله مثل ذلك وفي قوله عدد ما هو خالق اجمال بعد تفصيل لان اسم الفاعل اذا اسند الى الله يفيد الاستمرار من بدء الخلق الى الابد وفي مسلم عن سمرة مرفوعا افضل الكلام سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر اي افضل الذكر بعد كتاب الله والموجب لفضلها اشتمالها على جملة انواع الذكر من التنزيه والتحميد والتمجيد ودلالتها على جميع المطالب الالهية اجمالا لان الناظر المندرج في المعارف يعرفه سبحانه اولا بنعوت الجلال التي تنزه ذاته عما يوجب حاجة او نقصا ثم بصفات الاكرام وهي الصفات الثبوتية التي يستحق بها الحمد ثم يعلم ان من هذا شانه لا يماثله غيره ولا يستحق الالوهية سواه فيكشف له من ذلك انه اكبر اذ كل شيء هالك الا وجهه وفي الترمذي وقال حديث غريب عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال التسبيح نصف الميزان والحمد لله تملاوه ولا اله الا الله ليس لها حجاب دون الله حتى تخلص اليه وفيه وجهان احدهما ان يراد التسوية بين التسبيح والتحميد بان كل واحد منهما ياخذ نصف الميزان فيملان الميزان معا وذلك لان الاذكار التي هي ام العبادات البدنية الغرض الاصلي من شرعها ينحصر في نوعين احدهما التنزيه والاخر التحميد والتسبيح يستوعب القسم الاول والتحميد يتضمن القسم الثاني وثانيهما ان يراد تفضيل الحمد على التسبيح وان ثوابه ضعف ثواب التسبيح لان التسبيح نصف الميزان والتحميد وحده يملاوه وذلك لان الحمد المطلق انما يستحقه من كان مبرءا عن النقايص منعوتا بنعوت الجلال وصفات الاكرام فيكون الحمد شاملا للامرين واعلى القسمين والى الوجه الاول اشار عليه الصلاة والسلام بقوله كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان وقوله لا اله الا الله ليس لها حجاب لانها اشتملت على التنزيه والتحميد ونفي ما سواه تعالى صريحا ومن ثم جعله من جنس اخر لان الاولين دخلا في معنى الوزن والمقدار في الاعمال وهذا حصل منه القرب الى الله تعالى من غير حاجز ولا مانع عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال سبحان الله وبحمده في يوم مائة مرة حطت خطاياه وان كانت مثل زبد البحر رواه الشيخان وهذا وامثاله نحو ما طلعت عليه الشمس كنايات عبر بها عن الكثرة عرفا وظاهر الاطلاق يشعر بانه يحصل هذا الاجر المذكور لمن قال ذلك مائة مرة سوا قالها متوالية او متفرقة في مجالس او بعضها اول النهار وبعضها اخره لكن الافضل ان ياتي بها متوالية في اول النهار وهذه الفضايل الواردة في التسبيح ونحوه كما قاله ابن بطال وغيره انما هي لاهل الشرف في الدين والكمال كالطهارة من الحرام والمعاصي العظام فلا يظن ان من ادمن الذكر واصر على ما شاء من شهواته وانتهك دين الله وحرماته انه يلتحق بالمطهرين المقدسين ويبلغ منازلهم بكلام اجراه على لسانه ليس معه تقوى ولا عمل صالح وفي الترمذي وقال حديث حسن غريب عن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقيت ابراهيم عليه السلام ليلة اسري بي فقال يا محمد اقرئ امتك مني السلام واخبرهم ان الجنة طيبة التربة عذبة الما وانها قيعان وان غراسها سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر والقيعان جمع قاع وهو المستوي من الارض والغراس جمع غرس وهو ما يغرس والغرس انما يصلح في التربة الطيبة وينمو بالما العذب اي اعلمهم ان هذه الكلمات تورث قايلها الجنة وان الساعي في اكتسابها لا يضيع سعيه لان الغرس الذي لا يتلف ما استودع فيه قاله التوربشتي وقال الطيبي وهنا اشكال لان هذا الحديث يدل على ان ارض الجنة خالية عن الاشجار والقصور ويدل قوله تعالى جنات عدن تجري من تحتها الانهار وقوله تعالى اعدت للمتقين على انها غير خالية عنها لانها انما سميت جنة لاشجارها المتكاثفة المظلة بالتفاف اغصانها وتركيب الجنة داير على معنى الستر وانها مخلوقة معدة والجواب انها كانت قيعانا ثم ان الله تعالى اوجد بفضله وسعة رحمته فيها اشجارا وقصورا على حسب اعمال العاملين لكل عامل ما يختص به على حسب عمله ثم ان الله تعالى لما يسر لما خلق له من العمل لينال به ذلك الثواب جعله كالغارس لتلك الاشجار على سبيل المجاز اطلاقا للسبب على المسبب ولما كان سبب ايجاد الله الاشجار عمل العامل اسند الغراس اليه والله اعلم بالصواب ولما كان التسبيح مشروعا في الختام ختم البخاري رحمه الله تعالى كتابه بكتاب التوحيد والحمد بعد التسبيح اخر دعوى اهل الجنة قال الله تعالى دعواهم فيها سبحانك اللهم وتحيتهم فيها سلام واخر دعواهم ان الحمد لله رب العالمين قال القاضي لعل المعنى انهم اذا دخلوا الجنة وعاينوا عظمة الله وكبرياءه

بحدوه و نحنوه ببحوث الجلال بل حياءهم الملكة بالسلامة من الافات والفوز باصناف الكرامات
تحدوه وا ثنوا عليه بصفات الاكرام قال في فتوح الغيب ولعل الظاهر ان يضاف السلام الى الله عز وجل
اكراما لاهل الجنة ويعضده قوله تعالى في سورة يس سلام قولا من رب رحيم اى يسلم عليهم بغير واسطة مبالغة
في تعظيمهم واكرامهم وذلك متمناهم وهذا يدل على انه يحصل للمؤمنين بعد نعيمهم في الجنة ثلاثة انواع
من الكرامة اولها سلام قولا من رب رحيم وثانيها ما يقولون عند مشاهدتهما سبحانك اللهم وهو سطوع
نور الجمال من وراء حجاب الجلال وما الخمر شان قرآن سبحانك اللهم في هذا المقام كانهم لما راوا اشعة
تلك الانوار المزيحة كادوا ان لا يرفعوا اصواتهم واخراها اجل منهما و لذلك ختموا الدعاء عند رؤيتها بالحمد
لله رب العالمين ومامى الا نعمة الرؤية التى كل نعمة دونها فكان الكرامة الاولى كالتمهيد للثالثة واسند
طباق هذا التاويل بما رويناه عن ابن ماجة عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بينا اهل الجنة
في نعيمهم اذ سطع لهم نور فرفعوا رؤسهم فاذا الرب سبحانه وتعالى قد اشرف عليهم من فوقهم فقال السلام
عليكم يا اهل الجنة قال وذلك قوله تعالى سلام قولا من رب رحيم قال فينظر اليهم وينظرون اليه فلا
يلتفتون الى شيء من النعيم ما داموا ينظرون اليه حتى يحتجب عنهم والله يقول الحق وهو يهدي السبيل
وقد انتهى عنان القلم • واستغفر الله مما زلت به القدم • ووقع لى في هذا الشرح من الزلل والخلل •
ملتمسا ممن وقف عليه من الفضلاء ان يسد بسداد فضله ما عثر عليه من الخلل • فالمتصدى للتاليف
والمعتنى بالتاليف • ولو بلغ الشها في النهى • اذا صنف • فقد استهدف • ومن انصف استعطف •
ولله در بعض الاكياس حيث قال • من صنف فقد وضع عقله في طبق وعرضه على الناس • لا سيما من كان
مثلى قليل البضاعة • في كل علم وصناعة • على انى والله عز وجل يعلم في اكثر من جميعه في كرب ووجل
مع قلة المعين والناصر • والمنبه والمذاكر • فان يصنع الناظر فيه الخلط فليصلح • ولا يكن
من الناس الا غاليط يفرحون • وليصلح ما يجده فاسدا • فان الله تعالى ذم من مفسدا فقال فيهم يفسدون
في الارض ولا يصلحون • والله اسال ان يجعل هذا الشرح وسيلة الى رضاه والجنة • ويحول بيننا
وبين النار باوثق جنة • وكما من به يتم بالقبول حسنة تلك المنة وقد فرغت من
تاليفه وكتابته في يوم السبت سابع عشرى ربيع الثاني سنة ست عشرة وتسعمائة حامدا مصليا
مسلما ومحوقلا ومحسبلا وقد اخبرني الحافظ الشيخ شمس الدين ابو الخير محمد بن زين الدين السخاوي
وابو عمرو عثمان الديمي ونجم الدين عمر بن تقي الدين وقاضي القضاة ابو المعالي محمد بن رضي الطبري
المكيان المشاهيرون وقاضي القضاة ابو الحسن على ابن قاضي القضاة ابى اليمن النويرى المالكي
والعلامة المقرئ ابو العباس احمد بن اسد الاميوطي اذن فاشافهة قالوا اخبرنا شيخ الاسلام والحفاظ
ابو الفضل بن الحسن العسقلاني قال قرات على امام الائمة عز الدين بن محمد ابن المسند الاصيلي شرف الدين
ابى بكر بن جماعة على جده قاضي القضاة عز الدين بن ابي عمر عبد العزيز ابن قاضي القضاة بدر الدين محمد بن جماعة
واباح لي ايضا مستدعيه ابو العباس احمد بن يحيى الدين بن طريف الحنفي انبانا الحافظ زين الدين
عبد الرحيم بن الحسين العراقي اخبرنا القاضي ابو عمر عبد العزيز عز الدين ابن القاضي بدر الدين بن جماعة
سماعا عليه اخبرنا القاضي ابو العباس احمد بن محمد الحلبي اجازة اخبرنا يوسف بن خليل الحافظ بحلب
اخبرنا محمد بن احمد بن نصر الصيدلاني باصبهان اخبرنا الحسن بن احمد الحداد اخبرنا ابو نعيم احمد بن عبد الله
الشيباني حدثنا عبد الله بن جعفر الفارسي حدثنا اسماعيل بن عبد الله العبدي حدثنا سعيد بن الحكم
حدثنا خلاد بن سليمان الحضرمي ابو سليمان حدثني خالد بن ابي عمران عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت
ما جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم مجلسا ولا تلا قرانا ولا صلى الا ختم ذلك بكلمات فقلت
يا رسول الله ما اراك تجلس مجلسا ولا تتلو قرانا ولا تصلي صلاة الا ختمت بهؤلاء الكلمات قال نعم من قال
خيرا كن طابعا له على ذلك الخير ومن قال شرا كانت كفارة له سبحانك اللهم وبحمدك لا اله الا انت استغفرك
واتوب اليك هذا الحديث اخرجه النسائي في اليوم والليلة عن محمد بن سهل عن عسكر عن سعيد بن الحكم بن
ابى مريم به فوقع لنا بدلا عاليا وانبانى الشيخ شهاب الدين بن عبد القادر الشاوي وام حبيبة
زينب ابنة الشيخ شهاب الدين الشوبكي وام كمال كمالية ابنة الامام نجم الدين المرجاني المكيتان بها قالوا
انبانا الحافظ زين الدين ابى الحسين العراقي قال اخبرنا القاضي ابو عمر عز الدين سماعا عليه بجامع الاقمر
من القاهرة سنة احدى وستين وسبعمائة قال قرات على موسى بن الحسن المعرى بالقاهرة اخبرك ابو الفرج
ابن عبد المنعم بن على قراءة عليه وانت تسمع عن احمد بن محمد بن محمد التيمي فاقر به اخبرنا الحسن بن احمد الحداد
اخبرنا احمد بن عبد الله بن اسحاق الحافظ حدثنا ابو بكر الطلحي حدثنا احمد بن عبد الرحيم بن رحيم حدثنا عمرو
الاودي حدثني الجعفي عن سليمان عن ابي حمزة الثمالي ثابت بن ابي صفية عن الاصبغ وهو ابن نباتة
عن علي رضي الله عنه قال من احب ان يكتال بالمكيال الاوفى فليقل اخر مجلسه او حين يقوم سبحان
ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين
تم

حسبي الله وكفى
من الكتب التي وقفها الفقير
الى رحمة ربه ذي المواهب
محمد المدعو بابن الصدور عفي عنه

تم الشرح المبارك المسمى بارشاد السارى الى صحيح البخارى
رحم الله مولفه واثابه • واحسن في العقبى مآبه • وغفر
لكاتبه ذنوبه • وستر في الدارين عيوبه • ولمن راى
فيه خللا واصلحه • فمن عذر • فيما عليه عثر • وبادر
الى الاصلاح • كان من اهل الاصلاح • وكان
الفراغ من كتابته في يوم الخميس المبارك
رابع عشرى محرم الحرام افتتاح
عام سنة الف ومائتين وسبع
والحمد لله اولا واخرا وصلى
الله وسلم على سيدنا ونبينا
محمد افضل المرسلين
وعلى اله وصحبه
وتابعيهم باحسان
الى يوم الدين
تم تم
م